إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

لِلعلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه، فتثبيتاً للفائدة أدرجنا "إحياء علوم الدين" كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح.

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي
الشهير بمرتضى
المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتثبيتاً للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء السادس

كتاب آداب النكاح، كتاب آداب الكسب والمعاش، كتاب الحلال والحرام

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

يطلب من : دار الكتب العلمية بيروت . لبنان
ص.ب : ١١/٩٤٢٤ تلكس : Nasher 41245 Le
هاتف : ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب آداب النكاح وهو الكتاب الثاني من ربع العادات من كتب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الله ناصر كل صابر وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله ذي الجلال الأكبر والبهاء الأنور، عز من علا فغلب وقهر، أحصى قطر المطر وأوراق الشجر، وما في الأرحام من أنثى وذكر. خالق الخلق على حسن الصور، ورازقهم على قدر، ومميتهم على صغر وشباب وكبر، أحمده حمداً يوافي إنعامه ويكافىء مزيد كرمه الأوفر، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة من أناب وأبصر، وراقب ربه واستغفر، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله، وحبيبه وخليله الظاهر المطهر، المختار من فهر ومضر، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وذويه ما أقبل ليل وأدبر، وأضاء صبح وأسفر، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد فهذا شرح **(كتاب آداب النكاح)** وهو الثاني من الربع الثاني من كتب الإحياء للإمام الهمام حجة الإسلام أبي حامد الذي غدت فرائد فضائله شنفاً وأقراطاً في آذان الخاص والعام، وملأ ذكر كمالاته الخافقين في مسامع الاعلام، وقام صيت كتابه مقام الشمس في رابعة النهار، وعنت وجوه الأفاضل إليه من سائر الإقطار، سقى الله جدثه شآبيب الغفران وأمتع بفوائد كتابه أذهان أهل العرفان أقدمت على الكشف عن مضاربه والفحص والبحث عن مطالبه، فسروت عن وجهها نقاب الخفا وحليت جيد معارفها شنف التحقيق الموفى، مراعياً حسن السياق والسباق، محافظاً مواضع عزوه لدى الإختلاف والإتفاق متجنباً عن الإسهاب والتطويل مرتقياً ذروة التوسط في إيراد ما عليه التعويل عند أرباب التحصيل، فهو بحمد الله تعالى شرح يشرح صدور الأحباب، ويفتح لمجيء جنابه من تلك المطالب الأبواب، تشرق بأنوار أفئدة المتقين كما تشرق ببواتر سهامه بواطن الحسدة الملاعين، وإلى الله الكريم التضرع متوسلاً بمصنفه في كشف ما بي، وتفريج كروبي وأوصابي وحل عقدة أوصالي وأشكالي ومما رجوته من أماني وآمالي. إنه هو اللطيف الخبير العلي الكبير الولي النصير الهادي الخبير العليم القدير، لا إله سواه ولا نعبد إلا إياه، وشح المصنف صدر كتابه بالبسملة، فأردفها بالحمدلة فقال:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا تصادف سهام الأوهام في عجائب صنعه مجرى، ولا ترجع العقول عن أوائل بدائعها إلا والهة حيرى، ولا تزال لطائف نعمه على العالمين تترى، فهي تتوالى عليهم اختياراً وقهراً، ومن بدائع ألطافه أن خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً،

(بسم الله الرحمن الرحيم) عملاً بالحديثين وإكتفاء بطريقة السلف في اختيار أكمل الأمرين، وللمصنفين في مبادىء كتبهم طرائق سبعة قد تقدم ذكرها في أول كتاب العلم، وذكر شيء من مباحثها مفرقاً في صدور الكتب التي تقدمت فأغنى عن إيراده ثانياً.

ثم قال: **(الحمد لله)** الحمد نقيض الذم هو أعم من الشكر، وقد يوضع أحدهما مقام الثاني لما في الخبر «الحمد رأس الشكر» فمصدر الحمد خاص ومتعلقه عام، والشكر بخلافه وهذا معرف باللام فيفيد أصل الماهية وذلك يمنع ثبوته لغيره تعالى، فجميع أقسام الحمد والثناء والتعظيم ليس إلا له تعالى فهو المحمود في الحقيقة وهو المشكور، وما حصل من الإحسان من العبد يتوقف على حصول داعيته في قلبه وهو من الله تعالى لا غير، وإلا لافتقر إلى داعية أخرى فيتسلسل وهو باطل فهو المحسن في الحقيقة والمستحق له، والله علم دال على الإله الحق دلالة جامعة لجميع معاني الأسماء الحسنى الإلهية أحدية لجمعه جميع الحقائق الوجودية، **(الذي لا تصادف)** أي لا تجد ولا تأتي ولا توافق، **(سهام الأوهام)** جمع وهم بالسكون وهو سبق القلب إلى الشيء مع إرادة غيره **(في عجائب صنعته)** وهي عمل الصانع والمراد مصنوعاته العجيبة **(مجرى)** أي منفذاً **(ولا ترجع العقول)** المستعدة لإدراك المعقولات **(من أوائل)** جمع أول وأصله أوأل أفعل من آل يؤل إذا سبق، وقيل: أوول فوعل وفيه كلام أودعته في شرح القاموس. **(بدائعها)** جمع بديعة وهي المنفردة من بين النظائر والضمير يعود إلى عجائب الصنعة **(إلا والهة)** ذاهبة الإدراك مع كمال ملكة استحضارها **(حيرى)** أي متحيرة وهي فعلى من الحيرة، وهي حالة الحيران الذي لا يهتدي إلى الصواب لإشكال الأمر عليه، **(ولا تزال لطائف نعمه)** المعقولة على جهة الإحسان **(على العالمين)** بأسرهم **(تترى)** أي متتابعة وتراً بعد وتر، **(فهي تتوالى)** أي تتكرر **(عليهم)** اختياراً **(وقهراً)** شاؤا أم أبوا، **(ومن رائع ألطافه)** أي من ألطافه البديعة الغريبة واللطف بالضم الرفق **(إن خلق من الماء)** أي ماء بني آدم وهي النطفة **(بشراً)** عبر عن الإنسان به اعتباراً بظهور بشرته أي جلده من الشعر بخلاف الحيوان الذي عليه نحو صوف وشعر **(فجعله نسباً وصهراً)** النسب إدراك من جهة أحد الأبوين والصهر القرابة، وفي هذه اللفظة اختلاف عند أهل اللغة فقال الخليل: الصهر أهل بيت المرأة. قال: ومن العرب من يجعل الأحماء والاختان جميعاً أصهاراً. وقال ابن السكيت: كل من كان من قبل الزوج من أبيه أو أخته أو عمه فهم الأحماء، ومن كان من قبل المرأة فهم الأختان ويجمع الصنفين الأصهار. وقال بعض أئمة الغريب:

وسلط على الخلق شهوة اضطرهم بها إلى الحراثة جبراً، واستبقى بها نسلهم اقهاراً وقسراً. ثم عظم أمر الأنساب وجعل لها قدراً فحرم بسببها السفاح وبالغ في تقبيحه ردعاً وزجراً، وجعل اقتحامه جريمة فاحشة وأمراً إمراً، وندب إلى النكاح وحث عليه

النسب ما يرجع إلى ولادة قريبة من جهة الآباء والصهر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج.

وقال العراقي: تفسيره للآية أما النسب فهو النسب يحل نكاحه كبنات العم والخال وأشباههن من القرابة التي يحل تزويجها. وقال الزجاج: الأصهار من النسب لا يجوز لهم التزويج والنسب الذي ليس بصهر من قوله: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ إلى قوله: ﴿وان تجمعوا بين الأختين﴾ [النساء: ٢٣] قال الأزهري في التهذيب: وقد روينا عن ابن عباس في تفسير النسب والصهر خلاف ما قال الفراء جملة وخلاف بعض ما قال الزجاج. قال ابن عباس: حرم الله من النسب سبعاً، ومن الصهر سبعاً ﴿حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت﴾ من النسب والصهر ﴿وأمهاتكم اللاتي ارضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن﴾ ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴿وأن تجمعوا بين الأختين﴾ قال: ونحو هذا قال الشافعي رضي الله عنه: حرم الله سبعاً نسباً وسبعاً سبباً فجعل السبب القربة الحادثة بسبب المصاهرة والبضاع قال: وهذا هو الصحيح بلا ارتياب.

(**وسلط على الخلق شهوة**) وهي نزوع النفس إلى محبوب لا يتمالك عنه (**اضطره بها إلى الحراثة**) بالكسر القاء البذر في الأرض وتنبيته للزرع، وكنى به هنا عن النكاح (**جبراً**) أي قهراً (**واستبقى بها**) أي بتلك الحراثة (**نسلهم**) أي ذريتهم (**اقتهاراً وقسراً**) أي قهراً وغلبة فهو عطف مرادف، (**ثم عظم**) أمر (**الأنساب**) بينهم (**وجعل لها قدراً**) أي منزلة. فروي أحمد والترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة رفعه «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثراة في المال منساة في الأثر»، (**فحرم بسببها السفاح**) وهو اسم من سافح الرجل المرأة إذا زاناها سمي الزنا لأن الماء يسفح أي يصب ضائعاً، ومنه في النكاح غنية عن السفاح، (**وبالغ في تقبيحه**) أي ذمه وتعييبه (**ردعاً وزجراً**) أي منعاً بتهديد، (**وجعل اقتحامه**) أي ارتكابه والدخول فيه (**جريمة**) وهي اكتساب الإثم (**فاحشة**) توجب الحد في الدنيا والعذاب في العقبى، (**وأمر إمراً**) الأول بفتح الهمزة والثاني بكسرها أي أمراً عظيماً وفيه الجناس، وأشار بهذه الجملة إلى ﴿ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة﴾ ومقتاً ﴿وساء سبيلاً﴾ [الإسراء: ٣٢] (**وندب إلى النكاح**) أي دعا إليه (**وحث عليه استحباباً وأمراً**) والندب عند الأصوليين الخطاب المقتضي للفعل اقتضاء غير جازم، والحث التحريض على الشيء والحمل على فعله بتأكيد، والأمر اقتضاء فعل غير كف مدلول عليه بغير لفظ كف ولا يعتبر فيه علو ولا إستعلاء على الأصح وفيه حسن المقابلة بين إليه وعليه. وفي ذكر الندب والإستحباب

استحباباً وأمراً. فسبحان من كتب الموت على عباده فأذلهم به هدماً وكسراً، ثم بث بذور النطف في أراضي الأرحام وأنشأ منها خلقاً وجعله لكسر الموت جبراً. تنبيهاً على أن بحار المقادير فياضة على العالمين نفعاً وضراً، وخيراً وشراً، وعسراً ويسراً، وطياً ونشراً. والصلاة والسلام على محمد المبعوث بالإنذار والبشرى وعلى آله وأصحابه صلاة لا يستطيع لها الحساب عدا ولا حصراً، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فإن النكاح معين على الدين ومهين للشياطين وحصن دون عدو الله حصين

والأمر براعة استهلال إذ من النكاح ما هو مندوب إليه، ومنه ما هو مستحب، ومنه ما هو مأمور به كما سيأتي وبين أمراً وإمراً جناس.

(فسبحان من كتب الموت) أي قدره **(على عباده وأذلهم به هدماً)** لعزهم **(وكسراً)** لشكيمتهم، وفي الخبر: «اذكروا هاذم اللذات» يروى بالدال المهملة وإعجامها، والأول ظاهر، والثاني من الهذم وهو القطع، وبين الجبر والكسر حسن المقابلة، **(ثم بث)** أي نشر **(بذور)** جمع بذر اسم الحب الذي يبذر أي يزرع **(النطف)** جمع نطفة أراد بها المني وتسمى النطفة بذراً لأنها حب النسل **(في أراضي الأرحام)** جمع الرحم ككتف هو موضع تكون الولد، **(وأنشأ منها خلقاً)** آخر من نطفة إلى علقة إلى مضغة مخلقة وغير مخلقة خلقاً من بعد خلق فتبارك الله أحسن الخالقين. **(وجعله لكسر الموت جبراً)** أي إصلاحاً **(تنبيهاً)** لأهل الإعتبار **(على أن بحار المقادير)** الإلهية **(فائضة)** أي جارية عامة **(على العالمين نفعاً وضراً، وخيراً وشراً، وطياً ونشراً، ويسراً وعسراً)**. وبين هذه الألفاظ حسن المقابلة، وكل منها ضد الآخر، وبين يسراً ونشراً جناس. وقد أشار بهذه الجملة إلى معتقد أهل السنة والجماعة بأن النفع والضر، والخير والشر، والطي والنشر، والعسر واليسر كله بتقدير الله عز وجل لا فاعل في الحقيقة إلا الله عز وجل، **(والصلاة)** الكاملة **(على سيدنا)** ومولانا **(محمد المبعوث)** من ربه إلى العالمين **(بالإنذار)** وهو الإعلام بما يجوز من العذاب **(والبشرى)** هي إظهار غيب المسرة بالقول، ومن أسمائه ﷺ الميسر والمنذر والبشير والنذير، **(وعلى آله وأصحابه)** من ذوي القرابة النسبية والسببية والقربة الحسية والمعنوية **(صلاة لا يستطيع لها)** أي لا يقدر عليها **(الحساب عداً ولا حصراً)** إذ لا نهاية لها، **(وسلم)** تسليماً **(كثيراً)**.

(أما بعد فإن النكاح) هو بالكسر في كلام العرب الوطء، وقيل: العقد له وهو التزويج لأنه سبب للوطء المباح وفي الصحاح: النكاح الوطء، وقد يكون العقد، وفي المحكم النكاح البضع، وذلك في نوع الإنسان خاصة واستعمله ثعلب في الذباب.

وقال شيخنا في حاشية القاموس: واستعماله في الوطء والعقد مما وقع فيه الإختلاف هل هو حقيقة في الكل أو مجاز في الكل أو حقيقة في أحدهما مجاز في الآخر؟ قالوا: لم يرد النكاح في

وسبب للتكثير الذي به مباهاة سيد المرسلين لسائر النبيين، فما أحراه بأن تتحرى أسبابه

القرآن إلا بمعنى العقد لأنه في الوطء صريح، وفي العقد كناية عنه. قالوا :وهو أوفق بالبلاغة والأدب كما ذكره الزمخشري والراغب وغيرهما. وقال ابن فارس: يطلق على الوطء وعلى العقد دون الوطء. وقال ابن القوطية: نكحتها إذا وطئتها وتزوجتها، وأقره ابن القطاع ووافقهما السرقسطي. وفي المصباح: هو من نكحه الدواء إذا خامره وغلبه، أو من تناكحت الأشجار إذا انضم بعضها إلى بعض، أو من نكح المطر الأرض إذا اختلط بثراها، وعلى هذا يكون النكاح مجازاً في العقد والوطء جميعاً لأنه مأخوذ من غيره فلا يستقيم القول بأنه حقيقة فيهما ولا في أحدهما. ويؤيده أنه لا يفهم العقد إلا بقرينة نحو: نكح في بني فلان، ولا يفهم الوطء إلا بقرينة نحو: نكح زوجته، وذلك من علامات المجاز، وإن قيل غير مأخوذ من شيء فيتعين التواطؤ والإشتراك، واستعماله لغة في العقد أغلب اهـ.

وفي نسخة من الصحاح فيترجح الإشتراك لأنه لا يفهم من قسميه إلا بقرينة قال شيخنا: وهذا من المجاز أقرب، وقول صاحب المصباح واستعماله لغة في العقد أغلب هو ظاهر كلام جماعة، وظاهر سياق القاموس كالجوهري عكسه لأنه قدم الوطء، ثم ظاهر الصحاح أن استعماله في العقد قليل أو مجاز، وكلام صاحب القاموس يدل على تساويهما، وفي موضح المختار لبعض أصحابنا: النكاح يذكر لثلاثة أشياء للعقد، وللوطء الحلال، وللمعنى الذي تترتب عليه أحكام هذا العقد كتملك متعة البضع. وفي القيد الأخير إحتراز عن البيع ونحوه لأن المعقود فيه تملك الرقبة وملك المتعة داخل فيه ضمناً. وقال فخر الإسلام البزدوي: النكاح اسم للعقد الشرعي الذي تترتب عليه أحكام ومقاصد وقد يذكر ويراد به الوطء، وقيل: إنه حقيقة لهما لأنه عبارة عن الضم والإجتماع، ومعنى الضم موجود في العقد والوطء فكان حقيقة لهما، والأصح أنه حقيقة للوطء خاصة لأنه لما كان للضم لغة فجعله حقيقة لما فيه معنى الضم أبلغ وهو الوطء أولى، ولا يجوز أن يكون حقيقة لهما لأنه يؤدي إلى الإشتراك اهـ.

وفي شرح البخاري للقسطلاني: اختلف أصحابنا في حقيقة النكاح على ثلاثة أوجه حكاها القاضي حسين في تعليقه. أصحها أنه حقيقة في العقد مجاز في الوطء، وهو الذي صححه القاضي أبو الطيب وقطع به المتولي وغيره واحتج له بكثرة وروده في الكتاب والسنة للعقد، والثاني: أنه حقيقة في الوطء مجاز في العقد وهو مذهب الحنفية، والثالث: أنه حقيقة فيهما بالإشتراك ويتعين المقصود بالقرينة اهـ.

(معين على الدين) أي على حفظه وضبطه من أن يشوبه ما يخالف أموره، **(ومهين)** أي مذل **(للشياطين)** وهم جنود إبليس، **(وحصن دون عدوّ الله حصين)** أي مانع من شره وشركه، **(وسبب للتكثير)** للنسل **(الذي به مباهاة)** أي مفاخرة **(سيد الأولين)** والآخرين ﷺ **(لسائر النبيين)** عليهم السلام أشار به إلى الخبر الآتي ذكره: « تزوجوا تناسلوا فإني أباهي بكم الأمم ». **(فما أحراه)** أي أليقه **(بأن تتحرى)** أي تضبط **(أسبابه)** الموصلة المعينة على

وتحفظ سننه وآدابه وتشرح مقاصده وآرابه وتفصل فصوله وأبوابه، **والقدر المهم من** أحكامه ينكشف في ثلاثة أبواب.

الباب الأوّل: في الترغيب فيه وعنه.

الباب الثاني: في الآداب المرعية في العقد والعاقدين.

الباب الثالث: في آداب المعاشرة بعد العقد إلى الفراق.

حصوله، وأصل التحري طلب أولى الأمرين، **(و)** أن **(تحفظ)** وتراعي **(سننه وآدابه، و)** أن **(تشرح مقاصده وآرابه، و)** أن **(تفصّل فصوله وأبوابه والقدر المهم)** الذي لا بد من معرفته **(من أحكامه ينكشف)** بيانه **(في ثلاثة أبواب)**.

(الباب الأول في) بيان **(الترغيب فيه و)** الترغيب **(عنه)** باختلاف الأحوال والأشخاص.

(الباب الثاني: في الآداب المرعية في العقد والعاقدين) الخاطب والمخطوبة.

(الباب الثالث: في آداب المعاشرة) بينهما **(من بعد العقد إلى الفراق)**.

الباب الأوّل
في الترغيب في النكاح والترغيب عنه

اعلم أن العلماء قد اختلفوا في فضل النكاح فبالغ بعضهم فيه حتى زعم أنه أفضل من التخلي لعبادة الله ، واعترف آخرون بفضله . ولكن قدموا عليه التخلي لعبادة الله مهما لم تتق النفس إلى النكاح توقاناً يشوّش الحال ويدعو إلى الوقاع . وقال آخرون : الأفضل تركه في زماننا هذا وقد كان له فضيلة من قبل إذ لم تكن الاكساب مخطورة وأخلاق

الباب الأول
في الترغيب في النكاح والترغيب عنه

(**أعلم أن العلماء قد اختلفوا في فضل النكاح**) وحكمه (**فبالغ بعضهم فيه حتى زعم أنه أفضل من التخلي**) والإجماع (**لعبادة الله تعالى**) مطلقاً ، (**واعترف آخرون بفضله**) وسلموا . (**ولكن**) فصلوا و(**قدموا عليه التخلي لعبادة الله عز وجل مهما لم تتق**) أي لم تتشوق (**النفس إلى النكاح توقاناً**) بالتحريك مصدر تاق يتوق (**يشوش الحال**) الذي هو عليه (**ويدعو إلى الوقاع**) أي الجماع (**وقال آخرون: الأفضل تركه**) في (**زماننا هذا**) المشار إليه هو الزمان الذي مضى قبل زمان المصنف قالوا : (**وقد كان له فضيلة من قبل إذ لم تكن الأكساب**) جمع كسب (**مخطورة**) أي ذات خطر ، (**و**) لم تكن (**أخلاق النساء مذمومة**) لأنهن كن على نهج الرعيل الأول ثم تغير حالهن من بعد فتغير الحكم بتغيره ، ومحصل هذه الأقوال الثلاثة أفضليته مطلقاً ، والتفصيل إن غلبت شهوته إليه كان الأفضل في حقه ، وإلا فلا . وهكذا صرح به أصحابنا أنه حال الإعتدال سنة مؤكدة مرغوبة ، وحال التوقان واجب ، وحالة خوف الجور مكروه وسيأتي الكلام على ذلك في أثناء سياق المصنف فيما بعد . ومجمل القول هنا أنه اختلف في النكاح هل هو من العبادات أو المباحات ؟ فقال أصحابنا الحنفية : هو سنة مؤكدة على الأصح ، وقال الشافعية: من المباحات. قال القولين في شرح الوسيط المسمى بالبحر.

فرع:

نص الإمام على أن النكاح من الشهوات لا من القربات ، وإليه أشار الشافعي في الأم حيث قال قال الله تعالى : ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء﴾ [آل عمران : ١٤] وفي الخبر « حبب إلي

من دنياكم النساء والطيب وإبقاء النسل به أمر مظنون ثم لا يدري أصالح أم طالح اهـ.

وقال العراقي في شرح التقريب: غير التائق للنكاح تدخل تحته حالتان. إحداهما: أن يكون عاجزاً وهذه الحالة تدخل تحتها صورتان. إحداهما: أن يكون فاقداً لمؤن النكاح فيكره له أيضاً الصورة الثانية: أن يقدر على المؤن فلا يكره النكاح في هذه الصورة، لكن التخلي للعبادة أفضل هذا هو المشهور من مذهب الشافعي وغيره. وذهب أبو حنيفة وبعض الشافعية والمالكية إلى أن النكاح أفضل مطلقاً، وأطلق الحنابلة إن غير التائق اما خلقة أو لكبر أو غيره يكون النكاح في حقه مباحاً وعن أحمد رواية أنه مستحب، وقد اشتهر عن الشافعية أن النكاح ليس عبادة وعن الحنفية انه عبادة، واستثنى التقي السبكي من الخلاف نكاح النبي ﷺ قال: إنه عبادة قطعاً. انتهى سياق العراقي.

قال النووي: إن قصد به طاعة كإتباع السنة أو تحصيل ولد صالح أو عفة فرجه أو عينه، فهو من أعمال الآخرة يثاب عليه وهو للتائق له ولو خصيا القادر على مؤنه أفضل من التخلي للعبادة تحصيناً للدين، ولما فيه من بقاء النسل والعاجز عن مؤنه يصوم والقادر غير التائق إن تخلّى للعبادة فهو أفضل من النكاح، وإلا فالنكاح أفضل له من تركه لئلا تفضي به البطالة إلى الفواحش اهـ.

وقد تعقب الكمال بن الهمام من أصحابنا قولهم التخلي للعبادة أفضل فقال: حقيقة أفضل تنفي كونه مباحاً إذ لا فضل في المباح، والحق أنه إن اقترن بنية كان ذا فضل، والتجرد عند الشافعي أفضل لقوله تعالى: ﴿وسيداً وحصوراً﴾ [آل عمران: ٣٩] مدح يحي عليه السلام بعدم إتيان النساء مع القدرة عليه، لأن هذا معنى الحصور، وحينئذ فإذا استدل عليه بمثل حديث الترمذي: «أربع من سنن المرسلين فذكر النكاح» له أن يقول في الجواب لا أنكر الفضيلة مع حسن النية وإنما أقول التخلي للعبادة أفضل، فالأولى في جوابه التمسك بحاله عليه السلام في نفسه ورده على من أراد من أمته التخلي للعبادة فإنه صريح في عين المنازع فيه أعني حديث: «فمن رغب عن سنتي فليس مني»، فإنه عليه السلام رد هذا الحال رداً مؤكداً ممن تبرأ منه.

وبالجملة؛ فالأفضلية في الإتباع لا فيما تخيل النفس أنه أفضل نظراً إلى ظاهر عبادة أو توجه، ولم يكن الله عز وجل يرضى لأشرف أنبيائه إلا بأشرف الأحوال وكان حاله إلى الوفاة النكاح، فيستحيل أن يقره على ترك الأفضل مدة حياته، وكان حال يحي عليه السلام أفضل في شريعته، وقد نسخت الرهبانية في ملتنا ولو تعارضا قدم التمسك بحال نبينا ﷺ، ومن تأمل ما يشتمل عليه النكاح من تهذيب الأخلاق وغيره من الفوائد لم يكد يقف عن الجزم بأنه أفضل من التخلي بخلاف ما إذا عارضه خوف جور إذ الكلام ليس فيه، بل في الإعتدال مع أداء الفرائض والسنن وذكرنا أنه إذا لم تقترن به نية كان مباحاً لأن المقصود منه حينئذ مجرد قضاء الشهوة ومبنى العبادة على خلافه، ثم قال: وأقول بل فيه فضل من جهة أنه كان متمكناً من قضائها بغير الطريق المشروع والعدول إليه مع ما يعطيه من أنه قد يستلزم أثقالاً فيه قصد ترك المعصية وعليه يثاب اهـ.

النساء مذمومة. ولا ينكشف الحق فيه إلاّ بأن نقدم أوّلاً ما ورد من الأخبار والآثار في الترغيب فيه والترغيب عنه، ثم نشرح فوائد النكاح وغوائله حتى يتضح منها فضيلة النكاح وتركه في حق كل من سلم من غوائله أو لم يسلم منها.

الترغيب في النكاح:

أما من الآيات: قال الله تعالى: ﴿وأنكِحوا الأيامى منكم﴾ [النور: ٣٢] وهذا أمر. وقال تعالى: ﴿فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾ [البقرة: ٢٣٢] وهذا منع

(**ولا ينكشف الحق فيه إلا بأن نقدم أولاً ما ورد فيه من الأخبار**) المقبولة (**والآثار**) المنقولة في (**الترغيب فيه والترغيب عنه، ثم نشرح القول في فوائد النكاح وغوائله**) أي مضاره (**حتى تتضح منها فضيلة النكاح وتركه في حق من سلم من غوائله أو لم يسلم**)، ولا يظهر الحق الصريح إلا بعد التفصيل، وبه يجمع بين الأقوال المختلفة ويظهر سبب الاختلاف.

الترغيب في النكاح:

(**أما من الآيات**) القرآنية (**قال تعالى ﴿وأنكحوا الأيامى منكم﴾ وهذا أمر**) بالإنكاح وهو أعلم بالخير والصلاح، والأيامى: جمع أيم وهي التي لا بعل لها، وقد يسمى به الرجل الذي لا زوجة له، ثم قال ﴿والصالحين من عبادكم وإمائكم﴾ فلولا أن النكاح فاضل لما خص به الصالحين وضمهم إلى فضله وهم أهل ولايته لقوله ﴿وهو يتولى الصالحين﴾ الأعراف: ١٩٦] ثم قال ﴿إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله﴾ [النور: ٣٢] والله أعلم بالإغناء كيف هو فقد يغنيهم بالأشياء، وقد يغنيهم عن الأشياء، وقد يغني نفوسهم عن الأعراض، وقد يغنيهم باليقين، وقد استدل بهذه الآية على أن النكاح عزيمة تبعاً لصاحب القوت، ونقله كذلك غير واحد، وأبى القرطبي ذلك وقال: لا حجة في هذا القول لهم على ما ذهبوا إليه، فإنه أمر للأولياء بالإنكاح لا للأزواج بالنكاح اهـ.

وقال الشافعي في الأم قال الله تعالى ﴿وأنكحوا الأيامى منكم﴾ إلى قوله ﴿يغنهم الله من فضله﴾ الأمر في الكتاب والسنة يحتمل معاني. أحدها: أن يكون الله حرم شيئاً ثم أباحه وكان أمره إحلال ما حرم كقوله تعالى ﴿وإذا حللتم فاصطادوا﴾ [المائدة: ٢] وكقوله ﴿إذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض﴾ [الجمعة: ١٠] وذلك أنه حرم الصيد على المحرم ونهى عن البيع عند النداء، ثم أباحها في وقت غير الذي حرمها فيه كقوله تعالى ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ [النساء: ٤] وقوله ﴿فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعترّ﴾ [الحج: ٣٦] قال: وأشباه ذلك كثير في الكتاب والسنة ليس حتماً عليهم أن يصطادوا إذا حلوا ولا ينتشروا للتجارة إذا صلوا ولا يأكل من بدنته إذا نحرها. قال: ويحتمل أن يكون دلهم على ما فيه رشدهم بالنكاح كقوله ﴿إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله﴾ يدل على ما فيه سبب الغنى وهو النكاح كقوله «سافروا تصحوا» اهـ.

من العضل ونهي عنه، وقال تعالى في وصف الرسل ومدحهم ﴿ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذريّة﴾ [الرعد: ٣٨] فذكر ذلك في معرض الامتنان وإظهار الفضل، ومدح أولياءه بسؤال ذلك في الدعاء فقال: ﴿والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين﴾ [الفرقان: ٧٤] الآية. ويقال: إن الله تعالى لم يذكر في كتابه من الأنبياء إلاّ المتأهلين فقالوا: إن يحي ﷺ قد تزوج ولم يجامع قيل: إنما فعل ذلك لنيل الفضل وإقامة السنّة، وقيل: لغض البصر. وأما عيسى عليه السلام فإنه سينكح إذا نزل الأرض ويولد له.

وأما الأخبار: فقوله ﷺ: « النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فقد رغب عني »

(وقال تعالى ﴿فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾ وهذا منع من العضل﴾ وهو منع الرجل موليته من التزوج وهو من بابي قتل وضرب، وقرأ السبعة ﴿فلا تعضلوهن﴾ بالضم. **(وقال تعالى في وصف الرسل ومدحهم ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية﴾)** والمراد بالأزواج النساء وبالذرية الأولاد، **(فذكر ذلك في معرض الإمتنان)** عليهم، **(وإظهار الفضل)** لهم **(ومدح أولياءه)** وخاصته المقربين **(بسؤال ذلك في الدعاء فقال ﴿والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذريتنا قرة أعين﴾ الآية)** أي ما تقر به عيوننا. **(ويقال: إن الله تعالى لم يذكر في كتابه)** العزيز **(من الأنبياء إلا المتأهلين)** أي المتزوجين، يقال: أهل الرجل يأهل أهولاً، وتأهل إذا تزوج، ويطلق الأهل على الزوجة.

(وقالوا: إن يحي عليه السلام) هو ابن زكريا عليه السلام من ذرية سليمان بن داود عليهما السلام، وهو أول من سمي بيحي بنص القرآن وهو اسم أعجمي، وقيل: عربي. قال الواحدي: وعلى القولين لا ينصرف. قال الكرماني: وعلى الثاني إنما سمي به لأن الله تعال أحياه بالإيمان، وقيل: لأنه استشهده والشهداء أحياء، وقيل: معناه يموت كالمفازة للمهلكة والسليم للديغ قتل ظلماً وسلط الله تعالى على قاتليه بختنصر وجيوشه وكان حصوراً وهو الذي لا يشتهي النساء، وقيل: **(قد تزوج ولم يجامع، وقيل: إنما فعل ذلك لنيل الفضل وإقامة السنة، وقيل)** بل فعل ذلك **(لغض البصر)** نقله صاحب القوت. ولفظه: وروينا في أخبار الأنبياء عليهم السلام أن يحي بن زكريا عليهما السلام تزوج امرأة ولم يكن يقربها. قيل: لغض البصر، ويقال: للفضل في ذلك كأنه أراد أن يجمع الفضائل كلها، وقيل لأجل السنّة.

(وأما عيسى عليه السلام) وهو ابن مريم بنت عمران خلقه الله بلا أب، **(فإنه)** جاء في الأخبار أنه **(سينكح)** أي يتزوج **(إذا نزل إلى الأرض ويولد له)** ويقتل الدجال ويحج ويمكث في الأرض مدة سنين، ويدفن عند النبي ﷺ.

(وأما الأخبار) الواردة فيه **(فقوله ﷺ « النكاح سنتي فمن أحب فطرتي فليستن**

وقال ﷺ: « النكاح سنتي فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي » وقال أيضاً ﷺ: « تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتى بالسقط » . وقال أيضاً عليه السلام: « من رغب عن سنتي فليس مني وإنَّ من سنتي النكاح فمن أحبني فليستن بسنتي » . وقال ﷺ: « من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منا » وهذا ذم لعلة الامتناع

بسنتي ») وقال العراقي: رواه أبو يعلى في مسنده مع تقديم وتأخير من حديث ابن عباس بسند حسن.

قلت: ولفظه « من أحب فطرتي فليستن بسنتي » ورواه بتمامه البيهقي وابن عساكر من حديث أبي هريرة، ورواه كذلك البيهقي أيضاً، والضياء من حديث عبيد بن سعيد. وقال البيهقي: هو مرسل، قال الهيتمي: ورجاله ثقات.

(وقال ﷺ « تناكحوا) لكي **(تكثروا فإني أباهي بكم)** أي أفاخر بسبب كثرتكم **(الأمم)** السالفة **(يوم القيامة »)** قال العراقي: رواه أبو بكر بن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمر بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه كذلك عبد الرزاق في مصنفه من حديث سعيد بن أبي هلال مرسلاً بسند ضعيف. وروى أحمد وابن حبان من حديث أنس « تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأنبياء » وللطبراني من حديث معقل بن يسار نحوه، ولأحمد عن الصنابحي « أنا فرطكم وأنا مكاثر بكم » وللطبراني والحاكم عن عياض بن غنم « لا تزوجن عجوزاً ولا عاقراً فإني مكاثر بكم الأمم » .

وأما قوله: **(« حتى بالسقط »)** فقد رواه بهذه الزيادة البيهقي في المعرفة من طريق الشافعي بلاغاً قاله العراقي.

قلت: وهذه اللفظة قد جاءت أيضاً في حديث معاوية بن حيدة عند الطبراني وغيره، كما سيأتي في آفات النكاح، لكن أوله « خير نسائكم الودود الولود » الخ. وقد وقع في القوت « حتى بالسقط والرضيع » وهو غريب. والسقط: بالكسر الولد ذكراً كان أو أنثى يسقط قبل تمامه وهو مستبين الخلق.

(وقال ﷺ « من رغب عن سنتي فليس مني وإن من سنتي النكاح فمن أحبني فليستن بسنتي ») . هكذا هو في القوت. قال العراقي: متفق على أوله من حديث أنس « من رغب عن سنتي فليس مني » وباقيه تقدم قبله بحديث.

(وقال ﷺ « من ترك التزويج مخافة العيلة) أي الفقر **(فليس منا)** أي ليس على طريقتنا. **(وهذا ذم لعلة الامتناع)** عن التزويج **(لا لأصل الترك)** . قال صاحب القوت: رواه الحسن عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. وقال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد بسند ضعيف، والدارمي في مسنده، والبغوي في معجمه، وأبو داود في المراسيل من

لا لأصل الترك. وقال ﷺ: « من كان ذا طول فليتزوّج » وقال: « من استطاع منكم الباءة فليتزوّج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لا فليصم فإن الصوم له وجاء ».

حديث أبي نجيح السلمي صحابيان أحدهما عمرو بن عبسة والآخر العرباض بن سارية، وأبو نجيح المكي والد عبد الله بن يسار فلينظر أيهم الذي ذكره العراقي. وعند الطبراني من حديث أبي نجيح « من كان موسراً لأن ينكح ثم لم ينكح فليس مني » ورواه البيهقي عن أبي المفلس مرسلاً بلفظ « فلم ينكح فليس منا ». ورواه أيضاً عن أبي نجيح، ورواه البغوي عن أبي المفلس عن أبي نجيح بلفظ: « من كان موسراً فلينكح ومن لم ينكح فليس منا ».

(وقال ﷺ « من كان ذا طول فليتزوج ») قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث عائشة بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه أحمد من حديث عثمان بلفظ « من كان منكم » وفي آخره « فإنه أغض للطرف وأحصن للفرج ومن لا فإن الصوم له وجاء ». وسيأتي الكلام عليه في الذي يليه.

(وقال ﷺ « من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لا فليصم فإن الصوم له وجاء ») أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه من طريق علقمة. قال: كنت أمشي مع عبد الله بن مسعود بمنى فلقيه عثمان فقام معه يحدثه فقال له عثمان: يا أبا عبد الرحمن ألا نزوجك جارية شابة لعلها أن تذكرك ما مضى من زمانك؟ فقال عبد الله: أما إن قلت ذاك، فقد قال لنا رسول الله ﷺ « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ». وفي رواية النسائي ذكر الأسود معه أيضاً وقال: إنه غير محفوظ. وأخرجه الشيخان والترمذي والنسائي من رواية الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن أبي مسعود فكان للأعمش فيه إسنادان وليس هذا اختلافاً عليه، ورواه النسائي من طريق أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة قال: كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان فقال عثمان: خرج رسول الله ﷺ يعني على قتيبة فقال « من كان منكم ذا طول فليتزوج » الحديث جعله من مسند عثمان. والمعروف أنه من مسند ابن مسعود.

وأما معنى لفظ الحديث استطاع استفعل من الطاعة أصله استطوع استثقلت الحركة على الواو فنقلت إلى الساكن قبله، ثم قلبت الواو ألفاً أي أطاق. والمراد بالباءة هنا المعنى اللغوي وهو الجماع مأخوذ من المباآة وهي المنزل، لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً وإنما تتحقق قدرته بالقدرة على مؤنه ففيه حذف مضاف أي من استطاع منكم أسباب النكاح ومؤنه، وقيل: المراد هنا نفس مؤن النكاح سميت باسم ما يلازمها، ولا بد من أحد التأويلين، وقوله: أغض للبصر لأنه بعد حصول التزويج يضعف فيكون أغض وأحصن بما لم يكن لأن وقوع الفعل مع ضعف الداعي أندر من وقوعه مع وجود الداعي، والمراد بالبصر هنا الطرف المشتمل عليه لأنه الذي يضاف إليه الغض

وهذا يدل على أن سبب الترغيب فيه خوف الفساد في العين والفرج، والوجاء هو عبارة عن رض الخصيتين للفحل حتى تزول فحولته فهو مستعار للضعف عن الوقاع في الصوم. وقال ﷺ: « إذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فزوّجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض

حقيقة، وللنسائي فإنه أغض للطرف فصرح به، واللام في للبصر وللفرج للتعدية كما قرروه في أفعل التعجب نحو: ما أضرب زيداً لعمرو ولا فرق بين البابين.

قال المصنف: **(وهذا)** الحديث **(يدل على أن سبب الترغيب فيه خوف الفساد في العين والبصر)** حيث جعل قوله: فإنه الخ علة لقوله فليتزوج. **(والوجاء)** بالكسر والمد **(هو عبارة عن رضّ الخصيتين)** أي دقهما **(للفحل)** بحجر ونحوه وأصله الغمز والطي. يقال: وجأه في عنقه ووجأ بطنه بالخنجر **(حتى تزول فحولته فهو مستعار للضعف عن الوقاع بالصوم)** أي ليس المراد هنا حقيقة الوجاء، بل سمي الصوم وجاء لأنه يقطع الشهوة ويدفع شر الجماع كما يفعل الوجاء فهو من مجاز المشابهة المعنوية لأن الوجاء قطع الفعل وقطع الشهوة اعلام له ايضاً. وقال بعضهم: الوجاء أن ترض العروق والخصيتان باقيتان بحالهما، والخصاء شق الخصيتين واستئصالهما، والجب أن تحمي الشفرة ثم تستأصل بها الخصيتان، وحكى أبو العباس القرطبي عن بعضهم: وجا بالفتح والقصر. قال: وليس بشيء لأن ذلك هو الحفاء في ذوات الخف.

قلت: إلا أن يراد فيه معنى الفتور لأنه من وجيء إذا فتر عن المشي فشبه الصوم في باب النكاح بالتعب في باب المشي أي قاطع لشهوته فتأمل.

(وقال ﷺ « إذا أتاكم) أيها الأولياء **(من)** أي رجل يخطب موليتكم **(ترضون دينه)** وفي رواية خلقه ودينه وفي أخرى خلقه **(وأمانته)** ليكون مساوياً للمخطوبة في الدين أو المراد أنه عدل فليس الفاسق كفؤاً للعفيفة **(فزوجوه)** إياها ندباً مؤكداً وفي رواية « فانكحوه » **(إلا تفعلوه)** وفي رواية بحذف الضمير أي ما أمرتم به، قال الطيبي: الفعل كناية عن المجموع أي إن لم تزوجوا الخاطب الذي ترضون خلقه ودينه **(تكن)** أي تحدث **(فتنة في الأرض وفساد)** وخروج عن حالة الاستقامة **(كبير »)** وفي رواية البيهقي « فساد عريض » والمعنى متقارب. ولفظ القوت « فساد كبير » أي عريض. وفي رواية كرره ثلاثاً، والمعنى: إن لم ترغبوا في ذي الدين المرضي والأمانة الموجبين للصلاح والاستقامة، ورغبتم في مجرد المال الجالب للطغيان الجار للبغي والفساد الخ، أو المراد: إن لم تزوجوا من ترضون ذلك منه ونظرتم إلى ذي مال أو جاه يبقى أكثر النساء بلا زوج والرجال بلا زوجة فيكثر الزنا ويلحق العار فتهيج الفتن وتثور المحن وتمسك به مالك على عدم رعاية الكفاءة إلا في الدين فحسب.

قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة، ونقل عن البخاري أنه لم يعده محفوظاً، قال ابو داود: إنه أخطأ، ورواه الترمذي أيضاً من حديث أبي حاتم المزني وحسنه، ورواه أبو داود في المراسيل، وأعله ابن القطان بإرساله وضعف رواته اهـ.

وفساد كبير ». وهذا أيضاً تعليل الترغيب لخوف الفساد. وقال ﷺ: « من نكح لله وأنكح لله استحق ولاية الله ». وقال ﷺ: « من تزوج فقد أحرز شطر دينه فليتق الله في الشطر الثاني » وهذا أيضاً إشارة إلى أن فضيلته لأجل التحرز من المخالفة تحصناً من الفساد فكان المفسد لدين المرء في الأغلب فرجه وبطنه وقد كفى بالتزويج أحدهما.

قلت: أبو حاتم المزني صحابي له هذا الحديث الواحد. قال البخاري: ولا أعلم له غيره اهـ.

قيل: اسمه عقيل بن ميمون، وقيل: لا صحبة له. وقال الصيدلاني: لا يعرف إلا بكنيته اختلف في صحبته، وقد أخرجه البيهقي من طريقه، ورواه ابن عدي في الكامل من طريق صالح المسبحي عن الحكم بن خلف عن عمار بن مطر عن مالك عن نافع عن ابن عمر. قال الذهبي في الميزان: عمار هالك، وقال أبو حاتم: كان يكذب، وقال ابن عدي: أحاديثه بواطيل. وقال الدارقطني: ضعيف.

(وهذا أيضاً تعليل للترغيب بخوف الفساد) والفتنة، وأصل الفساد خروج الشيء عن حد استقامته وضده الصلاح.

(وقال ﷺ « من نكح وأنكح لله استحق ولاية الله ») أورده صاحب القوت وقال: وهذا أدنى حال تنال به الولاية لأنها مقامات لكل مقام عمل من الصالحات.

قال العراقي: رواه أحمد بسند ضعيف من حديث معاذ بن أنس بلفظ « من أعطى لله وأحب لله وأبغض لله وأنكح لله فقد استكمل إيمانه » اهـ.

قلت: والطبراني والحاكم والبيهقي بلفظ « من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله وأنكح لله فقد استكمل إيمانه ». ورواه أبو داود والطبراني والبيهقي أيضاً من حديث أبي أمامة وليس فيه « وأنكح لله ».

(وقال ﷺ « من تزوج فقد أحرز شطر دينه فليتق الله في الشطر الثاني ») قال العراقي: رواه ابن الجوزي في العلل من حديث أنس بسند ضعيف، وهو عند الطبراني في الأوسط بلفظ « فقد استكمل نصف الإيمان » وفي المستدرك وصحح إسناده بلفظ « من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه » الحديث اهـ.

قلت: ورواه البيهقي أيضاً ولفظها في الشطر الباقي، وفي الكامل لابن عدي في ترجمة عبد الواحد بن زيد العمي عن أبيه عن أنس رضي الله عنه بلفظ « من تزوج فقد أعطي نصف العبادة » وعبد الواحد ضعيف. **(وهذا أيضاً إشارة إلى فضيلته)** أي النكاح **(لأجل التحرز من المخالفة تحصناً عن الفساد)** الذي هو الخروج عن حد الاستقامة، **(وكان المفسد لدين المرء في الأغلب فرجه وبطنه)** وهما القبقبان **(وقد كفى بالتزويج أحدهما)** وهو الفرج.

وقال ﷺ: «عمل كل ابن آدم ينقطع إلا ثلاث وولد صالح يدعو له» الحديث. لا يوصل إلى هذا إلا بالنكاح.

وأما الآثار؛ فقال عمر رضي الله عنه: لا يمنع من النكاح إلا عجز أو فجور فبيَّن أن الدين غير مانع منه وحصر المانع في أمرين مذمومين. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لا يتم نسك الناسك حتى يتزوّج. ويحتمل أنه جعله من النسك وتتمة له. ولكن الظاهر أنه أراد به أنه لا يسلم قلبه لغلبة الشهوة إلا بالتزويج، ولا يتم النسك إلا بفراغ القلب. ولذلك كان يجمع غلمانه لما أدركوا عكرمة وكريباً وغيرهما ويقول: إن أردتم النكاح أنكحتكم فإن العبد إذا زنى نزع الإيمان من قلبه. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: يقول لو لم يبق من عمري إلا عشرة أيام لأحببت أن أتزوّج لكي لا ألقى الله

(وقال ﷺ « كل عمل ابن آدم ينقطع إلا ثلاث وولد صالح يدعو له» الحديث) بتمامه تقدم في كتاب العلم، وقد رواه مسلم والثلاثة بنحوه من حديث أبي هريرة بلفظ « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له». وقد رواه أيضاً البخاري في الأدب المفرد. **(ولا يوصل إلى هذا إلا بالنكاح)** فإنه سبب لمجيء الولد.

(وأما الآثار) الواردة فيه. **(قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يمنع النكاح الا عجز أو فجور)** نقله صاحب القوت بلفظ: قال عمر لأبي الزوائد: ما يمنعك عن النكاح الخ. زاد المصنف: **(فبيّن)** عمر **(أن الدين غير مانع منه وحصر المانع منه في أمرين مذمومين)** وهما العجز أو الفجور، فالعاجز عن مؤن النكاح ممنوع منه، وكذا العاجز لميله إلى الحرام يمتنع منه.

(وقال ابن عباس رضي الله عنه: لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج) نقله صاحب القوت، **(ويحتمل أنه جعله)** أي التزوج **(من)** جملة **(النسك وتتمة له، ولكن الظاهر أنه أراد به أنه لا يسلم قلبه)** من الوساوس والخطرات **(لغلبة الشهوة إلا بالتزويج، ولا يتم النسك إلا بفراغ القلب، ولذلك كان يجمع غلمانه لما أدركوا)** الحلم **(عكرمة)** أبا عبد الله المفسر المتوفي سنة ١٥٨ تقدمت ترجمته، **(وكريباً)** أبا رشدين. روى عن مولاه وعائشة وجماعة، وعنه إبناه محمد ورشدين، وموسى بن عقبة، وطلق وثقوه توفي سنة ٩٨ . **(وغيرهما)** من بقية مواليه، **(ويقول: إن أردتم النكاح أنكحتكم فإن العبد إذا زنى نزع الإيمان من قلبه)** كذا في القوت، ومعناه في حديث أبي هريرة رفعه « إذا زنى العبد خرج منه الإيمان فكان على رأسه كالظلمة فإذا أقلع رجع إليه» رواه أبو داود والحاكم.

(وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: لو لم يبق من عمري إلا عشرة أيام لأحببت أن أتزوج ولا ألقى الله عزباً) كذا في القوت، والعزب محركة من لا زوجة له.

عزباً. وماتت امرأتان لمعاذ بن جبل رضي الله عنه في الطاعون وكان هو أيضاً مطعوناً فقال: زوّجوني فإني أكره أن ألقى الله عزباً وهذا منهما يدل على أنهما رأيا في النكاح فضلاً لا من حيث التحرز عن غائلة الشهوة. وكان عمر رضي الله عنه يكثر النكاح ويقول: ما أتزوج إلا لأجل الولد. وكان بعض الصحابة قد انقطع إلى رسول الله ﷺ يخدمه ويبيت عنده لحاجة إن طرقته فقال له رسول الله ﷺ: ألا تتزوج؟ فقال: يا رسول الله إني فقير لا شيء لي وانقطع عن خدمتك فسكت. ثم عاد ثانياً فأعاد الجواب ثم تفكر الصحابي وقال: والله لرسول الله ﷺ أعلم بما يصلحني في دنياي وآخرتي وما يقربني إلى الله مني، ولئن قال لي الثالثة لأفعلن فقال له الثالثة: ألا تتزوّج؟ قال: فقلت يا رسول الله زوّجني. قال: اذهب إلى بني فلان فقل: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوّجوني فتاتكم. قال: فقلت: يا رسول الله لا شيء لي. فقال لأصحابه: اجمعوا لأخيكم

(وماتت امرأتان لمعاذ بن جبل رضي الله عنه في) أيام **(الطاعون، وكان هو أيضاً مطعوناً فقال: زوجوني فأنا أكره أن ألقى الله عزباً)** كذا في القوت، وفي الحلية من طريق الليث بن سعد، عن يحي بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان، فإذا كان يوم إحداهما لم يتوضأ من بيت الأخرى، ثم توفيتا في السقم الذي أصابهم في الشام والناس في شغل، فوقعتا في حفرة فأسهم بينهما أيتهما تقدم في القبر. ومن طريق الحرث بن عميرة قال: طعن معاذ وأبو عبيدة وشرحبيل بن حسنة وأبو مالك الأشعري في يوم واحد، فقال معاذ: « إنه رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم. اللهم آت آل معاذ النصيب الأوفر من هذه الرحمة فما أمسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن فأمسكه ليلة ثم دفنه من الغد فطفئ معاذ » الحديث. **(وهذا منهما)** أي من ابن مسعود ومعاذ **(ما يدل على أنهما رأيا في النكاح فضلاً لا من حيث التحرز من غلبة الشهوة)** النفسانية، **(و)** قد **(كان عمر رضي الله عنه يكثر من النكاح ويقول: ما أتزوج إلا لأجل الولد)** نقله صاحب القوت. قال: وقد كانت هذه نية جماعة من السلف يتزوجون لأجل أن يولد لهم فيعيش فيوحد الله ويذكره أو يموت فيكون فرطاً صالحاً يثقل به ميزانه.

(وكان بعض الصحابة قد انقطع إلى رسول الله ﷺ يخدمه ويبيت عنده لحاجة إن طرقته) أي عرضته، **(فقال له رسول الله ﷺ: ألا تتزوج؟ فقال: يا رسول الله: أنا فقير لا شيء لي وانقطع عن خدمتك فسكت)** عنه، **(ثم عاد)** له الكلام **(ثانياً)** ألا تتزوج **(فاعاد الجواب)** مثل الأول **(ثم تفكر الصحابي)** في نفسه **(وقال: والله لرسول الله أعلم بما يصلحني في دنياي وآخرتي وما يقربني إلى الله مني لأن قال لي الثالثة لأفعلن فقال له)** رسول الله ﷺ مرة **(ثالثة ألا تتزوج؟ فقلت: يا رسول الله زوجني. فقال: إذهب إلى بني فلان فقل)** لهم: **(إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجوني فتاتكم. قال: فقلت يا رسول الله لا شيء لي، فقال لأصحابه: اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب فجمعوا)** له **(فذهب به إلى القوم**

وزن نواة من ذهب فجمعوا له فذهبوا به إلى القوم فأنكحوه، فقال له: أوْلم وجمعوا له من الأصحاب شاة للوليمة. وهذا التكرير يدل على فضل في نفس النكاح ويحتمل أنه توسم فيه الحاجة إلى النكاح.

وحكي أن بعض العباد في الأمم السالفة فاق أهل زمانه في العبادة فذكر لنبي زمانه حسن عبادته فقال: نعم الرجل هو لولا أنه تارك لشيء من السنّة فاغتم العابد لما سمع ذلك فسأل النبي عن ذلك فقال: أنت تارك للتزويج. فقال: لست أحرمه ولكني فقير وأنا عيّال على الناس، قال: أنا أزوّجك ابنتي فزوجه النبي عليه السلام ابنته. وقال بشر بن الحرث: فضل عليَّ أحمد بن حنبل بثلاث: بطلب الحلال لنفسه ولغيره وأنا أطلبه

فانكحوه، فقال: أولم) فقال يا رسول الله: لا شيء عندي، فقال ﷺ: اجمعوا لأخيكم ثمن شاة **(فجمع له الأصحاب شاة للوليمة)** فأصلح طعاماً دعا عليه رسول الله ﷺ وأصحابه هكذا هو في القوت.

قال العراقي: رواه أحمد من حديث ربيعة الأسلمي في حديث طويل وهو صاحب القصة بإسناد حسن اهـ.

قلت: رواه في المسند من طريق محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ربيعة بن كعب، وهو ربيعة بن كعب بن يعمر أبو فراس الأسلمي حجازي. قال الواقدي: وكان من أهل الصفة ولم يزل مع رسول الله ﷺ إلى أن قبض فخرج من المدينة فنزل في بلاد أسلم على بريد من المدينة، وبقي إلى أن مات بالحرة سنة ٦٣ في ذي الحجة كذا في الإصابة. **(وهذا التكرير)** بقوله: «ألا تتزوج»؟ ثلاث مرات **(يدل على فضل في نفس النكاح، ويحتمل أنه توسم فيه الحاجة إلى النكاح)** فأمره بذلك.

(وحكي أن بعض العباد في الأمم السالفة فاق أهل زمانه في العبادة) ولفظ القوت: وقد روينا في أخبار الأنبياء أن عابداً تبتل وبلغ من العبادة ما فاق به أهل زمانه حتى وصف بذلك. قال: **(فذكر لنبي زمانه حسن عبادته فقال: نعم الرجل هو لولا أنه تارك لشيء من السنّة)** قال: **(فاغتم العابد لما سمع ذلك)** فأهمه وقال: ما ينفعني عبادتي الليل والنهار وأنا تارك للسنة، **(فسأل النبي عن ذلك)** إذ جاء إليه **(فقال: نعم إنك تارك للتزويج. قال: لست أحرمه)** أي ما تركته لأني حرمته، **(ولكني فقير)** لا شيء لي، **(وأنا عيّال على الناس)** يطعمني هذا مرة وهذا مرة، فكرهت أن أتزوج امرأة أن أعطلها وأرهقها جهداً. **(قال)**: ما يمنعك إلا هذا؟ قال: نعم. قال: **(فأنا أزوجك ابنتي فزوجه النبي عليه السلام ابنته)** في قصة طويلة هكذا هو في القوت.

(وقال بشر بن الحرث) أبو نصر الحافي رحمه الله تعالى، وكان يعتقد فضل أحمد بن حنبل

لنفسي فقط، ولاتساعه في النكاح وضيقي عنه، ولأنه نصب إماماً للعامة. ويقال: ان أحمد رحمه الله تزوّج في اليوم الثاني من وفاة أم ولده عبدالله وقال: أكره أن أبيت عزباً، وأما بشر فإنه لما قيل له إن الناس يتكلمون فيك لتركك النكاح ويقولون هو تارك للسنة فقال: قولوا لهم هو مشغول بالفرض عن السنّة، وعوتب مرة أخرى فقال: ما يمنعني من التزويج إلا قوله تعالى: ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ [البقرة: ٢٢٨] فذكر ذلك لأحمد فقال: وأين مثل بشر انه قعد على مثل حدّ السنان. ومع ذلك فقد روي أنه رؤي في المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: رفعت منازلي في الجنة وأشرف بي على مقامات الأنبياء ولم أبلغ منازل المتأهلين. وفي رواية قال لي: ما كنت أحب أن يلقاني عزباً. قال: فقلنا له ما فعل أبو نصر التمار؟ فقال: رفع فوقي بسبعين درجة. قلنا بماذا؟ فقد كنا نراك فوقه؟ قال: بصبره على بنياته والعيال. وقال سفيان بن عيينة: كثرة

عليه (**فضل عليّ أحمد بن حنبل رضي الله عنه بثلاث**) خصال: (**بطلب الحلال لنفسه ولغيره وأنا أطلبه لنفسي فقط، ولاتساعه في النكاح وضيقي عنه، ولأنه نصب إماماً للعامة**) وأنا ما يعرفني إلا الخاصة. وتقدم في كتاب العلم ان مثل بشر مثل بئر مطوية لا يرد عليها إلا الآحاد من الناس، ومثل أحمد مثل دجلة يرد عليها القاصي والداني.

(**ويقال: إن أحمد رحمه الله تعالى تزوج في اليوم الثاني من وفاة أم ولده عبد الله وقال: اكره أن أبيت عزباً**) نقله صاحب القوت، (**وأما بشر فإنه**) كان يحتج لنفسه بحجة (**لما قيل له أن الناس يتكلمون فيك**) قال: وما عسى أن يقولوا؟ قال: يتكلمون (**بترك النكاح ويقولون: هو تارك للسنّة. قال: قل لهم هو مشغول بالفرض عن السنّة**) نقله صاحب القوت. (**وعوتب**) بشر (**مرة أخرى**) في ترك التزويج (**فقال: ما يمنعني من التزويج إلا**) حرف في كتاب الله عز وجل (**قوله تعالى ﴿ولهن مثل الذي عليهن﴾**) ولعلي لا أقوم بذلك. قال: (**فذكر ذلك لأحمد، فقال: وأنى مثل بشر**) ولفظ القوت وأينا مثل بشر (**إنه قعد على**) مثل (**حدّ السنان**). وكان بشر يقول: لو كنت أعول دجاجة خفت أن أكون جلاداً على الجسر. قال صاحب القوت: هذا يقوله في سنة عشرين ومائتين والحلال أوجد والنساء يومئذ أحمد عاقبة فكيف بوقتنا هذا؟ (**ومع ذلك فقد روي أنه**) أي بشراً (**رؤي في المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: رفعت منازل في الجنة وأشرف بي على مقامات الأنبياء ولم أبلغ منازل المتأهلين**) أي المتزوجين. قال صاحب القوت: (**و**)عندنا (**في رواية**) أخرى (**قال**) وعاتبني ربي وقال (**لي**): يا بشر (**وما كنت أحب أن تلقاني عزباً. قال: فقلنا له ما فعل أبو نصر التمار**) وهو الهلالي الراوي عن رجاء بن حيوة وكان من العباد؟ (**فقال: رفع فوقي سبعين درجة. قلنا: بماذا فقد كنا نراك فوقه؟ قال: بصبره على بنياته والعيال**) وبنيات تصغير بنات، وذكر العيال بعدهن من باب ذكر العام بعد الخاص.

النساء ليست من الدنيا لأن علياً رضي الله عنه كان أزهد أصحاب رسول الله ﷺ وكان له أربع نسوة وسبع عشرة سرية ، فالنكاح سنة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء . وقال رجل لإبراهيم بن أدهم رحمه الله : طوبى لك فقد تفرغت للعبادة بالعزوبة ! فقال : لروعة منك بسبب العيال أفضل من جميع ما أنا فيه . قال : فما الذي يمنعك من النكاح ؟ فقال : ما لي حاجة في امرأة وما أريد أن أغر امرأة بنفسي . وقد قيل : فضل المتأهل على العزب كفضل المجاهد على القاعد . وركعة من متأهل أفضل من سبعين ركعة من عزب .

(وقال سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى : كثرة النساء ليست من الدنيا لأن علياً رضي الله عنه كان أزهد أصحاب رسول الله ﷺ ، وكان له أربع نسوة وسبع عشرة سرية ، فالنكاح سنّة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء) نقله صاحب القوت : تزوج علي رضي الله عنه بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها أسماء بنت عميس الخثعمية بوصية منها ، وخولة بنت جعفر بن قيس من بني حنيفة ، وأخرى من بني ثعلب ، وأخرى من بني كلاب ، وليلى بنت سعد من بني دارم ، وأم سعيد بنت عروة بن مسعود من بني ثقيف ، والباقيات سراري . وقال صاحب القوت : تزوج علي رضي الله عنه بعشرة نسوة ، وتوفي عن أربع ، وكان قد تزوج أمامة بنت زينب ابنة رسول الله ﷺ أوصته فاطمة رضي الله عنها عند موتها بذلك ، ويقال : إنه نكح بعد وفاة فاطمة بسبع ليال ، وكان بعض أمراء السلف إذا بلغه عنه كثرة نكاحه يقول : لست بنكحة ولا طلقة يعرض له بذلك .

(وقال رجل لإبراهيم بن أدهم رحمه الله تعالى : طوبى لك) يا أبا إسحاق ، **(فقد تفرغت للعبادة بالعزوبة ، فقال : لدعوة منك بسبب العيال)** أي بسبب قيامك عليهم وهمك لهم **(أفضل من جميع ما أنا فيه قال : فما الذي يمنعك من النكاح ؟ قال : ما لي حاجة إلى امرأة وما أريد أن أغر امرأة بنفسي)** كذا في القوت ، والرجل المذكور هو بقية بن الوليد .

قال أبو نعيم في الحلية : حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن أيوب ، حدثنا عبد الله بن الصقر ، حدثنا أبو إبراهيم الترجماني ، حدثنا بقية بن الوليد قال : لقيت إبراهيم بن أدهم بالساحل فقلت له : ما شأنك لا تتزوج ؟ قال : ما تقول في رجل غر امرأة وجوعها ؟ قلت : ما ينبغي هذا . قال : فأتزوج امرأة تطلب ما تطلب النساء لا حاجة لي في النساء . قال : فجعلت أثني عليه فقطعني ، فقال : لك عيال ؟ قلت : نعم . قال روعة تروعك عيالك أفضل مما أنا فيه .

وروي أيضاً من طريق اسماعيل بن عبد الله الشافعي قال : سمعت بقية بن الوليد قال : صحبت إبراهيم بن أدهم في بعض كور الشام وهو يمشي ومعه رفيقه فذكر الحديث . وفيه فقال إبراهيم : يا بقية لك عيال ؟ قلت : أي والله يا أبا إسحاق إن لنا عيالاً . قال : فكأنه لم يعبأ به ، فلما رأى ما بوجهي قال : ولعل روعة صاحب العيال أفضل مما نحن فيه اهـ .

(وقد قيل : إن فضل المتأهل على العزب كفضل المجاهد) في سبيل الله **(على القاعد ، و)** أن **(ركعتين من متأهل أفضل من سبعين ركعة من عزب)** . كذا نقله صاحب

وأما ما جاء في الترغيب عن النكاح، فقد قال ﷺ: «خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ الذي لا أهل له ولا ولد». وقال ﷺ: «يأتي على الناس زمان يكون

القوت. وهذه الأفضلية لأن المتأهل بسبب همه على العيال في جهاد كبير، ولأنه يتفرغ لعبادة الله تعالى بقلب لا تعتريه وساوس الشهوة إذ قد أمن على نفسه منها، فعبادة مثل هذا أفضل من عبادة من همه في شهوة نفسه، على أن القول الثاني قد روي مرفوعاً نحوه من حديث أنس رفعه «ركعتان من المتزوج أفضل من سبعين ركعة من الأعزب» رواه العقيلي، ورواه تمام في فوائده، والضياء في المختارة بلفظ «ركعتان من المتأهل خير من اثنين وثمانين ركعة من العزب».

(وأما ما جاء في الترغيب عن النكاح فقد قال ﷺ «خير الناس بعد المائتين) وفي بعض الروايات «في رأس المائتين» ولفظ الذهبي في كتاب الضعفاء «في المائتين» **(الخفيف الحاذ») وفي رواية «كل خفيف الحاذ» والحاذ بالحاء المهملة والذال المعجمة مخفف بمعنى الحال، وأصله طريقة المتن أي ما يعلى عليه اللبد من ظهر الفرس، والمراد خفيف الظهر من العيال والمال. ومن رواه بالجيم والدال فقد صحف، وكذا من رواه مشدداً. وأما من رواه بالحاء واللام فكأنه ذهب به إلى المعنى، والرواية الصحيحة ما ذكرناه. زاد في أكثر الروايات قيل يا رسول الله وما خفيف الحاذ؟ قال **(الذي لا أهل له ولا ولد»)** ضربه مثلاً لقلة ماله وعياله، ومن زعم نسخه لم يصب لأن الاخبار لا يدخلها النسخ، ولا منافاة بينه وبين خبر «تناكحوا تناسلوا» لأن الأمر بالنكاح عام لكل أحد بشروط، وهذا الخبر فيمن لم تتوفر فيه الشروط وخاف من النكاح التورط فيما يخاف منه على دينه بسبب طلب المعيشة.

قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث حذيفة، ورواه الخطابي في العزلة من حديثه وحديث أبي أمامة وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: رواه أبو يعلى من حديث رواد بن الجراح، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن ربعي عن حذيفة مرفوعاً به. وعلته رواد، ولذا قال الخليل: ضعفه الحفاظ وخطؤه اهـ.

قال السخاوي في المقاصد: فإن صح فهو محمول على جواز الترهب أيام الفتن اهـ.

ومن هذا الطريق رواه البيهقي في الشعب، والخطيب، والديلمي، وقال الزركشي: غير محفوظ والحمل فيه على رواد. قال الدارقطني: هو متروك، وقال البيهقي: تفرد به رواد عن سفيان. وقال البخاري: اختلط، وقال أحمد: حديثه من المناكير، وقال الذهبي في الضعفاء: وهذا الحديث مما يغلط فيه ونقل فيه قول الدارقطني. قال: ووثقه يحي بن معين وقال له حديث واحد منكر عن سفيان وساق هذا الخبر.

وعند ابن عساكر بلفظ «يأتي على الناس زمان أفضل أهل ذلك الزمان كل خفيف الحاذ. قيل: يا رسول الله ومن خفيف الحاذ؟ قال: قليل العيال».

وأما حديث أبي أمامة الذي أشار إليه العراقي فقد روي بمعناه ولفظه: إن أغبط أوليائي المؤمن

هلاك الرجل على يد زوجته وأبويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك » . وفي الخبر : « قلة العيال أحد اليسارين وكثرتهم

خفيف الحاذ ذو حظ من الصلاة أحسن عبادة ربه وأطاعه في السر والعلانية وكان غامضاً في الناس لا يشار إليه بالأصابع ، وكان رزقه كفافاً فصبر على ذلك ثم نفض يده فقال : عجلت منيته . قلت : بواكيه قل تراثه » . رواه الترمذي من طريق علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً وقال علـي ضعيف . وقد أخرجه أحمد والبيهقي في الزهد ، والحاكم في الأطعمة من مستدركه وقال : هذا إسناده للشاميين صحيح عندهم ولم يخرجاه .

قال السخاوي : ولم ينفرد به علي بن يزيد ، فقد أخرجه ابن ماجه في الزهد من سننه من غير طريقه من حديث صدقة بن عبد الله ، عن إبراهيم بن مرة ، عن أيوب بن سليمان ، عن أبي أمامة ولفظه : « أغبط الناس عندي مؤمن خفيف الحاذ » وذكر نحوه .

ولحديث الباب شواهد كثيرة كلها واهية منها : ما رواه الحرث بن أبي أسامة من حديث ابن مسعود مرفوعاً « سيأتي على الناس زمان تحل فيه العزبة لا يسلم لذي دين دينه إلا من فر بدينه من شاهق إلى شاهق » الحديث .

ومنها ما رواه الديلمي من حديث زكريا بن يحيى الصوفي ، عن ابن ابن لحذيفة ، عن أبيه ، عن جده حذيفة مرفوعاً « خير نسائكم بعد ستين ومائة العواقر وخير أولادكم بعد أربع وخمسين البنات » .

ومنها ما روى الخطيب من حديث ابن مسعود « إذا أحب الله العبد اقتناه لنفسه ولم يشغله بزوجة ولا ولد » .

(وقال ﷺ « يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وأبويه وولده يعيرونه بالفقر يكلفونه ما لا يطيق فيدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك ») قال العراقي : رواه الخطابي في العزلة من حديث ابن مسعود نحوه ، وللبيهقي نحوه من حديث أبي هريرة وكلاهما ضعيف اهـ .

قلت : ورواه أبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في الزهد ، والخليلي والرافعي كلهم عن ابن مسعود بلفظ : « يأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فر من شاهق إلى شاهق أو من جحر إلى جحر كالثعلب بأشباله وذلك في آخر الزمان إذا لم تنل المعيشة إلا بمعصية الله فإذا كان كذلك حلت العزبة . يكون في ذلك الزمان هلاك الرجل على يد أبويه إن كان له أبوان فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده ، فإن لم تكن له زوجة ولا ولد فعلى يدي الأقارب والجيران يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يورد نفسه الموارد التي يهلك فيها » ورواه الحرث بن أبي أسامة نحوه .

(وفي الخبر « قلة العيال أحد اليسارين وكثرتهم أحد الفقرين ») .

أحد الفقرين ». وسئل أبو سليمان الداراني عن النكاح فقال: الصبر عنهن خير من الصبر عليهن، والصبر عليهن خير من الصبر على النار. وقال أيضاً: الوحيد يجد من حلاوة العمل وفراغ القلب ما لا يجد المتأهل. وقال مرة: ما رأيت أحداً من أصحابنا تزوج فثبت على مرتبته الأولى. وقال أيضاً: ثلاث من طلبهن فقد ركن إلى الدنيا. من طلب معاشاً أو تزوّج امرأة أو كتب الحديث. وقال الحسن رحمه الله: إذا أراد الله بعبد خيراً لم يشغله بأهل ولا مال. وقال ابن أبي الحواري: تناظر جماعة في هذا الحديث فاستقر رأيهم على أنه ليس معناه أن لا يكونا له بل أن يكونا له ولا يشغلانه وهو إشارة إلى قول أبي

هكذا أورده صاحب القوت إلا أنه قال وقال بعض الحكماء فساقه.

قلت: وقد جاء الشطر الأول مرفوعاً.

قال العراقي: رواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث علي، والديلمي في مسند الفردوس من حديث عبد الله بن عمرو بن هلال المزني كلاهما بالشطر الأول بسندين ضعيفين اهـ.

قلت: رواه الديلمي من طريق بكر بن عبد الله المزني عن أبيه.

(وسئل أبو سليمان الداراني عن النكاح) هكذا في سائر نسخ الكتاب، والذي في القوت: وسئل سهل بن عبد الله عن النساء **(فقال: « الصبر عنهن خير من الصبر عليهن والصبر عليهن خير من الصبر على النار. وقال أيضاً: الوحيد)** أي المنفرد **(يجد من حلاوة العمل وفراغ القلب ما لا يجده المتأهل)** وهذا القول عن أبي سليمان صحيح نقله صاحب القوت، وأما الذي قبله فهو قول سهل كما أشرنا إليه على أنه قد روي أيضاً من قول أبي سليمان لكن بمعناه، والسياق المذكور لسهل. قال صاحب القوت في موضع آخر من كتابه: وقد كان أبو سليمان يقول في التزويج قولاً عدلاً. قال: من صبر على المرأة فالتزويج له أفضل، والوحيد يجد من حلاوة العلم وفراغ القلب ما لا يجد المتزوج. **(وقال مرة: ما رأيت أحداً من أصحابنا تزوج فثبت على مرتبته الأولى)** كذا في القوت. **(وقال أيضاً)** فيما روى عنه صاحب القوت: **(ثلاث من طلبهن فقد ركن إلى الدنيا)** وفي رواية: فقد رغب في الدنيا **(من طلب معاشاً أو تزوج امرأة أو كتب الحديث)** وهذا قد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم.

(وقال الحسن) البصري **(رحمه الله تعالى: إذا أراد الله بعبد خيراً لم يشغله بأهل ولا مال)** وقد روي هذا مرفوعاً من حديث ابن مسعود رواه الخطيب وغيره بلفظ « إذا أحب الله العبد اقتناه لنفسه ولم يشغله بزوجة ولا ولد ».

(وقال) أحمد **(بن أبي الحواري)** تلميذ أبي سليمان الداراني: **(تناظر جماعة في هذا الحديث فاستقر رأيهم على أنه ليس معناه أن لا يكونا له بل أن يكونا له ولا يشغلانه)** ولفظ القوت: وروينا عن ابن أبي الحواري في تأويل الحديث الذي رواه عن الحسن إذا أراد الله

سليمان الداراني: ما شغلك عن الله من أهل ومال وولد فهو عليك مشؤوم. وبالجملة لم ينقل عن أحد الترغيب عن النكاح مطلقاً إلا مقروناً بشرط. وأما الترغيب في النكاح فقد ورد مطلقاً ومقروناً بشرط، فلنكشف الغطاء عنه لحصر آفات النكاح وفوائده.

آفات النكاح وفوائده: وفيه فوائد خمسة: الولد، وكسر الشهوة، وتدبير المنزل، وكثرة العشيرة، ومجاهدة النفس بالقيام بهن.

الفائدة الأولى: الولد: وهو الأصل وله وضع النكاح والمقصود ابقاء النسل، وأن لا يخلو العالم عن جنس الانس، وإنما الشهوة خلقت باعثة مستحثة كالموكل بالفحل في إخراج البذر وبالأنثى في التمكين من الحرث تلطفاً بهما في السياقة إلى اقتناص الولد

بعبد خيراً لم يشغله بأهل ولا مال. قال أحمد: فتناظر في هذا الحديث جماعة من العلماء فإذا ليس معناه هنا أن لا يكون له ولكن يكون له ولا يشغلونه، (**وهو إشارة إلى قول أبي سليمان الداراني**) رحمه الله تعالى: (**ما شغلك عن الله من أهل ومال وولد فهو عليك مشئوم**) نقله صاحب القوت والحلية، وكان يقول أيضاً: إنما تركوا التزويج لتفرغ قلوبهم إلى الآخرة، ثم اعلم أن هذه الأخبار التي رواها المصنف في باب الترغيب عن النكاح جلها واهية، وأخبار الترغيب في النكاح غالبها في الصحيحين وبقية الكتب، فقد ترجح فضل النكاح على العزوبة، وقد لوح المصنف إلى ذلك بقوله: (**وبالجملة لم ينقل عن أحد الترغيب عن النكاح مطلقاً إلا مقروناً بشرط. وأما الترغيب في النكاح فقد ورد مطلقاً ومقروناً بشرط**) كما يفهم ذلك مما تقدم من سياق الأخبار، (**فلنكشف الغطاء عنه بحصر آفات النكاح وفوائده**) بتوفيق الله تعالى.

آفات النكاح وفوائده:

(**وفيه خمسة فوائد**): الأولى حصول (**الولد**) ذكراً كان أو أنثى، (**و**) الثانية: (**كسر الشهوة**) أي شهوة الفرج لا مطلق الشهوة الصادقة على البطن، (**و**) الثالثة: (**تدبير المنزل**) فإنه منوط للنساء وليس للرجال فيه مالهن، (**و**) الرابعة: (**كثرة العشيرة**) بالمناسبة والمصاهرة فالمرء بنفسه قليل ووحيد، (**و**) الخامسة: (**مجاهدة النفس**) الأمّارة (**بالقيام بهن**) والصبر عليهن، وهذه الفوائد على هذا الترتيب في مراعاتهن.

(**الفائدة الأولى: الولد: وهو الأصل**) الذي عليه ينبني باقي الفوائد (**وله**) أي لأجله (**وضع**) ناموس (**النكاح**) ولذا قدم في الذكر، (**والمقصود**) الأصلي هو (**بقاء النسل**) لأجل عمارة العالم، (**وأن لا يخلو العالم عن جنس الإنسان، وإنما الشهوة خلقت**) وركبت في النوع الإنساني (**باعثة مستحثة**) محركة (**كالموكل بالفحل**) أي الذكر (**في إخراج البذر**) من صلبه (**وبالأنثى في التمكين من الحرث**) في أرض الرحم (**تلطفاً بهما في السياقة إلى اقتناص الولد**) وتحصيله (**بسبب الوقاع**) أي الجماع الحاصل بينهما (**كالتلطف**) بالطير الذي

بسبب الوقاع كالتلطف بالطير في بث الحب الذي يشتهيه ليساق إلى الشبكة. وكانت القدرة الأزلية غير قاصرة عن اختراع الأشخاص ابتداء من غير حراثة وازدواج، ولكن الحكمة اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب مع الاستغناء عنها إظهاراً للقدرة وإتماماً لعجائب الصنعة وتحقيقاً لما سبقت به المشيئة وحقت به الكلمة وجرى به القلم، وفي التوصل إلى الولد قربة من أربعة أوجه هي الأصل في الترغيب فيه عند الأمن من غوائل الشهوة حتى لم يحب أحدهم أن يلقى الله عزباً.

الأوّل: موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان.

الثاني: طلب محبة رسول الله ﷺ في تكثير من به مباهاته.

والثالث: طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده.

والرابع: طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله.

يصطاد (**في بث الحب**) أي نثره (**الذي يشتهيه**) ويميل إليه (**ليساق إلى الشبكة**) الموضوعة. (**وكانت القدرة الأزلية**) لكمالها (**غير قاصرة عن اختراع الأشخاص**) وابتداعهم (**ابتداء من غير**) مثال ولا (**حراثة**) بذر (**ولا ازدواج**) ولا تسليط شهوة، (**ولكن الحكمة**) الإلهية (**اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب**) الحادثة (**مع**) كمال (**الاستغناء عنها**) أي عن تلك الأسباب لأنه خالقها (**إظهاراً للقدرة**) التامة (**وإتماماً لعجائب الصنعة**) وغرائبها (**وتحقيقاً لما سبقت به المشيئة**) الأزلية (**وحقت**) أي وجبت (**به الكلمة**) الإلهية (**وجرى به القلم**) الأعلى على اللوح الفرقاني من الأزل، (**وفي التوصل إلى**) حصول (**الولد قربه من أربعة أوجه هي الأصل في الترغيب فيه عند الأمن من غوائل الشهوة**) ومهلكاتها (**حتى لم يحب أحدهم أن يلقى الله عزباً**) أي بلا زوجة.

(**الأول**): من الوجوه: (**موافقة محبة الله تعالى بالسعي في تحصيل الولد لبقاء جنس الإنسان**)، فإذا علم العبد أن الله عز وجل أحب ذلك فليسع في تحصيل موافقته لهذه المحبة ليكون ملحوظاً بسرِّ يحبهم ويحبونه.

(**والثاني**) من الوجوه: (**طلب محبة رسول الله ﷺ في تكثير من به مباهاته**) مع الأنبياء والأمم السالفة، ولا يتم الوجه الأول إلا بتكميل الوجه الثاني فإنه منوط به، وإذا راعى الوجه الثاني ربما تيسر له الوجه الأول ولو لم يلاحظه.

(**والثالث**) من الوجوه: (**طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده**) أي بعد موته كما جاء في الخبر «أو ولد صالح يدعو له» وقد تقدم.

(**والرابع**): من الوجوه: (**طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله**) فإنه يكون فرطاً وذخيرة كما سيأتي.

أما الوجه الأوّل: فهو أدق الوجوه وأبعدها عن إفهام الجماهير وهو أحقها وأقواها عند ذوي البصائر النافذة في عجائب صنع الله تعالى ومجاري حكمه، وبيانه أن السيد إذا سلم إلى عبده البذر وآلات الحرث وهيأ له أرضاً مهيأة للحراثة وكان العبد قادراً على الحراثة ووكل به من يتقاضاه عليها، فإن تكاسل وعطل آلة الحرث وترك البذر ضائعاً حتى فسد ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة كان مستحقاً للمقت والعتاب من سيده، والله تعالى خلق الزوجين وخلق الذكر والانثيين وخلق النطفة في الفقار وهيأ لها في الانثيين عروقاً ومجاري، وخلق الرحم قراراً ومستودعاً للنطفة، وسلط متقاضي الشهوة على كل واحد من الذكر والأنثى فهذه الأفعال والآلات تشهد بلسان ذلق في

(**أما الوجه الأول: فهو أدق الوجوه وأبعدها**) غوراً (**عن إفهام الجماهير**) جمع جمهور وهم الأكثرون من أهل العلم والمعرفة (**وهو أحقها وأقواها عند ذوي البصائر النافذة في عجائب صنع الله تعالى ومجاري حكمه**) الخفية ويستدعي ذلك إلى إيضاح وكشف، (**وبيانه أن السيد إذا سلم إلى عبده**) تحت رقه وطاعته (**البذر وآلات الحرث**) مما يحتاج الحرث إليه من حديد وخشب وحبال وبهائم (**وهيأ له أرضاً مهيأة للحراثة**) بأن كانت مسقية (**وكان العبد**) المذكور (**قادراً على الحراثة**) والبذر (**ووكل به من يتقاضاه**) ويطالبه (**عليها**) كالمعين عليه، (**فإن تكاسل**) هذا العبد عن الخدمة (**وعطل آلة الحرث**) عن استعمالها (**وترك البذر ضائعاً حتى فسد**) وتلف (**ودفع الموكل**) الذي هو عين عليه يتقاضاه (**عن نفسه بنوع من الحيلة كان**) ذلك العبد لا محالة (**مستحقاً للمقت**) والتأديب (**والعتاب من سيده**) حسبما يليق بحاله، (**والله تعالى خلق الزوجين**) أي الصنفين من كل جنس (**وخلق الذكر والأنثى**) من كل نوع هكذا في النسخ، وفي بعضها: خلق الزوجين الذكر والأنثى، وهذا موافق لما في القرآن، وفي أخرى: خلق الزوجين وخلق الذكر والانثيين وهذا أشبه بالصواب، (**وخلق النطفة في الفقار**) أي فقرات ظهر الذكر (**وهيأ لها في الأنثيين**) مثنى الأنثى أي الخصيتين (**عروقاً**) تتحلب فيها (**ومجاري**) تسيل منها، (**وخلق الرحم قراراً ومستودعاً للنطفة وسلط متقاضي الشهوة على كل واحد من الذكر والأنثى**) . وتحقيق هذا المقام يستدعي معرفة تشريح فقرات الظهر والعضلات والعروق التي هي مجاري النطفة وتشريح الرحم ليتضح ما أشار إليه المصنف على طريق الإجمال.

فاعلم أن فقرات الظهر اثنتا عشرة فقرة والفقرة عظم في وسطه ثقب ينفذ فيه النخاع فيتصل كل واحدة بصاحبتها من قدّام برباطات، ومن خلف بزوائد تدخل من كل في الأخرى، وعظم الفخذ له زوائد شوكية وشاخصة إلى الفوق، وأسفل يتصل به عظما الوركين من جانبيه عن يمينه وعن شماله، ولكل أربعة أجزاء يقال للذي في جنبه منها عظم الخاصرة، وللذي من قدامه عظم العانة، وللذي من خلفه عظم الورك، وللجزء الباطن المجوّف حق الفخذ، ومنفعتها حفظ ما وضع

عليها من المثانة والرحم والمقعدة والمعي المستقيم وأوعية المني في الذكور وجملة ما للبدن من الحركات الإرادية سبع عشرة حركة ذكروا منها حركة القضيب.

وأما العضلات البدنية فجملتها خمسمائة وسبع وعشرون عضلة منها أربع للأنثيين في الذكورية واثنتان للأنوثة ومنفعتها جذب الأنثيين إلى فوق لئلا يتدليا أو يسترخيا، ولذلك كانت في الذكورة أربعة لأن بيضتي الذكورة معلقتان وكفى في الأنوثة اثنتان لأنهما داخلتان، ومنها أربع تحرك الذكر اثنتان ممدودتان من جانبي المجرى النافذ في العصب فإذا تمددتا حين الجماع مدتا المجرى فيتسع ويقوم مستقيماً فينفذ فيه المني ويخرج كما ينبغي، واثنتان منشؤهما عظم العانة متصلتان بأصل القضيب على الوارب فإذا تحركتا باعتدال امتد القضيب مستقيماً من غير ميل إلى جانب فيبقى مجراه مستقيماً وإن تمددتا خارجاً عن الاعتدال ارتفع القضيب إلى فوق وإن تحركت إحداهما مال القضيب إلى جانبه، وأما الانثيان فإنهما آلتا المني ومعدناه إذ المني ينزل إليهما من جميع الأعضاء من كل عضو جزء وهو فضلة الهضم الرابع وهو دم في غاية النضج، ويوجد فيه من طبيعة جميع الأجزاء فإذا نزل إلى هذا العضو ابيضّ وصار منياً وذلك أنه ينزل من الصفاد مجريان يشبهان البرنجين ثم يتشعبان فيكون منه الطبقة الداخلة من كيس الانثيين وفيهما الانثيان وتجيء إلى ناحية البيضتين من أقسام العروق والشرايين السفلة شعب وأوعية هي الأوردة المتلففة المحشوة الخلل بلحم غددي الموضوعة بقرب الانثيين الآتية من الكلية إليهما، ومن الصلب إليهما التي تهيئ الدم إلى أن يصير منياً إذا حصل في الانثيين، ولذلك صار الخصيان يحتلمون ويرمون رطوبة بيضاء فيها بعض المشابهة للمني ويستلذون بها من غير أن تكون منسلة، وللمني من الانثيين مجريان يفضيان إلى القضيب، وفي القضيب ثلاث مجار مجرى للبول ومجرى للمني ومجرى للودي، ويكون الانتشار بامتلاء تجاويفه ريحاً كثيرة ممدودة لعصب الذكر يسوقها روح كثيرة شهوانية ويصحبها دم كثير، ولذلك يجمد ويثقل ويعين على الانتشار كل ما فيه رطوبة فضلية تتولد منها ريح غليظة في العروق، والشهوة سببها كثرة المني أو حدته فتشوق الطبيعة إلى دفعه أو كثرة ريح تنفخ الذكر أو نظر إلى مستحسن أو تخليه، وأما الرحم الذي هو موضع تولد الولد فهو موضوع فيما بين المثانة والمعي المستقيم وشكله كالقضيب المقلوب وهو بمنزلة كيس الانثيين، وهو من المرأة بمنزلة الذكر من الرجل إلا أنه مجوف مقلوب وطول عنقه المعتدل ما بين ستة أصابع إلى إحدى عشرة أصبعاً وهو يقصر ويطول باستعمال الجماع وتركه، وهو مربوط برباطات سلسة متصلة بخرز الظهر وبجانب السرة والمثانة وهو في نفسه عصبي يمتد ويتسع عند الحاجة إلى ذلك كما عند الحمل وينضم ويتقلص عند الاستغناء كما عند الوضع، وله زائدتان يسميان قرني الرحم وخلف هاتين الزائدتين بيضتا المرأة وهما أصغر من بيضتي الرجل وينصب منهما مني المرأة إلى تجويف الرحم، ولكل منهما غشاء على انفراده وهما موضوعان على جانبي الفرج، وأوعية المني كما في الرجال وهو ذو طبقتين الباطنية فيها فوهات عروق كثيرة وتسمى فقر الرحم وبها تتصل أغشية الجنين ومنها يسيل الطمث ومنها يغتذي الجنين، وكل من الطبقتين ينقبض وينبسط، ورقبة عضلية اللحم وهو لحم ممزوج

الاعراب عن مراد خالقها وتنادي أرباب الألباب بتعريف ما أعدت له هذا إن لم يصرح به الخالق تعالى على لسان رسوله ﷺ بالمراد حيث قال: « تناكحوا تناسلوا » فكيف وقد صرح بالأمر وباح بالسر؟ فكل ممتنع عن النكاح معرض عن الحراثة مضيع للبذر معطل لما خلق الله من الآلة المعدة وجانٍ على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد الخلقة المكتوبة على هذه الأعضاء بخط إلهي ليس برقم حروف وأصوات يقرأه كلّ من لهْ بصيرة ربانية نافذة في ادراك دقائق الحكمة الأزلية، ولذلك عظم الشرع الأمر في القتل للأولاد في الوأد لأنه منع لتمام الوجود، وإليه أشار من قال: العزل أحد الوأدين،

بالغضروف فهو أصلب من سائر اللحوم وفيه مجرى محاذ لفم الرحم الخارج منه يبتلع المني ويقذف الطمث ويلد الجنين ويكون في حال الحمل في غاية الضيق حتى لا يدخله الميل، وعند الولادة يتسع. فسبحان اللطيف الخبير المدبر الحكيم لا إله غيره جل جلاله وعلا شأنه.

(**فهذه الأفعال والآلات تشهد بلسان ذلق**) بفتح الذال المعجمة وسكون اللام أي فصيح (**في الإعراب**) أي الإفصاح (**عن مراد خالقها**) جل وعز (**وتنادي أرباب الألباب بتعريف ما أعدت له**) أي هيئت (**هذا لو لم يصرح به الخالق**) تعالى، وفي بعض النسخ: هذا إن لم يصرح به الخالق (**على لسان رسوله ﷺ بالمراد حيث قال « تناكحوا تكثروا »**) أي لكي تكثروا إلى آخر الحديث الذي تقدم ذكره قريباً. (**فكيف وقد صرح بالأمر وباح بالسر؟**) وهو ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، (**فكل ممتنع عن النكاح**) من غير عذر شرعي (**هو معرض عن الحراثة**) الإلهية (**مضيع للبذر**) الموهوب (**معطل لما خلق له من الآلة المعدة**) أي المهيأة لذلك؟ وفي بعض النسخ لما كلف من الآلة المعدة (**وجانٍ على مقصود الفطرة**) الإلهية التي فطر الناس عليها (**و**) جان على مقصود (**الحكمة**) المخفية (**المفهومة من شواهد الخلقة**) المبرزة على غاية الأحكام والإتقان (**المكتوبة على هذه الأعضاء**) الدالة على معاني الأسرار (**بخط إلهي ليس برقم حروف**) أبجدية (**وأصوات**) مقطعة (**يقرؤه**) أي ذلك الخط (**كل من له بصيرة ربانية نافذة في إدراك دقائق الحكمة الأزلية**) ويعمل بمقتضاه، (**ولذلك عظم الشرع الأمر في القتل للأولاد في الوأد**) والمراد بالأولاد الإناث، وقد وأد ابنته وأداً من باب وعد إذا دفنها حية فهي موؤدة، وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك لجهلهم بالحكمة الإلهية (**لأنه منع لتمام الوجود**) ومنه قوله تعالى ﴿وإذا الموؤدة سئلت ★ بأي ذنب قتلت﴾ [التكوير: ٨] (**وإليه أشار من قال: العزل أحد الودأين**) وهو صرف المني عن المرأة خوف الحمل وهو معنى قول ابن عباس هو الموؤدة الصغرى لأنه بوجود العزل يعدم فضل النكاح إذ كان العبد سبب عدمه لأنه لم يفعل ما يتأتى منه الولد فذهب فضله وحسب عليه قتله، وقالوا أيضاً: العزل دقيقة من الشرك لأن أهل الجاهلية كان سبب قتلهم بناتهم

فالناكح ساع في إتمام ما أحب الله تعالى تمامه، والمعرض معطل ومضيع لما كره الله ضياعه، ولأجل محبة الله تعالى لبقاء النفوس أمر بالاطعام وحث عليه وعبّر عنه بعبارة القرض فقال: ﴿مَن ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً﴾ [البقرة: ٢٤٥] فإن قلت: قولك إن بقاء النسل والنفس محبوب يوهم أن فناءها مكروه عند الله وهو فرق بين الموت والحياة بالإضافة إلى إرادة الله تعالى، ومعلوم أن الكل بمشيئة الله وأن الله غني عن العالمين فمن أين يتميز عنده موتهم عن حياتهم أو بقاؤهم عن فنائهم؟ فاعلم أن هذه الكلمة حق أريد بها باطل فإن ما ذكرناه لا ينافي إضافة الكائنات كلها إلى إرادة الله خيرها وشرها ونفعها وضرها، ولكن المحبة والكراهة يتضادان وكلاهما لا يضادان الإرادة، فرب مراد مكروه ورب مراد محبوب، فالمعاصي مكروهة وهي مع الكراهة

معاني. أحدها: خشية العار بهن، ومنها كراهة الإنفاق عليهن، ومنها الشح وخوف الفقر والإملاق وكانوا من مات له البنون وعاش له البنات سموه أبتر وذموه بذلك، وكانوا يقولون: من كن له إحدى الحربات الثلاث لم يسد قومه يعنون بهن الأم والأخت والبنت فقد توجد هذه المعاني كلها أو بعضها. (**فالناكح**) في الحقيقة (**ساع في إتمام ما أحب الله تعالى تمامه**) وربط عليه نظام عالمه، (**والمعرض عن النكاح معطل ومضيع لما كره الله ضياعه**) وفرق بين ساع في إتمام وبين متسبب لتخريب النظام، (**ولأجل محبة الله**) عز وجل (**لبقاء النفوس**) وحفظ ناموسها (**أمر بالإطعام وحث عليه**) فمنه ما هو في كتابه ومنه ما هو على لسان رسوله، (**وعبر عنه بعبارة القرض فقال ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً﴾**).

فإن قلت: قولك إن بقاء النسل) الإنساني (**والنفس**) الحيواني (**محبوب يوهم أن فناءها**) أي النفس (**مكروه عند الله تعالى**) من ضرورة التضاد بين المحبة والكراهة، (**وهو فرق بين الموت والحياة بالإضافة الى إرادة الله﴾ عز وجل،** (**ومعلوم أن الكل**) منهما (**بمشيئة الله**) عز وجل، (و)معلوم (**أن الله غني عن العالمين**) ومقتضى وصف الغنى تساويهما عنده على حد سواء، (**فمن أين يتميز عنده**) تعالى (**موتهم على حياتهم وبقاؤهم عن فنائهم؟**) وهو إشكال قوي وقد أجاب عنه بقوله: (**فاعلم أن هذه كلمة حق أريد بها باطل**) وأول من تكلم بها علي بن أبي طالب رضي الله عنه في مخاطبته لبعض الخوارج كما تقدم في كتاب العلم، (**فإن ما ذكرناه لا ينافي إضافة الكائنات**) أي المخلوقات (**كلها إلى إرادة الله تعالى خيرها وشرها ونفعها وضرها**) يسرها وعسرها، (**ولكن المحبة والكراهة يتضادان**) يستحيل اجتماعهما في موضع واحد لأن كلاً منهما ينافي الآخر في أوصافه الخاصة، (**وكلاهما لا يضادان الإرادة**) لأن كل واحد منهما معها ليس تحت جنس واحد، (**فربّ مراد مكروه ورب مراد محبوب، فالمعاصي مكروهة وهي مع الكراهة مرادة**) إذ الكراهة هي الحكم في الشيء بأنه ينبغي فعله أولاً (**والطاعات مرادة وهي مع كونها مرادة محبوبة ومرضية**) عند

مرادة، والطاعات مرادة وهي مع كونها مرادة محبوبة ومرضية. أما الكفر والشر فلا تقول أنه مرضي ومحبوب بل هو مراد. وقد قال الله تعالى: ﴿ولا يرضى لعباده الكفر﴾ [الزمر: ٧] فكيف يكون الفناء بالإضافة إلى محبة الله وكراهته كالبقاء، فإنه تعالى يقول: «ما ترددت في شيء كترددي في قبض روح عبدي المسلم هو يكره الموت وأنا أكره مساءته ولا بدّ له من الموت». فقوله: «لا بدّ له من الموت» إشارة إلى سبق الإرادة والتقدير المذكور في قوله تعالى: ﴿نحن قدرنا بينكم الموت﴾ [الواقعة: ٦٠] وفي قوله تعالى: ﴿الذي خلق الموت والحياة﴾ [الملك: ٢] ولا مناقضة بين

الله تعالى، (**أما الكفر والشر فلا تقول أنه مرضي ومحبوب بل هو مراد، وقد قال تعالى**) في كتابه العزيز ﴿**ولا يرضى لعباده الكفر**﴾ وتقدم تفصيل هذا البحث في قواعد العقائد. (**وكيف يكون الفناء بالإضافة إلى محبة الله وكراهته كالبقاء وأنه تعالى يقول: ﴿ما ترددت في شيء كترددي في قبض روح عبدي المسلم هو يكره الموت وأنا أكره مساءته ولا بد من الموت»**) قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة وانفرد به خالد بن مخلد القطواني وهو متكلم فيه اهـ.

قلت: ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق محمد بن عثمان بن كرته، حدثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء عن أبي هريرة رفعه «إن الله تعالى قال من آذى لي ولياً فقد آذنته بالحرب» ثم ساق الحديث وفي آخره «وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأكره مساءته».

وأخرجه البخاري بطوله في الرقائق من هذا الطريق بهذا الإسناد. قال في الميزان: حديث غريب جداً ولولا هيبة الصحيح لعدوه من منكرات خالد بن مخلد لغرابة لفظه، وانفراد شريك به وليس بالحافظ ولم يرد هذا المعنى إلا بهذا الإسناد ولا خرجه غير البخاري اهـ.

أي من الأئمة الستة وقد ظهر لك من السياق أن قوله «ولا بد من الموت» ليس عند البخاري نبه عليه الحافظ ابن حجر على حاشية المغني، ومثله بدون هذه الزيادة في حديث ابن عباس رواه الطبراني في الكبير. نعم رواه أبو نعيم في الحلية، وابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء، والحكيم، وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء، وابن عساكر كلهم من حديث أنس بلفظ «وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض عبدي المؤمن وهو يكره الموت وأنا أكره مساءته ولا بد له منه»

(**فقوله «ولا بد من الموت» إشارة الى سبق الإرادة**) الأزلية (**والتقدير المذكور في قوله تعالى ﴿الذي خلق الموت والحياة﴾**) أي قدرهما أو أوجد الحياة وإزالتها حسبما قدره، وقدم الموت لقوله ﴿وكنتم أمواتاً فأحياكم﴾ [البقرة: ٢٨] ولأنه ادعى إلى حسن العمل كذا في البيضاوي، وفيه كلام أودعته في الإنصاف في المحاكمة بين البيضاوي والكشاف، (**ولا مناقضة بين قوله**) تعالى ﴿نحن قدرنا بينكم الموت﴾ وبين قوله «وأنا أكره مساءته») فإن المراد

قوله تعالى: ﴿نحن قدرنا بينكم الموت﴾ وبين قوله: ﴿وأنا أكره مساءته». ولكن إيضاح الحق في هذا يستدعي تحقيق معنى الارادة والمحبة والكراهة وبيان حقائقها، فإن السابق إلى الأفهام منها أمور تناسب إرادة الخلق ومحبتهم وكراهتهم. وهيهات فبين صفات الله تعالى وصفات الخلق من البعد ما بين ذاته العزيز وذاتهم، وكما ان ذوات الخلق جوهر وعرض وذات الله مقدس عنه ولا يناسب ما ليس بجوهر وعرض الجوهر والعرض، فكذا صفاته لا تناسب صفات الخلق. وهذه الحقائق داخلة في علم المكاشفة ووراءه سر القدر الذي منع من إفشائه فلنقبض عن ذكره ولنقتصر على ما نبهنا عليه من

بكراهته للموت ما يناله منه من الصعوبة والشدة والمرارة لشدة ائتلاف روحه بجسده وتعلقها به ولعدم معرفته بما هو صائر إليه بعده، ومعنى قوله «وأنا أكره مساءته» أي أريده له لأنه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان، وقد يحدث الله بقلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق إليه ما يشتاق به إلى الموت فضلاً عن كراهته فيأتيه وهو إليه مشتاق، وذلك من مكنون ألطافه فلا تناقض بينه وبين قوله ﴿ونحن قدرنا بينكم الموت﴾ فتأمل.

(ولكن إيضاح الحق في هذا يستدعي تحقيق معنى الإرادة والمحبة والكراهة وبيان حقائقها فإن السابق إلى الأفهام منها أمور تناسب إرادة الخلق ومحبتهم وكراهتهم. وهيهات فبين صفات الله وصفات الخلق من البعد) مثل **(ما بين ذاته وذواتهم، وكما أن ذوات الخلق جوهر وعرض وذات الله مقدسة عنه ولا يناسب ما ليس بجوهر وعرض الجوهر والعرض، فكذا صفاته لا تناسب صفات الخلق.)** وقد ذكر المصنف في المقصد الأسنى في الفصل الرابع منه ما نصه: ومهما عرف معنى المماثلة المنفية عن الله تعالى عرفت أنه لا مثل له. ولا ينبغي أن يظن أن المشاركة في كل وصف توجب المماثلة. أترى أن الضدين يتماثلان وبينهما غاية البعد الذي لا يتصور أن يكون بعد فوقه، وهما متشاركان في أوصاف كثيرة إذ السواد يشارك البياض في كونه عرضاً وفي كونه لوناً مدركاً بالبصر وأموراً أخر سواه، أفترى من قال: إن الله تعالى موجود لا في محل وأنه سميع بصير عالم مريد متكلم حي قادر فاعل، وللإنسان أيضاً كذلك فقد شبه قائل هذا إذاً وأثبت المثل. هيهات ليس الأمر كذلك، ولو كان الأمر كذلك لكان الخلق كلهم مشبهة إذ لا أقل من إثبات المشاركة في الوجود وهو موهم للمشابهة بل المماثلة عبارة عن المشاركة في النوع والماهية والخاصة الإلهية أنه الموجود الواجب الوجود بذاته التي يوجد عنها كل ما في الإمكان وجوده على أحسن وجوه النظام والكمال، وهذه الخاصية لا تتصور فيها مشاركة البتة والمماثلة بها تحصل بل الخاصية الإلهية ليست إلا لله تعالى ولا يعرفها إلا الله ولا يتصور أن يعرفها إلا هو ومن هو مثله. وإذ لم يكن له مثل لا يعرفها غيره اهـ.

(فهذه الحقائق داخلة في علم المكاشفة ووراءه سر القدر الذي يمنع إفشاؤه) إلا للخاصة، **(فلنقبض عن ذكره ولنقتصر على ما نبهنا عليه من الفرق بين الإقدام على**

الفرق بين الإقدام على النكاح والاحجام عنه فإن أحدهما مضيع نسلاً أدام الله وجوده من آدم ﷺ عقباً بعد عقب إلى أن انتهى إليه، فالممتنع عن النكاح قد حسم الوجود المستدام من لدن وجود آدم عليه السلام على نفسه فمات أبتر لا عقب له، ولو كان الباعث على النكاح مجرد دفع الشهوة لما قال معاذ في الطاعون زوّجوني لا ألقى الله عزباً.

فإن قلت: فما كان معاذ يتوقع ولداً في ذلك الوقت فما وجه رغبته فيه؟ (**فأقول**): الولد يحصل بالوقاع ويحصل الوقاع بباعث الشهوة وذلك أمر لا يدخل في الاختيار إنما المعلق باختيار العبد إحضار المحرك للشهوة وذلك متوقع في كل حال، فمن عقد فقد أدى ما عليه وفعل ما إليه والباقي خارج عن اختياره، ولذلك يستحب النكاح للعنين أيضاً فإن نهضات الشهوة خفية لا يطلع عليها حتى أن الممسوح الذي لا يتوقع له ولد لا ينقطع الاستحباب أيضاً في حقه على الوجه الذي يستحب للأصلع إمرار الموسى على

النكاح والإحجام عنه، فإن أحدهما) وهو المحجم عنه (**مضيع نسلاً أدام الله وجوده من**) عهد (**آدم عليه السلام عقباً بعد عقب**) وطبقة بعد طبقة (**إلى أن انتهى إليه، فالممتنع عن النكاح قد حسم**) أي قطع (**الوجود المستديم من وجود آدم عليه السلام على نفسه فمات أبتر**) مقطوعاً (**لا عقب له**). والأبتر من الحيوان من لا ذنب له شبه به الرجل الذي لا عقب له، وقد كان العاصي بن وائل يقول للنبي ﷺ: إنك أبتر وذلك لما مات أولاده الأربعة وبقيت بناته فرد الله عليه وقال: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ بمعنى الأبتر الذي قد انقطع ذكره بعد موته وثناؤه فلا يذكر بخير بعد موته. أي: فأما أنت فقد رفعنا لك ذكرك تذكر معي إذا ذكرت، (**ولو كان الباعث على النكاح مجرد دفع الشهوة لما قال معاذ**) بن جبل رضي الله عنه (**في الطاعون**) الذي أصابه: (**زوجوني لا ألقى الله عزباً**) بلا زوجة كما تقدم.

(**فإن قلت: فما كان معاذ**) رضي الله عنه (**يتوقع ولداً في ذلك الوقت**) لاشتغاله بنفسه (**فما وجه رغبته فيه؟ فأقول**) في الجواب: (**الولد يحصل بالوقاع**) كما جرت به سنة الله تعالى، (**ويحصل الوقاع بباعث الشهوة**) الغريزية (**وذلك أمر لا يدخل في الإختيار**) البشري (**إنما التعلق باختيار العبد احضار**) السبب (**المحرك للشهوة وذلك متوقع في كل حال فمن عقد**) عقداً (**فقد أدى ما عليه**) بالوجوب أو السنية والإستحباب (**وفعل ما إليه**) وجه (**والباقي خارج، ولذلك يستحب النكاح للعنين أيضاً**) وهو الذي لا يقدر على إتيان النساء أو لا يشتهي النساء، (**فإن نهضات الشهوة خفية لا يطلع عليها**) لأنها تختلف باختلاف الأشخاص (**حتى أن الممسوح الذي لا يتوقع له ولد**) وهو الذي مسحت مذاكيره أي قطعت (**لا ينقطع الإستحباب**) في التزويج (**أيضاً في حقه**) وفي حكمه الخصي والمجبوب (**على الوجه الذي يستحب للأصلع**) الذي انحسر الشعر عن مقدم رأسه (**إمرار الموسى**) أي موسى

رأسه اقتداء بغيره وتشبهاً بالسلف الصالحين، وكما يستحب الرمل والاضطباع في الحج الآن وقد كان المراد منه أوّلاً اظهار الجلد للكفار فصار الاقتداء والتشبه بالذين أظهروا الجلد سنّة في حق من بعدهم، ويضعف هذا الاستحباب بالإضافة إلى الاستحباب في حق القدر على الحرث وربما يزداد ضعفاً بما يقابله من كراهة تعطيل المرأة وتضييعها فيما يرجع إلى قضاء الوطر فإن ذلك لا يخلو عن نوع من الخطر، فهذا المعنى هو الذي ينبه على شدة انكارهم لترك النكاح مع فتور الشهوة.

الوجه الثاني: السعي في محبة رسول الله ﷺ ورضاه بتكثير ما به مباهاته. إذ قد صرح رسول الله ﷺ بذلك، ويدل على مراعاة أمر الولد جملة بالوجوه كلها ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه كان ينكح كثيراً ويقول: إنما أنكح للولد، وما روي من الأخبار في مذمة المرأة العقيم إذ قال عليه السلام: « لحصير في ناحية البيت خير من امرأة

الحديد (**على رأسه إقتداء بغيره**) من الحالقين (**وتشبيهاً بالسلف الصالحين**) وهذا قد روي عن ابن عمر أنه قال في الأصلع يمر الموسى على رأسه. أخرجه الدارقطني. (**وكما يستحب الرمل**) وهو الإسراع في الطواف والسعي (**والإضطباع**) وهو نوع من الارتداء مخصوص بالطواف (**في الحج الآن، وقد كان المراد منه أولاً**) في زمنه ﷺ (**إظهار الجلد**) والقوة (**للكفار**) الذي قالوا: وهنتهم حمى يثرب وصعدوا قعيقعان فيتفرجون عليهم، (**فصار الإقتداء والتشبيه بالذين أظهروا الجلد سنة في حق من بعدهم**) وقد تقدم كل ذلك في كتاب الحج، (**ويضعف هذا الاستحباب**) أي بالنظر إلى الإقتداء والتشبه (**بالإضافة إلى الإستحباب في حق القادر على الحرث**) مع التمكن من الآلة. (**وربما يزداد ضعفاً بما يقابله من كراهة تعطيل المرأة وتضييعها فيما يرجع إلى قضاء الوطر**) منها (**فإن ذلك لا يخلو عن نوع الخطر، فهذا المعنى الذي ينبه على شدة إنكارهم لترك النكاح مع فتور**) داعية (**الشهوة**). فافهم ذلك فإنه دقيق.

(**الوجه الثاني: السعي في محبة رسول الله ﷺ ورضاه بتكثير ما به مباهاته**) أي مفاخرته (**إذ قد صرح رسول الله ﷺ بذلك**) حيث قال: « وتناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة » وقد تقدم ذلك، (**ويدل على مراعاة أمر الولد جملة بالوجوه كلها ما روي عن عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه أنه كان ينكح ويقول: إنما أنكح لأجل الولد**) أي لحصوله كما في القوت وتقدم، وهذا مع كمال زهده في الدنيا واشتغاله بمهمات الدين وأمور المسلمين، (**وما روي من الأخبار في مذمة المرأة العقيم**) وهي التي لا تلد (**إذ قال ﷺ: « لحصير في ناحية البيت خير من إمرأة لا تلد »**). قال العراقي: رواه أبو عمر والنوقاني في كتاب معاشرة الأهلين موقوفاً على عمر بن الخطاب، ولم أجده مرفوعاً اهـ.

لا تلد » وقال: « خير نسائكم الولود الودود » وقال: « سوداء ولود خير من حسناء لا تلد ». وهذا يدل على أن طلب الولد أدخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة، لأن الحسناء أصلح للتحصين وغض البصر وقطع الشهوة.

الوجه الثالث: أن يبقى بعده ولداً صالحاً يدعو له كما ورد في الخبر: إن جميع عمل ابن آدم منقطع إلا ثلاث، فذكر الولد الصالح. وفي الخبر: « إن الأدعية تعرض على

قلت: هو في القوت ولفظه: « حصير في البيت خير من امرأة لا تلد ».

(وقال ﷺ: « خير نسائكم الولود الودود ») كذا في القوت. قال العراقي: رواه البيهقي من حديث ابن أبي أدية الصدفي قال البيهقي: روي بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلاً اهـ.

قلت: قد روي هذا الحديث بزيادة: « المؤاسية المؤاتية إذا أتقين الله وشر نسائكم المتبرجات المتخيلات وهن المنافقات لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم ». رواه البيهقي هكذا من حديث ابن أبي أدية، ورواه البغوي في معجم الصحابة كذلك، وقال: هو من أهل مصر. قال: ولا أدري أله صحبة أم لا. ولذا قال السيوطي في الجامع الصغير بعد أن رمز للبيهقي عن ابن أبي أدية مرسلاً، وكلام الحافظ لا يشعر إلا أنه مرفوع، وقد روي أيضاً عن سليمان بن يسار مرسلاً. والودود: هي المتحببة إلى زوجها والولود هي الكثيرة الولادة.

(وقال ﷺ: « سوداء ولود خير من حسناء لا تلد ») قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء من رواية بهز بين حكيم عن أبيه عن جده ولا يصح اهـ.

قلت: ورواه كذلك الطبراني في الكبير، والديلمي وتمام وابن عساكر، وجد بهز هو معاوية بن حيدة له صحبة، وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة علي بن الربيع عن بهز اهـ. ولكن هؤلاء كلهم رووا هذا الحديث بزيادة بعد قوله لا تلد وإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة حتى بالسقط لا يزال محبنطئا على باب الجنة الخ. وسأذكره فيما بعد.

تنبيه:

قال المناوي في شرح الجامع قوله: سوداء بالهمز بعد الدال وهي القبيحة الوجه. يقال: رجل أسود وامرأة سوداء، **(وهذا يدل على أن طلب الولد أدخل في اقتضاء فضل النكاح من دفع غائلة الشهوة لأن الحسناء)** من النساء **(أصلح للتحصين)** أي لتحصين الفرج عن الحرام و **(غض البصر)** عن الغير **(وقطع الشهوة)** فإن جماع الحسناء يستدعي استفراغ ماء الرجل الذي هو داعية الشهوة، ولذا راعى أصحابنا في الائمة وترتيب أفضليتهم أن تكون زوجته حسناء لما ذكرناه.

(الوجه الثالث: أن يبقى بعده ولد صالح يدعو له كما ورد في الخبر) الذي تقدم ذكره ما معناه **(أن جميع عمل ابن آدم منقطع إلا)** من **(ثلاث)** صدقة جارية أو علم ينتفع به أو

الموتى على أطباق من نور » وقول القائل: إن الولد ربما لم يكن صالحاً لا يؤثر فإنه مؤمن والصلاح هو الغالب على أولاد ذوي الدين، لا سيما إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح، وبالجملة دعاء المؤمن لأبويه مفيد براً كان أو فاجراً، فهو مثاب على دعواته وحسناته فإنه من كسبه وغير مؤاخذ بسيئاته، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى، ولذلك قال تعالى: ﴿ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾ [الطور: ٢١] أي ما نقصناهم من أعمالهم وجعلنا أولادهم مزيداً في إحسانهم.

ولد صالح يدعوله، **(وفي الخبر « ان الأدعية تعرض على الموتى على أطباق من نور »)** قال العراقي: رويناه في الأربعين المشهورة من رواية أبي هدبة عن أنس في الصدقة عن الميت، وأبو هدبة كذاب اهـ.

وهذا يفهم منه إيصال ثواب الأدعية للموتى مطلقاً، وأن الميت ينتفع بدعاء الغير سواء كان ولده أو غيره، وهذا من باب الإستدلال بالأعم وفيه تحريض الولد على الدعاء. **(وقول القائل: إن الولد ربما لا يكون صالحاً)** وقد ورد التقييد به في الخبر، فهذا القول **(لا يؤثر فإنه مؤمن على كل حال فالصالح هو الغالب على أولاد ذوي الدين لا سيا إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح)** فهو السبب في صلاحه وإرشاده إلى الهدى، وإذا قلنا إن المراد بالصالح المسلم لم يحتج إلى تأويل **(وبالجملة دعاء المؤمن لأبويه مفيد)** ينتفعان به **(براً كان)** الولد **(أو فاجراً فهو)** أي الأب **(مثاب على دعائه وحسناته فإنه من كسبه)** فإنه تعالى يثيب المكلف بكل فعل يتوقف وجوده توقفاً على كسبه، سواء فيها المباشرة والسببية وما يتجدد حالاً من منافع الصدقات الجارية، ويصل إليه من صالحات أعمال الولد تبعاً لوجوده الذي هو سبب عن فعل الوالد كان ذلك ثواباً لاحقاً به غير منقطع، **(و)** هو **(غير مؤاخذ بسيئاته)** وأوزاره، **(فإنه)** قال الله تعالى: **(ولا تزر وازرة وزر أخرى)** [فاطر: ١٨] أي لا تحمل نفس حاملة حمل نفس أخرى، **(ولذلك قال تعالى)** ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان﴾ **(ألحقنا بهم ذريتهم)** في دخول الجنة والدرجة لما في الخبر: إن الله تعالى يرفع ذرية المؤمن في درجته وإن كانوا دونه لتقربهم عينه **(وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾ أي ما نقصناهم من أعمالهم)** بهذا الإلحاق، وقيل: جازيناهم بهم، **(وجعلنا أولادهم مزيداً في إحسانهم)** لأنهم من أعمالهم وأكسابهم، كما قال: ﴿ما أغنى عنه ماله وما كسب﴾ [المسد: ٢] أي ولده ففي تدبره أن الولد يغني المؤمن في الآخرة كما يغني المال عنه إذا أنفقه في سبيل الله ويروي ولد الرجل من كسبه فأحل ما أكل من كسب ولده، ويحتمل أن يكون بالتفضيل عليهم وهو اللائق بكمال لطفه، ثم قال: ﴿كل امرىء بما كسب رهين﴾ [الطور: ٢١] أي بعمله مرهون عند الله، فإن عمل صالحاً فلها وإلا فهلكها، وفي أول الآية إشعار بأنه يكفي للإلحاق المتابعة في أصل الإيمان.

الوجه الرابع: أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعاً ، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « إن الطفل يجر بأبويه إلى الجنة ». وفي بعض الاخبار: « يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك ». وقال أيضاً ﷺ: « إن المولود يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محبنطئاً » أي ممتلئاً غيظاً وغضباً ويقول: « لا أدخل الجنة إلا وأبواي معي، فيقال: أدخلوا أبويه معه الجنة ». وفي خبر آخر: « إن الأطفال يجتمعون في موقف القيامة عند عرض الخلائق للحساب فيقال للملائكة: اذهبوا بهؤلاء إلى الجنة فيقفون على باب

(**الوجه الرابع: أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعاً**) في يوم القيامة (**فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « إن الطفل يجر بأبويه إلى الجنة »**) ولفظ القوت: « يجر أبويه بسرره إلى الجنة ». قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث علي وقال: السقط بدل الطفل، وله من حديث معاذ: « إن الطفل ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا هي احتسبته » وكلاهما ضعيف.

قلت: أما حديث علي فرواه ابن ماجه من طريق عابس بن ربيعة عنه بلفظ: « إن السقط ليراغم ربه إذا دخل أبواه النار فيقال أيها السقط الراغم ربه أدخل أبويك الجنة فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة » وفي السند مندل العنزي ضعفه أحمد اهـ.

(**وفي بعض الأخبار: « يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك »**) وهذا عند مسلم من رواية أبي هريرة. (**وقال ﷺ أيضاً: « إن المولود يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محبنطئا**) من احبنطى افعنلى من ملحقات المزيد على الثلاثي بثلاثة (**أي ممتلئاً غيظاً وغضباً**) وممتنعاً من دخول الجنة امتناع طلب لا امتناع إباء (**ويقول: « لا أدخل الجنة إلا وأبواي معي فيقال**) للملائكة (**أدخلوا أبويه معه الجنة »**) هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ولا يصح، وللنسائي من حديث أبي هريرة: « يقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال ادخلوا أنتم وآباؤكم ». وإسناده جيد اهـ.

قلت: حديث بهز بن حكيم قد رواه الطبراني في الكبير وجماعة فقد ذكرهم ولفظه: « سوداء ولود خير من حسناء لم تلد وإني مكاثر بكم الأمم حتى بالسقط لا يزال محبنطئاً على باب الجنة يقال ادخل الجنة فيقول يا رب وأبواي، فيقال له: ادخل الجنة وأنت وأبواك ». وقد تقدمت الجملة الأولى من هذا الحديث قريباً. ووجدت بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى هذا الحديث قد رواه ابن عدي في الكامل من طريق حسان بن سياه، عن عاصم، عن ذر، عن ابن مسعود مرفوعاً وتفرد به حسان، وخالفه أبو بكر بن عياش، فرواه عن عاصم عن رجل لم يسمه عن عبد الله. قال الدارقطني: وهو صحيح.

(**وفي خبر آخر: « إن الأطفال يجمعون في موقف**) يوم القيامة (**عند عرض الخلائق للحساب فيقال للملائكة: اذهبوا بهؤلاء إلى الجنة فيقفون على باب الجنة فيقال لهم مرحباً**

الجنة فيقال لهم مرحباً بذراري المسلمين ادخلوا لا حساب عليكم، فيقولون: فأين آباؤنا وأمهاتنا؟ فيقول الخزنة: إن آباءكم وأمهاتكم ليسوا مثلكم إنه كانت لهم ذنوب وسيئات فهم يحاسبون عليها ويطالبون. قال: فيتضاغون ويضجون على أبواب الجنة ضجة واحدة فيقول الله سبحانه وهو أعلم بهم: ما هذه الضجة؟ فيقولون: ربنا أطفال المسلمين قالوا لا ندخل الجنة إلا مع آبائنا فيقول الله تعالى: تخللوا الجمع فخذوا بأيدي آبائهم فأدخلوهم الجنة». وقال ﷺ: «من مات له اثنان من الولد فقد احتظر بحظار من النار» وقال ﷺ: «من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم». قيل: يا رسول الله وإثنان؟ قال: «واثنان».

بذراري المؤمنين ادخلوا) الجنة **(لا حساب عليكم، فيقولون: فأين آباؤنا وأمهاتنا؟ فتقول لهم الخزنة: إن آباءكم ليسوا مثلكم إنه كانت لهم ذنوب وسيئات فهم يحاسبون ويطالبون)** بها **(قال: فيتضاغون)** أي يتصايحون **(ويضجون على باب الجنة ضجة واحدة فيقول الله سبحانه)** للملائكة: **(وهو أعلم بهم ما هذه الضجة؟ فيقولون:)** يا **(ربنا أطفال المسلمين قالوا لا ندخل الجنة إلا مع آبائنا، فيقول الله تعالى)** للملائكة: **(تخللوا الجمع)** أي ادخلوا في خللهم **(فخذوا بأيدي آبائهم فادخلوهم الجنة) معهم»** هكذا أورده صاحب القوت بطوله وقال في أوله: وروينا في خبر غريب فساقه، وقال العراقي: لم أجد له أصلاً يعتمد عليه.

(وقال ﷺ: «من مات له إثنان من الولد فقد احتظر بحظار من النار») الحظار: بالكسر جمع حظيرة اسم لما حظر به الغنم وغيرها من الشجر ليمنعها ويحفظها، وقد حظرها حظراً من باب قتل واحتظرها عملها. قال العراقي: رواه البزار والطبراني من حديث زهير بن أبي علقمة: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله: إنه مات لي إثنان سوى هذا فقال: «لقد احتظرت من دون النار بحظار شديد». ولمسلم من حديث أبي هريرة. وفي المرأة التي قالت دفنت ثلاثة قال: «لقد احتظرت بحظار شديد من النار». اهـ.

قلت: حديث زهير بن أبي علقمة رواه أيضاً البغوي والباوردي وابن قانع وأبو مسعود الرازي في مسنده والضياء، وحديث أبي هريرة رواه النسائي أيضاً.

(وقال ﷺ: «من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم. قيل يا رسول الله: وإثنان؟ قال: وإثنان») هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أنس دون ذكر الإثنين، وهو عند أحمد بهذه الزيادة من حديث معاذ، وهو متفق عليه من حديث أبي سعيد بلفظ: «أيما امرأة». بنحو منه اهـ.

قلت: وبهذه الزيادة رواه أحمد أيضاً من حديث محمود بن لبيد، عن جابر مرفوعاً بلفظ: «من

وحكي أن بعض الصالحين كان يعرض عليه التزويج فيأبى برهة من دهره. قال: فانتبه من نومه ذات يوم وقال: زوجوني زوجوني فزوجوه فسئل عن ذلك فقال: لعل الله يرزقني ولداً ويقبضه فيكون لي مقدمة في الآخرة، ثم قال: رأيت في المنام كأن القيامة قد قامت وكأني في جملة الخلائق في الموقف وبي من العطش ما كاد أن يقطع عنقي وكذا الخلائق في شدة العطش والكرب فنحن كذلك إذ ولدان يتخللون الجمع عليهم مناديل من نور وبأيديهم أباريق من فضة وأكواب من ذهب، وهم يسقون الواحد بعد الواحد يتخللون الجمع ويتجاوزون أكثر الناس فمددت يدي إلى أحدهم وقلت: اسقني فقد أجهدني العطش، فقال: ليس لك فينا ولد إنما نسقي آباءنا. فقلت: ومن أنتم؟ فقالوا: نحن من مات من أطفال المسلمين. وأحد المعاني المذكورة في قوله تعالى: ﴿فأتوا حرثكم

مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم دخل الجنة. قالوا يا رسول الله: وإثنان؟ قال: وإثنان». ورواه كذلك البخاري في الأدب المفرد وابن حبان والضياء، وقد روي قوله: «أدخله الله الجنة بفضل رحمته» من حديث أبي ثعلبة الأشجعي، وقال غيره: «من مات له ولدان في الإسلام ادخله الله الجنة بفضل رحمته إياهما» رواه ابن سعد، وأحمد، والبغوي، والباوردي، والطبراني. ويروى عن عبد الرحمن بن بشير الأنصاري رفعه: «من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث لم يرد النار إلاعابر سبيل» يعني الجواز على الصراط. رواه الطبراني في الكبير. وعن أنس مرفوعاً: «من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حجاباً من النار» رواه أبو عوانة في الصحيح. ورواه الدارقطني في الإفراد عن الزبير بن العوام. وأما حديث أبي سعيد الذي أشار إليه العراقي فلفظه: «أيما امرأة مات لها ثلاثة كن لها حجاباً من النار».

(**وحكي أن بعض الصالحين**) ولفظ القوت: وبلغني أن بعض الصالحين (**كان يعرض عليه التزويج فيأبى**) أي يمتنع عنه (**برهة من دهره**) أي مدة (**قال: فانتبه من نومه ذات يوم وقال: زوجوني فزوجوه فسئل عن ذلك فقال: لعل الله يرزقني ولداً فيقبضه**) إليه (**فيكون لي مقدمة في الآخرة**) أي فرطاً وذخراً، (**ثم**) حدث عن سبب ذلك (**قال: رأيت في المنام**) ولفظ القوت في نومي (**كأن القيامة قد قامت وكنت في جملة الخلائق في الموقف وبي من العطش ما كاد أن يقطع عنقي وكذا الخلائق في شدة العطش**) من الحر (**والكرب فنحن كذلك إذ ولدان**) صغار (**يتخللون الجمع**) أي يشقون في خلالهم (**عليهم مناديل من نور**) أي على رؤوسهم (**وبأيديهم أباريق من فضة وأكواب من ذهب**) جمع كوب بالضم، وهو كوز مستدير الرأس لا أذن له. ويقال: قدح لا عروة له، (**وهم يسقون الواحد بعد الواحد يتخللون الجمع ويجاوزون أكثر الناس فمددت يدي إلى أحدهم وقلت: اسقني**) شربة (**فقد أجهدني العطش**) أي أوقعني في الجهد، (**فقال: ليس لك فينا ولد إنما نسقي آباءنا. فقلت: من أنتم؟ فقالوا: نحن من مات من أطفال المسلمين**) أورده صاحب القوت

أنَّى شئتم وقدموا لأنفسكم﴾ [البقرة: ٢٢٣] تقديم الأطفال إلى الآخرة، فقد ظهر بهذه الوجوه الأربعة ان أكثر فضل النكاح لأجل كونه سبباً للولد.

الفائدة الثانية: التحصن عن الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج، وإليه الإشارة بقوله عليه السلام: « من نكح فقد حصن نصف دينه فليتق الله في الشطر الآخر ». وإليه الإشارة بقوله: « عليكم بالباءة فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء ». وأكثر ما نقلناه من الآثار والأخبار إشارة إلى هذا

بتمامه، **(وأحد المعاني المذكورة في القرآن ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم﴾)** وقد اختلف في « أنى » هنا فقيل بمعنى كيف، وقيل بمعنى شيء، وقيل بمعنى أين، وسيأتي الكلام على ذلك ثم عطف على الإتيان قوله: ﴿وقدموا لأنفسكم﴾ وفيه وجوه ثلاثة:

أحدها: النكاح لما فيه من فضل الإغتسال من الجنابة لأنه له بكل قطرة حسنة ولما فيه من فضل مباشرة المرأة. فإن الرجل إذا لاعب امرأته أو داعبها أو قبلها كتب الله له من الحسنات ما شاء الله ولما في ذلك من التحصين لهما ووضع النطفة محلها.

الثاني: ﴿وقدموا لأنفسكم﴾ قيل: **(تقديم الأطفال إلى الآخرة)** لأنهم من أعمالكم.

الثالث: قيل المراد به التسمية عند الجماع أي اذكروا الله عنده، فذلك تقدمه لكم، **(فقد ظهر بهذه الوجوه الأربعة أن أكثر فضل النكاح لأجل كونه سبباً للولد)** أي لحصوله.

(الفائدة الثانية: التحصن من) وساوس **(الشيطان)** المسلط على الإنسان بشركه وشركه **(وكسر التوقان)** محركة منازعة النفس الأمارة **(ودفع غوائل الشهوة)** النفسية وردع مهالكها **(وغض البصر)** عما يليق النظر إليه **(وحفظ الفرج)** عن الحرام، **(وإليه الإشارة بقوله ﷺ: « من نكح فقد حصن نصف دينه فليتق الله في الشطر الآخر »)** تقدم قريباً بلفظ: « من تزوج فقد أحرز شطر دينه فليتق الله في الشطر الثاني » وتقدم الكلام عليه، **(وإليه الإشارة)** أيضاً **(بقوله: « عليكم بالباءة فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء »)** وهذا أيضاً قد تقدم بلفظ: « من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لا فليصم فإن الصوم له وجاء ». وتقدم الكلام عليه أيضاً. وهذا اللفظ الذي ذكره المصنف هنا هو سياق حديث أنس رواه الطبراني في الأوسط، والضياء في المختارة.

وفي قوله: « فمن لم يستطع » أي مؤن النكاح أو نفس النكاح لعجزه عن المؤن مع توقانه إليه، فهذا لا يؤمر بالنكاح بل يفهم من الحديث أنه يطلب منه تركه لكونه ﷺ أرشده إلى ما ينافيه ويضعف دواعيه وهو الصوم، وقد صرح أصحاب الشافعي بأن من هذه صفته يستحب له ترك النكاح. وزاد النووي في شرح مسلم فذكر أن النكاح له مكروه، وهو أبلغ في طلب الترك.

المعنى، وهذا المعنى دون الأول، لأن الشهوة موكلة بتقاضي تحصيل الولد، فالنكاح كافٍ لشغله دافع لجعله وصارف لشر سطوته، وليس من يجيب مولاه رغبة في تحصيل

ومقتضى كلام الحنابلة استحباب النكاح للتائق من غير اعتبار القدرة على المؤن. وقال السراج البلقيني: الذي يدل له نص الشافعي رحمه الله تعالى أنه إن كان تائقاً استحب، وإلا فهو مباح ولم يقل بأنه مستحب ولا مكروه وهي طريقه أكثر العراقيين، وسيأتي تمام هذا البحث قريباً.

وقوله: «فعليه بالصوم» قال المازري: اغراء بالغائب، ومن أصول النحويين أن لا يغري بالغائب وقد جاء شاذاً قولهم عليه رجلاً ليسنى على جهة الإغراء.

قال القاضي عياض: هذا الكلام موجود لابن قتيبة والزجاجي وعلى قائله أغاليط ثلاثة.

أولها: قوله لا يجوز الإغراء بالغائب وصوابه إغراء الغائب، وأما الإغراء بالغائب فجائز. وكذا نص أبو عبيدة في هذا الحديث، وكذا كلام سيبويه ومن بعده من أئمة هذا الشأن.

وثانيها: جعله قولهم عليه رجلاً ليسنى من إغراء الغائب، وقد جعله سيبويه والسيرافي منه ورأياه شاذاً، والذي عندي أنه ليس المراد بها حقيقة الإغراء وإن كانت صورته فلم يرد هذا القائل تبليغ هذا القائل ولا أمره بالزام غيره، وإنما أراد الأخبارَ عن نفسه بقلة مبالاته بالغائب، وأنه غير متأت له منه ما يريد فجاء بهذه الصورة يدل على ذلك. ونحوه قولهم إليك عني أي اجعل شغلك بنفسك عني، وانه لم يرد أن يغريه وإنما مراده دعني وكن كمن شغل عني.

وثالثها: عدهم هذه اللفظ في الحديث من إغراء الغائب، والصواب أنه ليس فيه إغراء الغائب جملة والكلام فيه للحضور الذهني خاطبهم بقوله: «من استطاع منكم الباءة» فالهاء هنا ليست للغائب وإنما هي لمن خص من الحاضرين بعدم الإستطاعة إذ لا يصح خطابه مكان الخطاب لأنه لم يتعين منهم ولإبهامه بلفظ: وإن كان حاضراً وهذا كثير في القرآن كقوله: ﴿يا أيها الذي آمنوا كتب عليكم القصاص﴾ إلى قوله: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء﴾ [البقرة: ١٧٨] وكقوله: ﴿كتب عليكم الصيام﴾ إلى قوله: ﴿فمن تطوع خيراً﴾ [البقرة: ١٨٤] وكقوله: ﴿ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها﴾ [الأحزاب: ٣١] فهذه الهاآت كلها ضمائر للحاضرين اهـ كلام القاضي.

قال الولي العراقي في شرح التقريب وعد الحديث: وهذا المثال من إغراء الغائب باعتبار اللفظ وإنكار القاضي ذلك باعتبار المعنى، وأكثر كلام العرب اعتبار اللفظ والله أعلم.

(وأكثر ما نقلناه من الآثار والأخبار إشارة إلى هذا المعنى) وهو التحرز عن غوائل النفس وغض البصر والفرج، **(وهذا المعنى دون)** المعنى **(الأول)** الذي هو تحصيل الولد **(لأن الشهوة موكل متقاض لتحصيل الولد، والنكاح كاف لشغله ودافع لجعله وصارف لشر سطوته، وليس من يجيب مولاه رغبة في تحصيل رضاه كمن يجيب لطلب الخلاص عن**

رضاه كمن يجيب لطلب الخلاص عن غائلة التوكيل، فالشهوة والولد مقدران وبينهما ارتباط وليس يجوز أن يقال المقصود اللذة والولد لازم منها كما يلزم مثلاً قضاء الحاجة من الأكل، وليس مقصوداً في ذاته، بل الولد هو المقصود بالفطرة والحكمة والشهوة باعثة عليه. ولعمري في الشهوة حكمة أخرى سوى الإرهاق إلى الإيلاد وهو ما في قضائها من اللذة التي لا توازيها لذة لو دامت فهي منبهة على اللذات الموعودة في الجنان. إذ الترغيب في لذة لم يجد لها ذواقاً لا ينفع. فلو رغب العنين في لذة الجماع أو الصبي في لذة الملك والسلطنة لم ينفع الترغيب، وإحدى فوائد لذات الدنيا الرغبة في دوامها في

غائلة الموكلة) وبينهما بون، **(فالشهوة والولد مقدمان وبينهما ارتباط)** معنوي أحدهما متوقف على الآخر لولا تحصيل الولد ما ركبت الشهوة، وبالشهوة تتحرك دواعي الجماع فيكون ذلك سبباً لحصول الولد، **(وليس يجوز أن يقال المقصود)** بذاته **(اللذة)** الحاصلة من الجماع **(والولد لازم منها)** أي من تلك اللذة **(كما يلزم مثلاً قضاء الحاجة من الأكل وليس مقصوداً في ذاته، بل)** نقول **(الولد هو المقصود بالفطرة)** الأصلية **(والحكمة)** الإلهية **(والشهوة باعثة عليه)** ومحركة له. **(ولعمري في الشهورة حكمة أخرى سوى الإرهاق)** أي المداناة **(إلى الإيلاد)** وهو بمعنى الاستيلاد وغير ثبت وصرح بعضهم بمنعه، ويجوز أولدت المرأة إيلاداً بإسناد الفعل إليها إذا حان ولادها كما يقال حصد الزرع فلا يكون الرباعي إلا لازماً **(وهو ما في قضائها)** أي تلك الشهوة **(من اللذة التي لا توازيها)** أي لا تساويها ولا تقابلها **(لذة لو دامت)** ولكن دوامها غير حاصل، ولذا قالوا: هي لذة ساعة ولا يريدون بها الساعة الزمانية بل اللحظة التي يحصل له فيها الإقبال إلى الجماع، فإذا أولج وأنزل انقضت اللذة. وقالوا: لذة أسبوع دخول الحمام، ولذة سنة مضاجعة البكر، ولذة دهر محادثة الإخوان **(فهي منبهة عن اللذات الموعودة في الجنان)** ودالة عليها. **(إذ الترغيب في لذة لم يجد لها ذواقاً لا ينفع، فلو رغب العنين في لذة الجماع أو الصبي في لذة الملك والسلطنة لم ينفع الترغيب)**، والعنين إذا مثلنا له لذة الجماع فمثلها عنده بشيء من اللذات التي يدركها كلذة الطعام الحلو مثلاً فنقول له: ألا تعرف أن السكر لذيذ فإنك تجد عند تناوله حالة طيبة وتحس في نفسك راحة؟ قال: نعم. قلنا: فالجماع كذلك. أفترى أن هذا يفهم حقيقة لذة الجماع كما هي حتى ينزل في معرفتها منزلة من ذاق تلك اللذة وأدركها هيهات هيهات! إنما غاية هذا الوصف إبهام وتشبيه ومشاركة في الإسم، وحقيقة لذات الجنة لا يمكن أن نفهمها للراغب فيها إلا بالتشبيه بأعظم ما ناله من اللذات منها لذة الجماع، ولذات الجنة أبعد من كل لذة تدرك في الدنيا بل العبارة الصحيحة عنها أنها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فإن مثلناها بالجماع قلنا كالجماع المعهود في الدنيا فكذلك قال المصنف: فهي منبهة على لذات

الجنة ليكون باعثاً على عبادة الله، فانظر إلى الحكمة ثم إلى الرحمة ثم إلى التعبية الالهية كيف عبيت تحت شهوة واحدة حياتين حياة ظاهرة وحياة باطنة، فالحياة الظاهرة حياة المرء ببقاء نسله فإنه نوع من دوام الوجود، والحياة الباطنة هي الحياة الأخروية، فإن هذه اللذة الناقصة بسرعة الانصرام تحرك الرغبة في اللذة الكاملة بلذة الدوام، فيستحب على العبادة الموصلة إليها فيستفيد العبد بشدة الرغبة فيها تيسر المواظبة على ما يوصله إلى نعيم الجنان، وما من ذرة من ذرات بدن الإنسان باطناً وظاهراً بل من ذرات ملكوت السموات والأرض إلا وتحتها من لطائف الحكمة وعجائبها ما يحار العقول فيها، ولكن إنما ينكشف للقلوب الطاهرة بقدر صفائها وبقدر رغبتها عن زهرة الدنيا وغرورها

الجنان. (**فإحدى فوائد لذات الدنيا الرغبة في دوامها في الجنة ليكون باعثاً على عبادة الله تعالى**)، وهذه دقيقة يتفطن لها. (**فانظر إلى الحكمة**) اللطيفة أولاً، (**ثم إلى الرحمة**) من الله لخلقه في باطن تلك الحكمة، (**ثم إلى التعبئة**) الإلهية (**حيث عبئت**) أي رتبت وأصله من تعبية الجيش والمتاع (**تحت شهوة واحدة حياتان حياة ظاهرة وحياة باطنة، فالحياة الظاهرة حياة المرء ببقاء نسله فإنه نوع من دوام الوجود**)، ولذا قال حكيم العرب: من لم يلد فكأنه ما ولد فمن لم يكن له نسل فبماذا يسلو. (**والحياة الباطنة هي الحياة الأخروية فإن هذه اللذة الناقصة**) المنصرمة (**بسرعة الإنصرام**) أي الإنقطاع (**تحرك الرغبة**) والشوق (**في**) اللذة (**الكاملة**) الموعود بها (**بلذة الدوام**) من غير انصرام، (**فتستحث على العبادة الموصلة إليها**) إلى تلك اللذة الباقية (**فيستعد العبد بشدة الرغبة فيها ويستلذ بتيسير المواظبة على ما يوصله إلى نعيم الجنان**) ولذاتها الباقية أبد الآباد. (**وما من ذرة من ذرات الإنسان ظاهراً وباطناً بل من ذرات ملكوت السموات والأرضين إلا وتحتها من لطائف الحكمة وعجائبها ما تحار العقول فيها**)، وهذا المعنى الذي أشار إليه الشيخ في الخطبة بقوله: لا تصادف سهام الأوهام في عجائب صنعته مجرى، ولا ترجع العقول عن أوائل بدائعها إلا والهة حيري، وإليه الإشارة أيضاً بقول القائل:

وفي كـــل شيء لـــــه آيـــــة   تـــدل على أنـــــه واحـــــد

(**ولكن إنما ينكشف**) ذلك (**للقلوب الطاهرة**) من كدرات الظلمة الطبيعية (**بقدر صفائها**) وانجلائها (**وبقدر رغبتها عن زهرة الدنيا وغرورها وإغوائها**)، وأرباب هذه القلوب هم أهل المكاشفة والمشاهدة المتخلقون بأخلاق الله تعالى تتضح لهم حقائق تلك الذرات بالبرهان الذي لا يجوز فيه الخطأ ما يجري في الوضوح مجرى اليقين الذي يدرك بمشاهدة الباطن لا بإحساس الظاهر، وأما من لم يكن له حظ في معانيها إلا معرفة أسمائها الظاهرة وفهم معانيها اللغوية ولم يعد عن ذلك فهو منحوس الحظ نازل الدرجة ليس يحسن به أن يتبجّح بما ناله، ويترقى أرباب هذه المراتب إلى مقام ينبعث من فهم تلك المعاني شوقهم إلى الإتصاف بما يمكن الإتصاف به حسبما يعطيه مقامه وهم أهل الحظوظ من المقربين.

وغوائلها. فالنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهم في الدين لكل من لا يؤتي عن عجز وعنّة وهم غالب الخلق، فإن الشهوة إذا غلبت ولم يقاومها قوّة التقوي جرت إلى اقتحام الفواحش. وإليه أشار بقوله عليه السلام عن الله تعالى: ﴿إلاّ تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير﴾ [الأنفال: ٧٣] وإن كان ملجماً بلجام التقوى فغايته أن يكف الجوارح عن إجابة الشهوة فيغض البصر ويحفظ الفرج، فأما حفظ القلب عن الوسواس والفكر فلا يدخل تحت اختياره بل لا تزال النفس تجاذبه وتحدثه بأمور الوقاع ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس إليه في أكثر الأوقات، وقد يعرض له ذلك في أثناء الصلاة حتى يجري على خاطره من أمور الوقاع ما لو صرح به بين يدي أخس الخلق لاستحيا منه، والله مطلع على قلبه والقلب في حق الله كاللسان في حق الخلق، ورأس الأمور للمريد في سلوك طريق الآخرة قلبه والمواظبة على الصوم لا تقطع مادة الوسوسة في حق أكثر الخلق إلا أن ينضاف إليه ضعف في البدن وفساد في المزاج، ولذلك قال ابن عباس رضي الله

(فالنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهم في الدين لكل من لا يؤتي عن عجز) عن مؤنة **(وعنة)** هي بالضم اسم من عن من امرأته أي بالبناء للمفعول إذا منع عنها بالسحر كما هو سياق الجوهري، واشتهر ذلك في كتب الفقه، ومنهم من قال: لا يقال به عنة وأنه كلام ساقط وقد أوضحته في شرح القاموس، **(وهم غالب الخالق)** ومن به عجز أو عنة نادر فيهم، **(فإن الشهوة إن غلبت)** في الإنسان **(ولم تقاومها قوة التقوى جرت إلى إقتحام الفواحش)** أي الدخول فيها والتعرض لها. **(وإليه أشار بقوله ﷺ)** في الخبر المتقدم **(عن الله تعالى)** في كتابه العزيز **(﴿إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير﴾)** وقد تقدم الكلام عليه، **(وإن كان ملجماً بلجام التقوى)** وساعده التوفيق الرباني **(فغايته أن يكف الجوارح)** ويردعها **(عن إجابة الشهوة)** وإطاعتها **(بغض البصر وحفظ الفرج)** مهما أمكنه ذلك، **(فأما حفظ القلب عن الوساوس)** المعترضة **(والفكر)** المشوشة **(فلا يدخل تحت اختياره)** ولا يقدر على دفعها، **(بل لا تزال النفس تجاذبه)** وتحاوره **(وتحدثه بأمور الوقاع)** أي الجماع وهيئاته وكيفياته **(ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس إليه)** أي لا يسكن ولا يضعف **(في أكثر الأوقات)** هذا دأبه وشانه، بل **(وقد يعرض له ذلك في أثناء الصلاة)** وتضاعيف أنواع العبادات **(حتى يجري على خاطره من أمور الوقاع ما لو صرح به بين يدي أخس الخلق لاستحيا منه)** فكيف بين يدي عالم الخفيات وهو يناجيه ويواجهه ويحادثه، **(والله مطلع على قلبه)** وسريرته **(والقلب في حق الله كاللسان في حق الخلق)** فمحادثته إياه إنما هو بقلبه كما أن محادثة الخلق تكون باللسان، **(ورأس الأمور مادة الوسوسة في حق أكثر الخلق)** فهم لا يخلون عنها **(إلا أن ينضاف إليه ضعف في البدن)** أي في أصل بنيته بطر وعوارض **(وفساد في المزاج)** والمزاج كيفية متشابهة من تفاعل عناصر متفقة الأجزاء المماسة بحيث يكسر سورة كل

عنهما : لا يتم نسك الناسك إلا بالنكاح ، وهذه محنة عامة قلّ من يتخلص منها . قال قتادة في معنى قوله تعالى : ﴿ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ [البقرة : ٢٨٦] هو الغلمة . وعن عكرمة ومجاهد أنهما قالا في معنى قوله تعالى : ﴿خُلِقَ الإنسانُ ضعيفاً﴾ [النساء : ٢٨] انه لا يصبر عن النساء . وقال فياض بن نجيح : إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله ، وبعضهم يقول ذهب ثلث دينه . وفي نوادر التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ومن شر غاسق إذا وقب﴾ [الفلق : ٣] قال : قيام الذكر . وهذه بلية غالبة إذا هاجت لا يقاومها عقل ولا دين ، وهي مع أنها صالحة لأن تكون باعثة على الحياتين كما سبق فهي أقوى آلة الشيطان على بني آدم ، وإليه أشار عليه السلام بقوله : « ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب منكن »

منها سورة الآخر والفساد الذي يعتريه بحدوث عوارض نفسانية ، **(ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنه : لا يتم نسك الناسك إلا بالنكاح)** وقد تقدم قريباً . **(وهذه محنة عامة)** في الناس **(قل من يتخلص منها)** إلا من عصمة الله تعالى .

(قال قتادة في معنى قوله تعالى : ﴿ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ هو الغلمة) نقله صاحب القوت ، والغلمة بالضم الشبق وهو عدة الشهوة وقد غلم كفرح إذا اشتدت شهوته واغتلم مثله . وأخرج ابن جرير عن السدي ﴿ما لا طاقة لنا به﴾ قال من التغليظ والاغلال إلى الغلمة . وأخرج ابن أبي حاتم عن مكحول ﴿ما لا طاقة لنا به﴾ قال الغربة والغلمة والإنعاظ . وعن عكرمة ومجاهد أنهما قالا في معنى قوله تعالى : **(﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ أنه لا يصبر عن النساء)** نقله صاحب القوت . وقال الصغاني في العباب : ﴿خلق الإنسان ضعيفاً﴾ أي يستميله هواه . **(وقال فياض بن نجيح : إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله ، وبعضهم يقول : ذهب ثلث دينه)** نقله صاحب القوت .

(وفي نوادر التفسير عن ابن عباس رضي الله عنه) قوله تعالى **(﴿ومن شر غاسق إذا وقب﴾ قال : قيام الذكر)** نقله صاحب القوت ، ونقل أيضاً النقاش في تفسيره ، وفي القاموس في تركيب ﴿غسق﴾ عن ابن عباس وجاعة ﴿ومن شر غاسق إذا وقب﴾ أي من شر الذكر إذا قام . وقال في تركيب ﴿وقب﴾ أي أير إذا قام ، حكاه الغزالي وغيره عن ابن عباس اهـ . وهو من غرائب التفسير ونوادره والمشهور عن ابن عباس فيه خلاف هذا كما أوضحته في شرح القاموس ، وإنما عزاه إلى الغزالي لأنه ما رآه إلا في كتابه ، وإلاَّ فالغزالي ناقل عن القوت .

(وهذه بليّة غالبة) ومحنة عامة **(وإذا هاجت)** وثارت **(لا يقاومها عقل ولا دين)** تتغير سمنته ويحمر وجهه ويختلط لسانه ويتلجلج في كلامه ويضطرب جسمه ويثور عليه الوسواس ولا يعي شيئاً ، فلو رأى وجهه في تلك الحالة في مرآة لرآه عجباً **(وهي مع أنها صالحة لأن تكون باعثة على)** تحصيل **(الخير كما سبق)** بيانه ، **(فهي أقوى آلة الشيطان على بني آدم)** يسوّل على قلبه وعقله بتلك الآلة ، **(وإليه أشار بقوله ﷺ « ما رأيت ناقصات عقل ودين**

وإنما ذلك لهيجان الشهوة. وقال ﷺ في دعائه: « اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي وبصري وقلبي وشر مني » وقال: « أسألك أن تطهر قلبي وتحفظ فرجي ». فما يستعيذ منه رسول الله ﷺ كيف يجوز التساهل فيه لغيره. وكان بعض الصالحين يكثر النكاح حتى لا يكاد يخلو من اثنتين وثلاث فانكر عليه بعض الصوفية فقال: هل يعرف أحد منكم أنه جلس بين يدي الله تعالى جلسة أو وقف بين يديه موقفاً في معاملة فخطر على

أغلب لذوي الألباب منكن ») قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن عمر، واتفقا عليه من حديث أبي سعيد ولم يسق مسلم لفظه اهـ.

قلت: وعند أبي داود من حديث ابن عمر « أغلب لذي لب منكن » وأما نقصان العقل فشهادة امرأتين شهادة رجل، وأما نقصان الدين فإن إحداكن تفطر رمضان وتقيم أياماً لا تصلي. وفي الحلية من حديثه « ما رأيت من ناقصات عقول ودين أسبى للب ذوي الألباب منكن ». (**وإنما ذلك لهيجان الشهوة**) فيهن فإن الله عز وجل ركب فيهن تسعة أعشار الشهوة.

(**وقال ﷺ في دعائه « اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي وبصري وقلبي وشر منيّ »**) قال العراقي: تقدم في الدعوات.

قلت: رواه أبو داود والترمذي والحاكم من حديث شكل بن حميد العبسي مرفوعاً « اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني ومن شر قلبي ومن شر منيي »وتقدم أن المراد منه من شر شدة الغلمة وسطوة الشهوة إلى الجماع الذي إذا أفرط ربما أوقع في الزنا أو مقدماته لا محالة فهو حقيق بالاستعاذة.

(**وقال**) ﷺ: (**« أسألك أن تطهر قلبي وتحفظ فرجي »**) قال العراقي: رواه البيهقي في الدعوات من حديث أم سلمة باسنادين اهـ. وفي كل من الحديثين ارشاد للأمة كيف يستعيذون وهم يستعيذون، وإلاَّ فهو ﷺ قد عصمه الله من سطوة الشهوة عليه، ويدل على ذلك حديث شكل فإنه عند الترمذي قال يا رسول الله علمني دعاء أستعيذ به فقال « قل » وساقه.

(**فما يستعيذ منه رسول الله ﷺ كيف يجوز التساهل فيه لغيره**) هذا إذا ثبت أنه من دعائه الذي كان يدعو به، وأما إذا علم غيره به فما يصدق عليه قول المصنف فما يستعيذ منه الخ. فإنه قد يعلم غيره بحسب حاله الأمر هو فيه ما لا يليق لنفسه إلا من باب التجوّز فتأمل.

(**وكان بعض الصالحين يكثر النكاح حتى لا يخلو**) ولفظ القوت: حدثنا بعض علماء خراسان عن شيخ له من الصالحين كان يصحب عبدان صاحب ابن المبارك ووصف من صلاحه وعلمه قال: وكان يكثر التزويج حتى لم يكن يخلو (**من اثنين أو ثلاث فأنكر عليه بعض الصوفية**) ولفظ القوت فعوتب في ذلك (**فقال: هل يعرف أحد منكم أنه جلس بين يدي الله جلسة أو وقف**) بين يديه (**في معاملة فخطر على قلبه خاطر شهوة فقالوا: يصيبنا من ذلك**

قلبه خاطر شهوة فقالوا يصيبنا من ذلك كثير، فقال: لو رضيت في عمري كله بمثل حالكم في وقت واحد لما تزوّجت، لكني ما خطر على قلبي خاطر يشغلني عن حالي إلا نفذته فاستريح وارجع إلى شغلي. ومنذ أربعين سنة ما خطر على قلبي معصية. وأنكر بعض الناس حال الصوفية فقال له بعض ذوي الدين: ما الذي تنكر منهم؟ قال: يأكلون كثيراً. قال: وأنت أيضاً لو جعت كما يجوعون لأكلت كما يأكلون. قال: ينكحون كثيراً. قال: وأنت أيضاً لو حفظت عينيك وفرجك كما يحفظون لنكحت كما ينكحون. وكان الجنيد يقول: أحتاج إلى الجماع كما أحتاج إلى القوت، فالزوجة على التحقيق قوت

كثير) ولفظ القوت: قد يصيبنا هذا كثيراً. **(فقال: لو رضيت في عمري كله بمثل حالكم في وقت واحد لما تزوّجت)** ثم قال: **(لكني ما خطر على قلبي خاطر)** قط **(يشغلني إلاَّ نفذته لأستريح)** منه **(وأرجع إلى شغلي، ومنذ أربعين سنة ما خطر على قلبي)** خاطر **(معصية)** أورده صاحب القوت بتمامه، وهو الذي أوصى به مشايخنا السادة النقشبندية. قالوا :إذا وقع للسالك في أثناء الذكر أو المراقبة تفرقة من خاطر خطر بقلبه بسبب وقوع بصره على فرس أعجبته أو جارية أو تحركت نفسه للتزويج أو شراء ثوب أو غير ذلك، فليدفع هذا الخاطر بالذكر مهما أمكنه، وإلاَّ فلينفذه سريعاً إن قدر عليه ثم يرجع إلى شغله وبهذا يسلم القلب عن توارد الخواطر المذمومة عليه.

(وأنكر بعض الناس حال الصوفية فقال له) أي للمنكر **(بعض ذوي الدين)** ولفظ القوت: وسمع بعض العلماء بعض الجهلة يطعن على الصوفية فقال: يا هذا **(ما الذي تنكر منهم)**، وفي القوت: ما الذي نقصهم عندك؟ **(قال: يأكلون كثيراً. قال: وإنك أيضاً لو جعت كما يجوعون لأكلت كما يأكلون)**، ثم **(قال)**: و**(ينكحون)** أي يتزوّجون **(كثيراً. قال: وإنك لو حفظت عينك وفرجك كما يحفظون لنكحت كما ينكحون)** زاد في القوت: وأي شيء أيضاً؟ قال: يسمعون القول. قال: وأنت أيضاً لو نظرت كما ينظرون لسمعت كما يسمعون. وفي القوت أيضاً: وقد سئل بعض العلماء أيضاً عن القراء لِمَ يكثرون الجماع ويحبون الحلاوة؟ فقال: لأنهم يطول جوعهم ويتعذر عليهم الموجود، فإذا وجدوا الطعام تزوّدوا منه، وأما الحلاوة فإنهم تركوا شرب الخمر وكثرة لذات النفوس فاجتمعت شهوتهم في الحلاوة، وأما الجماع فإنهم غضوا أبصارهم في الظاهر وضيّقوا على نفوسهم في الخواطر فاتسعوا في الحلال من النكاح كما ضيّقوا على جوارحهم انتشار الأبصار.

(و) قد **(كان)** أبو القاسم **(الجنيد)** بن محمد البغدادي رحمه الله تعالى **(يقول: احتاج إلى الجماع كما احتاج إلى القوت)** نقله صاحب القوت، لأن الجماع يخرج الأخلاط ويخفف الدماغ ويقوي النشاط ويغذي الروح، كما أن القوت يغذي البدن، **(فالزوجة على التحقيق قوت)**

وسبب لطهارة القلب ، ولذلك أمر رسول الله ﷺ كل من وقع نظره على امرأة فتاقت إليها نفسه أن يجامع أهله لأن ذلك يدفع الوسواس عن النفس. وروى جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج ، وقال ﷺ : « إن المرأة إذا أقبلت أقبلت بصورة شيطان فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأتِ أهله فإن

للأرواح وغذاء للباطن ، (**وسبب لطهارة القلب**) وخلوصه عن الخواطر الردية ، (**ولذلك أمر رسول الله ﷺ كل من وقع بصره على امرأة فتاقت إليها نفسه أن يجامع أهله لأن ذلك يرفع الوسواس عن النفس**) . قال العراقي : رواه أحمد من حديث أبي كبشة الأنماري حين مرّت به امرأة فوقع في قلبه شهوة النساء ، فدخل فأتى بعض أزواجه وقال : « **فكذلك فافعلوا فإنه من** أماثل أعمالكم اتيان الحلال » وإسناده جيد اهـ .

(**وروى جابر**) بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما (**أن النبي ﷺ رأى امرأة فدخل على زينب**) أي زوجته وهي ابنة جحش رضي الله عنها (**فقضى حاجته**) كناية عن الجماع (**وخرج وقال « إن المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة شيطان فإذا رأى أحدكم إمرأة فاعجبته فليأت أهله فإن معها مثل الذي معها »**) قال العراقي : رواه مسلم والترمذي واللفظ له وقال حسن صحيح اهـ .

قلت : وكذلك رواه أحمد ، وأبو داود ، والنسائي كلهم في النكاح بلفظ « إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه » . قوله : « في صورة شيطان » أي في صفته شبه المرأة الجميلة به في صفة الوسوسة والإضلال يعني أن رؤيتها تثير الشهوة وتقيم الهمة فنسبتها للشيطان لكون الشهوة من جنده وأسبابه والعقل من جند الملائكة .

قال الطيبي : جعل صورة الشيطان ظرفاً لإقبالها مبالغة على سبيل التجريد ، فإن اقبالها داع للإنسان إلى استراق النظر إليها كالشيطان الداعي للشر ، وكذا في حالة إدبارها مع كون رؤيتها من جميع جهاتها داعية إلى الفساد ، لكن خصها بالذكر لأن الإخلال فيها أكثر وقدم الاقبال لكونه أشد فساداً لحصول المواجهة به . هذا على رواية الجماعة ، وأما رواية مسلم والترمذي ففيها الاقتصار على الاقبال فقط . وقوله « فاعجبته » أي استحسنها لأن غاية رؤية المتعجب منه استحسانه . وقوله « فليأت أهله » أي ليجامع حليلته . وقوله « يرد ما في نفسه » هكذا روى بمثناة تحتية من ردّ أي يعكسه ويغلبه ويقهره . ورواه صاحب النهاية فإن ذلك برَّد ما في نفسه بالموحدة من البرد أرشدهم إلى أن أحدهم إذا تحركت شهوته واقع حليلته تسكيناً لها وجمعاً لقلبه ودفعاً لوسوسة اللعين وهذا من الطب النبوي .

وقال ابن العربي في شرح الترمذي : هذا حديث غريب المعنى لأن ما جرى له ﷺ كان سراً لم يعلمه إلا الله تعالى فأذاعه عن نفسه تسلية للخلق وتعليماً ، وقد كان آدمياً ذا شهوة لكنه كان

معها مثل الذي معها». وقال عليه السلام: «لا تدخلوا على المغيبات -وهي التي غاب زوجها عنها- فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم». قلنا: ومنك؟ قال: «ومني ولكن الله أعانني عليه فأسلم». قال سفيان بن عيينة: «فأسلم». معناه فأسلم أنا منه هذا معناه، فإن الشيطان لا يسلم، وكذلك يحكى عن ابن عمر رضي الله عنهما وكان من زهاد الصحابة وعلمائهم أنه كان يفطر من الصوم على الجماع قبل الأكل، وربما جامع قبل

معصوماً عن الذلة وما جرى في خاطره حين رأى المرأة أمر لا يؤخذ به شرعا ولا تنقص منزلته، وذلك الذي وجد من الإعجاب بالمرأة هي جبلة الآدمية ثم غلبها بالعصمة فانطفأت وقضى من الزوجة حق الإعجاب الشهوة الآدمية بالاعتصام والعفة اهـ.

(**وقال** ﷺ **«لا تدخلوا على المغيبات»**) جمع المغيبة. (**- أي التي غاب زوجها -**) في جهاد أو تجارة أو غير ذلك ولو كانت غيبتهم في البلد أيضاً من غير سفر ويدل له ما في حديث الإفك وذكروا رجلاً صالحاً ما كان يدخل على أهلي إلا معي يقال أغابت فهي مغيبة، (**فإن الشيطان**) أي كيده (**يجري من أحدكم مجرى الدم**») وفي رواية «من ابن آدم» ومجرى اما مصدر أي يجري مثل جريان الدم في أنه لا يحس بجريه كالدم في الأعضاء، ووجه الشبه شدة الاتصال فهو كناية عن تمكنه من الوسوسة أو ظرف ليجري. وقوله «من أحدكم» حال منه أي يجري في مجرى الدم كائناً من أحدكم، أو بدل بعض من أحدكم أن يجرى في أحدكم حيث يجري فيه الدم. (**قلنا: ومنك**) يا رسول الله؟ (**قال «ومني ولكن الله أعانني عليه فأسلم»**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث جابر، وقال: غريب ولمسلم من حديث عبدالله بن عمرو لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل واثنان» اهـ.

قلت لفظ الترمذي «لا تلجوا» والباقي سواء. ولفظ مسلم «ألا لا يدخلن» الخ. وروى البزار الحديث بتمامه عن جابر بلفظ «لا تدخلوا على هؤلاء المغيبات» والباقي سواء. وأما قوله «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» روى هذا القدر فقط أحمد والشيخان وأبو داود من حديث أنس، والشيخان وأبو داود وابن ماجه من حديث صفية بنت حيي.

(**قال سفيان بن عيينة**) رحمه الله تعالى قوله (**«فاسلم» يعني فاسلم أنا منه هذا معناه فإن الشيطان لا يسلم**) هكذا نقله صاحب القوت، وحاصله: إن قوله «فاسلم» صيغة اسم المتكلم المفرد من السلامة لا من الإسلام، ولكن هذا يخالف ما سيأتي للمصنف خبر «فقت على آدم بخصلتين كان شيطاني كافراً فأعانني الله عليه حتى أسلم وكن أزواجي عوناً لي وكان شيطان آدم كافراً وكانت زوجته عوناً على خطيئته». وأورد ابن الجوزي هذا الحديث كما في الواهيات، وسيأتي الكلام عليه قريباً.

(**ولذلك يحكى أن ابن عمر رضي الله عنهما**) مع أنه (**كان من زهاد الصحابة وعلمائهم**) وكان يدمن الصوم (**وكان يفطر من الصوم على الجماع قبل الأكل**) والشرب،

أن يصلي المغرب ثم يغتسل ويصلي وذلك لتفريغ القلب لعبادة الله وإخراج غدة الشيطان منه. وروي أنه جامع ثلاثاً من جواريه في شهر رمضان قبل العشاء الأخيرة. وقال ابن عباس: خير هذه الأمة أكثرها نساء، ولما كانت الشهوة أغلب على مزاج العرب كان استكثار الصالحين منهم للنكاح أشد ولأجل فراغ القلب أبيح نكاح الأمة عند خوف العنت. مع أن فيه إرقاق الولد وهو نوع إهلاك وهو محرم على كل من قدر على حرة،

(وربما جامع قبل أن يصلي المغرب ثم يغتسل) ويصلي نقله صاحب القوت، **(وذلك لتفريغ القلب لعبادة الله وإخراج عدة الشيطان منه)** وفي نسخة: غرة الشيطان منه أي ما يوسوس بسببه في القلب فكان يتغذى من الشهوة النفسية التي هي غـرة شيطانية ويملك قلبه بإخراج ما يعرضـه بسببها فيتفرغ باجماع همته للعبادة. هذا مع ما في وقت المغرب من الضيق وما في تأخير صلاتها من الوعيد حتى انه روى عن أبيه أنه أخَّرها حتى طلع النجم فأعتق اثنين وتقدم ذلك في كتاب الصلاة. **(وروي أنه جامع ثلاثة من جواريه في شهر رمضان قبل)** صلاة **(العشاء الآخرة)** نقله صاحب القوت هذا مع كمال زهده وإدمانه للصوم فلم يكن قصده بذلك إلا تفريغ الخاطر عن سبب الوساوس.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه: **(خير هذه الأمة أكثرها نساء)** كذا في القوت. قال العراقي: يعني النبي ﷺ. رواه البخاري.

قلت: قال البخاري في صحيحه: حدثنا علي بن الحكم، حدثنا أبو عوانة، عن رقبة، عن طلحة اليامي، عن سعيد بن جبير قال لي ابن عباس: هل تزوّجت؟ قلت: لا. قال: فتزوّج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء قال الشارح: لأنه كان له تسع نسوة والتقييد بهذه الأمة ليخرج مثل سليمان عليه السلام لأنه كان أكثر النساء. وقيل: المعنى خير أمة محمد من كان أكثر نساء من غيرنا من يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل اهـ.

(ولما كانت الشهوة أغلب على مزاج طائفة العرب) وهم أولاد إسماعيل عليه السلام وغلبتها تدل على قوّة المزاج **(كان استكثار الصالحين منهم للنكاح أشد)**، وهذا خلاف ما بنى عليه صوفية العجم والمغرب قواعد سلوكهم يرون إماتة الهمة حتى تكون المرأة عند الرجل إذا نكح فيها كجدار يضرب فيه، ولكل مقام مقال والرهبانية ليست في هذا الدين. **(ولأجل فراغ القلب)** عن شواغل الشيطان **(أبيح)** للإنسان **(نكاح الأمة عند خوف)** الوقوع في **(العنت)** وهو الزنا، وأصل العنت في اللغة هو الكسر بعد الجبر يقال للدابة إذا كسرت بعدما جبرت قد عنتت، فكأنه كان مجبوراً بالعصمة أو بالتوبة ثم خشي الـزلل والعادة السوء، فنكاح الأمة حينئذ خير له من العنت وهذا معنى قوله تعالى في نكاح الأمة ﴿ذلك لمن خشي العنت منكم﴾ [النساء: ٢٥] وكذا إذا كثرت الخواطر الردية والوساوس الدنية في قلبه بذكر النكاح فشغله ذلك عن فرضه وشتت عليه همه فإن نكاح الأمة أيضاً خير له **(مع أن فيه إرقاقاً للولد)** أي جعله رقاً فإن الولد يتبع الأم في الرقية والحرية. **(وهو نوع إهلاك وهو محرم على كل من قدر على)**

ولكن إرقاق الولد أهون من إهلاك الدين، وليس فيه إلا تنغيص الحياة على الولد مدة، وفي اقتحام الفاحشة تفويت الحياة الأخروية التي تستحقر الأعمار الطويلة، بالإضافة إلى يوم من أيامها. وروي أنه انصرف الناس ذات يوم من مجلس ابن عباس وبقي شاب لم يبرح فقال له ابن عباس: هل لك من حاجة؟ قال: نعم. أردت أن أسأل مسألة فاستحييت من الناس وأنا الآن أهابك وأجلك، فقال ابن عباس: إن العالم بمنزلة الوالد فما كنت أفضيت به إلى أبيك فأفض إليَّ به. فقال: إني شاب لا زوجة لي وربما خشيت العنت على نفسي فربما استمنيت بيدي فهل في ذلك معصية؟ فاعرض عنه ابن عباس ثم قال: أف وتف نكاح الأمة خير منه وهو خير من الزنا فهذا تنبيه على أن العزب المغتلم مردّد بين ثلاثة شرور: أدناها نكاح الأمة وفيه ارقاق الولد، وأشد منه الاستمناء

تزويج (حرة)، واختلف في القدر الموجود الذي يحرم نكاح الأمة فقيل عشرة دراهم وهو قول علماء العراق، وقيل ثلاثة دراهم وهو قول بعض علماء الحجاز، وقيل درهمان وهو قول ابن المسيب وبعض الصحابة نقله صاحب القوت. قال: وقال بعض السلف: أحمق الناس حر تزوّج بأمة، وأعقل الناس عبد تزوّج بحرّة لأن هذا أعتق بعضه وهذا أرق بعضه يعنون الولد، (**ولكن إرقاق الولد أهون من إهلاك الدين وليس فيه إلا تنغيص الحياة على الولد مدة وفي اقتحام الفاحشة**) أي الزنا ودواعيه (**تفويت الحياة الأخروية التي تستحقر الأعمار الطويلة بالإضافة إلى اليوم من أيامها**)، والمؤمن إذا ابتلي ببليتين فليختر أهونهما.

(**وروي أنه انصرف الناس ذات يوم من مجلس ابن عباس رضي الله عنه وبقي شاب لم يبرح**) موضعه فأطال القعود (**فقال له ابن عباس: هل**) لك (**من حاجة؟ قال: نعم. أردت أن أسألك مسألة فاستحييت**) من حضرة (**الناس**) فقال: (**سلني**) عما بدا لك. قال: (**وأنا الآن أهابك وأجلك**) أي أرفع قدرك عن هذه المسألة. (**فقال ابن عباس إن العالم بمنزلة الوالد**) لا حشمة على السائل منه، (**فما كنت أفضيت به إلى أبيك فافض به إليّ**) فإنه لا عبث عليك عندي. يقال: أفضى إليه بالسر أعلمه به، (**فقال**) رحمك الله: (**إني شاب لا زوجة لي وربما خشيت العنت على نفسي**) أي الزنا، (**فربما استمنيت**) بذكري (**في يدي**) يقال: استمنى الرجل استدعى منيه بأمر غير الجماع حتى دفق، (**فهل في ذلك معصية؟ فاعرض عنه ابن عباس ثم قال: أُف وتُف**) الأف بالضم كل مستقذر وسخ، والتف بالضم أيضاً وسخ الظفر يقال ذلك لكل مستخف به استقذاراً له، وفي الأف والتف تفصيل أودعته في شرح القاموس. (**نكاح الأمة خير منه وهو خير من الزنا**) كذا أورده صاحب القوت، (**وهذا تنبيه على أن العزب المغتلم**) أي الذي لا زوجة له وقد هاجت به الشهوة (**تردد بين ثلاثة شروط أدناها نكاح الأمة وفيه إرقاق الولد**) كما ذكر قريباً، (**وأشد منه الاستمناء باليد**)ويعرف أيضاً

باليد، وأفحشه الزنا. ولم يطلق ابن عباس الإباحة في شيء منه لأنهما محذوران يفزع إليهما حذراً من الوقوع في محذور أشد منه، كما يفزع إلى تناول الميتة حذراً من هلاك النفس، فليس ترجيح أهون الشرين في معنى الإباحة المطلقة ولا في معنى الخير المطلق، وليس قطع اليد المتأكلة من الخيرات وإن كان يؤذن فيه عند إشراف النفس على

بالخضخضة وجلد عميرة، **(وأفحشه الزنا)** وهذه الثلاثة على هذا الترتيب، **(ولم يطلق ابن عباس في)** قوله المذكور **(الإباحة في شيء منه لأنهما)** أي نكاح الأمة والاستمتاع بمعالجة **(محذوران)** شرعاً **(فيفزع إليهما حذراً من الوقوع في محذور أشد منه كما يفزع إلى تناول الميتة حذراً من هلاك النفس، فليس ترجيح أهون الشرين في معنى الإباحة المطلقة ولا في معنى الحظر المطلق، وليس قطع اليد المتأكلة)** أو الرجل المتأكلة **(من الخيرات وان كان يؤذن فيه)** أي قطعها وكيّها في الزيت السخن شرعاً **(عند إشراف ا لنفس على الهلاك) فهذا** من الأخذ بأهون الأمرين.

وقرأت في كتاب اختلاف الفقهاء لابن جرير الطبري ما نصه: واختلفوا في الاستمناء فقال العلاء بن زياد: لا بأس بذلك فقد كنا نفعله في مغازينا. حدثنا بذلك محمد بن بشار العبدي قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن قتادة عنه. وقال الحسن البصري والضحاك ممن عداهم وجماعة معهم مثل ذلك. وقال ابن عباس: هو خير من الزنا ونكاح الأمة خير منه، وقال أنس بن مالك: ملعون من فعل ذلك. وقال الشافعي: لا يحل ذلك حدثنا بذلك عنه الربيع، وعلة من قال بقول العلاء أن تحريم الشيء وتحليله لا يثبت إلا بحجة ثابتة يجب التسليم لها وذلك مختلف فيه مع إجماع الكل وأن مادة أعماله فيه فحرام عليه الجمع بينهما إلا لعلة، وقد أجمعوا أن له أن يباشر ذلك بما يحل له أن يباشره به فكذلك له أن يعمله فيه، وعلة من قال بقول الشافعي الإستدلال بقول الله عز وجل: ﴿والَّذين هُم لفُروجهم حافظون★ إلاَّ على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين★ فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون﴾ [المؤمنون: ٥ ـ ٧] فأخبر جل ثناؤه أن من لم يحفظ فرجه عن غير زوجته وملك يمينه فهو من العادين، والمستمني عاد بفرجه عنهما اهـ.

وفي شرح الرسالة القيروانية للشيخ سيدي أحمد زروق نفع الله به من قال مباشرة الفرج زنا ولواط وهما محرمان إجماعاًواستمناء ،واختلف فيه فمذهب الجمهور المنع. وقال أحمد: هو كالفصادة، وعن الحسن :إنما هو ماؤك فأرقه ،وعن مجاهد :وكانوا يعلمونه صبيانهم فيستعفوا به عن الزنا. وعن ابن عباس الخضخاض خير من الزنا ودليل المنع قوله تعالى: ﴿ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ وليس هذا بواحد منهما ولا يدخل المملوك في المستثنى بدليل القرآن بالأزواج. وحكى بعض المقيدين جوازه عن الشافعي وهو باطل بل هو عن الشيعة الخارجين عن

الهلاك، فإذاً في النكاح فضل من هذا الوجه ولكن هذا لا يعم الكل بل الأكثر، فرب شخص فترت شهوته لكبر سن أو مرض أو غيره فينعدم هذا الباعث في حقه ويبقى ما سبق من أمر الولد فإن ذلك عام إلا للممسوح وهو نادر. ومن الطباع ما تغلب عليها الشهوة بحيث لا تحصنه المرأة الواحدة فيستحب لصاحبها الزيادة على الواحدة إلى الأربع، فإن يسر الله له مودّة ورحمة واطمأن قلبه بهن وإلاّ فيستحب له الاستبدال، فقد نكح علي رضي الله عنه بعد وفاة فاطمة عليها السلام بسبع ليال، ويقال: إن الحسن بن علي كان منكاحاً حتى نكح زيادة على مائتي امرأة، وكان ربما عقد على أربع في وقت

الحق، ولما تكلم ابن العربي في أحكام القرآن على هذه الآية ذكر مذهب الإمام أحمد، ثم قال: وهذا من الخلاف الذي لا يجوز العمل به، ولعمري لو كان فيه نص صريح بالجواز أكان ذو همة يرضاه لنفسه وما يذكر فيه من الأحاديث ليس فيها ما يساوي بسماعه، وقد عدّه البلالي في مختصر الاحياء من الصغائر والله أعلم اهـ.

وفي صرة الفتاوي لبعض المتأخرين من أصحابنا ما نصه: ومن الناس من قال الاستمتاع بالكف لا يفسد الصوم وهل يباح له فعل ذلك في غير رمضان؟ قالوا: إن أراد الشهوة لا يباح، وإن أراد تسكين الشهوة فنرجو أن لا يكون مؤاخذاً ولا آثماً، والفرق بين فعل الإباحة وعدمها البزاق فإن لم يكن به فللتسكين. وسئل ابن نجيم عمن استمنى بكفه في رمضان فأجاب يلزمه القضاء والكفارة لفساد صومه، والله أعلم.

(فإذاً في النكاح فضل من هذا الوجه لكن هذا لا يعم الكل بل الأكثر فرب شخص فترت) أي ضعفت **(بكبر سن أو مرض)** فمرضه **(أو غيره)** من الموانع **(فينعدم هذا الباعث في حقه ويبقى ما سبق من أمر الولد)** أي تحصيله، **(فإن ذلك عام إلا للممسوح)** أي الخصي فإنه لا يرجى منه ذلك **(وهو نادر)** لا حكم له، **(ومن الطباع ما تغلب عليه الشهوة)** بكثرتها وحدتها **(بحيث لا تحصنه المرأة الواحدة)** وذلك إذا كانت تمل من الجماع الكثير وتزعل منه، **(فيستحب لصاحبها الزيادة على الواحدة إلى الأربع)** لا غير بإجماع علماء السنّة **(فإن يسرت له مودة ورحمة)** بهن ومنهن **(واطمأن قلبه بهن)** وسكن إليهن فهو المطلوب، **(وإلاّ فيستحب له الاستبدال)** عنهن بغيرهن من غير تجاوز عن حدود الشرع، **(فقد نكح علي رضي الله عنه بعد فاطمة رضي الله عنها بسبع ليال)** مضت من وفاتها بوصية منها أسماء بنت عميس الخثعمية، وبعدها غيرها من النساء كما تقدم شيء من ذلك قريباً، فلو لم يكن أمر النكاح عظيماً عندهم لما اختار علي رضي الله عنه ذلك مع قرب المدة من وفاة أم أولاده رضي الله عنها هذا مع كمال زهده وعصمته وحفظه.

(ويقال ان الحسن بن علي رضي الله عنهما كان نكّاحاً) أي كثير النكاح **(حتى نكح)** أي تزوّج **(زيادة على مائتي امرأة وربما كان عقد على أربع)** نسوة **(في عقد واحد، وربما كان**

واحد، وربما طلّق أربعاً في وقت واحد واستبدل بهن، وقد قال عليه الصلاة والسلام للحسن: « أشبهت خلقي وخلقي » وقال ﷺ: « حسن مني وحسين من علي » فقيل إن كثرة نكاحه أحد ما أشبه به خلق رسول الله ﷺ، وتزوّج المغيرة بن شعبة بثمانين امرأة.

طلق أربعاً في وقت واحد واستبدل بهن) ووجه يوماً بعض أصحابه بطلاق امرأتين له وقال: قل لهما اعتدا وأمره أن يدفع إلى كل واحدة عشرة آلاف درهم ففعل، فلما رجع إليه قال: ماذا قالتا؟ فقال: أما احداهما فنكست رأسها وسكتت، وأما الأخرى فبكت وانتحبت فسمعتها تقول متاع قليل من حبيب مفارق. قال: فأطرق ورحم لها ثم رفع رأسه وقال: لو كنت مراجعاً امرأة بعدما أفارقها لكنت أراجعها.

(وقد قال له ﷺ اشبهت خلقي وخلقي) الأوّل بفتح فسكون والمراد به الخلقة الظاهرة، والثاني بضمتين والمراد به الأوصاف الباطنة هكذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: المعروف أنه قال هذا اللفظ لجعفر بن أبي طالب كما هو متفق عليه من حديث البراء، والحسن أيضاً كان يشبه النبي ﷺ كما هو متفق عليه في حديث أبي حجيفة، وللترمذي وصححه وابن حبان من حديث أنس: لم يكن أحد أشبه برسول الله ﷺ من الحسن انتهى. وان الحسن كان يشبه النبي ﷺ من رأسه إلى سرته، والحسين من سرته إلى قدميه.

(وقال ﷺ « حسن مني وحسين من علي ») كذا في القوت. قال العراقي: رواه أحمد من حديث المقدام بن معد يكرب بسند جيد اهـ.

قلت: وعن يعلى بن مرة « حسين مني وأنا منه أحب الله من أحب حسيناً » الحديث رواه البخاري في الأدب المفرد، والترمذي، وابن ماجه، والطبراني، والحاكم، وابن سعد، وأبو نعيم في فضائل الصحابة. ورواه مع زيادة ابن عساكر من حديث أبي رمثة.

(فقيل: إن كثرة نكاحه) للنساء **(أحد ما أشبه به خلق رسول الله ﷺ)** ولفظ القوت: وهذا أحد ما كان الحسن يشبه فيه برسول الله ﷺ وكان يشبهه في الخلق والخُلق.

(وتزوّج المغيرة بن شعبة) بن أبي عامر الثقفي أبو عيسى، أو أبو عبدالله، أو أبو محمد الصحابي رضي الله عنه. أسلم عام الخندق، وأوّل مشاهده الحديبية. قال ابن مسعود: كان المغيرة يقال له مغيرة الرأي، وكان داهية لا يستحر في صدره أمران إلاّ وجد في أحدهما مخرجاً، وشهد المشاهد مع رسول الله ﷺ، ثم شهد اليمامة، ثم فتوح الشام، ثم اليرموك وأصيبت عينه بها. ويروى عن عائشة رضي الله عنها قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام المغيرة فنظر إليها فذهبت عينه، وشهد القادسية، وكان رسول سعد إلى رستم. توفي سنة تسع وأربعين بالكوفة وهو أميرها. **(بثمانين إمرأة)** كذا في القوت. رواه المزي في التهذيب بسنده إلى ليث بن أبي سليم عنه قال: أحصنت ثمانين امرأة. وقال بكر بن عبد الله المزني عنه: تزوّجت سبعين امرأة أو بضعاً وسبعين امرأة. وقال ابن شوذ: أحصن المغيرة أربعاً من بنات أبي سفيان. وقال مالك: كان المغيرة

وكان في الصحابة من له الثلاث والأربع ومن كان له اثنتان لا يحصى ومهما كان الباعث معلوماً فينبغي أن يكون العلاج بقدر العلة، فالمراد تسكين النفس فلينظر إليه في الكثرة والقلة.

الفائدة الثالثة: ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة إراحة للقلب وتقوية له على العبادة، فإن النفس ملول وهي عن الحق نفور لأنه على خلاف طبعها، فلو كلفت المداومة بالإكراه على ما يخالفها جمحت وثابت، وإذا روّجت باللذات في بعض الأوقات قويت ونشطت. وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروّح القلب، وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ليسكن إليها﴾ [الاعراف: ١٨٩] وقال علي رضي الله عنه: روّحوا القلوب ساعة فإنها إذا

نكّاحاً للنساء، وكان يقول: صاحب الواحدة إذا مرضت مرض معها وإن حاضت حاض معها، وصاحب المرأتين بين نارين تشتعلان، وكان ينكح أربعاً جميعاً ويطلقهن جميعاً، وقال محمد بن وضاح عن سحنون بن سعيد عن نافع بن عبد الله الصائغ: أحصن المغيرة ثلاثمائة إمرأة في الإسلام. قال ابن وضاح غير ابن قانع يقول: ألف امرأة. وقال الشعبي: سمعت المغيرة يقول: ما غلبني أحد إلا غلام من بني الحرث بن كعب فإني خطبت امرأة منهم فأصغى إليّ الغلام وقال: أيها الأمير لا خير لك فيها إني رأيت رجلاً يقبلها فانصرفت عنها، فبلغني أن الغلام تزوّجها فقلت: أليس زعمت أنك رأيت رجلاً يقبلها. قال: ما كذبت أيها الأمير رأيت أباها يقبلها فإذا ذكرت ما فعل غاظني.

(**وكان في الصحابة رضي الله عنهم من له الثلاث**) من النساء (**والأربع ومن كان له الاثنان لا يحصى**). ولفظ القوت: وكثير منهم من كانت له اثنتان لا يخلو منها. (**ومهما كان الباعث معلوماً فينبغي أن يكون العلاج بقدر العلة، فالمراد**) إنما هو (**تسكين النفس**) أي شهوتها، (**فلينظر إليه في الكثرة والقلة**) ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص. وسيأتي تمام هذا البحث في أواخر العلم الأوّل عند ذكر آداب الجماع.

(**الفائدة الثالثة: ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة**) في وقت فتورها عن الذكر (**إراحة للقلب وتقوية له على العبادة**) وتنشيطاً، (**فإن النفس ملول**) أي كثيرة الملل والسأم والضجر (**وهي عن الحق نفور**) لا تستطيع دوام الوقوف في مقام المشاهدة (**لأنه على خلاف طبعها**) الذي جبلت عليه، (**فلو كلفت المداومة بالإكراه على ما يخالفها**) من حيث الطبع (**جمحت وثابت**) أي رجعت، (**وإذا روحت باللذات في بعض الأوقات قويت ونشطت**) على العبادة، وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروّح القلب ويقوّي عقد الارادة (**وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات إلى المباحات**) الشرعية، (**ولذلك**

أكرهت عميت. وفي الخبر: «على العاقل أن يكون له ثلاث ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه. فإن في هذه الساعة عوناً على تلك الساعات» ومثله بلفظ آخر: «لا يكون العاقل طامعاً إلا في ثلاث: تزوّد لمعاد، أو مرمة لمعاش، أو لذة في غير محرم». وقال عليه الصلاة والسلام: «لكل عامل

قال تعالى ﴿ليسكن إليها﴾ وهذا سكون النفس إلى الجنس لاجتماع الصفات الملائمة للطبع، **(و)** من هنا **(قال علي رضي الله عنه: روحوا القلوب ساعة فإنها إذا أكرهت عميت)** ويروى: روحوا القلوب تعي الذكر أو روحوها بالاستراحة إلى المباح تعي ذكر الآخرة لأن للذكر أثقالاً وهذا روي في المرفوع من حديث أنس بلفظ **«روّحوا القلوب ساعة فساعة»** وفي رواية «ساعة وساعة».

قال السخاوي في المقاصد: رواه الديلمي من جهة أبي نعيم، ثم من حديث أبي الطاهر الموقري عن الزهري عن أنس رفعه بهذا قال: ويشهد له ما في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي حنظلة «ساعة وساعة».

وقال السيوطي في الجامع: رواه أبو بكر بن المقري في فوائده، والقضاعي في مسند الشهاب عنه عن أنس، ورواه أبو داود في مراسيله عن الزهري مرسلاً.

وقال المناوي نقلاً عن شارح مسند الشهاب: أنه حديث حسن، وأما حديث حنظلة الذي أشار إليه السخاوي، فقد أوردته في شرحي على حديث أم زرع من الشمائل فليراجع.

(وفي الخبر «على العاقل أن تكون له ثلاث ساعات ساعة يناجي فيه ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه فإن في هذه الساعة عوناً على تلك الساعات») أورده صاحب القوت. قال العراقي: رواه ابن حبان من حديث أبي ذر في حديث طويل إن ذلك في صحف إبراهيم اهـ.

قلت: هذا الحديث الطويل أخرجه أبو نعيم في الحلية من طرق عن ابراهيم بن هشام الغساني عن أبيه، عن جده، عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ذر قال: دخلت المسجد وإذا برسول الله ﷺ جالس وحده فجلست إليه فساق الحديث، وفيه قال: قلت يا رسول الله فما كانت صحف ابراهيم؟ قال «كانت أمثالاً كلها وفيها على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله أن تكون له ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يفكر فيها في صنع الله وساعة يخلو فيها بحاجته من المطعم والمشرب».

(ومثله بلفظ آخر «لا يكون العاقل ظاعناً إلا في ثلاث تزوّد للمعاد) أي الآخرة **(أو مرمة)** أي إصلاح **(لمعاش)** أي لما يعيش به في دنياه **(أو لذة في غير محرم)** كذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: رواه ابن حبان من حديث أبي ذر في حديث طويل «إن ذلك في صحف ابراهيم» اهـ.

شرة ولكل شرة فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ». والشرة الجد والمكابدة بجدة وقوّة وذلك في ابتداء الإرادة، والفترة الوقوف للاستراحة. وكان أبو الدرداء يقول: إني لأستجم نفسي بشيء من اللهو لأتقـوى بذلك فيما بعد على الحق. وفي بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: « شكوت إلى جبريل عليه السلام ضعفي عن الوقاع

قلت: وهو الحديث الذي سقناه من كتاب الحلية وهكذا سياقه سواء، وقال: وقد رواه المختار ابن غسان عن إسماعيل بن مسلم عن أبي أدريس، ورواه علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن أبي ذر. ورواه عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر. ورواه معاوية بن صالح، عن محمد بن أيوب، عن أبي عائذ عن أبي ذر. رواه ابن جريج، عن علاء، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر بطوله.

(وقال ﷺ « لكل عامر شرة ولكل شرة فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ») كذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو، وللترمذي نحو من هذا من حديث أبي هريرة وقال: حسن صحيح اهـ.

قلت: لفظ الطبراني « فقد أفلح » بدل « اهتدى ». رواه البيهقي من حديث ابن عمر بلفظ « إن لكل عمل شرة » والباقي سواء كما ساقه المصنف مع زيادة « ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك » قال الهيتمي: رجاله رجال الصحيح. ووجدت بخط الإمام شمس الدين الداودي ما نصه: أصل هذا الحديث في صحيح البخاري، وأخرجه الإسماعيلي في مستخرجه اهـ.

(والشرة) بكسر الشين معجمة وتشديد الراء المفتوحة **(الجد والمكابد بجدة)** إرادة **(وقوّة)** عزم، **(وذلك في ابتداء الارادة)**. ولفظ القوت: هذا يكون في أوّل حال المريد. **(والفترة)** بفتح الفاء وسكون المثناة الفوقية: هي الفتور **(والوقوف للاستراحة)** وهذا يكون عند ملل النفس ونقصان الإرادة، وهي القوّة عن الجد، ويدخل ذلك على العارفين من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين.

(و) قد **(كان أبو الدرداء)** رضي الله عنه **(يقول: إني لأستجم نفسي بشيء من اللهو لأتقوّى بذلك فيما بعد على الحق)** كذا في القوت والاستجمام: طلب الجام بالفتح أي الراحة.

(وفي بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ انه قال « شكوت إلى جبريل عليه السلام ضعفي عن الوقاع فدلني على الهريسة ») في المصباح الهريسة فعيلة بمعنى مفعولة. قال ابن فارس: الهرس دق الشيء، ولذلك سميت الهريسة، وفي النوادر الهريس الحب المدقوق، فإذا طبخ فهو الهريسة بالهاء. قال العراقي: حديث الهريسة رواه ابن عدي من حديث حذيفة، وابن عباس، والعقيلي من حديث معاذ، وجابر بن سمرة، وابن أبي الدنيا في الضعفاء من حديث [1] والازدي في

---

(١) بياض في الأصل.

الضعفاء من حديث أبي هريرة بطرق كلها ضعيفة. قال ابن عدي موضوع. وقال العقيلي: باطل اهـ.

قلت: قد كثر الكلام في حديث الهريسة، وأما مورد طرقه التي ذكروها فقال العقيلي في الضعفاء: حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا سعيد بن المعلي، حدثنا محمد بن الحجاج، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن معاذ بن جبل قال: قلت: يا رسول الله هل أتيت من الجنة بطعام؟ قال «نعم أتيت الهريسة فأكلتها فزادت في قوّتي قوة أربعين أو في نكاح أربعين» قال: وكان معاذ لا يعمل طعاماً إلا بدأ بالهريسة. قال: هذا حديث وضعه محمد بن الحجاج اللخمي، وكان صاحب هريسة. وغالب طرقه تدور عليه وسرقه منه كذابون.

وقال أبو نعيم في الطب النبوي: حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن جعفر الخشاب، حدثنا أحمد بن مهران، حدثنا الفضيل بن جبير، حدثنا محمد بن الحجاج، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل قال: قيل يا رسول الله هل أتيت من طعام الجنة بشيء؟ قال «نعم أتاني جبريل بهريسة فأكلتها فزادت في قوتي قوّة أربعين رجلاً في النكاح».

وقال الخطيب: حدثنا أحمد بن محمد الكاتب، أنبأنا أبو القاسم عبد الله بن الحسن المقري. وقال العقيلي: حدثنا إدريس بن عبد الكريم قالا: حدثنا يحي بن أيوب العابد، حدثنا محمد بن الحجاج اللخمي، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة أن النبي ﷺ قال «أطعمني جبريل الهريسة ليشتد بها ظهري لقيام الليل».

قال السيوطي وقد أخرجه الطبراني في الأوسط عن يحي بن أيوب به.

وقال الخطيب أنبأنا علي بن محمد بن علي الأيادي، ومحمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق قالا: حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا أبو محمد جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ، حدثنا دواد بن مهران، حدثنا محمد بن حجاج من أهل واسط، عن عبد الملك بن عمير، عن أبن أبي ليلى، وربعي ابن جراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل «أطعمني هريسة أشد بها ظهري لقيام الليل» أخرجه ابن السني في الطب من طريق داود به. قال الخطيب: وهكذا رواه الحسن بن علي عن أبي المتوكل عن يحي بن أيوب عن محمد بن الحجاج إلا انه قال عن ابن أبي ليلى، عن النبي ﷺ. وعن ربعي بن حذيفة عن النبي ﷺ.

وقال الخطيب: أخبرني الأزهري، أنبأنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل الضبي، حدثنا أبو الحسن علي بن ابراهيم الواسطي، حدثنا أبو الحسن منصور بن المهاجر البزدري، حدثنا محمد بن الحجاج اللخمي، عن عبد الملك بن عمير اللخمي، عن يعلى بن مرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرني جبريل عليه السلام بأكل الهريسة أشد بها ظهري وأتقوى بها على الصلاة».

....

وقال العقيلي: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو بلال الأشعري، حدثنا بسطام عن محمد بن الحجاج، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، وعبد الرحمن بن أبي ليلى قالا: قال رسول الله ﷺ «أمرني جبريل بالهريسة أشد بها ظهري لقيام الليل».

وقال ابن عدي: حدثنا الحسن بن أبي معشر، حدثنا أيوب الوراق، حدثنا سلام بن سليمان عن نهشل، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً «أتاني جبريل بهريسة من الجنة فأكلتها فأعطيت قوّة أربعين رجلاً في الجماع» نهشل كذاب وسلام متروك. فنرى ان احدهما سرقه من محمد بن الحجاج وركب له إسناداً.

وقال الازدي: حدثنا عبد العزيز بن محمد بن زبالة، حدثنا ابراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا عمرو بن بكر، عن ارطأة عن مكحول، عن أبي هريرة قال: «شكا رسول الله ﷺ إلى جبريل قلة الجماع فتبسم جبريل حتى تلألأ مجلس رسول الله ﷺ من بريق ثنايا جبريل ثم قال: أين أنت من أكل الهريسة فإن فيها قوّة أربعين رجلاً» قال الأزدي: ابرهيم ساقط. فنرى أنه سرقه وركب له إسناداً. قال السيوطي: ابراهيم روى له ابن ماجه، وقال في الميزان قال أبو حاتم وغيره صدوق. وقال الأزدي: وحده ساقط قال: ولا يلتفت إلى قول الازدي فإن في مساءته بالجرح وهناً اهـ.

وحينئذ فهذا الطريق أمثل طرق الحديث. وقد أخرجه من هذا الطريق ابن السني، وأبو نعيم في الطب، وله طرق أخرى عن أبي هريرة.

قال أبو نعيم في الطب: حدثنا أحمد بن محمد بن يوسف، حدثنا بن ناجية، حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا أبي، حدثنا أسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رفعه «أطعمني جبريل الهريسة أشد بها ظهري لقيام الليل».

وأخرجه الخطيب في رواة مالك من طريق الحسن بن عاصم، حدثنا الصباح بن عبد الله، حدثنا مالك عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً «أمرني جبريل بأكل الهريسة لأشد بها ظهري وأتقوى على عبادة ربي» قال الخطيب: هذا الحديث باطل. والحسن بن عاصم هو أبو سعيد العدوي وكان كذاباً يضع الحديث.

وأخرجه أيضاً من طريق موسى بن ابراهيم الخراساني عن مالك بالسند السابق بلفظ: «لأشد بها ظهري لقيام الليل». وقال: موسى بن إبراهيم مجهول والحديث باطل.

وأخرجه أبو نعيم في الطب من طريق يعقوب بن الوليد، عن أبي أمية بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه، عن جده مرفوعاً «أطعمني جبريل الهريسة أشد بها ظهري» والله أعلم.

فدلني على الهريسة » . وهذا إن صح لا محل له إلا الاستعداد للاستراحة ولا يمكن تعليله بدفع الشهوة ، فإنه استثارة للشهوة ومن عدم الشهوة عدم الأكثر من هذا الإنس . وقال عليه الصلاة والسلام : « حبب إلي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلاة » .

قال المصنف مشيراً إلى ما وقع من الاختلاف في هذا الحديث ، **(فهذا إن صح)** من طريق **(لا محل له إلا الاستعداد للإستراحة)** ليتقوّى بها على العبادة ، **(ولا يمكن تعليله بدفع الشهوة لأنه استثارة للشهوة وفي عدم الشهوة عدم الأكثر من هذا الانس)** ونزوع النفس . وفي بعض النسخ : ومن عدم الشهوة عدم الأكثر من الانس .

(وقال ﷺ **« حبب إليَّ)** بالبناء للمفعول **(من دنياكم)** ولم يقل من هذه الدنيا لأن كل واحد ناظر إليها وإن تفاوتوا فيه واما هو فلم يلتفت إلا إلى ما ترتب عليه مهم ديني **(ثلاث)** سيأتي الكلام على هذه اللفظة **(النساء)** لأجل كثرة المسلمين ومباهاته بهم يوم القيامة ، **(والطيب)** لأنه حظ الروحانيين وهم الملائكة ولاغرض لهم في شيء من الدنيا سواه كأنه يقول : حبي لهاتين الخصلتين إنما هو لأجل غيري . وقال الطيبي جيء بالفعل مجهولاً دلالة على أن ذلك لم يكن من جبلته وطبعه ، وأنه مجبور على هذا الحب رحمة للعباد ورفقاً بهم ، **(وقرة عيني في الصلاة »)** أي جعلت قرة كما في رواية أخرى ، وخص الصلاة لكونها محل المناجاة ومعدن المصافاة ، وقدم النساء للاهتمام بنشر الأحكام وتكثير سواد الإسلام ، وأردفه بالطيب لأنه من أعظم الدواعي لجماعهن الموجب إلى تكثير التناسل في الإسلام مع حسنه بالذات وكونه كالقوت للملائكة ، وأفرد الصلاة بما يميزها عنهما بحسب المعنى حيث قال : « وجعلت » إذ ليس فيها تقاضي شهوة نفسانية كما فيهما ، واضافتها إلى الدنيا من حيث كونها ظرفاً للوقوع ، وقرة عينه فيها بمناجاته ربه ، ومن ثم خصها دون بقية اركان الدين . قال العراقي : وراه النسائي والحاكم من حديث أنس باسناد جيد وضعفه العقيلي اهـ .

قلت : أورده السيوطي في الجامع الصغير وقال حم ن ك هو عن أنس ، وقال في الجامع الكبير : حم ن وابن سعد ع ك هو وسمويه ض عن عن أنس ولفظ الجميع : « حبب إليَّ من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة » والكلام على هذا الحديث من جهة التخريج على وجوه .

الأوّل: قال السخاوي في المقاصد ما اشتهر على الألسنة من زيادة لفظ ثلاث لم أقف عليه إلا في موضعين من الاحياء ، وفي تفسير آل عمران من الكشاف وما رأيتها في طرق هذا الحديث بعد مزيد التفتيش ، وبذلك صرح الزركشي فقال : إنه لم يرد فيه لفظ ثلاث قال : وزيادته محيلة للمعنى فإن الصلاة ليست من الدنيا اهـ .

ووجدت بخط الكمال الدميري ما نصه : لفظة ثلاث ليست في النسائي ولا أدري ما حالها عند الحاكم وهي زيادة مفسدة للمعنى ، وقد أجاب عنها جماعة فلم يتقنوا ، وقاس الزمخشري عليها فيه آيات بينات وقد أخطأ في القياس اهـ . ما وجدته .

فهذه أيضاً فائدة لا ينكرها من جرب أتعاب نفسه في الأفكار والأذكار وصنوف

وسكت العراقي هنا ولم ينبه على هذه الزيادة رأياً للاختصار واتكالاً على الاشتهار مع أنه ذكر في أماليه أن هذه اللفظة ليست في شيء من كتب الحديث وهي تفسد المعنى. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: لم تقع في شيء من طرقه وهي تفسد المعنى إذ لم يذكر بعدها إلا الطيب والنساء.

قلت: وهذا يستقيم على رواية « وجعلت » وأما على سياق المصنف فلا. وقال في تخريج الرافعي تبعاً لأصله: وقد اشتهر لفظ ثلاث. وشرحه الإمام ابن فورك في جزء مفرد، وكذلك ذكره الغزالي ولم نجده في شيء من طرقه المسندة. وقال الولي العراقي في أماليه: ليست هذه اللفظة في شيء من كتب الحديث وهي مفسدة للمعنى.

الثاني: روى النسائي هذا الحديث من طريق سيار عن جعفر عن ثابت عن أنس بلفظ « حبب إلي النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة » وكذلك رواه الحاكم في مستدركه بدون لفظ « جعلت » وقال: إنه صحيح على شرط مسلم. ورواه الطبراني في الأوسط والصغير من طريق الإوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس. ورواه مؤمل بن إهاب في جزأيه قال: حدثنا سفيان، عن جعفر به فساقه كسياق النسائي، وكذلك رواه ابن عدي في الكامل من طريق سلام بن أبي خبزة: حدثنا ثابت البناني وعلي بن زيد كلاهما عن أنس، وهو عند النسائي أيضاً من طريق سلام بن المنذر عن ثابت عن أنس بلفظ « حبب إلي من الدنيا النساء والطيب وجعل قرة عيني في الصلاة » ومن هذا الوجه أخرجه أحمد وأبو يعلى في مسنديهما، وأبو عوانة في مستخرجه الصحيح، والطبراني في الأوسط، والبيهقي في سننه وآخرون.

الثالث: عزا الديلمي إلى النسائي بلفظ « حبب إلي كل شيء وحبب إلي النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة » قال السخاوي: لم أره كذلك.

الرابع: رمز السيوطي في جامعه حم يقتضي أن أحمد رواه في مسنده وصرح بذلك أيضاً السخاوي كما ذكرناه. قال المناوي: وهو باطل فإنه لم يخرجه فيه وإنما خرّجه في كتاب الزهد فعزوه إلى المسند سبق ذهن أو قلم. قال: وقد نبه عليه السيوطي بنفسه في حاشية البيضاوي.

الخامس: أفاد ابن القيم أن أحمد رواه في الزهد بزيادة لطيفة وهي أصبر عن الطعام والشراب ولا أصبر عنهن وقال كذلك الزركشي، وقد تعقبه السيوطي بقوله: إنه مرّ على كتاب الزهد مراراً فلم يجد فيه لكن في زوائده لابنه أحمد عن أنس مرفوعاً « قرة عيني في الصلاة وحبب إليّ النساء والطيب الجائع يشبع والظمآن يروى وأنا لا أشبع من حب الصلاة والنساء » فلعله أراد هذا الطريق اهـ.

قلت: وهذا قد رواه الديلمي كذلك والله اعلم.

(فهذه أيضاً فائدة لا ينكرها من جرب اتعاب نفسه في الأفكار والأذكار وصنوف

الأعمال وهي خارجة عن الفائدتين السابقتين، حتى انها تطرد في حق الممسوح ومن لا شهوة له إلا أن هذه الفائدة تجعل للنكاح فضيلة بالإضافة إلى هذه النية. وقل من يقصد بالنكاح ذلك. وأما قصد الولد وقصد دفع الشهوة وأمثالها فهو مما يكثر، ثم رب شخص يستأنس بالنظر إلى الماء الجاري والخضرة وأمثالها ولا يحتاج إلى ترويح النفس بمحادثة النساء وملاعبتهن فيختلف هذا باختلاف الأحوال والأشخاص فليتنبه له.

الفائدة الرابعة: تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكفل بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الأواني وتهيئة أسباب المعيشة، فإن الإنسان لو لم يكن شهوة له الوقاع لتعذر عليه العيش في منزله وحده. إذ لو تكفل بجميع أشغال المنزل لضاع أكثر أوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل، فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل عون على الدين بهذه الطريق،

الأعمال) الباطنة، **(وهي)** أي تلك الفائدة **(خارجة عن الفائدتين السابقتين حتى أنها لتطرد في حق الممسوح)** أي الخصي والمجبوب **(ومن لا شهوة له)** كالعنين ونحوه، **(إلا أن هذه الفائدة تجعل النكاح فضيلة زائدة بالاضافة إلى هذه النية وقلّ من يقصد بالنكاح ذلك)** ولا يحوم حوله، **(وأما الولد)** أي حصوله **(وقصد دفع الشهوة مما يكثر)** وقوعه، **(ثم رب شخص يستأنس بالنظر إلى الماء الجاري)** ويستروح بخريره **(والخضرة)** من النباتات والاشجار أو من الألوان ما كانت على هيئاتها **(وأمثالها، ولا يحتاج إلى ترويح النفس بمحادثة النساء وملاعبتهن)**، بل ربما يحصل له الانقباض من ذلك **(فيختلف هذا باختلاف الأحوال والأشخاص)**، فرب أمرأة حسناء خلقاً وخُلقاً محادثتها تروح نفس الشخص، ورب حسناء خَلقاً لا خُلقاً فتشمئز من محادثتها النفس، ورب حسناء خلقاً شوهاء خُلقاً لا تميل لها النفوس، ورب شخص مطبوع على شدة وقساوة لا يميل إلى شيء من ذلك ولو كانت امرأته مكملة صورة ومعنى، فهذا معنى قوله: باختلاف الأحوال والأشخاص، والحاصل أن عادم الاسترواح إليهن فاسد التركيب رديء المزاج يحتاج إلى العلاج ولا يعبأ باسترواحه بالنظر إلى الخضرة والماء الجاري، فإن الاسترواح إلى النساء هو الاصل وما عداه بواعث عليه. **(فليتنبه له)** فإنه دقيق.

(الفائدة الرابعة: تفريغ القلب عن) ما يشغله من الأمور الظاهرة الملازمة التي لا ينفك عنها الإنسان مثل **(تدبير)** أمور **(المنزل)** الجزئية والكلية، **(والتكلف بشغل الطبخ)** للطعام **(والكنس)** أي كنس المنزل عن التراب والغبار والعنكبوت، فقد وصفت أم زرع جاريته بأنها لا تعثث ميرتنا تعثيثاً ولا تملأ بيتنا تعشيشاً أي لا تترك الكناسة والقمامة فيه كعش الطائر بل تصلحه وتنظفه، **(والفرش)** أي فرش الحصير وغيره **(وتنظيف الأواني)** بغسلها بالماء **(وتهيئة أسباب المعاش)** من كل ما لا يليق بها، **(فإن الإنسان لو لم تكن له شهوة الوقاع لتعذر عليه العيش في منزله وحده إذ لو تكلف بجميع أشغال المنزل)** من كنس وفرش وطبخ وغسل **(لضاعت أكثر أوقاته)** في تدبير أمور المنزل **(ولم يتفرغ للعلم والعمل)** لعدم اجتماع حواسه، **(فالمرأة**

واختلال هذه الأسباب شواغل ومشوّشات للقلب ومنغصات للعيش، ولذلك قال أبو سليمان الداراني رحمه الله: الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فإنها تفرغك للآخرة، وإنما تفريغها بتدبير المنزل وبقاء الشهوة جميعاً. وقال محمد بن كعب القرظي في معنى قوله تعالى: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة﴾ [البقرة: ٢٠١] قال: المرأة الصالحة. وقال عليه الصلاة والسلام: «ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة صالحة تعينه على آخرته». فانظر كيف جمع بينها وبين الذكر والشكر. وفي بعض التفاسير في قوله تعالى: ﴿فلنحيينه حياة طيِّبة﴾ [النحل: ٩٧]، قال: الزوجة الصالحة. وكان عمر بن

الصالحة للمنزل عون على الدين) أي على تحصيل أموره **(بهذا الطريق)** والمرء بنفسه عاجز في الجملة، **(واختلاف هذه الأسباب شواغل)** ظاهرية **(ومشوشات)** باطنية **(للقلب ومنغصات للعيش)** في الغالب، **(ولذلك قال أبو سليمان الداراني رحمه الله تعالى: الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فإنها تفرغك للآخرة)** نقله صاحب القوت أي ليست معدودة من جملة الدنيا بالنسبة لتفريغ قلب زوجها فيشتغل بما يقربه إلى الله تعالى وما يعين على الآخرة فهو من أمور الآخرة. قال صاحب القوت إلا أنه كان يقول المنفرد يجد من حلاوة العبادة ما لا يجد المتزوّج وقد تقدم هذا القول آنفاً، **(وإنما تفريغها بتدبير المنزل وبقضاء الشهوة جميعاً)** لأن كلاً من المعنيين يحتمله كلام أبي سليمان.

(وقال محمد بن كعب القرظي) التابعي رحمه الله تعالى **(في معنى قوله تعالى ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة﴾ قال: المرأة الصالحة)** نقله صاحب القوت، وروى مثل ذلك عن الحسن البصري وغيره.

(وقال ﷺ «ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة تعينه على آخرته») كذا في القوت وفي رواية «على أمر الآخرة» قاله لما نزل في الذهب والفضة ما نزل فقالوا: فأي مال نتخذه؟ فذكره قال المصنف فيما سيأتي: فأمر باقتناء القلب الشاكر وما معه بدلاً عن المال. **(فانظر كيف جمع بينها وبين الذكر والشكر)**. والحديث قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه واللفظ له من حديث ثوبان وفيه انقطاع اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد وأبو نعيم في الحلية. قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد، حدثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه، حدثنا إسحاق بن ابراهيم، حدثنا جرير بن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير يسير ونحن معه إذ قال المهاجرون لو نعلم أي المال خير إذا نزل في الذهب والفضة ما أنزل؟ فقال عمر: إن شئتم سألت لكم رسول الله ﷺ عن ذلك. فقالوا: أجل، فانطلق إلى رسول الله ﷺ فاتبعته على قعود لي فقال: يا رسول الله إن المهاجرين لما نزل في الذهب والفضة ما نزل قالوا لو علمنا الآن أي المال خير؟ فقال «ليتخذ أحدكم لساناً ذاكراً وقلباً شاكراً وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على إيمانه» رواه أبو الأحوص واسرائيل عن منصور مثله.

الخطاب رضي الله عنه يقول: ما أعطي العبد بعد الإيمان بالله خيراً من امرأة صالحة، وإن منهن غُنماً لا يحذى منه ومنهن غلاً لا يفدَى منه. وقوله: لا يحذى أي لا يعتاض عنه بعطاء. وقال عليه الصلاة والسلام: «فضلت على آدم بخصلتين: كانت زوجته عوناً له على المعصية وأزواجي أعواناً لي على الطاعة، وكان شيطانه كافراً وشيطاني مسلم لا يأمر إلا بخير» فعد معاونتها على الطاعة فضيلة. فهذه أيضاً من الفوائد التي يقصدها

ورواه عمرو بن مرة عن سالم، حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبدالله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان قال: لما نزل في الفضة والذهب ما نزل قالوا: فأي المال نتخذ؟ قال عمر: أنا أعلم لكم فأوضع على بعيره فأدركه وأنا في أثره، فقال: يا رسول الله أي المال نتخذ؟ فقال «ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة تعينه على الآخرة» رواه الأعمش عن سالم نحوه اهـ.

(وفي بعض التفاسير في قوله تعالى ﴿فلنحيينه حياة طيبة﴾) قال: (الزوجة الصالحة) نقله صاحب القوت.

(وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: ما أعطي العبد بعد الايمان بالله خيراً من المرأة الصالحة) ولفظ القوت بعد إيمان بالله خيراً من امرأة صالحة **(وإن منهن غُنماً)** بضم الغين المعجمة وسكون النون أي غنيمة **(لا يحذى)** منه بالبناء للمجهول من حذاه بالحاء المهملة والذال المعجمة، **(ومنهن غل لا يفدى منه)** كذا نقله صاحب القوت. **(وقوله: لا يحذى)** منه من الحذيا وهو العطاء **(أي لا يعتاض عنه بعطاء)** ومعنى لا يفدى منه أي لا قيمة له فتفدى به ولا يجوز لا راحة منه كالغل فصاحبها أسير تحتها لا يفتدي أبداً إلا بموتها. وقال أيضاً: منهن غل قمل كانت العرب في معاقبتها للأسير تسلخ جلد شاة ثم تلبس إياه حاراً فيلتزق على جسده وينقبض ثم لا تنزعه حتى يقمل وتنثر منه الهوام فذاك هو الغل القمل مثل المرأة المكرية.

(وقال ﷺ «فضلت على آدم عليه السلام بخصلتين كانت زوجته عوناً له على المعصية وأزواجي عوناً لي على الطاعات وكان شيطانه كافراً وشيطاني مسلم لا يأمر إلا بخير») كذا في القوت. قال العراقي: رواه الخطيب في التاريخ من حديث ابن عمر، وفيه محمد بن الوليد بن أبان القلانسي. قال ابن عدي: كان يضع الحديث، ولمسلم من حديث ابن مسعود «ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن» قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال «واياي إلا أن الله أعانني عليه فاسلم فلا يأمرني إلا بخير» اهـ.

قلت: وباسناد الخطيب أخرجه الديلمي في مسند الفردوس، والبيهقي في الدلائل بلفظ «فضلت على آدم بخصلتين كان شيطاني كافراً فأعانني الله عليه حتى أسلم وكن أزواجي عوناً لي، وكان شيطان آدم كافراً وكانت زوجته عوناً على خطيئته» ومحمد بن الوليد القلانسي قال أبو عروبة كذاب، ومن أباطيله هذا الخبر. ونظراً إلى قوله وقول ابن عدي السابق أورده ابن الجوزي

الصالحون إلا أنها تخص بعض الأشخاص الذين لا كافل لهم ولا مدبر، ولا تدعو إلى امرأتين بل الجمع ربما ينغص المعيشة ويضطرب به أمور المنزل، ويدخل في هذه الفائدة قصد الاستكثار بعشيرتها وما يحصل من القوة بسبب تداخل العشائر، فإن ذلك مما يحتاج إليه في دفع الشرور وطلب السلامة، ولذلك قيل: ذل من لا ناصر له، ومن وجد من يدفع عنه الشرور سلم حاله وفرغ قلبه للعبادة فإن الذل مشوّش للقلب والعز بالكثرة دافع للذل.

الفائدة الخامسة: مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الأهل والصبر على أخلاقهن واحتمال الأذى منهن والسعي في اصلاحهن وإرشادهن إلى طريق الدين، والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن، والقيام بتربيته لأولاده. فكل هذه أعمال عظيمة الفضل فإنها رعاية وولاية والأهل والولد رعية، وفضل الرعاية عظيم، وإنما يحترز

في الواهيات، والصحيح ان الحديث ضعيف لضعف محمد بن الوليد ولا يدخل في حيز الموضوع.

وأما حديث ابن مسعود، فقد رواه مسلم أيضاً من حديث عائشة بلفظ: «ما منكم من أحد إلا ومعه شيطان. قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: وأنا إلا أن الله أعانني عليه فأسلم». ورواه الطبراني في الكبير عن أسامة بن شريك، ورواه أيضاً ابن حبان، والبغوي من حديث شريك بن طارق نحوه. وقال البغوي: لا أعلم له غيره.

(**فعدّ معاونتها على الطاعة فضيلة، فهذه أيضاً من الفوائد التي يقصدها الصالحون**) ويراعون ذلك فيهن (**إلا أنها تخص بعض الأشخاص الذين لا كافل لهم ولا مدبر**)، وأما من كان له من يتكفل بقضاء واجب خدمته فلا يحتاج إلى معاونة المرأة (**ولا تدعو إلى**) أخذ (**امرأتين بل الجمع**) بينهما (**ربما ينغص المعيشة**) ويكدرها (**وتضطرب به أمور المنزل**) لما بينهما من المعاداة والغيرة الباطنية، (**ويدخل في هذه الفائدة قصد الاستكثار بعشيرتها**) في معاونة بعض الأمور (**وما يحصل من القوّة والشدة بسبب تداخل العشائر**) في بعضها بالصهورة، (**فإن ذلك مما يحتاج إليه في**) بعض الأوقات لأجل (**دفع الشرور وطلب السلامة**) من الأعداء، (**ولذلك قيل: ذل من لا ناصر له**) وكذا قولهم المرء بنفسه قليل وبأخوانه كثير، (**ومن وجد من يدفع عنه الشرور**) ويتعصب له في نصرته (**سلم حاله وفرغ قلبه للعبادة فإن الذل مشوش للقلب والعز بالكثرة دافع للذل**) كما هو مشاهد.

(الفائدة الخامسة: **مجاهدة النفس**) وتذليلها (**ورياضتها بالرعاية والولاية، والقيام بحقوق الأهل، والصبر على أخلاقهن واحتمال الأذى منهن، والسعي في إصلاحهن وارشادهن إلى طريق الدين، والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن، والقيام بتربية الأولاد. فكل هذه**) التي ذكرناها (**أعمال عظيمة الفضل فإنها رعاية وولاية والأهل والولد رعية**)

منها من يحترز خيفة من القصور عن القيام بحقها، وإلاَّ فقد قال عليه الصلاة والسلام: « يوم من وال عادل أفضل من عبادة سبعين سنة » ثم قال: « ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ». وليس من اشتغل بإصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل باصلاح نفسه فقط، ولا من صبر على الأذى كمن رفه نفسه وأراحها، فمقاساة الأهل والولد بمنزلة الجهاد في سبيل الله، ولذلك قال بشر: فضل عليَّ أحمد بن حنبل بثلاث: إحداها انه يطلب الحلال لنفسه ولغيره، وقد قال عليه الصلاة والسلام: « ما أنفقه الرجل على أهله فهو صدقة، وإن الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى في امرأته ». وقال بعضهم لبعض

الرجل، **(وفضل الرعاية عظيم)** الموقع، **(وإنما يحترز منها من يحترز خيفة من القصور عن القيام بحقها)** لا لكونها غير فاضلة في حد ذاتها، **(وإلاَّ فقد قال ﷺ « يوم من وال عادل أفضل من عبادة سبعين سنة »)** وفي نسخة العراقي « يوم من ملك عادل » وفي رواية أخرى « يوم من إمام عادل » قال العراقي: رواه الطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس، وقد تقدم بلفظ « ستين سنة » اهـ.

قلت: وكذلك رواه إسحاق بن راهويه في مسنده بلفظ « ستين » وفي آخره زيادة « وحد يقام في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين عاماً ».

(ثم قال « ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ») وهذا متفق عليه من حديث ابن عمر في أثناء حديث طويل. **(وليس من اشتغل باصلاح نفسه و)** صلاح **(غيره كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط)**، بل الأول أعلى مقاماً لتعدي نفعه إلى الغير، **(ولا من صبر على الأذى)** واحتمل الجفاء **(كمن رفه نفسه)** أي جعلها في رفاهية أي سعة من العيش **(وأراحها)** أي أعطاها الدعة والراحة، **(فمقاساة الأهل والولد بمنزلة الجهاد في سبيل الله)** في حصول كمال المشقة في كل منهما من جهة أتعاب المال والبدن، **(ولذلك قال بشر)** بن الحرث الحافي رحمه الله تعالى: **(فضل عليّ أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(بثلاث: احداها انه يطلب الحلال لنفسه ولغيره)** وإنما أطلب الحلال لنفسي وبقية الثلاث قد ذكرت قريباً. **(وقد قال ﷺ « ما أنفق الرجل على أهله فهو صدقة وإن الرجل ليؤجر في رفعه اللقمة إلى في امرأته »)** كذا في القوت. قال العراقي: رواه البخاري ومسلم من حديث أبي مسعود « إذا أنفق الرجل إلى أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة » ولهما من حديث سعد بن وقاص « ومهما أنفقته فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك » اهـ.

قلت: وحديث أبي مسعود رواه كذلك أحمد والنسائي، واسم أبي مسعود عقبة بن عمرو البدري.

(وقال بعض العلماء)، ولفظ القوت وقال رجل لبعض العلماء وهو يعدد نعم الله عليه: **(من**

العلماء من كل عمل أعطاني الله نصيباً حتى ذكر الحج والجهاد وغيرهما فقال له: أين أنت من عمل الأبدال؟ قال: وما هو؟ قال: كسب الحلال والنفقة على العيال. وقال ابن المبارك وهو مع إخوانه في الغزو، تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا: ما نعلم ذلك. قال: أنا أعلم. قالوا: فما هو؟ قال: رجل متعفف ذو عائلة قام من الليل فنظر إلى صبيانه نياماً متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه فعمله أفضل مما نحن فيه. وقال ﷺ: «من حسنت صلاته وكثر عياله وقل ماله ولم يغتب المسلمين كان معي في الجنة كهاتين».

كل عمل أعطاني الله نصيباً حتى ذكر الحج والجهاد وغيرهما) من صنوف العبادات، (**فقال له**) العالم: (**أين أنت من عمل الأبدال؟ قال: وما هو؟ قال: كسب الحلال والنفقة على العيال**) نقله صاحب القوت.

(**وقال ابن المبارك**) رحمه الله تعالى (**وهو مع إخوانه في الغزو**)، ولفظ القوت لأخوانه وهم معه في الغزو: (**تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا: ما نعلم ذلك**) جهاد في سبيل الله وقتال لأعداء الله أي شيء أفضل من هذا؟ (**قال: أنا أعلم. قالوا: ما هو؟ قال: رجل متعفف ذو عيلة**) أي عيال صغار (**قام من الليل فنظر إلى صبيانه نياماً متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه**) الذي عليه (**فعمله**) هذا (**أفضل مما نحن فيه**) نقله صاحب القوت.

(**وقال ﷺ «من حسنت صلاته وكثرت عياله وقل ماله ولم يغتب المسلمين كان معي في الجنة كهاتين»**) كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أبي سعيد الخدري بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه سمويه في فوائده لكن بتقديم «قل ماله» على «كثر عياله».

(**وفي حديث آخر: «إن الله تعالى يحب الفقير المتعفف أبا العيال»**) كذا في القوت. قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث عمران بن حصين بسند ضعيف اهـ.

قلت: رواه في الزهد بلفظ «إن الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف أبا العيال» وإنما كان ضعيفاً لأن في سنده حماد بن عيسى ومرسى بن عبيدة ضعيفان، قال السخاوي: لكن له شواهد، والمراد بالمتعفف المبالغ في العفة عن السؤال مع وجود الحاجة لطموح بصر بصيرته عن الخلق إلى الخالق، وإنما يسأل أن سأل على سبيل التلويح الخفي، وقوله «أبا العيال» يعني بذلك الكافل لهم أباً كان أو جداً أو أماً أو جدة أو نحو أخ أو ابن عم، لكن لما كان القائم على العيال يكون أباً غالباً ذكره في ضمنه إشعار بأنه يندب للفقير ندباً مؤكداً إن يظهر التعفف والتحمل ولا يظهر الشكوى والفقر بل يستره والله أعلم.

قال صاحب القوت: ومن السنة في ذلك أن الاهتمام في مصالحهم والغم على نوائبهم زيادة في حسناته لأنه عمل من أعماله.

وفي حديث آخر: « إن الله يحب الفقير المتعفف أبا العيال » . وفي الحديث: « إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بهم العيال ليكفرها عنه » . وقال بعض السلف: من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الغم بالعيال، وفيه أثر عن رسول الله ﷺ أنه قال: « من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم بطلب المعيشة » . وقال ﷺ : « من كان له ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن إليهن حتى يغنيهن الله عنه أوجب الله له الجنة ألبتة ألبتة إلا أن يعمل عملاً لا

(وفي الحديث « إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بالهمّ ليكفرها ») وفي بعض النسخ « بهمّ » قال العراقي: رواه أحمد من حديث عائشة إلا أنه قال « بالحزن » وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه اهـ.

قلت: ولفظ أحمد « إذا كثرت ذنوب العبد فلم يكن له من العمل ما يكفرها ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه » قال المنذري: رواته ثقات إلا ليث بن أبي سليم وثقه قوم وضعفه آخرون.

(وقال بعض السلف: من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الغم بالعيال) هكذا نقله صاحب القوت، **(ثم قال: وفيه أثر عن رسول الله ﷺ قال « من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهمّ بطلب المعيشة »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية، والخطيب في تلخيص المتشابه من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف اهـ.

قلت: رواه من طريق يحي بن بكير، عن مالك، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال الحافظ بن حجر: إسناده إلى يحي واهٍ، وقال شيخنا الهيتمي: فيه محمد بن سلام المصري. قال الذهبي: حدث عن يحي بن بكير بخبر موضوع اهـ.

ورواه كذلك ابن عساكر في تاريخه ولفظهم جميعاً « إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصلاة ولا الصيام ولا الحج. قيل: وما يكفرها؟ قال: يكفرها الهموم في طلب المعيشة ». وفي رواية « عرق الجبين » بدل « الهم »

وروى الديلمي من حديث أبي هريرة « إن في الجنة درجة لا ينالها إلا أصحاب الهموم » يعني في المعيشة.

(وقال ﷺ « من كان له ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن إليهن حتى يغنيهن الله عنه أوجب الله له الجنة ألبتة البتة إلا أن يعمل عملاً لا يغفر له ») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث ابن عباس بسند ضعيف، وهو عند ابن ماجه بلفظ آخر، ولأبي داود واللفظ له، والترمذي من حديث أبي سعيد « من عال ثلاث بنات فأدّبهن وزوّجهن وأحسن إليهن فله الجنة » ورجاله ثقات وفي سنده اختلاف اهـ.

قلت: وروى أحمد، وأبو يعلى، وأبو الشيخ، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أنس

يغفر له ». كان ابن عباس إذا حدث بهذا قال: والله هو من غرائب الحديث وغرره.

وروي أن بعض المتعبدين كان يحسن القيام على زوجته إلى أن ماتت فعرض عليه التزويج فامتنع وقال: الوحدة أروح لقلبي وأجمع لهمي، ثم قال: رأيت في المنام بعد جمعة من وفاتها كأن أبواب السماء فتحت وكأن رجالاً ينزلون ويسيرون في الهواء يتبع بعضهم بعضاً، فكلما نزل واحد نظر إليّ وقال لمن وراءه: هذا هو المشؤوم، فيقول الآخر: نعم،

« من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فاتقى الله وقام عليهن كان معي في الجنة » هكذا وأشار بأصابعه الأربع.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث جابر « من كان له ثلاث بنات أو مثلهن من الأخوات فكفلهن وعالهن وجبت له الجنة. قال: واثنتين؟ قال: واثنتين » وفي لفظ أيضاً « من كان له ثلاث بنات يكفلهن ويوليهن ويزوجهن وجبت له الجنة. قال: واثنتين؟ قال: واثنتين ». وعند الدارقطني في الافراد من حديثه « من كان له ثلاث بنات يعولهن ويرحمهن فله يمين الجنة » وروى أحمد، وابن ماجه، والطبراني في الكبير من حديث عقبة فيما مر: « من كان له بنات فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له حجاباً من النار يوم القيامة ». وروى أحمد والترمذي وابن حبان والضياء من حديث أبي سعيد « من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة ». وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة « من كان له ثلاث بنات أو أخوات فصبر على لأوائهن وطعامهن وشرابهن أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهن. قيل: واثنتين؟ قال: واثنتين. قيل: وواحدة. قال: وواحدة » وحديث ابن عباس الذي رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق لفظه « من عال ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن إليهن حتى ينفيهن عنه أوجب الله له الجنة ألبتة إلا أن يعمل عملاً لا يغفر له. قيل: أو اثنتين؟ قال: أو اثنتين » وهذا السياق أقرب إلى سياق المصنف.

(كان ابن عباس رضي الله عنه إذا حدث بهذا قال: هو والله من غرائب الحديث وغرره) أي لما فيه من سعة فضل الله تعالى. قال صاحب القوت: وله في الصبر عليهن وحسن الاحتمال لأذاهن وفي حسن العشرة لهن مثوبات وأعمال صالحات، وربما كان موت العيال عقوبة للعبد نقصاناً إذا كان الصبر عليهن والإنفاق مقاماً له كان عدم مفارقة لحاله فنقص به.

(وروي عن بعض المتعبدين) ولفظ القوت: حدثني بعض العلماء أن بعض المتعبدين **(أنه كان يحسن القيام على زوجته)** ولفظ القوت: أنه كانت له زوجة وكان يحسن القيام عليها **(إلى أن ماتت فعرض عليه التزويج)** ولفظ القوت: فعرض عليه إخوانه التزويج **(فامتنع وقال)**: إن **(الوحدة أروح لقلبي وأجمع لهمي، ثم قال: فأريت في المنام جمعة منذ وفاتها)** ولفظ القوت: من وفاتها **(كأن أبواب السماء)** قد **(فتحت وكأن رجالاً ينزلون ويسيرون في الهواء يتبع بعضهم بعضاً، فكلما نزل واحد نظر إليّ فقال لمن وراءه: هذا هو المشئوم)** أي صاحب

ويقول الثالث: كذلك، ويقول الرابع: نعم فخفت أن أسألهم هيبة من ذلك إلى أن مرّ بي آخرهم وكان غلاماً فقلت له: يا هذا من هذا المشؤوم الذي تومئون إليه؟ فقال: أنت. فقلت: ولـمَ ذاك؟ قال: كنا نرفع عملك في اعمال المجاهدين في سبيل الله فمنذ جمعة أمرنا أن نضع عملك مع المخالفين، فما ندري ما أحدثت؟ فقال لإخوانه: زوّجوني زوّجوني فلم يكن تفارقه زوجتان أو ثلاث. وفي أخبار الأنبياء عليهم السلام: إن قوماً دخلـوا على يونس النبي عليه السلام فأضافهم فكان يدخل ويخرج إلى منزله فتؤذيه امرأته وتستطيل عليه وهو ساكت، فتعجبوا من ذلك فقال: لا تعجبوا فإني سألت الله تعالى وقلت: ما أنت معاقب لي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا، فقال: إن عقوبتك بنت فلان تتزوّج بها فتزوّجـت بها وأنا صابر على ما ترون منها. وفي الصبر على ذلك رياضة النفس وكسر الغضب وتحسين الخلق فإن المنفرد بنفسه أو المشارك لمن حسن خلقه لا تترشح منه خبائث النفس الباطنة ولا تنكشف بواطن عيوبه، فحق على سالك طريق الآخرة أن يجرب نفسه بالتعرض لأمثال هذه المحركات واعتياد الصبر عليها لتعتدل

الشؤم. (**فيقول الآخر: نعم، ويقول الثالث لمن وراءه: كذلك**) أي هذا هو المشؤوم، (**ويقول الرابع: نعم**) قال: (**فخفت أن أسألهم هيبة من ذلك**) ولفظ القوت: فراعني ذلك وعظم عليّ وهبت أن أسألهم (**إلى أن مرَّ بي آخرهم وكان غلاماً فقلت: يا هذا من المشؤوم الذي إليه تومئون**) أي تشيرون؟ (**فقال: أنت. فقلت: ولم ذلك؟ فقال: كنا نرفع عملك في أعمال المجاهدين في سبيل الله فمنذ جمعة أمرنا أن نضع عملك مع المخالفين**) أي الذين تخلفوا وقعدوا عن الجهاد (**فما ندري ما أحدثت. فقال لإخوانه: زوجوني**) زوجوني، (**فلم تكن تفارقه زوجتان أو ثلاث**) زوجات. هكذا أورده صاحب القوت بتمامه، ثم قال (**و**)قد حدثونا (**في أخبار الأنبياء عليهم السلام أن قوماً دخلوا على يونس النبي عليه السلام**) وهو يونس بن متى ﷺ من أنبياء بني إسرائيل، (**فأضافهم فكان يدخل ويخرج إلى منزله**) ولفظ القوت: فكان يدخل إلى منزله، (**فتؤذيه امرأته فتستطيل عليه**) أي بلسانها (**وهو ساكت فعجبوا من ذلك**) وهابوه أن يسألوه (**فقال: لا تعجبوا**) من هذا (**فإني سألت الله**) عز وجل (**وقلت: ما أنت معاقب لي به في الآخرة فعجله في الدنيا. فقال: إن عقوبتك بنت فلان**) وسمّاها (**فتزوج بها فتزوجت بها وأنا صابر على ما ترون منها**) هكذا أورده صاحب القوت.

(**وفي الصبر على ذلك رياضة النفس**) وتهذيبها ودفع رعونتها (**وكسر**) سورة (**الغضب وتحسين الخلق، فإن المنفرد بنفسه والمشارك لمن حسن خلقه لا تترشح منه خبائث باطنة**) فإنها مخبرة، (**ولا تنكشف بواطن عيوبه**) مع عدم الإثارة والاختيار، (**فحق على سالك طريق الآخرة أن يجرب نفسه بالتعرض لأمثال هذه المحركات**) والمثيرات (**واعتياد الصبر**

أخلاقه وترتاض نفسه ويصفو عن الصفات الذميمة باطنه، والصبر على العيال مع أنه رياضة ومجاهدة تكفل لهم وقيام بهم وعبادة في نفسها، فهذه أيضاً من الفوائد ولكنه لا ينتفع بها إلا أحد رجلين: إما رجل قصد المجاهدة والرياضة وتهذيب الأخلاق لكونه في بداية الطريق فلا يبعد أن يرى هذا طريقاً في المجاهدة وترتاض به نفسه، وإما رجل من العابدين ليس له سير بالباطن وحركة بالفكر والقلب، وإنما عمله عمل الجوارح بصلاة أو حج أو غيره، فعمله لأهله وأولاده بكسب الحلال لهم والقيام بتربيتهم أفضل له من العبادات اللازمة لبدنه التي لا يتعدى خيرها إلى غيره، فأما الرجل المهذب الأخلاق إما بكفاية في أصل الخلقة أو بمجاهدة سابقة إذا كان له سير في الباطن وحركة بفكر القلب في العلوم المكاشفات، فلا ينبغي أن يتزوّج لهذا الغرض فإن الرياضة هو مكفي فيها. وأما العبادة في العمل بالكسب لهم فالعلم أفضل من ذلك لأنه أيضاً عمل وفائدته أكثر من ذلك وأعم وأشمل لسائر الخلق من فائدة الكسب على العيال، فهذه

عليها) بتمرين النفس **(لتعتدل أخلاقه)** بميزان أهل السلوك، **(وترتاض نفسه)** وتتهذب، **(ويصفو عن الصفات الذميمة)** المكتومة **(باطنة)** وهو نافع في السير جداً، **(والصبر على العيال)** واحتمال مؤنهم **(مع أنه رياضة ومجاهدة)** باطنية **(تكفل لهم وقيام بهم)** بالرعاية والولاية **(وعبادة في نفسها، فهذه أيضاً من الفوائد)** المتعلقة بالنكاح، **(ولكنه لا ينتفع بها)** أي بهذه الفائدة **(إلا أحد رجلين: إما رجل قصد)** في نفسه **(المجاهدة والرياضة وتهذيب الأخلاق لكونه في بداية الطريق)** أي في بداية سلوكه، **(فلا يبعد أن يرى هذا طريقاً في المجاهدة)** موصلة إلى حال **(وترتاض به نفسه)** وتزكو، **(وإما رجل من العابدين)** أي من المشتغلين بالعبادة الظاهرة **(ليس له سير بالباطن)** بالترقيات من حال إلى حال **(و)**لا **(حركة بالفكرة والقلب)** وذلك بالمراقبة والمرابطة، **(وإنما عمله عمل الجوارح بصلاة)**أو صوم **(أو حج أو غيره لعمله لأهله وأولاده)** بكسب الحلال لهم من حيث تيسر **(والقيام بتربيتهم)** وإصلاح شأنهم **(أفضل له من العبادات اللازمة لبدنه التي لا يتعدى خيرها)** أي لا يتجاوز **(إلى غيره)**، والأولى عبادة متعدية. **(فأما الرجل المهذب الأخلاق)** الصافي الأسرار **(إما بكفاية)** إلهية **(في أصل الخلق)** الذي جبل عليه **(أو)** حصله **(بالمجاهدة السابقة)** قبل التزوج **(إذا كان له سير في الباطن وحركة بفكر القلب في العلوم)** الباطنة **(المكاشفات)** بإرشاد المرشد الكامل، **(فلا ينبغي له أن يتزوج لهذا الغرض)** وبهذه النية، **(فإن الرياضة هو مكفي فيها)** لا يحتاج إليها **(وأما العبادة بالعمل في الكسب لهم فالعلم أفضل من ذلك)** أي الاشتغال به، **(لأنه أيضاً عمل ففائدته أعم وأشمل)** أي أجمع **(لسائر الخلق من فائدة الكسب على العيال)** وهي عامة أيضاً إلا أن عموم فائدة العلم أكثر وأقوى.

فوائد النكاح في الدين التي بها يحكم له بالفضيلة.

أما آفات النكاح فثلاث:

الأولى: وهي أقواها العجز عن طلب الحلال فإن ذلك لا يتيسر لكل أحد، لا سيما في هذه الأوقات مع اضطراب المعايش فيكون النكاح سبباً في التوسع للطلب والاطعام من الحرام، وفيه هلاكه وهلاك أهله والمتعزب في أمن من ذلك وأما المتزوّج ففي الأكثر يدخل في مداخل السوء فيتبع هوى زوجته ويبيع آخرته بدنياه. وفي الخبر: «إن العبد ليوقف عند الميزان وله من الحسنات أمثال الجبال فيُسأل عن رعاية عائلته والقيام بهم وعن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه حتى يستغرق بتلك المطالبات كل اعماله فلا تبقى له حسنة فتنادي الملائكة هذا الذي أكل عياله حسناته في الدنيا وارتهن اليوم بأعماله».

(**فهذه فوائد النكاح في الدين التي يحكم له بالفضيلة**) وما عداها مما لم يذكر عائد إليها ودائر عليها.

أما آفات النكاح فثلاث:

الآفة (**الأولى: وهي أقواها العجز عن طلب الحلال**) من مظانه (**فإن ذلك لا يتيسر لكل أحد لا سيا في هذه الأوقات**) يشير بذلك إلى زمانه الذي ألف فيه كتابه هذا، وهو سنة ٤٩٥. (**مع إضطراب المعاش**) وفساد أحواله (**فيكون سبباً**) قوياً (**للتوسع في الطلب**) من هنا ومن هنا (**و**)يلزم منه (**الإطعام من الحرام**) أو شبهة الحرام (**وفيه هلاكه**) الأبدي (**وهلاك أهله**) أي أهلك نفسه وأهلك غيره (**والمتعزب**) المنفرد (**في أمن من ذلك**) فإنه ليس وراءه من يكلفه لذلك، (**وأما المتزوج ففي الأكثر**) والأغلب (**يدخل في مداخل السوء**) ومواضع الشر (**فيتبع هوى زوجته**) في جميع ما تطالبه من ملبس ومطعم زيادة على الحد (**ويبيع**) لأجل ذلك (**آخرته بدنياه**) بالثمن القليل، فحاله كما قال القائل، وهو ابن المبارك وقد قيل له كيف أنت؟ فقال:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا ... فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع

(**وفي الخبر «إن العبد ليوقف عند الميزان وله من الحسنات أمثال الجبال**) في الكثرة (**فيسأل عن رعاية عياله والقيام بهن، و**) يسأل أيضاً (**عن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه حتى يستغرق بتلك المطالبات كل أعماله فلا تبقى حسنة فتنادي الملائكة**) على رؤوس الخلائق (**هذا الذي أكل عياله حسناته في الدنيا وارتهن اليوم بأعماله»**) نقله صاحب القوت. قال العراقي: لم أقف له على أصل اهـ.

قلت: أما السؤال عن المال من أين اكتسبه وفيما أنفقه ورد في الأخبار.

ويقال: إن أوّل ما يتعلق بالرجل في القيامة أهله وولده فيوقفونه بين يدي الله تعالى ويقولون: يا ربنا خذ لنا بحقنا منه فإنه ما علمنا ما نجهل وكان يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه. وقال بعض السلف: إذا أراد الله بعبد شراً سلط عليه في الدنيا أنياباً تنهشه ـ يعني العيال ـ وقال عليه الصلاة والسلام: «لا يلقى الله أحد بذنب أعظم من جهالة أهله» فهذه آفة عامة قل من يتخلص منها إلا من له مال موروث أو مكتسب من حلال يفي به وبأهله، وكان له من القناعة ما يمنعه من الزيادة، فإن ذاك يتخلص من هذه الآفة أو من هو محترف ومقتدر على كسب حلال من المباحات باحتطاب أو اصطياد أو كان في صناعة لا تتعلق بالسلاطين ويقدر على أن يعامل به أهل الخير ومن ظاهره السلامة وغالب ماله الحلال. وقال ابن سالم رحمه الله ـ وقد سئل عن التزويج ـ

(**ويقال: إن أول من يتعلق بالرجل في القيامة أهله وولده فيوقفونه بين يدي الله تعالى ويقولون: ربنا خذ لنا بحقنا منه ما علمنا ما نجهل**) أي من الأمور الدينية الضرورية، (**وكان يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه**) كذا في القوت. (**وقال بعض السلف: إذا أراد الله بعبد شراً سلط عليه في الدنيا أنياباً**) جمع الناب وهو الذي يلي الرباعيات من الأسنان (**تنهشه**) أي تعضه (**يعني العيال**) كذا في القوت.

(**وقال ﷺ: «لا يلقى الله تعالى أحد بذنب أعظم من جهالة أهله»**) قال العراقي: ذكره صاحب الفردوس من حديث أبي سعيد ولم يجده ولده أبو منصور في مسنده.

(**فهذه آفة قل من يتخلص منها إلا من له مال موروث**) من جهة مورثيه (**أو كسب**) معلوم (**من حلال يفي به وبأهله**) دخلاً وخرجاً، (**وكان له من القناعة ما يمنعه عن الزيادة**) في المصاريف، (**فإن ذاك يتخلص من هذه الآفة أو من هو محترف**) أي صاحب حرفة (**ومقتدر**) أي ذو قدرة (**على كسب حلال من المباحات باصطياد واحتطاب**) واحتشاش ونحو ذلك، (**أو كان في صناعة لا تتعلق بالسلاطين**) ومن في حكمهم (**ويقدر على أن يعامل أهل الخير**) والصلاح، (**ومن ظاهره السلامة وغالب ماله الحلال**).

قال صاحب القوت، (**وقال**) شيخنا أبو الحسن علي (**بن سالم**) هو البصري صاحب سهل ابن عبد الله التستري رحمها الله تعالى، (**وقد سئل في التزويج**) في زماننا هذا فذكر ضيق المكاسب وقلة الحلال وكثرة فساد النساء فكرهه لأهل الورع وأمر بالمدافعة فأعيد القول في ذلك، فقال: أخاف أنه يدخل العبد في المعاصي من دخول الآفات عليه في المكاسب المحرمة ومن الأكل بالدين والتصنع للخلق فلا يصلح التزويج ثم أعيد القول في ذلك (**فقال: هو أفضل في زماننا**

فقال: هو أفضل في زماننا هذا لمن أدركه شبق غالب مثل الحمار يـرى الأتان فلا ينتهي عنها بالضرب ولا يملك نفسه فإن ملك نفسه فتركه أولى.

الآفة الثانية: القصور عن القيام بحقهن والصبر على أخلاقهن واحتمال الأذى منهن وهذه دون الأولى في العموم، فإن القدرة على هذا أيسر من القدرة على الأولى وتحسين الخلق مع النساء والقيام بحظوظهن أهون من طلب الحلال،وفي هذا أيضاً خطر لأنه راع مسؤول عن رعيته. وقال عليه الصلاة والسلام: « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول ».

هذا) أي لا يصلح إلا **(لمن أدركه شبق)** أي انتشار شهوة **(مثل)** ما يدرك **(الحمار يرى الأتان)** أي أمثاله لم يملك نفسه أن يثب عليها حتى يضرب رأسه فلا ينتهي عنها بالضرب ولا يملك نفسه، **(فإن الإنسان إذا)** كان على مثل هذا الوصف كان التزويج له أفضل، وأما **(من ملك نفسه فتركه أولى)** وأروح.

(الآفة الثانية: القصور عـن القيام بحقوقهن) اللازمة في ذمته **(والصبر على أخلاقهن)** إذا ساءت **(واحتمال الأذى منهن)** بالسكوت والمداراة والمغافلة **(وهذه دون الأولى)** المذكورة **(في العموم)** والشمول، **(فإن القدرة على هذا أيسر)** وأسهل **(من القدرة الأولى وتحسين الخلق مع النساء والقيام بحظوظهن)** وفي نسخة بحقوقهن **(أهون من طلب الحلال)** بكثير، **(وفي هذا أيضاً خطر لأنه راع)** في الجملة **(ومسئول)** بين يدي الله **(عن رعيته)** كيف رعاهم لما تقدم عن الصحيحين « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ». ومقتضى هذا العموم أن الإنسان راع في بيته وأهل بيته رعيته وهو مسئول عنهم في رعايته، ومن هنا **(قال ﷺ « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول »)** هكذا في القوت. والضيعة: التفريط فيما له غناء وثمرة إلى أن لا يكون له غناء ولا ثمرة، وعال اليتيم عولاً إذا كفله وقام به. قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي بلفظ « من يقوت » وهو عند مسلم بلفظ آخر اهـ.

قلت: ولم يذكر راويه وهو عبد الله بن عمرو بن العاص، وكذلك رواه أحمد والطبراني والحاكم وصححه، وأقره الذهبي وقال في الروض: إسناده صحيح رواه البيهقي، وذكر له سبباً وهو أن ابن عمرو كان ببيت المقدس فأتاه مولى له فقال: أقيم هنا رمضان. قال: هل تركت لأهلك ما يقوتهم؟ قال: لا. قال سمعت النبي ﷺ يقول فذكره.

ورواه الطبراني في الكبير عن ابن عمر، والدارقطني في الافراد، عن ابن مسعود. ومعنى « من يقوت » أي من يلزمه قوته، وهذا صريح في وجوب نفقة من يقوت لتعليقه الإثم على تركه، لكن إنما يتصور ذلك في موسر لا معسر، فعلى القادر السعي على عياله لئلا يضيعهم فمع الخوف على ضياعهم هو مضطر إلى الطلب لهم لكن لا يطلب لهم إلا قدر الكفاية.

وأما لفظ مسلم الذي أشار له العراقي فهو ما رواه في كتاب الزكاة أن ابن عمرو جاءه قهرمانه

وروي أن الهارب من عياله بمنزلة العبد الهارب الآبق لا تقبل له صلاة ولا صيام حتى يرجع إليهم، ومن يقصر عن القيام بحقهن وإن كان حاضراً فهو بمنزلة هارب، فقد قال تعالى: ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ [التحريم: ٦] أمرنا أن نقيهم النار كما نقي أنفسنا، والإنسان قد يعجز عن القيام بحق نفسه، وإذا تزوّج تضاعف عليه الحق وانضافت إلى نفسه نفس أخرى والنفس أمارة بالسوء إن كثرت كثر الأمر بالسوء غالباً، ولذاك اعتذر بعضهم عن التزويج وقال: أنا مبتلي بنفسي وكيف أضيف إليها نفساً أخرى. كما قيل:

لن يسع الفأرة في جحرها علقت المكنس في دبرها

وكذلك اعتذر ابراهيم بن أدهم رحمه الله وقال: لا أغر امرأة بنفسي ولا حاجة لي

فقال: أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا. قال: فانطلق فاعطهم، فإن رسول الله ﷺ قال «كفى إثماً أن تحبس عمن تملك قوته».

(**وروي أن الهارب من عياله بمنزلة العبد الآبق**) من سيده (**لا تقبل له صلاة ولا صيام حتى يرجع إليهم**) كذا نقله صاحب القوت، (**ومن يقصر عن القيام بحقهن**) وفي نسخة: بحقهم (**وإن كان حاضراً**) عندهم (**فهو هارب**) معنى، (**وقد قال**) الله (**تعالى**) ﴿يا أيها الذين آمنوا (**قوا أنفسكم وأهليكم ناراً**﴾) فأضاف الأهل إلى النفس، و(**أمر**) نا (**أن نقيهم النار**) بتعليم الأمر والنهي (**كما نقي أنفسنا**) باحتناب النهي، (**والإنسان قد يعجز عن القيام بحق نفسه، وإذا تزوج تضاعف عليه الحق**) ضعفين (**وانضافت إلى نفسه نفس أخرى**) فيعجز عن قيامه بحكم حال نفس أخرى ويعالج شيطاناً آخر مع شيطانه، (**والنفس أمّارة بالسوء إن كثرت كثر الأمر بالسوء غالباً**) فالتخلي لمن لا يقدر على معالجة شيطانين أفضل وله في مجاهدة نفسه ومصابرة هواه أكبر الاشتغال، (**ولذلك اعتذر بعضهم عن التزويج**) لما عرض عليه (**وقال: أنا مبتلي بنفسي**) مشغول في مجاهدتها، (**فكيف أضيف إليها نفساً أخرى**) وهذا اعتذار صحيح لمن لم يقدر على القيام بالحقين (**كما قيل**) في الأمثال:

لن يسع الفأرة في جحرها علقت المكنس في دبرها)

الفأرة: حيوان معروف، وجحرها بضم الجيم الشق الذي تسكنه، والمكنس بالكسر ما يكنس به، والدبر بضم فسكون مخفف من الدبر بضمتين كما في: رسل ورسل يضرب مثلاً لمن لا يقدر على تحمل شيء فيزيد عليه ما يثقله بالزيادة كما قالوا في قولهم: إنها لضغث على إبالة.

(**وكذلك اعتذر إبراهيم بن أدهم**) رحمه الله تعالى لما عرض عليه التزويج (**وقال: لا أغر امرأة بنفسي ولا حاجة لي فيهن**) رواه صاحب الحلية من طريق بقية بن الوليد. قال: لقيت ابراهيم بن أدهم بالساحل فقلت له: ما شأنك لا تتزوج؟ قال: ما تقول في رجل غر امرأة وجوّعها. قلت: ما ينبغي هذا.

فيهن أي من القيام بحقهن وتحصينهن وامتاعهن وأنا عاجز عنه، وكذلك اعتذر بشر وقال: يمنعني من النكاح قوله تعالى: ﴿ولَهن مثل الذي عليهن﴾ [البقرة: ٢٢٨] وكان يقول: لو كنت أعول دجاجة لخفت أن أصير جلاداً على الجسر. وروي سفيان بن عيينة رحمه الله على باب السلطان فقيل له: ما هذا موقفك؟ فقال: « وهل رأيت ذا عيال أفلح؟ وكان سفيان يقول:

يا حبذا العزبة والمفتاح ومسكن تخرقه الرياح
لا صخب فيه ولا صياح

فهذه آفة عامة أيضاً وإن كانت دون عموم الأولى لا يسلم منها إلا حكيم عاقل حسن

قال: فأتزوج امرأة تطلب ما يطلب النساء لا حاجة لي في النساء، وقد تقدم هذا بسنده في آخر باب الترغيب في النكاح، ومعنى قوله: لا حاجة لي فيهن **(أي في القيام بحقهن)** بادرار الكفاية **(وتحصينهن)** بالجماع ونحوه **(وإمتاعهن)** بالمعروف، **(وأنا عاجز عنه)** أي عن جميع ما ذكر، **(وكذلك اعتذر بشر)** بن الحرث الحافي رحمه الله تعالى لما قيل له: ألا تتزوج؟ فأعرض عنهم **(وقال: يمنعني عن النكاح قوله تعالى ﴿ولهن مثل الذي عليهن﴾)** بالمعروف وهذا أيضاً قد تقدم، ولما بلغ ذلك أحمد بن حنبل قال: ومن مثل بشر إنه قعد على مثل حدّ السنان، **(وكان)** بشر **(يقول: لو كنت أعول)** أي أكفل **(دجاجة خفت أن أصير جلاداً على الجسر)** نقله صاحب القوت والحلية، وهذا أدق من الأول.

(وروي سفيان) بن سعيد الثوري رحمه الله تعالى **(على باب السلطان فقيل له: ما هذا موقفك)** أي فأي شيء أوقفك هنا ولست من أهله؟ **(فقال: وهل رأيت ذا عيال أفلح)**، وهذا قد روي مرفوعاً من حديث أبي هريرة « ما أفلح صاحب عيال قط ». رواه الديلمي من طريق أيوب ابن نوح المطوعي عن أبيه، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري عنه، وذكره ابن عدي في الكامل في ترجمة أحمد بن مسلمة الكوفي فقال: إن أحمد بن حفص السعدي حدث عنه، عن ابن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة مرفوعاً بهذا. قال: وهو عن النبي ﷺ منكر إنما هو كلام ابن عيينة اهـ. وبهذا يظهر أن المراد بسفيان في قول المصنف هو ابن عيينة لا الثوري فتأمل **(وكان)** سفيان **(يقول)** يتشوّق إلى الوحدة:

(يا حبذا العزبة والمفتاح ومسكن تخرقه الرياح
لاصخب فيه ولا صياح

العُزبة بالضم اسم من اعتزب الرجل إذا انفرد عن الزوجة، وقوله: والمفتاح أي يكون عنده لا يفتح به غيره. والعازب بلا مفتاح ذليل، وقوله: تخرقه الرياح أي تهب عليه الرياح من كل سمت لا يمنعها مانع، وقوله: لا صخب الخ أشار به إلى قلة العيال والأولاد، فإن من شأنهم يصخبون ويصيحون. **(فهذه آفة عامة أيضاً وإن كانت دون عموم الأولى لا يسلم منها إلا حكيم)** أي

الأخلاق بصير بعادات النساء صبور على لسانهن، وقّاف عن اتباع شهواتهن، حريص على الوفاء بحقهن، يتغافل عن زللهن ويداري بعقله أخلاقهن، والأغلب على الناس السفه والفظاظة والحدة والطيش وسوء الخلق وعدم الانصاف مع طلب تمام الانصاف، ومثل هذا يزداد بالنكاح فساداً من هذا الوجه لا محالة فالوحدة أسلم له.

الآفة الثالثة: وهي دون الأولى والثانية: أن يكون الأهل والولد شاغلاً له عن الله تعالى وجاذباً له إلى طلب الدنيا وحسن تدبير المعيشة للأولاد بكثرة جمع المال وادخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم وكل ما شغل عن الله من أهل ومال وولد فهو شؤم على صاحبه، ولست أعني بهذا أن يدعو إلى محظور فإن ذلك مما اندرج تحت الآفة الأولى والثانية، بل أن يدعوه إلى التنعم بالمباح بل إلى الاغراق في ملاعبة النساء ومؤانستهن والإمعان في التمتع بهن ويثور من النكاح أنواع من الشواغل من هذا الجنس تستغرق

و حكمة (**عاقل**) سيوس (**حسن الأخلاق**) مهذب الأوصاف (**بصير بعادات النساء**) عن تجربة أو عن موهبة إلهية، (**صبور على لسانهن**) مما يصدر من الأذى، (**وقاف**) أي كثير الوقوف (**عن اتباع شهوتهن، حريص على الوفاء بحقهن**) مما أوجب الله عليه (**يتغافل عن زللهن**) ويسامح عن قصورهن (**ويداري بعقله أخلاقهن**) فإنهن خلقن من ضلع أعوج فلا سبيل إلى إقامتهن إلا بالمداراة والملاطفة وحسن المعاملة، (**والأغلب على الناس السفه**) وهو نقص في العقل تعرض به قصة تحمله على العمل بالخلاف (**والفظاظة**) أي الشدة (**والحدة والطيش**) خفة العقل (**وسوء الخلق وعدم الإنصاف**) من نفسه، (**مع طلب تمام الانصاف**) من غيره، (**ومثل هذا يزداد بالنكاح فساداً من هذا الوجه لا محالة**)، فمن وجد في نفسه شيئاً من تلك الأوصاف المذكورة (**فالوحدة أسلم له**).

الآفة الثالثة: (**وهي دون الأولى والثانية أن يكون الأهل والولد شاغلاً**) له (**عن الله تعالى وجاذباً إلى طلب الدنيا**) من المال والمتاع والذخيرة ونحوها، (و) إلى (**تدبير حسن المعيشة للأولاد بكثرة جمع المال وإدخاره لهم**) لقضاء مآربهم في الحال والمآل، (و) إلى (**طلب التفاخر والتكاثر بهم**) في المحافل، (و) لا يستريب العاقل ان (**كل ما شغل عن الله**) أي ذكره أو عن طلب معرفته (**من أهل ومال وولد فهو شؤم على صاحبه**) وهو من كلام أبي سليمان الداراني كما تقدم. (**ولست أعني بهذا أن يدعوه إلى محظور**) شرعي (**فإن ذلك مما اندرج تحت الآفة الأولى والثانية، بل**) أعني به (**أن يدعوه الى التنعم بالمباح**) الذي ليس من شأن أهل الآخرة (**بل**) يدعوه (**إلى الإغراق**) أي المبالغة والاستيفاء (**في ملاعبته النساء**) ومداعبتهن (**ومؤانستهن**) ومحادثتهن، (**والإمعان في التمتع بهن**) والإمعان المبالغة

القلب فينقضي الليل والنهار ولا يتفرغ المرء فيهما للتفكر في الآخرة والاستعداد لها. ولذلك قال ابراهيم بن أدهم رحمه الله: من تعوّد أفخاذ النساء لم يجيء منه شيء، وقال أبو سليمان رحمه الله: من تزوّج فقد ركن إلى الدنيا أي يدعوه ذلك إلى الركون إلى الدنيا، فهذه مجامع الآفات والفوائد، فالحكم على شخص واحد بأن الأفضل له النكاح أو العزوبة مطلقاً قصور عن الاحاطة بمجامع هذه الأمور بل تتخذ هذه الفوائد والآفات معتبراً ومحكاً ويعرض المريد عليه نفسه، فإن انتفت في حقه الآفات واجتمعت الفوائد بأن كان له مال حلال وخلق حسن وجد في الدين تام لا يشغله النكاح عن الله وهو مع

والاستقصاء في الشيء والتمتع التلذذ (**وتثور من النكاح**) أي تحدث وترتفع (**أنواع من الشواغل الملهية من هذا الجنس**) والنوع (**فيستغرق القلب**) أي يعمه (**فينقضي الليل والنهار**) على هذا الاستغراق في تلك الشواغل وتحدث منه في كل ساعة استغراقات متعددة، (**ولا يتفرغ المرء فيها**) أي في الليل والنهار (**للفكر في**) أمور (**الآخرة**) أصلاً، (**و**)لا في (**الاستعداد لها**) من الأعمال الصالحة والتجارات الرابحة، (**ولذلك قال إبراهيم بن أدهم رحمه الله تعالى: من تعود أفخاذ النساء**) إشارة إلى كثرة المضاجعة (**لم يجيء منه شيء**) نقله صاحب القوت. أي: لم يرج له الترقي إلى مقام كمال أصلاً، ومن هنا قولهم: ذبح العلم بين أفخاذ النساء فإن من انتبه للذة أفخاذهن استولين على قلبه فلا يزال مقهقراً وراءه حتى يهلك، وذكر السخاوي في تاريخه في ترجمة ابن الشحنة ما معناه: من توعد لحن النساء لم يجيء منه شيء.

(**وقال أبو سليمان**) الداراني رحمه الله تعالى: (**من تزوج**) أو سافر أو كتب الحديث (**فقد ركن إلى الدنيا**) تقدم هذا القول قريباً. وفي كتاب العلم أيضاً (**أي يدعو ذلك إلى الركون إلى الدنيا**) أي: ولو لم يركن إليها في الحال، ولكن من شأن تلك الأوصاف المذكورات تجر إلى الدنيا ولو في آخر نفس وهذا مشاهد، فإن الرجل لم يزل في سكون وسلامة حتى إذا تزوج وفتح على نفسه الباب فلا يكاد يفي بخرجه دخله فلا محالة يميل إلى تحصيل الدنيا ويركن إليها من كل وجه. وكذا المسافرة للتجارات وطلب الحديث لغير الله عز وجل فكل هؤلاء أسباب للركون (**فهذه مجامع الآفات والفوائد**) فصلناها لك تفصيلاً. (**فالحكم على شخص واحد بأن الأفضل له النكاح أو العزوبية مطلقاً قصور عن الإحاطة بمجامع هذه الأمور**) وما فيها من القول والرد، (**بل تتخذ هذه الفوائد والآفات معتبراً**) أي محلاً للاعتبار (**ومحكاً**) وهو الحجر الذي يسن عليه الحديد هذا هو الأصل، (**ويعرض المريد عليه نفسه**) ويحكها عليه، (**فإن انتفت في حقه الآفات**) المذكورة (**واجتمعت الفوائد**) المسطورة (**بأن كان له مال حلال**) لم يحوجه إلى كسب حرام وقناعة (**وخلق حسن**) يملك به نفسه (**وجد في الدين تام**) بحيث (**لا يشغله النكاح عن الله تعالى**) أي إتيان مأموراته واجتناب منهياته، (**وهو**) مع ذلك

ذلك شاب محتاج إلى تسكين الشهوة ومنفرد يحتاج إلى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا يمارى في أن النكاح أفضل له مع ما فيه من السعي في تحصيل الولد، فإن انتفت الفوائد واجتمعت الآفات فالعزوبة أفضل له، وإن تقابل الأمران وهو الغالب فينبغي أن يوزن بالميزان القسط حظ تلك الفائدة في الزيادة من دينه وحظ تلك الآفات في النقصان منه، فإذا غلب على الظن رجحان أحدهما حكم به وأظهر الفوائد الولد وتسكين الشهوة، وأظهر الآفات الحاجة إلى كسب الحرام والاشتغال عن الله، فلنفرض تقابل هذه الأمور فنقول: من لم يكن في أذية من الشهوة وكانت فائدة نكاحه في السعي لتحصيل الولد وكانت الآفة الحاجة إلى كسب الحرام والاشتغال عن الله، فالعزوبة له أولى، فلا خير فيما يشغل عن الله ولا خير في كسب الحرام ولا يفي بنقصان هذين الأمرين أمر الولد، فإن النكاح للولد سعي في طلب حياة للولد موهومة، وهذا نقصان في الدين ناجز فحفظه لحياة نفسه وصونها عن الهلاك أهم من السعي في الولد وذلك ربح

(شاب) مغتلم **(يحتاج إلى تسكين الشهوة)** وإطفاء النائرة، **(ومنفرد يحتاج إلى تدبير المنزل)** من طبخ وغرف وكنس وغسل، **(و)** يحتاج في إقامة ناموسه إلى **(التحصن بالعشيرة)** وكثرة المعارف **(فلا يتمارى)** أي لا يشك **(في أن النكاح أفضل له مع ما فيه)** فوق ذلك **(من السعي في تحصيل الولد)** الذي به تتم له الحياة الدنيوية والأخروية، **(وإن انتفت الفوائد واجتمعت الآفات)** بأن كان فقيراً عادم المال حريصاً شحيحاً سيِّئ الخلق عسراً غير مغتلم أو طاعناً في السن متكاسلاً في أداء الطاعات غير محتاج إلى تدبير المنزل بأن كانت له واحدة من قرائنه تقوم بأوده غير مفتقر إلى التناصر بالعشيرة أو كانت له عشيرة، **(فالعزوبة أفضل له)** بهذه الوجوه ويبقى الوجه الواحد وهو طلب الولد، **(وإن تقابل الأمران وهو الغالب)** في أكثر الناس، **(فينبغي أن يوزن بالميزان القسط)** أي العدل **(حظ تلك الفائدة في الزيادة من دينه وحظ تلك الآفة في النقصان منه، فإذا غلب على الظن رجحان أحدهما)** على الآخر **(حكم به)** نفياً وإثباتاً. **(وأظهر الفوائد)** المذكورة تحصيل **(الولد وتسكين الشهوة)** النفسانية، **(وأظهر الآفات)** المذكورة **(الحاجة إلى كسب الحرام والاشتغال عن الله تعالى، فلنفرض تقابل هذه الأمور)** مع بعضها **(فنقول: من لم يكن في أذية من الشهوات)** بأن كان مالكاً لأربه **(وكانت فائدة نكاحه في السعي لتحصيل الولد)** فقط **(وكانت الآفة الحاجة إلى كسب الحرام والاشتغال عن الله تعالى فالعزوبة له أولى، فلا خير فيما يشغل عن الله ولا خير في كسب الحرام ولا يفي بنقصان هذين الأمرين)** المؤذيين **(أمر الولد)** وفهم هذا من دقائق الأسرار، **(لأن النكاح للولد)** أي لأجل حصوله هو **(سعي في طلب حياة الولد)** بأنه سيولد له ويعيش بعده **(وتلك)** حياة **(موهومة)** متخيلة، **(وهذا نقصان في الدين ناجز)** أي حاضر في الحال **(فحفظه لحياة نفسه وصونها عن الهلاك أهم من السعي في الولد)** الذي

والدين رأس مال. وفي فساد الدين بطلان الحياة الأخروية وذهاب رأس المال ولا تقاوم هذه الفائدة إحدى هاتين الآفتين. وأما إذا انضاف إلى أمر الولد حاجة كسر الشهوة لتوقان النفس إلى النكاح نظر، فإن لم يقو لجام التقوى في رأسه وخاف على نفسه الزنا فالنكاح له أولى لأنه متردد بين أن يقتحم الزنا أو يأكل الحرام والكسب الحرام أهون الشرين، وإن كان يثق بنفسه أنه لا يزني ولكن لا يقدر مع ذلك على غض البصر عن الحرام فترك النكاح أولى لأن النظر حرام والكسب من غير وجهه حرام والكسب يقع دائماً وفيه عصيانه وعصيان أهله، والنظر يقع أحياناً وهو يخصه وينصرم على قرب، والنظر زنا العين ولكن إذا لم يصدقه الفرج فهو إلى العفو أقرب من أكل الحرام إلا أن يخاف إفضاء النظر إلى معصية الفرج فيرجع ذلك إلى خوف العنت، وإذا ثبت هذا فالحالة الثالثة وهو أن يقوى على غض البصر ولكن لا يقوى على دفع الافكار الشاغلة

حياته موهومة (**وذلك ربح والدين رأس المال**) لأن الدين أصل النجاة كما أن رأس المال أصل لتلك الأموال الحاصلة، (**وفساد الدين بطلان الحياة الأخروية**) ﴿فمن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً﴾ [الإسراء: ٧٢] (**وذهاب رأس المال**) الذي هو الدين (**فلا تقاوم هذه الفائدة**) التي هي ربح الولد (**إحدى هاتين الآفتين**) العظيمتين، (**وأما إذا انضاف إلى أمر الولد حاجة**) أخرى وهي (**كسر الشهوة لتوقان النفس**) ونزوعها (**إلى النكاح نظر**) حينئذ، (**فإن لم يقو لجام التقوى في رأسه**) بان كان اللجام خفيفاً والنفس جموحاً إلى الشهوات (**وخاف على نفسه**) الوقوع في (**الزنا فالنكاح أولى**) له (**لأنه مردد بين**) أن يقتحم حظيرة (**الزنا**) مرة (**أو**) يقع في (**أكل الحرام والكسب الحرام أهون الشرين**) في الجملة، (**وإن كان يثق بنفسه أنه لا يزني ولكنه لا يقدر مع ذلك على غض البصر عن الحرام فترك النكاح**) له (**أولى لأن النظر حرام**) إذا كان عن قصد (**والكسب من غير وجهه حرام و**)لكن (**الكسب يقع دائماً وفيه عصيانه**) لمباشرته بنفسه(**وعصيان أهله**) لإطعامهم إياه وهم رعيته وهو مسئول عنهم، (**و**)أما (**النظر**) فإنه (**يقع أحياناً**) لا في كل ساعة (**وهو يخصه**) لا يتعدى إلى غيره (**وينصرم عن قرب**) لحظة أو لحظتين، (**والنظر زنا العين**) وهذا قد روي مرفوعاً «زنا العينين النظر» أخرجه ابن سعد والطبراني من حديث علقمة بن الحويرث، وعن أحمد من حديث ابن مسعود مرفوعاً «العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني» وروى مسلم من حديث أبي هريرة «كتب على ابن آدم نصيب من الزنا أدرك لا محالة فالعين زنيتها النظر ويصرفها الإعراض» ثم ساق الحديث. وفي آخره «والفرج يصدق ويكذب». (**ولكن إذا لم يصدقه الفرج**) بأن لم يوافقه عجزاً أو اختياراً (**فهو إلى العفو أقرب من أكل الحرام إلا أن يخاف إفضاء النظر إلى معصية الفرج فيرجع ذلك إلى خوف العنت**) وقد تقدم حكمه قريباً (**وإذا ثبت هذا فالحالة الثالثة وهو أن يقوى على غض**

للقلب أولى بترك النكاح لأن عمل القلب إلى العفو أقرب، وإنما يراد فراغ القلب للعبادة ولا تتم عبادة مع الكسب الحرام وأكله واطعامه، فهكذا ينبغي أن توزن هذه الآفات بالفوائد ويحكم بحسبها، ومن أحاط بهذا لم يشكل عليه شيء مما نقلنا عن السلف من ترغيب في النكاح مرة ورغبة عنه أخرى، إذ ذلك بحسب الأحوال صحيح.

البصر) عن المحرمات، **(ولكن لا يقوى على دفع الأفكار الشاغلة)** الردية **(للقلب اولى بترك النكاح)**، وقوله: أولى خبر لقوله فالحالة **(لأن عمل القلب إلى العفو أقرب)** إذ لا يطلع عليه إلا مولاه، **(وإنما يراد فراغ القلب)** عن الغير **(للعبادة)** والحضور فيها، **(ولا تتم عبادة مع الكسب الحرام وأكله وإطعامه)** فلو اكتسب الحرام ولم يأكل منه ولم يطعم عياله منه فالوزر أخف، **(فكذا ينبغي أن توزن هذه الآفات بالفوائد)** أي يعتبر بعضها ببعضها وسمي الاعتبار وزناً مجازاً، **(ويحكم بحسبها)** والعارف المتبصر لا يخفى عليه شيء من هذه الاعتبارات. **(ومن أحاط بهذا)** الذي ذكرناه **(لم يشكل عليه شيء مما نقل عن السلف من ترغيب في النكاح مرة ورغبة عنه أخرى)** حتى كادت الأقوال يصادم بعضها بعضاً، ولذا وقع التطرق في الإنكار على كلام الصوفية واختلافهم في ذلك ولا إنكار عليهم **(إذ ذلك)** الاختلاف **(بحسب الأحوال صحيح)** وحيث ذكر المصنف هذا التفصيل الجامع في حكم النكاح فلنذكر ما وعدنا به سابقاً من أقوال الأئمة فيه، وفيها ما يرشد إجمالاً إلى بعض ما فصله المصنف.

قال الولي العراقي في شرح التقريب في شرح حديث ابن مسعود « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوّج » الحديث ما نصه السادسة فيه الأمر بالنكاح لمن تاقت نفسه واستطاعه بقدرته على مؤنته، وهذا مجمع عليه، لكنه عند جمهور العلماء من السلف والخلف على طريق الاستحباب دون الإيجاب فلا يلزمه التزوّج ولا التسري سواء خاف العنت أم لا. حكاه النووي عن العلماء كافة، ثم قال: ولا نعلم أحداً أوجبه إلا داود ومن وافقه من أهل الظاهر، وروايته عن أحمد فإنهم قالوا يلزمه إذا خاف العنت أن يتزوّج أو يتسرى قالوا: وإنما يلزمه في العمر مرة واحدة ولم يشترط بعضهم خوف العنت. قال أهل الظاهر: إنما يلزمه التزوّج فقط ولا يلزمه الوطء اهـ وفيه نظر.

فهذا الذي ذكر أنه رواية عن أحمد هو المشهور عن مذهبه، وظاهر كلام أصحابه تعين النكاح، وعنه رواية أخرى بوجوبه مطلقاً وإن لم يخف العنت كما حكاه النووي عن بعضهم، وعبارة ابن تيمية في المحرر: النكاح للتائق سنّة مقدمة على نفل العبادة إلا أن يخشى الزنا بتركه فيجب وعنه يجب عليه مطلقاً اهـ.

وللوجوب عند خوف العنت وجه في مذهب الشافعي حكاه الرافعي عن شرح مختصر الجويني، وقال النووي في الروضة: هذا الوجه لا يحتم النكاح بل يخير بينه وبين التسري ومعناه ظاهر اهـ.

....

وجزم به أبو العباس القرطبي؛ وهو من المالكية بل زاد فحكى الاتفاق عليه فإنه قال: إنا نقول بموجب هذا الحديث في حق الشاب المستطيع الذي يخاف الضرر على نفسه ودينه من العزبة بحيث لا يترفع عنه إلا بالتزويج وهذا لا يختلف في وجوب التزويج عليه اهـ ونقله الاتفاق على ذلك مردود لكن يقلد في نقل مذهبه في ذلك وبه يحصل الرد على النووي في كلامه المتقدم، ولم يقيد ابن حزم ذلك بخوف العنت وعبارته في المحلى: وفرض على كل قادر على الوطء إن وجد أن يتزوج أو يتسرى أن يفعل أحدهما، فإن عجز عن ذلك فليكثر من الصوم، ثم قال: وهو قول جماعة من السلف.

وقال الشيخ تقي الدين في شرح العمدة: قسم بعض الفقهاء النكاح إلى الأحكام الخمسة أعني الوجوب والندب والتحريم والكراهة والإباحة وجعل الوجوب فيما إذا خاف العنت وقدر على النكاح، إلا أنه لا يتعين واجباً بل إما هو وإما التسري، وان تعذر التسري تعين النكاح خشية للوجود لا لأصل الشريعة اهـ.

وكان هذا التقسيم لبعض المالكية، وقد حكاه أبو العباس القرطبي عن بعضهم وقال: إنه واضح، وقال القاضي أبو سعيد الهروي من الشافعية: ذهب بعض أصحابنا بالعراق إلى أن النكاح فرض كفاية فمتى امتنع منه أهل قطر أجبروا عليه، ثم قال القرطبي: وصرف الجمهور الأمر هنا عن ظاهره لشيئين.

أحدهما: إن الله تعالى قد خير بين التزوج والتسري بقوله ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ ثم قال ﴿أو ما ملكت أيمانكم﴾ [النساء: ٣] والتسري ليس بواجب إجماعاً فالنكاح لا يكون واجباً لأن التخيير بين الواجب وغيره يرفع وجوب الواجب وسبقه إلى هذا المازري، وفيه نظر لما تقدم عن أهل الظاهر وغيرهم من التخيير بينهما فلا يصح ما حكياه من الإجماع.

قال القرطبي: وثانيهما قوله تعالى ﴿والذين هم لفروجهم حافظون★ إلاَّ على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ [المؤمنون: ٥، ٦] ولا يقال في الواجب أن فاعله غير ملوم، قال: ثم هذا الحديث لا حجة لهم فيه لوجهين.

أحدهما: إنا نقول بموجبه في حق الشاب المستطيع الذي يخاف الضرر من العزبة ولا نختلف في وجوب التزويج عليه، وقد تقدم حكايته عنه ورد نقله الاتفاق.

ثم قال والثاني: إنهم قالوا إنما يجب العقد لا الوطء، وظاهر الحديث إنما هو الوطء فإنه لا يحصل شيء من الفوائد التي أرشد إليها في الحديث من تحصين الفرج وغض البصر بالعقد، وإنما يحصل بالوطء وهو الذي يحصل دفع المشتاق إليه بالصوم، فما ذهبوا إليه لم يتناوله الحديث، وما تناوله الحديث لم يذهبوا إليه.

قلت: ومن العجب استدلال الخطابي به على أن النكاح غير واجب لأن ظاهر الأمر الوجوب

فإن قلت: فمن أمن الآفات فما الأفضل له التخلي لعبادة الله أو النكاح؟

فأقول يجمع بينهما لأن النكاح ليس مانعاً من التخلي لعبادة الله من حيث انه عقد، ولكن من حيث الحاجة إلى الكسب فإن قدر على الكسب الحلال فالنكاح أيضاً أفضل لأن الليل وسائر أوقات النهار يمكن التخلي فيه للعبادة، والمواظبة على العبادة من غير استراحة غير ممكن، فإن فرض كونه مستغرقاً للأوقات بالكسب حتى لا يبقى له وقت سوى أوقات المكتوبة والنوم والأكل وقضاء الحاجة، فإن كان الرجل ممن لا يسلك سبيل الآخرة إلا بالصلاة النافلة أو الحج وما يجري مجراه من الأعمال البدنية فالنكاح له أفضل لأن في كسب الحلال والقيام بالأهل والسعي في تحصيل الولد والصبر على أخلاق النساء أنواعاً من العبادات لا يقصر فضلها عن نوافل العبادات، وإن كان عبادته بالعلم

وبتقدير صرفه عن ذلك بما ذكرناه، فلا يكون دليلاً على عدم الوجوب فأقل درجاته أن يكون قاصراً لدلالته على الطرفين اهـ سياق الولي العراقي.

(**فإن قلت: فإن أمن الآفات**) المذكورة وكان قادراً على المؤن (**فالأفضل له التخلي لعبادة الله أو النكاح؟ فأقول**) في الجواب (**يجمع بينهما**) أي بين التخلي والنكاح، وهذا خلاف ما تقدم في أوّل هذا الكتاب عن النووي ان القادر غير التائق إن تخلى للعبادة فهو أفضل، وإلاّ فالنكاح أفضل له من تركه اهـ.

وقد علل المصنف للجمع فقال: (**لأن النكاح ليس مانعاً من التخلي لعبادة الله من حيث أنه عقد، ولكن من حيث الحاجة إلى الكسب**) فإن المشغول بالكسب ربما تستغرق أوقاته في تحصيل ما يؤمله فيمنعه من التخلي لا محالة، (**فإن قدر على الكسب الحلال فالنكاح أيضاً أفضل له لأن الليل**) بتمامه (**وسائر أوقات النهار**) أي باقيها مما سلمت له من الاشغال (**يبقى التخلي فيه للعبادة**) بانواعها من صلاة وقراءة وذكر وتفكر ومراقبة، (**والمواظبة على العبادة من غير استراحة**) النفس (**غير ممكن**) لما جبلت النفوس على الملل، (**فإن فرض كونه مستغرق الأوقات بالكسب**) تمام النهار والليل (**حتى لا يبقى له وقت سوى أوقات المكتوبة**) أي الصلوات الخمس، (**و**) سوى وقت (**النوم**) المعتاد، (**و**) سوى وقت (**الأكل و**)، سوى وقت (**قضاء الحاجة**) من الذهاب إلى الخلاء فلينظر فيه، (**فإن كان الرجل ممن لا يسلك سبُل الآخرة إلا بالصلاة**) المفروضة (**والنافلة وبالحج أو ما يجري مجراه من الأعمال البدنية، فالنكاح له أفضل لأن كسب الحلال والقيام بالأهل**) أي بمؤنهن (**والسعي في تحصيل الولد**) لأجل بقاء النسل، (**والصبر على أخلاق النساء**) وجفوتهن وتحصين فرجه وفرجها وتربية الأولاد وغير ذلك (**أنواع من العبادات لا يقصر فضلها**) من حيث الافراد والجمع (**على نوافل العبادات**) مع أن في غالب الأوصاف المذكورة تعدي نفع بخلاف نوافل

والفكر وسير الباطن والكسب يشوّش عليه ذلك فترك النكاح أفضل.

فإن قلت: فلم ترك عيسى عليه السلام النكاح مع فضله؟ وإن كان الأفضل التخلي لعبادة الله فلم استكثر رسولنا ﷺ من الأزواج؟ فاعلم أن الأفضل الجمع بينهما في حق من قدر ومن قويت منته وعلت همته فلا يشغله عن الله شاغل ورسولنا عليه السلام أخذ بالقوة وجمع بين فضل العبادة والنكاح، ولقد كان مع تسع من النسوة متخلياً لعبادة الله وكان قضاء الوطر بالنكاح في حقه غير مانع كما لا يكون قضاء الحاجة في حق المشغولين بتدبيرات الدنيا مانعاً لهم عن التدبير حتى يشتغلوا في الظاهر بقضاء الحاجة وقلوبهم

العبادات، **(وإن كان عبادته بالعلم)** أي الاشتغال به حضوراً والقاء وتصنيفاً **(والفكر)** أي المراقبة في ذكر الله تعالى **(وسير الباطن)** بقطع المنازل ومنازلة الأسرار، **(و)** كان **(الكسب)** مما **(يشوّش عليه ذلك)** ويمنعه **(فترك النكاح أفضل)** لأن المقصود بالذات هو عدم الاشتغال عن الله، وهذا قد يسر له سير الباطن ولم يتيسر له السلوك في العبادات البدنية، فالأفضل في حقه ترك ما يشوّش عليه. وقد تقدم كلام ابن الهمام في قولهم: الافضل كذا فراجعه، والله أعلم.

(فإن قلت: فلم ترك عيسى عليه السلام النكاح مع فضله) وتخلى لعبادة الله عز وجل، **(وإن كان التخلي لعبادة الله أفضل فلم استكثر رسولنا ﷺ من الأزواج)** وكل من حالهما مناقض للآخر؟ **(فاعلم أن الأفضل الجمع بينهما في حق من قدر)** على ذلك، **(ومن غلبت مُنته)** بضم الميم أي قوته **(وعلت همته)** في السير إلى مولاه **(فلا يشغله عن الله شاغل)** ولا يصرفه عنه صارف، **(فرسولنا ﷺ أخذ بالقوة وجمع بين فضل العبادة والنكاح)** وأعطي من كل منهما الحظ الأوفر، **(ولقد كان مع تسع من النسوة)** في عصمته وهن: سودة، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وزينب، وأم حبيبة، وجويرية، وصفية، وميمونة رضي الله عنهن.

قال البخاري في صحيحه: حدثنا مسدد حدثنا ابن زريع، حدثنا سعيد عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ «كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة» هكذا أخرجه في كتاب النكاح، وقال في كتاب الغسل: «وهن احدى عشرة» لكن قال ابن خزيمة: تفرد بذلك معاذ بن هشام عن أبيه، وجمع ابن حبان في صحيحه بين الروايتين بحمل ذلك على حالتين. وقال الحافظ بن حجر: تحمل رواية هشام على أنه ضم مارية وريحانة إليهن وأطلق عليهن لفظ نسائه تغليباً اهـ.

(متخلياً لعبادة الله) تعالى **(وكان قضاء الوطر)** أي الحاجة **(بالنكاح في حقه غير مانع)** عن الحضور مع الله تعالى **(كما لا يكون قضاء الحاجة في حق المشغولين بتدبرات الدنيا مانعاً لهم عن التدبر)** المذكور **(حتى يشتغلوا في الظاهر بقضاء الحاجة)** فيما يرى **(وقلوبهم**

مشغوفة بهممهم غير غافلة عن مهماتهم، وكان رسول الله ﷺ لعلو درجته لا يمنعه أمر هذا العالم عن حضور القلب مع الله تعالى، فكان ينزل الوحي وهو في فراش امرأته، ومتى سلم مثل هذا المنصب لغيره فلا يبعد أن يغير السواقي ما لا يغير البحر الخضم فلا ينبغي أن يقاس عليه غيره.

وأما عيسى ﷺ، فإنه أخذ بالحزم لا بالقوّة واحتاط لنفسه ولعل حالته كانت حالة يؤثر فيها الاشتغال بالأهل أو يتعذر معها طلب الحلال أو لا يتيسر فيها الجمع بين النكاح والتخلي للعبادة، فآثر التخلي للعبادة، وهم أعلم بأسرار أحوالهم وأحكام أعصارهم في طيب المكاسب وأخلاق النساء وما على الناكح من غوائل النكاح وما له فيه،

مستغرقة بهممهم غير غافلة عن مهماتهم). وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يقول: أنا أجهز جيشي وأنا في الصلاة. ونقل الشهاب السهروردي في العوارف عن عمه أبي النجيب أنه كان يقول: أنا آكل وأنا أصلي يشير به إلى أن أكله لا يمنعه من حضوره مع الله تعالى، فإذا كان هذا في آحاد أمته فكيف به ﷺ؟ (**فكان رسول الله ﷺ لعلو درجته**) ورفعة مقامه وجلالة منصبه (**لا يمنعه أمر هذا العالم**) أي عالم الملك (**من حضور القلب مع الله تعالى**) وشهوده في حضرة المعاينة ومن علو درجته (**كان ينزل عليه الوحي وهو في فراش امرأته**) قال العراقي: رواه البخاري من حديث أنس «يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها». (**ومتى يسلم مثل هذا المنصب لغيره**) ﷺ، (**فلا يبعد أن يغير السواقي**) وهي الخلجان الصغار التي تستقي من البحر العظيم (**ما لا يغير البحر العظيم**) ومن أمثالهم.

ومن ورد البحر استقل السواقيا (١)

(**فلا ينبغي أن يقاس عليه غيره**)، ومن هنا لما قال أصحاب الشافعي: إن النكاح شهوة لا عبادة كما دل عليه نص الأم، وقال أصحاب أبي حنيفة: هو عبادة استثنى التقي السبكي من الخلاف نكاحه ﷺ قال: فإنه عبادة قطعاً وقد تقدم.

(**وأما عيسى صلوات الله عليه**) وسلامه، (**فأخذ بالحزم**) لنفسه لا بالقوة (**واحتاط لنفسه**) أي أخذ بالاحتياط (**ولعل حالته**) التي كان متصفاً بها (**كانت حالة يؤثر فيها الاشتغال بالأهل أو يتعذر معها طلب الحلال أو لا يتيسر فيها الجمع بين النكاح والتخلي للعبادة، فآثر التخلي للعبادة وهم**) صلوات الله عليهم (**أعلم بأسرار أحوالهم**) وبواطن معاملاتهم (**وأحكام أعصارهم**) التي كانوا فيها (**في طيب المكاسب وأخلاق النساء وما على**

---

(١) البيت للمتنبي وصدره: قواصد كافور توارك غيره.

ومهما كانت الأحوال منقسمة حتى يكون النكاح في بعضها أفضل وتركه في بعضها أفضل، فحقنا أن ننزل أفعال الأنبياء على الأفضل في كل حال، والله أعلم.

الناكح من غوائل النكاح) وآفاته **(وماله فيه)** من الفوائد والمصالح الدينية، **(ومهما كانت الأحوال منقسمة حتى يكون النكاح في بعضها أفضل و)** يكون **(تركه في بعضها أفضل، فحقنا أن ننزل أفعال الانبياء)** عليهم السلام **(على الأفضل في كل حال)** فنقول: حال عيسى عليه السلام أفضل في شريعته، وقد نسخت الرهبانية في ملتنا. وكل من الحالين له فضيلة وإذا تعارضا قدم التمسك بحال نبينا ﷺ.

الباب الثاني
فيما يراعى حالة العقد من أحوال المرأة وشروط العقد

أما العقد؛ فأركانه وشروطه لينعقد ويفيد الحل أربعة:

الأوّل: إذن الولي فإن لم يكن فالسلطان.

الباب الثاني
فيما يراعي حالة العقد

بين الرجل والمرأة (**من أحوال المرأة وشروط العقد**).

(**أما العقد: فأركانه وشروطه لينعقد**) شرعاً (**ويفيد الكل أربعة**).

(**الأوّل: إذن الولي**) إذ لا عبارة لها في عقد النكاح وكالة وولاية استقلالاً خلافاً لأبي حنيفةومالك من كفؤ وغير كفؤ دنيئة كانت أو شريفة، وفي الدنيئة خلاف لمالك، (**فإن لم يكن فالسلطان**) وأسباب الولاية أربعة:

الأوّل: الابوة وفي معناها الجدودة خلافاً لمالك وأحمد وهو وجه في المذهب، وتفيد ولاية الإجبار على البكر في أظهر الوجهين، وإن كانت بالغة خلافاً لأبي حنيفة لا على الثيب، وإن كانت صغيرة خلافاً لأبي حنيفة سواء ثابت بالزنا خلافاً للثلاثة وهو وجه في المذهب أو بوطء حلال.

الثاني: العصوبة كالاخوة والعمومة.

الثالث: المعتق وهو كالعصبات.

الرابع: السلطان، وإنما يزوّج في البالغة خلافاً لأبي حنيفة عند عدم الولي أو عضله أو غيبته خلافاً لأبي حنيفة أو أراد الولي أن يتزوّج بها خلافاً لأبي حنيفة كابن عم أو معتق أو قاض، وليس للسلطان تزويج الصغيرة خلافاً لأبي حنيفة ولا للوصي ولاية، وإن فوّضت إليه خلافاً لمالك وأحمد، وأما ترتيب الأولياء فالأصل القرابة ثم الولاء، ثم السلطنة وأولي الاقارب الأب ثم الجد ثم الأخ ثم ابنه ثم العم ثم ابنه على ترتيبهم في عصوبة الإرث والأخ من الأب والأم لا يقدم على الأخ من الأب في النكاح في قول، والأصح وهو الجديد أنه يقدم، وبه قال أبو حنيفة ومالك، والابن لا يزوّج أمه بالبنوّة خلافاً لأبي حنيفة ومالك وأحمد.

الثاني: رضا المرأة إن كانت ثيباً بالغاً أو كانت بكراً بالغاً ولكن يزوّجها غير الأب والجد.

الثالث: حضور شاهدين ظاهري العدالة، فإن كانا مستورين حكمنا بالانعقاد للحاجة.

(**الثاني: رضا المرأة إن كانت ثيباً بالغة عاقلة**) الثيب هي المرأة التي دخل بها الزوج وكأنها ثابت إلى حال كبار النساء غالباً (**أو كانت بكراً**) وهي الباقية على حالتها الأولى، (**ولكن يزوجها غير الأب والجد**) كالأخ والعم، ويشترط حينئذ صريح الرضا في الثيب والسكوت في البكر على رأي خلافاً لأبي حنيفة، وفي شرح المحرر إن رضاها من شروط النكاح لا أنه من نفس أركان النكاح والاشهاد على رضاها سنّة احتياطاً لأمر النكاح وليس بشرط في صحة النكاح وهو كذلك، فإن أركان النكاح العاقد والمحل والشهود والصيغة.

(**الثالث: حضور شاهدين ظاهري العدالة**) فلا ينعقد النكاح إلا بحضورهما، وعبارة المصنف في الوجيز لا ينعقد إلا بحضور عدلين مسلمين بالغين حرين سميعين بصيرين ذكرين مقبولي الشهادة للزوجين وعليهما ليسا بعدوّين ولا ابنين ولا أبوين لهما، وفي هذا الركن خلاف لمالك في قوله: عدلين وجه في المذهب عدم اشتراط ذلك، وكذا في قوله مسلمين وجه في المذهب، وكذا في قوله بصيرين، وفي قوله ذكرين خلاف لأبي حنيفة ومالك، وقوله: ليسا بعدوّين الأصح في المذهب أنه ينعقد بشهادتهما، وكذا في الابنين والأبوين وجه في المذهب أنه يصح بشهادتهما على الأصح.

وقال الأصفهاني في شرح المحرر: حضور الشاهدين معتبر في النكاح وشرط لصحة النكاح وليس بركن. قال: ويعتبر في شاهدي النكاح صفات سبعة.

الأولى: الإسلام فلا ينعقد بحضور الكافرين أو مسلم وكافر سواء كان العقد بين ذميين أو بين مسلمين أو بين مسلم وذمية. وقال أبو حنيفة: ينعقد نكاح الذمية بشهادة ذميين.

الثانية: التكليف فلا ينعقد بحضور الصبيان والمجانين.

الثالثة: الحرية فلا ينعقد بحضور العبد قناً أو مدبراً أو مكاتباً

الرابعة: العدالة فلا ينعقد بحضور الفاسقين أو عدل وفاسق خلافاً لأبي حنيفة.

الخامسة: الذكورة فلا ينعقد بحضور النساء ولا بحضور رجل وامرأتين. وقال أبو حنيفة وأحمد: ينعقد بشهادة رجل وامرأتين.

السادسة: السمع فلا ينعقد بحضور الأصمّين ولا سميع وأصم والمراد بالأصم من لا يسمع أصلاً.

الرابع: ايجاب وقبول متصل به بلفظ الإنكاح أو التزويج أو معناهما الخاص بكل

السابعة: البصر فلا ينعقد بحضور الأعميين ولا بصير وأعمى في أصح الوجهين، والوجه الثاني ينعقد لأنه عدل يفهم الخطاب.

(فإن كانا مستورين حكمنا بالانعقاد للحاجة)، ومستور العدالة من يعرف بالعدالة ظاهراً لا باطناً هكذا ذكره شراح الوجيز، وعبارة البغوي في التهذيب: ولا ينعقد النكاح بشهادة من لا تعرف عدالته ظاهراً فالمراد بمستور العدالة هو مستورها باطناً لا مستورها ظاهراً فإنه لا بدّ وأن يكون الشاهد ظاهر العدالة، والمراد بالعدالة الباطنة ما ثبتت عند الحاكم بالتزكية وبالعدالة الظاهرة ما عرفت بالمخالطة.

قال المصنف في الوجيز: فإن بان كونه فاسقاً عند العقد تبين البطلان على قول، وإنما يتبين بحجة أو بذكر لا باعتراف المستور، وإذا عرف أحد الزوجين فسقه عند العقد لم ينعقد فإن أقر الزوج بأنه عرف وأنكرت بانت منه ووجب شطر المهر إن كان قبل المسيس اهـ. أي بينونة طلاق على ما أفصح به في الوسيط. هكذا ذكر أصحاب القفال، وعن الشيخ أبي حامد والعراقيين أنها فرقة فسخ لا ينقص بها عدد الطلاق.

تنبيه:

الأصل المجمع عليه عند أبي حنيفة وأصحابه أن كل من ملك قبول النكاح لنفسه ينعقد النكاح بحضوره فيدخل فيه الفاسق والمحدود في القذف إذا تاب، أما الفاسق فإنه من أهل الولاية القاصرة على نفسه بلا خلاف لأنه له أن يزوّج نفسه وعبده وأمته ويقر بما يتعلق بنفسه من القتل وغيره، فيكون من أهل تحمل الشهادة وإن لم يكن من أهل أدائها لأن كلاًّ من التحمل والولاية القاصرة لا إلزام فيه، وأما المحدود في القذف فإنه أيضاً من أهل الولاية القاصرة على نفسه لأنه إن لم يتب فهو فاسق كغيره من الفساق، وإن تاب كان القياس أن يكون من أهل الولاية المتعدية إلا أن النص القاطع أخرجه من أهليتها، والله أعلم.

(الرابع: ايجاب وقبول متصل به بلفظ الإنكاح أو التزويج) لا يقوم غيرهما مقامهما خلافاً لأبي حنيفة ومالك، **(أو معناهما الخاص)** وهو ترجمتها **(بكل لسان)** فارسي أو تركي وغيرهما لأنهما لفظان لا يتعلق بهما المجاز فاكتفى بترجمتها سواء كانا قادرين على العربية أم لا، والثاني لا ينعقد إذا أحسناها بالعربية أو لا ينعقد، ثم ان المراد بالايجاب هو الصادر من جهة الولي بأن يقول الولي أو وكيله للزوج زوّجتك وأنكحتك، أو لوكيل الزوج زوّجت موليتي فلانة لموكلك فلان بن فلان وأنكحتها له على صداق كذا.

وظاهر سياق المصنف كغيره من المصنفين في تقديم الإيجاب على القبول أنه شرط وليس كذلك، فلو تقدم لفظ الزوج على لفظ الولي بأن قال الزوج أوّلاً: تزرّجت أو أنكحت نكاح موليتك فلانة فقال الولي: زوّجتك أو أنكحتك جاز وصح العقد، وإنما اعتبر في إيجاب النكاح وقبوله اللفظان

لسان من شخصين مكلفين ليس فيهما امرأة سواء كان هو الزوج أو الولي أو وكيلهما.

المذكوران وما في معناهما دون غيرهما من ألفاظ العقود كالبيع والهبة والتمليك والإحلال والإباحة لأن النكاح له شائبة نزوع إلى العبادات لورود الندب فيه والاذكار في العبادات تتلقى من الشارع، ولأن القرآن ما ورد إلا بهذين اللفظين دون غيرهما، ولا يشترط اتفاق اللفظ من الطرفين، فلو قال أحدهما زوّجتك، وقال الآخر قبلت نكاحها صح النكاح هذا مذهب الشافعي رضي الله عنه **(من شخصين مكلفين ليس فيهما امرأة سواء كان هو الزوج أو الولي أو وكيلهما)** فلا ينعقد بحضور الصبيان والمجانين، ولا بحضور امرأتين ورجل وامرأة، وقد تقدم ذلك قريباً مع ذكر الخلاف.

وقال أصحابنا الحنفية: ينعقد بلفظ النكاح والتزويج، وما وضع لتمليك العين في الحال واحترز بقوله في الحال عن الوصية لأنها تمليك العين بعد الموت لا في الحال، وهذا إذا طلق. وأما إذا قال: أوصيت لك ببنتي للحال ينعقد لأنه تمليك للحال كما في النوادر، ومن فروع هذا الأصل أنه ينعقد بلفظ البيع والهبة وبلفظ السلم قيل: ينعقد، وقيل لا. وكذا في الصرف روايتان وفي القرض قولان قياس قول الإمام ومحمد الإنعقاد، وقياس قول أبي يوسف عدمه إذ الملك فيه بالقبض يثبت عندهما ولا يثبت عنده، وبالجعل ينعقد باعتباره فيه خلاف الكرخي، وهو يقول: إن المستوى في النكاح منفعة حقيقية، وقد سمى الله تعالى بدله أجرة بقوله تعالى ﴿فآتوهنّ أجورهنّ﴾ [النساء: ٢٤] فتثبت المشاكلة بينهما ولو جعلت المرأة أجرة ينبغي أن يعقد اجماعاً لأنه يفيد ملك الرقبة ولا ينعقد بلفظ الإعارة خلافاً للكرخي، ولا بلفظ الإباحة والإحلال والتمتع والإجارة بالرأي والرضا والإبراء ونحوها لأنها لا تفيد ملك المتعة، وفي نوادر الفقه: كل لفظ موضع لتمليك العين ينعقد به النكاح ان ذكر المهر، وإلاّ فالنية وما ليس بموضوع له لا ينعقد، والله أعلم.

فصل

تقدم انه لا تصح عبارة المرأة في النكاح فلا تزوّج نفسها بإذن الولي ولا دون إذنه ولا تزوّج غيرها وهو مذهب الشافعي، وبه قال مالك، وأحمد، وحجتهم حديث أبي موسى «لا نكاح إلاّ بولي» رواه أصحاب السنن، وحديث عائشة «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل». ولا فرق في ذلك بين الشريفة والدنيئة خلافاً لمالك ولا بين أن تزوّج نفسها من كفؤ أو غير كفؤ. فأما أبو حنيفة وأصحابه فليس الولي عندهم من أركان النكاح ولا من فرائضه، وإنما هو لئلا يلحقها عارها فإذا تزوّجت كفؤاً جاز النكاح بكراً كانت أو ثيباً، وحجتهم حديث ابن عباس «الأيم أحق بنفسها» الخ رواه الجماعة إلا البخاري، ويقال للحنفية: لم تركتم العمل بحديث لا نكاح إلا بولي؟ والجواب أن هذا الحديث رواه سفيان وشعبة، عن أبي إسحاق منقطعاً وكل واحد منهما حجة على إسرائيل، فكيف يكون إذا اجتمعا جميعاً؟ فإن قالوا: ان أبا عوانة تابع اسرائيل في رفعه فيكون حجة. فالجواب قد روي هكذا، وروى عنه أيضاً عن إسرائيل عن أبي إسحاق فقد رجع حديثه إلى حديث اسرائيل، فانتفى بذلك أن يكون عند أبي

....

عوانة في هذا عن أبي إسحاق شيء. فإن قالوا: قد رواه أيضاً قيس بن الربيع عن أبي إسحاق مرفوعاً كما رواه إسرائيل،فالجواب: صدقتم لكن قيس دون اسرائيل، فإذا انتفى أن يكون اسرائيل مضاداً لسفيان وشعبة كان قيس أحرى أن لا يكون مضاداً لهما. فإن قالوا: فإن بعض أصحاب سفيان قد رواه عن سفيان مرفوعاً، كما رواه اسرائيل وقيس وهو بشر بن منصور، فالجواب: صدقتم ولكنكم ما ترضون من خصمكم بمثل هذا أن تحتجوا عليه بما رواه أصحاب سفيان أو أكثرهم عنه على معنى، ويحتج هو عليكم بما رواه بشر بن منصور عن سفيان بما خالف ذلك المعنى، وتعدون المحتج عليكم بهذا جاهلاً بالحديث، فكيف تسوّغون أنفسكم على مخالفيكم ما لا تسوّغونه عليكم إن هذا لجور بيّن، فإن قالوا: فقد رواه الإمام أبو حنيفة عن أبي إسحاق مرفوعاً كما رواه إسماعيل فما باله لم يعمل به؟ فالجواب: إنما منع الإمام الاحتجاج به التضاد بين الاخبار والتنافي فإن حديث ابن عباس «الأيم أحق بنفسهـا» الخ معارض لحديث «لا نكاح إلا بولي» ومضاد له، والأيم كل امرأة لا زوج لها بكراً كانت أو ثيباً، فالمرأة إذا كانت رشيدة جاز لها أن تلي عقد نكاحها لأنه عقد أكسبها مالاً فجاز أن تتولاه بنفسها كالبيع والاجارات. قالوا: وقد أضاف الله عز وجل النكاح إليها بقوله ﴿حتى تنكح زوجاً غيره﴾ [البقرة: ٢٣٠] بقوله ﴿أن ينكحن أزواجهن﴾ [البقرة: ٢٣٢] وبقوله: ﴿لا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف﴾ [البقرة: ٢٣٤] فكل ذلك يدل على انعقاده بعبارتها.

وأما الجواب عن حديث «أيما امرأة نكحت» الخ فقد رواه ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري، وقد ذكر بنفسه أنه سأل عنه الزهري فلم يعرفه. رواه يحيى بن معين عن أبي علية عن ابن جريج كذلك وهم يسقطون الحديث بأقل من هذا، ورواه الحجاج بن ارطأة عن الزهري ولا يثبتون له سماعاً عن الزهري، وحديثه عندهم مرسل وهم لا يحتجون بالمرسل. ورواه ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري، وهم ينكرون على خصمهم الاحتجاج عليهم بحديثه، فكيف يحتجون به عليه في مثل هذا. ثم لو ثبت ما رووا ذلك عن الزهري، فقد روي عن عائشة رضي الله عنها ما يخالف روايتها، وإذا تعارض الفعل والرواية قدم الفعل، وهو ما رواه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها زوجت حفصة بنت عبد الرحمن بن المنذر بن الزبير، وعبد الرحمن غائب بالشام، فلما قدم عبد الرحمن قال: مثلي يصنع به ويفتات عليه فكلمت عائشة المنذر، قال المنذر: فإن ذلك بيد عبد الرحمن، فقال عبد الرحمن: ما كنت أردّ أمراً قضيته، فلما كانت عائشة قد رأت أن تزويجها بنت عبد الرحمن بغير أمره جائز، ورأت أن ذلك العقد مستقيماً حين أجازت فيه التمليك الذي لا يكون إلا عن صحة النكاح وثبوتها استحال أن تكون ترى ذلك، وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال «لا نكاح إلا بولي» فثبت بذلك فساد ما روي عن الزهري في ذلك، وهذا الذي تلخص من السياق من أمر المرأة في تزويج نفسها إليها لا إلى وليها معنى لو زوّجت الحرة العاقلة البالغة نفسها جاز، وكذا لو زوّجت غيرها بالوكالة أو بالولاية وإن لم يعقد عليها ولي بكراً كانت أو ثيباً هو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى إلا أنه كان يقول: إن زوجت

المرأة نفسها من غير كفؤ فلوليها فسخ ذلك عليها، وكذلك إن تزوّجت بدون مهر مثلها فلوليها أن يخاصم في ذلك حتى يلحق بمهر مثل نسائها، وقد كان أبو يوسف إذ كـان يقول: إن بضع المرأة إليها في عقد النكاح عليها لنفسها دون وليها يقول إنه ليس للولي ان يعترض عليها في نقصان ما تزوجت عليه من مهر مثلها، ثم رجع عن هذا كله إلى قول من قال «لا نكاح إلا بولي» وقوله الثاني هو قول محمد بن الحسن، والله أعلم.

فصل

قال شارح المحرر في ولاية الفاسق: ولأصحاب الشافعي طرق.

أحدها: جريان القولين أحدهما، وهو قول أبي حنيفة ومالك: إن الفاسق له الولاية لأن الفسقة لم يمنعوا من التزويج في عصر الاوّلين، والثاني المنع لأن الفسق نقص يقدح في الشهادة فيمنع الولاية، ولهذا قال أحمد في أصح الروايتين.

والطريق الثاني: القطع بالمنع وهو قضية إيراد أبي علي بن أبي هريرة والطبري، وابن القطان.

والثالث: القطع بأن له أن يلي وهو اختيار القاضي أبي حامد، وبه قال القفال.

والرابع: أن الأب والجد يليان مع الفسق ولا يلي غيرهما والفرق كمال شفقتهما وقـوّة ولايتهما.

والخامس: قال أبو إسحاق: الأب والجد لا يليان مع الفسق ويلي غيرهما والفرق أنهما يجبران فربما وضعا تحت فاسق مثلهما وغيرهما يزوج بالأذن، فإن لم ينظر لها نظرت هي لنفسها. قال الأمام: وقياس هذه الطريق أن يزوج الفاسق ابنته البكر برضاها وإن لا يجبرها.

والسادس: إن كان فسقه بشرب الخمر لم يلزم لاضطراب نظره وغلبة السكر عليه، وإن كان بشيء آخر يلي.

وذكر الحناطي وجهين في أن من يعلن بفسقه لا يلي، ومن يستتر به يلي، ويخرج من هذا طريق.

وقال بعض المتأخرين: إن كان الفسق مما يؤدي إلى الخسة والدناءة وعدم الغيرة كالقيادة والخنوثة فيمنع، وإلاَّ فلا. فهذه طريقة ثانية، ثم الظاهر إن الخلاف في ولاية المال كالخلاف في ولاية النكاح، والصحيح مطـلقا طـالب لولاية المال وإن قرَّ توبة الولي في الحال لا تؤثر، بل لا بد من الاستبراء بالفصول الأربعة كما في باب الشهادة. وقال البغوي: تؤثر في الحال ليصح منه عقد النكاح، ونقل الشيخ ملك زاد القزويني عن القاضي أبي سعيد: إذا لم تثبت الولاية للفاسق لم يكن له أن ينكح لنفسه، والصحيح خلافه لأن غايته إحراز نفسه ما لا يحتمل في غيره بدليل قبول

وأما آدابه؛ فتقديم الخطبة مع الولي لا في حال عدة المرأة بل بعد انقضائها إن كانت معتدة، ولا في حال سبق غيره بالخطبة إذ نهي عن الخطبة على الخطبة.

اقراره على نفسه وعدم قبول شهادته على غيره، ثم إن الحرف الدنيئة هل تقدح في الولاية؟ إذا قلنا بالمذهب أن الفاسق ليس له ولاية وجهان ذكرهما العبادي، والظاهر انه لا يقدح والله أعلم.

(فأما آدابه، فتقديم الخطبة) بكسر الخاء هنا **(مع الولي في حال عدة المرأة، بل بعد انقضائها إن كانت معتدة)** أي يستحب للمحتاج مع وجدان الاهبة ان يقدم إلى الولي خطبة امرأة خلية عن النكاح، وعدة الغير تصريحاً وتعريضاً والحجة في الاستحباب التمسك بفعله ﷺ وأصحابه، وإن لم تكن المرأة خلية من النكاح بل متزوجة يحرم خطبتها تصريحاً وتعريضاً، وإن كانت خلية عن النكاح لكن معتدة فيحرم التصريح بخطبتها دون التعريض لأنها في حكم المنكوحات، وفي المعتدة البائنة قولان وقيل: وجهان أصحهما جواز التعريض بخطبتها، وهو المنصوص في البويطي لانقطاع سلطنة الزوج عنها، والثاني: لا يجوز لأن للمطلق ان ينكحها في الجملة فاشبهت الرجعية والمفسوخة وجهاً بسبب من أسباب الفسخ كالبائنة، ولا يحرم التعريض في عدة الوفاة لأنه يحقق الرغبة فلا يصير مظنة الكذب في انقضاء عدتها بخلاف التصريح، فإنه يحقق الرغبة فيها فيستعجل لغلبة الشهوة وغيرها، وحينئذ لعلة الكذب في انقضاء المدة والمختلعة بطلقة أو طلقتين والمطلقة ثلاثاً والمفارقة باللعان كالبائنة، ومنهم من جعل البينونتين كالمعتدة بالوفاة، ولا فرق في المعتدة بالاقراء والمعتدة بالأشهر، وقيل الخلاف مخصوص بذوات الأشهر، وفي ذوات الاقراء القطع بعدم الجواز لأنها قد تكون في انقضاء العدة لرغبتها في الخاطب، وفي المعتدة من وطء الشبهة طريقان. أحدهما: طرد الخلاف وأصحهما القطع بالجواز، والتصريح بالخطبة أن يقول: أريد أن أنكحك أو أتزوج بك أو إذا انقضت عدتك نكحتك، وإذا حللت فلا تفوتي على نفسك والتعريض ما يدل على الرغبة في نكاحها وغيرها كقوله: رب راغب فيك، ومثلك من يجد، وأنت جميلة، وإذا حللت فاعلميني، ولست بمرغوب عنك ولا تبغين اباء وإن الله لسائق إليك خيراً، وحكم جواب المرأة في الصور كلها تصريحاً وتعريضاً حكم الخطبة، وجميع ما ذكر في الخطبة، وجوابها فيما إذا اخطبها أجنبي، وأما إذا خطبها من منه العدة فيجوز تصريحاً وتعريضاً وصريح الاجابة أن يقول الولي أجبتك لذلك، وإذا وجد ما يشعر بالاجابة فكذلك، **(ولا في حال سبق غيره بالخطبة إذ نهي عن الخطبة على الخطبة)** قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عمر «ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب أو يأذن له» اهـ.

قلت: وعن أبي هريرة مرفوعاً «نهى أن يبيع حاضر لباد أو تناجشوا أو يخطب الرجل على خطبته أخيه أو يبيع على بيع أخيه» الحديث رواه الائمة الستة من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد عن أبي هريرة، وفي رواية للبخاري وغيره «ولا تناجشوا» وروى مالك والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة «لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه» ورواه النسائي وابن ماجه أيضاً من حديث ابن عمر، ورواه الطبراني في الكبير من حديث سمرة، وروي بزيادة «حتى

....

يأذن» رواه الباوردي من حديث وائل بن عمر وبن حبيب السكسكي عن أبيه عن جده، وهو هكذا في بعض روايات مسلم، ويروى «حتى ينكح أو يترك» وهكذا هو عند البخاري والنسائي من حديث الأعرج عن أبي هريرة، ويروى «إلا أن يأذن له» رواه أحمد وعبد الرزاق وأبو داود والنسائي من حديث ابن عمر وهو في بعض روايات مسلم، وروى مسلم من حديث عقبة بن عامر «المؤمن أخو المؤمن فلا يحل للمؤمن ان يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر» رواه البيهقي في السنن وقال: فيه «حتى يذر» في كل من الجملتين، والكلام على هذه الجملة من الحديث المذكور من وجوه.

الأول: هذا النهي للتحريم كما قاله الجمهور، وقال الخطابي: هو نهي تأديب وليس بنهي تحريم يبطل العقد، وهو قول أكثر الفقهاء. قال الولي العراقي: كأن الخطابي فهم من كون العقد لا يبطل عند أكثر الفقهاء إن النهي عندهم ليس للتحريم وليس كذلك، بل هو عندهم للتحريم، وإن لم يبطل العقد، وقد صرح بهذا الفقهاء من أهل المذاهب المتبوعة، وحكى النووي في شرح مسلم الإجماع على التحريم بشروطه.

الثاني: قال الشافعية والحنابلة: محل التحريم ما إذا صرح للخطاب بالإجابة بأن تقول: اجبتك إلى ذلك أو تاذن لوليها في أن يزوجها إياه، وهي معتبرة الإذن، فلو لم يقع التصريح بالإجابة لكن وجد تعريض كقولها لا رغبة عنك ففيه قولان للشافعي وأحمد. قال الشافعي في القديم: تحرم الخطبة، وقال في الجديد: تجوز. وحكى الزين العراقي في شرح الترمذي عن مالك وأبي حنيفة تحريم الخطبة عند التعريض أيضاً. وقال الشافعي: معنى الحديث عندنا إذا خطب الرجل المرأة فرضيت به وركنت إليه فليس لأحد أن يخطب على خطبته، وأما قبل أن يعلم رضاها أو ركونها إليه فلا بأس أن يخطبها هكذا نقله الترمذي، ولو ردته فللغير خطبتها قطعاً، ولو لم يوجد إجابة ولا ردّ فقطع بعض الاصحاب بالجواز، وأجرى بعضهم فيه القولين المتقدمين، ويجوز الهجوم على الخطبة من لم يدر أخطبت أم لا. ومن لم يدر أجيب خاطبها أم رد، لأن الأصل الإباحة والمعتبر ردّ الولي واجابته إن كانت مجبرة وإلاّ فردها واجابتها وفي الأمة رد السيد واجابته، وفي المجنونة رد السلطان وإجابته. وقال الاسنوي في المهمات: هذا الإطلاق غير مستقيم، فإنه إذا كان الخاطب غير كفؤ يكون النكاح متوقفاً على رضا الولي والمرأة معاً، وحينئذ فيعتبر في تحريم الخطبة اجابتهما معاً. وفي الجواز ردهما أو رد أحدهما. قال: وأيضاً فينبغي فيما إذا كانت بكراً أن يكون الاعتبار بالولي تخريجاً على الخلاف فيما إذا عينت كفؤاً وعين المجبر كفؤاً آخر هل المجاب تعيينها أم تعيينه، وهذا الذي ذكروه في اعتبار تصريح الاجابة هو في الثيب، أما البكر فسكوتها كصريح إذن الثيب كما نص عليه الشافعي في الأم، وحيث اشترطنا التصريح بالإجابة فلا بدّ معه من الإذن للولي في زواجها له فإن لم تأذن في ذلك لم تحرم الخطبة كما نص عليه الشافعي في الرسالة. وحكاه عنه الخطابي، واستبعده القرطبي في الفهم، وقال: إنه حمل العموم على صورة نادرة، وزاد بعض

المالكية على الرضا بالزوج تسميته المهر. قال الولي العراقي: وهذا لا دليل عليه، والعقد صحيح من غير تسمية المهر.

الثالث: ومحل التحريم أيضاً إذا لم يأذن الخاطب لغيره في الخطبة، فإن أذن ارتفع التحريم، لأن المنع كان لحقه كما عند مسلم إلا أن يأذن له، لكن يبقى النظر في أنه إذا أذن لشخص مخصوص في الخطبة هل لغيره الخطبة أيضاً لأن الإذن لشخص يدل على الإعراض عن الخطبة إذ لا يمكن تزويج المرأة لخاطبين وليس لغيره الخطبة إذا لم يؤذن، وزوال المنع إنما كان للأوّل هذا محتمل والأرجح الأوّل.

الرابع: ومحل التحريم أيضاً إذا لم يترك الخاطب الخطبة ويعرض عنها، فإن ترك جاز لغيره الخطبة وإن لم يأذن له فعند البخاري حتى ينكح أو يترك وعند مسلم حتى يذم.

الخامس: ومحل التحريم أيضاً أن تكون الخطبة الأولى جائزة، فإن كانت محرمة كالواقعة في العدة لم تحرم الخطبة عليها كما صرح الروياني في البحر.

السادس: ومحل التحريم إذا لم تأذن المرأة لوليها أن يزوّجها ممن يشاء، فإن أذنت له كذلك صح وحل لكل واحد أن يخطبها على خطبة الغير كما نقله الروياني في البحر عن نص الشافعي في الأم. قال الولي العراقي: ولك أن تقول إن كان الضمير في قوله: ممن يشاء عائداً على الولي فينبغي إذا أجاب الولي الخاطب الأول أن يحرم على غيره الخطبة وإن كان عائداً على الخاطب، فإذا خطبها شخص فقد شاء تزويجها وقد أذنت في تزويجها من يشاء هو تزويجها فيجب على الولي إجابته ويحرم على غيره خطبتها لأنها قد أجابته بالوصف وإن لم تجبه بالتعيين، والله اعلم.

السابع: قال الخطابي، وغيره: ظاهره اختصاص التحريم بما إذا كان الخاطب مسلماً فإن كان كافراً فلا تحريم، وبه قال الاوزاعي وحكاه الرافعي عن أبي عبيد بن حربويه. وقال الجمهور: تحرم الخطبة على خطبة الكافر أيضاً.

قلت: هذا إذا كانت المخطوبة ذمية وبمثله أجاب ابن حربويه في السوم على السوم، واستدلاله بقوله على بيع أخيه وعلى خطبة أخيه ضعيف، فقد صرح النووي بأن التقييد بأخيه خرج مخرج الغالب فلا يكون له مفهوم يعمل به.

الثامن: ظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يكون الخاطب الأول فاسقاً أولا. وهذا هو الصحيح الذي تقتضية الأحاديث وعمومها، وذهب ابن القاسم صاحب مالك إلى تجويز الخطبة على خطبة الفاسق، واختاره ابن العربي المالكي وقال: لا ينبغي أن يختلف في هذا، وفي شرح الترمذي للزين العراقي وهو مردود لعموم الحديث إذ الفسق لا يخرج عن الايمان والاسلام على مذهب أهل السنة، فلا يخرج بذلك عن كونه خطب على خطبة أخيه، والله أعلم.

ومن آدابه؛ الخطبة قبل النكاح. ومزج التحميد بالإيجاب والقبول فيقول المزوج: الحمد لله والصلاة على رسول الله زوجتك ابنتي فلانة، ويقول الزوج: الحمد لله والصلاة

(ومن آدابه) لمن يخطب امرأة **(الخطبة قبل)** عقد **(النكاح)** أي يقدم بين يدي الخطبة خطبة فالأولى بالكسر والثانية بالضم، **(ومـزج التحميد بالايجاب والقبول فيقول المزوّج)** هو الولي أو وكيله: **(الحمد الله والصلاة على رسول الله)** أوصيكم بتقوى الله **(زوّجتك ابنتي)** فلانة أو أختي أو موليتي أو مولية موصيتي بالمهر المسمى بيننا، **(ويقول الزوج)** أو وكيله: **(الحمد الله والصلاة على رسول الله قبلت نكاحها)** أو لموكلي فلان بن فلان **(على هذا الصداق)**، فإذا قال كذلك صح النكاح وهو أصح الوجهين، لأن المتخلل بين الايجاب والقبول من مصالح العقد، ومقتضاه لا يقطع الموالاة بين الايجاب والقبول، والوجه الثاني أنه لا يصح النكاح لأنه تخلل بين الايجاب والقبول ما ليس من العقد.

قلنا: لا نسلم بل هو من مصالح العقد ومندوباته فلا يضر، والخلاف فيما إذا لم يطل الذكر بين الايجاب والقبول، فإن طال فيقطع ببطلان العقد، والأصل فيه ما روي عن ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً «إذا أراد أن يخطب لحاجة من النكاح وغيره فليقل الحمد الله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم قرأ هذه الآيات ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ [آل عمران: ١٠٢] ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ [النساء: ١] ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ★ يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١] وراه الطيالسي والاربعة والحاكم والبيهقي، وفي رواية بعد قوله «عبده ورسوله أرسله بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً».

وعن القفال انه كان يقول بعد هذه الخطبة أما بعد؛ فإن الأمور كلها بيد الله يقضي منها ما يشاء ويحكم ما يريد لا مؤخر لما قدم ولا مقدم لما أخر، لا يجتمع إثنان إلا بقضاء الله وقدره وكتاب قد سبق، وإن مما قضى الله وقدره أن خطب فلان بن فلان فلانة بنت فلان سمي صداق كذا، وسيزوّجه وليها أو وكيل وليها على ماسمي من الصداق على ما أمر الله به من إمساك بمعروف أو تسريح باحسان. أقول هذا وأستغفر الله لي ولكم. وزاد الروياني وغيره بين كلمتي الشهادة وبين الآيات: أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، ثم اعلموا أن الله تعالى أحل النكاح وندب إليه وحرم السفاح وأوعد عليه فقال الله تعالى ﴿وأنكحوا الايامى منكم والصالحين﴾ الآية [النور: ٣٢] وقال تعالى ﴿ولا تقربوا الزنا إنّه كان فاحشةً﴾ الآية [الاسراء: ٣٢]. وقال عليه السلام «تناكحوا تكثروا فإني مكاثر بكم الامم». وقال عليه السلام «النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني».

على رسول الله قبلت نكاحها على هذا الصداق، وليكن الصداق معلوماً خفيفاً والتحميد قبل الخطبة أيضاً مستحب.

ومن آدابه؛ أن يلقى أمر الزوج إلى سمع الزوجة وإن كانت بكراً فذلك أحرى وأولى بالإلفة، ولذلك يستحب النظر إليها قبل النكاح فإنه أحرى أن يؤدم بينهما.

وقال المزجد في التجريد: ثم يتحرى أن يقدم على قوله: المحمود الله المصطفى رسول الله وخير ما افتتح به كتاب الله وانكحوا الأيامي منكم. روي أن علياً رضي الله عنه خطب بذلك حين تزوّج فاطمة رضي الله عنها بعد خطبته ﷺ.

(**وليكن الصداق معلوماً**) بين الجانبين وهو المراد بقولهم بالمهر المسمى بيننا (**خفيفاً**) أي قليلاً فإنه علامة التيسير والبركة فإن المغالاة فيه تورث الضغائن وقلة الوفاق بين الزوجين، وليس له حد مقرر بل أي مقدار جاز أن يكون ثمناً في البيع أو مثمناً أو اجارة في الاجارة جاز أن يكون صداقاً في النكاح، فإن النهي في القلة إلى ما لا ينطلق عليه اسم المال لا يجوز التسمي به في الصداق، وفيه خلاف لمالك وأبي حنيفة يأتي ذكره.

(**والتحميد قبل الخطبة أيضاً مستحب**) فيحمد الله ويصلي على النبي ﷺ ويقول: جئتكم خاطباً لكريمتكم، ويقول الولي بعد الحمد والصلاة ولست بمرغوب عنه وما يشبه ذلك.

(**ومن آدابه، أن يلقي أمر الزوج إلى سمع الزوجة**) ويشرح شأنه لتكون على بصيرة من أمره ويقين من حاله ويدخل على اختيار منها، وينبغي أن يكون ما يلقى إليها من أمره صدقاً. قال النووي في الاذكار: من استشير في أمر خاطب ذكر عيوبه بصدق، ثم إن اندفع بدون تعيين من مساوئه لم يحل التعيين كقوله: لا خير لك فيه ونحوه، وفي الأنوار للاردبيلي الغيبة ذكر الإنسان بما فيه بما يكره سواء كان في بدنه أو دينه أو دنياه أو نفسه أو خلقته أو ماله أو ولده أو والده أو زوجه أو خادمه أو عمامته أو ثوبه أو مشيئته أو حركته أو عبوسته أو طلاقته، وسواء ذكره لفظا أو كناية أو إشارة بالعين أو الرأس أو اليد اهـ.

(**وإن كانت بكراً فذلك أولى بالإلفة**) والمحبة والمعاشرة، (**ولذلك يستحب النظر إليها قبل النكاح**) وعبارة الوجيز: وأحب المنكوحات المنظور إليها قبل النكاح (**فإنه أحرى أن يؤدم بينهما**) أي يصلح ثم لا ينظر إلا إلى وجهها. قال الشارح: ولا بد من ذكر الكفين أيضاً وفيه خلاف لأبي حنيفة ومالك وهو وجه في المذهب، ثم قال: ولا يحل للرجل النظر إلى شيء من بدن المرأة إلا إذا كان الناظر صبياً أو مجبوباً أو مملوكاً لها، وكانت رقيقة أو صبية أو محرماً فينظر إلى الوجه واليدين فقط. قال الشارح: اعلم أنه يحرم على الرجل أن ينظر إلى ما هو عورة منها، وكذا إلى الوجه والكفين إن كان يخاف من النظر الفتنة، فإن لم يخف فوجهان. قال أكثر الاصحاب منهم المتقدمون لا يحرم نعم يكره، والثاني يحرم هذا ما ذكره في الكتاب، وبه أجاب صاحب المهذب والقاضي الروياني، ويحكى ذلك عن الاصطخري في رواية الدارمي عن أبي علي الطبري، واختاره الشيخ أبو محمد، والامام. وممن اختار أنه لا يحرم الشيخ أبو حامد وغيره. وقال

في الشرح أيضاً: أعلم ان الحكم بأنه لا ينظر في الصورة المستثناة إلا إلى الوجه واليدين خلاف المذهب، اما في المحرم فلأنهم لم يذكروا خلافاً في جواز النظر إلى ما يبدو عند المهنة، وقالوا: الأصح جواز النظر إلى جميع أعضائها إلا ما بين السرة والركبة، وكذا في الرقيقة، وأما في الصبية فمن جوز النظر عممه في أعضائها بعد اجتناب الفرج، وأما في عبد المرأة والممسوح فإذا جوّزنا النظر جعلناه كالنظر إلى المحارم، فإذاً في اللفظ خبط ولا صائر من الأصحاب إلى جوابه والله أعلم.

ثم قال المصنف: والعورة من الرجل ما بين سرته وركبته فقط، ويباح نظر الرجل إلى الرجل، والمرأة إلى المرأة والمرأة إلى الرجل عند الأمن من الفتنة إلا ما بين السرة والركبة والنكاح والملك يبيحان النظر إلى السوأتين من الجانبين مع كراهته، والمس كالنظر فيهما مباحان لحاجة المعالجة، وليكن النظر إلى السوأة لحاجة مؤكدة[1] ويباح النظر إلى وجه المرأة لتحمل الشهادة وإلى الفرج لتحمل شهادة الزنا اهـ.

وفي البحر للروياني: إن الذي ذهب إليه جمهور الفقهاء أنه يستوعب جملة الوجه لأن جميعه ليس بعورة قال الماوردي: ولا يزيد على النظرة الواحدة إلا أن لا يتحقق معرفتها إلا بثانية فيجوز، وفي المعين لأبي الحسن الأصبحي من المتأخرين من فقهاء اليمن: تخصيص الخلاف في نظره فرج امرأته بغير حالة الجماع، والقطع بالجواز حين الجماع وهو غريب، وسأل أبو يوسف أبا حنيفة رحمهما الله تعالى عن مس الرجل فرج امرأته وعكسه فقال: لا بأس به، وأرجو أن يعظم أجرهما. ومنهم من روى هذا القول وعبره بالغمز وهو فوق المس، ولا يحل نظر حلقة دبر الزوجة بحال لأنها ليست محل استمتاعه قاله الدارمي، لكن قال الإمام في باب إتيان النساء في أدبارهن التلذذ بالدبر من غير إيلاج جائز، فإن جملة أجزاء المرأة محل لاستمتاع الرجل إلا ما حرم الله من الايلاج، وقال في أثناء ما جاء من الترغيب في النكاح: فإن كانت المرأة مستباحة له فله النظر إلى جميع مجردها وإلى ما وراء إزارها. قال التاج السبكي في ترشيح التوشيح: وهو كالصريح في رد تقييد الدارمي سواء اطلع الإمام على تقييده أو لم يطلع وكم للإمام مثله من جريان على مقتضى الإطلاق.

تنبيه:

قال الرافعي في المحرز: ويحرم النظر إلى الأمرد بشهوة. قال شارحه: فإذا كان من غير شهوة فلا يحرم إن لم يخف فتنة وإن خاف من الوقوع في الشهوة فوجهان. قال أكثرهم: يحرم تحرزاً عن الفتنة، وقال صاحب التقريب واختاره الإمام إنه لا يحرم أيضاً وإلا لأمروا بالاحتجاب كالنساء.

وروي أن وفداً قدموا على رسول الله ﷺ وفيهم غلام حسن الوجه فأجلسه من ورائه قال: أنا أخشى ما أصاب أخي داود، وكان ذلك بمرأى من الحاضرين فدلّ على أنه لا يحرم، ولاتفاق

(١) بياض في الأصل.

ومن الآداب إحضار جمع من أهل الصلاح زيادة على الشاهدين اللذين هما ركنان للصحة، ومنها أن ينوي بالنكاح إقامة السنّة وغض البصر وطلب الولد وسائر الفوائد التي ذكرناها، ولا يكون قصده مجرد الهوى والتمتع فيصير عمله من أعمال الدنيا ولا يمنع ذلك هذه النيات، فرب حق يوافق الهوى. قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: إذا وافق الحق الهوى فهو الزبد بالنرسيان. ولا يستحيل أن يكون كل واحد من حظ النفس وحق

المسلمين على انهم ما منعوهم في المساجد والمحافل والأسواق والخلو بينه وبين الأجنبي في المكاتب وتعليم الصنعة وغير ذلك، ولأنهم كالرجال في النظر في الحل والحرام اهـ.

(**ومن الآداب إحضار جمع من أهل الصلاح**) والتقوى (**زيادة على الشاهدين اللذين هما ركنان للصحة**) ولأنه ورد الأمر بالاعلان فيه، وهو اشهار أمره، ولايكون ذلك إلا بجمع من الناس، وإنما خص أهل الصلاح لاجل حصول البركة بحضورهم، (**ومنه أن ينوي بالنكاح إقامة السّنة**) حيث حث عليه النبي ﷺ في أخبار كثيرة تقدمت، (**و**) ينوي معه (**غض البصر**) عن المحارم فإنه أعظم أسبابه، (**و**) ينوي أيضاً حصول (**الولد**) لاستمرار ذكره في الدنيا (**وسائر الفوائد التي ذكرناها**) آنفاً، (**ولا يكون قصده**) منه (**مجرد**) اتباع (**الهوى والتمتع**) بالجماع ودواعيه، (**فيصير**) حينئذ (**من أعمال الدنيا**) لا من أعمال الآخرة، (**ولا يمنع ذلك هذه النيات**) الكثيرة، (**فربّ حق**) شرعي (**يوافق الهوى**) النفساني.

(**قال عمر بن عبد العزيز**) الخليفة الأموي (**رحمه الله تعالى: إذا وافق الحق هوى فهو الزبد بالنرسيان**) نقله صاحب القوت. والزبد: بالضم خلاصة السمن. والنرسيان بكسر النون والسين المهملة بينهما راء ساكنة ثم تحتية مفتوحة وألف ونون واحدته نرسيانة. **قال في البارع هي فعليانة بكسر الفاء باتفاق الائمة والعامة تفتح النون وهو خطأ، وبعضهم يجعل النون زائدة ويقول أصله رسيانة فيكون فعلانة، وهو نوع من التمر جيد.** وقال أبو حاتم: النرسانة **نخلة عظيمة الجذع سوداء رقيقة الخرص كثيرة الشوك بسوقها صفراء عظيمة، وفي المثل: أطيب من الزبد بالنرسيان، وإذا وافق الحق الهوى فهو الزبد مع النرسيان بضرب مثلاً للأمر يستطاب ويستعذب كذا في المصباح، وذكره الزمخشري نحو ذلك، وقد علم أن هذا ليس بقول لعمر بن عبد العزيز وإنما هو مثل قديم، والله اعلم.**

(**ولا يستحيل أن يكون كل واحد من حظ النفس وحق الدين باعثاً معاً**) على وجه التشارك فيجمع له بين لذة عاجلة وثواب آجل، (**ويستحب أن يقعد في المسجد**) والمراد به مسجد الحي وهو أقرب المساجد إلى منزله، ولا يشترط أن يكون المسجد الأعظم، وقد ذكر هذا ابن الصلاح واستدل له بحديث عائشة مرفوعاً «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد» رواه الترمذي وقال: غريب.

قلت: رواه من طريق عيسى بن ميمون عن القاسم عن عائشة بزيادة «واضربوا عليه

الدين باعثاً معاً، ويستحب أن يعقد في المسجد وفي شهر شوّال. قالت عائشة رضي الله عنها: تزوجني رسول الله ﷺ في شوّال وبنى بي في شوّال.

وأما المنكوحة؛ فيعتبر فيها نوعان: أحدهما للحل، والثاني لطيب المعيشة وحصول المقاصد.

بالدفوف». وقد ضعف الترمذي نفسه عيسى هذا، وكذا جزم البيهقي بضعفه. وقال ابن الجوزي ضعيف جداً. وقال الحافظ في الفتح: سنده ضعيف. وقال في تخريج الهداية: ضعيف لكن توبع عند ابن ماجه وسيأتي ذلك قريباً. ومما بقي على المصنف هو انه يستحب أن يكون العقد في أوّل النهار للحديث المشهور «اللهم بارك لأمتي في بكورها» حسنه الترمذي وقد نص على ذلك النووي في رؤوس المسائل.

وأما الضرب بالدف عليه فقال الماوردي: كان مستحباً في العصر الاوّل، وأما بعده فيباح ولا يستحب. ونقل المزجد في التجريد عن بعض فقهاء الشافعية باليمن قال: منهم من قال باستحبابه في جميع البلدان والأزمان، ومنهم من قال يختص بالبلدان التي لا يتناكره أهلها في النكاح كالقرى والبوادي، ويكره في غيرها. قال: وفي مثل زماننا لأنه عدل به إلى السخف والسقاعة اهـ.

(و) يستحب أن يعقد النكاح **(في شهر شوال)** وهو شهر معروف بعد شهر رمضان، وذكر شهر في شوّال منظور فيه، فإنه لا يذكر به إلا المبدوءة بالراء فيقال: شهرا ربيع وشهر رجب وشهر رمضان، وأما غيرها فالأفصح عندهم أن يذكر من غير شهر. ذكره غير واحد من الائمة. وقال التقي السبكي في أجوبته عن الحافظ المزي حين انتقد عليه بعض حفاظ مصر مواضع من تهذيب الكمال فقال في بعض سياقه شهر جمادى، فقال السبكي ذكر شهر منظور فيه.

(قالت عائشة رضي الله عنها تزوّجني رسول الله ﷺ في شوّال وبنى بي في شوّال) قال العراقي: رواه مسلم اهـ.

ونقله ابن الصلاح، وكذلك نقله النووي في شرح مسلم عن الأصحاب، ويروى أنها كانت تأمر النساء بذلك، وكانت تقول: أيكن أحظى مني تشير إلى حظوتها برسول الله ﷺ.

وقد أخرج ابن عبد البر في التمهيد من حديثها قالت «تزوج بي رسول الله ﷺ وأنا ابنة ست أو سبع وبنى بي وأنا ابنة تسع سنين» هكذا رواه هشام بن عروة عن ابيه عنها قال: وفي رواية الأسود عنها ان رسول الله ﷺ تزوّجها وهي ابنة تسع سنين، وقال عبد الله بن محمد بن عقيل: تزوّجها وهي بنت عشر سنين. قال ابن عبد البر: هذا أكثر ما قيل في سنها حين نكاحها. وقال: ويحمل هذا القول عندنا على البناء بها، ورواية هشام بن عروة أصح ما قيل في ذلك من جهة النقل، والله أعلم.

(وأما المنكوحة فيعتبر فيها نوعان) أحدهما: للحل، والثاني لطيب المعيشة وحصول المقاصد.

النوع الأوّل: ما يعتبر فيها للحل وهو أن تكون خلية عن موانع النكاح والموانع تسعة عشر.

الأوّل: أن تكون منكوحة للغير.

الثاني: أن تكون معتدة للغير سواء كانت عدة وفاة أو طلاق أو وطء شبهة أو كانت في استبراء وطء عن ملك يمين.

الثالث: أن تكون مرتدة عن الدين لجريان كلمة على لسانها من كلمات الكفر.

الرابع: أن تكون مجوسية.

الخامس: أن تكون وثنية أو زنديقة لا تنسب إلى نبي وكتاب، ومنهن المعتقدات

(**النوع الأوّل: ما يعتبر فيها للحل وهو أن تكون**) هي (**خلية**) أي فارغة (**عن موانع النكاح**) كلها أو بعضها، (**والموانع تسعة عشر**

الأوّل: أن تكون منكوحة للغير) أي متزوجة له فيحرم خطبتها تصريحاً وتعريضاً.

(**الثاني: أنها تكون معتدة عن الغير**) فيحرم التصريح بخطبتها دون التعريض لأنها في حكم المنكوحات (**سواء كانت عدة وفاة أو**) عدة (**طلاق أو**) عدة (**وطء بشبهة أو كانت في استبراء وطء عن ملك يمين**)، وفي المعتدة البائنة قولان، وقيل وجهان أصحهما جواز التعريض، وعبارة الوجيز والتصريح بخطبة المعتدة حرام والتعريض جائز في عدة الوفاة وحرام في عدة الرجعية، وفي عدة البائنة وجهان اهـ. وقد سبق قريباً تفصيل ذلك.

(**الثالث: أن تكون مرتدة عن الدين**) أي دين الاسلام (**بجريان كلمة على لسانها هي من كلمات الكفر**) وقد ألف فيها غير واحد من الائمة من المذاهب الأربعة رسائل، وأكثروا في أحكامها فهي يحرم تزويجها حتى تتوب وتعود في الإسلام وإلا تقتل.

(**الرابع: أن تكون مجوسية**) والمجوس أمة من الناس، ولا تحل مناكحتهم وإن كان لهم شبهة كتاب، وتؤخذ منهم الجزية، واختلف فيهم هل لهم شبهة كتاب أم لا؟ فقال الأكثرون: نعم لهم كتاب فبدلوا فأصبحوا وقد أسرى به، وقيل: إنه لا كتاب لهم لما روي أن النبي ﷺ قال «سنوا بهم سنة أهل الكتاب غير ناكحي نسائهم ولا آكلي ذبائحهم» رواه عبد الرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ هذا مشعر بأنه لا كتاب لهم، وعلى القولين لا تحل مناكحتهم لأنه لا كتاب لهم اليوم، ولا نعلم وجود الكتب قبل يقيناً فنحتاط، وفي المذهب وجه ضعيف منقول عن أبي إسحاق وابن جربويه أنه تحل مناكحتهم.

(**الخامس: أن تكون وثنية**) أي عابدة الوثن وهو محرك الصنم سواء كان من خشب أو

لمذهب الإباحة فلا يحل نكاحهن وكذلك كل معتقدة مذهباً فاسداً يحكم بكفر معتقده.

السادس: أن تكون كتابية قد دانت بدينهم بعد التبديل أو بعد مبعث رسول الله ﷺ، ومع ذلك فليست من نسب بني إسرائيل، فإذا عدمت كلتا الخصلتين لم يحل نكاحها وإن عدمت النسب فقط ففيه خلاف.

حجر أو غيره، ومنهم من فرق بينهما وينسب إليه من يتدين بعبادته فيقال: وثني وقوم وثنيون وامرأة وثنية والنساء وثنيات، **(أو زنديقة)** بالكسر. قال بعضهم: فارسي معرب، وقيل: عربي قال في المصباح: المشهور على الألسنة أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بدوام الدهر، وتعبر العرب عن هذا بقولهم ملحد أي طاعن في الأديان، ولذا قال المصنف: **(لا تنسب إلى نبي وكتاب)** وفي التهذيب زندقة لزنديق أنه لا يؤمن بالآخرة ولا بوحدانية الخالق. **(ومنهن المعتقدات لمذهب الإباحة)** وهن الإباحيات وهن طائفة من نساء الخوارج ببلاد الشام، ولهن فضائح مذكورة في كتاب التواريخ، **(فلا يحل نكاحهن، وكذا كل معتقدة مذهباً فاسداً يحكم بكفر معتقده)** فهؤلاء كلهن حكمهن حكم الزنديقات، فالقول المجمل أن من موانع النكاح الكفر، والكفار ثلاثة أصناف. أحدها: الكفار الذين لا كتاب لهم ولا شبهة كتاب مثل عبدة الأصنام والشمس والنجوم وعبدة الصور التي يستحسنونها أشار إليه المصنف بقوله: وثنية، ودخل في هؤلاء المرتدون والزنادقة والإباحية الذين لا يزول الكفر عن باطنهم، **فهؤلاء** لا تحل مناكحتهم لقوله تعالى ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ [البقرة: ٢٢١] والثاني: الذين لهم شبهة كتاب وأشار إليه المصنف بقوله مجوسية، وأما الصنف الثالث من الكفار فقد أشار إليه المصنف بقوله:

(السادس: أن تكون كتابية قد دانت بدينهم) أي بدين أهل الكتاب ونعني بالكتاب التوراة والإنجيل والزبور **(بعد التبديل)** والتحريف **(أو بعد مبعث رسول الله ﷺ)** فإنه صار منسوخاً على أظهر الوجهين، وقيل قولين لبطلان فضيلة الدين بالتحريف وهو الأظهر، والقول الثاني: أو الوجه أنه يجوز نكاحها بناء على أن الصحابة تزوجوا منهم فلم يمنعوا، ومنهم من قطع بعدم الجواز، وهل يقرر هذه الطائفة بالجزية أم لا ؟ الأكثرون نعم كالمجوس للشبهة، **(ومع ذلك فليست من نساء بني إسرائيل)** أي من أولاد يعقوب عليه السلام، فإن كانت منهن حل نكاحها إن كان دخل في ذلك الدين قبل التحريف أول أصولها المعروفين أو شك في ذلك اعتباراً بشرف النسب واكتفاء به بناء على أن أولاد بني إسرائيل وذرياته كانوا قبل موسى عليه السلام بمدة طويلة لا يعرف مقدارها على التعيين لاختلاف أصحاب التواريخ في ذلك، ولا يعرف أنهم في زمان موسى عليه السلام دخلوا كلهم في شريعته أو بعد قبل التحريف، بل من التواريخ ما يدل على استمرار بعضهم على عبادة الأوثان والأديان الباطلة، فلو فرضنا استمرار ذلك في اليهودية

السابع: أن تكون رقيقة والناكح حراً قادراً على طول الحرة أو غير خائف من العنت.

لا يمكن فرض الاستمرار في النصرانية لأن بني إسرائيل بعد بعثة عيسى عليه السلام افترقوا، فمنهم من آمن به، ومنهم من صدّ عنه. فإذا لم تكن إسرائيلية ففيها قولان أصح القولين إن كانت من قوم علم دخولهم في ذلك الدين قبل التحريف والنسخ، فيجوز نكاحها لتمسكهم بذلك الدين حين كان حقاً اعتباراً لفضيلة الدين، والقول الثاني: لا لانتفاء شرف النسب وفضيلة الدين مشكوك في حقها، وإن كان معلوماً في الأيام السابقة، وإن كانت من قوم يعرف دخولهم في ذلك الدين بعد التحريف والنسخ فلا تنكح لانتفاء الشرفين بالكلية أي شرف النسب والدين، وإلى هذا أشار المصنف بقوله: **(فإذا عدمت كلتا الفضيلتين)** أي النسب والدين **(لم يحل نكاحها، وإن عدمت النسب ففيه خلاف)** كما بيناه.

(السابع): من موانع النكاح **(أن تكون رقيقة)** للغير إن وجد أحد شرطين أشار لأولها بقوله: **(والناكح حر قادر على طول الحرة)** أي يكون حراً قادراً على نكاح الحرة بأن يجد صداقها لقوله تعالى ﴿فمن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات﴾ [النساء: ٢٥] الآية. أي من لم يكن له سعة فضل ينكح بها حرة محصنة فله نكاح الأمة، وهذا الشرط فيه خلاف لأبي حنيفة ومن وجد طولاً ولم يجد حرة ينكحها فهو كمن لم يجد صداقاً، ولو قدر على نكاح حرة غائبة فينظر إن كان بالخروج إليها والوصول إلى نكاحها تلحقه مشقة ظاهرة أم لا. فإن كان لا تلحقه مشقة شديدة وهو آمن على نفسه من الوقوع في الزنا إلى أن يصل الى نكاحها فلا يحل له نكاح الأمة لوجود طول الحرة، وإن كان في الخروج إليها تلحقه مشقة أو يخاف على نفسه العنت فله نكاح الأمة. وفسر الإمام المشقة بما ينسب محتملها في طلب الزوج إلى مجاوزة الحد والإسراف، وإذا وجد حرة ترضى بدون مهر المثل وهو يجد ذلك المقدار، فالأصح من الوجهين أنه لا ينكح الأمة ولأن المهر مما يتسامح فيه ولا يتعلق به كثير منة، ولأنه حينئذ واجد حرة كما لا يجوز له التيمم إذا وجد الماء بثمن بخس وهو قادر على ذلك، وأما إذا لم يجد ذلك المقدار يجوز له نكاح الأمة والتيمم، والوجه الثاني: أنه لا يجوز له نكاح الأمة لما فيه من المنة وليس بشيء، ولأن الفرض حيث يجد ذلك القدر وعند الوجدان لا منة ولا ثقلها، لكن إن وهب منه مال أو جارية لم يلزمه القبول كما لم يلزمه لو وهب منه ثمن الماء، وإذا لم يجد المهر لكن ثم حرة ترضى بمهر مؤجل، فأظهر الوجهين أنه يجوز له نكاح الأمة وإن كان يتوقع القدرة على ذلك المؤجل عند الحلول لأن رجاءه قد لا يصدق عند الحلول وذمته في الحال مشغولة. والوجه الثاني: أنه لا يجوز له نكاح الأمة لأنه واجد للحرة ومتمكن من نكاحها. ويجري الوجهان أيضاً فيما لو بيع منه نسيئة ما يفي بصداقها أو يجد من يستأجره بأجرة معجلة بقدر الصداق أو يقرضه مهر حرة. وقطع صاحب التتمة في صورة القرض بأنه لا يجب القبول لأن القرض لا يلحقه الأجل فربما يطلبه في الحال وهذا حسن، وهل يجوز نكاح الأمة مع ملك المسكن والخادم أم عليه بيعهما وصرف ثمنهما إلى طول

الثامن: أن تكون كلها أو بعضها مملوكاً للناكح ملك يمين.

التاسع: أن تكون قريبة للزوج بأن تكون من أصوله أو فصوله، أو فصول أول أصوله، أو من أوّل فصل من كل أصل بعده أصل، وأعني بالأصول: الأمهات

الحرة؟ قال ابن كج: فيه وجهان. والظاهر جواز نكاح الأمة وعدم وجوب بيع المسكر والخادم، والمال الغائب لا يمنع صحة نكاح الأمة كما لا يمنع ابن السبيل من أخذ الزكاة والمعسر الذي له ابن موسر: إن قلنا بوجوب الإعفاف عليه وهو الأصح هل يجوز له نكاح الأمة؟ فيه وجهان لأنه مستغن بمال الإبن.

وأما الشرط الثاني فقد أشار إليه المصنف بقوله: **(أو غير خائف من العنت)** أي من الوقوع فيه، والعنت محركة الزنا كما تقدم أي مع عدم طول الحرة لغلبة شهوته وقلة تقواه، وأما عند قوة التقوى وغلبة الشهوة فوجهان. أولهما: لا ينكح الأمة ويكسر شهوته بصوم أو غيره لئلا يصير ولده رقيقاً إذا لم يؤد كسر الشهوة إلى ضرر وإلا فينكح الأمة، فإن قدر على شراء أمة يتسرى بها لا يجوز له نكاح الأمة في أصح الوجهين لأنه غير خائف من العنت، ويحكى القطع به عن القاضي الحسين. والوجه الثاني: أن له نكاح الأمة لأنه لا يستطيع طول الحرة إذ الشرط في الأمة هو عدم طول الحرة وهو موجود هنا، وأما إذا كان في ملكه أمة لم ينكح الأمة إذا كانت الأمة ممن تحل له، وإن لم تكن حلالاً له فإن وفت قيمتها بمهر حرة أو بجارية يتسرى بها لم ينكح الأمة وإلا فيجوز نكاحها.

(الثامن: أن يكون كلها أو بعضها مملوكاً للناكح ملك يمين) وأخصر منه عبارة الوجيز: أو مملوكة للناكح بعضها أو كلها، فلا ينكح الرجل المرأة التي يملكها كلها أو بعضها، فليس للرجل أن يتزوج بجاريته ولا بالتي بعضها ملك له لأن ملك اليمين أقوى، ولو ملك الزوج زوجته بالبيع أو بالهبة أو بالإرث أو ملك بعضها انفسخ النكاح بينهما لأن بالنكاح لا يملك الشخص إلا بعض المنفعة وهي منفعة البضع، وبالملكية يملك جميع منافعها، وكذلك لا تتزوج السيدة بمملوكها كلاً أو بعضاً، فلو ملكت زوجها انفسخ نكاحها لأن ملك اليمين أقوى من ملك النكاح لأنه يملك به الرقبة والمنفعة وبالنكاح لا يملك إلا بعض المنفعة.

(التاسع: أن تكون) المنكوحة **(قريبة للزوج)** أي من محارمه **(بأن تكون من فصوله أو أصوله أو فصول أول أصوله أو من أول فصل من كل أصل)** أي من كل أصل بعد الأصل الأول. وعبارة الوجيز من موانع النكاح المحرمية بقرابة أو رضاع أو بمصاهرة. أما القرابة فيحرم منها سبع: الأمهات، والبنات، والأخوات، وبنات الاخوة، والأخوات، والعمات، والخالات. ولا يحرم أولاد الأعمام والأخوال، وأمك كل أنثى ينتهي إليها نسبك بالولادة ولو بوسائط، وبنتك من ينتهي إليك نسبها ولو بوسائط، والضابط أنه يحرم على الرجل أصوله وفصوله، وفصول أول أصوله وأول فصل من كل أصل وإن علا انتهى.

والجدات، وبفصوله: الأولاد والأحفاد، وبفصول أوّل أصوله: الاخوة وأولادهم، وبأوّل فصل من كل أصل بعده أصل: العمات والخالات دون أولادهن.

العاشر: أن تكون محرمة بالرضاع ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب من الأصول والفصول - كما سبق - ولكن المحرم خمس رضعات وما دون ذلك لا يحرم.

(وأعني بأصوله الأمهات والجدات، وبفصوله الأولاد والأحفاد، وبفصول أول أصوله الأخوة وأولادهم، وبأول فصل من كل أصل بعده أصل العمات والخالات دون أولادهن). فالمحرم المنصوص من القرابة في كتاب الله سبعة: الأمهات جمع أم وأمهة وهي لغة وتقدم تعريفها أن كل أنثى ولدتك أو ولدت من ولدك وهي الجدة، والبنات جمع بنت وكذا بنت البنت وبنت الابن وبنت ابنه وإن سفل. والبنت كل أنثى ولدتها أو ولدت من ولدها وإن سفل ذكراً كان أو أنثى أي كل أنثى ينتهي إليك نسبها بواسطة أو غير واسطة. والأخوات من الأبوين أو من الأب أو من الأم وبنات الأخوة وبنات الأخوات من أي جهة كانت. وأختك هي كل أنثى ولدها أبواك أو أحدهما. والعمات من الأبوين أو من الأب أو من الأم. والعمة كل أنثى هي أخت للأب. والخالات جمع خالة وهي كل امرأة هي أخت والدتك من الأبوين أو من الأب أو من الأم، فهؤلاء هي السبع المحرمات من النسب.

(العاشر: أن تكون محرمة بالرضاع، ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب من الأصول والفصول كما سبق) أي هؤلاء السبعة التي ذكرت يحرمن من الرضاع أيضاً كالأمهات من الرضاع، والبنات من الرضاع، والأخوة والأخوات من الرضاع، والعمات من الرضاع، والخالات من الرضاع، والأم من الرضاع هي كل امرأة أرضعتك في صغرك أو أرضعت مرضعتك أو أرضعت من ولدك من الأم والأب بغير واسطة أو بواسطة أو ولدت مرضعتك أو أرضعت من ابن مرضعتك منه فهي أمك من الرضاع حتى يحرم عليك نكاحها، وعلى هذا قياس سائر الأصناف. وفي الباب صورتان مستثنيات الأولى أم ولدك من لا يحرم عليك بأن أرضعت أجنبية ابنك أو بنتك تلك الأجنبية لا تكون حراماً عليك وإن كان أم الابن من النسب حراماً. الثانية: أن ترضعك امرأة أجنبية فتصير أماً لك من الرضاع، وأرضعت تلك المرأة الأجنبية بنتاً أجنبية منك فصارت أختك من الرضاع، فيجوز لأخيك من الأبوين أو من الأب أو من الأم نكاح تلك البنت التي هي أختك من الرضاع.

(ولكن المحرم خمس رضعات) في الحولين **(ودون ذلك لا يحرم)** هذا مذهب الشافعي رضي الله عنه لما روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخت بخمس معلومات فتوفي رسول الله ﷺ وهي فيما يقرأ من القرآن. قالوا: هذا يدل على قرب النسخ. قال: قالوا إن من لم يبلغه النسخ كأن يقرأها.

وعنها أيضاً أنها قالت قال رسول الله ﷺ «لا تحرم المصة والمصتان» وفي لفظ «لا تحرم

الحادي عشر: المحرم بالمصاهرة وهو أن يكون الناكح قد نكح ابنتها أو جدتها أو ملك بعقد أو شبهة عقد من قبل أو وطئهن بالشبهة في عقد أو وطيء أمها أو إحدى

الإملاجة ولا الإملاجتان» رواه مسلم أيضاً. وفي لفظ «لا تحرم الرضعة والرضعتان والمصة والمصتان» وقال أصحابنا الحنفية يحرم به وإن قلّ في ثلاثين شهراً ما يحرم بالنسب، وإن كان الرضاع قليلاً. وقولهم في ثلاثين شهراً بيان لمدة الرضاع، وهو قول أبي حنيفة، وقال صاحباه مدته سنتان، وقال زفر ثلاث سنين، وقال بعضهم: لا حد له للنصوص المطلقة لقول الله تعالى ﴿وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة﴾ [النساء: ٢٣] علقه بفعل الرضاع من غير قيد بالعدد، والتقييد به زيادة وهو نسخ. والأحاديث فيه كثيرة كلها مطلقة في المتفق عليه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، ومنها حديث عائشة عندهما مرفوعاً «إن الله حرم من الرضاع ما حرم من الولادة» وما استدل به الشافعي منسوخ. وروي عن ابن عباس أنه قال قوله: «لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان» كان. فأما اليوم فالرضعة الواحدة تحرم فجعله منسوخاً. حكاه عنه أبو بكر الرازي، ومثله عن ابن مسعود ونسخه بالكتاب نص عليه ابن عباس. وقال ابن بطال: أحاديث عائشة مضطربة فوجب تركها والرجوع إلى كتاب الله تعالى لأنه يرويه ابن زيد مرة عن النبي ﷺ، ومرة عن عائشة ومرة عن أبيه، ومثله يسقط ولا حجة له في خمس رضعات أيضاً لأن عائشة أحالتها على أنه قرآن وقالت: ولقد كان في صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله ﷺ وتشاغلنا بموته دخلت دواجن فأكلتها، وقد ثبت أنه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحل القراءة به ولا إثباته في المصحف، ولا يجوز التقييد عنده ولا عندنا لأنه إنما يجوز التقييد بالمشهور من القراءة ولم يشتهر، ولأنه لو كان قرآناً لكان يتلى اليوم إذ لا نسخ بعد النبي ﷺ، وقيل: العشر والخمس كان في رضاع الكبير ثم نسخ. وروي أن ابن عمر قيل له إن ابن الزبير يقول لا بأس بالرضعة والرضعتين. فقال: قضاء الله خير من قضاء ابن الزبير، ومذهبنا مذهب علي وابن عباس وابن عمر وابن مسعود وجمهور التابعين. وقال النووي: هو قول جمهور العلماء. وقال الليث ابن سعد: أجمع المسلمون على أن قليل الرضاع وكثيره يحرم في المهد كما يفطر الصائم. قال ابن عبد البر: على اختلاف في ذلك ولكل من الصاحبين وزفر أدلة يحتجون بها. والجواب عنها الكل مبسوط في كتب الفروع.

(**الحادى عشر: المحرم بالصهارة**) أي من جهة الصهارة بالصحيح دون الفاسد، (**وهو أن يكون الناكح قد نكح ابنتها او جدتها من قبل أو وطئهن بالشبهة**) بأن وطئهن غالطاً (**في عقد أو وطئ أمها أو إحدى جداتها بعقد أو شبهة عقد**)، ويحرم بسبب المصاهرة على الشخص زوجة ابنه من النسب والرضاع لقوله تعالى: ﴿وحلائل أبنائكم﴾ [النساء: ٢٣] ولفظ الأبناء يشمل الأحفاد وإن سفلوا. وقوله تعالى: ﴿الذين من أصلابكم﴾ [النساء: ٢٣] احتراز من التبني، فإن زوجة المتبنّي يجوز نكاحها لمن تبناه، وكذلك تحرم زوجة الأب من النسب والرضاع لقوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾ [النساء: ٢٢] وفي معنى زوجة الأب

جداتها بعقد أو شبهة عقد فمجرد العقد على المرأة يحرم أمهاتها ولا يحرم فروعها إلا بالوطء، أو يكون قد نكحها أبوه أو ابنه قبل.

الثاني عشر: أن تكون المنكوحة خامسة أي يكون تحت الناكح أربع سواها إما في نفس النكاح أو في عدة الرجعة، فإن كانت في عدة بينونة لم تمنع الخامسة.

الثالث عشر: أن يكون تحت الناكح أختها أو عمتها أو خالتها فيكون بالنكاح

زوجة الجد وإن علا، وهذه الثلاثة تحرم بمجرد النكاح الصحيح من غير شرط الدخول، (**فمجرد العقد الصحيح على المرأة يحرم أمهاتها**) وإنما قيدنا النكاح بالصحيح لأن النكاح الفاسد لا يتعلق به الحل والحرمة، فكما لا يتعلق به حل المنكوحة لا تتعلق حرمة هذه المذكورات، ولا يحرم على الرجل بنت زوج الأم ولا أمه، ولا بنت زوج البنت ولا أمه، ولا أم زوجة الأب ولا بنتها، ولا أم زوجة الابن ولا بنتها، ولا زوجة الربيب ولا زوجة الراب، (**ولا يحرم فروعها**) أي بنات الزوجة من النسب والرضاع وهي الربيبات (**إلا بالوطء**) أي بمجرد النكاح، ولا يلحق سائر المباشرات كالقبلة والمفاخذة دون الفرج والنظر إليها بالشهوة ووضع الفرج على الفرج بالوطء، ولا يثبت حرمة المصاهرة على أصح الوجهين. والثاني وهو مذهب أبي حنيفة أنها تثبت المصاهرة لأنها كالوطء في الاستلذاذ واختاره الروياني وصاحب التهذيب.

(**الثاني عشر: أن تكون المنكوحة خامسة أي يكون تحت الناكح أربع سواها أما في نفس النكاح أو في عدة الرجعة**) أي إذا طلق الأربع أو بعضاً منهن طلاقاً رجعياً إلى أن تحصل البينونة بانقضاء العدة أو باستيفاء العدد لأن الرجعية كالمنكوحة، (**فإن كانت في عدة بينونة لم تمنع الخامسة**) أي إذا كان تحته أربع وأراد نكاح خامسة فطلق الأربع أو بعضهن بائناً صح له نكاح الخامسة، ولو قبل انقضاء عدة البائنة كما لو وطيء امرأة بالشبهة ونكح أربعاً قبل انقضاء عدتها فإنه جائز خلافاً لأبي حنيفة وأحمد.

(**الثالث عشر: أن يكون تحت الناكح أختها أو عمتها أو خالتها فيكون بالنكاح جامعاً بينهما**) هذا وما قبله يقتضي التحريم لا بصفة التأبيد أي يحرم الجمع بين الأختين من الرضاع أو من النسب سواء كانا أختين من الأبوين أو من أحد الأبوين لقوله تعالى ﴿**وأن تجمعوا بين الأختين**﴾ [النساء: ٢٣] وكذا يحرم الجمع في النكاح بين المرأة وعمتها من النسب أو الرضاع، وكذا بين المرأة وبين بنت أختها وبنت أخيها، وكذا بين المرأة وبين خالتها في النسب والرضاع لما روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال «**لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت أختها ولا الصغرى على الكبرى**» وأراد بالصغرى والكبرى في الزوجية لا في السن، والصغرى بنت الأخ وبنت الأخت، والكبرى العمة والخالة. (و)الضابط أن

جامعاً بينهما وكل شخصين بينهما قرابة لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى لم يجز بينهما النكاح. فلا يجوز أن يجمع بينهما.

الرابع عشر: أن يكون هذا الناكح قد طلقها ثلاثاً فهي لا تحل له ما لم يطأها زوج غيره في نكاح صحيح.

(كل شخصين بينهما قرابة لو) فرض بأنه **(كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى لم يجز بينهما النكاح فلا يجوز أن يجمع بينهما)**، وعبارة الوجيز: ولا يجوز الجمع بين امرأتين بينهما قرابة أو رضاع لو كانت إحداهما ذكراً حرم النكاح بينهما اهـ.

وهذا الضابط ذكره أيضاً أصحابنا قالوا: حرم الجمع بين امرأتين أية فرضت ذكراً حرم النكاح أي إذا كانت بحيث لو قدرت إحداهما ذكراً حرم النكاح بينهما أيتهما كانت المقدرة ذكراً، وقال عثمان الليثي: يجوز الجمع بين المحارم غير الأختين وهو مذهب داود الظاهري والخوارج، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم﴾ [النساء: ٢٤] ولنا الحديث المتقدم « لا تنكح المرأة على عمتها » الخ. وكذا الحديث « نهى النبي ﷺ عن الجمع بين العمتين أو بين الخالتين » والآية مخصوصة ببنته وعمته من الرضاع وبالمشركة فجاز تخصيصها بخبر الواحد والقياس، وذكر النهي من الجانبين للتأكيد ولإزالة وهم الجواز في العكس، لأنه لو اقتصر على قوله « لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها » لتوهم أن العكس يجوز لفضيلة العمة والخالة عليها كما يجوز إدخال الحرة على الأمة دون العكس، فأزال هذا الوهم بقوله « ولا على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها » قالوا: وصورة العمتين في الحديث الثاني أن يتزوج كل واحد من الرجلين أم الآخر فيولد لكل منهما بنت فتكون كل واحد من البنتين عمة الأخرى، وصورة الخالتين فيه أن يتزوج كل واحد منهما بنت الآخر فيولد لكل منهما بنت فتكون كل واحدة منهما خالة الأخرى، وقولهم في الضابط: أية فرضت إشارة الى أن الشرط أن لا يتصور جواز تزوج أحدهما بالآخر على كلا التقادير حتى لو جاز بينهما على تقدير مثل المرأة وبنت زوجها وامرأة ابنها جاز الجمع بينهما، وفيه خلاف زفر من أصحابنا هو يقول: لما ثبت الامتناع من وجه فالأحوط الحرمة وهو مذهب ابن أبي ليلى والحسن البصري وعكرمة، وللجمهور قوله تعالى ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم﴾ لأنه لا قرابة بينهما فلم تكن بينهما قطيعة الرحم، وقد صح أن عبد الله بن جعفر جمع بين بنت علي وامرأة علي، وكذا جمع ابن عباس بين امرأة رجل وبنته من غيرها، والله أعلم.

(الرابع عشر: أن يكون هذا الناكح قد طلقها من قبل ثلاثاً فهي لا تحل له ما لم يطأها آخر زوج غيره). وعبارة الوجيز: والمطلقة ثلاثاً لا تحل له حتى يطأها زوج آخر في نكاح صحيح، ولا يكفي نكاح الشبهة ويكفي إيلاج الحشفة ويكفي وطء الصبي والعنين، ولا يشترط انتشار الآلة، ولو زوجها الزوج من عبده الصغير واستدخلت آلته ثم باع منها لينفسخ النكاح جاز في قول جواز إجبار العبد وحصل به رفع الغيرة، وإن نكحت بشرط الطلاق فسد العقد في وجه

الخامس عشر: أن يكون الناكح قد لاعنها فإنها تحرم عليه أبداً بعد اللعان.

ولم يحصل التحليل، وهل يفسد النكاح بشرط عدم الوطء؟ فيه خلاف ويفسد إذا تزوج بشرط أن لا يحل، وليس الشرط السابق على العقد كالمقارن في الإفساد اهـ.

يعني يشترط في حل المرأة على الزوج الأول إصابة الزوج الثاني في نكاح صحيح في أصح القولين لظاهر النص، وفي القول الثاني يحصل الحل بالإصابة في النكاح الفاسد أيضاً لأنه حكم من أحكام الوطء فيتعلق بالوطء في النكاح الفاسد كالمهر والعدة، والأول الأصح وهو مذهب مالك وأبي حنيفة. وحكى أبو الفرج البزاز طريقة قاطعة بهذا، والوطء بالشبهة من غير نكاح لا يحل لظاهر قوله تعالى: ﴿حتى تنكح زوجاً غيره﴾ [البقرة: ٢٣٠] ولم يوجد نكاح صحيح ولا فاسد، والمعتبر في التحليل تغييب الحشفة بتمامها عند وجودها إذ بذلك تناط الأحكام المتعلقة بالوطء كلها أو تغييب مقدارها من مقطوعها. قال في التهذيب: إن كانت بكراً فأقل الإصابة الافتضاض بآلته، والأصح ما ذكرنا. وأصح الوجهين اشتراط انتشار الآلة، والثاني عدم اشتراطه فلو استعان بإصبعه أو إصبعها يكون كافياً. قال الشيخ أبو محمد وغيره: يكتفي به لحصول صورة الوطء وأحكامه، وأصح الوجهين أنه لا يكفي إصابة الطفل الذي لا يتأتى منه الجماع، والثاني أنه يكفي. وحكي ذلك عن اختيار القفال، وحكى الإمام اتفاق الأئمة على الاكتفاء بوطء الصبي، كما أن وطء الصبية المطلقة مكتفى به، ولا فرق في حصول الحل أن يكون الزوج الثاني عاقلاً أو مجنوناً حراً أو عبداً خصياً أو فحلاً مسلماً أو ذمياً إذا كانت المطلقة ذمية، سواء كان المطلق مسلماً أو ذمياً والمراهق والصبي الذي يتأتى منه الوطء كالبالغ في الأصح. قال الأئمة: وأسلم الطريق في الباب وأدفعه للعار والغيرة أن يزوج من عبد مراهق أو طفل للزوج أو لغيره يستدخل حشفته ثم يملكها ببيع أو هبة لينفسخ النكاح، ويحصل التحليل لكن هذا مبني على أصلين، أحدهما: حصول التحليل بوطء الصبي وقد مر ما عرفت، والثاني: إجبار السيد العبد على النكاح، والصحيح ليس له الإجبار، وإنما قالوا: أسلم الطريق لأن وطء البالغ قد يحبلها فيطول الانتظار، ولو نكحها الزوج الثاني بشرط التحليل فسد النكاح لأنه أشبه بنكاح المتعة، وقد ورد «لعن الله المحلل والمحلل له» وفسد بشرط التحليل، وكذا إذا نكحها بشرط الطلاق في أصح الوجهين لأنه شرط يمنع دوام النكاح فأشبه نكاح الموقت ونكاح الموقت باطل، ولا يحصل الحل فيما لو وطيء فيما دون الفرج وسبق الماء الى الفرج ولا باستدخال مائه ولا بإتيانها في غير المأتي، والله أعلم.

(**الخامس عشر: أن يكون الناكح قد لاعنها فإنها تحرم عليه أبداً بعد اللعان**) وذكره المصنف في الوجيز مختصراً فقال: أو ملاعنة، وقول المصنف فإنها تحرم عليه أبداً بعد اللعان هو الذي عليه جمهور العلماء من حصول الفرقة بمجرد اللعان من غير توقف على تفريق الإمام، وبه قال مالك والشافعي وأحمد وزفر، ثم قال الشافعي، وبعض المالكية: تحصل الفرقة بتمام لعانه وإن لم تلتعن هي. وقال أحمد: لا يحصل ذلك إلا بتمام لعانها معاً وهو المشهور من مذهب مالك، وبه قال أهل الظاهر قالوا: وهي فرقة فسخ وحرمة مؤبدة، وقال أصحابنا الحنفية: لا تقع الفرقة بمجرد

السادس عشر: أن تكون محرمة بحج أو عمرة أو كان الزوج كذلك فلا ينعقد النكاح إلا بعد تمام التحلل.

السابع عشر: أن تكون ثيباً صغيرة فلا يصح نكاحها إلا بعد البلوغ.

الثامن عشر: أن تكون يتيمة فلا يصح نكاحها إلا بعد البلوغ

اللعان، بل يتوقف ذلك على تفريق الحاكم بينهما وهو رواية عن أحمد، وقال به محمد بن محمد بن أبي صفرة من المالكية، ثم اختلفوا في هذا التفريق فقال أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن وعبيد بن الحسن: هو طلقة بائنة، فلو أكذب نفسه بعد ذلك جاز له نكاحها وهو رواية عن أحمد، وقال أبو يوسف: هو حرمة مؤبدة والله أعلم.

(السادس عشر: أن تكون محرمة بحج أو عمرة أو كان الزوج كذلك فلا ينعقد النكاح إلا بعد تمام التحلل) لما روى مسلم وغيره من حديث منبه بن وهب عن أبان عن عثمان عن أبيه رفعه قال « لا ينكح المحرم ولا ينكح » وفي رواية « ولا يخطب » وقال أصحابنا: حل تزوج المحرمة ولو كان المتزوج بها محرماً أو الولي المزوج لها محرماً وهو قول ابن مسعود وابن عباس وأنس وجمهور التابعين، وفي المتفق عليه من حديث جابر بن زيد عن ابن عباس « أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم » وروى عكرمة مرفوعاً « تزوج ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو حلال » وروى أبو عوانة عن مغيرة عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت: « تزوج رسول الله ﷺ بعض نسائه وهو محرم » رواته ثقات، وحديث عثمان ضعيف قاله البخاري، ولئن صح فهو محمول على الوطء لأنه الحقيقة والتذكير باعتبار الشخص ولا يعارض بما روي عن يزيد بن الأصم أنه ﷺ تزوج بها وهو حلال، ولهذا قال عمرو بن دينار للزهري: وما يدري ابن الأصم أعرابي بوال على ساقه أتجعله مثل ابن عباس، أو أنه أراد بالتزويج البناء بها مجازاً لأنه سببه فجاز إطلاقه على البناء وهذا أيضاً ضعيف، وقد جاء مرفوعاً من رواية مطر الوراق وليس ممن يحتج به. وقال ابن عبد البر: هو غير متصل ووصله هو وهو غلط وبين وجهه. قال الإمام أبو جعفر الطحاوي: الذين رووا أنه ﷺ تزوج بها وهو محرم أهل فقه، وتثبت من أصحاب ابن عباس مثل سعيد بن جبير وعطاء وطاوس ومجاهد وعكرمة وجابر بن زيد والله أعلم. وقوله: إلا بعد تمام التحلل تقدم بيانه في كتاب الحج.

(السابع عشر: أن تكون ثيباً صغيرة فلا يصح نكاحها إلا بعد البلوغ) ذكره المصنف في الوجيز.

(الثامن عشر: أن تكون يتيمة فلا يصح نكاحها إلا بعد البلوغ) ذكره المصنف أيضاً في الوجيز.

التاسع عشر: أن تكون من أزواج رسول الله ﷺ ممن توفي عنها أو دخل بها. فإنهن أمهات المؤمنين وذلك لا يوجد في زماننا فهذه هي الموانع المحرمة.

أما الخصال المطيبة للعيش التي لا بدّ من مراعاتها في المرأة ليدوم العقد وتتوفر

(التاسع عشر: أن تكون من أزواج رسول الله ﷺ، فمن توفى عنها أو دخل بها فإنها من أمهات المؤمنين) فاللاتي مات عنهن ﷺ تسع نسوة تقدم ذكرهن، وكانت سودة آخر أمهات المؤمنين موتاً، واختلف في ريحانة هل كانت زوجة أو سرية؟ وجزم ابن إسحاق أنها اختارت البقاء في ملكه، وهل ماتت قبله عليه السلام أو بعده؟ فالأكثر على أنها قبله سنة عشر، وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخوله عليها بقليل. قال ابن عبد البر: مكثت عنده شهرين أو ثلاثة، **(وذلك لا يوجد في زماننا)** ولكن يقدره الفقهاء تقديراً.

(فهذه هي الموانع المحرمة) وقد عدها المصنف في الوجيز سبعة عشر فقال: الثاني من أركان النكاح المحل وهو المرأة الخلية عن الموانع مثل أن تكون منكوحة الغير أو معتدة الغير أو مرتدة أو مجوسية أو زنديقة أو كتابية وأتت بعد التبديل أو بعد المبعث أو رقيقة والناكح حر قادر على حرة أو مملوكة للناكح بعضها أو كلها، أو من المحارم أو بعد الأربع أو تحته من لا يجمع بينها، أو مطلقة ثلاثاً لم يطأها زوج ناهز أو ملاعنة أو محرمة بحج أو عمرة أو ثيباً صغيرة أو يتيمة أو زوجة رسول الله ﷺ اهـ.

وقوله: وأتت بعد التبديل أو بعد المبعث الأولى وعلم دخول أول أجدادها في الدين بعد النسخ أو لم يعلم ذلك وكانت غير إسرائيلية، وإلاّ جاز نكاحها ويثبت كونها إسرائيلية بإثنين أسلما أو بعد التواتر، وفي كتب أصحابنا تفصيل محرمات النكاح بضابط آخر قالوا: المحرمات أنواع: النوع الأول: المحرمات بالنسب وهن أنواع فروعه وأصوله وفروع أبويه وإن نزلوا وفروع أجداده وجداته إذا انفصلوا ببطن واحد، والنوع الثاني: المحرمات بالمصاهرة وهن أنواع أربعة فروع نسائه المدخول بهن، وأصولهن، وحلائل فروعه، وحلائل أصوله. والنوع الثالث: المحرمات بالرضاع وأنواعهن كالنسب. والنوع الرابع: حرمة الجمع بين المحارم ومن الجمع بين الأجنبيات كالجمع بين الخمس أو بين الحرة والأمة والحرة متقدمة. والنوع الخامس: المحرمة بحق الغير كمنكوحة الغير ومعتدته والحامل بثابت النسب. والنوع السادس: المحرمة لعدم دين سماوي كالمجوسية والمشركة، والنوع السابع: المحرمة للتنافي كنكاح السيدة مملوكها ولكل ذلك تفصيل مودع في كتب الفروع.

(وأما الخصال المطيبة للعيش) بين الزوجين **(التي لا بد من مراعاتها في المرأة ليدوم العقد وتتوفر مقاصده ثمانية:)** الأولى: **(الدين، و)** الثانية: **(الخلق)** الحسن، **(و)** الثالثة: **(الحسن)** وهو المعبر عنه بالجمال، **(و)** الرابعة: **(خفة المهر)** بأن يكون المسمى بينهما خفيفاً،

مقاصده ثمانية: الدين، والخلق، والْحُسن، وخفة المهر، والولادة، والبكارة، والنسب، وأن لا تكون قرابة قريبة.

الأولى: أن تكون صالحة ذات دين، فهذا هو الأصل وبه ينبغي أن يقع الاعتناء فإنها إن كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها وفرجها أزرت بزوجها وسوّدت بين الناس وجهه وشوّشت بالغيرة قلبه وتنغص بذلك عيشه، فإن سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة، وإن سلك سبيل التساهل كان متهاوناً بدينه وعرضه ومنسوباً إلى قلة الحمية والأنفة، وإذا كانت مع الفساد جميلة كان بلاؤها أشد إذ يشق على الزوج مفارقتها فلا يصبر عنها ولا يصبر عليها ويكون كالذي جاء إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله إن لي امرأة لا ترد يد لامس. قال: « طلقها » فقال: إني أحبها. قال: « امسكها ». وإنما أمره بإمساكها خوفاً عليه بأنه إذا طلقها أتبعها نفسه وفسد هو أيضاً

(و) الخامسة: (**الولادة**) بأن تكون كثيرة الولادة غير عاقر ويعرف ذلك في البكر بأقاربها، (و) السادسة: (**البكارة**) بأن لا تكون ثيباً، (و) السابعة: (**النسب**) أي يكون إنتاؤها إلى أصل شريف، (و) الثامنة: (**أن لا تكون قرابة قريبة**) فإنها تضوي، وقد فضل المصنف هذه الخصال فقال:

(**الأولى: أن تكون صالحة**) أي (**ذات**) صلاح و(**دين**) والصلاح ضد الفساد، ويختصان في أكثر الإستعمال بالأفعال، (**فهذا هو الأصل**) في الخصائل، (**وبه ينبغي أن يقع الإعتناء**) أي الإهتمام بشأنه، (**فإنها إن كانت ضعيفة الدين**) لا تهتم (**في صيانة نفسها**) عن الخسائس (**وفرجها**) عن المحارم أزرت (**بزوجها**) أي فضحته (**وسودت وجهه بين الناس**) بهتك عرضه (**وتشوش بالغيرة قلبه وتنغص بذلك عيشه**) فلا يتهنى في أحواله قط، (**فإن سلك**) معها (**سبيل الحمية**) الدينية والأنفة الإيمانية (**والغيرة**) الإنسانية (**لم يزل**) معها (**في بلاء**) لا يبيد (**ومحنة**) تزيد، (**وإن سلك سبيل التساهل**) والتغافل (**كان متهاوناً بدينه وعرضه ومنسوباً إلى قلة الحمية**) وهذه الحالة غير محمودة عند الله وعند الناس، (**وإذا كانت مع**) هذا (**الفساد**) والخبث المنطوي (**جميلة الصورة**) حسنة الخلقة (**كان بلاؤها أشد**) وفتنتها عمياء وداهيتها صماء (**إذ يشق على الزوج مفارقتها**) نظراً إلى جمالها (**فلا يصبر عنها ولا يصبر عليها**) فهو إذاً في نارين مبتلي ببلاءين، (**ويكون كالذي جاء إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله لي امرأة لا ترد يد لامس**) أي لا تمنع منه واللمس أعم من الغمز (**قال: « طلقها »**) أي فارقها بالطلاق. (**قال: أحبها**) أي لجمالها (**قال « أمسكها »**) قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي من حديث ابن عباس، قال النسائي: ليس بثابت والمرسل أولى بالصواب وقال: حديث منكر، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، (**وإنما أمره بإمساكها خوفاً عليه بأنه**

معها فرأى ما في دوام نكاحه من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه أولى، وإن كانت فاسدة الدين باستهلاك ماله أو بوجه آخر لم يزل العيش مشوّشاً معه، فإن سكت ولم ينكره كان شريكاً في المعصية مخالفاً لقوله تعالى: ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ [التحريم: ٦] وإن أنكر وخاصم تنغص العمر. ولهذا بالغ رسول الله ﷺ في التحريض على ذات الدين فقال: « تنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها فعليك بذات الدين تربت يـداك ». وفي

إن طلقها اتبعها) لميل قلبه إليها **(وفسد هو أيضاً معها)** فيسري فسادها إلى فساد حاله فيقع في بلية أشد من الأولى، **(فرأى ما في دوام نكاحه من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه أولى)** وأقل ضرراً، **(وإن كانت فاسدة الدين باستهلاك ماله)** بأن تضعه في غير مواضعه سواء أذن لها فيه أو لم يأذن **(أو بوجه آخر)** من وجوه الفساد **(لم يزل العيش مشوشاً معه)** ومكدراً، **(فإن سكت)** على ذلك**(ولم ينكر)** عليها في تلك الحركات **(كان شريكاً في المعصيـة)** أي مشاركاً لها فيها **(ومخالفاً لقوله تعالى)** ﴿يا أيها الذين آمنوا **(قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾)** أي اجعلوا نفوسكم وأهليكم في وقاية من النار، **(وإن أنكر)** عليها **(وخاصم)** معها لم ترتدع لما جبلت على فساد دينها **(وتنغص العمر)** وذهب لذيذ العيش، **(ولهذا بالغ رسول الله ﷺ فقال: تنكح المرأة لأربع)** أي لأجل أربع أي إنهم يقصدون عادة نكاحها لذلك **(لمالها)** قدم في الذكر لتشوف أكثر النفوس في النكاح إلى ذلك **(وجمالها)** أي حسنها ويقع على الصور والمعاني **(وحسبها)** محركة أي شرفها بالآباء والأقارب مأخوذ من الحساب لأنهم كانوا إذا تفاخروا واعدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره، وقيل: أراد بالحسب هنا أفعالها **(ودينها)** ختم به إشارة إلى أنه المقصود بالذات، ولذلك قال: **(فعليك بذات الدين)** أي اخترها وفز بها من بين سائر النساء ولا تنظر إلى غير ذلك **(تربت يداك »)** أي افتقرتا أو لصقتا بالتراب من شدة الفقر إن لم تفعل، وهذه الكلمة تأتي لمعان، وإن كان أصلها دعاء كالمعاتبة والإنكار والتعجب وتعظيم الأمر والحث على الشيء وهو المراد هنا. **قال العراقي:** متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو داود والنسائي وابن ماجه في النكاح، وقد عد جمع هذا الحديث من جوامع الكلم، ثم إن سياقهم جميعاً « تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك ».

تنبيه:

قال الماوردي إن كان عقد لأجل المال وكان أقوى الدواعي إليه فالمال إذاً هو المنكوح، فإن اقترن بذلك أحد الأسباب الباعثة على الإئتلاف جاز أن يثبت العقد وتدوم الإلفة وإن تجرد عن غيره فاخلق بالعقد أن ينحل وبالإلفة أن تزول، سيما إذا غلب الطمع وقل الوفاء، وإن كان العقد رغبة في الجمال فذلك أدوم ألفة من المال لأن الجمال صفة لازمة والمال صفة زائلة، فإن سلم الجمال

حديث آخر: « من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم جمالها ومالها، ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها ». وقال ﷺ: « لا تنكح المرأة لجمالها فلعل جمالها يرديها ولا لمالها فلعل مالها يطغيها وانكح المرأة لدينها ». وإنما بالغ في الحث على الدين لأن مثل هذه المرأة تكون عوناً على الدين، فأما إذا لم تكن متدينة كانت شاغل عن الدين ومشوّشة لـه.

الثانية: حسن الخلق وذلك أصل مهم في طلب الفراغة والاستعانة على الدين، فإنها

من الإدلال المفضي للملل دامت الألفة واستحكمت الوصلة، وقد كرهوا الجمال البارع لما يحدث عنه من شدة الإدلال المؤدي إلى قبضة الإذلال، والله أعلم.

(وفي حديث آخر: « من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها، ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها ») كذا في القوت، وقال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس « من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلاً، ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسنها لم يزده الله إلا دناءة ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغض بصره ويحصن فرجه ويصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه ». ورواه ابن حبان في الضعفاء اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن النجار في تاريخه إلا أنه قال: « ويصل رحمه كان ذلك منه وبورك له فيها وبارك الله لها فيه ».

(وقال ﷺ: « لا تنكح المرأة لجمالها فلعل جمالها يرديها) أي يوقعها في الردى أي الهلاك **(ولا لمالها فلعل مالها يطغيها)** أي يوقعها في الطغيان وهو التجاوز عن الحدود، **(وانكح المرأة لدينها »)** قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو اهـ.

قلت: لفظ ابن ماجه: « لا تتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن يطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين ولأمة سوداء خرماء ذات دين أفضل ». ورواه الطبراني في الكبير والبيهقي بلفظ: « لا تنكحوا النساء لحسنهن » والباقي سواء.

وعن سعيد بن منصور في السنن بلفظ: « لا تنكحوا المرأة لحسنها فعسى حسنها أن يرديها ولا تنكحوا المرأة لمالها فعسى مالها أن يطغيها وانكحوها لدينها فلأمة سوداء خرماء ذات دين أفضل من امرأة حسناء ولا دين لها ».

(وإنما بالغ) في هذه الأخبار **(في الحث على الدين)** والتحريض عليه **(لأن مثل هذه المرأة)** الموصوفة بالدين **(تكون عوناً)** لزوجها **(على)** أداء أمور **(الدين)** وعلى إقامتها، **(فاما إذا لم تكن متدينة كانت شاغلة)** له **(عن)** مهمات **(الدين ومشوشة له)** عنها.

(الثانية: حسن الخلق) بضم الخاء واللام هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال فيصير من غير حاجة إلى فكر وروية، فإذا كانت الهيئة مما يصـدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً وشرعاً بسهولة سميت الهيئة خلقاً حسناً وهو المراد هنا، **(وذلك أصل مهم في طلب الفراغة)** عن الإشتغال

إذا كانت سليطة بذئة اللسان سيئة الخلق كافرة للنعم كان الضرر منها أكثر من النفع ، والصبر على لسان النساء مما يمتحن به الأولياء . قال بعض العرب : لا تنكحوا من النساء ستة لا أنانة ولا منانة ولا حنانة ولا تنكحوا حداقة ولا براقة ولا شداقة . أما الأنانة ؛ فهي التي تكثر الأنين والتشكي وتعصب رأسها كل ساعة فنكاح الممراضة ونكاح المتمارضة لا خير فيه . والمنانة التي تمن على زوجها فتقول : فعلت لأجلك كذا وكذا . والحنانة التي تحن إلى زوج آخر أو ولدها من زوج آخر ، وهذا أيضاً مما يجب اجتنابه . والحداقة التي ترمي إلى كل شيء بحدقتها فتشتهيه وتكلف الزوج شراءه ، والبراقة تحتمل معنيين : أحدهما أن تكون طول النهار في تصقيل وجهها وتزيينه ليكون لوجهها بريق

(والإستعانة على الدين فإنها إذا كانت سلطة) أي جريئة **(بذئة اللسان)** أي فاحشة **(سيئة الخلق كافرة للنعم)** أي جاحدة لها **(كان الضرر منها أكثر من النفع)** لأن تلك الأوصاف القبيحة غالبة على أوصافها الممدوحة ، **(والصبر على لسان النساء)** أي مما يتكلمن به من فحش القول **(مما يمتحن به الأولياء)** فهم الذين يصبرون على ذلك لعلو مقامهم . **(قال بعض)** حكماء **(العرب)** وفي القوت : وأوصى بعض العرب أولاده فقال : **(لا تنكحوا من النساء ستاً ؛ أنانة ولا منانة ولا حنانة)** هؤلاء ثلاث ، **(ولا تنكحوا حداقة ولا براقة ولا شداقة)** تفسير ذلك .

(أما الأنانة) بالتشديد **(فإنها التي تكثر الأنين والتشكي وتعصب رأسها كل ساعة)** وتعصيب الرأس علامة وجع الرأس ، **(فنكاح الممراضة)** مفعالة من المرض وهي التي تصيبها الأمراض كثيراً **(والمتمارضة)** هي التي تظهر أنها مريضة وليس كذلك **(لا خير فيه)** . أما الممراضة فظاهر ، وأما المتمارضة فإنها لا يتهيأ لقبول النكاح فلا تصادف محله .

(والمنانة : التي تمن على زوجها فتقول : فعلت لك) و **(لأجلك كذا وكذا)** وهذا مذموم فإن ذكر مثل ذلك مما يغير الحب وينقص الإلفة .

(والحنانة) : تكون على وجهين قد تكون **(تحن)** بقلبها **(إلى زوج آخر)** قبله **(أو)** تكون ذات ولد فتحن إلى **(ولدها من زوج آخر ، وهذا أيضاً مما يجب اجتنابه)** فإنه لا خير فيها على كلتا الحالتين .

(والحداقة) هي **(التي ترمي إلى كل شيء بحدقتها فتشتهيه وتكلف الزوج شراءه)** بما لا يستطيع .

(والبراقة تحتمل معنيين : أن تكون طول النهار في تصقيل وجهها وتزيينه) في المرآة بلقط شعر ونتفه والتخضيب والادهان بما يحمره **(ليكون لوجهها بريق)** ولمعان **(يحصل**

محصل بالصنع، والثاني أن تغضب على الطعام فلا تأكل إلا وحدها وتستقل نصيبها من كل شيء. وهذه لغة يمانية يقولون: برقت المرأة وبرق الصبي الطعام إذا غضب عنده. والشداقة: المتشدقة الكثيرة الكلام ومنه قوله عليه السلام: «إن الله تعالى يبغض الثرثارين المتشدقين». وحكي أن السائح الأردني لقي الياس عليه السلام في سياحته فأمره بالتزويج ونهاه عن التبتل، ثم قال: لا تنكح أربعاً: المختلعة، والمبارية، والعاهرة، والناشز. فأما المختلعة فهي التي تطلب الخلع كل ساعة من غير سبب، والمبارية المباهية بغيرها المفاخرة بأسباب الدنيا، والعاهرة الفاسقة التي تعرف بخليل وخدن وهي التي قال الله تعالى: ﴿ولا متخذات أخذان﴾ [النساء: ٢٥] والناشز التي تعلو على زوجها بالفعال والمقال.

بالتصنع) والتكلف وهو مذموم، **(والثاني أن)** تبرق أي **(تغضب على الطعام)** لقلته أو لسوء خلقها **(فلا)** تكاد البراقة **(تأكل إلا وحدها و)** تكون أيضاً **(تستقل نصيبها من كل شيء وهذه لغة يمانية)** فاشية فيهم **(يقولون: برقت المرأة وبرق الصبي الطعام إذا)** تقلله و**(غضب عنده)** هكذا نقله صاحب القوت، ويحتمل أن يكون من برقت إذا تهددت وتوعدت، أو من برقت إذا تزينت وتحسنت وتعرضت لذلك وأظهرته على عهده، وهذه المعاني كلها مناسبة.

(والشداقة): العظيمة الأشداق **(الكثيرة الكلام)** بشدقيها الذربة اللسان المغوصة في المنطق يقال: تشدق بالكلام إذا كثر منه، **(ومنه قوله ﷺ: «إن الله يبغض الثرثارين المتشدقين»)** قال العراقي: روى الترمذي وحسنه من حديث جابر: «وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون». ولأبي داود والترمذي وحسنه من حديث عبد الله بن عمرو: «وإن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها».

(ويحكى أن السائح الأردني) منسوب إلى أردن كافلس جمع فلس وادٍ بالشام **(لقي إلياس)** النبي **(عليه السلام في سياحته فأمره بالتزويج وقال: هو خير لك ونهاه عن التبتل)** هو الإنقطاع عن النكاح، **(ثم قال: لا تنكح)** من النساء **(أربعاً)** وانكح سواهن. **(المختلعة والمبارية والعاهر والناشزة)** نقله هكذا صاحب القوت ثم فسر فقال: **(أما المختلعة: فهي التي تطلب من زوجها الخلع كل ساعة من غير سبب)** يوجبه وهو مع ذلك يحبها. **(والمبارية: المباهية لغيرها المفاخرة بأسباب الدنيا)** في كل شيء **(والعاهرة: الفاسقة التي تعرف بخليل وخدن)** أي صاحب أجنبي **(وهي التي قال تعالى: ﴿ولامتخذاتِ أخدان﴾)** هو جمع خدن، **(والناشزة: التي تعلو على زوجها بالفعال والمقال)** وهو مأخوذ من **(النشز)** بفتح فسكون **(العالي من الأرض)** أهل اللغة يقولون: نشوزها بغضها لزوجها ورفع نفسها عن طاعته، والفقهاء يقولون: نشوزها امتناعها مما يجب عليها له، وهذه القصة أوردها صاحب القوت.

„النشز: العالي من الأرض، وكان علي رضي الله عنه يقول: شر خصال الرجال خير خصال النساء: البخل، والزهو، والجبن، فإن المرأة إذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال زوجها فإذا كانت مزهوّة استنكفت أن تكلم كل أحد بكلام لين مريب، وإذا كانت جبانة فرقت من كل شيء فلم تخرج من بيتها واتقت مواضع التهمة خيفة من زوجها. فهذه الحكايات ترشد إلى مجامع الأخلاق المطلوبة في النكاح.

الثالثة: حسن الوجه، فذلك أيضاً مطلوب، إذ به يحصل التحصن والطبع لا يكتفي

ونقل ابن عبد البر عن مالك أن المختلعة هي التي اختلعت عن جميع مالها، والمفتدية هي التي افتدت ببعضه والمبارية من بارت زوجها قبل الدخول قال: وقد يستعمل بعض ذلك موضع بعض اهـ.

وأخرج ابن الجوزي في مثير العزم بسنده إلى داود يحيى مولى عوف الطفاوي، عن رجل كان مرابطاً في بيت المقدس بعسقلان قال: بينا أنا أسير في واد الأردن إذا أنا برجل في ناحية الوادي قائم يصلي، فإذا سحابة تظله من الشمس فوقع في قلبي أنه إلياس النبي ﷺ » فأتيت فسلمت عليه فانفتل من صلاته فرد علي السلام فقلت له: من أنت رحمك الله؟ فلم يرد علي شيئاً، فأعدت القول مرتين، فقال: أنا إلياس النبي ﷺ فأخذتني رعدة شديدة خشيت على عقلي أن يذهب قلت لـه: إن رأيت رحمك الله أن تدعو لي أن يذهب عني ما أجد حتى أفهم حديثك فدعا لي بثمان دعوات. قال يا برّ يا رحيم يا حي يا قيوم يا حنان يا منان يا هيا شراً هيا فذهب عني ما كنت أجد فقلت لـه: إلى من بعثت؟ فقال: إلى أهل بعلبك قلت: فهل يوحى إليك اليوم؟ قال: منذ بعث محمد ﷺ خاتم النبيين فلا. قلت: فكم من الأنبياء في الحياة؟ قال: أربعة أنا والخضر في الأرض وإدريس وعيسى في السماء قلت: فهل تلتقي أنت والخضر؟ قال: نعم بعرفات يأخذ من شعري وآخذ من شعره. وأورد هذه القصة هكذا الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة الخضر ولم يذكروا فيها ما ذكره صاحب القوت.

(و) قد **(كان علي رضي الله عنه يقول: شر خصال الرجال خير خصال النساء: البخل والزهد والجبن، فإن المرأة إذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال زوجها)** والبخل مذموم في الرجال، **(وإذا كانت مزهوة)** أي معجبة في نفسها **(استنكفت أن تكلم كل أحد)** من الرجال **(بكلام لين)** يريب أي يوقع في الريب والتهمة، وهذا الوصف مذموم في الرجال فقد ورد: المؤمن كل هين لين، **(وإذا كانت جبانة)** والجبن هيئة حاصلة للقوة الغضبية بها تحجم عن مباشرة ما ينبغي **(فرقت)** أي خافت **(من كل شيء)** فلم تخرج من بيتها **(واتقت مواضع التهم خيفة من زوجها)**. أورده صاحب القوت دون قوله: « واتقت » إلخ. **(فهذه حكايات ترشد إلى مجامع الأخلاق المطلوبة في النكاح)** والمنكوحة.

(الثالثة: حسن الوجه) وإنما خص الوجه دون غيره من البدن لما أنه أول ما يقع البصر عليه،

بالدميمة غالباً، كيف والغالب أن حسن الخلق والخلق لا يفترقان. وما نقلناه من الحث على الدين وأن المرأة لا تنكح لجمالها ليس زجراً عن رعاية الجمال، بل هو زجر عن النكاح لأجل الجمال المحض مع الفساد في الدين، فإن الجمال وحده في غالب الأمر يرغب في النكاح ويهوّن أمر الدين، ويدل على الالتفات إلى معنى الجمال ان الألف والمودة تحصل به غالباً وقد ندب الشرع إلى مراعاة أسباب الألفة ولذلك استحب النظر فقال: «إذا أوقع الله في نفس أحدكم من امرأة فلينظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينهما» أي يؤلف بينهما، من وقوع الأدمة على الأدمة وهي الجلدة الباطنة. والبشرة: الجلدة الظاهرة، وإنما ذكر ذلك للمبالغة في الإئتلاف. وقال عليه الصلاة والسلام: «إن في

ثم أن حسن الوجه بجميع أجزائه بأن تكون أجلى الجبهة، جميلة العينين، مليحة الأنف، براقة الثنايا، حمراء الشفتين، صغيرة الفم، نقية الخدين أسيلتهما، كثيرة شعر الحاجبين غير مقرونين وغير ذلك مما هو معلوم، **(فذلك أيضاً مطلوب إذ به يحصل التحصين)** للفرج والقناعة للنفس، **(والطبع)** البشري **(لا يكتفي بالدميمة غالباً)** والدميمة بالدال المهملة هي القبيحة والحقيرة. **(كيف والغالب أن حسن الخلق والخلق لا يفترقان)** فما حسن الله خلق أحد إلا وحسن خلقه وبالعكس كما يذكره أهل الفراسة. **(وما نقلناه من الحث على)** ذات الدين **(وأن المرأة لا تنكح لجمالها)** ولا لمالها **(ليس زجراً عن رعاية الجمال بل هو زجر عن النكاح لأجل الجمال المحض)** للفرج **(مع الفساد في الدين، فإن الجمال وحده)** إذا كان النظر مقصوراً عليه **(في غالب الأمر يرغب في النكاح ويوهن في أمر الدين)** وأما إذا اجتمع الجمال مع الدين فهو الزبد بالنرسيان، **(ويدل على الإلتفات إلى معنى الجمال أن الألفة والمودة تحصل به غالباً)** وقد تقدم عن الماوردي: أن العقد إذا كان رغبة في الجمال فهو أدوم الفة من المال، لأن الجمال صفة لازمة والمال صفة زائلة، فإن سلم الجمال من الإدلال المفضي إلى المال دامت الألفة واستحكمت الوصلة، **(وقد ندب الشرع إلى مراعاة أسباب الألفة ولذلك استحب النظر)** قبل العقد، **(فقال: «إذا أوقع الله في نفس أحدكم من امرأة)** أي مالت نفسه إلى التزوج بها **(فلينظر إليها)** أي إلى وجهها **(فإنه أحرى أن يؤدم بينهما» أي يؤلف بينهما من وقوع الأدمة على الأدمة وهي)** أي الأدمة **(الجلدة الباطنة والبشرة)** محركة **(الجلدة الظاهر، وإنما ذكر ذلك للمبالغة في الإئتلاف)** ولفظ القوت: معنى يؤدم وقوع الأدمة على الأدمة وهو أبلغ من البشرة لأن البشرة ظاهر الجلد، والأدمة باطنة هذا جاء في المبالغة على ضرب المثل اهـ.

قال العراقي: رواه ابن ماجه بسند ضعيف من حديث محمد من مسلمة دون قوله: فإنه أحرى، وللترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال له النبي ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما» اهـ.

وأورد صاحب القوت قبل هذا الحديث ما نصه: وإن نظر إلى وجهها مثل للترويج أو إلى ما

أعين الأنصار شيئاً فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر إليهن » قيل: كان في أعينهن عمش. وقيل: صغر، وكان بعض الورعين لا ينكحون كرائمهم إلا بعد النظر إحترازاً من الغرور. وقال الأعمش: كل تزويج يقع على غير نظر فآخره هم وغم. ومعلوم أن النظر لا يعرف الخلق والدين والمال، وإنما يعرف الجمال من القبح. وروي أن رجلاً تزوج على عهد عمر رضي الله عنه وكان قد خضب فنصل خضابه، فاستعدى عليه أهل المرأة إلى عمر وقالوا: حسبناه شاباً، فأوجعه عمر ضرباً وقال: غررت القوم. وروي أن

يدعوه إليه منها فلا بأس بذلك، فقد روينا جواز ذلك عن العلماء. وعن زيد بن أسلم في قوله تعالى: ﴿ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها﴾ [النور: ٣١] قال: الوجه والكفين، وفي ذلك أخبار مأثورة منها: حديث محمد بن مسلمة قال: رأيته يتطارد بنظرة فتاة من الحي حتى توارت في النخل فقلنا: لم تفعل هذا وأنت من أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقال: رسول الله أمرنا بذلك فقال: « إذا أوقع الله في قلب أحدكم خطبة امرأة فلينظر إليها منها ما يدعوه إليها » اهـ.

(وقال ﷺ: « إن في أعين الأنصار شيئاً فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر إليهن ») قال العراقي: رواه من حديث أبي هريرة نحوه اهـ زاد صاحب القوت وفي لفظ آخر: « فليلظ بصره ».

(قيل: كان في أعينهن عمش) محرك وهو سيلان الدمع من العين في أكثر الأوقات مع ضعف البصر. رجل أعمش وامرأة عمشاء ومن المجربات أن العمشاء تكون رابية الفرج وفي جماعها لذة. **(وقيل: صغر)** وكل ذلك تفسير لقوله: « شيئاً » بالهمز، ويوجد في بعض نسخ هذا الكتاب شيناً بالنون بدل الهمز وهو مخالف للرواية، وإن كان في المعنى صحيحاً، **(و)** قد **(كان بعض الورعين)** من أهل العلم **(لا ينكحون)** أي لا يزوجون **(كرائمهم)** جمع كريمة وهي الإبنة، وصار في العرف إطلاقها على الأخت خاصة **(إلا بعد النظر)** إليهن من الخطاب **(احترازاً من الغرور)** أي الوقوع فيه ذكره صاحب القوت ولفظه: « خشية الغرور بهن ».

(وقال) أبو بكر سليمان بن مهران **(الأعمش)** رحمه الله تعالى: **(كل تزويج يقع على غير نظر)** أي إلى المخطوبة **(فآخره هم وغم)** نقله صاحب القوت، **(ومعلوم أن النظر)** المجرد إلى وجه المخطوبة **(لا يعرف الخلق والدين)** منها، **(وإنما يعرف الجمال والفتح)** لأنهما اللذان يقع عليهما البصر.

(وروي أن رجلاً تزوج على عهد عمر) بن الخطاب رضي الله عنه **(وكان قد خضب)** شعره لما جاء خاطباً **(فنصل خضابه)** بعد أن دخل بأيام أي خرج وانفصل، **(فاستعدى عليه أهل المرأة إلى عمر)** والإستعداء طلب التقوية والنصرة **(وقالوا: حسبناه شاباً)** أي فظهر

بلالاً وصهيباً أتيا أهل بيت من العرب فخطبا إليهم فقيل لهما : من أنتما ؟ فقال بلال : أنا بلال وهذا أخي صهيب . كنا ضالين فهدانا الله وكنا مملوكين فأعتقنا الله ، وكنا عائلين فأغنانا الله ، فإن تزوجونا فالحمد لله ، وإن تردونا فسبحان الله ، فقالوا بل تزوجان والحمد لله ، فقال صهيب لبلال : لو ذكرت مشاهدنا وسوابقنا مع رسول الله ﷺ ، فقال : اسكت فقد صدقت فأنكحك الصدق . والغرور يقع في الجمال والخلق جميعاً فيستحب إزالة الغرور في الجمال بالنظر ، وفي الخلق بالوصف والاستيصاف فينبغي أن يقدم ذلك على النكاح ، ولا يستوصف في أخلاقها وجمالها إلا من هو بصير صادق خبير بالظاهر والباطن ولا يميل إليها فيفرط في الثناء ، ولا يحسدها فيقصر ، فالطباع مائلة في مبادىء النكاح ووصف المنكوحات إلى الإفراط والتفريط ، وقلّ من يصدق فيه ويقتصد ، بل الخداع والاغراء أغلب ، والاحتياط فيه مهم لمن يخشى على نفسه التشوّف

خلافه فكأنهم ادعوا أنه غرهم بخضاب الشعر ، (**فأوجعه عمر ضرباً**) لأجل التأديب (**وقال : غررت القوم**) بخضابك وفرق بينهما .

(**وروي أن بلالاً وصهيباً**) رضي الله عنهما (**أتيا أهل بيت من العرب**) أي قبيلة منهم (**فخطبا إليهم**) كرائمهم (**فقيل لهما : من أنتما ؟ فقال بلال : أنا بلال وهذا أخي صهيب كنا ضالين فهدانا الله**) إلى الحق (**وكنا مملوكين فأعتقنا الله**) وقصة رقهما وعتقهما مشهورة ، (**وكنا عائلين**) أي فقيرين (**فأغنانا الله ، فإن تزوجونا فالحمد لله ، وإن تردونا فسبحان الله فقالوا : بل تزوجان**) أي أجبتما إلى مطلوبكما (**والحمد لله . فقال صهيب لبلال : لو ذكرت مشاهدنا وسوابقنا مع رسول الله ﷺ**) يعني سبقهم إلى الإسلام وصبرهم على التعذيب في ذات الله وحضورهم في مغازيه بين يديه ﷺ وما أبلوا فيها بلاء حسناً . (**فقال : اسكت فقد صدقت**) فيما قلت (**فأنكحك الصدق**) وهكذا ينبغي أن لا يغرهم بأوصاف يكون في ذكرها رفعة الشأن وإن كان صادقاً في نفسه (**والغرور يقع في الجمال والخلق جميعاً فيستحب إزالة الغرور في الجمال بالنظر**) الظاهر ، (**وفي الخلق بالوصف**) اللساني (**والإستيصاف**) أي طلب الوصف من أولياء المخطوبة (**فينبغي أن يقدم ذلك على**) عقد (**النكاح**) ليكون على بصيرة تامة ، (**ولا يستوصف في أخلاقها**) الباطنة (**وجمالها**) الصوري (**إلا من هو بصير**) أي صاحب بصيرة ينظر بعين الباطن (**صادق**) في أخباره (**خبير**) أي له خبرة (**بالظاهر والباطن**) غير معرض للطرفين (**لا يميل إليها**) ميلاً كلياً (**فيفرط في الثناء**) على حسنها وخلقها إفراطاً ، (**ولا يحسدها**) أي يحفظ نفسه من مخالطة الحسد في ذلك الوقت (**فيقصر**) في وصف محاسنها ، (**فالطباع مائلة**) على الأغلب (**في مبادىء النكاح ووصف المنكوحات إلى الإفراط والتفريط وقل من يصدق**) في مقاله (**ويقتصد**) في وصفه ، (**بل الخداع**) والحيلة (**والإغراء**) والتحريش (**أغلب**) عليهم ، (**فالإحتياط فيهم مهم**) أي من أهم الأمور (**لمن**

إلى غير زوجته. فأما من أراد من الزوجة مجرد السنّة والولد وتدبير المنزل، فلو رغب عن الجمال فهو إلى الزهد أقرب لأنه على الجملة باب من الدنيا، وإن كان قد يعين على الدين في حق بعض الأشخاص. قال أبو سليمان الداراني: الزهد في كل شيء حتى في المرأة يتزوج الرجل العجوز إيثاراً للزهد في الدنيا. وقد كان مالك بن دينار رحمه الله يقول: يترك أحدكم أن يتزوّج يتيمة فيؤجر فيها إن أطعمها وكساها تكون خفيفةَ المؤونة ترضى باليسير، ويتزوج بنت فلان وفلان يعني أبناء الدنيا فتشتهي عليه الشهوات وتقول: اكسني كذا وكذا؟ واختار أحمد بن حنبل عوراء على أختها وكانت أختها جميلة، فسأل من أعقلهما؟ فقيل: العوراء، فقال: زوجوني إياها، فهذا دأب من لم يقصد التمتع، فأما من لا يأمن على دينه ما لم يكن له مستمع فليطلب الجمال، فالتلذذ بالمباح حصن للدين. وقد قيل: إذا كانت المرأة حسناء خيّرة الأخلاق سوداء الحدقة والشعر

يخشى على نفسه التشوف) أي التطلع **(إلى غير زوجته. فأما من أراد من الزوجة مجرد)** إقامة **(السنة)** في نكاحها **(والولد وتدبير المنزل، فلو رغب عن الجمال)** ولم يسأل عنه **(فهو إلى الزهد أقرب لأنه على الجملة باب من الدنيا)** أي الرغبة في الجمال، **(وإن كان يعين على الدين في حق بعض الأشخاص)** فهو لم يخرج عن كونه من أمور الدنيا فترك النظر إليه نوع من الزهد في الدنيا.

(قال أبو سليمان الداراني) رحمه الله تعالى: **(الزهد في كل شيء حتى في المرأة)** ثم بين ذلك فقال: **(يتزوج الرجل العجوز)** أي المرأة المسنة. ونقل ابن الأنباري أيضاً عجوزة بالهاء لتحقيق التأنيث **(إيثاراً للزهد في الدنيا)** ولفظ القوت: والرغبة في المرأة الناقصة الخلق الدنية الصورة الكبيرة السن باب من الزهد. قال أبو سليمان: الزهد في كل شيء حتى في تزويج النساء يتزوج الرجل العجوز أو غير ذات الهيئة إيثاراً للزهد في الدنيا قال: **(وقد كان مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى **(يقول: يترك أحدكم أن يتزوج يتيمة فقيرة)** فيؤجر فيها **(إن أطعمها وكساها)** تكون خفيفة ترضى باليسير، **(ويتزوج بنت فلان وفلان يعني أبناء الدنيا فتشتهي عليه الشهوات وتقول)** له **(اكسني ثوب كذا وكذا)** واشتر لي مطرح حرير فيشرط دينه هكذا نقله صاحب القوت.

(و) قد **(اختار أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى)** امرأة **(عوراء)** هي التي أصاب إحدى عينيها نقص **(على أختها وكانت أختها جميلة)** الصورة، **(فسأل من أعقلهما؟ فقيل: العوراء. فقال: زوجوني إياها)** نقله صاحب القوت، **(فهذا دأب من لم يقصد التمتع في)** نكاحه، **(فأما من لم يأمن على دينه ما لم يكن له متمتع فليطلب الجمال)** قصداً للصيانة، **(فالتلذذ بالمباح حصن للدين)** وارغام للشيطان. **(وقد قيل: إذا كانت المرأة حسناء جيدة الأخلاق)**

كبيرة العين بيضاء اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهي على صورة الحور العين، فإن الله تعالى وصف نساء أهل الجنة بهذه الصفة في قوله: ﴿خيراتٌ حِسَانٌ﴾ [الرحمن: ٧٠] أراد بالخيرات حسنات الأخلاق، وفي قوله: ﴿قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ﴾ [الرحمن: ٥٦] وفي قوله: ﴿عُرُباً أتراباً﴾ [الواقعة: ٣٧] العروب: هي العاشق لزوجها المشتهية للوقاع وبه تتم اللذة. والحور: البياض. والحوراء: شديدة بياض العين شديدة سوادها في سواد الشعر، والعيناء الواسعة العين. وقال عليه الصلاة والسلام: «خير نسائكم من إذا نظر إليها زوجها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله». وإنما يسر بالنظر إليها إذا كانت محبة للزوج.

ولفظ القوت: حسنة الوجه خيرة الأخلاق **(سوداء الحدقة)** أي حدقة العين **(والشعر)** أي سوداء الشعر وسواد الشعر منها من جملة أركان الجمال هذا هو الأصل، ومنهم من يمدح زرقة العين واحمرار الشعر، **(كبيرة العين)** أي واسعتها، **(بيضاء اللون)** مختلطاً بحمرة أو أدمة قليلة ليخرج منه البياض المفرط، فإنه غير محمود. **(محبة لزوجها)** لا تميل إلى غيره **(قاصرة الطرف عليه فهي على صورة الحور العين فإن الله تعالى وصف نساء)** أهل **(الجنة بهذه الصفة في قوله:** ﴿فيهن **(خيرات حسان﴾ أراد بالخيرات حسنات الأخلاق)** وفي بعض النسخ: حسن الخلق، ولفظ القوت قيل خيرات الأخلاق حسان الوجوه. **(وفي قوله تعالى: ﴿قاصرات الطرف﴾)** وهذا من تمام وصفهن أي قد قصرت طرفها على زوجها وحده وليست تنظر إلى غيره، **(وفي قوله تعالى: ﴿عرباً أتراباً﴾)** لأصحاب اليمين **(العرباء)** والعربة والعروبة: **(هي العاشقة لزوجها)** وقيل: هي **(المشتهية للوقاع، وبه)** أي باشتهاء الوقاع **(تتم اللذة)** فيه لأن المرأة إذا لم تكن محبة لزوجها ولا مشتهية لإفضائه إليها نقص ذلك من لذته، فلذلك وصف نساء أهل الجنة بالعرابة. يقال: رجل يعشق وامرأة عربة يوصفان بشهوة الجماع. كيف وقد ورد: «خير نسائكم الغلمة على زوجها» وقال بعض الحكماء: ثلاث من اللذات لا يؤبه لهن: المشي في الصيف بلا سراويل، والتبرز على الشط، ومجامعة الزنوج يعني المشتهية للجماع. **(والحور)** محركة **(البياض. والحوراء شديدة بياض العين شديدة سوادها في سواد الشعر، والعيناء واسعة العين)** وجمع الحوراء حور، وجمع العيناء عين وكلاهما من قوله تعالى: ﴿وحور عين كأمثال اللؤلؤ المكنون﴾ [الواقعة: ٢٢] مع ما فيه من الإشارة إلى بياض اللون في تشبيههن باللؤلؤ المكنون.

(وقال ﷺ: «خير نسائكم التي إذا نظر إليها زوجها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله) كذا في القوت.

قال العراقي: رواه النسائي من حديث أبي هريرة نحوه بسند صحيح وقال: «ولا تخالفه في نفسها ولا مالها». وعند أحمد: «في نفسها وماله» ولأبي داود نحوه من حديث ابن عباس اهـ.

الرابعة: أن تكون خفيفة المهر. قال رسول الله ﷺ: « خير النساء أحسنهن وجوهاً وأرخصهن مهوراً » وقد نهي عن المغالاة في المهر. تزوج رسول الله ﷺ بعض نسائه على عشرة دراهم وأثاث بيت وكان رحى يد وجرّة ووسادة من أدم حشوها ليف، وأوَلَم على بعض نسائه بمدين من شعير، وعلى أخرى بمدّين من تمر ومدين من سويق، وكان

قلت: لفظ أحمد « خير النساء التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا ماله بما يكره » وهكذا رواه النسائي والحاكم. وعند الطبراني في الكبير من حديث عبدالله بن سلام: « خير النساء من تسرك إذا أبصرت وتطيعك إذا أمرت وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك ».

(وإنما يسر بالنظر) إليها **(إذا كانت محبة للزوج)** قاصرة نظرها عليه.

(الرابعة: أن تكون خفيفة المهر. قال ﷺ: « خير النساء أحسنهن وجوهاً وأرخصهن مهوراً ») قال العراقي: رواه ابن حبان من حديث ابن عباس: « خيرهن أيسرهن صداقاً » وله من حديث عائشة « من يُمن المرأة تسهيل أمرها وقلة صداقها ». وروى أبو عمر النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين: إن أعظم النساء بركة أصبحهن وجوهاً وأقلهن مهراً اهـ.

قلت: ومما يدل لحديث عائشة حديث عقبة بن عامر عند أبي داود، والديلمي « خير النكاح أيسره » فإنه يحتمل المعنيين المذكورين في حديث عائشة « أقله مهراً وأسهله إجابة » وحديث ابن عباس أخرجه كذلك الطبراني في الكبير، **(وقد نهي عن المغالاة في المهر)** رواه أصحاب السنن الأربعة موقوفاً على عمر وصححه الترمذي.

(تزوّج رسول الله ﷺ بعض نسائه على عشرة دراهم وأثاث البيت، وكان) ذلك الأثاث **(رحى يد)** لطحن الطعام، **(وجرّة)** لشرب الماء والوضوء، **(ووسادة)** أي فرشاً **(من أدم)** محركة أي جلد مدبوغ **(حشوها ليف)** أي داخلها محشو بليف النخل كذا هو في القوت.

قال العراقي: رواه أبو داود والطيالسي والبزار من حديث أنس: « تزوّج رسول الله ﷺ أم سلمة على متاع بيت قيمته عشرة دراهم » قال البزار: ورأيته في موضع آخر: « تزوّجها على متاع بيت ورحى قيمته أربعون درهماً » ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد وكلاهما ضعيف، ولأحمد من حديث علي لما زوجه فاطمة « بعث معها بخميلة ووسادة من أدم حشوها ليف ورحيين وسقاء وجرتين » ورواه الحاكم وصحح إسناده وابن حبان مختصراً اهـ.

(وأولـم) ﷺ **(على بعض نسائه بمدّين من شعير)** رواه البخاري من حديث عائشة، **(و)** أوَلَم **(على)** امرأة **(أخرى بمدي تمر ومدي سويق)** كذا في القوت. قال العراقي: روى الأربعة من حديث أنس: « أولم على صفية بسويق وتمر » ولمسلم فجعل الرجل يجيء بفضل التمر وفضل السويق، وفي الصحيحين: التمر والإقط والسمن وليس في شيء من الأصول تقييد التمر والسويق بمدين.

عمر رضي الله عنه ينهي عن المغالاة في الصداق ويقول: ما تزوج رسول الله ﷺ ولا زوَّج بناته بأكثر من أربعمائة درهم، ولو كانت المغالاة بمهور النساء مكرمة لسبق إليها رسول الله ﷺ، وقد تزوج بعض أصحاب رسول الله ﷺ على نواة من ذهب يقال قيمتها خمسة دراهم، وزوج سعيد بن المسيب ابنته من أبي هريرة رضي الله عنه على درهمين، ثم حملها هو إليه ليلاً فأدخلها هو من الباب ثم انصرف، ثم جاءها بعد سبعة أيام فسلّـم عليها ولو تزوج على عشرة دراهم للخروج عن خلاف العلماء فلا بأس به.

(وكان عمر بن) الخطاب **(رضي الله عنه ينهي عن المغالاة)** بمهور النساء **(ويقول: ما تزوّج رسول الله ﷺ)** امرأة من نسائه **(ولا زوّج)** امرأة من **(بناته بأكثر من أربعمائة درهم)** كذا في القوت. قال العراقي: رواه الأربعة من حديث عمر. قال الترمذي: حسن صحيح. **(ولو كانت المغالاة بمهور النساء مكرمة لسبق إليها رسول الله ﷺ)**. ولما خطب عمر رضي الله عنه وعرض فيها لذلك وقال: ألا لا يغال أحدكم بالمهر فلا أعرفن أحداً يزيد في صداق امرأة على أربعمائة درهم، فقامت امرأة من قريش وردت عليه بقوله تعالى: ﴿وآتَيْتُمْ إحْدَاهُنَّ قِنْطاراً فَلاَ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾ [النساء: ٢٠] فقال: اللهم غفراً كل الناس أفقه من عمر. رواه أبو يعلى من طريق مجاهد عن الشعبي عن مسروق، وقد تقدم ذلك في كتاب العلم مطوّلاً.

(وقد تزوّج بعض أصحاب رسول الله ﷺ على نواة من ذهب يقال قيمتها خمسة دراهم) ولفظ القوت: وروينا عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت مهور أصحاب رسول الله ﷺ اثنتي عشرة أوقية ونصفاً، وقد كان يزوّج أصحابه على وزن نواة من ذهب. والنواة عندنا صغيرة وهي نواة التمر الصيحانية يقال: قيمتها خمسة دراهم. وفي خبر: زوّج رسول الله ﷺ بعض أصحابه على نواة من ذهب قوّمت ثلاثة دراهم اهـ.

قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس ان عبد الرحمن بن عوف تزوّج على ذلك تقويمها بخمسة دراهم. رواه البيهقي اهـ.

قلت: رواه البخاري في البيوع وفي النكاح ولفظه: «فقال مهيم يا عبد الرحمن؟ فقال: تزوّجت البارحة. قال: فما سقت لها؟ قال: وزن نواة من ذهب. قال: أولم ولو بشاة».

(و) قد **(زوّج سعيد بن المسيب)** وهو من خيار التابعين وفقهاء المسلمين **(ابنته من أبي هريرة)** رضي الله عنه **(على درهمين، ثم حملها)** هو **(إليه فأدخلها هو)** إليه **(من الباب ثم انصرف، ثم جاءها بعد سبعة أيام يسلم عليها)** نقله صاحب القوت. **(ولو تزوّج على عشرة دراهم للخروج من خلاف العلماء فلا بأس به)** ولفظ القوت: ولا أكره التزويج على عشرة دراهم وهو أكثر الاستحباب في القلة ليخرج بذلك من اختلاف العلماء، ولا استحب أن ينقص المهر من ثلاثة دراهم. وهذا هو القول الأوسط من مذاهب فقهاء الحجاز اهـ.

وفي الخبر: «من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رحمها» أي الولادة، «ويسر مهرها». وقال أيضاً: «أبركهن أقلهن مهراً» وكما تكره المغالاة في المهر من جهة المرأة فيكره السؤال عن مالها من جهة الرجل. ولا ينبغي أن ينكح طمعاً في المال. قال الثوري:

وقوله للخروج من خلاف العلماء يشير إلى أنهم قد اختلفوا في تعيين المهر، فقال مالك: مقدر بربع دينار أو ثلاثة دراهم. وقال ابن شبرمة: أقله خمسة دراهم، وقال ابراهيم النخعي: أقله أربعون درهماً. وعنه عشرون درهماً. وقال سعيد بن جبير: أقله خمسون درهماً. وقال الشافعي وأحمد: ما جاز أن يكون ثمناً جاز أن يكون مهراً. وقال أبو حنيفة: أقله عشرة دراهم سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة حتى يجوز وزن عشرة تبراً وإن كانت قيمته أقل بخلاف نصاب السرقة. وقال بعض الظاهرية: ما جاز أن يملك بالهبة أو بالميراث جاز أن يكون صداقاً، وإن لم يصلح ثمناً في البيع كحب حنطة أو شعير، ودليل أبي حنيفة حديث جابر: «لا مهر أقل من عشرة دراهم» رواه الدارقطني، وفيه بشر بن عبيد وحجاج بن أرطأة وهما ضعيفان عند المحدثين، لكن البيهقي رواه من طرق وضعفها والضعيف إذا روي من طرق يصير في عداد ما يحتج به ذكره النووي في شرح المهذب. وحديث علي موقوفاً عليه «أقل ما تستحل به المرأة عشرة دراهم». رواه البيهقي وابن عبد البر، والكلام على صحيح الفريقين نفياً واثباتاً مبسوط في كتب الفروع.

(وفي الخبر «من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رحمها ـ أي الولادة ـ ويسر مهرها») كذا في القوت، وزاد فقال وقال عروة وأقول: «إن من شؤمها كثرة صداقها». قال العراقي: رواه أحمد والبيهقي من حديث عائشة «من يُمن المرأة أن تتيسر خطبتها وأن يتيسر صداقها وأن يتيسر رحمها» قال عروة: يعني الولادة. وإسناده جيد اهـ.

قلت: وكذلك رواه الحاكم وقال: على شرط مسلم، وأقره الذهبي. وفي رواية لهم بلفظ: «إن من يمن المرأة» وعند أبي نعيم في الحلية «من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها» وقال الهيثمي في مسند أحمد: أسامة بن زيد بن أسلم بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات.

(وقال) ﷺ **(«أبركهن أقلهن مهراً»)** كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو عمر النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين من حديث عائشة: «إن أعظم النساء بركة أصبحهن وجوهاً وأقلهن مهراً» وقد تقدم. ولأحمد والبيهقي «إن أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً» وإسناده جيد اهـ.

قلت: ويروى «أعظم النساء بركة أيسرهن مؤونة». وفي لفظ: «مهوراً» وقد رواه الحاكم كذلك وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(وكما تكره المغالاة في المهر من جهة المرأة فيكره السؤال عن مالها من جهة الرجل، فلا ينبغي أن ينكح طمعاً في المال) ولا يصلح له أن يسأل أي شيء للمرأة.

إذا تزوج وقال: أي شيء للمرأة؟ فاعلم أنه لص، وإذا أهدى إليهم فلا ينبغي أن يهدي ليضطرهم إلى المقابلة بأكثر منه، وكذلك إذا أهدوا إليه فنية طلب الزيادة نية فاسدة، فأما التهادي فمستحب وهو سبب المودة. قال عليه السلام: «تهادوا تحابوا». وأما طلب

(**قال**) سفيان (**الثوري**) رحمه الله تعالى: (**إذا تزوّج**) الرجل (**وقال: أي شيء للمرأة؟ فاعلم أنه لص**) نقله صاحب القوت، (**وإذا أهدى الرجل إليها شيئاً فلا ينبغي أن يهدي ليضطرهم**) ويحوجهم (**إلى المقابلة**) فيما أهداه (**بأكثر منه**) وليس عليه أن يزيد فوق قيمته إن كان، (**وكذلك إذا أهدوا إليه**) وله أن لا يقبل هديتهم إذا علم ذلك منهم (**فنية طلب الزيادة**) من الطرفين (**نية فاسدة**) أي: من زوّج أو تزوّج على هذا أو بهذه النية فهذه النية فاسدة وليس نكاحه هذا للدين ولا للآخرة، (**فأما التهادي**) بين الأحباب بدون هذه النية (**فمستحب وهو سبب المودة**) والألفة والوصلة.

(**قال ﷺ: «تهادوا تحابوا»**) قال الحافظ تبعاً للحاكم: إن كان بالتشديد فمن المحبة، وإن كان بالتخفيف فمن المحاباة. ويشهد للأوّل الخبر الآخر «تهادوا تزدادوا حباً». قال العراقي: رواه البخاري في الأدب المفرد، والبيهقي من حديث أبي هريرة بسند جيد اهـ.

قلت: وقال الحافظ: سنده حسن، وقد رواه كذلك أبو يعلى، والنسائي في الكنى. ويروى بزيادة: «وتصافحوا يذهب عنكم الغل» رواه ابن عساكر. ورواه أحمد والترمذي بلفظ: «تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر». الحديث وفيه أبو بشر ضعيف. ورواه الطبراني من حديث عائشة بزيادة: «وهاجروا تورثوا أبناءكم مجداً» الحديث. وعند ابن عساكر هكذا إلا أنه قال: «تزدادوا حباً» بدل «تحابوا». وعند القضاعي: «فإن الهدية تذهب بالضغائن». ويروى عن أنس بلفظ: «تهادوا فإن الهدية تذهب بالسخيمة» الحديث. وعند الطبراني قبل السخيمة «وتورث المودة في الله» الحديث. وحديث أبي هريرة أخرجه أيضاً الطيالسي وابن عدي، وحديث عائشة أخرجه أيضاً الحربي في الهدايا، والعسكري في الأمثال. وفي الباب عن عبدالله بن عمرو رواه الحاكم في علوم الحديث، وعن أم حكيم بنت وداع رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والديلمي والبيهقي في الشعب، وعن ابن عمر رواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب. وعن عطاء الخراساني رفعه مرسلاً رواه مالك في آخر الموطأ وألفاظ الكل مختلفة وقد أشرنا إلى بعضها والله الموفق.

تنبيه:

أمرنا بدوام المهاداة ندباً لتتزايد المحبة بين المؤمنين، فإن الشيء متى لم يزدد دخله النقصان على مر الزمان، ويحتمل ازدياد الحب عند الله تعالى لمحبتهم بعضهم بعضاً بقرينة خبر «إن المتحابين في الله على منابر من نور» والله أعلم.

الزيادة فداخل في قوله تعالى: ﴿ولا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِر﴾ [المدثر: ٦] أي تعطي لتطلب أكثر، وتحت قوله تعالى: ﴿وما آتَيْتُم مِن رِبَاً ليَرْبُو في أموالِ الناسِ﴾ [الروم: ٣٩] فإن الربا هو الزيادة، وهذا طلب زيادة على الجملة، وإن لم يكن في الأموال الربوية فكل ذلك مكروه وبدعة في النكاح يشبه التجارة والقمار ويفسد مقاصد النكاح.

الخامسة: أن تكون المرأة ولوداً، فإن عرفت بالعقر فليمتنع عن تزوجها. قال عليه الصلاة والسلام: « عليكم بالولود الودود » فإن لم يكن لها زوج ولم يعرف حالها فيراعي صحتها وشبابها، فإنها تكون ولوداً في الغالب مع هذين الوصفين.

(**وأما طلب الزيادة فداخل تحت**) آيتي النهي والخبر (**قوله تعالى**) في النهي. (**﴿ولا تمنن تستكثر﴾ [المدثر: ٦] أي لا تعط لتطلب أكثر**) مما أعطيت، (**وتحت قوله تعالى**) في الخبر (**﴿وما آتيتم من رباً ليربو في أموال الناس﴾ [الروم: ٣٩] فإن الربا هو الزيادة**) في اللغة، (**وهذا طلب الزيادة على الجملة وإن لم يكن في الأموال الربوية**) كما تقرر في موضعه، (**فكل ذلك مكروه وبدعة في النكاح**) ومحدث (**يشبه التجارة**) في التزويج وداخل في الربا، (**و**) شبه (**القمار ويفسد مقاصد النكاح**) ويجعله من أمور الدنيا لا من أمور الآخرة.

(**الخامسة: أن تكون المرأة ولوداً**) أي كثيرة الولادة، (**فإن عرفت بالعقر**) وهو أن لا تلد (**فليمتنع عن تزويجها**) ولو كانت موصوفة بالجمال والمال أو حسيبة. (**قال ﷺ: « عليكم بالولود الودود »**) قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي من حديث معقل بن يسار: « تزوّجوا الولود الودود » وإسناده صحيح اهـ.

قلت: روياه في النكاح بلفظ: « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لا تلد أفأتزوّجها؟ فنهاه وقال: الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم » ورواه الطبراني من حديث أنس ورجاله ثقات. والودود: هي المتحببة إلى زوجها بنحو تلطف في الخطاب وكثرة الخدمة وأدب وبشاشة، وإنما قيد في الحديث بقيدين لأن الولود إذا لم تكن ودوداً لا يرغب الرجل فيها. والودود غير الولود لا تحصل المقصود.

(**وإن لم يكن لها زوج ولم تعرف**) هي (**فيراعي صحتها وشبابها**) أي سلامة جسدها من الأسقام الظاهرة والباطنة فإنها في الغالب موانع الحبل، والمراد بالشباب إقبالها في العمر من بعد البلوغ إلى الأربعين فما بين ذلك شبوبية، وإلى ذلك أشار بقوله: (**فإنها تكون ولوداً في الغالب مع هذين الوصفين**). وقال المناوي: والحق أنه ليس المراد بالولود كثرة الأولاد، بل من هي في مظنة الولادة وهي الشابة دون العجوز التي انقطع نسلها فالصفتان من وادٍ واحد.

السادسة: أن تكون بكراً. قال عليه السلام لجابر: وقد نكح ثيباً: « هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك » وفي البكارة ثلاث فوائد:

احداها: أن تحب الزوج وتألفه فيؤثر في معنى الود. وقال ﷺ: « عليكم بالودود ». والطباع مجبولة على الأنس بأول مألوف. وأما التي اختبرت الرجال ومارست الأحوال فربما لا ترضى بعض الأوصاف التي تخالف ما ألفته فتقلي الزوج.

الثانية: أن ذلك أكمل في مودته لها فإن الطبع ينفر عن التي مسَّها غير الزوج نفرة ما، وذلك يثقل على الطبع مهما يذكر وبعض الطباع في هذا أشد نفوراً.

(**السادسة: أن تكون بكراً**) وهي التي لم تفتض اعتباراً بالثيب لتقدمها عليها فيما يراد له النساء كذا قرره الراغب. (**قال ﷺ لجابر وقد نكح ثيباً « هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث جابر اهـ.

قلت: أورده البخاري في البيوع والاستقراض والشروط والجهاد والنكاح مطوّلاً ومختصراً قال له: « ما يعجلك؟ قلت: حديث عهد بعرس. قال: بكراً أم ثيباً؟ قلت: ثيب. قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك » الحديث. وعند الطبراني من حديث كعب بن عجرة أنه ﷺ قال لرجل فذكر الحديث نحو حديث جابر وفيه: « وتعضها وتعضك » وكلمة « هلا » للتحضيض. واسم امرأة جابر المذكور سلمة بنت مسعود الأنصارية قاله ابن سعد.

وروى البخاري أيضاً من حديثه قال: « تزوّجت فقال لي رسول الله ﷺ أما لك وللعذارى ولعابها ». هكذا روي بالكسر وهو مصدر من الملاعبة فهي بمعنى الأول، وفي رواية المستملي: « ولعابها » بالضم. والمراد به الريق وفيه إشارة إلى مص لسانها ورشف شفتها، وذلك يقع عند الملاعبة والتقبيل وليس ببعيد كما قاله القرطبي، ويؤيده أنه بمعنى آخر غير المعنى الأوّل.

(**وفي البكارة ثلاث فواد:**

إحداها: أنها تحبه وتألفه) طبعاً (**فتؤثر في معنى الود وقد قال: « عليكم بالودود »**) وقد تقدم قريباً أما الحب فإحساس بوصلة لا يدري كنهها، والود صحة نزوع النفس للشيء المستحق نزوعها له، (**والطباع مجبولة على الأنس بأول مألوف**) كيف كان، (**وأما التي اختبرت الرجال**) وامتحنتهم واختبروها (**ومارست الأحوال**) على اختلافها (**فربما لا ترضى بعض الأوصاف التي تخالف ما ألفته فتقلي الزوج**) أي تبغضه لا محالة.

(**الثانية: إن ذلك أكمل في صونه لها فإن الطبع**) البشري (**ينفر**) ويشرد (**عن التي مسّها**) لا مس (**غير الزوج نفرة مّا، وذلك يثقل على الطبع مهما تذكر**) في نفسه، (**وبعض الطباع في هذا أشد نفوراً**) من بعض.

الثالثة: انها لا تحن إلا إلى الزوج الأول وآكد الحب ما يقع مع الحبيب الأول غالباً.

السابعة: أن تكون نسيبة أعني أن تكون من أهل بيت الدين والصلاح فإنها ستربي بناتها وبنيها، فإذا لم تكن مؤدبة لم تحسن التأديب والتربية، ولذلك قال عليه السلام: «إياكم وخضراء الدمن»، فقيل: ما خضراء الدمن؟ قال: «المرأة الحسناء في المنبت السوء» وقال عليه السلام: «تخيروا لنطفكم فإن العرق نزاع».

(الثالثة: أنها لا تحن إلا إلى الزوج الأول) ولذا نهي عن نكاح الحنّانة، **(وآكد الحب ما يقع مع الحبيب الأول)** ومن هنا قول الشاعر:

نقّل فؤادك ما استطعت من الهوى ما الحب إلا للحبيب الأوّلِ

وما أحسن قول أبي محمد الحريري في تفضيل البكر حيث قال: أما البكر فالدرة المخزونة، والبيضة المكنونة، والثمرة الباكورة، والسلافة المدخورة، والروض الانف، والطرف الذي ثمن وشرف لم يدنسها لا مس ولا استغشاها لابس ولا مارسها عابث ولا وكسها طائث لها الوجه الحي والطرف الخفي والغزالة المغازلة والملحة الكاملة والوشاح الطاهر والقشيب والضجيع الذي يشب ولا يشيب اهـ.

وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود: «تزوّجوا الأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأنتق أرحاماً وأرضى باليسير» ومعنى أنتق أرحاماً أي أكثر أولاداً. ويروى بالنون والباء، وأرضى باليسير أي القليل من المعيشة فإن من لم تمارس الرجال لا تقول كنت وصرت وتقنع غالباً. وفي رواية زيادة من العمل أي الجماع، ولولا هذه الرواية لكان الحمل على الاعم أتم.

(السابعة: أن تكون نسيبة، أعني أن تكون من أهل بيت الدين والصلاح) وهم أهل العلم والتقوى والفقه، **(فإنها)** أي المرأة إذا كانت كذلك تكون مؤدبة كاملة فهي في مظنة أنها **(ستربي بناتها وبنيها)** وتؤدبهم وتعلمهم، **(وإذا لم تكن مؤدّبة)** في حدّ نفسها **(لم تحسن التأديب والتربية)** وإذا أدبت لم ينجع ذلك ضرورة أن المعلم غيره لا ينفع فيه التعليم حتى يعلم نفسه، ولله در القائل:

يا أيها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم

(ولذلك قال ﷺ: «إياكم وخضراء الدمن» فقيل: وما خضراء الدمن؟ قال: «المرأة الحسناء في المنبت السوء») الدمن: جمع دمنة كسدرة وسدر وهي آثار الناس وما سوّدوه، والخضراء: هي النبات الذي ينبت فيها، وتسمية تلك الحسناء بها من باب التشبيه وضرب المثل. قال العراقي: رواه الدارقطني في الافراد، والرامهرمزي في الأمثال من حديث أبي سعيد الخدري. قال الدارقطني: تفرد به الواقدي وهو ضعيف.

(وقال ﷺ: «تخيروا) أي تكلفوا طلب ما هو خير المناكح وأزكاها وأبعدها عن الخبث

الثامنة: أن لا تكون من القرابة القريبة فإن ذلك يقلل الشهوة. قال رسول الله ﷺ: «لا تنكحوا القرابة القريبة فإن الولد يخلق ضاوياً» أي نحيفاً، وذلك لتأثيره في

والفجور. ذكره الزمخشري (**لنطفكم**) أي لا تضعوها إلا في أصل طاهر (**فإن العرق نزّاع**) أي ينزع إلى أصل أمه وطباعها قيل: ويدخل فيه تخير المرضعة في أصلها وأهلها وخلقها. قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث عائشة مختصراً دون قوله: «فإن العرق نزّاع». وروى الديلمي في مسند الفروس من حديث أنس: «تزوّجوا في المجد الصالح فإن العرق دسّاس». وروى أبو موسى المديني في كتاب تضييع العمر والأيام من حديث ابن عمرو» انظر في أي نصاب تضع ولدك فإن العرق جساس» وكلها ضعيفة اهـ.

قلت: وظهر من سياقه أن الحديث مركب من حديثين. الجملة الأولى منه عند ابن ماجه، والثانية بلفظ: «دساس وجساس» عند من ذكر ولم يورد شاهداً لقوله «نزاع» وابن ماجه قد رواه بزيادة: «فانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم» وكذلك رواه أيضاً الحاكم والبيهقي. وعند ابن عدي وابن عساكر بزيادة: «فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن» وفي الحلية لأبي نعيم من حديث أنس بزيادة: «واجتنبوا هذا السواد فإنه لون مشره». وروى البيهقي من حديث ابن عباس: «الناس معادن والعرق دساس وأدب السوء كعرق السوء».

(**الثامنة: أن لا تكون من القرابة القريبة**) بحيث يكون مربى كل منهما في موضع قريب يقع البصر على البعض، (**فإن ذلك**) مما (**يقلل الشهوة**) وهو من أكبر دواعي التقليل. وقيد القرابة بالقريبة لأن من بعد في القرابة لا يكون كذلك. (**قال رسول الله ﷺ: «لا تنكحوا القرابة القريبة فإن الولد يخلق ضاوياً»**) أصله ضاووي ووزنه فاعول (**أي نحيفاً**) قليل الجسم، وجارية ضاوية كذلك كذا في الصحاح. قال ابن الصلاح: لم أجد لهذا الحديث أصلاً معتمداً.

قال العراقي: إنما يعرف من قول عمر أنه قال لآل السائب: «قد أضويتم فأنكحوا في النزائع» رواه ابراهيم الحربي في غريب الحديث وقال: معناه تزوجوا الغرائب قال: ويقال: «اغتربوا لا تضووا» وللطبراني من حديث طلحة بن عبدالله «الناكح في قومه كالمعشب في داره» وفي إسناده سليمان بن أيوب الطلحي. قال ابن عدي: عامة أحاديثه لا يتابعه عليها أحد. ورواه يعقوب بن شيبة في مسنده وقال: أحاديثه عندي صحاح ورجحها الضياء المقدسي في المختارة اهـ.

قلت: وفي الصحاح للجوهري في الحديث «اغتربوا لا تضووا» أي تزوّجوا في الأجنبيات ولا تتزوجوا في العمومة، وذلك أن العرب تزعم ان ولد الرجل من قرابته يجيء ضاوياً نحيفاً غير أنه يجيء كريماً على طبع قومه. قال الشاعر:

ذاك عبيد قد أصاب ميّا   يا ليته ألحقها صبيا
فحملت فولدت ضاويا

اهـ.

تضعيف الشهوة، فإن الشهوة إنما تنبعث بقوّة الإحساس بالنظر واللمس، وإنما يقوى الإحساس بالأمر الغريب الجديد، فاما المعهود الذي دام النظر إليه مدة فإنه يضعف الحس عن تمام إدراكه والتأثر به ولا تنبعث به الشهوة، فهذه هي الخصال المرغبة في النساء، ويجب على الولي أيضاً أن يراعي خصال الزوج ولينظر لكريمته فلا يزوجها ممن ساء خلقه أو خلقه، أو ضعف دينه، أو قصر عن القيام بحقها[١] أو كان لا يكافئها في نسبها. قال عليه الصلاة والسلام: «النكاح رق فلينظر أحدكم أين يضع كريمته». والاحتياط في حقها أهم لأنها رقيقة بالنكاح لا مخلص لها، والزوج قادر على الطلاق

وما رواه ابراهيم الحربي رواه أبو نعيم في فضل النفقة على البنات كذا بخط الحافظ بن حجر.

قال المصنف في سبب الضوي: **(وذلك لتأثيره في تضعيف الشهوة)** وتقليلها، **(فإن الشهوة إنما تنبعث بقوّة الإحساس بالنظر واللمس)** والغمز، **(وإنما يقوى الإحساس بالأمر الغريب الجديد)** الذي لم يقع عليه البصر وإنما يسمع به من بعيد، **(فأما المعهود)** المعلوم **(الذي دام النظر إليه)** ورآه مقبلاً ومدبراً وصاحبه وكالمه **(مدة)** من الزمان فقد **(يضعف الحس عن تمام إدراكه والتأثر به)** وقد تزهده النفس وتملّ منه كالذي ملكته يده، **(فلا تنبعث به الشهوة)** وهذا معروف عند العرب بل يعرفه كل أحد، وفي كلام العرب ما يدل على ذلك. **(فهذه الخصال)** المذكورة **(هي المرغبة في النساء)** أي في تزويجهن، **(ويجب على الولي)** أي ولي المخطوبة **(أن يراعي خصال الزوج وينظر إلى كريمته)** وهي المخطوبة **(فلا يزوّجها ممن ساء خُلُقه أو خَلقه)** الأولى بالضم والثانية بالفتح، **(أو ضعف دينه)** أي بأن يكون متهاوناً بأموره، **(أو قصر عن القيام بحقها)** أي المرأة **(أو كان لا يكافئها في نسبها)**. وخصال الكفاءة عند الشافعية تعتبر في خمسة: سلامة من عيب نكاح، وحرية، ونسب، وعفة دين، وصلاح، وحرفة. ولا يعتبر اليسار. وقال الحنابلة: الكفاءة دين ومنصب. والنسب: حرفة وصناعة ويسار بمال بحسب ما يجب لها. وقال الحنفية: الكفاءة تعتبر نسباً وحرية وإسلاماً وديانة ومالاً وحرفة لأن بهذه الأشياء يقع التفاخر فيما بينهم فلا بدّ من اعتبارها، وتعتبر الكفاءة عند ابتداء العقد وزوالها بعد ذلك لا يضر، وكذلك تعتبر الكفاءة في العقل والحسب.

(قال ﷺ: «النكاح رق) أي بمنزلته. وقد ورد في الخبر تعبيرهن بالعواني هن الأسارى **(فلينظر أحدكم أين يضع كريمته»)** قال العراقي: رواه أبو عمر النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين موقوفاً على عائشة وأسماء ابنتي أبي بكر الصدّيق. قال البيهقي: وروي ذلك مرفوعاً والموقوف أصح اهـ.

(والاحتياط في حقها أهم) من الاحتياط في حق الرجل **(لأنها رقيقة بالنكاح لا مخلص لها)** عن طاعة الزوج، **(والزوج قادر على الطلاق بكل حال)** فهو قد يستغني عنها بغيرها،

بكل حال، ومهما زوّج ابنته ظالماً أو فاسقاً أو مبتدعاً أو شارب خمر فقد جنى على دينه وتعرض لسخط الله لما قطع من حق الرحم وسوء الاختيار. وقال رجل للحسن: قد خطب ابنتي جماعة فممن أزوجها؟ قال: ممن يتقي الله، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها. وقال عليه السلام: «مَنْ زوَّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها».

(ومهما زوج ابنته) أو أخته أو قريبته **(ظالماً أو فاسقاً أو مبتدعاً أو شارب خمر فقد جنى على دينه وتعرض لسخط الله تعالى بما يقطع من حق الرحم وسوء الاختيار)** ولفظ القوت: ولا ينكح مبتدع ولا فاسق ولا ظالم ولا شارب خمر، فمن فعل ذلك ثلم دينه وقطع رحمه ولم يحسن الولاية والحيطة لكريمته لترك الاختيار لها، وليس هؤلاء أكفاء للحرة المسلمة العفيفة وعليه للمرأة في نفسها مظلمة ولا عليه في الآخرة مطالبة إذ لم يحسن النظر إليها في نفسها اهـ.

(وقال رجل للحسن) البصري **(رحمه الله تعالى: قد خطب ابنتي جماعة فممن أزوّجها؟ قال)**: زوجها **(ممن يتقي الله فإنه إن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها)** نقله صاحب القوت.

(وقال ﷺ: «من زوّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها»). قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أنس، ورواه في الثقات من قول الشعبي بإسناد صحيح. اهـ.

قلت: وروى الديلمي من حديث ابن عباس: «من زوّج ابنته أو واحدة ممن يشرب الخمر فكأنما قادها إلى النار».

الباب الثالث

في آداب المعاشرة وما يجري في دوام النكاح والنظر فيما على الزوج وفيما على الزوجة

أما الزوج؛ فعليه مراعاة الاعتدال والأدب في اثني عشر أمراً: في الوليمة، والمعاشرة، والدعابة، والسياسة، والغيرة، والنفقة، والتعليم، والقسم، والتأديب في النشوز، والوقاع، والولادة، والمفارقة بالطلاق.

الأدب الأول: الوليمة، وهي مستحبة، قال أنس رضي الله عنه: رأى رسول الله ﷺ على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أثر صفرة فقال: «ما هذا؟» فقال: تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب. فقال: «بارك الله لك أولم ولو بشاة». وأولم

الباب الثالث

في آداب المعاشرة وما يجري في دوام النكاح والنظر فيما على الزوج وفيما على الزوجة

من الآداب والأخلاق:

(**أما الزوج؛ فعليه مراعاة الاعتدال في اثني عشر أمراً: في الوليمة، والمعاشرة**) أي المصاحبة، (**والدعابة**) بالضم اللعب والمزاح، (**والسياسة، والغيرة، والنفقة، والتعليم، والقسم**) بفتح فسكون، (**والتأديب بالنشوز**) والاعراض، (**والوقاع**) أي الجماع، (**والولادة، والمفارقة بالطلاق**) وسيأتي بيان كل ذلك.

(**الأدب الأول: الوليمة**) طعام العرس (**وهي مستحبة**) على الصحيح، والقول الثاني واجبة، واختاره ابن خيران، والأول المشهور من مذهب مالك، وقد تقدم الكلام عليها وعلى أحكامها في كتاب آداب الأكل. (**قال أنس**) بن مالك (**رضي الله عنه: رأى رسول الله ﷺ على عبد الرحمن بن عوف**) رضي الله عنه وهو أحد العشرة (**أثر صفرة**) من خلوق (**فقال: ما هذا؟ قال: تزوّجت امرأة**) وهي ابنة أنس بن رافع الأنصارية كما جزم به الزبير بن بكار (**على وزن نواة من ذهب**) أي عدلها دراهم أو هي الموزونة بها، (**فقال: «بارك الله لك أولم**

رسول الله ﷺ على صفية بتمر وسويق. وقال ﷺ: « طعام أوّل يوم حق، وطعام الثاني سنّة، وطعام الثالث سمعة، ومن سمع سمع الله به ». ولم يرفعه إلا زياد بن عبدالله وهو غريب. وتستحب تهنئته فيقول من دخل على الزوج: بارك الله لك وبارك عليك،

ولو بشاة») رواه البخاري في النكاح: حدثنا محمد بن كثير، عن سفيان، عن حميد قال: سمعت أنس بن مالك قال: قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري وعند الأنصاري امرأتان فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله فقال بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني على السوق فأتى السوق فربح شيئاً من أقط وشيئاً من سمن فرآه النبي ﷺ بعد أيام وعليه وضر من صفرة فقال: « مهيم؟ فقال: تزوجت. قال: فما سقت؟ قال: وزن نواة من ذهب. قال: أولم ولو بشاة ». وأخرجه أيضاً في البيوع. ورواه مسلم كذلك، ورواه البخاري في باب: كيف يدعى للمتزوج من حديث أنس بلفظ المصنف. وروي أيضاً في باب الصفرة للمتزوج بلفظ: « وبه أثر صفرة ».

(أولم رسول الله ﷺ على صفية) بنت حي بن أخطب (بسويق وتمر) رواه الأربعة من حديث أنس ولمسلم نحوه وقد تقدم.

(وقال) ﷺ: (« طعام أول يوم) في الوليمة (حق) فتجب الإجابة له، (وطعام) اليوم (الثاني سنّة) فلا تجب له الإجابة مطلقاً. وقيل: تجب إن لم يدع في الأول أو دعي وامتنع لعذر ودعي في الثانية، ورجحه من الشافعية الأذرعي، (وطعام) اليوم (الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به ») فتكره الإجابة إليه تنزيهاً. وقيل: تحريماً. قال النووي: إذا أولم ثلاثاً فالإجابة في اليوم الثالث مكروهة، وفي الثاني لا تجب قطعاً ولا يكون ندبها فيه كندبها في اليوم الأول اهـ. وتعدد الأوقات كتعدد الأيام.

وقال العمراني: إنما تكره إذا كان المدعو في الثالث هو المدعو في الأول، وكذا صوره الروياني. ووجهه بأن إطلاق كونه رياء يشعر بأن ذلك صنع للمباهاة والفخر، وإذا كثر الناس فدعا كل يوم فرقة فلا مباهاة، وقد تقدم ذلك في كتاب آداب الأكل.

والحديث خرّجه الترمذي من حديث ابن مسعود وضعفه وقال: (لم يرفعه إلا زياد بن عبدالله وهو غريب) لفظ الترمذي وهو ضعيف كثير المناكير والغرائب اهـ.

وتبعه عليه عبد الحق في الأحكام جازماً به، وأعله ابن القطان بعلة أخرى وهي عطاء بن السائب فإنه مختلط. وقال الحافظ: سماعه من عطاء بعد الاختلاط. وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس: « طعام يوم في العرس سنّة وطعام يومين فضل، وطعام ثلاثة أيام رياء وسمعة » وسنده ضعيف.

(وتستحب التهنية فيقول من دخل على الزوج: « بارك الله لك وبارك عليك وجمع

وجمع بينكما في خير. وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه عليه السلام أمر بذلك، ويستحب إظهار النكاح. قال عليه السلام: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت». وقال رسول الله ﷺ: «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف». وعن الربيِّع بنت معوذ قالت: «جاء رسول الله ﷺ فدخل عليَّ غداة

بينكما في خير. وروى أبو هريرة رضي الله عنه: أنه ﷺ قال ذلك). رواه أبو داود والترمذي وصححه ابن ماجه، وقد تقدم في كتاب الدعوات، فيستحب الدعاء للزوجين بالبركة بعد العقد فيقال: بارك الله لك كما عند البخاري من حديث أنس، وبارك عليك الله وجمع بينكما في خير كما في الترمذي وقال: حسن صحيح، ويكره أن يقال: بالرفاء والبنين لأنه من ألفاظ الجاهلية.

(ويستحب اظهار النكاح) وإشهار أمره **(قال ﷺ: «فصل ما بين الحرام والحلال الدف والصوت»)** قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه، والنسائي، وابن ماجه من حديث محمد بن حاطب اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والبغوي والطبراني في الكبير، والحاكم والبيهقي وأبو نعيم في المعرفة ولفظهم جميعاً «ضرب الدف والصوت في النكاح». ومحمد بن حاطب صحابي جمحي، والدف: بالضم ويفتح. والمراد بالصوت إعلانه باضطراب الأصوات فيه وذكر الله تعالى، وبعض الناس يذهب به إلى السماع.

(وقال ﷺ «أعلنوا هذا النكاح) أي أظهروه إظهاراً للسرور وفرقاً بينه وبين غيره من المآدب، وليس المراد الوطء هنا بدليل تعقيبه بقوله: **(واجعلوه في المساجد)** مبالغة في إظهاره وإشهاره، فإنها أعظم محافل أهل الخير والفضل، **(واضربوا عليه بالدفوف»)** جمع دف هو ما يضرب لحادث سرور أو لعب. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث عائشة وحسنه وضعفه البيهقي اهـ.

قلت: رواه الترمذي من طريق عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن عائشة. وقال عيسى: هذا ضعيف اهـ. فقول العراقي: وحسنه فيه نظر، وجزم البيهقي بضعفه. وقال ابن الجوزي: ضعيف جداً. وقال الحافظ في الفتح: سنده ضعيف. وقال في تخريج الهداية: ضعيف لكن توبع عند ابن ماجه اهـ.

وقد روي عن عبد الله بن الزبير مرفوعاً «اعلنوا النكاح» وهكذا رواه أحمد وابن حبان والطبراني وأبو نعيم والحاكم والبيهقي. تفرد به عامر عن أبيه.

(وعن الربَيِّع) بالتصغير مشدداً **(بنت معوّذ)** كمحدّث ابن عفراء الأنصارية الصحابية رضي الله عنها. روى عنها أبو سلمة وعمرو بن شعيب وعدة روى لها الجماعة **(قالت: «جاء**

بُني بي فجلس على فراشي وجويريات لنا يضربن بدفهن ويندبن من قتل من آبائي إلى أن قالت إحداهن:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال لها: اسكتي عن هذه وقولي الذي كنت تقولين قبلها».

الأدب الثاني: حسن الخلق معهن واحتمال الأذى منهن ترحماً عليهن لقصور عقلهن.

رسول الله ﷺ فدخل علي غداة بني بي) أي في صباح دخل بي زوجي في ليلته **(فجلس على فراشي وجويريات)** جمع جويرية تصغير جارية أي بنات صغار لنا **(يضربن بدفهن)** بالضم وفي نسخة بدفوفهن **(ويندبن من قتل)** من اسلافنا من الجاهلية **(إلى أن قالت احداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال: اسكتي عن هذه)** الكلمة أي لا تقولي هكذا أرشدها ﷺ تأدباً مع ربه عز وجل إذ لا يشاركه في علمه بما في غد أحد **(وقولي ما كنت تقولين قبلها»)** قال العراقي: رواه البخاري وقال: يوم بدر ووقع في بعض نسخ الإحياء يوم بعاث وهو وهم اهـ.

قلت: رواه البخاري في غزوة بدر، وفي النكاح قال في كتاب النكاح باب ضرب الدف في النكاح والوليمة: حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا خالد بن ذكوان قال: قالت الربيع بنت معوّذ بن عفراء «جاء النبي ﷺ فدخل حين بني عليَّ فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات يضر بن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر إذ قالت احداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال: دعي هذه المقالة وقولي بالذي كنت تقولين» اهـ.

وشرح هذا الحديث قوله «حين بني علي» وفي رواية حماد بن سلمة عند ابن ماجة «صبيحة عرسي» وكانت تزوجت إياس بن البكير الليثي، وجلوسه ﷺ على فراشها قريباً منها من خصائصه ﷺ في جواز النظر للأجنبية والخلوة معها. وقوله «يندبن» أي يذكرن أوصاف أولئك المقتولين يوم بدر بالثناء عليهم وتعديد محاسنهم بالكرم والشجاعة ونحوهما، وكان الذي قتل يوم بدر معوّذاً وعوفاً ومعاذاً أحدهم أبوها والآخران عمّاها، فاطلق الأبوة عليهم تغليباً. وفي هذا الحديث جواز ضرب الدف في النكاح، وقد قال الشافعية بجواز اليراع والدف وإن كان فيه جلاجل في الأملاك والختان وغيرهما، وقيل: يحرم اليراع وهوالمزمار العراقي، ويحرم الغناء على الآلات فيما هو شعار شاربي الخمر كالطنبور وسائر المعازف أي الملاهي من الأوتار والمزامير فيحرم استعماله واستماعه قصداً فإن لم يقصد لم يحرم، ولا يحرم الطبل إلا الكوبة. ولا يحرم ضرب الكف بالكف كما صرح به في الإرشاد وغيره، ولا الرقص إلا أن يكون فيه تكسر وتثن، والله أعلم.

(الأدب الثاني: حسن الخلق معهن) في معاشرتهن **(واحتمال الأذى)** بكلام مؤلم أو غير ذلك **(منهن)** بأن يتغافل عن كثير مما يصدر عنهن **(ترحماً عليهن)** وشفقة بهن **(لقصور**

قال الله تعالى: ﴿وعَاشِرُوهُنَّ بالمعرُوف﴾ [النساء: ١٩]، وقال في تعظيم حقهن: ﴿وأخَذْنَ مِنْكُم مِيثاقاً غَلِيظاً﴾ [النساء: ٢١]. وقال: ﴿والصَّاحِبِ بالْجَنْبِ﴾ [النساء: ٣٦] قيل: هي المرأة. وآخر ما وصّى به رسول الله ﷺ ثلاث كان يتكلم بهن حتى تلجلج لسانه وخفي كلامه، جعل يقول: «الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم لا تكلفوهم ما لا يطيقون. الله الله في النساء فإنهن عوان في أيديكم - يعني اسراء -

---

عقلهن) إذ هن ناقصات عقل كما في الصحيح، لأن غلبة الشهوة حجبت عقولهن فقصرن عن بلوغ درجة الكمال، وقد شبه الله تعالى حسن القيام على الزوجة بحسن القيام على الوالدين فقال فيهما ﴿وصاحبهما في الدنيا معروفاً﴾ [لقمان: ١٥] **(قال الله تعالى)** في أمر النساء: **﴿وعاشروهن بالمعروف﴾** ثم أجمل للنساء جميع ما فرقه من حق الزوج في كلمة واحدة فقال ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ [البقرة: ٢٢٨] **(وقال في تعظيم حقهن ﴿واخذن منكم ميثاقاً غليظاً﴾)** أي عهداً مؤكداً شديداً، قال مجاهد في تفسير هذا القول قيل: هي كلمة النكاح التي تستحل به الفروج. نقل الطبري في المناسك: وقال تعالى ﴿فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً﴾ [النساء: ٢٤] أي لا تطلبوا طريقاً إلى الفرقة ولا إلى خصومة ومكروه، وهذه حينئذ على صورة النفس المطمئنة. **(وقال تعالى ﴿والصاحب بالجنب﴾ قيل هي المرأة)** كذا في القوت أي لكمال قربها من الرجل ولصوقها بجنبه، **(وآخر ما أوصى به رسول الله ﷺ ثلاث)** كلمات **(كان يتكلم بهن)** ويرددهن **(حتى تلجلج لسانه وخفي كلامه)** وذلك قرب صعود روحه الشريفة إلى الملأ الأعلى **(جعل يقول «الصلاة الصلاة)** أي الزموها وكرره للتأكيد **(وما ملكت أيمانكم)** من الأرقاء أي أوصيكم بالإحسان إليهم **(لا تكلفوهم ما لا يطيقون)** عليه من الخدمة. **(الله الله)** أي اتقوا الله وكرره للتأكيد **(في النساء)** أي في أمرهن **(فإنهن عوان في أيديكم)** جمع عانية **(يعني أسرى)** أي كالأسرى في أيديكم **(أخذتموهن بعهد الله)** وميثاقه **(واستحللتم فروجهن بكلمة الله»)** هكذا أورده صاحب القوت بتمامه.

قال العراقي: رواه النسائي في الكبرى، وابن ماجه من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ وهو في الموت جعل يقول «الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم» فما زال يقولها وما يقبض بها لسانه. وأما الوصية بالنساء فالمعروف أن ذلك كان في حجة الوداع رواه مسلم في حديث جابر الطويل وفيه «فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله» الحديث اهـ.

قلت: وروى ابن سعد والطبراني في الكبير من حديث كعب بن مالك «الله الله فيما ملكت أيمانكم ألبسوا ظهورهم واشبعوا بطونهم وألينوا لهم القول» وروى البخاري في الأدب المفرد من حديث علي «اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم». وعند الخطيب من حديث أم سلمة «اتقوا الله في الصلاة وما ملكت أيمانكم» وعند ابن عساكر من حديث ابن عمر «اتقوا الله في الضعيفين المملوك والمرأة». وروى البيهقي في السنن من حديث أنس «اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في

أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله » . وقال عليه السلام : « من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطي أيوب على بلائه ، ومن صبرت على سوء خُلُق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون » .

واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها ، بل احتمال الأذى منها والحلم عند طيشها وغضبها ، اقتداء برسول الله ﷺ ، فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام ، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل ، وراجعت امرأة عمر رضي الله عنه عمر في الكلام فقال : أتراجعيني يا لكعاء ، قالت : إن أزواج رسول الله ﷺ يراجعنه وهو خير منك ، فقال عمر : خابت حفصة وخسرت إن راجعته ، ثم قال لحفصة : لا تغتري بابنة ابن أبي قحافة

الصلاة اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم اتقوا الله في الضعيفين المرأة الأرملة والصبي اليتيم » .

وأما الذي في حديث جابر الطويل عند مسلم وغيره « فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف واستحللتم فروجهن بكلمة الله » قيل : هي قوله : ﴿ فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ [البقرة : ٢٢٩] وقيل : بإباحة الله المنزلة في كتابه التزويج وإذنه فيه ، وقيل : بكلمة التوحيد : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، لا يحل لمن كان مشركاً أن يتزوّج مسلمة .

(**وقال ﷺ « من صبر على سوء خُلُق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطى أيوب عليه السلام على بلائه، ومن صبرت على سوء خُلُق زوجها أعطاها الله مثل ما أعطى آسية امرأة فرعون »**) قال العراقي : لم أقف له على أصل .

(**واعلم أنه ليس حسن الخلق معها**) هو (**كف الأذى عنها**) فقط ، (**بل**) مع ذلك (**احتمال الأذى منها والحلم عند طيشها**) أي خفة عقلها (**وغضبها**) وحدتها (**اقتداء برسول الله ﷺ**) وتأسياً به ، (**فقد كان أزواجه يراجعنه الكلام وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل**) كذا في القوت . قال العراقي : متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب في الحديث الطويل في قوله : « وإن تظاهرا عليه » .

(**وراجعت امرأة عمر عمر رضي الله عنه في الكلام، فقال**) لها : (**أتراجعيني يا لكعاء**) أي يالئيمة . (**فقالت: إن أزواج رسول الله ﷺ راجعنه وهو خير منك . فقال عمر : خابت حفصة**) يعني ابنته (**وخسرت أي إن راجعته، ثم**) احتج فأتى و(**قال لحفصة: لا تغتري بابنة أبي قحافة**) يعني عائشة بنت أبي بكر بن أبي قحافة ينسبها لجدها ، (**فإنها حبّ**

فإنها حب رسول الله ﷺ وخوّفها من المراجعة. وروي أنه دفعت إحداهن في صدر رسول الله ﷺ فزبرتها أمها، فقال عليه السلام: دعيها فإنهن يصنعن أكثر من ذلك. وجرى بينه وبين عائشة كلام حتى أدخلا بينهما أبا بكر رضي الله عنه حكماً واستشهده، فقال لها رسول الله ﷺ: تكلمين أو أتكلم؟ فقالت: بل تكلم أنت ولا تقل إلاَّ حقاً، فلطمها أبو بكر حتى دمي فوها وقال: يا عدية نفسها أو يقول غير الحق، فاستجارت برسول الله ﷺ وقعدت خلف ظهره، فقال له النبي ﷺ: «لم ندعك لهذا ولا أردنا منك هذا» وقالت له مرة في كلام غضبت عنده: أنت الذي تزعم انك نبي الله، فتبسم

رسول الله ﷺ) بكسر الحاء أي محبوبته (وخوّفها من المراجعة). قال العراقي: هو الحديث الذي قبله وليس فيه قوله يالكعاء ولا قولها هو خير منك. وروى البخاري عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم أنه دخل على حفصة فقال: يا بنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله ﷺ إياها يريد عائشة. قال عمر: فقصصت على رسول الله ﷺ فتبسم.

وقال في باب موعظة الرجل ابنته: وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من آداب نساء الأنصار فصحت على امرأتي فراجعتني فأنكرت أن تراجعني. قالت: ولم تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج رسول الله ﷺ ليراجعنه وإن احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فأفزعني ذلك فقلت لها: قد خاب من فعل ذلك منهن ثم جمعت عليَّ ثيابي فنزلت فدخلت على حفصة فقلت لها: أي حفصة أتغاضب إحداكن النبي ﷺ اليوم حتى الليل؟ قالت: نعم، فقلت: قد خبت وخسرت أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسوله فتهلكي لا تستكثري النبي ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه وسليني ما بدا لك ولا يغرنك إن كانت جارتك أوضأ منك وأحب إلى النبي ﷺ. يريد عائشة.

(ودفعت إحداهن) أي من الزوجات (في صدر رسول الله ﷺ فزبرتها) أي زجرتها ونهتها (أمها فقال ﷺ: دعيها) أي اتركيها (فإنهن يصنعن أكثر من ذلك) نقله صاحب القوت، قال العراقي: لم أقف له على أصل.

(وجرى بينه) ﷺ (وبين عائشة) رضي الله عنها (كلام حتى أدخل بينهما أبا بكر رضي الله عنه حكماً) يحكم في القضية (واستشهده) أي طلب منه أن يشهد، (فقال لها رسول الله ﷺ: تكلمين أنت أو أتكلم؟ فقالت: بل تكلم أنت و) لكن (لا تقول إلا حقاً فلطمها أبو بكر رضي الله عنه حتى دمي فمها) أي خرج الدم من فمها (وقال: يا عديّة نفسها) تصغير عدوّة: (أو يقول غير الحق! فاستجارت) عائشة (برسول الله ﷺ وقعدت خلف ظهره، فقال له النبي ﷺ: لم ندعك لهذا أو) قال (لم نرد منك هذا) نقله صاحب القوت. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، والخطيب في التاريخ من حديث عائشة بسند ضعيف.

(وقالت) عائشة (له مرة في كلام غضبت عنده أنت الذي تزعم أنك نبي الله، فتبسم

رسول الله ﷺ واحتمل ذلك حلماً وكرماً. وكان يقول لها: « إني لأعرف غضبك من رضاك ». قالت: وكيف تعرفه؟ قال: « إذا رضيت قلت لا وإله محمد، وإذا غضبت قلت لا وإله ابراهيم. قالت: صدقت إنما أهجر اسمك ». ويقال: إن أوّل حب وقع في الإسلام حب النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها. وكان يقول لها: كنت لك كأبي زرع

رسول الله ﷺ واحتمل ذلك) منها **(حلماً وكرماً)** نقله صاحب القوت. وقال العراقي: رواه أبو يعلى في مسنده، وأبو الشيخ في كتاب الأمثال من حديث عائشة بسند ضعيف، **(وكان يقول لها « إني لأعرف غضبك عليّ من رضاك. قالت: وكيف تعرفه؟ قال: إذا رضيت قلت لا وإله محمد، وإذا غضبت قلت لا وإله إبراهيم. قالت: صدقت إنما أهجر اسمك »)** هكذا هو في القوت. قال العراقي: متفق عليه من حديثها اهـ.

قلت: أخرجه البخاري في النكاح، ومسلم في الفضائل ولفظ البخاري حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ « إني لأعلم إذا كنت عليّ راضية وإذا كنت عليّ غضبى. قالت، فقلت من أين تعرف ذلك؟ فقال: أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت غضبى قلت لا ورب إبراهيم. قالت: قلت أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا إسمك » اهـ.

ومعنى قولها « ما أهجر إلا اسمك » أي بلفظي فقط ولا يترك قلبي التعلق بذاتك الشريفة مودة ومحبة. كذا قرره ابن المنير. وقال الطيبي في شرح المشكاة: هذا الحصر في غاية من اللطف في الجواب لأنها أخبرت أنها إذا كانت في غاية من الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها في كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها، وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه كما قال الشاعر:

إني لأمنحك الصدود وانني ... قسماً إليك مع الصدور لأميل اهـ

ويستفاد من هذا الحديث الحكم بالقرائن لأنه عليه السلام حكم برضا عائشة وغضبها بمجرد ذكرها إسمه الشريف وسكوتها، واستدل على كمال فطنتها وقوّة ذكائها بتخصيصها إبراهيم عليه السلام دون غيره لأنه ﷺ أولى الناس به كما في التنزيل، فلما لم يكن لها بدّ من هجر اسمه الشريف أبدلته بمن هو مثيل حتى لا تخرج عن دائرة التعلق في الجملة.

(ويقال: إن أوّل حب وقع في الإسلام حب النبي ﷺ عائشة) رضي الله عنها. أما كونه كان يحبها فقد ثبت ذلك في أخبار. منها في المتفق عليه من حديث عمرو بن العاص انه قال: أي الناس أحب إليك يا رسول الله؟ قال « عائشة » الحديث. وأما كونه « أول » فقد قال العراقي: رواه ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أنس، ولعله أراد بالمدينة كما في الحديث الآخر أن ابن الزبير أوّل مولود ولد في الإسلام يريد بالمدينة، وإلاّ فمحبة النبي ﷺ لخديجة أمر معروف تشهد له الأحاديث الصحيحة.

لأم زرع، غير أني لا أطلقك، وكان يقول لنسائه: لا تؤذوني في عائشة، فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها. وقال أنس رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالنساء والصبيان.

(وكان يقول لها: كنت لك كأبي زرع لأم زرع) وفيه تطييب لنفسها وإيضاح لحسن معاشرته لها، وكان هنا للدوام أي أنا معك كذلك فيما مضى وفيما يأتي أو زائدة، واعترض الأوّل بأنه لا حاجة إليه لأنه ﷺ أخبر عما مضى إلى وقت تكلمه بذلك وأبقى المستقبل إلى علم الله تعالى، فأي حاجة مع ذلك إلى جعلها للدوام إذ هو خروج عن الظاهر من غير دليل ولا ضرورة، والثاني: أن الزائدة غير عاملة ولا يوصل بها الضمير الذي هو المبتدأ في الأصل، **(غير أني لا أطلقك)** استثنى الحالة المكروهة تطييباً لها وطمأنينة لقلبها ودفعاً لإيهام عموم التشبيه بجملة أحوال أبي زرع. إذ لم يكن فيه ما تذمه النساء سوى ذلك. قال العراقي: هو متفق عليه من حديث عائشة دون الاستثناء ،ورواه بهذه الزيادة الزبير بن بكار والخطيب اهـ.

قلت: ورواه بهذه الزيادة أيضاً إسماعيل بن أويس، ولفظ الزبير «إلا أنه طلقها وأنا لا أطلقك» وفي رواية الهيثم بن عدي بعد قوله «أم زرع في الالفة والوفاء لا في الفرقة والجلاء» وفي سنن النسائي ومعجم الطبراني قالت عائشة يا رسول الله بل أنت خير من أبي زرع لأم زرع، وفي رواية الزبير بأبي وأمي لانت خير لي من أبي زرع لأم زرع. وهذا الحديث مشهور بحديث أم زرع، والمرفوع منه هذا الجملة وفيه كلام أودعته في الشرح الذي أمليت عليه.

(وكان ﷺ يقول لنسائه «لا تؤذوني في عائشة فإنه والله ما أنزل عليّ الوحي وأنا في لحاف إمرأة منكن غيرها») رواه البخاري في حديث عائشة.

قلت: رواه من طريق سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن نساء رسول الله ﷺ كن حزبين، فحزب منه عائشة وحفصة وصفية وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ، وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة فإذا كانت عند أحد هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله ﷺ أخرها حتى إذا كان في يومها بعث الهدية، فكلم حزب أم سلمة فقلن لها: كلمي رسول الله ﷺ يكلم الناس من أراد أن يهدى هدية فليهد إليه حيث كان من بيوت نسائه فكلمته أم سلمة فقال لها «لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة» الحديث بطوله.

(وقال أنس) بن مالك **(رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالنساء والصبيان)**. قال العراقي: رواه مسلم بلفظ «ما رأيت أحداً أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ» زاد علي بن عبد العزيز البغوي «والصبيان» اهـ.

قلت: وروى ابن عساكر في التاريخ من حديث أنس «كان أرحم الناس بالصبيان والعيال».

الثالث: أن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة والمزح والملاعبة، **فهي التي تطيب قلوب** النساء، وقد كان رسول الله ﷺ **يمزح معهن وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال** والأخلاق، حتى روي أنه ﷺ كان **يسابق عائشة في العَدْو فسبقته يوماً، وسبقها في** بعض الأيام، فقال عليه السلام: «هذه بتلك» وفي الخبر: أنه كان ﷺ **من أفكه الناس** مع نسائه. وقالت عائشة رضي الله عنها: «**سمعت أصوات أناس من الحبشة وغيرهم** وهم يلعبون في يوم عاشوراء، فقال لي رسول الله ﷺ: «**أتحبين أن تري لعبهم**»؟

قال النووي: هذا هو المشهور، وروي «بالعباد» **كل منهما صحيح وواقع. وفي فوائد أبي الدحداح** عن علي «كان أرحم الناس بالناس».

(الثالث: أن يزيد على احتمال الأذى بالملاعبة والمزح والمداعبة)، وكل هذه الالفاظ قريبة المعنى، والدعابة بالضم اسم لما يستملح من المزح **(وهي التي تطيب قلوب النساء)** ويستملن إليه، **(وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهن)** والمزح: هو الانبساط مع الغير من غير إيذاء له وبه فارق الهزل والسخرية، **(وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال والاخلاق)** ولفظ القوت: ويقاربهن في عقولهن في المعاملة والاخلاق منهن اهـ.

اعلم أن المداعبة لا تنافي الكمال بل هي من توابعه ومتماته إذا كانت جارية على القانون الشرعي بأن يكون على وفق الصدق والحق، ويقصد تألف القلوب وجبرها وحسن المعاشرة وادخال السرور والرفق، والمنهي عنه من المزاح ما يورث حقداً ويسقط المهابة والوقار ويورث كثرة الضحك وقسوة القلب، والإعراض عن ذكر الله تعالى ومزاحه ﷺ سالم من جميع هذه الأمور يقع منه ﷺ على جهة الندرة لمصلحة تامة من مؤانسة بعض نسائه أو أصحابه، **فهو بهذا القصد سنة، وما** قيل الأظهر أنه مباح لا غير فضعيف. إذ الأصل في أفعاله ﷺ وجوب أو ندب للتأسي به فيها إلا لدليل يمنع من ذلك ثم ان المزاح قد يقع بغير الكلام، وإليه أشار المصنف بقوله: **(حتى روي أنه ﷺ كان يسابق عائشة)** رضي الله عنها **(في العدو)** وهو الجري الشديد **(فسبقته يوماً وسبقها في بعض الأيام فقال: «هذه بتلك»)** قال العراقي: رواه أبو داود، والنسائي في الكبرى، وابن ماجه من حديث عائشة بسند صحيح.

(وفي الخبر أنه ﷺ كان من أفكه الناس) إذا خلا **(مع نسائه)** كذا في القوت. قال العراقي: رواه الحسن بن سفيان في مسنده من حديث أنس دون قوله «مع نسائه». ورواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط فقالا: «مع صبي» وفي سنده ابن لهيعة اهـ أي وقد تفرد به. وقد رواه ابن عساكر أيضاً دون قوله «مع نسائه» ووجد في بعض نسخ مسند البزار زيادة «مع نسائه» والفكاهة بالضم المزاح ورجل فكه ذكره الزمخشري.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: سمعت أصوات أناس من الحبشة وغيرهم) ممن يتفرج معهم **(وهم يلعبون)** بالحراب والدرق **(في يوم عاشوراء)** وذلك في المسجد النبوي **(فقال لي**

قالت: قلت نعم، فأرسل إليهم فجاؤوا، وقام رسول الله ﷺ بين البابين. فوضع كفه على الباب ومد يده ووضعت ذقني على يده وجعلوا يلعبون وأنظر، وجعل رسول الله ﷺ يقول: «حسبك» وأقول اسكت مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: «يا عائشة حسبك» فقلت: نعم، «فأشار إليهم فانصرفوا». وقال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله». وقال عليه السلام: «خيركم خيركم لنسائه، وأنا خيركم

رسول الله ﷺ: «أتحبين أن تري لعبهم»؟ قالت: قلت نعم: فأرسل إليهم فجاؤوا وقام رسول الله ﷺ بين البابين فوضع كفه على الباب ومديده ووضع ذقني على يده وجعلوا يلعبون وانظر، وجعل رسول الله ﷺ يقول: «حسبك») أي كفاك (**وأقول: أسكت مرتين أو ثلاثاً، ثم قال «يا عائشة حسبك» فقلت: نعم فأشار إليهم فانصرفوا**) قال العراقي: متفق عليه مع اختلاف دون ذكر يوم عاشوراء، وإنما قالا: كان يوم عيد ودون قولها «اسكت». وفي رواية للنسائي في الكبرى قلت لا تعجل مرتين، وفيه «يا حميراء» وسنده صحيح اهـ.

قلت: قد رواه البخاري في مواضع من الصحيح، وفي بعضها قالت: «رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسأم فأقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو» وفي لفظ له «الحديثة السن تسمع اللهو حريصة على اللهو». ولأحمد في مسنده «الحريصة للهوى». وقول المصنف «ووضع ذقني على يده» قد اختلفت ألفاظ البخاري ففي لفظ «بين اذنه وعاتقه» وفي أخرى «خدي على خده» وفي أخرى «فوضعت رأسي على منكبه» وكلها في الصحيح ولا تنافي بينها فإنها إذا وضعت رأسها على منكبه صارت بين أذنه وعاتقه، فإن تمكنت من ذلك صار خدها على خده وإن لم تتمكن قارب خدها خده، واستدل به على جواز رؤية المرأة للأجنبي دون العكس.

قال النووي: نظر الوجه والكفين عند أمن الفتنة من المرأة إلى الرجل وعكسه جائز، وإن كان مكروهاً وهذا ما في الروضة عن أكثر الأصحاب والذي صححه في المنهاج التحريم وعليه الفتوى، وأما نظر عائشة إلى الحبشة وهم يلعبون فليس فيها أنها نظرت إلى وجوههم وأبدانهم، وإنما نظرت إلى لعبهم وحرابهم ولا يلزم منه تعمد النظر إلى البدن، وإن وقع بلا قصد صرفته في الحال مع أن ذلك مع أمن الفتنة.

(**وقال ﷺ «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله»**). قال العراقي: رواه الترمذي والنسائي واللفظ له والحاكم وقال: رواته ثقات على شرط الشيخين اهـ.

قلت: ورواه أحمد والبخاري، وأبو داود، وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة دون قوله «وألطفهم بأهله». ورواه البزار من حديث أنس بزيادة فيه، ورواه الطبراني في الأوسط

لنسائي ». وقال عمر رضي الله عنه مع خشونته: ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وجد رجلاً. وقال لقمان رحمه الله: ينبغي للعاقل أن يكون في أهله كالصبي، وإذا كان في القوم وجد رجلاً. وفي تفسير الخبر المروي: « إن الله يبغض الجعظري الجوّاظ ». قيل: هو الشديد على أهله المتكبر في نفسه، وهو أحد ما قيل في معنى قوله تعالى: ﴿عُتُلٍّ﴾ [القلم: جزء من الآية ١٣] قيل: العتل: هو الفظ اللسان

من حديث أبي سعيد بزيادة أخرى كذلك، وقد ذكره السيوطي وغيره في الأحاديث المتواترة، ولفظ الترمذي وابن حبان والحاكم وصححاه بدون قوله « وألطفهم بأهله وخياركم خياركم لنسائه ». وقال الترمذي: حسن صحيح.

(**وقال ﷺ « خياركم خياركم لنسائه وأنا خياركم لنسائي »**) قال العراقي: رواه الترمذي وصححه من حديث أبي هريرة دون قوله « وأنا خيركم لنسائي » وله من حديث عائشة وصححه « خيركم خيركم لاهله وأنا خيركم لأهلي ».

(**وقال عمر رضي الله عنه مع خشونته**) وصلابته في دين الله: (**ينبغي للرجل أن يكون في أهله**) أي نسائه وأولادهن (**مثل الصبي**) في المداعبة واللعب، (**فإذا التمسوا ما عنده**) من أمور الدين (**وجد رجلاً**) أي كامل الرجولية نام العقل، (**وقال لقمان**) الحكيم: (**ينبغي للرجل**) وفي نسخة للعاقل (**أن يكون في أهله كالصبي**) ولفظ القوت: يكون العاقل في بيته ومع أهله كالصبي، (**وإذا كان في القوم وجد رجلاً**) أي في محافلهم، (**وفي تفسير الخبر المروي**) عن رسول الله ﷺ (**« إن الله يبغض الجعظري الجوّاظ »**) قال العراقي: رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، وهو في الصحيحين من حديث حارثة بن وهب الخزاعي « ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جوّاظ مستكبر » ولابي داود « لا يدخل الجنة الجوّاظ ولا الجعظري » اهـ.

(**قيل: هو الشديد على أهله المتكبر في نفسه**) كذا في القوت، (**وهو أحد ما قيل في معنى قوله تعالى ﴿عتل﴾**) بعد قوله ﴿زنيم﴾ (**قيل: العتل هو الفظ اللسان الغليظ القلب على أهله**) وما ملكت يمينه كذا في القوت. وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي الدرداء « ألا أخبرك بأهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر جماع منوع » الحديث. وقد قيل في معنى الجعظري: هو الضخم المختال في مشيه أو الأكول أو الفاجر أو الفظ الغليظ، والجوّاظ قيل هو الذي لا يمرض والذي يتمدح بما ليس فيه أو عنده، أو الذي يجمع ويمنع أو السمين الثقيل من التنعم. وحديث حارثة بن وهب الخزاعي رواه أيضاً أحمد، وعبد بن حميد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. والعتل: قيل هو الشديد الجافي أو الجموع المنوع أو الأكول الشروب، وهذه الأوصاف قد جاءت مسندة مرفوعة من حديث عبد الرحمن بن غنم عند أحمد « لا يدخل الجنة الجوّاظ الجعظري » والعتل الزنيم: هو الشديد الخلق المصحح الأكول الشروب الواجد الطعام والشراب الظلوم للناس الرحيب الجوف.

الغليظ القلب على أهله. وقال عليه السلام لجابر: « هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك ». ووصفت أعرابية زوجها وقد مات فقالت: والله لقد كان ضحوكاً إذا ولج، سكيتاً إذا خرج، آكلاً ما وجد. غير مسائل عما فقد.

الرابع: أن لا ينبسط في الدعابة وحسن الخلق والموافقة باتباع هواها إلى حد يفسد خلقها ويسقط بالكلية هيبته عندها، بل يراعي الاعتدال فيه فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكراً، ولا يفتح باب المساعدة على المنكرات ألبتة، بل مهما رأى ما يخالف الشرع والمروءة تنمّر وامتعض. قال الحسن: والله ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوي إلا كبَّه الله في النار. وقال عمر رضي الله عنه: خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة،

(**وقال ﷺ لجابر**) رضي الله عنه (**« هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك »**) رواه الشيخان من حديثه وقد تقدم قريباً. (**ووصفت اعرابية زوجها وقد مات**) عنها (**فقالت والله لقد كان ضحوكاً إذا ولج**) أي دخل البيت تعني حسن معاشرته مع الأهل وملاعبته لهن بالضحك والتبسم وعدم عبوس الوجه، وقد ورد: « إن الله يبغض العبوس على أهله إذا دخل عليهن » (**سكوتاً إذا خرج**) تصفه بقلة الكلام في المحافل، وذلك يدل على كمال وقاره ومهابته بين الناس (**آكلاً ما وجد**) تصفه بالقناعة (**غير سائل عما فقد**) تصفه بحسن مروءته واغضائه وكرمه وسخائه، ويشبه كلامها بكلام الخامسة من حديث أم زرع: زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عما عهد، وهو يحتمل المدح ويحتمل الذم فعلى المدح معنى فهد أي نام نـوم الفهد وغفل عن معايب البيت وقيل: وثب وثوب الفهد وبادر إليها بالجماع من كثرة حبه لها، وأسد أي فعل فعل الأسد في شجاعته وجرأته. ولا يسأل عما عهد أي لا يسأل عما فقد في البيت من ماله لتمام كرمه، وهذا هو الملائم لقول الأعرابية هنا: غير سائل عما فقد، ولا يحتمل هنا إلا حمل كلامها على المدح. وأما ما في حديث أم زرع، فيحتمل كليهما وإن كان ما عدا الجملة الأولى يحتمل الذم أيضاً لكنه لا يلائم السياق فتأمل.

(**الرابع: أن لا ينبسط في الدعابة**) والفكاهة والمزاح (**وحسن الخلق والموافقة**) معها (**باتباع هواها**) فيما تميل إليها نفسها مرة واحد (**إلى حدّ يفسد خلقها**) بإرخاء الرسن لها، (**وتسقط بالكلية هيبته**) وحشمته (**عندها بل يراعي**) حدّ (**الاعتدال فيه**) ولا يتجاوز (**ولا يدع الهيبة**) والوقار والعز (**والانقباض**) والشمم (**مهما رأى منكراً**) شرعياً أو عرفياً منها، (**ولا يفتح باب المساعدة على المنكرات ألبتة**) بسكوته عنـها، (**بل مهما رأى ما يخالف الشرع**) الظاهر (**و**) يجانب (**المروءة**) الإيمانية (**تنمَّر**) أي صار شبه النمر في الغضب (**وانتفض**) كما ينتفض الليث الحرد ردعاً لذلك المنكر.

(**قال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلا كبّه الله في النار**). نقله صاحب القوت، والكب: هو الإلقاء. (**وقال عمر رضي الله عنه: خالفوا**

وقد قيل: شاوروهن وخالفوهن. وقد قال عليه السلام: «تعس عبد الزوجة»، وإنما قال ذلك لأنه إذا أطاعها في هواها فهو عبدها وقد تعس فإن الله ملكه المرأة فملكها نفسه فقد عكس الأمر وقلب القضية وأطاع الشيطان لما قال: ﴿ولآمُرَنَّهُم فَلَيُغَيِّرَنَّ خلْقَ الله﴾ [النساء: ١١٩] إذ حق الرجل أن يكون متبوعاً لا تابعاً، وقد سمى الله الرجال قوّامين على النساء وسمى الزوج سيداً، فقال تعالى: ﴿وألفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الباب﴾ [يوسف: ٢٥] فإذا انقلب السيد مسخراً فقد بدل نعمة الله كفراً، ونفس المرأة على مثال نفسك: إن أرسلت عنانها قليلاً جمحت بك طويلاً، وإن أرخيت عذارها فتراً

النساء فإن في خلافهن البركة) رواه العسكري في الأمثال من حديث حفص بن عثمان بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر. قال: قال عمر فذكره كذا في المقاصد للسخاوي. **(وقد قيل: شاوروهن وخالفوهن)** هكذا اشتهر على الألسنة وليس بحديث، ويدل له حديث أنس رفعه «لا يفعلن أحدكم أمراً حتى يستشير فإن لم يجد من يستشير فليستشر امرأة ثم ليخالفها فإن في خلافها البركة». أخرجه ابن لال، ومن طريقه الديلمي من حديث أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا كثير ابن هشام، حدثنا عيسى بن ابراهيم الهاشمي، عن عمر بن محمد عنه وعيسى ضعيف جداً مع انقطاعهم فيه، **(وقد قال ﷺ: «تعس عبد الزوجة»)** هكذا هو في القوت. قال العراقي: لم أقف له على أصل، والمعروف «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم» الحديث. رواه البخاري من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين عن أبي صالح عنه. وفي لفظ للعسكري من طريق الحسن عن أبي هريرة «لعن» بدل «تعس».

(وإنما قال ذلك لأنه إذا أطاعها في هواها فهو عبدها وقد تعس) بكسر العين لغة في تعس بفتحها أي أكبّ على وجهه وعثر، وقيل: هلك، وقيل: لزمه الشر، **(فإن الله تعالى ملكه المرأة)** وجعلها كالأسيرة في يديه وجعله قواماً عليها ومهيمناً **(فملكها نفسه)** بأن يصير مطيعاً لهواها **(فقد عكس الأمر وقلب القضية)** وخالف حكمة الله فانقلب الأمر عليه وكأنه قد **(أطاع الشيطان)** ووافقه **(لما قال ﴿ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾ إذ حق الرجل أن يكون متبوعاً لا تابعاً فقد سمى الله الرجال قوامين على النساء ﴾** فله الهيمنة عليهن في كل وجه، والمرأة سفيهة فلا ينبغي إطاعتها، وبه فسر قوله تعالى ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم﴾ [النساء: ٥] يعني النساء والصبيان، وقد ورد: طاعة النساء ندامة. **(وسمى)** الله **(الزوج سيداً)** فلا يجعل امرأته ربته فيكون عبداً لها لأنه **(قال)** الله **(تعالى)** في قصة سيدنا يوسف عليه السلام وامرأة العزيز **﴿وألفيا سيدها لدى الباب﴾** يعني يوسف عليه السلام وزليخا وسيدها زوجها، **(فإذا انقلب السيد)** المالك **(مسخراً)** مملوكاً **(فقد)** جهل و**(بدل نعمة الله كفراً)** أشار به إلى قوله تعالى ﴿الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار﴾ [إبراهيم: ٢٨] **(و)** لا ينبغي أن تعودها عادة فتجترئ عليك وتطلب المعتاد منك إذ **(نفس**

جذبتك ذراعاً، وإن كبحتها وشددت يدك عليها في محل الشدَّة ملكتها . قال الشافعي رضي الله عنه: ثلاثة إن أكرمتهم أهانوك وإن أهنتهم أكرموك: المرأة، والخادم، والنبطي. أراد به إن محضت الإكرام ولم تمزج غلظك بلينك وفظاظتك برفقك. وكانت نساء العرب يعلمن بناتهن اختبار الأزواج، وكانت المرأة تقول لابنتها: اختبري زوجك قبل الإقدام والجرأة عليه انزعي زج رمحه، فإن سكت فقطعي اللحم على ترسه، فإن سكت فكسِّري العظام بسيفه، فإن سكت فاجعلي الإكاف على ظهره وامتطيه فإنما هو حمارك. وعلى الجملة فبالعدل قامت السموات والأرض، فكل ما جاوز حدَّه انعكس على ضده، فينبغي أن تسلك سبيل

المرأة على مثال نفسك) في الأخلاق سواء **(إن أرسلت عنانها قليلاً جمحت بك طويلاً، وإن أرخيت عذارها فتراً جذبتك ذراعاً، وإن كبحتها)** أي كففتها **(وشددت يدك عليها في محل الشدة ملكتها)** فلعلها أن تطوع لك وحيث أن المرأة على مثال أخلاق النفس سواء فقد قال في معناه الأبوصيري رحمه الله تعالى:

والنفس كالطفل إن تهمله شب على ... حب الرضاع وإن تفطمه ينفطم

(قال الشافعي رضي الله عنه) فيا يروى عنه: **(ثلاثة إن أكرمتهم هانوك وإن أهنتهم أكرموك: المرأة، والخادم، والنبطي)** هكذا نقله صاحب القوت. والمراد بالخادم الذي يخدمك بالأجرة، والنبطي محركة السوادي، وهو الذي يخدم الأرض بالزراعة والحراثة، وفي هذا المعنى ما اشتهر على الألسنة: ثلاثة لا ينفع فيهم الإكرام: الصوف والمرأة والفلاح **(أراد به)** الشافعي **(إن محضت الإكرام)** أي أخلصته **(ولم تمزج غضبك بلينك وفظاظتك برفقك)** لم يبالوا بك ولم يهابوك ولم يعتبروك. وقول الشافعي رضي الله عنه صحيح، وما قاله إلا عن تجربة صحيحة وهو مشاهد محسوس لا يستراب في أحد هؤلاء الثلاثة، وقد قيل في الأخير:

سود الوجوه إذا لم يظلموا ظلموا

(وكانت نساء العرب يعلمن بناتهن اختبار الأزواج) وامتحانهن. **(كانت المرأة تقول لابنتها)**: إذا نكحت يا بنتي **(اختبري)** حليلك أي **(زوجك قبل الإقدام)** أي قبل أن تقدمي عليه، **(و)**قبل **(الجرأة عليه انزعي زج رمحه)**[هو الحديد الذي فيه، **(فإن سكت على ذلك)** ولم ينهك **(فقطعي اللحم على ترسه، فإن سكت على ذلك)** وأقر **(فكسري العظام بسيفه فان صبر)** ولم يغضب عليك **(فاجعلي الأكاف)** أي البرذعة **(على ظهره وامتطيه)** أي اركبيه **(فإنما هو حمارك)** شبهته بالحمار في كمال البلادة وعدم الشعور، ومن هنا قول الشافعي رضي الله عنه: من استغضب فلم يغضب فهو حمار.

(وعلى الجملة، فبالعدل قامت السموات والأرض) وما فيهن، وبه تم نظام العالم ولولا

الاقتصاد في المخالفة والموافقة وتتبع الحق في جميع ذلك لتسلم من شرهن، فإن كيدهن عظيم وشرهن فاش، والغالب عليهن سوء الخلق وركاكة العقل، ولا يعتدل ذلك منهن إلا بنوع لطف ممزوج بسياسة. وقال عليه السلام: « مَثَلُ المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم بين مائة غراب »، والأعصم: يعني الأبيض البطن. وفي وصية لقمان

العدل لفسدت الأحوال، **(وكلما جاوز)** الشيء **(حده انعكس على ضده)** وهذه قاعدة كلية مشهورة وهو المراد بقولهم: حب التناهي غلط. خير الأمور الوسط، **(فينبغي أن يسلك سبيل الاقتصاد)** والتوسط **(في المخالفة والموافقة)** بأن لا يوافقها في هواها كلية حتى تخرجه عن الدين، ولا يخالفها مرة فيوقعها في الحرج المؤثم، **(ويتبع الحق في جميع ذلك ليسلم من شرهن)** وكيدهن **(فإن كيدهن عظيم)** بنص القرآن **(وشرهن فاش)** أي ظاهر، **(والغالب عليهن سوء الخلق)** وشراسته وجمود الطبع **(وركاكة العقل)** أي ضعفه، **(ولا يعتدل ذلك منهن إلا بنوع لطف)** ولين **(ممزوج بسياسة)** وتدبير.

(قال ﷺ: « مثل المرأة الصالحة) الموصوفة بالصلاح والعفة والدين **(في)** جملة **(النساء كمثل الغراب الأعصم بين مائتي غراب » يعني الأبيض البطن)** هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أبي أمامة بسند ضعيف، ولأحمد من حديث عمرو بن العاص « كنا مع رسول الله ﷺ بمرّ الظهران فإذا بغربان كثيرة فيها غراب أعصم أحمر المنقار فقال: لا يدخل الجنة من النساء إلا مثل هذا الغراب في هذه الغربان » وإسناده صحيح وهو في السنن الكبرى للنسائي اهـ.

قلت: أما حديث أبي أمامة الذي عند الطبراني في الكبير فلفظه بعد قوله « كمثل الغراب الأعصم » قيل يا رسول الله: وما الغراب الأعصم؟ قال « هو الذي إحدى رجليه بيضاء » وفي سنده مطرح بن يزيد. قال الهيتمي: وهو مجمع على ضعفه.

وأما حديث عمرو بن العاص، فرواه أيضاً الطبراني في الكبير والحاكم ولفظهم « لا يدخل الجنة من النساء الا كقدر هذا الغراب الأعصم من هذه الغربان ». وروى أحمد أيضاً من حديث عمارة ابن خزيمة « لا يدخل الجنة من النساء إلا من كان منهن مثل هذا الغراب الأعصم من الغربان ». وعند الطبراني أيضاً من حديث عبادة بن الصامت « مثل المرأة المؤمنة كمثل الغراب الأبلق في غربان سود لا ثانية لها ولا شبه لها » الحديث. واختلف في تفسير الأعصم ففي الصحاح: الغراب الأعصم الذي في جناحيه ريشة بيضاء لأن جناح الطائر بمنزلة اليد له اهـ.

قلت: وعن ابن الأعرابي: الأعصم من الخيل الذي في يديه بياض، وعن الأصمعي: العصمة بياض في ذراعي الظبي والوعل، وقيل: بياض في يديه أو إحداهما كالسوار. قال الزمخشري: وتفسير الحديث يطابق هذا القول، لكن وضع الرجل مكان اليد. قالوا: وهذا غير موجود في الغربان فمعناه لا يدخل أحد من المختالات المتبرجات الجنة اهـ.

لابنه: يا بني اتق المرأة السوء فإنها تشيبك قبل الشيب، واتّق شرار النساء فإنهن لا يدعون إلى خير، وكن من خيارهن على حذر. وقال عليه السلام: «استعيذوا من الفواقر الثلاث» وعدَّ منهن المرأة السوء فإنها المشيبة قبل الشيب. وفي لفظ آخر: «إن دخلت عليها لسبتك، وإن غبت عنها خانتك». وقد قال عليه السلام في خيرات النساء: «إنكن صواحبات يوسف» يعني إن صرفكن أبا بكر عن التقدم في الصلاة ميل منكن عن الحق إلى الهوى. قال الله تعالى حين أفشين سر رسول الله ﷺ: ﴿إنْ تَتُوبا إلى الله

(**وفي وصية لقمان**) الحكيم (**لابنه: يا بني اتق المرأة السوء فإنها تشيبك**) أي توقعك في الشيب لكثرة مكابدتك من سوء خلقها فتقع في هموم وأكدار فيسرع الشيب (**قبل**) ابان (**الشيب، واتق شرار النساء**) وهن الفاجرات السليطات الألسن على أزواجهن، (**فإنهن لا يدعون إلى خير**) أي لا خير فيهن ولا يطلب عندهن، (**وكن من خيارهن على حذر**) وخوف.

(**و**) قد روي معنى قول لقمان في قول نبينا ﷺ (**قال ﷺ «استعيذوا**) بالله (**من الفواقر الثلاث»**) جمع فاقرة وهي التي تفقر الظهر أي تكسر فقاره، والمراد هنا الدواهي المهلكة وهي القواصم أيضاً. (**وعدّ منهن المرأة السوء فإنها المشيبة**) لزوجها (**قبل الشيب، وفي لفظ آخر:**) «هي التي (**إن دخلت عليها لسبتك**) أي أذتك بالقول والفعل، واللسب: بالسين المهملة والموحدة اللدغ (**وإن غبت عنها خانتك»**) في مالك أو في خروجها من غير إذن ذلك. وفي رواية «وإن غبت عنها لم تأمنها». وبقية الحديث «جار في إقامة إن رأى حسنة دفنها وإن رأى سيئة أذاعها وإمام إن أحسنت لم يرض عنك وإن أسأت قتلك». قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس باللفظ الأول من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، واللفظ الآخر رواه الطبراني من حديث فضالة بن عبيد: ثلاث من الفواقر فذكر منها «وامرأة إن حضرتك آذتك وإن غبت عنها خانتك» وسنده حسن اهـ.

قلت: قال الهيتمي فيه محمد بن عصام بن يزيد ذكره ابن أبي حاتم فلم يجرحه ولم يوثقه وبقية رجاله وثقوا ولفظه «إمام-إن أحسنت لم يشكر وإن أسأت لم يغفر، وجار إن رأى خيراً دفنه وإن رأى شراً أشاعه» والباقي مثل سياق المصنف باللفظ الثاني.

(**وقال ﷺ في خيرات النساء**) أي خيارهن (**«إنهن صواحبات يوسف»**) مروا أبا بكر فليصل بالناس». متفق عليه من حديث عائشة وحفصة. قاله العراقي، وفي رواية للترمذي في الشمائل «أو صويحبات» وكل منهما جمع صاحبة، لكن الثاني قليل. (**يعني ان صرفكن أبا بكر**) رضي الله عنه (**عن التقدم**) لإمامة الصلاة (**ميل منكن عن الحق الى الهوى**) وتزيين وإغواء، كما أن زليخا حين راودت يوسف عليه السلام كان ذلك غرابة وهوى ففيه اعتذار ليوسف وإيقاع اللوم عليها كذا في القوت.

فقدصَغَتْ قلوبُكُما﴾ [التحريم: ٤] أي مالت. وقال ذلك في خير أزواجه. وقال عليه السلام: « لا يفلح قوم تملكهم امرأة ». وقد زبر عمر رضي الله عنه امرأته لما راجعته وقال: ما أنت إلا لعبة في جانب البيت إن كانت لنا إليك حاجة وإلاَّ جلستِ كما أنت،

وأخرج الحديث مطولاً الترمذي في الشمائل، وروى الشيخان بعضه ومنه هذا القول المذكور هنا وفيه: « أن عائشة أجابته بأن أبا بكر أسيف لا يقدر على أن يقوم مقامك وأنه كرر ذلك فكررت الجواب » فقال ما قال. وفي البخاري « فمر عمر فليصل بالناس وأنها قالت لحفصة أنها تقول ما قالت عائشة فقال لها إنكن لأنتن صواحب يوسف ». فقالت لها حفصة: ما كنت لأصيب منك خيراً، وإنما جعلهن كذلك في إظهار خلاف ما في الباطن أي في التظاهر والتعاون، ثم هذا الخطاب وإن كان بلفظ الجمع فالمراد به واحدة وهي عائشة، ووجه الشبه أن زليخا استدعت النسوة وأظهرت لهن الإكرام بالضيافة ومرادها زيادة على ذلك وهي أن ينظرن حسن يوسف فيعذرنها في محبته، وعائشة رضي الله عنها أظهرت في أن سبب محبتها صرف الإمامة عن أبيها عدم إسماعه القراءة ومرادها زيادة على ذلك في أن لا يتشاءم الناس، فقد روى البخاري عنها « لقد راجعته وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحسب الناس رجلاً قام مقامه أبداً ولا كنت أرى أنه لم يقم أحد مقامه عليه السلام إلا تشاءم الناس به ».

(وقال) الله تعالى في نسائه **(حين أفشين)** أي أظهرن **(سر رسول الله ﷺ ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾ أي مالت)** إلى الهوى فأمرهما بالتوبة للميل إلى هواهما، **(وقال ذلك في خير أزواجه)** وهما عائشة وحفصة رضي الله عنهما. فما ظنك بمن شاكلته الجهالة ووصفه الهوى والضلالة؟ قال العراقي: متفق عليه من حديث عمر.

(وقال ﷺ « لا يفلح قوم تملكهم امرأة ») نقله صاحب القوت وفي نسخة تملكتهم. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي بكرة نحوه اهـ.

قلت: يشير بذلك إلى أنه رواه بلفظ « لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » وهكذا رواه أحمد والترمذي والنسائي، وفي رواية « ملكوا » قاله لما بلغه أن فارساً ملكوا لبوران ابنة كسرى، فلذلك امتنع أبو بكرة عن القتال مع عائشة في وقعة الجمل واحتج بهذا الخبر، وقال الطيبي في شرح المشكاة: هذا اخبار بنفي الفلاح عن أهل فارس على سبيل التأكيد، وفيه إشعار بأن الفلاح للعرب فتكون معجزة.

(وزجر عمر رضي الله عنه امرأته لما راجعته) ولفظ القوت: وتكلم عمر مرة في شيء من الأمر فأخذت امرأته تراجعه القول فزبرها **(وقال: ما أنت)** وهذا إنما **(أنت لعبة في جانب البيت إن كانت لنا إليك حاجة وإلا جلست كما أنت)**. واللعبة: بالضم كل ما يلعب به كالشطرنج والنرد وغيرهما وسماها لعبة لكونها تلهي أو المراد بمنزلة لعبة، **(فإذا فيهن شر)** وسوء

فإذاً فيهن شر وفيهن ضعف، فالسياسة والخشونة علاج الشر، والمطايبة والرحمة علاج الضعف، فالطبيب الحاذق هو الذي يقدر العلاج بقدر الداء، فلينظر الرجل أولاً إلى أخلاقها بالتجربة ثم ليعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها.

الخامس: الاعتدال في الغيرة، وهو أن لا يتغافل عن مبادىء الأمور التي تخشى غوائلها، ولا يبالغ في إساءة الظن والتعنت وتجسس البواطن، فقد نهى رسول الله ﷺ أن تتبع عورات النساء، وفي لفظ آخر: أن تبغت النساء. ولما قدم رسول الله ﷺ من سفره قال قبل دخول المدينة: « لا تطرقوا النساء ليلاً » فخالفه رجلان فسبقا، فرأى كل واحد في منزله ما يكره. وفي الخبر المشهور: « المرأة كالضلع إن قوّمته كسرته، فدعه

خلق وجفاء، **(وفيهن)** أيضاً **(ضعف)** وعجز وقصور، **(فالسياسة والخشونة علاج الشر، والمطايبة والرحمة علاج الضعف، والطبيب الحاذق)** الماهر في فنه **(هو الذي يقدر العلاج بقدر الداء)** الحادث، **(فلينظر الرجل أولاً إلى أخلاقها بالتجربة)** والاختبار، **(ثم ليعاملها بما يصلحها)** فلا يضع الخشونة على الضعف ولا الرحمة على الشر، وإنما يعطيها **(كما يقتضيه حالها)** وينزلها في مقامها من أخلاقها وأعمالها.

(الخامس: الاعتدال في الغيرة) وهي بالفتح مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب كراهة شركة الغير في حقه، وأشد ذلك ما يكون بين الزوجين ولها حد فإذا جاوزها الرجل قصر عن الواجب، فالمراد بالاعتدال هنا الوقوف على ذلك الحد الذي بتجاوزه يقع في التقصير، **(وهو أن لا يتغافل عن بوادر الأمور)** وظواهرها **(التي تخشى غوائلها)** أي مهالكها، **(ولا يبالغ في إساءة الظن والتعنت)** وهو إدخال المشقة والأذى على الغير **(وتخشين البواطن)** أي إيقاع الخشونة فيها. وفي بعض النسخ: وتجسس البواطن، **(فقد نهى رسول الله ﷺ أن تتبع عورات النساء وفي لفظ آخر ان يتعنت النساء)** اي ان يفعل ما يوقعهن في العنت أي المشقة. قال العراقي رواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر أن يتطلب عثرات النساء والحديث عند مسلم بلفظ « نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يطلب عثراتهم » واقتصر البخاري على ذكر النهي عن الطروق ليلاً اهـ.

(ولما قدم رسول الله ﷺ من سفر) وهي غزوة تبوك **(قال قبل دخوله المدينة: « لا تطرقوا النساء ليلاً » فجاء رجلان فسبقاه فرأى كل واحد منها في منزله ما يكره)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن عمر بسند جيد اهـ.

قلت: وأما قوله « لا تطرقوا النساء ليلاً » فقد رواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، وفي الصحيحين من حديث جابر « نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً » وتقدم في الذي قبله. وفي الصحيح حديث جابر المذكور « فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلاً أي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة » وفي لفظ آخر له قال له « إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على

تستمتع به على عوج ». وهذا في تهذيب أخلاقها. وقال ﷺ: « إن من الغيرة غيرة يبغضها الله عز وجل وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة » لأن ذلك من سوء الظن الذي نهينا عنه، فإن بعض الظن إثم. وقال علي رضي الله عنه: لا تكثر الغيرة على أهلك

أهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة » والجمع بين هذا وبين قوله « لا تطرقوا النساء ليلاً » إن ما ذكرناه محمول على بلوغ خبرهم بالوصول فاستعدوا أوان الأمر في أول النهار والنهي في أثنائه أو الأمر لمن علم أهله بقدومه والحكمة في الإمهال.

(**وفي الخبر المشهور: « المرأة كالضلع**) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وسكونها والفتح أفصح (**فإن قومته كسرته فدعه تستمتع به على عوج »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه الطبراني في باب المداراة مع النساء قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج ». ورواه مسلم من رواية سفيان عن أبي الزناد « أن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة » وفي صحيح ابن حبان، عن سمرة بن جندب مرفوعاً « إن المرأة خلقت من ضلع فإن أقمتها كسرتها فدارها تعش بها »وفي غرائب مالك للدارقطني نحو لفظ البخاري إلا أنه قال: على خليقة واحدة، وإنما هي كالضلع. والعوج: كعنب هكذا هو في رواية البخاري، وعند أبي ذر بفتح العين، والأكثر على الكسر. وقيل: بينهما فرق. وقال البخاري أيضاً في باب الوصاة للنساء بعد أن ساق سنده إلى أبي هريرة مرفوعاً وفيه: « واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع أعوج وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن دنيت تقيمه كسرته وإن تركته ولم تقمه لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً » ومعنى كالضلع أي خلقت خلقاً فيه اعوجاج فكأنها كالضلع وهو معوج من أصله، وما أحسن قول الشاعر في هذا المعنى:

هي الضلع العوجاء لست تقيمها … إلا أن تقويم الضلوع انكسارُها
أتجمع ضعفاً واقتداراً على الهدى … أليس عجيباً ضعفها واقتدارُها

(**فهذا في تهذيب أخلاقها**) والرفق بها والصبر على عوج أخلاقها واحتمال ضعف عقلها، وإن من رام تقويمها رام مستحيلاً وفاته الانتفاع بها.

(**وقال ﷺ: « إن من الغيرة غيرة يبغضها الله وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة »**) كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان من حديث جابر بن عتيك اهـ. (**لأن ذلك من سوء الظن الذي نهينا عنه، فإن بعض الظن إثم**) بنص القرآن.

فترمي بالسوء من أجلك. وأما الغيرة في محلها فلا بدّ منها وهي محمودة. وقال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يغار والمؤمن يغار وغيرة الله تعالى أن يأتي الرجل ما حرم عليه». وقال عليه السلام: «أتعجبون من غيرة سعد أنا والله أغير منه والله أغير مني». ولأجل غيرة الله تعالى حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله،

(وقال علي رضي الله عنه: لا تكثر الغيرة على أهلك فترمي بالسوء من أجلك) نقله صاحب القوت، **(وكذا الغيرة في محلها فلا بدّ منها وهي محمودة)** مثنى عليها.

(قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يغار والمؤمن يغار وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه»). قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة ولم يقل البخاري: «والمؤمن يغار» اهـ.

قلت: رواه البخاري في باب الغيرة قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يغار وغيرة لله أن يأتي المؤمن ما حرّم اللهَ عليه». وفي رواية أبي ذر: «أن لا يأتي» بزيادة «لا» وكذا هو في رواية النسفي، وأفرط الصغاني فقال: كذا للجميع، والصواب حذف «لا» كذا قال الحافظ في الفتح، وما أدري ما أراد بالجميع بل أكثر رواة البخاري على حذفها وفاقاً لما رواه غير البخاري كمسلم والترمذي وغيرهما. قال الطيبي: والتقدير على ثبوت لا غيرة الله ثابتة لأجل أن لا يأتي، وقد وجهه الكرماني بمعنى آخر مذكور في شرحه.

(وقال ﷺ: «أتعجبون من غيرة سعد) بهمزة الاستفهام الاستخباري أو الانكاري. أي: لا تعجبوا من غيرة سعد **(والله لأنا أغيَر منه)** بلام التأكيد **(والله أغير مني»)** وغيرته تعالى تحريمه الفواحش والزجر عنها، لأن الغيور هو الذي يزجر على ما يغار عليه. رواه البخاري ومسلم من حديث المغيرة بن شعبة، فأورده البخاري في باب الغيرة معلقاً، وفي كتاب الحدود موصولاً. قال: وزاد عن المغيرة قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فقال النبي ﷺ: «أتعجبون من غيرة سعد أنا أغير منه والله أغير مني» وفي حديث ابن عباس عند أحمد واللفظ له، وأبي داود، والحاكم لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ [النور: ٤] الآية، قال سعد بن عبادة: أهكذا أنزلت فلو وجدت لكاع يفتخذها رجل لم يكن لي أن أحركه ولا أهيجه حتى آتي بأربعة شهداء، فوالله لا آتي بأربعة شهداء حتى يقضي حاجته. فقال رسول الله ﷺ: «يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم؟ قالوا: يا رسول الله: لا تلمه. فإنه رجل غيور، والله ما تزوّج امرأة قط إلا عذراء ولا طلق امرأة قط فاجترأ رجل منّا أن يتزوّجها من شدة غيرته، فقال سعد: والله إني لأعلم يا رسول الله أنه لحق وانها من عند الله، ولكنني عجبت فقال النبي ﷺ: أتعجبون من غيرة سعد لأنا أغير منه والله أغير مني». **(ولأجل غيرة الله حرم الفواحش)** كل ما اشتد قبحه من المعاصي. وقال ابن العربي: التغير محال على الله

ولذلك بعث المنذرين والمبشرين ، ولا أحد أحب إليه المدح من الله ، ولأجل ذلك وعد الجنة. وقال رسول الله ﷺ : « رأيت ليلة أسري بي في الجنة قصراً وبفنائه جارية ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقيل : لعمر ، فأردت أن أنظر إليها فذكرت غيرتك يا عمر . فبكى عمر وقال: أعليك أغار يا رسول الله » ؟ وكان الحسن يقول: أتدعون نساءكم

تعالى بالدلالة القطعية فيجب تأويله كالوعيد وايقاع العقوبة بالفاعل، ونحو ذلك **(ما ظهر منها)** أي من الفواحش **(وما بطن)** أي خفي، **(ولا أحد أحب إليه العذر من الله تعالى، ولأجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين، ولا أحد أحب إليه العفو من الله تعالى ولأجل ذلك وعد بالجنة)** . وقال البخاري: حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: « ما من أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش وما أحد أحب إليه المدح من الله » هكذا أخرج في باب الغيرة من كتاب النكاح، وأخرجه أيضاً في كتاب التوحيد، وأخرجه مسلم في التوبة، والنسائي في التفسير.

(وقال رسول الله ﷺ : « رأيت قصراً في الجنة) وفي بعض النسخ زيادة: « ليلة أسري بي » **(وفيه جارية فقلت)** لجبريل أو غيره من الملائكة: **(لمن هذا)** القصر؟ **(فقيل: لعمر، فأردت أن أنظر إليها)** أي إلى الجارية **(فذكرت غيرتك يا عمر فبكي عمر رضي الله عنه وقال: عليك)** بحذف همزة الاستفهام **(أغار يا رسول الله »)** . قال العراقي: متفق عليه من حديث دون ذكر ليلة أسري بي ولم يذكر الجارية فذكر الجارية في حديث آخر متفق عليه من حديث أبي هريرة: « بينا أنا نائم رأيتني » الحديث اهـ.

قلت: حديث جابر أخرجه البخاري في كتاب المناقب وكتاب النكاح، وهذا لفظه في باب الغيرة: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدسي، حدثنا معتمر، عن عبيدالله، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: « دخلت الجنة - أو أتيت الجنة - فأبصرت قصراً فقلت لمن هذا؟ قالوا: لعمر بن الخطاب، فأردت أن أدخله فلم يمنعني إلا علمي بغيرتك. قال عمر بن الخطاب يا رسول الله: بأبي أنت وأمي يا نبي الله أوعليك أغار ».

وأما حديث أبي هريرة فقال: حدثنا عبدان، أخبرنا عبدالله، عن يونس، عن الزهري، أخبرني ابن المسيب عن أبي هريرة قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ جلوس، فقال رسول الله ﷺ: « بينا أنا نائم رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت لمن هذا؟ قال: هذا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبراً فبكي عمر وهو في المجلس ثم قال: أوعليك يا رسول الله أغار ».

وفي البخاري أيضاً في المناقب من حديث جابر مرفوعاً « دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء امرأة

يزاحمن العلوج في الأسواق قبّح الله من لا يغار ، وقال عليه الصلاة والسلام : « إن من الغيرة ما يحبه الله ومنها ما يبغضه الله ، ومن الخيلاء ما يحبه الله ومنها ما يبغضه الله ، فأما الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة ، والغيرة التي يبغضهـا الله فـالغيرة في غير ريبـة ، والاختيال الذي يحبه الله اختيال الرجل بنفسه عند القتال وعند الصدمة ، والاختيال الذي يبغضه الله الاختيال في الباطل » . وقال عليه الصلاة والسلام : « إني لغيور ، وما من

أبي طلحة وسمعت خشفة فقلت : من هذا ؟ قال : هذا بلال ورأيت قصراً بفنائه جارية فقلت : لمن هذا ؟ فقال : لعمر ، فأردت أن أدخله فانظر إليه فذكرت غيرتك ، فقال عمر : بأبي أنت وأمي يا رسول الله أعليك أغار » . وهذا أقرب إلى سياق المصنف .

وروى الترمذي عن بريدة رضي الله عنه قال : أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالاً ثم ساق الحديث ، وفيه : « فأتيت على قصر من ذهب مرتفع مشرف فقلت : لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من العرب قلت : أنا عربي لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من المسلمين من أمة محمد . قلت : فأنا محمد لمن هذا القصر ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب ، فقال رسول الله ﷺ : لولا غيرتك يا عمر لدخلت القصر . فقال : يا رسول الله ما كنت لأغار عليك » الحديث . قال الترمذي : حسن صحيح غريب .

وأخرجه ابن حبان والحاكم وصححاه ، وأخرجه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، والضياء من حديث أنس ، وأخرجه أحمد وأبو يعلى والروياني وأبو بكر في الغيلانيات والشافعي من حديث معاذ ، وأخرجه ابن عساكر من حديث أبي هريرة ، ومشرّف بالتشديد معنـاه ذو شرافـات ، وفي بعض نسخ الترمذي مربع مشرف أي ذا أرباع لا مدوّر ومشرف أي مرتفع .

(وكان الحسن) البصري **(رحمه الله تعالى يقول : أتدعون نساءكم)** أي تتركوهن **(يزاحمن العلوج)** جمع العلج بالكسر وهو الرجل الضخم من كفار العجم وبعضهم يطلقه على مطلق الكافر **(في الأسواق قبّح الله من لا يغار)** نقله صاحب القوت ، **(وقال ﷺ : « إن من الغيرة ما يحبه الله ومنها ما يبغضه الله ، ومن الخيلاء ما يحبه الله ومنها ما يبغضه الله ، فأما الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة ، والغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير الريبة ، والاختيال الذي يحبه الله اختيال الرجل بنفسه عند القتال وعند الصدمة الأولى ، والاختيال الذي يبغضه الله الاختيال في الباطل »)** قال العراقي : رواه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث جابر بن عتيك ، وهو الذي تقدم قبله بأربعة أحاديث اهـ .

قلت : ويروى نحو ذلك عن عقبة بن عامر مرفوعاً قال : « غيرتان إحداهما يحبها الله والأخرى يبغضها الله الغيرة في الريبة يحبها الله والغيرة في غير الريبة يبغضها الله ، والمخيلة إذا تصدق الرجل يحبها الله ، والمتخيلة يبغضها الله عز وجل » . رواه أحمد والطبراني في الكبير والحاكم في الزكاة وقال : صحيح ، وأقره الذهبي . وقال الهيتمي : رجال الطبراني رجال الصحيح غير عبدالله بن يزيد الأزرق

امرىء لا يغار إلا منكوس القلب». والطريق المغني عن الغيرة أن لا يدخل عليها الرجال وهي لا تخرج إلى الأسواق. وقال رسول الله ﷺ لابنته فاطمة عليها السلام: «أي شيء خير للمرأة»؟ قالت: أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل، فضمها إليه وقال: «ذرية بعضها من بعض» فاستحسن قولها. وكان أصحاب رسول الله ﷺ يسدون الكوى والثقب في الحيطان لئلا تطلع النسوان إلى الرجال. ورأى معاذ امرأته تطلع في الكوّة فضربها، ورأى امرأته قد دفعت إلى غلامه تفاحة قد أكلت منها فضربها، وقال عمر

وهو ثقة. قال الحافظ ابن حجر: وهذا الحديث ضابط الغيرة التي يلام صاحبها والتي لا ملام فيها قال: وهذا التفصيل يتمحض في حق الرجال لضرورة امتناع زوجين لامرأة بطريق الحل، وأما المرأة فحيث غارت من زوجها في ارتكاب محرم كزنا أو نقص حق وجور عليها لضرة وتحققت ذلك أو ظهرت القرائن فيه، فهي غيرة مشروعة فلو وقع ذلك بمجرد توهم من غير ريبة، فإنها الغيرة في غير ريبة، وأما لو كان الزوج عادلاً ووفى لكل من زوجتيه حقها فالغيرة منها إن كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء، فتعذر فيها ما لم تتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل، وعليه حمل ما جاء عن السلف الصالح من النساء في ذلك، والله أعلم اهـ.

(وقال ﷺ: «إني لغيور وما من امرىء لا يغار إلا منكوس القلب») قال العراقي: تقدم أوّله، وأما آخره فرواه أبو عمر النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين من رواية عبدالله بن محمد مرسلاً، والظاهر أنه عبدالله بن محمد بن الحنفية اهـ.

قلت: ومنكوس القلب هو الديّوث، وقيل: المخنث.

(والطريق المغني عن الغيرة أن لا يدخل عليها الرجال)، ولو كان من قرابتها لما ورد في الصحيح الحمو الموت **(وهي لا تخرج إلى الأسواق)** ولا إلى غيرها من المحافل التي تجتمع فيها النساء من كل جهة، فهذا هو الدواء النافع لقطع الغيرة إذ يسلم حينئذ من وقع الريبة فيها من سائر الوجوه.

(وقال رسول الله ﷺ لابنته فاطمة رضي الله عنها**: «أي شيء خير للمرأة»؟ قالت: أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل، فضمها إليه وقال: «ذرية بعضها من بعض» واستحسن كلامها)**. قال العراقي: رواه البزار والدارقطني في الافراد من حديث علي بسند ضعيف.

(وكان أصحاب رسول الله ﷺ يسدون الثقب) بضم ففتح جمع الثقبة كغرفة وغرف وهو الخرق في الحائط لا منفذ له، **(والكوى)** جمع كوّة كقوّة وقوى وهي بمعنى الثقبة **(في الحيطان)** المشرفة على الأسواق وممر الناس **(لئلا تطلع النسوان على الرجال)** نقله صاحب القوت، **(ورأى معاذ)** بن جبل رضي الله عنه **(امرأته تطلع في الكوّة)** ولفظ القوت: في كوّة في الجدار **(فضربها، ورأى)** أيضاً **(امرأته)** قد **(أدنت إلى غلام لها)** وفي القوت: له

رضي الله عنه: أعروا النساء يلزمن الحجال، وإنما قال ذلك لأنهن لا يرغبن في الخروج في الهيئة الرثة. وقال: عودوا نساءكم «لا» وكان قد أذن رسول الله ﷺ للنساء في حضور المسجد والصواب الآن المنع إلا العجائز، بل استصوب ذلك في زمان الصحابة حتى قالت عائشة رضي الله عنها: لو علم النبي ﷺ ما أحدثت النساء بعده لمنعهن من

(تفاحة قد أكلت بعضها فضربها) وكل هذا من الغيرة الإيمانية وضربه إياها لأجل التأديب. (وقال عمر رضي الله عنه أعروا النساء) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء أي جردوهن ثياب الزينة والتفاخر واقتصروا على ما يقيهن الحر والبرد فإنكم إن فعلتم ذلك (يلزمن الحجال) جمع حجلة محركة بيت كالقبة يستر بالثياب له أزرار كبار يعني لا تلبسوهن الثياب الفاخرة فيطلبن البروز فيترتب عليه مفاسد شتى مما ينغص عيش الزوج معها. وفي رواية الحجاب بدل الحجال والمعنى متقارب، ثم أن هذا القول عن عمر هكذا روي موقوفاً عليه، ولذلك لم يتعرض له العراقي لأنه ليس على شرطه. وقد روي هذا مرفوعاً أخرجه الطبراني في الكبير عن بكر بن سهل الدمياطي، عن شعيب بن يحيى، عن يحيى بن أيوب بن عمرو بن الحرث، عن مجمع بن كعب، عن مسلمة، عن مخلد رضي الله عنه رفعه فذكره. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: شعيب غير معروف، وقال ابراهيم الحربي: لا أصل لهذا الحديث، وتبعه على ذلك السيوطي في اللآلىء المصنوعة غير متعقب له، ولعله لم يطلع على تعقب الحافظ بن حجر على ابن الجوزي بأن ابن عساكر خرّجه من وجه آخر في أماليه وحسنه. قال: وبكر بن سهل وإن ضعفه جمع لكنه لم ينفرد به كما ادعاه ابن الجوزي، فالحديث إلى الحسن أقرب، (وإنما قال ذلك لأنهن لا يرغبن في الخروج) عن منازلهن (في الهيئة الرثة) وهي ثياب المهنة والبذلة، فإذا لبسن الثياب الفاخرة حركهن إبليس للخروج ليرين غيرهن، وهذه الصفة مركوزة في طباعهن في سائر البلاد، (وقال) أيضاً رضي الله عنه (عوّدوا نساءكم) كلمة («لا») كذا في القوت، وعند العسكري في الأمثال من حديث عون بن موسى قال: قال معاوية: عوّدوا نساءكم «لا» فإنها ضعيفة إن أطعتها أهلكتك نقله السخاوي في المقاصد.

(وكان قد أذن رسول الله ﷺ للنساء في حضور المساجد) قال العراقي: متفق عيه من حديث ابن عمر: «ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد» اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

(والصواب الآن) يعني في زمان المصنف (المنع) من الخروج ليلاً إلى المساجد (إلا العجائز) جمع عجوز وهي المرأة المسنة، فإنه لا بأس بخروجها للأمن من الفتنة، (بل استصوب ذلك في زمان الصحابة) رضوان الله عليهم، (حتى قالت عائشة رضي الله عنها: لو علم النبي ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن من الخروج) قال العراقي: متفق عليه. قال البخاري: لمنعهن

الخروج، ولما قال ابن عمر قال رسول الله ﷺ: « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » فقال بعض ولده: بلى والله لنمنعهن، فضربه وغضب عليه. وقال: تسمعني أقول قال رسول الله ﷺ: « لا تمنعوا » فتقول: بلى وإنما استجرأ على المخالفة لعلمه بتغير الزمان، وإنما غضب عليه لإطلاقه اللفظ بالمخالفة ظاهراً من غير إظهار العذر، وكذلك كان رسول الله ﷺ قد أذن لهن في الأعياد خاصة أن يخرجن. ولكن لا يخرجن إلا برضا أزواجهن، والخروج الآن مباح للمرأة العفيفة برضا زوجها ولكن القعود أسلم، وينبغي أن لا تخرج إلا لمهم، فإن الخروج للنظارات والأمور التي ليست مهمة تقدح في المروءة وربما تفضي إلى الفساد، فإذا خرجت فينبغي أن تغض بصرها عن الرجال، ولسنا نقول

المساجد، وقال مسلم: المسجد. **(وقال عمر رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » فقال بعض ولده)** أي: ولد عمر **(بل نمنعهن فضربه وغضب عليه وقال: تسمعني أقول قال رسول الله ﷺ: « لا تمنعوا » فتقول: بلى)**. قال العراقي: متفق عليه اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد، وابن حبان، وأخرجه ابن جرير في تهذيبه، عن عمر بن الخطاب. ورواه مسلم عن ابن عمر بلفظ: « لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنكم » وعند ابن ماجه: « لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المسجد » ورواه أحمد وأبو داود والطبراني والحاكم والبيهقي بلفظ: « لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن » وفي الباب عن أبي هريرة: « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن لا تخرجوهن ثفلات ». رواه أحمد وأبو داود والبيهقي وابن جرير في التهذيب، ورواه أحمد أيضاً وابن منيع وابن حبان والطبراني والضياء من حديث زيد بن خالد.

(وإنما استجرأ) بعض ولد عمر **(على المخالفة)** لما سمعه من أبيه مرفوعاً **(لعلمه بتغير الزمان)** ولعله بلغه قول عائشة السابق فوافق رأيه رأيها، **(وإنما غضب عليه)** عمر **(لإطلاقه اللفظ بالمخالفة ظاهراً من غير إظهار العذر)** وهو بعيد من الأدب، ولذا ما أنكر على قول عائشة، **(وكذلك كان رسول الله ﷺ قد أذن لهن في الأعياد خاصة أن يخرجن)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أم عطية اهـ.

(ولكن لا يخرجن إلا بإذن من أزواجهن) إذا أذن لهن في الخروج، **(والخروج الآن أيضاً للمرأة العفيفة)** الدينة **(برضا زوجها، ولكن القعود)** في قعر بيتها **(أسلم)** لها من الخروج، ولو رضي الزوج بذلك كما في حديث عمر السابق: « وبيوتهن خير لهن » **(وينبغي أن لا تخرج)** من بيتها **(إلا لمهم)** شديد وأمر يوجبه **(لأن الخروج للنظارات)** أي للفرج والنزهات **(والأمور التي ليست مهمة يقدح في المروءة)** ويسقط مقامها، **(وربما يفضي)** ذلك **(إلى الفساد)** العاجل أو الآجل كما هو مشاهد الآن وقبل الآن، **(فإذا خرجت)** لمهم **(فينبغي**

أن وجه الرجل في حقها عورة كوجه المرأة في حقه، بل هو كوجه الصبي الأمرد في حق الرجل، فيحرم النظر عند خوف الفتنة فقط، فإن لم تكن فتنة فلا. إذ لم يزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه والنساء يخرجن متنقبات، ولو كان وجوه الرجال عورة في حق النساء لأمروا بالتنقب أو منعن الخروج إلا لضرورة.

السادس: الاعتدال في النفقة، فلا ينبغي أن يقتر عليهن في الإنفاق، ولا ينبغي أن يسرف، بل يقتصد. قال تعالى: ﴿كُلُوا واشربوا ولا تُسْرِفوا﴾ [الاعراف: ٣١] وقال تعالى: ﴿ولا تَجْعَل يدك مغلولة إلى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كل البسط﴾ [الاسراء: ٢٩]

أن) تخرج ثفلة غير مظهرة للزينة ولا لابسة ثياب التباهي ولا مختالة في مشيها، وعليها أن **(تغض بصرها عن الرجال)** ولا تزاحمهم في السكك، **(ولسنا نقول: إن وجه الرجل في حقها عورة كوجه المرأة في حقه بل هو كوجه الصبي الأمرد)** وهو الذي لانبات بعارضيه **(في حق الرجل فيحرم النظر)** إليه **(عند خوف الفتنة)** إذا كان بشهوة **(فقط، فإن لم تكن)** هناك شهوة ولا خاف **(فتنة فلا)** يحرم النظر إليه. وهذا اختيار المصنف، وإن خاف من النظر الوقوع في الشهوة فوجهان. قال أكثرهم: يحرم تحرزاً من الفتنة، وقال صاحب التقريب: واختاره الإمام إنه لا يحرم أيضاً **(إذ لم تزل الرجال مكشوفين الوجوه و)** لم تزل **(النساء يخرجن متنقبات)** أي جاعلات النقاب على وجوههن، **(ولو كان وجوه الرجال عورة في حق النساء لأمروا بالتنقب)** والإحتجاب كالنساء **(أو منعهن من الخروج إلا لضرورة)** ويروى أن وفد عبد القيس قدموا على رسول الله ﷺ وفيهم غلام حسن الوجه فأجلسه من ورائه وقال: إنما أخشى ما أصاب أخي داود، وكان ذلك بمرأى من الحاضرين فدل على أنه لا يحرم، ولاتفاق المسلمين على أنهم ما منعوا من المساجد والمحافل والأسواق والخلو بينه وبين الأجنبي في المكاتب وتعليم الصنعة وغير ذلك، وقد تقدم هذا البحث أيضاً في مسألة النظر إلى وجه الزوجة.

(السادس: الإعتدال في النفقة) عليها، فلا ينبغي **(أن يقتر)** أي يضيق **(عليها في الإنفاق)** بأن يحبس عنها القدر الواجب، **(ولا ينبغي أن يسرف)** بأن يتجاوز الحد، **(بل يقتصد)** بين التقصير والإسراف وإليه أشار ابن الوردي في لاميته:

بين تبــــذيـــــر وبخل رتبـــــة وكلا هــــذيـــــن إن زاد قتـــــل

(قال) الله **(تعالى: ﴿كلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾)** هذا في النهي عن الإسراف عن الأكل والشرب، **(وقال تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾)** وهذا في الإقتصاد في المعيشة، **(وقد قال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله»)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث عائشة وصححه بزيادة: «وأنا خيركم لأهلي» وقد تقدم.

قلت: وكذلك رواه ابن حبان وابن جرير والبيهقي بزيادة، ورواه ابن ماجه وابن سعد من

وقد قال ﷺ : « خيركم خيركم لأهله » . وقال ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك : أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك » . وقيل : كان لعلي رضي الله عنه أربع نسوة ، فكان يشتري لكل واحدة في كل أربعة أيام لحماً بدرهم ، وقال الحسن رضي الله عنه : كانوا في الرجال مخاصيب وفي الأثاث والثياب مجاديب . وقال ابن سيرين : يستحب للرجل أن يعمل لأهله في كل جمعة

حديث ابن عباس، وزاد ابن أبي سعد أيضاً من حديث عبد الله بن شداد ، والخطيب عن أبي هريرة ، والطبراني عن معاوية . ورواه بزيادة : « وما أكرم النساء إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم » ورواه ابن عساكر من حديث علي وفيه إبراهيم الأسلمي وهو ضعيف .

(وقد قال ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة) أي في فكها ، (ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي تنفقه على أهلك ») قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : ورواه الداقطني في الافراد بلفظ : « دينار أنفقته على نفسك ، دينار أنفقته على والديك ، دينار أنفقته على ابن لك ، ودينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته على أهلك وهو أحسنها أجراً .

(وقيل : كان لعلي رضي الله عنه أربع نسوة) بالنكاح ، وأما السراري فسبع عشرة وهؤلاء مات عنهن ، (فكان يشتري لكل واحدة) منهن (في كل أربعة أيام لحماً بدرهم) نقله صاحب القوت ، ولم يكن يداوم لهن شراء اللحم لأن الإدمان عليه يورث القساوة ففي كل أربعة مرة من باب حسن الإنفاق .

(وقال الحسن البصري رحمه الله تعالى : كانوا) أي السلف (في الرحال) أي في أمر المنازل (مخاصيب) جمع مخصب ، وقد أخصب الرجل صار ذا خصب أي كانوا يسعون على أهلهم . (وفي الأثاث والثياب مجاديب) جمع مجدب وقد أجدب الرجل إذا قل ماله نقله صاحب القوت أي : ما كانوا يعتنون بالتوسعة في أثاث البيت من فرش ووسائد وغيرها ، وفي ثياب اللبس وما يجري مجراها كما يتوسعون في الإنفاق على الأهل .

(وقال) محمد (بن سيرين) رحمه الله تعالى ، وهو من أقران الحسن : (استحب للرجل أن يعمل لأهله في كل جمعة فالوذجة) نقله صاحب القوت ، وهو يعمل بالدقيق أو النشا والسمن والسكر أو العسل أوزان متساوية ثم يطيب بالأفاويه وهو حار ثقيل على المعدة كثير الغذاء بطيء النزول ، وأجوده المتخذ بالسكر وتين اللوز ،وقد قال الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه لأبي يوسف يوماً وقد شكا إليه شيئاً من أمور الدنيا : كيف بك إذا أكلت الفالوذج في صحن الفيروزج وقد وقع له ذلك كما أشار إليه في مجلس هارون الرشيد كما هو مذكور في المناقب ، (وكذا الحلاوة

فالوذجة وكذا الحلاوة وإن لم تكن من المهمات، ولكن تركها بالكلية تقتير في العادة، وينبغي أن يأمرها بالتصدق ببقايا الطعام وما يفسد لو ترك! فهذا أقل درجات الخير، وللمرأة أن تفعل ذلك بحكم الحال من غير صريح إذن من الزوج، ولا ينبغي أن يستأثر عن أهله بمأكول طيب فلا يطعمهم منه، فإن ذلك مما يوغر الصدور ويبعد عن المعاشرة بالمعروف، فإن كان مزمعاً على ذلك فليأكله بخفية بحيث لا يعرف أهله، ولا ينبغي أن يصف عندهم طعاماً ليس يريد إطعامهم إياه، وإذا أكل فيقعد العيال كلهم على مائدته، فقد قال سفيان رضي الله عنه: بلغنا أن الله وملائكته يصلون على أهل بيت يأكلون جماعة، وأهم ما يجب عليه مراعاته في الإنفاق أن يطعمها من الحلال ولا يدخل مداخل

وإن لم تكن من المهمات) الضرورية في الإنفاق، **(ولكن تركها بالكلية تقتير في العادة)** وهذا أيضاً يختلف باختلاف البلدان ولا يفهم منه الاقتصار على الفالوذج بل كل حلاوة اتفقت فإنها تقوم مقامه، فإن المقصود التوسع. **(وينبغي أن يأمرها بالتصدق ببقايا الطعام)** إن لم يكن في البيت أطفال صغار، فإن نفوسهم تتطلع كل ساعة إلى ما يتعللون به من الطعام بشرط أن لا يفسد ذلك الطعام إن ترك خصوصاً في ليالي الصيف، وأما **(ما يفسد لو ترك)** فيتعين إخراجه للمساكين والجيران وفقراء الحارة، **(فهذا أقل الخير)** وليس فيه كلفة، **(وللمرأة أن تفعل ذلك بحكم الحال من غير صريح إذن من الزوج)** فإن فعلت ومنعها الزوج فالإثم عليها لا عليه، ففي الخبر: «لا يحل لها أن تطعم من بيته إلا بإذنه إلا الرطب الذي يخاف فساده فإن أنفقت من إذنه ورضاه كان لها مثل أجره وإن أطعمت من غير إذنه كان له الأجر وعليها الوزر». **(ولا ينبغي للرجل أن يستأثر عن أهله)** أي يستقل عن أهله **(بمأكول طيب ولا يطعمهم منه، فإن ذلك مما يوغر الصدر)** أي يورث في الصدر حقداً وحزازة، **(ويبعد عن المعاشرة بالمعروف)** ويوجب نوعاً من التنافر والتناكر في القلوب، **(فإن كان فاعلاً ذلك)** ولا بد **(فليأكله في خفية)** وستر **(بحيث لا يعرفه أهله)** ولا يأخذوا خبره فهذا أسلم لحاله ولحالها، **(ولا ينبغي)** له **(أن يصف عندهم طعاماً ليس يريد إطعامهم إياه)** لتعلق نفوسهم به، وكذا الحال في الملبوس والفاكهة وغير ذلك، وقد نقل هذا عن سفيان الثوري كما تقدم في كتاب آداب الأكل. **(وإذا أكل فليقعد العيال)** والمراد بهم أهل بيته صغاراً وكباراً **(على مائدته)** وهذا يعم حتى في الرقيق، ولكن إذا كان أكل الخادم مما يسقط حشمته عندهم فليجمع أولاده وزوجته ومن له من القرابة فيأكل معهم على مائدة واحدة، ثم يرفع الطعام ويجمع عليه من بقي من الخدم وهذا في هذه الأزمنة أحسن، **(فقد قال سفيان)** الثوري رحمه الله تعالى: **(بلغنا أن الله تعالى وملائكته يصلون على أهل بيت يأكلون في جماعة)** نقله صاحب القوت، فإن الإجتماع على الطعام مما يورث البركة، وتلك البركة حاصلة من حضور الملائكة واستغفارهم للآكلين، فقد ورد «يد الله مع الجماعة». **(وأهم ما يجب عليه مراعاته في الإنفاق أن يطعمهم**

السوء لأجلها، فإن ذلك جناية عليها لا مراعاة لها. وقد أوردنا الأخبار الواردة في ذلك عند ذكر آفات النكاح.

السابع: أن يتعلم المتزوّج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب، ويعلم زوجته أحكام الصلاة وما يقضى منها في الحيض وما لا يقضى، فإنه أمر بأن يقيها النار بقوله تعالى: ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ [التحريم: ٦] فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنَّة ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت إليها ويخوّفها في الله إن تساهلت في أمر الدين، ويعلمها من أحكام الحيض والاستحاضة ما تحتاج إليه، وعلم الاستحاضة يطول، فأما الذي لا بدّ من إرشاد النساء إليه في أمر الحيض بيان الصلوات التي تقضيها فإنها مهما انقطع دمها قبيل المغرب بمقدار ركعة فعليها قضاء الظهر والعصر، وإذا انقطع قبل الصبح بمقدار ركعة فعليها قضاء المغرب والعشاء، وهذا أقل ما يراعيه النساء، فإن كان

من الحلال) إن أمكنه ذلك، **(ولا يدخل مداخل السوء)** والتهم **(لأجلهم، فإن ذلك جناية عليهم لا مراعاة لهم، وقد أوردنا الأخبار في ذلك عند ذكر آفات النكاح)** قريباً.

(السابع: أن يتعلم الزوج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الإحتراز الواجب) عن الوقوع في المحظور، **(ويعلم زوجته أحكام الصلاة وما يقضي منها في الحيض وما لا يقضي)** من الصلاة، **(فإنه أمر بأن يقيها النار)** كما أمر بأن يقي نفسه **(بقوله تعالى)** ﴿يا أيها الذين آمنوا **(قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾)** فأضاف الأهل إلى النفس وأمرنا أن نقيهم النار بتعليم الأمر والنهي كما نقي نفوسنا النار باجتناب المنهي. وقد جاء في تفسيره علموهن وأدبوهن، وفي الخبر «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهله وهو مسؤول عنهم». **(وعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة)** والجماعة ولو إجمالاً من غير تفصيل الأدلة، فإن عقولهن ربما لا تحتمل ذلك **(ويزيل عن قلبها كل بدعة إن سمعت)** بأحسن بيان وأجمل خطاب وإن كانت من قوم قد رسخت البدعة في قلوبهم فليزلها بالتدريج واللطافة ولا يبادر عليها وعلى قومها بالإنكار فإنه ربما يكون سبباً للتنافر لا التناصر، **(ويخوفها بالله)** ومن عذابه **(أن تساهلت في أمر)** من أمور **(الدين، ويعلمها من أحكام الحيض والإستحاضة ما تحتاج إليه، وعلم الإستحاضة يطول)** إيراده ومحله في فروع الفقه، **(فأما الذي لا بد من إرشاد النساء إليه ببيان الصلوات التي تقضي فإنه مهما انقطع دمها قبيل المغرب بمقدار ركعة فعليها قضاء الظهر والعصر، وإذا انقطع قبيل الصبح بمقدار ركعة فعليها قضاء المغرب والعشاء، وهذا أقل ما تراعيه النساء)** وعند أصحابنا الحنفية: إذا أدركت أدنى وقت صلاة وهو ما إذا أدركت من الوقت بقدر أن تقدر على الإغتسال والتحريمة، لأن زمان الإغتسال هو زمان الحيض فلا تجب الصلاة في ذمتها ما لم تدرك قدر ذلك من الوقت، ولهذا لو طهرت قبل الصبح بأقل من

....

ذلك لا يجزئها صوم ذلك اليوم ولا تجب عليها صلاة العشاء فكأنها أصبحت وهي حائض ويجب عليها الإمساك تشبهاً.

تنبيه:

قد يكون الزوج شافعياً والمرأة حنفية وبالعكس وكذا بقية المذاهب، فينبغي أن يعلم الزوج مواقع الإجتماع والإختلاف بين الأئمة الأربعة فيعلمها بذلك لتكون هي على بصيرة من دينها، ونحن نذكر بعض تلك المسائل من الضروريات المهمة، فاعلم أنهم أجمعوا على أن فرض الصلاة ساقط عن الحائض مدة حيضتها، وأنه لا يجب عليها قضاؤه، وأجمعوا على أن فرض الصوم غير ساقط عنها مدة حيضتها.

ثم اختلفوا فيما إذا رأت الطهر ولم تغتسل، فقال أبو حنيفة: إن انقطع لأكثر الحيض كعشرة أيام جاز وطؤها، وإن كان لأقله لم يجز حتى تغتسل أو يمضي عليها آخر وقت صلاة فتجب عليها الصلاة هذا إن كانت مبتدأة أولها عادة معروفة وانقطع لعادتها، فأما إن انقطع لدون عادتها فلا يطؤها الزوج، وإن اغتسلت وصلت حتى تستكمل عادتها احتياطاً. وقال مالك والشافعي وأحمد: لا يحل وطؤها حتى تستكمل.

واختلفوا فيما يحل الإستمتاع به من الحائض، فقال أبو حنيفة ومالك والشافعي: يحل له مباشرة ما فوق الإزار ويحرم عليه ما بين السرة والركبة. وقال أحمد: يجوز له وطؤها فيما دون الفرج، ووافقه على ذلك محمد بن الحسن، وبعض أصحاب الشافعي، وأصبغ بن الفرج من كبار أصحاب مالك، وأما أقل سن تحيض فيه المرأة فقال مالك والشافعي وأحمد أقله تسع سنين. قال الشافعي: وأعجل ما سمعت من نساء تهامة أنهن يحضن لتسع سنين، وقال في بعض كتبه: رأيت جدة لها إحدى وعشرون سنة.

واختلفوا في الحائض ينقطع حيضها فلا تجد ماء. فقال أبو حنيفة في المشهور عنه: لا يحل وطؤها حتى تتيمم وتصلي به، وقال مالك: لا يحل وطؤها حتى تغتسل، وقال الشافعي وأحمد: يحل وطؤها إذا تيممت، وإن لم تصل به.

واختلفوا في أقل الحيض وأكثره، فقال أبو حنيفة: أقله ثلاثة أيام ولياليهن وأكثرة عشرة أيام. وقال مالك: لا حد لأقلّه وإن دفعة كان حيضاً وأكثره خمسة عشر يوماً. وقال الشافعي وأحمد: أقله يوم وليلة، وروي عنهما يوم وأكثره خمسة عشر يوماً.

واختلفوا في المبتدأة إذا جاوز دمها أكثر الحيض، فقال أبو حنيفة: تجلس أكثر الحيض عنده، وعن مالك ثلاث روايات. إحداها: تجلس أكثر الحيض عنده ثم تكون مستحاضة وهي رواية ابن القاسم وغيره، والثانية: تجلس عادة بداءتها وهي رواية علي بن زياد، والثالثة: تستظهر بثلاثة أيام ما لم تجاوز خمسة عشر يوماً وهي رواية ابن وهب وغيره. وقال الشافعي: إن كانت مميزة رجعت

الرجل قائماً بتعليمها فليس لها الخروج لسؤال العلماء، وإن قصّر علم الرجل ولكن ناب

إلى تمييزها، وإن لم تكن مميزة قولان أحدهما ترد إلى أقل الحيض عنده، والآخر: ترد إلى غالب عادة النساء، وعند أحمد أربع روايات إحداها: تجلس ستاً، والثانية: سبعاً وهو الغالب من عادة النساء اختارها الخرقي، والثالثة: تجلس أكثر الحيض عنده والرابعة تجلس عادة نسائها. والفرق بين دم الحيض والإستحاضة باللون والقوام والريح، فدم الحيض أسود ثخين منتن ودم الإستحاضة رقيق أحمر لانتن فيه.

واختلفوا في المستحاضة فقال أبو حنيفة: ترد إلى عادتها إن كان لها عادة، وإن كانت لا عادة لها فلا اعتبار بالتمييز بحال وتجلس أقل الحيض عنده إذا كانت ناسية لعادتها. وقال مالك: لا اعتبار بالعادة والإعتبار بالتمييز فإن كانت مميزة ردت إليه وإن لم يكن لها تمييز صلت أبداً هذا في الشهر الثاني والثالث، فأما في الشهر الأول ففيه روايتان. إحداهما: أنها تجلس أكثر الحيض عنده، والثانية: تجلس أيامها المعروفة وتستظهر بعد ذلك بثلاثة أيام وتغتسل وتصلي. وظاهر مذهب الشافعي أنه إن كان لها تمييز وعادة قدم التمييز على العادة، وإن تقدم التمييز ردت إلى العادة وإن عدما معاً صارت مبتدأة وقد مضى حكمها. وقال أحمد: إذا كان لها عادة وتمييز ردت إلى العادة، وإن عدمت العادة ردت إلى التمييز، فإن عدما معاً ففيه روايتان إحداهما: تجلس أقل الحيض عنده، والأخرى: تجلس غالب عادة النساء.

واختلفوا في أن الحامل هل تحيض؟ فقال أبو حنيفة وأحمد: لا تحيض. وقال مالك: تحيض. وعن الشافعي قولان كالمذهبين.

واختلفوا هل لانقطاع الحيض أمد؟ فقال أبو حنيفة فيما رواه عن الحسن بن زياد: من خمس وخمسين سنة إلى الستين، وقال محمد بن الحسن بن الزيات: خمس وخمسون سنة. وقال في موضع آخر: ستون سنة: وقال مالك والشافعي: ليس له حد وإنما الرجوع فيه إلى العادات في البلدان، فإنه يختلف باختلافها فيسرع في البلاد الحارة ويتأخر في الباردة وعن أحمد ثلاث روايات إحداها: غايته خمسون سنة على العربيات وغيرهن، والثانية ستون، والثالثة إن كن عربيات فالغاية ستون، وإن كن نبطيات وأعجميات فخمسون.

واختلفوا في وطء المستحاضة فقال مالك: هو مباح، وقال الشافعي وأحمد في إحدى روايتيه: يكره ولا يحرم. وقال أحمد في الرواية الأخرى: يحرم إلا أن يخاف العنت واختارها الخرقي، والطهر من الحيض متى أطلق فإنما يعني به ما تراه النساء عند انقطاعه وهو القصة البيضاء، والله أعلم.

(فإن كان الرجل قائماً بتعليمها فليس لها الخروج) من منزلها **(لسؤال العلماء)** لحصول الإكتفاء بتعليم الرجل، **(وإن قصر علم الرجل)** بأن لم يكن عالماً في أكثر المسائل المذكورة **(ولكنه ناب عنها في السؤال)** عن علماء وقته واتقنها بذهنه **(وأخبرها بجواب المفتي فليس لها**

عنها في السؤال فأخبرها بجواب المفتي فليس لها الخروج، فإن لم يكن ذلك فلها الخروج للسؤال بل عليها ذلك ويعصي الرجل بمنعها، ومهما تعلمت ما هو من الفرائض عليها فليس لها أن تخرج إلى مجلس ذكر ولا إلى تعلم فضل إلا برضاه، ومهما أهملت المرأة حكماً من أحكام الحيض والاستحاضة ولم يعلمها الرجل حرج الرجل معها وشاركها في الإثم.

الثامن: إذا كان له نسوة فينبغي أن يعدل بينهن ولا يميل إلى بعضهن، فإن خرج إلى سفر وأراد استصحاب واحدة أقرع بينهن، كذلك كان يفعل رسول الله ﷺ، فإن ظلم امرأة بليلتها قضى لها، فإن القضاء واجب عليه، وعند ذلك يحتاج إلى معرفة أحكام القسم وكان يطول ذكره، وقد قال رسول الله ﷺ: « من كان له امرأتان فمال إلى

الخروج) لحصول الإكتفاء بذلك الاخبار، **(فإن لم يكن ذلك)** فإن لم يعلمها أو لم ينب عنها في السؤال **(فلها الخروج)** حينئذ **(للسؤال، بل عليها ذلك ويعصي الرجل بمنعها)** وينظر فيما إذا ترتبت في خروجها مفسدة ظاهرة هل يرجح الخروج أيضاً أم لزوم بيتها؟ والذي يظهر الثاني خصوصاً في هذه الأزمنة. **(ومهما تعلمت ما بقي من الفرائض الدينية عليها فليس لها أن تخرج إلى مجلس ذكر)** ووعظ **(ولا إلى تعليم فضل إلا برضاه)** مع الأمن من المفسدة الظاهرة، **(ومهما أهملت المرأة حكماً من أحكام الحيض والإستحاضة ولم يعلمها الرجل حرج معها وشاركها في الإثم)** والله أعلم.

(الثامن: إن كان له نسوة) متعددة، **(فينبغي أن يعدل بينهن)** بالسوية **(ولا يميل إلى بعضهن)** ويترك البعض، **(وإن خرج إلى سفر وأراد استصحاب واحدة)** منهن **(أقرع بينهن)** أي ضرب القرعة بأن يكتب أسماءهن في رقاع بحضرتهن، ثم يرمي الرقاع مرة واحدة ويخلطها مع البعض ثم يمد يده فيأخذ ورقة فأيهن طلع اسمها أخذها وذلك تطييباً لخاطرهن، **(كذلك كان يفعل رسول الله ﷺ)** كان يقرع بين أزواجه إذا أراد سفراً. أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة.

قلت: وكذا أبو داود وابن ماجه ولفظهم جميعاً: « كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ».

(فإن ظلم إمرأة بليلتها) بأن لم يبت معها بل بات عند غيرها **(قضى لها)** ليلة أخرى، **(فإن القضاء واجب عليه وعند ذلك يحتاج إلى معرفة أحكام القسم وذلك يطول ذكره)**.

قال المصنف في الوجيز: ولا يجب القسم على من له زوجة واحدة أن يبيت عندها، لكن يستحب ذلك لتحصينها، ولا يجب القسم بين المستولدات وبين الإماء ولا بينهن وبين المنكوحات، لكن الأولى العدل وكف الإيذاء، ومن له منكوحات فإن أعرض عنهن جاز وإن بات ليلة واحدة

احداهما دون الأخرى ، وفي لفظ ولم يعدل بينهما ، جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل » وإنما عليه العدل في العطاء والمبيت ، واما في الحب والوقاع فذلك لا يدخل تحت

عند واحدة لزمه مثلها للباقيات ، وتستحق المريضة والرتقاء والحائض والنفساء والمحرمة والتي آلى منها زوجها أو ظاهر وكل من بها عذر شرعي أو طبيعي ، لأن المقصود الأنس والسكن دون الوقاع ، وأما الناشزة فلا تستحق فلو كان يدعوهن إلى منزله فأبت واحدة سقط حقها ، وإن كان يساكن واحدة ويدعو الباقيات ففي جواز ذلك تردد لما فيه من التخصيص ، والمسافرة بغير إذنه ناشز وإن سافرت بإذنه في غرضها فحقها قائم وتستحق القضاء ، وإن كان في غرضها لم تستحق للقضاء في القول الجديد ، ويجب القسم على كل زوج عاقل . قال الشافعي : وعلى الولي أن يطوف بالمجنون على نسائه ويرعى العدل في القسم ، فلو كان يجن ويفيق فلا يخص واحدة بنوبة الإفاقة إن كان مضبوطاً وإن لم يكن وأفاق في نوبة واحدة قضى للأخرى ما جرى في الجنون لنقصان حقها ، وأما مكان القسم فلا يجوز له أن يجمع بين ضرتين في مسكن واحد إلا إذا انفصلت المرافق ، وله أن يستدعيهن إلى بيته على التناوب ، وأما زمانه فعماده الليل والنهار تبع إلا في حق الآتون والحارس فإن سكونهما بالنهار ولا يحل أن يدخل في نوبتها على ضرتها بالليل إلا لمرض مخوف ، وأما بالنهار فيجوز لغرض مهم ، وإن لم يكن مرض وقيل : النهار كالليل ، وقيل : لا حجر في النهار فإن خرج إلى صرتها بالليل ومكث قضى مثل ذلك من نوبة الأخرى ، وإن لم يمكث زماناً محسوباً فالظاهر أنه يعصي ولا يقضي ، وإن دخل ووطىء فقد أفسد تلك الليلة في وجه فلا يعتد بها وفي وجه يقضي الجماع فقط ، وفي وجه يقضي تلك المدة ولا يكلف الوقاع لأنه [1] تحت الإختيار ، وأما مقداره فأقله ليلة ، ولا يجوز تنصيف الليلة لأنه تنغيص العيش وأكثره ثلاث ليال ، وقيل سبع ، وقيل : لا تقدير بل هو اختياره ثم القرعة تحكم فيمن به البداءة ، وقيل : هو إلى خبرته لأنه ما لم يبت عند واحدة لا يلزمه شيء لغيرها والله أعلم .

(وقد قال رسول الله ﷺ : « من كان له امرأتان فمال إلى إحداهن دون الأخرى وفي لفظ لم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل ») قال العراقي : رواه أصحاب السنن وابن حبان من حديث أبي هريرة . قال أبو داود : فمال مع إحداهما . وقال الترمذي : فلم يعدل بينهما اهـ .

قلت : وكذلك رواه الطيالسي وأحمد والبيهقي بلفظ : « من كانت » وفي لفظ عندهم : « فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل » وعند ابن جرير « يميل مع إحداهما على الأخرى » وفيه « ساقط » بدل « مائل » .

(وإنما عليه العدل) والتسوية **(في العطاء)** أي النفقة والكسوة **(والمبيت أما في الحب)** وميل القلب **(والوقاع فذلك لا يدخل تحت الإختيار)** البشري **(قال الله تعالى : ﴿ ولن**

---

(١) بياض في الأصل .

الاختيار. قال الله تعالى: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ [النساء: ١٢٩] أي لا تعدلوا في شهوة القلب وميل النفس، ويتبع ذلك التفاوت في الوقاع. وكان رسول الله ﷺ يعدل بينهن في العطاء والبيتوتة في الليالي ويقول: « اللهم هذا جهدي فيما أملك ولا طاقة لي فيما تملك ولا أملك » يعني الحب. وقد كانت عائشة رضي الله عنها أحب نسائه إليه وسائر نسائه يعرفن ذلك. وكان يطاف به محمولاً في مرضه في كل يوم وكل ليلة، فيبيت عند كل واحدة منهن ويقول: « أين أنا غداً؟ » ففطنت لذلك امرأة منهن فقالت: إنما يسأل عن يوم عائشة، فقلن: يا رسول الله، قد أذنا لك أن تكون في بيت عائشة فإنه يشق عليك أن تحمل في كل ليلة فقال: « وقد رضيتن بذلك » فقلن: نعم. قال: « فحولوني إلى بيت عائشة ». ومهما وهبت واحدة ليلتها لصاحبتها ورضي الزوج

تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ أي لا تعدلون في شهوة القلب وميل النفس) هكذا جاء في تفسيره هذه الآية، ولفظ القوت: أي لا تقدرون على العدل بينهن في الحب والجماع لأن ذلك جعل الله في القلوب وفي شهوة النفوس اهـ.

(ويتبع ذلك التفاوت في الوقاع وقد كان رسول الله ﷺ يعدل بينهن) أي في زوجاته التسع **(في العطاء والبيتوتة في الليالي، و)** كان **(يقول: « اللهم هذا جهدي فيما أملك ولا طاقة لي فيما تملك ولا أملك »)** قال العراقي: رواه أصحاب السنن وابن حبان من حديث عائشة نحوه.

قلت: وكذا أحمد ولفظهم جميعاً « كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » **(يعني الحب)** ولفظ القوت: يعني في المحبة والجماع.

(وقد كان يحب بعضهن أكثر من بعض، وقد كانت عائشة رضي الله عنها أحب نسائه إليه) كما جاء في الخبر، عن عمرو بن العاص أنه قال: « أي الناس أحب إليك يا رسول الله؟ قال أبو بكر. قال: ومن النساء؟ قال: ابنته » الحديث. رواه البخاري ومسلم وقد تقدم ذلك. **(وسائر نسائه يعرفن ذلك)** أي حب رسول الله لها، **(فكان يطاف به محمولاً في مرضه في كل يوم وكل ليلة فيبيت عند كل واحدة ويقول: « أين أنا غداً؟ ففطنت امرأة منهن فقالت: إنه يسأل عن يوم عائشة، فقلن يا رسول الله: قد أذنا لك أن تكون في بيت عائشة فإنه يشق عليك أن تحمل كل ليلة، فقال: « وقد رضيتنّ بذلك »؟ فقلن: نعم. قال: « فحولوني إلى بيت عائشة »)**. كذا نقله صاحب القوت قال العراقي: رواه ابن سعد في الطبقات من رواية محمد بن علي بن الحسين أن النبي ﷺ: « كان يحمل في ثوب يطاف به على نسائه وهو مريض يقسم بينهن » وفي مرسل آخر له لما ثقل قال: « أين أنا غداً » فقالوا: عند فلانة. قال: فأين أنا بعد غد، قالوا: عند فلانة، فعرف أزواجه أنه يريد عائشة » الحديث وللبخاري من حديث عائشة « كان يسأل في

بذلك ثبت الحق لها . كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه ، فقصد أن يطلق سودة بنت زمعة لما كبرت فوهبت ليلتها لعائشة وسألته أن يقرها على الزوجية حتى تحشر في زمرة نسائه ، فتركها وكان لا يقسم لها ويقسم لعائشة ليلتين ولسائر أزواجه ليلة ليلة ، ولكنه ﷺ لحسن عدله وقوّته كان إذا تاقت نفسه إلى واحدة من النساء في غير نوبتها فجامعها طاف في يومه أو ليلته على سائر نسائه ، فمن ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها أن

مرضه الذي مات فيه أين أنا غداً أين أنا غداً يريد يوم عائشة فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء » وفي الصحيحين : « لما ثقل استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي فأذن له » اهـ .

(ومهما وهبت واحدة) منهن **(ليلتها لصاحبتها ورضي الزوج)** بذلك **(ثبت الحق لها)** أي للتي وهب لها ، **(وكذلك كان رسول الله ﷺ)** . كان **(يقسم بين نسائه ، فقصد أن يطلق سودة بنت زمعة)** هي إحدى أمهات المؤمنين رضي الله عنها **(لما كبرت)** سنها ، **(فوهبت ليلتها لعائشة)** رضي الله عنها **(وسألته أن يقرها على الزوجية حتى تحشر في زمرة نسائه)** يوم القيامة فتركها ولم يطلقها . **(وكان لا يقسم لها ويقسم لعائشة ليلتين ولسائر أزواجه ليلة ليلة)** .

قال العراقي : رواه أبو داود من حديث عائشة : « قالت سودة حين اسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ يا رسول الله يومي لعائشة » الحديث . وللطبراني : « فأراد أن يفارقها » وهو عند البخاري بلفظ : « لما أن كبرت سودة وهبت يومها لعائشة فكان يقسم لها بيوم سودة » وللبيهقي مرسلاً « طلق سودة فقالت : أريد أن أحشر في أزواجك » الحديث اهـ .

قلت : وروى البخاري في كتاب النكاح من حديث عطاء قال : « حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال : هذه زوجة النبي ﷺ فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها وارفقوا فإنه كانت عند النبي ﷺ تسع وكان يقسم لواحدة » وكذلك أخرجه مسلم والنسائي . وقد كانت سودة آخر أمهات المؤمنين موتاً رضي الله عنهن ، واختلف العلماء في أنه ﷺ هل كان يلزمه القسم بينهن في الدوام والمساواة في ذلك كما يلزم غيره أم لا يلزمه ذلك ، بل يفعل ما يشاء من إيثار وحرمان ؟ والأصح عند الشيخ أبي حامد والعراقيين والبغوي وجوب القسم كغيره ، وإنما قال بعدم وجوبه الأصطخري ، وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه ، وإنما يؤمر بالعدل في الأفعال والله أعلم .

(ولكنه ﷺ لحسن عدله وقوّته كان إذا تاقت نفسه إلى واحدة من النساء في غير يومها) أو ليلتها فجامعها **(طاف في يومه)** أو ليلته **(على سائر نسائه)** أي باقيهن ، **(فمن ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها « أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه في ليلة**

رسول الله ﷺ طاف على نسائه في ليلة واحدة. وعن أنس أنه عليه السلام طاف على تسع نسوة في ضحوة نهار.

التاسع: في النشوز ومهما وقع بينهما خصام ولم يلتئم أمرهما. فإن كان من جانبهما جميعاً أو من الرجل فلا تسلط الزوجة على زوجها ولا يقدر على إصلاحها، فلا بدّ من حكمين أحدهما من أهله والآخر من أهلها لينظرا بينهما ويصلحا أمرهما: ﴿إن يريدا إصلاحاً يوفّق الله بينهما﴾ [النساء: ٣٥] وقد بعث عمر رضي الله عنه حكماً إلى زوجين فعاد ولم يصلح أمرهما فعلاه بالدرة وقال: إن الله تعالى يقول: ﴿إن يريدا إصلاحاً يوفق الله

واحدة») قال العراقي: متفق عليه بلفظ: «كنت أطيب رسول الله ﷺ فيطوف على نسائه ثم يصبح محرماً ينضخ طيباً».

(وعن أنس رضي الله عنه أنه ﷺ: «طاف على تسع نسوة ضحوة نهار») ولفظ القوت «في ضحوة» قال العراقي: رواه ابن عدي في الكامل، وللبخاري «كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة» اهـ.

قلت: قال البخاري في كتاب النكاح: حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس «أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة» ورواه في كتاب الغصب وهن إحدى عشرة، لكن قال ابن خزيمة: تفرد بذلك معاذ بن هشام عن أبيه، وجمع ابن حبان في صحيحه بين الروايتين بالحمل على حالتين، وقد تقدم شيء من ذلك قريباً.

(**التاسع: في النشوز**) مصدر نشزت المرأة زوجها من باب قعد وضرب إذا عصته وامتنعت عليه، ونشز الرجل من زوجته بالوجهين تركها وجفاها. وفي التنزيل ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً واعراضاً﴾ [النساء: ١٢٨] وأصله الارتفاع، ويقال: نشز من مكانه نشوزاً بالوجهين إذا ارتفع عنه وفي السبعة وإذا قيل لهم: أنشزوا بالضم والكسر كذا في المصباح. وقال الراغب: نشوز المرأة بغضها لزوجها ورفع نفسها عن طاعته. وقال الفقهاء: نشوزها امتناعها مما يجب عليها له. (**ومهما وقع بينهما خصام**) ونفر أحدهما عن الآخر (**ولم يلتئم أمرهما، فإن كان**) ذلك (**من جانبيهما جميعاً**) بأن كان كل منهما خاصم الآخر (**أو**) كان ذلك (**من**) جانب (**الرجل**) فقط (**فلا تسلط الزوجة على زوجها ولا يقدم على اصلاحها**) وفي بعض النسخ: ولا يقدر، (**فلا بد**) حينئذ (**من**) نصب (**حكمين**) وأصل الحكم القضاء والفصل بين الفريقين، وقد حكم بينهما إذا فصل فهو حاكم وحكم. (**أحدهما من**) طرف (**أهله**) أي أهل الزوج، (**والآخر من أهلها**) أي أهل المرأة (**لينظرا بينهما ويصلحا أمرهما**) حسب الاستطاعة (**﴿فإن يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما﴾**) وذلك بنص القرآن، (**وقد بعث عمر رضي الله عنه حكماً إلى زوجين**) كان قد وقع بينهما خصام (**فعاد ولم يصلح أمرهما فعلاه**) عليه (**بالدرة**) أي السوط (**وقال: إن الله تعالى يقول: ﴿إن يريدا**

بينهما﴾ فعاد الرجل وأحسن النية وتلطف بهما فأصلح بينهما، وأما إذا كان النشوز من المرأة خاصة فالرجال قوّامون على النساء، فله أن يؤدبها ويحملها على الطاعة قهراً، وكذا إذا كانت تاركة للصلاة فله حملها على الصلاة قهراً، ولكن ينبغي أن يتدرج في تأديبها وهو أن يقدم أوّلاً الوعظ والتحذير والتخويف، فإن لم ينجع ولاَّها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت معها من ليلة إلى ثلاث ليال، فإن لم ينجع

إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾ فعاد الرجل) ثانياً إليهما **(وأحسن النية وتلطف بهما)** في الكلام **(فاصلح ما بينهما)** وفي التنزيل ﴿وإن خفتم شقاق بينهما﴾ [النساء: ٣٥] قال القاضي: أي خلافاً بين المرء وزوجته ﴿فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها﴾ أي فابعثوا أحد الحكام متى اشتبه عليكم حالها لتبين الأمر وإصلاح ذات البين، رجلاً وسيطاً يصلح للحكومة والإصلاح من أهله، وآخر من أهلها فإن الاقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للصلاح، وعلى هذا وجه الاستحباب فلو نصبا من الاجانب جاز، وقيل: الخطاب للأزواج والزوجات واستدل به على جواز التحكيم وإلا ظهر أن النصب لإصلاح ذات البين ولتبين الأمر، ولا يليان الجمع والتفرق إلا باذن الزوجين. وقال مالك: لهما أن يتخالعا إن وجدا الإصلاح فيه، ثم قال تعالى ﴿إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾ الضمير الأول للحكمين، والثاني للزوجين أي إن قصدا الإصلاح يوفق الله بينهما فتتفق كلمتها ويحصل مقصودهما، وقيل: للزوجين أي إن أرادا الإصلاح زال الشقاق وأوقع الله بينهما الألفة والوفاق، وفيه تنبيه على أن من صلح نيته فيما يتحراه أصلح الله مبتغاه إن الله كان عليماً خبيراً بالظواهر والبواطن، فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق، **(وأما إذا كانت)** المشاققة من جانب **(المرأة خاصة، فالرجال قوّامون على النساء)** يقومون عليهن مقام الولاة على الرعية، وقد ذكره الله في التنزيل وعلله بأمرين موهبي وكسبي فقال ﴿بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ [النساء: ٣٤] فالأول تفضيل عليهن بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوّة في الاعمال والطاعات، والثاني إنفاقهم من الاموال في نكاحهن كالمهر والنفقة، **(فله أن يؤدبها ويحملها على الطاعة قهراً)** وليس لها أن تعانده أو تخالفه فيما أمر. وروي أن سعد بن الربيع أحد نقباء الأنصار نشزت عليه امرأته فلطمها فانطلق بها أبوها إلى رسول الله ﷺ فشكا. فقال عليه الصلاة والسلام لتقتص منه فنزلت هذه الآية فقال: «أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أراد الله خير». **(ولكن ينبغي ان يتدرج في تأديبها)** ويتمهل، **(وهو أن يقدم أولاً الوعظ)** فينصحها **(والتخويف)** أي يحذرها ويخوّفها من عصيانها له فيما هو إصلاح لها أو لهما مما أبيح لهما، **(فإن لم ينجع)** أو لم ينفع **(ولآها ظهره في المضجع)** أي لا يقبل عليها بوجهه هكذا فسره بعض العلماء، **(وانفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت)** وهكذا قال بعض العلماء ففي القول الأول الفراش واحد ولكن يوليها ظهره، وفي الثاني الفراش مختلف وكلاهما في المبيت، فالمراد الهجر في موضع النوم، فعلى هذا المراد بالمضجع مبيت النوم وقد نهى عن المبايتة معهن، ويحتمل على الوجه الأول أنه لا يدخلها تحت لحافه

ذلك فيها ضربها ضرباً غير مبرح بحيث يؤلمها ولا يكسر لها عظماً ولا يدمي لها جسماً. ولا يضرب وجهها. فذلك منهي عنه، وقد قيل لرسول الله ﷺ: ما حق المرأة على الرجل؟ قال: «يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يقبح الوجه ولا يضرب إلا ضرباً غير مبرح ولا يهجرها إلا في المبيت» وله أن يغضب عليها ويهجرها في أمر من

ولو لم يولها ظهره، ويحتمل أن يكون هذا كناية عن الجماع أي لا تجامعوها ولو كانت في فرش واحد أو يجامعها ولكن لا يكلمها، وهذه الوجوه كلها يحتملها قوله عز وجل ﴿واللاّتي تخافون نشوزهن فعظوهن﴾ [النساء: ٣٤] فقدم الوعظ أولاً ثم قال ﴿واهجروهن في المضاجع﴾ أي لا تدخلوهن تحت اللحف أو لا تباشروهن فيكون كناية عن الجماع أو لا تبايتوهن، ثم إذا هجرها في المبيت وعزل فرشه عن فرشها نحواً (من ليلة إلى ثلاث ليال) هكذا نقله صاحب القوت عن بعض العلماء، وذلك لما ورد من الوعيد الشديد فيمن يهجر أخاه فوق ثلاث، فقد روى الطبراني في الكبير من حديث فضالة بن عبيد «من هجر أخاه فوق ثلاث فهو في النار إلا أن يتداركه الله بكرامته»، (فإن لم ينجع) ذلك فيها ولم تباله (ضربها ضرباً غير مبرح) ولا شائن، وقد قال الله تعالى في الآية المذكورة ﴿واضربوهن﴾ والأمور الثلاثة يعني الوعظ والهجر والضرب مرتبة ينبغي أن يدرج فيها فلا يقدم الهجر على الوعظ ولا الضرب على كل منها، ثم قال تعالى ﴿فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا﴾ والمعنى فازيلوا عنهن التعرض لهن بالتوبيخ والإيذاء واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن، فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له. وقال في تفسير الضرب الغير المبرح أنه يضربها (بحيث يؤلمها) أي ضرباً يحدث منه الألم فخرج عنه ما إذاضربها على شيء ثخين على ظهرها فإنه لا يؤلمها (ولا يكسر لها عظماً) أي لا يضرب على عظامها ليكسرها، وإنما يضربها على لحمها (ولا يدمي لها جسماً) فأولى المواضع بالضرب بواطن رجليها، (ولا يضرب وجهها فذلك منهى عنه) فقد روى أبو داود من حديث أبي هريرة «إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه». (وقد قيل لرسول الله ﷺ) ولفظ القوت: وجاء مع حق المرأة للرجل ما سئل عنه رسول الله ﷺ: (ما حق المرأة على الرجل) ولفظ القوت على زوجها؟ (فقال «يطعمها إذا أطعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يقبح لها وجهاً ولا يضربها إلا ضرباً غير مبرح ولا يهجرها الا في بيتها») ولفظ القوت: «ولا يقبح الوجه ولا يضرب إلا ضرباً غير مبرح ولا يهجر إلا في البيت». قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي في الكبرى، وابن ماجه من رواية معاوية بن حيدة بسند جيد وقال: «ولا يضرب الوجه ولا يقبح». وفي رواية لأبي داود «ولا يقبح الوجه ولا يضرب» اهـ.

قلت: وبمثل رواية النسائي رواه الطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي كلهم من رواية بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده، وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وصححه الدارقطني في العلل، وأورده البخاري معلقاً. قوله «ولا يقبح» أي لا يسمعها المكروه ولا يشتمها ولا يقل قبحك الله. وفي رواية «إذا أطعمت وإذا اكتسيت» وفي رواية للبخاري «غير أن لا

أمور الدين إلى عشر وإلى عشرين وإلى شهر. فعل ذلك رسول الله ﷺ إذ أرسل إلى زينب بهدية فردتها عليه، فقالت له التي هو في بيتها: لقد أقمأتك إذ ردّت عليك هديتك أي أذلتك واستصغرتك. فقال ﷺ: «أنتن أهون على الله أن تقمئنني» ثم غضب عليهن كلهن شهراً إلى أن عاد إليهن».

العاشر: في آداب الجماع. ويستحب أن يبدأ باسم الله تعالى ويقرأ قـل هو الله أحد

يهجر إلا في البيت» قال ابن المنذر: والحصر الواقع في خبر معاوية هذا غير معمول به، بل يجوز الهجر في غير البيوت كما وقع له ﷺ من هجره أزواجه في المشربة. قال الحافظ ابن حجر: والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال فربما كان الهجر في البيت أشق منه في غيره وعكسه، والغالب أن الهجر في غير البيت آلم للنساء لضعف نفوسهن، (**وله أن يغضب عليها ويهجرها في أمر من أمور الدين**) إذا خالفته فيه (**إلى عشر وإلى شهر**) وفي القوت: من عشر إلى شهر. (**فعل ذلك رسول الله ﷺ**) غضب على نسائه شهراً في كلام كلمه بعضهن (**إذ أرسل بهدية إلى بيت زينب**) ابنة حجش الأسدية (**فردتها إليه**) ولم تقبلها (**فقالت له التي هو في بيتها**) أي صاحبة النوبة: (**لقد أقمأتك إذ ردَّت عليك هديتك أي أذلتك واستصغرتك**) وهذه كلمة من الاتباع. تقول العرب: قد أذللته وأقميته، ويقولون لتفعلن كذا صاغراً قمياً وما زال كذلك حتى ذل وقمأ يعنون بهذه الكلمة السب بالتصغير والتذليل للمبالغة في الصغر، (**فقال ﷺ «أنتن أهون على الله أن تقمئنني» ثم غضب عليهن كلهن شهراً إلى أن عاد إليهن**) هكذا هو في القوت. قال العراقي: ذكره ابن الجوزي في الوفاء بغير إسناد، وفي الصحيحين من حديث عمر «كان أقسم أن لا يدخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن». وفي رواية «آلى عليهن شهراً». ولمسلم من حديث جابر «ثم اعتزلهن شهراً» اهـ.

(**العاشر: آداب الجماع**) ولنقدم قبل ذلك بيان تدبير الجماع وما ينفع منه وما يضر، وبيان أشكاله وهيئاته ليكون القادم عليه على بصيرة، فاعلم أن أحسن الجماع ما وقع بعد الهضم الأول والثاني، وإن كان ولا بدّ فينبغي أن يكون بعد استقرار الغذاء في قعر المعدة حتى يكون ضرره أقل مما إذا كان ضافياً. وعند اعتدال البدن وحرارته ويبوسته أسهل من خلائه وبرودته ويبوسه لأن الضرر الحاصل منه عند امتلاء البدن الأمراض السدية والامتلائية وعند الخلاء الذوبان والجفاف، فإن كان مع حرارة يحصل منه الدق لأن الجماع يهيج الحرارة القريبة، وإن كان مع برودة يحدث دق الشيخوخة وكذلك عند غلبة البرد واليبس، وإذا وقع عند حرارة البدن فقط دون الخلاء فربما أحدث حمى، وأما عند البرد فيحدث الرعشة والرعدة، وينبغي أن لا يجامع إلا إذا قويت الشهوة وحصل الانتشار التام عند اجتماع المني في أوعيته وكثرته وشدة الشبق من غير ذكره ولا فكره في مستحسن ولا نظر إليه ولا يكون من حكّة كما عند الجرب ولا عن كثرة رياح بلا شهوة، وعلامته أن يحصل عقيبه الخفة والنوم، ومثل هذا الجماع ينعش الحرارة الغريزية

أولاً ويكبِّر ويهلل ويقول: بسم الله العلي العظيم اللهم اجعلها ذرية طيبة إن كنت قدرت أن تخرج ذلك من صلبي. وقال عليه الصلاة والسلام: « لو أن أحدكم إذا أتى أهله وقال: اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا. فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان »

ويحدث لذة ونشاطاً ويبسط النفس ويزيل الغم والغضب والوسواس السوداوي والفكر الرديء والعشق، ويهيء البدن للاغتذاء ويخفف الامتلاء وأوجاع الحالبين، وينفع أكثر الأمراض السوداوية والبلغمية والدموية، وربما وقع تارك الجماع في أمراض كالدوار وظلمة البصر وثقل البدن والرأس وورم الخصية والحالب ووجع الركبة، فإذا عاد إليه بريء بسرعة، ومن وجد حالة الجماع برداً في ظهره أو ألماً مع لذة الجماع أو رائحة كريهة من أعضائه فليعلم أن في بدنه اخلاطاً رديئة. والإفراط في الجماع يسقط الشهوة ويضر العصب والبصر جداً ويضعف القلب ويسرع الشيب وينقص من شعر الحاجبين والرأس وأشفار العين ويكثر اللحية وشعر سائر البدن، وكذلك الجماع المتكلف وجماع غير المشتهي يضر أكثر هذه المضار وأوعية المني يفرغ ما فيها بجماعين أو ثلاثة في أكثر الأمزجة، فإن ألح بعد ذلك يخرج الدم عوضاً عن المني وهو الدم الذي أعد لأن يكون غذاء للأعضاء، فإذا خرج ذلك الدم احتيج إلى زمان طويل ليحصل عوضه، وأما أشكاله فأحسنها أن يعلو الرجل المرأة رافعاً فخذيها بعد الملاعبة التامة ودغدغة الثدي والحالب ثم حك الفرج بالذكر، فإذا تغيرت هيئة عينيها وعظم نفسها وطلبت التزام الرجل أولج الذكر وصب المني وذلك هو المحبل، فإذا فرغ من الجماع نام على ظهره ساعة رافعاً رجليه على مثل الحائط لتستقر بقايا المني إلى مستقره، وأردأ أشكاله أن تعلو المرأة الرجل وهو مستلق، ويليه أن يكونا فيه قائمين ويليه وهما على جنبيهما، ويليه أن يكونا قاعدين، والشكل الذي تستلذه المرأة عند المجامعة أن تستلقي على ظهرها ويلقي الرجل نفسه عليها ويكون رأسها منكساً إلى أسفل كثير التصويب ويرفع أوراكها بالمخاد، فإذا أحس بالإنزال فليدخل يده تحت أوراكها ويشيلها شيلاً عنيفاً فإن الرجل والمرأة يجدان عند ذلك لذة عظيمة لا توصف. وقال رونس الحكيم: مدمنو ركوب الخيل أقوى على الباءة من غيرهم والله أعلم.

(و) آداب الجماع الشرعية (**يستحب أن يبدأ**) فيه قبله (**باسم الله تعالى**) بأن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم وهو أحد المعاني في تفسير قوله تعالى: ﴿وقدموا لأنفسكم﴾ [البقرة: ٢٢٣] أي قدموا لأنفسكم التسمية عند الجماع أي اذكروا اسم الله عنده فذلك تقدمة لكم وقد سبقت الإشارة إليه، (**ويقرأ قل هو الله أحد أوّلاً**) تبركاً بهذه السورة إذ هي تعدل ثلث القرآن كما في الخبر، (**ويكبِّر ويهلّل**) وأيهما قدم جاز. يقول: بسم الله العلي العظيم (**اللهم اجعلها ذرية طيبة إن كنت قدرت أن يخرج من صلبي**) كذا أورده صاحب القوت (**وقال ﷺ « لو أن أحدكم إذا أتى أهله**) أي حليلته، ورواية الجماعة: إذا أراد أن يأتي أهله وهو كناية عن الجماع أي إذا أراد أن يجامع لا حين الشروع فيه، فإنه لا يشرع فيه حينئذ كما نبّه عليه الحافظ ابن حجر (**قال: اللهم جنبني**) ورواية الجماعة: بسم الله اللهم جنبنا (**الشيطان**) أي أبعده عنا (**وجنب**

وإذا قربت من الإنزال فقل في نفسك ولا تحرك شفتيك الحمد لله ﴿الذي خَلَقَ من الماء بَشراً﴾ [الفرقان: ٥٤] الآية. وكان بعض أصحاب الحديث يكبر حتى يسمع أهل الدار صوته، ثم ينحرف عن القبلة ولا يستقبل القبلة بالوقاع إكراماً للقبلة وليغط نفسه وأهله بثوب. كان رسول الله ﷺ يغطي رأسه ويغض صوته ويقول للمرأة: « عليك بالسكينة ». وفي الخبر: « إذا جامع أحدكم أهله فلا يتجردان تجرد العيرين » أي الحمارين،

الشيطان ما رزقتني) ورواية الجماعة: ما رزقتنا أي من الأولاد أو أعم والحمل عليه أتم لئلا يذهب الوهم إلى أن الآيس منهم لا يسن له الاتيان به إذ العلة ليست حدوث الولد فحسب، بل هو ابعاد الشيطان حتى لا يشاركه في جماعه فقد ورد: أنه يلتف على إحليله إذا لم يسم والأهل من رزق ويجوز كون « إذا » ظرفاً لقال، وقال: خبر لأن وكونها شرطية وجزاؤها قال: والجملة خبر إن، **(فإن كان بينهما ولد)** ذكر أو أنثى **(لم يضره الشيطان »)** بإضلاله وإغوائه ببركة التسمية فلا يكون للشيطان عليه سلطان في بدنه ودينه، ولا يلزم عليه عصمة الولد عن الذنب، لأن المراد من نفي الإضرار كونه مصوناً عن إغوائه بالنسبة للولد الحاصل بلا تسمية أو بمشاركة أبيه في جماع أمه، أو المراد لم يضره الشيطان في أصل التوحيد، وفيه بشارة عظمى أن المولود الذي يسمى عند الجماع الذي قضي بسببه يموت على التوحيد، وفيه أن الرزق لا يختص بالغذاء والقوت بل كل فائدة أنعم الله بها على عبد رزق الله تعالى فالولد رزق وكذا العلم والعمل، ورواية الجماعة فإنه إن قضي بينهما ولد من ذلك لم يضره الشيطان أبداً.

قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عباس. اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطيالسي وأحمد والأربعة أصحاب السنن وابن حبان باللفظ الذي ذكرته.

(فإذا قربت من الإنزال فقل في نفسك ولا تحرك شفتيك الحمد لله ﴿الذي خلق من الماء بشراً﴾ الآية) إلى آخرها. **(وكان بعض أهل الحديث يكبّر)** قبل الجماع **(حتى يسمع أهل الدار يرفع بالتكبير صوته)** نقله صاحب القوت، ولعل ذلك ادعى لطرد الشيطان إذ يسن التكبير عند الحريق، والشيطان من نار فالتكبير يطفئه، **(ثم لينحرف عن القبلة)** يميناً أو شمالاً **(فلا يستقبلها بالجماع إكراماً للقبلة)** فإن في هذه الحالة كشفاً للعورة وذهاباً لبعض مسكة في العقل، فلا ينبغي أن يستقبلها في هذه الحالة، **(وليغط نفسه وأهله بثوب)** واحد كالملاءة فإن ذلك أستر لهما. **(كان رسول الله ﷺ)** إذا أراد الجماع **(يغطي رأسه ويغض صوته)** أي يخفضه **(ويقول للمرأة: « عليك بالسكينة »)** أي الزمي السكينة نقله صاحب القوت. قال العراقي: رواه الخطيب من حديث أم سلمة بسند ضعيف.

(وفي الخبر « إذا جامع أحدكم أهله) أي حليلته **(فلا يتجردا)** أي لا يتعريا **(تجرد العيرين » أي الحمارين)** والعير بالفتح يطلق على الحمار الوحشي والأهلي وجمعه أعيار كبيت

وليقدم التلطف بالكلام والتقبيل. قال ﷺ : « لا يقعن أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة وليكن بينهما رسول » . قيل : وما الرسول يا رسول الله ؟ قال : « القبلة والكلام » . وقال ﷺ : « ثلاث من العجز في الرجل أن يلقى من يحب معرفته فيفارقه قبل أن يعلم اسمه ونسبه ، والثاني أن يكرمه أحد فيرد عليه كرامته ، والثالث أن يقارب الرجل جاريته أو زوجته فيصيبها قبل أن يحدثها ويؤانسها ويضاجعها فيقضي حاجته منها قبل أن تقضي حاجتها منه » . ويكره له الجماع في ثلاث ليال من الشهر : الأوّل والآخر والنصف ، يقال : إن الشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي ، ويقال إن الشياطين يجامعون فيها ، وروي كراهة ذلك عن علي ومعاوية وأبي هريرة رضي الله عنهم ، ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة وليلته تحقيقاً لأحد التأويلين من قوله ﷺ : « رحم الله من غسل واغتسل » الحديث . ثم

وأبيات ، (ولا ينخر انخار الثيران) جمع ثور وقد نخر نخاراً كغراب إذا مدّ الصوت من الخياشيم . قال العراقي : رواه ابن ماجه من حديث عتبة بن عبد بسند ضعيف .

(وليقدم) قبل الجماع بمقدماته وهي (**التلطف بالكلام والتقبيل**) في الخدين والشفة ودغدغة الثدي والحالب والغمز في أطراف البطن والخاصرة . (**قال ﷺ « لا يقعن أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة**) على البهيمة (**ليكن بينهما رسول » فقيل : وما الرسول يا رسول الله ؟ قال « القبلة والكلام »**) قال العراقي : رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس وهو منكر اهـ .

(**وقال ﷺ : « ثلاث خصال من العجز في الرجل أن يلقى من يحب معرفته فيفارقه قبل أن يعرف إسمه ونسبه ، والثاني أن يكرمه أخوه فيرد عليه كرامته ، والثالث أن يقارب الرجل جاريته فيصيبها قبل أن يحدثها ويؤانسها ويضاجعها فيقضي حاجته منها قبل أن تقضي حاجتها منه »**) قال العراقي : (رواه الديلمي من حديث أنس أخصر منه وهو بعض الحديث الذي قبله اهـ .

قلت : ولكل من الجمل الثلاثة شواهد في أخبار الجملة الأولى في مسلسلات مسعود بن سليمان بلفظ : « من الجفاء أن يلقى الرجل أخاه فلا يسأله عن اسمه ونسبه وكنيته » ، وشاهد الجملة الثانية « ثلاث لا ترد الدهن والوسادة واللبن » رواه الترمذي عن ابن عمر ، وشواهد الجملة الثالثة سيأتي ذكرها قريباً .

(**ويكره له الجماع في ثلاث ليال من الشهر الاوّل والآخر والنصف . يقال : إن الشياطين تحضر الجماع في هذه الليالي ، ويقال : إن الشياطين يجامعون فيها . ويروى كراهية ذلك عن علي ومعاوية وأبي هريرة رضي الله عنهم**) كذا نقله صاحب القوت ، (**ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة تحقيقاً لأحد التأويلين من قوله ﷺ « رحم الله من غسل**

إذا قضى وطره فليتمهل على أهله حتى تقضي هي أيضاً نهمتها فإن إنزالها ربما يتأخر فيهيج شهوتها ثم القعود عنها إيذاء لها، والاختلاف في طبع الإنزال يوجب التنافر مهما كان الزوج سابقاً إلى الانزال، والتوافق في وقت الانزال ألذ عندها ليشتغل الرجل بنفسه عنها، فإنها ربما تستحي. وينبغي أن يأتيها في كل أربع ليال مرة فهو أعدله، إذ عدد النساء أربعة فجاز التأخير إلى هذا الحد. نعم ينبغي أن يزيد أو ينقص بحسب

واغتسل» **الحديث**) أي غسل أهله كذا في القوت، وقد تقدم في الباب الخامس من الصلاة بلفظ «رحم الله من بكّر وابتكر وغسل واغتسل» الخ. رواه أصحاب السنن من حديث أوس بن أوس. «من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر» الحديث وتقدم الكلام عليه هناك.

(**ثم إذا قضى وطره**) من الجماع (**فليتمهل على أهله**) ويتوقف (**حتى تقضي أيضاً نهمتها**) أي حاجتها كما قضى هو نهمته (**فإن انزالها ربما يتأخر**) بعد إنزال الرجل (**فتهيج أيضاً شهوتها ثم القعود عنها ايذاء بها**) وسبب لكراهتها للرجل، فإن علم أنها قد سبقت بالشهوة لم يحتج إلى توقف (**والاختلاف في طبع الإنزال يوجب التنافر**) من المرأة والكراهة (**مهما كان الزوج سابقاً إلى الإنزال**) ولذا كان بعض العلماء لا يتأخر عن المرأة حتى يستأمرها وهذا التنافر الذي ذكره هو الأكثر بين الزوجين وما كل رجل يدري سببه، (**والتوافق**) بينهما (**في وقت الإنزال ألذ عندها**) وأرفق ما يكون إليها وأحبه (**ليشتغل الرجل بنفسه عنها فإنها ربما تستحي**) أي إنزالها إذا كان الرجل قد فرغ من وطره، وهذا يوجد قليلاً لأنه قد يكون المرأة من طبعها بطء الانزال والرجل من طبعه سرعته فلا يتوافقان وهذا هو المضر لها، وأما إذا كان بالعكس فالأمر سهل غاية ما يترتب أن المرأة يحصل لها سؤم بعد إنزالها وتستثقل الزوج ولكن تصبر، والدواء النافع لمن كان سريع الانزال والمرأة بطيئة ما قدمنا أولاً أنه لا يقدم على الجماع إلا بعد تبسط مقدماته من كلام وعض في الخدين ودغدغة الثديين وتمريسهما ومص الشفتين واللسان وضمها إلى صدره مراراً وهو في أثناء ذلك يحك فرجها بذكره من غير إنزال ويفاخذها ويتمكن منها تمكناً كلياً ثم يمر ببطنه على بطنها مع الغمز في الفخذين تارة وتارة في الخاصرتين وتارة في الظهر، حتى إذا رأى انه تغير لونها واحمرت عيناها وصارت تلازم الرجل وتهتز من تحته أولج ذكره قليلاً قليلاً مع التدريج حتى ينتهي إلى الآخر فينزل مرة واحدة ثم يتحرك بعد الإنزال غير إخراجه فمع هذه الهيئة لا تبقى امرأة ولو كانت بطيئة إلا أنزلت فيكون سبباً للإحبال واللذة، والأقوياء يملكون أنفسهم عند الإنزال فلا ينزلون إلا عند قصدهم، وهؤلاء لا كلام معهم والله يؤتي ما يشاء لمن يشاء، وقد يكون سبب التنافر بينهما قصر الذكر وطول فم الرحم فلا تشبع المرأة حينئذ من الجماع ولا تلتذ وقد يكون العكس، فإنه بطول ذكره يدفع فم الرحم دفعاً كلياً فيضرها ذلك فيحصل التنافر وتأبى الجماع غالباً. (**وينبغي أن يأتيها في كل أربع ليال مرة فذلك عدل فقد جاز التأخير إلى هذا الحد**) ولفظ القوت: ومن لم تكن له إلا واحدة فإن استحب أن يفضي إليها في كل أربع ليال بمنزلة من له أربع نسوة، وبهذا قضى عمر بن الخطاب

حاجتها في التحصين فإن تحصينها واجب عليه، وإن كان لا يثبت المطالبة بالوطء فذلك لعسر المطالبة والوفاء بها. ولا يأتيها في المحيض، ولا بعد انقضائه وقبل الغسل فهو محرم

رضي الله عنه وكعب بن مسور للرجل أن يأتيها في كل أربع ليال ليلة. (**نعم ينبغي أن يزيد أو ينقص بحسب حاجتها في التحصين فإن تحصينها واجب عليه**) ولفظ القوت فإن علم حاجتها إلى أكثر من ذلك كان عليه أن يفعل ما هو أحسن لتحصينها وأدوم لعفافها فإن علم منها كراهة ذلك وقلة همها به لم يكن الإفضاء إليها إلا في كل شهر مرة عند طهرها، (**وإن كان لا يثبت المطالبة بالوطء بذلك لعسر المطالبة والوفاء**) فليس عليه إلا المبيت عندها في الليلة وعليها أن لا تمنعه ليلاً أو نهاراً وإن كانت صائمة ولا يحل لها أن تصوم إلا بإذنه.

تنبيه:

قال صاحب القوت: ومن لم تقم كفايته بواحدة ضم إليها أخرى، فإن لم تكن بهما غنية وتمام حاله وتحصينه زاد ثالثة إلى الأربع فإن الاربع إلى توقان النفس إلى النكاح وقوة شهوتها في التنقل بالمناكح بمنزلة الواحدة، وأن الواحدة مع وقوع الكفاية ووجود الاستغناء تنوب عن الأربع، كذلك دبّر الله صورة النفس فيما عليه جبلها، وفارق بين الطباع بما عليه جمعها وأن الله بقدرته وحكمته أباح الجمع بين الأربع لأجل الطبائع الأربع لكل طبيعة واحدة على قدر حركتها وتوقان النفس عندنا، ولا نقص على العبد في ذلك إذا قام بما عليه لهن وسمحن بحقوقهن من النفقة والمبيت كل ذلك مزيد له دلالة على قوّته وتمكنه في الحال، وهذا طريق الأقوياء والائمة من القدماء، والله أعلم.

(**ولا يأتيها في الحيض ولا بعد إنقطاعه وقبل الغسل فذلك محرم بنص الكتاب**) يشير إلى قوله تعالى: ﴿فلا تقربوهن حتى يطهرن﴾ [البقرة: ٢٢٢] أي من الحيض فإذا تطهرن يعني بالماء فقوله(**حتى يتطهرن**) تأكيد للحكم وبيان لغايته وهو أن يغسلن بعد الانقطاع، ويدل عليه صريحاً قراءة حمزة والكسائي وعاصم (**يطهرن**) أي يتطهرن بمعنى يغتسلن والتزاما قوله تعالى: ﴿فإذا تطهَّرن فآتوهنّ﴾ فإنه يقتضي تأخير جواز الاتيان عن الغسل. وقال أصحابنا الحنفية: توطأ بلا غسل بتصرم لأكثره بدليل قوله (**حتى يطهرن**) بالتخفيف جعل الطهر غاية للحرمة وما بعد الغاية يخالف ما قبلها، ولأن الحيض لا مزيد به على العشرة فيحكم بطهارتها انقطع الدم أو لم ينقطع ولأقله لا حتى تغتسل أو يمضي عليها أدنى وقت صلاة، لأن الدم يدر تارة وينقطع أخرى فلا يترجح جانب الانقطاع إلا إذا أحدثت شيئاً من أحكام الطاهرات، وذلك بالاغتسال لجواز قراءة القرآن به أو يمضي عليها وقت صلاة كاملة لوجوب الصلاة في ذمتها وهما من أحكامهن، ولا حجة لمن استدل بالتشديد في الآية لأنها قرئت بالتخفيف وهي تقتضي انقطاع الدم لا غير، فيكون التشديد محمولاً على ما إذا انقطع لا لأقل من عشرة أيام، والتخفيف على ما إذا انقطع لعشرة توفيقاً بين القراءتين، والله أعلم.

بنص الكتاب. وقيل: إن ذلك يورث الجذام في الولد، **وله أن يستمتع بجميع بدن الحائض ولا يأتيها في غير المأتى إذ حرم غشيان الحائض لأجل الأذى، والأذى في غير المأتى دائم فهو أشد تحريماً من إتيان الحائض. وقوله تعالى: ﴿فأتوا حرثكم أنّى شئتم﴾ [البقرة: ٢٢٣]**

(وقيل: **إن ذلك يورث الجذام في الولد**) ولفظ القوت: ويقال: إن من جامع في آخر الحيض وقبل طهور المرأة وغسلها من الحيض كان بولده الجذام اهـ.

وهو قول الحكماء قالوا: وطء الحائض والنفساء يولد الجذام في الولد. وقال الزيلعي من أصحابنا في شرح الكنز: فإن وطئها في الحيض يستحب له أن يتصدق بدينار ولا يجب ذلك، وقيل: إن كان في أول الحيض يتصدق بدينار، وإن كان في آخره فبنصف دينار وليستغفر الله تعالى ولا يعود، وقيل: إن كان الدم أسود يتصدق بدينار، وإن كان أصفر فبنصف دينار وكل ذلك ورد في الحديث اهـ.

وقال النووي في الروضة: ومتى جامع في الحيض متعمداً عالماً بالتحريم فقولان المشهور الجديد لا غرم عليه بل يستغفر الله ويتوب، لكن يستحب أن يتصدق بدينار إن جامع في إقباله أو نصف دينار إن جامع في ادباره، والقول القديم تلزمه غرامته وفيها قولان. المشهور ما قدمنا استحبابه في الجديد، والثاني عتق رقبة بكل حال ثم الدينار الواجب أو المستحب مثقال الإسلام من الذهب الخالص يصرف إلى الفقراء والمساكين ويجوز صرفه إلى واحد، وعلى قول الوجوب يجب على الزوج دون الزوجة وفي المراد باقباله وادباره وجهان. والصحيح المعروف أن إقباله أوّله وشدته وإدباره ضعفه وقربه من الانقطاع. القول الثاني: قول الاستاذ أبي إسحاق إقباله ما لم ينقطع وإدباره إذا انقطع ولم تغتسل، أما إذا وطئها ناسياً أو جاهلاً بالتحريم فلا شيء عليه قطعاً. وقيل: يجيء وجه أنه يجب الغرم.

(**وله أن يستمتع بجميع بدن الحائض ولا يأتيها في غير المأتى**) مفعل من الاتيان أي موضعه وهو القُبُل (**إذ حرم غشيان الحائض لأجل الأذى**) يشير إلى قوله تعالى ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى﴾ [البقرة: ٢٢٢] أي مستقذر مؤذ فاعتزلوا النساء في المحيض أي اجتنبوا مجامعتهن إذا حضر ثم قال تعالى ﴿فأتوهن من حيث أمركم الله﴾ أي المأتى الذي امركم به وحلله لكم، (**والأذى في غير المأتى**) وهو الدبر (**دائم**) لا ينقطع، (**فهو أشد تحريماً من إتيان الحائض. وقال تعالى**) ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ أي مواضع حرث لكم شبههن بها تشبيهاً لما يلقى في أرحامهن من البذور (**فأتوا حرثكم**) أي فأتوهن كما تأتون المحارث وهو كالبيان لقوله تعالى ﴿فأتوهن من حيث أمركم الله﴾ (**أنى شئتم**) [البقرة: ٢٢٣] وهو يحتمل ثلاثة معان. معنيان منها هنا تكون «أنىَّ» بمعنى كيف أي كيف شئتم مقبلة أو مدبرة بعد أن يكون في موضع الحرث. روي أن اليهود كانوا يقولون: إن من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان ولدها أحول، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت. أخرجه الشيخان من حديث جابر «أنىّ» بمعنى «متى» أي:

أي: أيّ وقت شئتم. وله أن يستمني بيديها وأن يستمتع بما تحت الإزار بما يشتهي سوى

(**أي وقت شئتم**) أي أردتم من ليل أو نهار، وهذان صحيحان. والمعنى الثالث: تكون « أنى » بمعنى أين ولا يصلح هذا الوجه هنا لكراهة إتيان المرأة في دبرها.

تنبيه:

قرأت في كتاب اختلاف الفقهاء لابن جرير الطبري ما نصه: واختلفوا في إتيان النساء في أدبارهن بعد إجماعهم أن للرجل أن يتلذذ من بدن المرأة بكل موضع منه سوى الدبر، فقال مالك: لا بأس بأن يأتي الرجل امرأته في دبرها كما يأتيها في قبلها. حدثني بذلك يونس عن ابن وهب عنه، وقال الشافعي: الإتيان في الدبر حتى يبلغ منه مبلغ الإتيان في القبل محرم بدلالة الكتاب والسنّة. قال: وأما التلذذ بغير إبلاغ الفرج بين الإليتين في جميع الجسد فلا بأس به. قال: وسواء ذلك من الأمة والحرة، ولا ينبغي لها تركه لإصابة ذلك، فإن ذهبت إلى الأمام نهاه عن ذلك وإن أقرّ بالعودة له أدّبه دون الحد، ولا غرم عليه فيه لها لأنها زوجه، ولو كان زنا حدّ فيه إن فعله حد الزنا وأغرم إن كان عامياً لها مهر مثلها، ومن فعله وجب عليه الغسل وأفسد حجه. حدثنا بذلك عنه الربيع. وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد: إتيان النساء في الأدبار حرام. الجوزاني عن محمد، وعلة من قال بقول مالك إجماع الكل أن النكاح قد أحل للمتزوج ما كان حراماً، واذا كان ذلك كذلك لم يكن القُبُل بأولى في التحليل من الدبر، وعلة من قال بقول الشافعي من الخبر: ما حدثني به محمد بن أبي ميسرة المكي قال: حدثنا عثمان بن اليمان عن زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن العماد عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: « محاش الناس حرام لا تأتوا النساء في أدبارهن » ومن الاستدلال أن الكل مجمعون قبل النكاح أن كل شيء معها حرام، ثم اختلفوا فيما يحل له منها بالنكاح، ولن ينتقل المحرم باجماع إلى تحليل إلا بما يجب التسليم له من كتاب أو سنّة أو إجماع أو قياس على أصل مجمع عليه فما أجمع منها على التحليل فحلال، وما اختلف فيه منها فحرام، والإتيان في الدبر مختلف فيه فهو على التحريم المجمع عليه اهـ.

قلت: وقد وردت في تحريم ذلك أخبار: **فمنها**: حديث خزيمة بن ثابت رواه الشافعي عن محمد بن علي بن شافع، عن عبدالله بن علي بن السائب، عن حصين بن محصن، عن هرمي بن عبدالله، عن خزيمة بن ثابت أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن، أو اتيان الرجل المرأة في دبرها قال: « حلال » فلما ولّى الرجل دعاه أو أمر به فدعي فقال: « كيف قلت في أي الخرقتين أو في أيّ الخرزتين أو في أي الخصفتين أمن دبرها في قبلها فنعم أو من دبرها في دبرها فلا. إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن ». ورواه النسائي من طريق ابن وهب عن سعيد بن أبي هلال عن عبدالله بن علي، وأخرجه أحمد والنسائي أيضاً وابن حبان من طريق هرمي، وهرمي لا يعرف حاله، وقد تكلم في هذا الحديث بسبب الاختلاف في اسناده، ولذا قال البزار: لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً لا في الحظر ولا في الطلاق، وكل ما روي فيه عن خزيمة بن ثابت فغير صحيح اهـ.

ومنها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه وله ألفاظ من ذلك «ملعون من أتى امرأة في دبرها» رواه أحمد وأصحاب السنن من طريق شميل بن أبي صالح عن الحرث بن مخلد عنه، ومن ذلك «لا ينظر الله يوم القيامة إلى رجل أتى المرأة في دبرها» وهذا لفظ أبي داود والنسائي وابن ماجه، وأخرجه البزار. وقال الحرث بن مخلد: ليس بمشهور. وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. ومن ذلك «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل الله على محمد ﷺ» رواه أحمد والترمذي من طريق حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تميمة سماعاً عن أبي هريرة. وقال البزار: هذا حديث منكر. وحكيم لا يحتج به وما انفرد به فليس بشيء اهـ.

ورواه كذلك النسائي من طريق الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال حمزة الكفاني الراوي عن النسائي: هذا حديث منكر، ومن ذلك «من أتى الرجال أو النساء في الأدبار فقد كفر» رواه النسائي من طريق بكر بن حنين، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة. وبكر وليث ضعيفان. ومن ذلك «إتيان الرجال والنساء في أدبارهن كفر» رواه الثوري، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة موقوفاً. وكذا رواه أحمد عن إسماعيل عن ليث، ورواه الهيثم بن خلف في كتاب ذم اللواط من طريق محمد بن فضيل عن ليث. ومن ذلك «ملعون من أتى النساء في أدبارهن» رواه يزيد بن أبي حكيم عنه موقوفاً.

ومنها: حديث علي بن طلق رضي الله عنه: «إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أعجازهن» رواه الترمذي والنسائي وابن حبان.

ومنها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يأتي المرأة في دبرها فقال: «هي اللوطية الصغرى»، هكذا رواه أحمد، وأخرجه النسائي أيضاً وأعله، والمحفوظ عن عبدالله بن عمرو من قوله كذا أخرجه عبد الرزاق وغيره.

ومنها: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي أورده ابن جرير بسنده المتقدم، وقد أخرجه أيضاً النسائي والبزار وزمعة بن صالح ضعيف، وقد اختلف في وقفه ورفعه.

وفي الباب عن ابن عباس وأنس بن مالك وأبيّ بن كعب وابن مسعود رضي الله عنهم، وفي طريق الكل مقال، والمدنيون يرون فيه الرخصة ويحتجون بحديث ابن عمر وأبي سعيد. أما حديث ابن عمر ففيه طرق رواه عنه نافع، وزيد بن أسلم، وعبدالله بن عبيدالله بن عمرو، وسعيد بن يسار وغيرهم. أما نافع فاشتهر عنه من طرق كثيرة جداً، منها رواية مالك، وأيوب، وعبيد بن عبدالله بن نافع، وأبان، وصالح وإسحاق بن عبدالله بن أبي فروة.

قال الدارقطني في أحاديث مالك التي رواها خارج الموطأ: حدثنا أبو جعفر الأسواني، حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا أبو الحرث أحمد بن سعيد المقبري، حدثنا أبو ثابت محمد بن عبيد، حدثنا الدراوردي، عن عبدالله بن عمر بن حفص، عن نافع قال: قال لي ابن عمر امسك عليّ المصحف يا نافع فقرأ حتى أتى على هذه الآية ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ فقال: يا نافع؛ أتدري فيمَ أنزلت هذه

....

الآية ؟ قال: قلت: لا . قال: فقال لي: في رجل من الأنصار أصاب امرأته في دبرها فأعظم الناس ذلك ، فأنزل الله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ قال نافع: فقلت لابن عمر من دُبرها في قُبلها ؟ قال: لا إلا في دبرها . قال أبو ثابت: وحدثني به الدراوردي عن مالك ، وابن أبي ذئب فرفعها عن نافع مثله .

وفي تفسير البقرة من صحيح البخاري: حدثنا إسحاق ، أخبرنا النضر ، أخبرنا ابن عوف ، عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه . قال: فأخذت عليه يوماً فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان فقال: تدري فيمَ أنزلت ؟ فقلت: لا . قال: نزلت في كذا وكذا ، ثم مضى .

وعن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي ، حدثني أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر في قوله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ يأتيها في[1] قال: ورواية محمد بن يحي بن سعيد عن أبيه عن عبيدالله بن عمر هكذا وقع عنده والرواية الأولى في تفسير إسحاق بن راهويه مثل ما ساق ، لكن عين الآية وهي ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ وغير قوله: كذا وكذا ، فقال: نزلت في إتيان النساء في أدبارهن ، وكذا رواه الطبراني من طريق ابن علية عن ابن عوف ، وأما رواية عبد الصمد فهي في تفسير إسحاق أيضاً عنه وقال فيه: يأتيها في الدبر ، وأما رواية محمد بن يحي فأخرجها الطبراني في الأوسط عن علي بن سعيد عن أبي بكر الأعمش عن محمد بن يحي بن سعيد بلفظ: « إنما نزلت نساؤكم حرث لكم رخصة في إتيان الدبر » . وأخرجه الحاكم من طريق عيسى بن مثرد وعن عبد الرحمن بن القاسم ، ومن طريق سهل بن عمار عن عبدالله بن نافع ، ورواه الدارقطني في غرائب مالك من طريق زكريا الساجي عن محمد بن الحرث المدني عن أبي مصعب . ورواه الخطيب في الرواية عن مالك من طريق أحمد بن الحكم العبدي . ورواه أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره ، والدارقطني أيضاً من طريق إسحاق بن محمد الفروي . ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان من طريق محمد بن صدقة الفركي كلهم عن مالك . قال الدارقطني: هذا ثابت عن مالك .

وأما زيد بن أسلم ، فروى النسائي والطبري من طريق أبي بكر بن أبي إدريس عن سليمان بن منهال ، عن ابن عمر أن رجلا أتى امرأته في دبرها على عهد رسول الله ﷺ فوجد من ذلك وجداً شديداً ، فأنزل الله عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ الآية .

وأما عبيدالله بن عبدالله بن عمر فروى النسائي من طريق يزيد بن رومان عنه عن ابن عمر كان لا يرى به بأساً موقوف .

وأما سعيد بن يسار فروى النسائي والطحاوي والطبري من طرق عن عبد الرحمن بن القاسم قال: قلت لابن عمر إنا نشتري الجواري فنحمض لهن ، والتحميض الاتيان في الدبر . فقال: أف

---

(١) بياض في الأصل.

....

أو يفعل هذا مسلم؟ قال ابن القاسم فقال لي مالك: أشهد على ربيعة يحدثني عن سعيد بن يسار أنه سأل ابن عمر فقال: لا بأس به.

وأما حديث أبي سعيد فروى أبو يعلى وابن مردويه في تفسيره، والطبري والطحاوي من طرق عن عبدالله بن نافع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً أصاب امرأة في دبرها فأنكر الناس عليه ذلك وقالوا: أثغرها؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ الآية. رواه أسامة بن أحمد التحيبي من طريق يحيى بن أيوب عن هشام بن سعد ولفظه: «كنا نأتي النساء في أدبارهن ونسمي ذلك الاثغار» فأنزل الله الآية. وروي من طريق معن بن عيسى عن هشام ولم يسم أبا سعيد قال: كان رجال من الأنصار فهذا الذي ذكرته من سياق الأخبار في الإباحة والاطلاق.

وقال الرافعي: وحكى ابن عبد الحكم عن الشافعي أنه قال: لم يصح عن رسول الله ﷺ في تحريمه ولا تحليله شيء والقياس أنه حلال. وقال الحاكم: لعل الشافعي كان يقول بذلك في القديم، فأما في الجديد فالمشهور انه حرمه، وحكى الماوردي في الحاوي، وابن الصباغ في الشامل عن الأصم تكذيب الربيع محمد بن عبد الحكم فيما نسبه إلى الشافعي وقال: بل نص الشافعي على تحريمه، قال الحافظ بن حجر: ولا معنى لتكذيبه إياه فإنه لم ينفرد به فقد تابعه عليه أخوه عبد الرحمن بن عبد الحكم عن الشافعي أخرجه أحمد بن أسامة بن أحمد بن أبي السمح المصري عن أبيه قال: سمعت عبد الرحمن فذكر نحوه عن الشافعي. وفي مختصر الجويني أن بعضهم أقام ما رواه ابن عبد الحكم قولاً اهـ.

وإن كان كذلك فهو قول قديم وقد رجع عنه الشافعي كما قال الربيع، وهذا أولى من إطلاق الربيع تكذيب محمد بن عبد الحكم فإنه لا خلاف في ثقته وإمامته، وإنما اغتر محمد بكون الشافعي قص له القصة التي وقعت له بطريق المناظرة بينه وبين محمد بن الحسن، ولا شك أن العالم في المناظرة يتقلد القول وهو لا يختاره فيذكر أدلته إلى أن ينقطع خصمه وذلك غير مستنكر في المناظرة وما نسب من ذلك إلى مالك فهو صحيح لكن رجع متأخرو أصحابه عن ذلك وأفتوا بتحريمه إلا أن مذهبه الجواز. وقال القاضي أبو الطيب في تعليقه: نص في كتاب السر عن مالك على اباحته، ورواه عنه أهل مصر وأهل المغرب. وقال القاضي عياض: كان الإمام القاضي أبو محمد الأصيلي يجيزه ويذهب فيه إلا أنه غير محرم، وضيق في إباحته محمد بن سحنون ومحمد بن شعبان ونقلا ذلك عن جمع كثير من التابعين، وفي كلام ابن العربي والمازري ما يومىء إلى جواز ذلك أيضاً. وحكى ابن بزيزة في تفسيره عن عيسى بن دينار أنه كان يقول: هو أحلى من الماء البارد وأنكره كثير منهم أصلاً. وقال القرطبي في تفسيره، وابن عطية قبله: لا ينبغي لأحد أن يأخذ بذلك، ولو ثبتت الرواية فيه لأنها من الزلات. وذكر الخليلي في الإرشاد عن ابن وهب: أن مالكاً رجع عنه، وفي مختصر ابن الحاجب عن ابن وهب عن مالك إنكاره ذلك وتكذيب من نقله عنه، والله أعلم.

الوقاع، وينبغي أن تتزر المرأة بازار من حقوها إلىٰ فوق الركبة في حال الحيض فهذا من الأدب وله أن يؤاكل الحائض ويخالطها في المضاجعة وغيرها وليس عليه اجتنابها وإن أراد أن يجامع ثانياً بعد أخرى فليغسل فرجه أوّلاً، وإن احتلم فلا يجامع حتى يغسل

ثم قال المصنف رحمه الله تعالى: (**وله أن يستمني بيدها وأن يستمتع بما تحت الإزار سوى الوقاع**) ولفظ القوت. وبعض علماء العراق يجوّز من الحائض المباشرة لما تحت المئزر خلا الفرجين ولا حرج عليه في الاستمناء بيدها اهـ. فصاحب القوت ساقه، ونسبه لبعض علماء العراق.

قلت: وهو قول محمد بن الحسن قال: يجوز له الاستمتاع منها بما دون الفرج، واستدل بقوله تعالى: ﴿فاعتزلوا النساء في المحيض﴾ [البقرة: ٢٢٢] يقول المحيض محل الحيض وهو الفرج ولما ورد « اصنعوا ما شئتم إلا الجماع » رواه مسلم وهذا قد رجَّحه الطحاوي واختاره أصبغ من المالكية، وجعلوا حديث مسلم مخصصاً لغيره من الأحاديث التي فيها ما وراء الازار، وليس ما ذكره مذهب الإمام الشافعي بل مذهبه ما أشار إليه بقوله: (**وينبغي أن تتزر المرأة**) الحائض (**بإزار**) صغير (**من حقويها إلى ما فوق الركبة في حالة الحيض، فهذا من الأدب**) ولفظ القوت: وإذا كانت المرأة حائضاً اتزرت بمئزر صغير من حقويها إلى أنصاف الفخذين وكان له المتعة بجميع جسدها كيف شاء إلا ما تحت المئزر وهذا مذهب فقهاء الحجاز وهو أحب الوجهين إليّ، ثم ذكر صاحب القوت القول الذي نسبه لبعض علماء العراق وسقنا لفظه قبل هذا، ثم قال: واستحب للرجل إذا دخل في لحافها أن يتزر بحقو صغير يكون في وسطه وهو المئزر لئلا يتجرد عرياناً فإن هذا من الأدب اهـ. فتأمل سياق المصنف من سياقه وتقديمه وتأخيره والظاهر أن في عبارة المصنف سقطاً يظهر بالتأمل.

وأما مذهب الشافعي رضي الله عنه في هذه المسألة فقال النووي في الروضة: وأما الاستمتاع بالحائض فضربان أحدهما: الجماع في الفرج فيحرم ويبقى تحريمه إلى أن ينقطع الحيض وتغتسل أو تتيمم عند عجزها عن الغسل. النوع الثاني: ما فوق السرة وتحت الركبة وهو جائز أصابه دم الحيض أو لم يصبه، وفي وجه شاذ يحرم الاستمتاع بالموضع المتلطخ بالدم اهـ.

وقال أصحابنا: ويمنع الحيض قربان زوجها ما تحت إزارها، ويحرم مباشرة ما بين السرة والركبة عند أبي حنيفة وأبي يوسف خلافاً لمحمد، وقد تقدم ذكر قوله: وما احتج به وحجتنا على محمد قوله ﷺ للذي سأله عما يحل له من امرأته وهي حائض « لك ما فوق الازار » وقوله ﷺ لعائشة: « شدي عليك إزارك » إذ لو كان الممنوع موضع الدم لم يكن لشد الإزار معنى.

(**وله أن يؤاكل المرأة الحائض ويخالطها في المضاجعة وغيرها وليس عليه اجتنابها**) ولفظ القوت: ويضاجع الرجل الحائض كيف شاء وتناوله ما شاء ويؤاكلها ولا يجانبها في شيء إلا الجماع كما ذكرنا. (**وإن أراد أن يجامع أهله مرة بعد أخرى**) أي أراد العود للجماع ثانياً (**فيغسل فرجه أوّلاً**) وكذلك المرأة تغسل فرجها أو تمسحه مسحاً إن لم تتناول الماء فهذا هو

فرجه أو يبول، ويكره الجماع في أوّل الليل حتى لا ينام على غير طهارة، فإن أراد النوم أو الأكل فليتوضأ أوّلاً وضـوء الصلاة فذلك سنّة. قال ابن عمر: قلت للنبي ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: « نعم إذا توضأ » ولكن قد وردت فيه رخصة. قالت عائشة رضي الله عنها: « كان النبي ﷺ ينام جنباً لم يمس ماء » ومهما عاد إلى فراشه فليمسح وجه فراشه أو لينفضه، فإنه لا يدري ما حدث عليه بعده، ولا ينبغي أن يحلق

الأدب، (وإن احتلم) وأراد أن يستوفي ما بقي من المني بالجماع (فلا يجامع حتى يغسل فرجه أو يبول) ليخرج ما بقي من القطرات في عروق الذكر. ولفظ القوت: فإن جامع بعد الاحتلام من غير غسل فرجه خيف على ولده إن كان من جماعه أن يصيبه لمم من الشيطان، (ويكره له الجماع في أوّل الليل حتى لا ينام على غير طهارة) فإن الأرواح تعرج إلى العرش فما كان طاهراً أذن له بالسجود، وإن كان جنباً لم يأذن له، (فإن أراد النوم أو الأكل) بعد الجماع (فليتوضأ أوّلاً وضوءه للصلاة فذلك سنّة) نقله صاحب القوت.

(قال) عبدالله (بن عمر رضي الله عنهما قلت للنبي ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: « نعم إذا توضأ ») قال العراقي: متفق عليه من حديثه أن عمر سأل لا أن عبدالله هو السائل اهـ. فالحديث من رواية ابن عمر عن أبيه.

(ولكن قد ورد فيه رخصة) أي في النوم بعد الجماع من غير أن يمس ماء (قالت عائشة رضي الله عنها: « كان النبي ﷺ ينام جنباً لم يمس ماء ») قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال يزيد بن هارون أنه وهم. ونقل البيهقي عن الحافظ الطعن فيه قال وهو صحيح من جهة الرواية اهـ.

قلـت: وأخرجه كذلك أحمد والنسائي ولفظهم: « كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء »، وفي رواية يجنب. قال ابن القيم: هذه الرواية غلط عند أئمة الحديث، وقال الحافظ ابن حجر، قال أحمد: ليس بصحيح، وأبو داود وهم ويزيد بن هارون خطأ، وأخرجه مسلم « كان ينام وهو جنب » دون قوله ولم يمس ماء وكأنه حذفها عمداً اهـ. وأنت خبير أن المراد بقوله: لم يمس ماء أي للغسل وهذا لا يمنع كونه ﷺ كان يتوضأ، وحيث أنه صحيح من جهة الرواية فالمعنى كذلك صحيح لأنه فعل ذلك تشريعاً لأمته غير أن هذا التأويل لا يناسب سياق المصنف فتأمل.

(ومهما عاد إلى فراشه) لينام (فليمسح وجه فراشه) بصنفة إزاره (فإنه لا يدري ما حدث بعده)، وهذا قد رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وتقدم في كتاب ترتيب الاوراد عند ذكر آداب النوم ولفظه: « إذا جاء أحدكم إلى فراشه فلينفضه بصنفة ثوبه ثلاث مرات » الحديث. رواه الجماعة. ولفظ مسلم: « فليأخذ ازاره فلينفض بها فراشه وليسم الله فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه » الحديث. وصنفة الثوب بكسر النون: طرفه وقيل جانبه.

(ولا ينبغى أن يحلق) شعر بدنه (او يقلم ظفره أو يستحد) أي يستعمل موسى الحديد وفي

أو يقلم أو يستحد أو يخرج الدم أو يبين من نفسه جزءاً وهو جنب، إذ ترد إليه سائر أجزائه في الآخرة فيعود جنباً. ويقال: إن كل شعرة تطالبه بجنابتها، ومن الآداب أن لا يعزل، بل لا يسرح إلا إلى محل الحرث وهو الرحم، فما من نسمة قدر الله كونها إلا وهي كائنة. هكذا قال رسول الله ﷺ، فإن عزل فقد اختلف العلماء في إباحته وكراهته على أربع مذاهب، فمن مبيح مطلقاً بكل حال، ومن محرم بكل حال، ومن قائل يحل برضاها ولا يحل دون رضاها، وكأن هذا القائل يحرم الإيذاء دون العزل، ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة. والصحيح عندنا أن ذلك مباح، وأما الكراهية

معناه التنوير (**أو يخرج الدم**) بالفصد أو الحجامة، (**ولا أن يبين من نفسه جزءاً**) بقطع أو غير ذلك (**إذ ترد إليه سائر أجزائه**) شعره ودمه وظفره (**في الآخرة فيعود جنباً**) ـ أي فما سقط عنه من ذلك وهو جنب رجع إليه جنباً. (**ويقال: إن كل شعرة تطالب بجنابتها**) نقله صاحب القوت وزاد: وقد روينا معنى هذا في حديث مقطوع موقوف على الاوزاعي قال: كنا نقول لا بأس أن يطلي الجنب حتى سمعنا هذا الحديث، والنص فيه على النهي على أن يطلى الرجل جنباً اهـ.

(**ومن الآداب أن لا يعزل**) في جماعه بأن يصب ماءه خارج الفرج (**بل يسرح الماء إلى محل الحرث**) والزراعة (**وهو الرحم، فما من نسمة كائنة قدر الله كونها إلا وهي كائنة هكذا قال رسول الله ﷺ**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي سعيد.

قلت: ولفظه عندهما. سئل رسول الله ﷺ عن العزل. فقال: « أو إنكم لتفعلون ـ قالها ثلاثاً ـ ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة » وعند مسلم أيضاً من حديثه: « لا عليكم أن تفعلوا فإنما هو القدر ».

(**وإن عزل فقد اختلف العلماء في ذلك في إباحته وكراهته على أربع مذاهب فمن مبيح مطلق بكل حال**) سواء الحرة والمملوكة، (**ومن محرم بكل حال**) أي مطلقاً وهو مذهب الظاهرية وإحدى الروايتين عن أحمد، (**ومن قائل يحل برضاها**) أي الزوجة (**ولا يحل بدون رضاها**) وهو مذهب الحنفية. (**وكأن هذا القائل يحرم الإيذاء دون العزل، ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة**) إلا برضاها، وهذا مذهب المالكية، ولنسق نصوص المذاهب.

قال أصحاب مالك: لا يعزل عن الحرة إلا بإذنها ولا عن الزوجة الأمة إلا بإذن سيدها بخلاف السراري هذه عبارة ابن الحاجب في مختصره.

وقال ابن عبد البر في التمهيد: لا خلاف بين العلماء أنه لا يعزل عن الزوجة الحرة إلا بإذنها لأن الجماع من حقها ولها المطالبة له. وقال في الأمة المملوكة: لا خلاف بين فقهاء الأمصار أنه يجوز العزل عنها بغير إذنها.

قلت: وفي نفي الخلاف في الأولى والإطلاق في الثانية نظر لما سيأتي في بيان مذهب الشافعي.

فإنها تطلق لنهي التحريم ولنهي التنزيه ولترك الفضيلة، فهو مكروه بالمعنى الثالث أي فيه ترك فضيلة، كما يقال: يكره للقاعد في المسجد أن يقعد فارغاً لا يشتغل بذكر أو صلاة، ويكره للحاضر في مكة مقيماً بها أن لا يحج كل سنة، والمراد بهذه الكراهية ترك

وقال أصحاب أبي حنيفة: يجوز العزل عن مملوكته بغير إذنها ولا يجوز عن زوجته الحرة إلا بإذنها، فإن كانت الزوجة أمة فقال أبو حنيفة: الإذن في العزل إلى المولى، وقال أبو يوسف ومحمد: بل إلى الزوجة.

وقال الحنابلة: وهذه عبارة المحرر لابن تيمية له العزل عن سريته، ولا يباح عن زوجته الحرة إلا بإذنها وإن كانت أمة لم يبح إلا بإذن سيدها نص عليه، وقيل: بل بإذنها، وقيل: لا يباح العزل بحال، وقيل: يباح بكل حال، وفي المحلى لابن حزم الظاهري: لا يحل العزل عن حرة ولا أمة مطلقاً، واستدل بحديث جذامة بنت وهب عند مسلم ذلك الوأد الخفي، ونقل عن أبي أمامة الباهلي أنه سئل عن العزل. فقال: ما كنت أرى مسلماً يفعله، وعن عمر وعثمان أنهما كانا ينكران العزل قال، وصح أيضاً عن الأسود بن يزيد وطاوس.

(والصحيح عندنا أن ذلك مباح) وتقريره أن النساء أقسام.

أحدها: الزوجة الحرة وفيها طريقان. أظهرهما أنها إن رضيت جاز وإلاَّ فوجهان أصحهما عند المصنف والرافعي والنووي الجواز، والطريق الثاني إن لم تأذن لم يجز وإن أذنت فوجهان.

الثاني: الزوجة الأمة وهي مرتبة على الحرة إن جوّزناه فيها ففي الأمة أولى، وإلا فوجهان أصحهما الجواز تحرزاً عن رق الولد.

الثالث: الأمة المملوكة يجوز العزل عنها. قال المصنف والرافعي والنووي: بلا خلاف. لكن حكى الروياني في البحر وجهاً أنه يجوز لحق الولد.

الرابع: المستولدة. قال الرافعي رتبها مرتبون على المنكوحة الرقيقة وهي أولى بالمنع لأن الولد حر وآخرون على الحرة، والمستولدة أولى بالجواز لأنها ليست راسخة في الفراش ولهذا لا تستحق القسم. قال الرافعي: وهذا أظهر هذا التفصيل مذهب الشافعي وحاصله: الفتوى بالجواز مطلقاً ولو بغير إذنها.

(وأما الكراهة) وهي الخطاب المقتضي للترك اقتضاء غير جازم بنهي مخصوص **(فإنها)** تطلق بإزاء ثلاثة معان **(لنهي التحريم ولنهي التنزيه ولترك الفضيلة، فهو)** أي العزل على قول من يقول بكراهته **(مكروه بالمعنى الثالث أي فيه ترك فضيلة)** لا بالمعنى الأول، والثاني **(كما يقال يكره للقاعد في المسجد أن يقعد فارغاً)** بطالاً **(ولا يشتغل بذكر ولا صلاة)** فإن كلاًّ منهما فضيلة في حد نفسها فتاركها تارك فضيلة **(و)** كما يقال **(يكره للحاضر في مكة مقيماً بها أن لا يحج كل سنة)** فإن تكرار الحج في كل سنة لأهل مكة فضيلة وتاركه من غير عذر تارك فضيلة، **(والمراد بهذه الكراهة ترك)** ما هو **(الأولى و)** ترك **(الفضيلة فقط، وهذا**

الأولى والفضيلة فقط، وهذا ثابت لما بيناه من الفضيلة في الولد، ولما روي عن النبي ﷺ: «أن الرجل ليجامع أهله فيكتب له بجماعه أجر ولد ذكر قاتل في سبيل الله فقتل». وإنما قال ذلك لأنه لو ولد له مثل هذا الولد لكان له أجر التسبب إليه، مع أن الله تعالى خالقه ومحييه ومقويه على الجهاد، والذي إليه من التسبب فقد فعله وهو الوقاع، وذلك عند الإمناء في الرحم. وإنما قلنا لا كراهة بمعنى التحريم والتنزيه، لأن إثبات النهي إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص ولا نص ولا أصل يقاس عليه، بل ههنا أصل يقاس عليه، بل ههنا أصل يقاس عليه وهو ترك النكاح أصلاً أو ترك الجماع بعد النكاح أو ترك الإنزال بعد الايلاج، فكل ذلك ترك للأفضل وليس بارتكاب نهي ولا

ثابت لما بيّنا من الفضيلة في الولد ولما يروى عن النبي ﷺ «أن الرجل ليجامع أهله) أي حليلته (**فيكتب له من جماعه**) ذلك (**أجر ولد ذكر قاتل في سبيل الله فقتل»**) قيل كيف ذلك يا رسول الله؟ فقال: «أنت خلقته أنت رزقته أنت هديته عليك محياه عليك مماته؟ قالوا: بل الله خلقه وهداه وأحياه وأماته. قال: فأقر قراره». هكذا هو في القوت بتمامه، وقال العراقي: لم أجد له أصلاً اهـ.

قلت: بل له أصل من حديث أبي ذر يقول فيه في أثناء حديث قال رسول الله ﷺ: «فضعه في حلاله وجنبه حرامه واقراره فإن شاء الله أحياه وإن شاء أماته ولك أجر». أخرجه ابن حبان في صحيحه مستدلاً به على تحريم العزل.

(**وإنما قال ذلك لأنه لو ولد له مثل هذا الولد لكان له أجر التسبب إليه مع أن الله تعالى خالقه ومحييه ومقويه على الجهاد، والذي إليه من التسبب فقد فعله وهو الوقاع وذلك عند الإمناء في الرحم**) ولفظ القوت بعد ايراد الحديث المتقدم المعنى في هذا أنه يقول: إذا جامعت فأمنيت في الفرج، وقد قال الله تعالى: ﴿أفرأيتم ما تمنون ★ أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون﴾ [الواقعة: ٥٨، ٥٩] فإذا لم يخلق الله من منيك خلقاً حسب ذلك كأنه قد خلق ذكر على أتم أحواله وأكمل أوصافه بأن يقاتل في سبيل الله فيقتل لأنك قد جئت بالسبب الذي عليك وليس عليك خلقه ولا هدايته، وإنما تعذر ذلك من عدم مشيئة الله وفعله مجرداً وكان لك كأجر ما لو فعل الله إذ قد أتيت بما يمكنك اهـ.

(**وإنما قلنا لا كراهة**) في العزل (**بمعنى التحريم والتنزيه لأن إثبات النهي**) عن شيء (**إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص**) بان يلحق به في حكمه لمساواة الأوّل للثاني في علة حكمه، (**ولا نص ولا أصل**) في التحريم أو التنزيه (**يقاس عليه بل ما هنا أصل يقاس عليه وهو ترك النكاح أصلاً، أو ترك الجماع بعد النكاح، أو ترك الانزال بعد الإيلاج فكل**

فرق، إذ الولد يتكوّن بوقوع النطفة في الرحم، ولها أربعة أسباب: النكاح، ثم الوقاع، ثم الصبر إلى الانزال بعد الجماع، ثم الوقوف لينصب المني في الرحم، وبعض هذه الأسباب أقرب من بعض، فالامتناع عن الرابع كالامتناع عن الثالث، وكذا الثالث كالثاني، والثاني كالأوّل، وليس هذا كالاجهاض والوأد، لأن ذلك جناية على موجود حاصل، وله أيضاً مراتب. وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتخلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة وإفساد ذلك جناية، فإن صارت مضغة وعلقة كانت الجناية أفحش، وإن نفخ فيه الروح واستوت الخلقة ازدادت الجناية تفاحشاً، ومنتهى التفاحش في الجناية بعد الانفصال حياً، وإنما قلنا مبدأ سبب الوجود من حيث وقوع المني في الرحم لا من حيث

ذلك ترك للأفضل) إذ لا يجب عليه النكاح إلا عند وجود شروطه، فإذا تزوّج لا يجب عليه إلا المبيت والنفقة، فإذا جامع لا يجب عليه أن ينزل فترك كل ذلك إنما هو ترك للفضيلة، **(وليس بارتكاب نهي ولا فرق إذ الولد يتكوّن)** أي يتهيأ للتكوين بعد أن لم يكن **(بوقوع النطفة في الرحم)** واستقرارها فيه بالشروط المذكورة في هيئة الجماع، **(ولها أربعة أسباب)** الأوّل: **(النكاح)** أي التزويج، **(ثم الوقاع)** أي الجماع، **(ثم الصبر إلى الانزال)** خرج به مالو لم يصبر بأن أنزل بمجرد التقاء الختانين، **(ثم الوقوف)** أي المكث **(لينصب الماء في الرحم)** وذلك بأن يتلاقى الماءان معاً أو أحدهما متقدم والثاني متأخر، **(وبعض هذه الأسباب أقرب من بعض والامتناع عن)** السبب **(الرابع)** الذي هو الوقوف **(كالامتناع عن)** السبب **(الثالث)** الذي هو الصبر، **(وكذا الثالث كالثاني والثاني كالأوّل وليس هذا كالاستجهاض والوأد)** أما الوأد فكما تقدم دفن البنت حية، وأما الاستجهاض فهو إلقاء المرأة جنينها قبل أن يستبين خلقه **(لأن ذلك جناية على موجود حاصل، وله)** أي الموجود الحاصل **(أيضاً مراتب، وأقل مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم ولا تختلط بماء المرأة)** لعدم اتفاق الماءين أو لعدم إنزال المرأة بأن قام عنها سريعاً **(فإفساد ذلك جناية)** أي نوع من الجناية، **(فإن صارت)** النطفة **(مضغة وعلقة)** إذا انتقل المني بعد طوره فصار ماء غليظاً متجمداً فهي علقة، فإذا انتقل طوراً آخر فصار لحماً فهو المضغة سميت بذلك لأنها مقدار ما يمضغ. **(كانت الجناية أفحش فإن نفخ فيها الروح)** بعد استكمالها تسعين يوماً إن كان ذكراً أو مائة وعشرين يوماً إن كانت أنثى، **(واستوت الخلقة ازدادت الجناية تفاحشاً ومنتهى التفاحش في الجناية بعد الانفصال حياً)** فإذا تسبب حينئذ لإهلاكها فقد تكاملت عليه الجنايات وتفاحشت، **(وإنما قلنا مبدأ سبب الوجود من حيث وقوع المني)** من الرجل **(في الرحم)** أي رحم المرأة بأي وجه كان، وإنما قلنا ذلك لأنه قد يتفق أن المرأة تقعد في الحمام على بلاطه المسخن، وقد كان عليه بعض شيء من مني الرجال فيسخن فم الرحم وتستلذ فيجذب فم الرحم ذلك المني المصبوب على البلاط جذب المغناطيس للحديد ثم يطبق عليه فيكون ذلك سبباً لحملها، وقد وقعت هذه الواقعة في بعض

الخروج من الإحليل، لأن الولد لا يخلق من مني الرجل وحده بل من الزوجين جميعاً إما من مائه ومائها أو من مائه ودم الحيض، قال بعض أهل التشريح: إن المضغة تخلق بتقدير الله من ذم الحيض، وأن الدم منها كاللبن من الرائب، وأن النطفة من الرجل شرط في خثور دم الحيض وانعقاده كالانفحة للبن، إذ بها ينعقد الرائب، وكيفما كان

الأزمنة لبعض الأبكار، وعندي من جهة القواعد فيه نظر إذ قد تقدم أنه لا بد للتكوّن من نزول مائها مع ماء الرجل أو متقدماً عليه أو متأخراً، وفي الصورة المذكورة ليس كذلك فتأمل. (**لا من حيث الخروج من الإحليل**) أي رأس الذكر (**لأن الولد لا يخرج من مني الرجل وحده**) ولا من منيها وحدها (**بل من**) مني (**الزوجين جميعاً إما من مائه ومائها**) إذا تلاقيا واجتمعا (**وإما من مائه ودم الحيض. قال بعض أهل التشريح**) من الحكماء: (**إن المضغة تتخلق بتقدير الله تعالى من دم الحيض، وأن الدم منها كاللبن من الرائب والنطفة من الرجل شرط في خثورة دم الحيض وانعقاده كالانفحة للبن إذ بها ينعقد الرائب**).

اعلم أن الحكماء ذكروا أن المني إما من الأخلاط عند من يجعله دماً نضيجاً وإما من الرطوبات الثانية عند من يجعله نوعاً آخر، وذكروا أن الأعضاء المفردة كلها تتكوّن من المني إلا اللحم، فإن الأحمر منه يتولد من متين الدم ويعقده الحر واليبس لتحلل رطوبات الدم فينعقد، والسمن والشحم يتولد من مائية الدم ودسمه ويعقدهما البرد، ولذلك يحلها الحر إلا أنها على قول أرسطو يتكوّن من مني الذكر كما يتكوّن الجبن عن الأنفحة، ويتكوّن عن مني الأنثى كما يتكوّن الجبن عن اللبن، فكما أن مبدأ العقد في الأنفحة كذلك مبدأ عقد الصورة في مني الذكر، وكما أن كل واحد من الأنفحة واللبن جزء من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الحادث عنهما، ولذلك ترى الأولاد يشبهون الأمهات أكثر من الآباء لأن أساس أعضائهم من مائها، وهذا القول يخالف قول جالينوس فإنه يرى أن كل واحد من المنيين قوّة عاقدة وقابلة للعقد، ومع ذلك لا يمنع أن نقول العاقدة في المني الذكري أقوى، والمنعقدة في المني الانثوي أقوى، وأنه مع اعتقاده أن مني المرأة العاقدة والمنعقدة يمتنع من إمكان التكوّن منه فقط، ويدعي أن القوّة العاقدة في مني الأنثى لا يتم فعلها إلا بمني الذكر، والحق إمكان التولد في مني الأنثى فقط لجواز أن يحصل له وحده المزاج الذي به ينعقد للنفس، ولكن يكون ذلك نادراً جداً لأن مني الأنثى يكون مائلاً عن الاعتدال إلى جهة البرد والرطوبة، ثم أن الدم الذي ينفصل في الحيض عن المرأة يصير أكثره غذاء في وقت الحمل، فمنه ما يستحيل إلى مشابهة جوهر المني والأعضاء الكائنة منه فيكون غذاء منمياً لها، ومنها ما لا يصير غذاء لذلك ولكن يصلح لأن ينعقد في حشوها فيكون لحماً آخراً وسمناً أو شحماً، ويملأ الامكنة بين الأعضاء، ومنه فضل لا يصلح لأحد الأمرين فيبقى إلى وقت النفاس وتدفعه الطبيعة فضلاً.

وهذا السياق الذي ذكرته من قول الحكماء يفهم منه ومن قولهم الذي نقله المصنف من أن

فماء المرأة ركن في الانعقاد فيجري الماءان مجرى الإيجاب والقبول في الوجود الحكمي في العقود، فمن أوجب ثم رجع قبل القبول لا يكون جانياً على العقد بالنقض والفسخ، ومهما اجتمع الايجاب والقبول كان الرجوع بعده رفعاً وفسخاً وقطعاً، وكما أن النطفة في الفقار لا يتخلق منها الولد فكذا بعد الخروج من الإحليل ما لم يمتزج بماء المرأة أو دمها، فهذا هو القياس الجلي.

فإن قلت: فإن لم يكن العزل مكروهاً من حيث أنه دفع لوجود الولد فلا يبعد أن يكره لأجل النية الباعثة عليه، إذ لا يبعث عليه إلا نيَّة فاسدة فيها شيء من شوائب الشرك الخفي.

فأقول: النيات الباعثة على العزل خمس:

المضغة تتخلق الخ، وأن دم الحائض ليس بحيض لأن الحمل إن تم فإن الرحم مشغول به وما ينفصل عنه من دم إنما هو رشح غذائه أو فضلة أو نحو ذلك فليس بحيض، وإن لم يتم وكانت المضغة غير مخلّقة مجَّها الرحم مضغة مائعة حكمها حكم الولد، فكيف يكون حكم الولد حيضاً، وبه قال الكوفيون وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد والأوزاعي والثوري، ومال الشافعي في الجديد إلى أن الحامل تحيض، وعن مالك روايتان، وأقوى حجج الحنفية ومن قال بقولهم أن استبراء الأمة اعتبر بالحيض لتحقق براءة الرحم من الحمل، فلو كانت الحامل تحيض لم تتم البراءة من الحيض والله أعلم.

(**فماء المرأة ركن في الانعقاد فيجري الماءان مجرى الإيجاب والقبول في الوجود الحكمي في العقود**) الشرعية، (**فمن أوجب ثم رجع قبل القبول لا يكون جانياً على العقد بالنقض والفسخ**) إذ قد وقع ذلك منه قبل تمام الركن الثاني، (**ومهما اجتمع الإيجاب والقبول**) من غير تخلل رجوع بينهما (**كان الرجوع بعده**) أي الاجتماع (**رفعاً وفسخاً وقطعاً، وكما أن النطفة**) أي ماء الرجل (**في الفقار**) أي فقار ظهره (**لا يتخلق منها الولد**) أي لا يتكوّن، (**فكذا بعد الخروج من الإحليل**) أي رأس الذكر (**ما لم يمتزج بماء المرأة أو دمها**) على القولين المذكورين، (**فهذا هو القياس الحكمي**).

(**فإن قلت: فإن لم يكن العزل مكروهاً**) بل مباحاً (**من حيث أنه دفع لوجود الولد**) كما قرر آنفاً (**فلا يبعد أن يكره لأجل النية الباعثة عليه إذ لا يبعث عليه إلاَّ نيَّة فاسدة فيها شيء من شوائب الشرك الخفي**) الذي هو أخفى من دبيب النمل على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء.

(**فأقول**) في الجواب (**النيات الباعثة على العزل خمسة**).

الأولى: في السراري وهو حفظ الملك عن الهلاك باستحقاق العتاق وقصد استبقاء الملك بترك الاعتاق ودفع أسبابه ليس بمنهي عنه.

الثانية: استبقاء جمال المرأة وسمنها لدوام التمتع واستبقاء حياتها خوفاً من خطر الطلق، وهذا أيضاً ليس منهياً عنه.

الثالثة: الخوف من كثرة الحرج بسبب كثرة الأولاد والاحتراز من الحاجة إلى التعب في الكسب ودخول مداخل السوء وهذا أيضاً غير منهي عنه، فإن قلة الحرج معين على الدين، نعم الكمال والفضل في التوكل والثقة بضمان الله حيث قال: ﴿ومَا مِنْ دَابَّةٍ في الأرْضِ إلاَّ عَلى اللهِ رِزْقُها﴾ [هود: ٦] ولا جرم فيه سقوط عن ذرة الكمال وترك الأفضل، ولكن النظر إلى العواقب وحفظ المال وادخاره مع كونه مناقضاً للتوكل لا نقول انه منهي عنه.

الرابعة: الخوف من الأولاد الإناث لما يعتقد في تزويجهن من المعرة كما كانت من

(**الأولى: في السراري**) جمع سرية بالكسر والضم خلاف الحرة (**وهو حفظ الملك عن الهلاك بإستحقاق الإعتاق**) لأنه متى أحبلها استحقت العتق فيكون سبباً لهلاك الملك (**وقصد استبقاء الملك بترك الاعتاق ورفع أسبابه ليس بمنهي عنه**) شرعاً.

(**الثانية: استبقاء جمال المرأة**) وبهجتها (**ونشاطها ونضارة لونها وسمنها لدوام التمتع**) بها وكذا استبقاء ثدييها عن السقوط. (**واستبقاء حياتها خوفاً من خطر الطلق**) وهو الوجع الحاصل عند وضعها، (**وهذا أيضاً ليس منهياً عنه**).

(**الثالثة: الخوف من كثرة الحرج**) والصرف (**بسبب كثرة الأولاد والاحتراز من الحاجة إلى التعب في الكسب**) وما يجري مجراه، (**ودخول مداخل السوء**) والتهم بسببه، (**وهذا أيضاً غير منهي عنه، فإن قلة الحرج معين على الدين. نعم الكمال والفضل في التوكل**) على الله تعالى (**والثقة بضمان الله تعالى**) لرزقه ورزق أولاده (**حيث قال**) تعالى (﴿**وما من دابة في الأرض إلاَّ على الله رزقها**﴾ **فلا جرم فيه سقوط عن ذروة الكمال وترك الأفضل**) كما سيأتي بيانه في موضعه من هذا الباب، (**ولكن النظر للعواقب**) في الأمور والملاحظة فيها (**وحفظ المال وادخاره**) لنفسه أو عياله (**مع كونه مناقضاً للتوكل**) بظاهره (**لا نقول أنه منهي عنه**)، فقد ثبت «أنه ﷺ ادّخر قوت سنة من تمر خيبر» وهذا البحث أيضاً يأتي بيانه في موضعه في هذا الكتاب.

(**الرابعة: الخوف من الأولاد الأناث**) خاصة (**لما في تزويجهن من المعرة**) والعيب (**كما كان من عادة العرب**) في الجاهلية الجهلاء (**في قتلهم الإناث**) وادعائهم جلب المعرة إليهم،

عادة العرب في قتلهم الإناث، فهذه نية فاسدة لو ترك بسببها أصل النكاح، أو أصل الوقاع أثم بها لا بترك النكاح والوطء، فكذا في العزل، والفساد في اعتقاد المعرة في سنّة رسول الله ﷺ أشد، وينزل منزلة امرأة تركت النكاح استنكافاً من أن يعلوها رجل فكانت تتشبه بالرجال، ولا ترجع الكراهة إلى عين ترك النكاح.

الخامسة: أن تمتنع المرأة لتعززها ومبالغتها في النظافة والتحرز من الطلق والنفاس والرضاع، وكان ذلك عادة نساء الخوارج لمبالغتهن في استعمال المياه، حتى كن يقضين صلوات أيام الحيض ولا يدخلن الخلاء إلا عراة، فهذه بدعة تخالف السنّة، فهي نية فاسدة، واستأذنت واحدة منهن على عائشة رضي الله عنها لما قدمت البصرة فلم تأذن لها، فيكون القصد هو الفاسد دون منع الولادة.

فإن قلت: فقد قال النبي ﷺ: « من ترك النكاح مخافة العيال فليس منا ثلاثاً ».

(**فهذه نية فاسدة**) من أصلها (**لو ترك بسببها أصل النكاح أو أصل الوقاع أثم بها لا بترك النكاح والوطء، فكذا في العزل والفساد في اعتقاد المعرة في سنّة رسول الله ﷺ أشد**) وأقوى من اعتقادها في غيرها والنكاح من سنن المرسلين، (**وينزل منزلة امرأة تركت النكاح استنكافاً**) وإباءً (**من أن يعلوها رجل، فكانت تتشبه بالرجال فلا ترجع الكراهه حينئذ إلى ترك النكاح**) وفي بعض النسخ: إلى غير ترك النكاح.

(**الخامسة: أن تمتنع المرأة**) عن النكاح (**لتعززها**) وتنطعها وتعمقها في الدين (**ومبالغتها في النظافة**) باستعمال كثرة الماء في الطهارة (**فتحترز**) بذلك (**من الطلق**) أي الوضع (**والنفاس**) وهو خروج الدم عقب الولادة (**والرضاع، وكان ذلك عادة نساء الخوارج لمبالغتهن في استعمال المياه**) الكثيرة للطهارة ودخول الحمامات ومجاوزة الحد للتطهر، (**حتى كن يقضين صلوات أيام الحيض**) ويصمن في حيضهن ولا يصلين في ثياب المحيض حتى يغسلنها (**ولا يدخلن الخلاء**). أي موضع قضاء الحاجة (**إلاّ عراة**) ظناً بتنجس الثياب، (**فهذه بدعة تخالف السنّة فهي فاسدة**) وهن أنباط من أهل النهروان، (**واستأذنت واحدة منهن على عائشة رضي الله عنها لما قدمت البصرة**) في قدمتها التي خالفت فيها علياً رضي الله عنه (**فلم تأذن لها**) نقله صاحب القوت، (**فيكون القصد هو الفاسد دون منع الولادة**).

(**فإن قلت: فقد قال** ﷺ **« من ترك النكاح مخافة العيال فليس منا ثلاثاً**) أي قاله ثلاث مرات. تقدم ذلك من حديث الحسن عن أبي سعيد في أوائل كتاب النكاح دون قوله « ثلاثاً ».

قلت: فالعزل كترك النكاح، وقوله: «ليس منا أي ليس موافقاً لنا على سنتنا وطريقتنا وسنتنا فعل الأفضل.

فإن قلت: فقد قال ﷺ في العزل: «ذاك الوأد الخفي، وقرأ: ﴿وإذا الموؤدة سُئلت﴾ [التكوير: ٨]. وهذا في الصحيح. قلنا: وفي الصحيح أيضاً أخبار صحيحة في الإباحة، وقوله «الوأد الخفي» كقوله: (الشرك الخفي) وذلك يوجب كراهة لا تحريماً.

(قلنا: فالعزل كترك النكاح، وقوله «فليس منا» أي ليس موافقاً لنا على سنتنا وطريقتنا وسنتنا فعل الأفضل) وهو النكاح فتاركه تارك الأفضل.

(فان قلت: فقد قال ﷺ في العزل) لما سئل عنه («ذلك الوأد الخفي وقرأ ﴿وإذا الموؤدة سئلت﴾» وهو في الصحيح) قال العراقي: رواه مسلم من حديث جذامة بنت وهب اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والطبراني، وابن مردويه، والبيهقي. قال العراقي في شرح الترمذي: هي أخت عكاشة وحديثها فرد، وقد اختلف في زيادة العزل فيه فلم يخرجه مالك.

(قلنا وفي الصحيح أيضاً أخبار صريحة في الإباحة) من حديث جابر بطرقه الكثيرة، وسيأتي ذكره في آخر الفصل.

ومنها: حديث أبي سعيد، وحديث أبي هريرة يشير إلى أن حديث جذامة قد عورض بأحاديث، وقد صرح البيهقي بذلك فقال: عورض بحديث أبي هريرة أن النبي ﷺ سئل عن العزل قال «إن اليهود تزعم العزل هي الموؤدة الصغرى كذبت يهود». قال البيهقي: ويشبه أن يكون حديث جذامة على طريق التنزيه اهـ.

وجزم الطحاوي بأنه منسوخ وتعقب عكسه ابن حزم، وحمل العراقي في شرح الترمذي حديث جذامة على العزل عن الحامل لزوال المعنى الذي كان يحذره من حصول الحمل وفيه تضييع للحمل يغذوه، فقد يؤول إلى موته أو ضعفه وأداً خفيا.

وأشار المصنف إلى وجه الجمع بين حديث جذامة وبين أحاديث الإباحة مع ورود كل من ذلك في الصحيح بوجه آخر فقال: (وقال ﷺ) في العزل «ذلك (الوأد الخفي» كقوله في) الرياء «إنه (الشرك الخفي» وذلك يوجب كراهة) بمعنى ترك الأفضل (لا تحريماً) وقرره العراقي في شرح الترمذي بوجه آخر فقال قول اليهود: «إنها الموؤدة الصغرى» يقتضي أنه وأد ظاهر لكنه صغير بالنسبة إلى دفن الولد بعد وضعه حياً بخلاف قوله عليه السلام «إنه الوأد الخفي» فإنه يدل على أنه ليس في حكم الظاهر أصلاً، فلا يترتب عليه حكمه، وهذا كقوله «إن الرياء هو الشرك

فإن قلت : فقد قال ابن عباس : العزل هو الوأد الأصغر ، فإن الممنوع وجوده به هو الموؤدة الصغرى .

قلنا : هذا قياس منه لدفع الوجود على قطعه وهو قياس ضعيف ، ولذلك أنكره عليه علي رضي الله عنه لما سمعه وقال : لا تكون موؤدة إلا بعد سبع ، أي بعد سبعة أطوار ، وتلا الآية الواردة في أطوار الخلقة وهي قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإنْسَانَ مِنْ سُلاَلَةٍ مِنْ طِين۞ ثم جَعَلْنَاهُ نطفةً في قرار مكين﴾ إلى قوله : ﴿ثم أنشأناهُ خَلْقاً آخر﴾ [المؤمنون : ١٢ ـ ١٤] أي نفخنا فيه الروح ، ثم تلا قوله تعالى في الآية الأخرى ﴿وإذا الموؤدة سئلت﴾ وإذا نظرت إلى ما قدمناه في طريق القياس والاعتبار ، ظهر لك تفاوت منصب علي وابن عباس رضي الله عنهما في الغوص على المعاني ودرك العلوم ، كيف وفي المتفق عليه في الصحيحين عن جابر أنه قال : « كنا نعزل على عهد رسـول الله ﷺ والقـرآن ينـزل » . وفي

الخفي » وإنما شبه بالوأد مر وجه لأن فيه طريق قطع الولادة اهـ .

(**فإن قلت : فقد قال ابن عباس رضي الله عنه : العزل هو الوأد الأصغر وأن الممنوع وجوده به هي الموؤدة الصغرى**) أي بوجود العزل يعدم فضل الولد إذ كان سبب عدمه لأنه لم يفعل ما يتأتى منه الولد فذهب فضله وحسب عليه قتله ، وهذا القول عن ابن عباس نقله صاحب القوت ورواه البيهقي نحوه في المعرفة عنه .

(**قلنا : هذا قياس منه لدفع الوجود على قطعه وهو قياس ضعيف**) عند الائمة ، (**ولذلك أنكره**) عليه (**عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه لما سمعه**) يقول بذلك (**وقال : لا تكون موؤدة إلا بعد سبع أي بعد سبعة أطوار وتلا**) عليّ رضي الله عنه (**الآية الواردة في أطوار الخلقة وهي قوله تعالى : ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ۞ ثم جعلناه نطفة في قرار مكين﴾ إلى قوله ﴿أنشأناه خلقاً آخر﴾ أي نفخنا فيه الروح ، ثم تلا قوله تعالى في الآية الأخرى ﴿وإذا المؤدة سئلت﴾**) فإنها ذكرت بعد سبع من قوله ﴿إذا الشمس كوّرت﴾ قال : فلا تكون موؤدة أي مقتولة إلا بعد تمام هذه الخصال من تمام الخلقة . هكذا ذكره صاحب القوت ، ورواه البيهقي نحوه في المعرفة . وذكر ابن عبد البر عن عليّ رضي الله عنه انه قال : لا تكون موؤدة حتى تأتي عليها الحالات السبع ، فقال له عمر : صدقت أطال الله بقاءك اهـ .

(**وإذا نظرت إلى ما قدمناه في طريق القياس والاعتبار ظهر لك تفاوت منصب علي وابن عباس رضي الله عنهما في الغوص على المعاني ودرك العلوم**) وحسن الاستنباط ، وهذا من دقيق العلوم تفرّد به علي رضي لله عنه لوفـور علمه ونفاذ ذهنه وخفي استدلاله . (**كيف ومن المتفق عليه في الصحيحين عن جابر رضي الله عنه**) قال : (« **كنا نعزل**) أي عن نسائنا

لفظ آخر: « كنا نعزل فبلغ ذلك نبي الله ﷺ فلم ينهنا ». وفيه أيضاً عن جابر أنه قال: إن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إن لي جارية هي خادمتنا وساقيتنا في النخل وأنا

(على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل ») أخرجه الائمة الستة خلا أبا داود من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء عن جابر. وأخرجه البخاري أيضاً من طريق ابن جريج، ومسلم من طريق معقل بن عبيد الجزري كلاهما عن عطاء عن جابر ليس فيه « والقرآن ينزل » (وفي لفظ آخر « كنا نعزل) على عهد رسول الله ﷺ (فبلغ ذلك نبي الله ﷺ فلم ينهنا ») وهذا اللفظ أخرجه مسلم وحده من رواية حماد بن هشام عن أبيه عن أبي الزبير عن جابر، وانفرد مسلم أيضاً بزيادة « لو كان شيئاً ينهى عنه لنهانا عنه القرآن » وفي هذا الحديث فوائد.

الأولى: قد استدل جابر على إباحة العزل بكونهم كانوا يفعلونه في زمن النبي ﷺ، وهذا هو الذي عليه جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين أن قول الصحابي كنا نفعل كذا مع إضافته إلى عصر الرسول مرفوع حكماً، وخالف في ذلك فريق منهم أبو بكر الاسماعيلي فقالوا: إنه موقوف لاحتمال عدم اطلاعه عليه السلام على ذلك، لكن هذا الاحتمال هنا مرفوع لما قدمناه من رواية مسلم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فلم ينهنا فثبت بذلك اطلاعه وتقريره وهو حجة بالإجماع.

الثانية: قد أوضح قوله « والقرآن ينزل » بقوله في رواية مسلم « لو كان شيئاً ينهى عنه لنهانا عنه القرآن » والظاهر أن معناه أن الله تعالى كان يطلع نبيه ﷺ على فعلنا وينزل في كتابه المنع مع ذلك كما وقع ذلك في قضايا كثيرة، ولهذا قال ابن عمر: كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد النبي ﷺ هيبة أن ينزل فينا شيء، فلما توفي النبي ﷺ تكلمنا وانبسطنا. رواه البخاري في صحيحه. وقال ابن دقيق العيد في شرح العمدة: استدل جابر بالتقرير من الله تعالى على ذلك وهو استدلال غريب، وكان يحتمل أن يكون الاستدلال بتقرير الرسول ﷺ لكنه مشروط بعلمه بذلك.

الثالثة: قد يشكل على المشهور على مذهب الشافعي من إباحة العزل ما أفتى به العماد ابن يونس، والعز بن عبد السلام أنه يحرم على المرأة استعمال دواء مانع من الحمل. قال ابن يونس: ولو رضي به الزوج، وقد يقال هذا سبب لامتناعه بعد وجود سببه، والعزل فيه ترك السبب فهو كترك الوطء مطلقاً.

الرابعة: هل الخلاف في العزل ما إذا كان بقصد التحرز عن الولد؟ قاله إمام الحرمين. فقال: حيث قلنا بالتحريم فذلك إذا نزع على قصد أن يقع الماء خارجاً تحرزاً عن الولد، وأما إن عنَّ له أن ينزع لا عن هذا القصد فيجب القطع بأنه لا يحرم اهـ. وقد يقال مقتضى التعليل في الحرة بأنه حقها. فلا بدّ من استئذانها فيه أنه لا يختص بحالة التحرز عن الولد، والله أعلم.

(وفيه أيضاً) أي في الصحيح (عن جابر رضي الله عنه انه قال: إن رجلاً أتى رسول الله

أطوف عليها وأكره أن تحمل، فقال عليه الصلاة والسلام: «اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها» فلبث الرجل ما شاء الله ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حملت، فقال: «قد قلت سيأتيها ما قدر لها» كل ذلك في الصحيحين.

الحادي عشر: في آداب الولادة وهي خمسة:

ﷺ فقال: إن لي جارية هي خادمتنا وساقيتنا في النخل، وأنا أطوف عليها وأكره أن تحبل فقال ﷺ «اعزل عنها إن شئت فإنها سيأتيها ما قدر لها» فلبث الرجل ما شاء الله ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حملت فقال «قد أخبرتكم أنه سيأتيها ما قدر لها») رواه مسلم، وأبو داود من رواية زهير عن أبي الزبير عن جابر بلفظ «إن رجلاً من الأنصار» وفيه «وأنا أكره أن تحمل» وفيه «فسيأتيها ما قدر لها» وفيه «قد أخبرتك» (كل ذلك في الصحيحين) أي ما تقدم من حديث جابر من حيث المجموع، وإلاّ فهذا الحديث الأخير تفرّد به مسلم عن البخاري.

تنبيه:

ومن أحاديث الإباحة قال جابر: قلنا يا رسول الله: إنا كنا نعزل فزعمت اليهود أنها الموؤدة الصغرى، فقال «كذبت اليهود إن الله إذا أراد أن يخلقه لم يمنعه». رواه الترمذي والنسائي من طريق محمد بن عبد الله بن ثوبان عن جابر، ونحوه لأصحاب السنن من حديث أبي سعيد، وقد تقدم. وللنسائي من حديث أبي هريرة وقد تقدم أيضاً. وقال أبو سعيد رضي الله عنه: انهم سألوا رسول الله ﷺ في العزل فقال «لا عليكم أن لا تفعلوا فإنما هو القدر» رواه مسلم. ورواه النسائي من حديث أبي صرمة، وربما احتج بحديث مسلم من منع العزل مطلقاً وفهم من «لا» النهي عما يسأل عنه وحذف قوله «لا» فكأنه قال: «لا تعزلوا وعليكم أن لا تفعلوا» تأكيد لذلك النهي هكذا ذكره القرطبي في شرح مسلم. وقال الأكثرون: ليس هذا نهياً وإنما معناه ليس عليكم جناح أو ضـرر أن لا تفعلوه. قال البيهقي: رواة الاباحة أكثر وأحفظ والله أعلم.

وقال ابن المنذر في الاشراق: اختلف أهل العلم في العزل في الجارية. فرخص فيه جماع من الصحابة ومن بعدهم. منهم: علي، وسعد بن أبي وقاص، وأبو أيوب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وجابر، والحسن بـن علي، وخباب بن الأرت رضي الله عنهم، وابن المسيب، وطاوس، ودينار بن أبي بكر. وعلى رواية ثانية وابن مسعود وابن عمر أنهم كرهوا ذلك، والله أعلم.

(الحادي عشر: في الولادة) ولنقدم أوّلاً ما يتعلق بها وبتدبير المولود كما يولد إلى أن ينهض.

اعلم أن المولود إذا ولد في سبعة أشهر يكون صحيح البدن قوياً، وإذا ولد في ثمانية اشهر فإما أن يموت سريعاً أو يولد ميتاً، وسبب ذلك أن النطفة تصير جنيناً في مدة قريبة من أربعين يوماً فإن أسرع صار في خمسة وثلاثين يوماً وإن أبطأ ففي خمسة وأربعين يوماً فما يصير جنيناً في خمسة

....

وثلاثين يوماً يتحرك بعد سبعين جنيناً، وما يصير جنيناً في خمسة وأربعين يتحرك بعد تسعين، وكيفما كان فهذه الحركة ضعف مدة صيرورته جنيناً، فإذا صار مدة ثلاثة أمثال هذه الحركة يكون وقت الولادة، فما يتحرك في سبعين يولد بعد مائتين وعشرة أيام وهي سبعة أشهر، وما يتحرك في تسعين ففي تسعة أشهر، فأما ما يولد في ثمانية أشهر فإن كانت حركته في سبعين فكان ينبغي أن يولد في سبعة أشهر فتأخره شهراً آخر إنما يكون لآفة، وإن كان قد تحرك في تسعين فكان ينبغى أن يولد في تسعة أشهر فتعجيله شهراً يكون لآفة، وإذا ولد المولود يجب أن يبدأ أول شيء قطع سره فوق أربع أصابع لئلا تتعفن فيصل ضرره للصبي ويربط بصوفة مفتولة ويضع على موضع الربط خرقة مغموسة في الزيت، ويبادر إلى تمليح بدنه لتصلب بشرته ويقوى جلده، فإن كان ذكراً فيكثر ولا يملح أنفه ولا فمه ثم يغسل بماء فاتر وينقى منخريه بأصابع مقلمة الأظفار، ويقطر في عينيه شيئاً من زيت الأدهان ويدغر في دبره لينفتح للتبرز، وإذا قطع غمرت أعضاؤه بالرفق ويشكل كل عضو على أحسن شكله ويديم مسح عينيه بشيء كالحرير وتغمر مثانته ليسهل إنفصال البول عنها، ثم يعمم أو يقلنس وينوم في بيت معتدل قريب إلى الظل والظلمة ماهد ويغطى المهد بالخرق الاسما نجونية، وينبغي أن يتفقد في نومه ويقظته، فإذا وجد فيه إضطراب من أذى من قمل أو بق أو غير ذلك فيزيله، فإن لم يسكت وصار يبكي فذلك إما لوجع يناله أو حر أو برد أو جوع، فالواجب أن يبادر إلى دفعه. وأما الرضاع فيجب أن يرضع ما أمكن بلبن أمه، فإنه أشبه الأغذية بجوهر ما سلف من غذائه وهو في الرحم أعني طمث أمه، فإنه بعينه هو المستحيل لبناً لاشتراك الرحم والثدي في الوريد الغاذي طعماً، ووجه الحمل بتوجه دم الطمث بالكلية إلى الرحم لغذاء الجنين وبعد انفصاله إلى الثديين لغذائه أيضاً، وهو أقبل لذلك وآلف حتى أنه صح بالتجربة ان في إلقائه حلمة أمه عظيم النفع جداً في دفع ما يؤذيه لأنه يلهيه ويشغله عما يؤذيه، ويجب ان يراعى في تغذيته بلبن أمه بأن يكون بين كل مرة ومرة زمان ما ينهضم الغذاء الأوّل قبل انحدار الثاني، والاجود أن يلعق العسل أوّلاً ثم يرضع لجلاء المعدة.

ومما يجب أن يلزم الطفل شيئين نافعين لتقوية مزاجه. أحدهما: التحريك اللطيف، والآخر التلحيس الذي جرت به العادة لتنويم الأطفال، وفائدة التحريك تحلل الأخلاط وانتعاش الحرارة الغريزية، وفائدة التلحيس تفريج النفس وبسطها وإن منع مانع من ارضاع أمه من ضعفها أو فساد لبنها أو ميلها إلى الترفه، فالمرضعة الشابة الصحيحة البدن المعتدلة بين السمن والهزال الحسنة الأخلاق، وينبغي أن لا تجامع البتة فإن ذلك يحرك منها دم الطمث فيفسد رائحة اللبن، وربما حبلت وكان من ذلك ضرر على الولدين جميعاً. أما المرتضع فلإنصراف اللطيف إلى غذاء الجنين، وأما الجنين فلقلة ما يأتيه من الغذاء لاحتياج الآخر إلى اللبن، وإذا اشتهى الطفل غير اللبن أعطي بتدريج ولم يشدد عليه، ثم إذا فطم نقل إلى ما هو خفيف من الأغذية ويكون الفطام بتدريج ويشغل ببلاليط متخذة من الخبز والسكر، فإن ألح على الثدي فليطل المر عليه والمدة الطبيعية للرضاع سنتان لأنها مدة نبات أكثر أسنانه وتصلب أعضائه، وإذا كملت الأنياب تعاطى مؤاكلة صلب

الأول: أن لا يكثر فرحه بالذكر وحزنه بالأنثى، فإنه لا يدري الخيرة له في أيهما، فكم من صاحب ابن يتمنى أن لا يكون له، أو يتمنى أن يكون بنتاً، بل السلامة منهن أكثر والثواب فيهن أجزل قال ﷺ: « من كان له ابنة فأدبّها فأحسن تأديبها وغذّاها فأحسن غذاءها وأسبغ عليها من النعمة التي أسبغ الله عليه كانت له ميمنة وميسرة من النار إلى الجنة ». وقال ابن عباس رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: « ما من أحد يدرك ابنتين فيحسن إليهما ما صحبتاه إلا أدخلتاه الجنة » وقال أنس، قال رسول الله

المضغ، والغرض المقدم في معالجة أمراضهم هو تدبير المرضعة فيستغني عن مداواتهم بمداواتها، فإذا انتقلوا إلى سن الصبا فتراعى أخلاقهم من حدوث غضب أو خوف شديد أو غم فيقرب إليه ما يحبه وينحى عنه ما يكرهه، فإذا انتبه من نومه يخلى بينه وبين اللعب ساعة ثم يطعم ثم يخلي بينه وبين اللعب الأطول ويجنبون عن شرب الماء على الطعام، وإذا أتى عليه ست سنين فيقدم إلى المؤدب والمعلم ولكن بتدريج ولا يحمل على ملازمة المكتب مرة واحدة، فهذا هو النهج في تدريبهم، وبعد هذا فتدبيرهم تدريب الإنماء وحفظ الصحة.

قال المصنف رحمه الله تعالى (**آداب الولادة خمسة**).

(**الأول: أن لا يكثر فرحه بالولد الذكر وحزنه بالأنثى**) كما كان أهل الجاهلية على ذلك وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم* يتوارى من القوم من سوء ما بشر به﴾ [النحل: ٥٨، ٥٩] (**فإنه لا يدري أن الخيرة له في أيهما**) الذكر أو الأنثى، (**وكم من صاحب ابن يتمنى أن لا يكون له**) ولا يوجد لسوء أخلاقه وحمله على المكاره والاتعاب وتشويه عرضه، (**أو يكون**) المولود (**بنتاً بل السلامة منهن أكثر**) للزومهن الحجاب (**والثواب فيهن أجزل**) وأوفر في مقابلة مكابدته وصبره على تربيتهن. (**قال ﷺ « من كانت له ابنة فأدّبها فأحسن تأديبها وغذاها فأحسن غذاءها وأسبغ عليها النعمة التي أسبغ الله عليه كانت له مأمنة وميسرة من النار إلى الجنة »**) قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود بسند ضعيف اهـ.

قلت: وفي رواية: « فأدّبها وأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها وأوسع عليها من نعم الله التي أسبغ عليه كانت له منعة وستراً من النار ».

(**وقال ابن عباس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: « ما من أحد يدرك ابنتين فيحسن إليهما ما صحبتاه إلا أدخلتاه الجنة »**) قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: ولفظ الطبراني في الكبير « ما من أحد ترك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتاه وصحبهما إلا أدخلتاه الجنة ».

ﷺ: « من كانت له ابنتان أو أختان فأحسن إليهما ما صحبتاه كنت أنا وهو في الجنة كهاتين ». وقال أنس: قال رسول الله ﷺ: « من خرج إلى سوق من أسواق المسلمين فاشترى شيئاً فحمله إلى بيته فخص به الإناث دون الذكور نظر الله إليه، ومن نظر الله إليه لم يعذبه ». وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « من حمل طرفة من السوق إلى عياله فكأنما حمل إليهم صدقة حتى يضعها فيهم وليبدأ بالاناث قبل الذكور فإنه من فرَّح أنثى فكأنما بكى من خشية الله، ومن بكى من خشيته حرم الله بدنه على النار ». وقال أبو هريرة: قال ﷺ: « من كانت له ثلاث بنات أو أخوات فصبر على لأوائهن وضرائهن أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهن، فقال: رجل واثنتان يا رسول الله؟ قال: واثنتان. فقال رجل: أو واحدة؟ فقال: أو واحدة ».

(**وقال أنس**) بن مالك رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ « من كانت له ابنتان أو أختان فأحسن إليهما ما صحبتاه كنت أنا وهو في الجنة كهاتين »**) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف، ورواه الترمذي بلفظ « من عال جاريتين » وقال: حديث حسن غريب اهـ.

قلت: ولفظ الترمذي « من عال جاريتين حتى يدركا دخلت أنا وهو في الجنة كهاتين ». ورواه كذلك ابن ماجه، وابن عوانة، ورواه ابن حبان عن ثابت عن أنس بلفظ « من عال ابنتين أو أختين أو ثلاثاً حتى يئسن أو يموت عنهن كنت أنا وهو في الجنة كهاتين » وكذلك رواه عبد بن حميد، وعند الإمام أحمد من حديث ابن عباس « من كان له ابنتان فأحسن صحبتهما دخل بينهما الجنة ».

(**وقال أنس**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ « من خرج إلى سوق من أسواق المسلمين فاشترى شيئاً**) أي من مأكول أو ملبوس (**فحمله إلى بيته فخصّ به الاناث دون الذكور نظر الله إليه**) أي بعين رحمته (**ومن نظر الله إليه**) كذلك (**لم يعذبه »**) قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف.

(**وقال أنس**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ « من حمل طرفة من السوق إلى عياله فكأنما حمل إليهم صدقة حتى يضعها فيهم وليبدأ بالاناث دون الذكور فإنه من فرّح أنثى فكأنما بكى من خشية الله، ومن بكى من خشية الله حرم الله بدنه على النار »**) قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف جداً وابن عدي في الكامل. قال ابن الجوزي: حديث موضوع.

(**وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ « من كان له ثلاث بنات أو أخوات فصبر على لاوائهن وضرائهن**) أي شدتهن ومكابدتهن (**أدخله الله الجنة بفضل رحمته اياهن، فقال رجل: و**) إذا كنَّ (**اثنتين يا رسول الله؟ قال: واثنتين. فقال رجل: أو**

الأدب الثاني: أن يؤذَّن في أذن الولد. روى رافع عن أبيه قال: « رأيت النبي ﷺ قد أذّن في أذن الحسن حين ولدته فاطمة رضي الله عنها ». وروي عن النبي ﷺ أنه قال: « من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى دفعت عنه أم

واحدة؟ قال: أو واحدة »). قال العراقي: رواه الخرائطي واللفظ له، والحاكم ولم يقل أو أخوات وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت وعند الخرائطي زيادة « وسرائهن بعد ضرائهن ». ويروى بمعناه من حديث أبي سعيد بلفظ « من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة ». رواه أحمد والترمذي وابن حبان والضياء. وروى الحاكم في الكنى من حديث أبي عرس بسند فيه مجهول وضعيف بلفظ « من كانت له ثلاث بنات فصبر عليهن وسقاهن وأطعمهن وكساهن كن له حجاباً من النار » وفي حديث أنس: « من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فاتقى الله وقام عليهن كان معي في الجنة هكذا وأشار بأصابعه الأربع ». رواه أحمد وأبو يعلى وأبو الشيخ والخرائطي في مكارم الاخلاق.

(الأدب الثاني: أن يؤذّن في أذن المولود اليمنى) أول ما يوضع على الأرض. **(روى رافع عن أبيه)** أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، وكان أبو رافع مولى للعباس، فوهبه النبي ﷺ، واختلف في اسمه على أقوال: إبراهيم وأسلم أو ثابت أو يزيد وهو مشهور بكنيته. روى عنه بنوه روى له الجماعة **(قال: « رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسين)** رضي الله عنه **(حين ولدته فاطمة رضي الله عنها »)** قال العراقي: رواه أحمد، واللفظ له، وأبو داود والترمذي وصححه إلا أنهما قالا: الحسن مكبراً وضعفه ابن القطان اهـ.

قلت: هكذا في نسخ الكتاب رافع عن أبيه وهو غلط، ولم أجد لرافع ذكراً في الكتب الستة، وإنما هو من رواية عبدالله بن أبي رافع عن أبيه وعبدالله له صحبة أيضاً، ولفظ أبي دواد والترمذي « أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة ».

(وروي عنه ﷺ انه قال « من ولد له مولود) وفي لفظ: ولد **(« فاذّن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى دفعت عنه أم الصبيان »)** هي التابعة من الجن. قال العراقي: رواه أبو يعلى الموصلي، وابن السني في اليوم، والبيهقي في شعب الإيمان من حديث الحسين بن علي بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن عساكر في التاريخ ولفظهم جميعاً « لم تضره أم الصبيان » وفي سنده مرزان بن سلم النضاري وهو متروك، وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة يحي بن العلاء النجلي، ونقل أحمد انه كذاب وضاع وأورد له هذا الحديث.

الصبيان». ويستحب أن يلقنوه أول انطلاق لسانه لا إله إلا الله، ليكون ذلك أول حديثه والختان في اليوم السابع ورد به خبر.

الأدب الثالث: أن تسميه إسماً حسناً، فذلك من حق الولد. وقال ﷺ: «إذا سميتم فعبّدوا» وقال عليه الصلاة والسلام: «أحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبد الرحمن».

(**ويستحب أن يلقنوه أول انطلاق**) لسانه كلمة الإخلاص (**لا إله إلا الله**) محمد رسول الله (**ليكون ذلك أول حديثه**) أي فيتعود عليها ويسهل عليه النطق بها ويتمكن حبها في باطنه على حد قول القائل:

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى ... فصادف قلباً خالياً فتمكنا

(**والختان في اليوم السابع ورد به خبر**) يشير إلى ما رواه الطبراني في الصغير بسند ضعيف «أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام» ورواه الحاكم وصحح إسناده والبيهقي من حديث عائشة قاله العراقي.

(**الأدب الثالث: أن يسميه بأحسن الأسماء**) وأخفها على اللسان (**فذلك من حق الولد**) عليه، (**وقد قال ﷺ: «إذا سميتم فعبدوا»**) أي إذا أردتم تسمية نحو ولد أو خادم فسموه بما فيه عبودية لله تعالى، كعبدالله، وعبد الرحمن لأن التعبد الذي بين العبد وربه إنما هو العبودية المحضة والإسم مقيض لمسماه فيكون عبدالله وقد عبده بما في اسم الله من معنى الإلهية التي يستحيل كونها لغيره تعالى. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث عبد الملك بن زهير عن أبيه معاذ واسناده ضعيف، واختلف في إسناده فقيل: عبد الملك بن إبراهيم بن زهير عن أبيه عن جده اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحسن بن سفيان في مسنده ومسدد، والحاكم في الكنى، وأبو نعيم، وابن منده، ولفظ الطبراني في معجمه الكبير من طريق مسدد حدثنا أبو أمية بن يعلى عن أبيه عن عبد الملك بن أبي زهير الثقفي عن أبيه مرفوعاً بهذا. وكذا أورده أبو أحمد الحاكم في الكني في ترجمة أبي زيد الثقفي والد أبي بكر بإسناد معضل. وقال ابن الأثير: قد ذكروا زهير بن عثمان الثقفي فلا أدري أهو هذا أم غيره. قال الحافظ في الإصابة: بل هو غيره. وفي مسند الحسن بن سفيان من طريق عمرو بن عمران عن شيخ كان بالمدينة عن عبد الملك ابن زهير عن أبيه به. وقال ابن منده: رواه أبو أمية بن يعلى فقال: عن عبد الملك بن زهير، عن أبيه عن جده، وهذا مخالف لرواية الطبراني، فإنه لم يقل عن جده ولكنه قال عبد الملك ابن أبي زهير، وأبو أمية بن يعلى ضعيف وفي مسند الحسن بن سفيان شيخ مجهول وأبو زهير اختلف في اسمه فقيل: معاذ، وقيل: عمار ورواه الديلمي من حديث معاذ بن جبل، والله أعلم.

(**وقال ﷺ: «أحب الأسماء إلى الله تعالى**) أي أحب ما يسمى به العبد إليه (**عبدالله**

وقال: « سموا بإسمي ولا تكنوا بكنيتي » . **قال العلماء : كان ذلك في عصره ﷺ إذ كان**

وعبد الرحمن») لأنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسمائه غيرهما ولأنهما أصول الأسماء الحسنى من حيث المعنى، فكان كل منهما يشتمل على الكل، ولأنه لم يسم بهما أحد غيره، وبحث الجلال السيوطي أن اسم عبد الله أشرف من عبد الرحمن، فإنه تعالى ذكر الأول في حق الأنبياء، والثاني في حق المؤمنين، فإن التسمي بعبد الرحمن في حق الأمة الأولى، ونازعه المناوي مستدلاً بكلام صاحب المطامح من المالكية في أفضلية الإسم الأول مطلقاً، وقد جزم به وعلله بأن اسم الله هو قطب الأسماء وهو العلم الذي يرجع إليه جميع الأسماء ولا يرجع هو لشيء فلا اشتراك في التسمية البتة، والرحمة قد يتصف بها الخلق. فعبد الله اخص في النسبة من عبد الرحمن، فالتسمي به أفضل وأحب إلى الله مطلقاً، وزعم بعضهم أن هذه أحبية مخصوصة لأنهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى، فكأنه قيل لهم: إن أحب الأسماء المضافة للعبودية هذان لا مطلقاً لأن أحبها إليه محمد وأحمد إذ لا يختار لنبيه إلا الأفضل، وقد رد ذلك بأن المفضول قد يؤثر لحكمة وهي هنا الإيماء إلى حيازته مقام الحمد وموافقة الحميد من أسمائه تعالى على أن من أسمائه أيضاً عبد الله كما في سورة الجن، وإنما سمى ابنه إبراهيم لبيان جواز التسمي بأسماء الأنبياء، وتنبيهاً على شرف سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام، ولذلك ذهب بعضهم إلى أن أفضل الأسماء بعد ذين إبراهيم، لكن قال ابن سبع في شفاء الصدور: أفضلها بعدهما محمد وأحمد ثم إبراهيم والله أعلم.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن عمر اهـ.

قلت: رواه من طريق عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر، وكذلك رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه. وفي الباب عن ابن مسعود بلفظ: «أحب الأسماء إلى الله ما تعبد له وأصدق الأسماء همام وحارث» رواه الشيرازي في الألقاب والطبراني في الكبير واسناده ضعيف بسبب محمد بن محصن العكاشي فإنه متروك. وروى أحمد والطبراني من حديث عبد الرحمن بن سبرة الجعفي مرفوعاً: «لا تسمه عزيزاً ولكن سم عبد الرحـمن فإن أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن والحرث» وفي رواية للطبراني: «لا تسم عبد العزى وسم عبد الله فإن خير الأسماء عبد الله وعبيد الله والحرث وهمام» قال السخاوي في المقاصد: وأما ما يذكر على الألسنة من خير الأسماء ما حمد وما عبد فما علمته اهـ.

(وقال ﷺ : « سموا بإسمي ولا تكنوا بكنيتي ») قال العراقي: متفق عليه من حديث جابر وفي لفظ: « تسموا » اهـ.

قلت: المتفق عليه من حديث جابر فيه زيادة « فإني إنما بعثت قاسماً أقسم بينكم » والسبب لهذا أنه ﷺ كان في السوق فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت النبي ﷺ فقال: إنما دعوت هذا فذكره.

ينادى: يا أبا القاسم، والآن فلا بأس، نعم. لا يجمع بين اسمه وكنيته، وقد قال ﷺ: «لا تجمعوا بين إسمي وكنيتي» وقيل: إن هذا أيضاً كان في حياته، وتسمّى رجل أبا عيسى فقال عليه الصلاة والسلام: «إن عيسى لا أب له» فكره ذلك، والسقط ينبغي أن

وأما صدر الحديث المذكور هنا بدون زيادة فقد أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عباس «وسموا» ضبط بفتح السين وتشديد الميم المضمومة «ولا تكنوا» بفتح فسكون فضم بضبط السيوطي، فهو من كنّى يكني كناية، وفهم من ضبطه بضم ففتح فتشديد نون مضمومة من كنى يكنى تكنية فهو كقوله: «لا تزكوا ولا تصلوا». وهكذا ضبط حديث «لا تصروا الإبل» من التصرية، ومنهم من ضبطه بالفتح مع التشديد وذلك بحذف إحدى التاءين والكنية بالضم ما صدرت بأب أو أم وهي تارة تكون للتعظيم والتوصيف كأبي المعالي: وتارة للنسبة إلى الأولاد كأبي سلمة وأبي شريح، وتارة ما يناسب كأبي هريرة، وتارة للعلمية الصرفة كأبي عمرو وأبي بكر، ولما كان ﷺ يكنى أبا القاسم لأنه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى بما يوحي إليه وينزلهم منازلهم التي يستحقونها في الشرف والفضل وقسم الغنائم، ولم يكن أحد منهم يشاركه في هذا المعنى منع أن يكني بها غيره بهذا المعنى، أما لو كني به أحد للنسبة إلى ابن له اسمه القاسم أو للعلمية المجردة جاز، ويدل عليه التعليل المذكور للنهي.

(وقال) بعض (العلماء كان ذلك) أي النهي عن التكني به مخصوصاً بحالة حياته (في عصره ﷺ إذ كان ينادى: يا أبا القاسم) لئلا يلتبس خطابه بخطاب غيره (والآن فلا بأس) هكذا ذكره كثيرون، ولكن الأصح عند أصحاب الشافعي تحريمه بعد موته، وذلك بالمعنى المذكور في حديث جابر، ولذا أنكر على علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين سمى ولده محمداً وكناه بأبي القاسم فقال: قد سألت ذلك رسول الله ﷺ بأنه إن ولد لي ولد فاسميه باسمك وأكنيه بكنيتك فأجازني، فلو كان ذلك محرماً بعد موته ﷺ لما أنكر عليه ذلك، وزعم القرطبي جوازه مطلقاً في حياته ﷺ، ويقول: النهي منسوخ بحديث الترمذي: «ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي» وفيه نظر يظهر بالتأمل والله أعلم. وقد ألفت في تحقيق هذه المسألة جزأً ليس عندي الآن.

(وسمى رجل) ولده (أبا عيسى فقال ﷺ) لما سمعه راداً عليه («إن عيسى لا أب له») إنما هو كلمته ألقاها إلى مريم (فكره ذلك) قال العراقي: رواه أبو عمر النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين من حديث ابن عمر بسند ضعيف، ولأبي داود أن عمر ضرب ابناً له تكنى أبا عيسى، وأنكر على المغيرة بن شعبة تكنيته بأبي عيسى، فقال رسول الله ﷺ: «كناني» وإسناده صحيح اهـ.

قلت: وكان المغيرة يكنى أيضاً أبا عبدالله وأبا محمد، ولكنه كان يحب أن ينادى بأبي عيسى لأنه ﷺ كناه بها، والظاهر جواز ذلك فقد تكنى به غير واحد من أحبار الأمة منهم الترمذي صاحب السنن وغيره.

يسمى. قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية: بلغني أن السقط يصرخ يوم القيامة وراء أبيه فيقول: أنت ضيعتني وتركتني لا إسم لي، فقال عمر بن عبد العزيز: كيف وقد لا يدري أنه غلام أو جارية. فقال عبد الرحمن: من الأسماء ما يجمعهما كحمزة وعمارة وطلحة وعتبة، وقال ﷺ: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم»

(والسقط) بالكسر ولداً كان أو أنثى يسقط من بطن أمه لغير تمامه (ينبغي أن يسمى) أي يعين له اسم وهذا عند ظهور خلقه وإمكان نفخ الروح فيه لا عند كونه علقة أو مضغة. (قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية) بن أبي سفيان تابعي جليل روى عن ثوبان، وعنه أبو طوالة. وكان من العقلاء الصلحاء. روى له النسائي وابن ماجه: (بلغني أن السقط يصرخ يوم القيامة وراء أبيه ويقول: أنت ضيعتني وأنت تركتني لا إسم لي، فقال) له (عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى: (كيف ولا أدري أنه غلام أو جارية. فقال عبد الرحمن: من الأسماء ما يجمعهما) أي الذكر والأنثى (كحمزة وعمارة وطلحة وعتبة) وقد روي هذا مرفوعاً من حديث أنس: «سموا السقط يثقل الله به ميزانكم فإنه يأتي يوم القيامة يقول أي رب أضاعوني فلم يسموني». هكذا رواه ميسرة بن علي في مشيخته عن أبي هدبة عنه، ورواه الديلمي لكن بيض لسنده، وروى ابن عساكر في التاريخ عن أبي هريرة بلفظ: «سموا أسقاطكم فإنهم من افراطكم» رواه عن البختري بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة، والبختري ضعيف ورواه أيضاً بلفظ: «سموا أولادكم فإنهم من أطفالكم». وقال: المحفوظ الأول. قال ابن القيم: وأما ما اشتهر أن عائشة رضي الله عنها أسقطت من النبي ﷺ سقطاً فسماه عبد الله وكناها به فلا يصح.

(وقال ﷺ: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم») لأن الدعاء بالآباء أشد في التعريف وأبلغ في التمييز، ولا يعارضه خبر الطبراني: «أنهم ينادون بأسماء أمهاتهم» لأنه ضعيف بالاتفاق فلا يعارض بالصحيح، فأحسنوا أسماءكم بان تسموا بنحو عبد الله وعبد الرحمن أو بحرث وهمام لا بنحو مرة وحرب. قال النووي في التهذيب: ويستحب تحسين الإسم لهذا الحديث قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي الدرداء. قال النووي: بإسناد جيد، وقال البيهقي أنه مرسل اهـ.

رواه كذلك أحمد كلاهما من حديث عبد الله بن أبي زكريا عن أبي الدرداء. قال النووي في كتابيه الأذكار والتهذيب إسناده جيد، وقال المنذري والصدر المناوي: ابن زكريا ثقة عابد لكن لم يسمع من أبي الدرداء، فالحديث منقطع وأبــوه اسمــه إياس، وقال الحافظ في الفتح رجاله ثقات إلا أن في سنده انقطاعاً بين ابن زكرياء وبين أبي الدرداء وأنه لم يدركه. ووجدت بخط الحافظ ابن حجر في هامش المغني عند قول البيهقي أنه مرسل. قلت: صححه ابن حبان.

ومن كان له اسم يكره يستحب تبديله، أبدل رسول الله ﷺ إسم العاص بعبدالله، وكان اسم زينب برة، فقال عليه السلام: « تزكي نفسها » فسماها زينب، وكذلك ورد

(**ومن له اسم يكره**) من جهة اللفظ أو من جهة المعنى (**فيستحب تبديله**) بغيره، **فقد** (**بدل رسول الله ﷺ اسم العاص بعبدالله**). قال العراقي: رواه البيهقي من حديث عبدالله بن الحرث بن جزء الزبيدي بسند صحيح اهـ.

قلت: قرأت في تاريخ من بالصحابة بمصر لأبي عبدالله الجيزي في ترجمة عبدالله بن الحرث المذكور ما نصه: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا عمي عبدالله بن وهب، أخبرنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي خبيب، عن عبد الرحمن بن الحرث بن جزء قال: توفي رجل ممن قدم على النبي ﷺ غريب، فقال رسول الله ﷺ وهو على القبر « ما اسمك »: قلت: العاص، وقال لعبد الرحمن بن عمر: « ما اسمك »؟ قال: العاص. وقال لعبدالله بن عمرو بن العاص: « ما اسمك »؟ قال: العاص. قال رسول الله ﷺ: « انزلوا فأنتم عبدالله » قال: فنزلنا فوارينا صاحبنا ثم خرجنا من القبر وقد بدلت أسماؤنا. وقد أخرج هذا الحديث من طرق أربعة كلها تنتهي إلى الليث بن سعد، وذكر في ترجمة سهل بن سعد الساعدي بسنده إليه قال: كان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يسمى أسود فسماه رسول الله ﷺ أبيض، وذكر أيضاً في ترجمة عبد العزيز الغافقي الصحابي أنه كان اسمه عبد العزى فسماه رسول الله ﷺ عبد العزيز.

(**وقال رسول الله ﷺ: « لا تجمعوا بين إسمي وكنيتي »**) قال العراقي: رواه أحمد وابن حبان من حديث أبي هريرة، ولأبي داود، والترمذي، وحسنه، وابن حبان من حديث جابر: « من تسمّى بإسمي فلا يتكنى بكنيتي، ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى بإسمي » اهـ.

قلت: أما أحمد فرواه من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري البخاري ولد في عهده ﷺ ولا رؤية له ولا رواية بل رواه عن عمه رفعه، وقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح. وأما حديث جابر الذي حسنه الترمذي فقد حسنه أيضاً الطيالسي وأحمد، وأخرجه أيضاً أحمد وأبو يعلى وابن حبان من حديث أبي هـريرة، وأخرجه ابن سعد في الطبقات من حديث البراء، ورواه ابن سعد أيضاً عن أبي هريرة بلفظ: « لا تسموا بإسمي وتكنوا بكنيتي » نهى أن يجمع بين الإسم والكنية.

(**وقيل: هذا**) أي النهي عن الجمع بين الإسم والكنية (**أيضاً كان في حياته**) ﷺ وأما بعده فلا بـــأس بهوهذا أحد الأقوال في المسألة.

(**قال أبو هريرة**) رضي الله عنه: (**كان اسم زينب برة**) وهي زينب بنت أبي سلمة أخت عمر بن أبي سلمة وأمها أم سلمة زوجة النبي ﷺ ولدت بأرض الحبشة وكان اسمها برة، (**فقال ﷺ: « تـزكي نـفسهـا »**) أي من جهة كونها برة من البر وكره ذلك،

النهي في تسمية أفلح ويسار ونافع وبركة لأنه يقال أثم بركة؟ فيقال: لا.

الرابع: العقيقة عن الذكر بشاتين، وعن الأنثى بشاة ولا بأس بالشاة ذكراً كان أو أنثى. وروت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أمر في الغلام أن يعق بشاتين مكافئتين، وفي الجارية بشاة. وروي أنه عق عن الحسن بشاة، وهذا رخصة في الاقتصار

(**فسماها زينب**) رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة، (**وكذلك ورد نهي في**) تسمية الرجل (**أسلم وأفلح ونافع وبركة لأنه قد يقال بركة)ثم فيقال: لا**) وفي بعض النسخ أفلح ويسار ونافع وبركة. قال العراقي: رواه مسلم من حديث سمرة بن جندب إلا أنه جعل مكان بركة رباحاً، وله في حديث جابر: أراد النبي ﷺ أن يسمى بيعلى وبركة الحديث اهـ.

قلت: لفظ مسلم: «لا تسم غلامك رباحاً ولا يساراً ولا أفلح ولا نافعاً» ورواه الطيالسي والترمذي بلفظ: «لا تسم غلامك رباحاً ولا أفلح ولا يساراً ولا نجيحاً» فيقال: أثم هو؟ فيقال: لا. ورواه ابن جرير بلفظ: «لا تسموا رقيقكم رباحاً ولا يساراً ولا أفلح ولا نجيحاً إن شاء الله تعالى». ولفظ أبي داود: «ولا تسمين غلامك يساراً ولا نجيحاً ولا أفلح فإنك تقول أثم هو؟ فيقول: لا.» وفي لفظ: «فلا يكون» وهكذا رواه ابن جرير أيضاً وصححه.

(**الأدب الرابع: العقيقة**) يقال عق عن ولده عقاً إذا ذبح العقيقة وهي الشاة تذبح يوم الأسبوع، وفي الحديث: «قولوا نسيكة ولا تقولوا عقيقة» أمرهم بذلك دفعاً للتطير، ويقال للشعر الذي يولد عليه المولود من آدمي وغيره عقيقة وهي (**عن الذكر بشاتين وعن الأنثى بشاة ولا بأس بالشاة ذكراً كان أو أنثى روت عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ أمر في الغلام أن يعق بشاتين مكافئتين**) أي متساويتين سناً وحسناً (**وعن الأنثى بشاة»**) وهو يبطل قول من كرهها عن الأنثى، وذلك شأن اليهود كانوا يعقون عن الغلام فقط. قال العراقي: رواه الترمذي وصححه اهـ.

قلت: وهو في سنن البيهقي من طريق سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن عمرة، عن عائشة. ثم أخرج من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله عن سباع، ثم قال: قال أبو داود حديث سفيان وهم ثم قال: ورواه المزني عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله بن سباع بن وهب، ثم قال المزني واهم في موضعين احدهما ان سائر الرواة رووه عن سفيان عن عبيد الله عن أبيه، والآخر أنهم قالوا سباع بن ثابت. ورواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضعين عن الصواب، كما رواه الناس.

قلت: أخرجه البيهقي في كتاب المعرفة من حديث الطحاوي عن المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت، وهكذا رويناه في كتاب السنن من طريق الطحاوي عن المزني من نسخة جيدة قديمة، فظهر بهذا أن رواية الطحاوي عن المزني على الصواب في الموضعين معاً لا في أحدهما، والله أعلم.

على واحدة. وقال ﷺ: «مع الغلام عقيقته. فاهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى» ومن السنّة أن يصدق بوزن شعره ذهباً أو فضة، فقد ورد فيه خبر: «انه عليه السلام أمر فاطمة رضي الله عنها يوم سابع حسين أن تحلق شعره وتتصدق بزنة شعره فضة». قالت عائشة رضي الله عنها: لا يكسر للعقيقة عظم.

الخامس: أن يحنكه بتمرة أو حلاوة. وروي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: «ولدت عبدالله بن الزبير بقباء ثم أتيت به رسول الله ﷺ فوضعته في حجره ثم

وروى أحمد عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً: «العقيقة حق على الغلام شاتان متكافئتان وعلى الجارية شاة».

(**وروي أنه**) ﷺ (**عق عن الحسن بشاة**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث علي وقال: ليس إسناده بمتصل ووصله الحاكم وصححه إلا أنه قال حسين، ورواه أبو داود من حديث ابن عباس إلا أنه قال كبشاً اهـ.

قلت: حديث ابن عباس هذا أخرجه البيهقي في السنن من طريق أيوب عن عكرمة: «عق عليه السلام عن الحسن كبشاً وعن الحسين كبشاً» اهـ.

قلت: وقد اضطرب فيه عن عكرمة، عن النبي ﷺ وهو الأصح، والثاني أن النسائي أخرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: «أنه ﷺ عق عن الحسن وعن الحسين بكبشين كبشين. (**وهذا رخصة في الإقتصار على واحدة**) إن سلم حديث علي عن الإنقطاع وسلم حديث عكرمة عن الإضطراب.

(**وقال** ﷺ: «**مع الغلام عقيقته فاهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى**») قال العراقي: رواه البخاري من حديث سلمان عن عامر الضبي اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والدارمي وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة ورواه الحاكم عن أبي هريرة.

(**ومن السنّة أن يتصدق بوزن شعره**) أي المولود بعد أن يزال عنه (**ذهباً أو فضة، فقد ورد فيه خبر**) وذلك أنه قد (**روي: «أنه** ﷺ **أمر فاطمة رضي الله عنها يوم سابع الحسين**) رضي الله عنه (**أن يحلق شعره ويتصدق بوزن شعره فضة**») قال العراقي: رواه الحاكم وصححه من حديث علي وهو عند الترمذي منقطع بلفظ حسن، وقال: ليس إسناده بمتصل، ورواه أحمد من حديث أبي رافع اهـ.

(**قالت عائشة رضي الله عنها: لا يكسر للعقيقة عظم**) وعلى هذا العمل الآن.

(**الأدب الخامس: أن يحنكه بتمرة**) إن وجدت (**أو حلاوة**) مهما كانت. (**وروي عن أسماء**) بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها (**أنها قالت: «ولدت عبد الله بن الزبير**

دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه » فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ ، ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبارك عليه وكان أول مولود ولد في الإسلام ، ففرحوا به فرحاً شديداً لأنهم قيل لهم : إن اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم.

الثاني عشر : في الطلاق ، وليعلم أنه مباح ، ولكنه أبغض المباحات إلى الله تعالى ،

بقباء) وهو الموضع المعروف خارج المدينة تقدم ذكرها في آخر كتاب الحج ، (**ثم أتيت به رسول الله ﷺ فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها**) في فمه الشريف ، (**ثم تفل**) به (**في فيه » فكان أول شيء دخل في فيه ريق رسول الله ﷺ ثم حنكه بتمرة، ثم دعا له وبارك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام**) أي بالمدينة من قريش ولد في السنة الثانية ، (**ففرحوا به**) أي جماعة المسلمين (**فرحاً شديداً لأنه قيل لهم: إن اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم**) . رواه البخاري ومسلم ، وروي نحو ذلك من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : « ولد لي غلام فأتيت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم وحنكه بتمرة ودعا بالبركة ودفعه إلي وكان أكبر ولد أبي موسى ».

(**الثاني عشر : الطلاق**) وهو في اللغة رفع القيد . يقال : أطلق الفرس والأسير ، وفي الشرع رفع القيد الثابت شرعاً بالنكاح ، فقوله : « شرعاً » يخرج به القيد حساً وهو حبل الوثاق ، وبالنكاح يخرج العتق لأنه رفع قيد ثابت شرعاً لكنه لا يثبت بالنكاح ، واستعمل في النكاح بلفظ التفعيل وفي غيره بالأفعال ، ولهذا لو قال لها : أنت مطلقة بتشديد اللام لم يفتقر إلى نية ولو خففها فلا بد منها ، وفي مشروعية النكاح مصالح العباد الدينية والدنيوية ، وفي الطلاق إكمال لها إذ قد لا يوافقه النكاح فيطلب الخلاص عند تباين الأخلاق وعروض البغضاء الموجبة عدم إقامة حدود الله فمكن من ذلك رحمة منه سبحانه وفي جعله عدداً حكمة لطيفة لأن النفس كذوبة ربما تظهر عدم الحاجة إلى المرأة أو الحاجة إلى تركها وتسر له ، فإذا وقع حصل الندم وضاق الصدر به وعيل الصبر فشرعه سبحانه وتعالى ثلاثاً ليجرب نفسه في المرة الأولى ، فإن كان الواقع صدقها استمر حتى تنقضي العدة وإلا أمكنه التدارك بالرجعة ، ثم إذا عادت النفس لمثل الأول وغلبته حتى عاد إلى طلاقها نظر أيضاً فيما يحدث له فما يوقع الثالثة إلا وقد جرب وفقه في حال نفسه ثم حرمها عليه بعد انتهاء العدد قبل أن تتزوج آخر ليتأدب بما فيه غيظه وهو الزوج الثاني على ما عليه من جبلة النحولية بحكمته ولطفه تعالى بعباده ، (**وليعلم أنه**) أي الطلاق (**مباح**) قد أباحه الشارع لما ذكرنا من الحكمة ، (**ولكنه أبغض المباحات إلى الله تعالى**) يشير إلى حديث : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » . والمراد بالمباح والحلال الشيء الجائز الفعل ، وإنما كان كذلك من حيث أداؤه إلى قطع الوصلة وحل قيد العصمة المؤدي إلى التناسل الذي به تكثير هذه الأمة لا من حقيقته في نفسه ، فإنه ليس بحرام ولا مكروه أصالة ، بل تجري فيه الأحكام الخمسة ، وقد صح أنه

وإنما يكون مباحاً إذا لم يكن فيه إيذاء بالباطل، ومهما طلقها فقد آذاها، ولا يباح إيذاء الغير إلا بجناية من جانبها أو بضرورة من جانبه، قال الله تعالى: ﴿فإن أطعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عليهنَّ سبيلاً﴾ [النساء: ٣٤] أي لا تطلبوا حيلة للفراق وإن كرهها أبوه فليطلقها. قال ابن عمر رضي الله عنهما، كان تحتي امرأة أحبها وكان أبي يكرهها ويأمرني بطلاقها، فراجعت رسول الله ﷺ فقال: «يا بن عمر طلّق امرأتك» فهذا

ﷺ آلى وطلق وهو لا يفعل محظوراً، والمراد بالبغض هنا غايته لا مبدؤه فإنه من صفات المخلوق والباري سبحانه وتعالى منزه عنها، والقانون في أمثاله أن جميع الأعراض النفسانية كغضب ورحمة وفرح وسرور وحياء وتكبر واستهزاء لها أوائل ونهايات وهي في حقه سبحانه محمولة على الغايات لا المبادىء وقد تقدمت الإشارة إليه في كتاب قواعد العقائد، والحديث المذكور رواه أبو داود، عن كثير بن عبيد، عن محمد بن خالد الوهبي، عن معرف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر. وكذا رواه عن كثير، عن أبي داود وابن أبي عاصم والحسين بن إسحاق. كما أخرجه الطبراني عنه، لكن رواه ابن ماجه في سننه عن كثير فجعل بدل معرف عبيدالله بن الوليد الرصافي، وكذا هو عند تمام في فوائده من حديث سليمان بن عبد الرحمن ومحمد بن مسروق كلاهما عن الرصافي وهو ضعيف، ومن جهته أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية وقال الدارقطني في العلل: المرسل فيه أشبه، وكذلك صحح البيهقي إرساله. وقال: إن المتصل ليس بمحفوظ، ورجح أبو حاتم الرازي أيضاً المرسل، وقال الخطابي: أنه المشهور والله أعلم.

(**وإنما يكون مباحاً إذا لم يكن فيه إيذاء بالباطل، ومهما طلقها فقد آذاها**) لأنه قطع وصلتها وحل قيد عصمتها. (**ولا يباح إيذاء الغير إلا بجناية من جانبها أو بضرورة**) شديدة (**من جانبه قال الله تعالى: ﴿فإن أطعنكم**) أي بالتوبيخ والإيذاء والهجر في المضاجع والضرب (**فلا تبغوا عليهن سبيلاً﴾**) أي فأزيلوا عنهن التعرض واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن، فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وقيل في تفسير الآية المذكورة (**أي لا تطلبوا حيلة للفراق**) ولفظ القوت: أي لا تطلبوا طريقاً إلى الفرقة ولا إلى خصومة ومكروه، وهذا حينئذ على صورة النفس المطمئنة إذا استجابت للإيمان وطاوعتك إلى أخلاق المؤمنين فتولها من الإرفاق وارفق بها في منالها من المباح، (**وإن كرهها أبوه فليطلقها**) رعاية لخاطر الأب فإن حقه مقدم على حق الزوجة.

(**قال**) عبدالله (**بن عمر رضي الله عنهما: كان تحتي امرأة أحبها وكان أبي يكرهها فيأمرني بطلاقها فراجعت رسول الله ﷺ**) في شأنها (**فقال: «يا بن عمر طلق امرأتك»**) فطلقها قال العراقي: رواه أصحاب السنن الأربعة. قال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

يدل على أن حق الوالد مقدّم، ولكن والد يكرهها - لا لغرض فاسد - مثل عمر، ومهما آذت زوجها وبذت على أهله فهي جانية، وكذلك مهما كانت سيئة الخلق أو فاسدة الدين. قال ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَلاَ يَخْرُجْنَ إِلاَّ أَنْ يأتينَ بفاحشةٍ مبيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١] مهما بذت على أهله وآذت زوجها فهو فاحشة، وهذا أريد به في العدة ولكنه تنبيه على المقصود. وإن كان الأذى من الزوج فلها أن تفتدي ببذل مال، ويكره للرجل أن يأخذ منها أكثر مما أعطى، فإن ذلك إجحاف بها وتحامل عليها وتجارة على البضع. قال تعالى: ﴿لاَ جُنَاحَ عليهمَا فيمَا افتدَتْ به﴾ [البقرة: ٢٢٩] فردّ ما أخذته فما دونه لائق بالفداء.

قلت: ورواه كذلك ابن حبان في الصحيح، وفي لفظ لهم: «فقال أطع أباك» وهذا الطلاق هو المستحب ذكره ابن الرفعة، (**فهذا يدل على أن حق الوالد مقدم**) على حق الزوجة (**ولكن والده يكرهها لا لغرض فاسد مثل عمر**) رضي الله عنه وأين مثله، (**ومهما آذت زوجها**) قولاً أو فعلاً (**وبذت على أهله**) أي أهل الزوج، (**فهي جانية**) فلا يكون الطلاق في حقها إيذاء، (**وكذلك مهما كانت سيئة الخلق**) سليطة اللسان فظة القلب، (**أو**) كانت (**فاسدة الدين**) رقيقته فاسدة الإعتقاد، وفي القوت: فإن كانت بذئة اللسان عظيمة الجهل كثيرة الأذى فطلاقها أسلم لدينها وأروح لقلوبهما في عاجل الدنيا وآجل الآخرة، وقد شكا رجل إلى رسول الله ﷺ بذاء إمرأته فقال: «طلقها» قال: فإني أحبها. قال: «فامسكها» إذا خشي عليه تشتت همه بفراقها مع المحبة فتشتت القلب أعظم من أذى الجسم.

(**قال ابن مسعود**) رضي الله عنه (**في**) تفسير (**قوله تعالى**) ﴿ولا تخرجوهن من بيوتهن (**ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشةٍ مبينة﴾ مهما بذت على أهله وآذت زوجها فهي فاحشة**) نقله صاحب القوت، (**وهذا أريد به في العدة**) ولفظ القوت: وهذا يعني به في العدة لأن الله تعالى يقول: ﴿اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم﴾ [الطلاق: ٦] فهو متصل بقوله: ﴿واحصوا العدة﴾ و﴿لا تخرجوهن من بيوتهن﴾ أي في العدة زاد المصنف:

(**ولكنه تنبيه على المقصود، وإن كان الأذى من الزوج فلها أن تفتدي**) نفسها منه (**ببذل مال**) إذا خافت أن لا يقيم حدود الله وأن يضيع واجب حقه عليها، (**ويكره للرجل أن يأخذ**) منها في الفدية (**أكثر مما أعطى**) إياها (**فإن ذلك إجحاف بها وتحامل عليها ونوع تجارة على البضع**) وكل ذلك منهي عنه، وقد تقدم في أول هذا الكتاب. وقد (**قال**) الله (**تعالى**) ﴿وإن خفتم ألا يقيما حدود الله (**فلا جناح عليهما فيما افتدت به﴾ فرد ما أخذته**) منه (**فما دونه لائق بالفداء**) فهذا هو الخلع الجائز عند أكثر العلماء خلافاً لبكر بن عبد الله المزني التابعي، فإنه قال بعدم حل أخذ شيء من الزوجة عوضاً عن فراقها محتجاً بقوله تعالى: ﴿فلا تأخذوا منه شيئاً﴾ [النساء: ٢٠] فأورد عليه (فلا

فإن سألت الطلاق بغير ما بأس فهي آثمة، قال ﷺ: « أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير ما بأس لم ترح رائحة الجنة » وفي لفظ آخر: « فالجنة عليها حرام » وفي لفظ آخر إنه عليه السلام قال: « المختلعات هن المنافقات » ثم ليراع الزوج في الطلاق أربعة أمور.

جناح عليهما فيما افتدت به) فأجاب بأنها منسوخة بآية النساء. وأجيب بقوله تعالى في سورة النساء الآية ﴿فإن طبن لكن عن شيء منه نفساً فكلوه﴾ [النساء: ٤] وبقوله تعالى: ﴿فلا جناح عليهما أن يصلحا﴾ الآية. وقد انعقد الإجماع بعده على اعتباره وأن آية النساء مخصوصة بآية البقرة وبآيتي النساء الأخريين، وقد تمسك بالشرط من قوله تعالى: (فإن خفتم) من منع الخلع إلا أن حصل الشقاق من الزوجين معاً، والجمهور على الجواز على الصداق وغيره، ولو كان أكثر منه لكن تكره الزيادة عليه كما ذكره المصنف هنا، وعند الدارقطني عن عطاء، عن النبي ﷺ قال: « لا يأخذ الرجل من المختلعة أكثر مما أعطاها »، ويصح الخلع في حالتي الشقاق والوفاق فذكر الخوف في قوله: إلا أن يخافا جرى على الغالب ولا يكره عند الشقاق أو عند كراهتها لسوء خلقه أو دينه أو عند خوف تقصير منها في حقه أو عند حلفه بالطلاق الثلاث من مدخول بها على فعله ما لا بد له من فعله وإن أكرهها بالضرب، ونحوه على الخلع فاختلعت لم يصح للإكراه، ووقع الطلاق رجعيا إن لم يسم المال فإن سماه، أو قال: طلقتك بكذا وضربها لتقبل فقبلت لم يقع الطلاق لأنها لم تقبل مختارة، والله أعلم.

(**فإن سألت الطلاق بغير ما بأس فهي آثمة**) أي لا يحل لها أن تسأل زوجها طلاقاً ولا أن تختلع منه بغير رضا من مولاها. قال رسول الله ﷺ: « أيما امرأة سألت زوجها طلاقها) ولفظ الجماعة: الطلاق (**من غير ما بأس لم ترح رائحة الجنة**». **وفي لفظ: « فالجنة عليها حرام »**) وهذا وعيد شديد لا يقابل طلب المرأة الخروج من النكاح، وقوله: « من غير ما بأس » ما زائدة للتأكيد، والبأس: الشدة أي في غير حال شدة تدعوها وتلجئها إلى المفارقة. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان من حديث ثوبان اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وابن خزيمة والحاكم وصححاه، وأقره الذهبي ولفظهم جميعاً « فحرام عليها رائحة الجنة ». وقال الحافظ ابن حجر: الأخبار الواردة في ترهيب المرأة من طلب طلاق زوجها محمولة على ما إذا لم يكن سبب يقتضي ذلك كحديث ثوبان هذا اهـ.

(**وقال ﷺ: « المختلعات**) أي الطالبات لخلع العصمة من أزواجهن (**هن المنافقات »**) نقله صاحب القوت. قال العراقي: رواه النسائي من حديث أبي هريرة. قال العراقي قلت: رواه الطبراني من حديث أبي عقبة بن عامر بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الترمذي من حديث ثوبان، قال في العلل: سألت محمداً يعني البخاري عن هذا

الأوّل: أن يطلقها في طهر لم يجامعها فيه. فإن الطلاق في الحيض أو الطهُر الذي

الحديث فلم يعرفه. وقال الحافظ في الفتح: أخرجه أحمد والنسائي عن أبي هريرة، وفي صحته نظر لأن الحسن عند الأكثر لم يسمع من أبي هريرة اهـ.

وأخرجه الديلمي في الفردوس وقال: المراد بالمختلعات اللاتي يخالعن أزواجهن من غير مضادة منهم، وفي لفظ لأحمد والنسائي بزيادة: «المنتزعات» والمراد به كما قال الطيبي: اللاتي ينزعن أنفسهن من أزواجهن وينشزن عليهم اهـ.

والمراد بالنفاق هنا النفاق العملي. قال ابن العربي: الغالب من النساء قلة الرضا والصبر فهن ينشزن على الرجال ويكفرن العشير، فلذلك سماهن المنافقات، والنفاق: كفران العشير، وفي الحلية لأبي نعيم من حديث ابن مسعود «والمختلعات والمتبرجات هن المنافقات». ورواه أبو يعلى عن أبي هريرة بهذا اللفظ.

فصل

وتعريف الخلع فراق زوج يصح طلاقه لزوجته بعوض يحصل لجهة الزوج بلفظ: طلاق وخلع. والمراد ما يشملها وغيرهما من ألفاظ الطلاق والخلع صريحاً وكناية كالفراق والابانة والمفاداة، وخرج بجهة الزوج تعليق طلاقها بالبراءة من مالها على غيره فيقع الطلاق في ذلك رجعياً، فإن وقع بلفظ الخلع ولم ينوِ به طلاقاً فالأظهر أنه طلاق ينقص العدد، وكذا إن وقع بلفظ الطلاق مقروناً بالنية، وقد نص في الإملاء أنه من صرائح الطلاق، وفي قول أنه فسخ وليس بطلاق لأنه فراق حصل بمعاوضة، فأشبه ما لو اشترى زوجته. ونص عليه في القديم، وصح عن ابن عباس فيما أخرجه عبد الرزاق وهو مشهور مذهب أحمد لحديث الدارقطني عن طاوس عن ابن عباس «الخلع فرقة وليس بطلاق» أما إذا نوى به الطلاق فهو طلاق قطعاً عملا بنيته، فإن لم ينو طلاقاً لا تقع به فرقة أصلاً كما نص عليه في الأم، وقوّاه السبكي. فإن وقع الخلع بمسمى صحيح لزم أو بمسمى فاسد كخمر وجب مهر المثل، والله أعلم.

تنبيه:

أول خلع وقع في الإسلام امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله لا يجتمع رأسي ورأس ثابت أبداً إني رفعت جانب الخباء فرأيته أقبل في عدة، فإذا هو أشدهم سواداً وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهاً. فقال: «أتردين عليه حديقته» قالت: نعم. وإن شاء زدته ففرق بينهما. رواه معمر بن سليمان عن فضيل عن جرير عن عكرمة عن ابن عباس، وقد أورده البخاري نحوه في صحيحه من عدة طرق.

(ثم ليراع الزوج في الطلاق أربعة أمور

الأول: أن يطلقها) بعد الدخول بها حالة كونها **(في طهر لم يجامعها فيه)** أي في ذلك

جامع فيه بدعيّ حرام وإن كان واقعاً ، لما فيه من تطويل العدة عليها ، فإن فعل ذلك فليراجعها . طلق ابن عمر زوجته في الحيض فقال ﷺ لعمر : « مره فليراجعها حتى

الطهر ولا في حيض قبله ، (**فإن الطلاق في الحيض أو الطهر الذي جامع فيه بدعي حرام وإن كان واقعاً**) وتحرم عليه المرأة ولا تحل له إلا بعد زوج ، (**لما فيه من تطويل العدة عليها**) فتتضرر بذلك ، وقد ورد في الخبر « لا ضرر ولا ضرار » . وقال تعالى : ﴿ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن﴾ [الطلاق : ٦] (**فإن فعل ذلك فليراجعها**) ، والدليل على ذلك ما ذكره بقوله : (**طلق ابن عمر**) رضي الله عنهما (**امرأته**) وهي آمنة بنت غفار . وفي مسند أحمد : إن اسمها النوار ، قال الحافظ في الفتح ، ويمكن أن يكون اسمها آمنة ولقبها النوار (**في الحيض**) أي وهي حائض ، فسأل عمر رسول الله ﷺ عن حكم طلاق ابنه على الصفة المذكورة . وفي رواية : أن ابن عمر أخبره فتغيظ فيه رسول الله ﷺ ، (**فقال رسول الله ﷺ لعمر : « مره**) أي مر ولدك عبدالله ، وأصله أأمر بهمزتين الأولى للوصل مضمومة تبعاً للعين ، والثانية فاء الكلمة ساكنة تبدل تخفيفاً من جنس حركة سابقها ، فتقول : أو مر فإذا وصل الفعل بما قبله زالت همزة الوصل وسكنت الهمزة الأصلية ، كما في قوله تعالى : ﴿وأمر أهلك بالصلاة﴾ [طه : ١٣٢] لكن استعملتها العرب بلا همز فقالوا : « مر » لكثرة الدوران ولأنهم حذفوا أولاً الهمزة الثانية تخفيفاً ، ثم خففوا همزة الوصل استغناء عنها لتحرك ما بعدها (**فليراجعها**) ، والأمر للندب عند الشافعية والحنفية والحنابلة . وقال المالكية وصححه صاحب الهداية من الحنفية للوجوب ويجبر على مراجعتها ما بقي من العدة شيء . قال ابن القاسم ، وأشهب ، وابن الموّاز : يجبر عندنا بالضرب والسجن والتهديد اهـ .

ودليل الجماعة قوله تعالى : ﴿فإمساك بمعروف﴾ [البقرة : ٢٢٩] وغيرها من الآيات المقتضية للتخيير بين الإمساك بالرجعة أو الفراق بتركها ، فجمع بين الآيات والحديث بحمل الأمر على الندب ، ولأن المراجعة لإستدراك النكاح وهو غير واجب في الابتداء . قال إمام الحرمين : ومع استحباب الرجعة لا نقول أن تركها مكروه ، لكن قال في الروضة فيه نظر ، وينبغي كراهته لصحة الخبر فيه ولدفع الايذاء ويسقط الاستحباب بدخول الطهر الثاني . وقال الشيخ تقي الدين في شرح العمدة : ويتعلق بالحديث مسألة أصولية وهي الأمر بالأمر بالشيء هل هو أمر بذلك الشيء أم لا ؟ فإن النبي ﷺ قال لعمر : « مره » بأمر . وأطال الحافظ البحث في هذه المسألة .

والحاصل أن الخطاب إذا توجه لمكلف أن يأمر مكلفاً آخر بفعل شيء كان المكلف الأول مبلغاً محضاً ، والثاني : مأمور من الشارع كما هنا ، وإن توجه من الشارع لمكلف أن يأمر غير مكلف كحديث « مروا أولادكم بالصلاة لسبع » لم يكن الأمر بالأمر بالشيء أمراً بالشيء لأن الأولاد غير مكلفين فلا يتجه عليهم الوجوب ، وإذا توجه الخطاب من غير الشارع بأمر من له عليه الأمر أن يأمر من لا أمر للأوّل عليه لم يكن الأمر بالأمر بالشيء أمراً بالشيء أيضاً ، بل هو متعد بأمره

تطهر ثم تحيض ثم تطهر ، ثم إن شاء طلقها وإن شاء أمسكها ، **فتلك العدّة التي أمر الله أن يطلق لها النساء** ». وإنما أمره بالصبر بعد الرجعة طهرين لئلا يكون مقصود الرجعة الطلاق فقط .

للأوّل أن يأمر الثاني ، والله أعلم .

(**حتى تطهر ثم تحيض**) حيضة أخرى (**ثم تطهر إن شاء طلقها وإن شاء أمسكها**) قبل أن يجامعها (**فتلك العدة**) أي فتلك زمن العدة وهي حالة الطهر (**التي أمر الله**) أي أذن (**أن يطلق لها النساء** ») في قوله تعالى : ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ [الطلاق : ١] وفي قراءة ابن عباس وابن عمر بيان ذلك ﴿فطلقوهن لقبل عدتهن﴾ وفيه دليل على أن الاقراء هي الاطهار كما ذهب إليه مالك والشافعي ، واختاره صاحب القوت حيث قال : وكذلك هو عندي وإن تكافأ ذلك في اللغة وتساوى في المعاني بأن يكون الحيض أيضاً ، (**وإنما أمره بالصبر بعد الرجعة طهرين لئلا يكون مقصود الرجعة الطلاق فقط**) أشار بهذه الجملة إلى بيان علية الغاية المذكورة في الحديث ، وقد اختلف العلماء فيه فقيل : لئلا تصير الرجعة لمجرد غرض الطلاق لو طلق في أوّل الطهر بخلاف الطهر الثاني ، وكما ينهى عن النكاح بمجرد الطلاق ينهى عن الرجعة له ، ولا يستحب الوطء في الطهر الأوّل اكتفاء بإمكان التمتع ، وقيل : عقوبة وتغليظ ، وعورض بأن ابن عمر لم يكن يعلم تحريمه ، وأجيب بأن تغيظه ﷺ دون أن يعذره يقتضي أن ذلك في الظهور لا يكاد يخفى على أحد ، واختلف في جواز تطليقها في الطهر الذي يلي الحيضة التي وقع فيها الطلاق والرجعة ، فقطع المتولي بالمنع . وذكر الطحاوي أنه يطلقها في الطهر الذي يلي الحيضة . قال الكرخي : وهو قول أبي حنيفة ، وقال أبو يوسف ومحمد : في طهر ثانٍ أي إذا طهرت من تلك الحيضة التي وقع فيها الطلاق . قال العراقي : الحديث متفق عليه .

قلت : رواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي . وهذا لفظ البخاري في كتاب الطلاق : حدثنا إسماعيل بن عبدالله ، حدثني مالك ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال رسول الله ﷺ : « مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم إن شاء أمسكها وإن شاء طلقها قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء » . وفي رواية عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عند مسلم « ثم ليدعها » بدل قوله : « ليمسكها » . وعند مسلم أيضاً من رواية محمد بن عبد الرحمن عن سالم « مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً » . ورواه جماعة غير نافع بلفظ : « حتى تطهر من الحيضة التي طلقها فيها ثم إن شاء أمسكها » وهي رواية يونس بن جبير ، وأنس بن سيرين ، وسالم فلم يقولوا ثم تحيض ثم تطهر . نعم رواية الزهري عن سالم موافقة لرواية نافع كما نبه عليه أبو داود ، والزيادة من الثقة مقبولة خصوصاً إذا كان حافظاً .

الثاني: أن يقتصر على طلقة واحدة فلا يجمع بين الثلاث، لأن الطلقة الواحدة بعد

فصل

الطلاق يكون بدعياً وسنياً وواجباً ومكروهاً.

فأما السني فما تقدم في حديث ابن عمر. قال البخاري في صحيحه: وطلاق السنّة أن يطلقها طاهراً من غير جماع، ويشهد شاهدين أي لقوله تعالى: ﴿واشهدوا ذوي عدل منكم﴾ [الطلاق: ٢] قال ابن عباس فيما أخرجه ابن مردويه: كان نفر من المهاجرين يطلقون لغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت، وأما تسميته بالسني فقال الشيخ كمال الدين بن الهمام من أصحابنا في فتح القدير: الطلاق السني المسنون وهو كالمندوب في استعقاب الثواب، والمراد به هنا المباح لأن الطلاق ليس عبادة في نفسه ليثبت له ثواب، فالمسنون منه ما ثبت على وجه لا يستوجب عتاباً. نعم لو وقعت له داعية أن يطلقها عقب جماعه أو حائضاً فمنع نفسه إلى الطهر الآخر، فإنه يثاب، لكن لا على الطلاق في الطهر الخالي عن الحيض، بل على كف نفسه عن ذلك الايقاع على ذلك الوجه امتناعاً عن المعصية.

وأما البدعي، فطلاق مدخول بها بلا عوض منها في حيض أو نفاس أو عدة طلاق رجعي، وهي تعتد بالاقراء وذلك لمخالفته لقوله تعالى: ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ وزمن الحيض والنفاس لا يحسب من العدة، والمعنى فيه تضررها بطول مدة التربص أو في طهر جامعها فيه أو استدخل ماءه فيه، ولو كان الجماع أو الاستدخال في حيض قبله أو في الدبر إن لم يتبين حملها وكانت ممن تحبل لأدائه إلى الندم عند ظهور الحمل، لأن الإنسان قد يطلق الحائل دون الحامل، وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد، وألحقوا الجماع في الحيض بالجماع في الطهر لاحتمال العلوق فيه، والجماع في الدبر كالجماع في القبل لثبوت النسب ووجوب العدة به، وهذا الطلاق حرام للنهي عنه. وقال النووي: أجمعت الأمة على تحريمه بغير رضا المرأة، فإن طلقها أثم ووقع طلاقه.

وأما الطلاق الواجب ففي الإيلاء على المولى، لأن المدة إذا انقضت وجب عليه الفيئة أو الطلاق، وفي الشقاق على الحكمين إذا أمرت المظلومة ولا بدعة فيه للحاجة إليه مع طلب الزوجة، وأما المستحب فعند خوف تقصيره في حقها لبغض أو غيره أو سيئة الخلق، أو بأن لا تكون عفيفة، وألحق به ابن الرفعة طلاق الولد إذا أمره به والده وقد تقدم ذلك.

وأما المكروه؛ فعند سلامة الحال لحديث « ليس شيء من الحلال أبغض إلى الله من الطلاق » وقد تقدم أيضاً. وأما المباح فطلاق من ألقي عليه عدم اشتهائها بحيث يعجز أو يتضرر بإكراهه نفسه على جماعها، فهذا إذا وقع فإن كان قادراً على طول غيرها مع استبقائها ورضيت بإقامتها في عصمته بلا وطء أو بلا قسم فيكره طلاقها، كما كان بين رسول الله ﷺ وبين سودة، وإن لم يكن قادراً على طولها أو لم ترض هي بترك حقها فهو مباح، والله أعلم.

(الثاني): إذا عزم على الطلاق **(أن يقتصر على طلقة واحدة)** في طهر لا جماع فيه، **(فلا**

العدّة تفيد المقصود ويستفيد بها الرجعة إن ندم في العدة وتجديد النكاح إن أراد بعد العدة، وإذا طلق ثلاثاً ربما ندم فيحتاج إلى أن يتزوّجها محلل وإلى الصبر مدّة، وعقد المحلل منهي عنه، ويكون هو الساعي فيه ثم يكون قلبه معلقاً بزوجة الغير وتطليقه ـ أعني زوجة المحلل بعد أن زوج منه ـ ثم يورث ذلك تنفيراً من الزوجة، وكل ذلك ثمرة

يجمع بين الثلاث) مرة واحدة لأن الطلقة الواحدة (بعد العدة) إلى انقضائها بحيض أو أشهر (تفيد المقصود) أي تعمل عمل التحريم بالثلاث سواء، (ويستفيد بها) أي بالطلقة أربع خصال. احداها: موافقة الكتاب والسنّة من قوله تعالى: ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ والثانية: تيسير العدة عليها وسرعة خروجها منه ليحتسب بالطهر الذي طلقها فيه من غير جماع قرء، فيستعجل الخروج من العدة لأنها من حدود الله. والثالثة: (الرجعة إن ندم) على طلاقها (في العدة) من غير إحداث عقد ثانٍ ولا مهر آخر، (و) الرابعة: (تجديد النكاح إن أراد) واحب رجعتها (بعد) انقضاء (العدة) فإن له ذلك من غير زوج ثان، (وإذا طلق ثلاثاً) دفعة واحدة (ربما ندم) حيث لا ينفعه الندم حيث لم يجعل الله له مخرجاً لأنها لا تحل له إلا بعد زوج، (فيحتاج إلى أن يتزوّجها محلل) وهو الزوج الثاني، (و) يخسر العبد خروج المرأة من يده فإن ابتلي بهواها احتاج (إلى الصبر مدة) وينتظر فراغ الزوج الثاني، او التجأ أن يعمل في تزويجها لغيره فيكون محللاً لنفسه، ومفسداً لنكاح الثاني بالتحليل فيقع في ثلاث معان من المعاصي، (وعقد المحلل منهي عنه) يشير به إلى حديث «لعن الله المحلل والمحلل له» كذا أورده صاحب القوت وهو صحيح رواه أحمد وأبو داود عن علي، والترمذي عن ابن مسعود، والترمذي أيضاً عن جابر. وجاء في تفسيره الذي يتزوّج المطلقة ثلاثاً بشرط أن يطلقها بعد وطئها لتحل للأوّل ذكره ابن الاثير وغيره، وقد أغفله العراقي. وقال بعض العلماء: إن نكاح الأوّل بعده على التحليل لا يجوز أيضاً، (ويكون هو الساعي فيه) والجاني على نفسه، (ثم يكون قلبه معلقاً بزوجة الغير وتطليقه. أعني زوجة المحلل بعد أن زوّج ثم يؤثر بعد ذلك تغيير أمر الزوجة) وغير ذلك من المحظورات، (وكل ذلك ثمرة الجمع) ومخالفة السنة. قال الله تعالى: ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ ثم قال: ﴿لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾ [الطلاق: ١] يعني ندماً من المطلق أوجب رجعة. (وفي الواحدة كفاية في المقصود من غير محظور) فإنه إن طلق واحدة أو اثنتين حلت له في العدة بغير عقد آخر، وحلت له بعد انقضائها أيضاً بنكاح جديد من غير زوج ثان، ثم قال تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً﴾ [الطلاق: ٢] أي يتق الله فيطلق لعدة يجعل له مخرجاً في جواز الرجعة كما ذكرنا.

فصل

إذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق أجمع على ذلك أئمة الفتوى، وقد أشار إليه المصنف أوّلاً بقوله: بدعي حرام، وإن كان واقعاً خلافاً للظاهرية والخوارج والرافضة حيث قالوا: لا يقع لأنه

....

منهي عنه، فلا يكون مشروعاً لنا حديث ابن عمر المتقدم، فإنه أمره بالمراجعة والمراجعة بدون الطلاق محال، ولا يقال المراد بالرجعة الرجعة اللغوية وهي الرد إلى حالها الأوّل، لا أنه يجب عليه طلقة لأن هذا أغلظ إذ حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية مقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في الأصول، وبأن ابن عمر صرح في حديثه بأنه حسبها عليه تطليقة كما رواه البخاري من طريق أنس بن سيرين قال: سمعت ابن عمر قال: طلق ابن عمر امرأته وهي حائض، وفيه قال أنس بن سيرين فقلت لابن عمر أتحتسب؟ قال: فمه أي انزجر عنه فإنه لا شك في وقوع الطلاق، وكونه محسوباً في عدد الطلاق وهذا نص في موضع النزاع يرد على القائل بعدم الوقوع فيجب المصير إليه.

وعند الدارقطني في رواية شعبة عن أنس بن سيرين فقال عمر: يا رسول الله؛ أفتحتسب بتلك الطلقة؟ قال: « نعم » وعنده أيضاً من طريق سعيد بن عبد الرحمن اللخمي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلاً قال: إني طلقت امرأتي البتة وهي حائض فقال: « عصيت ربك وفارقت امرأتك » قال فإن رسول الله ﷺ أمر ابن عمر أن يراجع امرأته بطلاق بقي له وأنت لم تبق لك ما ترتجع به امرأتك ».

وقد وافق ابن حزم من المتأخرين الشيخ تقي الدين بن تيمية واحتجوا له بما عند مسلم من حديث أبي الزبير عن ابن عمر فقال رسول الله ﷺ: « ليراجعها » فردها. قال: إذا طهرت فليطلق أو ليمسك، وزاد النسائي وأبو داود فيه « ولم يرَها شيئاً » لكن قال أبو داود: روى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة وأحاديثهم كلها على خلاف ما قال أبو الزبير. وقال ابن عبد البر: لم يقلها غير أبي الزبير وليس بحجة فيما خالفه فيه مثله، فكيف بمن هو أثبت منه؟ وقال الخطابي: لم يرو أبو الزبير حديثاً أنكر من هذا. وقال الشافعي فيما نقله البيهقي في المعرفة: نافع أثبت من أبي الزبير والأثبت من الحديثين أولى أن يؤخذ به إذا تخالفا، وقد وافق نافعاً غيره من أهل الثبت وحمل قوله: « لم يرها شيئاً » على أنه لم يعدها شيئاً صواباً. وقال الخطابي: لم يرها شيئاً تحرم معه المراجعة، وقد تابع أبا الزبير غيره، فعند سعيد بن منصور من طريق عبدالله بن مالك عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فقال رسول الله ﷺ: « ليس ذلك بشيء » وكل ذلك قابل للتأويل وهو أولى من تغليط بعض الثقات.

وقال ابن القيم منتصراً لشيخه ابن تيمية: الطلاق ينقسم إلى حلال وحرام فالقياس أن حرامه باطل كالنكاح وسائر العقود، وأيضاً فكما أن النهي يقتضي التحريم فكذلك يقتضي الفساد، وأيضاً فهو طلاق منع منه الشرع، فأفاد منعه عدم إيقاعه، فكذلك يفيد عدم نفوذه وإلاّ لم يكن للمنع فائدة لأن الزوج لو وكّل رجلاً أن يطلق امرأته على وجه فطلقها على غير الوجه المأذون فيه لم ينفذ، فلذلك لم يأذن الشارع للمكلف في الطلاق إلا إذا كان مباحاً، فإذا طلق طلاقاً محرماً لم يصح، وأيضاً فكل ما حرمه الله من العقود مطلوب الإعدام، فالحكم ببطلان ما حرمه أقرب إلى

....

تحصيل هذا المطلوب من تصحيحه. ومعلوم أن الحلال المأذون فيه ليس كالحرام الممنوع منه، ثم ذكر معارضات أخرى لا تنهض مع التنصيص على صريح الأمر بالرجعة فإنه فرع وقوع الطلاق، وعلى تصحيح صاحب القصة بأنها حسبت عليه تطليقة والقياس في معارضة النص فاسد الاعتبار اهـ، ملخصاً من الفتح.

وأخرج البخاري من طريق يونس بن جبير عن ابن عمر قال: «مره فليراجعها». قلت: تحتسب قال أرأيت إن عجز واستحمق معناه أرأيت إن عجز الزوج عن السنّة أو جهل السنّة فطلق في الحيض أيعذر لحمقه؟ فلا يلزمه طلاق. استبعاد من ابن عمر أن يعذر أحد بالجهل بالشريعة، وهو القول الأشهر أن الجاهل غير معذور، وروي أيضاً من قول سعيد بن جبير أن ابن عمر قال: حسبت عليَّ تطليقة، وفيه رد على الظاهرية ومن نحا نحوهم في قوله: «إنه لم يعتد بها ولم يرها شيئاً» لأنه وإن لم يصرح برفع ذلك إلى النبي ﷺ فإن فيه تسليم أن ابن عمر قال: إنها حسبت عليه بتطليقة، فكيف يجتمع هذا مع قوله: إنه لم يعتد بها ولم يرها شيئاً على المعنى الذي ذهب إليه المخالف؟ لأنه إن جعل الضمير للنبي ﷺ لزم منه أن ابن عمر خالف ما حكم به النبي ﷺ في هذه القصة بخصوصها لأنه قال: إنها حسبت عليه بتطليقة فيكون من حسبهاعليه خالف كونه لم يرها شيئاً، وكيف يظن به ذلك مع اهتمامه واهتمام أبيه بسؤال النبي ﷺ عن ذلك ليفعل ما يأمره به، وإن جعل الضمير في لم يعتد بها أو لم يرها لابن عمر لزم منه التناقض في القصة الواحدة، فيفتقر إلى الترجيح. ولا شك أن الأخذ بما رواه الأكثر والأحفظ أولى من مقابله عند تعذر الجمع عند الجمهور.

وأما قول ابن القيم في الانتصار لشيخه لم يرد التصريح بأن ابن عمر احتسب بتلك التطليقة إلا في رواية سعيد بن جبير عنه عند البخاري وليس فيه التصريح بالرفع قال: وإقرار سعيد بن جبير بذلك كإقرار أبي الزبير بقوله: لم يرها شيئاً. فإما أن يتساقطا وإما أن ترجح رواية أبي الزبير لتصريحها بالرفع، وتحمل رواية سعيد بن جبير على أن أباه هو الذي حسبها عليه بعد موت النبي ﷺ في الوقت الذي الزم الناس فيه بالطلاق الثلاث بعد أن كانوا في زمن النبي ﷺ لا يحتسب عليهم به ثلاثاً إذا كان بلفظ واحد، فأجيب بأنه قد ثبت في مسلم من رواية أنس بن سيرين سألت ابن عمر عن امرأته التي طلقها وهي حائض، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «مره فليراجعها فإذا طهرت فليطلقها لطهرها» قال: فراجعتها ثم طلقتها لطهرها. قلت: فاعتددت بتلك التطليقة وهي حائض، فقال: ما لي لا أعتد بها وإن كنت عجزت واستحمقت.

وعند مسلم أيضاً من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن سالم بلفظ: «وكان ابن عمر طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها فراجعها كما أمره رسول الله ﷺ» ففيه موافقة أنس بن سيرين لسعيد بن جبير وأنه راجعها في زمنه ﷺ. قاله الحافظ في الفتح.

الجمع، وفي الواحدة كفاية في المقصود من غير محذور، ولست أقول الجمع حرام، ولكنه مكروه بهذه المعاني، وأعني بالكراهة تركه النظر لنفسه.

ثم قال المصنف: (**ولست أقول الجمع حرام، ولكنه مكروه لهذه المعاني**) المذكورة آنفاً، (**وأعني بالكراهة تركه**) الأولى والأفضل (**النظر لنفسه**) . قد عقد البخاري في الصحيح لهذه المسألة باباً فقال: باب من أجاز طلاق الثلاث أي دفعة واحدة أو مفرقاً لقوله تعالى: ﴿الطلاق مرتان﴾ [البقرة: ٢٢٩] أي تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع ﴿فإمساك بمعروف﴾ أي برجعة ﴿أو تسريح بإحسان﴾ وهذا عام يتناول إيقاع الثلاث دفعة واحدة، وقد دلت الآية على ذلك من غير نكير خلافاً لمن لم يجز ذلك بحديث « أبغض الحلال إلى الله الطلاق ».

وعند سعيد بن منصور بسند صحيح أن عمر كان إذا أتي برجل طلق امرأته ثلاثاً أوجع ظهره، وقبال الشيعة وبعض أهل الظاهر: لا يقع عليه إذا أوقعه دفعة واحدة. قالوا لأنه خالف السنّة فيرد إلى السنّة، وفي الاشراف لابن المنذر عن بعض المبتدعة: أنه إنما يلزم بالثلاث إذا كانت مجموعة واحدة وهو قول محمد بن إسحاق صاحب المغازي، وحجاج بن أرطأة، وتمسكوا في ذلك بحديث ابن إسحاق عن ولود بن الحسين عن عكرمة عن ابن عباس قال: « طلق ركانة بن عبد يزيد امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً فسأله النبي ﷺ كيف طلقتها؟ قال: ثلاثاً في مجلس واحد. فقال النبي ﷺ: « إنما تلك واحدة فارتجعها ». رواه أحمد وأبو يعلى، وصححه بعضهم.

وأجيب بأن ابن إسحاق وشيخه مختلف فيه مع معارضته بفتوى ابن عباس بوقوع الثلاث كما سيأتي، وبأنه مذهب شاذ فلا يعمل به إذ هو منكر، والأصح ما رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه: « إن ركانة طلق زوجته البتة فحلفه رسول الله ﷺ انه ما أراد إلا واحدة فردها إليه، فطلقها الثانية في زمن عمر، والثالثة في زمن عثمان ». قال أبو داود: هذا أصح وعورض بأنه نقل عن علي، وابن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير كما نقله ابن مغيث في كتاب الوثائق له، ونقله ابن المنذر عن أصحاب ابن عباس كعطاء وطاوس وعمرو بن دينار، بل في مسلم من طريق عبد الرزاق، عن معمر بن عبدالله بن طاوس، عن ابن عباس قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه إناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم.

وقال الشيخ خليل من أئمة المالكية في توضيحه: وحكى التلمساني عندنا قولاً بأنه إذا وقع الثلاث في كلمة إنما يلزمه واحدة وذكر أنه في النوادر قال. ولم أره اهـ.

والجمهور على وقوع الثلاث، فعند أبي داود بسند صحيح من طريق ابن مجاهد قال: كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال: إنه طلق إمرأته ثلاثاً فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال: ينطلق أحدكم فيركب الأحموقة، ثم يقول: يا ابن عباس يا ابن عباس إن الله تعالى قال: ﴿ومن يتق

الثالث: أن يتلطف في التعلل بتطليقها من غير تعنيف واستخفاف، وتطييب قلبها بهدية على سبيل الامتاع والجبر لما فجعها به من أذى الفراق. قال تعالى: ﴿وَمَتِّعُوهنّ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وذلك واجب مهما لم يسم لها مهر في أصل النكاح. كان الحسن بن علي رضي الله عنهما

الله يجعل له مخرجاً﴾ وأنت لم تتق الله فلم أجد لك مخرجاً عصيت ربك وبانت منك امرأتك. وقد روي عن ابن عباس من غير طريق أنه أفتى بلزوم الثلاث لمن أوقعها مجتمعة، وفي الموطأ بلاغاً قال ابن عباس إني طلقت امرأتي مائة طلقة فماذا ترى؟ فقال ابن عباس: طلقت منك ثلاثاً وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزواً، وقد أجيب عن قوله: كان طلاق الثلاث واحدة بأن الناس كانوا في زمنه ﷺ يطلقون واحدة، فلما كانوا في زمان عمر كانوا يطلقون ثلاثاً. ومحصله أن المعنى أن الطلاق الموقع في زمن عمر ثلاثاً كان يوقع قبل ذلك واحدة منهم لأنهم كانوا لا يستعملون الثلاث أصلاً، وكانوا يستعملونها نادراً، وأما في زمن عمر فكثر استعمالهم لها، وأما قوله: فأمضاه عليهم فمعناه أنه صنع فيه من الحكم بإيقاع الطلاق ما كان يصنع قبله اهـ.

وقال الكمال بن الهمام: تأويله أن قول الرجل أنت طالق أنت طالق أنت طالق كان واحدة في الزمن الأوّل لقصدهم التأكيد في ذلك الزمان، ثم صاروا يقصدون التجديد فألزمهم عمر ذلك لعلمه بقصدهم. قال: وما قيل في تأويله أن الثلاث التي يوقعونها الآن إنما كانت في الزمن الأوّل واحدة تنبيه على تغير الزمان ومخالفة السنّة فيشكل إذ لا يتجه حينئذ قوله: فأمضاه عمر، واختلفوا مع الاتفاق على الوقوع ثلاثاً هل يكره أو يحرم أو يباح أو يكون بدعياً أو لا؟ فقال الشافعي: يجوز جمعها ولو دفعة. وقال اللخمي من المالكية: ايقاع الاثنين مكروه والثلاث ممنوع لقوله تعالى: ﴿لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾ [الطلاق: ١] أي من الرغبة والمراجعة والندم على الفراق، ولنا قوله تعالى: ﴿لا جناح عليكم إن طلقتم النساء﴾ [البقرة: ٢٣٦] و﴿إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن﴾ [الطلاق: ١] وهذا يقتضي الاباحة، وطلق رسول الله ﷺ حفصة، وكان الصحابة يطلقون من غير نكير، حتى روي أن المغيرة بن شعبة كان له أربع نسوة فأقامهن بين يديه صفاً. فقال: أنتن حسنات الأخلاق ناعمات الأرواق طويلات الأعناق اذهبن فأنتن الطلاق، وكل هذا يدل على الإباحة. نعم الأفضل عند الشافعية أن لا يطلق أكثر من واحدة ليخرج من الخلاف، وقال الحنفية: يكون بدعياً إذا أوقعه بكلمة لحديث ابن عمر عند الدارقطني قلت: يا رسول الله أرأيت لو طلقها ثلاثاً؟ قال: «إذاً قد عصيت ربك وبانت منك امرأتك» ولأن الطلاق إنما جعل متعدداً ليمكنه للتدارك عند الندم فلا يحل له تفويته، وفي حديث محمود بن لبيد عند النسائي بسند رجاله ثقات قال: أخبر النبي ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً فقام مغضباً فقال: «أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم». والله أعلم.

(**الثالث: أن يتلطف في التعلل بتطليقها من غير تعنيف**) أي إظهار عنف (**وإستخفاف**) بشأنها (**وتطييب قلبها بهدية على سبيل الامتاع والجبر**) لما كسر من خاطرها (**في فجعها به من أذى الفراق قال الله تعالى ﴿ومتعوهنّ﴾ وذلك واجب مهما لم يسم لها مهراً في أصل**

مطلاقاً ومنكاحاً، ووجه ذات يوم بعض أصحابه لطلاق امـرأتين من نسائه وقال: قل لهما اعتدا، وأمره أن يدفع إلى كل واحدة عشرة آلاف درهم، ففعل، فلما رجع إليه قال: ماذا فعلتا؟ قال: أما احداهما فنكست رأسها وتنكست، وأما الأخرى فبكت وانتحبت وسمعتها تقول: متاع قليل من حبيب مفارق فأطرق الحسن وترحم لها وقال: لو كنت مراجعاً امرأة بعد ما فارقتها لراجعتها، ودخل الحسن ذات يوم على عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، فقيه المدينة ورئيسها ولم يكن له بالمدينة نظير وبه ضربت المثل عائشة رضي الله عنها حيث قالت: لو لم أسر مسيري ذلك لكان أحب إليّ من أن

النكاح) وهو قول أبي حنيفة وأصحابه. وقال مالك والليث وابن أبي ليلى: هي مستحبة. قال الزيلعي في شرح الكنز ولها المتعة إن طلقها قبل الوطء فيما إذا لم يسم لها مهراً أو نفاه، ويشترط أن يكون قبل الخلوة أيضاً لأنها كالدخول، وهذه المتعة واجبة لقوله تعالى ﴿ومتعوهن﴾ أمر به وهو للوجوب ثم قال: والمتعة درع وخمار وملحفة وهو مروى عن عائشة وابن عباس ويعتبر فيها حالها لقيامها مقام نصف المهر وهو قول الكرخي وقيل حاله. وقال صاحب الهداية: هو الصحيح عملاً بالنص، وقيل: يعتبر بحالها حكاه صاحب البدائع وهذا القول أشبه.

(كان الحسن بن علي) رضي الله عنه (مطلاقاً) أي كثير الطلاق (منكاحاً) أي كثير التزوّج. يقال: تزوّج زيادة على مائتي امرأة، وكان ربما عقد على أربع في عقد واحد، وربما طلق أربعاً في وقت واحد، واستبدل بهن كما تقدم ذلك للمصنف يقال: (وجّه ذات يوم بعض أصحابه بطلاق امرأتين) له (وقال: قـل لهما اعتدا) أي عدة الطلاق، (وأمره أن يدفع إلى كل واحدة عشرة آلاف درهم) أي متعة لهما، (ففعل الرسول ما أمره) به، (فلما رجع إليه قال: ما فعلتا) ولفظ القوت ماذا قالتا؟ (فقال: أما احداهما فسكتت ونكست رأسها) أي خفضته إلى الأرض، (وأما الاخرى: فبكت وانتحبت) أي رفعت صوتها بالبكاء، (وسمعتها تقول: متاع قليل من حبيب مفارق) قال: (فأطرق الحسن ورحمها) ولفظ القوت: ورحم لها ثم رفع رأسه (وقال: لو كنت مرتجعاً امرأة بعد ما أفارقها لراجعتها) ولفظ القوت: لكنت أراجعها.

(ودخل الحسن) رضي الله عنه (ذات يوم على) أبي محمد (عبد الرحمن بن الحرث بن هشام) بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم القرشي المخزومي، (فقيه المدينة ورئيسها) التابعي الثقة وهو أحد الرهط الذين أمرهم عثمان بكتابة المصاحف. قال الدارقطني: مدني جليل محتج به. ولما توفي النبي ﷺ كان ابن عشر سنين قاله الواقدي، وقال أبو سعد: كان من أشرف قريش والمنظور إليه وله دار بالمدينة ربة أي كثيرة الأهل وقال في موضع: كان رجلاً شريفاً مسخياً سرياً، (ولم يكن له بالمدينة نظير) يماثله، وكان قد شهد الجمل مع عائشة رضي الله عنها، (وبه ضربت المثل عائشة رضي الله عنها) ولفظ القوت: وهو الذي كانت عائشة تضرب به

يكون لي ستة عشر ذكراً من رسول الله ﷺ مثل عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، فدخل عليه الحسن في بيته، فعظمه عبد الرحمن وأجلسه في مجلسه وقال: ألا أرسلت إليّ فكنت أجيئك؟ فقال: الحاجة لنا. قال: وما هي؟ قال جئتك خاطباً ابنتك، فأطرق عبد الرحمن ثم رفع رأسه وقال: والله ما على وجه الأرض أحد يمشي عليها أعز عليّ منك، ولكنك تعلم ان ابنتي بضعة مني يسوءني ما ساءها ويسرني ما سرها، وأنت مطلاق، فأخاف أن تطلقها، وإن فعلت خشيت أن يتغير قلبي في محبتك وأكره أن يتغير قلبي عليك، فأنت بضعة من رسول الله ﷺ، فإن شرطت أن لا تطلقها زوّجتك، فسكت الحسن وقام وخرج وقال بعض أهل بيته: سمعته وهو يمشي ويقول: ما أراد عبد الرحمن إلاَّ أن يجعل ابنته طوقاً في عنقي، وكان عليّ رضي الله عنه يضجر من كثرة

المثل في قولها (حيث قالت: لو لم أسر مسيري ذلك لكان أحب إليّ من أن يكون لي ستة عشر ذكراً من رسول الله ﷺ مثل عبد الرحمن بن الحرث) هكذا هو في القوت. وذكر ابن سعد في الطبقات ما نصه: وكانت عائشة تقول: لأن أكون قعدت في منزلي عن مسيري إلى البصرة أحب إليَّ من أن يكون لي من رسول الله ﷺ من الولد كلهم مثل عبد الرحمن بن الحرث، فقالت: كان سرياً له من صلبه اثنا عشر رجلاً. وقال الزبير بن بكار: كان عبد الرحمن بن الحرث من أشراف قريش وشهد الدار فارتث جريحاً، وكان قد تزوّج مريم ابنة عثمان بن عفان رضي الله عنه، فولدت له جارية سماها مريم قال: فكان له خمس عشرة بنتاً فلما أتي به صحن وصاح معهن غيرهن. مات سنة ثلاث وأربعين في خلافة معاوية. روى له الجماعة سوى مسلم وروى عنه بنوه، (فدخل عليه الحسن في بيته فعظمه عبد الرحمن) بأن قام له (وأجلسه في مجلسه، فقال) عبد الرحمن: (ألا أرسلت إليَّ) يا ابن رسول الله (فكنت أجيئك؟ فقال) الحسن: إن (الحاجة لنا. فقال) عبد الرحمن: و (ما هي) أي الحاجة؟ (فقال: جئتك خاطباً ابنتك، فأطرق عبد الرحمن ثم رفع رأسه وقال: والله ما على وجه الأرض أحد يمشي عليها أعز عليّ منك، ولكنك تعلم ان ابنتي بضعة مني يسوءني ما أساءها ويسرني ما أسرها)، وأين هذا من قوله ﷺ «فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها» (وأنت مطلاق) أي كثير الطلاق، (فأخاف أن تطلقها، وإن فعلت خشيت أن يتغير قلبي في محبتك وأكره أن يتغير قلبي عليك) ولفظ القوت أن يغير شيء قلبي عليك، (لأنك بضعة من رسول الله ﷺ فإن شرطت) ولفظ القوت، فإن ضمنت لي (أن لا تطلقها زوّجتك) ولفظ القوت: فقد أنكحتك، (فسكت الحسن رضي الله عنه وقام) من المجلس (فخرج فقال) ولفظ القوت: قام فانصرف فتوكأ على (بعض أهل بيته) قال: (سمعته يقول وهو مولٍّ) بظهره يمشي (يقول: ما أراد عبد الرحمن إلا أن يجعل ابنته طوقاً في عنقي) هكذا نقله صاحب القوت بتمامه، وهذا الرجل مع جلالة قدره ونبله لم يوفق إلى أن يغلب حبه الاختياري على حبه

تطليقه، فكان يعتذر منه على المنبر ويقول في خطبته: إن حسناً مطلاقاً فلا تنكحوه، حتى قام رجل من همدان فقال: والله يا أمير المؤمنين لننكحنه ما شاء فإن أحب أمسك وإن شاء ترك، فسّر ذلك علياً وقال:

لو كنت بوّاباً على باب جنةٍ   لقلت لهمدان ادخلي بسلام

وهذا تنبيه على أن من طعن في حبيبه من أهل وولد بنوع حياء فلا ينبغي أن يوافق عليه، فهذه الموافقة قبيحة، بل الأدب المخالفة ما أمكن، فإن ذلك أسر لقلبه وأوفق لباطن دائه، والقصد من هذا بيان أن الطلاق مباح، وقد وعد الله الغني في الفراق والنكاح جميعاً فقال: ﴿وأنكِحُوا الأيامي مِنْكُم والصَّالِحينَ مِنْ عبادكُم وإمائِكُم إنْ يكونُوا فقراء يُغْنِهِمُ اللهِ مِنْ فضله﴾ [النور: ٣٢] وقال سبحانه وتعالى: ﴿وإن يتفرَّقا يُغْنِ الله كلاً من سعتِهِ﴾ [النساء: ١٣٠].

الاضطراري مع كثرة بناته، فصرف ابن رسول الله ﷺ من غير إجابة، وتعلل بما لا يفيده، هلا فعل مثل بني همدان كما سيذكره المصنف ﴿ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾ [النور: ٤].

(وكان علي رضي الله عنه يضجر من كثرة تطليقه) النساء حياء من أهلهن، (فكان يعتذر منه على المنبر إلى أن قال) يوماً (في خطبته: إن) ابني(حسناً مطلاق فلا تنكحوه) أي لا تزوّجوه، (فقام رجل من) بني (همدان) بفتح فسكون وإهمال الدال قبيلة كبيرة من اليمن (فقال: والله يا أمير المؤمنين لننكحنه ما شاء، فإن أحب أمسك وإن أحب ترك) ولفظ القوت: ومن كره فارق (فسرّ ذلك علياً) رضي الله عنه (فقال) منشداً:

فلو كنت بواباً على باب جنة   لقلت لهمدان ادخلوا بسلام

هكذا رواه صاحب القوت بتمامه، وذكر السخاوي في المقاصد ما لفظه: وجاء عن الضحاك عن علي أنه قال: يا أهل الكوفة لا تزوّجوا الحسن يعني ابنه، فإنه رجل مطلاق. فقال له رجل: والله لنزوجنه فما رضي أمسك وما كره طلق: (وهذا تنبيه على ان من طعن في حبيبه من أهل وولد لنوع حياء) أو أمر آخر يريد بذلك تأديبه وتوبيخه، (فلا ينبغي أن يوافق على ذلك) فإنه لا يهون عليه ولو فعل ما فعل، (فهذه الموافقة قبيحة بل الأدب المخالفة مهما أمكن، فإن ذلك أسر لقلبه وأوفق لباطن رأيه) هذا هو الحق وقد غلط فيه كثيرون، (والقصد من هذا) الذي ذكره (بيان أن الطلاق مباح) لا محظور فيه خلافاً لمن تأوّله على غير المعنى، والدليل عليه أن النبي ﷺ طلق حفصة وسودة، والصحابة كانوا يطلقون فلا ينكر عليهم، وكان الحسن كثير الطلاق فلو كان محظوراً ما فعلوا ذلك. (وقد وعد الله تعالى الغنى في النكاح والفراق جميعاً فقال) في الفراق (وإن يتفرقا يغن الله كلاً من سعته) وأما في النكاح فقوله

الرابع: أن لا يفشي سرها لا في الطلاق ولا عند النكاح، فقد ورد في إفشاء سر النساء في الخبر الصحيح وعيد عظيم. ويروى عن بعض الصالحين أنه أراد طلاق امرأة، فقيل له: ما الذي يريبك فيها؟ فقال: العاقل لا يهتك ستر امرأته، فلما طلقها قيل له: لم طلقتها؟ فقال: ما لي ولامرأة غيري، فهذا بيان ما على الزوج.

القسم الثاني من هذا الباب النظر في حقوق الزوج عليها:

والقول الشافي فيه أن النكاح نوع رق، فهي رقيقة له، فعليها طاعة الزوج مطلقاً في كل ما طلب منها في نفسها مما لا معصية فيه، وقد ورد في تعظيم حق الزوج عليها أخبار كثيرة. قال ﷺ: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة». وكان رجل قد

تعالى ﴿وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله﴾ فقد يكون الغنى بالمال، ويكون الغنى في القلب، ويكون الغنى بالدين، ويكون أن يستغني كل واحد منهما عن صاحبه بما يخصه به الله من خفي لطفه.

(**الرابع: أن لا يفشى سرها عند النكاح ولا في الطلاق، فقد ورد في إفشاء سر النكاح في الخبر الصحيح وعيد عظيم**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ «إن أعظم[1] الامانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم يفشي سرها» اهـ.

(**وروي عن بعض الصالحين أنه أراد الطلاق فقيل له: ما الذي يريبك**) أي يوقعك في الريبة (**منها فقال: العاقل لا يهتك سر امرأته**) أي لا يفشي سرها للأجانب، (**ولما طلقها قيل له: لم طلقتها؟ فقال: ما لي ولامرأة غيري**) أي لما بانت منه لم يبق له تعلق بها فما له ولها حتى يذكرها. (**فهذا بيان ما على الزوج**) من الحقوق للزوجة.

(**القسم الثاني من هذا الباب في**) ذكر (**حقوق الزوج على الزوجة:**)

فقد قال تعالى: ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ [البقرة: ٢٢٨] أي من الحقوق، (**والقول الشافي فيه أن النكاح نوع رق، وهي رقيقة له**). وقد جاء في الخبر: «بأنهن عوان في أيديكم» أي أسراء، وتقدم ذلك وهو على التشبيه، (**فعليها طاعة الزوج مطلقاً في كل حال**) وفي كل وقت وفي كل مكان (**ما طلب منها في نفسها مما لا معصية فيه**) ومما تستطيعه. (**وقد ورد في تعظيم حق الزوج عليها أخبار كثيرة**) وآثار شهيرة منها: (**قال ﷺ «ايما امرأة**) ذات زوج (**ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة»**) أي مع الفائزين السابقين، وإلاَّ فكل من مات على الاسلام لا بدّ من دخوله الجنة ولو بعد دخوله النار. قال العراقي: رواه الترمذي وقال: حسن غريب وابن حبان من حديث أم سلمة اهـ.

---

(١) هكذا في الأصل.

خرج إلى سفر وعهد إلى امرأته أن لا تنزل من العلو إلى السفل وكان أبوها في الأسفل، فمرض فأرسلت المرأة إلى رسول الله ﷺ تستأذن في النزول إلى أبيها، فقال ﷺ: «أطيعي زوجك» فمات فاستأمرته فقال: «أطيعي زوجك» فدفن أبوها فأرسل رسول الله ﷺ إليها يخبرها أن الله قد غفر لأبيها بطاعتها لزوجها. وقال ﷺ: «إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها دخلت جنة ربها». فأضاف طاعة الزوج إلى مباني الإسلام. وذكر رسول الله ﷺ النساء فقال: «حاملات

قلت: روياه في النكاح، ورواه الحاكم كذلك في البر والصلة، وقال: صحيح. واقره الذهبي وابن الجوزي هو من رواية مساور الحميري عن أمه عن أم سلمة وهما مجهولان.

(وكان رجل خرج في سفر وعهد إلى امرأته أن لا تنزل من العلو إلى السفل) أي سفل الدار، (وكان أبوها في السفل فمرض فأرسلت المرأة تستأذن في النزول إلى أبيها) أي لتمرضه وتخدمه (فقال لها رسول الله ﷺ «أطيعي زوجك») أي لا تنزلي له (فمات) أبوها (فاستأمرته) في أن تحضر تجهيزه ودفنه (فقال «أطيعي زوجك» فدفن أبوها) ولم تحضره، (فأرسل رسول الله ﷺ يخبرها أن الله تعالى قد غفر لأبيها بطاعتها لزوجها) هكذا ساقه صاحب القوت.

قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بسند ضعيف إلا أنه قال «غفر لأبيها».

(وقال ﷺ «إذا صلت المرأة خمسها) أي الفروض الخمس، (وصامت شهرها) رمضان غير أيام الحيض أو النفاس ان كان، (وحفظت) وفي رواية أحصنت (فرجها) من الجماع والسحاق المحرمين، (وأطاعت زوجها) في غير معصية (دخلت جنة ربها») ان تجنبت مع ذلك بقية الكبائر أو تابت توبة صحيحة أو عفى عنها، والمراد مع السابقين الأولين. قال العراقي: رواه ابن حبان من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه البزار عن أنس إلا أنه قال: «دخلت الجنة» قال البيهقي فيه راود بن الجراح وثقه أحمد وجمع وضعفه آخرون. وقال ابن معين: وهم في هذا الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الكبير عن عبد الرحمن ابن حسنة وهو ابن شرحبيل وحسنة أمه، لكنه قال «وأطاعت بعلها» وفيه «فلتدخل من أي أبواب الجنة شاءت» قال الهيتمي: وفي سنده ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه أحمد عن عبد الرحمن بن عون لكنه قال «قيل لها ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت» قال الهيتمي: فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال المنذري: رواته أحد رواة الصحيح خلاف ابن لهيعة، وحديث حسن في المتابعات.

وقد أورد الحديث باللفظ المذكور صاحب القوت وزاد: (فأضاف طاعة الزوج إلى مباني

والدات مرضعات رحيمات بأولادهن لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة ». وقال ﷺ: « اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء، فقلن: لم يا رسول الله؟ قال: يكثرن اللعن ويكفرن العشير » يعني الزوج المعاشر. وفي خبر آخر: « اطلعت في الجنة فإذا أقل أهلها النساء، فقلت: أين النساء؟ قال: شغلهن الأحمران الذهب والزعفران » يعني الحلى ومصبغات الثياب.

الإسلام) التي لا يدخل أحد الجنة إلا بها واشترط طاعته لدخولها، ثم قال: **(وذكر ﷺ النساء فقال)**: أي في حقهن لما ذكرن عنده: **(« حاملات والدات مرضعات رحيمات بأولادهن)** أي فيهن خيرات مباركات **(لولا ما يأتين بأزواجهن)** أي من كفران العشيرة ونحوه **(دخل مصلياتهن الجنة »)** يفهم منه أن غير مصلياتهن لا يدخلها وهو وارد على نهج الزجر والتهويل، والاَّ فكل من مات على الاسلام يدخل الجنة ولا بد.

قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبي إمامة دون قوله « مرضعات » وهي عند الطبراني في الصغير اهـ.

قلت: ورواه بتمامه الطيالسي، وأحمد، وابن منيع، والطبراني في الكبير، والضياء في المختارة.

(وقال ﷺ « اطلعت) بهمزة وصل وتشديد الطاء أي: تأملت ليلة الاسراء أو في النوم أو بالوحي أو بالكشف بعين الرأس أو بعين القلب لا في صلاة الكسوف كما قيل **(في النار)** أي عليها والمراد نار جهنم **(فرأيت)** كذا في النسخ وفي بعضها: فإذا **(أكثر أهلها النساء، فقلت: لم يا رسول الله؟ فقال: يكثرن اللعن ويكفرن العشير »)** أورده صاحب القوت، وقال: **(يعني الزوج المعاشر)** لهن يكفرن نعمته عليهن.

قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عباس اهـ.

قلت: ورواه أنس بلفظ « أطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء » رواه أحمد ومسلم في الدعوات، والترمذي في صفة جهنم عنه، ورواه البخاري في صفة الجنة، والترمذي والنسائي في عشرة النساء والرقائق عن عمران بن حصين، ورواه أحمد أيضاً عن ابن عمر ولكنه قال « الاغنياء » بدل « النساء » قال المنذري: وسنده جيد.

(وفي خبر آخر) قال ﷺ **(« أطلعت في الجنة)** أي عليها **(فإذا أقل أهلها النساء، فقلت)** أي لمن معه من الملائكة جبريل عليه السلام أو غيره: **(أين النساء؟ فقيل)** وفي نسخة: قال **(شغلهن الأحمران الذهب والزعفران »)** أورده صاحب القوت، وقال: **(يعنى الحلى)** جمع حلية بالكسر والضم وهي ما تتحلى به المرأة أي تتزين **(ومصبغات الثياب)** أي لبس الثياب المصبوغة بالزعفران أي: كثرة ميلهن إلى التزينات في ملابسهن اشتغلن عن أعمال الآخرة، والاحمرار فيه التغليب.

وقالت عائشة رضي الله عنها: أتت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني فتاة أخطب فأكره التزويج، فما حق الزوج على المرأة؟ قال: « لو كان من فرقه إلى قدمه صديد فلحسته ما أدت شكره » قالت: أفلا أتزوّج؟ قال: « بلى تـزوّجـي فإنه خير » قال ابن عباس: « أتت امرأة من خثعم إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني امرأة أيم وأريد أن

قال العراقي: رواه أحمد من حديث أبي أمامة بسند ضعيف، وقال: الحرير بدل الزعفران، ولمسلم من حديث عمران بن حصين « أقل ساكني الجنة النساء » ولأبي نعيم في الصحابة من حديث عزة الأشجعية « ويل للنساء من الأحمرين الذهب والزعفران » وسنده ضعيف اهـ.

قلت: ورواه البيهقي من حديث أبي هريرة « ويل للنساء من الأحمرين الذهب والمعصفر » وفيه عباد بن عباد متروك قاله الذهبي.

(**وقالت عائشة رضي الله عنها: أتت فتاة**) أي أمرأة شابة (**إلى النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله إني فتاة أخطب**) أي يرغبون إليَّ بالتزويج (**وإني أكره التزويج فما حق الزوج على المرأة؟ فقال « لو كان من قرنه إلى قدمه صديد فلحسته**) أي بلسانها غير متقذرة لذلك (**ما أدّت شكره »**) أي ما وفت بالشكر في مقابلة نعمه. (**قالت: فلا أتزوج إذاً. قال « بلى تزوّجي فإنه خير »**) نقله صاحب القوت، فقال: رويناه عن أم عبد المغنية عن عائشة قالت: الخ.

وقال العراقي: رواه الحاكم وصحح اسناده من حديث أبي هريرة دون قوله « بل فتزوّجي فانه خير » ولم أره من حديث عائشة اهـ.

قلت: وروى الحاكم في النكاح من حديث ربيعة بن عثمان عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ بابنته فقال: هذه ابنتي أبت أن تزوّج فقال « أطيعي أباك » فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوّج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته. فقال« أن لو كانت به قرحة فلحستها ما أدّت حقه ». قال الحاكم: رواه الذهبي فقال: بل منكر. قال أبو حاتم: ربيعة منكر الحديث فالصحة من أين اهـ.

وقد رواه البزار بأتم من هذا وفيه « لو كانت به قرحة فلحستها أو انتثر منخراه صديداً أو دماً ثم ابتلعته ما أدّت حقه ». قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوّج أبداً. فقال النبي ﷺ « لا تنكحوهن إلا باذنهن » قال المنذري: رواته ثقات، وقد رواه أيضاً ابن حبان في صحيحه.

وحديث أبي هريرة الذي أشار إليه العراقي، فقد رواه الحاكم والبيهقي بلفظ « من حق الزوج على الزوجة لوسال منخراه دماً وقيحاً وصديداً فلحسته بلسانها ما أدّت حقه » الحديث. وروى نحوه أبو داود والحاكم من حديث قيس بن سعد، وأحمد من حديث أنس كما سيأتي ذكره قريباً.

ثم قال صاحب القوت بعد قوله « فإنه خير » فهذا محمل خبر الخثعمية الذي فسر فيما رويناه عن عكرمة قال: (**قال ابن اعباس**) رضي الله عنهما: (**أتت إمرأة من خثعم**) وهي قبيلة مشهورة

أتزوّج، فما حق الزوج؟ قال: إن من حق الزوج على الزوجة إذا أرادها فراودها على نفسها وهي على ظهر بعير لا تمنعه، ومن حقه أن لا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان الوزر عليها والأجر له، ومن حقه أن لا تصوم تطوّعاً إلا بإذنه، فإن فعلت جاعت وعطشت ولم يتقبل منها، وإن خرجت من بيتها بغير إذنه لعنتها الملائكة حتى ترجع إلى بيته أو تتوب». وقال ﷺ: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت

وهو خثعم بن أنمار (**إلى النبي ﷺ فقالت: إني امرأة أيم**) وهي التي لا زوج لها (**و**) إني (**أريد أن أتزوج، فما حق الرجل على المرأة، فقال «من حق الزوج على الزوجة إذا راودها على نفسها**) أي أراد جماعها (**وهي على ظهر بعير**) ذكره تتميماً ومبالغة (**أن لا تمنعه**) من نفسها لما أراد منها، فإنها إن منعته حاجته فقد عرضته للهلاك الأخروي، فربما صرفها في محرم فعليها حيث لا عذر أن تمكنه (**وفي حقه**) عليها (**أن لا تعطي**) فقيراً ولا غيره (**شيئاً من بيته**) من طعام ولا غيره (**إلا باذنه**) الصريح أي علم رضاه بذلك وبمقدار المعطي (**فإن فعلت ذلك**) بأن أعطته منه تعدياً (**كان الوزر عليها**) **أي العقاب** لما افتاتت عليه من حقه، (**والأجر له**) أي الثواب عند الله على ما أعطته من ماله، (**ومن حقه**) عليها (**أن لا تصوم**) يوماً واحداً (**تطوّعاً**) أي نافلة (**إلا بإذنه إن كان حاضراً وأمكن**) استئذانه، وخرج بقوله تطوّعاً صوم الفريضة، فإنها لا تحتاج فيه إلى إذنه، وكذا إذا كانت بحال لا يمكنه الاستمتاع بها، فإن لها الصوم بغير إذنه ولو تطوعاً إذ لا يفوت(حقه، (**فإن فعلت ذلك**) بان صامت بغير إذنه وهو شاهد (**جاعت وعطشت ولم يقبل منها**) أي أثمت في صومها ولم يتقبل منها فلا تثاب عليه، وهل يقع صومها صحيحاً أم لا؟ والظاهر الأول لاختلاف الجهة، (**ومن حقه**) عليها (**أن لا تخرج من بيتها**) أي المحل الذي أسكنها فيه وأضافه إليها لأدنى ملابسة (**إلا بإذنه**) الصريح، وإن مات أبوها أو أمها (**فإن فعلت**) أي خرجت بغير إذنه بغير ضرورة كانهدام الدار (**لعنتها الملائكة حتى ترجع أو تتوب»**) والظاهر أن «أو» بمعنى «الواو» والمراد: الرجوع والتوبة، فلو ظلمها حقاً من حقوقها ولم يمكن التوصل إليه إلا بالحاكم فلها الخروج بغير إذنه لها أو كان بجوار البيت نحو سراق أو فساق يريدون الفجور بها فمنعها الخروج منه فلها الخروج، وافهم باقتصاره على ما ذكر في الحقوق أنه لا يجب عليها ما اعتيد من نحو طبخ واصلاح بيت وغسل ثوب ونحوها وهو مذهب الشافعي، وعليه فينزل ما يقتضي وجوب ذلك على الندب.

قال العراقي: رواه البيهقي مقتصراً على شطر الحديث، ورواه بتمامه من حديث ابن عمر وفيه ضعف اهـ.

قلت: لفظ البيهقي من حديث ابن عباس «حق الزوج على الزوجة أن لا تمنع نفسها ولو على قتب فإذا فعلت كان عليها إثم وأن لا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه» ولفظ حديث ابن عمر «أن لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب، وأن لا تصوم يوماً واحداً إلا بإذنه فإن فعلت أثمت ولم

المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » . وقال ﷺ : « أقرب ما تكون المرأة من

يتقبل منها وأن لا تعطي شيئاً من بيته إلا باذنه فإن فعلت أثمت ولم يتقبل منها ، وأن لا تخرج من بيته إلا باذنه فإن فعلت لعنها الله وملائكة الغضب حتى تتوب أو ترجع » قيل : « وإن كان ظالماً ؟ قال : وإن كان ظالماً » هكذا رواه أبو داود والطيالسي ، وابن عساكر .

وفي الباب عن تميم الداري رضي الله عنه رفعه قال « حق الزوج على المرأة أن لا تهجر فراشه وأن تبر قسمه وأن تطيع أمره وأن لا تخرج إلا بإذنه وأن لا تدخل إليه من يكره » رواه الطبراني في الكبير ، وأبو الشيخ ، والديلمي ، وابن النجار .

(وقال ﷺ « لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ») .

قال ابن العربي : فيه تعليق الشرط بالمحال لأن السجود قسمان : سجود عبادة وليس إلا له وحده ولا يجوز لغيره أبداً ، وسجود تعظيم وذلك جائز ، وأخبر ﷺ أن ذلك لا يكون ، ولو كان لجعل للمرأة في اداء حق الزوج اهـ .

(« من عظم حقه عليها ») هكذا هو في القوت من بقية الحديث ، ووجد في نسخة العراقي زيادة « والولد لأبيه من عظم حقهما عليهما » .

قلت : لم أر هذه الزيادة في نسخ الإحياء الموجودة عندي ، ولا في القوت . قال العراقي : رواه الترمذي وابن حبان من حديث أبي هريرة دون قوله « الولد لأبيه » فلم أرها ، وكذلك رواه أبو داود من حديث قيس بن سعد وابن ماجه من حديث عائشة وابن حبان من حديث ابن أبي أوفى اهـ .

قلت : لفظ الترمذي في النكاح « لو كنت آمر أحداً » وفي رواية « آمر أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أمرها أن تنقل من جبل أبيض إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أبيض لكان ينبغي لها أن تفعله » وقال : غريب ، وفيه محمد بن عمر ضعفه أبو داود وقواه غيره ، وكذلك رواه ابن أبي شيبة وابن ماجه من حديث عائشة . ورواه أحمد عن معاذ والحاكم عن بريدة ، ولفظ الحاكم والبيهقي عن أبي هريرة في أثناء حديث « لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها إذا دخل عليها لما فضله الله عليها » .

وأما حديث قيس بن سعد قال : أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبانهم ، فأتيت فقلت : أنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك . فقال : « لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق » رواه أبو داود والحاكم والطبراني والبيهقي . وفي رواية « لو كنت آمراً أن يسجد أحد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها » قال الحاكم : صحيح ، وأقره الذهبي .

ورواه أحمد من حديث أنس باسناد جيد ، وفيه قصة الجمل الذي كان لأهل بيت من الانصار

وجه ربها إذا كانت في قعر بيتها، وإن صلاتها في صحن دارها أفضل من صلاتها في المسجد، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في صحن دارها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها». والمخدع: بيت في بيت، وذلك للتستر، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان» وقال أيضاً: «للمرأة

يسقون عليه، فلما رأى النبي ﷺ سجد له فقالوا: نحن أحق أن نسجد لك. فقال: «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها» الحديث. ولفظ حديث ابن أبي أوفى «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها كله حتى لو سألها نفسها وهي علي قتب لم تمنعه». وكذلك رواه أحمد وابن ماجه والبيهقي.

(وقال ﷺ «أقرب ما تكون المرأة من وجه ربها) هكذا في القوت وفي نسخة العراقي: من ربها (إذا كانت في قعر بيتها) أي وسطه (وإن صلاتها في صحن دارها) وهو ما برز منها (أفضل من صلاتها في المسجد، وصلاتها في بيتها) داخل الصحن (أفضل من صلاتها في صحن دارها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها») هكذا ساقه صاحب القوت.

قال العراقي: رواه ابن حبان من حديث ابن مسعود بأوّل الحديث دون آخره، وآخره رواه أبو داود مختصراً من حديثه دون ذكر صحن الدار، ورواه البيهقي من حديث عائشة بلفظ «ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد» واسناده حسن ولابن حبان من حديث أم حميد نحوه اهـ.

قلت: ورواه الطبراني من حديث ابن مسعود في حديث لفظه «فإنها أقرب ما تكون من الله وهي في قعر بيتها».

(والمخدع) بضم الميم والدال: (بيت) صغير (في بيت) يخزن فيه الشيء وتثليث الميم لغة مأخوذ من أخدعت الشيء إذا أخفيته (ذلك للستر) ولفظ القوت ذلك بأنها عورة، فما كان أستر لها فهو أسلم والأسلم هو الأفضل، (ولذلك قال ﷺ «المرأة عورة) والعورة في الأصل سوأة الانسان وكل ما يستحيا من إظهاره من العار وهو المذمة كنى بها عن وجوب الاستتار في حقها، (فإذا خرجت) من خدرها (استشرفها الشيطان») ليغويها أو يغوي بها فيوقع أحدهما أو كليهما في الفتنة، أو المراد شيطان الانس سماه به على التشبيه بمعنى أن الفسق إذا رأوها بارزة طمعوا بأبصارهم نحوها. والاستشراف فعلهم لكنه أسند إلى الشيطان لما أشرب في قلوبهم من الفجور ففعلوا ما فعلوا باغوائه وتسويله وكونه الباعث عليه ذكره القاضي.

وقال الطيبي: هذا كله خارج عن المقصود، والمعنى المتبادر انها ما دامت في خدرها لم يطمع

عشر عورات، فإذا تزوّجت ستر الزوج عورة واحدة، فإذا ماتت ستر القبر العشر عورات». فحقوق الزوج على الزوجة كثيرة، وأهمها أمران، أحدهما: الصيانة والستر. والآخر: ترك المطالبة مما وراء الحاجة، والتعفف عن كسبه إذا كان حراماً، وهكذا كانت عادة النساء في السلف: كان الرجل إذا خرج من منزله تقول له امرأته أو ابنته:

الشيطان فيها وفي اغواء الناس بها، فإذا خرجت طمع وأطمع لأنها حبائله وأعظم فخوخه، وأصل الاستشراف وضع الكف فوق الحاجب ورفع الرأس للنظر.

قال العراقي: رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح وابن حبان من حديث ابن مسعود اهـ.

قلت: رواه في كتاب النكاح وقال: حسن غريب، ورواه كذلك الطبراني بزيادة «وإنها أقرب ما تكون من الله وإنها في قعر بيتها» قال الهيتمي: رجاله موثقون.

(**وقال أيضاً «للمرأة عشر عورات فإذا تزوّجت ستر الزوج عورة واحدة فإذا ماتت ستر القبر العشرة»**) كذا في القوت بلفظ «المرأة عشر عورات» وفيه «ستر القبر عشر عورات». قال العراقي: رواه الحافظ أبو بكر محمد بن عمر الجعابي في تاريخ الطائيين من حديث علي بسند ضعيف، وللطبراني في الصغير من حديث ابن عباس بسند ضعيف «للمرأة ستران قيل وما هما؟ قال: الزوج والقبر» اهـ.

قلت: حديث ابن عباس هذا عند الطبراني بلفظ: قيل فأيها أستر؟ وفي رواية: أفضل؟ قال: «القبر». قد رواه في معاجيمه الثلاثة بهذا اللفظ، وفيه خالد بن يزيد القسري وهو غير قوي، فهذا معنى قول العراقي بسند ضعيف.

وقد رواه ابن عدي في الكامل بلفظ «للمرأة ستران القبر والزوج» رواه من طريق هشام بن عمار بن خالد بن يزيد عن أبي ردف الهمداني عن الضحاك عن ابن عباس، ثم قال: خالد بن يزيد أحاديثه كلها لا يتابع عليها لامتناً ولا إسناداً. وقال ابن الجوزي: هو موضوع، المتهم به خالد بن يزيد هذا وقد تعقب، وقد رواه ابن عساكر كذلك، وفي الطيوريات عن علي بن عبد الله «نعم الأختان القبور».

(**فحقوق الزوج على الزوجة كثيرة**) منها ما تقدمت الاشارة إليه، (**وأهمها أمران: أحدهما الصيانة والستر**) أي تصون نفسها مهما أمكن عن نظر الغير إليها وتستتر عن الأجانب وهذا يقتضي أن الغيرة الإنسانية أهم ما يطالب به النساء، (**والآخر: ترك المطالبة لما وراء الحاجة**) بأن لا تكلفه ما لا يطيقه ولا تطالبه بالزائد من حاجة نفسها، (**و**) يندرج في ذلك (**التعفف عن كسبه إذا كان حراماً**) فلا تصرف منه على نفسها بل تحتال على البعد من ذلك في مطعمها ومشربها، فإن في ذلك الهلاك الأبدي، فالجسم الذي نبت به النار أولى به، (**وقد كانت عادة النساء في السلف**) أي قديماً على غير وصفهن اليوم. (**كان الرجل إذا خرج من**

إياك وكسب الحرام فإنا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار. وهمَّ رجل من السلف بالسفر فكره جيرانه سفره، فقالوا لزوجته: لم ترضين بسفره ولم يدع لك نفقة؟ فقالت: زوجي منذ عرفته عرفته أكَّالاً وما عرفته رزاقاً، ولي رب رزاق يذهب الأكال ويبقى الرزاق.

وخطبت رابعة بنت إسماعيل أحمد بن أبي الحواري، فكره ذلك لما كان فيه من العبادة وقال لها: والله ما لي همة في النساء لشغلي بحالي، فقالت: إني لأشغل بحالي منك ومالي شهوة، ولكن ورثت مالاً جزيلاً من زوجي فأردت أن تنفقه على اخوانك، وأعرف بك الصالحين فيكون لي طريقاً إلى الله عز وجل فقال: حتى أستأذن أستاذي، فرجع إلى أبي سليمان الداراني، قال: وكان ينهاني عن التزويج ويقول: ما تزوّج أحد من أصحابنا إلا تغير، فلما سمع كلامها قال: تزوّج بها فإنها ولية لله، هذا كلام الصديقين،

منزله تقول له امرأته:) يا هذا، (و) تقول له (ابنته): يا أبانا (إياك وكسب الحرام) أي لا تكتسب اليوم شيئاً من غير حله، فيدخلك النار ونكون نحن سببه، (فإنا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار)، ولا نحب أن نكون عقوبة عليك أورده صاحب القوت.

(وهمَّ رجل من السلف) أي أراد (بالسفر) أي يغيب عن أهله في سفره (فكره جيرانه سفره) لانسهم به فجاؤا إلى أهله (فقالوا لزوجته: لم تدعينه) أي لا تتركينه (يسافر ولم يدع لك نفقة) وقصدهم بذلك إذا قالت له هذا الكلام ربما يتأخر عن السفر لعدم وجدان ما يتركه عندها من النفقة (فقالت) لهم: (زوجي منذ عرفته) أي مدة معرفتي إياه (عرفته أكالاً وما عرفته رزاقاً ولي رزاق يذهب الاكال ويبقى الرزاق) كذا نقله صاحب القوت، ففيه دلالة على أن نساء السلف كن في المعرفة واليقين والتوكل على خلاف وصفهن اليوم. وقال أحمد بن عيسى الخراز رحمه الله تعالى لما تزوّج بامرأته: على أي شيء تزوجت بي ورغبت فيَّ؟ قالت: على أن أقوم بحقك وأسقط عنك حقي.

(وخطبت رابعة بنت إسماعيل) من أهل الشام (أحمد بن أبي الحواري) وكلاهما من رجال الحلية (فكره ذلك لما كان فيه من العبادة) والتخلي في الطاعة (فقال لها: والله مالي همة في النساء لشغلي بحالي، فقالت) يا هذا (إني لأشغل بحالي منك) أي من شغلك بحالك (ومالي شهوة) في الرجال، (ولكن ورثت مالاً جزيلاً) أي كثيراً (من زوجي) من حلال (أردت تنفقه) عليك و(على إخوانك) الصوفية، (وأعرف بك الصالحين فيكون لي طريقاً إلى الله) أي يصل بك الأخوان إلى الله تعالى (فقال: حتى استأذن أستاذي فرجع إلى أبي سليمان) الداراني رحمه الله تعالى فذكر له قولها (قال: وكان الاستاذ ينهاني عن التزويج ويقول: ما تزوّج أحد من أصحابنا إلا تغير) من مرتبته التي هو فيها (فلما سمع كلامها

قال: فتزوّجتها فكان في منزلنا كن من جص ففني مـن غسل أيدي المستعجلين للخروج بعد الأكل فضلاً عمن غسل بالأشنان. قال: وتزوّجـت عليهـا ثلاث نسـوة فكـانـت تطعمني الطيبات وتطيبني وتقول: اذهب بنشاطك وقوّتك إلى أزواجك، وكانت رابعة هذه تشبه في أهل الشام برابعة العدوية بالبصرة.

ومن الواجبات عليها: ان لا تفرط في ماله بل تحفظه عليه. قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لها أن تطعم من بيته إلا بإذنه إلا الرطب من الطعام الذي يخاف فساده، فإن أطعمت عن رضاه كان لها مثل أجره، وإن أطعمت بغير إذنه كان له الأجر وعليها

قال: يا أحمد تزوّج بها فإنها ولية لله تعالى. هذا كلام الصديقين. قال: فتزوّجتها وكان في منزلها) وفي نسخة في منزلنا (**كن من جص**) أي حل منه (**ففني من غسل أيدي المستعجلين للخروج بعد**) الفراغ من (**الأكل فضلاً عمن**) قعد بعد، و(**غسل بالاشنان**) في البيت (**قال: وتزوّجت عليها ثلاث نسوة فكانت تطعمني الأطعمة الطيبة وتطيبني**) بأحسن ما عندها من الطيب (**وتقول: إذهب بنشاطك وقوّتك إلى أهلك**) أي أزواجك، (**وكانت**) رابعة (**هذه**) من أرباب القلوب، وكان الصوفية يسألونها عن الأحوال، وكان أحمد يرجع إليها في بعض المسائل وتـأدبـت أيضاً بأبي سليمان الداراني، وببعض أشياخ ابن أبي الحواري في وقتها معه، و(**تشبه في أهل الشام برابعة العدوية في البصرة**) رحمها الله تعالى هكذا نقله بتمامه صاحب القوت.

ومما يحكى عن رابعة البصرية أنها لما تأيمت من زوجها واعتدت خطبها الحسن البصري، فجاء مع أصحابه على بابها ودقوا الباب عليها فقالت: من بالباب؟ فقالوا لها: افتحي الباب هذا الحسن البصري سيد التابعين جاء خاطباً لك، فقالت لهم من وراء الباب: قولوا له ينظر شهوانية مثله فيتزوّجها فأنا اليوم مشغولة بحالي فانصرف الحسن خجلاً.

(**ومن الواجبات عليها أن لا تفرط في ماله**) أي الزوج مدخراً كان أو مأكولاً أو ملبوساً، (**بل تحفظه عليه**)، فهذه أحسن صفات المرأة. (**قال رسول الله ﷺ «لا يحل لها أن تطعم**) فقيراً أو غيره (**من بيته إلاّ باذنه**) الصريح أو ماله حكم الصريح (**إلا الرطب**) الطري من الأطعمة (**الذي يخاف فساده**) وتغير رائحته خصوصاً في أيام الصيف ببلاد الحجاز (**فإن أطعمته عن رضاه**) صريحاً أو كناية (**كان لها مثل أجره**) أي الثواب من الله تعالى، (**وإن أطعمت بغير إذنه كان له الأجر وعليها الوزر»**). أي العقاب ورواه أبو داود والطيالسي، والبيهقي من حديث ابن عمر في حديث فيه «ولا تعطي من بيته شيئاً إلا باذنه فإن فعلت ذلك كان له الأجر وعليها الوزر» وقد تقدم قريباً.

قال العراقي: ولأبي داود من حديث سعد قالت امرأة: يا رسول الله إنا كل على آبائنا وأبنائنا

الوزر ». ومن حقها على الوالدين تعليمها حسن المعاشرة، وآداب العشرة مع الزوج كما روي أن أسماء بن خارجة الفزاري قال لابنته عند التزوج انك خرجت من العش الذي فيه درجت فصرت إلى فراش لم تعرفيه، وقرين لا تألفيه، فكوني له أرضاً يكن لك سماء وكوني له مهاداً يكن لك عماداً وكوني له أمةً يكن لك عبداً، لا تلحفي به فيقلاك ولا تباعدي عنه فينساك إن دنا منك فاقربي منه، وإن نأى فابعدي عنه، واحفظي أنفه وسمعه وعينه، فلا يشمن منك إلا طيباً، ولا يسمع إلا حسناً، ولا ينظر إلا جميلاً.

وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم؟ قال « الرطب تأكلينه وتهدينه » وصحح الدارقطني في العلل أن سعداً هذا رجل من الأنصار ليس ابن أبي وقاص، وذكره البزار في مسند ابن أبي وقاص، واختاره ابن القطان، ولمسلم من حديث عائشة « إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب » اهـ.

(ومن حقها على الوالدين تعليمها حسن المعيشة) في بيت زوجها بالتدبير والتلطف، **(وآداب العشرة مع الزوج كما روي عن أسماء بن خارجة الفزاري)** وكان من حكماء العرب **(قال لابنته عند زفافها إلى)** بيت **(زوجها)** يا بنية: قد كانت والدتك أحق بتأديبك مني إن لو كانت باقية، فأما الآن فأنا أحق بتأديبك من غيري افهمي عني ما أقول: **(إنك خرجت من العش الذي فيه درجت)** يشير إلى منزل والديها الذي تدرجت فيه ومثله المثل ليس بعشك فادرجي، **(وصرت إلى فراش لا تعرفينه وقرين)** أي زوج **(لا تألفينه، فكوني له أرضاً)** أي مطيعة كطاعة الأرض أو ذليلة منقادة أو لينة هينة أو ثابتة العقل أو حافظة لماله، وفي كل ذلك أمثال ضربت قالوا: أطوع من الأرض وأذل من الأرض وألين من الأرض وأثبت من الأرض وأخفض من الأرض. **(يكن لك سماء)** أي يظل عليك برأفته ورفعته كاظلال السماء أو يمطر عليك باحسانه ونعمه أو يستر عليك كما يستر السماء الأرض، **(وكوني له مهاداً)** أي فراشاً **(يكن لك عماداً)** تستندي إليه، **(وكوني له أمة)** أي جارية **(يكن لك عبداً)** أي كالعبد في الانقياد، **(لا تلحفي به)** أي لاتلحيّ عليه في شيء، والالحاف المبالغة في السؤال **(فيقلاك)** أي فيبغضك، **(ولا تباعدي عنه)** كناية عن امتناعها منه في الفراش **(فينساك)** أي يغفل عنك، فإن من بعد عن العين بعد عن القلب، **(إن دنا)** منك باللعب والانبساط **(فأدني)** أي اقربي منه **(وإن نأى عنك)** بقبض وهيبة **(فابعدي عنه)** أي كوني منه على حذر من فلتاته، **(واحفظي أنفه وسمعه وعينه لا يشم منك إلا طيباً)** أشار بذلك إلى كثرة استعمالها الماء بالاغتسال، فإن الماء أطيب الطيب عند العرب، **(ولا يسمع)** منك **(إلا حسناً)** أشار به إلى محافظة اللسان فلا تتكلم إلا فيما يرضى **(ولا ينظر)** منك **(إلا جميلاً)** أي زيناً أشار به إلى حسن الهيئة وتزيين ما يقع عليه البصر وتحسينه. **(وقال رجل لزوجته)** هكذا في سائر نسخ الكتاب وهو غلط، والصواب وأنا الذي أقول لأمك ليلة ابتنائي بها هكذا هو في القوت، وهكذا هو في الشعب للبيهقي:

(وقال رجل لزوجته) :

خذي العفو مني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضبُ
ولا تنقريني نقرك الدف مرة ... فإنك لا تدرين كيف المغيبُ
ولا تكثري الشكوى فتذهب بالهوى ... فيأباك قلبي والقلوب تقلبُ
فإني رأيت الحب في القلب والأذى ... إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهبُ

فالقول الجامع في آداب المرأة من غير تطويل : **أن تكون قاعدة في قعر بيتها لازمة لمغزلها ، لا يكثر صعودها واطلاعها ، قليلة الكلام لجيرانها ، لا تدخل عليهم إلا في حال يوجب الدخول ، تحفظ بعلها في غيبته وحضرته ، وتطلب مسرته في جميع أمورها ، ولا تخونه في نفسها وماله ، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه ، فإن خرجت بإذنه فمختفية في هيئة**

(خذي العفو مني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضبُ)

أي السورة بالفتح هيجان الغضب يقول ها : لا تخاطبيني عند هيجان غضبي ، فإني لا أملك نفسي إذ ذاك فربما أخاطبك بما لا يليق فيكون سبباً للفراق .

(ولا تنقريني نقرك الدف مرة ... فإنك لا تدرين كيف المغيبُ
ولا تكثري الشكوى فتذهب بالهوى ... فيأباك قلبي والقلوب تقلبُ
فإني رأيت الحب في القلب والأذى ... إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهبُ)

هكذا أورده صاحب القوت بتمامه مع ذكر الأبيات . وقال البيهقي في الشعب : إن أسماء بن خارجة الفزاري لما أراد إهداء ابنته إلى زوجها قال لها : يا بنية كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً ولا تدني منه فيملك ولا تباعدي عنه فتثقلي عليه وكوني كما قلت لأمك :

خذي العفو عني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضبُ
فإني رأيت الحب في الصدر والأذى ... إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهبُ

(**والقول الجامع في آداب المرأة**) مع زوجها (**من غير تطويل**) بالاستدلال على كل مسألة بحديث أو حكاية هو (**أن تكون قاعدة في قعر بيتها**) أي داخله (**لازمة لمغزلها**) بكسر الميم ما يغزل به الصوف والكتان ، فإن الغزل للنساء كالكتابة للرجال (**لا تكثر صعودها**) على الأسطحة والمواضع المرتفعة ، ولا تكثر (**اطلاعها**) على بيوت الجيران والأسواق والسكك من ثقب وكوى وشبابيك ، وممن يكثر ذلك من النساء العلقة كهمزة ، ومنه قول بعضهم : أبغض كنى بني إليّ العلقة الجفاة (**قليلة الكلام لجيرانها**) أي لا تخاطبهم إلا في ضرورة دعت إلى الكلام ، (**لا تدخل عليهم**) أي على الجيران (**إلا في حالة توجب الدخول**) ويكونون على نبأ من دخولها فلا تفجأهم بالدخول ، (**تحفظ بعلها**) أي زوجها (**في**) حال (**غيبته و**) حال (**حضرته**) أي حضوره عندها ، (**وتطلب مسرته**) أي سروره ورضاه (**في**

رثة، تطلب المواضع الخالية دون الشوارع والأسواق، محترزة من أن يسمع غريب صوتها أو يعرفها بشخصها لا تتعرف إلى صديق بعلها في حاجاتها، بل تتنكر على من تظن أنه يعرفها أو تعرفه، همها صلاح شأنها وتدبير بيتها مقبلة على صلاتها وصيامها، وإذا استأذن صديق لبعلها على الباب وليس البعل حاضراً لم تستفهم ولم تعاوده في الكلام غيرة على نفسها وبعلها، وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله، وتقدم حقه على حق نفسها وحق سائر أقاربها، متنظفة في نفسها مستعدة في الأحوال كلها للتمتع بها إن شاء، مشفقة على أولادها، حافظة للستر عليهم، قصيرة اللسان عن سب الأولاد ومراجعة الزوج. وقد قال ﷺ: «أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين في الجنة: امرأة

جميع أموره) وسائر أحواله، (**ولا تخونه في نفسها**) بان تمكن غيره منها، (**و**) لا في (**ماله**) بأن تعطي أحداً شيئاً من غير إذنه، (**ولا تخرج من بيتها**) إلا بإذنه الصريح، (**وإن خرجت بإذنه**) إلى زيارة والديها أو غير ذلك من أفعال البر (**فمختفية**) أي مستترة (**في هيئة رثة**) حقيرة (**تطلب المواضع الخالية**) من الزحام (**دون الشوارع**) العامة (**والأسواق**) التي يكثر بها الاجتماع عادة، (**محترزة من أن يسمع غريب**) أجنبي (**صوتها**) فإنه عورة، (**أو يعرفها بشخصها**) وحليتها، (**ولا تتعرف**) هي (**إلى صديق بعلها**) وصاحبه (**في حاجاتها**) ولوازمها المعتادة، (**بل تنكر على من يظن أنه يعرفها أو تعرفه همتها صلاح شأنها وتدبير بيتها**) كل ذلك دفعاً لظن بعلها وتحرزاً عن سوء مظنته بها لما جبلت عليه الرجال من الغيرة على الحرم، (**مقبلة على صلاتها**) في أوقاتها الخمسة (**وصيامها**) المفروض إلا لعذر الحيض أو النفاس إن كان، (**وإذا استأذن صديق على الباب ولم يكن البعل حاضراً**) إذ ذاك (**لم تستفهمه**) من هو ولماذا جاء وما حاجته، (**ولم تعاوده في الكلام**) ولم تراوده إن لم يكن عندها من يخاطبه من خادم، وإن لزم الأمر لضرورة الخطاب فلتجعل أصابعها في فمها وتغير صوتها بحيث يظن أنه صوت عجوز لا شابة (**غيرة على نفسها و**) على (**بعلها**)، فإنه إذا اطلع أنها خاطبت في الكلام الأجنبي يتغير حاله معهاوتخطر به خواطر رديئة ويجد الشيطان لذلك مداخل سوء، (**وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله تعالى**) مما قلّ أو كثر، ولا تستزيده في مأكول أو ملبوس إلاّ قدر كفايتها، (**ومقدمة حقه على حق نفسها وحق سائر أقاربها متنظفة في نفسها**) بما يزيل عنها رائحة الاعراق والأوساخ بالماء أولاً ثم بالطيب ثانياً بأن تتعاهد المغابن وأطراف القدمين، وما بدا من جسدها بالغسل بالماء والاشنان خصوصاً عقيب الفراغ من خدمة البيت، (**مستعدة في جميع الأحوال كلها**) ومتزينة تعرض نفسها عليه لا صريحاً بل تلويحاً بنحو تبسم وغنج وتكسر كلام (**ليستمتع بها إن شاء**) في أي وقت كان وهو بالليل آكد من النهار لكونه وقت الخلوة عن الاشغال، (**مشفقة على أولادها منه إن كانوا بارة بهم خادمة لهم حافظة للستر عليهم**) في ظاهرها وباطنها، (**قصيرة اللسان عن سب الأولاد**) صابرة في

تأيمت من زوجها وحبست نفسها على بناتها حتى ثابوا أو ماتوا ». وقال ﷺ: « حرم الله على كل آدمي الجنة يدخلها قبلي، غير أني أنظر عن يميني فإذا امرأة تبادرني إلى باب الجنة فأقول: ما لهذه تبادرني؟ فقال لي: يا محمد، هذه امرأة كانت حسناء جميلة وكان عندها يتامى لها، فصبرت عليهن حتى بلغ أمرهن الذي بلغ فشكر الله لها ذلك ».

ومن آدابها: أن لا تتفاخر على الزوج بجمالها ولا تزدري زوجها لقبحه، فقد روي أن الأصمعي قال: دخلت البادية فإذا أنا بامرأة من أحسن الناس وجهاً تحت رجل من أقبح الناس وجهاً، فقلت لها: يا هذه أترضين لنفسك أن تكوني تحت مثله؟ فقالت: يا هذا اسكت فقد أسأت في قولك، لعله أحسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه، أو لعلي

مكابدة مراعاتهم صحة ومرضا، (**قليلة مراجعة الزوج**) فيما يقوله، (**وقد قال ﷺ: « أنا وامرأة سفعاء الخدين**) السفعة بالضم سواد مشرب بحمرة وسفع كعتب إذا كان لونه كذلك وهو أسفع وهي سفعاء (**كهاتين في الجنة »**) أشار به إلى كمال القرب وهي (**« امرأة تأيمت على زوجها**) أي مات عنها وله منها بنون (**وحبست نفسها على بنيها**) منه بأن اشتغلت بتربيتهم ولم تطالب نفسها إلى النكاح خوفاً على ضياع الأولاد، (**حتى بانوا**) منها على خير (**أو ماتوا »**) قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي مالك الأشجعي بسند ضعيف.

(**وقال ﷺ « حرَّم الله على كل آدمي الجنة يدخلها قبلي غير أني أنظر عن يميني فإذاامرأةِ تبادرني**) أي تسابقني (**الى باب الجنة**) أي تدخل قبلي (**فأقول ما لهذه تبادرني؟ فيقال: يا محمد هذه امرأة كانت حسناء جميلة**) الصورة (**وكان عندها يتامى لها**) من ذكور واناث (**فصبرت عليهن**) ولم تتزوّج خوفاً عليهن (**حتى بلغ أمرهن الذي بلغ**) من رشد وبلوغ (**فشكر الله لها ذلك»**) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه الديلمي بهذا اللفظ.

(**ومن آدابها: أن لا تتفاخر على الزوج بجمالها**) وشبابها وما مكنها الله من الارتياع والبهجة، فإنه ظل زائل، (**ولا تزدري زوجها لقبحه**) ودمامته كما فعلت امرأة ثابت بن قيس حين رأته قبيح المنظر قصير القامة كرهته وطلبت منه الفراق وخالعته كما تقدم، (**فقد روي أن**)عبد الملك بن قريب (**الأصمعي**) الإمام في العربية (**قال: دخلت البادية وإذا أنا بامرأة من أحسن الناس وجهاً تحت رجل من أقبح الناس وجها فقلت لها: يا هذه أترضين لنفسك أن تكوني تحت مثله؟ فقالت: يا هذا اسكت فقد أسأت في ذلك**) وأخطأت معرفتك (**لعله أحسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه**) أي جزاء إحسانه، (**أو لعلِّي أنا أسأت فيما بيني**

أسأت فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي، أفلا أرضى بما رضي الله لي فاسكتتني. وقال الأصمعي: رأيت في البادية امرأة عليها قميص أحمر وهي مختضبة وبيدها سبحة، فقلت: ما أبعد هذا من هذا فقالت:

وللهِ مني جانبٌ لا أضيعه ... وللهو مني والبطالة جانبُ

فعلمت أنها امرأة صالحة لها زوج تتزين له.

ومن آداب المرأة، ملازمة الصلاح والانقباض في غيبة زوجها والرجوع إلى اللعب والانبساط وأسباب اللذة في حضور زوجها، ولا ينبغي أن تؤذي زوجها بحال. روي عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا».

وبين خالقي فجعله عقوبتي أفلا أرضى بما رضي الله لي فأسكتتني) في جوابها. وقد ذكر هذه الحكاية الزمخشري في ربيع الأبرار. (وقال الأصمعي) أيضاً: (رأيت بالبادية امرأة عليها قميص أحمر وهي مختضبة) بالحناء (وبيدها سبحة فقلت: ما أبعد هذا من هذا) أي من اللبس والخضاب بجانب أخذ السبحة في اليد، (فقالت) في الجواب:

(ولله مني جانبٌ لا أضيعه ... وللهو مني والبطالة جانبُ)

ويروى ولله عندي بدل مني والخلاعة بدل البطالة. (قال: فعلمت أنها امرأة صالحة لها زوج تتزين له) وقد أشارت بقولها إلى أن عليها حق مولاها وحق بعلها فهي تعطي لكل ذي حق حقه.

(ومن آدابها ملازمة الصلاح) والعفة (والانقباض) والسكون (في غيبة زوجها) عنها، (والرجوع إلى اللعب والانبساط) واللطافة، (وأسباب اللذة في حضوره) عندها بأن تلقاه بتبسم وانشراح صدر واظهار تألم في تطويل غيبته عنها وأنها لم تزل منتظرة حضوره ثم المبادرة إلى ما يليق من خدمته من احضار ماء ليزيل عنه غبار الأسواق، فإذا خلع نعليه قلبتها، وإذا خلع ثوباً نفضته وطوته، ثم وقفت بين يديه مراعية لما سيبدي لها.

(و) من آدابها أنها (لا ينبغي أن تؤذي زوجها بحال) قولاً أو فعلاً. (وروي عن معاذ بن جبل) رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ «لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا) بأي وجه كان (إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله إنما هو عندك دخيل) وهو الذي يدخل على قوم بطريق الضيافة (يوشك) بكسر الشين أي يقرب (أن يفارقك إلينا») قال العراقي: رواه الترمذي وقال: حسن غريب وابن ماجه.

ومما يجب عليها من حقوق النكاح إذا مات عنها زوجها أن لا تحد عليه أكثر من أربعة أشهر وعشر، وتتجنب الطيب والزينة في هذه المدة، قالت زينب بنت أبي سلمة:

(**ومما يجب عليها من حقوق النكاح إذا مات عنها أن لا تحد عليه أكثر من أربعة أشهر وعشر ليال تجتنب في تلك المدة الطيب والزينة**)، وهذا معنى الإحداد، وأصل الحد المنع وفيه لغتان: أحدت المرأة على زوجها إحداداً فهي محد ومحدة وحدت تحد من باب ضرب وقتل، وحداداً بالكسر فهي حاد بغير هاء إذا تركت الزينة لموته، وأنكر الأصمعي الثلاثي واقتصر على الرباعي فهي تترك الزينة والطيب والكحل والدهن إلا لعذر، والحناء ولبس المعصفر والمزعفر إن كانت بالغة مسلمة لقوله ﷺ في المتفق عليه «انها لا تكتحل ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب ولا تمس طيباً إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو اظفار» وعند أحمد وأبي داود والنسائي «المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشق ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل».

واختلف في الزيت البحت والشيرج البحت والسمن وغير ذلك، والصحيح لا لأنها تلين الشعر فيكون زينة إلا إذا كان ضرر ظاهر ولا تمتشط بالاسنان الضيقة بل بالاسنان الواسعة المتباينة لأن الضيقة لتحسين الشعر والزينة، والمتباعدة لدفع الأذى، ولا تلبس الحرير لأن فيه زينة إلا لضرورة مثل أن يكون بها حكة أو قمل، وكذا الممشق وهو المصبوغ بالمشق وهو المغرة، ولا بأس بلبسه للضرورة إذ ستر العورة واجب، والمراد بالثياب المذكورة الجدد منها. أما لو كان خلقاً بحيث لا تقع به الزينة فلا بأس به.

وقول المصنف أكثر من أربعة أشهر وعشر ليال هذه المدة هي عدة موت الزوج سواء كانت الزوجة مسلمة أو كتابية تحت مسلم صغيرة أو كبيرة قبل الدخول أو بعده، لقوله تعالى ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾ [البقرة: ٢٣٤] ولحديث أم حبيبة الآتي قريباً. هذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة، والاية باطلاقها حجة على مالك في الكتابية حيث أوجب الاستبراء عليها فقط إن كانت مدخولاً بها، ولم يوجب شيئاً على غير المدخول بها. وقال الاوزاعي: عدة الوفاة أربعة أشهر وتسعة أيام وعشر ليال أخذاً من قوله تعالى ﴿أربعة أشهر وعشراً﴾ من الحديث الآتي. لأن العشر مؤنث لحذف التاء، فيتناول الليالي، ويدخل ما في خلالها من الأيام ضرورة. قلنا: إذا تناول الليالي يدخل ما بإزائها من الأيام، فكذا اللغة والتاريخ بالليالي فلهذا حذفت التاء.

(**قالت زينب بنت أم سلمة**) هي زينب ابنة أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومية ربيبة النبي ﷺ، ولدت بأرض الحبشة وهي التي كانت اسمها برة فسماها النبي ﷺ زينب، روت عنه وعن أمها أم سلمة، وعن زينب بنت جحش، وعن أم حبيبة وعدة. وعنها عروة وأم سلمة وأبو سلمة. توفيت سنة ثلاث وسبعين. روى لها الجماعة: (**دخلت على أم حبيبة**) رملة بنت أبي سفيان القرشية الأموية (**زوج النبي ﷺ**) وكانت شقيقة حنظلة بنت أبي سفيان. تزوجها رسول

دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب، **فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره، فدهنت به جارية، ثم مست بعارضيها، ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر**

الله ﷺ وهي بأرض الحبشة سنة ست أو سبع، توفيت سنة أربع وأربعين، وقيل: لتسع وخمسين قبل أخيها معاوية **(حين توفي أبوها أبو سفيان صخر بن حرب)** بن أمية القرشي الأموي، ولد قبل الفيل بعشر سنين، وأسلم يوم الفتح. شهد الطائف ففقئت عينه يومئذ وأعميت عينه الأخرى يوم اليرموك، مات سنة تسع مضين من إمارة عثمان، وقيل سنة ٣٢، وهو ابن ثمان وثمانين، وقيل: سنة ٣١، وقيل: سنة ٣٢. وقال ابن منده: سنة ٣٧ وصلى عليه عثمان، **(فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت به جارية ثم مست بعارضها ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخران تحد على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوج)** فإنها تحد عليه **(أربعة أشهر وعشراً)** قال العراقي: متفق عليه.

قلت: رواه عبد الرزاق، وأحمد، والشيخان، وأبو داود، والترمذي، والنسائي عن أم حبيبة، وزينب بنت جحش، ورواه مالك وعبد الرزاق أيضاً، وأحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن حفصة عن عائشة. ورواه النسائي أيضاً عن أم سلمة ولفظهم كلهم « فوق ثلاث ليال » بدل قوله « أكثر من ثلاثة أيام ». ورواه أيضاً أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث أم عطية بلفظ « فوق ثلاث إلاّ على زوج أربعة أشهر وعشراً فإنها لا تكتحل ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب ولا تمس طيباً إلا إذا طهرت من حيضها من قسط واظفار ».

تنبيه:

قال الشافعي: لا إحداد على المطلقة لأنه وجب إظهاراً للتأسف على فوت نعمة زوج، وفي تعهدها إلى الممات، وهذا قد أوحشها بالفراق فلا تتأسف عليه، وقال أبو حنيفة: تحد معتدة البت لظاهر قوله ﷺ « أنهي المعتدة أن تختضب بالحناء » رواه النسائي وهو مطلق فيتناول المطلقة، ولأنه يجب اظهاراً للتأسف على فوت نعمة النكاح الذي هو سبب لصونها وكفاية مؤنتها، والإبانة أقطع لها من الموت حتى كان لها غسله ميتاً قبل الإبانة لا بعدها.

فإن قيل: كيف يجب التأسف عليها وقد قال الله تعالى ﴿لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم﴾ [الحديد: ٢٣] قلنا: المراد به الفرح والأسى بصياح. نقل ذلك عن ابن مسعود، وأما بدون الصياح فلا يمكن التحرز عنه.

فإن قيل: المختلعة وقع الفراق باختيارها، فكيف تتأسف عليه بعد ذلك، وكذا البائنة بغير الخلع قد جفاها فكيف يتصوّران تتأسف عليه، ولو كان كما قلتم من فوات نعمة النكاح لما وجب

وعشراً » ويلزمها لزوم مسكن النكاح إلى آخر العدّة، وليس لها الانتقال إلى أهلها ولا الخروج إلا لضرورة.

عليها إذ هي تختار صده، وكان ينبغي أن يجب على الرجل أيضاً لأنه فاته نعمة النكاح؟ قلنا: يعتبر الأعم الأغلب ولا ينظر إلى الافراد، وكم من النساء من يتمنى موت الزوج وتفرح بموته، ومع هذا يجب الإحداد عليها لما قلنا وهو تبع للعدة، فلو وجب على الرجل لوجب مقصوداً وهو غير مشروع، ولهذا لا يحل لها ذلك على غير الزوج كالولد والأبوين، وان كان أشد من الزوج لفقد العدة.

فصل

قال أصحابنا: لا يجب الإحداد على أم الولد إذا أعتقها سيدها ولا على المعتدة من نكاح فاسد، لأن الإحداد لإظهار التأسف على فوات نعمة النكاح ولم تفتها نعمة النكاح وكذا لا إحداد على كافرة ولا على صغيرة لأنها غير مخاطبين بحقوق الشرع إذ هي عبادة، ولذلك شرط فيه الإيمان بخلاف العدة، فإنها حق الزوج فتجب على الكل، ولا احداد على المطلقة الرجعية لأن نعمة النكاح لم تفتها إذ النكاح باق فيها حتى يحل وطؤها وتجري فيها أحكام الزوجات، وعلى الأمة الإحداد لأنها مخاطبة بحقوق الله تعالى إذا لم يكن فيها إبطال حق المولى بخلاف الزوج، لأنها لو منعت عنه لبطل حق المولى في الاستخدام وحق المولى مقدم على حق الشرع لحاجته، وعلي حق الزوج، ألا ترى أنه لا يبوئها بيت الزوج حال قيام النكاح وبعد قيام النكاح وبعد زواله أولى حتى لو كانت مبوّأة في بيت الزوج لا يجوز لها الخروج إلا أن يخرجها المولى، وعن محمد: إن لها الخروج لعدم وجوب حق الشرع وأم الولد والمدبرة والمكاتبة ومعتقة البعض عند أبي حنيفة كالقنة لوجود الرق فيهن، والله أعلم.

(**ويلزمها لزوم مسكن النكاح**) الذي كان يضاف بالسكنى ووجبت فيه العدة (**إلى آخر العدة**) إن أمكنها، (**وليس لها الانتقال**) منه (**إلى أهلها ولا الخروج إلا لضرورة**). قال أصحابنا: وتعتد في بيت وجبت فيه العدة إلا أن تخرج أو ينهدم أو تعتد المتوفي عنها زوجها إن أمكنها أن تعتد في البيت الذي وجبت فيه العدة بأن كان نصيبها من دار الميت يكفيها، أو أذنوا لها بالسكنى وهم كبار أو تركوها أن تسكن فيه بأجر وهي تقدر على ذلك، لأنه ﷺ قال لفريعة بنت ملك حين قتل زوجها ولم يدع ما لا ترثه، وطلبت أن تتحوّل إلى أهلها لأجل الرفق عندهم « امكثي في بيتك الذي أتاك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب أجله » رواه الترمذي.

وقولهم: إلا أن تخرج أو ينهدم أي إلا أن يخرجها الورثة يعني فيما إذا كان نصيبها من دار الميت لا يكفيها أو ينهدم البيت الذي كانت تسكنه، فحينئذ يجوز لها أن تنتقل إلى غيره للضرورة، وكذا إذا خافت على نفسها أو مالها أو كانت فيها بأجر ولم تجد ما تؤديه جاز لها الانتقال، ثم لا تخرج من البيت الذي انتقلت إليه إلا بعذر لأنه يأخذ حكم الأوّل وتعيين البيت

ومن آدابها : أن تقوم بكل خدمة في الدار تقدر عليها ، فقد روي عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت : تزوّجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه وناضحه فكنت أعلف فرسه واكفيه مؤونته وأسوسه وأدق النوى

الذي تنتقل إليه إليها لانها مستبدة في أمر السكنى بخلاف المطلقة حيث يكون تعيينه إلى الزوج لعدم الاستبداد بالسكنى ، ومعتدة الموت تخرج يوماً وبعض الليل ، لأن نفقتها عليها فتحتاج إلى الخروج لتكتسب وأمر المعاش بالنهار وبعض الليل ، فيباح لها الخروج فيهما غير انها لا يجوز لها أن تبيت في غير منزلها الليل كله ، ولها أن تبيت أقل من نصف الليل لأن المبيت عبارة عن الكون في مكان أكثر الليل بخلاف المعتدة من طلاق لأن نفقتها دارة عليها ، فلا حاجة لها إلى الخروج حتى لو اختلعت على نفقتها يباح لها الخروج في رواية للضرورة لمعاشها ، وقيل : لا لأنها هي التي اختارت إبطال النفقة ، فلا يصلح ذلك في ابطال حق عليها ، وبه كان يفتي الصدر الشهيد ، فكان كما اختلعت على أن لا سكنى لها فإن مؤنة السكنى تسقط عنه ، ويلزمها أن تكتري بيت الزوج ولا يحل لها أن تخرج منه ، والله أعلم.

(**ومن آدابها : أن تقوم بكل خدمة في الدار التي تقدر عليها**) على وجه الندب والاستحباب لا على طريق الإيجاب كما هو مذهب الشافعي . ومن الخدمة التي تقوم بها كنس المنزل كل يوم ، واصلاح فرشه ، وأخذ عش العنكبوت إن كان ، وطبخ ما تيسر طبخه ، والعجن ، والخبز ، وسقي الدابة إن كانت ، وإعطاء العلف لها ، وخياطة ما احتيج إليه ، وملء الإناء للوضوء وللشرب ، وآخر في بيت الخلاء وإحضار ماء للغسل بارداً أو مسخناً بحسب اختلاف الأوقات ، فهذه هي اللوازم التي لا تسقط عنها ، فإن اشترى الزوج خادماً أعانها على بعض ما ذكر ، (**فقد روي عن أسماء بنت**) أبي بكر (**الصديق رضي الله عنهما**) وهي شقيقة عبد الله بن أبي بكر ، أمها قتيلة بنت عبد العزى العامرية . كان اسلامها قديماً وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بعبد الله ابن الزبير ، وكانت تسمى ذات النطاقين ، توفيت بمكة سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابنها عبد الله بيسير ، وقد بلغت مائة سنة لم تسقط لها سن ولم ينكر لها عقل . (**قالت : تزوجني الزبير**) بن العوام أبو عبد الله القرشي الأسدي صاحب رسول الله ﷺ وحواريه وابن عمته صفية بنت عبد المطلب وأحد العشرة ، وكان تزوجها بمكة ، وهذا قد أخرجه البخاري ومسلم .

وهذا لفظ البخاري في النكاح : حدثنا محمود ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا هشام ، اخبرني أبي ، عن أسماء ابنة أبي بكر قالت : تزوجني الزبير (**وماله في الأرض من مال**) أي إبل أو أرض للزراعة ولا مملوك عبد ولا أمة (**ولا شيء**) من عطف العام على الخاص (**غير فرسه**) التي كان يركبها (**وناضحه**) أي البعير نستقي عليه ، (**فكنت أعلف فرسه**) زاد مسلم في روايته (**وأكفيه مؤنته وأسوسه وأدق النوى لناضحه واعلفه**) .

وعنده أيضاً من طريق أخرى كنت أخدم الزبير خدمة البيت ، وكان له فرس وكنت أسوسه

لناضحه وأعلفه واستقي الماء وأخرز غربه وأعجن، وكنت أنقل النوى على رأسي من ثلثي فرسخ حتى أرسل إليَّ أبو بكر بجارية فكفتني سياسة الفرس فكأنما اعتقني. ولقيت رسول الله ﷺ يوماً ومعه أصحابه والنوى على رأسي، فقال ﷺ: «أخ أخ» لينيخ ناقته ويحملني خلفه فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته وكان أغير الناس، فعرفت رسول الله ﷺ أني قد استحييت، فجئت الزبير فحكيت له ما جرى، فقال: والله لحملك النوى على رأسك أشدّ عليَّ من ركوبك معه.

فلم يكن من خدمته شيء أشد عليّ من سياسة الفرس كنت أحسن له وأقوم عليه (**واستقي الماء**) هكذا بالفوقية قبل القاف، وفي رواية: واسقي بحذف الفوقية أي أسقي الناضح أو الفرس، والرواية الأولى أسهل معنى وأكثر فائدة، (**واخرز**) أي أخيط (**غربه**) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة أي دلوه (**وأعجن**) دقيقه. وزاد البخاري: ولم اكن أحسن أخبز وكان يخبز جارات لي من الأنصار وكن نسوة صدق، (**وكنت أنقل النوى**) من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ أي مما أفاء الله عليه ﷺ من أموال بني النضير (**على رأسي**) وهي (**من**) مكان سكني على (**ثلثي فرسخ**) بتثنية ثلث، والفرسخ ثلاثة أميال وكل ميل أربعة آلاف خطوة. قالت: ولم أزل أخدم (**حتى أرسل إليّ أبو بكر**) بعد ذلك (**بخادم**) أي أمة سوداء. (**فكفتني**). ولفظ البخاري: يكفيني (**سياسة الفرس فكأنما أعتقني**) لأنها اعانتها فيما كان يشق عليها. (**ولقيت رسول الله ﷺ ومعه أصحابه**) ولفظ البخاري: فجئت يوماً (**والنوى على رأسي**) فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار (**فقال ﷺ**)، ولفظ البخاري فدعاني فقال: (**« إخ إخ »**) بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة (**يستنيخ ناقته ويحملني**) عليها (**خلفه**) ولفظ البخاري بعد « إخ إخ ليحملني خلفه » (**فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته وكان أغير الناس**) أي بالنسبة إلى عملها أو إلى أبناء جنسه، وعند الاسماعيلي المستخرج من أغير الناس، (**فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت**) فمضى، (**فجئت الزبير فحكيت له ما جرى**) من أني لقيني رسول الله ﷺ وعلى رأسي النوى ومعه نفر من أصحابه، فأناخ لأركب فاستحييت منه وعرفت غيرتك، (**فقال**) لها الزبير: (**والله لحملك النوى على رأسك**) كان (**أشد عليّ من ركوبك معه**) ﷺ. إذ لا عار فيه بخلاف حمل النوى، فإنه ربما يتوهم منه خسة نفسه ودناءة همته، واللام في لحملك للتأكيد، وحملك مصدر مضاف لفاعله، والنوى مفعوله، وفي بعض روايات البخاري: أشد عليك بزيادة الكاف، وفيه: إن على ان المرأة القيام بخدمة ما يحتاج إليه بعلها.

ويؤيده قصة فاطمة رضي الله عنها وشكواها ما تلقى من الرحى والجمهور على أنها متطوعة بذلك أو يختلف باختلاف عوائد البلاد. وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في الخمس مقتصراً على قصة النوى، ورواه النسائي في عشرة النساء.

تم كتاب آداب النكاح بحمد الله ومنّه وصلى الله على كل عبد مصطفى.

وبه تم كتاب النكاح، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وباسمه الكريم يحسن الإبتدآت والإختتامات، وصلى الله على سيدنا محمد سيد الكائنات وعلى آله وأصحابه الأئمة الهداة، وقد توسلت بهم وبمصنف هذا الكتاب أن يشفي مرضانا ومرضى المسلمين ويعافينا من البلاء أجمعين، آمين. وكان الفراغ من تأليفه في يوم الجمعة بعد الصلاة لثمان بقين من شهر رجب سنة ١١٩٨.

كتاب آداب الكسب والمعاش

كتاب آداب الكسب والمعاش وهو الكتاب الثالث من ربع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

الحمد لله الذي جعل الغدو والرواح للتكسب مداراً للمعاش، وأقام السعي فيه عدة ينتهض بها المتعيش كما ينتهض الطائر بالأجنحة والأرياش، ثم فضله على الفراغ والبطالة والانزواء والإنكماش، أحمده سبحانه على ما أنعم ومن جلة النعم أن أرشد إلى طريق الكسب وأصلح به أمور المعاد وأراش، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تؤنس الوحيد في غربته عن الإستيحاش، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وحبيبه وخليله الذي كان يأكل الطعام ويمشي في الأسواق ولم يكن بلعان ولا فحاش، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه صلاة تامة كاملة تنير سدف الرحبات وتضيء ظلم الأغباش، وسلم تسليماً كثيراً ما حي محب بذكره وعاش أما بعد فهذا شرح:

كتاب آداب الكسب والمعاش

وهو الثالث من الربع الثاني من كتاب الإحياء لرباني هذه الأمة خير الأنام حجة الإسلام، وعلم الأئمة الأعلام، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي سقى الله جدثه صوب الغفران المتوالي يزيل عن مشكلاته الخفايا، ويحقق لمطالعه قول من قال: كم في الزوايا من خبايا، شمرت ذيل الجهد في تحقيقه مع قصر الباع، ومكانفة عوائق الزمان الموجبة لقلة الإتساع، حتى تكدرت المعايش وضاقت المناكب وكسدت الأسباب، وأحاطت صورة الجسم الكلية أنواع الأمراض وضروب الأوصاب، فاعذر أيها المحب لحالي العاطل الخالي، فقد شاهدت من المكدرات ما لم يكن ببالي، وإلى المولى المجيب بمصنف هذا الكتاب أتوسل وبجاهه عنده إليه أتوصل وبالله أكتفي وعلى فضله وألطافه الخفية أعتمد وأتوكل إنه على فرجي قدير وهو نعم المولى ونعم النصير، فأقول ابتدأ المصنف رحمه الله تعالى كتابه هذا كباقي كتبه بذكر الله تعالى فقال:

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمد الله حمد موحد إنمحق في توحيده ما سوى الواحد الحق وتلاشى. ونمجده تمجيد من يصرح بأن كل شيء ما سوى الله باطل ولا يتحاشى، وأن كل من في السموات والأرض لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له ولا فراشاً. ونشكره إذ رفع السماء لعباده سقفاً مبنياً، ومهد الأرض بساطاً لهم وفراشاً. وكوّر الليل على النهار فجعل الليل لباساً وجعل النهار معاشاً. لينتشروا في ابتغاء فضله وينتعشوا به عن ضراعة الحاجات

(**بسم الله الرحمن الرحيم**) تيمناً واقتداء وتبركاً واقتفاء ثم أعقبه بالحمد فقال: (**الحمد لله**) وفي بعض النسخ نحمد الله جمعاً بين الذكرين وعملاً بالحديثين (**حمد موحد**) قد وحده عن صميم اعتقاده وربط حاجته على تفريده في حالتي اصداره وإيراد، (**أمحق**) بتشديد الميم أصله انمحق فادغمت النون في الميم والإنمحاق ذهاب الشيء بكليته بقوة وسطوة (**في توحيده**) أي في اعتقاده في تفريده (**ما سوى الواحد الحق**) في الحقيقة وهو كل ما يوصف بالغيرية (**وتلاشى**) أي صار كلا شيء بأن لم تخطر بينه وبين سواه نسبة بوجه لا فرضاً ولا هماً (**ومجده**) أي عظمه (**تمجيد**) أي تعظيم (**من يصرح**) بلسان تجليه في عباراته وإشاراته وحركاته وسكناته، ولا يكنى (**بأن ما سوى الله**) المعبود الحق (**باطل**) أي لا ثبات له عند الفحص عنه (**ولا يتحاشى**) أي لا يبالي بتصريحه لذلك المعتقد إذ هو الحق الذي لا محيد عنه، وقد أشار بذلك إلى قوله لبيد الذي سماه ﷺ أصدق كلمة:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

وسبب بطلان ما سوى الله حدوثه وتغيره من حال إلى آخر، وما كان بهذه المثابة فلا ثبات له أصلاً ولا قيام له بنفسه، (**وأن من في السموات والأرض**) من ملك وجن وإنسٍ وغيرهم (**لن يخلقوا**) أي لن يوجدوا (**ذباباً**) مع حقارته (**ولو اجتمعوا له**) وأعان بعضهم بعضاً، (**ولا فراشاً**) وهو كسحاب ما يتطاير من الهوام حوالي ضوء الشمع والسراج، (**وأشكره إذ رفع السماء لعباده**) فجعله (**سقفاً مبنياً**) أي هيئة السقف المنير مثل القبة المحيطة بجوانب الأرض، (**ومهد**) لهم (**الأرض**) تمهيداً لتكون (**بساطاً لهم وفراشاً**) إذ صيّرها متوسطة بين الصلابة واللطافة حتى صارت متهيئة لأن يقعدوا وينامو عليها كالفراش المبسوط وبين تلاشي ويتحاشى لزوم ما لا يلزم، وبين فراشاً وفراشاً جناس، (**وكوّر الليل على النهار**) أي أداره وضم بعضه إلى بعض النهار ككور العمامة (**فجعل الليل لباساً**) غطاء يستتر بظلمته من أراد الإختفاء، (**وجعل النهار معاشاً**) أي وقتاً للمعاش يتقلبون فيه لتحصيل ما يتعيشون به (**لينتشروا**) أي ينبعثوا فيه (**في ابتغاء فضله**) أي ما قسم من الرزق، (**وينتعشوا به في ضراعة**

انتعاشاً. ونصلي على رسوله الذي يصدر المؤمنين عن حوضه رواء بعد ورودهم عليه عطاشاً. وعلى آله وأصحابه الذين لم يدعوا في نصرة دينه تشمراً وانكماشاً. وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فإن رب الأرباب ومسبب الأسباب جل جلاله جعل الآخرة دار الثواب والعقاب، والدنيا دار التمحل والاضطراب. والتشمر والاكتساب. وليس التشمر في الدنيا مقصوراً على المعاد دون المعاش، بل المعاش ذريعة إلى المعاد ومعين عليه، فالدنيا مزرعة الآخرة ومدرجة إليها. والناس ثلاثة: رجل شغله معاشه عن معاده فهو من

الحاجات) أي الجائها بذل (**انتعاشاً**) أي ينتهضوا في عثرتها انتهاضاً وقد نعش وانتعش قام، ونعشه الله وأنعشه أقامه، وبين معاشاً وانتعاشاً لزوم ما لا يلزم مع ما في كل من الجمل المذكورة من الاقتباسات الشريفة من الآيات المنيفة وبراعة الإستهلاك وغير ذلك من أنواع البديع، (**ونصلي على رسوله**) سيدنا محمد (**الذي يصدر**) بضم التحتية وكسر الدال وهو فعل يتعدى لإثنين (**المؤمنين**) مفعوله الأول، والإصدار نقيض الإيراد، والمعنى يصرفهم (**عن حوضه**) الأصغر وهو الكوثر الذي وعده الله سبحانه له ﷺ (**رواء**) بالكسر والمد مفعوله الثاني أي مرتوين (**بعد ورودهم عليه**) أي على الحوض (**عطاشاً**) من هول الموقف وحر الشمس والزحام فيردون بعد حسابهم، وقد ذبلت شفاههم وتدلت ألسنتهم ويبست جلودهم فيشربون من ذلك الحوض حتى يجري الري في أظفارهم ثم يؤمر بهم إلى الجنة (**وعلى آله وأصحابه الذين لم يدعوا**) أي لم يتركوا (**في نصرة دينه**) القويم (**تشمراً**) أي أخذاً بالسرعة والمبالغة (**وإنكماشاً**) وهو بمعناه وكلاهما كناية عن الإجتهاد البالغ وبذل الوسع، (**وسلم**) عليه وعليهم (**كثيراً**) كثيراً.

(**أما بعد، فإن رب الأرباب**) أي سيد السادات (**ومسبب الأسباب**) أي مهيئها والمؤقت لها (**جل جلاله**) أي عظم وفيه جناس الإشتقاق (**جعل**) الدار (**الآخرة**) أي صيرها (**دار الثواب**) لمن أحسن (**و**) دار (**العقاب**) لمن أساء (**و**) جعل (**الدنيا دار التحمل**) للمشقات وضروب المكدرات (**والإضطراب**) في الأرض لتحصيل المعايش (**والإكتساب، وليس التشمر**) عن ذيل الجد (**في الدنيا مقصوراً على المعاد دون المعاش، بل المعاش**) عند النظر الصحيح والتأمل الصريح (**ذريعة**) أي وسيلة (**إلى المعاد ومعين عليه، فالدنيا**) في الحقيقة (**مزرعة للآخرة**) أي صالحة لأن يزرع فيها ليتخذ منه زاد الآخرة (**ومدرجة إليها**) أي يتدرج بها إليها بحسن مسيره في سلوكه عليها، والجملة الأولى أعني قوله: الدنيا مزرعة للآخرة المشهور أنه حديث وليس كذلك، وزعم المناوي في ترجمة المصنف من طبقاته أن هذا الكلام من مبتكرات المصنف وفيه نظر، فقد وجد ذلك في كلام غيره ممن هو قبله، والمعنى صحيح ففي

الهالكين، ورجل شغله معاده عن معاشه فهو من الفائزين، والأقرب إلى الاعتدال هو الثالث الذي شغله معاشه لمعاده فهو من المقتصدين. ولن ينال رتبة الاقتصاد من لم يلازم في طلب المعيشة منهج السداد، ولن ينتهض من طلب الدنيا وسيلة إلى الآخرة وذريعة، ما لم يتأدب في طلبها بآداب الشريعة، وها نحن نورد آداب التجارات والصناعات

المقفى للعقيلي، ومكارم الأخلاق لابن لال، والرامهرمزي في الأمثال من حديث طارق بن الشيم رفعه: «نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته» الحديث، وهو عند الحاكم وصحح، لكن تعقبه الذهبي بأنه منكر. قال: وعبد الجبار أعني راويه لا يعرف. وفي الحلية لأبي نعيم في ترجمة سعيد بن عبد العزيز من قوله مما رواه عقبة بن علقمة عنه «الدنيا غنيمة الآخرة» ومما يشهد للجملة الثانية من سياق المصنف وهو قوله: ومدرجة إليها ما في الفردوس بلا سند عن ابن عمر مرفوعاً: «الدنيا قنطرة الآخرة فاعبروها ولا تعمروها».

وقال الراغب في كتاب الذريعة: الإنسان من وجه في دنياه حارث وعمله حرثه ودنياه محرثه ووقت الموت وقت حصاده، والآخرة بيذره فلا يحصد إلا ما زرعه ولا يكيل إلا ما حصده، فمن عمل لآخرته بورك في كيله وجعل منه زاد الأبد، ومن عمل لدنياه خاب سعيه وبطل عمله وإليه أشار المصنف بقوله.

(**والناس ثلاثة: فرجل شغله معاده عن معاشه**) فلم يلتفت إلى الدنيا وكان جل عمله السعي في أمور الآخرة (**فهو من الفائزين**) كما قال تعالى: ﴿ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها﴾ الآية [الإسراء: ١٩] وهذه رتبة الأنبياء والمرسلين ومن على قدمهم من الصديقين والشهداء والصالحين (**ورجل شغله معاشه عن معاده**) فإن ركن إلى الدنيا وانغمس في شهواتها وأخلد إلى ملاذها ونسي ما خلق لأجله (**فهو من الهالكين**) الخاسرين إلى أبد الآبدين، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها﴾ الآية [هود: ١٥]. وهذه رتبة الكفار ومن شابههم، ومثل أعمال الدنيا مثل شجر الخلاف بل كالدفلى والحنظل في الربيع يرى غض الأوراق حتى إذا جاء حين الحصاد لم ينل طائلاً وإن أحضر مجناه البيدر لم يفد نائلاً، ومثل أعمال الآخرة مثل شجرة الكرم والنخل المستقبح المنظر في الشتاء، وإذا حان وقت القطاف والإجتناء أفادك زاداً وادخرت منه عدة وعتاداً. (**والأقرب إلى الإعتدال هو الثالث الذي شغله معاشه لمعاده**) أي لأجل معاده (**فهو من المقتصدين**) أي المتوسطين بين المرتبتين وهي رتبة أهل الصلاح من المؤمنين، وقد أشار إلى هذا الترتيب صاحب القوت. وفي ربيع الأبرار للزمخشري: قوام الدين والدنيا بالعلم والكسب فمن رفضهما وقال ابتغى الزهد لا العلم والتوكل لا الكسب وقع في الجهل والطمع، (**ولن ينال**) العبد (**رتبة الإقتصاد ما لم يلازم في طلب المعيشة منهج السداد**) أي طريق الصواب في القول والعمل، (**ولن ينتهض طلب الدنيا وسيلة إلى الآخرة**) ومدرجة إليها (**وذريعة**) في التوصل بها (**ما لم يتأدب في طلبها بأدب الشريعة**)

وضروب الاكتسابات وسننها ونشرحها في خمسة أبواب.

الباب الأول: في فضل الكسب والحث عليه.

الباب الثاني: في علم صحيح البيع والشراء والمعاملات.

الباب الثالث: في بيان العدل في المعاملة.

الباب الرابع: في بيان الإحسان فيها.

الباب الخامس: في شفقة التاجر على نفسه ودينه.

والتوفيق للعمل به (**وها نحن نورد أبواب التجارات والصناعات**) المختلفة (**وضروب الإكتساب**) أي أنواعه مما يتحصل به المعاش (**وسننها**) الشرعية مما ذكره علماء الملة المحمدية، (**ونشرح ذلك في خمسة أبواب**):

(**الباب الأول: في فضل الكسب والحث عليه**) وما فيه من الأخبار والآثار.

(**الباب الثاني: في علم صحيح البيع والشراء والمعاملات**) وما يتعلق بها من الربا والسلم والإجارة والشركة والقراض وما لكل ذلك من الشروط.

(**الباب الثالث: في بيان العدل في المعاملة**) واجتناب الظلم فيها.

(**الباب الرابع: في بيان الإحسان فيه**) وفي بعض النسخ فيها أي المعاملة.

(**الباب الخامس في**) بيان (**شفقة التاجر على دينه**) فيما يخصه ويعم آخرته.

الباب الأول
في فضل الكسب والحث عليه

أما من الكتاب؛ فقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ معاشاً﴾ [النبأ: ١١] فذكره في معرض الامتنان. وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فيها معايشَ قليلاً ما تشكرون﴾ [الاعراف: ١٠] فجعلها ربك نعمة وطلب الشكر عليها. وقال تعالى: ﴿لَيْسَ عليْكُم جُناحٌ أنْ تبتغُوا فضلاً من ربكم﴾ [البقرة: ١٩٨] وقال تعالى: ﴿وآخَرون يَضْرِبُونَ في الأرْض يبتغُونَ من فَضل الله﴾ [المزمل: ٢٠] وقال تعالى: ﴿فانتشِرُوا في الأرض وابتغُوا مِنْ فضلِ اللهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

الباب الأول

في فضل الكسب والحث عليه

في الكتاب والسنة:

(**أما في الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وجعلنا النهار معاشاً﴾**) أي وقت معاش كما تقدم قريباً أو سبباً للمعايش والتصرف في المصالح أو حياة يبعثون فيها عن نومهم، (**فذكره في معرض الآيات**) والنعم الجليلات حيث قال: ﴿ألم نجعل الأرض مهاداً ★ والجبال أوتاداً ★ وخلقناكم أزواجاً ★ وجعلنا نومكم سباتاً ★ وجعلنا الليل لباساً ★ وجعلنا النهار معاشاً﴾ [النبأ: ٦ - ١١] إلى آخر الآيات (**وقال تعالى: ﴿وجعلنا لكم فيها**) أي في الأرض (**معايش**) أي معيشة وهي مفعلة من العيش أي ضروباً من المكاسب (**قليلاً ما تشكرون﴾ فجعلها ربك نعمة وطلب الشكر عليها**) ولا يكون الشكر إلا في مقابلة النعمة. (**وقال عز وجل: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾**) أي رزقاً. كما نقل عن ابن عباس، وقيل: المراد به المباح من الدنيا من المآكل والمشارب، وقيل غير ذلك (**وقال عز وجل: ﴿وآخرون يضربون في الأرض**) أي يسافرون فيها (**يبتغون من فضل الله﴾**) إلى ما يحصلون من الأرباح في أسفارهم وتجاراتهم، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله﴾ [الجمعة: ١٠] ومن الآيات الدالة على المقصود قوله تعالى: ﴿فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه﴾ [الملك: ١٥] وقوله تعالى: ﴿أنفقوا من طيبات ما كسبتم﴾ [البقرة: ٢٦٧] وغير ذلك مما هو موجود في القرآن.

وأما الأخبار؛ فقد قال ﷺ: « من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهمّ في طلب المعيشة ». وقال عليه السلام: « التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء ». وقال ﷺ: « من طلب الدنيا حلالاً وتعففاً عن المسألة وسعياً على عياله وتعطفاً على جاره لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر ». وكان ﷺ جالساً مع أصحابه

(**وأما الأخبار: فقد قال ﷺ: « من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم في طلب المعيشة »**) رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية وقد تقدم الكلام عليه قريباً في كتاب النكاح. (**وقال ﷺ: « التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء »**) قال العراقي: رواه الترمذي والحاكم من حديث أبي سعيد. قال الترمذي: حسن، قال الحاكم: إنه من مراسيل الحسن، ولابن ماجه والحاكم نحوه من حديث ابن عمر اهـ.

قلت: أورده الترمذي والحاكم في البيوع، وزاد الترمذي بعد قوله حسن غريب، ولكن لفظها مع النبيين والصديقين والشهداء، ولذا قال الحكيم الترمذي في نوادر الأصول بعد أن أخرجه: إنما لحق بدرجتهم لأنه احتظى بقلبه من النبوة والصديقية والشهادة، فالنبوة انكشاف الغطاء، والصديقية استواء سريرة القلب بعلانية الأركان، والشهادة احتساب المرء بنفسه على الله فيكون عنده على حد الأمانة في جميع ما وضع عنده.

وقال الطيبي: قوله مع النبيين بعد قوله التاجر الصدوق حكم مرتب على الوصف المناسب من قوله: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم﴾ وذلك أن اسم الإشارة يشعر بأن ما بعده جدير بما قبله لاتصافه بإطاعة الله، وإنما ناسب الوصف الحكم لأن الصدوق بناء مبالغة من الصدق كالصديق، وإنما يستحقه التاجر إذا كثر تعاطيه الصدق لأن الأمناء ليسوا غير أمناء الله على عباده، فلا غرو من اتصف بهذين الوصفين أن ينخرط في زمرتهم وقليل ما هم اهـ.

وقال العراقي: ولابن ماجه والحاكم نحوه من حديث ابن عمر يشير به إلى حديثه عندهما بلفظ: « التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة » أخرجاه في البيوع. قال الحاكم: صحيح واعترضه ابن القطان وهو من رواية كثير بن هشام، وهو وإن خرج له مسلم ضعفه أبو حاتم وغيره اهـ.

قلت: ومن روى له أحد الشيخين فقد جاوز القنطرة ولا يسمع فيه لوم لائم. وروى الأصبهاني في الترغيب، والديلمي في الفردوس من حديث أنس: « التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة ». وعند ابن النجار في حديث ابن عباس: « التاجر الصدوق لا يحجب من أبواب الجنة ».

(**وقال ﷺ: « من طلب الدنيا حلالاً**) أي حال كون المطلوب حلالاً (**تعففاً عن المسألة**) أي لأجل عفة نفسه عن سؤال مخلوق مثله (**وسعياً على عياله**) من زوجته وأطفاله (**وتعطفاً**) أي ترحماً وتلطفاً (**على جاره**) من الفقراء في تحسين حاله (**لقي الله**) أي يوم

ذات يوم فنظروا إلى شاب ذي جلد وقوّة وقد بكّر يسعى، فقالوا: ويح هذا، لو كان شبابه وجلده في سبيل الله، فقال ﷺ: «لا تقولوا هذا، فإنه إن كان يسعى على نفسه ليكفها عن المسألة ويغنيها عن الناس فهو في سبيل الله! وإن كان يسعى على أبوين ضعيفين أو ذرية ضعاف ليغنيهم ويكفيهم فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى تفاخراً وتكاثراً فهو في سبيل الشيطان». وقال ﷺ: «إن الله يحب العبد يتخذ المهنة ليستغني

القيامة في ماله (ووجهه كالقمر ليلة البدر») من حسن جماله وكمال مثاله. قال العراقي: رواه أبو الشيخ في الثواب، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: أورده أبو نعيم في ترجمة ابن السماك، عن الثوري، عن الحجاج بن فرافصة، عن مكحول، عن أبي هريرة بلفظ: «من طلب الدنيا حلالاً استعفافاً عن المسألة وسعياً على العلم وتلطفاً على جاره بعثه الله يوم القيامة ووجهه مثل القمر ليلة البدر، ومن طلب حلالاً مكاثراً بها مفاخراً لقي الله وهو عليه غضبان» ثم قال: غريب من حديث مكحول لا أعلم له راوياً عنه إلا الحجاج، وهو عند الخطيب، والديلمي بلفظ: «من طلب مكسبه من مال الحلال يكف بها وجهه عن مسألة الناس وولده وعياله جاء يوم القيامة مع النبيين والصديقين هكذا وأشار بأصبعه السبابة والوسطى».

(وكان ﷺ جالساً مع أصحابه ذات يوم فنظروا إلى شاب ذي جلد وقوة وقد بكر) أي صار في بكرة النهار (يسعى) إلى أي جهة مقصده من سوق أو غيرها (فقالوا: ويح هذا) كلمة ترحم (لو كان شبابه وجلده في سبيل الله تعالى) كالسعي إلى المساجد أو إلى الجهاد أو غير ذلك من سبيل الخيرات. (فقال ﷺ: «لا تقولوا هذا فإنه إن كان يسعى لنفسه) أي لإعانة نفسه (ليكفها) أي يمنعها (عن المسألة) أي عن سؤال مخلوق مثله (ويغنيها عن الناس) إذ الحاجة إليهم لا تخلو عن الذل (فهو في سبيل الله) لأن هذا المقصد من جملة أعمال الخير، (وإن كان يسعى على أبوين ضعيفين) أي لا يستطيعان التكسب، (أو) على (ذرية) صغار (ضعفاء) عادمين القوة (ليغنيهم) عن المسألة (ويكفهم فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى مكاثراً) على أقرانه وأمثاله (ومفاخراً) بتحصيل ماله (فهو في سبيل الشيطان) هكذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة من حديث كعب بن عجرة بسند ضعيف.

قلت: ولفظه في الكبير: إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان».

(وقال ﷺ: «إن الله يحب العبد يتخذ المهنة ليستغني بها عن الناس) أي عن سؤالهم

بها عن الناس، ويبغض العبد يتعلم العلم يتخذه مهنة». وفي الخبر: «إن الله تعالى يحب المؤمن المحترف». وقال ﷺ: «أحل ما أكل الرجل من كسبه وكل بيع مبرور». وفي

والاحتياج إليهم، (ويبغض العبد يتعلم العلم يتخذه مهنة») أي: لأن العلم من أمور الآخرة فإذا امتهنه ليحصل به دنيا فقد وضع الشيء في غير محله، وقد ورد في ذلك وعيد شديد، ففي المعجم الكبير للطبراني من حديث الجارود بن المعلى مرفوعاً: «من طلب الدنيا بعمل الآخرة طمس وجهه ومحق ذكره وأثبت اسمه في أهل النار» والحديث المذكور هكذا أورده صاحب القوت.

قال العراقي: لم أجده هكذا، وروى الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي «إن الله يحب أن يرى عبده تعباً في طلب الحلال» وفيه محمد بن سهل العطار. قال الدارقطني: كان يضع الحديث اهـ.

قلت: والتعب في كسب الحلال يتضمن فوائد. منها: استغناؤه عن الناس وعن اظهار الحاجة لكن شرطه اعتقاد الرزق من الرازق لا من الكسب، ومنها إيصال النفع إلى الغير بإجراء الأجرة وبتهيئة أسبابهم، ومنها السلامة من البطالة واللهو، ومنها كسر النفس ليقل طغيانها، ومنها التعفف عن ذل السؤال.

(وفي الخبر: «إن الله يحب المؤمن المحترف») أي الذي له صناعة يكتسب منها، فإن قعود الرجل فارغاً من غير شغل أو اشتغاله بما لا يعنيه من سفه الرأي وسخافة العقل واستيلاء الغفلة. قال العراقي: رواه الطبراني، وابن عدي من حديث ابن عمر وضعفه اهـ.

قلت: وكذلك رواه الحكيم الترمذي والبيهقي وقال تفرد به أبو الربيع عن عاصم وليسا بالقويين. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وقال في الميزان: أبو الربيع السمان قال أحمد مضطرب الحديث، والنسائي لا يكتب حديثه، والدارقطني متروك. وقال هيثم: كان يكذب ثم أورد له بما أنكر عليه هذا الحديث. ونقل الزركشي تضعيفه عن ابن عدي وأقره، وقال الحافظ السيوطي: في سنده متروك، وقال الحافظ السخاوي: لكن له شواهد.

قلت: ومنها ما يروى عن أبي هريرة مرفوعاً: «إن الله تعالى يحب المؤمن المتبذل المحترف الذي لا يبالي ما لبس». رواه البيهقي من طريق ابن نهيقي عن عقيل عن يعقوب بن عيينة عن المغيرة بن الأختر عن أبي هريرة. قال: والصواب عن المغيرة مرسلاً.

(وقال ﷺ: «أحل ما أكل الرجل من كسبه وكل بيع مبرور») هكذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: رواه أحمد من حديث رافع بن خديج قيل: يا رسول الله أي الكسب أطيب؟ قال: «عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور» ورواه البزار والحاكم في رواية سعيد بن عمير عن عمه. قال الحاكم: صحيح الإسناد. قال: وذكر يحي بن سعيد أن عم سعيد البراء بن عازب، ورواه البيهقي من رواية سعيد بن عمير مرسلاً وقال: هذا هو المحفوظ وخطأ

خبر آخر: «أحل ما أكل العبد كسب يد الصانع إذا نصح». **وقال عليه الصلاة والسلام: «عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق». وروي أن عيسى عليه السلام**

قول من قال عن عمه وكلان عن البخاري، ورواه أحمد والحاكم من رواية جميع يزعم عن خاله أبي بردة، وجميع ضعيف والله أعلم اهـ.

قلت: وروى ابن عساكر من حديث ابن عمر سئل رسول الله ﷺ عن أطيب الكسب قال: «عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور».

هكذا هو في نسخة الجامع الكبير للسيوطي ابن عمر وأخاله مصحفاً عن ابن عمير، والله أعلم.

(وفي خبر آخر) ولفظ القوت وفي لفظ آخر: **(«أحل ما أكل العبد كسب يد الصانع إذا نصح»)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث أبي هريرة بلفظ: «خير الكسب كسب العامل إذا نصح» وسنده حسن اهـ.

قلت: وكذلك رواه البيهقي، والديلمي، وابن خزيمة. وقال الهيثمي: رجاله ثقات ولفظهم: «كسب يد العامل» ومعنى قوله: «إذا نصح» أي بأن عمل عمل إتقان وإحسان متجنباً للغش وافياً بحق الصنعة غير ملتفت إلى مقدار الأجر، وبذلك يحصل الخير والبركة وبنقيضه يحصل الشر والوبال.

(وقال ﷺ: «عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق») هكذا في القوت، والأعشار جمع عشير وهو لغة في العشر. قال العراقي: رواه إبراهيم الحربي في غريب الحديث من حديث نعيم بن عبد الرحمن بلفظ: «تسعة أعشار الرزق في التجارة» ورجاله ثقات. ونعيم هذا قال فيه ابن منده ذكر في الصحابة ولا يصح وقال أبو حاتم الرازي وابن حبان: إنه تابعي فالحديث مرسل اهـ.

قلت: وكذلك رواه سعيد بن منصور في سننه من حديثه ومن حديث يحي بن جابر الطائي مرسلاً بزيادة: «والعشر في المواشي» وفي رواية بدل المواشي السائبات. قال الزمخشري: وهي النتاج فمرجعها واحد، ونعيم بن عبد الرحمن ازوير مقبول من الطبقة الثانية ويحي بن جابر الطائي قاضي حمص صدوق كذا في الكاشف وفي التقريب ثقة يرسل كثيراً. قال الماوردي: وإنما كانت التجارة تسعة أعشار الرزق لأنها فرع لمادتي النتاج والزرع وهي نوعان: تقلب في الحضر من غير نقلة ولا سفر، والثاني تقب في المال بالأسفار ونقلة إلى الأمصار وكلاهما مما يحتاجه الخاص والعام.

(وروي أن عيسى عليه السلام رأى رجلاً فقال له: ما تصنع) أي ما صنعتك؟ **(قال:**

رأى رجلاً فقال: ما تصنع؟ قال: أتعبد. قال: من يعولك؟ قال: أخي. قال: أخوك أعبد منك.

وقال نبينا ﷺ: «إني لا أعلم شيئاً يقربكم من الجنة ويبعدكم من النار إلاَّ أمرتكم به، وإني لا أعلم شيئاً يبعدكم من الجنة ويقربكم من النار إلا نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين نفث في روعي: إن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها وإن أبطأ عنها، فاتقوا اللهَ وأجملوا في الطلب» أمر بالاجمال في الطلب ولم يقل اتركوا الطلب، ثم قال في آخره: «ولا يحملنّكم استبطاء شيء من الرزق على أن تطلبوه بمعصية الله تعالى، فإن الله لا ينال

أتعبد) أي منقطع في عبادة الله تعالى **(قال: ومن يعولك؟ قال: أخي. قال: أخوك أعبد منك)** نقله صاحب القوت: **(وقال نبينا ﷺ: «إني لا أعلم شيئاً يقربكم من الجنة ويبعدكم من النار إلا أمرتكم به، ولا أعلم شيئاً يبعدكم من الجنة ويقربكم من النار إلا نهيتكم عنه وإن الروح الأمين)** وهو جبريل عليه السلام إنما سمي روحاً لانه يأتي بما فيه حياة القلب فإنه المتولي لإنزال الكتب السماوية الإلهية التي بها تحيا الأرواح الربانية والقلوب الجسمانية وهو الأمين عليها **(نفث)** بفاء ومثلثة أي: تفل بغير ريق **(في روعي)** بالضم أي ألقى الوحي في خلدي وبالي أو في نفسي أو بالي أو عقلي من غير أن أسمعه ولا أراه، والنفث بما يلقيه الله عز وجل إلى نبيه ﷺ إلهاماً كشفياً بمشاهدة عين اليقين: **(إن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها)** الذي كتبه لها الملك وهي في بطن أمها فلا وجه للوله والنصب والحرص إلا عن شك في الوعد **(وإن أبطأ عنها)** فإنه سبحانه قسم الرزق وقدره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص بحسب علمه القديم الأزلي، ولهذا لما سئل حكيم عن الرزق. قال: إن قسم فلا تعجل وإن لم يقسم فلا تتعب، **(فاتقوا الله)** أي ثقوا بضمانه ولا تتهموه إن أبطأ ولكنه أمرنا تعبداً بطلبه من حله، فلهذا قال: **(وأجملوا في الطلب»)** بأن تطلبوه بالطرق الجميلة المحللة بغير كد ولا حرص ولا تهافت على الحرام والشبهات.

قال المصنف: **(ولم يقل اتركوا الطلب)** بل أمر بالطلب لكن بشرط الإجمال فيه، **(ثم قال في آخر: «ولا يحملنكم)** وفي رواية: ولا يحملن أحدكم» **(استبطاء شيء من الرزق)** أي حصوله **(إن تطلبوه بمعصية الله تعالى)** وفي رواية: أن يطلبه بمعصيته تعالى **(فإن الله تعالى لا ينال ما عنده من الرزق وغيره بمعصيته»)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في القناعة، والحاكم من حديث ابن مسعود. ذكره شاهد الحديث أبي حميد وجابر وصححها على شرط الشيخين وهما مختصران، ورواه البيهقي في المدخل وقال: إنه منقطع اهـ.

قلت، ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث أبي أمامة بلفظ: «إن روح القدس نفث في روعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوعب رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق أن يطلبه بمعصيته فإن الله تعالى لا ينال ما عنده إلا بطاعته».

ما عنده بمعصيته». وقال ﷺ: «الأسواق موائد الله تعالى، فمن أتاها أصاب منها» وقال عليه الصلاة والسلام: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير من أن

ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة بلفظ: «نفث روح القدس في روعي أن نفساً لن تخرج من الدنيا حتى تستكمل أجلها وتستوعب رزقها فاجلوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعصية الله فإن الله لا ينال ما عنده إلا بطاعته».

تنبيه:

قال الطيبي: الإستبطاء بمعنى الإبطاء والسين للمبالغة، وفيه أن الرزق مقدر مقسوم لا بد من وصوله إلى العبد لكنه إذا سعى وطلب على وجه مشروع وصف بأنه حلال، وإذا طلب بوجه غير مشروع فهو حرام، فقوله: ما عنده إشارة إلى أن الرزق كله من عند الله الحلال والحرام، وقوله: أن يطلبه بمعصية الله إشارة إلى أن ما عند الله إذا طلب بمعصية سمي حراماً. وقوله: إلا بطاعته إشارة إلى ما عند الله إذا طلب بطاعته مدح وسمي حلالاً وفيه دليل ظاهر لأهل السنة أن الحرام يسمى رزقاً والكل من عند الله خلافاً للمعتزلة اهـ.

(وقال ﷺ: «الأسواق موائد الله تعالى فمن أتاها أصاب منها») قال العراقي: رويناه في الطيوريات من قول الحسن البصري ولم أجده مرفوعاً اهـ.

قلت: وهكذا هو في القوت قال أبو عمرو بن العلاء، قال الحسن: فساقه.

(وقال ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم حبله) وفي رواية حبلاً وفي أخرى أحبله بالجمع (فيحتطب) بتاء الافتعال وفي مسلم فيحطب بغير تاء أي يجمع الحطب، (خير له من أن يأتي رجلاً أعطاه الله من فضله فسأله أمراً دنيوياً أعطاه أو منعه») متفق عليه من حديث أبي هريرة، ولفظ البخاري: «والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحد حبله ثم يغدو إلى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل ويتصدق خير له من أن يسأل الناس» وفي لفظ له: «خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه». وليس عند مسلم «والذي نفسي بيده»، وعنده فيحطب بغير تاء الافتعال، ومثله رواية النسائي إلا أنه قال: فيحتطب كما عند البخاري وليست خير هنا أفعل تفضيل، بل من قبيل أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً. وفي الحديث الحث على التعفف وتفضيل للسبب على البطالة، وجمهور المحققين كابن جرير وأتباعه على أن السبب لا ينافي التوكل حيث كان الاعتماد على الله لا على السبب، فإن احتاج ولم يقدر على الكسب اللائق جاز السؤال بشرط أن لا يذل نفسه ولا يلح ولا يؤذي المسؤول فإن فقد شرط منها حرم اتفاقاً، وقد روى ابن جرير في تهذيبه من حديث أبي هريرة: «لا يفتح أحد على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر. لأن يأخذ أحدكم أحبله فيأتي الجبل فيحتطب على ظهره فيبيع فيأكل خير له من أن يسأل الناس معط أو مانع».

يأتي رجلاً أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه ». وقال: « من فتح على نفسه باباً من السؤال فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر ».

وأما الآثار؛ فقد قال لقمان الحكيم لابنه: يا بني، استغن بالكسب الحلال عن الفقر، فإنه ما افتقر أحد قط إلا أصابه ثلاث خصال: رقة في دينه، وضعف في عقله، وذهاب مروءته، وأعظم من هذه الثلاث: استخفاف الناس به، وقال عمر رضي الله عنه: لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق يقول: اللهم ارزقني، فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة. وكان زيد بن مسلمة يغرس في أرضه فقال له عمر رضي الله عنه: أصبت استغن عن الناس يكن أصون لدينك وأكرم لك عليهم، كما قال صاحبكم أحيحة:

(وقال ﷺ: « من فتح على نفسه باباً من السؤال فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر ») قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي كبشة الأنماري بلفظ: « ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر » أو كلمة نحوها. وقال: حسن صحيح اهـ.

قلت: وفي التهذيب لابن جرير من حديث أبي هريرة من فتح باب مسألة فتح الله له باب فقر في الدنيا والآخرة، ومن فتح باب عطية ابتغاء رحمة الله أعطاه الله خير الدنيا والآخرة. وفي لفظ له أيضاً: « لا يفتح أحد على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر » الحديث. وقد ذكر قريباً قبل هذا الحديث.

(وأما الآثار) الواردة فيه؛ **(فقد قال لقمان الحكيم لابنه رضي الله عنهما: يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فإنه ما افتقر أحد قط إلا أصابه ثلاث خصال: رقة في دينه)** وهو كناية عن قلته فإن الفقر يضطره إلى ارتكاب ما يتسبب لذلك، **(وضعف في عقله)** وذلك لكثرة ما يعتريه من الهموم والأفكار وهي تظلم العقل، **(وذهاب مروءته)** وقد ورد: لا دين لمن لا مروءة له. **(وأعظم من هذه الخصال استخفاف الناس به)** واحتقارهم له وازدراؤهم لحاله، وهذا القول نقله صاحب القوت.

(وقال) عمر بن الخطاب **(رضي الله عنه: لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ويقول: اللهم ارزقني فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة)** نقله صاحب القوت والإسماعيلي والذهبي كلاهما في مناقب عمر أي: لا بد للعبد من حركة ومباشرة لسبب من أسباب يتحصل به طريق الوصول إلى الرزق، فالسماء تمطر ماء فيجتمع في الأرض فتنبت نباتاً فيدرك فيحصد ويجمع في البيدر فيباع بالذهب والفضة، وهذا كله يحتاج لمباشرة أسباب لتحصيل ذلك، **(وكان يزيد بن سلمة يغرس في أرضه)** هكذا في سائر نسخ الكتاب، والذي في القوت. وحدثونا عن يزيد بن أسلم قال: كان محمد بن مسلمة في أرضه يغرس النخل، فدخل عليه عمر بن الخطاب فقال: ما تصنع يا ابن مسلمة؟ قال: ما ترى. **(فقال له: أصبت استغن عن الناس يكن أصون لدينك)** أي احفظ له **(وأكرم لك عليهم كيف قال صاحبكم أحيحة)** بن الجلاح:

فلن أزال على الزوراء أغمرها إنَّ الكريم على الإخوان ذو المالِ

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إني لأكره أن أرى الرجل فارغاً لا في أمر دنياه ولا في أمر آخرته. وسئل إبراهيم عن التاجر الصدوق، أهو أحب إليك أم المتفرغ للعبادة؟ قال: التاجر الصدوق أحب إليّ لأنه في جهاد يأتيه الشيطان من طريق المكيال والميزان ومن قبل الأخذ والعطاء فيجاهده، وخالفه الحسن البصري في هذا. وقال عمر رضي الله عنه: ما من موضع يأتيني الموت فيه أحب إليّ من موطن أتسوّق فيه لأهلي أبيع وأشتري.

(فلن أزال عن الزوراء أغمرها إن الكريم على الإخوان ذو المالِ)

هكذا هو في سياق القوت وهو الصواب، وزيد بن أسلم تابعي مشهور وهو من موالي عمر مدني ثقة، وكان يرسل روى عنه بنوه عبدالله وسلمة وأسامة ومحمد بن مسلمة بن سلمة الأنصاري صحابي مشهور، وهو أكبر من اسمه محمد من الصحابة مات بعد الأربعين، وكان من الفضلاء. وأحيحة بالتصغير ابن الجلاح بضم الجيم كغراب الضاري شاعر قبل الإسلام، ولكونه من الأنصار قال: كيف قال صاحبكم. والزوراء: موضع بالمدينة من أعراصها.

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**إني لأكره الرجل فارغاً**) عن الشغل أي بطّالاً (**لا في أمر دينه ولا في أمر دنياه**). ولفظ القوت: إني لأمقت الرجل أراه فارغاً لا في عمل دنياه ولا في عمل آخرته. وفي الحلية لأبي نعيم من طريق أبي عوانة، عن الأعمش عن يحي بن وثاب قال: قال ابن مسعود: إني لأكره أن أرى الرجل فارغاً لا في عمل دنيا ولا آخرة. ومن طريق أبي معونة عن الأعمش عن المسيب بن رافع قال: قال عبدالله بن مسعود: إني لأمقت الرجل أن أراه فارغاً ليس في شيء من عمل الدنيا ولا في عمل الآخرة.

(**وسئل ابراهيم**) بن يزيد النخعي (**عن التاجر الصدوق أهو أحب إليك أم المتفرغ للعبادة؟ قال: التاجر الصدوق أحب إليّ لأنه في جهاد**) أبداً (**يأتيه الشيطان من طريق المكيال والميزان ومن قبل الأخذ والعطاء فيجاهده**) أي يخالفه في كل ما يأمر به من البخس والخيانة، (**و**) قد (**خالفه الحسن البصري في هذا**) كذا في القوت أي ففضل المتفرغ للعبادة على من هذا حاله، ويقول: المتفرغ للعبادة أيضاً في جهاد أبداً يأتيه الشيطان بوساوسه في سائر نواحيه فيجاهده، وكان يقول: فلا يسلم الدين في أعمال التجارات. ونقل صاحب القوت أيضاً عن ابراهيم النخعي، أنه كان يقول: كان الصانع بيده أحب إليهم من التاجر، وكان التاجر أحب إليهم من البطال.

(**وقال عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه: ما من موضع**) ولفظ القوت: موطن (**يأتيني الموت فيه أحب إليّ من موطن أتسوّق فيه لأهلي أبيع وأشتري**) في رحلي نقله صاحب القوت، وتسوّق: إذا اشترى شيئاً من السوق.

وقال الهيثم: ربما يبلغني عن الرجل يقع فيّ فأذكر استغنائي عنه فيهون ذلك عليّ. وقال أيوب: كسب فيه شيء أحب إليّ من سؤال الناس. وجاءت ريح عاصفة في البحر، فقال أهل السفينة لإبراهيم بن أدهم رحمه الله وكان معهم فيها: أما ترى هذه الشدة؟ فقال: ما هذه الشدة، إنما الشدة الحاجة إلى الناس. وقال أيوب قال لي أبو قلابة: الزم السوق فإن الغنى من العافية، يعني الغنى عن الناس. وقيل لأحمد: ما تقول فيمن جلس في بيته أو

(**وقال الهيثم**) بن جميل البغدادي، أبو سهل نزيل انطاكية ثقة من أصحاب الحديث: (**ربما يبلغني عن الرجل يقع فيّ**) أي يذكرني بسوء (**فأذكر استغنائي عنه فيهون ذلك عليّ**) نقله صاحب القوت، وفيه أيضاً: وروينا عنه أيضاً قال: اركب البر والبحر واستغن عن الناس قال: وأنشدونا عن ابن أبي الدنيا قال: أنشدني عمر بن عبدالله:

لنقل الصخر من قلل الجبال ... أخف عليّ من منن الرجال
يقول الناس كسب فيه عار ... فقلت العار من ذل السؤال

(و) في القوت: وروينا عن حماد بن زيد قال: (**قال أيوب**) هو ابن تميمة السختياني البصري (**كسب فيه شيء**) ولفظ القوت: فيه بعض الشيء (**أحب إليّ من سؤال الناس**) ولفظ القوت: من الحاجة إلى الناس وهو مصداق قوله ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب خير له من أن يسأل الناس اعطوا أو منعوا» وقد تقدم قريباً.

(و) يروى أن ابراهيم بن أدهم رحمه الله تعالى ركب البحر مرة للغزو، فبينما هم كذلك إذ (**جاءت ريح عاصفة**) أي شديدة مخالفة (**في البحر، فقال أهل السفينة لابراهيم بن أدهم: أما ترى هذه الشدة**) يشيرون إلى شدة اضطراب البحر من الريح؟ (**فقال: ليس هذه شدة إنما الشدة الحاجة إلى الناس**) أي الاحتياج إليهم في أمر دنيوي اعطوا أو منعوا. رواه صاحب الحلية. ولفظ القوت: حدثونا عن موسى بن طريف قال: ركب ابراهيم بن أدهم البحر فأخذهم ريح عاصف أشرفوا على الهلكة فقالوا: يا أبا إسحاق أما ترى ما نحن فيه من الشدة؟ قال: أو هذه شدة. قالوا: فأي شدة الشدة؟ قال: الحاجة إلى الناس.

(**وقال أيوب**) السختياني المارّ ذكره (**قال لي أبو قلابة**) عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري ثقة فاضل كثير الإرسال، مات بالشام هارباً من القضاء سنة أربع ومائة. (**الزم السوق فإن الغنى من العافية**) أخرجه البيهقي، وابن عساكر من طريق أيوب السختياني. قال: قال أبو قلابة: احفظ عني ثلاث خصال: إياك وأبواب السلطان، وإياك ومجالس أصحاب الأهواء، والزم سوقك فإن الغنى من العافية. وأورده صاحب القوت مقتصراً على الجملة الأخيرة، وتبعه المصنف وزاد في تفسيره: (**يعني الغنى عن الناس**) والله أعلم.

(**وقيل لأحمد**) بن حنبل رحمه الله تعالى القائل له أبو بكر المروزي: (**ما تقول فيمن جلس في بيته أو في مسجده**) الملاصق لبيته معتزلاً عن الناس مختلياً بربه (**وقال: لا أعمل شيئاً**) أي

مسجده وقال لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي؟ فقال أحمد: هذا رجل جهل العلم، أما سمع قول النبي ﷺ: «إن الله جعل رزقي تحت ظل رمحي». وقوله عليه الصلاة والسلام حين ذكر الطير فقال: «تغدو خماصاً وتروح بطاناً» فذكر أنها تغدو في طلب الرزق، وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتجرون في البر والبحر ويعملون في نخيلهم والقدوة بهم. وقال أبو قلابة لرجل: لأن أراك تطلب معاشك أحب إليَّ من أن أراك في زاوية المسجد. وروي أن الاوزاعي لقي ابراهيم بن أدهم رحمهم الله وعلى عنقه حزمة حطب،

من المكاسب (**حتى يأتيني رزقي**) أي من حيث لا أعلم. (**فقال أحمد**) في الجواب: (**هذا رجل جهل العلم**) وضلّ في تصوّره (**أما يسمع قول النبي ﷺ «إن الله جعل رزقي تحت ظل رمحي»**) يشير بذلك إلى الجهاد الذي هو أفضل أنواع الكسب، والمراد بالرزق ما يوسع الله عليه من أسلاب الكفار وأموالهم وما يتيسر له من المغانم والفتوحات، والحديث قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن عمر بلفظ: «جعل رزقي تحت ظل رمحي».

(**وقوله ﷺ حين ذكر الطير فقال: «تغدو**) أي تصبح من أوكارها (**خماصاً**) أي خالية البطن (**وتروح**) اي تعود مساء إلى أوكارها (**بطاناً»**) أي ممتلئة (**فذكر أنها تغدو في طلب الرزق**) ولا تلازم أوكارها، فأثبت لها السبب وهو الغدوّ. قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عمر. قال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: ورواه أيضاً ابن المبارك، وأبو داود الطيالسي، وأحمد كلهم في الزهد، والنسائي، وأبو يعلى، والحاكم وصححه، وأقره الذهبي، ورواه أيضاً ابن حبان، والبيهقي، والضياء في المختارة كلهم من حديث عمر رضي الله عنه ولفظهم جميعاً «لو انكم توكلون على الله حق توكله لرزقتم كما ترزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً» ومعنى: حق توكله أن تعلموا يقيناً أن لا فاعل إلا الله وأن كل موجود من خلق ورزق وعطاء ومنع من الله، ثم تسعون في الطلب على الوجه الجميل، ومعنى التوكل إظهار العجز والاعتماد على المتوكل عليه.

(**وكان أصحاب النبي ﷺ يتجرون في البر والبحر**) بأنواع التجارات يقصدون بذلك المعاش، (**ويعملون في نخيلهم**) بحفر الأرض وسقيها وغرس النخل بها وإصلاح شأنها وعمارة ما فسد منها. (**قال**) أحمد: (**والقدوة بهم**) أي هم الذين يقتدى بأقوالهم وأفعالهم وأحوالهم، فإنهم شاهدوا ما لم يشاهد من بعدهم. (**وقال أبو قلابة**) الجرمي (**لرجل**) من أصحابه: (**لأن أراك تطلب معاشك**) بالتكسب والسعي لتحصيله بأسبابه المحصلة له (**أحب إليَّ من أن أراك في زاوية المسجد**) معتزلاً عن الناس مختلياً فارغاً عن الشغل.

(**وروي أن**) أبا عمرو (**الاوزاعي**) الإمام المشهور (**لقي ابراهيم بن أدهم**) رحمة الله عليهما (**وعلى عنقه حزمة حطب**) وهو ما يجمع من الحطب طائفة فيجمعه ويشده بحبل وجمع

فقال له: يا أبا إسحاق إلى متى هذا؟ اخوانك يكفونك، فقال: دعني عن هذا يا أبا عمرو، فإنه بلغني أنه من وقف موقف مذلة في طلب الحلال وجبت له الجنة. وقال أبو سليمان الداراني ليس العبادة عندنا أن تصف قدميك وغيرك يقوّت لك، ولكن ابدأ برغيفيك فاحرزهما ثم تعبد. وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ينادي مناد يوم القيامة: أين بغضاء الله في أرضه، فيقوم سؤال المساجد، فهذه مذمة الشرع للسؤال والاتكال على كفاية الأغيار. ومن ليس له مال موروث فلا ينجيه من ذلك إلا الكسب والتجارة.

فإن قلت: فقد قال ﷺ: «ما أوحي إليَّ ان أجمع المال وكن من التاجرين، ولكن أوحي إليَّ أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين، واعبد ربك حتى يأتيك اليقين»

الحزمة حزم كغرفة وغرف، (فقال له: يا أبا إسحاق) وهي كنية ابراهيم (إلى متى هذا) أي اشتغالك بالمعاش وتركك الإقبال على العبادة؟ (اخوانك) في الله (يكفونك) مؤونة العمل. (فقال) ابراهيم: (دعني عن هذا) العتاب (يا أبا عمرو) وهي كنية الاوزاعي (فإنه بلغني) عن بعض الأشياخ (انه) قال: (من وقف موقف مذلة في طلب الحلال وجبت له الجنة)، وكان ابراهيم قد هاجر إلى الشام لأجل طلب الحلال وله في ذلك أخبار ذكرها صاحب الحلية وغيره.

(وقال أبو سليمان الداراني) رحمه الله تعالى. (ليس العبادة عندنا) معاشر الصوفية (أن تصف قدميك) في الصلاة فلا تزال مصلياً (وغيرك يقوتك) في العمل، (ولكن ابدأ) أوّلاً (برغيفك) للغداء والعشاء (فاحرزها) بعد تحصيلها (ثم تعبد) أي اشتغل بالعبادة، وذلك لما فيه من تفرغ القلب للعبادة. وروى أبو نعيم في الحلية في ترجمة سلمان الفارسي رضي الله عنه بسنده إليه قال: إن النفس إذا أحرزت قوتها اطمأنت وتفرغت للعبادة وأيس منها الوسواس.

(وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ينادي منادٍ يوم القيامة) أي على رؤوس الناس: (أين بغضاء الله في أرضه) جمع بغيض فعيل بمعنى مفعول أي الذي يبغضه الله تعالى؟ (فيقوم سؤال الناس في المساجد) جمع سائل، والمراد هم الذين يتكففون الناس في المساجد. وأخرج صاحب الحلية في ترجمة ابراهيم بن أدهم بسنده إليه قال: المسألة مسألتان: مسألة على أبواب الناس، ومسألة يقول الرجل ألزم المسجد وأصلي وأصوم وأعبد الله، فمن جاءني بشيء قبلته، فهذا شر المسألتين وهذا قد ألحف في المسألة؛ (فهذه مذمة الشرع للسؤال) من الناس (والاتكال على كفاية الأغيار) بتحمل المؤن والكلف، (ومن ليس له مال موروث) قد ورثه عن أحد من قرابته، (فلا ينجيه من ذلك) أي من السؤال والاتكال على الغير (إلا أحد الشيئين الكسب) في أي عمل كان (والتجارة) بأي نوع كانت.

(فإن قلت: فقد قال ﷺ: «ما أوحي إليّ) أي من ربي (أن أجمع المال) أي من هنا ومن هنا (وكن من التاجرين، ولكن أوحي إلي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين)

وقيل لسلمان الفارسي: أوصنا، فقال: من استطاع منكم أن يموت حاجاً أو غازياً أو عامراً لمسجد ربه فليفعل، ولا يموتن تاجراً ولا خائناً.

فالجواب: أن وجه الجمع بين هذه الأخبار تفصيل الأحوال؛ فنقول: لسنا نقول التجارة أفضل مطلقاً من كل شيء، ولكن التجارة إما أن تطلب بها الكفاية أو الثروة أو الزيادة على الكفاية؛ فإن طلب منها الزيادة على الكفاية لاستكثار المال وادخاره لا ليصرف إلى الخيرات والصدقات فهي مذمومة، لأنه اقبال على الدنيا التي حبها رأس كل

أي من المديمين على السجود (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ») أي الموت. قال العراقي: رواه ابن مردويه في التفسير من حديث ابن مسعود بسند فيه لين اهـ.

قلت: ورواه الحاكم في تاريخه عن أبي ذر مرفوعاً بلفظ: « ما أوحي إلي أن أكون تاجراً ولا أن أجمع المال مكاثراً، ولكن أوحي إلي أن سبح » إلخ. وهو في الحلية لأبي نعيم عن أبي مسلم الخولاني مرسلاً بلفظ « ما أوحي إلي أن أجمع المال وأكون من التاجرين » والباقي سواء.

(**وقيل لسلمان الفارسي**) رضي الله عنه: (**أوصنا. فقال: من استطاع منكم أن يموت حاجاً**) أي وهو متوجه إلى بيت ربه أو في نيته ذلك (**أو غازياً**) أي مجاهداً في سبيل الله أو في نيته ذلك (**أو عامراً لمسجد ربه**) بأن يختلف إليه في الأوقات الخمسة، وعمارته بالصلاة فيه والذكر والمراقبة والعكوف، (**فليفعل ولا يموتن تاجراً**) أي مشتغلاً بالتجارة (**ولا جابياً**) أي مشتغلاً بالجباية، وقد كان مقام سلمان يستدعي ذلك فإنه كان مثبتاً على الشدائد مطرحاً للزوائد.

(**فالجواب: إن وجه الجمع بين هذه الأخبار**) والآثار التي تليت وكذا غيرها مما يشاكلها (**تفصيل الأحوال فنقول: لسنا نقول**) أن (**التجارة أفضل مطلقاً من كل وجه، ولكن**) نفصل ونقول: إن (**التاجر**) لا يخلو (**إما أن يطلب بها**) أي بتلك التجارة (**الكفاية**) لمؤنة نفسه وعياله (**أو الثروة**) أي استكثار المال (**والزيادة على الكفاية**) والحاجة الضرورية، (**فإن طلب منها الزيادة على الكفاية باستكثار المال**) وتنميته (**وادخاره لا ليصرف إلى الخيرات**) المطلوبة (**والصدقات المرغوبة**) والمبرات الشرعية التي ندب إليها الشارع وأكد عليها (**فهي مذمومة**) شرعاً، (**لأنه اقبال على الدنيا التي حبها رأس كل خطيئة**) يشير بذلك إلى ما رواه البيهقي في الشعب باسناد حسن إلى الحسن البصري رفعه مرسلاً « حب الدنيا رأس كل خطيئة ». ورواه الديلمي في الفردوس عن علي مرفوعاً، وهو أيضاً عند البيهقي في الزهد، وأبي نعيم في ترجمة الثوري من الحلية من قول عيسى ابن مريم عليهما السلام، وعند ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان له من قول مالك بن دينار، وعند ابن يونس في ترجمة سعد بن مسعود التحبيبي من تاريخ مصر له من قول سعد، وجزم ابن تيمية بأنه من قول جندب البجلي رضي الله عنه. وفي معنى هذه الجملة ما رواه الديلمي من حديث أبي هريرة مرفوعاً « أعظم الآفات لشيب أمتي حبّهم الدنيا وجمعهم

خطيئة، فإن كان مع ذلك ظالماً خائناً فهو ظلم وفسق، وهذا ما أراده سلمان بقوله: لا تمت تاجراً ولا خائناً، وأراد بالتاجر: طالب الزيادة، فأما إذا طلب بها الكفاية لنفسه وأولاده، وكان يقدر على كفايتهم بالسؤال فالتجارة تعففاً عن السؤال أفضل، وإن كان لا يحتاج إلى السؤال وكان يعطى من غير سؤال، فالكسب أفضل لأنه إنما يُعطى لأنه سائل بلسان حاله ومناد بين الناس بفقره، فالتعفف والتستر أولى من البطالة، بل من الاشتغال بالعبادات البدنية وترك الكسب أفضل لأربعة: عابد بالعبادات البدنية، أو رجل له سير بالباطن وعمل بالقلب في علوم الأحوال والمكاشفات، أو عالم مشتغل بتربية علم الظاهر مما ينتفع الناس به في دينهم كالمفتي والمفسر والمحدث وأمثالهم، أو رجل مشتغل بمصالح المسلمين، وقد تكفل بأمورهم كالسلطان والقاضي والشاهد، فهؤلاء إذا كانوا يكفون من الأموال المرصدة للمصالح أو الأوقاف المسبلة على الفقراء أو العلماء.

الدنانير والدراهم لا خير في كثير ممن جمعها إلا من سلطه الله على هلاكها في الحق» **(فإن كان مع ذلك خائناً)** في معاملاته **(فهو ظلم وفسوق)** وخروج عن الحدود، **(وهذا ما أراد سلمان)** رضي الله عنه **(بقوله: لا يموت تاجراً ولا جابياً)** فإن الجباية تتداخلها الخيانة. **(وأراد بالتاجر: طالب الزيادة)** عن الكفاية، **(وأما إن طلب بها الكفاية لنفسه وأولاده)** ممن يمونهم **(وكان يقدر على كفايتهم بالسؤال)** من أيدي الناس **(فالتجارة)** أي الاشتغال بها **(تعففاً عن السؤال أفضل)** في المقام، **(وإن كان لا يحتاج إلى السؤال وكان يعطى من غير مسألة، فالكسب)** في حقه **(أفضل لأنه إنما يُعطى لأنه سائل بلسانه حاله)** ولو سكت في مقاله **(ومنادٍ بين الناس بفقره)** وهذا هو الذي قدمنا قريباً عن ابراهيم بن أدهم أنه شر المسألتين، **(فالتعفف والستر أولى من البطالة)** عن الكسب، **(بل من الاشتغال بالعبادات البدنية)** كالصلاة والصوم وغيرهما **(وترك الكسب أفضل لأربعة)** أشخاص: **(عابد)** مشغول **(بالعبادات البدنية)** فلو مال إلى الكسب اشتغل عنها وفاتته إذ الكسب يستدعي استغراق طرفي النهار فيه، **(أو رجل له سير بالباطن)** إلى الحق **(وعمل بالقلب)** بمراقبته ونفي الخواطر عنه **(في علوم الأحوال والمكاشفات)** مما ترد عليه وتظهر له، فلو مال إلى الكسب اشتغل عن السير ووقف والوقوف نقصان، **(أو عالم)** محقق **(مشتغل بتربية)** الطالبين في **(علم الظاهر مما ينتفع الناس به في دينهم)** بأن يرجعوا إليه في المشكلات التي تتصدى والنوازل التي تقع **(كالمفتي)** في المذهب، **(والمفسر، والمحدث وأمثالهم)**، فإن هؤلاء متصدون لنشر هذه العلوم لطالبيها وواقفون ازاءها ليلاً ونهاراً، فلو مالوا إلى الكسب لم يتمكنوا من ضبطها وحفظها وجمعها، **(أو رجل)** من ولاة الأمور **(مشتغل بمصالح المسلمين)** العامة **(وقد تكفل بأمورهم)** ضبطاً وحفظاً **(كالسلطان)** ومن في معناه **(والقاضي)** ومن في معناه **(والشاهد، فهؤلاء)** الأربعة **(إذا كانوا يكفون)** المؤونة **(من الأموال المرصدة)** أي المحبوسة **(للمصالح)** الشرعية **(أو**

فإقبالهم على ما هم فيه أفضل من اشتغالهم بالكسب، ولهذا أوحي إلى رسول الله ﷺ أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين ولم يوحِ إليه أن كن من التاجرين لأنه كان جامعاً لهذه المعاني الأربعة إلى زيادات لا يحيط بها الوصف، ولهذا أشار الصحابة على أبي بكر رضي الله عنهم بترك التجارة لما ولي الخلافة إذ كان ذلك يشغله عن المصالح، وكان يأخذ كفايته من مال المصالح. ورأى ذلك أولى ثم لما توفي أوصى برده إلى بيت المال، ولكنه رآه في الابتداء أولى، ولهؤلاء الأربعة حالتان أخريان:

احداهما: أن تكون كفايتهم عند ترك المكسب من أيدي الناس وما يتصدق به عليهم من زكاة أو صدقة من غير حاجة إلى سؤال، فترك الكسب والاشتغال بما هم فيه أولى، إذ فيه إعانة الناس على الخيرات وقبول منهم لما هو حق عليهم أو فضل لهم.

الحالة الثانية: الحاجة إلى السؤال، وهذا في محل النظر، والتشديدات التي رويناها في

الأوقاف المسبلة) أي المجعولة في سبيل الله تعالى (**على العلماء**) بأصنافهم (**والفقراء**) أرباب الزوايا. (**فإقبالهم على ما هم فيه**) من الاشتغال بالعلم بالله وبمصالح الخلق (**أفضل من الاشتغال بالكسب، ولهذا أوحي إلى رسول الله ﷺ أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين ولم يوح إليه أن يكون من التاجرين لأنه**) ﷺ (**كان جامعاً لهذه المعاني الأربعة**) فإنه كان مشتغلاً بعبادة ربه، سالكاً بالسير إليه، مربياً للخلق بما ينفعهم في دينهم ودنياهم، قاضياً مصالح العامة (**إلى زيادات لا يحيط بهم الوصف**) ويكل عنها البيان، (**ولهذا**) المعنى (**أشار الصحابة على أبي بكر**) رضي الله عنهم (**بترك التجارة لما ولي الخلافة إذ كان ذلك يشغله عن المصالح**) المقصودة للعامة والخاصة، (**وكان يأخذ كفايته**) وكفاية عياله (**من مال المصالح**) المرصد لولاة الأمر بعد النبي ﷺ وهو من سهم الخمس، (**ورأى ذلك**) أي أخذه منه (**أولى**) من الاشتغال بالتجارة، (**ثم لما توفي أوصى برده إلى بيت المال ولكنه رآه في الابتداء أولى**) وهكذا فعله عمر رضي الله عنه لما ولي الخلافة، (**ولهؤلاء الأربع حالتان أخريان.**

احداهما: **أن تكون كفايتهم**) المؤن (**عند ترك الكسب من أيدي الناس وما يتصدقونه عليهم**) سواء (**من زكاة**) مفروضة (**أو صدقة**) متطوّعة (**من غير حاجة إلى سؤال**) ولا ما يحمله عليه، (**فترك الكسب**) حينئذ (**والاشتغال بما هم فيه أولى وأرقى مقاماً إذ هو فيه إعانة للناس على الخيرات**) بأنواعها (**وقبول منهم لما هو حق**) مفروض (**عليهم أو فضل لهم.**

الحالة الثانية: الحاجة إلى السؤال وهذا في محل النظر) والتأمل (**والتشديدات التي**

السؤال وذمه تدل ظاهراً على أن التعفف عن السؤال أولى وإطلاق القول فيه من غير ملاحظة الأحوال والأشخاص عسير، بل هو موكول إلى اجتهاد العبد ونظره لنفسه بأن يقابل ما يلقى في السؤال من المذلة وهتك المروءة والحاجة إلى التثقيل والإلحاح بما يحصل من اشتغاله بالعلم والعلم من الفائدة له ولغيره، فربّ شخص تكثر فائدة الخلق وفائدته في اشتغاله بالعلم أو العمل، ويهون عليه بأدنى تعريض في السؤال تحصيل الكفاية، وربما يكون بالعكس، وربما يتقابل المطلوب والمحذور، فينبغي أن يستفتي المريد فيه قلبه وإن أفتاه المفتون، فإن الفتاوي لا تحيط بتفاصيل الصور ودقائق الأحوال، ولقد كان في السلف من له ثلاثمائة وستون صديقاً ينزل على كل واحد منهم ليلة، ومنهم من له ثلاثون، وكانوا يشتغلون بالعبادة لعلمهم بأن المتكلفين بهم يتقلدون منة من قبولهم لمبراتهم، فكان قبولهم لمبراتهم خيراً مضافاً لهم إلى عباداتهم، فينبغي أن يدقق النظر في هذه الأمور، فإن أجر الآخذ كأجر المعطي مهما كان الآخذ يستعين به على الدين

رويناها) آنفاً (في السؤال وذمه) وكراهيته (تدل ظاهراً) أي بظاهر سياقاتها (على أن التعفف عن السؤال أولى) وإليه مال جماعة (وإطلاق القول فيه) بالأولوية (من غير ملاحظة الأحوال والأشخاص) مع تباينها (عسير) جداً (بل هو موكول إلى اجتهاد العبد ونظره لنفسه بأن يقابل ما يلقى في السؤال من المذمة) والدناءة (وهتك) حجاب (المروءة والحاجة إلى التثقيل والإلحاح) المذمومين (بما يحصل من استفادة بالعلم أو العمل من الفائدة له ولغيره)، ثم يتأمل في هذه المقابلة، (فرب شخص يكثر فائدة الخلق وفائدته في اشتغاله بالعلم أو العمل ويهون عليه بأدنى تعريض في السؤال تحصيل الكفاية) من المعاش، (وربما يكون بالعكس، وربما يتقابل المطلوب والمحذور) فيكونان على حد سواء، (فينبغي أن يستفتي المريد فيه قلبه) ماذا يفتيه ولا يستفتي غيره، (وإن أفتاه المفتون) ففي الخبر «استفت قلبك وإن أفتوك وأفتوك وأفتوك» وقد تقدم ذلك مفصلاً في كتاب العلم،(فإن الفتاوي) الظاهرة (لا تحيط بتفاصيل الصور) المتنوّعة (ودقائق الأحوال) الخفية، (فلقد كان في) من مضى من (السلف من) كان (له ثلاثمائة وستون صديقاً ينزل على كل واحد ليلة) نقله صاحب القوت والعوارف قالا: (و) فيهم (من) كان (له ثلاثون) صديقاً ينزل على كل واحد نحو ثلاث مرات في الشهر فلا يستثقلون من وروده عليهم، (وكانوا يشتغلون أبداً بالعبادة) ولا يتكسبون (لعلمهم بأن المتكلفين بهم) عند ورودهم عليهم (يتقلدون منة من قبولهم لمبراتهم، فكان قبولهم لخيراتهم خيراً مضافاً لهم إلى عباداتهم) وهذا ملحظ دقيق، (فينبغي أن يدقق النظر في هذه الأمور فإن أجر الآخذ) للصدقة (كأجر المعطي) لها (مهما كان الآخذ يستعين به على) أمور (الدين و) كان (المعطي يعطيه عن طيب قلب)

والمعطي يعطيه عن طيب قلب. ومن اطلع على هذه المعاني أمكنه أن يتعرف حال نفسه ويستوضح من قلبه ما هو الأفضل له بالإضافة إلى حاله ووقته، فهذه فضيلة الكسب، وليكن العقد الذي به الاكتساب جامعاً لأربعة أمور: الصحة، والعدل، والإحسان، والشفقة على الدين. ونحن نعقد في كل واحد باباً، ونبتدىء بذكر أسباب الصحة في الباب الثاني.

وشرح صدر، (ومن اطلع على هذه المعاني) الباطنة (أمكنه أن يتعرف حال نفسه ويستوضح من قلبه ما هو الأفضل له بالإضافة إلى حاله ووقته) وهذا هو فتوى القلب، (والله أعلم. فهذا فضل الكسب وليكن العقد الذي به الاكتساب جامعاً لأربعة أمور: الصحة، والعدل، والإحسان، والشفقة على الدين. ونحن نعقد في كل واحد باباً ونبدأ بذكر الصحة في الباب الثاني) فنقول:

الباب الثاني

في علم الكسب بطريق البيع والربا والسلم والاجارة والقراض والشركة وبيان شروط الشرع في صحة هذه التصرفات التي هي مدار المكاسب في الشرع

اعلم أن تحصيل علم هذا الباب واجد على كل مسلم مكتسب ، ولأن طلب العلم فريضة على كل مسلم ، وإنما هو طلب العلم المحتاج إليه ، والمكتسب يحتاج إلى علم الكسب ، ومهما حصل علم هذا الباب وقف على مفسدات المعاملة فيتقيها ، وما شذ عنه من الفروع المشكلة فيقع على سبب إشكالها فيتوقف فيها إلى أن يسأل ، فإنه إذا لم يعلم أسباب الفساد بعلم جملي فلا يدري متى يجب عليه التوقف والسؤال ، ولو قال : لا أقدم العلم ولكني أصبر إلى أن تقع لي الواقعة فعندها أتعلم واستفتي ، فيقال له : وبِمَ تعلم وقوع الواقعة مهما لم تعلم

الباب الثاني

في علم الكسب بطريق البيع والربا والسلم والاجارة والقراض والشركة

فهذه ستة طرق للاكتساب ، (**وبيان شروط الشرع في صحة هذه التصرفات التي هي مدار المكاسب**) أي تدور عليها ولا تخرج عنها .

(**اعلم أن تحصيل علم هذا الباب واجب على كل مكتسب، لأن طلب العلم فريضة على كل مسلم**) رواه أنس عن النبي ﷺ ، وقد تقدم الكلام عليه مبسوطاً في كتاب العلم ، (**وإنما هو طلب العلم المحتاج إليه**) وهو أحد التأويلات في شرح الحديث المذكور ، ومرت الإشارة إليه هناك . (**والمكتسب**) على كل حال (**محتاج إلى علم الكسب**) الذي به يعرف ما يكتسبه وكيف يكتسب ، (**ومهما حصل**) لنفسه (**علم هذا الباب وقف على مفسدات المعاملة**) على التفصيل (**فيتقيها ، وما شذّ عنه**) وانفرد(**من الفروع المشكلة**) منها التي لم تدخل تحت حيطتها (**فيقع على سبب اشكالها فيتوقف فيها إلى أن يسأل**) ذوي المعرفة عنها ، (**فإنه إذا لم يعلم أسباب الفساد بعلم جملي**) أي اجمالي (**لا يدري متى يجب عليه التوقف والسؤال**) وهذا ظاهر ، (**ولو قال: لا أخدم العلم**) في شيء من ذلك (**ولكني أصبر**) زماناً من العمر (**إلى أن تقع لي الواقعة**) واحتجت إلى ذلك ، (**فعندها أتعلم هذا العلم**) واشتغل به (**واستفتي**) علماء الوقت

جهل مفسدات العقود ، فإنه يستمر في التصرفات ويظنها صحيحة مباحة ، فلا بدّ له من هذا القدر من علم التجارة ليتميز له المباح عن المحظور ، وموضع الإشكال عن موضع الوضوح ، ولذلك روي عن عمر رضي الله عنه أنه كان يطوف السوق ويضرب بعض التجار بالدرّة ويقول : لا يبيع في سوقنا إلا من يفقه ، وإلاَّ أكل الربا شاء أم أبى ، وعلم العقود كثير ، ولكن هذه العقود الستة لا تنفك المكاسب عنها وهي البيع والربا والسلم والاجارة والشركة والقراض ، فلنشرح شروطها :

العقد الأوّل : البيع :

فيما أتوقف . وفي نسخة : واستقصي أي أطلب النهاية (**فيقال له : وبِمَ تعلم وقوع الواقعة مهما لم تعلم جهل مفسدات العقود فإنه يستمر في التصرفات**) على ما جرت به العادات ، (**ويظنها صحيحة مباحة**) وقد داخلها الفساد المانع عن الصحة وهو لا يدري ، (**فلا بدّ له من هذا القدر من علم التجارة ليتميز له المباح عن المحظور**) الشرعيين ، (**وموضع الإشكال عن موضع الوضوح ، ولذلك روي عن**) أمير المؤمنين (**عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه انه كان يطوف**) أي يدور (**في السوق**) أي سوق المدينة ، وفي نسخة : من الأسواق (**ويضرب بعض التجار بالدرة**) بالكسر سوط من جلد (**ويقول : لا يبيع في سوقنا**) هذا ، والمراد أسواق المسلمين (**إلا من تفقه**) أي من فقه في معاملاته (**وإلاّ أكل الربا**) الذي حرمه الله تعالى (**شاء أم أبى**) أي يقع فيه بحيث لا يدري ، وهذا القول نقله صاحب القوت وأورده الإسماعيلي والذهبي كلاهما في مناقب عمر رضي الله عنه . (**وعلوم العقود كثيرة ، ولكن هذه العقود الستة**) المذكورة (**لا ينفك المكاسب عنها**) غالباً ، وسواها يقع على الندرة ، (**فلنشرح شروطها**) ونكشف عن وجوه الحق مروطها .

العقد الأوّل : البيع :

قال صاحب الإقليد : مصدر مفرد على بابه ويجمع لاختلاف أنواعه واشتقاقه من مدّ الباع يمنعه اختلافهما في المضارع اهـ .

وقال الحراني : البيع رغبة المالك عما في يده إلى ما في يد غيره ، والشراء رغبة المستملك فيما في يد غيره معاوضة بما في يده مما رغب عنه ، فلذلك كل شارٍ بائع . وقال صاحب المصباح : أصله مبادلة مال بمال يقولون : بيع رابح وبيع خاسر ، وذلك حقيقة في وصف الأعيان ، لكنه أطلق على العقد مجازاً لأنه سبب التمليك والتملك ، وقولهم : صح البيع أو بطل ونحوه أي : صيغة البيع ، لكن لما حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وهو مذكر أسند الفعل إليه بلفظ التذكير ، والبيع من الأضداد لا الشراء ، ويطلق على كل من العاقدين أنه بائع ومشترٍ ، لكن إذا أطلق البائع فالمتبادر

وقد أحله الله تعالى وله ثلاثة أركان: العاقد، والمعقود عليه، واللفظ.

الركن الأول: العاقد ينبغي للتاجر أن لا يعامل بالبيع أربعة: الصبي، والمجنون، والعبد، والأعمى، لأن الصبي غير مكلف، وكذا المجنون، وبيعهما باطل، فلا يصح بيع الصبي وإن أذن له الولي فيه عند الشافعي، وما أخذه منهما مضمون عليه لهما وما سلمه في

للذهن باذل السلعة، ومن أحسن ما وسم به البيع انه تمليك عن مالية أو منفعة مباحة على التأبيد بعوض مالي اهـ.

وقال أصحابنا: هو شرعاً مبادلة المال بالمال بالتراخي ولغة هو مطلق المبادلة من غير تقييد بالتراخي، وكونه مقيداً به ثبت شرعاً بقوله تعالى ﴿إلاّ أن تكون تجارةعن تراض منكم﴾ [النساء: ٢٩] (**وقد أحل الله البيع وحرم الربا**) وثبت ذلك بالكتاب والسّنة والإجماع. أما الكتاب فقوله تعالى ﴿وأحَلّ الله البيع وحرَّم الرِّبا﴾ [البقرة: ٢٧٥] وأما السنة: فنحو ما روي عن رافع بن خديج أن النبي ﷺ سئل عن أطيب الكسب فقال «عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور» وروي «انه ﷺ باع قدحاً وحلساً وكانوا يتبايعون فأقرهم عليه». وأما الاجماع فإن الأمة أجمعت على جوازه وأنه أحد أسباب الملك. (**وله ثلاثة أركان العاقد، والمعقود عليه، واللفظ**) وعبارته في الوجيز: الصيغة، والعاقد، والمعقود عليه. وعبارته في الوسيط هي: العاقد، والمعقود عليه، وصيغة العقد فلا بدّ منها لوجود صورة العقد هذا لفظه، وسيأتي البحث فيه عند ذكر الركن الثالث.

(**الركن الأول: العاقد:**) لفظ العاقد ينظم البائع والمشتري ويعتبر فيهما لصحة البيع التكليف، وقد أشار إلى ذلك المصنف بقوله: (**ينبغي للتاجر أن لا يعامل بالبيع أربعة: الصبي**) الصغير، (**والمجنون، والعبد، والأعمى**) الذي لا يرى بعينيه أصلاً (**لأن الصبي غير مكلف**) أي لم يكلف بعد لعمل من الأعمال، (**وكذا المجنون**) الذي لا يعي شيئاً وقد ستر عقله، (**وبيعهما باطل**) أي لاينعقد البيع بعبارتهما لا لنفسهما ولا لغيرهما، (**ولا يصح بيع الصبي**) سواء كان مميزاً أو غير مميز (**وإن أذن فيه الولي**) أي سواء باشر بإذن الولي ودون إذنه هذا (**عند الشافعي**) رضي الله عنه ووافقه مالك، ولا فرق بين بيع الاختبار وغيره على ظاهر المذهب، وبيع الاختبار هو الذي يمتحنه الولي ليستبين رشده عند مناهزة الحلم، ولكن يفوّض إليه الاستبيام وترتيب العقد، فإذا انتهى الأمر إلى اللفظ أتى به الولي. وعن بعض الأصحاب تصحيح بيع الاختبار قاله الرافعي.

وقال النووي في زيادات الروضة: ويشترط في العاقدين الاختيار فإن أكره على البيع لم يصح إلا إذا أكره بحق بأن يوجه عليه بيع ماله لوفاء دين أو شراء مال أسلم إليه فيه، فأكره الحاكم عليه صح بيعه وشراؤه لأنه إكراه بحق، أما بيع المصادرة فالأصح صحته ويصح بيع السكران وشراؤه على المذهب، وإن كان غير مكلف كما تقرر في كتب الأصول، والله اعلم. اهـ.

المعاملة إليهما فضاع في أيديهما فهو المضيع له. وأما العبد العاقل فلا يصح بيعه وشراؤه إلا

وقال أبو حنيفة رحمه الله: إن كان الصبي مميزاً وباع واشترى بغير إذن الولي فالعقد موقوف على اجازته، وإن باع باذنه نفذ ويكون وكيلاً عن الولي إذا أذن له في التصرف في ماله ومتصرفاً لنفسه إن أذن له في التصرف في مال نفسه، حتى لو أذن له في بيع ماله بالغبن فباع نفذ، وإن كان لا ينفذ من الولي، ووافقه الإمام أحمد على أنه ينفذ إذا كان بإذن الولي، وأصحاب الشافعي يقولون: هو غير مكلف فلا ينفذ بيعه وشراؤه كالمجنون وغير المميز، **(وما أخذه منهما مضمون عليه لهما وما سلمه إليهما في المعاملة فضاع في أيديهما فهو المضيع له)** أي لو أشترى شيئاً وقبض المبيع فتلف في يده أو اتلفه الصبي لا ضمان عليه في الحال ولا بعد البلوغ، وكذا لو استقرض مالاً لأن المالك هو المضيع بالتسليم إليه، وما داما باقيين فللمالك الاسترداد ولو سلم ثمن ما اشتراه فعلى الولي استرداده والبائع يرده على الولي، فلو رده على الصبي لم يبرأ عن الضمان، وهذا كما لو عرض الصبي ديناراً على صراف لينقده أو متاعاً على مقوّم ليقومه، فإذا أخذه لم يجز له رده على الصبي بل يرده على وليه إن كان للصبي، وعلى مالكه إن كان له مالك، فلو أمره ولي الصبي بدفعه سقط عنه الضمان إن كان الملك للولي وإن كان للصبي فلا. كما لو أمره بالقاء مال الصبي في البحر ففعل يلزمه الضمان، ولو تبايع صبيان وتقابضا فاتلف كل واحد منهما ما قبضه نظر إن جرى ذلك باذن الوليين فالضمان عليهما وإلاّ فلا ضمان عليهما، وعلى الصبيين الضمان لأن تسليمهما لا يعد تسليطاًوتضييعاً وفي هذا الفصل مسألتان.

إحداهما: كما لا ينفذ بيع الصبي وشراؤه لا ينفذ نكاحه وسائر تصرفاته نعم في تدبير المميز ووصيته خلاف يذكر في الوصايا فإذا فتح الباب وأخبر عن إذن أهل الدار في الدخول أو أوصل هدية إلى إنسان فاخبر عن إهداء مهديها، فهل يجوز الاعتماد عليه؟ نظر إن انضمت إليه قرائن أورثت العلم بحقيقة الحال جاز الدخول والقبول وهو في الحقيقة عمل بالعلم لا بقوله، وإن لم ينضم نظر إن كان عازماً غير مأمون القول فلا يعتمد وإلاّ فطريقان: أحدهما: تخريجه على وجهين ذكر في قبول روايته، وأصحهما القطع بالاعتماد تمسكاً بعادة السلف، فإنهم كانوا يعتمدون أمثال ذلك ولا يضيقون فيها.

الثانية: كما لا تصح تصرفاته اللفظية لا يصح قبضه في تلك التصرفات، فإن للقبض من التأثير ما ليس للعقد فلا يفيد قبضه الموهوب للملك له، وإن اتهب له الولي ولا لغيره إذا أمره الموهوب منه بالقبض له، ولو قال مستحق الدين لمن عليه الدين: سلِّم حقي إلى هذا الصبي فسلم قدر حقه لم يبرأ عن الدين، وكان ما سلمه باقياً على ملكه حتى لو ضاع ضاع منه فلا ضمان على الصبي لأن المالك ضيعه حيث سلمه إليه، وإنما بقي الدين بحاله لأن الدين مرسل في الذمة لا يتعين إلا بقبض صحيح، فإذا لم يصح القبض لم يزل الحق المطلق عن الذمة كما إذا قال لمن عليه الدين: ألق حقي في البحر فالقى قدر حقه لا يبرأ عن الدين ويخالف ما إذا قال مالك الوديعة للمودع: سلّم حقي الى هذا الصبي فسلم خرج عن العهدة لأنه امتثل امره في حقه المتعين كما لو قال: القها البحر فامتثل،

بإذن سيده فعلى البقال والخباز والقصاب وغيرهم أن لا يعاملوا العبيد ما لم تأذن لهم السادة في معاملتهم، وذلك بأن يسمعه صريحاً أو ينتشر في البلد أنه مأذون له في الشراء لسيده، وفي البيع له فيعوّل على الاستفاضة أو على قول عدل يخبره بذلك، فإن عامله بغير إذن السيد فعقده باطل وما أخذه منه مضمون عليه لسيده، وما تسلمه إن ضاع في يد العبد لا يتعلق برقبته ولا يضمنه سيده، بل ليس له إلا المطالبة إذا عتق. وأما

ولو كانت الوديعة للصبي فسلمها إليه ضمن سواء كان بإذن الولي أو دون إذنه إذ ليس له تضييعها وإن أمره الولي بها.

(**وأما العبد البالغ العاقل فلا يصح بيعه وشراؤه إلا باذن سيده**) الذي يملك رقبته (**فعلى البقال**) بائع البقل وهو كل نبت اخضرت به الأرض قاله ابن فارس، والمراد به الذي يبيع الخضراوات، وفي معناه الزيات والجبان واللبان ويطلق عرفاً البقال على كل هؤلاء. (**والخباز**) الذي يبيع الخبز والذي يخبزه، (**والقصاب**) أي بائع اللحم (**وغيرهم**) من أرباب الصنائع المتعامل بها في الأسواق (**أن لا يعاملوا العبيد**) إذا جاؤا يشترون منهم شيئاً أو يبيعون (**ما لم يأذن لهم في معاملتهم السادة، وذلك**) الإذن (**بأن يسمعه**) من سيده (**صريحاً**) لا كناية وتلميحاً (**أو ينتشر في البلد انه مأذون في الشراء لسيده، والبيع فيعوّل على الاستفاضة أو على قول عدل يخبره بذلك، فإن عامله بغير إذن السيد فعقده باطل وما أخذه منه مضمون عليه لسيده، وما سلمه إن ضاع في يد العبد لا يتعلق برقبته ولا يضمنه سيده، بل ليس له إلا المطالبة به إذا عتق**). اعلم ان العبد المأذون في البيع والشراء لسيده يتوجه الكلام فيه في ثلاثة فصول: أحدها: فيما يجوز، وثانيها: في أن الطلبة في الديوان الواجبة بمعاملات على من تتوجه، وثالثها: في أنها من أين تؤدى.

أما الأول: فاعلم أنه يجوز للسيد أن يأذن لعبده في سائر التصرفات لأنه صحيح العبارة ومنعه من التصرفات لحق السيد، فإذا أمره ارتفع ويستفيد المأذون بالتجارة بهذا الإذن كل ما يندرج تحت اسم التجارة أو كان من لوازمها وتوابعها، وفي ذلك صور مفصلة في شرح الوجيز، ومن عامل المأذون وهو لا يعرف رقه فتصرفه صحيح ولا يشترط علمه بحاله ذكره الإمام في النهاية، وهو أظهر الوجهين لأن الأصل والغالب على الناس الحرية، ولو عرف رقه لم يجز له أن يعامله حتى يعرف إذن السيد، ولا يكفي قول العبد أنا مأذون لأن الأصل عدم الإذن المستحق. وقال أبو حنيفة: يكفي قول العبد كما يكفي قول الوكيل، وإنما يعرف كونه مأذوناً إما بسماع الإذن أو ببينة تقوم عليه ولو شاع في الناس كونه مأذوناً فوجهان: أصحهما أنه يكتفى به أيضاً لأن إقامة البينة لحل معاملته مما يعسر: ولو عرف كونه مأذوناً ثم قال: حجر عليّ السيد لم يعامل، فإن قال السيد: لم أحجر عليه فوجهان: أصحهما أنه لا يعامل أيضاً لأنه العاقد والعقد باطل بزعمه.

الأعمى، فإنه يبيع ويشتري ما لا يرى فلا يصح من ذلك، فلنأمره بأن يوكل وكيلاً بصيراً ليشتري له أو يبيع فيصح توكيله ويصح بيع وكيله، فإن عامله التاجر بنفسه

والثاني: وبه قال أبو حنيفة يجوز معاملته إعتماداً على قـول السيد، ولو عامل المأذون من عرف رقه ولم يعرف إذنه ثم بان كونه مأذوناً ففيه وجهان، ولو عرف كونه مأذوناً فعامله ثم امتنع من التسليم إلى أن يقع الإشهاد على الإذن فله ذلك خوفاً من خطر إنكار السيد.

وأما الفصل الثاني: فاعلم أنه إذا باع المأذون سلعة وقبض الثمن واستحقت السلعة وقد تلف الثمن في يد العبد فللمشتري الرجوع ببدله على العبد لأنه المباشر للعقد، وفي وجه لا رجوع على العبد لأن يده يد السيد وعبارته مستعارة في الوسط، وفي مطالبة السيد ثلاثة أوجه أصحها: أنه يطالب أيضاً لأن العقد له فكأنه البائع والقابض للثمن، والثاني: لا يطالب لأن السيد بالإذن قد أعطاه استقلالاً فشرط من يعامله قصر الطمع على يده وذمته، والثالث: ان كان في يد العبد وفاء فلا يطالب السيد لحصول غرض المشتري وإلاّ فيطالب، وهذه الأوجه الثلاثة هكذا رتبها الإمام في النهاية. وعن ابن سريج أنه إن كان السيد قد دفع إليه غير مال وقال: بعها وخذ ثمنها واتجر فيه، أو قال: أشتر بهذه السلعة وبعها واتجر في ثمنها ففعل، ثم ظهر الاستحقاق وطالبه المشتري بالثمن، فله أن يطالب السيد بقضاء الدين عنه لأنه أوقعه في هذه الغرامة. وإن اشترى باختياره سلعة وباعها ثم ظهر الاستحقاق فلا. وإذا توجهت الطلبة على العبد لم تندفع بعتقه لكن في رجوعه بالمغروم بعد العتق وجهان: أحدهما: يرجع لانقطاع استحقاق السيد بالعتق، وأظهرهما لا يرجع لأن المؤدي بعد العتق كالمستحق بالتصرف السابق على الرق.

وأما الفصل الثالث: فاعلم أن ديون معاملات المأذون مؤداة مما في يده من مال التجارة سواء فيه الأرباح الحاصلة بتجارته أو رأس المال، وهـل تـؤدّى مـن اكتسـابـه بغير طـريـق التجـارة كالاصطياد والاحتطاب فيه وجهان: أحدهما: لا. كسائر أموال السيد، وأصحها نعم، كما يتعلق به المهر ومـؤن النكاح، ثم ما فضل من ذلك يكون في ذمته إلى أن يعتق، وهل يتعلق ما يكتسب بما بعد الحجر؟ فيه وجهان؛ قال في التهذيب: أصحها أنه لا يتعلق ولا تتعلق برقبته ولا بذمة السيد، أما أنها لا تتعلق برقبته فلأنه دين لزمه برضا من له الدين فوجب أن لا يتعلق برقبته خلافاً لأبي حنيفة، وأما أنه لا يتعلق بذمة السيد فلأن ما لزم بمعاوضة مقصودة بإذنه وجب أن يكون متعلقاً بكسب العبد كالنفقة في النكاح، والمسائل الخلافية بين الامامين أبي حنيفة والشافعي ينبني أكثرها على أنه يتصرف لنفسه أو لسيده، فعند أبي حنيفة يتصرف لنفسه، وعند الشافعي لسيده، ولذلك أنه يقول: لا يبيع نسيئة ولا بدون ثمن المثل، ولا يسافر بمال التجارة إلا بإذن السيد، ولا يتمكن من عزل نفسه بخلاف الوكيل والله أعلم.

(**وأما الأعمى فإنه يبيع ويشتري ما لا يرى**) بعينه (**فلا يصح**) بيعه ولا شراؤه، (**فليأمره بأن يوكل وكيلاً**) عن نفسه (**بصيراً**) بعينه (**ليشتري له أو يبيع فيصح توكيله**) عنه (**ويصحّ بيع وكيله، فإن عامله التاجر بنفسه**) من غير إقامة وكيل (**فالمعاملة فاسدة**،

فالمعاملة فاسدة، وما أخذه منه مضمون عليه بقيمته. وما سلمه إليه أيضاً مضمون له بقيمته. وأما الكافر؛ فتجوز معاملته لكن لا يباع منه المصحف ولا العبد المسلم، ولا يباع

وما أخذه منه مضمون عليه قيمته، وما سلمه إليه أيضاً مضمون له بقيمته). وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: الأعمى إذا وصف له البيع فهو صحيح، وهو قول الشافعي أيضاً، ولكن أظهر الوجهين ما ذكره المصنف هنا. وقال الرافعي: في بيع الأعمى وشرائه طريقان. أحدهما: على قول شراء الغائب، والثاني: القطع بالمنع. وإذا قلنا لا يصح بيع الأعمى وشراؤه لا تصح منه الإجارة والرهن والهبة أيضاً، وهل له أن يكاتب عبده؟ قال في التهذيب: لا. وقال في التتمة: له ذلك. قال النووي: وهو الأصح، ويجوز له أن يؤاجر نفسه، وللعبد الأعمى أن يشتري نفسه وأن يقبل الكتابة على نفسه لأنه لا يجهل نفسه، ويجوز له أن ينكح وأن يزوّج موليته تفريعاً على أن العمى غير قادح في الولاية والصداق غير مال لم يثبت المسمى، وكذلك لو خالع الأعمى على مال، وأما إذا أسلم في شيء أو باع سلماً فينظر إن عمي بعد ما بلغ سن التمييز فهو صحيح، لأن السلم يعتمد الأوصاف وهو والحالة هذه مميز بين الألوان ويعرف الأوصاف ثم يوكل من يقبض عنه على الوصف المشروط، وهل يصح قبضه بنفسه؟ فيه وجهان. أصحهما: لا، لأنه لا يميز بين المستحق وغيره، وإن كان أكمه أو عمي قبل ما بلغ سن التمييز فوجهان. أحدهما: أنه لا يصح سلمه لأنه لا يعرف الألوان ولا يميز بينها، وبهذا قال المزني: ويحكى عن ابن سريج وابن خيران وابن أبي هريرة، واختاره صاحب التهذيب وأصحهما عند العراقيين وغيرهم أنه يصح. ويحكى ذلك عن أبي إسحاق المروزي، وإليه مال المصنف في الوجيز لأنه يعرف الصفات والألوان بسماع ويتخيل فرقا بينها، فعلى أنه يصح إنما يصحّ إذا كان رأس المال موصوفاً بعين في المجلس، أما إذا كان معيناً فهو كبيع العين القائمة. قال النووي: ولو كان الأعمى رأى شيئاً مما لا يتغير صح بيعه وشراؤه إياه إذا صححنا ذلك من البصير وهو المذهب اهـ. وكل ما لا نصححه من الأعمى من التصرفات فسبيله أن يوكل عنه، ويحتمل ذلك للضرورة. والله أعلم.

(**وأما الكافر: فتجوز معاملته**) لأن إسلام العاقد لا يشترط في صحة مطلق البيع والشراء، (**لكن لا يباع منه المصحف**) أي القرآن ولا شيء من أخبار الرسول ﷺ، فلو اشترى ذلك ففيه طريقان وبه أجاب المصنف في الوجيز طرد القولين، وأظهرهما: القطع بالبطلان، وإليه مال المصنف هنا. قال العراقيون: والكتب التي فيها آثار السلف كالمصحف في طرد الخلاف، وامتنع الماوردي في الحاوي من إلحاق كتب الحديث والفقه بالمصحف وقال: إن بيعها منه صحيح لا محالة، وهل يؤمر بإزالة الملك عنها؟ فيه وجهان. قال النووي في زيادات الروضة: الخلاف في بيع المصحف والفقه إنما هو في صحة العقد مع أنه حرام بلا خلاف، (**ولا العبد المسلم**). لكن لو اشترى الكافر عبداً مسلماً ففي صحته قولان. اصحهما: وبه قال أحمد وهو نصه في الإملاء: أنه لا

منه السلاح إن كان من أهل الحرب، فإن فعل فهي معاملات مردودة وهو عاص بها ربه. وأما الجندية من الأتراك والتركمانية والعرب والأكراد والسراق والخونة وأكلة الربا والظلمة وكل من أكثر ماله حرام، فلا ينبغي أن يتملك مما في أيديهم شيئاً لأجل

يصح لأن الرق ذل فلا يصح إثباته للكافر على المسلم كما لا ينكح الكافر المسلمة، والثاني: وبه قال أبو حنيفة: أنه يصح لأنه طريق من طرق الملك فملك به الكافر رقبة المسلم كالإرث، والقولان جاريان فيما لو وهب منه عبد مسلم فقبل أو وصى له بعبد مسلم. قال في التتمة: هذا إذا قلنا الملك في الوصية يحصل بالقبول فإن قلنا يحصل بالموت ثبت بلا خلاف كالإرث.

قال الرافعي: إن قلنا: لا يصح شراء الكافر العبد المسلم فلو اشترى قريبه الذي يعتق عليه كأبيه وابنه ففيه وجهان. أحدهما: لا يصح أيضاً لما فيه من ثبوت الملك للكافر على المسلم، وأصحهما الصحة لأن الملك المستعقب للعتق شاء المالك أو أبى ليس بإذلال. ألا ترى أن للمسلم شراء قريبه المسلم ولو كان ذلك إذلالاً لما جاز له إذلال أبيه، والخلاف جار في كل شيء يستعقب العتق، كما إذا قال الكافر لمسلم:اعتق عبدك المسلم عني بعوض أو بغير عوض فأجابه إليه، وكما إذا أقرّ بحرية عبد مسلم في يد غيره ثم اشتراه، ولو اشترى عبداً مسلماً بشرط الإعتاق وصححنا الشراء بهذا الشرط فهو كما لو اشتراه مطلقاً لأن العتق لا يحصل عقيب الشراء، وإنما يزول الملك بإزالته، ومنهم من جعله على وجهي شراء القريب.

(**ولا يباع منه السلاح**) أي آلة الحرب (**إن كان**) الكافر (**من أهل**) دار (**الحرب**) ولم يكن تحت ذمة المسلمين، (**فإن فعل**) شيئاً مما ذكر (**فهي معاملات مردودة**) فاسدة غير صحيحة (**وهو عاص بها ربه**) عز وجل. وقال الرافعي في آخر كتاب البيوع. ومن المنهيات بيع السلاح من أهل الحرب وهو لا يصح لأنه لا يراد إلا للقتال فيكون بيعه منهم تقوية لهم على قتال المسلمين، ويجوز بيع الحديد منهم لأنه لا يتعين للسلاح. وقال النووي في الزيادات، قلت: بيع السلاح لأهل الذمة في دار الإسلام صحيح، وقيل: وجهان حكاهما المتولي والنووي والروياني اهـ.

وقال الرافعي أيضاً: وكذا بيع السلاح من البغاة وقطاع الطريق مكروه لكنه صحيح قاله النووي.

قلت: الأصح التحريم قاله الغزالي في الإحياء، والله أعلم.

(**وأما الجندية من الأتراك والتركمانية**) بالضم جنس خاص من الاتراك (**والعرب**) الجاهلة (**والا كراد**) جيل من الناس مختلف في نسبهم (**والسرّاق**) وهم قطاع الطريق النشالة، (**والخونة**) محركة جمع خائن، (**وأكلة الربا**) هم الذين يتعاملون بالربا في معاملاتهم من التجار، (**والظلمة**) الذين يظلمون الناس فيأخذون أموالهم بغير وجه شرعي، (**وكل من أكثر ماله حرام فلا ينبغي أن يتملك مما في أيديهم شيئاً لأنها حرام إلا إذا عرف**) ما يأخذه منهم

أنها حرام إلا إذا عرف شيئاً بعينه أنه حلال، وسيأتي تفصيل ذلك في كتاب الحلال والحرام.

الركن الثاني: في المعقود عليه: وهو المال المقصود نقله من أحد العاقدين إلى الآخر ثمناً كان أو مثمناً فيعتبر فيه ستة شروط.

الأوّل: أن لا يكون نجساً في عينه، فلا يصح بيع كلب وخنزير، ولا بيع زبل

(**بعينه إنه حلال**) فيجوز له أخذ ذلك. وقال الدارمي في آخر باب التخالف: يكره مبايعة من يرابي أو يطفف أو يأخذ ما ليس له، فإن فعل لم يبطل إذا لم يتقين أن ما أخذه حرام اهـ.

وقال الرافعي: ويكره مبايعة من اشتملت يده على الحلال والحرام سواء كان الحلال أكثر أو بالعكس، ولو بايعه لم يحكم بالفساد. وعن مالك: أن مبايعة من أكثر ماله حرام باطل اهـ.

(**وسيأتي تفصيل ذلك في كتاب الحلال والحرام**) قريباً بعد هذا الكتاب.

(**الركن الثاني: في المعقود عليه: وهو المال المقصود نقله من**) ذمة (**أحد العاقدين إلى**) ذمة (**الآخر ثمناً كان أو مثمناً**) وهو ما قام مقام الثمن، وجملة ما قيل في الثمن والمثمن ثلاث أقوال. أحدها: أن الثمن ما ألصق به الباء، ويحكى هذا عن القفال. والثاني: أن الثمن هو النقد ما يقابل على اختلاف الوجهين، والثالث: وهو الأصح أن الثمن هو النقد والمثمن ما يتابله، فإن لم يكن في العقد نقد أو كان العوضان نقدين فالثمن ما ألصق به الباء والمثمن ما يقابله، ولو باع أحد النقدين بالآخر فعلى الوجه الثاني لا ثمن فيه، ولو باع عرضاً بعرض فعلى الثاني لا ثمن فيه، وإنما صحت مقايضة. (**فيعتبر فيه ستة شروط**) واقتصر في الوجيز على خمسة.

(**الأوّل: أن لا يكون نجساً في عينه فلا يصح بيع كلب وخنزير**) وما تولد منهما أو من أحدهما. روي: «أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب» وفي حديث جابر مرفوعاً «إن الله عز وجل حرّم بيع الخمر والميتة والأصنام والخنزير ولا فرق بين أن يكون الكلب معلماً أو غير معلم» وبهذا قال أحمد، وعن أبي حنيفة رحمه الله تجويز بيع الكلب إلا أن يكون عقوراً ففيه روايتان. وعن أصحاب مالك اختلاف فيه منهم من لم يجوزه ومنهم من جوّز الكلب المأذون في إمساكه، (**ولا**) يصح (**بيع زبل**) بالكسر (**وعذرة**) بفتح فكسر وزان كلمة ولا يخرق[1] تخفيفها الخرء فإنهما نجسا عين. وقال أبو حنيفة: يجوز بيع السرجين الثخين لما تسمد به الأرض فصار مما ينتفع به في حال، ووافق أحمد الشافعي ومالكاً في[2] جواز بيع السرجين والبول.

تنبيه:

قال أصحابنا: لا يجوز بيع شعر الخنزير ويجوز الانتفاع به للخرز لأنه نجس العين، ولا يجوز

---

(١) هنا بياض بالأصل. (٢) بياض بالأصل.

وعذرة، ولا بيع العاج والأواني المتخذة منه، فإن العظم ينجس بالموت، ولا يطهر الفيل بالذبح، ولا يطهر عظمه بالتذكية، ولا يجوز بيع الخمر ولا بيع الودك النجس المستخرج من الحيوانات التي لا تؤكل وإن كان يصلح للاستصباح أو طلاء السفن، ولا بأس ببيع الدهن الطاهر في عينه الذي نجس بوقوع نجاسة أو موت فأرة فيه، فإنه

قنية له لأنه كالخمر وهذا لأن جواز بيعه يشعر باعزازه في غير الآدمي ونجاسته تشعر بجواز المحل. وإنما جاز الانتفاع به للأساكفة لأن خرز النعال والأخفاف لا يتأتى إلا به، فكان فيه ضرورة. وعن أبي يوسف: أنه يكره لأن الخرز يتأتى بغيره، والأوّل هو الظاهر لأن الضرورة تبيح لحمه فالشعر أولى، ثم لا حاجة إلى شرائه لأنه يوجد مباح الأصل. وقال الفقيه أبو الليث: إن كانت الأساكفة لا يجدون شعر الخنزير إلا بالشراء ينبغي أن يجوز لهم الشراء لأن ذلك حالة الضرورة فأما البيع فيكره لأنه لا حاجة إليه للبائع.

(ولا) يصح (بيع العاج والأواني المتخذة منه) وهي أنياب الفيلة ولا يسمى غير الناب عاجاً، (فإن العظم ينجس بالموت ولا يطهر الفيل بالذبح) وهو الحيوان الذي يسمى نابه عاجاً، (ولا يطهر عظمه بالتنقية) لأنه نجس العين وهو قول محمد وهو المشهور من مذهب الشافعي إلا ما نقله الرافعي وجهاً شاذاً عن (١) وقال أبو حنيفة بطهارة العاج واحتج بحديث «كان لفاطمة رضي الله عنها سوار من عاج» وهو قول أبي يوسف أيضاً، وحمله أصحابه الشافعي على ظهر السلحفاة البحرية وهي طاهرة. وقال صاحب الكنز من أصحابنا: وذبح ما لا يؤكل لحمه يطهر لحمه وجلده إلا الآدمي والخنزير، ولكن نقل المتأخرون أن أصح ما يفتى به أنه يطهر جلده دون لحمه والله أعلم.

(ولا يجوز بيع الخمر) لأنه نجس العين وقد تقدم حديث جابر قريباً، (ولا بيع الودك النجس المستخرج من الحيوانات التي لا تؤكل) مما يتحلب من شحمها ولحمها، (وان كان يصلح للاستصباح أو طلاء السفن) وذلك في أظهر الوجهين. وفي شرح الوجيز: ودك الميتة إن نجس بعارض ففي بيعه خلاف مبني على أنه هل يمكن تطهيره؟ ففي ابن سريج وأبي إسحاق يمكن تطهيره وفي صاحب الإفصاح وغيره أنه لا يمكن فعلى هذا لا يجوز بيعه. قال النووي في زيادات الروضة. هذا الترتيب غلط وإن كان قد جزم به المصنف في الوسيط، وكيف يصح بيع ما لا يمكن تطهيره. قال المتولي: وفي بيع الصبغ النجس طريقان. أحدهما: كالزيت، والثاني لا يصح قطعاً لأنه لا يمكن تطهيره، وإنما يصبغ به الثوب ويغسل، والله أعلم.

(ولا بأس ببيع الدهن الطاهر الذي نجس بوقوع نجاسة أو موت فأرة فيه فإنه يجوز

---

(١) هنا بياض بالأصل.

يجوز الانتفاع به في غير الأكل وهو في عينه ليس بنجس، وكذلك لا أرى بأساً ببيع بزر القز، فإنه أصل حيوان ينتفع به وتشبيهه بالبيض وهو أصل حيوان أولى من تشبيهه بالروث، ويجوز بيع فأرة المسك ويقضي بطهارتها إذا انفصلت من الظبية في حالة الحياة.

الانتفاع به في غير الأكل وهو في عينه ليس بنجس). وعبارة الوجيز: والدهن إذا نجس بملاقاة النجاسة صح بيعه وجاز الاستصباح به على أظهر القولين. قال الرافعي: التقييد بكون نجاسته بالملاقاة محتاج إليه ليجري القولان في الاستصباح، وقوله على أظهر القولين غير مساعد عليه في البيع، بل الظاهر عند الأصحاب منعه، وبه قال مالك وأحمد خلافاً لأبي حنيفة. وقال النووي في زيادات الروضة: ينبغي أن يقطع بصحة الاستصباح به، وبنى الإمام في النهاية مسألة الدهن على وجه آخر فقال: إن قلنا يمكن تطهيره جاز بيعه، وإلاَّ ففي بيعه قولان مبنيان على جواز الاستصباح بالدهن النجس، وعلى هذا جرى المصنف في الوجيز فذكر قولين في البيع والله أعلم.

ومما يحتج به على امتناع تطهير الدهن النجس ما روي أنه ﷺ سئل عن الفأرة تموت في السمن فقال «إن كان جامداً فالقوها وما حولها وإن كان ذائباً فأريقوه» ولو كان جائزاً لما أمرنا باراقته. وحكي هذا القول عن ابن أبي هريرة وهو أصحهما، وبه قال أبو إسحاق.

(**وكذلك لا أرى بأساً ببيع بزر القز**) وعبارة الرافعي: ويجوز بيع الفيلج وفي باطنه الدود الميتة لأن ابقاءها فيه من مصالحه كالحيوان يصح بيعه والنجاسة في باطنه. قال النووي في الزيادات: الفليج بالفاء وهو القز، ويجوز بيعه وفيه الدود سواء كان ميتاً أو حياً وسواء كان ميتاً أو حياً وسواء باعه وزناً أو جزافاً صرح به القاضي حسين في فتاويه، والله أعلم اهـ.

(**فإنه أصل حيوان ينتفع وتشبيهه بالبيض وهو أصل حيوان أولى من تشبيهه بالروث ويجوز بيع فأرة المسك**) روي ذلك عن ابن سريج، وقيل بيع المسك في الفأرة باطل سواء بيع معها أو دونها، ولا فرق بين أن يكون رأس الفأرة مفتوحاً أولا. ولو رأى المسك ثم اشتراه بعد الرد إليها صح، فلو رأى الفأرة دون المسك ثم اشتراه بعد الرد إليها فإن كان رأسها مفتوحاً فرأى أعلاه لا يجوز وإلاَّ فعلى قولي بيع الغائب، (**ويقضي بطهارتها إذا انفصلت من الظبية في حال الحياة**). وقال الرافعي: وفي بيع بزر القز وفأرة المسك خلاف مبني على الخلاف السابق في طهارتها اهـ.

ووافقه محمد في جواز بيع دود القز وبيضه، وقال أبو حنيفة: لا يجوز بيعها، وأبو يوسف معه في الدود، ومع محمد في بيضه وقيل فيه أيضاً معه، ولأبي حنيفة أن الدود من الهوام وبيضه لا ينتفع به، فأشبه الخنافس والوزغات وبيضها، ولمحمد أن الدود ينتفع به وكذابيضه في المآل فصار كالجحش والمهر، ولأن الناس قد تعاملوه فمست الضرورة إليه والفتوى على قول محمد.

الثاني: أن يكون منتفعاً به فلا يجوز بيع الحشرات ولا الفأرة ولا الحية، ولا التفات إلى انتفاع المشعوذ بالحية، وكذا لا التفات إلى انتفاع أصحاب الحلق بإخراجها من السلة وعرضها على الناس، ويجوز بيع الهرة والنحل وبيع الفهد والأسد وما يصلح لصيد أو

(**الثاني: أن يكون**) المبيع (**منتفعاً به**) وإلاَّ لم يكن مالاً وكان أخذ المال في مقابلته قريباً من أكل المال بالباطل، ولخلو الشيء عن المنفعة سببان: أحدهما: القلة كالحبة من الحنطة والزبيب وغيرهما فإن ذلك القدر لا يعد مالاً ولا يبذل في مقابلته المال ولا ينظر إلى ظهور الانتفاع إذا ضم هذا القدر إلى أمثاله ولا إلى ما يفرض من وضع الحبة الواحدة في الفخ، ولا فرق في ذلك بين زمان الرخص والغلاء، ومع هذا فلا يجوز أخذ الحبة والحبتين من صبرة الغير إذ لو جوّزناه لانجرّ إلى أخذ الكثير، ولو أخذ الحبة ونحوها آخذ فعليه الردّ فإن تلفت فلا ضمان إذ لا مالية لها. وعن القفال أنه يضمن مثلها. والثاني: الخسة. (**فلا يجوز بيع الحشرات كالفأرة**)وفي نسخة: ولا الفأرة (**والحية**) والخنفس والعقرب والنمل ونحوها، (**ولا التفات إلى انتفاع المشعوذ بالحية، وكذلك لا التفات إلى انتفاع أرباب الحلق في إخراجها من السلة وعرضها على الناس**) ولا إلى منافعها المعدودة في الخواص، فإن تلك المنافع لا تلحقها بما يعد في العادة مالاً. ونقل أبو الحسن العبادي وجهاً أنه يجوز بيع النمل بعسكر مكرم لأنه يعالج به السكر، وبنصيبين لأنه يعالج به العقارب الطيارة. (**ويجوز بيع الهرة**) لأنها ينتفع بها، وقد وصّى الشارع عليها وعدها من الطوّافات علينا، وأما ما روي من النهي عن ثمن الهرة فقال القفال: أراد الهرة الوحشية أو ليس فيه منفعة استئناس ولا غيره. ثم اعلم أن الحيوانات الطاهرة على ضربين: أحدهما: ما ينتفع به فيجوز بيعه كالغنم والبغال والحمير، ومن الصيود كالضب والغزلان، ومن الطيور كالحمام والعصافير والعقاب، (**و**) بيع (**النحل**) من الكوّارة صحيح إن كان شاهد جميعها وإلاَّ فهو في صورة بيع الغائب، فإن باعها وهي طائرة من الكوّارة فمنهم من صحح البيع كبيع النعم المسيبة في الصحراء وهذا ما أورده في التتمة، ومنهم من منعه إذ لا قدرة على التسليم في الحال والعود غير موثوق به وهذا ما أورده في التهذيب.

قال النووي: قلت الأصح الصحة والله أعلم.

ووافق محمد الشافعي في جواز بيع النحل إذا كان محرزاً لأنه حيوان منتفع به وإن كان لا يؤكل فصار كالحمار، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف لا يجوز بيعه لأنه من الهوام كالزنبور وهوام الأرض والإنتفاع بما يخرج منه لا بعينه فلا يكون منتفعاً به، والشيء إنما يصير مالاً لكونه منتفعاً به حتى لو باعه بالكوّارات صح تبعاً لها ذكره القدوري في شرحه، وذكر الكرخي أنه لا يجوز بيعه مع العسل وقال: الشيء إنما يدخل في العقد تبعاً لغيره إذا كان من حقوقه كالشرب والطريق اهـ.

ومن الحيوانات الطاهرة مما ينتفع به الجوارح، وإليه أشار بقوله: (**وبيع الفهد**) وهو حيوان معروف يقبل التعليم، وفي حكمه الصقر والبازي، (**و**) في بيع (**الأسد**) والذئب والنمر خلاف،

ينتفع بجلده، ويجوز بيع الفيل لأجل الحمل، ويجوز بيع الطوطي وهي الببغاء والطـاووس والطيور المليـحـةالصور وإن كانت لا تؤكل، فإن التفرج بأصواتها والنظر إليها غرض مقصود مباح، وإنما الكلب هو الذي لا يجوز أن يقتنى إعجاباً بصورته لنهي رسول الله

فمقتضى سياق المصنف هنا جواز بيعها، ومقتضى سياقه في الوجيز المنع فإنه قال: وبيع السباع التي لا تصيد باطل أي لا تصلح للاصطياد والقتال ولا نظر إلى اقتناء الملوك للهيبة والسياسة فليست هي من المنافع المعتبرة، وعن القاضي حسين حكاية وجه في صحة بيعها لأنها طاهرة والانتفاع بجلودها متوقع في المآل، (**وما يصلح للصيد**) أي للاصطياد (**أو ينتفع بجلده**) أي ولو في المآل، ولا يجوز بيع الحدأة والرخمة والغراب وإن كان في أجنحة بعضها فائدة جاء فيها الوجه الذي حكاه القاضي حسين، وهكذا قال الإمام: لكن بينهما فرق لأن الجلود تدبغ فتطهر ولا سبيل إلى تطهير الأجنحة.

قال النووي في الزيادات، قلت: وجه الجواز الانتفاع بريشه في النبال فإنه وإن قلنا بنجاسته يجوز الانتفاع به في النبال وغيرها، والله أعلم.

(**ويجوز بيع الفيل لأجل الحمل**) عليه فإنه يحمل أضعاف ما تحمله الجمال فالانتفاع به حاصل، (**و**) من الحيوانات ما ينتفع بلونه أو صوته وإليه أشار المصنف بقوله: (**يجوز بيع الطوطي وهو الببغاء**) أي لحسن صوته. أما الببغاء فبموحدتين الثانية مشددة مفتوحة ثم غين معجمة طائر معروف وتعريف الطوطي به غريب. والطوطي لم تعرفه العرب ولا ذكروه في كتبهم، وقد نقل السيوطي في كتابه: (**العنوان في أسماء الحيوان**) مما زاد به على صاحب حياة الحيوان وعزاه إلى الغزالي، ثم قال: وهو الببغاء وهذا الطائر معروف في بلاد العجم ويسمونه هكذا وهو صغير أصغر من العصفور قليلاً مختلف الألوان قابل للتعلم حسن الصوت يربونه في الأقفاص، ومنه ما هو أصغر من الحمامة أخضر اللون طويل الذنب، ومنه ما هو أكدر يجلب من بلاد الحبش ويطلق على الكل إسم الطوطي، فإن كانت الكلمة عربية فيكون من طاطأ عنقه، وهذا الجنس من الطير كذلك كثير الطأطأة يتعلق برجليه في غصن أو خشب ويطأطىء وينطق بأصوات غريبة أو يكون سمي باسم صوته، والله أعلم.

(**والطاوس**) لحسن لونه وإن كان صوته منفراً، (**وكذا**) سائر (**الطيور المليحة الصور**) الحسنة الألوان (**وإن كانت لا تؤكل، فإن التفرج بأصواتها**) ونغماتها (**والنظر إليها غرض مقصود ومباح**)شرعاً، ويلحق بالفهد أو الهرة القرد لأنه يعلم الأشياء فيتعلم.

فإن قلت: ذكرتم أن النظر إلى الألوان الحسنة غرض مقصود ومباح، فإذا وجدنا بعض الكلاب على هذا الوصف فهلا يجوز اقتناؤه؟ فاستدرك المصنف للجواب عنه حيث قال: (**وإنما الكلب هو الذي لا يجوز أن يقتنى إعجاباً بصورته**) ولونه (**لنهي رسول الله ﷺ عنه**) في

ﷺ عنه، ولا يجوز بيع العود والصنج والمزامير والملاهي فإنه لا منفعة لها شرعاً، وكذا بيع الصور المصنوعة من الطين كالحيوانات التي تباع في الأعياد للعب الصبيان، فإن كسرها واجب شرعاً وصور الأشجار متسامح بها، وأما الثياب والأطباق وعليها صور

قوله: «من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو ضارياً نقص من عمله كل يوم قيراطان» رواه مالك، وابن أبي شيبة، وأحمد، والشيخان، والترمذي، والنسائي من حديث ابن عمر.

وروى مسلم والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة: «من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم». ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبدالله بن مغفل.

وروى ابن حبان عنه في صحيحه بلفظ: «من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا حرث نقص من أجره كل يوم قيراط».

وجاء عن سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه رفعه: «من اقتنى كلباً لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً نقص من عمله كل يوم قيراط». ورواه مالك وابن أبي شيبة والشيخان والنسائي وابن ماجه.

وروى ابن ماجه أيضاً من حديث أبي هريرة بلفظ: «من اقتنى كلباً فإنه ينقص من عمله كل يوم قيراط إلا كلب حرث أو ماشية».

وقال النووي في الزيادات نقلاً عن الشافعي في المختصر: لا يجوز اقتناء الكلب إلا للصيد أو ماشية أو زرع وما في معناها. هذا نصه: واتفق الأصحاب على جواز اقتنائه لهذه الثلاثة وعلى اقتنائه لتعليم الصيد ونحوه، والأصح جواز اقتنائه لحفظ الدور والدواب وتربية الجرو لذلك، وتحريم اقتنائه قبل شراء الماشية والزرع وكذا كلب الصيد لمن لا يصيد، والله أعلم.

(**ولا يجوز بيع العود**) وهو بالضم من آلات اللهو معروف والجمع عيدان وأعواد، (**والصنج**) بفتح الصاد المهملة وسكون النون آخره جيم. قال المطرزي: هو ما يتخذ مدوّراً يضرب أحدهما بالآخر، ويقال لما يجعل في أطراف الدف من النحاس المدوّر صغاراً صنوج أيضاً، وهذا شيء تعرفه العرب، وأما الصنج ذو الأوتار فمختص به العجم وكلاهما معرب، (**والمزامير والملاهي**) والطنابير وغيرها مما يعد آلة اللهو، (**فإنه لا منفعة بها شرعاً**) إن كانت بحيث لا تعد بعد الرض والحل مالاً فلا يجوز بيعها والمنفعة التي قبلها لما كانت محظورة شرعاً كانت ملحقة بالمنافع المعدومة حساً، وإن كان الرضاض يعد مالاً بعد ففي جواز بيعها قبل الرض وجهان: أحدهما: الجواز لما فيه من المنفعة المتوقعة، وأظهرهما المنع لأنها على هيئتها آلة الفسق ولا يقصد فيها غيره ما دام ذلك التركيب باقياً. (**وكذا بيع الصور المصنوعة من الطين والحيوانات التي تباع في الأعياد للعب الصبيان، فإن كسرها واجب شرعاً**)، وأما الأصنام والصور المتخذة من الذهب والخشب فيجري فيها الوجهان المذكور إن في آلات الملاهي، وتوسط الإمام بين

الحيوانات فيصح بيعها ، وكذا الستور ، وقد قال رسول الله ﷺ لعائشة رضي الله عنها : « اتخذي منها نمارق » ولا يجوز استعمالها منصوبة ، ويجوز موضوعة ، وإذا جاز الانتفاع من وجه صح البيع لذلك الوجه.

الثالث: أن يكون المتصرف فيه مملوكاً للعاقد أو مأذوناً من جهة المالك ، ولا يجوز أن يشتري من غير المالك انتظاراً للإذن من المالك ، بل لو رضي بعد ذلك وجب استئناف العقد ، ولا ينبغي أن يشتري من الزوجة مال الزوج ولا من الزوج مال الزوجة ، ولا من الوالد مال الولد ولا من الولد مال الوالد ، اعتماداً على أنه لو عرف لرضي به ،

الوجهين فذكر وجهاً ثالثاً وهو أنها إن اتخذت من جواهر نفيسة صح بيعها لأنها مقصودة في نفسها وإن اتخذت من خشب ونحوه فلا ، وهذا أظهر عنده وتابعه المصنف في الوسيط ، لكن جواب عامة الأصحاب المنع المطلق وهو ظاهر سياق الوجيز ، ويدل عليه خبر جابر المتقدم في أوّل الركن. (**وصور الأشجار**) في الورق (**يتسامح بها**) لكونها لا ظل لها ولا أرواح ، ويلحق بها صور القصور والجبال والبحار والمدن. (**وأما الثياب والأطباق التي عليها صور الحيوان**) فإنه (**يصح بيعها ، وكذا الستور**) التي ترخى على الأبواب ، (**وقد قال رسول الله ﷺ لعائشة**) رضي الله عنها حين اتخذت في بيتها قراماً فيه صور ، فكرهه ﷺ فقال : « أميطي عنا قرامك » وقال لها (« **اتخذي منه نمارق** ») جمع نمرقة أي وسائد وهو متفق عليه من حديثها ، (**فلا يجوز استعمالها**) حالة كونها (**منصوبة**) على الحائط أو غيره (**ويجوز**) استعمالها (**موضوعة**) على الأرض ، (**وإذا جاز الانتفاع بها من وجه صح البيع لذلك الوجه**) والله أعلم.

(**الثالث: أن يكون**) المبيع (**المتصرف فيه ملكاً للعاقد**) ، وعبارة الوجيز : أن يكون مملوكاً للعاقد ، وقال في موضع آخر : كونه ملكاً لمن يقع العقد له إن كان مباشره لنفسه فينبغي أن يكون له ، وإن كان مباشره لغيره بولاية أو وكالة فينبغي أن يكون لذلك الغير ، وإليه أشار بقوله : (**أو مأذوناً فيه من جهة المالك**) . قال الرافعي : واعتبار هذا الشرط ليس متفقاً عليه ولكنه مفرع على الصحيح كما ستعرفه ، وفي الفصل مسائل منها ما أشار إليه المصنف بقوله : (**فلا يجوز أن يشتري من غير إذن المالك انتظاراً لإذن المالك ، بل لو رضي بعد ذلك وجب استئناف العقد**) وهذا مبني على الجديد هنا أنه إذا باع مال الغير بغير إذن وولاية يكون لاغياً لما روي أنه ﷺ قال لحكيم بن حزام « لاتبع ما ليس عندك » والقديم أنه ينعقد موقوفاً على إجازة المالك إن أجاز نفذ وإلا لغا لما روي أنه ﷺ دفع ديناراً إلى عروة البارقي ليشتري به شاة فاشترى به شاتين وباع إحداهما بدينار ، وجاء بشاة ودينار فقال النبي ﷺ : « بارك الله لك في صفقة يمينك » والاستدلال أنه باع الشاة الثانية بغير إذن النبي ﷺ ثم انه أجازه ولأنه عقد له مجيز في الحال فينعقد موقوفاً كالوصية ، ومشى المصنف على القول الجديد وقال : (**ولا ينبغي أن يشتري من الزوجة مال الزوج ، ولا من الزوج مال الزوجة ، ولا من الولد مال الوالد اعتماداً على**

فإنه إذا لم يكن الرضا متقدماً لم يصح البيع ، وأمثال ذلك مما يجري في الأسواق ، فواجب على العبد المتدين أن يحترز منه .

الرابع : أن يكون المعقود عليه مقدوراً على تسليمه شرعاً وحساً فما لا يقدر على

أنه لو عرف رضي به ، فإنه إذا لم يكن الرضا متقدماً لم يصح البيع) .

ومما يؤيد القول الجديد أن بيع الآبق غير صحيح مع كونه مملوكاً له لعدم القدرة على التسليم فبيع ما لا يملك ولا قدرة على تسليمه أولى أن لا يصح ومما له تعلق بهذه المسألة أن الفضولي لو اشترى لغيره شيئاً نظر إن اشترى بعين ماله ففيه القولان ، وإن اشترى في الذمة نظر إن أطلق ونوى كونه للغير فعلى الجديد يقع عن المباشر ، وعلى القديم يتوقف على الاجازة ، فإن ردَّ نفذ في حقه ، ومذهب مالك كالقول الجديد . وعند أحمد روايتان كالقولين ، ومذهب أبي حنيفة كالقول القديم في البيع ، وأما في الشراء فقد قال في صورة شراء المطلق يقع عن جهة العاقد ولا ينعقد موقوفاً .

ومن مسائل هذا الفصل لو غصب أموالاً وباعها وتصرف في أثمانها مرة بعد أخرى ففيه القولان : أصحهما البطلان ، والثاني للمالك أن يجيزها ويأخذ الحاصل منها ، وعلى هذا الخلاف ينبني الخلاف في أن الغاصب إذا ربح في المال المغصوب يكون الربح له أو للمالك مذكور في باب القراض ، ففي مسائل هذا الفصل لو باع مال ابنه على ظن أنه حي فهو فضولي فبان أنه كان يومئذ ميتاً وأن المبيع ملك العاقد ففيه قولان : أصحهما أن البيع صحيح لصدوره من المالك . الثاني : أنه باطل لأن هذا العقد وإن كان منجزاً في الصورة فهو في المعنى متعلق وقد ضعف هذا القول (**وأمثال ذلك مما يكثر في الأسواق فواجب على العبد المتدين أن يحترز منه**) استبراء لدينه .

(**الرابع : أن يكون المعقود عليه مقدوراً على تسليمه**) ولا بدّ من القدرة على التسليم ليخرج العقد عن أن يكون بيع غرر ، ويوثق بحصول الغرض ، ثم إن القدرة على التسليم قد يكون (**شرعاً**) أي من حيث الشرع ، (**و**) قد يكون (**حساً**) أي من حيث الحس (**فما لا يقدر على تسليمه حساً لا يصح بيعه كالآبق**) والضال عرف موضعه أو لم يعرف لأنه غير مقدور على تسليمه في الحال هذا هو المشهور . قال الأئمة : ولا يشترط في الحكم بالبطلان اليأس من التسليم ، بل يكفي ظهور التعذر ، وأحسن بعض الأصحاب فقال : إذا عرف مكانه وعرف أنه يتصل إليه إذا رام الوصول فليس له حكم الآبق .

وقال أصحابنا : ولا يجوز بيع الآبق لما روينا ، ولأنه لا يقدر على تسليمه وهو شرط لجوازه بخلاف العبد المرسل في حاجة لثبوت القدرة على التسليم وقت العقد حكماً لأن الظاهر من حاله عوده إلى مولاه ولا كذلك الآبق ، ولو باعه ممن زعم أنه عنده جاز لأن النهي ورد في الآبق المطلق وهو أن يكون أبق عند المتعاقدين ، وهذا ليس بآبق في حق المشتري إذ هو في يده فلا يتناوله النص المطلق إذ ليس بعاجز عن تسليمه وهو المانع ، ثم لا يصير قابضاً بمجرد العقد إذا كان في

....

يده إن كان أشهد عند الأخذ أنه أخذه ليرده على صاحبه لأنه أمانة عنده، وقبض الأمانة لا ينوب عن قبض المبيع لأن قبضه مضمون على المشتري. ألا ترى أن المقبوض على سوم الشراء مضمون بالقيمة، ولكن وجوب الثمن في البيع مانع من وجوب القيمة فقبض الضمان أقوى من قبض الأمانة لتأكد قبض الضمان باللزوم والملك، فإن المشتري لو امتنع من قبض المبيع أجبر عليه والضمان يوجب الملك من الجانبين على ما هو الأصل عندنا بخلاف قبض الأمانة، فإنه لا يجبر عليه ولا يوجب الملك فكان أضعف فلا ينوب عن الأقوى، ولو لم يشهد عند الأخذ يصير قابضاً بمجرد العقد عندهما خلافاً لأبي يوسف فيما إذا لم يأخذه لنفسه بل ليردّه على صاحبه، وهذا بناء على أن الاشهاد ليس بشرط لكونه أمانة عنده وعندهما شرط، ولو باعه ممن قال هو عند فلان لم يجز لأنه أبق عندهما وهو المعتبر إذ لا يقدر على تسليمه، ولو باعه ثم عاد قبل الفسخ لم يعد صحيحاً لوقوعِهِ باطلاً لعدم المحلية كبيع الطير في الهواء قبل التملك بخلاف ما إذا باعه ثم أبق قبل التسليم ثم عاد حيث يجوز لأن احتمال عوده يكفي لبقاء العقد على ما كان دون الابتداء. وعن أبي حنيفة يعود صحيحاً لأن المالية فيه قائمة فكان محلاً للبيع فينعقد، غير أنه عاجز عن تسليمه لينفذ، فإذا آب قبل الفسخ عاد صحيحاً لزوال المانع فيجبران على التسليم والتسلم، فصار كما لو أبق بعد البيع وكبيع المرهون ثم افتك، وبه أخذ الكرخي وجماعة من الأصحاب، وبالأوّل كان يفتي أبو عبدالله الثلجي وجماعة من المشايخ والله أعلم.

ثم قال المصنف: (والسمك في الماء) أي: ولا يجوز بيع السمك وهو في الماء، وكذا بيع الطير وهو في الهواء وإن كان مملوكاً له لما فيه من الغرر، ولو باع السمك في بركة لا يمكنه الخروج منها نظر إن كانت صغيرة يمكن أخذها من غير مشقة صح بيعها لحصول القدرة، وإن كانت كبيرة لا يمكنه أخذها إلا باحتمال تعب شديد ففيه وجهان أوردهما ابن سريج في جامعه الصغير، وأظهرهما المنع، وبه قال أبو حنيفة كبيع الآبق فإنه غرر، وقد نهى عنه وهذا كله فيما إذا لم يمنع الماء رؤية السمك، فإن منع الرؤية فهو على قولي بيع الغائب إلا أن لا يعلم قلة السمك وكثرتها وشيئاً من صفاتها فيبطل لا محالة، وبيع الحمام في البرج على التفصيل المذكور في البركة، ولو باعها وهي طائرة اعتماداً على عادة عودها بالليل ففيه وجهان. أصحهما عند الإمام الصحة كبيع العبد المبعوث في شغل، وأظهرهما ما ذكره المصنف في الوجيز المنع، وبه قال الأكثرون إذ لا قدرة في الحال وعودها غير موثق به إذ ليس له عقل باعث والله أعلم.

وقال أصحابنا: لا يجوز بيع السمك قبل الاصطياد لما نهي عن بيع الغرر، ولأنه باع ما لا يملكه فلا يجوز ثم هو على وجهين، فإما أن يبيعه قبل أن يأخذه أو بعده، فإن باعه قبل الأخذ لا يجوز وإن أخذه ثم ألقاه في الحظيرة فإن كانت الحظيرة كبيرة بحيث لا يمكن أخذه إلا بحيلة لا يجوز لأنه باع ما لا يقدر على تسليمه، فلو سلمه بعد ذلك ينبغي أن يكون على الروايتين اللتين في بيع الآبق بناء على أنه باطل أو فاسد، وإن كانت صغيرة بحيث يمكن أخذه بغير حيلة جاز لأنه باع ملكه وهو مقدور التسليم، ويثبت للمشتري خيار الرؤية عند التسليم له ولا يعتد برؤيته وهو في الماء لأن

تسليمه حساً لا يصح بيعه كالآبق والسمك في الماء، والجنين في البطن، وعسب الفحل،

السمك يتفاوت في الماء وخارجه، وكذا لو دخل السمك الحظيرة باحتيال بأن يسد عليه فوهة النهر أو سد موضع الدخول حتى لا يمكنه الخروج على هذا التفصيل لأنه لما احتبس فيه باحتياله صار آخذاً له وملكه بمنزلة ما لو ألقاه فيه. وقيل: لا يجوز لأن هذا القدر ليس بإحراز له، فصار كطير دخل البيت فأغلق عليه الباب، وهذا الخلاف فيما إذا لم يهيء الحظيرة للاصطياد فإن هيأها له ملكه بالاجماع فيكون على ما ذكرنا من التفصيل، فإن اجتمع السمك في الحظيرة بنفسه من غير صنعة ولم يسد عليه المدخل لا يجوز بيعه سواء أمكنه الأخذ بغير حيلة أم لا. لأنه لم يملكه. وأما كلام أصحابنا في عدم جواز بيع الطير في الهواء فلأنه غير مملوك له قبل الأخذ وبعده غير مقدور التسليم، وهذا إذا كان يطير ولا يرجع، وإن كان له وكر عنده يطير منه في الهواء ثم يعود إليه جاز بيعه لأنه يمكن أخذه من غير حيلة، وإن لم يمكن إلا بحيلة لا يجوز لعدم القدرة على التسليم، ولو أخذه وسلمه ينبغي أن يكون فيه روايتان كما ذكر في الآبق، ولو اجتمع في أرضه الصيد فباعه من غير أخذه لا يجوز لأنه لم يملكه، ولهذا لو باض فيها صيد أو تكنّس أو تكسر يكون لمن أخذه لعدم ملكه إياه بخلاف ما إذا عسل فيها النحل حيث يملكه لأن العسل قائم بأرضه على وجه القرار كالأشجار، ولهذا وجب في العسل العشر إذا كان في أرض العشر كالثمار، وهذا إذا لم يهيء أرضه لذلك فإن هيأها له بأن حفر فيها بئراً للاصطياد ونصب شبكة فدخل فيها صيد أو تعقد به ملكه لأن التهيئة أحد أسباب الملك ألا ترى أنه لو حط طستاً ليقع فيه المطر فوقع فيه ملكه، وكذا لو بسط ذيله عند النثار ليقع الشيء المنثور ملكه بالوقوع فيه. وفي النهاية: لو دخل الصيد داره فأغلق عليه الباب كان الصيد له ولم يحك فيه خلافاً، وعلى قياس ما ذكر في الكافي لا يكون له، وقد يجوز أن يكون في المسألة روايتان وإلاَّ فلا فرق بينهما، والله أعلم.

ثم قال المصنف: **(والجنين في البطن)** لما روي «أنه ﷺ نهى عن شراء ما في بطون الأنعام حتى تضع» رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، ولأن فيه غرراً، وقد نهي عن بيع الغرر والغرر ما يكون مجهول العاقبة لا يدري أيكون أم لا. وعن أبي هريرة «أنه نهى عن بيع الملاقيح والمضامين» رواه البزار باسناد ضعيف، ورواه مالك في الموطأ عن سعيد بن المسيب مرسلاً. والملاقيح: ما في بطون الأمهات من الأجنّة، والمضامين: ما في أصلاب الفحول.

(وعسيب الفحل) لما روي النهي عنه، وقد عسب الفحل الناقة عسباً من باب ضرب طرقها، وعسبت الرجل عسباً أعطيته الكراء على الضراب. وفي الحديث حذف مضاف، والأصل عن كراء عسب الفحل لأن ثمرته المقصودة غير معلومة، فإنه قد لا يلقح فهو غرر، وقيل: المراد الضراب نفسه وهو ضعيف لأن تناسل الحيوان مطلوب لذاته لمصالح العباد فلا يكون النهي لذاته دفعاً للتناقض بل لأمر خارج كذا في المصباح.

وذكر الرافعي في باب الفساد من جهة النهي أن كل فاسد منهي عنه إما نهي خاص أو نهي عام، ثم ما ورد فيه النهي من البيوع قد يحكم بفساده قضية للنهي وهو الأغلب، وقد لا يحكم وهو

وكذلك بيع الصوف على ظهر الحيوان واللبن في الضرع لا يجوز فإنه يتعذر تسليمه لاختلاط غير المبيع بالمبيع، والمعجوز عن تسليمه شرعاً كالمرهون والموقوف، والمستولدة

بحيث يفارق البيع ما يعرف عود النهي إليه كالمنع من البيع حالة النداء للجمعة وما حكم فيه بالفساد على أنواع، فمنها ما روي «انه نهي عن ثمن عسب الفحل» وهذا رواية الشافعي في المختصر. قال في الصحاح: العسب الكراء الذي يؤخذ على ضراب الفحل وعسب الفحل أيضاً ضرابه، ويقال: ماؤه فهذه ثلاثة معان، والثالث هو الذي أطلقه في الوجيز، والثاني هو المشهور في الفقهيات، ثم ليس المراد في الخبر في الرواية الأولى الضراب، فإن نفس الضراب لا يتعلق به نهي ولا منع من الانزاء أيضاً بل الاعارة للضراب محبوبة، ولكن الثمن المذكور في الرواية الثانية مضمر فيه هكذا قالوه، ويجوز أن يحمل العسب على الكراء على ما هو أحد المعاني فيكون نهياً عن إجارة الفحل للضراب ويستغنى عن الإضمار، فأما على الرواية الثانية فالمفسرون للعسيب بالضراب ذكروا أن المراد من الثمن الكراء وقد يسمى الكراء ثمناً مجازاً، ويجوز أن يفسر العسيب بالماء، ويقال هذا كفى عن بيعه، والحاصل أن بذل المال للضراب ممتنع بطريق البيع لأن ماءه غير متقوّم ولا معلوم ولا مقدور على تسليمه، وأما بطريق الاستئجار ففيه قولان: أصحهما المنع أيضاً، وبه قال أبو حنيفة وأحمد لأن فعل الضراب غير مقدور عليه للمالك بل يتعلق باختيار الفحل، والثاني: وبه قال ابن أبي هريرة، ويحكى عن مالك: أنه يجوز كالاستئجار لتلقيح النخل، ويجوز أن يعطي صاحب الأنثى صاحب الفحل شيئاً على سبيل الهدية خلافاً لأحمد، والله أعلم.

(وكذلك بيع الصوف على ظهر الحيوان واللبن في الضرع لا يجوز فإنه يتعذر تسليمه لاختلاط غير المبيع بالمبيع) لما روي عن ابن عباس «أن النبي ﷺ نهى أن يباع صوف على ظهر أو لبن في ضرع» وهما جملتان منهي عنهما.

أما الصوف على الظهر؛ فيقال أيضاً إن مطلق اللفظ يتناول جميع ما على ظهر الجلد ولا يمكن استيعابه إلا بإيلام الحيوان، وإن شرط الجز فالعادة في المقدار المجزوز تختلف، وبيع المجهول لا يجوز وعن مالك أنه يجوز بشرط الجز. وحكاه ابن كج وجهاً لبعض الأصحاب، ويجوز بيع الصوف على ظهر الحيوان بعد الذكاة إذ ليس في استيفاء جميعه إيلام. وقال أصحابنا في تعليل عدم جواز بيع الصوف على ظهر الغنم أنه قبل الجز ليس بمال متقوّم في نفسه لأنه بمنزلة وصف الحيوان لقيامه كسائر أطرافه، ولأنه يزيد من الأسفل فيختلط المبيع بغيره بخلاف القوائم لأنها تزيد من أعلاها ويعرف ذلك بالخضاب وبخلاف القصيل لأنه يقلع، والصوف يقطع فيتنازعان في موضعه. وعن أبي يوسف يجوز بيعه لأنه مال متقوّم منتفع به مقدور التسليم كسائر الأموال اهـ.

وأما بيع اللبن في الضرع؛ فإنه باطل أيضاً كما مرّ. وعن مالك أنه إذا عرف قدر حلابها في كل دفعة صح وإن باعه أياماً، والحديث حجة عليه، ولأنه مجهول القدر لتفاوت ثخن الضرع، ولأنه يزداد شيئاً فشيئاً سيما إذا أخذ في الحلب وما يحدث ليس من المبيع فلا يتأتى التمييز والتسليم، ولو قال: بعتك من اللبن الذي في ضرع هذه البقرة كذا لم يجز أيضاً على الصحيح؛ لأن

فلا يصح بيعها أيضاً، وكذا بيع الأم دون الولد إذا كان الولد صغيراً، وكذا بيع الولد

وجود القدر المذكور في الضرع لا يستيقن، وفيه وجه أنه كما لو باع قدراً من اللبن في الضرع فيجري فيه قولاً بيع الغائب، ولو حلب شيئاً من اللبن فأراه ثم باعه مداً مما في الضرع، فقد نقلوا فيه وجهين كما في مسألة الأنموذج. قال الإمام: وهذا لا ينقدح إذا كان المبيع قدراً لا ينافي حلبه إلا ويتزايد اللبن فإن المانع قائم، والحالة هذه فلا ينفع ابداء الأنموذج نعم لو كان المبيع يسيراً وابتدر إلى الحلب فلا يفرض، والحالة هذه فلا ينفع ازدياد شيء به مبالاة، فيحتمل التجويز لكن إذا صوّرنا الأمر هكذا فلا حاجة إلى الأنموذج في التخريج على الخلاف، بل صار صائرون إلى الحاقه ببيع الغائب، وآخرون حسموا الباب وألحقوا القليل بالكثير، والمصنف في الوسيط حكى الخلاف في صورة أخرى تناسب هذه، وهو أن يقبض على قدر رمي الضرع ويحكم شده ويبيع ما فيه والله أعلم.

واستدل أصحابنا في هذه المسألة بما روي «أنه ﷺ نهى أن يباع ثمر حتى يطعم وصوف على ظهر ولبن في ضرع أو سمن في لبن» أخرجه الدارقطني ولأنه يدر ساعة فساعة فيختلط المبيع بغير المبيع، ولأنهم يختلفون في كيفية الحلب فيؤدي إلى النزاع ولأنه يحتمل أن يكون انتفاخاً وليس فيه لبن، والله أعلم.

ولما فرغ المصنف من بيان ما لا يقدر على تسليمه من حيث الحس أشار إلى ما لا يقدر عليه من حيث الشرع فقال: **(والمعجوز عن تسليمه شرعاً كالمرهون)** بعد القبض بلا إذن، **(والموقوف)** وإن أشرف على الخراب، **(والمتولدة فلا يصح بيعه أيضاً)** وعبارته في الوجيز: ولا يصح بيع ما عجز عن تسليمه شرعاً وهو المرهون هذا لفظه، وأنت تراه قد حصر العجز الشرعي في المرهون فقط، وهنا زاد عليه الموقوف والمتولدة. أما المرهون: فلا يصح بيعه بعد الإقباض وقبل الانفكاك لأنه عاجز عن تسليمه شرعاً لما فيه من توفية حق المرتهن، وأما المتولدة؛ فقد ذكرت في مسألة العبد الجاني هلى يباع أم لا؟ فالجواب فيه ثلاثة طرق: احدها: إن كانت الجناية موجبة للقصاص فهو صحيح وإن كانت موجبة للمال فقولان. والثاني: إن كانت موجبة للمال فهو غير صحيح، وإن كانت موجبة للقصاص فقولان. والثالث: طرد القولين في الحالتين نقله الرافعي، ثم ذكر بعد ذلك مسألة اعتاق السيد الجاني وإنه ينظر إن كان معسراً فأصح القولين أنه لا ينفذ، وإن كان موسراً ففي نفوذه ثلاثة أقوال: أصحها: النفوذ، وثانيها: انه موقوف إن فداه نفذ وإلاّ فلا. ثم قال: واستيلاء الجارية كاعتاقها، ومتى فدا السيد الجاني يفديه بأقل الأمرين من الأرش وقيمة العبد أو بالارش بالغاً ما بلغ.

وقال النووي في الزيادات: ولو ولدت الجارية لم يتعلق الارش بالولد قطعاً ذكره القاضي أبو الطيب والله أعلم.

ثم أشار المصنف إلى القسم الثاني من المناهي ما لا يدل على الفساد إلا أنه من المعجوز عنه شرعاً

دون الأم لأن تسليمه تفريق بينهما وهو حرام فلا يصح التفريق بينهما بالبيع.

الخامس: أن يكون المبيع معلوم العين والقدر والوصف، أما العلم بالعين فبأن يشير

فقال: (**وكذا بيع الأم دون الولد إذا كان الولد صغيراً وكذا بيع الولد دون الأم، لأن تسليمه تفريق بينهما وهو حرام فلا يصح التفريق بينهما بالبيع**) لما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « لا توله والدة بولدها » أخرجه البيهقي في السير من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

وعن أبي أيوب رضي الله عنه رفعه: « من فرق بين والدة وولدها فرق الله عز وجل بينه وبين أحبته يوم القيامة » رواه أحمد والترمذي والحاكم.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه رفعه: « لا يفرق بين الأم وولدها قيل إلى متى؟ قال: حتى يبلغ الغلام وتحيض الجارية ». فهذه الأخبار ونحوها أخبرتنا تحريم التفريق بين الجارية وولدها الصغير بالبيع والقسمة والهبة وغيرها، ولا يحرم التفريق في العتق ولا في الوصية. فلعل الموت يكون بعد انقضاء زمان التحريم، وفي الردّ بالعيب اختلاف الأصحاب.

وعن الشيخ أبي إسحاق الشيرازي أنه لو اشترى جارية وولدها الصغير ثم تفاسخا البيع في أحدهما جاز، وحكم التفريق في الرهن مذكور في موضعه، وإذا فرق بينهما بالبيع والهبة ففي الصحة قولان. أحدهما: نعم، وبه قال أبو حنيفة، لأن النهي لما فيه من الإضرار لا لخلل في نفس المبيع، وأصحهما المنع لما روي عن علي رضي الله عنه أنه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي ﷺ عن ذلك وردّ البيع لأن التسليم تفريق محرم، فيكون كالمتعذر لأن العجز قد يكون حساً وقد يكون شرعاً.

وحكى أبو الفرج الزازاني القولين فيما إذا كان التفريق بعد سقي الأم ولدها اللبن فأما قبله فلا صحة جزما لأنه تسبيب إلى هلاك وإلى متى يمتد تحريم التفريق؟ فيه قولان. أحدهما إلى البلوغ، وبه قال أبو حنيفة لخبر عبادة، وأظهرهما وهو الذي نقله المزني إلى سن التمييز وهو سبع أو ثمان على التقريب، لأنه حينئذ يستغني عن التعهد والحضانة، ويقرب من هذا مذهب مالك فإنه قال: يمتد التحريم إلى وقت سقوط الاسنان.

وقوله في الكتاب: (**صغيراً**) يوافق القول الأوّل لفظاً، ويكره التفريق بعد البلوغ، ولكن لو فرق بالبيع والهبة صح خلافاً لأحمد، ولو كانت الأم رقيقة والولد حراً أو بالعكس فلا منع من بيع الرقيق ذكره في التتمة. والتفريق بين البهيمة وولدها بعد استغنائها عن اللبن جائز.

وعن الصيمري حكاية وجه آخر. قال النووي: هذا الوجه الشاذ في منع التفريق بين البهيمة وولدها هو في التفريق بغير الذبح، وأما ذبح أحدهما فجائز بلا خلاف، والله أعلم اهـ.

وهل الجدة والأب وسائر المحارم كالأم في تحريم التفريق؟ فيه كلام مذكور في السير.

(**الخامس: أن يكون المبيع**) معلوماً ليعرف أن ما الذي ملك بإزاء ما بذل فينتفي الغرر،

إليه بعينه، فلو قال: بعتك شاة من هذا القطيع أي شاة أردت، أو ثوباً من هذه الثياب التي بين يديك، أو ذراعاً من هذا الكرباس وخذه من أي جانب شئت، أو عشرة أذرع من هذه الأرض وخذه من أي طرف شئت، فالبيع باطل، وكل ذلك مما يعتاده المتساهلون في الدين إلا أن يبيع شائعاً مثل أن يبيع نصف الشيء أو عُشره، فإن ذلك

ولا شك أنه لا يشترط العلم به من كل وجه، فبيَّن المصنف ما يعتبر العلم به وهو ثلاثة أشياء بقوله: (**معلوم العين والقدر والوصف**) أي عين المبيع وقدره وصفته. (**أما العلم بالعين؛ فبأن يشير إليه بعينه فلو قال: بعتك**) عبداً من العبيد أو أحد عبيدي أو عبيدي هؤلاء، (**أو شاة من هذا القطيع أي شاة أردت، أو ثوباً من هذه الثياب التي بين يديك، أو ذراعاً من هذا الكرباس وخذه من أي جانب شئت، أو عشرة أذرع من هذه الأرض وخذه من أي طرف شئت، فالبيع باطل**) في هذه الصور لأن المبيع غير متعين فيها، وكذلك لو قال: بعت عبيدي هؤلاء إلا واحداً ولم يعين المستثنى لأن المبيع غير معلوم، ولا فرق بين أن تتقارب قيم العبيد والشياه أو تتباعد، ولا بين عدد من العبيد وعدد، ولا بين أن يقول: على أن تختار أيهم شئت أو لا يقول. أو لا إذا قال ذلك بين أن يقدر زمان الاختيار أو لا يقدر، وعن أبي حنيفة أنه لو قال: بعتك أحد عبيدي أو عبيدي الثلاثة على أن تختار من شئت في ثلاثة وما دونها يصح العقد، وأغرب المتولي فحكى عن القديم قولا مثله، ووجهه بأن الشرع أثبت الخيار في هذه المدة بين العوضين ليختار هذا الفسخ أو هذا الإمضاء، فجاز أن يثبت له الخيار بين عبدين، وكما تتقدر نهاية ما يتقدر به من الأعيان بثلاثة. قال الرافعي: ولا يخفى ضعف هذا التوجيه، ووجه المذهب القياس على ما إذا زاد العبيد على ثلاثة ولم يجعل له الاختيار أو زاده على الثلث أو فرض ذلك في الثياب والدواب وغير العبيد من الأعيان وعلى النكاح، فإنه لو قال: أنكحتك إحدى ابنتي أو بناتي لا يصح النكاح، فلو لم يكن له إلا عبد واحد فحضر في جماعة من العبيد. وقال السيد: بعتك عبدي من هؤلاء والمشتري يراهم ولا يعرف عين عبده فحكمه حكم بيع الغائب قاله في التتمة. وقال صاحب التهذيب: عندي هذا البيع باطل، لأن المبيع غير متعين وهو الصحيح.

(**وكل ذلك مما يعتاده المتساهلون في الدين إلا أن يبيع**) جزءاً (**شائعاً**) من كل جملة معلومة من أرض ودار وعبد وصبرة وثمرة وغيرها، (**فإنه صحيح مثل أن يبيع نصف الشيء أو عشره فإن ذلك جائز**). نعم لو باع جزءاً مشاعاً من شيء بمثله من ذلك الشيء، كما إذا كان بينهما نصفين فباع هذا نصفه بنصف ذاك فوجهان. أحدهما: لا يصح البيع لأنه لا فائدة فيه، وأصحهما الصحة لاجتماع هذه الشرائط المرعية في العقد، ولو باع نصفه بالثلث من نصف صاحبه، ففي صحته الوجهان أصحهما: الصحة وتصير بينهما أثلاثاً، وبهذا قطع صاحب التقريب واستبعده الإمام. وقد ذكر الرافعي هذه المسألة في كتاب الصلح، ولو باع الجملة واستثنى منها جزءاً شائعاً فهو صحيح أيضاً مثاله أن يقول: بعتك ثمرة هذا الحائط بثلاثة آلاف درهم إلا ما يخص ألفاً

جائز، وأما العلم بالقدر فإنما يحصل بالكيل أو الوزن أو النظر إليه، **فلو قال: بعتك هذا الثوب بما باع به فلان ثوبه وهما لا يدريان ذلك فهو باطل، ولو قال: بعتك بزنة هذه الصنجة فهو باطل إذا لم تكن الصنجة معلومة، ولو قال: بعتك هذه الصبرة من الحنطة**

وأراد ما يخصه إذا وزع الثمرة على المبلغ المذكور صح، وكأنه استثنى الثلث، وإن أراد ما يساوي ألفاً عند التقويم فلا لأنه مجهول.

فصل

لو باع ذراعاً من أرض أو دار أو ثوب ينظر إن كانا يعلمان جملة ذرعانها كما إذا باع ذراعاً والجملة عشرة فالبيع صحيح، وكأنه قال: بعت العشر. قال الإمام: إلا أن يعني معيناً فيفسده كقوله: شاة من قطيع، ولو اختلفا فقال المشتري: أردت الإشاعة فالعقد صحيح. وقال البائع: بل أردت معيناً، فمن يصدق احتمالان. قال النووي: أرجحهما البائع وإن كانا لا يعلمان أو أحدهما ذرعان الدار والثوب لم يصح البيع، لأن أجزاء الثوب والأرض تتفاوت غالباً في المنفعة والإشاعة متعذرة. وعن أبي حنيفة: أنه لا يصح البيع سواء كانت الذرعان مجهولة أو معلومة ذهاباً إلى أن الذراع اسم لبقعة مخصوصة فيكون المبيع مبهماً، ولو وقف على طرق الأرض وقال: بعتك أذرعاً من موقفي هذا في جميع العرض إلى حيث ينتهي في الطول صح البيع في أصح الوجهين.

(وأما العلم بالمقدار فإنما يحصل بالكيل والوزن أو النظر إليه). اعلم أن المبيع قد يكون في الذمة وقد يكون معيناً والأوّل السلم والثاني هو المشهور باسم البيع والثمن فيهما جميعاً قد يكون في الذمة، وإن كان يشترط في السلم التسليم في مجلس العقد، وقد يكون معيناً فما كان في الذمة من العوضين لا بدّ من أن يكون معلوم القدر. **(فلو قال: بعتك هذا الثوب)** أو هذا الفرس **(بما باع به فلان ثوبه)** أو فرسه **(وهما لا يدريان ذلك)** أو أحدهما **(فهو باطل)** لأنه غرر يسهل الاجتناب عنه. وحكي وجه أنه يصح لإمكان الاستكشاف وإزالة الجهالة، فصار كما لو قال: بعتك هذه الصبرة كل صاع منها بدرهم يصح البيع، وإن كانت الجملة مجهولة في الحال نقله في التتمة. وذكر بعضهم أنه إذا حصل العلم قبل التفرق صح البيع. **(ولو قال: بعتك)** ملء هذا البيت حنطة أو **(بزنة هذه الصنجة)** ذهباً **(فهو باطل إذا لم تكن الصنجة معلومة)**، فو قال: بعتك بمائة دينار إلا عشرة دراهم لم يصح إلا أن يعلما قيمة الدينار بالدراهم. قال النووي: ينبغي أن لا يكفي عملها بالقيمة بل يشترط منه قصدهما استثناء القيمة، وذكر صاحب المستظهري فيما إذا لم يعلما حال العقد قيمة الدينار بالدراهم، ثم علما في الحال طريقين أصحهما: لا يصح، والثاني على وجهين اهـ.

ولو قال: بعتك بألف من الدراهم والدنانير لم يصح لأن قدر كل واحد منهما مجهول. وعن أبي حنيفة أنه يصح وإذا باع بدراهم أو دنانير، فلا بدّ من العلم بنوعها فإن كان في البلد نقد واحد أو نقود، ولكن الغالب التعامل بواحد منها انصرف العقد إلى المعهود، وإن كان فلوساً إلا أن يعين

فهو باطل، أو قال: بعتك بهذه الصبرة من الدراهم أو بهذه القطعة من الذهب وهو يـراها صح البيع وكان تخمينه بالنظر كافياً في معرفة المقدار. وأما العلم بالوصف

غيره، وإن كان في البلد نقدان أو نقود وليس بعضها أغلب من بعض فالبيع باطل حتى يعين، وكما ينصرف العقد إلى النقد الغالب ينصرف في الصفات إليه أيضاً، ولو قال: بعت بألف صحاح ومكسرة وجهان. أظهرهما: أنه يبطل لأنه لم يبين قدر كل واحد منهما. الثاني: يصح ويحمل عـلى التضعيف.

تنبيه:

ولما قدمنا إن العلم بمقدار العوض لا بدّ منه إذا كان في الذمة احتجنا إلى بيان مسألة وهي كالمستثناة من هذه وهي انه لو قال: بعتك هذه الصبرة كل صاع بدرهم يصح العقد، وإن كانت الصبرة مجهولة الصيعان وقدر الثمن مجهولاً، وبه قال مالك وأحمد، وكذا الحكم لو قال: هذه الأرض أو هذا الثوب كل ذراع بدرهم أو هذه الأغنام كل واحدة بدينار. وقال أبو حنيفة: إذا كان الجملة مجهولة صح البيع في مسألة الصبرة وفي قفيزة واحد دون الباقي، وفي مسألة الأرض والثوب لا يصح في شيء، وهذا ما حكاه ابن كج عن أبي الحسين في الصور كلها وجه الصحة أن الصبرة مشاهدة والمشاهدة كافية للصحة، ولا يضر الجهل بمبلغ الثمن لأن تفصيله (معـلوم والغرر يرتفع به، فإنه يعلم أقصى ما ينتهي إليه الصبرة، وقد رغب فيها على شرط كل صاع بدرهم كم كانت، ولو قال: بعتك عشرة من هؤلاء الأغنام بكذا لم يصح، وإن علم عدد الجملة بخلاف مثله في الصبرة والأرض والثوب لأن قيمة الشاة تختلف فلا يدري كم العشرة من الجملة كذا ذكره في التهذيب، ثم إن هذا الذي ذكره المصنف في أحد القسمين، وهو أن يكون العوض في الذمة، فأما إذا كان معيناً فلا يشترط معرفة قدره بالوزن والكيل.

وقد أشار إلى ذلك بقوله: **(ولو قال: بعتك هذه الصبرة من الحنطة فهو باطل أو بعتك بهذه الصرة من الدراهم أو بهذه القطع من الذهب وهو يراها صح البيع وكان تخمينه بالنظر كافياً في معرفة المقدار)** ربطاً للعقد بالمشاهدة. نعم حكوا قولين في أنه هل يكره بيع الصبرة جزافاً؟ قال النووي: قلت: أظهرهما يكره وقطع به جماعة وكذا البيع بصرة الدراهم اهـ.

ونقل الروياني في البحر عن الشافعي: لو باع صرة من الطعام جزافاً فالبيع جائز ولا بأس به، وقال في حرملة: لا أحب ذلك فإن فعل لا انقض البيع فحصل من هذا أنه يجوز البيع قولاً واحداً وهل يكره؟ قولان. أحدهما: لا يكره، والثاني: يكره لأن به ضرباً من الغرر اهـ.

وعن مالك: إن علم البائع قدر كيلها لم يصح البيع حتى يبينه، وحكى الإمام عنه أنه لا بدّ من معرفة المقدار فلا يصح بيع الصبرة جزافاً ولا بالدراهم جزافاً. وقال صاحب الشامل: لو باع الصبرة والمشتري يظن أنها على استواء الأرض ثم بان تحتها دكة، فقد ذكروا في تبيين بطلان العقد فيه وجهين. أحدهما: نعم، وبه قال الشيخ أبو محمد لأنا تبينّا بالآخر أن العيان لم يفد علماً،

فيحصل بالرؤية في الأعيان ولا يصح بيع الغائب، إلا إذا سبقت رؤيته منذ مدة لا

وأظهرهما لا. ولكن للمشتري الخيار تنزيلاً لما ظهر منزلة العيب والتدليس، فلو قال: بعتك هذه الصبرة إلا صاعاً فإن كانت معلومة الصيعان صح، وإلاَّ فلا، وبه قال أبو حنيفة وقال مالك: يصح، وإن كانت مجهولة الصيعان.

(**وأما العلم بالوصف، فيحصل بالرؤية في الأعيان فلا يصح بيع الغائب**). اعلم أن في بيع الأعيان الغائبة والحاضرة التي لم تر قولين: قال في القديم وفي الإملاء والصرف في الجديد أنه صحيح، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد لما روي أن النبي ﷺ قال « من اشترى ما لم يره فله الخيار إذا رآه » ومعلوم أن الخيار إنما يثبت في العقود الصحيحة ولأنه عقد معاوضة فلم يكن من شرطه رؤية المعقود عليه كالنكاح. وقال في الأم والبويطي: لا يصح وهو اختيار المزني، ووجه، أنه بيع غرر، وقد نهي عنه ولأنه بيع مجهول الصفة عند العاقد حال العقد فلم يصح بيعه، ويشتهر القول الأوّل بالقديم والثاني بالجديد، واختلفوا في محلها على طريقين. أصحهما: عند أبي الصباغ وصاحب التتمة وغيرهما أن القولين مطردان في المبيع الذي لم يره المتبايعان كلاهما وفيما لا يره أحدهما، والثاني أن القولين فيما إذا شاهده البائع دون المشتري، وأما إذا لم يشاهده البائع فالبيع باطل قولاً واحداً، ومنهم من جعل البيع أولى بالصحة لأن البائع معرض عن الملك والمشتري محصل له فهو أجدر بالاحتياط، وهذا يوجب خروج طريقة ثالثة وهو القطع بالصحة إذا رآه المشتري وتخصيص فيما إذا لم يره.

تنبيه:

إن لم يجز شراء الغائب وبيعه لم يجز بيع الأعمى وشراؤه، فإن جوّزناه فوجهان. أظهرهما: أنه لا يجوز أيضاً، والثاني أنه يجوز ويقام وصف غيره له مقام رؤيته، كما تقوم الإشارة مقام النطق في حق الأخرس، وبهذا قال مالك وأبو حنيفة وأحمد. وقد تقدم ذلك في أوّل هذا الباب مفصلاً.

ومن فروع هذه المسألة: لو اشترى ما رآه قبل العقد نظر إن كان مما لا يتغير غالباً كالأراضي والأواني والحديد والنحاس ونحوها، أو كان لا يتغير في المدة المتخللة الرؤية والشراء صح العقد بحصول العلم الذي هو المقصود، وإليه أشار المصنف بقوله: (**إلا إذا سبقت رؤيته مدة لا يغلب التغير فيها**). وقال الأنماطي: لا يصح لأن ما كان شرطاً في العقد ينبغي أن يوجد عنده كالقدرة على التسليم في البيع والشهادة في النكاح والمذهب الأول، واحتج الاصطخري على الأنماطي في المسألة فقال: أرأيت لو كان في يده خاتم فأراه غيره حتى نظر إلى جميعه ثم غطاه بكفه ثم باعه منه فهل يصح؟ قال: لا. قال: أرأيت لو دخل داراً ونظر إلى جميع جوانبها وعلاليها ثم خرج منها واشتراها هل يصح؟ قال: لا. قال: أرأيت لو دخل أرضاً ونظر إلى جميعها ثم وقف في ناحية منها واشتراها هل يصح؟ فتوقف فيه. ولو ارتكبه لكان مانعاً بيع الأراضي والضياع التي لا تشاهد دفعة واحدة، وأنه خلاف الإجماع، ثم إذا صححنا الشراء فإن وجده كما رأى أوّلاً فلا

يغلب التغير فيها، والوصف لا يقوم مقام العيان. هذا أحد المذهبين، ولا يجوز بيع

خيار له، وإن جده متغيراً فقد حكى المصنف فيه وجهين في الوسيط. أحدهما: أنه يتبين بطلان العقد لتبين انتفاء المعرفة، وأصحهما وهو الذي أورده الجمهور أنه لا يتبين ذلك لبقاء العقد في الأصل على ظن غالب ولكن له الخيار. قال الإمام في النهاية: وليس المعنى بتغيره تعيبه فإن خيار العيب لا يختص بهذه الصورة، ولكن الرؤية بمثابة الشرط في الصفات الكائنة عند الرؤية فكل ما قامت منها فهو بمثابة ما لو تبين الخلف في الشرط، وإن كان المبيع مما يتغير في مثل تلك المدة غالباً كما إذا رأى ما يتسارع إليه الفساد من الأطعمة ثم اشتراه بعد مدة صالحة فالبيع باطل، وإن مضت مدة تحتمل أن يتغير فيها ويحتمل أن لا يتغير أو كان المبيع حيواناً فيه وجهان. أحدهما: أنه لا يصح البيع لما فيه من الغرر، ويحكى هذا عن المزني وابن أبي هريرة، وأصحهما الصحة لأن الظاهر بقاؤه بحاله فإن وجد متغيراً فله الخيار، وإذا اختلفا فقال البائع: هو بحاله وقال المشتري: بل تغير فوجهان. أحدهما: ان القول قول البائع لأن الأصل عدم التغير واستمرار العقد، وأظهرهما وهو المحكي عن نفسه في العرف أن القول قول المشتري مع يمينه لأن البائع يدعي عليه الاطلاع على المبيع في هذه الصورة والرضا به وهو ينكره، فأشبه ما إذا ادعى الإطلاع على العيب وأنكر المشتري.

ومن فروع المسألة اختلفوا في أن استقصاء الأوصاف على الحد المعتبر في السلم هل يقوم مقام الرؤية إذا شاع وصفه بطريق التواتر؟ وفيه وجهان. أحدهما: نعم لأن ثمرة الرؤية المعرفة وهما يفيدانها فعلى هذا يصح البيع على القولين ولا خيار، وأصحهما لا. لأن الرؤية تطلع على أمور تضيق عنها العبارة، وإليه أشار المصنف بقوله: (**والوصف لا يقوم مقام العيان**) والمشاهدة (**هذا أحد المذهبين**) أي أصح القولين في المذهب، ومن مسائل الفصل: إذا رأى بعض الشيء دون بعض نظر إن كان مما يستدل برؤية بعضه على الباقي صح البيع كما إذا رأى ظاهر الصبرة من الحنطة والشعير لأن الغالب ان أجزاءها لا تختلف ويعرف جلتها برؤية ظاهرها، ثم لا خيار له إذا رأى باطنه إلا إذا اختلف باطنه وظاهره.

وفي التتمة أن أبا سهل الصعلوكي حكى قولاً عن الشافعي أنه لا تكفي رؤية ظاهر الصبرة بل لا بدّ من تقليبها ليعرف حال باطنها أيضاً، وهكذا حكاه أبو الحسن العبادي عن الصعلوكي نفسه وقال: إنما الجأه إليه ضرورة نظر والمذهب المشهور هو الأوّل، وفي معنى الحنطة والشعير صبرة الجوز واللوز والدقيق لأن الظاهر استواء ظاهرها وباطنها، ولو كان شيء منها في وعاء فرأى أعلاه أو رأى أعلى السمن والخل وسائر المانعات في ظروفها كفى، ولو كانت الحنطة في بيت وهو مملوء منها فرأى بعضها في الكوّة أو الباب كفى إن عرف سعة البيت وعمقه، وإلاّ فلا. وكذا حكم الجمد في المجمدة ولا تكفي رؤية صبرة البطيخ والرمان والسفرجل لأنها تباع في العادة عدداً وتختلف اختلافاً بيّناً فلا بد من رؤية واحد واحد، وكذا لا يكتفي في بيع السلة من العنب والخوخ ونحوهما برؤية الأعلى لكثرة الاختلاف فيها.

الثوب في المنسج اعتماداً على الرقوم، ولا بيع الحنطة في سنبلها، ويجوز بيع الأرز في قشرته التي يدخر فيها، وكذا بيع الجوز واللوز في القشرة السفلى، ولا يجوز في

وعن الصيمري حكاية خلاف في القطن في العود أنه يكفي رؤية اعلاه أم لا بد من رؤية جميعه. قال: والأشبه عندي انه كقومرة التمر ومن فروع هذا الفصل الثوب المطوي لا بدّ من نشره. قال: ويحتمل عندي أن يصح بيع الثياب التي لا تنشر بالكلية لما في نشرها من التنقيص. ونقل القفال في شرح التلخيص لو اشترى الثوب المطوي وصححناه ونشره واختار الفسخ وكان لطيه مؤنة ولم يحسن طيه لزم المشتري مؤنة الطيّ اهـ.

ثم إذا نشرت فما كان صفيقاً كالديباج المنقوش فلا بدّ من رؤية كلا وجهيه، وفي معناه البسط والزلالي، وما كان رقيقاً لا يختلف وجهاه كالكرباس تكفي رؤية أحد وجهيه في الصحيح من الوجهين، فمن فروع هذه المسألة ما أشار إليه المصنف فقال: **(ولا يجوز بيع)** الثوب **(التوزي)** منسوب إلى توز كبقم بلدة بفارس يقال: إنها كثيرة النخل شديدة الحر، وإليها تنسب تلك الثياب، وضبطه صاحب المصباح بالضم ووزنه نفعل والفتح نسبه إلى عوام العجم **(في المسوح)** بالضم جمع مسح بالكسر كساء أسود من صوف **(اعتماداً على الرقوم)** التي كتبت عليه. قال الإمام: وعموم عرف الزمان محمول على المحافظة على المالية والإضراب عن رعاية حدود الشرع، **(ولا بيع الحنطة في سنبلها)** لأن المعقود عليه مستور غائب عن البصر ولا يعلم وجوده فلا يجوز بيعه، فصار كبزر البطيخ وحب القطن واللبن في الضرع والزيت في الزيتون قبل الاستخراج، وهذا هو القول القديم. وفي الجديد وبه قال أبو حنيفة أنه يجوز لأنه مال متقوّم منتفع به فيجوز بيعه في قشره كالشعير، واحتج بحديث « نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن بيع السنبل حتى يتبيض » رواه أحمد ومسلم وغيرهما، ووجه الاستدلال أنه يقتضي جواز بيعه بالنص مطلقاً من غير قيد بالترك، ولو كان كما قاله الشافعي قال حتى يفرك والفرق بينه وبين ما ذكر أن الغالب في السنبلة الحنطة. ألا ترى أن يقال: هذه حنطة وهي في سنبلها ولا يقال هذا حب ولا هذا لبن ولا زيت ولا قطن، وعلى هذا الخلاف الفستق والبندق والجوز والحمص الأخضر وسائر الحبوب المغلفة. **(ويجوز بيع الأرز في قشرته التي يدخر فيها)** فإن قشرته صوان له فهو ملحق بالشعير، وبه قال ابن القاص وأبو علي البصري، ومنهم من يلحقه بالحنطة. **(وكذا بيع)** ماله كمامان يزال أحدهما ويبقى الآخر إلى وقت الأكل مثل **(الجوز واللوز)** والرانج **(في القشرة السفلى، ولا يجوز في القشرتين)** لا على رأس الشجرة ولا على وجه الأرض لستر المعقود بما ليس من صلاحه، وفيه قول أنه يجوز ما دام رطباً في القشرة العليا، وبه قال ابن القاص والاصطخري لتعلق الصلاح به من حيث أنه يصون القشرة السفلى ويحفظ رطوبة اللب.

ثم اعلم أن الشيء إذا كان مما لا يستدل برؤية بعضه على الباقي نظر إن كان المرئي صواناً للباقي كقشر الرمان والبيض كفى رؤيته، وإن كان معظم المقصود مستوراً لأن صلاحه ببقائه

القشرتين، ويجوز بيع الباقلاء الرطب في قشريه للحاجة، ويتسامح ببيع الفقاع لجريان عادة الأولين به، ولكن نجعله إباحة بعوض، فإن اشتراه ليبيعه فالقياس بطلانه لأنه ليس مستتراً ستر خلقة ولا يبعد أن يتسامح به، إذ في إخراجه إفساده كالرمان وما يستتر بستر خلق معه.

السادس: أن يكون المبيع مقبوضاً إن كان قد استفاد ملكه بمعاوضة، وهذا شرط خاص. وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع ما لم يقبض، ويستوي فيه العقار والمنقول،

فيه، وكذا لو اشترى الجوز واللوز في القشرة السفلى، ولا يصح بيع اللب وحده فيها لأن تسليمه لا يمكن إلا بكسر القشر وفيه تغيير عين المبيع.

(**ويجوز بيع الباقلاء: الرطب في قشره الأعلى للحاجة**) والضرورة على الخلاف المذكور في الجوز واللوز، وادعى الإمام أن الأظهر فيه الصحة لأن الشافعي رضي الله عنه أمر بعض أعوانه أن يشتري له الباقلاء الرطب، (**ويتسامح ببيع الفقاع**) بضم فتشديد شراب الزبيب (**لجريان عادة الأولين**) ببيعه من غير رؤية جميعه، (**ولكن نجعله إباحة**) بعوض، فلو اشتراه لبيعه فالقياس بطلانه لأنه ليس مستتراً خلقة، ولا (**يبعد أن يتسامح به إذ في إخراجه إفساد**) فصار (**كالرمان وما يستتر خلقة**) صرح النووي في فتاويه بجواز بيع الفقاع وقال: ولا كراهة فيه لمشقة رؤيته، ولأن بقاءه في الكوز من مصلحته اهـ.

وقال الرافعي، وذكر أبو الحسن العبادي: ان الفقاع يفتح رأسه وينظر فيه بقدر الإمكان حتى يصح بيعه، وصاحب الكتاب يعني المصنف أطلق المسامحة في الإحياء فيما أظن، قال النووي: قلت: الأصح قول الغزالي والله أعلم.

ثم اعلم أن الرؤية في كل شيء على حسب ما يليق به، ففي شراء الدار لا بدّ من رؤية السقوف والجدران والسطح داخلاً وخارجاً، وفي الحمام من رؤية المستحم والبالوعة، وفي البستان من رؤية الأشجار ومسايل الماء، وفي شراء العبد لا بدّ من رؤية الوجه والأطراف إلا العورة، وفي باقي البدن وجهان أظهرهما: أنه لا بدّ من رؤيته، وفي الجارية وجوه الأصح أنها كالعبد، وفي الدواب لا بدّ من رؤية مقدمها ومؤخرها وقوائمها وتحت السرج والأكاف والجل، وفي شراء الكتب لا بدّ من تقليب الأوراق ورؤية جميعها، وفي البياض لا بدّ من رؤية جميع الطاقات.

(**السادس: أن يكون المبيع مقبوضاً إن كان قد استفاد ملكه بمعاوضة وهو شرط خاص**) لم يذكره المصنف في الوجيز، بل اقتصر على الخمسة، ولكن أورده في آخر البيوع في باب القبض وأحكامه وقال: (**وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع ما لم يقبض**) قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عباس اهـ.

قلت الذي عند البخاري من حديثه «أما الذي نهى عنه رسول الله ﷺ فهو الطعام أن يباع

فكل ما اشتراه أو باعه قبل القبض فبيعه باطل. وقبض المنقول بالنقل وقبض العقار بالتخلية وقبض ما ابتاعه بشرط الكيل لا يتم إلا بأن يكتاله، وأما بيع الميراث والوصية

قبل أن يقبض» ولفظ مسلم «أحسب كل شيء بمنزلة الطعام» وعند البيهقي من طريق أبي إسحاق، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: استعمل رسول الله ﷺ عتاب بن أسيد على أهل مكة وقال: «إني أمرتك على أهل الله بتقوى الله لا يأكل أحدكم من ربح ما لم يضمن وأن يبيع أحدكم ما ليس عنده» وفي بعض رواياته قال له «أنههم عن بيع ما لم يقبضوا وربح ما لم يضمنوا».

(**ويستوي فيه العقار والمنقول**) أي لا يجوز بيع المبيع قبل القبض عقاراً كان أو منقولاً لا بإذن البائع ولا دونه لا قبل إداء الثمن ولا بعده، (**فكل ما اشتراه وباعه قبل القبض فبيعه باطل**) خلافاً لأبي حنيفة حيث قال: يجوز بيع العقار قبل القبض، ولمالك حيث جوّز بيع غير الطعام قبل القبض وكذا بيع الطعام إذا كان جزافاً، ولأحمد حيث جـوّز بيع ما ليس بمكيل ولا موزون ولا معدود ولا مذروع قبل القبض، وقد يروى عن مالك وأحمد ما بينه وبين هذه الرواية بعض التفاوت. وذكر الأصحاب من طريق المعنى سببين. أحدهما: أن الملك قبل القبض ضعيف لكون المبيع من ضمان البائع وانفساخ المبيع لو تلف فلا يفيد ولاية التصرف. والثاني: أنه لا يتوالى ضمان عقدين في شيء واحد، ولو نفذنا البيع من المشتري لاضطر إلى تواليه لأن المبيع مضمون على البائع للمشتري، وإذا نفذ منه صار مضموناً عليه للمشتري الثاني، فيكون الشيء الواحد مضموناً وعليه في عهدين، وهل الاعتاق كالبيع؟ فيه وجهان. أصحهما: لا بل يصح الاعتاق ويصير قابضاً به لقوّة العتق وغلبته، ولو وقف المبيع قبل القبض فقيل هو كالبيع، وقيل كالاعتاق والكتابة كالبيع في أصح الوجهين، وفي هبة المبيع قبل القبض وجهان. وقيل: قولان. أصحهما عند عامة الأصحاب المنع لضعف الملك والإقراض والتصرف كالهبة والرهن ففيهما الخلاف، وفي اجارة المبيع قبل القبض وجهان. أصحهما: المنع، وعند المصنف الصحة.

(**وقبض المنقول بالنقل وقبض العقار بالتخلية**) عنه (**وقبض ما ابتاعه بشرط الكيل لا يتم إلا بان يكيله**) هذا شروع من المصنف في بيان أن القبض لم يحصل، والقول الجملي فيه أن الرجوع فيما يكون قبضاً إلى العادة، ويختلف بحسب اختلاف الأوّل وتفصيله: أن المال إما أن يباع من غير اعتبار تقـدير فيه، أو يباع معتبراً فيه تقدير.

الحالة الأولى: أن لا يعتبر فيه تقدير إما لعدم إمكانه أو مع الإمكان، فينظر إن كان المبيع مما لا ينتقل كالدور والأراضي فقبضه بالتخلية بينه وبين المشترى وتمكينه من اليد والتصرف فتسليم المفتاح إليه ولا يعتبر دخوله والتصرف فيه وشرط كونه فارغاً من أمتعة البائع، وإن كان المبيع من جملة المنقولات فالمذهب المشهور وبه قال أحمد أنه لا يكفي فيه التخلية، بل لا بدّ في النقل من التحويل. وقال مالك وأبو حنيفة: أنه يكفي فيه التخلية كما في العقار، وعن رواية حرملة قول مثله.

والوديعة وما لم يكن الملك حاصلاً فيه بمعاوضة فهو جائز قبل القبض.

الحالة الثانية: أن يباع الشيء مع اعتبار تقدير فيه كما إذا اشترى ثوباً أو أرضاً مذارعة أو متاعاً موازنة أو صبرة حنطة مكايلة أو معدوداً بالعدد، فلا بدّ فيه بعد القبض من الذرع أو الوزن أو الكيل أو العدد، وكذا لو أسلم في آصع أو أمناء من الطعام لا بدّ في قبضه من الكيل والوزن، ولكل من الحالتين مسائل ولها فروع مذكورة في محلها.

(فأما بيع الميراث والوصية والوديعة وما لم يكن الملك حاصلاً فيه بمعاوضة فهو جائز)
اعلم أن المال المستحق للإنسان عند غيره قسمان: عين في يده ودين في ذمته، أما الثاني فمذكور في محله. وأما القسم الأوّل فما له في يد الغير إما أن يكون أمانة أو مضموناً الضرب الأوّل: الأمانات فيجوز للمالك بيعها لتمام الملك عليها وحصول القدرة على التسليم، وهو كالوديعة في يد المودع ومال الشركة والقراض في يد الشريك والعامل والمال في يد الوكيل بالبيع ونحوه، وفي يد المرتهن بعد انفكاك الرهن وفي يد المستأجر بعد انقضاء المدة والمال في يد القيم بعد بلوغ الصبي رشيداً، وما اكتسبه العبد أو قبله بالوصية قبل أن يأخذه السيد، ولو ورث مالاً فله بيعه قبل أخذه إلا إذا كان الموروث لا يملك بيعه أيضاً مثل ما اشتراه ولم يقبضه، ولو اشترى من موروثه شيئاً ومات الموروث قبل التسليم فله بيعه سواء كان على المورث دين أو لم يكن، وحق الغريم يتعلق بالثمن فإن كان له وارث آخر لم ينفذ بيعه في قدر نصيب الآخر حتى يقبضه، ولو أوصى له بمال فقبض الوصية بعد موت الموصي فله بيعه قبل أخذه وإن باعه بعد الموت وقبل القبول جاز إن قلنا ان الوصية تملك بالموت، وإن قلنا تملك بالقبول أو موقوف فلا، وأما المضمونات فهي ضربان: مضمون بالقيمة ومضمون بعوض في عقد معاوضة الأوّل المضمون بالقيمة، وهذا الضمان يسمى ضمان اليد فيصح بيعه قبل القبض أيضاً لتمام الملك فيه، ويدخل فيه ما صار مضموناً بالقيمة بعقد مفسوخ وغيره، ويجوز بيع المال في يد المستعير والمستعار في يد المشتري والمتهب في الشراء والهبة الفاسدين، وكذا بيع المغصوب من الغاصب، وأما المضمون بعوض في عقد معاوضة فلا يصح بيعه قبل القبض لتوهم الانفساخ تبلغه وذلك كالبيع والإجارة والعوض المصالح عليه عن المال، وفي بيع المرأة الصداق قولان مبنيان على أنه مضمون في يد الزوج ضمان اليد أو ضمان العقد، والأصح الثاني، ووراء ما ذكرنا صور:

منها الأرزاق التي يخرجها السلطان للناس يجوز بيعها قبل القبض حكاه صاحب التلخيص عن نص الشافعي وصححه النووي. قال القفال: ومراد الشافعي بالرزق الغنيمة.

ومنها: بيع أحد الغانمين نصيبه على الإشاعة قبل القبض صحيح إذا كان معلوماً.

ومنها: إذا رجع فيما وهب من ولده له بيعه قبل استرداده. وقال ابن كج: ليس له ذلك.

الركن الثالث: لفظ العقد فلا بدّ من جريان إيجاب وقبول متصل به بلفظ دال على

ومنهـا: الشفيع إذا تملك الشقص له بيعه قبل القبض كذا في التهذيب، وقال صاحب التتمة: ليس له ذلك، قال النووي: هذا أقوى.

ومنـها إذا قاسم شريكه فيبيع ما صار إليه قبل القبض من الشريك يبنى على أن القسمة بيع أو إقرار نصيب.

(**الركن الثالث: لفظ العقد فلا بدّ من جريان إيجاب وقبول**) تقدم أن المصنف ذكر في الوسيط هنا زيادة بعد قوله: وصيغة العقد فلا بدّ منها لوجود صورة العقد هذا لفظه، وقد بحث فيه الرافعي فقال: لك أن تقول إن كان المراد أنه لا بدّ من وجودها لتدخل صورة العقد في الوجود والزمان والمكان وكثير من الأمور بهذه المثابة، فوجب أن تعدّ أركاناً وإن كان المراد أنه لا بدّ من حضورها في الذهن ليتصوّر البيع، فلا نسلم أن العاقد والمعقود عليه بهذه المثابة، وهذا لأن البيع فعل من الافعال والفاعل لا يدخل في حقيقة الفعل. ألا ترى أنا إذا عددنا أركان الصلاة والحج لم نعد المصلي والحاج في جملتها، وكذلك مورد الفعل، بل الأشبه أن الصيغة أيضاً ليس جزءاً من حقيقة فعل البيع. ألا ترى أنه ينتظم أن يقال: هل المعاطاة بيع أم لا ؟ ويجيب عنه مسؤول بلا وآخر بنعم. والوجه أن يقال: البيع مقابلة مال بمال وما أشبه ذلك فيعتبر في صحته أمور: منها: الصيغة، ومنها كون العاقد بصفة كيت وكيت، ومنها: كون المعقود عليه كذا وكذا، ثم أحد الأركان وهو الثالث على ما ذكره وهو الصيغة وهي الإيجاب من جهة البائع، والقبول من جهة المشتري.

وتتعلق بالصيغة مسائل. احداها: يشترط أن لا يطول الفصل بين الإيجاب والقبول، لا يتخللها كلام أجنبي عن العقد، وإليه أشار المصنف بقوله: (**متصل به**) فإن طال أو تخلل لم ينعقد سواء تفرقا عن المجلس أم لا. ولو مات المشتري بعد الإيجاب وقبل القبول ووارثه حاضر فقبل، فوجهان عن الداركي أنه يصح، والأصح المنع (**بلفظ دال على المقصود مفهم**) كأن يقول البائع: بعت أو شريت أو ملكتك، وفي ملكت وجه منقول عن الحاوي، وأن يقول المشتري: قبلت ويقوم مقامه ابتعت واشتريت وتملكت ويجري في تملكت مثل ذلك الوجه، وإنما جعل قوله ابتعت وما بعده قائماً مقام القبول ولم نجعله قبولاً لما ذكر إمام الحرمين من أن القبول على الحقيقة ما لا يتأتى الابتداء به، فأما إذا أتى بما يتأتى الإبتداء به فقد أتى بأحد شقي العقد، ولا فرق بين أن يتقدم قول البائع: بعت على قول المشتري: اشتريت، وبين أن يتقدم قول المشتري اشتريت، ويصح البيع في الحالتين ولا يشترط اتفاق اللفظين، بل لو قال البائع: بعتك فقـال المشتـري أو ابتعت أو قال البائع: ملكتك، فقال المشتري: اشتريت صح لأن المعنى واحد، ثم ان المصنف ذكر في الوجيز بعد قوله: وهو الإيجاب والقبول اعتبرا للدلالة على الرضا الباطن.

المقصود مفهم، إما صريح أو كناية، **فلو قال أعطيتك هذا بذاك بدل قوله: بعتك. فقال:** قبلته جاز مهما قصدا به البيع، **لأنه قد يحتمل الإعارة إذا كان في ثوبين أو** دابتين، والنية تدفع الاحتمال، والتصريح أقطع للخصومة، ولكن الكناية تفيد الملك

قال الرافعي: يريد به أن المقصود الأصلي هو الرضا لئلا يكون واحد منهما آكلاً مال الآخر بالباطل، بل يكونان ناجزين عن تراض إلا أن الرضا أمر باطني يعسر الوقوف عليه فنيط الحكم باللفظ الظاهر (إما صريح أو كناية فلو **قال: أعطيتك هذا بذاك بدل قوله: بعتك، فقال قبلت جاز مهما قصد به البيع، فإنه قد يحتمل الإعارة إذا كان في ثوبين أو دابتين، والنية ترفع الإحتمال والصريح أقطع للخصومة، ولكن الكناية تفيد الملك والحمل أيضاً فيما يختاره**)، وعبارته في الوجيز: وينعقد البيع بالكناية مع النية كالكتابة والخلع بخلاف النكاح فإنه مقيد بتعبد الشهادة هذا لفظه.

قال الرافعي: كل تصرف يشتغل به الشخص كالطلاق والعتاق والإبراء فينعقد بالكنايات مع النية انعقاده بالصرائح، وما لا يشتغل به الشخص بل يفتقر إلى الإيجاب والقبول فهو على ضربين أحدهما: إما يفتقر إلى الإشهاد كالنكاح وكبيع الوكيل إذا شرط الموكل عليه الإشهاد، فهذا لا ينعقد بالكناية لأن الشهود لا يطلعون على القصود والنيات والإشهاد على العقد لا بد منه. والثاني: ما لا يفتقر فهو أيضاً على ضربين. أحدهما: ما يقبل مقصوده التعليق بالإغراء كالكتابة والخلع فينعقد بالكناية مع النية، والثاني: ما لا يقبل كالبيع والإجارة وغيرهما وفي انعقاد هذه التصرفات بالكناية مع النية وجهان. أحدهما: لا ينعقد لأن المخاطب لا يدري بم خوطب، وأظهرهما أنه ينعقد كما في الكتابة والخلع.

وقال إمام الحرمين: والخلاف في أن البيع ونحوه هل ينعقد بالكناية مع النية مفروض فيما إذا انعدمت قرائن الأحوال فأما إذا توفرت وأفادت التفاهم فيجب القطع بالصحة، وفي البيع المقيد بالاشهاد ذكر المصنف في الوسيط أن الظاهر إنعقاده عند توفر القرائن. قال شارحه محمد بن يحي تلميذ المصنف بعد قوله وعندي أنه يكتفي به وإن لم ينوفيه الإيجاب هذا إنما يصح بينه وبين الله تعالى إما في الظاهر فلا بدّ من لفظ صريح يفزعان إليه عند الخصام.

ومن فروع هذه المسألة لو كتب إلى غائب بالبيع ونحوه، فالشرط أن يقبل المكتوب إليه كما لو اطلع على الكتاب على الأصح ليقترن القبول بالايجاب بحسب الامكان، واختاره المصنف في الفتاوي قال: وإذا قبل المكتوب إليه يثبت خيار المجلس ما دام في مجلس القبول، ويتمادى خيار الكاتب أيضاً إلى أن ينقطع خيار المكتوب إليه، حتى لو علم أنه رجع عن الإيجاب قبل مفارقة المكتوب إليه مجلسه صح رجوعه ولم ينعقد البيع اهـ.

وحكم الكتابة على القرطاس والرق واللوح والأرض والنقش على الحجر والخشب واحد، ولا

والحل أيضاً فيما يختاره، ولا ينبغي أن يقرن بالبيع شرطاً على خلاف مقتضى العقد، فلو شرط أن يزيد شيئاً آخر، وأن يحمل المبيع إلى داره، أو اشترى الحطب بشرط النقل إلى داره، كل ذلك فاسد إلا إذا قرن استئجاره على النقل بأجرة معلومة منفردة عن الشراء للمنقول، ومهما لم يجر بينهما إلا المعاطاة بالفعل دون التلفظ باللسان لم ينعقد البيع عند

عبرة برسم الأحرف على الماء والهواء، ولو قال: بعت داري من فلان وهو غائب فلما بلغه الخبر قال: قبلت ينعقد البيع لأن النطق أقوى من الكتابة. وقال أبو حنيفة: لا ينعقد. نعم لو قال: بعت من فلان وأرسل إليه رسولاً بذلك فأخبره فقبل انعقد كما لو كاتبه.**(ولا ينبغي أن يقرن بالبيع شرط على مقتضى العقد)**.

اعلم أن من البيوع المنهية البيع المشروط. روي « ان النبي ﷺ نهى عن بيع وشرط » **قال المصنف**: فمطلق الخبر يقتضي امتناع كل شرط في البيع، لكن المفهوم في تعليله انه إذا انضم الشرط إلى البيع بقيت علقة بعد العقد يثور بسببها منازعة، وقد يفضي ذلك إلى فوات مقصود العقد، فحيث تفقد هذه العلة يستثنى عن الخبر وكذلك تستثنى منه شروط ورد في تصحيحها نصوص، فإذا علمت ذلك فاعلم أن الشرط في العقد ينقسم إلى فاسد وإلى صحيح، فالفاسد منه يفسد العقد أيضاً على المذهب، فمن الشروط الفاسدة ما لو اشترى زرعاً فاشترط على بائعه أن يحصده ففيه ثلاثة طرق. أصحها: أنهما باطلان. أما شرط العمل فلأنه شرط ينافي قضية العقد لأن قضية العقد كون القطع على المشتري، وأما البائع فلأن الشرط إذا فسد فسد البيع، ونظائر هذه المسألة ما أشار له المصنف بقوله:

(فلو شرط أن يزيده شيئاً آخر بأن يحمل المبيع إلى داره أو يشتري الحطب بشرط النقل إلى بيته) أو اشترى ثوباً وشرط عليه صبغه أو خياطته، أو لباً وشرط عليه طبخه، أو نعلاً على أن ينعل به دابته، أو عبداً رضيعاً على أن يتم ارضاعاً **(كل ذلك فاسد)** وبه قال زفر وهو القياس خلافاً لأبي حنيفة وصاحبيه، **(إلا إذا افرد استئجاره على النقل بأجرة معلومة منفردة عن الشراء المنقول)**، ولكن لو اشترى حطباً على ظهر بهيمة مطلقاً فيصح العقد ويسلمه إليه في موضعه أو لا يصح حتى يشترط تسليمه إليه في موضعه لأن العادة تقتضي حمله إلى داره. حكى صاحب التتمة فيه وجهين. قال النووي: أصحهما الصحة، **(ومهما لم يجر بينهما)** أي البائع والمشتري **(إلا المعاطاة بالفعل دون اللفظ باللسان فلم ينعقد بيع عند الشافعي)** رضي الله عنه **(أصلاً)** على المشهور من مذهبه لأن الأفعال لا دلالة لها بالوضع وقصود الناس فيها تختلف، **(وانعقد عند أبي حنيفة)** رضي الله عنه.

اعلم أن البيع عند أبي حنيفة قد يكون بالقول وقد يكون بالفعل. أما القول، فهو المسمى بالايجاب والقول عند الفقهاء، وأما المبادلة بالفعل فهي التعاطي ويسمى هذا بيع المعاطاة وبيع

الشافعي أصلاً، وانعقد عند أبي حنيفة إن كان في المحقرات ثم ضبط المحقرات عسير،

المراوضة وهو جائز عند أبي حنيفة وأصحابه، ولا فرق بين أن يكون المبيع خسيساً أو نفيساً، ثم قول المصنف: (**إن كان في المحقرات**) هو مخرج على قول والمذهب الأوّل. قال الزيلعي في شرح الكنز: ويزم البيع بتعاطٍ ولا فرق بين أن يكون المبيع خسيساً أو نفيساً، وزعم الكرخي أنه ينعقد به في شيء خسيس لجريان العادة، ولا ينعقد في النفيس لعدمها، والصحيح الأوّل لأن جواز البيع باعتبار الرضا لا بصورة اللفظ، وقد وجد التراضي من الجانبين فوجب أن يجوز اهـ.

وقال الكاساني في البدائع: وأما المبادلة بالفعل فهي التعاطي ويسمى بيع المراوضة وهذا عندنا. وقال الشافعي: لا يجوز البيع بالتعاطي، وذكر القدوري التعاطي يجوز في الأشياء الخسيسة، ولا يجوز في الأشياء النفيسة، ورواية الجواز في الأصل مطلقة عن هذا التفصيل وهي الصحيحة لأن البيع في اللغة والشرع إسم للمبادلة، وحقيقة المبادلة بالتعاطي وهو الأخذ والاعطاء، وإنما قول البيع والشراء دليل عليها، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم﴾ [النساء: ٢٩] والتجارة عبارة عن جعل الشيء للغير ببدل وهو تفسير التعاطي، وقال تعالى: ﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم﴾ [البقرة: ١٦] أطلق اسم التجارة على تبادل ليس فيه قول البيع، وقال تعالى: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ [التوبة: ١١١] سمى مبادلة الجنة بالقتال في سبيل الله اشتراء وبيعاً، وقال في آخر الآية ﴿فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به﴾ وإن لم يوجد لفظ البيع، وإذا ثبت أن حقيقة المبادلة بالتعاطي وهو الأخذ والاعطاء فهذا يوجد في الأشياء الخسيسة والنفيسة جميعاً، فلأن التعاطي في كل ذلك بيع فكان جائزاً اهـ.

ثم اختلفوا فيما يتم به بيع التعاطي. قيل: يتم بالوضع من الجانبين، وأشار محمد أن يكتفي بتسليم المبيع، وقد ظهر مما أوردناه أن أصل مذهب أبي حنيفة في بيع المعاطاة عدم التفريق بين المحقر والنفيس. وقال ابن هبيرة في الافصاح: واختلفوا في البيع هل ينعقد بالمعاطاة، فقال أبو حنيفة في إحدى روايتيه والشافعي وأحمد في إحدى روايتيه لا ينعقد، وقال مالك: ينعقد، وعن أبي حنيفة وأحمد مثله، وهذا في الأشياء كلها على الاطلاق اهـ.

والمقصود من سياقه كلامه الآخر، لكن قوله فقال أبو حنيفة لا ينعقد مخالف لما في كتب مذهبه وأن عنده كما يتم البيع بالقول يتم بالفعل قولاً واحداً فتأمل.

وأما الرافعي: فقد نسب الفرق بين الخسيس والنفيس في بيع المعاطاة لأبي حنيفة مطلقاً تبعاً للمصنف كما هنا لأنه قال في الوجيز: ولا يكفي المعاطاة أصلاً. قال الرافعي: معلم بالواو والخاء والميم لأن أبا حنيفة يجعلها بيعاً في المحقرات التي جرت العادة فيها بالاكتفاء بالأخذ والاعطاء وفيه ما قد عرفت سابقاً فيكون مخرجاً على وجه في المذهب. خرجه أبو الحسن الكرخي، وأظن الإمام أبا جعفر القدوري تبعه في ذلك.

فإن رد الأمر إلى العادات فقد جاوز الناس المحقرات في المعاطاة، إذ يتقدم الدلال الى البزاز يأخذ منه ثوباً ديباجاً قيمته عشرة دنانير مثلاً ويحمله إلى المشتري ويعود إليه بأنه ارتضاه، فيقول له: خذ عشرة فيأخذ من صاحبه العشرة ويحملها ويسلمها إلى البزاز، فيأخذها ويتصرف فيها، ومشتري الثوب يقطعه ولم يجر بينهما إيجاب وقبول أصلاً، وكذلك يجتمع المجهزون على حانوت البياع فيعرض متاعاً قيمته مائة دينار مثلاً فيمن يزيد فيقول أحدهم: هذا عليّ بتسعين، ويقول الآخر: هذا عليّ بخمسة وتسعين، ويقول الآخر: هذا بمائة، فيقال له: زن فيزن ويسلم ويأخذ المتاع من غير إيجاب وقبول فقد استمرت به العادات، وهذه من المعضلات التي ليست تقبل العلاج إذ الاحتمالات ثلاثة.

تنبيه:

قال الرافعي: مثلوا المحقرات بالتافه من البقل والرطل من الخبز، وهل من ضابط؟ سمعت والدي رحمه الله تعالى أو غيره يحكي ضابطها بما دون نصاب السرقة، والأشبه الرجوع فيه إلى العادة فيما يعتاد فيه الاقتصار على المعاطاة بيعاً ففيه التحريم، ولهذا قال صاحب التتمة معبراً عن التحريم: ما جرت العادة فيه بالمعاطاة فهي بيع فيه وما لا كالدواب والجواري والعقار فلا اهـ.

ولما ذكرنا من اختلافهم في المحقرات أشار المصنف بقوله: (**ثم ضبط المحقرات عسر**) ولم يوجد لها ضابط صحيح يعتمد عليه، (**فإن ردّ الأمر إلى العادات**) أي فيما يعتادون فيها ويعتادونه بيعاً، (**فقد جاوز الناس المحقرات في المعاطاة**) عن الحدود، (**إذ يتقدم الدلال**) وهو الواسطة في التبايع (**إلى**) دكان (**بزاز**) مثلاً و (**يأخذ منه ثوب ديباج قيمته عشرة دنانير مثلاً ويحمله إلى المشتري**) فيريه إياه ويخبره عن ثمنه (**ويعود إليه**) أي إلى البزاز (**بأنه**) أي المشتري (**ارتضاه**) ثوباً وثمناً (**فيقول**) أي البزاز (**له**)، أي للدلال: (**خذ**) منه (**عشرة**) دنانير (**فيأخذ**) الدلال (**من صاحبه**) وهو المشتري (**العشرة**) المسماة (**ويسلمه إلى البزاز**) ثمن ثوبه، (**فيأخذها فيتصرف فيها**) كيف شاء (**ومشتري الثوب يقطعه**) لنسائه وبناته (**ولم يكن بينهما ايجاب وقبول أصلاً، ويجتمع المجهزون**) أي الذين يهيئون أهبة الجهاز للعروس (**على حانوت البياع**) أي دكانه أو موصلته (**فيعرض**) لهم (**متاعاً قيمته مائة دينار مثلاً فيمن يزيد فيقول هذا**) أي الواحد منهم: (**عليّ بتسعين**) ديناراً (**ويقول الآخر**) منهم: عليّ (**بمائة**) دينار (**فيقول: زن**) دنانيرك أو عدها (**فيزن**) الدنانير (**ويسلم**) لصاحب المتاع (**ويأخذ المتاع من غير ايجاب وقبول**) من الطرفين، (**وقد استمرت به العادات**) من لدن الاعصار السابقة، (**وهذه من المعضلات**) أي المشكلات (**التي ليست تقبل العلاج**) ولا ينجع فيها الدواء (**إذ الاحتمالات ثلاثة:**)

إما فتح باب المعاطاة مطلقاً في الحقير والنفيس، وهو محال إذ فيه نقل الملك من غير لفظ دال عليه، وقد أحل الله البيع والبيع اسم للإيجاب والقبول، ولم يجر ولم ينطلق اسم البيع على مجرد فعل بتسليم وتسلم، فبماذا يحكم بانتقال الملك من الجانبين، لا سيما في الجواري والعبيد والعقارات والدواب النفيسة وما يكثر التنازع فيه، إذ للمسلم أن يرجع ويقول: قد ندمت وما بعته، إذ لم يصدر مني إلا مجرد تسليم، وذلك ليس ببيع.

الاحتمال الثاني: أن نسد الباب بالكلية كما قال الشافعي رحمه الله من بطلان العقد. وفيه إشكال من وجهين، أحدهما: أنه يشبه أن يكون ذلك في المحقرات معتاداً في زمن الصحابة، ولو كانوا يتكلفون الإيجاب والقبول مع البقال والخباز والقصاب لثقل عليهم فعله ولنقل ذلك نقلاً منتشراً، ولكان يشتهر وقت الإعراض بالكلية عن تلك العادة،

إما فتح باب المعاطاة مطلقاً في الحقير والنفيس) كما هو الصحيح من مذهب أبي حنيفة وإحدى الروايتين عن أحمد، (وهو محال إذ فيه نقل الملك) من ذمة إلى ذمة (من غير لفظ دال عليه، فقد أحل الله البيع) في كتابه العزيز (والبيع اسم للايجاب والقبول، ولم يجر) إيجاب ولا قبول (ولا ينطلق لفظ البيع على مجرد فعل بتسليم وتسلم) والأفعال لا دلالة لها بالوضع ونيات الناس فيها تختلف (فبماذا يحكم بانتقال الملك من الجانبين ولا سيما في) المبيعات الخطيرة ذوات القيم (مثل الجواري والعبيد والعقارات والدواب النفيسة) وهي صفة لكل ما ذكر، (وما يكثر التنازع فيها) والتنافس عليها في شرائها وتناط الرغبات بها (إذ للمسلم أن يرجع) في متاعه على المسلم إليه (ويقول: قد ندمت) على فعلي (وما بعته إذ لم يصدر مني إلا مجرد تسليم وذلك ليس ببيع) شرعاً وما ذكر في هذا الاحتمال من عدم انطلاق لفظ البيع على مجرد فعل هو مذهب الشافعي رضي الله عنه، وأما عند أبي حنيفة وأصحابه فكما يلزم البيع بالقول يلزم بالفعل، وينعقد بكل منهما كما قدمناه من سياق صاحب البدائع، وبه يعرف جواز انتقال الملك من الجانبين بالمبادلة بالفعل ثم قال:

(الاحتمال الثاني: أن يسد الباب) أي باب المعاطاة مطلقاً فلا يحكم بانعقاد البيع به (كما قاله الشافعي) رضي الله عنه، وعلى ما ذكر ابن هبيرة في الافصاح إحدى الروايتين عن أبي حنيفة وأحمد والعهدة عليه في نقل ذلك، (وفيه اشكال من وجهين:

أحدهما: أنه يشبه أن يكون ذلك في المحقرات معتاداً في زمان الصحابة) رضوان الله عليهم، (ولو كانوا يتكلفون الايجاب والقبول مع البقال والخباز والقصاب) ومن أشبههم (لثقل عليهم فعله ولنقل ذلك) عنهم إلينا (نقلاً منتشراً) ولم يخف عمن جاء بعدهم، (ولكان يشتهر وقت الاعراض بالكلية عن تلك العادة لأن الأعصار في مثل هذا تتفاوت) والاخبار تنقل.

فإن الاعصار في مثل هذا تتفاوت. والثاني: أن الناس الآن قد انهمكوا فيه فلا يشتري الإنسان شيئاً من الأطعمة وغيرها إلا ويعلم أن البائع قد ملكه بالمعاطاة، فأي فائدة في تلفظه بالعقد إذا كان الأمر كذلك.

الاحتمال الثالث: أن يفصل بين المحقرات وغيرها كما قاله أبو حنيفة رحمه الله، وعند ذلك يتعسر الضبط في المحقرات ويشكل وجه نقل الملك من غير لفظ يدل عليه، وقد ذهب ابن سريج إلى تخريج قول للشافعي رحمه الله على وفقه وهو أقرب الاحتمالات إلى الاعتدال، فلا بأس لو ملنا إليه لمسيس الحاجات، ولعموم ذلك بين الخلق، ولما يغلب على الظن بأن ذلك كان معتاداً في الأعصار الأول. فأما الجواب عن الإشكالين،

(**والثاني: أن الناس الآن قد انهمكوا فيه**) وابتلوا به (**فلا يشتري الإنسان شيئاً من الأطعمة وغيرها إلا ويعلم أن البائع قد ملكه بالمعاطاة**) من غير جريان الصيغة (**فأي فائدة في لفظه**) أي تلفظه (**بالعقد إذا كان الأمر كذلك**) أي ما ذكرناه؟

(**الاحتمال الثالث: أن يفصل بين المحقرات**) من المبيع (**وغيرها كما قاله أبو حنيفة**) رضي الله عنه، وعن رواية الكرخي عنه والمذهب عدم التفصيل كما ذكرنا. (**وعند ذلك يتعسر الضبط في المحقرات ويشكل وجه نقل الملك من غير لفظ يدل عليه، وقد ذهب**) الإمام أبو العباس (**ابن سريج**) أحمد بن عمر شيخ الشافعية بالعراق ومقدمهم له ترجمة واسعة في طبقات ابن السبكي وابن كثير والخيضري (**إلى تخريج قول للشافعي**) رضي الله عنه (**على وفقه**) أنه يكتفي بها في المحقرات. قال: لأن المقصود الرضا وبالقرائن يعرف حصوله. قال الرافعي: وبهذا أفتى القاضي الروياني وغيره، وذكروا لمستند التخريج صوراً.

منها: لو عطب الهدي في الطريق فغمس النعل الذي قلده بها فضرب بها صفحة سنامه هل يجوز للمارين الأكل منه؟ ذكروا فيه قولين، وخلافاً مذكورا في محله.

ومنها: لو قال لزوجته: إن أعطيتني ألفا فأنت طالق فوضعته بين يديه ولم تتلفظ بشيء يملكه ويقع الطلاق، وفي الاستشهاد بهذه الصور نظر.

ومنها: لو قال لغيره: اغسل هذا الثوب فغسله وهو ممن يعتاد الغسل بالأجرة هل يستحق الأجرة فيه خلاف اهـ. (**وهو أقرب الاحتمالات إلى الاعتدال فلا بأس لو ملنا إليه**) وأفتينا به (**لمسيس الحاجات ولعموم ذلك بين الخلق**) فيعسر الخلاص منه، (**ولما يغلب على الظن أن ذلك كان معتاداً في الأعصار الأول**) من السلف الصالحين. وقال الرافعي، وقال مالك: ينعقد البيع بكل ما يعده الناس بيعاً واستحسنه ابن الصباغ. قال النووي في الزيادات: هذا الذي استحسنه ابن الصباغ هو الراجح دليلاً وهو المختار لأنه لم يصح في الشرع اشتراط لفظ فوجب الرجوع إلى العرف كغيره من الألفاظ، وممن اختاره المتولي والبغوي وغيرهما والله أعلم.

فهو أن نقول: أما الضبط في الفصل بين المحقرات وغيرها فليس علينا تكلفه بالتقدير، فإن ذلك غير ممكن بل له طرفان واضحان إذ لا يخفى أن شراء البقل وقليل من الفواكه والخبز واللحم من المعدود من المحقرات التي لا يعتاد فيها إلا المعاطاة، وطالب الايجاب والقبول فيه يعد مستقصياً ويستبرد تكليفه لذلك ويستثقل وينسب إلى أنه يقيم الوزن لأمر حقير ولا وجه له، فهذا طرف الحقارة، والطرف الثاني الدواب والعبيد والعقارات والثياب النفيسة، فذلك مما لا يستبعد تكلف الإيجاب والقبول فيها؟ وبينهما أوساط متشابهة يشك فيها هي في محل الشبهة، فحق ذي الدين أن يميل فيها إلى الاحتياط وجميع ضوابط الشرع فيما يعلم بالعادة، كذلك ينقسم إلى أطراف واضحة وأوساط مشكلة، وأما الثاني، وهو طلب سبب لنقل الملك، فهو أن يجعل الفعل باليد أخذاً وتسليماً سبباً لعينه إذ اللفظ لم يكن سبباً لعينه بل لدلالته، وهذا الفعل قد دل على مقصود البيع دلالة مستمرة في العادة، وانضم إليه مسيس الحاجة وعادة الأولين واطراد جميع العادات بقبول

(**فأما الجواب عن الاشكالين**) المتقدمين في الاحتمال الثاني، (**فهو أن نقول: اما الضبط في الفصل بين المحقرات وغيرها فليس علينا تكلفه بالتقدير، فإن ذلك**) لعسره (**غير ممكن**) وضبطه غير متيسر، (**بل له طرفان واضحان إذ لا يخفى أن شراء البقل وقليل من الفواكه والخبز واللحم من المعدود في المحقرات التي لا يعتاد فيها إلا المعاطاة**) أي أخذها بالتعاطي (**وطالب الايجاب والقبول فيه يعد مستقصياً**) ومتعنتاً (**ويستبرد تكلفه لذلك ويستثقل**) بين العامة، (**وينسب إلى أنه يقيم الوزن لأمر حقير لا وزن له**) ولا قيمة، (**فهذا طرف الحقارة. والطرف الثاني: الدواب**) الفارهة (**والعبيد**) والجواري (**والعقارات**) الفاخرة (**والثياب النفيسة**) ونحوها مما يتنافس فيه، (**فذلك مما لا يستبعد تكلف الإيجاب والقبول فيها**) ولا يستبرد ولا يعد مستقصياً. (**وبينهما**) أي بين الطرفين (**أواسط**) أي درجات متوسطة (**متشابهة يشك فيها هي في محل الشبهة**) ومثارها، (**فحق ذي الدين**) القابض عليه (**أن يميل فيها إلى الاحتياط وجميع ضوابط الشرع فيما يعلم بالعادة، كذلك ينقسم إلى أطراف واضحة وأواسط مشكلة**) فمن عامل بالأطراف لوضوحها ومن عامل بالأواسط لاعتدالها مع إشكالها ومن محتاط في كل ذلك.

(**وأما الثاني: وهو طلب سبب لنقل الملك**) من ذمة إلى ذمة، (**فهو أن يجعل الفعل باليد أخذاً**) كان (**أو تسليماً سبباً لعينه إذ اللفظ لم يكن سبباً لعينه بل لدلالته**) عليه، (**وهذا الفعل قد دل على مقصود البيع دلالة مستمرة في العادة**) الجارية بين الناس، (**وانضم إليه مسيس الحاجة**) وداعية الضرورة (**وعادة الأوّلين**) من السلف الصالحين (**وإطراد جميع العادات بقبول الهدايا من غير إيجاب و**) لا (**قبول مع التصرف فيها**) كما يتصرف في

الهدايا من غير ايجاب وقبول مع التصرف فيها ، وأي فرق بين أن يكون فيه عوض أو لا يكون ، إذ الملك لا بدّ من نقله في الهبة أيضاً إلا أن العادة السالفة لم تفرق في الهدايا بين الحقير والنفيس ، بل كان يطلب الايجاب والقبول يستقبح فيه كيف كان ، وفي البيع لم يستقبح في غير المحقرات . هذا ما نراه أعدل الاحتمالات ، وحق الورع المتدين أن لا يدع الايجاب والقبول للخروج عن شبهة الخلاف ، فلا ينبغي أن يمتنع من ذلك لأجل أن البائع قد تملكه بغير ايجاب وقبول ، فإن ذلك لا يعرف تحقيقاً ، فربما اشتراه بقبول وإيجاب ، فإن كان حاضراً عند شرائه أو أقر البـائع به فليمتنع منه وليشترِ من غيره ، فإن كان الشيء محقراً وهو إليه محتاج فليتلفظ بالإيجاب والقبول ، فإنه يستفيد به قطع الخصومة في المستقبل معه ، إذ الرجوع من اللفظ الصريح غير ممكن ومن الفعل ممكن .

فإن قلت : فإن أمكن هذا فيما يشتريه فكيف يفعل إذا حضر في ضيافة أو على مائدة وهو يعلم أن أصحابها يكتفون بالمعاطاة في البيع والشراء ، أو سمع منهم ذلك أو رآه ؟

المتملكات . (وأي فرق بين أن يكون فيه عوض أو لا يكون) وهو جواب عما يستدرك عليه فيقـال بالفرق بين البيوع والهدايا بالعوض وغيره ، وحاصله : أنه لا ينظر إلى هذا الفرق فإنه غير مؤثر (إذ الملك لا بدّ من نقله في الهبة أيضاً إلا ان العادة السالفة لم تفرق في الهدايا بين الحقير والنفيس ، بل كان طلب الايجاب والقبول يستقبح فيه) ويستبرد من صاحبه ، (كيف كان وفي البيع لم يستقبح في غير المحقرات) والخسائس (هذا ما نراه أعدل الاحتمالات) الثلاثة ، (وحق الورع المتدين) الخائف على دينه (أن لا يدع الإيجاب والقبول) أي اجراء الصيغة في البيع والشراء (للخروج عن شبهة الخلاف) بين الأئمة في هذه المسألة (فلا ينبغي أن يمتنع من ذلك) أي عن اجراء هذه الصيغة متعللاً (بأن البائع قد يملكه بغير ايجاب وقبول) على رأي من يرى ذلك ، (فإن ذلك لا يعرفه تحقيقاً ، فربما اشتراه بايجاب وقبول ، فإن كان حاضراً عند شرائه أو أقرَّ البائع به فليمتنع منه وليشتر من غيره فإن كان الشيء محقراً) خسيساً (وهو إليه محتاج فليتلفظ) بالصيغة (فإنه يستفيد به قطع الخصومة) والاختلاف (في المستقبل معه إذ الرجوع عن اللفظ الصريح غير ممكن ، ومن الفعل) بالتسليم والتسلم من غير لفظ (ممكن) قد يفضي ذلك إلى خصومة ونزاع بين الجانبين .

(فإن قلت : إن أمكن هذا فيما يشتريه فكيف يفعل إذا حضر في ضيافة) بالكسر إسم من ضيفته وأضفته إذا أنزلته إليك ضيفاً (أو على مائدة) من طعام دعي إليها في وليمة أو غيرها (وهو يعلم) ويتحقق (أن أصحابها يقنعون) في بياعاتهم (بالمعاطاة) من غير اجراء لفظ الصيغة (إذ سمع منهم ذلك) باقرارهم على أنفسهم (أو رآه) منهم بعينه يعاملون كذلك ؟

أيجب عليه الامتناع من الأكل؟ فأقول: يجب عليه الامتناع من الشراء إذا كان ذلك الشيء الذي اشتروه مقداراً نفيساً ولم يكن من المحقرات، وأما الأكل فلا يجب الامتناع منه فإني أقـول إن ترددنا في جعل الفعل دلالة على نقل الملك فلا ينبغي أن نجعله دلالة على الإباحة، فإن أمر الاباحة أوسع وأمر نقل الملك أضيق، فكل مطعوم جرى فيه بيع معاطاة فتسليم البائع إذن في الأكل يعلم ذلك بقرينة الحال، كإذن الحمامي في دخول الحمام، والإذن في الإطعام لمن يريده المشتري فينزل منزلة ما لو قال: أبحت لك أن تأكل هذا الطعام أو تطعم من أردت، فإنه يحل له ولو صرح وقال: كل هذا الطعام ثم اغرم لي عوضه لحل الأكل ويلزمه الضمان بعد الأكل، هذا قياس الفقه عندي ولكنه بعد المعاطاة آكل ملكه ومتلف له فعليه الضمان وذلك في ذمته، والثمن الذي سلمه إن كان مثل قيمته فقد ظفر المستحق بمثل حقه، فله أن يتملكه مهما عجز عن مطالبة من عليه، وإن كان قادراً على مطالبته فإنه لا يتملك ما ظفر به من ملكه لأنه ربما لا يرضى بتلك العين أن يصرفها إلى دينه، فعليه المراجعة. وأما ههنا فقد عرف رضاه بقرينة الحال عند التسليم فلا يبعد أن يجعل الفعل دلالة على الرضا بأن يستوفي دينه مما يسلم إليه فيأخذه بحقه،

(**أيجب عليه الامتناع من الأكل**) أم لا؟ (**فأقول: يجب عليه الامتناع من الشراء إذا كان ذلك الشيء الذي اشتروه مقداراً نفيساً ولم يكن من المحقرات**) عملاً بأعدل الاحتمالات، (**وأما الأكل فلا يجب الامتناع**) منه (**فإني أقول: إن ترددنا في جعل الفعل دلالة على نقل الملك، فلا ينبغي أن لا نجعله دلالة على الإباحة فإن أمر الاباحة أوسع وأمر نقل الملك أضيق**) فما صلح أن يكون دالاً على نقل الملك يصلح أن يكون دالاً على الإباحة، (**وكل مطعوم جرى فيه بيع معاطاة فتسليم البائع**) لمشتريه (**إذن في الأكل وإذن في الاطعام لمن يريده المشتري يعلم ذلك بقرينة الحال**) الدالة عليه، (**كإذن الحمامي في دخول الحمام**) لمن أراد الدخول فيه (**فينزل منزلة ما لو قال: أبحت لك أن تأكل هذا الطعام**) أنت (**أو تطعمه من أردت فإنه يحل له**) ذلك، (**ولو صرح**) له (**وقال: كُلْ هذا الطعام واغرم لي عوضه يحل الأكل ويلزمه الضمان**) لما أكله(**بعدالأكل هذا قياس الفقه عندي**) مما تقتضيه قواعد المذهب، (**ولكنه بعد المعاطاة آكل ملكه ومتلف له فعليه الضمان**) بعد الأكل لإتلافه، (**وذلك**) مرتب (**في ذمتهوالثمن الذي سلمه**)المشتري للبائع (**إن كان مثل قيمته فقد ظفر المستحق بمثل حقه فله أن يتملك مهما عجز عن مطالبة من عليه، وإن كان قادراً على مطالبته فإنا لا نجعل ما ظفر به من ملكه لأنه ربما لا يرضى بتلك العين أن يصرفها إلى دينه فعليه المراجعة، وأما ههنا قد عرف رضاه بقرينة الحال عند التسليم فلا يبعد أن يجعل الفعل دلالة على الرضا بأن يستوفي دينه مما سلم إليه فيأخذه بحقه**) .

لكن على كل الأحوال جانب البائع أغمض لأن ما أخذه قد يريد المالك ليتصرف فيه ولا يمكنه التملك إلا إذا أتلف عين طعامه في يد المشتري، ثم ربما يفتقر إلى استئناف قصد التملك، ثم يكون قد تملك بمجرد رضا استفاده من الفعل دون القول، وأما جانب المشتري للطعام وهو لا يريد إلا الأكل فهين، فإن ذلك يباح بالإباحة المفهومة من قرينة الحال ولكن ربما يلزم من مشاورته أن الضيف يضمن ما أتلفه، وإنما يسقط الضمان عنه إذا تملك البائع ما أخذه من المشتري فيسقط فيكون كالقاضي دينه والمتحمل عنه، فهذا ما نراه في قاعدة المعاطاة على غموضها، والعلم عند الله وهذه احتمالات وظنون رددناها، ولا يمكن بناء الفتوى إلا على هذه الظنون، وأما الورع فإنه ينبغي أن يستفتي قلبه ويتقي مواضع الشبه.

وقد ألم الرافعي في شرح الوجيز بهذا البحث بعد أن ذكر عن ابن سريج تخريج قول الشافعي في جواز المعاطاة ما نصه: وإذا قلنا بظاهر المذهب فما حكم الذي جرت العادة فيه من الأخذ والاعطاء؟ فيه وجهان: أحدهما: أنه اباحة وبه أجاب القاضي أبو الطيب حين سأله ابن الصباغ عنه قال فقلت له: لو أخذ بقطعة ذهب شيئاً فأكله ثم عاد فطالبه بالقطعة هل له ذلك؟ قال: لا. قلت: فلو كان اباحة لكان له ذلك. قال: إنما أباح كل واحد منهما بسبب اباحة الآخر له. قلت: فهو إذاً معاوضة وأصحهما أن حكمه حكم المقبوض كسائر العقود الفاسدة، فلكل واحد منهما مطالبة الآخر بما سلمه إليه ما دام باقياً وبضمانه إن كان تالفاً، فلو كان الثمن الذي قبضه البائع مثل القيمة، فقد قال المصنف في الاحياء: هذا مستحق ظفر بمثل حقه والمالك راض فله تملكه لا محالة. وعن الشيخ أبي حامد: إنه لا مطالبة لواحد منهما على الآخر وتبرأ ذمتهما بالتراضي، وهذا يشكل بسائر العقود الفاسدة فإنه لا يراه وإن وجد التراضي اهـ. كلام الرافعي.

ثم قال المصنف: (**لكن على كل الأحوال جانب البائع أغمض**) وأدق (**لأن ما أخذه**) عوض طعامه (**فقد يريد المالك ليتصرف فيه ولا يمكنه التملك إلا إذا أتلف عين طعامه في يد المشتري**) بأكل أو اطعام أو نحو ذلك، (**ثم ربما يفتقر إلى استئناف قصد التملك ثم يكون قد تملك بمجرد رضا استفاده من الفعل دون القول**) فهذا معنى كون جانب البائع أغمض، (**فأما جانب المشتري للطعام وهو لا يريد إلا الأكل فهين**) سهل، (**فإن ذلك مباح بالإباحة المفهومة من قرينة الحال، ولكن ربما يلزم من شأن هذا أن الضيف يضمن ما أتلفه**) بأكله، (**وإنما يسقط الضمان عنه إذا تملك البائع ما أخذه من المشتري فيسقط فيكون كالقاضي دينه والمتحمل عنه، فهذا ما نراه في قاعدة المعاطاة على غموضها**) ودقتها، (**والعلم عند الله تعالى. وهذه احتمالات وظنون**) وقياسات (**رددناها ولا يمكننا الفتوى إلا على هذه الظنون. وأما الورع**) المتدين (**فينبغي**) في هذه وامثالها (**أن يستفتي قلبه**) ويرجع إليه (**ويتقي مواضع الشبه**) ويقطع الشك باليقين.

العقد الثاني: عقد الربا:

وقد حرمه الله تعالى وشدد الأمر فيه ويجب الاحتراز منه على الصيارفة المتعاملين على

العقد الثاني عقد الربا:

تكلم المصنف في العقد الأوّل على الأركان والشروط أوجب النظر في أسباب الفساد، وفساده تارة يكون لإخلال في الأركان أو بعض شروطها، وإذا عرفت اعتبارها عرفت أن فقدها مفسد، وتارة يكون لغيره من الأسباب كما في هذا العقد الربا، وهو في اللغة الفضل والزيادة وهو مقصور على المشهور، ويثنى ربوان بالواو على الأصل، وقد يقال: ربيان على التخفيف وينسب إليه على لفظه فيقال: ربوي قاله أبو عبيد، وزاد المطرزي فقال: الفتح في النسبة خطأ، وربا الشيء يربو إذا زاد، ومنه الربوة للمكان المرتفع عن الأرض وهو محرم بالكتاب والسنّة واجماع الأمة، وإليه أشار المصنف بقوله:

(**وقد حرمه الله تعالى وشدد فيه**) قال تعالى:﴿وأحلّ الله البيْعَ وحرَّم الربا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقال تعالى: ﴿وَذَرُوا ما بقي من الرّبا إن كنتم مؤمنين﴾ [البقرة: ٢٧٨] وأما السنة، فما روي عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه» رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: صحيح.

وعند البخاري وأحمد: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطي فيه سواء».

وروى أحمد عن عبدالله بن حنظلة غسيل الملائكة مرفوعاً «درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ست وثلاثين زنية».

وروى الإمام الشافعي في المختصر فقال: أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار، ورجل آخر عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح إلا سواء بسواء عيناً بعين يداً بيد ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر كيف شئتم» قال: ونقص بعضهم التمر أو الملح، وزاد الآخر: «فمن زاد أو استزاد فقد أربى» وأما الاجماع فقد أجمعت الأمة على تحريمه حتى يكفر جاحده.

ثم اعلم أن الربا ثلاثة أنواع: ربا الفضل وهو زيادة أحد العوضين على الآخر في القدر وربا النساء وهو أن يبيع بالأثمان نسيئة سمي به لاختصاص أحد العوضين بزيادة الحلول، وربا اليد وهو أن يقبض أحد العوضين دون الآخر. وفي الخبر: ذكر ستة أشياء وهي النقدان والمطعومات الأربعة والحكم غير مقصور عليها باتفاق جمهور العلماء، لكن الربا يثبت فيها لمعنى يلحق فيها ما يشاركها فيه كما يأتي بيانه، وقد أشار المصنف إلى مَا ذكرنا فقال.

النقدين وعلى المتعاملين على الأطعمة إذ لا ربا إلا في نقد أو في طعام، وعلى الصيرفي أن يحترز من النسيئة والفضل. أما النسيئة فأن لا يبيع شيئاً من جواهر النقدين بشيء من جواهر النقدين إلا يداً بيد وهو أن يجري التقابض في المجلس، وهذا احتراز من النسيئة، وتسليم الصيارفة الذهب إلى دار الضرب وشراء الدنانير المضروبة حرام من حيث النساء، ومن حيث ان الغالب أن يجري فيه تفاضل إذ لا يرد المضروب بمثل وزنه. وأما الفضل، فيحترز منه في ثلاثة أمور: في بيع المكسر بالصحيح، فلا تجوز المعاملة فيها إلا مع المماثلة، وفي بيع الجيد بالرديء، فلا ينبغي أن يشتري رديئاً بجيد دونه في

(**ويجب الاحتراز منه على الصيارفة المتعاملين على النقدين**) الذهب والفضة، (**وعلى المتعاملين على الأطعمة**) جمع طعام وهو في العرف اسم لما يؤكل كالشراب اسم لما يشرب (**إذ لا ربا إلا في نقد أو طعام**) كما يشعر بذلك الخبر المتقدم، (**وعلى الصيرفي أن يحترز**) في معاملته (**من النسيئة والفضل. أما النسيئة فإن لا يبيع شيئاً من جواهر النقدين بشيء من جواهر النقدين إلا يداً بيد وهو أن يجري التقابض في المجلس، وهذا احتراز من النسيئة**) وحيث اعتبر التقابض، فلو تفرقا قبل التقابض بطل العقد، ولو تقابضا بعض كل واحد من العوضين ثم تفرقا بطل في غير المقبوض، وفي المقبوض قولاً تفريق الصفقة والتخاير في المجلس قبل التقابض بمثابة التفريق يبطل العقد خلافاً لابن سريج، ولو وكل أحدهما وكيلاً بالقبض وقبض قبل مفارقة الموكل مجلس العقد جاز وإن قبض بعده فلا.

ثم اعلم أن النقدين هل الربا فيهما لعينها لا لعلة أو لعلة؟ وقد ذهب بعض الأصحاب إلى الأول، والمشهور في المذهب أن العلة فيهما صلاحية الثمنية الغالبة. وإن شئت قلت جوهرية الأثمان غالباً، والعبارتان تشملان التبر والمضروب والحلى والأواني المتخذة منها، وفي تعدي الحكم إلى الفلوس إذا راجت حكاية وجه لحصول معنى الثمنية، والأصح خلافة لانتفاء الثمنية الغالبة. وقال أبو حنيفة وأحمد: العلة فيهما الوزن فيتعدى الحكم إلى كل موزون كالحديد والرصاص والقطن. قال أصحاب الشافعي لنا: لو كانت العلة الوزن لتعدى الحكم إلى المعمول من الحديد والنحاس كما يتعدى إلى المعمول من الذهب والفضة، وقد سلموا أنه لا يتعدى، (**وتسليم الصيارفة الذهب إلى دار الضرب وشراء الدنانير المضروبة به حرام من حيث النساء، ومن حيث أنه يجري فيه تفاضل إذ لا يرد المضروب بمثل وزنه البتة**) بل لا بد فيه من التخالف، واعلم أن تحريم النساء وجوب التقابض يتلازمان وينحو كل واحد منهما نحو الآخر، وقد ترى الأئمة لما بينهما من التقارب يستغنون بذكر أحدهما عن الآخر.

(**وأما الفضل، فيحترز منه في ثلاثة**) مواضع: (**في بيع المكسر بالصحيح فلا تجوز المعاملة فيها إلا مع المماثلة**) لأن بيع مال الربا بجنسه مع زيادة لا يجوز إلا بتوسط عقد آخر، (**وفي بيع الجيد بالرديء فلا ينبغي أن يشتري رديئاً بجيد دونه في الوزن أو يبيع رديئاً**

الوزن، أو يبيع رديئاً بجيد فوقه في الوزن أعني إذا باع الذهب بالذهب والفضة بالفضة فإن اختلف الجنسان فلا حرج في الفضل، والثالث في المركبات، من الذهب والفضة كالدنانير المخلوطة من الذهب والفضة إن كان مقدار الذهب مجهولاً لم تصح المعاملة عليها أصلاً إلا إذا كان ذلك نقداً جارياً في البلد فإنا نرخص في المعاملة عليه إذا لم يقابل بالنقد، وكذا الدراهم المغشوشة بالنحاس إن لم تكن رائجة في البلد لم تصح المعاملة عليها لأن المقصود منها النقرة وهي مجهولة، وإن كان نقداً رائجاً في البلد رخصنا في المعاملة لأجل الحاجة وخروج النقرة عن أن يقصد استخراجها، ولكن لا يقابل بالنقرة أصلاً، وكذلك كل حلي مركب من ذهب وفضة فلا يجوز شراؤه لا بالذهب ولا بالفضة، بل ينبغي أن يشترى بمتاع آخر إن كان قدر الذهب منه معلوماً إلا إذا كان مموّهاً بالذهب تمويهاً لا يحصل منه ذهب مقصود عند العرض على النار، فيجوز بيعها بمثلها من النقرة، وبما أريد من غير النقرة، وكذلك لا يجوز للصيرفي أن

بجيّد فوقه في الوزن. أعني إذا باع الذهب بالذهب والفضة بالفضة) أعني لا يجوز بيعها متفاضلاً لما روي النهي عنه في حديث أبي سعيد وأبي هريرة، ولأن تفاوت الوصف لا يعد تفاوتاً عادة، ولو اعتبر لانسدّ باب البياعات، فلو باع التبر أو المضروب بالحلى من جنسه وجب رعاية المماثلة. وعن مالك أنه يجوز أن يزيد ما يقابل الحلى بقدر قيمة الصنعة **(فإن اختلف الجنسان فلا حرج في الفضل)**، فلو باع ذهباً بفضة أو بالعكس لم يجب رعاية المماثلة، ولكن يجب رعاية الحلول والتقابض، **(والثالث في)** بيع **(المركبات من الذهب والفضة كالدنانير المخلوطة من الذهب والفضة إن كان مقدار الذهب مجهولاً لم يصح المعاملة عليه أصلاً)** لأن ذلك يوجب التفاضل والجهل بالمماثلة، **(إلا إذا كان ذلك نقداً جارياً في البلد فإنه يرخص في المعاملة عليه إذا لم يقابل بالنقد)** بل بعوض، **(وكذا الدراهم المغشوشة بالنحاس إن لم يكن رائجاً في)** معاملة **(البلد لم يصح المعاملة عليه، لأن المقصود منه النقرة)** بالضم القطعة المذابة من الفضة **(وهي مجهولة، وإن كان نقداً رائجاً في البلد رخصنا في المعاملة لأجل)** مسيس **(الحاجة وخروج النقرة عن أن يقصد استخراجها، ولكن لا يتقابل بالنقرة أصلاً)** للجهل بها، **(وكذلك كل حلى مركب من ذهب وفضة فلا يجوز شراؤه لا بالذهب ولا بالفضة، بل ينبغي أن يشترى بمتاع آخر إن كان قدر الذهب منه معلوماً)** إما بالوزن أو بالتخمين من أهل الخبرة، وإنما قلنا ذلك لانه إذا كان القدر مجهولاً إما يوجب التفاضل أو الجهل بالمماثلة **(إلا إذا كان مموّهاً)** أي مطلياً **(بالذهب تمويهاً لا يحصل منه ذهب مقصود عند العرض على النار)** فهو مستهلك، **(فيجوز بيعها بمثلها من النقرة)** وكأن ذلك التمويه لم يكن لعدم الاستفادة منه، **(و)** يجوز بيعها أيضاً **(بما أريد من غير النقرة)** من أي متاع كان، **(وكذلك**

يشتري قلادة فيها خرز وذهب بذهب، ولا أن يبيعه بل بالفضة يداً بيد إن لم يكن فيها فضة، ولا يجوز شراء ثوب منسوج بذهب يحصل منه ذهب مقصود عند العرض على النار بذهب، ويجوز بالفضة وغيرها. وأما المتعاملون على الأطعمة فعليهم التقابض في المجلس اختلف جنس الطعام المبيع والمشترى أو لم يختلف، فإن اتحد الجنس فعليهم

لا يجوز للصيرفي أن يشتري قلادة فيها خرز وذهب بذهب ولا أن يبيعه كذلك (**بل بالفضة يداً بيد إن لم يكن فيها فضة**)، والأصل في ذلك ما روي عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: أتي رسول الله ﷺ وهو بخيبر بقلادة فيها خرز وذهب تباع فأمر النبي ﷺ بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده، ثم قال رسول الله ﷺ «الذهب وزناً بوزن» ويروى أنه قال «لا يباع هذا حتى يفصل ويميز» (**ولا يجوز شراء ثوب منسوج بذهب يحصل منه ذهب مقصود عند العرض على النار بذهب**) لما فيه من التفاضل والجهل بالمماثلة (**ويجوز بالفضة وغيرها يداً بيد**) لاختلاف الجنسين.

(**وأما المتعاملون على الأطعمة فعليهم التقابض في المجلس، اختلف جنس الطعام المبيع والمشتري أو لم يختلف، فإن اتحد الجنس فعليهم التقابض ومراعاة المماثلة**) إعلم أنه إذا بيع مال بمال لم يخل إما أن لا يكونا ربويين أو يكونا ربويين، والحالة الأولى تتضمن ما إذا لم يكن واحد منهما ربوياً وأما إذا كان أحدهما ربوياً فلا تجب رعاية التماثل ولا الحلول ولا التقابض، ولا فرق في ذلك بين أن يتفق الجنس أو يختلف، حتى لو سلم ثوباً في ثوب أو ثوبين أو باع حيواناً بحيوانين من جنسه جاز لما روي عن ابن عمر أنه قال: أمرني النبي ﷺ أن أشتري بعيراً ببعيرين إلى أجل، وعند أبي حنيفة: لا يجوز إسلام الشيء في جنسه، وعن مالك يجوز عند التساوي ولا يجوز عند التفاضل. وأما الحالة الثانية فينظر أهذا ربوي بعلة وهذا ربوي بعلة أو هما ربويان بعلة واحدة؟ فإن اختلفت العلة فكذلك لا تجب رعاية التماثل ولا الحلول ولا التقابض.

ومن صور هذا القسم أن يسلم أحد النقدين في البر أو يبيع الشعير بالذهب نقداً، أو نسيئة، وإن اتفقت العلة فينظر إن اتحد الجنس كما لو باع الذهب بالذهب والبر بالبر فثبت فيه أنواع الربا الثلاثة، فيجب رعاية التماثل والحلول والتقابض في المجلس، وإن اختلف الجنس لم يثبت النوع الأول ويثبت النوعان الباقيان مثاله إذا باع ذهباً بفضة وبراً بشعير لم تجب رعاية المماثلة ولكن تجب رعاية الحلول والتقابض، وإذا كان التقابض معتبراً كان الحلول معتبراً فإنه لو جاز التأجيل لجاز تأخير التسليم الى مضي المدة. وعند أبي حنيفة لا يشترط التقابض إلا في الصرف وهو بيع النقد بالنقد، وبه قال أحمد في رواية وللشافعي قوله ﷺ إلا يداً بيد في آخر حديث عبادة المتقدم ذكره فسوّى في اعتبار التقابض بين الذهب بالذهب والبر بالبر، ولأن قوله إلا يداً بيد لفظ واحد لا يجوز أن يراد به القبض في حق النقدين والتعيين في حق غيرهما لأنه إما حقيقة فيهما أو حقيقة في أحدهما ومجاز في الآخر، وأيهما كان فلا يجوز الجمع بينهما لما عرف أن المشترك لا عموم

....

له، وأن الجمع بين الحقيقة والمجاز لا يجوز، ولأبي حنيفة وأحمد أنه مبيع متعين فلا يشترط فيه القبض كالثوب ونحوه إذا بيع بجنسه أو بخلاف جنسه لحصول مقصوده وهو التمكن من التصرف بخلاف الصرف، فإنه لا يتعين إلا بالقبض فيشترط فيه ليتعين، والمراد بما روي التعيين غير أن ما يتعين به مختلف فالنقدان يتعينان بالقبض وغيرهما بالتعيين فلا يلزم الجمع بين معنى المشترك ولا بين الحقيقة والمجاز، والله أعلم.

تنبيه:

قال الرافعي: وأما المطعومات الأربعة المذكورة في الحديث، فللشافعي قولان في علة الربا فيها الجديد أن العلة هو الطعم لما روي معمر بن عبد الله قال: كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول «الطعام بالطعام مثلاً بمثل» علق الحكم باسم الطعام والحكم المتعلق بالاسم المشتق معلل بما فيه الاشتقاق كالقطع المعلق باسم السارق والجلد المعلق باسم الزاني، والقديم أن العلة فيها الطعم مع الكيل أو الوزن، واحتجوا بما روي أنه ﷺ قال «الذهب بالذهب وزناً بوزن والبر بالبر كيلاً بكيل» فعلى هذا يثبت الربا في كل مطعوم مكيل أو موزون دون ما ليس بمكيل ولا موزون كالسفرجل والرمان والبيض والجوز والاترج والنارنج. وعن الأودني من أصحابنا أنه تابع ابن سيرين في أن العلة الجنسية حتى لا يجوز بيع مال بجنسه متفاضلاً، وقال مالك: العلة الاقتيات وكل ما هو قوت أو يستصلح بالقوت يجري فيه الربا، وقصد بالقيد الثاني إدراج الملح. وقال أبو حنيفة: العلة الكيل حتى يثبت الربا في الجص والنورة وسائر المكيلات، وعن أحمد روايتان: إحداهما كقول أبي حنيفة، والأخرى كقول الشافعي الجديد، ثم قال: واختلفوا في أن الجنسية هل هي وصف من العلة أم لا؟ فذهب الشيخ أبو حامد وطبقته إلى أنها وصف من العلة وقالوا: العلة على القديم مركبة من ثلاثة أوصاف، وعلى الجديد من وصفين واحترز المراوزة من هذا الإطلاق وقالوا الجنسية شرط، ومنهم من قال: هي في محل عمل العلة كالإحصان بالإضافة إلى الزنا، وقال هؤلاء: لو كانت وضعاً لأفادت تحريم النساء بمجردها كما أفاد الوصف الآخر وهو الطعم تحريم النساء بمجرده وليس كذلك، فإن الجنس بانفراده لا يحرم النساء وللأولين أن يمنعوا مطلق ما هو وصف لعلة ربا الفضل تحريم النساء قال: وليس تحت هذا الاختلاق كثير طائل. قلت: والفرق بين الشرط والعلة أن العلة مؤثرة في الحكم دون الشرط فإنه يضاف وجوده إلى العلة عند وجود الشرط لا إلى الشرط.

فصل

وإذا عللنا بالطعم إما مع انضمام التقدير إليه أو دونه تعدى الحكم إلى كل ما يقصد ويعد للطعم غالباً إما تقوتاً أو تأدماً أو تفكهاً فيدخل فيه الحبوب والفواكه والبقول والتوابل وغيرها، ولا فرق بين ما يؤكل نادراً أو غالباً ولا بين أن يؤكل[1] أو مع غيره، وفي الزعفران وجهان.

(١) هنا بياض بالأصل.

التقابض ومراعاة المماثلة، والمعتاد في هذا معاملة القصاب بأن يسلم إليه الغنم ويشتري بها اللحم نقداً أو نسيئة فهو حرام، ومعاملة الخباز بأن يسلم إليه الحنطة ويشتري بها الخبز نسيئة أو نقداً فهو حرام، ومعاملة العصار بأن يسلم إليه البزر والسمسم والزيتون ليأخذ منه الأدهان فهو حرام، وكذا اللبان يعطى اللبن ليؤخذ منه الجبن والسمن والزبد وسائر أجزاء اللبن، فهو أيضاً حرام، ولا يباع الطعام بغير جنسه من الطعام إلا نقداً وبجنسه إلا نقداً ومتماثلاً، وكل ما يتخذ من الشيء المطعوم فلا يجوز أن يباع به متماثلاً ولا متفاضلاً فلا يباع بالحنطة دقيق وخبز وسويق، ولا بالعنب والتمر دبس وخل وعصير، ولا باللبن سمن وزبد ومخيض ومصل وجبن والمماثلة لا تفيد إذا لم يكن الطعام في حال

أصحهما: أنه يجري فيه الربا ولا فرق بين ما يؤكل للتداوي وغيره على المذهب والطين بأنواعه ليس بربوي، وفي الادهان المطيبة وجهان. أصحهما: نعم، وفي دهن الكتان والسمك لا على الأصح وما سوى عود البخور ربوي ولا ربا في الحيوان لأنه لا يؤكل على هيئته. نعم ما يباح أكله على هيئته كالسمك الصغير على وجه يجري فيه الربا. وحكى الإمام عن شيخه تردداً فيه وقطع بالمنع.

ثم قال المصنف: (**والمعتاد في هذا معاملة القصاب بأن يسلم إليه**) جملة من (**الغنم ويشتري بها**) منه (**اللحم**) تدريجاً (**نقداً أو نسيئة وهو حرام**) لأنه يوجب التفاضل، (**ومعاملة الخباز بأن يسلم إليه**) القدر المعلوم من (**الحنطة ويشتري به الخبز**) تدريجاً (**نسيئة أو نقداً فهو حرام**) أيضاً لما ذكرنا، (**ومعاملة القصار بأن يسلم إليه بالبذر والسمسم والزيتون لتؤخذ منه الإدهان**) مدارجة (**وهو حرام**) أيضاً لما ذكرنا، (**وكذا**) معاملة (**اللبان يعطى اللبن ليؤخذ منه الجبن والسمن والزبد وسائر**) ما يعمل من (**أجزاء اللبن**) وهو أيضاً حرام لما ذكرنا، (**فلا يباع الطعام بغير جنسه**) من الطعام (**إلا نقداً**) كما لو باع شعيراً ببرّ أو بالعكس فإنه تجب فيه رعاية الحلول والتقابض، (**و**)لا يباع (**بجنسه إلا نقداً وتماثلاً**) كما لو باع البر بالبر أو الشعير بالشعير، فإنه يجب فيه رعاية التماثل والحلول والتقابض، (**وكل ما يتخذ من الشيء فلا يجوز أن يباع به متماثلاً ولا متفاضلاً فلا يباع بالحنطة دقيق وخبز وسويق**) يعمل من الحنطة ومن الشعير أيضاً، وذلك أن يقلى البر أو الشعير ثم يطحن ثم يضاف إليه شيء من السكر أو التوابل، (**ولا بالعنب دبس**) هو عصارة الرطب (**وخل وعصير**) هو الخمر، (**ولا باللبن سمن وزبد ومخيض**) فعيل بمعنى مفعول وهو اللبن الذي مخض، واستخرج زبده بوضع الماء فيه وتحريكه، (**ومصل**) بفتح فسكون عصارة الإقط وهو ماؤه الذي يعتصر منه حين يطبخ قاله ابن السكيت، (**وجبن**) وهو معروف.

قال الرافعي: لا يجوز بيع الحنطة بشيء مما يتخذ منها من المطعومات كالدقيق والسويق والخبز والنشا، ولا بما فيه شيء مما يتخذ من الحنطة كالمصل، ففيه الدقيق والفالوذج ففيه النشا،

كمال الإدخار، فلا يباع الرطب بالرطب والعنب بالعنب متفاضلاً ومتماثلاً، فهذه جمل

وكذا لا يجوز بيع هذه الأشياء بعضها ببعض لخروجها عن حالة الكمال هذا ما يفتى به من المذهب، ونقل الكرابيسي عن أبي عبد الله تجويز بيع الحنطة بالدقيق، فمنهم من جعله قولاً آخر للشافعي، وبه قال أبو الطيب بن سلمة، ومنهم من لم يثبته قولاً. وقال: أراد بأبي عبد الله مالكاً أو أحمد، وجعل الإمام منقول الكرابيسي شيئاً آخر وهو أن الدقيق مع الحنطة جنسان حتى يجوز بيع أحدهما بالآخر متفاضلاً، ويشبه أن يكون هو منفرداً بهذه الرواية. وحكى البويطي والمزني في المنثور قولاً: أنه يجوز بيع الدقيق بالدقيق وإن امتنع بيعه بالحنطة، كما يجوز بيع الدهن بالدهن وإن امتنع بيعه بالسمسم، وفي بيع الخبز الجاف المدقوق بمثله قول في المذهب. وقال مالك: يجوز بيع الحنطة بالدقيق، وبه قال أحمد في أظهر الروايتين إلا أن مالكاً يعتبر الكيل وأحمد يعتبر الوزن، ويجوز بيع الحنطة وما يتخذ منها من المطعومات بالنخالة لأنها ليست بمال الربا، ولما كانت أموال الربا تنقسم إلى ما يتغير من حال إلى حال، وإلى ما لا يتغير والتي يتغير منها يعتبر المماثلة في بيع الجنس بالجنس منها في أكمل أحوالها، فمن المتغيرات الفواكه فتعتبر المماثلة في المتجانسين منها حالة الجفاف، ولا يغني التماثل في غير تلك الحالة. وقد أشار المصنف إلى ذلك فقال:

(**والمماثلة لا تفيد إذا لم يكن الطعام في حال كمال الإدخار**)، وعبارة الوجيز: والمماثلة ترعى حالة الجفاف وهو حال كمال الشيء ولا خلاص في المماثلة قبله، (**فلا يباع الرطب بالرطب وبالتمر و**)كذا (**العنب**) بالعنب (**متماثلاً ولا متفاضلاً**) وكل فاكهة كما لها في جفافها وهو حالة الإدخار. أما بيع الرطب بالرطب فللجهل بالمماثلة لأنه لا يعرف قدر النقصان منها. وأما بيع الرطب بالتمر فلتيقن التفاوت عند الجفاف لما روي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن بيع الرطب بالتمر فقال « أينقص الرطب إذا جفت؟ قالوا: نعم. قال: فلا إذاً » ويروى: فنهى عن ذلك فانسدّ البيع، وأشار إلى العلة وهو النقصان، ودل الحديث على أنه يشترط لجواز العقد المماثلة في أعدل الأحوال وهو ما بعد الجفاف لا في الحال، فصار نظير بيع الدقيق بالحنطة فإنه لا يجوز للتفاوت بعد الطحن، وبه قال أبو يوسف ومحمد: وكذا لا يباع العنب بالعنب وبالزبيب، وكذا كل ثمرة لها حالة الجفاف كالتين والمشمش والخوخ والبطيخ والكمثري اللذين يعلقان والإجاص والرمان الحامض لا يباع رطبها برطبها ولا بيابسها. ولا يباع الحديث بالعتيق إلا أن يتقي النداوة في الحديث بحيث يظهر أثر زوالها في المكيال، فأما ما ليس له جفاف كالعنب الذي لا يتزبب، والرطب الذي لا يتتمر، والبطيخ والكمثري اللذين لا يعلقان، والرمان الحلو والباذنجان والقرع والبقول ففي بيع بعضها ببعض قولان في المذهب. وعند أبي حنيفة يجوز بيع الرطب بالتمر وبالرطب متماثلاً والعنب بالزبيب وبالعنب كذلك، وكذا في نظائرهما. واحتج بالحديث المشهور « التمر بالتمر مثلاً بمثل » والرطب تمر فيجوز بيعه بالتمر متماثلاً، والدليل على أنه تمر أنه ﷺ حين أهدي إليه رطب قال: « أو كل تمر خيبر هكذا ». وروي أنه ﷺ نهى عن بيع التمر حتى يزهي فقيل: ما يزهي؟ قال « يحمر » وهو اسم له من أول ما ينعقد إلى أن

مقنعة في تعريف البيع والتنبيه على ما يشعر التاجر بمثارات الفساد حتى يستفتي فيها إذا

يدرك، ولأنه إن كان تمراً جاز بيعه بأول الحديث وهو التمر بالتمر مثلاً بمثل، وإن كان غير تمر فبآخره وهو قوله «إذا اختلف النوعان فبيعوا كيف شئتم» ولأنهما مستويان في الحال، وإنما يتفاوتان في المآل لذهاب جزء منه وهو الرطوبة بخلاف بيع الحنطة بالدقيق لأنهما متفاوتان في الحال، ويظهر ذلك بالطحن إذ الطحن لا يزيد في ذلك شيئاً، وما رووه من حديث سعد لم يصح عنده، لأن مداره على زيد بن عياش وهو ضعيف، وقيل: مجهول. ولئن صح فهو محمول على أن السائل كان وصياً في مال يتيم وولياً لصغير، فلم ير ﷺ بهذا التصرف نظراً له إذ هو مفيد بالنظر. ألا ترى أنه يمنع من بيع الجيد والرديء من مال الربا لما ذكرنا، وبيع العنب بالزبيب على هذا الخلاف، والوجه ما بيناه من الجانبين. وقيل: لا يجوز بالاتفاق، والفرق لأبي حنيفة بينه وبين الرطب بالتمر في هذه الرواية أن النص الوارد بلفظ التمر هناك يتناول الرطب ولم يوجد مثله هنا فبقي محرماً حتى يعتدل.

وأما بيع الرطب بالرطب فلما روينا لأن إسم التمر يتناوله فيجوز بيعه مثلاً بمثل كذلك، ولو باع البسر بالتمر لا يجوز التفاضل فيه لأنه تمر على ما بينا بخلاف الكفري، ولو باع حنطة رطبة أو مبلولة بحنطة رطبة أو يابسة أو تمراً أو زبيباً منتقعين بتمر مثله أو بزبيب مثله أو باليابس منهما جاز في الكل عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وقال محمد: لا يجوز في شيء من ذلك لأنه يعتبر المساواة في أعدل الأحوال وهو بعد اليبس، والفرق له بين الرطب بالرطب وبين بيع المبلول ونحوه بمثله حيث أجاز بيع الرطب بالرطب، ومنع غيره جميعه أن التفاوت فيها يظهر مع بقاء البدلين على الاسم الذي عقد عليه، وفي الرطب بالتمر مع بقاء أحدهما على ذلك الاسم فيكون تفاوتاً في عين المعقود عليه، وفي الرطب بالرطب يكون التفاوت بعد زوال ذلك الاسم فلم يكن تفاوتاً في المعقود عليه، وأبو حنيفة يعتبر المساواة في الحال، وكذا أبو يوسف لإطلاق الخبر «الحنطة بالحنطة مثلاً بمثل» الحديث وهو بإطلاقه يتناول الحنطة والشعير والتمر على أي صفة كان، إلا أن أبا يوسف ترك هذا الأصل في بيع الرطب بالتمر من منعه محتجاً بحديث زيد بن عياش الذي تقدم حاله وذكره، والله أعلم.

تنبيه:

قال الرافعي في شرح الوجيز: وأما ما أجراه المصنف من لفظ الإدخار، فإن طائفة من الأصحاب ذكروه وآخرون أعرضوا عنه، ولا شك أنه غير معتبر لحالة التماثل في جميع الربويات، ألا ترى أن اللبن لا يدخر ويباع بعضه ببعض، فمن اعرض عنه فذاك، ومن أطلقه أراد اعتباره في الفواكه والحبوب لا في جميع الربويات فاعرف ذلك.

(**فهذه جمل**) مفيدة (**مقنعة في تعريف البيع**) وما يتعلق به، (**والتنبيه على ما يشعر التاجر بمثارات الفساد**) وطرقه (**حتى يستفتي فيها فيما إذا استشكل**) في شيء من مسائله

تشكك والتبس عليه شيء منها، وإذا لم يعرف هذا لم يتفطن لمواضع السؤال واقتحم الربا والحرام وهو لا يدري.

العقد الثالث: السلم:

وليراع التاجر فيه عشرة شروط:

(**والتبس عليه**) شيء منها، (**فإذا لم يعرف هذا**) القدر (**لم يتفطن لمواضع السؤال**) والبحث (**واقتحم**) أبواب (**الربا الحرام**) فيهلك (**وهو لا يدري**) والله الموفق وهو ولي الإرشاد.

العقد الثالث: السلم:

وهو في البيع مثل السلف وزناً ومعنى، وهو مشروع بالكتاب والسنّة وإجماع الأمة. قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه﴾ [البقرة: ٢٨٢]. الآية. وعن ابن عباس قال: أشهد أن الله قال: أجل السلم المؤجل وأنزل فيه أطول آية وتلا قوله تعالى السابق ذكره. وروي أن النبي ﷺ قدم المدينة وهم يسلفون في التمر السنة والسنتين، وربما قال والثلاثة فقال «من أسلف فليسلف في كيل معلوم الى أجل معلوم» رواه الشافعي عن سفيان عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس، ويروى أيضاً أنه ﷺ نهى عن بيع ما ليس عنده ورخص في السلم».

قال الرافعي: وذكروا في تفسير السلم عبارات متقاربة. منها: أنه عقد على موصوف في الذمة ببذل يعطى عاجلاً، ومنها: أنه استلاف عوض حاضر في عوض موصوف في الذمة، ومنها: أنه تسليم عاجل في عوض لا يجب تعجيله اهـ.

وقال الزيلعي من أصحابنا: هو أخذ عاجل بآجل، وسمي هذا العقد به لكونه معجلاً على وقته، فإن أوان البيع بعد وجود المعقود عليه في ملك العاقد والسلم يكون عادة بما ليس بموجود في ملكه فيكون العقد معجلاً وينعقد بلفظ السلم ولا ينعقد بلفظ البيع المجرد لأنه ورد بلفظ السلم على خلاف القياس، فلا يجوز بغيره، وفي رواية الحسن ينعقد وهو الأصح لأنه بيع، ثم قال: والقياس يأبى جوازه لأن المسلم فيه مبيع وهو معدوم وبيع موجود غير مملوك أو مملوك غير مقدور على التسليم لا يجوز، فبيع المعدوم أولى أن لا يجوز ولكن تركناه بما ذكرناه قال المصنف:

(**وليراع التاجر فيه عشرة شروط**) وعبارة الوجيز: والمتفق عليه من شرائطه خمسة، قال الرافعي: إنما قال كذلك لأن معظم الأئمة جعلوا شرائط السلم سبعاً وضموا إلى الخمس العلم بقدر رأس المال، وبيان موضع التسليم. وفيهما اختلاف سيأتي، وقد تعد أكثر من السبع وحقيقة الأمر في مثل ذلك لا تختلف.

الأوّل: أن يكون رأس المال معلوماً علم مثله حتى لو تعذر تسليم المسلم فيه أمكن الرجوع إلى قيمة رأس المال، فإن أسلم كفاً من الدراهم جزافاً في كر حنطة لم يصح في أحد القولين.

الثاني: أن يسلم رأس المال في مجلس العقد قبل التفرق، فلو تفرقا قبل القبض انفسخ السلم.

(**الأول: أن يكون رأس المال معلوماً علم مثله**) وذلك لأن الجهالة في رأس المال تفضي إلى المنازعة فلا بدّ من أن يكون معلوماً، وهذا الشرط هو الرابع في الوجيز ولفظه: أن يكون معلوم القدر بالوزن أو الكيل. قال رسول الله ﷺ « من أسلم فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم » قال الرافعي: والاعلام تارة يكون بالكيل والأخرى يكون بالوزن أو العدد أو الذرع اهـ.

وقال أصحابنا: ما أمكن ضبط صفته ومعرفة قدره صح السلم فيه لأنه لا يفضي إلى المنازعة وما لا فلا. (**حتى لو تعذر تسليم المسلم فيه**) بسبب من الأسباب (**أمكن الرجوع إلى قيمة رأس المال**) عند اختلاف، (**فإن أسلم كفاً من الدراهم جزافاً**) من غير عدد (**في كر حنطة لم يصح في أحد القولين**).

قال الاصبهاني في تعليل المحرر: يجوز أن يكون رأس المال جزافاً غير مقدر كالثمن في أصح القولين، وحينئذ معاينته تغني عن العلم بقدره، ولا يشترط تقديره بشيء من الكيل والوزن والذرع كما في البيع، واحتمال الفسخ موجود في البابين، والقول الثاني: أنه لا بد من بيان صفاته ومعرفة قدره بإحدى المقدرات لأنه أحد العوضين في السلم، فلا يجوز أن يكون جزافاً كالمسلم فيه، ولأن السلم عقد منتظر تمامه بتسليم المسلم فيه، وربما ينقطع المسلم فيه في المحل ورأس المال تالفاً فلا يدري المسلم إلى ماذا يرجع وكلامه في المحرر مطلق في جريان القولين من غير فرق بين كون رأس المال مثلياً أو متقوماً. وقال في الكبير: هذا في المثليات، وأما في المتقوم فإن ضبط صفاته في المعاينة ففي معرفة قيمته طريقان. منهم من طرد القولين والأكثرون قطعوا بصحة السلم، ولا فرق على القولين بين سلم الحال والمؤجل، ومنهم من خصص القولين بالمؤجل، وفي الحال قطع بأن المعاينة كافية كما في البيع. ثم إعلم أن موضع القولين ما إذا تفرقا قبل العلم بالقدر في الأول والقيمة في الثاني، وأما إذا علما وتفرقا فلا خلاف في الصحة اهـ.

قلت: وقوله فلا يجوز أن يكون جزافاً إلى قوله إلى ماذا يرجع به قال مالك وأحمد واختاره أبو إسحاق وعزاه صاحب التجريد إلى أبي حنيفة، والقول الأول اختاره المزني وهو أصحهما.

(**الثاني: أن يسلم رأس المال في مجلس العقد قبل التفريق**)، واحتج لاشتراطه بأن المسلم فيه دين في الذمة، فلو أخر تسليم رأس المال عن المجلس لكان ذلك من معنى بيع الكالىء بالكالىء. قال

الثالث: أن يكون المسلم فيه ما يمكن تعريف أوصافه كالحبوب والحيوانات والمعادن والقطن والصوف والابريسم والألبان واللحوم ومتاع العطارين واشباهها، ولا يجوز في

المصنف في الوجيز جبراً للغرر في الجانب الآخر أراد به أن الغرر في المسلم فيه احتمل للحاجة، فجبر ذلك بتأكيد العوض الثاني بالتعجيل كيلا يعظم الغرر في الطريقين إذا تقرر ذلك، **(فلو تفرقا قبل القبض)** أي قبض رأس المال **(انفسخ السلم)** أي بطل عقده، وبه قال أبو حنيفة وأحمد. وقال مالك: إن تأخر التسليم مدة يسيرة كاليوم واليومين لم يضر، وإن تأخر مدة طويلة بطل العقد، ولو تفرقا قبل تسليم بعضه بطل العقد فيما لم يقبض وسقط بقسطه من المسلم فيه، ولو قبض رأس المال ثم أودعه المسلم إليه قبل التفرق جاز ولو رده عليه بدين كان له عليه. قال الروياني: لا يصح لأنه تصرف فيه قبل انبرام ملكه عليه، فلو تفرقا قضى بعض الأصحاب أنه يصح السلم لحصول القبض وانبراء الملك ويستأنف إقباضه للدين، ولو أحال المسلم إليه برأس المال على المسلم فتفرقا قبل التسليم فالعقد باطل، وإن جعلنا الحوالة قبضاً لأن المعتبر في المسلم القبض الحقيقي، ومتى فسخ السلم بسبب يقتضيه وكان رأس المال معيناً ثم في ابتداء العقد وهو باق رجع المسلم اليه، وإن كان تالفاً رجع إلى بدله وهو المثل أو القيمة، وإن كان رأس المال موصوفاً في الذمة ثم عجل في المجلس وهو باق، فهل له المطالبة بعينه أم للمسلم إليه الإتيان ببدله؟ فيه وجهان.

(الثالث: أن يكون المسلم فيه مما يمكن تعريف أوصافه) أي فلا يصح السلم فيما لا يضبط أوصافه أو تضبط وأهمل بعض ما يجب ذكره لأن البيع لا يحتمل جهالة المعقود عليه وهو عين فلأن لا يحتملها السلم وهو دين كان أولى ولتعذر الضبط أسباب. منها الاختلاط، والمختلطات أربعة أنواع لأن الاختلاط إما ان يقع بالاختيار أو خلقة، والأول إما أن يتفق، وجميع أخلاطها مقصود، أو يتفق والمقصود واحد، والأول: إما أن يكون بحيث يتعذر ضبط اخلاطه أو بحيث لا يتعذر، وستأتي الإشارة الى كل ذلك فيما يمكن ضبط أوصافه **(كالحبوب والحيوانات والمعادن والقطن والصوف والابريسم والألبان واللحوم ومتاع العطارين وأشباهها)** مما يمكن ضبط وصفه وتعريفه النافي لجهالته، وفي الحيوانات واللحوم خلاف لأبي حنيفة، وممن قال بجواز السلم في الحيوان وفاقاً للشافعي مالك وأحمد، واحتجوا بما روي عن ابن عمر وأنه قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أشتري بعيراً له ببعيرين إلى أجل، وعن علي رضي الله عنه أنه باع بعيراً له بعشرين بعيراً إلى أجل، وعن ابن عمر أنه اشترى راحلة بأربعة أبعرة يوفيها صاحبها بالربذة، واحتج أبو حنيفة بما روي مرفوعاً «نهى عن السلم في الحيوان» ولأنه تتفاوت آحاده تفاوتاً فاحشاً بحيث لا يمكن ضبطه، وما روي عن ابن عمرو كان قبل نزول آية الربا لأن الجنس بانفراده يحرم النساء أو كان ذلك في دار الحرب إذ لا يجري الربا بين المسلم والحربي في دار الحرب، ويدخل فيه جميع أنواع الحيوانات حتى العصافير، لأن النص لم يفصل والسلم في لحم الحيوان جائز خلافاً لأبي حنيفة، ووافق الشافعى أبو يوسف ومحمد بن الحسن وحجتهم أنه يمكن ضبط صفاته فأشبه الثمار، ولأبي

حنيفة أن اللحم يختلف باختلاف صفته من سمن أو هزال، ويختلف باختلاف فصول السنة فما يعد سميناً في الشتاء يعد مهزولاً في الصيف، ولأنه يتضمن عظاماً غير معلومة، وتجري فيه المماكسة فالمشتري يأمره بالنزع، والبائع يدسه فيه. وهذا النوع من الجهالة والمنازعة لا ترتفع ببيان الموضع، وذكر الوزن فصار كالسلم في الحيوان بخلاف النوى في الثمار أو العظم في الإلية فإنه معلوم، ولهذا لا يجري فيه المماكسة، وفي مخلوع العظم لا يجوز على الوجه الأول وهو الأصح لأن الحكم ان علل بعلتين لا ينبغي الحكم بانتفاء أحدهما، وقيل: لا خلاف بينهم فجواب أبي حنيفة فيما إذا أطلق المسلم في اللحم وهما لا يجوز أنه فيه وجوابهما فيما إذا بين موضعاً منه معلوماً وهو يجوزه فيه، والأصح أن الخلاف فيه ثابت.

فصل

وأما السلم في رؤوس الحيوانات المأكولة ففيه قولان. أحدهما: الجواز وبه قال مالك وأحمد كالسلم في جملة الحيوانات وكالسلم في لحم الفخذ وسائر الأعضاء وأظهرهما المنع، وبه قال أبو حنيفة ووافقه صاحباه، ويروى عنهما مثل قول الجماعة لاشتمالها على أبعاض مختلفة كالمناخر والمشافر وغيرهما وتعذر ضبطها، ويخالف السلم في الحيوان فإن المقصود جملة الحيوان من غير تجريد النظر إلى آحاد الاعضاء ويخالف السلم في لحوم سائر الأعضاء، فإن لحوم سائر الأعضاء أكثر من عظمها والرأس على العكس والأكارع كالرأس. ورأى المصنف الجواز فيها أصح لأنها أقرب إلى الضبط، لكن الجمهور على الأوّل، وعن القاضي الرمز إلى القطع بالمنع فيها.

فإن قلنا بالجواز فيها فذاك بشروط منها أن تكون منقاة عن الصوف والشعر، وأما السلم فيها من غير تنقية فلا يجوز لستر المقصود بما ليس بمقصود، والثاني: أن يوزن وأما بالعدد فلا لاختلافها في الصغر والكبر، والثالث: أن تكون نيئة فأما المطبوخة والمشوية فلا يسلم فيها بحال.

ثم أشار المصنف إلى النوع الأوّل من المختلطات الأربعة وهي المختلطات المقصودة الأركان التي لا تنضبط أقدار اختلاطها وأوصافها فقال: **(ولا يجوز)** السلم **(في المعجونات)** والجوارشنات **(والمركبات)** كالحلاوي وكالغالية المركبة من المسك والعنبر والعود والكافور، وفي معنى ذلك الهرايس والأمراق والترياق المخلوط كالغالية فلا يصح السلم في شيء منها للجهل بما هو متعلق بالاغراض، **(وكذا)** لا يجوز السلم في كل **(ما تختلف أجزاؤه كالقسي المصنوعة)** وهي العجمية لاشتمالها على الخشب والعظم والعصب واحترز بالمصنوعة عن القسي العربية فإنها لا تركيب فيها، **(والنبل)** فقد نقل فيه اختلاف نص، واتفقوا على أنه لا خلاف فيه، واختلاف النص محمول على اختلاف أحواله فلا يجوز السلم فيه بعد التخريط والعمل عليه، فلذا قيده المصنف بقوله:

والنعال المختلفة أجزاؤها وصنعتها وجلود الحيوانات، ويجوز السلم في الخبز وما يتطرق إليه من اختلاف قدر الملح والماء بكثرة الطبخ وقلته يعفى عنه ويتسامح فيه.

(**المعمول**) أما إذا كان عليه عصب وريش ونصل فلمعنيين أحدهما: إنه كالمختلطات، والثاني: اختلاف وسطه وطرفيه دقة وغلظا وتعذر ضبطه، وانه من أي موضع يأخذ من الدقة في الغلظ، وبالعكس وكم يأخذوا ما إذا لم يكن فللمعنى الثاني، ويجوز السلم فيه قبل التخريط والعمل عليه لتيسر ضبطه والمغازل كالنبال، (و) كذا (**الخفاف والنعال المختلفة أجزاؤها وصفتها**) لاشتمالها على الظهارة والبطانة والحشو، ولأن العبارة تضيق عن الوفاء بذكر أطرافها وانعطافاتها، وفي البيان أن الصيمري حكى عن ابن سريج جواز السلم فيها، وبه قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى، (و) كذا (**جلود الحيوانات**).

والنوع الثاني من الأنواع الأربعة المختلطات المقصودة الأركان التي تنضبط اقدارها وصفاتها كالثياب العنابية والخزوز المركبة من الابريسم والوبر، وفي السلم فيها وجهان. أحدهما: المنع كالسلم في الغالية والمعجونات، وأصحهما عند المصنف ومعظم العراقيين الجواز لأن قدر كل واحد من أخلاطها مما يسهل ضبطه ويمكن هذا عن نص الشافعي، وبه أجاب ابن كج، ويخرج على الوجهين السلم في الثوب المعمول عليه بالابرة بعد النسج من غير جنس الأصل كالابريسم على القطن والكتان وإن كان تركيبها بحيث لا تنضبط أركانها فهي كالمعجونات.

والنوع الثالث من الأنواع الأربعة المختلطات التي لا يقصد منها إلا الخلط الواحد كالخبز وفيه الملح، لكنه غير مقصود في نفسه، وإنما يراد منه إصلاح الخبز، وفي السلم وجهان. أصحهما عند الإمام انه جائز، وإليه أشار المصنف بقوله: (**ويجوز السلم في الخبز**) وبه قال أحمد، وعليه اقتصر المصنف في الوجيز لأن الملح مستهلك فيه والخبز في حكم الشيء الواحد، وعزاه ابن هبيرة إلى مالك أيضاً. والثاني: وهو الأصح عند الأكثرين المنع، وبه قال أبو حنيفة لوجهين. أحدهما: الاختلاط واختلاف الغرض بحسب كثرة الملح وقلته وتعذر الضبط، والثاني: تأثير النار فيه، وقد اعتذر المصنف عن الوجه الأوّل فقال: (**وما يتطرق إليه من اختلاف قدر الملح والماء بكثرة الطبخ وبقلته يعفى عنه ويسامح فيه**) لمسيس الحاجة إليه، ورجحه أبو علي الفارقي وغيره، وفي السلم في الجبن مثل هذين الوجهين، لكن الجمهور مطبقون على ترجيح وجه الجواز كأنهم اعتمدوا في الجبن المفر الثاني، ورأوا أن عمل الناس في الخبز يختلف وفي الجبن بخلافه والله أعلم. والوجهان جائزان في السمك الذي عليه شيء من الملح.

والنوع الرابع: المختلطات خلقة كالشهد، وفي السلم فيه وجهان أحدهما: المنع لأن الشمع فيه وقد يقل ويكثر فأشبه سائر المختلطات، وهذا ما رواه ابن كج عن نصه، وأصحهما الجواز لأن اختلاطه خلقي فأشبه النوى بالتمر، وكما يجوز السلم في الشهد يجوز في كل واحد من ركنيه.

الرابع: أن يستقصي وصف هذه الأمور القابلة للوصف حتى لا يبقى وصف تتفاوت به القيمة تفاوتاً لا يتغابن بمثله الناس إلا ذكره، فإن ذلك الوصف هو القائم مقام الرؤية في البيع.

(**الرابع: أن يستقصي وصف هذه الأمور المقابلة للوصف حتى لا يبقى وصف تتفاوت به القيمة تفاوتاً لا يتغابن به**) أي بمثله (**إلا ذكره**) أي لا يحتمل الناس إهمال مثل ذلك للاختلاف والنقصان، (**فإن ذلك**) أي الاستقصاء في الأوصاف (**هو القائم مقام الرؤية في البيع**). واختلف في ذلك فمن الأصحاب من يقول: يجب التعرض للأوصاف التي يختلف بها الغرض، ومنهم من يعتبر الأوصاف التي تختلف بها القيمة، ومنهم من يجمع بينهما فليس شيء فيها معمولاً لأن كون العبد ضعيفاً في العمل وقوياً وكاتباً وأميناً، وما أشبه ذلك أوصاف يختلف بها الغرض والقيمة ولا يجب التعرض لها.

فصل

من أنواع الحيوان الرقيق، فإذا أسلم فيه وجب التعرض لأمور. أحدها: النوع فيبين أنه تركي أو رومي، والثاني: اللون فيبين أنه أبيض أو أسود أو أسمر، والثالث: الذكورة والأنوثة، والرابع: السن فيقول: محتلم أو ابن ست أو سبع، والرجوع في الاحتلام إلى قول العبد وفي السن يعتمد قوله إن كان بالغاً، وقول سيده إن ولد في الإسلام وإلاَّ فالرجوع إلى النخاسين فتعتبر ظنونهم. الخامس: القد فيبين أنه طويل أو قصير أو ربعة لأن قيمته تتفاوت به تفاوتاً ظاهراً، ولا يشترط وصف كل عضو على حياله بأوصافه المقصودة، وإن تفاوت بها الغرض والقيمة لأن ذلك يورث عزة الوجود في الموصوف، ولكن في التعرض للأوصاف التي يعتني بها أهل النظر ويرغبون فيها في الأرقاء كالكحل والدعج وتكلثم الوجه وسمن الجارية وما أشبهها وجهان. أظهرهما: أنه لا يجب.

ومن أنواع الحيوان الإبل ولا بدّ من التعرض فيها لأمور أحدها: الذكورة والأنوثة، والثاني: السن فيقول: ابن مخاض أو ابن لبون، وثالثها: اللون فيقول أحمر أو أسود أو أزرق، ورابعها: النوع فيقول: من نعم بني فلان ونتاجهم إذا عرفوا بذلك، ولو اختلف نتاج بني فلان بفلان فيها أرحبية ومهرية وعبيدية، فأظهر القولين أنه لا بدّ من التعيين. ومنها: الخيل فيجب التعرض فيها لما يجب التعرض في الإبل ويزاد فيها كالأغر والحجل واللطيم أو أشقر أو أدهم ونحو ذلك، وكذا القول في البغال والحمير والبقر والغنم، ويوصف كل جنس من الحيوان بما يليق به.

ويجب في اللحم بيان أمور: أحدها: الجنس فيقول: لحم إبل أو بقر أو غنم، والثاني: النوع فيقول لحم بقر أهلي أو جواميس ولحم ضأن أو معز، والثالث: الذكورة والأنوثة، والرابع: السن، والخامس: يبين أنه من رعاية أو معلوفة لأن كل واحد من النوعين مطلوب من وجه، والسادس: يبين موضعه أهو من لحم الفخذ أو الجنب أو الكتف لاختلاف الاغراض، وإذا أسلم في اللبن يبين

ما يبين في اللحم سوى الأمر الثالث والسادس، ويبين نوع العلف ولا حاجة إلى ذكر اللون والحلاوة، فإن المطلق ينصرف إلى الحلو، ولو أسلم في اللبن الحامض لم يجز لأن الحموضة عيب فيه، وإذا أسلم في السمن يبين ما بين في اللبن، ويذكر أنه اصفر أو أبيض جديد أو عتيق، ولا يصح السلم في العتيق المتغير فإنه معيب، وفي الزبد يذكر ما يذكر في السمن وأنه زبد يومه أو أمسه، ويجوز السلم في اللبن كيلاً ووزناً، لكن لا يكال حتى تسكن الرغوة ويوزن قبل سكونها، وكذا السمن يكال ويوزن إلا إذا كان جامداً يتجافى في المكيال فيعتبر الوزن وليس في الزبد إلا الوزن، وإذا جوّزنا السلم في الجبن وجب بيان نوعه وبلده وأنه رطب أو يابس، وإذا أسلم في صوف قال صوف بلد كذا لاختلاف الغرض فيه، ويبين لونه وطوله وقصره، وأنه خريفي، وأنه من الذكور أو من الاناث، ويبين في القطن لونه وبلده وكثرة لحمه وقلته والخشونة والنعومة وكونه عتيقاً أو حديثاً، ويبين في الابريسم بلده ولونه ورقته وغلظه، ولا يجوز السلم في القز وفيه الدود حية كانت أم ميتة لأنها تمنع معرفة وزن القز وبعد خروج الدود يجوز، وإذا أسلم في الغزل ذكر ما يذكر في القطن ويزيد الرقة والغلظ، وكذا في غزل الكتان وإذا أسلم في الثياب يبين الجنس أنه ابريسم أو كتان أو قطن والنوع والبلد التي ينسج فيها إن اختلف به الغرض، وقد يغني ذكر النوع عنه وعن الجنس أيضاً ويبين الطول والعرض والغلظة والرقة والصفاقة والنعومة والخشونة والمطلق محمول على الخام، ولا يجوز في المصبوغ بعد النسج على المشهور، وحكى الإمام عن شيخه جوازه، وبه قال صاحب الحاوي وهو القياس، وإذا أسلم في الحطب يذكر نوعه وغلظه ودقته وأنه من نفس الشجر أو أغصانه ووزنه ولا يتعرض للرطوبة والجفاف، والمطلق محمول على الجاف، ويجب قبول المعوج والمستقيم، ومنها ما يطلب للبناء كالجذوع فيبين منها النوع والطول والغلظ والرقة، ولا حاجة إلى ذكر الوزن، ولا يجوز السلم في المخروط لاختلاف أعلاه وأسفله، ومنها ما يطلب ليغرس فيسلم فيها بالعدد ويذكر النوع والطول والغلظ، ومنها ما يطلب لتتخذ منها القسي والسهام فيذكر فيها النوع والدقة والغلظ وكونه سهلياً أو جبلياً، وإذا أسلم في الحديد ذكر نوعه، وأنه ذكر أو أنثى ولونه وخشونته ولينه، وفي الرصاص يذكر نوعه من قلعي وغيره، وفي الصفر من مشبه وغيره وخشونتها ولينها ولونها، ولا بدّ من الوزن في جميع ذلك وكل شيء لا يتأتى وزنه بالقبان لكبره يوزن بالعرض على الماء.

فصل

ويجوز السلم في المنافع كتعليم القرآن وغيره ذكره الروياني، وفي الدراهم والدنانير على أصح الوجهين لأنه مال يسهل ضبطه، والثاني وبه قال أبو حنيفة أنه لا يجوز، وعلى الأول يشترط أن يكون رأس المال غير الدراهم والدنانير، وقال النووي: اتفق أصحابنا على أنه لا يجوز إسلام الدراهم في الدنانير ولا عكسه سلماً مؤجلاً، وفي الحال وجهان الأصح: المنصوص في الأم أنه لا يصح، والثاني يصح بشرط قبضها في المجلس قاله القاضي أبو الطيب والله أعلم. وهذا باب لا ينحصر فاعتبر بالمذكور ما لم يذكر.

الخامس: أن يجعل الأجل معلوماً إن كان مؤجلاً فلا يؤجل إلى الحصاد ولا إلى ادراك الثمار، بل إلى الأشهر والأيام، فإن الادراك قد يتقدم وقد يتأخر.

(**الخامس: أن يجعل**) المسلم (**الأجل معلوماً إن كان مؤجلاً**) أي إذا ذكرا أجلا في السلم وجب أن يكون معلوماً. قال ﷺ: « إلى أجل معلوم » لأنه إذا لم يكن معلوماً يفضي إلى المنازعة، وهل السلم الحال صحيح أو لا ؟ قال الشافعي: صحيح. وقال الأئمة الثلاثة: لا يصح، واحتجوا بقوله ﷺ: « إلى أجل معلوم » ودلائل الطرفين مذكورة في الفروع، فلو صرح بالحلول أو التأجيل فذاك، وإن أطلق فوجهان. وقيل قولان: أحدهما: ان العقد يبطل لأن مطلق العقد يحمل على المعتاد والمعتاد في السلم التأجيل، فإذا كان كذلك فيفسد فيكون كما لو ذكر أجلاً مجهولاً، والثاني: يصح ويكون حالاً كالثمن في البيع المطلق، وبالوجه الأوّل أجاب المصنف في الوجيز، ولكن الأصح عند الجمهور هو الثاني، وبه قال في الوسيط: (**فلا يؤجل إلى الحصاد وإلى ادراك الثمار بل إلى الاشهر والأيام، فإن ذلك الإدراك قد يتقدم وقد يتأخر**) فيه صور.

احداها: لا يجوز تأقيته بما يختلف وقته كالحصاد والدراس وقدوم الحاج خلافاً لمالك لنا أن ذلك يتقدم تارة ويتأخر أخرى، فأشبه مجيء المطر، ولو قال إلى العطاء لم يجز إن أراد وصوله، فإن أراد وقت خروجه وقد عين السلطان له وقتاً جاز بخلاف ما إذا قال إلى وقت الحصاد إذ ليس له وقت معين، ولو قال إلى الصيف أو الشتاء لم يجز إلا أن يريد الوقت، وذكر ابن كج أن ابن خزيمة جوّز التأقيت بالميسرة.

الثانية: التأقيت بشهور الفرس والروم جائز كالتأقيت بشهور العرب، لأنها معلومة مضبوطة، وكذا التأقيت بالنيروز والمهرجان لأنهما يومان معلومان كالعيد وعرفة وعاشوراء، وفي النهاية نقل وجه لا يجوز التأقيت بهما، ونص الشافعي على أنه لا يجوز التأقيت بفصح النصارى، وفي معنى الفصح سائر أعياد الملل كفطير اليهود ونحوه.

الثالثة: لو أقتا بنفر الحجيج وقيدا بالأوّل أو الثاني جاز، وإن أطلقا فوجهان. أصحهما: ويحكى عن نصه أنه صحيح ويحمل على النفر الأوّل لتحقق الاسم به، وعلى هذا الخلاف التوقيت بشهور ربيع وجمادى أو بالعيد، ولا يحتاج إلى تعيين السنة إذا حملنا المذكور على الأوّل.

الرابعة: لو أجّلا إلى سنة أو سنتين فمطلقه محمول على السنين الهلالية، ولو قال بالعدد فهو ثلاثمائة وستون يوماً، وكذا مطلق الأشهر محمول على الشهور الهلالية، ثم ينظر إن جرى العقد في أول الشهر اعتبر الجميع بالاهلّة تامة كانت أو ناقصة، وإن جرى بعد مضي بعض الشهر عد الباقي منه بالأيام، واعتبرت الشهور بعد بالاهلّة ثم يتم المنكسر بالعد ثلاثين، وإنما كان كذلك لأن الشهر الشرعي هو ما بين الهلالين إلا أن في الشهر المنكسر لا بدّ من الرجوع إلى العدد كيلا يتأخر ابتداء الأجل عن العقد، وفيه وجه أنه إذا انكسر الشهر انكسر الجميع، فيعتبر الكل عدداً. ويحكى هذا عن أبي حنيفة رحمه الله والمذهب الأوّل.

السادس: أن يكون المسلم فيه مما يقدر على تسليمه وقت المحل ويؤمن فيه وجوده غالباً، فلا ينبغي أن يسلم في العنب إلى أجل لا يدرك فيه، وكذا سائر الفواكه، فإن

الخامسة: لو قال إلى الجمعة أو إلى رمضان حل بأول جزء منه لتحقق الاسم به، وربما يقال بانتهاء ليلة الجمعة وبانتهاء شعبان والمقصود واحد، ولو قال محله في الجمعة أو في رمضان فوجهان عن ابن أبي هريرة أنه يجوز ويحمل على الأوّل، وأصحهما المنع لأنه جعل اليوم والشهر ظرفا، فكأنه قال محله وقت من أوقات يوم كذا، ولو قال إلى أوّل شهر كذا أو آخره، فعن عامة الأصحاب بطلانه لأن اسم الأول والآخر يقع على جميع النصف، فلا بدّ من البيان وإلاّ فهو مجهول. وقال الإمام البغوي: وجب أن يصح ويحمل على الجزء من كل نصف على قياس مسألة النفر.

فصل

قال أصحابنا: أقل الأجل شهر روي ذلك عن محمد، وقيل: ثلاثة أيام رواه الطحاوي عن الأصحاب اعتباراً بشرط الخيار، وقيل: أكثر من نصف يوم لأن المعجل ما كان مقبوضاً في المجلس والمؤجل ما يتأخر قبضه عن المجلس، ولا يبقى المجلس بينهما عادة أكثر من نصف يوم. وعن الكرخي أنه ينظر إلى مقدار المسلم فيه، وإلى عرف الناس في التأجيل في مثله فإن أجل فيه قدر ما يؤجل الناس في مثله جاز، وإلاّ فلا، والأول أصح وبه يفتى.

(**السادس: أن يكون المسلم فيه مما يقدر على تسليمه وقت المحل ويؤمن فيه وجوده غالباً**) هذا الشرط ليس من خواص السلم، بل يعم كل بيع على ما مرَّ وإنما تعتبر القدرة على التسليم عند وجوب التسليم، وذلك في البيع والسلم الحال في الحال وفي السلم المؤجل عند المحل. (**فلا ينبغي أن يسلم في العنب إلى أجل لا يدرك فيه، وكذا سائر الفواكه**) لو جعل محل الرطب الشتاء، وكذا لو أسلم فيما يتعذر وجوده كلحم الصيد حيث يفر فيه الصيد، وإن كان يغلب على الظن وجوده. ولكن لا يتوصل إلى تحصيله إلا بمشقة عظيمة كالقدر الكثير في وقت الباكورة ففيه وجهان. أقربهما: البطلان لأنه عقد غرر فلا يحتمل فيه معاناة المشاق العظيمة وأقيسهما عند الإمام الصحة لأن التحصيل ممكن وقد التزمه المسلم إليه، ولو أسلم إليه في شيء ببلد لا يوجد فيه مثله ويوجد في غيره. قال في النهاية: إن كان قريباً منه صح وإن كان بعيداً لم يصح، ولو كان المسلم فيه عام الوجود عند المحل فلا بأس بانقطاعه قبله أو بعده، وعند أبي حنيفة عموم الوجود من وقت العقد إلى المحل حتى لو كان منقطعاً بين ذلك لا يجوز، وحدّ الانقطاع عنده أن لا يوجد في الأسواق وإن كان يوجد في البيوت، واحتج الشافعي بالحديث المذكور في أول الباب وهو: أنهم كانوا يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثمار لا تبقى هذه المدة بل تنقطع، واحتج أبو حنيفة بما رواه الشيخان من حديث أنس ونصه: «نهي عن بيع الثمرة حتى تزهى. قالوا: وما تزهى؟ قال تحمر» وقال: إذا منع الله الثمرة فبمَ يستحل أحدكم مال أخيه». وروى الشيخان أيضاً من حديث ابن عمر «نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع» وفي رواية «حتى تبيض وتأمن

كان الغالب وجوده وجاء المحل وعجز عن التسليم بسبب آفة فله أن يمهله إن شاء أو يفسخ ويرجع في رأس المال إن شاء.

السابع: أن يذكر مكان التسليم فيما يختلف الغرض به كي لا يثير ذلك نزاعاً.

العاهة» وهذا النص على أنه لا يجوز في المنقطع في الحال إذ الحديث ورد في السلم، لأن بيع الثمار بشرط القطع جائز لا يمنع أحد بيع مال معين منقطع به في الحال أو في المآل، وقوله: فبم يستحل أحدكم مال أخيه وهو رأس مال السلم يدل عليه لأن احتمال بطلان البيع بهلاك المبيع قبل القبض لا يؤثر في المنع من البيع، ولأن القدرة على التسليم حال وجوبه شرط لجوازه، وفي كل وقت بعد العقد يحتمل وجوبه بموت المسلم إليه لأن الديون تحل بموت من عليه الدين، فيشترط دوام وجوده لتدوم القدرة على التسليم لأن جوازه على خلاف القياس، فيجب الاحتراز فيه عن كل خطر يمكن وقوعه، لأن المحتمل في باب السلم كالواقع، ولان القدرة على التسليم بالتحصيل في المدة، ولا بد من استمرار الوجود فيها ليتمكن من التحصيل. هذا كلام أصحابنا في هذا الشرط.

(**فإن كان الغالب وجوده وقت المحل**) أي لو أسلم في شيء عام الوجود عند المحل (**وعجز عن التسليم بسبب آفة**) عرضت له علم بها انقطاع الجنس لذي المحل، (**فله أن يمهله إن شاء ولا يفسخ**) العقد، (**ويرجع في رأس المال إن شاء**) لتحقق العجز في الحال، وعلى هذا القول يثبت الخيار، وأظهرهما لا. لأنه لم يجيء وقت التسليم، وكذا إذا انقطع عند المحل بجائحة فقولان: أحدهما: ينفسخ العقد كما لو تلف المبيع قبل القبض، وأصحهما وبه قال أبو حنيفة: لا يفسخ لأن المسلم فيه يتعلق بالذمة فأشبه ما إذا فلس المشتري بالثمن لا ينفسخ العقد، ولكن البائع بالخيار لأن العقد ورد على مقدور في الظاهر لعروض الانقطاع كاباق المبيع وذلك لا يقتضي إلا الخيار، وكذا هنا المسلم يتخير بين أن يفسخ العقد أو يصبر إلى وجود المسلم فيه، ولا فرق في جريان القولين بين أن لا يوجد المسلم فيه عند المحل أصلاً، وبين أن يكون موجوداً فلم يستوفِ المسلم إليه حتى ينقطع. وعن بعض الأصحاب أن القولين في الحالة الأولى، أما في الثانية فلا ينفسخ العقد بحال لوجود المسلم فيه وحصول القدرة، فإن أجاز ثم بدا له مكن من الفسخ كزوجة المولى إذا رضيت بالمقام ثم ندمت، وممن قال بفسخ العقد في الصورة الأولى واسترداد ماله للعجز عن تسليمه زفر من أصحابنا ونظره بهلاك المبيع قبل القبض.

(**السابع: أن يذكر مكان التسليم**). اعلم أن السلم إما مؤجل أو حال، أما المؤجل فقد حكي عن نص الشافعي اختلاف في أنه هل يجب تعيين مكان المسلم فيه؟ وانقسم الأصحاب إلى نفاة للخلاف ومثبتين. أما النفاة فعن الشيخ أبي إسحاق المروزي أنه إن جرى العقد في موضع صالح للتسليم فلا حاجة إلى التعيين، وإن جرى في موضع غير صالح فلا بد من التعيين، وحمل النص على الحالين. وعن ابن القاص: أن المسلم فيه إن كان لحمله مؤنة وجب التعيين وإلاَّ فلا، وحمل النص على الحالين، وبهذا قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى وهو اختيار القاضي أبي الطيب فهذان طريقان،

الثامن: أن لا يعلقه بمعين فيقول: من حنطة هذا الزرع أو ثمرة هذا البستان فإن ذلك يبطل كونه ديناً. نعم لو أضاف إلى ثمرة بلد أو قرية كبيرة لم يضر ذلك.

التاسع: أن لا يسلم في شيء نفيس عزيز الوجود مثل درة موصوفة يعز وجود مثلها،

وأما المثبتون فلهم طرق. أحدها وبه قال صاحب الإفصاح والقاضي أبو حامد: أن المسألة على قولين مطلقاً، والثاني أنه إن لم يكن الموضع صالحاً وجب التعيين لا محالة وإن كان صالحاً فقولان. الثالث: إن لم يكن لحمله مؤنة فلا بدّ من التعيين وإلاّ فقولان، وهذا أصح الطرق عند الإمام. ويروى عن اختيار القفال (**فيما يختلف الغرض به**) من الأمكنة فلا بدّ من التعيين حينئذ (**كيلا يثير ذلك نزاعاً**) كما لو باع بدراهم وفي البلد نقود مختلفة ووجه عدم الاشتراط، وبه قال أحمد القياس على البيع ولا حاجة فيه إلى تعيين مكان التسليم، ووجه الفرق بين الموضع الصالح لاختلاف الأغراض في غيره والفتوى في هذا كله على وجوب التعيين إذا لم يكن الموضع صالحاً أو كان لحمله مؤونة وعدم الاشتراط في غير هاتين الحالتين، ومتى شرطنا التعيين فلو لم يعين فسد العقد، وإن لم نشترطه تعين مكان العقد. وعن أحمد رواية أن هذا الشرط يفسد السلم وإن لم يعين حمل على مكان العقد ولو عين موضعاً للتسليم فخرب وخرج عن صلاحية التسليم فيه ثلاثة أوجه. أقيسها أنه يتعين أقرب موضع صالح قاله النووي، وأما السلم الحال فلا حاجة فيه إلى تعيين مكان التسليم كالبيع ويتعين مكان العقد، لكن لو عين موضعاً آخر جاز بخلاف البيع، لأن السلم يقبل التأجيل فيقبل شرطاً يتضمن تأخير التسليم بالإحضار والأعيان لا تحتمل التأجيل، فلا تحتمل شرطاً يتضمن تأخير التسليم بالاحضار، وحكم الثمن في الذمة حكم المسلم فيه وإن كان معيناً فهو كالبيع. قال في التهذيب: ولا نعني بمكان العقد ذلك الموضع نفسه بل تلك المحلة والله أعلم.

(**الثامن: أن لا يعلقه بعين فيقول من حنطة هذا البيت أو ثمرة هذا البستان فإن ذلك يبطل كونه ديناً**) وبيانه: لو أسلم في حنطة بقعة بعينها أو ثمرة بستان بعينه أو قرية صغيرة لم يجز وعللوه بشيئين. أحدهما: ان تلك البقعة قد تصيبها جائحة فينقطع ثمرته وحنطته فإذا في التعيين خطر لا ضرورة إلى احتماله. والثاني: أن التعيين يضيق مجال التحصيل والمسلم فيه ينبغي أن يكون ديناً مرسلاً في الذمة[1] أداءه (**نعم. لو أضاف إلى ثمرة بلد أو قرية كبيرة لم يضر ذلك**) أي إن أسلم في ثمرة ناحية أو قرية كبيرة نظر إن أفاد تنويعاً كمعقلي البصرة جاز فإنه مع معقلي بغداد صنف واحد، لكن كل واحد منها ممتاز عن الآخر بصفات وخواص فالإضافة إليها تفيد فائدة الأوصاف، وإن لم يفد تنويعاً فوجهان. أحدهما: أنه كتعين المكيال لخلوه عن الفائدة وأصحهما الصحة لأنه لا ينقطع غالباً ولا يتضيق به الحال، والله أعلم.

(**التاسع: أن لا يسلم في شيء نفيس عزيز الوجود مثل درة موصوفة يعز وجود مثلها**) وهذا الشرط أيضاً ذكره المصنف في الوجيز استطراداً، وقد سبق أن السلم فيما يندر وجوده لا يجوز

---

(١) بياض في الأصل.

أو جارية حسناء معها ولدها أو غير ذلك مما لا يقدر عليه غالباً.

العاشر: أن لا يسلم في طعام مهما كان رأس المال طعاماً سواء كان من جنسه أو لم يكن ولا يسلم في نقد إذا كان رأس المال نقداً، وقد ذكرنا هذا في الربا.

لأنه عقد غرر، فلا يحتمل إلا فيما يوثق بتسليمه ثم الشيء قد يكون نادر الوجود من حيث جنسه كلحم الصيد في موضع العزة وقد لا يكون كذلك إلا أنه بحيث إذا ذكرت الأوصاف التي بينا أنه يجب التعرض لها عز وجوده لندرة اجتماعها. وفي هذا القسم صورتان.

احداهما: لا يجوز السلم في اللآلىء واليواقيت والزبرجد والمرجان لأنه لا بدّ فيها من التعرض للحجم والشكل والوزن والصفاء لعظم تفاوت القيمة باختلاف هذه الأوصاف واجتماع المذكور فيها نادر، ويجوز في اللآلىء الصغار إذا عمّ وجودها كيلاً ووزناً، وضابطه أن ما وزنه سدس دينار يجوز السلم فيه قاله أبو محمد الجويني، وهذا الاعتبار تقريب.

والثانية: ما أشار إليه المصنف بقوله: (**أو جارية حسناء معها ولدها أو غير ذلك مما لا يقدر عليه غالباً**) كجارية وأختها أو عمتها أو شاة وسخلتها، فإن السلم فيها لا يجوز لأن اجتماع الجارية الموصوفة بالصفات المشروطة والولد الموصوف بالصفات المشروطة نادر هكذا أطلقه الشافعي وعامة الأصحاب، وفصل الإمام فقال: لا يمتنع ذلك في الزنجية التي لا تكثر صفاتها ويمتنع في السرية التي تكثر صفاتها، ولهذا قيد المصنف الجارية بالحسناء ليخرج الزنجية نظراً إلى تفصيل شيخه وفرعه على أن الصفات التي يجب التعرض لها تختلف باختلاف الجواري، ولم يفصل الأئمة القول فيه لكن في منع السلم اشكال على الإطلاق لأنهم حكوا عن نصه أنه لو شرط كون العبد كاتباً أو الجارية ماشطة جاز، ولمدع أن يدعي ندرة اجتماع صفة الكتابة والمشط مع الصفات التي يجب التعرض لها، بل قضية ما أطلقوه تجويز السلم في عبد وجارية بشرط كون هذا كاتباً وتيك ماشطة، وكما يندركون أحد الرقيقين ولد الآخر مع اجتماع الصفات المشروطة فيهما كذلك يندركون أحدهما كاتباً والآخر ماشطاً مع اجتماع تلك الصفات فليسوّوا بين الصورتين في المنع والتجويز، ولو أسلم في جارية وشرط كونها حاملاً فطريقان. أظهرهما: المنع وعللوا بأن اجتماع الحمل مع الصفات المشروطة نادر، وهذا يؤيد الاشكال الذي ذكرناه، والثاني: وبه قال أبو إسحاق وأبو علي الطبري وابن القطان أنه على قولين بناء على أن الحمل له حكم أم لا. إن قلنا نعم جاز وإلاّ فلا، لأنه لا يعرف حصوله ولو شرط كون الشاة المسلم فيه لبوناً فقولان منصوصان، وقد ذهب الشيخ أبو حامد إلى ترجيح قول الجواز لكن قضية ترجيح قول الجواز كما في أظهر القولين في صورة الحمل يقتضي ترجيح المنع فيها أيضاً، وبه أجاب صاحب التهذيب والله أعلم.

(**العاشر: أن لا يسلم في طعام مهما كان رأس المال طعاماً سواء كان من جنسه أو لا يكون ولا يسلم في نقد إذا كان**) رأس (**المال نقداً وقد ذكرنا هذا في الربا**) وتقدم الكلام

العقد الرابع: الإجارة:

وله ركنان: الأجرة والمنفعة. **فأما العاقد واللفظ فيعتبر فيه ما ذكرناه في البيع**

عليه مشروحاً، وهذا الشرط أيضاً ليس من خواص السلم، بل يعم البيوع على ما مرّ ولذا لم يذكره هنا، وإنما يذكر استطراداً وأما اقتصار المصنف في كتبه على الخمسة فبالنظر إلى هذه الشروط ورأى ما يشترط في البيع وعدّها صاحب المحرر سبعة شروط ستة منها شرط في مطلق السلم وواحدة مخصوصة بالسلم المؤجل زاد عليها المصنف هنا ثلاثة. إحداها الأخيرة وهي من خواص البيوع واثنتان مختلف فيهما على ما مرّ.

العقد الرابع: الاجارة:

وهي بالكسر فعالة مصدر آجر يؤجر إجارة وهي وإن ثبت واشتهر في العقد فهي في اللغة. قالوا: إسم للأجرة وليست بمصدر وهي كراء الأجير، ويقال: الاجارة بالضم أيضاً، ويقال آجرت دار فلان واستأجرتها وهي معاملة صحيحة تورد على منافع مقصودة قابلة للبذل، وجوّز مع كون المنافع معدومة للحاجة الداعية إليه ثم كل عين ظاهرة يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها وإجازة الإباحة في منافعها جاز إجارتها كالدور والأراضي والعبيد والدواب ونحوها. وفي كتب أصحابنا الإجارة هي بيع منفعة معلومة بأجر معلوم، وقيل تمليك المنافع بعوض بخلاف النكاح، فإنه ليس بتمليك، وإنما هو استباحة المنافع بعوض هذا في الشرع وفي اللغة فعالة من آجر فهو آجر ومأجور إسم الأجرة وهي ما أعطي من كراء الأجير، وما يستحق على عمل الخير ولهذا يدعى به يقال آجرك الله وفي الأساس آجرني داره فاستأجرتها وهو مؤجر ولا يقال مؤاجر فإنه خطأ، والأصل في الباب الكتاب والسنة واجماع الأمة. أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿فإن أرضعن لكم فآتوهنّ أجورهنّ﴾ [الطلاق: ٦] وقصة شعيب وموسى عليهما السلام ﴿على أن تأجرني ثماني حجج﴾ [القصص: ٢٧] وشريعة من قبلنا شريعة لنا ما لم يظهر النسخ، لاسيما إذا نص لنا وجه الانكار، وعند الشافعية فيه قولان احدهما وهو الأصح ان شرع من قبلنا ليس بشرع لنا وإن ورد في شرعنا ما يقرره، وثانيهما: ان شرع من قبلنا شرع لنا إن ورد في شرعنا ما يقرره. وعند المالكية إن شرع من قبلنا شرع لنا إن لم يرد في شرعنا نص عليه بحل أو غيره، وأما السنة فقوله ﷺ: «من استأجر أجيراً فليعلمه أجره». وقوله ﷺ: «أعطوا الأجير أجرته قبل أن يجف عرقه». وأما الاجماع فقد اتفقت الأمة وأجمعت على صحتها من غير إنكار، ولا يضر خلاف ابن كيسان الأصم والقاشاني لأنهما ليسا من أهل عقد وحل، ولأن خلافهما مسبوق باجماع الأمة على صحتها.

(**وله ركنان: الأجرة والمنفعة**) وعبارته في الوجيز وأركان صحتها ثلاثة: الصيغة والأجرة والمنفعة، واقتصر هنا على ذكر الركنين وأشار إلى سبب اقتصاره بقوله: (**فأما العاقد**) يشمل المؤجر والمستأجر (**واللفظ**) أي الصيغة وهي أن يقول: أكريتك الدار أو أجرتك. فيقول: قبلت (**فيعتبر فيه ما ذكرناه في البيع**) أي يعتبر في المؤجر والمستأجر ما يشترط في البائع والمشتري

والأجرة كالثمن، فينبغي أن يكون معلوماً وموصوفاً بكل ما شرطناه في المبيع إن كان عيناً، فإن كان ديناً فينبغي أن يكون معلوم الصفة والقدر، وليحترز فيه عن أمور جرت العادة بها، وذلك مثل كراء الدار بعمارتها فذلك باطل، إذ قدر العمارة مجهول ولو قدر دراهم وشرط على المكتري أن يصرفها إلى العمارة لم يجز لأن عمله في الصرف إلى العمارة مجهول.

ومنها: استئجار السلاخ على أن يأخذ الجلد بعد السلخ، واستئجار حمال الجيف بجلد

لأن المؤجر هو البائع للمنفعة والمستأجر هو المشتري فيشترط فيهما التكليف والرشد ليصح منهما العقد، فلا تصح إجارة الصبي والمجنون والسفيه والمحجور عليه بالفلس، (**والأجرة كالثمن**) خلافاً للأئمة الثلاثة، (**فينبغي أن يكون معلوماً وموصوفاً بكل ما شرطناه في البيع**) لما روي أن النبي ﷺ قال «من استأجر أجيراً فليعلمه أجره» فلو قال: اعمل الأمر الفلاني وأنا أعطيك شيئاً أو أنا أراضيك فسد العقد فالوصف كالثمن، وإذا عمل استحق أجرة المثل هذا (**إن كان عيناً**) حتى يتعجل بمطلق العقد خلافاً لأبي حنيفة ومالك، (**وإن كان ديناً ينبغي أن يكون معلوم الصفة والقدر**). وقال أصحابنا: ما صح ثمناً صح أجرة لأن الأجرة ثمن المنفعة فيعتبر بثمن المبيع، ثم إذا كانت الأجرة عيناً جاز كل عين أن تكون أجرة كما جاز أن يكون بدلاً في البيع، وإن كان موصوفاً في الذمة يجوز أيضاً ما جاز أن يكون ثمناً أو مبيعاً في الذمة كالمعدودات والمذروعات وما لا فلا. ولا فرق بينهما فيه ولا ينافي العكس حتى صح أجرة ما لا يصح ثمناً أيضاً كالمنفعة فإنها لا تصح ثمناً وتصلح أجرة إذا كانت مختلفة الجنس كأشجار سكنى الدار بزراعة الأرض، وإن اتحد جنسها لا يجوز كاستئجار الدار للسكنى بالسكنى، وكاستئجار الأرض للزراعة بزراعة أرض أخرى لأن المنافع معدومة فيكون بيعاً بالنسيئة على ما قالوا فلا يجوز ذلك في الجنس المتحد لأنه يكون كبيع القوهي بالقوهي نسيئة بخلاف مختلفي الجنس على ما قالوا اهـ.

(**ويحذر فيه من أمور جرت العادة**) بين الناس (**بها وهو كراء الدار بعمارتها فذلك باطل**) إذ لو أجر داراً بعمارتها فهو فاسد (**إذ قدر العمارة مجهول ولو قدرت دراهم**) معلومة على أن يعمرها ولا يعرف ما أنفق من الدراهم وكذلك أجرها (**وشرط على المكتري أن يصرفها إلى العمارة لم يجز**) ذلك (**لأن عمله في الصرف إلى العمارة مجهول**) وإن كانت الدراهم معلومة، ثم إذا صرفها رجع بها ولو أطلق العقد ثم أذن له في الصرف إلى العمارة وتبرع به المستأجر جاز، ثم إذا اختلف في قدر ما أنفقه فقولان في أن القول قول من.

(**ومنها استئجار السلاخ**) قبل السلخ (**على أن يأخذ الجلد بعد السلخ**) لأنه لا يعرف حاله في الرقة والثخانة وسائر الصفات، (**و**)منها (**استئجار حمال الجيف بجلد الجيفة**) بعد

الجيفة، واستئجار الطحان بالنخالة أو ببعض الدقيق فهو باطل، وكذلك كل ما يتوقف حصوله وانفصاله على عمل الأجير فلا يجوز أن يجعل أجرة.

ومنها: أن يقدر في إجارة الدور والحوانيت مبلغ الأجرة، فلو قال لكل شهر دينار ولم يقدر أشهر الاجارة كانت المدة مجهولة ولم تنعقد الإجارة.

الركن الثاني: المنفعة المقصودة بالإجارة وهي العمل وحده إن كل عمل مباح معلوم يلحق العامل فيه كلفة ويتطوع به الغير عن الغير، فيجوز الاستئجار عليه، وجملة

رميها خارج البلد، (و)منها (**استئجار الطحان بالنخالة أو ببعض الدقيق فهو باطل**) لأنه حاصل بعمله بعد تمام العمل، وروي أن النبي ﷺ نهى عن قفيز الطحان، وتفسيره استئجار الطحان على طحن الحنطة بقفيز من دقيقها، وأما النخالة فلأنها مجهولة المقدار، (**وكذلك كل ما يتوقف حصوله وانفصاله على عمل الأجير فلا يجوز أن يجعل أجرة**) كما ذكر في الطحن، ونص الوجيز: ولو استأجر السلاخ بالجلد والطحان بالنخالة أو بصاع من الدقيق فسد للنهي الوارد فيه، ولأنه باع ما هو متصل بملكه فهو كبيع نصف من سهم، ولو شرط للمرتضعة جزءاً من المرتضع الرقيق بعد الفطام، ولقاطف الثمار جزءاً من الثمار المقطوفة فهو أيضاً فاسد، وإن شرط جزءاً من الدقيق في الحال أو من الثمار في الحال، فالقياس صحته وظاهر كلام الأصحاب دال على فساده حتى منعوا استئجار المرضعة على رضيع لها فيه شرط لأن حملها لا يقع على خاص ملك المستأجر.

(**ومنها: أن يقدر في إجارة الدور والحوانيت مبلغ الأجرة، فلو قال لكل شهر دينار ولم يقدر أشهر الإجارة كانت المدة مجهولة، ولم تنعقد الإجارة**). قال أصحابنا: إن أجر داراً كل شهر بدرهم صح في شهر فقط إلا أن يسمى الكل لأن كل إذا دخلت على مجهول وإفراده معلومة انصرف إلى الواحد لكونه معلوماً وفسد في الباقي للجهالة كما إذا باع صبرة من طعام كل قفيز بدرهم، فإنه يجوز في قفيز واحد بكذا كذا هنا، ولا معنى لقول من قال: إن العقد صحيح في الشهر الثاني والثالث لتعامل الناس لأن التعامل مخالف للدليل فلا يعتبر، ثم إذا تم الشهر كان لكل منهما نقض الإجارة لانتهاء العقد الصحيح بشرط أن يكون الآخر حاضراً وإن كان غائباً لا يجوز بالإجماع، وإن استأجر سنة صح وإن لم يسم أجرة كل شهر يعني بعدما سمى الأجرة جملة لأن المنفعة صارت معلومة ببيان المدة والأجرة معلومة فيصح، وإن لم يبين قسط لكل شهر كما إذا استأجر شهراً ولم يبين حصة كل يوم، فإذا صح وجب أن يقسم الأجر على الأشهر على السواء.

(**الركن الثاني: المنفعة المقصودة بالإجارة وهي العمل وحده إن كل عمل مباح يلحق العامل فيه كلفة**) أي مشقة، (**ويتطوع به الغير عن الغير فيجوز الاستئجار عليه**) ولفظ الوجيز: وبالجملة فكل منفعة متقومة معلومة مباحة تلحق العامل فيها كلفة، ويتطوع به الغير عن الغير يصح إيراد العقد عليها أي فهي شرائط خمسة: التقوم وكونها معلومة وكونها مباحة ولحوق

فروع الباب تندرج تحت هذه الرابطة ، ولكنا لا نطوّل بشرحها فقد طولنا القول فيها في الفقهيات ، وإنما نشير إلى ما تعم به البلوى ، فليراع في العمل المستأجر عليه خمسة أمور .

الأوّل : أن يكون متقوماً بأن يكون فيه كلفة وتعب ، فلو استأجر طعاماً ليزين به

الكلفة والتطوع عن الغير ، وسيأتي تفصيل ذلك قريباً ، وشرط أبو حنيفة في الإجارة أن تكون المنفعة معلومة كالأجرة لأن جهالتها تفضي إلى المنازعة وحكم الإجارة وقوع الملك في البدلين ساعة فساعة ، لأن المعقود عليه وهي المنفعة معدومة ، والقياس أن لا يجوز لما فيها من إضافة العقد إلى ما سيوجد إلا أنها أجيزت للضرورة لشدة الحاجة إليها وهي تنعقد ساعة فساعة على حسب حدوث المنافع والعين المستأجرة أقيمت مقام المنفعة في حق إضافة العقد إليها ليرتبط الإيجاب بالقبول فعمله يظهر في المنفعة ملكاً واستحقاقاً حال وجودها وهذا كالمسلم فيه ، فإن الذمة التي هي محل المسلم فيه أقيمت مقام المعقود عليه في حق جواز السلم . وقال الشافعي : تجعل المنافع المعدومة موجودة حكماً ضرورة تصحيح العقد لأن العقد يستدعي محلاً ينعقد فيه إذ الشرع حكم بالانعقاد وهو وصف العقد المنعقد ، فحكمنا بوجود المحل لينعقد العقد فيه ، وهذا لأن العقد قد لزم واللزوم وصف يثبت بالعقد ، فحكمنا بوجود المحل لينعقد العقد فيه فأنزلنا المعدوم موجوداً لذلك . وقال أصحابنا : ارتباط الإيجاب بالقبول صفة الكلامين والمحل يحتاج إليه للحكم ، وإنما اشترط وجود المحل عند الارتباط لأن الانعقاد لأجل الحكم فلا بد من تعيين المحل حتى يعمل العقد فيه فجعل الدار خلفاً عن المنفعة في حق إضافة العقد إليها ، ثم بعد ذلك عمل هذا اللفظ يتراخى إلى حين وجود المنفعة وحكم العقد وهو الملك يقبل الفصل عن العقد كما في المبيع بشرط الخيار . قالوا : وهذا أولى مما ذهب إليه الشافعي لأنه تغيير أمر حكمي بدليل شرعي وما ذهب إليه قلب الحقائق لأن المنافع معدومة حقيقة والمنفعة لا يتصور وجودها في لحظة فلا يمكن جعلها موجودة حكماً لأن الشرع لا يرد بتقدير المستحيل ، ولهذا لو أضاف العقد إلى المنفعة لا يجوز ولو أضافه إلى العين جاز بالإجماع ، والله أعلم .

(**وجملة فروع هذا الباب تندرج تحت هذه الرابطة لكنا لا نطول بشرحها**) هنا ، (**فقد طولنا القول فيها في الفقهيات**) البسيط والوسيط والوجيز والخلاصة ، (**وإنما نشير**) هنا (**إلى ما تعم به البلوى**) وتشتد إليه الضرورة ، (**فلتراع في العمل المستأجر عليه أموراً خمسة**) هذا شروع في بيان شرائط المنفعة ، وعدّها المصنف في الوجيز خمسة تقدم ذكرها إجمالاً ، وهنا تذكر تفصيلاً .

(**الأول : أن يكون متقوماً**) أي ذا قيمة ليحسن بذل المال في مقابلته ولو لم يكن متقوماً لكان بذل المال في مقابلته سفهاً فيمنع منه كما يمنع من شراء ما لا ينتفع به ويكون أيضاً متقوماً (**بأن يكون فيه كلفة وتعب**) أي نوع مشقة ، ثم فرع على هذا الشرط فروعاً فقال : (**فلو استأجر طعامه ليزين به الدكان ، أو أشجاره ليجفف عليها الثياب**) وكذا الجلوس والوقوف

الدكان أو أشجار ليجفف عليها الثياب، أو دراهم ليزين بها الدكان لم يجز، فإن هذه المنافع تجري مجرى حبة سمسم وحبة برّ من الأعيان وذلك لا يجوز بيعه، وهي كالنظر في مرآة الغير، والشرب من بئره، والاستظلال بجداره، والاقتباس من ناره. ولهذا لو استأجر بياعاً على أن يتكلم بكلمة يروج بها سلعته لم يجز. وما يأخذه البياعون عوضاً عن حشمتهم وجاههم وقبول قولهم في ترويج السلع فهو حرام، إذ ليس يصدر منهم إلا كلمة لا تعب فيها ولا قيمة لها، وإنما يحل لهم ذلك إذا تعبوا بكثرة التردد أو بكثرة الكلام في تأليف أمر المعاملة، ثم لا يستحقون إلا أجرة المثل، فأما ما تواطأ عليه الباعة فهو ظلم وليس مأخوذاً بالحق.

الثاني: أن لا تتضمن الإجارة استيفاء عين مقصودة فلا يجوز إجارة الكرم لارتفاعه

تحتها وفيه وجهان: أصحها: الجواز عند البعض لكون هذه المنافع مقصودة، (أو) استأجر (دراهم) ودنانير (ليزين بها الدكان) كل ذلك (لم يجز) في أظهر القولين لأنها لا قيمة لها على الأصح، وكذا لا يجوز إعارتها لذلك، ومن ذلك أيضاً ما لو استأجر تفاحة واحدة للشم لأن هذه المنافع (تجري مجرى حبة سمسم أو حبة بر من الأعيان، وذلك لا يجوز بيعها وهي كالنظر في مرآة الغير والشرب من بئره والاستظلال بجداره والاقتباس من ناره)، ثم فرع على قوله فيه كلفة وتعب فقال: (ولهذا لو استأجر بياعاً) أي دلالاً (على أن يتكلم بكلمة) لا تتعب وإن كانت (يروج بها سلعته لم يجز) أي لا تصلح الإجارة عليها إذ لا قيمة للكلمة التي لا تعب فيها (وما يأخذه البياعون عوضاً عن جاههم وحشمتهم وقبول قولهم في ترويج السلع فهو حرام) صرف. (إذ ليس يصدر منهم إلا كلمة لا تعب فيها ولا قيمة لها). وقال محمد بن يحيي تلميذ المصنف في شرح الوسيط: ذلك في البيع المستقر قيمته في البلد كاللحم والخبز وغيرهما، وأما ما يختلف قدر الثمن باختلاف المتعاقدين كالعبيد والثياب، فيجوز الاستئجار عليه لأن مبيعها من البياع والنداء عليها مما يختص بمزيد منفعة وفائدة، وقد يشير إلى هذا سياق المصنف هنا حيث قال:

(**وإنما يحل لهم إذا تعبوا إما بكثرة التردّد**) ذهاباً ومجيئاً (**وإما بكثرة الكلام في تأليف أمر المعاش**) مما يروج بها السلع، ولكن بشرط عرض تام على الراغبين لتلك السلعة فلو صاح ونادى وتردد ولم يعلمه الراغب فلا يحل له أخذ الأجرة أيضاً. (**ثم لا يستحقون إلا أجرة المثل**) لا زيادة، (**فأما ما تواطأ عليه الباعة**) في الأسواق (**فهو ظلم**) وتعد، (**وليس مأخوذاً بالحق**) على الوجه الذي يرضي الحق جل شأنه.

(**الثاني: أن لا تتضمن الإجارة استيفاء عين مقصود**) وإليه أشار المصنف في الوجيز بقوله: أن تكون المنفعة مقصودة لا بانضمام عين إليها، (**فلا يجوز إجارة الكرم لارتفاعه**

ولا إجارة المواشي للبنها. ولا إجارة البساتين لثمارها. ويجوز استئجار المرضعة ويكون اللبن تابعاً، لأن إفرازه غير ممكن. وكذا يتسامح بحبر الوراق وخيط الخياط، لأنهما لا يقصدان على حيالهما.

الثالث: أن يكون العمل مقدوراً على تسليمه حساً وشرعاً، فلا يصح استئجار الضعيف على عمل لا يقدر عليه، ولا استئجار الأخرس على التعليم ونحوه وما يحرم فعله

والمواشي للبنها) أو نتاجها وصوفها (**وإجارة البساتين لثمارها**) ولفظ الوجيز: أما المتقوم دون العين معناه أن يستأجر عين الكرم والبستان لثمارها والشاة للبنها ونتاجها باطل، فإنه بيع عين قبل الوجود، واستئجار الفحل للضراب فيه خلاف، والأولى المنع لأنه لا يوثق بتسليمه على وجه ينفع. (**ويجوز استئجار المرضعة لإرضاع ولده ويكون اللبن تابعاً لأن إفرازه غير ممكن**) فسومح فيه للحاجة، (**وكذا يسامح بحبر الوراق وخيط الخياط لأنهما لا يقصدان على حيالهما**) ونصه في الوجيز: أما الحبر في حق الوراق والصبغ في حق الصباغ قيل أنه كاللبن في الحضانة أي فيكون فيه خلاف، ويكون الأصح أن الحبر والصبغ يكون على المستأجر لا على الأجير، وقيل: إنه كالخيط أي فنقطع بأنه لا يجب على الوراق الحبر وعلى الصباغ الصبغ، وهذا أشهر الطرق وهذا الفرق هو الذي أشار إليه الإمام وشيخه وتبعه المصنف في كتبه.

(**الثالث: أن يكون العمل مقدوراً على تسليمه حساً وشرعاً**) ويكون المؤجر قادراً على ذلك، وإلا لم يجز بذل المال في مقابلته كما في البيع، وأشار المصنف إلى المعجوز عنه حساً بقوله: (**فلا يصح استئجار الضعيف على عمل لا يقدر عليه ولا استئجار الأخرس على التعليم**) أي تعليم القرآن (**وغيره**) وكذا استئجار من لا يحسن القرآن لقراءة القرآن، فإنه لا يجوز سواء وسع الوقت عليه بحيث يمكنه التعلم قبل التعليم أم لا. لأن المنفعة مستحقة من عينه والعين لا تقبل التأخير، وكذا لا يجوز استئجار الأعمى لحفظ المتاع لعدم قدرته عليه.

ومن فروع هذه المسألة لا تصح إجارة العبد الآبق سواء كان معروفاً مكانه أم لا، واستئجار العبد المغصوب الذي لا يقدر المؤجر ولا المستأجر على انتزاعه من يد الغاصب كما لا يصح بيعها، وأما إذا قدر المستأجر على نزعه من يد الغاصب فصحة الإجارة على الخلاف في صحة بيعه في باب البيع، ولو استأجر قطعة أرض لا ماء لها للزراعة فهو باطل، وإن استأجر للسكون فهو جائز وإن أطلق وكان في محل يتوقع الزراعة كان كالتصريح بالمزارعة، وإن كان الماء متوقعاً ولكن على الندور ففاسد بناء على الحال، وإن كان يعلم وجود الماء فصحيح، وإن كان يغلب وجود الماء بالأمطار فنص أنه فاسد نظراً إلى العجز في الحال، وقيل: إنه صحيح وإن استأجر أرضاً والماء مستو عليها في الحال ولا يعلم انحساره فهو باطل، وإن علم انحساره فهو صحيح إن تقدمت رؤية الأرض أو كان الماء صافياً لا يمنع رؤية الأرض.

فالشرع يمنع من تسليمه كالاستئجار على قلع سن سليمة أو قطع عضو لا يرخص الشرع في قطعه أو استئجار الحائض على كنس المسجد، أو المعلم على تعليم السحر أو الفحش، أو استئجار زوجة الغير على الارضاع دون إذن زوجها، أو استئجار المصوّر على تصوير الحيوانات. أو استئجار الصائغ على صيغة الأواني من الذهب والفضة فكل ذلك باطل.

ومن فروع هذه المسألة إجارة الدار للسنة القابلة فاسدة إذ لا تسلط عليه عقيب العقد مع اعتماد العقد العين خلافاً لمالك وأبي حنيفة، ولو أجره سنة ثم أجر من نفس المستأجر للسنة الثانية فوجهان. ولو قال: استأجرت هذه الدابة لأركبها نصف الطريق واترك النصف إليك قال المزني: هو إجارة إلى الزمان القابل إذ لا يتعين له النصف الأول، وقال غيره: يصح فهو كاستئجار نصف الدابة ونصف الدار، ثم أشار المصنف إلى المعجوز عنه شرعاً بقوله:

(**وما يحرم فعله فالشرع يمنع من تسليمه كالاستئجار على قلع سن سليمة**) أي كما لا يجوز إجارة الأعيان الغائبة التي لم يقدر المؤجر على تسليمها حساً كذلك لا يجوز استئجار جراح لقلع سن صحيحة، (**أو**) على (**قطع عضو**) صحيح (**لا يرخص الشرع في قطعه**) وفي معناه قلع خصية إنسان فإن كل ذلك حرام وممنوع شرعاً، ولو كانت اليد متأكلة والسن وجعة صحت وإن سكن قبل القلع انفسخت الإجارة، (**أو استئجار الحائض**) أو النفساء (**على كنس المسجد**) وخدمته فهو فاسد، لأن تسليمه شرعاً متعذر لتحريم دخولها المسجد إلى أن تطهرا فإن حاضت بعدما استأجرها للكنس انفسخت الإجارة إن وردت على عينها والمدة معينة وإن وردت على الذمة لا تنفسخ لإمكان التفويض إلى الغير أو تكنس بعد أن تطهر، (**أو**) استئجار (**المعلم على تعليم السحر**) والطلسمات وفي معناها الأوفاق والجداول (**والفحش**) وفي معناه الأهاجي والأشعار المشتملة على ذلك لأن الشرع منع عن كل ذلك، (**أو استئجار زوجة الغير على الإرضاع**) أو الحضانة (**دون إذن زوجها**) في أظهر الوجهين لكون أوقاتها مستغرقة بخدمة الزوج وحقوقه فلا تقدر على توفية ما التزمته. والوجه الثاني: يجوز لأن محل الرضاع غير محل النكاح إذ لا حق له في لبنها وخدمتها، وعلى هذا الوجه فللزوج فسخها كيلا يختل حقه، فلو آجرت نفسها للرضاع وغيره وهي غير متزوجة فزوجت في مدة الإجارة فالإجارة بحالها وليس للزوج منعها من توفية ما التزمته، كما لو آجرت نفسها بإذنه ويستمتع بها في أوقات فراغها، وإذا استأجر الولي امرأة للإرضاع فهل له منع زوجها من وطئها أم لا؟ فوجهان. أحدهما: نعم لأنه ربما تحبل فينقطع اللبن أو ينقص أو يضر الطفل[1] وبه أجاب العراقيون لأن الحبل موهوم فلا يمنع الوطء المستحق بالموهوم، وإذا منع الزوج من الوطء فلا نفقة عليه في تلك المدة. (**أو استئجار المصور على صور الحيوانات**) لأنه ممنوع شرعاً، (**أو استئجار الصائغ على صيغة الأواني من الذهب والفضة فكل ذلك باطل**) أبطله الشرع، فالمعجوز عنه شرعاً معجوز عنه حساً وأشار إلى فروع قوله حاصلاً للمستأجر بقوله.

---

(١) هكذا بالنسخ ولعل هنا سقطا اهـ مصححه.

الرابع: أن لا يكون العمل واجباً على الأجير ولا يكون بحيث لا تجري النيابة فيه عن المستأجر. فلا يجوز أخذ الأجرة على الجهاد ولا على سائر العبادات التي لا نيابة فيها إذ لا يقع ذلك عن المستأجر. ويجوز عن الحج وغسل الميت وحفر القبور ودفن الموتى وحمل الجنائز. وفي أخذ الأجرة على إمامة صلاة التراويح وعلى الأذان وعلى التصدي

(**الرابع: أن لا يكون العمل واجباً على الأجير ولا يكون بحيث لا تجري النيابة فيها عن المستأجر**) أي الشرط في الإجارة أن تكون المنفعة حاصلة للمستأجر، (**فلا يجوز أخذ الأجرة على الجهاد وعلى سائر العبادات التي لا نيابة فيها**) أي لا تجري النيابة فيها (**إذ لا يقع ذلك عن المستأجر**) بل للأجير، اعلم أنه لا يجوز الاستئجار للعبادة التي لا اعتبار بها الا بالنية كالصوم والصلاة إذ لا تدخل فيها النيابة فما لا تدخل فيه النيابة لا تصح الإجارة عليها، لأن الاستئجار إنابة خاصة ثم ما لا يعتد بالنية فيه إما من فروض الكفايات، وإما من الشعائر، اما فروض الكفايات فأنواع: منها الجهاد فمتن المحرر مشعر بأنه قابل للنيابة، ويجوز الاستئجار له، لكن الأصح أنه لا يصح استئجار المسلم له لأنه مكلف بالجهاد والذب عن الملة الحنيفية فيقع عنه، وهذا هو الذي مشى عليه المصنف هنا. وفي الوجيز: وللإمام استئجار أهل الذمة للجهاد في وجه إذ لا يقع لهم.

(**ويجوز عن الحج**) أي ويستثنى من العبادة التي لا اعتداد بها الا بالنية أمور: منها الحج فإنه يجوز النيابة فيه والاستئجار وقد تقدم في بابه، (**وغسل الميت وحفر القبور ودفن الموتى وحمل الجنائز**) أي: وكذا يجوز الاستئجار لهذه الأمور فإنها تجري فيها النيابة والإجارة لأنها أولاً تتعلق بشخص كالوارث أو بمحل كالتركة، ثم له أن يأمر غيره إن عجز بنفسه، وكذلك مؤنات هذه المذكورات تتعلق بمال الميت، فإن لم يكن له مال أصلاً أو له مال ولا وفاء فيه، فحينئذ يجب على الناس القيام بها إن لم يكن في بيت المال شيء، فحينئذ يجوز الاستئجار عليه لأن الأجير غير مقصود بفعله حتى يقع عنه.

وأما القسم الثاني الذي هو من الشعائر فقد أشار إليه المصنف بقوله: (**وفي أخذ الأجرة على إمامة صلاة التراويح وعلى الأذان وعلى التصدير للتدريس أو إقراء القرآن خلاف**) ونصه في الوجيز: واستئجار الإمام على الأذان جائز، وقيل: إنه ممنوع كالجهاد، وقيل: إنه يجوز لآحاد الناس وهو الأصح ليحصل للمستأجر فائدة معرفة الوقت، ولا يجوز الاستئجار على إمامة الصلاة الفريضة وفي إمامة التراويح خلاف والأصح منعه اهـ.

إعلم أن المذهب جواز الاستئجار على الأذان لكن المؤذن في مقابلة أي شيء يأخذ الأجرة فيه وجوه. أحدها: أنه يأخذها على رعاية المواقيت، والثاني: على رفع الصوت، والثالث: على الحيعلتين فإنهما ليسا من الأذكار، والأصح أنه يأخذها على المجموع ولا بعد على استحقاق الأجر على ذكر الله كما لا يبعد في تعليم القرآن، وأما الإمامة للصلوات المفروضة فإن الاستئجار لها ممنوع إذ

للتدريس وإقراء القرآن خلاف. أما الاستئجار على تعليم مسألة بعينها أو تعليم سورة بعينها لشخص معين فصحيح.

لا بد لكل مكلف من إقامة الصلاة، وفي الاستئجار للتراويح وسائر النوافل وجهان. أصحهما: المنع لأن الإمام مصل لنفسه ومهما يصلي يقتدي به من يشاء وإن لم ينو الإمامة، ومن جوزه ألحقه بالأذان ليتأدى الشعار، ومن ذلك أن الاستئجار للقضاء لا يصح لأن المتصدي للقضاء يتعلق بعمله أمر الناس عامة، ولأن عمله غير مضبوط، وأما الاستئجار للتدريس فقد أطلقوا المنع فيه، ولكن الظاهر ان إطلاقهم في التدريس العام لأن عمله غير عام وهو من فروض الكفاية.

(وأما الاستئجار على تعليم مسألة بعينها أو تعليم سورة بعينها لشخص معين فصحيح). قال الإمام في النهاية: لو عين شخصاً أو جماعة لتعليمهم مسألة أو مسائل مضبوطة فهو جائز. قال: والذي ذكره الأصحاب من منع الاستئجار على التدريس محمول على ما إذا استأجر رجلاً مدرساً حتى يتصدى للتدريس إقامة لعلم الشريعة من غير أن يعين له من يعلمه، فهذا امتنع بسبب أنه تصدى للأمر العام المفروض على الكفاية فكأنه بمثابة الجهاد، ولو فرضنا استئجار مقريء على هذه الصورة لكان ممتنعاً كما يمتنع استئجار المدرّس قال: وفي النفس من الاستئجار على التدريس شيء من جهة أنه يشابه الأذان إذ الغرض من كل منهما راجع إلى الناس عموماً وليس في امتياز معنى الأذان بالفرضية زيادة فقه، وامتناع الاستئجار على الجهاد إنما كان لنزوله على أهل الاستمكان نزولاً عاماً ولا متعلق له إلا الذب عن حريم الإسلام، والتدريس وإن كان يعم من وجه فهو من جهة التعلق بمن يتعلق خاص إذ على كل أحد أن يتعلم في نفسه ما يجب عليه كما يجب على كل أحد أن يعتني بمعرفة أوقات الصلاة، والمؤذن يكفي الناس ذلك فإن صار صائر إلى تجويز الاستئجار على التدريس فلا بد من إعلام على التحقيق، فإن الأذان بين في نفسه هذا كله كلام الإمام.

وأما تعلم القرآن فهو من فروض الكفايات ونفعه راجع إلى المتعلم، فيجوز الاستئجار عليه فإن كل واحد يجب عليه أن يتعلم مقداراً من القرآن تصح به صلاته من الفاتحة، فلو استأجر من يعلمه لصح لأن نفعه راجع إليه، وأما الزائد على قدر الواجب فلا نزاع في جواز الاستئجار عليه لأنه حينئذ من الشعائر التي لا تجب النية فيها، وإذا استأجر لتعليم القرآن فيقدر التعليم بالمدة كأن يقال: استأجرتك شهراً لتعلمني القرآن، أو بتعيين السورة كأن يقال: استأجرتك لتعلمني سورة كذا أو عشر كذا أو آية كذا، وقيل في الصورة الأولى أنه لا يكفي ذكر المدة بل لا بد من تعيين السورة أو الآيات لتفاوتها في التعليم والحفظ سهولة وصعوبة، وفيه وجه أنه لا يكفي ذكر المدة بل لا بد من تعيين السورة، وإذا ذكر عشر آيات كفى، وفي المهذب وجه أنه لا بد من تعيين السورة لكن يكفي إطلاق العشر فحصل في تعيين الآيات ثلاثة أوجه: التعيين وعدمه والثالث الفرق بين تعيين السورة. قال الإمام: كنت أود أن لا يصح الاستئجار للتعليم حتى يختبر حفظ المتعلم كما لا تصح إجارة الدابة للركوب حتى يعرف حال الراكب، لكن ظاهر كلام الأصحاب أنه

الخامس: أن يكون العمل والمنفعة معلوماً، فالخياط يعرف عمله بالثوب. والمعلم يعرف عمله بتعيين السورة ومقدارها. وحمل الدواب يعرف بمقدار المحمول وبمقدار

لا يشترط، وإنما يصح الاستئجار لتعليم القرآن إذا كان من يعلمه مسلماً أو كافراً يرجى إسلامه، فإن كان لا يرجى لم يعلم له القرآن كما لا يباع المصحف من الكافر.

(**الخامس: أن يكون العمل والمنفعة معلوماً**) أي يشترط في المنفعة المعقود عليها أن تكون معلومة عيناً وقدراً وصفة في الإجارة العينية، وعلم العين إما بالمشاهدة أو بالوصف السلمي، وأما القدر فالشهر أو اليوم أو بمدة عمل فإن منافع المستأجر تارة بالزمان وتارة بالمكان وتارة بمحل العمل، وتفصيله في الآدمي والأراضي والدواب.

أما الآدمي إن استؤجر لصنعة عرف بالزمان أو بمحل العقد أشار إليه المصنف فقال: (**فالخياط يعرف عمله بالثوب**) أي يستأجر الخياط يوماً أو لخياطة ثوب معين، فلو قال: استأجرتك لتخيط هذا القميص في هذا اليوم فسد لأنه ربما يتم العمل قبل اليوم أو بعده، (**والمعلم يعرف علمه بنفس السورة ومقدارها**) أو بالزمان، وهذا قد ذكر تفصيله قريباً وفيه فرعان.

الأول: إذا كان المستأجر على تعليمه يتعلم شيئاً بعد شيء ثم ينساه فهل على الأجير إعادة التعليم فيه أوجه. أحدها: أن تعلم آية ثم نسيها لم يجب تعليمها. ثانياً: وإن تعلم دون آية ونسي وجب. والثاني: أن الاعتبار بالسورة، والثالث: إن نسي في المجلس وجب إعادته وإن نسي بعده فلا، والرابع: أن الرجوع فيه إلى العرف الغالب وهو الأصح.

الثاني: عن القاضي حسين في فتاويه أن الاستئجار لقراءة القرآن على رأس القبر مدة جائز كالاستئجار للأذان وتعليم القرآن. قال الشيخ أبو محمد في الكبير: واعلم أن عود المنفعة إلى المستأجر شرط في الإجارة كما تقدم، فيجب عود المنفعة في هذه الإجارة إلى المستأجر أو ميته، لكن لا ينتفع بأن يقرأ الغير.

فإن قلت: هذا ممنوع فإن المستأجر ينتفع بالسماع من الغير، فإن الشخص يتدبر في معنى قراءة غيره أكثر مما يتدبر في معنى قراءة نفسه، اويلتذ بقراءة غيره كما يلتذ بقراءة نفسه بل أولى، وخصوصاً إذا كان القارئ حسن الصوت حسن الأداء، فإن الالتذاذ بذلك أكثر. قال: فالوجه تنزيل الاستئجار على صورة انتفاع الميت بالقراءة وذكروا له طريقتين. أحدهما: يدعو للميت عقيب القراءة، فإن الدعاء يلحق الميت وينفعه والدعاء بعد القراءة أقرب إلى الإجابة وأكثر بركة، والثاني: ذكر الشيخ عبد الكريم الشالوثي أنه إن نوى القارئ بقراءته أن ثوابها للميت لم يلحقه، لكن لو قرأ ثم جعل ما حصل من الأجر له فهذا مجعول ذلك الأجر للميت فينتفع الميت.

قلت: إن كانت القراءة على القبر فيستحق الأجر وينتفع الميت بالقراءة ويخفف عنه العذاب بذلك إن كان من أهل العذاب، ولا شك أن القارئ بقراءته قصر الميت دون نفسه، فلا بد من

المسافة، وكل ما يثير خصومة في العادة فلا يجوز إهماله. وتفصيل ذلك يطول. وإنما ذكرنا هذا القدر ليعرف به جليات الأحكام ويتفطن به لمواقع الإشكال، فيسأل فإن الاستقصاء شأن المفتي لا شأن العوام.

حصول الفائدة للميت دون نفسه، وإن كان العمل بدنياً فإن ترتب الثواب وترتبه مبني على خلوص النية، وأما قول الشيخ عبد الكريم فينتفع الميت إن أراد به أن ذلك الثواب يحصل مثل ذلك للميت وينتقل إليه بإهدائه له، فهذا مبني على صحة انتقال المعاني من نفس إلى نفس أخرى، فإن قلنا بصحته فذلك وإلا فإن أراد أنه يجعله له يحصل مثل ذلك للميت مع بقاء ذلك للقارى، فهذا أيضاً ممكن موجه ورحمة الله واسعة.

وأما الدواب، فقد أشار إليه المصنف بقوله: **(وحمل الدواب يعرف بمقدار المحمول والمسافة)** قال في الوجيز: أما الدواب فإن استؤجر للركوب عرف الأجير الراكب برؤية شخصه أو سماع صفته في الضخامة والنحافة ليعرف وزنه تخميناً ويعرف المحمل بالصفة في السعة والضيق بالوزن، فإن ذكر الوزن دون الصفة أو بالعكس ففيه خلاف، ويعرف تفاصيل المعاليق فإن شرط المعاليق مطلقاً فهو فاسد على النص لتفاوت الناس فيه خلافاً لأبي حنيفة ومالك، والمستأجر يعرف الدابة برؤيتها أو بوصفها إن أورد الإجارة على الذمة أهي فرس أم بغل أم ناقة أم حمار. وفي ذكر كيفية السير من كونه مهملجاً أو بحراً خلاف، ويعرف تفصيل السير والسرى ومقدار المنازل ومحل النزول أهو القرى أم الصحراء إذ لم يكن للعرف فيه ضبط، فإن كان فالعرف متبع، وإن استؤجر للحمل فيعرف قدره بالتحقيق إن كان حاضراً وإن كان غائباً فيتحقق الوزن بخلاف الراكب، وإن كان في الذمة فلا يشترط وصف معرفة الدابة إلا إذا كان المنقول زجاجاً أو يختلف الغرض بصفات الدابة، **(وكل ما يظن من خصومة في العادة فلا يجوز إهمالها)**.

وأما الأراضي، فلم يذكرها المصنف هنا، ونصه في الوجيز: أما الأراضي فما يطلب للسكون يرى المستأجر مواضع الغرض فينظر في الحمام إلى البيوت وبئر الماء وبسط الثياب والأتون والوقود ويعرف قدر المنفعة بالمدة، وإن آجر سنة فذاك وإن زاد فالأصح أنه جائز ولا ضبط، ولو قال: آجرتك الأرض ولم يعين للبناء والزراعة والغراس لم يجز فإنه مجهول، ولو قال: لتنتفع به ما شئت جاز، ولو قال: آجرتك للزراعة ولم يذكر ما يزرع ففيه خلاف لأن التفاوت فيه قريب، ولو قال: أكريتك ان شئت فازرعها وإن شئت فاغرسها جاز على الأصح ويتخير كما لو قال: انتفع ما شئت، ولو قال: أكريتك فازرعها واغرسها ولم يذكر القدر فهو فاسد، وقيل: إنه ينزل على النصف، ولو اكترى الأرض للبناء وجب تعريف عرض البناء وموضعه وفي تعريف ارتفاعه خلاف، **(وتفصيل ذلك يطول وإنما ذكرنا هذا القدر ليعرف به جليات الأحكام ويتفطن به لمواقع الإشكال فيسأل)** أهل العلم بذلك **(فإن الاستقصاء)** في المسائل **(شأن المفتي)** المتصدي لذلك **(لا شأن العوام)** فإنهم يكتفون بجليات الأحكام بمقتضى استعداداتهم والله أعلم.

العقد الخامس: القراض: وليراع فيه ثلاثة أركان:

العقد الخامس: القراض

هو والمضاربة لفظان يستعملان في عرف الفقهاء في عقد، وهو أن يدفع إنسان مالاً إلى غيره ليتجر فيه على أن يكون الربح بينهما على حسب ما يشترط، والمشهور أن القراض لغة أهل الحجاز مأخوذ من القرض وهو القطع سمي به لأن المالك اقتطع قطعة من ماله ودفعها إلى العامل، أو من المقارضة وهي الموازنة من قارض الشاعر الشاعر إذا وازن كل واحد صاحبه بشعره، فالمالك مقارض والعامل مقارض، والمضاربة لغة أهل العراق وسمي هذا العقد مضاربة إما لأن كل واحد منهما يضرب في الربح بسهم، وإما لما فيه من الضرب بالمال والتقليب، واحتجوا لهذا العقد بإجماع الصحابة رضوان الله عليهم، ولا بدّ للإجماع من سند وسنده أنهم في زمانه ﷺ وبعده رأوا هذه المعاملة شائعة بين المعاملين وتحققوا التقرير عليها شرعاً، وأجمعوا على ذلك فصار مجمعاً عليه، وذكر الشافعي من اختلاف العراقيين أن أبا حنيفة رحمه الله تعالى روى عن حميد بن عبد الله بن عبيد الأنصاري عن أبيه عن جده أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعطى مال يتيم مضاربة فكانت تعمل به في العراق، وروي أنّ عبد الله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب لقيا أبا موسى بالبصرة في منصرفهما من غزوة نهاوند فتسلفا منه مالاً وابتاعا به متاعاً وقدما المدينة فباعاه وربحا فيه، فأراد عمر رضي الله عنه أخذ رأس المال والربح كله، فقالا: لو تلف كان ضمانه علينا فكيف لا يكون ربحه لنا؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: يا أمير المؤمنين لو جعلته قراضاً، فقال: قد جعلته وأخذ منهما ربح النصف، فكلام عبد الرحمن مشعر بأن القراض كان مشهوراً بينهم. قال الشيخ: وأظهر ما ذكره الأصحاب في مجمل القصة ما قاله ابن سريج أن ما جرى كان قرضاً صحيحاً، وكان الربح ورأس المال لهما، لكن عمر رضي الله عنه استنزلهما عن بعض الربح واستطاب أنفسهما ولم يخالفاه، كما استطاب رسول الله ﷺ أنفس الغانمين عن سبايا هوازن لما أراد ردّها عليهم بعد قسمتها وجريان ملك الغانمين فيها. وقال العلماء: ما جرى كان قرضاً فاسداً لأن أبا موسى شرط عليهما رد المال بالمدينة، فكان قرضاً جرَّ منفعة، فيمكن أنهما اشتريا الأمتعة بعين رأس المال، ويمكن أنهما اشتريا الامتعة في الذمة، فالملك مع الربح لهما، لكن لما انفقا مال بيت المال في أثمان الأمتعة رأى عمر استطابة أنفسهما عن بعض الربح. وعن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه أن عثمان رضي الله عنه أعطاه مالاً مقارضة، وأيضاً عن علي وابن مسعود وابن عباس وجابر وحكيم بن حزام رضي الله عنهم تجويز المضاربة، وأيضاً فإن السنّة النبوية وردت ظاهرة في المساقاة، وإنما جوّزت المساقاة من حيث الحاجة من حيث أن مالك النخيل قد لا يحسن تعهدها وقد لا يتفرغ ومن لا يحسن العمل قد لا يملك ما يعمل فيه، وهذا المعنى لما كان موجوداً في القراض قاسوه عليها وأجازوها، وهذا المجموع مع شهرة ذلك بينهم يصلح أن يكون سنداً للإجماع وسبباً لإجماعهم وتلقي الأمة بالقبول دليل واضح على الإجماع هذا تقرير كلام أصحاب الشافعي رضي الله عنه.

الركن الأول: رأس المال: وشرطه أن يكون نقداً معلوماً مسلماً إلى العامل فلا يجوز القراض على الفلوس ولا على العروض، فإن التجارة تضيق فيه. ولا يجوز على

وقال أصحابنا: المضاربة شركة بمال من جانب وعمل من جانب، والمراد بالشركة الشركة في الربح حتى لو شرطا فيها الربح لأحدهما لا تكون مضاربة. وقيل: هي عبارة عن دفع المال إلى غيره ليتصرف فيه ويكون الربح بينهما على ما شرطا، فيكون الربح لرب المال بسبب ماله لأنه نماء ملكه وللمضارب باعتبار أنه تسبب لوجود الربح وهي مفاعلة من الضرب في الأرض وهو السير. قال الله تعالى: ﴿وآخرون يضربون في الأرض﴾ [المزمل: ٢٠] يعني الذي يسافرون للتجارة وسمي هذا العقد بها لأن الضارب يسير في الأرض غالباً لطلب الربح، ولهذا قال الله تعالى: ﴿يبتغون من فضل الله﴾ [المزمل: ٢٠] وهو الربح، وأهل الحجاز يسمون هذا العقد مقارضة وهو من القرض لأن صاحب المال يقطع قدراً من ماله ويسلمه للعامل، وأصحابنا اختاروا لفظ المضاربة موافقة لما تلونا من نظم الآية. وهي مشروعة لشدة الحاجة إليها من الجانبين، فإن من الناس من هو صاحب مال ولا يهتدي إلى التصرف، ومنهم من هو بالعكس فشرعت لتنتظم مصالحهم، فإنه ﷺ بعث والناس يتعاملونه فقررهم عليها وتعاملتها الصحابة. ألا ترى أن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه كان إذا بعث مالاً مضاربة شرط عليه أن لا يسلك به بحراً، وأن لا ينزل وادياً ولا يشتري ذات كبد رطب، فإن فعل ذلك ضمن، فبلغ رسول الله ﷺ فاستحسنه فصارت مشروعة بالسنّة والإجماع اهـ.

(**وفيه ثلاث أركان**) أي أركان صحته ثلاثة ونص الوجيز ستة وزاد على الثلاثة الصيغة والعاقدين وسيأتي الكلام على ذلك.

(**الركن الأوّل: المال: وشرطه أن يكون نقداً معلوماً مسلماً إلى العامل**) ولفظ الوجيز: وشرائطه أربعة وهي أن يكون نقداً معيناً معلوماً مسلماً، وهكذا هو في المحرر، ثم أشار إلى محترزات القيود فقال: (**فلا يجوز القراض على الفلوس ولا على العروض فإن التجارة تضيق فيه**) أي يشترط في المال المدفوع إلى العامل في القراض أن يكون نقداً وهو الدراهم والدنانير المضروبة، وذلك لمعنيين: أحدهما: أن القراض عقد معاملة مشتملة على الغرر لكون العمل فيه غير مضبوط والربح غير موثوق به، وإنما جوّزت للحاجة فيختص بما يسهل التجارة به وهو النقدان، والثاني: ان النقدين ثمنان لا يختلفان بالأزمنة والأمكنة إلا قليلاً ولا يقوّمان بغيرهما وغيرهما يقوّم بهما، والعروض تختلف قيمتها فلو جعل العروض رأس مال يلزم أحد الأمرين إما أخذ المالك جميع الربح، أو أخذ العامل بعض رأس المال فبقيد النقدية احترز عن التبر والحلى وكل ما ليس بمضروب لأنها مختلفة القيمة كالعروض، والعروض لا يجوز القراض بها لما ذكرنا من اختلاف قيمتها، ولأنه لو جعل العروض والحلى والتبر رأس مال لوجب وقت الرد ردّ مثله إن شرط ذلك أو ردّ قيمته، فربما لا يوجد مثل ذلك أو يوجد لكن بقيمة أرفع فيحتاج العامل إلى صرف جميع ما معه في تحصيل رأس المال، فيذهب الربح ورأس المال، وإن شرط رد القيمة فلا يجوز قيمة يوم

....

المفاصلة لأنه لدى العقد غير معلوم، ولأنه قد تكون قيمته حال العقد درهماً ووقت المفاصلة عشرة أو بالعكس، فيؤدي إما إلى ضرر المالك أو ضرر العامل، ولا يجوز على الدراهم والدنانير المغشوشة لأنها نقد وعرض. وحكى الإمام وجهاً أنه يجوز القراض على المغشوش إعتباراً برواجه، وادعى الوفاق على امتناع القراض على الفلوس، لكن صاحب التتمة ذكر فيها الخلاف أيضاً، وعلم في الوجيز على قوله: ولا على الدراهم المغشوشة بالحاء والواو اشارة إلى خلاف أبي حنيفة، والوجه الذي قدمناه عن الإمام، قال شارح المحرر، قال أبو حنيفة: يجوز على المغشوش إذا لم يكن الغش أكثر، وعلى قياس قوله: إن كان لدى الصفقة قدر الغش في المغشوش معلوماً، وقدر الخالص أيضاً كذلك لا بأس.

قلت: وهذا الذي نسبه إلى أبي حنيفة هو قول لمحمد، وأمّا عند أبي حنيفة إنما يصح المضاربة بما تصح به الشركة وهي الدراهم والدنانير لا غير، ووافقه أبو يوسف.

وقال ابن أبي ليلى: تصح المضاربة في المكيل والموزون لأنها من ذوات الأمثال فيمكن تقدير رأس المال بمثل المقبوض. وقال مالك: تجوز بالعروض لأنها متقوّمة يسترىح عليها بالتجارة عادة كالنقدين فيما هو المقصود بالمضاربة، وأمكن تقدير رأس المال بالقيمة إذ هي متقوّمة، ولهذا تبقى المضاربة عليها، فكذا يجوز الابتداء بها، ولنا أنه ﷺ نهى عن ربح ما لم يضمن، والمضاربة بغير النقود تؤدي إليه لأنها أمانة في يد المضارب، وربما زادت قيمتها بعد الشراء فإذا باعها شركه في الربح فحصل ربح ما لم يضمن إذ المضارب يستحق نصيبه من غير أن يدخل شيء في ضمانه بخلاف النقود: فإنها عند الشراء بها يجب الثمن في ذمته لأنها لا تتعين بالتعيين فما يحصل له بذلك فهو ربح ما ضمن والمكيل والموزون عروض. ألا ترى أنها تتعين بالتعيين كأوّل تصرف يكون فيها بيع، وقد يحصل بهذا البيع ربح بأن يبيعه ثم يرخص سعره بعد ذلك فيظهر ربحه بدون الشراء، فيكون هذا استئجاراً على البيع بأجرة مجهولة فيكون باطلاً كما في العرض، ولو دفع إليه عرضاً وقال: بعه واعمل بثمنه مضاربة جاز. وقال الشافعي: لا يجوز لأن فيه إضافة عقد المضاربة إلى ما بعد البيع وقبض الثمن، ولنا أنه وكله ببيع العروض أولاً وهو كبيعه بنفسه، ثم عقد المضاربة على الثمن المقبوض وهو كالمقبوض في يده فوجب القول بجوازه، كما إذا قال له: بع هذا العبد واشتر بثمنه هذا العبد لأن المضاربة ليس فيها إلا توكيل وإجارة، وكل ذلك قابل للإضافة على الانفراد، فكذا عند الاجتماع وهذا لما عرف أن الإضافة إلى الزمان المستقبل غير التعليق بالشرط. ألا ترى أن الإضافة سبب للحال دون التعليق، ولو دفع إليه العرض على أن قيمته ألف درهم مثلاً ويكون ذلك رأس المال فهو باطل لأن القيمة تختلف باختلاف المقوّمين فلا يمكن ضبطها فلا يصلح رأس المال والله أعلم.

قال المصنف في الوجيز: واحترزنا بالمعين عن القراض على دين في الذمة ولو عين وأبهم وقال:

صرة من الدراهم، لأن قدر الربح لا يتبين فيه، ولو شرط المالك اليد لنفسه لم يجز لأن فيه تضييق طريق التجارة.

قارضتك على أحد هذين الالفين والآخر عندك وديعة وهما في كيسين متميزين ففيه جهان، ولو كان النقد وديعة في يده أو غصباً وتقارضا عليه صح، وفي انقطاع ضمان الغصب خلاف اهـ.

وقال صاحب المحرر: الشرط الثالث أن يكون المال المدفوع إليه معيناً، فلو قارض على دراهم غير معينة ثم أحضرها في المجلس وعينها حكى الإمام عن القاضي القطع بالجواز كما في الصرف ورأس مال السلم، وأورد صاحب التهذيب المنع وهو ظاهر مفهوم المحرر، فلا يجوز أن يقارض المال مع العامل بدين له في ذمة الغير لأنـا إذا لم نجوز القراض على العروض لعسر التجارة والتصرف فيها، ففي الدين أولى بالمنع لأنه أعسر من العروض، فلو قبض العامل وتصرف فيه لم يستحق الربح المشروط بل الجميع لمالك وللعامل أجر مثل التصرف، وكذا لا يجوز أن يقارض صاحب الدين المديون لأنه إذا لم يصح والدين على الغير فلان لا يصح والدين عليه كان أولى لأن المأمور لو استوفى ما على غيره يملكه الآمر وصح القبض وما على المأمور لا يصير للمالك بعزله من ماله وقبضه للآمر.

فصل

وقال أصحابنا: ولو قال له اقبض ديني من فلان واعمل مضاربة جاز لأن هذا توكيل بالقبض وإضافة للمضاربة إلى ما بعد قبض الدين، وذلك جائز بخلاف ما إذا قال: اعمل بالدين الذي لي عليك حيث لا تجوز المضاربة لأن المضاربة توكيل بالشراء والتوكيل بالشراء بدين في ذمة الوكيل لا يصح حتى يعين البائع المبيع عند أبي حنيفة قبل التوكيل بالكلية حتى لو اشترى كان للمأمور، فكذا لا يصح التوكيل بقبض ما في ذمة نفسه فلا تتصوّر المضاربة فيه، وعند أبي يوسف ومحمد يصح التوكيل بالشراء بما في ذمة الوكيل من غير تعيين ما ذكرنا حتى يكون مشترياً للآمر، لكن المشتري عروض فلا تصح المضاربة بها على ما بينا والله أعلم.

وأشار إلى المحترز من قيد المعلوم بقوله: **(ولا يجوز على صرة من الدراهم)** أي يشترط في القراض أن يكون رأس المال معلوماً للمالك والعامل لدى العقد، فلـو قارض على صورة مجهولة القدر من الدراهم لم يجز، **(لأن قدر الربح لا يتبين فيها)** فجهل رأس المال يؤدي إلى جهل الربح، وهذا بخلاف رأس مال السلم فإنه يجوز أن يكون مجهولاً على أحد القولين، لأن السلم لا يعقد للفسخ، وأشار إلى المحترز من قيد المسلم بقوله: **(ولو شرط المالك اليد لنفسه لم يجز)** أي يشترط في القراض أن يكون رأس المال مسلماً إلى العامل، ويكون العامل مستقلاً باليد عليه والتصرف فيه فلا يجوز أن يشترط المالك أن يكون رأس مال القراض عنده وهو يوفي الثمن منه إذا اشترى العامل شيئاً، أو شرط أن يراجعه العامل في التصرفات، أو يراجع مشرفاً أشرفه عليه المالك فإن شرط هذه الشروط فسد القراض **(لأنه يضيق طريق التجارة)** لأنه قد لا يجد المالك

....

والمشرف لدى الحاجة أولا يساعده على رأيه فيضيق الأمر على العامل والقراض شرع لتمهيد طرق التجارة وتوسيعها، ولو شرط أن يعمل معه غلام المالك جاز على أصح الوجهين، وقيل: قولين لأن العبد ماله يدخل تحت اليد ولمالكه اعارته وإجارته، فإذا ضمه إلى العامل فقد جعله معيناً وخادماً له فتصرفه يقع للعامل تبعاً لتصرفه، والثاني :لأن يده يد سيده فكما لو شرط عمل نفسه في موضع الخلاف ما إذا لم يصرح بحجر العامل، فأما إذا شرط أن يعمل معه غلامه ولا يتصرف هو دونه أو يكون بعض المال في يده والبعض في يد الغلام فذلك فاسد لا محالة، وإذا كان ما شرط عمل الغلام ولكن شرط أن يكون الربح أثلاثاً فهو جائز فكأنه شرط أن يكون الثلثان له والثلث للعامل نص عليه في المختصر.

فصل

قال أصحابنا :ويدفع المال إلى المضارب، ولا بد له من ذلك لأن المضاربة فيها معنى الإجارة لأن ما يأخذه مقابل بعمله والمال محل العمل فيجب تسليمه كالإجارة الحقيقيه، ولأن المال أمانة في يده فلا يتم إلا بالتسليم كالوديعة، وهذا بخلاف الشركة حيث لا يشترط فيها تسليم المال إلى الآخر لأن الشركة انعقدت على العمل منهما فشرط[1] يدرب المال فيها يخرج العقد من أن يكون شركة ولا كذلك المضاربة، لأن المال فيها من أحد الجانبين والعمل من الآخر، فلا بدّ من تسليم المال إلى العامل وتخليصه له ليتمكن من العمل والتصرف فيه، وشرط العمل على رب المال ينافي ذلك فلا يجوز سواء كان المال عاقداً أو غير عاقد كالصغير والمعتوه لأن يدهما على مالهما بجهة الملك كالكبير فبقاء يدهما يمنع كونه مسلماً إلى المضارب، وكذا أحد الشريكين إذا دفع المال مضاربة فشرط أن يعمل شريكه مع المضارب لأن للشريك فيه ملكاً فيمنع يده من تسليمه إلى المضارب وإن لم يكن العاقد مالكاً أو شرط أن يتصرف في المال مع المضارب فإن كان العاقد ليس بأهل المضاربة في ذلك المال تفسد، كالمأذون يدفع ماله مضاربة ويشترط عمله مع المضارب لأن التصرف فيه إليه، واليد ثابتة له في هذا المال ويده يد نفسه، فصار كالمالك فيما يرجع إلى التصرف فكان قيام يده مانعاً لصحة المضاربة، وإن كان العاقد ممن يجوز أن يأخذ مال المضاربة لم تفسد المضاربة كالأب والوصي إذا دفعا مال الصغير مضاربة، وشرطا أن يعملا بأنفسهما مع الضارب بجزء من الربح فهو جائز، لأنهما لو أخذ ماله مضاربة ليعملا بأنفسهما بالنصف صح، فكذا إذا شرطا عملهما مع المضارب بجزء من الربح لأن كل مال يجوز أن يكون المرء فيه مضارباً وحده جائز أن يكون فيه مضارباً مع غيره، وهذا لأن تصرف الأب والوصي واقع للصغير حكماً بطريق النيابة، فصار دفعه كدفع الصغير وشرطه كشرطه فتشترط التخلية من قبل الصغير، لأنه هو رب المال وقد تحققت، وإن دفع العبد المأذون ماله مضاربة وشرط عمل مولاه مع المضارب ينظر، فإن لم يكن عليه دين فالمضاربة جائزة عند أبي حنيفة لأنه لا حق للمولى فيه فصار كالاجنبي والمكاتب إذا دفع ماله

---

(١) هنا بياض بالأصل.

الركن الثاني: الربح: وليكن معلوماً بالجزئية بأن يشترط له الثلث أو النصف أو

مضاربة وشرط عمل مولاه معه لا يفسد مطلقاً لأنه لا يملك ما في يده، فصار كالأجنبي سواء كان عليه دين أو لم يكن، والله أعلم.

(**الركن الثاني: الربح**): وشرائطه أربعة، واقتصر المصنف هنا على ذكر الشرطين فقال: (**وليكن معلوماً بالجزئية**) ونصه في الوجيز: وهي أن يكون مخصوصاً بالعاقدين مشتركاً معلوماً بالجزئية لا بالتقدير. قال: وعنينا بالخصوص أنه لو أضيف جزء من الربح إلى ثالث لم يجز، وبالاشتراك أنه لو شرط الكل للعامل أو للمالك فهو فاسد خلافاً لمالك وأبي حنيفة. قال شارح المحرر: ويشترط في الربح أن يكون مختصاً بالمتعاقدين أي المالك والعامل، فلا يجوز أن يشترط شيئاً من الربح الثالث وهما مشتركان في الربح، فإن قال: قارضتك على أن يكون ثلث الربح لك وثلثه لابني أو لأبي لم يصح القراض، لأن الثالث ليس بعامل ولا مالك إلا أن يشترط مع الثالث العمل مع العامل، فحينئذ يكون قراضاً مع الاثنين، ولو شرط الكل للعامل أو للمالك ففيه وجهان. وقيل: إنه فاسد رعاية للفظ والربح كله للمالك وللعامل أجرة المثل، وقيل إنه قراض صحيح رعاية للمعنى وهو مروي عن أبي حنيفة، وعن مالك أنه يصح القراض في الصورتين، ويجعل كأن الآخر وهب نصيبه من المشروط له، ولو قال: خذ هذه الدراهم وتصرف فيها والربح كله لك فهو قرض صحيح عند ابن سريج، والأكثرين بخلاف ما لو قال: قارضتك على أن الربح كله لك، لأن اللفظ يصرح بعقد آخر. وقال الشيخ أبو محمد: لا فرق بين الصورتين، وعن القاضي الحسين: إن الربح والخسران للمالك وللعامل أجرة المثل ولا يكون قرضاً لأنه لم يملكه، ولو قال: تصرف فيها والربح كله لي فهو إبضاع، والربح والخسران للمالك وللعامل أجرة المثل هكذا نقله في الكبير عن التهذيب. والظاهر من قواعد المذهب أن الحق مع القاضي لأن الصيغة ليست بصيغة القراض الصحيح، فإما قراض فاسد أو إبضاع فاسد، فعلى التقديرين يكون الربح كله للمالك والخسر عليه أيضاً وليس للعامل إلا أجرة المثل لأن عمله ما وقع مجاناً.

ثم بين المصنف قوله معلوماً بالجزئية وهما شرطان بقوله: (**بأن يشترط له الثلث أو النصف أو شيئاً**) فلو قال: لك من الربح ما شرطه فلان لفلان فإنه مجهول، ولو قال: على أن الربح بيننا ولم يقل نصفين، فأظهر الوجهين الصحة وتنزيل البينة على المناصفة، كما لو قال: هذه الدار بيني وبين زيد يكون إقراراً بالمناصفة، والوجه الثاني الفساد لأنه لم يبين ما لكل واحد منهما فأشبه ما إذا شرط أن يكون الربح بينهما أثلاثاً ولم يبين من له الثلث ومن له الثلثان، ولو قال: قارضتك على أن نصف الربح لي وسكت عن جانب العامل لم يصح على أصح الوجهين، وبه قال المزني والوجه الثاني: أنه يصح، وبه قال ابن سريج. فإن قال: قارضتك على ان النصف لك وسكت عن نفسه، فوجهان أيضاً أصحهما الصحة، وما أضاف إلى العامل يكون له والنصف الآخر يكون للمالك بحكم الأصل، والوجه الثاني: وجه ضعيف أنه لا يجوز حتى تجري الإضافة إلى الجانبين، فعلى الوجه الأصح لو قال: على أن لك النصف ولي السدس وسكت عن الباقي صح، وكان الربح بينهما

ما شاء، فلو قال: عليَّ أن لك من الربح مائة والباقي لي لم يجز إذ ربما لا يكون الربح أكثر من مائة فلا يجوز تقديره بمقدار معين بل بمقدار شائع.

الثالث: العمل: الذي على العامل وشرطه أن يكون تجارة غير مضيقة عليه بتعيين وتأقيت، فلو شرط أن يشتري بالمال ماشية ليطلب نسلها فيتقاسمان النسل أو حنطة فيخبزها ويتقاسمان الربح لم يصح، لأن القراض مأذون فيه في التجارة وهو البيع والشراء وما يقع من ضرورتها فقط. وهذه حرف ـ أعني الخبز ورعاية المواشي ـ ولو ضيق عليه

بالسوية كما لو سكت عن جميع النصف الآخر، ثم هذا الذي تقدم يتعلق بالشرط الأول وهو كون الربح معلوماً.

وأما الشرط الثاني وهو كونه معلوماً بقيد الجزئية فأشار إليه بقوله: (**فلو قال:**) قارضتك (**على أن لك من الربح مائة**) أو درهم أو لا درهم، (**والباقي لي**) أو لك أو بيننا (**لم يجز إذ ربما لا يكون الربح أكثر من مائة**) فيلزم اختصاص أحدهما بكل الربح وذلك خلاف أصل الباب، (**فلا يجوز تقديره بمقدار معين بل بمقدار شائع**)، وهو موافق لما قاله اصحابنا لا تصح المضاربة إلا إذا كان الربح بينهما مشاعاً لأن الشركة تتحقق له حتى لو شرطا لأحدهما دراهم مسماة تبطل المضاربة لأنه يؤدي إلى قطع الشركة على تقدير أن لا يزيد الربح على المسمى. قالوا: وكل شرط يوجب جهالة الربح يفسدها، وإلاَّ لا. والذي يؤدي إلى جهالة الربح من الشروط أن يشترط رب المال على المضارب أن يدفع إليه أرضه ليزرع سنة أو داره ليسكنها سنة، وذلك مفسد لأنه جعل بعض الربح عوضاً عن عمله والبعض أجرة داره أو أرضه، ولا يعلم حصة العمل حتى تجب حصته ويسقط ما أصاب منفعة الدار، ولو شرط ذلك على رب المال للمضارب صح العقد وبطل الشرط لأنه لا يفضي إلى جهالة حصة العمل ونصيبه من الربح مقابل بعمله لا غير، ولا جهالة فيه لأن الكلام فيما إذا شرط له جزءاً معلوماً من الربح شائعاً، ثم هو شرط لا يقتضيه العقد فيبطل هو دونها لأن المضاربة لا تبطل بالشروط الفاسدة كالوكالة والهبة، لأن صحتها متوقفة على القبض كالهبة وشرط الوضيعة وهو الخسران على رب المال لأنه ما فات جزء من المال بالهلاك يلزم صاحب المال دون غيره والمضارب أمين فيه، فلا يلزمه بالشرط فصار الأصل فيه أن كل شرط يوجب الجهالة في الربح أو قطع الشركة فيه مفسد، ومالا فلا والله أعلم.

(**الثالث: العمل: الذي على العامل**) وهو عوض الربح (**وشرطه أن يكون بتجارة غير مضيقة عليه بتعيين وتأقيت**) فهي شروط ثلاثة، واحترز بالتجارة عن الطبخ والخبز والحرف، (**فلو شرط أن يشتري بالمال ماشية ليطلب نسلها فيتقاسمان النسل، أو حنطة فيخبزها ويتقاسمان الربح لم يصح**) عقد القراض، (**لأن القراض مأذون فيه في التجارة وهو البيع والشراء**) أي الاسترباح بهما (**وما يقع من ضرورتها فقط**) والمراد بقوله: ما يقع الخ لواحق

وشرط أن لا يشتري إلا من فلان أو لا يتجر إلا في الخز الأحمر، أو شرط ما يضيق باب التجارة فسد العقد، ثم مهما انعقد فالعامل وكيل فيتصرف بالغبطة تصرف الوكلاء،

التجارة كالنقل والكيل والوزن، فإن هذه الأعمال وإن كان العامل يأتي بها فليس ذلك كالطحن والخبز ورعاية المواشي، فإنها من توابع التجارة ولواحقها التي أنشىء العقد لها، ﴿ **وهذه حرف - أعني الخبز ورعاية المواشي -**) وما يشبهها، وأشار إلى محترز الشرط الثاني بقوله: (**ولو ضيق عليه وشرط أن لا يشتري إلا من فلان**) وعين شخصاً للمعاملة معه، (**وكذا**) لو قال: (**لا يتجر إلا مع الخز الأحمر**) أو الأدكن والخيل الأبلق، (**أو ما يضيق باب التجارة فسد العقد**) لأنه تضييق، ولو عين جنس الخز أو البرجاز لأنه معتاد، وفي تعيين الشخص للمعاملة وجه في المذهب أنه لا يفسد العقد وهو مذهب أبي حنيفة ومالك، ولم يشر المصنف إلى محترز الشرط الثالث الذي هو التأقيت، وقد ذكره في الوجيز حيث قال: ولو ضيق بالتأقيت إلى سنة مثلاً ومنع من البيع بعدها فهو فاسد، فإنه قد لا يجوز بوناً قبلها، وإن قيد الشراء وقال: لا تشتر بعد السنة ولك البيع فوجهان: أصحهما: الجواز إذ المنع عن الشراء مقدور له في كل وقت فأمكن شرطه، وان قال: قارضتك سنة مطلقاً فعلى أي القسمين ينزل؟ فيه وجهان. أصحهما: عدم الجواز.

تنبيه:

اقتصر المصنف على الأركان الثلاثة لصحة القراض، واكتفى بها عن ذكر الثلاثة الأُخر التي هي الصيغة والعاقدان كما تقدم ذكرها في البيوع، والمراد بالصيغة أن يقول: قارضتك أو ضاربتك أو عاملتك على أن الربح بيننا نصفين، فيقول: قبلته. ولو قال: على أن النصف لي وسكت عن العامل فسد، وبالعكس جاز وقد أشرنا إليه قريباً. وأما العاقدان؛ فلا يشترط فيهما إلا ما يشترط في الوكيل والموكل نعم لو قارض العامل غيره بمقدار مما شرطه له بإذن المالك ففيه وجهان. أصحهما: عدم الجواز لأن وضع القراض أن يدور بين عامل ومالك، ولو كان المالك مريضاً وشرط ما يزيد على أجرة المثل للعامل لم يحسب من الثلث لأن التفويت هو المقيد بالثلث والربح غير حاصل، وفي نظيره في المساقاة خلاف لأن النخيل قد يثمر بنفسه فهو كالحاصل، ولو تعدّد العامل واتحد المالك أو بالعكس فلا حرج، ومهما فسد القراض بفوات شرط نفذ التصرفات وسلم كل الربح للمالك، ففي استحقاقه الأجرة وجهان. لأنه لم يطمع في شيء أصلاً، ثم أشار المصنف إلى حكم القراض الصحيح وله خمسة أحكام أشار إلى الحكم الأوّل بقوله.

(**ثم مهما انعقد فالعامل**) في مال القراض (**وكيل**) أي كالوكيل (**فيتصرف بالغبطة**) والمصلحة (**تصرف الوكلاء**) فلا يتصرف بالغبن ولا بالنسيئة بيعاً وشراء إلا بإذن خلافاً لأبي حنيفة كذا في الوجيز، وبيانه: أن الغبطة والمصلحة قد تقتضي التسوية بين العامل والوكيل، وقد

....

تقتضي الفرق بينهما فلا يبيع العامل ولا يشتري بالغبن كالوكيل بلا فرق ولا يبيع نسيئة بلا إذن ولا يشتري أيضاً لأنه ربما يهلك رأس المال فتبقى العهدة متعلقة بالعامل، فإن أذن بالبيع نسيئة ففعل وجب عليه الاشهاد ويضمن لو تركه، ولا يحتاج إلى الإشهاد في البيع حالاً لإمكانه حبس المبيع إلى استيفاء الثمن، بل عليه ذلك حتى لو سلم قبل استيفاء الثمن ضمن كالوكيل، فإن أذنه المالك في تسليم المبيع قبل قبض الثمن سلمه ولا يلزم الإشهاد ولا ضمان عليه كالوكيل، ثم قال في الوجيز: ويبيع بالعرض فإنه التجارة ولكل واحد منهما الرد بالعيب، فإن تنازعا فيقدم جانب الغبطة ولا يعامل العامل المالك ولا يشتري بمال القراض بأكثر من رأس المال، فإن اشترى لم يقع للقراض وانصرف إليه إن أمكن، ولو اشترى من يعتق على المالك لم يقع عن المالك فإنه نقيض التجارة، ولو اشترى زوجة المالك فوجهان. والوكيل بشراء عبد مطلق إن اشترى من يعتق على الموكل فيه وجهان. والعبد المأذون إن قيل له اشتر عبداً فهو كالوكيل، وإن قيل: اتجر فهو كالعامل وفيه وجه أنه كالوكيل أيضاً، وبه قال أبو حنيفة، وإن اشترى العامل قريب نفسه ولا ربح في المال صح، فإن ارتفعت الأسواق وظهر ربح، وقلنا يملك بالظهور عتق حصته، ولم يسر، وفيه وجه أنه يسري وبه قال الأكثرون، وإن كان في المال ربح وقلنا لا يملك بالظهور صح وما عتق، وإن قلنا يملك ففي الصحة وجهان لأنه مخالف للتجارة، فإن صح عتق حصته وسرى إلى نصيب المالك لأنه في الشراء مختار وغرم له حصته هذا الذي ذكرناه يتعلق بالحكم الأوّل من أحكام القراض الصحيح.

الحكم الثاني: أنه ليس لعامل القراض أن يقارض عاملاً آخر بغير إذن المالك، **وفي صحته** بالإذن خلاف فإن فعل بغير الإذن وكثرت التصرفات والربح فعلى الجديد الربح كله للعامل الأوّل، ولا شيء للمالك، وللعامل الثاني أجر مثله على العامل الأوّل إذ الربح على الجديد للغاصب، والعامل الأوّل هو الغاصب الذي عقد العقد له، وقيل: كله للعامل الثاني فإنه الغاصب، وعلى القديم يتبع موجب الشرط للمصلحة وعسر إبطال التصرفات، فللمالك نصف الربح والنصف الآخر بين العاملين نصفين كما شرط، وهل يرجع العامل الثاني بنصف أجر مثله لأنه كان طمع في كل النصف من الربح ولم يسلم له؟ فيه وجهان. أظهرهما: أنه لا يرجع.

الحكم الثالث من أحكام القراض الصحيح: **أنه ليس للعامل أن يسافر بمال القراض إلا بإذن**، وهذا قد تأتي الإشارة إليه في سياق المصنف قريباً.

الحكم الرابع: اختلف القول في أنه يملك الربح بمجرد الظهور أم يقف على المقاسمة، وهذا أيضاً قد تأتي الإشارة إليه قريباً في سياق المصنف.

الحكم الخامس: الزيادة العينية كالثمرة والنتاج محسوب من الربح، وهو مال القراض. وكذا بدل منافع الدواب ومهر وطء الجواري حتى لو وطيء السيد كان مسترداً مقدار العقر، وأما النصفان فما يحصل بانخفاض سوق أو طرئان عيب ومرض فهو خسران يجب جبره بالربح، وما

ومهما أراد المالك الفسخ فله ذلك فإذا فسخ في حالة والمال كله فيها نقد لم يخف وجه القسمة ، وإن كان عروضاً ولا ربح فيه رد عليه ولم يكن للمالك تكليفه أن يرده إلى النقد لأن العقد قد انفسخ وهو لم يلتزم شيئاً ، وإن قال العامل أبيعه ، وأبى المالك ، فالمتبوع رأي المالك ، إلا إذا وجد العامل زبوناً يظهر بسببه ربح على رأس المال ، ومهما كان ربح فعلى العامل بيع مقدار رأس المال بجنس رأس المال لا بنقد آخر حتى يتميز الفاضل ربحاً فيشتركان فيه ، وليس عليهم بيع الفاضل على رأس المال ، ومهما كان رأس السنة فعليهم تعرف قيمة المال لأجل الزكاة ، فإذا كان قد ظهر من الربح شيء فالأقيس أن زكاة نصيب العامل على العامل ، وأنه يملك الربح بالظهور وليس للعامل أن يسافر

يقع باحتراق وسرقة وفوات عين فوجهان . أصحهما : انه من الخسران كما أن زيادة العين من الربح والله أعلم .

ثم أشار المصنف إلى حكم التفاسخ والتنازع وأنه ينفسخ أحدهما وبالموت والجنون كالوكالة فقال : **(ومهما أراد المالك الفسخ فله ذلك)** أي يجوز له الفسخ ، **(فإذا فسخ في حالة والمال كله فيها نقد لم يخف)** أمره ولا **(وجه القسمة ، وإن كان عرضاً)** فعلى العامل بيعه إن كان فيه ربح ليظهر نصيبه **(و)** إن كان **(لا ربح فيه)** فوجهان . أحدهما : ما أشار إليه بقوله : **(ردّ عليه)** أي في عهدته أن يرد كما أخذ ، **(ولم يكن للمالك تكليفه أن يرده إلى النقد لأن العقد قد انفسخ وهو لم يلتزم شيئاً)** ، وأظهرهما أنه على العامل بيعه ، **(فإن)** لم يكن ربح ورضى المالك به و **(قال العامل : أبيعه ؟ وأبى المالك)** ذلك **(فالمتبوع رأي المالك)** ولم يكن للعامل بيعه **(إلا إذا وجد العامل زبوناً)** أي مشترياً سمي بذلك لأنه يزبن غيره أي يدحضه عن أخذ المبيع **(يظهر بسببه ربح على رأس المال)** في أظهر الوجهين ، **(ومهما كان الربح فعلى العامل بيع مقدار رأس المال بجنس رأس المال لا بنقد آخر حتى يتميز الفاضل ربحاً فيشتركان فيه ، وليس عليه بيع الفاضل على رأس المال)** يعني مهما باع العامل قدّر رأس المال وجعله نقداً فالباقي مشترك بينهما وليس عليه بيعه ، وإن ردّ إلى نقد لا من جنس رأس المال لزمه الرد إلى جنسه ، فلو مات المالك فلوارثه مطالبة العامل بالتنضيض ، فإن كان في المال ربح أخذ بقدر حصته من ربحه عند القسمة والباقي يتبع فيه موجب الشرط ، وإن كان عرضاً ففي جواز التقدير عليه وجهان . **(ومهما كان رأس السنة فعليهم تعرف قيمة المال لأجل الزكاة)** أي إخراجها ، **(فإن كان قد ظهر من الربح شيء فالاقيس)** من القولين **(أن زكاة نصيب العامل على العامل لأنه يملك الربح بالظهور)** وفي المذهب اختلاف في أنه هل يملك الربح بمجرد الظهور أم يقف على المقاسمة ، والثاني هو الأصح خلافاً لأبي حنيفة . فإن قلنا : انه يملك بمجرد الظهور فهو ملك غير مستقر ، بل هو وقاية لرأس المال عن الخسران . فإن قلنا إنه لا يملك فله حق مؤكد **(وليس للعامل)** أي لا يجوز له **(أن يسافر بمال القراض دون إذن المالك)** لأن في السفر

بمال القراض دون إذن المالك، فإن فعل صحت تصرفاته ولكنه إذا فعل ضمن الأعيان والأثمان جميعاً لأن عدوانه بالنقل يتعدى إلى ثمن المنقول، وإن سافر بالإذن جاز ونفقة النقل وحفظ المال على مال القراض، كما أن نفقة الوزن والكيل والحمل الذي لا يعتاد التاجر مثله على رأس المال، فأما نشر الثوب وطيه والعمل اليسير المعتاد فليس له أن يبذل عليه أجرة وعلى العامل نفقته وسكناه في البلد، وليس عليه أجرة الحانوت. ومهما

خطراً وتعريضاً للهلاك، وفي وجه أنه يجوز له عند أمن الطريق. نقله أبو حامد وبه قال مالك وأبو حنيفة، (**فإن فعل صحت تصرفاته**) واستحق الربح (**لكنه ضامن**) بعدوانه (**للأعيان والأثمان جميعاً لأن عدوانه بالنقل فلا يتعدى إلى ثمن المنقول**)، ثم ينظر إن كان المتاع بالبلدة التي سافر إليها أكثر قيمة أو تساوت القيمتان صح البيع واستحق الربح لتكافؤ الإذن، وإن كان أقل قيمة لم يصح البيع بتلك القيمة إلا أن يكون النقصان بقدر ما يتغابن به، وإذا قلنا بصحة البيع فالمقبوض من الثمن مضمون عليه أيضاً بخلاف ما إذا تعدى الوكيل بالمال الموكل في بيعه، ثم باع وقبض الثمن فإن الثمن لا يكون مضموناً عليه، لأن العدوان ما وجد في الثمن، وفي القراض سبب العدوان السفر ومزايلة المال عن مكانه، (**وإن سافر بالإذن**) أي باذن المالك (**جاز**) أي: فلا عدوان ولا ضمان. قال النووي في زيادات الروضة: وإذا سافر بالإذن لم يجز سفره في البحر الا بنص عليه، (**ونفقة النقل**) أي وما ينفق على نقل أمتعة التجارة من موضع إلى موضع، (**وما**) ينفق (**على حفظ المال**) من اللصوص والسراق (**على مال القراض كما أن نفقة الوزن والكيل والحمل**) الثقيل (**الذي لا يعتاد التاجر مثله على رأس المال**) لا على العامل، (**فأما نشر الثوب وطيه**) وذرعه وإدراجه في السفط وإخراجه منه (**والعمل اليسير المعتاد**) أي ما جرت العادة به (**فليس له أن يبذل عليه أجرة**) ويدخل في ذلك وزن الشيء الخفيف كالذهب والمسك والعود والعنبر وقبض الثمن وحمله وحفظ المتاع على باب الحانوت، وفي السفر بالنوم عليه، والذي ليس على الحامل أن يتولاه بنفسه له أن يستأجر عليه من مال القراض لأنه من تتمة التجارة ومن مصالحها، ولو تولاها بنفسه فهو متبرع فيه ليس له أن يأخذ عليه الأجرة والذي عليه أن يتولاه لو أستأجر عليه لزمه الأجرة من مال نفسه، (**وعلى العامل نفقته وسكناه في البلد وليس عليه أجرة الحانوت**) أي: لا ينفق العامل على نفسه من مال القراض ولا يواسي منه بشيء في الحضر ما عدا أجرة الحانوت فإنها من مال القراض. وعن مالك أن له أن ينفق منه على العادة كالغداء ودفع الكسرة إلى السقاء وأجرة الكيال والوزان والحمال في مال القراض، وكذا أجرة النقل إذا سافر بالإذن وأجرة الحارس والرصدي، ويلتحق به المكوس في الطرق فإنه في معناه، ونص في المختصر أن له النفقة بالمعروف، وقال في البويطي: لا نفقة له، وللأصحاب طريقان. أصحهما: أنها قولان أظهرهما أنه لا نفقة كما في الحضر، وهذا لأنه ربما لا يحصل إلا ذلك القدر فيختل مقصود العقد. والثاني: يجب وبه قال مالك وإليه أشار المصنف بقوله:

تجرد في السفر لمال القراض فنفقته في السفر على مال القراض. فإذا رجع فعليه أن يرد بقايا آلات السفر من المطهرة والسفرة وغيرهما.

العقد السادس: الشركة:

(**ومهما تجرد في السفر لمال القراض فنفقته على مال القراض**) لأنه في السفر سلم نفسه وجردها لهذا الشغل، فأشبه الزوجة تستحق النفقة إذا سلمت نفسها، ولا تستحق إذا لم تسلم، والثاني القطع بالمنع وحمل ما نقله المزني على أجرة النقل، ومنهم من قطع بالوجوب، وحمل ما في البويطي على المؤن النادرة كأجرة الحجام والطبيب، وإذا أثبتنا القولين فهما في كل ما يحتاج إليه من الطعام والكسوة والأدام تشبيهاً بما إذا سلمت الزوجة نفسها أو فيما يزيد بسبب السفر كالخف والمزادة وما أشبههما لأنه لو كان في الحضر لم يستحق شيئاً. فيه وجهان. أصحهما: الثاني وبه قال مالك فيما رواه ابن الصباغ، وأبو سعيد المتولي، وتفرع على هذا القول بالوجوب فروع:

منها: لو استصحب مال نفسه مع مال القراض وزعت النفقة على قدر المالين. قال الإمام: يجوز أن ينظر إلى مقدار العمل على المالين، ويوزع على أجره مثلهما، وفي أمالي أبي الفرج السرخسي أنها إنما توزع إذا كان ماله قدراً يقصد به السفر له، وإن كان لا يقصد فهو كما لو لم يكن معه غير مال القراض. وهكذا نقله أبو علي في الإفصاح وصاحب البيان.

ومنها: لو رجع العامل وبقي منه فضل زاد وآلات أخذها للسفر هل عليه رده إلى مال القراض؟ فيه وجهان عن الشيخ أبي محمد، وأظهرهما نعم. وإليه أشار المصنف بقوله: (**وإذا رجع فعليه أن يرد بقايا آلات السفر من المطهرة والسفرة وغيرهما**).

ومنها: يشترط عليه ان لا يسرق بل يأخذ بالمعروف، وما يأخذ يحسب من الربح فإن لم يكن ربح فهو خسران لحق المال.

ومنها: لو أقام في طريقه فوق مدة المسافرين في بلد لم يأخذ لتلك المدة.

ومنها: لو شرط نفقة السفر في ابتداء القراض فهو زيادة تأكيد إذا قلنا بالوجوب، أما إذا لم نقل به فأظهر الوجهين أنه يفسد العقد كما لو شرط نفقة الحضر، والثاني: لا يفسد لأنه من مصالح العقد من حيث أنه لا يدعوه إلى السفر وهو مظنة الربح غالباً، وعلى هذا فهل يشترط تقديره؟ فيه وجهان. وعن رواية المزني في الكبير انه لا بدَّ من شرط النفقة للعقد مقدرة، لكن الأصحاب لم يثبتوها.

العقد السادس: الشركة:

وهي عبارة عن أختلاط النصيبين فصاعداً بحيث لا يعرف أحد النصيبين من الآخر، ثم يطلق إسم الشركة على العقد مجازاً لكونه سبباً له. قال الرافعي: اعلم أن كل حق ثابت من شخصين فصاعداً على الشيوع يقال إنه مشترك بينهم، وذلك ينقسم إلى مالا يتعلق بمال كالقصاص وحد

وهي أربعة أنواع ثلاثة منها باطلة:

الأول: شركة المفاوضة: وهو أن يقولا: تفاوضنا لنشترك في كل ما لنا وعلينا ومالاهما ممتازان فهي باطلة.

الثاني: شركة الأبدان: وهو أن يتشارطا الاشتراك في أجرة العمل فهي باطلة.

القذف وكمنفعة كلب الصيد المتلقي من موروثهم، وإلى ما يتعلق بمال وذلك إما عين مال ومنفعة كما لو غنموا مالاً أو اشتروه أو ورثوه، وإما مجرد المنفعة كما لو استأجروا عبداً أو وصى لهم بمنفعته، وأما مجرد العين كما لو ورثوا عبداً موصًى بمنافعه وإما حق يتوسل به إلى مال كالشفعة الثابتة بجماعة، وكل شركة إما تحدث بلا اختيار كما في الإرث أو باختيار كما في الشراء، وليس مقصود الباب الكلام في كل شركة، بل الشركة التي تحدث باختيار، ولا في كل ما يحدث بالاختيار بل في التي تتعلق بالتجارات، وتحصيل الفوائد والارباح (**وهي أربعة أنواع ثلاثة منها باطلة.**

الأولى: المفاوضة وهو أن يقولا) أي كل من الشريكين (**تفاوضنا لنشترك في كل ما لنا وعلينا وما لا هما ممتازان**) أي يشتركان ليكون بينهما ما يكتسبان ويربحان ويلزمان من غرم وما يحصل من غنم وهي باطلة عند الشافعي خلافاً لأبي حنيفة حيث قال: يصح بشرط أن يستعملا لفظ المفاوضة فيقولا: تفاوضنا أو اشتركنا شركة المفاوضة، وأن يستويا في الدين والحرية، فلو كان أحدهما مسلماً والآخر ذمياً أو أحدهما حراً والآخر مكاتباً لم يصح، وإن يستويا في قدر رأس المال، وإن لا يملك واحد منهما من جنس رأس المال إلا ذلك القدر، ثم حكمها عنده أن ما اشتراه أحدهما يقع مشتركاً إلا ثلاثة أشياء: قوت يومه وثياب بدنه، وجارية يتسرى بها. وإذا ثبت لأحدهما شفعة يشارك صاحبه وما ملكه أحدهما بإرث أو هبة لا يشاركه الآخر فيه، فإن كان فيه شيء من جنس رأس المال فسدت شركة المفاوضة وانفلتت إلى شركة العنان، وما لزم أحدهما بغصب أو بيع فاسد أو اتلاف كان مشتركاً إلا الجناية على الحر، وكذا بذل الخلع والصداق إذا لزم أحدهما لم يؤاخذ بها الآخر. قال الرافعي: ووجه المذهب في المسألة ظاهر قال الشافعي في اختلاف العراقيين: ولا أعرف شيئاً في الدنيا يكون باطلاً إن لم تكن شركة المفاوضة باطلة يعني لما فيها من أنواع الغرر والجهالة الكثيرة.

فرع:

لو استعملا لفظ المفاوضة وأرادا شركة العنان جاز نص عليه، وهذا يقوي تصحيح العقود بالكنايات قاله الرافعي.

(**الثانية: شركة الأبدان: وهو أن يتشارطا**) أي كل من الحمالين والدلالين أو غيرهما من المحترفة (**الاشتراك في أجرة العمل**) أي يشتركان على ما يكتسبان ليكون بينهما على تساو أو

الثالث: شركة الوجوه: وهو أن يكون لأحدهما حشمة وقول مقبول فيكون من جهته التنفيل ومن جهة غيره العمل، **فهذا أيضاً باطل.**

(وإنما الصحيح العقد الرابع المسمى شركة العنان)، وهو أن يختلط مالهما

تفاوت وهي باطلة أيضاً، سواء اتفقا في الصنعة أو اختلفا كالخياط والنجّار لأن كل واحد منهما مميز ببدنه ومنافعه فيختص بفوائده، وعند أبي حنيفة تصح. اتفقت الصنعتان أو اختلفتا. وعن صاحب التقريب أن لبعض الأصحاب وجهاً كمذهبه. قال النووي في الزيادات: هذا الوجه خطاه صاحب الشامل وغيره قولاً واحداً اهـ.

وقال مالك: تصح بشرط اتحاد الصنعة، وسلم أبو حنيفة ومالك أنه لا تجوز الشركة في الاصطياد والاحتطاب، وأحمد جوزهما أيضاً. قال الرافعي: وإذا قلنا بظاهر المذهب وهو البطلان فإذا اكتسبا شيئاً نظر إن انفرد عمل أحدهما عن الآخر فلكل واحد منهما كسبه، وإلاّ فالحاصل مقسوم بينهما على قدر أجرة المثل لا كما شرطا.

(الثالثة: شركة الوجوه:) وقد فسرت بمعان.

أشهرها أن صورتها أن يشترك رجلان وجيهان عند الناس ليبتاعا في الذمة إلى أجل على أن ما يبتاعه كل واحد منهما يكون بينهما فيبيعاه ويؤديا الأثمان فما حصل فهو بينهما.

والثاني: أن يبتاع وجيه في الذمة ويفوّض بيعه إلى خامل، ويشترط أن يكون الربح بينهما، ويقرب منه قول المصنف هنا: **(وهو أن يكون لأحدهما شوكة)** أي قوّة **(وقول مقبول)** عند الناس، **(فيكون من جهته التنفيل ومن جهة غيره العمل)**.

والثالث: أن يشترك وجيه لا مال له وخامل ذو مال ليكون العمل من الوجيه والمال من الخامل، ويكون المال في يده ولا يسلمه إلى الوجيه والربح بينهما، وهذا تفسير القاضي ابن كج والامام، ويقرب منه قول المصنف في الوجيز، وهو أن يبيع الوجيه مال الخامل بزيادة ربح ليكون بعض الربح له وهي على هذه المعاني باطلة عند الشافعي إذ ليس بينهما مال مشترك يرجع إليه عند المفاضلة ثم ما يشتريه أحدهما في الصورة الأولى والثانية فهو له يختص به ربحه وخسرانه ولا يشاركه فيه الآخر، إلا إذا كان قد صرح بالإذن في الشراء بما هو شرط التوكيل في الشراء وقصد المشتري توكله، وعند أبي حنيفة يقع المشتري مشتركاً بمجرد الشركة وإن لم يوجد قصد من المشتري ولا إذن من صاحبه، وأما الصورة الثالثة فهي ليست بشركة في الحقيقة، وإنما هي قراض فاسد لاستبداد المالك باليد، فإن لم يكن المال نقداً زاد الفساد، وأما ما أورده في الوجيز فحاصله: الإذن في البيع بعوض فاسد فيصح البيع من المأذون ويكون له أجرة المثل وجميع الثمن للمالك.

(وإنما الصحيح الشركة الرابعة المساة بشركة العنان) بكسر العين المهملة اختلفوا في مأخذ هذه اللفظة، فقيل: من عنان الدابة إما لاستواء الشريكين في ولاية الفتح والتصرف

بحيث يتعذر التمييز بينهما إلا بقسمة، ويأذن كل واحد منهما لصاحبه في التصرف، ثم

واستحقاق الربح على قدر رأس المال كاستواء طرفي العنان، وإما لأن كل واحد منهما يمنع الآخر من التصرف كما يشتهي كما يمنع بالعنان، وإما لأن الآخذ بعنان الدابة حبس إحدى يديه على العنان والأخرى مطلقة يستعملها كيف يشاء، كذلك الشريك منع بالشركة نفسه من التصرف في المشترك كما يشتهي وهو مطلق اليد والتصرف في سائر أقواله، وقيل: هي من قولهم عن الشيء إذا ظهر إما لأنه ظهر لكل واحد منهم مال صاحبه، وإما لأنه أظهر وجوه الشركة، ولذلك اتفقوا على صحتها، وقيل: من المعانة وهي المعارضة لأن كل واحد منهما يخرج ماله في معارضة إخراج الآخر (**وهي أن يختلط مالهما بحيث يتعذر التمييز إلا بقسمة ويأذن كل واحد منهما لصاحبه في التصرف**) اعلم ان للشركة اركاناً ثلاثة.

أحدها: المتعاقدان والمعتبر فيهما أهلية التوكيل والتوكل، فإن كل واحد من الشريكين متصرف في جميع المال في ماله بحق الملك، وفي مال غيره بحق إذنه فهو وكيل عن صاحبه وموكل له بالتصرف.

الثاني: الصيغة لا بدَّ من لفظ يدل على الإذن في التصرف والتجارة، فإن أذن كل واحد منهما لصاحبه صريحاً فذاك، ولو قالا: اشتركنا واقتصرا عليه، فهل يكفي ذلك لتسلطهما على التصرف من الجانبين؟ فيه وجهان: أحدهما: ويحكى عن أبي علي الطبري نعم لفهم المقصود عرفاً، وبهذا قال أبو حنيفة، والثاني: لا لقصور اللفظ عن الإذن واحتمال كونه إخباراً عن حصول الشركة في المال، ولا يلزم من حصول الشركة جواز التصرف، والوجه الأوّل أظهر عند المصنف، والثاني أصح عند ابن كج، وصاحب التهذيب والأكثرين، ولو أذن أحدهما للآخر في التصرف في جميع المال ولم يأذن الآخر وتصرف المأذون في جميع المال ولم يتصرف الآخر إلا في نصيبه، وكذا لو أذن لصاحبه في التصرف في الجميع وقال: أنا لا أتصرف إلا في نصيبي، ولو شرط أحدهما على الآخر أن لا يتصرف في نصيبه لم يصح العقد لما فيه من الحجر على المالك في ملكه، ثم ينظر في المأذون فيه ان عين جنساً لم يصح تصرف المأذون في نصيب الإذن من غير ذلك الجنس، وإن قال تصرف واتجر فيما شئت من أجناس الأموال جاز، وفيه وجه أنه لا يجوز الإطلاق بل لا بدّ من التعيين. قال النووي، قلت: ولو أطلق الإذن ولم يتعرض لما يتصرف فيه جاز على الأصح كالقراض، والله أعلم.

الثالث: المال المعقود عليه، وفيه مسائل أوردها المصنف في الوجيز، وقوله: بحيث يتعذر التمييز بينهما إلا بقسمة أي إذا أخرج رجلان كل واحد منهما قدراً من المال الذي يجوز الشركة فيه فأراد الشركة فلا بدّ أن يخلطا المالين خلطاً لا يتأتى معه التمييز، وإلاّ فلو تلف مال قبل التصرف تلف على صاحبه وتعذر اتيان الشركة في الباقي، فلا يجوز الشركة عند اختلاف الجنس ولا عند اختلاف الصفة، وإذا جوّزنا الشركة في المثليات وجب تساويهما جنساً ووصفاً أيضاً، وينبغي أن يقدم الخلط على العقد والإذن، فإن تأخر فالأظهر المنع إذ لا اشتراك عند العقد،

حكمهما توزيع الربح والخسران على قدر المالين، ولا يجوز أن يغير ذلك بالشرط ثم

والثاني يجوز إذا وقع في مجلس العقد لأن المجلس كنفس العقد، فإن تأخر لم يجز على الوجهين، ومال إمام الحرمين إلى تجويزه، (**ثم حكمهما توزيع**) أي تقسيم (**الربح والخسران على قدر المالين**) هذا شروع في بيان أحكام الشركة، فمنها كون الربح بينهما على قدر المالين شرط أو لم يشترط تساويا في العمل أو تفاوتاً، فإن شرطا التساوي في الربح مع التفاوت في المال فهو فاسد، وكذا لو شرطا التفاوت في الربح مع التساوي في المال. نعم لو اختص أحدهما بمزيد عمل وشرط له مزيد ربح ففيه وجهان. أحدهما: صحة الشركة ويكون القدر الذي يناسب ملكه له بحق الملك والزائد يقع في مقابلة العمل، ويتركب العقد من الشركة والقراض، وأصحهما المنع كما لو شرطا التفاوت في الخسران فإنه يلغى ويتوزع الخسران على المال، وهذا معنى قول المصنف: (**فلا يجوز أن يغير ذلك بالشرط**) ولا يمكن جعله مشتركاً وقراضاً، فإن العمل في القراض يقع مخلصاً بمال المالك، وههنا يتعلق بملكه ومالك صاحبه، وعند أبي حنيفة رحمه الله تعالى تعيين نسبة الربح بالشرط ويكون الشرط متبعاً، وللشافعي رحمه الله تعالى القياس على طرف الخسران، فإنه يسلم توزيعه على قدر المالين وإن شرط خلافه، وإذا فسد لم يؤثر ذلك في فساد التصرفات لوجود الإذن، ويكون الربح على نسبة المالين ويرجع كل واحد منهما على صاحبه بأجرة مثل عمله في ماله على ما ذكره المصنف في الوجيز، وتفصيله: أنهما إما أن يكونا متساويين في المالين أو متفاوتين ان تساويا، فأما أن يتساويا في العمل أيضاً فنصف عمل كل واحد منهما يقع في ماله فلا يستحق به أجرة، والنصف الآخر الواقع في مال صاحبه يستحق صاحبه مثل بدله عليه فيقع في التقاص، وإن تفاوتا في العمل فإن كان عمل أحدهما يساوي مائة، وعمل الآخر مائتين فإن كان عمل المشروط له الزيادة أكثر فنصف عمله مائة ونصف عمل صاحبه خمسون، فبقي له خمسون بعد التقاص، وإن كان عمل صاحبه أكثر ففي رجوعه بالخمسين على المشروط له الزيادة وجهان. أحدهما: الرجوع وهو ظاهر ما أجاب به الشيخ أبو حامد كما لو فسد القراض فيستحق العامل أجرة المثل، وأصحهما المنع، ويحكى ذلك عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى لأنه عمل وجد من أحد الشريكين لم يشترط عليه عوض، والعمل في الشركة لا يقابله عوض بدليل ما إذا كانت الشركة صحيحة فزاد عمل أحدهما فإنه لا يستحق على الآخر شيئاً، ويجري الوجهان فيما إذا فسدت الشركة واختص أحدهما بأصل التصرف، والعمل هل يرجع بنصف أجرة عمله على الآخر. وأما إذا تفاوتا في المال بأن كان لاحدهما ألف والآخر ألفان، فإما أن يتفاوتا في العمل أيضاً أو يتساويا فإن تفاوتا بأن كان عمل صاحب الأكثر أكثر بأن كان عمله يساوي مائتين، وعمل الآخر مائة، فثلثا عمله في ماله وثلثه في مال بصاحبه، وعمل صاحبه على العكس فيكون لصاحب الأكثر ثلث المائتين على صاحب الاقل، ولصاحب الأقل ثلث المائة على صاحب الأكثر، وقدرهما واحد فيقع في التقاص، فإن كان عمل صاحب الأقل أكثر والتفاوت كما حررنا فثلث عمل صاحب الأصل في ماله، وثلثاه في مال شريكه، وثلثا عمل صاحب الأكثر في ماله، وثلثه في مال شريكه، فلصاحب الأقل

بالعزل يمتنع التصرف عن المعزول، وبالقسمة ينفصل الملك عن الملك، والصحيح أنه يجوز عقد الشركة على العروض المشتراة، ولا يشترط النقد بخلاف القراض.

ثلثا المائتين على صاحب الاكثر وهو مائة وثلاثة وثلاثون درهماً وثلث درهم، ولصاحب الأكثر ثلث المائة على صاحب الأقل وهو ثلاثة وثلاثون وثلث فيبقى بعد التقاص لصاحب الأقل مائة على الآخر، وإن تساويا في العمل فلصاحب الأقل ثلث المائة على صاحب الأكثر، ولصاحب الاكثر ثلث المائة عليه فيكون الثلث بالثلث قصاصاً يبقى لصاحب ثلث المائة ثلاثة وثلاثون وثلث، ثم إن فساد العقد بهذا الشرط هو المشهور في المذهب. ونقل إمام الحرمين اختلافاً للأصحاب في أن الشركة تفسد بهذا الشرط أو يطرح الشرط والشركة بحالها لنفوذ التصرفات، ويوزع الربح على المالين ولم يتعرض غيره لحكاية الخلاف، بل جزموا بنفوذ التصرفات ويوزع الربح على المالين، وبوجوب الأجرة في الجملة، ولعل الخلاف راجع إلى الاصطلاح فبعضهم يطلق لفظ الفساد وبعضهم يمتنع منه لبقاء أكثر الأحكام والله أعلم.

ومن أحكام الشركة ما أشار إليه المصنف بقوله: (**ثم بالعزل يمتنع التصرف على المعزول، وبالقسمة ينفصل الملك عن الملك**) . اعلم أن الشركة بالمعنى المقصود لهذا الباب إذا تمت ووجد الإذن من الطرفين تسلط كل واحد من الشريكين على التصرف، وسبيل تصرف الشريك كسبيل تصرف الوكيل ثم أنه لكل واحد منهما فسخها متى شاء، فلو قال أحدهما للآخر عزلتك عن التصرف أو لا تتصرف في نصيبي انعزل المخاطب ولا ينعزل العازل عن التصرف في نصيب المعزول، ولو قال: فسخت الشركة انفسخ. قال الإمام: وينعزلان عن التصرف لارتفاع العقد، وأشار إلى ذلك المصنف مجزوم به، لكن صاحب التتمة ذكر أن انعزالهما مبني على أنه يجوز التصرف بمجرد عقد الشركة أم لا بدّ من التصريح بالإذن إن قلنا بالأوّل فإذا ارتفع العقد انعزلا، وإن قلنا بالثاني وكانا قد صرحا بالإذن فلكل واحد منهما التصرف إلى أن يعزلا، وكيف كان فالائمة مطبقون على ترجيح القول بانعزالهما، وكما تنفسخ الشركة بالفسخ تنفسخ بموت أحد الشريكين وجنونه واغمائه كالوكالة، ثم في صورة الموت إن لم يكن على الميت دين ولا هناك وصية فللوارث الخيار بين القسمة وتقرير الشركة إن كان بالغاً رشيداً وإن كان مولى عليه لصغر أو جنون، فعلى وليه ما فيه الحظا والمصلحة من الامرين وإنما تقرر الشركة بعقد مستأنف والله أعلم (**والثالث: أنه يجوز عقد الشركة على العروض المشتراة**) أو الموروثة لشيوع الملك فيها، وذلك أبلغ من الخلط، بل الخلط إنما اكتفى به لإفادة الشيوع، فإذا انضم إليه الإذن في التصرف تم العقد، ولهذا قال المزني والأصحاب: الحيلة في الشركة في العروض المتقوّمة أن يبيع كل واحد منهما نصف عرضه بنصف عرض صاحبه تجانس العرضان أو اختلفا ليصير كل واحد منهما مشتركاً بينهما فيتقابضان، ويأذن كل واحد منهما لصاحبه في التصرف. وفي التتمة: إنه يصير العرضان مشتركين ويملكان التصرف بحكم الإذن إلا أنه لا تثبت أحكام الشركة في الثمن حتى يستأنفا عقداً وهو ناض، وقضية إطلاق الجمهور ثبوت الشركة وأحكامها على الإطلاق وهو المذهب، ولو

لم يتبايعا العرضين ولكن باعهما بعرض أو نقد ففي صحة البيع قولاً تفريق الصفقة، فإن صححنا كان الثمن مشتركاً بينهما إما على التساوي أو التفاوت بحسب قيمة العرضين، فيأذن كل واحد منهما للآخر في التصرف.

قال النووي في الزيادات: وإذا باع كل واحد بعض عرض صاحبه هل يشترط علمهما بقيمة العرضين؟ وجهان حكاهما في الحاوي الصحيح: لا يشترط، ومن الحيل في هذا أن يبيع كل واحد بعض عرضه لصاحبه بثمن في ذمته ثم يتقاضى والله أعلم.

قلت: وقريب من ذلك قول أصحابنا قالوا: لو باع كل منهما نصف ماله من العروض بنصف مال الآخر، وعقدا عقد الشركة بعد البيع جازت الشركة وصارت شركة عقد، وهذا لأنه بالبيع صار شركة ملك حتى لا يجوز لكل منهما أن يتصرف في مال الآخر، ثم بالعقد بعد ذلك صار شركة عقد، فيجوز لكل واحد منهما أن يتصرف في نصيب صاحبه، وهذه حيلة لمن أراد الشركة في العروض لأنه بذلك يصير نصف مال كل واحد منهما مضموناً على صاحبه بالثمن، فيكون الربح الحاصل من المالين ربح ما يضمن فيجوز بخلاف إذا لم يبيعا، وحمل بعضهم ما ذكر هنا من بيع نصف ما لكل واحد منهما على ما إذا كانت قيمتها على السواء، وأما إذا كانت قيمتها متفاوتة فيبيع صاحب الأقل بقدر ما تثبت به الشركة، وهذا الحمل غير محتاج إليه لأنه يجوز أن يبيع كل واحد منهما نصف ماله بنصف مال الآخر، وإن تفاوتت قيمتها حتى يصير المال بينهما نصفين، وكذا العكس جائز وهو ما إذا كانت قيمتها متساوية فباعاه على التفاوت، فحينئذ قولهم باع نصف ماله بنصف مال الآخر وقع إتفاقاً أو قصداً ليكون شاملاً للمفاوضة والعنان، لأن المفاوضة شرطها التساوي بخلاف العنان، وكذا قولهم بنصف عرض الآخر وقع اتفاقاً لأنه لو باعه بالدراهم ثم عقدا الشركة في العرض الذي باعه جاز أيضاً والله أعلم.

(ولا يشترط النقد) اعلم أنه لا خلاف في جواز الشركة في النقدين، فأما سائر المتقوّمات لا يجوز الشركة عليها، وفي المثليات قولان. وقيل: وجهان. أحدهما: المنقول عن رواية البويطي، وأبي حنيفة أنه يجوز كما لا يجوز في المتقومات، وكما لا يجوز القراض إلا في النقدين، وأصحهما وبه قال ابن سريج وأبو إسحاق يجوز لأن المثلي إذا اختلط بجنسه ارتفع معه التمييز فأشبه النقدين، وليس المثلي كالمتقوّم لأنه لا يمكن الخلط في المتقوّمات، وربما يتلف مال أحدهما ويبقى مال الآخر، فلا يمكن الاعتداد بتلفه عنهما، وفي المثليات يكون التالف بعد الخلط تالفاً عنهما جميعاً، ولأن قيمتها ترتفع وتنخفض، وربما تنقص قيمة مال أحدهما دون الآخر وتزيد فيؤدي إلى ذهاب الربح في رأس المال أو دخول بعض رأس المال في الربح **(بخلاف القراض)** لأن حق العامل محصور في الربح، فلا بدّ من تحصيل رأس المال لتوزيع الربح، وفي الشركة لا حاجة بل كل المال موزع عليهما على قدر ماليهما، ولفظ النقد عند الإطلاق يعني به الدراهم والدنانير المضروبة، وأما غير المضروبة من التبر والحلي والسبائك، فقد أطلقوا منع الشركة فيها، وبمثله أجاب القاضي

فهذا القدر من علم الفقه يجب تعلمه على كل مكتسب، وإلا اقتحم الحرام من حيث لا يدري. وأما معاملة القصّاب والخباز والبقال فلا يستغني عنها المكتسب وغير المكتسب، والخلل فيها من ثلاثة وجوه: من إهمال شروط البيع، أو إهمال شروط السلم، أو الاقتصار على المعاطاة، إذ العادات جارية بكتبه الخطوط على هؤلاء بحاجات كل يوم، ثم المحاسبة في كل مدة. ثم التقويم بحسب ما يقع عليه التراضي وذلك مما نرى

الروياني في الدراهم المغشوشة، وحكى فيها خلاف أبي حنيفة، وذكر أن الفتوى أنه يجوز الشركة فيها إذا استمر في البلد رواجها.

فصل

وقال أصحابنا: لا تصح مفاوضة وعنان بغير النقدين والتبر والفلوس النافقة أي الرائجة، فإنها إذا كانت تروج أخذت حكم النقدين، وقيل: هذا عند محمد لأنها ملحقة بالنقود عنده، وعند أبي حنيفة، وأبي يوسف لا تصح الشركة فيها ولا المضاربة لأن رواجها عارض باصطلاح الناس، فكان على شرف الزوال فيصير عرضاً فلا يصلح رأس المال في الشركة والمضاربة لأنه لا يمكن دفع رأس المال بالعدد بعد الكساد، وبالقيمة لأنه لا يعرف إلا بالحزر فيؤذي إلى النزاع، وقيل: أبو يوسف مع محمد والأقيس أن يكون مع أبي حنيفة لما عرف من أصلهما أن الفلوس تتعين عندهما وإن كانت تروج بين الناس حتى جاز بيع فلس بفلسين باعيانها عندهما خلافاً له، والأصح انها تجوز في الفلوس عندهما خلافاً له لأنها أثمان باصطلاح الكل، فلا تبطل مالم يصطلح على ضده.

وأما التبر فجعله في شركة كتاب الأصل وجامع الصغير بمنزلة العروض، فلم يصح رأس مال الشركة والمضاربة وجعله في صرف الأصل كالأثمان، لأن الذهب والفضة ثمن بأصل الخلقة، والأوّل هو ظاهر المذهب، ووجهه أن الثمنية تختص بضرب مخصوص لأنه بعد الضرب لا يصرف إلى شيء آخر غالباً والمعتبر هو العرف، فكل موضع جرى التعامل به فهو ثمن، وإلاّ فحكمه كحكم العروض في حكم التعيين وعدم جواز الشركة والمضاربة به والله أعلم.

(**فهذا القدر**) الذي ذكرناه هنا (**من علم الفقه يجب تعلمه**) وتحصيله (**على كل مكتسب**) وجوباً شرعياً (**وإلا اقتحم الحرام**) أي ارتكبه ودخل فيه (**من حيث لا يدري**) ولا يشعر، (**واما معاملة**) نحو (**القصّاب**) أي الجزار (**والبقال**) الذي يبيع البقول الخضرة (**والخبّاز**) الذي يخبز الخبز والذي يبيعه، وغير هؤلاء من المحترفين (**فلا يستغني عنها**) أي عن معاملتهم (**المكتسب وغير المكتسب**)، بل الحاجة إليهم عامة (**والخلل فيها من ثلاثة وجوه: من إهمال شروط البيع**) على ما ذكرت، (**أو اهمال شروط السلم**) على ما ذكرت أيضاً. (**أو الاقتصار على المعاطاة**) من غير جريان الصيغة (**إذ العادات الجارية**) بين الناس (**بكتبه الخطوط على حاجات كل يوم**) بأسمائها، (**ثم المحاسبة**) مع السوقة (**في كل مدة**) كالشهر

القضاء بإباحته للحاجة ويحمل تسليمهم على إباحة التناول مع انتظار العوض فيحل أكله، ولكن يجب الضمان بأكله وتلزم قيمته يوم الإتلاف فتجتمع في الذمة تلك القيم، فإذا وقع التراضي على مقدار مّا فينبغي أن يلتمس منهم الابراء المطلق حتى لا تبقى عليه عهدة أن يطرق إليه تفاوت في التقويم، فهذا ما تجب القناعة به فإن تكليف وزن الثمن لكل حاجة من الحوائج في كل يوم وكل ساعة تكليف شطط، وكذا تكليف الإيجاب والقبول وتقدير ثمن كل قدر يسير منه فيه عسر، وإذا كثر كل نوع سهل تقويمه والله الموفق.

مثلاً، (ثم التقويم) لتلك المشتريات (بحسب ما يقع عليه التراضي) من الجانبين، وهذا كان في زمن المؤلف رحمه الله تعالى مألوفاً في تلك الديار وعلى المنوال الآن في الديار الرومية، (وذلك مما يرى القضاة) والمفتون (إباحته للحاجة) أي لحاجة الناس إليه، فإن فيه مرتفقاً لمن لم يكن عنده ما يصرفه في الحال، (ويحمل تسليمهم على اباحة التناول) والأخذ (مع انتظار العوض) للقدر المتناول، (ويحتمل أكله ولكن يجب الضمان) على الآكل (بأكله وتلزم قيمته يوم الاتلاف) لما تناوله بالأكل (وتجتمع في الذمة تلك القيم) وهذا على أصول مذهب الشافعي رضي الله عنه على ما مرّ تفصيله في كتاب البيع، (فإذا وقع التراضي على مقدار مّا) قليلاً كان أو كثيراً (فينبغي أن يلتمس منهم) أي من أصحاب الحقوق (الابراء المطلق) بأن يقول مثلاً: أبرىء ذمتي فيما تناولته من كذا وكذا (حتى لا تبقى عهدة) قبله ولا مطالبة في الدنيا ولا في الآخرة، (وإن تطرق إليه تفاوت في التقويم) فإنه لا يضر مع الإبراء المطلق، (فهذا) القدر (تجب القناعة به) للمتدين، (فإن تكليف وزن الثمن لكل واحدة من الحاجات) التي يشتريها (في كل يوم وكل ساعة شطط) وحرج، (وكذلك تكليف الايجاب والقبول) في كل حاجة يبيعها أو يشتريها (وتقدير ثمن كل يسير) أي قليل أو حقير (منه فيه عسر) ومشقة، (وإذا كثر كل نوع سهل تقويمه) ولم يقع فيه الخلاف كما هو مشاهد، والله أعلم.

الباب الثالث
في بيان العدل واجتناب الظلم في المعاملة

اعلم أن المعاملة قد تجري على وجه يحكم المفتي بصحتها وانعقادها، ولكنها تشتمل على ظلم يتعرض به المعامل لسخط الله تعالى، إذ ليس كل نهي يقتضي فساد العقد وهذا الظلم يعني به ما استضر به الغير، وهو منقسم إلى ما يعم ضرره وإلى ما يخص المعامل.

القسم الأوّل: فيما يعم ضرره وهو أنواع:

النوع الأوّل: الاحتكار؛ فبائع الطعام يدخر الطعام ينتظر به غلاء الأسعار وهو ظلم عام وصاحبه مذموم في الشرع. قال رسول الله ﷺ: «من احتكر الطعام أربعين يوماً ثم

الباب الثالث
في بيان العدل والمساواة واجتناب الظلم والتجاوز عن الحدود في المعاملة

(**اعلم أن المعاملة**) بين الاثنين (**قد تجري**) وتتم على وجه (**يحكم المفتي**) أو القاضي (**بصحتها وانعقادها**) شرعاً، (**ولكنها تشتمل على ظلم**) يتعدى فيه الحد (**يتعرض به المعامل لسخط الله تعالى**) وغضبه، (**إذ ليس كل نهي يقتضي فساد العقد**) بل قد يكون العمل منهياً عنه مع بقاء العقد على أصله، (**وهذا الظلم يعني**) أي يراد (**به ما يتضرر به الغير**) أي يناله الضرر منه، (**وهو منقسم إلى ما يعم ضرره**) على الناس كلهم (**وإلى ما يخص المعامل**) دون غيره.

القسم الأول: فيما يعم ضرره وهو أنواع:

(**الأوّل: الاحتكار**): وهو حبس الطعام إرادة الغلاء، والإسم الْحُكرة بالضم، والحكر محركة، والحكر بالفتح لغة بمعناه، (**فبائع الطعام يدخر الطعام**) في السراديب والحوانيت (**لينظر به غلاء الأسعار**) أي ارتفاعها (**وهو ظلم عام**) إذا كان ادخاره بهذه النية (**وصاحبه مذموم في الشرع. قال** ﷺ: «**من احتكر الطعام**) أي حبسه، والمراد بالطعام القوت المعتاد به عادة، وهو مذهب الشافعي وأبي حنيفة، وحرم مالك احتكار المطعوم وغيره نظراً لحديث أبي

تصدق به لم تكن صدقته كفارة لاحتكاره ». وروى ابن عمر عنه ﷺ أنه قال: « من احتكر الطعام أربعين يوماً فقد برىء من الله وبرىء الله منه ». وقيل: فكأنما قتل الناس

هريرة: « من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطىء » الحديث (أربعين يوماً) قال الطيبي: لم يرد بأربعين يوماً التحديد بل مراده أن يجعل الاحتكار حرفة يقصد بها نفع نفسه وضر غيره بدليل قوله في الحديث الآخر « يريد به الغلاء » وأقل ما يتمرن المرء في هذه الحرفة هذه المدة، (ثم تصدق به) على فقراء المسلمين (لم تكن صدقته) تلك (كفارة لاحتكاره ») قال العراقي: رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي، والخطيب في التاريخ من حديث أنس بسندين ضعيفين اهـ.

قلت: رواه ابن عساكر في التاريخ فقال: أخبرنا أبو القاسم السمرقندي، أخبره محمد بن علي الأنماطي، عن محمد الرهان، عن محمد بن الحسن، عن خلاد بن محمد بن عاثر الأسدي، عن أبيه، عن عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي، عن خصيف، عن سعيد بن جبير، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من احتكر طعاماً على أمتي أربعين يوماً وتصدق به لم يقبل منه ».

وروى ابن عساكر أيضاً وابن النجار في تاريخيهما من حديث دينار بن مكين عن أنس رفعه بلفظ: « من احتكر طعاماً أو تربص به أربعين يوماً ثم طحنه وخبزه وتصدق به لم يقبله الله منه ». ودينار راويه متهم. قال ابن حبان: روي عن أنس أشياء موضوعة.

(وروى ابن عمر) عبدالله (رضي الله عنهما عنه ﷺ أنه قال: « من احتكر الطعام أربعين يوماً فقد برىء من الله وبرىء الله منه ») والقصد به المبالغة في الزجر فحسب. قال العراقي: رواه أحمد والحاكم بسند جيد. قال ابن عدي: ليس بمحفوظ من حديث ابن عمر اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن أبي شيبة في المصنف، والبزار في مسنده، وأبو يعلى، وأبو نعيم في الحلية ولفظهم جميعاً « من احتكر طعاماً » وفي لفظ: « ليلة » بدل « يوماً » وفي آخره زيادة « أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تعالى » ورواه بهذه الزيادة الحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة. قال الحافظ: وفي اسناده أجنع بن زيد اختلف فيه، وكثير بن مرة جهله ابن حزم وعرفه غيره، وقد وثقه ابن سعد. وروى عنه جماعة، واحتج به النسائي ووهم ابن الجوزي، فأخرج هذا الحديث في الموضوعات، وأما ابن أبي حاتم فحكى عن أبيه أنه قال: هو حديث منكر.

(وقيل) في بعض ألفاظ هذا الحديث: (فكأنما قتل نفساً) هكذا أورده صاحب القوت. ولم يتعرض له العراقي، والمراد فكأنما تسبب في قتل نفس، وذلك لما حبس عنه القوت.

وقد وردت أحاديث في هذا الباب. فمن ذلك ما رواه مسلم والعقيلي من حديث معمر بن عبدالله « من احتكر فهو خاطىء ».

جميعاً ، وعن علي رضي الله عنه : من احتكر الطعام أربعين يوماً قسا قلبه . وعنه أيضاً : انه أحرق طعام محتكر بالنار . وروي في فضل ترك الاحتكار عنه ﷺ : « من جلب طعاماً فباعه بسعر يومه فكأنما تصدق به » . وفي لفظ آخر : « فكأنما أعتق رقبة » . وقيل في قوله

وروى الحاكم عن ابن عمر رفعه : « المحتكر ملعون » .

وروى أحمد والحاكم والعقيلي من حديث أبي هريرة « من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطىء وقد برئت منه ذمة الله ورسوله » .

وروى أحمد وابن ماجه والحاكم من حديث ابن عمر « من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس » . قال البويطي : رجال ابن ماجه ثقات ، ثم ان القصد بهذا كله المبالغة في الزجر والتنفير وظاهرها غير مراد .

وقد وردت عدة أحاديث في الصحاح تشتمل على نفي الإيمان وغير ذلك من الوعيد الشديد في حق من ارتكب أموراً ليس فيها ما يخرج عن الإسلام ، فما كان هو الجواب عنها فهو الجواب هنا حققه الحافظ بن حجر ، وجعل ابن الجوزي أحاديث الاحتكار من قبل الموضوع وهو مدفوع كما بيّنه الحافظان العراقي وابن حجر .

(وعن علي رضي الله عنه) قال : **(من احتكر الطعام أربعين يوماً قسا قلبه)** هكذا أورده صاحب القوت ، وذلك لأن المحتكر إنما يريد بادخاره الإضرار لاخوانه فأحرى بأن يكون ثمرة ذلك قساوة قلبه فلا يرى خيراً ولا بركة **(و)** يروى **(عنه رضي الله عنه)** أيضاً : **(أنه أحرق طعام محتكر بالنار)** كذا رواه صاحب القوت ، وذلك بالكوفة أيام إمارته لينزجر بذلك غيره .

(وروي في فضل ترك الاحتكار) عدة أخبار ، فمن ذلك قوله ﷺ **(من جلب طعاماً)** من خارج وأدخله إلى مصر من الامصار **(فباعه بسعر يومه) فكأنما تصدق به »** وفي لفظ آخر : « فكأنما أعتق رقبة » هكذا هو في القوت .

قال العراقي : رواه ابن مردويه في التفسير من حديث ابن مسعود بسند ضعيف « ما من جالب يجلب طعاماً إلى بلد من بلدان المسلمين فيبيعه بسعر يومه إلا كانت منزلته منزلة الشهيد » وللحاكم من حديث اليسع بن المغيرة « إن الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله » فهو مرسل اهـ .

قلت : وروى الديلمي من حديث ابن مسعود « من جلب طعاماً إلى مصر من أمصار المسلمين كان له أجر شهيد » وفي القوت : وروينا عن علقمة عن ابن مسعود « من جلب إلى مصر من أمصار المسلمين فباعه بسعر يومه كان له عند الله أجر شهيد ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله﴾ [المزمل : ٢٠] .

وأما الحديث المرسل الذي أورده العراقي ، فقد رواه أيضاً الزبير بن بكار في أخبار المدينة ،

تعالى: ﴿من يُردْ فيهِ بالحادٍ بظُلْم نُذِقْهُ من عَذَابٍ أليم﴾ [الحج: ٢٥] ان الاحتكار من الظلم وداخل تحته في الوعيد.

وعن بعض السلف أنه كان بواسط فجهز سفينة حنطة إلى البصرة وكتب إلى وكيله: بع هذا الطعام يوم تدخل البصرة ولا تؤخره إلى غد، فوافق سعة في السعر فقال له

وعنده وعند الحاكم زيادة «والمحتكر في سوقنا كالملحد في كتاب الله» واليسع بن المغيرة مخزومي مكي، ولفظ حديثه مرّ رسول الله ﷺ برجل بالسوق يبيع طعاماً بسعر هو أرخص من سعر السوق قال: «تبيع في سوقنا بأرخص. قال: نعم. قال: [1] واحتساباً قال: نعم. قال: أبشر». فذكره، وروى ابن ماجه في البيوع من حديث اسرائيل، عن علي بن سالم، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، عن عمر بن الخطاب رفعه: «الجالب مرزوق والمحتكر ملعون».

(وقيل في) تفسير (**قوله تعالى: ﴿ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم﴾ أن الاحتكار من**) جملة (**الظلم وداخل تحته**).

قال البيضاوي: ومن يرد فيه ترك مفعوله ليتناول كل متناول، وقرىء بالفتح من الورود بإلحاد أي عدول عن القصد بظلم بغير حق، وهما حالان مترادفان، أو الثاني بدل من الأوّل بإعادة الجار أو صلة له أي ملحداً بسبب الظلم كالاشراك واقتراف الآثام اهـ.

وأما القول المذكور في تفسير الآية، فرواه ابن جزء عن حبيب بن أبي ثابت قال: هم المحتكرون الطعام بمكة.

وأخرج البخاري في تاريخه، وعبد بن حميد، وأبو داود، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن يعلى بن أمية رفعه: «احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه».

وأخرج سعيد بن منصور، والبخاري في تاريخه، وابن المنذر عن عمر بن الخطاب قال: «احتكار الطعام بمكة إلحاد بظلم».

وأخرج عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: «بيع الطعام بمكة إلحاد».

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان والطبراني في الأوسط عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «احتكار الطعام بمكة إلحاد».

(و) روي (**عن بعض السلف**) الصالحين (**أنه كان بواسط**) مدينة مشهورة بالعراق بناها الحجاج بن يوسف، وكان موضعها قصب فسميت واسط القصب، (**فجهز سفينة حنطة**) أي هيأ سفينة فملأها حنطة من زرع واسط وأرسلها (**إلى البصرة**) لتباع بها (**وكتب إلى وكيله**) بها أن (**بع هذا الطعام يوم يدخل البصرة**) بالسعر الحاضر (**ولا تؤخره إلى غد**) قال: (**فوافق**) وصول الطعام (**سعة في السعر**) أي رخصاً (**فقال له التجار**) ينصحونه: (إن

---

(١) بياض في الأصل.

التجار: لو أخرته جمعة ربحت فيه أضعافه فأخره جمعة فربح فيه أمثاله، وكتب إلى صاحبه بذلك، فكتب إليه صاحب الطعام: يا هذا إنا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا، وإنك قد خالفت وما تحب أن نربح أضعافه بذهاب شيء من الدين فقد جنيت علينا جناية، فإذا أتاك كتابي هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء البصرة، وليتني أنجو من إثم الاحتكار كفافاً لا عليّ ولا لي. واعلم أن النهي مطلق ويتعلق النظر به في الوقت والجنس. أما الجنس فيطرد النهي في أجناس الأقوات، أما ما ليس بقوت ولا هو معين على القوت كالأدوية والعقاقير والزعفران وأمثاله، فلا يتعدى النهي إليه وإن كان مطعوماً. وأما ما يعين على القوت كاللحم والفواكه وما يسد مسداً يغني عن القوت في بعض الأحوال، وإن كان لا يمكن المداومة عليه فهذا في محل النظر، فمن العلماء من طرد التحريم في السمن والعسل والشيرج والجبن والزيت وما يجري مجراه، وأما الوقت

أخرته جمعة) أي قدر سبعة أيام (ربحت فيه أضعافه فأخَّره جمعة) كما قالوا (فربح فيه) أي في بيعه (أمثاله) وأضعافه، (وكتب إلى صاحبه) الذي بواسط يخبره، (فكتب إليه صاحب الطعام: يا هذا إنا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا، وإنك) قد (خالفت) أمرنا (وما نحب أن نربح أضعافه بذهاب شيء من الدين، وقد جنيت علينا) بفعلك هذا (جناية) عظيمة، (فإذا أتاك كتابي هذا فخذ المال كله) أي الذي حصلته من سفر ذلك الطعام (فتصدق به على فقراء) أهل (البصرة، وليتني أنجو من إثم الاحتكار كفافاً لا عليّ) وزر (ولا ليّ) أجر. هكذا أورد هذه الحكاية صاحب القوت بنصها.

(واعلم أن النهي) الوارد في احتكار الطعام تصريحاً وتلويحاً (مطلق) عن القيود (ويتعلق النظر فيه في) شيئين (الوقت والجنس) أي في أي وقت يكون منهياً عنه وفي أي جنس من الطعام، وأما ما ليس بقوت ولا هو معين على القوت (كالأدوية) على أنواعها (والعقاقير) أي النبات (والزعفران وأمثاله فلا يتعدى النهي إليه وإن كان مطعوماً) ويدخل في حد الطعام لأنه يتناول منه، (وأما ما يعين على القوت كاللحم) بأنواعه (والفواكه) بأنواعها (وما يسد مسد الغنى) أي يقوم مقامه (عن القوت) ولو (في بعض الأحوال) وبعض الأحيان (وإن كان لا يمكن المداومة عليه) في الغالب، (فهذا في محل النظر، فمن العلماء من طرد التحريم) المستفاد من النهي (في السمن والعسل والشيرج) وهو عصارة السمسم (والجبن وما يجري مجراه) وعبارة القوت: ومن العلماء من جعل الاحتكار في كل مأكول من الحبوب مثل العدس والباقلاء، ومثل السمن والعسل والشيرج والجبن والتمر والزبيب فيكره احتكار جميع ذلك. وروي نحو هذا عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يرد فيه بإلحاد﴾ [الحج: ٢٥] الآية. اهـ.

فيحتمل أيضاً طرد النهي في جميع الأوقات، وعليه تدل الحكاية التي ذكرناها في الطعام الذي صادف بالبصرة سعة في السعر، ويحتمل أن يخصص بوقت قلة الأطعمة وحاجة الناس إليه حتى يكون في تأخير بيعه ضرر مّا، فأما إذا اتسعت الأطعمة وكثرت واستغنى الناس عنها ولم يرغبوا فيها إلا بقيمة قليلة فانتظر صاحب الطعام ذلك ولم ينتظر قحطاً، فليس في هذا إضرار، وإذا كان الزمان زمان قحط كان في ادخار العسل والسمن والشيرج وأمثالها إضرار، فينبغي أن يقضي بتحريمه ويعوّل في نفي التحريم واثباته على الضرار فإنه مفهوم قطعاً من تخصيص الطعام، وإذا لم يكن ضرار فلا يخلو احتكار الأقوات عن كراهية، فإنه ينتظر مبادىء الضرار وهو ارتفاع الاسعار، وانتظار مبادىء الضرار محذور كانتظار عين الضرار، ولكنه دونه، وانتظار عين الضرار أيضاً هو دون الإضرار، فبقدر درجات الإضرار تتفاوت درجات الكراهية والتحريم. وبالجملة؛ التجارة في الاقوات مما لا يستحب لأنه طلب ربح، والاقوات أصول خلقت قواماً،

قلت: والذي ذهب إليه مالك، واستدل بإطلاق حديث أبي هريرة السابق « من احتكر حكره يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطىء وقد برئت منه ذمة الله ورسوله » قال الزمخشري في الفائق: من احتكر حكرة أي جملة من القوت من الحكر وهو الجمع والإمساك أي حصل جملة من القوت وجمعها عنده وأمسكها يريد به نفع نفسه وضر غيره.

(**وأما الوقت، فيحتمل أيضاً طرد النهي في جميع الأوقات**) سواء كان السعر عالياً أو خافضاً، وعليه تدل الحكاية التي ذكرناها في الطعام الذي صادف بالبصرة سعة في السعر وقد مرت تقريباً، (**ويحتمل أن يخصص**) ذلك (**بوقت قلة الأطعمة وحاجة**) أي احتياج (**الناس إليه حتى يكون في تأخير بيعه ضرر، فأما إذا اتسعت الأطعمة وكثرت واستغنى الناس عنها ولم يرغبوا فيها إلا بقيمة قليلة فانتظر صاحب الطعام ذلك**) فقط، (**ولم ينتظر قحطاً**) وغلاء، (**فليس في هذا إضرار**) للغير، (**فإذا كان الزمان زمان قحط**) ولم يجد الناس ما يأكلونه (**وكان في إدخار العسل والسمن والشيرج وأمثال ذلك إضرار**) والإضرار حرام، (**فينبغي أن يقضي بتحريمه**) نظراً إلى ذلك، (**ويعوّل في نفي التحريم وإثباته على الضرار فإنه مفهوم قطعاً من تخصيص الطعام**) ومنطوقه، (**وإذا لم يكن ضرار**) بالفرض (**فلا يخلو احتكار الأقوات عن كراهية لأنه**) أي المحتكر (**ينتظر مبادىء الضرار وهو ارتفاع الأسعار**) وغلوها، (**وانتظار مبادىء الضرار محظور**) أي ممنوع عنه (**كانتظار عين الضرار ولكنه دونه**) أي دون انتظار مبادئه، (**وانتظار عين الإضرار أيضاً هو دون الإضرار**) الحاصل في الحال، (**فبقدر درجات الإضرار تتفاوت درجات الكراهية والتحريم**) بالزيادة والنقص والقوّة والضعف. (**وبالجملة؛ التجارة في الأقوات مما لا**

والربح من المزايا فينبغي أن يطلب الربح فيما خلق من جملة المزايا التي لا ضرورة للخلق إليها، ولذلك أوصى بعض التابعين رجلاً وقال: لا تسلم ولدك في بيعتين ولا في صنعتين: بيع الطعام وبيع الأكفان، فإنه يتمنى الغلاء وموت الناس. والصنعتان أن يكون جزاراً، فإنها صنعة تقسي القلب، أو صواغاً فإنه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة.

النوع الثاني: ترويج الزيف من الدراهم في أثناء النقد فهو ظلم إذ يستضر به المعامل إن لم يعرف وإن عرف فسيروّجه على غيره، فكذلك الثالث والرابع، ولا يزال يتردد في الأيدي ويعم الضرر ويتسع الفساد ويكون وزر الكل ووباله راجعاً إليه فإنه هو الذي

يستحب) ولا ينبغي أن يصار إليها (**لأنه يطلب الربح فيما خلق من جملة المزايا التي ضرورة الخلق إليها**) ومن هنا قال بعضهم: تاجران لا يربحان بائع الدقيق وبائع الرقيق، وفي القوت: وكانوا يكرهون بيع الطعام والرقيق، (**ولذلك أوصى بعض التابعين رجلاً وقال: لا تسلم ولدك في بيعتين ولا في صنعتين**)، فالبيعتان (**بيع الطعام**) أي قوت المسلمين، (**وبيع الأكفان فإنه**) أي صاحبهما (**يتمنى الغلاء**) ليربح في ثمن الطعام، (**و**) يتمنى (**موت الناس**) ليربح في ثمن الأكفان. (**والصنعتان: أن يكون جزاراً فإنها**) أي الجزارة وهو ذبح الحيوانات (**صنعة تقسي القلب**) أي تورث القساوة والشدة والظلمة في القلب، (**أو صوّاغاً فإنه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة**) هكذا أورده صاحب القوت. قال: وقد كان بعض السلف يقول: تخيروا لأولادكم الصنائع.

(**النوع الثاني: ترويج الزيف من الدراهم في أثناء النقد**) يقال: راجت الدراهم روجاً تعامل الناس بها وروّجتها ترويجاً وزافت تزيف زيفاً صارت رديئة، ثم وصف بالمصدر فقيل: درهم زيف وجمع على معنى الإسمية، فقيل: زيوف مثل فلس وفلوس، وربما قيل زائف على الأصل ودراهم زيف مثل راكع وركع وزيفتها تزييفاً أظهرت زيفها، وسيأتي قريباً في كلام المصنف تعريف الزيف بأبسط منها، ونقد الدراهم اعتبارها ليتميز جيدها من زيفها (**فهو ظلم**) وعدوان. (**إذ يستضر به العامل إن لم يعرف**) ذلك، (**وإن عرف فيروّجه على غيره، وكذلك الثالث**) يروّجه على غيره، (**و**) كذلك (**الرابع**) وهلم جرا. (**فلا يزال**) ذلك الدرهم (**يتردّد في الأيدي ويعم الضرر ويتسع الفساد ويكون وزر الكل وبالاً له وراجعاً إليه، فإنه الذي فتح ذلك الباب**) أوّلاً. وفي القوت إنفاق الدرهم الرديء على من يعرف النقد أشد وأغلظ، وعلى من لا يعرفه أسهل ويكون به أعذر لأن هذا لا يعتمد الغش والأوّل يقصده.

فتح هذا الباب. قال رسول الله ﷺ: « من سنَّ سنّة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئاً ». وقال بعضهم: انفاق درهم زيف أشد من سرقة مائة درهم، لأن السرقة معصية واحدة وقد تمت وانقطعت، وانفاق الزيف بدعة أظهرها في الدين وسنّة سيئة يعمل بها من بعده فيكون عليه وزرها بعد موته إلى مائة سنة أو مائتي سنة إلى أن يفنى ذلك الدرهم ويكون عليه ما فسد من أموال الناس بسنته، وطوبى لمن إذا مات ماتت معه ذنوبه، والويل الطويل لمن يموت وتبقى ذنوبه مائة سنة ومائتي سنة أو أكثر يعذب بها في قبره ويُسأل عنها إلى آخر انقراضها. قال تعالى: ﴿ونكتب ما قدّموا وآثارهم﴾ [يس: ١٢] أي نكتب أيضاً ما أخروه من آثار أعمالهم كما نكتب ما قدموه، وفي مثله قوله تعالى: ﴿ينبأ الإنسان يومئذ بما قدّم وأخّر﴾ [القيامة: ١٣] وإنما أخر آثار أعماله من سنة سيئة عمل بها غيره، وليعلم أن في

(وقال ﷺ: « من سنّ سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيئاً ») هكذا هو في القوت، وقال العراقي: رواه مسلم عن جرير بن عبدالله اهـ.

قلت: وتقدم الكلام عليه في خطبة الكتاب، وقد رواه ابن ماجه، والطبراني في الأوسط من حديث أبي حجيفة بلفظ: « من سنّ سنة حسنة عمل بها بعده كان له أجره ومثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن سنّ سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه وزرها ومثل أوزارهم من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً » فسياق هذا الحديث هو بعينه ما أورده المصنف بخلاف حديث جرير ففي لفظه نوع مخالفة.

(وقال بعضهم) وهو أبو الحسن علي بن سالم البصري شيخ صاحب القوت: **(إنفاق درهم زيف أشد من سرقة مائة درهم لأن السرقة)** ولفظ القوت لأن سرقة مائة درهم **(معصية واحدة وقد تمت وانقطعت، وإنفاق الزيف)** ولفظ القوت: وإنفاق دانق واحد مزيف **(بدعة أظهرها)** وفي القوت أحدثها **(في الدين و)** إظهار **(سنّة سيئة يعمل بها من بعده)** وإفساد لأموال المسلمين، **(فيكون عليه وزرها بعد موته إلى مائة سنة أو مائتي سنة إلى أن يفنى ذلك الدرهم)** ولفظ القوت ما بقي ذلك الدرهم يدور في أيدي الناس، **(ويكون عليه)** إثم **(ما فسد ونقص)** ولفظ القوت: ما نقص وأفسد **(من أموال الناس)** وفي القوت: من أموال المسلمين **(بسببه)** إلى آخر فنائه وانقضائه، **(فطوبى لمن إذا مات ماتت معه ذنوبه، والويل الطويل لمن يموت وتبقى ذنوبه مائة ومائتين سنة)** ولفظ القوت: بعد مائة سنة **(يعذب بها في قبره ويُسأل عنها إلى آخر انقراضها. وقال تعالى)** في كتابه العزيز **(﴿ونكتب ما قدموا وآثارهم﴾ أي)** نكتب ما قدموا من أعمالهم، **(ونكتب أيضاً ما أخروه من آثار أعمالهم كما نكتب ما قدموه)** ولفظ القوت: أي ما سنّوه لمن بعدهم فعمل به. **(وفي مثله قوله تعالى:**

الزيف خمسة أمور:

الأول: أنه إذا رد عليه شيء منه فينبغي أن يطرحه في بئر بحيث لا تمتد إليه اليد وإياه أن يروّجه في بيع آخر، وإن أفسده بحيث لا يمكن التعامل به جاز.

الثاني: أنه يجب على التاجر تعلم النقد لا ليستقصي لنفسه ولكن لئلا يسلم إلى مسلم زيفاً وهو لا يدري فيكون آثماً بتقصيره في تعلم ذلك العلم. فلكل عمل علم به يتم نصح المسلمين فيجب تحصيله ولمثل هذا كان السلف يتعلمون علامات النقد نظراً لدينهم لا لدنياهم.

﴿ينبأ الإنسان يومئذ بما قدّم وأخر﴾ وإنما أخّر آثار أعماله من سنّة سيئة عمل بها غيره) ولفظ القوت: قيل بما قدم من عمل وما أخر من سيئة عمل بها بعده، (**ويعمل في الزيف خمسة أمور**.

الأول: إذا رد عليه شيء منه فينبغي) أن يقبله على بصيرة وعن سماحة ويحتسب بذلك الثواب من الله تعالى فله بذلك من الأجر بوزن كل ذرة بيع آخر وكل ذرة منها حسنة، وإذا أمكن (**أن يطرحه في البئر**) أو موضع آخر (**بحيث لا تمتد إليه اليد**) فله في طرحه أعمال كثيرة ونيات حسنة، وذلك أفضل له من أن يتصدق بأمثاله جيداً وخير له من كثير من الصلاة والصوم، (**وإن أفسده**) بأن كسره (**بحيث لا يمكن التعامل به جاز**) له ذلك، وهذا أرقى المقامين لأن في طرحه في البئر أو الموضع المهجور لا يؤمن من إخراجه ثانياً ولو بعد زمان فترتب السيئة بذمته.

(**الثاني: أنه يجب على التاجر**) الذي لا يستغني عن معاملة الناس في الأخذ والعطاء (**تعلم النقد**) وهو الاعتبار فيه ليتميز الرديء من الجيد (**ليستضيء**) بنور علمه (**لنفسه**) فلا يأخذ زيفاً (**ولئلا يسلم إلى مسلم**) في بيع (**زيفاً وهو**) أي المعطي (**لا يدري**) ما أعطاه (**فيكون آثماً**) بسبب ذلك (**لتقصيره في تعلم ذلك العلم**) فإذا كان على بصيرة الانتقاد يسلم في ذلك، (**فلكل عمل**) من الأعمال الظاهرة أو الباطنة (**علم**) خاص يخص به وبه (**يتم نصح المسلمين فيجب تحصيله**)، وقد سمعت من ثقات الصيارفة أن علم النقد له ركنان لا يتم إلا بهما: النظر والوزن، فمن جمع بينهما فقد كمل نقده، وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: من زافت عليه دراهمه فليضعها في كفه وليناد في السوق من يبيعنا سخف ثوب بدرهم زائف، (**ولمثل هذا كان السلف يتعلمون علامات النقد**) نظراً ووزناً لدينهم أي للمحافظة عليه (**لا لدنياهم**) أي لا لأجل تحصيلها والطمع في جمعها، وإنما الأعمال بالنيات ولكل امرىء ما نوى. ولفظ القوت: فإنما كان المسلمون يتعلمون جودة النقد لأجل إخوانهم المسلمين لئلا يفتنوهم بالرديء وإلاَّ فإن تعلم النقد بلاء وإثم على صاحبه.

الثالث: أنه إن سلم وعرف المعامل أنه زيف لم يخرج عن الإثم لأنه ليس يأخذه إلا ليروجه على غيره ولا يخبره ولو لم يعزم على ذلك لكان لا يرغب في أخذه أصلاً، فإنما يتخلص من إثم الضرر الذي يخص معامله فقط.

الرابع: أن يأخذ الزيف ليعمل بقوله ﷺ: « رحم الله امرأ سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء سهل الاقتضاء». فهو داخل في بركة هذا الدعاء إن عزم على طرحه في بئر وإن كان عازماً على أن يروّجه في معاملة، فهذا شر روّجه الشيطان عليه في معرض الخير فلا يدخل تحت من تساهل في الاقتضاء.

الخامس: أن الزيف نعني به ما لا نقرة فيه أصلاً بل هو مموّه. أو ما لا ذهب فيه.

(**الثالث: أنه إن سلم**) الدرهم (**وعلم المعامل أنه زيف لم يخرج عن الإثم**) بسكوته (**لأنه ليس يأخذه**) مع علمه (**إلاّ ليروّجه**) في بيع آخر (**على غيره ولا يخبره**) بذلك، (**ولو لم يعزم على ذلك**) بهذه النية (**ما كان يرغب في أخذه**) أولاً (**أصلاً، وإنما يتخلص من إثم الضرر الذي يخص معامله فقط**).

الرابع: **أنه إن سمح**) وتجوّز بأن (**أخذ الزيف ليعمل بقوله ﷺ « رحم الله امرأ**) هو دعاء أو خبر (**سهل البيع**) أي غير مضايق في أموره (**سهل القضاء**) أي الوفاء لما عليه بسهولة (**سهل الاقتضاء »**) أي طلب قضاء الحق، وهذا مسوق للحث على المسامحة في المعاملة وترك المشاحة والتضييق في الطلب والتخلق بمكارم الأخلاق.

قال ابن العربي: فإن كان سيء القضاء حسن الطلب فمطلبه بما عليه يحسب له في مقابلة صبره بما له على غيره، قال العراقي: رواه البخاري من حديث جابر اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن ماجه في البيع مطولاً ومقتصراً ولفظها « رحم الله عبداً سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشترى سمحاً إذا قضى سمحاً إذا اقتضى» (**فهو داخل في بركة هذا الدعاء**) مستحق له وفاضل محسن (**إن عزم على طرح الزيف في بئر**) أو موضع مهجور أو أفسده بالكلية بكسر أو نحوه وله فيه أجر ومثوبة، (**وإن كان أخذه ليروّجه في معاملة فهذا شر**) باطن (**روّجه الشيطان عليه في معرض خير**) ظاهر ولا يؤجر في سماحته وتشديده حينئذ في أخذ الجيد أفضل، (**فلا يدخل تحت من ساهل في الاقتضاء**) أي الطلب، وهذا من دقائق الأعمال.

(**الخامس: أن الزيف يعني به ما لا نُقرة فيه أصلاً**) والنقرة بالضم الفضة (**بل هو مموّه**) أي مطلي بماء الفضة هذا في الدراهم، (**أو ما لا ذهب فيه**) قليلاً ولا كثيراً بل هو مطلي بماء

أعني في الدنانير. أما ما فيه نقرة فإن كان مخلوطاً بالنحاس وهو نقد البلد فقد اختلف العلماء في المعاملة عليه، وجلّ رأينا الرخصة فيه إذا كان ذلك نقد البلد سواء علم مقدار النقرة أو لم يعلم، وإن لم يكن هو نقد البلد لم يجز إلا إذا علم قدر النقرة، فإن كان في ماله قطعة نقرتها ناقصة عن نقد البلد فعليه أن يخبر به معامله، وأن لا يعامل به إلا من لا يستحل الترويج في جملة النقد بطريق التلبيس، فأما من يستحل ذلك فتسليمه إليه تسليط له على الفساد، فهو كبيع العنب ممن يعلم أنه يتخذه خمراً، وذلك محظور وإعانة على الشر ومشاركة فيه، وسلوك طريق الحق بمثال هذا في التجارة أشد من المواظبة على

الذهب (أعني في الدنانير) وفي المصباح قال بعضهم: الدراهم الزيوف هي المطلية بالزيف المعقود بمراوجة الكبريت، وكانت معروفة قبل زماننا وقدرها مثل سنجات الميزان اهـ.

وقال الشهاب ابن الهائم في نزهة النفوس: اعلم أن النقد قد فسره الرافعي والنووي وغيرهم بالدراهم والدنانير المضروبة، وهل المضروبة صفة موضحة أو مخصصة. قال الماوردي: قد يعبر بالدرهم عن غير المضروب، فيحتمل أن يكون ذلك حقيقة فيكون صفة مخصصة، وأن يكون مجازاً وهو الظاهر فيكون صفة موضحة. قال: وأما تقييد النقد بالمضروب فلا حاجة إليه لأن النقد هو المضروب والفلوس الرائجة لا تسمى نقداً اهـ.

(**أما ما فيه نُقرة فإن كان مخلوطاً بالنحاس وهو نقد البلد**) ومتعامل به، (**فقد اختلف العلماء في المعاملة عليه**) فمنهم من أجاز المعاملة بها، ومنهم من لم يجوّز، (**وقد رأينا الرخصة فيه إذا كان ذلك نقد البلد**) ففي الروضة: فإن كان في البلد نقد واحد أو نقود ولكن الغالب التعامل بواحد منها انصرف العقد إلى النقد وإن كان فلوساً اهـ.

(**وسواء علم بمقدار النقرة أو لم يعلم**) وإنما المعتبر رواج البلد (**وإن لم يكن هذا نقد البلد لم يجز**) التعامل به (**إلا إذا علم قدر النقرة**) فيه، (**فإن كان في ماله قطعة نقرتها ناقصة عن نقد البلد فعليه أن يخبر به معامله**) ولفظ القوت: فإن كان في القطعة تجوز وقد ينصرف مثلها فأراد أن يشتري بها شيئاً، فليعلم البيع الثاني أنها قد وردت عليه، فإن أخذها على بصيرة وعن سماحة فلا بأس فإن لم يعلمه فإنه لم ينصحه وربما كان على غير بصيرة بالانتقاد اهـ.

(**و**) عليه (**أن لا يعامل بها إلا من لا يستحلَ الترويج**) أي لا يراه جائزاً (**في جملة النقد بطريق التلبيس**) أي خلط الباطل بالحق، (**فأما من يستحل ذلك فتسليمها إليه**) سواء أخبر أو لم يخبر (**تسليط له على الفساد**) والإفساد، (**فهو كبائع العنب ممن يعلم**) ويتحقق منه (**أنه يتخذ منه الخمر وذلك محظور**) شرعاً، (**و**) فيه (**إعانة على الشر**) وترخيص لطرقه (**ومشاركة فيه**) فهو شريك للعاصر في الوزن، وكل معين لمبتدع أو عاص فهو شريكه في بدعته ومعصيته، (**وسلوك طريق الحق بأمثال هذا في باب التجارات أشد من المواظبة على نوافل**

نوافل العبادات والتخلي لها، ولذلك قال بعضهم: التاجر الصدوق أفضل عند الله من المتعبد. وقد كان السلف يحتاطون في مثل ذلك حتى روي عن بعض الغزاة في سبيل الله أنه قال: حملت على فرسي لأقتل عِلجاً فقصر بي فرسي فرجعت ثم دنا مني العلج فحملت ثانية فقصر فرسي فرجعت، ثم حملت الثالثة فنفر مني فرسي وكنت لا أعتاد ذلك منه فرجعت حزيناً وجلست منكس الرأس منكسر القلب لما فاتني من العلج وما ظهر لي من خلق الفرس، فوضعت رأسي على عمود الفسطاط وفرسي قائم فرأيت في النوم كأن الفرس يخاطبني ويقول لي: بالله عليك أردت أن تأخذ على العلج ثلاث مرات وأنت بالأمس اشتريت لي علفاً ودفعت في ثمنه درهماً زائفاً لا يكون هذا أبداً، قال: فانتبهت فزعاً فذهبت إلى العلاّف وأبدلت ذلك الدرهم، فهذا مثال ما يعم ضرره، وليقس عليه أمثاله.

العبادات وأكثر) ثواباً **(من التخلي لها)** لقصور منافعها على النفس، **(فلذلك قال بعضهم)** هو ابراهيم النخعي: **(التاجر الصدوق أفضل من المتعبد)** قال: لأنه في جهاد يأتيه الشيطان من طريق المكيال والميزان، ومن طريق الأخذ والعطاء فيجاهده، والصدوق بناء مبالغة من الصدق، فالمراد التاجر الذي كثر تعاطيه الصدق مع تحري الأمانة والديانة والنصح للخلق، فهو أفضل من الذي يتعبد الله وينفع نفسه وحده، وقد وردت في حق التاجر الصدوق الأمين أخبار تقدم ذكرها قبل ذلك، **(وقد كان السلف يحتاطون)** أي يعملون بالاحتياط **(في مثل ذلك حتى روي عن بعض الغزاة في سبيل الله)** ولفظ القوت: حدثني بعض العلماء عن بعض الغزاة في سبيل الله عز وجل **(قال: حملت على فرسي لأقتل)** ولفظ القوت: لأتناول **(عِلجاً)** هو بكسر العين الرجل الضخم من كفار العجم، وبعض العرب يطلق العلج على الكافر مطلقاً والجمع علوج واعلاج كذا في المصباح، **(فقصر فرسي)** أي لم أتناوله لتقصير فرسي عن الوصول إليه، **(فرجعت ثم دنا مني العلج فحملت)** حملة **(ثانية)** لأتناوله **(فقصر فرسي)** كالأولى، **(فرجعت ثم حملت)** المرة **(الثالثة)** وقد دنا مني **(فنفر مني فرسي)** ولفظ القوت: فنفر بي فرسي، **(وكنت لا أعتاد ذلك)** ولفظ القوت: ولم أكن أعتاد ذلك **(منه فرجعت حزيناً)** أي محزوناً، **(وجلست)** إلى جنب فسطاطي **(منكس الرأس)** أي خافضه **(منكسر القلب لما فاتني من العلج)** أي من تناوله وأخذه، **(وما ظهر لي من خلق الفرس)** أي عدم إطاعته لي **(فوضعت رأسي على عمود الفسطاط)** فنمت **(وفرسي قائم)** بين يدي، **(فرأيت في النوم وكأن الفرس يخاطبني ويقول لي: بالله عليك أردت أن تأخذ عليّ)** أي على ظهري **(العلج ثلاث مرات وأنت بالأمس اشتريت لي علفاً ودفعت في ثمنه درهماً زائفاً)** أي مغشوشاً **(لا يكون هذا أبداً)** لا يتم مطلوبك وفعلك هذا أبداً **(قال: فانتبهت)** من النوم **(فزعاً)** لما رأيت **(فذهبت إلى العلاّف)** الذي اشتريت منه العلف فقلت: اخرج إليّ الدراهم التي اشتريت بها

القسم الثاني: ما يخص ضرره المعامل:

فكل ما يستضر به المعامل فهو ظلم، وإنما العدل أن لا يضر بأخيه المسلم، والضابط الكلي فيه أن لا يحب لأخيه إلا ما يحب لنفسه، فكل ما لو عومل به شق عليه وثقل على قلبه فينبغي أن لا يعامل غيره به بل ينبغي أن يستوي عنده درهمه ودرهم غيره. قال بعضهم: من باع أخاه شيئاً بدرهم وليس يصلح له لو اشتراه لنفسه إلا بخمسة دوانق فإنه قد ترك النصح المأمور به في المعاملة ولم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، هذه جملته. فأما تفصيله ففي أربعة أمور: أن لا يثني على السلعة بما ليس فيها وأن لا يكتم من عيوبها وخفايا صفاتها شيئاً أصلاً، وأن لا يكتم في وزنها ومقدارها شيئاً، وأن لا يكتم من سعرها ما لو عرفه المعامل لامتنع عنه.

منك علفاً بالأمس، **(وأبدلت ذلك الدرهم)** الزائف وانصرفت هكذا أورده صاحب القوت، **(فهذا مثال ما يعم ضرره وليقس عليه أمثاله)** وليلحق به نظائره.

القسم الثاني: ما يخص المعامل:

فقط **(وكل ما يستضر به العامل فهو ظلم)** في حقه، **(وإنما العدل)** في الحقيقة **(أن لا يضر بأخيه المسلم)** أصلاً **(والضابط الكلي الجملي)** أي الإجمالي الجامع لسائر الأفراد **(أن لا يحب له إلا ما يحب لنفسه)** كما هو شأن الإيمان الكامل، **(فكل ما لو عومل به شق عليه وثقل على قلبه)** وعرف ذلك من نفسه، **(فينبغي أن لا يعامل غيره به، بل ينبغي أن يستوي عنده درهمه ودرهم غيره)**، ولذلك **(قال بعضهم)**: من دخل السوق يشتري ويبيع فكان درهمه أحب إليه من درهم أخيه لم ينصح للمسلمين في المعاملة، وقال آخر: **(من باع أخاه شيئاً بدرهم وليس يصلح له لو اشتراه لنفسه إلا بخمسة دوانق)** جمع الدانق وهو سدس درهم وهو عند اليونان حبتا خرنوب، فإن الدرهم عندهم إثنا عشر حبة خرنوب، والدانق الإسلامي حبتان وثلثا حبة، فإن الدرهم الإسلامي ست عشرة حبة، **(فإنه ترك النصح المأمور به في المعاملة ولم يحب لأخيه ما يحب لنفسه)** فينبغي له أن يستوي في قلبه درهمه ودرهم أخيه ورحله ورحل أخيه ليعدل فيما يبيعه أو يشتري منه سواء بسواء. **(هذه جملته)** أي على طريق الإجمال، **(فأما تفصيله ففي أربعة أمور.)** الأول: **(أن لا يثني على السلعة بما ليس فيها، و)** الثاني: **(أن لا يكتم من عيوبها وخفايا صفاتها شيئاً أصلاً، و)** الثالث: **(أن لا يكتم من وزنها ومقدارها شيئاً، و)** الرابع: **(أن لا يكتم من سعرها ما لو عرفه العامل لامتنع منها.**

أما الأوّل: فهو ترك الثناء فإن وصفه للسلعة إن كان بما ليس فيها فهو كذب، فإن قبل المشتري ذلك فهو تلبيس وظلم مع كونه كذباً، وإن لم يقبل فهو كذب واسقاط مروءة إذ الكذب الذي يروج قد لا يقدح في ظاهر المروءة، وإن أثنى على السلعة بما فيها فهو هذيان وتكلم بكلام لا يعنيه وهو محاسب على كل كلمة تصدر منه أنه لم تكلم بها. قال الله تعالى: ﴿ما يلفظُ من قول إلاّ لديه رقيبٌ عتيد﴾ [ق:١٨] إلا أن يثني على السلعة بما فيها مما لا يعرفه المشتري ما لم يذكره كما يصفه من خفي أخلاق العبيد والجواري والدواب، فلا بأس بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة وإطناب، وليكن قصده منهْ أن يعرفه أخوه المسلم فيرغب فيه وتنقضي بسببه حاجته، ولا ينبغي أن يحلف عليه البتة فإنه إن كان كاذباً فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبائر التي تذر الديار بلاقع، وإن كان صادقاً فقد جعل الله تعالى عرضة لإيمانه، وقد أساء فيه إذ الدنيا أخس من أن

أما الأول: وهو ترك الثناء) على سلعته، (**فإن وصفه لسلعته**) لا يخلو من حالين (**إن كان بما ليس فيها فهو كذب**) وتنفيق بزخرف الكلام. قال أبو ذر رضي الله عنه: وكنا نعد من الفجور أن يمدح السلعة بما ليس فيها، (**فإن قبل المشتري ذلك فهو تلبيس**) أي تخليط (**وظلم مع كونه كذباً**) ففيه ثلاثة مذام شرعية، (**وإن لم يقبل**) ذلك منه (**فهو كذب وإسقاط مروءة ففيه مذمتان إذ الكذب الذي يروّج**) الشيء (**قد يقدح في ظاهر المروءة**)، والمروءة على ما سبق قوة للنفس مبدأ لصدور الأفعال الحسنة المستتبعة للمدح شرعاً وعقلاً وعرفاً (**وإن أثنى على السلعة بما فيها**) من المحاسن (**فهو هذيان**) أي هذر (**وتكلم بما لا يعنيه**) ولا ينبغي. يقال هذى في كلامه إذا خلط وتكلم بما لا يعني، (**وهو محاسب**) بين يدي الله (**على كل كلمة تصدر منه**) في الدنيا (**أنه لم تكلم بها**) وفيم تكلم بها. (**قال الله تعالى ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾**) قال البيضاوي: أي ما يرمي به من فيه إلا لديه رقيب ملك يرقب عليه عتيد معد حاضر يكتب عليه من فيه من ثواب أو عقاب، (**إلا أن يثني على السلعة بما فيها مما لا يعرفه المشتري**) أو كاد أن يخفي عليه إلا أن يذكر له (**كما يصفه من خفي أخلاق العبيد والجواري والدواب**) لما فيها، (**فلا بأس بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة وإطناب**) وإلا ربما كان ذلك وسيلة للخداع فينعكس عليه الأمر، (**ولكن قصده منه أن يعرفه أخوه المسلم فيرغب فيه**) بصدق قصده، (**وتنقضي بسبب ذلك حاجته، ولا ينبغي أن يحلف عليه البتة**) وقد كان السلف يشددون في ذلك (**فإنه إن كان كاذباً فقد جاء باليمين الغموس**) سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم لأنه حلف كاذباً على علم منه (**وهي من الكبائر التي تذر**) أي تترك (**الديار بـلاقع**) أي خرائب، وقد ورد ذلك في حديث بلفظ « اليمين الفاجرة تدع الديار بـلاقع » قال الشهاب القليوبي: هو حسن، (**وإن كان**

يقصد ترويجها بذكر اسم الله من غير ضرورة. وفي الخبر: « ويل للتاجر من بلى والله ولا والله، وويل للصانع من غدٍ وبعد غد ». وفي الخبر « اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للبركة ». وروى أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: عتل مستكبر، ومنان بعطيته، ومنفق سلعته بيمينه ». فإذا كان الثناء

صادقاً، فقد جعل الله تعالى عرضة لايمانه وقد أساء فيه) قال الله تعالى ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم﴾ [البقرة: ٢٢٤] (إذ الدنيا) من حيث هي أحسن و(أقل من أن يقصد ترويجها) وتنفيقها (بذكر الله تعالى من غير ضرورة) طارئة. (وفي الخبر: « ويل للتاجر من بلى والله ولا والله، وويل للصانع من غد وبعد غد) هكذا هو في القوت، وقال العراقي: لم أقف له على أصل، وذكر صاحب مسند الفردوس من حديث أنس بغير إسناد نحوه. (وفي الخبر « اليمين الكاذبة منفقة للسلعة) أي تحمل على إنفاقها ورواجها في عين المشتري (ممحقة للكسب ») هكذا في القوت وسائر نسخ الكتاب أمى مظنة لمحقه وإذهابه قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ « الحلف » وهو عند البيهقي بلفظ المصنف اهـ.

قلت: لفظ البخاري « الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة » ولفظ مسلم « اليمين منفقة للسلعة ممحقة للربح » قال الزركشي: وهو أوضح وما رواه المصنف فمثله أيضاً عند أحمد وهي أصرح، ومنفقة وممحقة مفعلة من النفق والمحق هكذا الرواية، وأسند الفعل إلى اليمين أو الحلف إسناداً مجازياً، وحكاهما عياض بضم أولهما بصيغة إسم الفاعل، وفي معناه ما رواه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه من حديث أبي قتادة مرفوعاً « إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه منفق ثم يمحق ».

(وروى أبو هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ أنه قال « ثلاثة لا ينظر الله إليهم) نظر إنعام وإفضال (يوم القيامة) الذي من افتضح فيه لم يفز استهانة بهم وغضباً عليهم بما انتهكوا من حرماته: (عتل) بضم العين المهملة والمثناة الفوقية مع تشديد اللام هكذا في النسخ وهو الأكول المنوع الجافي، ولعله تصحيف صوابه عيل بالياء التحتية كسيد أي فقير وهو المناسب لقوله (مستكبر) لأن كبره مع فقد سببه فيه من نحو مال وجاه يدل على كونه مطبوعاً عليه مستحكماً فيه فيستحق المقت (ومنان بعطيته). قال الطيبي: يؤول على وجهين. أحدهما: من المنة التي هي الاعتداد بالصنيعة، وهي أن وقعت في صدقة أحبطت الثواب، أو في معروف أبطلت الصنيعة، وقيل: من المن وهو النقص يعني النقص من الحق والخيانة فيه، ومنه قوله تعالى ﴿فلهم أجر غير ممنون﴾ [التين:٦] أي غير منقوص (ومنفق) بتشديد الفاء المكسورة على صيغة اسم الفاعل أي مروج (سلعته) أي بيعها وهي متاعه (بيمينه ») الكاذبة هكذا في القوت. قال أبو عمرو الشيباني، عن أبي هريرة فساقه.

وقال العراقي: رواه مسلم من حديثه إلا أنه لم يذكر فيها إلا عائل مستكبر، ولهما « ثلاثة لا

على السلعة مع الصدق مكروهاً من حيث أنه فضول لا يزيد في الرزق فلا يخفى التغليظ في أمر اليمين، وقد روي عن يونس بن عبيد وكان خزازاً أنه طلب منه خز للشراء فأخرج غلامه سقط الخز ونشره ونظر إليه وقال: اللهم ارزقنا الجنة، فقال لغلامه رده إلى موضعه ولم يبعه وخاف أن يكون ذلك تعريضاً بالثناء على السلعة،

يكلمهم الله ولا ينظر إليهم رجل حلف على سلعته لقد أعطى فيها أكثر مما أعطى وهو كاذب» ولمسلم من حديث أبي ذر «المنان والمسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» اهـ.

قلت: عند أحمد والشيخين والأربعة من حديث أبي هريرة «ورجل بايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك».

ولفظ مسلم والترمذي من حديثه «لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر» وهذه هي التي أشار إليها العراقي، ولأحمد ومسلم والأربعة من حديث أبي ذر «المسبل إزاره والمنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منه والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» وهذه هي التي أشار إليها العراقي.

وعند الطبراني والبيهقي من حديث سلمان «ورجل جعل بضاعة لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه» وللطبراني أيضاً من حديث عصمة بن مالك «ورجل اتخذ الإيمان بضاعة يحلف في كل حق وباطل».

وعند أحمد من حديث أبي ذر «ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنؤهم الله فذكر التاجر الحلوف والفقير المختال والبخيل المنان».

(**فإذا كان الثناء على السلعة مع الصدق مكروهاً من حيث أنه فضول**) وهذيان (**لا يزيد في الرزق**) المقسوم (**فلا يخفى التغليظ في أمر اليمين**) والزجر الشديد فيه، (**وقد روي عن**) أبي عبد الله (**يونس بن عبيد**) ابن دينار العبدي مولاهم، رأى إبراهيم النخعي، وانس بن مالك، وسعيد بن جبير. قال أحمد وابن معين والنسائي: ثقة روى له الجماعة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة، (**وكان خزازاً**) أي يبيع الخز (**أنه طلب منه**) ثوب (**خز للشراء، فأخرج غلامه سقط خز ونشره ونظر إليه وقال: اللهم ارزقنا الجنة، فقال لغلامه**: رده إلى موضعه ولم يبعه، **وخاف أن يكون ذلك تعريضاً للثناء على السلعة**) ولفظ القوت: فجاءه رجل يطلب ثوب خز فأمر غلامه أن يخرج رزمة الخز فلما فتحها قال الغلام: اسأل الله تبارك وتعالى الجنة، فقال: شد الرزمة ولم يبع منها خشية أن يكون قد مدح اهـ.

وفي الحلية لأبي نعيم، حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو، حدثنا رستة

فمثل هؤلاء هم الذين اتجروا في الدنيا ولم يضيعوا دينهم في تجاراتهم، بل علموا أن ربح الآخرة أولى بالطلب من ربح الدنيا.

الثاني: أن يظهر جميع عيوب المبيع خفيها وجليها ولا يكتم منها شيئاً، فذلك واجب فإن أخفاه كان ظالماً غاشاً والغش حرام، وكان تاركاً للنصح في المعاملة والنصح واجب، ومهما أظهر أحسن وجهي الثوب وأخفى الثاني كان غاشاً، وكذلك إذا عرض الثياب في المواضع المظلمة، وكذلك إذا عرض أحسن فردي الخف أو النعل وأمثاله،

قال: سمعت زهيراً يقول: كان يونس بن عبيد خزازاً فجاء رجل يطلب ثوباً فقال لغلامه: انشر الرزمة فنشر الغلام الرزمة فضرب بيده على الرزمة وقال: صلى الله على محمد، فقال: ارفعه وأبى أن يبيعه مخافة أن يكون مدحه.

وحدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا أبو عبد الرحمن المقري قال: نشر يونس بن عبيد يوماً ثوباً على رجل فسبح رجل من جلسائه، ثم قال: ارفع احسبه. ثم قال لجليسه: ما وجدت موضع التسبيح إلا ههنا.

(**فمثل هؤلاء هم الذين اتجروا في الدنيا ولم يضيعوا دينهم في تجارتهم**) بل حافظوا عليه ولم يبالوا بحطام الدنيا، (**بل علموا أن ربح الآخرة أولى من طلب ربح الدنيا**) وأربح.

(**الثاني: أن يظهر جميع عيوب السلعة خفيها وجليها**) دقيقها وجليلها (**ولا يكتم منها شيئاً**) مهما أمكن، (**فذلك**) امر (**واجب عليه**) شرعاً (**فإن أخفاه**) عن المشتري (**كان ظالماً**) في نفسه (**غاشاً له والغش حرام**) على المسلمين بنص الحديث، ومن كثر منه ذلك فهو فاسق، والغش بالكسر اسم من غشه غشاً إذا لم ينصحه وزين له غير المصلحة، ثم أطلق على خلط الجيد بالرديء، ونظر إلى أصل معنى الغش قال: (**وكان تاركاً للنصح في المعاملة والنصح واجب**) بنص الحديث، (**ومهما أظهر**) للمشتري (**أحسن وجهي الثوب**) إذا كان بزازاً (**وأخفى الباقي**) ولم يره إياه (**كان غشاً**) له، (**وكذلك إذا عرض الثياب في المواضع المظلمة**) يقال: عرضت المتاع للبيع أظهرته لذوي الرغبة ليشتروه، وإنما قال في المواضع المظلمة: لأن عرضها في مثل هذه المواضع لا يبين عيوب الثوب فيشتريه المشتري ثم يخرج به في المواضع النيرة فيجده رديئاً، فلا يمكنه بعد ذلك ردّه عليه، وهذا الفعل فاش في التجار ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(**وكذلك إذا عرض أحسن فردي الخف والنعل وأمثاله**) إذا كان خفافاً أو نعالاً ويؤخر الفرد الآخر الذي به عيب من ذهاب لون أو غيره، فإن ذلك داخل في جملة الغش، (**ويدل على**

ويدل على تحريم الغش ما روي: أنه مر عليه الصلاة والسلام برجل يبيع طعاماً فأعجبه، فأدخل يده فيه فرأى بللاً، فقال: «ما هذا؟» قال: أصابته السماء. فقال: «فهلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس، من غشنا فليس منا». ويدل على وجوب النصح بإظهار العيوب ما روي أن النبي ﷺ لما بايع جريراً على الإسلام ذهب لينصرف فجذب ثوبه

تحريم الغش ما روي أنه ﷺ مرّ برجل) في السوق (**يبيع طعاماً فأعجبه**) أي ذلك الطعام (**فأدخل يده**) فيه (**فرأى**) في داخله (**بللاً**) وقد ابتلت أصابعه (**فقال «ما هذا؟» فقال: أصابته السماء**) أي المطرة (**فقال: «فهلا جعلته من فوق الطعام**) ولفظ القوت: قال أفلا جعلته فوق الطعام (**حتى يراه الناس من غشنا فليس منا»**) هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وعزا السيوطي هذه الجملة إلى الشيخين في الأزهار المتناثرة، وذكر أنه متواتر، وانه رواه اثنا عشر من الصحابة، وعزاه في الجامع الصغير للترمذي بلفظ: «من غش فليس منا» بدون هذه القصة.

وأخرجه الطبراني في الكبير والصغير، وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن مسعود بلفظ المصنف وزاد «والمكر والخداع في النار» وقوله: «ليس منا» أي ليس من متابعينا. قال الطيبي: لم يرد به نفيه عن الإسلام بل نفي خلقه عن أخلاق المسلمين أي ليس هو على سنتنا وطريقتنا في مناصحة الإخوان اهـ.

وقال صاحب القوت: وفي حديث عبد الله بن أبي ربيعة، أنه ﷺ مر على طعام مصبر فارتاب منه فأدخل يده، فإذا طعام ممطور، فقال «ما هذا؟ قال: هو والله طعام واحد يا رسول الله. قال: فهلا جعلت هذا وحده وهذا وحده حتى يأتيك إخوانك فيشترون منك شيئاً يعرفونه من غشنا فليس منا» اهـ.

قلت: عبد الله بن أبي ربيعة مخزومي له صحبة، وهكذا رواه البيهقي من طريقه، ورواه ابن ماجه والطبراني، وابن عساكر عن ابن الحمراء والحاكم عن عمير بن سعيد، عن عمه، واسمه الحرث بن سويد النخعي. ورواه الدارقطني في الإفراد عن أنس، ورواه الطبراني أيضاً عن أبي موسى والله أعلم.

(**ويدل على وجوب النصح بإظهار العيوب ما روي أن النبي ﷺ لما بايع جريراً على الإسلام**) وهو جرير بن عبد الله بن جابر السليل البجلي القسري أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الله اليماني الصحابي رضي الله عنه يوسف هذه الأمة وسيد قومه في زمانه، نزل الكوفة فابتنى بها داراً

واشترط عليه النصح لكل مسلم، فكان جرير إذا قام إلى السلعة يبيعها بصر عيوبها، ثم خيره وقال: إن شئت فخذ وإن شئت فاترك، فقيل له: إنك إذا فعلت مثل هذا لم ينفذ لك بيع، فقال: إنا بايعنا رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم. وكان واثلة بن الأسقع واقفاً فباع رجل ناقة له بثلاثمائة درهم فغفل واثلة وقد ذهب الرجل بالناقة، فسعى وراءه وجعل يصيح به: يا هذا اشتريتها للحم أو للظهر؟ فقال: بل للظهر، فقال: إن بخفها نقبا قد رأيته، وإنها لا تتابع السير فعاد فردها فنقصها البائع مائة درهم وقال لواثلة: رحمك الله أفسدت عليّ بيعي، فقال: إنّا بايعنا رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم. وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لأحد يبيع بيعاً إلا أن يبين آفته، ولا يحل لمن يعلم ذلك إلا تبيينه» فقد فهموا من النصح أن لا يرضى لأخيه إلا ما يرضاه

في بجيلة، وكان إسلامه في رمضان سنة عشر وانتقل من الكوفة إلى [1]وبها مات سنة إحدى وخمسين، روى له الجماعة (**ذهب لينصرف فجذب ثوبه**) أي جره إليه (**واشترط عليه النصح لكل مسلم، فكان جرير**) رضي الله عنه بعد ذلك (**إذا قام إلى السلعة يبيعها نظر عيوبها ثم خير**) المشتري (**وقال: إن شئت فخذ وإن شئت فاترك، فقيل له: إنك إذا فعلت ذلك لم ينفذ لك البيع. قال: إنا بايعنا رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم**) هكذا هو في القوت وهو متفق عليه.

(**وكان واثلة بن الأسقع**) بن كعب بن عامر بن ليث الليثي الصحابي رضي الله عنه، أسلم قبل تبوك، وكان من أهل الصفة وهو آخر الصحابة موتاً بالشام، روى له الجماعة (**واقفاً**) بالكناس بالكوفة (**فباع رجل ناقة**) له (**بثلاثمائة درهم وغفل واثلة**) رضي الله عنه، (**وقد ذهب الرجل بالناقة فسعى وراءه وجعل يصيح به: يا هذا اشتريتها للحم أو للظهر**) أي للذبح أو للركوب؟ (**فقال: بل للظهر. فقال: إن بخفها نقباً قد رأيته**) أي رقة أو تخرق. يقال: نقب الخف نقباً من حد تعب إذا رق ونقب أيضاً تخارق فهو ناقب، (**وأنها لا تتابع السير**) عليه (**فعاد فردّها**). قال: (**فنقصه البائع مائة درهم وقال لواثلة: يرحمك الله أفسدت علي بيعي، فقال**) واثلة رضي الله عنه: (**إنا بايعنا رسول الله ﷺ**) هكذا أورده صاحب القوت. (**وقال**) واثلة أيضاً: (**سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يحل لأحد يبيع بيعاً إلا يبين ما فيه**) أي من العيوب، (**ولا يحل لمن يعلم ذلك إلا ويبينه»**) هكذا هو في القوت، وفي لفظ: «يبيع شيئاً إلا يبين ما فيه ولا يحل لمن علم ذلك» والباقي سواء. قال العراقي: رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي اهـ.

وهكذا هو في الجامع الكبير للسيوطي، (**فقد فهموا من النصح**) أي من معناه (**أن لا**

---

(١) بياض بالأصل.

لنفسه، ولم يعتقدوا أن ذلك من الفضائل وزيادة المقامات، بل اعتقدوا أنه من شروط الإسلام الداخلة تحت بيعتهم، وهذا أمر يشق على أكثر الخلق، فلذلك يختارون التخلي للعبادة والاعتزال عن الناس، لأن القيام بحقوق الله مع المخالطة والمعاملة مجاهدة لا يقوم بها إلا الصديقون، ولن يتيسر ذلك على العبد إلا بأن يعتقد أمرين.

أحدهما: أن تلبيسه العيوب وترويجه السلع لا يزيد في رزقه بل يمحقه ويذهب ببركته وما يجمعه من مفرقات التلبيسات يهلكه الله دفعة واحدة، فقد حكي أن واحداً كان له بقرة يحلبها ويخلط بلبنها الماء ويبيعه، فجاء سيل فغرق البقرة، فقال بعض أولاده: إن تلك المياه المتفرقة التي صببناها في اللبن اجتمعت دفعة واحدة وأخذت البقرة. كيف وقد قال ﷺ: «البيعان إذا صدقا ونصحا بورك لهما في بيعهما، وإذا كتما وكذبا نزعت

يرضى لأخيه إلا ما يرضاه لنفسه) في كل شيء، (ولم يعتقدوا ذلك من الفضائل) الزائدة (وزيادة المقامات) التي يحصل بها الترقي إلى الدرجات، (بل اعتقدوا أنه) أي النصح بالمعنى المذكور (من شروط الإسلام) وواجبات الدين (الداخلة تحت بيعتهم، وهذا أمر يشق) ويتعذر (على أكثر الخلق) وقد جعله من واجبات الدين في قوله «إنما النصيحة ثلاثاً» ثم سوى بين طبقات الناس فيه فقال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم». (فلذلك) أي لتعذره على أكثر الناس (يختارون التخلي) والانزواء (للعبادة) والاشتغال بالله، (و) يختارون (الاعتزال عن الناس) لئلا يشوش عليه الحال (لأن القيام بحقوق الله تعالى مع المخالطة) مع الناس (والمعاملة) معهم (مجاهدة) شديدة (لا يقوم بها إلا الصديقون) فهم الذين يعطون كل ذي حق حقه، (ولن يتيسر ذلك) المقام (على العبد إلا بأن يعتقد أمرين) أي يوطن نفسه عليهما.

(أحدهما: أن تلبيسه العيوب) وتخليطها وإخفاءها (وترويجه السلعة) في عين المشترين (لا يزيد في رزقه) الذي قدر له، (بل يمحقه ويذهب ببركته وما يجمعه من مفرقات التلبيسات) في أزمنة متعددة على سلع مختلفة (يهلكه الله دفعة واحدة) وقد وقع ذلك كثيراً، (فقد حكي أن رجلاً كان له بقرة) تطلق على الذكر والأنثى، والمراد هنا الأنثى بدليل قوله (يحلبها) في الماعون، (و) كان (يخلط بلبنها الماء) بأن كان يجعل الماء في الماعون ثم يحلب عليه اللبن، (ويبيع فجاء سيل) عظيم (فغرق البقرة، فقال بعض أولاده: إن تلك المياه المغرقة التي صببناها في اللبن) فيما مضى (اجتمعت دفعة واحدة وأخذت البقرة) وهذا فيه مبالغة وفي أثنائها زجر شديد لمن يستعمل التلبيس في بياعاته، (وقد قال ﷺ «البيعان) تثنية بيع فيعل من باع بمعنى اشترى كلين من لان، واتفق أهل اللغة على أن باع واشترى من الألفاظ المشتركة وتسمى حروف الأضداد (إذا صدقا) أي صدق كل منهما فيما يتعلق به من ثمن ومثمن وصفة مبيع وغير ذلك، (ونصحا) فيما يحتاج إلى بيانه من نحو عيب واخبار بثمن وغيره (بورك

بركة بيعهما ». وفي الحديث: « يد الله على الشريكين ما لم يتخاونا، فإذا تخاونا رفع يده عنهما » فإذاً لا يزيد مال من خيانة كما لا ينقص من صدقة، ومن لا يعرف الزيادة والنقصان إلا بالميزان لم يصدق بهذا الحديث. ومن عرف أن الدرهم الواحد قد يبارك فيه حتى يكون سبباً لسعادة الإنسان في الدنيا والدين، والآلاف المؤلفة قد ينزع الله البركة منها حتى تكون سبباً لهلاك مالكها بحيث يتمنى الإفلاس منها ويراه أصلح له في بعض أحواله فيعرف معنى قولنا: إن الخيانة لا تزيد في المال والصدقة لا تنقص منه.

والمعنى الثاني: الذي لا بدّ من اعتقاده ليتم له النصح ويتيسر عليه أن يعلم أن ربح

لهما) أي أعطاهما الله الزيادة والنمو (في بيعتهما) أي في صفقتهما، (وإذا كذبا) في نحو صفات الثمن أو المثمن (وكتما) شيئاً مما يجب الإخبار به شرعاً (نزعت بركة بيعهما ») قيل: هذا يختص بمن وقع منه التدليس، وقيل عام فيعود شؤم أحدهما على الآخر. قال العراقي: متفق عليه من حديث حكيم بن حزام اهـ.

قلت: وكذا رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي كلهم في البيوع ولفظهم: « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما ».

(وفي الحديث « يد الله) أي حفظه ووقايته وكلاءته (على الشريكين) يعني أن كلاًّ منهما في كنف الله ووقايته فوقهم (ما لم يتخاونا) أي ما لم يخن أحدهما الآخر بغش أو نقص ثمن ونحوه، (فإذا تخاونا رفع يده) أي كلاءته ووقايته (عنهما ») هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه أبو داود والحاكم من حديث أبي هريرة وقال صحيح الإسناد.

(فإذاً لا يزيد مال) في بر أو بحر (من خيانة) وغش (كما لا ينتقص من) زكاة أو (صدقة، ومن يعرف الزيادة والنقصان بالميزان) أو الكيل (لا يصدق بهذا الحديث) أي لا يخطر بباله تصديق معناه بل يفهمه على سبيل التجوز، (ومن عرف أن الدرهم الواحد قد يبارك فيه) فينمو ويزيد، (حتى يكون سبباً لسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة) بالعمارة في الدنيا والنجاة في الآخرة (والآلاف المؤلفة) أي الكثيرة (قد ينزع الله البركة منها حتى يكون) وبالاً وخيماً و(سبباً لهلاك ملاكها) وإفساد حاله (بحيث يتمنى الإفلاس منها)، وحقيقة الإفلاس الانتقال من حالة اليسر إلى حالة العسر (ويراه أصلح له في بعض أحواله) لا له ولا عليه (فيعرف معنى قولنا) المتقدم: (إن الخيانة لا تزيد في المال والصدقة لا تنقص منه)، وقد وردت في مثل ذلك أخبار صحيحة تدل لما قاله المصنف.

(والمعنى الثاني الذي لا بد من اعتقاده) أي عقد القلب عليه (ليتم له النصح) على حقيقته (ويتيسر عليه) أي يسهل (أن يعلم) ويتحقق (أن ربح الآخرة وغناها خير من ربح الدنيا

الآخرة وغناها خير من ربح الدنيا ، وأن فوائد أموال الدنيا تنقضي بانقضاء العمر وتبقى مظالمها وأوزارها . فكيف يستجيز العاقل أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير ، والخير كله في سلامة الدين . قال رسول الله ﷺ : « لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن الخلق سخط الله ما لم يؤثروا صفقة دنياهم على آخرتهم » . وفي لفظ آخر « ما لم يبالوا ما نقص من دنياهم بسلامة دينهم ، فإذا فعلوا ذلك وقالوا لا إله إلا الله قال الله تعالى : كذبتم لستم بها صادقين » وفي حديث آخر : « من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة . قيل : وما إخلاصه ؟ قال : أن يحرزه عما حرم الله » وقال أيضاً : « ما آمن بالقرآن من

وغناها ، **وأن فوائد أموال الدنيا**) أي النتائج الحاصلة بسببها (**تنقضي بانقضاء العمر**) وتضمحل ، (**وتبقى مطالبتها وأوزارها**) وأثقالها ، (**فكيف يستجيز العاقل**) المتبصر (**أن يستبدل الذي هو أدنى**) أي أخس (**بالذي هو خير**) كما قال الله تعالى في كتابه العزيز في معرض التقريع على مثل هؤلاء المستبدلين ﴿الذي هو أدنى بالذي هو خير﴾ [البقرة: ٦١] (**والخير كله سلامة الدين**) عن العلل والآفات ، (**وقد قال** ﷺ « **لا تزال**) كلمة (**لا إله إلا الله تدفع عن الخلق سخط الله**) أي غضبه ومقته (**ما لم يؤثروا**) أي يختاروا (**صفقة دنياهم على آخرتهم** ») . هكذا هو في القوت ، (**وفي لفظ آخر**) من هذا الحديث (« **ما لم يبالوا ما نقص من دنياهم بسلامة دينهم فإذا فعلوا ذلك وقالوا لا إله إلا الله قال الله تعالى: كذبتم لستم بها صادقين** ») ولفظ القوت : لستم بصادقين زاد وفي لفظ آخر « ردت عليهم » .

قال العراقي : رواه أبو يعلى والبيهقي في الشعب من حديث أنس بسند ضعيف ، وفي رواية للترمذي الحكيم في النوادر « حتى إذا نزلوا بالمنزل الذي لا يبالون ما نقص من دينهم إذا سلمت لهم دنياهم » الحديث وللطبراني في الأوسط نحوه من حديث عائشة وهو ضعيف أيضاً اهـ .

قلت : وروى ابن النجار من حديث زيد بن أرقم بلفظ « لا تزال لا إله إلا الله تحجب غضب الرب عن الناس ما لم يبالوا ما ذهب من دينهم إذا صلحت لهم دنياهم ، فإذا قالوا قيل كذبتم لستم من أهلها » .

(**وفي لفظ آخر « من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة »**) هكذا في النسخ كلها ، ولعل في العبارة سقطا ، فإن صاحب القوت بعدما أورد الحديث الذي تقدم ذكر الروايتين ثم قال: وفي لفظ آخر « ردت عليهم » ثم قال: وروينا في جزء آخر كأنه مفسر لحديث مجمل « من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة » الحديث ، وذلك لأنه حديث مستقل ولا يقال قولهم ، وفي لفظ آخر « إلا إذا كانت » رواية أخرى في ذلك الحديث بعينه ، ويكون المخرج واحداً وهما ليسا كذلك فتأمل .

(**قيل: وما إخلاصها ؟ قال « أن تحجزه**) أي تمنعه (**عما حرم الله** ») أي عن محارمه ، ولفظ القوت « أن يهجر ما حرم الله عليه » قال العراقي : رواه الطبراني في معجميه الكبير والأوسط من حديث زيد بن أرقم بإسناد حسن اهـ .

استحل محارمه، ومن علم أن هذه الأمور قادحة في إيمانه وأن إيمانه رأس ماله في تجارته في الآخرة لم يضيع رأس ماله المعد لعمر لا آخر له بسبب ربح ينتفع به أياماً معدودة. وعن بعض التابعين انه قال: لو دخلت الجامع وهو غاص بأهله وقيل لي: من خير هؤلاء؟ لقلت: من أنصحهم لهم فإذا قالوا هذا، قلت: هو خيرهم. ولو قيل لي: من شرهم؟ قلت: من أغشهم لهم، فإذا قيل: هذا قلت: هو شرهم. والغش حرام في البيوع والصنائع جميعاً، ولا ينبغي أن يتهاون الصانع بعمله على وجه لو عامله به غيره لما ارتضاه لنفسه، بل ينبغي أن يحسن الصنعة ويحكمها ثم يبين عيبها إن كان فيها عيب، فبذلك

قلت: والجملة الأولى من الحديث رواه البزار والطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد والبغوي والطبراني أيضاً في الكبير من حديث أبي سعيد الخدري هكذا اقتصروا على هذه الجملة، وروى الحكيم والطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية من حديث زيد بن أرقم الحديث بتمامه بلفظ «أن تحجزه عن محارم الله» ورواه الخطيب في تاريخه من حديث أنس بلفظ: قالوا يا رسول الله: وما إخلاصها؟ قال «أن تحجزكم عن كل ما حرم الله عليكم».

(وقال ﷺ أيضاً «ما آمن بالقرآن من استحل محارمه») هكذا أورده صاحب القوت ولم يذكره العراقي وهو موجود في سائر النسخ، قال الطيبي: «من استحل ما حرم الله فقد كفر مطلقاً» فخص القرآن لعظمته وجلاله اهـ.

والحديث رواه الترمذي، والطبراني في الكبير، والبيهقي في السنن، والبغوي من حديث صهيب. وقال الترمذي: إسناده قوي وكذلك ضعفه البغوي، ورواه عبد بن حميد من حديث أبي سعيد، ووجدت بخط من نقل عن الحافظ ابن حجر في هامش المغني بعد أن استدركه على شيخه العراقي ما نصه: ليس بحسن، ففي إسناده الهيثم بن جماز ضعيف عن أبي داود وهو متهم عن زيد اهـ.

(**ومن علم أن هذه الأمور قادحة في إيمانه**) مضرة له (**وأن إيمانه**) هو (**رأس ماله في تجارة الآخرة**) إن سلم له (**لم يضيع رأس ماله المعد**) أي المهيأ (**لعمر**) نفيس (**لا آخر له بسبب ربح**) بخس (**ينتفع به أياماً معدودة**) أي قليلة.

(**و**) روي (**عن بعض التابعين**) أنه (**قال: لو دخلت**) هذا الجامع (**وهو غاص**) أي مزحوم (**بأهله، وقيل**) لي: من خير (**هؤلاء**) الحاضرين؟ (**لقلت: من**) هو (**أنصحهم لهم**) أي أكثرهم نصيحة للمسلمين، (**فإذا قالوا هذا قلت هو خيرهم، ولو قالوا: من شرهم؟ قلت: من**) هو (**أغشهم لهم**) أي أكثرهم غشاً لهم، (**فإذا قالوا هذا قلت هو شرهم**) هكذا أورده صاحب القوت، (**والغش حرام**) أي محرم على المسلمين من كثر ذلك منه فهو فاسق، وذلك (**في البيوع والصنائع**)، **فكما يجب استعمال النصح في البيع والشراء، فكذلك**

يتخلص. وسأل رجل حذّاء ابن سالم فقال: كيف لي أن أسلم في بيع النعال؟ **فقال**: اجعل الوجهين سواء ولا تفضل اليمنى على الأخرى، وجوّد الحشو وليكن شيئاً واحداً تاماً، وقارب بين الخرز، ولا تطبق إحدى النعلين على الأخرى، ومن هذا الفن ما سئل عنه أحمد بن حنبل رحمه الله من الرفو بحيث لا يتبين، **قال**: لا يجوز لمن يبيعه أن يخفيه، وإنما يحل للرفاء إذا علم انه يظهره أو أنه لا يريده للبيع.

فإن قلت: فلا تتم المعاملة مهما وجب على الإنسان أن يذكر عيوب المبيع. **فأقول**: ليس كذلك إذ شرط التاجر أن لا يشتري للبيع إلا الجيد الذي يرتضيه لنفسه لو أمسكه

في الصنعة ويستوي علمهم في المبيع والمشتري وفي المصنوع ويفطن كل واحد منهما صاحبه لعيب إن كان في الصنعة أو السلعة إن لم يفطن المشتري المستعمل ليتكافأ العلمان ويثني كل واحد على صاحبه باحسان.

(**وسأل رجل حذّاء**) أي نعّال وهو الذي صنعته عمل النعال، وقد حذوت النعل بالنعل قدرتها وقطعتها على مثلها وقدرها (**ابن سالم**) والمراد به أبو الحسن علي بن سالم البصري شيخ صاحب القوت (**فقال: كيف لي أن أسلم في بيع النعال؟ فقال له** « **اجعل**) ولفظ القوت: وحدثني بعض أخواني وكان رجلاً حذاء أنه سأل أبا الحسن بن سالم فقال: كيف لي أن أسلم في بيع النعال؟ فقال: استجد الأسفل ويكونا شيئاً واحداً واجعل (**الوجهين سواء**) أي متساويين، (**ولا تفضل اليمنى على الأخرى**) هو كالتفسير للجملة الأولى، ولذلك سقطت الواو من سياق القوت، (**وجوّد الحشو**) أي اجعل ما تحشو به باطن النعل جيداً، (**وليكن**)الحشو (**شيئاً واحداً تاماً**) هكذا في النسخ، وفي نسخة القوت ثابتاً، (**وقارب بين الخرز**) أي ليكن خرزك مقارباً من بعضه، (**ولا تطبق إحدى النعلين على الأخرى**)، وقد ظهر مما سبق أن ما وقع في نسخ الكتاب لفظة رجل زائدة تفسد المعنى، فإن القائل له بهذا الكلام هو أبو الحسن بن سالم نفسه لا رجل آخر فتأمل.

(**ومن هذا الفن**) أي الضرب (**ما سئل عنه**) أبو عبد الله (**أحمد بن**) محمد (**بن حنبل**) رحمه الله تعالى (**في الرفو**) في الثوب (**بحيث لا يتبين**) أي لا يظهر إلا بعد التأمل. **يقال**: رفوت الثوب أرفوه رفواً أو رفيته أرفيه رفياً إذا أصلحته الثانية لغة بني كلب، ورفأته بالهمز لغة فيها (**فقال: لا يجوز لمن يبيعه ان يخفيه**) بل يظهره لمن يشتريه حتى يكون على بصيرة، (**وإنما يحل للرفاء إذا علم انه يظهره أو أنه لا يريده للبيع**)، وهذا القول نقله صاحب القوت في جملة مسائل سئل عنها الإمام أحمد وأجاب.

(**فإن قلت: لا تتم المعاملة مهما وجب على الإنسان أن يذكر عيوب المبيع**) فإن المشتري حينئذ لا يرغب في ذلك المبيع. (**فأقول: ليس كذلك**) الأمر (**إذ شرط التاجر أن لا يشتري للبيع**) أي لنية البيع (**إلا الجيد الذي يرتضيه لنفسه لو أمسكه**) عنده ولا يبيعه، (**ثم**) إذا

ثم يقنع في بيعه بربح يسير، فيبارك الله له فيه ولا يحتاج إلى تلبيس وإنما تعذر هذا لأنهم لا يقنعون بالربح اليسير، وليس يسلم الكثير إلا بتلبيس، فمن تعوّد هذا لم يشتر المعيب فإن وقع في يده معيب نادراً فليذكره وليقنع بقيمته.

باع ابن سيرين شاة فقال للمشتري: أبرأ إليك من عيب فيها انها تقلب العلف برجلها، وباع الحسن بن صالح جارية فقال للمشتري: انها تنخمت مرة عندنا دماً، فهكذا كانت سيرة أهل الدين فمن لا يقدر عليه فليترك المعاملة أو ليوطن نفسه على عذاب الآخرة.

باعه (**يقنع في بيعه بربح يسير**) أي قليل (**فيبارك الله عز وجل له**) في ذلك الربح، (**ولا يحتاج إلى تلبيس**) أي تخليط (**وإنما تعذر هذا**) في الغالب (**بأنهم لا يكتفون**) في المبيع (**بالربح اليسير وليس يسلم الكثير إلا بتلبيسه، فمن تعوّد هذا لم يشتر المعيب**) أبداً، (**فإن وقع في يده معيب نادراً**) أي مرة من الدهر، (**فليذكره**) للمشتري (**وليقنع بقيمته**) اليسيرة ففيها البركة. وفي القوت: ينبغي للبائع والصانع أن يظهرا من المبيع والمصنوع أردأ ما فيه وأرذله، ولينشر شر الطرفين ليقف المشتري والصانع على حقيقته، ويكونان على بصيرة من باطنه.

(**باع ابن سيرين**) هو محمد تقدمت ترجمته (**شاة**) له (**فقال للمشتري: أبرأ إليك من عيب فيها**) وهو (**أنها تقلب العلف برجلها**) هكذا هو في القوت، وأورده صاحب القوت في ترجمة يونس بن عبيد بسنده إلى الأصمعي قال: حدثنا سكن صاحب الفتح قال: جاز يونس بن عبيد بشاة فقال: بعها وابرأ من أنها تقلب العلف وتنزع الوتد ولا تبرأ بعد ما تبيع، ولكن ابرأ وبيِّن قبل أن يقع البيع.

(**وباع الحسن بن صالح**) بن مسلم بن حي الهمداني الثوري أبو عبد الله الكوفي العابد ثقة في الحديث والورع، ولد سنة مائة، ومات سنة تسع وستين ومائة ذكره البخاري في كتاب الشهادات من الجامع، وروى له الباقون (**جارية**) له (**فقال للمشتري: إنها تنخمت مرة عندنا دماً**) أي أخرجت دماً في نخامتها عندما تنخمت هكذا هو في القوت، وأورده أبو نعيم في الحلية، (**فهكذا كانت سيرة أهل الدين**) وأهل الورع من المتقين، (**فمن لا يقدر على هذا فليترك المعاملة**) مع الخلق، (**أو ليوطن نفسه على عذاب الآخرة**) إن عاملهم بالغش. ولفظ القوت بعد حكاية ابن سيرين والحسن بن صالح ما نصه: ودقائق الاعلام والبيان في ذلك مما لا يعلمه المشتري أو المستعمل هو من النصح والصدق، وذلك يكون عن الورع والتقوى في البياعات والاجارات، ويكون الكسب عن ذلك أحلى وأطيب فليجتنب المسلم محرم ذلك كله ومكروهه، فهذه سيرة السلف وطريقة صالح الخلف.

الثالث: أن لا يكتم في المقدار شيئاً وذلك بتعديل الميزان والاحتياط فيه وفي الكيل، فينبغي أن يكيل كما يكتال. قال الله تعالى: ﴿ويل للمطففين★ الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون★ وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون﴾ [المطففين: ١ - ٣] ولا يخلص من هذا إلا بأن يرجح إذا أعطى وينقص إذا أخذ، إذ العدل الحقيقي قلما يتصوّر، فليستظهر بظهور الزيادة والنقصان، فإن من استقصى حقه بكماله يوشك أن يتعداه. وكان بعضهم يقول: لا أشتري الويل من الله بحبة، فكان إذا أخذ نقص نصف حبة، وإذا أعطى زاد حبة، وكان يقول: ويل لمن باع بحبة جنة عرضها السموات والأرض، وما أخسر من باع طوبى

(**الثالث: أن لا يكتم المعيار وذلك بتعديل الميزان والاحتياط فيه وفي الكيل**). اعلم أن المعيار مفعال من العيار كسحاب، وعيار الشيء ما جعل نظاماً له، ويقال: عايرت الميزان والمكيال معايرة وعياراً امتحنته لمعرفة صحته. وقال ابن السكيت: عايرت بين المكيالين امتحنتهما لمعرفة تساويهما، (**فينبغي أن يكيل**) لغيره (**كما يكتال**) لنفسه سواء بسواء. (**قال الله تعالى**) في كتابه العزيز (**ويل**) اسم واد في جهنم أعاذنا الله منها (**للمطففين★**) قال البيضاوي: التطفيف البخس في الكيل والوزن لان ما يبخس طفيف أو حقير (**الّذين إذا اكتالوا على الناس**) أي من الناس حقوقهم (**يستوفون★**) أي يأخذونها وافية، وإنما أبدل من بعلى للدلالة على أن اكتيالهم لمالهم على الناس اكتيال بتحامل (**وإذا كالوهم**) أي للناس (**أو وزنوهم**) أي لهم (**يخسرون**) فحذف الجار وأوصل الفعل كقوله:

ولقد جنيتك أكمؤا وعساقلاً

بمعنى جنيت لك، أو كالوا مكيلهم بحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، ولا يحسن جعل المنفصل تأكيد المتصل فإنه يخرج الكلام عن مقابلة ما قبله إذ المقصود بيان اختلاف حالهم في الأخذ والدفع لا في المباشرة وعدمها أو يستدعي اثبات الألف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره.

(**ولا يخلص من هذا إلا إذا أرجح**) أي زاد (**إذا أعطى**) ولو حبة (**وينقص إذا أخذ**) ولو حبة، (**إذ العدل الحقيقي**) الذي هو جار مجرى البيطار من الدائرة (**قلما يتصوّر**) بين العاملين، (**فليستظهره بظهور الزيادة والنقصان**) والاستظهار الاحتياط، (**فإن من استقصى حقه بكماله يوشك أن يتعداه**) أي يتجاوزه.

(**وكان بعضهم يقول: لا أشتري الويل من الله عز وجل بحبة، فكان إذا أخذ**) لنفسه (**نقص حبة، وإذا أعطى زاد غيره حبة**) يعني لقوله تعالى ﴿ويل للمطففين﴾ يعني الذين رضوا بالتطفيف الحبة والحبتان هكذا هو في القوت، (**وكان يقول: ويل لمن يبيع بحبة جنة عرضها السموات والأرض**) لجهلهم بأمر الله تعالى وقلة يقينهم بالآخرة، (**وما أخس من باع**

بويل، وإنما بالغوا في الاحتراز من هذا وشبهه لأنها مظالم لا يمكن التوبة منها، إذ لا يعرف أصحاب الحبات حتى يجمعهم ويؤدي حقوقهم، ولذلك لما اشترى رسول الله ﷺ شيئاً قال للوزان لما كان يزن ثمنه: «زن وارجح» ونظر فضيل إلى ابنه وهو يغسل ديناراً يريد أن يصرفه ويزيل تكحيله وينقيه حتى لا يزيد وزنه بسبب ذلك فقال: يا بني فعلك هذا أفضل من حجتين وعشرين عمرة. وقال بعض السلف: عجبت للتاجر

طوبى) شجرة في الجنة (بويل) واد في جهنم، ولفظ القوت: اشتروا الويل الطويل بطوبى، (**وإنما بالغوا في الاحتراز من هذا وشبهه لأنها مظالم لا يمكن التوبة منها إذ لا يعرف أصحاب الحبات حتى يجمعوا وتؤدى حقوقهم**) ولفظ القوت: ويقال إن هذه مظالم لا ترد أبداً ولا تصح التوبة منها لتعذر معرفة أصحابها، (**ولذلك لما اشترى رسول الله ﷺ**) شيئاً كذا في القوت ويقال: إنه سراويل (**قال للوزان لما كان يزن ثمنه «زن وأرجح»**) بفتح الهمزة وكسر الجيم أي اعطه راجحاً، والرجحان الثقل والميل اعتبر في الزيادة، وهذا قاله وقد اشترى سراويل، وثم رجل يزن بالأجر أي في السوق والأمر محتمل للاباحة، وفي الأوسط للطبراني، والمسند لأبي يعلى ان الثمن كان أربعة دراهم وفيه صحة هبة المجهول المشاع، لأن الرجحان هبة وهو غير معلوم القدر.

قال العراقي: رواه أصحاب السنن، والحاكم من حديث سويد بن قيس. قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطيالسي، وأحمد، والبخاري في تاريخه، والدارمي، والطبراني في الكبير، وابن حبان، والعقيلي عن سويد بن قيس العبدي بن مزاحم صحابي مشهور نزل الكوفة قال: جلبت أنا ومخرمة العبدي بزاً من هجر فأتينا به مكة، فأتانا النبي ﷺ ونحن بمنى فاشترى منا سراويل. وفي رواية فساومنا سراويل فبعناه منه فوزن ثمنه، وثم وزان يزن بالأجر فقال: «يا وزان زن وأرجح» ورواه الطبراني في الكبير أيضاً من حديث مخرمة العبدي. وقال الحافظ في الإصابة: سويد ابن قيس العبدي صحابي روى عنه سماك بن حرب أن النبي ﷺ اشترى من رجل سراويل أخرجه أصحاب السنن، واختلف فيه على سماك ففيه اضطراب. قال: وفي سنده المسيب بن واضح اهـ.

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب، وقد رد عليه السيوطي وغيره.

(**ونظر فضيل**) بن عياض رحمة الله عليه تقدمت ترجمته (**إلى ابنه**) علي وكان شديد الورع والاحتياط. روى عن ابن أبي رواد وجماعة، وعنه أبوه وجماعة، ومات قبل أبيه روى له النسائي (**يغسل ديناراً يريد يصرفه ويزيل تكحيله وينقيه حتى لا يزيد وزنه بسبب ذلك**) ولفظ القوت: وهو يغسل كحلاً من دينار أراد أن يصرفه فجعل ينقيه ويغسله من تكحيله، (**فقال: يا بني فعلك هذا أفضل من حجتين وعشرين عمرة**) نقله صاحب القوت، وأورده أبو نعيم في الحلية.

والبائع كيف ينجو، يزن ويحلف بالنهار وينام بالليل. وقال سليمان عليه السلام لابنه: يا بني كما تدخل الحبة بين الحجرين كذلك تدخل الخطيئة بين المتبايعين. وصلى بعض الصالحين على مخنّث فقيل له: إنه كان فاسقاً فسكت فأعيد عليه فقال: كأنك قلت لي كان صاحب ميزانين يعطي بأحدهما ويأخذ بالآخر أشار به إلى أن فسقه مظلمة بينه وبين الله تعالى، وهذا من مظالم العباد والمسامحة والعفو فيه أبعد، والتشديد في أمر الميزان عظيم والخلاص منه يحصل بحبة ونصف حبة. وفي قراءة عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: ﴿لا تطْغوا في الميزان★ وأقيموا الوزن باللسان ولا تخسروا الميزان﴾ [الرحمن: ٨، ٩] أي لسان الميزان، فإن النقصان والرجحان يظهر بميله. وبالجملة؛ كل من ينتصف لنفسه من غيره ولو في كلمة ولا ينصف بمثل ما ينتصف فهو داخل تحت قوله تعالى: ﴿ويل

(وقال بعض السلف: عجباً للتاجر و) عجباً (للبائع كيف ينجو) أي كيف يخلص من الوبال (يزن) أي فلا يعدل في وزنه، (ويحلف بالنهار) على سلعته، (وينام الليل) نقله صاحب القوت.

(وقال سليمان) بن داود (عليه) وعلى أبيه (السلام لابنه) رحيعم: (يا بني كما تدخل الحبة بين الحجرين كذلك تدخل الخطيئة بين المتبايعين) أورده صاحب القوت، (وحديث ان بعض السلف صلى على مخنث) قد كان يجمع بين النساء والرجال اهـ.

وفي المصباح: خنث خنثاً فهو خنيث من باب تعب إذا كان فيه لين وتكسر، وزاد بعضهم: ولا يشتهي النساء ويعدى بالتضعيف، فيقال: خنثه غيره إذ جعله كذلك، واسم الفاعل مخنث بالكسر، واسم المفعول بالفتح. وقال بعض الأئمة: خنث الرجل كلامه بالتثقيل إذا شبهه بكلام النساء ليناً ورخاوة، فالرجل مخنث بالكسر (فقيل له: إنه كان فاسقاً فسكت فأعيد عليه، فقال: كأنك قلت لي كان صاحب ميزانين يعطي بأحدهما ويأخذ بالآخر) ولفظ القوت: فأعاد عليه القائل، فقال: مه كأنك قلت (أشار به إلى أن فسقه مظلمة بينه وبين الله تعالى) وحقوق الله تعالى مبنية على المسامحة، (وهذا من مظالم العباد والمسامحة والعفو فيه أبعد) لأنها مبنية على المشاحة، (والتشديد في أمر الميزان عظيم، والحاصل منه يحصل بحبة ونصف حبة).
ولفظ القوت: هذا على التغليظ والوعظ أراد ان التطفيف مظالم بين الخلق وأن الفسق ظلم العبد لنفسه، وبين مظالم العباد إلى ظلم العبد لنفسه بون كبير من قبل أن الخلق فقراء جهلاء لئام فيستوفي لهم حقوقهم لحاجتهم إليها، والله تبارك وتعالى عالم كريم غني فيسمح بحقه.

(وفي قراءة عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه ﴿لا تطغوا في الميزان★ وأقيموا الوزن باللسان★ ولا تخسروا الميزان﴾ والقراءة المشهورة ﴿بالقسط﴾ بدل «باللسان» (أي لسان الميزان) وكل ميزان له لسان وكفتان، (فإن النقصان والرجحان يظهر بميله) ولفظ القوت: ولا ينبغي للمشتري أن يسأل البائع الرجحان لأنه الله تعالى قال: ﴿وأقيموا الوزن

للمطففين★ الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون﴾ [المطففين: ١، ٢] الآيات. فإن تحريم ذلك في المكيل ليس لكونه مكيلاً، بل لكونه أمراً مقصوداً ترك العدل والنصفة فيه، فهو جار في جميع الأعمال، فصاحب الميزان في خطر الويل وكل مكلف فهو صاحب موازين في أفعاله وأقواله وخطراته، فالويل له إن عدل عن العدل ومال عن الاستقامة، ولولا تعذر هذا واستحالته لما ورد قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلاَّ واردها كان على ربك حتماً مقضياً﴾ [مريم: ٧١] فلا ينفك عبد ليس معصوماً عن الميل عن الاستقامة إلا أن درجات الميل تتفاوت تفاوتاً عظيماً، فلذلك تتفاوت مدة مقامهم في النار إلى أوان الخلاص حتى لا يبقى بعضهم إلا بقدر تحلة القسم،

بالقسط﴾ يعني العدل وهو استواء اللسان في البكرة لا مائلاً إلى احدى الكفتين، وفي قراءة عبد الله ﴿وأقيموا الوزن باللسان﴾ فهذا مفسر في هذا الحرف. (**وبالجملة كل من ينتصف لنفسه من غيره**) في كل شيء (**ولو في كلمة ولا ينصف**) لغيره (**بمثل ما ينتصف**) لنفسه، (**فهو داخل تحت قوله تعالى: ﴿ويل للمطففين ★ الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون﴾**) وهذا على سبيل التجوّز وعليه يخرج قول الحريري:

وكلت للخل كما كال لي ... على وفاء الكيل أو بخسه

(**فإن تحريم ذلك في المكيال ليس لكونه مكيلاً بل لكونه أمراً مقصوداً**) بذاته (**ترك العدل والنصفة**) فيه وهو بالتحريك اسم من الانتصاف، (**فهو جار**) حكمه (**في جميع الأعمال**) القلبية واللسانية، (**فصاحب الميزان في خطر الويل**) إن لم يعدل فيه (**وكل مكلف**) توجه إليه الخطاب (**فهو صاحب موازين في أفعاله**) وهي أعمال الجوارح (**وأقواله**) وهي أعمال اللسان وحده، (**وخطراته**) وهي أعمال القلب، (**والويل له ان عدل**) أي مال (**عن**) طريق (**العدل ومال عن**) حد (**الاستقامة**) وهو الوفاء بكل العهود برعاية خط الوسط في كل أمر ديني ودنيوي، (**ولولا تعذر هذا واستحالته لما ورد قوله تعالى**) في كتابه العزيز ﴿وإن منكم إلاَّ واردها كان على ربك حتماً مقضيًّا﴾ قال البيضاوي: أي ما منكم إلا واصلها حاضر دونها يمر به المؤمن وهي خامدة وتنهار بغيرهم كان ورودهم واجباً أوجبه الله على نفسه وقضى بأن وعد به وعداً لا يمكن تخلفه، وقيل: أقسم عليه، (**فلا ينفك عبد ليس معصوماً**) أي محفوظاً (**عن الميل من الاستقامة**) أي لزوم الصراط المستقيم، (**إلا أن درجات الميل تتفاوت تفاوتاً عظيماً، فلذلك تتفاوت مدة مقامهم في النار**) وهذا يؤيد قول من قال: إن الورود هنا بمعنى الدخول، (**أو أن الخلاص**) منها (**حتى لا يبقى بعضهم**) فيها (**إلا بقدر تحلة القسم**) في المصباح: حللت اليمين إذا فعلت ما يخرج عن الحنث فانحلت هي وحللتها بالتثقيل، والاسم التحلة بفتح التاء وفعلته تحلة القسم أي بقدر ما ينحل اليمين ولم أبالغ فيه ثم كثر هذا حتى قيل لكل شيء لم يبالغ فيه تحليل، وقيل: تحلة القسم هو جعلها حلالاً إما باستثناء أو

ويبقى بعضهم ألفاً وألوف سنين، فنسأل الله تعالى أن يقربنا من الاستقامة والعدل فإن الاشتداد على متن الصراط المستقيم من غير ميل عنه غير مطموع فيه، فإنه أدق من الشعرة وأحد من السيف، ولولاه لكان المستقيم عليه لا يقدر على جواز الصراط الممدود على متن النار الذي من صفته أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف، وبقدر الاستقامة على هذا الصراط المستقيم يخف العبد يوم القيامة على الصراط، وكل من خلط تراباً أو غيره ثم كاله فهو من المطففين في الكيل، وكل قصاب وزن مع اللحم عظماً لم تجر العادة بمثله فهو من المطففين في الوزن، وقس على هذا سائر التقديرات حتى في الذرع الذي يتعاطاه البزاز فإنه إذا اشترى أرسل الثوب في وقت الذرع ولم يمدّه مدّاً، وإذا باعه مدّه في الذرع ليظهر تفاوتاً في القدر فكل ذلك من التطفيف المعرض صاحبه للويل.

كفارة وقال البيضاوي: وفي قوله تعالى: ﴿ثم ننجّي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا﴾ [مريم: ٧٢] هو دليل على أن المراد بالورود الجثو حواليها، وأن المؤمنين يفارقون الفجرة بعد تجاثيهم وتبقى الفجرة فيها منها ربهم على جثياتهم اهـ.

(**ويبقى بعضهم**) فيها (**ألفاً وألوف سنين**) كما يرشد إليه قوله تعالى ﴿ونذر الظالمين فيها جثياً﴾ (**فنسأل الله**) عز وجل (**أن يقربنا من الاستقامة والعدل**) أي يأخذ بنواصينا إليها، ولولا تعذر هذا المقام لما قال ﷺ «شيبتني هود وأخواتها» أي لما في هود من قوله تعالى: ﴿فاستقم كما أمرت﴾ [هود: ١١٢] (**فإن الاشتداد إلى متن الصراط المستقيم**) رعاية حفظ الوسط (**من غير ميل**) إلى الافراط أو التفريط (**غير مطموع فيه، فإنه**) صعب المرتقى إذ هو (**أدق من الشعر وأحدّ من السيف، ولولا ذلك لكان المستقيم عليه لا يقدر على جواز الصراط الممدود على متن النار الذي من صفته أنه أدق من الشعر وأحدّ من السيف**) كما ورد ذلك في الاخبار الصحيحة تقدم بيانها في آخر شرح كتاب قواعد العقائد، (**وبقدر الاستقامة على هذا الصراط في الدنيا**) وهو المستقيم الذي لا عوج فيه، ومنهم من حمله على وحدة الوجود (**يخف العبد يوم القيامة على الصراط**) الممدود على متن جهنم، (**وكل من خلط بالطعام تراباً أو غيره**) كالزوان والتبن (**ثم كاله**) للناس (**فهو من المطففين في الكيل**)، ولو كان كيله سواء اللهم إلا أن يكون ذلك المخلوط من أصل الأرض الذي رفع منه الطعام، فإنه في مثل هذا يسامح، (**وكل قصاب وزن مع اللحم عظماً لم تجر العادة بمثله فهو من المطففين في الوزن**) اللهم إلا أن يكون مما لا يستغنى عنه، (**وقس عليه سائر التقديرات حتى في الذرع الذي يتعاطاه البزاز**) يجري فيه العدل والبخس، (**فإنه إذا اشترى أرسل الثوب في وقت الذرع ولم يمدّه مدّاً**) ليتسع له، (**وإذا باع مدّه في الذرع ليظهر تفاوت في القدر**) فغاية ما يزيد أو ينقص قدر أصبعين أو زيادة، (**وكل ذلك من التطفيف المعرض صاحبه للويل**) الطويل.

الرابع: أن يصدق في سعر الوقت ولا يخفي منه شيئاً، فقد نهى رسول الله ﷺ عن تلقي الركبان، ونهى عن النجش. أما تلقي الركبان فهو أن يستقبل الرفقة ويتلقى المتاع ويكذب في سعر البلد، فقد قال ﷺ: «لا تتلقوا الركبان» ومن تلقاها فصاحب السلعة بالخيار بعد أن يقدم السوق، وهذا الشراء منعقد ولكنه ان ظهر كذبه ثبت للبائع

(**الرابع: أن يصدق في سعر الوقت**) أي في السعر الذي هو رائج في وقته، (**ولا يخفي منه شيئاً، فقد «نهى النبي ﷺ عن تلقي الركبان»**) قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عباس وأبي هريرة.

قلت: وروى الترمذي وابن ماجه من حديث ابن مسعود «نهى عن تلقي البيوع». وروى ابن ماجه من حديث ابن عمر «نهى عن تلقي الجلب» وروى البيهقي من حديث علي «نهى عن الحكرة بالبلد وعن التلقي» الحديث.

(ونهى) ﷺ (**عن النجش**) قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عمر، وأبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه ابن ماجه والنسائي.

(**أما تلقي الركبان**) المنهي عنه (**فهو أن يستقبل الرفقة**) الواردة من محل آخر، (**ويتلقى المتاع**) قبل وصوله لمن بيعه وهذا هو بعينه معنى تلقي الجلب الوارد في الحديث الآخر، (**ويكذب في سعر البلد**) فيشتري منهم بالرخص، (**فقد قال عليه السلام «لا تلقوا الركبان» ومن فعل ذلك فصاحب السلعة بالخيار بعد أن يقدم السوق**) وعبارة الرافعي: ففي الخبر «لا تلقوا الركبان للبيع» وفي بعض الروايات فمن تلقاها فصاحب السلعة بالخيار بعد أن يقدم السوق. قال الحافظ في تخريجه: رواه مسلم من حديث أبي هريرة، لكن حكى ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه أنه أومأ إلى أن هذه الزيادة مدرجة وتحتاج إلى تحرير اهـ.

قلت: وهناك رواية أخرى «لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه شيئاً فإذا أتى به السوق فهو بالخيار».

قال المناوي في شرح الجامع. كذا رواه في البيوع المنهية عن أبي هريرة.

قلت: وكذارواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه بلفظ «لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه شيئاً فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق».

وعند البخاري وأبي داود والنسائي «لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض» الحديث.

وعند البخاري ومسلم من حديث ابن عباس «لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد».

الخيار ، وإن كان صادقاً ففي الخيار خلاف لتعارض عموم الخبر مع زوال التلبيس ، ونهى أيضاً أن يبيع حاضر لباد ، وهو أن يقدم البدوي البلد ومعه قوت يريد أن يتسارع إلى بيعه فيقول له الحضري : أتركه عندي حتى أغالي في ثمنه وانتظر ارتفاع سعره ، وهذا

وعند أحمد والطبراني في الكبير « لا تلقوا الأجلاب قبل أن يأتي سوقها » .

(**وهذا الشراء منعقد**) شرعاً ، (**ولكنه إن ظهر كذبه ثبت للبائع الخيار وإن كان صادقاً ففي الخيار خلاف**) قال المناوي في شرح الجامع : تلقي الركبان حرام عند الشافعي ومالك ، وجوّزه الحنفية إن لم يضر بالناس وشرط التحريم علم النهي اهـ .

قلت : هو عند أصحابنا مكروه ، وصورته : أن واحداً من أهل المصر يتلقى الميرة فيشتري منهم ثم يبيعه بما شاء من الثمن لما تلى من الأحاديث . هذا إذا كان يضر بأهل البلد بأن كانوا في قحط ، وإن كان لا يضرهم فلا بأس به إلا إذا لبس السعر على الواردين .

(**ونهى**) ﷺ (**أيضاً أن يبيع حاضر لباد**) قال العراقي : متفق عليه من حديث ابن عباس وأبي هريرة وأنس اهـ .

قلت : أما لفظ حديث ابن عباس عند الشيخين « لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد » فقيل لابن عباس ما قوله لا يبع حاضر لباد ؟ قال : لا يكون له سمساراً . وهكذا رواه أحمد أيضاً .

وأما لفظ حديث أبي هريرة عندهما « لا يبع حاضر لباد ولا تناجشوا » الحديث ، وكذلك رواه عبد الرزاق والترمذي والنسائي وابن ماجه .

وأما لفظ حديث أنس عند أبي داود والنسائي وأبي يعلى « لا يبع حاضر لباد وان كان أخاه أو أباه » .

وقد روي ذلك عن جماعة من الصحابة ، فعند الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر « لا يبع حاضر لباد ولا يشتري له » رواه الشيخان والنسائي مقتصرين على الجملة الأولى ، وعنده أيضاً « لا يبع حاضر لباد ولا تستقبلوا الجلب » .

ورواه الشافعي والبيهقي مما حدثه « لا يبع حاضر لباد » وعند الطبراني في الكبير وأحمد من حديث سمرة « لا يبع حاضر لباد » ورواه كذلك الطحاوي من حديث أبي سعيد وفي حديث جابر « لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض » رواه أحمد ومسلم وأبو داود ، ويروى لجابر أيضاً « نهينا ان يبيع حاضر لباد وإن كان أخاه لأبيه وأمه » رواه أحمد والبخاري ومسلم .

(**وهو أن يقدم البدوي**) من البادية (**البلد ومعه قوت يريد أن يتسارع**) أي يستعجل (**إلى بيعه فيقول له الحضري : اتركه عندي حتى أغالي في ثمنه وانتظر الإرتفاع**) وهذا هو المفهوم من قول ابن عباس لما سئل عنه فقال : لا يكون له سمساراً ، ومثله لأصحابنا ففي شرح

في القوت محرم، وفي سائر السلع خلاف، والأظهر تحريمه لعموم النهي، ولأنه تأخير للتضييق على الناس على الجملة من غير فائدة للفضولي المضيق. ونهى رسول الله ﷺ عن النجش. وهو أن يتقدم إلى البائع بين يدي الراغب المشتري ويطلب السلعة بزيادة وهو لا يريدها، وإنما يريد تحريك رغبة المشتري فيها فهذا إن لم تجر مواطأة مع البائع فهو فعل حرام من صاحبه والبيع منعقد، وإن جرى مواطأة ففي ثبوت الخيار خلاف، الأولى إثبات الخيار لأنه تغرير بفعل مضاهي التغرير في المصراة وتلقي الركبان، فهذه

المختار هو أن يجلب البادي السلعة فيأخذها الحاضر ليبيعها له بعد وقت بأغلى من السعر الموجود وقت الجلب.

فإن قلت: إن بين هذا الحديث وبين الذي تقدم وهو النهي عن تلقي الركبان نوع معارضة لأن هذا الحديث اقتضى عدم الاستقصاء للجالب، وحديث التلقي يقتضي الاستقصاء له.

قلت: الاحكام مبنية على المصالح، ومنها تقديم مصلحة الجماعة على الواحد، فكما روعي هناك مصلحة الجالب روعي ههنا مصلحة أهل الحضر على مصلحة الواحد وهو الجالب، فالحديثان متماثلان لا متعارضان قاله المناوي.

(وهذا في القوت محرم وفي سائر السلع خلاف) في المذهب، (والأظهر تحريمه لعموم النهي) الوارد فيه، (ولأنه تأخير للتضييق على الناس من غير فائدة للفضولى المضيق). وقال أصحابنا: هذا إذا كان أهل البلدة في قحط وعوز وهو يبيع من أهل البدو طمعاً في الثمن الغالي لما فيه من الاضرار بهم، وأما إذا لم يكن كذلك فلا بأس به لانعدام الضرر.

(ونهى ﷺ عن النجش) قال العراقي. متفق عليه من حديث ابن عمر وأبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والنسائي وابن ماجه. وعند أحمد والشيخين من حديث أبي هريرة « نهى أن يبيع حاضر لباد وأن يتناجشوا ».

(وهو) أي النجش بفتح فسكون ويقال: بالتحريك أيضاً (أن يزيد في السلعة بين يدي من يرغب في شرائها وهو لا يريدها، وإنما يريد تحريك رغبة المشتري فيها) وفي عبارة أصحابنا: هو أن يسام السلعة بأزيد من ثمنها وهو لا يريد شراءها بل ليراه غيره ليقع فيه، (فهذا إن لم تجر مواطأة مع البائع فهو فعل حرام من صاحبه والبيع منعقد). قال أصحابنا: وإنما يكره النجش فيما إذا كان الراغب في السلعة يطلبها بمثل ثمنها، وأما إذا طلبها بدون ثمنها فلا بأس بأن يزيد حتى تبلغ قيمتها، (وإن جرى مواطأة) مع البائع (ففي ثبوت الخيار خلاف) في المذهب، (والاولى اثبات الخيار لأنه تغرير فعلي يضاهي التغرير بالمصراة وتلقي الركبان) وتقدم الكلام على حديث المصراة في كتاب البيوع مفصلاً (فهذه المناهي) المذكورة وغيرها مما لم

المناهي تدل على أنه لا يجوز أن يلبس على البائع والمشتري في سعر الوقت ويكتم منه أمراً لو علمه لما أقدم على العقد ففعل هذا من الغش الحرام المضاد للنصح الواجب، فقد حكي عن رجل من التابعين أنه كان بالبصرة وله غلام بالسوس يجهز إليه السكر فكتب إليه غلامه أن قصب السكر قد أصابته آفة في هذه السنة، فاشترِ السكر، وقال: فاشترى سكراً كثيراً، فلما جاء وقته ربح فيه ثلاثين ألفاً فانصرف إلى منزله فأنكر ليلته، وقال: ربحت ثلاثين ألفاً وخسرت نصح رجل من المسلمين، فلما أصبح غدا إلى بائع السكر فدفع إليه ثلاثين ألفاً وقال: بارك الله لك فيها، فقال: ومن أين صارت لي؟ فقال: إني كتمتك حقيقة الحال وكان السكر قد غلا في ذلك الوقت، فقال: رحمك الله قد أعلمتني الآن وقد طيبتها لك. قال: فرجع بها إلى منزله وتفكر وبات ساهراً وقال: ما نصحته فلعله استحيا مني فتركها إليَّ فبكر إليه من الغد وقال: عافاك الله خذ مالك إليك فهو أطيب لقلبي، فأخذ منه ثلاثين ألفاً. فهذه الأخبار في المناهي والحكايات تدل على أنه

يذكرها المصنف (**تدل على أنه لا يجوز أن يلبس على البائع والمشتري في سعر الوقت**) الحاضر، (**ويكتم عنه امرأ لو علمه لما قدم على العقد**) من أصله (**ففعل هذا من الغش الحرام**) المنهي عنه (**المضاد للنصح الواجب**) المأمور به في المعاملة، وذلك كله منقصة للدين مخبثة للكسب، فإن أشكل عليه شيء من هذه الأمور لخفائها سأل أهل العلم بالفتيا فيأخذ عنهم على مذهب الورعين، ورأي المتقين وليحتط لدينه ولينظر لنفسه ولا يغمض في أمر آخرته، فذلك خير وأحسن توفيقاً.

(**وقد حكي عن رجل من التابعين**) ولفظ القوت: وحدثونا عن رجل من التابعين. قلت: وهو يونس بن عبيد البصري وهو الذي كان له وكيل بالسوس (**أنه كان بالبصرة وله غلام بالسوس**). أما البصرة، فمدينة مشهورة من مدن العراق، والسوس: مدينة أخرى بخراسان غير التي في المغرب (**يجهز إليه السكر، فكتب إليه غلامه: إن قصب السكر قد أصابته آفة في هذه السنة فاشتر السكر. قال: فاشترى سكراً كثيراً فلما جاء وقته ربح فيه ثلاثين ألفاً**) من المسلمين، (**فانصرف إلى منزله وأفكر ليلته فقال: ربحت ثلاثين وخسرت نصح رجل من المسلمين، فلما أصبح غدا إلى بائع السكر فرفع إليه ثلاثين ألفاً وقال: بارك الله لك فيها، فقال: ومن أين صارت لي؟ فقال: إني كتمتك حقيقة الحال، وكان السكر قد غلا في ذلك الوقت، فقال: رحمك الله قد أعلمتني الآن، وقد طيبتها لك فرجع بها إلى منزله وتفكر وبات ساهراً وقال: ما نصحته فلعله استحيا مني فتركها إليّ فبكر إليه وقال: عافاك الله خذ مالك إليك فهو أطيب لنفسي، فأخذ منه الثلاثين ألفاً**).

ولفظ القوت بعد قوله: ربح فيه ثلاثين ألفاً من المسلمين قال: ومن أين صارت لي؟ قال لما

ليس له أن يغتنم فرصة وينتهز غفلة صاحب المتاع ويخفي من البائع غلاء السعر أو من المشتري تراجع الأسعار، فإن فعل ذلك كان ظالماً تاركاً للعدل والنصح للمسلمين، ومهما باع مرابحة بأن يقول: بعت بما قام عليَّ أو بما اشتريته، فعليه أن يصدق ثم يجب عليه أن يخبر بما حدث بعد العقد من عيب أو نقصان، ولو اشترى إلى أجل وجب ذكره، ولو اشترى مسامحة من صديقه أو ولده يجب ذكره لأن المعامل يعول على عادته في الاستقصاء أنه لا يترك النظر لنفسه، فإذا تركه بسبب من الأسباب فيجب اخباره، إذ الاعتماد فيه على أمانته.

اشتريت منك السكر لم آت الأمر من وجهه إن غلامي كتب إليّ أن قصب السكر أصابته آفة فلم أعلمك ذلك ولعلك لو علمته لم تكن لتبيعني. قال: رحمك الله لقد أعلمتني الآن وقد طيبتها لك قال: فرجع بها إلى منزله فبات تلك الليلة ساهراً وجعل يفكر في ذلك ويقول: لم آت الأمر من جهته ولا نصحت مسلماً في بيعته، ولعله استحيا مني فتركها. قال: فبكر إليه من الغد، فقال: خذ مالك عافاك الله فهو أطيب لقلبي. قال: فدفع إليه ثلاثين ألفاً.

(فهذه الأخبار من المناهي تدل على انه ليس له ان يغتنم فرصة وينتهز غفلة صاحب المتاع ويخفي على البائع غلاء السعر و) يخفي (عن المشتري تراجع الأسعار) أي رجوعها إلى النقص، (فإن فعل) ذلك (كان ظالماً) غاشاً (تاركاً للعدل) الذي هو خير صفات المؤمن، (و) تاركاً (النصح للمسلمين) المأمور به في المعاملة. (ومهما باع مرابحة) وذلك إذا سمّى لكل قدر من الثمن ربحاً (بأن يقول: بعت بما قام عليَّ أو بما اشتريته، فعليه) حينئذ (أن يصدق) في تسميته، (ثم يجب عليه أن يخبر بما حدث بعد العقد من عيب أو نقصان) ليسلم من التغشيش، (ولو اشترى إلى أجل) مقدر (وجب ذكره) ليكون على بصيرة، (ولو اشترى بمسامحة من صديقه) أو أحد من معارفه (أو ولده وجب ذكره لأن العامل معوّل على عادته) الجارية (في الاستقصاء لأنه لا يترك النظر لنفسه، فإذا تركه) أي النظر لنفسه (بسبب من الأسباب) العارضة (فيجب اخباره إذا الاعتماد فيه على أمانته) وتدينه.

الباب الرابع

في الإحسان في المعاملة

وقد أمر الله تعالى بالعدل والإحسان جميعاً والعدل سبب النجاة فقط وهو يجري من التجارة مجرى رأس المال، والإحسان سبب الفوز ونيل السعادة وهو يجري من التجارة مجرى الربح، ولا يعد من العقلاء من قنع في معاملات الدنيا برأس ماله، فكذا في معاملات الآخرة. ولا ينبغي للمتدين أن يقتصر على العدل واجتناب الظلم ويدع أبواب الإحسان، وقد قال الله: ﴿وأحسن كما أحسن الله إليك﴾ [القصص: ٧٧] وقال عز وجل: ﴿إنَّ الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ [النحل: ٩]، وقال سبحانه: ﴿إن رحمة الله

الباب الرابع

في الإحسان في المعاملة

(**وقد أمر الله تعالى بالعدل والإحسان جميعاً**) كما سيأتي في الآية، وكل منهما مأمور به في المعاملات، (**فالعدل سبب النجاة فقط وهو يجري من النجاة مجرى سلامة رأس المال والإحسان سبب الفوز**) هو إدراك المأمول، (**ونيل السعادة**) الأبدية، (**وهو يجري من النجاة مجرى الربح**)، وهذا هو العدل المطلق وهو الذي يقتضي العقل حسنه، ولا يكون في شيء من الأزمنة منسوخاً كالإحسان للمحسن إليك وكف الاذى عمن كف أذاه عنك، وإنما قلنا ذلك فإن من العدل ما هو مقيد، وهو الذي يعرف كونه عدلاً بالشرع ويمكن نسخه في بعض الأزمنة كالقصاص وأروش الجنايات وأخذ مال المرتد، (**ولا يعد من العقلاء من قنع في معاملات الدنيا برأس المال**) الذي هو العدل دون الربح، (**فكذا في معاملات الآخرة**) لا يقنع العاقل بالربح مع ضياع رأس المال، (**فلا ينبغي للمتدين**) أي صاحب الدين المحافظ عليه (**أن يقتصر على العدل**) الذي هو الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط (**واجتناب**) أنواع (**الظلم**) والتعدي في الحقوق، (**ويدع**) أي يترك (**أبواب الإحسان**) الذي هو فعل ما ينبغي فعله من المعروف، (**وقد قال**) الله (**تعالى**) وهو أصدق القائلين ﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا (**وأحسن كما أحسن الله إليك**) ولا تبغ الفساد في الأرض﴾ [القصص: ٧٧] (**وقال عز وجل** ﴿**إن الله يأمر بالعدل والإحسان**) وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون﴾ [النحل: ٩٠] (**وقال تعالى**) ﴿**إن رحمة الله قريب من المحسنين**﴾ [الأعراف:

قريب من المحسنين﴾ [الاعراف: ٥٦] ونعني بالإحسان: **فعل ما ينتفع به المعامل وهو** غير واجب عليه، ولكنه تفضل منه، **فإن الواجب يدخل في باب العدل وترك الظلم وقد** ذكرناه وتنال رتبة الإحسان بواحدة من ستة أمور.

الأول: في المغابنة فينبغي أن لا يغبن صاحبه بما لا يتغابن به في العادة، **فأما أصل** المغابنة فمأذون فيه لأن البيع للربح، ولا يمكن ذلك إلا بغبن مّا ولكن يراعي فيه التقريب، فإن بذل المشتري زيادة على الربح المعتاد إما لشدة رغبته أو لشدة حاجته في الحال إليه فينبغي أن يمتنع من قبوله، فذلك من الإحسان، ومهما لم يكن تلبيس لم يكن أخذ الزيادة ظلماً، وقد ذهب بعض العلماء إلى أن الغبن بما يزيد على الثلث يوجب الخيار ولسنا نرى ذلك، ولكن من الإحسان أن يحط ذلك الغبن.

٥٦] ففي الآية الأولى إحسان في مقابلة إحسان، وفي الثانية احسان مطلق، وفي الثالثة يحتمل الإنعام على الغير، ولو لم يكن في مقابلة الإحسان ويحتمل الإحسان في الفعل، وذلك إذا علم علماً محموداً وعمل عملاً حسناً، (**ونعني بالإحسان فعل ما ينتفع به المعامل**) من المعروف (**وهو غير واجب عليه**) شرعاً، (**ولكنه تفضل منه، فإن الواجب يدخل في باب العدل وترك الظلم، وقد ذكرناه**) فعلم منه ان بين العدل والإحسان عموماً وخصوصاً من وجه فقد يكون إحساناً وهو العدل المطلق كما تقدم قريباً، (**وتنال رتبة الإحسان بواحد من ستة أمور**.

الأول في المغابنة) مفاعلة من الغبن وهو في البيع والشراء مثل الغلبة، (**فينبغي أن لا يغبن صاحبه بما لا يتغابن به في العادة**) وهو المراد بالغبن الفاحش على أحد الاقوال، (**فأما أصل المغابنة**) الذي هو مثل الغلبة (**فمأذون فيه لأن البيع**) الذي هو تمليك عين مالية أو منفعة مباحة على التأبيد بعوض مال إنما جعل (**للربح**) أي لأجل حصوله، (**ولا يمكن ذلك إلا بغبن ما**) أي بنوع منه، (**ولكن يراعى فيه التقريب فإن بذل المشتري**) في عوض سلعة (**زيادة على الربح المعتاد**) ولا يخلو من حالين: (**إما لشدة رغبته**) في تلك السلعة، (**أو لشدة حاجته**) اليها (**في الحال**) والوقت، (**فينبغي أن يمتنع عن قبوله فذلك من**) أنواع (**الاحسان**) في المعاملة، (**ومهما لم يكن**) هناك (**تلبيس**) وتزوير (**لم يكن أخذ الزيادة ظلماً**) في الشرع. (**وقد ذهب بعض العلماء**) كأنه أراد به الحنابلة (**إلى أن الغبن بما يزيد على الثلث يوجب الخيار**) وبه عرف الغبن الفاحش، (**ولست أرى ذلك**) أي إيجاب الخيار، (**ولكن من الاحسان أن يحط ذلك الغبن**) والبيع منعقد، ولفظ القوت: ويسير المغابنة في التجارة جائز فإن موضوع التجارة على الغبن إذا كان عن تراض فإذا تفاوتت القيمة وعظم الغبن فمكروه.

يروى أنه كان عند يونس بن عبيد حلل مختلفة الأثمان ضرب قيمة كل حلة منها أربعمائة، وضرب كل حلة قيمتها مائتان فمرَّ إلى الصلاة وخلف ابن أخيه في الدكان، فجاء اعرابي وطلب حلة بأربعمائة فعرض عليه من حلل المائتين فاستحسنها ورضيها فاشتراها فمشي بها وهي على يديه، فاستقبله يونس فعرف حلته، فقال للاعرابي: بكم اشتريت؟ فقال: بأربعمائة، فقال: لا تساوي أكثر من مائتين فارجع حتى تردها، فقال: هذه تساوي في بلدنا خمسمائة وأنا أرتضيها، فقال له يونس: انصرف فإن النصح في الدين خير من الدنيا بما فيها، ثم رده إلى الدكان وردّ عليه مائتي درهم، وخاصم ابن أخيه في ذلك وقاتله وقال: أما استحييت أما اتقيت الله تربح مثل الثمن وتترك النصح للمسلمين، فقال: والله ما أخذها إلا وهو راض بها. قال فهل رضيت له بما ترضاه

(يروى: أنه كان عند يونس بن عبيد) بن دينار البصري تقدمت ترجمته قريباً (حلل) جمع حلة وهو بالضم ما يحل على البدن من رداء وازار (مختلفة الألوان و) مختلفة (الأثمان ضرب) منها (قيمة كل حلة منها أربعمائة، وضرب كل حلة منها مائتان) ولفظ القوت: ويقال كانت عنده حلل على ضربين: أثمان ضرب منها أربعمائة كل حلة، وأثمان الآخر مائتان، (فمر إلى الصلاة) ولفظ القوت: فذهب إلى الصلاة (وخلف ابن أخيه في الدكان) ولفظ القوت للبيع، (فجاء اعرابي وطلب حلة بأربعمائة فعرض عليه من حلل المائتين فاستحسنها ورضيها واشتراها منه فمشى بها وهي على يده) ينظر إليها خارجاً من السوق، (فلقيه يونس) ولفظ القوت: فاستقبله يونس بن عبيد جائياً من المسجد، (فعرف حلته فقال للأعرابي: بكم اشتريت هذه) الحلة؟ (فقال: بأربعمائة. فقال: ما تساوي أكثر من مائتين، فارجع حتى تردها) ولفظ القوت فقال: لا تسوى إنما قيمتها مائتا درهم، فقال: فقد اشتريتها. قال: ارجع إليه وقل له يرد عليك مائتي درهم، (فقال) : يا ذا الرجل إن (هذه تسوي ببلدنا خمسمائة) درهم (وأنا ارتضيتها) أي اخترتها، (فقال له يونس: انصرف فإن النصح في الدين خير من الدنيا بما فيها، ثم ردّه إلى الدكان وردّ عليه مائتي درهم) ولفظ القوت فقال له يونس: النصح من الإيمان خير من الدنيا كلها ثم أخذه بيده فردّه إلى ابن أخيه، (وخاصم ابن أخيه في ذلك وقاتله وقال: أما استحييت) من الله (أما اتقيت) الله (تربح الثمن وتترك النصح للمسلمين) ولفظ القوت: فجعل يخاصمه أما اتقيت الله عز وجل أما استحييت؟ (فقال) ابن أخيه: (والله ما أخذها إلا رضي بها) ولفظ القوت: إلا عن تراض، (فقال) : وإن رضي (فهل رضيت له ما ترضاه لنفسك).

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو محمد بن حبان، حدثنا محمد بن أحمد بن معدان، حدثنا ابن وارة، حدثنا الاصمعي، حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: جاء رجل من أهل الشام إلى سوق الخزازين فقال مطرف بأربعمائة، فقال يونس بن عبيد: عندنا بمائتين فنادى المنادي بالصلاة فانطلق

لنفسك وهذا إن كان فيه اخفاء سعر وتلبيس، **فهو من باب الظلم، وقد سبق. وفي الحديث: «غبن المترسل حرام»** وكان الزبير بن عدي يقول: **أدركت ثمانية عشر من الصحابة ما منهم أحد يحسن يشتري لحماً بدرهم، فغبن مثل هؤلاء المترسلين ظلم، وإن كان من غير تلبيس فهو من ترك الإحسان، وقلما يتم هذا إلا بنوع تلبيس وإخفاء سعر الوقت.**

يونس إلى بني قشير ليصلي بهم، فجاء وقد باع ابن أخته المطرف من الشامي باربعمائة، فقال يونس: يا عبد الله هذا المطرف الذي عرضت عليك بمائتي درهم، فإن شئت فخذه وخذ مائتين، وإن شئت فدعه قال: من أنت؟ قال: رجل من المسلمين. قال: بل أسألك بالله من أنت وما اسمك؟ قال: يونس بن عبيد. قال: فوالله إنا لنكون في نحر العدو فإذا اشتد الأمر علينا قلنا: اللهم رب يونس فرج عنا أو شبيه هذا، فقال يونس: سبحان الله اهـ.

(**وهذا إن كان فيه إخفاء سعر وتلبيس فهو من باب الظلم وقد سبق، وفي الحديث «غبن المترسل حرام»**) هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أبي أمامة بسند ضعيف، والبيهقي من حديث جابر بسند جيد، وقال «ربا» بدل «حرام» اهـ.

قلت: رواه الطبراني، وأبو نعيم في الحلية من طريق موسى بن عمير، عن مكحول، عن أبي أمامة رفعه «**أيما مؤمن ترسل إلى مؤمن فغبنه كان غبنه ذلك ربا**» هذا لفظ الحرث بن عبد الله عن محمد ابن عبيد عن موسى بن عمير.

ورواه الطبراني عن احمد بن خليد عن أبي توبة عن موسى بن عمير بلفظ «غبن المترسل حرام» وموسى بن عمير القرشي كذبه أبو حاتم وغيره. قال الهيتمي: فيه موسى بن عمير الأعمى وهو ضعيف جداً. قال البخاري: ولكن له شاهد وكأنه يعني به حديث جابر، وقد رواه البيهقي أيضاً عن أنس وعن علي. قال المناوي في شرح حديث أبي امامة، قال الحنابلة: ويثبت الفسخ. وقال أبو حنيفة والشافعي: لا. وقال داود يبطل البيع، ومعنى «غبن المترسل ربا» أي إن ما غبنه به مما زاد على القيمة بمنزلة الربا في عدم حل تناوله.

(**وقال الزبير بن عدي**) الهمداني اليامي أبو عدي الكوفي قاضي الري. قال العجلي: ثقة ثبت من أصحاب ابراهيم، وكان صاحب سنة. مات بالري سنة إحدى وثلاثين ومائة. روى له الجماعة: (**أدركت ثمانية عشر من الصحابة ما منهم أحد يحسن يشتري لحماً بدرهم**) هكذا في القوت. قال أبو داود الطيالسي: لا نعرف للزبير عن أنس إلاّ حديثاً واحداً (**فغبن مثل هؤلاء المترسلين ظلم**) هذا إذا كان من تلبيس، (**وإن كان من غير تلبيس فهو من ترك الإحسان**) المأمور به في المعاملة، (**وقلما يتم هذا إلا بنوع تلبيس وإخفاء لسعر الوقت.**)

وإنما الإحسان المحض ما نقل عن السري السقطي أنه اشترى كرّ لوز بستين ديناراً وكتب في روزنامجه ثلاثة دنانير ربحه، وكأنه رأى أن يربح على العشرة نصف دينار، فصار اللوز بتسعين فأتاه الدلال وطلب اللوز فقال: خذه قال: بكم؟ فقال: بثلاثة وستين فقال الدلال وكان من الصالحين: فقد صار اللوز بتسعين، فقال السري: قد عقدت عقداً لا أحله لست أبيعه إلا بثلاثة وستين، فقال الدلال: وأنا عقدت بيني وبين الله أن لا أغش مسلماً لست آخذ منك إلاّ بتسعين. قال: فلا الدلال أشترى منه ولا السري باعه، فهذا محض الإحسان من الجانبين، فإنه مع العلم بحقيقة الحال.

وروي عن محمد بن المنكدر أنه كان له شقق بعضها بخمسة وبعضها بعشرة، فباع في

وإنما الاحسان المحض ما نقل عن سري بن المغلس (**السقطي رضي الله عنه**) وهو خال الجنيد وقد تقدمت ترجمته في كتاب العلم (**أنه اشترى**) ولفظ القوت: وحدث شيخنا عابد الشط مظفر بن سهل قال: سمعت علان الخياط يقول: اشترى سري السقطي (**كرّلوز بستين ديناراً**) الكر بالضم مكيال معروف، والجمع اكرار كقفل وأقفال وهو ستون قفيزاً، والقفيز ثمانية مكاكيك، والمكوك صاع ونصف وهو ثلاث كيلجات. واللوز: ثمر شجر معروف كلمة عربية الواحدة لوزة، (**وكتب في روزمانجه**) بضم الراء وسكون الواو والزاي ثم ميم وألف وفتح نون وجيم عجمية، وهو الدفتر الذي يكتب فيه حساب الداخل والخارج، وفي بعض النسخ بتقديم النون على الميم (**ثلاثة دنانير ربحه، وكأن**) السري (**رأى أن يربح على العشرة نصف دينار فصار اللوز بتسعين**) ديناراً للكر، (**فأتاه الدلاّل**) الذي يدلل في السوق (**وطلب اللوز**)، ولفظ القوت: فقال له إن ذلك اللوز أريده (**فقال: خذه، فقال**) الدلال: (**بكم**) تبيعه؟ (**فقال: بثلاثة وستين**) ديناراً، (**فقال الدلال وكان من الصالحين: وقد صار اللوز**) الكر (**بتسعين**) ديناراً. (**فقال**) له (**السري: قد عقدت**) في قلبي (**عقداً لا أحله لست أبيعه إلا بثلاثة وستين**) ديناراً، (**فقال**) له (**الدلال: وأنا قد عقدت بين الله وبيني أن لا أغش مسلماً ولست آخذه منك إلا بتسعين**) ديناراً. (**قال: فلا الدلال اشترى منه ولا السري باعه**) هكذا هو في القوت. (**فهذا محض الاحسان من الجانبين فإنه مع العلم بحقيقة الحال**) لا غش ولا تلبيس.

(**ويروى عن محمد بن المنكدر**) بن عبد الله بن الهدير بن محرز بن عبد العزيز بن سامر بن الحرث بن حارثة بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي. أبو عبد الله المدني من معادن الصدق، حافظ ثقة من سادات القراء مات سنة ثلاثين ومائة عن نيف وسبعين سنة، روى له الجماعة (**أنه كان له شقاق**) بالضم جمع شقة وهي من الثياب معروفة، والمعروف في جمعه شقق كغرفة وغرف (**بعضها بخمسة وبعضها بعشرة**) ولفظ القوت: وكانت عنده شقاق جنابية وبصرية أثمان

غيبته غلامه شقة من الخمسيات بعشرة فلما عرف لم يزل يطلب ذلك الاعرابي المشتري طول النهار حتى وجده، فقال له: إن الغلام قد غلط فباعك ما يساوي خمسة بعشرة. فقال: يا هذا قد رضيت. فقال: وإن رضيت فإنّا لا نرضى لك إلا ما نرضاه لأنفسنا فاختر إحدى ثلاث خصال: إما أن تأخذ شقة من العشريات بدراهمك، وإما أن نرد عليك خمسة، وإما أن ترد شقتنا وتأخذ دراهمك. فقال: اعطني خمسة فردّ عليه خمسة وانصرف الاعرابي يسأل ويقول: من هذا الشيخ؟ فقيل له: هذا محمد بن المنكدر. فقال: لا إله إلا الله هذا الذي نستسقي به في البوادي إذا قحطنا، فهذا إحسان في أن لا يربح على العشرة إلا نصفاً أو واحداً على ما جرت به العادة في مثل ذلك المتاع في ذلك المكان، ومن قنع بربح قليل كثرت معاملاته واستفاد من تكررها ربحاً كثيراً، وبه تظهر البركة.

كان علي رضي الله عنه يدور في سوق الكوفة بالدرة ويقول: معاشر التجار، خذوا الحق وأعطوا الحق تسلموا، لا تردوا قليل الربح فتحرموا كثيره.

بعضها خمسة خمسة، وثمن الآخر عشرة عشرة، (فباع غلامه في غيبته شقةً من الخمسيات بعشرة، فلما علم بذلك لم يزل) ولفظ القوت: فخلف غلامه في الحانوت فغلط فباع أعرابياً شقة من الخمسيات بعشرة، فجاء ابن المنكدر فتفقد الشقاق فعرف غلط الغلام فقال له: ويلك أهلكتنا اذهب فاطلب الاعرابي في السوق، فلم يزل (يطلب ذلك الاعرابي المشتري طول النهار) ولفظ القوت يومه أجمع (حتى وجده وقال له)، ولفظ القوت: فقال ابن المنكدر: يا هذا (إن الغلام قد غلط فباعك ما يساوي خمسة بعشرة. فقال: ياهذا قد رضيت. فقال: وإن رضيت) لنفسك (فإنا لا نرضى لك إلا ما نرضاه لأنفسنا فاختر إحدى ثلاث خصال: إما أن تأخذ شقة من العشريات بدراهمك، وإما أن نرد عليك خمسة، وإما ان ترد علينا شقتنا وتأخذ دراهمك. فقال) الإعرابي: (أعطني خمسة فردّ عليه) من دراهمه (خمسة فانصرف الاعرابي) فجعل (يسأل) عنه (ويقول: من هذا الشيخ؟ فقيل له: هذا محمد بن المنكدر. فقال: لا إله إلا الله هذا الذي نستقي به في البوادي إذا قحطنا) هكذا أورده صاحب القوت، (فهذا إحسان في أن لا يربح على العشرة إلا نصف واحد على ما جرت به العادة في مثل ذلك المكان) ومثل ذلك الوقت، (ومن قنع بربح قليل كثرت معاملته) أي رغب الناس في معاملته (واستفاد من تكررها) أي المعاملات (ربحاً كثيراً وبه تظهر البركة) والنماء في المال الذي بيده.

(وكان علي) رضي الله عنه (يدور في سوق الكوفة بالدرة)، ولفظ القوت: وقد كان علي رضي الله عنه يمر في سوق الكوفة ومعه الدرة وهو (يقول:) يا (معاشر التجار خذوا الحق

قيل لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: ما سبب يسارك؟ قال: ثلاث ما رددت ربحاً قط، ولا طلب مني حيوان فأخرت بيعه، ولا بعت بنسيئة. ويقال: إنه باع ألف ناقة فما ربح إلا عقلها. باع كل عقال بدرهم فربح فيها ألفاً وربح من نفقته عليها ليومه ألفاً.

الثاني: في احتمال الغبن والمشتري إن اشترى طعاماً من ضعيف أو شيئاً من فقير فلا بأس أن يحتمل الغبن ويتساهل ويكون به محسناً وداخلاً في قوله عليه الصلاة والسلام «رحم الله امرأ سهل البيع سهل الشراء» فأما إذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محموداً، بل هو تضييع مال من غير أجر ولا حمد، فقد ورد في حديث من طريق أهل البيت «المغبون في الشراء لا محمود ولا

وأعطوا الحق تسلموا) أي خذوا ما تستحقون من ثمن سلعتكم وأعطوا للمشتري حقه من غير جور ولا شطط ولا وكس تسلموا من العطب أو من الربا. (لا تردوا قليل الربح فتحرموا) أي تمنعوا (كثيره) ما ضيع مال من حق إلا ذهب أضعافه في باطل هكذا أورده صاحب القوت.

(وقيل لعبد الرحمن بن عوف) ابن عبد عوف بن عبد بن الحرث بن زهرة القرشي الزهري أحد العشرة، أسلم قديماً ومناقبه شهيرة توفي سنة ٤٤. وقيل: غير ذلك (ما) كان (سبب يسارك) أي غناك؟ (قال: ثلاث) خصال (ما رددت ربحاً قط) أي ولو كان قليلاً، (ولا طلب مني حيوان فأخرت بيعه) أي ذا روح من المال الناطق إذ هو يستدعي كل يوم أكلاً وشرباً، (ولا بعت بنسيئة) أي بتأخر إلى أجل، (ويقال: إنه باع ألف ناقة فما ربح إلا عقلها) بضمتين جمع عقال ككتاب وكتب، وهو السير الذي تربط به الناقة أي ما طمع في ربحها غير عقلها، وذلك أنه (باع كل عقال بدرهم فربح ألف درهم وربح من النفقة عليها ليومه ألف درهم) كل ذلك أورده صاحب القوت.

(الثاني في احتمال الغبن فالمشتري إن اشترى من ضعيف أو فقير طعاماً أو شيئاً) خلافه (فلا بأس أن يحتمل الغبن ويتساهل ويكون بذلك محسناً) أي يعد من المحسنين، (وداخلاً في قوله ﷺ «رحم الله امرأ سهل البيع سهل الشراء») تقدم تخريجه قريباً، (فأما إذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن ليس محموداً) ولا مشكوراً، (بل هو تضييع مال من غير أجر) عند الله تعالى (ولا حمد) من الناس، (فقد ورد في حديث من طريق أهل البيت «المغبون لا محمود ولا مأجور») أي لكونه لم يحتسب بما زاد على قيمته فيؤجر ولم يتحمد إلى بائعه فيحمد، لكنه استرسل في وقت المبايعة فاستغبن فغبن، فلم يقع عند البائع موقع المعروف فيحمد، بل رجع لنفسه فقال: خدعته فذهب الحمد ولم يحتسب فذهب الأجر.

مأجور » وكان إياس بن معاوية بن قرة قاضي البصرة، وكان من عقلاء التابعين يقول: لست بخب، والخب لا يغبنني ولا يغبن ابن سيرين، ولكن يغبن الحسن ويغبن أبي - يعني معاوية بن قرة - والكمال في أن لا يغبن ولا يغبن كما وصف بعضهم عمر رضي الله عنه فقال: كان أكرم من أن يخدع، وأعقل من أن يخدع. وكان الحسن والحسين وغيرهما من

قال العراقي: رواه الترمذي الحكيم في النوادر من رواية عبيد الله بن الحسن عن أبيه عن جده، ورواه أبو يعلى من حديث الحسين بن علي يرفعه. قال الذهبي: هو منكر اهـ.

قلت: في مسند أبي يعلى قال أبو هاشم: كنت أحمل متاعاً إلى الحسين فيما كسني فيه فلعلي لا أقوم من عنده حتى يهب عامته فقلت له في ذلك، فقال: حدثني أبي يرفع الحديث إلى النبي ﷺ فذكره. قال الذهبي: وأبو هاشم لا يعرف وقد اضطرب فمرة عن الحسن ومرة عن الحسين اهـ.

وراه الطبراني في الكبير عن الحسن بن علي قال الهيتمي: فيه محمد بن هشام ضعيف، ورواه الخطيب في تاريخه عن علي، وفيه أحمد بن طاهر البغدادي ضعيف، وأورده الديلمي في الفردوس بلفظ « أتاني جبريل فقال: يا محمد ماكسني عن درهمك، فإن المغبون لا محمود ولا مأجور » والحاصل أن طرق هذا الحديث كلها ترجع إلى أهل البيت، ووقع في بعض نسخ الكتاب: المغبون في الشراء، وهذه الزيادة ليست في نسخة العراقي، ولا في القوت، ولا عند المخرجين المذكورين.

(**وكان إياس بن معاوية**) بن قرة بن إياس بن هلال بن ريان المزني أبو واثلة البصري (**قاضي البصرة**) وجده صحابي، قال ابن سعد: ثقة وله أحاديث، (**وكان من عقلاء التابعين**) فقيهاً عفيفاً. وقال عبد الله بن شوذب: كان يقال يولد في كل مائة سنة رجل تام العقل، وكانوا يرون أن إياساً منهم مات بواسط سنة ١٤٤. ذكره البخاري في الإجارات والأحكام، وروى له مسلم في مقدمة كتابه، (**وكان يقول: لست بخب والخب لا يغتبن ولا يغبن ابن سيرين، ولكن يغبن الحسن ويغبن أبي يعني معاوية بن قرة.**) هكذا هو في القوت، وأورده المزني في تهذيب الكمال بسنده إلى حبيب بن الشهيد قال: سمعت إياساً يقول: لست بخب والخب لا يخدعني ولا يخدع محمد بن سيرين، ولكنه يخدع أبي ويخدع الحسن ويخدع عمر بن عبد العزيز، وأصل الخب بالكسر الخداع، ورجل خب بالفتح تسمية بالمصدر، وابن سيرين هو محمد، والحسن هو البصري، ومعاوية بن قرة هو والد إياس ثقة، وله أحاديث كان يقول: لقيت من الصحابة كثيراً منهم خمسة وعشرون من [1] وروي: أدركت [2] الصحابة لو خرجوا فيكم اليوم ما عرفوا شيئاً مما أنتم فيه، إلا الأذان. قيل: إنه ولد يوم الجمل ومات سنة ثلاث عشرة ومائة عن ست وتسعين سنة. روى له الجماعة، (**والكمال في أن لا يغبن**) غيره (**ولا يغبن**) هو أي لا يخدعه غيره (**كما وصف بعضهم عمر رضي الله عنه فقال: كان أكرم من أن يخدع**) أي غيره (**وأعقل من أن يخدع**) فالخادع ليس بكريم والمخدوع ليس بعاقل.

---

(١) هكذا بياض في الأصل.

(٢) هكذا بياض في الأصل.

خيار السلف يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال، فقيل لبعضهم: تستقصي في شرائك على اليسير ثم تهب الكثير ولا تبالي. فقال: إن الواهب يعطي فضله، وإن المغبون يغبن عقله. وقال بعضهم: إنما أغبن عقلي وبصري فلا أمكن الغابن منه، وإذا وهبت أعطي لله ولا أستكثر منه شيئاً.

الثالث: في استيفاء الثمن وسائر الديون والإحسان فيه مرة بالمسامحة وحط البعض، ومرة بالامهال والتأخير، ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد. وكل ذلك مندوب إليه ومحثوث عليه. قال النبي ﷺ: « رحم الله امرأً سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء سهل الاقتضاء ». فليغتنم دعاء الرسول ﷺ. وقال ﷺ: « اسمح يسمح لك ». وقال ﷺ: « من

(**وكان الحسن والحسين رضي الله عنهما من خيار الصحابة**) ولفظ القوت: وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف (**يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم**): أي من هؤلاء عجباً منك (**تستقصي في شرائك على اليسير**) أي القليل أي تدقق عليه، (**ثم تهب الكثير ولا تبالي. فقال: إن الواهب يعطي فضله وأن المغبون يغبن عقله**) هكذا هو في القوت. أما الحسين، فقد تقدم قريباً عن مسند أبي يعلى الموصلي بسنده إلى أبي هاشم الغناء قال: كنت أحمل متاعاً إلى الحسين فيماكسني فيه فلعلي لا أقوم من عنده حتى يهب عامته.

(**وقال بعضهم**) أي من هؤلاء: (**إنما أغبن عقلي وبصيرتي**) أو قال [1] (**فلا أمكن الغابن منه، وإذا وهبت فأعطي لله**)عز وجل (**ولا نستكثر له شيئاً**) ولفظ القوت فلا أستكثر له شيئاً.

(**الثالث: في استيفاء الثمن**) أي تحصيله تماماً (**وسائر الديو ن**) المتعلقة بذمم الناس (**والإحسان فيه مرة بالمسامحة فقط**) بأن لا يطالبه أبداً، (**ومرة بالإمهال والتأخير**) إلى وقت آخر، (**ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد وكل ذلك**) أي من الامور الثلاثة في الاستيفاء (**مندوب إليه**) ومرغوب فيه (**ومحثوث عليه. قال ﷺ « رحم الله امرأً سهل البيع**) أي إذا باع (**سهل الشراء**) أي إذا اشترى (**سهل القضاء**) أي إذا أدى ما عليه بسهولة (**سهل الاقتضاء »**) أي إذا طلب طلب بسهولة، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في الباب الذي قبله. (**فليغتنم دعاء رسول الله ﷺ**) وهو قوله: « رحم الله » فإنه بمعنى قوله: اللهم ارحمه » ودعاؤه ﷺ لا شك في قبوله واستجابته.

(**وقال ﷺ « اسمح**) أمر من السماح وهو بذل ما لا يجب تفضلاً (**يسمح لك »**) بالبناء للمفعول والفاعل الله، والمعنى عامل الخلق الذين هم عيال الله وعبيده بالمسامحة والمساهلة يعاملك

---

(١) هكذا بياض في الأصل.

....

سيدهم بمثله، والمراد به الإحسان المأمور به في المعاملات وهو حث على المساهلة في المعاملةوحسن الانقياد، وهو من سخاوة الطبع وحقارة الدنيا في القلب، فمن لم يجده من طبعه فليتخلق به فعسى أن يسمح له الحق في معاملته إذا وقف بين يديه لمحاسبته، وقيل: اسمح في الدنيا بالانعام يسمح لك في العقبى بعدم المناقشة في الحساب، ولا يخفي كمال السماح على ذي لب، فجمع بهذا اللفظ الموجز المضبوط بضابط العقل الذي أقامه الحق حجة على الخلق ما لا يكاد يحصى من المصالح والمطالب العالية.

قال العراقي: رواه الطبراني من حديث ابن عباس رجاله ثقات اهـ.

وقال الحافظ السخاوي في المقاصد: رواه أحمد والطبراني في الصغير والعسكري كلهم من جهة الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رفعه بهذا، ورجاله ثقات. ورواه تمام في فوائده من حديث حفص بن غياث، عن ابن جريج في حديث طويل، بل رواه من حديث ابن عياش عن ابن جريج وقال: إنه خطأ من راويه، والصواب الوليد لا ابن عياش، وقد أفرد الحافظ أبو محمد بن الاكفاني طرقه وحسنه العراقي ولم يصب من حكم عليه بالوضع اهـ.

قلت: قال أبو بكر الخطيب: حدثنا عبد العزيز بن علي الازجر، حدثنا أبو المفضل محمد بن عبيد الله قال: سمعت حفص بن عمر الحافظ بأردبيل وذكرت له هذا الحديث فقال: سمعت أبا حاتم الرازي يقول: لم يرو هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا ابن عباس، ولا عنه إلا عطاء، ولا عنه. إلا ابن جريج، ولا عنه أحد علمته إلا الوليد بن مسلم، وهو من ثقات المسلمين وأفاضلهم.

ورواه الخطيب أيضاً من غير هذاِ الوجه فقال: وأخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن أحمد القزويني، أخبرنا علي بن ابراهيم بن سلمة القطان، حدثنا أبو حاتم الرازي فساقه.

قلت: وقد حمل الناس هذا الحديث عن الوليد بن مسلم وهم كثيرون منهم: هشام بن عمار، ومحمود بن خالد السلمي، والحسن بن عبدالله بن الحكم، وسليمان بن عبدالله ابن بنت شرحبيل، وعمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، وخيوة بن شريح الحمصي ويسمى أبا طالب الأكاف.

ورواه عن هشام بن عمار خلق كثير منهم: أبو العباس أحمد بن عامر بن المعمر الازدي، وسعد بن محمد البيروتي، وأبو محمد عبد الرحمن بن السامدي، والباغندي، وجعفر بن أحمد بن عاصم بن الروّاس، وأبو اسحاق ابراهيم بن عبد الرحمن عرف بابن دحيم.

وقد رواه الطبراني من طريق عمرو بن عثمان فقال: حدثنا يحيى بن علي بن هاشم الكناني، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا الوليد بن مسلم فساقه.

ورواه ابن الاكفاني في جزئه عن أبي طالب الزنجاني، عن علي بن محمد السلمي، عن عبد

أنظر معسراً أو ترك له حاسبه الله حساباً يسيراً »، وفي لفظ آخر: « أظله الله تحت ظل

الوهاب بن الحسن، عن ابن جوصا، عن عمرو بن عثمان، وقد رواه الخطيب من طريق الطبراني وابن جوصا.

وقال تمام في فوائده: حدثنا أبي، حدثنا أبو محمد السمنائي بالري، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس فساقه. ورواه أيضاً عن الحسن ابن علي الجلي، عن محمد بن أحمد الرافقي، عن محمد بن أبي يعقوب، عن يوسف بن موسى. ورواه تمام الرازي أيضاً عن أبي الحسن بن حذلم، عن البيروقي، عن الوليد بن مسلم. ورواه أيضاً عن أبي زرعة البصري، عن جعفر بن أحمد، عن محمود بن خالد، عن الوليد بن مسلم. ورواه أيضاً عن محمد ابن إبراهيم بن مروان عن أبي أيوب سليمان بن أيوب بن حذيم، عن ابن بنت شرحبيل، عن الوليد ابن مسلم.

ورواه ابن عساكر في تاريخه فقال: أخبرنا أبو القاسم نصر بن أحمد بن مقاتل بن مطكود، أخبرنا جدي، أخبرنا أبو علي الأهوازني، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله البزاز، أخبرنا القاضي أبو الحسن بن حذلم، أخبرني البيروتي، عن الوليد بن مسلم فساقه. ورواه الإمام أحمد عن شيخه مهدي بن جعفر الرملي، وقد وثقه ابن معين، عن الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس.

ورواه عبد الرزاق في مصنفه عن عطاء مرسلاً بلفظ « اسمحوا يسمح لكم » قال ابن الاكفاني: أخبرناه أبو طالب الزنجاني، أخبرنا أبو الفرج الغزال، أخبرنا أبو يعقوب بانتقاء الدارقطني، حدثنا جدي الحسن بن سفيان، حدثنا أبو خالد يزيد بن صالح، حدثنا خارجة عن ابن جريج، عن عطاء أن النبي ﷺ قال « اسمحوا يسمح لكم » وخارجة هذا هو ابن مصعب الخراساني السرخي الضبعي يكنى أبا الحجاج.

وقد روي هذا الحديث مرفوعاً من طريق أبي بكر الصديق رضي الله عنه رواها ابن الاكفاني في جزئه بسنده إلى ابن عياش قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو بن دينار السلمي، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « اسمح يسمح لك ».

وقد ألفت في تخريج هذا الحديث جزءاً جمعت فيه سائر طرقه مما أوردها ابن الاكفاني مع زيادة عليه حاصلة ما ذكرته هنا، وهو أوّل جزء خرجته فيما علمت في شهور سنة ١١٧٢ من طريق شيخنا المرحوم محمد بن سالم الحفني لغرض عرض، والله تعالى يسامح عنا أجمعين آمين.

(وقال ﷺ **« من أنظر معسراً)** أي أمهل مديوناً فقيراً من النظرة وهي التأخير **(أو ترك له)** أي أبرأه مما عليه **(حاسبه الله)** حين وقوفه بين يديه **(حساباً يسيراً »)** أي سهلاً هكذا هو في سياق القوت قال: **(وفي لفظ آخر « أظله الله)** أي وقاه من حر يوم يوم القيامة على سبيل

عرشه يوم لا ظل إلا ظله » . وذكر رسول الله ﷺ رجلاً كان مسرفاً على نفسه حوسب فلم يوجد له حسنة فقيل له : هل عملت خيراً قط ؟ فقال : لا . إلا أني كنت رجلاً أداين الناس فأقول لفتياني : سامحوا الموسر وانظروا المعسر . وفي لفظ آخر : « وتجاوزوا عن المعسر فقال الله تعالى : نحن أحق بذلك منك فتجاوز الله عنه وغفر له » . وقال ﷺ :

الكناية وأظله (**في ظل عرشه**) حقيقة وأدخله الجنة (**يوم لا ظل إلا ظله** ») أي ظل الله أو ظل عرشه ، والمراد به ظل الجنة وإضافته لله إضافة ملك وجزم جمع بالأوّل فقالوا : المراد الكرامة والحماية من مكاره الموقف ، وإنما استحق المنظر ذلك لأنه آثر المديون على نفسه أراحه فأراحه الله تعالى والجزاء من جنس العمل ، وقال ابن العزل : هذا إذا أنظره من قبل نفسه لا من حاكم ، فإن رفعه إليه حتى أثبت لم يكن له ثواب ، ولفظ القوت : « أظله الله يوم لا ظل إلا ظله » وقد ذكر المصنف روايتين في الحديث تبعاً لصاحب القوت .

قال العراقي : رواه مسلم باللفظ الثاني من حديث أبي اليسر كعب بن عمرو اهـ .

قلت : رواه مسلم في حديث طويل ، وكذا الإمام أحمد وابن ماجه في الأحكام ، وابن حبان في الصحيح ، وأبو نعيم في المستخرج بلفظ « من أنظر معسراً أو وضع عنه » . وعند أبي نعيم وابن حبان « أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله » . ورواه كذلك ابن منده عن سمرة بن ربيعة العدواني ، ورواه الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء ، ورواه أحمد عن ابن عباس بلفظ « من أنظر معسراً أو وضع وقاه الله من فيح جهنم » . الحديث .

ورواه أحمد والترمذي وقال : حسن صحيح غريب عن أبي هريرة بلفظ « من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله » .

ورواه الطبراني في الكبير عن كعب بن عجرة بلفظ « من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله » .

ورواه ابن النجار في تاريخه عن أبي اليسر « من أنظر معسراً أو ودع له كان في ظل الله أو في كنف الله يوم القيامة » .

(**وذكر ﷺ رجلاً كان مسرفاً على نفسه**) فحوسب (**فلم توجد له حسنة فقيل له**) أي قال له بعض الملائكة الموكلين بحساب أعمال العباد : (**هل عملت خيراً قط؟ فقال: لا إلا أني كنت رجلاً أداين الناس**) أي أعاملهم بالدين أي اجعلهم مديونين (**فأقول لفتياني**) اي غلماني : (**سامحوا الموسر**) أي الغني الواجد أي سهلوا عليه في الطلب ، (**وانظروا**) أي امهلوا (**المعسر**) أي الفقير المحتاج ، (**وفي لفظ**) من هذا الحديث (« **وتجاوزوا عن المعسر**) أي لا تطالبوه أو تجاوزوا عنه نحو انظار وحسن تقاض وقبول ما فيه نقص (**فقال الله تعالى : نحن أحق بذلك منك فتجاوز عنه وغفر له** ») هكذا هو في القوت . قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري وهو متفق عليه بنحوه من حديث أبي حذيفة اهـ .

« من أقرض ديناراً إلى أجل فله بكل يوم صدقة إلى أجله ، فإذا حل الأجل فانظره بعده فله بكل يوم مثل ذلك الدين صدقة » وقد كان من السلف من لا يحب أن يقضي غريمه الدين لأجل هذا الخبر ، حتى يكون كالمتصدق بجميعه في كل يوم ، وقال ﷺ :

قلت : ولأحمد والشيخين والنسائي وابن حبان من حديث أبي هريرة بلفظ « كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه : إذا أتيت معسراً فتجاوز عنه لعل الله أن يتجاوز عنا فلقي الله فتجاوز عنه » وفي لفظ : « كان رجل تاجر » وفي آخر « كان رجل لم يعمل خيراً قط وكان يداين الناس » .

(وقال ﷺ « من أقرض ديناراً إلى أجل) أي انظره وأمهله (فله بكل يوم صدقة إلى) وقت حلول (أجله ، فإذا وصل الأجل فانظره بعده فله بكل يوم مثل ذلك الدين صدقة ») هكذا هو في القوت . قال العراقي : رواه ابن ماجه من حديث بريدة « من أنظر معسراً كان له مثله كل يوم صدقة ومن أنظر بعد أجله كان له مثله في كل يوم صدقة » وسنده ضعيف ، ورواه أحمد والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين اهـ .

قلت : وفي بعض ألفاظه « فله بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين فإذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثلان صدقة » قال الدميري : انفرد به ابن ماجه بسند ضعيف ، وقال الذهبي في المهذب : اسناده صالح ، وقال الهيتمي : رجال أحمد رجال الصحيح ، وقد رواه كذلك أبو يعلى والطبراني في الكبير والبيهقي والعقيلي كلهم من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه .

(وقد كان في السلف من لا يحب أن يقضي غريمه الدين لأجل هذا الخبر حتى يكون كالمتصدق بجميعه كل يوم) . اعلم أن الله تعالى قد أمر بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاء لدينه فقال : ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ [البقرة : ٢٨٠] فمتى علم رب الدّين عسر المدين المعسر حرم مطالبته ، وإن لم يثبت عسره عند القاضي ، وابراؤه أفضل من انظاره على الأصح لأن الابراء يحصل مقصود الإنظار وزيادة ، ولا مانع من ان المندوب يفضل الواجب أحياناً نظراً للمدارك قاله المناوي .

قلت : وظاهر الحديث الذي أورده المصنف يخالفه فإن مفهومه أن انظاره أفضل من إبرائه فإن أجره وإن كان أوفر ، لكنه ينتهي بنهايته وهو ظاهر ملحظ من ذهب إلى ما ذهب إليه بعض السلف . وقال السبكي : وزع أجره على الأيام يكثر بكثرتها ويقل بقلتها وسوء ما يقاسيه المنظر من ألم الصبر مع تشوف القلب لما له ، فلذلك كان ينال كل يوم عوضاً جديداً اهـ .

وقد وردت في أفضال الإنظار أخبار غير ما ذكرت فمنها : ما رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج والطبراني في الكبير من حديث ابن عباس : « من أنظر معسر إلى ميسرته أنظره الله بذنبه إلى توبته » وروى الخطيب من حديث زيد بن أرقم : « من أنظر معسراً بعد حلول أجله كان له بكل يوم صدقة » .

« رأيت على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمان عشرة ». **فقيل في معناه: إن الصدقة تقع في يد المحتاج وغير المحتاج، ولا يتحمل ذل الاستقراض إلا محتاج. ونظر النبي ﷺ إلى رجل يلازم رجلاً بدين فأومأ إلى صاحب الدين بيده أن**

(**وقال** ﷺ: « **رأيت**) أي ليلة أسري بي (**على باب الجنة**) الظاهر أن المراد به الباب الاعظم المحيط، ويحتمل على كل باب من أبوابها (**مكتوباً**) في رواية بذهب (**الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر** ») وفي رواية: « بثمان عشرة » وهو لفظ القوت (**فقيل في معنى ذلك: إن**) ولفظ القوت قيل في معناه لأن (**الصدقة قد تقع في يد المحتاج وغير المحتاج، ولا يحتمل ذل الإستقراض إلا محتاج**) ولفظ القوت. والقرض لا يقع إلا في يد محتاج مضطر إليه.

قلت: وهذا الذي وجهه صاحب القوت بقوله قيل معناه الخ، وتبعه المصنف قد ورد التصريح بمعناه في لفظ الحديث كما سيأتي بيانه قريباً.

قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث أنس بإسناد ضعيف اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر: قد تكلم عليه الحكيم الترمذي كلاماً حسناً اهـ.

قلت: رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في السنن كلهم من حديث أنس بلفظ: « رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر. فقلت: يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال: لأن السائل يسأل وعنده والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة ».

ورواه أبو داود الطيالسي، والحكيم أيضاً من حديث أبي أمامة بلفظ: « رأيت على باب الجنة مكتوباً القرض بثمانية عشر والصدقة بعشر، فقلت: يا جبريل ما بال القرض أعظم أجراً؟ قال: لأن صاحب القرض لا يأتيك إلا وهو محتاج وربما وقعت الصدقة في يد غني » قال الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عقيب إيراده لهذين الحديثين ما نصه: معناه أن المتصدق حسب له الدرهم الواحد بعشرة فدرهم صدقته وتسعة زيادة، والقرض ضوعف له فيه فدرهم قرضه والتسعة مضاعفة فهو ثمانية عشر، والدرهم القرض لم يحسب له لأنه يرجع إليه فبقي التضعيف فقط وهو ثمانية عشر، والصدقة لم يرجع اليه الدرهم فصارت له عشرة بما أعطاه اهـ.

وهذا هو الذي أشار إليه الحافظ بأنه تكلم عليه بكلام حسن، ثم أن قول العراقي سند ضعيف أي في سند ابن ماجه خالد بن يزيد قال فيه أحمد ليس بشيء، وقال النسائي بثقة، ولكن قال الذهبي في الديوان بعد ذكره هذا القول ووثقة غيره، ابن الجوزي: هو حديث لا يصح أي نظراً إلى حال خالد المذكور، وقد عرفت اختلاف القول فيه.

(**ونظر رسول الله ﷺ إلى رجل يلازم رجلاً بدين فأومأ**) أي أشار (**إلى صاحب الدين**

ضع الشطر ففعل، فقال للمدين: «قم فأعطهِ» وكل من باع شيئاً وترك ثمنه في الحال ولم يرهق إلى طلبه فهو في معنى المقرض.

وروي أن الحسن البصري باع بغلة له بأربعمائة درهم، فلما استوجب المال قال له المشتري: اسمح يا أبا سعيد. قال: قد أسقطت عنك مائة. قال له: فأحسن يا أبا سعيد، فقال: قد وهبت لك مائة أخرى، فقبض من حقه مائتي درهم. فقيل له: يا أبا سعيد هذا نصف الثمن، فقال: هكذا يكون الإحسان وإلاَّ فلا.

وفي الخبر: «خذ حقك في كفاف وعفاف واف أو غير واف يحاسبك الله حساباً يسيراً».

بيده أن ضع الشطر ففعل) كما أشار به (فقال للمدين: «قم فأعطه») كذا في القوت. قال العراقي: متفق عليه من حديث كعب بن مالك.

قلت: هما عبد الله بن حدرد وكان له دين على كعب بن مالك فتقاضيا في المسجد حتى ارتفعت أصواتهما هكذا ذكره شراح البخاري في تفسير قوله: «خرجت أخبركم بليلة القدر فتلاحى رجلان فاختجلت» ورواه عن عبادة بن الصامت.

(وكل من باع شيئاً وترك ثمنه في الحال ولم يرهق) أي لم يعجل (إلى طلبه فهو في معنى المقرض) ولو لم يكن أقرضه حقيقة، (وقد روي أن الحسن) بن سعيد البصري رحمه الله (باع بغلة بأربعمائة درهم فلما استوجب المال) أي تم البيع ولم يبق إلا نقد الدراهم (قال له المشتري: أتسمح يا أبا سعيد) ولفظ القوت: اسمح (قال: قد أسقط عنك مائة درهم، فقال) له أحسن يا أبا سعيد قال قد وهبتك مائة أخرى فقبض من حقه مائتي درهم، فقيل له: يا أبا سعيد هذا (نصف الثمن، فقال: هكذا يكون الإحسان) أي في المعاملات (وإلا فلا) نقله صاحب القوت.

(وفي الخبر: «خذ حقك في عفاف) أي عف في أخذه عن الحرام بسوء المطالبة والقول السيء (واف) كان (أو خير واف) أي سواء وفاك حقك أو أعطاك بعضه لا تفحش عليه في القول (يحاسبك الله حساباً يسيراً») هكذا في القوت: قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة بإسناد حسن دون قوله: «يحاسبك الله حساباً يسيراً» اهـ.

قلت: وكذلك رواه الحاكم وصححه، وكذا رواه العسكري في الأمثال، ورواه العسكري أيضاً من حديث الحسن بن أنس، ورواه الطبراني في الكبير من حديث جرير قال: قال رسول الله ﷺ لصاحب الحق: «خذ» الخ قال الهيثمي: وفيه داود بن عبد الجبار وهو متروك، ورواه الطبراني أيضاً وعبد الرزاق في مصنفه عن أبي قلابة مرسلاً، وقال في الفردوس: هذا قاله لرجل مر به وهو يتقاضى رجلاً وقد ألح عليه.

الرابع: في توفية الدين. ومن الإحسان فيه حسن القضاء، وذلك بأن يمشي إلى صاحب الحق ولا يكلفه أن يمشي إليه يتقاضاه، فقد قال ﷺ: «خيركم أحسنكم قضاء». ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر إليه ولو قبل وقته وليسلم أجود مما شرط عليه وأحسن، وإن عجز فلينوِ قضاءه مهما قدر. قال ﷺ: «من ادّان دينا وهو ينوي قضاءه وكل الله به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه». وكان جماعة من السلف

(**الرابع: في توفية الدين**) أي أدائه تماماً، (**ومن الإحسان فيه حسن القضاء**) أي بسماحة ولين كلام، (**وذلك بان يمشي إلى صاحب الحق**) بدينه (**ولا يكلفه أن يمشي إليه يتقاضاه فيشق عليه، فقد قال ﷺ: «خيركم أحسنكم قضاء»**) وفي القوت: خير الناس أحسنهم قضاء» قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه الترمذي وقال: حسن صحيح، والنسائي بلفظ: «خياركم أحاسنكم قضاء» ورواه ابن ماجه من حديث العرباض بن سارية، وأبو نعيم من حديث أبي رافع بلفظ: «خير الناس أحسنهم قضاء».

(**ومهما قدر على أداء الدين فليبادر إليه**) ولا يؤخره، (**ولو قبل وقته ويسلم أجود مما شرط عليه وأحسن**) فقد استسلف رسول الله ﷺ من أعرابي جملاً، فلما جاءت إبل الصدقة رد له أحسن منه، (**وإن عجز**) عن دفعه (**فلينو قضاءه مهما قدر**) عليه (**قال ﷺ: «من ادان ديناً**) أصله ادتان أي أخذ ديناً (**وهو ينوي قضاءه وكل الله به ملائكه يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه»**) هكذا هو في القوت قال العراقي: رواه أحمد من حديث عائشة: «ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان معه من الله عون وحافظ» وفي رواية له: «لم يزل معه من الله حارس» وفي رواية للطبراني في الأوسط: «إلا معه عون من الله عليه حتى يقضيه عنه» اهـ.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث ميمونة« من ادان ديناً ينوي قضاءه أدّاه الله تعالى عنه يوم القيامة» وفي لفظ له «من ادان ديناً وهو يحدث نفسه بقضائه أعانه الله».

وروى الطبراني في الكبير من حديثها: «ما من مسلم يدان ديناً يريد أداءه إلاّ أدّاه الله عنه في الدنيا».

وروى البيهقي من حديثها: «من ادان ديناً ينوي قضاءه كان معه عون من الله على ذلك».

وللنسائي من حديثها: «من أخذ ديناً وهو يريد أن يؤديه أعانه الله عز وجل».

ولأحمد والبخاري وابن ماجه من حديث أبي هريرة: «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد اتلافها أتلفه الله».

ووقع عند المناوي في شرحه على الجامع بدل ميمونة في الأحاديث التي ذكرت ميمون، وقال عن أبيه ميمون بن جابان الكردي، ولأبيه صحبة وهذا غلط فليتنبه لذلك.

يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر، ومهما كلمه صاحب الحق بكلام خشن فليحتمله وليقابله باللطف اقتداء برسول الله ﷺ إذ جاءه صاحب الدين عند حلول الأجل ولم يكن قد اتفق قضاؤه، فجعل الرجل يشدد الكلام على رسول الله ﷺ، فهمَّ به أصحابه فقال: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً» ومهما دار الكلام بين المستقرض والمقرض فالإحسان أن يكون الميل الأكثر للمتوسطين إلى من عليه الدين، فإن المقرض يقرض عن غنى والمستقرض يستقرض عن حاجة، وكذلك ينبغي أن تكون الإعانة للمشتري

ورواه الطبراني أيضاً والحاكم والبزار من حديث أبي أمامة: «من أدان ديناً وهو ينوي أن يؤديه أداه الله عنه يوم القيامة، ومن استدان ديناً وهو لا ينوي أن يؤديه فمات قال الله عز وجل يوم القيامة ظننت أن لا آخذ لعبدي بحقه فيؤخذ من حسناته فتجعل من حسنات الآخر فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات الآخر فجعلت عليه». وما ذكره العراقي من رواية أحمد، فقد رواه أيضاً الحاكم وصححه بلفظ: «إلا كان له من الله عون».

(وكان جماعة من السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر) ولفظ القوت: فقد كان جماعة من السلف يدانون وهم واجدون لأجل هذا، (ومهما كلمه مستحق الحق بكلام خشن) أي أغلظ له في الكلام عند المطالبة (فليحتمله) ولا يرد عليه بمثله (وليقابله باللطف) ولين الجانب (اقتداء برسول الله ﷺ إذ جاءه صاحب الدين عند حلول الأجل ولم يكن قد اتفق قضاؤه) ولفظ القوت: وكان ﷺ قد ادان ديناً إلى أجل فجاءه صاحب الدين عند حلول الأجل ولم يتفق عند النبي ﷺ قضاؤه، (فجعل الرجل يشدد الكلام على سول الله ﷺ ولفظ القوت: فجعل الرجل يكلم النبي ﷺ ويشدد عليه في الكلام (فهم به أصحابه) أي قصدوه بالسوء (فقال: دعوه) أي اتركوه (فإن لصاحب الحق مقالاً) أي صولة الطلب وقوة الحجة، فلا يلام إذا تكرر طلبه لحقه، وهذا من أحسن خلقه ﷺ وكرمه، وقوة صبره على الجفاة مع القدرة على الإنتقام، وفيه: أنه يحتمل من صاحب الدين الإغلاظ في المطالبة، لكن بما ليس بقدح ولا شتم، ويحتمل أن القائل كان كافراً أي فاراد تألفه. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه الترمذي قال: إن رجلاً أتى النبي ﷺ يتقاضاه فأغلظ فهمَّ به أصحابه فقال رسول الله ﷺ: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً» ثم قال: «أعطوه سناً مثل سنّه» الخ وقد رواه ابن عساكر من حديث أبي حميد الساعدي، وأحمد من حديث عائشة، وفي الحلية لأبي نعيم من حديث أبي هريرة بلفظ: «دعوه فإن طالب الحق أعذر من النبي».

(ومهما دار الكلام بين المقرض والمستقرض فالإحسان أن يكون الميل الأكثر من المتوسط) بينهما (إلى من عليه الدين، فإن المقرض) قد (يقرض) الغير (عن الغنى، والمستقرض يقترض عن حاجة) أي احتياج، (وكذا ينبغي أن يكون الإعانة للمشتري

أكثر، فإن البائع راغب عن السلعة يبغي ترويجها، والمشتري محتاج إليها. هذا هو الأحسن إلا ان يتعدى من عليه الدين حده، فعند ذلك نصرته في منعه عن تعديه وإعانة صاحبه، إذ قال ﷺ: «أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فقيل: كيف ننصره ظالماً؟ فقال: منعك إياه من الظلم نصرة له».

الخامس: أن يقيل من يستقيله فإنه لا يستقيل إلا متندم مستضر بالبيع، ولا ينبغي

أكثر، فإن البائع راغب عن السلعة) ولولا رغبته عنها لما عرضها للبيع (**يبتغي رجها والمشتري محتاج إليها**) أي إلى أخذها، وقولهم: المشتري معان لا أصل له بهذا اللفظ، وكذا قولهم: أعينوا الشاري، لكن عند الديلمي من حديث أنس في أثناء حديث: «ارحم من تبيعه وارحم من تشتري منه فإنما المسلمون أخوة» (**هذا هو الأحسن**) ولفظ القوت: واستحب أن يكون أكثر معاونة الإنسان بين البيعين مع المشتري منهما، وأن يكون عونه أيضاً بين المتداينين مع الذي له الدين (**إلا أن يتعدى من عليه الدين حده**) أي يتجاوز، (**فعند ذلك يمنعه من تعديه ويعين صاحبه**) ولفظ القوت: إلا أن يتعدى من له الدين أو يتعدى المشتري فكن حينئذ على المتعدي، (**إذ قال** ﷺ: «**انصر أخاك**) أي في الدين (**ظالماً**) بمنعه من الظلم من تسمية الشيء بما يؤول إليه وهو من وجيز البلاغة (**أو مظلوماً**) بإعانته على ظالمه وتخليصه منه، (**فقيل:**) يعني قال راويه: (**كيف ننصره ظالماً**) يا رسول الله؟ (**فقال**) ﷺ: (**منعك إياه من الظلم**) أي نصرك إياه على شيطانه الذي يقويه وعلى نفسه الإمارة بالسوء (**نصرة له**») لأنه لو ترك على ظلمه جره إلى الإقتصاص منه، فمنعه من وجوب القود نصرة له، وهذا من قبيل الحكم للشيء وتسميته بما يؤول إليه وهو من عجيب الفصاحة ووجيز البلاغة. قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس اهـ.

قلت: رواه البخاري في المظالم، وكذا أحمد والترمذي في الفتن، وروى مسلم معناه عن جابر، وفيه قصة هي بيان سببه، وفي آخر الحديث: «ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصر وإن كان مظلوماً فلينصره»، رواه من طريق ابن الزبير عن جابر، وللبخاري أيضاً بالإقتصار على الجملة الأولى فقط رواه من طريق هشيم عن حميد وعبيد الله سمعنا أنسابه، وفي لفظ للبخاري، قيل: «كيف أنصره ظالماً؟ قال: تحجزه عن الظلم فإن ذلك نصرة له» رواه في الإكراه من طريق عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن جده. وفي لفظ له قالوا: «هذا ينصره مظلوماً فكيف ينصره ظالماً؟ فقال: تأخذ فوق يديه» رواه من طريق معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس، وعند الدارمي، وابن عساكر من حديث جابر: «أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً إن يكن ظالماً فاردده عن ظلمه، وإن يكن مظلوماً فانصره».

(**الخامس: أي يقيل من يستقيله**) أي يطلبه منه الإقالة. قال المطرزي الإقالة في الأصل فسخ البيع وألفه واو أو ياء فإن كانت واواً فاشتقاقه من القول، فإن الفسخ لا بد فيه من قيل، وإن كانت يـاء فيحتمل نحته من القيلولة، (**فإنه لا يستقيل إلا متندم**) وهو الذي نـعـل شيئـاً ثم كرهه (**مستضر**

أن يرضى لنفسه أن يكون سبب استضرار أخيه. قال ﷺ: «من أقال نادماً صفقته أقال الله عثرته يوم القيامة» أو كما قال.

السادس: أن يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة، وهو في الحال عازم على أن لا يطالبهم إن لم تظهر لهم ميسرة، فقد كان في صالحي السلف من له دفتران

بالبيع) قد وجد نفسه مغبوناً فيه، (ولا ينبغي) للمؤمن (أن يرضى لنفسه أن يكون سبب استضرار أخيه) المؤمن، فقد (قال ﷺ: «من أقال نادماً صفقته) أي وافقه على نقضها وأجابه إليه يقال أقاله يقيله إقالة وتقايلاً إذا فسخا البيع وعاد المبيع إلى مالكه والثمن إلى المشتري إذا ندم أحدهما أو كلاهما، وتكون الإقالة في البيعة والعبد أيضاً كما في النهاية (أقال الله عثرته) أي رفعه من سقوطه (يوم القيامة» أو كما قال) هكذا هو في النسخ، وهذا يقال تأدباً في رواية الحديث، عسى أن يكون زل في حكاية متنه ولبس هو من لفظ الحديث. قال العراقي: رواه أبو داود والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح على شرط مسلم اهـ.

قلت: وكذا رواه ابن ماجه، والبيهقي كلهم من طريق يحي بن يحي، عن حفص بن غياث عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ووجد في بعض نسخ المستدرك للحاكم هو على شرطهما، وكذا قال ابن دقيق العيد، وصححه أيضاً ابن حزم في المجلى، لكن الحافظ في اللسان نقل تضعيفه عن الدارقطني، ثم إن لفظ المذكورين: «من أقال مسلماً أقال الله تعالى عثرته» وعند ابن حبان: «أقاله الله عثرته يوم القيامة» وفي زوائد المسند لعبد الله بن أحمد عن ابن معين بلفظ: «من أقال عثرة أقاله الله يوم القيامة».

وروى ابن حبان في النوع الثاني من القسم الأول من صحيحه من طريق ابن معين أيضاً بلفظ: «من أقال نادماً بيعة أقال الله عثرته يوم القيامة».

ورواه البيهقي من طريق داهر بن نوح، عن عبد الله بن جعفر المداني، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رفعه: «من أقال نادماً أقاله الله يوم القيامة» وعبدالله مجمع على ضعفه، فلعل تضعيف الدارقطني المشار إليه إنما هو لهذا السند.

وعند ابن النجار من حديث أبي هريرة «من قال أخاه المؤمن من عثرته في الدنيا أقال الله عثرته يوم القيامة».

ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن يحي بن أبي كثير مرسلاً «من أقال مسلماً بيعاً أقاله الله نفسه يوم القيامة» الخ. ورواه البيهقي من طريق معمر فقال: عن محمد بن واسع، عن أبي صالح عن أبي هريرة. ومن هذا الوجه رواه الحاكم في علوم الحديث وقال: لم يسمعه معمر عن محمد، ولا محمد عن أبي صالح.

(**السادس: أن يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة وهو في الحال عازم**) أي قاصد بقلبه (**على أن لا يطالبهم**) بالثمن (**إن لم يظهر لهم ميسرة**) أي وجد وغني، (**فقد**

للحساب: أحدهما ترجمته مجهولة فيه أسماء من لا يعرفه من الضعفاء والفقراء وذلك أن الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة فيشتهيه فيقول: أحتاج إلى خمسة أرطال مثلاً من هذا وليس معي ثمنه، فكان يقول: خذه واقض ثمنه عند الميسرة ولم يكن يعد هذا من الخيار بل عد من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر أصلاً ولا يجعله ديناً لكن يقول: خذ ما تريد فإن يسر لك فاقض وإلاّ فأنت في حل منه وسعة. فهذه طرق تجارات السلف وقد اندرست والقائم به محي لهذه السنّة. وبالجملة؛ التجارة محك الرجال وبها يمتحن دين الرجل وورعه ولذلك قيل:

لا يغـــرنـــك مـــن المر ء قميـــص رقعـــه

كان في السلف الصالح من له) ولفظ القوت: وقد كان من سيرة السوقة فيما سلف أنه كان للبائع (**دفتران للحساب**) والدفتر وبالفتح جريدة الحساب وكسر الدال لغة حكاها الفراء، وقال: هو عربي، وقال ابن دريد: ولا يعرف له اشتقاق، وبعض العرب يقول تفتر على البدل. (**أحدهما: ترجمته مجهولة فيه أسماء من لا يعرف من الضعفاء والفقراء، وذلك أن الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة**) ولفظ القوت: وذلك أن المسكين والضعيف كان يرى المأكول (**فيشتهيه**) أو يحتاج إليه ولا يمكنه أن يشتريه (**فيقول له**) أي للبائع: (**أحتاج إلى خمسة أرطال من هذا مثلاً**) أو عشرة (**وليس معه شيء**) ولفظ القوت: وليس معي ثمنه، (**فيقول له: خذ ما تريد واقض الثمن إذا أيسرت**) أي وجدت ما توفيه، ولفظ القوت: فيقول خذ إلى مسيرة فإذا رزقت فاقضني ويكتب اسمه في الدفتر المجهول، (**ولم يكن يعد**) من يفعل (**هذا من الخيار**) أي من خيار المسلمين، (**بل عد من الخيار**) ولفظ القوت: بل كان من الباعة (**من لم يكتب إسمه في الدفتر أصلاً ولا يجعله ديناً**) حتماً عليه ولا مظلمة عنده، (**لكن يقول: خذ**) حاجتك من (**ما تريد فإن يسر لك فاقض وإلا**) إن لم تجد (**فأنت في حل منه وسعة**) لا تضيق قلبك لذلك. (**فهذه طرق تجارات السلف، وقد اندرست**) الآن معالمها (**والقائم بهذا عزيز**) لا يكاد يوجد (**لأنه يحي سنة**) ويقيمها ويميت بدعة ويمحيها، ولفظ القوت: وهذا طريق مات فمن قام به فقد أحياه، وكان مثل هؤلاء في المتقدمين أكثر من أن يسعهم كتاب، وكان من ينصح دقائق النصح ويشدد على نفسه غاية التشديد ويسمح لإخوانه نهاية الجود أكثر من ذلك، وإنما ذكرنا لتنبيه الغافلين على أعمالهم، ونكشف بعض ما عفا من آثارهم، ولم يكن هؤلاء المذكورون من السوقة من خيار الناس عندهم إنما كان الأخيار المسجدية العباد والنساك المنقطعون إلى الله عز وجل الزهاد.

(**وبالجملة؛ التجارة محك الرجال وبها يمتحن دين الرجل وورعه**) وزهده في الدنيا وإيثاره الآخرة، (**ولذلك قيل**) فيما مضى في مناسبة هذا المقام:

(**لا يغرنـك**) أي لا يوقعك في الغرور (**من المـرء**) ظاهر أحواله وملابسه من ذلك

أو إزار فـــــــوق كعـ ـب الســـاق منـــه رفعـــه
أو جبين لاح فيـــــــه أثـــــر قـــد قلعـــــه
ولـــدى الـدرهـــم فـــانظـــر غيـــــه أو ورعـــــه

ولذلك قيل: إذا أثنى على الرجل جيرانه في الحضر وأصحابه في السفر ومعاملوه في الأسواق فلا تشكوا في صلاحه.

(رداء رقعه) أي لبس المرقعة، وإنما سميت لكونها مجموعة من رقع تلقط من المزابل والأسواق، فتغسل وتنشف ويخيط بعضها ببعض، وقد كان فيما سبق هي من لباس الزهاد والصوفية.

(**أو أزار فوق كعب الساق منه رفعه**) يشير إلى تقصير الثياب وأنه السنة وكان يفعله الصوفية وهو سيماهم به كانوا يمتازون عن غيرهم.

(**أو جبين**) أي جبهة (**لاح فيه**) أي ظهر (**أثر قد قلعه**) يشير إلى أنه صارت جبهته من كثرة السجود كركبة العنز، وهو علامة من يكثر الصلاة وأنه من خيار الصالحين، وقد يكون هذا الأثر من أصل الخلقة، وقد يكون مصطنعاً بمعالجة.

(**أره الدرهم تعـرف غيه أو ورعه**) فإن الدرهم والدينار من محاك الرجال إن مال إليه عرف غيه أو امتنع عنه عرف ورعه.

(**ولذلك قيل**) ولفظ القوت ويقال. (**إذا أثنى على الرجل جيرانه في الحضر**) وهم الصالحون للتزكية ولو اثنان منهم، فلا أثر لقول كافر وفاسق ومبتدع، (**وأصحابه في السفر ومعاملوه في الأسواق**) ويشترط في الكل صلاحيتهم للتزكية[1]. (**فلا يشك في صلاحه**) ولفظ القوت: فلا تشكوا في صلاحه أي إذا ذكرك صلحاء جيرانك وأصحابك ومعامليك بخير وصلاح وحسن معاملة، فلا شك أنت من أهله فإن إطلاق ألسنة الخلق التي هي القلم الحق بشيء في العاجل عنوان على ما يسير إليه في الآجل، والثناء بالخير دليل على محبة الله تعالى لعبده، وقد روي ذلك بمعناه من حديث ابن مسعود: « وإذا أثنى عليك جيرانك أنك محسن فأنت محسن، وإذا أثنى عليك جيرانك أنك مسيء فأنت مسيء ». أخرجه ابن عساكر في التاريخ قال: قال رجل: يا رسول الله متى أكون محسناً ومتى أكون مسيئاً فذكره.

ورواه أحمد وابن ماجه والطبراني عن ابن مسعود بلفظ: « إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت » ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث كلثوم الخزاعي.

وروى الحاكم في المستدرك بنحوه عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دلني على عمل إذا أنا عملت به دخلت الجنة. قال: « كن محسناً. قال: كيف أعلم أني محسن؟ قال: سل

---

(١) بياض في الأصل.

وشهد عند عمر رضي الله عنه شاهد فقال: ائتني بمن يعرفك، فأتاه برجل فأثنى عليه خيراً فقال له عمر: أنت جاره الأدنى الذي يعرف مدخله ومخرجه؟ قال: لا. فقال: كنت رفيقه في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ فقال: لا. قال: فعاملته بالدينار والدرهم الذي يستبين به ورع الرجل؟ قال: لا. قال: أظنك رأيته قائماً في المسجد يهمهم بالقرآن يخفض رأسه طوراً ويرفعه أخرى.

قال: نعم. فقال: اذهب فلست تعرفه. وقال للرجل: اذهب فائتني بمن يعرفك.

جيرانك فإن قالوا أنك محسن فأنت محسن، وإن قالوا انك مسيء فأنت مسيء» قال الحاكم: على شرطهما.

(وشهد عند عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (شاهد) أي رجل بشهادة (فقال: ائتني بمن يعرفك فأتاه برجل، فأثنى عليه خيراً فقال له: أنت جاره الأدنى) أي الملاصق بيتك بيته (الذي تعرف مدخله) إذا دخل (ومخرجه) إذا خرج. (فقال: لا. قال: فكنت رفيقه في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ قال: لا. قال: عاملته بالدينار والدرهم الذي يستبين به ورع الرجل؟ قال: لا. قال: أظنك رأيته في المسجد) قائماً (يهمهم بالقرآن) أي يتلوه بصوت منخفض (يخفض رأسه طوراً يرفعه) طوراً. (فقال: نعم. قال: اذهب فلست تعرفه، أو قال) مرة أنت القائل بما لا تعلم، ثم قال (للرجل: فائتني بمن يعرفك) هكذا أورده صاحب القوت. وقد أخرجه الإسماعيلي، والذهبي مختصراً في مناقب عمر رضي الله عنه، وتقدم شيء من ذلك في الكتاب الذي قبله.

الباب الخامس

في شفقة التاجر على دينه فيما يخصه ويعم آخرته

ولا ينبغي للتاجر أن يشغله معاشه عن معاده فيكون عمره ضائعاً وصفقته خاسرة، وما يفوته من الربح في الآخرة لا يفي به ما ينال في الدنيا فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة، بل العاقل ينبغي أن يشفق على نفسه وشفقته على نفسه بحفظ رأس ماله ورأس ماله دينه وتجارته فيه. قال بعض السلف: أولى الأشياء بالعاقل أحوجه إليه في العاجل، وأحوج شيء إليه في العاجل أحمده عاقبة في الآجل. وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه في وصيته: إنه لا بد لك من نصيبك في الدنيا وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج فابدأ بنصيبك من الآخرة فخذه فإنك ستمر على نصيبك من الدنيا فتنظمه. قال الله تعالى:

الباب الخامس

في بيان شفقة الرجل على دينه وخوفه عليه فيما يخصه ويعم آخرته

فمن ذلك أنه (**لا ينبغي للتاجر أن يشغله معاشه**) أي ما يعيش به (**عن معاده**) أي أمور آخرته، (**فيكون عمره**) حينئذ ضائعاً (**وصفقته خاسرة**) غير رابحة، وفي القوت: لا ينبغي للصوفي أن يشغله معاش الدنيا عن معاش الآخرة، ولا يمنعه سوق دنياه عن سوق آخرته، ولا أن تقطعه تجارة الدنيا عن تجارة الآخرة، (**وما يفوته من الربح في الآخرة لا يفي به ما لا بقاء له في الدنيا**) بل هو على محز الزوال وسرعة الإنتقال، (**فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة**) أي عوضاً عنها، (**بل العاقل ينبغي**) له (**أن يشفق على نفسه وشفقته على نفسه بحفظ رأس ماله، ورأس ماله دينه وتجارته فيه. قال بعض السلف: أولى الأشياء بالعاقل أحوجه إليه في العاجل، وأحوج شيء إليه في العاجل أحمده عاقبة في الآجل**) كذا هو في القوت: قال: (**و**) كذلك (**قال معاذ بن جبل**) رضي الله عنه تقدمت ترجمته (**في وصيته: إنه لا بد لك من نصيبك من الدنيا وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج فابدأ بنصيبك من الآخرة فخذه فإنك ستمر على نصيبك من الدنيا**)فينتظمه لك انتظاماً ويزول معك حيثما زلت كذا في القوت.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا سهيل ابن موسى، حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا خالد بن

﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾ [القصص: ٧٧] أي لا تنس في الدنيا نصيبك منها للآخرة، فإنها مزرعة الآخرة وفيها تكتسب الحسنات.

وإنما تم شفقة التاجر على دينه بمراعاة سبعة أمور.

الأوّل: حسن النية والعقيدة في ابتداء التجارة فلينوِ بها الاستعفاف عن السؤال وكف الطمع عن الناس استغناء بالحلال عنهم، واستعانة بما يكسبه على الدين وقياماً بكفاية العيال ليكون من جملة المجاهدين به، ولينوِ النصح للمسلمين، وأن يحب لسائر الخلق ما يحب لنفسه، ولينوِ اتباع طريق العدل والإحسان في معاملته كما ذكرناه، ولينوِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل ما يراه في السوق، فإذا أضمر هذه العقائد

الحرث، حدثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين قال: أتى رجل معاذ بن جبل ومعه أصحابه يسلمون عليه ويودعونه فقال: إني موصيك بأمرين إن حفظتها حفظت أنه لا غنى لك عن نصيبك من الدنيا وأنت إلى نصيبك من الآخرة أفقر، وآثر نصيبك من الآخرة على نصيبك من الدنيا حتى ينتظمه لك انتظاماً فتنزل به معك أينما نزلت.

(وقال) الله (**تعالى: ﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾ الآية**) أي إلى آخرها، رقد ذكرت قريباً وهو قوله: ﴿وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض﴾ (**أي لا تنس نصيبك منها للآخرة فإنها**) أي الدنيا (**مزرعة للآخرة**) وتقدم بيانها في كتاب المعلم، (**وفيها تكتسب الحسنات**) ولفظ القوت: لأنك من ههنا تكسب الحسنات فتكون هناك في مقام المحسنين، ففي الخطاب مضمر لدليل الكلام عليه في قوله عز وجل ﴿وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض﴾ [القصص: ٧٧] (**وإنما تم شفقة التاجر على دينه بمراعاة سبعة أمور**).

(**الأول: حسن النية و**) حسن (**العقيدة في ابتداء التجارة**) أي قبل الدخول بها، (**فلينو بها**) أي بتلك التجارة (**الإستعفاف عن السؤال**) أي طلب عفة النفس منه، (**وكف الطمع عن الناس**) أي عما في أيديهم من المال (**استغناء بالحلال**) مما يحصل له منها (**واستعانة بما يكسبه على**) أمور (**الدين وقياماً بكفاية العيال**) مما يحتاجون إليه من المؤن، (**فيكون بذلك من جملة المجاهدين به**) فإن الكد على تحصيل قوت العيال مقامه مقام الجهاد، (**ولينو النصح للمسلمين**) في معاملتهم، (**وأن يحب لسائر الخلق ما يحب لنفسه**) فإنه صريح الإيمان، (**ولينو إتباع طريق العدل**) والتوسط (**والإحسان في معاملته كما ذكرناه**) مفصلاً، (**ولينو**) أيضاً (**الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**) مهما أمكنه ذلك (**في كل ما يراه في السوق**) وفي ممره إلى السوق (**مع**) ملازمة سبيل (**الصدق فإذا أضمر**) في باطنه (**هذه العقائد والنيات**)

والنيات كان عاملاً في طريق الآخرة، فإن استفاد مالاً فهو مزيد، وإن خسر في الدنيا ربح في الآخرة.

الثاني: أن يقصد القيام في صنعته أو تجارته بفرض من فروض الكفايات، فإن الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش وهلك أكثر الخلق، فانتظام أمر الكل بتعاون الكل وتكفل كل فريق بعمل، ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا، وعلى هذا حمل بعض الناس قوله ﷺ: «اختلاف أمتي رحمة» أي اختلاف هممهم في الصناعات والحرف. ومن الصناعات ما هي مهمة، ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها إلى طلب التنعم والتزين في الدنيا، فليشتغل بصناعة مهمة ليكون في قيامه بها

وعقد قلبه عليها (**كان عاملاً في طريق الآخرة فإذا استفاد**) من تجارته مالاً (**فهو مزيد**) له من الله تعالى، (**وإن خسر في الدنيا**) مع محافظته لما ذكرنا (**ربح في الآخرة**) أي لم يخسر ربح الآخرة الحاصل من المحافظة.

ولفظ القوت: ثم لينو المتصرف في معاشه كف نفسه عن المسألة والإستغناء عن الناس وقطع الطمع منهم والتشوف إليهم، فذلك له إذا نواه أزكى عبادة، ثم ليحسب السعي على نفسه وعياله في سبيل الله عز وجل فذلك له مجاهدة، وما أنفقه على نفسه أو أطعمه عياله فهو له صدقة وعليه الصدق في القول والنصح في معاملة إخوانه المسلمين لأجل الدين، ويعتقد سلامة الناس منه ونصحه لهم ورحمته إياهم ويعمل في ذلك ويكون أبداً مقدماً للدين والتقوي في كل شيء مراعياً لأمر الله تعالى قبل كل شيء، فإن انتظمت دنياه بعد ذلك حمد الله تبارك وتعالى وشكره، وكان ذلك ربحاً ورجحاناً، وإن تكدرت لذلك دنياه وتعذرت لأجل الدين والتقوى أحواله في أمور الدنيا كان قد أحرز دينه وربحه وحفظ رأس ماله من تقواه وسلم له فهو المعول عليه، والحاصل له لأن من ربح من الدنيا مثل المال وخسر عشر الدين فما ربحت تجارته ولا هدى سبيله وهو عند الله من الخاسرين.

(**الثاني: أن يقصد القيام في صنعته أو تجارته بفرض من فروض الكفايات، فإن الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش**) على الناس (**وهلك الخلق**) لاحتياجهم إليها، (**فانتظام أمر الكل بتعاون الكل وتكفل كل فريق بعمله**) الذي سخر له، (**ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي**) من الصنائع (**وهلكوا، وعلى هذا**) المعنى (**جعل بعض الناس**) من العلماء (**قوله ﷺ: «اختلاف أمتي رحمة» أي اختلاف هموهم**) وعزائمهم (**في الصناعات**) المختلفة (**والحرف**) المتنوعة، وهذا الوجه مع الكلام على تخريج الحديث مضى في كتاب العلم مفصلاً فراجعه.

(**ومن الصناعات ما هو مهم**) مقصود حصوله من غير نظر بالذات إلى الفاعل. (**ومنها ما يستغنى عنه لرجوعه إلى طلب التنعم والتزين في الدنيا**) وليست مما يهتم لها، (**فليشتغل**)

كافياً عن المسلمين مهماً في الدين وليجتنب صناعة النقش والصياغة وتشييد البنيان بالجص وجميع ما تزخرف به الدنيا، فكل ذلك كرهه ذوو الدين فأما عمل الملاهي والآلات التي يحرم استعمالها فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم، ومن جملة ذلك خياطة الخياط القباء من الابريسم للرجال، وصياغة الصائغ مراكب الذهب أو خواتيم الذهب للرجال، فكل ذلك من المعاصي والأجرة المأخوذة عليه حرام، ولذلك أوجبنا الزكاة فيها وإن كنا لا نوجب الزكاة في الحلى لأنها إذا قصدت للرجال فهي محرمة، وكونها مهيأة للنساء لا يلحقها بالحلى المباح ما لم يقصد ذلك بها فيكتسب حكمها من القصد، وقد ذكرنا أن بيع الطعام وبيع الأكفان مكروه لأنه يوجب انتظار موت الناس وحاجتهم بغلاء السعر، ويكره أن يكون جزاراً لما فيه من قساوة القلب، وأن يكون

الكامل (**بصناعة مهمة ليكون في قيامه بها كافياً عن المسلمين مهماً في الدين**) وفي القوت: وليجتنب الصنائع المحدثة من غير المعروف والمعايش المبتدعة في زماننا هذا، فإن ذلك بدعة ومكروه إذ لم يكن فيما مضى من السلف، (**وليجتنب صناعة النقش**) أي لا يكون نقاشاً وهو على عمومه في كل نقش، (**والصياغة**) أي لا يكون صائغاً وهو أيضاً على عمومه في كل صياغة، (**وتشييد البنيان بالجص**) والنورة، (**وجميع ما وضع لتزخرف به الدنيا، فكل ذلك كرهه ذوو الدين**). ولفظ القوت: وليجتنب الصانع عمل الزخرف من الأشياء وما يكون فيه لهو وزينة مشغلة من التصاوير والنقوش والتشييد من الجص وفضول الشهوات، فإن ذلك كله مكروه وأخذ الأجر عليه شبهة، (**فأما عمل الملاهي والآلات التي يحرم استعمالها فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم، ومن ذلك خياطة القباء**) وما في معناه (**من الإبـريسم للرجال**) والإبـريسم هو الحرير الخام، (**وصياغة الصائغ مراكب الذهب والفضة**) أي السروج المتخذة منها، (و)صياغة (**خواتم الذهب**) كل ذلك (**للرجال**)، وأما النساء: فقد أبيح لهم ما ذكـر (**وكل ذلك من المعاصي والأجرة المأخوذة عليه حرام**) ولفظ القوت: وكل ما كان سبباً لمعصية من آلة وأداة فهو معصية فلا يصنعه ولا يبيعه، فإنه من المعاونة على الإثم والعدوان، وكل ما أخذ من المال على عمل بدعة أو منكر فهو بدعة ومنكر، وكل معين لمبتدع أو عاص فهو شريكه في بدعته ومعصيته، وأخذ العوض على جميع ذلك من أكل المال بالباطل، (**ولذلك أوجبنا الزكاة فيها**) أي في خواتم الذهب للرجال، (**وإن كنا لا نوجب الزكاة في الحلى**) وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الزكاة (**لأنها إذا قصدت للرجال فهي محرمة وكونها مهيأة للنساء لا تلحقها بالحلى المباح ما لم يقصد ذلك بها فيكتسب حكمها من القصد**) وتقدمت الإشارة إليه في كتاب الزكاة. (**وقد ذكرنا**) قريباً (**أن بيع الطعام وبيع الأكفان مكروه لأنه يحب موت الناس**) أي يتمنى موتهم لينفق بيع الأكفان، (**وحاجتهم لغلاء الأسعار**) ففيه لف ونشر غير مرتب، وذلك قوله: أوصى بعض التابعين رجلاً فقال: لا تسلم ولدك في بيعتين بيع

حجاماً أو كناساً لما فيه من مخامرة النجاسة، وكذا الدباغ وما في معناه، وكره ابن سيرين الدلالة، وكره قتادة أجرة الدلاّل، ولعل السبب فيه قلة استغناء الدلال عن الكذب والافراط في الثناء على السلعة لترويجها، ولأن العمل فيه لا يتقدر فقد يقل وقد يكثر، ولا ينظر في مقدار الأجرة إلى عمله بل إلى قدر قيمة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم، بل ينبغي أن ينظر إلى قدر التعب وكرهوا شراء الحيوان للتجارة، لأن المشتري يكره قضاء الله فيه وهو الموت الذي بصدده لا محالة وخلق له. وقيل: بع الحيوان واشتر

الطعام وبيع الأكفان، (**ويكره أن يكون جزاراً لما فيه من قساوة القلب**)، وهذا أيضاً قد تقدم في وصية بعض التابعين، ولا تسلمه في صنعتين أن يكون جزاراً فإنها صنعة تقسي القلب، أو صواغاً فإنه يزخرف الدنيا بالفضة والذهب، (**وأن يكون حجاماً**) وهو الذي يأخذ الدم بالمشارط، (**أو كناساً**) وهو الذي يكنس الزبالات بالأجرة (**لما فيه**) أي في كل منهما (**من مخامرة النجاسة**). أما للحجام: فظاهر فإنه يمصه بفمه مصاً ويمسحه بيده فلا يخلو من مخامرته. وأما الكناس، فإنه ربما تقع يده في النجاسات وينتشر منها على جسده وهو لا يدري، (**وكذا الدبّاغ**) الذي يدبغ الجلود (**وما في معناه**) فهذه كلها صنائع خسيسة.

(**وكره**) محمد (**بن سيرين**) التابعي المشهور (**الدلالة**) أي صنعتها وهو أن يكون سفيراً بين البيعين، (**وكره**) أبو الخاطب (**قتادة**) بن دعامة بن قتادة البصري ثقة ثبت (**أجرة الدلالة**) والذي في نسخ القوت: وروى عثمان الشحام عن ابن سيرين أنه كره أجرة الدلالة.

قلت: وعثمان الشحام هو أبو سلمة العدوي البصري يقال اسم أبيه ميمون أو عبد الله لا بأس به، روى له مسلم، وأبو داود، والترمذي والنسائي.

(**ولعل السبب في ذلك قلة استغناء الدلال عن الكذب**) في مقالته، ولذا قيل: رأس مال الدلال الكذب. (**والإفراط في الثناء على السلعة لترويجها**) في عين المشتري، (**ولأن العمل فيها لا يتقدر**) أي ليس له مقدار معلوم، (**فقد يقل وقد يكثر، ولا ينظر في مقدار الأجرة ولا إلى عمله بل إلى قدر قيمة الثوب وهذه هي العادة**) بين الناس (**وهو ظلم، بل ينبغي أن ينظر إلى قدر التعب**) وتكون الأجرة على قدره، (**وكرهوا**) أيضاً (**شراء الحيوان للتجارة**) والمراد به هنا ذو الروح، (**لأن المشتري يكره قضاء الله**) المحتوم (**فيه، وهو الموت الذي هو بصدده لا محالة وخلق له**) كما قال الشاعر:

لدوا للموت وابنوا للخراب

واستحبوا شراء الموات ما لا روح فيه لأجل ذلك.

(**وقيل**): ولفظ القوت: وكانت العرب تقول: (**بع الحيوان واشتر الموتان**) كأنهم كرهوا

الموتان، وكرهوا الصرف لأن الاحتراز فيه عن دقائق الربا عسير، ولأنه طلب لدقائق الصفات فيما لا يقصد أعيانها وإنما يقصد رواجها وقلما يتم للصيرفي ربح إلا باعتماد جهالة معامله بدقائق النقد، فقلما يسلم الصيرفي وإن احتاط، ويكره للصيرفي وغيره كسر الدرهم الصحيح والدنانير إلا عند الشك في جودته أو عند ضرورة، وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: ورد نهي عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه في الصياغة من الصحاح، وأنا أكره الكسر. وقال: يشتري بالدنانير دراهم ثم يشتري بالدراهم ذهباً ويصوغه،

رد الثمن في الحيوان لما يخاف من تلفه، (وكرهوا الصرف) ولفظ القوت: وقد كره الحسن وابن سيرين التجارة في الصرف، (لأن الاحتراز فيه عن دقائق الربا) وخفاياه (عسير) جداً، (ولأنه طلب لدقائق الصفات فيما لا يقصد أعيانها) بالذات، (وإنما يقصد رواجها) على الناس، (وقلما يتم للصيرفي ربح إلا باعتماد جهالة معامله بدقائق النقد، فقلما يسلم الصيرفي وإن احتاط)، ولذا قال الحسن لما سئل عن الصيرفي. فقال: الفاسق لا تستظلن بظله ولا تصلين خلفه. وروى يحي بن أبان، عن بسام الصيرفي، عن عكرمة قال: أشهد ان الصيارفة من أهل النار.

والحاصل مما سبق أن الصنائع المكروهة التي ينبغي اجتنابها على أنواع: فمنها ما يضر الناس كالاحتكار، ومنها ما يلوث الباطن دون الظاهر كالجزارة والصياغة، ومنها ما يلوث الظاهر دون الباطن كالحجامة والدباغة وفي معناها الكناسة، ومنها: ما يعسر فيه الاحتياط كالصيارفة والدلالة، ومنها ما يكره فيه قضاؤه كشراء الحيوان، ومنها ما يكره فيه سلامة الناس كبيع الأكفان، ومنها ما يحرم استعماله كقباء الابريسم وآنية النقدين والمزامير ورفع البناء عن قدر الحاجة والتشييد بالجص والتزيين به.

(ويكره للصيرفي وغيره) كالصائغ (كسر الدرهم الصحيح) الذي لا بأس به، (وكذا) كسر (الدينار أيضاً إلا عند الشك في جودته أو عند ضرورة) اشتدت ألجئ إليها.

(قال) أبو عبد الله (أحمد بن حنبل) رحمه الله تعالى: (ورد نهي عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه في الصياغة من الصحاح، وأنا أكره الكسر) وفي القوت: وحدثنا عن أبي بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يدفع الدراهم الصحاح يصوغها. قال: فيها نهي عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه، وأنا أكره كسر الدراهم والقطعة. (وقال: يشتري بالدينار دراهم، ثم يشتري بالدراهم ذهباً ويصوغه) حتى لا يكون ربا.

ولفظ القوت المروزي قلت: فإن أعطيت ديناراً أصوغه كيف أصنع؟ قال: تشتري به دراهم ثم تشتري به ذهباً. قلت: فإن كانت الدراهم من الفيء ويشتهي صاحبها أن تكون بأعيانها. قال: إذا أخذت بحذائها فهو مثلها.

واستحبوا تجارة البز قال سعيد بن المسيب: ما من تجارة أحب إليّ من البز ما لم يكن فيها أيمان، وقد روي: «خير تجارتكم البز وخير صناعتكم الخرز» وفي حديث آخر: «لو اتجر أهل الجنة لاتجروا في البز، ولو اتجر أهل النار لاتجروا في الصرف». وقد كان غالب أعمال الاخيار من السلف عشر صنائع: الخرز، والتجارة، والحمل، والخياطة، والحذو، والقصارة، وعمل الخفاف، وعمل الحديد، وعمل المغازل، ومعالجة صيد البر

وروى أبو عبد الله حديث علقمة بن عبد الله عن أبيه «أن النبي ﷺ نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس». قال أبو عبد الله: البأس أن يختلف في الدراهم، فيقول الواحد جيد ويقول الآخر رديء فيكسر هو لهذا المعنى اهـ.

قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم في رواية علقمة بن عبد الله عن أبيه، ثم ساق كسياق القوت. قال: وزاد الحاكم «أن يكسر الدرهم فيجعل فضة ويكسر الدينار فيجعل ذهباً» وضعفه ابن حبان اهـ.

قلت: وفي الميزان ضعفه ابن معين، وفي المهذب فيه محمد بن مضاد وهو ضعيف، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وعلقمة بصري ثقة روى له الأربعة، ووالده عبد الله بن سنان بن نبيشة بن سلمة المزني صحابي نزل البصرة وكان أحد البكائين.

(**واستحب تجارة البز**) ولفظ القوت وكانوا يستحبون التجارة في البز. (**وقال سعيد بن المسيب**) بن حزن القرشي المدني التابعي: (**ما من تجارة أحب إليّ من البز إن لم تكن فيها لإيمان**) نقله صاحب القوت، (**وقد روي «خير تجارتكم البز وخير صنائعكم الخرز»**) نقله صاحب القوت. وقال العراقي: لم أقف له على إسناد، وذكره صاحب الفردوس من حديث علي ابن أبي طالب أي تعليقاً. (**وفي حديث آخر «لو اتجر أهل الجنة لأتجروا في البز، ولو اتجر أهل النار لأتجروا في الصرف»**) هكذا في القوت. وقال العراقي: رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد بسند ضعيف. وروى أبو يعلى والعقيلي في الضعيف الشطر الأول من حديث أبي بكر الصديق اهـ.

قلت: وروى الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية، وابن عساكر من حديث ابن عمر «لو أذن الله في التجارة لأهل الجنة لأتجروا في البز والعطر». قال الهيتمي: فيه عبد الرحمن بن أيوب السكوني. قال العقيلي: لا يتابع على هذا الحديث. وقال ابن الجوزي وشيخه القطان ابن خالد عن نافع عن ابن عمر: لا يجوز أن يحتج به.

(**وقد كان غالب أعمال الأخيار من السلف عشر صنائع: الخرز**) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وآخره زاي الأديم، (**والتجارة**) في البضائع، (**والحمل**) أي حمل الأمتعة بالأجرة، (**والخياطة، والحذو**) أي حذو النعال، (**والقصارة**) أي قصارة الثياب ودقها وغسلها

والبحر، والوراقة. قال عبد الوهاب الوراق: قال لي أحمد بن حنبل: ما صنعتك؟ قلت: الوراقة. قال: كسب طيب ولو كنت صانعاً بيدي لصنعت صنعتك، ثم قال لي: لا تكتب إلا مواسطة، واستبق الحواشي وظهور الأجزاء. وأربعة من الصناع موسومون عند الناس بضعف الرأي: الحاكة، والقطانون، والمغازليون، والمعلمون. ولعل ذلك لأن أكثر مخالطتهم مع النساء والصبيان ومخالطة ضعفاء العقول تضعف العقل، كما أن مخالطة العقلاء تزيد في العقل. وعن مجاهد أن مريم عليها السلام مرت في طلبها لعيسى عليه

ومنه الحواريون، (وعمل الخفاف، وعمل الحديد، وعمل المغازل) جمع مغزل وهو ما تغزل عليه النساء، (ومعالجة صيد البر والبحر) بالرمي والشبك، (والوراقة) أي نساخة الكتب بالأجرة لا سيما كتابة المصاحف وكتب الأحاديث، ففيها بقاء الدين وإعانة المؤمنين. فهذه الصنائع العشر كانت أعمال الأخيار وحرفة الأبرار كذا في القوت.

قلت: وبقي عليه من أصول الصنائع المشهورة الحراثة والنجارة بالنون ورعي الغنم والإبل، وقد ورد في كل ذلك ما يدل على فضله، فالحراثة صنعة آدم عليه السلام، وكان زكريا عليه السلام نجاراً، ورعاية الغنم والإبل من صنعة الأنبياء عليهم السلام والأولياء الكرام.

(قال عبد الوهاب الوراق) ولفظ القوت: حدثنا عبد الوهاب الوراق. قلت: هو عبد الوهاب بن عبد الحكم بن نافع بن الحسن البغدادي، ويقال له ابن الحكم، ويعرف بالوراق، ثقة. مات سنة خمسين، وقيل: بعدها. روى له أبو داود والترمذي والنسائي. (قال لي أحمد بن حنبل: ما صنعتك؟ قلت: الوراقة. قال: كسب طيب ولو كنت صانعاً بيدي) شيئاً (لصنعت صنعتك. ثم قال لي: لا تكتب إلا مواسطة) هكذا في نسخ الكتاب أي وسط الكتاب، وفي بعض نسخ القوت إلا مواضعة، (واستبق الحواشي) أي لا تكتب فيها، وفي القوت: واستثن الحواشي، (وظهور الأجزاء) وهذا من النصح في الصنعة، فإن الحواشي هي زينة الكتاب، وظهور الأجزاء قابلة للتلف، فالكتابة فيها ضائعة، وهذا يؤكد أن المراد بالوراقة النساخة لا صنعة الورق الذي يتوقف عليه صنعة النساخة، (وأربعة من الصناع موسومون) أي معلومون (عند الناس بضعف الرأي) ورقاعة العقل وقلة العلم: (الحاكة) جمع حائك، (والقطانون، والمغازليون، والمعلمون) أي معلمو الصبيان في المكاتب كذا في القوت زاد: وقد تكلموا في الحمامي والمزين، وقد كان فيهم صالحون، (ولعل ذلك) أي ضعف عقل هؤلاء (لأن أكثر مخالطتهم مع النساء) وهم الثلاثة الأول (والصبيان) وهم المعلمون، (ومخالطة ضعفاء العقول تضعف العقل كما أن مخالطة العقلاء تزيد في العقل) وهذا صحيح، فقد ورد «المرء على دين خليله فلينظر بمن يخالل».

(وعن مجاهد) بن جبر المخزومي مولاهم المكي تابعي جليل روى له الجماعة (أن مريم) بنت عمران عليها السلام، ولفظ القوت: وحدثونا عن بشر، عن الفضيل بن عياض، عن ليث،

السلام بحاكة، فطلبت الطريق فارشدوها غير الطريق فقالت: اللهم انزع البركة من كسبهم وأمتهم فقراء وحقرهم في أعين الناس فاستجيب دعاؤها. وكره السلف أخذ الأجرة على كل ما هو من قبيل العبادات وفروض الكفايات كغسل الموتى ودفنهم، وكذا الأذان وصلاة التراويح، وإن حكم بصحة الاستئجار عليه، وكذا تعليم القرآن وتعليم علم الشرع، فإن هذه أعمال حقها أن يتجر فيها للآخرة وأخذ الأجرة عليها استبدال بالدنيا عن الآخرة ولا يستحب ذلك.

الثالث: أن لا يمنعه سوق الدنيا عن سوق الآخرة، وأسواق الآخرة المساجد قال الله تعالى: ﴿رجالٌ لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وايتاء الزكاة﴾ [النور :

عن مجاهد أن مريم عليها السلام (**مرت في طلبها لعيسى عليه السلام بحاكة**) قعود على ظهر طريق، (**فطلبت الطريق**) ولفظ القوت فقالت: كيف طريق موضع كذا وكذا، (**فأرشدوها**) إلى (**غير الطريق**) التي أرادت فضلّت فدعت الله تعالى عليهم (**فقالت: اللهم انزع البركة من كسبهم، وأمتهم فقراء، وحقّرهم في أعين الناس فاستجيب دعاؤها**) ولفظ القوت قال بشر: أحسب أن الله عز وجل استجاب دعاءها فيهم.

(**وكره السلف أخذ الأجرة على كل ما هو من قبيل العبادات وفروض الكفايات**)، ولفظ القوت: وكل عمل يتقرب به إلى الله عز وجل ويكون من أعمال الآخرة ومن البر والمعروف، فأخذ الأجر عليه مكروه، (**كغسل الأموات، وكذا الأذان، وصلاة التراويح وإن حكم بصحة الاستئجار على ذلك**) عند المتأخرين على ما تقدم تفصيله في أول هذا الكتاب، (**وكذا تعليم القرآن، وتعليم علم الشرع**) ولفظ القوت: مثل تعليم القرآن، وتعليم العلم، ومجالس الذكر، والصلاة بالناس في شهر رمضان، وغسل الموتى، وما كان من هذا المعنى، (**فإن هذه أعمال حقها أن يتجر فيها للآخرة وإن أخذ الأجرة عليها استبدال بالدنيا عن الآخرة فلا يستحب ذلك**) ولفظ القوت: لأن هذه تجارات الآخرة، وقد خسر من أخذ أجرها اليوم في الدنيا، وقد قال النبي ﷺ لعثمان بن أبي العاص «واتخذ مؤذناً لا يأخذ على الأذان أجراً». وقال في حديث أبيّ أو عبادة، وقد أهدي إليه قوس، وكان قد علم رجلاً سورة من القرآن: أتحب أن يقوّسك الله عز وجل قوساً من نار فردّها.

(**الثالث: أن لا يمنعه سوق الدنيا عن سوق الآخرة**) كما لا تمنعه تجارة الدنيا عن تجارة الآخرة، (**وأسواق الآخرة المساجد**) وهي البيوت المعدة للصلاة، وفي حكمها المدارس والمعابد والمشاهد، (**قال الله تعالى**) في وصف الموقنين (**رجال**) أي لهم كمال وبرهم وصلاح (**لا تلهيهم**) أي لا تشغلهم (**تجارة ولا بيع عن ذكر الله**) أي من بيان ذاته وصفاته (**وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة**) ولم يقل لا يتجرون ولا يبيعون ولا يشترون، فإن أمكن الجمع بينهما فلا

٣٧] وقال الله تعالى: ﴿ في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ﴾ [النور: ٣٦] فيبنغي أن يجعل أوّل النهار إلى وقت دخول السوق لآخرته فيلازم المسجد ويواظب على الأوراد. كان عمر رضي الله عنه يقول للتجار: اجعلوا أوّل نهاركم لآخرتكم وما بعده لدنياكم، وكان صالحو السلف يجعلون أوّل النهار وآخره للآخرة والوسط للتجارة، ولم يكن يبيع الهريسة والرؤوس بكرة إلا الصبيان وأهل الذمة لأنهم كانوا في المساجد بعد. وفي الخبر: « إن الملائكة إذا صعدت بصحيفة العبد وفيها في أول النهار وفي آخره ذكر الله وخير كفّر الله عنه ما بينهما من سيء الأعمال ». وفي الخبر: « تلتقي ملائكة الليل والنهار عند طلوع الفجر وعند صلاة العصر، فيقول الله تعالى وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟

بأس، ولكنه كالمعتذر إلا على الذين تجري عليهم الأمور وهم عنها مأخوذون. (**وقال تعالى ﴿ في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه** ﴾) يسبح له فيها بالغدوّ والآصال ★ رجال﴾ (**فينبغي أن يجعل**) العبد (**أول النهار إلى وقت دخول السوق لآخرته فيلازم المسجد ويواظب على الأوراد**) المذكورة في كتاب ترتيب الأوراد، ولفظ القوت: فليجعل العبد طرفي النهار لخدمة سيده يذكره ويسبحه في بيته بحسن معاملته.

(و) قد (**كان عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه يقول للتجار**) ولفظ القوت يأمر التجار فيقول: (**اجعلوا أول نهاركم لآخرتكم وما بعده لدنياكم**) ولفظ القوت: وما سوى ذلك لدنياكم.

(**وكان صالحو السلف يجعلون أول النهار وآخره للآخرة والوسط للتجارة**) ولفظ القوت: وفي الخبر عن سير السلف قال: كانوا يجعلون أول النهار وآخره إلى الليل لأمر الآخرة ووسطه لمعيشة الدنيا، (**فلم يكن يبيع الهريسة**) في النوادر: الهريس الحب المدقوق بالمهراس قبل أن يطبخ فإذا طبخ فهو الهريسة، (**والرؤوس**) أي رؤوس الغنم المشوية في الشتاء (**بكرة**) أي في غداة النهار (**الا الصبيان وأهل الذمة لأنهم**) أي الهرائس والروّاسين (**كانوا في المساجد بعد**) ولفظ القوت يكونون في المساجد إلى طلوع الشمس، (**وفي الخبر « إن الملائكة إذا صعدت**) إلى السماء (**بصحيفة العبد**) التي فيها الأعمال (**وفيها في أول النهار وفي آخره ذكر وخير**) هكذا هو بخط الكمال الدميري، وفي بعض النسخ ذكر أو خير (**كفر الله عنه ما بينها**) أي بين الوقتين (**من سيء الأعمال »**) كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف بمعناه.

(**وفي الخبر « تلتقي ملائكة الليل والنهار عند طلوع الفجر وعند صلاة العصر**)، ولفظ القوت: « تلتقي ملائكة الليل وملائكة النهار وعند صلاة العصر تنزل ملائكة الليل وتعرج ملائكة النهار ». (**فيقول الله تعالى: كيف تركتم عبادي وهو أعلم**) بهم؟ (**فيقولون: تركناهم**

فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وجئناهم وهم يصلون، فيقول الله سبحانه وتعالى: أشهدكم أني قد غفرت لهم». ثم مهما سمع الأذان في وسط النهار للأولى والعصر، فينبغي أن لا يعرج على شغل وينزعج عن مكانه، ويدع كل ما كان فيه فما يفوته من فضيلة التكبيرة الأولى مع الإمام في أول الوقت لا توازيها الدنيا بما فيها، ومهما لم يحضر الجماعة عصى عند بعض العلماء، وقد كان السلف يبتدرون عند الأذان ويخلون الأسواق للصبيان وأهل الذمة، وكانوا يستأجرون بالقراريط لحفظ الحوانيت في أوقات الصلوات، وكان ذلك معيشة لهم. وقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ [النور: ٣٧] إنهم كانوا حدادين وخرازين، فكان أحدهم إذا رفع

يصلون وجئنا وهم يصلون، فيقول الله تعالى: أشهدكم أني قد غفرت لهم») كذا في القوت. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الغداة وصلاة العصر» الحديث.

(**ثم مهما سمع الأذان في وسط النهار للأولى**) وهي صلاة الظهر (**والعصر، فينبغي أن لا يعرج**) أي لا يميل (**على شغل**) يمنعه (**وينزعج من مكانه ويدع**) أي يترك (**كل ما كان فيه**) من شغل، (**فما يفوته من فضيلة تكبيرة الإحرام مع الإمام في أول الوقت لا توازيها الدنيا بما فيها**)، وإنما قيد بأول الوقت فإنه رضوان الله وهو الأفضل، ولفظ القوت: وإدراكه لتكبيرة الإحرام في الجماعة أحب إليه من جميع ما يربح من الدنيا، وفوتها أعز عليه وأشد من جميع ما يخسر من الدنيا. هذا إذا عقل والصبر يبين له ذلك. (**ومهما لم يحضر الجماعة عصى عند بعض العلماء**). ولفظ القوت: وإذا سمع التأذين للصلوات فليأخذ في أمر الصلاة ولا يؤخرها عن الجماعة، وإلا كان عاصياً عند بعض العلماء، إلا أن يكون في الوقت سعة ويكون ناوياً للصلاة في جماعة أخرى.

(**وقد كان السلف يبتدرون عند**) سماع (**الأذان ويخلون الأسواق للصبيان وأهل الذمة، وقد كانوا يستأجرون الصبيان بالقراريط يحفظون الحوانيت وكان ذلك معيشة لهم**) ولفظ القوت: وقد كان السلف من أهل الأسواق إذا سمعوا الأذان ابتدروا المساجد يركعون إلى الإقامة، فكانت الأسواق تخلو من التجار فكان في أوقات الصلاة معايش للصبيان، ولأهل الذمة يستأجرهم التجار بالقراريط يحفظون الحوانيت إلى أوان انصرافهم من المساجد، وهذه سنة قد عفت من عمل بها فقد نعشها. (**وقد جاء في تفسير قوله تعالى**) ﴿رجال (**لا تلهيهم تجارة ولا بيع**) عن ذكر الله وإقام الصلاة﴾ (**إنهم كانوا حدادين وخرازين وغير ذلك، وكان الحدّاد منهم إذا رفع المطرقة**) وهي التي يطرق بها على الحديد بعد إخراجه من النار ليلينه، (**أو غرز الإشفى**) وهي بكسر الهمزة إبرة الخراز، ولفظ القوت: فكان أحدهم

المطرقة أو غرز الإشفى فسمع الأذان لم يخرج الإشفى من المغرز ولم يوقع المطرقة ورمى بها وقام إلى الصلاة.

الرابع: أن لا يقتصر على هذا بل يلازم ذكر الله سبحانه في السوق ويشتغل بالتهليل والتسبيح، فذكر الله في السوق بين الغافلين أفضل. قال ﷺ: «ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل خلف الفارين، وكالحي بين الأموات». وفي لفظ آخر: «كالشجرة الخضراء بين

إذا رفع المطرقة أو غرز الإشفى (فسمع الأذان لم يخرج الإشفى من المغرز) وفي القوت: من الغرزة، (ولم يوقع المطرقة ورمى بها وقام إلى الصلاة) ولفظ القوت: وقاموا إلى الصلاة.

(الرابع: أن لا يقتصر على هذا) أي على الغدوّ والرواح إلى المساجد، (بل يلازم ذكر الله تعالى) وهو (في السوق ويشتغل بالتهليل والتسبيح) والتكبير والحوقلة والاستغفار والصلاة على النبي ﷺ، وكل ذلك من الاذكار، (فذكر الله تعالى في السوق بين الغافلين) عنه (له فضل عظيم) ولفظ القوت: ولذكر الله تعالى في السوق من الفضل ما لا يجده في سواها، فليعتمد ذكر الله تعالى في ساعات الغفلة وتزاحم الناس في البيع والشراء.

(قال ﷺ «ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل بين الفارين) شبه الذاكر الذي يذكر الله بين جماعة ولم يذكروا بمجاهد يقاتل الكفار بعد فرار أصحابه منهم، فالذاكر قاهر لجند الشيطان وهازم له والغافل مقهور، (وكالحي بين الأموات») هكذا هو في القوت، ولم يتعرض له العراقي، وقد أخرجه الطبراني في معجمه الكبير والأوسط من حديث ابن مسعود بلفظ «ذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين» قال الهيتمي بعد ما عزاه لهما: رجال الأوسط وثقوه، وفي لفظ آخر من حديث ابن عمر «مثل الذي يقاتل عن الفارين» وفي آخر «كالمقاتل عن الفارين». (وفي لفظ آخر): «ذاكر الله بين الغافلين (كالشجرة الخضراء بين الهشيم») أي اليابس شبه الذاكر بالغصن الأخضر الذي يعد للاثمار، والغافل باليابس الذي يهيأ للإحراق. قال الحكيم الترمذي في نوادر الأصول: فكذلك أهل الغفلة أصابهم حريق الشهوات فذهبت ثمار القلوب وهي طاعة الأركان، فالذاكر قلبه رطب بذكر الله فلم يضره قحط ولا برد، وأما أهل الغفلة كأهل الأسواق فالحرص فيهم كامن، فكلما ازداد الواحد منهم طلباً ازداد حرصاً، فأقبل العدو فنصب كرسيه في وسط أسواقهم، وركز رايته ورتب جنوده، فحملهم على الغفلة فأضاعوا الصلاة ومنعوا الحقوق، فأهل الغفلة على خطر عظيم من نزول العذاب، والذاكر بينهم يرد غضب الله فيدفع بالذاكرين عن الغافل وبالمصلي عمن لا يصلي اهـ.

وهذا اللفظ روي بمعناه في حديث طويل في الحلية لأبي نعيم، والشعب للبيهقي من حديث ابن عمر، ورواه ابن صصري في أماليه، وابن شاهين في الترغيب في الذكر وقال: حديث حسن صحيح الإسناد حسن المتن غريب الألفاظ، ولفظهم: «وذاكر الله في الغافلين مثل الذي يقاتل عن

الهشيم ». وقال ﷺ : « من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ». وكان ابن عمر وسالم بن عبدالله ومحمد بن واسع وغيرهم يدخلون السوق قاصدين لنيل فضيلة هذا الذكر. وقال الحسن: ذاكر الله في السوق يجيء يوم القيامة له ضوء كضوء القمر، وبرهان كبرهان الشمس، ومن استغفر الله في السوق غفر

الفارين، وذاكر الله في الغافلين كالمصباح في البيت المظلم، وذاكر الله في الغافلين كمثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر الذي قد تحات من الصريد » الحديث.

(وقال ﷺ « من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألفي) كذا في النسخ تبعاً للقوت، والرواية: ألف (ألف حسنة ») إلى هنا نص القوت وفيه زيادة وهي « ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة وبنى له بيتاً في الجنة » رواه بتمامه الطيالسي، وأحمد، وابن منيع، والدارمي، والترمذي وقال: غريب، وابن ماجه، وأبو يعلى والطبراني، والحاكم، وأبو نعيم، والضياء في المختارة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، وقد تقدم بيان ذلك في الأذكار.

(وكان) عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما و)ابنه (سالم بن عبد الله) بن عمر أبو عمر المزني أحد الفقهاء السبعة ثبت عابد فاضل، وكان يشبه بأبيه في الهدى والسمت، مات في آخر سنة ست على الصحيح، (ومحمد بن واسع) بن جابر بن الأخنس الأزدي أبو بكر البصري ثقة عابد كثير المناقب، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، (وغيرهم يدخلون السوق قاصدين لنيل فضيلة هذا الذكر)، ومن هنا قال الشيخ الأكبر قدس سره: عليك بذكر الله بين الغافلين عن الله من حيث لا يعلمون بك، فتلك خلوة العارف بربه وهو كالمصلي بين النيام اهـ.

ولما كان أهل الغفلة قد تعلقت قلوبهم بالأسباب فاتخذوها دولاً فصارت عليهم فتنة، فإذا ذكر الله بينهم كان فيه رد عليهم عيبتهم وجفاءهم وسوء صنعهم وإعراضهم عن الذكر، فكان ذكر الله يطفىء نار غضب الله عمن أعرض عن ذكره، ومن ثم كانوا يقصدون السوق الذي هو محل الغفلة حيث شرع لهم الذكر المخصوص لينالوا فضله وهو الجزاء العظيم المرتب عليه الذي لم يقع مثله في حديث صحيح إلا قليلاً.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (ذاكر الله في السوق يجيء يوم القيامة له ضوء كضوء القمر، وبرهان كبرهان الشمس، ومن استغفر الله تعالى في السوق غفر الله له بعدد أهلها) هكذا هو في القوت، وللجملة الأولى شاهد عند البيهقي من حديث ابن عمر « ذاكر الله في السوق له بكل شعرة نور يوم يلقى الله ».

الله له بعدد أهلها. وكان عمر رضي الله عنه إذا دخل السوق قال: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفسوق ومن شر ما أحاطت به السوق. اللهم إني أعوذ بك من يمين فاجرة وصفقة خاسرة. وقال أبو جعفر الفرغاني: كنا يوماً عند الجنيد فجرى ذكر ناس يجلسون في المساجد ويتشبهون بالصوفية ويقصرون عما يجب عليهم من حق الجلوس ويعيبون من يدخل السوق فقال الجنيد: كم ممن هو في السوق حكمه أن يدخل المسجد ويأخذ بأذن بعض من فيه فيخرجه ويجلس مكانه إني لاعرف رجلاً يدخل السوق ورده كل يوم ثلاثمائة ركعة وثلاثون ألف تسبيحة. قال: فسبق إلى وهمي أنه يعني نفسه، فهكذا كانت تجارة من يتجر لطلب الكفاية لا للتنعم في الدنيا، فإن من يطلب الدنيا للاستعانة بها على الآخرة كيف يدع ربح الآخرة، والسوق والمسجد والبيت له حكم واحد، وإنما النجاة بالتقوى قال ﷺ: «اتق الله حيثما كنت». فوظيفة التقوى لا

(وكان عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه إذا دخل السوق قال: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفسوق ومن شر ما أحاطت السوق، اللهم إني أعوذ بك من يمين فاجرة وصفقة خاسرة) هكذا نقلة صاحب القوت، وقد ورد ذلك في الأدعية المرفوعة تقدم بيانها في كتاب الأذكار.

(وقال أبو جعفر الفرغاني) ولفظ القوت: وحدثني بعض الأشياخ عن أبي جعفر الفرغاني قال: (كنا يوماً عند) أبي القاسم (الجنيد) قدس الله سره، (فجرى) في مجلسه (ذكر ناس يجلسون في المساجد ويتشبهون بالصوفية ويقصرون عما يجب عليهم من حق الجلوس) وهو المراقبة وحفظ القلب، (ويعيبون من يدخل السوق فقال: كم ممن هو في السوق حكمه أن يدخل المسجد فيأخذ بأذن بعض من فيه ويخرجه ويجلس مكانه إني لأعـرف رجلاً يدخل السوق ورده كل يوم ثلاثمائة ركعة وثلاثون ألف تسبيحة) قال: (فسبق إلى وهمي) أي ظني (أنه يعني به نفسه) كذا أورده صاحب القوت، وأبو جعفر الفرغاني مترجم في الحلية، وهكذا كان الكمل من العارفين ما كانوا ينسبون فضيلة لأنفسهم وإذا لزم الأمر إلى ذكرها وروابها غيرهم ستراً لحالهم، (فهكذا كانت تجارة من يطلب الكفاية) لنفسه وعياله (لا ليتنعم في الدنيا) ويستفضل أكثر مما يكفيه، (فإن من يطلب الدنيا للاستعانة بها على) أمور (الآخرة كيف يدع ربح الآخرة، والسوق والمسجد والبيت له حكم واحد وإنما التجارة بالتقوى) والمدار على حفظ الأنفاس وتعميرها بعمل الوقت.

(قال ﷺ «اتق الله حيثما كنت) واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن». قال العراقي: رواه الترمذي من حديث معاذ وصححه اهـ.

قلت: رواه الترمذي في الزهد وقال: حسن صحيح، وكذلك رواه أحمد والبيهقي. وقال

تنقطع عن المتجردين للدين كيفما تقلبت بهم الأحوال، وبه تكون حياتهم وعيشهم، إذ فيه يرون تجارتهم وربحهم. وقد قيل: من أحب الآخرة عاش، ومن أحب الدنيا طاش، والأحمق يغدو ويروح في لاش، والعاقل عن عيوب نفسه فتاش.

الخامس: أن لا يكون شديد الحرص على السوق والتجارة، وذلك بأن يكون أول داخل وآخر خارج، وبأن يركب البحر في التجارة، فهما مكروهان. يقال: إن من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق. وفي الخبر: «لا يركب البحر إلا بحج أو عمرة أو

الذهبي في المهذب: إسناده حسن، ورواه أحمد والترمذي أيضاً، والحاكم في الإيمان وقال: على شرطهما، وأقره الذهبي، واعترض البيهقي في الشعب من حديث أبي ذر، ورواه الطبراني وابن عساكر من حديث أنس، وهذا الحديث من جوامع الكلم، والمعنى: اتق الله بامتثال أمره واجتناب نهيه في كل زمان، وفي كل مكان رآك الناس أو لا. فإن الله مطلع عليك والخطاب فيه لكل من يتوجه إليه الأمر فيعم كل مأمور، وإفراد الضمير باعتبار كل فرد وما زائدة بدليل رواية حذفها.

(**فوظيفة التقوى لا تنقطع عن المتجردين للدين كيفما تقلبت بهم الأحوال**) وكيفما اختلفت عليهم الأماكن والأزمنة، (**وبه**) أي بالتقوى (**تكون حياتهم وعيشتهم إذ فيه يرون تجارتهم وربحهم**) فهم لا ينفكون عنه أصلاً، (**وقد قيل: من أحب الله عاش**) أي عيشاً أبدياً لا هلك بعده، (**ومن طلب**) وفي بعض النسخ: أحب (**الدنيا طاش**) أي عقله وفكره، فصار في حيرة ووسواس، (**والأحمق يغدو ويروح في لاش**) أي في لا شيء فغدوّه ورواحه في باطل هكذا أورده صاحب القوت فقال: وقال عالم فوقه من أحب الله فساقه، وكأنه يريد به سهل بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى، ووجد في أكثر نسخ كتاب الإحياء هنا زيادة جملة أخرى وليست موجودة في المعتمد عليها وهي: (**والعاقل عن عيون نفسه فتاش**) أي العاقل هو الذي ينظر إلى عيوب نفسه ويفتشها فيتنصل منها، وفي بعض النسخ في دينه فتاش، ومثله في شرح عين العلم، ولقد زدت على هذا الكلام جملة أخرى مناسبة لسياقه والمؤمن ليس بغشاش.

(**الخامس: أن لا يكون شديد الحرص على السوق و**) على (**التجارة، وذلك بأن يكون أول داخل**) فيها (**وآخر خارج**) منها، (**و**)لا يحرص (**بأن يركب**) ثبج (**البحر**) أي الملح، وقد غلب عليه حتى قل في العذب، لكنه قول مرجوح والراجح عمومه فيهما (**للتجارة، فهما**) أي العملان (**مكروهان. يقال: من ركب البحر للتجارة فقد استقصى في طلب الرزق**) ولفظ القوت: وقد كان الورعون يكرهون ركوب البحر لتجارة الدنيا، ويقال: من ركب البحر الخ. قلت: أي بالغ في طلب الرزق وبذل وسعه فيه، والمعنى أنه يدل على كمال حرصه وعدم القناعة في أمره.

(**وفي الخبر: «لا يركب البحر**) أي على متنه (**إلا لحج أو عمرة أو غزو»**) هكذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو، وقيل: انه منقطع اهـ.

غزو » وكان عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: لا تكن أوّل داخل في السوق ولا آخر خارج منها، فإن بها باض الشيطان، وفرخ. روي عن معاذ بن جبل، وعبدالله بن عمر أن إبليس يقول لولده زلنبور: سر بكتائبك فأت أصحاب الأسواق زين لهم الكذب والحلف والخديعة والمكر والخيانة، وكن مع أول داخل وآخر خارج

قلت: ورواه الطبراني في الكبير من حديثه بلفظ « لا تركب البحر إلا حاجاً أو معتمراً أو غازياً في سبيل الله فإن تحت البحر ناراً وتحت النار بحراً ».

وقد وردت في النهي عن ركوب البحر أخبار: من ذلك ما رواه الباوردي من حديث زهير بن أبي جبل « من ركب البحر حين يرتج فلا ذمة له » ويروى من كلام عمر رضي الله عنه « لا يفتح على العاقل شراع » وفي القوت عن زيد بن وهب، عن عمر رضي الله عنه كان يقول « ابتاعوا بأموال اليتامى لا تأكلها الزكاة وثمّروها لهم بالأرباح وإياكم والحيوان فربما هدر، وإياكم ولجج البحر أن تتّجروا لهم فيها مالاً » اهـ.

وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن آملة « إن الشياطين تغدو براياتها إلى الاسواق ليدخلوا مع أوّل داخل ويخرجوا مع أوّل خارج ».

(**وكان عمرو بن العاص**) بن وائل السهمي القرشي رضي الله عنه (**يقول: لا تكن أوّل داخل في السوق ولا آخر خارج منها، فإن بها باض الشيطان وفرّخ**) نقله صاحب القوت، ولمسلم في المناقب من صحيحه عن ابن عثمان عن سلمان قال: لا تكونن إن استطعت أوّل من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها، فإنها معركة الشيطان وبها ينصب رايته.

(**وروي عن معاذ بن جبل، وعبد الله بن عمر**) بن الخطاب رضي الله عنهما قالا: (**إن إبليس**) بالكسر أعجمي، ولهذا لا ينصرف للعلمية والعجمة، وقيل: عربي مشتق من الإبلاس وهو الياس، وردّ بأنه لو كان عربياً لانصرف كما تنصرف نظائره نحو إحليل وإخريط (**يقول لولده زلنبور**) بفتح الزاي واللام وسكون النون وضم الموحدة وهو اسم أحد أولاد إبليس يا زلنبور: (**سر بكتائبك**) جمع كتيبة أي بجنودك (**فأنت صاحب الأسواق زين لهم الكذب والحلف والخديعة والمكر والخيانة، وكن مع أوّل داخل وآخر خارج منها**) **هكذا نقله** صاحب القوت.

قلت: وكون زلنبور أحد أولاد إبليس الخمسة نقله الأزهري في التهذيب، والصاغاني في التكملة عن مجاهد، وثانيهم داسم وهو الذي يعبث بين الرجل وأهله، وثالثهم تبرء هو صاحب المصائب يأمر بالويل والثبور وشق الجيوب، ورابعهم الأعور وهو صاحب الزنا يأمر به، وخامسهم مسوط هو صاحب الكذب، فهؤلاء خمسة وبهم فسر قوله تعالى: ﴿أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو﴾ [الكهف: ٥٠] وهذا القول مبني على أن إبليس له أولاد حقيقة كما هو ظاهر الآية، والخلاف في ذلك مشهور، وفيه كلام أوردناه في شرح القاموس فراجعه والله أعلم.

منها . وفي الخبر : « شر البقاع الأسواق وشر أهلها أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً » وتمام هذا الاحتراز أن يراقب وقت كفايته ، فإذا حصل كفاية وقته انصرف واشتغل بتجارة الآخرة . هكذا كان صالحو السلف فقد كان منهم من اذا ربح دانقاً انصرف قناعة به . وكان حماد بن سلمة يبيع الْخُمُر في سفط بين يديه فكان إذا ربح حبتين رفع سفطه

ويروى عن ابن عباس وابن عمر أنهما قالا : « سمعنا النبي ﷺ ينهى أن يدخل السوق في أوائل أهلها وأن يخرج منها آخر أهلها » .

(وفي الخبر « شر البقاع الأسواق وشر أهلها أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً) منها » كذا في القوت . قال العراقي : تقدم صدر الحديث في الباب السادس من العلم ، وروى أبو نعيم في كتاب حرمة المساجد من حديث ابن عباس « أبغض البقاع إلى الله الاسواق وأبغض أهلها إلى الله أوّلهم دخولاً وآخرهم خروجاً » اهـ .

قلت : جاء صدر الحديث من رواية ابن عمر « خير البقاع المساجد وشر البقاع الأسواق » رواه الطبراني في الكبير والحاكم وصححه ، وكذا رواه ابن حبان ، ومسلم من طريق عبد الرحمن بن مهران ، عن أبي هريرة رفعه « أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها » وفي الباب عن واثلة بلفظ « شر المجالس الأسواق والطرق وخير المجالس المساجد وإن لم تجلس في المسجد فالزم بيتك » .

(وتمام هذا الاحتراز أن يراقب وقت كفايته، فإذا حصلت كفاية وقته انصرف) إلى منزله (واشتغل بتجارة الآخرة) من ذكر وصلاة ومراقبة ، (فهكذا كان صالحو السلف) فيما مضى ، ولفظ القوت : وإذا حصلت كفاية السوق في بعض يومه فليجعل بقيته لآخرته ، (وقد كان) السلف (منهم من إذا ربح دانقاً انصرف) لمنزله (قناعة منه) وزهداً وقلة حرص على الدنيا ، والدانق : معرّب والإسلامي منه حبتا خرنوب وثلثا حبة خرنوب ، وقد تقدم بيان ذلك قريباً . زاد في القوت : وكان بعضهم إذا حصلت كفايته في يومه وتأتى قوت عياله في أي وقت من نهاره غلق حانوته وانصرف إلى منزله أو مسجده يتعبد بقية يومه .

(وكان حماد بن سلمة) بن دينار أبو سلمة البصري ثقة عابد ، روى له البخاري تعليقاً ومسلم والأربعة (يبيع الْخُمُر) بضمتين جمع خمار ، وهو ما تخمر به المرأة وجهها (في سفط بين يديه) والسفط : محركة ما يخبأ فيه الطيب ونحوه والجمع أسفاط ، (وكان إذا ربح حبتين) أي حبتي خرنوب من درهم (رفع سفطه وانصرف) نقله صاحب القوت وقال : هذا أعجب ما سمعت .

وقال أبو نعيم في الحلية : حدثنا أبو محمد بن حيان ، حدثنا إسحاق بن أحمد ، حدثنا ابن الثلج ، حدثنا سوار بن عبد الله بن سوار قال : كان حماد بن سلمة يبيع الْخُمُر وكان يغدو إلى السوق ، فإذا كسب حبة أو حبتين شدّ سفطه وأغلق حانوته وانصرف ، ثم ساق بسند آخر إلى سوار عن أبيه

وانصرف. وقال ابراهيم بن بشار: قلت لإبراهيم بن أدهم رحمه الله: أمر اليوم اعمل في الطين فقال: يا بن بشار، إنك طالب ومطلوب يطلبك من لا تفوته وتطلب ما قد كفيته أما رأيت حريصاً محروماً وضعيفاً مرزوقاً؟ فقلت: إن لي دانقاً عند البقال، فقال: عز عليّ بك تملك دانقاً وتطلب العمل؟ وقد كان فيهم من ينصرف بعد الظهر، ومنهم بعد العصر، ومنهم من لا يعمل في الأسبوع إلا يوماً أو يومين وكانوا يكتفون به.

السادس: أن لا يقتصر على اجتناب الحرام بل يتقي مواقع الشبهات ومظان الريب

قال: كنت آتي حماد بن سلمة في سوقه، فإذا ربح في ثوب حبة أو حبتين شدّ جونته فلم يبع شيئاً، فكنت أظن أن ذلك يقوته فإذا وجد قوته لم يزد عليه شيئاً، ثم ساق بسند آخر إلى حاتم بن عبد الله قال: كان حماد بن سلمة يدخل السوق فيربح دانقين في ثوب واحد فيرجع، فإذا ربح لو عرض له ديناران ما عرض لهما.

(**وقال إبراهيم بن بشار**) الصوفي وهو غير الرمادي وقد تقدمت ترجمته (**قلت لإبراهيم بن أدهم**) تقدمت ترجمته أيضاً: (**أمر اليوم أعمل في الطين**) أي أكون طياناً أحمل الطين للبنائين بالأجرة (**فقال: يا بن بشار إنك طالب ومطلوب يطلبك من لا تفوته وتطلب من**) كذا في النسخ، والصواب ما (**يفوتك أما رأيت حريصاً**) على الدنيا (**محروماً**) منها (**وضعيفاً**) عاجزاً (**مرزوقاً**) أي مكيناً في الرزق؟ (**فقلت: إن لي دانقاً عند البقال. فقال: عز عليّ بك تملك دانقاً وتطلب العمل**) كذا في القوت.

وأورده أبو نعيم في الحلية فقال: أخبرني جعفر بن محمد بن نصر في كتابه، وحدثني عنه محمد بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم بن نصر المنصوري، حدثنا إبراهيم بن بشار قال: قلت لإبراهيم بن أدهم: أمرّ اليوم فساقه، وفيه: وتطلب ما قد كفيته كأنك بما غاب عنك قد كشف لك وكأنك وما أنت فيه فصلت عنه يا بن بشار كأنك لم تر حريصاً محروماً ولا ذأناة مرزوقاً، ثم قال لي: مالك حيلة. قلت: لي عند البقال دانق، فقال عز عليّ تملك دانقاً وتطلب العمل.

(**وقد كان فيهم من ينصرف**) من حانوته (**بعد**) صلاة (**الظهر**) ويجعل نصف يومه لربه عز وجل، (**ومنهم**) من كان ينصرف (**بعد العصر**) فيكون آخر يومه لآخرته كذا في القوت قال: وقد كان كثير من الصناع يعمل نصف يومه وثلثي يومه، ثم يأخذ ما استحقه من كفايته وينصرف إلى مسجده. قال: (**ومنهم من**) كان (**لا يعمل في الأسبوع إلا يوماً أو يومين**) ويتعبد سائر الأسبوع في خدمة سيده سبحانه وتعالى، (**وكانوا يكتفون به**) ولا يطلبون عليه الزيادة، وقد كانوا يجعلون أوّل النهار وآخره لتجارة الآخرة في المعاد والمآب ويجعلون أوسط النهار لتجارة الدنيا.

(**السادس: أن لا يقتصر على اجتناب الحرام، بل**) يتورع و(**يتقي مواقع الشبهات**

ولا ينظر إلى الفتاوى، بل يستفتي قلبه فإذا وجد فيه حزازة اجتنبه، وإذا حمل إليه سلعة رابه أمرها سأل عنها حتى يعرف وإلا أكل الشبهة، وقد حمل إلى رسول الله ﷺ لبن فقال: « من أين لكم هذا ؟ فقالوا : من الشاة. فقال: ومن أين لكم هذه الشاة؟ فقيل: من موضع كذا فشرب منه ثم قال: إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن لا نأكل إلا طيباً ولا نعمل إلا صالحاً »، وقال: « إن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا كلُوا من طيبات ما رزقناكم﴾ [البقرة: ١٧٢] فسأل النبي ﷺ عن أصل الشيء وأصل أصله ولم يزد، لأن ما وراء ذلك يتعذر وسنبين في كتاب الحلال والحرام موضع وجوب هذا السؤال، فإنه كان عليه الصلاة والسلام لا يسأل عن كل ما يحمل

ومظان الريب) على اختلاف الأحوال والأزمنة، (ولا ينظر إلى الفتاوى) الظاهرة من العلماء، (بل يستفتي قلبه) وقد ورد « استفت قلبك ولو أفتاك المفتون » كما تقدم في كتاب العلم (فما وجد فيه حزازة اجتنبه) وامتنع منه، (وإذا حمل إليه سلعة رابه أمرها) وخفي عليه حالها (سأل عنها حتى يعرفها) ولا يستعجل في شرائها (وإلاَّ أكل الشبهة) لا محالة. وفي القوت: ويكون متورعاً في عين الدرهم المعتاض به أن لا يكون من خيانة أو سرقة أو فساد أو غصب أو حيلة أو غيلة، فهذه وجوه الحرام التي تحرم بها المكاسب المباحة، فإذا كان مجتنباً لهذه المعاني لم يشهد أحدها بعينه، أو لم يعلمه من عدل فكسبه حينئذ شبهة، ولا يكون مع ذلك حلالاً لإمكان دخول أحد هذه الأسباب فيه، ولأنه على غير يقين معاينة منه لصحة أصله، وأصل أصله لقلة المتقين وذهاب الورعين إلا أنه شبهة، (وقد) جاء في الخبر أنه (حمل إلى رسول الله ﷺ لبن فقال: « من أين لكم هذا ؟ فقيل: من الشاة) ولفظ القوت: من شاة كذا. (فقال: ومن أين لكم هذه الشاة؟ فقيل: من موضع كذا فشرب منه وقال: إنَّا معاشر الانبياء أمرنا أن لا نأكل إلاَّ طيباً ولا نعمل إلا صالحاً) كذا في القوت قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أم عبد الله أخت شداد بن أوس بسند ضعيف.

(وقال: « إن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال) عز من قائل: (﴿يا أيها الذين آمنوا كلُوا من طيبات ما رزقناكم﴾ ») كذا في القوت. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة.

ثم قال صاحب القوت: (فسأل ﷺ عن أصل الشيء وأصل أصله ولم يزد لان ما وراء ذلك يتعذر)، ولفظ القوت: ولم يسأل عما سوى ذلك، لأنه قد يتعذر ولا يوقف على حقيقته (وسنبين) إن شاء الله تعالى (في) الكتاب الذي يليه وهو (كتاب الحلال والحرام موضع وجوب هذا السؤال، فإنه عليه السلام كان لا يسأل عن كل ما يحمل إليه) بل يقبل مأكولاً كان أو مشروباً أو غير ذلك.

إليه، وإنما الواجب أن ينظر التاجر إلى من يعامله فكل منسوب إلى ظلم أو خيانة أو سرقة أو ربا فلا يعامله، وكذا الاجناد والظلمة لا يعاملهم البتة ولا يعامل أصحابهم وأعوانهم لأنه معين بذلك على الظلم.

وحكي عن رجل أنه تولى عمارة سور لثغر من الثغور قال: فوقع في نفسي من ذلك شيء، وإن كان ذلك العمل من الخيرات بل من فرائض الإسلام، ولكن كان الأمير الذي تولى في محلته من الظلمة قال: فسألت سفيان رضي الله عنه فقال: لا تكن عوناً لهم على قليل ولا كثير، فقلت: هذا سور في سبيل الله للمسلمين؟ فقال: نعم، ولكن أقل ما يدخل عليك أن تحب بقاءهم ليوفوك أجرك فتكون قد أحببت بقاء من يعصي الله. وقد جاء في الخبر: «من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله في أرضه». وفي

قال العراقي: روى أحمد من حديث جابر «أن رسول الله ﷺ[1] مروا بامرأة فذبحت لهم شاة» الحديث وفيه: «فأخذ رسول الله ﷺ لقمة فلم يستطع أن يسيغها، فقال: هذه شاة ذبحت بغير إذن أهلها» الحديث. وله من حديث أبي هريرة «كان إذا أتي بطعام من غير أهله سأل عنه» الحديث. وفي هذا أنه كان لا يسأل عما أتي به من عند أهله، والله أعلم.

(**وإنما الواجب أن ينظر التاجر إلى من يعامله فكل منسوب إلى ظلم أو خيانة**) أو غصب (**أو سرقة**) أو فساد (**أو ربا**) أو حيلة أو غيلة (**فلا يعامله**) البتة، (**وكذا الأجناد والظلمة لا يعاملهم البتة ولا يعامل أصحابهم وأعوانهم، لأنه معين بذلك على الظلم**) ولفظ القوت بعد أن أورد حديث السؤال عن اللبن:)فلذلك قلنا أولاً: إن أموال التجار والصناع قد اختلطت بأموال الأجناد، وهم يأخذون ذلك بغير استحقاق، فكان من أكل المال بالباطل إذ قد وقفوا نفوسهم، وارتبطوا دوابهم في سبيل الغصب، فصاروا يأخذون العطاء بغير حق فلا يملكون ذلك ثم ينتشر في املاك التجار والصناع وهم لا يميزون بين ذلك ولا يرغبون عنه لقلة التقوى وعدم الورع، فلذلك غلب الحرام لأن الحلال إنما هو فرع التقوى.

(**وحكي عن رجل أنه تولى عمارة سور ثغر من الثغور**) ولفظ القوت وكان بمكة أمير قد أمر رجلا أن يقوم له على الصناع في عمارة ثغر من الثغور (**قال: فوقع في نفسي من ذلك شيء فتركته وإن كان ذلك العمل من الخيرات بل من فرائض الإسلام، ولكن كان الأمير الذي تولى في محلته من الظلمة**) قال: (**فسألت سفيان**) الثوري (**فقال: لا تكن عوناً لهم على قليل ولا كثير، فقلت**): يا أبا عبد الله (**هذا سور في سبيل الله للمسلمين**) أي فهو من وجوه الخير. (**قال: نعم، ولكن أقل ما يدخل عليك أن تحب بقاءهم ليوفوك أجرك فتكون قد أحببت بقاء من يعصي الله تعالى**) كذا في القوت.

(**وقد جاء في الخبر «من دعا الله تعالى لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله في**

---

(١) هكذا في الأصل.

الحديث: « إن الله ليغضب إذا مدح الفاسق ». وفي حديث آخر: « من أكرم فاسقاً فقد أعان على هدم الإسلام ». ودخل سفيان على المهدي وبيده درج أبيض، فقال: يا سفيان أعطني الدواة حتى أكتب، فقال: أخبرني أي شيء تكتب، فإن كان حقاً أعطيتك.

أرضه ») كذا في القوت، وأورده الزمخشري في تفسير هود، وقد ذكره المصنف في ثلاثة مواضع. أحدها: هنا، والثاني في الباب الخامس من كتاب الحلال والحرام، والثالث: في آفات اللسان.

قال العراقي: لم أجده مرفوعاً، وإنما أورده ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت من قول الحسن، وقد ذكره المصنف هكذا على الصواب في آفات اللسان اهـ.

قلت: وكذا هو في السادس والستين من الشعب للبيهقي من قول الحسن كما سيأتي للمصنف في آفات اللسان، وهو في ترجمة الثوري من الحلية لأبي نعيم من قوله.

(**وفي الحديث « إن الله تعالى يغضب**) كذا في النسخ والرواية ليغضب (**إذا مدح الفاسق »**) كذا في القوت. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، وابن عدي في الكامل، وأبو يعلى والبيهقي في الشعب من حديث أنس بسند ضعيف.

(**وفي خبر آخر « من أكرم فاسقاً فقد أعان على هدم الإسلام »**) كذا في القوت. قال العراقي: غريب بهذا اللفظ، والمعروف « من وقر صاحب بدعة » الحديث. رواه ابن عدي من حديث عائشة، والطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية من حديث عبد الله بن بشر بأسانيد ضعيفة. قال ابن الجوزي: كلها موضوعة اهـ.

قلت: رواه أبو نعيم من طريق الطبراني عن الحسن بن هلال الوراق، وعن محمد بن محمد الواسطي، عن أحمد بن معاوية، عن عيسى بن يونس، عن ثور، عن ابن معدان، عن عبد الله بن بسر. ورواه ابن عدي أيضاً، وأبو نصر السجزي في الإبانة من حديث ابن عباس:، ورواه ابن عساكر من حديث ابن عباس. ورواه أبو نصر السجزي أيضاً عن ابن عمر وابن عباس موقوفاً. ورواه البيهقي عن إبراهيم بن ميسرة مرسلاً. وإيراد ابن الجوزي إياه في الموضوعات غير سديد غايته أن طرقه ضعيفه، وأحمد بن معاوية من سند الطبراني حدث بالأباطيل. وقال الذهبي: ليس بثقة. ومعنى الحديث: أن المبتدع أو الفاسق مخالف للسنّة مائل عن الاستقامة، فمن وقره حاول اعوجاج الاستقامة لأن معاونة نقيض الشيء معاونة لدفع ذلك الشيء، وهذا من باب التغليظ والزجر الشديد.

(**وقد أدخل سفيان**) الثوري (**على المهدي**) لدين الله محمد بن عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس، (**وبيده**) أي المهدي (**درج أبيض**) وهو بالضم طاقة ورق يكتب عليها والجمع ادراج، (**فقال**) له: (**يا سفيان**) ولفظ القوت، فقال للثوري يا أبا عبد الله (**اعطني الدواة حتى أكتب، فقال**) سفيان: (**أخبرني أي شيء تكتب فإن كان حقاً أعطيتك**) وهذا من

وطلب بعض الأمراء من بعض العلماء المحبوسين عنده أن يناوله طيناً ليختم به الكتاب فقال: ناولني الكتاب أولاً حتى أنظر ما فيه، فهكذا كانوا يحترزون عن معاونة الظلمة ومعاملتهم أشد أنواع الإعانة، فينبغي أن يجتنبها ذوو الدين ما وجدوا إليه سبيلاً. وبالجملة؛ فينبغي أن ينقسم الناس عنده إلى من يعامل ومن لا يعامل، وليكن من يعامله أقل ممن لا يعامله في هذا الزمان، قال بعضهم: أتى على الناس زمان كان الرجل يدخل السوق ويقول: من ترون لي أن أعامل من الناس؟ فيقال له: عامل من شئت، ثم أتى زمان آخر كانوا يقولون عامل من شئت إلا فلاناً وفلاناً، ثم أتى زمان آخر فكان يقال:

الورع، وكان الثوري يقول: يقال يوم القيامة ليقم ولاة السوء وأعوانهم. قال: فمن لاق لهم دواة أو برى لهم قلماً أو حمل إليهم مداداً أو أعانهم على أمر فهو معهم.

(**وطلب بعض الأمراء من بعض العلماء المحبوسين عنده أن يناوله طيناً ليختم به كتاباً**) ولفظ القوت: وكان بعض العلماء قد حبس في ديوان بعض الأمراء فكتب الأمير كتاباً فقال له الأمير: ناولني الطين حتى أختم به الكتاب، (**فقال**) ذلك العالم: (**ناولني الكتاب أوّلاً حتى أنظر فيه**) وليس في القوت أوّلاً قال ولم يناوله، (**فهكذا كانوا يحترزون عن معاونة الظلمة**) ويفرون منها. وقد قيل في تفسير قوله تعالى ﴿احشروا الذين ظلموا وأزواجهم﴾ [الصافات: ٢٢] أي اشباههم وأعوانهم، (**ومعاملتهم أشد أنواع الإعانة، فينبغي أن يجتنبه ذوو الدين ما وجدوا إليه سبيلاً**). ومما يلحق بمعاونتهم معاونة من يعاملهم كالخياط والجزار والحداد وغيرهم، فمن باع لهم شيئاً فقد أعانهم، وقد تقدم أن رجلاً جاء إلى ابن المبارك فقال: إني خياط فربما خطت شيئاً لبعض وكلاء السلطان، فماذا ترى أكون من أعوان الظلمة؟ فقال: لست من أعوان الظلمة بل أنت من الظلمة إنما أعوان الظلمة من يبيع منك الإبر والخيوط. وفي القوت: واستحب له أن يتوخى في البيع والشراء ويتحرى أهل التقوى والدين، ويسأل عمن يريد أن يبايعه ويشاريه، وأكره له معاملة من لا يتورع من الحرام أو من الغالب على ماله الشبهات.

وحدثنا عن محد بن شيبة قال: كتب غلام ابن المبارك إليه إنّا نبايع أقواماً يبايعون السلطان، فكتب إليه ابن المبارك: إذا كان الرجل يبايع السلطان وغيره فبايعه، وإذا قضاك شيئاً فاقبض منه إلا أن يقضيك شيئاً تعرفه بعينه حراماً، فلا تأخذه، وإذا كان لا يبايع إلا السلطان فلا تبايعه.

(**وبالجملة: فينبغي أن ينقسم الناس عنده إلى من يعامل، ومن لا يعامل، وليكن من يعامله أقل ممن لا يعامله في هذا الزمان. قال بعضهم**): ولفظ القوت: وحدثنا بعض الشيوخ عن شيخ له من الخلف الصالح قال: (**أتى على الناس زمان كان الرجل يدخل السوق ويقول**) ولفظ القوت: يأتي على مشيخة الأسواق فيقول: (**من ترون لي أن أعامل من الناس؟ فيقال: عامل من شئت، ثم أتى على الناس زمان آخر كان يقال: عامل من شئت**

لا تعامل أحداً إلاّ فلاناً وفلاناً، وأخشى أن يأتي زمان يذهب هذا أيضاً. وكأنه قد كان الذي كان يحذر أن يكون. إنّا لله وإنا إليه راجعون.

السابع: ينبغي أن يراقب جميع مجاري معاملته مع كل واحد من معامليه، فإنه مراقب ومحاسب فليعد الجواب ليوم الحساب والعقاب في كل فعلة وقوله لم أقدم عليها؟ ولأجل ماذا؟ فإنه يقال: إنه يوقف التاجر يوم القيامة مع كل رجل كان باعه شيئاً وقفة ويحاسب عن كل واحد محاسبة على عدد من عامله. قال بعضهم: رأيت بعض التجار في النوم فقلت: ماذا فعل الله بك؟ فقال: نشر علي خمسين ألف صحيفة، فقلت: هذه كلها ذنوب. فقال: هذه معاملات الناس بعدد كل إنسان عاملته في الدنيا لكل إنسان صحيفة مفردة فيما بيني وبينه من أوّل معاملته إلى آخرها. فهذا ما على المكتسب في عمله من العدل والإحسان والشفقة على الدين، فإن اقتصر على العدل كان من الصالحين، وإن أضاف إليه الإحسان كان من المقربين، وإن راعى مع ذلك وظائف

إلاّ فلاناً وفلاناً، ثم أتى وقت آخر فكان يقال) ولفظ القوت قال: ونحن في زمان إذا قيل لنا من نعامل من الناس فيقال: **(لا تعامل)** أحداً **(إلاّ فلاناً، وأخشى أن يأتي زمان يذهب هذا أيضاً)** زاد المصنف: **(وكأنه قد كان الذي خاف أن يكون فإنا لله وإنا إليه راجعون)**.

قلت: وهذا في زمن المصنف في آخر القرن الخامس، وقد مضى نحو ستمائة سنة الآن، وأما في زماننا فالمصيبة أعظم مما ذكر ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم. اللهم اختم لنا بخير آمين.

(السابع: أن يراقب جميع مجاري معاملته في كل واحد من معامليه فإنه مراقب ومحاسب) ومسؤول عن ذلك كما يسأل من كان على علم من الدين والإيمان، **(فليعد الجواب ليوم الحساب)** أي محاسبة الأعمال، **(والعقاب في كل فعله، وقوله)** وما خطر بباله، **(وإنه لم أقدم عليها ولأجل ماذا)** فعل كذا أو قال كذا، **(فإنه يقال: إنه يوقف التاجر يوم القيامة مع كل رجل كان باعه شيئاً)** في الدنيا **(وقفة ويحاسب عن كل واحد محاسبة عدد من عامله)** ولفظ القوت، ويقال: إن البائع يوقف يوم القيامة مع كل رجل باعه وقفة ويحاسب كل أحد محاسبة على عدد من اشترى منه ومن عامله في الدنيا.

(قال بعضهم: رأيت بعض التجار في النوم فقلت: ما فعل الله بك؟ قال: نشر علي خمسون ألف صحيفة) مفردة **(فيما بيني وبينه، فقلت: أهذه كلها ذنوب؟ فقيل: هذه معاملات الناس عدد ما كنت عاملته في الدنيا لكل إنسان صحيفة مفردة فيما بينك وبينه من أوّل المعاملة إلى آخرها)** هكذا أورده صاحب القوت، **(فهذا)** الذي ذكرناه من **(ما على المكتسب في معاملته من العدل والإحسان والشفقة على الدين، فإن اقتصر على العدل)** الذي هو ترك الظلم **(كان من الصالحين، وإن أضاف إليه الإحسان كان من المقربين، فإن راعى مع ذلك**

الدين كما ذكر في الباب الخامس كان من الصديقين، والله أعلم بالصواب.

تم كتاب آداب الكسب والمعيشة بحمد الله ومنّه.

وظائف الدين كما ذكرناه في الباب الخامس) من هذا الكتاب **(كان من الصديقين)**، فالمقامات متفاوتة على هذا الترتيب، **فالأول مقام الصلاح**، وإليه الإشارة بقوله ﴿ان الله يأمر بالعدل﴾ والثاني: مقام المقربين وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿والإحسان وإيتاء ذي القربي﴾ والثالث مقام الصديقية وإليه الإشارة في بقية الآية **(والله اعلم)**. وبه تمّ كتاب الكسب والحمد لله وحده وصلى الله وسلم على من لا نبيّ بعده، ويوجد هنا في بعض النسخ بحمد الله وصلى الله على كل عبد مصطفى فرغ من تسويد هذا الكتاب المبارك العبد الفقير إلى الله تعالى. أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني لطف الله به وأخذ بيده في الشدائد والكروب، وأنجاه من كل ضيق وجلا عنه الخطوب. عند أذان ظهر يوم السبت خامس عشر جمادي الأولى من شهور سنة ١١٩٩ أرانا الله خيرها وكفانا ضيرها آمين

كتاب الحلال والحرام وهو الكتاب الرابع من ربع العادات من كتب احياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الإنسان من طين لازب وصلصال، ثم ركب صورته في أحسن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواهب الغني الفرد المتعال، المنعم الذي منح لأصفيائه كمال الرشد في التمييز بين الحرام والحلال، عز أن يدانيه مثال أو شريك في حسن إبداع هذا العالم على أحسن منوال، خلّص لأحبابه طيبات الرزق الدانية قطوفها وأدر لهم أخلاف خلفات النعم المحفوفة صنوفها بكل جمال، فهي تغدو وتروح عليهم بالغدوّ والآصال، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد زاكي الخلال، المنعوت بأشراف الخصال، المرشد الهادي أمته من أغواء شياطين الإضلال إلى سبيل الاستقامة والاعتدال، وعلى الأصحاب والآل، وذويه وعترته أولي الأفضال، ومتبعي سنته عند تقلبات الأحوال، ما تعاقبت الأيام بالليال، أما بعد ؛ فهذا شرح:

كتاب الحلال والحرام

وهو الرابع من الربع الثاني للإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي قطب العلم والحال والمقام، روّح الله روحه في الملأ الأعلى، وأوردنا من حياض فهومه المشرب الأجلى، قصدت فيه توضيح عباراته، وتكميل سياقاته، وحل رموزه وإشاراته، وفك دقائقه ومهماته، مقراً بالعجز الظاهر البادي في البادي والحاضر، معترفاً بقصور الباع، وعدم الاتساع من إحاطة موجبات السلب المسورة بالامتناع، والله جل شأنه أسأل الإعانة، والتوفيق لمحابه في حسن الحل والإبانة، وعلى فضله أعتمد وأتوكل، وهو حسبي وربي لا إله إلا هو وعليه المعوّل.

قال المصنف رحمه الله تعالى: **(بسم الله الرحمن الرحيم)** اقتداء بالكتاب، واتباعاً لسنة سيد الأحباب، ثم أردفه بالحمد مراعياً أنواع البلاغة التي منها لزوم ما لا يلزم وبراعة الاستهلال والتضمين والاقتباس فقال: **(الحمد لله الذي خلق الإنسان)** مقتبساً من كلام الله الملك الرحمن

تقويم وأتم اعتدال، ثم غذاه في أول نشوئه بلبن استصفاه من بين فرث ودم سائغاً كالماء الزلال، ثم حماه بما آتاه من طيبات الرزق عن دواعي الضعف والانحلال، ثم قيد شهوته المعادية له عن السطوة والصيال، وقهرها بما افترضه عليه من طلب القوت الحلال، وهزم

أي أوجده من العدم بعد أن لم يكن، والإنسان: بالكسر اسم جنس يقع على الذكر والأنثى والواحد والجمع، واختلف في اشتقاقه على زيادة النون الأخيرة فقال البصريون: من الأنس فالهمزة أصلية ووزنه فعلان، وقال الكوفيون: من النسيان فالهمزة زائدة ووزنه إفعال على النقص وأصله أنسيان على أفعلان، ولهذا يرد إلى أصله في التصغير فيقال: انيسيان أشار إلى الذي خلق منه فقال: **(من الطين)** هو التراب والماء المختلط وقد يسمى بذلك، وإن زالت عنه قوة الماء ذكره الراغب. وقال الحراني: هو متحجر التراب حيث يصير متهيئاً لقبول وقوع الصورة فيه **(اللازب والصلصال)** فاللازب: اللين من وصول الماء إليه يقال: لزب الطين لزوباً أي لصق، ومنه حديث علي: ولاطها بالبلة حتى لزبت أي لصقت ولزمت، والصلصال: اليابس الذي له صلصلة وفيه اقتباس من قوله تعالى: ﴿خلق الإنسان من صلصال كالفخار﴾ [الرحمن: ١٤] أي كالخزف، وقد خلق الله آدم من تراب ثم جعله طيناً ثم حمأ مسنوناً ثم صلصالاً فلا يخالف ذلك قوله من تراب ونحوه، **(ثم ركب صورته)** الحسية **(في أحسن تقويم وأتم اعتدال)** وقد اقتبس ذلك من قوله تعالى: ﴿في أي صورة ما شاء ركبك﴾ [الانفطار: ٨] وقوله تعالى: ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم﴾ [التين: ٤] يقال: قومه فتقوم أي عدله فتعدل، والاعتدال توسط حال بين حالين في كم أو كيف وكل ما تناسب فقد اعتدل، **(ثم غذاه في أول نشوئه بلبن)** أي جعل غذاءه الذي تقوم به بنيته الظاهرة من لبن **(استصفاه)** أي صفاه وخلصه **(من بين فرث ودم)** والفرث السرجين ما دام في الكرش **(سائغاً)** أي سهلاً **(كالماء الزلال)** أي العذب البارد اقتبسه من قوله تعالى: ﴿من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين﴾ [النحل: ٦٦] **(ثم حماه)** من الحماية وهي المنع والوقاية **(بما آتاه)** أي أعطاه **(من طيبات الرزق)** اقتبسه من قوله تعالى: ﴿كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ [طه: ٨١] **(من دواعي الضعف والانحلال)** متعلق بقوله: ثم حماه أي وقاه بذلك الغذاء الذي هو من طيبات الرزق عن طرو الأسباب الداعية لضعف البدن وانحلال صورة التركيب والضعف وهي القوى حساً ومعنى أو هو خلاف القوة ويكون في النفس والبدن والمال، وقيل: بالضم في البدن وبالفتح في العقل والرأي، **(ثم قيد شهوته)** أصل الشهوة نزوع النفس إلى ما تريده ولا تتمالك عنه **(المعادية له)** يقال: عاداه معاداة إذا أظهر له العداوة، وإنما كانت الشهوة معادية للإنسان لكونها تجره إلى المناهي الشرعية وتتسرع لإيقاعه في كل مذموم شرعاً، ومن ذلك في الخبر المشهور: « حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات » **(عن السطوة والصيال)** بكسر الصاد المهملة بمعنى الصولة وهي والسطوة الأخذ بشدة وقهر، وذلك التقييد من كمال فضل الله وإحسانه على الإنسان، ولولا ذلك لم يملك نفسه عن النزوع إلى الشهوات الحسية والمعنوية **(وقهره)** أي غلبه وكسر شوكته **(بما افترضه عليه)** يقال فرضه

بكسرها جند الشيطان المتشمر للإضلال، ولقد كان يجري من ابن آدم مجرى الدم السيال، فضيق عليه عزة الحلال المجرى والمجال، إذا كان لا يبذرقه إلى أعماق العروق إلا الشهوة المائلة إلى الغلبة والاسترسال، فبقي لما زمت بزمام الحلال خائباً خاسراً ما له

وافترضه بمعنى واحد **(من طلب الحلال)** اقتبسه من الخبر الآتي ذكره: « **طلب الحلال فريضة** ». وسيأتي معناه. **(تسبح له الرمال)** (١) **أي تنزهه وتقدسه فما من ذرة من ذراته إلا وهي شاهدة** لوحدانيته مقرة بربوبيته، وخص الرمال وإن كان كل شيء كذلك بموجب **قوله تعالى: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾** [الإسراء: ٤٤] لكثرة أجزائها ومجاوزة الحد وإحصائها **(وتسجد) له (الظلال)** جمع ظل وهو أعم من الفيء، فإنه يقال: ظل الشيء وظلت الجنة، ولكل موضع لم تصل إليه الشمس يقال له ظل، ولا يقال الفيء إلا لما زال عنه الشمس، **(ويتدكدك) أي يضمحل** ويلصق بالتراب. يقال: دكه دكاً إذا دحاه وبسطه فتدكدك صار مدحواً مبسوطاً لاصقاً بالأرض **(من هيبته)** الحاصلة أثر مشاهدة جلال الله وعظمته، وقد تكون عن الجمال الذي هو جمال الجلال **(صم الجبال)** يقال حجر أصم أي مصمت شديد والجمع الصم كأحمر وحمر، ولو قال: شم بالشين بدل الصم لكان جائزاً وهي المرتفعة إلا أن تدكدك المصمت الشديد أنسب في المقام، **(فهزم بكسرها)** أي كسر تلك الشهوة **(جند الشيطان)** أي أعوانه وعساكره المجرورة تحت راياته **(المتشمر)** أي المتهيىء **(للإضلال)** أي لإغواء الإنسان عن سبيل الرشد وذلك مصداق قوله تعالى على لسانه: ﴿قال فبما أغويتني لأقعدن لهم صراطك المستقيم﴾ الآية [الأعراف: ١٦]. وقال تعالى على لسانه أيضاً ﴿لأغوينهم أجمعين★ إلا عبادك منهم المخلصين﴾ [ص: ٨٢، ٨٣] **(فلقد كان)** كيده **(يجري من ابن آدم)** أي فيه **(مجرى الدم السيال)** أي لا يحس بجريه كالدم في الأعضاء، ووجه الشبه شدة الاتصال والمعنى يجري منه أي فيه حيث يجري فيه الدم، وأشار بسياقه هذا إلى الحديث الذي رواه أحمد والشيخان وأبو داود عن أنس، والشيخان وأبو داود وابن ماجه عن صفية رفعاه: « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » وقد تقدم تحقيقه في كتاب الصوم. **(فضيق عليه)** أي شدد عليه **(عزة الحلال)** أي قوته وغلبته **(المجرى)** مفعل من الجري أو مصدر ميمي **(والمجال)** مفعل من الجولان وهو الحركة، **(إذ كان لا يبذرقه)** أي لا يوصله واصل البذرقة الخفارة **(إلى أعماق)** جمع عمق بضمتين هو البعد سفلاً **(العروق)** جمع عرق معروفة، ومنها الأوردة والشرايين **(إلا الشهوات)** النفسية **(المائلة)** بطبعها **(إلى الغلبة)** أي الشدة والتسلط **(والاسترسال)** أي الدعة والهوينا، **(فبقي)** أي الشيطان **(لما زمت)** تلك الشهوات أي قيدت **(بزمام الحلال)** وأصل الزمام الخيط الذي يشد في البرة أو في الخشاش، ثم يشد إليه المقود ثم سمي به المقود نفسه **(خاسئاً) أي معيباً مطروداً** وهو حسير **(خاسراً)** في صفقته التي اعتقدها **(ماله من ناصر)** ينصره **(ولا وال)** يلي إعانته.

---

(١) (تسبح له الرمال) (وتسجد الظلال) (ويتدكدك من هيبته صم الجبال) هذا الكلام لم يرد في كتاب الإحياء.

من ناصر ولا والٍ والصلاة على محمد الهادي من الضلال وعلى آله خير آل، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فقد قال ﷺ: «طلب الحلال فريضة على كل مسلم» رواه ابن مسعود

وفي الكلام المذكور أولاً تمثيل وتصوير أراد أن للشيطان قوة التأثير في السرائر وإن كان منفوراً منكراً في الظاهر فإليه رغبة روحانية في الباطن بتحريكه تنبعث القوى الشهوانية في المواطن، ومن لم ينتبه لحسن هذا التمثيل ضل في رد ذلك المقال وأضل حيث قال: ﴿ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم﴾ [الأعراف: ١٧] فهو كالدلالة على بطلان ما يقال: إنه يدخل في بدن الآدمي ويخالطه لأنه إذا أمكنه ذلك لكان ما يذكره في باب المبالغة أحق أما أنه ضل فلأنه لم يدرِ أنَّ الكلام المذكور مأخوذ من مشكاة النبوة مصبوب في قالب التمثيل، والغرض منه: أن الشيطان منفور محذور منه في الظاهر مطبوع متبوع في الباطن، والغرض من التمثيل المنقول عنه بيان كمال اهتمامه في أمر الإغواء وتصوير استيلائه على بني آدم من جميع الجهات، وأمَّا أنه أضل فلأن الفخر الرازي نقل عن القاضي نقل قبول حيث قال: هذا القول من إبليس كالدلالة على بطلان ما يقال أنه يدخل في بدن الآدمي فتأمل ذلك.

(**والصلاة**) الكاملة منه (**على**) حبيبه أبي القاسم (**محمد الهادي**) أمته (**من**) ظلمات (**الضلال**) الذي هو العدول عن الطريق المستقيم (**وعلى آله**) الآيلين إليه وهم قرابته الأدنون (**خير آل**) وخيرتهم مستفادة من قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة﴾ [آل عمران: ١١٠] بطريق الأولية، وإنما اقتصر على ذكرهم دون الأصحاب، لأن فيهم من له شرف صحبة غني عن ذكرهم، وأما حكم إفراد الصلاة عليه عن السلام فقد تقدم البحث فيه أول كتاب العلم.

(أما بعد؛ فقد قال ﷺ: «طلب الحلال فريضة على كل مسلم» رواه ابن مسعود) ولفظ القوت: وروينا عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ فساقه. قال العراقي: تقدم في الزكاة دون قوله: «على كل مسلم». وللطبراني في الأوسط من حديث أنس: «واجب على كل مسلم» وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: ولكن الهيثمي رفيقه قال: وإسناده حسن، ورواه الديلمي أيضاً في مسند الفردوس باللفظ المذكور، وفيه بقية والزبير بن خريق ضعيفان.

واختلف في معنى قوله: «طلب الحلال» على وجهين.

الأول: أن المراد طلب معرفة الحلال من الحرام والتمييز بينهما في الأحكام وهو علم الفقه وبه فسروا حديث: «طلب العلم فريضة» كما سيأتي للمصنف قريباً، ويؤيده ما رواه الحاكم في تاريخه من حديث أنس: «طلب الفقه حتم واجب على كل مسلم».

الثاني: أن المراد طلب الكسب الحلال للقيام بمؤنة من تلزمه مؤنته، وقد وقع التصريح به في

رضي الله عنه، وهذه الفريضة من بين سائر الفرائض: أعصاها على العقول فهماً، وأثقلها على الجوارح فعلاً، ولذلك اندرس بالكلية علماً وعملاً، وصار غموض علمه سبباً لاندراس عمله، إذ ظن الجهال أن الحلال مفقود، وأن السبيل دون الوصول إليه مسدود، وأنه لم يبق من الطيبات إلا الماء الفرات، والحشيش النابت في أرض الموات، وما عدا ذلك فقد اجتنته الأيدي العادية، وأفسدته المعاملات الفاسدة، وإذا تعذرت القناعة بالحشيش من النبات لم يبق وجه سوى الإتساع في المحرمات، فرفضوا هذا القطب من الدين أصلاً، ولم يدركوا بين الأموال فرقاً وفضلاً، وهيهات هيهات، فالحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات! ولا تزال هذه الثلاثة مقترنات كيفما تقلبت الحالات. ولما

حديث ابن مسعود المذكور فيما رواه الطبراني في الكبير والبيهقي وضعفه: «طلب الكسب الحلال فريضة بعد الفريضة» وقد تقدم شيء من ذلك في كتاب الزكاة.

(وهذه الفريضة من بين سائر الفرائض أعصاها على العقول فهماً) أي أكثرها عصياناً فالفهم لا يقيدها، **(وأثقلها على الجوارح)** المحسوسة **(فعلاً)** فهي تأبى عن حملها، **(فلذلك اندرس)** أي انمحى **(بالكلية علماً وعملاً)** وفيه لف ونشر مرتب، **(وصار غموض علمها)** ودقة فهمها **(سبباً لاندراس عملها إذ ظن الجهال)** من العلماء **(أن الحلال مفقود)** في الأوان، **(وأن السبيل)** أي الطريق الموصل **(إليه دون الوصول مسدود)** فلا مطمع في الورود على مشارعه، **(وأنه لم يبق من الطيبات)** المأمور بتحصيلها **(إلا الماء الفرات)** العذب، **(والحشيش)** النبات **(في أرض الموات، وما عدا ذلك فقد اجتنته)** أي اقتلعته **(الأيدي العاديات)** أي المجاوزات عن الحدود، **(وأفسدته المعاملات)** بين الناس **(الفاسدة)** شرعاً، **(فإذا تعذرت القناعة بالحشيش من النبات)** والحشيش: هو اليابس من الكلأ فعيل بمعنى فاعل. قالوا: ولا يقال للرطب حشيش كما في المصباح، وهو قول أئمة اللغة، ومراد المصنف هنا إنما هو الرطب فإنه هو الذي يتقوت به، وأما اليابس: فلا، وقد أطلقه على الرطب هنا تجوزاً، وهذا نظير قول الفقهاء يحرم على المحرم قطع الحشيش، ونبهوا على أنه ليس على ظاهره، فإن اليابس من الكلأ لا يحرم قطعه، فالوجه أن يقال: يحرم قطع الخلا إلا أن يقال أنه على التجوز فتأمل. **(لم يبق وجه سوى الإتساع في المحرمات)** وهذا على حسب ظنهم الفاسد، **(فرفضوا)** أي تركوا **(هذا القطب من الدين)** الذي عليه المدار **(أصلاً)** أي من أصله، **(ولم يدركوا بين الأموال)** المحرمة والمحللة **(فرقاً ولا فضلاً، وهيهات هيهات، فالحلال بيّن)** أي ظاهر **(والحرام بيّن وبينهما أمور متشابهات)** لا يعلمها كثير من الناس، «فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام» الحديث رواه الشيخان والأربعة من حديث النعمان بن بشير وسيأتي الكلام عليه في الباب الثاني من مراتب الشبهات من هذا الكتاب، والحديث نص في هذه المراتب الثلاث. **(ولا تزال هذه الثلاثة مقترنات)** لا

كانت هذه بدعة عمّ في الدين ضررها، واستطار في الخلق شررها، وجب كشف الغطاء عن فسادها بالإرشاد إلى مدرك الفرق بين الحلال والحرام والشبهة على وجه التحقيق والبيان، ولا يخرجه التضييق عن حيز الإمكان.

ونحن نوضح ذلك في سبعة أبواب:

الباب الأوّل: في فضيلة طلب الحلال ومذمة الحرام ودرجات الحلال والحرام.

الباب الثاني: في مراتب الشبهات ومثاراتها وتمييزها عن الحلال والحرام.

الباب الثالث: في البحث والسؤال والهجوم والإهمال ومظانها في الحلال والحرام.

تنفك **(كيفما تقلبت الحالات)** على اختلاف الأزمنة المتطاولات. **(ولما كانت هذه بدعة)** قبيحة **(عم في الدين ضررها واستطار في الخلق شررها)** وهو بالتحريك مقصور من الشرار كسحاب اسم لما تطاير من النار، **(وجب الكشف للغطاء)** الحاجب **(عن فسادها)** أي تلك البدعة **(بالإرشاد)** والهداية **(إلى مدرك الفرق بين الحرام والحلال والشبهة)**.

قال في المصباح: المدرك بفتح الميم يكون مصدراً واسم زمان ومكان، ومدارك الشرع مواضع طلب الأحكام، ومن حيث يستدل بالنصوص والإجتهاد من مدارك الشرع والفقهاء يقولون في الواحد مدرك بفتح الميم وليس لتخريجه وجه، وقد نص الأئمة على طرد الباب فيقال: مفعل بضم الميم من أفعل واستثنيت كلمات مسموعة خرجت عن القياس، ولم يذكروا المدرك مما خرج عن القياس فالوجه الأخذ بالأصول القياسية حتى يصح سماع، وقد قالوا: الخارج عن القياس لا يقاس عليه لأنه غير مؤصل في بابه، والله أعلم.

(على وجه التحقيق والبيان، ولا يخرجه التضييق من حيز الإمكان). والحيز: كسيد لغة كل مجتمع بعضه مع بعض والإمكان ضد الإمتناع.

(ونحن نوضح ذلك في) ضمن **(سبعة أبواب)** عدد أبواب الجنان.

(الباب الأول: في فضيلة طلب الحلال ومذمة الحرام) وما ورد في كل منهما من الآيات والأخبار والآثار **(و)** فيه بيان **(درجات الحلال والحرام)**.

(الباب الثاني: في) بيان **(مراتب الشبهات)** الملتصقة اما بالحلال أو بالحرام **(ومثاراتها)** جمع مثار أي الموضع الذي تثور منه الشبهات **(وتمييزها عن الحلال والحرام)**.

(الباب الثالث: في البحث) والسعي **(والسؤال والهجوم والإهمال ومظانها في)** كل من **(الحلال والحرام)**.

الباب الرابع: في كيفية خروج التائب عن المظالم المالية.

الباب الخامس: في إدرارات السلاطين وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم.

الباب السادس: في الدخول على السلاطين ومخالطتهم.

الباب السابع: في مسائل متفرقة.

(**الباب الرابع: في كيفية خروج التائب من المظالم المالية**) .

(**الباب الخامس: في إدرارات السلاطين**) والأمراء ومن في معناهم ووظائفهم وجراياتهم (**وصلاتهم وما يحل**) التناول (**منها وما يحرم**) .

(**الباب السادس: في**) حكم (**الدخول على السلاطين**) والأمراء (**ومخالطتهم**) وما يتعلق بذلك.

(**الباب السابع: في مسائل متفرقة**) لها مناسبة بتلك الأبواب يكثر مسيس الحاجة إليها وتعم البلوى بها ويجب النظر فيها.

الباب الأوّل

في فضيلة الحلال ومذمة الحرام وبيان أصناف الحلال ودرجاته وأصناف الحرام ودرجات الورع فيه.

فضيلة الحلال ومذمة الحرام:

قال الله تعالى: ﴿كُلُوا من الطيِّباتِ واعمَلُوا صَالِحاً﴾ [المؤمنون: ٥١] أمر بالأكل من الطيبات قبل العمل. وقيل: إن المراد به الحلال. وقال تعالى: ﴿ولاَ تأكُلُوا أمْوَالَكُم بَيْنَكُم بالبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]، وقال تعالى: ﴿إنَّ الَّذِينَ يَأكُلُونَ أموالَ اليتامى ظُلماً﴾ [النساء: ١٠] الآية، وقال تعالى: ﴿يا أيُّها الَّذِين آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وذَرُوا ما بقيَ من الرِّبَا إنْ كُنْتُم مُؤْمِنِين﴾ [البقرة: ٢٧٨] ثم قال: ﴿فإن لَمْ تَفْعَلُوا فَأذِنُوا

الباب الأول

في تفصيل الحلال والحرام

(**وفيه فضيلة الحلال ومذمة الحرام و**) فيه أيضاً (**بيان أصناف الحلال**) وأنواعه (**ودرجاته**) وبيان (**أصناف الحرام ودرجات الورع فيه**) فأول ما يذكر فيه:

فضيلة الحلال ومذمة الحرام:

فمن الآيات: (**قال الله تعالى**) في كتابه العزيز: (**﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً﴾ أمرهم**) الله تعالى (**بالأكل من الطيبات قبل العمل**) فهم ذلك من تقديم الجملة الأولى على الثانية، وفيه كمال التنويه بشأنه حيث قدمه على العمل الصالح. (**قيل: إن المراد به الحلال**) نقله صاحب القوت حيث قال: فأمر بأكل الحلال قبل العمل، وهكذا قال العلماء: زكاة الأعمال بأكل الحلال، فما كانت الطعمة أحل كان العمل أزكى وأرفع، وعلى هذا المنوال قوله سبحانه: ﴿يا أيها الَّذين آمنوا كلُوا من طيِّبات ما رزقناكم﴾ [طه: ٨١] قيل: من الحلال. (**وقال تعالى: ﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾**) إلى قوله ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾ قيل: من أكل حراماً فقد قتل نفسه لأنه سبب إهلاكها وتعذيبها، فعرف من ذلك أن أكل أموال الناس بالباطل حرام وفي ارتكابه اهلاك النفس. (**وقال عز وجل ﴿إنَّ الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾**) أي تعدياً من غير أن يكون لهم فيها حق (**إنّما يأكلون في بطونهم ناراً**) أي مثل النار (**وسيصلَونَ سعيراً**) ووجه الإستدلال بها التعريف بأن أكل أموال اليتامى حرام ووعيده شديد. (**وقال تعالى**): ﴿يا أيها الذين آمنوا (**اتقوا الله وذروا ما بقي**

بحَربٍ من اللهِ ورسُولِهِ﴾، ثم قال: ﴿وإن تُبتُم فلَكُم رؤوس أموالِكُم﴾ [البقرة: ٢٧٩]، ثم قال: ﴿ومَنْ عَادَ فَأُولئِكَ أصْحَابُ النَّارِ هُمْ فيها خَالِدُون﴾ [البقرة: ٢٧٥] جعل آكل الربا في أوّل الأمر مأذوناً بمحاربة الله. وفي آخره متعرضاً للنار، والآيات الواردة في الحلال والحرام لا تحصى. وروى ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «طلب الحلال فريضة على كل مسلم» ولما قال ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» قال بعض العلماء: أراد به طلب علم الحلال والحرام، وجعل المراد بالحديثين واحداً.

من الربا إن كنتم مؤمنين﴾ ثم قال) تعالى: (﴿فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ ثم قال) تعالى: (﴿وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم) لا تَظلمون ولا تُظلمون﴾ (ثم قال) تعالى: (﴿ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾) فما توعد الله تعالى ولا تهدد في معصية بمثل ما توعد في أكل الربا، فإنه عز وجل عظم شأنه بوصفين عظيمين إعظاماً له وترهيباً منه، حيث (جعل آكل الربا في أول الأمر مأذوناً) أي معلماً (بمحاربة الله) عز وجل والرسول (وفي آخره متعرضاً للنار) بالخلود فيها، ومن ذلك اشترط للإيمان ترك الربا بقوله: ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ وهي للشرط والجزاء، ثم أوجب التوبة بعد إعلامه بالظلم منهم في قوله: ﴿وإن تبتم﴾ إلى آخرها. ثم نص على تحريمه بقوله تعالى: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ ثم توعد بالخلود في النار بقوله: ﴿هم فيها خالدون﴾ وهذا من شديد الخطاب وعظيم العذاب، فلذلك يخاف على مدمن الربا المختوم له به غير التائب منه أن يموت على الكفر لعلة ذكر الخلود (والآيات الواردة في الحلال والحرام لا تحصر) وقد اقتصر على سياق ثلاث آيات: الأولى في أكل أموال الناس بالباطل، والثانية في أكل أموال اليتامى، والثالثة في الأكل بالربا. وكل ذلك حرام بالنص القطعي، فينبغي الحذر عن ارتكاب شيء من ذلك. هذا في الحرام، واقتصر في الحلال على آية واحدة وهي ﴿كلوا من الطيبات﴾ وفسره بالحلال وما لم يذكر يقس على ما ذكر.

(و) أما الأخبار، فقد (روى ابن مسعود) عبد الله رضي الله عنه، (عن النبي ﷺ أنه قال: «طلب الحلال فريضة على كل مسلم») وتقدم الكلام في تأويله على وجهين وعلى تخريجه قريباً، (ولما قال) عليه الصلاة والسلام فيما رواه ابن عدي والبيهقي في الشعب من حديث أنس، والطبراني في الصغير، والخطيب في التاريخ من حديث الحسين بن علي، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس، وتمام في فوائده من حديث ابن عمر، والطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود، والخطيب في التاريخ أيضاً من حديث علي، والطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب أيضاً من حديث أبي سعيد («طلب العلم فريضة على كل مسلم») وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم مفصلاً. (قال بعض العلماء) في تأويله: (أراد به طلب علم الحلال والحرام كالبيع والشراء) أي إذا أراد العبد أن يدخل فيه افترض علمه عليه، (وجعل المراد من الحديثين

وقال ﷺ : « من سعى على عياله من حله فهو كالمجاهد في سبيل الله، ومن طلب الدنيا حلالاً في عفاف كان في درجة الشهداء ». وقال ﷺ : « من أكل الحلال أربعين يوماً نوّر الله قلبه وأجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ». وفي رواية : « زهده الله في

واحداً) وقال: إن في هذا الخبر دلالة على التسوية بين العلم والحلال في الطلب بالفرض، فمثل فرض طلب علم الحلال للأكل كمثل طلب العلم للجاهل، وهذا أيضاً قد تقدم في كتاب العلم مفصلاً مع أقوال أخرى ذكرت هناك.

(وقال ﷺ : « من سعي على عياله) أي اكتسب لهم بالسعي أي بالغدو والرواح إلى السوق (من حله فهو كالمجاهد في سبيل الله) أي منزلته منزلة المجاهد، (ومن طلب الدنيا حلالاً) أي من وجه الحل (في عفاف) أي مع عفة النفس على الحرص وغيره (كان في درجة الشهداء ») هكذا هو في القوت:

قال العراقي: روى الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة: « من سعي على عياله ففي سبيل الله » ولأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس: « من طلب مكسبه من باب حلال يكف بها وجهه عن مسألة الناس وولده وعياله جاء يوم القيامة مع النبيين والصديقين » وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: والسياق الأخير رواه أيضاً الخطيب في التاريخ ولفظ: « من مال الحلال » وفيه بعد قوله: « والصديقين » هكذا وأشار باصبعه السبابة والوسطى.

(وقال ﷺ « من أكل الحلال أربعين يوماً) وحكمة التقييد بالأربعين أنها مدة يصير المداومة على الشيء فيه خلقاً كالأصلي الغريزي، وأخذ جمع من الصوفية منه أن خلوة المريد تكون أربعين يوماً، واحتجوا بوجوه أخر أظهرها: أنه سبحانه خمر طينة آدم أربعين صباحاً (نوّر الله قلبه) أي بالمعارف الإلهية فلم يتشعب بسبب التعلقات الموجبة لتوزيع الهم وتشتيت العزمات، (وأجرى ينابيع الحكمة) الإلهية (من قلبه على لسانه ») لأن المداومة على أكل الحلال مجاهدة ولزوم المجاهدة يوصل إلى حضرة المشاهدة، ومن ثم قيل: فجاهد تشاهد وهو مصداق قوله عز وجل ﴿والَّذين جاهدوا فينا لنهديَّنهم سبلنا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أبي أيوب بلفظ « من أخلص لله أربعين يوماً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه » ولابن عدي نحوه من حديث أبي موسى وقال: حديث منكر انتهى. لفظ رواية أبي نعيم « من أخلص العبادة لله ».

وقد رواه عن حبيب بن الحسن، عن عباس بن يوسف الشكلي، عن محمد بن سيار السياري، عن محمد بن اسماعيل، عن يزيد بن يزيد الواسطي، عن حجاج، عن مكحول، عن أبي أيوب. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: يزيد بن يزيد كثير الخطأ، وحجاج مجرح، ومحمد بن اسماعيل مجهول، ومكحول لم يصح سماعه من أبي أيوب، وتعقبه السيوطي وقال: غاية ما يقال فيه أن إسناده

الدنيا ». وروي أن سعداً سأل رسول الله ﷺ أن يسأل الله تعالى أن يجعله مجاب الدعوة، فقال له: « أطب طعمتك تستجب دعوتك ». ولما ذكر ﷺ الحريص على الدنيا قال: « رب أشعث أغبر مشرد في الأسفار مطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام،

ضعيف، وفي شرح الأحكام لابن عبد الحق: هذا الحديث وإن لم يكن صحيح الإسناد فقد صححه الذوق الذي خص به أهل العطاء والإمداد، وفهم ذلك مستغلق إلاّ على أهل العلم الفتحي الذي طريقه الفيض الرباني بواسطة الإخلاص المحمدي اهـ.

وفي المقاصد للحافظ السخاوي: هذا الحديث رواه أبو نعيم في الحلية من جهة مكحول عن أبي أيوب به مرفوعاً وسنده ضعيف، وهو عند أحمد في الزهد مرسل بدون أبي أيوب، وله شاهد عن أنس رواه القضاعي من جهة ابن فيل، ثم من طريق سواد بن مصعب، عن ثابت، عن مقسم عن ابن عباس به مرفوعاً اهـ.

قلت: هو في زوائد الزهد لأبي بكر المروزي، وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، وأبو الشيخ في الثواب ولفظهم قال مكحول: بلغني أن النبي ﷺ قال فذكره. وقول العراقي: ولابن عدي نحوه من حديث أبي موسى الخ. قلت: لفظه « ما من عبد يخلص لله أربعين يوماً » الحديث. ورواه ابن الجوزي أيضاً من طريقه، وفي رواية « زهده الله في الدنيا » أي جعله من الزاهدين فيها الراغبين في الآخرة، وأوهم سياقه ان هذه رواية للحديث السابق وليس كذلك، بل هو حديث مستقل ويؤيده سياق صاحب القوت حيث قال في موضع آخر من كتابه: وفي بعض الروايات « من أكل الحلال زهده الله في الدنيا » أي فلم يورده في ذيل الحديث السابق، ولذا لم يتعرض له العراقي فتأمل.

(وروي أن سعداً) هو ابن أبي وقاص القرشي الزهري أحد العشرة رضي الله عنه **(سأل رسول الله ﷺ أن يسأل الله تعالى أن يجعله مجاب الدعوة فقال له)** ﷺ: **(« طيب طعمتك)** بضم الطاء هو ما يطعمه الإنسان أي اجعله طيباً أي حلالاً **(تستجب دعوتك »)** هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس وفيه من لا أعرفه اهـ.

قلت: ولفظه تليت هذه الآية عند النبي ﷺ: ﴿يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً﴾ [البقرة: ١٦٨] فقام سعد بن أبي وقاص فقال يا رسول الله: ادع الله ان يجعلني مستجاب الدعوة فقال « يا سعد طيب مطعمك تكن مستجاب الدعوة » والذي نفسي بيده إن العبد ليقذف بلقمة الحرام من جوفه فلا يتقبل منه عمل أربعين يوماً، وأيما عبد نبت لحمه من السحت والربا فالنار أولى به » وأعله ابن الجوزي، وقد كان سعد رضي الله عنه مستجاب الدعوة معتزلاً عن الفتنة وهو آخر العشرة موتاً.

(وذكر رسول الله ﷺ الحريص على الدنيا) فذمه **(قال « رب اشعث)** أي المتلبد الشعر

يرفع يديه فيقول: يا رب يا رب، فأنَّى يستجاب لذلك ». وفي حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ: « إن لله ملكاً على بيت المقدس ينادي كل ليلة: من أكل حراماً لم يقبل منه صرف ولا عدل ». فقيل: الصرف النافلة، والعدل الفريضة. وقال ﷺ: « من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفي ثمنه درهم حرام لم يقبل الله صلاته ما دام عليه منه شيء ». وقال

لقلة تعهده بالدهن (**أغبر**) أي متغير اللون ويقال: هو أشعث أي من غير استحداد ولا تنظف (**مشرد في الاسفار**) أي مطرود من موضع إلى موضع لا يستقر في دعة (**مطعمه حرام**) أي مأكله (**وملبسه حرام وغذي**) جسده (**بالحرام، يرفع يديه**) ويدعو (**فيقول: يا رب يا رب فأنى يستجاب لذلك »**) أي كيف يستجاب لمثله هكذا هو في سياق القوت. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ « ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر » اهـ.

قلت: وأوله « إن الله طيب لا يقبل إلا الطيب وإن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال ﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات﴾ [المؤمنون: ٥١] وقال ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ [طه: ٨١] وذكر الرجل يخرج من بيته أشعث أغبر يقول لبيك اللهم لبيك ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك » رواه الفقيه سليم في جزئه فقال: أخبرناه أبو عمر محمد بن الحسين بن محمد الهيثم أخبرنا أبو القاسم الطبراني، عن إسحاق بن ابراهيم الدميري، عن عبد الرزاق، عن سفيان، عن فضيل بن مرزوق، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم عن أبي هريرة.

(**وفي حديث ابن عباس**) رضي الله عنهما، (**عن النبي ﷺ قال « إن لله تعالى ملكاً على بيت المقدس ينادي في كل ليلة: من أكل حراماً لم يقبل منه صرف ولا عدل » فقيل**) في تفسيره: (**الصرف النافلة والعدل الفريضة**) هكذا هو في القوت.

قال العراقي: لم أقف له على أصل، وفي مسند الفردوس للديلمي من حديث ابن مسعود « من أكل لقمة من حرام لم يقبل منه صلاة أربعين ليلة » الحديث وهو منكر اهـ.

قلت: وتمامه « ولم تستجب له دعوة أربعين ليلة وكل لحم ينبته الحرام فالنار أولى به وأن اللقمة الواحدة من الحرام لتنبت اللحم ».

(**وقال ﷺ: « من اشترى ثوباً بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم تقبل صلاته**) أي لم تكتب له صلاة مقبولة مع كونها مجزئة مسقطة للقضاء كالصلاة بمحل مغصوب (**ما دام عليه منه شيء »**) وذلك لقبح ما هو ملتبس به لأنه ليس أهلاً له حينئذ فهو استبعاد للقبول لاتصافه بقبيح المخالفة، وليس إحالة لامكانه مع ذلك تفضلاً وإنعاماً، وفيه إشارة إلى أن ملامسة الحرام لبساً أو غيره كأكل مانع لإجابة الدعاء لأن مبدأ إرادة الدعاء القلب، ثم يعيد تلك الإرادة على اللسان فينطق به، وملابسة الحرام مفسدة للقلب بدلالة الوجدان فيحرم الرقة والإخلاص وتصير أعماله

ﷺ : « كل لحم نبت من حرام فالنار أولى به » . وقال ﷺ : « من لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال الله من أين أدخله النار » . وقال ﷺ : « العبادة عشرة أجزاء : تسعة منها في طلب الحلال » روي هذا مرفوعاً وموقوفاً على بعض الصحابة أيضاً . وقال ﷺ :

أشباحاً بلا أرواح وبفساده يفسد البدن كله فيفسد الدعاء لأنه نتيجة فاسد . قال العراقي : رواه أحمد من حديث ابن عمر بسند ضعيف اهـ .

قلت : رواه من طريق هاشم عن ابن عمر ولفظه « وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه » وزاد في رواية : منه شيء ثم أدخل أصبعيه في أذنيه وقال : صمتا إن لم أكن سمعته من رسول الله ﷺ يقوله . قال الذهبي : وهاشم لا يدري من هو ، وقال ابن حجر : واسناده ضعيف جداً . وقال أحمد : هذا الحديث ليس بشيء . وقال الهيثمي : هاشم لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على أن بقية مدلس ، وقال ابن عبد الهادي : رواه أحمد في المسند وضعفه في العلل ، وأخرجه أيضاً عبد بن حميد ، والبيهقي في الشعب وضعفه وتمام والخطيب وابن عساكر والديلمي كلهم من حديث ابن عمر . قال جمهور النهاوندي : سألت ابن حمويه عنه فقال : لا يقنع بمثل إسناده في الأحكام ، ولكن لا يؤمن أن يكون ذلك فالحذر فيه أبلغ نقله الديملي .

(وقال عليه) الصلاة و **(السلام « من لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال الله من أين أدخله النار »)** ولفظ القوت وفي الخبر « من لم يبال من أين مطعمه لم يبال الله من أي أبواب النار أدخله » وقيل : ذلك مكتوب في التوارة . وقال العراقي : رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر . قال ابن العربي في عارضة [1] انه باطل لا يصح اهـ .

قلت : ووقع في نسخ الجامع الكبير للسيوطي بلفظ المصنف ، وقال : فيه الديلمي عن ابن عمرو **(وقال عليه)** الصلاة و **(السلام كل لحم نبت من حرام فالنار أولى به)** قال العراقي رواه الترمذي من حديث كعب بن عجرة وحسنه وقد تقدم اهـ .

ووجد بخط الحافظ في الحلية من حديث أبي بكر وعائشة وجابر « كل جسد نبت من سحت » ونحوه من حديث ابن عباس في الصغير للطبراني وقد تقدم الكلام عليه مفصلاً .

(وقال عليه) الصلاة و **(السلام « العبادة عشرة أجزاء : فتسعة فيها في طلب الحلال » روي هذا مرفوعاً وموقوفاً على بعض الصحابة)** وقال العراقي : رواه الديلمي من حديث أنس إلا أنه قال : تسعة منها في الغنى والعاشرة كسب اليد من الحلال وهو منكر اهـ .

قلت : وفي رواية للديلمي من حديث أنس « العافية عشرة أجزاء تسعة في طلب المعيشة وجزء من سائر الأشياء » .

---

(١) [illegible]

« من أمسى وانياً من طلب الحلال بات مغفوراً له وأصبح والله عنه راض » . وقال ﷺ : « من أصاب مالاً من مأثم فوصل به رحماً أو تصدق به أو أنفقه في سبيل الله جمع الله ذلك جميعاً ثم قذفه في النار » وقال عليه الصلاة والسلام : « خير دينكم الورع » . وقال ﷺ : « من لقي الله ورعاً أعطاه الله ثواب الإسلام كله » . ويروى أن الله تعالى قال في بعض كتبه : وأما الورعون فأنا أستحي أن أحاسبهم . وقال ﷺ : « درهم من ربا أشد عند الله تعالى من ثلاثين زنية في الإسلام » . وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

(وقال ﷺ « من أمسى وانيـاً) أي تعباً **(من طلب الحلال بات مغفوراً له)** ولذا كان نبي الله داود عليه السلام لا يـأكل إلا من عمل يده ، **(وأصبح والله عنه راض »)** قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس « من أمسى كالآمن عمل يده أمسى مغفوراً له » وفيه ضعف اهـ .

قلت : وقال الهيثمي : فيه جماعة لم أعرفهم ، ورواه أيضاً ابن عساكر من طريق سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده .

(وقال عليه) الصلاة و **(السلام « من أصاب مالاً من مأثم)** أي من حيث يلزمه الإثم **(فوصل به رحماً)** كان واجباً أن يصله **(أو تصدق به)** على محتاج **(أو أنفقه في سبيل الله جمع الله ذلك جميعاً ثم قذفه في النار »)** قال العراقي : رواه أبو داود في المراسيل من رواية القاسم بن مخيمرة مرسلاً اهـ .

قلت : وفي رواية ثم قذف به في جهنم ، وكذلك رواه ابن المبارك ، وابن عساكر من طريق القاسم بن مخيمرة .

(وقال ﷺ « خير دينكم الورع ») رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث سعد ، وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم . **(وقال ﷺ « من لقي الله ورعاً أعطاه الله ثواب الإسلام كله »)** قال العراقي : لم أقف له على أصل .

(ويروى إن الله تعالى قال : وأما الورعون فأنا أستحي أن أحاسبهم) أي فإنهم حاسبوا أنفسهم قبل أن يحاسبوا ، ولم يتعرض له العراقي ، وفي شرح عين العلم ، والحديث لم أعرفه .

قلت : رواه الحكيم الترمذي عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « قال الله تعالى يا موسى إنه لن يلقاني عبدي في حاضر القيامة إلا فتشته عما في يديه إلا ما كان من الوارعين فإني أستحييهم وأجلهم وأكرمهم وأدخلهم الجنة بغير حساب » .

(وقال عليه) الصلاة و **(السلام « درهم من ربا)** أي يكتسبه بالربا **(أشد عند الله تعالى من)** ذنب **(ثلاثين زنية في الاسلام »)** وإنما كان أشد لأن من أكله فقد حاول مخالفة الله ورسوله ومحـاربتهـا بفعله الزائغ . قال العراقي : رواه أحمد والدارقطني من حديث عبد الله بن

« المعدة حوض البدن والعروق إليها واردة، فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا سقمت صدرت بالسقم ». ومثل الطعمة من الدين مثل الأساس من

حنظلة وقال « ستة وثلاثين » ورجاله ثقات، وقيل عن حنظلة الراهب عن كعب موقوفاً، وللطبراني في الصغير من حديث ابن عباس « ثلاثة وثلاثين » وسنده ضعيف اهـ.

قلت: رواه أحمد، عن حسين بن محمد، عن جرير بن حازم، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن حنظلة الغسيل. ورواه الطبراني في الكبير من هذا الوجه، وكذا صاحب المختارة، والدارقطني، والبغوي، وابن عساكر. ولفظ البغوي، وابن عساكر « درهم ربا أشد من ثلاث وثلاثين زنية في الخطيئة » وفي رواية عند أحمد في الحطيم، ولفظ الجماعة غيرهما « درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد عند الله من ست وثلاثين زنية » ولفظ حديث ابن عباس عند البيهقي في الشعب « درهم ربا أشد عند الله من ست وثلاثين زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به ». وقد أورده ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات وقال: حسين بن محمد هو ابن بهرام المروزي قال أبو حاتم: رأيته ولم أسمع منه، وسئل أبو حاتم عن حديث يرويه حسين فقال: خطأ. فقيل له: ينبغي أن يكون من حسين، وتعقبه الحافظ ابن حجر بأنه احتج به الشيخان ووثقه غيرهما، وبأن له شواهد. ونقل عن الدارقطني انه قال بعد ما أورد الحديث عن عبد الله بن حنظلة ما لفظه: الأصح موقوف، وروى ابن عساكر في التاريخ « من أكل درهماً ربا فهو مثل ثلاث وثلاثين زنية » رواه عن محمد بن حمير عن ابراهيم بن أبي عبلة عن عكرمة عن ابن عباس.

(**وفي حديث أبي هريرة**) رضي الله عنه رفعه: (« **المعدة**) بفتح الميم وكسر العين من الإنسان مقر الطعام والشراب وتخفف بكسر الميم وسكون العين (**حوض البدن والعروق إليها واردة، فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا سقمت صدرت بالسقم** ») هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، والعقيلي في الضعفاء وقال: باطل لا أصل له اهـ.

قلت: ولفظ الطبراني في الاوسط: حدثنا عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا يحي بن عبد الله البابلتي، حدثنا ابراهيم بن جريج الرهاوي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ فذكر وفيه: وإذا فسدت بدل سقمت وقال: لم يروه عن الزهري إلا زيد بن أبي أنيسة تفرد به الرهاوي. قال الحافظ السخاوي: وقد ذكره الدارقطني في العلل من هذا الوجه وقال: ختلف فيه على الزهري، فرواه أبو قرة الرهاوي عنه فقال: عن عائشة وقال: كلاهما لا يصح. قال: ولا يعرف هذا من كلام النبي ﷺ إنما هو من كلام عبد الملك بن سعيد بن الجبر اهـ.

ثم قال صاحب القوت: (**ومثل الطعمة من الدين مثل الأساس من البنيان، فإذا ثبت**

البنيان، فإذا ثبت الأساس وقوي استقام البنيان وارتفع، وإذا ضعف الأساس واعوج انهار البنيان ووقع.

وقال الله عز وجل: ﴿أفمَنْ أسَّس بنيانَهُ على تَقْوى مِنَ الله﴾ [التوبة: ١٠٩] الآية. وفي الحديث: «من اكتسب مالاً من حرام فإن تصدق به لم يقبل منه، وإن تركه وراءه كان زاده إلى النار». وقد ذكرنا جملة من الأخبار في كتاب آداب الكسب تكشف عن فضيلة الكسب الحلال.

وأما الآثار؛ فقد ورد أن الصديق رضي الله عنه شرب لبناً من كسب عبده ثم سأل عبده فقال: تكهنت لقوم فأعطوني، فأدخل أصابعه في فيه وجعل يقيء حتى ظننت أن نفسه ستخرج، ثم قال: اللهم إني أعتذر إليك مما حملت العروق وخالط الامعاء. وفي

الأس وقوى استقام البناء وارتفع، وإذا ضعف الأساس واعوج انهار البنيان) أي سقط (ووقع. وقد قال تعالى ﴿أفمن أسس بنيانه على تقوى﴾ الآية) إلى آخرها وقوله ﴿من الله ورضوان خير من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم﴾ (**وفي الحديث «من اكتسب مالاً من حرام فإن تصدق به لم يتقبل منه، وإن تركه وراءه كان زاده إلى النار»**) هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن مسعود بسند ضعيف، ولابن حبان من حديث أبي هريرة «من جمع مالاً من حرام ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان أجره عليه» اهـ.

قلت: وهكذا أورده الجلال في الجامع الكبير.

(**وقد ذكرنا جملة من الأخبار**) الواردة (**في الباب في كتاب آداب الكسب**) الذي تقدم قبل هذا (**تكشف عن فضيلة كسب الحلال**) فليراجع هناك.

(**وأما الآثار، فقد روى أن**) أبا بكر (**الصديق رضي الله عنه شرب لبناً من كسب عبده ثم سأل عنه**) أي عن اللبن (**العبد من أين اكتسبه فقال: تكهنت لقوم**) أخبرتهم عن بعض الأمور المغيبة (**فأعطوني**) إياه، (**فأدخل**) الصديق (**أصبعه في فيه وجعل يقيء حتى ظننت أن نفسه ستخرج وقال: اللهم إني أعتذر إليك مما حملت العروق وخالط الأمعاء**) هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه البخاري من حديث عائشة كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجه فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية فذكره اهـ.

قلت: وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو عمرو بن حمدان، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عمرو بن مضمر البصري، حدثنا عبد الواحد بن زيد، عن أسلم

بعض الأخبار أنه ﷺ أخبر بذلك فقال: أو ما علمتم أن الصديق لا يدخل جوفه إلا طيباً، وكذلك شرب عمر رضي الله عنه من لبن إبل الصدقة غلطاً، فأدخل أصبعه وتقيأ. وقالت عائشة رضي الله عنها: إنكم لتغفلون عن أفضل العبادة، هو الورع. وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنه: لو صليتم حتى تكونوا كالحنايا، وصمتم حتى تكونوا كالأوتار، لم يقبل ذلك منكم إلا بورع حاجز. وقال ابراهيم بن أدهم رحمه الله: ما

الكوفي، عن مسرف الطيب، عن زيد بن أرقم قال: كان لأبي بكر مملوك يغل عليه فأتاه ليلة بطعام فتناول منه لقمة فقال له المملوك: مالك كنت تسألني كل ليلة ولم تسألني الليلة؟ قال: حملني على ذلك الجوع. من أين جئت بهذا؟ قال: مررت بقوم في الجاهلية فرقيت لهم فوعدوني، فلما كان اليوم مررت بهم فإذا عرس لهم فاعطوني. قال: أف لك كدت أن تهلكني فأدخل يده في حلقه فجعل يتقيأ وجعل لا يخرج، فقيل له: إن هذه لا تخرج إلا بالماء فدعا بعس من ماء فجعل يشرب ويتقيأ حتى رمى بها. فقيل له رحمك الله: كل هذا من أجل هذه اللقمة. فقال: لو لم تخرج إلا مع نفسي لأخرجتها. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به» فخشيت أن ينبت شيء من جسدي من هذه اللقمة. ورواه عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة نحوه. والمنكدري محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر نحوه.

ثم قال صاحب القوت: **(وفي بعض الأخبار أنه عليه السلام أخبر بذلك فقال: أو ما علمتهم أن الصديق لا يدخل جوفه إلاَّ طيباً)** وفي بعض النسخ لما أخبر بذلك قال: قال العراقي: لم أجده.

(وكذلك لما شرب عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنه لبناً من إبل الصدقة غلطاً)** فعلم بذلك، **(فأدخل أصبعه)** في فيه **(وتقيأ)** وهذا رواه مالك من طريق زيد بن أسلم قال: شرب عمر لبناً فأعجبه فسأل الذي سقاه من اين لك هذا اللبن؟ فاخبره أنه ورد على ماء قد سماه فإذا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون، فحلبوا إليَّ من ألبانها فجعلته في سقائي فهو هذا. فادخل عمر يده فاستقاء وكل هذا من الورع.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: إنكم لتغفلون عن أصل العبادة والورع) لأن الورع يوجب دوام ما المراقبة للحق، وإدامة الحذر والمراقبة تورث المشاهدة، ودوام الحذر يعقب النجاة والظفر، فلذا كان أصل العبادة. ويروى نحوه: «الورع سيد العمل من لم يكن له ورع يصده عن المعصية إذا خلا بها لم يعبأ بسائر عمله». رواه الحكيم الترمذي.

(وقال عبد الله بن عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنها: لو صلّيتم حتى تكونوا كالحنايا)** جمع حنية وهي القوس، **(وصمتم حتى تكونوا كالأوتار)** أي في النحافة والرقة **(ما تقبل منكم ذلك إلا بورع حاجز)** أي مانع من الوقوع في معاصي الله تعالى إذا خلوتم. أورده

أدرك من أدرك إلا من كان يعقل ما يدخل جوفه. وقال الفضيل: من عرف ما يدخل جوفه كتبه الله صدّيقاً، فانظر عند من تفطر يا مسكين. وقيل لإبراهيم بن أدهم رحمه الله: لم لا تشرب من ماء زمزم؟ فقال: لو كان لي دلو شربت منه. وقال سفيان الثوري رضي الله عنه: من أنفق من الحرام في طاعة الله كان كمن طهر الثوب النجس بالبول والثوب النجس لا يطهره إلا الماء، والذنب لا يكفره إلا الحلال. وقال يحي بن معاذ: الطاعة خزانة من خزائن الله إلا أن مفتاحها الدعاء، وأسنانه لقم الحلال. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لا يقبل الله صلاة امرىء في جوفه حرام، وقال سهل التستري:

صاحب القوت. **(وقال ابراهيم بن أدهم)** رحمه الله تعالى: **(لم يدرك من أدرك إلا من كان يعقل ما يدخل جوفه)** ولفظ القوت: وروينا عن ابراهيم بن أدهم، عن الفضيل بن عياض قال: لم ينبل من نبل بالحج ولا بالجهاد ولا بالصوم والصلاة، وإنما نبل عندنا من كان يعقل ما يدخل جوفه. يعني الرغيفين من حله وهو في الحلية لأبي نعيم بسنده إلى عبد الصمد بن يزيد قال: سمعت شقيقاً البلخي يقول: لقيت ابراهيم ابن أدهم في بلاد الشام، فقلت: يا ابراهيم تركت خراسان. فقال: ما نهيت بالعيش إلا في بلاد الشام أفرّ بديني من شاهق إلى شاهق، فمن يراني يقول موسوس، ثم قال: يا شقيق لم ينبل عندنا من نبل بالحج ولا بالجهاد، وإنما نبل عندنا من نبل من كان يعقل ما دخل جوفه يعني الرغيفين من حله. **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه تعالى: **(من عرف ما يدخل جوفه كتبه الله صديقاً، فانظر عند من تفطر يا مسكين)**. ولفظ القوت، وقال الفضيل بن عياض: من أقام نفسه موقف ذل في طلب الحلال حشره الله مع الصديقين ورفعه مع الشهداء في موقف القيامة. وقال بعض السلف: إذا صمت فانظر عند من تفطر وطعام من تأكل اهـ. والمصنف قد خلط بين القولين وراعى الاختصار.

(وقيل لابراهيم بن أدهم) رحمه الله تعالى: **(لم لا تشرب من ماء زمزم؟ قال: لو كان لي دلو لشربت منه)**. أورده القشيري في الرسالة، وهذا من شدة ورعه رحمه الله تعالى كان يأبى أن يشربه لما كان يرى من الشبهة في الدلاء والحبال. **(وقال سفيان)** بن سعيد **(الثوري)** رحمه الله تعالى: **(من أنفق من الحرام في طاعة الله تعالى)** كان تصدق به أو أعان به غازياً أو غيره **(كان كمن طهر الثوب النجس بالبول والثوب النجس لا يطهر إلا بالماء، والذنب لا يكفره إلا الحلال. وقال يحي بن معاذ)** الرازي تقدمت ترجمته في كتاب العلم: **(الطاعة)** أي طاعة الله تعالى **(خزانة)** بالفتح ولا تكسر **(من خزائن الله تعالى ومفتاحها)** الذي تفتح به **(الدعاء)** أي حسن التضرع إلى الله تعالى **(وأسنانها)** كذا في النسخ والصواب: وأسنانه أي المفتاح **(لقمة الحلال)** فالمدار عليها كما أن مدار المفتاح على أسنانه. **(وقال ابن عباس)** رضي الله عنهما: **(ولا يقبل الله صلاة امريءٍ وفي جوفه حرام)**، وقد روي عنه أيضاً من أكل حراماً لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، وتقدم قريباً. **(وقال)** أبو محمد **(سهل)** بن عبد الله

لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يكون فيه أربع خصال: أداء الفرائض بالسنة، وأكل الحلال بالورع، واجتناب النهي من الظاهر والباطن، والصبر على ذلك إلى الموت. وقال: من أحب أن يكاشف بآيات الصديقين فلا يأكل إلاَّ حلالاً ولا يعمل إلا في سنة أو ضرورة، ويقال: من أكل الشبهة أربعين يوماً أظلم قلبه، وهو تأويل قوله تعالى: ﴿كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ما كانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]، وقال ابن المبارك: ردّ درهم من شبهة أحب إليَّ من أن أتصدق بمائة ألف درهم ومائة ألف ومائة ألف، حتى بلغ إلى ستمائة ألف. وقال بعض السلف: إن العبد يأكل أكلة فينقلب قلبه، فينغل كما ينغل الأديم ولا يعود إلى حاله أبداً. وقال سهل رضي الله عنه: من أكل الحرام عصت جوارحه شاء أم أبى، علم أو لم يعلم. ومن كانت طعمته حلالاً أطاعته جوارحه ووفقت للخيرات، وقال بعض السلف: إن أوّل لقمة يأكلها العبد من حلال يغفر له ما سلف من

(**التستري**) رحمه الله تعالى: (**لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يكون فيه أربع خصال**)، ولفظ القوت هذه الأربع: (**أداء الفرائض بالسنّة**) أي كما شرعت وسنت، (**وأكل الحلال بالورع**) أي باستعماله فيه، (**واجتناب النهي من الظاهر والباطن والصبر على ذلك إلى الممات**) أي فمن استكمل هذه الأربع فقد تشرف بحقيقة الإيمان وبلغ درجتها. (**وقال**) سهل أيضاً (**من أحب أن**) يرى خوف الله في قلبه و (**يكاشف بآيات الصديقين فلا يأكل إلا حلالاً ولا يعمل إلا في سنّة**) أو ضرورة. نقله صاحب القوت. وقال بعض العلماء: الدعاء محجوب عن السماء بفساد الطعمة، ويقال: إن الله عز وجل لا يستجيب دعاء عبد حتى يصلح طعمته ويرضي عمله. (**ويقال: من أكل الشبهة أربعين يوماً أظلم قلبه**) قال صاحب القوت. (**وهو**) في (**تأويل قوله تعالى ﴿كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون﴾**) قيل: غلاف القلب من مكاسب الحرام. (**وقال ابن المبارك**) عبد الله رحمه الله تعالى (**ردّ درهم**) من (**شبهة أحب إليَّ من أن أتصدق بمائة ألف درهم ومائة ألف**) درهم (**حتى بلغ**) ولفظ القوت: حتى يبلغ (**ستمائة ألف**)، ومثله قول مالك بن دينار: ترك درهم حرام أحب إلى الله تعالى من أن يتصدق بمائة ألف. (**وقال بعض السلف: إن العبد ليأكل أكلة فينقلب**) بها (**قلبه**) أي يتغير عما كان عليه، (**فينغل**) أي ينسد (**كما ينغل الأديم**) وهو الجلد قبل أن يدبغ (**فلا يعود إلى حاله أبداً**) وهذا أحسن التأويلين في قوله ﷺ «كم من صائم حظه من صيامه الجوع والعطش» قيل: هو الذي يصوم ويفطر على حرام.

(**وقال سهل**) التستري رحمه الله تعالى: (**من أكل الحرام عصت**) عليه (**جوارحه**) أي عن الطاعات (**شاء أم أبى، علم أو لم يعلم. ومن أكل طعمته حلالاً أطاعت جوارحه ووفقت**) ولفظ القوت: ووفق (**للخيرات، وقال بعض السلف: إن أوّل لقمة يأكلها العبد**

ذنوبه، ومن أقام نفسه مقام ذل في طلب الحلال تساقطت عنه ذنوبه كتساقط ورق الشجر.

وروي في آثار السلف أن الواعظ كان إذا جلس للناس قال العلماء: تفقدوا منه ثلاثاً، فإن كان معتقداً لبدعة فلا تجالسوه، فإنه عن لسان الشيطان ينطق، وإن كان سيء الطعمة فعن الهوى ينطق، فإن لم يكن مكين العقل فإنه يفسد بكلامه أكثر مما يصلح فلا تجالسوه. وفي الأخبار المشهورة عن علي عليه السلام وغيره: إن الدنيا حلالها حساب وحرامها عذاب. وزاد آخرون: وشبهتها عتاب. وروي أن بعض الصالحين دفع طعاماً إلى بعض الأبدال فلم يأكل، فسأله عن ذلك فقال: نحن لا نأكل إلاَّ حلالاً، فلذلك تستقيم قلوبنا ويدوم حالنا ونكاشف الملكوت ونشاهد الآخرة، ولو أكلنا مما

من الحلال يغفر الله) له **(بها ما سلف من ذنوبه، ومن أقام نفسه مقام ذل في طلب الحلال تساقطت عنه ذنوبه كما يتساقط ورق الشجر)** في الشتاء إذا يبس نقله صاحب القوت.

(وروي في آثار السلف) ولفظ القوت: وحدثونا من آثار السلف: **(أن الواعظ)** والمذكر **(كان إذا جلس للناس)** ونصب نفسه للناس **(وقال العلماء: تفقدوا منه ثلاثاً)** ولفظ القوت: سئل أولاً عن مجالسته، فكانوا يقولون تفقدوا منه ثلاثاً انظروا إلى صحة اعتقاده، وإلى غريزة عقله، وإلى طعمته، **(فإن كان معتقداً البدعة فلا تجالسوه فإنه عن لسان الشيطان ينطق، وإن كان سيء الطعمة فعن الهوى ينطق، وإن لم يكن مكين العقل فإنه يفسد بكلامه أكثر ما يصلح فلا تجالسوه)**، وهذا التفقد والبحث طريق قد مات، فمن عمل به فقد أحياه.

(وفي الأخبار المشهورة عن علي رضي الله عنه وغيره: إن الدنيا حلالها حساب وحرامها عذاب) وفي بعض النسخ: عقاب كذا في القوت، **(وزاد آخرون: وشبهتها عتاب)** وبيان ذلك في قول يوسف بن اسباط ووكيع بن الجراح قال: الدنيا عندنا على ثلاث مراتب: حلال وحرام وشبهات، فحلالها حساب، وحرامها عقاب، وشبهاتها عتاب، فخذ من الدنيا مالا بد منه فإن كان ذلك حلالاً كنت زاهداً وإن كان شبهة كنت ورعاً وإن كان حراماً كان عقاباً يسيراً. ويؤيده ما رواه البيهقي من حديث ابن عمر «الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالاً من حله وأنفقه في حقه أثابه الله عليه وأورده جنته، ومن اكتسب فيها مالاً من غير حله وأنفقه في غير حقه أحله الله دار الهوان، ورب متخوّض في مال الله ورسوله له النار إلى يوم القيامة».

(وروي أن بعض السائحين رفع طعاماً إلى بعض الأبدال) ولفظ القوت: وحدثت عن بعض الابدال في قصة يطول ذكرها أن بعض العامة من السائحين رفع إليه شيئاً من الطعام **(فلم يأكله، فسأله عنه)** أي عن امتناعه من الأكل **(فقال: نحن لا نأكل إلاَّ حلالاً ولذلك تستقيم قلوبنا)** على الزهد **(ويدوم حالنا)** ولفظ القوت وندوم على حال واحد، **(ونكاشف بالملكوت ونشاهد الآخرة)** ثم قال: **(ولو أكلنا مما تأكلون ثلاثة أيام لما رجعنا إلى شيء)** مما نحن عليه

تأكلون ثلاثة أيام لما رجعنا إلى شيء من علم اليقين ولذهب الخوف والمشاهدة من قلوبنا فقال له الرجل: فإني أصوم الدهر وأختم القرآن في كل شهر ثلاثين مرة، فقال له البدل: هذه الشربة التي رأيتني شربتها من الليل أحب إليَّ من ثلاثين ختمة في ثلاثمائة ركعة من أعمالك، وكانت شربته من لبن ظبية وحشية. وقد كان بين أحمد بن حنبل ويحيي بن معين صحبة طويلة، فهجره أحمد إذ سمعه يقول: إني لا أسأل أحداً شيئاً، ولو أعطاني السلطان شيئاً لأكلته، حتى اعتذر يحي وقال: كنت أمزح، فقال: تمزح بالدين، أما علمت أن الأكل من الدين قدمه الله تعالى على العمل الصالح؟ فقال: ﴿كلُوا من الطَّيِّباتِ واعمَلُوا صالحاً﴾ [المؤمنون: ٥١] وفي الخبر: أنه مكتوب في التوراة: «من لم يبال من أين مطعمه لم يبال الله من أي أبواب النيران أدخله». وعن علي رضي الله عنه أنه

(من علم اليقين ولذهب الخوف والمشاهدة من قلوبنا) في كلام طويل **(فقال له الرجل)** في آخره: **(فإني أصوم الدهر واختم القرآن في كل شهر ثلاثين ختمة، فقال له البدل: هذه الشربة)** من اللبن **(التي رأيتني)** قد **(شربتها من الليل أحب إليَّ من ثلاثين ختمة في ثلاثمائة ركعة)** ولفظ القوت في ثلاثين ركعة **(من أعمالك، وكانت شربة لبن من ظبية وحشية)** ولفظ القوت: وكانت شربة لبن أروى وحشية وهي الأنثى من الوعل. وقال بعض السائحين: قلت لبعض الأبدال وقد حدثته عن أكل الحلال بمثل هذا الحديث: أنتم تقدرون على الحلال فلم لا تطعمونا منه ولأخوانكم من المسلمين؟ فقال: لا يصلح لجملة الخلق ولم نؤمر بذلك لأنهم لو أكلوا كلهم حلالاً لبطلت المملكة وتعطلت الأسواق وخربت الأمصار، ولكنه قليل في قليل وخصوص في خصوص أو معنى هذا الكلام.

(وقد كان بين) الإمامين أبي عبد الله **(أحمد بن حنبل ويحي بن معين)** بن عون أبي زكريا البغدادي ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل روى له الجماعة **(صحبة طويلة، فهجره أحمد إذ سمعه يقول)** ولفظ القوت: وكان يحي بن معين قد صحب أحمد بن حنبل في السفر سنين ولم يأكل معه لأجل كلمة بلغته، وهو أنه قال: **(إني لا أسأل أحداً شيئاً ولو أعطاني السلطان شيئاً لأكلته)** وفي رواية: لو حمل إليَّ السلطان شيئاً لأخذته، فهجره أحمد **(حتى اعتذر)** إليه **(يحي وقال)**: أنا **(كنت أمزح قال: تمزح بالدين أما علمت أن الأكل من الدين قدمه الله)** عز وجل **(على العمل الصالح)**، فقال: **(﴿كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً﴾)** هكذا هو في القوت وتقدم بعضه في أول كتاب الكسب.

(وفي الخبر: أنه مكتوب في التوراة «من لم يبال من أين مطعمه لم يبال الله من أي أبواب النار أدخله») كذا في القوت، وتقدم قريباً وأشرت هناك أنه هكذا في التوراة. (و) روي **(عن علي رضي الله عنه أنه لم يأكل بعد قتل عثمان رضي الله عنه ونهب الدار**

لم يأكل بعد قتل عثمان ونهب الدار طعاماً إلا مختوماً حذراً من الشبهة ، واجتمع الفضيل بن عياض وابن عيينة وابن المبارك عند وهيب بن الورد بمكة ، فذكروا الرطب ، فقال وهيب : هو من أحب الطعام إليَّ إلا أني لا آكله لاختلاط رطب مكة ببساتين زبيدة وغيرها ، فقال له ابن المبارك : إن نظرت في مثل هذا ضاق عليك الخبز . قال : وما سببه ؟ قال : إن أصول الضياع قد اختلطت بالصوافي فغشي على وهيب ، فقال سفيان : قتلت الرجل ، فقال ابن المبارك : ما أردت إلا أن أهون عليه » فلما أفاق قال : لله علي أن لا آكل خبزاً أبداً حتى ألقاه . قال : فكان يشرب اللبن . قال : فأتته أمه بلبن فسألها

طعاماً إلا مختوماً) عليه **(حذراً من الشبهة)** أي خوفاً منها . وروي في خبر العامل الذي أراد عليّ أن يستعمله على الصدقات قال : فدعا ببطة مختومة ظننت فيها جوهراً أو تبراً فنفى ختمها ، فإذا بسويق شعير فنشره بين يديه وقال : كل من طعامي ، فقلت : أتختم عليه يا أمير المؤمنين ؟ فقال : نعم هذا شيء اصطفيته لنفسي ، وأخاف أن يخلط فيه ما ليس منه . نقله صاحب القوت . قال : وروى جماعة من الصحابة : ما شبعوا من الطعام من يوم قتل عثمان رضي الله عنه لاختلاط أموال أهل المدينة بنهب الدار . منهم : عبد الله بن عمر ، وسعد ، وأسامة بن زيد رضي الله عنهم . قلت : وسيأتي خبر هذا العامل بإسناده .

(و) يروى أنه **(اجتمع فضيل بن عياض و)** سفيان **(بن عيينة و)** عبد الله **(ابن المبارك عند وهيب بن الورد)** تقدمت تراجمهم ، **(فذكروا الرطب ، فقال وهيب : هو أحب الطعام إليّ إلا أني لا آكله لاختلاط رطب مكة ببساتين زبيدة)** هي أم الخلفاء **(وغيرها)** . وكانت زبيدة قد اشترت عدة بساتين بمكة ، وأوقفتها في سبيل الله تعالى ، ولفظ القوت : بهذه البساتين التي اشتراها هؤلاء يعني زبيدة وأشباهها . **(فقال ابن المبارك : إن نظرت في مثل هذا ضاق عليك الخبز)** أي أكله . **(فقال : وما سببه ؟ فقال)** ابن المبارك : **(إن أصول الضياع قد اختلطت بالضواحي)** أي القطائع . ولفظ القوت : نظرت في أصول الضياع بمصر ، فإذا قد اختلطت بالصوافي وبإزائه في الحاشية ما نصه الصوافي الموارث التي لا وارث لها غير السلطان ، فقال : **(فغشي على وهيب)** لما سمع هذا الكلام ، **(فقال سفيان : قتلت الرجل ، فقال ابن المبارك : ما أردت إلا أن أهون عليه ، فلما أفاق)** وهيب **(قال : لله عليّ عهد أن لا آكل خبزاً أبداً حتى ألقاه)** . وهذا قد أخرجه أبو نعيم في الحلية قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر والحسين بن محمد قال : حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ، حدثنا محمد بن موسى القاساني ، حدثنا زهير بن عباد قال : كان فضيل بن عياض ، ووهيب بن الورد ، وعبد الله بن المبارك جلوساً فذكروا الرطب ، فقال وهيب : قد جاء الرطب . فقال ابن المبارك : يرحمك الله هذا آخره أو لم تأكله قال لا قال ولم قال وهيب بلغني أن عامة أجنة مكة من الضواحي والقطائع فكرهتها ، فقال ابن المبارك : يرحمك الله أوليس قد رخص في الشراء من السوق إذا لم تعرف

فقالت: هو من شاة بني فلان، فسأل عن ثمنها وأنه من أين كان لهم؟ فذكرت، فلما أدناه من فيهِ قال: بقي أنها من أين كانت ترعى؟ فسكتت فلم يشرب لأنها كانت ترعى من موضع فيه حق للمسلمين، فقالت أمه: اشرب فإن الله يغفر لك، فقال: ما أحب أن يغفر لي وقد شربته فأنال مغفرة بمعصية. وكان بشر الحافي رحمه الله من الورعين فقيل

الضواحي والقطائع منه وإلا ضاق على الناس خبزهم، أو ليس عامة ما يأتي من قمح مصر إنما هو من الضواحي والقطائع ولا أحسبك تستغني عن القمح فيسهل عليك؟ قال: فصعق، فقال فضيل لعبد الله: ما صنعت بالرجل؟ فقال ابن المبارك: ما علمت أن كل هذا الخوف قد أعطيه، فلما أفاق وهيب قال: يا ابن المبارك دعني من ترخيصك لا جرم لا آكل من القمح إلا كما يأكل المضطر من الميتة، فزعموا أنه نحل جسمه حتى مات هزلاً.

حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا عبد الرحمن بن ابي حاتم، حدثنا محمد بن عبد الوهاب فيما كتب إلي قال علي بن هشام، قال وهيب لابن المبارك: غلامك يتجر ببغداد قال: لا يبايعهم. قال: أليس هو؟ ثم فقال ابن المبارك: فكيف تصنع بمصر وهم أخوان؟ قال: فوالله لا أذوق من طعام مصر أبداً فلم يذق منه حتى مات، وكان يتعلل بتمر ونحوه حتى مات اهـ.

(**فكان وهيب يشرب اللبن فأتته امرأة**) ولفظ القوت: أمه (**بلبن فسألها**) من أين هو؟ (**فقالت: هو من شاة بني فلان فسأل عنها**) أي تلك الشاة (**وأنه من أين لهم؟ فذكرت**) ولفظ القوت بعد قوله بني فلان قال: ومن أين لهم ثمنها؟ قالت: من كذا وكذا، فرضيه. (**فلما أدناه من فيه قال**): قد (**بقي**) شيء (**إنها من أين كانت ترعى؟ فسكتت**)، فقال: اخبريني. فقالت: هي ترعى مع غنم لابن عبد[1] الهاشمي أمير مكة في الحمى، (**فلم يشربه لأنها كانت ترعى في موضع للمسلمين فيه حق**) لا يحل لي أن أشربه دونهم فهم شركائي فيه، (**فقالت له أمه: اشرب فإن الله يغفر لك، فقال: ما أحب أن يغفر لي وقد شربته فأنال مغفرة بمعصية**) أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني أبو عبد الله أحمد بن نصر المروزي قال: سمعت علي بن أبي بكر الاسفرايني قال: اشتهى وهيب لبناً فجاءته خالته به من شاة لآل عيسى بن موسى قال: فسألها عنه فأخبرته فأبى أن يأكله، فقالت له: كل فأبى فعاودته وقالت له: إني أرجو أن أكلته أن يغفر الله لك أي باتباع شهوتي. قال: فقال ما أحب أن أكلته وإن الله غفر لي فقالت: لم؟ قال: إني أكره أن أنال مغفرته بمعصيته.

(**و**) قد (**كان بشر**) بن الحارث أو نصر (**الحافي**) رحمه الله تعالى تقدمت ترجمته (**من**

---

(١) هنا بياض بالأصل.

له: من أين تأكل؟ فقال: من حيث تأكلون، ولكن ليس من يأكل وهو يبكي كمن يأكل وهو يضحك. وقال: يد أقصر من يد ولقمة أصغر من لقمة، وهكذا كانوا يحترزون من الشبهات.

الورعين) يسأل عن الحلال فيعززه، **(فقيل له: من أين تأكل)** يا أبا نصر؟ **(فقال)**: من **(حيث تأكلون، ولكن ليس من يأكل و)** هو **(يبكي كمن يأكل و)** هو **(يضحك. وقال)** مرة في رواية أخرى عنه: ولكن **(يد أقصر من يد ولقمة أصغر من لقمة)** نقله صاحب القوت، **(فهكذا كانوا يتحرزون عن الشبهات رضي الله عنهم)** وقد بقي هنا مما يتعلق بالباب بعض ما لم يذكره المصنف وهو مذكور في القوت.

فمن ذلك قال شعيب بن حرب: لا تحقر دانقاً من حلال تكسبه تنفقه على نفسك وعيالك وعلى أخ من إخوانك، فلعله لا يصل إلى جوفك أو جوف غيرك حتى يغفر لك، ويقال: من أكل حلالاً وعمل في سنة فهو من أبدال هذه الأمة. وقال يوسف بن اسباط لشعيب بن حرب: أشعرت أن الصلاة جماعة سنة وإن كسب الحلال فريضة. قال: نعم. وقد كان إبراهيم بن أدهم يعمل هو وإخوانه في الحصاد في شهر رمضان، وكان يقول لهم: انصحوا في عملكم بالنهار حتى تأكلوا حلالاً ولا تصلوا بالليل فإن لكم ثواب الصلاة في جماعة وأجر المصلين بالليل. وقال بعض السلف: أفضل الأشياء ثلاثة: عمل في سنة، ودرهم من حلال، وصلاة في جماعة. وقال سهل: من لم يكن مطعمه من حلال لم يكشف الحجاب عن قلبه ولم ترفع العقوبة عنه وما يبالي بصلاته وصيامه إلا أن يعفو الله عنه. وقال: إنما حرموا مشاهدة الملكوت وحجبوا عن الوصول بشيئين: سوء الطعمة، وبذاء الخلق. وقال مرة بالدعوى، وكان يقول: بعد الثلاثمائة سنة لا تصح التوبة لأحد. قيل: ولم؟ قال: يفسد الخبز وهم لا يصبرون عنه. وقال بعض العلماء: الدعاء محجوب عن السماء بفساد الطعمة. وقال جماعة من السلف: الجهاد عشرة أجزاء: تسعة في طلب الحال. وقال علي بن الفضيل لأبيه: يا أبت إن الحلال قليل وعزيز، فقال: يا بني وإن عز فإن قليله عند الله كثير. وقال ابن المبارك: من صلى وفي بطنه طعام من حرام أو على ظهره سلك من حرام لم تقبل صلاته. وقال يوسف بن اسباط، وسفيان الثوري: لا طاعة للوالدين في الشبهة. وقال أبو سليمان الداراني وغيره، من العلماء: لا يفلح من استحيا من طلب الحلال. وفي لفظ آخر: من أنف من كسب الحلال. وفي وجه التفسير في قوله تعالى: ﴿فإن له معيشة ضنكاً﴾ [طه: ١٢٤] قيل: هو أكل الحرام كما قيل في قوله تعالى: ﴿فلنحيينه حياة طيبة﴾ [النحل: ٩٧] قيل: أكل الحلال ورزقه. وكان بشر إذا ذكر الإمام أحمد يقول: قد فضل عليّ بثلاث، وذكر أنه يطلب الحلال لنفسه ولغيره وأنا أطلبه لنفسي.

أصناف الحلال ومداخله:

اعلم أن تفصيل الحلال والحرام إنما يتولى بيانه كتب الفقه، ويستغني المريد عن تطويله بأن يكون له طعمة معينة يعرف بالفتوى حلها لا يأكل من غيرها، فأما من يتوسع في الأكل من وجوه متفرقة فيفتقر إلى علم الحلال والحرام كله كما فصلناه في كتب الفقه.

ونحن الآن نشير إلى مجامعه في سياق تقسيم: وهو أن المال إنما يحرم إما لمعنى في عينه أو لخلل في جهة اكتسابه.

القسم الأوّل: الحرام لصفة في عينه كالخمر والخنزير وغيرهما

وتفصيله: إن الأعيان المأكولة على وجه الأرض لا تعدو ثلاثة أقسام، فإنها إما أن تكون من المعادن كالملح والطين وغيرهما أو من النبات، أو من الحيوانات.

أصناف الحلال والحرام:

أي أنواع كل منهما **(ومداخله)** جمع مدخل وهو الباب الذي يتوصل منه إلى معرفة الحلال وتمييزه من الحرام.

(إعلم أن تفصيل الحلال والحرام إنما يتولى بيانه كتب الفقه) فإنها متكفلة بالمباحث المتعلقة به، **(ويستغني المريد)** أي الطالب بإرادته الصحيحة طريق السلوك إلى الحق **(عن تطويله)** وتشعيب مسائله **(بأن تكون له طعمة معينة)** معلومة **(يعرف بالفتوى)** الشرعية **(حلها ولا يأكل من غيرها، وأما من يتوسع في الأكل)** والشرب واللبس **(من وجوه متفرقة فيفتقر إلى علم الحلال والحرام كله)** ليستبرئ به دينه، **(كما فصلناه في كتب الفقه)** البسيط والوسيط والوجيز والخلاصة.

(ونحن الآن نشير إلى مجامعه في سياق تقسيم) جامع مانع: **(وهو أن المال إنما يحرم)** لشيئين: **(إما لمعنى)** قائم **(في عينه)** أي ذاته **(أو لخلل في جهة اكتسابه)** أي لعارض يطرأ من خارج.

(القسم الأول: الحرام لصفة في عينه كالخمر والخنزير وغيرهما): كالكلب وما تولد منها، فكل هؤلاء نجاستهم عينية. قال النووي في الروضة: ولنا وجه شاذ أن الدود المتولد من الميتة نجس العين كولد الكلب قال: وهذا الوجه غلط والصواب الجزم بطهارته.

(وتفصيله أن الأعيان المأكولة على وجه الأرض لا تعدو) أي لا تتجاوز **(ثلاثة أقسام، فإنها إما أن تكون من المعادن)** جمع معدن كمجلس هو المكان الذي تستخرج منه الجواهر من عدن بالمكان إذا أقام به سمي به لأن أهله يقيمون به الصيف والشتاء، أو لأن الجوهر الذي خلقه الله فيه عدن به **(كالملح والطين وغيرهما)**، **(أو من النبات، أو من الحيوان.**

أما المعادن؛ فهي أجزاء الأرض وجميع ما يخرج منها فلا يحرم أكله إلا من حيث أنه يضر بالأكل، وفي بعضها ما يجري مجرى السم، والخبز لو كان مضراً لحرم أكله، والطين الذي يعتاد أكله لا يحرم إلا من حيث الضرر. وفائدة قولنا أنه لا يحرم مع أنه لا يؤكل، أنه لو وقع شيء منها في مرقة أو طعام مائع لم يصر به محرماً.

(اما المعادن: وهي أجزاء الأرض وجميع ما يخرج منها فلا يحرم أكله إلا من حيث يضر بالآكل) في بدنه أما في الحال أو متوقع في المآل، **(وفي بعضها ما يجري مجرى السم)** فيحرم تناوله، **(والخبز)** الذي هو مدار القوت **(لو كان مضراً)** بالبدن **(لحرم أكله، والطين الذي يعتاد أكله)** تأكله الحبالى غالباً **(لا يحرم إلا من حيث الضرر)** للبدن، وذكر بعض العلماء أن المؤثر في الحواس مؤذ ويحرم استعمال المؤذي، لكن لا خصوصية للحواس بل بقية الجسد، كذلك يحرم استعمال ما يؤذيه وهو طاهر، لكن تحريم المؤذي للجسد مطلقاً يحتاج إلى تحديد الإذاية بقدر معلوم يمتاز بها مما يحل وإن آذى إذاية خفيفة أو متوقعة أو مظنونة في الغالب في المستقبل كما في لحم البقر ومطلق الشبع ونحو ذلك من كثير من المباحات المتفق عليها [1] وإن أخرت وفيها أيضاً ولو بعد حين كما يضعف البصر أو الباه، ومع ذلك فليس كل مؤذ يحرم مع ما قدمناه مع لحوم البقر فتأمله، ثم أن الطين أنواع منها الأرني وهو المجلوب من جبال أرينية، ومنها الأصفر، ومنها ما يجلب من حلب، ومنها ما يستخرج من القمح، وهو الذي يوجد معه في الحصاد، ومنها الطين الخراساني وهو أبيض، وطين النيسابوري، ومنها الرومي والفارسي وطين شاموسي، وهذه الأنواع مضرة. ومنها الطين المختوم الذي يجلب من لمسون إحدى جزائر قبرص، ونوع آخر منه يجلب من جزيرة إقليبا من بلاد الروم، وكلاهما مطبوعان بطابع الراهب فهما لا يضران بل الأخير بانفراده يقوم مقام الترياق والفازوني فينبغي أن يكون هذان لا يحرم أكلهما لانتفاء المضرة وغالب أنواعه ما عدا الأخيرين يسد مجاري العروق شديد البرد واليبس قوى التجفيف يورث نفث الدم وقروحه. وقد استدل بعض المجتهدين في تحريم أكله بقوله تعالى: ﴿ كلوا مما في الأرض ﴾ [البقرة: ١٦٨] وما قال: كلوا الأرض، وقد وردت في النهي عن أكله أخبار إلا أنها لا تصح، فمن ذلك ما رواه ابن عساكر من حديث أبي أمامة من أكل الطين حوسب على ما نقص من لونه ونقص من جسمه، وروى الطبراني في الكبير من حديث سلمان، وابن عدي، والبيهقي من حديث أبي هريرة «من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه». قال ابن القيم: أحاديث الطين كلها موضوعة لا أصل لها. وقال العراقي: لا يثبت فيها شيء. وقال الحافظ: جمع ابن منده فيها جزءاً ليس فيه ما يثبت وعقد لها البيهقي باباً وقال: لا يصح منها شيء. **(وفائدة قولنا أنها لا تحرم مع أنها لا تؤكل أنه لو وقع شيء منها في مرقة طعام مائع لم يصر محرماً)** وكذا في شراب.

---

(١) هكذا وجدت هذه العبارات بالأصل وليتأمل في معناها فإنها غامضة المراد اهـ مصححه.

وأما النبات ؛ فلا يحرم منه إلا ما يزيل العقل أو يزيل الحياة أو الصحة ، فمزيل العقل البنج والخمر وسائر المسكرات ، ومزيل الحياة السموم ، ومزيل الصحة الأدوية في غير وقتها . وكان مجموع هذا يرجع إلى الضرر إلا الخمر والمسكرات ، فإن الذي لا يسكر منها أيضاً حرام مع قلته لعينه ولصفته وهي الشدة المطربة ، وأما السم فإذا خرج عن كونه مضراً لقلته أو لعجنه بغيره فلا يحرم .

(**وأما النبات**) : وهو ما يخرج من الأرض من النابتات سواء كان له ساق كالشجر أم لا كالنجم ، لكن خص عرفاً بما لا ساق له ، (**فلا يحرم منه إلا ما يزيل العقل**) أي يغطيه أو يفسده (**أو يزيل الحياة**) أي يذهبها (**أو**) يزيل (**الصحة**) وقد نص الطبري وابن جزء في تفسيريهما عند قوله تعالى ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً﴾ [البقرة : ٢٩] أي نبات الأرض محمول على الإباحة حتى يرد دليل على التحريم وقيده غيرهما بما لم يكن فيه ضرر على البدن كالدفلي فإنه قتال وأكل الحرمل مدقوقاً فإنه قتال ، وقيده المصنف بما يزيل أحد الثلاثة ثم فسره فقال : (**فمزيل العقل البنج**) مثال فلس هو نبات له حب يخلط العقل ويورث الخبال ، وربما أسكر إذا شربه الإنسان بعد ذوبه ، ويقال : إنه يورث السبات (**والخمر**) وهو اسم لكل ما خامر العقل (**وسائر المسكرات**) وفي الفروق للقرافي من قواعده المسكرات والمرقدات مما تلتبس حقائقها على كثير من الفقهاء ، والفرق بينهما أن التناول منها إما أن تغيب منه الحواس أولاً ، فإن غابت منه الحواس كالبصر والسمع واللمس والشم والذوق فهو المرقد ، وإن لم تغب معه الحواس فلا يخلو من أن يحدث معه نشوة وسرور عند المتناول له أم لا . فإن حدث ذلك فهو المسكر وإلا فهو المفسد ، فالمسكر هو المغيب للعقل مع نشوة وسرور كالخمر والمزرة وهو المعمول من القمح والبتع وهو المعمول من العسل ، والسكركة وهو المعمول من الذرة والمفسد هو المشوش للعقل مع عدم السرور الغالب كالبنج والسكران اهـ .

وهذا الفرق الذي ذكره هو المعمول به عند المالكية ، وقد أقره ابن الشاط السبتي وأصحاب ابن عرفة ، وهو لا يخالف قواعد الشافعية في الغالب ، وأما الحنفية فلهم كلام يتعلق بالمزرة والبتع والسكركة ففيه تفصيل آخر أوردته في الجواهر المنيفة . (**ومزيل الحياة السموم**) بأنواعها ، (**ومزيل الصحة الأدوية**) مفردة أو مركبة أي استعمالها (**في غير وقتها**) كاستعمال الحارة في الصيف والباردة في الشتاء ، (**وكل مجموع هذا يرجع إلى**) معنى واحد وهو (**الضرر**) سواء كان حاصلاً في الوقت أو متوقعاً في المآل ، (**فإن الذي يسكر منها حرام مع قلته**) لأن حرمته (**لعينه ولصفته وهي الشدة المطربة**) ويعبر عنها بالنشوة . (**وأما السم ، فإذا**) فرض أنه (**خرج عن كونه مضراً**) إما (**لقلته**) فإن من السموم ما إذا تنوول قليله لا يؤثر (**أو لعجنه بغيره**) فيضمحل تأثيره بالكلية (**فلا يحرم**) فالعلة دائرة في غير المسكرات مع الضرر ،

....

فحيث انتفت انتفى التحريم وفي أن الخمرة توجب السرور والأفراح أنشد القاضي عبد الوهاب أبياتاً ونقلها القراء في قواعده:

زعـم المدامـة شـاربـوهـا أنها ... تجلي الهمـوم وتصرف الغمّـا
صـدقـوا سرت بعقـولهم فتـوهمـوا ... إن السرور لهم بها تمّا
سلبتهـم أديـانهم وعقـولهم ... أرأيـت عـادم دينـه مغتمّـا

ثم قال القرافي: وبالفروق المتقدمة ظهر لك أن الحشيشة مفسدة وليست مسكرة لوجهين: أحدهما: إنا نجد من يأكلها يشتد بكاؤه وصمته، وأما المسكرات كالخمر فلا تكاد تجد أحداً ممن يشربها إلا وهو مسرور. وثانيهما: إنا نجد شراب الخمر تكثر عرابدهم ووثوب بعضهم على بعض بالسلاح ويهجمون على الأمور العظيمة التي لا يهجمون عليها حالة الصحو، ولا نجد أكلة الحشيشة إذا اجتمعوا يجري بينهم شيء من ذلك، بل هم همدة سكوت مسبتون لو أخذت قماشهم أو سيبهم لم تجد فيهم قوة البطش التي تجدها في شربة الخمر، بل هم أشبه شيء بالبهائم، فعلى هذين اعتقدنا أنها من المفسدات لا من المسكرات، فلا يجب فيها الحد ولا تبطل بها الصلاة بل يجب فيها التعزير والزجر عن ملابستها، فتنفرد المسكرات عن المفسدات والمرقدات بثلاثة أحكام: الحد والتنجيس وتحريم اليسير. وأما المرقدات والمفسدات فلا حد فيها ولا نجاسة، فمن صلى بالبنج معه أو الأفيون لم تبطل صلاته إجماعاً، ويجوز تناول اليسير منها فمـن تناول حبة من الأفيون أو البنج أو السيكران جازماً لم يكن ذلك قدراً يصل إلى التأثير في العقل والحواس أما دون ذلك فجائز اهـ نص القرافي في القواعد.

وقال غيره: وأما ما يفطر العقل فلا خلاف في تحريم القدر المفطر من كل شيء وما لا يفطر من المسكر كما يفطر لقوله عليه الصلاة والسلام «ما أسكر كثيره فقليله حرام» وإنما نصوا فيما وقفنا عليه على حلية اليسير فقط منها دون ما بلغ بصاحبه غيبوبة فيحرم بلا خلاف وعلى الاطلاق. وفي بعض كتب الشافعية. وأما الحشيشة، وتسمى القنب الهندية القلندرية فلم يتكلم فيها الأئمة الأربعة ولا علماء السلف، فإنها لم تكن في زمانهم، وإنما ظهرت في أواخر المائة السادسة والسابعة واختلف فيها هل هي مسكرة فيجب فيها الحد أو مفسدة للعقل فيجب التعزير؟ والذي أجمع عليه الأطباء أنها مسكرة، وبه جزم الفقهاء، وصرح به الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في كتاب التذكرة في الخلاف، والنووي في شرح المهذب ولا يعرف فيه خلاف عند الشافعية. قال الزركشي: ولم أر من خالف في هذا إلا القرافي في قواعده، فقال: قال بعض العلماء: بالنبات في كتبهم أنها مسكرة والذي يظهر أنها مفسدة وقد تظافرت الأدلة على حرمتها ففي صحيح مسلم «كل مسكر حرام» وقال تعالى ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾ [الأعراف: ١٥٧] وأي خبيث أعظم مما يفسد العقول التي اتفقت الملل والشرائع على إيجاب حفظها. وقال النووي في شرح المهذب: يجوز منها اليسير الذي لا يسكر بخلاف الخمر، والفرق أن الحشيش طاهر والخمر نجس فلا يجوز قليله للنجاسة، ورده

وأما الحيوانات؛ فتنقسم إلى ما يؤكل وإلى ما لا يؤكل. وتفصيله في كتاب الأطعمة، والنظر يطول في تفصيله، لا سيما في الطيور الغريبة وحيوانات البر والبحر، وما يحل أكله منها فإنما يحل إذا ذبح ذبحاً شرعياً روعي فيه شروط الذابح والآلة والمذبح، وذلك مذكور في كتاب الصيد والذبائح، وما لم يذبح ذبحاً شرعياً أو مات فهو حرام ولا يحل إلا ميتتان السمك والجراد، وفي معناهما ما يستحيل من الأطعمة كدود التفاح

الزركشي بأنه صح في الحديث «ما أسكر كثيره فقليله حرام» قال: والمتجه أنه لا يجوز تناول شيء من الحشيش لا قليل ولا كثير، وأما قول النووي: إن الحشيشة طاهرة غير نجسة فقطع به ابن دقيق العيد، وحكى الإجماع اهـ.

تنبيه:

حيث يذكرون الحشيشة فإن المراد بها حشيشة البنج، وهو المراد من قول المصنف: فمزيل العقل البنج وقدمه على الخمر للاهتمام به، حتى ذكر بعضهم فيه مائة وعشرين مضرة دينية وبدنية. ولقد أحسن من قال:

قل لمن يأكل الحشيشة جهلاً ... يا خسيساً قد عشت شرّ معيشة
ديّة العقل بدرة فلماذا ... يا سفيهاً قد بعتها بحشيشة

فإذاً قد علمت ذلك فما وقع في بعض كتب السادة الشافعية وغيرهم من الفرق بينها وبين البنج غير سديد.

(وأما الحيوانات: فتنقسم إلى ما يؤكل وإلى ما لا يؤكل. وتفصيله في كتاب الأطعمة) من اختلاف أقوال الأئمة فيها، **(والنظر يطول في تفصيلها، لا سيا في الطيور الغريبة وحيوانات البر والبحر)** كل ذلك مودوع في كتب الفقه، ولابن العماد الأقفهسي كتاب فيما يحل من الحيوانات وما لا يحل، وأبسط منه كتاب حياة الحيوان للمديري، فقد أجاد في أحكام كل حيوان غريب، واختصره الجلال السيوطي وسماه (ديوان الحيوان) واستدرك عليه فيها أشياء حسنة تليق بالمذاكرة. **(وما يحل أكله فإنما يحل إذا ذبح ذبحاً شرعياً وروعي فيه شروط الذابح والآلة)** التي يذبح بها **(والمذبح)** أي موضع الذبح **(وذلك مذكور في كتاب الصيد والذبائح)** لا يليق بهذا الكتاب التطويل فيه، **(وما لم يذبح ذبحاً شرعياً)** مع مراعاة الشروط المذكورة **(أو مات)** حتف أنفه **(فهو حرام ولا يحل)** تناوله بالاتفاق لقوله تعالى ﴿حرمت عليكم الميتة والدم﴾ [المائدة: ٣] الآية **(إلا ميتتان السمك والجراد)** فإنهما خصا من عموم الآية، كما خص الكبد والطحال من عموم الدم. روى الحاكم والبيهقي من حديث ابن عمر رفعه «أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال» وقد روي موقوفاً وصححه البيهقي، ثم قال: وهو في معنى المسند، ولذا قال النووي: وهو وإن كان الصحيح

والخل والجبن، فإن الاحتراز منها غير ممكن، فأما إذا أفردت وأكلت فحكمها حكم الذباب والخنفساء والعقرب. وكل ما ليس له نفس سائلة، لا سبب في تحريمها إلا الاستقذار، ولو لم يكن لكان لا يكره فإن وجد شخص لا يستقذره لم يلتفت إلى

وقفه لكنه في حكم المرفوع إذ لا يقال من قبيل الرأي، ووقع لابن الرفعة في سياق هـ ا الحديث الحوت بدل السمك، واعترضه الذهبي بعدم وروده، وكأنه أراد عدم ثبوته وإلا فقد رواها ابن مردويه في تفسيره بهذه اللفظة، وفي إسناده نكارة. والمراد بالحوت حيوان البحر الذي يؤكل وإن لم يسم سمكاً وكان على غير صورته بالكلية ولو طفا خلافاً لأبي حنيفة في الطافي مستدلاً بما أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث جابر ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه أي ما أنكشف عنه الماء فمات بفقدان الماء وطفا أي علا وجه الماء. وقال الطحاوي قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق وبالحديث المشهور، والطافي مختلف فيه فبقي داخلاً في عموم الآية. وأما الجراد فحلال هبه مات باصطياد بقطع رأس أم غيره أم حتف أنفه، وقد نقل النووي الإجماع على حل أكله، واستثنى ابن العربي جراد الأندلس وقال: لا يحل أكله لضرره. وقال النووي في الروضة: وأما الميتات فكلها نجسة إلا السمك والجراد فإنها طاهران بالإجماع، وإلا الآدمي فإنه طاهر وإلا الجنين الذي يوجد ميتاً بعد ذكاة أمه، والصيد الذي ذكاته[1] فإنها طاهران بلا خلاف اهـ.

ثم قال المصنف: **(وما في معناها)** أي السمك والجراد **(ما يستحيل من الأطعمة كدود التفاح و)** دود **(الجبن)** أي المتولد فيها فهما طاهران أيضاً **(فإن الاحتراز عنها غير ممكن)** لكثرة الوقوع ووفور الضرورة، **(وأما إذا أفردت وأكلت فحكمها حكم الذباب)** هو هذا الطائر المعروف من الحشرات. سئل بعضهم: لم سمي الذباب؟ فقال: لأنه كلما ذب آب، وتولدها من العفونات، والعرب تجعل الذباب والفراش والنحل والزنبور والناموس والبعوض كلها من الذباب. وقال جالينوس: إنه ألوان فللإبل ذباب، وللبقر ذباب، وللخيل ذباب، وأصله دود صغار تخرج من أبدانهم فتصير ذباباً وزنابير، وذباب الناس متولد من الزبل وتكثر إذا هاجت ريح الجنوب ويخلق في تلك الساعة، وإذا هاجت ريح الشمال خف وتلاشى وهو من ذوات الخراطيم، **(والخنفساء)** فنعلاء حشرة معروفة وضم الفاء أكثر من فتحها وهي ممدودة فيها وتقع على الذكر والأنثى، وبعض العرب يقول في الذكر خنفس وزان جندب بالفتح ولا يمتنع الضم وهو القياس، وبنو أسد يقولون خنفسة في الخنفساء كأنهم جعلوا الهاء عوضاً عن الألف والجمع خنافس، **(والعقرب)** معروف ويقال للذكر والأنثى **(وكل ما ليس له نفس سائلة)** أي دم سائل، **(ولا سبب في تحريمها إلا الاستقذار)** أي وجدانها قذرة فلا يميل الطبع إليها، **(ولو لم يكن)** ذلك **(لكان لا يكره وإذا وجد شخص لا يستقذرها لم يلتفت إلى خصوص طبعه)**

---

(١) هنا بياض في الأصل.

خصوص طبعه فإنه التحق بالخبائث لعموم الاستقذار، فيكره أكله كما لو جمع المخاط وشربه كره ذلك، وليست الكراهة لنجاستها فإن الصحيح أنها لا تنجس بالموت، إذ أمر رسول الله ﷺ بأن يمقل الذباب في الطعام إذا وقع فيه، وربما يكون حاراً ويكون

فإنه نادر لا حكم له، (**فإنها التحقت بالخبائث لعموم الاستقذار فيكره أكلها**)، والخبائث جمع خبيثة وهو المستكره طعمه أو ريحه، ومنه الخبائث وهي التي كانت العرب تستخبثها مثل الحية والعقرب (**كما لو جمع المخاط**) وهو ما نزل من الأنف (**وشربه كره ذلك**) أي للاستقذار، قال في الروضة: المنفصل من باطن الحيوان إن لم يكن له اجتماع واستحالة في الباطن وإنما يرشح رشحاً كاللعاب والدمع والعرق والمخاط، فله حكم الحيوان المترشح منه إن كان نجساً فنجس وإلا فطاهر. (**وليست الكراهية لنجاستها فإن الصحيح أنها لا تنجس بالموت، إذ أمر رسول الله ﷺ بأن يمقل الذباب في الطعام إذا وقع فيه**)، قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه ابن ماجه أيضاً ولفظها « إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء والشراب أعم من ماء أو غيره من المائعات » وفي رواية « فليمقله » زاد الطبراني « كله » وفي رواية للبخاري « فلينتزعه » ويقال: مقله في الماء أو غيره مقلاً إذا غمسه فيه.

(**وربما يكون**) الطعام (**حاراً ويكون ذلك**) أي غمسه فيه (**سبب موته**) ونازعه بعضهم فقال: إن المقل لا يوجب الموت فهو للمنع من العيافة، وإن سلم فالحاق كل ما لا دم له سائل ينظر فيه. وقال التوربشتي: وفي الحديث أن الماء القليل والمائع لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة لأن غمسه يفضي لموته، فلو نجسه لما أمر به ولكن بشرط أن لا يغير اهـ.

وفي الروضة للنووي: وأما الميتة التي لا دم لها سائل كالذباب وغيره، فهل ينجس الماء وغيره من المائعات إذا ماتت فيها؟ فيه قولان: الأظهر لا ينجسه وهذا في حيوان أجنبي من المائع، أما ما نشؤه فيه فلا ينجسه بلا خلاف، فلو أخرج منه وطرح في غيره أو ردّ إليه عاد القولان، فإن قلنا ينجس المائع فهي أيضاً نجسة، وإن قلنا لا ينجسه فهي أيضاً نجسة على قول الجمهور، وهذا هو المذهب. وقال القفال: ليست نجسة ثم لا فرق في الحكم بنجاسة هذا الحيوان بين ما تولد من الطعام كدود الخل والتفاح، وبين ما لا يتولد منه كالذباب والخنفساء، لكن يختلفان في تنجيس ما مات فيه وفي جواز أكله، فإن غير المتولد لا يحل أكله وفي المتولد أوجه: الأصح يحل أكله مع ما تولد منه ولا يحل منفرداً. والثاني: يحل مطلقاً. والثالث: يحرم مطلقاً. والأوجه جارية سواء قلنا بطهارة هذا الحيوان على قول القفال أو بنجاسته على قول الجمهور. قال النووي: ولو كثرت الميتة التي لا نفس لها سائلة فغيرت المائع وقلنا لا ينجسه من غير تغير فوجهان مشهوران. الأصح: ينجسه لأنه

ذلك سبب موته، ولو تهرت نملة أو ذبابة في قدر لم يجب إراقتها إذ المستقذر هو جرمه إذا بقي له جرم، ولم ينجس حتى يحرم بالنجاسة. وهذا يدل على ان تحريمه للاستقذار، ولذلك نقول: لو وقع جزء من آدمي ميت في قدر ولو وزن دانق حرم الكل لا لنجاسته، فإن الصحيح أن الآدمي لا ينجس بالموت ولكن لأن أكله محرم احتراماً لا استقذاراً. وأما الحيوانات المأكولة إذا ذبحت بشرط الشرع فلا تحل جميع أجزائها بل يحرم منها الدم والفرث وكل ما يقضي بنجاسته منها، بل تناول النجاسة مطلقاً محرم،

متغير بالنجاسة، والثاني: لا ينجسه ويكون الماء طاهراً غير طهور كالمتغير بالزعفران. وقال إمام الحرمين: هو كالمتغير بماء الشجر، والله أعلم اهـ.

(**ولو تهرت نملة أو ذبابة في قدر**) طعام (**لم يجب إراقتها إذا المستقذر**) عند الطبائع (**جرمه إذا بقي له جرم لم ينجس حتى يحرم بالنجاسة. وهذا يدل على أن تحريمه للاستقذار**) لا لنجاسته، (**ولذلك نقول: لو وضع جزء**) مبان (**من آدمي ميت في قدر**) طعام (**ولو وزن دانق**) قد تقدم تحريره (**حرم الكل لا لنجاسته، فالصحيح**) في المذهب (**أن الآدمي لا ينجس بالموت**) خلافاً لأبي حنيفة (**ولكن لأن أكله يحرم احتراماً**) له (**لا استقذاراً**) وقد تقدم عن الروضة استثناء الآدمي من الميتات وقال: فإنه طاهر على الأظهر، (**وأما الحيوانات المأكولة إذا ذبحت بشرط الشرع**) على ما بين في الصيد والذبائح من كتب الفروع (**فلا يحل جميع أجزائها بل يحرم منها الدم والفرث وكل ما يقضي بنجاسته منها**)، فقد روى أبو داود في كتاب المراسيل من مرسل مجاهد أنه كره رسول الله ﷺ من الشاة سبعاً: المرارة، والمثانة، والغدة، والحياء، والذكر، والأنثيين. ورواه محمد بن الحسن في الآثار عن أبي حنيفة، عن الاوزاعي، عن واصل بن أبي جميلة، عن مجاهد فساقه. وزاد بعد الانثيين والدم، وكان النبي ﷺ يتقذرها. ورواه ابن خسرو، وفي مسنده من طريق محمد بن الحسن وزاد: وكان يحب من الشاة مقدمها. ورواه البيهقي من طريق سفيان عن الاوزاعي وقال: واصل بن أبي جميلة لم تثبت عدالته. ورواه ابن عدي والبيهقي أيضاً من طريق عمر بن موسى بن وجيه عن مجاهد عن ابن عباس، ثم قال البيهقي: وعمر ضعيف ووصله لا يصح. ورواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف، وروى ابن السني في الطب النبوي من حديث ابن عباس: كان يكره الكليتين لمكانهما من البول، وسنده ضعيف. فالمرارة من ماء في جوف الحيوان فيها ماء أخضر وهي لكل ذي روح إلا البعير فلا مرارة له، وقال القتبي: أراد المحدث أن يقول: المرارة وهو المصارين فقال: وأنشد:

فلا تهد إلا مر وما يليه ... ولا تهدن معروق العظام

كذا في الفائق. قال في النهاية: وليس بشيء، والمثانة مجمع البول والحياء ممدودة الفرج من ذوات الخف والحافر، والانثيان الخصيتان، والغدة بالضم لحم يحدث عن داء بين اللحم والجلد يتحرك

ولكن ليس في الأعيان شيء محرم نجس إلا من الحيوانات. وأما من النبات فالمسكرات فقط دون ما يزيل العقل ولا يسكر كالبنج، فإن نجاسة المسكر تغليظ للزجر عنه لكونه في مظنة التشوّف، ومهما وقع قطرة من النجاسة أو جزء من نجاسة جامدة في مرقة أو طعام أو دهن حرم أكل جميعه، ولا يحرم الانتفاع به لغير الأكل، فيجوز الاستصباح بالدهن النجس وكذا طلاء السفن والحيوانات وغيرها. فهذه مجامع ما يحرم لصفة في ذاته.

بالتحريك، والمراد بالدم غير المسفوح لأن الطبع السليم يعافه، وليس كل حلال تطيب النفس لأكله. وقال الخطابي: الدم حرام إجماعاً والمذكورات معه مكروهة لا محرمة، وقد يجوز أن يفرق بين القرائن التي يجمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحباته اهـ.

وردّه أبو شامة بأنه لم يرد بالدم هنا ما فهمه الخطابي، فإن الدم المحرم بالإجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها، فكيف يقول الراوي كان يكره من الشاة يعني بعد ذبحها سبعاً، والسبع موجودة فيها، وأيضاً فمنصبه ﷺ يجل أن يوصف بأنه كره شيئاً هو منصوص على تحريمه على الناس كافة، وكان أكثرهم يكرهه قبل تحريمه ولا يقدم على أكله إلا الجفاة في شظف من العيش وجهد من القلة، وإنما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف أنه كره من الشاة ما كان من أجزائها دماً منعقداً مما يحل أكله لكونه دماً غير مسفوح كما في خبر «أحلت لنا ميتتان ودمان» فكأنه أشار بالكراهة إلى الطحال والكبد لما ثبت أنه أكله اهـ.

وإنما كره أكل الكليتين وهما لكل حيوان منبت ذرع الولد لقربهما من مكان البول فتعافهما النفس، ومع ذلك يحل أكلهما، **(بل تناول النجاسة مطلقاً محرم، ولكن ليس من الأعيان شيء نجس إلا من الحيوانات، وأما من النبات فالمسكرات فقط دون ما يزيل العقل)** أو يخدر **(ولا يسكر كالبنج)**، وتقدم عن الزركشي وغيره النقل عن الأصحاب فيه، وتقدم أيضاً كلام القرافي في إنكاره كونه مسكراً بل جعله من المفسدات، **(فإن نجاسة المسكر)** لعينه وصفية **(تغليظ للزجر عنه لكونه من مظنة الفسوق)** أي يحمله عليه، **(ومهما وقعت قطرات من النجاسات أو جزء من نجاسة جامدة في مرقة أو طعام أو دهن حرم أكل جميعه)** لتخلله في سائر أجزائه. وفي الخبر: سئل رسول الله ﷺ عن فأرة وقعت في سمن فماتت فقال «لا تأكلوه». **(ولا يحرم الانتفاع به لغير الأكل فيجوز الاستصباح بالدهن النجس وكذا طلاء السفن والحيوانات)** صرّح به الأصحاب، وروى في الحديث المتقدم أيضاً قال: «إن كان جامداً فالقوها وما حولها وكلوه وإن كان ذائباً فاستصبحوا به» وعن جماعة من علماء الكوفة: لا بأس بشحوم الميتة تدبغ بها الجلود وتطلى بها السفن، وقد روي عنه حديث مسند وهو حجة لمن يرتفق بها فيما لا يطعم ولا يلبس إلا ان يضطر اليها فيتناول مقدار الحاجة، وتقدم البحث في ذلك في

القسم الثاني: ما يحرم لخلل في جهة اثبات اليد عليه:

وفيه يتسع النظر فنقول: أخذ المال إما أن يكون باختيار المالك أو بغير اختياره، فالذي يكون بغير اختياره كالإرث والذي يكون باختياره إما أن لا يكون من مالك كنيل المعادن، أو يكون من مالك فإما أن يؤخذ قهراً أو يؤخذ تراضياً، والمأخوذ قهراً إما أن يكون لسقوط عصمة المالك كالغنائم أو لاستحقاق الآخذ كزكاة الممتنعين والنفقات الواجبة عليهم، والمأخوذ تراضياً إما أن يؤخذ بعوض كالبيع والصداق والأجرة وإما أن يؤخذ بغير عوض كالهبة والوصية فيحصل من هذا السياق ستة أقسام:

الأوّل: ما يؤخذ من غير مالك كنيل المعادن وإحياء الموات والاصطياد

باب البيوع في الكتاب الذي قبله. (**فهذه مجامع ما يحرم لصفة في ذاته**)، ومسائل هذا الباب مستوفاة في الفروع الفقهية ولا يليق التطويل فيها في هذا الموضع.

القسم الثاني: ما يحرم لخلل من جهة اثبات اليد عليه:

(**وفيه يتسع النظر**) ويحتاج إلى التفصيل، (**فنقول أخذ المال إما أن يكون باختيار المملك**) هو الذي ملكه باختياره (**أو بغير اختياره، فالذي بغير** اختياره) كالإرث وهو ما يملكه من قبل مورثه شرعاً (**والذي باختياره إما أن يكون**) عفواً (**من غير مالك**) له (**كنيل المعادن**) التي في باطن الأرض، (**أو يكون من مالك**) فالنظر فيه (**والذي يؤخذ من مالك فإما أن يؤخذ قهراً**) عليه (**أو يؤخذ تراضياً**) منه، (**فالمأخوذ قهراً**) لا يخلو (**إما أن يكون لسقوط عصمة المالك**) وهو عدم دخول ملاكه في الإسلام كما يشير إليه قوله ﷺ في حديث « بني الإسلام على خمس » وفيه: « فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم » (**كالغنائم**) المأخوذة من أيدي الكفار بعد قتالهم (**أو**) يكون ذلك المأخوذ قهراً (**لاستحقاق الآخذ**) له (**كالزكاة**) المفروضة (**من الممتنعين من ادائها**) فإن للإمام أن يأخذها عنهم قهراً ويصرفها لأرباب الاستحقاق، (**و**) كذلك (**النفقات الواجبات عليهم**) أي على الممتنعين من إعطائها، (**والمأخوذ تراضياً إما ان يؤخذ بعوض كالبيع**) فإنه لا يكون إلا عن تراض وعوض السلعة لا بدّ منه (**و**) كذلك (**الصداق**) هو ما يقدمه للمرأة في عوض البضع وهو أيضاً لا يكون إلا عن تراض (**و**) كذلك (**الأجرة**) فإنها بعوض معلوم بالتراضي، (**وإما أن يؤخذ بغير عوض**) أي لا يراعى فيه جانب العوضية (**كالهبة والوصية**) بأن يهب شيئاً لزيد مثلاً أو يوصي له بشيء بعد موته (**فيحصل من هذا**) السياق (**ستة أقسام**).

(**الأوّل: ما لا يؤخذ من [غير] مالك كنيل المعادن**) أي وجدانها (**وإحياء الموات**) **أي الأرض التي لا مالك لها** (**والاصطياد**) في بر أو بحر (**والاحتطاب**) أي جمع الحطب من

والاحتطاب، والاستقاء من الانهار، والاحتشاش، فهذا حلال بشرط أن لا يكون المأخوذ مختصاً بذي حرمة من الآدميين، فإذا انفك من الاختصاصات ملكها آخذها، وتفصيل ذلك في كتاب إحياء الموات.

الثاني: المأخوذ قهراً ممن لا حرمة له وهو الفيء والغنيمة وسائر أموال الكفار والمحاربين، وذلك حلال للمسلمين إذا أخرجوا منها الْخُمس وقسموها بين المستحقين بالعدل ولم يأخذوها من كافر له حرمة وأمان وعهد. وتفصيل هذه الشروط في كتاب السير من كتاب الفيء والغنيمة وكتاب الجزية.

الثالث: ما يؤخذ قهراً باستحقاق عند امتناع من وجب عليه فيؤخذ دون رضاه وذلك حلال إذا تم سبب الاستحقاق وتم وصف المستحق الذي به استحقاقه، واقتصر على القدر المستحق واستوفاه من يملك الاستيفاء من قاض أو سلطان أو مستحق. وتفصيل ذلك في كتاب تفريق الصدقات وكتاب الوقف وكتاب النفقات، إذ فيها النظر

أشجار عادية، **(والاستقاء من الأنهار)** والغدران، **(والاحتشاش)** أي قطع الحشيش، **(فهذا حلال بشرط أن لا يكون المأخوذ مختصاً بذي حرمة من الآدميين، فإن انفكت من الاختصاصات ملكها)** هو **(آخذها ،وتفصيل ذلك في كتاب إحياء الموات)** من كتب الفقه.

(الثاني: المأخوذ قهراً) وقوة **(ممن لا حرمة)** ولا عصمة **(له)** في نفسه وماله **(وهو الفيء والغنيمة وسائر أموال الكفار المحاربين)** للإسلام. وفي المصباح: الفيء الخراج والغنيمة سمي فيئاً تسمية بالمصدر لأنه فاء من قوم إلى قوم، **(وذلك حلال للمسلمين إذا أخرجوا منها الخمس)** وهو الجزء من خمسة أجزاء **(وقسموها بين المستحقين بالعدل)** والسوية **(ولم يأخذوها من كافر له حرمة وأمان)** من المسلمين **(وعهد)** وذمة. **(وتفصيل هذه الشروط في كتاب السير من كتاب الفيء والغنيمة و)** بعض ذلك في **(كتاب الجزية)**.

(الثالث: ما يؤخذ قهراً باستحقاق عند امتناع من استحق عليه) عن الدفع لطمع أو استكثار **(فيؤخذ)** منه **(دون رضاه)** أي على أي حال سواء أرضي ظاهراً أو لم يرض، وأما الرضا الباطني فهو نادر، **(وذلك)** المأخوذ منه على هذا الوجه **(حلال إذا تم سبب الاستحقاق وتم)** أيضاً **(وصف المستحق الذي به استحقاقه، واقتصر على القدر المستحق)** ولم يتجاوز عنه **(واستوفاه من يملك الاستيفاء)** وأصل الاستيفاء أخذ الشيء وافياً تاماً وذلك الذي يملك ذلك **(من قاض)** أي حاكم شرعي مولى من سلطان **(أو سلطان)** بنفسه **(أو مستحق)** تم به وصف الاستحقاق. **(وتفصيل ذلك في كتاب تفريق الصدقات و)** بعض ذلك **(في كتاب الوقف)** اذ فيه مسائل كثيرة تتعلق بهذا الباب **(و)** بعض ذلك في **(كتاب النفقات، إذ**

في صفة المستحقين للزكاة والوقف والنفقة وغيرها من الحقوق، فإذا استوفيت شرائطها كان المأخوذ حلالاً.

الرابع: ما يؤخذ تراضياً بمعاوضة وذلك حلال إذا روعي شرط العوضين وشرط العاقدين وشرط اللفظين، أعني الإيجاب والقبول مع ما تعبد الشرع به من اجتناب الشروط المفسدة، وبيان ذلك في كتاب البيع والسلم والإجارة والحوالة والضمان والقراض والشركة والمساقاة والشفعة والصلح والخلع والكتابة والصداق وسائر المعاوضات.

الخامس: ما يؤخذ عن رضا من غير عوض وهو حلال إذا روعي فيه شرط المعقود عليه وشرط العاقدين وشرط العقد ولم يؤد إلى ضرر بوارث أو غيره، وذلك مذكور في كتاب الهبات والوصايا والصدقات.

السادس: ما يحصل بغير اختيار كالميراث وهو حلال إذا كان الموروث قد اكتسب المال من بعض الجهات الخمس على وجه حلال، ثم كان ذلك بعد قضاء الدين وتنفيذ الوصايا وتعديل القسمة بين الورثة وإخراج الزكاة والحج والكفارة إن كان واجباً،

فيها) أي في النفقات **(النظر في صفة المستحقين للزكاة والوقف وغيرهما من الحقوق)** الشرعية وأحوالهم، **(فإذا استوفيت شروطها)** بعد الإحاطة بتلك المسائل **(كان المأخوذ حلالاً)** بلا شك.

(الرابع: ما يؤخذ تراضياً بمعاوضة) بأن يرضى كل واحد لصاحبه في الأخذ والإعطاء على عوض معلوم من الجانبين، **(وذلك)** أيضاً **(حلال إذا روعي)** فيه **(شرط العوضين وشرط العاقدين وشرط اللفظين. أعني الايجاب والقبول مع)** مراعاة **(ما تعبد الشرع به في اجتناب الشروط المفسدة)** للعقد. **(وبيان ذلك)** تفصيلاً **(في كتاب البيع والسلم والإجارة والحوالة والضمان والقراض والشركة والمساقاة والشفعة والصلح والخلع والكتابة والصداق وسائر المعاوضات)** الشرعية. وغالب هذه المباحث قد ذكرت في الكتاب الذي سبق قبله

(الخامس: ما يؤخذ بالرضا من غير عوض وهو حلال إذا روعي شرط المعقود عليه وشرط العاقدين وشرط العقد ولم يؤد) ذلك الأخذ **(إلى)** حصول **(ضرر)** حال **(بوارث أو غيره)** أو متوقع في المآل، **(وذلك مذكور في كتاب الهبات والوصايا)**. وذلك **(كالميراث وهو حلال إذا كان الموروث)** أي المال الذي ورثه مثلاً **(قد اكتسب من بعض الجهات الخمس على وجه حلال، ثم)** إن **(ذلك)** لا يتم إلا **(بعد قضاء الدين)** إن كان **(وتنفيذ الوصايا)** على وجهها من الثلث **(وتعديل القسمة بين الورثة)** بأن تكون على السوية

وذلك مذكور في كتاب الوصايا والفرائض. **فهذه مجامع مداخل الحلال والحرام أومأنا إلى جملتها ليعلم المريد أنه إن كانت طعمته متفرقة لا من جهة معينة فلا يستغني عن علم** هذه الأمور، فكل ما يأكله من جهة من هذه الجهات ينبغي أن يستفتي فيه أهل العلم ولا يقدم عليه بالجهل فإنه كما يقال للعالم: لم خالفت علمك؟ يقال للجاهل: لم لازمت جهلك ولم تتعلم بعد أن قيل لك طلب العلم فريضة على كل مسلم؟.

درجات الحلال والحرام:

اعلم أن الحرام كله خبيث، لكن بعضه أخبث من بعض، والحلال كله طيب ولكن بعضه أطيب من بعض وأصفى من بعض، وكما أن الطبيب يحكم على كل حلو بالحرارة ولكن يقول: بعضها حار في الدرجة الأولى كالسكر، وبعضها حار في الثانية كالفانيد،

بالفريضة الشرعية لا جور فيها ولا شطط **(وإخراج الزكاة والحج والكفارة)** أي كفارة اليمين **(إن كان واجباً)** عليه وتوجه عليه وجوبه، **(وذلك مذكور في كتاب الوصايا والفرائض)** ثم ان المصنف ذكر أولاً أن الأقسام ستة، وفي التفصيل ذكر خمسة ولم يذكر السادس إلا أن يقال أن السادس مندرج في الخامس.

(فهذه مجامع مداخل الحلال) أي مجامع الأبواب التي يدخل منها الحلال **(أومأنا)** أي أشرنا **(إلى جملتها)** إجمالاً **(ليعلم المريد)** ويتحقق أنه **(إن كانت طعمته)** أي رزقه **(متفرقة)** من جهات كثيرة **(لا من جهة معينة فلا يستغني عن علم هذه الأمور)** أي التي ذكرت، **(فكل ما يأكله من جهة من تلك الجهات ينبغي أن يستفتي فيه أهل العلم)** والفتوى **(ولا يقدم عليه بالجهل)** والسكوت عليه، **(فإنه كما يقال)** يوم القيامة **(للعالم: لم خالفت علمك)** بعد أن علمت؟ **(يقال للجاهل: لم لازمت جهلك)** وأقريت عليه، **(ولم لم تتعلم بعد أن قيل لك)** أي بلغك عن شيوخك **(«طلب العلم فريضة على كل مسلم»)**؟ وهو حديث مشهور رواه أنس، وتقدم الكلام عليه مبسوطاً في كتاب العلم.

درجات الحلال والحرام:

(اعلم أن الحرام) من حيث هو هو **(كله خبيث)** مخبث استخبثه الشرع **(ولكن بعضه أخبث من بعض، والحلال)** من حيث هو هو **(كله طيب)** أي استطابه الشرع **(ولكن بعضه أصفى وأطيب من بعض وكما أن الطبيب يحكم)** في كلامه على طبائع الأشياء **(على كل حلو بالحرارة ولكن يقول: بعضها حار في الدرجة الأولى كالسكر)** وهو المعتصر من قصب السكر وأجوده الطبرزد وهو حار رطب في آخر الأولى، **(وبعضها في)** الدرجة **(الثانية كالفانيد)** وهو نوع من الحلواء يعمل من الفند والنشا وهي كلمة أعجمية لفقد فاعيل في الكلام

وبعضها حار في الثالثة كالدبس، وبعضها حار في الرابعة كالعسل، كذلك الحرام بعضه خبيث في الدرجة الأولى، وبعضه في الثانية أو الثالثة أو الرابعة، وكذا الحلال تتفاوت درجات صفاته وطيبه، فلنقتد بأهل الطب في الاصطلاح على أربع درجات تقريباً وإن كان التحقيق لا يوجب هذا الحصر إذ يتطرق إلى كل درجة من الدرجات أيضاً تفاوت لا ينحصر، فإن من السكر ما هو أشد حرارة من سكر آخر وكذا غيره، فلذلك نقول: الورع عن الحرام على أربع درجات.

الأولى: ورع العدول؛ وهو الذي يجب الفسق باقتحامه وتسقط العدالة به ويثبت اسم العصيان والتعرض للنار بسببه، وهو الورع عن كل ما تحرمه فتاوى الفقهاء.

الثانية: ورع الصالحين، وهو الامتناع عما يتطرق إليه احتمال التحريم، ولكن المفتي

العربي، ولهذا لم يذكرها أهل اللغة كما في المصباح وهو على نوعين: بحري وخزائني وهو المصري، (**وبعضها في**) الدرجة (**الثالثة كالدبس**) بالكسر وهو عصارة الرطب، (**وبعضها في**) الدرجة (**الرابعة كالعسل**) وهو مختلف في مزاجه ولونه وطعمه ورائحته على حسب ما يقع عليه ويجتني منه، وأجود أنواعه الصادق الحلاوة الطيب الرائحة الصافي الأحمر الناصع، وإذا رفع بالأصبع امتد إلى الأرض، (**فكذلك الحرام بعضه خبيث في الدرجة الأولى وبعضه في الثانية أو في الثالثة أو الرابعة، وكذا الحلال تتفاوت درجات صفاته وطيبه**) في الدرجات الأربعة، (**ولنقتد بأهل الطب في الإصطلاح على أربع درجات تقريباً**) وتسهيلاً (**وإن كان التحقيق لا يوجب الحصر**) في هذه الدرجات (**إذ يتطرق إلى كل درجة من الدرجات أيضاً تفاوت لا ينحصر فكم من سكر أشد حرارة**) في تلك الدرجة (**من سكر**) وذلك لاختلاف أنواعه (**وكذا غيره، فكذلك نقول: الورع عن الحرام على أربع درجات**).

(**الأولى: ورع العدول**) والمزكين (**وهو الذي يجب الفسق باقتحامه**) والتعرض له (**وتسقط العدالة**) به (**ويثبت إسم العصيان والتعرض للنار**) أي للدخول فيها (**بسببه، وهو الورع عن كل ما تحرمه فتاوى الفقهاء**) في الظاهر وهو أوّل المراتب. وفي هذا وقع النزاع بين الإمامين التقي السبكي وابن عدلان فأثبته السبكي ونفاه ابن عدلان كما هو مصرح في الطبقات الكبرى للتاج السبكي في ترجمة ابن عدلان.

(**الثانية: ورع الصالحين، وهو الامتناع عما**) عسى (**يتطرق إليه احتمال التحريم، ولكن المفتي**) إذا رفع إليه مثل هذه الحادثة (**يرخص في التناول**) منه (**بناء على الظاهر**) ولا يلتفت إلى ما يتطرق ويقول: نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر، ثم يقول: تطرق احتمال التحريم

يرخص في التناول بناء على الظاهر، فهو من مواقع الشبهة على الجملة، فلنسم التحرج عن ذلك ورع الصالحين وهو في الدرجة الثانية.

الثالثة: ما لا تحرمه الفتوى ولا شبهة في حله، ولكن يخاف منه أداؤه إلى محرم وهو ترك ما لا بأس به مخافة مما به بأس وهذا ورع المتقين. قال ﷺ: «لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس».

الرابعة: ما لا بأس به أصلاً ولا يخاف منه أن يؤدي إلى ما به بأس، ولكنه يتناول لغير الله وعلى غير نية التقوّي به على عبادة الله، أو تتطرق إلى أسبابه المسهلة كراهية أو معصية، والامتناع منه ورع الصديقين. فهذه درجات الحلال جملة إلى أن نفصلها بالأمثلة والشواهد.

وأما الحرام الذي ذكرناه في الدرجة الأولى، وهو الذي يشترط التورع عنه في العدالة

متوقع ولم يقع بعد فلا حكم له عندي، **(فهو)** إذاً **(من مواقع الشبهة على الجملة، فلنسم التحرج عن)** مثل **(ذلك ورع الصالحين)** لأنهم هم الذين يتجنبون عن مواقع الشبهة في الحال والمتوقع **(وهو في الدرجة الثانية)** بالنسبة إلى ورع العدول.

(الثالثة: ما لا تحرمه الفتوى) الشرعية **(و)** مع ذلك **(لا شبهة في حله)** في الحال، **(ولكن يخاف منه أداؤه إلى محرم)** شرعي **(وهو ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس وهذا ورع المتقين. قال ﷺ «لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع)** أي يترك **(ما لا بأس به مخافة مما به بأس،)** أي يترك تناول الحلال مخافة من الوقوع في الحرام. قال العراقي: رواه ابن ماجه وقد تقدم.

قلت: وكذلك رواه الترمذي والحاكم كلهم من حديث عطية بن عروة السعدي. قال الترمذي: حسن غريب ولفظهم جيمعاً «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس» وسيأتي الكلام عليه قريباً.

(الرابعة: ما لا بأس به أصلاً ولا يؤذي إلى ما به بأس) كما في الدرجة الثالثة، **(ولكنه يتناول لغير الله)** عز وجل **(ولا)** يتناول **(على نية التقوّى به على عبادة الله)** وحسن طاعته، **(أو يتطرق إلى أسبابه المسهلة)** إليه **(كراهية أو معصية، فالامتناع)** على هذه الصورة من التناول هو **(ورع الصديقين)** وهو أعلى المراتب في الورع، كما أن الصديقية أعلى المراتب بعد النبوّة **(فهذه درجات الحلال جملة)** أي إجمالاً **(إلى أن نفصلها بالأمثلة والشواهد)** وما يعقلها إلا العالمون.

(وأما الحرام الذي ذكرناه في الدرجة الأولى وهو الذي يشترط التورع عنه في العدالة)

واطراح سمة الفسق فهو أيضاً على درجات في الخبث، فالمأخوذ بعقد فاسد كالمعاطاة مثلاً فيما لا يجوز فيه المعاطاة حرام، ولكن ليس في درجة المغصوب على سبيل القهر، بل المغصوب أغلظ إذ فيه: ترك طريق الشرع في الاكتساب وإيذاء الغير، وليس في المعاطاة إيذاء وإنما فيه ترك طريق التعبد فقط، ثم ترك طريق التعبد بالمعاطاة أهون من تركه بالربا، وهذا التفاوت يدرك بتشديد الشرع ووعيده وتأكيده في بعض المناهي، على ما سيأتي في كتاب التوبة عند ذكر الفرق بين الكبيرة والصغيرة بل المأخوذ ظلماً من فقير أو صالح أو من يتيم أخبث وأعظم من المأخوذ من قوي أو غني أو فاسق، لأن درجات الإيذاء تختلف باختلاف درجات المؤذي، فهذه دقائق في تفاصيل الخبائث لا ينبغي أن يذهل عنها، فلولا اختلاف درجات العصاة لما اختلفت درجات النار، وإذا عرفت مثارات التغليظ فلا حاجة إلى حصره في ثلاث درجات أو أربع، فإن ذلك جار مجرى

وهي صفة توجب مراعاتها التحرز عما يخل بالمروءة ظاهراً **(أو اطراح إسم الفسوق)** عنه **(فهو أيضاً على درجات من الخبث)** بعضها أشد من بعض، **(فالمأخوذ بعقد فاسد)** في المعاملة **(كالمعاطاة مثلاً فيما لا يجوز فيه المعاطاة)** من غير جريان لفظ الصيغة من العاقدين **(حرام)** عند الشافعي رضي الله عنه خلافاً لأبي حنيفة رضي الله عنه، وقد تقدم الكلام عليه في الباب الذي قبله. **(ولكن ليس في درجات المغصوب)** أي المأخوذ غصباً **(على سبيل القهر)** والغلبة، **(بل المغصوب أغلظ)** وأشد **(إذ فيه)** شيئان **(ترك طريق الشرع)** لأن الغصب محرم **(في الاكتساب، وإيذاء الغير)** لأن من غصبه حقه الذي بيده فقد آذاه، **(وليس في)** بيع **(المعاطاة إيذاء)** للغير، **(وإنما فيه ترك طريقة التعبد فقط)** بفوات أحد أركان البيع، **(ثم ترك طريقة التعبد بالمعاطاة أهون)** وأخف **(من تركه بالربا)** وإن كان في كل منهما ترك طريق التعبد، **(وهذا التفاوت)** إنما يدرك **(بتشديد الشرع)** وتغليظه **(ووعيده)** وزجره **(وتأكيده في بعض المناهي)** الشرعية **(على ما يذكر في كتاب التوبة)** إن شاء الله تعالى **(عند ذكر الفرق بين الصغيرة والكبيرة بل)** أقول: إن **(المأخوذ ظلماً)** وقهراً **(من فقير)** محتاج **(أو صالح)** مسترسل **(أو يتيم أخبث وأغلظ من المأخوذ)** بالطريقة المذكورة **(من قوي)** ذي جاه **(أو غني)** ذي مال **(أو فاسق)** بين الفسق، **(لأن درجات الإيذاء تختلف باختلاف درجات المؤذي)** على صيغة اسم المفعول، **(فهذه دقائق في تفاصيل الخبائث لا ينبغي)** للمريد **(أن يذهل)** أي يغفل **(عنها)** أي عن دركها، **(فلولا اختلاف درجات العصاة)** والمذنبين **(لما اختلفت درجات النار)** أي طبقاتها والمستعمل في النار الدركات واستعمال الدرجات فيها من قبيل المشاكلة. **(وإذا عرفت مثارات التغليظ)** أي المواضع التي فيها إثارة التغليظ **(فلا حاجة إلى حصره في ثلاث درجات أو أربع)** درجات،

التحكم والتشهي وهو طلب حصر فيما لا حاصر له، ويدلك على اختلاف درجات الحرام في الخبث ما سيأتي في تعارض المحذورات وترجيح بعضها على بعض، حتى إذا اضطر إلى أكل ميتة أو أكل طعام الغير أو أكل صيد الحرم فإنا نقدم بعض هذا على بعض.

أمثلة الدرجات الأربع: في الورع وشواهدها:

أما الدرجة الأولى: وهي ورع العدول فكل ما اقتضى الفتوى تحريمه مما يدخل في المداخل الستة التي ذكرناها من مداخل الحرام لفقد شرط من الشروط، فهو الحرام المطلق الذي ينسب مقتحمه إلى الفسق والمعصية، وهو الذي نريده بالحرام المطلق ولا يحتاج إلى أمثلة وشواهد.

(فإن ذلك جار مجرى التهكم والتشهي وهو طلب حصر فيما لا حاصر له، ويدلك على اختلاف درجات الحرام في الخبث ما سيأتي في تعارض المحذورات) مع بعضها **(وترجيح بعضها على بعض)** في التناول، **(حتى إذا اضطر إلى أكل الميتة أو أكل طعام الغير)** من غير إذنه **(أو أكل صيد الحرم)** مع ما في كل منها من التشديد والوعيد، **(فإنه يقدم بعض هذا على البعض)** فالضرورات تبيح المحظورات. قال ابن هبيرة في الافصاح: اختلفوا فيما إذا وجد المضطر ميتة غير ميتة الآدمي وطعاماً لقوم ومالك الطعام غائب، فقال مالك؛ وأكثر أصحاب الشافعي، وبعض أصحاب أبي حنيفة: يأكل من مال الغير بشرط الضمان. وقال أحمد وبقية أصحاب أبي حنيفة: يأكل من مال الغير بشرط الضمان. وقال أحمد وبقية أصحاب أبي حنيفة: يأكل من الميتة، واختلفوا فيما إذا اضطر المحرم إلى أكل الميتة والصيد، فقال أبو حنيفة، ومالك والشافعي في أحد قوليه: وأحمد له أن يأكل من الميتة ما يدفع ضرورته ولا يأكل الصيد. وقال الشافعي في أحد قوليه يذبح الصيد بيده ويأكل وعليه جزاؤه وهي رواية ابن عبد الحكم عن مالك.

أمثلة الدرجات الأربع في الورع وشواهدها:

(أما الدرجة الأول وهي ورع العدول فكل ما اقتضى الفتوى تحريمه من كل ما يدخل في المداخل الستة التي ذكرناها في مداخل الحرام) إجمالاً **(لفقد شرط من الشروط)** أو فقد ركن من الأركان، **(فهو الحرام المطلق الذي ينسب مقتحمه)** أي مرتكبه **(إلى الفسق والمعصية)** وتسقط به العدالة، **(وهو الذي نريده بالحرام المطلق)** إذا ذكرناه وهو المفهوم عند الاطلاق، **(فلا يحتاج إلى أمثلة وشواهد)** لوضوحه.

وأما الدرجة الثانية: فأمثلتها: كل شبهة لا توجب اجتنابها ولكن يستحب اجتنابها كما سيأتي في باب الشبهات إذ من الشبهات ما يجب اجتنابها فتلحق بالحرام، ومنها ما يكره اجتنابها فالورع عنها ورع الموسوسين، كمن يمتنع من الاصطياد خوفاً من أن يكون الصيد قد أفلت من إنسان أخذه وملكه، وهذا وسواس. ومنها ما يستحب اجتنابها ولا يجب وهو الذي ينزل عليه قوله ﷺ: « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ». ونحمله على نهي التنزيه. وكذلك قوله ﷺ: « كل ما أصميت ودع ما أنميت » والانماء

(أما الدرجة الثانية: فامثلتها: كل شبهة لا توجب اجتنابها ولكن يستحب اجتنابها) أي على طريق الاستحباب **(كما سيأتي في كتاب الشبهات)** قريباً **(إذ من الشبهات ما يجب اجتنابها فتلحق بالحرام)** إذ هي إليه أقرب، **(ومنها ما يكره اجتنابها والورع عنها ورع الموسوسين)** الذين تحكم الوسواس في دماغهم، **(كمن يمتنع من الاصطياد)** مطلقاً **(خوفاً من أن يكون قد أفلت)** ذلك الصيد **(من إنسان)** كان **(أخذه وملكه، وهذا وسواس)** محض وكمن يمتنع من الانتفاع بطين النيل حذراً من أن يكون في أيام زيادته قد جاز على ملك البعض فاختلط به، **(ومنها ما يستحب اجتنابها ولا يجب وهذا الذي يتأول عليه قول النبي ﷺ)** للحسن بن علي رضي الله عنهما **(« دع ما يريبك)** أي يوقعك في الريب يقال رابه وأرابه **(إلى ما لا يريبك »)** أي إلى ما لا تشك فيه من الحلال البين. وقال الطيبي :أي اترك ما اعترض لك الشك فيه منقلباً عنه إلى ما لا شك فيه. قال العراقي: رواه النسائي والترمذي والحاكم وصححاه في حديث الحسن بن علي اهـ.

قلت: ورواه أحمد من حديث أنس، والخطيب من حديث ابن عمر، والطبراني في الكبير من حديث رابعة بن معبد، وأبو عبد الرحمن السلمي من حديث واثلة. وقد رويت زيادات في هذا الحديث وهي « فإن الخير طمأنينة وان الشر ريبة » كذا رواه الطبراني والحاكم والبيهقي من حديث الحسن. وفي أخرى « فإن الصدق طمأنينة وان الكذب ريبة » وهكذا رواه الطيالسي وأحمد والترمذي والدارمي وأبو يعلى وابن حبان والطبراني والبيهقي، وفي أخرى: فإن الصدق [1] وهكذا رواه ابن قانع، وفي أخرى « فإنك لن تجد ثقل شيء تركته لله عز وجل » وهذا رواه الخطيب في تاريخه من حديث ابن عمر. وقال الخليل: الصواب وقفه عليه، وفي هذه الأخبار عموم يقتضي أن الريبة، تقع في العبادات والمعاملات وسائر أبواب الأحكام وان ترك الريبة في كل ذلك ورع، **(ونحمله على نهي التنزيه)** فالأمر للندب لما أن توقي الشبهات مندوبة لا واجبة على الأصح، **(وكذلك قوله)** ﷺ **(« كل ما أصميت)** أي أسرعت ازهاق روحه من الصيد والإصماء: أن يقتل الصيد مكانه **(ودع ما أنميت »)** أي مما أصبته بنحوسهم أو كلب فمات ولا يدري حاله فمات وإليه أشار المصنف بقوله: **(والإنماء)** أي لغة **(أن يجرح الصيد)** أي يصيبه بنحوسهم أو

---

(١) هنا بياض في الأصل.

أن يجرح الصيد فيغيب عنه ثم يدركه ميتاً، إذ يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر، والذي نختاره كما سيأتي أن هذا ليس بحرام ولكن تركه من ورع الصالحين. وقوله: « دع ما يريبك » أمر تنزيه، إذ ورد في بعض الروايات: « كُلْ منه وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أثراً غير سهمك ». ولذلك قال ﷺ لعدي بن حاتم في الكلب المعلم: « وإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه » والنهي على سبيل التنزيه لأجل الخوف

كلب، **(فيغيب عنه)** فلا يدري ما حاله **(ثم يدركه ميتاً)** والحديث. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس، ورواه البيهقي موقوفاً عليه، وقال: إن المرفوع ضعيف اهـ.

قال الهيثمي: فيه عثمان بن عبد الرحمن أظنه القرشي وهو متروك. **(إذ يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر فالذي نختاره كما سيأتي أن هذا ليس بحرام ولكن تركه من ورع الصالحين)** قال ابن بطال في شرح البخاري: أجمعوا على أن السهم إذا أصاب الصيد فجرحه جاز أكله ولو لم يعلم مات بالجرح أو من سقوطه في الهواء أو من وقوعه على الأرض وأنه لو وقع على جبل مثلاً فتردى عنه فمات لا يؤكل وأن السهم إذا لم ينفذ مقاتله لا يؤكل إلا إذا أدركت ذكاته اهـ.

(وقوله « دع » أمر تنزيه) أي للندب لا للإيجاب **(إذ ورد في بعض الروايات « كل منه »)** أي من الصيد **(وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أثراً غير سهمك)** رواه ابن ماجه والطبراني من حديث أبي ثعلبة الخشني بلفظ « كل ما ردت عليك قوسك وإن توارى عنك بعد أن لا ترى فيه أثر سهم أو نصل » ورواه أيضاً أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو، ورواه أحمد من حديث ابن عمر بلفظ « كل ما أمسكت عليك قوسك ذكي وغير ذكي وإن تغيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه غير سهمك ». **(ولذلك قال ﷺ لعدي بن حاتم)** بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الطائي صحابي شهير، وكان ممن ثبت في الردة وحضر فتوح العراق وحروب علي، مات سنة ثمان وستين وهو ابن مائة وعشرين سنة **(في الكلب المعلم: « وإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه »)** وهذا الحديث قد أغفله العراقي هنا، وذكره في الباب الذي يليه وهو مما اتفق عليه الستة أخرجوه من حديث همام بن الحرث عن عدي ابن حاتم، واللفظ لأبي داود قال: سألت النبي ﷺ عن المعراض قال « إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل فإنه وقيذ » قلت: أرسل كلبي. قال: « إذا سميت فكل وإلاَّ فلا تأكل وإن أكل منه فلا تأكل فإنما أمسك لنفسه ». فقال: أرسل كلبي فأجد كلباً آخر فقال: « لا تأكل لأنك إنما سميت على كلبك » وليس عند البخاري ومسلم « وإلاَّ فلا تأكل ».

ورواه أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن همام بن الحرث عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنا نبعث الكلاب المعلمة أفنأكل مما أمسكن علينا فقال: « إذا ذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك ما لم يشركها كلب من غيرها » قلت وان قتل، قال: « وان

إذ قال لأبي ثعلبة الخشني « كُل منه » فقال: وإن أكل منه؟ فقال: « وإن أكل ». وذلك

قتل »، قلت: يا رسول الله أحدنا يرمي بالمعراض. قال « إذا رميت فسميت فخرق فكل وإن أصاب بعرض فلا تأكل ».

وأخرجه الشيخان، وأبو داود، وابن ماجه من حديث الشعبي عن عدي بن حاتم قال: سألت النبي ﷺ قلت: إنا نصيد بهذه الكلاب. فقال « إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسكن عليك وإن قتل إلا أن يأكل الكلب فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه ».

(والنهي على سبيل التنزيه لأجل الخوف إذ قال لأبي ثعلبة) اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال: فقيل في اسمه جرثوم أو جرثومة أو جرهم أو الأشق أو الأشر أو لا شومة أو ناشب أو لاش أو غرنوق أو ناشر أو جرثم، واسم أبيه ناشر أو لا شر أو جرثوم أو عمرو أو ناشم أو لاشم أو جرهم أو ناشج أو الأشتر أو عبد الكريم أو حمير أو جلهم **(الخشني)** بضم الخاء المعجمه وفتح الشين المعجمة أيضاً وكسر النون منسوب إلى خشين مصغراً، وهو لقب وائل بن النمر بن وبرة بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، قدم على رسول الله ﷺ وهو يتجهز إلى حنين فأسلم وضرب له بسهمه[١] وبايع بيعة الرضوان وأرسله إلى قومه فأسلموا، مات وهو ساجد سنة خمس وخمسين بالشام رضي الله عنه **(« كل منه » فقال: وإن أكل؟ قال: « كل »)** هكذا في النسخ، وفي نسخة العراقي قال: وإن أكل قال العراقي رواه أبو داود من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ومن حديث أبي ثعلبة أيضاً مختصراً وإسنادهما جيد اهـ.

قلت: سياق حديث ابن عمر، وعند أبي داود والنسائي أن اعرابياً يقال له أبو ثعلبة قال: يا رسول الله إن لي كلاباً مكلبة فافتني في صيدها. فقال النبي ﷺ « إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك ذكياً وغير ذكي ». قال: وان أكل منه؟ قال: « وإن أكل منه » قال يا رسول الله: افتني في قوسي. قال: « كل ما ردت عليك قوسك » قال: ذكياً وغير ذكي؟ قال: وإن تغيب عني قال: « وإن تغيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه أثراً غير سهمك ».

قوله: يصل. يقال: صل اللحم واصل إذا أنتن وهذا قد تقدم قريباً ولفظ حديث أبي ثعلبة المطول فعند الشيخين وأبي داود والنسائي قال: قلت يا رسول الله إني أصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم. قال: « ما أصدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما اصدت بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فكل » وأما لفظه المختصر عند أبي داود وحده: « كل ما ردت عليك قوسك وكلبك المعلم ويدك فكل ذكياً وغير ذكي » **(وذلك أن حالة أبي ثعلبة)** رضي الله عنه

---

(١) قوله: وبايع بيعة الرضوان يتأمل في هذا فإن إسلامه عند حنين متأخر عن بيعة الرضوان فكيف يبايع فيها اهـ مصححه.

لأن حالة أبي ثعلبة وهو فقير مكتسب لا تحتمل هذا الورع، وحال عدي كان يحتمله. يحكى عن ابن سيرين أنه ترك لشريك له أربعة آلاف درهم لأنه حاك في قلبه شيء مع اتفاق العلماء على أنه لا بأس به، فأمثلة هذه الدرجة نذكرها في التعرض لدرجات الشبهة فكل ما هو شبهة لا يجب اجتنابه فهو مثال هذه الدرجة.

أما الدرجة الثالثة: وهي ورع المتقين. فيشهد لها قوله ﷺ: «لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس». وقال عمر رضي الله عنه: كنا ندع تسعة

(**وهو فقير**) ضعيف الحال (**مكتسب**) بالصيد (**لا يحتمل هذا الورع**) فأمره بأكله موافقة لحاله (**وحال عدي**) بن حاتم رضي الله عنه (**كان يحتمله**) لأنه كان جلداً قوياً واصطياده لم يكن على طريق الاكتساب فأمره بالورع موافقة لحاله.

(**يحكى عن**) محمد (**بن سيرين**) التابعي الجليل كان من أورع الناس (**أنه ترك لشريك له أربعة آلاف درهم لأنه حاك في قلبه شيء مع اتفاق العلماء على أنه لا بأس به**) قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو شهاب، عن هشام، عن ابن سيرين أنه اشترى بيعاً فأشرف فيه على ثمانين ألفاً فعرض في قلبه منه شيء فتركه. قال هشام: والله ما هو ربا.

وحدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، حدثنا حمزة عن السري بن يحيى قال: لقد ترك ابن سيرين أربعين ألفاً في شيء دخله. قال السري: سمعت سليمان التيمي يقول: لقد تركته في شيء ما يختلف فيه أحد من العلماء.

(**وأمثلة هذه الدرجة نذكرها**) قريباً (**عند التعرض لدرجات الشبهة وكل ما هو شبهة ولا يجب اجتنابه**) وإنما يندب (**فهو مثال هذه الدرجة**) وهذه الكلية تندرج فيها جزئيات كثيرة.

(**وأما الدرجة الثالثة: وهو ورع المتقين فيشهد لها قوله ﷺ: «لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما فيه بأس»**) تقدم تخريجه قريباً ووعدنا هناك التكلم على معناه.

فأقول، قال الطيبي في شرح المشكاة: إنما جعل المتقي من يدع ذلك لذلك لأن المتقي لغة اسم فاعل من وقاه فاتقى، والوقاية: فرط الصيانة ومنه فرس واق أي بقي لجامه أن يصيبه أدنى شيء من بوله وشرعاً من يقي نفسه تعاطي ما يستوجب العقوبة من فعل أو ترك، وللتقوى مراتب الأولى التوقي من العذاب المخلد بالتبريء عن الشرك، وألزمهم كلمة التقوى الثانية تجنب كل ما يؤثم من فعل أو ترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى في الشرع، المعنى بقوله: ﴿ولو أن

أعشار الحلال مخافة أن نقع في الحرام. وقيل: إن هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال أبو الدرداء: إن من تمام التقوى أن يتقي العبد في مثقال ذرة حتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراماً حتى يكون حجاباً بينه وبين النار، ولهذا كان لبعضهم مائة درهم على إنسان فحملها إليه فأخذ تسعة وتسعين وتورع عن استيفاء الكل خيفة الزيادة. وكان بعضهم يتحرز فكل ما يستوفيه يأخذه بنقصان حبة وما يعطيه يوفيه بزيادة حبة ليكون ذلك حاجزاً من النار. ومن هذه الدرجة الاحتراز عما يتسامح به الناس فإن ذلك حلال في الفتوى، ولكن يخاف من فتح بابه أن ينجر إلى غيره وتألف

أهل القرى آمنوا واتقوا﴾ [الأعراف: ٩٦] والثالثة التفرغ عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله: ﴿اتقوا الله حق تقاته﴾ [آل عمران: ١٠٢] والمرتبة الثالثة هي المقصودة في الحديث ويجوز تنزيله على الثانية أيضاً والله أعلم.

(وقال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه: **(كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة أن نقع في الحرام)** وروي مثل هذا عن أبي بكر رضي الله عنه قال: كنا نترك سبعين باباً من الحلال مخافة باب واحد من الحرام، **(وقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه فيما روى عنه عباس بن خليد: **(إن تمام التقوى أن يتقي العبد في مثقال ذرة حتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراماً فيكون حجاباً بينه وبين النار)** كذا في النسخ. ولفظ القوت: يكون ذلك حجاباً بينه وبين الحرام، **(ولهذا كان لبعضهم مائة درهم على إنسان فحملها إليه فأخذ تسعة وتسعين وتورع عن استيفاء)** الكل خيفة الزيادة. وكان بعضهم يتحرز فكل ما يستوفيه يأخذه بنقصان حبة وما يعطيه يرنه بزيادة **(حبة ليكون ذلك حاجزاً من النار)** ولفظ القوت: وقد كان من سيرة القدماء وأخلاق الورعين أن لا يستوعب أحدهم كل حقه بل يترك منه شيئاً خشية أن يستوفي الحلال كله فيقع في الشبهة، فإنه يقال: من استوعب الحلال حام حول الحرام، وكانوا يستحبون أن يتركوا بينهم وبين الحرام من حقهم حاجزاً بين الحلال والحرام، ومنهم من كان يترك من حقه شيئاً لنية أخرى لقوله تعالى: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ قالوا: فالعدل أن تأخذ حقك وتعطي الحق، والإحسان أن تترك بعض حقك وتبذل فوق ما عليك من الحق وهذه طريق قد جهلت من عمل بها فقد أظهرها. حدثونا عن بعضهم قال: أتيت بعض الورعين بدين له علي وكان خمسين درهماً قال: ففتح يده فعددت فيها إلى تسعة وأربعين فقبض يده فقلت هذا درهم قد بقي لك من حقك فقال: قد تركته إني أكره أن استوعب حقي كله فأقع فيما ليس لي. وقد كان ابن المبارك يقول: من اتقى تسعة وتسعين شيئاً ولم يتق شيئاً واحداً لم يكن من المتقين، ومن تاب من تسعة وتسعين ذنباً ولم يتب من ذنب واحد لم يكن من التوابين، ومن زهد في تسعة وتسعين شيئاً ولم يزهد في شيء واحد لم يكن من الزاهدين.

(وفي هذه الدرجة الاحتراز عما يتسامح به فإن ذلك حلال في الفتوى) الظاهرة،

النفس الاسترسال وتترك الورع، فمن ذلك ما روي عن علي بن معبد أنه قال: كنت ساكناً في بيت بكراء فكتبت كتاباً وأردت أن آخذ من تراب الحائط لأتربه وأجففه، ثم قلت: الحائط ليس لي، فقالت لي نفسي: وما قدر تراب من حائط، فأخذت من التراب حاجتي، فلما نمت فإذا أنا بشخص واقف يقول: يا علي بن معبد سيعلم غداً الذي يقـول: وما قدر تراب من حائط، ولعل معنى ذلك أنه يرى كيف يحط من منزلته، فإن للتقوى درجة تفوت بفوات ورع المتقين، وليس المراد به أن يستحق عقوبة على فعله.

ومن ذلك ما روي أن عمر رضي الله عنه وصله مسك من البحرين فقال: وددت لو أن امرأة وزنت حتى أقسمه بين المسلمين. فقالت امرأته عاتكة: أنا أجيد الوزن فسكت عنها، ثم أعاد القول فأعادت الجواب، فقال: لا. أحببت أن تضعيه بكفة ثم تقولين فيها أثر الغبار فتمسحين بها عنقك فأصيب بذلك فضلاً على المسلمين. وكان يوزن بين يدي

(**ولكن يخاف من فتح بابه أن يتجر إلى غيره وتألف النفس الاسترسال**) والتشهي (**فتترك الورع، فمن ذلك ما روي عن علي بن معبد**) بن نوح البغدادي نزيل مصر، ثقة، مات سنة تسع وخمسين ومائتين (**أنه قال: كنت ساكناً في بيت بكراء فكتبت**) يوماً (**كتاباً وأردت أن آخذ من تراب الحائط لاتربه وأجفنه، ثم قلت**) في نفسي: (**الحائط ليس لي، فقالت لي نفسي، وما قدر تراب من حائط**) واستحقرته (**فأخذت من التراب حاجتي**) من تتريب الكتب (**فلما نمت، فإذا أنا بشخص واقف يقول: يا علي سيعلم غداً الذين يقولون: وما قدر تراب من حائط**). قال المصنف: (**ولعل معنى ذلك أنه يرى**) غداً (**كيف تحط منزلته فإن للتقوى منزلة تفوت بفوات ورع المتقين، وليس المراد به أن يستحق عقوبة على فعله**) إذا كان ذلك جائزاً في ظاهر الفتوى. وفي القوت عبد الصمد بن مقاتل قال: كانوا يكتبون الكتاب ولا يتربونه من دور السبيل يرسلونه فيأخذون من طين البحر.

(**ومن ذلك ما روي أن عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه وصله مسك**) وهو طيب معروف (**من البحرين**) ناحية بالبصرة (**فقال: وددت لو أن امرأة وزنت حتى أقسمه بين المسلمين**) بالسوية على مراتبهم (**فقالت امرأته عاتكة**) ابنة زيد بن عمرو بن نفيل. وكانت فاطمة بنت الخطاب أخت عمر تحت سعيد بن زيد: (**أنا أجيد الوزن، فقال: لا أحببت أن تضعيه في الكفة**) أي كفة الميزان (**ثم تقولين فيها**) أي في الكفة (**أثر الغبار**) من بقايا المسك (**فتمسحين بها عنقك فأصيب بذلك فضلاً على المسلمين**). ولفظ القوت: عبد العزيز ابن أبي سلمة قال: حدثنا إسماعيل بن محمد قال: قدم على عمر رضي الله عنه مسك من البحرين فقال: والله لوددت أني أجد امرأة حسنة الوزن تزن لي هذا الطيب حتى أفرقه بين المسلمين،

عمر بن عبد العزيز مسك للمسلمين فأخذ بأنفه حتى لا تصيبه الرائحة وقال: وهل ينتفع منه إلاّ بريحه لما استبعد ذلك منه. وأخذ الحسن رضي الله عنه تمرة من تمر الصدقة وكان صغيراً فقال ﷺ: «كخ كخ» أي ألقها.

ومن ذلك ما روى بعضهم أنه كان عند محتضر فمات ليلاً فقال: أطفئوا السراج فقد حدث للورثة حق في الدهن. وروى سليمان التيمي عن نعيمة العطارة قالت: كان عمر

فقالت امرأته عاتكة: أنا جيدة الوزن فهلم أزن لك. قال: لا. قالت: ولم؟ قال: إني أخشى أن تأخذيه هكذا وأدخل أصابعه في صدغيه وتمسحين عنقك فأصيب فضلاً عن المسلمين.

قلت: وهو في كتاب الزهد للإمام أحمد أخرجه حن طريق محمد بن إسماعيل عن سعيد بن أبي وقاص قال: قدم على عمر مسك وعنبر من البحرين والباقي سواء.

(وكان يوزن بين يدي عمر بن عبد العزيز) الخليفة **(مسك)** أتى به من بعض النواحي فيه حق **(للمسلمين فأخذ بأنفه)** أي سدها بيده **(حتى لا يصيبه الرائحة)** منه حالة الوزن **(وقال: هل ينتفع الآن إلا بريحه)** قال ذلك **(لما استبعد ذلك منه)** ولفظ القوت: روينا عن أبي عوانة عن عبد الله بن راشد قال: أتيت عمر بن عبد العزيز بالطيب الذي كان في بيت المال فأمسك على أنفه وقال: إنما ينتفع بريحه. **(وأخذ الحسين بن علي)** بن أبي طالب رضي الله عنهما **(تمرة من الصدقة وكان صغيراً فقال)** له **(رسول الله ﷺ: «كخ» أي ألقها)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة.

قلت: ولفظه: «أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال له كخ كخ ارم بها أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة» وقد رواه مسلم كذلك فما في نسخ الكتاب الحسين بن علي تحريف من النساخ، وكخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلاً ومخففاً وبكسرها وغير منونة فهي ست لغات وهي كلمة ردع للطفل عن تناول شيء قال الزمخشري: ويقال عند التقذر من الشيء أيضاً اهـ. وهي من أسماء الأفعال على ما في التسهيل ومن أسماء الأصوات على ما في حواشيه الهامشية عربية أو معربة، والمراد بالصدقة الفرض لأن السياق قد خصها به، فإنه هو الذي يحرم على آله وفيه أن الطفل يجنب عن الحرام لينشأ عليه ويتمرن.

(ومن ذلك ما روي عن بعضهم أنه كان عند محتضر) هو الذي قد حضره أجله **(فمات ليلاً فقال: اطفئوا السراج فقد حدث)** بموته **(حق للورثة في الدهن)** وفي القوت: حدثت عن موسى عن عبد الرحمن بن مهدي قال: لما قبض عمي أغمي على أبي، فلما أفاق قال: البساط أدرجوه لغلة الورثة. وعن ابن أبي خالد قال: كنت مع أبي العباس الخطاب وقد جاءه يعزي رجلاً ماتت امرأته، وفي البيت بساط، فقام أبو العباس على باب البيت فقال: أيها الرجل معك وارث غيرك؟ قال: نعم. قال: قعودك على ما لا تملك فتنحى الرجل عن البساط. وحدثت عن أبي

رضي الله عنه يدفع إلى امرأته طيباً من طيب المسلمين لتبيعه، فباعتني طيباً فجعلت تقوم وتزيد وتنقص وتكسر بأسنانها فتعلق باصبعها شيء منه فقالت به هكذا باصبعها، ثم مسحت به خمارها، فدخل عمر رضي الله عنه فقال: ما هذه الرائحة؟ فأخبرته. فقال: طيب المسلمين تأخذينه، فانتزع الخمار من رأسها وأخذ جرة من الماء فجعل يصب على الخمار ثم يدلكه في التراب ثم يشمه، ثم يصب الماء ثم يدلكه في التراب ويشمه، حتى لم يبق له ريح. قالت: ثم أتيتها مرة أخرى فلما وزنت علق منه شيء باصبعها فأدخلت أصبعها في فيها ثم مسحت به التراب، فهذا من عمر رضي الله عنه ورع التقوى لخوف أداء ذلك إلى غيره وإلاَّ فغسل الخمار ما كان يعيد الطيب إلى المسلمين، ولكن أتلفه عليها زجراً وردعاً واتقاء من أن يتعدى الأمر إلى غيره.

ومن ذلك ما سئل أحمد بن حنبل رحمه الله عن رجل يكون في المسجد يحمل مجمرة

الضحاك صاحب بشر بن الحرث قال: كان يجيء إلى اخته حين مات زوجها فيبيت عندها فيجيء معه بشيء يقعد عليه ولم يرأن يقعد على ما خلف من غلة الورثة.

(وروى سليمان) بن طرفان **(التيمي)** أبو المعتمر البصري ثقة من كبار العباد **(عن نعيم)** ابن عبدالله **(العطار)** ويقال له المجمر المدني من موالي آل عمر بن الخطاب ثقة روى له الجماعة **(قال)** ولفظ القوت: سليمان التيمي عن نعيمة العطارة قالت **(كان عمر)** بن الخطاب رضي الله عنه **(يدفع إلى امرأته)** وهي عاتكة بنت زيد **(طيباً من طيب المسلمين قال: فتبيعه امرأته فباعتني طيباً فجعلت تقوم وتزيد وتنقص وتكسر بأسنانها فتعلق باصبعها شيء منه)** عند مزاولتها إياه **(فقالت هكذا باصبعها ثم مسحت به خمارها، فدخل عمر)** رضي الله عنه **(فقال: ما هذه الريح؟ فاخبرته)** الخبر **(فقال: طيب المسلمين تأخذينه)** كالمنكر عليها **(فانتزع الخمار من رأسها وانتزع جرة من ماء فجعل يصب على الخمار)** من ذلك الماء **(ثم يدلكه على التراب ثم يشمه، ثم يصب الماء ثم يدلكه في التراب ثم يشمه، حتى لم يبق له ريح)** قال، ولفظ القوت قالت العطارة: **(ثم أتيتها مرة أخرى وبين يديها الطيب فلما وزنت علق باصبعها منه شيء فأدخلت أصابعها في فيها ثم مسحت بها التراب)** حتى لا يعلق بها أثر الطيب، **(فهذا من عمر)** رضي الله عنه **(ورع التقوى لخوف أداء ذلك إلى غيره)** سداً للباب **(وإلا فغسل الخمار بالماء)** مع دلكه بالتراب مراراً **(ما كان يعيد الطيب إلى المسلمين)** لأنه لم ينقص من حقهم شيئاً، **(ولكن أتلفه عليها ردعاً وزجراً)** لها **(وإتقاء من أن يتعدى الأمر مرة أخرى)** وتمرينا لها على التقوى حتى تعتاد عليه.

(ومن ذلك ما سئل أحمد بن حنبل) رحمه الله تعالى **(عن رجل في المسجد يحمل مجمرة)** بكسر

لبعض السلاطين ويبخّر المسجد بالعود فقال: ينبغي أن يخرج من المسجد فإنه لا ينتفع من العود إلا برائحته، وهذا قد يقارب الحرام فإن القدر الذي يعبق بثوبه من رائحة الطيب قد يقصد وقد يبخل به فلا يدري أنه يتسامح به أم لا. وسئل أحمد بن حنبل عمن سقطت منه ورقة فيها أحاديث، فهل لمن وجدها أن يكتب منها ثم يردها؟ فقال: لا. بل يستأذن ثم يكتب. وهذا أيضاً قد يشك في أن صاحبها هل يرضى به أم لا. فما هو في محل الشك والأصل تحريمه فهو حرام وتركه من الدرجة الأولى.

ومن ذلك التورع عن الزينة لأنه يخاف منها أن تدعو إلى غيرها، وإن كانت الزينة مباحة في نفسها. وقد سئل أحمد بن حنبل عن النعال السبتية فقال: أما أنا فلا استعملها ولكن إن كان للطين فأرجو، وأما من أراد الزينة فلا ومن ذلك أن عمر رضي الله عنه

الميم هي المبخرة والمدخنة **(لبعض السلاطين ويبخر المسجد بالعود)** ونحوه **(فقال: ينبغي أن يخرج من المسجد حتى يفرغ)** الرجل **(من بخوره فإنه لا ينتفع من العود إلا برائحته)** وفي القوت: روى ابن عبد الخالق عن المروذي قال، قلت لأبي عبد الله إني أكون في المسجد في شهر رمضان فيجاء بالعود من الموضع الذي يكره فقال: وهل يراد من العود إلا رَيحه إن خفي خروجه فاخرج، **(فهذا قد يقارب الحرام فإنه القدر الذي يعلق بثوبه من رائحة الطيب قد يبخل به وقد يقصد ولا يدري أنه يسامح به أم لا. وسئل أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(عمن سقط منه ورقة من أحاديث، فهل لمن وجدها أن يكتب منها ثم يردها؟ فقال: لا بل يستأذن ثم يكتب)** ولفظ القوت: قال أبو بكر المروذي، قلت لأبي عبد الله: رجل سقطت منه ورقة فيها أحاديث وفوائد فأخذتها إن أنسخها وأسمعها. قال: لا إلا أن يأذن صاحبها اهـ.

(وهذا أيضاً قد يشك في صاحبه يرضى به أم لا. فما هو في محل الشك والأصل تحريمه فهو حرام وتركه من الدرجة الأولى) وهو ورع العدول.

(ومن ذلك التورع عن الزينة) من لبسة أو حلية أو هيئة **(لأنه يخاف منها أن تدعو إلى غيرها)** وتجر إليه **(وإن كانت الزينة مباحة في نفسها)** لقوله تعالى: ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾ **(وقد سئل أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(عن)** لبس **(النعال السبتية)** وهي التي لا شعر عليها من قولهم سبت رأسه سبتاً إذا حلقه **(فقال: أما أنا لا أستعملها ولكن إن كان للطين)** أي للوقاية عنه **(فأرجو أما من أراد الزينة فلا)** ولفظ القوت: قال المروذي: سألت أبا عبدالله عن الرجل يلبس النعل السبتي، فقال: أما أنا فلا استعملها ولكن إذا كان للمخرج والطين فأرجو وأما من أراد الزينة فلا ورأى نعلاً سندياً على باب المخرج

لما ولي الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة أن تشير عليه بشفاعة في باطل فيعطيها ويطلب رضاها، وهذا من ترك ما لا بأس به مخافة مما به البأس. أي مخافة من أن يفضي إليه، وأكثر المباحات داعية إلى المحظورات حتى استكثار الأكل واستعمال الطيب للمتعزب فإنه يحرك الشهوة، ثم الشهوة تدعو إلى الفكر والفكر يدعو إلى النظر والنظر يدعو إلى غيره، وكذلك النظر إلى دور الأغنياء وتجملهم مباح في نفسه، ولكن يهيج الحرص ويدعو إلى طلب مثله ويلزم منه ارتكاب ما لا يحل في تحصيله. وهكذا المباحات كلها إذا لم تؤخذ بقدر الحاجة في وقت الحاجة مع التحرز من غوائلها بالمعرفة أولاً، ثم بالحذر ثانياً، فقلما تخلو عاقبتها عن خطر، وكذا كل ما أخذ بالشهوة فقلما يخلو عن خطر حتى كره أحمد بن حنبل تجصيص الحيطان وقال: أما تجصيص الأرض فيمنع

فسألني لمن هي، فأخبرته. قال: يتشبه بأولاد لوط يعني صاحبها. سألت أبا عبد الله قلت أمروني في المنزل أن أشتري نعلاً سندياً للصبية. قال: لا تشتر، قلت: تكرهه للصبيان والنساء؟ قال: نعم أكرهه زياد بن أيوب قال: كنت عند سعيد بن عياض فأتاه صبي ابن بنته وفي رجله نعل سندي فقال: من ألبسك هذا؟ قال: أبي. قال: اذهب إلى أمك تنزعها اهـ.

(**ومن ذلك أن عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه لما ولي**) الخلافة (**وكانت له زوجة يحبها**) ويميل إليها وهي غير عاتكة بنت زيد (**فطلقها خيفة أن تشير عليه بشفاعة في باطل فيطيعها**) ولا يخالفها لمحبته لها (**ويطلب رضاها**) بتمشية شفاعتها، (**وهذا من ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس أي مخافة أن يفضي إليه، وأكثر المباحات**) الشرعية (**داعية إلى المحظورات حتى استكثار الأكل**) فإنه مباح شرعاً لكنه يفضي إلى أشياء كثيرة هي محظورة شرعاً (**واستعمال الطيب**) أي طيب كان (**للمتعزّب**) وهو الذي ليس له أهل (**فإنه**) مع كونه مباحاً (**يحرك الشهوة**) النفسية (**ثم الشهوة**) إذا تحكمت (**تدعو إلى الفكر والفكر**) يدعو (**إلى النظر**) إلى ما لا يحل (**والنظر**) يدعو (**إلى غيره**) من المفاسد، وفي هذا يقولون: من أدار ناظره أتعب خاطره (**وكذلك النظر إلى دور الأغنياء وتجملهم**) في مفارشهم وملابسهم ومراكيبهم وما فيها من الغلمان وهيئاتهم المتنوعة (**مباح في نفسه**) للداخل إليها، (**ولكن يهيج الحرص**) ويثيره (**ويدعوه إلى مثله**) ولذاكره الدخول عليهم، (**و**) قالوا: إنه (**يلزم منه ارتكاب ما لا يحل في تحصيله**) إذ لا يتم مثله إلا بارتكاب محظورات شرعية فالأولى قطع مبادئه بعدم الدخول ثم بعدم النظر. (**وهكذا المباحات كلها إذا لم تؤخذ بقدر الحاجة**) الضرورية (**وفي وقت الحاجة مع التحرز من غوائلها**) والتوقي من مهلكاتها (**بالمعرفة أولاً، ثم بالحذر ثانياً، فقلما تخلو عاقبتها عن خطر**) فإذا لم يعرف أولاً دعاه إلى ما فيه هلاكه وهو لا يدري، ثم إذا عرفه ولم يحذر منه بل استرسل مع نفسه كانت المصيبة أعظم، (**وكذلك ما أخذ بالشره**) وهو بالتحريك شدة الحرص (**فقلما يخلو عن خطر حتى كره أحمد بن حنبل**) رحمه

التراب، وأما تجصيص الحيطان فزينة لا فائدة فيه حتى أنكر تجصيص المساجد وتزيينها، واستدل بما روي عن النبي ﷺ أنه سئل أن يكحل المسجد فقال: «لا عريش كعريش موسى» وإنما هو شيء مثل الكحل يطلى به، فلم يرخص رسول الله ﷺ فيه. وكره السلف الثوب الرقيق وقالوا: من رق ثوبه رق دينه، وكل ذلك خوفاً من سريان اتباع الشهوات في المباحات إلى غيرها، فإن المحظور والمباح تشتهيها النفس بشهوة واحدة، وإذا

الله تعالى (**تجصيص الحيطان**) أي تطليتها بالجص بكسر الجيم وهو النورة. قال صاحب البارع، قال أبو حاتم: والعامة تقول بفتح الجيم والصواب الكسر وهو كلام العرب. وقال ابن السكيت نحوه وهو معرب كبج لأن الجيم والصاد لا يجتمعان في العربية (**فقال: أما تجصيص الأرض فيمنع التراب، وأما تجصيص الحائط فزينة لا فائدة فيه**) ولفظ القوت المروذي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يجصص فقال: أما أرض البيوت فتوقيهم من التراب، وكره تجصيص الحيطان حتى أنكر تجصيص المسجد وتزيينه. (**واستدل بما روي أن النبي ﷺ سئل عن أن يكحل**) المسجد (**فقال: «عريش مثل عريش موسى» وإنما هو شيء مثل الكحل يطلي به، فلم يرخص فيه رسول الله ﷺ**) ولفظ القوت، قال المروذي: وذكرت لأبي عبد الله مسجداً قد بني وأنفق عليه مال كثير فأسترجع وأنكر ما قلت وقال: قد سألوا النبي ﷺ أن يكحل المسجد فقال: «لا عريش كعريش موسى» قال أبو عبد الله: إنما هو شيء من الكحل يطلى فلم يرخص النبي ﷺ اهـ.

قال العراقي: رواه الدارقطني في الإفراد من حديث أبي الدرداء وقال غريب اهـ.

قلت: ورواه المخلص في فوائده، والديلمي، وابن النجار من حديث أبي الدرداء بلفظ: «عريشاً كعريش موسى» ثمام وخشبيات والأمر أعجل من ذلك». قال الديلمي في الفردوس: سئل الحسن ما كان عريش موسى؟ قال: كان إذا رفع يده بلغت السقف. وروى الطبراني في الكبير من حديث عبادة بن الصامت ليس في رغبة[1] موسى عريش كعريش موسى وروى البيهقي من حديث سالم بن عطية مرسلاً عريش كعريش موسى.

(**وكره السلف الثوب الرقيق**) أي لبسه سواء كان من كتان أو قطن (**وقالوا: من رق ثوبه رق دينه**) والرقة كالدقة لكن الرقة تقال اعتبار المراعاة جوانب الشيء، والدقة اعتباراً بعمقه فمتى كانت الرقة في جسم يضادها الصفاقة نحو ثوب رقيق وصفيق وكون لبس الثوب الرقيق يرقق الدين أي يضعفه لأن الثوب كلما رق غلا ثمنه، فإذا أراد الدين أن يشتريه احتاج إلى مال كثير وأنى له ذلك مع ضيق المكاسب وندرة الحلال، فإن استرسل نفسه في شرائه وقع في شبهات بل في الحرام، (**وكان ذلك خوفاً من سريان إتباع الشهوات في المباحات إلى غيرها فإن المحظور والمباح يشتهيان بشهوة واحدة**) فلا يدري أهو محظور أم مباح، (**فإذا عودت**

---

(١) هنا بياض في الأصل.

تعوّدت الشهوة المسامحة استرسلت فاقتضى خوف الفتوى الورع عن هذا كله، فكل حلال انفك عن مثل هذه المخافة فهو الحلال الطيب في الدرجة الثالثة، وهو كل ما لا يخاف اداؤه إلى معصية البتة.

أما الدرجة الرابعة: وهو ورع الصديقين فالحلال عندهم كل ما لا تتقدم في أسبابه معصية ولا يستعان به على معصية ولا يقصد منه في الحال والمآل قضاء وطر، بل يتناول لله تعالى فقط وللتقوى على عبادته واستبقاء الحياة لأجله. وهؤلاء هم الذين يرون كل ما ليس لله حراماً امتثالاً لقوله تعالى: ﴿قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون﴾ [الأنعام: ٩١] وهذه رتبة الموحدين المتجردين عن حظوظ أنفسهم المنفردين لله تعالى بالقصد، ولا شك في أن من يتورع عما يوصل إليه أو يستعان عليه بمعصية ليتورع عما يقترن بسبب اكتسابه معصية أو

الشهوة المسامحة) ولم تقمع **(استرسلت)** وجمحت فلا يمكن إذلالها إلا بصعوبة **(فاقتضى خوف التقوى الورع من هذا)** كله، **(فكل حلال انفك عن مثل هذه المخافة فهو الحلال الطيب في الدرجة الثالثة، وهو كل ما لا يخاف أداؤه إلى معصية البتة)** وهو معنى الحديث المتقدم: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما به بأس لما لا بأس به».

(أما الدرجة الرابعة: وهي ورع الصديقين فالحلال المطلق عندهم كل ما لا يتقدم في) مباشرة **(أسبابه معصية)** لله عز وجل وهي مخالفة أمر من أوامره **(ولا يستعان به على معصية)** لله عز وجل، **(ولا يقصد منه في الحال)** الحاضر **(والمآل)** المتوقع **(قضاء وطر)** نفساني، **(بل)** إنما **(يتناول)** منه **(لله)** عز وجل **(فقط وللتقوى)** والاستعانة **(على عبادته)** ومعرفته **(واستبقاء الحياة)** أي معها **(لأجله)** أي لأجل التقوى، وإليه يشير قوله ﷺ: «حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه». وفي القوت قال بعضهم: الحلال ما لم يعص الله تعالى في أخذه، وقال آخرون: ما لم يعص الله تعالى في أوله ولم ينس في آخره، وذكر عند تناوله وشكر بعد فراغه. وكان سهل يقول: الحلال هو العلم ولو فتح العبد فمه إلى السماء وشرب القطر ثم تقوى بذلك على معصية أو لم يطع الله بذلك القوى ولم يكن ذلك حلالاً. وقال بعض الموحدين: لا يكون حلالاً حتى لا تشهد فيه سوى الله عز وجل وحده، ومن أشرك في رزق الله تعالى العباد فذلك شبهة.

(وهؤلاء هم الذين يرون) أي يعتقدون **(كل ما ليس لله حراماً)** على أنفسهم **(امتثالاً لقوله تعالى)** يخاطب حبيبه ﷺ **(قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون)** فيرون أن ما سوى الله باطل ولعب في خوض لا يعني، **(وهذه رتبة الموحدين)** لله بالتوحيد الخالص **(المتجردين عن حظوظ أنفسهم)** المتبرئين عنها بالكلية **(المنفردين لله بالقصد)** القائمين بالله في كل قصد، **(ولا شك في أن من يتورع عما يوصل إليه بمعصية أو يستعان عليه بمعصية فيتورع لا شك**

كراهية، فمن ذلك ما روي عن يحي بن كثير أنه شرب الدواء فقالت له امرأته: لو تمشيت في الدار قليلاً حتى يعمل الدواء: فقال: هذه مشية لا أعرفها وأنا أحاسب نفسي منذ ثلاثين سنة، فكأنه لم تحضره نية في هذه المشية تتعلق بالدين فلم يجز الإقدام عليها.

وعن سري رحمه الله أنه قال: انتهيت إلى حشيش في جبل وماء يخرج منه، فتناولت من الحشيش وشربت من الماء وقلت في نفسي: إن كنت قد أكلت يوماً حلالاً طيباً فهو هذا اليوم، فهتف بي هاتف: أن القوة التي أوصلتك إلى هذا الموضع من أين هي؟

عما يقترن بسبب اكتسابه معصية أو كراهية، فمن ذلك ما روي عن يحي بن يحي) بن بكر بن عبد الرحمن بن يحي بن حماد التيمي الحنظلي أبي زكريا النيسابوري قال أحمد: ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله. وقال أبو داود عن أحمد: ما رأيت مثل يحي بن يحي ولا رأى يحي مثل نفسه. وقال محمد بن أسلم الطوسي. رأيت النبي ﷺ في المنام فقلت: عمن أكتب؟ قال: عن يحي ابن يحي. وقال العباس بن مصعب المروزي: يحي بن يحي أصله مروي وهو من بني تميم من أنفسهم وكان ثقة يرجع إلى زهد وصلاح. وقال ابن حبان: كان من سادات أهل زمانه علماً وديناً وفضلاً ونسكاً واتقاناً، وأوصى بثياب بدنه لأحمد بن حنبل، فكان أحمد يحضر الجماعات في تلك الثياب. وقال غيره عن زكريا بن يحي بن يحي أوصى أبي بثياب جسده لأحمد فأتيته بها فقلت: إن أبي أوصى بمتاعه لك. قال: أئت به فأتيته في منديل، فنظر إليها فقال: ليس هذا من لباسي، ثم أخذ ثوباً واحداً منه ورد الباقي وفي القوت قال المروزي: سمعت أبا عبد الله يقول: كان يحي بن يحي أوصى إلي بجبته فجاءني ابنه فقال لي، فقلت رجل صالح قد أطاع الله تبارك وتعالى فيها أتبرك بها ولد سنة ١٤٢ وتوفي سنة ٢٢٤. **(أنه شرب دواء)** أي مسهلاً **(فقالت له امرأته)** هي أم زكريا ابن يحي: **(لو مشيت في الدار قليلاً حتى يعمل منك الدواء قال: هذه مشية لا أعرفها وأنا أحاسب نفسي منذ ثلاثين سنة)**. ولفظ القوت: حدثت عن بعض العلماء أن يحي بن يحي قالت له امرأته: شربت دواء لو قمت فترددت في الدار، فقال: ما أدري ما هذه المشية أنا أحاسب نفسي منذ أربعين سنة اهـ. **(فكأنه لم تحضره نية في هذه المشية تتعلق بالدين فلم يجز الإقدام عليها)** تورعاً.

(وعن سري) بن المغلس السقطي رحمه الله تعالى **(قال: انتهيت)** ذات يوم في سفري **(إلى حشيش في جبل وماء يخرج منه)** ولفظ القوت إلى نبات من الأرض عنده غدير ماء، **(فتناولت من الحشيش وشربت من الماء)** ولفظ القوت: وكنت جائعاً فأكلت من ذلك الحشيش وشربت من الغدير بكفي، **(وقلت في نفسي: إن كنت قد أكلت يوماً حلالاً طيباً فهو هذا اليوم)** ولفظ القوت: ثم استقليت على ظهري فخطر بقلبي إن كنت ذات يوم أكلت حلالاً فهذا اليوم، **(فهتف بي هاتف)**: يا سري **(إن القوة)** ولفظ القوت زعمت أنك أكلت حلالاً فالقوة **(التي**

فرجعت وندمت ومن هذا ما روي عن ذي النون المصري أنه كان جائعاً محبوساً، فبعثت إليه امرأة صالحة طعاماً على يد السجّان فلم يأكل ثم اعتذر وقال: جاءني على طبق ظالم يعني أن القوة التي أوصلت الطعام إليَّ لم تكن طيبة، وهذه الغاية القصوى في الورع. ومن ذلك أن بشراً رحمه الله كان لا يشرب الماء من الأنهار التي حفرها الأمراء، فإن النهر سبب لجريان الماء ووصوله إليه وإن كان الماء مباحاً في نفسه فيكون كالمنتفع بالنهر المحفور بأعمال الاجراء وقد أعطوا الأجرة من الحرام، ولذلك امتنع بعضهم من العنب

أوصلتك إلى هذا الموضع يجب أن تبحث من أين هي، فرجعت وندمت) ولفظ القوت: فاستغفرت الله تعالى مما وقع في قلبي.

(ومن هذا ما روي عن ذي النون المصري) رحمه الله تعالى **(أنه كان جائعاً محبوساً)** أي كان حبسه بعض الأمراء بفتوى بعض العلماء لكلام بلغه عنه. ولفظ القوت أنه لما سجن لم يأكل ولم يشرب أياماً، **(فبعثت له امرأة صالحة طعاماً على يد السجّان فلم يأكل منه ثم اعتذر وقال: جاءني على طبق ظالم يعني يد السجّان)** ولفظ القوت: فوجهت أخته له من المتعبدات بطعام إلى السجن وقالت له: هذا من مغزلي ومن طعامي وهو حلال لم يأكل، فقالت له بعد ذلك، فقال: كان الطعام من حلال إلا أنه جاء في طبق حرام فلم آكله. قالت: وكيف ذلك؟ قال: جاء في يد السجـان وهو ظالم فلذلك لم آكله اهـ.

(وروى أن القوة التي أوصلت الطعام إليه لم تكن طيبة، وهذه الغاية القصوى من الورع) ولفظ القوت: وهو حال الورعين والورع أول باب من الزهد فهو عموم الورع أول عموم الزهد وخصوصه أول خصوص الزهد.

(ومن ذلك أن بشراً) الحافي رحمه الله تعالى **(كان لا يشرب الماء من الأنهار التي حفرها الأمراء)** والذي في القوت أنه كان لا يشرب من النهر الذي حفره طاهر بن الحسين صاحب المأمون، وهو الخندق المعترض في الجانب الغربي ولم يكن يمشي على الجسر، وقال في موضع آخر عن عبد الله بن مقاتل قال: كتب إلينا أي [1] وكتب في كتابه أن بشراً كان لا يشرب بعبادان من الحياض التي اتخذها الملوك وكان يشرب من ماء البحر اهـ.

(فإن النهر سبب لجريان الماء ووصوله إليه وإن كان الماء مباحاً في نفسه فيكون كالمنتفع بالنهر المحفور بأعمال الأمراء وقد أعطيت أجورهم من الحرام)، ولهذا كان بعض السلف يمتنع من شرب عيون مكة أيام إقامته في الحج ويقول: هي من حفر زبيدة وكان يؤتى له الماء من آبار في الحل، **(ولذلك امتنع بعضهم من)** أكل **(العنب الحلال)** المتحصل **(من**

---

(١) هنا بياض في الأصل.

الحلال من كرم حلال، وقال لصاحبه: أفسدته إذ سقيته من الماء الذي يجري في النهر الذي حفرته الظلمة، وهذا أبعد عن الظلم من شرب نفس الماء، لأنه احتراز من استمداد العنب من ذلك الماء. وكان بعضهم إذا مرّ في طريق الحج لم يشرب من المصانع التي عملتها الظلمة، مع أن الماء مباح ولكنه بقي محفوظاً بالمصنع الذي عمل بمال حرام فكأنه انتفاع به. وامتناع ذي النون من تناول الطعام من يد السجّان أعظم من هذا كله، لأن يد السجّان لا توصف بأنها حرام، بخلاف الطبق المغصوب إذا حمل عليه ولكنه وصل إليه بقوّة اكتسبت بالغذاء الحرام، ولذلك تقيأ الصدّيق رضي الله عنه من اللبن خيفة من أن يحدث الحرام فيه قوّة مع أنه شربه عن جهل، وكان لا يجب إخراجه ولكن تخلية

الكرم الحلال وقال لصاحبه: أفسدته إذ سقيته بماء يجري في النهر الذي حفره الظلمة).

قلت: المراد بالبعض هنا هو بشر الحافي، ففي القوت: وحدثنا أن امرأة أهدت إلى بشر بن الحرث سلة عنب فقالت هذه من ضيعة أبي فردها، فقالت: سبحان الله تشك في كرم أبي وفي صحة ملكه وشهادتك مكتوبة في كتاب الشراء. فقال: صدقت ملك أبيك صحيح، ولكنك أفسدت الكرم: فقالت: بماذا؟ فقال: سقيته من نهر طاهر يعني طاهر بن الحسين أبا عبد الله صاحب المأمون.

(**وهذا أبعد عن الظلم من شرب نفس الماء لأنه احتراز من استمداد العنب من ذلك الماء. وكان بعضهم إذا مر في طريق الحج لم يشرب من المصانع التي عملها الظلمة**) وهي مجامع الماء نحو البركة والصهريج واحدها مصنع، (**مع إن الماء مباح ولكنه بقي محفوظ بالمصنع والمصنع عمل بمال حرام فكأنه انتفاع به**) ومن ذلك في القوت: وكان خالد القسري لما ولي مكة بعد ابن الزبير أجرى نهراً في طريق اليمن إلى مكة، فكان طاوس ووهب بن منبه اليمانيان إذا مرا عليه لا يتركان دوابها تشرب منه، وقد كان سفيان التيمي ترك أكل الحنطة فقيل له في ذلك فقال: من قبل أنها تطحن على هذه الأرحاء قيل له: وما تكره من طحن الأرحاء؟ فقال: المسلمون شركاء في الماء وهؤلاء يأخذون خروجها دون عامة الناس اهـ.

ومن ذلك روي عن عباس الغبري عن رجل قال: كنت مع عبد الرحمن بن مهدي بعبادان وكنا نغسل أيدينا من ماء السبيل وكان هو لا يغسل يأمر غلامه فيجيء من ماء البحر اهـ.

(**وامتناع ذي النون**) رحمه الله تعالى (**من تناول الطعام من يد السجـان أعظم من هذا كله**) في الورع (**لأن يد السجـان لا توصف بأنها حرام بخلاف الطبق المغصوب إذا حمل عليه**) الطعام، (**ولكنه وصل إليه بقوة اكتسبت بالغذاء الحرام، فلذلك تقيّأ الصديق رضي الله عنه من اللبن**) الذي شربه من يد غلامه الذي كان يلي له الخراج (**خيفة من أن يحدث الحرام فيه قوة**) وبالغ في إخراجه حتى كادت نفسه تخرج معه (**مع أنه شربه على جهل به**)و لم

البطن عن الخبيث من ورع الصديقين، ومن ذلك التورع من كسب حلال اكتسبه خياط بخيط في المسجد، فإن أحمد رحمه الله كره جلوس الخياط في المسجد. وسئل عن المغازلي يجلس في قبة في المقابر في وقت يخاف من المطر. فقال: إنما هي من أمر الآخرة وكره جلوسه فيها. وأطفأ بعضهم سراجاً أسرجه غلامه من قوم يكره ما لهم وامتنع من تسجير تنور للخبز، وقد بقي فيه جمر من خطب مكروه. وامتنع بعضهم من أن يحكم شسع نعله في مشغل السلطان.

فهذه دقائق الورع عند سالكي طريق الآخرة. والتحقيق فيه أن الورع له أوّل وهو الامتناع عما حرمته الفتوى وهو ورع العدول، وله غاية وهو ورع الصديقين، وذلك هو

يعلم بأصله إلا بعد شربه، (**فكان لا يجب إخراجه ولكن تخلية الباطن عن الخبيث من**) جملة (**ورع الصديقين، ومن ذلك التورع عن كسب حلال اكتسبه خياط في المسجد، فإن أحمد**) ابن حنبل (**كره جلوس الخياط في المسجد**) ولفظ القوت: وحدثنا عن أبي بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يكسب بالأجر فيجلس في المسجد، فقال: أما الخياط وأشباهه فما يعجبني إنما بني المسجد لذكر الله فيه وكره البيع والشراء فيه. (**وسئل عن المغازلي يجلس في قبة في المقابر في وقت يخاف**) فيه (**من المطر فقال: المقابر إنما هي من أمر الآخرة**) ولفظ القوت، قال المروزي، قلت لأبي عبد الله: الرجل يعمل المغازل ويأتي المقابر فربما أصابه المطر فيدخل بعض تلك القباب فيعمل فيها. قال: المقابر إنما هي من أمر الآخرة وكره ذلك، (**وأطفأ بعضهم سراجاً**) كان (**أسرجه غلامه**) أي أوقده (**من**) نار (**قوم يكره مالهم**) أي في مالهم شبهة، (**وامتنع**) بعضهم (**من تسجير تنور الخبز وقد بقي فيه جمر من حطب مكروه**) أي مشترى بثمن خبيث. (**وامتنع**) بعضهم (**أن يصلح شسع نعله بضوء شمع أوقد من مشعل سلطان**) وفي القوت، قال عبد الوهاب الوراق: أن رجلاً قال لأبي عبد الله: ما تقول في نفاطة لمن تكره ناحيته ينقطع شمعي استضيء به؟ قال: لا. وذكر أبو عبد الله عثمان بن زائدة أن غلامه أخذ له ناراً من قوم يكرههم وأسرج منه السراج فأطفأه، فقال أبو عبد الله: النفاطة اشد، قلت لأبي عبد الله: تنور سجر بحطب أكرهه فخبز فيه فجئت أنا بعد فسجرته بحطب آخر أخبز فيه. قال: لا. أليس أحمى بحطبهم وكرهه، وحكي أن امرأة من المتعبدات من أهل القلوب سألت إبراهيم الخواص عن تغير وجدته في قلبها. فقال: تفقدي. قالت: تفقدت فما عرفت. فقال: ما تذكرين ليلة المشعل؟ قالت: بلى. فقال هذا التغير من ذاك فذكرت أنها كانت تغزل فوق سطح لها فانقطع خيطها فمر مشعل السلطان فغزلت على ضوئه خيطاً ثم أدخلته في غزلها ونسجت منه قميصاً فلبسته. قال: فنزعت القميص وتصدقت بثمنه فرجع قلبها إلى ما كان تعرف.

(**فهذه دقائق الورع عند سالكي طريق الآخرة، والتحقيق فيه أن الورع له أول وهو الامتناع عما حرمته الفتوى وهو ورع العدول**) كما تقدم، (**وله غاية وهو ورع الصديقين**

الامتناع من كل ما ليس لله مما أخذ بشهوة وتوصل إليه بمكروه أو اتصل بسببه مكروه وبينهما درجات في الاحتياط فكلما كان العبد أشد تشديداً على نفسه كان أخف ظهراً يوم القيامة وأسرع جوازاً على الصراط ، وأبعد عن أن يترجح كفة سيئاته على كفة حسناته ، وتتفاوت المنازل في الآخرة بحسب تفاوت هذه الدرجات في الورع ، كما تتفاوت دركات النار في حق الظلمة بحسب تفاوت درجات الحرام في الخبث ، وإذ علمت حقيقة الأمر فإليك الخيار ، فإن شئت فاستكثر من الاحتياط ، وإن شئت فرخص فلنفسك تحتاط وعلى نفسك ترخص والسلام .

وذلك هو الامتناع من كل ما ليس لله) عز وجل سواء (**مما أخذ بشهوة أو توصل إليه بمكروه أو اتصل بسببه مكروه وبينهما**) أي الأول والغاية (**درجات في الاحتياط**) بعضها إلى الدرجة الأولى وبعضها إلى الثالثة (**فكلما كان العبد أشد تشديداً**) وأكثر تهديداً (**على نفسه كان أخف ظهراً يوم القيامة**) من الأثقال (**وأسرع جوازاً**) أي مروراً (**على متن الصراط ، وأبعد عن أن تترجح كفة سيئاته على كفة حسناته وتتفاوت المنازل في الآخرة بحسب تفاوت هذه الدرجات في الورع كما تتفاوت درجات**) أي دركات (**النار في حق الظلمة بحسب تفاوت درجات الخبث**) فظلم دون ظلم ، (**فإذا علمت حقيقة الأمر فإليك الخيرة**) أي الاختيار ، (**فإن شئت فاستكثر من الاحتياط وإن شئت فترخص**) أي خذ سبيل الرخص وتتبعها ، (**فلنفسك تحتاط وعلى نفسك فترخص ، والسلام**) على اهل التسليم .

الباب الثاني

في مراتب الشبهات ومثاراتها وتمييزها عن الحلال والحرام

قال رسول الله ﷺ: «الحلال بيِّن والحرام بيِّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في الشبهات

الباب الثاني

في مراتب الشبهات ومثاراتها وتمييزها من الحرام

(قال رسول الله ﷺ «الحلال بيِّن) أي ظاهر واضح لا يخفى حله وهو ما نص الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على تحليله بعينه أو جنسه، ومنه ما لم يرد فيه منع في أظهر الأقوال **(والحرام بيِّن)** أي واضح لا تخفى حرمته وهو ما نص أو أجمع على تحريمه بعينه أو جنسه أو على أن فيه عقوبة أو وعيداً، ثم التحريم أما لمفسده أو مضرة خفية كالربا ومذكي المجوس أو واضحة كالسم والخمر **(وبينهما)** أي بين الحلال والحرام الواضحين **(أمور)** أي شؤون وأحوال **(مشتبهات)** لها لكونها غير واضحة الحل والحرمة لتجاذب الأدلة وتنازع المعاني والأسباب، فبعضها يعضده دليل التحريم، والبعض بالعكس ولا مرجح لأحدهما الإخفاء والحصر في الثلاثة صحيح لأنه إن صح نص أو إجماع على الفعل فالحلال أو على المنع جازماً فالحرام أو مسكت أو تعارض فيه نصان ولا مرجح فالمشتبه **(لا يعلمها كثير من الناس)** أي من حيث الحل والحرمة لخفاء نص أو عدم صراحته أو تعارض نصين، وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو استصحاب أو لاحتمال الأمر فيه الوجوب والندب والنهي والكراهة والحرمة أو لغير ذلك، وما هو كذلك لا يعلمه إلا قليل من الناس وهم الراسخون، فإن تردد الراسخ في شيء لم يرد به نص ولا إجماع اجتهد بدليل شرعي فيصير مثله، وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال فيكون الورع تركه كما قال: **(فمن اتقى الشبهات)** أي اجتنبها. وفي لفظ: المشبهات، وإنما وضع الظاهر موضع المضمر تفخيماً لشأن اجتناب الشبهات **(فقد استبرأ)** بالهمز وقد يخفف أي طلب البراءة **(لعرضه)** بصونه عن الوقيعة فيه بترك الورع الذي أمر به **(ودينه)** من الذم الشرعي هكذا في النسخ، والرواية تقديم الدين على العرض **(ومن وقع في الشبهات)** وفي رواية في المشتبهات

واقع الحرام، كالراعي حول الحمى يوشك أن يقع فيه». فهذا الحديث نص في إثبات الأقسام الثلاثة والمشكل منها القسم المتوسط الذي لا يعرفه كثير من الناس وهو الشبهة، فلا بد من بيانها وكشف الغطاء عنها، فإن ما لا يعرفه الكثير فقد يعرفه القليل فنقول:

(**واقع الحرام**) وفي لفظ: وقع في الحرام أي يوشك أن يقع فيه لأنه حول حريمه، وقال: واقع أو وقع دون يوشك أن يقع كما قال في المشتبه به الآتي لأن من تعاطى الشبهات صادف الحرام وإن لم يتعمده إما لإثمه بسبب تقصيره في التحري أو لاعتياده التساهل وبجريه على شبهة بعد أخرى إلى أن يقع في الحرام أو تحقيقاً لمداناة الوقوع، وسره أن حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل بصير وحمى الله تعالى لا يدركه إلا ذو البصائر، ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل المحسوس بقوله: (**كالراعي**) وفي لفظ: كراع، والمراد به هنا حافظ الحيوان يرعى (**حول الحمى**) المحمى وهو المحذور على غير مالكه (**يوشك**) بكسر الشين أي يسرع (**أن يقع فيه»**) وفي لفظ: أن يواقعه أي تأكل ماشيته منه فيعاقب، وبقية الحديث «الا وأن لكل ملك حمى الا وإن حمى الله في أرضه محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب».

قال العراقي: متفق عليه من حديث النعمان بن بشير اهـ.

قلت: يرويه الشعبي، واختلف عنه فرواه ابن عون عنه عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة» فساقه هكذا. رواه المعتمر وشعيب ابن إسحاق عن ابن عون، وخالفهما الليث بن سعد، فرواه عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، عن عون بن عبد الله، عن الشعبي أنه سمع النعمان بن بشير بن سعد صاحب رسول الله ﷺ وهو يخطب الناس بحمص وهو يقول «الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات فمن استبرأهن فقد أسلم لدينه وعرضه ومن وقع فيهن فيوشك أن يقع في الحرام كالمرتع إلى جانب الحمى فيوشك أن يقع».

ورواه البيهقي في الشعب بلفظ «حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فمن ترك ما اشتبه عليه من الإثم كان لما استبان له أترك ومن اجترأ على ما شك فيه أوشك أن يواقع الحرام وأن لكل ملك حمى وحمى الله في الأرض معاصيه».

(**فهذا الحديث نص في إثبات الأقسام الثلاثة والمشكل منها القسم المتوسط الذي لا يعرفه كثير من الناس وهو الشبهة**) لأنه كما تقدم إنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو

الحلال المطلق: هو الذي خلا عن ذاته الصفات الموجبة للتحريم في عينه، وانحل عن أسبابه ما تطرق إليه تحريم أو كراهية، ومثاله الماء الذي يأخذه الإنسان من المطر قبل أن يقع على ملك أحد، ويكون هو واقفاً عند جمعه وأخذه من الهواء في ملك نفسه أو في أرض مباحة، والحرام المحض هو ما فيه صفة محرمة لا يشك فيها كالشدة المطربة في الخمر، والنجاسة في البول أو حصل بسبب منهي عنه قطعاً كالمحصل بالظلم والربا ونظائره، فهذان طرفان ظاهران، ويلتحق بالطرفين ما تحقق أمره ولكنه احتمل تغيره ولم يكن لذلك الاحتمال سبب يدل عليه، فإن صيد البر والبحر حلال ومن أخذ ظبية فيحتمل أن يكون قد ملكها صياد ثم أفلتت منه، وكذلك السمك يحتمل أن يكون قد تزلق من الصياد بعد وقوعه في يده وخريطته، فمثل هذا الاحتمال لا يتطرق إلى ماء

استصحاب ولذلك خفي الأمر، (**فلا بد من بيانها وكشف الغطاء عنها فإن من لا يعرفه الكثير فقد يعرفه القليل**) وهم الراسخون في العلم.

(**فنقول: الحلال المطلق: هو الذي انحلت عن ذاته الصفات الموجبة للتحريم في عينه، وانحل عن أسبابه ما يتطرق إليه تحريم أو كراهية**)، وأصل الحل حل العقدة ومنه استعير حل الشيء حلالاً وهو أحد المعنيين في تسمية الزوجة بالحليلة والزوج بالحليل، لأن الآثام قد انحلت بينهما أي لأنها حلال له وهو حل لها. (**ومثاله الماء الذي يأخذه الإنسان من المطر قبل أن يقع على ملك أحد، ويكون هو واقفاً عند أخذه**) له (**وجمعه**) له (**من الهواء في ملك نفسه أو في أرض مباحة**) ليس لأحد فيها ملك أو شبهة ملك، (**والحرام المحض ما فيه صفة محرمة لا يشك فيها كالشدة في الخمر، والنجاسة في البول أو حصل بسبب منهي عنه قطعاً كالمحصل بالظلم والربا ونظائره**) أي الحلال هو ما أحله الكتاب والسنّة وحللته الأحكام من سائر الأسباب والمعاني المباحة التصريف في العلم فهو مشتق من اسمه، وهو ما انحلت المطالبة عنه وانحلت العقوبة فيه بخروج الظلم والخيانة والحرام منه والحرام ما لم يكن كذلك. وروى الترمذي، وابن ماجه، والحاكم من حديث سلمان رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء فقال «الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو ما عفى عنه».

(**فهذان طرفان ظاهران ويلتحق بالطرفين ما تحقق أمره، ولكن احتمل تغيره ولم يكن لذلك الاحتمال سبب يدل عليه**) ظاهر أو خفي، (**فإن صيد البر والبحر حلال**) بنص الكتاب والسنّة (**ومن أخذ ظبية فيحتمل أن يكون قد قبضها صياد ثم أفلتت منه**) أي من يده، (**وكذلك السمك يمكن أن يكون قد تزلق من**) يد (**الصياد بعد وقوعه في يده وفي خريطته**) وهي الكيس الذي يجمع فيه ما صاده، (**ومثل هذا الاحتمال لا يتطرق إلى المطر**

المطر المختطف من الهواء، ولكنه في معنى ماء المطر والاحتراز منه وسواس، ولنسم هذا الفن ورع الموسوسين حتى تلتحق به أمثاله، وذلك لأن هذا وهم مجرد لا دلالة عليه. نعم لو دل عليه دليل فإن كان قاطعاً كما لو وجد حلقة في أذن الظبية أو سنارة في السمكة، أو كان محتملاً كما لو وجد على الظبية جراحة يحتمل أن يكون كيّاً لا يقدر عليه إلا بعد الضبط، ويحتمل أن يكون جرحاً فهذا موضع الورع، وإذا انتفت الدلالة من كل وجه فالاحتمال المعدوم دلالته كالاحتمال المعدوم في نفسه، ومن هذا الجنس من يستعير داراً فيغيب عنه المعير فيخرج ويقول: لعله مات وصار الحق للوارث، فهذا وسواس إذا لم يدل على موته سبب قاطع أو مشكك إذ الشبهة المحذورة ما تنشأ من الشك والشك عبارة عن اعتقادين متقابلين نشآ عن سببين، فما لا سبب له لا يثبت عقده في النفس حتى يساوي العقد المقابل له فيصير شكاً، ولهذا نقول: من شك أنه صلى ثلاثاً أو أربعاً أخذ

المختطف من الهواء، ولكنه في معنى ماء المطر في الحل) أي حكمهما واحد **(والاحتراز منه وسواس)** محض، **(فلنسم هذا الفن ورع الموسوسين حتى يلحق به أمثاله، وذلك لأن هذا وهم مجرد لا دلالة عليه)** من خارج، **(نعم لو دل عليه دليل فإن كان قاطعاً)** للشك **(كما لو وجد حلقة في أذن الظبية أو سنارة في السمك)** فهما دليلان قاطعان على تفلتها من يد الصياد **(أو كان)** ذلك الدليل **(محتملاً كما لو وجد على الظبية جراحة)** فهذا **(يحتمل أن يكون كياً)** بالنار **(لا يقدر عليه إلا بعد الصيد، ويحتمل أن يكون جرحاً)** فبرأ **(فهذا موضع الورع، وإذا انتفت الدلالة من كل وجه فالاحتمال المعدوم دلالته كالاحتمال المعدوم في نفسه)** فإنه لم يكن لذلك الاحتمال بقاء إلا بسبب وجود دلالة قائمة عليه، فإذا عدمت الدلالة من أصلها عدم ذلك الاحتمال الذي يتطلب لقيامه تلك الدلالة من أصله. **(ومن هذا الجنس من يستعير)** من رجل **(داراً)** ليسكنها **(فيغيب المعير)** عنه مدة **(فيخرج)** المستعير على الدار **(ويقول: لعله)** أي المعير **(قد مات وصار الحق للورثة)** فلا يحل لي أن أسكنها، **(فهذا وسواس)** محض **(إذا لم يدل على موته سبب قاطع أو مشكك إذ الشبهة المحذورة ما ينشأ عن الشك والشك عبارة عن اعتقادين متقابلين نشآ عن سببين)**، ويقرب منه قول من قال: هو التردد بين نقيضين لا ترجيح لأحدهما عند الشاك أو اعتدال النقيضين عند الإنسان وتساويهما قد يكون لوجود إمارتين متساويتين عنده في النقيضين، أو لعدم الإمارة أو تلاصق النقيضين فلا مدخل للفهم والرأي لتخلل ما بينهما، **(فما لا سبب له لا يثبت عقده في النفس حتى يساوي العقد المقابل له فيصير شكاً)** وهو من شك العرد فيما ينفذ فيه لأنه يقف بذلك الشك بين جهتيه، أو من شككته إذا خرقته، وكأنه بحيث الرائي مستقراً يثبت فيه ويعتمد عليه أو من الشك وهو لصوق العضد بالجنب، **(ولهذا نقول: من شك أنه صلى ثلاثاً)** أي ثلاث ركعات **(أو أربعاً أخذ بالثلاث إذ الأصل عدم)** الركعة **(الرابعة)** فيبني على الناقص، **(ولو سئل**

بالثلاث إذ الأصل عدم الزيادة، ولو سئل إنسان أن صلاة الظهر التي أداها قبل هذا بعشر سنين كانت ثلاثاً أو أربعاً لم يتحقق قطعاً أنها أربعة، وإذا لم يقطع جوّز أن تكون ثلاثة، وهذا التجويز لا يكون شكاً إذ لم يحضره سبب أوجب اعتقاد كونها ثلاثاً، فلتفهم حقيقة الشك حتى لا يشتبه بالوهم والتجويز بغير سبب، فهذا يلتحق بالحلال المطلق ويلتحق بالحرام المحض ما تحقق تحريمه وإن أمكن طريان محلل ولكن لم يدل عليه سبب كمن في يده طعام لمورثه الذي لا وارث له سواه فغاب عنه فقال: يحتمل أنه مات وقد انتقل الملك إليَّ فأكله، فإقدامه عليه إقدام على حرام محض لأنه احتمال لا مستند له، فلا ينبغي أن يعد هذا النمط من أقسام الشبهات، وإنما الشبهة نعني بها ما اشتبه علينا أمره بأن تعارض لنا فيه اعتقادان صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين، ومثارات الشبهة خمسة:

المثار الأوّل: الشك في السبب المحلل والمحرم:

وذلك لا يخلو إما أن يكون متعادلاً أو غلب أحد الاحتمالين، فإن تعادل الاحتمالان

الإنسان أن صلاة الظهر التي صلاها قبل هذا بعشرة سنين كانت أربعاً أو ثلاثاً ولم يتحقق قط أنها أربع) ركعات، **(فهذا التجويز لا يكون شكاً إذ لم يحضره سبب أوجب اعتقاد كونه ثلاثاً فليفهم حقيقة الشك)** ما هي **(حتى لا يشتبه بالوهم)** الذي هو سبق القلب إلى الشيء مع إرادة غيره **(والتجويز بغير سبب)** أي تجويز الأشياء بغير أن يوجد هناك ما يوجب تجويزه، **(فهذا يلحق بالحلال المطلق ويلحق بالحرام المحض ما تحقق تحريمه)** بالكتاب أو السنّة أو بإجماع الأمة، **(وأمكن طريان محلل ولكن لم يدل عليه سبب)** للتحليل **(كمن في يده طعام لمورثه الذي لا وارث له سواه فغاب عنه)** المورث **(فقال: يحتمل أنه)** قد **(مات وقد انتقل الملك إليّ فإقدامه عليه)** حينئذ بذلك القائم في نفسه **(إقدام على حرام محض لأنه احتمال لا مستند له، فلا ينبغي أن يعد هذا النمط)** وأشباهه **(من أقسام الشبهات، وإنما الشبهة نعني بها ما اشتبه علينا أمره)** في الحلية والحرمة **(بأن تعارض لنا فيه اعتقادان صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين)** المذكورين، **(ومثارات الشبهة خمسة.**

الأول: الشك في السبب المحلل والمحرم:

(وذلك لا يخلو إما أن يكون متعادلاً) لا ترجيح لأحدهما **(أو غلب أحد الاحتمالين)** بإمارة قائمة، **(فإن تعادل الاحتمالان كان الحكم لما عرف قبله فيستصحب ولا يترك بالشك)** بل

كان الحكم لما عرف قبله فيستصحب ولا يترك بالشك ، وإن غلب أحد الاحتمالين عليه بأن صدر عن دلالة معتبرة كان الحكم للغالب ، ولا يتبين هذا إلا بالأمثال والشواهد ، فلنقسمه إلى أقسام أربعة .

القسم الأول : أن يكون التحريم معلوماً من قبل ثم يقع الشك في المحلل ، فهذه شبهة يجب اجتنابها ويحرم الإقدام عليها . (**مثاله**) **:** أن يرمي إلى صيد فيجرحه ويقع في الماء فيصادفه ميتاً ولا يدري أنه مات بالغرق أو بالجرح فهذا حرام لأن الأصل التحريم إلا إذا مات بطريق معين وقد وقع الشك في الطريق فلا يترك اليقين بالشك كما في الأحداث والنجاسات وركعات الصلاة وغيرها ، وعلى هذا ينزل قوله ﷺ لعدي بن حاتم « لا تأكله فلعله قتله غير كلبك » فلذلك كان ﷺ إذا أتي بشيء اشتبه عليه أنه صدقة أو هدية سأل عنه حتى يعلم أيها هو . وروي « أنه ﷺ أرق ليلة فقالت له بعض نسائه : أرقت يا رسول الله ، فقال : أجل . وجدت تمرة فخشيت أن تكون من الصدقة » .

يبقى ما كان على ما كان لفقد المغير أو مع ظن انتفائه عند بذل المجهود في البحث والطلب ، (**وإن غلب أحد الاحتمالين عليه بصدوره عن دلالة معتبرة كان الحكم للغالب**) منهما ، (**ولا يتبين هذا إلا بالمثال والشواهد ، فلنقسمه إلى أقسام أربعة .**

القسم الأول : أن يكون التحريم معلوماً من قبل ثم يقع الشك في المحلل) الطارىء ، (**فهذه شبهة يجب اجتنابها ويحرم الإقدام عليها . مثاله : أن يرمي إلى صيد**) بسهمه (**فيجرحه**) بإصابته (**فيقع في الماء فيصادفه ميتاً ولا يدري أنه مات بالغرق**) حين وقع في الماء (**أو بالجرح**) السابق ، (**فهذا حرام لأن الأصل التحريم**) فيبقى على أصله (**إلا إذا مات بطريق معين وقد وقع الشك كما**) قالوا (**في الأحداث والنجاسات وركعات الصلوات وغيرها ، وعلى هذا ينزل قوله ﷺ لعدي بن حاتم**) الطائي رضي الله عنه (**« لا تأكله فلعله قتله غير كلبك »**) رواه الشيخان من حديثه ، (**ولذلك كان ﷺ إذا أتي بشيء اشتبه عليه أنه صدقة أو هدية سأل عنه حتى يعلم أيها هو**) . قال العراقي : رواه البخاري ، ومسلم ، وابن ماجه من حديثه « كان إذا أتى بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة ؟ فإن قيل صدقة . قال لأصحابه : كلوا ولم يأكل ، وإن قيل هدية ضرب بيده فأكل معهم » ورواه أحمد فزاد « كان إذا أتي بطعام من غير أهله » .

(**وروي « أنه ﷺ أرق ليلة**) أي قلق في نومه (**فقال له بعض نسائه : يا رسول الله أرقت . قال : أجل**) أي نعم (**وجدت تمرة فخشيت أن تكون من الصدقة » . وفي رواية : « فأكلتها فخشيت أن تكون من الصدقة »**) قال العراقي : رواه أحمد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بإسناد حسن .

وفي رواية: « فأكلتها فخشيت أن تكون من الصدقة ». ومن ذلك ما روي عن بعضهم أنه قال: كنا في سفر مع رسول الله ﷺ فأصابنا الجوع فنزلنا منزلاً كثير الضباب، فبينا القدور تغلي بها إذ قال رسول الله ﷺ: « أمة مسخت من بني إسرائيل أخشى أن تكون هذه » فأكفأنا القدور، ثم أعلمه الله بعد ذلك أنه لم يمسخ الله خلقاً فجعل له نسلاً، وكان امتناعه أوّلاً لأن الأصل عدم الحل وشك في كون الذبح محللاً.

(ومن ذلك ما روي عن بعضهم) أي من الصحابة وهو عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه كما سيأتي (أنه قال: كنا في سفر مع رسول الله ﷺ فأصابنا الجوع فنزلنا منزلاً كثير الضباب) جمع ضب وهو حيوان معروف تستطيبه العرب فاصطدنا منها وطبخنا، (فبينا القدور تغلي بها إذ قال عليه) الصلاة و(السلام « أمة مسخت من بني إسرائيل) أي قوم منهم (فأخاف أن تكون هذه ») الضباب أي مما مسخ (فأكفأنا القدور) أي قلبناها بما فيها.

قال العراقي: رواه ابن حبان والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن حسنة. وروى أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث ثابت بن يزيد نحوه مع اختلاف. قال البخاري: وحديث ثابت أصح اهـ.

قلت: رواه ابن أبي شيبة وأحمد وأبو يعلى والبزار والبيهقي وغيرهم كلهم من طريق زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فأصبنا ضباباً فكانت القدور تغلي فقال رسول الله ﷺ « ما هذا؟ » فقلنا: أصبناها. فقال: إن أمة من بني إسرائيل مسخت وأنا أخشى أن تكون هذه فأكفأناها وإنا لجياع ».

ورواه أبو داود من رواية زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة قال: كنا مع رسول الله ﷺ فأصبنا ضباباً فشويت منها ضباً فأتيت رسول الله ﷺ فوضعته بين يديه فأخذ عوداً فمد به أصابعه ثم قال « إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب الأرض وإني لا أدري أي الدواب هي فلم يأكل ولم ينسأه » ورواه النسائي، وابن ماجه وقال: ثابت بن يزيد وهما واحد يزيد أبوه ووديعة أمه قاله الترمذي والبيهقي وقال المزني: هو ثابت بن يزيد بن وديعة. قال البخاري: حديث زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة أصح ويحتمل عنهما جميعاً اهـ.

(ثم أعلمه الله تعالى بعد ذلك أنه لم يمسخ الله خلقاً فجعل له نسلاً) قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن مسعود.

قلت: لفظ مسلم عن ابن مسعود قال: قال رجل يا رسول الله القردة والخنازير مما مسخ فقال رسول الله ﷺ « إن الله لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلاً وإن القردة والخنازير كانت قبل ذلك ».

(وكان امتناعه أولاً لأن الأصل في الأشياء عدم الحل) حتى يتبين تحليله من الشرع وهو

القسم الثاني: أن يعرف الحل ويشك في المحرم، فالأصل الحل وله الحكم كما إذا نكح امرأتين رجلان وطار طائر فقال أحدهما: إن كان هذا غراباً فامرأتي طالق، وقال الآخر: إن لم يكن غراباً فامرأتي طالق، والتبس أمر الطائر فلا يقضي بالتحريم في واحدة منهما ولا يلزمهما اجتنابهما، ولكن الورع اجتنابهما وتطليقهما حتى يحلا لسائر الأزواج. وقد أمر مكحول بالاجتناب في هذه المسألة وأفتى الشعبي بالاجتناب في رجلين كانا قد تنازعا فقال أحدهما للآخر: أنت حسود، فقال الآخر: أحسدنا زوجته طالق ثلاثاً. فقال الآخر: نعم. وأشكل الأمر، وهذا إن أراد به اجتناب الورع فصحيح، وإن أراد التحريم المحقق فلا وجه له إذ ثبت في المياه والنجاسات والأحداث والصلوات إن اليقين لا يجب تركه بالشك وهذا في معناه.

فإن قلت: وأي مناسبة بين هذا وبين ذلك؟ فاعلم أنه لا يحتاج إلى المناسبة فإنه لازم من غير ذلك في بعض الصور، فإنه مهما تيقن طهارة الماء ثم شك في نجاسته جاز له أن

قول بعض العلماء. (**وشك في كون الذبح محللاً**) وكان النبي ﷺ يعاف أكل الضب ويقول: « ليس من أرض قومي » وثبت أنه أكل على مائدته ﷺ كما سيأتي في آخر الباب الثاني.

(**القسم الثاني: أن يعرف الحل ويشك في المحرم**): (**فالأصل الحل والحكم له**) ولا اعتداد بالشك (**كما إذا نكح رجلان امرأتين وطار طائر فقال أحدهما: إن كان هذا**) الطائر (**غراباً فامرأتي طالق، وقال الآخر: إن لم يكن غراباً فامرأتي طالق، والتبس أمر الغراب**) هل هو أو غيره (**فلا يقضي بالتحريم في واحد منهما ولم يلزمهما اجتنابهما، ولكن الورع اجتنابهما وتطليقهما حتى يحلا لسائر الأزواج**). وإذا علق الطلاق على كون الطائر غراباً فادعت أنه كان غراباً وأنها طلقت، فعليه أن يحلف على البيت أنه لم يكن غراباً ولا يكفي أن يقول لا أعلم كونه غراباً نقله الرافعي. (**وقد أمر مكحول**) الشامي أبو عبد الله ثقة فقيه مشهور مات سنة بضع عشرة ومائة روى له البخاري في جزء القراءة ومسلم والأربعة (**بالاجتناب في هذه المسألة**) لما ذكرت له، (**وأفتى**) به عامر بن شراحيل (**الشعبي**) التابعي الجليل تقدمت ترجمته (**في رجلين كانا قد تنازعا فقال أحدهما للآخر: أنت حسود، فقال الآخر: أحسدنا**) أي أكثرنا حسداً (**زوجته طالق ثلاثاً، فقال الآخر: نعم وأشكل الأمر**) والتبس في معرفة (**أيهما أحسد وهذا إن أراد به**) الشعبي (**اجتناب الورع فصحيح، وإن أراد به التحريم المحقق فلا وجه له إذ**) قد (**ثبت في المياه والنجاسات والأحداث والصلوات أن اليقين لا يجب تركه بالشك**) ولا يزول به (**وهذا في معناه**) فينبغي أن لا تحرم.

(**فإن قلت: فأي مناسبة بين هذا وبين ذلك فاعلم أنه لا يحتاج إلى المناسبة فإنه لازم من غير ذلك في بعض الصور، فإنه مهما تيقن طهارة الماء ثم شك في نجاسته جاز له أن يتوضأ**

يتوضأ به، فكيف لا يجوز له أن يشربه؟ وإذا جوّز الشرب فقد سلم أن اليقين لا يزال بالشك، إلا أن ههنا دقيقة وهو أن وزان الماء أن يشك في أنه طلق زوجته أم لا؟ فيقال: الأصل أنه ما طلق ووزان مسألة الطائر أن يتحقق نجاسة أحد الإناءين ويشتبه عينه، فلا يجوز أن يستعمل أحدهما بغير اجتهاد، لأنه قابل يقين النجاسة بيقين الطهارة فيبطل الاستصحاب فكذلك ههنا قد وقع الطلاق على إحدى الزوجتين قطعاً والتبس عين المطلقة بغير المطلقة فنقول: اختلف أصحاب الشافعي في الإناءين على ثلاثة أوجه، فقال قوم: يستصحب بغير اجتهاد، وقال قوم: بعد حصول يقين النجاسة في مقابلة يقين الطهارة يجب الاجتناب ولا يغني الاجتهاد. وقال المقتصدون: يجتهد وهو الصحيح،

به، فكيف لا يجوز له أن يشربه، وإذا جوز الشرب فقد سلم أن اليقين لا يترك بالشك، إلا أن ههنا دقيقة) يتفطن لها **(وهو أن وزان)** مسألة **(الماء)** المذكورة **(أن يشك)** الرجل **(في أنه طلق زوجته أم لا؟ فيقال)**: إذا سئل عنه **(الأصل أنه ما طلق)** فلا تأثير للشك هنا، **(ووزان مسألة الطائر)** المذكورة **(أن يتحقق نجاسة أحد الإناءين)** من غير تعين **(ويشتبها عليه)** أي يلتبس أمرهما لكنه متحقق نجاسة أحدهما **(فلا يجوز له أن يستعمل أحدهما بغير اجتهاد)** في المشتبهين منهما بل لا بدّ من الاجتهاد لكل صلاة أرادها بعد الحدث وجوباً إن لم يقدر على طاهر بيقين موسعاً إن لم يضق الوقت ومضيقاً إن ضاق وجوازاً إن قدر على طاهر بيقين كان وكان على شط نهر أو بلغ الماءان قلتين بالخلط فلا تغير لجواز العدول إلى المظنون مع وجود المتيقن، وأصل الاجتهاد بذل الجهد في طلب المقصود وفي معناه التحري، **(لأنه قابل يقين النجاسة بيقين الطهارة فبطل الاستصحاب)** هو إبقاء ما كان على ما كان، **(وكذلك ههنا قد وقع الطلاق على إحدى الزوجين قطعاً والتبس عين المطلقة بغير المطلقة فنقول: اختلف أصحاب الشافعي رحمه الله تعالى)** وهم أصحاب الوجوه والاختيارات **(في)** مسألة **(الإناءين)** المشتبهين **(على ثلاثة أوجه، فقال قوم: يستصحب)** الأصل **(بغير اجتهاد)** فإن الأصل في الماء الطهارة، وكذلك إذا قدر على طهور بيقين فلا يجوز له الاجتهاد كان وكان على شط نهر، **(وقال قوم: بعد حصول يقين النجاسة في مقابلة يقين الطهارة يجب الاجتناب ولا يغني الاجتهاد)** أي لا يفيد، **(وقال المقتصدون)** منهم: بل **(يجتهد وهو الصحيح)** وعليه مشى المصنف في كتبه، وتبعه الرافعي والنووي والمتأخرون، ففي الوجيز: مهما اشتبه إناء تيقن نجاسته بمشاهدة أو سماع من عدل بإناء طاهر لم يجز أخذ أحد الإناءين إلا باجتهاد وطلب علامة تغلب ظن الطهارة، وإن غلب على ظنه نجاسة أحد الإناءين فهو كاستيقان النجاسة على أحد القولين الظاهر منهما استصحاب الأصل، ثم للاجتهاد شرائط. الأول: أن يكون للعلامة مجال في المجتهد فيه، الثاني: أن يتأيد الاجتهاد باستصحاب الحال. الثالث: أن يعجز عن الوصول إلى اليقين. الرابع: أن تلوح علامة النجاسة اهـ.

ولكن وزانه أن تكون له زوجتان فيقول: إن كان غراباً فزينب طالق، وإن لم يكن فعمرة طالق، فلا جرم لا يجوز له غشيانهما بالاستصحاب ولا يجوز الاجتهاد إذ لا علامة ونحرمها عليه، لأنه لو وطئهما كان مقتحماً للحرام قطعاً، وإن وطيء احداهما وقال: أقتصر على هذه كان متحكماً بتعيينها من غير ترجيح، ففي هذا افتراق حكم شخص واحد أو شخصين، لأن التحريم على شخص واحد متحقق بخلاف الشخصين إذ كل واحد شك في التحريم في حق نفسه.

فإن قيل: فلو كان الإناءان لشخصين فينبغي أن يستغني عن الاجتهاد ويتوضأ كل واحد بإنائه لأنه تيقن طهارته، وقد شك الآن فيه فنقول: هذا محتمل في الفقه الأرجح في ظني المنع، وإن تعدد الشخص ههنا كاتحاده لأن صحة الوضوء لا تستدعي ملكاً، بل وضوء الإنسان بماء غيره في رفع الحدث كوضوئه بماء نفسه، فلا يتبين لاختلاف المالك

وقال الشربيني في شرح المنهاج: لو اغترف من إناءين في كل منهما ماء قليل أو مائع في إناء واحد فوجد فيه فأرة ميتة لا يدري من أيهما هي اجتهد فإن ظنها من الأول واتحدت المغرفة ولم تغسل بين الاغترافين حكم بنجاستهما، وإن ظنها من الثاني أو من الأول واختلفت المغرفة أو اتحدت وغسلت بين الاغترافين حكم بنجاسة ما ظنها فيه، ولو اشتبه إناء بول بأواني بلد ماء أو ميتة بمذكياته أخذ منها ما شاء من غير اجتهاد إلا واحداً، كما لو حلف لا يأكل تمرة بعينها فاختلطت بتمر فأكل الجميع إلا تمرة لم يحنث اهـ.

(**ولكن وزانه أن يكون له زوجتان فيقول: إن كان**) هذا الطائر (**غراباً فزينب طالق، وإن لم يكن**) غراباً (**فعمرة طالق، فلا جرم لا يجوز له غشيانهما بالاستصحاب ولا يجوز الاجتهاد إذ لا علامة**) هنا تغلب الظن على الجواز (**ونحرمها عليه**) أي الزوجتين على الرجل (**لأنه لو وطئهما**) بعد ذلك (**كان مقتحماً**) أي مرتكباً (**للحرام قطعاً، وإن وطيء إحداهما وقال اقتصر على هذه كان متحكماً بتعيينها من غير ترجيح، ففي هذا افتراق حكم شخص واحد أو شخصين، لأن التحريم على شخص واحد متحقق**) في نفسه (**بخلاف الشخصين إذ كل واحد يشك في التحريم في حق نفسه**) فافترقا.

(**فإن قيل: فلو كان الإناءان**) المشتبهان (**لشخصين فينبغي أن يستغني عن الاجتهاد ويتوضأ كل واحد بإنائه لأنه يتيقن طهارته**) من قبل، (**وقد شك الآن فيه**) وقد قلتم: إن الصحيح من الأقوال الثلاثة في الإناءين أن يجتهد (**فنقول: هذا محتمل في الفقه**) والقياس لا يأباه (**والأرجح في الظن المنع، فإن تعدد الشخص ههنا كاتحاده لأن صحة الوضوء لا يستدعي ملكاً**) للمتوضيء. (**بل وضوء الإنسان من ماء غيره في رفع الحدث**) واستباحة الدخول في العبادات (**كوضوء من ماء نفسه**) سواء (**فلا يتبين لاختلاف المالك واتحاده**

واتحاده أثر بخلاف الوطء لزوجة الغير، فإنه لا يحل ولأن للعلامات مدخلاً في النجاسات والاجتهاد فيه ممكن بخلاف الطلاق فوجب تقوية الاستصحاب بعلامة ليدفع بها قوّة يقين النجاسة المقابلة ليقين الطهارة، وأبواب الاستصحاب والترجيحات من غوامض الفقه ودقائقه، وقد استقصيناه في كتب الفقه ولسنا نقصد الآن إلا التنبيه على قواعدها.

القسم الثالث: أن يكون الأصل التحريم ولكن طرأ ما أوجب تحليله بظن غالب فهو

أثر) يعتبر **(بخلاف الوطء في زوجة الغير، فإنه لا يحل)** قطعاً **(ولأن للعلامات مدخلاً في النجاسات والاجتهاد فيها ممكن)** فعلامة مظنون الطهورية كاضطراب أو رشاش او تغيير أو قرب كلب، وقد يعرف ذلك بذوق أحد الإناءين، ولا يقال يلزم منه ذوق النجاسة لأن الممنوع ذوق النجاسة المتيقنة. نعم يمتنع عليه ذوق الإناءين لأن النجاسة تصير متيقنة كما أفاده شيخ الإسلام، وإن خالفه بعض أهل عصره فلو هجم وأخذ أحد المشتبهين من غير اجتهاد وتطهر به لم تصح طهارته، وإن وافق الطهور بأن انكشف له الحال لتلاعبه **(بخلاف الطلاق)** فلا مدخل للإمارات فيه ولا يفتقر إلى الاجتهاد **(فوجب تقوية الاستصحاب بعلامة)** معتبرة **(يدفع بها قوة يقين النجاسة المقابلة ليقين الطهارة، وأبواب الاستصحاب والترجيحات من غوامض)** مسائل **(الفقه ودقائقه)** لا يدركها إلا الجهابذة الراسخون، **(وقد استقصيناه في كتب الفقه)** البسيط والوسيط والوجيز والخلاصة، **(ولسنا نقصد الآن)** من هذا الذي ذكرناه **(إلا التنبيه على قواعدها)** وذكر ما لا بدّ منه، فمن أراد الزيادة فليراجع الكتب المذكورة.

اعلم أن الاستصحاب عبارة عن اثبات ما علم وجوده ولم يعلم عدمه وهو حجة عند الشافعي خلافاً للحنفية والمتكلمين. قال أصحاب الشافعي: إنه إذا علم وجود الشيء ولم يعلم عدمه حصل الظن بثبوته والعمل بالظن واجب فالعمل بثبوته واجب وهو المراد من استصحاب الحال، ولو لم يكن الاستصحاب حجة لم يتقرر أصل الدين إنما يتقرر بالنبوّة والنبوّة بالمعجزة والمعجزة فعل خارق للعادات، فلولا تقرر العادة على ما كان عليها لم تكن المعجزة خارقة لها وهي عين الاستصحاب. وأما الترجيح فهو تقوية إحدى الامارتين على الأخرى ليعمل بها ولا ترجيح في القطعيات إذ لا تعارض بينها وإلا ارتفع النقيضان أو أجتمعا، وإذا تعارض نصان وتساويا في القوة والعموم وعلم المتأخر فهو ناسخ، وإن جهل فالتساقط والترجيح، وإن كان أحدهما قطعياً أو أخص مطلقاً عمل به وأن يخصص من وجه طلب به الترجيح وترجيح الأقيسة إما بحسب العلة أو بحسب دليل العلة أو بحسب دليل الحكم أو بحسب كيفية الحكم أو موافقة الأصول في العلة والحكم والاطراد في الفروع، ولكل ذلك أمثلة محلها كتب الأصول.

القسم الثالث

(أن يكون الأصل التحريم ولكن طرأ) عليه **(ما أوجب تحليله بظن غالب فهو**

مشكوك فيه والغالب حله، فهذا ينظر فيه، فإن استند غلبة الظن إلى سبب معتبر شرعاً، فالذي نختار فيه أنه يحل واجتنابه من الورع. **(مثاله)**: أن يرمي إلى صيد فيغيب ثم يدركه ميتاً وليس عليه أثر سوى سهمه، ولكن يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر فإن ظهر عليه أثر صدمة أو جراحة أخرى التحق بالقسم الأوّل، وقد اختلف قول الشافعي رحمه الله في هذا القسم، والمختار أنه حلال لأن الجرح سبب ظاهر وقد تحقق، والأصل انه لم يطرأ غيره عليه فطرئانه مشكوك فيه فلا يدفع اليقين بالشك.

فإن قيل: فقد قال ابن عباس: « كل ما أصميت ودع ما أنميت ». وروت عائشة رضي الله عنها: أن رجلاً أتى النبي ﷺ بأرنب فقال: رميتي عرفت فيها سهمي، فقال: « أصميت أو أنميت » فقال: بل أنميت. قال: « إن الليل خلق من خلق الله لا يقدر قدره إلا الذي خلقه، فلعله أعان على قتله شيء ». وكذلك قال ﷺ لعدي بن حاتم في كلبه

مشكوك فيه والغالب حله، فهذا ينظر فيه فإن استند) ذلك (**الظن إلى سبب معتبر شرعاً**) وتبين (**فالاختيار فيه أنه يحل وان اجتنابه من الورع. مثاله: أن يرمي**) بسهمه (**إلى صيد**) فيصيبه (**فيغيب**) عنه (**ثم يدركه**) بعد (**ميتاً وليس عليه أثر سوى**) أثر (**سهمه، ولكن يحتمل انه**) أي ذلك الصيد (**مات بسقطة**) في الهواء (**أو بسبب آخر**) كالتردي من الجبل أو غير ذلك، (**فإن ظهر عليه أثر صدمة أو جراحة أخرى التحق بالقسم الأوّل**) وهو أن يكون التحريم معلوماً من قبل، ثم يقع الشك في المحلل. (**وقد اختلف قول الشافعي**) رحمه الله تعالى (**في هذا القسم**) فقيل: حرام، وقيل: حلال. (**والمختار أنه حلال**) وقد تقدم عن ابن بطال حكاية الإجماع على هذا القول، (**لأن الجرح سبب ظاهر**) لموته، (**والأصل انه لم يطرأ غيره عليه فهو مشكوك فيه فلا يدفع اليقين بالشك.**

فإن قيل: فقد قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما رواه البيهقي موقوفاً عليه: (**كُل ما أصميت ودع ما أنميت**) وقد تقدم الكلام عليه قريباً. (**وروت عائشة رضي الله عنها: أن رجلاً أتى النبي ﷺ بأرنب**) وهو حيوان معروف يذكر ويؤنث، وقال أبو حاتم: يقال للذكر خزز وللأنثى أرنب، (**فقال: رميتي**) الرمية وزان عطية ما يرمي من الحيوان ذكراً كان أو أنثى والجمع رميات ورمايا مثل عطيات وعطايا وأصلها فعيلة بمعنى مفعولة (**عرفت فيها سهمي فقال: « أصميت أو أنميت »**) وتقدم معنى الاصماء والإنماء. (**قال: بل أنميت. قال عليه**) الصلاة و (**السلام « إن الليل خلق من خلق الله**) عظيم (**ولا يقدر قدره إلا الذي خلقه**) إشارة إلى كمال عظمه خلقته (**لعله أعان على قتلها شيء »**) قال العراقي: ليس هذا من حديث عائشة، وإنما رواه موسى بن أبي عائشة عن أبي زين قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ بصيد فقال: إني رميته من الليل فأعياني ووجدت سهمي فيه من الغد وعرفت سهمي فقال « الليل خلق من خلق الله عظيم

المعلم: « وإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه ». والغالب أن الكلب المعلم لا يسيء خلقه ولا يمسك إلا على صاحبه، ومع ذلك نهي عنه. وهذا التحقيق: وهو أن الحل إنما يتحقق إذا تحقق تمام السبب وتمام السبب بأن يفضي إلى الموت سليما من طريان غيره عليه، وقد شك فيه فهو شك في تمام السبب حتى اشتبه أن موته على الحل أو على الحرمة، فلا يكون هذا في معنى ما تحقق موته على الحل في ساعته، ثم شك فيما يطرأ عليه.

لعله أعانك عليك شيء » رواه أبو داود في المراسيل، والبيهقي وقال: أبو رزين اسمه مسعود والحديث مرسل قاله البخاري اهـ.

قلت: وفي الاصابة أبو رزين غير منسوب لم يرو عنه إلا ابنه عبد الله وهما مجهولان حديثه في الصيد يتوارى قاله أبو عمر اهـ.

وفي التهذيب للمزي: أبو رزين الأسدي اسمه مسعود بـن مالك روى عن أبي هريرة وغيره، وعنه الاعمش وغيره روى له البخاري في الأدب والباقون اهـ.

ومن هنا تعلم أن قول السيوطي في جامعه: « الليل خلق من خلق الله عظيم » رواه أبو داود في مراسيله، والبيهقي عن أبي رزين يوهم أن أبا رزين صحابي، وأوهم منه قول شارحه المناوي فيه أنه العقيلي فإن أبا رزين راوي هذا الحديث تابعي قطعاً، وأما العقيلي فهو لقيط بن صبرة اتفاقاً وليس هذا الحديث له.

(وكذلك قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم) الطائي رضي الله عنه **(في كلبه المعلم « وإن أكل فلا تأكل فإن أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه »)** رواه الستة من حديث همام بن الحرث عنه، وقد تقدم سياقه، وكذلك رواه الشيخان، وأبو داود، وابن ماجه من طريق الشعبي عنه وتقدم سياقه أيضاً. **(والغالب أن الكلب المعلم لا ينسى خلقه ولا يمسك إلا على صاحبه)** وذكر أصحابنا أن التعليم في الكلب يكون بترك الأكل ثلاث مرات، وفي البازي بالرجوع إذا دعي، وإنما شرط ترك الأكل ثلاث مرات هو قول أبي يوسف ومحمد، ورواية عن الإمام، والمشهور عنه أنه لا يقدر بشيء لأن المقادير تعرف بالنص ولا نص هنا فيفوض إلى رأي المبتلى به، **(ومع ذلك نهى عنه)** بقوله « فإن أكل فلا تأكل » وكذلك حكم الفهد إن أكل منه فلا يؤكل بخلاف الصقر والشاهين والبازي فإنه يؤكل منه. **(وهذا التحقيق وهو أن الحل إنما يتحقق إذا تحقق تمام السبب وتمام السبب بأن يفضي إلى الموت)** حالة كونه **(سليماً من طريان غيره عليه وقد شك فيه)** أي في طريان غيره، **(فهو شك في تمام السبب حتى اشتبه أن موته على الحل أو على الحرمة فلا يكون هذا في معنى ما تحقق موته على الحل في ساعة، ثم شك فيما طرأ عليه.**

فالجواب: أن نهي ابن عباس ونهي رسول الله ﷺ محمول على الورع والتنزيه بدليل ما روي في بعض الروايات أنه قال: « كُلْ منه وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أثراً غير سهمك ». وهذا تنبيه على المعنى الذي ذكرناه، وهو أنه إن وجد أثراً آخر فقد تعارض السببان بتعارض الظن، وإن لم يجد سوى جرحه حصل غلبة للظن فيحكم به على الاستصحاب كما يحكم على الاستصحاب بخبر الواحد والقياس المظنون والعمومات المظنونة وغيرها. وأما قول القائل: إنه لم يتحقق موته على الحل في ساعة فيكون شكاً في السبب فليس كذلك، بل السبب قد تحقق إذ الجرح سبب الموت فطريان الغير شك فيه، ويدل على صحة هذا الاجماع على ان من جرح وغاب فوجد ميتاً فيجب القصاص على جارحه، بل إن لم يغب يحتمل أن يكون موته بهيجان خلط في باطنه كما يموت الإنسان فجأة فينبغي أن لا يجب القصاص إلا بحز الرقبة والجرح المذفف، لأن العلل القاتلة في

فالجواب) عن ذلك: **(إن نهي ابن عباس)** رضي الله عنهما، **(ونهي رسول الله ﷺ)** في الحديثين السابقين **(محمول على الورع، و)** النهي نهي **(التنزيه بدليل ما روي)** عنه ﷺ **(في بعض الروايات انه قال ﷺ « كل منه وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أثراً غير سهمك »)** قال العراقي: متفق عليه من حديث عدي اهـ.

قلت: ورواه أيضاً ابن ماجه، والطبراني من حديث أبي ثعلبة الخشني وقد تقدم.

(وهذا تنبيه على المعنى الذي ذكرناه) آنفاً **(وهو أنه وجد أثراً آخر)** غير أثره **(فقد تعارض السببان)** بتعارض الأثرين، **(فتعارض الظن)** بتعارض السببين **(فإن لم يجد سوى جرحه حصلت غلبة الظن فنحكم بها)** أي بغلبة الظن **(على الاستصحاب، كما نحكم على الاستصحاب بخبر الواحد والقياس والمظنون والعمومات المظنونة وغيرها)**. وذكر الاصحاب: أن الاستصحاب أربعة أقسام: استصحاب حال العقل، واستصحاب حال العموم إلى ورود مخصص، واستصحاب حكم الاجماع، واستصحاب أمر دل الشرع على ثبوته في دوامه. **(وأما قول القائل: إنه لم يتحقق موته على الحل في ساعة فيكون شكاً في السبب فليس كذلك، بل السبب قد تحقق إذ الجروح سبب الموت وطريان التغير شك فيه)** فلا يكون مغيراً، **(ويدل على صحة هذا الاجماع)** أي اجماع الفقهاء **(على أن من جرح وغاب فوجد ميتاً يجب القصاص على جارحه)** حتماً، **(بل إن لم يغب يحتمل أن يكون موته بهيجان خلط)** من الأخلاط الأربعة **(في باطنه)** وذلك أنه إذا هاج أحد الأخلاط ولم تقو الطبيعة على مقاومته أدى ذلك إلى موته **(كما يموت الإنسان فجأة)** أي بغتة من غير سابق سبب، **(فينبغي أن لا يجب القصاص إلا بحز الرقبة)** أي قطعها **(والجرح المذفف)** المسرع، **(لأن العلل القاتلة في الباطن لا تؤمن)** ولا يطلع عليها إلاَّ حذاق الأطباء **(ولأجلها يموت الصحيح**

الباطن لا تؤمن، ولأجلها يموت الصحيح فجأة، ولا قائل بذلك مع أن القصاص مبناه على الشبهة، وكذلك جنين المذكاة حلال ولعله مات قبل ذبح الأصل لا بسبب ذبحه أو لم ينفخ فيه الروح، وغرة الجنين تجب ولعل الروح لم ينفخ فيه أو كان قد مات قبل الجناية بسبب آخر، ولكن يبنى على الأسباب الظاهرة فإن الاحتمال الآخر إذا لم يستند إلى دلالة تدل عليه التحق بالوهم والوسواس كما ذكرناه، فكذلك هذا. وأما قوله ﷺ: «أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه» فللشافعي رحمه الله في هذه الصورة قولان. والذي نختاره الحكم بالتحريم لأن السبب قد تعارض، إذ الكلب المعلم كالآلة والوكيل يمسك على صاحبه فيحل، ولو استرسل المعلم بنفسه فأخذ لم يحل لأنه يتصور منه أن يصطاد لنفسه، ومهما انبعث بإشارته ثم أكل دل ابتداء انبعاثه على أنه نازل منزلة آلته وأنه يسعى في وكالته ونيابته، ودل أكله آخراً على أنه أمسك لنفسه لا لصاحبه فقد تعارض السبب الدال فيتعارض الاحتمال، والأصل التحريم فيستصحب ولا يزال بالشك

فجأة) ويبقى المريض أياماً، **(ولا قائل بذلك)** القول **(مع أن القصاص مبناه على الشبهة)** لا على التحقيق، **(وكذلك جنين المذكى حلال)** أكله، **(ولعله مات قبل ذبح الأصل لا بسبب ذبحه إذ لم ينفخ فيه الروح، وغرة الجنين تجب)** إذا أدحضه **(ولعل الروح لم تنفخ فيه أو كان قد مات قبل الجناية بسبب آخر، ولكن يبنى على الأسباب الظاهرة فإن الاحتمال الآخر)** الذي طرأ **(إذا لم يستند إلى دلالة)** معتبرة **(التحق بالوهم والوسواس)** والتجويز من غير دليل **(كما ذكرناه)** قريباً، **(وكذلك هذا. وأما قوله عليه)** الصلاة و **(السلام)** في حديث عدي بن حاتم المتقدم بذكره: **(«أخاف إنما يكون أمسك على نفسه» فللشافعي)** رحمه الله تعالى **(في هذه الصورة قولان)**: الحكم بالحل والحكم بالتحريم، **(والذي نختاره الحكم بالتحريم لأن السبب قد تعارض إذ الكلب المعلم كالآلة والوكيل يمسك على صاحبه فيحل)** بهذا الاعتبار، ولذا شرط في المرسل أن يكون أهلاً للزكاة بأن يكون مسلماً أو كتابياً وهو يعقل التسمية ويضبط، **(ولو استرسل المعلم بنفسه)** من غير إرسال مرسل **(فأخذ)** الصيد **(لم يحل)** أكله **(لأنه يتصوّر منه أن يصطاد لنفسه)** خاصة. **(ومهما انبعث باشارته)** أي المرسل فأخذ الصيد **(فأكل دل ابتداء انبعاثه على أنه نازل منزلة آلته، وأنه يسعى في وكالته ونيابته، ودل أكله آخراً على انه أمسك لنفسه لا لصاحبه فقد تعارض السبب الدال فيتعارض الاحتمال، والأصل التحريم فيستصحب ولا يزول)** أصل التحريم **(بالشك)** وكما لو غاب رجل عن امرأته وهي في منزله غير ناشز مدة ولم يترك لها نفقة وشهدت البينة أنه سافر عنها وهو معدم معسر لا شيء له، فسألت الحاكم الفسخ فهل يصح الفسخ أم لا؟ أجاب ابن الصلاح بانه لا يصح الفسخ على الأصح بناء على مجرد هذا الاستصحاب، ولو شهدت البينة المذكورة باعسار الآن بناء على الاستصحاب جاز له ذلك إن لم يعلم زوال ذلك ولم يتشكك، وصح الحكم بالفسخ ذكره

وهو كما لو وكل رجلاً بأن يشتري له جارية فاشترى جارية ومات قبل أن يتبين أنه اشتراها لنفسه أو لموكله لم يحل للموكل وطؤها لأن للوكيل قدرة على الشراء لنفسه ولموكله جميعاً، ولا دليل مرجح والأصل التحريم، فهذا يلتحق بالقسم الأوّل لا بالقسم الثالث.

القسم الرابع: أن يكون الحل معلوماً ولكن يغلب على الظن طريان محرم بسبب معتبر في غلبة الظن شرعاً فيرفع الاستصحاب ويقضي بالتحريم. إذ بان لنا أن الاستصحاب ضعيف ولا يبقى له حكم مع غالب الظن. **(ومثاله) : أن يؤدي اجتهاده** إلى نجاسة أحد الإناءين باعتماد على علامة معينة توجب غلبة الظن فتوجب تحريم شربه كما أوجبت منع الوضوء به، وكذا إذا قال: إن قتل زيد عمراً أو قتل زيد صيداً منفرداً بقتله فامرأتي طالق فجرحه وغاب عنه فوجد ميتاً حرمت زوجته لأن الظاهر أنه منفرد بقتله ـ كما سبق ـ وقد نص الشافعي رحمه الله أن من وجد في الغدران ماء متغيراً احتمل أن يكون تغيره بطول المكث أو بالنجاسة فيستعمله، ولو رأى ظبية بالت فيه ثم وجده متغيراً واحتمل أن يكون بالبول أو بطول المكث لم يجز استعماله إذ صار البول

ابن الملقن في شرح التنبيه. **(وكما لو وكل رجلاً بأن يشتري له جارية فاشترى جارية ومات قبل أن يتبين أنه اشتراها لنفسه أو لموكله لم يحل للموكل وطؤها لأن للوكيل قدرة على الشراء لنفسه ولموكله جميعاً، ولا دليل يرجح)** على أحد الطرفين **(والأصل التحريم)** فيبقى على أصله، **(فهذا يلحق بالقسم الأول)** هو أن يكون التحريم معلوماً من قبل الشك في المحلل **(لا بالقسم الثالث)** وهو أن يكون الأصل التحريم، ولكن طرأ ما أوجب تحليله بظن غالب.

(القسم الرابع: أن يكون الحل معلوماً) من قبل **(ولكن يغلب على الظن طريان محرم بسبب معتبر في غلبة الظن شرعاً فيرفع الاستصحاب)** حينئذ **(ويقضي بالتحريم إذ بان لنا)** أي ظهر **(أن الاستصحاب ضعيف ولا يبقى له حكم مع غالب الظن. ومثاله: أن يؤديه اجتهاده)** وتحريه **(إلى نجاسة أحد الانائين بالاعتماد على علامة معينة توجب غلبة الظن)** كقرب كلب مثلاً **(فتوجب تحريم شربه كما أوجب منع الوضوء به، وكذلك إذا قال: إن قتل زيد عمراً، أو قتل زيد صيداً منفرداً بقتله فامرأتي طالق فجرحه وغاب)** عمرو أو الصيد **(ووجد)** بعد ذلك **(ميتاً حرمت زوجته لأن الظاهر أنه منفرد)** في قتله **(كما سبق، وقد نص الشافعي)** رحمه الله تعالى **(أن من وجد في الغدران)** جمع غدير وهو ما يغادره السيل من المياه في الحفر **(ماء متغيراً احتمل أن يكون تغيره لطول المكث أو لنجاسة دخلت فيه أنه يستعمله)** استصحاباً بالأصل الطهارة، **(ولو وجد ظبية بالت فيه ثم وجده متغيراً واحتمل أن يكون تغيره بالبول)** المذكور **(أو بطول المكث لم يجز استعماله إذ**

المشاهد دلالة مغلبة لاحتمال النجاسة، وهو مثال ما ذكرناه وهذا في غلبة ظن استند إلى علامة متعلقة بعين الشيء، فأما غلبة الظن لا من جهة علامة تتعلق بعين الشيء فقد اختلف قول الشافعي رضي الله عنه في أن أصل الحل هل يزال به إذ اختلف قوله في التوضؤ من أواني المشركين، ومدمن الخمر، والصلاة في المقابر المنبوشة، والصلاة مع طين الشوارع أعني المقدار الزائد على ما يتعذر الاحتراز عنه، وعبر الأصحاب عنه بأنه إذا تعارض الأصل والغالب فأيهما يعتبر، وهذا جار في حل الشرب من أواني مدمن الخمر والمشركين، لأن النجس لا يحل شربه، فإذاً مأخذ النجاسة والحل واحد، والتردد في أحدهما يوجب التردد في الآخر، والذي اختاره أن الأصل هو المعتبر، وأن العلامة إذا لم تتعلق بعين المتناول لم توجب رفع الأصل، وسيأتي بيان ذلك وبرهانه في المثار

صار البول **المشاهد دلالة مغلبة لاحتمال النجاسة وهو مثال ما ذكرنا**)، ولذا قيد في استعمال الاجتهاد عند الاشتباه أن تكون نجاسة أحدهما متيقنة بمشاهدة أو سماع من عدل، وفي المشاهدة خلاف لأبي حنيفة، (**وهذا في غلبة ظن استند إلى علامة متعلقة بعين الشيء فأما غلبة الظن لا من جهة علامة تتعلق بعين الشيء فقد اختلف قول الشافعي**) رحمه الله تعالى (**في أن أصل الحل هل يزول بذلك**) أم لا (**إذا اختلف قوله في التوضؤ من أواني المشركين**) أي ظروفهم وهم الكفار المتدينون باستعمال النجاسة، (**و**) أواني (**مدمني الخمر**) أي المداومين على شربها، (**و**) كذا في (**الصلاة في المقابر المنبوشة، والصلاة في طين الشوارع**) المسلوكة. (**أعني المقدار الزائد على ما يتعذر الاحتراز عنه**) ويعسر، وفي الوجيز: وإن غلب على ظنه نجاسة أحد الاناءين بكونه من مياه مدمني الخمر أو الكفار المتدينين باستعمال النجاسة فهو كاستيقان النجاسة على أحد القولين. قال الشارح: الظاهر من القولين استصحاب الأصل، ثم قال: وعليه تمتنع الصلاة في المقابر المنبوشة ومع طين الشوارع وكل ما الغالب نجاسة مثله. وقال الشربيني في شرح المنهاج: ولو غلبت النجاسة في شيء والأصل فيه طاهر كثياب مدمني الخمر ومتدينين بالنجاسة كالمجوس ومجانين وصبيان وجزارين حكم له بالطهارة عملاً بالأصل، وكذا ما عمت به البلوى من ذلك اهـ.

(**وعبّر الأصحاب**) أي أصحاب الوجوه في المذهب (**عنه بأنه تعارض الأصل والغالب، فأيهما يعتبر**) فقيل: الأصل ولا عبرة بالغالب، وقيل: يعتبر الغالب ولا يعمل بالاصل، (**وهذا جار في حل الشرب من أواني مدمني الخمر والمشركين لأن النجس لا يحل شربه**) فلا يحل التطهر به، (**فإذا مأخذ النجاسة والحل واحد والتردد في أحدهما يوجب التردد في الآخر**) وهكذا قال القونوي: إن الحل من لوازم الطهارة، والحرمة تتبع النجاسة، وكل من الحلال والحرام ينقسم ثلاثة أقسام كانقسام الطهارة والنجاسة إلى آخر ما ذكر. (**والذي اختاره أن الأصل هو المعتبر**) ولا عبرة للغلبة مع مخالفة الأصل، (**وأن العلامة إذا لم تتعلق بعين المتناول لم توجب**

الثاني للشبهة وهي شبهة الخلط، فقد اتضح من هذا حكم حلال شك في طريان محرم عليه أو ظن، وحكم حرام شك في طريان محلل عليه أو ظن، وبأن الفرق بين ظن يستند إلى علامة في عين الشيء وبين ما لا يستند إليه، وكل ما حكمنا في هذه الأقسام الأربعة بحله فهو حلال في الدرجة الأولى والاحتياط تركه فالمقدم عليه لا يكون من زمرة المتقين والصالحين، بل من زمرة العدول الذين لا يقضي في فتوى الشرع بفسقهم وعصيانهم واستحقاقهم العقوبة، إلا ما ألحقناه برتبة الوسواس فإن الاحتراز عنه ليس من الورع أصلاً.

المثار الثاني للشبهة: شك منشؤه الاختلاط:

وذلك بأن يختلط الحرام بالحلال ويشتبه الأمر ولا يتميز، والخلط لا يخلو إما أن يقع بعدد لا يحصر من الجانبين أو من أحدهما أو بعدد محصور، فإن اختلط بمحصور فلا يخلو إما أن يكون اختلاط امتزاج بحيث لا يتميز بالإشارة كاختلاط المائعات، أو يكون اختلاط استبهام مع التمييز للأعيان كاختلاط الأعبد والدور والأفراس، والذي يختلط بالاستبهام فلا يخلو إما أن يكون مما يقصد عينه كالعروض أو لا يقصد

رفع الأصل) وجعله الرافعي أظهر القولين. **(وسيأتي بيان ذلك. وبرهانه في المثار الثاني للشبهة وهي شبهة الخلط فقد اتضح من هذا حكم حلال شك في طريان محرم عليه، أو ظن)** في طريانه **(وبان)** أي ظهر **(فرق بين ظن يستند إلى علامة في عين الشيء وبين ما لا يستند إلى علامة)** في عين الشيء، **(وكل ما حكمنا في هذه الاقسام الاربعة بحله فهو حلال في الدرجة الأولى والاحتياط تركه، فالمقدم عليه لا يكون من زمرة المتقين والصالحين، بل هو)** معدود **(من زمرة العدول الذين لا تقضي فتوى الشرع)** الظاهر **(بفسقهم)** وعدم عدالتهم **(وعصيانهم واستحقاقهم العقوبة)** الاخروية **(إلا ما ألحقناه برتبة الوسواس، لأن الاحتراز عنه ليس من الورع أصلاً)** كما تقدم.

(المثار الثاني للشبهة شك منشؤه الاختلاط.

وذلك بأن يختلط الحلال بالحرام ويشتبه الأمر فلا يتميز) بعضه من بعض، **(والخلط)** المذكور **(لا يخلو إما أن يقع بعدد لا يحصر من الجانبين)** أي الحلال والحرام، **(أو من أحدهما، أو بعدد محصور)** مضبوط، **(فإن اختلط بمحصور فلا يخلو إما أن يكون اختلاط امتزاج بحيث لا يتميز بالإشارة)** والعلامة **(كاختلاط المائعات)** كالمياه والأدهان وما في حكمها، **(أو يكون اختلاط اشتباه الأعيان كاختلاط الأعبد)** والإماء، **(والدور والأفراس، والذي يختلط بالاشتباه فلا يخلو إما أن يكون مما تقصد عينه كالعروض)**

كالنقود، فيخرج من هذا التقسيم ثلاثة أقسام.

القسم الأول: أن تستبهم العين بعدد محصور كما لو اختلطت الميتة بذكية أو بعشر مذكاة أو اختلطت رضيعة بعشر نسوة، أو يتزوج إحدى الأختين ثم تلتبس، فهذه شبهة يجب اجتنابها بالإجماع، لأنه لا مجال للاجتهاد والعلامات في هذا، وإذا اختلطت بعدد محصور صارت الجملة كالشيء الواحد، فتقابل فيه يقين التحريم والتحليل، ولا فرق في هذا بين أن يثبت حل فيطرأ اختلاط بمحرم، كما لو أوقع الطلاق على إحدى زوجتين في مسألة الطائر أو يختلط قبل الاستحلال كما لو اختلطت رضيعة بأجنبية فأراد استحلال واحدة، وهذا قد يشكل في طريان التحريم كطلاق إحدى الزوجتين لما سبق من الاستصحاب. وقد نبهنا على وجه الجواب وهو أن يقين التحريم قابل يقين الحل فضعف الاستصحاب وجانب الخطر أغلب في نظر الشرع، فلذلك ترجح وهذا إذا اختلط حلال محصور بحرام محصور. فإن اختلط حلال محصور بحرام غير محصور فلا يخفى أن وجوب الاجتناب أولى.

القسم الثاني: حرام محصور بحلال غير محصور، كما لو اختلطت رضيعة أو عشر

والأمتعة، (**أولا تقصد**) عينه (**كالنقود**) الرائجة (**فتخرج من هذا التقسيم ثلاثة أقسام:**

القسم الأول: أن تشتبه العين بعدد محصور كما لو اختلطت ميتة بذكية) أي مذكاة بالذبح (**أو بعشرة مذكيات**) مثلاً (**أو تختلط رضيعة بعشرة نسوة**) مثلاً (**أو يتزوج إحدى الأختين ثم تلتبس**) أيتهما زوجته، (**فهذه شبهة يجب اجتنابها بالاجماع**) في كل ما ذكر، (**لأنه لا مجال للاجتهاد والعلامات في هذا**) بخلاف المياه والاحداث، (**وإذا اختلط بعدد محصور صارت الجملة كالشيء الواحد**) أي للكل حكم الواحد، (**وتقابل فيه يقين التحليل والتحريم، ولا فرق في هذا بين أن يثبت حل فيطرأ اختلاط بمحرم كما لو أوقع على إحدى زوجتيه الطلاق في مسألة الطائر**) المتقدمة، (**أو يختلط قبل الاستحلال كما لو اختلطت رضيعة بأجنبية فاراد استحلال واحدة، فهذا قد شك في طريان التحريم كطلاق إحدى الزوجتين كما سبق من الاستصحاب، وقد نبهنا**) هناك (**على وجه الجواب، وهو أن يقين التحريم قابل يقين الحل فضعف الاستصحاب**) فلم يعمل يقين الحل، (**وجانب الخطر أغلب في نظر الشرع فلذلك ترجح**) يقين التحريم، (**وهكذا إذا اختلط حلال محصور**) بعدد (**بحرام محصور**) بعدد (**فلا يخفى أن وجوب الاجتناب**) هو (**الأولى**) والأليق.

(**القسم الثاني: حرام محصور**) بعدد (**بحلال غير محصور**) بعدد (**كما لو اختلطت**

رضائع بنسوة بلد كبير فلا يلزم بهذا اجتناب نكاح نساء أهل البلد، بل له أن ينكح من شاء منهن، وهذا لا يجوز أن يعلل بكثرة الحلال، إذ يلزم عليه أن يجوز النكاح إذا اختلطت واحدة حرام بتسع حلال ولا قائل به بل العلة الغلبة والحاجة جميعاً، إذ كل من ضاع له رضيع أو قريب أو محرم بمصاهرة أو سبب من الأسباب فلا يمكن أن يسد عليه باب النكاح، وكذلك من علم أن مال الدنيا خالطه حرام قطعاً لا يلزمه ترك الشراء والأكل، فإن ذلك حرج وما في الدين من حرج، ويعلم هذا بأنه لما سرق في زمان رسول الله ﷺ مجن وغل واحدة في الغنيمة عباءة لم يمتنع أحد من شراء المجان والعباء في الدنيا، وكذلك كل ما سرق، وكذلك كان يعرف أن في الناس من يربي في الدراهم والدنانير وما ترك رسول الله ﷺ ولا الناس الدراهم والدنانير بالكلية. وبالجملة إنما تنفك الدنيا عن الحرام إذا عصم الخلق كلهم عن المعاصي وهو محال، وإذا لم يشترط هذا في الدنيا لم يشترط أيضاً في بلد إلا إذا وقع بين جماعة محصورين، بل اجتناب هذا من

رضيعة أو عشر رضائع بنسوة بلد كبير، **فلا يلزم بهذا اجتناب نكاح أهل البلد**) كلهن، (**بل له أن ينكح من شاء منهن، وهذا لا يجوز ان يعلل بكثرة الحلال، إذ يلزم عليه أن يجوز النكاح إذا اختلطت واحدة حرام بتسع حلال ولا قائل به**) من أحد من العلماء (**بل العلة الغلبة والحاجة جميعاً**) ويقولون: الغلبة لها أحكام فإذا لحقت معها الحاجة كانت علة قوية (**إذ كل من ضاع له قريب أو رضيع أو محرم بمصاهرة أو بسبب من الأسباب**) الخارجة (**لا يمكن أن يسد عليه باب النكاح**) ولا يمنع عنه، (**وكذلك من علم أن مال الدنيا**) أي المال الموجود الآن في الدنيا قد (**خالطه حرام قطعاً**) من إفساد المعاملات وغيرها (**لا يلزمه ترك الشراء**) والبيع (**أو الأكل، فإن ذلك حرج**) مفض إلى الهلاك، (**وما في الدين من حرج**) بنص الكتاب، (**ويعلم هذا بانه لما سرق في زمان رسول الله ﷺ مجن**) بكسر الميم وهو الترس سمي به لأن صاحبه يتستر به والجمع المجان. وروى الشيخان من حديث ابن عمر «أن النبي ﷺ قطع سارقاً في مجن قيمته ثلاثة دراهم» قاله العراقي، (**وغل واحد من**) جلة (**الغنيمة عباءة**) وهي كساء من صوف. أخرجه البخاري من حديث عبد الله بن عمر، واسم الغال كركرة قاله العراقي. (**لم يمتنع أحد من شراء المجن والعباءة في الدنيا وكذلك كل ما سرق**) من مأكول أو ملبوس أو مشروب، (**وكذلك أيضاً كان يعرف أن في الناس من يربى في الدراهم والدنانير**) أي يعاملهم بالربا، (**وما ترك رسول الله ﷺ ولا الناس الدراهم بالكلية**) بل عاملوا بها. قال العراقي: هذا معروف، وسيأتي حديث جابر بعد فيه ما يدل على ذلك. (**وبالجملة إنما تنفك الدنيا عن الحرام إذا عصم كلهم عن المعاصي وهو محال، وإذا لم يشترط هذا في الدنيا لم يشترط أيضاً في بلد**) بطريق الأولوية (**إلا إذا وقع بين جماعة**

ورع الموسوسين إذ لم ينقل ذلك عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد من الصحابة ولا يتصور الوفاء به في ملة من الملل ولا في عصر من الاعصار.

فإن قلت: فكل عدد محصور في علم الله فما حد المحصور؟ ولو أراد الإنسان أن يحصر أهل بلد لقدر عليه أيضاً إن تمكن منه، فاعلم أن تحديد أمثال هذه الأمور غير ممكن وإنما يضبط بالتقريب فنقول: كل عدد لو اجتمع على صعيد واحد لعسر على الناظر عددهم بمجرد النظر كالألف والألفين فهو غير محصور، وما سهل كالعشرة والعشرين فهو محصور وبين الطرفين أوساط متشابهة تلحق بأحد الطرفين بالظن، وما وقع الشك فيه استفتي فيه القلب فإن الاثم حزاز القلوب. وفي مثل هذا المقام قال رسول الله ﷺ لوابصة: «استفت قلبك وإن أفتوك وأفتوك وأفتوك». وكذا الأقسام الأربعة التي ذكرناها في المثار الأوّل يقع فيها أطراف متقابلة واضحة في النفي والاثبات، وأوساط متشابهة فالمفتي يفتي بالظن، وعلى المستفتي أن يستفتي قلبه فإن حاك

محصورين) فيمكن حينئذ، **(بل اجتناب هذا من ورع الموسوسين إذ لم ينقل ذلك عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد من الصحابة)** رضوان الله عليهم كما هو معلوم لمن سبر كتب الأخبار، **(ولا يتصور الوفاء به في ملة من الملل)** المتقدمة والمتأخرة، **(ولا)** في **(عصر من الأعصار)** ولو كان ذلك لنقل إلينا.

(فإن قلت: فكل عدد محصور في علم الله فما حد المحصور؟ ولو أراد أحد أن يحصر أهل بلد لقدر عليه إن تمكن منه) أي مع وجود التمكين ممكن أن يحصر. **(فاعلم أن تحديد أمثال هذه الأمور غير ممكن)** في الظاهر، **(وإنما يضبط بالتقريب فنقول: كل عدد لو اجتمع على صعيد واحد)** وهو الفضاء الواسع **(لعسر على الناظر عددهم بمجرد النظر كالالف والألفين فهو غير محصور، وما سهل كالعشرة والعشرين فهو محصور وبين الطرفين أوساط متشابهة تلحق بأحد الطرفين بالظن)** فتارة تلحق بالمحصور وتارة بغير المحصور، **(وما وقع الشك فيه استفتى قلبه)** الذي ردّ إليه رسول الله ﷺ الحكم لما سئل عن البر والإثم فقال «البر ما اطمأن إليه القلب والإثم ما حاك في صدرك»، **(فإن الإثم حزاز القلوب)**. وقد تقدم تحقيقه في كتاب العلم وكذا ضبطه وتخريجه، **(وفي مثل هذا المقام قال رسول الله ﷺ لوابصة)** بن معبد رضي الله عنه وكان من المكائين **(«استفت قلبك وان أفتوك وأفتوك وأفتوك»)** تقدم في كتاب العلم، **(وكذلك الأقسام الاربعة التي ذكرناها في المثار الأول تقع فيها أطراف واضحة في النفي والاثبات وأوساط متشابهة، فالمفتي يفتي بالظن، وعلى المستفتي أن يستفتي قلبه وإن حاك في صدره الإثم فهو الآثم بينه وبين الله تعالى**

في صدره شيء فهو الآثم بينه وبين الله فلا ينجيه في الآخرة فتوى المفتي فإنه يفتي بالظاهر والله يتولى السرائر.

القسم الثالث: أن يختلط حرام لا يحصر بحلال لا يحصر كحكم الأموال في زماننا هذا، فالذي يأخذ الأحكام من الصور قد يظن أن نسبة غير المحصور إلى غير لمحصور كنسبة المحصور إلى المحصور، وقد حكمنا ثم بالتحريم، فلنحكم هنا به، والذي نختاره خلاف ذلك وهو أنه لا يحرم بهذا الاختلاط أن يتناول شيء بعينه احتمل أنه حرام وأنه حلال إلا أن يقترن بتلك العين علامة تدل على أنه من الحرام، فإن لم يكن في العين علامة تدل على أنه من الحرام فتركه ورع وأخذه حلال لا يفسق به آكله. ومن العلامات: أن يأخذه من يد سلطان ظالم إلى غير ذلك من العلامات التي سيأتي ذكرها، ويدل عليه الأثر والقياس، فأما الأثر: فما علم في زمن رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين بعده إذ كانت أثمان الخمور ودراهم الربا من أيدي أهل الذمة مختلطة بالأموال، وكذا

فلا ينجيه في الآخرة فتوى المفتي فإنه يفتي بالظاهر، والله يتولى السرائر). وقال صاحب القوت: وهذا كنحو ما روي عنه ﷺ انه قال «إنكم لتختصمون إليَّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما أسمع منه وهو يعلم خلافه فمن قضيت له على أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار» فأخبره ﷺ انه يحكم بظاهر الأمر ورد إلى حقيقة علم العبد بما شهد وعرف من غيب نفسه عن الأبصار.

(**القسم الثالث: أن يختلط حلال لا يحصر بحرام لا يحصر كحكم الأموال في زماننا هذا**) وهو سنة أربعمائة وتسعين، (**فالذي يأخذ الاحكام من الصور قد يظن أن نسبة غير المحصور إلى غير المحصور كنسبة المحصور إلى المحصور، وقد حكمنا ثم**) أي هناك (**بالتحريم فلنحكم ههنا به**) كذلك، (**والذي نختاره خلاف ذلك وهو أنه لا يحرم بهذا الاختلاط أن يتناول شيئاً بعينه احتمل أنه حرام وأنه حلال إلا أن يقترن بتلك العين علامة تدل على أنه من الحرام، فإن لم يكن في العين علامة تدل على أنه من الحرام فتركه ورع**) في الدين، (**وأخذه حلال لا يفسق به آكله**) ولا تسقط به عدالته. (**ومن العلامات**) الدالة على أنه من الحرام (**أن يأخذه من يد سلطان ظالم**) غشوم نهاب (**إلى غير ذلك من العلامات التي سيأتي ذكرها**) قريباً، (**ويدل على ما نحونا إليه الأثر والقياس. أما الأثر فما علم في زمان رسول الله ﷺ، و**) زمان (**الخلفاء الراشدين بعده**). وهما العمران والختنان وعمر بن عبد العزيز (**إذ كان إثمان: الخمر ودراهم الربا من أيدي أهل الذمة**) وهم الكفار الذي دخلوا تحت ذمة الإسلام وضربت عليهم الجزية (**مختلطة بالأموال، وكذا غلول**

غلول الأموال، وكذا غلول الغنيمة. ومن الوقت الذي نهى ﷺ عن الربا إذ قال: «أول ربا أضعه ربا العباس» ما ترك الناس الربا بأجمعهم كما لم يتركوا شرب الخمور وسائر المعاصي حتى روي أن بعض أصحاب النبي ﷺ باع الخمر، فقال عمر رضي الله عنه: لعن الله فلاناً هو أول من سنّ بيع الخمر إذ لم يكن قد فهم أن تحريم الخمر تحريم لثمنها. وقال ﷺ: «إن فلاناً يجر في النار عباءة قد غلها» وقتل رجل ففتشوا متاعه فوجدوا فيه خرزات من خرز اليهود لا تساوي درهمين قد غلها، وكذلك أدرك أصحاب رسول الله ﷺ الأمـراء الظلمة ولم يمتنع أحد منهم عن الشراء والبيع في السوق بسبب نهب المدينة، وقد نهبها أصحاب يزيد ثلاثة أيام وكان من يمتنع من تلك الأموال مشاراً

الغنيمة) أي الأخذ منها خيانة قبل ان تقع القسمة بين المجاهدين، **(ومن الوقت الذي نهى عليه)** الصلاة و **(السلام عن الربا)** أي معاطاته **(إذ قال عليه)** الصلاة و **(السلام «أول ربا أضعـه ربا العباس»)** رواه مسلم من حديث جابر. **(ما ترك الناس الربا بأجمعهم كما لم يتركوا شرب الخمور وسائر المعاصي)** مع ما في كل واحد منها من الوعيد الشديد والتهديد الاكيد، **(حتى روي أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ باع الخمر فقال عمر رضي الله عنه: لعن الله فلاناً)** أي طرده وأبعده عن رحمته **(وهو أول من سنّ بيع الخمر)** وهذا من باب التغليظ من سيدنا عمر، ولم يرد بذلك حقيقة اللعن **(إذ لم يكن قد فهم)** في ذلك الوقت **(أن تحريم الخمر تحريم لثمنها)** هذا اعتذار من المصنف عن فعل ذلك الصحابي، وهذا قد أخرجه مسلم من حديث ابن عباس قال: بلغ عمر أن سمرة باع خمراً فقال: قاتل الله سمرة ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها» وعند البخاري بلغ عمر أن فلاناً باع خمراً فقال: قاتل الله فلاناً لم يقل سمرة.

(وقال عليه) الصلاة و**(السلام «إن فلاناً يجر في النار عباءة قد غلها»)** أي من غنائم المسلمين قبل أن تقسم. أخرجه البخاري من حديث عبد الله بن عمرو، واسم الغال كر كرة وتقدم قريباً.

(وقتل رجل) من المسلمين في بعض المغازي **(ففتشوا متاعه فوجدوا فيه خرزا من خرز اليهود لا يساوي درهمين قد غلها)**. رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث زيد بن خالد الجهني، **(وكذلك أدرك أصحاب رسول الله ﷺ)** كأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وزيد بن ثابت، وأبي أيوب الأنصاري، وجرير ين عبد الله، وجابر، وأنس، والمسور بن مخرمة **(الأئمة الظلمة)** كيزيد بن معاوية، وعبيد الله بن زياد، ومروان، ويزيد بن عبد الملك، والحجاج بن يوسف واضرابهم، **(ولم يمنع أحد منهم من البيع والشراء في الأسواق بسبب نهب المدينة)** المشرفة، **(وقد نهبها أصحاب يزيد)** بن معاوية بن أبي سفيان وهم الذين وجههم يزيد

إليه في الورع، والأكثرون لم يمتنعوا مع الاختلاط وكثرة الأموال المنهوبة في أيام الظلمة. ومن أوجب ما لم يوجبه السلف الصالح وزعم أنه تفطن من الشرع ما لم يتفطنوا له فهو موسوس مختل العقل، ولو جاز أن يزاد عليهم في أمثال هذا لجاز مخالفتهم في مسائل لا مستند فيها سوى اتفاقهم كقولهم: إن الجدة كالأم في التحريم وابن الابن كالابن، وشعر الخنزير وشحمه كاللحم المذكور تحريمه في القرآن، والربا جارٍ فيما عدا الأشياء الستة وذلك محال فإنهم أولى بفهم الشرع من غيرهم. وأما القياس فهو أنه لو فتح هذا الباب لانسدّ باب جميع التصرفات وخرب العالم إذ الفسق يغلب على الناس ويتساهلون بسببه في شروط الشرع في العقود ويؤدي ذلك لا محالة إلى الاختلاط.

إلى المدينة ورئيسهم مسلم بن عقبة الملقب بالمسرف فحاصرهم حصاراً شديداً، ثم أنهبها **(ثلاثة أيام)** بلياليهن وأمر بالفسق والفجور والقتل وربط الناس دوابهم بالمسجد النبوي وفعلوا في تلك الأيام من المخازي ما يستحي من ذكره، ثم أمنهم على أنهم كلهم عبيد ليزيد عليه من الله ما يستحق، وتوجه من هناك إلى مكة فحاصر ابن الزبير فلما ورد عليه الخبر بموت يزيد أخرج عنها، **(وكان الذي يمتنع منهم عن تلك الأموال يشار إليه)** بالبنان **(في الورع، والأكثرون لم يمتنعوا)** عن أخذها **(مع الاختلاط وكثرة الأموال المنهوبة في أيام الظلمة)** كما هو معلوم لمن طالع في تراجمهم وما وقع في أيامهم، **(ومن أوجب ما لم يوجبه السلف الصالحون وزعم أنه يفطن)** أي يدرك بفطنته **(من الشرع)** أي من سياقه وفحوى خطابه **(ما لم يتفطنوا له فهو موسوس مختل العقل)** أثرت البرودة في رأسه، **(ولو جاز أن يزاد عليهم في أمثال هذه لجاز مخالفتهم في مسائل)** عديدة **(ولا مستند)** فيها **(لها سوى اتفاقهم)** وإجماعهم عليه **(كقولهم: إن الجدة كالأم في التحريم)** أي تحريم النكاح، **(وابن الابن كالابن)** أي في الأرث، **(وشعر الخنزير وشحمه كلحمه المذكور تحريمه في القرآن)** وهو قوله تعالى ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير﴾ [المائدة: ٣] فالحقوا به الشعر والشحم، **(والربا جار فيما عدا الأشياء الستة)** المذكورة في الحديث وهي: الذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والملح. رواه الشيخان، **(وذلك)** أي جواز مخالفتهم **(محال، فإنهم أولى بفهم الشرع)** أي أحكامه ومعانيه **(من غيرهم)** ممن خلفهم.

(وأما القياس: فهو أنه لو فتح هذا الباب لانسدّ باب التصرفات) الشرعية من البيع والشراء والأخذ والعطاء وسائر المعاملات المتعارفة، **(وخرب)** نظام **(العالم إذ الفسق يغلب على الناس)** من أهل الزمان **(ويتساهلون بسببه في شروط الشرع في العقود)** الشرعية **(ويؤدي ذلك لا محالة إلى الاختلاط)** أي اختلاط الأحوال.

فإن قيل: فقد نقلتم أنه ﷺ امتنع من الضب وقال: «أخشى أن يكون مما مسخه الله». وهو في اختلاط غير المحصور؟ قلنا: يحمل ذلك على التنزه والورع أو نقول الضب شكل غريب ربما يدل على أنه من المسخ فهي دلالة في عين المتناول.

فإن قيل: هذا معلوم في زمان رسول الله ﷺ وزمان الصحابة بسبب الربا والسرقة والنهب وغلول الغنيمة وغيرها، ولكن كانت هي الأقل بالإضافة إلى الحلال فماذا تقول في زماننا وقد صار الحرام أكثر ما في أيدي الناس لفساد المعاملات وإهمال شروطها وكثرة الربا وأموال السلاطين الظلمة، فمن أخذ مالاً لم يشهد عليه علامة معينة في عينه للتحريم، فهل هو حرام أم لا؟ فأقول: ليس ذلك حراماً وإنما الورع تركه وهذا الورع أهم من الورع إذا كان قليلاً، ولكن الجواب عن هذا أن قول القائل أكثر الأموال حرام في زماننا غلط محض منشؤه الغفلة عن الفرق بين الكثير والأكثر، فأكثر الناس بل أكثر

(**فإن قيل: فقد نقلتم أنه عليه**) الصلاة و(**السلام قد امتنع من أكل الضب وقال: «أخشى أن يكون مما مسخه الله**) تعالى». رواه ابن حبان، والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن حسنة، وقد ذكر قريباً. (**وهو في اختلاط غير المحصور بالمحصور. قلنا: نحمل ذلك على الورع والتنزه أو نقول الضب شكل غريب**) في الحيوان (**ربما يدل على أنه من المسخ فهي دلالة في غير المتناول**) كذا في النسخ، وفي أخرى في عين المتناول وهو الصواب، والقول بكراهة أكل لحم الضب هو مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، واحتج محمد بحديث عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ أهدي إليه ضب، فلم يأكله فقام عليهم سائل فأرادت أن تعطيه، فقال لها النبي ﷺ: «أتعطيه مما لا تأكلين»: قال: فقد دل على ذلك على أنه ﷺ كره ذلك لنفسه ولغيره أكل الضب. قال: وبهذا نأخذ. وكان أبو جعفر الطحاوي يذهب إلى ما ذهب إليه الشافعي من حل أكله استدلالاً بما في المتفق عليه من حديث خالد بن الوليد، وابن عباس، وابن عمر، وتفصيله في الفروع الفقهية.

(**فإن قيل: فهذا معلوم في**) وفي نسخة: من (**زمان رسول الله ﷺ وزمان الصحابة**) رضوان الله عليهم (**بسبب الربا والسرقة والنهب وغلول الغنيمة وغير ذلك، ولكن كان ذلك هو الأقل**) وفي نسخة: لكن كانت هي الأقل (**بالاضافة إلى الحلال**) فماذا نقول في زماننا (**وقد صار الحرام أكثر ما في أيدي الناس لفساد المعاملات وإهمال شروطها**) الشرعية (**وكثرة الربا**) وفشوّها (**وكثرة السلاطين الظلمة**) الجائرين، (**فمن أخذ مالاً يشهد فيه علامة معينة للتحليل أهو حرام أم لا**). وفي نسخة فمن أخذ ما لم يشهد علامة معينة في عينه للتحريم فهو حرام أم لا؟ (**فأقول: ليس ذلك حراماً وإنما الورع تركه وهذا الورع أهم من الورع إذا كان قليلاً**) فإنه مع القلة يمكنه التورع عنه، (**ولكن الجواب عن هذا أن قول القائل أكثر الأموال حرام في زماننا غلط محض منشؤه الغفلة عن الفرق بين الكثير**

الفقهاء يظنون أن ما ليس بنادر فهو الأكثر ويتوهمون أنهما قسمان متقابلان ليس بينهما ثالث، وليس كذلك بل الأقسام ثلاثة: قليل وهو النادر، وكثير، وأكثر. **(ومثاله):** أن الخنثى فيما بين الخلق نادر، وإذا أضيف إليه المريض وجد كثيراً، وكذا السفر حتى يقال المرض والسفر من الاعذار العامة والاستحاضة من الاعذار النادرة، ومعلوم أن المرض ليس بنادر وليس بالأكثر أيضاً، بل هو كثير، والفقيه إذا تساهل وقال: المرض والسفر غالب وهو عذر عام أراد به أنه ليس بنادر، فإن لم يرد هذا فهو غلط، والصحيح والمقيم هو الأكثر والمسافر والمريض كثير، والمستحاضة والخنثى نادر. فإذا فهم هذا فنقول: قول القائل الحرام أكثر باطل لأن مستند هذا القائل إما أن يكون كثرة الظلمة والجندية أو كثرة الربا والمعاملات الفاسدة، أو كثرة الأيدي التي تكررت من أول الإسلام إلى زماننا هذا على أصول الأموال الموجودة اليوم.

وأما المستند الأوّل: فباطل فإن الظالم كثير وليس هو بالأكثر، فإنهم الجندية إذ لا

والأكثر، فأكثر الناس) من العلماء **(بل أكثر الفقهاء)** منهم يظنون **(أن ما ليس بنادر هو الأكثر ويتوهمون أنهما قسمان متقابلان ليس بينهما ثالث وليس كذلك)** الأمر، **(بل الأقسام ثلاثة: فقليل وهو النادر)** ولذا عرفوه بأنه ما قل وجوه ولم يخالف القياس، **(وكثير، وأكثر. ومثاله: أن الخنثى فيما بين الخلق نادر)** وهو الذي له آلة الرجال والنساء، أو ليس له منهما أصلاً، بل له ثقبة لا تشبههما. **(وإذا أضيف إليه المريض وجد كثيراً وكذا السفر حتى يقال)** أي يقوله الفقهاء **(السفر والمرض)** كلاهما **(من الأعذار العامة)** أي يعرض كل منهما كثيراً لكثير من الناس، **(والاستحاضة من الأعذار النادرة)** أي ينـدر وجودهـا. **(ومعلوم أن المرض ليس بنادر)** لعدم صدق حده عليه، **(وليس بالأكثر أيضاً)** وهو ما يعم وجوده في كل زمان **(بل هو كثير، والفقيه إذا تساهل)** في تعبيره **(وقال: المرض والسفر غالب)** أي كل منهما **(وهو عذر عام)** ويبني عليه مسائل، فإنه كان **(يريد به أنه ليس بنادر)** فهو صحيح إذ يطلق على الكثير أنه ليس بنادر، **(فإن لم يرد هذا فهو غلط)** وغفلة عن درك المعاني، **(فـالصحيـح)** البـدن **(والمقيم)** في بلـد **(هـو الأكثر والمريـض والمسـافـر كثير والمستحاضة والخنثى نادر، فإذا فهم هذا)** الذي قدمناه **(فنقول: قول القائل الحرام أكثر باطل لأن مستند هذا القائل إما ان يكون كثرة الظلمة)** أي الحكام الجائرين، **(والجندية)** وهم عساكرهم وأعـوانهم، **(أو كثرة الربـا والمعـاملات الفـاسـدة، أو كثرة الأيـدي التي تكررت)** جيلاً بعد جيل **(من أوّل الإسلام إلى زماننا هذا)** وهو آخر القرن الخامس **(على أصول الأموال الموجود اليوم)**.

(أما المستند الأول: فباطل فإن الظالم كثير) وفي نسخة: فإن الظلم كثير **(وليس بالأكثر**

يظلم إلا ذو غلبة وشوكة وهم إذا أضيفوا إلى كل العالم لم يبلغوا عُشر عُشرهم فكل سلطان يجتمع عليه من الجنود مائة ألف مثلاً فيملك إقليماً يجمع ألف ألف وزيادة، ولعل بلدة واحدة من بلاد مملكته يزيد عددها على جميع عسكره، ولو كان عدد السّلاطين أكثر من عدد الرعايا لهلك الكل إذ كان يجب على كل واحد من الرعية أن يقوم بعشرة منهم مثلاً مع تنعمهم في المعيشة، ولا يتصور ذلك بل كفاية الواحد منهم تجمع من ألف من الرعية وزيادة. وكذا القول في السراق فإن البلدة الكبيرة تشتمل منهم على قدر قليل.

وأما المستند الثاني: وهو كثرة الربا والمعاملات الفاسدة فهي أيضاً كثيرة وليست بالأكثر إذ أكثر المسلمين يتعاملون بشروط الشرع فعدد هؤلاء أكثر والذي يعامل بالربا أو غيره فلو عددت معاملاته وحده لكان عدد الصحيح منها يزيد على الفاسدة إلا أن يطلب الإنسان بوهمه في البلد مخصوصاً بالمجانة والخبث وقلة الدين حتى يتصور أن يقال معاملاته الفاسدة أكثر، ومثل ذلك المخصوص نادر وإن كان كثيراً فليس بالأكثر لو

فإنهم) أي أهل الظلم **(الجندية)** وهم أعوان السلاطين من أرباب المناصب **(إذ لا يظلم)** غالباً **(إلا ذو غلبة)** وقهر **(أو ذو شوكة)** وهو، شدة الباس وقوّة السلاح، **(وهم إذا أضيفوا إلى كل العالم لم يبلغوا عشر عشرهم)** أي جزءاً من عشرة منهم **(فكل)** وفي نسخة وكل **(سلطان يجتمع عليه من الجنود)** أي العساكر **(مائة ألف مثلاً فيملك إقليماً)** وهو ما يختص باسم يتميز به عن غيره، فمصر إقليم، والشام إقليم، واليمن إقليم **(يجمع ألف ألف)** من الجنود **(وزيادة)** على ذلك، **(ولعل بلدة واحدة من بلاد مملكته يزيد عددهم على جميع عسكره، ولو كان عدد السلاطين أكثر من عدد الرعايا لهلك الكل إذ كان يجب على كل واحد من الرعية أن يقوم بعشرة منهم)** أي بكفايتهم **(مع تنعمهم في المعيشة، بل كفاية الواحد منهم تجمع من ألف من الرعية وزيادة)** كما هو مشاهد في كل عصر. **(وكذا القول في السراق)** واللصوص، **(فإن البلدة الكبيرة تشتمل منهم على عدد قليل)** جدّا وما ينهبونه أقل قليل.

(وأما المستندالثاني: وهو كثرة الربا والمعاملات الفاسدة فهي أيضاً كثير وليس بالأكثر إذ أكثر المسلمين) في أكثر البلاد **(يتعاملون بشروط الشرع، فعدد هؤلاء أكثر والذي يعامل بالربا وغيره فلو عددت معاملاته وحده لكان عدد الصحيح منها يزيد على الفاسد إلا أن يطلب الانسان بوهمه في البلد)** انساناً **(مخصوصاً بالمجانة والخبث وقلة الديانة)** وفي بعض النسخ بالخيانة بدل المجانة **(حتى يتصوّر أن يقال: أن معاملاته الفاسدة أكثر، ومثل ذلك المخصوص نادر)** يعز وجوده **(وإن كان كثيراً فليس بالأكثر لو)** فرض و**(كان كل**

كان كل معاملاته فاسدة كيف ولا يخلو هو أيضاً عن معاملات صحيحة تساوي الفاسدة أو تزيد عليها وهذا مقطوع به لمن تأمله وإنما غلب هذا على النفوس لاستكثار النفوس الفساد واستبعادها إياه واستعظامها له وإن كان نادراً حتى ربما يظن أن الربا وشرب الخمر قد شاع كما شاع الحرام فيتخيل أنهم الأكثرون وهو خطأ فإنهم الأقلون وإن كان فيهم كثرة.

وأما المستند الثالث: وهو أخيلها أن يقال الأموال إنما تحصل من المعادن والنبات والحيوان، والنبات والحيوان حاصلان بالتوالد، فإذا نظرنا إلى شاة مثلاً وهي تلد في كل سنة فيكون عدد أصولها إلى زمان رسول الله ﷺ قريباً من خمسمائة، ولا يخلو هذا أن يتطرق إلى أصل من تلك الأصول غصب أو معاملة فاسدة، فكيف يقدر أن تسلم أصولها عن تصرف باطل إلى زماننا هذا؟ وكذا بذور الحبوب والفواكه تحتاج إلى خمسمائة أصل أو ألف أصل مثلاً إلى أول زمان الشرع ولا يكون هذا حلالاً ما لم يكن أصله وأصل أصله كذلك أوّل زمان النبوة حلالاً، وأما المعادن فهي التي يمكن نيلها على

معاملاته فاسدة كيف ولا يخلو هو أيضاً من معاملات صحيحة تساوي الفاسدة) وتماثلها **(أو تزيد عليها وهذا مقطوع به)** أي قطعي **(لمن تأمله)** بالفكر السليم، **(وإنما غلب هذا على النفوس)** البشرية **(لاستكثار النفوس الفساد)** أي عده كثيراً **(واستبعادها إياه)** أي الفساد **(واستعظامها له وإن كان نادراً)** قليل الوجود **(حتى ربما يظن أن الربا وشرب الخمر قد شاع)** أي ظهر وفشا **(كما شاع الحرام)** المطلق **(فيتخيل)** في النفوس **(أنهم الاكثرون وذلك خطأ فإنهم الأقلون وإن كان فيهم الكثرة)**، والصالحون هم الأكثرون وإن كان فيهم القلة.

(وأما المستند الثالث: وهو أخيلها) أي أكثرها خيالاً في النفوس **(أن يقال)**: إن **(الأموال إنما تحصل من المعادن والنبات والحيوان)**. وهذه هي الأصول **(والنبات والحيوان حاصلان بالتوالد)** والتناسل، **(فإذا نظرنا إلى شاة مثلاً وهي تلد في كل سنة)** مرة في الربيع أو في الصيف **(فيكون عدد أصولها)** من لدن تأليف الكتاب **(إلى زمان رسول الله ﷺ قريباً من خمسمائة شاة)** بإعطاء كل بطن لكل سنة، **(ولا يحيل هذا ان يتطرق إلى واحد من تلك الأصول غصب)** أو نهب **(أو سرقة)** أو خيانة **(أو معاملة فاسدة)** أو بيع أو اشتراء، **(فكيف تقدر أن تسلم أصولها من تصرف باطل إلى زماننا هذا؟ وكذا بذور الحبوب)** التي ترمى للزراعة **(تحتاج إلى خمسمائة أصل أو ألف)** أصل **(إلى أوّل الشرع)** إن زرعت في السنة مرتين، **(ولا يكون هذا حلالاً ما لم يكن أصله وأصل أصله إلى)** أوّل **(زمان النبوّة حلالاً. وأما المعادن)** الأرضية **(فهي التي يمكن نيلها)** أي اصابتها **(على سبيل الابتداء)**

سبيل الابتداء وهي أقل الأموال وأكثر ما يستعمل منها الدراهم والدنانير ولا تخرج إلا من دار الضرب وهي في أيدي الظلمة مثل المعادن في أيديهم يمنعون الناس منها ويلزمون الفقراء استخراجها بالأعمال الشاقة، ثم يأخذونها منهم غصباً فإذا نظر إلى هذا علم أن بقاء دينار واحد بحيث لا يتطرق إليه عقد فاسد ولا ظلم وقت النيل ولا وقت الضرب في دار الضرب ولا بعده في معاملات الصرف، والربا بعيد نادر أو محال فلا يبقى إذن حلال إلا الصيد والحشيش في الصحارى الموات والمفاوز والحطب المباح، ثم من يحصله لا يقدر على أكله فيفتقر إلى أن يشتري به الحبوب والحيوانات التي لا تحصل إلا بالاستنبات والتوالد، فيكون قد بذل حلالاً في مقابلة حرام فهذا هو أشد الطرق تخيلاً.

والجواب أن هذه الغلبة لم تنشأ من كثرة الحرام المخلوط بالحلال فخرج عن النمط الذي نحن فيه والتحق بما ذكرناه من قبل وهو تعارض الأصل والغالب. إذ الأصل في هذه الأموال قبولها للتصرفات وجواز التراضي عليها وقد عارضه سبب غالب يخرجه

من غير سبق عمل، **(وهي أقل الأموال)** تحصيلاً **(فأكثر ما يستعمل منها الدراهم والدنانير)** المضروبة، والتبر استعماله قليل بالنسبة إلى الدراهم والدنانير، **(ولا تخرج إلا من دار الضرب)** المعدة لذلك فإنه يحمل ما استخرج من تراب الفضة أو الذهب إليها ويذيبونها في النار حتى يخلص التراب ثم يضربون عليه بالطابع، **(وهي)** أي دار الضرب **(في أيدي الظلمة)** والمتغلبين، **(بل المعادن)** أيضاً **(في أيدي الظلمة يمنعون الناس منها ويلزمون الفقراء إخراجها)** أي إخراج ما فيها **(بالأعمال الشاقة)**، أي المتعبة، **(ثم يأخذونها منهم غصباً)** وعتواً ويقاصصون في الأجر **(فإذا نظر إلى هذا علم أن بقاء دينار واحد)** أو درهم واحد من وقت تحصيله إلى زماننا هذا **(بحيث لم يتطرق إليه عقد فاسد ولا ظلم)** لا **(وقت النيل)** أي اخراجه من المعدن **(ولا وقت الضرب في دار الضرب ولا بعده في معاملات الصرف، والربا بعيد نادر)** عزيز الوجود **(أو محال، فلا يبقى إذاً حلال)** محض **(إلا الصيد)** في البر والبحر **(و)** جز **(الحشيش في الصحاري والمفاوز والحطب المباح)** الذي في الجبال العادية، **(ثم من يحصله لا يقدر على اكله بل يفتقر إلى أن يشتري به الحبوب والحيوانات التي لا تحصل إلا بالاستنبات والتوالد، فيكون قد بذل حلالا في مقابلة حرام فهو من أشد الطرق تخييلاً)** وآكدها توهماً.

(والجواب: إن هذه الغلبة لم تنشأ من كثرة الحرام المخلوط بالحلال فخرج عن النمط الذي نحن فيه والتحق بما وعدناه من قبل وهو تعارض الأصل والغالب) فقد ذكر في القسم الرابع من تفسير الأصحاب أنه إذا تعارض الأصل والغالب فأيهما يعتبر، وذكر أن برهانه سيأتي في شبهة الخلط وهو هذا الموضع، **(فإن الأصل في هذه الأموال قبولها للتصرفات)** الشرعية

عن الصلاح له فيضاهي هذا محل القولين للشافعي رضي الله عنه في حكم النجاسات، والصحيح عندنا أنه يجوز الصلاة في الشوارع إذا لم يجد فيها نجاسة فإن طين الشوارع طاهر، وأن الوضوء من أواني المشركين جائز، وأن الصلاة في المقابر المنبوشة جائزة، فنثبت هذا أولاً ثم نقيس ما نحن فيه عليه، ويدل على ذلك توضؤ رسول الله ﷺ من مزادة مشركة، وتوضـؤ عمر رضي الله عنه من جرة نصرانية مع أن مشربهم الخمر ومطعمهم الخنزير ولا يحترزون عما نجسه شرعنا فكيف تسلم أوانيهم من أيديهم؟ بل يقول: نعلم قطعاً أنهم كانوا يلبسون الفراء المدبوغة والثياب المصبوغة والمقصورة، ومن تأمل أحوال الدباغين والقصارين والصباغين علم أن الغالب عليهم النجاسة، وأن الطهارة في تلك الثياب محال أو نادر، بل نقول نعلم أنهم كانوا يأكلون خبز البر والشعير ولا يغسلونه مع أنه يداس بالبقر والحيوانات وهي تبول عليه وتروث وقلما يخلص منها

(**وجواز التراضي عليها**) في المعاملات (**وقد عارضه سبب غالب يخرجه عن الصلاح له**) إلى الفساد (**فيضاهي هذا محل القولين للشافعي**) رحمه الله تعالى (**في النجاسات**)، وتقدم عن الرافعي: أن الظاهر منهما استصحاب الأصل، (**والصحيح عندنا أنه تجوز الصلاة في الشوارع**) وهي الطرق العامة المسلوكة (**إذا لم يكن**) بها (**نجاسة وان طين الشوارع**) المتحصل (**من ماء المطر طاهر، والوضوء في أواني المشركين**) وهم الكفار المتدينون باستعمال النجاسة كالمجوس (**جائز، وأن الصلاة في المقابر المنبوشة جائزة**) وعلى القول الثاني الذي [1] إن غلب على ظنه نجاسة شيء من ذلك كان كاستيقان النجاسة تمتنع الصلاة في المقابر المنبوشة ومع طين الشوارع، والتوضؤ من أواني المشركين وكل ما الغالب نجاسة مثله، (**فنثبت هذا أوّلاً**) ونجعله كالاساس (**ثم نقيس ما نحن فيه عليه، ويدل على ذلك توضؤ عمر**) بن الخطاب رضي الله عنه (**من إناء النصرانية**) وفي نسخة: من جرة من ماء النصرانية وقد تقدم في كتاب أسرار الطهارة، (**مع أن مشربهم الخمر ومطعمهم الخنزير**) في الغالب (**ولا يحترزون عما ينجسه شرعنا**) إلى غير ذلك من المقذرات، (**فكيف تسلم أوانيهم من أيديهم**) أي من إصابتها لها؟ (**بل نقول: نعلم قطعاً أنهم كانوا يلبسون الفراء**) أي جلود الحيوانات (**المدبـوغـة والثيـاب المصبـوغـة**) بالألوان، وقد يدخل في صبغها بعض ما يستقذر وكذا في دبغ الجلود (**والمقصورة**) وقد تقصر من مياه متنجسة. (**ومن تأمل أحوال الدباغين والقصارين والصباغين علم أن الغالب عليهم النجاسة، وأن الطهارة في تلك الثياب محال أو نادر**) جداً، (**بل نقول: نعلم أنهم كانوا يأكلون خبز البر والشعير ولا يغسلونه**) أي كلاً من البر والشعير (**مع أنه يداس بالبقر والحيوانات وهي تبول عليها وتروث**) في أدوارها، (**وقلّ ما يخلص منها**) وإن عمل حيلة،

---

(١) هنا بياض في الأصل.

وكانوا يركبون الدواب وهي تعرق وما كانوا يغسلون ظهورها مع كثرة تمرغها في النجاسات بل كل دابة تخرج من بطن أمها وعليها رطوبات نجسة تزيلها الأمطار وقد لا تزيلها وما كان يحترز عنها وكانوا يمشون حفاة في الطرق وبالنعال ويصلون معها ويجلسون على التراب ويمشون في الطين من غير حاجة وكانوا لا يمشون في البول والعذرة ولا يجلسون عليها ويستنزهون منه ومتى تسلم الشوارع عن النجاسات مع كثرة الكلاب وأبوالها وكثرة الدواب وأرواثها ؟ ولا ينبغي أن نظن أن الأعصار أو الأمصار تختلف في مثل هذا حتى يظن أن الشوارع كانت تغسل في عصرهم أو كانت تحرس عن الدواب هيهات، فذلك معلوم استحالته بالعادة قطعاً فدلّ على أنهم لم يحترزوا إلا من نجاسة مشاهدة أو علامة على النجاسة دالة على العين. فأما الظن الغالب الذي يستثار من رد الوهم إلى مجاري الأحوال فلم يعتبروه، وهذا عند الشافعي رحمه الله وهو يرى أن الماء القليل ينجس من غير تغير واقع إذ لم يزل الصحابة يدخلون الحمامات ويتوضؤون من

(**وكانوا يركبون الدواب**) عرياً (**وهي تعرق وما كانوا يغسلون ظهورها مع كثرة تمرغها في النجاسات، بل كل دابة تخرج من بطن أمها وعليها رطوبات نجسة**) وقد تنشف عليها، (**وقد تزيلها الأمطار وقد لا تزيلها**) إذا كانت تحت الكف غالباً، (**وما كانوا يحترزون من شيء من ذلك وكانوا يمشون حفاة في الطريق**) تارة (**وبالنعال**) أخرى (**ويصلون بها**) أي بالنعال كما تقدم ذلك في كتاب الطهارة، (**ويجلسون على التراب**) من غير حائل (**ويمشون في الطين من غير ضرورة**) داعية (**و**) لا (**حاجة**) ملجئة (**وكانوا لا يمشون في البول والعذرة ولا يجلسون عليها**) لما فيهما من النجاسة (**ويستنزهون من ذلك**) أي من المشي في البول والعذرة (**ومتى تسلم الشوارع**) العامة (**من النجاسات**) الطارئة (**مع كثرة الكلاب وأبوالها وكثرة الدواب وأرواثها**) . أما الكلاب فلملازمتها الشوارع غالباً، وأما الدواب فلكثرة المارين بها وهم راكبون عليها. (**ولا ينبغي أن يظن أن الأعصار**) والأزمنة (**والأقطار**) أي جوانب الأرض (**تختلف في مثل هذا حتى يظن، أن الشوارع كانت تغسل في عصرهم**) بالمياه (**أو كانت تحرس عن الدواب**) أي عن دخولها (**هيهات، فذلك معلوم استحالته بالعادة قطعاً فدلّ أنهم لم يحترزوا إلا من نجاسة مشاهدة**) بالعين (**أو**) من (**علامة على النجاسة دالة على العين. فأما الظن الغالب الذي يستثار من رد الوهم إلى مجاري الأحوال فلم يعتبروه**) في ظاهر القولين، (**وهذا عند الشافعي**) رحمه الله تعالى (**وهو يرى أن الماء القليل**) في إناء أو غيره (**لا ينجس من غير تغير واقع**) لأحد أوصافه الثلاثة كما تقدم ذلك في كتاب الطهارة (**إذ لم تزل الصحابة**) رضوان الله عليهم (**يدخلون الحمامات**) عند فتوح الشام وبلاد العجم (**ويتوضؤون من الحياض**) المتخذة بها (**وفيها المياه**

الحياض وفيها المياه القليلة والأيدي المختلفة تغمس فيها على الدوام، وهذا قاطع في هذا الغرض - ومهما ثبت جواز التوضؤ من جرة نصرانية ثبت جواز شربه والتحق حكم الحل بحكم النجاسة.

فإن قيل: لا يجوز قياس الحل على النجاسة إذ كانوا يتوسعون في أمور الطهارات ويحترزون من شبهات الحرام غاية التحرز فكيف يقاس عليه؟ قلنا إن أريد به أنهم صلوا مع النجاسة والصلاة معها معصية وهي عماد الدين فبئس الظن، بل يجب أن نعتقد فيهم أنهم احترزوا عن كل نجاسة وجب اجتنابها وإنما تسامحوا حيث لم تجب وكان من محل تسامحهم هذه الصورة التي تعارض فيها الأصل والغالب، فبان أن الغالب الذي لا يستند إلى علامة تتعلق بعين ما فيه النظر مطروح، وأما تورعهم في الحلال فكان بطريق التقوى وهو ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس لأن أمر الأموال مخوف والنفس تميل إليها أن لم تضبط عنها، وأمر الطهارة ليس كذلك فقد امتنع طائفة منهم عن الحلال المحض خيفة أن يشغل قلبه. وهل حكي عن واحد منهم أنه احترز من الوضوء بماء البحر وهو الطهور المحض، فالافتراق في ذلك لا يقدح في الغرض الذي أجمعنا فيه، على أنا نجري في هذا

القليلة والأيدي المختلفة) من الداخلين **(تغمس فيها على الدوام)** من غير نكير في ذلك ولا مانع يمنعهم، **(وهذا قاطع في الغرض ومهما ثبت جواز التوضؤ من جرة نصرانية)** كما فعله عمر رضي الله عنه **(ثبت جواز شربه والتحق حكم الحل بحكم النجاسة)**.

(فإن قيل: لا يجوز قياس الحل على النجاسة إذ كانوا يتوسعون في أمور الطهارات) بناء على أصل المطهر **(ويحترزون من شبهات الحرام غاية التحرز فكيف يقاس عليه)** مع اختلاف المقيس والمقيس عليه؟ **(قلنا: إن أريد به أنهم صلوا مع النجاسة فالصلاة بالنجاسة معصية وهي)** أي الصلاة **(عماد الدين)** كما جاء في الخبر وتقدم في كتاب الصلاة، **(فبئس الظن)** هذا **(بل يجب ان يعتقد فيهم أنهم احترزوا عن كل نجاسة وجب اجتنابها، وإنما تسامحوا بها حيث لم يجب)** الاجتناب **(وكان من محل تسامحهم هذه الصورة التي تعارض فيها الأصل والغالب، فبان)** أي ظهر **(أن الغالب الذي لا يستند إلى علامة تتعلق بعين ما فيه النظر مطروح)** أي متروك لا يعمل به، **(وأما تورعهم في الحلال فكان بطريق التقوى وهو ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس لأن أمر الأموال مخوف)** وفيها خطر عظيم **(والنفس تميل إليها)** جبلة **(إن لم تضبط عنها)** ويمسك لجامها، **(وأمر الطهارة ليس كذلك فقد امتنع طائفة منهم عن الحلال المحض خيفة أن تشتغل قلوبهم)** عن الله تعالى كما سيأتي بيان ذلك. **(وهل حكي عن واحد منهم أنه احترز عن الوضوء من ماء البحر وهو الطهور المحض)** بالنص **(فالافتراق في ذلك لا يقدح في الغرض الذي جمعنا فيه على أنا نجري في**

المستند على الجواب الذي قدمناه في المستندين السابقين، ولا نسلم ما ذكروه من أن الأكثر هو الحرام لأن المال وأن كثرت أصوله فليس بواجب أن يكون في أصوله حرام بل الأموال الموجودة اليوم مما تطرق الظلم إلى أصول بعضها دون بعض، وكما أن الذي يبتدأ غصبه اليوم هو الأقل بالإضافة إلى ما لا يغصب ولا يسرق، فهكذا كل مال في كل عصر وفي كل أصل فالمغصوب من مال الدنيا والمتناول في كل زمان بالفساد بالإضافة إلى غيره أقل، ولسنا ندري أن هذا الفرع بعينه من أي القسمين؟ فلا نسلم أن الغالب تحريمه فإنه كما يزيد المغصوب بالتوالد يزيد غير المغصوب بالتوالد فيكون فرع الأكثر لا محالة في كل عصر وزمان أكثر، بل الغالب أن الحبوب المغصوبة تغصب للأكل لا للبذر، وكذا الحيوانات المغصوبة أكثرها يؤكل ولا يقتنى للتوالد فكيف يقال: إن فروع الحرام أكثر ولم تزل أصول الحلال أكثر من أصول الحرام؟ وليتفهم المسترشد من هذا طريق معرفة الأكثر فإنه مزلة قدم وأكثر العلماء يغلطون فيه فكيف العوام؟ هذا في المتولدات من الحيوانات والحبوب، فأما المعادن فإنها مخلاة مسبلة يأخذها في بلاد الترك وغيرها من شاء، ولكن قد يأخذ السلاطين بعضها منهم أو

هذا المستند على الجواب الذي قدمناه في المستندين السابقين) آنفاً **(ولا يسلم ما ذكروه من أن الأكثر هو الحرام لأن المال وإن كثرت أصوله)** في الأزمنة المتطاولة **(فليس بواجب أن يكون في أصوله حرام، بل الأموال الموجودة اليوم مما تطرق الظلم إلى أصول بعضها دون البعض، وكما أن الذي يبتدأ غصبه اليوم هو الأقل بالإضافة إلى ما لا يغصب ولا يسرق، فهكذا)** حال **(كل مال في كل عصر وفي كل أصل)** من أصوله، **(فالمغصوب من أموال الدنيا والمتناول بالفساد)** من أي وجه **(في كل زمان بالإضافة إلى غيره أقل، ولسنا ندري أن هذا الفرع بعينه من أي القسمين)** هل هو من أصل صالح أو أصل فاسد؟ **(فلا نسلم أن الغالب تحريمه فإنه كما تزيد عين المغصوب التوالد يزيد غير المغصوب أيضاً فتكون فروع الأكثر لا محالة أكثر في كل عصر وزمان، بل الغالب أن الحبوب المغصوبة تغصب للأكل)** فيضمحل أثرها **(لا للبذر)** والحرث، **(وكذلك الحيوانات أكثرها يؤكل)** فيضمحل **(ولا يقتنى للتوالد، فكيف يقال أن فروع الحرام أكثر ولم تزل أصول الحلال أكثر من أصول الحرام، فليفهم المسترشد)** أي طالب الرشد **(من هذا)** الذي فصلناه **(طريق معرفة الأكثر)** والكثير **(فإنه مزلة قدم)** أي لصعوبته لا تثبت فيه الأقدام، **(وأكثر العلماء يغلطون فيه فكيف العوام)** من الناس **(هذا في المستولدات من الحبوب والحيوانات، فأما المعادن فإنها مخلاة)** أي مباحة متروكة **(يأخذها من بلاد الترك)** والأفرنج **(وغيرها من شاء)** من غير حرج، **(ولكن قد تأخذ السلاطين بعضها منهم**

يأخذون الأقل لا محالة لا الأكثر، ومن حاز من السلاطين معدناً فظلمه يمنع الناس منه فأما ما يأخذه الآخذ منه فيأخذه من السلطان بأجرة، والصحيح أنه يجوز الاستنابة في إثبات اليد على المباحات والاستئجار عليها فالمستأجر على الاستقاء إذا حاز الماء دخل في ملك المستقي له واستحق الأجرة، فكذلك النيل، فإذا فرعنا على هذا لم نحرم عين الذهب إلا أن يقدر ظلمه بنقصان أجرة العمل وذلك قليل بالإضافة ثم لا يوجب تحريم عين الذهب بل يكون ظالماً ببقاء الأجرة في ذمته، وأما دار الضرب فليس الذهب الخارج منها من أعيان ذهب السلطان الذي غصبه وظلم به الناس، بل التجار يحملون إليهم الذهب المسبوك أو النقد الرديء ويستأجرونهم على السبك والضرب ويأخذون مثل وزن ما سلموه إليهم إلا شيئاً قليلاً يتركونه أجرة لهم على العمل وذلك جائز، وإن فرض دنانير مضروبة من دنانير السلطان فهو بالإضافة إلى مال التجار أقل لا محالة. نعم السلطان يظلم أجراء دار الضرب بأن يأخذ منهم ضريبته لأنه خصصهم بها من بين سائر

ويأخذون الأقل لا محالة لا الأكثر) وربما أخذوا منهم كلها، (**ومن حاز من السلاطين معدناً**) من المعادن (**فظلمه يمنع الناس عنه**) ولا يحرمون حماه، (**وأما ما يأخذه الآخذ منه فيأخذه للسلطان بأجرة**) معلومة. (**والصحيح أنه يجوز الاستنابة في إثبات اليد على المباحات**) الشرعية (**والاستئجار عليها فالمستأجر على الاستيقاء إذا حاز الماء دخل في ملك المستقي له واستحق الأجرة وكذلك النيل**) أي اصابة المعدن، (**فإذا فرعنا على هذا ألم يحرم عين الذهب**) المستخرج من المعدن (**إلا أن نقدر ظلمه بنقصان أجرة العمل وذلك قليل بالإضافة، ثم لا نوجب تحريم عين الذهب، بل يكون ظالماً ببقاء الأجرة في ذمته**) وهذا لا علاقة له بتحريم عين الذهب، (**وأما دار الضرب فليس الذهب الخارج منها من أعيان ذهب السلطان الذي غصبه**) من الناس (**وظلم به الناس بل النجار**) من سائر الأصناف (**يحملون إليها الذهب المسبوك والنقد الرديء**) وكسارات الذهب والحلي المصنوع منه (**ويستأجرونهم على السبك والضرب**) والنقش والجلاء وغير ذلك من الأعمال، حتى أن الدينار الواحد يدور على يد اثني عشر صانعاً وكل منهم بعمل مستقل، (**ويأخذون مثل وزن ما سلموه إلاّ شيئاً قليلاً يتركونه أجرة لهم**) تحت صنائعهم المختلفة، (**وذلك جائز**) شرعاً إلا ما ورد النهي عن كسر السكة الجائزة بين المسلمين للإلباس به كما تقدم. (**فإن فرضت دنانير مضروبة من ذهب السلطان**) الذي غصبه بعينه (**فهي بالإضافة إلى مال التجار**) الواردين به إلى دار الضرب (**أقل لا محالة، نعم إن السلطان يظلم أجراء دار الضرب بأن يأخذ منهم ضريبة**) أي وظيفة مضروبة عليهم. يقال: ضرب الأمير عليه ضراباً جعله عليه وظيفة والاسم الضريبة (. **ولأنه خصصهم بها من بين سائر الناس**) مع إشرافهم إليها، (**حتى توفر عليهم مال**

الناس حتى توفر عليهم مال بحشمة السلطان، فما يأخذه السلطان عوض من حشمته وذلك من باب الظلم وهو قليل بالإضافة إلى ما يخرج من دار الضرب فلا يسلم لأهل دار الضرب والسلطان من جملة ما يخرج منه من المائة واحد ،وهو عشر العشير فكيف يكون هو الأكثر؟ فهذه أغاليط سبقت إلى القلوب بالوهم وتشمر لتزيينها جماعة ممن رق دينهم حتى قبحوا الورع وسدوا بابه واستقبحوا تمييز من يميز بين مال ومال، وذلك عين البدعة والضلال.

فإن قيل: فلو قدر غلبة رغبة الحرام وقد اختلط غير محصور بغير محصور فماذا تقولون فيه إذا لم يكن في العين المتناولة علامة خاصة، فنقول: الذي نراه أن تركه ورع وأن أخذه ليس بحرام، لأن الأصل الحل ولا يرفع إلا بعلامة معينة كما في طين الشوارع ونظائرها بل أزيد، (وأقول): لو طبق الحرام الدنيا حتى علم يقيناً أنه لم يبق في الدنيا حلال لكنت أقول نستأنف تمهيد الشروط من وقتنا ونعفو عما سلف ونقول ما جاوز حده انعكس إلى ضده فمهما حرم الكل حل الكل. وبرهانه أنه إذا وقعت هذه الواقعة فالاحتمالات خمسة.

بحشمة السلطان فما يأخذه) السلطان منهم من ذلك **(عوض حشمته وذلك من باب الظلم وهو قليل بالإضافة إلى ما يخرج من دار الضرب فلا يسلم)** أي لا يبقى **(لأهل دار الضرب والسلطان من جملة ما يخرج منها من المائة واحد** وهو عشر العشير، **فكيف يكون هو الأكثر؟ فهذه أغاليط)** جمع أغلوط **(سبقت إلى القلوب بالوهم)** والخطأ **(وتشمر لتأنيقها)** أي لتزيينها يقال: أنق الكلام إذا جعله ذا أنق **(جماعة ممن رقّ دينهم)** أي ضعف **(حتى قبحوا الورع وسدوا بابه واستقبحوا تمييز من يميز بين مال ومال، وذلك عين البدعة والضلال)** وفي سلوك طريقه الوبال.

(فإن قيل: فلو قدر غلبة الحرام وقد اختلط غير محصور بغير محصور فماذا تقولون إذا لم تكن في العين المتناولة علامة خاصة) تميز الحلال منه؟ **(فنقول: الذي نراه أن تركه ورع وإن أخذه ليس بحرام، لأن الاصل الحل)** فتستصحب الأصل **(ولا يرفع إلا بعلامة معينة كما)** قلنا **(في طين الشوارع ونظائره)** عملاً بظاهر القولين **(بل أزيد، وأقول: لو طبق الحرام الدنيا)** وغلب على أموالها **(حتى علم يقيناً)** أي من طريق اليقين **(أنه لم يبق في الدنيا حلال لكنت أقول يستأنف تمهيد الشروط من وقتنا ونعفو عما سلف)** أي مضى **(ونقول ما جاوز انعكس إلى ضده)** وهي قاعدة شريفة، وكذا قولهم: إذا ضاق الأمر اتسع، **(فمهما حرم الكل حل الكل وبرهانه أنه إذا وقعت هذه الواقعة)** أي اتفق وقوعها في زمن **(فالاحتمالات خمسة)**.

أحدها: أن يقال يدع الناس الأكل حتى يموتوا من عند آخرهم.

الثاني: أن يقتصروا منها على قدر الضرورة وسد الرمق يزجون عليها أياماً إلى الموت.

الثالث: أن يقال يتناولون قدر الحاجة كيف شاؤوا سرقة وغصباً وتراضياً من غير تمييز بين مال ومال وجهة وجهة.

الرابع: أن يتبعوا شروط الشرع ويستأنفوا قواعده من غير اقتصار على قدر الحاجة.

الخامس: أن يقتصروا مع شروط الشرع على قدر الحاجة.

أما الأول: فلا يخفى بطلانه، وأما **الثاني،** فباطل قطعاً لأنه إذا اقتصر الناس على سد الرمق وزجوا أوقاتهم على الضعف فشافيهم الموتان وبطلت الأعمال والصناعات وخربت الدنيا بالكلية ـ وفي خراب الدنيا خراب الدين لأنها مزرعة الآخرة ـ وأحكام الخلافة والقضاء والسياسات بل أكثر أحكام الفقه مقصودها حفظ مصالح الدنيا ليتم بها

(**أحدها: أن يقال يدع الناس الأكل**) أي يتركونه (**حتى يموتوا من عند آخرهم**) لفساد البنية.

(**الثاني: أن يقتصروا منها على قدر الضرورة**) الداعية (**وسد الرمق**) أي قدر ما يمسك به قوته ويحفظها، (**ويزجون على ذلك**) أي يساقون أياماً (**إلى**) أن يأتي (**الموت**).

(**الثالث: أن يقال يتناولون**) منها (**قدر الحاجة كيف شاؤوا سرقة**) كان (**أو غصباً أو تراضياً**) من الذي في يده (**من غير تمييز بين مال ومال وجهة وجهة**).

(**الرابع: أن يتبعوا شروط الشرع ويستأنفوا قواعده**) أي العمل بها (**من غير اقتصار على قدر الحاجة**) بل يتوسعوا.

(**الخامس: أن يقتصروا مع**) إتباع (**شروط الشرع على قدر الحاجة**) فهذه خمس احتمالات.

(**أما الأول: فلا يخفى بطلانه**) إذ هو القاء بالأيدي إلى التهلكة وهو حرام، (**وأما الثاني فباطل قطعاً لأنه إذا اقتصر الناس على سد الرمق وزجوا أوقاتهم مع الضعف فشافيهم الموتان**) بالضم هو الموت الذريع (**وبطلت الأعمال والصناعات**) التي عليها مدار نظام الدنيا (**وخربت الدنيا بالكلية وفي خراب الدنيا خراب الدين لأنها مزرعة الآخرة**) تقدم الكلام عليها في مقدمة كتاب العلم (**وأحكام الخلافة**) العظمى (**والقضاء والسياسات بل أكثر أحكام الفقه مقصودها حفظ مصالح الدنيا ليتم بها مصالح الدين**) فإنها منوطة بمصالح الدنيا. (**وأما**

مصالح الدين. وأما **الثالث**؛ وهو الاقتصار على قدر الحاجة من غير زيادة عليه مع التسوية بين مال ومال بالغصب والسرقة والتراضي، وكيفما اتفق فهو رفع لسد الشرع بين المفسدين وبين أنواع الفساد فتمتد الأيدي بالغصب والسرقة وأنواع الظلم ولا يمكن زجرهم منه إذ يقولون: ليس يتميز صاحب اليد باستحقاق عنا فإنه حرام عليه وعلينا، وذو اليد له قدر الحاجة فقط فإن كان هو محتاجاً فانا أيضاً محتاجون، وإن كان الذي أخذته في حقي زائداً على الحاجة فقد سرقته ممن هو زائد على حاجة يومه، وإذا لم يراع حاجة اليوم والسنة فما الذي يراعي وكيف يضبط؟ وهذا يؤدي إلى بطلان سياسة الشرع وإغراء أهل الفساد بالفساد، فلا يبقى إلا الاحتمال **الرابع** وهو أن يقال: كل ذي يد على ما في يده هو أولى به لا يجوز أن يؤخذ منه سرقة أو غصباً، بل يؤخذ برضاه والتراضي هو طريق الشرع، وإذا لم يجز إلا بالتراضي فللتراضي أيضاً منهاج في الشرع تتعلق به المصالح، فإن لم يعتبر فلم يتعين أصل التراضي وتعطل تفصيله. وأما الاحتمال **الخامس** وهو الاقتصار على قدر الحاجة مع الاكتساب بطريق الشرع من أصحاب الأيدي فهو

الثالث: وهو الاقتصار على قدر الحاجة من غير زيادة) عليه **(مع التسوية)** والتعديل **(بين مال ومال)** سواء **(بالغصب)** من أحد **(والسرقة)** من حرز **(والتراضي)** من الجانبين، **(وكيفما اتفق)** من هذه الوجوه **(فهو رفع لحكم الشرع وفتح لباب سدة الشرع بين المفسدين)** الطاغين **(وبين أنواع الفساد)** على اختلافها **(فتمتد الأيدي)** وتسرق الأعين **(بالغصب والسرقة)** والنهب **(وأنواع الظلم ولا يمكن زجرهم عنه)** بحال **(إذ يقولون: لا يتميز صاحب اليد)** الواضعها عليه **(باستحقاق عنا)** ولا خصوصية **(فإنه حرام عليه وعلينا)** جميعاً، **(وذو اليد له قدر الحاجة فقط)** وليس له التصرف في الزيادة **(فإن كان هو محتاجاً فانا أيضاً محتاجون، وإن كان الذي أخذته في حقي زائداً على الحاجة فقد سرقته ممن هو زائد على حاجة يومه)** فتساوينا، **(وإذا لم نراع حاجة اليوم أو السنة فما الذي يراعي فكيف يضبط؟ وهذا يؤدي إلى بطلان سياسة الشرع)** بالكلية بل يفضي إلى هدم أركانها **(وإغراء أهل الفساد)** والظلم وتجريهم **(بالفساد)** المهلك، **(فلا يبقى إلا الاحتمال الرابع وهو أن يقال: كل ذي يد على ما في يده)** من المال **(هو أولى به ولا يجوز أن يؤخذ منه سرقة أو غصباً)** أو نهباً، **(بل يؤخذ برضاه)** ومواطأته عليه **(والتراضي هو طريقة الشرع)** وباب من أبوابه، **(وإذا لم يجوز إلا التراضي فللتراضي أيضاً منهاج في الشرع)** معروف **(تتعلق به المصالح)** والأحكام، **(فإنه لم يعتبر فلم يتعين أصل التراضي وتعطل تفصيله وأما الاحتمال الخامس: وهو الاقتصار على قدر الحاجة مع الاكتساب بطريق الشرع من أصحاب الأيدي)** المالكة **(فهو الذي نراه لائقاً بالورع)** والتقوى **(لمن يريد سلوك**

الذي نراه لائقاً بالورع لمن يريد سلوك طريق الآخرة، ولكن لا وجه لإيجابه على الكافة ولا لإدخاله في فتوى العامة لأن أيدي الظلمة تمتد إلى الزيادة على قدر الحاجة في أيدي الناس، وكذا أيدي السراق، وكل من غلب سلب وكل من وجد فرصة سرق ويقول لا حق له إلا في قدر الحاجة وأنا محتاج، ولا يبقى إلا أن يجب على السلطان أن يخرج كل زيادة على قدر الحاجة من أيدي الملاك، ويستوعب بها أهل الحاجة ويدر على الكل الأموال ـ يوماً فيوماً أو سنة فسنة ـ وفيه تكليف شطط وتضييع أموال.

أما تكليف الشطط؛ فهو أن السلطان لا يقدر على القيام بهذا مع كثرة الخلق بل لا يتصوّر ذلك أصلاً، وأما التضييع، فهو أن ما فضل عن الحاجة من الفواكه واللحوم والحبوب ينبغي أن يلقى في البحر أو يترك حتى يتعفن فإن الذي خلقه الله من الفواكه والحبوب زائد على قدر توسع الخلق وترفههم، فكيف على قدر حاجتهم؟ ثم يؤدي ذلك إلى سقوط الحج والزكاة والكفارات المالية وكل عبادة نيطت بالغنى عن الناس إذا أصبح

طريق الآخرة) ويعتمدها، **(ولكن لا وجه لإيجابه على الكافة)** أي جميع الناس **(و)** لا وجه أيضاً **(لإدخاله في فتوى العامة لان ايدي الظلمة تمتد إلى الزيادة على قدر الحاجة في أيدي الناس، وكذا أيدي السراق)** أي تمتد كذلك، **(فكل من غلب)** بقوته **(سلب)** غيره **(وكل من وجد فرصة)** وغفلة **(سرق ويقول)** في احتجاجه: **(لا حق له إلا في قدر الحاجة وأنا محتاج، فلا يبقى إلا أن يجب على السلطان أن يخرج كل زيادة على قدر الحاجة من أيدي الملاك ويستوعب بها أهل الحاجة)** أي يعم بها إياهم **(ويدر على الكل الأموال يوماً فيوماً)** أو شهراً فشهراً **(أو سنة فسنة وفيه تكليف شطط)** محرج **(وتضييع أموال)**.

(أما تكليف الشطط: فهو أن السلطان لا يقدر على القيام بها مع كثرة الخلق بل لا يتصور ذلك أصلاً) وقد يقال: إن التكليف المذكور متعين ودعوى عدم التصور ممنوع، فإن السلطان يمكنه الإفاضة عرفاً وأمناً على كل قبيلة بل على كل حارة من كل مدينة فيقسطون على الكل ما يخصهم قدر الحاجة بما يرون إما في كل شهر مرة أو مرات، فهذا غير محال على الملوك فتأمل.

(وأما التضييع، فهو أن ما فضل عن الحاجة من الفواكه واللحوم والحبات ينبغي أن يلقى في البحر أو يترك حتى يتعفن) بتغيرها وهذا في اللحوم ظاهر، وكذا في بعض الفواكه التي لا بقاء لها مدة، وأما الحبوب فلا إلا أن يراد بالحبوب غير ما يسبق إلى الأذهان كما يدل عليه سياقه بعد وهو قوله: **(فإن الذي خلقه الله من الفواكه والحبوب زائد على قدر توسع الخلق)** في معايشهم **(وترفههم، فكيف على قدر حاجتهم ثم يؤدي ذلك إلى سقوط الحج والزكاة والكفارات المالبة و)** كذا **(كل عبارة نيطت بالغني عن الناس إذ أصبح الناس لا**

الناس لا يملكون إلا قدر حاجتهم وهو في غاية القبح، بل أقول: لو ورد نبي في مثل هذا الزمان لوجب عليه أن يستأنف الأمر ويمهد تفصيل أسباب الأملاك بالتراضي وسائر الطرق ويفعل ما يفعله لو وجد جميع الأموال حلالاً من غير فرق، وأعني بقولي: يجب عليه إذا كان النبي ممن بعث لمصلحة الخلق في دينهم ودنياهم إذ لا يتم الصلاح برد الكافة إلى قدر الضرورة والحاجة إليه، فإن لم يبعث للصلاح لم يجب هذا. ونحن نجوّز أن يقدر الله سبباً يهلك به الخلق عن آخرهم فيفوت دنياهم ويضلون في دينهم فإنه يضل من يشاء ويهدي من يشاء ويميت من يشاء ويحيي من يشاء، ولكنا نقدر الأمر جارياً على ما ألف من سنة الله تعالى في بعثة الأنبياء لصلاح الدين والدنيا. وما لي أقدر هذا وقد كان ما أقدره فلقد بعث الله نبينا ﷺ على فترة من الرسل، وكان شرع عيسى عليه السلام قد مضى عليه قريب من ستمائة سنة والناس منقسمون إلى مكذبين له من اليهود وعبدة الأوثان. وإلى مصدقين له قد شاع الفسق فيهم كما شاع في زماننا الآن والكفار مخاطبون

يملكون إلا قدر حاجتهم وهو في غاية القبح) يمجه الطبع السليم، (**بل أقول: لو ورد نبي**) من الأنبياء (**في مثل هذا الزمان لوجب عليه أن يستأنف الأمر**) أي يأخذه آنفاً (**ويمهد تفصيل أسباب الأملاك**) فيما بينهم (**بالتراضي وسائر الطرق ويفعل ما يفعله لو وجد جميع الأموال حراماً من غير فرق**) كذا في غالب النسخ التي بأيدينا، وفي بعضها حلالاً من غير فرق. (**وأعني بقولي**) وفي نسخة: بقوله: (**يجب عليه إذا كان النبي ممن بعث لمصلحة الخلق في دينهم ودنياهم إذ لا تتم المصالح**) المطلوبة (**برد الكافة إلى قدر الضرورة والحاجة البتة**) وفي نسخة: إليه (**فإن لم يبعث للمصالح لم يجب عليه هذا**) وإليه الإشارة بما ورد في الخبر: «بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» أي أنه بعث لمصالح الدين والدنيا وإتمامها. (**ونحن نجوز**) عقلاً (**أن يقدر الله**) تعالى (**شيئاً يهلك به الخلق عن آخرهم**) أي كلهم (**فيفوت دنياهم ويضلون في دينهم فإنه يهدي من يشاء ويضل من يشاء ويميت من يشاء ويحيي من يشاء**) لا يسأل عما يفعل، (**ولكنا نقدر الأمر جارياً على ما ألف**) وعهد (**من سنة الله**) عز وجل الجارية (**من بعثة الأنبياء**) عليهم السلام (**لصلاح الدين والدنيا**) وإتمام مكارم الأخلاق، (**وما لي أقدر هذا وقد كان ما أقدره**) ووجد (**فلقد بعث نبينا ﷺ على**) حين (**فترة من الرسل**) وغلبة الجهل، (**وكان شرع عيسى عليه السلام قد مضى عليه قريب من ستمائة سنة**) وذكر الزبير بن بكار في أنساب قريش فقال: وحدثني إبراهيم بن المنذر، عن إسحاق بن عيسى، حدثني عامر بن يساف اليامي، عن أيوب بن عتبة قال: كان بين عيسى ومحمد ﷺ ستمائة سنة وهي الفترة. (**والناس منقسمون إلى مكذبين له من**) طائفة (**اليهود**) الخاسرين (**وعبدة الأوثان**) من المجوس أتباع زرادشت وغيرهم (**وإلى مصدقين له**) من بني اسرائيل وغيرهم

بفروع الشريعة. والأموال كانت في أيدي المكذبين له والمصدقين، أما المكذبون فكانوا

(وقد شاع الفسق فيهم كما شاع في زماننا الآن) سواء بسواء **(والكفار)** بأجمعهم **(مخاطبون بفروع الشريعة)** وهذه المسألة مختلف فيها بين الأئمة.

قال المجد الأيكي في شرح المنهاج الأصولي: أعلم أن حصول شرائط صحة الفعل ليس مشترطاً في التكليف به خلافاً لأصحاب أبي حنيفة والمعتزلة، وهذه المسألة مفروضة في أن الكفار مكلفون بفروع الإيمان مثل الصوم والصلاة حالة الكفر أم لا. عند الشافعي وغيره من أصحابه أن الكافر مكلف بالفروع، وعن أبي حنيفة أنه غير مكلف به، وعند قوم مكلف في المنهيات غير مكلف في المأمورات، والمراد من تكليف الكافر بالفروع ليس طلب الفعل منه حال كفره، بل المراد تضاعف العذاب بسبب ترك الفروع على العذاب بترك الإيمان. والدليل على أن الكافر مكلف بالفروع أن الآيات الآمرة مثل: ﴿أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ وغيرها متناولة للكفار أيضاً بدليل صحة الاستثناء والكفر غير مانع لإمكان إزالته كما في الحديث، والغاية أن الكافر مكلف بالإيمان أولاً وبالصلاة ثانياً، وأيضاً الآيات الموعدة بالعذاب بترك الفروع كثيرة كلها تدل على أن الكافر مكلف بالفروع مثل: ﴿فويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة﴾ ومثل قوله: ﴿ما سلككم في سقر★ قالوا لم نكُ من المصلين﴾ [المدثر: ٤٢] وأيضاً الكافر مكلف بالنواهي إتفاقاً فيجب أن يكون مكلفاً بالأوامر قياساً عليه بجامع كونهما حكمين شرعيين اهـ.

وقال فخر الإسلام من أصحابنا في آخر أصوله في بيان الأهلية: الكافر أهل لأحكام لا يراد بها وجه الله لأنه أهل لأدائها، فكان أهلاً للوجوب له وعليه، ولما لم يكن أهلاً لثواب الآخرة لم يكن أهلاً لوجوب شيء من الشرائع التي هي طاعات الله تعالى، وكان الخطاب موضوعاً عنه عندنا والإيمان بالله لما كان أهلاً لادائه ووجوب حكمه ولم يجعل مخاطباً بالشرائع لشرط تقديم الإيمان لأنه رأس أسباب أهلية أحكام نعيم الآخرة فلم يصح أن يجعل شرطاً مقتضياً اهـ أي للزوم قلب الموضوع والشرع حينئذ.

وذكر السعد في التلويح على التوضيح ما نصه: معناه أنهم يؤاخذون بترك الاعتقاد لأن موجب الأمر اعتقاد اللزوم والأداء، وأما في حق وجوب الأداء في الدنيا فمذهب العراقيين أن الخطاب يتناولهم وأن الأداء واجب عليهم وهو مذهب الشافعي، وعند عامة مشايخ ديار ما وراء النهر لا يخاطبون بإداء ما يحتمل السقوط، وإليه ذهب القاضي أبو زيد، والإمام شمس الأئمة وفخر الإسلام وهو مختار المتأخرين، ولا خلاف في عدم جواز الأداء حال الكفر، ولا في عدم وجوب القضاء بعد الإسلام، وإنما تظهر فائدة الخلاف في أنهم هل يعاقبون في الآخرة بترك العبادات زيادة على عقوبة الكفر كما يعاقبون بترك الاعتقاد. كذا ذكره في الميزان وهو الموافق لما ذكر في أصول الشافعية من أن تكليفهم بالفروع إنما هو لتعذيبهم بتركها كما يعذبون بترك الأصول، فظهر أن محل الخلاف هو الوجوب في حق المؤاخذة على ترك الأعمال بعد الاتفاق على المؤاخذة

يتعاملون بغير شرع عيسى عليه السلام، وأما المصدقون فكانوا يتساهلون مع أصل التصديق كما يتساهل الآن المسلمون مع أن العهد بالنبوّة أقرب، فكانت الأموال كلها أو أكثرها أو كثير منها حراماً. وعفا ﷺ عما سلف ولم يتعرض له وخصص أصحاب الأيدي بالأموال ومهد الشرع وما ثبت تحريمه في شرع لا ينقلب حلالاً لبعثة رسول ولا ينقلب حلالاً بأن يسلم الذي في يده الحرام، فإنا لا نأخذ في الجزية من أهل الذمة ما نعرفه بعينه أنه ثمن خمر أو مال ربا فقد كانت أموالهم في ذلك الزمان كأموالنا الآن، وأمر العرب كان أشد لعموم النهب والغارة فيهم، فبان أن الاحتمال الرابع متعين في

بترك اعتقاد الوجوب، ولما أورد صاحب التوضيح قوله تعالى: ﴿ما سلككم في سقر﴾ الآية دليلاً على أنهم مخاطبون بالعبادات في حق المؤاخذة في الآخرة على ما هو المتفق قال السعد: وقد نبهناك على أن محل الوفاق ليس هو المؤاخذة في الآخرة على ترك الأعمال بل على ترك اعتقاد الوجوب، فالآية متمسك للقائلين بالوجوب في حق المؤاخذة على ترك الأعمال أيضاً، ولهذا أجاب عنه الفريق الثاني بأن المراد لم يكن من المعتقدين فرضية الصلاة فيكون العذاب على ترك الاعتقاد ورد بأنه مجاز فلا يثبت إلا بدليل.

فإن قيل: لا حجة في الآية لجواز أن يكونوا كاذبين في إضافة العذاب إلى ترك الصلاة والزكاة ولا يجب على الله تكذيبهم كما في قوله تعالى: ﴿والله ربنا كنا مشركين﴾ [الأنعام: ٢٣] ﴿ما كنا نعمل من سوء﴾ [النحل: ٢٨] ونحو ذلك، أو يكون الأخبار عن المرتدين الذين تركوا الصلاة حال ردتهم: قلنا الإجماع على أن المراد تصديقهم فيما قالوا وتحذير غيرهم، ولو كان كذباً لما كان في الآية فائدة وترك التكذيب إنما يحسن إذا كان العقل مستقلاً بكذبه كما في الآيات المذكورة، وههنا ليس كذلك والمجرمون عام لا تخصيص له بالمرتدين اهـ.

(**والأموال كانت في أيدي المكذبين**) لشريعته (**والمصدقين، أما المكذبون فكانوا يتعاملون بغير شرع عيسى عليه السلام**) لأنهم كانوا يخالفونه فيما يقول، (**وأما المصدقون فكانوا يتساهلون**) في معاملاتهم (**مع أصل التصديق بنبوته كما يتساهل الآن المسلمون مع أن العهد بالنبوة أقرب**) ولكن لغلبة الجهل وإفراط العناد، (**فكانت الأموال كلها أو أكثرها أو كثير منها حراماً**) لعدم جريان التصريف فيها بموجب الشريعة. (**وعفا ﷺ عما سلف ولم يتعرض له**) بسؤال ولا بحث، (**وخصص أصحاب الأيدي بالأموال**) التي بأيديهم (**ومهد الشرع**) ووضع أصوله (**وما ثبت تحريمه في شرع**) من الشرائع (**لا ينقلب حلالاً لبعثة رسول**) من الرسل (**ولا ينقلب حلالاً بأن يسلم الذي في يده الحرام**) أي بانتقاله إلى دين آخر، (**فإنا لا نأخذ في الجزية**) وهي بالكسر اسم لما يؤخذ من أموال أهل الذمة (**ما نعرفه بعينه**) أي بذاته (**أنه ثمن خمر**) مثلاً (**أو مال ربا**) أو غير ذلك من طرق الحرام، (**فقد كانت أموالهم في ذلك الزمان كأموالنا الآن**) في الخلطة، (**وأمر العرب**) ما عدا الطوائف المذكورة (**كان**

الفتوى، والاحتمال الخامس هو طريق الورع، بل تمام الورع الاقتصار في المباح على قدر الحاجة وترك التوسع في الدنيا بالكلية وذلك طريق الآخرة. ونحن الآن نتكلم في الفقه المنوط بمصالح الخلق وفتوى الظاهر له حكم ومنهاج على حسب مقتضى المصالح وطريق الدين لا يقدر على سلوكه إلا الآحاد، ولو اشتغل الخلق كلهم به لبطل النظام وخرب العالم، فإن ذلك طلب ملك كبير في الآخرة ولو اشتغل كل الخلق بطلب ملك الدنيا وتركوا الحرف الدنية والصناعات الخسيسة لبطل النظام ثم يبطل ببطلانه الملك أيضاً، فالمحترفون إنما سخروا لينتظم الملك للملوك وكذلك المقبلون على الدنيا سخروا ليسلم طريق الدين لذوي الدين وهو ملك الآخرة، ولولاه لما سلم لذوي الدين أيضاً دينهم فشرط سلامة الدين لهم أن يعرض الأكثرون عن طريقهم ويشتغلوا بأمور الدنيا وذلك قسمة سبقت بها المشيئة الأزلية وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿نحن قسمنا بينهم معيشتهم

أشد) من أمرهم **(لعموم النهب والغارة فيهم)** فإنه كما ثبت في سير أحوالهم أنهم كانوا ينهبون الإبل وغيرها ويغيرون على بعضهم فيستبيحون النساء والأموال، **(فبان)** أي ظهر **(أن الاحتمال الرابع)** الذي تقدم **(متعين في الفتوى)** الظاهرة **(والاحتمال الخامس طريق الورع)** والاحتياط، **(بل تمام الورع)** هو **(الاقتصار في)** تناول **(المباح على قدر الحاجة)** والاضطرار **(وترك التوسع في)** أمور الدنيا بالكلية و**(ذلك هو طريق الآخرة)** لمن يسلكها **(ونحن الآن نتكلم في الفقه المنوط)** أي المرتبط **(بمصالح الخلق)** الدينية والدنيوية **(وفتوى الظاهر له حكم ومنهاج على حسب مقتضى المصالح)** المذكورة **(وطريق الدين)** صعب المرتقى **(لا يقدر على سلوكه إلا الآحاد)** من المنفردين، **(ولو اشتغل الخلق كلهم به لبطل النظام)** المطلوب **(وخرب العالم فإن ذلك)** أي سلوك طريق الدين **(طلب ملك كبير في الآخرة)** المشار إليه بقوله تعالى: ﴿نعيماً وملكاً كبيراً﴾ [الإنسان: ٢٠] **(ولو اشتغل كل الخلق بطلب ملك الدنيا)** الذي هو الرئاسة على الناس **(وتركوا الحرف الدنيئة)** أي الحقيرة **(والصناعات الخسيسة بطل النظام)** فقد أقام الله كل إنسان فيما يسر له وبورك فيما حضر له، **(ثم يبطل ببطلانه الملك أيضاً)** ولا يستقيم، **(فالمحترفون إنما سخروا)** لحرفهم **(ليسلم الملك للملوك وكذلك المقبلون على الدنيا)** أي على تحصيلها **(سخروا ليسلم طريق الدين لذوي الدين وهو)** أي طريق الدين **(ملك الآخرة ولولاه)** أي ذلك التسخير **(لا يسلم لذوي الدين أيضاً دينهم)** لافتقارهم إلى ما يتعيشون به في الجملة، فلولا أهل الدنيا لهلك أهل الدين، **(فشرط سلامة الدين لهم)** أي لأهله **(أن يعرض الأكثرون عن طريقهم)** إعراضاً ولو قريباً **(وليشتغلوا بأمور الدنيا)** ليكون بذلك إعانة منهم لأهل الدين؛ **(وكل ذلك قسمة)** إلهية **(سبقت بها المشيئة الأزلية)** من الأزل، **(وإليه الإشارة بقوله تعالى)** ﴿**نحن قسمنا**

في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً﴾ [الزخرف: ٣٢] فإن قيل: لا حاجة إلى تقدير عموم التحريم حتى لا يبقى حلال فإن ذلك غير واقع وهو معلوم، ولا شك في أن البعض حرام وذلك البعض هو الأقل أو الأكثر فيه نظر، وما ذكرتموه من أنه الأقل بالإضافة إلى الكل جلي ولكن لا بد من دليل محصل على تجويزه ليس من المصالح المرسلة، وما ذكرتموه من التقسيمات كلها مصالح مرسلة فلا بدّ لها من شاهد معين تقاس عليه حتى يكون الدليل مقبولاً بالاتفاق فإن بعض العلماء لا يقبل المصالح المرسلة ؟

بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً﴾ [الزخرف: ٣٢] .

(فإن قيل لا حاجة إلى تقدير عموم التحريم حتى لا يبقى حلال فإن ذلك غير واقع) في المشاهد **(وهو معلوم ولا شك في أن البعض حرام وذلك البعض هو الأقل)** بالإضافة إلى الكثير والأكثر **(أو الأكثر فيه نظر، وما ذكرتموه من أنه الأقل بالإضافة إلى الكل جلي)** أي ظاهر، **(ولكن لا بد من دليل محصل على تجويزه)** أي جعله جائزاً **(ليس من المصالح المرسلة، وما ذكرتموه من التقسيمات كلها مصالح مرسلة فلا بد لها)** من شاهد معين يقاس عليه حتى يكون الدليل مقبولاً **(بالاتفاق فإن بعض العلماء لا يقبل المصالح المرسلة)** .

قلت وقيل هو من جملة الأدلة المقبولة. قال الأسنوي في شرح المنهاج: أعلم أن المناسب قد يعتبره الشارع وقد يلغيه وقد لا يعلم حاله، وهذا الثالث هو المسمى بالمصالح المرسلة ويعبر عنه بالمناسب المرسل وفيه ثلاث مذاهب. أحدها: أنه غير معتبر مطلقاً. قال ابن حاجب: وهو المختار، وقال الآمدي: هو الحق الذي عليه الفقهاء. والثاني: أنه حجة مطلقاً وهو مشهور عن مالك واختاره إمام الحرمين. قال ابن الحاجب: وقد نقل أيضاً عن الشافعي وكذلك قال إمام الحرمين إلا أنه شرط فيه أن تكون المصالح مشبهة بالمصالح المعتبرة. والثالث: وهو رأي الغزالي واختاره المصنف أنه إن كانت المصلحة ضرورية قطعية كلية اعتبرت وإلا فلا فالضرورية هي التي تكون من إحدى الضروريات الخمس وهي حفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسب، وأما القطعية فهي التي تجزم بحصول المصلحة فيها، والكلية هي التي تكون موجبة لفائدة عامة المسلمين. ومثال ذلك ما إذا صال علينا كفار تترسوا بأسارى المسلمين وقطعنا بأنا لو امتنعنا عن الترس لصدمونا واستولوا على ديارنا وقتلوا المسلمين كافة حتى الترس، ولو رمينا الترس لقتلنا مسلماً من غير ذنب صدر فإن قيل: الترس والحالة هذه مصلحة مرسلة لكونه لم يعهد في الشرع جواز قتل مسلم بلا ذنب، ولم يقم أيضاً دليل على عدم جواز قتله عند اشتماله على مصلحة عامة للمسلمين لكنها مصلحة ضرورية

---

(١) هنا بياض في الأصل.

فأقول: إن سلم أن الحرام هو الأقل فيكفينا برهاناً عصر رسول الله ﷺ والصحابة مع وجود الربا والسرقة والغلول والنهب، وإن قدر زمان يكون الأكثر هو الحرام فيحل التناول أيضاً فبرهانه ثلاثة أمور.

الأول: التقسيم الذي حصرناه وأبطلنا منه أربعة واثبتنا القسم الخامس فإن ذلك إذا أجرى فيما إذا كان الكل حراماً كان أحرى فيما إذا كان الحرام هو الأكثر أو الأقل، وقول القائل هو مصلحة مرسلة: هوس، فإن ذلك إنما تخيل من تخيله في أمور مظنونة وهذا مقطوع به فإنا لا نشك في أن مصلحة الدين والدنيا مراد الشرع وهو معلوم

كلية، فلذلك يصح اعتبارها أي يؤدي اجتهاد مجتهد إلى أن يقول هذا الأسير مقتول بكل حال فحفظ كل المسلمين أقرب إلى مقصود الشارع من حفظ مسلم واحد، فإن لم تكن المصلحة ضرورية بل كانت من التتمات فلا اعتبار بها كما إذا تترس الكفار في قلعة بمسلم، فإنه لا يحل رميه إذ لا ضرورة فيه، فإن حفظ ديننا غير متوقف على استيلائنا على تلك القلعة وكذلك إذا لم تكن قطعية كما إذا لم يقطع بتسليط الكفار علينا عند عدم رمي الترس أو لم تكن كلية، كما إذا أشرفت السفينة على الغرق وقطعنا بنجاة الذين فيها لو رمينا واحداً منهم في البحر لأن نجاة أهل السفينة ليست مصلحة كلية. وأما مالك فقد اعتبره مطلقاً أي سواء كان معها هذه القيود أو لم يكن قال: لأن الشيء إذا احتمل مصلحة خالصة أو راجحة يجب أن يكون في الشرع معتبراً وإن لم يعتبر بعينه لأن اعتبار الشرع جنس المصلحة يوجب اعتبار ظن هذه المصلحة المندرجة تحته والعمل بالظن واجب. ولأن الصحابة قنعوا في الاستدلال بمجرد المصلحة فلو لم يكن دليلاً لما قنعوا. قال الأسنوي: والمصنف قد تبع الإمام في عدم الجواب عن هذين الدليلين، وقد يجاب عن الأول بأنه لو وجب اعتبار المصالح الملغاة في ذلك فيلزم اعتبارها والغاؤها وهو محال، وعن الثاني أنا لا نسلم إجماع الصحابة عليه بل إنما اعتبروا في المصالح ما طلعوا على الشارع بنوعه أو جنسه القريب ولم يصرح الإمام بمختاره في هذه المسألة والله أعلم.

(**فأقول: إن سلم أن الحرام هو الأقل فيكفينا برهاناً عصر رسول الله ﷺ و**) عصر (**الصحابة**) رضوان الله عليهم (**مع وجود الربا والسرقة والغلول والنهب**) وغيرها من المحرمات، (**وإن قدر زمان يكون الأكثر هو الحرام فيحل التناول أيضاً وبرهانه ثلاثة أمور**).

(**الأول: التقسيم الذي حصرناه**) أولاً (**وأبطلنا منه أربعة وأثبتنا القسم الخامس فإن ذلك إذا جرب فيما إذا كان الكل حراماً كان أحرى فيما إذا كان الحرام هو الأكثر أو الأقل**) بالضرورة، (**وقول القائل هو مصلحة مرسلة: هوس**) وتخبيط، (**فإن ذلك إنما تخيله من تخيله في أمور مظنونة**) محتملة (**وهذا**) الذي ذكرناه (**مقطوع به فإنا لا نشك في أن مصلحة الدين والدنيا**) كل منهما (**مراد للشارع وهو معلوم بالضرورة، وليس بمظنون ولا**

بالضرورة، وليس بمظنون ولا شك في أن رد كافة الناس إلى قدر الضرورة أو الحاجة أو إلى الحشيش والصيد مخرب للدنيا أولاً وللدين بواسطة الدنيا ثانياً فما لا يشك فيه لا يحتاج إلى أصل يشهد له، وإنما يستشهد على الخيالات المظنونة المتعلقة بآحاد الأشخاص.

البرهان الثاني: أن يعلل بقياس محرر مردود إلى أصل يتفق الفقهاء الآنسون بالأقيسة الجزئية عليه وإن كانت الجزئيات مستحقرة عند المحصلين بالإضافة إلى مثل ما ذكرناه من الأمر الكلي الذي هو ضرورة النبي لو بعث في زمان عم التحريم فيه حتى لو حكم بغيره لخرب العالم، والقياس المحرر الجزئي هو أنه قد تعارض أصل وغالب فيما انقطعت فيه العلامات المعينة من الأمور التي ليست محصورة فيحكم بالأصل لا بالغالب قياساً على طين الشوارع وجرة النصرانية وأواني المشركين، وذلك قد أثبتناه من قبل بفعل الصحابة، وقولنا: انقطعت العلامات المعينة احترازاً عن الأواني التي يتطرق الاجتهاد إليها وقولنا ليست محصورة، احترازاً عن التباس الميتة والرضيعة بالذكية والأجنبية.

نشك في أن رد كافة الناس إلى قدر الضرورة) الطارئة (**أو إلى**) قدر (**الحاجة**) الداعية (**أو إلى**) قطع (**الحشيش و**) أخذ (**الصيد مخرب للدنيا أولاً و**) مخرب (**للدين بواسطة الدنيا ثانياً فما لا نشك فيه لا يحتاج إلى أصل**) محصل (**يشهد له، وإنما يستشهد**) أي يطلب الدليل والشاهد (**على الخيالات المظنونة المتعلقة بآحاد الأشخاص**).

(**البرهان الثاني: أن يعلل بقياس محرر مردود إلى أصل**) محكم مضبوط (**يتفق الفقهاء الآنسون بالأقيسة الجزئية عليه**) والمراد بالفقهاء أئمة الأمصار ما عدا الظاهرية المنكرين، لأصل القياس (**وإن كانت الجزئيات مستحقرة عند المحصلين**) أي الكمل من أهل التحصيل (**بالإضافة إلى**) مثل (**ما ذكرناه من الأمر الكلي الذي هو ضرورة النبي لو بعث في زمان عم التحريم فيه حتى لو حكم بغيره لخرب العالم**) وبطل نظامه، (**فالقياس المحرر الجزئي هو أنه قد تعارض أصل وغالب فيما انقطعت فيه العلامات المعينة**) أي المثبتة العين (**من الأمور التي ليست محصورة**) بعدد، (**فيحكم بالأصل لا بالغالب قياساً على طين الشوارع**) العامة (**و**) على (**جرة النصرانية وأواني المشركين**) أي الكفار المتدينين بالنجاسة، (**وذلك قد أثبتناه من قبل**) هذا (**بفعل الصحابة**) كعمر رضي الله عنه وغيره، (**وقولنا: انقطعت العلامات احترازاً من الأواني التي يتطرق الاجتهاد إليها**) ولا إمارة هناك، (**وقولنا ليست محصورة احترازاً عن التباس الميتة والرضيعة بالمذكية**) أي المذكاة (**والأجنبية**) وفيه لف ونشر مرتب.

فإن قيل: كون الماء طهوراً مستيقن وهو الأصل، ومن يسلم أن الأصل في الأمور الحل بل الأصل فيها التحريم؟

فنقول: الأمور التي لا تحرم لصفة في عينها حرمة الخمر والخنزير خلقت على صفة تستعد لقبول المعاملات بالتراضي كما خلق الماء مستعداً للوضوء، وقد وقع الشك في بطلان هذا الاستعداد منها فلا فرق بين الأمرين فإنها تخرج عن قبول المعاملة بالتراضي بدخول الظلم عليها كما يخرج الماء عن قبول الوضوء بدخول النجاسة عليه، ولا فرق بين الأمرين. والجواب الثاني: أن اليد دلالة ظاهرة دالة على الملك نازلة منزلة الاستصحاب، وأقوى منه بدليل أن الشرع ألحقه به إذ من ادعى عليه دين فالقول قوله لأن الأصل براءة ذمته وهذا استصحاب، ومن ادعى عليه ملك في يده فالقول أيضاً قوله إقامة لليد مقام الاستصحاب فكل ما وجد في يد إنسان فالأصل انه ملكه ما لم يدل على خلافه علامة معينة.

البرهان الثالث: هو أن كل ما دل على جنس لا يحصر ولا يدل على معين لم يعتبر وإن كان قطعاً فبأن لا يعتبر إذا دل بطريق الظن أولى، وبيانه: أن ما علم أنه ملك زيد

(**فإن قيل: كون الماء طهوراً مستيقن وهو الأصل**) فإن الله سبحانه خلقه كذلك (**ومن يسلم أن الأصل في الأموال هو الحل بل الأصل فيها التحريم؟**

فنقول: الأموال التي لا تحرم لصفة في عينها كتحريم الخمر والخنزير خلقت على صفة تستعد لقبول المعاملات بالتراضي) من الجانبين (**كما خلق الماء مستعداً للوضوء**) والطهارة، (**وقد وقع الشك في بطلان هذا الاستعداد منها فلا فرق بين الأمرين فإنها تخرج عن قبول المعاملة بالتراضي بدخول الظلم عليها كما يخرج الماء عن قبول الوضوء بدخول النجاسة**) عليها (**فلا فرق**) بين الأمرين. (**والجواب الثاني: أن اليد**) أي وضعها (**دلالة ظاهرة دالة على الملك نازلة منزلة الاستصحاب وأقوى منه بدليل أن الشرع ألحقه به**) وفي نسخة: ألحقها به (**إذ من ادعى عليه دين**) وطالبه المدعي فأنكر المدعي عليه (**فالقول قوله**) أي قول من ادعى عليه، (**لأن الأصل براءة ذمته فهو استصحاب**) الحال، (**و**) كذلك (**من ادعى عليه ملك في يده**) أي وذلك الملك في تصرفه (**فالقول أيضاً قوله**) في هذه الصورة (**إقامة لليد مقام الاستصحاب فكل ما وجد في يد إنسان فالأصل أنه ملكه ما لم يدل على خلافه علامة معينة**) دالة على عينه.

(**البرهان الثالث: هو أن ما دل على جنس لا يحصر**) بعدد (**ولم يدل على عين لم يعتبر**) شرعاً (**وإن كان**) ما دل (**قطعياً**) لا بطريق الظن (**فبأن لا يعتبر إذا دل بطريق**

فحقه يمنع من التصرف فيه بغير إذنه ، ولو علم أن له مالكاً في العالم ولكن وقع اليأس عن الوقوف عليه وعلى وارثه فهو مال مرصد لمصالح المسلمين يجوز التصرف فيه بحكم المصلحة ، ولو دل على أن له مالكاً محصوراً في عشرة مثلاً أو عشرين امتنع التصرف فيه بحكم المصلحة ، فالذي يشك في أن له مالكاً سوى صاحب اليد أم لا لا يزيد على الذي يتيقن قطعاً أن له مالكاً ، ولكن لا يعرف عينه فليجز التصرف فيه بالمصلحة والمصلحة ما ذكرناه في الأقسام الخمسة ، فيكون هذا الأصل شاهداً له وكيف لا وكل مال ضائع فقد مالكه يصرفه السلطان إلى المصالح ، ومن المصالح الفقراء وغيرهم فلو صرف إلى فقير ملكه ونفذ فيه تصرفه فلو سرقه منه سارق قطعت يده ، فكيف نفذ تصرفه في ملك الغير ؟ ليس ذلك إلا لحكمنا بأن المصلحة تقتضي أن ينتقل الملك إليه ويحل له فقضينا بموجب المصلحة .

فإن قيل : ذلك يختص بالتصرف فيه السلطان ؟ فنقول : والسلطان لم يجوّز له التصرف في ملك غيره بغير إذنه لا سبب له إلا المصلحة ، وهو أنه لو ترك لضاع فهو

الظن أولى) فإن الدلالة القطعية أقوى من الدلالة الظنية **(وبيانه أن ما علم)** من مال **(أنه ملك زيد)** مثلاً **(فحقه أن يمنع من التصرف فيه)** لأحد **(بغير إذنه)** شرعاً ، **(ولو علم أن له مالكاً في العالم)** غير معين **(ولكن وقع اليأس)** وقطع الطمع **(من الوقوف عليه وعلى وارثه)** ولم يطلع **(فهو مال مرصد)** محبس **(لمصالح المسلمين يجوز التصرف فيه بحكم المصلحة)** المقتضية ، **(ولو دل على أن له مالكاً محصوراً في عشرة أشخاص مثلاً أو)** في **(عشرين)** شخصاً **(امتنع التصرف فيه)** لأن معرفة هذا القدر مقدور عليه ، **(فالذي يشك في أن له مالكاً سوى صاحب اليد أم لا لا يزيد على الذي تيقن قطعاً أن له مالكاً)** في العالم ، **(ولكن لا يعرف عينه)** فليجز التصرف فيه **(بالمصلحة والمصلحة)** هي **(ما ذكرناه في)** تضاعيف **(الأقسام الخمسة)** المذكورة آنفاً **(فيكون هذا الأصل شاهداً له)** ودليلاً عليه **(وكيف لا وكل مال فقد مالكه)** ولم يعرف فإنه **(يصرفه السلطان إلى المصالح ، ومن)** تلك **(المصالح الفقراء وغيرهم)** من أرباب الاستحقاق **(فلو صرف)** من ذلك **(إلى فقير)** مثلاً **(لملكه ونفذ فيه تصرفه)** لكونه مستحقاً **(ولو سرقه منه سارق)** مثلاً **(قطعت يده)** لأنه أخذه من حرز المثل ، **(فكيف نفذ تصرفه في ملك الغير)** ؟ انظر ذلك **(ليس ذلك إلا لحكمنا بأن المصلحة تقتضي أن ينتقل الملك إليه ويحل له)** تناوله **(فقضينا بموجب المصلحة)** بفتح الجيم أي بما توجبه المصلحة .

(فإن قيل : ذلك يختص بالتصرف فيه السلطان) دون غيره ؟ **(فنقول : والسلطان لم يجز له التصرف في ملك الغير بغير إذنه لا سبب له إلا المصلحة وهو أنه لو ترك)** هملاً **(لضاع**

مردد بين تضييعه وصرفه إلى مهم والصرف إلى مهم أصلح من التضييع فرجح عليه والمصلحة فيما يشك فيه ولا يعلم تحريمه أن يحكم فيه بدلالة اليد ويترك على أرباب الأيدي إذ انتزاعها بالشك وتكليفهم الاقتصار على الحاجة يؤدي إلى الضرر الذي ذكرناه وجهات المصلحة تختلف، فإن السلطان تارة يرى أن المصلحة أن يبني بذلك المال قنطرة وتارة أن يصرفه إلى جند الإسلام وتارة إلى الفقراء، ويدور مع المصلحة كيفما دارت وكذلك الفتوى في مثل هذا تدور على المصلحة، وقد خرج من هذا أن الخلق غير مأخوذين في أعيان الأموال بظنون لا تستند إلى خصوص دلالة في ملك الأعيان كما لم يؤاخذ السلطان والفقراء الآخذون منه بعلمهم أن المال له مالك حيث لم يتعلق العلم بعين مالك مشار إليه، ولا فرق بين عين المالك وبين عين الأملاك في هذا المعنى، فهذا بيان شبهة الاختلاط ولم يبق إلا النظر في امتزاج المائعات والدراهم والعروض في يد مالك واحد، وسيأتي بيانه في باب تفصيل طريق الخروج من المظالم.

المثار الثالث للشبهة: أن يتصل بالسبب المحلل معصية:

فهـو مـردد بين **تضييعه وبين صرفه إلى مهم**) شرعي (**والصرف إلى المهم أولى**) وفي نسخة: أصلح (**من التضييع**) أي من تركه حتى يضيع (**فرجح عليه**) لذلك (**والمصلحة فيما يشك فيه ولا يعلم تحريمه أن يحكم فيه بدلالة اليد ويترك على أرباب الأيدي**) وملاكها (**إذ انتزاعها بالشك**) من أيديهم (**وتكليفهم الاقتصار على الحاجة**) الحضورية (**يؤدي إلى الضرر الذي ذكرناه**) آنفاً (**وجهات المصلحة مختلفة**) وفي نسخة تختلف، (**فإن السلطان تارة يرى من المصلحة أن يبني بذلك المال قنطرة له**) على نهر في ممر عام يجوز عليها الناس، (**وتارة**) يرى (**أن يصرفه إلى جند الإسلام**) إذا خاف هجوم عدو، (**وتارة إلى الفقراء**) إذا تغير حالهم آنس منهم ذلك (**ويدور مع المصلحة كيفما دارت، فكذلك الفتوى في مثل هذا تدور على المصلحة**) كيفما دارت، (**فقد خرج من هذا**) الذي بسطناه (**أن الخلق غير مأخوذين في أعيان الأموال بظنون لا تستند إلى خصوص دلالة**) أي دلالة خاصة (**في تلك الأعيان كما لم يؤاخذ السلطان والفقراء الآخذون منه بعلمهم أن المال له مالك حيث لم يتعلق العلم بعين مالك مشار إليه، ولا فرق بين عين المالك وبين أعيان الأملاك في هذا المعنى**) بل هما مستويان في الحكم. (**فهذا بيان شبهة الاختلاط**) الذي وعدنا به (**ولم يبق إلا النظر في امتزاج المائعات والدارهم أو العروض في يد المالك الواحد**) وفي نسخة في يد مالك واحد، (**وسيأتي بيانه**) قريباً (**في باب تفصيل الخروج من المظالم**) المالية.

(**المثار الثالث للشبهة: أن يتصل بالسبب المحلل**) أي السبب الذي طرأ بسببه الحل (**معصية**) لله تعالى.

إما في قرائنه وإما في لواحقه، وإما في سوابقه أو في عوضه وكانت من المعاصي التي لا توجب فساد العقد وإبطال السبب المحلل.

(مثال المعصية في القرائن): البيع في وقت النداء يوم الجمعة، والذبح بالسكين المغصوبة، والاحتطاب بالقدوم المغصوب والبيع على بيع الغير والسوم على سومه، فكل نهي ورد في العقود ولم يدل على فساد العقد، فإن الامتناع من جميع ذلك ورع وإن لم

(إما في قرائنه) المتصلة به **(وإما في لواحقه وإما في سوابقه)** من بعد ومن قبل، **(أو في عوضه)** المدفوع فيه **(وكانت)** تلك المعصية **(من المعاصي التي لا توجب فساد العقد وإبطال السبب المحلل)**. اعلم أن الفساد والبطلان لفظان مترادفان بإزاء الصحة عند أصحاب الشافعي، وقال أبو حنيفة: ما لا يكون مشروعاً لا بحسب أصله ولا بحسب وصفه يسمى باطلاً كبيع الملاقيح والمضامين، فإن أصل المبيع يجب أن يكون موجوداً مرئياً ووصفه يجب أن يكون مقدوراً لتسليم، وما كان مشروعاً بحسب أصله غير مشروع بحسب وصفه كالربا يسمى فاسداً فإن أصله مشروع ووصفه وهو التفاضل غير مشروع في القواعد للتاج السبكي، وفرق أصحابنا بين الباطل والفاسد فرقاً ليس على أصول الحنفية، ومع ذلك قد جوّز الشيخ الوالد في باب القراض من شرح المنهاج أنه لا فرق أصلاً ثم ساق المسائل التي يخيل فيها الفرق فقال: منها الحج يبطل بالردة ويفسد بالجماع إلى آخر ما ذكره.

(مثال المعصية في القرائن: البيع في وقت النداء يوم الجمعة) لقوله تعالى ﴿وذروا البيع﴾ [الجمعة: ٩] ولأن فيه إخلالاً بالواجب على بعض الوجوه وهو السعي بأن قعدا للبيع أو وقفاله، وفي النهاية لأصحابنا أنهما إذ تبايعا وهما يمشيان فلا بأس به، وعزاه إلى أصول الفقه لأبي اليسر وهو مشكل، فإن الله تعالى نهى عن البيع مطلقاً، فمن أطلقه في بعض الوجوه يكون تخصيصاً وهو نسخ لا يجوز بالرأي، والاذان المعتبر في تحريم البيع هو الأول إذا وقع بعد الزوال على المختار، وفي القوت رواه ابن وهب قال: قال مالك في رجل باع بعد النداء يوم الجمعة قال: يفسخ ذلك البيع. قيل: عامل وترك القيام لها وهو حر. قال: بئس ما صنع فليستغفر ربه عز وجل، وقال ربيعة: ظلم وأساء. قال: وقال مالك: يحرم البيع حين يخرج الإمام يوم الجمعة.

(والذبح بالسكين المغصوبة) بأن غصبها من أحد وذبح بها حيواناً مأكولاً، **(والاحتطاب بالقدوم المغصوبة)** كذلك، **(والبيع على بيع الغير)** إلا أن يأذن له لما رواه أحمد والشيخان « لا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه » وروى أحمد من حديث ابن عمر بزيادة « إلا أن يأذن له » وعند النسائي « لا يبع أحدكم على بيع اخيه حتى يبتاع أو يذر » ولأن في ذلك إيحاشاً وإضراراً به، **(والسوم على أخيه)** لما روى النهي في ذلك أيضاً ولفظه « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا يسم على سوم غيره ». **(وكل نهي ورد في العقود ولم يدل على فساد العقد**

يكن المستفاد بهذه الأسباب محكوماً بتحريمه وتسمية هذا النمط شبهة فيه تسامح، لأن الشبهة في غالب الأمر تطلق لإرادة الاشتباه والجهل ولا اشتباه ههنا بل العصيان بالذبح بسكين الغير معلوم وحل الذبيحة أيضاً معلوم، ولكن قد تشتق الشبهة من المشابهة، وتناول الحاصل من هذه الأمور مكروه والكراهة تشبه التحريم فإن أريد بالشبهة هذا فتسمية هذا شبهة له وجه، وإلاَّ فينبغي أن يسمى هذا كراهة لا شبهة، وإذا عرف المعنى فلا مشاحة في الأسامي فعادة الفقهاء التسامح في الإطلاقات.

ثم اعلم أن هذه الكراهة لها ثلاث درجات: الأولى: منها تقرب من الحرام والورع عنه مهم، والأخيرة تنتهي إلى نوع من المبالغة تكاد تلتحق بورع الموسوسين وبينهما أوساط

فإن الامتناع عن جميع ذلك ورع وإن لم يكن المستفاد بهذه الأسباب محكوماً بتحريمه) ولذا عد أصحابنا الصور المتقدمة من مكروهات البيع لا من محرماته، وتقدم الكلام على ذلك في كتاب البيوع. **(وتسمية هذا النمط شبهة فيه تسامح لأن الشبهة في غالب الامر تطلق لارادة الاشتباه والجهل)** بأن يجهل حل الشيء من حرمته على الحقيقة ولذا عبر عنها بعضهم بقوله: ما لم يتعين حله ولا حرمته **(ولا اشتباه ههنا بل العصيان بالذبح بسكين الغير)** غصباً **(معلوم وحل الذبيحة أيضاً معلوم)** فلم يبق اشتباه، **(ولكن قد تشتق الشبهة من المشابهة)** وهي المماثلة في عين كان أو معنى **(وتناول هذه الأمور)** التي ذكرت **(مكروه)** لورود النهي فيها على ما سبق **(والكراهة تشبه التحريم)** لأن كلاً منهما بخطاب مقتض للترك بنهي مخصوص إلا أن في التحريم اقتضاء جاز ما دون الكراهة، **(فإن أريد بالشبهة هذا فتسمية هذا شبهة له وجه)** مناسب باعتبار الاشتقاق، ولذا عبر عنها بعضهم بقوله هي مشابهة الحق للباطل والباطل للحق من وجه إذا تحقق النظر فيه ذهب، **(وإلاَّ فينبغي أن يسمى هذا كراهة لا شبهة وإذا عرفت المعنى)** المراد **(فلا مشاحة في الأسامي)** كما لا مشاحة في الاصطلاح، **(فعادة الفقهاء التسامح في الاطلاقات)** وإنما عمدتهم على تصحيح المعاني، والمشاحة في الأسامي من عادة أهل الالفاظ والمشاحة مفاعلة من الشح وهو التضيق.

(ثم اعلم أن الكراهة لها ثلاث درجات: الأولى منها تقرب من الحرام والورع عنه مهم) جداً، **(والاخيرة تنتهي إلى نوع من المبالغة)** والتشديد **(تكاد تلتحق بورع الموسوسين)** وليس هذا الورع مطلوباً، **(وبينهما أوساط نازعة إلى الطريقين)**. اعلم أنه ذكر شارح المختار من أصحابنا أن المروي عن محمد نصاً: ان كل مكروه حرام إلا أنه لم يجد فيه نصاً قاطعاً فلم يطلق عليه لفظ الحرام، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف هو إلى الحرام قريب لتعارض الأدلة فيه فغلب جانب الحرمة. وأما المكروه كراهة تنزيه فهو إلى الحل أقرب، فنسبة المكروه إلى الحرام كنسبة الواجب إلى الفرض اهـ.

نازعة إلى الطرفين، فالكراهة في صيد كلب مغصوب أشد منها في الذبيحة بسكين مغصوب أو المقتنص بسهم مغصوب إذ الكلب له اختيار وقد اختلف في أن الحاصل به لمالك الكلب أو للصياد، ويليه شبهة البذر المزروع في الأرض المغصوبة، فإن الزرع لمالك البذر ولكن فيه شبهة، ولو أثبتنا حق الحبس لمالك الأرض في الزرع لكان كالثمن الحرام، ولكن الأقيس أن لا يثبت حق حبس كما لو طحن بطاحونة مغصوبة واقتنص بشبكة مغصوبة إذ لا يتعلق حق صاحب الشبكة في منفعتها بالصيد ويليه الاحتطاب بالقدوم المغصوب ثم ذبحه ملك نفسه بالسكين المغصوب إذ لم يذهب أحد إلى تحريم الذبيحة، ويليه البيع في وقت النداء فإنه ضعيف التعلق بمقصود العقد وإن ذهب قوم إلى فساد العقد إذ ليس فيه إلا أنه اشتغل بالبيع عن واجب آخر كان عليه، ولو أفسد البيع

(**فالكراهة في صيد كلب مغصوب**) أي الاصطياد به (**أشد منه في الذبيحة بسكين مغصوب أو المقتنص بسهم مغصوب**) وإنما كان أشد (**إذ الكلب له اختيار**) بخلاف السكين والسهم، (**وقد اختلف في أن الحاصل به**) أي بصيده (**لمالك الكلب**) الذي غصب منه (**أو الصياد**) الغاصب، فمنهم من قال لمالك الكلب نظراً إلى الأصل فلا يحل للصياد أخذه، ومنهم من قال: للصياد وعليه وزر الغصب (**ويليه البذر المزروع في أرض مغصوبة، فإن الزرع**) على الصحيح (**لمالك البذر**) لا لصاحب الأرض، (**ولكن فيه شبهة**) فإن نظر إلى مالك البذر فهو حل، وإن نظر إلى أن الأرض ليست له فهو حرام فاشتبه الأمران، وإليه أشار بقوله: (**ولو أثبتا حق الحبس لمالك الأرض في الزرع لكان كالثمن الحرام، ولكن الاقيس أن لا يثبت حق حبس**) وقد تقدم في مقدمة كتاب أسرار الطهارة أن الأقيس في كلام أصحاب الشافعي يستعمل فيما قوي قياسه أصلاً وجامعاً أو واحداً منهما كذلك، وبهذا المعنى قد يستعمل في موضع الأظهر والأصح إذا كان الوجهان والقولان منقاسين وقد يستعمل بمعنى الأقيس بكلام الشافعي وبمسائل الباب، وقد يستعمل أيضاً في موضع الأشبه ومقابله الشبيه لأن الأشبه ما قوي شبهة بكلام الشافعي أو بكلام أكثر أصحابه أو معظمهم، وليس المراد انه قياس شبه أو قياس علة المشابهة، (**كما لو طحن**) الطعام (**بطاحونة مغصوبة أو اقتنص**) الصيد (**بشبكة مغصوبة إذ لا يتعلق حق صاحب الشبكة في منفعتها بالصيد ويليه الاحتطاب بالقدوم المغصوب ثم ذبيحة ملك نفسه بالسكين المغصوب إذ لم يذهب احد**) من العلماء (**إلى تحريم الذبيحة**)، بل اتفقوا على حلها، (**ويليه البيع في وقت النداء**) هو الأذان الذي يكون عند صعود الخطيب على المنبر، (**فإنه ضعيف التعلق بمقصود العقد وإن ذهب قوم إلى فساد العقد**) وهم أصحاب مالك وأحمد فقالوا: إن البيع فيه باطل والعقد فاسد (**إذ ليس فيه إلا انه اشتغل بالبيع عن واجب آخر كان عليه**) وهو السعي إلى الصلاة فقد أخل به، (**ولو أفسد البيع بمثل هذا لأفسد بيع**

بمثله لأفسد بيع كل من عليه درهم زكاة أو صلاة فائتة وجوبها على الفور أو في ذمته مظلمة دانق، فإن الاشتغال بالبيع مانع له عن القيام بالواجبات فليس للجمعة إلا الوجوب بعد النداء، وينجز ذلك إلى أن لا يصح نكاح أولاد الظلمة وكل من في ذمته درهم لأنه اشتغل بقوله عن الفعل الواجب عليه، إلا انه من حيث ورد في يوم الجمعة نهي على الخصوص ربما سبق إلى الأفهام خصوصية فيه فتكون الكراهة أشد ولا بأس بالحذر منه، ولكن قد ينجر إلى الوسواس حتى يتحرج عن نكاح بنات أرباب المظالم وسائر معاملاتهم.

وقد حكي عن بعضهم أنه اشترى شيئاً من رجل فسمع أنه اشتراه يوم الجمعة فرده خيفة أن يكون ذلك مما اشتراه وقت النداء وهو غاية المبالغة لأنه ردّ بالشك. ومثل هذا الوهم في تقدير المناهي أو المفسدات لا ينقطع عن يوم السبت وسائر الأيام والورع حسن والمبالغة فيه أحسن ولكن إلى حد معلوم، فقد قال ﷺ: « هلك المتنطعون » فليحذر من أمثال هذه المبالغات فإنها وإن كانت لا تضر صاحبها ربما أوهم عند الغير أن مثل

كل من عليه زكاة دراهم أو صلاة فائتة وجوبها على الفور أو في ذمته مظلمة دانق، فإن الاشتغال بالبيع مانع له عن القيام بالواجبات) المذكورة، (**فليس للجمعة إلا الوجوب بعد النداء**) أي وجوب السعي بعد الأذان، (**وينجر ذلك إلى أن لا يصح نكاح أولاد الظلمة**) لأن عليهم مظالم وهم مطالبون بأدائها وجوباً (**وكل من في ذمته درهم**) للغير (**لأنه اشتغل بقوله عن الفعل الواجب عليه الا أنه من حيث ورد في يوم الجمعة نهي على الخصوص ربما سبق إلى الأوهام خصوصية فيه فتكون الكراهية أشد ولا بأس بالحذر منه**) احتياطاً وورعاً وجمعاً بين الأقوال، (**ولكن قد ينجر إلى الوسواس حتى يتحرج عن نكاح بنات أرباب المظالم وسائر معاملاتهم**) وفيه حرج عظيم.

(**وقد حكي عن بعضهم**) أي الورعين: (**أنه اشترى شيئاً من رجل فسمع أنه اشتراه يوم الجمعة فردّه**) عليه (**خيفة ان يكون ذلك مما اشتراه وقت النداء**) المنهي عنه (**وهذا غاية المبالغة**) في الورع (**لأنه ردّ بالشك**) ولم يكن على يقين من ذلك، (**ومثل هذا الوهم في تقدير المناهي والمفسدات لا ينقطع عن يوم السبت وسائر الأيام**) فلا خصوص ليوم الجمعة (**والورع حسن والمبالغة فيه أحسن**) حتى يحصل له الاستبراء لدينه، (**ولكن إلى حد معلوم**) لا يبلغ إلى رتبة الوسواس، (**فقد قال ﷺ « هلك المتنطعون »**) فيما رواه أحمد ومسلم وأبو داود من حديث ابن مسعود، وقد تقدم في كتاب قواعد العقائد، (**فليحذر من أمثال هذه المبالغات فإنها وإن كانت لا تضر صاحبها**) في الحال والمآل لكنه (**ربما أوهم عند الغير**) ممن يلازمه (**أن مثل ذلك يهم**) شرعاً، (**ثم يعجز عما هو أيسر منه**) فلا يقدر على العمل

ذلك مهم ثم يعجز عما هو أيسر منه فيترك أصل الورع وهو مستند أكثر الناس في زماننا هذا إذا ضيق عليهم الطريق فأيسوا عن القيام به فأطرحوه، فكما أن الموسوس في الطهارة قد يعجز عن الطهارة فيتركها فكذا بعض الموسوسين في الحلال سبق إلى أوهامهم أن مال الدنيا كله حرام فتوسعوا وتركوا التمييز وهو عين الضلال.

(وأما مثال اللواحق): فهو كل تصرف يفضي في سياقه إلى معصية وأعلاه بيع العنب من الخمار، وبيع الغلام من المعروف بالفجور بالغلمان، وبيع السيف من قطاع الطريق. وقد اختلفت العلماء في صحة ذلك، وفي حل الثمن المأخوذ منه، والأقيس أن ذلك صحيح والمأخوذ حلال والرجل عاص بعقده كما يعصي بالذبح بالسكين المغصوب والذبيحة حلال، ولكنه يعصي عصيان الإعانة على المعصية إذ لا يتعلق ذلك بعين العقد فالمأخوذ من هذا مكروه كراهية شديدة وتركه من الورع المهم وليس بحرام، ويليه في الرتبة بيع العنب ممن يشرب الخمر ولم يكن خماراً وبيع السيف ممن يغزو ويظلم أيضاً لأن

به، **(فنترك أصل الورع)** الذي ندب إليه الشارع **(وهو مستند أكثر الناس في زماننا هذا)**، فإنك تراهم **(إذا ضيق عليهم الطريق وأيسوا من القيام به اطرحوه)** وتركوه، **(كما أن الموسوس في)** أمر **(الطهارة قد يعجز عن الطهارة)** فكلما صب ماء على عضو أوهم في عقله انه لم يطهر بعد **(فيتركها)** من أصلها، **(فكذلك بعض الموسوسين في الحلال)** أو في تحصيله **(قد يسبق إلى أوهامهم أن مال الدنيا كله حرام)** ولا يوجد في الدنيا حلال صرف **(فيتوسعوا)** في التناول من هنا ومن هنا، **(ويتركوا التمييز)** بين الحلال والحرام **(وهو عين الضلال)** والفساد.

(وأما مثال اللواحق: فهو كل تصرف) في مال أو غيره **(يفضي)** أي يؤدي ويوصل **(في سياقه إلى)** حصول **(معصية)** لله تعالى، **(وأعلاه بيع العنب)** الحاصل من كرمه أو من كرم غيره **(من الخمار)** هو الذي صنعته اتخاذ الخمر، **(وبيع الغلام)** أي الأمرد الجميل **(من المعروف بالفجور بالغلمان)** بالتسامع، **(وبيع السيف)** وفي معناه سائر آلات الحرب **(من قطاع الطريق)** وهم طوائف العربان المعروفين بالنهب والغارات وقطع طريق المسلمين، **(وقد اختلف العلماء في صحة ذلك وفي حل الثمن المأخوذ منه، والأقيس)** بمذهب الشافعي **(ان ذلك صحيح والمأخوذ حلال والرجل عاص بعقده كما يعصي بالذبح بالسكين المغصوبة والذبيحة حلال، فإنه يعصي عصيان الإعانة على المعصية)** فمن أعان على معصية فقد عصى **(ولا يتعلق ذلك بعين العقد فالمأخوذ من هذا مكروه كراهية شديدة وتركه من الورع المهم وليس بحرام)** وبه قال أبو حنيفة، وذهب إلى أنه باطل. وقال مالك: يفسخ البيع مالم يفت فإن فات فيتصدق بثمنه، **(ويليه في الرتبة بيع العنب ممن يشرب الخمر)** أي من عادته ذلك

الاحتمال قد تعارض وقد كره السلف بيع السيف في وقت الفتنة خيفة أن يشتريه ظالم فهذا ورع فوق الأول والكراهية فيه أخف، ويليه ما هو مبالغة ويكاد يلتحق بالوسواس وهو قول جماعة أنه لا تجوز معاملة الفلاحين بآلات الحرث لأنهم يستعينون بها على الحراثة ويبيعون الطعام من الظلمة ولا يباع منهم البقر والفدان وآلات الحرث ، وهذا ورع الوسوسة إذ ينجر إلى أن لا يباع من الفلاح طعام لأنه يتقوى به على الحراثة ولا يسقي من الماء العام لذلك، وينتهي هذا إلى حد التنطع المنهي عنه. وكل متوجه إلى شيء على قصد خير لا بدّ وأن يسرف إن لم يزمه العلم المحقق، وربما يقدم على ما يكون بدعة في الدين ليستضر الناس بعده بها وهو يظن أنه مشغول بالخير، ولهذا قال ﷺ: « فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي » والمتنطعون هم الذين يخشى عليهم أن يكونوا ممن قيل فيهم: ﴿الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾ [الكهف: ١٠٤].

(**ولم يكن خماراً، وبيع السيف ممن يغزو ويظلم أيضاً**) أي كان معروفاً بالجهاد للكفار وبالظلم أيضاً (**لأن الاحتمال**) هنا (**قد تعارض**) ولا ترجيح لأحدهما. (**وقد كره السلف بيع السيف في وقت الفتنة خيفة من أن يشتريه ظالم**) فيقتل به مظلوماً، (**فهذا ورع فوق الأول والكراهية فيه أخف**) بالنسبة إلى ما سبق، (**ويليه ما هو مبالغة ويكاد يلتحق بالوسواس وهو قول جماعة من الناس أنه لا يجوز معاملة الفلاحين**) وهم أهل السواد (**بآلة الحرث**) أي الزراعة قالوا: (**لأنهم يستعينون بذلك على الفلاحة**) أي شق الأرض (**والحرث**) أي وضع الحب فيها (**ويبيعون الطعام**) المتحصل منها (**من الظلمة**) والاجناد والجائرين، (**فلا يباع منهم البقر والفدان**) وهو آلة الحرث ويطلق على الثورين يحرث عليهما في قران، (**وهذا ورع الوسوسة**) أداهم ورعهم إلى هذا الوسواس (**إذ ينجر إلى أن لا يباع من الفلاح طعام لأنه يتقوى به على الحراثة**) وما تحصل من الحراثة يبيعها من الظلمة، (**ولا يسقي من الماء العام لذلك**) فهذا غلو وتجاوز، (**وينتهي هذا إلى حد التنطع المنهي عنه**) بقوله ﷺ « هلك المتنطعون » (**وكل متوجه إلى شيء على قصد خير لا بدّ وأن يسرف**) أي يقع في حد الإسراف (**إن لم يزمه**) أي يمنعه (**العلم المحقق**) عن كشف وبرهان، (**وربما يقدم على ما يكون بدعة**) أحدثت (**في الدين يستضر الناس بعده بها**) ويقلدونه فيما فعله (**وهو يظن**) في نفسه (**أنه مشغول بالخير**) وليس كذلك. (**ولهذا قال ﷺ « فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي »**) رواه الحرث بن أبي أسامة نحوه من حديث أبي سعيد، وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم. (**والمتنطعون هم الذين يخشى عليهم أن يكونوا ممن قيل فيهم**) في الكتاب العزيز (**﴿الذين ضلّ سعيهم في الحياة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾**).

وبالجملة ؛ لا ينبغي للإنسان أن يشتغل بدقائق الورع إلا بحضرة عالم متقن فإنه إذا جاوز ما رسم له وتصرف بذهنه من غير سماع كان ما يفسده أكثر مما يصلحه . وقد روي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه أحرق كرمه خوفاً من أن يباع العنب ممن يتخذه خمراً وهذا لا أعرف له وجهاً إن لم يعرف هو سبباً خاصاً يوجب الإحراق ؟ إذ ما أحرق كرمه ونخله من كان أرفع قدراً منه من الصحابة ، ولو جاز هذا لجاز قطع الذكر خيفة من الزنا وقطع اللسان خيفة من الكذب إلى غير ذلك من الاتلافات .

(وأما المقدمات) : فلتطرق المعصية إليها ثلاث درجات .

الدرجة العليا : التي تشتد الكراهة فيها ما بقي أثره في المتناول كالأكل من شاة علفت بعلف مغصوب أو رعت في مرعى حرام ، فإن ذلك معصية وقد كان سبباً لبقائها وربما يكون الباقي من دمها ولحمها وأجزائها من ذلك العلف ، وهذا الورع مهم وإن لم يكن واجباً ، ونقل ذلك عن جماعة من السلف . وكان لأبي عبدالله الطوسي التروغندي

(وبالجملة : لا ينبغي أن يشتغل الإنسان بدقائق الورع إلا بحضرة عالم) كامل **(متقن)** في الأصول والفروع متضلع من المعارف الربانية مرشد محقق ، **(فإنه إذا جاوز ما رسم له)** في حد من الحدود المتعلقة به **(وتصرف بذهنه)** أي بما تخيله فيه **(من غير سماع)** من مرشد كامل **(كان ما يفسده أكثر مما يصلحه . وقد روي عن سعد بن أبي وقاص)** الزهري أحد العشرة رضي الله عنه وقد تقدمت ترجمته **(أنه أحرق كرمه)** بالنار **(خوفاً من أن يباع العنب ممن يتخذه خمراً وهذا لا أعرف له وجهاً إن لم يعرف هو سبباً خاصاً يوجب الإحراق)** ولعل ذلك السبب الخاص أن الكرم المذكور كان قد تعود الخمار بأخذ عنبه في كل سنة فرأى المصلحة في إحراقه ، **(وإذ ما أحرق نخيله وكرمه من كان أرفع قدراً من الصحابة)** رضوان الله عليهم ، **(ولو جاز هذا)** على عمومه **(لجاز قطع الذكر خيفة من)** الوقوع في **(الزنا ، و)** لجاز **(قطع اللسان خيفة من)** الوقوع في **(الكذب إلى غير ذلك من الآفات)** ومن المعلوم أن ذلك غير جائز ، **(وأما المقدمات فلتطرق المعصية إليها أيضاً ثلاث درجات .**

الدرجة العليا : التي تشتد الكراهة فيها) هو **(ما بقي أثره في المتناول كالأكل من)** لحم **(شاة علفت بعلف مغصوب)** أو سقيت بماء مغصوب **(أورعت في مرعى حرام)** أو حلال وكان مغصوباً ، **(فإن ذلك معصية وقد كان)** العلف المذكور **(سبباً لبقائها)** في قيام البنية ، **(وربما يكون الباقي من لحمها ودمها وأجزائها من ذلك العلف)** أو المرعى ، **(وهذا الورع مهم)** في نفس الأمر **(وإن لم يكن واجباً)** في فتوى الظاهر ، **(وفعل ذلك جماعة من السلف)** رحمهم الله تعالى . **(وكان لأبي عبد الله الطوسي)** التروغندي وقد وجد في بعض

شاة يحملها على رقبته كل يوم إلى الصحراء ويرعاها وهو يصلي وكان يأكل من لبنها فغفل عنها ساعة فتناولت من ورق كَرْمٍ على طرف بستان فتركها في البستان ولم يستحل أخذها.

فإن قيل: فقد روي عن عبدالله بن عمر وعبيدالله أنهما اشتريا إبلاً فبعثاها إلى الحمى فرعته إبلهما حتى سمنت، فقال عمر رضي الله عنه: رعيتماها في الحمى؟ فقالا: نعم. فشاطرهما. فهذا يدل على أنه رأى اللحم الحاصل من العلف بصاحب العلف فليوجب هذا تحريماً.

قلنا: ليس كذلك فإن العلف يفسد بالأكل واللحم خلق جديد وليس عين العلف فلا شركة لصاحب العلف شرعاً، ولكن عمر غرمهما قيمة الكلأ ورأى ذلك مثل شطر الإبل فأخذ الشطر بالاجتهاد كما شاطر سعد بن أبي وقاص ما له لما أن قدم من الكوفة،

النسخ هكذا وتروغند من قرى طوس، وقيل: هو أبو محمد عبدالله بن هاشم بن جبان الطوسي الراذكاني وراذكان قرب تروغند فتصحف على النساخ وهو ثقة مات سنة ٢٨٨ روى له مسلم. (**شاة يحملها كل يوم على رقبته إلى الصحراء ويرعاها**) في الكلأ المباح (**وهو يصلي، وكان يأكل من لبنها**) أي كان قوته من ذلك (**فغفل عنها ساعة**) في يوم من الأيام (**فتناولت ورق كرم على طريق بستان**) لبعضهم (**فتركها في البستان ولم يستحل أخذها**) ورعاً واحتياطاً.

(**فإن قيل: فقد روي عن عبد الله بن عمر**) بن الخطاب (**و**) أخيه (**عبيد الله**) بن عمر وهو أصغر منه وقتل مع معاوية بصفين وليست له رواية في الكتب الستة (**أنهما اشتريا إبلاً فبعثا بها إلى الحمى**) أي حمى النقيع بالنون والقاف وهي الأرض التي كان حماها أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه لإبل الصدقة خاصة (**فرعت إبلهما**) من ذلك الحمى (**حتى سمنت، فقال عمر رضي الله عنه**) لهما: قد (**رعيتما**) إبلكما (**في الحمى**). قالا: نعم (**فشاطرهما**) أي أخذ منهما شطراً، (**فهذا يدل على أنه رأى اللحم الحاصل من العلف لصاحب العلف، فليوجب هذا تحريماً**).

قلنا: ليس كذلك، فإن العلف يفسد بالأكل واللحم خلق جديد وليس عين) ذلك (**العلف فلا شركة لصاحب العلف شرعاً**) فإنه أمر موهوم، ولا يصح الاشتراك إلا في قدر معين معلوم، (**ولكن غرمهما قيمة الكلأ**) أي الزمهما إياها، (**ورأى ذلك مثل شطر الإبل فأخذ الشطر بالاجتهاد، كما شاطر سعد بن أبي وقاص**) رضي الله عنه (**لما أن قدم من الكوفة**) وكان قد أمره عليها ثم عزله سنة إحدى وعشرين ثم أعاده ثانياً بعد عمار بن ياسر ثم

وكذلك شاطر أبا هريرة رضي الله عنه إذا رأى أن كل ذلك لا يستحقه العامل ورأى شطر ذلك كافياً على حق عملهم وقدره بالشطر اجتهاداً.

الرتبة الوسطى: ما نقل عن بشر بن الحرث من امتناعه عن الماء المساق في نهر احتفره الظلمة لأن النهر موصل إليه وقد عصى الله بحفره، وامتنع آخر عن عنب كرم يسقى بماء يجري في نهر حفر ظلماً وهو أرفع منه وأبلغ في الورع، وامتنع آخر من الشرب من مصانع السلاطين في الطرق، وأعلى من ذلك امتناع ذي النون من طعام حلال أوصل إليه على يد سجان، وقوله: إنه جاءني على يد ظالم، ودرجات هذه الرتب لا تنحصر.

الرتبة الثالثة: وهي قريب من الوسواس والمبالغة أن يمتنع من حلال وصل على يد رجل عصى الله بالزنا أو القذف وليس هو كما لو عصى بأكل الحرام، فإن الموصل قوّته الحاصلة من الغذاء الحرام والزنا والقذف لا يوجب قوّة يستعان بها على الحمل، بل

عزله وولى المغيرة بن شعبة وقد ولآه عثمان أيضاً، **(وكذا شاطر أبا هريرة رضي الله عنه)** لما قدم من البحرين **(إذ رأى أن كل ذلك لا يستحقه العامل ورأى شطر ذلك كافياً على حق عملهم وقدر بالشطر إجتهاداً .**

والرتبة) الثانية وهي **(الوسطى: ما نقل عن)** أبي نصر **(بشر)** ابن الحرث الحافي رحمه الله تعالى **(من امتناعه عن)** شرب **(ماء يساق في نهر احتفره الظلمة)** أهل الجور **(لأن النهر موصل)** ذلك الماء **(إليه وقد عصى الله تعالى بحفره)** إما أنه بالغصب أو بصرف مال حرام عليه **(وامتنع بعضهم من)** تناول **(عنب كرم يسقى بماء جرى في نهر حفر ظلماً)** وقد نقل ذلك عن بشر أيضاً والمراد بذلك النهر نهر طاهر في غربي بغداد كما تقدم **(وهو أدق مما قبله وأبلغ)** في الورع، **(وامتنع آخر من الشرب من)** ماء حبس في **(مصانع السلاطين في الطرق)** أي طريق مكة وهذا أيضاً قد تقدم، **(وأعلى من ذلك امتناع ذي النون المصري)** رحمه الله تعالى **(من)** أكل **(طعام حلال)** من امرأة صالحة بعثت له من كسب يدها لأنه **(أوصل إليه)** ذلك الطعام **(على يد سجّان)** وذلك لأنه كان قد حبس، **(وقوله)** في الاعتذار عن امتناعه لما سئل عنه، **(أنه جاءني على طبق ظالم)** يعني يد السجّان، **(ودرجات هذه الرتبة لا تنحصر)** لكثرتها وليس من قوّة البشر حصرها.

(المرتبة الثالثة: وهي قريبة من الوسواس والمبالغة) وهو **(أن يمتنع من حلال وصل على يد رجل ظالم عصى الله)** تعالى **(بالقذف)** لمحصنة أو **(الزنا)** أو غير ذلك، **(وليس هذا كما لو عصى بأكل الحرام فإن الموصل)** لذلك هو **(قوّته الحاصلة من الغذاء الحرام والزنا أو القذف)** كل منها **(لا يوجب قوّة يستعان بها على الحمل)** حتى تؤثر فيه، **(بل الامتناع**

الامتناع من أخذ حلال على يد كافر وسواس بخلاف آكل الحرام إذ الكفر لا يتعلق بحمل الطعام، وينجر هذا إلى أن لا يؤخذ من يد من عصى الله ولو بغيبة أو كذبة وهو غاية التنطع والإسراف، فليضبط ما عرف من ورع ذي النون وبشر بالمعصية في السبب الموصل كالنهر وقوّة اليد المستفادة بالغذاء الحرام. ولو امتنع عن الشرب بالكوز لأن صانع الفخار الذي عمل الكوز كان قد عصى الله يوماً بضرب إنسان أو شتمه لكان هذا وسواساً. ولو امتنع من لحم شاة ساقها آكل حرام فهذا أبعد من يد السجّان لأن الطعام يسوقه قوّة السجان والشاة تمشي بنفسها والسائق يمنعها عن العدول في الطريق فقط، فهذا قريب من الوسواس. فانظر كيف تدرجنا في بيان ما تتداعى إليه هذه الأمور. واعلم أن كل هذا خارج عن فتوى علماء الظاهر فإن فتوى الفقيه تختص بالدرجة الأولى التي يمكن تكليف عامة الخلق بها ولو اجتمعوا عليه لم يخرب العالم دون ما عداه من ورع المتقين والصالحين. والفتوى في هذا ما قاله ﷺ لوابصة إذ قال: «استفت قلبك وإن أفتوك وأفتوك وأفتوك» وعرف ذلك إذ قال: «الاثم حزاز القلوب» وكل ما حاك في صدر

من أخذ حلال وصل على يد كافر وسواس) محض **(بخلاف آكل الحرام، إذ الكفر لا يتعلق بحمل الطعام وينجر هذا إلى أن لا يؤخذ)** أيضاً **(من يد من عصى الله تعالى)** مرة من الزمان **(ولو بغيبة أو كذبة)** أو نحو ذلك، **(وهو غاية التنطع والإسراف)** المنهي عنهما. **(فليضبط ما عرف من ورع ذي النون وبشر)** رحمهما الله تعالى **(بالمعصية في السبب الموصل كالنهر وقوّة اليد المستفادة بالغذاء الحرام)** وما عدا ذلك تجاوز عن الحد، **(ولو امتنع عن الشرب من كوز لأجل أن الفخاري)** هكذا في النسخ باثبات الياء وفي بعضها بحذفها وهو الذي يعمل الأواني من الطين **(الذي عمل الكوز كان قد عصى الله تعالى يوماً بضرب إنسان)** ظلماً **(أو شتمه)** والوقيعة في عرضه استطالة **(لكان هذا وسواساً)** محضاً، **(ولو امتنع من)** أكل **(لحم شاة ساقها آكل حرام لكان هذا أبعد من يد السجّان لأن الطعام تسوقه قوة السجّان)** فإنه لا ينساق بنفسه، **(والشاة تمشي بنفسها والسائق يمنعها عن العدول عن الطريق)** يمنة ويسرة فقط، **(فهذا قريب من الوسواس)** المحذور عنه. **(فانظر كيف تدرجنا)** أي تسهلنا **(في بيان ما تتداعى إليه هذه الأمور)** أي يدعو بعضها بعضاً.

(واعلم أن كل هذا) الذي ذكرناه **(خارج عن فتوى علماء الظاهر)** من أهل اللسان، **(فإن فتوى الفقيه تختص بالدرجة الأولى التي يمكن تكليف كافة الخلق بها)** واجتماعهم عليها **(ولو اجتمعوا على ذلك لم يخرب)** نظام **(العالم دون ما عداه من ورع المتقين والصالحين)** وإليه الاشارة في كلام صاحب القوت: والحلال والحرام ما اجتمعوا عليه، **(والفتوى في مثل هذا ما قاله ﷺ لوابصة)** بن معبد رضي الله عنه **(إذ قال له: «استفت قلبك وإن افتوك**

المريد من هذه الأسباب فلو أقدم عليه مع حزازة القلب استضرّ بـه وأظلم قلبـه بقـدر الحزازة التي يجدها ، بل لو أقدم على حرام في علم الله وهو يظن انه حلال لم يؤثر ذلك في قساوة قلبه ، ولو أقدم على ما هو حلال في فتوى علماء الظاهر ولكنه يجد حزازة في قلبه فذلك يضره ، وإنما الذي ذكرناه في النهي عن المبالغة أردنا به أن القلب الصافي المعتدل هو الذي لا يجد حزازة في مثل تلك الأمور ، فإن مال قلب موسوس عن الاعتدال ووجد الحزازة فأقدم مع ما يجد في قلبه فذلك يضره لأنه مأخوذ في حق نفسه بينه وبين الله تعالى بفتوى قلبه ، وكذلك يشدد على الموسوس في الطهارة ونية الصلاة فإنه إذا غلب على قلبه أن الماء لم يصل إلى جميع أجزائه بثلاث مرات لغلبة الوسوسة عليه فيجب عليه إذاً أن يستعمل الرابعة وصار ذلك حكماً في حقه ، وإن كان مخطئاً في نفسه أولئك قوم شددوا فشدد الله عليهم ، ولذلك شدد على قوم موسى عليه السلام لما استقصوا في

وافتوك ») رواه البخاري في التاريخ نحوه ، وقد تقدم في كتاب العلم ، والمراد بالمفتين هنا هم علماء السّنة من غير أهل القلوب ، (**وعرف ذلك إذ قال عليه**) الصلاة و (**السلام « الإثم حزاز القلوب »**) تقدم في كتاب العلم أيضاً : الإثم ما حاك في صدرك (**فكل ما حاك في صدر المريد من هذه الأسباب فلو أقدم عليه مع حزازة القلب لاستضربه وأظلم قلبه**) بذهاب النور منه (**بقدر الحزازة التي يجدها**) فيه ، (**بل لو اقدم على حرام في علم الله تعالى وهو يظن أنه حلال لم يؤثر ذلك في قساوة قلبه**) إذ لم يجد لذلك حزازة في القلب ، (**ولو أقدم على ما هو حلال في فتوى علماء الظاهر ولكنه يجد**) لذلك (**حزازة في قلبه لكان ذلك يضره**) في سلوكه ، (**وإنما الذي ذكرناه في النهي عن المبالغة أردنا به أن القلب الصافي**) عن الكدورات (**المعتدل**) بلا تفريط وافراط (**هو الذي لا يجد حزازة في مثل تلك الأمور**) بل يطمئن بما يظهر له من الأمور ، (**فإن مال قلب موسوس عن الاعتدال ووجد الحزازة**) فيه (**فاقدم**) على شيء (**مع ما يجده في قلبه فذلك أيضاً يضره لأنه مأخوذ في حق نفسه فيما بينه وبين الله في فتوى قلبه، ولذلك يشتد على الموسوس أمر الطهارة**) في الوضوء والغسل والاستنجاء (**ونية الصلاة**) وغيرها (**فإنه إذا غلب على قلبه أن الماء لم يصل إلى جميع أجزاء بدنه بثلاث مرات**) في الاغتسال (**لغلبة الوسوسة عليه فيجب عليه أن يستعمل**) الإفاضة (**الرابعة وصار ذلك حكماً في حقه**) معتبراً ، (**وإن كان مخطئاً في نفسه**) فلا يعوّل على هذا القلب الذي ينفر عن كل شيء كما لا يعوّل على الشره المستأهل الذي يطمئن إلى كل شيء كما سيأتي ذلك قبل الباب الثالث ، (**وأولئك قوم شددوا**) على انفسهم (**فشدّد الله عليهم**) فمن شدد عليه ولن يشاد هذا الدين أحد إلاّ غلبه كما ورد ذلك في الصحيح ، (**ولذلك شدّد على**) بني اسرائيل من (**أصحاب موسى عليه السلام لما استقصوا في السؤال عن البقرة**) التي

السؤال عن البقرة، ولو أخذوا أوّلاً بعموم لفظ البقرة وكل ما ينطلق عليه الاسم لأجزأهم ذلك، فلا تغفل عن هذه الدقائق التي ردّدناها نفياً واثباتاً فإن من لا يطلع على كنه الكلام ولا يحيط بمجامعه يوشك أن يزل في درك مقاصده.

وأما المعصية في العوض فلها أيضاً درجات.

الدرجة العليا: التي تشتد الكراهة فيها أن يشتري شيئاً في الذمة ويقضي ثمنه من غصب أو مال حرام فينظر فإن سلم إليه البائع الطعام قبل قبض الثمن بطيب قلبه فأكله قبل قضاء الثمن فهو حلال وتركه ليس بواجب بالإجماع. أعني قبل قضاء الثمن ولا هو أيضاً من الورع المؤكد، فإن قضى الثمن بعد الأكل من الحرام فكأنه لم يقض الثمن ولو لم يقضه أصلاً لكان متقلداً للمظلمة بترك ذمته مرتهنة بالدين ولا ينقلب ذلك حراماً، فإن قضى الثمن من الحرام وأبرأه البائع مع العلم بأنه حرام فقد برئت ذمته ولم يبق عليه إلا مظلمة تصرفه في الدراهم الحرام بصرفها إلى البائع، وإن أبرأه على ظن أن الثمن حلال فلا تحصل البراءة لأنه يبرئه مما أخذه إبراء استيفاء ولا يصلح ذلك للايفاء. فهذا

أمروا بذبحها فشدد عليهم أمرها، **(ولو أخذوا أوّلاً بعموم لفظ البقرة وكل ما ينطلق عليه الاسم)** سوداء كانت أو صفراء فتية كانت أو عواناً **(لأجزأهم)**، وقصتها مذكورة في القرآن فلا نطيل بذكرها. **(فلا يغفل عن هذه الدقائق التي أوردناها)** أي ذكرناها مكررة **(نفياً واثباتاً فإن من لا يطلع على كنه الكلام)** أي حقيقته ونهايته **(ولا يحيط بمجامعه يوشك)** أي يقرب **(أن يزل)** بقدمه **(في درك مقاصده)** المطلوبة أي إدراكها.

(وأما المعصية في العوض فلها أيضاً درجات.

الدرجة الأولى: وهي العليا. التي تشتد الكراهة فيها) وهو **(أن يشتري شيئاً في الذمة ويقضي ثمنه)** بعد **(من غصب أو مال حرام فينظر)** في هذه الصورة، **(فإن سلم البائع إليه الطعام قبل قبض الثمن بطيب قلب)** وانشراح صدر **(فأكله قبل قضاء الثمن فهو حلال)** لعدم طروّ شيء يحرمه عليه، **(وتركه ليس بواجب بالإجماع)** أي إجماع الفقهاء. **(أعني قبل قضاء الثمن ولا هو أيضاً من الورع المؤكد فإن قضى الثمن بعد الأكل من)** مال هو من جملة **(الحرام فكأنه لم يقض الثمن)** أي حكمه حكم من لم يقض الثمن، **(ولو لم يقضه أصلاً)** لا من حلال ولا من حرام **(لكان متقلداً للمظلمة بترك ذمته مرتهنة بالدين)** مشغولة به **(ولا ينقلب ذلك حراماً، فإن قضى الثمن من الحرام وأبرأه البائع مع العلم بأنه)** أي الثمن **(حرام فقد برئت ذمته)** من طرفه **(ولم يبق عليه إلا مظلمة تصرفه في الدراهم الحرام)** أي بصرفها إلى البائع، **(وإن أبرأه على ظن أن الثمن حلال فلا تحصل به البراءة**

حكم المشتري والأكل منه وحكم الذمة وإن لم يسلم إليه بطيب قلب ولكن أخذه فأكله حرام سواء أكله قبل توفية الثمن من الحرام أو بعده ، لأن الذي تومىء الفتوى به ثبوت حق الحبس للبائع حتى يتعين ملكه باقباض النقد كما تعين ملك المشتري ، وإنما يبطل حق حبسه إما بالابراء أو الاستيفاء ولم يجر شيء منهما ، ولكنه أكل ملك نفسه وهو عاص به عصيان الراهن للطعام إذا أكله بغير إذن المرتهن وبينه وبين أكل طعام الغير فرق ولكن أصل التحريم شامل هذا كله إذا قبض قبل توفية الثمن إما بطيبة قلب البائع أو من غير طيبة قلبه ، فأما إذا وفى الثمن الحرام أولاً ثم قبض فإن كان البائع عالماً بأن الثمن حرام ومع هذا أقبض المبيع بطل حق حبسه وبقي له الثمن في ذمته إذ ما أخذه ليس بثمن ولا يصير أكل المبيع حراماً بسبب بقاء الثمن فأما إذا لم يعلم أنه حرام وكان بحيث لو علم لما رضي به ولا أقبض المبيع فحق حبسه لا يبطل بهذا التلبيس فأكله حرام تحريم أكله المرهون إلى أن يبرئه أو يوفي من حلال أو يرضى هو بالحرام ويبرىء فيصح ابراؤه ولا

لأنه يبرئه مما أخذه إبراء استيفاء) بحيث تستوفي الحقوق كلها ، (ولا يصلح ذلك للاستيفاء) لأنه قد بقي عليه ما يخالف البراءة . (فهذا حكم المشتري والآكل منه) وحكم الذمة (وإن لم يسلم إليه بطيب قلب) وانشراح صدر ، (ولكن أخذه) بالمحاباة (فأكله حرام سواء أكله قبل توفية الثمن من) المال (الحرام أو بعده) أي بعد أن يوفي له الثمن ، (لأن الذي تومىء الفتوى به ثبوت حق الحبس للبائع حتى يتعين ملكه بقبض) وفي نسخة باقباض (اليد كما يتعين ملك المشتري ، وإنما يبطل حق الحبس) للبائع (إما بالابراء أو بالاستيفاء ولم يجر شيء منهما) أي من الابراء والاستيفاء ، (ولكن أكل ملك نفسه وهو عاص به) أي بفعله مثل (عصيان الراهن للطعام) وفي نسخة : بالطعام (إذا أكله بغير إذن المرتهن) أي إذا رهن الإنسان طعاماً عند غيره فلا يجوز لذلك الإنسان التصرف فيه بالأكل أو غيره إلا أن أذن له المرتهن (وبينه وبين أكل طعام الغير فرق) إذ هو كالوديعة عنده (ولكن أصل التحريم شامل) لكونه تصرف بغير إذن (هذا كله إذا قبض) المشتري المبيع (قبل توفية الثمن) للبائع (إما بطيب قلب البائع أو من غير طيب قلبه ، فأما إذا وفى الثمن الحرام أولاً ثم قبض) المبيع (فإن كان البائع عالماً بأن الثمن) المدفوع إليه (حرام ومع هذا) أي علمه بذلك (أقبض المبيع) للمشتري (بطل حق حبسه وبقي له الثمن في ذمته إذ ما أخذه) في عوض المبيع (ليس بثمن) شرعاً (ولا يصير أكل المبيع حراماً) في حق المشتري (بسبب بقاء الثمن) في الذمة ، (فأما إذا لم يعلم أنه حرام وكان بحيث لو علم) به (لما رضي به ولا أقبض المبيع فحق حبسه لا يبطل بهذا التلبيس) الذي عمله المشتري (فأكله حرام تحريم أكل المرهون) من غير إذن المرتهن (إلى أن يبرئه أو يوفي له) (من) وجه (حلال أو يرضى

يصح رضاه بالحرام. فهذا مقتضى الفقه وبيان الحكم في الدرجة الأولى من الحل والحرمة. فأما الامتناع عنه فمن الورع المهم لأن المعصية إذا تمكنت من السبب الموصل إلى الشيء تشتد الكراهة فيه - كما سبق - وأقوى الأسباب الموصلة الثمن ولولا الثمن الحرام لما رضي البائع بتسليمه إليه فرضاه لا يخرجه عن كونه مكروهاً كراهية شديدة، ولكن العدالة لا تنخرم به وتزول به درجة التقوى والورع، ولو اشترى سلطان مثلاً ثوباً أو أرضاً في الذمة وقبضه برضا البائع قبل توفية الثمن وسلمه إلى فقيه أو غيره صلة أو خلعة وهو شاك في أنه سيقضي ثمنه من الحلال والحرام، فهذا أخف إذ وقع الشك في تطرق المعصية إلى الثمن وتفاوت خفته بتفاوت كثرة الحرام وقلته في مال ذلك السلطان، وما يغلب على الظن فيه وبعضه أشد من بعض والرجوع فيه إلى ما ينقدح في القلب.

الرتبة الوسطى: أن لا يكون العوض غصباً ولا حراماً ولكن يتهيأ لمعصية كما لو سلم عوضاً عن الثمن عنباً والآخذ شارب الخمر أو سيفاً وهو قاطع طريق، فهذا لا

هو) أي البائع **(بالحرام)** لنفسه **(ويبرىء فيصح ابراؤه)** شرعاً، **(ولا يصح رضاه بالحرام. فهذا مقتضى)** قواعد **(الفقه وبيان الحكم في الدرجة الأولى من الحل والحرمة، فأما الامتناع عنه فمن الورع المهم لأن المعصية إذا تمكنت في السبب الموصل إلى الشيء تشتد الكراهة فيه كما سبق)** قريباً **(وأقوى الاسباب الموصلة الثمن ولولا الثمن الحرام لما رضي البائع بتسليم المبيع إليه فرضاه به لا يخرجه عن كونه مكروهاً كراهية شديدة، ولكن العدالة لا تنخرم به)** أي لا يكون به ساقط العدالة **(وتزول به درجة التقوى والورع)** أي لا يعد من المتقين الورعين، **(ولو اشترى سلطان مثلاً ثوباً)** بعينه **(أو أرضاً في الذمة وقبضه برضا البائع قبل توفية الثمن وسلمه إلى فقيه أو غيره صلة)** أي من باب الصلة **(أو خلعه)** عليه **(وهو شاك في أنه سيقضي ثمنه من الحلال أو)** من **(الحرام، فهذا أخف)** مما قبله **(إذ وقع الشك في تطرق المعصية إلى الثمن)** ولم يحصل الترجيح لأحد الطرفين، **(وتفاوت خفته بتفاوت كثرة الحرام، وقلته في مال ذلك السلطان وما يغلب على الظن فيه)** فإن كان ممن يغزو في سبيل الله ولا يظلم أحداً من الرعية فالغالب أن ماله من الغنائم وهو حلال له بعد صرفه على المستحقين، وإن كان ممن يظلم ويستوفي من رعاياه أكثر مما هو له فالغالب على ماله الحرمة **(وبعضه أشد من بعض، فالرجوع فيه إلى ما ينقدح في القلب)** ويطمئن إليه ولا ينفر منه.

(والرتبة الوسطى: أن لا يكون العوض غصباً وحراماً) لعينه، **(ولكن)** يكون **(سبباً)** موصلاً **(لمعصية)** ظاهرة **(كما لو سلم عوضاً عن الثمن عنباً والآخذ شارب خمر)** عادة، **(أو سيفاً وهو)** أي الآخذ **(قاطع طريق)** أو غلاماً وسيماً والآخذ ممن ينبذ بالفجور

يوجب تحريماً في مبيع اشتراه في الذمة، ولكن يقتضي فيه كراهية دون الكراهية التي في الغصب، وتتفاوت درجات هذه الرتبة أيضاً بتفاوت غلبة المعصية على قابض الثمن وندوره، ومهما كان العوض حراماً فبذله حرام وإن احتمل تحريمه، ولكن أبيح بظن فبذله مكروه وعليه ينزل عندي النهي عن كسب الحجام وكراهته. إذ نهى عنه عليه الصلاة والسلام مرات ثم أمر بأن يعلف الناضح. وما سبق إلى الرهم من أن سببه مباشرة

بالغلمان، **(فهذا لا يوجب تحريماً في بيع اشتراه في الذمة ولكن يقتضي فيه كراهية دون الكراهة التي في الغصب)** ونحوه، **(وتتفاوت درجات هذه الرتبة أيضاً بتفاوت غلبة المعصية على قابض الثمن وندورها)** أي قلتها، **(ومهما كان العوض عملاً حراماً فبذله حرام فإن احتمل تحريمه)** أي فإن كان تحريمه محتملاً **(ولكن أبيح بظن فبدله مكروه وعليه ينزل عندي النهي)** الوراد **(في كسب الحجام وكراهته)**.

قال العراقي: حديث النهي عن كسب الحجام وكراهته رواه ابن ماجه من حديث ابن مسعود الأنصاري، والنسائي من حديث أبي هريرة باسنادين صحيحين «نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام» وللبخاري من حديث أبي حنيفة «نهي عن ثمن الدم» ولمسلم من حديث رافع بن خديج «كسب الحجام خبيث» اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أحمد من حديث أبي هريرة كسياق النسائي. قال الهيتمي: رجاله رجال الصحيح، ولفظ البخاري من حديث أبي حجيفة في باب ثمن الكلب «نهي عن ثمن الكلب وثمن الدم وكسب البغي» وانفرد به عن الستة أي لم يخرجه هكذا بجملته غيره، وعزاه بعضهم لمسلم وهو خطأ. ولفظ مسلم من حديث رافع بن خديج «ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث» وكذا رواه أيضاً أحمد وأبو داود والترمذي **(إذا)** قد **(نهى عليه)** الصلاة و **(السلام عنه مرات ثم أمر بأن يعلف الناضح)** وهو في الأصل البعير الذي يحمل الماء من النهر أو البئر يستقي به، ثم استعمل في كل بعير وإن لم يحمل الماء.

قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسّنه وابن ماجه من حديث محيصة أنه استأذن النبي ﷺ في إجارة الحجام فنهاه عنها، فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال «اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك» وفي رواية لأحمد لأنه زجر عن كسبه فقال: ألا أطعمه ايتاماً لي؟ قال «لا». قال: أفلا تصدق؟ قال «لا» فرخص له أن يعلفه ناضحه اهـ.

قلت: ورواه ابن منده في كتاب المعرفة من طريق حرام بن سعد بن محيصة عن أبيه عن جده محيصة بن مسعود أنه كان له غلام يقال له أبو طيبة فكسب كسباً كثيراً، فلما نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام استشار رسول الله فيه فأبى عليه فلم يزل يكلمه ويذكر له الحاجة حتى قال: «ليكن كسبه في بطن بهيمتك».

النجاسة والقذر فاسد إذ يجب طرده في الدباغ والكناس ولا قائل به، وإن قيل به فلا يمكن طرده في القصاب إذ كيف يكون كسبه مكروهاً وهو بدل عن اللحم واللحم في نفسه غير مكروه ومخامرة القصاب والنجاسة أكثر منه للحجام والفصاد، فإن الحجام يأخذ الدم بالمحجمة ويمسحه بالقطنة ولكن السبب أن في الحجامة والفصد تخريب بنية الحيوان واخراجاً لدمه وبه قوام حياته، والأصل فيه التحريم، وإنما يحل بضرورة وتعلم الحاجة والضرورة بحدس واجتهاد وربما يظن نافعاً ويكون ضاراً فيكون حراماً عند الله تعالى ولكن يحكم بحله بالظن والحدس. ولذلك لا يجوز للفصاد فصد صبي وعبد ومعتوه إلا بإذن وليه وقول طبيب ولولا أنه حلال في الظاهر لما أعطى عليه الصلاة والسلام أجرة الحجام ولولا أنه يحتمل التحريم لما نهى عنه فلا يمكن الجمع بين اعطائه ونهيه إلا باستنباط هذا المعنى، وهذا كان ينبغي أن نذكره في القرائن المقرونة بالسبب فإنه أقرب إليه.

(**وما يسبق إلى الوهم من ان سببه**) أي النهي (**مباشرة النجاسة والقذر**) الذي هو الدم (**فاسد، و**) لو صح لكان (**يجب طرده في الدباغين**) الذي يدبغون الجلود في المدابغ (**والكنافين**) الذين يشتغلون بتنظيف الكنف وهي بيوت الأخلية، (**ولا قائل بذلك، فإن قيل به**) قياساً (**فلا يمكن طرده في القصاب**) أي الجزار (**إذ كيف يكون كسبه مكروهاً وهو بدل عن اللحم واللحم في نفسه غير مكروه، ومخامرة القصاب للنجاسة أكثر منه للحجام والفصاد فإن الحجام يأخذ الدم**) ويمصه (**بالمحجمة**) وهي آلة الحجامة (**ويمسح**) موضع الدم (**بالقطنة**)، وكذلك الفصاد يضرب الريشة على العرق المطلوب ثم يسد عليه بالقطن ويربط بخلاف القصاب فإنه يباشر الدم واللحم بيديه، (**ولكن السبب أن الحجامة والفصد كل منها جراحة**) بالحديد (**هي تخريب لبنية الحيوان وإخراج لدمه وبه**) أي بالدم (**قوام حياته**) وعماد بدنه، (**والأصل فيه التحريم وإنما يحل**) إخراجه (**بضرورة**) دعت وهي تبوّغ الدم فقد رخص في إخراجه عنده، (**وتعلم الحاجة والضرورة بحدس**) أي تخمين (**واجتهاد، وربما يظن نافعاً ويكون**) في نفس الأمر (**ضاراً**) به، (**فيكون حراماً عند الله، ولكن حكم بحله بالظن والحدس**) والرأي المجتهد، (**ولذلك لا يجوز للفصاد فصد عبد**) مملوك للغير (**ولا**) فصد (**صبي و**) لا (**معتوه**) به شبه الجنون (**إلا بإذن ولي**) لهم (**وقول طبيب**) حاذق ماهر، (**ولولا أنه حلال في الظاهر لما أعطى ﷺ أجرة الحجام**) قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عباس، (**ولولا أنه محتمل للتحريم لما نهى عنه ﷺ**) كما تقدم في الأخبار الواردة، (**ولا يمكن الجمع بين إعطائه ونهيه إلا باستنباط هذا المعنى**) الدقيق، (**وهذا كان ينبغي أن نذكره في القرائن المقرونة بالسبب فإنه أقرب إليه**) عند التأمل.

الرتبة السفلى: وهي درجة الموسوسين وذلك أن يحلف إنسان على أن لا يلبس من غزل أمه فباع غزلها واشترى به ثوباً فهذا لا كراهية فيه والورع عنه وسوسة. وروي عن المغيرة أنه قال في هذه الواقعة: لا يجوز، واستشهد بأن النبي ﷺ قال: « لعن الله اليهود حرمت عليهم الخمور فباعوها وأكلوا أثمانها » وهذا غلط لأن بيع الخمور باطل إذ لم يبق للخمر منفعة في الشرع، وثمن البيع الباطل حرام وليس هذا من ذلك بل مثال هذا أن

(**الرتبة السفلى: وهي درجة الوسواس وذلك في أن يحلف إنسان على أن لا يلبس**) ثوباً (**من غزل أمه**) مثلاً (**فباع غزلها واشترى به**) أي بثمنه (**ثوباً فهذا لا كراهة فيه والورع عنه وسوسة. وروي عن المغيرة**) بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي الصحابي المشهور رضي الله عنه، وولي امرة البصيرة ثم الكوفة مات سنة خمسين على الصحيح. (**انه قال في هذه الواقعة: لا يجوز واستشهد بأن النبي ﷺ لعن اليهود إذ حرمت عليهم الخمور فباعوها**) هكذا في النسخ التي بأيدينا. قال العراقي: لم أجده هكذا، والمعروف أن ذلك في الشحوم ففي الصحيحين من حديث جابر « قاتل الله اليهود كان الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه ». اهـ.

قلت: ووقع في بعض النسخ من الكتاب الشحوم بدل الخمور وكأنه تصليح من النساخ إذ لا يلائم سياق المصنف، وهو قوله: (**وهذا غلط لأن بيع الخمر باطل إذ لم يبق في الخمر منفعة في الشرع وثمن البيع الباطل حرام وليس هذا من ذاك**).

قال الزيلعي من أصحابنا: بيع الميتة والدم والخنزير والخمر باطل لعدم ركن البيع وهو مبادلة المال بالمال، فلو هلكوا عند المشتري لم يضمن لأن العقد في الباطل غير معتبر فينتفي القبض بإذن المالك وهذا قول أبي حنيفة، وقيل: يضمن. وبه قال صاحباه، والأصل فيه أن بيع ما ليس بمال عند أحد كالدم والميتة التي ماتت حتف أنفها باطل، وإن كان مالاً عند البعض كالخمر والخنزير والموقوذة، فإن هذه الأشياء مال عند أهل الذمة، فإن بيعت بدين في الذمة فهو باطل وإن بيعت بعين فهو فاسد في حق ما يقابلها حتى يملك ويضمن بالقبض باطل في حق نفسها حتى لا يضمن ولا يملك بالقبض لأنها غير متقوّمة لما أن الشرع أمر بإهانتها وفي تمليكها بالعقد مقصود إعزازها فكان باطلاً، وذلك بأن يشتريها بدين في الذمة لأن الثمن من الدارهم والدنانير غير مقصود، وإنما هي وسائل والمقصود تحصيلها فكان باطلاً إعانة لها، وإن لم تكن مقصودة بأن كانت ديناً في الذمة كان فاسداً لأن المقصود تحصيل ما يقابلها وفيه اعزاز له لا لها، لأن الثمن تبع كما ذكرنا والأصل المبيع، وكذا إذا كانت معينة وبيعت بعين مقابضة صار فاسداً في حق ما يقابلها باطلاً في حقها اهـ.

وأما حديث جابر الذي في الصحيحين فقد تقدم ذكره قريباً، ولعل ذكر الخمور في سياق المصنف سبق قلم، فإن المغيرة أراد الاستدلال على تحريم بيع الخمور بتحريم بيع الشحوم، فقد روي

يملك الرجل جارية هي أخته من الرضاع فتباع بجارية أجنبية فليس لأحد أن يتورع منه، وتشبيه ذلك ببيع الخمر غاية السرف في هذا الطرف، وقد عرفنا جميع الدرجات وكيفية التدريج فيها وإن كان تفاوت هذه الدرجات لا ينحصر في ثلاث أو أربع ولا في عدد، ولكن المقصود من التعديد التقريب والتفهيم.

فإن قيل: فقد قال ﷺ: « من اشترى ثوباً بعشرة دراهم فيها درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما كان عليه » ثم أدخل ابن عمر أصبعيه أذنيه وقال: صمتا إن لم أكن سمعته منه. قلنا: ذلك محمول على ما لو اشترى بعشرة بعينها لا في الذمة فقد حكمنا بالتحريم في أكثر الصوم فليحمل عليها ثم كم من ملك يتوعد عليه بمنع قبول الصلاة

ابن خسرو في مسنده من طريق الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن محمد بن قيس بن مخرمة الهمداني أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأل عن بيع الخمر وأكل ثمنها فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فحرموا أكلها واستحلوا أكل ثمنها إن الله حرم بيع الخمر وشراءها وأكل ثمنها ». ورواه مسلم أيضاً من حديث ابن عباس، وأبي هريرة وأبي سعيد وقد تفرد بها مسلم عن البخاري وتقدم ذكر ألفاظهم قريباً، وإنما قال المصنف: وهذا غلط أي في القياس فإنه قاس هذه الصورة على تحريم أثمان الشحوم، وإن كان القياس في تحريمها على تحريم أثمان الخمور صحيحاً لكنه مع الفارق هذا إن ثبت أن المغيرة رضي الله عنه رفعت إليه هذه الحادثة بعينها من طريق صحيحة، وأجاب بما تقدم فإني لم أر رواية المغيرة لهذا الحديث في مظانها، والله أعلم.

(**بل مثال هذا أن يملك الرجل جارية وهي أخته من الرضاعة فباع**) وفي نسخة فتباع (**بجارية**) أخرى (**أجنبية**) عنه، فإنه يجوز له أخذها والتسري بها، (**فليس لأحد أن يتورع عن ذلك ويشبه ذلك ببيع الخمر، فهذا غاية السرف في هذا الطرف. وقد عرفنا جميع الدرجات وكيفية التدريج فيها وإن كان تفاوت هذه الدرجات لا تنحصر في ثلاث وأربع**) وأكثر، بل (**ولا في عدد**) محصور، (**ونحن نبين المقصود من التعديد**) المذكور (**للتقريب**) إلى الأذهان (**والتفهيم**) ولا بأس في ذلك.

(**فإن قيل: فقد قال النبي ﷺ « من اشترى ثوباً بعشرة دراهم فيها درهم حرام لم تقبل له فيه صلاة ما كان عليه » ثم أدخل ابن عمر**) راوي هذا الحديث (**أصبعيه في أذنيه وقال: صمتا إن لم أكن سمعته من رسول الله ﷺ**) تقدم الكلام عليه في الباب الذي قبله. (**قلنا: ذلك محمول على ما لو اشترى ذلك الثوب بعشرة بعينها لا في الذمة فقد حكمنا بالتحري**) كذا في أكثر النسخ وفي بعضها بالحل ولعله الصواب (**في أكثر الصور**) التي ذكرت قبل، (**فليحمل على ذلك ثم كم من ملك**) بكسر الميم (**يتوعد عليه بمنع قبول الصلاة لمعصية**

لمعصية تطرقت إلى سببه، وإن لم يدل ذلك على فساد العقد كالمشتري في وقت النداء وغيره.

المثار الرابع: الاختلاف في الأدلة:

فإن ذلك كالاختلاف في السبب لأن السبب سبب لحكم الحل والحرمة. والدليل سبب لمعرفة الحل والحرمة فهو سبب في حق المعرفة وما لم يثبت في معرفة الغير فلا فائدة لثبوته في نفسه وإن جرى سببه في علم الله، وهو إما أن يكون لتعارض أدلة الشرع أو لتعارض العلامات الدالة أو لتعارض التشابه.

تطرقت إلى سببه) الموصل **(وإن لم يدل ذلك على فساد)** نفس **(العقد)** وهذا **(كالمشتري في وقت النداء وغيره)** وقد ذكر حكم ذلك، وأيضاً التوعد على الشيء لا يقتضي وجوبه. أشار إليه ابن عقيل من الحنابلة ونقله التاج السبكي وضعفه.

المثار الرابع الاختلاف في الأدلة:

اعلم أن سبب اختلاف العلماء الخلاف في مسائل مستقلة أو في فروع مبنية على أصول وتنشأ من كل منها مسائل فيها مثار الشبه أشرنا لبعضها في مقدمة كتاب أسرار الطهارة من كتاب ابن السيد البطليوسي، واستوفاها التاج السبكي في قواعده فلا نطيل بها هنا. **(والدليل سبب لمعرفة الحل والحرمة فهو سبب في حق المعرفة وما لم يثبت في معرفة العبد، فلا فائدة لثبوته في نفسه وإن جرى سببه في علم الله تعالى)**.

إعلم ان السبب والعلة يشتركان في ترتب المسبب والمعلول عليهما ويفترقان من وجهين. أحدهما: أن السبب ما يحصل الشيء عنده والعلة ما يحصل به، وقيل: السبب ما يوصل به إلى المسبب مع جواز المفارقة بينهما. والثاني: ان المعلول يتأثر عن علته بلا واسطة بينهما ولا شرط يتوقف الحكم على وجوده، والسبب إنما يفضي إلى الحكم بواسطة أو بوسائط، ولذلك يتراخى الحكم عنها حتى توجد الشرائط وتنتفي الموانع، وأما العلة فلا يتراخى الحكم عنها إذ لا شرط لها بل متى وجدت أوجبت معلولها بالاتفاق. وحكى الاتفاق إمام الحرمين والآمدي وغيرهما ووجهوه بدلائل كثيرة. وقال التاج السبكي في قواعده: الوسائط بين الاحكام والاسباب تنقسم إلى مستقلة وغير مستقلة، فالمستقلة يضاف الحكم إليها ولا يتخلف عنها وهي العلل، وغير المستقلة منها له مدخل في التأثير ومناسبة إن كان في قياس المناسبات وهو السبب، ومنها ما لا مدخل له ولكنه إذا انعدم ينعدم الحكم وهو الشرط، وهذا يبين لك ترقي رتبة العلة عن رتبة السبب ومن ثم يقولون: المباشرة تقدم على السبب، ووجهه، أن المباشرة علة والعلة أقوى من السبب اهـ.

(وهو) أي الاختلاف في الأدلة **(إما أن يكون لتعارض أدلة الشرع)** بعضها مع بعض **(أو لتعارض العلامات الدالة أو لتعارض المشابهة)** فهي ثلاثة أقسام.

القسم الأوّل: أن تتعارض أدلة الشرع مثل تعارض عمومين من القرآن أو السنّة أو تعارض قياسين أو تعارض قياس وعموم، وكل ذلك يورث الشك ويرجع فيه إلى الاستصحاب أو الأصل المعلوم قبله إن لم يكن ترجيح، فإن ظهر ترجيح في جانب الحظر وجب الأخذ به، وإن ظهر في جانب الحل جاز الأخذ به، ولكن الو ع تركه واتقاء مواضع الخلاف مهم في الورع في حق المفتي والمقلد. وإن كان المقلد يجوز له أن يأخذ بما أفتى له مقلده الذي يظن انه أفضل علماء بلده، ويعرف ذلك بالتسامع كما يعرف أفضل أطباء البلد بالتسامع والقرائن وإن كان لا يحسن الطب وليس للمستفتي أن ينتقد من المذاهب أوسعها عله بل عليه أن يبحث حتى يغلب على ظنه الأفضل ثم يتبعه فلا يخالف أصلاً. نعم إن أفتى له إمامه بشيء ولإمامه فيه مخالف فالفرار من الخلاف إلى الاجماع من الورع المؤكد، وكذا المجتهد إذا تعارضت عنده الأدلة ورجح جانب الحل بحدس وتخمين وظن، فالورع له الاجتناب، فلقد كان المفتون يفتون بحل أشياء لا

(**القسم الأوّل: أن تتعارض أدلة الشرع مثل تعارض عمومين من القرآن أو**) من (**السنة أو تعارض قياسين أو تعارض قياس وعموم، وكل ذلك يورث الشك**) ويثير الشبهة إذ لا يترجح حينئذ العمل بكل من العمومين، أو بكل من القياسين، أو بكل من القياس والعموم مع التعارض، (**ويرجع فيه إلى الاستصحاب أو الأصل المعلوم قبله إن لم يكن**) هناك (**ترجيح**) لأحد المتعارضين، (**فإن ظهر ترجيح في جانب الحظر وجب الأخذبه**) نظراً للمرجح، (**وإن ظهر في جانب الحل جاز الأخذ**) به، (**ولكن الورع تركه**) إحتياطاً (**واتقاء مواضع الخلاف**) بين الائمة في المسائل (**مهم في**) باب (**الورع في حق المفتي، و**) كذلك في حق (**المقلد**) بكسر اللام، (**وإن كان المقلد**) بكسر اللام (**يجوز له أن يأخذ بما أفتى به مقلده**) بفتح اللام أي مقتداه (**الذي يظنه أفضل علماء بلده ويعرف ذلك**) أي فضيلته (**بالتسامع**) من أفواه الناس، فإذا كثر مادحوه فهو حري بأن يكون أفضلهم (**كما يعرف أفضل أطباء البلد بالتسامع وبالقرائن**) الدالة على معرفته، (**وإن كان**) في نفس الأمر (**لا يحسن**) من (**الطب**) ولا يتقنه (**فليس للمستفتي أن يعتقد من المذاهب أوسعها عليه**) كما لا يجوز له أن يتتبع الرخص من المذاهب، (**بل عليه أن يبحث حتى يغلب على ظنه الأفضل ثم يتبعه**) ويقلده فيما يقوله (**فلا يخالفه أصلاً**) بل يثبت عليه (**نعم إن أفتى له إمام**) من الائمة (**بشيء**) فيما يتعلق بدينه أو دنياه (**ولإمامه**) الذي يقلده (**فيه مختلف، فالفرار من الخلاف إلى الإجماع من الورع المؤكد، وكذا المجتهد**) المطلق والنسبي (**إذا تعارضت عنده الأدلة**) أو الأقوال في المذهب، (**ورجح جانب الحل بحدس وتخمين وظن، فالورع له الاجتناب**) عنه (**فلقد كان المفتون يفتون بحل أشياء ولا يقدمون**) بأنفسهم (**عليها قط**

يقدمون عليها قط تورعاً منها وحذراً من الشبهة فيها . **فلنقسم هذا أيضاً على ثلاث** مراتب .

الرتبة الأولى: ما يتأكد الاستحباب في التورع عنه وهو ما يقوى فيه دليل المخالف ويدق وجه ترجيح المذهب الآخر عليه ، فمن المهات التورع عن فريسة الكلب المعلم إذا أكل منها وإن أفتى المفتي بأنه حلال لأن الترجيح فيه غامض ، وقد اخترنا أن ذلك حرام وهو أقيس قولي الشافعي رحمه الله : ومهما وجد للشافعي قولاً جديداً موافقاً لمذهب أبي حنيفة رحمه الله أو غيره من الأئمة كان الورع فيه مهماً ، وإن أفتى المفتي بالقول الآخر ،

تورعاً منهم وحذراً من الشبهة فيها) من ذلك ما روي أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله تعالى كان يفتي الناس بالعفو عن البول يصيب ثوب المصلي كرؤس الإبـر رفعاً للحرج ، فبينما هو يمشي ذات يوم في إحدى أزقة الكوفة وقد أصاب ثوبه مثل ذلك ومعه أبو يوسف ، فلم يزل ماسكاً طرف ثوبه حتى أتى منزله فغسله كله ، فقال له أبو يوسف : أما أفتيتنا بالعفو عن مثل ذلك ؟ قال : نعم تلك فتوى وهذا تقوى . **(ولنقسم هذا أيضاً على ثلاث مراتب .**

المرتبة الأولى : ما يتأكد الاستحباب في التورع عنه وهو ما يقوى فيه دليل المخالف) في مسألة من المسائل الفرعية **(ويدق وجه ترجيح المذهب فيه)** أي يخفي ، **(ويظهر وجه الآخر عليه فمن المهات التورع عن فريسة الكلب المعلم)** أي صيده الذي افترسه بأنيابه **(إذا أكل ، وإن افتى المفتي)** وفي نسخة : المفتون **(بأنها حلال)** للأكل **(لأن)** وجه **(الترجيح فيه غامض)** دقيق ، **(وقد اخترنا)** معاشر الشافعية **(أن ذلك حرام فهو أقيس قولي الشافعي رحمه الله)** أي أقواهما قياساً ، ويستعمله المصنف في مقام الأصح فإن أكله يدل على أنه أمسكه لنفسه لا لصاحبه فهو ترجيح ظاهر . **(ومهما وجد للشافعي)** رحمه الله تعالى **(قول جديد)** في المذهب **(موافق لمذهب أبي حنيفة)** رحمه الله تعالى ، **(أو)** مذهب **(غيره من الائمة)** كمالك وأحمد رحمهما الله تعالى **(كان اتباعه في الورع مهماً ، وإن أفتى بالقول الآخر)** .

اعلم أنه إن كان للشافعي رضي الله عنه في المسألة قول غير متعدد فهو نصه ، وقوله : وإن تعدد منه القول في المسألة فلا يخلو من أن يعلم السابق منه أم لا . فإن علم فالسابق هو القديم واللاحق هو الجديد ، فيقال له الجديد . والنص أيضاً وإن تعدد منه في القديم أو في الجديد قولان في المسألة ، فلا يخلو من أن يرجح أحدهما على الآخر أم لا فإن رجح هو أحد قوليه أو الأقوال ، فالراجح أيضاً هو النص والمرجوح هو القول المحكي عنه والقول شامل للكل وما لا يوجد فيه من الأقوال أو القولين ترجيح من صاحب المذهب ، فلا يخلو من أن يرجح واحد من أئمة المذهب أحـد قـوليـه أو أقواله أو خرج من قوله أو من قوليه أو أقواله قولاً يسمى ذلك وجهاً ، وإن اختلف طريق النقل من صاحب المذهب فذاك يسمى طريقاً للأصحاب فتأمل ذلك .

ومن ذلك الورع عن متروك التسمية وإن لم يختلف فيه قول الشافعي رحمه الله لأن الآية

(ومن ذلك الورع عن) أكل **(متروك التسمية)** من الذبائح **(وإن لم يختلف فيه قول الشافعي)** رحمه الله تعالى ، فإنه قال : يجوز أكلها إذا ترك التسمية عليها سهواً أو عمداً . وقال أبو حنيفة : إن ترك الذابح التسمية عمداً فالذبيحة ميتة لا تؤكل وإن تركها ناسياً أكلت ، ومذهب مالك في الذبيحة كمذهبه في الصيد على ما يأتي بيانه . وقال أحمد : إن ترك التسمية على الذبيحة عمداً لم تؤكل وإن تركها سهواً فروايتان . احداهما : لا تؤكل كالصيد ، والأخرى تؤكل . واختلفوا فيما إذا ترك التسمية على رمي الصيد أو إرسال الكلب فقال أبو حنيفة : إن ترك التسمية في الحالين ناسياً حل الأكل منه ، وإن تعمد تركها لم يبح . وقال مالك : إن تعمد تركها لم يبح في الحالين وإن تركها ناسياً في الحالين فهل يباح أم لا ؟ فيه عنه روايتان ، وعنه رواية ثالثة أنه يحل أكلها على الإطلاق سواء تركها عمداً أو نسياناً . وقال عبد الوهاب في مذهب أصحاب مالك فيما ظهر عنهم : إن تارك التسمية عامداً أو غير متأول لم تؤكل ذبيحته ، ومنهم من يقول : أنها سنّة ، ومنهم من يقول : أنها شرط مع الذكر . وقال الشافعي : إن تركها عامداً أو ناسياً في الحالتين يحل الأكل منه . وعن أحمد ثلاث روايات : أظهرها : أنه من ترك التسمية على ارسال الكلب أو الرمي لم يحل الأكل منه على الإطلاق سواء كان تركه التسمية عمداً أو سهواً . والرواية الثانية إن تركها ناسياً حل أكله وإن كان عامداً لم يحل أكله كمذهب أبي حنيفة ، والثالثة ان تركها على إرسال السهم ناسياً أكل وإن تركها ناسياً على إرسال الكلب والفهد لم يؤكل .

ثم احتج المصنف للورع فقال : **(لأن الآية ظاهرة في إيجابها)** أي التسمية ويعني قوله تعالى ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ [الأنعام : ١٢١] وحاول البيهقي نقض ذلك فعقد باباً ذكر فيه سبب نزولها حيث قال : ذكر فيه عن ابن عباس أن سبب نزولها قول اليهود نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله .

قلت : الصحيح المشهور أن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب ، وأيد ذلك ما ورد في ظاهر الأخبار على ما يأتي بيانها ، والأصل تحريم الميتة وما خرج عن ذلك إلا ما كان مسمى عليه فغيره يبقى على أصل التحريم داخلاً تحت النص المحرم للميتة . وفي الموطأ : أن عبد الله بن عياش ابن أبي ربيعة المخزومي أمر غلاماً له أن يذبح ذبيحة ، فلما أراد أن يذبح قال له : سم . فقال الغلام : قد سميت . قال له : سم الله ويحك . قال : قد سميت الله . قال ابن عياش : والله لا أطعمها ابداً . قال صاحب الاستذكار : هذا واضح في أن من ترك التسمية عمداً لم تؤكل ذبيحته وهو قول مالك والثوري وأبي حنيفة وأصحاب الحسن بن حي وإسحاق ورواية عن ابن حنبل ، ثم ذكر البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم﴾ [الأنعام : ١٢١] قال : يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم أنتم فكلوه ، فانزل الله تعالى ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ .

ظاهرة في ايجابها والاخبار متواترة فيها فإنه ﷺ قال لكل من سأله عن الصيد: « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت عليه اسم الله فكُلْ ». ونقل ذلك على التكرر وقد شهر الذبح بالبسملة. وكل ذلك يقوي دليل الاشتراط ولكن لما صح قوله ﷺ: « المؤمن يذبح على اسم الله تعالى سمى أو لم يسم ». واحتمل أن يكون هذا عاماً موجباً لصرف...

قلت: ذكر الحاكم في المستدرك عن ابن عباس وأن الشياطين ليوحون قال: يقولون ما ذبح فذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ ثم قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

(والاخبار متواترة فيها) بالأمر بها، **(فإنه ﷺ قال لكل من سأله عن الصيد « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت عليه اسم الله فكل »)** قال العراقي: متفق عليه من حديث عدي ابن حاتم ومن حديث أبي ثعلبة الخشني اهـ.

قلت: ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة الخشني وفيه زيادة قال: « وإن قتل؟ قال: وإن قتل. قال: وإن أكل؟ قال: وإن أكل ». وأعله البيهقي، ولفظه المتفق عليه من حديث عدي « إذا أرسلت كلبك وسميت وأمسك وقتل فكل فإن أكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه ». وقد تقدم ذلك. ورواه أبو داود والبيهقي من طريق مجاهد عن الشعبي عن عدي بن حاتم بلفظ « ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلت وذكرت اسم الله تعالى فكل ما أمسك عليك ». قال البيهقي: تفرد مجاهد بذكر الباز فيه وخالف الحفاظ.

(ونقل ذلك على التكرر وقد شهر الذبح بالتسمية) قال العراقي: متفق عليه من حديث رافع بن خديج « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر » اهـ.

قلت: وأوله: قلت يا رسول الله: إنا ملاقو العدو غداً وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب؟ قال: « ما أنهر الدم » الحديث. وفي حديث عدي بن حاتم قلت: يا رسول الله أرأيت أحدنا إذا أصاب صيداً وليس معه سكين أيذبح بالمروة؟ قال « امرر الدم بما شئت واذكر اسم الله » رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم وابن حبان، ومداره على سماك بن حرب عن مري بن قطري عنه. ورواه أبو داود وزاد بعد المروة وشقة العصا.

(وكل ذلك يقوّي دليل الاشتراط) أي اشتراط التسمية، **(ولكن لما صح قوله ﷺ « المؤمن يذبح على اسم الله تعالى سمى أو لم يسم »)** قال العراقي: لا يعرف بهذا اللفظ فضلاً عن صحته، ولأبي داود في المراسيل من رواية الصلت مرفوعاً « ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر » وللطبراني في الأوسط، والدارقطني وابن عدي، والبيهقي من حديث أبي هريرة قال رجل: يا رسول الله الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي. فقال « اسم الله على كل مسلم » قال ابن عدي: منكر، وللدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس « المسلم يكفيه اسمه فإن نسي أن يسمى حين يذبح فليسم وليذكر اسم الله ثم ليأكل » فيه محمد بن يزيد بن سنان ضعفه الجمهور اهـ.

الآية وسائر الأخبار عن ظواهرها، ويحتمل أن يخصص هذا بالناسي ويترك الظواهر ولا تأويل وكان حمله على الناسي ممكناً تمهيداً لعذره في ترك التسمية بالنسيان وكان تعميمه وتأويل الآية ممكناً إمكاناً أقرب رجحنا ذلك ولا ننكر رفع الاحتمال المقابل له، فالورع عن مثل هذا مهم واقع في الدرجة الأولى.

قلت: وبالغ النووي في إنكاره يعني الذي أورده المصنف وقال: وهو مجمع على ضعفه. قال: وقد خرجه البيهقي من حديث أبي هريرة وقال: منكر لا يحتج به. وذكر الرافعي في الشرح الكبير حديث البراء بن عازب «المسلم يذبح على اسم الله سمى أو لم يسم».

قال الحافظ في تخريجه: لم أره من حديث البراء، وزعم الغزالي في الإحياء أنه حديث صحيح، وروى أبو داود في المراسيل من جهة ثور بن يزيد عن الصلت رفعه «ذبيحة المسلم حلال ذكر الله أو لم يذكر لأنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله» وهو مرسل. ورواه البيهقي من حديث ابن عباس موصولاً وفي اسناده ضعف، وأعله ابن الجوزي بمعقل بن عبد الله، فزعم أنه مجهول وأخطأ بل هو ثقة من رجال مسلم، لكن قال البيهقي: الأصح وقفه على ابن عباس وقد صححه ابن السكن وقال: روي عن الزهري وهو منكر أخرجه الدارقطني وفيه مروان بن سالم وهو ضعيف اهـ. سياق الحافظ.

وقد روي مثل حديث الصلت أيضاً: «ذبحة المسلم حلال سمى أو لم يسم ما لم يتعمد والصيد كذلك» رواه عبد بن حميد في تفسيره عن راشد بن سعد مرسلاً والصلت هو مولى سويد بن منجوف، وقال عبد الحق: هو مع إرساله ضعيف. قال ابن القطان: وعلته أن الصلت لا يعرف حاله، ولكن في الفتح للحافظ الصلت ذكره ابن حبان في الثقات وهو مرسل جيد أما كونه يبلغ درجة الصحة فلا.

(واحتمل أن يكون هذا عاماً موجباً لصرف الآية وسائر الأخبار عن ظواهرها، ويحتمل أن يخصص هذا بالناسي) لها عند الذبح والرمي والإرسال **(وتترك الظواهر ولا تؤوّل وكان حمله على الناسي ممكناً تمهيداً للمعذرة في ترك التسمية بالنسيان وكان تعميمه في الآية ممكناً إمكاناً أقرب فرجحنا ذلك ولا ننكر رفع الاحتمال المقابل له، فالورع عن مثل هذا مهم واقع في الدرجة الأولى)** وهنا من المصنف ميل إلى مذهب أحمد، فإنه الذي فرق بين العامد والناسي كما تقدم قريباً.

تنبيه:

عقد البيهقي باباً فيمن ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته وكان مراده أنها تحل ولو ترك التسمية، واستدل عليه بما أخرجه من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالوا: يا رسول الله إن قوماً حديث عهد بالجاهلية يأتونا بلحمان لا ندري أذكروا اسم الله عليها أو لم يذكروا

....

أنأكل منها أم لا ؟ قال رسول الله ﷺ « اذكروا اسم الله وكلوا ». وفي رواية « سموا أنتم وكلوا » ثم ذكر أن جماعة رووه عن هشام كذلك موصولاً . ثم أخرجه من حديث جعفر بن عون عن هشام عن أبيه مرسلاً قال: وكذلك رواه مالك وحماد بن سلمة عن هشام. قلت: وكذلك رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن هشام. وذكر صاحب التمهيد: أن جماعة رووه عن هشام مرسلاً كما رواه مالك. منهم ابن عيينة وابن يحي القطان اهـ. كلامه.

فقد أضطرب سند هذا الحديث كما ترى، ومع اضطرابه لا دليل فيه على مدعي البيهقي إذ ليس فيه ترك التسمية. قال صاحب التمهيد فيه: إن ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمى الله عليها أم لا أنه لا بأس بأكله وهو محمول على أنه قد سمى، والمؤمن لا يظن به إلا الخير وذبحته وصيده أبداً محمول على السلامة حتى يصح فيه غير ذلك من تعمد ترك التسمية ونحوه. وقال ابن الجوزي في الكشف لمشكل الصحيحين في شرح هذا الحديث: الظاهر من المسلم والكافر أنه يسمي فيحمل أمره على أحسن أحواله ولا يلزمنا سؤاله عن هذا. وقوله « اذكروا اسم الله وكلوا » ليس بمعنى أنه يجزي عما لم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنّة، والله أعلم.

فصل

قال الشيخ الإمام مجد الدين عبد المجيد بن أبي الفرج الروذراوري رحمه الله تعالى: نقلت هذه الأسطر من نسخة كتبها الإمام العالم شمس الدين الخسروشاهي رحمه الله تعالى حاكياً أستاذه العلامة فخر الدين الرازي قدس الله روحه أنه قال متبجحاً: لقد حضرت بعض المحافل فسألوني أن أتكلم في مسألة متروك التسمية، فقلت: متروك التسمية مباح لقوله تعالى ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾ [الأنعام: ١٢١] وجه الاستدلال أن الواو ههنا توجب أن تكون للعطف أو للحال، والدليل على الحصر أن الأشتراك خلاف الأصل، فكان تعليله أقرب إلى الأصل إذا ثبت هذا، فنقول: لا يمكن أن يقال الواو ههنا للعطف، لأن قوله تعالى ﴿ولا تأكلوا﴾ جملة فعلية، وقوله ﴿وإنه لفسق﴾ جملة إسمية، وعطف الجملة الإسمية على الجملة الفعلية قبيح لايصار إليه إلا للضرورة كما في آية القذف، والأصل عدمها، ولما بطل كون الواو هنا للعطف ثبت أنها للحال كما يقال: رأيت الأمير وإنه لآكل فصار تقدير الآية ﴿ولا تأكلوا مما يذكر اسم الله عليه﴾ حال كونه فسقاً. ثم إن المراد من كونه فسقاً غير مذكور فكان مجملاً إلا أنه حصل بيانه في الآية الأخرى، وهي قوله: ﴿أو فسقاً أهل لغير الله به﴾ [الأنعام: ١٤٥] فصار الفسق مفسراً بأنه الذي أهلّ به لغير الله إذا ثبت هذا. فنقول: وجب الحكم بحل ما لا يكون كذلك لوجوه. فالأول: تخصيص التحريم بالصفة يدل على نفي الحكم عما عداها، ولما دلت الآية على تخصيص التحريم بهذه الصورة وجب أن لا يكون التحريم حاصلاً فيما سواها، وقوله تعالى ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلي﴾ [الأنعام: ١٤٥] يقتضي حل الكل سوى الاشياء المذكورة في هذه الآية، وهو الذي أهل به لغير الله، فوجب القطع بأن ما لايكون موصوفاً بهذه الصفة يبقى تحت

....

الحكم بعدم التحريم حينئذ هذا لحم مستطاب منتفع به، فكان داخلاً تحت قوله تعالى ﴿أحل لكم الطيبات﴾ [المائدة: ٤] وتحت قوله تعالى ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾ [الاعراف: ٣٢] فوجب الحكم بحل هذا اللحم لهذه العمومات وترك العمل بها فيما أهل به لغير الله لقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾ فوجب أن يبقى ما عداه على أصل الحل فيثبت بما ذكرنا من دلالة الآية أن متروك التسمية مباح. قال الإمام فخر الدين رحمه الله: لما قررت هذه الدلالة على هذا الوجه لم يقدر أحد على الطعن فيها، فثبت أن الذي ظنوه حجة لهم فهو حجة عليهم والسلام. اعترض عليه الإمام مجد الدين الروذراوري فقال: ادعاء الحصر في مدلولي الواو باطل لأنها قد تكون للاستئناف والابتداء كما في قوله تعالى ﴿ولقد مننا على موسى وهرون﴾ [الصافات: ١١٤] وقوله تعالى ﴿ولقد آتينا داود وسليمان علماً﴾ [النمل: ١٥] وكيف يصح ذلك ممن يرى في الآية التي استدل بها الواو في موضعين مقيدة بغير المعنيين وهما قوله تعالى ﴿وان الشياطين ليوحون﴾ [الأنعام: ١٢١] وقوله﴿وإن أطعتموهم﴾ [الأنعام: ١٢١] وأما ادعاء أنها واو الحال فمستغرب أيضاً لأنه لا يلفي في كلام العرب واو تقرن بأن، وفي حيزها اللام وتكون للحال. وقوله: رأيت الأمير جملة وقد تمت، وقوله: وإنه لآكل جملة أخرى مستأنفة فمن ادعى أنها للحال فليس بالدليل، وقوله: فسق مجمل أيضاً بعيد بديع وأي إجمال في لفظ الفسق وكل أحد يفهم أنه الخروج عن طاعته سبحانه وتعالى، ويسمى كل ما يخالف الطاعة فسقاً ومعصية، وإن سلم فيه الإجمال فما الذي يدل على أن بيانه قوله (**أو فسقاً أهل لغير الله به**) لا بدّ لذلك من دليل، ثم نقول: الضمير في قوله (**وانه لفسق**) إما أن يعود إلى المذبوح وذلك غير جائز لأن تسمية الجسم فسقاً مجاز محض وهو مخالف للأصل وإما أن يعود إلى الأكل الذي هو مصدر يدل عليه قوله (**ولا تأكلوا**) وهو الحق فحينئذ يبطل الاستدلال به على كونه مباحاً لأن النهي عنه يدل على تحريمه ظاهراً وغالباً وقد جعله الله فسقاً حيث قال: وإنه لفسق لأنا نتكلم على تقدير عود الهاء إلى الأكل، فحينئذ يكون أكله محرماً وفسقاً فكيف يكون مباحاً. وقوله: فصار تقدير الآية ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ حال كونه مهلاً به لغير الله، فجوابه أن هذا المجموع أخص مما لم يذكر اسم الله عليه لانقسام ذلك إلى ما يهل به لغير الله وإلى ما لا يهل به لغير الله وإلى ما لا يهل به لأحد، وحمل الكلام على أعم المعنيين أولى لأنه أعم فائدة، فحمل الآية على ما لا يذكر عليه اسم الله أولى لعموم فائدته، وأيضاً ندعي أن التحريم المجمع عليه إنما كان للإعراض عن تسمية الخالق الرازق والإخلال بتعظيمه لأنه مناسب، فلئن قيل: هلا كان كتسمية غيره عليه لأنه كالاشتراك أو للمجموع للمناسبة. قلنا: إضافة الحكم إلى المعنى العام المناسب المشترك بين الصور أولى من إضافته إلى المناسب المختص ببعض الصور كما في تعليل وجوب القصاص بالقتل العمد العدوان دون النظر إلى كون المقتول شريفاً عالماً زاهداً مع أن ذلك أدخل في المناسبة ونظائره كثيرة.

فالحاصل، أن الإمام حاول بتطويل هذه المقدمات وتكثيرها حصر الحرمة في ذبيح أهل به لغير

الرتبة الثانية: وهي مزاحمة لدرجة الوسواس أن يتورع الإنسان عن أكل الجنين الذي يصادف في بطن الحيوان المذبوح وعن الضب، وقد صح في الصحاح من

الله معتقداً أن علة حرمة هذا الإهلال حتى يلزم من انتفائه انتفاء الحرمة، وحينئذ يلزم إباحة التارك لأنه لم يسم الله عليه ولا غيره، ولو أثبت عليه هذه الصفة للحرمة المناسبة لكان أصلح وأولى من اثباته بقاعدة يخالف الخصم فيها، وهي أن تخصيص الحكم بالصفة يدل على نفي الحكم عما عداها، والنزاع فيها مع أبي حنيفة رحمه الله تعالى وهذا الفاضل ذكر في المحصول أنه لا يدل على نفيه عنده وعند أكابر أصحابنا كابن سريج والقاضي أبي بكر وإمام الحرمين رحمهم الله تعالى، واعترف بأن الحق معه فكيف يجعله الآن حجة عليه، وأيضاً فإنه إثبات متنازع بمتنازع شروع فيه قبل إتمام الأول وهو مستدرك وقبيح عند أهل العلم، وأما تمسكه في متروك التسمية بهذه الآيات التي سردها على كثرتها، فمن أبين المستدركات لأنها إن لم تدل على حله فلا يصح التمسك بها، وإن دلت عليه ففيها مندوحة عن تلك المقدمات الطويلة لأنه كان يمكنه أن يقول متروك التسمية مباح لقوله تعالى ﴿أحل لكم الطيبات﴾ ولقوله ﴿قل من حرم زينة الله﴾ ولقوله ﴿قل لا أجد﴾ الآية لأن كلاً من هذه الآيات نزل بعمومها على مرامه من غير احتياج إلى المقدمات التي أسلفها، فالاعتصام بواحدة من هذه الآيات يكفي، وحينئذ يضيع جميع ما ذكر وحصره التحريم فيما أهل به لغير الله غير مفيد أيضاً لأن من جملة صور النزاع ما لم يذكر الذابح ولا غيره اسم الله تعالى على الذبيح ولا اسم غيره عمداً، فالنهي في الآية يدل على تحريمه والمستدل لا يقول به فصار ملزماً محجوجاً، وإن سلمنا صحة جميع ما ذكر، ولكن لا يثبت مدعاه الأول لأنه قال متروك التسمية مباح لقوله تعالى ﴿ولا تأكلوا﴾ الآية والتمسك بالنص إنما يصح إذا بيّن أنه بانفراده يدل على الحكم ويثبته كما تقول: الصلاة واجبة لقوله تعالى: ﴿وأقيموا الصلاة﴾ وكذا الزكاة لقوله: ﴿وآتوا الزكاة﴾ وكذا الحج لقوله ﴿ولله على الناس حجّ البيت﴾ [آل عمران: ٩٧] فأما أن يذكر مقدمات تنتج الحكم فذلك مما لا تعلق له بالنص، فرحم الله من أنعم النظر في هذه المباحثات منصفاً وأصبح بالاجابة إلى الحق مسعفاً.

قال الشيخ مجد الدين: العجب كل العجب من هذا الإمام الذي عمّ البسيطة تصانيفه، وفوائده كيف رضي لنفسه هذا الاستدلال، وكيف يتبجح بمثله مع ضعفه وكيف ذهل تلامذته الفضلاء خصوصاً المذكور الذي حكى وكتب عنه من تهافته، ومع هذا فأحلف بالله العظيم وبجميع المغلظات أن قوله تعالى ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ الخ لا يدل على إباحة متروك التسمية لا وضعاً ولا عقلاً. نسأل الله ربنا أن يبين لنا الحق ويرشدنا إليه ويرزقنا فهمه ويثبتنا عليه، والله أعلم.

(**الرتبة الثانية: وهي مزاحمة لدرجة**) وفي نسخة: وهو متاخم درجة (**الوسواس**) وذلك (**أن يتورع الإنسان عن أكل الجنين الذي يصادفه في بطن الحيوان المذبوح وعن**) أكل (**الضب**) وهو الحيوان المعروف، (**وقد صح في الصحاح من الأخبار**) الورادة (**حديث**

الأخبار حديث الجنين أن ذكاته ذكاة أمه صحة لا يتطرق احتمال إلى متنه ولا ضعف إلى

الجنين بأن ذكاته ذكاة أمه صحة لا يتطرق احتمال إلى متنه ولا ضعف إلى سنده) قال العراقي: أخذه المصنف من كلام شيخه إمام الحرمين فإنه كذا قال في الاساليب: والحديث رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان من حديث أبي سعيد والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح الإسناد وليس كذلك، والطبراني في الصغير من حديث ابن عمر بسند جيد، وقال عبد الحق: لا يحتج بأسانيدها كلها اهـ.

قلت: والحديث المذكور «ذكاة الجنين ذكاة أمه» مرفوعان على الابتداء والخبرية، وروى ذكاة أمه بالنصب على الظرفية كجئت طلوع الشمس أي وقت طلوعها يعني ذكاته حاصلة وقت ذكاة أمه. قال الخطابي وغيره: رواية الرفع هي المحفوظة وأياماً كان فالمراد الجنين الميت بأن خرج ميتاً أو به حركة مذبوح على ما ذهب إليه الشافعي، ويؤيده ما جاء في بعض طرق الحديث من قول السائل يا رسول الله: إنا ننحر الإبل ونذبح البقر والشاة فنجد في بطنها الجنين فنلقيه أو نأكله فقال «كلوا إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه» فسؤاله إنما هو عن الميت لأنه محل الشك بخلاف الحي الممكن الذبح، فيكون الجواب عن الميت ليطابق السؤال.

وأما تخريجه لحديث أبي سعيد فرواه أيضاً أحمد وأبو يعلى وابن الجارود والدارقطني والبيهقي والضياء، وقد رواه جابر بن عبد الله الدارمي، وأبو داود والبغوي في الجمريات والشايس وأبو نعيم في الحلية والحاكم والبيهقي والضياء، ورواه الطبراني والحاكم أيضاً من حديث أبي أيوب، والطبراني وحده من حديث أبي أمامة، وأبي الدرداء معاً. ومن حديث كعب بن مالك، وفي سند الكل مقال ما عدا حديث ابن عمر عند الطبراني، فحديث أبي سعيد روي من طريق مجاهد عن أبي الوداك عنه وكلاهما ضعيف، وحديث جابر من طريق عبيد الله بن أبي زياد القداح عن أبي الزبير عنه والقداح ضعيف، ولذلك ذهب ابن حزم إلى ما ذهب إليه أبو حنيفة إلا أن الحافظ ابن حجر قال: إن الحجة تقوم بمجموع طرقه، وفي الباب أيضاً علي وابن مسعود والبراء وابن عباس وغيرهم، ونظر إلى ذلك ابن حبان وأقدم على تصحيحه كالحاكم، وتبعه القشيري وغيره، ووجهه أصحابنا بأن المعنى على التشبيه أي مثل ذكاتها أو كذكاتها، فيكون المراد الحي لحرمة الميت عندنا وقالوا: ولو خرج حياً يعيش مثله يجب تذكيته باتفاق العلماء فقد تركوا عمومه، ولأنه إذا كان حياً ثم مات بموت أمه فإنما يموت خنقاً فهو من المنخنقة التي ورد النص بتحريمها، وذهب أبو يوسف ومحمد إلى ما ذهب إليه الشافعي، وقال ابن المنذر: لم أر عن أحد من الصحابة وسائر العلماء أن الجنين لا يؤكل إلا باستئناف ذكاة إلا عن أبي حنيفة، فإن خرج الجنين ولم ينبت شعره ولم يتم خلقه، فقال أبو حنيفة ومالك: لا يجوز أكله وقال الشافعي وأحمد: يجوز أكله.

قلت: وقد روى ابن أبي شيبة في المصنف من حديث أبي سعيد «ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر» فظاهره فيه التأييد لما ذهب إليه أبو حنيفة ومالك، ورواه الدارقطني من حديث ابن عمر

سنده، وكذلك صح أنه أكل الضب على مائدة رسول الله ﷺ وسأله خالد بن الوليد عنه فقال: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه». وأكله خالد ورسول الله ﷺ ينظر، وقد نقل ذلك في الصحيحين، وأظن أن أبا حنيفة

«ذكاة الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر» وفيه التأييد لما ذهب إليه الشافعي وأحمد. ومن الغريب ما رواه الحاكم في الأطعمة من حديث ابن عمر «ذكاة الجنين إذا أشعر ذكاة أمه» ولكنه يذبح حتى ينصاب ما فيه من الدم، وهذه التفرقة لم يأخذ بها الشافعية والحنفية معاً فإن الشافعية يقولون: إن ذكاة أمه مغنية عن ذكاته مطلقاً والحنفية لا مطلقاً.

(وكذلك صح أنه أكل الضب على مائدة رسول الله ﷺ وسأله خالد بن الوليد) بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي القرشي سيف الله، يكنى أبا سليمان من كبار الصحابة وكان إسلامه بين الحديبية والفتح، وكان أميراً على قتال أهل الردة وغيرها من الفتوح إلى أن مات سنة إحدى وعشرين **(عنه)** أي عن أكل الضب **(فقال: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» وأكله خالد ورسول الله ﷺ ينظر)** إليه، **(وقد نقل ذلك في الصحيحين)** أعني كتاب البخاري ومسلم. قال العراقي: هو كما ذكره من حديث ابن عمر وابن عباس وخالد بن الوليد اهـ.

قلت: حديث ابن عمر لفظه: إن رجلاً نادى رسول الله ﷺ ما ترى في الضب؟ فقال «لست بآكله ولا محرمه». رواه النسائي بهذا اللفظ عن قتيبة عن مالك عن نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر، ورواه النسائي أيضاً، والترمذي عن قتيبة عن مالك عن عبد الله بن دينار بلفظ: إن النبي ﷺ سئل عن أكل الضب فقال «لا آكله ولا أحرمه». وقال النسائي: وهو على المنبر. وأخرجه البخاري من رواية عبد العزيز بن مسلم، ومسلم من رواية اسماعيل بن جعفر، وابن ماجه من رواية ابن عيينة كلهم عن عبد الله بن دينار لفظ البخاري «الضب لا آكله ولا أحرمه» ولفظ مسلم «لست بآكله ولا محرمه» ولفظ ابن ماجه «لا أحرم» يعني الضب. وأخرجه مسلم أيضاً من رواية الليث بن سعد، وعبيد الله بن عمر، وأيوب السختياني، ومالك بن مغول، وابن جريج، وموسى ابن عقبة، وأسامة بن زيد كلهم عن نافع. وفي رواية عبيد الله سأل رجل رسول الله ﷺ وهو على المنبر عن أكل الضب، وفي رواية أسامة قام رجل في المسجد، ورسول الله ﷺ على المنبر، وفي رواية أيوب أتى رسول الله ﷺ بضب فلم يأكله ولم يحرمه، واتفق عليه الشيخان من رواية الشعبي عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان معه ناس من أصحابه فيهم سعد وأتوا بلحم ضب فنادت امرأة من نساء النبي ﷺ أنه لحم ضب، فقال ﷺ «كلوا فإنه حلال ولكنه ليس من طعامي». لفظ مسلم. وأخرجه البخاري في خبر الواحد ولفظه: فإنه حلال أو قال لا بأس به. شك فيه ففيه إباحة أكل لحم الضب لأنه إذا لم يحرمه فهو حلال، لأن الأصل في الأشياء الإباحة، وعدم أكله لا يدل على تحريمه فقد يكون ذلك لعيافة أو غيرها، وقد ورد التصريح بذلك في الصحيح أنه عليه السلام قال

....

« لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه » وقد رفع قوله عليه السلام « كلوا فإنه حلال ». كل أشكال فإنه نص لا يقبل التأويل، وبهذا قال الشافعي وأحمد وجمهور العلماء من السلف والخلف، وكرهه أبو حنيفة، وحكاه ابن المنذر عن أصحاب الرأي، وحكاه ابن بطال عن الكوفيين، وحكى ابن المنذر عن علي رضي الله عنه، وحكى ابن حزم عن جابر أنه قال: لا تطعموه. وذهبت طائفة إلى تحريمه حكاه المازري والقاضي عياض وغيرهما، وقال النووي في شرح مسلم: أجمع المسلمون على أن الضب حلال ليس بمكروه إلا ما حكي عن أصحاب أبي حنيفة من كراهته، وإلاَّ ما حكاه عياض عن قوم أنهم قالوا هو حرام، وما أظنه يصح عن أحد فإن صح عن أحد فمحجوج بالنص وإجماع من قبله اهـ.

قلت: الكراهة قول الحنفية بلا شك كما أسلفناه، واختلفوا في المكروه، والمروي عن محمد بن الحسن أن كل مكروه حرام إلا انه لما لم يجد فيه نصاً قاطعاً لم يطلق عليه لفظ الحرام، وعن أبي حنيفة وأبي يوسف أنه إلى الحرام أقرب، وقد قدمنا ذلك قريباً ولكنا أعدناه هنا ليظهر بذلك وجوه الخلاف في تحريمه أيضاً عند أبي حنيفة، ولهذا نقل العمراني في البيان عن أبي حنيفة تحريمه وهو ظاهر قول ابن حزم، ولم ير أبو حنيفة أكله والخلاف عند المالكية أيضاً، فحكى ابن شاش وابن الحاجب فيه وفي كل ما قيل أنه منسوخ ثلاثة اقوال: التحريم والكراهة والجواز، وذكر مسلم أن حديث ابن عباس في أكل خالد بن الوليد للضب ورسول الله ﷺ ينظر هو الناسخ لخبر أبي حنيفة لأن ابن عباس لم يجتمع مع رسول الله ﷺ إلا بعد الفتح وحنين والطائف ولم يغز بعدها إلا تبوك ولم تصبهم في تبوك مجاعة أصلاً، وصح أن خبر أبي حنيفة الذي تقدم كان قبل هذا وهكذا. قال ابن حزم في حديث عبد الرحمن بن حسنة أنه صحيح إلا أنه منسوخ لأن فيه اكفاء القدور بالضباب خوفاً أن يكون من بقايا مسخ الأمم السابقة، وقال غيره: ليس فيه الجزم بأنها ممسوخة واكفاؤها إنما هو على سبيل الاحتياط والورع.

قال الولي العراقي: وأما العيافة فلا تقتضي التحريم وفي عبارة القاضي أبي بكر بن العربي إشارة إلى التحريم في حق العائف فإنه قال: ولكن يبقى حلالاً لمن اعتاده فإن صح فسببه خشية الضرر بالعائف، وقد استشكل بعضهم قوله عليه الصلاة والسلام « ولم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه » وقال: إن الضب موجود بمكة، وقد انكر ذلك ابن العربي وقال: إن فيه تكذيب الخبر وإن الناقل لوجودها كاذب أو سميت له بغير إسمها أو حدثت بعد ذلك هذا كلامه، والحق أن قوله لم يكن بأرض قومي لم يرد به الحيوان، وإنما أراد أكله أي يمتنع أكله بأرض قومي، وفي المعجم الكبير للطبراني من حديث [1] مرفوعاً « إن أهل تهامة تعافها » قال أبو العباس القرطبي: وقد جاء في غير كتاب مسلم أنه عليه السلام إنما كرهه لرائحته، فقال: إنـي يحضرني من الله حاضرة يريد الملائكة فيكون هذا كنحو ما قال في الثوم إني أناجي من لا تناجي. قال: ولا بعد في تعديل كراهة الضب

---

(١) هنا بياض في الأصل.

لم تبلغه هذه الأحاديث ولو بلغته لقال بها إن أنصف وإن لم ينصف منصف فيه كان خلافه غلطاً لا يعتد به ولا يورث شبهة كما لو لم يخالف وعلم الشيء بخبر الواحد.

الرتبة الثالثة: أن لا يشتهر في المسألة خلاف أصلاً ولكن يكون الحل معلوماً بخبر الواحد فيقول القائل: قد اختلف الناس في خبر الواحد فمنهم من لا يقبله فأنا أتورع،

لمجموعها، **(فالظن بأبي حنيفة)** رحمه الله تعالى **(أنه لم تبلغه هذه الأحاديث ولو بلغته لقال بها إن أنصف)**.

قلت: وهذا بعيد ولم ينفرد به أبو حنيفة، بل هو قول الكوفيين غيره كما حكاه ابن بطال، وحكاه أبن المنذر عن علي، وابن حزم عن جابر، ويستبعد عن هؤلاء أن لا يبلغهم تلك الأحاديث وأمثل ما احتج به القائلون بالكراهة أو التحريم حديث عبد الرحمن بن شبل أن رسول الله ﷺ « نهى عن أكل الضب » رواه أبو داود وابن ماجه، وحديث عائشة قالت: أهدي لنا الضب فقدمته إلى النبي ﷺ فلم يأكل منه فقلت: يا رسول الله الانطعمها السؤال، فقال « إنا لا نطعمهم مما لا نأكل ». وقد اعترض المخالفون فقالوا: حديث عبد الرحمن بن شبل ينفرد به إسماعيل بن عياش وليس بحجة هذا قول البيهقي، وقال ابن حزم: فيه ضعفاء ومجهولون. وقال المنذري في اسناده. إسماعيل بن عياش وضمضم بن زرعة وفيهما مقال. وقال الخطابي: ليس إسناده بذلك، والجواب عن هذا أن هذا الحديث من رواية إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الحراني عن عبد الرحمن بن شبل، وضمضم حمصي، وابن عياش إذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحاً كذا قاله ابن معين والبخاري وغيرهما. وكذا قال البيهقي نفسه في باب ترك الوضوء من الدم، ولهذا أخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عليه فهو حسن عنده على ما عرف، وقد صحح الترمذي لابن عياش عدة أحاديث من روايته لأهل بلده فتأمل ذلك. وتقدم أن القول بالكراهة هو مذهب أبي يوسف ومحمد، وخالفهم أبو جعفر الطحاوي فذهب إلى ما ذهب إليه الشافعي والجماعة، وأما حديث عائشة وهو الذي احتج به محمد واعتمد عليه صاحب الهداية فقد رواه أبو حنيفة عن حماد عن أبي أبراهيم عن الاسود عن عائشة، وكذا رواه أحمد وأبو يعلى والطحاوي من طريق يزيد بن هارون وعفان ومسلم بن ابراهيم كلهم عن حماد بن سلمة.

(ولو لم ينصف فيه كان خلافه غلطاً لا يعتد به ولا يورث شبهة كما لو لم يخالف وعلم الشيء بخبر الواحد) كما سيأتي بيانه.

(المرتبة الثالثة: أن لا يشتهر في المسألة خلاف أصلاً، ولكن يكون الحل معلوماً بخبر الواحد) بأن يرويه واحد عن واحد وهكذا إلى الطبقة الأخيرة، **(فيقول القائل: قد اختلف في خبر الواحد)** أي في العمل به، **(فمنهم من لا يقبله)** وهم الشيعة وبعض المعتزلة كما سيأتي بيانه، **(فأنا أتورع)** واحتاط **(فإن النقلة)** محركة جمع ناقل أي حملة الأخبار وناقلوه **(وإن**

فإن النقلة وإن كانوا عدولاً فالغلط جائز عليهم والكذب لغرض خفي جائز عليهم لأن العدل أيضاً قد يكذب والوهم جائز عليهم فإنه قد يسبق إلى سمعهم خلاف ما يقوله القائل، وكذا إلى فهمهم فهذا ورع لم ينقل مثله عن الصحابة فيما كانوا يسمعون من عدل تسكن نفوسهم إليه. وأما إذا تطرقت شبهة بسبب خاص ودلالة معينة في حق الراوي فللتوقف وجه ظاهر وإن كان عدلاً وخلاف من خالف في أخبار الآحاد غير معتدّ به،

كانوا عدولاً) أي ثبتت عدالتهم، **(فالغلط جائز عليهم والكذب لغرض خفي)** بحيث لا يدركه إلا الأفراد **(جائز عليهم)** جوازاً عقلياً، **(فإن العدل أيضاً قد يكذب والوهم جائز عليهم)** ولا مانع من ذلك. **(فإنه قد يسبق إلى سمعهم خلاف ما يقوله القائل، وكذا إلى فهمهم)** وفي بعض النسخ فإنه قد يسبق إلى فهمهم خلاف ما يقوله القائل، **(فهذا ورع لم ينقل مثله عن الصحابة)** رضوان الله عليهم، **(فيما كانوا يستمعونه من عدل)** كانت **(تسكن نفوسهم إليه)** وتطمئن بما سمعوه وتلقفوه، **(فأما إذا تطرقت تهمة)** أي عرض ما يتهم به **(بسبب خاص ودلالة معينة في حق الراوي)** لذلك الخبر **(فللتوقف)** عن العمل بما رواه **(وجه ظاهر وإن كان عدلاً)** في نفسه **(وخلاف من خالف في أخبار الآحاد غير معتدّ به)**.

اعلم أن الجمهور على أنه لا يشترط في الصحيح عدد فيحكم بصحة خبر الواحد إذا كان عدلاً ضابطاً، وذهب المعتزلة إلى اشتراط العدد كالشهادة وردوا خبر الواحد، ووافقهم من المحدثين إبراهيم بن علية إلا أنه مهجور القول عند الأئمة لميله إلى الاعتزال، وفي كلام الحاكم إشارة إليه، وجزم به ابن الأثير في مقدمة جامع الأصول. وقال أبو علي الجبائي: لا يقبل الخبر إذا رواه العدل الواحد إلا إذا انضم إليه خبر عدل آخر وعضده موافقة ظاهر الكتاب أو ظاهر خبر آخر ويكون منتشراً بين الصحابة أو عمل به بعضهم حكاه أبو الحسن البصري في المعتمد، واحتجوا بقصة ذي اليدين فإنه ﷺ توقف في خبره حتى تابعه عليه غيره حيث قال: «أكما يقول ذو اليدين؟ فقالوا: نعم» رواه الشيخان، وبأن أبا بكر لم يقبل خبر المغيرة أنه ﷺ أعطى الجدة السدس وقال: هل معك غيرك فوافقه محمد بن مسلمة الأنصاري فأنفذه لها أبو بكر، رواه أبو داود، وبأن عمر لم يقبل خبر أبي موسى الأشعري أنه ﷺ قال «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع» وقال: أقم عليه البينة فوافقه أبو سعيد الخدري رواه الشيخان، وأجاب الأولون بأن قصة ذي اليدين إنما حصل التوقف في خبره لأنه أخبر عن فعله ﷺ، وأمر الصلاة لا يرجع المصلي فيه إلى خبر غيره، بل ولو بلغوا حد التواتر فلعله إنما تذكر عند إخبار غيره، وقد بعث رسول الله ﷺ رسله واحداً واحداً إلى الملوك ووفد عليه الآحاد من القبائل فأرسلهم إلى قبائلهم، وكانت الحجة قائمة بأخبارهم عنه مع عدم اشتراط التعدد، وأما توقف أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلإرادة التثبت لا لعدم قبول خبر الواحد، وقد قال عمر في خبر الاستئذان: إنما سمعت شيئاً فأحببت أن

وهو كخلاف النظام في أصل الاجماع. وقوله: إنه ليس بحجة ولو جاز مثل هذا الورع

أتثبت. رواه مسلم، وقد قبل أبو بكر خبر عائشة رضي الله عنها وحدها في قدر كفن النبي ﷺ، وقبل عمر خبر ابن عوف رضي الله عنها وحده في أخذه الجزية من المجوس أخرجه البخاري، وفي الرجوع عن البلد الذي فيه الطاعون أخرجه الشيخان، وخبر الضحاك بن سفيان في توريث امرأة أشيم من دية زوجها أخرجه أبو داود، وخبر حمل بن مالك بن النابغة في الغرة أخرجه البيهقي، وقد قبل عثمان خبر الفريعة أخت أبي سعيد الخدري في سكنى المعتدة عن الوفاة أخرجه البيهقي، وقبل علي خبر أبي بكر رضي الله عنهما في صلاة ركعتين لمن أذنب أخرجه الأربعة وابن حبان، وقد استدل الشافعي وغيره على قبول خبر الواحد بحديث ابن عمر في الصحيحين في استدارتهم إلى الكعبة. قال الشافعي: فقد تركوا قبلة كانوا عليها بخبر واحد ولم ينكر ذلك عليهم ﷺ، وبحديث أنس في الصحيحين أيضاً في إهراق قلال الخمر، وبحديث إرساله علياً إلى الموقف بنزول سورة براءة أخرجه الترمذي وحسنه وغير ذلك من الأخبار، قال السيوطي في شرح الألفية: وقد يستدل له من القرآن بقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] فأمر بالتثبيت عند أخبار الفاسق، ومفهومه أنه لا يجب التثبيت عند إخبار العدل وذلك صادق بالواحد لأن سبب نزول الآية إخبار الوليد بن عتبة عن بني المصطلق أنهم ارتدوا ومنعوا الزكاة، واعتماد النبي ﷺ على خبره.

فصل

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: كنت إذا حدثني أحد عن النبي ﷺ استحلفته فإن حلف لي صدقته. أخرجه أحمد والأربعة وابن حبان. قال الحافظ ابن حجر في نكته: وهذا الصنيع في الاستحلاف أنكر البخاري صحته عن علي، وعلى تقدير ثبوته فهو مذهب تفرد به والحامل له على ذلك المبالغة في الاحتياط اهـ.

وقال أبو حبان في التفسير عن علي رضي الله عنه: أنه كان يحلف الراوي والشاهد إذا اتهمها. وقال المصنف في المنخول في الرد على من أنكر قبول خبر الواحد فإن قيل: روي أن علياً كان يحلف الراوي. قلنا: فحلفوا أنتم واقبلوا، ثم كان يحلفه عند التهمة وكان لا يحلف أعيان الصحابة، والله أعلم.

(**وهو كخلاف**) إبراهيم (**النظام**) وهو من شياطين المعتزلة طالع كتب الفلسفة وخلط كلامهم بكلام المعتزلة (**في أصل الإجماع، وقوله: إنه ليس بحجة**) إعلم أن الإجماع يطلق في اللغة على العزم كقوله تعالى ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُم وَشُرَكَاءَكُم﴾ [يونس: ٧١] أي اعزموا، وعلى الاتفاق يقال: اجمعوا على كذا أي اتفقوا عليه. وحكى أبو علي الفارسي في الإيضاح أنه يقال: أجمعوا بمعنى صار، وإذا جمع كما يقال: أبقل المكان وأثمر صار ذا بقل وثمر، وفي الاصطلاح اتفاق

لكان من الورع أن يمتنع الإنسان من أن يأخذ ميراث الجد أبي الأب ويقول: ليس في كتاب الله ذكر إلاَّ للبنين وإلحاق ابن الابن بالابن بإجماع الصحابة وهم غير معصومين والغلط عليهم جائز إذ خالف النظام فيه وهذا هوس ويتداعى إلى أن يترك ما علم بعمومات القرآن إذ من المتكلمين من ذهب إلي أن العمومات لا صيغة لها، وإنما يحتج بما

أهل الحل والعقد من أمة محمد ﷺ على أمر من الأمور، فقوله: اتفاق جنس فالمراد به الاشتراك في الاعتقاد أو القول أو الفعل أو ما في معناهما من التقرير والسكوت، وقوله: أهل الحل والعقد أي المجتهدين، فخرج بذلك اعتقاد العوام واتفاق بعض المجتهدين فإنه ليس بإجماع، وقوله: من أمة محمد احترز به عن اتفاق المجتهدين من الأمم السالفة فإنه ليس بإجماع أيضاً كما اقتضاه كلام الإمام، وصرح به الآمدي هنا، ونقله في اللمع عن الأكثرين. وذهب أبو إسحاق الاسفرايني وجماعة إلى أن إجماعهم قبل نسخ ملتهم حجة، وحكى الآمدي هذا الخلاف في آخر الإجماع واختار التوقف، وقوله: على أمر من الأمور شامل للشرعيات كحل البيع واللغويات ككون الفاء للتعقيب وللعقليات كحدوث العالم والدنيويات كالآراء والحروب وتدبير أمور الرعية، فالأولان لا نزاع فيهما، وأما الثالث فنازع فيه إمام الحرمين في البرهان فقال: ولا أثر للإجماع في العقليات، فإن المتبع فيها الأدلة القاطعة، فإذا انتصبت لم يعارضها شقاق ولم يعضدها وفاق والمعروف الأول وبه جزم الآمدي والإمام، وأما الرابع: ففيه مذهبان شهيران أصحهما: عند الإمام والآمدي واتباعهما كابن الحاجب وجوب العمل فيه بالإجماع، ثم أن الجمهور قد ذهبوا إلى أن الإجماع حجة يجب العمل به خلافاً للنظام والشيعة والخوارج، فإنهم وإن نقل عنهم ما يقتضي الموافقة لكنهم عند التحقيق مخالفون. أما النظام فإنه لم يفسر الإجماع باتفاق المجتهدين كما قلنا، بل قال كما نقله عنه الآمدي: أن الإجماع هو كل قول يحتج به، وأما الشيعة فإنهم يقولون: إن الإجماع حجة لا لكونه إجماعاً بل لاشتماله على قول الإمام المعصوم، وأما الخوارج فقالوا كما نقله العراقي عن الملخص: إن إجماع الصحابة حجة قبل حدوث الفرقة أي الافتراق في خلافة علي، فإنهم صاروا حزبين، وأما بعدها فقالوا الحجة في إجماع طائفتهم لا غير لأن العبرة بقول المؤمنين، ولا مؤمن عندهم إلا من كان على مذهبهم، وكلام المصنف هنا تبعاً للإمام يقتضي أن النظام يسلم إمكان الإجماع، وإنما يخالف في حجته، والمذكور في الأوسط لابن هارون ومختصر ابن الحاجب وغيرهما أنه يقول باستحالته.

(ولو جاز مثل هذا الورع لكان من الورع أن يمتنع الإنسان من أن يأخذ ميراث الجد أبي الأب ويقول: ليس في كتاب الله تعالى ذكر إلا للبنين) فقط **(وإلحاق ابن الابن)** بالابن من **(إجماع الصحابة)** رضوان الله عليهم **(وهم غير معصومين والغلط فيهم جائز، وخالف النظام فيه وهذا هوس)** وتخبيط **(ويتداعى إلى أن يترك ما علم)** من الأحكام **(بعمومات القرآن إذ من المتكلمين من ذهب إلى أن العمومات لا صيغة لها، وإنما يحتج بما**

فهمه الصحابة منها بالقرائن والدلالات. وكل ذلك وسواس فإذاً لا طرف من أطراف الشبهات إلا وفيها غلو واسراف، فليفهم ذلك. ومهما أشكل أمر من هذه الأمور فليستفت فيه القلب وليدع الورع ما يريبه إلى ما لا يريبه، وليترك حزاز القلوب وحكاكات الصدور وذلك يختلف بالأشخاص والوقائع، ولكن ينبغي أن يحفظ قلبه عن دواعي الوسواس حتى لا يحكم إلا بالحق ولا ينطوي على حزازة في مظان الوسواس ولا

فهمه الصحابة) رضوان الله عليهم **(منها)** أي من تلك العمومات **(بالقرائن)** المحتفة **(والدلالات)** المعينة.

اعلم أن العموم لغة إحاطة الأفراد دفعة، وعرفاً يقع من الاشتراك في الصفات، والعام لفظ يستغرق جميع ما يصلح له بوضع واحد، والعموم إما لغة بنفسه كلي للكل ومن للعالمين وما لغيرهم، وأين للمكان، ومتى للزمان، أو بقرينة في الإثبات كالجمع المحلي بالألف واللام والمضاف وكذا اسم الجنس، أو بقرينة في المنفي كالنكرة في سياقه، أو عرفاً مثل ﴿حُرِّمت عليكم أمهاتكم﴾ [النساء : ٢٣] فإنه يوجب حرمة جميع الاستمتاعات، أو حكماً كترتب الحكم على الوصف. وأما استدلال الصحابة بعموم هذه الصيغ استدلالاً شائعاً من غير نكير فكان إجماعاً بيانه: أنهم قد استدلوا بعموم اسم الجنس المحلي بأل كقوله تعالى ﴿الزانية والزاني﴾ [النور : ٢] وبعموم الجمع المضاف، فإن فاطمة رضي الله عنها احتجت على أبي بكر رضي الله عنه في توريثها من النبي ﷺ الأرض المعروفة وهي فدك والعوالي بقوله تعالى ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ [النساء : ١١] واستدل أيضاً أبو بكر بعمومه فإنه رد على فاطمة بقوله ﷺ « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة ». واستدل عمر بعموم الجمع المحلي فإنه قال لأبي بكر حين عزم على قتال مانعي الزكاة كيف تقاتلهم وقد قال النبي ﷺ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فقال أبو بكر، أليس أنه قال قال « إلا بحقها » وتمسك أيضاً أبو بكر به، فإن الأنصار لما قالوا: منا أمير ومنكم أمير رد عليهم أبو بكر بقوله ﷺ « الأئمة من قريش » رواه النسائي.

(وكل ذلك وسواس فإذاً لا طرف من أطراف الشبهات إلا وفيه غلو) تجاوز عن الحد **(وإسراف، فليفهم ذلك)** وليتنبه له. **(ومهما أشكل)** والتبس **(أمر من هذه الأمور فليستفت فيه القلب)** أي يتوجه إليه ويسأله **(فليأخذ بالورع)** والاحتياط **(فيما يريبه)** أي يوقعه في الريب **(إلى ما لا يريبه)** لقوله ﷺ: « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » **(وليترك حزاز القلوب)** أي ما يحز القلب **(وحكاكات الصدور)** أي ما يحك في الصدور وفي بعض النسخ. وحياكات الصدور وكل منها وارد صحيح **(وذلك يختلف باختلاف الأشخاص والوقائع)** فما كل شخص يحك في صدره ولا كل واقعة يعتبر فيها حزازة القلب، **(ولكن ينبغي أن يحفظ)** السالك **(قلبه من دواعي الوسواس)** وخطور الخطرات النفسية **(حتى لا يحكم إلا**

يخلو عن الحزازة في مظان الكراهة وما أعز مثل هذا القلب، ولذلك لم يرد عليه السلام كل أحد إلى فتوى القلب، وإنما قال ذلك لوابصة لما كان قد عرف من حاله.

القسم الثاني: تعارض العلامات الدالة على الحل والحرمة فإنه قد ينهب نوع من المتاع في وقت ويبدر وقوع مثله من غير النهب فيرى مثلاً في يد رجل من أهل الصلاح، فيدل صلاحه على أنه حلال ويدل نوع المتاع وندوره من غير المنهوب على أنه حرام فيتعارض الأمران. وكذلك يخبر عدل أنه حرام وآخر أنه حلال أو تتعارض شهادة

بالحق) الصريح المطابق لما في نفس الأمر عند الله تعالى **(فلا ينطوي إلا على حزازة في مظان الوسواس)** وخطرات الخناس، **(ولا يخلو عن الحزازة في مظان الكراهة وما أعد مثل هذا القلب)** في القلوب وهذا القلب أعز من الذهب في سائر المعادن وهو القلب الذي رد إليه ﷺ في الحكم لما سئل عن البر والإثم فقال « البر ما اطمأن إليه القلب والإثم حزاز القلوب » وقال « الإثم ما حاك في صدرك ». **(ولذلك لم يرد عليه)** الصلاة و **(السلام كل أحد إلى فتوى القلب، وإنما قال ذلك)** وهو قوله « استفت قلبك » **(لوابصة)** رضي الله عنه **(لما كان قد عرف من حاله)**.

قلت. هو وابصة بن معبد بن مالك الأسدي أبو سالم وفد على النبي ﷺ سنة تسع، روى عنه ﷺ وعن ابن مسعود، وعنه يروي ولداه سالم وعمر وزر بن حبيش وآخرون. نزل بالجزيرة وخبره بالرقة.

قال العراقي: تقدم حديث وابصة. وروى الطبراني من حديث واثلة أنه قال ذلك لواثلة أيضاً، وفيه العلاء بن ثعلبة مجهول اهـ.

قلت: روي ذلك من طريق أيوب بن عبد الله بن مكرز عن ابن وابصة عن أبيه، وفي الباب عن النواس بن سمعان.

(القسم الثاني: أن تتعارض العلامات الدالة على الحل والحرمة) أي تكون كل من العلامتين معارضة للأخرى فإحداهما تدل على حله والأخرى على حرمته، **(فإنه قد ينهب نوع من المتاع في وقت)** من الأوقات، **(ويندر وقوع مثله من غير النهب)** بأن يكون غريباً ليس من متاع ذلك البلد الذي هو فيه أو رخيصاً في الثمن، **(فيرى مثلاً في يد رجل من أهل الصلاح)** والتقوى **(فيدل صلاحه)** وحاله **(على أنه)** أي المتاع الذي بيده **(حلال، ويدل نوع المتاع وندوره من غير المنهوب على أنه حرام فيتعارض الأمران)** ولا ترجيح، **(وكذلك لو أخبر عدل بأنه حرام وآخر)** مثله **(بأنه حلال)** فيتعارض الخبران ولا مرجح، **(أو تتعارض شهادة فاسقين)** شهد أحدهما على أمر وشهد الثاني بما يعارضه، **(أو)** يتعارض **(قول صبي)** غير مميز **(وبالغ)** ينظر في الكل، **(فإن يظهر ترجيح حكم به)** وقد عقد

فاسقين أو قول صبي وبالغ، فإن ظهر ترجيح حكم به والورع الاجتناب، وإن لم يظهر ترجيح وجب التوقف وسيأتي تفصيله في باب التعرف والبحث والسؤال.

القسم الثالث: تعارض الاشباه في الصفات التي تناط بها الاحكام مثاله أن يوصي بمال للفقهاء فيعلم أن الفاضل في الفقه داخل فيه وأن الذي ابتدأ التعلم من يوم أو شهر لا يدخل فيه وبينهما درجات لا تحصى يقع الشك فيها، فالمفتي يفتي بحسب الظن والورع الاجتناب، وهذا أغمض مثارات الشبهة فإن فيها صوراً يتحير المفتي فيها تحيراً لازماً لا حيلة له فيه، إذ يكون المتصف بصفة في درجة متوسطة بين الدرجتين المتقابلتين لا يظهر له ميله إلى أحدهما، وكذلك الصدقات المصروفة إلى المحتاجين، فإن من لا شيء له معلوم أنه محتاج، ومن له مال كثير معلوم أنه غني ويتصدى بينهما مسائل غامضة كمن له دار وأثاث وثياب وكتب فإن قدر الحاجة منه لا يمنع من الصرف إليه والفاضل يمنع والحاجة ليست محدودة وإنما تدرك بالتقريب، ويتعدى منه النظر في مقدار سعة الدار وأبنيتها ومقدار قيمتها لكونها في وسط البلد ووقوع الاكتفاء بدار دونها، وكذلك في

الأصوليون لمسائل الترجيحات ابواب فلينظر هناك. (**والورع الاجتناب وان لم يظهر ترجيح وجب التوقف**) فيه (**وسيأتي تفصيله في باب التعريف والبحث والسؤال**) قريباً.

(**القسم الثالث: تعارض الأسباب في الصفات التي بها تناط الأحكام**) أي تعلق (**مثال ذلك: أن يوصي بمال**) خاص (**للفقهاء**) خاصة (**فيعلم أن الفاضل في الفقه**) أي الكامل فيه (**داخل فيه**) ومصروف إليه، (**وأن الذي ابتدأ التعلم**) فيه (**من مدة يوم أو شهر**) أو أقل أو أكثر (**لا يدخل**) فيه، (**وبينهما درجات**) متوسطة (**لا تحصى**) لكثرتها (**يقع الشك فيها فالمفتي بحسب الظن**) والاجتهاد (**والورع الاجتناب**) عنه، (**وهذا أغمض مثارات الشبهة، فإن فيها صوراً يتحير المفتي فيها تحيراً لازماً**) البتة (**لا حيلة فيه**) ولا مخرج منه (**إذ يكون المتصف**) له فيه (**بالصفة في درجة متوسطة بين الدرجتين المتقابلتين لا يظهر له ميله إلى أحدهما، وكذلك الصدقات**) والحبوس (**المصروفة إلى المحتاجين فإن من لا شيء له معلوم أنه محتاج، ومن له مال كثير معلوم أنه غني ويتصدى بينهما مسائل غامضة**) دقيقة (**كمن له دار**) يسكنها (**وأثاث**) هو متاع البيت (**وثياب**) اللبس (**وكتب**) العلم الشرعي (**فإن قدر الحاجة منه لا يمنع من الصرف إليه**) بل يعطى على قدر احتياجه ولا يكون وجود ما ذكر مانعاً له من الصرف إليه (**والفاضل**) عن الحاجة (**يمنع والحاجة**) المذكورة (**ليست محدودة**) بحد خاص يقع به الاعتبار. (**وإنما تدرك بالتقريب**) والتمثيل (**ويتعدى منه النظر في مقدار سعة الدار وأبنيتها**) هل هي واسعة أم ضيقة، وهل هي عالية البنيان مشيدته أم لا ؟ (**ومقدار قيمتها**) هل هي غالية (**لكونها في وسط البلد**) لتوفر رغبات الناس إلى مثله، أم

نوع أثاث البيت إذا كان من الصفر لا من الخزف وكذلك في عددها وكذلك في قيمتها وكذلك فيما يحتاج إليه كل يوم وما يحتاج إليه كل سنة من آلات الشتاء وما لا يحتاج إليه إلا في سنين وشيء من ذلك. لا حدّ له. والوجه في هذا ما قاله عليه الصلاة والسلام: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك». وكل ذلك في محل الريب وإن توقف المفتي فلا وجه إلا التوقف، وإن أفتى المفتي بظن وتخمين فالورع التوقف وهو أهم مواقع الورع. وكذلك ما يجب بقدر الكفاية من نفقة الأقارب وكسوة الزوجات وكفاية الفقهاء والعلماء على بيت المال إذ فيه طرفان يعلم أن أحدهما قاصر وأن الآخر زائد وبينهما أمور متشابهة تختلف باختلاف الشخص والحال، والمطلع على الحاجات هو الله تعالى وليس للبشر وقوف على حدودها، فما دون الرطل المكي في اليوم قاصر عن كفاية الرجل الضخم وما فوق ثلاثة أرطال زائد على الكفاية وما بينهما لا يتحقق له حد. فليدع الورع وما يريبه إلى ما لا يريبه وهذا جار في كل حكم نيط بسبب يعرف ذلك السبب

رخيصة لكونها في الأطراف فإنها غالباً لا تخلو من المخاوف؟ (و)ينظر كذلك (**في الاكتفاء بدار دونها**) أي أقل منها في السعة والبنيان وكثرة المنافع، (**وكذلك**) ينظر (**في نوع أثاث البيت**) يريد به الأواني المستعملة بدليل قوله: (**إذا كان من الصفريات**) أي من معادن النحاس الأصفر أو الأحمر (**لا من الخزف وكذلك في عددها وكذلك في قيمتها وكذلك فيما يحتاج كل يوم وما يحتاج إليه كل سنة كآلة الشتاء**) في وقته من الفرش والغطاء (**وما لا يحتاج إليه في سنين وشيء من ذلك لا حد له**) يوقف عليه فيعتبر. (**والوجه في مثل هذا ما قاله ﷺ إذ قال «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»**) تقدم في الباب قبله وفي كتاب العلم، (**وكل ذلك**) أي مما ذكرنا (**في محل الريب**) والشك (**فإن توقف المفتي**) في شيء من ذلك (**فلا وجه إلا التوقف**) فيه (**فإن أفتى المفتي بظن وتخمين**) وحدس (**فالورع التوقف وهو أهم مواضع الورع، وكذلك ما يجب بقدر الكفاية من نفقة الأقارب**) والأهلين (**وكسوة الزوجات**) على مال الإنسان (**وكفاية الفقهاء والعلماء على بيت المال**) يصرف عليهم المتولي على ذلك (**إذ فيه طرفان يعلم أن أحدهما قاصر وأن الآخر زائد، وبينهما أمور متشابهة تختلف باختلاف الشخص و**)باختلاف (**الحال، والمطلع على الحاجات**) كلها (**هو الله تعالى وليس للبشر**) أي في قوته (**وقوف**) أي إطلاع (**على حدودها، فما دون الرطل المكي في اليوم**) الواحد (**قاصر عن كفاية الرجل الضخم**) أي الجسم الأكول، والرطل: بالكسر والفتح معيار يوزن به أو يكال، والفقهاء إذا أطلقوا الرطل في الفروع فإنما يعنون الرطل البغدادي وهو تسعون مثقالاً (**وما فوق ثلاثة أرطال**) بالرطل المذكور (**زائد على الكفاية**) من حاجته (**وما بينهما لا يتحقق له حد**) محدود. (**فليدع**) أي ليترك (**الورع**) أي صاحب الورع (**ما يريبه إلى ما لا يريبه**) عملاً بالخبر، (**وهذا جاز في كل أمر نيط**) أي علق (**بسبب**) خاص

بلفظ العرب، إذ العرب وسائر أهل اللغات لم يقدروا متضمنات اللغات بحدود محدودة تنقطع أطرافها عن مقابلاتها كلفظ الستة فإنه لا يحتمل ما دونها وما فوقها من الأعداد وسائر ألفاظ الحساب والتقديرات، فليست الألفاظ اللغوية، كذلك فلا لفظ في كتاب الله وسنّة رسول الله ﷺ إلا ويتطرق الشك إلى أوساط في مقتضياتها تدور بين أطراف متقابلة فتعظم الحاجة إلى هذا الفن في الوصايا والأوقاف، فالوقف على الصوفية مثلاً مما يصح ومن الداخل تحت موجب هذا اللفظ من الغوامض، فكذلك سائر الألفاظ. وسنشير إلى مقتضى لفظ الصوفية على الخصوص ليعلم به طريق التصرف في الألفاظ، وإلاَّ فلا مطمع في استيفائها، فهذه اشتباهات تثور من علامات متعارضة تجذب إلى طرفين متقابلين، وكل ذلك من الشبهات يجب اجتنابها إذا لم يترجح جانب الحل بدلالة تغلب على الظن أو باستصحاب بموجب قوله ﷺ: « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » وبموجب سائر الأدلة التي سبق ذكرها. فهذه مثارات الشبهات وبعضها أشد من بعض

(**يعرف ذلك السبب بلفظ**) دال عليه، (**إذ العرب**) بل (**وسائر أهل اللغات**) من الفرس والترك والروم وغيرهم (**لم يقدروا متضمنات اللغات بحدود محدودة تنقطع أطرافها عن مقابلاتها كلفظ الستة مثلاً فإنها**) أي الستة (**لا تحتمل ما دونها**) كالخمسة والأربعة والثلاثة (**وما فوقها**) كالسبعة والثمانية والتسعة (**من الأعداد**)، وأصل الستة السدس فأبدل وأدغم لأنك تقول في التصغير سديس وعندي ستة رجال ونسوة إذا كان من كل ثلاثة، (**و**)كذا (**سائر ألفاظ الحساب والتقديرات، فليست الألفاظ اللغوية كذلك فلا لفظ في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ إلا ويتطرق الشك إلى أوساط في مقتضياتها تدور**) تلك الأوساط (**بين أطراف متقابلة**) كما يعرف ذلك من مارس (**وتعظم الحاجة الى هذا الفن في**) مسائل (**الوصايا والأوقاف، فالوقف على الصوفية مثلاً مما يصح**) شرعاً، والصوفية: جماعة الصوفي وهل الصوفي منسوب إلى الصوفة أو الصوفة أو الصفا أو غير ذلك أقوال سيأتي ذكرها في محلها بتفصيلها. (**ومن الداخل تحت موجب هذا اللفظ**) بفتح الجيم (**هذا من الغوامض**) والدقائق، (**وكذلك سائر الألفاظ**) كالفقهاء والعلماء والطلبة وغيرهم، (**وسنشير**) إن شاء الله تعالى (**إلى مقتضى معنى لفظ الصوفية على الخصوص ليعلم به طريق التصرف في الألفاظ وإلاَّ فلا مطمع في استيفائها**) على وجه الاستقصاء، (**فهذه اشتباهات تثور من علامات**) مختلفة (**متعارضة تجذب إلى طرفين متقابلين، وكل ذلك من الشبهات التي يجب اجتنابها إذا لم يترجح جانب الحل بدلالة**) معينة (**تغلب على الظن أو باستصحاب**) حال (**بموجب قوله** ﷺ **« دع ما يريبك إلى ما لا يريبك »**) تقدم في الباب قبله، وفي كتاب العلم. (**وبموجب سائر الأدلة التي سبق ذكرها فهذه مثارات الشبهات**) إجمالاً وتفضيلاً، (**وبعضها أشد من**

ولو تظاهرت شبهات شتى على شيء واحد كان الأمر أغلظ، مثل أن يأخذ طعاماً مختلفاً فيه عوضاً عن عنب باعه من خمَّـار بعد النداء يوم الجمعة والبائع قد خالط ماله حرام وليس هو أكثر ماله ولكنه صار مشتبهاً به فقد يؤدي ترادف الشبهات إلى أن يشتد الأمر في اقتحامها، فهذه مراتب عرفنا طريق الوقوف عليها وليس في قوة البشر حصرها فما اتضح من هذا الشرح أخذ به وما التبس فليجتنب فإن الإثم حزاز القلب. وحيث قضينا باستفتاء القلب أردنا به حيث أباح المفتي أما حيث حرّمه فيجب الامتناع، ثم لا يعوّل على كل قلب فرب موسوس ينفر عن كل شيء ورب شره متساهل يطمئن إلى كل شيء ولا اعتبار بهذين القلبين، وإنما الاعتبار بقلب العالم الموفق المراقب لدقائق الأحوال وهو المحك الذي يمتحن به خفايا الأمور، وما أعز هذا القلب في القلوب فمن

بعض، ولو تظاهرت شبهات شتى) من وجوه مختلفة وتواردت **(على شيء واحد لكان الامر أغلظ)** وأشد **(مثل أن يأخذ طعاماً مختلفاً فيه)** فهذه شبهة **(عوضاً من عنب باعه من خمّار)** فهذه شبهة ثانية **(بعد النداء)** أي الأذان بعد الزوال **(يوم الجمعة)** فهذه شبهة ثالثة، **(والبائع قد خالط ماله حرام وليس هو)** أي ذلك المال الذي خالطه **(أكثر ماله ولكنه صار مشتبهاً به)** فهذه شبهة رابعة، وإنما قيده بما ذكر فإنه إذا تحقق حرمه ماله فإنه يكون حراماً لا شبهة وكلامنا في الشبهات **(فقد يؤدي ترادف الشبهات إلى ان يشتد الأمر في اقتحامه)** أي الدخول فيه،وفي بعض النسخ في اقتحامها والضمير يعود إلى الشبهات، **(فهذه مراتب عرفنا طرق الوقوف عليها)** وفي نسخة طريق الوقوف عليها، **(وليس في قوّة البشر حصرها)** وضبطها **(فما اتضح من هذا الشرح أخذ به)** وعمل به **(وما التبس)** واختلط. ولم يتبين أمره **(فليجتنب فإن الإثم حزاز القلوب)** يحز في الصدر ويحك فيه، **(وحيث قضينا)** في التقرير الذي أسلفناه **(باستفتاء القلب)** وهو الذي دل عليه حديث «استفت قلبك» **(أردنا به ما أباح المفتي)** بفتواه، **(أما حيث حرم فيجب الامتناع ثم)** إذا علمت ذلك فاعلم أنه **(لا يعوّل على كل قلب فرب موسوس ينفر عن كل شيء ورب شره)** حريص **(متساهل)** مسترسل **(يطمئن إلى كل شيء)** ولفظ القوت: فالحلال ما تبين وظهر وكنت فيه على يقين واطمأن قلب المؤمن به، والحرام ضده أيضاً ما تبين وانكشف وكنت على يقين ونفر قلب المؤمن منه واشمأز، وقد يطمئن بعض القلوب إلى شيء لقلة ورعها وقد ينفر بعض القلوب من شيء لقصور علمها، **(ولا اعتبار بهذين القلبين)** ولفظ القوت: وليس يقع بهذين القلبين اعتبار، **(وإنما الاعتبار بقلب)** المعيار الذي جعل كالمحك تختبر به معادن الملكوت وهو قلب **(الموقن)** العالم **(المراقب لدقائق الأحوال، فهو المحك الذي تمتحن به خفايا)** حقائق **(الأمور)** من عالم الملكوت، **(وما أعز هذا القلب في القلوب)** فهو كالذهب في سائر المعادن وهو الذي ردّ إليه ﷺ

لم يثق بقلب نفسه فليلتمس النور من قلب بهذه الصفة وليعرض عليه واقعته، وجاء في الزبور: «أن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام قل لبني إسرائيل إني لا أنظر إلى صلاتكم ولا صيامكم ولكن أنظر إلى من شك في شيء فتركه لأجلي فذاك الذي أنظر إليه وأؤيده بنصري وأباهي به ملائكتي».

الاستفتاء، (**فمن لم يثق بقلب نفسه فليلتمس النور من قلب**) آخر يكون (**بهذه الصفة وليعرض عليه واقعته**)، ومن قصر علمه فليستعن بعلم غيره فما أخطأ حقيقته وراء ذلك فهو معفو الخطأ، (**وقيل في الزبور**) وهو أحد الكتب الأربعة المنزلة وكان نزوله بعد التوارة على سيدنا داود عليه السلام، ولفظ القوت: وروينا عن وهب بن منبه اليماني فيما نقل من الزبور: (**« إن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام قل لبني إسرائيل إني لا أنظر إلى صلاتكم ولا إلى صيامكم، ولكن أنظر إلى من شك في شيء فتركه لأجلي ذلك الذي أؤيده بنصري وأباهي به ملائكتي »**) أخرجه أبو نعيم في الحلية بنحوه.

الباب الثالث

في البحث، والسؤال، والهجوم، والإهمال، ومظانها

اعلم أن كل من قدم إليك طعاماً أو هدية أو أردت أن تشتري منه أو تتهب، فليس لك أن تفتش عنه وتسأل وتقول هذا مما لا أتحقق حله فلا آخذه بل افتش عنه، وليس لك أيضاً أن تترك البحث فتأخذ كل ما لا تتيقن تحريمه بل السؤال واجب مرة وحرام مرة ومندوب مرة ومكروه مرة، فلا بدّ من تفصيله، والقول الشافي فيه هو أن مظنة السؤال مواقع الريبة. ومنشأ الريبة ومثارها إما أمر يتعلق بالمال أو يتعلق بصاحب المال.

المثار الأوّل: أحوال المالك:

وله بالإضافة إلى معرفتك ثلاثة أحوال: إما أن يكون مجهولاً، أو مشكوكاً فيه، أو معلوماً بنوع ظن يستند إلى دلالة.

الباب الثالث

في البحث والسؤال والهجوم والإهمال ومظانها

أي مظان كل من السؤال والاهمال.

(اعلم أن كل من قدم إليك طعاماً أو هدية أو أردت أن تشتري منه أو تتهب) أي تقبل منه الهبة، **(فليس لك ان تفتش عنه وتسأل وتقول هذا مما لا أتحقق حله)** أي لا يثبت عندي ذلك، **(فلا آخذه بل أفتش عنه)** وأبحث، **(وليس لك أيضاً أن تترك البحث)** والسؤال **(فتأخذ كل ما لا تتيقن تحريمه)** أي تعلم تحريمه يقيناً **(بل السؤال واجب مرة وحرام أخرى ومندوب إليه مرة ومكروه أخرى)** على اختلاف الأحوال، **(فلا بدّ من تفصيله)** ورفع الاشكال عنه، **(والقول الشافي فيه هوأن مظنة السؤال مواقع الريبة)** أي المواضع التي تقع فيها الريبة. **(ومنشأ الريبة ومثارها)** لا يخلو **(إما أمر يتعلق بالمال أو يتعلق بصاحب المال**

المثار الأوّل: أحوال المالك

وله بالإضافة إلى معرفتك ثلاثة أحوال: إما أن يكون مجهولاً، أومشكوكاً فيه، أو) لا يكون مجهولاً بل **(معلوماً)** لكن **(بنوع ظن يستند إلى دلالة)** معينة.

الحالة الأولى: أن يكون مجهولاً. والمجهول هو الذي ليس معه قرينة تدل على فساده وظلمه كزي الأجناد. ولا ما يدل على صلاحه كثياب أهل التصوّف والتجارة والعلم وغيرها من العلامات، فإذا دخلت قرية لا تعرفها فرأيت رجلاً لا تعرف من حاله شيئاً ولا عليه علامة تنسبه إلى أهل صلاح أو أهل فساد فهو مجهول، وإذا دخلت بلدة غريباً ودخلت سوقاً ووجدت رجلاً خبازاً أو قصاباً أو غيره ولا علامة تدل على كونه مريباً أو خائناً ولا ما يدل على نفيه فهو مجهول ولا يدري حاله، ولا نقول أنه مشكوك فيه لأن الشك عبارة عن اعتقادين متقابلين لهما سببان متقابلان، وأكثر الفقهاء لا يدركون الفرق بين ما لا يدري وبين ما يشك فيه وقد عرفت مما سبق أن الورع ترك ما لا يدري. قال يوسف بن أسباط: منذ ثلاثين سنة ما حاك في قلبي شيء إلا تركته، وتكلم جماعة في أشق الأعمال فقالوا: هو الورع، فقال لهم حسان بن أبي سنان: ما شيء عندي

(**الحالة الأولى: أن يكون مجهولاً. والمجهول هو الذي ليس معه قرينة**) خاصة (**تدل على فساده وظلمه كزي الأجناد**) من الاتراك والأكراد من تطويل الشوارب والثياب، (**ولا ما يدل على صلاحه كثياب أهل التصوّف**) من مدرعة وصوف أو مرتفعة وتقصير الملابس، (**و**) كثياب أهل (**التجارة**) من عمامة مدورة وغيرها، (**و**) كثياب أهل (**العلم**) من فرجية وطيلسان وعمامة كبيرة (**وغير ذلك من العلامات**) المختصة بكل واحد منهم، (**فإذا دخلت قرية لا تعرفها**) أي لم يسبق لك الدخول فيها ولا تعرف أهلها في معاملاتهم، (**فرأيت رجلاً لا تعرف من حاله شيئاً**) أهو من أهل الصلاح أو من أهل الفساد، (**ولا عليه علامة تنسبه**) بها (**إلى أهل الصلاح أو أهل الفساد فهو**) إذاً (**مجهول، وإذا كنت غريباً فدخلت بلدة فدخلت سوقها فوجدت رجلاً خبازاً**) يبيع في الخبز، (**أو قصاباً**) يبيع اللحم (**أو غيره**) من أهل البضائع (**ولا علامة**) هناك (**تدل على كونه مريباً**) أي محل الريب (**أو خائناً، ولا ما يدل على نفيه**) أي نفي الريب والخيانة. (**فهذا مجهول لا يدري حاله، فلا تقول أنه مشكوك فيه لأن الشك عبارة عن اعتقادين متقابلين لهما سببان متقابلان**) كما تقدم ذلك، (**وأكثر الفقهاء لا يدركون الفرق بين ما لا يدري**) حاله (**وبين ما يشك فيه**) والصحيح أن بينهما فرقاً كما عرفت، (**وقد عرفت فيما سبق أن الورع ترك ما لا يدري**) لا ترك ما يجهل.

(**قال يوسف بن اسباط**) الشيباني: وثقه يحي بن معين، ولفظ القوت: وقد حكي عن يوسف ابن اسباط، وحذيفة المرعشي وغيرهما من عباد أهل الشام أن قائلهم يقول: (**منذ ثلاثين سنة ما حاك**) وفي نسخة: ما حك (**في قلبي شيء إلا تركته، وتكلم جماعة في أشد الأعمال فقالوا: هو الورع**) ولفظ القوت: وكان قد اجتمع جماعة من العلماء يتذاكرون أي الأعمال أشد؟ فقال

أسهل من الورع، وإذا حاك في صدري شيء تركته. فهذا شرط الورع، وإنما نذكر الآن حكم الظاهر فنقول: حكم هذه الحالة أن المجهول إن قدم إليك طعاماً أو حمل إليك هدية أو أردت أن تشتري من دكانه شيئاً فلا يلزمك السؤال بل يده وكونه مسلماً دلالتان كافيتان في الهجوم على أخذه. وليس يلزمك أن تقول الفساد والظلم غالب على الناس، فهذه وسوسة وسوء ظن بهذا المسلم بعينه وإن بعض الظن إثم، وهذا المسلم يستحق بإسلامه عليك إن لا تسيء الظن به فإن أسأت الظن به في عينه لأنك رأيت فساداً من غيره فقد جنيت عليه وأثمت به في الحال نقداً من غير شك، ولو أخذت المال لكان كونه حراماً مشكوكاً فيه، ويدل عليه إنا نعلم أن الصحابة رضي الله عنهم في غزواتهم وأسفارهم كانوا ينزلون في القرى ولا يردون القرى ويدخلون البلاد ولا يحترزون من

بعضهم: الجهاد، وقال بعضهم: الصيام والصلاة، وقال آخرون: مخالفة الهوى ثم أجمعوا على الورع. **(فقال لهم حسان بن أبي سنان)** البصري أحد العباد الورعين، قال البخاري: كان من عباد أهل البصرة، وقال أبو داود الطيالسي: حدثنا سلام بن أبي مطيع قال: قال حسان: لولا المساكين ما اتجرت، وقد ترجمه أبو نعيم في الحلية: **(ما شيء عندي أسهل من الورع)**. قيل: وكيف؟ قال: **(إذا حاك في صدرك شيء تركته)** ولفظ القوت: إذا شككت في شيء أوحلَّ في صدرك تركته؟ وهذا القول عنه قد أخرجه البخاري في كتاب البيوع معلقاً، ولفظه: وقال حسان ابن أبي سنان: « ما رأيت شيئاً أهون من الورع دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » **(فهذا شرط الورع)** وفي القوت: قد روينا عن عمر رضي الله عنه قال: أفضل الاعمال والذي يفتح به وجوهنا عندالله عز وجل هو الورع، فقال له أصحاب رسول الله ﷺ: صدقت ولعمري أن اليقين إذا وجد والزهد إذا حصل سهل الورع والإخلاص وهو عمدة الأعمال.

(وإنما نذكر الآن حكم الظاهر فنقول: حكم هذه الحالة أن المجهول إن قدم إليك طعاماً، أو حمل إليك هدية أو أو أردت أن تشتري من دكانه شيئاً فلا يلزمك السؤال) عنه، **(بل يده)** المتصرفة فيه **(وكونه مسلماً دلالتان كافيتان في الهجوم على أخذه)** من غير نكير، **(وليس يلزمك أن تقول الفساد والظلم غالب على الناس)** فهذا منهم، **(فهذا وسوسة)** شيطانية **(وسوء ظن بهذا المسلم بعينه، وإن بعض الظن إثم)** ووباله على صاحبه، **(وهذا الرجل المسلم يستحق باسلامه عليك أن لا تسيء الظن به)** فإنك قد نهيت عنه، **(فإن أسأت الظن به في عينه لأنك رأيت فساداً من غيره فقد جنيت عليه)** بسوء ظنك **(وأثمت به في الحال نقداً من غير شك، ولو أخذت المال لكان كونه حراماً مشكوكاً فيه)** لأن كلاًّ من الاعتقاد لها سببان متقابلان، **(ويدل عليه أنا نعلم أن الصحابة رضي الله عنهم في)** أيام **(غزواتهم)** على الكفار **(و)** سائر **(أسفارهم)** وتحركاتهم **(كانوا ينزلون في القرى)** بالضم

الأسواق، وكان الحرام أيضاً موجوداً في زمانهم وما نقل عنهم سؤال إلا عن ريبة إذ كان ﷺ لا يسأل عن كل ما يحمل إليه بل سأل في أوّل قدومه إلى المدينة عما يحمل إليه أصدقة أم هدية؟ لأن قرينة الحال تدل وهو دخول المهاجرين المدينة وهم فقراء فغلب على الظن أن ما يحمل إليهم بطريق الصدقة ثم إسلام المعطي ويده لا يدلان على أنه ليس

جمع قرية، **(ولا يردون القرى)** بالكسر الضيافة **(ويدخلون البلاد ولا يتحرزون من الأسواق)** التي فيها، **(وكان الحرام أيضاً موجوداً في زمانهم)** بالكثرة **(وما نقل عنهم سؤال)** ولا بحث **(إلا عن ريبة)** وتهمة **(إذ كان ﷺ لا يسأل عن كل ما يحمل إليه)** في كل أحيانه **(بل سأل في أول قدومه إلى المدينة)** مهاجراً **(عما يحمل إليه أصدقة أم هدية)** قال العراقي: رواه أحمد، والحاكم وقال: صحيح الإسناد من حديث سلمان «أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أتاه سلمان بطعام فسأله عنه أصدقة أم هدية» الحديث. وتقدم في الباب قبله حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: يشير إلى ما رواه البخاري عن أبي هريرة رفعه «كان إذ أتى بشيء اشتبه عليه أصدقة أم هبة سأل عنه».

وأما حديث سلمان فأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عبد الله بن عبد القدوس الرازي، حدثنا عبيد المكتب، حدثني أبو الطفيل عامر بن واثلة قال: حدثني سلمان الفارسي قال: كنت رجلاً من أهل صبي فساق الحديث بطوله وفيه: «جمعت شيئاً من تمر فأتيته في الحجر فوضعته بين يديه، فقال: ما هذا؟ قلت: صدقة. قال لأصحابه: كلوا ولم يمد يديه، ثم جمعت شيئاً من تمر فجئته مرة أخرى فوضعته بين يديه فقال: ما هذا؟ قلت: هدية فأكل وأكل القوم» وساق بقية الحديث.

ورواه الثوري عن عبيد المكتب مختصراً، ورواه مسلم بن الصلت العبدي عن أبي الطفيل مطولاً وفيه «أنه قدم عليه المدينة» وساق القصة بتمامها، ورواه محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن ابن عباس، عن سلمان. ورواه بن أبي هند، عن سماك، عن سلامة العجلي، عن سلمان بطوله. ورواه سيار عن موسى بن سعيد الرابسي، عن أبي معاذ، عن أبي سلمة، عن عبد الرحمن عن سلمان بطوله. ورواه اسرائيل عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي قرة الكندي عن سلمان.

(لأن قرينة الحال وهو دخول المهاجرين) الأوّلين **(إلى المدينة)** المشرفة **(وهم فقراء)** لكونهم خرجوا بأنفسهم متجردين عن أملاكهم فارين بدينهم **(يغلب على الظن أن ما يحمل إليهم)** من الطعام **(يحمل بطريق الصدقة)** لا غيره، **(ثم إسلام المعطى ويده)** المتصرفة فيه **(لا يدل على أنه ليس بصدقة، وكان)** ﷺ **(يدعي إلى الضيافات فيجيب)** إليها **(ولا**

بصدقة، وكان يدعى إلى الضيافات فيجيب ولا يسأل: أصدقة أم لا ؟ إذ العادة ما جرت بالتصدق بالضيافة، ولذلك دعته أم سليم ودعاه الخياط كما في الحديث الذي رواه أنس بن مالك رضي الله عنه وقدّم إليه طعاماً فيه قرع، ودعاه الرجل الفارسي فقال عليه الصلاة والسلام: « أنا وعائشة »؟ فقال: لا. فقال: « فلا » ثم أجابه بعد فذهب هو وعائشة يتساوقان فقرب إليهما إهالة ولم ينقل السؤال شيء من ذلك. وسأل أبو بكر رضي الله عنه عبده عن كسبه لما رابه من أمره، وسأل عمر رضي الله عنه الذي سقاه من لبن إبل الصدقة إذ رابه وكان أعجبه طعمه ولم يكن على ما كان يألفه كل مرة. وهذه أسباب الريبة، وكل من وجد ضيافة عند رجل مجهول لم يكن عاصياً بإجابته من غير

يسأل أصدقة أم لا). قال العراقي: هذا معروف مشهور. من ذلك في الصحيحين حديث أبي مسعود الأنصاري في صنيع أبي شعيب طعاماً لرسول الله ﷺ ودعاه خامس خمسة اهـ.

(لأن العادة ما جرت بالتصدق بالضيافة، وكذلك دعته أم سليم) بالتصغير ابنة ملحان ابن خالد الأنصارية والدة أنس بن مالك. يقال: اسمها سهلة، أو رميلة أو رميثة، وهي العميصاء أو الرميصاء اشتهرت بكنيتها، وكانت من الصحابيات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمان، وقصة دعوتها أخرجها البخاري ومسلم من حديث أنس، **(ودعاه الخياط الذي رواه أنس بن مالك)**رضي الله عنه **(وقدم إليه طعاماً فيه قرع)**وهو الدباء، وهو متفق عليه من حديثه: « أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ فقدم إليه طعاماً فيه قرع » وأخرجه الترمذي في الشمائل. والخياط المذكور لا يعرف اسمه، لكن في رواية أنه كان من مواليه ﷺ وفيه: أن انساً قال: لقد رأيته يتتبع الدباء من حوالي القصعة وفيه « إن كسب الخياط ليس بدني وأنه يسن محبسة الدباء لمحبته ﷺ ». وكذا كل شيء كان يحبه ﷺ ذكره النووي. **(ودعاه الرجل الفارسي فقال)** ﷺ: **(« أنا وعائشة »؟ فقال: لا فقال: « فلا » . ثم أجابه بعده فذهب هو وعائشة)** رضي الله عنها **(يتساوقان)** أي يتسابقان في المشي **(فقدم إليهما إهالة)** هي بالكسر الودك المذاب، ورواه مسلم من حديث أنس وفيه: « انه يندب إجابة الدعوة وإن قلّ الطعام أو كان المدعو شريفاً والداعي دونه » وفيه « ما كان عليه ﷺ من عظيم التواضع والتلطف والرفق بأصاغر أصحابه وتعاهدهم بالمجيء إلى منازلهم ». **(ولم ينقل السؤال في شيء من ذلك)** أصدقة أم لا ؟ **(وسأل أبو بكر)** رضي الله عنه **(عبده)** الذي كان يتولى خراجه **(عن كسبه لما رابه من أمره شيء)** وقد تقدم. **(وسأل عمر)** رضي الله عنه **(الذي سقاه)** اللبن **(من إبل الصدقة إذ رابه فإنه أعجبه طعمه ولم يكن على ما كان يألفه كل ليلة)** وتقدم ذلك أيضاً، وكل منهما تقيأ واستفرغ جوفه مما شرب. **(وهذه أسباب الريبة، فكل من وجد ضيافة عند رجل مجهول لم يكن عاصياً باجابته من غير تفتيش)** وبحث بل يندب ولا يطالب بالبحث عنه، **(بل لو رأى**

تفتيش، بل لـو رأى في داره تجملاً ومالاً كثيراً فليس له أن يقول: الحلال عزيز وهذا كثير، فمن أين يجتمع هذا من الحلال؟ بل هذا الشخص بعينه يحتمل أن يكون ورث مالاً أو اكتسبه فهو بعينه يستحق إحسان الظن به، وأزيد على هذا وأقول: ليس له أن يسأله بل إن كان يتورع فلا يدخل جوفه إلا ما يدري من أين هو فهو حسن فليتلطف في الترك، وإن كان لا بد له من أكله فليأكل بغير سؤال إذ السؤال إيذاء وهتك ستر وإيحاش وهو حرام بلا شك.

فإن قلت: لعله لا يتأذى؟ فأقول: لعله يتأذى، فأنت تسأل حذراً من «لعل»، فإن قنعت بلعل فلعل ماله حلال وليس الإثم المحذور في إيذاء مسلم بأقل من الإثم في أكل الشبهة، والحرام والغالب على الناس الاستيحاش بالتفتيش، ولا يجوز له أن يسأل من غيره من حيث يدري هو به لأن الإيذاء في ذلك أكثر، وإن سأل من حيث لا يدري هو ففيه إساءة ظن وهتك ستر وفيه تجسس وفيه تشبث بالغيبة وإن لم يكن ذلك صريحاً، وكل ذلك منهي عنه في آية واحدة. قال الله تعالى: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظنّ إن بعض الظـن إثمٌ ولا تجسّسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾ [الحجرات: ١٢] وكم زاهد جاهل يوحش القلوب في

في داره تجملاً) من أثاث وفرش وأمتعة (**ومالاً كثيراً فليس له أن يقول: الحلال عزيز**) قليل، (**وهذا**)الذي أراه (**كثير فمن أين يجتمع هذا من الحلال؟ بل هذا الشخص بعينه إذا احتمل ان يكون ورث مالاً**) من مورثه بطريق الشرع (**أو اكتسبه**) من وجه طيب (**فهو بعينه يستحق إحسان الظن به**) ولا يقول إنه حرام (**وأزيد على هذا وأقول: ليس له أن يسأله بل إن كان يتورع ولا يدخل جوفه إلا ما يدري من أين هو فهو حسن**) لا بأس به (**فليتلطف في الترك، وإن كان لا بدّ له من أكله فليأكل بغير سؤال**) ولا بحث (**إذ السؤال إيذاء**) له (**وهتك ستر**) عنه (**وإيحاش**) له (**وهو حرام بلا شك**) إذ قد ورد الوعيد فيمن آذى أخاه وفيمن هتك ستره.

(**فإن قلت: لعله لا يتأذى**) بذلك السؤال؟ (**فأقول: لعله يتأذى وأنت تسأل حذراً من «لعل» فإن قنعت بلعل فلعل ماله حلال وليس الإثم المحذور**) منه (**في إيذاء مسلم**)قولاً أو فعلاً (**بأقل من الإثم في أكل شبهة أو حرام أو الغالب على الناس الاستيحاش**) أي حصول الوحشة (**بالتفتيش**) والبحث الدقيق، (**ولا يجوز له أن يسأل من غيره من حيث يدري هو به لأن الإيذاء في ذلك أكثر، وإن سأل من حيث لا يدري هو ففيه إساءة ظن وهتك ستر وفيه**) أيضاً (**تجسس**) وهو تتبع الأخبار والتفحص عن بواطن الأمور، (**وفيه تشبث بالغيبة**) أي تحسين وتزيين لها (**وإن لم يكن صريحاً، وكل ذلك منهي عنه في آية واحدة قال تعالى: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظن إنَّ بعض الظن إثم ولا تجسّسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾**)

التفتيش ويتكلم بالكلام الخشن المؤذي وإنما يحسن الشيطان ذلك عنده طلباً للشهرة بأكل الحلال ولو كان باعثه محض الدين لكان خوفه على قلب مسلم أن يتأذى أشد من خوفه على بطنه أن يدخله ما لا يدري وهو غير مؤاخذ بما لا يدري، إذ لم يكن ثم علامة توجب الاجتناب، فليعلم أن طريق الورع الترك دون التجسس، وإذا لم يكن بدّ من الأكل فالورع الأكل وإحسان الظن، هذا هو المألوف من الصحابة رضي الله عنهم ومن زاد عليهم في الورع فهو ضال مبتدع وليس بمتبع، فلن يبلغ أحد مد أحدهم ولا نصيفه ولو أنفق ما في الأرض جميعاً. كيف وقد أكل رسول الله ﷺ طعام بريرة فقيل: إنه صدقة، فقال: «هو لها صدقة ولنا هدية». ولم يسأل عن المتصدق عليها، فكان المتصدق مجهولاً عنده ولم يمتنع.

الحالة الثانية: أن يكون مشكوكاً فيه بسبب دلالة أورثت ريبة، فلنذكر صورة الريبة ثم حكمها.

فأمر بالاجتناب عن سوء الظن بالمسلم وجعله إثماً مبالغة، ونهى عن التجسس والاغتياب، **(وكم من زاهد جاهل يوحش القلوب)** أي يثير الوحشة والنفرة في القلوب **(في التفتيش)** والتنقير، **(ويتكلم بالكلام الخشن)** المؤذي، **(وإنما يحسن الشيطان ذلك عنده)** ويزينه **(طلباً للشهرة)** بين الناس **(بأكل الحلال، ولو كان باعثه محض الدين لكان خوفه على قلب مسلم أن يتأذى)** ويستوحش **(أشد من خوفه على بطنه أن يدخله ما لا يدري وهو غير مؤاخذ بما لا يدريه إذا لم يكن هناك علامة توجب الاجتناب)**. وأما الايذاء والتجسس والاغتياب؟ فإنه مؤاخذ بكل من ذلك. **(فليعلم أن طريق الورع الترك دون التجسس، وإذا لم يكن بدّ من الأكل فالورع الأكل وإحسان الظن وهذا هو المألوف)** المعروف **(من)** أحوال **(الصحابة)** رضي الله عنهم كما يعرفه من سبر سيرهم، **(ومن زاد عليهم في الورع فهو ضال)** عن الرشد **(مبتدع وليس بمتبع)** سننهم، **(فلن يبلغ أحد مدّ أحدهم ولا نصيفه ولو أنفق ما في الأرض جميعاً)** كما جاء ذلك في الخبر، والمد: بالضم مكيال معروف، والنصيف كأمير لغة في النصف بالكسر. **(وقد أكل رسول الله ﷺ طعام بريرة)** وهي الشاة التي تصدق بها عليها، وبريرة هي مولاة عائشة رضي الله عنها صحابية جليلة عاشت إلى زمن يزيد بن معاوية **(فقيل: إنها)** أي الشاة **(صدقة، فقال: «هي لها صدقة ولنا هدية»، ولم يسأل عن المتصدق عليها فكان المتصدق)** بها عليها **(مجهولاً عنده)** ﷺ **(ولم يمتنع)**. والحديث المذكور أخرجه البخاري ومسلم من حديث أنس.

(الحالة الثانية: أن يكون مشكوكاً فيه بسبب دلالة أورثت ريبة فلنذكر صورته) أولاً **(ثم)** نبين **(حكمه)** ثانياً.

أما صورة الريبة؛ فهو أن تدله على تحريم ما في يده دلالة: إما من خلقته، أو من زيه وثيابه، أو من فعله وقوله [١].

أما الخلقة؛ فبأن يكون على خلقة الأتراك والبوادي والمعروفين بالظلم وقطع الطريق، وأن يكون طويل الشارب، وأن يكون الشعر مفرقاً على رأسه على دأب أهل الفساد.

وأما الثياب؛ فالقباء والقلنسوة وزي أهل الظلم والفساد من الأجناد وغيرهم.

وأما الفعل والقول: فهو أن يشاهد منه الإقدام على ما لا يحل، فإن ذلك يدل على أنه يتساهل أيضاً في المال ويأخذ ما لا يحل، فهذه مواضع الريبة، فإذا أراد أن يشتري من مثل هذا شيئاً أو يأخذ منه هدية أو يجيبه إلى ضيافة وهو غريب مجهول عنده لم يظهر له منه إلا هذه العلامات فيحتمل أن يقال: اليد تدل على الملك وهذه الدلالات ضعيفة

(اما الصورة؛ فهو أن يدل على تحريم ما في يده دلالة: إما من خلقته وإما من زيه) وهيئته **وثيابه، أو من فعله وقوله.**

أما الخلقة؛ فهو أن يكون على خلقة الأتراك) من الجنود **(و)** على خلقة **(البوادي)** وهم جفاة العرب **(و)** على خلقة **(المعروفين بالظلم)** والغشومية **(وقطع الطريق)** ونهب الأموال، **(وأن يكون طويل الشارب)** وهو الشعر النابت على الشفة العليا وطوله من هيئة من ذكر يقصدون بذلك الإرهاب وهو خلاف السنَّة، وفي ارخاء السبال خلاف. مرّ في كتاب أسرار الطهارة، **(وأن يكون طويل الشعر)** أي شعر الرأس **(مفرقاً على رأسه)** يمنة ويسرة **(على دأب أهل الفساد)** وكان ذلك شائعاً في زمان المصنف.

(وأما الثياب: فكالقباء) مفتوح ممدود عربي والجمع أقبية اسم لنوع من الثياب، **(والقلنسوة)** فعنلوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام والجمع القلانس **(وزي أهل الفساد والظلم من الأجناد وغيرهم)**، وهذا الذي ذكره من هيئاتهم وملابسهم فباعتبار ما كان موجوداً في زمنه، وأما بعده فقد تغيرت أحوالهم في الهيئات والملابس على طرق شتى والاعتبار بزي كل زمان.

(وأما الفعل والقول: فهو أن يشاهد منه الإقدام) والجرأة **(على ما لا يحل)** فعله أو قوله، **(فذلك يدل على أنه يتساهل أيضاً في)** تناول **(المال ويأخذ ما لا يحل)** له أخذه منه. **(فهذه مواضع الريبة)** بلا شك، **(فإذا أراد يشتري من مثل هذا شيئاً أو يأخذ منه هدية أو يجيبه في ضيافة وهو غريب مجهول عنده ولم تظهر منه إلا هذه العلامات)** الدالة على

---

(١) هذه العبارة من: «أما صورة» حتى «وقوله» لم ترد في كتاب الإحياء.

فالإقدام جائز والترك من الورع. ويحتمل أن يقال: إن اليد دلالة ضعيفة وقد قابلها مثل هذه الدلالة فأورثت ريبة، فالهجوم غير جائز وهو الذي نختاره ونفتي به لقوله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» فظاهره أمر وإن كان يحتمل الاستحباب لقوله ﷺ: «الإثم حزاز القلوب» وهذا له وقع في القلب لا ينكر، ولأن النبي ﷺ سأل: أصدقة هو أو هدية؟ وسأل أبو بكر رضي الله عنه غلامه، وسأل عمر رضي الله عنه. وكل ذلك كان في موضع الريبة وحمله على الورع وإن كان ممكناً، ولكن لا يحمل عليه إلا بقياس حكمي والقياس ليس يشهد بتحليل هذا فإن دلالة اليد والإسلام وقد عارضتها هذه الدلالات أورثت ريبة فإذا تقابلا فالاستحلال لا مستند له، وإنما لا يترك حكم اليد والاستصحاب بشك لا يستند إلى علامة كما إذا وجدنا الماء متغيراً واحتمل أن يكون بطول المكث، فإن رأينا ظبية بالت فيه ثم احتمل التغيير به تركنا الاستصحاب وهذا قريب منه. ولكن بين هذه الدلالات تفاوت فإن طول الشوارب ولبس القباء

فساد حاله، (**فيحتمل أن يقال: اليد**) الواضعة (**تدل على الملك**) الأصلي (**وهذه الدلالات**) والعلامات (**ضعيفة**) لا قوة لها بالإضافة إلى قوّة الملك (**فالإقدام جائز والترك من الورع. ويحتمل أن يقال: إن اليد دلالة ضعيفة وقد قابلها مثل هذه الدلالة فأورثت**) في الجملة (**ريبة فالهجوم غير جائز**) في هذه الصورة، (**وهو الذي نختاره ونفتي به**) نظراً (**لقوله ﷺ «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»**) تقدم في الباب قبله. وفي كتاب العلم. (**وظاهره أمر وإن كان يحتمل الاستحباب**) دون الوجوب (**ولقوله ﷺ: «الاثم حزاز القلوب»**) تقدم في الباب قبله وفي كتاب العلم، (**وهذا له وقع في القلب**) وحزازة (**لا ينكر، ولأن النبي ﷺ سأل**) سلمان عن التمر الذي جاء به إليه (**أصدقة**) هو (**أو هدية**) فلم يأكل أوّلاً وأكل ثانياً كما تقدم، (**وسأل أبو بكر رضي الله عنه غلامه**) الذي كان يتولى خراجه عن الطعام الذي أطعمه، (**وسأل عمر رضي الله عنه ساقيه اللبن**) من أين سقاه. (**وكل ذلك كان في موضع الريبة**) والشك (**وحمله على الورع وإن كان ممكناً ولكن لا يحمل عليه إلا بقياس حكمي والقياس ليس يشهد لتحليل هذا فإن دلالة اليد والإسلام عارضتها هذه الدلالات، فإذا تقابلت**) مع بعضها (**فالاستحلال لا مستند له، وإنما لا نترك حكم اليد والاستصحاب بشك لا يستند إلى علامة**) فأما إذا استند إلى علامة ترك حكم اليد (**كما إذا وجدنا الماء**) في فلاة (**متغيراً واحتمل أن يكون**) تغيره (**بطول المكث**) بتثليث ميمه مع إسكان كافه (**أو بنجاسة**) لاقته، (**فإن رأينا ظبية بالت فيه ثم احتمل التغير به وبغيره تركنا الاستصحاب**) لقوة الاحتمال الثاني لكونه حدث عقيب المشاهدة، (**وهذا الذي نحن فيه قريب منه، ولكن بين هذه الدلالات تفاوت**) ظاهر (**فإن طول الشارب**) ولبس (**القباء**

وهيئة الأجناد يدل على الظلم بالمال، أما القول والفعل المخالفان للشرع إن تعلقا بظلم المال فهو أيضاً دليل ظاهر كما لو سمعه يأمر بالغصب والظلم أو يعقد عقد الربا. فأما إذا رآه قد شتم غيره في غضبه أو اتبع نظره امرأة مرت به، فهذه الدلالة ضعيفة. فكم من انسان يتحرج في طلب المال ولا يكتسب إلا الحلال ومع ذلك فلا يملك نفسه عند هيجان الغضب والشهوة؟ فليتنبه لهذا التفاوت ولا يمكن أن يضبط هذا بحد فليستفت العبد في مثل ذلك قلبه. وأقول: إن هذا إن رآه من مجهول فله حكم وإن رآه ممن عرفه بالورع في الطهارة والصلاة وقراءة القرآن فله حكم آخر إذا تعارضت الدلالتان بالإضافة إلى المال وتساقطتا وعاد الرجل كالمجهول إذ ليست إحدى الدلالتين تناسب المال على الخصوص، فكم من متحرج في المال لا يتحرج في غيره، وكم من محسن للصلاة والوضوء والقراءة ويأكل من حيث يجد فالحكم في هذه المواقع ما يميل إليه القلب فإن هذا أمر بين العبد وبين الله فلا يبعد أن يناط بسبب خفي لا يطلع عليه إلا هو ورب الأرباب وهو حكم حزازة القلب. ثم ليتنبه لدقيقة أخرى وهو أن هذه الدلالة ينبغي أن تكون بحيث

وهيئة الأجناد) من الأتراك والأكراد كل ذلك (**يدل على الظلم بالمال. أما القول والفعل المخالفان للشرع إن تعلقا بظلم المال فهو أيضاً دليل ظاهر كما سمعه يأمر**) آخر (**بالغصب**) من آخر (**والظلم أو يعقد عقد الربا**) فكل ذلك حرام. (**فأما إذا رآه شتم غيره في**) حال (**غضبه**) بكلام قبيح (**أو**) رآه قد (**اتبع نظره امرأة مرت به**) وهي أجنبية، (**فهذه الدلالة ضعيفة. فكم من إنسان يتحرج في طلب المال**) أي يقع في الحرج بسببه (**ولا يكتسب إلا الحلال ومع ذلك فلا يملك نفسه عند هيجان الغضب و**) كذا عند هيجان (**الشهوة**) لثوران الدم في الأوّل والمني في الثاني (**فللنفوس في هذا تفاوت**) لأن بعضها أشد من بعض (**ولا يمكن أن يضبط هذا بحد**) محدود (**فليستفت العبد في مثل ذلك قلبه**) فإن أفتاه بالإقدام أقدم عليه. (**وأقول: إن هذا إذا رآه من مجهول فله حكم وإن رآه ممن عرفه بالورع**) والاحتياط (**في**) أمور (**الطهارة والصلاة وقراءة القرآن فله حكم آخر إذا تعارضت الدلالتان بالإضافة إلى المال تساقطتا**) كما هي القاعدة المقررة (**وعاد الرجل كالمجهول**) حاله (**إذ ليست إحدى الدلالتين تناسب المال على الخصوص، فكم من متحرج في المال لا يتحرج في غيره، وكم من محسن للصلاة والوضوء والقراءة**) معتن بها (**ويأكل من حيث يجد**) من غير ورع (**فالحكم في هذه المواقع ما يميل إليه القلب**) ولا ينفر عنه (**فإن هذا أمر**) خفي (**بين العبد وبين الله تعالى**) لا يطلع عليه (**فلا يبعد أن يناط**) أي يعلق (**بسبب خفي لا يطلع عليه إلا هو**) جل شأنه (**وعالم الغيوب رب الغيوب وهو حكم حزازة القلوب. ثم ليتنبه**) أيضاً (**لدقيقة أخرى وهو أن هذه الدلالة ينبغي أن تكون**

تدل على أن أكثر ماله حرام بأن يكون جندياً أو عامل سلطان أو نائحة أو مغنية، فإن دل على أن في ماله حراماً قليلاً لم يكن السؤال واجباً، بل كان السؤال من الورع.

الحالة الثالثة: أن تكون الحالة معلومة بنوع خبرة وممارسة بحيث يوجب ذلك ظناً في حل المال أو تحريمه. مثل أن يعرف صلاح الرجل وديانته وعدالته في الظاهر، ; جوز أن يكون الباطن بخلافه فههنا لا يجب السؤال ولا يجوز كما في المجهول، فالأولى الإقدام والإقدام ههنا أبعد عن الشبهة من الإقدام على طعام المجهول، فإن ذلك بعيد عن الورع وإن لم يكن حراماً، وأما أكل طعام أهل الصلاح فدأب الأنبياء والأولياء. قال ﷺ: «لا نأكل إلا طعام تقي ولا يأكل طعامك إلا تقي». فأما إذا علم بالخبرة أنه جندي أو

بحيث تدل على أن أكثر ماله حرام بأن يكون جندياً) من جنود السلطان **(أو عامل سلطان)** على بلدة **(أو نائحة)** وهي الندابة على الموتى **(أو مغنية)** بآلة اللهو، فإن هؤلاء دلالتهم ظاهرة. **(فإن دل على أن في ماله حراماً قليلاً لم يكن السؤال واجباً بل كان السؤال من الورع)** ومن باب الاستبراء للدين.

(الحالة الثالثة: أن يكون المال معلوماً بنوع خبرة وممارسة بحيث يوجب ذلك ظناً في حل المال وتحريمه مثل أن يعرف صلاح الرجل وديانته وعدالته في الظاهر) أي فيما يراه من ظاهر أحواله، **(وجوّز أن يكون الباطن بخلافه)** أي مخالفاً للظاهر **(فههنا لا يجب السؤال ولا يجوز كما في المجهول بل أولى)** من المجهول في عدم السؤال **(والإقدام ههنا أبعد عن الشبهة من الإقدام على طعام المجهول، فإن ذلك بعيد عن الورع وإن لم يكن حراماً. وأما أكل طعام أهل الصلاح)** والتقوى **(فدأب الأنبياء)** عليهم السلام **(و)** دأب **(الأولياء)** وشأنهم. **(قال ﷺ «لا تأكل إلاَّ طعام تقي ولا يأكل طعامك إلاَّ تقي»)**. تقدم تخريجه في كتاب الزكاة.

وفي القوت: وقد روينا في الخبر فساقه ثم قال: لأن التقي قد استبرأ لدينه واجتهد لعلمه واحتاط لنفسه فقد كفاك مؤنه البحث وأسقط عنك الاجتهاد لأنه قد ناب عنك فيه وقام لك به، فلذلك جاءت الأحاديث على هذا المعنى، ثم ساق أربعة أحاديث. ثم قال: فلذلك كان المتقدمون يستحبون أكل طعام الصالحين والعلماء، فأما من لا يحتاط لنفسه ولا يستبرىء لدينه ولا يتقي في كسبه حتى لا يبالي من أين يأكل وكيف يكتسب وإن قدر على الدرهم أخذه فهذا غير تقي. فحينئذ يلزمك البحث لنفسك والاجتهاد بعلمك والاحتياط لدينك إذا لم يقم به غيرك ولم يكفك أخوك، فلهذا قيل: لا تأكل إلا طعام تقي والتقي هو المتقي للحرام والمجتنب الآثام في دليل خطابه: لا تأكل طعام غير تقي اهـ.

(فأما إذا علم بالخبرة أنه جندي أو مغن أو مرب) أي يستعمل الربا في معاملاته

مغن أو مرب واستغنى عن الاستدلال عليه بالهيئة والشكل والثياب، فههنا السؤال واجب لا محالة كما في موضع الريبة بل أولى.

المثار الثاني: ما يستند الشك فيه إلى سبب في المال لا في حال المالك:

وذلك بأن يختلط الحلال بالحرام كما إذا طرح في سوق أحمال من طعام غصب واشتراها أهل السوق فليس يجب على من يشتري في تلك البلدة وذلك السوق أن يسأل عما يشتريه إلا أن يظهر إن أكثر ما في أيديهم حرام، فعند ذلك يجب السؤال فإن لم يكن هو الأكثر فالتفتيش من الورع وليس بواجب. والسوق الكبير حكمه حكم بلد.

والدليل على أنه لا يجب السؤال والتفتيش إذا لم يكن الأغلب الحرام أن الصحابة رضي الله عنهم لم يمتنعوا من الشراء من الأسواق وفيها دراهم الربا وغلول الغنيمة وغيرها. وكانوا لا يسألون في كل عقد، وإنما السؤال نقل عن آحادهم نادراً في بعض الأحوال وهي محال الريبة في حق ذلك الشخص المعين، وكذلك كانوا يأخذون الغنائم من الكفار الذين كانوا قد قاتلوا المسلمين، وربما أخذوا أموالهم واحتمل أن يكون في

(واستغنى عن الاستدلال عليه بالهيئة والشكل والثياب، فههنا السؤال واجب لا محالة كما) أنه واجب **(في موضع الريبة بل أولى)** لقوة الدلالة.

المثار الثاني:

ما يستند الشك فيه إلى سبب في المال لا في حال المالك وذلك بأن يختلط الحرام بالحلال) فلم يميز بينهما **(كما إذا طرح في السوق أحمال من طعام غصب)** أو نهب **(واشتراها أهل السوق)** بالحظ والمصلحة **(فليس يجب على من يشتري من ذلك وتلك السوق أن يسأل عما يشتريه إلا أن يظهر)** بوجه من الوجوه المعينة **(إن أكثر ما في أيديهم حرام فعند ذلك يجب السؤال)** لأنه من مواقع الريبة **(فإن لم يكن هو الأكثر فالتفتيش)** والبحث والسؤال **(من الورع وليس بواجب. والسوق الكبير حكمها حكم البلد.**

والدليل على انه لا يجب السؤال والتفتيش إذا لم يكن غلب الحرام أن الصحابة رضي الله عنهم لم يمتنعوا عن الشراء في الأسواق و) من المعلوم انها لا تخلوان تكون **(فيها دراهم الربا وغلول الغنيمة وغيرها)** من وجوه الحرام. **(وكانوا لا يسألون في كل عقد، وإنما السؤال ينتقل عن آحادهم نادراً)** أي قليلاً **(في بعض الأحوال)** والأحيان **(وهي محال الريبة)** خاصة **(في حق ذلك الشخص المعين، وكذلك كانوا يأخذون الغنائم من الكفار الذين كانوا قد قاتلوا المسلمين)** قبل ذلك، **(وربما)** غلبوا عليهم **(وأخذوا أموالهم)**

تلك الغنائم شيء مما أخذوه من المسلمين وذلك لا يحل أخذه مجاناً بالاتفاق بل يرد على صاحبه عند الشافعي رحمه الله، وصاحبه أولى به بالثمن عند أبي حنيفة رحمه الله، ولم ينقل قط التفتيش عن هذا. وكتب عمر رضي الله عنه إلى اذربيجان: أنكم في بلاد تذبح فيها الميتة فانظروا ذكية من ميتة، أذن في السؤال وأمر به ولم يأمر السؤال عن الدراهم التي هي أثمانها لأن أكثر دراهمهم لم تكن أثمان الجلود وإن كانت هي أيضاً تباع

وأمتعتهم (**واحتمل أن يكون في تلك الغنائم شيء مما أخذه من المسلمين**) في محارباتهم (**وذلك لا يحل أخذه مجاناً**) أي بغير عوض، وقيل: بلا بدل (**بل يرد على صاحبه**) إن عرف (**عند الشافعي**) رحمه الله، (**وصاحبه أولى بالثمن عند أبي حنيفة**) رحمه الله تعالى، (**ولم ينقل قط التفتيش عن هذا**).

قال الزيلعي من أصحابنا في شرح الكنز: إن غلب المسلمون على أهل الحرب، فمن وجد منهم ماله الذي أخذه العدوّ وقبل قسمة الغنيمة بين المسلمين أخذه مجاناً وإن وجده بعد القسمة أخذه بالقيمة لما روي عن ابن عباس قال: إن المشركين أحرزوا ناقة رجل من المسلمين بدارهم ثم وقعت في الغنيمة فخاصم فيها المالك القديم، فقال ﷺ: إن وجدتها قبل القسمة فهي لك بغير شيء، وإن وجدتها بعد القسمة فهي لك بالقيمة إن شئت، فعلى هذا يحمل كل ما يروي عنه ﷺ أنه ردّه إلى مالكه، أو يحمل على أنه استخلص منهم قبل أن يحرزوه بدارهم ثم ردوه لأصحابه، ولأن المالك القديم زال ملكه بغير رضاه فكان له حق الاسترداد نظراً له غير أن في الأخذ بعد القسمة ضرراً بالمأخوذ منه بإزالة ملكه الخاص فيأخذ بالقيمة إن شاء ليعتدل النظر من الجانبين والشركة قبل القسمة عامة فيقل الضرر فيأخذه بغير شيء، ولو اشترى ما أخذه العدو منهم تاجر وأخرجه إلى دار الاسلام أخذه المالك القديم بثمنه الذي اشترى به التاجر من العدو، ولأنه لو أخذه بغير شيء لتضرر التاجر فيأخذه بثمنه ليعتدل النظر من الجانبين، وإن اشتراه بعرض أخذه بقيمة العرض ولو كان البيع فاسداً يأخذه بقيمة نفسه، وكذا لو وهب العدو ولمسلم يأخذه بقيمته رفعاً للضر عنها إذ ملكه فيه ثابت فلا يزال بغير شيء ولو كان مثلياً فوقع في الغنيمة يأخذه قبل القسمة لما ذكرنا ولا يأخذه بعدها. وكذا إذا كان موهوباً، وكذا لو اشتراه التاجر شراء فاسداً وأخرجه إلى دار الإسلام، أو اشتراه صحيحاً بمثله قدراً ووصفاً لأنه لو أخذه في هذه المواضع لأخذه بمثله وهو لا يفيد حتى لو اشتراه التاجر منهم بأقل منه قدراً أو بأردأ منه له أن يأخذه لأنه مقيد ولا يكون رباً لأنه يستخلص ملكه ويعيده إلى ما كان، فصار فداء لا عوضاً والله أعلم.

(**وكتب عمر**) رضي الله عنه (**إلى اذر بيجان**) اسم كورة بالعراق: (**أنكم في بلاد تذبح فيها الميتة**) أي جلودها (**فانظروا ذكية**) أي مذكاة بالذبح (**من ميتة**) أي غير مذكاة بل ماتت حتف أنفها (**أذن**) لهم (**في السؤال**) عنه (**وأمر به**) بقوله: فانظروا. (**ولم يأمر بالسؤال عن الدراهم التي هي أثمانها**) أي أثمان جلودها (**لأن أكثر دراهمهم لم تكن ثمن**

وأكثر الجلود كان كذلك. وكذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه: إنكم في بلاد أكثر قصابيها المجوس فانظروا الذكي من الميتة فخص بالأكثر الأمر بالسؤال، ولا يتضح مقصود هذا الباب إلا بذكر صور وفرض مسائل يكثر وقوعها في العادات فلنفرضها.

مسألة: شخص معين خالط ماله الحرام مثل أن يباع على دكان طعام مغصوب أو مال منهوب، ومثل أن يكون القاضي أو الرئيس أو العامل أو الفقيه الذي له إدرار على سلطان ظالم له أيضاً مال موروث ودهقنة أو تجارة، أو رجل تاجر يعامل بمعاملات صحيحة ويربي أيضاً، فإن كان الأكثر من ماله حراماً لا يجوز الأكل من ضيافته ولا قبول هديته ولا صدقته إلا بعد التفتيش، فإن ظهر أن المأخوذ من وجه حلال فذاك وإلاَّ ترك، وإن كان الحرام أقل والمأخوذ مشتبه فهذا في محل النظر لأنه على رتبة بين الرتبتين، إذ قضينا بأنه لو اشتبه ذكية بعشر ميتات مثلاً وجب اجتناب الكل وهذا يشبهه من وجه من حيث أن مال الرجل الواحد كالمحصور لا سيما إذا لم يكن كثير المال

الجلود وإن كانت هي أيضاً تباع وأكثر الجلد كان كذلك) فالسؤال إنما يجب إذا علم أن أكثر ذلك المال الحرام. **(وكذلك قال)** عبد الله **(بن مسعود)** رضي الله عنه مخاطباً لأهل العراق: **(إنكم في بلاد أكثر قصابيها)** أي الجزارين **(المجوس)** جيل من الناس، **(فانظروا الذكية من الميتة فخص بالأكثر الأمر بالسؤال)** أي: لما كان المجوس أكثر القصابين في تلك الناحية تعين الأمر بالسؤال، **(ولا يتضح مقصود هذا الباب إلا بذكر صور وفرض مسائل يكثر وقوعها في العادات فلنفرضها)** تكميلاً لفوائد الباب وتسهيلاً للطالب.

(مسألة: شخص معين خالط ماله الحرام مثل أن يباع على دكان طعام مغصوب أو مال منهوب، ومثل أن يكون القاضي أو الرئيس) في البلد **(أو العامل)** للسلطان **(أو الفقيه الذي له أوراد** [1] **)** أي وظيفة **(على سلطان ظالم)** يردها عليه **(وله أيضاً مال موروث)** قد ورثه من مورثه شرعاً **(ودهقنة)** أي فلاحة **(أو تجارة)** أو صناعة، **(أو رجل تاجر عامل بمعاملات صحيحة)** وعقود شرعية **(ويربي أيضاً)** أي يستعمل الربا أيضاً في بعض الأحيان، **(فإن الأكثر من ماله حرام فلا يجوز الأكل من ضيافته ولا قبول هبته وصدقته إلا بعد التفتيش)** والبحث، **(فإن ظهر المأخوذ من وجه حلال)** لا شبهة فيه **(فذاك وإلاَّ ترك، وإن كان الحرام أقل)** والحلال أكثر **(و)** لكن **(المأخوذ مشتبه)** بينهما **(فهذا في محل النظر لأنه على رتبة بين الرتبتين، إذ قضينا)** فيما سبق **(بأنه لو اشتبهت ذكية)** أي مذكاة بالذبح **(بعشر ميتات مثلاً وجب اجتناب الكل)** لأنه اشتباه محصور بمحصور **(وهذا يشبهه من وجه)** واحد **(من حيث أن مال الرجل الواحد كالمحصور لا سيما إذا لم يكن كثير المال**

---

(١) في الإحياء «إدرار» بدل «أوراد».

مثل السلطان، ويخالفه من وجه إذ الميتة يعلم وجودها في الحال يقيناً والحرام الذي خالط ماله يحتمل أن يكون قد خرج من يده وليس موجوداً في الحال، وإن كان المال قليلاً وعلم قطعاً أن الحرام موجود في الحال فهو ومسألة اختلاط الميتة واحد، وإن كثر المال واحتمل أن يكون الحرام غير موجود في الحال فهذا أخف من ذلك، ويشبه من وجه الاختلاط بغير محصور كما في الأسواق والبلاد، ولكنه أغلظ منه لاختصاصه بشخص واحد، ولا يشك في أن الهجوم عليه بعيد من الورع جداً، ولكن النظر في كونه فسقاً مناقضاً للعدالة، وهذا من حيث المعنى غامض لتجاذب الأشباه ومن حيث النقل أيضاً غامض لأن ما ينقل فيه عن الصحابة من الامتناع في مثل هذا وكذا عن التابعين يمكن حمله على الورع ولا يصادف فيه نص على التحريم، وما ينقل من إقدام من أقدم على الأكل كأكل أبي هريرة رضي الله عنه طعام معاوية مثلاً إن قدر أن جملة ما في يده حرام، فذلك أيضاً يحتمل أن يكون إقدامه بعد التفتيش واستبانة أن عين ما يأكله من وجه مباح. فالأفعال في هذا ضعيفة الدلالة ومذاهب العلماء المتأخرين مختلفة حتى قال

مثل السلطان) فإن ماله غير محصور، **(ويخالفه من وجه)** آخر **(إذ الميتة يعلم وجودها في الحال يقيناً)** فتجتنب **(والحرام الذي خالط ماله يحتمل أن يكون قد خرج من يده وليس موجوداً في الحال)** كوجود الميتة، **(فإذا كان المال قليلاً وعلم قطعاً أن الحرام موجود في الحال فهو ومسألة اختلاط الميتة واحد، وإن كثر المال واحتمل أن يكون الحرام غير موجود في الحال فهذا أخف من ذلك، ويشتبه)** وفي نسخة: ويشبه **(من وجه الاختلاط بغير محصور كما في الأسواق والبلاد ولكنه أغلظ منه لاختصاصه بشخص واحد، ولا يشك في أن الهجوم عليه بعيد من الورع)** والتقوى **(جداً، ولكن النظر في كونه فسقاً مناقضاً للعدالة)** هل يكون كذلك أم لا: **(وهذا من حيث المعنى غامض لتجاذب الاشتباه)** من الطرفين **(ومن حيث النقل أيضاً غامض لأن ما ينقل عن الصحابة)** رضي الله عنهم **(من الامتناع في مثل هذا وكذا عن السلف)** الصالحين في آثار وحكايات **(يمكن حمله على الورع)** والاحتياط **(ولا يصادف فيه نص على التحريم)** بالخصوص، **(وما ينقل في إقدام من أقدم منهم)** أي من الصحابة **(كأكل أبي هريرة طعام معاوية)** رضي الله عنهما **(مثلاً)** فإنه يحكي عنه كان يحضر مائدة معاوية ويصلّي خلف علي فقيل له في ذلك، فكان يقول: أما طعام معاوية فأوسم **(إن قدر أن جملة ما في يده حرام)** وثبت حضور مائدته **(فذلك أيضاً محتمل أن يكون إقدامه بعد التفتيش واستبانة أن عين ما يأكله من وجه مباح)** بدلالة أن معاوية رضي الله عنه كان يتحرز في مأكله كما هو اللائق بشأنه. **(فالأفعال في مثل هذا ضعيفة الدلالة ومذاهب العلماء المتأخرين)** في ذلك مختلفة **(حتى قال بعضهم: لو أعطاني السلطان شيئاً**

بعضهم: لو أعطاني السلطان شيئاً لأخذته وطرد الإباحة فيما إذا كان الأكثر أيضاً حراماً مهما لم يعرف عين المأخوذ. واحتمل أن يكون حلالاً. واستدل بأخذ بعض السلف جوائز السلاطين ـ كما سيأتي في باب بيان أموال السلاطين ـ فأما إذا كان الحرام هو الأقل واحتمل أن يكون موجوداً في الحال لم يكن الأكل حراماً، وإن تحقق وجوده في الحال ـ كما في مسألة اشتباه الذكية بالميتة ـ فهذا مما لا أدري ما أقول فيه من المتشابهات التي يتحير المفتي فيها لأنها مترددة بين مشابهة المحصور وغير المحصور، والرضيعة إذا اشتبهت بقرية فيها عشر نسوة وجب الاجتناب، وإن كان ببلدة فيها عشرة آلاف لم يجب. وبينهما أعداد، ولو سئلت عنها لكنت لا أدري ما أقول فيها، ولقد توقف العلماء في مسائل هي أوضح من هذه إذ سئل أحمد بن حنبل رحمه الله عن رجل رمي صيداً فوقع في ملك غيره أن يكون الصيد للرامي أو لمالك الأرض؟ فقال: لا أدري فروجع فيه مرات. فقال: لا أدري. وكثير من ذلك حكيناه عن السلف في كتاب العلم، فليقطع

لأخذته) وهو قول يحي بن معين فيما نقله صاحب القوت وسبق ذكره، وأشرت أن في نسخة القوت: لو أعطاني الشيطان بدل السلطان وكانت هذه القولة من يحي سبباً لمهاجرة أحمد بن حنبل إياه كما سبق **(وطرد الإباحة فيما إذا كان الأكثر أيضاً حراماً مهما لم يعرف عين المأخوذ)** أهو من ذلك الأكثر أم لا؟ **(واحتمل أن يكون حلالاً واستدل بأخذ بعض السلف جوائز السلاطين)** وعطاياهم **(ـ كما سيأتي)** بيانه **(في باب بيان أموال السلاطين ـ وإذا كان الحرام)** وفي نسخة: فإما إذا كان الحرام **(هو الأقل واحتمل أن يكون موجوداً في الحال لم يكن الأكل حراماً وإن تحقق وجوده في الحال كما في)** مسألة **(اشتباه الميتة بالذكية، فهذا ما لا أدري ما أقول فيه)** لغموضها ودقتها **(وهي من المتشابهات التي يتحير المفتي فيها)** فلا يهتدي لوجه الصواب **(لأنها مترددة بين مشابهة للمحصور وغير المحصور، والرضيعة إذا اشتبهت بقرية فيها عشر نسوة وجب الاجتناب، وإن كان ببلدة فيها عشرة آلاف نسوة لم يجب وبينهما أعداد لو سئلت عنها ولم أدر ما أقول فيها)** وفي نسخة: لكنت لا أدري ما أقول فيها. **(ولقد توقف العلماء)** فيما سلف **(في مسائل هي أوضح من هذا)** وأظهر **(إذ سئل أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(عن رجل رمى صيداً فوقع في ملك غيره أن الصيد للرامي أو لمالك الأرض؟ فقال: لا أدري فروجع فيه مرات، فقال: لا أدري)** والذي في القوت ما لفظه: وحدثنا عن أبي بكر المروزي قال، قال أبو عبد الله وذكر مسائل ابن المبارك فقال: كان فيها مسألة دقيقة سئل ابن المبارك عن رجل رمى طيراً فوقع في أرض قوم لمن الصيد؟ قال: لا أدري. قلت لأبي عبد الله: فما تقول أنت فيها؟ قال: هذه دقيقة ما أدري فيها اهـ.

(وكثير من ذلك حكيناه عن السلف في كتاب العلم) ومما لم يذكره في كتاب العلم قال أبو

المفتي طمعه عن درك الحكم في جميع الصور . وقد سأل ابن المبارك صاحبه من البصرة عن معاملته قوماً يعاملون السلاطين فقال : إن لم يعاملوا سوى السلطان فلا تعاملهم ، وإن عاملوا السلطان وغيره فعاملهم . وهذا يدل على المسامحة في الأقل ، ويحتمل المسامحة في الأكثر أيضاً . وبالجملة ؛ فلم ينقل عن الصحابة أنهم كانوا يهجرون بالكلية معاملة القصاب والخباز والتاجر لتعاطيه عقداً واحداً فاسداً أو لمعاملة السلطان مرة . وتقدير ذلك فيه بعد والمسألة مشكلة في نفسها .

بكر المروزي : وسئل أبو عبد الله عن رجل اشترى حطباً واكترى دواب وحمله ثم تبين بعد أنه يكره ناحيتها كيف يصنع بالحطب . ترى أن يرده إلى موضعه ، وكيف ترى أن يصنع به ؟ فتبسم وقال : لا أدري . وعن رجل له شجرة في أرضه وأغصانها في أرض غيره قال : يقلع أغصانها . قيل له : فإن صالحه على أن تكون الغلة بينهم ؟ قال : لا أدري . قال : وسألت أبا عبد الله عن شيء من أمر الورع فأطرق رأسه إلى الأرض وسكت وكان ربما تغير وجهه يقول في بعض ما أسأله : أستغفر الله . قلت : فأي شيء تقول يا أبا عبد الله ؟ قال : أحب أن تعفيني . قلت : فإذا أعفيتك فمن أسأل لقد أصبح الأمراء متحيرين . قال : هذا أمر شديد . وقال : قلت لأبي عبدالله : إن حسناً مولى ابن المبارك حكى عن سعيد بن عبد الغفار أنه قال لابن المبارك : ما تقول في رجلين دخلا على ما تكره ناحيته فأجازهما فقبل واحد ولم يقبل الآخر ، فخرج الذي قبل فاشترى منه الذي لم يقبل ما تقول ؟ فسكت ابن المبارك . فقال له سعيد : ما يسكتك لم لا تجيبني ؟ فقال : لو علمت أن الجواب خير لي لأجبتك . قال له سعيد : أليس أصلنا على الكراهة ؟ قال ابن المبارك : نعم . فقال أبو عبدالله : ومن يقوى على هذا ؟ قال له : فما تقول في رجل أجازه فاشترى داراً ترى أن أنزلها ؟ فسكت ابن المبارك . فقال : هذا أضيق أكره أن أجيبك .

(فليقطع المفتي طمعه عن درك الحكم في جميع الصور ، وقد سأل) عبد الله **(بن المبارك)** رحمه الله تعالى **(صاحبه من البصرة بمعاملة قوم يعاملون السلاطين فقال : إن لم يعاملوا سوى السلاطين فلا تعاملهم ،وإن عاملوا السلطان وغيرهم فعاملهم)** ولفظ القوت : وحدثنا عن محمد بن شيبة قال : كتب غلام ابن المبارك إليه إنا نبايع أقواماً يبايعون السلطان ، فكتب إليه ابن المبارك إذا كان الرجل يبايع السلطان وغيره فبايعه وإذا قضاك شيئاً فاقبض منه إلا أن يقضيك شيئاً تعرفه بعينه حراماً فلا تأخذه ، وإذا كان لا يبايع إلا السلطان فلا تبايعه اهـ .

(وهذا يدل على المسامحة في الأقل ، ويحتمل المسامحة في الأكثر أيضاً) إذا لم يعرف فيه حرام بعينه . **(وبالجملة فلم ينقل عن الصحابة)** رضي الله عنهم **(أنهم كانوا يهجرون معاملة قصاب)** أي جزار **(وخباز وتاجر لتعاطيه عقداً واحداً فاسداً ولمعاملة سلطان مرة)** وفي نسخة : ولمعاملته السلطان مرة . **(وتقدير ذلك فيه بعد)** وتعسف . **(والمسألة مشكلة في نفسها)** .

فإن قيل: فقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه رخص فيه وقال: خذ ما يعطيك السلطان فإن ما يعطيك من الحلال وما يأخذ من الحلال أكثر من الحرام. وسئل ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك فقال له السائل: إن لي جاراً لا أعلمه إلا خبيثاً يدعونا أو نحتاج فنستسلفه فقال: إذا دعاك فأجبه وإذا احتجت فاستسلفه، فإن لك المهنأ وعليه المأثم. وأفتى سلمان بمثل ذلك. وقد علل علي بالكثرة، وعلل ابن مسعود رضي الله عنه بطريق الإشارة بأن عليه المأثم لأنه يعرفه ولك المهنأ أي أنت لا تعرفه. وروي أنه قال رجل لابن مسعود رضي الله عنه: إن لي جاراً يأكل الربا فيدعونا إلى طعامه أفنأتيه؟ فقال: نعم. وروي في ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه روايات كثيرة مختلفة. وأخذ الشافعي ومالك رضي الله عنهما جوائز الخلفاء والسلاطين مع العلم بأنه قد خالط مالهم الحرام؟

قلنا: أما ما روي عن علي رضي الله عنه فقد اشتهر من ورعه ما يدل على خلاف

(**فإن قلت: فقد روي عن علي**) رضي الله عنه (**أنه رخص فيه وقال: خذ ما يعطيك السلطان فإنما يعطيك من الحلال وما يأخذ من الحلال أكثر من الحرام**) أي: فإن غالب أمواله من الغنائم والجبايات والخراجات وهذا أكثر مما يصل إليه من الظلم والتعدي. (**وسئل**) عبد الله (**ابن مسعود**) رضي الله عنه (**في ذلك فقال السائل: إن لي جاراً لا أعلمه إلا خبيثاً**) وفي نسخة: جندياً (**يدعونا**) إلى طعامه فنجيبه لحق الجيرة (**ونحتاج**) أحياناً (**فنستسلفه**) أي نطلب منه السلف (**فقال: إذا دعاك فاجبه**) إلى دعوته (**وإن احتجت**) إلى شيء (**فاستسلفه**) أي خذ منه (**فإن لك المهنأ**) مصدر ميمي أن من هنأ الشيء إذا تيسر من غير مشقة ولا عناء (**وعليه المأثم**) أي الإثم. (**وأفتى سلمان**) الفارسي رضي الله عنه (**بمثل ذلك**) حين سئل عنه وسيأتي للمصنف ذلك في الباب الخامس عن الزبير بن عدي عنه، (**وقد علل علي**) رضي الله عنه (**بالكثير**) أي أن الحلال كثير، (**وعلل ابن مسعود**) رضي الله عنه (**بطريق الإشارة بأن عليه المأثم لأنه يعرفه ولك المهنأ لأنك لا تعرفه**) فالحلال إذا ما جهل أصله وقد ذهب إليه بعض العلماء. (**وروي**) أيضاً (**أنه قال رجل لابن مسعود**) رضي الله عنهم: (**إن لي جاراً يأكل الربا فيدعونا إلى طعامه أفنأتيه؟ قال: نعم. وروي ذلك عن ابن مسعود بروايات مختلفة**) مع اختلاف الألفاظ (**وأخذ الشافعي ومالك**) رحمهما الله تعالى (**جوائز الخلفاء والسلاطين مع العلم بأنه قد خالط مالهم الحرام**) فأخذ مالك من أبي جعفر المنصور مالاً أعطاه بالمدينة، وأخذ الشافعي من هارون الرشيد ألف دينار كما سيأتي، فهؤلاء الخلفاء. وأما السلاطين فأخذ مالك رضي الله عنه من سلطان المغرب جائزة أرسلها إليه، وأخذ الشافعي رضي الله عنه من عمال اليمن كما هو محرر في تراجمهم.

(**قلنا: أما ما روي عن علي**) رضي الله عنه (**فقد اشتهر من ورعه**) وزهده واحتياطه

ذلك، فإنه كان يمتنع من مال بيت المال حتى يبيع سيفه ولا يكون له إلا قميص واحد في وقت الغسل لا يجد غيره، ولست أنكر أن رخصته صريح في الجواز وفعله محتمل للورع، ولكنه لو صح فمال السلطان له حكم آخر فإنه بحكم كثرته يكاد يلتحق بما لا يحصر ـ وسيأتي بيان ذلك ـ وكذا فعل الشافعي ومالك رضي الله عنهما متعلق بمال السلطان ـ وسيأتي حكمه ـ وإنما كلامنا في آحاد الخلق وأموالهم قريبة من الحصر، وأما قول ابن مسعود رضي الله عنه فقيل: إنه إنما نقله خوّات التيمي وأنه ضعيف الحفظ،

(ما يدل على خلاف ذلك، فإنه كان يمتنع من) أخذ **(مال بيت المال)** فقد روى أبو نعيم في الحلية من طريق علي بن ربيعة الدالبي عن علي رضي الله عنه قال: جاءه ابن البناج فقال: يا أمير المؤمنين أمتلأ بيت المال من صفراء وبيضاء. فقال: الله أكبر، فقام متوكئاً على ابن البناج حتى قام على بيت مال المسلمين، فقال: هذا جنائي وخياره فيه وكل جان يده فيه يا ابن البناج: علي بأسباع الكوفة. قال: فنودي في الناس فاعطى جميع ما في بيت المال وهو يقول يا صفراء ويا بيضاء غري غيري هاوها حتى ما بقي منه دينار ولا درهم ثم أمر بنضحه وصلى فيه ركعتين، **(حتى يبيع سيفه)**. أخرج أبو نعيم في الحلية من طريق علي بن الأقمر عن أبيه قال: رأيت علياً وهو يبيع سيفاً له في السوق ويقول: من يشتري مني هذا السيف فوالذي خلق الجنة لطالما كشفت به الكروب عن وجه رسول الله ﷺ، ولو كان عندي إزار ما بعته. ومن طريق مجمع التيمي عن يزيد بن محجن قال: كنت مع علي رضي الله عنه وهو بالرحبة فدعا بسيف فسله فقال: من يشتري سيفي هذا فوالله لو كان عندي ثمن إزار ما بعته. ومن طريق مجمع أيضاً عن أبي رجاء قال: رأيت علي بن أبي طالب خرج بسيف يبيعه فقال: من يشتري مني هذا لو كان عندي ثم إزار لم أبعه.

(ولا يكون له إلا قميص واحد في وقت الغسل لا يجد غيره) أخرج أبو نعيم في الحلية من طريق هارون بن عنترة عن أبيه قال: دخلت على علي بن أبي طالب بالخورنق وهو يرعد تحت شمل قطيفة، فقلت يا أمير المؤمنين إن الله قد جعل لك ولأهل بيتك في هذا المال وأنت تصنع بنفسك. فقال: والله ما أرزؤكم من مالكم شيئاً وإنها لقطيفتي التي خرجت بها من منزلي أو قال من المدينة.

(ولست أنكر أن رخصته صريح في الجواز فعله محتمل للورع، ولكنه إن صح) عنه **(فمال السلطان له حكم آخر فإنه يحكم كثرته يكاد يلتحق بما لا يحصر، وسيأتي بيان ذلك)** قريباً. **(وذلك مستند الشافعي ومالك)** رحمها الله تعالى **(في قبول مال السلطان وسيأتي حكمه)** قريباً، **(وإنما كلامنا في آحاد الخلق وأموالهم)** محصورة أو **(قريبة من الحصر)** هذا الجواب عن قول علي. **(وأما قول ابن مسعود)** رضي الله عنه **(فقيل: إنما نقله جوّاب)** بالجيم والموحدة ابن عبد الله **(التيمي وهو ضعيف الحفظ)** عند النقلة. قال الذهبي في المغني، قال ابن نمير: ضعيف الحديث، ووثقه ابن معين روي عن الحرث بن سويد، وقال الحافظ في

والمشهور عنه ما يدل على توقي الشبهات إذ قال: لا يقولن أحدكم أخاف وأرجو فإن الحلال بيِّن والحرام بيّن وبين ذلك أمور مشتبهات فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك، وقال: اجتنبوا الحكاكات ففيها الإثم.

فإن قيل: فلم قلتم إذا كان الأكثر حراماً لم يجز الأخذ مع أن المأخوذ ليس فيه علامة تدل على تحريمه على الخصوص، واليد علامة على الملك حتى أن من سرق مال مثل هذا الرجل قطعت يده والكثرة توجب ظناً مرسلاً لا يتعلق بالعين فليكن كغالب الظن في طين الشوارع وغالب الظن في الاختلاط بغير محصور إذا كان الأكثر هو الحرام، ولا يجوز أن يستدل على هذا بعموم قوله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» لأنه مخصوص ببعض المواضع بالاتفاق وهو أن يريبه بعلامة في عين الملك بدليل اختلاط

تهذيب التهذيب: جوّاب بن عبيد الله التيمي الكوفي صدوق رمي بالأرجاء من السادسة، روى له البخاري في جزء القراءة خلف الإمام، والنسائي في مسند علي، وعرف السادسة بقوله: من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ مقبول حيث يتابع وإلا فلين الحديث، وقد رأيت له ذكراً في كتاب الصمت لأبي بكر بن أبي الدنيا، وساق من طريق قيس بن سليم الغبري عنه قال: جاءت أخت الربيع بن خثيم عائدة إلى بني له فأكبت عليه، فقالت: كيف أنت يا بني الحديث وسيأتي في كتاب آفات اللسان.

(والمشهور عنه ما يدل على توقي الشبهات إذ قال: لا يقولن أحدكم أخاف وأرجو فإن الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك)، وقد تقدم أن كلاً من الجملتين قد رفعتا إلى رسول الله ﷺ. **(قال)** أيضاً **(اجتنبوا الحكاكات ففيها الإثم)**. وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه قال: قال عبد الله: إياكم وحزائز القلوب وما حز في قلبك من شيء فدعه.

(فإن قيل: فلم قلتم إذا كان الأكثر حراماً لم يجز الأخذ) منه **(مع أن المأخوذ)** من المال **(ليس فيه علامة)** قوية **(على الملك)** أي على أنه ملك له **(حتى أن من سرق مال مثل هذا الرجل قطعت يده)** لكونه أخذ من حرز مثله، **(والكثرة توجب ظناً مرسلاً لا يتعلق بالعين)** أي بعين ذلك المال، **(فليكن)** حكمه **(كغالب الظن في طين الشوارع)** كما تقدم. **(وغالب الظن في الاختلاط)** إذا كان **(بغير محصور إذا كان الأكثر هو الحرام، ولا يجوز أن يستدل على هذا بعموم قوله)** ﷺ **(«دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» لأنه مخصوص ببعض المواضع بالاتفاق)** من العلماء، **(وهو أن ما يريبه لعلامة في عين الملك)** لا

القليل بغير المحصور، فإن ذلك يوجب ريبة ومع ذلك قطعتم بأنه لا يحرم؟

فالجواب: إن اليد دلالة ضعيفة كالاستصحاب، وإنما تؤثر إذا سلمت عن معارض قوي. فإذا تحققنا الاختلاط وتحققنا أن الحرام المخالط موجود في الحال والمال غير خال عنه، وتحققنا أن الأكثر هو الحرام وذلك في حق شخص معين يقرب ماله من الحصر ظهر وجوب الاعراض عن مقتضى اليد، وإن لم يحمل عليه قوله عليه السلام: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» لا يبقى له محل إذ لا يمكن أن يحمل على اختلاط قليل بحلال غير محصور إذا كان ذلك موجوداً في زمانه وكان لا يدعه. وعلى أي موضع حمل هذا كان هذا في معناه، وحمله على التنزيه صرف له عن ظاهره بغير قياس، فإن تحريم هذا غير بعيد عن قياس العلامات والاستصحاب. وللكثرة تأثير في تحقيق الظن، وكذا للحصر، وقد اجتمعا حتى قال أبو حنيفة رضي الله عنه: لا تجتهد في الأواني إلا إذا كان الطاهر هو الأكثر. فاشترط اجتماع الاستصحاب والاجتهاد بالعلامة وقوة الكثرة. ومن قال يأخذ أي آنية أراد بلا اجتهاد بناء على مجرد الاستصحاب فيجوز الشرب أيضاً

في خارجه (**بدليل اختلاط القليل بغير المحصور، فإن ذلك يوجب ريبة ومع ذلك قطعتم**) وجزمتم (**بأنه لا يحرمه؟**).

والجواب) عن هذا: (**أن اليد دلالة ضعيفة كالاستصحاب وإنما تؤثر**) هذه الدلالة (**إذا سلمت عن معارض قوي**)، فأما إذا عارضه ما هو أقوى منه فلا تؤثر (**فإذا تحققنا الاختلاط**) بغير المحصور (**وتحققنا أن الأكثر هو الحرام في حق شخص معين يعزب**) أي يخفي (**ماله عن الحصر ظهر وجوب الإعراض عن مقتضى اليد، وإن لم يحمل عليه قوله**) ﷺ (**«دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» لا يبقى له محل**) يحمل عليه (**إذ لا يمكن أن يحمل على اختلاط قليل بحلال غير محصور إذا كان ذلك موجوداً في زمانه**) ﷺ (**وكان لا يدعه**) أي لا يتركه، (**وعلى أي موضع حمل هذا إذا كان هذا في معناه**).

فإن قلت: فلم لا يجوز أن يحمل ذلك على التنزيه ولا مانع من ذلك؟ فنقول: قال المصنف: (**وحمله على التنزيه صرف له عن ظاهره بغير قياس**) معتبر (**فإن تحريم هذا غير بعيد عن قياس العلامات والاستصحابات وللكثرة تأثير**) تام (**في تحقيق الظن وكذا للحصر**) تأثير فيه، (**وقد اجتمعا**) أي الكثرة والحصر (**حتى قال أبو حنيفة**) رحمه الله تعالى: (**لا يجتهد في الأواني إلا إذا كان الطاهر هو الأكثر**) فهذا فيه اعتبار الكثرة (**فاشترط اجتماع الاستصحاب و**) أيضاً (**الاجتهاد بالعلامة**) وأيضاً (**قوة الكثرة**) فهي ثلاثة. (**ومن قال: يأخذ أي آنية**) وهو جمع إناء بالكسر وما وقع في عبارات الفقهاء باستعماله في موضع الجمع فهو

فيلزمه التجويز ههنا بمجرد علامة اليد. ولا يجري ذلك في بول اشتبه بماء إذ لا استصحاب فيه ولا نطرده أيضاً في ميتة اشتبهت بذكية إذ لا استصحاب في الميتة، واليد لا تدل على أنه غير ميتة وتدل في الطعام المباح على أنه ملك. فههنا أربع متعلقات استصحاب، وقلة في المخلوط أو كثرة، وانحصار أو اتساع في المخلوط، وعلامة خاصة في عين الشيء يتعلق بها الاجتهاد، فمن يغفل عن مجموع الأربعة ربما يغلط فيشبه بعض المسائل بما لا يشبهه. فحصل مما ذكرناه أن المختلط في ملك شخص واحد إما أن يكون الحرام أكثره أو أقله وكل واحد إما أن يعلم بيقين أو بظن عن علامة أو توهم. فالسؤال يجب في موضعين: وهو أن يكون الحرام أكثر يقيناً أو ظناً كما لو رأى تركياً مجهولاً يحتمل أن يكون كل ماله من غنيمة وإن كان الأقل معلوماً باليقين فهو محل التوقف، وتكاد تشير سير أكثر السلف وضرورة الأحوال إلى الميل إلى الرخصة. وأما الاقسام الثلاثة الباقية فالسؤال غير واجب فيها أصلاً.

تعسف، وأما الأواني فهو جمع الجمع (**بغير اجتهاد**) فإنه (**بني على مجرد الاستصحاب**) وهو أن الأصل في الماء الطهارة، (**فيجوز الشرب أيضاً فيلزمه التجويز هنا بمجرد علامة اليد**) استصحاباً للحال، (**ولا يجري ذلك في بول اشتبه بماء إذ لا استصحاب فيه**) وإنما خص البول بالذكر لكونه مائعاً فهو أشبه شيء بالماء بخلاف غيره من النجاسات، (**فلا نطرده أيضاً في ميته اشتبهت بذكية**) أي مذكاة بالذبح إذ لا استصحاب (**في الميتة إذ اليد لا تدل على أنها غير ميتة وتدل في الطعام المباح على أنه ملك**) وهذا ظاهر. (**فههنا أربع متعلقات**). الأول: (**استصحاب، و**) الثاني (**قلة في المخلوط أو كثرة،و**) الثالث: (**انحصار أو اتساع في المخلوط، و**)، الرابع: (**علامة خاصة في عين الشيء يتعلق بها الاجتهاد، فمن يغفل عن مجموع**) هذه (**الأربع ربما يغلط فيشبه بعض المسائل بما لا يشبهه**) فينبغي التأمل في ذلك، (**فحصل بما ذكرناه أن المختلط في ملك شخص واحد**) معين (**إما أن يكون الحرام أكثره أو أقله وكل واحد**) منهما، (**إما أن يعلم بيقين أو بظن**) وذلك الظن إما (**عن علامة**) خاصة (**أو**) عن (**توهم، فالسؤال يجب في موضعين وهو أن يكون الحرام أكثر يقيناً أو ظناً كما لو رأى تركياً**) من الجند (**مجهولاً**) لا يعرف حاله (**يحتمل أن يكون كل ماله من غنيمة**) استفادها من جهاد الكفار، (**ولو كان الأقل معلوماً باليقين فهو محل التوقف ويكاد يشير سير أكثر السلف**) كما عرف من أحوالهم، (**وضرورة الأحوال**) مقتضاها (**الميل إلى الرخصة**) في ذلك (**وأما الأقسام الثلاثة الباقية**) مما ذكر (**فالسؤال فيها غير واجب أصلاً**) والله أعلم.

مسألة: إذا حضر طعام إنسان علم أنه دخل في يده حرام من إدرار كان قد أخذه أو وجه آخر ولا يدري أنه بقي إلى الآن أم لا، فله الأكل ولا يلزمه التفتيش. وإنما التفتيش فيه من الورع، ولو علم أنه قد بقي منه شيء ولكن لم يدر أنه الأقل أو الأكثر فله أن يأخذ بأنه الأقل. وقد سبق ان أمر الأقل مشكل وهذا يقرب منه.

مسألة: إذا كان في يد المتولي للخيرات أو الأوقاف أو الوصايا مالان يستحق هو أحدهما ولا يستحق الثاني لأنه غير موصوف بتلك الصفة، فهل له أن يأخذ ما يسلمه إليه صاحب الوقف؟ نظر، فإن كانت تلك الصفة ظاهرة يعرفها المتولي وكان المتولي ظاهر العدالة فله أن يأخذ بغير بحث، لأن الظن بالمتولي أن لا يصرف إليه ما يصرفه إلا من المال الذي يستحقه، وإن كانت الصفة خفية أو كان المتولي ممن عرف حاله أنه يخلط ولا يبالي كيف يفعل فعليه السؤال، إذ ليس ههنا يد ولا استصحاب يعول عليه، وهو

مسألة أخرى:

(**إذا حضر**) السالك (**طعام إنسان**) قد (**علم أنه**) قد (**دخل في يده حرام**) بعينه (**أو من إدرار كان قد أخذه**) من سلطان أو أمير (**أو من وجه آخر**) فيه شبهة الحرام (**ولا يدري أنه**) قد (**بقي إلى الآن**) أي حين حضوره (**أم لا. فله الأكل**) منه (**ولا يلزمه التفتيش**) والبحث، (**وإنما التفتيش فيه من**) باب (**الورع، ولو علم أنه قد بقي**) منه عنده (**شيء**) منه (**ولكن لم يدر**) ولم يتحقق (**أنه**) أي الباقي هو (**الأكثر**) منه (**أو الأقل فله**) أيضاً (**أن**) يأكل و(**يأخذ بأنه الأقل**) أي يبني عليه، (**قد سبق بأن أمر الأقل مشكل وهذا يقرب منه**).

مسألة أخرى:

(**إذا كان في يد المتولي للخيرات من الأوقاف والوصايا**) وفي بعض النسخ: إذا كان في يد متولي سبل الخيرات والأوقاف والوصايا (**مالان يستحق هو أحدهما**) أي أحد المالين (**ولا يستحق الثاني**) منهما (**لأنه غير موصوف بتلك الصفة**) التي أشار إليها صاحب الخيرات، (**فهل له أن يأخذ ما يسلمه إليه صاحب الوقف**) أم لا ؟ (**نظر، فإن كانت تلك الصفة ظاهرة يعرفها المتولي وكان المتولي ظاهره العدالة**) والتوقي (**فله أن يأخذ**) منه (**بغير بحث**) وتفتيش (**لأن الظن بالمتولي أن لا يصرف إليه ما يصرفه**) من المال (**إلا من المال الذي يستحقه**) وهذا هو اللائق بحال المسلم العدل (**وإن كانت تلك الصفة خفية**) غير ظاهرة (**أو كان المتولي ممن عرف من حاله أن يخلط ولا يبالي كيف يفعل**) كما هو مقتضي من سلب وصف العدالة (**فعليه السؤال**) والبحث. (**إذ ليس ههنا يد ولا استصحاب يعول عليه**،

وزان سؤال رسول الله ﷺ عن الصدقة والهدية عند تردده فيها ، لأن اليد لا تخصص الهدية عن الصدقة ولا الاستصحاب فلا ينجي منه إلا السؤال ، فإن السؤال حيث أسقطناه في المجهول أسقطناه بعلامة اليد والإسلام حتى لو لم يعلم أنه مسلم وأراد أن يأخذ من يده لحماً من ذبيحته ، واحتمل أن يكون مجوسياً لم يجز له ما لم يعرف أنه مسلم إذ اليد لا تدل في الميتة ولا الصورة تدل على الإسلام إلا إذا كان أكثر أهل البلدة مسلمين ، فيجوز أن يظن بالذي ليس عليه علامة الكفر أنه مسلم ، وإن كان الخطأ ممكناً فيه فلا ينبغي أن تلتبس المواضع التي تشهد فيها اليد والحال بالتي لا تشهد .

مسألة : له أن يشتري في البلد داراً ، وإن علم أنها تشتمل على دور مغصوبة لأن ذلك اختلاط السؤال بغير محصور ، ولكن احتياط وورع . وإن كان في سكة عشر دور مثلاً إحداها مغصوبة أو وقف لم يجز الشراء ما لم يتميز ويجب البحث عنه ، ومن دخل بلدة وفيها رباطات خصص بوقفها أرباب المذاهب وهو على مذهب واحد من جملة تلك

وهو وزان سؤال رسول الله ﷺ) سلمان وغيره (**عن الصدقة والهدية عند تردده فيها**) وفي فصل المقال للتقي السبكي ما لفظه : روى عبد الرحمن بن علقمة قال : قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ ومعهم هدية قد جاؤا بها فقال لهم : « ما هذا هدية أم صدقة ؟ قالوا : هدية فقبضها منهم » . (**لأن اليد لا تخصص الهدية عن الصدقة ولا الاستصحاب**) أي لا يخصصها (**فلا ينجي منه إلا السؤال**) والبحث ، (**فإن السؤال حيث أسقطناه في المجهول**) أصله (**إنما أسقطناه بعلامة اليد والإسلام حتى لو لم يعلم أنه مسلم وأراد أن يأكل من يده لحماً من ذبيحته ، واحتمل أن يكون مجوسياً لم يجز له**) الأكل (**ما لم يعرف أنه مسلم إذ اليد لا تدل**) وفي نسخة : لا تجوز (**في الميتة ولا الصورة**) الظاهرة (**تدل على الإسلام إلا إذا كان أكثر أهل البلد مسلمين فيجوز أن يظن بالذي ليس عليه علامة الكفر**) من شد زنار أو غيره (**أنه مسلم ، وإن كان الخطأ ممكناً فيه فلا ينبغي**) إذاً (**أن تلتبس المواضع التي تشهد فيها اليد والحال بالتي لا تشهد**) فيها .

مسألة أخرى :

(**له أن يشتري في البلد داراً**) للسكنى (**وإن علم أنها تشتمل على دور مغصوبة لأنه اختلاط بغير محصور ، ولكن السؤال**) عنه (**احتياط وورع . وإن كان في سكة**) أو محلة (**عشرة آدر**) جمع دار ، في بعض النسخ دور (**إحداها مغصوبة أو وقف**) ولم يتبين (**لم يجز**) له (**الشراء**) منها (**ما لم يتبين**) وفي بعض النسخ ما لم يتميز (**ويجب البحث عنها**) استبراء لدينه ، (**ومن دخل بلدة وفيها رباطات**) ومدارس (**خصص بوقفها أرباب المذاهب**)

المذاهب فليس له أن يسكن أيها شاء ويأكل من وقفها بغير سؤال، لأن ذلك من باب اختلاط المحصور فلا بدّ من التمييز، ولا يجوز الهجوم مع الإبهام لأن الرباطات والمدارس في البلد لا بدّ أن تكون محصورة.

مسألة: حيث جعلنا السؤال من الورع فليس له أن يسأل صاحب الطعام والمال إذا لم يأمن غضبه وإنما أوجبنا السؤال إذا تحقق أن أكثر ماله حرام وعند ذلك لا يبالي بغضب مثله إذ يجب ايذاء الظالم بأكثر من ذلك، والغالب أن مثل هذا لا يغضب من السؤال. نعم إن كان يأخذ من يد وكيله أو غلامه أو تلميذه أو بعض أهله ممن هو تحت رعايته، فله أن يسأل مهما استراب لأنهم لا يغضبون من سؤاله، ولأن عليه أن يسأل ليعلمهم طريق الحلال، ولذلك سأل أبو بكر رضي الله عنه غلامه، وسأل عمر من سقاه من إبل الصدقة، وسأل أبا هريرة رضي الله عنه أيضاً لما ان قدم عليه بمال كثير فقال: ويحك أكل هذا طيب؟ من حيث أنه تعجب من كثرته وكان هو من رعيته، لا سيما وقد رفق

الأربعة التي استقر العمل عليها (**وهو**) أي الداخل (**على مذهب واحد من جملة تلك المذاهب فليس له أن يسكن أيها شاء ويأكل من**) ريع (**وقفها بغير سؤال**) وبحث، (**لأن ذلك من باب اختلاط في المحصور فلا بد من التمييز، ولا يجوز الهجوم مع الإبهام لأن الرباطات والمدارس في البلد لا بد وأن تكون محصورة**) والتمييز ممكن.

مسألة أخرى:

(**حيث جعلنا السؤال من الورع فليس له أن يسأل صاحب الطعام و**) صاحب (**المال إذا لم يأمن غضبه**) وتهوره (**ولا يؤمن قط غضبه**) عادة مستمرة، (**وإنما أوجبنا السؤال إذا تحقق أن أكثر ماله الحرام**) إما علماً منه بحاله أو بإخبار ثقة، (**وعند ذلك لا يبالي بغضب مثله**) فإنه ظالم بفعله (**إذ يجب إيذاء الظالم بأكثر من ذلك**) ليرتدع عما هو فيه، (**والغالب أن مثل هذا لا يغضب من السؤال**) ولا يتأذى به. (**نعم إذا كان يأخذ من يد وكيله أو غلامه**) الذي يخدمه (**أو تلميذه**) الذي يلازمه (**أو بعض أهله**) ممن يباشر في أموره (**ولو أحياناً ممن هو تحت رعايته**) وكنفه، (**فله أن يسأل مهما استراب**) أي وجد الريبة (**لأنهم لا يغضبون من سؤاله**) ويسامحون في مثل ذلك، (**ولأن عليه أن يسأل ليعلمهم طريق الحلال**) ويجنبهم من الحرام. (**ولذلك سأل أبو بكر**) رضي الله عنه (**غلامه**) الذي كان يتولى خراجه. (**وسأل عمر**) رضي الله عنه (**من سقاه من إبل الصدقة وسأل عمر**) أيضاً (**أبا هريرة**) رضي الله عنهما (**لما أن قدم عليه بمال كثير**) من بعض عمالته (**فقال**) له: (**ويحك**) كلمة ترحم (**أكل هذا طيب من حيث أن تعجب من كثرته وكان هو**) أي أبو هريرة (**من رعيته**) لأنه هو الذي ولاه الجهة التي قدم منها بالمال، (**ولا سيما وقد رفق في صيغة السؤال**) بقوله:

في صيغة السؤال، وكذلك قال علي رضي الله عنه: ليس شيء أحب إلى الله تعالى من عدل إمام ورفقه، ولا شيء أبغض إليه من جوره وخرقه.

مسألة: قال الحرث المحاسبي رحمه الله: لو كان له صديق أو أخ وهو يأمن غضبه لو سأله فلا ينبغي أن يسأله لأجل الورع، لأنه ربما يبدو له ما كان مستوراً عنه فيكون قد حمله على هتك الستر ثم يؤدي ذلك إلى البغضاء، وما ذكره حسن لأن السؤال إذا كان من الورع لا من الوجوب فالورع في مثل هذه الأمور والاحتراز عن هتك الستر وإثارة البغضاء أهم. وزاد على هذا فقال: وإن رابه منه شيء أيضاً لم يسأله ويظن به أنه يطعمه من الطيب ويجنبه الخبيث فإن كان لا يطمئن قلبه إليه فليحترز متلطفاً ولا يهتك ستره بالسؤال، قال: لأني لم أرَ أحداً من العلماء فعله، فهذا منه مع ما اشتهر به من الزهد يدل

« ويحك » وفي السير الكبير للإمام محمد بن الحسن تخريج شمس الأئمة السرخسي ما نصه: استعمل عمر أبا هريرة على البحرين فجاء بمال فقال عمر: سرقت مال الله. قال: لم أسرق ولكن خيلي تناتجت وسهامي اجتمعت فلم يلتفت عمر إلى قوله وأخذه فجعله في بيت المال اهـ.

(**وكذلك قال علي**) رضي الله عنه: (**ليس شيء أحب إلى الله من عدل إمام ورفقه**) أي برعيته، (**ولا شيء أبغض إليه من جوره**) بهم (**وخرقه**) والخرق والرفق متضادان. قال صاحب المنفرجة:

فالرفق يدوم لصاحبه والخرق يؤول إلى الهرج

مسألة أخرى:

(**قال الحرث**) بن أسد (**المحاسبي**) رحمه الله تعالى في كتاب الرعاية، قد تقدمت ترجمته في كتاب العلم: (**لو كان صديق أو أخ وهو يأمن غضبه لو**) فرض أنه (**سأله فلا ينبغي أن يسأله لأجل الورع، لأنه ربما يبدو له**) أي يظهر له (**ما كان مستوراً عنه وقد حمله على هتك الستر ثم يؤدي**) ذلك (**إلى البغضاء**) أي العداوة، (**وما ذكره**) المحاسبي (**حسن**) موافق لما نحن بصدده (**لأن السؤال إذا كان من الورع**) فقط (**لا من**) طريق (**الوجوب فالورع في مثل هذه الأمور والاحتراز عن هتك الستر**) عن أخيه المسلم (**وإثارة البغضاء**) أي تهييج العداوة (**أهم**) وأحوط، (**وزاد على هذا وقال**) بعد ذلك: (**فإن رابه**) أي واقعه في الريب (**شيء أيضاً لم يسأله ويظن به أنه يطعمه من الطيب**) الذي عنده (**ويجنبه الخبيث**) وهذا من حسن الظن، (**فإن كان لا يطمئن إليه فليحترز**) من أكله (**متلطفاً**) ولا يغلظ عليه، (**ولا يهتك ستره بالسؤال**) والبحث. (**قال: لأني لم أر أحداً من العلماء**) الصالحين (**فعله**). قال المصنف: (**فهذا منه مع ما شهر به من الزهد**) والتقشف والاحتياط (**يدل على مسامحة فيما إذا خالط المال الحرام القليل**) لا الكثير، (**ولكن ذلك عند التوهم لا عند التحقق لأن لفظ**

على مسامحة فيما إذا خالط المال الحرام القليل، ولكن ذلك عند التوهم لا عند التحقق لأن لفظ الريبة يدل على التوهم بدلالة تدل عليه ولا يوجب اليقين، فليراع هذه الدقائق بالسؤال.

مسألة: ربما يقول القائل: أي فائدة في السؤال ممن بعض ماله حرام ومن يستحل المال الحرام ربما يكذب فإن وثق بأمانته فليثق بديانته في الحلال؟ فأقول: مهما علم مخالطة الحرام لمال إنسان وكان له غرض في حضورك ضيافته أو قبولك هديته فلا تحصل الثقة بقوله فلا فائدة للسؤال منه، فينبغي أن يسأل من غيره، وكذا إن كان بياعاً وهو يرغب في البيع لطلب الربح فلا تحصل الثقة بقوله إنه حلال ولا فائدة في السؤال منه وإنما يسأل من غيره. وإنما يسأل من صاحب اليد إذا لم يكن متهماً كما يسأل المتولي على المال الذي يسلمه أنه من أي جهة، وكما سأل رسول الله ﷺ عن الهدية والصدقة فإن ذلك لا يؤذي ولا يتهم القائل فيه، وكذلك إذا اتهمه بأنه ليس يدري طريق كسب الحلال، فلا يتهم في قوله: إذا أخبر عن طريق صحيح، وكذلك يسأل عبده وخادمه ليعرف طريق اكتسابه. فههنا يفيد السؤال فإذا كان صاحب المال متهماً فليسأل من غيره، فإذا أخبره

الريبة يدل على التوهم بدلالة تدل عليه ولا يوجب اليقين فلتراع هذه الدقائق) ويلاحظ اعتبارها (**في**) حال (**السؤال**) والبحث.

مسألة أخرى:

(**ربما يقول القائل: أي فائدة في السؤال**) والبحث (**ممن بعض ماله حرام وهو يستحل المال الحرام ربما يكذب**) في قوله: (**فإن وثق بأمانته فليتق بديانته في الحلال؟ ولا**) يحتاج أن يسأله. (**فأقول: مهما علمت مخالطة الحرام بمال إنسان وكان له غرض في حضورك ضيافته**) أي طعامه (**أو قبولك هديته فلا تحصل الثقة بقوله**) لأنه لغرضه ربما يلبس عليه، (**فلا فائدة للسؤال عنه فينبغي أن يسأل من غيره**) لأجل حصول الوثوق، (**وكذا إن كان بياعاً وهو يرغب في البيع لطلب الربح**) في سلعته (**فلا تحصل الثقة بقوله انه حلال ولا فائدة في السؤال منه وإنما يسأل من غيره وإنما يسأل من صاحب اليد إذا لم يكن متهماً**) بكذب أو خيانة، (**كما يسأل المتولي**) للأوقاف والوصايا وغيرها (**عن المال الذي يسلمه أنه من أي جهة**) من جهات الخير، (**وكما سأل رسول الله ﷺ عن الهدية والصدقة**) كما تقدم، (**فإن ذلك لا يؤذي**) المسؤول ولا يتهم السائل فيه، وكذا إذا اتهمه أنه ليس يدري طريق (**الكسب الحلال**) لجهله (**فلا يتهم في قوله**) أنه حلال (**إذا أخبر من طريق صحيح، وكذلك يسأله عبده وخادمه ليعرف طريق اكتسابه**) من أي الجهات، (**فههنا يفيد السؤال فأما إذا كان**

عدل واحد قبله وإن أخبره فاسق يعلم من قرينة حاله أنه لا يكذب حيث لا غرض له فيه جاز قبوله لأن هذا أمر بينه وبين الله تعالى والمطلوب ثقة النفس، وقد يحصل من الثقة بقول فاسق ما لا يحصل بقول عدل في بعض الأحوال، وليس كل من فسق يكذب ولا كل من ترى العدالة في ظاهره يصدق، وإنما نيطت الشهادة بالعدالة الظاهرة لضرورة الحكم فإن البواطن لا يطلع عليها، وقد قبل أبو حنيفة رحمه الله تعالى شهادة الفاسق، وكم من شخص تعرفه وتعرف أنه قد يقتحم المعاصي ثم إذا أخبرك بشيء وثقت به، وكذلك إذا أخبر به صبي مميز ممن عرفته بالتثبت فقد تحصل الثقة بقوله فيحل

صاحب المال متهماً) عنده **(فليسأل من غيره فإذا أخبره عدل واحد قبله)** ولا يفتقر إلى استناده إلى عدل آخر، **(وإن أخبره فاسق يعلم من قرينة حاله أنه لا يكذب حيث لا غرض له فيه جاز قبوله له لأن هذا أمر بينه وبين الله تعالى والمطلوب ثقة النفس)** واطمئنانها، **(وقد يحصل من الثقة بقول فاسق ما لا يحصل بقول عدل في بعض الأحوال)** والصور، **(وليس كل من فسق يكذب ولا كل من ترى العدالة في ظاهره يصدق وإنما نيطت)** أي علقت **(الشهادة)** وهي أخبار بصحة الشيء عن مشاهدة وعيان لا تخمين وحسبان **(بالعدالة الظاهرة لضرورة الحكم، لأن البواطن لا يطلع عليها)** فهي موكولة إلى الله تعالى. **(وقد قبل أبو حنيفة)** رحمه الله تعالى **(شهادة فاسق)** ولم يقبل شهادة محدود في القذف وإن ناب، وأما سماع شهادة من لا يعرف عدالته الباطنة فقال أبو حنيفة: يسأل الحاكم عن باطن عدالتهم في الحدود والقصاص قولاً واحداً وفيما عدا ذلك لا يسأل عنهم إلا أن يطعن لخصم فيهم فما لم يطعن فيهم لم يسأل ويسمع شهادتهم فيهم ويكتفي بعدالتهم في ظاهر أحوالهم. وقال مالك والشافعي وأحمد في إحدى روايتيه: لا يكتفي الحاكم بظاهر العدالة حتى يعرف عدالتهم السابقة سواء طعن الخصم فيهم أو لم يطعن أو كانت شهادتهم في حد أو غيره. وعن أحمد رواية أخرى أن الحاكم يكتفي بظاهر اسلامهم ولا يسأل عنهم على الافتراق وهي اختيار أبي بكر. وأما شهادة الفاسق فقد أجازها أبو حنيفة خلافاً للثلاثة، ودليلهم قوله تعالى: ﴿وأولئك هم الفاسقون﴾ [النور: ٤] قالوا: يتعين رد الشهادة لفسقه. ويقول أبو حنيفة: الواو في قوله تعالى المذكور واو نظم لا واو عطف، فيكون منقطعاً عن الأول فينصرف الاستثناء إلى ما يليه ضرورة، ولا جائز أن يكون رد شهادته على ~~فسقه لأن الثابت بالنص~~ في خبر الفاسق هو التوقف بقوله تعالى: ﴿فاسق بنبأ فتبينوا﴾ [الحجرات: ٦] لا الرد فتبين أن رد الشهادة لأجل أنه حد لا للفسق، ولهذا لو أقام أربعة بعد ما حد أنه زنى تقبل شهادته بعد التوبة في الصحيح لأنه بعد إقامته البينة لا يحد بها فهكذا لا ترد شهادته.

(وكم من شخص تعرفه وتعرف أنه يقتحم) أي يرتكب **(المعاصي)** والدناءات **(ثم إذا أخبرك بشيء وثقت به)** واطمأننت إليه، **(وكذلك إذا أخبر به صبي مميز عرفته بالتثبت**

الاعتماد عليه. فأما إذا أخبر به مجهول لا يدري من حاله شيء أصلاً فهذا ممن جوزنا الأكل من يده لأن يده دلالة ظاهرة على ملكه. وربما يقال إسلامه دلالة ظاهرة على صدقه، وهذا فيه نظر، ولا يخلو قوله عن أثر ما في النفس حتى لو اجتمع منهم جماعة تفيد ظناً قوياً إلا أن أثر الواحد فيه في غاية الضعف، فلينظر إلى حد تأثيره في القلب فإن المفتي هو القلب في مثل هذا الموضع وللقلب التفاتات إلى قرائن خفية يضيق عنها نطاق النطق فليتأمل فيه. ويدل على وجوب الالتفات إليه ما روي عن عقبة بن الحرث: «أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة فجاءت أمة سوداء فزعمت أنها قد أرضعتنا وهي كاذبة، فقال: دعها، فقال: إنها سوداء ـ يصغر من شأنها ـ فقال عليه الصلاة والسلام: فكيف وقد زعمت أنها قد أرضعتكما؛ لا خير لك فيها دعها عنك».

فقد تحصل الثقة بقوله: فيحل الاعتماد عليه) وقيده بالمميز ليخرج به غير المميز فإنه لا تحصل الثقة بقوله: ولا الاعتماد عليه. وشهادة الصبي غير مقبولة عندنا إلا أن يتحمل في الصغر وأدى بعد البلوغ لأنه أهل للتحمل، **(فأما إذا أخبر به مجهول لا يدري من حاله شيء أصلاً فهذا مما جوّزنا الأكل من يده)** كما سبق قريباً، **(لأن يده دلالة ظاهرة على ملكه)** فلا يعارض بغيره، **(وربما يقال إسلامه دلالة ظاهرة على صدقه)** فيما تعدل **(وهذا فيه نظر ولا يخلو قوله عن أثر ما في النفس حتى لو اجتمع منهم جماعة)** فإنها **(تفيد ظناً قوياً)** لأجل ذلك الاجتماع، **(إلا أن أثر الواحد فيه في غاية الضعف فلينظر إلى حد تأثيره في القلب)** هل يقبله أم لا؟ **(فإن المفتي هو القلب في مثل هذا الموضع)** بنص الخبر «استفت قلبك». **(وللقلب التفاتات إلى قرائن خفية يضيق عنها نطاق النطق)** أي البيان اللساني، **(فليتأمل فيه)** حق التأمل. **(ويدل على وجوب الالتفات إليه)** أي إلى القلب **(ما روي عن عقبة بن الحرث)** بن عامر بن نوفل بن عبد مناف النوفلي المكي، كنيته أبو سروعة ويقال: أبو سروعة أخوه من مسلمة الفتح بقي إلى بعد الخمسين، روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي **(«أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني تزوّجت امرأة فجاءتنا أمة سوداء فزعمت أنها قد أرضعتنا وهي كاذبة فقال: دعها)** أي فارقها واتركها **(فقال: إنها سوداء يصغر من شأنها. فقال: وكيف وقد زعمت انها قد ارضعتكما)**: ولفظ القوت: كيف وقد وفيه قد أرضعتكم **(لا خير لك)** ولفظ القوت: لكم **(فيها دعها عنك» وفي لفظ آخر «كيف وقد قيل»)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث عقبة بن الحرث اهـ.

قلت: لفظ البخاري «أنه تزوّج فأتته امرأة فقالت: قد أرضعتكما، فسأل رسول الله ﷺ فقال: كيف وقد قيل». هكذا أخرجه في الشهادات، وأخرجه أبو داود في القضاء، والترمذي في الرضاع، والنسائي في النكاح. قال الطيبي: كيف سؤال عن الحال، وقد قيل حال، وهما يستدعيان

وفي لفظ آخر: «كيف وقد قيل». ومهما لم يعلم كذب المجهول ولم تظهر إمارة غرض له فيه كان له وقع في القلب لا محالة، فلذلك يتأكد الأمر بالاحتراز، فإن اطمأن إليه القلب كان الاحتراز حتماً واجباً.

مسألة: حيث يجب السؤال فلو تعارض قول عدلين تساقطا وكذا قول فاسقين، ويجوز أن يترجح في قلبه قول أحد العدلين أو أحد الفاسقين، ويجوز أن يرجح أحد الجانبين بالكثرة أو بالاختصاص بالخبرة والمعرفة وذلك مما يتشعب تصويره.

مسألة: لو نهب متاع مخصوص فصادف من ذلك النوع متاعاً في يد إنسان وأراد أن

عاملاً يعمل فيها يعني كيف تباشرها وتفضي إليها وقد قيل أنك أخوها هذا بعيد عن المروءة والورع. وقال الشافعي: كأنه لم يره شهادة فكره له المقام معها تورعاً أي فأمر بفراقها لا من طريق الحكم بل الورع لأن شهادة المرضعة على فعلها لا تقبل عند الجمهور وأخذ أحمد بظاهر الحديث فقبلها. وأورد صاحب القوت حديث عبد بن زمعة، وقول النبي ﷺ «الولد للفراش» وأنه قال لسودة بنت زمعة «احتجبي عنه» ثم قال: فلذلك يجب التقوى في الشبهات للورع وإن كانت الأحكام على الظواهر تتسع فيكون تركها للشبهات مقام الورعين وتنزيهاً للعرض والدين.

(**ومهما لم يعلم كذب المجهول ولم تظهر إمارة غرض له فيه**) دنيوي (**كان له وقع في القلب**) وتأثير عجيب (**لا محالة، فلذلك يتأكد الأمر في احتراز وإن اطمأن القلب إليه كان الاحتراز حتماً واجباً**) فوق التأكد.

مسألة أخرى:

(**حيث يجب السؤال فلو تعارض قول عدلين**) أحدهما قال إنه حلال، والثاني قال إنه حرام (**تساقطا**) ورجع من المجهول فيه، (**وكذلك قول فاسقين**) إذا تعارضا (**ويجوز أن يترجح في قلبه قول أحد العدلين**) دون الآخر (**أو أحد الفاسقين**) دون الآخر، (**ويجوز أن يترجح أحد الجانبين**) من العدلين أو الفاسقين (**بالكثرة أو بالاختصاص بالخبرة والمعرفة**) أو بغير ذلك، (**وذلك مما يتشعب تصويره**) أي تكثر الشعب إذا تصورناه فيطول البيان.

مسألة أخرى:

(**ولو نهب متاع مخصوص**) وانتشر في أيدي الناس منه (**فصادف من ذلك النوع متاعاً في يد إنسان وأراد أن يشتريه، واحتمل أن لا يكون من المغصوب**) إحتمالاً جائزاً فنظر،

يشتريه واحتمل أن لا يكون من المغصوب فإن كان ذلك الشخص ممن عرفه بالصلاح جاز الشراء وكان تركه من الورع، وإن كان الرجل مجهولاً لا يعرف منه شيئاً فإن كان يكثر نوع ذلك المتاع من غير المغصوب فله أن يشتري، وإن كان لا يوجد ذلك المتاع في تلك البقعة إلاّ نادراً وإنما كثر بسبب الغصب فليس يدل على الحل إلا اليد. وقد عارضته علامة خاصة من شكل المتاع ونوعه، فالامتناع عن شرائه من الورع المهم، ولكن الوجوب فيه نظر فإن العلامة متعارضة. ولست أقدر على أن أحكم فيه بحكم إلا ان أرده إلى قلب المستفتي لينظر ما الأقوى في نفسه، فإن كان الأقوى أنه مغصوب لزمه تركه وإلاّ حل له شراؤه. وأكثر هذه الوقائع يلتبس الأمر فيها فهي من المتشابهات التي لا يعرفها كثير من الناس فمن توقاها فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن اقتحمها فقد حام حول الحمى. وخاطر بنفسه.

(**فإن كان ذلك الشخص**) الذي يشتريه منه (**ممن عرف بالصلاح**) وحسن الحال جاز (**الشراء**) شرعاً (**وكان تركه من الورع**) والاحتياط، (**وإن كان الرجل مجهولاً لا يعرف منه شيء فإن كان يكثر نوع ذلك المتاع من غير المغصوب فله**) أيضاً (**أن يشتري**) منه، (**وإن كان لا يوجد ذلك في تلك البقعة إلا نادراً**) أي قليلاً، (**وإنما كثر بسبب الغصب**) والنهب (**فليس يدل على الحل إلا اليد**) أي وضعها عليه (**وقد عارضته علامة خاصة من شكل المتاع ونوعه، فالامتناع من شرائه من الورع المهم**) المتأكد فيه، (**ولكن الوجوب فيه نظر، فإن العلامة متعارضة ولست أقدر على أن أحكم فيه بحكم**) هل يمتنع عنه وجوباً أو ورعاً (**إلا أن أرده إلى قلب المستفتي لينظر ما الأقوى في نفسه، فإن كان الأقوى أنه مغصوب**) ونفر عنه القلب (**لزمه تركه وإلاّ حل له شراؤه، وأكثر هذه الوقائع يلتبس الأمر فيها**) ويشتبه (**فهي من المتشابهات التي**) أشار إليها ﷺ بأنه (**لا يعرفها كثير من الناس**) أي من حيث الحل والحرمة لخفائهن أو لعدم صراحة أو تعارض نصين، وإنما يؤخذ من عموم أو قياس أو استصحاب أو لاحتمال الأمر فيه الوجوب والندب والكراهة والحرمة أو لغير ذلك، وما هو كذلك إنما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون في العلم، فإن تردد في شيء لم يرد به نص ولا إجماع اجتهد بدليل شرعي فيصير مثله وقد يكون دليل غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه، كما قال: (**فمن توقاها**) أي تلك الشبهات أي اجتنبها (**فقد استبرأ**) بالهمز وقد يخفف أي طلب البراءة (**لعرضه**) يصونه عن الوقيعة فيه بترك الورع الذي أمر به (**ودينه**) من الذم الشرعي، (**ومن اقتحمها**) أي فعلها وتعودها (**فقد حام حول الحمى**) أي حمى الملوك أي المحمى المحذور على غير مالكه (**وخاطر بنفسه**) كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه وهذا بقية حديث النعمان بن بشير الذي تقدم في أول الباب.

مسألة: لو قال قائل: قد سأل رسول الله ﷺ عن لبن قدم إليه فذكر أنه من شاة فسأل عن الشاة من أين هي فذكر له فسكت عن السؤال، أفيجب السؤال عن أصل المال أم لا، وإن وجب فعن أصل واحد أو اثنين أو ثلاثة وما الضبط فيه؟ فأقول: لا ضبط فيه ولا تقدير، بل ينظر إلى الريبة المقتضية للسؤال إما وجوباً أو ورعاً. ولا غاية للسؤال إلا حيث تنقطع الريبة المقتضية له وذلك يختلف باختلاف الأحوال، فإن كانت التهمة من حيث لا يدري صاحب اليد كيف طريق الكسب الحلال فإن قال: اشتريت، انقطع بسؤال واحد، وإن قال: من شاتي وقع الشك في الشاة، فإذا قال: اشتريت، انقطع وإن كانت الريبة من الظلم وذلك مما في أيدي العرب ويتوالد في أيديهم المغصوب فلا تنقطع الريبة بقوله إنه من شاتي، ولا بقوله: إن الشاة ولدتها شاتي، فإن أسنده إلى الوراثة من أبيه وحالة أبيه مجهولة انقطع السؤال، وإن كان يعلم ان جميع مال أبيه حرام فقد ظهر

مسألة أخرى:

(ولو قال قائل قد سأل رسول الله ﷺ عن لبن قدم إليه فذكر له أنه من شاة، فسأل عن الشاة من أي هي فذكر له فترك السؤال). تقدم في الباب الخامس من آداب الكسب والمعاش، وأنه رواه الطبراني من حديث أم عبد الله أخت شداد بن أوس بسند ضعيف فسأل عن أصله وأصل أصله. **(أفيجب السؤال عن أصل المال)** كما يشهد به هذا الخبر **(أم لا، وان وجب فعن أصل واحد و)** عن **(اثنين أو)** عن **(ثلاثة)** أم لا، **(فما الضبط فيه؟ فأقول لا ضبط فيه ولا تقدير)** يعوّل عليه، **(بل ينظر إلى الريبة المقتضية للسؤال إما وجوباً)** في محل الوجوب **(أو ورعاً)** واحتياطاً من باب الندب، **(ولا غاية للسؤال حيث تنقطع الريبة المقتضية له وذلك يختلف باختلاف الأحوال)** والأشخاص، **(فإن كانت التهمة من حيث لا يدري صاحب اليد كيف طريق الكسب الحلال فإن قال: اشتريت، انقطع ما في القلب بسؤال)** أصل **(واحد، ولو كان)** المتناول **(مثلاً لبناً فقال)** هو **(من شاتي)** أو من بقرتي **(وقع الشك في الشاة)** أو البقرة، **(فإذا قال: اشتريت، انقطع الشك)** فهذا سؤال عن أصلين، **(وإن كانت الريبة من الظلم وذلك فيما بين العرب)** في البوادي ومن على طريقهم من الأجلاف **(ويتولد في أيديهم المغصوب)** والمنهوب **(فلا يقطع بقوله: إنه من شاتي)** أو من بقرتي ولا يكتفي منه بهذا القدر **(ولا بقوله: إن الشاة ولدتها شاتي)** مثلاً لما علم من حاله من توالد المغصوب عنده، **(فإن أسنده إلى الوراثة عن أبيه وحال أبيه)** الذي ورثه منه إن كانت **(مجهولة انقطع السؤال وإن كان يعلم أن جميع مال أبيه حرام فقد ظهر التحريم)** فليجتنبه،

التحريم، وإن كان يعلم أن أكثره حرام فبكثرة التوالد طول الزمان وتطرق الإرث إليه لا يغير حكمه فلينظر في هذه المعاني.

مسألة: سئلت عن جماعة من سكان خانقاه الصوفية وفي يد خادمهم الذي يقدم إليهم الطعام وقف على ذلك المسكن ووقف آخر على جهة أخرى غير هؤلاء وهو يخلط الكل وينفق على هؤلاء وهؤلاء، فأكل طعام حلال أو حرام أو شبهة؟ فقلت: إن هذا يلتفت إلى سبعة أصول.

الأصل الأول: إن الطعام الذي يقدم إليهم في الغالب يشتريه بالمعاطاة والذي اخترناه صحة المعاطاة لا سيما في الأطعمة والمستحقرات، فليس في هذا إلا شبهة الخلاف.

الأصل الثاني: أن ينظر إن الخادم هل يشتريه بعين المال الحرام أو في الذمة؟ فإن اشتراه بعين المال الحرام فهو حرام، وإن لم يعرف فالغالب أنه يشتري في الذمة ويجوز

(**وإن كان يعلم ان أكثره حرام فبكثرة التوالد وطول الزمان وتطرق الإرث إليه لا يغير حكمه**) فهو باق على التحريم، (**فلينظر إلى هذه المعاني الدقيقة**) ويعمل بها.

مسألة أخرى:

(**سئلت عن جماعة من سكان خانقاه**) عجمية أصلها خانكاه بالكاف المشوبة وهي مسكن (**الصوفية**) وقد استعملها العرب وجمعوها على خوانق (**وفي يد خادمهم الذي يقدم الطعام إليهم وقف**) أي جهة موقوفة (**على ذلك المسكن ووقف على جهة أخرى غير هؤلاء**) أي من سكان الخانقاه (**وهو يخلط**) بين المالين مما يتحصل من الجهتين (**على هؤلاء وهؤلاء**) من الفريقين (**فأكل طعامهم حلال أو حرام أو شبهة؟ فقلت**) في الجواب: (**إن هذا**) السؤال (**يلتفت إلى سبعة أصول**) لا بدّ من معرفتها.

(**الأصل الأول: أن الطعام الذي يقدم إليهم في الغالب يشتريه بالمعاطاة**) من غير اجراء الصيغة، (**والذي اخترناه**) فيما سبق. وفي نسخة اختاره (**صحة**) بيع (**المعاطاة لاسيا في الأطعمة والمستحقرات**) لعموم البلوى كما هو مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى، (**فليس في هذا إلا شبهة الخلاف**) وهو سهل.

(**الأصل الثاني: أن ينظر إن الخادم**) المذكور (**هل يشتريه بعين المال الحرام فهو حرام**) وقد سبق ذكره، (**وإن لم يعرف**) أنه هل اشتراه بذلك العين أو في الذمة (**فالغالب أنه يشتريه في الذمة**) نظراً إلى كثرة المعاملات بذلك، (**فيجوز الأخذ بالغالب**) ونحكم به (**فلا**

الأخذ بالغالب، ولا ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال بعيد وهو شراؤه بعين مال حرام.

الأصل الثالث: أنه من أين يشتريه فإن اشترى ممن أكثر ماله حرام لم يجز، وإن كان أقل ماله ففيه نظر قد سبق، وإذا لم يعرف جاز له الأخذ بأنه يشتريه ممن ماله حلال أو ممن لا يدري المشتري حاله بيقين كالمجهول، وقد سبق جواز الشراء من المجهول لأن ذلك هو الغالب فلا ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال.

الأصل الرابع: أن يشتريه لنفسه أو للقوم، فإن المتولي والخادم كالنائب وله أن يشتري له ولنفسه، ولكن يكون ذلك بالنية أو صريح اللفظ، وإذا كان الشراء يجري بالمعاطاة فلا يجري اللفظ، والغالب أنه لا ينوي عند المعاطاة والقصاب والخباز ومن يعامله يعول عليه ويقصد البيع منه لا ممن لا يحضرون فيقع عن جهته ويدخل في ملكه، وهذا الأصل ليس فيه تحريم ولا شبهة ولكن يثبت أنهم يأكلون من ملك الخادم.

الأصل الخامس: أن الخادم يقدم الطعام إليهم فلا يمكن أن يجعل ضيافة وهدية

ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال بعيد وهو شراؤه بعين حرام) فهو ملحق بشبهة الحلال، كما أن الاحتمال القريب يلحق بشبهة الحرام.

(**الأصل الثالث: أنه**) ينظر (**من أين يشتريه فإن اشترى ممن أكثر ماله حرام لم يجزأ كله**) فإن الغالب أن الذي اشتراه من جلته، (**وإن كان**) اشتراه (**ممن أقل ماله حرام ففيه نظر، وقد سبق**) تصويره. (**وإذا لم يعرف**) أي هو مجهول (**جاز له الأخذ بأنه يشتريه ممن ماله حلال أو ممن لا يدري المشتري حاله بيقين كالمجهول، وقد سبق جواز الشراء من المجهول**) الحال (**لأن ذلك هو الغالب فلا ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال.**

(**الأصل الرابع: أنه**) ينظر (**هل**) ذلك الخادم (**يشتريه لنفسه أو للقوم فإن المتولي والخادم كالنائب**) عنهم، (**وله أن يشتري لهم ولنفسه**) كذلك، (**ولكن يكون ذلك بالنية**) بأن ينوي ذلك بقلبه (**أو صريح اللفظ، وإذا كان البيع بالمعاطاة فلا يجري اللفظ**) أي صيغة الإيجاب والقبول، (**والغالب أنه لا ينوي عند المعاطاة الشراء لهم**) بل لنفسه (**والقصاب والخباز ومن يعامله يعوّل عليه ويقصد البيع منه لا ممن لا يحضر**) لديه (**فيقع من جهته ويدخل في ملكه، وهذا الأصل ليس فيه تحريم ولا شبهة**) التحريم، (**ولكن يثبت أنهم يأكلون من ملك الخادم**).

(**الأصل الخامس: ان الخادم يقدم**) الطعام (**إليهم ولا يمكن أن يجعله ضيافة وهدية**

بغير عوض فإنه لا يرضى بذلك وإنما يقدم اعتماداً على عوضه من الوقف، فهو معاوضة ولكن ليس ببيع ولا إقراض لأنه لو انتهض لمطالبتهم بالثمن استبعد ذلك وقرينة الحال لا تدل عليه. فأشبه أصل ينزل عليه هذه الحالة الهبة بشرط الثواب ـ أعني هدية لا لفظ فيها من شخص تقتضي قرينة حاله أنه يطمع في ثواب ـ وذلك صحيح والثواب لازم وههنا ما طمع الخادم في أن يأخذ ثواباً فيما قدمه إلا حقهم من الوقف ليقضي به دينه من الخباز والقصاب والبقال، فهذا ليس فيه شبهة إذ لا يشترط لفظ في الهدية ولا في تقديم الطعام وإن كان مع انتظار الثواب، ولا مبالاة بقولٍ من لا يصحح هدية في انتظار ثواب.

بغير عوض)، فالضيافة بالكسر اسم للطعام الذي يقرب للضيف عند نزوله عنده والهدية ما يبعث للغير على سبيل الإكرام **(فإنه لا يرضى بذلك وإنما يقدم)** ما يقدم **(اعتماداً على عوضه من الوقف فهو معاوضة)** إذا تأملت فيه، **(ولكن ليس ببيع ولا إقراض لأنه لو انتهض لمطالبتهم بالثمن)** عما قدمه إليهم **(استبعد ذلك وقرينة الحال لا تدل عليه، فأشبه أصل ينزل عليه هذه الحالة الهدية بشرط الثواب أعني هدية لا لفظ فيها من شخص تقتضي قرينة حالة أن يطمع في ثواب)** أي عوض، **(وذلك صحيح لازم)**، وههنا ما طمع الخادم في أن لا يأخذ **(ثواباً عما قدمه)** إليهم **(إلا حقهم في الوقف)** عليهم **(ليقضي به دينه من القصاب والخباز والبقال)** وسائر الأصناف، **(فهذا ليس فيه شبهة)** لأنه بمنزلة الهدية **(إذ لا يشترط لفظ في الهدية ولا في تقديم الطعام وإن كان مع انتظار الثواب ولا مبالاة بقول من قال: لا تصح هدية في انتظار ثواب)** وفي فصل المقال للتقي السبكي، قال القاضي ابن كج، فيما حكاه الرافعي عنه: العطية للحكام إن كانت على أن يحكم بغير الحق أو يقف عن الحكم بالحق فهي الرشوة وإن كانت مطلقة فهي الهدية اهـ.

قال: قوله إن كانت مطلقة إن عني بالإطلاق أن لا يقترن بها لفظ يدل على الشرط فالهدايا لا يشترط فيه لفظ، وإنما الاعتبار فيها بالفعل والقصد فمتى قصد ترتب عليه الحكم وإن لم يترتب وليست كعقود البيع والهبة ونحوها مما ينظر فيه إلى اللفظ من غير اعتبار القصد على أنا هنا يجب أن ننظر إلى القصد حتى لو باعه بمحاباة لأجل ذلك كان كالهدية، كما أنا في الوصية نجعلها من الثلث أعني قدر المحاباة، ومحاباة القاضي كالهدية تعتبر فيها القصود المذكورة، فإذا كانت لأجل الحكم فهي رشوة، وإن عني بالاطلاق أن لا يقترن بها قصد التوصل بها إلى الحكم فصحيح أنها هدية وليست برشوة حقيقة، ولكن هل يسلك بها مسلك الرشوة فيحرمها أو مسلك الهدايا المباحة؟ ليس في كلامه تصريح بذلك. وقد تقدم قولنا وقول الغزالي فيها اهـ. وسيأتي الكلام على هذا في آخر الباب الذي يليه إن شاء الله تعالى.

الأصل السادس: أن الثواب الذي يلزم فيه خلاف، فقيل: إنه أقل متمول، وقيل: قدر القيمة، وقيل: ما يرضى به الواهب حتى له أن لا يرضى بأضعاف القيمة، والصحيح أنه يتبع رضاه فإذا لم يرض يرد عليه وههنا الخادم قد رضي بما يأخذ من حق السكان على الوقف فإن كان لهم من الحق بقدر ما أكلوه فقد تم الأمر، وإن كان ناقصاً رضي به الخادم صح أيضاً، وإن علم أن الخادم لا يرضى لولا أن في يده الوقف الآخر الذي يأخذه بقوة هؤلاء السكان فكأنه رضي في الثواب بمقدار بعضه حلال وبعضه حرام، والحرام لم يدخل في أيدي السكان فهذا كالخلل المتطرق إلى الثمن. وقد ذكرنا حكمه من قبل ـ وأنه متى يقتضي التحريم ومتى يقتضي الشبهة؟ وهذا لا يقتضي تحريماً على ما فصلناه فلا تنقلب الهدية حراماً بتوصل المهدي بسبب الهدية إلى حرام.

الأصل السابع: أنه يقضي دين الخباز والقصاب والبقال من ريع الوقفين فإن وفى ما أخذ من حقهم بقيمة ما أطعمهم فقد صح الأمر، وإن قصر عنه فرضي القصاب والخباز بأي ثمن كان حراماً أو حلالاً، فهذا خلل تطرق إلى ثمن الطعام أيضاً فليلتفت إلى ما

(**الأصل السادس: ان الثواب الذي يلزم**) المهدي إليه (**فيه خلاف**) أي اختلف فيه (**فقيل: إنه أقل متمول، وقيل: قدر القيمة، وقيل: ما يرضى به الواهب حتى له أن لا يرضى بأضعاف القيمة**) أقوال ثلاثة. (**والصحيح أنه يتبع رضاه، فإذا لم يرض يرد عليه وههنا الخادم قد رضي بما يأخذ من حق السكان**) في الخانقاه (**على الوقف، فإن كان لهم من الحق بقدر ما أكلوه فقد تم الأمر، وإن كان ناقصاً**) عن ذلك القدر (**ورضي به الخادم صح أيضاً، وإن علم أن الخادم لا يرضى**) بالنقص (**لولا أن في يده الوقف الآخر الذي يأخذه لقوت هؤلاء الخادم صح أيضاً، وإن علم أن الخادم لا يرضى**) بالنقص (**لولا أن في يده الوقف الآخر الذي يأخذه لقوت هؤلاء السكان فكأنه رضي في الثواب بمقدار بعضه حلال وبعضه حرام والحرام لم يدخل في يد السكان**) وإنما هو في يد الخادم، (**فهذا كالخلل** المتطرق **إلى الثمن، وقد ذكرنا حكمه من قبل وأنه متى يقتضي التحريم ومتى يقتضي الشبهة؟**) وفي بعض النسخ مرة بدل متى في الموضعين، (**وهذا لا يتقفي تحريماً على ما فصلناه**) سابقاً (**فلا تنقلب الهدية حراماً بتوصل**) المهدي (**بسبب الهدية إلى حرام**) وبه يتميز عن الرشوة إذ الرشوة ما يتوصل به إلى حرام وبينهما فرق ظاهر كما سيأتي تفصيله في موضعه.

(**الأصل السابع: أنه يقضي دين الخباز والبقال**) وسائر الأصناف (**من ارتفاع الوقفين**) أي مما يتحصل من جهتها ويسمى ذلك المتحصل ارتفاعاً لكونه يفيض عنه فيرتفع، (**فإن وفى ما أخذ من حقهم بقيمة ما أطعمهم فقد صح الأمر، وإن قصر عنه**) ولم يوف ذلك القدر (**و**) لكنه (**رضي القصاب والخباز**) والبقال (**بأي ثمن كان حلالاً أو حراماً، فهذا خلل**

قدمناه من الشراء في الذمة ثم قضاء الثمن من الحرام، هذا إذا علم أنه قضاه من حرام، فإن احتمل ذلك واحتمل غيره فالشبهة أبعد، وقد خرج من هذا إن أكل هذا ليس بحرام ولكنه أكل شبهة وهو بعيد من الورع، لأن هذه الأصول إذا كثرت وتطرق إلى كل واحد احتمال صار احتمال الحرام بكثرته أقوى في النفس كما أن الخبر إذا طال إسناده صار احتمال الكذب والغلط فيه أقوى مما إذا قرب إسناده، فهذا حكم هذه الواقعة وهي من الفتاوى، وإنما أوردناها ليعرف كيفية تخريج الوقائع الملتفة الملتبسة وأنها كيف ترد إلى الأصول، فإن ذلك مما يعجز عنه أكثر المفتين.

يتطرق إلى ثمن الطعام أيضاً فليلتفت إلى ما قدمناه) آنفاً (**من الشراء في الذمة**) أولاً ، (**ثم قضاء الثمن من حرام هذا إذا علم أنه قضاه من حرام، فإن احتمل ذلك واحتمل غيره فالشبهة أبعد فقد خرج من هذا الذي**) أوردناه (**إن أكل هذا ليس بحرام ولكنه أكل شبهة وهو بعيد من الورع لأن هذه الأصول إذا كثرت وتطرق إلى كل واحد احتمال**) للحلال أو للحرام (**صار احتمال الحرام بكثرته أقوى في النفس كما أن الخبر**) المراد للحديث (**إذا طال إسناده**) بكثرة الرجال (**صار احتمال الكذب والغلط فيه أقوى مما إذا قرب إسناده**) وهذا بخلاف سند الخرقة واللباس، فإنه إذا طال اسناده كثر المدد بكثرة الرجال، (**فهذا حكم هذه الواقعة وهي من الفتاوى**) أي من جملة مسائلها، وللمصنف تأليفان فيها الكبرى والصغرى، ومنها ما سئل عنها وأجاب ولم يتضمن كتاباً وقد أوردنا منها بعض المسائل في خطبة كتاب العلم، (**وإنما أوردناها**) هنا (**ليعرف كيفية تخريج الوقائع الملتفة الملتبسة**) أي المشتبهة (**وأنها كيف ترد إلى الأصول، فإن ذلك مما يعجز عنه أكثر المفتين**) فإنما غالب عملهم التصرف في التعريفات من غير رد إلى الأصول.

الباب الرابع

في كيفية خروج التائب عن المظالم المالية

اعلم ان من تاب وفي يده مال مختلط فعليه وظيفة في تمييز الحرام وإخراجه، ووظيفة أخرى في مصرف المخرج فلينظر فيهما.

النظر الأول: في كيفية التمييز والإخراج:

اعلم ان كل من تاب وفي يده ما هو حرام معلوم العين من غصب أو وديعة أو غيره فأمره سهل، فعليه تمييز الحرام وإن كان ملتبساً مختلطـاً فلا يخلو إما أن يكون في مال هو من ذوات الأمثال كالحبوب والنقود والأدهان، وإما أن يكون في أعيان متمايزة كالعبيد والدور والثياب. فإن كان في المتماثلات أو كان شائعاً في المال كله كمن اكتسب المال بتجارة يعلم أنه قد كذب في بعضها في المرابحة وصدق في بعضها، أو من غصب

الباب الثالث

في كيفية خروج التائب عن المظالم المالية

(**اعلم أن من تاب**) إلى الله تعالى مما ارتكبه من المخالفات (**وفي يده مال مختلط**) بعضه حلال وبعضه حرام (**فعليه وظيفة في تمييز الحرام**) عن ماله (**واخراجه، ووظيفة في تصرف المخرج فلينظر فيهما**) أي الوظيفتين.

النظر الأول: في كيفية التمييز والإخراج:

(**اعلم أن كل من تاب وفي ماله ما هو حـرام معلوم العين من غصب**) أو نهب (**أو وديعة أو غير ذلك فأمره سهل فعليه تمييز الحرام**) وإخراجه، (**وإن كان ملتبساً مختلطاً**) مع بعضه (**فلا يخلو ذلك إما أن يكون في مال هو من ذوات الأمثال كالحبوب والبقول والأدهان**)وتسمى هذه متماثلات،(**وإما ان يكون في أعيان متايزة كالعبيد والثياب والدور، فإن كان من المتماثلات أو كان شائعاً في المال كله كمن اكتسب المال من تجارة علم**) وفي نسخة يعلم (**أنه قد كذب في بعضها في المرابحـة**) وفي نسخة بالمرابحة (**وصدق في بعضها، أو من**

دهناً وخلطه بدهن نفسه، أو فعل ذلك في الحبوب أو الدراهم والدنانير فلا يخلو ذلك إما أن يكون معلوم القدر أو مجهولاً فإن كان معلوم القدر مثل أن يعلم أن قدر النصف من جملة ماله حرام فعليه تمييز النصف، وإن أشكل فله طريقان: أحدهما: الأخذ باليقين، والآخر الأخذ بغالب الظن، وكلاهما قد قال به العلماء في اشتباه ركعات الصلاة، ونحن لا نجوز في الصلاة إلا الأخذ باليقين، فإن الأصل اشتغال الذمة فيستصحب ولا يغير إلا بعلامة قوية وليس في اعداد الركعات علامات يوثق بها، وأما ههنا فلا يمكن أن يقال الأصل أن ما في يده حرام بل ومشكل فيجوز له الأخذ بغالب الظن اجتهاداً، ولكن الورع في الأخذ باليقين فإن أراد الورع فطريق التحري والاجتهاد أن لا يستبقي إلا القدر الذي يتيقن أنه حلال، وإن أراد الأخذ بالظن فطريقه مثلاً أن يكون في يده مال تجارة فسد بعضها فيتيقن أن النصف حلال وإن الثلث مثلاً حرام، ويبقى سدس يشك فيه فيحكم فيه بغالب الظن. وهكذا طريق التحري في كل مال وهو أن يقتطع القدر المتيقن من الجانبين في الحل والحرمة. والقدر المتردد فيه إن غلب على ظنه التحريم أخرجه، وإن غلب الحل جاز له الإمساك والورع إخراجه. وإن شك فيه

غصب دهناً وخلطه بدهن نفسه أو فعل ذلك في الحبوب أو في الدراهم والدنانير فلا يخلو ذلك إما أن يكون معلوم القدر أو مجهوله، فإن كان معلوم القدر مثل أن يعلم أن قدر النصف من جملة ماله حرام، فعليه) حينئذ **(تمييز النصف وإن أشكل)** أمره **(فله طريقان: احداهما: الأخذ باليقين، والأخرى: الأخذ بغالب الظن، وكلاهما قد قال به العلماء في)** مسألة **(اشتباه ركعات الصلاة)** أي إذا اشتبه على المصلي أنه هل صلى ثلاثاً أو أربعاً أو أقل، **(ونحن لا نجوّز في الصلاة إلا الأخذ باليقين لأن الأصل اشتغال الذمة فيستصحب ولا يغير إلا بعلامة قوية وليس في إعداد الركعات علامات يوثق بها. أما ههنا فلا يمكن أن يقال الأصل إن ما في يده حرام بل هو مشكل فيجوز الأخذ بغالب الظن اجتهاداً ولكن الورع في الأخذ باليقين)** دون الأخذ بغالب الظن، **(فإن أراد الورع فطريق التحري والاجتهاد أن لا يستبقي)** عنده **(إلا القدر الذي يتيقن)** في نفسه **(أنه حلال، وإن أراد الأخذ بالظن فطريقه مثلاً أن يكون في يده مال تجارة قد فسد بعضها فيتمين أن النصف)** منه **(حلال وأن الثلث)** منه **(مثلاً حرام، ويبقى)** منه **(سدس يشك فيه)** هل هو حلال أو حرام؟ **(فنحكم فيه بغالب الظن، وهكذا طريق التحري في كل مال، وهو أن يقتطع القدر المتيقن من الجانبين في الحل والحرمة والقدر المتردد فيه إن غلب على ظنه التحريم أخرجه)** ولم يجز له الإمساك، **(وإن غلب عليه الحل جاز له الإمساك والورع إخراجه، وإن**

جاز الإمساك والورع إخراجه، وهذا الورع آكد لأنه صار مشكوكاً فيه، وجاز إمساكه اعتماداً على أنه في يده فيكون الحل أغلب عليه وقد صار ضعيفاً بعد يقين اختلاط الحرام. ويحتمل أن يقال الأصل التحريم ولا يأخذ إلا ما يغلب على ظنه أنه حلال، وليس أحد الجانبين بأولى من الآخر وليس يتبين لي في الحال ترجيح وهو من المشكلات.

فإن قيل: هب أنه أخذ باليقين لكن الذي يخرجه ليس يدري أنه عين الحرام، فلعل الحرام ما بقي في يده فكيف يقدم عليه؟ ولو جاز هذا لجاز أن يقال: إذا اختلطت ميتة بتسع مذكاة فهي العشر فله أن يطرح واحدة أي واحدة كانت ويأخذ الباقي ويستحله، ولكن يقال: لعل الميتة فيما استبقاه بل لو طرح التسع واستبقى واحدة لم تحل لاحتمال أنها الحرام؟ فنقول: هذه الموازنة كانت تصح لولا أن المال يحل بإخراج البدل لتطرق المعاوضة إليه، وأما الميتة فلا تتطرق المعاوضة إليها فليكشف الغطاء عن هذا الاشكال بالفرض في درهم معين اشتبه بدرهم آخر فيمن له درهمان أحدهما حرام قد اشتبه عينه، وقد سئل أحمد بن حنبل رضي الله عنه عن مثل هذا فقال: يدع الكل حتى يتبين وكان قد رهن آنية فلما قضى الدين حمل إليه المرتهن آنيتين وقال: لا أدري أيتهما آنيتك فتركهما

شك فيه جاز) له **(الإمساك)** أيضاً **(والورع اخراجه، وهذا الورع أوكد)** مما قبله **(لأنه صار مشكوكاً فيه وكان إمساكه اعتماداً على أنه في يده ليكون الحل الأغلب عليه وقد صار)** هذا الاعتماد **(ضعيفاً بعد يقين اختلاط الحرام، ويحتمل أن يكون الأصل التحريم فلا يأخذ إلا ما يغلب على ظنه أنه حلال، وليس أحد الجانبين بأولى من الآخر وليس يتبين في الحال ترجيح)** لأحدهما على الآخر **(وهو من المشكلات)** المشتبهات.

(فإن قيل: هب أنه أخذ باليقين لكن الذي يخرجه) من المال **(ليس يدري أنه من الحرام فلعل الحرام)** هو **(ما بقي في يده، فكيف يقدم عليه؟ ولو جاز هذا لجاز أن يقال)** إذا **(اختلطت)** شاة **(ميتة بتسع)** شياه **(مذكيات فهي العشر)** أي الميتة **(فله أن يطرح واحدة أي واحدة كانت ويأخذ الباقي ويستحله، ولكن يقال: لعل الميتة فيما استبقاه)** أي في جملة ما تركه، **(بل لو طرح التسعة واستبقى واحدة لم يحل)** له **(لاحتمال أنها الحرام فنقول: هذه الموازنة كانت تصح لولا أن المال يحل بإخراج البدل لتطرق المعاوضة إليه. وأما الميتة فلا تتطرق المعاوضة إليها)** فافترقتا، **(فلنكشف الغطاء عن هذا الإشكال بالفرض في درهم معين اشتبه بدرهم آخر ممن له درهمان أحدهما حرام وقد اشتبه عينه، وقد سئل)** الإمام **(أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(عن مثل هذا. فقال: يدع الكل حتى يتبين)** ويظهر له أمره وهو من جملة مسائل أبي بكر المروزي. **(وكان)** رحمه الله تعالى **(قد رهن آنية)** جمع إناء بكسر وليس بمفرد، **(فلما قضى الدين حمل إليه المرتهن آنيتين**

فقال المرتهن: هذا هو الذي لك وإنما كنت اختبرك فقضى دينه ولم يأخذ الرهن وهذا ورع ولكنا نقول أنه غير واجب، فلنفرض المسألة في درهم له مالك معين حاضر فنقول: إذا ردّ أحد الدرهمين عليه ورضي به مع العلم بحقيقة الحال حل له الدرهم الآخر لأنه لا يخلو إما أن يكون المردود في علم الله هو المأخوذ فقد حصل المقصود، وإن كان غير ذلك فقد حصل لكل واحد درهم في يد صاحبه، فالاحتياط أن يتبايعا باللفظ فإن لم يفعلا وقع التقاص والتبادل بمجرد المعاطاة، وإن كان المغصوب منه قد فات له درهم في يد الغاصب وعسر الوصول إلى عينه واستحق ضمانه فلما أخذه وقع عن الضمان بمجرد القبض وهذا في جانبه واضح، فإن المضمون له يملك الضمان بمجرد القبض من غير لفظ والإشكال في الجانب الآخر أنه لم يدخل في ملكه فنقول: «لأنه أيضاً إن كان قد تسلم درهم نفسه فقد فات له أيضاً درهم في يد الآخر، فليس يمكن الوصول إليه فهو كالغائب فيقع هذا بدلاً عنه في علم الله إن كان الأمر كذلك، ويقع هذا التبادل في علم الله كما يقع التقاص لو أتلف رجلان كل واحد منهما درهما على صاحبه. في عين مسألتنا لو ألقى كل واحد ما في يده في البحر أو أحرقه كان قد أتلفه ولم يكن عليه عهدة

وقال: لا أدري أيتها آنيتك) فخذ أيتها شئت (**فترك كلتيهما**) وفي نسخة فتركهما كلتيهما، (**فقال المرتهن: فهذه هي التي لك**) أعرفها، (**وإنما كنت أجربك فقضى دينه ولم يأخذ الرهن وهذا ورع**) في الدين، (**ولكنا نقول: أنه غير واجب**) بل من المندوبات، (**فلنفرض المسألة في درهم له مالك معين حاضر**) وفي نسخة خاص (**فنقول: إذا رد أحد الدرهمين عليه ورضي به مع العلم بحقيقة الحال حل له الدرهم الآخر لأنه لا يخلو إما أن يكون المردود في علم الله تعالى هو المأخوذ فقد حصل المقصود، فإن كان غير ذلك فقد حصل لكل واحد درهم في يد صاحبه والاحتياط**) في ذلك (**أن يتبايعا باللفظ**) أي بإجراء الصيغة، (**فإن لم يفعلا ذلك وقع القصاص والتبادل بمجرد المعاطاة وإن كان المغصوب منه قد فات له درهم في يد الغاصب وعسر عليه الوصول إلى عينه واستحق ضمانه** فلما أخذه) منه (**وقع عن الضمان بمجرد القبض، وهذا في جانبه واضح، فإن المضمون له يملك الضمان بمجرد القبض من غير لفظ**) صرح به السبكي في عقد الجمان في مسائل الضمان، (**والإشكال في الجانب الآخر**) هو (**أنه لم يدخل في ملكه فنقول: لأنه أيضاً وإن كان قد سلم درهم نفسه فقد فات له أيضاً درهم**) هو (**في يد الآخر وليس يمكن الوصول إليه فهو كالفائت، فيقع هذا بدلاً منه في علم الله تعالى إن كان الأمر كذلك، أو يقع هذا التبادل في علم الله تعالى كما يقع التقاص لو أتلف رجلان كل واحد منهما درهماً على صاحبه بل في عين مسألتنا**) هذه (**لو أوقع كل واحد منهما ما في يد صاحبه في البحر أو أحرقه**) بالنار (**كان قد أتلفه**

للآخر بطريق التقاص، فكذا إذا لم يتلف فإن القول بهذا أولى من المصير إلى أن من يأخذ درهماً حراماً ويطرحه في ألف ألف درهم لرجل آخر يصير كل المال محجوراً عليه لا يجوز التصرف فيه. فهذا المذهب يؤدي إليه فانظر ما في هذا من البعد وليس فيما ذكرناه إلا ترك اللفظ. والمعاطاة بيع ومن لا يجعلها بيعاً فحيث يتطرق إليها احتمال إذ الفعل يضعف دلالته وحيث يمكن التلفظ وههنا هذا التسليم والتسلم للمبادلة قطعاً والبيع غير ممكن لأن المبيع غير مشار إليه ولا معلوم في عينه، وقد يكون مما لا يقبل البيع كما لو خلط رطل دقيق بألف رطل دقيق لغيره، وكذا الدبس والرطب وكل ما لا يباع البعض منه بالبعض.

فإن قيل: فأنتم جوّزتم تسليم قدر حقه في مثل هذه الصورة وجعلتموه بيعاً؟ قلنا: لا نجعله بيعاً بل نقول: هو بدل عما فات في يده فيملكه كما يملك المتلف عليه من الرطب إذا أخذ مثله، هذا إذا ساعده صاحب المال فإن لم يساعده وأضرّ به وقال: لا آخذ درهماً أصلاً إلا عين ملكي فإن استبهم فاتركه ولا أهبه وأعطل عليك مالك. فأقول: على القاضي أن ينوب عنه في القبض حتى يطيب للرجل ماله فإن هذا محض التعنت

ولم يكن عليه عهدة) أي تجديد العهد به **(للآخر بطريق التقاص)** أصله التقاصص فأدغم، وأصله جعل الدين في مقابلة الدين، **(فهكذا إذا لم يتلف فإن القول بهذا أولى من المصير إلى أن من يأخذ درهماً حراماً ويطرحه في ألف ألف درهم لرجل آخر يصير كل المال محجوراً عليه)** أي ممنوعاً **(لا يجوز التصرف فيه، وهذا المذهب يؤدي إليه. فانظر ما في هذا من البعد)** عن الاستقامة **(وليس فيما ذكرناه إلا ترك اللفظ)** أي إجراء الصيغة **(والمعاطاة بيع)** كما سبق عن أبي حنيفة، **(ومن لا يجعل المعاطاة بيعاً)** كالشافعي ومن نحا نحوه **(فحيث يتطرق إليها احتمال إذ الفعل يضعف دلالته)** فلا بدّ من اللفظ، **(وحيث يمكن التلفظ)** ولا مانع. **(وههنا هذا التسليم والتسلم للمبادلة قطعاً والبيع غير ممكن، لأن المبيع غير مشار إليه ولا معلوم في عينه وقد يكون مما لا يقبل البيع كما لو خلط رطل دقيق بألف رطل دقيق)** مثله **(لغيره، وكذا الدبس والرطب وكل ما لا يباع البعض منه بالبعض)**.

(فإن قيل: فأنتم جوّزتم تسليم قدر حقه في مثل هذه الصورة وجعلتموه بيعاً. قلنا: لا نجعله بيعاً) حقيقة **(بل نقول هو بدل عما فات في يده فيملكه)** ما تسلمه **(كما يملك المتلف عليه من الرطب إذا أخذ مثله. هذا إذا ساعده صاحب المال وإن لم يساعده وأصر)** أي عزم **(وقال: لا آخذ درهماً أصلاً إلا عين ملكي فإن استبهم)** ولم يتبين **(فاتركه ولا أهبه)** لك **(وأعطل عليك مالك. فأقول)** في هذه الصورة: **(على القاضي)** أي الحاكم الشرعي **(أن ينوب عنه في القبض حتى يطيب للرجل ماله)** ولا يكون محجوراً على التصرف فيه، **(فإن)**

والتضييق، والشرع لم يرد به، فإن عجز عن القاضي ولم يجده فليحكم رجلاً متديناً ليقبض عنه فإن عجز فيتولى هو بنفسه ويفرد على نية الصرف إليه درهماً ويتعين ذلك له ويطيب له الباقي، وهذا في خلط المائعات أظهر والزم.

فإن قيل: فينبغي أن يحل له الأخذ وينتقل الحق إلى ذمته فأي حاجة إلى الاخراج أولاً ثم التصرف في الباقي؟ قلنا: قال قائلون: يحل له أن يأخذ ما دام يبقى قدر الحرام، ولا يجوز أن يأخذ الكل ولو أخذ لم يجز له ذلك. وقال آخرون: ليس له أن يأخذ ما لم يخرج قدر الحرام بالتوبة وقصد الإبدال، وقال آخرون: يجوز للآخذ في التصرف أن يأخذ منه وأما هو فلا يعطي، فإن أعطى عصى هو دون الآخذ منه، وما جوّز أحد أخذ الكل وذلك لأن المالك لو ظهر فله أن يأخذ حقه من هذه الجملة، إذ يقول: لعل المصروف إليَّ يقع عين حقي. وبالتعيين وإخراج حق الغير وتمييزه يندفع هذا الاحتمال، فهذا المال يترجح بهذا الاحتمال على غيره وما هو أقرب إلى الحق مقدم كما يقدم المثل على القيمة، والعين على المثل فكذلك ما يحتمل فيه رجوع المثل مقدم على ما يحتمل فيه

فعله (**هذا محض التعنت**) هو الإيقاع في الحرج (**والتضييق**) على المسلمين (**والشرع لم يرد به**) بل لا ضرر ولا ضرار، (**فإن عجز عن القاضي ولم يجده**) في محل الواقعة، (**فليحكم رجلاً متديناً**) يرتضيه (**ليقبض منه، فإن عجز عن ذلك فليتول هو بنفسه ويفرز**) أي ينحي (**على نية الصرف إليه درهماً**) من ذلك المال (**ويتعين ذلك**) أي الخارج (**له ويطيب له الباقي، وهذا في خلط**) وفي نسخة: أختلاط (**المائعات أظهر وألزم**) لشدة الاشتباه.

(**فإن قيل: فينبغي أن يحل له الأخذ وينتقل الحق إلى ذمته فأي حاجة إلى الإخراج أولاً ثم التصرف في الباقي**) هل لذلك من وجه؟ (**قلنا: قال قائلون**) من العلماء: (**يحل له أن يأخذ ما دام يبقى قدر الحرام**) أي ما دام قدر الحرام باقياً فيبقى مضارع معلوم من الثلاثي، ويجوز أن يكون مضارعاً مجهولاً من الرباعي المجرد والمعنى صحيح، (**ولا يجوز أن يأخذ الكل ولو أخذ لم يجز ذلك. وقال آخرون**) منهم: (**ليس له أن يأخذ**) منه (**ما لم يخرج قدر الحرام بالتوبة**) الصحيحة (**وقصد الإبدال، وقال آخرون**) منهم: (**يجوز للآخذ في التصرف أن يأخذ منه وأما هو فلا يعطي، فإن أعطى عصى هو دون الآخذ**) وإنما يعصي الآخذ بأخذه لكونه لا يحل له ذلك (**واحد ما جوز أخذ الكل، وذلك لأن المالك لو ظهر فله أن يطالب حقه من هذه الجملة إذا يقول لعل المصروف إليَّ**) هو الذي (**يقع عين حقي وبالتعيين وإخراج حق الغير بتمييزه**) وإفرازه (**يندفع هذا الاحتمال، فهذا المال يترجح بهذا الاحتمال على غيره وما هو أقرب إلى الحق مقدم كما يقدم المثل على القيمة**) فإن المثل أقرب إلى العين، (**وكما**) يقدم (**العين على المثل**) فإن مع وجود العين لا ذكر للمثل، (**فكذلك ما**

رجوع القيمة، وما يحتمل فيه رجوع العين يقدم على ما يحتمل فيه رجوع المثل، ولو جاز لهذا أن يقول ذلك لجاز لصاحب الدرهم الآخر أن يأخذ الدرهمين ويتصرف فيهما ويقول علي قضاء حقك من موضع آخر إذ الاختلاط من الجانبين وليس ملك أحدهما بأن يقدر فائتاً بأولى من الآخر إلا أن ينظر إلى الأقل فيقدر أنه فائت فيه، أو ينظر إلى الذي خلط فيجعل بفعله متلفاً لحق غيره، وكلاهما بعيدان جداً، وهذا واضح في ذوات الأمثال فإنها تقع عوضاً في الإتلافات من غير عقد، فأما إذا اشتبه دار بدور أو عبد بعبيد فلا سبيل إلى المصالحة والتراضي، فإن أبى أن يأخذ إلاَّ عين حقه ولم يقدر عليه وأراد الآخر أن يعوق عليه جميع ملكه فإن كانت متماثلة القيم فالطريق أن يبيع القاضي جميع الدور ويوزع عليهم الثمن بقدر النسبة، وإن كانت متفاوتة أخذ من طالب البيع قيمة أنفس الدور وصرف إلى الممتنع منه مقدار قيمة الأقل ويوقف قدر التفاوت إلى البيان أو الاصطلاح لأنه مشكل، وإن لم يوجد القاضي فللذي يريد الخلاص وفي يده الكل أن يتولى ذلك بنفسه. هذه هي المصلحة وما عداها من الاحتمالات ضعيفة لا نختارها. وفيما سبق تنبيه على العلة وهذا في الحنطة ظاهر وفي النقود دونه وفي العروض

يحتمل فيه رجوع المثل مقدم على ما يحتمل فيه رجوع القيمة، وما يحتمل فيه رجوع العين مقدم على ما يحتمل فيه رجوع المثل، ولو جاز لهذا أن يقول ذلك) وهو قوله المقدم **(لجاز لصاحب الدرهم الآخر أن يأخذ الدرهمين ويتصرف فيهما ويقول علي قضاء حقك من موضع آخر إذ الاختلاط من الجانبين وليس ملك أحدهما بأن يقدر فائتاً أولى من الآخر إلا أن ينظر إلى الأقل فيقدر أنه فائت، أو ينظر إلى الذي خلط فيجعل بفعله متلفاً لحق غيره وكلاهما بعيدان جداً)** عند التأمل فيه، **(وهذا واضح في ذوات الأمثال)** أي في المثليات **(فإنها تقع عوضاً في الإتلافات من غير عقد مؤتنف)** أي جديد، **(أما إذا اختلطت دار بدور أو عبد بعبيد فلا سبيل)** فيه **(إلى المصالحة والتراضي)** من الجانبين، **(فإن أبى أن يأخذ إلا عين حقه ولم يقدر عليه وأراد الآخر أن يرد عليه عين ملكه)** وفي نسخة: أن يعوق عليه جميع ملكه **(فإن كانت متماثلة القيم فالطريق)** المخلص **(أن يبيع القاضي)** أو من في معناه **(جميع الدور)** أو العبيد، **(ويوزع)** أي يفرق **(الثمن عليهم بقدر النسبة وإن كانت متفاوتة)** القيم **(أخذ من طالب البيع قيمة أنفس الدور)** أو العبيد أي أعجبها وأحسنها، **(وصرف إلى الممتنع منه)** أي من البيع **(مقدار قيمة الأقل ويوقف قدر التفاوت إلى البيان أو)** إلى **(الاصطلاح)** العرفي بينهم **(لأنه مشكل، وإن لم يوجد القاضي)** الذي يتولى ذلك **(فللذي يريد الخلاص وفي يده الكل أن يتولى ذلك بنفسه)** بما تقدم. **(هذا هو المصلحة)** الشرعية **(وما عداها من الإحتمالات ضعيف لانختاره)** ولا نفتي به،

أغمض إذ لا يقع البعض بدلاً عن البعض، فلذلك احتيج إلى البيع، ولنرسم مسائل يتم بها بيان هذا الأصل.

مسألة: إذا ورث مع جماعة وكان السلطان قد غصب ضيعة لمورثهم فرد عليه قطعة معينة فهي لجميع الورثة. ولو ردّ من الضيعة نصفاً وهو قدر حقه ساهمه الورثة فإن النصف الذي له لا يتميز حتى يقال: هو المردود، والباقي هو المغصوب، ولا يصير مميزاً بنية السلطان، وقصده حصر الغصب في نصيب الآخرين.

مسألة: إذا وقع في يده مال أخذه من سلطان ظالم ثم تاب والمال عقار وكان قد حصل منه ارتفاع، فينبغي أن يحسب أجر مثله لطول تلك المدّة وكذلك كل مغصوب له منفعة أو حصل منه زيادة فلا تصح توبته ما لم يخرج أجرة المغصوب، وكذلك كل زيادة حصلت منه وتقدير أجرة العبيد والثياب والأواني وأمثال ذلك مما لا يعتاد

(وفيما سبق) من التقرير **(تنبيه على العلة)** المقتضية لترجيح الاحتمال المذكور عن غيره، **(وهذا في الخلط ظاهر في النقود دونه)** في الظهور **(وفي العرض)** محركة **(أغمض)** أي أدق. **(إذ لا يقع البعض بدلاً عن البعض فلذلك احتيج إلى البيع، ولنرسم)** في هذا الباب **(مسائل بها يتم بيان هذا الأصل)** وهي ثلاثة مسائل:

مسألة أولى:

(إذا ورث مع جماعة وكان السلطان قد غصب ضيعة لمورثهم) الذي ورثوا منه، والضيعة: العقار والجمع ضياع مثل كلبة وكلاب، **(فرد عليه)** أي على ذلك الوارث **(قطعة)** من الأرض **(معينة فهي لجميع الورثة، ولو ردّ من الضيعة نصفاً وهو قدر حقه ساهمه الورثة)** أي شاركوه في سهمته بالضم وهي النصيب، **(فإن النصف الذي له لا يتميز)** عن بعضه **(حتى يقال)** إنه **(هو المردود والباقي هو المغصوب، ولا يصير مميزاً بنية السلطان وقصده حصر الغصب في نصيب الآخرين.**

مسألة ثانية:

(إذا وقع في يده مال أخذه من السلطان) وفي نسخة من سلطان ظالم **(ثم تاب والمال عقار)** وهو بالفتح كل ملك ثابت له أصل كالدار والنخل، **(وكان قد حصل منه ارتفاع)** أي مال متحصل، **(فينبغي أن يحسب أجر مثله لطول تلك المدة وكذلك كل مغصوب له منفعة أو حصل منه زيادة فلا تصح توبته ما لم يخرج أجرة المغصوب، وكل زيادة حصلت منه)** في تلك المدة **(وتقوم أجرة العبد والأواني والثياب وأمثال ذلك مما لا يعتاد إجارتها**

إجارتها مما يعسر ولا يدرك ذلك إلا باجتهاد وتخمين، وهكذا كل التقويمات تقع بالاجتهاد وطريق الورع الأخذ بالأقصى، وما ربحه على المال المغصوب في عقود عقدها على الذمة وقضى الثمن منه فهو ملك له، ولكن فيه شبهة إذ كان ثمنه حراماً كما سبق حكمه، وإن كان بأعيان تلك الأموال فالعقود كانت فاسدة، وقد قيل تنفذ بإجازة المغصوب منه للمصلحة فيكون المغصوب منه أولى به، والقياس أن تلك العقود تفسخ ويسترد الثمن وترد الأعواض، فإن عجز عنه لكثرته فهي أموال حرام حصلت في يده فللمغصوب منه قدر رأس ماله والفضل حرام يجب إخراجه ليتصدق به ولا يحل للغاصب ولا للمغصوب منه، بل حكمه حكم كل حرام يقع في يده.

مسألة: من ورث مالاً ولم يدر أن مورثه من أين اكتسبه أمن حلال أم من حرام ولم يكن ثم علامة، فهو حلال باتفاق العلماء، وإن علم أن فيه حراماً وشك في قدره أخرج مقدار الحرام بالتحري، فإن لم يعلم ذلك ولكن علم أن مورثه كان يتولى أعمالاً للسلاطين واحتمل أنه لم يكن يأخذ في عمله شيئاً أو كان قد أخذ ولم يبق في يده منه شيء لطول

مما يعسر) تقويمه **(ولا يدرك ذلك إلا بالاجتهاد والتخمين، وهكذا كل التقويمات تقع بالاجتهاد وطريق الورع الأخذ بالأقصى)** أي آخر ما ينتهي إليه، **(وما ربحه على المال المغصوب في عقود عقدها على الذمة وقضى الثمن منه)** بعد ذلك **(فهي ملك له، ولكن فيه شبهة إذ كان ثمنه حراماً كما سبق حكمه)** في الباب الذي قبله، **(وإن كان قد اتجر بأعيان تلك الأموال فالعقود كانت فاسدة)** أي باطلة، **(وقد قيل)** في وجه أنه **(ينفذ بإجازة المغصوب منه للمصلحة)** أي مراعاة لها **(فيكون المغصوب منه أولى به)** هكذا قالوا، **(والقياس أن تلك العقود تفسخ)** وفي نسخة ترد **(ويسترد الثمن وترد الأعواض)** أي الذي دفع في عوضه، **(وإن عجز عنه لكثرته فهي أموال حرام)** قد حصلت في يده **(فللمغصوب منه قدر رأس ماله والفضل)** أي الذي زاد من رأس المال **(حرام يجب إخراجه ليتصدق به)** حينئذ الذي تصح توبته **(فلا يحل للغاصب)** أخذه **(ولا للمغصوب منه)** كذلك **(بل حكمه حكم كل حرام يقع في يده)** كما عرف في محله.

مسألة ثالثة:

(من ورث مالاً) من جهة **(ولم يدرأن مورثه من أين اكتسبه)** أمن حلال أو من حرام **(ولم يكن ثم)** أي هناك **(علامة)** دالة على الحل أو الحرمة **(فهو حلال بإتفاق العلماء، وإن علم أن فيه حراماً وشك في قدره أخرج مقدار الحرام بالتحري)** والاجتهاد، **(وإن لم يعلم ذلك ولكن علم أن مورثه)** الذي ورث منه ذلك المال **(كان يتولى أعمالاً للسلاطين واحتمل أنه لم يكن يأخذ في عمله شيئاً)** من المظالم، **(أو كان أخذ ولم يبق منه في يده شيء لطول**

المدة، فهذه شبهة يحسن التورع عنها ولا يجب، وإن علم أن بعض ماله كان من الظلم فيلزمه إخراج ذلك القدر بالاجتهاد. وقال بعض العلماء لا يلزمه والإثم على المورث، واستدل بما روي: أن رجلاً ممن ولي عمل السلطان مات، فقال صحابي: الآن طاب ماله أي لوارثه، وهذا ضعيف لأنه لم يذكر اسم الصحابي ولعله صدر من متساهل، فقد كان في الصحابة من يتساهل، ولكن لا نذكره لحرمة الصحبة، وكيف يكون موت الرجل مبيحاً للحرام المتيقن المختلط ومن أين يؤخذ هذا نعم إذا لم يتيقن يجوز أن يقال هو غير مأخوذ بما لا يدري فيطيب لوارث لا يدري أن فيه حراماً يقيناً.

المدة) أو مع قصرها، **(ولكن علم أنه صرفه إلى جهات معلومة، فهذه شبهة يحسن التورع عنها ولا يجب)** أي التورع هنا عن الشبهة استحسان لا بطريق الوجوب، **(وإن علم أن بعض ماله كان من الظلم)** أي قد تحصل منه **(فليزمه إخراج ذلك القدر بالاجتهاد. وقال بعض العلماء: لا يلزمه)** الإخراج أصلاً **(بل الإثم)** فيه **(على المورث)** وهو الذي كسبته يداه، **(واستدل بما روي أن رجلاً ممن ولي عمل السلطان مات فقال صحابي)** أي رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: **(الآن طاب ماله أي لوارثه)** أي: فإن أكل منه أكل حلالاً، **(وهذا)** الذي ذهب إليه بالاستدلال المذكور **(ضعيف)** لا يعمل به **(لأنه لم يذكر اسم الصحابي)** فهو مجهول الاسم، ولكن الجهالة بالصحابة غير مضرة إذ كلهم عدول كما عرف في المصطلح، ولا أظن أحداً خالف في ذلك وإنما تعتبر فيمن بعدهم من الطبقات فتنزل مرتبة خبره عن القبول، **(ولعله صدر من متساهل)** بأمر دينه **(فقد كان فيمن كان في الصحبة من يتساهل، ولكن لا نذكره لحرمة الصحبة)** أي احتراماً لمقامها، وهذا أيضاً فيه نظر، فإنهم كلهم عدول وما صدر عن شذوذهم مما يرى أنه يعد من التساهل فعن اجتهاد أوله تأويل. **(وكيف يكون موت الرجل مبيحاً للحرام المتيقن المختلط ومن أين يؤخذ هذا)**، وقد يقال: إنه من أين يؤخذ قوله أي لوارثه من قوله المذكور فإنه يحتمل أن يقال أن معناه الآن طاب ماله أي أمن من اختلاط الحرام فطاب، وكان قد عهد منه أنه لم يخلط ماله بما كان يأخذ من عمل ذلك السلطان، ولكنه ما دام كان حياً كان يخاف منه الاختلاط فلما مات أمن ماله من ذلك، فإذا تأملت ما ذكرنا اتضح لك وجه تفسير قوله: إن صح عنه ذلك، ولا نذهب إلى ما ذهب إليه المصنف أن المراد منه أن طاب لوارثه، وأيضاً فهذا مدرك فليكشف عن حال من أدرج هذه الزيادة إن كان ثقة قبلت منه، وإلا فلا. **(نعم إذا لم يتيقن)** أنه حرام **(يجوز أن يقال: هو غير مؤاخذ)** عند الله تعالى **(فيما لا يدري فيطيب لوارث لا يدري أن فيه حراماً يقيناً)** وهذا تأويل حسن وهو أولى من المصير إلى نسبة بعض الصحابة إلى التساهل فافهم ذلك، والله أعلم.

النظر الثاني: في المصرف:

فإذا أخرج الحرام فله ثلاثة أحوال.

إما أن يكون له مالك معين فيجب الصرف إليه أو إلى وارثه، وإن كان غائباً فينتظر حضوره أو الايصال إليه، وإن كانت له زيادة ومنفعة فلتجمع فوائده إلى وقت حضوره.

وإما أن يكون لمالك غير معين وقع اليأس من الوقوف على عينه ولا يدري أنه مات عن وارث أم لا، فهذا لا يمكن الرد فيه للمالك ويوقف حتى يتضح الأمر فيه، وربما لا يمكن الرد لكثرة الملاك كغلول الغنيمة فإنها بعد تفرق الغزاة كيف يقدر على جمعهم، وإن قدر فكيف يفرق ديناراً واحداً مثلاً على ألف أو ألفين، فهذا ينبغي أن يتصدق به.

وأما من مال الفيء والأموال المرصدة لمصالح المسلمين كافة فيصرف ذلك إلى القناطر والمساجد والرباطات ومصانع طريق مكة، وأمثال هذه الأمور التي يشترك في

النظر الثاني: في المصرف:

(**فإذا أخرج الحرام**) من ماله (**فله ثلاثة أحوال**).

(**أما أن يكون له مالك معين فيجب الصرف إليه أو إلى وارثه**) أي وارث المالك إن كان المالك ميتاً (**وإن كان**) المالك أو وارثه (**غائباً**) إلى جهة (**فينتظر حضوره**) إن أمكن (**أو الإيصال إليه**) في الموضع الذي هو فيه إن أمكن، (**فإن كانت له زيادة**) حصلت من الارتفاع (**أو منفعة فلتجمع فوائده**) المتحصلة (**إلى وقت حضوره**) أو إيصالها إليه.

(**وإما أن يكون لمالك غير معين وقع اليأس من الوقوف على عينه ولا يدري أنه مات عن وارث أم لا. فهذا لا يمكن الرد فيه للمالك ويوقف**) المال (**حتى يتضح الأمر فيه، وربما لم يمكن الرد لكثرة الملاك**) وهذا (**كغلول الغنيمة**) أي ما أخذه منها بطريق الخيانة قبل القسمة (**فإنها بعد تفرق الغزاة**) إلى أوطانهم (**كيف يقدر على جمعهم، وإن قدر كيف يفرق ديناراً واحداً مثلاً على ألف**) رجل (**وألفين**) أو أكثر أو أقل، (**فهذا ينبغي أن يتصدق به**) على الفقراء.

(**وإما أن يكون من مال الفيء والأموال المرصدة**) أي المحبسة (**لمصالح المسلمين كافة فيصرف ذلك إلى**) تعمير (**القناطر**) والجسور (**والمساجد**) وما في حكمها من الزوايا (**والرباطات**) لأهل العلم والصوفية (**ومصانع طريق مكة**) شرفها الله تعالى وهي مخازن المياه،

الانتفاع بها كل من يمر بها من المسلمين ليكون عاماً للمسلمين، وحكم القسم الأوّل لا شبهة فيه.

أما التصدق وبناء القناطر فينبغي أن يتولاه القاضي فيسلم إليه المال إن وجد قاضياً متديناً وإن كان القاضي مستحلاً، فهو بالتسليم إليه ضامن لو ابتدأ به فيما لا يضمنه، فكيف يسقط عنه به ضمان قد استقر عليه، بل يحكم من أهل البلد عالماً متديناً فإن التحكيم أولى من الانفراد فإن عجز فليتول ذلك بنفسه فإن المقصود الصرف، وأما عين الصارف فإنما نطلبه لمصارف دقيقة في المصالح فلا يترك أصل الصرف بسبب العجز عن صارف هو أولى عند القدرة عليه.

فإن قيل: ما دليل جواز التصدق بما هو حرام، وكيف يتصدق بما لا يملك وقد ذهب جماعة إلى أن ذلك غير جائز لأنه حرام. وحكي عن الفضيل أنه وقع في يده درهمان، فلما علم انهما من غير وجههما رماهما بين الحجارة وقال: لا أتصدق إلا بالطيب ولا أرضى لغيري ما لا أرضاه لنفسي.

(وأمثال هذه الأمور التي يشترك في الانتفاع بها كل من يمر بها من المسلمين ليكون عاماً للمسلمين، وحكم القسم الأول لا شبهة فيه).

(أما التصدق) على الفقراء **(وبناء القناطر)** وتعمير المساجد والمصانع؛ **(فينبغي أن يتولاه القاضي)** فإنه الحاكم الشرعي **(فليسلم إليه المال)** المذكور **(إن وجد قاضياً متديناً)** حافظاً لدينه **(وإن كان القاضي مستحلاً)** للأموال بغير وجه شرعي، **(فهو بالتسليم إليه ضامن)** للمال **(لو ابتدأ به فيما لا يضمنه، فكيف يسقط عنه ضمان قد استقر عليه)** في ذمته **(بل يحكم من أهل البلد عالماً متديناً فإن التحكيم أولى من الانفراد، فإن عجز عن ذلك فليتول ذلك بنفسه فإن المقصود)** الأصلي **(الصرف)** أي صرف المال إلى مصرفه، **(فإما عين صارف فإنما يطلبه لمصارفات دقيقة في المصالح فلا يترك أصل الصرف)** الذي هو المقصود **(بسبب العجز عن مصارف هو أولى عند القدرة عليه)**.

(فإن قيل: ما دليل جواز التصرف) على الفقراء **(بما هو حرام، وكيف يتصدق بما لا يملك، وقد ذهب جماعة)** من السلف **(أن ذلك غير جائز لأنه حرام)** ويدل لذلك ما **(حكي عن الفضيل)** بن عياض رضي الله عنه **(أنه وقع في يده درهمان، فلما علم أنهما من غير وجهه رماهما بين الحجارة وقال: لا أتصدق إلا بالطيب ولا أرضي لغيري بما لا أرضاه لنفسي)** وأصله قوله تعالى: ﴿ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه﴾

فنقول: نعم ذلك له وجه واحتمال، وإنما اخترنا خلافه للخبر والأثر والقياس.

أما الخبر فأمر رسول الله ﷺ بالتصدق بالشاة المصلية التي قدمت إليه فكلمته بأنها حرام إذ قال ﷺ: «أطعموها الأسارى»، ولما نزل قوله تعالى: ﴿آلم ★ غلبت الروم★

[البقرة: ٢٦٧] ويدل له أيضاً حديث عائشة المتقدم في كراهة أكل الضب وفيه «إنا لا نطعمهم مما لا نأكل» ففيه استحباب أن لا يطعم المساكين مما لا يأكل؟

(فنقول: نعم له وجه واحتمال، ولكنا اخترنا خلافه للخبر والأثر والقياس).

(أما الخبر: فأمر رسول الله ﷺ بالتصدق بالشاة المصلية) أي المشوية على النار **(التي قدمت إليه فكلمته بأنها حرام إذ قال «اطعموها الأسارى»)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث رجل من الأنصار قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فلما رجعنا لقينا راعي امرأة من قريش فقال: إن فلانة تدعوك ومن معك في طعام» الحديث وفيه: فقال: «أجد لهم شاة أخذت، بغير إذن أهلها» وفيه فقال: «اطعموها الأسارى» وإسناده جيد اهـ.

قلت: رواه من طريق ابن إدريس وزائدة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن رجل من الأنصار، وهكذا رواه أبو داود أيضاً من هذا الطريق ولفظه: «خرجنا في جنازة مع النبي ﷺ فلما رجع النبي ﷺ استقبله راعي امرأة وجيء بالطعام فوضع يده فلاك لقمة في فيه قال: إني أجد شاة أخذت بغير إذن أهلها، فقالت المرأة: إني لم أجد شاة اشتريها فأرسلت إلى جاري فلم أجده فأرسلت إلى امرأة فأرسلت لي شاة له. قال: فاطعميه الأسارى». ورواه محمد بن الحسن في الآثار عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه، عن رجل من الأنصار «أن النبي ﷺ زار قوماً من الأنصار في دارهم فذبحو له شاة فصنعوا منها طعاماً فأخذ من اللحم شيئاً فلاكه فمضغه ساعة لا يسيغه، فقال: ما شأن هذا اللحم؟ قالوا: شاة لفلان ذبحناها حتى يجيء فنرضيه عن ثمنها. قال، فقال رسول الله ﷺ: «اطعموها الأسارى». ورواه الكلاعي من طريق محمد بن خالد الذهبي، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ. وكذا رواه الطحاوي من طريق زهير بن معاوية عن عاصم إلا أنه لم يقل فيه من أصحاب النبي ﷺ. ورواه أبو محمد الحارثي الحافظ في مسنده، عن محمد بن الحسن البزاز البلخي، وإبراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي، ومحمد بن إبراهيم بن زياد الرازي كلهم عن بشر ابن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى الأشعري. ورواه الحارثي أيضاً عن أحمد بن سعيد الهمداني، عن محمد بن سعيد العوفي، عن أبيه، عن أبي يوسف. ورواه أيضاً من وجهين من طريق ابن عاصم النبيل، ويزيد بن زريع، والحسن بن فرات، وسعيد بن أبي الجهم، ومحمد بن مسروق، والحسن بن زياد كلهم عن أبي حنيفة بهذا الإسناد.

ورواه أيضاً من طريق حمزة بن حبيب الزيات عن أبي حنيفة بالإسناد المذكور بلفظ: «صنع

في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون﴾ [الروم : ١ ـ ٣] كذبه المشركون ، وقالوا

رجل من أصحاب النبي ﷺ طعاماً فدعاه فقام وقمنا معه ، فلما وضع الطعام تناول منه شيئاً وتناولنا فأخذ بضعة فلاكها في فيه طويلاً فجعل لا يستطيع أن يأكلها . قال : فرماها من فمه ، فلما رأيناه قد صنع ذلك أمسكنا عنه أيضاً فدعا النبي ﷺ صاحب الطعام فقال : أخبرني عن لحمك هذا من أين هو ؟ قال يا رسول الله شاة كانت لصاحب لنا فلم يكن عندنا ما نشتريها منه وعجلنا وذبحناها فصنعناها لك حتى يجيء فنعطيه ثمنها ، فأمر النبي ﷺ برفع الطعام وأمر أن يطعموه الأسارى » . وقال الطبراني في معجميه : حدثنا أحمد بن القاسم ، حدثنا بشر بن الوليد ، حدثنا أبو يوسف عن أبي حنيفة بالإسناد المذكور ، وكذا رواه طلحة ، وابن المظفر ، وابن عبد الباقي من طريق بشر .

قال الحافظ في تخريج أحايث الهداية : وهذا معلول والمحفوظ ما رواه محمد بن الحسن عن أبي حنيفة اهـ .

وقد استدل به أصحابنا على أن الشاة إذا ذبحت بغير إذن مالكها لا يجوز الانتفاع بها قبل أداء الضمان . قال محمد بن الحسن في الآثار بعد أن أخرج هذا الحديث : وبه نأخذ ولو كان اللحم على حاله الأولى لما أمر النبي ﷺ أن يطعموها الأسارى ، ولكنه رآه قد خرج عن مالك الأول وكره أكله لأنه لم يضمن لصاحبه الذي أخذت شاته ، ومن ضمن شيئاً صار له غصب من وجهه فأحب إلينا أن يتصدق به ولا يأكله وكذلك ربحه . والأسارى عندنا هم أهل السجن المحتاجون وهذا كله قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى اهـ .

وقال الزيلعي في شرح الكنز : والضابط في هذه المسألة أنه متى تغيرت العين المقصودة بفعل الغاصب حتى زال اسمها وأعظم منافعها أو اختلطت بملك الغاصب بحيث لا يمكن تمييزها أصلاً أو إلا بحرج زال ملك المغصوب منه عنها وملكها الغاصب وضمنها ولا يحل له الانتفاع بها حتى يؤدي بدلها إلا الفضة والذهب . ألا ترى ما نحن فيه قد تبدلت العين وتجدد لها اسم آخر فصارت كعين أخرى حصلها بكسبه فيملكها غير أنه لا يجوز له الانتفاع به قبل أن يؤدي الضمان كيلا يلزم منه فتح باب الغصب وفي منعه حسم مادته ، ولو جاز الانتفاع أو لم يملكه لما قال النبي ﷺ : « فاطعموه الأسارى » والقياس : أن يجوز الانتفاع به ـ وهو قول زفر والحسن بن زياد وروايته عن أبي حنيفة لوجود الملك المطلق للتصرف ، ولهذا ينفذ تصرفه فيه كالتمليك لغيره ووجه الاستحسان ما بيناه ونفاذ تصرفه فيه لوجود الملك ، وذلك لا يدل على الحل . ألا ترى أن المشتري شراء فاسداً ينفذ تصرفه فيه مع أنه لا يحل له الانتفاع به ، ثم إذا دفع القيمة إليه وأخذه أو حكم الحاكم بالقيمة أو براضياً على مقدار حل له الانتفاع لوجود الرضا من المغصوب منه لأن الحاكم لا يحكم إلا بطلبه فحصلت المبادلة بالتراضي .

(ولما نزل قوله تعالى : ﴿الم* غلبت الروم* في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم

للصحابة: ألا ترون ما يقول صاحبكم يزعم أن الروم ستغلب. فخاطرهم أبو بكر رضي الله عنه بإذن رسول الله ﷺ، فلما حقق الله صدقه وجاء أبو بكر رضي الله عنه بما قامرهم به قال عليه الصلاة والسلام: هذا سحت، فتصدق به. وفرح المؤمنون بنصر الله، وكان قد نزل تحريم القمار بعد إذن رسول الله ﷺ له في المخاطرة مع الكفار.

سيغلبون﴾ [الروم: ١ - ٣] كذبه المشركون وقالوا للصديق رضي الله عنه **ألا ترى ما يقول صاحبكم**) يعني محمداً ﷺ (**يزعم أن الروم ستغلب**) الفرس، وكان النبي ﷺ يحب غلبة الروم لكونهم أهل كتاب والمشركون كانوا يحبون غلبة الفرس لكونهم عبدة الأوثان، (**فخاطرهم أبو بكر**) رضي الله عنه أي راهنهم على مال (**بإذن رسول الله ﷺ، فلما حقق الله صدقه**) وغلبت الروم الفرس وجاءت البشائر (**جاء أبو بكر**) رضي الله عنه (**بما راهنهم به**) من الأموال، (**فقال ﷺ: « هذا سحت فتصدق به »**) والسحت كل مال حرام لا يحل كسبه ولا أكله، وقيل: هو الحرام الذي يلزم صاحبه العار كأنه يسحت دينه ومروءته وتسمى الرشوة سحتاً. وروي كسب الحجام سحت لكونه ساحتاً للمروءة لا للدين ألا تراه أذن في طعامه الناضح والمملوك. قال الواحدي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أكالون للسحت﴾ [المائدة: ٤٢] اجمعوا على أن المراد بالسحت هنا الرشوة في الحكم، وقالوا: نزلت الآية في حكام اليهود كانوا يرتشون ويقضون لمن رشاهم، وأما اشتقاق السحت فقال الزجاج: إن الرشا التي يأخذونها يسحتهم الله بها بعذاب أن يستأصلهم. وقال أبو الليث: لأنه يسحت مروءة الإنسان. قال السبكي: وحاصله أن السحت حرام خاص ليس كل حرام يقال له سحت بل الحرام الشديد الذي يذهب المروءة ولا يقدم عليه إلا من به شره عظيم ورشوة الحاكم من هذا القبيل، لذلك سماها الله تعالى سحتاً.

(**ففرح المؤمنون بنصر الله**) أهل الكتاب على المجوس، (**وكان قد نزل تحريم القمار بعد إذن رسول الله ﷺ إياه في المخاطرة مع الكفار**) قال العراقي: الحديث المذكور رواه البيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس وليس فيه أن ذلك كان بإذنه ﷺ، وهو عند الترمذي وحسنه والحاكم وصححه دون قوله أيضاً: « هذا سحت فتصدق به » اهـ.

قلت: الأقرب إلى سياق المصنف ما أخرجه أبو يعلى، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وابن عساكر من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: « لما نزلت ﴿الم غلبت الروم﴾ الآية قال المشركون لأبي بكر رضي الله عنه: ألا ترى إلى ما يقول صاحبك يزعم أن الروم تغلب فارساً. قال: صدق صاحبي. قالوا: هل لك أن نخاطرك فجعل بينه وبينهم أجلاً فحل الأجل قبل أن تغلب الروم فارساً، فبلغ ذلك النبي ﷺ فساءه فكرهه، وقال لأبي بكر: ما دعاك إلى هذا؟ قال: تصديقاً لله ورسوله. قال: تعرض لهم وأعظم الخطر واجعله إلى بضع سنين فأتاهم أبو بكر فقال: هل لكم في العود: فإن العود أحمد؟ قالوا: نعم فلم تمض تلك السنون حتى غلبت الروم فارساً وربطوا خيولهم بالمدائن وبنو الرومية، فقمر أبو بكر فجاء به يحمله إلى رسول الله ﷺ فقال: هذا السحت تصدق به ».

....

وأما حديث ابن عباس الذي أشار إليه العراقي وأن الترمذي حسنه والحاكم صححه، فقد رواه أحمد والطبراني في الكبير، وابن مردويه والضياء في المختارة ولفظهم: «عنه في قوله تعالى: ﴿ألم غلبت الروم﴾ قال: غلبت وغلبت. قال: كان المشركون يكرهون أن تظهر الروم على فارس لأنهم أصحاب كتاب فذكروه لأبي بكر رضي الله عنه، فذكره أبو بكر لرسول الله ﷺ فقال: أما أنهم سيغلبون فذكره أبو بكر لهم فقالوا جعل بيننا وبينك أجلاً فإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا، وإن ظهرتم كان لكم كذا وكذا، فجعل بينهم أجلاً خمس سنين فلم يظهروا فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله ﷺ» الحديث.

وأخرج ابن جرير من حديث ابن مسعود نحوه وفيه: «فقالوا. هل لك أن نقامرك فبايعوه على أربعة قلائص إلى سبع سنين ولم يكن شيء، ففرح المشركون بذلك وشق على المسلمين، فقال النبي ﷺ: كم بضع سنين عندكم؟ قالوا: دون العشر. قال: إذهب فزايدهم وازدد سنتين في الأجل. قال: فما مضت السنتان حتى جاءت الركبان بظهور الروم على فارس ففرح المؤمنون بذلك».

وأخرجه الترمذي وصححه، والدارقطني في الإفراد، والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل، والبيهقي في الشعب من حديث نيار بن مكرم السلمي قال: «لما نزلت هذه الآية خرج أبو بكر رضي الله عنه يسيح في نواحي مكة بها، فقال ناس من قريش لأبي بكر: ذاك بيننا وبينكم يزعم صاحبكم أن الروم ستغلب فارساً في بضع سنين أو لا نراهنك على ذلك؟ قال: بلى، وذلك قبل تحريم الرهان فارتهن أبو بكر والمشركون وتواضعوا الرهان، فقالوا لأبي بكر: لم نجعل البضع ثلاث سنين إلى تسع سنين فسم بيننا وبينك وسطي ننتهي إليه. قال: فسموا بينهم ست سنين فمضت الست قبل أن يظهروا، فأخذ المشركون رهن أبي بكر، فلما دخلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس فعاب المسلمون على أبي بكر بتسميته ست سنين قال: لأن الله تعالى قال في بضع سنين فاسلم عند ذلك ناس كثير».

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن قتادة قال: «لما أنزل الله هذه الآية صدق المسلمون ربهم وعرفوا أن الروم ستظهر على فارس فاقتمروا هم والمشركون خمس قلائص وأجلوا بينهم خمس سنين، فولى قمار المسلمين أبو بكر رضي الله عنه وولى قمار المشركين أبي بن خلف، وذلك قبل أن ينهى عن القمار، فجاء الأجل ولم تظهر الروم على فارس، فسأل المشركون قمارهم فذكر ذلك الأصحاب للنبي ﷺ فقال: ألم تكونوا أحقاء أن تؤجلوا أجلاً دون العشر فإن البضع ما بين الثلاث إلى العشر فزايدوهم ومادوهم في الأجل فأظهر الروم على فارس عند رأس السبع من قمارهم الأول، وكان ذلك مرجعهم من الحديبية وكان مما شدّ الله به الاسلام فهو قوله ﴿ويومئذ يَفْرَحُ المُؤمنون بنصر الله﴾» [الروم: ٤].

وأخرج ابن جرير عن عكرمة قال «لما أنزل الله هذه الآيات خرج أبو بكر إلى الكفار فقال:

وأما الأثر؛ فإن ابن مسعود رضي الله عنه اشترى جارية فلم يظفر بمالكها لينقده الثمن فطلبه كثيراً فلم يجده فتصدق بالثمن وقال: اللهم هذا عنه إن رضي وإلاّ فالأجر لي. وسئل الحسن رضي الله عنه عن توبة الغال وما يؤخذ منه بعد تفرق الجيش؟ فقال: يتصدق به. وروي أن رجلاً سوّلت له نفسه فغل مائة دينار من الغنيمة ثم أتي أميره ليردها عليه فأبى أن يقبضها وقال له: تفرق الناس فأتى معاوية فأبى أن يقبض، فأتى بعض النساك فقال: ادفع خُمسها إلى معاوية وتصدق بما بقي، فبلغ معاوية قوله فتلهف إذ لم يخطر له ذلك. وقد ذهب أحمد بن حنبل والحارث المحاسبي وجماعة من الورعين إلى ذلك.

وأما القياس؛ فهو أن يقال: إن هذا المال مردد بين أن يضيع وبين أن يصرف إلى

أفرحتم بظهور إخوانكم على اخواننا فلا تفرحوا ولا يقر الله عينكم، فوالله ليظهرن الروم على فارس أخبرنا بذلك نبينا ﷺ، فقام إليه أبي بن خلف فقال: كذبت. فقال له أبو بكر: أنت أكذب يا عدو الله. قال: أناصبك عشر قلائص مني وعشر قلائص منك، فإن ظهرت الروم على فارس غرمت وإن ظهرت فارس غرمت إلى ثلاث سنين، فجاء أبو بكر إلى النبي ﷺ فأخبره فقال: ما هذا ذكرت إنما البضع من الثلاث إلى التسع فزايده في الخطر وماده في الأجل، فخرج أبو بكر فلقي أبياً فقال: لعلك ندمت. قال: لا. قال: تعال أزايدك في الخطر وأمادك في الأجل فاجعلها مائة قلوص إلى تسع سنين قال قد فعلت».

(وأما الأثر، فإن ابن مسعود) رضي الله عنه يروى عنه **(أنه اشترى جارية ولم يظهر مالكها لينقده الثمن)** أي يعطيه نقداً **(فطلبه كثيراً)** في مظانه **(فلم يجده)** وأيس منه **(فتصدق بالثمن وقال: اللهم هذا عنه إن رضي وإلاّ فالأجر لي)** فهذا صريح في جواز التصدق بما ليس له. **(وسئل الحسن)** البصري **(عن توبة الغال)** وهو الذي غلّ من الغنيمة قبل تقسيمها **(و)** عن **(ما يؤخذ منه بعد تفرق الجيش)** ماذا يعمل به؟ **(فقال: يتصدق به)** ولولا ذلك لما صحت توبته. **(وروي أن رجلاً سوّلت له نفسه)** أي زينت **(فغلّ ثمانية دنانير من الغنيمة)** أي قبل أن تقسم **(ثم)** تاب إلى الله تعالى و **(أتى أميره ليرد عليه)** ذلك **(فأبى أن يقبضها)** وفي نسخة: أن يقبضه **(وقال: تفرق الناس فأتى معاوية)** رضي الله عنه وهو الأمير الأكبر **(فأبى أن يقبضها)** وفي نسخة أن يقبضه **(فرأى بعض النساك فحدثه خبره فقال: إدفع الي معاوية خمسه)** لكونه أمير المؤمنين **(وتصدق بما بقي)** على الفقراء، **(فبلغ معاوية قوله فتلهف إذا لم يخطر له ذلك)** أي بالبال. **(وقد ذهب أحمد بن حنبل والحرث المحاسبي)** رحمها الله تعالى **(وجماعة من المتورعين إلى ذلك.**

وأما القياس، وهو أن يقال: إن هذا المال مردد بين أن يضيع) ويهلك **(وبين ان**

البحر، فإنا إن رميناه في البحر فقد فوّتناه على أنفسنا وعلى المالك ولم تحصل منه فائدة. وإذا رميناه في يد فقير يدعو لمالكه حصل للمالك بركة دعائه وحصل للفقير سدّ حاجته، وحصول الأجر للمالك بغير اختياره في التصدق لا ينبغي أن ينكر. فإن في الخبر الصحيح: «إن للزارع والغارس أجراً في كل ما يصيبه الناس والطيور من ثماره وزرعه» وذلك بغير اختياره، وأما قول القائل: لا نتصدق إلا بالطيب، فذلك إذا طلبنا الأجر لأنفسنا ونحن

يصرف إلى خير، إذ وقع اليأس عن مالكه) فلعله مات، **(وبالضرورة يعلم أن صرفه إلى خير أولى من القائه في البحر فإنا إن رميناه في البحر فقد فوّتناه على أنفسنا وعلى المالك ولم تحصل منه فائدة. وإذا رميناه في يد فقير يدعو لمالكه حصلت للمالك بركة دعائه وحصل للفقير سد حاجته، وحصول الأجر للمالك بغير اختياره في التصدق لا ينبغي أن ينكر. فإن في الخبر الصحيح «إن للزارع والغارس أجراً في كل ما يصيبه الناس والطيور من ثماره)** وزرعه» **(وذلك بغير اختياره)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث أنس بلفظ: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان أو طير أو بهيمة إلا كان له به صدقة» اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الطيالسي، وأحمد ومسلم، والترمذي كلهم من حديث أنس. ورواه هذه الثلاثة أيضاً دون الترمذي من حديث جابر، رواه أحمد والطبراني من حديث أم بشر، ورواه الطبراني أيضاً من حديث أبي الدرداء، وعند بعضهم زيادة «أو سبع أو دابة». وروى مسلم عن جابر «ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة وما سرق منه صدقة وما أكل السبع فهو له صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة». ورواه عبد بن حميد نحوه. وروى أحمد والباوردي وسمويه من حديث أبي أيوب «ما من رجل يغرس غرساً إلا كتب الله له من الأجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس» ورجاله رجال الصحيح إلا عبد المؤمن ابن عبد العزيز الليثي ضعفه جماعة ووثقه مالك، وسعيد بن منصور شرح حديث أنس قوله «ما من مسلم يغرس غرساً» أي مغروساً. والمراد الشجر «أو زرعاً» أي مزروعاً وأو للتنويع لأن الغرس غير الزرع، وخرج الكافر فلا يثاب في الآخرة على شيء من ذلك. ونقل عياض فيه الإجماع، والمراد بالمسلم الجنس فيشمل المرأة. وقوله: «إلا كان له به صدقة» أي يجعل لزارعه وغارسه ثواب سواء تصدق بالمأكول أو لا.

قال الطيبي في شرح المشكاة: الرواية برفع صدقة على أن كان تامة، ونكر مسلماً، وأوقعه في سياق النفي وزاد من الاستغراقية، وخص الغرس والشجر وعم الحيوان ليدل على سبيل الكناية الإيماء به على أن المراد أي مسلم حراً أو عبداً مطيعاً أو عاصياً أي عمل من المباح ينتفع بما عمله أي حيوان كان يرجع نفعه إليه ويثاب عليه، وفيه أن المتسبب في الخير له أجر العامل به هبة من

الآن نطلب الخلاص من المظلمة لا الأجر وترددنا بين التضييع وبين التصدق ورجحنا جانب التصدق على جانب التضييع. وقول القائل: لا نرضى لغيرنا ما لا نرضاه لأنفسنا، فهو كذلك، ولكنه علينا حرام لاستغنائنا عنه وللفقير حلال إذ أحله دليل الشرع، وإذا اقتضت المصلحة التحليل وجب التحليل وإذا حل فقد رضينا له الحلال ونقول: إن له أن يتصدق على نفسه وعياله إذا كان فقيراً، أما عياله وأهله فلا يخفى لأن الفقر لا ينتفي عنهم بكونهم من عياله وأهله بل هم أولى من يتصدق عليهم، وأما هو فله أن يأخذ منه قدر حاجته لأنه أيضاً فقير ولو تصدق به على فقير لجاز وكذا إذا كان هو الفقير، ولنرسم في بيان هذا الأصل أيضاً مسائل.

مسألة: إذا وقع في يده مال من يد سلطان قال قوم: يرد إلى السلطان فهو أعلم بما

أعمال البرّ أو من مصالح الدنيا، وذلك يتناول من غرس لنفسه أو عياله وإن لم ينو ثوابه ولا يختص بمباشرة الغرس أو الزرع بل يشمل من استأجر لعمله.

(**وأما قول القائل: لا نتصدق إلا بالطيب، فذلك**) صحيح (**إذ طلبنا الأجر لأنفسنا ونحن الآن إنما نطلب الخلاص من المظلمة لا الأجر ورددنا**) وفي نسخة: ترددنا (**بين التضييع وبين التصدق**) واختيار أحدهما (**ورجحنا جانب التصدق على جانب التضييع**) ففرق بين من يطلب الأجر لنفسه وبين من يطلب الخلاص لها من مظلمة فقولهم المذكور محمول على الحالة الأولى. (**وقول القائل: لا نرضي لغيرنا إلا ما نرضاه لأنفسنا فهو كذلك**) صحيح، (**ولكنه علينا حرام لاستغنائنا عنه**) وعدم احتياجنا إليه (**وللفقير حلال إذ أحله دليل الشرع، وإذا اقتضت المصلحة**) الشرعية (**التحليل وجب التحليل**) رعاية للمصلحة وهو المناسب المرسل (**وإذا حل**) له أخذه (**فقد رضينا له بالحلال ونقول**) زيادة على ذلك: (**له أن يتصدق على نفسه وعياله**) منه (**إذا كان فقيراً. أما عياله وأهله فلا يخفي**) حاله (**لأن الفقر لا ينتفي عنهم بكونهم من عياله وأهله بل**) لوصف ثابت فيهم على هذا (**هم أولى من يتصدق عليهم**) من غيرهم فالأقربون أولى بالمعروف، (**وأما هو**) بنفسه (**فله أن يأخذ منه قدر حاجته**) الداعية (**لأنه أيضاً فقير ولو تصدق به على فقير لجاز فهكذا إذا كان فقيراً**) بل إذا رأى تقديم نفسه فيه مصلحة يكون الأولى، (**ولنرسم في بيان هذا الأصل أيضاً مسائل**) لتكون متممات له جامعات لشواذه.

مسألة:

إذا وقع في يده مال من سلطان) فاختلف فيه (**فقال قوم: يرد**) ذلك المال (**إلى**

تولاه فيقلده ما تقلده وهو خير من أن يتصدق به، واختار المحاسبي ذلك. وقال: كيف يتصدق به فلعل له مالكاً معيناً؟ ولو جاز ذلك لجاز أن يسرق من السلطان ويتصدق به. وقال قوم: يتصدق به إذا علم أن السلطان لا يرده إلى المالك لأن ذلك إعانة للظالم وتكثير لأسباب ظلمه فالرد إليه تضييع لحق المالك، والمختار أنه إذا علم من عادة السلطان أنه لا يرده إلى مالكه فيتصدق به عن مالكه فهو خير للمالك إن كان له مالك معين من أن يرد على السلطان، ولأنه ربما لا يكون له مالك معين ويكون حق المسلمين فردّه على السلطان تضييع، فإن كان له مالك معين فالرد على السلطان تضييع وإعانة للسلطان الظالم وتفويت لبركة دعاء الفقير على المالك وهذا ظاهر؛ فإذا وقع في يده من ميراث ولم يتعد هو بالأخذ من السلطان فإنه شبيه باللقطة التي أيس عن معرفة صاحبها إذ لم يكن له أن يتصرف فيها بالتصدق عن المالك ولكن له أن يتملكها، ثم وإن كان غنياً من حيث أنه اكتسبه من وجه مباح وهو الالتقاط وههنا لم يحصل المال من وجه مباح فيؤثر في منعه من التملك ولا يؤثر في المنع من التصدق.

السلطان) الذي أخذه منه **(فهو أعلم بما تولاه فليقلده ما تقلده وهو خير من أن يتصدق به)** على فقير، **(واختار)** الحرث **(المحاسبي)** رحمه الله تعالى **(ذلك)** ومن تبعه **(وقال)** في توجيهه: **(كيف يتصدق به ولعل له مالكاً معيناً؟ ولو جاز ذلك لجاز أن يسرق من)** مال **(السلطان ويتصدق به)** ولا قائل بذلك. **(وقال قوم)** آخرون: **(بل يتصدق به إذا علم أن السلطان لا يرده إلى المالك)** هذا إذا علم أن له مالكاً معيناً **(لأن ذلك إعانة للظالم وتكثير لأسباب ظلمه فالرد إليه تضييع لحق المالك)** وهو غير جائز. **(والمختار أنه علم من عادة السلطان أنه لا يرده إلى مالكه فيتصدق به عن المالك فهو خير للمالك إن كان له مالك معين من أن يرد على السلطان، ولأنه ربما لا يكون له مالك معين ويكون لحق المسلمين فردّه على السلطان تضييع)** له، **(وإعادته للسلطان الظالم تفويت لدعاء الفقير)** للمالك وفي نسخة وإعانة للسلطان على ظلمة وتفويت لدعاء الفقير على المالك. **(وهذا ظاهر؛ فإذا وقع في يده مال من ميراث ولم يتعد هو بالأخذ من يد السلطان فإنه شبيه باللقطة التي أيس من معرفة صاحبها إذ لم يكن له أن يتصرف فيها بالتصرف عن الملاك ولكن له أن يتملكها)** أي تلك اللقطة وفي نسخة أن يتملكه أي المال، **(ثم وإن كان غنياً من حيث أنه أكتسبها)** وفي نسخة اكتسبه **(بجهة مباح وههنا لم يحصل المال بجهة مباح فيؤثر في منعه من التملك ولا يؤثر في المنع من التصرف)**. اعلم أنهم اختلفوا في اللقطة هل تملك بعد الحول والتعريف؟ فقال مالك والشافعي: يملك جميع اللقطات سواء كان غنياً أو فقيراً وسواء كانت اللقطة أثماناً أو عروضاً أو ضالة غنم. وقال مالك: هو بالخيار بين أن يتركها في يده أمانة وإن تلفت فلا ضمان عليه، وبين أن

مسألة: إذا حصل في يده مال لا مالك له وجوّزنا له أن يأخذ قدر حاجته لفقره ففي قدر حاجته نظر ذكرناه في كتاب أسرار الزكاة، **فقد قال قوم:** يأخذ كفاية سنة لنفسه وعياله وإن قدر على شراء ضيعة أو تجارة يكتسب بها للعائلة فعل، وهذا ما اختاره المحاسبي ولكنه قال: الأولى أن يتصدق بالكل إن وجد من نفسه قوّة التوكل وينتظر لطف الله تعالى في الحلال، فإن لم يقدر فله أن يشتري ضيعة أو يتخذ رأس مال يتعيش بالمعروف منه وكل يوم وجد فيه حلالاً أمسك ذلك اليوم عنه، فإذا في عاد إليه، فإذا وجد حلالاً معيناً تصدق بمثل ما أنفقه من قبل ويكون ذلك قرضاً عنده، ثم أنه يأكل إلاَّ الخبز ويترك اللحم إن قوي عليه، وإلاَّ أكل اللحم من غير تنعم وتوسع،

يتصدق بها بشرط الضمان، وبين أن يملكها وتصير ديناً في ذمته ويمكن له ملكها إلا في ضالة الغنم حيث الخوف فإن شاء تركها وإن شاء أكلها ولا ضمان عليه في أظهر الروايتين. وقال أبو حنيفة: لا يملك شيئاً من اللقطات ولا ينتفع بها إذا كان غنياً فإن كان فقيراً جاز له الانتفاع بها بشرط الضمان، فأما الغني فإنه يتصدق بها بشرط الضمان. وعن أحمد روايتان أظهرهما: إن كانت أثماناً تملكها بغير اختياره جاز له الانتفاع بها غنياً كان أو فقيراً فإن كانت عروضاً أو حلياً لا يملكها إلا باختياره لا بغير اختياره لم يجز له الانتفاع بها غنياً كان أو فقيراً. والاخرى: لا يملكها إلا أن يتصدق بها فإن جاء صاحبها بعد الحول خيّر بين الأخذ وبين أن يترك عليه مثلها.

مسألة:

(**إذا**) وفي نسخة: الذي (**حصل في يده مال لا مالك له وجوّزنا له أن يأخذ قدر حاجته**) الداعية (**لفقرة**) واحتياجه (**ففي قدر حاجته نظر ذكرناه في كتاب أسرار الزكاة، فقد قال قوم: يأخذ كفاية سنة**) منه (**لنفسه وعياله وإن قدر على شراء ضيعة أو تجارة يكتسب بها لعياله**) من ذلك المال (**فعل**) ذلك، (**وهذا ما اختاره المحاسبي**) رحمه الله تعالى (**ولكنه قال: الأولى أن يتصدق بالكل إن وجد من نفسه قوّة التوكل**) على الله تعالى (**وينتظر لطف الله سبحانه في الحلال، فإن لم يقدر**) على ذلك (**فله أن يشتري ضيعة**) أو غيرها (**أو يتخذ رأس مال**) يتّجر به و (**يتعيش بالمعروف منه وكل يوم وجد فيه حلالاً**) من غيره (**أمسك ذلك اليوم عنه**) ولم يأكل منه، (**فإذا في الحلال عاد إليه، فإذا وجد حلالاً معيناً يتصدق بمثل ما أنفقه من قبل وأن يكون ذلك قرضاً عنده**) في ذمته، (**ثم إنه لايأكل إلاَّ الخبز**) وحده أي بلا أدام إن قدر على ذلك وإلاَّ فمع مثل اللحم أو الزيت أو ما في معناه (**ويترك اللحم إن قدر على ذلك**) ويكون تركه بالتدرج ليكون قادراً عليه (**وإلاَّ أكل اللحم من غير تنعم و**) لا (**توسع**) بأن يأكل في كل أربعين يوماً واحداً أو في كل ثلاثين أو في كل عشرين أو في كل خمسة عشر يوماً أو في كل أسبوع أو في كل أربعة أيام ولا يزيد على

وما ذكره لا مزيد عليه ولكن جعل ما أنفقه قرضاً عنده فيه نظر ولا شك في أن الورع أن يجعله قرضاً فإذا وجد حلالاً تصدق بمثله ولكن مهما لم يجب ذلك على الفقير الذي يتصدق به عليه فلا يبعد أن لا يجب عليه أيضاً إذا أخذه لفقره، لا سيما إذا وقع في يده من ميراث ولم يكن متعدياً بغصبه وكسبه حتى يغلظ الأمر عليه فيه.

مسألة: إذا كان في يده حلال وحرام أو شبهة وليس يفضل الكل عن حاجته، فإذا كان له عيال فليخص نفسه بالحلال لأن الحجة عليه أوكد في نفسه منه في عبده وعياله وأولاده الصغار والكبار من الأولاد يحرسهم من الحرام إن كان لا يفضي بهم إلى ما هو أشد منه، فإن أفضى فيطعمهم بقدر الحاجة. وبالجملة، كل ما يحذره في غيره فهو محذور في نفسه وزيادة، وهو أنه يتناول مع العلم والعيال ربما تعذر إذا لم تعلم إذ لم تتول الأمر بنفسها، فليبدأ بالحلال بنفسه ثم بمن يعول، وإذا تردد في حق نفسه بين ما يخص قوته

ذلك، (**وما ذكره**) المحاسبي (**لا مزيد عليه**) في البيان (**ولكن قوله أن ما أنفقه**) وفي نسخة: ولكن جعل ما أنفقه (**قرضاً عنده فيه نظر**) يحتاج إلى تأمل (**ولا شك في أن الورع**) والاحتياط (**أن يجعله قرضاً فإذا وجد حلالاً تصدق بمثله ولكن مهما لم يجب ذلك على الفقير الذي يتصدق به عليه فلا يبعد أن لا يجب عليه أيضاً إذا أخذه لغيره**[1] ، **ولا سيما إذا وقع في يده من ميراث ولم يكن متعدياً بغصبه**) وفي نسخة بقبضة (**وكسبه حتى يغلظ الأمر عليه فيه**) أي يشدد.

مسألة:

(**إذا كان في يده حلال وحرام أو**) حلال و(**شبهة وليس يفضل الكل عن حاجته**) بل يستغرقه، (**فإذا كان له عيال فليخص نفسه بالحلال**) دون غيره (**لأن الحجة عليه أوكد في نفسه منها في عبده وعياله وأولاده الصغار**) وذكرهم بعد العيال من باب التخصيص بعد التعميم (**والكبار من أولاده يحرسهم من**) تناول (**الحرام**) لقوله تعالى ﴿قُوا أنفسكن وأهليكم ناراً﴾ [التحريم: ٦] وهذا (**إن كان لا يفضي بهم إلى ما هو أشد منه فإن أفضى بهم**) كذلك (**فيطعمهم**) منه (**بقدر الحاجة**) الضرورية التي يكون بها سد الرمق. (**وبالجملة؛ كل ما يحذر في غيره فهو محذور في نفسه وزيادة، وهو أنه يتناول مع العلم**) بكونه حراماً أو شبهة (**والعيال في أنفسهم ربما يعذرون إذا لم يعلموا**) ذلك (**إذ لم يتولوا الأمر بانفسهم**) فلا تقوم عليهم الحجة بسبب ذلك. (**فليبدأ بالحلال بنفسه ثم بمن يعول**) لما في الخبر «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول» (**فإذا تردد في حق نفسه بين ما يخص قوته وكسوته وطعامه وبين**

---

(١) في الأحياء: «لفقره» بدلاً من «لغيره».

وكسوته وبين غيره من المؤن كأجرة الحجام والصباغ والقصار والحمال والإطلاء بالنورة والدهن وعمارة المنزل وتعهد الدابة وتسجير التنور وثمن الحطب ودهن السراج فليخص بالحلال قوته ولباسه، فإن ما يتعلق ببدنه ولا غني به عنه هو أولى بأن يكون طيباً، وإذا دار الأمر بين القوت واللباس فيحتمل أن يقال يخص القوت بالحلال لأنه ممتزج بلحمه ودمه، وكل لحم نبت من حرام فالنار أولى به. وأما الكسوة ففائدتها ستر عورته ودفع الحر والبرد والأبصار عن بشرته، وهذا هو الأظهر عندي. وقال الحرث المحاسبي: يقدم اللباس لأنه يبقى عليه مدة والطعام لا يبقى عليه لما روي: «أنه لا يقبل الله صلاة من عليه ثوب اشتراه بعشرة دراهم فيها درهم حرام». وهذا محتمل. ولكن أمثال هذا قد ورد فيمن في بطنه حرام ونبت لحمه من حرام، فمراعاة اللحم والعظم أن ينبته من الحلال أولى، ولذلك تقيأ الصديق رضي الله عنه ما شربه مع الجهل حتى لا ينبت منه لحم يثبت ويبقى.

غيره من المؤن) الخارجة **(كأجرة الحجام)** عند إخراج الدم **(و)** أجرة **(الصباغ والقصار والحمام**[1] **والإطلاء بالنورة والدهن)** أي الطيب للرأس **(وعمارة المنزل)** من بناء وغيره **(وتعهد الدابة)** من علف وغيره **(وتسجير التنور)** بالوقيد **(وثمن الحطب)** لطبخ الطعام **(ودهن السراج)** في كل ليلة **(فليخص بالحلال قوته ولباسه)** خاصة، **(فإن ما يتعلق ببدنه مما لا غنى به عنه هو أولى بأن يكون طيباً)** غير خبيث، **(وإذا دار الأمر بين القوت واللباس)** وأيهما يقدم **(فيحتمل أن يقال)** أنه **(يخص القوت بالحلال لأنه المتزج بلحمه ودمه، وكل لحم نبت من حرام فالنار أولى به)** كما ورد في الخبر وتقدم ذكره. **(وأما الكسوة، ففائدتها ستر عورته ودفع)** كل من **(الحر والبرد والأبصار عن بشرته)** الظاهرة **(وهذا هو الأظهر عندي)** والأقرب للصواب. **(وقال الحرث المحاسبي)** رحمه الله تعالى: **(يقدم اللباس)** على القوت **(لأنه يبقى عليه مدة والطعام لا يبقى عليه)** لأنه يضمحل أو يتلاشى **(لما روي)** في الخبر **(«أنه لا تقبل صلاة من عليه ثوب اشتراه بعشرة دراهم وفيها درهم حرام»)** رواه أحمد من حديث ابن عمر، وقد تقدم. **(وهذا محتمل ولكن أمثال هذا قد ورد فيمن في بطنه حرام ونبت لحمه من حرام)** أنه لا تقبل عبادته وأن النار أولى به، **(فمراعاة اللحم والدم والعظم أن ينبت من الحلال أولى)** من مراعاة اللباس، **(ولذلك تقيأ الصديق رضي الله عنه ما شربه مع الجهل)** بحاله **(حتى لا ينبت منه لحم يثبت ويبقى)** وقد تقدم ذلك قريباً.

---

(١) في الاحياء: «والحمال» بدلاً من «الحمام».

فإن قيل: فإذا كان الكل منصرفاً إلى أغراضه فأي فرق بين نفسه وغيره وبين جهة وجهة وما مدرك هذا الفرق؟ قلنا: عرف ذلك بما روي أن رافع بن خديج رحمه الله مات وخلف ناضحاً وعبداً حجاماً فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فنهى عن كسب الحجام فروجع مرات فمنع منه فقيل: إن له أيتاماً فقال: «اعلفوه الناضح». فهذا يدل

(فإن قيل: فإذا كان الكل منصرفاً إلى أغراضه فأي فرق بين نفسه وغيره وبين جهة وجهة وما مدرك هذا الفرق)؟ تقدم تحقيق لفظ المدرك وضبطه وما يراد منه قريباً. **(قلنا: قد عرفنا ذلك فما روي)** في الخبر **(أن رافع بن خديج)** بن رافع بن عدي الحارثي الأوسي الأنصاري رضي الله عنه، أول مشاهده أحد ثم الخندق، روى له الجماعة، **(مات وخلف ناضحاً)** أي بعيراً **(وعبداً حجاماً، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فمنع من كسب الحجام فروجع مرات فمنع فقيل: إن له يتامى، فقال «اعلفوه الناضح»)** قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من رواية عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج أن جده حين مات ترك جارية وناضحاً وغلاماً حجاماً الحديث. وليس المراد بجده رافع بن خديج فإنه بقي إلى سنة أربع وسبعين، فيحتمل أن المراد جده الأعلى وهو خديج، ولم أر له ذكراً في الصحابة. وفي رواية للطبراني عن عباية بن رفاعة عن أبيه قال: مات أبي، وفي رواية له عن عباية قال: مات رفاعة على عهد النبي ﷺ وهو مضطرب اهـ.

أما وفاته فقال أبو جعفر الطبري: أنه مات في خلافة عثمان من انتقاض جرح من سهم أصاب ترقوته يوم أحد، وقال يحي بن بكير: مات أول سنة ثلاث، وقيل أول سنة أربع وسبعين. قال الواقدي: وحضر ابن عمر جنازته وكان رافع يوم مات ابن ست وثمانين سنة، وجعل بعضهم قول يحي بن بكير هو الأشبه. وقال الحافظ في الإصابة: وأما البخاري فقال: مات رافع في زمن معاوية وما عداه واهٍ، وأما خديج بن رافع فقد ذكره البغوي ومن تبعه في الصحابة وأوردوا له هذا الحديث وهو وهم، وقد رواه الطبراني من طريق عام بن علي عن شعبة عن يحي بن سليم سمعت عباية بن رفاعة عن جده أنه ترك حين مات جارية وناضحاً وعبداً حجاماً وأرضاً فقال النبي ﷺ في الجارية «نهى عن كسبها»، وقال في الحجام «ما أصاب فاعلفه الناضح» وقال في الأرض «ازرعها أو دعها». ومن طريق هشيم عن أبي بلج عن عباية أن جده مات فذكره، فظهر بهذه الرواية أن قوله في الرواية الأولى عن جده أي عن قضية جده ولم يقصد الرواية عنه. وجد عباية الحقيقي هو رافع بن خديج ولم يمت في عهد النبي ﷺ، بل عاش بعده دهراً فكأنه أراد بقوله إن جده الأعلى وهو خديج ووقع في مسند مسدد عن أبي عوانة عن أبي بلج عن عباية بن رفاعة قال: مات رفاعة في عهد النبي ﷺ وترك عبداً الحديث، فهذا احتلاف آخر على عباية. ورواه الطبراني من طريق حصين بن نمير عن أبي بلج فقال عن عباية بن رفاعة عن أبيه قال:

على الفرق بين ما يأكله هو أو دابته، فإذا انفتح سبيل الفرق فقس عليه التفصيل الذي ذكرناه.

مسألة: الحرام الذي في يده لو تصدق به على الفقراء فله أن يوسع عليهم، وإذا أنفق على نفسه فليضيق ما قدر وما أنفق على عياله فليقتصد، وليكن وسطاً بين التوسيع والتضييق فيكون الأمر على ثلاث مراتب. فإن أنفق على ضيف قدم عليه وهو فقير فليوسع عليه، وإن كان غنياً فلا يطعمه إلا إذا كان في برية أو قدم ليلاً ولم يجد شيئاً، فإنه في ذلك الوقت فقير، وإن كان الفقير الذي حضر ضيفاً تقياً لو علم ذلك لتورع عنه. فليعرض الطعام ويخبره جمعاً بين حق الضيافة وترك الخداع فلا ينبغي أن يكرم أخاه بما يكره، ولا ينبغي أن يعوّل على أنه لا يدري فلا يضره، فإن الحرام إذا حصل

مات أبي وترك أرضاً فهذا اختلاف رابع، ووالد رفاعة هو رافع بن خديج ولم يمت في عهد النبي ﷺ كما تقدم، فلعله أراد بقوله أبي جده المذكور، فإن الجواب وقع في الأطراف لابن عساكر في مسند خديج بن رافع والد رافع على ما قيل حديث نهي عن كراء الأرض وهو وهم أيضاً. ولذا قال الحافظ في الإصابة: وذكر لخديج هذا على الاحتمال، والله اعلم.

(**فهذا**) هو الذي (**يدل على الفرق بين ما يأكله هو أو دابته**) وبين جهة وجهة، (**وإذا انفتح باب الفرق فقس عليه التفصيل الذي ذكرناه**) آنفاً.

مسألة:

(**لو تصدق بالحرام الذي في يده على الفقراء فله أن يوسع عليهم**) أي يعطيهم كثيراً، (**وإذا انفق على نفسه**) خاصة (**فليضيق ما قدر**) عليه (**وإذا أنفق على عياله**) ومن يمونهم (**فليقتصد، وليكن وسطاً بين التوسع والتضيق**) وهو الاقتصاد (**فيكون الأمر على ثلاث مراتب**) التوسع والتضيق والاقتصاد، (**وإذا أنفق على ضيف قدم عليه وهو فقير**) الحال (**فليوسع عليه**) في ضيافته، (**وإن كان غنياً فلا يطعمه**) لعدم استحقاقه (**إلا إذا كان في برية**) فإن الغالب أن في مثل هذه المواضع لا يجد ما يأكله (**أو قدم ليلاً**) من موضع بعيد (**ولم يجد شيئاً فإنه في ذلك الوقت فقير**) فشمله حكم الفقراء، (**وإن كان الفقير الذي حضر ديناً[1] تقياً**) ورعاً (**ولو علم ذلك لتورع عنه**) أي كف عن تناوله استبراء لدينه. (**فليعرض الطعام عليه وليخبره**) عن أصله (**جمعاً بين حق الضيافة وترك الخداع**) لأن كلاهما واجبان، (**فلا ينبغي أن يكرم أخاه بما يكره ولا ينبغي أن يعوّل**) أي يعتمد (**على أنه لا يدري**) أي مجهول عنده (**فلا يضره، لأن الحرام إذا حصل في المعدة**) واستقر بها (**أثر في**

---

(١) في الأحياء: «ضيفاً» بدلاً من «ديناً».

في المعدة أثر في قساوة القلب وإن لم يعرفه صاحبه، ولذلك تقيأ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وكانا قد شربا على جهل، وهذا وإن أفتينا بأنه حلال للفقراء أحللناه بحكم الحاجة إليه، فهو كالخنزير والخمر إذا أحللناهما بالضرورة فلا يلتحق بالطيبات.

مسألة: إذا كان الحرام أو الشبهة في يد أبويه فليمتنع عن مؤاكلتهما فإن كانا يسخطان فلا يوافقهما على الحرام المحض بل ينهاهما فلا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى، فإن كان شبهة وكان امتناعه للورع فهذا قد عارضه أن الورع طلب رضاهما بل هو واجب، فليتلطف في الامتناع، فإن لم يقدر فليوافق وليقلل الأكل بأن يصغر اللقمة ويطيل المضغ ولا يتوسع، فإن ذلك عدوان والأخ والأخت قريبان من ذلك، لأن حقهما أيضاً مؤكد، وكذلك إذا ألبسته أمه ثوباً من شبهة وكانت تسخط برده فليقبل وليلبس بين يديها ولينزع في غيبتها وليجتهد أن لا يصلي فيه إلا عند حضورها فيصلي فيه صلاة المضطر، وعند تعارض أسباب الورع ينبغي أن يتفقد هذه الدقائق.

قساوة القلب وإن لم يعرف به آكله) صرح بذلك غير واحد من العارفين، **(ولذلك تقيأ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما)** ما شرباه من اللبن **(وكانا قد شربا على جهل)** أي عدم علم بأصله فلما أعلما بذلك استفرغاه، **(وهذا وإن افتينا)** بموجب الظاهر **(بأنه حلال للفقير أحللناه بحكم الحاجة)** الضرورية **(فهو كالخنزير والخمر)** وأشباههما في الحرمة والنجاسة **(إذ حللناهما بالضرورة فلا يلحق بالطيبات)**، وكان أحمد بن حنبل لا يرى التداوي بالخمر وإن دعته ضرورة كما نقله عنه صاحب القوت.

مسألة:

(إذا كان الحرام أو الشبهة في يد أبويه فليمتنع من مؤاكلتهما) مهما أمكن **(فإن كانا يسخطان ذلك فلا يوافقهما على الحرام المحض بل ينهاهما فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** وقد روي هكذا من حديث عمران بن الحصين رواه أحمد والحاكم، ومن حديث عمر والغفاري رواه الحكيم الترمذي، **(وإن كان شبهة وكان امتناعه بالورع فهذا قد عارضه الورع وطلب رضاهما بل هو الواجب فليتلطف في الامتناع)** مع القدرة، **(فإن لم يقدر فليوافق)** طلب رضاهما **(وليقلل الأكل بأن يصغر اللقمة ويطيل المضغ)** لها **(ولا يتوسع)** في الأكل **(فإن ذلك غـرور والأخ والأخت قريب من ذلك لأن حقهما أيضاً مؤكد)** ثابت، **(وكذلك إذا ألبسته أمه ثوباً من شبهة وكانت تسخط برده فليقبل وليلبسه بين يديها)** إرضاء لها **(ولينزع في غيبتها وليجتهد أن لا يصلي فيه إلا عند حضورها فيصلي فيه صلاة المضطر وعند تعارض أسباب الورع ينبغي أن يتفقد هذه الدقائق)** ويعمل بها في

وقد حكي عن بشر رحمه الله أنه سلمت إليه أمه رطبة وقالت: بحقي عليك أن تأكلها وكان يكرهه، فأكل ثم صعد غرفة فصعدت أمه وراءه فرأته يتقيأ. وإنما فعل ذلك لأنه أراد أن يجمع بين رضاها وبين صيانة المعدة. وقد قيل لأحمد بن حنبل: سئل بشر هل للوالدين طاعة في الشبهة؟ فقال: لا. فقال أحمد: هذا شديد. فقيل له: سئل محمد بن مقاتل العباداني عنها. فقال: بر والديك، فماذا تقول؟ فقال للسائل: أحب أن تعفيني فقد سمعت ما قالا. ثم قال: ما أحسن أن تداريهما.

مواضعها.

(**وقد حكي عن بشر**) الحافي رحمه الله تعالى (**أنه سلمت له أمه رطبة وقالت**) له: (**بحقي عليك الا أكلتها**) وفي نسخة: أن تأكلها (**وكان يكره ذلك، فأكل ثم صعد غرفة فصعدت أمه وراءه فرأته يتقيأ**) ولفظ القوت: وحدثنا عن أحمد بن محمد بن الحجاج قال، قلت لأبي عبد الله: أخبرت أن بشر بن الحرث أرسل أخاه بتمر من الإبلة فأبقت أمه تمرة من التمر الذي كانت تفرقه يعني على أهل بيته فلما دخل بشر قالت له أمه: بحقي عليك لما أكلت هذه التمرة فأكلها كلها وصعد إلى فوق وصعدت خلفه فإذا هو يتقيأ وكان آخره على شيء، فقال أبو عبد الله: وقد روي عن أبي بكر رضي الله عنه نحو هذا اهـ.

(**وإنما فعل ذلك لأنه أراد أن يجمع بين رضاها وبين صيانة المعدة**) عن الشبهة. (**وقد قيل لأحمد بن حنبل**) رحمه الله تعالى: (**سئل بشر**) الحافي رحمه الله تعالى (**هل للوالدين طاعة في الشبهة؟ فقال: لا. فقال أحمد: هذا شديد. قيل له سئل محمد بن مقاتل العباداني**)، أبو جعفر صدوق عابد مات سنة ست وثلاثين ومائتين، روى له أبو داود في كتاب المسائل عن ذلك فقال: بر والديك فماذا تقول أنت؟ (**فقال للسائل: أحب أن تعفيني فقد سمعت ما قالا. ثم قال: ما أحسن أن يداريهما**). ولفظ القوت: قال أبو بكر المروزي، قلت لأبي عبيد الله: إن عيسى بن عبد الفتاح قال: سألت بشر بن الحرث هل للوالدين طاعة في الشبهة؟ قال: لا. قال أبو عبد الله: هذا شديد، قلت لابي عبد الله: فللوالدين طاعة في الشبهة قال: فقال أبو عبد الله: هذا يضر محمد بن مقاتل قد رأيت ما قال، وهذا بشر بن الحرث قد قال ما قال، ثم قال أبو عبد الله: ما أحسن أن يداريهم، قال أبو عبد الله: الإثم حزاز القلوب. قال المروزي: ادخلت على أبي عبد الله رجلاً فقال: إن لي أخوة وكسبهم من الشبهة، وربما طبخت أمنا وتسألنا أن نجتمع ونأكل فقال له: هذا موضع بشر لو كان لك كان موضعاً أسأل الله أن لا يمقتنا، ولكن تأتي أبا الحسن عبد الوهاب فتسأله فقال له الرجل: فتخبرني بما في العلم قال: قد روي عن الحسن إذا استأذن والدته في الجهاد فأذنت له وعلم أن هواها في المقام فليقم.

مسألة: من في يده مال حرام محض فلا حج عليه ولا يلزمه كفارة مالية لأنه مفلس ولا تجب عليه الزكاة إذ معنى الزكاة وجوب إخراج ربع العشر مثلاً، وهذا يجب عليه إخراج الكل إما رداً على المالك إن عرفه أو صرفاً إلى الفقراء إن لم يعرف المالك، وأما إذا كان مال شبهة يحتمل أنه حلال فإذا لم يخرجه من يده لزمه الحج لأن كونه حلالاً ممكن ولا يسقط الحج إلا بالفقر ولم يتحقق فقره، وقد قال الله تعالى: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧] وإذا وجب عليه التصدق بما يزيد على حاجته حيث يغلب على ظنه تحريمه فالزكاة أولى بالوجوب، وإن لزمته كفارة فليجمع بين الصوم والاعتاق ليتخلص بيقين، وقد قال قوم: يلزمه الصوم دون الإطعام إذ ليس له يسار معلوم. وقال المحاسبي: يكفيه الإطعام والذي نختاره أن كل شبهة حكمنا بوجوب اجتنابها وألزمناه إخراجها من يده لكون احتمال الحرام أغلب على ما ذكرناه، فعليه الجمع بين الصوم والإطعام. أما الصوم فلأنه مفلس حكماً، وأما الإطعام فلأنه قد وجب عليه التصدق بالجميع، ويحتمل أن يكون له فيكون اللزوم من جهة الكفارة.

مسألة:

(من في يده مال حرام محض فلا حج عليه ولا تلزمه كفارة مالية لأنه مفلس) لا شيء له فإذا حج به فهل يسقط عنه فرض الحج ظاهراً؟ قيل: نعم، لكنه بمعزل عن القبول **(ولا تجب عليه الزكاة إذ معنى الزكاة ربع العشر)** أي إخراجه، **(وهذا يجب إخراج الكل إما رداً على المالك إن عرفه)** بعينه **(أو صرفه إلى الفقراء إن لم يعرف المالك، وأما إذا كان مال شبهة يحتمل أنه حلال. فإذا لم يخرجه من يده لزمه الحج لأن كونه حلالاً ممكن ولا يسقط الحج إلا بالفقر)** المانع من الاستطاعة **(ولم يتحقق فقره، و)** قد **(قال الله)** تعالى ﴿**ولله على الناس حج البيت**﴾ الآية. **(فإذا وجب عليه التصدق بما يزيد علة حاجته حيث يغلب على الظن تحريمه فالزكاة أولى بالوجوب، وإن لزمته كفارة فليجمع بين الصوم والعتق ليتخلص)** مما عليه **(بيقين، وقد قال قوم: يلزمه الصوم)** فقط **(دون الإطعام إذ ليس له يسار)** أي غنى **(معلوم. وقال المحاسبي)** رحمه الله تعالى: **(يكفيه الإطعام والذي نختاره أن كل شبهة حكمنا بوجوب اجتنابها وألزمنا اخراجها من يده لكون احتمال الحرام أغلب على ما ذكرناه)** آنفاً، **(فعليه الجمع بين الصدقة والإطعام)** كذا في النسخ، ولعله بين الصوم والإطعام كما يدل له السياق. **(أما الصوم، فلأنه مفلس حكماً)** أي هو في حكم المفلس وإن كان في الظاهر في يده مال، **(وأما الإطعام، فإنه قد وجب عليه التصدق بالجميع)** والخروج عنه. **(ويحتمل أن يكون له فيكون اللزوم من جهة الكفارة)**.

مسألة: من في يده مال حرام أمسكه للحاجة فأراد أن يتطوّع بالحج، فإن كان ماشياً فلا بأس به لأنه سيأكل هذا المال في غير عبادة فأكله في عبادة أولى، وإن كان لا يقدر على أن يمشي ويحتاج إلى زيادة للمركوب فلا يجوز الأخذ بمثل هذه الحاجة في الطريق كما لا يجوز شراء المركوب في البلد، وإن كان يتوقع القدرة على حلال لو أقام بحيث يستغني به عن بقية الحرام فالإقامة في انتظاره أولى من الحج ماشياً بالمال الحرام.

مسألة: من خرج لحج واجب بمال فيه شبهة فليجتهد أن يكون قوته من الطيب، فإن لم يقدر فمن وقت الإحرام إلى التحلل، فإن لم يقدر فليجتهد يوم عرفة أن لا يكون قيامه بين يدي الله ودعاؤه في وقت مطعمه حرام وملبسه حرام، فليجتهد أن لا يكون في بطنه حرام ولا على ظهره حرام، فإنا وإن جوّزنا هذا بالحاجة فهو نوع ضرورة، وما ألحقناه بالطيبات، فإن لم يقدر فليلازم قلبه الخوف والغم لما هو مضطر إليه من تناول ما ليس بطيب فعساه ينظر إليه بعين الرحمة ويتجاوز عنه بسبب حزنه وخوفه وكراهته.

مسألة:

(**من في يده مال حرام**) وقد (**أمسكه للحاجة فأراد أن يتطوّع بالحج**) كيف يفعل؟ الجواب: (**إن كان ماشياً لا بأس لأنه سيأكل هذا المال في غير عبادة فأكله في عبادة أولى، وإن كان لا يقدر على أن يمشي**) لضعف القوّة (**ويحتاج إلى زيادة للمركوب فلا يجوز الأخذ بمثل هذه الحاجة في الطريق كما لا يجوز شراء المركوب**) منه (**في البلد إذا كان ضعيفاً عن التصرف في مال ربه ومهمات عياله، وإن كان يتوقع القدرة على الحلال لو أقام**) في البلد (**بحيث يستغني به عن بقية الحرام فالإقامة في انتظاره أولى من الحج ماشياً بالمال الحرام**).

مسألة:

(من خرج لحج واجب بمال فيه شبهة فليجتهد أن يكون قوته) مما يصرفه لنفسه (**من الطيب**) الحلال، (**وإن لم يقدر**) على ذلك (**فمن وقت الإحرام إلى**) وقت (**التحلل**) الثاني، (**وإن لم يقدر**) على ذلك (**فليجتهد يوم عرفة أن لا يكون قيامه بين يدي الله تعالى ودعاؤه في وقت مطعمه فيه حرام وملبسه حرام، فليجتهد أن لا يكون في بطنه حرام ولا على ظهره حرام، فإنا وإن جوّزنا هذا للحاجة فهو نوع ضرورة، وما ألحقناه بالطيبات**) وإنما جوّزناه للضرورات (**فإن لم يقدر**) على ذلك (**فليلازم قلبه الخوف**) والخشية (**والغم لما هو مضطر إليه من تناول ما ليس بطيب**) حلال (**فعساه تعالى ينظر إليه بعين الرحمة ويتجاوز عنه بسبب حزنه وخوفه وكراهته**) وغمه وليس وراء هذا مقام ينتهي إليه.

مسألة: سئل أحمد بن حنبل رحمه الله فقال له قائل: مات أبي وترك مالاً وكان يعامل من تكره معاملته، فقال: تدع من ماله بقدر ما ربح، فقال: له دَيْن وعليه دين، فقال: تقضي وتقتضي، فقال: أفترى ذلك؟ فقال: أفتدعه محتبساً بدينه؟ وما ذكره صحيح وهو يدل على أنه رأى التحري بإخراج مقدار الحرام إذ قال: يخرج قدر الربح وأنه رأى أن أعيان أمواله ملك له بدلاً عما بذله في المعاوضات الفاسدة بطريق التقاص والتقابل مهما كثر التصرف وعسر الرد، وعوّل في قضاء دينه على أنه يقين فلا يترك بسبب الشبهة.

مسألة:

(**سئل أحمد**)بن حنبل رحمه الله تعالى(**فقال له قائل: مات أبي وترك مالاً وكان يعامل من تكره معاملته**) بأن كان يرابي أو يخالطه من يرابي أو الظلمة (**فقال له: تدع**) أي تترك (**من ماله بقدر ما ربح، فقال: له دين وعليه دين، فقال: تقضي وتقتضي قال: افترى ذلك؟ قال: أفتدعه محتبساً بدينه**)؟ نقله صاحب القوت فقال: حدثنا عن أحمد بن محمد بن الحجاج قال: سمعت أبا عبد الله وسأله رجل فقال: إن أبي كان يبيع من جميع الناس وذكر من تكره معاملته. فقال: يدع من ذلك بقدر ما ربح، فقال له: فإن له ديناً وعليه دين. فقال: يقتضي ويقضي عنه. قلت: وترى له بذلك؛ فتدعه محتبساً بدينة اهـ.

(**وما ذكره صحيح، وهذا يدل على أنه رأى التحري بإخراج مقدار الحرام إذ قال يخرج قدر الربح**) سواء كان قليلاً أو كثيراً (**وأنه رأى أن عين أمواله ملك له بدلاً له عما بذله في المعاوضات**) الفاسدة والعقود الباطلة (**بطريق التقاص والتقابل مهما كثر التصرف وعسر الرد، وعول في قضاء دينه أيضاً على أنه يقين**) لا شك فيه (**فلا يترك بسبب الشبهة**).

الباب الخامس

في إدرارات السلاطين وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم

اعلم ان من أخذ مالاً من سلطان فلا بد له من النظر في ثلاثة أمور: في مدخل ذلك إلى يد السلطان من أين هو؟ وفي صفته التي بها يستحق الأخذ. وفي المقدار الذي يأخذه هل يستحقه إذا أضيف إلى حاله وحال شركائه في الاستحقاق؟

النظر الأوّل في جهات الدخل للسلطان:

وكل ما يحل للسلطان سوى الإحياء وما يشترك فيه الرعية قسمان:

مأخوذ من الكفار وهو الغنيمة المأخوذة بالقهر والفيء، وهو الذي حصل من مالهم في يده من غير قتال، والجزية وأموال المصالحة وهي التي تؤخذ بالشروط والمعاقدة.

الباب الخامس

في إدارات السلاطين وصلاتهم وما يحل منهم وما يحرم

(اعلم أن من أخذ مالاً من سلطان فلا بدّ له من النظر في ثلاثة أمور). الأول: **(في مدخل ذلك المال إلى يد السلطان من أين هو، و)** الثاني: **(في صفته التي يستحق بها الاخذ، و)** الثالث: **(في المقدار الذي يأخذه هل يستحقه إذا أضيف إلى حاله وحال شركائه في الاستحقاق؟**

النظر الأول: في جهات المدخل للسلطان:

(وكلّ ما يحل للسلطان سوى الإحياء وما يشترك فيه الرعية فقسمان:)

قسم **(مأخوذ من الكفار)** بمحاربتهم **(وهو الغنيمة المأخوذة بالقهر)** والغلبة **(والفيء، وهو الذي حصل من مالهم في يده من غير قتال)** قال أبو عبيد: الغنيمة ما نيل من أهل الشرك عنوة والحرب قائمة، والفيء ما نيل منهم بعد أن تضع الحرب أوزارها. وفي المصباح: الفيء الخراج والغنيمة سمي فيئاً تسمية بالمصدر لأنه فاء من قوم إلى قوم وهو بالهمزة ولا يجوز الإدغام، **(والجزية)** وهي بالكسر ما يؤخذ من أهل الذمة، **(وأموال المصالحة وهي التي تؤخذ بالشرط**

والقسم الثاني: المأخوذ من المسلمين فلا يحل منه إلا قسمان: المواريث وسائر الأموال الضائعة التي لا يتعين لها مالك والأوقاف التي لا متولي لها. أما الصدقات فليست توجد في هذا الزمان. وما عدا ذلك من الخراج المضروب على المسلمين والمصادرات وأنواع الرشوة كلها حرام؟

فإذا كتب لفقيه أو غيره إدراراً أو صلة أو خلعة على جهة فلا يخلو من أحوال ثمانية: فإنه إما أن يكتب له ذلك على الجزية، أو على المواريث، أو على الأوقاف، أو على ملك أحياه السلطان، أو على ملك اشتراه، أو على عامل خراج المسلمين، أو على بياع من جملة التجار، أو على الخزانة.

فالأول: هو الجزية، وأربعة أخماسها للمصالح وخمسها لجهات معينة. فما يكتب على الخمس من تلك الجهات أو على الأخماس الأربعة لما فيه مصلحة وروعي فيه الاحتياط في

والمعاقدة) وذلك أن يأتي السلطان قوماً فيحاصرهم فيطلبون الصلح فيعقد معهم على مال مخصوص ويشترط عليهم شروطاً.

(والقسم الثاني: المأخوذ من المسلمين ولا يحل منه إلا قسمان) أحدهما: مال **(المواريث)** وهي التركات التي لا وارث لها **(و)** يلحق بها **(سائر الأموال الضائعة التي لا يتعين لها مالك)** وكذا ديات مقتول لا ولي له، **(و)** الثاني **(الأوقاف التي لا متولي لها. أما الصدقات)** التي كانت تؤخذ في أول الإسلام **(فليست توجد في زماننا هذا)** فلا كلام فيها، **(وما عدا ذلك من الخراج المضروب على المسلمين)** شبه الجزية **(والمصادرات)** ما تؤخذ منهم بقوّة الصدر **(وأنواع الرشوة)** كما سيأتي بيانها **(كلها حرام، فإذا كتب لفقيه أو غيره إدرار أو صلة أو جُعلة)** وفي نسخة: خلعة **(على جهة فلا يخلو من أحوال ثمانية: فإنه إما أن يكتب على الجزية، أو على المواريث، أو على الأوقاف، أو على موات أحياه السلطان، أو على ملك اشتراه، أو على عامل خراج المسلمين، أو على بياع من جملة التجار، أو على الخزانة)** الشريفة.

(فالأول: هو الجزية) المضروبة على أهل كتاب كاليهود والنصارى أو شبه كتاب كالمجوس، ومن لا كتاب له ولا شبه كتاب كعبدة الأوثان من العرب والعجم ففيه اختلاف بين الائمة ليس هذا محل ذكره. **(وأربعة أخماسها للمصالح)** كسد الثغور وبناء القناطر والجسور وكفاية القضاة والعلماء والمقاتلة ووزرائهم، لأنه مأخوذ بقوّة المسلمين فيصرف إلى مصالحهم، وهؤلاء عملة المسلمين قد حبسوا أنفسهم لمصالح المسلمين فكان الصرف إليهم تقوية للمسلمين، **(وخمسها لجهات معينة)** ذكرت في كتاب الزكاة **(مما يكتب على الخمس من تلك الجهات أو على الأخماس الأربعة لما فيه مصلحة)** للمسلمين، **(وروعي فيه الاحتياط في القدر فهو**

القدر فهو حلال بشرط أن لا تكون الجزية إلا مضروبة على وجه شرعي ليس فيها زيادة على دينار أو على أربعة دنانير، فإنه أيضاً في محل الاجتهاد وللسلطان أن يفعل ما هو في محل الاجتهاد، وبشرط أن يكون الذمي الذي تؤخذ الجزية منه مكتسباً من وجه لا يعلم

حلال) وقال أبو حنيفة: لا خمس في ذلك لأنه ﷺ لم يخمس الجزية ولانه مال أخذ بقوة المسلمين بلا قتال بخلاف الغنيمة لأنها مأخوذة بالقهر والقتال، فشرع الخمس فيها لا يدل على شرعه في الآخر **(بشرط أن لا تكون الجزية مضروبة إلا على وجه شرعي ليس فيها زيادة على دينار أو على أربعة دنانير فإنه أيضاً في محل الاجتهاد، وللسلطان أن يفعل ما هو في محل الاجتهاد)**.

اعلم ان الجزية إذا وضعت بتراض لا يعدل عنها لانها تتقرر بحسب ما يقع عليه الاتفاق، وإذا لم توضع بالتراضي بل بالقهر بأن غلب الإمام على الكفار وأقرهم على أملاكهم فاختلف في تقديرها. فقال أبو حنيفة وأحمد في أظهر روايتيه: هي مقدرة الأقل والأكثر فعلى الفقير المعتمل كل سنة إثنا عشر درهماً، وعلى المتوسط أربعة وعشرون درهماً، وعلى الغني ثمانية وأربعون درهماً. وقال مالك في المشهور عنه: يقدر على الغني والفقير جميعاً أربعة دنانير وأربعون درهماً لا فرق بينهما. وقال الشافعي: الواجب دينار يستوي فيه الغني والفقير والمتوسط. وعن أحمد رواية ثانية: أنها موكولة إلى رأي الإمام وليست بمقدرة، وعنه رواية ثالثة يتقدر الأقل منها دون الأكثر، وعنه رواية رابعة أنها في أهل اليمن خاصة مقدرة بدينار دون غيرهم اتباعاً للخبر الوارد فيهم، وما نقل عن أبي حنيفة نقل عن عمر وعثمان وعلي والصحابة متوافرون، ولم ينكر عليهم أحد منهم فصار إجماعاً. ودليل الشافعي ما رواه في مسنده عن عمر بن عبد العزيز أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن أن على كل إنسان منكم ديناراً كل سنة أو قيمته من المعافر. والجواب عنه: أنه كان ذلك بالصلح لأن الإمام له أن يضع قهراً إلا على الرجال، وكذا يقال فيما عن النبي ﷺ أنه قال لمعاذ « خذ من كل حالم وحالمة ديناراً » ثم إن الغني هو صاحب المال الذي لا يحتاج إلى العمل ولا يمكن أن يقدر بشيء من المال بتقدير، فإن ذلك يختلف باختلاف البلدان والأعصار والمتوسط من له مال لكنه لا يستغني بماله عن الكسب، والفقير المعتمل هو الذي يكسب أكثر من حاجته، واختلفوا في الفقير من أهل الجزية إذا لم يكن معتملاً ولا شيء له. فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: لا يؤخذ منهم شيء، وعن الشافعي في عقد الجزية على من لا كسب له ولا يتمكن من الأداء قولان. أحدهما: يخرج من بلاد الإسلام، والثاني أنه يقر ولا يخرج، فعلى هذا القول الثاني ما يكون حكمه فيه عنه ثلاثة أقوال. أحدها: كقول الجماعة، والثاني أنها تجب عليه وتحقن دمه بضمانها ويطالب بها عند اليسار، والثالث: إذا جاء آخر الحول ولم يبذلها لحق بدار الحرب.

(وبشرط أن يكون الذمي الذي يؤخذ منه مكتسباً من وجه لا يعلم تحريمه فلا يكون

تحريمه فلا يكون عامل سلطان ظالم ولا بياع خمر ولا صبياً ولا امرأة إذ لا جزية عليهما. فهذه أمور تراعى في كيفية ضرب الجزية ومقدارها وصفة من تصرف إليه ومقدار ما يصرف فيجب النظر في جميع ذلك.

الثاني: المواريث والأموال الضائعة. فهي للمصالح والنظر في أن الذي خلفه هل كان ماله كله حراماً أو أكثره أو أقله وقد سبق حكمه، فإن لم يكن حراماً بقي النظر في صفة من يصرف إليه بأن يكون في الصرف إليه مصلحة ثم في المقدار المصروف.

الثالث: الأوقاف وكذا يجري النظر فيها كما يجري في الميراث مع زيادة أمر وهو شرط الواقف حتى يكون المأخوذ موافقاً له في جميع شرائطه.

الرابع: ما أحياه السلطان، وهذا لا يعتبر فيه شرط إذ له أن يعطي من ملكه ما شاء

عامل سلطان ظالم ولا بياع خمر) إذ حرمة ما لها محققة **(ولا)** يكون **(صبياً ولا امرأة إذ لا جزية عليهما)**. إلا ان بلغ الصبي ولا عبداً ولا مكاتباً مجنوناً حتى يفيق ولا ضريراً ولا زمناً ولا شيخاً فانياً ولا راهباً لا يخالط، فهؤلاء كلهم لا جزية عليهم بالاتفاق إلا أنهم اختلفوا في نساء بني تغلب وصبيانهم خاصة هل يؤخذ منهم ما يؤخذ من رجالهم أم لا؟ ولو أدرك الصبي أو افاق المجنون أو عتق العبد أو برىء المريض قبل وضع الإمام الجزية وضع عليهم، وبعد وضع الجزية لا توضع عليهم لأن المعتبر أهليتهم وقت الوضع إذ الإمام يخرج في تعرف حالهم فيضع على من هو أهل في ذلك الوقت وإلاَّ فلا بخلاف الفقير إذا أيسر بعد الوضع حيث يوضع عليه لأنه أهل للجزية، وإنما سقط عنه لعجزه وقد زال كذا في الاختيار على المختار لأصحابنا. **(فهذه أمور تراعى في كيفية ضرب الجزية ومقدارها وصفة من يصرف إليه ومقدار ما يصرف فيجب النظر في جميع ذلك)** مع معرفة اختلاف الفقهاء فيه.

(الثاني: المواريث) وهي التركات **(والأموال الضائعة)** التي لا ملاك لها وديات مقتول لا ولي له، **(فهي للمصالح)** التي تقدم ذكرها. **(والنظر في أن الذي خلفه)** أي تركه **(هل كان ماله كله حراماً أو أكثره أو أقله، وقد سبق حكمه فإن لم يكن حراماً فيبقى النظر في حق من يصرف إليه بأن يكون في الصرف إليه مصلحة)** للمسلمين ولولاه لتعطلت، **(ثم في القدر المصروف)** إليه.

(الثالث: الأوقاف) التي لا متولي لها **(وكذا يجري النظر فيها كما يجري في الميراث)** سواء بسواء **(مع زيادة أمر وهو شرط الواقف)** أي مراعاته فإنه أمر أكيد **(حتى يكون المأخوذ)** منها **(موافقاً له في جميع شرائطه)** المقررة فيها.

(الرابع: ما أحياه السلطان) من الموات **(وهذا لا يعتبر فيه شرط إذ له أن يعطي من**

لمن شاء أي قدر شاء، وإنما النظر في أن الغالب أنه أحياه بإكراه الأجراء أو بأداء أجرتهم من حرام، فإن الاحياء يحصل بحفر القناة والأنهار وبناء الجدران وتسوية الأرض ولا يتولاه السلطان بنفسه، فإن كانوا مكرهين على الفعل لم يملكه السلطان وهو حرام، وإن كانوا مستأجرين ثم قضيت أجورهم من الحرام فهذا يورث شبهة قد نبهنا عليها في تعلق الكراهة بالأعواض.

الخامس: ما اشتراه السلطان في الذمة من أرض أو ثياب خلعة أو فرس أو غيره فهو ملكه وله أن يتصرف فيه ولكنه سيقضي ثمنه من حرام وذلك يوجب التحريم تارة والشبهة أخرى. وقد سبق تفصيله.

السادس: أن يكتب على عامل خراج المسلمين أو من يجمع أموال القسمة والمصادرة وهو الحرام السحت الذي لا شبهة فيه، وهو أكثر الإدرارات في هذا الزمان إلا ما على أراضي العراق فإنها وقف عند الشافعي رحمه الله على مصالح المسلمين.

ملكه ما شاء لمن شاء أي قدر شاء) لا حرج عليه في ذلك، **(وإنما النظر أن الغالب أنه أحياه بإكراه الأجراء)** المستخدمين وإجبارهم عليه **(أو بأداء أجرتهم)** لكن **(من حرام، فإن الاحياء)** إنما **(يحصل بحفر القناة)** وهي الجدول الصغير **(والأنهار وبناء الجدران وتسوية الأرض)** بالجراريف وغيرها، **(ولا يتولاه السلطان وهو حرام وإن كانوا مستأجرين)** أي أخذمهم بالأجرة **(ثم قضيت أجورهم من الحرام، فهذا يورث شبهة قد نبهنا عليها)** أنفاً **(في تعلق الكراهة بالأعواض)** والأبدال.

(الخامس: ما اشتراه السلطان في الذمة) سواء كان **(من أرض أو ثياب خلعة أو فرش أو غيره)** من الأثاث والأمتعة والخيول وغيرها **(فهو ملكه وله أن يتصرف فيه)** تصرف الملاك، **(ولكنه سيقضي ثمنه)** فيما بعد **(من حرام وذلك يوجب التحريم تارة والشبهة أخرى وقد سبق تفصيله)**. فموجب التحريم كونه اشترى من مال حرام وموجب الشبهة أنه اشتراه في الذمة ثم أدى ثمنه من حرام.

(السادس: أن يكتب على عامل خراج المسلمين) على الأراضي الخراجية **(أو)** على **(من يجمع أموال الغنيمة)** وفي نسخة: القسمة **(والمصادرة)** وما يجري مجراها، **(وهو الحرام السحت الذي لا شبهة فيه وهو أكثر الإدرارات)** السلطانية **(في هذا الزمان)** وهو آخر القرن الخامس **(إلا ما على أراضي العراق فإنها)** ليست بمملوكة لأهلها بل هي **(وقف عند)** الإمام **(الشافعي)** رضي الله عنه **(على مصالح المسلمين)** وأهلها مستأجرون لها، لأن عمر رضي

السابع: ما يكتب على بياع يعامل السلطان فإن كان لا يعامل غيره فما له كمال خزانة السلطان، وإن كان يعامل غير السلاطين أكثر فما يعطيه قرض على السلطان وسيأخذ بدله من الخزانة فالخلل يتطرق إلى العوض وقد سبق حكم الثمن الحرام.

الثامن: ما يكتب على الخزانة أو على عامل يجتمع عنده من الحلال والحرام، فإن لم يعرف للسلطان دخل إلا من الحرام فهو سحت محض، وإن عرف يقيناً أن الخزانة تشتمل على مال حلال ومال حرام واحتمل أن يكون ما يسلم إليه بعينه من الحلال احتمالاً

الله عنه استطاب قلوب الغانمين فأجرها، وقال أبو حنيفة: أرض السواد وما فتح عنوة وأقر أهلها عليها أو فتح صلحاً خراجية لأن عمر رضي الله عنه لما فتح السواد وضع عليهم الخراج بمحضر من الصحابة ووضع على مصر حين فتحها عمرو بن العاص، وأجمعت الصحابة على وضع الخراج على الشام فأرض السواد مملوكة لأهلها وعليها الخراج.

قال أبو بكر الجصاص: وما ذكره الشافعي غلط لوجوه. **أحدها:** أن عمر لم يستطب قلوب الغانمين فيه بل ناظرهم عليه وشاور الصحابة على وضع الخراج، وامتنع بلال وأصحابه فدعا عليهم وأين الاسترضاء. **ثانيها:** أن اهل الذمة لم يحضروا الغانمين على تلك الأراضي، فلو كان اجارة لاشترط حضورهم. **ثالثها:** أنه لم يوجد في ذلك رضا أهل الذمة، ولو كانت إجارة لاشترط رضاهم. **ورابعها:** إن عقد الإجارة لم يصدر بينهم وبين عمر، ولو كانت إجارة لوجب العقد. **وخامسها:** أن جهالة الأراضي تمنع صحة الإجارة. **وسادسها:** جهالة المدة تمنع من صحتها أيضاً. **وسابعها:** ان الخراج مؤبد وتأبيد الإجارة باطل. **وثامنها:** ان الاجارة لاتسقط بالإسلام والخراج يسقط عنده. **وتاسعها:** أن عمر أخذ الخراج من النخل ونحوه ولا تجوز إجارتها. **وعاشرها:** أن جماعة من الصحابة اشتروها فكيف يبيعون الأرض المستأجرة وكيف يجوز لهم شراؤها».

(السابع: ما يكتب على بياع يعامل السلطان فإن كان لا يعامل غيره فماله كمال خزانة السلطان، فإن كان معاملته مع غير السلطان أكثر فما يعطيه فهو فرض على السلطان وسيأخذ بدله من الحرام) [1] عند قضاء الثمن **(فالخلل يتطرق إلى العوض)** الذي يأخذه منه **(وقد سبق حكم الثمن الحرام)** قريباً.

(الثامن: ما يكتب على الخزانة) وهو المال الذي يجتمع فيخزن باسم السلطان **(أو على عامل)** من عماله على البلاد **(فيجتمع عنده من الحلال والحرام، فإن لم يعرف للسلطان دخل إلا من)** حيث **(الحرام فهو سحت محض، وإن علم أن الخزانة تشتمل على مال حلال ومال**

---

(١) في الإحياء: «الخزانة» بدلاً من «الحرام».

قريباً له وقع في النفس واحتمل أن يكون من الحرام وهو الأغلب لأن أغلب أموال السلاطين حرام في هذه الأعصار، والحلال في أيديهم معدوم أو عزيز، فقد اختلف الناس في هذا فقال قوم: كل ما لا أتيقن أنه حرام فلي أن آخذه، وقال آخرون: لا يحل أن يؤخذ ما لم يتحقق أنه حلال فلا تحل شبهة أصلاً وكلاهما إسراف، والاعتدال ما قدمنا ذكره وهو الحكم بأن الأغلب إذا كان حراماً حرم، وإن كان الأغلب حلالاً وفيه يقين حرام فهو موضع توقفنا فيه كما سبق.

ولقد احتج من جوّز أخذ أموال السلاطين إذا كان فيها حرام وحلال ـ مهما لم يتحقق إن عين المأخوذ حرام ـ بما روي عن جماعة من الصحابة أنهم أدركوا أيام الأئمة الظلمة وأخذوا الأموال: منهم أبو هريرة، وأبو سعيد الخدري، وزيد بن ثابت، وأبو أيوب الأنصاري، وجرير بن عبدالله، وجابر، وأنس بن مالك، والمسور بن مخرمة،

حرام، واحتمل أن يكون) ذلك **(من الحرام وهو الأغلب لأن أغلب أموال السلاطين حرام في هذه الأعصار)** لكثرة ظلمهم وغلبة جهلهم **(والحلال في أيديهم معدوم وعزيز)** وجوده، **(وقد اختلف الناس في هذا فقال قوم: كل ما لا يتيقن أنه حرام فله أن يأخذه، وقال آخرون: لا يحل أن يؤخذ ما لم يتحقق أنه حلال فلا يحل بشبهة أصلاً)** نقل كلاً من القولين صاحب القوت **(وكلاهما إسراف، والاعتدال قدمنا ذكره وهو الحكم بأن الأغلب إذا كان حراماً حرم وإن كان الأغلب حلالاً وفيه بقية حرام فهو موضع توقف فيه)** وفي نسخة: موضع توقفنا **(كما سبق)**.

(ولقد احتج من جوّز أخذ مال السلاطين إذا كان فيه حرام وحلال مهما لم يتحقق أن عين المأخوذ حرام بما روي عن جماعة من الصحابة أنهم ادركوا أيام الائمة الظلمة) الجائرين **(منهم: أبو هريرة)** قال هشام بن عروة وغير واحد: مات سنة سبع وخمسين زاد هشام هو وعائشة، وقال الهيثم بن عدي وغيره: مات سنة ثمان وخمسين. وقال الواقدي وغيره: مات سنة تسع وخمسين. قال الواقدي: وهو ابن ثمان وسبعين سنة وهو صلّى على عائشة في رمضان سنة ثمان وخمسين، وعلى أم سلمة في شوّال سنة تسع وخمسين، وكان الوالي الوليد بن عتبة بن أبي سفيان فركب إلى الغابة وأمر أبا هريرة يصلي بالناس فصلّى على أم سلمة في شوّال ثم توفي بعد ذلك في هذه السنة. **(وأبو سعيد الخدري)** سعد بن مالك من نجباء الصحابة وفضلائهم، مات سنة أربع وسبعين بالمدينة. **(وزيد بن ثابت)** بن الضحاك الحياري الأنصاري مات سنة ثمان وأربعين عن سبع وخمسين، وقيل: سنة إحدى، وقيل: خمس وخمسين، وقيل غير ذلك. **(وأبو أيوب)** خالد ابن زيد الانصاري الخزرجي: مات ببلاد الروم غازياً في خلافة معاوية، وقبره في أصل سور القسطنطينية سنة خمسين، وقيل: إحدى، وقيل: اثنتين، وقيل: خمس وخمسين. **(وجرير بن**

فأخذ أبو سعيد وأبو هريرة من مروان ويزيد بن عبد الملك ومن عبد الملك. وأخذ ابن عمر وابن عباس من الحجَّاج. وأخذ كثير من التابعين منهم كالشعبي، وابراهيم، والحسن، وابن أبي ليلى. وأخذ الشافعي من هارون الرشيد ألف دينار في دفعة. وأخذ

عبد الله) البجلي مات سنة إحدى أو أربع أو ست وخمسين. (**وجابر**) بن عبد الله الأنصاري: مات سنة ثمان وستين، وقيل: سنة اثنتين، وقيل، ثلاث، وقيل: سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع وسبعين عن أربع وتسعين. قال البخاري وصلّى عليه الحجاج، وقال أبو نعيم صلّى عليه أبان بن عثمان. (**وأنس**) بن مالك الأنصاري: مات هو وجابر بن زيد أبو الشعثاء في جمعة واحدة سنة ثلاث ومائة، وقيل: أربع ومائة عن مائة وثلاث سنين، وقيل عن مائة وسبع أو ست أو سبع، وقال عبد العزيز بن زياد: عن ست وتسعين. وقال الواقدي: عن تسع وتسعين أو عن تسعين أو عن إحدى أو اثنين أو ثلاث وتسعين. (**والمسور بن مخرمة**) بن نوفل الزهري مات بمكة سنة أربع وستين عن ثلاث وستين، وقيل: سنة ثلاث وسبعين. والأول أصح رضي الله عنهم أجمعين.

(**فأخذ أبو سعيد وأبو هريرة**) رضي الله عنهما (**من مروان**) بن الحكم بن العاص بن أمية الأموي وهو رابع ملوك بني أمية بويع له بعد معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان سنة أربع وستين، (**ويزيد**) بن معاوية بن أبي سفيان وهو ثانيهم هلك سنة ست وأربعين، وفي بعض النسخ على الحاشية يزيد بن عبد الملك وهو لا يصح لأن يزيد هذا بويع له بعد موت عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومائة، ولم يعش أبو سعيد وأبو هريرة إلى هذا الوقت. (**ومن عبد الملك**) بن مروان بويع له بالشام سنة خمس وستين وبقي إلى سنة ثمانين ومدة ولايته إحدى وعشرون سنة وعمره ثلاث وستون سنة وفي لقي أبي هريرة له في خلافته إشكال لأن آخر الأقوال في وفاة أبي هريرة سنة تسع وخمسين فهو إذاً لم يحصل خلافة عبد الملك، (**وأخذ ابن عمر وابن عباس من الحجاج**)، أما عبد الله بن عمر فإنه مات سنة ثلاث وسبعين قاله الزبير بن بكار، وقال الواقدي: سنة أربع وسبعين وهذا أثبت، فإن رافع بن خديج مات سنة أربع وابن عمر حي وحضر جنازته، وأما ابن عباس فإنه مات سنة ثمان وستين عن اثنين وسبعين سنة، وقيل: مات سنة تسع وستين، وقيل: سنة سبعين، وأما الحجاج بن يوسف الثقفي فإنه كان عاملاً من طرف عبد الملك وكان محاصرته لابن الزبير بمكة أواخر إثنين وسبعين. (**وأخذ كثير من التابعين منهم**) عامر بن شراحيل (**الشعبي، وإبراهيم**) بن يزيد النخعي، (**والحسن**) بن يسار البصري، (**وابن أبي ليلى**) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري والكوفي القاضي، (**وأخذ الشافعي**) رحمه الله تعالى (**من هارون الرشيد**) بن محمد بن أبي جعفر العباسي خامس خلفاء بني العباس بويع له سنة سبعين ومائة، ومات سنة ثلاث وتسعين ومائة عن أربع وأربعين سنة واشتهر (**ألف دينار في دفعة واحدة**) ففرقها. (**وأخذ مالك**) بن أنس رحمه الله تعالى ورضي عنه (**من الخلفاء أموالاً جمة**)

مالك من الخلفاء أموالاً جمة. وقال علي رضي الله عنه: خذ ما يعطيك السلطان فإنما يعطيك من الحلال وما يأخذ من الحلال أكثر. وإنما ترك من ترك العطاء منهم تورعاً مخافة على دينه أن يحمل على ما لا يحل. ألا ترى قول أبي ذر للأحنف بن قيس: خذ العطاء ما كان نحلة فإذا كان أثمان دينكم فدعوه؟ وقال أبو هريرة رضي الله عنه: إذا أعطينا قبلنا وإذا منعنا لم نسأل. وعن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه كان إذا أعطاه معاوية سكت وإن منعه وقع فيه. وعن الشعبي عن ابن مسروق: لا يزال العطاء بأهل العطاء حتى يدخلهم النار ـ أي يحملهم ذلك على الحرام لا أنه في نفسه حرام ـ وروى نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن المختار كان يبعث إليه المال فيقبله ثم يقول: لا أسأل أحداً ولا أردّ ما رزقني الله. وأهدي إليه ناقة فقبلها وكان يقال لها: ناقة المختار، ولكن هذا يعارضه ما روي أن ابن عمر رضي الله عنهما لم يرد هدية أحد إلا

كالسفاح والمنصور والمهدي، **(وقال علي رضي الله عنه)** فيما روي عنه: **(خذ ما أعطاك السلطان فإن ما يعطيك من الحلال وما تأخذ من الحلال أكثر)** وهذا قد تقدم قريباً. **(وإنما ترك من ترك العطاء منهم تورعاً مخافة على دينه أن يحمل)** أخذه ذلك **(على ما لا يحل. ألا ترى إلى قول أبي ذر)** جندب بن جنادة رضي الله عنه **(للأحنف بن قيس)** بن معاوية بن حصين التميمي أبو بحر البصري، والأحنف لقب واسمه الضحاك، وقيل: صخر تابعي ثقة سيد قومه مات سنة سبع وستين بالكوفة، **(خذوا العطاء ما دام نحلة فإن كان أثمان دينكم فدعوه)** أي اتركوه، **(وقال أبو هريرة)** رضي الله عنه فيما روي عنه: **(إذا أعطينا)** أي من غير سؤال **(قبلنا وإذا منعنا لم نسأل)** وهو مصداق الخبر المشهور إذا أوتيت من غير سؤال فخذه وتموّله. **(وعن سعيد بن المسيب)** بن حزن القرشي التابعي **(عن أبي هريرة)** رضي الله عنه أنه **(كان إذا أعطاه معاوية)** بن أبي سفيان أوّل خلفاء بني أمية **(سكت وإن منعه وقع فيه)** أي تكلم وعاتب على تأخير عطائه. **(وعن)** عامر بن شراحيل **(الشعبي)** التابعي **(عن ابن مسروق)** وفي بعض النسخ أبي مسروق وكلاهما لم أعرفه ولعله عن مسروق، وقد وجد كذلك في بعض النسخ وهو ابن الأجدع الهمداني الكوفي التابعي ثقة فقيه عابد مخضرم، وهو الذي يروي عنه الشعبي **(لا يزال العطاء بأهل العطاء حتى يدخلهم النار أو يحملهم ذلك على)** ارتكاب **(الحرم لأنه في نفسه حرام. وروى نافع)** مولى ابن عمر ثقة كثير الحديث مات سنة ستة عشر ومائة **(عن ابن عمر)** هو مولاه عبد الله: **(أن المختار)** بن أبي عبيد الثقفي يكنى أبا إسحاق ولم يكن المختار، ولد عام الهجرة وليست له صحبة ولا رؤية، واخباره غير مرضية، وأبوه من جملة الصحابة، وكان طلب الأمارة لنفسه وغلب على الكوفة حتى قتله مصعب بن الزبير سنة سبع وستين. **(كان يبعث إليه المال فيقبله ثم يقول: لا أسأل أحداً)** أي ابتداء **(ولا أردّ ما رزقني الله تعالى وأهدي إليه ناقة فقبلها فكان يقال لها ناقة المختار، ولكن هذا يعارضه ما**

هدية المختار، والإسناد في رده أثبت. وعن نافع أنه قال: بعث ابن معمر إلى ابن عمر بستين ألفاً فقسمها على الناس ثم جاءه سائل فاستقرض له من بعض من أعطاه وأعطى السائل. ولما قدم الحسن بن علي رضي الله عنهما على معاوية رضي الله عنه فقال: لأجيزك بجائزة لم أجزها أحداً قبلك من العرب ولا أجيزها أحداً بعدك من العرب. قال: فأعطاه أربعمائة ألف درهم فأخذها. وعن حبيب بن أبي ثابت قال: لقد رأيت جائزة المختار لابن عمر وابن عباس فقبلاها فقيل: ما هي؟ قال: مال وكسوة. وعن الزبير بن عدي أنه قال، قال سلمان: إذا كان لك صديق عامل أو تاجر يقارف الربا فدعاك إلى طعام أو نحوه أو أعطاك شيئاً فأقبل فإن المهنأ لك وعليه الوزر، فإن ثبت هذا في المرابي فالظالم في معناه. وعن جعفر عن أبيه أن الحسن والحسين عليهما السلام كانا يقبلان

روي أن ابن عمر ما ردَّ هدية أحد إلا هدية المختار والإسناد في رده أثبت)، والذي في الإصابة نقلاً عن ابن الأثير ما نصه: وكان يعني المختار يرسل المال إلى ابن عمر وهو صهره وزوج أخته صفية بنت أبي عبيد وإلى ابن عباس وإلى ابن الحنفية فيقبلونه اهـ. ويحتمل أنه إن ثبت الردّ منه فيكون في الأواخر لما كثر جوره وتعديه وساءت سيرته.

(**و**) يروى (**عن نافع**) مولى ابن عمر أنه (**قال: بعث**) عمر بن عبيد الله (ابن **معمر**) التيمي القرشي (**إلى ابن عمر بستين ألفاً**) هدية (**فقسمها على الناس**) أي الحاضرين (**ثم جاءه سائل فاستقرض له من بعض أصحابه مما**) كان (**أعطاه**) من الستين ألفاً (**وأعطى السائل**) نقله صاحب القوت. (**ولما قدم**) أبو محمد (**الحسن بن علي**) بن أبي طالب (**على معاوية**) رضي الله عنهم (**فقال: لأجيزك بجائزة**) أي عطية (**لم أجزها أحداً قبلك من العرب ولا أجيزها أحداً بعدك من العرب. قال**) الراوي لهذه القصة: (**فاعطاه أربعمائة ألف فأخذها**) نقله صاحب القوت. (**وعن حبيب بن أبي ثابت**) واسمه قيس بن دينار الأسدي مولاهم يكنى أبا يحيى تابعي ثقة وهو مفتي الكوفة قبل حماد بن أبي سليمان مات سنة تسع عشرة ومائة (**قال: لقد رأيت جائزة المختار لابن عمر وابن عباس فقبلاها، فقيل: ما هي؟ فقال: مال وكسوة**) وقد تقدم عن ابن الاثير ما يؤيد ذلك. (**وعن الزبير بن عدي**) الهمداني اليامي الكوفي يكنى أبا عبد الله تقدم ذكره (**انه قال: قال سلمان**) الفارسي رضي الله عنه: (**إذا كان لك صديق عامل**) على عمل من أعمال السلطان (**أو تاجر يقارف الربا**) في معاملته (**فدعاك إلى طعام أو نحوه أو أعطاك شيئاً فاقبله**) ولا ترده وأجب إلى طعامه، (**فإن المهنأ لك**) أي حيث لم تعرفه (**وعليه الوزر**) حيث علمه. وقد تقدمت الإشارة إليه في كلام المصنف حيث قال: وقد روى سلمان مثل ذلك، (**فإذا ثبت هذا في المرابي فالظالم في معناه**) أي يجوز قبول عطيته والإجابة إلى دعوته. (**وعن**) الإمام أبي عبد الله (**جعفر**) الصادق (**عن أبيه**) محمد بن علي بن الحسين

جوائز معاوية. وقال حكيم بن جبير: مررنا على سعيد بن جبير وقد جعل عاملاً على أسفل الفرات فأرسل إلى العشارين اطعمونا مما عندكم فأرسلوا بطعام فأكل وأكلنا معه. وقال العلاء بن زهير الأزدي: أتى ابراهيم أبي - وهو عامل على حلوان - فأجازه فقبل وقال ابراهيم: لا بأس بجائزة العمال إن للعمال مؤنة ورزقاً ويدخل بيت ماله الخبيث والطيب فما أعطاك فهو من طيب ماله، فقد أخذ هؤلاء كلهم جوائز السلاطين الظلمة وكلهم طعنوا على من أطاعهم في معصية الله تعالى. وزعمت هذه الفرقة أن ما ينقل من امتناع جماعة من السلف لا يدل على التحريم بل على الورع كالخلفاء الراشدين وأبي ذر وغيرهم من الزهاد، فإنهم امتنعوا من الحلال المطلق زهداً ومن الحلال الذي يخاف افضاؤه إلى محذور ورعاً وتقوى، فإقدام هؤلاء يدل على الجواز وامتناع أولئك لا يدل على التحريم. وما نقل عن سعيد بن المسيب أنه ترك عطاء في بيت المال حتى اجتمع بضعة وثلاثون ألفاً، وما نقل عن الحسن من قوله: لا أتوضأ من ماء صيرفي ولو ضاق وقت

(**أن الحسن والحسين**) رضي الله عنهم (**كانا يقبلان جوائز معاوية**) **أي مع ما كان في ماله من** الاختلاط. (**وقال حكيم بن جبير**) الأسدي الكوفي ضعيف رمي بالتشيع (**مررنا على سعيد بن جبير**) الأسدي مولاهم الكوفي في ثقة ثبت فقيه، وروايته عن عائشة وأبي موسى مرسلة قتله الحجاج صبراً سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين، (**وقد جعل عاشراً**) أي قابضاً يقبض العشر (**من أسفل الفرات، فأرسل إلى**) جماعة (**العشارين أطعمونا مما عندكم فأرسلوا بطعام فأكل وأكلت معه**) يحمل حالهم على أن لهم رزقاً وكفاية من بيت المال تحت خدمتهم فيحل لهم وما حل لهم حل لغيرهم. (**وقال العلاء بن زهير**) بن عبد الله أبو زهير (**الأزدي**) الكوفي ثقة روى له النسائي: (**أتى إبراهيم**) النخعي (**أبي**) يعني زهيراً (**وهو عامل على حلوان**) مدينة بالعراق (**فأجازه**) بعطية (**فقبل**) ولم يرد. (**وقال إبراهيم**) النخعي: (**لا بأس بجائزة العمال إن للعامل مؤنة ورزقاً**) يعطاه تحت عمالته، (**ويدخل بيت ماله الخبيث والطيب فما أعطاك فهو من طيب ماله**) إذا علمت ذلك (**فقد**) ظهر لك أنه (**أخذ هؤلاء كلهم جوائز السلاطين الظلمة وكلهم طعنوا على من أطاعهم في معصية الله تعالى، وزعمت هذه الفرقة أن ما ينقل من امتناج جماعة**) من أخذها (**لا يدل على التحريم بل على الورع**) والاحتياط (**كالخلفاء الراشدين**) الصهران والختنان، وعمر بن عبد العزيز، (**وأبي ذر وغيرهم من الزهاد**) رضي الله عنهم، (**فإنهم امتنعوا من الحلال المطلق زهداً ومن الحلال الذي يخاف إفضاؤه إلى محذور ورعاً وتقوى فإقدام هؤلاء**) عليها (**يدل على الجواز وامتناع أولئك لا يدل على التحريم، وما نقل عن سعيد بن المسيب**) التابعي (**أنه ترك عطاءه في بيت المال**) ولم يأخذه تورعاً (**حتى اجتمع بضعة وثلاثون ألفاً، و**) كذا (**ما نقل عن الحسن**) البصري (**من قوله إنه قال: لا أتوضأ من ماء صيرفي وإن ضاق وقت الصلاة لأني**

الصلاة لأني لا أدري أصل ماله كل ذلك ورع لا ينكر واتباعهم عليه أحسن من اتباعهم على الاتساع، ولكن لا يحرم اتباعهم على الاتساع أيضاً. فهذه هي شبهة من يجوّز أخذ مال السلطان الظالم.

والجواب: أن ما نقل من أخذ هؤلاء محصور قليل بالإضافة إلى ما نقل من ردهم وإنكارهم، وإن كان يتطرق إلى امتناعهم احتمال الورع فيتطرق إلى أخذ من أخذ ثلاثة احتمالات متفاوتة في الدرجة بتفاوتهم في الورع فإن للورع في حق السلاطين أربع درجات.

الدرجة الأولى: أن لا يأخذ من أموالهم شيئاً أصلاً كما فعله الورعون منهم، وكما كان يفعله الخلفاء الراشدون حتى أن أبا بكر رضي الله عنه حسب جميع ما كان أخذه من بيت المال فبلغ ستة آلاف درهم فغرمها لبيت المال، وحتى أن عمر رضي الله عنه كان يقسم مال بيت المال يوماً فدخلت ابنة له وأخذت درهماً من المال فنهض عمر في طلبها حتى سقطت الملحفة عن أحد منكبيه، ودخلت الصبية إلى بيت أهلها تبكي وجعلت الدرهم في فيها، فأدخل عمر أصبعه فأخرجه من فيها وطرحه على الخراج

لا أدري أصل ماله) إذ يدخل على الصيرفي في معاملاته محذورات كثيرة **(كل ذلك ورع لا ينكر)** منهم **(واتباعهم عليه أحسن من اتباعهم على الاتساع)** والتساهل، **(ولكن لا نحرم اتباعهم على الاتساع أيضاً في كل ذلك. فهذه شبهة من يجيز أخذ مال السلطان الظالم)**.

(والجواب): الشافي عن ذلك: **(أن ما نقل من أخذ هؤلاء محصور قليل بالاضافة إلى ما نقل من ردهم وإنكارهم وإن كان يتطرق إلى امتناعهم احتمال الورع فيتطرق إلى أخذ من أخذ ثلاث احتمالات متفاوتة في الدرجة كتفاوتهم في الورع فإن للورع في حق السلاطين أربع درجات.**

(الدرجة الأولى: أن لا يأخذ من مالهم شيئاً أصلاً) جل أو قل **(كما فعله الورعون منهم، وكما كان يفعله الخلفاء الراشدون حتى أن أبا بكر رضي الله عنه)** يروى عنه أنه **(حسب جميع ما كان يأخذه من مال بيت المال فبلغ ستة آلاف درهم فغرمها لبيت المال)** وردها إليه، **(وحتى أن عمر)** رضي الله عنه **(كان يقسم مال بيت المال فدخلت ابنة له)** وكان يحبها حباً شديداً، **(فأخذت درهماً من المال فنهض عمر)** رضي الله عنه **(في طلبها حتى سقطت الملحفة)** وهي الرداء **(عن أحد منكبيه)** لاستعجاله. **(ودخلت الصبية إلى بيت أهلها)** فزعة **(تبكي وجعلت الدرهم في فيها)** أي فمها حرصاً عليه، **(فأدخل عمر أصبعه فأخرجه من فيها وطرحه على الخراج وقال: أيها الناس ليس لعمر ولا لآل عمر إلا ما**

وقال: أيها الناس ليس لعمر ولا لآل عمر إلا ما للمسلمين قريبهم وبعيدهم. وكسح أبو موسى الأشعري بيت المال فوجد درهماً فمرَّ بُني لعمر رضي الله عنه فأعطاه إياه فرأى عمر ذلك في يد الغلام فسأله عنه فقال: أعطانيه أبو موسى، فقال: يا أبا موسى ما كان في أهل المدينة بيت أهون عليك من آل عمر أردت أن لا يبقى من أمة محمد ﷺ أحد إلا طلبنا بمظلمة، ورد الدرهم إلى بيت المال. هذا مع أن المال كان حلالاً ولكن خاف أن لا يستحق هو ذلك القدر فكان يستبرىء لدينه ويقتصر على الأقل امتثالاً لقوله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» ولقوله: «ومن تركها فقد استبرأ لعرضه ودينه». ولما سمعه من رسول الله ﷺ من التشديدات في الأموال السلطانية حتى قال ﷺ حين بعث عبادة بن الصامت إلى الصدقة «اتق الله يا أبا الوليد لا تجيء يوم القيامة ببعير تحمله على رقبتك له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها ثؤاج، فقال: يا رسول الله أهكذا يكون؟ قال: نعم، والذي نفسي بيده إلا من رحم الله قال: فوالذي بعثك بالحق

للمسلمين في قريبهم وبعيدهم) هذا وهو أمير المؤمنين وله في بيت المال حق ثابت. **(وكسح أبو موسى الأشعري)** رضي الله عنه **(بيت المال)** بعد تقسيم ما فيه على المستحقين **(فوجد درهماً فمر بُني)** تصغير ابن **(لعمر)** رضي الله عنه **(فأعطاه أبو موسى الدرهم)** المذكور **(فرأى عمر في يد الغلام الدرهم فسأله عنه فقال: أعطاني أبو موسى)** الأشعري **(فقال: يا أبا موسى ما كان في أهل المدينة بيت أهون عليك من آل عمر أردت أن لا يبقى من أمة محمد)** ﷺ **(أحد إلا طلبنا بمظلمة ورد الدرهم إلى بيت المال. هذا مع أن المال كان حلالاً)** لأنه كان مال الغنائم والفيء، **(ولكن خاف أن لا يستحق هو ذلك القدر فكان يستبرىء لدينه)** أي يطلب براءته **(ويقتصر على الأقل امتثالاً لقوله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»)** تقدم مراراً **(لقوله ﷺ: «من ترك الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»)** وهو جزء من حديث النعمان بن بشير وقد تقدم شرحه والرواية المشبهات وفي أخرى: المشتبهات. **(ولما سمعه من رسول الله ﷺ من التشديدات)** والزواجر **(في الأموال السلطانية حتى)** أنه **(قال حين بعث)** أبا الوليد **(عبادة بن الصامت)** بن قيس الأنصاري الخزرجي المدني أحد النقباء بدري مشهور، وكان طوله عشرة أشبار مات بالرملة سنة أربع وثلاثين عن اثنتين وسبعين سنة **(إلى الصدقة)** أي والياً يتولى قبضها من أربابها: «**(اتق الله يا أبا عبد الوليد)** ودعاه بالكنية ترحماً **(لا تجيء)** وفي رواية لا تأتي. قال الزمخشري: «لا» مزيدة أو أصلها لئلا تأتي بحذف اللام **(يوم القيامة ببعير تحمله على رقبتك)** هو ظرف وقع حالاً من الضمير في تأتي مستعلياً رقبتك بعير **(له رغاء)** بالضم أي تصويت **(وبقرة لها خوار)** بالضم كذلك **(وشاة تيعر)** وفي نسخة لها تؤاج بالضم صوت الغنم. **(قال: يا رسول الله أهكذا يكون؟ قال نعم والذي نفسي بيده)** أي في قبضة قدرته **(إلا من رحم الله)** وتجاوز عنه.

لا أعمل على شيء أبداً ». وقال ﷺ: « إني لا أخاف عليكم أن تشركوا بعدي إنما أخاف عليكم أن تنافسوا ». وإنما خاف التنافس في المال. ولذلك قال عمر رضي الله عنه في حديث طويل يذكر فيه مال بيت المال: إني لم أجد نفسي فيه إلا كالوالي مال اليتيم إن استغنيت استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف. وروي أن ابناً لطاوس افتعل

(**قال**) عبادة: (**فوالذي بعثك بالحق لاأعمل على شيء أبداً** ») كذا في النسخ والصواب على إثنين أبداً أي لا ألي الحكم على اثنين ولا أقوم على أحد، وهذا دليل على كراهة الإمارة التي كان فيها مثل عبادة ونحوه من صالحي الأنصار وأشراف المهاجرين، فإذا كان حال هؤلاء الذين ارتضاهم رسول الله ﷺ للولاية وخصهم بها فما الظن بالولاية بعد ذلك.

قال العراقي: رواه الشافعي في المسند من حديث طاوس مرسلاً وأبي يعلى في المعجم من حديث ابن عمر مختصر أنه قاله لسعد بن عبادة وإسناده صحيح اهـ.

قلت: وأخرجه الطبراني في الكبير هكذا من حديث عبادة ورجاله رجال الصحيح قاله الهيثمي. وأما حديث ابن عمر فقد أخرجه أيضاً ابن جرير والحاكم ولفظه: « يا سعد إياك أن تجيء يوم القيامة ببعير تحمله له رغاء ».

(**وقال ﷺ: « إني لا أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث عقبة بن عامر اهـ.

قلت: في تاريخ من دخل مصر من الصحابة لمحمد بن الربيع الجيزي قال: حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، حدثهم أن رسول الله ﷺ صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للإحياء والأموات ثم طلع المنبر فقال: « إني بين أيديكم فرط وأنا عليكم شهيد وإن موعدكم الحوض وإني لأنظر إليه وأنا في مقامي وأن عرضه لكما بين أيلة والجحفة وإني أوتيت مفاتيح خزائن الدنيا وأنا في مقامي فإني لست أخاف عليكم أن تشركوا ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها » وفي لفظ: « وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا ولكني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها » وفي لفظ آخر: « وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكني رأيت أني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض فأخاف عليكم أن تنافسوا فيها ».

(**وإنما أخاف التنافس في المال**) هذا على رواية المصنف ومن علم سياق الحديث ظهر له مرجع الضمير، (**وكذلك قال عمر رضي الله عنه في حديث طويل يذكر فيه مال بيت المال إني لم أجد نفسي فيه إلا كوالي مال اليتيم إن استغنيت استعففت**) عنه، (**وإن افتقرت أكلت بالمعروف**) أخرجه ابن سعد في الطبقات. (**وروي أن أبناً لطاوس**) هو عبد الله بن طاوس أبو

كتاباً عن لسانه إلى عمر بن عبد العزيز فأعطاه ثلاثمائة دينار فباع طاوس ضيعة له وبعث من ثمنها إلى عمر بثلاثمائة دينار، وهذا مع أن السلطان مثل عمر بن عبد العزيز. فهذه هي الدرجة العليا في الورع.

الدرجة الثانية: هو أن يأخذ مال السلطان ولكن إنما يأخذ إذا علم أن ما يأخذه من جهة حلال، فاشتمال يد السلطان على حرام آخر لا يضره، وعلى هذا ينزل جميع ما نقل من الآثار أو أكثرها أو ما اختص منها بأكابر الصحابة والورعين منهم مثل ابن عمر فإنه كان من المبالغين في الورع، فكيف يتوسع في مال السلطان، وقد كان من أشدهم إنكاراً عليهم وأشدهم ذماً لأموالهم، وذلك أنهم اجتمعوا عند ابن عامر وهو في مرضه وأشفق على نفسه من ولايته وكونه مأخوذاً عند الله تعالى بها، فقالوا له: إنا لنرجو لك الخير، حفرت الآبار وسقيت الحاج وصنعت وصنعت. وابن عمر ساكت، فقال: ماذا تقول يا

محمد. قال النسائي: ثقة، وكان أعلم الناس بالعربية وأحسنهم وجهاً مات سنة اثنين وثلاثين ومائة، روى له الجماعة. والده طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم من أبناء الفرس كان ينزل الجند واسمه ذكوان وطاوس لقب. وروي عن ابن معين قال: سمي طاوساً لأنه كان طاوس القراء. ولفظ القوت أبو بكر المروزي: قلت لأبي عبد الله كان طاوس لا يشرب في طريق مكة من الأبار القديمة؟ قال: نعم قد بلغني هذا عنه. قال: وطاوس كان اسمه لقد (**افتعل**) ابنه (**كتاباً على لسانه إلى عمر بن عبد العزيز فأعطاه ثلاثمائة دينار فباع طاوس ضيعة له**) أي باليمن (**فبعث من ثمنها إلى عمر بثلاثمائة دينار**) ولفظ القوت فبعث بها عمر، (**وهذا مع أن السلطان مثل عمر بن عبد العزيز**) وناهيك به زهداً وورعاً، (**فهذه هي الدرجة العليا في الورع**).

(**الدرجة الثانية: هو أن يأخذ مال السلطان ولكن إنما يأخذه إذا علم أن ما يأخذه من جهة حلال فاشتمال يد السلطان على حرام آخر لا يضره، وعلى هذا ينزل جميع ما نقل من الآثار أو أكثرها أو ما اختص منها بأكابر الصحابة والورعين منهم مثل ابن عمر**) رضي الله عنه (**فإنه كان من المبالغين في الورع**)، وقد شهد له رسول الله ﷺ بالصلاح فيما روته أخته حفصة. وقال ابن مسعود: إن من أملك شباب قريش لنفسه عن الدنيا عبد الله بن عمر، ومن كان بهذه المثابة (**فكيف يتوسع في مال السلطان وقد كان من أشدهم إنكاراً عليهم وأشدهم ذماً لأموالهم، وذلك أنهم اجتمعوا عند أبي عامر**) عبد الله بن عامر بن كريز (**وهو في مرضه**) الذي مات فيه (**وأشفق على نفسه من ولايته**) للأعمال (**وكونه مأخوذاً عند الله تعالى بها فقالوا له: إنا لنرجو لك الخير**) من الله تعالى (**حفرت الآبار**) في طريق البصرة إلى مكة (**وسقيت الحاج**) وكان قد عمل مصانع للماء (**وصنعت**) كذا (**وصنعت**) كذا يعددون

ابن عمر ؟ فقال: أقول ذلك إذا طاب المكسب وزكت النفقة وسترد فترى. وفي حديث آخر أنه قال: إن الخبيث لا يكفر الخبيث وإنك قد وليت البصرة ولا أحسبك إلا قد أصبت منها شراً. فقال له ابن عامر: ألا تدعو لي؟ فقال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول » وقد وليت البصرة فهذا قوله فيما صرفه إلى الخيرات. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال في أيام الحجاج: ما شبعت من الطعام مذ انتهبت الدار إلى يومي هذا. وروي عن علي رضي الله عنه أنه كان له سويق في إناء مختوم يشرب منه فقيل: أتفعل هذا بالعراق مع كثرة طعامه؟

عليه من الخيرات، **(وابن عمر)** رضي الله عنهما **(ساكت)** لا يتكلم، **(فقال)** ابن عامر **(ماذا تقول يا ابن عمر؟ فقال: أقول ذلك إذا طاب المكسب وزكت النفقة)** أي وإلا فهو وبال على صاحبه، **(وسترد)** يوم القيامة **(فترى)** وتعاين **(وفي حديث آخر)** أي في لفظ آخر من هذا الحديث **(قال)** ابن عمر: **(إن الخبيث لا يكفر الخبيث وأنك قد وليت البصرة ولا أحسبك إلا وقد أصبت منها شراً، فقال ابن عامر: ألا تدعو لي؟ فقال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن عمر اهـ.

قلت: وكذا رواه ابن ماجه أيضاً، وأبو عوانة من حديث أنس، ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه أيضاً، والطبراني في الكبير أيضاً من حديث أبي بكرة، ورواه الطبراني في الكبير أيضاً من حديث عمران بن الحصين، ورواه أبو عوانة أيضاً والطبراني في الأوسط أيضاً من حديث الزبير ابن العوام، ورواه ابن عدي وأبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة، ويروى بزيادة في أوله وهي: « لا يقبل الله صلاة إمام حكم بغير ما أنزل الله ولا يقبل صلاة عبد بغير طهور ولا صدقة من غلول » هكذا رواه الحاكم والشيرازي في الألقاب من حديث طلحة بن عبيد الله، ويروى أيضاً بزيادة في آخره وهي: « وابدأ بمن تعول » هكذا رواه أبو عوانة من حديث أبي بكر والطبراني من حديث ابن مسعود.

(فهذا قوله فيما صرفه إلى الخيرات) فما ظنك بغيرها.

(وعن ابن عمر) رضي الله عنه **(أنه قال في أيام الحجاج)** بن يوسف الثقفي: **(ما شبعت من الطعام منذ انتهبت الدار)** أي يوم قتل عثمان **(إلى يومي هذا)** ولفظ القوت: وكان ابن عمر يقول: ما شبعت فساقه، ولم يقل في أيام الحجاج وقد فعل ذلك أيضاً غيره من الصحابة كما تقدمت الإشارة إليه، ومعنى قوله المذكور أن أكله للطعام لم يكن إلا على قدر الضرورة من غير توسع فيه.

(وروي عن علي) رضي الله عنه **(أنه كان له سويق في إناء مختوم يشرب منه فقيل له:**

فقال: أما أني لا أختمه بُخْلاً به ولكن أكره أن يجعل فيه ما ليس منه، وأكره أن يدخل بطني غير طيب، فهذا هو المألوف منهم. وكان ابن عمر لا يعجبه شيء إلا خرج عنه فطلب منه نافع بثلاثين ألفاً فقال: إني أخاف أن تفتنني دراهم ابن عامر وكان هو الطالب إذهب فأنت حر. وقال أبو سعيد الخدري: ما منا أحد إلا وقد مالت به الدنيا إلا ابن عمر؟ فهذا يتضح أنه لا يظن به وبمن كان في منصبه أنه أخذ ما لا يدري أنه حلال.

الدرجة الثالثة: ان يأخذ ما أخذه من السلطان ليتصدق به على الفقراء أو يفرقه على

أتفعل هذا في العراق مع كثرة طعامه؟ فقال: أما إني لا أختمه بخلاً به ولكن أكره أن يجعل فيه ما ليس منه وأكره أن يدخل بطني غير طيب) أورده صاحب القوت عن عبد الملك ابن عمير عن رجل من ثقيف كان ولاه علي على عمل، وهو في الحلية لأبي نعيم قال: حدثنا الحسن ابن علي الوراق، وحدثنا محمد بن أحمد بن عيسى، حدثنا عمرو بن تميم، حدثنا أبو نعيم، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر قال: سمعت عبد الملك بن عمير يقول: حدثني رجل من ثقيف أن علياً استعمله على عكبري قال ولم يكن السواد يسكنه المصلون، وقال لي: إذا كان عند الظهر فرح إلي فرحت إليه فلم أجد عنه حاجباً يحجبني دونه فوجدته جالساً وعنده قدح وكوز من ماء فدعا بظبية فقلت في نفسي: لقد أمنني حين يخرج إلى جوهر أو لا أدري ما فيها فإذا عليها خاتم فكسر الخاتم فإذا فيها سويق فأخرج منها فصب في القدح فصب عليه ماء فشرب وسقاني فلم أصبر، فقلت: يا أمير المؤمنين أتصنع هذا بالعراق وطعام العراق أكثر من ذلك؟ قال: أما والله ما أختم عليه بخلاً عليه ولكن ابتاع قدر ما يكفيني فأخاف أن يفنى فيوضع من غيره، وإنما حفظي لذلك وأكره أن أدخل بطني إلا طيباً. وأخرج أبو نعيم أيضاً من طريق سفيان عن الأعمش قال: كان علي يغدي ويعشي ويأكل هو من شيء يجيئه من المدينة. **(فهذا هو المألوف منهم)** والمحكي في سيرهم.

(وكان ابن عمر) رضي الله عنه **(لا يعجبه شيء إلا خرج منه)** رواه نافع عنه كذا في القوت، **(فطلب منه نافع)** مولاه **(بثلاثين ألفاً فقال: يا نافع إني أخاف أن تفتنني دراهم ابن عامر وكان هو الطالب)** بالقدر المذكور وابن عامر هو عبد الله بن عامر بن كريز **(اذهب فأنت حر)** نقله صاحب القوت، وزاد قال: وكان يذهب الشهر فلا يذوق مزعة لحم.

(وقال أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه **(ما منا أحد إلا وقد مالت به الدنيا إلا ابن عمر)** وأورده المزي عن جابر بن عبد الله فقال: ما منا أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها إلا عبد الله بن عمر. **(فبهذا يتضح أنه لا يظن به وبمن كان في منصبه)** من أمثاله **(أنه أخذ ما لا يدري أنه حلال)** حاشاهم من تلك.

(الدرجة الثالثة: أن يأخذ ما أخذه من السلطان ليتصدق به على الفقراء أو يفرقه على

المستحقين، فإن ما لا يتعين مالكه هذا حكم الشرع فيه. فإذا كان السلطان إن لم يؤخذ منه لم يفرقه واستعان به على ظلم فقد نقول أخذه منه وتفرقته أولى من تركه في يده، وهذا قد رآه بعض العلماء وسيأتي وجهه. وعلى هذا ينزل ما أخذه أكثرهم، ولذلك قال ابن المبارك: إن الذين يأخذون الجوائز اليوم ويحتجون بابن عمر وعائشة ما يقتدون بها؟ لأن ابن عمر فرق ما أخذ حتى استقرض في مجلسه بعد تفرقته ستين ألفاً، وعائشة فعلت مثل ذلك، وجابر بن زيد جاءه مال فتصدق به وقال: رأيت أن آخذه منهم وأتصدق أحب إليَّ من أن أدعها في أيديهم، وهكذا فعل الشافعي رحمه الله بما قبله من هارون الرشيد فإنه فرقه على قرب حتى لم يمسك لنفسه حبة واحدة.

المستحقين فإن) كل **(ما لا يتعين مالكه هذا حكم الشرع فيه)** كما تقدم، **(فإذا كان السلطان)** بحيث **(إن لم يؤخذ منه)** ذلك المال **(ولم يفرقه)** على أرباب الاستحقاق **(استعان به على ظلمه)** ويحمله على ارتكاب أسبابه، **(فقد نقول:)** إن **(أخذه منه وتفرقته)** على من يستحقه **(أولى من تركه في يده وهذا قد رآه بعض العلماء)** جائزاً. **(وسيأتي وجهه)** فيما بعد **(وعلى هذا ينزل ما أخذه أكثرهم)** متأولين بما ذكر. **(وكذا قال ابن المبارك)** رحمه الله تعالى: **(إن الذين يأخذون الجوائز اليوم)** من السلاطين، **(ويحتجون بابن عمر وعائشة)** رضي الله عنهما وبغيرهما **(ما يقتدون بهم لأن ابن عمر فرق ما أخذ)** جميعه **(حتى استقرض في مجلسه بعد تفرقته ستين ألفاً)** كما ذكر قريباً. **(وعائشة رضي الله عنها فعلت مثل ذلك)** وفي القوت: قال أبو عبد الله: من أعطى هذا أو حُوبي على أثره. فليقبل وليفرق كما فعل أصحاب رسول الله ﷺ. بعث عمر بمال إلى أبي عبيدة ففرّق وبعث مروان إلى أبي هريرة ففرق وبعث إلى ابن عمر ففرق وبعث إلى عائشة ففرقت. قال المروزي: قلت لأبي عبد الله فعلى أي وجه قبلها منهم ابن عمر فإن قوماً يحتجون يقولون: لو لم يكن مباحاً لما أخذ فأنكر ذلك وقال: إنه لما رأى أنه حوبي كره أن يرد إليهم وفرقه بالسوية، قلت: فإن هذا فضل عنده دينار فطلبت منه امرأته فأعطاها، فقال: كانت محتاجة إليه، فقلت له: أنت تقول: من بلي من هذا المال بشيء فليعدل في تفريقه، وعائشة رضي الله عنها لما شكا ابن المنكدر إليها قالت: لو أن لي عشرة آلاف لأعنتك فلا حرج أرسل إليها بعشرة آلاف فبعثت خلفه فأعطته فقال: إنها كانت بليت بقولها ومع هذا قد أخرجته وذكر من زهدها وورعها اهـ.

(وجابر بن يزيد) أبو الشعثاء البصري **(قبل)** مالاً **(فتصدق به وقال: رأيت أني آخذ منهم وأتصدق أحب إلى من أن أدعه في أيديهم)** وحاله في الورع مشهور، **(وهكذا فعل الشافعي)** رحمه الله تعالى **(بما قبله من هارون الرشيد)** وهو ألف دينار **(فإنه فرقه)** على قريش كله **(عن قرب حتى لم يمسك لنفسه حبة واحدة)** وقد ذكر ذلك في ترجمته في كتاب العلم.

الدرجة الرابعة: أن لا يتحقق أنه حلال ولا يفرق بل يستبقي ولكن يأخذ من سلطان أكثر ماله حلال، وهكذا كان الخلفاء في زمان الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين بعد الخلفاء الراشدين ولم يكن أكثر مالهم حراماً. ويدل عليه تعليل علي رضي الله عنه حيث قال: فإن ما يأخذه من الحلال أكثر، فهذا مما قد جوّزه جماعة من العلماء تعويلاً على الأكثر. ونحن إنما توقفنا فيه في حق آحاد الناس، ومال السلطان أشبه بالخروج عن الحصر فلا يبعد أن يؤدي اجتهاد مجتهد إلى جواز أخذ ما لم يعلم أنه حرام اعتماداً على الأغلب، وإنما منعنا إذا كان الأكثر حراماً، فإذا فهمت هذه الدرجات تحقق أن إدرارات الظلمة في زماننا لا تجري مجرى ذلك وإنها تفارقه من وجهين قاطعين.

أحدهما: أن أموال السلاطين في عصرنا حرام كلها أو أكثرها، وكيف لا والحلال هو الصدقات والفيء والغنيمة ولا وجود لها وليس يدخل منها شيء في يد السلطان؟ ولم يبق إلا الجزية وأنها تؤخذ بأنواع من الظلم لا يحل أخذها به فإنهم يجاوزون حدود الشرع في المأخوذ والمأخوذ منه والوفاء له بالشرط، ثم إذا نسبت ذلك إلى ما ينصب إليهم من

(**الدرجة الرابعة: أن لا يتحقق أنه حلال ولا يفرقه بل يستبقي**)عنده (**ولكن يأخذ من سلطان أكثر ماله حلال، وهكذا كان الخلفاء في زمن الصحابة والتابعين بعد الخلفاء الراشدين**) الأربعة، (**ولم يكن مـالهم حراماً ويدل عليه تعليل علي**) رضي الله عنه (**حيث قال: فإن ما يأخذ من الحلال أكثر، وهذا مما قد جوزه جماعة من العلماء**) أي رأوه جائزاً (**تعويلاً على الأكثر. ونحن توقفنا فيه في حق آحاد الناس، ومال السلطان أشبه بالخروج من الحصر**) لكثرته (**فلا يبعد أن يؤدي اجتهاد مجتهد إلى جواز أخذه ما لم يعلم أنه حرام اعتماداً على الأغلب، وإنما منعنا إذا كان الأكثر حراماً. فإذا فهمت هذه الدرجات**) الأربع (**تحققت أن إدرارات الظلمة في زماننا**) هذا (**لا تجري مجرى ذلك وإنها تفارقه من وجهين قاطعين**) للنزاع.

(**أحدهما: إن أموال السلاطين في عصرنا حرام كلها أو أكثرها، وكيف لا والحلال من أموالهم**) إنما (**هو**) بحسب مداخلها مثل (**الصدقات والفيء والغنيمة ولا وجود لها**) أي لهذه الثلاثة، (**وليس يدخل منها شيء في يد السلطان**) الآن (**ولم يبق إلا الجزية**) المضروبة على الكفار، (**وإنما تؤخذ**) منهم (**بأنواع من الظلم لا يحل أخذها به فإنهم يجاوزون حدود الشرع في المأخوذ والمأخوذ منه والوفاء لهم بالشرط**) على ما أشرت إلى بعض ذلك قريباً. (**ثم إذا نسبت ذلك إلى ما ينصب إليهم من الخراج المضروب على المسلمين ومن المصادرات**) في

الخراج المضروب على المسلمين ومن المصادرات والرشا وصنوف الظلم لم يبلغ عشر معشار عشيره.

والوجه الثاني: أن الظلمة في العصر الأول لقرب عهدهم بزمان الخلفاء الراشدين كانوا مستشعرين من ظلمهم، ومتشوّفين إلى استمالة قلوب الصحابة والتابعين، وحريصين على قبولهم عطاياهم وجوائزهم، وكانوا يبعثون إليهم من غير سؤال وإذلال، بل كانوا يتقلدون المنة بقبولهم ويفرحون به، وكانوا يأخذون منهم ويفرقون ولا يطيعون السلاطين في أغراضهم ولا يغشون مجالسهم ولا يكثرون جمعهم ولا يحبون بقاءهم بل يدعون عليهم ويطلقون اللسان فيهم وينكرون المنكرات منهم عليهم، فما كان يحذر أن يصيبوا من دينهم بقدر ما أصابوا من دنياهم ولم يكن يأخذهم بأس، فأما الآن فلا تسمح نفوس السلاطين بعطية إلا لمن طمعوا في استخدامهم والتكثر بهم والاستعانة بهم على أغراضهم والتجمل بغشيان مجالسهم وتكليفهم المواظبة على الدعاء والثناء والتزكية والإطراء في حضورهم ومغيبهم، فلو لم يدل الآخذ نفسه بالسؤال أوّلاً، وبالتردد في

الأموال (**والرشا**) والبراطيل (**وصنوف الظلم لم تبلغ عشر معشار عشيره**)، فلا حول ولا قوة إلا بالله. والعشير: كأمير لغة في العشر بالضم وهو الجزء من العشرة.

(**الوجه الثاني: أن الظلمة في العصر الأول لقرب عهدهم بزمان الخلفاء الراشدين كانوا مستشعرين من ظلمهم**) أي متخوفين (**إلى استمالة قلوب الصحابة والتابعين**) في الظاهر والباطن (**وحريصين على قبولهم عطاياهم وجوائزهم وكانوا يبعثون إليهم**) وفي نسخة: ينصحون إليهم ابتداء (**من غير سؤال**) منهم (**و**) لا (**إذلال**) لمنصبهم، (**بل كانوا يتقلدون المنة بقبولهم**) ما يرسلون (**ويفرحون به**) ويغتنمون ذلك، (**فكانوا يأخذون منهم ذلك**) ولا يردونه عليهم (**ويفرقونه**) على المستحقين بحسب ما يتراءى لهم، (**ولا يطيعون السلاطين في أغراضهم**) صحيحة كانت أو فاسدة، (**ولا يغشون مجالسهم**) أي لا يردونها، (**ولا يكثرون جمعهم**) بالدخول معهم، (**ولا يحبون بقاءهم**) في الدنيا (**بل يدعون عليهم**) بالويل والهلاك (**ويطيلون الألسن فيهم**) بالكلام، (**وينكرون المنكرات منهم. فما كان يحذر عليهم أن يصيبوا من دينهم بقدر ما أصابوا من دنياهم فلم يكن يأخذهم من بأس، فأما الآن فلا تسمح نفوس السلاطين بعطية إلا لمن طمعوا في استخدامهم**) واستصحابهم (**والتكثر بهم**) لسوادهم (**والاستعانة بهم على أغراضهم**) الدنيوية (**والتجمل بغشيان مجالسهم وتكليفهم**) الشطط و(**المواظبة على الدعاء**) لهم (**و**) حسن (**الثناء**) عليهم (**والتزكية**) لهم (**والإطراء**) هو المبالغة في المدح (**في حضورهم ومغيبهم**) فإن خالفوا ذلك لم يعط شيئاً (**فلو لم يذل الآخذ**) منهم (**نفسه بالسؤال أولاً، وبالتردد في الخدمة ثانياً،**)

الخدمة ثانياً، وبالثناء والدعاء ثالثاً، وبالمساعدة له على أغراضه عند الاستعانة رابعاً، وبتكثير جمعه في مجلسه وموكبه خامساً، وبإظهار الحب والموالاة والمناصرة له على أعدائه سادساً، وبالستر على ظلمه ومقابحه ومساوىء أعماله سابعاً، لم ينعم عليه بدرهم واحد ولو كان في فضل الشافعي رحمه الله مثلاً، فإذاً لا يجوز أن يؤخذ منهم في هذا الزمان ما يعلم أنه حلال لإفضائه إلى هذه المعاني، فكيف ما يعلم أنه حرام أو يشك فيه؟ فمن استجرأ على أموالهم وشبه نفسه بالصحابة والتابعين فقد قاس الملائكة بالحدادين، ففي أخذ الأموال منهم حاجة إلى مخالطتهم ومراعاتهم وخدمة عمالهم واحتمال الذل منهم والثناء عليهم والتردد إلى أبوابهم. وكل ذلك معصية ـ على ما سنبين في الباب الذي يلي هذا ـ فإذاً قد تبين مما تقدم مداخل أموالهم وما يحل منها وما لا يحل، فلو تصوّر أن يأخذ الإنسان منها ما يحل بقدر استحقاقه وهو جالس في بيته يساق إليه ذلك ـ لا يحتاج فيه إلى تفقد عامل وخدمته، ولا إلى الثناء عليهم وتزكيتهم، ولا إلى مساعدتهم ـ فلا يحرم الأخذ ولكن يكره لمعان سننبه عليها في الباب الذي يلي هذا.

وبالثناء) الحسن **(والدعاء)** بالبقاء **(ثالثاً، وبالمساعدة له على أغراضه عند الاستعانة)** به **(رابعاً، وبتكثير جمعه في موكبه ومجلسه خامساً، وبإظهار الحب والموالاة والمناصرة له على اعدائه سادساً، وبالستر على ظلمه ومقابحه)** ومفاسده **(ومساوىء أعماله سابعاً)** والانتساب إليه في أحواله ثامناً، والتعويل عليه في مهماته تاسعاً، وجر أسباب تحصيل الأموال إليه عاشراً. **(لم ينعم عليه بدرهم واحد)** بل لم يلتفت إليه، **(ولو كان في فضل)** الإمام **(الشافعي)** رحمه الله تعالى **(مثلاً)** وليس وراء عبادان قرية، **(فإذاً لا يجوز أن يؤخذ منهم في هذا الزمان ما يعلم أنه حلال)** صرف **(لإفضائه إلى هذه المعاني)** السبعة بل العشرة. **(فكيف ما يعلم أنه حرام أو يشك)** فيه؟ **(فمن استجرأ على)** أخذ **(أموالهم وشبه نفسه بالصحابة والتابعين)** بأنهم قد أخذوا من أمراء زمانهم، **(فقد قاس الملائكة بالحدادين)** وأين هم من هؤلاء **(ففي أخذ الأموال منهم حاجة)** داعية **(إلى مجالستهم ومراعاتهم وخدمة عمالهم)** واتباعهم المنسوبين إليهم، **(واحتمال الذل منهم والثناء عليهم والتردد إلى أبوابهم)** بكرة وعشية، **(وكل ذلك معصية على ما سنبين في الباب الذي يلي هذا)** الباب، **(فإذا قد تبين بما تقدم مداخل أموالهم)** من أين تدخل لهم **(وما يحل منها وما لا يحل، فلو تصور أن يأخذ الإنسان منها ما يحل بقدر استحقاقه وهو جالس في بيته فيساق إليه)** بلا سؤال ولا إرسال واسطة ولا إذلال **(لا يحتاج فيه إلى تفقد عامل)** من عمالهم **(و)** لا إلى خدمته ولا إلى الثناء عليهم **(وتزكيتهم)** في المجالس **(ولا إلى مساعدتهم)** إن احتاجوا إليه، **(فلا يحرم الأخذ)** من هذا الوجه **(ولكن يكره لمعان سننبه عليها في الباب الذي يلي هذا)** الباب.

النظر الثاني من هذا الباب: في قدر المأخوذ وصفة الآخذ:

ولنفرض المال من أموال المصالح كأربعة أخماس الفيء والمواريث، فإن ما عداه مما قد تعين مستحقه إن كان من وقف أو صدقة أو خمس فيء أو خمس غنيمة، وما كان من ملك السلطان مما أحياه أو اشتراه فله أن يعطي ما شاء لمن شاء، وإنما النظر في الأموال الضائعة ومال المصالح فلا يجوز صرفه إلا إلى من فيه مصلحة عامة أو هو محتاج إليه عاجز عن الكسب، فأما الغني الذي لا مصلحة فيه فلا يجوز صرف مال بيت المال إليه، هذا هو الصحيح وإن كان العلماء قد اختلفوا فيه. وفي كلام عمر رضي الله عنه ما يدل على أن لكل مسلم حقاً في مال بيت المال لكونه مسلماً مكثراً جمع الإسلام، ولكنه مع هذا ما كان يقسم المال على المسلمين كافة بل على مخصوصين بصفات فإذا ثبت هذا فكل من

النظر الثاني من هذا الباب: في قدر المأخوذ وصفة الآخذ:

(ولنفرض المال من أموال المصالح لأن فيه أخماس الفيء والمواريث) كذا في النسخ وفي بعضها كأربعة أخماس الفيء والمواريث، **(فإن ما عداه مما يتعين مستحقة إن كان من وقف أو صدقة أو خمس فيء أو خمس غنيمة)** كما ذكره في كتاب الزكاة **(وما كان من ملك السلطان مما أحياه أو اشتراه، فله أن يعطي ما شاء لمن شاء، وأما النظر في الأموال الضائعة)** التي لم يوجد مالكها **(ومال المصالح فلا يجوز صرفه إلا إلى من فيه مصلحة عامة وهو محتاج إليه عاجز عن الكسب)** وتدبير المعاش، **(فأما الغني الذي لا مصلحة فيه فلا يجوز صرف مال بيت المال إلا لمن فيه مصلحة هذا هو الصحيح. وإن كان العلماء قد اختلفوا فيه)**.

اعلم أنهم اختلفوا في مال الفيء هل يخمس وهو ما أخذ من مشرك لأجل الكفر بغير قتال كالجزية المأخوذة عن الرؤوس والأرضين باسم الخراج وما تركوه فزعاً وهربوا. ومال المرتد إذا قتل في ردته، ومال من مات منهم ولا وارث له، ومن يؤخذ منهم من العشر إذا اختلفوا إلى بلاد المسلمين وما صولحوا عليه؟ فقال أبو حنيفة وأحمد في المنصوص عنه من رواية: هو للمسلمين كافة فلا يخمس وجميعه لمصالح المسلمين. وقال مالك: كل ذلك فيء غير مقسوم يصرفه الإمام في مصالح المسلمين بعد أخذ حاجته منه. وقال الشافعي: يخمس وقد كان حلاً لرسول الله ﷺ وما يصنع به بعد وفاته فيه عنه قولان. أحدهما: للمصالح، والثاني: للمقاتلة. واختلف قوله فيما يخمس منه في الجديد من قوله: أنه يخمس جميعه، والقديم لا يخمس إلا أن يكون ما تركوه فزعاً وهربوا. وعن أحمد رواية أخرى ذكرها الخرقي في مختصره: إن الفيء يخمس جميعه على ظاهر كلامه.

(وفي كلام عمر رضي الله عنه ما يدل على أن لكل مسلم حقاً في مال بيت المال لكونه مسلماً مكثراً لجمع الإسلام) وسواد المسلمين، **(ولكنه مع هذا ما كان يقسم المال على المسلمين كافة بل على الخصوص)** وفي نسخة **(على مخصوصين)** بصفات، **(فإذا ثبت هذا**

يتولى أمراً يقوم به تتعدى مصلحته إلى المسلمين ولو اشتغل بالكسب لتعطل عليه ما هو فيه، فله في بيت المال حق الكفاية ويدخل فيه العلماء كلهم، أعني العلوم التي تتعلق بمصالح الدين من علم الفقه والحديث والتفسير والقراءة حتى يدخل فيه المعلمون والمؤذنون، وطلبة هذه العلوم أيضاً يدخلون فيه فإنهم إن لم يكفوا لم يتمكنوا من الطلب. ويدخل فيه العمال، وهم الذين ترتبط مصالح الدنيا بأعمالهم وهم الأجناد المرتزقة الذين يحرسون المملكة بالسيوف عن أهل العداوة وأهل البغي وأعداء الإسلام. ويدخل فيه الكتاب والحساب والوكلاء وكل من يحتاج إليه في ترتيب ديوان الخراج، أعني العمال على الأموال الحلال لا على الحرام، فإن هذا المال للمصالح. والمصلحة إما أن تتعلق بالدين أو بالدنيا فبالعلماء حراسة الدين وبالأجناد حراسة الدنيا. والدين والملك توأمان فلا يستغنى أحدهما عن الآخر. والطبيب وإن كان لا يرتبط بعلمه أمر ديني

فكل من يتولى أمراً يقوم به) ويكون بإزائه **(تتعدى مصلحته إلى المسلمين، ولو اشتغل بالكسب لتعطل عليه ما هو فيه فله في بيت المال حق الكفاية)** أي قدر ما يكفيه، **(ويدخل في ذلك العلماء كلهم)** يعني أصناف أهل العلم. **(أعني العلوم التي تتعلق بمصالح الدين كعلم الفقه والحديث والتفسير والقراءة)** وما نتوقف عليه مما هو جار مجرى الوسائل والوسائط كالنحو والصرف والمعاني والبيان فلها حكم علوم الدين، **(حتى يدخل فيه المعلمون)** للصبيان في الكتاب **(والمؤذنون)** في المساجد، **(وطلبة هذه العلوم أيضاً يدخلون فيه)** سواء كان طلبه من شهر أو سنة أو أزيد أو أقل، **(فإنهم إن لم يكفوا)** مؤنتهم من بيت المال **(لم يتمكنوا من الطلب)** ولولا الطلب ما انتهى إلى حد العلماء ويدخل فيه أيضاً القضاة فإن لهم أيضاً كفايتهم من بيت المال ليثبتوا الحقوق ويردعوا الظالم، **(ويدخل فيه)** أيضاً **(العمال وهم الذين ترتبط مصالح الدنيا بأعمالهم وهم الأجناد المرتزقة)** لأن المال المذكور مأخوذ بقوة المسلمين فيصرف إلى مصالحهم، وهؤلاء عملة المسلمين قد حبسوا أنفسهم لمصالحهم، فكان إليهم تقوية للمسلمين ولو لم يعطوا لاحتاجوا إلى الاكتساب وتعطلت مصالح المسلمين، ولذا قال المصنف: **(الذين يحرسون المملكة بالسيوف عن أهل العداوة وأهل البغي)** والفساد **(وأعداء الإسلام)** ونفقة الذراري على الآباء فيعطون كفايتهم كيلا يشتغلوا بها عن مصالح المسلمين، **(ويدخل فيه الكتاب والحساب)** من أرباب الدواوين **(والوكلاء)** والأمناء، **(وكل من يحتاج إليه في ترتيب ديوان الخراج: أعني العمال على الأموال الحلال لا الحرام)** يخرج بذلك المكاسون ومن يشابههم، **(فإن هذا المال)** مرصد **(للمصالح، والمصلحة إما أن تتعلق بالدين أو بالدنيا وبالعلماء حراسة)** أمور **(الدين)** عن تطرق الفساد إليها، **(وبالأجناد حراسة الدنيا)** من تطرق الفساد إلى نظامها. **(والدين والملك توأمان فلا يستغني أحدهما عن الآخر)** ولولا الملك لما انتظم حال العلماء، **(والطبيب)** أيضاً **(وإن كان لا يرتبط بعلمه أمر دنيوي ولكن يرتبط**

ولكن يرتبط به صحة الجسد والدين يتبعه، فيجوز أن يكون له ولمن يجري مجراه في العلوم المحتاج إليها في مصلحة الأبدان أو مصلحة البلاد إدرار من هذه الأموال ليتفرغوا لمعالجة المسلمين، أعني من يعالج منهم بغير أجرة، وليس يشترط في هؤلاء الحاجة بل يجوز أن يعطوا مع الغنى، فإن الخلفاء الراشدين كانوا يعطون المهاجرين والأنصار ولم يعرفوا بالحاجة. وليس يتقدر أيضاً بمقدار بل هو إلى اجتهاد الإمام وله أن يوسع ويغني، وله أن يقتصر على الكفاية على ما يقتضيه الحال وسعة المال. فقد أخذ الحسن عليه السلام من معاوية في دفعة واحدة أربعمائة ألف درهم. وقد كان عمر رضي الله عنه يعطي لجماعة اثني عشر ألف درهم نقرة في السنة. وأثبتت عائشة رضي الله عنها في هذه الجريدة ولجماعة عشرة آلاف ولجماعة ستة آلاف وهكذا. فهذا مال هؤلاء فيوزع

به صحة الجسد) وحفظه عن تطرق الخلل إليه **(والدين يتبعه)** لتوقف أموره عليه، **(فيجوز أن يكون له ولمن يجري مجراه في العلوم المحتاج إليها في مصلحة الأبدان ومصلحة البلاد إدرار)** ووظيفة **(من هذه الأموال ليتفرغوا لمعالجة المسلمين)** عند طروّ العوارض الخارجية على البدن. **(اعني من يعالج منهم بغير أجرة)** بل احتساباً، ومتى أخذ الأجرة والعوض سقطه حقه من هذا المال، **(وليس يشترط في هؤلاء الحاجة)** ولا ينظر إليها، **(بل يجوز أن يعطوا مع الغنى)** والموجدة. **(فإن الخلفاء الراشدين)** رضي الله عنهم **(كانوا يعطون المهاجرين والأنصار)** بالآلاف **(ولم يعرفوا بالحاجة)** بل كانوا في غنى، **(وليس يتقدر أيضاً بمقدار)** معلوم، **(بل هو إلى اجتهاد الإمام)** أي موكل إليه، **(وله أن يوسع)** بالعطاء **(ويقتر)** أي يضيق، **(وله أن يقتصر على الكفاية)** أي قدر يكفيه **(على ما يقتضيه الحال وسعة المال)** فإن كان المال كثيراً وسع في عطائه، **(فقد أخذ)** أمير المؤمنين أبو محمد **(الحسن)** بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه **(من معاوية)** بن أبي سفيان رضي الله عنه **(في دفعة واحدة أربعمائة ألف درهم)** كما تقدم. **(وقد كان عمر رضي الله عنه يعطي لجماعة اثني عشر ألف درهم نقرة في السنة)** والنقرة: القطعة المذابة من الفضة، وإنما قيده بها ليخرج بها دراهم النحاس وكل رطل ونصف من النحاس بدرهم نقرة، وأول من رسم بضرب فلوس جدد على قدر الدينار، ووزنه لسلطان حسن بن قلاوون ثم تغير ذلك فصار كل ثلثي رطل من الفلوس النحاس بدرهم نقرة، وعلى هذا قررأمراء مصر كشيخو ومرغتش لمدرستها بمصر كذا في تاريخ الخلفاء للسيوطي.

(وأثبتت عائشة رضي الله عنها في هذه الجريدة) فكانت تأخذ هذا القدر من العطاء في كل سنة **(و)** أعطى **(لجماعة)** آخرين لكل واحد **(عشرة آلاف ولجماعة)** آخرين **(ستة آلاف وهكذا)** على أختلاف مراتبهم وطبقاتهم كما سيأتي قريباً.

واعلم أن الذي يدخل بيت المال أنواع أربعة أحدها: هذا الذي ذكره مع صرفه، والثاني: الزكاة

عليهم حتى لا يبقى منه شيء . فإن خص واحداً منهم بمال كثير فلا بأس وكذلك للسلطان أن يخص من هذا المال ذوي الخصائص بالخلع والجوائز فقد كان يفعل ذلك في السلف ، ولكن ينبغي أن يلتفت فيه إلى المصلحة . ومهما خص عالم أو شجاع بصلة كان فيه بعث للناس وتحريض على الاشتغال والتشبه به ، فهذه فائدة الخلع والصلاة وضروب التخصيصات ، وكل ذلك منوط باجتهاد السلطان ، وإنما النظر في السلاطين الظلمة في شيئين .

أحدهما : أن السلطان الظالم عليه أن يكف عن ولايته وهو إما معزول أو واجب العزل ، فكيف يجوز أن يؤخذ من يده وهو على التحقيق ليس بسلطان ؟

والعشر ومصرفها سبعة أصناف وقد ذكر في كتاب الزكاة ، والثالث : خمس الغنائم والمعادن والركاز ومصرفه ما ذكره الله تعالى في كتابه العزيز في قوله ﴿فأن لله خمسة وللرسول﴾ الآية [الانفال : ٤١] . والرابع اللقطات والتركات التي لا وارث لها وديات مقتول لا ولي له ومصرفها اللقيط والفقراء الذين لا أولياء لهم يعطون منه نفقتهم وتكفي به مؤنتهم وتعقل به جنايتهم ، وعلى الإمام أن يجعل لكل نوع من هذه الأنواع شيئاً يخصه ولا يخلط بعضه ببعض لأن لكل نوع حكماً يختص به ، فإن لم يكن في بعضها شيء فللإمام أن يستقرض عليه من النوع الآخر ويصرفه إلى أهل ذلك ، ثم إذا حصل من ذلك النوع شيء رده في المستقرض منه إلا أن يكون المصروف من الصدقات أو من خمس الغنيمة على أهل الخراج وهم فقراء ، فإنه لا يرد فيه شيئاً لأنهم مستحقون للصدقات بالفقر ، وكذا في غيره إلى صرفه إلى المستحق .

(**فهذا مال هؤلاء موزع عليهم**) ومقسوم بينهم (**حتى لا يبقى فيه شيء**) واختلفوا فيما فضل من الفيء بعد المصالح ما يصنع به ، فقال أبو حنيفة ، والشافعي : لا يجوز صرف فاضله إلا إلى المصالح أيضاً . وقال مالك وأحمد : يشترك فيه الغني والفقير . (**فإن خصّ واحداً منهم بمال كثير فلا بأس**) وإن كان غنياً ، (**وكذلك للسلطان أن يخص في هذا المال ذوي الخصائص**) من الأشراف والعلماء والصالحين (**بالخلع**) السنية (**والجوائز**) البهية ، (**فقد كان ينقل ذلك عن السلف**) والمنقول عن أصحابنا حرمة جواز التخصيص في هذا المال ، بل للسلطان أن يصرف إلى كل مستحق قدر حاجته من غير زيادة . (**ولكن ينبغي أن يلتفت فيه إلى المصلحة ومهما خص عالم أو شجاع بصلة**) أي عطية (**كان فيه تحريض للناس على الاشتغال**) بالعلم والفروسية (**والتشبه به ، فهذه فائدة الخلع والصلات**) والتكريمات (**وضروب التخصيصات ، فكل ذلك منوط باجتهاد السلطان**) حسبما يؤديه فيما تقتضيه المصلحة (**وإنما النظر في السلاطين الظلمة في شيئين**) .

(**أحدهما : أن السلطان الظالم عليه أن يكف**) أي يمنع (**عن ولايته**) أمور المسلمين (**وهو إما معزول أو واجب العزل ، فكيف يجوز أن يؤخذ من يده**) هذه الأموال والتخصيصات (**وهو على التحقيق ليس بسلطان**) لأن الشرع قد عزله لظلمه .

والثاني: أنه ليس يعمم بماله جميع المستحقين، فكيف يجوز للآحاد أن يأخذوا فيجوز لهم الأخذ بقدر حصصهم أم لا يجوز أصلاً ؟ أم يجوز أن يأخذ كل واحد ما أعطى ؟

أما الأول: فالذي نراه أنه لا يمنع أخذ الحق، لأن السلطان الظالم الجاهل مهما ساعدته الشوكة وعسر خلعه وكان في الاستبدال به فتنة ثائرة لا تطاق وجب تركه ووجبت الطاعة له كما تجب طاعة الأمراء، إذ قد ورد في الأمر بطاعة الأمراء، والمنع من سل اليد عن مساعدتهم، أوامر وزواجر فالذي نراه أن الخلافة منعقدة للمتكفل بها من بني العباس رضي الله عنه، وأن الولاية نافذة للسلاطين في أقطار البلاد والمبايعين للخليفة

(والثاني: أنه ليس يعم بماله جميع المستحقين، فكيف يجوز للآحاد أن يأخذوا أفيجوز لهم الأخذ بقدر حصتهم أم لا يجوز أصلاً أم يجوز أن يأخذ كل ما اعطى ؟).

(أما الأول: فالذي نراه أنه لا يمنع أخذ الحق لأن السلطان الظالم الجاهل) الغشوم **(مهما ساعدته الشوكة)** وهي القهر والغلبة **(وعسر)** على الناس **(خلعه)** عن سلطنته **(وكان في الاستبدال به)** غيره **(فتنة لا تطاق)** من حروب وشدائد **(وجب تركه ووجبت الطاعة له)** والانقياد لأمره وعدم الخلاف عليه، **(كما تجب طاعة الأمراء. وقد ورد في الأمر بطاعة الأمراء والمنع عن شيل اليد)** أي رفعها **(عن مساعدتهم)** ومناصرتهم أخبار فيها **(أوامر وزواجر)**. أما في الأمر بطاعة الأمراء، فأخرج أحمد والبخاري وابن ماجه من حديث أنس « اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة ».

وأخرج أحمد ومسلم والنسائي من حديث أبي هريرة « عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثره عليك ». وروى مسلم من حديث أبي ذر « أوصاني النبي ﷺ أن أسمع وأطع ولو لعبد مجدع الأطراف ». ورواه أبو نعيم في الحلية كذلك.

وأما في المنع من شيل اليد عن مناصرتهم فأخرج البخاري، ومسلم من حديث ابن عباس « ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية ». وروى ابن أبي شيبة، وأحمد، ومسلم، والنسائي من حديث أبي هريرة « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية » الحديث. وروى الحاكم من حديث ابن عمر « من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه حتى يراجعه، ومن مات وليس عليه إمام جماعة فإن موتته موتة جاهلية ». وروى مسلم من حديث ابن عمر « من خلع يداً من طاعة لقي الله تعالى يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ».

(فالذي نراه أن الخلافة منعقدة للمتكفل بها من بني العباس) وهم الخلفاء المشهورون، **(وأن الولاية)** على البلاد **(نافذة للسلاطين في أقطار البلاد)** المشرقية والشمالية والجنوبية

ـ وقد ذكرنا في كتاب المستظهري المستنبط من كتاب كشف الأسرار وهتك الأستار تأليف القاضي أبي الطيب في الرد على أصناف الروافض من الباطنية ما يشير إلى وجه المصلحة فيه ـ والقول الوجيز : أنا نراعي الصفات والشروط في السلاطين تشوّفاً إلى مزايا المصالح ، ولو قضينا ببطلان الولايات الآن لبطلت المصالح رأساً ، فكيف يفوت رأس المال في طلب الربح ؟ بل الولاية الآن لا تتبع إلا الشوكة . فمن بايعه صاحب الشوكة هو الخليفة ، ومن استبد بالشوكة وهو مطيع للخليفة في أصل الخطبة والسكة فهو سلطان نافذ الحكم والقضاء في أقطار الأرض ولاية نافذة الأحكام . وتحقيق هذا قد ذكرناه في أحكام الإمامة من كتاب الاقتصاد في الاعتقاد فلسنا نطوّل الآن به .

(المتابعين للخليفة) في وقته ، **(وقد ذكرنا في كتاب المستظهري)** وهو الذي ألفه باسم المستظهر بالله العباسي **(ما يشير إلى وجه المصلحة فيه والقول)** المختصر **(الوجيز إنا نراعي الصفات والشروط في السلاطين تشوّقاً إلى مزايا المصالح)** الدينية والدنيوية ، **(ولو قضينا ببطلان الولايات الآن لبطلت المصالح رأساً فكيف يفوت رأس المال في طلب الربح)** ؟ فالمصالح بمنزلة طلب الربح وولي الأمر بمنزلة رأس المال . **(بل الولاية الآن لا تتبع إلا الشوكة)** والعصبية بل وقبل زمان المصنف ، بل وفي كل زمان كما صرح بذلك ابن خلدون في مقدمة تاريخه ، وعقد لذلك أبواباً وفصولاً ، ولذا تم الأمر لمعاوية ، ولم يتم لعلي رضي الله عنهما ، وتم الأمر ليزيد بعد أبيه ولم يتم للحسين بن علي رضي الله عنهما ، **(فمن بايعه صاحب الشوكة)** وعاضدته العصبية **(فهو الخليفة)** الأعظم ، **(ومن استبد بالشوكة)** أي استقل بها **(وهو مطيع للخليفة في أصل الخطبة والسكة فهو سلطان نافذ الحكم)** . فظهر مما تقدم أن الخلافة بالاستحقاق والسلطنة بالشوكة وقوّة السيف فإن ساعدت مع الخلافة الشوكة والعصبية فقد تم له الأمر من غير مشاركة ، فإن لم تساعد فأصحاب الشوكة سلاطين وأمراء نافذو الاحكام في البلاد مع الإطاعة الظاهرية في إبقاء اسم الخليفة في الخطبة والسكة فقط ، وهؤلاء إن لم يكونوا مستبدين ظاهراً فهم في نفس الأمر لا تسمح نفوسهم للتبعية ، وعلى هذا كان أمراء العجم وسلاطينه ، وكذا أمراء مصر ودمشق في زمن المصنف ومن قبله كذلك ومن بعده ، وأما بعد دخول التتر إلى بغداد وإزالة الخلافة عنها أجريت رسومها بمصر على ما ذكرنا ، ثم اضمحل الأمر جداً حتى لم يبق للخليفة الا الإسم فقط ، ثم اضمحلت هذه الرسوم بأجمعها فتملكت البلاد أصحاب الشوكة وذهب اسم الخلافة فسبحان من يرث الأرض ومن عليها .

(والقضاء في أقطار الأرض ولاة نافذو الأحكام) ولذلك يحشرون مع السلاطين كما تقدم ذلك في كتاب العلم . **(وتحقيق ذلك قد ذكرناه في أحكام الإمامة)** العظمى **(من كتاب الاقتصاد في الاعتقاد)** فليراجع **(فلسنا نطوّل الآن به)** .

وأما الإشكال الآخر، وهو أن السلطان إذا لم يعمم بالعطاء كل مستحق فهل يجوز للواحد أن يأخذ منه؟ فهذا مما اختلف العلماء فيه على أربع مراتب، فغلا بعضهم وقال: كل ما يأخذه فالمسلمون كلهم فيه شركاء ولا يدري أن حصته منه دانق أو حبة فليترك الكل، وقال قوم: له أن يأخذ قدر قوت يومه فقط، فإن هذا القدر يستحقه لحاجته على المسلمين. وقال قوم: له قوت سنة فإن أخذ الكفاية كل يوم عسير وهو ذو حق في هذا المال فكيف يتركه؟ وقال قوم: انه يأخذ ما يعطى والمظلوم هم الباقون. وهذا هو القياس لأن المال ليس مشتركاً بين المسلمين كالغنيمة بين الغانمين، ولا كالميراث بين الورثة لأن ذلك صار ملكاً لهم. وهذا لو لم يتفق قسمه حتى مات هؤلاء لم يجب التوزيع على ورثتهم بحكم الميراث. بل هذا الحق غير متعين وإنما يتعين بالقبض. بل هو كالصدقات ومهما أعطى الفقراء حصتهم من الصدقات وقع ذلك ملكاً لهم ولم يمتنع بظلم المالك بقية الأصناف بمنع حقهم، هذا إذا لم يصرف إليه كل المال بل صرف إليه من

(**وأما الإشكال الآخر، وهو أن السلطان إذا لم يعم بالعطاء كل مستحق**) له، (**فهل يجوز للواحد أن يأخذ منه؟ فهذا مما اختلف العلماء فيه على أربع مراتب فغلا بعضهم فقال: كل ما يأخذه فالمسلمون كلهم فيه شركاء**) في الأخذ (**ولا يدري أن حصته منه دانق أو حبة**). أما الدانق: بفتح النون وتكسر وقيل الكسر أفصح فهو خرنوب وثلثا حبة خرنوب والجمع الدوانق، وأول من ضربها في الإسلام أبو جعفر السفاح، ولذا لقب بالدوانيقي، والمراد بالحبة حبة خرنوب فالدرهم الإسلامي ست عشرة حبة خرنوب، (**فليترك الكل**) ولا يأخذ منه شيئاً. (**وقال قوم: له أن يأخذ قوت يوم فقط**) والليل تابع له، (**فإن هذا القدر يستحقه بحاجته**) أي بسببها وفي نسخة لحاجته أو لأجلها (**على المسلمين، وقال قوم: له**) أن يأخذ (**قوت سنة**) أي من الحول للحول فيحسب ما يكفيه كل يوم ثم يجمعه فيأخذه مرة واحدة، (**فإن أخذ الكفاية كل يوم عسير**) لطروّ الأعذار المانعة (**وهو ذو رزق**) وفي نسخة وهو ذو حق (**في هذا المال، فكيف يتركه**) واذا قسطه الإمام على أثلاث فيعطي في كل أربعة أشهر مرة واحدة قدر ما يكفيه في هذه المدة كان حسناً وهو الذي أراه وأذهب إليه. (**وقال قوم: إنه يأخذ ما يعطي والمظلوم هم الباقون، وهذا هو القياس لأن المال ليس مشتركاً بين المسلمين كالغنيمة بين الغانمين ولا**) هو (**كالميراث بين الورثة لأن ذلك صار ملكاً لهم**) فإن مات من هؤلاء أحد ينتقل نصيبه إلى من يرثه، (**وهذا**) المال (**لو لم يتفق قسمه حتى مات هؤلاء**) يعني المستحقين (**لم يجب التوزيع على ورثتهم بحكم الميراث، بل هذا حق غير معين وإنما يتعين بالقبض**) وأما قبله فلا يتحقق فيه التعيين (**بل هو كالصدقات**) أي في حكمها. (**ومهما أعطى الفقراء حصتهم من الصدقات صار ذلك ملكاً لهم**) إذ له حق ثابت فإذا أخذه فقد ملك حقه (**ولم يمتنع بظلم المالك بقية الأصناف**) السبعة (**بمنع حقهم هذا إذا لم**

المال ما لو صرف إليه بطريق الإيثار والتفضيل مع تعميم الآخرين لجاز له أن يأخذه والتفضيل جائز في العطاء.

سوّى أبو بكر رضي الله عنه فقال: إنما فضلهم عند الله وإنما الدنيا بلاغ، وفضل عمر رضي الله عنه في زمانه فأعطى عائشة اثني عشر ألفاً وزينب عشرة آلاف وجويرية ستة آلاف وكذا صفية. وأقطع عمر لعلي خاصة رضي الله عنهما وأقطع عثمان أيضاً من السواد خمس جنات، وآثر عثمان علياً رضي الله عنهما بها فقبل ذلك منه، ولم ينكر. وكل ذلك جائز فإنه في محل الاجتهاد وهو من المجتهدات التي أقول فيها: أن كل مجتهد

يصرف إليه كل المال بل صرف اليه من المال ما) أي القدرة الذي **(لو صرف بطريق الإيثار والتفضيل)** بأن آثره دون غيره بزيادة **(مع تعميم الآخرين لجاز له أن يأخذه)**. وهل يجوز التخصيص بالتفضيل مع التعميم أشار إليه المصنف بقوله: **(والتفضيل جائز في العطاء)** كالتسوية.

(سوّى أبو بكر رضي الله عنه) في العطاء **(فراجعه عمر رضي الله عنه)** وأشار له أن يفضل، **(فقال)** أبو بكر: **(إنما فضلهم عند الله تعالى)** فلا أفضل أحداً على أحد **(وإنما الدنيا بلاغ)** أي كالبلاغ ينتفع بها إلى الآخرة، ووجه الاستدلال به أن التفضيل لو لم يكن جائزاً لما أشار به عمر وأبو بكر رضي الله عنه تمسك بما هو الأقوى، **(وفضل عمر)** رضي الله عنه **(في زمانه)** أي أيام خلافته وخالف صاحبه في العطاء اجتهاداً منه، **(فأعطى عائشة)** رضي الله عنها **(اثني عشر ألفاً)** درهماً نقرة لعلو منصبها ولكمال قربها من النبي ﷺ ولكونها فقيهة يؤخذ عنها، **(وزينب)** بنت حجش الأسدية ماتت سنة عشرين في خلافة عمر **(عشرة آلاف)** لأنها كانت أطولهن يداً وكانت كثيرة الصرف، **(وجويرية)** بنت الحرث بن أبي ضرار الخزاعية من بني المصطلق سباها في غزوة المريسيع ثم تزوّجها ماتت سنة خمسين على الأصح **(ستة آلاف وكذا صفية)** أعطاها ستة آلاف وهي ابنت حي بن أخطب الإسرائيلية تزوّجها النبي ﷺ بعد خيبر وماتت في خلافة معاوية على الصحيح. **(واقطع عمر علياً رضي الله عنهما خاصة)** أي إقطاعاً خاصاً لا يشاركه فيه أحد. **(واقطع عثمان أيضاً من)** أرض **(السواد)** بالعراق **(خمس حبات)** من أربع وعشرين حبة والإقطاع هو ربط الرزق على أرض. يقال: أقطع الإمام الجند البلد إقطاعاً جعل لهم عليه رزقاً، واسم ذلك الشيء الذي يقطع قطيعة ومنه قطائع العراق وأهل مصر هربوا من القطيعة لما فيها من التشاؤم فسموه أرزقة. **(وآثر عثمان علياً رضي الله عنهما فقبل)** علي **(ذلك منه ولم ينكر)** فدلّ ذلك على الجواز **(وكل ذلك)** أي من التفضيل والإقطاع والإيثار **(جائز، فإنه في محل الاجتهاد وهو من)** جملة المسائل **(المجتهدات التي**

مصيب، وهي كل مسألة لا نص على عينها ولا على مسألة تقرب منها فتكون في معناها بقياس جلي كهذه المسألة، ومسألة حد الشرب. فإنهم جلدوا أربعين وثمانين والكل سنّة وحق، وأن كل واحد من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مصيب باتفاق الصحابة رضي الله عنهم، إذ المفضول ما ردّ في زمان عمر شيئاً إلى الفاضل مما قد كان أخذه في زمان

أقول فيها: إن كل مجتهد مصيب وهي كل مسألة لا نص على عينها ولا على مسألة تقرب منها فتكون في معناها بقياس جلي).

اعلم أنه ليس كل مجتهد في العقليات مصيباً بل الحق فيها واحد. فمن أصابه أصاب ومن فقده أخطأ وأثم. وقال القشيري والجاحظ: كل مجتهد فيها مصيب أي لا إثم عليه وهما محجوبان بالإجماع كما نقله الآمدي، وأما المجتهدون في المسائل الفقهية فهل المصيب منهم واحد والكل مصيبون فيه خلاف مبني على أن كل صورة هل لها حكم معين أم لا ؟ وفيها أقوال ذكرها إمام الحرمين فقال: اختلف العلماء في الواقعة التي لا نص فيها على قولين.

أحدهما: انه ليس لله تعالى فيها قبل الاجتهاد حكم معين بل حكم الله فيها تابع لظن المجتهد، وهؤلاء هم القائلون بأن كل مجتهد مصيب وهم الأشعري والقاضي وجمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة. واختلف هؤلاء فقال بعضهم: لا بدّ وأن يوجد في الواقعة ما لو حكم الله تعالى فيها بحكم لا يحكم إلا به وهذا هو القول الأشبه. وقال بعضهم: لا يشترط ذلك.

والقول الثاني: أن له في كل واقعة حكماً معيناً، وعلى هذا فثلاثة أقوال.

أحدها: وهو قول طائفة من الفقهاء والمتكلمين حصل الحكم من غير دلالة ولا إمارة بل هو لدفين يعثر عليه الطالب أتفاقاً فمن وجده فله أجران ومن أخطأه فله أجر واحد.

والقول الثاني: عليه إمارة دليل ظني والقائلون به اختلفوا فقال بعضهم: لم يكلف المجتهد باصابته لخفائه وغموضه، فلذلك كان المخطيء فيه مأجوراً معذوراً وهو قول كافة الفقهاء وينسب إلى الشافعي وأبي حنيفة. وقال بعضهم: إنه مأمور بطلبه أولاً فإن أخطأ وغلب على ظنه شيء آخر يعتبر التكليف وصار مأموراً بالعمل بمقتضى ظنه.

والقول الثالث: أن عليه دليلاً قطعياً والقائلون به اتفقوا على أن المجتهد مأمور بطلبه، لكن اختلفوا فقال الجمهور: إن المخطيء فيه لا يأثم ولا ينقض قضاؤه. وقال بشر المريسي فيه بالتأثيم والاصم بالنقض، وإليه يذهب أن لله تعالى في كل واقعة حكماً معيناً عليه دليل ظني، وأن المخطيء فيه معذور وأن القاضي لا ينقض قضاؤه به هذا حاصل كلام الإمام.

(فهذا المسألة ومسألة حد الشرب) سواء **(فإنهم جلدوا أربعين سوطاً وثمانين والكل سنّة وحق، وأن كل واحد من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مصيب باتفاق الصحابة إذ المفضول في زمان عمر ما ردّ شيئاً إلى الفاضل مما كان قد أخذه في زمان أبي بكر ولا**

أبي بكر، ولا الفاضل امتنع من قبول الفضل في زمان عمر، واشترك في ذلك كل الصحابة واعتقدوا أن كل واحد من الرأيين حق. فليؤخذ هذا الجنس دستوراً للاختلافات التي يصوّب فيها كل مجتهد. فأما كل مسألة شذ عن مجتهد فيها نص أو قياس جلي بغفلة أو سوء رأي وكان في القوّة بحيث ينقض به حكم المجتهد، فلا نقول فيها إن كل واحد مصيب بل المصيب من أصاب النص أو ما في معنى النص. وقد تحصل من مجموع هذا أن وجد من أهل الخصوص الموصوفين بصفة تتعلق بها مصالح الدين أو الدنيا وأخذ من السلطان خلعة أو إدراراً على التركات أو الجزية لم يصر فاسقاً بمجرد أخذه، وإنما يفسق بخدمته لهم ومعاونته إياهم ودخوله عليهم وثنائه واطرائه لهم إلى غير ذلك من لوازم لا يسلم المال غالباً إلا بها كما سنبينه.

الفاضل امتنع من قبول الفضل في زمان عمر، واشترك في ذلك الصحابة واعتقدوا أن كل واحد من الرأيين حق). روى أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي وصححه من حديث أنس أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلد بجريدتين نحو أربعين. قال: وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف: أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر. ولفظ البخاري: أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بجريد والنعال، وضرب أبو بكر أربعين، وقد رواه مسلم أيضاً وبه تمسك الشافعي. وقال أبو حنيفة: ثمانون وتمسك بفعل عمر وأنه باجماع الصحابة. وفي الصحيح أن عثمان أمر علياً أن يجلد الوليد ثمانين، وفي رواية أربعين، ويجمع بينهما بما رواه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين ان علي بن أبي طالب جلد الوليد بسوط له طرفان رواه الشافعي في مسنده، وكل ما ورد في هذا الباب من ضربه أربعين سوطاً محمول على ذلك.

(فليؤخذ هذا الجنس دستوراً للاختلافات التي يصوّب فيها كل مجتهد فأما كل مسألة شذت عن مجتهد فيها نص) على عينها **(أو قياس جلي)** وكان شذوذها عنه **(لغفلة)** عنها **(أو سوء رأي)** منه، **(وكان في القوّة بحيث ينقض به حكم المجتهد فلا تقول فيها إن كل واحد مصيب)** في اجتهاده **(بل المصيب من أصاب النص وما في معنى النص)** بدلالة أو أمارة أو عثور من إلهام الله تعالى، **(فقد تحصل من مجموع هذا)** الذي أوردته **(أن من وجد من أهل الخصوص الموصوفين بصفة تتعلق بها مصالح الدين أو الدنيا)** بأن يكون عالماً أو شجاعاً أو حيسوباً، **(وأخذ من السلطان خلعة أو جوائز من الزكاة)** والمواريث **(والجزية)** أو غيرها مما هو ماله إلى مال المصالح **(لم يصرفا فاسقاً بمجرد أخذه)** منه، **(وإنما يفسق بخدمته لهم ومعاونته اياهم وثنائه عليهم واطرائه لهم إلى غير ذلك من لوازم)** تقدم تفصيلها **(لا يسلم آخذ المال غالباً منها)** ولا ينفك عنها إلا بها، **(وكما سنبينه)** في الباب الذي يليه الآن إن شاء الله تعالى.

....

تنبيه:

قال أصحابنا: ومن مات ممن يقوم بمصالح المسلمين كالقضاة والغزاة وغيرهم لا يستحق من العطاء شيئاً لأنه صلة فلا يملك قبل القبض، ولو مات في آخر السنة يستحب صرفه إلى قريبه لأنه قد أوفى عناه فيصرف إليه ليكون أقرب إلى الوفاء، ولو عجل له كفاية سنة ثم عزل قبل تمام السنة قيل يجب ردّ ما بقي من السنة، وقيل على قياس قول محمد في نفقة الزوجة يرجع وعندهما لا يرجع وهو يعتبره بالإنفاق على امرأة ليتزوّجها وهما يعتبرانه بالهبة، والله أعلم.

الباب السادس

فيما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ويحرم وحكم غشيان مجالسهم والدخول عليهم والاكرام لهم

اعلم أن لك مع الأمراء والعمال الظلمة ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: وهي شرها أن تدخل عليهم.

والثانية: وهي دونها أن يدخلوا عليك.

والثالثة: وهي الأسلم أن تعتزل عنهم فلا تراهم ولا يرونك.

أما الحالة الأولى: وهي الدخول عليهم فهو مذموم جداً في الشرع وفيه تغليظات وتشديدات تواردت بها الأخبار والآثار، فننقلها لتعرف ذم الشرع له، ثم نتعرض

الباب السادس

فيما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة وغيرهم وحكم غشيان مجالسهم والدخول عليهم والإكرام لهم

اعلم أن كلما يذكر السلطان في هذه الفصول فإن المراد به ما هو الأعم من الخليفة والأمير من كل ذي شوكة ووفر حشم وكثرة ممتلكات وسواء كان متبوعاً مستقلاً أو تابعاً لآخر كما يرشد إليه سياق المصنف.

(**اعلم أن لك مع العمال والأمراء الظلمة ثلاثة أحوال**).

(**الحالة الأولى: وهي أشرها أن تدخل عليهم**) في محالهم.

(**والثانية وهي دونها أن يدخلوا عليك**) في محلك.

(**والثالثة: وهي الأسلم أن تعتزل عنهم**) مرة واحدة (**فلا تراهم ولا يرونك.**).

(**أما الحالة الأولى: وهي الدخول عليهم فهي حالة مذمومة جداً في الشرع وفيها تغليظات وتشديدات**) وزواجر (**وقد تواردت بها الأخبار والآثار**) وفي نسخة تواترت،

لما يحرم منه وما يباح وما يكره على ما تقتضيه الفتوى في ظاهر العلم.

أما الأخبار؛ إنه لما وصف رسول الله ﷺ الأمراء الظلمة قال: « فمن نابذهم نجا، ومن اعتزلهم سلم أو كاد أن يسلم، ومن وقع معهم في دنياهم فهو منهم » وذلك لأن من اعتزلهم سلم من إثمهم ولكن لم يسلم من عذاب يعمه معهم إن نزل بهم لتركه المنابذة والمنازعة. وقال ﷺ: « سيكون من بعدي أمراء يكذبون ويظلمون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولم يرد على الحوض ». وروى أبو هريرة

(**فلننقل ذلك ليعرف ذم الشرع لها ثم نتعرض**) بعد ذلك (**لما يحرم منها وما يباح وما يكره على ما يقتضيه ذم الشرع وما يبيحه على ما يقتضيه الفتوى في ظاهر العلم**) وفي بعض النسخ بعد قوله وما يكره على ما يقتضيه الفتوى في ظاهر العلم.

(**فأما الأخبار: فلما وصف**) وفي نسخة فإنه لما وصف (**رسول الله ﷺ الأمراء الظلمة**) في حديث طويل (**قال « فمن نابذهم**) أي جانبهم (**نجا**) من النفاق والمداهنة (**ومن اعتزلهم**) منكراً عليهم (**سلم**) من العقوبة على ترك المنكر (**أو كاد يسلم، ومن وقع معهم في دنياهم فهو منهم »**) قال العراقي: رواه الطبراني من حديث ابن عباس بسند ضعيف وقال: من خالطهم هلك اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن أبي شيبة في المصنف ولفظها جميعاً « أنها ستكون أمراء تعرفون وتنكرون فمن ناواهم نجا ومن اعتزلهم سلم أو كاد ومن خالطهم هلك » وفي رواية « سيكون بعدي أمراء » وفي أخرى « نابذهم » كما عند المصنف. وفي السند هياج بن بسطام وهو ضعيف.

قال المصنف: (**وذلك لأن من اعتزلهم سلم من إثمهم ولكن لم يسلم من عذاب إن نزل بهم يعمه معهم**) وفي نسخة: من عذاب نقمة أن ينزل (**لتركه المنابذة والمنازعة**) والمجافاة، (**فقد قال ﷺ « سيكون بعدي أمراء يظلمون**) الناس (**ويكذبون**) في قولهم (**فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس**) هو (**مني ولست**) أنا (**منه ولم يرد على الحوض**) يوم القيامة ». قال العراقي: رواه النسائي والترمذي وصححه والحاكم من حديث كعب بن عجرة اهـ.

قلت: وكذا أخرجه الحاكم وصححه البيهقي ولفظهم جميعاً « سيكون بعدي أمراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم » والباقي سواء إلا أنه في آخره « وليس بوارد على الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه وهو وارد على الحوض ».

وأخرج أحمد وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري « يكون أمراء تغشاهم غواش أو حواش من الناس يكذبون ويظلمون فمن دخل عليهم وصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأنا منه بريء وهو مني بريء ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه ».

رضي الله عنه أنه قال ﷺ : « أبغض القراء إلى الله تعالى الذين يزورون الأمراء »، وفي الخبر : « خير الأمراء الذين يأتون العلماء وشر العلماء الذين يأتون الأمراء ». وفي الخبر : « العلماء أمناء الرسل على عباد الله ما لم يخالطوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فقد خانوا الرسل فاحذروهم واعتزلوهم ». رواه أنس رضي الله عنه.

وأخرج أحمد والبزار وابن حبان من حديث جابر « ستكون أمراء من دخل عليهم وأعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم فليس مني ولست منه ولن يرد على الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض ».

وأخرج الشيرازي في الألقاب من حديث ابن عمر « ستكون أمراء فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم وغشى أبوابهم فليس مني ولست منه ولا يرد على الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يغش أبوابهم فهو مني وسيرد على الحوض ».

(وروى أبو هريرة) رضي الله عنه **(أنه** ﷺ **قال « أبغض القراء إلى الله تعالى الذين يزورون الأمراء »)** أي يغشون أبوابهم ومجالسهم، والمراد بالقراء العلماء رواه ابن ماجه بلفظ « إن أبغض » وتقدم في كتاب العلم.

(وفي الخبر: « خير الامراء الذين يأتون العلماء وشر العلماء الذين يأتون الامراء ») أغفله العراقي وله شاهد من حديث عمر أخرجه الديلمي « إن الله يحب الأمراء إذا خالطوا العلماء ويمقت العلماء إذا خالطوا الأمراء رغبوا في الدنيا والأمراء إذا خالطوا العلماء رغبوا في الآخرة ».

(وفي الخبر « العلماء) وفي رواية الفقهاء **(أمناء الرسل على عباد الله)** فإنهم استودعوهم الشرائع التي جاؤا بها وهي العلوم والأعمال وكلفوا الخلق طلب العلم فهم أمناء عليه وعلى العمل به فهم أمناء على الوضوء والصلاة والغسل والزكاة والحج وعلى الاعتقادات كلها، وكل ما يلزمهم التصديق به والعلم والعمل، فمن وافق علمه عمله وسره علنه كان جارياً على سنّة الانبياء فهو الأمين ومن كان بضد ذلك فهو الخائن وبين ذلك درجات، فلذلك قال: **(ما لم يخالطوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فقد خانوا الرسل فاحذروهم واعتزلوهم »)** فإنهم إنما يتقربون إليه باستمالة قلبه وتحسين قبيح فعله وما يوافق هواه ولولا ذلك لما أدناهم **(رواه أنس رضي الله عنه)** قال العراقي: أخرجه العقيلي في المصنف في ترجمة حفص الأبري وقال: حديث غير محفوظ وقد تقدم في العلم اهـ.

قلت: وكذا رواه الحسن بن سفيان في مسنده عن مخلد بن مالك، عن إبراهيم بن رستم، عن عمر العبدي، عن إسماعيل بن سميع عن أنس. قال ابن الجوزي: موضوع إبراهيم لا يعرف

....

والعبدي متروك، ونازعه الجلال السيوطي فقال: قوله هذا ممنوع وله شواهد فوق الأربعين فيحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن اهـ.

ورواه كذلك الحاكم في التاريخ، وأبو نعيم في الحلية، والديلمي في مسند الفردوس، والرافعي في تاريخ قزوين إلا أن لفظ الحاكم «ما لم يداخلوا السلطان فإذا داخلوه فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم» ولفظ العقيلي «أمناء الله على خلقه» وفيه «فقد خانوا الله والرسول». وأخرج العسكري من حديث علي «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم».

فصل

وأورد الجلال السيوطي في كتاب الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين أخباراً غير التي أوردها المصنف، فناسب أن نذكرها هنا تتميماً للفوائد قال.

أخرج أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس «من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن».

وأخرج الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة «إذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة فاعلم أنه لص».

وأخرج ابن ماجه بسند رواته ثقات من حديث ابن عباس «إن أناساً من أمتي يتفقهون في الدين ويقرأون القرآن ويقولون نأتي الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتني من القتاد إلا الشوك كذلك لا يجتني من قربهم إلا الخطايا».

وأخرجه ابن عساكر مثله.

وأخرج الطبراني في الأوسط بسند رجاله ثقات، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال، «قلت يا رسول الله أمن أهل البيت أنا، فسكت، ثم قال في الثالثة: نعم ما لم تقم على باب سدة أو تأتي أميراً تسأله» قال الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب: المراد بالسدة هنا باب السلطان ونحوه.

وأخرج الحاكم في تاريخه، والديلمي من حديث معاذ بن جبل «ما من عالم أتى صاحب سلطان طوعاً إلا كان شريكه في كل لون يعذب به في نار جهنم».

وأخرج أبو الشيخ في حديث ابن عمر «من قرأ القرآن وتفقه في الدين ثم أتى صاحب سلطان طمعاً لما في يده طبع الله على قلبه وعذب كل يوم بلونين من العذاب لم يعذب به قبل ذلك».

وأخرج أبو الشيخ في الثواب من حديث معاذ «إذا قرأ الرجل القرآن وتفقه في الدين ثم أتى باب السلطان تملقاً إليه وطمعاً لما في يده خاض بقدر خطاه في نار جهنم» وأخرجه الحاكم في تاريخه من حديث معاذ مثله.

وأخرجه الديلمي من حديث أبي الدرداء «من مشى إلى سلطان جائر طوعاً من ذات نفسه تملقاً

وأما الآثار: فقد قال حذيفة: إياكم ومواقف الفتن! قيل: وما هي؟ قال: أبواب الأمراء يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه. وقال أبو ذر لسلمة: يا سلمة لا تغش أبواب السلاطين فإنك لا تصيب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينكم

إليه بلقائه والسلام عليه خاض نار جهنم بقدر خطاه إلى أن يرجع من عنده إلى منزله فإن مال إلى هواه أو شدّ على عضده لم يحلل به من الله لعنة إلا كان عليه مثلها ولم يعذب بنوع من العذاب إلا عذّب بمثله».

وأخرج الديلمي من حديث ابن عباس «سيكون في آخر الزمان علماء يرغبون الناس في الآخرة ولا يرغبون ويزهدون الناس في الدنيا ولا يزهدون، وينهون عن غشيان الأمراء ولا ينتهون».

وأخرج الحسن بن سفيان في مسنده والديلمي من حديث ابن عمر «اتقوا أبواب السلطان وحواشيها فإن أقرب الناس منها أبعدهم من الله ومن آثر سلطاناً على الله جعل الله الفتنة في قلبه ظاهرة وباطنة وأذهب عنه الورع وتركه حيران». وأخرج البيهقي من حديث رجل من بني سليم «إياكم وأبواب السلطان». وأخرج الديلمي من حديث علي «إياكم ومجالسة السلطان فإنه ذهاب الدين وإياكم ومعونته فأنكم لا تحمدون أمره» وأخرجه البيهقي من حديثه: «اتقوا أبواب السلطان». وأخرج الديلمي من حديثه «أفضل التابعين من أمتي من لا يقرب أبواب السلطان». وأخرج أيضاً من حديث أبن الأعور السلمي «إياكم وأبواب السلطان». وأخرج الدارمي في مسنده ولا يخاصمن أصحاب الاهواء».

وأخرج ابن ماجه والبيهقي من حديث ابن مسعود «لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله لساووا به أهل زمانهم ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا لينالوا به من دنياهم فهانوا عليهم، سمعت نبيكم ﷺ يقول: من جعل الهم هماً واحداً وهم آخرته كفاه الله ما أهمه من أمر دنياه، ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها هلك». وأخرج ابن عساكر من حديث أبي أمامة الباهلي «أبعد الخلق من الله رجل يجالس الأمراء فما قالوا من جور صدقهم عليه» إلى هنا ما نقله من كتاب الأساطين وهي الأحاديث المرفوعة، وسيأتي ذكر بعضها في أثناء شرح كلام المصنف في الآثار قال:

(**وأما الآثار: فقد قال حذيفة**) بن اليمان رضي الله عنه: (**إياكم ومواقف الفتن! قيل: وما مواقف الفتن**) يا أبا عبد الله؟ (**قال: أبواب الأمراء يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بكذبه ويقول ما ليس فيه**) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد[1] عن حذيفة قال: «إياكم» فذكره. وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف والبيهقي في الشعب.

(**وقال أبو ذر**) الغفاري رضي الله عنه (**لسلمة**) بن قيس: (**لا تغش أبواب السلطان**

---

(١) هنا بياض في الأصل.

أفضل منه. وقال سفيان: في جهنم وادٍ لا يسكنه إلا القراء الزوارون للملوك. وقال الأوزاعي ما من شيء أبغض إلى الله من عالم يزور عاملاً، وقال سمنون: ما اسمج بالعالم أن يؤتي إلى مجلسه فلا يوجد فيسأل عنه فيقال عند الأمير. وكنت أسمع انه يقال: إذا رأيتم العالم يحب الدنيا فاتهموه على دينكم حتى جربت ذلك، إذ ما دخلت قط على

فإنك لا تصيب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينك أفضل منه) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، والبيهقي في الشعب بسندهما إلى سلمة بن قيس: ثلاث فاحفظها لا تجمع بين الضرائر فإنك لا تعدل ولو حرصت ولا تعمل على الصدقة فإن صاحب الصدقة زائد وناقص ولا تغش ذا سلطان فإنك تصيب فذكره، وله شاهد من حديث عبد الله بن الحرث رفعه: «سيكون بعدي سلاطين الفتن على أبوابهم كمبارك الإبل لا يعطون أحداً شيئاً إلا أخذوا من دينه مثله» أخرجه الحاكم، وأخرج البيهقي عن وهب بن منبه أنه قال لعطاء: «إياك وأبواب السلطان فإن على أبواب السلطان فتناً كمبارك الإبل لا تصيب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينك مثله» وأخرج ابن عساكر من طريق الأعمش عن مالك بن الحرث قال، قيل لعلقمة: ألا تدخل على السلطان فتنتفع. قال: إني لا أصيب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا في ديني مثله.

(وقال سفيان) بن سعيد الثوري رحمه الله تعالى: **(في جهنم واد لا يسكنه إلا القراء المراؤن الزائرون الملوك)** أخرجه البيهقي من طريق بكر ابن محمد العابد قال: سمعت الثوري يقول: إن في جهنم لجباً تستعيذ منه جهنم كل يوم سبعين مرة أعده الله للقراء الزائرين للسلطان، وقد جاء في المرفوع نحوه أخرجه ابن عدي من حديث أبي هريرة بلفظ «إن في جهنم وادياً تستعيذ منه يوم سبعين مرة أعده الله للقراء المرائين بأعمالهم وأن أبغض الخلق إلى الله عالم السلطان».

(وقال الأوزاعي) رحمه الله تعالى: **(ما من شيء أبغض إلى الله تعالى من عالم يزور عاملاً)** قد جاء ذلك في المرفوع أخرجه ابن لال والحافظ أبو الفتيان الدهسقاني في كتاب التحذير من علماء السوء، والرافعي في تاريخ قزوين من حديث أبي هريرة «إن أبغض الخلق إلى الله تعالى العالم يزور العمال». وأخرج ابن ماجه من حديثه «إن أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء» وفي حديثه أيضاً فيما أخرجه ابن عدي وذكر قريباً وان أبغض الخلق على الله عالم السلطان.

(وقال سمنون) العابد **(ما أسمج بالعالم يؤتى إلى مجلسه فلا يوجد فيسأل عنه فيقال: إنه عند الأمير وكنت أسمع)** من الشيوخ **(أنه يقال: إذا رأيتم العالم يحب الدنيا فاتهموه على دينكم)** هذا قد أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق هشام بن عباد قال: سمعت جعفر بن محمد يقول: الفقهاء أمناء الرسل فإذا رأيتم الفقهاء قد ركنوا إلى السلاطين فاتهموهم، وتقدم في المرفوع من حديث أبي هريرة «إذا رأيت العالم يخالط السلطان فاعلم أنه لص». وأخرج البيهقي عن يوسف بن اسباط قال، قال لي سفيان الثوري: إذا رأيت القارىء يلوذ بالسلطان فاعلم أنه لص، وإذا رأيته يلوذ بالاغنياء فاعلم أنه مراء، وإياك أن تخدع فيقال لك ترد مظلمة تدفع عن مظلوم فإن

هذا السلطان إلا وحاسبت نفسي بعد الخروج فأرى عليها الدرك مع ما أواجههم به من الغلظة والمخالفة لهواهم. وقال عبادة بن الصامت: حب القارىءالناسك الأمراء نفاق وحبه الأغنياء رياء. وقال أبو ذر: من كثر سواد قوم فهو منهم أي من كثر سواد الظلمة. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إن الرجل ليدخل على السلطان ومعه دين فيخرج ولا دين له. قيل له: ولِمَ؟ قال: لأنه يرضيه بسخط الله. واستعمل عمر بن عبد العزيز رجلاً فقيل: كان عاملاً للحجاج فعزله، فقال الرجل: إنما عملت له على شيء يسير، فقال له عمر: حسبك بصحبته يوماً أو بعض يوم شؤماً وشراً. وقال الفضيل: ما

هذه خدعة إبليس اتخذها القراء سلماً. **(حتى جربت)** نفسي **(إذ ما دخلت قط على هذا السلطان إلا وحاسبت نفسي بعد الخروج فأرى عليها الدرك)** وهذا **(مع ما أواجههم من الغلظة)** أي الكلام الغليظ **(والمخالفة لهواهم)** أي: فكيف بمن يلين لهم ويطيعهم في هواهم، وكلام سمنون هذا قد تقدم في كتاب العلم.

(وقال عبادة بن الصامت) الأوسي الانصاري رضي الله عنه. **(حب القارىء الناسك للأمراء نفاق وحبه للأغنياء رياء)** ويدل له قول سفيان السابق إذا رأيت القارىء يلوذ بالسلطان فاعلم أنه لص، وإذا رأيته يلوذ بالأغنياء فاعلم أنه مراء.

(وقال أبو ذر) رضي الله عنه: **(من كثر سواد قوم فهو منهم أي من كثر سواد الظلمة)** هكذا رواه ابن المبارك في الزهد عنه موقوفاً من غير التفسير السابق، وقد روي مرفوعاً من حديث ابن مسعود «أن رجلاً دعا ابن مسعود إلى وليمة فلما جاء ليدخل سمع لهواً فلم يدخل فقيل له، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول»: وذكره. وزاد «ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به» أخرجه أبو يعلى وعلي بن معبد في كتاب الطاعة، والديلمي وله شاهد من حديث ابن عمر عن أحمد وأبي داود «من تشبه بقوم فهو منهم».

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه: **(إن الرجل يدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج ولا دين له. قيل له: لم: قال: لأنه يرضيه بسخط الله تعالى)** أخرجه البخاري في التاريخ، وابن سعد في الطبقات مختصراً بلفظ «يدخل الرجل على السلطان ومعه دينه فيخرج وما معه شيء».

(واستعمل عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(رجلاً)** على عمالة **(فقيل له: إنه كان عاملاً للحجاج)** بن يوسف الثقفي **(فعزله)** عمر، **(فقال الرجل)** معتذراً، **(إنما عملت له على شيء يسير، فقال له عمر: حسبك بصحبته يوماً أو بعض يوم شؤماً وشراً)** وفي نسخة: أو شراً.

(وقال الفضيل بن عياض) رحمه الله تعالى: **(ما ازداد رجل من سلطان قرباً إلا ازداد**

ازداد رجل من ذي سلطان قرباً إلا ازداد من الله بُعْداً. وكان سعيد بن المسيب يتجر في الزيت ويقول: إن في هذا لغنى عن هؤلاء السلاطين. وقال وهيب: هؤلاء الذين يدخلون على الملوك لهم أضر على الأمة من المقامرين. وقال محمد بن سلمة: الذباب على العذرة أحسن من قارىء على باب هؤلاء. ولما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه: عافانا الله وإياك أبا بكر من الفتن فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو لك الله ويرحمك، أصبحت شيخاً كبيراً قد أثقلتك نعم الله لما فهمك من كتابه

من الله بُعداً) وفي نسخة: إلا ازداد الله منه بعداً هذا قد روي في المرفوع من حديث أبي هريرة. أخرجه أحمد والبيهقي بسند صحيح «من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن وما ازداد أحد عند السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً». ومما يدل على النسخة الثانية ما أخرجه هناد بن السري في الزهد من حديث عبيد بن عمير مرفوعاً «من تقرب من ذي سلطان ذراعاً تباعد الله منه باعاً».

(وكان سعيد بن المسيب) التابعي رحمه الله تعالى **(يتجر في الزيت ويقول: إن في هذا لغنى عن هؤلاء السلاطين)**. قال العجلي: كان سعيد لا يأخذ العطاء وكانت له بضاعة أربعمائة دينار وكان يتجر بها في الزيت.

(وقال وهيب) بن الورد المكي رحمه الله تعالى: **(إن هؤلاء الذين يدخلون على الملوك أضر على)** هذه **(الأمة من المقامرين)** أورده صاحب القوت من طريق أيوب النجار عنه، وأيوب هذا ثقة، يونس يكنى أبا إسماعيل وكان قاضي اليمامة روى له البخاري ومسلم والنسائي.

(وقال محمد بن مسلمة) بن سلمة بن حريش بن خالد الخزرجي الأنصاري أبو عبد الله المدني من فضلاء الصحابة رضي الله عنه ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من حلفاء بني عبد الأشهل: **(الذباب على عذرة)** وزان كلمة الخرء ولا يعرف تخفيفها **(أحسن من قارىء على أبواب هؤلاء)** يعني المترفهين، هكذا نقله صاحب القوت.

(ولما خالط) أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب **(الزهري)** رحمه الله تعالى **(السلطان)** يعني به عبد الملك بن مروان فإنه كان قد خالطه وقدم عليه دمشق مراراً، وكذا ولده هشام قال سعيد بن عبد العزيز: سأل هشام بن عبد الملك الزهري أن يملي على بعض ولده شيئاً من الحديث فدعا بكاتب وأملى عليه اربعمائة حديث، ثم أتى هشاماً بعد شهر أو نحوه فقال للزهري: إن ذلك الكتاب قد ضاع. قال: لا عليك فدعا بكاتب فأملاها عليه، ثم قابل هشام بالكتاب الأول فما غادر حرف. **(كتب أخ له في الدين إليه)** ما نصه. **(عافانا الله وإياك أبا بكر من أيام الفتن، فلقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو لك الله ويرحمك)** أي يدعو لك بالرحمة

وعلمك من سنّة نبيه محمد ﷺ وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء قال الله تعالى: ﴿لتُبيننَّه للنَّاسِ ولاَ تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، واعلم أن أيسر ما ارتكبت وأخف ما احتملت أنك آنست وحشة الظالم وسهلت سبيل البغي بدنوك ممن لم يؤد حقاً ولم يترك باطلاً حين أدناك اتخذوك قطباً تدور عليك رحى ظلمهم، وجسراً يعبرون عليك إلى بلائهم، وسلماً يصعدون فيه إلى ضلالتهم يدخلون بك الشك على العلماء، ويقتادون بك قلوب الجهلاء، فما أيسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك، وما أكثر ما أخذوا منك فيما أفسدوا عليك من دينك، فما يؤمنك أن تكون ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة﴾ الآية [مريم: ٥٩]، وإنك تعامل من لا يجهل ويحفظ عليك من لا يغفل فداوِ دينك فقد دخله سقم، وهيىء زادك فقد حضر سفر بعيد ﴿وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء﴾ [ابراهيم: ٣٨] والسلام.

(**أصبحت شيخاً كبيراً وقد اثقلتك نعم الله تعالى**) أي أثقلت كواهلك (**لما فهمك من كتابه**) أي بما رزقك الفهم فيه في استنباط معانيه (**وعلمك من سنة نبيه**) محمد (ﷺ **وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء. قال: فقال: ﴿لتبيننّه للناس ولا تكتمونه﴾ واعلم أن ايسر ما ارتكبت**) في مخالطتك لهم (**وأخف ما تحملت انك آنست وحشة الظالم**) أي أزلتها عنه بإيناسك له (**وسهلت**) له (**سبيل الغي**) والضلال (**بدنوك ممن لم يؤد حقاً**) لصاحبه (**ولم يترك باطلاً**) في أحواله (**حين أدناك**) أي قربك (**اتخذك**) وفي نسخة: اتخذوك (**قطباً يدور عليه رحى ظلمهم، وجسراً يعبرون عليك إلى بلائهم**) أي محنتهم، (**وسلماً يصعدون فيه إلى ضلالتهم يدخلون بك الشك على العلماء**) فيظنون أن العلماء كلهم هكذا، (**ويقتادون**) وفي نسخة، يغتالون (**بك قلوب الجهلاء، فما أيسر ما عمروا لك**) من دنياك (**في جنب ما خربوا عليك**) من آخرتك، (**وما أكثر ما أخذوا منك فيما**) وفي نسخة مما (**أفسدوا عليك من دينك، فما يؤمنك أن تكون ممن قال الله تعالى فيهم ﴿فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً﴾ [مريم: ٥٩] فإنك تعامل من لا يجهل والذي يحفظ عليك لا يغفل، فداوِ دينك فقد دخله سقم، وهيىء زادك فقد حضر سفر بعيد ﴿وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء﴾ والسلام**).

وهذه القصة أوردها أبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي حازم بأطول مما هنا وها أنا أسوقها بتمامها قال: حدثنا أحمد بن محمد بن مقسم أبو الحسن، وأبو بكر محمد بن أحمد بن هارون الوراق الأجهاني قالا: حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله صاحب ابن سجرة، حدثنا هارون بن حميد الذهلي، حدثنا الفضيل بن عتبة، عن رجل قد سماه وأراه عبد الحميد بن سليمان، عن الذيالي بن عباد قال: كتب أبو حازم الأعرج إلى الزهري: عافانا الله وإياك أبا بكر من الفتن ورحمك من النار، فقد أصبحت

....

بحال ينبغي لمن عرفك بها أن يرحمك بها أصبحت شيخاً كبيراً قد أثقلتك نعم الله عليك بما أصح من بدنك، وأطال من عمرك وعلمت حجج الله تعالى بما حملك من كتابه، وفقهك فيه من دينه، وفهمك من سنة نبيه ﷺ، فرمى بك في كل نعمة أنعمها عليك وكل حجة يحتج بها عليك الغرض الأقصى ابتلى في ذلك شكرك وأبرأ فيه فضله عليك، وقد قال ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد﴾ [إبراهيم: ٧] انظر أي رجل تكون إذا وقفت بين يدي الله فيسألك عن نعمه عليك كيف رعيتها، وعن حججه عليك كيف قضيتها، ولا تحسبن الله تعالى راضياً منك بالتعزيز، ولا قابلاً منك التقصير، هيهات ليس كذلك [١] في كتابه إذا قال ﴿لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم﴾ [آل عمران: ١٨٧] الآية إنك تقول أنك جدل ماهر عالم قد جادلت الناس فجدلتهم وخاصمتهم فخصمتهم إدلالاً منك بفهمك واقتداراً منك برأيك، فأين تذهب عن قول الله تعالى: ﴿ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة﴾ [النساء: ١٠٩] الآية. اعلم أن أدنى ما ارتكبت وأعظم ما اقتفيت أن آنست الظالم وسهلت له طريق الغي بدنوك حين أدنيت وباجابتك حين دعيت، فما أخلقك أن ينوّه باسمك غداً مع الجرمة وأن تسأل بإغضائك عما أردت عن ظلم الظلمة. إنك أخذت ما ليس لمن أعطاك ودنوت ممن لم يرد على أحد حقاً ولا يرد باطلاً حين أدناك، وأجبت من أراد للتدليس بدعائه إياك حين دعاك. جعلوك قطباً تدور رحى باطلهم، وجسراً يعبرون بك إلى بلائهم، وسلماً إلى ضلالتهم، وداعياً الى غيهم سالكاً سبيلهم يدخلون بك الشك على العلماء، ويقتادون بك قلوب الجهلاء إليهم، فلم يبلغ أخص وزرائهم ولا أقوى أعوانهم لهم إلا دون ما بلغت من إصلاح فسادهم، واختلاف الخاصة والعامة إليهم، فما أيسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك، وما أقل ما أعطوك في قدر ما أخذوا منك، فانظر لنفسك فإنه لا ينظر لها غيرك وحاسبها حساب رجل مسؤول، وانظر كيف إعظامك أمر من جعلك بدينه في الناس مبجلاً، وكيف صيانتك لكسوة من جعلك بكسوته ستيراً وكيف قربك وبعدك ممن أمرك أن تكون منه قريباً. مالك لا تنتبه من نومتك وتستقل من عثرتك فتقول: والله ما قمت لله مقاماً واحداً أحيي له فيه ديناً ولا أمت فيه باطلاً إنما شكرك لمن استحملك كتابه واستودعك علمه فما يؤمنك أن تكون من الذين قال الله تعالى: ﴿فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى﴾ [الأعراف: ١٦٩] إنك لست في دار مقام خلاد. أذنت بالرحيل فما بقاء أمرء بعد اقرانه طول لمن كان في الدنيا على وجل. يا بؤس من يموت وتبقى ذنوبه من بعده إنك لن تؤمر بالنظر لوارثك على نفسك ليس أحد أهلاً أن تتركه [٢] على ظهر ذهبت اللذة وبقيت التبعة. ما أشقى من سعد بكسبه غيره إحذر فقد أدنيت وتخلص فقد وهيت إنك تعامل من لا يجهل، والذي يحفظ عليك لا يغفل تجهز فقد دنا منك سفر بعيد، وداوِ دينك فقد دخله سقم شديد، ولا تحسبني أني أردت توبيخك أو تعييرك وتعنيفك، ولكن أردت أن تنعش ما فات من رأيك وترد عليك ما عزب

(١) هنا بياض في الأصل.
(٢) بياض في الأصل.

....

عنك من حلمك، وذكرت قوله تعالى ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾ [الذاريات: ٥٥] أغفلت ذكر من مضى من أسنانك وأقرانك وبقيت بعدهم كقرن أعضب. فانظر هل ابتلوا بمثل ما ابتليت به أو دخلوا في مثل ما دخلت فيه، وهل تراه ادخر لك خيراً منعوه أو علمت شيئاً جهلوه بل ابتليت به من حالك في صدور العامة وكلفهم بك إن صاروا يقتدون برأيك ويعملون بأمرك إن أحللت أحلوا وإن حرمت حرموا وليس ذلك عندك، ولكنهم أكبهم عليك رغبتهم فيما في يدك وتغلب عما هم وغلبة الجهل عليك وعليهم وحب الرئاسة وطلب الدنيا منك ومنهم. أما ترى ما أنت فيه من الجهل والغرة وما الناس فيه من البلاء والفتنة. ابتليتهم بالشغل عن مكاسبهم وفتنتهم بما رأوا من أثر العلم عليك وتاقت أنفسهم إلى أن يدركوا بالعلم ما أدركت، ويبلغوا منه مثل الذي بلغت فوقعوا منك في بحر لا يدرك قعره وفي بلاء لا يقدر قدره، فالله لنا ولك ولهم المستعان.

اعلم أن الجاه جاهان: جاه يجريه الله على يدي أولائه لأوليائه فهؤلاء قال الله تعالى ﴿أولئك حزب الله ألا ان حزب الله هم المفلحون﴾ [المجادلة: ٢٢] وجاه يجريه الله على يدي أعدائه لأوليائهم: ﴿أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون﴾ [المجادلة: ١٩] وما أخوفني أن تكون نظيراً لمن عاش مستوراً عليه في دينه مقتوراً عليه في رزقه معزولة عنه البلايا مصروفة عنه الفتن في عنفوان شبابه وظهور جلده وكمال شهوته، فغني بذلك حتى إذا كبرت سنه ورق عظمه وضعفت قوته وانقطعت شهوته ولذته فتحت عليه الدنيا شر مفتوح، فلزمته تبعتها وعلقته فتنتها وأغشت عينيه زهرتها وصفت لغيره منفعتها، فسبحان الله ما أبين هذا الغبن وأخسر هذا الأمر، فهلا إذ عرضت لك فتنتها ذكرت أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه في كتابه إلى سعد حين خالف عليك مثل الذي وقعت فيه عند ما فتح الله على سعد.

أما بعد، فاعرض عن زهرة ما أنت فيه حتى تلقى الماضين الذين دفنوا في أرماسهم لاصقة بطونهم بظهورهم ليس بينهم وبين الله حجاب، لم تفتنهم الدنيا ولم يفتتنوا بها رغبوا فطلبوا فما لبثوا أن لحقوا فإذا كانت الدنيا تبلغ من مثلك هذا في كبر سنك ورسوخ علمك وحضور أجلك، فمن يلوم الحدث في شبيبته الجاهل في علمه [1] في رأيه المدخول في عقله إنا لله وإنا إليه راجعون، على من المعول وعند من المستغاث ونشكو إلى الله شيئاً وما نرى منك ونحمد الله الذي عافانا مما ابتلاك به والسلام عليك ورحمة الله تعالى وبركاته اهـ نص الحلية.

وهنا فلنذكر بعض الآثار الذي أورده الجلال السيوطي في كتاب الأساطين: أخرج الدارمي في مسنده عن ابن مسعود قال: من أراد أن يكرم دينه فلا يدخل على السلطان، ولا يخلون بالنسوان، ولا يخاصمن أصحاب الأهواء.

---

(١) هنا بياض في الأصل.

وأخرج ابن سعد في الطبقات عن سلمة بن نبيط قال، قلت لأبي وكان قد شهد النبي ﷺ ورآه وسمع منه: يا أبت لو أتيت هذا السلطان فأصبت منه وأصاب قومك في حاجتك. قال: أي بني إني أخاف أن أجلس منهم مجلساً يدخلني النار.

وأخرج ابن أبي شيبة عن حذيفة قال: ألا لا يمشين رجل مبكر شبراً إلى ذي سلطان.

وأخرج البيهقي، وابن عساكر عن أيوب السختياني قال، قال أبو قلابة: احفظ عني ثلاث خصال: إياك وأبواب السلطان، وإياك ومجالس أصحاب الأهواء، والزم سوقك فإن الغنى من العافية.

وأخرج البيهقي من طريق حماد بن سلمة عن يونس عن عبيد قال: لا تجالس صاحب بدعة، و صاحب سلطان، ولا تخلون بامرأة.

ومن طريق محمد بن واسع قال: سف التراب خير من الدنو من السلطان، ومن طريق الفضيل بن عياض قال: كنا نتعلم اجتناب السلطان كما نتعلم سورة من القرآن، ومن طريق أبي شهاب قال: سمعت سفيان الثوري يقول لرجل: إن دعوك أن تقرأ عليهم قل هو الله أحد فلا تأتهم قيل لابي شهاب: من يعني؟ قال: السلطان.

وأخرج الخطيب عن مالك بن أنس قال: أدركت بضعة عشر رجلاً من التابعين يقولون: لا تأتوهم ولا تأمروهم يعني السلطان.

وأخرج البيهقي عن أحمد بن عبد الله بن يونس قال: سمعت رجلاً يسأل الثوري أوصني. قال: إياك والأهواء، وإياك والخصومة، وإياك والسلطان.

وأخرج البخاري في تاريخه عن رجاء بن حيوة أنه قيل له: ما لك لا تأتي السلطان؟ قال: يكفيني الذي تركته لهم.

وأخرج الخطيب في التاريخ من طريق ابن دريد، عن أبي حاتم، عن العبي عن أبيه قال: قال موسى بن عيسى، وهو يومئذ أمير الكوفة لأبي شيبة: ما لك لا تأتيني؟ قال: أصلحك الله إن أتيتك فقربتني فتنتني وإن باعدتني أحزنتني وليس عندك ما أخافك عليه ولا عندك ما أرجو فما ردّ عليه شيئاً.

وأخرج الرافعي في تاريخ قزوين عن عبد الله بن السندي قال: كتب أبو بكر بن عياش إلى عبد الله بن المبارك: إن كان الفضل بن موسى السيناني لا يداخل السلطان فاقرئه مني السلام.

وأخرج أبو نعيم عن أبي صالح الانطاكي قال: سمعت ابن المبارك يقول: من بخل بالعلم ابتلي بثلاث: إما يموت، أو ينسى، أو يلزم السلطان فيذهب علمه.

فهذه الأخبار والآثار تدل على ما في مخالطة السلاطين من الفتن وأنواع الفساد، ولكن نفصل ذلك تفصيلاً فقهياً نميّز فيه المحظور عن المكروه والمباح. فنقول: الداخل على السلطان متعرض لأن يعصي الله تعالى إما بفعله أو بسكوته، وإما بقوله، وإما باعتقاده فلا ينفك عن أحد هذه الأمور.

أما الفعل؛ فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور مغصوبة وتخطيها والدخول فيها بغير إذن الملاك حرام؛ ولا يغرنك قول القائل: إن ذلك مما يتسامح به الناس كتمرة أو فتات خبز فإن ذلك صحيح في غير المغصوب، أما المغصوب فلا. لأنه إن قيل: إن كل جلسة خفيفة لا تنقص الملك فهي في محل التسامح؟ وكذلك الاجتياز

وفي تعليق أبي علي الآمدي عن عمارة بن سيف أنه سمع سفيان الثوري يقول: النظر إلى السلطان خطيئة.

واخرج ابن عساكر عن الأوزاعي قال: قدم عطاء الخراساني على هشام بن عبد الملك فنزل على مكحول فقال عطاء لمكحول: أههنا أحد يحركنا يعني يعظنا؟ قال: نعم يزيد بن ميسرة فأتوه، فقال له عطاء حركنا رحمك الله، قال: نعم كانت العلماء إذا علموا عملوا فإذا عملوا شغلوا فإذا شغلوا فقدوا فإذا فقدوا طلبوا فإذا طلبوا هربوا. قال: أعد عليَّ فأعاد عليه فرجع ولم يلق هشاماً.

وأخرج ابن النجار في تاريخه عن سفيان الثوري قال: ما زال العلم عزيزاً حتى حمل إلى أبواب الملوك فاخذوا عليه أجراً، فنزع الله الحلاوة من قلوبهم ومنعهم العمل به.

(فهذه الأخبار والآثار تدل على ما في مخالطة السلاطين من الفتن وأنواع الفساد، ولكن نفصل ذلك تفصيلاً نميز فيه المحظور عن المكروه والمباح) الشرعيات. **(فنقول: الداخل على السلطان معرض)** أي في مثابة يعرض نفسه فيها **(لأن يعصى الله تعالى)** ويخالف أمره **(إما بفعله أو بسكوته، وإما بقوله، وإما باعتقاده)** أي على سائر الأحوال **(فلا ينفك عن هذه الأمور)**، ووجه الاستقراء ان الداخل لا يخلو عند دخوله أن يفعل شيئاً أو يسكت على شيء أو يقول شيئاً أو يعتقد في نفسه شيئاً، والقول ما كان باللسان والفعل ما كان بالجوارح.

(أما الفعل: فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور مغصوبة) من أهلها **(وتخطّيها)** بالثمن فيها **(والدخول فيها بغير إذن الملاك حرام)** هذا هو الصحيح. **(ولا يغرنك قول القائل: إن هذا مما يتسامح به الناس)** للضرورات **(كتمرة)** مسقطة **(أو فتات خبز)** هو ما تكسر منه، **(فإن ذلك صحيح)** ويتسامح به **(لكن غير المغصوب، وأما المغصوب فلا. لأنه لو قيل: إن كل جلسة خفيفة لا تنقص الملك فهي في محل التسامح**

فيجري هذا في كل واحد فيجري، أيضاً في المجموع والغصب إنما تم بفعل الجميع، وإنما يتسامح به إذا انفرد إذ لو علم المالك به ربما لم يكرهه، فأما إذا كان ذلك طريقاً إلى الاستغراق بالاشتراك فحكم التحريم ينسحب على الكل، فلا يجوز أن يؤخذ ملك الرجل طريقاً اعتماداً على أن كل واحد من المارين إنما يخطو خطوة لا تنقص الملك، لأن المجموع مفوت للملك وهو كضربة خفيفة في التعليم تباح ولكن بشرط الانفراد، فلو اجتمع جماعة بضربات توجب القتل وجب القصاص على الجميع مع إن كل واحدة من الضربات لو انفردت لكانت لا توجب قصاصاً، فإن فرض كون الظالم في موضع غير مغصوب كالموات مثلاً، فإن كان تحت خيمة أو مظلة من ماله فهو حرام، والدخول إليه غير جائز لأنه انتفاع بالحرام واستظلال به، فإن فرض كل ذلك حلالاً فلا يعصي

وكذلك الاجتياز فيجري هذا في كل احد فيجري أيضاً في المجموع والغصب إنما يتم بفعل الجميع، إنما يسامح به إذا انفرد) وحده **(إذ لو علم المالك به ربما لم يكرهه)** ويسامحه: **(فأما إذا كان ذلك طريقاً إلى الاستغراق بالاشتراك)** مع الجميع، **(فحكم التحريم ينسحب عل الكل فلا يجوز أن يتخذ ملك الرجل طريقاً)** وممراً **(اعتماداً على أن كل واحد)** من المارين **(إنما يخطو خطوات)** يسيرة **(لا تنقص الملك لأن المجموع مفوت للملك وهو كضربة خفيفة في التعليم تباح)** شرعاً، **(ولكن بشرط الانفراد. فلو اجتمع جماعة بضربات)** متعددة **(توجب القتل)** وازهاق النفس **(وجب القصاص على الجميع)** لأنهم اشتركوا في قتله **(مع أن كل واحدة من الضربات لو انفردت لكانت لا توجب قصاصاً)** هذا حال دار الإمارة إن حكم الدخول فيها، **(فإن فرض كون الظلم في موضع غير مغصوب كالموات مثلاً)** فإنها ليس لأحد فيها حق، **(فإن كان تحت خيمة)** قال ابن الاعرابي: الخيمة عند العرب لا تكون من ثياب بل من أربعة أعواد بسقف اهـ. لكن العرف الجاري الآن هي أنها ما كانت من ثياب وفي وسطها عمودان وحواليها عمدان كثيرة ويعبرون عنها بالصيوان، **(أو مظلة)** بكسر الميم البيت الكبير من الشعر وهو أوسع من الخباء قال الفارابي في باب مفعلة بكسر الميم، وإنما كسرت الميم لانها اسم آلة، ثم كثر الاستعمال حتى سموا العريش المتخذ من جريد مستور بالثمام مظلة على التشبيه. وقال الازهري: أما المظلة فرواه ابن الأعرابي بفتح الميم وغيره يجيز كسرها. وقال في مجمع البحرين: الفتح لغة في الكسر والجمع المظال اهـ. قلت: وقد كثر استعمالها الآن فيما يتخذ من الثياب، ويكون أقل من الخيمة بعمودين صغيرين في مقدمها ويعبّر عنها بالسحابة **(من ماله فهو حرام)** لكون أغلب أموال السلاطين كذلك **(والدخول إليه) فيها (غير جائز لانه انتفاع بالحرام واستظلال به)** هذا إذا كانت من ثياب، فإذا كانت من حرير مصبوغ بألوان مختلفة وحبالها من الحرير ومعاقدها من الفضة كما هو عادة السلاطين فتشتد فيه الحرمة، **(فإن فرض كل ذلك حلالاً فلا يعصى)** الداخل **(بالدخول من حيث أنه دخول**

بالدخول من حيث أنه دخول ولا بقوله: السلام عليكم، ولكن إن سجد أو ركع أو مثل قائماً في سلامه وخدمته كان مكرماً للظالم بسبب ولايته التي هي آلة ظلمه والتواضع للظالم معصية. بل من تواضع لغني ليس بظالم لأجل غناه - لا لمعنى آخر اقتضى التواضع - نقص ثلثا دينه فكيف إذا تواضع للظالم؟ فلا يباح إلا مجرد السلام. فأما تقبيل اليد والانحناء في الخدمة فهو معصية إلا عند الخوف، أو لإمام عادل أو لعالم أو لمن يستحق ذلك بأمر ديني.

قبّل أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه يد عمر رضي الله عنه لما ان لقيه بالشام فلم

ولا بقوله: السلام عليك) أو عليكم، **(ولكن إن سجد)** في دخوله **(أو ركع)** أي عمل على هيئتها كما هو مألوف من الأعاجم **(أو مثل قائماً في سلامه وخدمته)** كما هو عادة ملوك الطوائف، وكذا إذا قبّل طرف بساطه من غير سلام، أو قبّل الأرض، أو قبّل حاشية ردائه في كل ذلك مع حرمته **(كان مكرماً للظالم بسبب ولايته التي هي آلة الظلمة والتواضع للظالم معصية، بل من تواضع لغني)** وهو **(ليس بظالم)** بل عدل في نفسه **(لأجل غناه)** طمعاً فيما عنده **(لا لمعنى آخر يقتضي التواضع نقص ثلثا دينه)** وقد روي معناه في المرفوع أخرج الديلمي من حديث أبي ذر «لعن الله فقيراً تواضع لغني من أجل ماله من فعل ذلك منهم فقد ذهب ثلثا دينه». وأخرجه البيهقي من حديث وهب بن منبه قال: قرأت في التوراة فذكر نحوه. وأخرج البيهقي في الشعب من حديث الحسن بن بشر حديثاً عن الأعمش، عن إبراهيم عن ابن مسعود من قوله قال «من خضع لغني ووضع له نفسه إعظاماً له وطمعاً فيما قبله ذهب ثلثا مروءته وشطر دينه». ومن حديث شمر بن عطية، عن أبي وائل، عن ابن مسعود رفعه فذكر الحديث وفيه «ومن دخل على غني فتضعضع له ذهب ثلثا دينه» وإنما لم يحكم على الثلث الثالث وهو القلب لخفائه إذ الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان وتصديق بالقلب.

(فكيف إذا تواضع لظالم فلا يباح) عند الدخول عليه **(إلا مجرد السلام، فأما تقبيل اليد)**-ظهراً أو بطناً **(والانحناء في الخدمة)** كهيئة الراكع وتقبيل البساط أو حاشية الثوب أو أخذ شيء من التراب ووضعه على الرأس أو نزع قلنسوة من الرأس، **(فهو معصية إلا عند خوف)** منه على نفسه وعياله أو ضيعته، فإن قبّل اليد فلا بأس بذلك، وأما ما عداه مما ذكر فغير جائز فإنه ليس من شعار المسلمين، **(أو لإمام عادل)** في رعيته **(أو لعالم)** منتفع بعلمه **(أو لمن يستحق ذلك بأمر ديني)** كشيخ مسن صالح شاب في الإسلام أو شيخه في العلم، ولو كان شاباً أو والده أو والدته والعم بمنزلة الأب.

(وقبّل أبو عبيدة) عامر بن عبد الله **(بن الجراح)** بن هلال بن أهب الفهري القرشي أمين هذه الأمة وأحد العشرة المبشرة بالجنة، مات سنة ثماني عشرة في طاعون عمواس وهو ابن ثمان

ينكر عليه. وقد بالغ بعض السلف حتى امتنع من رد جوابهم في السلام والإعراض عنهم استحقاراً لهم، وعدّ ذلك من محاسن القربات. فأما السكوت عن رد الجواب ففيه نظر، لأن ذلك واجب فلا ينبغي أن يسقط بالظلم. فإن ترك الداخل جميع ذلك واقتصر على السلام فلا يخلو من الجلوس على بساطهم وإذا كان أغلب أموالهم حراماً فلا يجوز الجلوس على فرشهم؛ وهذا من حيث الفعل.

فأما السكـوت؛ فهو أنه سيرى في مجلسهم من الفرش الحرير وأواني الفضة والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ما هو حرام. وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك

وخمسين سنة (**يد عمر رضي الله عنهما لما أن لقيه بالشام فلم ينكر عليه**) وكان عمر قد ولاّه الشام وفتح الله عز وجل على يديه اليرموك والجابية وسرغ والرمادة. وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق معمر: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال: لما قدم عمر الشام تلقاه الناس وعظماء أهل الأرض، فقال عمر: أين أخـي؟ قالوا: من؟ قال: أبو عبيدة. قالوا: الآن يأتيك فلما أتاه نزل فاعتنقه ثم دخل عليه بيته الحديث.

(**وقد بالغ بعـض السلـف حتى امتنـع مـن ردّ جـوابهم في السلام والإعـراض عنهـم استحقاراً لهم وجعلوه من محاسن القربات**) كأنه يشير بذلك إلى سفيان الثوري ونظرائه، ففي أخبار الصوفية لابن باكويه الشيرازي: حدثنا عبد الواحد بن بكر، حدثنا أحمد بن محمد بن حمدون، حدثنا أبو عيسى الأنباري، حدثنا فتح بن شخرف، حدثنا عبد الله بن حسين، عن سفيان الثوري أنه كان يقول: تعززوا على أبناء الدنيا بترك السلام عليهم.

(**فاما السكوت عن رد السلام ففيه نظر، لأن ذلك**) أي رد جواب السلام (**واجب**) إلا فيما استثنى، (**فلا ينبغي أن يسقط بالظلم**) وقد يقال: إن ورع سفيان أدى إلى أن الظلم من جملة المستثنيات كغيره مما هو في منظومة ابن العماد، (**فإن ترك الداخل جميع ذلك واقتصر على السلام فلا يخلو**) الحال (**من الجلوس على بساطهم، فإذا كان أغلب أموالهم حراماً فلا يجوز الجلوس على فرشهم**) فإنها مشتراة من المال الحرام أو في الذمة وأدى ثمنه من الحرام ففيه شبهة الحرام. (**هذا من حيث الفعل**).

(**فأما السكوت، فهو أنه يرى في مجالسهـم مـن فـراش الحريـر**) والديبـاج والمزركش بالقصب (**وأواني الفضة**) والذهـب كـالمرشي والمجمـرة والطست والإبريـق وأواني الشرب (**والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم**) الواقفين بين أيديهم (**مما هو حرام**) بالاتفاق ويزيد على ذلك صباحة وجوههم ودقة لباسهم كانوا في زي النساء فهو مع كونه منكر النظر إليهم حرام، (**وكل من رأى منكراً وسكت عنه**) ولم يغيره بيده أو بلسانه (**فهو شريك في ذلك المنكر**)

في تلك السيئة، بل يسمع من كلامهم ما هو فحش وكذب وشتم وإيذاء والسكوت على جميع ذلك حرام. بل يراهم لابسين الثياب الحرام وآكلين الطعام الحرام وجميع ما في أيديهم حرام والسكوت على ذلك غير جائز. فيجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلسانه إن لم يقدر بفعله.

وإن قلت: إنه يخاف على نفسه فهو معذور في السكوت؟ فهذا حق ولكنه مستغن عن أن يعرض نفسه لارتكاب ما لا يباح إلا بعذر، فإنه لو لم يدخل ولم يشاهد لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة حتى يسقط عنه بالعذر. وعند هذا أقول: من علم فساداً في موضع وعلم أنه لا يقدر على إزالته فلا يجوز له أن يحضر ليجري ذلك بين يديه وهو يشاهده ويسكت، بل ينبغي أن يحترز عن مشاهدته.

وأما القول؛ فهو أن يدعو للظالم أو يثني عليه أو يصدّقه فيما يقول من باطل بصريح قوله أو بتحريك رأسه أو باستبشار في وجهه، أو يظهر له الحب والموالاة

لأن سكوته بمنزلة رضاه لما هم عليه. (**بل يسمع من كلامهم ما هو فحش**) وبذيء (**وكذب وشتم**) وفي نسخة: «وسفه» بدل «وشتم» (**وإيذاء، والسكوت على جميع ذلك حرام، بل يراهم لابسين الثياب**) الحرام (**وآكلين الطعام الحرام وجميع ما في أيديهم**) من الأموال والأمتعة (**حرام والسكوت على ذلك**) كله (**غير جائز، فيجب عليه الأمر بالمعروف**) شرعاً (**والنهي عن المنكر**) شرعاً إما (**بلسانه إن لم يقدر بفعله**) فإن لم يقدر بلسانه فبقلبه وهذا أضعف الإيمان، وستأتي شروط الأمر بالمعروف في موضعه.

(**فإن قيل: إنه يخاف على نفسه فهو معذور في السكوت؟ فهذا حق ولكنه يستغني عن أن يعرض نفسه لارتكاب ما لا يباح إلا لعذر، فإنه لو لم يدخل ولم يشاهد**) المنكر (**لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة حتى يسقط عنه بالعذر. وعند هذا أقول: من علم فساداً في موضع**) من أنواع المنكرات (**وعلم أنه لا يقدر على إزالته**) ودفعه، (**فلا يجوز أن يحضر ذلك الموضع**) رأساً (**ليجري ذلك الفساد بين يديه وهو**) بمرأى منه ومسمع و(**يشاهد ويسكت عن الإنكار له، بل ينبغي أن يحترز عن مشاهدته**) ولذا قالوا: إن الوليمة إذا كانت لا تخلو من هذه المنكرات لا يجب إجابتها إلا إذا علم من نفسه إنه يقدر على إزالتها.

(**فأما القول: فهو أن يدعو للظالم**) بأنواع الأدعية (**ويثني عليه**) بالجميل (**أو يصدقه فيما يقول من باطل**) وزور وكذب (**إما بصريح قوله أو بتحريك رأسه أو باستبشار في وجهه**) وطلاقه بشرته، (**أو بإظهار حب أو موالاة**) ومصادقة (**أو اشتياق إلى لقائه وحرص

والاشتياق، إلى لقائه والحرص على طول عمره وبقائه، فإنه في الغالب لا يقتصر على السلام بل يتكلم ولا يعدو كلامه هذه الأقسام.

أما الدعاء له؛ فلا يحل إلا أن يقول: أصلحك الله أو وفقك الله للخيرات أو طوّل الله عمرك في طاعته أو ما يجري هذا المجرى. فأما الدعاء بالحراسة وطول البقاء وإسباغ النعمة مع الخطاب بالمولى وما في معناه فغير جائز، قال ﷺ: «من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصي الله في أرضه» فإن جاوز الدعاء إلى الثناء فذكر ما ليس فيه فيكون به كاذباً ومنافقاً ومكرماً للظالم، وهذه ثلاث معاص. وقد قال ﷺ: «إن الله ليغضب إذا مدح الفاسق» وفي خبر آخر: «من أكرم فاسقاً فقد أعان على هدم الإسلام» فإن جاوز ذلك إلى التصديق له فيما يقول، والتزكية والثناء على ما يعمل كان عاصياً بالتصديق وبالإعانة، فإن التزكية والثناء إعانة على المعصية وتحريك للرغبة فيه كما أن التكذيب والمذمة والتقبيح زجر عنه وتضعيف لدواعيه. والإعانة على المعصية معصية ولو

على طول عمره وبقائه، فإنه في غالب الأمر لا يقتصر على السلام) فقط **(بل يتكلم)** ويطول لسانه **(ولا يعدو)** أي لا يتجاوز **(كلامه هذه الأقسام)** المذكورة.

(وأما الدعاء له فلا يحل إلا أن يقول: أصلحك الله) أيها الأمير أي جعل ظاهرك وباطنك صالحاً **(أو وفقك الله للخيرات أو طول الله عمرك في طاعته)** أو أصلح الله شأنك أو أعانك الله على وقتك أو وفقك لما يحبه ويرضاه، **(وما يجري هذا المجرى)** في الأدعية المناسبة للوقت والمقام كأن يقول: نصرك الله على عدوك أو قوى الله شوكتك أو أعانك فيما أنت عليه أو حبب الله إليك الصالحات أو رزقك الله التوفيق والإعانة. **(وأما الدعاء بالحراسة وطول البقاء وإسباغ النعمة)** وإتمامها ودوامها عليه **(مع الخطاب بالمولى وما في معناه)** من ألفاظ التعظيم، **(فغير جائز. قال ﷺ: «من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصي الله في أرضه»)** تقدم الكلام عليه في آخر كتاب الكسب، وسيأتي في آفات اللسان أنه في قول الحسن وهو الصواب، **(فإن جاوز الدعاء إلى الثناء فذكر ما ليس فيه)** من تلك الأوصاف التي يستحق بها الثناء **(كان بذلك كاذباً ومنافقاً ومكرماً لظالم)** أما كذبه فظاهر، وأما نفاقه فلأنه يظهر له خلاف ما يضمره في باطنه، وأما إكرامه فلأنه ما اختار الكذب والنفاق إلا استجلاب رضاه فهو إكرام له. **(وهذه ثلاثة معاص)** ظاهرة، **(وقد قال ﷺ: «إن الله ليغضب إذا مدح الفاسق»)** تقدم الكلام عليه في آخر كتاب الكسب. **(وفي خبر آخر: «من أكرم فاسقاً فقد أعان على هدم الإسلام»)** تقدم الكلام عليه أيضاً في آخر كتاب الكسب، **(فإن جاوز ذلك إلى التصديق له فيما يقوله كان عاصياً بالتصديق والإعانة فإن التزكية والثناء إعانة على الظلم، والمعصية)** وإبقاء له عليها **(وتحريك للرغبة فيه كما أن التكذيب والمذمة والتقبيح)** لما يفعله

بشطر كلمة. ولقد سئل سفيان الثوري رضي الله عنه عن ظالم أشرف على الهلاك في برية هل يسقى شربة ماء ؟ فقال: لا، دعه حتى يموت، فإن ذلك إعانة له. وقال غيره: يسقى إلى أن تثوب إليه نفسه ثم يعرض عنه. فإن جاوز ذلك إلى إظهار الحب والشوق إلى لقائه وطول بقائه؛ فإن كان كاذباً عصى معصية الكذب والنفاق، وإن كان صادقاً عصى بحبه بقاء الظالم وحقه أن يبغضه في الله ويمقته. فالبغض في الله واجب، ومحب المعصية والراضي بها عاص. ومن أحب ظالماً فإن أحبه لظلمه فهو عاص لمحبته وإن أحبه لسبب آخر فهو عاص من حيث انه لم يبغضه، وكان الواجب عليه أن يبغضه. وإن اجتمع في شخص خير وشر وجب أن يحب لأجل ذلك الخير ويبغض لأجل ذلك الشر. وسيأتي في كتاب الاخوة والمتحابين في الله وجه الجمع بين البغض والحب. فإن سلم من

ويقوله **(زجر عنها وتضعيف لدواعيها)** وإماتة لبواعثها **(والإعانة على المعصية معصية)** كما أن الإعانة على الطاعة طاعة **(ولو بشطر كلمة)**، فقد روى الديلمي من حديث أنس «من أعان ظالماً على ظلمه جاء يوم القيامة وعلى جبهته مكتوب آيس من رحمة الله». وروى الحاكم في تاريخه من حديث ابن مسعود: «من أعان على الظلم فهو كالبعير المتردي في الركن ينزع بذنبه». وروى ابن ماجه والحاكم والرامهرمزي في الأمثال من حديث ابن عمر: «من أعان على خصومة بظلم أو معين على ظلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع» وروى ابن عساكر من حديث ابن مسعود: «من أعان ظالماً سلطه الله عليه».

(ولقد سئل سفيان) الثوري رحمه الله تعالى: **(عن ظالم أشرف على الهلاك في برية هل يسقى شربة ماء ؟ فقال: لا . قيل له: يموت . فقال: دعه يموت)** وإنما قال ذلك مع أن في كل كبد حار رطبة أجر، **(لأن ذلك إعانة له على ظلمه)** فهلاكه أولى وهذا فيه تشديد. **(قال غيره)**: بل **(يسقى إلى أن تثوب)** أي ترجع **(إليه نفسه ثم يعرض عنه)** وهذا أوفق بفتوى الظاهر، **(فإن جاوز ذلك إلى إظهار الحب)** والميل الباطني **(والشوق إلى لقائه)** من مدة **(وطول بقائه)** مع الصحة والعافية، **(فإن كان)** في ذلك **(كاذباً عصى بمعصية الكذب والنفاق، وإن كان)** فيه **(صادقاً عصى بحبه بقاء ظالم وحقه أن يبغضه في الله تعالى ويمقته)** ظاهراً وباطناً، **(فالبغض في الله واجب)** كما أن الحب في الله كذلك، **(ومحب المعصية والراضي بها عاص)** عند الله تعالى. **(ومن أحب ظالماً فقد أحبه لظلمه)** أي لأجل ظلمه وإلا فليس للظالم ما يحب لأجله **(فهو عاص بمحبته)** له، **(وإن أحبه لسبب آخر)** كان أعانه في واقعة أو دفع عمن يلوذ به مظلمة، **(فهو عاص من حيث أنه لم يبغضه)** في الله عز وجل، **(وكان الواجب عليه أن يبغضه)** لأجل ظلمه، **(وإن اجتمع في شخص واحد شر وخير وجب أن يحب لأجل ذلك الخير ويبغض لأجل ذلك الشر)** وفي هذا المقام يجتمع الحب والبغض معاً. **(وسيأتي في كتاب الأخوة)** الإلهية **(والمتحابين في الله وجه الجمع بين البغض**

ذلك كله وهيهات! فلا يسلم من فساد يتطرق إلى قلبه فإنه ينظر إلى توسعه في النعمة ويزدري نعم الله عليه ويكون مقتحماً نهي رسول الله ﷺ حيث قال: «يا معشر المهاجرين لا تدخلوا على أهل الدنيا فإنها مسخطة للرزق» وهذا مع ما فيه من اقتداء غيره به في الدخول ومن تكثيره سواد الظلمة بنفسه وتجميله إياهم إن كان ممن يتجمل به، وكل ذلك إما مكروهات أو محظورات. دعي سعيد بن المسيب إلى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك بن مروان فقال: لا أبايع اثنين ما اختلف الليل والنهار فإن النبي ﷺ نهى عن بيعتين فقال: ادخل من الباب واخرج من الباب الآخر، فقال: لا والله لا يقتدي بي أحد من الناس، فجلد مائة وألبس المسوح.

والحب، فإن ساعده التوفيق وسلم من ذلك كله فلا يسلم من فساد يتطرق إلى قلبه فإنه ينظر إلى توسعه في النعمة) الظاهرة وحسن تجمّله في محفله وحشمه، **(فيزدري)** أي يحتقر، **(نعم الله عليه)** لأن الإنسان غيور حسود بالطبع، فإذا نظر إلى ما أنعم الله به على غيره حملته الغيرة والحسد على الكفران والسخط، **(ويكون مقتحماً)** أي مرتكباً **(نهي رسول الله ﷺ حين قال: «يا معشر المهاجرين والأنصار لا تدخلوا على أهل الدنيا فإنها مسخطة للرزق»)** قال العراقي: رواه الحاكم من حديث عبد الله بن الشخير: «أقلوا الدخول على الأغنياء فإنه أجد ولا تزدروا نعم الله عز وجل». وقال صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وآخره الذهبي، وقد رواه أيضاً أحمد وأبو داود والنسائي وعبّر «بأقلوا» ولم يقل لا تدخلوا لأنه قد تدعو الحاجة إلى الدخول عليهم. قال ابن عون: صحبت الأغنياء فلم أجد أكثرهما مني أرى دابة خيراً من دابتي وثوباً خيراً من ثوبي، وصحبت الفقراء فاسترحت. وقوله: فإنها مسخطة أي يحملك على السخط والكفران.

(هذا مع ما فيه من اقتداء غيره به في الدخول) لا سيما إن كان معتقداً **(ومن يكثر سواد الظلمة بنفسه)** فمن كثر سواد قوم فهو منهم، **(وتجميله إياهم إن كان ممن يتجمل به، وكل ذلك إما مكروه وإما محظور، دعي سعيد بن المسيب)** رحمه الله **(إلى البيعة للوليد وسليمان بن عبد الملك بن مروان)** بن الحكم بن أبي العاص الأموي بعد أبيهما على وجه الإشتراك وكان الداعي له هو والدهما عبد الملك **(فقال)** سعيد: **(لا أبايع اثنين ما اختلف الليل والنهار، فإن النبي ﷺ نهى عن بيعتين، فقال: ادخل من الباب وأخرج من الباب الآخر. قال)** عبد الملك: **(والله لا يقتدي بك أحد من الناس)** أي في الامتناع عن البيعة، وفي نسخة لا يقتدي بي فيكون ضميراً راجعاً إلى سعيد، **(فجلد مائة وألبس المسوح)** جمع مسح بالكسر وهو الكساء الأسود. قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية بإسناد صحيح اهـ.

قلت: وحديث نهى عن بيعتين رواه الترمذي والنسائي في البيوع المنهية من حديث أبي هريرة

ولا يجوز الدخول عليهم إلا بعذرين.

أحدهما: أن يكون من جهتهم أمر إلزام لا أمر إكرام وعلم أنه لو امتنع أوذي أو فسد عليهم طاعة الرعية واضطرب عليهم أمر السياسة فيجب عليه الإجابة لا طاعة لهم بل مراعاة لمصلحة الخلق حتى لا تضطرب الولاية.

والثاني: أن يدخل عليهم في دفع ظلم عن مسلم سواه أو عن نفسه إما بطريق الحسبة أو بطريق التظلم فذلك رخصة بشرط أن لا يكذب ولا يثني ولا يدع نصيحة يتوقع لها قبولاً فهذا حكم الدخول.

بزيادة في بيعة، وقوله: بيعتين بالكسر نظراً للهيئة، بالفتح نظراً للمرة، ورجح الزركشي الكسر فإن كان الذي ذكره سعيد هو هذا الحديث فلا يدل على المطلوب لأن المقصود النهي عن بيعة الخليفتين لا أن يبيع رجلاً شيئاً على أن يشتري منه شيئاً آخر فتأمل ذلك.

مات سعيد في خلافة الوليد سنة أربع وتسعين، وقرأت في كتاب خلاصة التواريخ سنة خمس وثمانين فيها عزم عبد الملك على خلع عبد العزيز أخيه وتصيير العهد لابنيه الوليد وسليمان بعده، فهو في ذلك إذ أتاه نعي عبد العزيز من بلاد مصر في جمادي هذه السنة، فحزن عليه وشاور الناس في البيعة لابنيه فأشاروا بعقدها لهما. وأخذ البيعة لهما بحضرته، وكتب إلى سائر الأمصار فأخذها فبويع لهما في سائر بلدان الإسلام إلا سعيد بن المسيب فإنه امتنع من البيعة لهما وقال: لا أبايعهما. وعبد الملك حي فأخذه هشام بن إسماعيل وكان عامل عبد الملك بالمدينة فضربه ستين سوطاً وحبسه، فبلغ ذلك عبد الملك فقال: قبح الله هشاماً كان ينبغي أن يعرض عليه البيعة إن امتنع أن يضرب عنقه أو يصرفه ثم أمره بإطلاقه.

(**فلا يجوز الدخول عليهم إلا من عذرين**):

(**أحدهما: أن يكون من جهتهم أمر إلزام**) منهم (**لا أمر إكرام وعلم**) ومع ذلك أنه (**لو امتنع**) من الذهاب إليهم (**أوذي**) في الحال أو في المآل (**أو**) رأى امتناعه (**يفسد طاعة الرعية واضطراب أمر السياسة فيجب عليه حينئذ الإجابة**) لداعية (**لا طاعة لهم**) لكونهم أولياء الأمر (**بل مراعاة لمصلحة الخلق حتى لا تضطرب الولاية**) بسببه.

(**الثاني: أن يدخل عليهم في دفع ظلم عن مسلم سواه أو عن نفسه إما بطريق الحسبة**) أي احتساباً بالله تعالى (**أو بطريق التظلم**) أي التشكي عن الظلم، (**ففي ذلك رخصة**) شرعية ولكن بشرط (**أن لا يكذب**) في حديثه (**ولا يثني**) عليه ما ليس فيه، (**ولا يدع نصيحة يتوقع لها قبولا**) بالإمارات الظاهرة من أحواله، (**فهذا حكم الدخول**) عليهم.

الحالة الثانية: أن يدخل عليك السلطان الظالم زائراً فجواب السلام لا بدّ منه. وأما القيام والإكرام له فلا يحرم مقابلة له على إكرامه. فإنه بإكرام العلم والدين مستحق للإحماد كما أنه بالظلم مستحق للابعاد. فالإكرام بالإكرام والجواب بالسلام. ولكن الأولى أن لا يقوم إن كان معه في خلوة ليظهر له بذلك عز الدين وحقارة الظلم، ويظهر به غضبه للدين وإعراضه عمن أعرض عن الله فأعرض الله تعالى عنه. وإن كان الداخل عليه في جمع فمراعاة حشمة أرباب الولايات فيما بين الرعايا مهم فلا بأس بالقيام على هذه النية. وإن علم ان ذلك لا يورث فساداً في الرعية ولا يناله أذى من غضبه فترك الاكرام بالقيام أولى. ثم يجب عليه بعد أن وقع اللقاء أن ينصحه فإن كان يقارف ما لا يعرف تحريمه وهو يتوقع أن يتركه إذا عرف فليعرفه فذلك واجب. وأما ذكر تحريم ما

(**الحالة الثانية: أن يدخل عليك السلطان الظالم زائراً فجواب السلام لا بد منه**) ولا يجوز الإعراض عن جواب السلام. (**وأما القيام**) له من مجلسه (**والإكرام**) بأن يقدم له تكرمة من فراش أو وسادة ويجلسه في أعلى مجلس (**فلا يحرم مقابلة له على إكرامه، فإنه بإكرامه للعلم والدين مستحق للإحماد كما أنه بالظلم مستحق للإبعاد فالإكرام بالإكرام**) أي في مقابلته (**والجواب بالسلام ولكن الأولى أن لا يقوم**) عن موضعه دخوله عليه (**إن كان معه في خلوة**) من الناس (**ليظهر بذلك عز الدين**) وأهله (**وحقارة الظلم**) وأهله، (**ويظهر غضبه للدين**) أي حمية له (**و**) يظهر (**إعراضه عمن أعرض الله عنه**) ممن أخلد في ظلمه واسترسل في مخالفاته فقد روى ابن عساكر من حديث ابن عمر: « من أرعب صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا وأمانا، ومن انتهر صاحب بدعة آمنه الله من الفزع الأكبر، ومن أهان صاحب بدعة رفعه الله في الجنة، ومن لان له إذا لقيه بتثبت فقد استخف بما أنزل على محمد ﷺ » فإذا كان هذا في صاحب بدعة فالظالم بطريق الأولى (**وإن دخل عليه**) وهو (**في جمع**) أو معه جمع (**فمراعاة حشمة أرباب الولايات فيما بين الرعايا مهم**) ضروري (**فلا**) بأس بالقيام على هذه النية، وإن علم أن ذلك لا يورث فساداً في (**الرعية ولا يناله أذى من غضبه**) ولا حقد عليه في نفسه (**فترك الإكرام بالقيام أولى**) روى المزي في التهذيب عن إبراهيم بن ميسرة قال: كان ابن سليمان بن عبد الملك يجلس إلى جنب طاوس فلم يلتفت إليه فقيل له جلس إليك ابن أمير المؤمنين فلم تلتفت إليه. قال: أردت أن يعلم أن لله عز وجل عباداً فيما بيديه. وقد ألف النووي رحمه الله تعالى في هذه المسألة كتاباً سماه الترخيص بالقيام أورد فيه ما ذكره المصنف من التنويعات وزاد: (**ثم يجب عليه بعد أن وقع اللقاء**) في محله (**أن ينصحه**) بأنواع من حكايات وضروب أمثال وشيء من الآيات والأخبار ولا يقابله في كل ذلك تجهماً وتكثراً لتقع النصيحة في محلها، (**وإن كان يقارف**) أي يرتكب (**ما لا يعرف تحريمه**) لجهله أو أنفه من التعليم (**وهو يتوقع أن يتركه إذا عرفه فليعرفه**) ليرتدع عنه، وكذا إذا علم منه أنه يرى بعض ما يقارفه مستحلاً

يعلم تحريمه من السرف والظلم فلا فائدة فيه، بل عليه أن يخوفه فيما يرتكبه من المعاصي مهما ظن أن التخويف يؤثر فيه. وعليه أن يرشده إلى طريق المصلحة إن كان يعرف طريقاً على وفق الشرع بحيث يحصل بها غرض الظالم من غير معصية ليصده بذلك عن الوصول إلى غرضه بالظلم. فإذاً يجب عليه التعريف في محل جهله والتخويف فيما هو مستجرىء عليه والإرشاد إلى ما هو غافل عنه مما يغنيه عن الظلم، فهذه ثلاثة أمور تلزمه إذا توقع للكلام فيه أثراً، وذلك أيضاً لازم على كل من اتفق له دخول على السلطان بعذر أو بغير عذر. وعن محمد بن صالح قال: كنت عند حماد بن سلمة وإذا ليس في البيت إلا حصير وهو جالس عليه ومصحف يقرأ فيه وجراب فيه علمه ومطهرة يتوضأ منها؟ فبينا أنا عنده إذ دق داق الباب فإذا هو محمد بن سليمان فأذن له فدخل وجلس

أو يستهون في أمورهن في الحقيقة لا يجوز الإقدام عليها بواسطة إلقاء من يخالطه من المتفقهة ممن يؤثرون الدنيا على الدين، فينبغي تنبيهه على ذلك ويعرفه ما هو الحق ويريه مواقع الاتفاق والاختلاف ليكون على بصيرة من ذلك، **(فذلك واجب فأما ما ذكر تحريم ما يعلم تحريمه من الزنا والظلم)** والغصب وشرب الخمر وأمثال ذلك **(فلا فائدة فيه)** إذ قد علم تحريمها واشتهر كنار على علم فالتكرار في ذكر تحريمها غير مفيد **(بل عليه أن يخوفه فيما يرتكب من)** أنواع **(الظلم)** وصنوف **(المعاصي مهما ظن)** بإمارة دالة **(أن التخويف يؤثر فيه. وعليه أن يرشده إلى طريق المصلحة)** أي ما فيه مصلحة له **(إن كان يعرف طريقاً على وفق الشرع بحيث يحصل بها غرض الظالم من غير)** إرتكاب **(معصية فيصده)** أي يمنعه **(بذلك عن الوصول إلى غرضه بالظلم، فإذاً يجب عليه التعريف في محل جهله والتخويف فيما هو مستجرىء عليه)** أي قادم عليه بجرأته وتهوره **(والإرشاد إلى ما هو غافل عنه مما يغنيه عن الظلم. فهذه ثلاثة أمور تلزمه إذا توقع للكلام فيها أثراً)** ظاهراً **(وذلك أيضاً لازم لكل من اتفق له دخول على السلطان بعذر أو بغير عذر)** سواء دعاه لمصلحة دينية أو دينوية أو ابتدأ بالدخول عليه. **(روي عن محمد بن صالح)** بن عبد الرحمن البغدادي أبي بكر الأنماطي ثقة حافظ مات سنة إحدى وسبعين على الصحيح **(قال: كنت عند حماد بن سلمة)** بن دينار البصري العابد يكنى أبا سلمة مات سنة سبع وستين، روى له البخاري في الأدب ومسلم والأربعة **(فإذا ليس في البيت إلا حصير وهو جالس عليه ومصحف يقرأ فيه وجراب فيه علمه)** أي الأحاديث التي كتبها عن شيوخه **(ومطهرة يتوضأ منها، فبينا أنا عنده إذ دق الباب فإذا هو)**. وقد أخرجه الخطيب وابن عساكر وابن النجار في تواريخهم عن مقاتل بن صالح الخراساني قال: دخلت على حماد بن سلمة فبينا أنا عنده جالس إذ دق داق الباب فقال: يا صبية اخرجي فانظري من هذا. فقالت: هذا رسول محمد بن سليمان الهاشمي وهو أمير البصرة والكوفة قال: قولي له يدخل وحده فدخل فسلّم فناوله كتابه، فقال: اقرأه فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد

بين يديه ثم قال له: ما لي إذا رأيتك امتلأت منك رعباً؟ قال حماد: لأنه قال عليه السلام: « إن العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء وإن أراد أن يكنز به الكنوز هاب من كل شيء » ثم عرض عليه أربعين ألف درهم وقال: تأخذها وتستعين بها قال: اردها على من ظلمته بها، قال: والله ما أعطيتك إلا مما ورثته، قال: لا حاجة لي بها. قال: فتأخذها فتقسمها، قال: لعلي إن عدلت في قسمتها أخاف أن يقول بعض من لم

ابن سليمان إلى حماد بن سلمة أما بعد: فصبحك الله بماصبح به أولياءه وأهل طاعته وقعت مسألة فإننا نسألك عنها فقال: يا صبية هلمي الدواة قال لي: اقلب الكتاب واكتب أما بعد؛ وأنت فصبحك الله بما صبح به أولياءه وأهل طاعته إنا أدركنا العلماء وهم لا يأتون أحداً فإن وقعت مسألة فأتنا فاسألنا عما بدا لك وإن أتيتني فلا تأتني إلا وحدك ولا تأتني بخيلك ورجلك فلا أنصحك ولا أنصح نفسي والسلام. فبينا أنا عنده إذ دق داق الباب فقال: يا صبية اخرجي فانظري من هذا. قالت: هذا (**محمد بن سليمان فأذن له**) ورواية الجماعة قال: قولي له يدخل وحده، (**فدخل**) وسلم (**وجلس بين يديه ثم**) ابتدأ و(**قال: مالي إذا رأيتك**) ولفظ الجماعة إذا نظرت إليك (**امتلأت منك رعباً**) أي خوفاً وهيبة (**فقال حماد: لأنه ﷺ قال**) ولفظ الجماعة فقال: سمعت ثابتاً البناني يقول: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**إن العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء فإن أراد**) ولفظ الجماعة: وإن أراد (**أن يكنز به الكنوز هاب من كل شيء »**) قال العراقي: هذا معضل. وروى أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من حديث واثلة بن الأسقع « من خاف الله خوف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء » وللعقيلي في الضعفاء نحوه من حديث أبي هريرة وكلاهما منكر اهـ.

قلت: تقدم هذا الحديث في هذه القصة. رواه حماد عن ثابت عن أنس أخرجه الخطيب وابن عساكر وابن النجار، فلا يكون معضلاً مع تصريح حماد بسماعه من ثابت وتصريح ثابت بسماعه من أنس. وأما حديث واثلة فقد أخرجه أيضاً الديلمي والقضاعي، وأخرجه العسكري في الأمثال من حديث الحسين بن علي رفعه « من خاف الله أخاف منه كل شيء » وأخرجه أيضاً عن ابن مسعود من قوله بزيادة الشق الآخر « ومن لم يخف الله أخافه من كل شيء » وقال المنذري في الترغيب: رفعه منكر لكن في الباب عن علي وغيره، وبعضها يقوي بعضاً. وقال عمر بن عبد العزيز: « من خاف الله أخاف منه كل شيء ومن لم يخف الله خاف من كل شيء » رواه البيهقي في الشعب.

(**ثم عرض عليه أربعين ألف درهم وقال: تأخذها وتستعين بها**) أي نفقتك (**قال: اردها على من ظلمته بها**) أي لأرباب الحقوق. (**قال**) محمد بن سليمان: لما استشعر أنه ربما ظن أن تلك الدراهم من الحرام: (**والله ما أعطيتك إلا مما ورثته. قال: لا حاجة لي بها**) ردها. (**قال: فتأخذ فتقسمها**) أي على من يستحقها. (**قال لعلي إن عدلت في قسمتها**

يرزق منها أنه لم يعدل في قسمتها فيأثم فازوها عني.

الحالة الثالثة: أن يعتزلهم فلا يراهم ولا يرونه وهو الواجب إذ لا سلامة إلا فيه، فعليه أن يعتقد بغضهم على ظلمهم ولا يحب بقاءهم ولا يثني عليهم ولا يستخبر عن أحوالهم ولا يتقرب إلى المتصلين بهم ولا يتأسف على ما يفوت بسبب مفارقتهم، وذلك إذا خطر بباله أمرهم، وإن غفل عنهم فهو الأحسن، وإذا خطر بباله تنعمهم فليذكر ما قاله حاتم الأصم: إنما بيني وبين الملوك يوم واحد فأما أمس فلا يجدون لذته وإني وإياهم في غد لعلي وجل وإنما هو اليوم وما عسى أن يكون في اليوم، وما قاله أبو الدرداء إذ قال: أهل الأموال يأكلون ونأكل ويشربون ونشرب ويلبسون ونلبس ولهم فضول أموال ينظرون إليها وننظر معهم إليها وعليهم حسابها ونحن منها برآء. وكل من أحاط علمه بظلم ظالم ومعصية عاص فينبغي أن يحط ذلك من درجته في قلبه. فهذا واجب عليه لأن

أخاف أن يقول بعض من لم يرزق) أي لم يعط **(منها أنه لم يعدل في قسمتها)** بل أعطى أناساً وترك أناساً **(فيأثم)** بسببي **(فازوها عني)** أي نحها وغيبها.

(الحالة الثالثة: أن يعتزل عنهم فلا يراهم ولا يرونه) وهو أحسن الأحوال **(وهو واجب إذ لا سلامة إلا فيه)** وفي مخالطتهم فتن وظلمات ومعاص، **(فعليه أن يعتقد بغضهم على ظلمهم)** أي لأجل ظلمهم **(ولا يحب بقاءهم)** في الدنيا استئصالاً لمادة الظلم لما ورد في الخبر السابق، **(ولا يثني عليهم)** في المجالس **(ولا يستخبر عن أحوالهم)** من الناس كيف فعلوا كيف تركوا، **(ولا يتقرب إلى المتصلين بهم)** فإنهم يدعونه إلى ما فيه هلاكه، **(ولا يتأسف على ما يفوت)** له من الحظ والدنيا **(بسبب مفارقتهم وذلك إذا خطر بباله أمرهم وإن غفل عنهم فهو الأحسن)** فإن لم يغفل فليتغافل، **(وإذا خطر بباله تنعمهم)** وما بسط لهم من زخارف الدنيا **(فليذكر ما قاله حاتم)** بن علوان **(الأصم)** رحمه الله تعالى، وكان قد اعتزل الناس في قبة له قدر ثلاثين سنة فلا يخاطبهم إلا لحاجة: **(إنما بيني وبين الملوك يوم واحد أما أمس)** الذي مضى **(فلا يجدون لذته وإني وإياهم من غد)** الذي يأتي **(لعلي وجل وإنما هو اليوم فما عسى أن يكون في اليوم)** وإليه أشار بعضهم بقوله:

مـا مضى فـات والمؤمـل غيـب ... ولـك السـاعـة التي أنـت فيهـا

(و) ليذكر **(ما قاله أبو الدرداء)** رضي الله عنه **(إذ قال: أهل الأموال يأكلون ونأكل ويشربون ونشرب ويلبسون ونلبس)** أي شاركناهم في هذه الأفعال **(ولهم فضول أموالهم وينظرون إليها وننظر معهم إليها وعليهم حسابهم ونحن منها برآء)** أي لا حساب علينا. **(وكل من أحاط بظلم ظالم أو معصية عاص فينبغي أن يحط ذلك من درجته)** ومرتبته

من صدر منه ما يكره نقص ذلك من رتبته في القلب لا محالة. والمعصية ينبغي أن تكره فإنه إما أن يغفل عنها أو يرضى بها أو يكره ولا غفلة مع العلم ولا وجه للرضا فلا بدّ من الكراهة، فليكن جناية كل أحد على حق الله كجنايته على حقك.

فإن قلت: الكراهة لا تدخل تحت الاختيار فكيف تجب؟ قلنا: ليس كذلك فإن المحب يكره بضرورة الطبع ما هو مكروه عند محبوبه ومخالف له، فإن من لا يكره معصية الله لا يحب الله وإنما لا يحب الله من لا يعرفه والمعرفة واجبة، والمحبة لله واجبة، وإذا أحبه كره ما كرهه وأحب ما أحبه. وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة والرضا.

فإن قلت: فقد كان علماء السلف يدخلون على السلاطين؟ فأقول: نعم تعلم الدخول منهم فمن دخل فليكن كما حكي أن هشام بن عبد الملك قدم حاجاً إلى مكة فلما دخلها

(من قلبه) اي لا يكون له في قلبه وقع لقدومه أو لذكره، **(فهذا واجب عليه لأن من صدر منه ما يكره)** أي ما هو مكروه عند الله تعالى **(نقص ذلك من رتبته في القلب لا محالة والمعصية ينبغي أن تكره فإنها)** لا تخلو **(إما أن يغفل عنها أو يرضى بها أو تكره ولا غفلة مع)** إحاطة **(العلم)** بها **(ولا وجه للرضا)** بها فإن الرضا بها معصية، **(فلا بد من الكراهة فلتكن جناية كل واحد من هؤلاء)** أي من الظلمة **(على حق)** من حقوق **(الله تعالى كجنايته على حقك)** بل أعظم.

(فإن قلت، الكراهة لا تدخل تحت الاختيار) يعني ليس في اختيار المرء أن يكره شيئاً فقد تكون النفس مجبولة على الخلاف، **(فكيف يجب ولا يجب؟ قلنا: ليس كذلك)** الأمر **(فإن المحب يكره بضرورة الطبع ما هو مكروه عند محبوبه ومخالف له)** وبه يتم مقام محبته وذلك **(فإن من لا يكره معصية الله تعالى لا يحب الله)** عز وجل وفي نسخة: فإنما لا يكره معصية الله من لا يحب الله، **(وإنما لا يحب الله من لا يعرفه فالمعرفة واجبة والمحبة لله واجبة)** إذ المحبة فرع عن معرفته، فإذا ثبتت المعرفة ثبتت كراهة المعاصي، وإليه أشار بقوله: **(وإذا أحبه كره ما كرهه وأحب ما أحبه)** وفي نسخة: ما يكرهه وما يحبه **(وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة والرضا)** إن شاء الله تعالى.

(فإن قلت: فقد كان علماء السلف يدخلون على السلاطين) فلو لم يكن الدخول جائزاً لما كانوا يدخلون وفي إتباعهم القدوة؟ **(فأقول: نعم)** كانوا يدخلون، لكن **(تعلم الدخول منهم ثم ادخل)** لا حرج عليك، **(فقد حكى إن هشام بن عبد الملك)** بن مروان بن الحكم الأموي يكني أبا سليمان بويع له سنة خمس ومائة بعد موت يزيد بن عبد الملك، فبقي تسع عشرة سنة وأشهراً ومات سنة خمس وعشرين ومائة في غرة ربيع الأول بالرصافة عن أربع وخمسين سنة **(قدم حاجاً إلى مكة، فلما دخل قال: ائتوني برجل من الصحابة. فقيل)** له: **(قد فنوا)** أي لم يبق

قال: ائتوني برجل من الصحابة فقيل: يا أمير المؤمنين قد تفانوا فقال: من التابعين، فأتي بطاوس اليماني فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه ولم يسلم عليه بأمرة المؤمنين ولكن قال: السلام عليك يا هشام، ولم يكنه وجلس بإزائه وقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب هشام غضباً شديداً حتى همَّ بقتله؛ فقيل له: أنت في حرم الله وحرم رسوله ولا يمكن ذلك، فقال له: يا طاوس ما الذي حملك على ما صنعت؟ قال: وما الذي صنعت؟ فازداد غضباً وغيظاً، قال: خلعت نعليك بحاشية بساطي ولم تقبّل يدي ولم تسلم علي بإمرة المؤمنين ولم تكنني وجلست بإزائي بغير إذني وقلت: كيف أنت يا هشام؟ قال: أما ما فعلت من خلع نعلي بحاشية بساطك؟ فإني أخلعهما بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات ولا يعاقبني ولا يغضب عليَّ، وأما قولك لم تقبل يديَّ فإني سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: لا يحل لرجل أن يقبل يد أحد إلا امرأته من شهوة، أو ولده من رحمة، وأما قولك لم تسلم عليَّ بإمرة المؤمنين فليس كل الناس راضين بإمرتك فكرهت أن أكذب، وأما قولك لم تكنني فإن الله تعالى سمى أنبياءه وأولياءه فقال: يا داود يا يحيى يا عيسى، وكنى أعداءه فقال: ﴿تبت يدا أبي لهب﴾ [اللهب:

منهم أحد، وفي نسخة: تفانوا (**قال: فمن التابعين، فأتى بطاوس**) بن كيسان (**اليماني**) وكان إذ ذاك بمكة، (**فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه ولم يسلم**) عليه (**بأمرة المؤمنين، ولكن قال: السلام عليك**) يا هشام، (**ولم يكنه**) أي لم يقل يا أبا سليمان (**وجلس بإزائه**) أي في مقابلته قريباً منه (**وقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب هشام**) لذلك (**غضباً شديداً حتى هم بقتله، فقيل له: أنت في حرم الله وحرم رسوله**) ﷺ (**فلا يمكن ذلك**) لأنه محل الأمن، (**فقال له: يا طاوس**) ولم يقل يا أبا عبد الرحمن (**ما الذي حملك على ما صنعت؟ قال: وما الذي صنعت؟ فازداد غيظاً وغضباً**) وامتلأ حقداً عليه (**فقال: خلعت نعليك بحاشية بساطي**) والملوك يحترمون (**ولم تقبل يدي**) كما يقبلها غيرك (**ولم تسلم علي بإمرة المؤمنين**) وصرحت باسمي (**ولم تكنني**) وفي الكنية تفخيم، (**وجلست إزائي بغير إذن**) والملوك يستأذنون في الجلوس، (**وقلت: كيف أنت يا هشام؟ فقال**) طاوس (**أما خلع نعلي بحاشية بساطك فإني أخلعها بين يدي رب العزة**) وفي نسخة: رب العالمين (**كل يوم خمس مرات**) يعني به أوقات الصلوات الخمس (**فلا يعاقبني ولا يغضب علي. وأما قولك: لم تقبل يدي فإني سمعت**) أمير المؤمنين (**علي بن أبي طالب**) رضي الله عنه (**يقول: لا يحل لأحد أن يقبل يد أحد إلا امرأته من شهوة أو ولده لرحمة. وأما قولك: لم تسلم علي بإمرة المؤمنين فليس كل الناس راضين بإمرتك**) عليهم وإنما هو البعض، (**فكرهت أن أكذب**) في قولي إذ لفظ المؤمنين عام في الكل. (**وأما قولك: لم تكنني فإن الله سمي أولياءه، فقال: يا داود، يا**

١]، وأما قولك جلست بإزائي فإني سمعت أمير المؤمنين علياً رضي الله عنه يقول: إذا أردت أن تنظر إلى رجل من أهل النار، فانظر إلى رجل جالس وحوله قوم قيام. فقال له هشام: عظني، فقال: سمعت من أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يقول: إن في جهنم حيات كالقلال وعقارب كالبغال تلدغ كل أمير لا يعدل في رعيته، ثم قام وخرج.

وعن سفيان الثوري رضي الله عنه قال: أدخلت على أبي جعفر المنصور بمنى فقال لي: ارفع إلينا حاجتك، فقلت له: اتق الله فقد ملأت الأرض ظلماً وجوراً. قال: فطأطأ رأسه ثم رفعه فقال: ارفع إلينا حاجتك فقلت: إنما أنزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار وأبناؤهم يموتون جوعاً فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم فطأطأ رأسه ثم رفع فقال: ارفع إلينا حاجتك فقلت: حج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لخازنه: كم

عيسى، يا يحي) ولم يكنهم **(وكنى أعداءه فقال تبت يد أبي لهب)** فالكنية لا تدل على التفخيم في سائر الأحوال. قال بعض المفسرين: إنما وقع ذكر أبي لهب في القرآن بكنيته لكون اسمه عبد العزي، فكره أن ينسبه إلى الصنم فكناه بذلك لأن مآله إلى اللهب. **(وأما قولك: جلست بإزائي)** بغير إذن **(فإن سمعت)** أمير المؤمنين **(علي بن أبي طالب)** رضي الله عنه **(يقول: إذا أردت أن تنظر إلى رجل من أهل النار فانظر إلى رجل جالس وحوله قوم قيام. فقال هشام)** لما أسكته: **(عظني)** أي انصحني. **(قال: سمعت)** أمير المؤمنين **(علي بن أبي طالب)** رضي الله عنه **(يقول: إن في جهنم حيات كالقلال)** جمع قلة بالضم وهي قلة الجبل يشير إلى ضخامتها **(وعقارب كالبغال تلدغ كل أمير)** وفي نسخة إمام **(لا يعدل في رعيته ثم قام وخرج)**، وهذا لأن طاوساً كان قوالاً بالحق أماراً بالمعروف نهاءً عن المنكر تساوى عنده الحالان، فقد روي عن سفيان قال: حلف لنا إبراهيم بن ميسرة وهو مستقبل الكعبة: ورب هذه البنية ما رأيت أحداً الشريف والوضيع عنده بمنزلة إلا طاوساً. مات طاوس في سنة ست ومائة، وكان هشام بن عبد الملك قد حج تلك السنة وهو خليفة فصلى عليه.

(وعن سفيان) بن سعيد **(الثوري)** رحمه الله تعالى **(قال: أدخلت على أبي جعفر)** المنصور بالله عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس العباسي ثاني الخلفاء بويع له سنة خمس وثلاثين ومائة وهو بمكة وبقي إثنين وعشرين سنة وتوفي سنة ثمان وخمسين ومائة ببئر ميمون ودفن بالحجون عن ثمان وخمسين وأشهر **(بمنى فقال)** لي: **(ارفع)** إلينا **(حاجتك. فقلت له: اتق الله فقد ملأت الأرض ظلماً وجوراً. قال: فطأطأ رأسه)** حياء **(ثم رفع فقال: أرفع إلينا حاجتك. فقلت: إنما أنزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار)** يشير إلى ما سهل الله على يديهم من فتوح العراق وبلاد العجم **(وابناؤهم يموتون جوعاً فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم)** من بيت المال. **(قال: فطأطأ رأسه)** حياء **(ثم رفع فقال: ارفع إلينا حاجتك.**

أنفقت؟ قال: بضعة عشر درهماً. وأرى ههنا أموالاً لا تطيق الجمال حملها وخرج. فهكذا كانوا يدخلون على السلاطين إذا ألزموا وكانوا يغررون بأرواحهم للانتقام لله من ظلمهم. ودخل ابن أبي شميلة على عبد الملك بن مروان فقال له: تكلم؟ فقال: إن الناس لا ينجون في القيامة من غصصها ومراراتها ومعاينة الردى فيها إلا من أرضى الله بسخط نفسه، فبكى عبد الملك وقال: لأجعلن هذه الكلمة مثالاً نصب عيني ما عشت. ولما استعمل عثمان بن عفان رضي الله عنه عبدالله بن عامر أتاه أصحاب رسول الله ﷺ وأبطأ عنه أبو ذر ـ وكان له صديقاً ـ فعاتبه، فقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ

فقلت: حج عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (**فقال لخازنه: كم أنفقت**) أي في هذه السفرة؟ (**قال: بضعة عشر درهماً**) قال: أسرفنا (**وأرى ههنا أموالاً لا تطيق الجمال حملها**) قال ذلك (**وخرج**) أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة سفيان. قال المزي في التهذيب: وساق سنده إلى عبد الرزاق قال: بعث أبو جعفر الخشابين حين خرج إلى مكة قال: إن رأيتم سفيان فاصلبوه قال: فجاء النجارون ونصبوا الخشب ونودي سفيان فإذا رأسه في حجر الفضيل ورجلاه في حجر ابن عيينة فقالوا له: يا أبا عبد الله اتق الله ولا تشمت بنا الأعداء. قال: فتقدم إلى الأستار فأخذها ثم قال: برئت منه إن دخلها أبو جعفر. قال: فمات قبل أن يدخل مكة فأخبر بذلك سفيان فلم يقل شيئاً. (**فهكذا كانوا يدخلون على السلاطين إذا أكرهوا فكانوا يفرون بأرواحهم في الانتقام لله عز وجل ممن ظلم**) وتعدى وأساء السيرة.

(**ودخل ابن أبي شميلة على عبد الملك بن مروان**) يكنى أبا الوليد بويع له بالشام في رمضان سنة خمس وستين ومات سنة ثمانين (**فقال له: تكلم. فقال: إن الناس لا ينجون يوم القيامة من غصصها**) جمع غصة كغرفة وغرف وهو ما يغص به الانسان من لقمة أو غيظ على التشبيه (**ومراراتها ومعاينة الردى فيها**) أي الهلاك (**إلا من أرضى الله**) عز وجل (**بسخط نفسه، فبكى عبد الملك وقال: لأجعلن هذه الكلمات مثالاً**) أي ممثلة (**نصب عيني**) أي بين عيني (**ما عشت**) أي ما دمت حياً كناية عن شدة الملازمة، فقد روى الخليلي في الإرشاد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «من أرضى الله بسخط المخلوقين كفاه الله مؤنة المخلوقين، ومن أرضى المخلوقين بسخط الله سلط الله عليه المخلوقين». وروى أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة «من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس، ومن أسخط الناس برضا الله كفاه الله».

(**ولما استعمل**) أمير المؤمنين (**عثمان بن عفان**) رضي الله عنه (**ابن عامر**) والياً على البصرة (**أتاه أصحاب رسول الله ﷺ**) يسلمون عليه (**وأبطأ عنه أبو ذر**) رضي الله عنه (**وكا له صديقاً فعاتبه**) على ترك المجيء (**فقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرجل إذا ولي ولاية تباعد الله عنه»**) قال العراقي: لم أقف له على أصل اهـ.

يقول: « إن الرجل إذا ولي ولاية تباعد الله عنه » ودخل مالك بن دينار على أمير البصرة فقال: أيها الأمير قرأت في بعض الكتب أن الله تعالى يقول: من أحمق من سلطان ومن أجهل ممن عصاني؟ ومن أعز ممن اعتز بي؟ أيها الراعي السوء دفعت إليك غنماً سماناً صحاحاً فأكلت اللحم ولبست الصوف وتركتها عظاماً تتقعقع، فقال له والي البصرة: أتدري ما الذي يجرئك علينا ويجنبنا عنك قال: لا. قال: قلة الطمع فينا؟ وترك الاهتمام لما في أيدينا. وكان عمر بن عبد العزيز واقفاً مع سليمان بن عبد الملك، فسمع سليمان صوت الرعد فجزع ووضع صدره على مقدمة الرحل فقال له عمر: هذا صوت رحمته فكيف إذا سمعت صوت عذابه؟ ثم نظر سليمان إلى الناس فقال: ما أكثر الناس؟ فقال عمر: خصماؤك يا أمير المؤمنين، فقال له سليمان: ابتلاك الله بهم.

وحكي إن سليمان بن عبد الملك قدم المدينة وهو يريد مكة، فأرسل إلى أبي حازم

قلت: ولكن له شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي: « وما ازداد عبد من السلطان دنواً إلا ازداد من الله بُعداً » وسنده صحيح ومن حديث عبيد بن عمير عند هناد بن السري « ومن تقرب من ذي سلطان ذراعاً تباعد الله عنه باعاً » وكل ذلك قد تقدم.

(و) يروى أنه (**دخل مالك بن دينار**) أبو يحيى البصري العابد تقدمت ترجمته مراراً (**على أمير البصرة فقال: أيها الأمير قرأت في بعض الكتب**) السماوية يقول الله تعالى: (**من أحمق من السلطان ومن أجهل ممن عصاني**) وخالف أمري (**ومن أعز ممن اعتز بي**) وأطاعني. (**أيها الراعي السوء**) جعل السلطان بمنزلة الراعي الذي يرعى غنماً، وجعل الرعية بمنزلة الغنم التي تحت رعايته فقال: (**دفعت إليك غنماً سماناً صحاحاً فأكلت اللحم ولبست الصوف وتركتها عظاماً تتقعقع**) أي تصوّت أي لم توردها مواردها، فأنت راعي سوء أسأت في الرعية (**فقال له والي البصرة: أتدري ما الذي جرأك علينا وجنبنا عنك؟ قال: لا. قال: قلة الطمع إلينا**) أي ليس لك طمع إلينا، (**وترك الاهتمام بما في أيدينا**) في الأموال والأعراض.

(و) يروى انه (**كان عمر بن عبد العزيز**) رحمه الله تعالى (**واقفاً**) بعرفة (**مع سليمان ابن عبد الملك**) وهو يومئذ خليفة، (**فسمع**) سليمان (**صوت الرعدفجزع ووضع صدره في مقدمة الرحل**) من خوفه (**فقال له عمر: هذا صوت رحمة**) فإنه يبشر بالغيث، (**فكيف إذا سمعت صوت عذابه؟ ثم نظر سليمان إلى الناس**) وهم واقفعون (**فقال: ما أكثر الناس: فقال عمر:**) هم (**خصماؤك يا أمير المؤمنين، فقال**) له (**سليمان: ابتلاك الله بهم**) فكان الأمر كذلك لأنه تولى الأمر بعده.

(**وحكي أن سليمان بن عبد الملك**) بن مروان يكنى أبا أيوب بويع له بعد أخيه الوليد سنة

فدعاه، فلما دخل عليه قال له سليمان: يا أبا حازم ما لنا نكره الموت؟ فقال: لأنكم خربتم آخرتكم وعمرتم دنياكم فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب، فقال: يا أبا حازم كيف القدوم على الله؟ قال: يا أمير المؤمنين أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله، وأما المسيء فكالآبق يقدم على مولاه فبكى سليمان وقال: ليست شعري ما لي عند الله؟ قال أبو حازم: اعرض نفسك على كتاب الله تعالى حيث قال: ﴿إن الأبرار لفي نعيم* وإن الفجّار لفي جحيم﴾ [الانفطار: ١٣، ١٤]، قال سليمان: فأين رحمة الله؟ قال: قريب من المحسنين، ثم قال سليمان: يا أبا حازم أي عباد الله أكرم؟ قال: أهل البر والتقوى. قال: فأيّ الأعمال أفضل؟ قال: أداء الفرائض مع اجتناب المحارم. قال: فأيّ الكلام أسمع؟ قال: قول الحق عند من تخاف وترجو. قال: فأيّ المؤمنين أكيس؟ قال: رجل عمل بطاعة الله

ست وتسعين (**قدم المدينة وهو يريد مكة فأرسل إلى أبي حازم**) سلمة بن دينار الأعرج الأبرر التمار المدني ثقة عابد مات في خلافة المنصور (**فدعاه**) فأتاه، (**فلما دخل عليه قال له سليمان: يا أبا حازم ما لنا نكره الموت**)؟ وهذه القصة قد أخرجها أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا أبو يونس محمد بن أحمد المدني، حدثنا أبو كرات عثمان بن إبراهيم بن غسان، حدثنا عبد الله بن يحي بن كثير، عن أبيه قال: دخل سليمان ابن عبد الملك المدينة حاجاً فقال: هل بها رجل أدرك عدة من الصحابة؟ قالوا: نعم أبو حازم فأرسل إليه، فلما أتاه قال: يا أبا حازم ما هذا الجفاء؟ قال: فأي جفاء رأيت فيّ يا أمير المؤمنين؟ قال: وجوه الناس أتوني ولم تأتني. قال: والله ما عرفتني قبل هذا ولا أنا رأيتك فأي جفاء رأيت مني؟ فالتفت سليمان إلي الزهري فقال: أصاب الشيخ واخطأت أنا. فقال: يا أبا حازم ما لنا نكره الموت؟ (**فقال: لأنكم خربتم آخرتكم وعمرتم دنياكم فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب**) ونص الحلية فقال: عمرتم الدنيا وخربتم الآخرة فتكرهون الخروج من العمران إلى الخراب، (**قال**): صدقت، (**فقال: يا أبا حازم**) ليت شعري (**كيف القدوم**) ولفظ الحلية كيف العرض (**على الله**) غداً؟ (**قال**) أبو حازم: (**يا أمير المؤمنين أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله، وأما المسيء كالآبق يقدم به على مولاه، فبكى سليمان**) حتى علا نحيبه واشتد بكاؤه، (**فقال**): يا أبا حازم (**ليت شعري ما أنا عند الله تعالى**) غداً. وفي الحلية: ما لنا. (**قال أبو حازم: اعرض نفسك**) ولفظ القوت عملك (**على كتاب الله تعالى**) قال: أين أجده من كتاب الله عز وجل؟ قال: (**حيث قال ﴿إنّ الأبرار لفي نعيم* وإن الفجّار لفي جحيم﴾ قال سليمان: فأين رحمة الله؟ قال**) أبو حازم: (**قريب من المحسنين. قال سليمان: يا أبا حازم أي عباد الله أكرم؟ قال: أهل المروءة والتقى**) ولفظ الحلية: من أفضل الخلائق؟ قال: أولو المروءة والنهى. (**قال: فأي الاعمال أفضل؟ قال: أداء الفرائض مع اجتناب المحارم**) هذه الجملة ليست في الحلية. (**قال: فأي الدعاء اسمع؟ قال: قول الحق عند من يخاف ويرجى**)

ودعا الناس إليها. قال: فأيّ المؤمنين أخسر؟ قال: رجل خطا في هوى أخيه وهو ظالم فباع آخرته بدنيا غيره. وقال سليمان: ما تقول فيما نحن فيه؟ قال: أو تعفيني؟ قال: لا بد، فإنها نصيحة تلقيها إليَّ، قال: يا أمير المؤمنين إن آباءك قهروا الناس بالسيف وأخذوا هذا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين ولا رضا منهم حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة وقد ارتحلوا فلو شعرت بما قالوا وما قيل لهم؟ فقال له رجل من جلسائه: بئسما قلت. قال أبو حازم: إن الله قد أخذ الميثاق على العلماء ليبيننه للناس ولا يكتمونه. قال: وكيف لنا أن نصلح هذا الفساد؟ قال: أن تأخذه من حله فتضعه في حقه، فقال سليمان: ومن يقدر على ذلك؟ فقال: من يطلب الجنة ويخاف من النار. فقال سليمان: ادع

ولفظ القوت قال: فما أعدل العدل؟ قال: كلمة صدق عند من ترجوه أو تخافه. قال: فما أسرع الدعاء إجابة؟ قال: دعاء المحسن للمحسن. قال: فما أفضل الصدقة؟ قال: جهد المقل إلى البائس الفقير لا يتبعها منا ولا أذى. **(قال)**: يا أبا حازم **(فأي المؤمنين أكيس)**، ولفظ الحلية: من أكيس الناس؟ **(قال: رجل عمل بطاعة الله ودعا الناس إليها)** ولفظ الحلية: ظفر بطاعة الله فعمل بها ثم دل الناس عليها. **(قال: فأي المؤمنين أخسر؟ قال: من أخطأ في هوى أخيه وهو ظالم فباع آخرته بدنيا غيره)** ولفظ الحلية قال: فمن أحمق الخلق؟ قال: رجل اغتاظ في هوى أخيه وهو ظالم فباع آخرته بدنياه، وزاد في الحلية بعده قال: يا أبا حازم هل لك أن تصحبنا فتصيب منا ونصيب منك؟ قال: كلا. قال: ولم؟ قال: إني أخاف أن أركن إليكم شيئاً قليلاً فيذيقني الله ضعف الحياة وضعف المات ثم لا يكون لي منه نصير. قال: يا أبا حازم ارفع إليَّ حاجتك. قال: نعم تدخلني الجنة وتخرجني من النار. قال: ذلك ليس إليّ. قال: فما لي حاجة سواها. **(قال سليمان)**: يا أبا حازم **(ما تقول فيما نحن فيه؟ قال: وتعفيني يا أمير المؤمنين؟ قال: لا. ولكن)** ولفظ الحلية: قال: بل **(نصيحة تلقى إليَّ. قال: يا أمير المؤمنين إن آباءك قهروا الناس بالسيف وأخذوا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين ولا رضا منهم حتى قتلوا)** ولفظ الحلية: إن آباءك غصبوا الناس هذا الأمر فأخذوه عنوة بالسيف من غير مشورة ولا اجتماع من الناس وقد قتلوا فيه **(مقتلة عظيمة وقد ارتحلوا)** أي إلى دار الآخرة، **(فلو شعرت بما قالوا وما قيل لهم. فقال رجل من جلسائه: بئس ما قلت. فقال أبو حازم)**: كذبت **(إن الله تعالى قد أخذ الميثاق على العلماء ليبيننه للناس ولا يكتمونه. قال)** سليمان: يا أبا حازم **(كيف لنا أن نصلح)** أي **(هذا الفساد؟ قال: أن)** تدعوا عنكم الصلف وتمسكوا بالمروءة وتقسموا بالسوية وتعدلوا في القضية. قال: وكيف المأخذ من ذلك؟ قال: **(تأخذه من حله وتضعه في حقه)** ولفظ الحلية: تأخذه بحقه وتضعه بحقه في أهله. **(فقال سليمان: ومن يقدر على ذلك؟ قال: من يطلب الجنة ويخاف من النار)** هذه الجملة لم يذكرها صاحب الحلية في

لي. فقال أبو حازم: اللهم إن كان سليمان وليك فيسره لخير الدنيا والآخرة وإن كان عدوّك فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى، فقال سليمان: أوصني. فقال: أوصيك وأوجز عظم ربك ونزهه أن يراك حيث نهاك أو يفقدك من حيث أمرك. وقال عمر بن عبد

هذا السياق، وإنما أوردها في أثناء هذه القصة قبلها بإسناد آخر قال: حدثنا أبو بكر حدثنا عبد الله، حدثنا أبي ح.

وحدثنا أبو حاتم، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا زياد بن أيوب ويعقوب قالوا: حدثنا يحي ابن عبد الملك بن أبي غنية، حدثنا زمعة بن صالح قال: قال الزهري لسليمان بن عبد الملك: الا تسأل أبا حازم ما قال في العلماء؟ قال: وما عسيت أن أقول في العلماء إلا خيراً فساقه إلى أن قال فقال له سليمان: ما المخرج مما نحن فيه؟ قال: أن تمضي ما في يديك لما أمرت به وتكف عما نهيت عنه. فقال: سبحان الله ومن يطيق هذا؟ قال: من طلب الجنة وفرَّ من النار وما هذا فيما تطلب وتفر منه، ثم رجع إلى سياق الحلية فقال: **(فقال سليمان:)** يا أبا حازم **(ادع)** الله **(لي. فقال أبو حازم:)** نُعم **(اللهم إن كان سليمان وليك)** ولفظ الحلية من أوليائك **(فيسره لخير الدنيا والآخرة وإن كان عدوّك)** ولفظ الحلية من أعدائك **(فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى)** قال سليمان: قط. قال أبو حازم: قد أكثرت وأطنبت إن كنت أهله، فإن لم تكن أهله فما حاجتك أن ترمي عن قوس لها وتر. **(فقال:)** يا أبا حازم **(أوصني. فقال:)** نعم سوف **(أوصيك وأوجز)** أي اختصر **(عظم ربك وانزهه)** ولفظ الحلية نزه الله وعظمه **(إن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك)** ثم قام. فلما ولّى قال: يا أبا حازم هذه مائة دينار انفقها ولك عندي أمثالها كثير فرمى بها وقال: ما أرضاها لك فكيف أرضاها لنفسي إني أعيذك الله أن يكون سؤالك إياي هزلاً وردي عليك بذلاً إن موسى بن عمران عليه السلام ولما ورد ماء مدين قال ﴿رب إني لما أنزلت إليَّ من خير فقير﴾ [القصص: ٢٤] فسأل موسى ربه ولم يسأل الناس، ففطنت الجاريتان ولم تفطن الرعاء لما فطنتا له فأتتا أباهما وهو شعيب عليه السلام فاخبرتاه خبره قال شعيب: ينبغي أن يكون هذا جائعاً ثم قال لإحداهما. اذهبي ادعيه لي فلما أتته أغطته وغطت وجهها ثم قالت: ﴿إنَّ أبي يدعوك﴾. فلما قالت ﴿ليجزيك أجر ما سقيت لنا﴾ [القصص: ٢٥] كره ذلك موسى عليه السلام وأراد أن لا يتبعها ولم يجد بداً أن يتبعها لأنه كان في أرض مسبعة وخوف، فخرج معها وكانت امرأة ذات عجز، فكانت الرياح تضرب ثوبها فتصف لموسى عليه السلام عجزها فيغض مرة ويعرض أخرى، فقال: يا أمة الله كوني خلفي فدخل إلى شعيب عليه السلام والعشاء مهيئاً قال: كل. قال موسى: لا. قال شعيب: ألست جائعاً: قال: بلى ولكن من أهل بيت لا نبيع شيئاً من عمل الآخرة بملء الأرض ذهباً، وأخشى أن يكون أجر ما سقيت لهما قال شعيب: لا يا شاب ولكنها عادتي وعادة آبائي قرى الضيف وإطعام الطعام. قال: فجلس موسى عليه السلام فأكل. فإن هذه المائة دينار عوض مما حدثتك، فالميتة والدم ولحم الخنزير في

العزيز لأبي حازم: عظني. فقال: اضطجع ثم اجعل الموت عند رأسك ثم انظر إلى ما تحب أن يكون فيك تلك الساعة فخذ به الآن، وما تكره أن يكون فيك تلك الساعة فدعه الآن، فلعل تلك الساعة قريبة. ودخل اعرابي على سليمان بن عبد الملك فقال: تكلم يا اعرابي، فقال: يا أمير المؤمنين إني مكلمك بكلام فاحتمله وإن كرهته فإن وراءه ما تحب إن قبلته. فقال: يا اعرابي إنا لنجود بسعة الاحتمال على من لا نرجو نصحه ولا نأمن غشه، فكيف بمن نأمن غشه ونرجو نصحه؟ فقال الاعرابي: يا أمير المؤمنين؟ إنه قد تكنفك رجال أساؤوا الاختيار لأنفسهم وابتاعوا دنياهم بدينهم ورضاك بسخط ربهم خافوك في الله تعالى ولم يخافوا الله فيك، حرب الآخرة سلم الدنيا فلا تأتمنهم على ما ائتمنك الله تعالى عليه فإنهم لم يألوا في الأمانة تضييعاً وفي الأمة خسفاً وعسفاً وأنت

حال الاضطرار أحل منه، وإن كانت من مال المسلمين فلي فيها شركاء إن وازنتهم بي وإلاَّ فلا حاجة لي فيها إن بني إسرائيل لم يزالوا على الهدى والتقى حيث كان أمراؤهم يأتون إلى علمائهم رغبة في علمهم، فلما نكسوا وتعسوا وسقطوا في عين الله عز وجل وآمنوا بالجبت والطاغوت كان علماؤهم يأتون إلى امرائهم فشاركوهم في دنياهم وشركوا معهم في فتنتهم.

قال ابن شهاب: يا أبا حازم اياي تعني أو بي تعرض؟ قاتل: ما إياك اعتمدت ولكن هو ما تسمع، قال سليمان: يا ابن شهاب تعرفه؟ قال: نعم جاري منذ ثلاثين سنة ما كلمته كلمة قط. قال أبو حازم: إنك نسيت الله عز وجل فنسيتني ولو أحببت الله عز وجل لأحببتني. قال ابن شهاب: يا أبا حازم تشتمني؟ قال سليمان: ما شتمك ولكن شتمت نفسك أما علمت أن للجار على الجار حقاً كحق القرابة، فلما ذهب أبو حازم قال رجل من جلساء سليمان: يا أمير المؤمنين تحب أن يكون الناس كلهم مثل أبي حازم؟ قال: لا اهـ. نص الحلية، وقد أخرجه ابن عساكر أيضاً مختصراً من طريق عبد الجبار بن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن جده.

(**ودخل إعرابي**) من سكان البادية (**على سليمان بن عبد الملك**) المتقدم ذكره (**فقال: تكلم يا اعرابي: فقال: يا أمير المؤمنين إني مكلمك بكلام**) فيه غلظة (**فاحتمله**) مني (**وإن كرهته فإن وراءه ما تحب إن قبلته. فقال: يا إعرابي إنا لنجود بسعة الاحتمال على من لا نرجو نصحه ولا نأمن غشه**) أي: فكيف بمن نرجو نصحه؟ (**قال الاعرابي: يا أمير المؤمنين إنه قد تكنفك**) أي أحاط بك (**رجال أساؤا الاختيار لأنفسهم**) أي اختاروا لأنفسهم ما هو سوء (**وابتاعوا دنياهم بدينهم ورضاك بسخط ربهم**) فآثروا رضاك على رضا الله تعالى، (**خانوك في الله تعالى ولم يخونوا الله فيك**)، فهم (**حرب للآخرة سلم للدنيا فلا تأتمنهم على ما ائتمنك الله عليه**) من أمور الرعية، (**فإنهم لم يألوا**) أي لم يقصروا (**في الأمانة**

مسؤول عما اجترحوا وليسوا بمسؤولين عما اجترحت فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك، فإن أعظم الناس غبناً من باع آخرته بدنيا غيره. فقال له سليمان: يا اعرابي أما انك قد سللت لسانك وهو أقطع سيفيك. قال: أجل يا أمير المؤمنين، ولكن لك لا عليك.

وحكي أن أبا بكرة دخل على معاوية فقال: اتق الله يا معاوية واعلم أنك في كل يوم يخرج عنك وفي كل ليلة تأتي عليك لا تزداد من الدنيا إلا بُعْداً ومن الآخرة إلا قرباً، وعلى أثرك طالب لا تفوته وقد نصب لك علماً لا تجوزه فما أسرع ما تبلغ العلم وما أوشك ما يلحق بك الطالب، وإنا وما نحن فيه زائل وفي الذي نحن إليه صائرون باق إن خيراً فخير وإن شراً فشر، فهكذا كان دخول أهل العلم على السلاطين. أعني علماء

تضييعاً وفي الأمة خسفاً) أي ذلاً وهواناً **(وعسفاً)** أي جوراً وظلماً، **(وأنت مسؤول عما اجترحوا وليسوا مسؤولين عما اجترحت، فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك، فإن أعظم الناس غبناً من باع آخرته بدنيا غيره)** أي فهو كالشمعة تحرق نفسها وتضيء على غيرها. **(فقال سليمان: أما إنك يا اعرابي قد سللت لسانك)** سلَّ سيفك **(وهو أقطع من سيفك)** لو سللته. **(قال: أجل)** أي نعم **(يا أمير المؤمنين ولكن لك لا عليك)** أي نفعه عائد لك ولا عليك فيه ضرر.

(وحكي أن أبا بكرة) هو نفيع بن الحرث الثقفي الصحابي وهو أخو زياد لأمه وهي سمية أمة الحرث بن كلدة وكان أبو بكرة رجلاً صالحاً ورعاً وكان زياد استعمل ابنه عبيد الله على فارس، وابنه روادا على دار الرزق، وابنه عبد الرحمن على بيت المال. قال الحسن البصري: مرَّ بي أنس بن مالك وقد بعثه زياد إلى أبي بكرة يعاتبه، فانطلقت معه فدخلنا عليه وهو مريض فابلغه عنه فقال: إنه يقول: ألم استعمل أولاده على كذا وكذا؟ فقال: هل زاد على أن أدخلهم النار. قال: فرجعنا مخصومين. قال ابن سعد والواقدي: مات أبو بكرة بالبصرة في ولاية زياد سنة خمسين وقال غيرهما سنة احدى وخمسين **(دخل على معاوية)** بن أبي سفيان رضي الله عنه وهو يومئذ خليفة **(فقال له: اتق الله يا معاوية واعلم أنك في كل يوم يخرج عنك وفي كل ليلة تأتي عليك لا تزداد من الدنيا إلا بُعداً ومن الآخرة إلا قرباً)** فإن الأيام والليالي مثل المسافات والمنازل للمسافر، فما من يوم وليلة إلا ويقطع منها جانباً ويؤخرها إلى وراء **(وعلى اثرك طالب لا تفوته)** أي لا تسبقه بالفوت، **(وقد نصب لكم علم لا تجوزه)** أي لا تتعداه **(فما أسرع ما تبلغ العلم وما أوشك ما يلحق بك)** الطالب، **(وإنا وما نحن فيه)** كله **(زائل)** فإن **(وفي الذي صائرون إليه)** أي راجعون **(باق)** لا يزول **(إن خيراً فخير وإن شراً فشرّ)** أي إن كان العمل خيراً فإنه يجزى خيراً وإن كان شراً فيجزي شراً **(فهكذا كان دخول أهل العلم)** والمعرفة بالله **(على السلاطين. أعني)** بهم **(علماء الآخرة)** لا علماء الدنيا، **(فأما علماء الدنيا**

الآخرة. فأما علماء الدنيا فيـدخلـون ليتقـربـوا إلى قلـوبهم فيـدلـونهم على الرخـص ويستنبطون لهم بدقائق الحيل طرق السعة فيما يوافق أغراضهم، وإن تكلموا بمثل ما ذكرناه في معرض الوعظ لم يكن قصدهم الإصلاح بل اكتساب الجاه والقبول عندهم، وفي هذا غروران يغتر بهما الحمقى.

أحدهما: أن يظهر أن قصدي في الدخول عليهم إصلاحهم بالوعظ وربما يلبسون على أنفسهم بذلك وإنما الباعث لهم شهوة خفية للشهرة وتحصيل المعرفة عندهم وعلامة الصدق في لب الإصلاح أنه لو تولى ذلك الوعظ غيره ممن هو من أقرانه في العلم ووقع موقع القبول وظهر به أثر الصلاح فينبغي أن يفرح به ويشكر الله تعالى كفايته. هذا المهم، كمن وجب عليه أن يعالج مريضاً ضائعاً فقام بمعالجته غيره فإنه يعظم به فرحه، فإن كان يصادف في قلبه ترجيحاً لكلامه على كلام غيره فهو مغرور.

الثاني: أن يزعم أني أقصد الشفاعة لمسلم في دفع ظلامة، وهذا أيضاً مظنة الغرور ومعياره ما تقدم ذكره.

فيدخلون) عليهم **(فيتقربون إلى قلوبهم)** بالاستمالة **(فيـدلـونهم على)** تتبع **(الرخـص ويستنبطون لهم دقائق الحيل وطرق السعة فيما يوافق أغراضهم)** فيسهلون لهم الأمور ويفتون لهم بما تميل إليه نفوسهم، **(فإن تكلموا بمثل ما ذكرناه في طريق الوعظ)** ومعرض النصيحة **(ولم يكن قصدهم الإصلاح)** لهم **(بل)** قصدهم بذلك **(اكتساب الجاه والقبول عندهم وفي هذا غرور ان يغتربها الحمقى)** منهم.

(أحدهما أن يظهروا أن قصدهم بادخول عليهم إصلاحهم بالوعظ) والتذكير، **(وربما يلبسون على أنفسهم ذلك وإنما الباعث لهم شهوة خفية للشهرة)** أي لأجلها **(و)** أجل **(تحصيل المعرفة عندهم وعلامة الصدق في طلب الاصلاح أنه لو تولى ذلك الوعظ غيره ممن هو من أقرانه)** وأسنانه وأشكاله **(من العلماء ووقع موقع القبول وظهرت قرائن الصلاح)** في الموعوظ، **(فينبغي أن يفرح بذلك ويشكر الله تعالى على كفايته هذا المهم)** ولو على يد غيره، **(كمن وجب عليه ان يعالج مريضاً ضائعاً ليس له أحد فقام بمعالجته غيره)** وكفاه مؤنته، **(فإنه لا محالة يعظم بذلك فرحه)** ويزداد سروره **(وإن كان يصادف في قلبه ترجيحاً لكلامه على كلام غيره فهومغرور)** وفي وعظه معذور.

(الغرور الثاني: أن يزعم أني قصدت بالدخول عليهم الشفاعة لمسلم في دفع ظلامه) عليه إما من قبلهم أو من قبل اتباعهم، **(وهذا أيضاً مظنة الغرور، ومعياره ما تقدم ذكره)**.
وقد روى البيهقي عن يوسف بن اسباط، عن سفيان الثوري قال: وإياك أن تخدع، فيقال لك ترد

....

مظلمة تدفع عن مظلوم فإن هذه خدعة إبليس أتخذها القراء سلماً. وقال ابن باكويه الشيرازي: أخبرنا أبو العلاء، سمعت أحمد بن محمد التستري، سمعت زيان بن علي الدمشقي يقول: سمعت صالح بن خليفة الكوفي يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: إن فجار القراء اتخذوا سلماً إلى الدنيا فقالوا ندخل على الأمراء ونفرج عن المكروب ونكلم في محبوس.

فصل

نذكر فيه ما يناسب لسياق المصنف في هذا الباب مما لم يذكره هو فنقول: روى أبو نعيم في الحلية عن ميمون بن مهران أن عبد الملك بن مروان قدم المدينة فبعث حاجبه إلى سعيد بن المسيب فقال: أجب أمير المؤمنين. قال: وما حاجته؟ قال: لتتحدث معه. فقال: لست من حدّاثه فرجع الحاجب فأخبره فقال: دعه.

وقال البخاري في تاريخه: سمعت آدم بن أبي إياس يقول: شهدت حماد بن سلمة ودعاه السلطان فقال: اذهب آتي هؤلاء والله لا فعلت.

وأخرج أبو الحسن بن فهر في كتاب فضائل مالك عن عبد الله بن رافع وغيره قال: قدم هارون الرشيد المدينة فوجه البرمكي إلى مالك وقال له: إحمل إليَّ الكتاب الذي صنفته حتى اسمعه منك، فقال مالك للبرمكي: اقرأه مني السلام وقل له إن العلم يُزار ولا يزور، فرجع البرمكي إلى هارون فقال له: يا أمير المؤمنين يبلغ أهل العراق أنك وجهت إلى مالك في أمر فخالفك اعزم عليه حتى يأتيك فأرسل إليه، فقال: قل له يا أمير المؤمنين لا تكن أول من يضع العلم فيضعك الله.

وروى غنجار في تاريخه عن ابن مستنير أن سلطان بخاري بعث إلى محمد بن إسماعيل يقول له: احمل إليَّ كتاب الجامع في التاريخ لأسمع منك، فقال لرسوله: قل له أنا لا أذل العلم ولا آتي أبواب السلاطين، فإن كانت له حاجة إلى شيء منه فليحضرني في مسجدي أو في داري.

وقال نعيم بن الهيعم في جزئه: أخبرنا خلف بن تميم، عن أبي جماع الكلاعي، عن الحسن أنه مرّ ببعض القراء على بعض أبواب السلاطين قال: أفرجتم جباهكم وفرطحتم نعالكم وجئتم بالعلم تحملونه على رقابكم إلى أبوابهم أما إنكم لو جلستم في بيوتكم لكان خيراً لكم. تفرقوا فرق الله بين أعضائكم.

وقال الزجاج في أماليه: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن، أخبرني عبد الرحمن بن أخير الأصمعي عن عمه قال: مرَّ الحسن البصري بباب عمر بن هبيرة وعليه القراء فسلم ثم قال: ما لكم جلوساً قد أحفيتم شواربكم وحلقتم رؤوسكم وقصرتم أكمامكم وفلطحتم نعالكم. أما والله لو زهدتم فيما عندهم لرغبوا فيما عندكم، ولكنكم رغبتم فيما عندهم فزهدوا فيما عندكم. فضحتم القراء فضحكم الله.

وأخرج ابن النجار عن الحسن أنه قال: إن سركم أن تسلموا ويسلم لكم دينكم فكفوا أيديكم

....

عن دماء المسلمين، وكفوا بطونكم عن أموالهم، وكفوا ألسنتكم عن أعراضهم، ولا تجالسوا أهل البدع، ولا تأتوا الملوك فيلبسوا عليكم دينكم.

وقال ابن باكويه الشيرازي في كتاب أخبار الصوفية: حدثنا سلامة بن أحمد التكريتي، حدثنا محمد بن علي التكريتي، حدثنا يعقوب بن إسحاق، حدثنا عبيدالله بن محمد القرشي قال: كان سفيان الثوري بمكة فجاءه كتاب من عياله من الكوفة بلغت الحاجة بنا أن نقلي النوى فنأكله، فبكى سفيان. فقال له بعض أصحابه: يا أبا عبد الله لو مررت إلى السلطان صرت إلى ما تريد، فقال سفيان: والله لا أسأل الدنيا من يملكها، فكيف أسألها من لا يملكها. قال: وحدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا ابن حسان، حدثنا أحمد بن أبي الحواري قال: قلت لأبي سليمان تخالف العلماء، فغضب وقال: رأيت عالماً يأتي باب السلطان فيأخذ دراهمه.

وقال الآمدي: حدثني أبو العباس قال: قدم طاهر بن عبد الله بن طاهر من خراسان في حياة أبيه يريد الحج، فنزل في دار إسحاق بن إبراهيم فوجه إسحاق إلى العلماء فأحضرهم ليراهم طاهر ويقرأ عليهم، فحضر أصحاب الحديث والفقه، وأحضر ابن الاعرابي وأبا نصر صاحب الأصمعي، ووجه إلى أبي عبيد القاسم بن سلام في الحضور فأبى أن يحضر وقال: العلم يقصد فغضب إسحاق من قوله ورسالته، وكان عبدالله بن طاهر يجري له في الشهر ألفي درهم فلم يوجه إليه إسحاق وقطع الرزق عنه وكتب إلى عبد الله بالخبر فكتب إليه عبد الله: لقد صدق أبو عبيد في قوله وقد أضعفت الرزق له من أجل فعله فاعطه فاته ثم زد عليه بعد ذلك مما يستحقه.

وأخرج ابن عساكر من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن يزيد قال: حدثنا أبوحازم أن سليمان بن هشام قدم المدينة فأرسل إلى أبي حازم فدخل عليه قال: فسلمت عليه وأنا متكىء على عصاي، فقيل: ألا تتكلم؟ قلت: وما أتكلم به ليست لي حاجة فأتكلم فيها، وإنما جئت لحاجتكم التي أرسلتم إليَّ فيها وما كل من يرسل إلي آتيه، ولولا الفرق من شركم ما جئتكم إني أدركت أهل الدنيا تبعاً لأهل العلم حيث كانوا يقضي أهل العلم لأهل الدنيا حوائج دنياهم وآخرتهم، ولا يستغني أهل الدنيا على أهل العلم لنصيبهم من العلم، ثم حال الزمان فصار أهل العلم تبعاً لأهل الدنيا حيث كانوا، فدخل البلاء على الفريقين جميعاً ترك أهل الدنيا النصيب الذي كانوا يتمسكون به من العلم حين رأوا أهل العلم قد جاؤهم، وضيع أهل العلم جسيم ما قسم له بإتباعهم أهل الدنيا.

وأخرج ابن أبي الدنيا والخرائطي، وابن عساكر، عن زمعه بن صالح قال: كتب بعض بني أمية إلى أبي حازم يعزم عليه أن يرفع إليه حوائجه فكتب إليه أما بعد؛ فقد جاءني كتابك تعزم علي أن أرفع حوائجي إليك وهيهات رفعت حوائجي إلى مولاي فما أعطاني منها قبلت وما أمسك عني منها رضيت.

وأخرج أبو نعيم، وابن عساكر، عن يوسف بن اسباط قال: أخبرني مخبر أن بعض الأمراء أرسل إلى أبي حازم فأتاه وعنده الأفريقي والزهري وغيرهما فقال له: تكلم يا أبا حازم. فقال أبو

....

حازم: إن خير الأمراء من أحب العلماء وإن شر العلماء من أحب الأمراء، وكانوا فيما مضى إذا بعث الأمراء إلى العلماء لم يأتوهم وإذا سألوهم لم يرخصوا لهم، وكان الأمراء يأتون العلماء في بيوتهم فيسألونهم وكان في ذلك صلاح الامراء وصلاح العلماء، فلما رأى ذلك ناس من الناس قالوا: ما لنا لا نطلب العلم حتى نكون مثل هؤلاء فطلبوا العلم فأتوا للامراء فحدثوهم فرخصوا لهم، فخربت العلماء على الامراء وخربت الأمراء على العلماء.

وأخرج البيهقي في الزهد، وابن عساكر عن سفيان قال، قال بعض الأمراء لأبي حازم: ارفع إليَّ حاجتك. قال: هيهات هيهات رفعتها إلى من لا تختزل دونه الحوائج فما أعطاني منها قنعت وما زوي عني منها رضيت. كان العلماء فيما مضى يطلبهم السلطان وهم يفرون منه وإن العلماء اليوم طلبوا العلم حتى إذا جمعوه بحذافيره أتوا به أبواب السلاطين والسلاطين يفرون منهم وهم يطلبونهم.

وأخرج ابن عساكر من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، حدثنا الأصمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه قال: كان الفقهاء كلهم بالمدينة يأتون عمر بن عبد العزيز خلا ابن المسيب، فإن عمر كان يرضى أن يكون بينهما سفير وأنا كنت الرسول بينهما.

وأخرج ابن النجار في تاريخه عن مفلح بن الأسود قال: قال المأمون ليحيى بن أكثم: إني أشتهي أن أرى بشر بن الحرث. قال: إذا اشتهيت يا أمير المؤمنين فإلى الليل ولا يكون هنا ثالث فركبا فدق يحيى الباب، فقال بشر: من هذا؟ قال: هذا من تجب عليك طاعته. قال: وأي شيء تريد؟ قال: أحب لقاءك. قال: طائعاً أو مكرهاً. قال: ففهم المأمون. فقال ليحيى: اركب فمرا على رجل يقيم الصلاة صلاة العشاء الأخيرة فدخلا يصليان فإذا الإمام يحسن القراءة، فلما أصبح المأمون وجه إليه فجاء به فجعل يناظره في الفقه وجعل الرجل يخالفه ويقول: القول في هذه المسألة خلاف هذا، فغضب المأمون فلما كثر خلافه قال: عهدي بك كأنك تذهب إلى أصحابك فتقول: خطأت أمير المؤمنين، فقال: والله يا أمير المؤمنين إني لأستحيي من أصحابي أن يعلموا أني قد جئتك. فقال المأمون: الحمد لله الذي جعل في رعيتي من يستحيي أن يجيئني ثم سجد لله شكراً والرجل إسحاق بن إبراهيم الحزلي.

وأخرج ابن النجار في تاريخه عن سفيان قال: ما زال العلم عزيزاً حتى حمل إلى أبواب الملوك فأخذوا عليه أجراً فنزع الله الحلاوة من قلوبهم ومنعهم العمل به.

وقال ابن الحاج في المدخل: ينبغي للعالم بل يتعين عليه أن لا يتردد لأحد من ابناء الدنيا لأن العالم ينبغي أن يكون الناس على بابه لا عكس الحال أن يكون هو على بابهم، ولا حجة له في كونه يخاف من عدو وحاسد وما اشبههما ممن يخشى أن يشوّش عليه أو يرجو أحداً منهم في دفع شيء مما يخشاه، أو يرجو أن يكون ذلك سبباً لقضاء حوائج المسلمين من جلب مصلحة أو دفع مضرة عنهم، فهذا ليس فيه عذر.

....

أما الأول، فلأنه إذا كان بإشراف نفس لم يبارك له فيه وإذا كان خائفاً مما ذكر فذلك أعظم من إشراف النفس وقد يسلط عليه من يتردد إليه على معلومه عقوبة عليه معجلة.

وأما الثاني: فهو يرتكب أمراً محذوراً محققاً لأجل محذور مظنون توقعه في المستقبل وقد يكون وقد لا يكون وهو مطلوب في الوقت لعدم ارتكاب ذلك الفعل المذموم شرعاً بل الإعانة على قضاء حوائجه وحوائج المسلمين إنما هو بالانقطاع عن أبواب هؤلاء، والتعويل على الله سبحانه والرجوع إليه فإنه سبحانه هو القاضي للحوائج والدافع للمخاوف والمسخر لقلوب الخلق والمقبل بها على ما شاء كيف شاء. قال تعالى خطاباً لحبيبه ﷺ: ﴿لو أنفقت ما في الارض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ [الأنفال: ٦٢] فذكر سبحانه هذا في معرض الامتنان على نبيه ﷺ، والعالم إذا كان متبعاً له ﷺ سيما في التعويل على ربه سبحانه والسكون إليه دون مخلوقاته، فإنه سبحانه يعامله بهذه المعاملة اللطيفة التي عامل بها نبيه ﷺ لبركة الاتباع له ﷺ وليسلم بذلك من التردد إلى أبواب هؤلاء كالذي يفعله بعض الناس وهو سم قاتل، ويا ليتهم لو اقتصروا على ما ذكر لا غير بل يضمون إلى ذلك ما هو أشد وأشنع. وهو أنهم يقولون: إن ترددهم إلى أبوابهم من باب التواضع، أو من باب إرشادهم إلى الخير إلى غير ذلك مما يخطر لهم وهو كثير قد عمت به البلوى، وإذا اعتقدوا ذلك فقد قلّ الرجاء عن توبتهم ورجوعهم. وقال في موضع آخر: ينبغي للعالم إذا اقطع عنه معلوم المدرسة لا يترك ما كان عليه من الاجتهاد ولا يتبرم ولا يتضجر لأنه قد يكون المعلوم قد قطع عنه اختباراً من الله تعالى كي يرى صدقه في علمه وعمله فإن رزقه مضمون له لا ينحصر في جهة دون أخرى. قال ﷺ « من طلب العلم تكفل الله برزقه » ومعناه يسر له من غير تعب ولا مشقة، وإن كان الله تعالى تكفل برزق الكل، ولكن حكمة تخصيص العالم بلى لذكر أن ذلك يتيسر له بلا تعب ولا مشقة فجعل نصيبه من التعب والمشقة في الدرس والمطالعة والتفهم للمسائل والقائها، وذلك من الله تعالى على سبيل اللطف به والإحسان إليه، فينبغي له أن يصون هذا المنصب الشريف من التردد لمن يرجى أنه معين على إطلاق المعلوم أو المتحدث فيه أو إنشاء معلوم عوضه والعالم أولى أن يثق بربه عز وجل في المنع والعطاء، ولا عذر له في الطلب لأجل المعاملة. لأنه إن ترك ذلك تقية على هذا المنصب لم يضيع الله الكريم قصده وفتح له من نصيبه ما هو أحسن له من ذلك وأعانه وسدّ خلته على ماشاء كيف شاء، وليس رزقه بمخصوص بجهة بعينها، إذ عادة الله تعالى أبداً مستمرة على أنه سبحانه يرزق من هذا حاله من غير باب يقصده أو يؤمله لأن مراد الله تعالى من العلماء انقطاعهم إليه وتعويلهم في كل أمورهم عليه لا ينظرون إلى الأسباب، بل إلى مسبب الأسباب ومدبرها والقادر عليها، وكيف لا يكون العالم كذلك وهو المرشد للخلق والموضح للطريق المستقيم للسلوك إلى الله تعالى، ومن ترك شيئاً لله عوّضه الله خيراً منه من حيث لا يحتسب اهـ. كلام ابن الحاج ملخصاً.

وفي طبقات الحنفية لعبد القادر القرشي في ترجمة على بن الحسن الصندلي: أن السلطان ملك شاه

وإذا ظهر طريق الدخول عليهم فلنرسم في الأحوال العارضة في مخالطة السلاطين ومباشرة أموالهم مسائل.

مسألة: إذا بعث إليك السلطان مالاً لتفرقه على الفقراء فإن كان له مالك معين فلا يحل أخذه، وإن لم يكن بل كان حكمه أنه يجب التصدق به على المساكين ـ كما سبق ـ فلك أن تأخذه وتتولى التفرقة ولا تعصي بأخذه، ولكن من العلماء من امتنع عنه فعند هذا ينظر في الأولى فنقول: الأولى أن تأخذه إن أمنت ثلاث غوائل.

الغائلة الأولى: أن يظن السلطان بسبب أخذك أن ماله طيب ولولا أنه طيب لما

السلجوقي قال له: لم لا تجيء إليّ؟ قال: أردت أن تكون خير الملوك حيث تزور العلماء، ولا أكون من شر العلماء حيث أزور الملوك. وعن خلف قال: سمعت إبراهيم بن أدهم ينشد:

أرى أناساً بأدنى الدين قد قنعوا ... ولا أراهم رضوا في العيش بالدون
فاستغن بالله عن دنيا الملوك كما استغـ ... ـنى الملوك بدنياهم عن الدين

وقال القالي في أماليه: حدثنا أبو بكر بن الأنباري، حدثني أبي قال: بعث سليمان المهلبي إلى الخليل بن أحمد بمائة ألف درهم وسأله في صحبته فردّ عليه الدراهم وكتب إليه بأبيات:

أبلغ سليمان أني عنه في سعة ... وفي غنى غير أني لست ذا مال
شحاً بنفسي أني لا أرى أحداً ... يموت هزلاً ولا يبقى على حال
فالرزق عن قدر العجز ينقصه ... ولا يزيدك فيه حول محتال
والفقر في النفس لا في المال تعرفه ... ومثل ذاك الغنى في النفس لا المال

وفي هذا الباب غير ما ذكرنا، وإنما وقع الاقتصار على القدر المذكور لئلا يطول الكتاب.

(**وإذا ظهر طريق الدخول عليهم، فلنرسم في الأحوال العارضة في مخالطة السلاطين ومباشرة أموالهم مسائل**) منها:

مسألة:

(**إذا بعث إليك السلطان مالاً**) وأذن لك أن (**تفرقه على الفقراء**) فلينظر فيه (**إن كان له مالك معين فلا يحل أخذه**) ولو جاء من يد غيره، (**وإن لم يكن**) له مالك معين (**بل كان حكمه أن يجب التصدق به على المساكين كما سبق بيانه**) آنفاً، (**فلك أن تأخذ**) ذلك (**وتتولى تفرقته**) عليهم (**ولا تعصى بأخذه، ولكن من العلماء من امتنع من ذلك**) تورعاً. (**فعند هذا ينظر في الأولى فنقول: الأولى أن تأخذه إن أمنت**) على نفسك (**ثلاث غوائل**) أي مهالك.

(**الغائلة الأولى: أن يظن السلطان بسبب أخذك**) له (**أن ماله طيب ولولا أنه طيب لما**

كنت تمديدك إليه ولا تدخله في ضمانك فإن كان كذلك فلا تأخذه، فإن ذلك محذور ولا يفي الخير في مباشرتك التفرقة بما يحصل لك من الجرأة على كسب الحرام.

الغائلة الثانية: أن ينظر إليك غيرك من العلماء والجهال فيعتقدون أنه حلال فيقتدون بك في الأخذ ويستدلون به على جوازه ثم لا يفرقون، فهذا أعظم من الأول، فإن جماعة يستدلون بأخذ الشافعي رضي الله عنه على جواز الأخذ ويغفلون عن تفرقته وأخذه على نية التفرقة، فالمقتدي والمتشبه به ينبغي أن يحترز عن هذا غاية الاحتراز فإنه يكون فعله سبب ضلال خلق كثير. وقد حكى وهب بن منبه أن رجلاً أتي به إلى ملك بمشهد من الناس لكرهه على أكل لحم الخنزير فلم يأكل فقدم إليه لحم غنم وأكره بالسيف فلم يأكل، فقيل له في ذلك فقال: إن الناس قد اعتقدوا أني طولبت بأكل لحم الخنزير فإذا خرجت سالماً وقد أكلت فلا يعلمون ماذا أكلت فيضلون ودخل وهب بن منبه

كنت تمديدك إليه) وتأخذه ولا كنت **(تدخله في ضمانك، فإن كان الأمر كذلك فلا تأخذه)** أصلاً **(فإن ذلك محظور)** أي ممنوع وفي نسخة: محذور **(ولا يفي الخير في مباشرتك التفرقة بما يحصل لك الجرأة على كسب الحرام.**

الغائلة الثانية: أن ينظر إليك غيرك من العلماء والجهال فيعتقدون) بأخذك **(أنه حلال)** ولولا ذلك ما أخذته، **(فيقتدون بك في الأخذ ويستدلون به على جوازه ثم لا يفرقون، فهذا أعظم من الأوّل)** وسراية خبثه أكثر، **(فإن جماعة)** من العلماء **(يستدلون بأخذ الشافعي)** رحمه الله تعالى الألف دينار من هارون الرشيد **(على جواز الأخذ)** مطلقاً **(ويغفلون عن تفرقته و)** عن **(أخذه على نية التفرقة)** على الفقراء، **(فالمقتدي والمتشبه به ينبغي أن يحترز من هذا غاية الاحتراز فإنه يكون فعله)** ذلك **(سبب ضلال خلق كثير)** وقد اتفق ذلك لكثير من الورعين ممن لم يعتد الأخذ منهم، فكان إذا أخذ منهم تارة فرّقه في الحال على الحاضرين. **(وقد حكى وهب بن منبه)** اليماني تقدمت ترجمته **(أن رجلاً أتى به إلى ملك)** من الملوك الجبابرة **(بمشهد من الناس)** أي محضر منهم، وقد **(أكرهه على)** أكل **(لحم الخنزير فلم يأكل فقدم إليه لحم غنم وأكرهه بالسيف فلم يأكل)** أيضاً، **(فقيل له في ذلك. فقال: إن الناس قد اعتقدوا أني طولبت بأكل الخنزير، فإذا خرجت سالماً وقد أكلت فلا يعلمون ماذا أكلت فيضلون)** بسببي، فهكذا ينبغي بمن يقتدي به أن لا يقدم على شيء منهم، ولو علم أنه حلال وأنه يستحقه لئلا يعتقد فيه من لا يعرف أصل المال ولا استحقاقه جوازاً لأخذ مطلقاً.

وقد أخرج هذه القصة أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثني عبد الصمد بن معقل قال:

وطاوس على محمد بن يوسف ـ أخي الحجاج ـ وكان عاملاً وكان في غداة باردة في مجلس بارز فقال لغلامه: هلم ذلك الطيلسان وألقه على أبي عبد الرحمن ـ أي طاوس ـ وكان قد قعد على كرسي فألقي عليه فلم يزل يحرك كتفيه حتى ألقى الطيلسان عنه، فغضب محمد بن يوسف فقال وهب: كنت غنياً عن أن تغضبه لو أخذت الطيلسان وتصدقت به. قال: نعم لولا أن يقول من بعدي أنه أخذه طاوس ولا يصنع به ما أصنع به إذن لفعلت.

سمعت وهب بن منبه يقول: أتي برجل من أفضل زمانه إلى ملك كان يفتن الناس على أكل لحوم الخنازير، فلما أتى به استعظم الناس مكانه وهالهم أمره وقال له صاحب شرط الملك: أئتني بجدي تذبحه مما يحل لك أكله فأعطنيه، فإن الملك إذا دعا بلحم الخنزير أتيتك به فكله فذبح جدياً فأعطاه إياه، ثم أتي به إلى الملك فدعا لهم بلحم الخنزير فاتى صاحب الشرط باللحم الذي كان أعطاه إياه لحم الجدي فأمر الملك أن يأكله فأبى، فجعل صاحب الشرط يغمز إليه ويأمره بأكله ويريه أنه اللحم الذي دفعه إليه فأبى أن يأكله، فأمر الملك صاحب شرطه أن يقتله، فلما ذهب به قال له: ما منعك أن تأكل وهو اللحم الذي دفعت إلي أظننت أني أتيتك بغيره. قال: قد علمت أنه هو، ولكن خفت أن يقتاس الناس بي فكلما أريد أحداً على أكل لحم الخنزير قال: قد أكله فلان فيقتاس الناس بي، فأكون فتنة لهم فقتل.

(**ودخل وهب بن منبه وطاوس**) رحمها الله تعالى (**على محمد بن يوسف**) الثقفي (**أخي الحَجاج**) بن يوسف (**وكان عاملاً**) على اليمن من طرف الوليد بن عبد الملك مات سنة إحدى وتسعين (**وكان في غداة باردة فقال**) محمد (**لغلامه: هلم ذلك الطيلسان فألقه على عبد الرحمن أي طاوس**) فإنه كان يكنى كذلك بأكبر أولاده عبد الرحمن، (**وكان**) طاوس (**قد قعد على الكرسي فألقى**) الغلام (**عليه**) ذلك الطيلسان، (**فلم يزل**) طاوس (**يحرك كتفيه حتى ألقى الطيلسان عنه**) وقام، (**فغضب محمد بن يوسف**) لذلك فلما خرجا (**قال وهب: كنت غنياً عن أن تغضبه لو أخذت الطيلسان فتصدقت به**) على من يستحقه، (**فقال: نعم لولا أن يقول من بعده**) وفي نسخة: من بعدي (**أخذه طاوس فلا يصنع به ما أصنع به إذاً لفعلت**) كذلك المقتدي به قد يمتنع من شيء وهو جائز خوفاً من أن يقلد من غير معرفة لأصل الامتناع.

وأورده أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرني[1] قال: كان طاوس يصلي في غداة باردة مغيمة فمرَّ به محمد بن يوسف أخو الحَجاج بن يوسف أو أيوب بن يحيى وهو ساجد في موكبه، فأمر بساج أو

---

(١) هنا بياض في الأصل.

الغائلة الثالثة: أن يتحرك قلبك إلى حبه لتخصيصه إياك وإيثاره لك بما أنفذه إليك فإن كان كذلك فلا تقبل فإن ذلك هو السم القاتل والداء الدفين أعني ما يحبب الظلمة إليك، فإن من أحببته لا بدّ أن تحرص عليه وتداهن فيه. قالت عائشة رضي الله عنها: جبلت النفوس على حب من أحسن إليها. وقال عليه السلام: «اللهم لا تجعل

طيلسان مرتفع فطرح عليه، فلم يرفع رأسه حتى فرغ من حاجته، فلما سلّم نظر فإذا الساج عليه. قال: فانتفض ولم ينظر إليه ومضى إلى منزله.

(**الغائلة الثالثة: أن يتحرك قلبك إلى حبه**) والميل إليه (**لتخصيصه إياك**) دون غيرك (**وإيثاره لك بما أنفذه إليك، فإن كان كذلك فلا تقبل**) منه أبداً (**فإن ذلك هو السم القاتل**) لدقته (**والداء الدفين**) الذي أعيا منه الأطباء. (**أعني ما يحبب الظلمة إليك، فإن ما أحببته لا بدّ وأن تحرص عليه وتداهن فيه**) بمقتضى الطبع البشري.

(**قالت عائشة رضي الله عنها ترفعه**) إلى رسول الله ﷺ (**«جبلت النفوس**) أي خلقت وطبعت وفي رواية القلوب (**على حب من أحسن إليها»**) بقول أو فعل وبغض من أساء اليها، وذلك لأن الآدمي مركب على طبائع شتى وأخلاق متباينة، والشهوات فيه مركبة. ومن رؤوس الشهوات نيل المنى وقضاء الوطر، فمن بلغ نفس غيره مرامها فلنفسه أقامها فإذا أحسن إليها صفت وصارت طوعاً له، وإلاّ فهي كالمكره، فاستبان أن الالفة إنما تتم ببر النفوس كأنها تقول: شأني اللذات لا الطاعات فهل يبرّ بي أحد حتى أحبه. قال ابن عطاء: من أحسن إليك فقد استرقك بامتنانه، ومن آذاك فقد أعتقك من رق إحسانه.

تنبيه:

قول المصنف: قالت عائشة إلى آخره هذا غلط، فإنه ما روى إلا من حديث ابن مسعود، ولم أر أحداً من الحفاظ نسبه إلى عائشة مطلقاً. وقوله: ترفعه مع غلطة فيه اختلاف هل هو مرفوع أو موقوف على ابن مسعود من قوله، ـ كما سيأتي بيان ذلك ـ ثم وجدت بعد ذلك في كتاب المقاصد للحافظ السخاوي: إن هذا الحديث أخرجه القضاعي مرفوعاً من جهة ابن عائشة فظهر لي أن المصنف رحمه الله تعالى سبق نظره إلى عائشة، فظن أنها هي أم المؤمنين وليس كذلك، وابن عائشة رجل محدث من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، واسمه عبيد الله بن محمد بن حفص بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي القرشي يقال له ابن عائشة نسبة إلى عائشة بنت طلحة لأنه من ذريتها، وسيأتي سياق القضاعي. ولما رأى العراقي هذا مع ما فيه من الوقف والرفع لم يخرجه في كتابه المغني.

وأما تخريجه فقد أخرجه هكذا بلفظ «جبلت القلوب» وبزيادة الجملة الأخيرة أبو نعيم في الحلية. وأبو الشيخ في كتاب الثواب، وابن حبان في روضة العقلاء، والخطيب في التاريخ،

....

وآخرون كلهم من طريق إسماعيل بن ابان الخياط قال: بلغ الحسن بن عمارة أن الأعمش وقع فيه فبعث إليه بكسوة فمدحه الأعمش، فقيل للأعمش: ذممته ثم مدحته. فقال: إن خيثمة حدثني عن ابن مسعود قال «جبلت» فذكره وهكذا أخرجه ابن عدي في الكامل. ومن طريقه البيهقي في الشعب، وابن الجوزي في العلل لكن مرفوعاً وقال: لا يصح. فالخياط مجرح. وقال يحيى: كذاب. وقال الشيخان والدارقطني: متروك. وقال ابن حبان: يضع على الثقات. وفي اللسان قال الازدي هذا الحديث باطل وإسماعيل الخياط كوفي زائغ. وقال الحافظ السيوطي في الجامع الصغير بعد أن أقرّ لابن عدي وأبي نعيم والبيهقي وصحح البيهقي وقفه اهـ.

أي على ابن مسعود وزاد فقال: إنه المحفوظ. وقال ابن عدي: المعروف وقفه، وتبعه الزركشي، وأورده السيوطي في الجامع الكبير، ورمز لأبي نعيم عن ابن مسعود قال: وأخرجه العسكري في الامثال من حديث ابن عمر.

وقال الحافظ السخاوي في المقاصد: وقول ابن عدي ثم البيهقي أن الموقوف معروف عن الأعمش يحتاج إلى تأويل فإنها أورداه كذلك بسند فيه من اتهم بالكذب والوضع بسياق أجلّ الأعمش عن مثله، وهو أنه لما ولي الحسن بن عمارة مظالم الكوفة بلغ الأعمش فقال ظالم ولي مظالمنا، فبلغ الحسن فبعث إليه بأثواب ونفقة. فقال الأعمش: مثل هذا ولي علينا يرحم صغيرنا ويعود على فقيرنا ويوقر كبيرنا، فقال له رجل: يا محمد ما هذا قولك فيه أمس فقال: حدثني خيثمة وذكره موقوفاً.

وأخرجه القضاعي مرفوعاً من جهة ابن عائشة حدثنا محمد بن عبد الرحمن رجل من قريش قال: كنت عند الأعمش فقيل: إن الحسن بن عمارة ولي المظالم فقال الأعمش: يا عجباً من ظالم ما للحائك بن الحائك والمظالم فخرجت فأتيت الحسن فأخبرته فقال: عليَّ بمنديل وأثواب فوجه بها إليه، فلما كان من الغد بكرت إلى الأعمش، فقلت أجري الحديث قبل أن يجتمع الناس فأجريت ذكره، فقال: بخ بخ هذا الحسن بن عمارة ولي العمل وما زانه، فقلت بالأمس. قلت: ما قلت واليوم تقول هذا. فقال: دع عنك حدثني خيثمة عن ابن مسعود مرفوعاً، فقد كان رحمه الله زاهداً ناسكاً تاركاً للدنيا حتى وصفه القائل بقوله: ما رأيت الاغنياء والسلاطين عند أحد أحقر منهم عنده مع فقره وحاجته، وقال آخر: صبور مع فقره مجانباً للسلطان ورع عالم بالقرآن اهـ. كلام السخاوي.

قلت: وأورده هكذا العسكري في الأمثال إلا أنه قال: حدثني خيثمة عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «جبلت» وذكره. وفي رواية ذكر للأعمش الحسن بن عمارة فقال: بالأمس يطفف في المكيال والميزان، واليوم ولي أمور المسلمين، فلما كان جوف الليل بعث إليه ابن عمارة بصرة وتخت ثياب، فلما أصبح أثنى عليه وقال: ما عرفته إلا من أهل العلم، فقيل له في ذلك فقال: دعوني عنكم ثم ذكره، وإذا عرفت ذلك ظهر لك أن الحديث له أصل، وطريق القضاعي

لفاجر عندي يداً فيحبه قلبي » بيَّن ﷺ أن القلب لا يكاد يمتنع من ذلك. وروي أن بعض الأمراء أرسل إلى مالك بن دينار بعشرة آلاف درهم فأخرجها كلها فأتاه محمد بن واسع فقال: ما صنعت بما أعطاك هذا المخلوق؟ قال: سل أصحابي؟ فقالوا: أخرجه كله، فقال: أنشدك الله أقلبك أشد حباً له الآن أم قبل أن أرسل إليك؟ قال: لا. بل الآن. قال: إنما كنت أخاف هذا وقد صدق فإنه إذا أحبه أحب بقاءه وكره عزله

والعسكري ليس فيه من أتهم بالوضع فلا يكون باطلاً. وأما الجواب عن الأعمش وأنه لا يليق بمقامه، فقد يقال: إن هذا كان في أوائل أمره وقد يستأنس له بالذي أورده المصنف فقال:

(وقال رسول الله ﷺ: « اللهم لا تجعل لفاجر عندي يداً فيحبه قلبي »). قلت: ويروى « اللهم لا تجعل لفاجر عندي نعمة يرعاه بها قلبي ».

قال العراقي: رواه ابن مردويه في التفسير من رواية كثير بن عطية عن رجل لم يسم، ورواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ وأبو موسى المديني في كتاب تضييع العمر والأيام من طريق أهل البيت مرسلاً، وأسانيده كلها ضعيفة اهـ.

(بيَّن ﷺ أن القلب لا يكاد يمتنع من ذلك) لما قدمنا ذكره، ويستأنس له أيضاً بما أخرجه الطبراني من حديث عصمة بن مالك: الهدية تذهب بالسمع والقلب والبصر.

(وروي أن بعض الأمراء) يعني أمراء البصرة **(أرسل إلى مالك بن دينار)** بن يحيى البصري العابد **(بعشرة آلاف فأخرجها كلها)** بأن فرقها على الحاضرين، **(فأتاه محمد بن واسع)** بن جابر بن الأخنس الازدي أبو بكر أبو عبدالله البصري ثقة عابد كثير المناقب، روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وقد تقدم ذكره مراراً **(فقال له: ما صنعت بما أعطاك هذا المخلوق)** يعني الأمير ولم يسمه بالأمير؟ **(فقال: سل أصحابي)** فسألهم **(فقالوا: أخرجه كله)** وفرَّقه **(فقال: أنشدك الله أقلبك أشد حباً له الآن أم قبل أن أرسل إليك؟ فقال: بل الآن. فقال: أنا كنت أخاف هذا)**، وقد أخرج هذه القصة أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا هارون بن هارون، حدثنا حمزة عن ابن شوذب قال: قسّم أمير من أمراء البصرة على قراء البصرة فبعث إلى مالك بن دينار فقبل، فأتى محمد بن واسع فقال: يا مالك قبلت جوائز السلطان. قال: فقال يا أبا بكر سل جلسائي. فقالوا: يا أبا بكر اشتري بها رقاباً فأعتقها، فقال له محمد: أنشدك الله أقلبك الساعة له على ما كان عليه قبل أن يجيزك؟ قال: اللهم لا. قال: ترى أي شيء دخل عليك؟ فقال مالك لجلسائه: إنما مالك حمار إنما يعبد الله مثل محمد بن واسع اهـ.

(وقد صدق) محمد بن واسع **(فإنه إذا أحبه أحب بقاءه وكره عزله ونكبته)** أي

ونكبته وموته وأحب اتساع ولايته وكثرة ماله، وكل ذلك حب لأسباب الظلم وهو مذموم. قال سلمان وابن مسعود رضي الله عنهما: من رضي بأمر وإن غاب عنه كان كمن شهده قال تعالى: ﴿ولا تَرْكَنُوا إلى الذين ظَلَمُوا﴾ [هود: ١١٣] قيل: لا ترضوا بأعمالهم. فإن كنت في القوّة بحيث لا تزداد حباً لهم بذلك فلا بأس بالأخذ. وقد حكي عن بعض عباد البصرة انه كان يأخذ أموالاً ويفرقها فقيل له: ألا تخاف أن تحبهم؟ فقال: لو أخذ رجل بيدي وأدخلني الجنة ثم عصى ربه ما أحبه قلبي لأن الذي سخره للأخذ بيدي هو الذي أبغضه لأجله شكراً له على تسخيره إياه، وبهذا تبين أن أخذ المال الآن منهم وإن كان ذلك المال بعينه من وجه حلال محذور ومذموم لأنه لا ينفك عن هذه الغوائل.

مسألة: إن قال قائل: إذا جاز أخذ ماله وتفرقته، فهل يجوز أن يسرق ماله أو تخفي وديعته وتنكر وتفرق على الناس؟ فنقول: ذلك غير جائز لأنه ربما يكون له مالك معين وهو على عزم أن يرده عليه، وليس هذا كما لو بعثه إليك فإن العاقل لا يظن به أنه

مصيبته **(وموته وأحب اتساع ولايته وكثرة ماله، وكل ذكل حب لأسباب الظلم وهو مذموم)**، ولذا قال مالك ما قال واعترف لنفسه بالتقصير في مقام المعرفة بالله تعالى.

(وقال سلمان) الفارسي **(وابن مسعود)** رضي الله عنهما: **(من رضي بأمر وإن غاب عنه كان كمن شهده)** وعاينه، **(وقال الله تعالى)** في كتابه العزيز **﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النَّار﴾** أي لا تميلوا إليهم بقلوبكم، **(وقيل)** في بعض التفاسير: أي **(لا ترضوا بأعمالهم)** أي فمن رضي بأعمالهم كان كالعامل لها فيحشر معهم، **(فإن كنت)** أيها المريد **(في القوّة)** والطاقة **(بحيث لا تزداد حباً بذلك)** وتكون كما كنت عليه قبل، **(فلا بأس بالأخذ)** وهذا مقام طاوس وأضرابه. **(وقد حكي عن بعض عباد البصرة أنه كان يأخذ)** من الأمراء **(أموالاً ويفرقها)** لمستحقيها **(فقيل له: ألا تخاف أن تحبهم)** فإن المال يميل القلوب؟ **(فقال: لو أخذ رجل بيدي فادخلني الجنة ثم عصى ربه ما أحبه قلبي لأن الذي سخرّه للأخذ بيدي هو الذي أبغضه لأجله شكراً له على تسخيره إياه)** لي: **(وبهذا يتبين أن أخذ المال منهم الآن وإن كان ذلك المال بعينه من وجه حلال محذور ومذموم لأنه لا يسلم)** الآخذ **(من هذه الغوائل)** وفي نسخة: لأنه لا بدّ له من هذه الغوائل وهذا دقيق جداً.

مسألة أخرى:

(فإن قال قائل: إذا جاز أخذ ماله وتفرقته فهل يجوز أن يسرق ماله أو تخفى وديعته وتنكر وتفرق على الناس) أم لا؟ **(فيقال: ذلك غير جائز لأنه ربما يكون له مالك معين وهو على عزم)** أي قصد ونية **(أن يرده إليه)** أي إلى مالكه، **(وليس هذا كما بعثه إليك)**

يتصدق بمال يعلم مالكه فيدل تسليمه على أنه لا يعرف مالكه، فإن كان ممن يشكل عليه مثله فلا يجوز أن يقبل منه المال ما لم يعرف ذلك، ثم كيف يسرق ويحتمل أن يكون ملكه قد حصل له بشراء في ذمته فإن اليد دلالة على الملك، فهذا لا سبيل إليه بل لو وجد لقطة وظهر أن صاحبها جندي واحتمل أن تكون له بشراء في الذمة أو غيره وجب الرد عليه. فإذاً لا يجوز سرقة مالهم لا منهم ولا ممن أودع عنده، ولا يجوز انكار وديعتهم ويجب الحد على سارق مالهم إلا إذا دعي السارق أنه ليس ملكاً لهم، فعند ذلك يسقط الحد بالدعوى.

مسألة: المعاملة معهم حرام لأن أكثر مالهم حرام فما يؤخذ عوضاً فهو حرام، فإن أدى الثمن من موضع يعلم حله فيبقى النظر فيما سلم إليهم، فإن علم أنهم يعصون الله به كبيع الديباج منهم وهو يعلم أنهم يلبسونه فذلك حرام كبيع العنب من الخمار، وإنما الخلاف في الصحة وإن أمكن ذلك وأمكن أن يلبسها نساءه فهو شبهة مكروهة هذا فيما يعصي في عينه من الأموال. وفي معناه بيع الفرس منهم لا سيا في وقت ركوبهم إلى قتال

هدية وإكراماً (**فإن العاقل لا يصلح به أن يتصدق بما يعلم مالكه فيدل تسليمه**) وفي نسخة إعطاؤه (**على أنه لا يعرف مالكه، فإن كان ممن يشكل عليه مثله فلا يجوز أن يقبل منه المال ما لم يعرف ذلك، ثم كيف**) يجوز له أن (**يسرق ويحتمل أن يكون ملكه قد حصل له** بشراء) صحيح (**في ذمته فإن اليد دلالة على الملك، فهذا لا سبيل إليه بل**) نقول (**لو وجد لقطة وظهر أن صاحبها جندي**) مثلاً (**فاحتمل أن يكون له بشراء في الذمة أو غيره**) كان ورثه من أبيه أو وهبه له أحد (**وجب الرد عليه**) ولم يجز تفرقته (**فإذاً لا يجوز سرقة مالهم لا منهم ولا ممن أودع عنده، ولا يجوز إنكار وديعتهم ويجب الحد على سارق مالهم**) لكونه أخذه من حرز المثل (**إلا**) في صورة وهي (**إذا ادّعى السارق أنه ليس ملكاً لهم فعند ذلك يسقط**) الحد (**بالدعوى**).

مسألة أخرى:

(**المعاملة معهم حرام**) فلا يعاملهم ولا يعامل من يعاملهم (**لأن أكثر مالهم حرام فما يأخذه عوضاً فهو حرام فإن أدى الثمن من موضع يعلم حله فينبغي النظر فيما يسلم إليهم، فإن علم أنهم يعصون الله به كبيع الديباج منهم وهو يعلم أنهم يلبسونه فذلك حرام**) وبيعه منهم إعانة على المعصية والإعانة عليهم معصية (**كبيع العنب من الخمار**) الذي يعصره خمراً وهذا لا خلاف فيه، (**وإنما الخلاف في الصحة**) هل يصح هذا البيع أو يبطل أو يفسد تقدم في كتاب البيوع. (**وإن أمكن ذلك وأمكن أن يلبسها نساءه فهو شبهة مكروهة وهذا فيما يعصي**) الله تعالى (**في عينه من الأموال. وفي معناه بيع الفرس**) والسلاح (**منهم لا سيا في وقت**

المسلمين أو جباية أموالهم، فإن ذلك إعانة لهم بفرسه وهي محظورة، فأما بيع الدراهم والدنانير منهم وما يجري مجراها مما لا يعصي في عينه بل يتوصل بها فهو مكروه لما فيه من إعانتهم على الظلم لأنهم يستعينون على ظلمهم بالأموال والدواب وسائر الأسباب، وهذه الكراهة جارية في الاهداء إليهم وفي العمل لهم من غير أجرة حتى في تعليمهم وتعليم أولادهم الكتابة والترسل والحساب، وأما تعليم القرآن فلا يكره إلا من حيث أخذ الأجرة، فإن ذلك حرام إلا من وجه يعلم حله، ولو انتصب وكيلاً لهم يشتري لهم في الأسواق من غير جُعل أو أجرة فهو مكروه من حيث الإعانة وإن اشترى لهم ما يعلم أنهم يقصدون به المعصية كالغلام والديباج للفراش واللبس والفرس للركوب إلى الظلم والقتل فذلك حرام، فمهما ظهر قصد المعصية بالمبتاع حصل التحريم ومهما لم يظهر واحتمل بحكم الحال ودلالتها عليه حصلت الكراهة.

مسألة: الأسواق التي بنوها بالمال الحرام تحرم التجارة فيها ولا يجوز سكناها، فإن سكنها تاجر واكتسب بطريق شرعي لم يحرم كسبه وكان عاصياً بسكناه وللناس أن

ركوبهم إلى قتال المسلمين أو) في وقت **(جباية أموالهم، فإن ذلك إعانة لهم لفرسه)** وسلاحه **(وهي محظورة)** شرعاً. **(وأما بيع الدنانير والدراهم وما يجري مجراه مما لا يعصى به في عينه بل يتوصل به)** إليه **(فهو مكروه لما فيه من إعانتهم على الظلم لأنهم يستعينون على ظلمهم بالأموال والدواب وسائر الأسباب)** غالباً، **(وهذه الكراهية جارية في الإهداء إليهم)** بطرقه **(وفي العمل لهم)** مجاناً **(من غير أجرة حتى في تعليمهم وتعليم أولادهم)** وغلمانهم **(الكتابة والترسل والحساب)** والفروسية، **(وأما تعليم القرآن فلا يكره إلا من حيث أخذ الأجرة فإن ذلك)** أي أخذها **(حرام إلاَّ من وجه يعلم حله)** فلا بأس به، **(ولو انتصب وكيلاً لهم يشتري لهم في الاسواق من غير جعل و)** لا **(أجرة فهو مكروه من حيث الإعانة)** لهم فقط، **(وإن اشترى لهم مما يعلم أنهم يقصدون به المعصية كالغلام)** الوسيم **(والديباج للفرس واللبس)** فيه لف ونشر مرتب **(والفرس للركوب إلى الظلم)** والفجور **(والقتل)** والنهب، **(فذلك حرام فمهما ظهر قصد المعصية بالمبتاع حصل التحريم ومهما لم يظهر)** قصدها **(واحتمل أن يكون بحكم الحال وحكم دلالتها عليه حصلت الكراهة)** وارتفع التحريم.

مسألة أخرى:

(الأسواق التي بنوها بالمال الحرام تحرم التجارة فيها ولا يجوز سكناها) فإن كانت الأراضي مغصوبة فالحرمة أشد، **(وإن سكنها تاجر واكتسب)** فيها في معاملة **(بطريق شرعي لم يحرم كسبه و)** لكن **(كان عاصياً بسكناه)** فيها، **(وللناس أن يشتروا منهم**

يشتروا منهم ولكن لو وجدوا سوقاً أخرى فالأولى الشراء منها. فإن ذلك إعانة لسكناهم وتكثير لكراء حوانيتهم، وكذلك معاملة السوق التي لا خراج لهم عليها أحب من معاملة سوق لهم عليها خراج، وقد بالغ قوم حتى تحرزوا من معاملة الفلاحين وأصحابَ الأراضي التي لهم عليها الخراج، فإنهم ربما يصرفون ما يأخذون إلى الخراج فيحصل به الإعانة وهذا غلو في الدين وحرج على المسلمين، فإن الخراج قد عمّ الأراضي ولا غنى بالناس عن ارتفاق الأرض ولا معنى للمنع منه، ولو جاز هذا لحرم على المالك زراعة الأرض حتى لا يطلب خراجها وذلك مما يطول ويتداعى إلى حسم باب المعاش.

مسألة: معاملة قضاتهم وعمالهم وخدمهم حرام كمعاملتهم بل أشد. أما القضاة فلأنهم يأخذون من أموالهم الحرام الصريح ويكثرون جمعهم ويغرون الخلق بزيهم فإنهم على زي العلماء ويختلطون بهم ويأخذون من أموالهم والطباع مجبولة على التشبه والاقتداء بذوي الجاه والحشمة فهم سبب انقياد الخلق إليهم. وأما الخدم والحشم فأكثر أموالهم من

ولكن لو وجدوا أسواقاً أخر فالأولى الشراء منهم) وترك الشراء من تلك. **(فإن ذلك)** أي الشراء منهم **(إعانة لسكانهم)** وترويج لهم **(وتكثير لكراء حوانيتهم)** وترغيب لسكناها، **(وكذلك معاملة السوق التي لا خراج لهم عليها أحب من معاملة سوق لهم عليها خراج)**. **(وقد بالغ قوم)** من الورعين **(حتى لم يجوّزوا معاملة الفلاحين)** أي الزراعين **(وأصحاب الأراضي التي عليها خراج)** مضروب **(لأنهم ربما يصرفون ما يأخذون إلى الخراج)** المذكور **(فتحصل به الإعانة، وهذا)** في الحقيقة **(غلو في الدين وحرج على المسلمين)** ولا يليق بيسر هذه الأمة، **(فإن الخراج قد عمّ الأراضي)** كلها شرقاً ومغرباً، **(ولا غنى بالناس عن ارتفاع الأرض فلا معنى للمنع منه، ولو جاز هذا لحرم على المالك زراعة الأرض حتى لا يطلب خراجها منه وذلك مما يطول)** الحال فيه **(ويتداعى إلى حسم)** أي قطع **(باب المعاش)** على الخلق.

مسألة أخرى:

(معاملة قضاتهم وعمالهم) على البلاد **(وخدمهم)** وحواشيهم **(حرام كمعاملتهم بل أشد، أما القضاة فإنهم يأخذون من أموالهم الحرام الصريح ويكثرون جمعهم ويغرون الخلق بزيهم)** أي يوقعونهم به في الغرور، **(فإنهم على زي العلماء ويختلطون بهم)** أي بالملوك **(ويأخذون من أموالهم، فالطباع مجبولة)** بحكم خلقتها **(على التشبه والاقتداء بذوي الجاه والحشمة فهو سبب انقياد الخلق إليهم)** وفي حقهم أنشد الزمخشري:

الغصب الصريح ولا يقع في أيديهم مال مصلحة وميراث وجزية ولا وجه حلال حتى تضعف الشبهة باختلاط الحلال بمالهم. قال طاوس: لا أشهد عندهم وإن تحققت الحق لأني أخاف تعديهم على من شهدت عليه. وبالجملة؛ إنما فسدت الرعية بفساد الملوك، وفساد الملوك بفساد العلماء، فلولا القضاة السوء والعلماء السوء لقل فساد الملوك خوفاً من إنكارهم. ولذلك قال ﷺ: «لا تزال هذه الأمة تحت يد الله وكنفه ما لم تمالىء قراؤها أمراءها» وإنما ذكر القراء لأنهم كانوا هم العلماء وإنما كان علمهم بالقرآن ومعانيه المفهومة بالسنّة، وما وراء ذلك من العلوم فهي محدثة بعدهم. وقد قال سفيان: لا تخالط السلطان ولا من يخالطه. وقال: صاحب القلم وصاحب الدواة وصاحب القرطاس وصاحب الليطة بعضهم شركاء بعض، وقد صدق فإن رسول الله ﷺ لعن في الخمر

قضاة زماننا اضحوا لصوصا عموماً في البرايا لا خصوصا
نخاف إذا هم قد صافحونا لسلّوا من خواتمنا فصوصا

(وأما الخدم والحشم، فأكثر أموالهم من الغصب الصريح) بجاه مواليهم **(ولا يقع في أيديهم مال مصلحة ولا جزية و)** لا **(ميراث ولا وجه حلال حتى تضعف الشبهة باختلاط الحلال بما لهم، وقد صار ما في أيديهم قريباً مما في أيدي حشمهم وخدامهم، ولهذا قال طاوس)** بن كيسان اليماني: **(لا أشهد عندهم وإن تحققت الحق لأني أخاف تعديهم على من شهدت عليه)** أي فاترك هذه الشهادة درأ للمفسدة الحاصلة منها. **(وبالجملة، إنما فسدت الرعية بفساد الملوك)** بسبب الجور والظلم **(وفساد)** حال **(الملوك بفساد العلماء)** فإنهم خالطوهم وداهنوهم، فتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ففسد بذلك الحال من الطرفين وأدى ذلك إلى فساد حال الرعية، **(فلولا القضاة السوء والعلماء السوء لقلّ فساد الملوك خوفاً من إنكارهم)** على المنكرات، **(ولذا قال ﷺ «لا تزال هذه الأمة تحت يد الله وكنفه ما لم تمالىء قراؤها امراءها»)** قال العراقي: رواه أبو عمرو الداني في كتاب الفتن من رواية الحسن مرسلاً، ورواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي وابن عمر بلفظ «ما لم تعظم ابرارها فجارها ويداهن خيارها شرارها» وسندهما ضعيف اهـ.

(وإنما ذكر القراء) وهو جمع قاريء للذي يقرأ القرآن خاصة، وقد خص إطلاق هذا اللفظ على الفقهاء **(لأنهم كانوا هم العلماء وإنما كان علمهم بالقرآن والمعاني المفهومة منه ومن السنّة)** استنباطاً **(وما وراء ذلك من العلوم)** التي هي كآلات لفهم الكتاب والسنة **(محدثة بعدهم. وقد قال سفيان)** الثوري رحمه الله تعالى: **(لا تخالط السلطان ولا من يخالطه)** فإنه معصية، **(وقال)** أيضاً: **(صاحب القلم وصاحب الدواة وصاحب القرطاس وصاحب الطين)** الأحمر **(الذي يختم به)** الكتاب **(وصاحب الليطة بعضهم شركاء بعض)**

عشرة حتى العاصر والمعتصر. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «آكل الربا وموكله وشاهداه وكاتبه ملعونون على لسان محمد ﷺ». وكذا رواه جابر وعمر عن رسول الله

في الوزر، (**وقد صدق**) سفيان (**فإن النبي ﷺ لعن في الخمر عشرة، حتى لعن العاصر والمعتصر**). قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس وقال: حديث غريب اهـ.

قلت: وأخرجه من طريق علقمة وعبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ «لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها».

وأخرجه ابن ماجه كذلك إلا أنه قال: وأبي طعمة بدل ابن علقمة، وهو في مسند الإمام أبي حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: «لعنت الخمر وعاصرها ومعتصرها وساقيها وشاربها وبائعها ومشتريها» وقد رواه أيضاً الحاكم والبيهقي، ورواه ابن ماجه من حديث أنس، ورواه الطبراني من حديث عثمان بن أبي السائب، ورواه أيضاً أحمد وابن ماجه والبيهقي مثل رواية الإمام بلفظ «لعنت الخمر على عشرة وجوه لعنت بعينها وشاربها وساقيها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها» ورواه الطبراني كذلك من حديث ابن مسعود ومن حديث ابن عمر ونحوه.

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**آكل الربا وموكله وشاهداه وكاتبه ملعونون على لسان محمد ﷺ**) قال العراقي: رواه مسلم وأصحاب السنن واللفظ للنسائي دون قوله «وشاهداه» ولأبي داود «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه» وقال الترمذي وصححه وابن ماجه «وشاهديه» اهـ.

قلت: رواه مسلم من طريق مغيرة قال: سأل شباك إبراهيم، فحدثنا عن علقمة عن عبد الله قال: «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله؟ قال: قلت وكاتبه وشاهده فقال: إنما نحدث بما سمعنا. وأما أبو داود فقد أخرجه من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، ورواه الطبراني بلفظ «لعن الله الربا وآكله وموكله وكاتبه وشاهده وهم يعلمون» ورواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه بلفظ: «لعن الله آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه» وهذا الأنسب لسياق المصنف.

(**وكذلك روى جابر**) بن عبد الله الأنصاري (**وعمر**) بن الخطاب رضي الله عنهما، (**عن رسول الله ﷺ**) قال العراقي: أما حديث جابر، فأخرجه مسلم بلفظ «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء اهـ.

قلت: ورواه أحمد كذلك.

ﷺ. وقال ابن سيرين: لا تحمل للسلطان كتاباً حتى تعلم ما فيه، وامتنع سفيان رحمه الله من مناولة الخليفة في زمانه دواة بين يديه وقال: حتى أعلم ما تكتب بها فكل من حواليهم من خدمهم واتباعهم ظلمة مثلهم يجب بغضهم في الله جميعاً. روي عن عثمان بن زائدة أنه سأله رجل من الجند وقال: أين الطريق؟ فسكت وأظهر الصمم وخاف أن يكون متوجهاً إلى ظلم فيكون هو بإرشاده إلى الطريق معيناً. وهذه المبالغة لم تنقل عن السلف مع الفساق من التجار والحاكة والحجامين وأهل الحمامات والصاغة والصباغين وأرباب الحرف مع غلبة الكذب والفسق عليهم، بل مع الكفار من أهل الذمة. وإنما هذا في الظلمة خاصة الآكلين لأموال اليتامى والمساكين والمواظبين على إيذاء المسلمين الذين

ثم قال العراقي: وأما حديث عمر فقد أشار إليه الترمذي بقوله، وفي الباب: ولابن ماجه من حديثه أن آخر ما أنزلت آية الربا أن رسول الله ﷺ مات ولم يفسرها فدعوا الربا والريبة وهو من رواية ابن المسيب عنه والجمهور على أنه لم يسمع منه اهـ.

قلت: وفي الباب عن علي رضي الله عنه أخرجه أحمد والنسائي بلفظ «لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة» وعند البيهقي من حديثه بلفظ «لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه والواشمة والمستوشمة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له».

(وقال) محمد **(بن سيرين)** رحمه الله تعالى: **(لا تحمل للسلطان كتاباً حتى تعلم ما فيه)** أي لئلا يكون معيناً على ظلمه. **(وامتنع سفيان)** الثوري **(من مناولة الخليفة)** الذي كان **(في زمانه دواة بين يديه وقال: حتى أعلم ما تكتب بها)** وقد تقدم هذا قريباً، **(فكل من حواليهم)** وأطرافهم **(من خدمهم واتباعهم ظلمة مثلهم يجب بغضهم في الله جميعاً)** ظاهراً وباطناً من عرض دنيوي.

(وروي عن عثمان بن زائدة) الرسي ابن محمد الكوفي نزيل الري أحد العباد المبرزين. قال العجلي: ثقة صالح وذكره ابن حبان في الثقات وقال: أصله من الكوفة، وانتقل إلى الري وكان من العباد المتقشفين وأهل الورع الدقيق والجهد الجهيد روى له مسلم حديثاً واحداً **(أنه سأله واحد من الجند)** بالري **(فقال: أين الطريق؟ فسكت فأظهر أن به صمماً وخاف أن يكون متوجهاً إلى ظلم فيكون بإرشاده إلى الطريق معيناً)** له على الظلم، **(وهذه المبالغة لم تنقل عن السلف من الفساق من التجار والحاكة والحجامين وأهل الحمامات والصاغة والصباغين وأرباب الحرف)** من سائر الأصناف، **(مع غلبة الكذب والفسق عليهم)** في معاملاتهم وحركاتهم، **(بل مع الكفار من أهل الذمة، وإنما)** نقل **(هذا في الظلمة خاصة الآكلين لأموال اليتامى والمساكين)** ظلماً **(والمواظبين على إيذاء المسلمين)** قولاً وفعلاً

تعاونوا على طمس رسوم الشريعة وشعائرها. وهذا لأن المعصية تنقسم إلى لازمة ومتعدية، والفسق لازم لا يتعدى وكذا الكفر وهو جناية على حق الله تعالى وحسابه على الله. وأما معصية الولاة بالظلم وهو متعد فإنما يغلظ أمرهم لذلك، وبقدر عموم الظلم وعموم التعدي يزدادون عند الله مقتاً فيجب أن يزداد منهم اجتناباً ومن معاملتهم احترازاً، فقد قال ﷺ: «يقال للشرطي دع سوطك وادخل النار». قال ﷺ: «من أشراط الساعة رجال معهم سياط كأذناب البقر»، فهذا حكمهم ومن عرف بذلك منهم فقد عرف ومن لم يعرف فعلامته القباء وطول الشوارب وسائر الهيئات المشهورة، فمن

(الذين تعاونوا على طمس رسوم الشريعة و) هدم **(شعارها، وهذا لأن المعصية منقسمة إلى لازمة)** على صاحبها لا تتعدى عنه **(ومتعدية)** تتعدى إلى الغير، **(والفسق لازم لا يتعدى. وكذا الكفر وهو جناية على الله وحسابه على الله. وأما معصية الولاة بالظلم)** والتعدي **(فهو متعد)** طار شررها في الآفاق، **(وإنما يغلظ أمرهم)** ويشدد **(لذلك وبقدر عموم الظلم وعموم التعدي يزدادون من الله بعداً ومقتاً)** فسحقاً لهم ثم سحقاً **(فيجب أن يزداد منهم اجتناباً)** وبُعداً **(ومن معاملتهم احترازاً، فقد قال ﷺ: «يقال للشرطي دع سوطك وادخل النار»)** الشرط: على لفظ الجمع أعوان السلطان لأنهم جعلوا لأنفسهم علامات يعرفون بها للأعداء. الواحد شرطة كغرفة وغرف، وإذا نسب إلى هذا قيل شرطي بالسكون أو إلى واحد. قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف اهـ.

قلت: وعند الحاكم من حديث أبي هريرة يقال لرجال يوم القيامة «اطرحوا سياطكم وادخلوا جهنم» وعند الديلمي من حديث عبد الرحمن بن سمرة يقال للجواز يوم القيامة ضع سوطك وادخل النار».

(وقال ﷺ «من أشراط الساعة رجال معهم سياط كأذناب البقر») قال العراقي: رواه أحمد والحاكم وقال: صحيح الإسناد من حديث أبي أمامة «يكون في هذه الأمة في آخر الزمان رجال معهم سياط كأنها أذناب البقر» الحديث، ولمسلم من حديث أبي هريرة «يوشك أن طالت بك مدة أن ترى قوماً في أيديهم مثل أذناب البقر» وفي رواية «له صنفان من أهل النار لم أرهما بعد قوم معهم سياط كأذناب البقر» اهـ.

قلت: وتمام حديث أبي أمامة «يغدون في سخط الله ويروحون في غضبه» ورواه كذلك أحمد، وتمام حديث أبي هريرة بعد قوله كأذناب البقر «يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وأن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» وكذلك رواه أحمد، **(فهذا حكمهم. ومن عرف بذلك فقد عرف ومن لم يعرف فعلامته القباء)** وكان أعوان الظلمة يلبسونه، **(وطول الشارب،**

رؤي على تلك الهيئة تعين اجتنابه ولا يكون ذلك من سوء الظن لأنه الذي جنى على نفسه إذ تزيّا بزيهم، ومساواة الزي تدل على مساواة القلب ولا يتجانن إلا مجنون ولا يتشبه بالفساق إلا فاسق. نعم الفاسق قد يلتبس فيتشبه بأهل الصلاح، فأما الصالح فليس له أن يتشبه بأهل الفساد لأن ذلك تكثير لسوادهم، وإنما نزل قوله تعالى: ﴿إنّ الذين توفّاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾ [النساء: ٩٧] في قوم من المسلمين كانوا يكثرون جماعة المشركين بالمخالطة. وقد روي أن الله تعالى أوحى إلى يوشع بن نون أني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم فقال: ما بال الأخيار؟ قال: إنهم لا يغضبون لغضبي فكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم. وبهذا يتبين أن بغض الظلمة والغضب لله عليهم واجب. وروى ابن مسعود عن النبي ﷺ: «إن الله لعن علماء بني إسرائيل إذ خالطوا الظالمين في معاشهم».

وسائر الهيئات المشهورة) لهم على اختلاف الأزمنة والأمكنة، **(فمن رؤي على تلك الحالة اجتنبه)** صحبة وجواراً ومصادقة ومعاملة، **(ولا يكون ذلك من سوء الظن)** بالأخ المسلم، **(لأنه الذي جنى على نفسه إذ تزيا بزيهم)** وتشكل بشكلهم **(ومساواة الزي)** في الظاهر **(يدل على مساواة القلب)** في الأغلب، **(فلا يتجانن)** أي يتكلف من نفسه الجنون **(إلا مجنون، ولا يتشبه بالفساق إلا فاسق)** والظاهر عنوان الباطن. **(نعم الفاسق قد يلتبس فيتشبه بأهل الصلاح)** والعلم بأن يلبس زيهم ويظهر على نفسه شعارهم، **(وأما الصالح فليس له أن يتشبه بأهل الفساد)** في زيهم، **(لأن ذلك تكثير لسوادهم)** وهو مذموم، **(وإنما نزل قوله تعالى: ﴿إنّ الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾ في قوم من المسلمين كانوا يكثرون جماعة الكفار بالمخالطة)** معهم فمن كثر سواد قوم فهو منهم وادعاؤهم الاستضعاف غير مسموع، فقد جعل الله سبحانه الأرض واسعة ولا معنى لخلطتهم.

(وروي أن الله تعالى أوصى إلى يوشع بن نون) بن أبي أيثم بن يوسف الصديق فتى موسى عليهم السلام نبي، بعد موسى عليه السلام: **(إني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم فقال)** يوشع: **(ما بال الأخيار)** يا رب؟ **(فقال: إنهم لن يغضبوا لغضبي وكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم)** أي يخالطونهم في الأكل والشرب، **(وبهذا يتبين أن بغض الظلمة والغضب لله عليهم واجب)**.

(وروى ابن مسعود) رضي الله عنه **(عن النبي ﷺ «إن الله تعالى لعن علماء بني إسرائيل إذ خالطوا الظالمين في معايشهم»)** قال العراقي: روى أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم

مسألة: المواضع التي بناها الظلمة كالقناطر والرباطات والمساجد والسقايات ينبغي أن يحتاط فيها وينظر أما القنطرة فيجوز العبور عليها للحاجة والورع الاحتراز ما أمكن وإن وجد عنه معدلاً تأكد الورع. وإنما جوّزنا العبور وإن وجد معدلاً لأنه إذا لم يعرف لتلك الأعيان مالكاً كان حكمها أن ترصد للخيرات وهذا خير، فأما إذا عرف أن الآجر والحجر قد نقل من دار معلومة أو مقبرة أو مسجد معين فهذا لا يحل العبور عليه أصلاً إلا لضرورة يحل بها مثل ذلك من مال الغير، ثم يجب عليه الاستحلال من المالك الذي يعرفه. وأما المسجد فإن بني في أرض مغصوبة أو بخشب مغصوب من مسجد آخر أو ملك معين فلا يجوز دخوله أصلاً ولا للجمعة بل لو وقف الإمام فيه فليصلّ هو خلف الإمام وليقف خارج المسجد فإن الصلاة في الأرض المغصوبة تسقط الفرض وتنعقد في حق الاقتداء، فلذلك جوّزنا للمقتدي الاقتداء بمن صلى في الأرض

علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم » لفظ الترمذي وقال حسن غريب اهـ.

قلت: ورواه أحمد كذلك ولفظهم بعد قوله عيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون لا والذي نفسي بيده حتى ناظروهم على الحق.

(**مسألة**) أخرى: (**المراصد التي بناها الظلمة في الطرق كالقناطر**) على الأنهار (**والرباطات**) للصوفية (**والمساجد**) لإقامة الصلوات (**والسقايات**) لشرب الماء وللوضوء أيضاً (**ينبغي أن يحتاط فيها وينظر، أما القنطرة؛ فيجوز العبور عليها للحاجة**) الضرورية، (**والورع الاحتراز ما أمكن وإن وجد عنه**) أي عن العبور (**معدلاً تأكد الورع**) اقتداء ببشر الحافي رحمه الله تعالى، فإنه كان لا يعبر الجسر الغربي ببغداد الذي بناه عبد الله بن طاهر، (**وإنما جوزنا العبور وإن وجدنا معدلاً لأنه إذا لم يعرف لتلك الأعيان مالكاً فإن حكمه أن يرصد للخيرات وهذا خير، فإما إذا عرف أن الآجر**) وهو الطوب المطبوخ (**والحجر قد نقل من دار معلومة أو**) من (**مقبرة أو**) من (**مسجد معين فهذا لا يحل العبور به أصلاً إلا بضرورة يحل بها مثل ذلك من مال الغير، ثم يجب عليه الاستحلال من المالك الذي يعرفه**) لأن حقه باق ما زال. (**وأما المسجد فإن بني في أرض مغصوبة أو**) بني (**بخشب مغصوب من مسجد آخر له مالك معين**) وكذا العمدان والصواري (**فلا يجوز دخوله أصلاً ولا للجمعة**) أي لصلاتها (**بل لو وقف الإمام فيه فليصل هو**) مقتدياً (**خلف الإمام وليقف خارج المسجد**) ولو انقطع عن الصفوف (**فإن الصلاة في الأرض المغصوبة تسقط الفرض وتنعقد في حق الاقتداء، فلذلك جوزنا**

المغصوبة، وإن عصى صاحبه بالوقوف في الغصب، وإن كان من مال لا يعرف مالكه فالورع العدول إلى مسجد آخر إن وجد فإن لم يجد غيره فلا يترك الجمعة والجماعة به لأنه يحتمل أن يكون من ملك الذي بناه ولو على بعد وإن لم يكن له مالك معين فهو لمصالح المسلمين. ومهما كان في المسجد الكبير بناء لسلطان ظالم فلا عذر لمن يصلي فيه مع اتساع المسجد، أعني في الورع، قيل لأحمد بن حنبل: ما حجتك في ترك الخروج إلى الصلاة في جماعة ونحن بالعسكر؟ فقال: حجتي أن الحسن وإبراهيم التيمي خافا أن يفتنهما الحجاج وأنا أخاف أن أفتن أيضاً. وأما الخلوق والتجصيص فلا يمنع من الدخول لأنه غير منتفع به في الصلاة وإنما هو زينة والأولى أنه لا ينظر إليه، وأما البواري التي فرشوها فإن كان لها مالك معين فيحرم الجلوس عليها وإلاَّ فبعد أن أرصدت لمصلحة عامة جاز افتراشها، ولكن الورع العدول عنها فإنها محل شبهة. وأما السقاية، فحكمها ما

للمقتدي الاقتداء بمن صلى في الأرض المغصوبة وإن عصى صاحبه بالوقوف في الغصب وإن كان) بني **(من مال لا يعرف مالكه فالورع العدول)** عنه **(إلى مسجد آخر إن وجد)** قريباً أو بعيداً **(فإن لم يجد غيره فلا يترك الجمعة والجماعة به لأنه يحتمل أن يكون من ملك الذي بناه ولو على بعد)** أي ولو كان هذا الاحتمال بعيداً **(وإن لم يكن له مالك معين فهو لمصالح المسلمين)** أي حكمه حكمها **(ومهما كان في المسجد الكبير بناء لسلطان ظالم)** مفروز أو غير مفروز **(فلا عذر لمن يصلي فيه مع اتساع المسجد)** أي لا يقبل عذره ففي المحل سعة **(أعني في الورع. قيل لأحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى: **(ما حجتك)** ولفظ القوت: قال أبو بكر المروزي قيل لأبي عبد الله أي شيء حجتك **(في ترك الخروج إلى الصلاة ونحن بالعسكر)** وهو الموضع الذي بنى فيه المعتصم وسماه «سر من رأى» وقد نسب إليه هكذا جماعة من المحدثين وغيرهم منهم علي بن محمد بن موسى الكاظم يعرف هو وابنه الحسن بالعسكري؟ **(فقال: حجتي أن الحسن)** البصري **(وابراهيم التيمي خافا أن يفتنهم الحجاج)** بن يوسف الثقفي **(وأنا أخاف أن أفتن أيضاً)** لفظ القوت: وأنا أخاف أن يفتنني هذا بدنياه يعني الخليفة. **(وأما الخلوق)** وهو ما يتخلق به من الطيب، وقال بعض الفقهاء: هو مائع في صفرة، **(والتجصيص فلا يمنع من الدخول فيه فإنه غير منتفع بها في الصلاة وإنما هو زينة)** للمسجد، **(والأولى أن لا ينظر إليه)** ولا يلتفت نحوه، **(وأما البواري)** جمع بوريا وهو الحصير **(التي فرشوها)** فيه وكذا غيرها من الفرش، **(فإن كان لها مالك معين، فيحرم الجلوس عليها)** إلا بعد الاستحلال، **(وإلا فبعد أن أرصدت لمصالح عامة)** للمسلمين **(جاز افتراشها)** والجلوس عليها، **(ولكن الورع العدول عنها)** إلى غيرها **(فإنها محل شبهة. فأما السقاية فحكمها ما ذكرناه)** آنفاً **(فليس من الورع الوضوء**

ذكرناه وليس من الورع الوضوء والشرب منها والدخول إليها إلا إذا كان يخاف فوات الصلاة فيتوضأ وكذا مصانع طريق مكة. وأما الرباطات والمدارس فإن كانت رقبة الأرض مغصوبة أو الآجر منقولاً من موضع معين يمكن الرد إلى مستحقه فلا رخصة للدخول فيه وإن التبس المالك فقد أرصد لجهة من الخير، والورع اجتنابه ولكن لا يلزم الفسق بدخوله. وهذه الأبنية إن أرصدت من خدم السلاطين فالأمر فيها أشدّ إذ ليس لهم صرف الأموال الضائعة إلى المصالح ولأن الحرام أغلب على أموالهم إذ ليس لهم أخذ مال المصالح، وإنما يجوز ذلك للولاة وأرباب الأمر.

مسألة: الأرض المغصوبة إذا جعلت شارعاً لم يجز أن يتخطى فيه البتة وإن لم يكن له مالك معين جاز، والورع العدول إن أمكن، فإن كان الشارع مباحاً وفوقه ساباط جاز العبور وجاز الجلوس تحت الساباط على وجه لا يحتاج فيه إلى السقف كما يقف في الشارع لشغل، فإذا انتفع بالسقف في دفع حر الشمس أو المطر أو غيره فهو حرام لأن السقف لا يراد إلا لذلك، وهكذا حكم من يدخل مسجداً أو أرضاً مباحة سقف أو حوّط

والشرب منها إلا إذا) اضطر إلى الشرب منها بأن خاف على نفسه الهلاك من العطش أو لإساغة اللقمة فيشرب منها أو (**كان يخشى فوت الصلاة فيتوضأ**) منها، (**وكذلك مصانع طريق مكة**) حرسها الله تعالى وهي التي بناها الظلمة من أموالهم.

(**فأما الرباطات والمدارس، فإن كانت الرقبة مغصوبة أو الآجر**) أو الحجر أو الخشب (**منقولاً من موضع معين يمكن الرد إلى مستحقه فلا رخصة في الدخول فيها**) شرعاً (**فإن التبس المالك وقد أرصدت لجهة من الخير، فالورع اجتنابها. ولكن لا يلزم الفسق بدخولها. وهذه الأبنية إن أرصدت من خدم السلطان**) وأتباعه (**فالأمر فيها أشد إذ ليس لهم صرف الأموال الضائعة**) التي ليس لها ملاك إلى المصالح وإنما هو للسلطان (**ولأن الحرام أغلب على أموالهم إذ ليس لهم أخذ مال المصالح وإنما يجوز ذلك للولاة وأرباب الأمر**) كالسلاطين.

(**مسألة**) أخرى: (**الأرض المغصوبة إذا جعلت شارعاً**) يسلكه الناس (**لم يجز أن يتخطى إليه وإن لم يكن لها مالك معين جاز، والورع العدول عنه إن أمكن**) السلوك في شارع آخر، (**فإن كان الشارع مباحاً وفوقه ساباط**) وهو السقيفة التي تحتها ممر نافذ والجميع سوابيط (**جاز العبور**) من تحته (**ولا يحرم الجلوس تحت الساباط**) وفي نسخة: ويجوز الجلوس تحت الساباط (**على وجه لا يحتاج فيه إلى السقف كما يقف في الشارع لشغل**) عارض، (**فإن انتفع بالسقف في دفع حر الشمس او المطر أو غيره فهو حرام لأن السقف لا يراد إلا لذلك، وهكذا حكم من يدخل المسجد أو أرضاً مباحة سقف**) أي جعل له

بغصب فإنه بمجرد التخطي لا يكون منتفعاً بالحيطان والسقف إلا إذا كان له فائدة في الحيطان والسقف لحر أو برد أو تستر عن بصر أو غيره، فذلك حرام لأنه انتفاع بالحرام إذ لم يحرم الجلوس على الغصب لما فيه من المماسة بل للانتفاع، والأرض تراد للاستقرار عليها والسقف للاستظلال به فلا فرق بينهما.

سقف (**وحوط**) جعل عليه حائط (**بقصب**) فارسي (**فإنه بمجرد التخطي لا يكون منتفعاً بالحيطان والسقف إلا إذا كان له فائدة في الحيطان والسقف لحر أو برد أو لستر عن بصر**) الناس (**أو غيره، فذلك حرام لأنه انتفاع بالحرام إذ لم يحرم الجلوس على القصب لما فيه من المماسة بل للانتفاع، والأرض تراد للاستقرار**) عليها وفيها (**والسقف**) يراد (**للاستظلال**) به (**فلا فرق بينهما**) حينئذ.

الباب السابع

في مسائل متفرقة يكثر مسيس الحاجة إليها وقد سئل عنها في الفتاوى

مسألة: سئل عن خادم الصوفية يخرج إلى السوق ويجمع طعاماً أو نقداً ويشتري به طعاماً فمن الذي يحل له أن يأكل منه؟ وهل يختص بالصوفية أم لا؟ **فقلت:** أما الصوفية؛ فلا شبهة في حقهم إذا أكلوه وأما غيرهم فيحل لهم إذا أكلوه برضا الخادم ولكن لا يخلو عن شبهة، أما الحل فلأن ما يعطي خادم الصوفية إنما يعطي بسبب الصوفية، ولكن هو المعطي لا الصوفية فهو كالرجل المعيل يعطي بسبب عياله لأنه متكفل بهم وما يأخذه يقع ملكاً له لا للعيال وله أن يطعم غير العيال إذ يبعد أن يقال لم يخرج عن ملك المعطي ولا يتسلط الخادم على الشراء به والتصرف فيه؟ لأن ذلك مصير إلى أن المعاطاة لا تكفي وهو ضعيف، ثم لا صائر إليه في الصدقات والهدايا، ويبعد أن

الباب السابع

في ذكر مسائل متفرقة لها تعلق بهذا الكتاب ويكثر مسيس الحاجة إليها وقد سئل عنها في الفتاوى وفي نسخة: وقد يسأل

(**مسألة: يسأل عن خادم الصوفية يخرج إلى السوق ويجمع طعاماً**) لهم (**أو**) يجمع (**نقداً**) من العين (**ويشتري به**) لهم (**طعاماً فمن ذا الـذي يحل له أن يأكل منه؟ وهل**) ذلك (**يختص بالصوفية أم لا؟ فقلت**) في الجواب: (**أما الصوفية فلا شبهة في حقهم إذا أكلوها وأما غيرهم فيحل لهم إذا أكلوه برضا الخادم لكن لا يخلو عن شبهة**) فيه. (**أما الحل**) أي وجهه، (**فلأن ما يعطى خادم الصوفية إنما يعطى بسبب الصوفية**) أي بسبب خدمته لهم، (**ولكن هو المعطى لا الصوفية**) وهذا (**كالرجل المعيل**) أي صاحب العيال (**يعطى بسبب عياله لأنه متكفل بهم**) أي برعايتهم (**وما أخذه يقع ملكاً له لا للعيال، ولذا**) جاز (**له أن يطعم غير العيال**) وكذلك خادم الصوفية فإنه إنما يعطى لكونه متكفلاً بخدمتهم فما أخذه يقع ملكاً له (**إذ يبعد أن يقال**) أنه (**لم يخرج عن ملك المعطى ولا يسلط الخادم على الشراء به والتصرف فيه، لأن ذلك مصير**) أي ذهاب (**إلى أن المعاطاة لا**

يقال زال الملك إلى الصوفية الحاضرين الذين هم وقت سؤاله في الخانقاه **إذ لا خلاف أن** له أن يطعم منه من تقدم بعدهم ولو ماتوا كلهم أو أحد منهم **لا يجب صرف نصيبه إلى** وارثه، ولا يمكن أن يقال إنه وقع لجهة التصوف ولا يتعين له مستحق **لأن إزالة الملك** إلى الجهة لا توجب تسليط الآحاد على التصرف فإن الداخلين فيه **لا ينحصرون بل** يدخل فيه من يولد إلى يوم القيامة، وإنما يتصرف فيه الولاة، والخادم **لا يجوز له أن** ينتصب نائباً عن الجهة فلا وجه إلا أن يقال هو ملكه وإنما **هو يطعم الصوفية بوفاء** شرط التصوّف والمروءة فإن منعهم عنه منعوه عن أن يظهر نفسه **في معرض التكفل بهم** حتى ينقطع رفقه كما ينقطع عمن مات عياله.

مسألة: سئل عن مال أوصى به للصوفية فمن الذي يجوز أن يصرف إليه؟ **فقلت:** التصوّف أمر باطن لا يطلع عليه ولا يمكن ضبط الحكم بحقيقته بل بأمور ظاهرة يعوّل عليها أهل العرف في إطلاق اسم الصوفي، والضابط الكلي أن كل من هو بصفة إذا نزل

تكفي) فلا بد من إجراء الصيغة **(وهو ضعيف ثم لا صائر إليه في الصدقات ولا الهدايا، ويبعد أن يقال زال الملك بانتقاله إلى الصوفية الحاضرين الذين هم وقت سؤاله في الخانقاه، إذ لا خلاف أن له أن يطعم منه من يقدم)** عليها **(بعدهم من الصوفية)** فكان القادمون بعدهم والحاضرون وقت السؤال في حد سواء، **(ولو ماتوا كلهم أو)** مات **(واحد منهم لا يجب صرف نصيبه إلى وارثه ولا يمكن أن يقال إنه وقع لجهة التصوف ولا يتعين له مستحق، لأن إزالة الملك إلى الجهة لا توجب تسليط الآحاد على التصرف)** وتمكينهم منه **(فإن الداخلين فيه لا ينحصرون)** ولا ينضبطون **(بل يدخل فيه من يولد)** منهم **(إلى يوم القيامة، وإنما يتصرف فيه الولاة)** للأمور، **(والخادم لا يجوز أن ينتصب نائباً عن الجهة ولا وجه إلا أن يقال هو مالكه)** وفي نسخة هو ملكه **(وإنما يطعم)** وفي نسخة: يعطى **(الصوفية ولا يشترط)** التصوف **(والمروءة فإن منعهم عنه منعوه عن أن يظهر نفسه في معرض التكفل بهم حتى ينقطع رفقه كما ينقطع عمن مات عياله.**

(مسألة: سئل عن مال أوصى به للصوفية فمن ذا الذي يجوز أن يصرف إليه؟ فقلت) في الجواب: **(التصوف أمر باطن)** خفي غير محسوس **(لا يطلع عليه ولا يمكن ربط الحكم بحقيقته)** نفياً وإثباتاً **(بل بأمور ظاهرة يعول عليها أهل العرف في إطلاق اسم الصوفي)** وأحسن ما قيل في تعريف التصوف الوقوف مع الآداب الشرعية ظاهراً فيرى حكمها من الظاهر في الباطن، وباطناً فيرى حكمها من الباطن في الظاهر.

قال الشيخ أبو نعيم في أول الحلية: فإما التصوف فاشتقاقه عند أهل الإشارات من الصفاء والوفاء والفناء واشتقاقه من حيث الحقائق التي أوجبت اللغة، فإنه عن أحد أربعة أشياء من

في خانقاه الصوفية لم يكن نزوله فيها واختلاطه بهم منكراً عندهم فهو داخل في غمارهم. والتفصيل أن يلاحظ فيه خمس صفات الصلاح والفقر وزي الصوفية، وأن لا يكون مشتغلاً بحرفة، وأن يكون مخالطاً لهم بطريق المساكنة في الخانقاه، ثم بعض هذه الصفات مما يوجب زوالها زوال الاسم وبعضها ينجبر بالبعض فالفسق يمنع هذا الاستحقاق لأن الصوفي بالجملة عبارة عن رجل من أهل الصلاح بصفة مخصوصة، فالذي يظهر فسقه وإن كان على زيهم لا يستحق ما أوصى به للصوفية ولسنا نعتبر فيه الصغائر. وأما الحرف والاشتغال بالكسب يمنع هذا الاستحقاق فالدهقان والعامل والتاجر والصانع في

الصوفانة وهي بقلة زغباء قصيرة، أو من صوفة وهي قبيلة كانت في الدهر الأول تجيز الحاج وتخدم الكعبة، أو من صوفة القفا وهي الشعرات النابتة في مؤخره، أو من الصوف المعروف على ظهور الضأن، ثم أطال في تقرير كل ذلك بدلائله وحججه، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الفرقان في الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان هذه الأقوال كلها، ورجح قول من قال أنه منسوب إلى صوفة اسم قبيلة ورد بقية الأوجه.

(والضابط الكلي أن كل من هو بصفة إذا نزل في خانقاه الصوفية لم يكن نزوله فيها عليهم واختلاطه بهم منكراً عندهم فهو داخل في غمارهم) بالفتح والضم أي جلتهم فهذا هو الضابط الكلي في معرفته على الإجمال، **(والتفصيل)** فيه **(أن يلاحظ فيه خمس صفات)**؛ أولهن: **(الصلاح)** وهو اسم جامع في الأقوال والأفعال والأحوال، **(و)**الثاني **(الفقر)** وهو فقد ما هو محتاج إليه فإن فقد ما لا حاجة له إليه لا يسمى فقيراً، **(و)**الثالث **(زي الصوفية)** من التقصير في الملابس مع الترقيع فيها وضيق الأكمام ولبس القلنسوة من الصوف ودراعة صوف وحمل الإبريق والمشط والسواك وغير ذلك مما يختلف باختلاف الزمان والأمكنة والأشخاص، **(و)**الرابع: **(أن لا يكون مشتغلاً بحرفة)** وكسب. **(و)**الخامس: **(أن يكون مخالطاً لهم بطريق المساكنة في الخانقاه)** أي خلطة السكنى فقط. ثم **(بعض هذه الصفات مما يوجب زوالها زوال الاسم، وبعضها ينجبر بالبعض فالفسق يمنع هذا الاستحقاق)** فلا يكون الفاسق صوفياً **(لأن الصوفي بالجملة عبارة عن رجل من أهل الصلاح بصفة مخصوصة)** على هيئة مخصوصة، **(فالذي يظهر فسقه وإن كان على زيهم)** ولبسهم **(لا يستحق مما أوصى به للصوفية ولسنا نعتبر فيه)** أي في الفسق هنا ارتكاب الذنوب **(الصغائر)** كما هو المتعارف، وأكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع وأخل بأحكامه.

(وأما الحرفة والاشتغال بالكسب يمنع هذا الاستحقاق فالدهقان) معرب يطلق على رئيس القرية وعلى من له مال وعقار والدال مكسورة وتضم، **(والعامل)** على القرى والضياع،

جانوته أو داره والأجير الذي يخدم بأجره كل هؤلاء لا يستحقون ما أوصى به للصوفية ولا ينجبر هذا بالزي والمخالطة، فأما الوراقة والخياطة وما يقرب منها مما يليق بالصوفية تعاطيها، فإذا تعاطاها لا في حانوت ولا على جهة اكتساب وحرفة فذلك لا يمنع الاستحقاق وكان ذلك ينجبر بمساكنته إياهم مع بقية الصفات، وأما القدرة على الحرف من غير مباشرة لا تمنع، وأما الوعظ والتدريس فلا ينافي اسم التصوف إذا وجدت بقية الخصال من الزي والمساكنة والفقر إذ لا يتناقض أن يقال صوفي مقرىء وصوفي واعظ وصوفي عالم أو مدرس، ويتناقض أن يقال صوفي دهقان وصوفي تاجر وصوفي عامل، وأما الفقر فإن زال بغنى مفرط ينسب الرجل إلى الثروة الظاهرة فلا يجوز معه أخذ وصية الصوفية، وإن كان له مال ولا يفي دخله بخرجه لم يبطل حقه، وكذا إذا كان له مال قاصر عن وجوب الزكاة وإن لم يكن له خرج وهذه أمور لا دليل لها إلا العادات. وأما المخالطة لهم ومساكنتهم فلها أثر ولكن من لا يخالطهم وهو في داره

(والتاجر والصانع في حانوته أو داره، والأجير الذي يخدم بالأجرة كل هؤلاء لا يستحقون، ولا ينجبر هذا بالزي والمخالطة) أي ولو كانوا متميزين بزيهم ويخالطونهم لا يستحقون، (فأما الوراقة) وهي بالكسر صنعة الوراق والمراد به النساخ بالأجرة أو الذي يجلد كتب العلم، (والخياطة) معروفة (وما يقرب منها مما يليق بالصوفية تعاطيها) ولا عار عليهم فيه، (فإذا تعاطاها في حانوته لا على جهة الاكتساب) وفي نسخة. لا في حانوته ولا على جهة الاكتساب وحرفة، (فذلك لا يمنع الاستحقاق وكان ذلك ينجبر بمساكنته إياهم مع بقية الصفات، وأما القدرة على الحرف ومعرفتها من غير مباشرة لا تمنع) الاستحقاق، (وأما الوعظ والتدريس) والإقراء (فلا ينافي اسم التصوف إذا وجدت بقية الخصال من الزي والمساكنة والفقر فلا يتناقض أن يقال صوفي) مُقرىء يجود القرآن (وصوفي واعظ وصوفي عالم ومدرس، ويتناقض أن يقال صوفي دهقان وصوفي تاجر وصوفي عامل) للأمراء.

(وأما الفقر فإن زال بغنى مفرط ينسب الرجل به إلى الثروة الظاهرة) أي كثرة المال، (فلا يجوز معه أخذ ما أوصى به للصوفية فإن كان له مال لا يفي دخله بخرجه) بأن يكون المخروج أكثر من المدخول (لم يبطل حقه) فيا أوصى به، (وهكذا إذا كان له مال قاصر عن وجوب الزكاة) فإنه كذلك لا يبطل حقه، (وإن لم يكن له خرج، وهذه أمور لا دليل عليها إلا العادات.

(وأما المخالطة معهم ومساكنتهم فلها أثر) في ثبوت الاستحقاق، (ولكن من لا

أو في مسجد على زيهم ومتخلق بأخلاقهم فهو شريك في سهمهم وكأن ترك المخالطة يجبرها ملازمة الزي فإن لم يكن على زيهم ووجد فيه بقية الصفات فلا يستحق إلا إذا كان مساكناً لهم في الرباط فينسحب عليه حكمهم بالتبعية. فالمخالطة والزي ينوب كل واحد منهما عن الآخر. والفقيه الذي ليس على زيهم هذا حكمه فإن كان خارجاً لم يعد صوفياً وإن كان ساكناً معهم ووجدت بقية الصفات لم يبعد أن ينسحب بالتبعية عليه حكمهم. وأما لبس المرقعة من يد شيخ من مشايخهم فلا يشترط ذلك في الاستحقاق، وعدمه لا يضره مع وجود الشرائط المذكورة. وأما المتأهل المتردد بين الرباط والمسكن فلا يخرج بذلك عن جملتهم.

مسألة: ما وقف على رباط الصوفية وسكانه فالأمر فيه أوسع مما أوصى لهم به لأن معنى الوقف الصرف إلى مصالحهم، فلغير الصوفي أن يأكل معهم برضاهم على مائدتهم مرة أو مرتين فإن أمر الأطعمة مبناه على التسامح حتى جاز الانفراد بها في الغنائم

يخالطهم وهو في داره أو في مسجده) حال كونه **(على زيهم)** وشكلهم **(ومتخلق بأخلاقهم فهو شريك في سهامهم)** لأن عدم المخالطة لا يؤثر في إبطال النصيب، **(وكان ترك المخالطة يجبرها ملازمة الزي، فإن لم يكن على زيهم ووجدت بقية الصفات فلا يستحق إلا إذا كان مساكناً لهم في)** الخانقاه أو **(الرباط فينسحب عليه حكمهم بالتبعية، فالمخالطة والزي ينوب كل واحد منهما عن الآخر، والفقيه الذي على زيهم هذا حكمه، فإن كان خارجاً)** عن الرباط **(لم يعد صوفياً وإن كان ساكناً معهم ووجدت بقية الصفات)** من الفقر والخلطة وعدم الاكتساب **(لم يبعد أن ينسحب بالتبعية عليه حكمهم)**.

(وأما لبس المرقع) وهو القميص الذي يخيط عليه المرقع ألواناً مختلفة ويسمى بالدلق **(من يد شيخ من مشايخهم)** عند وداعه من انسيخ هكذا كانت عادة مشايخ الصوفية، **(فلا يشترط ذلك في الاستحقاق وعدمه لا يضره مع وجود الشرائط المذكورة)** إلا أنه إن وجد فيهم من لبس من يد شيخه، فهذا علامة كماله المنبيء عن كمال الاستحقاق.

(وأما المتأهل) أي المتزوج **(المتردد بين الرباط والمسكن، فلا يخرج بذلك عن جملتهم)** سواء كان في كل ليلة يتردد إلى المسكن أو في كل أسبوع مرة أو مرتين إلا أنه يؤمر بالتقلل إلا عند الضرورة.

(مسألة: ما وقف على رباط الصوفية وسكانه فالأمر فيه أوسع مما أوصى به للصوفية لأن معنى الوقف الصرف إلى مصالحهم) أي السكان، **(فلغير الصوفي أن يأكل معهم برضاهم على مائدتهم مرة أو مرتين)** أو أكثر، **(فإن أمر الأطعمة مبناه على التسامح)**

المشتركة وللقوّال أن يأكل معهم في دعوتهم من ذلك الوقف، وكان ذلك من مصالح[1] معايشهم، وما أوصى به للصوفية لا يجوز أن يصرف إلى قوال الصوفية بخلاف الوقف، وكذلك من أحضروه من العمال والتجار والقضاة والفقهاء ممن لهم غرض في استمالة قلوبهم يحل لهم الأكل برضاهم، فإن الواقف لا يقف إلا معتقداً فيه ما جرت به عادات الصوفية فينزل على العرف ولكن ليس هذا على الدوام، فلا يجوز لمن ليس صوفياً أن يسكن معهم على الدوام ويأكل وإن رضوا به إذ ليس لهم تغيير شرط الواقف بمشاركة غير جنسهم.

وأما الفقيه إذا كان على زيهم وأخلاقهم فله النزول عليهم، وكونه فقيهاً لا ينافي كونه صوفياً، والجهل ليس بشرط في التصوف عند من يعرف التصوّف، ولا يلتفت إلى خرافات بعض الحمقى بقولهم: إن العلم حجاب فإن الجهل هو الحجاب. وقد ذكرنا

فلا يمنع منها غيرهم (**حتى جاز الانفراد بها في الغنائم المشتركة**) وفي نسخة: حتى كان الانفراد بها في الغنائم المشتركة جائزاً، (**وللقوال**) وهو المنشد لهم في حلقة الذكر (**أن يأكل معهم في دعوتهم من ذلك الوقف، وكان ذلك من مصالح معايشهم وما أوصى به للصوفية لا يجوز أن يصرف إلى قوال الصوفية**) لأنه ليس منهم (**بخلاف الوقف، وكذلك من حضرهم**) في المجلس (**من العمال**) على الولايات (**والتجار والقضاة والفقهاء**) وغيرهم (**ممن لهم في استمالة قلوبهم غرض**) ديني أو دنيوي (**يحل لهم الأكل**) من طعامهم (**برضاهم، فإن الواقف لا يقف**) عليهم شيئاً (**إلا معتقداً فيهم ما جرت به عادات الصوفية**) وعهد من حالهم، (**فينزل على العرف**) والمصطلح، (**ولكن ليس هذا على الدوام**) والاستمرار، (**فلا يجوز لمن ليس صوفياً أن يسكن معهم على الدوام ويأكل وإن رضوا به إذ ليس لهم تغيير شرط الواقف بمشاركة غير جنسهم**) والواقف شرط في وقفه أن يكون ريعه مصروفاً إلى الصوفية وسكان الرباط.

(**وأما الفقيه إذا كان على زيهم**) وشكلهم (**وأخلاقهم فله النزول عليهم**) والدخول في سهامهم، (**وكونه فقيهاً لا ينافي كونه صوفياً، والجهل ليس بشرط في التصوف عند من يعرف التصوف**) فإن التصوف هو مراعاة أمور الشرع ظاهراً وباطناً والعمل بالكتاب والسنة، (**فلا يلتفت إلى خرافات بعض الحمقى**) ممن لم يشموا رائحة المعرفة (**بقولهم: إن العلم حجاب**) الله الأكبر أي يحول بينه وبين السلوك إلى الحق، (**فإن الجهل هو الحجاب**) الأعظم. (**وقد ذكرت تأويل هذه الكلمة في كتاب العلم**) وتكلمت عليه بما يناسب المقام،

---

(١) من قوله «جاز الانفراد» حتى قوله «معايشهم» لم ترد في الاحياء.

تأويل هذه الكلمة في كتاب العلم، وأن الحجاب هو العلم المذموم دون المحمود، وذكرنا المحمود المذموم وشرحها.

وأما الفقيه إذا لم يكن على زيهم وأخلاقهم فلهم منعه من النزول عليهم فإن رضوا بنزوله فيحل له الأكل معهم بطريق التبعية فكان عدم الزي تجبره المساكنة ولكن برضا أهل الزي، وهذه أمور تشهد لها العادات وفيها أمور متقابلة لا يخفى أطرافها في النفي والإثبات ومتشابه أوساطها، فمن احترز في مواضع الاشتباه فقد استبرأ لدينه كما نبهنا عليه في أبواب الشبهات.

مسألة: سئل عن الفرق بين الرشوة والهدية مع أن كل واحد منهما يصدر عن الرضا ولا يخلو عن غرض وقد حرمت إحداهما دون الأخرى. فقلت: باذل المال لا يبذله قط إلا لغرض، ولكن الغرض إما آجل كالثواب وإما عاجل، والعاجل إما مال وإما فعل وإعانة على مقصود معين، وإما تقرب إلى قلب المهدى إليه بطلب محبته إما للمحبة في عينها وإما للتوصل بالمحبة إلى غرض وراءها فالأقسام الحاصلة من هذه خمسة.

فإن شئت راجعه. **(وان الحجاب)** الذي يصونه **(هو العلم المذموم دون المحمود)** منه، **(وقد ذكرنا المحمود والمذموم وشرحها)** هناك.

(وأما الفقيه إذا لم يكن على زيهم وأخلاقهم فلهم منعه من النزول عليهم) إذ هو أجنبي عندهم **(وإن رضوا بنزوله)** بسبب من الأسباب **(فيحل له الأكل معهم بطريق التبعية)** لا الأصالة، **(وكان عدم الزي تجبره المساكنة ولكن برضا أهل الزي، وهذه الأمور تشهد بها العادات وفيها أمور متقابلة لا تخفي أطرافها النفي والإثبات وتشابه أوساطها، فمن احترز في موضع الاشتباه فقد استبرأ)** أي طلب البراءة **(لدينه)** وهو الورع **(كما نبهنا على ذلك في باب الشبهات)** فراجعه.

مسألة:

(سئل عن الفرق بين الرشوة والهدية مع أن كل واحدة منهما تصدر عن الرضا ولا تخلو عن غرض، وقد حرم إحداهما دون الأخرى؟ فقلت) في الجواب: **(باذل المال لا يبذله قط)** ولا يعطيه **(إلا لغرض، ولكن إما آجل كالثواب)** من الله تعالى، **(وإما عاجل والعاجل إما مال وإما فعل وإعانة على مقصود معين، وإما تقرب إلى قلب المهدى إليه لطلب محبة)** وذلك **(إما للمحبة في عينها وإما للتوصل بالمحبة إلى غرض وراءها، فالأقسام الحاصلة من هذا)** التقسيم **(خمسة)**.

الأول: ما غرضه الثواب في الآخرة وذلك إما أن يكون لكون المصروف إليه محتاجاً أو عالماً أو منتسباً بنسب ديني أو صالحاً في نفسه متديناً. فما علم الآخذ أنه يعطاه لحاجته لا يحل له أخذه إن لم يكن محتاجاً، وما علم أنه يعطاه لشرف نسبه لا يحل له إن علم أنه كاذب في دعوى النسب، وما يعطي لعلمه فلا يحل له أن يأخذه إلا أن يكون في العلم كما يعتقده المعطي، فإن كان خيل إليه كمالاً في العلم حتى بعثه بذلك على التقرب ولم يكن كاملاً لم يحل له، وما يعطي لدينه وصلاحه لا يحل له أن يأخذه إن كان فاسقاً في الباطن فسقاً لو علمه المعطي ما أعطاه. وقلما يكون الصالح بحيث لو انكشف باطنه لبقيت القلوب مائلة إليه، وإنما ستر الله الجميل هو الذي يحبب الخلق إلى الخلق. وكان المتورعون يوكلون في الشراء من لا يعرف أنه وكيلهم حتى لا يتسامحوا في المبيع خيفة من أن يكون ذلك أكلاً بالدين فإن ذلك مخطر والتقي خفي لا كالعلم والنسب والفقر فينبغي أن يجتنب الآخذ بالدين ما أمكن.

القسم الثاني: ما يقصد به في العاجل غرض معين كالفقير يهدي إلى الغني طمعاً في

(القسم الأول: ما غرضه الثواب في الآخرة وذلك بأن يكون المصروف إليه محتاجاً أو عالماً أو نسيباً بنسب ديني أو صالحاً في نفسه متديناً فما علم الآخذ أنه يعطاه لحاجته) أي لأجل أنه محتاج، **(فلا يحل له أخذه إن لم يكن محتاجاً)** لأنه لم تصادف العطية محلها، **(وما علم أنه يعطاه لشرف نسبه)** واتصاله برسول الله ﷺ أو بنسب قريش، **(فلا يحل له إن علم أنه مجازف)** وفي نسخة كاذب **(في دعوى النسب)** بأن لم يثبت ذلك عنده بطريق صحيح وإنما هو مجرّد اشتهار، **(وما يعطي لعلمه فلا يحل له أن يأخذه إلا أن يكون في العلم كما يعتقده المعطي، فإن كان حمل إليه وهو يعتقد فيه كمالاً في العلم ولم يكن كاملاً)** وفي نسخة: فإن كان خيل إليه كمالاً **(في العلم حتى بعثه ذلك على التقرب ولم يكن كاملاً لم يحل له أخذه وما يعطي لدينه وصلاحه فلا يحل له أن يأخذه إن كان فاسقاً في الباطن فسقى)** وفي نسخة: فسقاً **(لو علم ذلك منه المعطي لما أعطاه، وقد يكون الرجل الصالح في الظاهر)** بحيث **(لو انكشف باطنه لما بقيت القلوب مائلة إليه)** بل تنفر منه، **(وإنما ستر الله الجميل هو الذي يحببه إلى الخلق و)** قد **(كان المتورعون)** من السلف **(يوكلون في الشراء من لا يعرف أنه وكيلهم)** فيه **(حتى لا يساهموا في البيع خيفة من أن يكون ذلك أكلاً بالدين، فإنه أمر مخطر والتقي خفي)** لا يعلم أمره **(لا كالعلم والنسب والفقر)** فإنه ظاهر **(ينبغي أن يجتنب الأخذ بالدين ما أمكن)**.

(القسم الثاني: ما يقصد به في العاجل غرض معين كالفقير يهدي إلى الغني طمعاً في

خلعته فهذه هبة بشرط الثواب لا يخفى حكمها وإنما تحل عند الوفاء بالثواب المطموع فيه وعند وجود شروط العقود .

الثالث: أن يكون المراد إعانة بفعل معين كالمحتاج إلى السلطان يهدي إلى وكيل السلطان وخاصته ومن له مكانة عنده فهذه هدية بشرط ثواب يعرف بقرينة الحال ، فلينظر في ذلك العمل الذي هو الثواب فإن كان حراماً كالسعي في تنجيز إدرار حرام أو ظلم إنسان أو غيره حرم الأخذ ، وإن كان واجباً كدفع ظلم متعين على كل من يقدر عليه أو شهادة متعينة فيحرم عليه ما يأخذه وهي الرشوة التي لا يشك في تحريمها ، وإن

خلعته) أي يعطيه خلعة ، **(فهذه هدية بشرط ثواب)** وهي التي لا لفظ فيها من شخص تقتضي قرينة حاله أن يطمع في ثواب وذلك صحيح لازم **(ولا يخفى حكمها)** كما تقدم في الباب الذي قبله في آخر الأصل الخامس حيث قال: ولا مبالاة بقول من قال لا تصح هدية في انتظار ثواب **(وإنما تحل عند الوفاء بالثواب المطموع فيه وعند وجود شرط العقد)** .

قال التقي السبكي: فإن قلت: المهدي قد يكون فقيراً فيقصد بهديته عوضاً من جهة المهدى إليه ولا يقصد غير ذلك . قلت: هذا بيع أخرج في صورة الهدية فإن صححناها بيعاً أفسدناها فلا يرد علينا ، وإن صححناها هدية وأوجبنا الثواب فنسميها هدية باعتبار صورتها لا باعتبار معناها ، ونحن كلامنا في الهدية صورة ومعنى فأما إذا حددنا حقيقة إنما نجد ذلك ، وتسمية الصورة المذكورة هدية كتمسية الصورة المنقوشة إنساناً على أنه قد يقال: إن الفقير قصد استمالة قلب المهدى إليه فيرحمه ويعطيه لا على سبيل المعارضة ، فلا يخرج عن قصد التودد فتسمى هدية حقيقة ، وهذا هو عرف عند الناس ومقصود الفقراء ألا ترى أن العوض ليس معيناً ولا معلوماً ، وإنما يقصد الفقير المهدي أن ينعطف الغني المهدى إليه ويتحنن عليه فرجع إلى معنى الهدية الذي قدمناه ، وليس مقصوده شيئاً معيناً كما هو مقصود الراشي فلذلك لا تحرم الهدية المذكورة اهـ .

(القسم الثالث: أن يكون المراد إعانة بفعل معين كالمحتاج إلى السلطان يهدي إلى وكيل السلطان وخاصته) في إتباعه **(ومن كان له مكانة)** وقدر عنده **(فهذه هدية بشرط يعرف بقرينة الحال)** المقتضية طمعه في ثواب ، **(فننظر في ذلك العمل الذي هو الثواب)** المطموع فيه **(فإن كان حراماً كالسعي في إدرار حرام أوظلم إنسان أو غيره حرم الأخذ)** حينئذ ، **(وإن كان)** ذلك العمل **(واجباً كدفع ظلم متعين في كل من يقدر عليه)** وفي بعض النسخ: على كل من يقدر على إزالته **(وشهادة معينة فيحرم ما يأخذه وهي الرشوة التي لا يشك في تحريمها)** وهي بكسر الراء وضمها وجمعها رشى بكسر الراء وضمها أيضاً ومعانيها كلها راجعة إلى معنى التوصل والامتداد فهي اسم للمال الذي يقصد به التوصل إلى المهدى إليه ، وسيأتي الكلام عليها مع ذكر الأخبار الواردة في تحريمها قريباً . **(وإن كان)** ذلك العمل **(مباحاً واجباً**

كان مباحاً لا واجباً ولا حراماً وكان فيه تعب بحيث لو عرف لجاز الاستئجار عليه فما يأخذه حلال مهما وفى بالغرض، وهو جار مجرى الجعالة كقوله: أوصل هذه القصة إلى يد فلان أو يد السلطان ولك دينار وكان بحيث يحتاج إلى تعب وعمل متقوم، أو قال: اقترح على فلان أن يعينني في غرض كذا أو ينعم عليَّ بكذا وافتقر في تنجيز غرضه إلى كلام طويل، فذلك جعل كما يأخذه الوكيل بالخصومة بين يدي القاضي فليس بحرام إذا كان لا يسعى في حرام، وإن كان مقصوده يحصل بكلمة لا تعب فيها ولكن تلك الكلمة من ذي الجاه أو تلك الفعلة من ذي الجاه تفيد كقوله للبواب: لا تغلق دونه باب السلطان أو كوضعه قصة بين يدي السلطان فقط، فهذا حرام لأنه عوض من الجاه، ولم يثبت في الشرع جواز ذلك بل ثبت ما يدل على النهي عنه - كما سيأتي في هدايا الملوك - وإذا كان لا يجوز العوض عن إسقاط الشفعة والرد بالعيب ودخول الأغصان في هواء الملك وجملة من الأغراض مع كونها مقصودة فكيف يؤخذ عن الجاه؟ ويقرب من هذا

ولا حراماً وكان فيه تعب) ومشقة **(بحيث لو عرف لجاز الاستئجار عليه فما يأخذه حلال مهما وفى بالغرض وهو جار مجرى الجعالة كقوله: أوصل هذه القصة إلى يد السلطان ولك دينار)** مثلاً **(وكان بحيث يحتاج إلى تعب)** وتحمل مشقة **(وعمل متقوم، أو قال: اقترح على فلان أن يعينني في غرض كذا أو ينعم علي في كذا)** وفي نسخة: بكذا **(أو افتقر في تنجيز غرضه إلى كلام طويل، فذلك جعل كما يأخذه الوكيل بالخصومة بين يدي القاضي فليس بحرام إذا كان لا يسعى به في حرام)** وفي نسخة: لا يستعين به، **(وإن كان مقصوده يحصل بكلمة لا تعب فيها)** وفي نسخة: بلا تعب **(ولكن تلك الكلمة من ذي الجاه أو تلك الفعلة من ذي الجاه مفيدة)** في قضاء الحاجة **(كقوله للبواب: لا تغلق دونه باب السلطان أو كوضعه قصته بين يدي السلطان فقط فهذا حرام أخذه لأنه عوض عن جاه، ولم يثبت في الشرع جواز ذلك، بل ثبت ما يدل على النهي عنه كما سيأتي في هدايا الملوك)**.

وفي فصل المقال للتقي السبكي فإن قلت: فمن ليس متولياً إذا أهدى إليه ليتحدث له في أمر جائز عند ذي سلطان؟ قلت: إذا كانت تلك الحاجة جائزة ولم يكن المتحدث مرصداً لإبلاغ مثلها بحيث يجب عليه فإن كان لحديثه فيها أجرة بأن يكون يحتاج إلى عمل كثير جاز، وإلا فلا. أما الجواز فلانه إجارة أو جعالة، وأما المنع فلأن الشرع لم يرد بالمعاوضة في هذا النوع وإن كان قد قصده العقلاء وقد بان بهذا الفرق بين الرشوة والهدية.

(وإذا كان لا يجوز) أخذ **(العوض على إسقاط)** حق **(الشفعة والرد بالعيب ودخول الأغصان في هواء المالك وجملة من الأغراض مع كونها مقصودة فكيف يؤخذ عن الجاه؟**

أخذ الطبيب العوض على كلمة واحدة ينبه بها على دواء ينفرد بمعرفته كواحد ينفرد بالعلم بنبت يقطع البواسير أو غيره فلا يذكره إلا بعوض فإن عمله بالتلفظ به غير متقوم كحبة من سمسم فلا يجوز أخذ العوض عليه ولا على علمه، إذ ليس ينتقل علمه إلى غيره وإنما يحصل لغيره مثل علمه ويبقى هو عالماً به، ودون هذا: الحاذق في الصناعة كالصيقلي مثلا الذي يزيل إعوجاج السيف أو المرآة بدقة واحدة لحسن معرفته بموضع الخلل، ولحذقه بإصابته فقد يزيد بدقة واحدة مال كثير في قيمة السيف والمرآة فهذا لا أرى بأساً بأخذ الأجرة عليه، لأن مثل هذه الصناعات يتعب الرجل في تعلمها ليكتسب بها ويخفف عن نفسه كثرة العمل.

الرابع: ما يقصد به المحبة وجلبها من قبل المهدى إليه لا لغرض معين ولكن طلباً للاستئناس وتأكيداً للصحبة وتودداً إلى القلوب فذلك مقصود للعقلاء ومندوب إليه

ويقرب من هذا **أخذ الطبيب على كلمة واحدة ينبه بها على دواء ينفرد بمعرفته)** عن الغير **(كمن ينفرد بعلم نبت)** سهلي أو جبلي أو بستاني **(ينفع البواسير)** المرض المعروف **(أو غيره)** شرباً أو شماً أو احتمالاً أو بخوراً **(ولا يذكره إلا بعوض)** معلوم **(فإن عمله في التلفظ به غير متقوم كحبة من سمسم لا قيمة لها فلا يجوز أخذ العوض على ذلك ولا على علمه، إذ ليس ينتقل علمه إلى غيره وإنما يحصل لغيره مثل علمه ويبقى هو عالماً به ودون هذا الحاذق في الصناعات)** الدقيقة أي الماهر فيها **(كالصيقلي مثلاً)** وهو **(الذي يزيل اعوجاج السيف والمرآة بدقة واحدة)** ويصقلها **(لحسن معرفته بموضع الخلل)** الحادث فيها **(ولحذقه بإصابته فقد يزيد بدقة واحدة)** وهو عمل قليل **(مالاً كثيراً في قيمة السيف والمرآة)** ومنه المثل على ألسنة العامة: دقة المعلم بألف، والأصل فيه كما هو المشهور: إن رجلاً من ذي الجاه كانت له منقلة وهي المعروفة الآن بالساعة تعرف بها الأوقات ثمنها ألف دينار وقد وقفت عن الحركة فأعطاها معلمها ليصلحها فطلب في إصلاحها ألف دينار فرضي بذلك ففتحها ونظر في آلاتها فإذا قملة حبست على فرخها الذي يدور فأزالها ووضع آلاتها موضعها فتحركت على عادتها وأخذ الألف دينار فضرب به المثل المذكور، وهكذا في كل صناعة دقيقة يطلع في خفاياها الماهر في صنعته ما لا يدركه غيره، **(فهذا لا أرى به بأساً بأخذ الأجرة عليه لأن مثل هذه الصناعات يتعب الرجل في تعلمها ليكسب بها ويخفف عن نفسه كثرة العمل)**. قال التقي السبكي: وفي تحريم ما قاله مما يحصل به غرض صحيح، وإن لم يكن فيه تعب نظر، وقد أجاز أبو إسحاق الأعتياض عن حق الشفعة.

(القسم الرابع: ما يقصد به المحبة وجلبها من قلب المهدى إليه لا لعوض) وفي نسخة: لا لغرض **(معين، ولكن طلباً للاستئناس وتأكيداً للصحبة وتودداً للقلوب، فذلك مقصود**

في الشرع. قال ﷺ: « تهادوا تحابوا »، وعلى الجملة فلا يقصد الإنسان في الغالب أيضاً

للعقلاء ومندوب إليه في الشرع) وهذا هو المسمى بالهدية يحل أخذها. **(قال ﷺ: « تهادوا تحابوا »)** تهادوا أصله تهاديوا وهو أمر من التهادي بأن يهدي بعضهم بعضاً. وتحابوا قال الحاكم: إن كان بالتشديد فمن المحبة وإن كان بالتخفيف فمن المحاباة، ويشهد للأول رواية: يزدد في القلب حباً وكذا رواية: تزدد حباً. قال العراقي: رواه البيهقي من حديث أبي هريرة وضعفه ابن عدي اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والطيالسي والبخاري في الأدب، والترمذي، والعسائي في الكنى، وأبو يعلى في معجمه وإسناده جيد، ورواه البيهقي في الشعب من طريق ضمام، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة. وعند ابن عساكر في التاريخ بزيادة: « وتصافحوا يذهب الغل عنكم ». وهو عند ابن عدي في ترجمة ضمام. وفي لفظ للترمذي: « وتهادوا فإن الهدية تذهب حر الصدر ». وهكذا رواه أيضاً. وهو من طريق أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة. قال الترمذي: غريب. وفي الميزان أبو معشر المدني تفرد به وهو ضعيف جداً. وفي الباب عن عائشة، وعبد الله بن عمرو، وأم حكيم بنت وادع وأنس، وعبد الله بن عمر، وعطاء الخراساني مرسلاً.

أما حديث عائشة فاخرجه الطبراني في الأوسط، والحربي في الهدايا، والعسكري في الأمثال، والقضاعي وابن عساكر من طريق عبيد الله بن العيزار عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عنها بزيادة: « وهاجروا تورثوا أبناءكم مجداً وأقيلوا الكرام عثراتهم » لفظ الطبراني، ولبعضهم تزدادوا حباً.

ورواه الطبراني في الأوسط من طريق عمرة بنت أرطأة سمعت عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ: « يا نساء المؤمنين تهادين ولو بفرسن شاة فإنه يثبت المودة ويذهب الضغائن » وللقضاعي من طريق هشام بن عروة عن أبيه مرفوعاً: « تهادوا فإن الهدية تذهب بالضغائن ».

وأما حديث عبد الله بن عمر فأخرجه الحاكم في علوم الحديث من وجه آخر عن ضمام عن أبي قبيل عنه.

وأما حديث أم حكيم فأخرجه أبو يعلى والطبراني في الكبير والديلمي بلفظ: « تهادوا فإن الهدية تضعف الحب وتذهب الغوائل » وفي رواية: « بغوائل الصدر » وفي لفظ: « تزيد في القلب حباً. وأخرجه البيهقي في الشعب. قال الهيثمي. وفي الإسناد من لم يعرف.

وأما حديث أنس فله طرق. منها: عند الطبراني في الأوسط من حديث عائذ بن شريح عنه مرفوعاً: « يا معشر الأنصار تهادوا فإن الهدية تسل السخيمة وتورث المحبة ». وفي لفظ للحربي: « تهادوا فإن الهدية قلت أو كثرت تورث المودة وتسل السخيمة ». وعند الديلمي بلا سند عن أنس رفعه: « عليكم بالهدايا فإنها تنشيء المودة وتذهب بالضغائن.

وأما حديث ابن عمر فذكره الأصبهاني في الترغيب والترهيب.

محبة غيره لعين المحبة بل لفائدة في محبته ولكن إذا لم تتعين تلك الفائدة ولم يتمثل في نفسه غرض معين يبعثه في الحال أو المآل سمي ذلك هدية وحل أخذها.

الخامس: أن يطلب التقرب إلى قلبه وتحصيل محبته لا لمحبته ولا للأنس به من حيث أنه أنس فقط بل ليتوصل بجاهه إلى أغراض له ينحصر جنسها وإن لم ينحصر عينها وكان لولا جاهه وحشمته لكان لا يهدى إليه، فإن كان جاهه لأجل علم أو نسب فالأمر فيه أخف وأخذه مكروه، فإن فيه مشابهة الرشوة ولكنها هدية في ظاهرها، فإن

وأما مرسل عطاء الخراساني فاخرجه مالك في الموطأ بلفظ: «تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء» وهو جيد.

(وعلى الجملة فلا يقصد الإنسان في الغالب أيضاً محبة غيره لعين المحبة بل لفائدة في محبته) وفي بعض النسخ: بل محبته لفائدة. **(ولكن إذا لم تتعين تلك الفائدة ولم يتمثل في نفسه غرض معين يتبعها في الحال أو المآل فمن ذلك هدية وحل أخذها)** فالهدية والهدي والهدى والإهداء والتهادي كله راجع إلى معنى الميل والإمالة، ولما كانت العطية تميل قلب من يعطي له إلى من يعطيها سميت هدية لذلك، ومنه الحديث المذكور فجعل التهادي سبباً للتحابب، والهدية سبباً في المحبة، والمحبة ميل القلب والتحابب والتوادد واستمالة القلوب محبوب في الشرع بهذا الحديث وبغيره، فلذلك استحبت الهدية لما يترتب عليها من الأمر المطلوب شرعاً وهو التوادد الذي يحصل به التعاون على مصالح الدنيا والآخرة، ويكون عباد الله إخواناً كما أمرهم نبيهم ﷺ.

قال التقي السبكي فإن قلت: المهدي يتوصل بهديته إلى محبة المهدى إليه، والراشي يستميل المرتشي حتى يحكم له فلم اختص كل منها باسم؟ قلت: المهدي ليس له غرض معين إلا استمالة القلب والراشي له غرض معين وهو ذلك الحكم وليس غرضه استمالة القلب، بل قد يكون يكرهه ويلعنه ففي الهدية تودد خاص بها وتوصل مشترك بينها وبين الرشوة وإن افترقا في المتوصل إليه، وفي الرشوة توصل خاص لا غير فخصصنا كلاً منها باسم وميزناً بينها بما اختصا به والغينا في الهدية المشترك، وأيضاً لما كان المتوصل إليه بالهدية محبوباً في الشرع كان هو المعتبر في التسمية ولم ينظر إلى السبب، ولما كان المتوصل إليه بالرشوة حراماً في الشرع لم يعتبر، وإما اعتبر في التسمية السبب فقط لأنه لم يقصد الراشي والمرتشي غيره فكانت تسمية كل منها باعتبار مقصد فاعلها.

(القسم الخامس: أن يطلب التقرب إلى قلبه وتحصيل محبته لا لمحبته ولا للأنس به فقط، بل ليتوصل بجاهه إلى أغراض له ينحصر جنسها وإن لم ينحصر نوعها) وفي بعض النسخ: وإن لم يتخصص عينها **(وكان لولا جاهه وحشمته لما أهدى إليه، فإن كان جاهه لأجل علم أو نسب فالأمر فيه أخف وأخذه مكروه)** كراهة تنزيه، **(فإن فيه شائبة الرشوة ولكنها هدية في ظاهرها)**.

كان جاهه بولاية تولاها من قضاء أو عمل أو ولاية صدقة أو جناية مال أو غيره من الأعمال السلطانية حتى ولاية الأوقاف مثلاً ، وكان لولا تلك الولاية لكان لا يهدي إليه فهذه رشوة عرضت في معرض الهدية إذ القصد بها في الحال طلب التقرب واكتساب المحبة ولكن الأمر ينحصر في جنسه ، إذ ما يمكن التوصل إليه بالولايات (١) لا يخفى وآية أنه لا يبغي المحبة أنه لو ولي في الحال غيره لسلم المال إلى ذلك الغير ، فهذا مما اتفقوا على أن الكراهة فيه شديدة واختلفوا في كونه حراماً ، والمعنى فيه متعارض فإنه دائر بين الهدية المحضة وبين الرشوة المبذولة في مقابلة جاه محض في غرض معين ، وإذا تعارضت

قال التقي السبكي : الهدية لا يقصد بها إلا إستمالة القلب ، والرشوة يقصد بها الحكم الخاص مال القلب أو لم يمل. فإن قلت : العاقل إنما يقصد استمالة قلب غيره لغرض صحيح ، أما مجرد استمالة القلب من غير غرض أجر فلا ؟ قلت : صحيح لكن استمالة القلب له بواعث . منها : أن تترتب عليه مصلحة مخصوصة معينة كالحكم مثلاً فههنا المقصود تلك المصلحة ، وصارت استمالة القلب وسيلة غير مقصودة لأن القصد متى علم بعينه لا يقف مع سببه ، فدخل هذا في قسم الرشوة . ومنها : أن تترتب عليه مصالح لا تنحصر إما أخروية كالأخوة في الله تعالى والمحبة وقيل ثوابها وما أشبه ذلك لعلم أو دين ، فهذه مستحبة والإهداء لها مستحب . ومنها : أن تكون دنيوية كالتوصل بذلك إلى أغراض له لا تنحصر بأن يكون المستمال قلبه صاحب جاه ، فإن كان جاهه بالعلم والدين فذلك جائز وهل هو جائز بلا كراهة أو بكراهة تنزيه؟ اقتضى كلام الغزالي في الإحياء الثاني ومراده في القبول للهدية وهو صحيح لأنه قد يكون أكل بعلمه أو دينه ، أما الباذل فلا نكره له ذلك وإن كان جاهه بأمر دنيوي فإن لم يكن ولاية بل كان له وجاهة بمال أو صلة عند الأكابر ويقدر على نفعه ، فهذا لا يكره الإهداء إليه لهذا الغرض ، وأما قبوله فهو أقل كراهة من الذي قبله ، بل لا تظهر فيه كراهة لأنه لم يأكل بعلمه ولا دينه وإنما هو أمر دنيوي ولم يخرج من حد الهدية فلا كراهة .

(فإن كان جاهه لولاية تولاها من قضاء أو عمل أو ولاية صدقة أو جباية مال أو غير من الأعمال السلطانية حتى ولاية الأوقاف مثلاً ، وكان لولا تلك الولاية لما أهدي إليه فهذه رشوة عرضت في معرض الهدية إذ القصد بها في الحال طلب التقرب واكتساب المحبة ولكن الأمر ينحصر في جنسه إذ ما يمكن التوصل إليه بالولاية لا يخفى وآية أنه لا تبقى المحبة إلا به أنه لو ولي في الحال غيره لسلم المال إلى ذلك الغير ، فهذا ما اتفقوا على أن الكراهة فيه شديدة واختلفوا في كونه حراماً ، والمعنى فيه متعارض فإنه دائر بين الهدية

---

(١) في الإحياء « الآيات » بدلاً من « الولايات ».

المشابهة القياسية وعضدت الأخبار والآثار أحدهما تعين الميل إليه. وقد دلت الأخبار

المحضة وبين الرشوة المبذولة في مقابلة جاه محض في غرض معين، وإذا تعارضت المشابهة القياسية وعضدت الأخبار والآثار أحدهما تعين الميل إليه) .

وعبارة السبكي في فصل المقال: وإن كان جاهه ولاية ولم يقصد حكماً منه وإنما قصد استمالة قلبه عسى أن ينتفع به في مهماته وينال بمحبته خيراً، فهذا محل التردد يحتمل أن يقال: إنه هدية لكونه ليس له غرض خاص، ويحتمل أن يقال هو رشوة لكون المهدى إليه في مظنة الحكم، فاستدل الغزالي بحديث ابن اللتبية على التحريم وبكون هذا، وإن كان القصد استمالة القلب من غير قصد خاص خرج من قسم الهدية ودخل في قسم الرشوة بالحديث، والذي أقوله: إن هذا قسم متوسط بين الهدية والرشوة صورة حكماً وأن حكمه أن يجوز القبول ويوضع في بيت المال، وحكم ما سواه من الهدايا يؤخذ ويمتلكه المهدى له، وحكم الرشوة أن يؤخذ بل يرد إلى صاحبها، وإنما صارحكم القسم المتوسط هكذا بالحديث، وسره أنه بالنسبة إلى صورته جاز الأخذ لإعراض المعطي عنه وعدم تعلق قصده بعضو خاص وبالنسبة إلى معناه، وإن المعطى له نائب عن المسلمين جعلت للمسلمين بأن كان والياً عاملاً أو قاضياً وإن كان عامل صدقة جعلت في الصدقات الذي هو نائب عن أصحابها.

فإن قلت: فإذا كان المهدى إليه غير حاكم؟ قلت: إن كان نائبه أو حاجبه أو من ندبه وولاه اتصال الأمور وما أشبه ذلك فهو مثله، وعلى الجملة كل من تولى ولاية يتعين عليه ذلك الفعل فيها أو يجب وإن لم يتعين كما إذا كان إثنان في وظيفة يحرم على كل منهما أن يأخذ على شغل مما يجب أو يحرم.

فإن قلت: فإن كان مما لا يجب ولا يحرم بل يجوز هل يجوز الأخذ عليه؟ قلت: هذا في حق المتولي عزيز فإنه يجب عليه رعاية المصالح، فمتى ظهرت مصلحة في شيء وجب، ومتى ظهر خلافها حرم، ومتى أشكل وجب النظر فأين يوجد في فعل القاضي ونحوه ممن يلي أمور المسلمين مما يتخير بين فعله وتركه على سبيل التشهي، وإن فرض ذلك فيحرم الأخذ عليه أيضاً لأنه نائب عن الله تعالى في ذلك الفعل، فكما لا يأخذ على حله لا يأخذ على فعله. وأعني بهذا ما يتصرف فيه القاضي غير الأحكام من التولية ونحوها، فلا يجوز له أن يأخذ من أحد شيئاً على أن يوليه نيابة قضاء أو مباشرة وقف أو مال يتيم، وكذلك لا يجوز له أن يأخذ شيئاً على ما يتعاطاه من العقود والفروض والفسوخ، وإن لم تكن هذه الأشياء أحكاماً بمعنى أنها ليست تنفيذاً لما قامت به الحجة بل إنشاء تصرفات مبتدأة، ولكن الأخذ عليها يمتنع كالحكم لأنه نائب فيها عن الله تعالى كما هو نائب في الحكم عنه.

(وقد دلت الأخبار على تشديد الأمر في ذلك قال) رسول الله **(ﷺ: « يأتي على الناس**

على تشديد الأمر في ذلك. قال ﷺ: « يأتي على الناس زمان يستحل فيه السحت بالهدية والقتل بالموعظة يقتل البريء لتوعظ به العامة ».

وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن السحت فقال: يقضي الرجل الحاجة فتهدى له الهدية ولعله أراد قضاء الحاجة بكلمة لا تعب فيها أو تبرع بها لا على قصد أجرة، فلا يجوز أن يأخذ بعده شيئاً في معرض العوض، شفع مسروق شفاعة فأهدى إليه المشفوع له جارية فغضب وردها وقال: لو علمت ما في قلبك لما تكلمت في حاجتك ولا أتكلم فيما بقي منها. وسئل طـاوس عن هدايا السلطان فقال: سحت. وأخذ عمر رضي الله عنه ربح مال القراض الذي أخذه ولداه من بيت المال، وقال: إنما أعطيتما لمكانكما مني إذ علم

زمان يستحل فيه السحت بالهدية والقتل بالموعظة يقتل البريء ليوعظ به العامة») قال العراقي: لم أقف له على أصل.

(وسئل ابن مسعود) رضي الله عنه **(عن السحت فقال)**: هو أن **(يقضي الرجل الحاجة فتهدى له الهدية)**. قال المصنف: **(ولعله)** رضي الله عنه **(أراد قضاء الحاجة بكلمة لا تعب فيها أو تبرع بها لا على قصد أجرة، فلا يجوز له أن يأخذ بعد ذلك شيئاً في معرض العوض)** أو أراد به حكماً بباطل، فإن كان أهدي إليه لذلك فيكون سحتاً. **(وتشفع مسروق شفاعة)** هو مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي، أبو عائشة تبنته عائشة رضي الله عنها، وهو أجل أصحاب ابن مسعود، وقد صلى خلف أبي بكر ولقي عمر وعلياً وزيد بن ثابت والمغيرة رضي الله عنهم، **(فاهدى إليه المشفوع له جارية فردها وقال: لو علمت ما في قلبك لما تكلمت في حاجتك ولا أتكلم فيما بقي منها. وسئل طاوس)** بن كيسان اليماني رحمه الله تعالى **(عن هدايا السلطان)** ما حكمها؟ **(فقال: سحت)** لأن غالبها إنما يتوصل بها لأجل الحكم بالباطل أو التوقف عن الحكم بحق واجب، فهذا هو السحت الذي قال الله تعالى فيه: ﴿سماعون للكذب أكالون للسحت﴾ [المائدة: ٤٢] قال الحسن: تلك الحكام يسمعون الكذب ممن يكذب في دعواه عندهم ويأتيهم برشوة فيأخذونها ويأكلونها. سمعوا كذبه وأكلوا رشوته. والسحت حرام خاص ليس كل حرام يقال له سحت، بل الحرام الشديد الذي يذهب المروءة ولا يقدم عليه إلا من به شره عظيم وجوع شديد. ورشوة الحاكم من هذا القبيل، لذلك سماها الله تعالى سحتاً ونظراً إلى هذا سمى طاوس هدايا الملوك سحتاً.

(وأخذ عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنه)** نصف **(ربح مال القراض الذي أخذه ولداه)** عبد الله وعبيد الله **(من مال بيت المال)** من العراق. أخرجه الشافعي في اختلاف العراقيين ولفظه: إن عبد الله وعبيد الله ابنا عمر بن الخطاب لقيا أبا موسى بالبصرة في منصرفهما من غزوة نهاوند فسلفا منه مالاً وابتاعا به متاعاً وقدما المدينة وربحا فيه فأراد عمر أخذ رأس المال

أنهما أعطيا لأجل جاه الولاية. وأهدت امرأة أبي عبيدة بن الجراح إلى خاتون ملكة الروم خلوقاً فكافأتها بجوهر فأخذه عمر رضي الله عنه فباعه وأعطاها ثمن خلوقها ورد باقيه إلى بيت المسلمين. وقال جابر وأبو هريرة رضي الله عنهما: هدايا الملوك غلول. ولما ردّ

والربح كله، **(وقال)** لهما: **(إنما أعطاكما لمكانكما مني)** أي بحيث أنتما من أولادي **(إذ علم أنهما أعطيا لأجل جاه الولايه)** فقالا: لو تلف لكان ضمانه علينا أفلا يكون ربحه لنا؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: يا أمير المؤمنين لو جعلته قرضاً؟ فقال: قد جعلته وأخذ منهما ربح النصف، ثم رده إلى بيت المال، وهذا أحد الأقوال الثلاثة للاصحاب وهو أنه يرجع لبيت المال ويضم إلى المال الذي استعمل فيه لوصولها بسببه، فإن رأى الإمام أن يعطيه جاز إذا كان يجوز أن يخص بمثلها، وإن رأى أن يشاطره جاز كما فعله عمر في هذه القصة، والقول الثاني: أن يقر على العامل استدلالاً بحديث ابن اللتبية حيث لم يسترجع منه، والقول الثالث: إن كان مرتزقاً أخذت منه لبيت المال وإلا أقرت عليه.

(وأهدت امرأة أبي عبيدة) عامر بن عبد الله **(بن الجراح)** رضي الله عنه إذ كان زوجها عاملاً على الشام من قبل عمر بن الخطاب رضي الله عنه **(إلى خاتون ملكة الروم)** أي زوجة الملك **(خلوقاً)** أي طيباً في قارورة **(فكافأتها)** أي أرسلت في مكافأتها **(بجوهر)** مثمن، **(فأخذه عمر فباعه وأعطاها ثمن خلوقها ورد باقيه في بيت مال المسلمين)** والذي في السير الكبير للإمام محمد بن الحسن تخريج شمس الأئمة السرخسي ما نصه: أهدت امرأة عمر إلى امرأة ملك الروم فأهدت اليها إمرأة الملك فأعطاها عمر من ذلك مثل هديتها وجعل ما بقي في بيت المال، فكلمه عبد الرحمن بن عوف فقال له عمر: قل لصاحبتك فلتهد إليها حتى ننظر أنهدي إليها مثل هذا. واستدل بهذه على أن أمير العسكر لو أهدى إلى ملك العدو فعوضه فإن كان مثله أو فيه زيادة يتغابن بها فهو سالم له، وإن كان أكثر فله من ذلك قيمة هديته والفضل في الجماعة المسلمين الذين معه، وكذلك الحكم في القائد الذي يرجى ويخاف.

(وقال جابر) بن عبد الله، **(وأبو هريرة)** رضي الله عنهما: **(هدايا الملوك غلول)** وظاهرسياقه: أنه موقوف عليهما، وقد روي مرفوعاً من حديث جابر أخرجه الطبراني في الأوسط، وأبو سعيد النقاش، والرافعي في تاريخ قزوين بلفظ: «هدايا الأمراء غلول» وإسناده ضعيف، وأخرجه ابن جرير في التفسير بلفظ: «هدية الأمراء غلول» وروي أيضاً من حديث أبي هريرة مرفوعاً أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف بلفظ: «هدايا الأمراء غلول». وأخرجه أبو سعيد النقاش في كتاب الفرق بين القضاة العادلة والجائرة من طريق النضر بن شميل، عن ابن عون، عن ابن سيرين عنه وإسناده أيضاً ضعيف قاله السبكي، ولعله يعني من بين النقاش وابن سهيل كأحمد بن عمار أو محمد بن قطني أو غيرهما والله أعلم.

عمر بن عبد العزيز الهدية قيل له: «كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية فقال: كان ذلك

وفي الباب عن ابن عباس، وحذيفة، وعبد الله بن سعد، وأبي سعيد الخدري، وأبي حميد الساعدي.

أما حديث ابن عباس فأخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: «هدايا الأمراء غلول» وإسناده ضعيف قاله ابن حجر.

وأما حديث حذيفة، فأخرجه أبو يعلى في مسنده بلفظ: «هدايا العمال حرام كلها».

وأما حديث عبد الله بن سعد، فأخرجه ابن عساكر بلفظ: «هدايا السلطان سحت وغلول».

وأما حديث أبي سعيد، فأخرجه الطبراني في الأوسط، وأبو سعيد النقاش في الكتاب المذكور من طريق أبان بن أبي عياش، عن أبي نضرة عنه، وسنده أيضاً ضعيف لا تقوم به حجة قاله السبكي.

وأما حديث أبي حميد، فقد أخرجه أحمد والبزار وابن عدي والطبراني في الأوسط والبيهقي وأبو سعيد النقاش. قال البزار: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «هدايا العمال غلول». قال رواه إسماعيل بن عياش مختصراً ووهم فيه، وإنما هو عن الزهري، عن عروة، عن أبي حميد أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة يعني حديث ابن اللتبية المشهور.

وقال أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال «هدايا العمال غلول».

وقال النقاش في الكتاب المذكور: أخبرنا محمد بن نصر المؤدب، حدثنا عبد الله بن محمد بن زكريا، حدثنا إسماعيل ابن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن حميد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «هدايا الأمراء غلول» وهذه الروايات كلها عن إسماعيل بن عياش، وهو فيما يروى عن غير الشاميين ضعيف، وقد نص البزار عن خطأ إسماعيل فيها.

(ولما ردّ عمر بن عبد العزيز) رحمه الله **(الهدية قيل له: «كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية»)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث عائشة اهـ.

قلت: ولكن بزيادة «ويثيب عليها» هكذا رواه البخاري في الهبة، وكذا رواه أحمد، وأبو داود في البيوع، والترمذي في البر. وسيأتي للمصنف بزيادة «لو جرعة لبن أو فخذ أرنب» وقول العراقي: وفي الصحيحين ما هو في معناه.

(فقال: «كانت له هدية ولنا رشوة») ذكره البخاري في كتاب الهبة في باب من لم يقبل الهدية لعلة فقال: وقال عمر بن عبد العزيز: كانت الهدية في زمن رسول الله ﷺ هدية واليوم

هدية وهو لنا رشوة » أي كان يتقرب إليه عليه الصلاة والسلام لنبوّته لا لولايته ونحن إنما نعطى للولاية. وأعظم من ذلك كله ما روى أبو حميد الساعدي: « أن رسول الله ﷺ بعث والياً على صدقات الأزد فلما جاء إلى رسول الله ﷺ أمسك بعض ما معه وقال: هذا لكم وهذا لي هدية، فقال عليه السلام: ألا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً، ثم قال: ما لي أستعمل الرجل منكم فيقول هذا لكم وهذا لي هدية. ألا جلس في بيت أمه ليهدى له والذي نفسي بيده لا يأخذ منكم أحد شيئاً بغير حقه إلا أتى الله يحمله فلا يأتين أحدكم يوم القيامة ببعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأيت بياض ابطيه، ثم قال: اللهم هل بلغت ». وإذا

رشوة، ثم ذكر حديث الصعب بن جثامة في هدية الصيد، ثم ذكر حديث ابن اللتبية الآتي ذكرهما.

قال المصنف: **(أي كان يتقرب إليه عليه الصلاة والسلام لنبوّته لا لولايته ونحن إنما نعطى للولاية)**. وروى عبد الرحمن بن علقمة قال: قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ ومعهم هدية قد جاؤا بها فقال لهم: « ما هذا هدية أم صدقة، فإن الصدقة يبتغي بها وجه الله تعالى والهدية يبتغي بها وجه الرسول وقضاء الحاجة ». قالوا: هدية فقبضها منهم.

وأخرج أبو نعيم في الحلية أن عمر بن عبد العزيز اشتهى تفاحاً ولم يكن معه ما يشتري به فركب فتلقاه غلمان الدير بأطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم ردّها فقيل له: ألم يكن النبي ﷺ وخلائفه كانوا يقبلون الهدية؟ فقال: إنها لأولئك هدية وهي للعمال بعدهم رشوة.

(وأعظم من ذلك كله ما رواه أبو حميد الساعدي) الأنصاري المدني الصحابي. قيل: اسمه عبد الرحمن، وقيل: المنذر بن سعد بن المنذر، وقيل: المنذر بن سعد بن مالك، وقيل: المنذر بن سعد بن عمرو بن سعد بن المنذر بن سعد بن خالد بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة. يقال: إنه عمل لسهل بن سعد الساعدي. قال الواقدي: توفي في آخر خلافة معاوية أو أوّل خلافة يزيد. روى له الجماعة، وروى عنه حفيده سعد بن المنذر، وجابر بن عبد الله، وعمر بن سليم الزرقي وآخرون **(أنه ﷺ بعث والياً)** وهو عبد الله بن اللتبية **(إلى صدقات الأزد)** حي من اليمن، يقال: أزد شنوأة، وأزد السراة، وأزد عمان، **(فلما جاء إلى رسول الله ﷺ أمسك بعض ما معه فقال: هذا لكم وهذا لي هدية، فقال رسول الله ﷺ: ألا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً، ثم قال: مالي استعمل الرجل منكم فيقول هذه لكم وهذه هدية لي: ألا جلس في بيت أمه فيهدى له، والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا أتى به يحمله فلا يأتين أحدكم يوم القيامة ببعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه وقال « اللهم هل بلغت »)**.

أخبرنا عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا

ثبتت هذه التشديدات فالقاضي والوالي ينبغي أن يقدر نفسه في بيت أمه وأبيه فما كان يعطى بعد العزل وهو في بيت أمه يجوز له أن يأخذه في ولايته، وما يعلم أنه إنما يعطاه لولايته فحرام أخذه، وما أشكل عليه في هدايا أصدقائه أنهم هل كانوا يعطونه لو كان معزولاً ؟ فهو شبهة فليجتنبه.

سالم بن محمد، أخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا أبو يحيى الأنصاري، أخبرنا أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد العسقلاني، أخبرنا إبراهيم ابن أحمد التنوخي، أخبرنا أحمد بن أبي طالب، أخبرنا ابن الزبيدي، أخبرنا أبو الوقت، أخبرنا الداودي، أخبرنا الحموي، أخبرنا الفريري، حدثنا محمد ابن اسماعيل البخاري قال: باب هدايا العمال: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن الزهري أنه سمع عروة قال: أخبرنا أبو حميد الساعدي قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من بني أسد يقال له ابن اللتبية على صدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي إليّ فقام النبي ﷺ على المنبر. قال سفيان أيضاً: فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: « ما بال العامل نبعثه فيأتي يقول هذا لكم وهذا لي، فهلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى له أم لا ؟ والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأيتا عفرة إبطيه. ألا هل بلغت » ثلاثاً. هذا الحديث متفق عليه.

وبوّب البخاري عليه في موضع آخر باب محاسبة الإمام عماله وفيه « فهلا جلست في بيت أبيك وأمك فتأتيك هديتك إن كنت صادقاً » وفيه « فوالله لا يأخذ أحدكم منها شيئاً بغير حقه إلا جاء الله يحمله يوم القيامة ». وكلا البابين في البخاري في كتاب الأحكام، وذكره مرة ثالثة في كتاب الهبة كما تقدمت الإشارة إليه.

(وإذا ثبتت هذه التشديدات فالقاضي والوالي ينبغي أن يقدر نفسه في بيت أبيه وأمه فما كان يعطى بعد العزل وهو في بيت أمه يجوز له أن يأخذه في ولايته) أو للعمالة، **(وما علم أنه إنما يعطاه لولايته فحرام أخذه)**. قال التقي السبكي في فصل المقال، قال أصحابنا: لا يقبل القاضي الهدية ممن لم تكن له عادة بالهدية ولا ممن كانت له عادة ما دامت له خصومة، فإن لم تكن له خصومة جاز له أن يقبل، والأفضل أن لا يقبل. وقد أطلق الأصحاب فيما إذا كان له عادة قبل القضاء جواز القبول. قال ابن الرفعة: وهذا لعمري فيما إذا لم يكن ما تقدم من الإهداء إليه في حال ترشحه للقضاء وغلب على الظن حصوله عن قرب له، بل كان ذلك لقرابة أو مودة. قال السبكي: قلت: وإذا فرض ذلك فينبغي أن يمتنع الشخص المترشح للولاية من قبول هدية من غلب على الظن إن هديته لذلك ويكون حكمها حكم الهدية للقاضي، وحيث قلنا بجواز القبول للقاضي إذا كانت عادة متقدمة فالأولى أن لا يقبل ويسد على نفسه باب قبول الهدايا مطلقاً.

(وما أشكل عليه من إهداء أصدقائه أنهم هل كانوا يهدون لو كان معزولاً فهو شبهة فليجتنبه). قال الشافعي، رحمه الله تعالى: وما أهدى له ذو رحمه ومودة كان يهاديه قبل الولاية

....

فالترك أحب إليَّ، ولا بأس أن يتموّل وعلى هذا جرى العراقيون كأبي الطيب، والبندنيجي، وابن الصباغ. وقال الإمام: إن الأولى في هذه الحالة أن يثيب المهدي، فإن لم يثبه فليضع ذلك في بيت المال. وفي الشامل: إن من أصحابنا من قال لا يجوز قبولها للخبر، ووجهه في الحاوي أنه قد تحدث له خصومة فيكون قد تسبب بالهدية للممالأة، وقضية كلام هذه القائل أنه لا يجوز للحاكم قبول الهدية ممن هو من أهل ولايته مطلقاً، وإليه أشار الفوراني والمسعودي، والمشهور الأول، وكله إذا كانت الهدية بعد الولاية قدر ما كانت قبل الولاية أو مثلها، فلو كانت أكثر أو أرفع مثل إن كان يهاديه بالطعام فصار يهاديه بالثياب. قال في الحاوي والكافي والتهذيب: لم يجز قبولها. وقال الرافعي: إنها تصير كهدية من لم تعهد منه الهدية. وقال الماوردي أيضاً: فيما إذا كانت عادته أن يهدي إلى الإمام قبل الولاية قدراً معلوماً فأهدى إليه بعد الولاية أكثر منه لا يحرم القبول إذا كان من جنس الأول. وفي الفرق غموض. هذا حكم الهدية للقاضي ممن له عادة بالهدية إليه قبل الولاية، وحاصل القول فيها أنها في حال الخصومة حرام لئلا ينكسر قلب خصمه وفي غير حال الخصومة إن زاد على عادته، فكذلك وإن لم يزد جاز والأولى تركها، أما من ليست له عادة فالذي قاله العراقيون والبغوي والرافعي التحريم للخبر، وعبارة الماوردي مصرحة بالتحريم. واقتصر الإمام والغزالي على الكراهة، وعلى هذا فالاحسن أن يثيب أو يضعها في بيت المال ليندفع عنه محذور المثل. وهذا على المشهور في أنه يملك الهدية في هذه الحالة. وعن القفال حكاية وجه أنه لا يملكها ومن هذا يؤخذ ان القبول حرام عند هذا القائل لا محالة، وقد حكيناه مرتين عن الفوراني والمسعودي والكلام في قبولها ممن هو من أهل ولايته، أما قبولها ممن ليس من أهل ولايته ولا خصومة له وكانت له عادة بالهدية له. قال الإمام: فهو قريب والمستحب له الامتناع، وقال أبو الوليد الباجي في المنتقى، قال ابن يونس: لا يقبل القاضي هدية من أحد لا من قريب ولا من صديق وإن كافأه بأضعافها إلا مثل الولد والوالد وأشباههم من خاصة القرابة. زاد سحنون: ومثل الخالة والعمة وبنت الاخ. وقال ابن أبي زيد القيرواني في كتاب النوادر له: ويكره قبولها للقاضي ممن كان يهاديه قبل أن يلي أو من قريب أو صديق أو غيره، ولو كافأه بأضعافه إلا من الصديق الملاطف أو من الأب والإبن وشبهه من خاصة القرابة التي تجتمع من خاصة القربى ما هو أخص من الهدية. قال مطرف وابن الماجشون: وهو قول مالك ومن قبله من أهل السنة، وقد أطلنا القول في هذا. ولنختم ذلك بالأخبار المتعلقة بهذا الباب مما لم يذكره المصنف ثم نتبعه بذكر فصول ومسائل ليكون بذلك كالتتميم لهذا الكتاب بعون الملك الوهاب.

فأقول: تقدم للمصنف ذكر الرشوة، وقد وردت في ذمها أخبار، فمن ذلك ما رواه أبو داود في السنن فقال: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الحرث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو قال: «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي».

وقال ابن ماجه في السنن: حدثنا علي بن محمد، حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ذئب، عن خاله الحرث بن عبد الرحمن بن سلمة، عن عبد الله بن عمرو قال رسول الله ﷺ: «لعنة الله على

....

الراشي والمرتشي ». أخرجه أبو داود وابن ماجه كلاهما في كتاب الأقضية وإسناده جيد كلهم من رجال الصحيح إلا الحرث خال ابن أبي ذئب وأنه روى له الأربعة وليس فيه قدح.

وقال البزار في مسنده: حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين، حدثنا يعقوب بن إسحاق، حدثني عمر بن حفص، حدثنا الحسين بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: « الراشي والمرتشي في النار » قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد، وقد قال فيه عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة. وقال ابن أبي ذئب: عن الحرث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو اهـ كلام البزار.

ورواه أحمد في مسنده فقال: حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم ». ورواه الحاكم في مستدركه من حديث عبد الله بن عمرو وقال: صحيح الإسناد.

ورواه الترمذي عن محمد بن المثنى: حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن خاله الحرث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو قال « لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي » وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ورواه الترمذي أيضاً من حديث عمر بن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال « لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي في الحكم » قال: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعائشة، وابن حيدة، وأم سلمة حديث أبي هريرة حديث حسن وروي عن أبي سلمة عن أبيه، عن النبي ﷺ ولا يصح، وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: حديث أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أحسن شيء في هذا الباب.

وأخرج أبو سعيد النقاش في كتاب الفرق بين القضاة العادلة والجائرة من طريق سلم بن قتيبة، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الحرث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ « إنه لعن الراشي والمرتشي والمفتري الذي يسعى بينهما ».

ومن طريق ليث عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن ثوبان قال « لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي والذي يعمل بينهما » وأسنده النقاش أيضاً عن عائشة، وأم سلمة، وأبي سلمة، عن أبيه.

ومن ذلك ما ورد في هدايا الأمراء قال الترمذي باب هدايا الأمراء حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن داود بن يزيد الآمدي، عن المغيرة بن شبيل، عن قيس بن أبي حازم، عن معاذ بن جبل قال: « بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فلما سرت أرسل في أثري فرددت، فقال: أتدري لم بعثت إليك لا تصيب شيئاً بغير إذني فإنه غلول، ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة لهذا دعوتك فامض لعملك ». قال الترمذي: وفي الباب عن عدي بن عميرة، وبريدة، والمستورد بن شداد،

....

وأبي حميد، وابن عمر حديث معاذ حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي أسامة عن داود الأودي انفرد الترمذي بإخراجه.

وقال أبو داود في السنن باب هدايا العمال، حدثنا مسدد، حدثنا يحي عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثني قيس، حدثني عدي بن عميرة الكندي أن رسول الله ﷺ قال: «يا أيها الناس من عمل منكم لنا على عمل فكتمنا منه مخيطاً فما فوقه فهو غل يأتي به يوم القيامة، فقام رجل من الأنصار أسود كأني أنظر إليه فقال: يا رسول الله اقبل عني عملك. قال: وما ذاك؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال: وأنا أقول ذلك من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره فما أوتي منه اخذ وما نهي عنه انتهى» انفرد أبو داود بإخراجه.

وقال أبو داود أيضاً، حدثنا زيد ابن أخي أبي طالب، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الوارث بن سعيد، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول» وهذا إسناد صحيح.

وقال أبو داود أيضاً: حدثنا موسى بن مروان الرقي، حدثنا المعافي، حدثنا الأوزاعي، عن الحرث بن يزيد، عن جبير بن نفير، عن المستورد بن شداد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن كان لنا عامل فليكتسب زوجة فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكناً». قال أبو بكر: أخبرت أن النبي ﷺ قال: «من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق».

قال المنذر في حواشيه قيل: هذا يتأوّل على وجهين. أحدهما: أنه إنما أباح اكتساب الخادم والمسكن من عمالته التي هي أجر مثله وليس له أن يرتفق بشيء سواها، والوجه الآخر: أن للعامل السكنى والخدمة فإن لم يكن له مسكن وخادم استؤجر له من يخدمه فيكفيه مهنة مثله ويكتري له مسكن يسكنه مدة مقامه في عمله، والله أعلم.

وهذه فصول ومسائل لها تعلق بالباب.

فصل

في الرشوة:

الرشوة حرام بالاتفاق وكذا بذلها إن كان على أن يحكم بغير الحق أو يقف عن الحكم بالحق، وأما إذا كان على أن يحكم بالحق فلا يحرم البذل ويحرم القبول صرح به الماوردي وأبو الطيب وابن الصباغ، وعلى الأوّل يحمل لعن الراشي، وهذا التفصيل يؤيد القول بأن الرشوة المال المدفوع قبل الحكم سواء كان بحق أم بباطل. وقال النووي في الروضة: وأما المتوسط بين الراشي والمرتشي فله حكم موكله منهما فإن كان وكيلاً عنهما حرم لأنه وكيل عن الآخذ وهو محرم عليه. قال ابن الرفعة: ثم ما حرمناه منها على الحكم بالحق محله إذا كان للحاكم رزق من بيت المال، فإن لم يكن له

....

رزق وكان ممن يجوز أن يفرض له فقال للمتحاكمين: لا أحكم بينكما حتى تجعلا لي جعلاً، فالمحكي عن الشيخ أبي حامد وهو المذكور في تعليق القاضي أبي الطيب أنه يحل له ذلك، وعليه جرى الجرجاني في التحرير. قال ابن الصباغ: ويجوز مثل ذلك لأنه لم يذكر أنه طلبه من أحدهما، واعتبر البندنيجي في جواز ذلك أن يكون مشغولاً في معاشه بحيث يقطعه النظر عن اكتساب المادة كما قاله في الحاوي، أما إذا لم يقطعه إما لغناه بما يستمده وإما لقلة المحاكمات التي لا تمنعه من الاكتساب، فلا يجوز أن يرتزق من الخصوم، ثم اعتبر في الحاوي في حالة الجواز مع ما ذكرناه ثمانية شروط. **أحدها**: أن يعلم به الخصمان قبل التحاكم فإن لم يعلماه إلا بعد الحكم يجزأن يرتزقهما. **الثاني**: أن يكون على الطالب والمطلوب. **الثالث**: أن يكون عن إذن الإمام، فإن لم يأذن لم يجز. **الرابع**: أن لا يجد متطوّعاً فإن وجد لم يجز. **الخامس**: أن يعجز الإمام عن دفع رزقه فإن قدر لم يجز. **السادس**: أن يكون ما يرتزقه من الخصوم غير مضرّ بهم، فإن أضر بهم وأثرى عليهم لم يجز. **السابع**: أن لا يستزيد على قدر حاجته فإن زاد لم يجز. **الثامن**: أن يكون قدر المأخوذ مشهوراً يتساوى فيه جميع الخصوم وإن تفاضلوا في المطالبات فإن فاضل بينهم لم يجز إلا أن يتفاضلوا في الزمان فيجوز. قال: وفي هذا معرة على المسلمين، ولئن جاز في الضرورات فواجب على الامام وكافة المسلمين أن يزال مع الإمكان إما بأن يتطوع بينهم بالقضاء من هو أميل، وإما أن يقام لهذا بالكفاية، فلو اجتمع أهل البلد مع أعوان بيت المال على أن جعلوا للقاضي رزقاً من أموالهم جاز وكان أولى من أن يأخذ من أعيان الخصوم، وأطلق في كتاب القسمة القول بأنه لا يجوز للقاضي أن يأخذ شيئاً من الرعية إذا لم يكن له رزق من بيت المال.

فصل

قال ابن القاص في كتاب أدب القاضي، قال مالك والاوزاعي، وابن أبي ليلى، والثوري، وأبو حنيفة: لا بأس أن يأخذ القاضي أجرة. وروي عن عثمان: لا ينبغي لقاضي المسلمين أن يأخذ على القضاء أجرة ولا صاحب مغنمهم، ومعناه من غير بيت المال أو يكون على الاختيار له لأنه قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يرزق شريحاً كل شهر مائة درهم، وحجة أخرى أن القاضي عامل من عمال المسلمين، وقد جعل الله للعاملين على الصدقة في كتابه سهماً، وهذا كله إذا كان من مال الله عز وجل منهم أو أجراه السلطان.

وقال الشافعي رحمه الله تعالى في كتاب الصدقات: ولو أهدى إلى الساعي رجل من أهل عمله فأخذ هديته وأثابه عليها حلت له، فإن لم يثبه عليها فليجعلها في الصدقات لا يحل له عندي غير ذلك، وإن أعطاه رب المال فحرام أخذه، فأما أن يهدي إليه على طريق الهدايا لا على طريق الرزق على عمله، فإن الشافعي قال في كتاب القاضي: ولا يقبل من أحد الخصمين هدية حتى ينفذ خصومتهما، وحكي محمد بن الحسن في كتابه عن أبي حنيفة أنه قال: لا ينبغي للقاضي أن يقبل

هدية فإن ذلك موقع التهمة ويطمع فيه الناس، وحكى الخصاف عنه أنه كره قبولها وإن قبل لم تسقط عدالته.

فصل

ينبغي للقاضي على مذهب الشافعي أن يثبت على الهدية، فإن لم يثبت عليها ولم يرد صاحبها الثواب ففيها قولان. أحدهما: ما قال في أدب القاضي من جواز قبول الهدية إذا انفذت الخصومات، والآخر: ما قال في كتاب الصدقات في هدايا العمال من أهل عمله إن لم يثب عليها فهي حرام.

فصل

وإذا أخذ القاضي رشوة على قضائه فقضاؤه مردود، وإن قضى بحق والرشوة مردودة وكذلك كل قضاء يقضي بعده بثواب، فإن قبل القاضي القضاء بقبالة وأعطى عليه رشوة فولايته باطلة وقضاؤه مردود، وإذا أعطى رشوة على عزل قاض ليتولى مكانه فكذلك، وإن أعطاها على عزله دون ولايته نفسه فعزل الأول برشوته واستقضى هو مكانه لغير رشوة نظر في المعزول فإن كان عدلاً فأعطاه الرشوة على عزله حرام والمعزول على قضائه إلا أن يكون من عزله قد تاب برد الرشوة قبل عزله، وقضاء المستخلف باطل إلا أن يكون المستخلف أيضاً قد تاب قبل الولاية فيصح قضاؤه.

مسألة:

إذا كانت الهدايا حلالاً وهي لبيت المال فربما يقول من هي بيده أنا لي حق في بيت المال فآخذها منه. فالجواب: ليس له إلا بإذن الإمام الناظر في المصالح وأموال بيت المال، فإن رآه أهلاً لذلك وضعها فيه وإلاً صرفها إلى من هو أحق بها، وهذا بيان أموال بيت المال كلها، وفي هذه زيادة خصوصية تقتضي تحتم الإتيان بها إلى الإمام من جهة أن المهدى إليه تحقق أنه لا يختص بها، بل لا بد أن يأتي بها الإمام، فإن طيبها له قبلها وإلا دفعها إلى بيت المال لم يبق له غرض خاص فيها فتزول التهمة عنه ولا يصير في معنى الرشوة، بخلاف ما إذا أخذها وغاب، فإن التهمة حينئذ متمكنة والميل قوي لما حصل له بخصومة من المنع من جهة.

مسألة:

العالم الذي تعين عليه تعليم العلم أو وجب فرض كفاية ولم يتعين هل يجوز قبوله الاجرة أو الهدية عليه؟ فالجواب: هذا مما اختلف العلماء فيه، والأولى التنزه عنه ولا يظهر التحاقه في التحريم

....

بالقاضي فإن القاضي فيه وصفان. أحدهما: الوجوب، والثاني: كونه نائباً عن الله تعالى والعالم ليس فيه إلا الأول فقط.

فصل

أحسن أحوال الفقيه أن يشتغل بالعلم لله تعالى ولا يأخذ عليه شيئاً ويكتسب بتجارة أو زراعة أو صناعة إن قدر على ذلك ولم يعطله عن العلم، فإن عطله ذلك عن العلم لم يكن له ما يقوم فإن تيسر له رزق حلال ممن يسوقه الله على يده بلا شبهة، فذلك فضل من الله تعالى والتناول من الجهات الموقوفة للعلم قريب إذا قام بشروطها، وهي تتفاوت بالنظر إلى حل مال صاحبها وغير ذلك، فإذا صحت فهي جيدة وليست كالكسب لأنها على كل حال تشبه الأجر على العلم ففيها نقص من هذا الوجه، ولكن لا يجري فيها الخلاف في أخذ الأجر على العلم لأنها ليست أجراً حقيقة، وقد تكلم أهل العصر في كونها إجارة أو جعالة وكله خبط. والصواب أنها صدقة بصفة، فالذي يأخذها لاتصافه بتلك الصفة ودخوله في الوقت بذلك فإن تعلم العلم وعلمه لله خالصاً وأخذ ذلك لاتصافه بتلك الصفة فذلك أحسن المراتب ولا ينقص ذلك من ثواب تعلمه وتعليمه شيئاً، وإن تعلم وعلّم لينال ذلك لم يحصل له ثواب إلا أن يغير الله قصده بعد ذلك وتناول العلوم بعد اتصافه بالاستحقاق وبالصفة المحضة لا يشبه أجرة ولا جعلاً ولا رزقاً وتناوله قبله ليتعلم أو يعلم، كتناول الرزق الذي يجعله الإمام من بيت المال على ذلك حلال.

والحاصل؛ أن المدارس كالأرزاق وأخذها كأخذ الرزق على العلم، فإن نظر الطالب أو المدرّس في حال اشتغاله إليها ولم يشتغل إلا لأجلها فلا أجر له، وإن كان يشتغل فيه لكن سكنت نفسه بسببها ولولاها لم يشتغل لضرورة كسبه فله أجر ولكنه دون القسم الثالث، وهو أن يعرض عن ملاحظتها بالكلية ويكون اشتغاله لله تعالى خالصاً، بحيث لو قطعت أو لم تكن لم تتفاوت الحال عنده، وإن حصلت أخذها كالنحلة. فهذا أرفع الدرجات وعليه يحمل حال السلف الذين كانت لهم الارزاق من بيت المال، وفي الحال الثاني والثالث لا يأتي الخلاف في أخذ الأجرة على العلم، وفي الحال الأول قد يأتي باعتبار قصده، ومع ذلك ليس من الرشوة في شيء لأن الرشوة صاحبها يتوصل بها إلى غرض لنفسه، وهذه صاحبها يتوصل بها إلى غرض للمتعلم وللمسلمين ولله تعالى وهو نشر العلم فلا معنى للرشوة ههنا أصلاً بخلاف الذي يعطي عالماً مالاً ليعلمه.

مسألة:

فهذه هي التي ظهر اختلاف العلماء فيها لعود الغرض فيها إلى الباذل فإن اشترك هذان القسمان فالأخذ على ما هو واجب وللعلماء اختلاف فيه، ولكن المرتبتان مختلفتان والخلاف في الثانية أظهر منه في الأول، وأما الأرزاق بجميع وجوهه فلا خلاف فيه إلا ما أشرنا إليه بالنسبة إلى غرض الآخذ له.

....

فصل

وفي السير الكبير للإمام محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة رحمها الله تعالى تخريج شمس الائمة السرخسي ما نصه: وإذا بعث ملك العدو إلى أمير الجند هدية فلا بأس أن يقبلها ويصرفها للمسلمين، لان النبي ﷺ كان يقبل هدية المشركين في الابتداء، ثم لما ظهر منهم مجاوزة الحد في طلب العوض أبي قبول الهدية منهم بعد ذلك وقال: « إنا لا نقبل زبد المشركين » فبهذا تبين أن للأمير رأياً في قبول ذلك، فإن طمع في إسلامهم فهو مندوب إلى تألفهم، وإن لم يطمع في إسلامهم فله أن يظهر الغلظة عليه برد الهدية، فإن قبلها كان ذلك فيئاً للمسلمين لأنه ما أهدي إليه لعينه بل لمنفعته بالمسلمين، فكان هذا بمنزلة المال المصاب بقوة المسلمين، وهذا بخلاف ما كان لرسول الله ﷺ من الهدية، فإن قوته ومنفعته لم يكن بالمسلمين على ما قال الله تعالى ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧] فلهذا كانت الهدية له خاصة، ثم الذي حمل المشرك على الإهداء إليه خوفه منه وطلبه الرفق به وبأهل مملكته وتمكنه من ذلك بعسكره، فكانت الهدية بينه وبين أهل العسكر، وكذلك إن كانت الهدية إلى قائد من قوّاد المسلمين ممن له عدة ومنعة لأن الرهبة منه والرغبة في التألف معه بالهدية ليرفق به وبأهل مملكته إنما كان باعتبار منعته وذلك بمن تحت رايته وبجميع أهل العسكر، وإن كان أهدى إلى بعض المبارزين أو إلى رجل من عرض الحبش، فذلك له خاصة لأن الهدية إلى مثله لم تكن على وجه الخوف منه أو طلب الرفق به، وإن كان فذلك الخوف باعتبار قوته في نفسه إذ لا يقع له فيكون ذلك سالماً له خاصة، وعلى هذا قالوا: من أهدى إلى مفتٍ أو واعظ شيئاً فإن ذلك سالم له خاصة. لأن الذي حمل المهدي على الإهداء إليه والتقرب معنى فيه خاصة بخلاف الهدي إلى الحكام، فإن ذلك رشوة لأن المعنى الذي حمل المهدي على التقرب إليه ولايته الثابتة بتقليد الإمام إياه، والامام في ذلك نائب عن المسلمين، والأصل في ذلك قوله ﷺ « هدايا الأمراء غلول » يعني إذا حسبوا ذلك لأنفسهم، فذلك بمنزلة الغلول منهم، والغلول: اسم خاص لما يؤخذ من المغنم فعرفنا أن ذلك بمنزلة الغنيمة، وتخصيص الأمير بذلك دلنا على أن مثله في حق الواحد من عرض الناس لا يكون غلولاً. وفي الحديث « فهلا جلس في بيت أبيه وأمه » وفيه إشارة إلى ما قلنا اهـ.

فصل

في قبول هدايا المشركين الحربيين فيه أربعة أقوال:

أحدها: أنه كان ممنوعاً فنسخ منعه. **الثاني:** أنه على التخيير. **الثالث:** أن المنع مستمر. **الرابع:** يقبل ان كانوا أهل كتاب، والأوّل قول الخطابي، والثاني قول الحنفية. قال السبكي: وهو المختار، والثالث، مقتضى قول أبي عبيد القاسم بن سلام فإنه قال في كتاب الأموال: إن المثبت عندنا أنه لم يقبل هدية مشرك من أهل الحرب، بذلك تواترت الأخبار. والرابع: اختيار ابن حزم وفي

....

الرافعي عن نص الشافعي في حرملة أنه إذا أهدى مشرك إلى الإمام أو الأمير هدية والحرب قائمة فهي غنيمة، بخلاف ما إذا أهدي قبل أن يرتحلوا عن دار الإسلام، وعن أبي حنيفة أنه للمهدي إليه بكل حال وهو رواية عن أحمد. قال السبكي: وهذا الذي نقله عن أبي حنيفة، ورواية عن أحمد أنها للمهدي إليه بكل حال مخالف لما ساقه محمد بن الحسن في السير الكبير، فإن ظاهره أنها لا يختص بها المهدى إليه سواء كانت في حال الحرب أم لا في دار الإسلام أم لا إذا كان المهدى إليه الإمام أو الأمير، ويمكن أن يقال أنه محمول على أنها ليست بغنيمة بل يكون المقصود بها الهدية، وحينئذ يكون على حكم الهدايا سواء كانت في حال الحرب أم لا، والشافعي يقول: إنها في حال الحرب غنيمة لا هدية.

فصل

قال الماوردي في الأحكام السلطانية: الهدايا في حق قضاة الأحكام أغلظ مأثماً وأشد تحريماً لأنهم مندوبون لحفظ الحقوق على أهلها دون أخذها يأمرون فيها بالمعروف وينهون عن المنكر، وحال القاضي ثلاثة أقسام:

أحدها: هدية في عمله من أهل عمله، فإن لم يهاده قبل الولاية لم يجز أن يقبل هديته سواء كان له محاكمة أم لا، لأنه معرض لأن يحاكم وهي من المتحاكمين رشوة محرمة ومن غيرهم هدية محظورة، وإن كان يهاديه قبل الولاية لرحم أو مودة وله في الحال محاكمة لم يحل قبول هديته، وإن كان يهاديه قبل الولاية وليس له محاكمة فإن كانت من غير جنس هداياه لم يجز أن يقبلها، وإن كان من جنسها فوجهان لجواز أن يحد له محاكمة.

الثاني: هدية في عمله من غير أهل عمله، فإن كان مهدياً دخل بها صار من أهل عمله فلا يجوز أن يقبلها سواء كانت له محاكمة أم لا. وإن لم يدخل وأرسلها وله محاكمة هو فيها طالب أو مطلوب فهي رشوة محرمة، وإن أرسلها ولم يدخل ولا محاكمة له ففي جواز قبولها وجهان. أحدهما: لا يجوز لما يلزمه من التزامه، والثاني: يجوز لوضع الهدية على الإباحة.

الثالث: هدية في غير عمله ومن غير أهل عمله لسفره عن عمله، فنزاهته عنها أولى. فإن قبلها جاز.

قال السبكي: وبقي قسم آخر لم يصرح به الماوردي ولا غيره، وهو: أن يكون في غير عمله من أهل عمله وذلك يفرض على وجهين: أحدهما: أن يسافرا جميعاً وهذا قد يقال أنه بخروجه صار من غير أهل عمله، والثاني: أن يرسلها وهو مقيم في عمله إلى القاضي وهو خارج عن عمله، والجواز في مثل هذا وإن اقتضاه إطلاق ما تقدم من النص لكنه بعيد لا سيما إذا عرف بقرينة

....

الحال أنه إنما يهدي إليه لأجل الولاية، وقد يتخذ مثل هذا حيلة يتوقع سفر القاضي فيتخذ عنده يداً في سفره، فإذا عاد تحاكم إليه. قال: والصواب عندي في هذا المنع مطلقاً سواء أرسلها إليه أو خرج معه، وأن القاضي لا يقبل الهدية مطلقاً لا في عمله ولا في غير عمله لا من أهل عمله ولا من غيرهم، إلا أن يكون ممن لا يتوقع له حاجة عنده البتة ويحمل النص على هذا، والله أعلم.

وإلى هذا قد انتهى بنا الكلام في شرح كتاب تفصيل الحلال والحرام، ونسأل الله سبحانه التوفيق لمحابه ومراضيه مع حسن الختام، واتفق ذلك في ضحوة نهار الأحد ثامن عشرى جمادي الثانية من شهور سنة ١١٩٩ قدر الله ختامها في خير العافية ووداعها. قال ذلك وكتبه مؤلفه أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر له بمنه وكرمه حامداً لله ومصلياً ومسلماً ومستغفراً ومحسبلاً ومحوقلاً.

(تم الجزء السادس من إتحاف السادة المتقين

ويليه إن شاء الله الجزء السابع

وأوله كتاب آداب الأخوة والصحبة).

فهرس الجزء السادس من إتحاف السادة المتقين

الموضوع — الصفحة

(كتاب آداب النكاح وفيه ثلاثة أبواب) ٣
الباب الأول: في الترغيب في النكاح والترغيب عنه
الترغيب في النكاح ١١
آفات النكاح وفوائده ٢٥
الباب الثاني: فيما يراعى حالة العقد من أحوال المرأة وشروط العقد ٨٧
الباب الثالث: في آداب المعاشرة وما يجري في دوام النكاح والنظر فيما على الزوج وفيما على الزوجة وفيه اثنا عشر أدباً ١٣٣
الأدب الأول: الوليمة ١٣٣
الأدب الثاني: حسن الخلق معهن واحتمال الأذى منهن ١٣٦
الأدب الثالث: أن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة والمزح والملاعبة ١٤٢
الأدب الرابع: أن لا ينبسط في الدعابة وحسن الخلق والموافقة باتباع هواها إلى حد يفسد خلقها ويسقط بالكلية هيبته عندها ١٤٥
الأدب الخامس: الاعتدال في الغيرة ١٥١
الأدب السادس: الاعتدال في النفقة ١٥٩
الأدب السابع: أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب ١٦٢
الأدب الثامن: إذا كان له نسوة فينبغي أن يعدل بينهن ولا يميل إلى بعضهن ١٦٥
الأدب التاسع: في النشوز ومهما وقع بينهما خصام ولم يلتئم أمرهما ١٦٩
الأدب العاشر: في آداب الجماع ١٧٢
الأدب الحادي عشر: في آداب الولادة وهي خمسة ١٩٦

الموضوع — الصفحة

الأول: أن لا يكثر فرحه بالذكر وحزنه بالأنثى ١٩٨
الثاني: أن يؤذن في أذن الولد ٢٠٠
الثالث: أن تسميه اسماً حسناً ٢٠١
الرابع: العقيقة عن الذكر بشاتين وعن الأنثى بشاة ٢٠٦
الخامس: أن يحنكه بتمرة أو حلاوة ٢٠٧
الأدب الثاني عشر: في الطلاق ٢٠٨
فصل في تعريف الخلع ٢١٢
فصل في أن الطلاق يكون بدعياً وسنياً وواجباً ومكروهاً ٢١٥
القسم الثاني من هذا الباب النظر في حقوق الزوج عليها ٢٢٤
(كتاب آداب الكسب والمعاش وفيه خمسة أبواب) ٢٤٥
الباب الأول: في فضل الكسب والحث عليه ٢٥٠
الباب الثاني: في علم الكسب بطريق البيع والربا والسلم والإجارة والقراض والشركة وبيان شروط الشرع في صحة هذه التصرفات التي هي مدار المكاسب في الشرع ٢٦٧
العقد الأول: البيع ٢٦٨
العقد الثاني: عقد الربا ٣٠٨
العقد الثالث: السلم ٣١٦
العقد الرابع: الإجارة ٣٢٨
العقد الخامس: القراض ٣٣٩
العقد السادس: الشركة ٣٥٠
الباب الثالث: في بيان العدل واجتناب الظلم في المعاملة ٣٥٩

الموضوع	الصفحة
القسم الأول: فيما يعم ضرره وهو أنواع	٣٥٩
القسم الثاني: ما يخص ضرره المعامل	٣٧١
الباب الرابع: في الإحسان في المعاملة	٣٩٤
الباب الخامس: في شفقة التاجر على دينه فيما يخصه ويعم آخرته	٤١٦
(كتاب الحلال والحرام وفيه سبعة أبواب)	٤٤١
الباب الأول: في فضيلة الحلال ومذمة الحرام وبيان أصناف الحلال ودرجاته وأصناف الحرام ودرجات الورع فيه	٤٤٨
فضيلة الحلال ومذمة الحرام	٤٤٨
أصناف الحلال والحرام ومداخله	٤٦٥
درجات الحلال والحرام	٤٧٧
الباب الثاني: في مراتب الشبهات ومثاراتها وتمييزها عن الحلال والحرام	٤٩٩
المثار الأول: الشك في السبب المحلل والمحرم	٥٠٣
المثار الثاني: شك منشؤه الاختلاط	٥١٦
المثار الثالث: أن يتصل بالسبب المحلل معصية	٥٤٦
المثار الرابع: الاختلاف في الأدلة	٥٦٤
الباب الثالث: في البحث والسؤال والهجوم والإهمال ومظانها	٥٨٨
المثار الأول: أحوال المالك	٥٨٨
المثار الثاني: ما يستند الشك فيه إلى سبب في المال لا في حال المالك	٥٩٩
الباب الرابع: في كيفية خروج التائب من المظالم المالية	٦٢٥
النظر الأول: في كيفية التمييز والإخراج	٦٢٥
النظر الثاني: في المصرف	٦٣٥
الباب الخامس: في إدرارات السلاطين وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم	٦٥٥
النظر الأول: في جهات الدخل للسلطان	٦٥٥
النظر الثاني: في قدر المأخوذ وصفة الآخذ	٦٧٦
الباب السادس: فيما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ويحرم وحكم غشيان مجالسهم والدخول عليهم والإكرام لهم	٦٨٧
الباب السابع: في مسائل متفرقة يكثر مسيس الحاجة إليها وقد سئل عنها في الفتاوى	٧٤٦

إتحاف

السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

للعلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه، فتثبيتاً للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح.

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي
الشهير بمرتضى
المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتتبيناً للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء السابع

كتاب آداب الأخوة والصحبة، كتاب آداب العزلة، كتاب آداب السفر، كتاب السماع والوجد.

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت . لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي خص خواص عباده بخصوصيات المواهب فضلاً وإحساناً ، وأفاض على هواجسهم عوارف الفيوضات اللدنية آناً فآناً ، ونور بصائرهم بحقائق معارفه فاغترفوا بمقاطر الإلفة الإلهية مشاهدة وعياناً ، وأودع قلوبهم من أسرار محبته الذاتية جواهر حساناً ، تزري قلائد عقودها المزينة ياقوتاً وعقياناً ، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على حبيبه وصفيه ونجيه أبي القاسم عبد الله محمد الذي اختاره واصطفاه ورقاه مراتب وأعياناً ، ثم بعثه متمماً لمكارم الأخلاق إلى كافة الخلق إنساً وجاناً ، وهدى به السبيل الأقوم لمن سبقت له العناية من الأزل رحمة وامتناناً ، وأحيا به طرق الإيمان بعد أن جهل مكاناً ووهت أركاناً ، وعلى آله السادة المتقين الذين جعل الله محبتهم للسعادة الكبرى عنواناً ، وأصحابه الأكرمين الذين فازوا بقربه من الكرامة شرفاً ورضواناً ، أما بعد ، فهذا شرح :

كتاب آداب الألفة والاخوّة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق وهو الكتاب الخامس من ربع العادات الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي غمر صفوة عباده بلطائف التخصيص طولاً وامتناناً. وألف بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته اخواناً. ونزع الغل من صدورهم فظلوا في الدنيا أصدقاء

(كتاب آداب الصحبة والأخوة والمعاشرة مع أصناف الخلق).

وهو الخامس من الربع الثاني من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام أبي حامد الغزالي سقى الله جدثه صوب رحماه المتالي، قصدت فيه كشف ما أبهم في طي مبانيه وتوضيح ما أودع في سر معانيه، وعزو ما فيه من الأخبار والآثار إلى نقلتها الأئمة الأخيار، وتبيين ما عسى أن يشكل على بعض الأذهان من دقائق أسرار تقف عندها أبكار نبلاء الزمان، شرعت فيه وإن كان في النطق حصر وفي اللسان قصر مستعيناً بالله خير معين وارداً من مناهل مواهبه أصفى معين.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتداء بعنوان الكتاب الكريم وامتثالاً لما ورد في الابتداء بها من خبر السيد العظيم ﷺ.

(الحمد لله الذي عم صفوة عباده) أصل الصفاء الخلوص من الشوب وهو الاختلاط، والمراد خلاصة عباده الذين اصطفاهم من الأزل وصفاهم من شوب الغير واختارهم لقربه والعموم والشمول مترادفان والمعنى شملهم **(بلطائف التخصيص)** اللطائف جمع لطيفة فعيلة من اللطف بالضم وهو الرفق والرأفة ويعبر عنه بما يقع عنده صلاح العبد آخره، والتخصيص التفرد ببعض الشيء بما لا يشاركه غيره في الجملة، والمراد هنا ما يعطى أهل من علو قدر وشرف منزلة مما يختصون به دون غيرهم **(طولاً)** بالفتح أي فضلاً **(وامتناناً)** هو مرادف للطول، **(وألف بين قلوبهم)** أي جعل قلوبهم مائلة لبعضها غير نافرة **(فأصبحوا)** أي صاروا **(بنعمته)** أي بمحض فضله وكرمه **(إخواناً)** كأنهم أشقاء في كمال الأنس والمحبة اقتبس ذلك من قوله تعالى

وأخدانا. وفي الآخرة رفقاء وخلانا. والصلاة على محمد المصطفى وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوه واقتدوا به قولاً وفعلاً وعدلاً وإحساناً.

أما بعد؛ فإن التحاب في الله تعالى والأخوّة في دينه من أفضل القربات، وألطف ما يستفاد من الطاعات في مجاري العادات. ولها شروط بها يلتحق المتصاحبون بالمتحابين في الله تعالى وفيها حقوق بمراعاتها تصفو الأخوّة عن شوائب الكدورات ونزغات الشيطان، فبالقيام بحقوقها يتقرب إلى الله زلفى وبالمحافظة عليها تنال الدرجات العلى، ونحن نبين مقاصد هذا الكتاب في ثلاثة أبواب.

﴿فأصبحتم بنعمته أخواناً﴾ [آل عمران: ١٠٣] **(ونزع الغل)** بالكسر هو الحقد **(من صدورهم)** أي من بواطنهم **(فظلوا)** أي صاروا **(في الدنيا أصدقاء)** جمع صديق وهو الذي يصحبك بالصدق **(وأخداناً)** جمع خدن بالكسر وهو صاحب السر، **(وفي الآخرة رفقاء)** جمع رفيق **(وخلاناً)** جمع خليل كنديم وندمان، وفي الجملة اقتباس من قوله تعالى ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل إخواناً على سرر متقابلين﴾ [الحجر: ٤٧]. **(والصلاة)** مع السلام **(على)** سيدنا **(محمد)** عبده **(المصطفى)** يقال: اصطفاه إذا تناول صفوه، واصطفى الله عبده يحتمل معنيين قد يكون بمعنى إياه صافياً عن شوائب الكدورات، وقد يكون بمعنى تخليصه منها، وكلا المعنيين جاريان في لقبه ﷺ **(وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوه)** أي سلكوا طريقته **(واقتدوا به)** في سلوكهم في سائر شؤونهم وأحوالهم **(قولاً وفعلاً وعدلاً وإحساناً)**.

(أما بعد: فإن التحابب) تفاعل من الحب وهو ميل القلب أو إحساس بوصلة لا يدري كنهها **(في الله تعالى)** أي في ذاته لا لغرض عاجل أو آجل **(والأخوة في دينه من أفضل القرّبات)** جمع قربة بالضم، أي أفضل ما يتقرب به الى الله تعالى، **(وألطف)** أي أرق وأحسن **(ما يستفاد)** أي يحصل **(من الطاعات)** المرضية التي بها يتقرب إلى الله تعالى **(في مجاري العادات)** جمع مجرى مصدر ميمي، والعادات جمع عادة وهي كل ما تكرر واستمر عليه الناس واشتقاقها من عاد يعود إذا رجع، **(ولها شروط بها يلتحق المتصاحبون بالمتحابين في الله)** أي بمرتبتهم وسيأتي ذكر المتحابين في الله قريباً، **(وفيها حقوق بمراعاتها)** والوقوف بإزائها **(تصفو الأخوة)** أي تخلص **(عن شوائب الكدورات)** أصل الشوب الخلط وإن قل فاعلة بمعنى مفعولة مثل عيشة راضية. وقال الجوهري: الشوائب جمع شائبة وهي الأدناس والأقذار، والكدورات جمع كدورة كل ما يكدر النفس، **(ونزغات الشياطين)** أي عن وساوسهم وإفساداتهم، **(فبالقيام بحقوقها)** الآتي ذكرها **(يتقرب إلى الله زلفى)** أي قربى **(وبالمحافظة عليها تنال الدرجات العلى)** أي العالية، **(ونحن نبين مقاصد هذا الكتاب في ثلاثة أبواب.)**

الباب الأول: في فضيلة الألفة والأخوة في الله تعالى وشروطها ودرجاتها وفوائدها .

الباب الثاني: في حقوق الصحبة وآدابها وحقيقتها ولوازمها .

الباب الثالث: في حق المسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من قد بلي بهذه الأسباب .

(**الباب الأول**) منها : (**في**) بيان (**فضيلة الألفة والأخوة في الله تعالى وشروطها ودرجاتها وفوائدها** .

(**الباب الثاني: في**) بيان (**حقوق الصحبة وآدابها ولوازمها**) وفي بعض النسخ: **في** حقوق آداب الصحبة وحقيقتها ولوازمها .

(**الباب الثالث: في**) بيان (**حق المسلم**) على المسلم (**و**)حق (**الرحم و**)حق (**الجوار و**)حق (**الملك وكيفية المعاشرة مع من يدلي**) أي يتقرب (**بهذه الأسباب**) .

الباب الأول

في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها

فضيلة الألفة والاخوة:

اعلم أن الألفة ثمرة حسن الخلق، والتفرق ثمرة سوء الخلق. فحسن الخلق يوجب التحاب والتآلف والتوافق وسوء الخلق يثمر التباغض والتحاسد والتباغض والتدابر، ومهما كان المثمر محموداً كانت الثمرة محمودة، وحسن الخلق لا تخفى في الدين فضيلته وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه عليه السلام إذ قال: ﴿وإنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عظيمٍ﴾ [القلم: ٤]،

الباب الأول

في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها

بيان (**فضيلة الألفة والأخوة**) في الله تعالى:

(**اعلم أن الألفة**) بضم الهمزة وكسرها اتفاق الآراء في المعاونة عن تدبير المعاش (**ثمرة حسن الخلق**) فحسن الخلق هو الأصل بمنزلة الشجرة وثمرتها الألفة، (**والتفرق**) على البعض (**ثمرة سوء الخلق**) فإنه يحمل على ذلك. (**فحسن الخلق يوجب التحاب والتآلف والتوافق**) وبها يتم نظام المعاش (**وسوء الخلق يثمر التباغض والتحاسد والتدابر**) وبها يفسد نظام المعاش، (**ومهما كان المثمر محموداً كانت الثمرة محمودة**) لا محالة. (**وحسن الخلق لا يخفى في الدين فضيلته**) ومقامه (**وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه ﷺ إذ قال ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾**).

أخرج ابن مردويه، وأبو نعيم في الدلائل، والواحدي من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «ما كان أحد أحسن خلقاً من رسول الله ﷺ ما دعاه أحد من أصحابه ولا من أهل بيته إلا قال لبيك فلذلك أنزل الله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾».

وأخرج ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، ومسلم، وابن المنذر، والحاكم، وابن مردوية من حديث سعد بن هشام رضي الله عنه قال: أتيت عائشة فقلت، يا أم المؤمنين أخبريني بخلق رسول الله ﷺ قالت: كان خلقه القرآن أما تقرأ القرآن ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾».

وقال النبي ﷺ : « أكثرُ ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق » . وقال أسامة بن شريك : قلنا يا رسول الله ما خير ما أعطي الإنسان ؟ فقال : « خلق حسن » . وقال ﷺ : « بعثت لأتمم محاسن الأخلاق » وقال ﷺ : « أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن » .

وأخرج ابن المبارك وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقي في الدلائل ، عن عطية العوفي في قوله : ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ قال : أدب القرآن » .

وأخرج ابن المنذر ، عن ابن عباس ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ قال : القرآن » .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه من طرق عن ابن عباس قال « الدين » .

وأخرج عبد بن حميد عن ابن مالك قال : « الإسلام » .

وأحرج عبد بن حميد ، عن ابن ابزى ، وسعيد بن جبير قال : « على دين عظيم » .

(**وقال النبي ﷺ « أكثر ما يدخل الجنة تقوى الله وحسن الخلق »**) قال العراقي : رواه الترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة وقال : صحيح الإسناد وقد تقدم اهـ .

(**وقال أسامة بن شريك**) الثعلبي بالمثلثة والمهملة صحابي تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح ، روى له الأربعة (**قلنا : يا رسول الله ما خير ما أعطي الإنسان ؟ فقال : « حسن الخلق »**) وفي نسخة « خلق حسن » . قال العراقي : رواه ابن ماجه بإسناد صحيح .

(**وقال ﷺ « بعثت لأتمم مكارم الأخلاق »**) بعدما كانت ناقصة أو أجمعها بعد التفرقة . وقال بعضهم : أشار به إلى أن الأنبياء قبله بعثوا بمكارم الأخلاق وبقيت بقية فبعث ﷺ بما كان معهم وبتمامها . وقال الحكيم الترمذي : أنبأنا به أن الرسل قد مضت ولم تتمم هذه الأخلاق فبعث بإتمام ما بقي عليهم . قال العراقي : رواه أحمد والبيهقي والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة انتهى .

قلت : لكن لفظهم جميعاً إنما بعثت قال الحافظ السخاوي : أورده مالك في الموطأ بلاغاً عن النبي ﷺ .

وقال ابن عبد البر : هو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة مرفوعاً منها ما أخرجه أحمد في مسنده ، والخرائطي في أول المكارم من حديث محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » . ورجاله رجال الصحيح .

قلت : وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات ، والبخاري في الأدب المفرد .

ثم قال السخاوي : وللطبراني في الأوسط بسند فيه عمر بن إبراهيم القرشي وهو ضعيف عن

وقال ﷺ: « ما حسن الله خلق امرىء وخلقه فيطعمه النار » وقال ﷺ: « يا أبا هريرة

جابر مرفوعاً « إن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأفعال » ومعناه صحيح، وقد عزاه الديلمي لأحمد بن معاذ، وما رأيته فيه انتهى.

قال الحراني: صالح الأخلاق هي صلاح الدين والدنيا والمعاد التي جمعها في قوله: « اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي هي معاشي واصلح لي آخرتي التي فيها معادي ».

تنبيه:

قال الشيخ الأكبر قدس سره: معنى الحديث أنه لما قسمت الأخلاق إلى مكارم وإلى سفساف وظهرت مكارم الأخلاق كلها في شرائع الرسل وتبيين سفسافها من مكارمها عندهم وما في العالم إلا أخلاق الله وكلها مكارم، فما ثم سفساف أخلاق فبعث فبينها عليها السلام بالكلمة الجامعة إلى الناس كافة، وأوتي جوامع الكلم، وكل نبي يقدمه على شرع خاص فأخبر عليه السلام أنه بعث ليتمم صالح الأخلاق لأنها أخلاق الله، فالحق ما قيل فيه أنه سفساف أخلاق بمكارم أخلاق، فصار الكل مكارم أخلاق، فما ترك عليه السلام في العالم سفساف أخلاق جملة واحدة لمن عرف مقصد الشرع فأبان لنا مصارف لهذا المسمى سفسافاً من نحو حرص وحسد وشره وبخل، وكل صنعة مذمومة فأعطانا لها مصارف إذا أجريناها عليها عادت مكارم أخلاق وزال عنها اسم الذم فكانت محمودة فتمم الله بهمكارم الأخلاق فلا ضد لها، كما أنه لا ضد للحق لكن منا من عرف المصارف ومنا من جهلها.

(وقال ﷺ « أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن ») وفي بعض النسخ: أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

(وقال ﷺ: « ما أحسن الله خلق) بفتح فسكون **(امرئٍ)** أي رجل **(و)** لا **(خلقه)** بضمها **(فتطعمه النار »)** أي تأكله قال الطيبي: استعار الطعم للإحراق مبالغة كان الإنسان طعامها تتغذى به نحو قوله تعالى ﴿وقودها الناس والحجارة﴾ [البقرة: ٢٤] أي الناس كالوقود والحطب الذي تشتعل به النار. قال العراقي: رواه ابن عدي والطبراني في مكارم الأخلاق وفي الأوسط، والبيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي هريرة. قال ابن عدي: في إسناده بعض النكرة انتهى.

قلت: وكذلك ابن عساكر كلهم من طريق هشام بن عمار، عن عبد الله بن يزيد النكري، عن ابن غسان محمد بن مطرف المسمعي، عن داود بن فداهيج، عن أبي هريرة بزيادة « أبداً » في آخر الحديث وهو ظرف وضعه للمستقبل ويستعمل للماضي مجازاً وهو مبالغة. وفي الميزان: داود بن فداهيج ضعيف. وقال ابن عدي: لا أرى بمقدار ما يرويه بأساً وله حديث فيه نكرة ثم ساق له هذا الخبر انتهى.

عليك بحسن الخلق، قال أبو هريرة رضي الله عنه: وما حسن الخلق يا رسول الله؟ قال: تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك» ولا يخفى أن ثمرة الخلق الحسن

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وتعقبه الجلال السيوطي فإنه ورد من طريق آخر وذكر المسلسل بالاتكاء كما سيأتي ذكره.

قلت: وقد روي من حديث ابن عمر، ومن حديث عائشة، ومن حديث الحسن بن علي، ومن حديث أنس. أما حديث ابن عمر فأخرجه ابن عدي ولفظه «ما حسن الله خلق عبد وخلقه فأطعم لحمه النار».

وأما حديث عائشة فأخرجه الشيرازي في الألقاب ولفظه «ما حسن الله وجه امرئ مسلم فيريد عذابه».

وأما حديث الحسن بن علي فأخرجه الخطيب في التاريخ ولفظه «ما حسن الله خلق عبد وخلقه إلا استحيا أن تطعم النار لحمه» وطرق هذه الألفاظ كلها ضعيفة، لكن تقوى بتعددها وتكثرها.

وأما حديث أنس فأخرجه الخطيب أيضاً.

وقال السيوطي، قال السلفي: قرأت على الفتح الغزنوي وهو متكيء قرأت على حمزة بن يوسف وهو متكيء، قرأت على علي بن محمد وهو متكيء، قرأت على الحسن بن الحجاج الطبراني وهو متكيء، قرأت على ابن العلاء الكوفي وهو متكيء، قرأت على عاصم بن علي وهو متكيء، قرأت على الليث بن سعد وهو متكيء، قرأت على بكر بن الفرات وهو متكيء، قرأت على أنس بن مالك وهو متكيء، قال قال رسول الله ﷺ «ما حسن الله خلق رجل ولا خلقه فتطعمه النار» حديث غريب التسلسل ورجاله ثقات هذا كلام السيوطي.

قلت: أخرجه الحافظ بن ناصر الدين الدمشقي في مسلسلاته عن أبي بكر محمد بن عبد الله الحافظ إجازة عن أبي الفتح القرشي، عن أبي ظافر، عن السلفي بشرط التسلسل ثم قال: رواه مسلسلاً كذلك أبو علي الحسن بن علي البردعي، عن أبي بكر محمد بن عدي بالبصرة، عن الحسن ابن الحجاج الطبراني به. تابعها أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن الحسين بن حسنويه فرواه مسلسلاً عن أبي علي الحسن بن الحجاج بن غالب الطبري به.

(وقال ﷺ «يا أبا هريرة عليك بحسن الخلق، قال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(وما حسن الخلق يا رسول الله؟ قال: تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك»)** قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من رواية الحسن عن أبي هريرة ولم يسمع منه انتهى.

قلت: هكذا قاله عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه في ترجمة الحسن أنه لا يصح له سماع من أبي هريرة.

(ولا يخفى أن ثمرة حسن الخلق الألفة) واجتماع الكلمة **(وانقطاع الوحشة)** من البين

الألفة وانقطاع الوحشة ومهما طاب المثمر طابت الثمرة، كيف وقد ورد في الثناء على نفس الألفة سيما إذا كانت الرابطة هي التقوى والدين وحب الله من الآيات والأخبار والآثار ما فيه كفاية ومقنع، قال الله تعالى مظهراً عظيم منته على الخلق بنعمة الألفة: ﴿لو أنْفَقْتَ ما في الأرْض جميعاً ما ألَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ولكِنَّ اللهَ ألَّفَ بينهُم﴾ [الأنفال: ٦٣]، وقال: ﴿فأصْبَحْتُم بنعمتِهِ إخوانـاً﴾ [آل عمران: ١٠٣] أي بالألفة، ثم ذم التفرقة وزجر عنها فقال عز من قائل: ﴿واعتصِمُوا بحبل الله جميعاً ولا تَفرَّقُوا﴾ إلى ﴿لعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال ﷺ: «إن

وارتفاع الكلفة والمشقة، (ومهما طاب المثمر طابت الثمرة، فكيف وقد ورد في الثناء على نفس الألفة سيما إذا كانت الرابطة) لها (هي الدين والتقوى وحب الله تعالى من الآيات والاخبار والآثار ما فيه كفاية ومقنع. قال الله تعالى) في كتابه العزيز (مظهراً عظيم منته على الخلق بنعمة الألفة) إذ ألف قلوبهم بعد أن كانوا متفرقين: ﴿هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين* وألف بين قلوبهم (لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ [الأنفال: ٦٢، ٦٣] وقال ﴿فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ [آل عمران: ١٠٣] أي بالألفة) متفقين وعلى البر والتقوى مصطحبين، (ثم) ضم التذكرة بالنعم عليهم إلى تقواه وأمر بالاعتصام بحبله وهداه و(ذم التفرقة وزجر عنها) إن جمعتهم الدار وقرت ذلك بالمنة عليهم إذ أنقذهم من شفا حفرة النار، وقد جعل ذلك كله من آياته الدالة عليه سبحانه ووسيلة المواصلة بالهداية إليه، (فقال عز من قائل) في مجمل ما شرحناه: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ إلى قوله ﴿لعلكم تهتدون﴾ وهو قوله ﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون﴾ [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣].

(وقال ﷺ «إن أقربكم مني مجلساً أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون») قوله: أحاسنكم جمع أحسن أفعل من الحسن، والأخلاق: جمع خلق وهي أوصاف الإنسان التي يعامل بها غيره وهو محمود ومذموم، والموطئون: من التوطئة وهي التذليل وفراش وطيء لا يؤذي جنب النائم، والأكناف،: الجوانب أراد الذين جوانبهم وطيئة يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتأذى وهو من أحسن المبالغة.

قال العراقي: رواه الطبراني في مكارم الأخلاق من حديث جابر انتهى.

قلت: ورواه البيهقي عن ابن عباس بلفظ «خياركم أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً وشراركم الثرثارون». ويروى في حديث جابر أيضاً بلفظ «أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً» وفي آخر «وأبغضكم إلي وأبعدكم مني أساويكم أخلاقاً».

أقربكم مني مجلساً أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون». وقال ﷺ: «المؤمن آلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف». وقال ﷺ في الثناء على الإخوّة في الدين: من أراد الله به خيراً رزقه خليلاً صالحاً إن نسي ذكّره وإن ذكر أعانه». وقال ﷺ: «مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى وما

(وقال ﷺ «المؤمن آلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف») قال الماوردي: بين به أن الإنسان لا تصلح حاله إلا الإلفة الجامعة فإنه مقصود بالأذية محسود بالنعمة فإذا لم يكن آلفاً مألوفاً تخطفه أيدي حاسديه وتحكم فيه أهواء أعاديه فلم تسلم له نعمه ولم تصف له مدة، وإذا كان ألفاً مألوفاً انتصر بالإلفة على أعاديه وامتنع به من حاسديه فسلمت نعمته منهم وصفت مدته عنهم، وإن كان صفو الزمان كدراً ويسره عسراً وسلمه خطراً، والعرب تقول: من قل ذل انتهى.

قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث سهل بن سعد، والحاكم من حديث أبي هريرة وصححه اهـ.

قلت: أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق صخر عن أبي حازم عن أبي هريرة وقال: إنه صحيح على شرطها ولا أعلم له علة، وتعقبه الذهبي فإن أبا حازم هو المدني لا الأشجعي وهو لم يلق أبا هريرة ولا لقيه أبو صخر اهـ.

وقال الحافظ السخاوي: وقد رواه العسكري من طريق الزبير بن بكار عن خالد بن وضاح عن أبي حازم بن دينار فقال: عن أبي صالح عن أبي هريرة، بل هو عند البيهقي في الشعب والقضاعي والعسكري من حديث عبد الملك بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر مرفوعاً بلفظ «المؤمن آلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس أنفعهم للناس» وليست الجملة الأخيرة منه عند العسكري انتهى.

قلت: وقد رواه هكذا بتمامه الدارقطني في الإفراد والضياء في المختارة.

(وقال ﷺ في الثناء على الأخوة في الدين «من أراد الله به خيراً رزقه خليلاً صالحاً إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه») هكذا هو في القوت، وفي نسخة العراقي «أخاً صالحاً» وقال: هو غريب بهذا اللفظ، والمعروف أن ذلك في الأمير. رواه أبو داود من حديث عائشة «إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه» الحديث ضعفه ابن عدي. ولأبي عبد الرحمن السلمي في آداب الصحبة من حديث علي «من سعادة المرء أن يكون إخوانه صالحين» انتهى.

قلت: وباقي حديث عائشة «وإذا أراد به غير ذلك جعل له وزير سوء إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه» وقد رواه البيهقي أيضاً.

(وقال ﷺ: «مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى وما التقى

التقى مؤمنان قط إلا أفاد الله أحدهما من صاحبه خيراً ». وقال عليه السلام في الترغيب في الاخوّة في الله: « من آخى أخا في الله رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله ». وقال أبو إدريس الخولاني لمعاذ: إني أحبك في الله، فقال له: أبشر ثم أبشر فإني

مؤمنان قط إلا أفاد الله أحدهما من صاحبه خيراً) هكذا هو في القوت، قال العراقي: رواه أبو عبد الرحمن السلمي في آداب الصحبة، والديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس، وفيه أحمد بن محمد بن غالب الباهلي كذاب، وهو من قول سلمان الفارسي في الأول من الحربيات انتهى.

قلت: وأخرجه ابن شاهين في الترغيب والترهيب من طريق دينار عن أنس مرفوعاً « مثل المؤمنين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى » ودينار أبو مكيس قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة انتهى، والباهلي هذا يعرف بغلام خليل. قال الدارقطني: كان يضع الحديث.

وأما الذي في أول الحربيات فقال أبو الحسن علي بن عمر بن محمد السكري الحريري، حدثنا أحمد بن الحسين بن عبد الجبار، ثنا يحي بن معين، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي قال: سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن سلمان قال « مثل المسلم أو المؤمن وأخيه كمثل الكفين تنقي إحداهما الأخرى ».

قلت: وقد رواه بهذا اللفظ أبو نعيم من حديث سلمان مرفوعاً.

(وقال ﷺ في الترغيب في الأخوة في الله « من آخى أخاً في الله رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله ») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان من حديث أنس « من أحدث عبد إخاء في الله عز وجل إلا أحدث الله عز وجل له درجة في الجنة » وإسناده ضعيف انتهى.

قلت: ورواه أيضاً الديلمي في مسند الفردوس. وسيأتي للمصنف قريباً.

(وقال أبو إدريس) عائذ الله بن عبد الله بن عمرو (الخولاني) العوذي. قال الزهري: كان قاضي أهل الشام وقاضيهم في خلافة عبد الملك. قال ابن معين وغيره: مات سنة ثمانين، روى له الجماعة (لمعاذ) بن جبل رضي الله عنه اختلف في سماع أبي إدريس من معاذ، فقال أبو زرعة الدمشقي: لم يصح له سماع من معاذ، وإذا حدث عنه أسند ذلك إلى يزيد بن عميرة الزبيدي. وقال الزهري: أدرك أبو إدريس عبادة بن الصامت، وأبا الدرداء، وشداد بن أوس وفاته معاذ بن جبل. وقال أبو عمر بن عبد البر: سماع أبي إدريس من معاذ صحيح عندنا من رواية أبي حازم وغيره، ولعل رواية الزهري عنه أنه قال: فاتني معاذ أراد في معنى من المعاني، وأما لقاؤه وسماعه منه فصحيح غير مدفوع، وقد سئل الوليد بن مسلم وكان عالماً بأيام أهل الشام هل لقي أبو إدريس معاذاً؟ فقال: نعم أدرك معاذاً وأبا عبيدة وهو ابن عشر سنين، ولد يوم حنين سمعت سعيد بن عبد العزيز يقول ذلك. (إني أحبك في الله، فقال له: أبشر ثم أبشر فإني سمعت

سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ينصب لطائفة من الناس كراسي حول العرش يوم القيامة، وجوههم كالقمر ليلة البدر، يفزع الناس وهم لا يفزعون ويخاف الناس وهم لا يخافون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فقيل: من هؤلاء يا رسول الله؟ فقال: هم المتحابون في الله تعالى »، ورواه أبو هريرة رضي الله عنه وقال فيه: إن حول العرش منابر من نور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء، فقالوا: يا رسول الله صفهم لنا، فقال: هم المتحابون في الله والمتجالسون في الله والمتزاورون في الله »، وقال ﷺ: « ما تحاب اثنان في الله إلا كان

رسول الله ﷺ **يقول: « ينصب لطائفة)** أي لجماعة من الناس **(كراسي)** جمع كرسي **(حول العرش يوم القيامة، وجوههم كالقمر ليلة البدر)** وهي ليلة نصف الشهر، **(يفزع الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون أولئك أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون» فقيل: من هؤلاء يا رسول الله؟ قال: هم المتحابون في الله »)** قال العراقي: رواه أحمد والحاكم في حديث طويل أن أبا إدريس قال: قلت لمعاذ والله إني لأحبك في الله. قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن المتحابين بجلال الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله » وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وهو عند الترمذي من رواية أبي مسلم الخولاني عن معاذ بلفظ: « المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء » قال: حديث حسن صحيح. ولأحمد من حديث أبي مالك الأشعري « إن لله عباداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على منازلهم وقربهم من الله عز وجل » الحديث وفيه « تحابوا في الله وتصافحوا به يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجعل وجوههم نوراً وثيابهم نوراً يفزع الناس يوم القيامة ولا يفزعون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه انتهى.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث معاذ: « إن المتحابين في الله في ظل العرش » ومن حديث أبي أيوب « المتحابون في الله على كراسي من ياقوت حول العرش » وأخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة سعيد الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رفعه « إن في الجنة غرفاً ترى ظواهرها من بواطنها وبواطنها من ظواهرها أعدها الله للمتحابين فيه المتزاورين فيه المتباذلين فيه ».

(ورواه أبو هريرة) رضي الله عنه، عن النبي ﷺ **(فقال فيه: « إن حول العرش منابر من نور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا أنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء، قالوا: يا رسول الله صفهم لنا، قال: هم المتحابون في الله والمتجالسون فيه والمتزاورون في الله »)**. قال العراقي: رواه النسائي في سننه الكبرى ورجاله ثقات انتهى.

قلت: وفي أول الحلية لأبي نعيم قال: حدثنا محمد بن جعفر بن إبراهيم، ثنا جعفر بن محمد بن

أحبهما إلى الله أشدهما حباً لصاحبه » ويقال: إن الأخوين في الله إذا كان أحدهما أعلى مقاماً من الآخر رفع الآخر معه إلى مقامه وأنه يلتحق به كما تلتحق الذرية بالأبوين والأهل بعضهم ببعض، لأن الأخوة إذا اكتسبت في الله لم تكن دون أخوة الولادة. قال عز وجل: ﴿أَلْحَقنَا بهم ذُرِّيَّاتَهُم وما أَلَتْنَاهُم مِنْ عَمَلِهِمْ من شيء﴾ [الطور: ٢١]، وقال ﷺ: « إن الله تعالى يقول حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي وحقت محبتي للذين يتحابون من أجلي وحقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي وحقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي ».

شاكر الصائغ، ثنا مالك بن إسماعيل وعاصم بن علي قالا: ثنا قيس بن الربيع، ثنا عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إن من عباد الله لأناساً ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله تعالى، فقال رجل: من هم وما أعمالهم لعلنا نحبهم؟ قال: قوم يتحابون بروح الله من غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها بينهم والله إن وجوههم لنور وأنهم لعلى منابر من نور لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس، ثم قرأ ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ » [يونس: ٦٢].

(**وقال ﷺ: « ما تحاب اثنان في ألفة إلا كان أحبهما إلى الله أشدهما حباً لصاحبه »**) قال العراقي: رواه ابن حبان والحاكم من حديث أنس وقال: صحيح الإسناد أنتهى.

قلت: لفظ الحاكم في البر والصلة: « ما تحاب رجلان في الله إلا كان أفضلهما أشدّهما حباً لصاحبه » وقال صحيح وأقره الذهبي، وقد رواه أيضاً البخاري في الأدب، والبيهقي والطبراني في الأوسط وأبو يعلى والبزار قال الهيثمي: كالمنذري ورجال الأخيرين رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة على ضعف فيه، وأخرجه أيضاً في المختارة وفي المعجم الكبير للطبراني من حديث أبي عبيدة ومعاذ رفعاه: « ما تحاب رجلان في الله تعالى إلا وضع لهما كرسياً فاجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب ».

(**ويقال: إن الأخوين في الله تعالى إذا كان أحدهما أعلى مقاماً من الآخر رفع**) الآخر (**معه إلى مقامه وأنه يلحق به كما تلحق الذرية بالأبوين والأهل بعضهم ببعض لأن الأخوة إذا كانت**) وفي نسخة: إذا اكتسبت (**في الله لم تكن دون أخوة الولادة**) نقله صاحب القوت إلا أنه قال لأن الأخوة عمل كالولادة، (**وقد قال**) الله (**تعالى**) بعد قوله: ﴿ألحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾ أي: ما نقصناهم، (**وقال ﷺ: « إن الله تعالى يقول: حقت محبتي**) أي وجبت (**للذين يتزاورون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي »**) قال العراقي رواه أحمد من حديث عمرو بن عبسة وحديث عبادة بن الصامت، ورواه الحاكم وصححه اهـ.

وقال ﷺ: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي». وقال ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه متعلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود

قلت: حديث عبادة بن الصامت أخرجه أيضاً الطيالسي وابن منيع وابن حبان والطبراني والضياء بلفظ: «قال الله تبارك وتعالى: حقت محبتي للمتحابين فيّ وحقت محبتي للمتواصلين فيّ وحقت محبتي للمتباذلين فيّ المتحابون فيّ على منابر من نور يغبطهم النبيون والصديقون والشهداء» وفي رواية للطبراني: «قال الله تعالى وجبت محبتي للذين يتجالسون فيّ، ووجبت محبتي للذين يتباذلون فيّ، ووجبت محبتي للذين يتلاقون فيّ» وفي لفظ له: «قال الله تعالى حقت محبتي للمتحابين فيّ، وحقت محبتي للمتجالسين فيّ، وحقت محبتي للمتزاورين فيّ».

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان بلفظ: «قال الله تعالى حقت محبتي على المتحابين أظلهم في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل إلى ظلي». وأخرجه البيهقي في الشعب بلفظ: «حقت محبتي للمتحابين فيّ، وحقت محبتي للمتصافيين فيّ، وحقت محبتي للمتباذلين فيّ» وأورده هكذا صاحب العوارف.

وأما حديث عمرو بن عبسة فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان والطبراني في الكبير بلفظ: «يقول الله تعالى قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتصادقون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي» ثم ساق الحديث بطوله وقد روي ذلك أيضاً من حديث معاذ أخرجه أحمد وابن حبان والطبراني والحاكم والبيهقي ولفظه: «قال الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين والمتجالسين فيّ والمتباذلين والمتزاورين فيّ».

(**وقال ﷺ: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون لجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي»**) قال العراقي رواه مسلم من حديث أبي هريرة أنتهى.

قلت: ورواه أحمد وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان، والطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية من حديث العرباض ولفظه: «يقول الله تعالى المتحابون لجلالي في ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظلي».

(**وقال ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل**) في رعيته وقومه لعموم نفعة وتعديه، (**وشاب**) وخصه لكونه مظنة غلبة الشهوة فملازمة العبادة مع ذلك أشق وأدل على غلبة التقوى (**نشأ في عبادة الله**) أي أفنى شبابه ونشاطه في عبادة الله كما في خبر سلمان، (**ورجل قلبه معلق بالمسجد**) أشار إلى طول الملازمة شبه بالشيء المعلق بالمسجد كالقنديل (**إذا خرج منه حتى يعود إليه**) كنى به عن التردد إليه في جميع أوقات الصلاة فيلازم المسجد ولا يخرج منه إلا وهو ينتظر أخرى فيصليها فيه فهو ملازم للمسجد بقلبه وإن خرج منه

إليه، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال فقال إني أخاف الله تعالى، ورجل تصدّق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه». وقال ﷺ: «ما زار رجل

بقالبه فليس المراد دوام الجلوس فيه، (**ورجلان تحابا**) أي أحب كل منهما صاحبه (**في الله**) أي في طلب رضا الله أو لأجله لا لغرض دنيوي (**اجتمعا على ذلك**) أي على الحب المذكور بقلوبهم (**وتفرقا عليه**) أي استمرا على صحبتهما حتى فرق بينهما الموت ولم ينقطع تحابهمالعارض دنيوي، أو المراد يحفظان الحب فيه في الغيبة والحضور وعد هذين واحداً لأن المحبة لا تتم إلا بينهما، (**ورجل ذكر الله**) بلسانه أو قلبه حالة كونه (**خالياً**) عن الناس أو عن الالتفات لما سوى الله وإن كان في ملأ (**ففاضت عيناه**) أي الدموع من عينيه فهو مجاز كجري الميزاب. زاد البيهقي: «من خشية الله» وبكاؤه يكون عن خوف أو شوق أو عن محبة الله عز وجل، (**ورجل دعته**) أي طلبته (**امرأة**) إلى الزنا بها أو للنكاح فخاف العجز عن حقها والشغل عن العبادة بالكسب لها (**ذات حسب**) أي أصل أو مال، ورواية الصحيحين: ذات منصب (**وجمال**) أي مزيد حسن (**فقال**) بلسانه زاجراً لها ويحتمل بقلبه زاجراً لنفسه ولا مانع من الجمع: (**إني أخاف الله**) رب العالمين وخص ذات الحسب والجمال لأن الرغبة فيها أشد فالصبر عنها مع طلبها أشد، (**ورجل تصدق بصدقة**) أي تطوع لأن الزكاة يسن إظهارها كما تقدم (**فأخفاها**) أي كتمها عن الناس (**حتى لا تعلم**) بالرفع نحو مرض حتى لا يرجونه، وبالنصب نحو سرت حتى لا تغيب الشمس (**شماله**) أي من بشماله (**ما تنفق يمينه**) أو ذكره مبالغة في الإخفاء بحيث لو كان شماله رجلاً ما علمها فهو من مجاز التشبيه.

قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم اهـ.

قلت: قد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الزكاة مفصلاً، وقد رواه مالك في الموطأ، والترمذي عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد، ورواه أحمد والشيخان والنسائي عن أبي هريرة، ورواه مسلم عنهما معاً. ويروي: «سبعة في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله: رجل ذكر الله ففاضت عيناه ورجل يحب عبداً لا يحبه إلا لله، ورجل قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه إياها، ورجل يعطي الصدقة بيمينه فيكاد يخفيها عن شماله، وإمام مقسط في رعيته، ورجل عرضت عليه امرأة ذات منصب وجمال فتركها لجلال الله عز وجل، ورجل كان في سرية مع قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى آثارهم حتى نجا ونجوا أو استشهد» هكذا رواه ابن زنجويه عن الحسن مرسلاً وابن عساكر عن أبي هريرة. ويروي: «سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله: رجل قلبه معلق بالمساجد، ورجل دعته امرأة ذات منصب فقال إني أخاف الله، ورجلان تحابا في الله، ورجل غض عينه عن محارم الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله» وهكذا رواه البيهقي في الأسماء عن أبي هريرة باقي الكلام على هذا الحديث تقدم في كتاب الزكاة.

رجلاً في الله شوقاً إليه ورغبة في لقائه إلا ناداه ملك من خلفه طبت وطاب ممشاك وطابت لك الجنة ». وقال ﷺ : « إن رجلاً زار أخاً له في الله، فأرصد الله له ملكاً فقال: أين تريد ؟ قال: أريد أن أزور أخي فلاناً، فقال: لحاجة لك عنده؟ قال: لا، قال: لقرابة بينك وبينه؟ قال: لا، قال: فبنعمة له عندك؟ قال: لا، قال: فبِمَ؟ قال: أحبه في الله قال: فإن الله أرسلني إليك يخبرك بأنه يحبك لحبك إياه وقد أوجب لك الجنة ». وقال ﷺ : « أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله »، فلهذا يجب أن

(وقال ﷺ : « ما زار رجل رجلاً في الله شوقاً إليه ورغبة في لقائه إلا ناداه ملك من خلفه طبت وطاب ممشاك وطابت لك الجنة ») قال العراقي: رواه ابن عدي من حديث أنس دون قوله: « شوقاً إليه ورغبة في لقائه » وللترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة: « من عاد مريضاً أو زار أخاً في الله ناداه مناد من السماء طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلاً قال الترمذي: غريب اهـ.

قلت: وكذلك ابن جرير أيضاً.

(وقال ﷺ إن رجلاً زار أخاً) له **(في الله فأرصد الله له ملكاً فقال: أين تريد ؟ فقال: أريد أن أزور أخي فلاناً في الله. فقال:)** تزوره **(لحاجة لك عنده)** دنيوية؟ **(فقال: لا، قال: القرابة بينك وبينه؟ قال: لا، قال: بنعمة له عندك تربها؟ قال: لا، قال: فبم)** أي فما الذي حملك أن تزوره؟ **(قال: أحبه في الله تعالى. قال: إن الله أرسلني إليك يخبرك أنه يحبك بحبك إياه وقد أوجب لك الجنة »)** قال العراقي: رواه مسلم عن أبي هريرة اهـ.

ولفظه: « إن رجلاً زار أخاً في الله تعالى في قرية أخرى فأرصد الله تعالى على مدرجه ملكاً فقال: أين تريد؟ قال: أردت أخاً في هذه القرية. قال: هل بينك وبينه رحم تصلها أوله عليك نعمة تربها؟ قال: لا. إني أحببته في الله عز وجل قال: فإني رسول الله إليك إن الله تبارك وتعالى قد أحبك كما أحببته فيه ».

(وقال ﷺ : « أوثق عري الإيمان) أي أقواها وأثبتها وأحكمها جمع عروة وهي في الأصل ما يعلق به نحو دلو أو كوز فاستعير لما يتمسك به من أمر الدين ويتعلق به من شعب الإيمان **(الحب في الله والبغض في الله »)** ولفظ القوت: وروينا عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه: « أي عري الإيمان أوثق؟ قالوا: الصلاة. قال: حسنة وليس به. قالوا: الحج والجهاد. قال: حسن وليس به. قالوا: فأخبرنا يا رسول الله. قال: أوثق عرى الإيمان الحب في الله تعالى والبغض فيه » اهـ.

قال العراقي: رواه أحمد من حديث البراء بن عازب وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود بسند ضعيف اهـ.

يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم في الله. ويروى أن الله تعالى أوحى إلى نبي من الأنبياء: أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت الراحة وأما انقطاعك إليَّ فقد تعززت بي ولكن هل عاديت فيّ عدواً أو هل واليت فيّ ولياً؟ وقال ﷺ: «اللهم لا تجعل لفاجر عليَّ منَّة فترزقه مني محبة» ويروى: أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام: «لو أنك عبدتني بعبادة أهل السموات والأرض وحب في الله ليس وبغض في الله ليس ما أغنى عنك ذلك شيئاً» وقال عيسى عليه السلام: تحببوا إلى الله ببغض أهل المعاصي وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم والتمسوا رضا الله بسخطهم، قالوا: يا روح الله فمن نجالس؟ قال: جالسوا من تذكركم الله رؤيته ومن يزيد في عملكم كلامه ومن يرغبكم في الآخرة عمله. وروي في الأخبار السالفة أن الله عز وجل أوحى إلى موسى عليه السلام: يا ابن عمران كن يقظاناً وارتد لنفسك إخواناً وكل خدن

قلت: حديث البراء قد أخرجه أيضاً الطيالسي ولفظه قال: «أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟ قلت: الصلاة. قال: الصلاة حسنة وليست بذلك. قلنا: الصيام فقال: مثل ذلك حتى ذكرنا الجهاد فقال مثل ذلك ثم ذكره».

وأخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس: «أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله والموادة في الله والحب في الله والبغض في الله». (**فبهذا يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم في الله**) عز وجل.

(**وروي أن الله تعالى أوحى إلى نبي من الأنبياء**) فيما تقدم (**أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت الراحة وأما انقطاعك إلي فقد تعززت بي ولكن هل عاديت فيّ**) أي في رضائي أو لأجلي (**عدواً وهل واليت فيّ ولياً**) نقله صاحب القوت.

(**وقال ﷺ: «اللهم لا تجعل لفاجر عليَّ منة فترزقه مني محبة»**) وفي لفظ: «لا تجعل لفاجر عندي يداً فيحبه قلبي» وقد تقدم الكلام عليه في الكتاب الذي قبله.

(**ويروى أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام: «لو إنك عبدتني بعبادة أهل السموات والأرض وحب في الله ليس وبغض في الله ليس ما أغنى ذلك عنك شيئاً»**) نقله صاحب القوت، (**وقال عيسى عليه السلام: تحببوا إلى الله ببغض أهل المعاصي وتقربوا إلى الله بالتباعد عنهم والتمسوا رضا الله بسخطهم قالوا: يا روح الله فمن نجالس؟ قال: جالسوا من تذكركم الله رؤيته ومن يزيد في عملكم كلامه ومن يرغبكم في الآخرة عمله**) نقله صاحب القوت.

(**وروي في الأخبار السالفة**) أي الماضية (**أن الله تعالى أوحى إلى موسى بن عمران**)

وصاحب لا يؤازرك على مسرتي فهو لك عدو ، وأوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام فقال : يا داود ما لي أراك منتبذاً وحيداً ، قال : إلهي قليت الخلق من أجلك ، فقال : يا داود كن يقظاناً وارتد لنفسك أخداناً وكل خدن لا يوافق على مسرتي فلا تصاحبه فإنه لك عدو يقسي قلبك ويباعدك مني . وفي أخبار داود عليه السلام أنه قال : يا رب كيف لي أن يحبني الناس كلهم وأسلم فيما بيني وبينك ؟ قال : خالق الناس بأخلاقهم وأحسن فيما بيني وبينك . وفي بعضها : خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة . وقال النبي ﷺ : « إن أحبكم إلى الله الذين يألفون ويؤلفون وإن أبغضكم إلى الله المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الإخوان » وقال ﷺ : « إن لله ملكاً نصفه من النار

عليه السلام : (**يا ابن عمران كن يقظاناً**) أي متيقظاً (**وارتد**) أي أطلب (**لنفسك أخداناً**) أي أصحاباً (**فكل خدن**) وصاحب (**لا يؤازرك على محبتي ومسرتي فهو لك عدو**) نقله صاحب القوت .

وقال القشيري في الرسالة : حدثنا حمزة بن يوسف السميمي الجرجاني قال : حدثنا محمد ابن أحمد العبدي ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا يونس ، حدثنا خلف بت تميم ، حدثنا أبو الأحوص ، عن محمد بن النضر الحارثي . قال : أوحى لله إلى موسى عليه السلام : كن يقظاناً مرتاداً لنفسك أخداناً وكل خدن لا يؤاتيك على مسرتي فاقصه ولا تصاحبه فإنه يقسي قلبك وهو لك عدو وأكثر من ذكري تستوجب شكري والمزيد من فضلي اهـ .

(**وأوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام**) فقال : (**يا داود مالي أراك منتبذاً**) مطروحاً بعيداً عن الناس (**وحداناً**) منفرداً . (**قال : إلهي قليت الخلق**) أي أبغضتهم (**من أجلك . قال : داود كن يقظاناً**) أي صاحب يقظة وهي ضد الغفلة (**وارتد**) ولفظ القوت مرتاداً (**لنفسك أخداناً فكل خدن لا يوافقك على مسرتي فلا تصحبه فإنه لك عدو ويقسي قلبك ويباعدك مني**) نقله صاحب القوت والعوارف .

(**وفي أخبار داود عليه السلام أنه قال : يا رب كيف لي أن يحبني الناس كلهم وأسلم فيما بيني وبينك ؟ قال : خالق الناس بأخلاقهم**) أي عاشرهم بما يلائمهم (**وأحسن فيما بيني وبينك ، وفي بعضها : خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة**) نقله صاحب القوت والعوارف .

(**وقال ﷺ : « إن أحبكم إلى الله الذين يألفون**) الناس (**ويؤلفون**) أي تألفهم الناس (**وإن أبغضكم إلى الله المشاؤن بالنميمة**) أي إفساد ذات البين (**المفرقون بين الإخوان**) كذا في القوت . قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط والصغير من حديث أبي هريرة بسند ضعيف .

ونصفه من الثلج يقول: اللهم كما ألفت بين الثلج والنار كذلك ألف بين قلوب عبادك الصالحين». وقال أيضاً: «ما أحدث عبد أخاً في الله إلا أحدث الله له درجة في الجنة» وقال ﷺ: «المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء في رأس العمود سبعون ألف غرفة يشرفون على أهل الجنة يضيء حسنهم لأهل الجنة كما تضيء الشمس لأهل الدنيا فيقول أهل الجنة: انطلقوا بنا ننظر إلى المتحابين في الله فيضيء حسنهم لأهل الجنة كما تضيء الشمس، عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم: المتحابون في الله».

(وقال ﷺ: «إن لله ملكاً نصفه من النار ونصفه من الثلج يقول) في دعائه أبداً: (اللهم كما ألفت بين الثلج والنار) كذلك (ألف بين) قلوب (عبادك الصالحين») كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة من حديث معاذ بن جبل والعرباض بن سارية بسند ضعيف.

قلت: أخرجه إبراهيم الحربي في غريبه عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن عاصم، عن ثور عن خالد بن معدان قال: «إن لله ملكاً» فذكره إلا أنه فيه: «اللهم كما ألفت بين هذا الثلج وهذه النار فلا الثلج يطفىء النار ولا النار تذيب الثلج ألف بين قلوب عبادك الصالحين». وهكذا هو في عوارف المعارف، ثم وجدته في مسند الديلمي قال: أخبرنا عبدوس، ثنا محمد بن الحسين، ثنا محمد ابن بشر، ثنا عدي بن عمير، ثنا أبو الحسن بن البراء، ثنا عبد المنعم بن إدريس، عن أبيه، عن وهب، عن ابن عباس رفعه: «إن لله ملكاً نصف جسده الأعلى ثلج ونصفه الأسفل نار ينادي بصوت رفيع: اللهم يا مؤلفاً بين الثلج والنار ألف بين قلوب عبادك الصالحين على طاعتك سبحان الذي كف حر هذه النار فلا تذيب هذا الثلج وكف برد هذا الثلج فلا يطفىء حر هذه النار».

(وقال) ﷺ (أيضاً: «ما أحدث أحد إخاء) بالمد (في الله) تعالى (إلا أحدث الله له درجة في الجنة») أي أعدله منزلة عالية فيها بسبب احداثه ذلك الإخاء فيه. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان من حديث أنس وقد تقدم اهـ.

قلت: ورواه كذلك الديلمي في مسند الفردوس وإسناده ضعيف.

(وقال) ﷺ: («المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء في رأس العمود سبعون ألف غرفة) وهي بالضم العلية جمعه غرف وغرفات (يشرفون) أي يطلعون (على أهل الجنة حتى يضيء حسنهم لأهل الجنة كما تضيء الشمس لأهل الدنيا فيقول أهل الجنة: انطلقوا بنا ننظر المتحابين في الله فيضيء حسنهم لأهل الجنة) ونص العوارف: فإذا أشرفوا عليهم أضاء حسنهم (كما تضيء الشمس لأهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم:) هؤلاء (المتحابون في الله تعالى») هكذا أورده صاحب القوت والعوارف. قال العراقي: رواه الترمذي الحكيم في النوادر من حديث ابن مسعود بسند ضعيف اهـ.

الآثار: قال علي رضي الله عنه: عليكم بالإخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة ألا تسمع إلى قول أهل النار ﴿فمَا لَنَا من شافعين★ ولا صديق حميم﴾ [الشعراء: ١٠٠، ١٠١]. وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: والله لو صمت النهار لا أفطره، وقمت الليل لا أنامه، وأنفقت مالي غلقاً غلقاً في سبيل الله أموت يوم أموت وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله وبغض لأهل معصية الله ما نفعني ذلك شيئاً. وقال ابن السماك عند موته: اللهم إنك تعلم إني إذا كنت أعصيك كنت أحب من يطيعك فاجعل ذلك قربة لي إليك. وقال الحسن - على ضده - يا ابن آدم لا يغرنك قول من يقول المرء مع من أحب فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم فإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم وليسوا معهم. وهذه إشارة إلى أن مجرد

قلت وعند الطراني في الكبير من حديث أبي أيوب «المتحابون في الله على كراسي من ياقوت حول العرش».

(الآثار: قال علي رضي الله عنه: عليكم بالإخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة ألا تسمع) إلى **(قول أهل النار: ﴿فما لنا من شافعين ★ ولا صديق حميم﴾)** قال صاحب القوت والعوارف: والأصل في الحميم الهميم أبدلت الهاء حاء لقرب مخرجها مأخوذ من الاهتمام أي يهتم بأمره فالاهتمام بهم الصديق حقيقة الصداقة. **(وقال عبد الله بن عمر)** بن الخطاب رضي الله عنهما: **(والله لو صمت النهار لا أفطره وقمت الليل لا أنامه، وأنفقت مالي غلقاً)** أي حبساً **(في سبيل الله)** تعالى **(أموت حيث أموت وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله و)** لا **(بغض لأهل معصيته ما نفعني ذلك شيئاً)** نقله صاحب القوت فقال: روينا عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالا: لو أن رجلاً صام النهار لا يفطر وقام الليل لم ينم وجاهد ولم يحب في الله ويبغض في الله ما نفعه ذلك شيئاً. **(وقال ابن السماك)** واعظ بغداد مشهور يكنى أبا العباس واسمه محمد بن صبيح **(عند موته: اللهم إنك تعلم أني إذ كنت أعصيك كنت أحب من يطيعك فاجعل ذلك قربة مني إليك)** نقله صاحب القوت. **(وقال الحسن)** البصري **(على ضده يا ابن آدم لا يغرنك قول من يقول المرء مع أحب)**. هو حديث مرفوع أخرجه أحمد والشيخان والثلاثة عن أنس، وأخرجه البيهقي من حديث ابن مسعود **(فإنك لن تلحق بالأبرار)** أي درجتهم **(إلا إذا عملت بأعمالهم)** أي ولو قلت: **(فإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم وليسوا معهم)** أخرجه العسكري في الأمثال من طريق داود ابن [1] حدثنا الحسن بن واصل قال، قال الحسن: لا تغتر يا ابن آدم بقول من يقول: أنت مع من أحببت فإنه من أحب قوماً اتبع آثارهم، واعلم أنك لن تلحق بالأخيار حتى تتبع آثارهم وحتى تأخذ بهديهم وتقتدي بسننهم وتصبح وتمسي على مناهجهم حرصاً على أن تكون منهم اهـ.

---

(١) هنا بياض في الأصل.

ذلك من غير موافقة في بعض الأعمال أو كلها لا ينفع، وقال الفضيل في بعض كلامه: هاه! تريد أن تسكن الفردوس وتجاور الرحمن في داره مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين؟ بأي عمل عملته؟ بأي شهوة تركتها؟ بأي غيظ كظمته؟ بأي رحم قاطع وصلتها؟ بأي زلة لأخيك غفرتها؟ بأي قريب باعدته في الله؟ بأي بعيد قاربته في الله؟

(وهذه إشارة إلى أن مجرد ذلك) أي الحب **(من غير موافقة في بعض الأعمال أو كلها لا ينفع)** صاحبه وكأنه يعني أن اللحوق بالأبرار لا يتم إلا بالمحبة الكاملة لا بمطلق المحبة وعلامة المحبة الكاملة موافقة المحب المحبوب في التخلق بأخلاقه مع الإستطاعة وإليه أشار القائل:

تعصي الإلـه وأنـت تظهـر حبـه ... هـذا لعمـري في القيـاس بـديـعُ
لو كان حبـك صـادقـاً لأطـعـتـه ... إن المحـب لمن يحب مطيـعُ

(وقال الفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى **(في بعض كلامه: هاه أتريد أن تسكن الفردوس وتجاور الرحمن في جواره مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين)** .

قلت: هو ملفق من كلامين بإسنادين مختلفين: قال أبو نعيم في الحلية في ترجمته: حدثنا محمد بن إبراهيم، ثنا المفضل بن محمد، ثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قال رجل للفضيل: كيف أصبحت وكيف أمسيت؟ فقال: في عافية. فقال: كيف حالك؟ فقال: عن أي حال تسأل عن حال الدنيا أو حال الآخرة إن كنت تسأل عن حال الدنيا فإن الدنيا قد مالت بنا وذهبت بنا كل مذهب، وإن كنت تسأل عن حال الآخرة فكيف ترى حال من كثرت ذنوبه وضعف عمله وفني عمره ولم يتزود لمعاده ولم يتأهب للموت ولم يتصنع ولم يتشمر للموت ولم يتزين للموت وتزين للدنيا؟ هيه: وقعد يحدث يعني نفسه فاجتمعوا حولك يكتبون عنك بخ فقد تفرغت للحديث، ثم قال: هاه: وتنفس طويلاً ويحك أتحسن أن تحدث أو أنت أهل أن يحمل عنك استح يا أحمق بين الحمقان، لولا قلة حيائك وسفاهة رأيك ما جلست تحدث، وأنت أنت أما تعرف نفسك، أما تذكر ما كنت وكيف كنت، أما لو عرفوك ما جلسوا إليك ولا كتبوا عنك ولا سمعوا منك شيئاً أبداً إلى آخر ما ذكر بطوله.

وقال أيضاً: حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن الحسين، ثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا الفيض ابن إسحاق قال: سمعت فضيلاً يقول: تريد الجنة مع النبيين والصديقين وتريد أن تقف مع نوح وإبراهيم ومحمد عليهم السلام **(بأي عمل عملته)** لله عز وجل؟ **(بأي شهوة تركتها)** لله عز وجل؟ **(بأي غيظ كظمته؟ بأي رحم مقطوعة وصلتها؟ بأي زلة)** أي سقطة **(لأخيك غفرتها)** ولفظ الحلية بعد قوله بأي عمل وأي شهوة تركتها **(بأي قريب باعدته في الله)** عز وجل؟ **(بأي بعيد قاربته في الله)** ولفظ الحلية: وأي عدو قربته في الله.

ويروى أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام: هل عملت لي عملاً قط؟ فقال: إلهي إني صليت لك وصمت وتصدّقت وزكيت، فقال: إن الصلاة لك برهان، والصوم جنة، والصدقة ظل، والزكاة نور، فأي عمل عملت لي؟ قال موسى: إلهي دلني على عمل هو لك؟ قال: يا موسى هل واليت لي ولياً قط؟ وهل عاديت فيَّ عدواً قط؟ فعلم موسى أن أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: لو أن رجلاً قام بين الركن والمقام يعبد الله سبعين سنة لبعثه الله يوم القيامة مع من يحب. وقال الحسن رضي الله عنه: مصارمة الفاسق قربان إلى الله، وقال رجل لمحمد بن واسع: إني لأحبك في الله، فقال: أحبك الذي أحببتني له. ثم حوّل وجهه وقال: اللهم إني أعوذ بك أن أحب فيك وأنت لي مبغض. ودخل رجل على داود الطائي فقال له: ما حاجتك؟ فقال: زيارتك، فقال: أما أنت فقد عملت خيراً حين زرت، ولكن انظر

(**ويروى**) في الأخبار السالفة: (**إن الله**) تعالى (**أوحى إلى موسى**) عليه السلام يا موسى (**هل عملت لي عملاً قط؟ فقال: إلهي صليت إليك وصمت**) لك (**وتصدقت**) لك (**وزكيت**) لك، (**فقال الله تعالى: إن الصلاة لك برهان، والصوم لك جنة، والصدقة**) لك (**ظل**) يوم القيامة، (**والزكاة**) لك نور، (**فأي عمل يا موسى عملته لي؟ قال موسى: إلهي دلني على عمل هو لك قال: يا موسى هل واليت لي ولياً أو عاديت لي عدواً**) أي لأجلي؟ (**فعلم موسى**) عليه السلام (**أن أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله**) نقله صاحب القوت.

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**لو أن رجلاً أقام بين الركن والمقام**) هما معروفان من البيت (**يعبد الله سبعين سنة**) وهو غالب أعمار هذه الأمة (**لبعثه الله يوم القيامة مع من أحب**) أي فلينظر من يحبه ويخالله.

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**مصارمة الفاسق**) أي مجافاته ومقاطعته (**قربان إلى الله عز وجل**) نقله صاحب القوت.

(**وقال رجل لمحمد بن واسع: إني أحبك في الله. قال: أحبك الذي أحببتني لأجله ثم حول وجهه وقال: اللهم إني أعوذ بك أن أحب فيك وأنت لي مبغض**) أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله المفتولي، ثنا حاجب بن أبي بكر، ثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا علي بن إسحاق، ثنا ابن المبارك، عن سفيان قال: قيل لمحمد ابن واسع: إني أحبك في الله. قال: أحبك الذي أحببتني له. اللهم إني أعوذ بك أن أحب فيك وأنت لي به ماقت مبغض.

(**ودخل رجل على**) أبي سليمان (**داود**) بن نصير (**الطائي**) الكوفي رحمه الله تعالى فقيه ثقة زاهد، مات سنة خمس وستين ومائة. روى له النسائي (**فقال له: ما حاجتك؟ فقال: زيارتك،**

ماذا ينزل بي أنا إذا قيل لي: من أنت فتزار؟ أمن الزهاد أنت؟ لا والله، أمن العباد أنت؟ لا والله، أمن الصالحين أنت؟ لا والله، ثم أقبل يوبخ نفسه ويقول: كنت في الشبيبة فاسقاً فلما شخت صرت مرائياً والله للمرائي شر من الفاسق، وقال عمر رضي الله عنه: إذا أصاب أحدكم وداً من أخيه فليتمسك به فقلما يصيب ذلك. وقال مجاهد: المتحابون في الله إذا التقوا فكشر بعضهم إلى بعض تتحات عنهم الخطايا كما يتحات ورق الشجر في الشتاء إذا يبس. وقال الفضيل: نظر الرجل إلى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة.

بيان معنى الأخوّة في الله وتمييزها من الاخوّة في الدنيا:

اعلم أن الحب في الله والبغض في الله غامض وينكشف الغطاء عنه. بما نذكره: وهو

فقال: أما أنت فقد عملت خيراً حين زرت، ولكن انظر ماذا ينزل بي أنا إذا قيل لي: من أنت فتزار؟ أمن الزهاد أنت؟ لا والله. أمن العباد أنت؟ لا والله أمن الصالحين أنت؟ لا والله، ثم اقبل يوبخ نفسه) ويعاتبها **(ويقول: كنت في الشبيبة فاسقاً فلما شخت)** أي صرت شيخاً **(أصبحت مرائياً والله للمرائي شر من الفاسق، وقال عمر)** بن الخطاب رضي الله عنه: **(إذا أصاب أحدكم وداً من أخيه فليتمسك به فقلما يصيب ذلك)** ولفظ القوت: إذا رأى أحدكم من أخيه وداً والباقي سواء قال: وقد قال بعض الحكماء في معناه كلاماً منظوماً:

ما نالت النفس على بغية ... ألذ من ود صديق أمين
من فاته ودّ أخٍ صالحٍ ... فذلك المقطوع منه الوتين

قلت: فيه أيضاً كلام الشاعر:

وإذا صفا لك من زمانك واحد ... نعم الزمان ونعم ذاك الواحدُ

ويروى من كلام عمر أيضاً: ما أعطى عبد بعد الإسلام خيراً من أخ صالح. **(وقال مجاهد)** ابن جبر المكي التابعين ثقة إمام في التفسير وفي العلم، مات على رأس المائة عن ثلاث وثمانين، روى له الجماعة **(المتحابون في الله إذا التقوا فكشر بعضهم إلى بعض)** أي ضحك **(تحاتت عنهم الخطايا)** أي تساقطت **(كما يتحات)** يتساقط **(ورق الشجر في الشتاء إذا يبس)**. أورده صاحب القوت عن أبي بشر، عن مجاهد، وأبو بشر هو جعفر بن إياس ويعرف بابن أبي وحشية ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في مجاهد **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(نظر الرجل إلى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة)** نقله صاحب القوت.

(بيان معنى الأخوة في الله) كيف تكون **(وتمييزها عن الأخوة في الدنيا)**.

(اعلم أن الحب في الله والبغض في الله) أمر **(غامض)** خفي **(وينكشف الغطاء عنه بما**

أن الصحبة تنقسم إلى ما يقع بالاتفاق، كالصحبة بسبب الجوار أو بسبب الاجتماع في المكتب أو في المدرسة أو في السوق أو على باب السلطان أو في الأسفار، وإلى ما ينشأ اختياراً ويقصد، وهو الذي نريد بيانه إذ الأخوّة في الدين واقعة في هذا القسم لا محالة إذ لا ثواب إلاّ على الأفعال الاختيارية ولا ترغيب إلا فيها. والصحبة عبارة عن المجالسة والمخالطة والمجاورة. وهذه الأمور لا يقصد الإنسان بها غيره إلا إذا أحبه فإن غير المحبوب يجتنب ويباعد ولا تقصد مخالطته، والذي يحب فإما أن يحب لذاته ليتوصل به إلى محبوب ومقصود وراءه وإما أن يحب للتوصل به إلى مقصود، وذلك المقصود إما أن يكون مقصوراً على الدنيا وحظوظها، وإما أن يكون متعلقاً بالآخرة، وإما أن يكون متعلقاً بالله تعالى فهذه أربعة أقسام:

أما القسم الأول: وهو حبك الإنسان لذاته فذلك ممكن وهو أن يكون في ذاته محبوباً عندك على معنى انك تلتذ برؤيته ومعرفته ومشاهدة أخلاقه لاستحسانك له، فإن كل جميل لذيذ في حق من أدرك جماله وكل لذيذ محبوب. واللذة تتبع الاستحسان

تذكره: **وهو أن الصحبة تنقسم إلى ما يقع بالاتفاق)** لا بالقصد والاختيار، **(كالصحبة بسبب الجوار)** أي المجاورة في السكنى **(وبسبب الاجتماع في المكتب)** محل تعليم القرآن **(أو في المدرسة)** محل تحصيل العلم **(أو في السوق)** محل التجارة **(أو على باب السلطان)** محل قضاء الحاجات **(أو في الأسفار)** فكل هذه مصاحبات إتفاقية **(وإلى ما ينشأ اختياراً)** من نفسه **(ويقصد وهو الذي أردنا بيانه)** هنا **(إذ الأخوة في الدين واقعة في هذا القسم لا محالة إذ لا ثواب إلا على الأفعال الاختيارية فلا ترغيب إلا فيها)** وما وقعت من غير اختياره فلا ينتظر بها ثواب ولا رغبة، **(والصحبة عبارة عن المخالطة والمجالسة والمجاورة)** مع الملازمة في كل منها ولا فرق بين أن تكون بالبدن وهو الاصل أو بالعناية والهمة ولا تطلق عرفاً إلا لمن كثرت منه الملازمة والمصاحبة أبلغ من الاجتماع لأنها تقتضي طول لبثه فكل مصاحبة إجتماع ولا عكس. **(وهذه الأمور لا يقصد الإنسان بها غيره إلا إذا أحبه فإن غير المحبوب يجتنب)** عنه **(ويباعد إذ لا يقصد مخالطته، والذي يحب إما أن يحب لذاته لا ليتوصل به إلى محبوب ومقصود وراءه، وإما أن يحب للتوصل به إلى المقصود، وذلك المقصود إما أن يكون مقصوراً على الدنيا وحظوظها وإما أن يكون متعلقاً بالآخرة، وإما أن يكون متعلقاً بالله. فهذه أربعة أقسام.**

(القسم الأول: وهو حب الإنسان لذاته) لا لأمر سواه **(فذلك ممكن وهو أن يكون في ذاته محبوباً عندك على معنى أنك تتلذذ برؤيته)** ومشاهدته **(ومعرفته ومشاهدة أخلاقه لاستحسانك له)** في سائر حركاته وسكناته، **(فإن كل جميل لذيذ في حق من أدرك جماله)**

والاستحسان يتبع المناسبة والملاءمة والموافقة بين الطباع، ثم ذلك المستحسن إما أن يكون هو الصورة الظاهرة أعني حسن الخلقة، وإما أن يكون هي الصورة الباطنة أعني كمال العقل وحسن الأخلاق، ويتبع حسن الأخلاق حسن الأفعال لا محالة ويتبع كمال العقل غزارة العلم، وكل ذلك مستحسن عند الطبع السليم والعقل المستقيم، وكل مستحسن فمستلذ به ومحبوب، بل في ائتلاف القلوب أمر أغمض من هذا فإنه قد تستحكم المودة بين شخصين من غير ملاحة في صورة ولا حسن في خلق وخلق، ولكن لمناسبة باطنة توجب الألفة والموافقة فإنه شبه الشيء ينجذب إليه بالطبع، والأشياء الباطنة خفية ولها

ولو من وجه واحد **(وكل لذيذ محبوب)** كما أن كل محبوب لذيذ. **(واللذة تتبع الاستحسان)** أي إذا استحسن شيئاً التذّ به **(والاستحسان يتبع المناسبة)** المعنوية **(والموافقة بين الطباع)** والمناسبة هي الملاءمة لأفعال العقلاء، والطباع جمع طبع وهي الجبلة التي خلق عليها الإنسان، **(وذلك المستحسن أما أن يكون هو الصورة الظاهرة أعني حسن الخلقة)** وحسنها بتمام التركيب واعتدال المزاج ظاهراً وباطناً، **(وإما أن يكون في الصورة الباطنة أعني كمال العقل وحسن الخلق)** وهي هيئة للنفس راسخة تصد عنها الأفعال من غير احتياج إلى فكر وروية فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجملية عقلاً وشرعاً بسهولة سميت الهيئة خلقاً حسناً **(ويتبع حسن الأخلاق حسن الأفعال لا محالة)** كما أنه يتبع سيء الأخلاق سيء الأفعال، وليس الخلق عبارة عن الفعل فرب شخص خلقه السخاء ولا يبذل إما لفقد مال أو لمانع، وربما يكون خلقه البخل وهو يبذل لباعث نحو حياء ورياء **(ويتبع كمال العقل غزارة العلم، وكل ذلك مستحسن عند الطبع السليم)** عن وصمة النقص **(والعقل المستقيم)** بميزان الشرع، **(وكل مستحسن يستلذ به ومحبوب بل في ائتلاف القلوب)** بعضها مع بعض **(أمر أغمض من هذا)** وأدق **(فإنه قد تستحكم المودّة بين شخصين من غير ملاحة صورة)** في الظاهر ولا **(حسن في خلق)** ظاهر **(و)** لا **(خلق)** معنوي، **(ولكن بمناسبة باطنة توجب الإلفة والموافقة فإن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع)** وقد اشتهر على الألسنة هذا القول: شبيه الشيء منجذب إليه ونظموه في مقاطيع ما بين مستحسن ومستقبح فمن الأخير ما أنشدني بعضهم:

رأيت النخل يطلع كل قحف ... وذاك الليف ملتف عليه
فقلت تعجبوا من صنع ربي ... شبيه الشيء منجذب إليه

وليس هو من كلام النبي ﷺ كما تزعمه العامة. نعم معناه صحيح لقوله: «الارواح جنود مجندة» كما سيأتي. وروى الديلمي من حديث أنس «إن لله ملكاً موكلاً بتأليف الأشكال» وهو ضعيف. وأخرج الدينوري في تاسع المجالسة من طريق ابن أبي غزية الأنصاري عن الشعبي قال: «إن لله ملكاً موكلاً بجمع الأشكال بعضها إلى بعض». **(والأشياء الباطنة خفية)** وإدراكها

أسباب دقيقة ليس في قوّة البشر الإطلاع عليها، عبر رسول الله ﷺ عن ذلك حيث قال: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف»، فالتناكر نتيجة التباين والائتلاف نتيجة التناسب الذي عبَّر عنه بالتعارف. وفي بعض الألفاظ: «الأرواح جنود مجندة تلتقي فتتشامّ في الهواء» وقد كنى بعض العلماء عن هذا بأن قال:

عسير، (ولها أسباب دقيقة ليس في قوّة البشر الاطلاع عليها وعنه عبر ﷺ حيث قال «الارواح) وهي التي تقوم بها الأجساد (جنود مجندة») أي جموع مجمعة وأنواع مختلفة (فما تعارف) أي توافق في الصفات وتناسب في الأفعال (منها ائتلف) أي ألف قلبه قلب الآخر وإن تباعدا (وما تناكر) أي لم يتناسب (أختلف») أي نافر قلبه قلب الآخر وإن تقاربا فالائتلاف والاختلاف للقلوب والأرواح البشرية التي هي النفوس الناطقة مجبولة على ضرائب مختلفة وشواكل متباينة، فكل ما تشاكل منها في عالم الأمر تعارف في عالم الخلق وكل ما كان في غير ذلك في عالم الأمر تناكر في عالم الخلق، فالمراد بالتعارف مابينهما من التناسب والتشابه وبالتناكر ما بينهما من التباين والتنافر وذلك بحسب الطباع التي جبل عليها من خير وشر فكل شكل ينجذب إلى شكله.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة والبخاري تعليقاً من حديث عائشة اهـ.

قلت: رواه مسلم في الأدب من صحيحه، وكذا أحمد وأبو داود من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن سهل، عن أبيه. ومن حديث جعفر بن برقان، عن يزيد الأصم كلاهما عن أبي هريرة به مرفوعاً. وهو عند البخاري في الأدب المفرد من طريق سليمان بن بلال عن سهيل، وفي بدء الخلق من صحيحه تعليقاً عن الليث ويحي بن أيوب كلاهما عن يحي بن سعيد عن عمرة عن عائشة سمعت رسول الله ﷺ وذكره. ووصله عنها في الأدب المفرد له ولبعضهم في معنى هذا الحديث:

إن القلــوب لأجنــاد مجنـــدة ... قول الرسول فمـن ذا فيـه يختلـف
فما تعارف منهـا فهـو مـؤتلـف ... ومـا تنـاكـر منهـا فهـو مختلـف

وقال لآخر:

بيني وبينـــك في المحبـــة نسبـــة ... مستـــورة عـــن سر هـــذا العـــالم
نحن الذيـــن تحاببـــت أرواحنـــا ... مـــن قبـــل خلـــق الله طينـــة آدم

(فالتناكر نتيجة التباين والائتلاف نتيجة التناسب الذي عبر عنه بالتعارف وفي بعض الأخبار) وفي نسخـة وفي بعـض الالفـاظ: («إن الارواح جنـود مجنـدة تلتقـي فتتشام في الهواء») قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف من حديث علي «إن الأرواح في الهواء جند مجندة تلتقي فتشتام» الحديث اهـ.

ورأيت بالهامش نقلاً من خط الحافظ ابن حجر ما نصه: حديث علي اختلفوا في رفعه ووقفه،

إن الله تعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً وأطافها حولَ العرش فأي روحين من فلقتين تعارفا هناك فالتقيا تواصلا في الدنيا . وقال ﷺ : « إن أرواح المؤمنين ليلتقيان

وقد روي من حديث ابن مسعود اهـ .

وفي المقاصد للحافظ السخاوي، وقال مسعدة بن صدقة: دخلت على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق فقلت له: يا ابن رسول الله إني لأحبك فأطرق ساعة ثم رفع رأسه فقال: صدقت سل قلبك عما لك في قلبي من حبك فقد أعلمني قلبي عما لي في قلبك، ثم حدثنا عن آبائه الطاهرين عن جده رسول الله ﷺ في الأرواح « وإنها جنود مجندة تشتام كما تشتام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف » اهـ .

وأما حديث ابن مسعود الذي أشار إليه الحافظ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير وقال الهيتمي: رجاله رجال الصحيح، وأخرجه العسكري في الأمثال من طريق إبراهيم العجوي عن أبي الأحوص عنه رفعه « الارواح جنود مجندة فتشام كما تشام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف » **(وكنى بعض العلماء)** من حكماء الإسلام **(عن هذا فقال: إن الله تعالى خلق الأرواح على شكل كرى)** منسوب إلى الكرة وهي بالضم والتخفيف عبارة عن جسم محيط به سطح واحد في وسطه نقطة جميع الخطوط الخارجة منها إليه سواء **(وقسم كل كرة بنصفين)** ثم عرفها ذاته بنعوته، **(وأطافها حول العرش)** واستنطقها بقوله ﴿ألست بربكم﴾ [الأعراف: ١٧٢] ثم أوردها في الأبدان **(فأي روحين من كرة افترقا هناك والتقيا عند العرش تواصلا في الدنيا وأي روحين تعارفا هناك والتقيا تواصلا في الدنيا)** وفي بعض النسخ: وكنى بعض العلماء عن هذا بأن قال: إن الله تعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً فأطافها حول العرش فأي روحين من فلقتين تعارفا هناك فالتقيا تواصلا في الدنيا .

ولفظ القوت: وبعض الحكماء يقول: إن الله تبارك وتعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً وقدر بعضها قدراً ثم أطافها حول العرش فأي روحين من قدرتين أو من فلقة وقدرة اختلفا ثم تناكرا هناك فاختلفا في الجولان، فإن هذين إذا اظهر اليوم تنافرا وتباينا، فهذا تأويل الخبر عنده فما تعارف منها أي في الطواف فتقابلا تعارفا ههنا وترافقا فائتلفا، وما تناكرا ثم في الجولان فتدابرا تناكرا ههنا اليوم في الخلق، والحال لما ظهرا فاختلفا وليس لائتلاف الأخلاق لأنهم شبهوا أجناس الناس باجناس الطير، وقد يتفق طيران من جنسين ويجتمعان في مكان ولا يكون ذلك ائتلافاً في الحقيقة ولا اتفاقاً في الخليقة لتباينهما في التشاكل ولا يتبين ذلك في الاجتماع، وإنما يتبين في الائتلاف في الطيران إذا طارا معاً، فأما إذا ارتفع أحدهما ووقع الآخر وعلا أحدهما وقصر الآخر فلا بد من افتراق حينئذ لفقد التشاكل ولا بدّ من مباينة لعدم التجانس عند الطيران، فهذا مثال ما ذكرناه من الافتراق بعدم حقيقة تشاكل الحال والوصف بعد الاتفاق. واعلم أن الائتلاف والاختلاف يقع بين اثنين إذا اشتركا وافترقا في أربعة معان: إذا استويا في العقود واشتركا في الحال وتقاربا في العلم واتفقا في الخلق، فإن اجتمعا في هذه الأربع فهو التشاكل

على مسيرة يوم وما رأى أحدهما صاحبه قط» ، وروي: «أن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى فنزلت المكية على المدينة فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأضحكتها ، فقالت: أين نزلت؟ فذكرت لها صاحبتها ، فقالت: صدق الله ورسوله ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأرواح جنود مجندة» الحديث. والحق في هذا أن

والتجانس ومعه يكون الائتلاف والاتفاق، وإن اختلفا في جميعها فهو التباعد والتضاد وعنده يكون التباين والافتراق ، وإن اتفقا في بعضها واختلفا في بعض كان بعض الاتفاق فيكون ما وجد من التآلف بمقدار ما وجد من التعرف ويوجد من التنافر بقدر ما وجد من التناكر ، فهذا تناكر الأرواح لبعد تشامها في الهواء وذلك الأوّل هو تعارف الأرواح لقرب التشام باجتماع الأوصاف انتهى.

(وقال ﷺ «إن أرواح المؤمنين ليلتقيان على مسيرة يوم وما رأى أحدهما صاحبه قط») قال العراقي: رواه أحمد من حديث عبد الله بن عمر بلفظ «يلتقي» وقال أحدهم وفيه ابن لهيعة عن دراج انتهى.

قلت: وفي الحلية لأبي نعيم في ترجمة أويس أنه لما اجتمع به هرم بن حيان العبدي ولم يكن لقيه قبل وخاطبه أويس باسمه فقال له هرم: من أين عرفت اسمي واسم أبي فوالله ما رأيتك قط ولا رأيتني قال: عرف روحي روحك حيث كلمت نفسي نفسك لأن الأرواح لها أنفس كأنفس الأجساد وأن المؤمنين يتعارفون بروح الله وإن نأت بهم الدار.

(وروي: «أن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى) مثلها **(فنزلت المكية على المدنية فدخلت على عائشة)** رضي الله عنها **(فأضحكتها، فقالت: أين نزلت فذكرت فقالت: صدق الله ورسوله، سمعت رسول الله ﷺ يقول «الأرواح جنود مجندة» الحديث)** قال العراقي: رواه الحسن بن سفيان في مسنده بالقصة بسند حسن، وحديث عائشة عند البخاري تعليقاً مختصراً بدونها كما تقدم انتهى.

قلت: وأخرجه أبو بكر بن أبي داود من طريق الليث ولفظه عن عمرة قالت: كانت امرأة مكية بطالة تضحك النساء يعني وكانت بالمدينة امرأة مثلها فقدمت المكية المدينة فلقيت المدنية فتعارفتا فدخلتا على عائشة فعجبت من اتفاقهما ، فقالت عائشة للمكية: عرفت هذه؟ قالت: لا ولكن التقينا فتعارفنا فضحكت عائشة وقال: سمعت رسول الله ﷺ وذكرته.

وأخرجه أبو يعلى بنحوه من حديث أيوب وعند الزبير بن بكار في المزاح والفكاهة من طريق علي بن أبي اللهبي عن أبي شهاب عن عروة عن عائشة أن امرأة كانت بمكة تدخل على نساء قريش تضحكهن ، فلما هاجرن ووسع الله تعالى دخلت المدينة قالت عائشة: فدخلت عليَّ فقالت لها فلانة: ما أقدمك؟ قالت: إليكن ، قلت: فأين نزلت؟ قالت: على فلانة امرأة كانت تضحك بالمدينة.

المشاهدة والتجربة تشهد للائتلاف عند التناسب والتناسب في الطباع والأخلاق باطناً وظاهراً أمر مفهوم.

وأما الأسباب التي أوجبت تلك المناسبة فليس في قوّة البشر الاطلاع عليها، وغاية هذيان المنجم أن يقول، إذا كان طالعه على تسديس طالع غيره أو تثليثه فهذا نظر الموافقة والمودة فتقتضي التناسب والتواد، وإذا كان على مقابلته أو تربيعه اقتضى التباغض والعداوة. فهذا لو صدق بكونه كذلك في مجاري سنة الله في خلق السموات والأرض لكان الإشكال فيه أكثر من الإشكال في أصل التناسب، فلا معنى للخوض فيما لم يكشف سره للبشر فما أوتينا من العلم إلا قليلاً، ويكفينا في التصديق بذلك التجربة والمشاهدة فقد ورد الخبر به. قال ﷺ: «لو أن مؤمناً دخل إلى مجلس فيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه، ولو أن منافقاً دخل إلى مجلس فيه مائة مؤمن ومنافق واحد لجاء حتى يجلس إليه». وهذا يدل على أن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع

قالت عائشة: ودخل رسول الله ﷺ فقال فلانة المضحكة عندكم؟ قالت عائشة: نعم. فقال: فعلى من نزلت؟ قالت: على فلانة المضحكة. قال: الحمد لله إن الأرواح وذكره وأفادت هذه الرواية سبب هذا. الحديث.

(**والحق في هذا أن المشاهدة**) بالعيان (**والتجربة**) الصحيحة (**وتشهد للائتلاف عند المناسبة والتناسب في الطباع والأخلاق باطناً وظاهراً أمر مفهوم**) لا ينكر.

(**وأما الأسباب التي أوجبت تلك المناسبة فليس**) يسأل عنها فإنه ليس (**في قوة البشر الاطلاع عليها**) والإحاطة بها، (**وهذا ليس فيه إلا التسليم وغاية هذيان المنجم**) وخرافاته (**أن يقول: إن كان طالعه**) في الذابحة (**على تسديس طالع غيره أو تثليثه، فهذا نظر الموافقة والمودة فيقتضي التناسب والتوادد، وإذا كان على مقابلته أو تربيعه اقتضى العداوة والتباغض**) ويقولون المقابلة مقاتلة فكلما كان بعيداً كان أوفق وطالع اليوم هو البرج الذي فيه الشمس وطالع الساعة هو برجها الذي هو مختص بها ورب اليوم هو كوكبه ورب الساعة هو كوكبها. (**وهذا لو صدق بكونه كذلك في مجاري سنة الله تعالى في خلق السموات والأرض لكان الإشكال فيه أكثر من الإشكال في أصل التناسب ولا معنى للخوض فيما لا ينكشف سره للبشر فما أوتينا من العلم إلاّ قليلاً**) بنص القرآن، (**ويكفينا في التصديق بذلك التجربة**) الصحيحة (**والمشاهدة**) العيانية (**وقد ورد الخبر به. قال ﷺ «لو أن مؤمناً دخل إلى مجلس فيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه، ولو أن منافقاً دخل إلى مجلس فيه مائة مُؤمن ومنافق واحد لجاء حتى يجلس إليه»**) قال العراقي: رواه البيهقي في

وإن كان هو لا يشعر به، وكان مالك بن دينار يقول: لا يتفق اثنان في عشرة إلا وفي أحدهما وصف من الآخر، وإن أجناس الناس كأجناس الطير ولا يتفق نوعان من الطير في الطيران إلاّ وبينهما مناسبة، قال: فرأى يوماً غراباً مع حمامة فعجب من ذلك فقال: اتفقا وليسا من شكل واحد، ثم طارا فإذا هما أعرجان فقال: من ههنا اتفقا، ولذلك قال بعض الحكماء: كل إنسان يأنس إلى شكله كما أن كل طير يطير مع جنسه، وإذا

شعب الإيمان موقوفاً على ابن مسعود، وذكره صاحب الفردوس عن معاذ بن جبل ولم يخرجه ولده في المسند انتهى.

قلت: حديث ابن مسعود أخرجه العسكري في الأمثال من طريق ابراهيم الهجري عن أبي الأحوص عنه رفعه «الأرواح جنود مجندة فتشام كما تشام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف فلو أن رجلاً مؤمناً جاء إلى مجلس فيه مائة منافق وليس فيهم إلا مؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه ولو أن منافقاً جاء إلى مجلس فيه مائة مؤمن وليس فيه إلا منافق واحد لجاء حتى يجلس إليه». وأما حديث معاذ الذي أورده الديلمي بلا سند فلفظه «لو أن رجلاً مؤمناً دخل مدينة فيها ألف منافق ومؤمن واحد لشم روحه روح ذلك المؤمن وعكسه».

(وهذا يدل على أن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع وإن كان هو لا يشعر به، وكان مالك بن دينار) أبو يحيى البصري رحمه الله تعالى **(يقول: لا يتفق اثنان في عشرة)** ودوام صحبة **(إلا وفي أحدهما وصف من الآخر)** يناسبه، **(وأن أشكال الناس كأجناس الطير ولا يتفق نوعان من الطير في الطيران)** في الهواء **(إلاّ وبينهما مناسبة)** تكون سبباً لاتفاقهما كذا في القوت. **(قال)** مالك: **(ورأى رجل)** ولفظ القوت: فرأى يعني مالكاً **(غراباً مع حمامة فعجب من ذلك وقال: اتفقا وليسا من شكل واحد)** وكان يقول بالمناسبة فكاد ان ينكر على ذلك قال، **(ثم طارا فإذا هما أعرجان)** أما الغراب، فإنه يمشي مشية الأعراج، وأما الحمامة فكان أصابها العرج حقيقة، فقوله: هما أعرجان على التغليب أو كان العرج فيهما حقيقة **(فقال: من ههنا اتفقا)** كذا في القوت، وهذه الحكاية اشتهرت بين الخواص نسبتها للمصنف وأنه هو الذي كان يقول بالمناسبة وهو الذي رأى غراباً وبلبلاً يمشيان متفقين في صحن المسجد الأقصى، فلما رأوا ذلك أنكروا على المصنف فتعجب من ذلك حتى كاد أن يقول بعدم التناسب، فبينما كذلك إذ أخذ بحجر فرماهما به فطارا، فإذا البلبل أعرج فقال: من ههنا اتفقا. وقد نسبه الشيخ المناوي هكذا وأشرت إليه في مقدمة كتاب العلم، والصواب ما هنا فليتنبه لذلك، ولولا أن نسخ هذا الشرح قد انتشرت في الحجاز وبلاد الترك والتكرور والسودان لغيرت فيها وبدلت، ولكن كان ذلك قدراً مقدوراً. **(وكذلك قال بعض الحكماء: كل إنسان يألف إلى شكله)** ولفظ القوت مع شبكله **(كما أن كل طير)** يألف **(مع جنسه)** يطير معه حيثما طار، **(فإذا اصطحب اثنان**

اصطحب اثنان برهة من زمان ولم يتشاكلا في الحال فلا بدّ أن يفترقا ، وهذا معنى خفي تفطن له الشعراء حتى قال قائلهم :

وقـــائـــل كيـــف تفـــارقتما　　فقلـت قـولا فيــه انصــافُ
لم يـك مـن شكلي ففـارقتــه　　والنـــاسُ أشكـــالُ وإلافُ

فقد ظهر من هذا أن الإنسان قد يحب لذاته لا لفائدة تنال منه في حال أو مآل بل لمجرد المجانسة والمناسبة في الطباع الباطنة والأخلاق الخفية . ويدخل في هذا القسم الحب للجمال إذا لم يكن المقصود قضاء الشهوة فإن الصور الجميلة مستلذة في عينها وإن قدّر فقد أصل الشهوة حتى يستلذ النظر إلى الفواكه والأنوار والأزهار والتفاح المشرب بالحمرة وإلى الماء الجاري والخضرة من غير غرض سوى عينها ، وهذا الحب لا يدخل فيه

برهة من زمان ولم يتشاكلا في الحال فلا بد أن يفترقا) . ولهذا قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم .

قال المناوي : حكى الشرواني أن تيمورلنك كان يحب رجلاً من معتقدي العجم ويتردد إليه ، فوجد الرجل في قلبه ميلاً لتيمورلنك فتخوف وقال : ما المناسبة فمنع تيمورلنك من دخوله عليه ، فسأله عن سببه فذكر ما خطر له فقال له تيمور : بيني وبينك مناسبة وهي حبك آل بيت النبي وأنا والله أحبهم وأنت رجل كريم وأنا أحب الكرم ، فهذه المناسبة المقتضية للميل لا ما فيَّ من الشر . قال : وحكى بعضهم أن اثنين اصطحبا في سفينة فقعد أحدهما على طرفها والآخر بوسطها فسقط من على الطرف في البحر فرمى الآخر نفسه عليه فاخرجا بالحياة فقال الأول للثاني : إن كنت بطرفها فوقعت فمالك أنت ؟ قال : لما وقعت أنت غبت بك عني فحسبت أنك أني ، **(وهذا معنى خفي تفطن له بعض الشعراء حيث قال)** ، ولفظ القوت : وقد أنشدنا بعض الشيوخ لبعض الأدباء :

وقـــائـــل كيـــف يكـــون تفـــرقتما　　فقلـــت قـــولاً فيـــه انصـــاف
لم يـــك مـــن شكلي ففـــارقتـــه　　والنـــاس أشكـــال وإلافُ

الإلاف : على وزن رمان جمع أليف ، **(فقد ظهر من هذا أن الإنسان قد يحب لذاته لا لفائدة تنال منه في حال أو مآل بل بمجرد المناسبة)** والملاءمة **(والمناسبة في الطباع الباطنة والأخلاق الخفية)** التي لا تدرك بالحواس الظاهرة ، **(ويدخل في هذا القسم الحب للجمال إذا لم يكن المقصود)** منه **(قضاء الشهوة)** الإنسانية **(فإن الصورة الجميلة مستلذة في عينها)** وحقيقتها **(وإن قدر فقد أصل الشهوة حتى يستلذ النظر إلى الفواكه)** المتنوّعة **(والأنوار والأزهار)** والرياحين **(والتفاح المشوب بالحمرة وإلى الماء)** سيما إذا كان متدفقاً والخضرة من غير غرض) عارض **(سوى عينها)** ولذا جمعت الثلاثة في قوله :

الحب لله بل هو حب بالطبع وشهوة النفس، ويتصور ذلك ممن لا يؤمن بالله إلا أنه إن اتصل به غرض مذموم صار مذموماً كحب الصورة الجميلة لقضاء الشهوة حيث لا يحل قضاؤها، وإن لم يتصل به غرض مذموم فهو مباح لا يوصف بحمد ولا ذم إذ الحب إما محمود وإما مذموم وإما مباح لا يحمد ولا يذم.

القسم الثاني: أن يحبه لينال من ذاته غير ذاته فيكون وسيلة إلى محبوب غيره والوسيلة إلى المحبوب محبوب، وما يحب لغيره كان ذلك الغير هو المحبوب بالحقيقة. ولكن الطريق إلى المحبوب محبوب ولذلك أحب الناس الذهب والفضة ولا غرض فيهما إذ لا يطعمان ولا يلبسان ولكنهما وسيلة إلى المحبوبات فمن الناس من يحب كما يحب الذهب والفضة من حيث أنه وسيلة إلى المقصود إذ يتوصل به إلى نيل جاه أو مال أو علم كما يحب الرجل سلطاناً لانتفاعه بماله أو جاهه ويحب خواصه لتحسينهم حاله عنده وتمهيدهم أمره في قلبه، فالمتوسل إليه إن كان مقصور الفائدة على الدنيا لم يكن حبه من جملة الحب في الله، وإن لم يكن مقصور الفائدة على الدنيا ولكنه ليس يقصد به إلا الدنيا

ثلاثـــة يجلين عـــن القلـــب الحزن الماء والخضرة والوجـــه الحســـن

(**وهذا الحب لا يدخل فيه الحب لله تعالى بل هو حب بالطبع وشهوة النفس**) الحيوانية (**ويتصوّر ذلك ممن لا يؤمن بالله**) ولا له حب في الله (**إلاّ أنه إذا اتصل به غرض مذموم صار مذموماً**) في الحال (**كحب الصورة الجميلة لقضاء الشهوة حيث لا يحل قضاؤها**) بأن كان محرماً عليه، (**وإن لم يتصل به غرض مذموم فهو مباح لا يوصف بحمد ولا بذم إذ الحب إما محمود وإما مذموم وإما مباح لا يحمد ولا يذم**) فالمحمود هو حب الله تعالى، والمذموم ما تعلق به غرض مذموم والمباح ما لم يتعلق به ذلك.

(**القسم الثاني: أن يحبه لينال من ذاته غير ذاته فيكون وسيلة إلى محبوب غيره والوسيلة إلى المحبوب محبوب**) كما أنها إلى المذموم مذموم، (**وما يحب لغيره كان ذلك الغير هو المحبوب بالحقيقة، ولكن الطريق إلى المحبوب محبوب**) لكون ذلك موصلاً إلى المحبوب (**ولذلك أحب الناس الذهب والفضة ولا غرض فيهما إذ لا يطعمان**) أي لا يذاقان (**ولا يلبسان ولكنهما وسيلة إلى المحبوبات**) فإنهما بمنزلة خواتيم الله في أرضه فمن أتى بهما قضيت حاجته (**فمن الناس من يحب**) لغيره (**كما يحب الذهب والفضة من حيث أنه وسيلة إلى المقصود**) المحبوب (**إذ يتوصل به إلى نيل جاه أو مال أو علم**) وغير ذلك (**كما يحب الرجل سلطاناً لانتفاعه بماله أو جاهه و**) كما (**يحب خواصه**) والمتقربين إليه (**لتحسينهم حاله عنده أو تميهدهم أمره**) وتسهيله (**في قلبه، والمتوسل إليه إن كان مقصور الفائدة**) تحصل (**على الدنيا لم يكن من جملة الحب في الله**) عز وجل، (**وإن لم يكن مقصور الفائدة على الدنيا**

كحب التلميذ لأستاذه فهو أيضاً خارج عن الحب لله فإنه إنما يحبه ليحصل منه العلم لنفسه فمحبوبه العلم، فإذا كان لا يقصد العلم للتقرب إلى الله، بل لينال به الجاه والمال والقبول عند الخلق فمحبوبه الجاه والقبول، والعلم وسيلة إليه والأستاذ وسيلة إلى العلم، فليس في شيء من ذلك حب لله إذ يتصوّر كل ذلك ممن لا يؤمن بالله تعالى أصلاً، ثم ينقسم هذا أيضاً إلى مذموم ومباح فإن كان يقصد به التوصل إلى مقاصد مذمومة من قهر الأقران وحيازة أموال اليتامى وظلم الرعاة بولاية القضاء أو غيره كان الحب مذموماً، وإن كان يقصد به التوصل إلى مباح فهو مباح وإنما تكتسب الوسيلة الحكم والصفة من المقصد المتوصل إليه فإنها تابعة له غير قائمة بنفسها.

القسم الثالث: أن يحبه لا لذاته بل لغيره وذلك الغير ليس راجعاً إلى حظوظه في الدنيا، بل يرجع إلى حظوظه في الآخرة فهذا أيضاً ظاهر لا غموض فيه، وذلك كمن يحب أستاذه وشيخه لأنه يتوصل به إلى تحصيل العلم وتحسين العمل ومقصوده من العلم والعمل الفوز في الآخرة، فهذا من جملة المحبين في الله، وكذلك من يحب تلميذه لأنه يتلقف منه العلم وينال بواسطته رتبة التعليم ويرقى به إلى درجة التعظيم في ملكوت السماء،

ولكنه ليس يقصد به إلا الدنيا **كحب التلميذ لأستاذه فهو أيضاً خارج عن الحب لله**) تعالى (**فإنه إنما يحبه ليحصل منه العلم لنفسه فمحبوبه العلم فإذا كان لا يقصد العلم للتقرب إلى الله**) تعالى، (**بل لينال منه المال والجاه والقبول عند الخلق فمحبوبه الجاه**) والمال (**والقبول، والعلم وسيلة إليه والأستاذ وسيلة إلى العلم**) كما هو حال أكثر أهل هذا الزمان بل وقبله بكثير، (**فليس في شيء من ذلك حب الله**) عز وجل (**إذ يتصوّر كل ذلك ممن لا يؤمن بالله**) تعالى (**أصلاً. ثم ينقسم هذا أيضاً إلى مذموم ومباح فإن كان يقصد به التوصل إلى مقاصد مذمومة من قهر الأقران**) وكسر شوكتهم (**وجباية أموال اليتامى وظلم الرعايا بولاية**) الأحكام مثل (**القضاء أو غيره**) كالأوقاف والمدارس (**كان الحب مذموماً، وإن كان يقصد به التوصل إلى مباح فهو مباح وإنما تكتسب الوسيلة الحكم والصفة من المقصد المتوسل إليه فإنها**) أي الوسيلة تابعة له (**غير قائمة بنفسها**).

(**القسم الثالث: أن يحبه لا لذاته بل لغيره وذلك الغير ليس راجعاً إلى حظوظه الحاصلة في الدنيا بل يرجع إلى حظوظه في الآخرة فهذا أيضاً لا غموض فيه**) ولا دقة (**وذلك كمن يحب أستاذه وشيخه لأنه يتوصل به إلى تحصيل العلم وتحسين العمل ومقصوده من**) ذلك (**العلم والعمل الفوز في الآخرة، وهذا من جملة المتحابين في الله**) أي معدود فيهم، (**وكذلك من يحب تلميذه لأنه يتلقف منه العلم**) المفيد أي يتلقاه (**وينال بواسطته رتبة التعليم ويترقى به إلى درجة التعظيم في ملكوت السموات والأرض إذ قال عيسى عليه**

إذ قال عيسى ﷺ : من علم وعمل وعلّم فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السماء . ولا يتم التعليم إلا بمتعلم فهو إذاً آلة في تحصيل هذا الكمال ، فإن أحبه لأنه آلة له إذ جعل صدره مزرعة لحرثه الذي هو سبب ترقيه إلى رتبة التعظيم في ملكوت السماء فهو محب في الله ، بل الذي يتصدق بأمواله لله ويجمع الضيفان ويهيء لهم الأطعمة اللذيذة الغريبة تقرباً إلى الله فأحب طباخاً لحسن صنعته في الطبخ فهو من جملة المحبين في الله ، وكذا لو أحب من يتولى له إيصال الصدقة إلى المستحقين فقد أحبه في الله ، بل نزيد على هذا ونقول: إذا أحب من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه وكنس بيته وطبخ طعامه ويفرغه بذلك للعلم أو العمل ومقصوده من استخدامه في هذه الأعمال الفراغ للعبادة فهو محب في الله ، بل نزيد عليه ونقول: إذا أحب من ينفق عليه من ماله ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه وجميع أغراضه التي يقصدها في دنياه ومقصوده من جملة ذلك الفراغ للعلم والعمل المقرب إلى الله فهو محب في الله . فقد كان جماعة من السلف تكفل بكفايتهم جماعة من أولي الثروة وكان المواسي والمواسي جميعاً من المتحابين في الله ، بل نزيد عليه ونقول: من نكح امرأة صالحة ليتحصن بها عن وسواس الشيطان ويصون بها دينه أو ليولد منها له ولد صالح

السلام: **من علم وعمل)** بما علم **(وعلّم)** غيره **(فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السموات)** وقد تقدم في كتاب العلم . **(ولا يتم التعليم إلا بمتعلم فهو)** أي التلميذ **(إذا آلة في تحصيل هذا الكمال فإنه أحبه لأنه آلة له إذ صدره مزرعة لحرثه الذي هو سبب رقيه)** أي عروجه **(إلى رتبة العظمة في ملكوت السماء فهو محب في الله)** تعالى ، **(بل الذي يتصدق بأمواله لله)** تعالى **(ويجمع الضيفان)** جمع ضيف **(ويهيء لهم الأطعمة اللذيذة الغريبة)** الشهية **(تقرباً إلى الله سبحانه فأحب)** لذلك **(طباخاً لحسن صنعته في الطبخ)** لهؤلاء ، **(فهو من جملة المحبين في الله)** تعالى ، **(وكذلك لو أحب من يتولى له إيصال الصدقة إلى المستحقين فقد أحبه في الله)** تعالى ، **(بل أزيد على هذا وأقول : إذا أحب من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه وكنس بيته وطبخ طعامه ويفرغه بذلك للعلم والعمل ومقصوده من استخدامه في هذه الأعمال الفراغ للعبادة)** والتخلي لها عن الشواغل **(فهو محب في الله)** تعالى ، **(بل أزيد على هذا وأقول: إذا أحب من ينفق عليه ماله ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه)** يأوي فيه **(ويكفيه جميع أغراضه التي يقصدها في دنياه)** من كفاية سائر المهات **(ومقصوده من جملة ذلك الفراغ للعلم والعمل المقرب لله)** تعالى أي التفرغ لتحصيلها **(فهو محب في الله)** تعالى وظهر فيه تجلي اسمه المعين ، **(فقد كان جماعة من السلف)** قد **(تكفل بكفايتهم جماعة من أهل الثروة)** ذي المال الكثير . **(وكان المواسي والمواسى جميعاً من المتحابين في الله)** تعالى ، **(بل نزيد على هذا ونقول: من نكح امرأة صالحة ليتحصن بها عن)** طرد **(وسواس**

يدعو له وأحب زوجته لأنها آلة إلى هذه المقاصد الدينية فهو محب في الله. ولذلك وردت الأخبار بوفور الأجر والثواب على الإنفاق على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل في في امرأته بل نقول: كل من استهتر بحب الله وحب رضاه وحب لقائه في الدار الآخرة فإذا أحب غيره كان محباً في الله لأنه لا يتصور أن يحب شيئاً إلا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو رضا الله عز وجل، بل أزيد على هذا وأقول: إذا اجتمع في قلبه محبتان محبة الله ومحبة الدنيا واجتمع في شخص واحد المعنيان جميعاً حتى صلح لأن يتوسل به إلى الله وإلى الدنيا فإذا أحبه لصلاحه للأمرين فهو من المحبين في الله، كمن يحب أستاذه الذي يعلمه الدين ويكفيه مهمات الدنيا بالمؤاساة في المال فأحبه من حيث أنه في طبعه طلب الراحة في الدنيا والسعادة في الآخرة فهو وسيلة إليهما فهو محب في الله، وليس من شرط حب الله أن لا يحب في العاجل حظاً البتة إذ الدعاء الذي أمر به الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه فيه جمع بين الدنيا والآخرة ومن ذلك قولهم: ﴿ربنا آتِنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنة﴾ [البقرة: ٢٠١]، وقال عيسى عليه السلام في دعائه: اللهم لا تشمت بي

الشيطان ويصون بها دينه) وعرضه **(وليولد له ولد صالح يدعو له)** من بعده **(وأحب زوجته)** تلك **(لأنها آلته في هذه المقاصد الشريفة الدينية فهو محب في الله)** تعالى، **(ولذلك ورد في الأخبار وفور الأجر والثواب على الإنفاق على العيال حتى اللقمة)** الواحدة **(يضعها الرجل في في امرأته)** تقدم في كتاب النكاح، **(بل نقول: كل من اشتهر بحب الله وحب رضاه وحب لقائه في الدار الآخرة فإذا)** اتفق أنه **(أحب غيره كان محباً في الله)** تعالى **(لأنه لا يتصوّر أن يحب شيئاً إلا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو رضا الله)** تعالى، **(بل أزيد على هذا وأقول: إذا اجتمع في قلبه محبتان محبة الله ومحبة الدنيا واجتمع في شخص واحد المعنيان جميعاً حتى صلح لأن يتوصل به إلى الله)** تعالى بهدايته وإرشاده **(وإلى الدنيا)** باعانته ومساعدته، **(فإذا أحبه لصلاحه للأمرين فهو من المحبين في الله)** تعالى **(كمن يحب استاذه الذي يعلمه)** أمور **(الدين ويكفيه مهمات الدنيا بالمواساة في المال فأحبه من حيث أن في طبعه طلب الراحة في الدنيا و)** نيل **(السعادة في الآخرة وهي وسيلة إليهما فهو المحب في الله)** تعالى، **(وليس من شرط حب الله)** تعالى **(أن لا يحب في العاجل حظاً البتة إذ الدعاء الذي أمر به الأنبياء)** عليهم السلام **(فيه جمع بين الدنيا والآخرة، فمن ذلك قولهم ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة)** وقنا عذاب النار﴾ أخرجه البيهقي من حديث أنس أن النبي ﷺ كان يقول ذلك في دعائه. قال الحسن: الحسنة في الدنيا الزوجة الصالحة وقد تقدم في كتاب العلم.

(وقال عيسى) عليه السلام **(في دعائه)** فيما روي عنه: **(اللهم لا تشمت بي عدوي)** أي

عدوي ولا تسؤ بي صديقي ولا تجعل مصيبتي لديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي فدفع شماتة الأعداء من حظوظ الدنيا ، ولم يقل : ولا تجعل الدنيا أصلاً من همي ، بل قال : لا تجعلها أكبر همي . وقال نبينا ﷺ في دعائه : « اللهم إني أسألك رحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة » وقال : « اللهم عافني من بلاء الدنيا وبلاء الآخرة » وعلى

لا تفرح والشماتة الفرح ببلية تنزل بالغير **(ولا تسؤ بي صديقي ولا تجعل مصيبتي في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي)** وقد وردت الاستعاذة من شماتة الأعداء عن نبينا ﷺ فيما رواه النسائي والحاكم من حديث ابن عمر مرفوعاً كان يقول « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة الأعداء » وعند الحاكم من حديث ابن مسعود « اللهم احفظني بالاسلام قائماً وقاعداً وراقداً ولا تشمت بي عدواً ولا حاسداً » والجملتان الاخيرتان قد وردتا أيضاً في جملة أدعيته ﷺ ، فأخرج الترمذي والحاكم من حديث ابن عمر مرفوعاً « اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك » إلى آخره وفيه : « ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا » **(فدفع شماتة الأعداء من حظوظ الدنيا ولم يقل ولا تجعل الدنيا أصلاً من همي بل قال : لا تجعل الدنيا أكبر همي)** فإن ذلك سبب الهلاك وفي مفهومه : إن قليل الهم مما لا بدّ من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب .

(وقال نبينا ﷺ في دعائه « اللهم إني أسألك رحمة) من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري وتلم بها شعثي وتصلح بها غائبي وترفع بها شاهدي وتزكي بها عملي وتلهمني بها رشدي وترد بها الفتي وتعصمني بها من كل سوء . اللهم اعطني إيماناً ويقيناً ليس بعده كفر ورحمة **(أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة »)** أي علواً لقدر فيهما ورفع الدرجات . قال العراقي : رواه الترمذي من حديث ابن عباس في الحديث الطويل في دعائه بعد صلاة الليل وقد تقدم اهـ .

قلت : وكذلك رواه محمد بن نصر في كتاب صلاة الليل والطبراني في الكبير والبيهقي في الدعوات من طريق داود بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن جده ، وقد مر ذلك في كتاب الأوراد بطوله .

(وقال) ﷺ : (« اللهم عافني من بلاء الدنيا وعذاب القبر ») قال العراقي : رواه أحمد من حديث بشر بن أبي أرطأة نحوه بسند جيد انتهى .

قلت : يشير إلى قوله « اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها واجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة » وقد رواه كذلك أحمد وابن حبان والطبراني وبشر بن أبي أرطأة عامري قرشي مختلف في صحبته ولآه معاوية اليمن فأساء السيرة فيها ونزل بآخرة خوفاً من بني العباس بافريقية بأهله وولده وهم هناك اليوم بادية يعرفون بأولاد علي . قال الهيثمي : رجال أحمد وأحد اسنادي الطبراني ثقات والمراد ببلاء الدنيا وخزيها رزاياها ومصائبها وغرورها وغدرها وهوانها . وفي الفائق هذا من جنس استغفار الانبياء مما علموا أنه مغفور لهم اهـ .

الجملة فإذا لم يكن حب السعادة في الآخرة مناقضاً لحب الله تعالى فحب السلامة والصحة والكفاية والكرامة في الدنيا كيف يكون مناقضاً لحب الله؟ والدنيا والآخرة عبارة عن حالتين إحداهما أقرب من الأخرى، فكيف يتصوّر أن يحب الإنسان حظوظ نفسه غداً ولا يحبها اليوم؟ وإنما يحبها غداً لأن الغد سيصير حالاً راهنة فالحالة الراهنة لا بدّ أن تكون مطلوبة أيضاً إلاّ أن الحظوظ العاجلة منقسمة إلى ما يضاد حظوظ الآخرة ويمنع منها وهي التي احترز عنها الأنبياء والأولياء وأمروا بالاحتراز عنها وإلى ما لا يضاد وهي التي لم يمتنعوا منها كالنكاح الصحيح وأكل الحلال وغير ذلك مما يضاد حظوظ الآخرة. فحق العاقل أن يكرهه ولا يحبه أعني أن يكرهه بعقله لا بطبعه، كما يكره التناول من طعام لذيذ لملك من الملوك يعلم أنه لو أقدم عليه لقطعت يده أو حزت رقبته لا بمعنى أن الطعام اللذيذ يصير بحيث لا يشتهيه بطبعه ولا يستلذه لو أكله فإن ذلك محال،

ومما يشهد لهذا المقام أيضاً ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رفعه «اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري واصلح لي دنياي التي فيها معاشي واصلح لي آخرتي التي فيها معادي» الحديث.

(**وعلى الجملة فإذا لم يكن حب السعادة في الآخرة مناقضاً لحب الله**) تعالى (**فحب السلامة**) من آفات الدنيا (**والصحة**) في البدن (**والكفاية**) للمهات (**والكرامة في الدنيا كيف يكون مناقضاً لحب الله ؟**) تعالى، وقد ورد سؤال كل من ذلك في الأخبار (**والدنيا**) سميت لدنوها للآخرة (**والأخرة**) سميت لتأخرها عن خلق الدنيا بخمسين ألف سنة مما تعدون كما نقله الشيخ الأكبر قدس سره، وهما (**عبارة عن حالين إحداهما أقرب من الأخرى، فكيف يتصوّر أن يحب الإنسان حظوظ نفسه غداً ولا يحبها اليوم وإنما يحبها غداً لأن غداً يصير حالاً راهنة**) أي ثابتة دائمة يقال: رهن الشيء رهوناً إذا ثبت ودام فهو راهن، (**فالحالة الراهنة لا بدّ أن تكون مطلوبة أيضاً إلا أن الحظوظ العاجلة**) وهي الدنيوية (**منقسمة إلى ما يضاد حظوظ الآخرة ويمنع منها**) أي من طلبها وارتكابها (**وهو الذي احترز عنه الأنبياء**) عليهم السلام (**والأولياء**) الكرام، (**وأمروا بالاحتراز عنها والتباعد منها وإلى ما يضاد، حظوظ الآخرة وهي التي لم يمتنعوا منها كالنكاح الصحيح وأكل الحلال وغير ذلك مما يضاد حظوظ الآخرة، فحق العاقل أن يكرهه ولا يحبه**) ولا يختاره لنفسه (**أعني انه يكرهه بعقله**) واختياره (**لا بطبعه**) فإن الطبع مجبول على ارتكاب بعض أشياء لا يصادقه العقل فيه، (**كما يكون التناول من طعام لذيذ**) غريب شهي (**لملك من الملوك يعلم أنه لو أقدم عليه لقطعت يده أو جزت رقبته**) أي فصلت عن رأسه (**لا بمعنى أن الطعام اللذيذ يصير بحيث لا يشتهيه بطبعه ولا يستلذه لو أكله فإن ذلك محال، ولكن على معنى انه**

ولكن على معنى أنه يزجره عقله عن الإقدام عليه وتحصل فيه كراهة الضرر المتعلق به. والمقصود من هذا أنه لو أحب أستاذه لأنه يؤاسيه ويعلمه أو تلميذه لأنه يتعلم منه ويخدمه وأحدهما حظ عاجل والآخر آجل لكان في زمرة المتحابين في الله، ولكن بشرط واحد وهو أن يكون بحيث لو منعه العلم مثلاً أو تعذر عليه تحصيله منه لنقص حبه بسببه فالقدر الذي ينقص بسبب فقده هو لله تعالى، وله على ذلك القدر ثواب الحب في الله وليس بمستنكر أن يشتد حبك لإنسان لجملة أغراض ترتبط لك به، فإن امتنع بعضها نقص حبك وإن زاد زاد الحب، فليس حبك للذهب كحبك للفضة إذا تساوى مقدارهما لأن الذهب يوصل إلى أغراض هي أكثر مما توصل إليه الفضة، فإذاً يزيد الحب بزيادة الغرض ولا يستحيل اجتماع الأغراض الدنيوية والأخروية فهو داخل في جملة الحب لله. وحدّه هو أن كل حب لولا الإيمان بالله واليوم الآخر لم يتصوّر وجوده فهو حب في الله، وكذلك كل زيادة في الحب لولا الإيمان بالله لم تكن تلك الزيادة فتلك الزيادة من الحب في الله فذلك وإن دق فهو عزيز. قال الجريري: تعامل الناس في

يزجره عقله عن الإقدام عليه ويجعل فيه كراهية للضرر المتعلق به) من قطع اليد أو جزّ الرقبة، (والمقصود من هذا) السياق (أنه لو أحب أستاذه لانه يعلمه) أمور الدين (ويواسيه) مع ذلك بماله (أو) أحب (تلميذه لأنه يتعلم منه و) مع ذلك (يخدمه) في مهنة نفسه، (وأحدهما حظ عاجل والآخر آجل فيكون في زمرة المتحابين في الله) عز وجل، (ولكن بشرط واحد وهو أن يكون بحيث لو منعه العلم مثلاً) ولم يفده به (أو تعذر عليه) أي على التلميذ (تحصيله منه لنقص حبه بسببه فالقدر الذي ينقص بسبب فقده فهو لله) عز وجل (وله على ذلك القدر ثواب الحب في الله) عز وجل (وليس بمستنكر أن يشتد حبك لإنسان لجملة أغراض ترتبط لك به) ما بين دنيوية وأخروية، (فإن امتنع بعضها نقص حبك) بقدر الفقد الحاصل من الامتناع (وإن زاد زاد الحب) بقدر وجدان الانتفاع، (فليس حبك للذهب كحبك للفضة إذا تساوى مقدارهما) في الثمن (لأن الذهب يوصل إلى أغراض هي أكثر مما توصل إليه الفضة) مع خفة محمله وعدم تغيره على طول المكث، (فإذاً يزيد الحب بزيادة الغرض فلا يستحيل اجتماع الأغراض الدنيوية والأخروية) معاً في شخص واحد (فهو داخل في جملة الحب لله) تعالى (وحدّه هو أن كل حب لولا الإيمان بالله واليوم الآخر لم يتصوّر وجوده فهو حب في الله، وكذلك كل زيادة في الحب لولا الإيمان بالله تعالى لم تكن تلك الزيادة) ولم توجد فتلك الزيادة من الحب في الله تعالى، (وذلك وإن دق فهو عزيز) قليل الوجود. (قال) أبو محمد أحمد بن الحسن (الجريري) بضم الجيم منسوب إلى جرير قبيلة من بكر بن وائل من كبار أصحاب الجنيد، وصحب سهل بن عبد الله واقعد بعد

القرن الأوّل بالدين حتى رق الدين وتعاملوا في القرن الثاني بالوفاء حتى ذهب الوفاء وفي الثالث بالمروءة حتى ذهبت المروءة ولم يبق إلا الرهبة والرغبة.

القسم الرابع: أن يحب لله وفي الله لا لينال منه علماً أو عملاً أو يتوسل به إلى أمر وراء ذاته وهذا أعلى الدرجات وهو أدقها وأغمضها، وهذا القسم أيضاً ممكن فإن من آثار غلبة الحب أن يتعدى من المحبوب إلى كل ما يتعلق بالمحبوب ويناسبه ولو من بعد، فمن أحب إنساناً حباً شديداً أحب محب ذلك الإنسان وأحب محبوبه وأحب من يخدمه وأحب من يثني عليه محبوبه وأحب من يتسارع إلى رضا محبوبه، حتى قال بقية بن الوليد: إن المؤمن إذا أحب المؤمن أحب كلبه، وهو كما قال. ويشهد له التجربة في أحوال العشاق ويدل عليه أشعار الشعراء ولذلك يحفظ ثوب المحبوب ويخفيه تذكرة من جهته ويحب منزله ومحلته وجيرانه حتى قال مجنون بني عامر:

الجنيد في مكانه، وكان كبير الحال مات سنة ٣١١ ترجمه أبو نعيم والقشيري (**تعامل الناس في القرن الأول**) وهو بعد المائة من الهجرة (**بالدين حتى رقد الدين**) أي ضعف أمره، (**وتعاملوا في القرن الثاني**) بالوفاء حتى ذهب الوفاء، (**ثم تعاملوا في**) القرن (**الثالث بالمروءة حتى ذهبت المروءة ولم يبق**) بعد ذلك (**إلا الرغبة والرهبة**) ولقد استظرف من قال في ذهاب المروءة:

مررت على المروءة وهي تبكي ... فقلت لها وما تبكي الفتاةُ؟
فقالت: كيف لا أبكي وأهلي ... جميعاً دون أهل الناس ماتُوا

(**القسم الرابع: أن يحب لله وفي الله لا لينال منه علماً أو عملاً أو يتوصل به إلى أمر وراء ذاته وهذا**) إن وجد فهو (**أعلى الدرجات**) عند القوم (**وهو أغمضها وأدقها، وهذا القسم أيضاً ممكن فإن من آثار غلبة الحب أن يتعدى من المحبوب إلى كل من يتعلق بالمحبوب ويناسبه**) ويلائمه، (**ولو من بُعد فإن من أحب انساناً حباً شديداً أحب محب ذلك الإنسان وأحب محبوبه وأحب من يخدمه واحب من يثني على محبوبه**) بالخير (**وأحب من يتسارع إلى رضا محبوبه**) بكل ما أمكن، (**حتى قال بقية بن الوليد**) بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الحميري الهيتمي أبو محمد الحمصي من كبار المحدثين استشهد له البخاري، وروى له مسلم في المتابعات واحتّج به الباقون (**أن المؤمن إذا أحب المؤمن أحب كلبه**)، والمعنى أحب كل شيء يتعلق به حتى كلبه، (**وهو كما قال**) صحيح، (**وتشهد له التجربة**) والاختبار (**في أحوال العشاق**) المغلوبين في وجدهم، (**وتدل عليه أشعار الشعراء**) جاهلية وإسلاماً (**ولذلك يحفظ ثوب المحبوب**) والمراد أثر من آثاره (**وتحفته**) التي يتحفه بها (**تذكره من جهته**) وفي بعض النسخ: ثوب المحبوب لذكره من جهته (**ويحب منزله**) الذي ينزله (**ومجلسه وجيرانه، حتى قال مجنون بني عامر**) واسمه قيس الملوح والمجنون لقبه:

أمــرّ على الديــار ديــار ليلى أقبّـــلُ ذا الجدار وذا الجدارا
وما حـــبّ الديــار شغفــن قلبي ولكن حبّ من سكــن الديــارا

فإذاً المشاهدة والتجربة تدل على أن الحب يتعدى من ذات المحبوب إلى ما يحيط به ويتعلق بأسبابه ويناسبه. ولو من بعد، ولكن ذلك من خاصية فرط المحبة فأصل المحبة لا يكفي فيه ويكون اتساع الحب في تعديه من المحبوب إلى ما يكتنفه ويحيط به ويتعلق بأسبابه بحسب إفراط المحبة وقوّتها، وكذلك حب الله سبحانه وتعالى إذا قوي وغلب على القلب استولى عليه حتى انتهى إلى حد الاستهتار فيتعدى إلى كل موجود سواه، فإن كل موجود سواه اثر من آثار قدرته ومن أحب إنساناً أحب صنعته وخطه وجميع أفعاله، ولذلك كان ﷺ إذا حمل إليه باكورة الثمر مسح بها عينه وأكرمها وقال: إنه قريب العهد بربنا، وحب الله تعالى تارة يكون لصدق الرجاء في مواعيده وما يتوقع في

(**أمرّ على الديار ديار ليلى**) وفي نسخة: على منازل آل ليلى:

أقبـــل ذا الجدار وذا الجدارا
ومــا حــب الديــار شغفــن قلبي)

وفي نسخة: يهيج قلبي (**ولكن حب من سكن الديارا**). ويحكى عنه انه راه رجل يكرم كلباً فسأله فقال: رأيته يوماً في حي ليلى.

(**فإذاً المشاهدة والتجربة تدل على أن الحب يتعدى من ذات المحبوب إلى ما يحيط به ويتعلق بأسبابه ويناسبه، ولو من بُعد وأكثر ذلك من خاصية فرط المحبة**) وغلبة الوجد، (**فأصل المحبة لا يكفي فيه ويكون اتساع الحب في تعديه من المحبوب إلى ما يكتنفه ويحيط به ويتعلق بأسبابه بحسب إفراط المحبة**) والوجد (**وقوتها**) وغلبته، (**وكذلك حب الله**) تعالى (**إذا قوي وغلب على القلب**) واستقام به (**واستولى عليه**) وملكه بالكلية (**حتى انتهى إلى حد الاستهتار**) وكشف الأستار (**فيتعدى إلى كل موجود سواه**) فيحبه لأجله وفيه، (**فإن كل موجود سواه أثر من أثار قدرته**) وعليه مسحة وحدانية (**ومن أحب انساناً أحب خطه وصنعته وجميع أفعاله، ولذلك كان ﷺ إذا حمل إليه باكورة من الفواكه**) وهو من أوّل كل فاكهة ما عجل الإخراج، والجمع البواكير والباكورات (**مسح بها عينيه وأكرمها وقال: إنه قريب عهد بربنا** ») قال العراقي رواه الطبراني في الصغير من حديث ابن عباس، ورواه أبو داود في المراسيل، والبيهقي في الدعوات من حديث أبي هريرة دون قوله « وأكرمها » الخ. وقال: انه غير محفوظ وحديث أبي هريرة عند بقية أصحاب السنن دون مسح عينيه بها وما بعده، وقال الترمذي: حسن صحيح. (**وحب الله تارة يكون لصدق الرجاء في**

الآخرة من نعيمه، وتارة لما سلف من أياديه وصنوف نعمته، وتارة لذاته لا لأمر آخر وهو أدق ضروب المحبة وأعلاها ـ وسيأتي تحقيقها في كتاب المحبة من ربع المنجيات إن شاء الله تعالى ـ وكيفما اتفق حب الله فإذا قوي تعدى إلى كل متعلق به ضرب من التعلق حتى يتعدى إلى ما هو في نفسه مؤلم مكروه، ولكن فرط الحب بضعف الإحساس بالألم والفرح بفعل المحبوب وقصده إياه بالإيلام يغمر إدراك الألم، وذلك كالفرح بضربة من المحبوب أو قرصة فيها نوع معاتبة فإن قوة المحبة تثير فرحاً يغمر إدراك الألم فيه، وقد انتهت محبة الله بقوم إلى أن قالوا: لا نفرق بين البلاء والنعمة فإن الكل من الله ولا نفرح إلا بما فيه رضاه حتى قال بعضهم: لا أريد أن أنال مغفرة الله بمعصية الله. وقال سمنون:

مواعيده وما يتوقع في الآخرة من نعيمه، وتارة) يكون (لما سلف من أياديه) أي سبق (وصنوف نعمته) الظاهرة والباطنة، (وتارة) يكون (لذاته لا لأمر آخر وهو أدق ضروب المحبة وأعلاها ـ وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة إن شاء الله تعالى ـ وكيفما اتفق حب الله تعالى فإذا قوي تعدى إلى كل متعلق به ضرباً) أي نوعاً (من التعلق حتى يتعدى إلى ما هو في نفسه مؤلم) أي موجع (مكروه، ولكن فرط الحب يضعف) ويوهن (الإحساس بالألم) فلا يحس به أصلاً (والفرح بفعل المحبوب وقصده إياه بالإيلام) والايجاع (يغمر) ويغلب (إدراك الألم كالفرح بضربة من المحبوب) بيده أو بعضا (أو قرصة) في عضو من أعضائه (فيها نوع معاتبة، فإن قوّة المحبة تثير فرحاً يغمر إدراك الألم فيه) من تلك الضربة أو القرصة، وهنا مقام ضد ذلك وهو أن يؤلمه.ضرب الحبيب وإن كان خفيفاً لأنه لم يكن يعتد منه ذلك، وعليه حكي أن الحلاج لما صلب أمروا برجمه فرجمه الناس بحجارة فلم يقل شيئاً ورمته أخته وكانت من المتعبدات العارفات بحصبة صغيرة، فلما أصابته قال: أه فتعجب وقالت له: ما بالك لم تقل آه من تلك الحجارة؟ فقال لها: هؤلاء لا يعلمون ما بي وأنت عارفة محبة والضرب من الحبيب يوجع، ومن هنا المثل على لسان العامة: وردة الحبيب توجع أي ولو رماه بالوردة. (وقد انتهت محبة الله تعالى بقوم إلى أن قالوا: لا فرق بين البلاء والنعمة فإن الكل من لدنه) أي من عنده (ولا نفرح إلا بما فيه رضاه) وعليه يحمل ما مرّ عن الشيخ الأكبر قدس سره في شرح حديث «بعثت لأتمم مكارم الاخلاق» وغير ذلك مما مرّ من ذكر الاعتبارات في كتاب أسرار الصلاة والصوم والزكاة والحج، (حتى قال بعضهم: لا أريد أن أنال مغفرة الله بمعصية الله) وقد سقطت هذه الجملة من بعض النسخ. (وقال شقيق)[1] البلخي رحمه الله تعالى:

---

(١) في الإحياء: «وقال سمنون» بدلاً من «وقال شقيق».

وليس لي في سـواك حـظ فكيفما شئـت فـاختبرني

وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة. والمقصود أن حب الله إذا قوي أثمر حب كل من يقوم بحق عبادة الله في علم أو عمل وأثمر حب كل من فيه صفة مرضية عند الله من خلق حسن أو تأدب بآداب الشرع، وما من مؤمن محب للآخرة ومحب لله إلا إذا أخبر عن حال رجلين أحدهما عالم عابد والآخر جاهل فاسق إلا وجد في نفسه ميلاً إلى العالم العابد، ثم يضعف ذلك الميل ويقوى بحسب ضعف إيمانه وقوّته وبحسب ضعف حبه لله وقوّته. وهذا الميل حاصل وإن كانا غائبين عنه بحيث يعلم أنه لا يصيبه منهما خير ولا شر في الدنيا ولا في الآخرة، فذلك الميل هو حب في الله ولله من غير حظ فإنه إنما يحبه لأن الله يحبه ولأنه مرضي عند الله تعالى ولأنه يحب الله تعالى ولأنه مشغول بعبادة الله تعالى إلا أنه إذا ضعف لم يظهر أثره ولا يظهر به ثواب ولا أجر، فإذا قوي حمل على الموالاة والنصرة والذب بالنفس والمال واللسان وتتفاوت الناس فيه بحسب تفاوتهم في حب الله

(ولـيـس لـي فـي سـواك حـظ فكيفما شئـت فـأختبرني)

أورده القشيري في أوّل الرسالة في ترجمة سمنون المحب أن أنشد هذا البيت فأخذه الأسد من ساعته فكان يدور على المكاتب ويقول للصبيان: ادعوا لعمكم الكذاب، (**وسيأتي ذلك في كتاب المحبة إن شاء الله تعالى والمقصود أن حب الله تعالى إذا قوي**) واستقام بالقلب (**أثمر حب كل من يقوم بحق عبادة الله**) تعالى (**في علم أو عمل وأثمر حب كل من فيه صفة مرضية عند الله**) تعالى (**من خلق حسن وتأدب بأدب الشرع**) من أوامر ونواهي، (**وما من مؤمن محب للآخرة محب لله**) تعالى (**إلا إذا أخبر عن حال رجلين أحدهما عالم عابد**) أي قد جمع مع العبادة العلم، (**والآخر جاهل فاسق**) أي قد جمع مع الجهل الفسق (**إلا وجد في نفسه ميلاً إلى العالم العابد، ثم يضعف ذلك الميل ويقوى بحسب ضعف إيمانه وقوّته وبحسب حبه لله وقوّته، وهذا الميل حاصل وإن كانا غائبين عنه**) في محل بعيد (**بحيث يعلم أنه لا يصيبه منهما خير ولا شر في الدنيا ولا في الآخرة، فذلك الميل هو حب في الله تعالى ولله تعالى من غير حظ**) مضمر في نفسه، (**فإنه إنما يحبه لأن الله سبحانه يحبه ولأنه مرضي عند الله تعالى ولأنه يحب الله تعالى ولأنه مشغول بعبادة الله عز وجل**) فهذه الأوصاف كلها مما تنشىء الحب فيه (**إلا أنه إذا ضعف**) ذلك الحب (**لم يظهر أثره فلا يظهر له ثواب واحد، وإذا قوي حمل على الموالاة**) والمالأة (**والنصرة والذب**) أي الدفع عنه (**بالنفس والمال واللسان، ويتفاوت الناس فيه بحسب تفاوتهم في حب الله تعالى**) بحسب القوّة والضعف، (**ولو كان**

عز وجل، ولو كان الحب مقصوراً على حظ ينال من المحبوب في الحال أو المآل لما تصوّر حب الموتى من العلماء والعباد ومن الصحابة والتابعين، بل من الأنبياء المنقرضين صلوات الله عليهم وسلامه، وحب جميعهم مكنون في قلب كل مسلم متدين ويتبين ذلك بغضبه عند طعن أعدائهم في واحد منهم ويفرحه عند الثناء عليهم وذكر محاسنهم وكل ذلك حب لله لأنهم خواص عباد الله، ومن أحب ملكاً أو شخصاً جميلاً أحب خواصه وخدمه وأحب من أحبه إلا أنه يمتحن الحب بالمقابلة بحظوظ النفس وقد يغلب بحيث لا يبقى للنفس حظ إلا فيما هو حظ المحبوب، وعنه عبر قول من قال:

أريد وصاله ويريد هجري ... فأترك ما أريد لما يريد

وقول من قال:

وما لجرح إذا أرضاكم ألمُ

وقد يكون الحب بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض كمن تسمح نفسه بأن يشاطر محبوبه في نصف ماله أو في ثلثه أو في عُشره، فمقادير الأموال موازين المحبة إذ

(الحب مقصوراً على حظ) من الحظوظ (ينال من المحبوب في الحال) عاجلاً (أو) في (المآل) آجلاً (لما تصوّر حب الموتى) أي الذين مضوا إلى رحمة الله تعالى (من العلماء) العاملين (والعباد) الصالحين (ومن الصحابة) الكرام، (والتابعين) الاعلام، (بل من الأنبياء المنقرضين صلوات الله عليهم) وسلامه (أجمعين، وحب جميعهم مكنون في قلب كل مسلم متدين) لا محالة (ويتبين ذلك بمصيبته) وفي نسخة بغضبه، وفي أخرى بغيظه (عند طعن أعدائهم) من ذوي البدع الفاسدة (في واحد منهم) فيتعصب لهم ويرد على طاعتهم (ويفرحه عند الثناء عليهم وذكر محاسنهم) فينشرح صدره لذلك، (وكل ذلك حب لله) تعالى: (لأنهم خواص عباد الله) وخلصائه ومختاروه، (ومن أحب ملكاً أو شخصاً جميلاً أحب خواصه وخدمه) وأتباعه (وأحب من أحبه) فمحب الحب حبيب (إلا أنه يمتحن الحب بالمقابلة بحظوظ النفس وقد يغلب) الحب (بحيث لا يبقى للنفس حظ إلا فيما هو حظ المحبوب وعنه عبر قول من قال:

أريد وصاله ويريد هجري ... فأترك ما أريد لما يريدُ

وكقول من قال:

إن كان يرضيكم ما قال حاسدنا ... فما لجرح إذا أرضاكم ألمُ

(وقد يكون الحب بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض كمن تسمح نفسه بأن يشاطر محبوبه في نصف ماله أو في ثلثه أو في عشره) أو في أقل أو في أكثر، (فمقادير

لا تعرف درجة المحبوب إلا بمحبوب يترك في مقابلته فمن استغرق الحب جميع قلبه لم يبق له محبوب سواه فلا يمسك لنفسه شيئاً مثل أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه فإنه لم يترك لنفسه أهلاً ولا مالاً فسلـّم ابنته التي هي قرة عينه وبذل جميع ماله. قال ابن عمر رضي الله عنهما: « بينما رسول الله ﷺ جالس وعنده أبو بكر وعليه عباءة قد خللها على صدره بخلال إذ نزل جبريل عليه السلام فأقرأه عن الله السلام وقال له: يا رسول الله ما لي أرى أبا بكر عليه عباءة قد خللها على صدره بخلال؟ فقال: أنفق ماله عليّ قبل الفتح. قال: فأقره من الله السلام وقل له: يقول لك ربك أراضٍ أنت عني في فقرك هذا أم ساخط؟ قال: فالتفت النبي ﷺ إلى أبي بكر وقال: يا أبا بكر هذا جبريل يقرئك السلام من الله ويقول: أراضٍ أنت عني في فقرك هذا أم ساخط؟ قال: فبكى أبو بكر رضي الله عنه وقال: أعلى ربي أسخط. أنا عن ربي راض أنا عن ربي راض ».

الأموال موازين المحبة) ولكن الذي لا يُبقي له شيئاً هو أعلى الرتب **(إذ لا يعرف درجة المحبوب إلا بمحبوب يترك في مقابلته فمن استغرق الحب جميع قلبه)** وعمه **(لم يبق له محبوب سواه فلا يملك لنفسه)** وفي نسخة دونه **(شيئاً مثل أبي بكر الصديق رضي الله عنه فإنه لم يترك لنفسه أهلاً ولا مالاً فسلم ابنته التي هي قرة عينه)** وهي عائشة رضي الله عنها إذ زوّجها له **(وبذل جميع ماله)** إنفاقاً عليه فكانت يده ويد النبي ﷺ فيه سواء.

أخرج ابن عدي من طريق الفضل بن المختار عن أبان عن أنس رفعه: « قال لأبي بكر يا أبا بكر ما أطيب مالك. منه بلال مؤذني، وناقتي التي هاجرت عليها، وزوّجتني ابنتك وواسيتني بنفسك ومالك كأني أنظر إليك على باب الجنة تشفع لأمتي ». قال صاحب الميزان: وهذا باطل.

وأخرج ابن النجار في تاريخه من طريق عمر بن صبيـح عن يزيد الرقاشي عن أنس رفعه « إن أعظم الناس عليّ منة أبو بكر زوجني ابنته وواساني بماله وصاحبني بالغار وإن أفضل أموال المسلمين مال أبي بكر منه ناقتي التي هاجرت عليها ومنه مؤذني » بلال عمر بن صبيح متروك.

قال **(ابن عمر)** رضي الله عنهما: **(« بينما النبي ﷺ جالس وعنده أبو بكر رضي الله عنه عليه عباءة)** من صوف **(قد خللها)** أي شكّها **(على صدره بخلال إذ نزل جبريل)** عليه السلام **(فأقرأه من الله السلام وقال له: يا رسول الله ما لي أرى أبا بكر عليه عباءة قد خللها على صدره بخلال؟ فقال: أنفق ماله عليّ قبل الفتح. قال: فاقرئه من الله السلام وقل له: يقول لك ربك أراض أنت عني في فقرك هذا أم ساخط: فالتفت النبي ﷺ إلى أبي بكر رضي الله عنه وقال: يا أبا بكر هذا جبريل يقرئك السلام من الله)** تعالى **(ويقول: أراض أنت في فقرك هذا أم ساخط؟ فبكى أبو بكر)** رضي الله عنه **(وقال: أعلى ربي أسخط أنا**

فحصل من هذا أن كل من أحب عالماً أو عابداً أو أحب شخصاً راغباً في علم أو في عبادة أو في خير فإنما أحبه في الله ولله وله فيه من الأجر والثواب بقدر قوّة حبه، **فهذا** شرح الحب في الله ودرجاته وبهذا يتضح البغض في الله أيضاً ولكن نزيده بياناً.

بيان البغض في الله:

اعلم أن كل من يحب في الله لا بدّ أن يبغض في الله فإنك إن أحببت إنساناً لأنه مطيع لله ومحبوب عند الله فإن عصاه فلا بدّ أن تبغضه لأنه عاص لله وممقوت عند الله، ومن أحب بسبب فبالضرورة يبغض لضده وهذان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات، ولكن كل واحد من الحب والبغض داء دفين في القلب، وإنما يترشح عند الغلبة ويترشح بظهور أفعال المحبين والمبغضين في

عن ربي راض وأنا عن ربي راض»). ولقد استظرف بعض المتأخرين من الشعراء فأشار إلى هذه القصة في قوله يمدح أبا بكر رضي الله عنه:

صهر النبي وصنوه وصديقه ... وصفيه وضجيعه تحت الثرى
والمنفق الأموال في مرضاته ... حتى تخلل بعد ذلك بالعبا

قال العراقي: رواه ابن حبان والعقيلي في كتاب الضعفاء. قال الذهبي في الميزان: هو كذب.

(**فحصل من هذا**) التفصيل والبيان (**أن كل من أحب عالماً أو عابداً أو أحب شخصاً راغباً في علم أو عبادة أو خير فإنما أحب لله وفي الله وله فيه من الأجر والثواب بقدر قوّة حبه، فهذا شرح الحب في الله ودرجاته، وبهذا يتضح البغض في الله تعالى ولكن نزيده بياناً**).

بيان البغض في الله تعالى:

(**اعلم أن من يحب في الله لا بدّ وأن يبغض في الله فإنك إن أحببت انساناً**) لا تحبه إلا (**بأنه مطيع لله**) تعالى (**ومحبوب عند الله**) تعالى، (**فإن**) اتفق أنه (**عصاه**) يوماً (**فلا بدّ وأن تبغضه لأنه عاص لله**) تعالى (**وممقوت عند الله**) تعالى لا أنه إن عصاه مرة لا يقال في حقه أنه عاص كما ذكروا في قوله تعالى: ﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾ [طه: ١٢١] إذ لا يكون عاصياً وممقوتاً إلا إذا دام ذلك الفعل منه، فكان الأولى للمصنف أن يقول: لأنه عصى الله تعالى فصار بذلك ممقوتاً عنده ولكن هذه الدقيقة قد لا يلتفت اليها (**ومن أحب لسبب**) من الأسباب (**فبالضرورة يبغض لضده**) إذا طرأ عليه (**وهذان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر**) ولا ينفكان غالباً (**وهو مطرد في الحب والبغض في العادات**) أي في مجاريها، (**ولكن كل واحد من الحب والبغض دفين**) أي مكتوم (**في القلب**) لا يطلع عليه، (**وإنما يترشح عند الغلبة**) والقوّة (**ويترشح**) أيضاً (**بظهور أفعال المحبين والمبغضين في المقاربة**

المقاربة والمباعدة وفي المخالفة والموافقة فإذا ظهر في الفعل سمي موالاة ومعاداة، ولذلك قال الله تعالى: هل واليت في ولياً وهل عاديت فيّ عدواً؟ كما نقلناه. وهذا واضح في حق من لم يظهر لك إلا طاعاته إذ تقدر على أن تحبه أو لم يظهر لك إلا فسقه وفجوره وأخلاقه السيئة فتقدر على أن تبغضه، وإنما المشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي فإنك تقول: كيف أجمع بين البغض والمحبة وهما متناقضان؟ وكذلك تتناقض ثمرتها من الموافقة والمخالفة والموالاة والمعاداة فأقول: ذلك غير متناقض في حق الله تعالى كما لا يتناقض في الحظوظ البشرية، فإنه مهما اجتمع في شخص واحد خصال يحب بعضها ويكره بعضها فإنك تحبه من وجه وتبغضه من وجه، فمن له زوجة حسناء فاجرة أو ولد ذكي خدوم ولكنه فاسق فإنه يحبه من وجه ويبغضه من وجه ويكون معه على حالة بين حالتين، إذ لو فرض له ثلاثة أولاد أحدهما ذكي بار والآخر بليد عاق والآخر بليد بار أو ذكي عاق فإنه يصادف نفسه معهم على ثلاثة أحوال متفاوتة بحسب تفاوت خصالهم، فكذلك ينبغي أن يكون حالك بالإضافة إلى من غلب عليه الفجور ومن غلبت عليه الطاعة، ومن اجتمع فيه كلاهما متفاوتة على ثلاث مراتب، وذلك بأن تعطي كل صفة

والمباعدة وفي المخالفة والموافقة فإذا ظهر في العقل سمي موالاة ومعاداة ولذلك قال) الله **(تعالى)** لبعض أنبيائه: **(هل واليت فيّ ولياً أو عاديت فيّ عدواً؟ كما نقلناه)** قريباً. **(وهو واضح في حق من لم يظهر لك إلا طاعاته)** وحسن عبادته في مراضي الله تعالى **(إذ تقدر على أن تحبه)** لذلك **(أو لم يظهر لك إلا فسقه وفجوره وأخلاقه السيئة فتقدر على أن تبغضه)** لذلك، **(وإنما المشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي)** واشتبه عليك الحال **(فإنك تقول: كيف أجمع بين البغض والمحبة وهما متناقضان؟ وكذلك تتناقض ثمراتها من الموافقة والمخالفة والموالاة والمعاداة فنقول ذلك غير متناقض في حق الله)** تعالى **(كما لا يتناقض في الحظوظ البشرية فإنه مهما اجتمع في شخص واحد خصال)** متباينة **(تحب)** منها بعضها **(وتكره)** منها **(بعضها فإنك تحبه من وجه وتبغضه من وجه)** آخر، **(فمن له زوجة حسناء)** جميلة الصورة إلا أنها **(فاجرة)** لا تمنع يد لامس **(أو ولد ذكي)** عاقل **(خدوم)** كثير الخدمة **(ولكنه فاسق فإنك تحبها من وجه)** جمالها وخدمته **(وتبغضها من وجه)** فجورها وفسقه، **(وتكون معهما على حالة بين حالتين)** من حب وبغض **(إذ لو فرض له ثلاثة أولاد أحدهم ذكي بار)** بوالديه **(والآخر بليد عاق)** لوالديه **(والآخر بليد بار أو ذكي عاق فإنه يصادف نفسه معهم على ثلاثة أحوال متفاوتة بحسب تفاوت خصالهم، فكذلك ينبغي أن يكون حالك بالإضافة إلى من غلب عليه الفجور ومن غلبت عليه الطاعة، ومن اجتمع عليه كلاهما)** أي الفجور والطاعة **(متفاوتة على ثلاث مراتب،**

حظها من البغض والحب والإعراض والإقبال والصحبة والقطيعة وسائر الأفعال الصادرة منه.

فإن قلت: فكل مسلم فإسلامه طاعة منه فكيف أبغضه مع الإسلام؟ فأقول: تحبه لإسلامه وتبغضه لمعصيته وتكون معه على حالة لو قستها بحال كافر أو فاجر أدركت تفرقة بينهما وتلك التفرقة حب للإسلام وقضاء لحقه وقدر الجناية على حق الله والطاعة له كالجناية على حقك والطاعة لك، فمن وافقك على غرض وخالفك في آخر فكن معه على حالة متوسطة بين الانقباض والاسترسال وبين الإقبال والاعراض وبين التودد إليه والتوحش عنه ولا تبالغ في إكرامه مبالغتك في إكرام من يوافقك على جميع أغراضك، ولا تبالغ في إهانته مبالغتك في إهانة من خالفك في جميع اغراضك. ثم ذلك التوسط تارة يكون ميله إلى طرف الإهانة عند غلبة الجناية وتارة إلى طرف المجاملة والإكرام عند غلبة الموافقة، فكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله تعالى ويعصيه ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه أخرى.

فإن قلت: فبماذا يمكن إظهار البغض؟ فأقول: أما في القول فبكف اللسان عن مكالمته

متفاوتة، وذلك أن يعطي كل صفة حظها من الحب والبغض، والإعراض والإقبال والصحبة والقطيعة وسائر الأفعال الصادرة منهم).

(**فإن قلت: فكل مسلم فإسلامه طاعة منه**) لأنه منقاد لطاعة الله تعالى بإسلامه (**فكيف أبغضه مع**) وجود (**الإسلام؟ فأقول: تحبه لإسلامه وتبغضه لمعصيته وتكون معه على حالة لو قستها بحال كافر أو فاجر أدركت تفرقة بينهما وتلك التفرقة حب للإسلام وقضاء لحقه وقدر الجناية على حق الله**) تعالى (**والطاعة له كالجناية على حقك والطاعة لك، فمن وافقك على غرض وخالفك في آخر فتكون معه على حالة متوسطة بين الانقباض والاسترسال**) وفي نسخة: والانبساط (**وبين الاقبال والاعراض وبين التودد إليه والتوحش منه فلا تبالغ في إكرامه مبالغتك في إكرام من يوافقك على جميع أغراضك، ولا تبالغ في إهانته مبالغتك في إهانة من خالفك في جميع أغراضك. ثم ذلك التوسط تارة يكون ميله إلى طرف الإهانة عند غلبة الجناية**) وفي نسخة المخالفة وفي نسخة أخرى زيادة وظلم النفس (**وتارة**) يكون ميله (**إلى طرف المجاملة والإكرام عند غلبة الموافقة، فهكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله ويعصيه ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه مرة أخرى**).

(**فإن قلت: فبماذا يمكن اظهار البغض؟ فأقول: أما بالقول فبكف اللسان**) أي منعه (**عن مكالمته ومحادثته**) ومنادمته (**مرة بالاستخفاف والتغليظ في القول**) والتشديد عليه

ومحادثته مرة وبالاستخفاف والتغليظ في القول أخرى، وأما في الفعل فبقطع السعي في إعانته مرة وبالسعي في إساءته وإفساد مآربه أخرى، وبعض هذا أشد من بعض وهو بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة منه. أما ما يجري مجرى الهفوة التي يعلم انه متندم عليها ولا يصر عليها فالأولى فيه الستر والإغماض، أما ما أصر عليه من صغيرة أو كبيرة فإن كان ممن تأكدت بينك وبينه مودة وصحبة وأخوة فله حكم آخر ـ وسيأتي وفيه خلاف بين العلماء ـ وأما إذا لم تتأكد أخوة وصحبة فلا بدّ من إظهار أثر البغض إما في الإعراض والتباعد عنه وقلة الالتفات إليه، وإما في الاستخفاف وتغليظ القول عليه. وهذا أشد من الاعراض وهو بحسب غلظ المعصية وخفتها، وكذلك في الفعل أيضاً رتبتان أحدهما: قطع المعونة والرفق والنصرة عنه وهو أقل الدرجات، والأخرى: السعي في افساد أغراضه عليه كفعل الأعداء المبغضين وهذا لا بدّ منه ولكن فيما يفسد عليه طريق المعصية. أما ما لا يؤثر فيه فلا، مثاله رجل عصى الله بشرب الخمر وقد خطب امرأة لو تيسر له نكاحها لكان مغبوطاً بها بالمال والجمال والجاه إلا أن ذلك لا يؤثر في منعه من شرب الخمر ولا في بعث وتحريض عليه، فإذا قدرت على إعانته ليتم له

(**أخرى، وأما بالفعل فبقطع السعي في إعانته مرة وبالسعي في إساءته وافساد مآربه**) أي حاجاته (**أخرى، وبعض هذا أشد من بعض وهو**) يختلف (**بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة أما ما يجرى مجرى الهفوة التي يعلم أنه متندم عليها ولا يصر عليها**) وإنما هي نادرة منه (**فالأولى فيه الإغماض**) أي غض البصر عنه (**والستر**) عليه، (**وأما ما أصر عليه من صغيرة أو كبيرة فإن كان ممن تأكدت بينك وبينه مودة وصحبة**) وآخوة (**فله حكم آخر وسيأتي**) بيانه. (**وفيه خلاف بين العلماء**) يذكر في محله، (**وأما إذا لم تتأكد أخوته وصحبته فلا بدّ من إظهار أثر البغض إما في الإعراض والتباعد عنه وقلة الالتفات إليه**) بعدم المكالمة معه، (**وإما في الاستخفاف وتغليظ القول عليه**) بالانكار (**وهذا أشد من الإعراض**) والتباعد (**وهو بحسب غلظ المعصية وخفتها، وكذلك في الفعل أيضاً رتبتان. احداهما: قطع المعرفة**) الظاهرة، (**والرفق**) في أمر المعيشة، (**والنصرة**) على من يعاديه، والذب (**عنه وهو أقل الدرجات. والأخرى السعي في إفساد أغراضه عليه كفعل الاعداء المبغضين وهذا لا بد منه ولكن فيما يفسد عليه طريق المعصية، وذلك فيما يؤثر فيها. وأما ما لا يؤثر فلا**) لفوات المقصود فيه، (**مثاله مثال رجل عصى الله**) تعالى (**بشرب الخمر**) مثلاً (**وقد خطب امرأة لو تيسر له نكاحها لكان مغبوطاً فيها بالمال والجمال والجاه إلا أن ذلك لا يؤثر في منعه من شرب الخمر ولا في بعث وتحريض عليه، فإذا قدرت على إعانته ليتم له مقصوده**) ومن نكاح المرأة (**وقدرت على تشويشه ليفوته**) ذلك

غرضه ومقصوده وقدرت على تشويشه ليفوته غرضه فليس لك السعي في تشويشه. أما الإعانة فلو تركتها إظهاراً للغضب عليه في فسقه فلا بأس، وليس يجب تركها إذ ربما يكون لك نية في أن تتلطف بإعانته واظهار الشفقة عليه ليعتقد مودتك ويقبل نصحك فهذا حسن، وإن لم يظهر لك ولكن رأيت أن تعينه على غرضه قضاء لحق إسلامه فذلك ليس بممنوع بل هو الأحسن إن كان معصيته بالجناية على حقك أو حق من يتعلق بك، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿ولاَ يأتلِ أولو الفَضْلِ مِنكم والسعة﴾ إلى قوله: ﴿ألاَ تحبون أن يغفر الله لكم﴾ [النور: ٢٢] إذ تكلم مسطح بن اثاثة في واقعة الإفك، فحلف أبو بكر أن يقطع عنه رفقه، وقد كان يواسيه بالمال، فنزلت الآية مع عظم معصية مسطح وأية معصية تزيد على التعرض لحرم رسول الله ﷺ وإطالة اللسان في مثل عائشة رضي الله

التشويش (**غرضه فليس**) إلا أن تكون (**لك**) نية في السعي في تشويشه. وأما الإعانة فلو تركتها إظهاراً للغضب عليه في فسقه فلا بأس في ذلك، (**وليس يجب تركها إذ ربما تكون له نية في أن يتلطف في إعانته واظهار الشفقة عليها ليعتقد مودتك ويقبل نصحك فهذا حسن، وإن لم يظهرلك ولكن رأيت أن تعينه على غرضه قضاء لحق إسلامه فكذلك ليس بممنوع بل هو الأحسن إن كانت معصيته بالجناية على حقك أو حق من يتعلق بك، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿ولا يأتلِ**) أي لا يحلف (**أولوا الفضل منكم والسعة﴾**) في الرزق ومعرفة الله تعالى، والمراد به أبو بكر رضي الله عنه (**أن يؤتوا أولي القربى﴾ إلى قوله ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾**) وتمام الآية بعد قوله ﴿أولي القربي والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم﴾ (**إذ تكلم مسطح بن أثاثة**) بن عباد بن المطلب بن عباد (**في قصة الإفك**) المشهور المتفق عليها من حديث عائشة رضي الله عنها، (**فحلف أبو بكر**) رضي الله عنه (**أن يقطع عنه رفقه**) وفي نسخة نفقته، (**وقد كان يؤاسيه بالمال فنزلت هذه الآية**) من جملة الآيات في براءة عائشة وهي ثماني عشرة آية (**مع عظم معصية مسطح، وأي معصية تزيد عل التعرض لحرم رسول الله ﷺ وإطالة اللسان في مثل عائشة**) رضي الله عنها. وهذه القصة قد أخرجها عبد الرزاق، وأحمد، والبخاري، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب كلهم من حديث عائشة وهي طويلة وفيها قالت عائشة: فلما أنزل الله في براءتي ﴿إن الذين جاؤوا بالافك﴾ العشر الآيات قال أبو بكر: وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قاله لعائشة قال: فـأنزل الله ﴿ولا يأتل أولوا الفضل﴾ إلى قوله ﴿رحيم﴾ قال أبو بكر: بلى والله إني أحب أن يغفر الله لي فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه وقال: والله لا أنزعها منه أبداً.

عنها. إلا أن الصديق رضي الله عنه كان كالمجني عليه في نفسه بتلك الواقعة والعفو عمن ظلم والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصديقين وإنما يحسن الإحسان إلى من ظلمك، فأما من ظلم غيرك وعصى الله به فلا يحسن الإحسان إليه لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم وحق المظلوم أولى بالمراعاة، وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم أحب إلى الله من تقوية قلب الظالم، فأما إذا كنت أنت المظلوم فالأحسن في حقك العفو

وأخرج البخاري، والترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه من حديثها وفيه: وكان الذي تكلم فيها مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبيّ وهو الذي كان تولى كبره مع حمنة بنت جحش قال: فحلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحاً بنفقة أبداً فانزل الله ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة﴾ يعني أبا بكر ﴿أن يؤتوا أولي القربى والمساكين﴾ يعني مسطحاً إلى قوله ﴿غفور رحيم﴾ قال أبو بكر: بلى والله إنا نحب أن يغفر لنا وعاد له بما كان يصنع.

وأخرج أحمد، وسعيد من منصور، وابن المنذر، وابن مردويه من حديث ابن رومان وفيه. وكان فيمن حدّث الحديث رجل كان يحدث به أبو بكر فحلف أن لا يصله، فأنزل الله ﴿ولا يأتل أولوا الفضل﴾ الآية فوصله أبو بكر.

وأخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس وفيه: وكان أبو بكر يعطي مسطحاً ويصله ويبره، فحلف أبو بكر أن لا يعطيه فنزل ﴿ولا يأتل أولوا الفضل﴾ الآية.

وعند الطبراني، وابن مردويه من حديث ابن عمر. فبعث أبو بكر إلى مسطح لا أوصلناك بدرهم أبداً ولا عطفت عليك بخير أبداً ثم طرده أبو بكر وأخرجه من منزله، فنزل القرآن ﴿ولا يأتل﴾ الآية فقال أبو بكر: القرآن يأمرني فيك لأضاعفهن لك.

وعند ابن أبي حاتم والطبراني من حديث سعيد بن جبير: وكان مسطح من المهاجرين الأولين وكان ابن خالة أبي بكر، وكان يتيماً في حجره فقيراً، فلما حلف أبو بكر أن لا يصله نزلت في أبي بكر ﴿ولا يأتل﴾ الآية فقال النبي ﷺ: «أما تحب أن يغفر الله لك»؛ قال: بلى يا رسول الله. قال «فاعف واصفح» قال أبو بكر: قد عفوت وصفحت لا أمنعه معروفاً بعد اليوم.

(إلا أن الصديق) رضي الله عنه **(كان كالمجني عليه في نفسه في تلك الواقعة والعفو عمن ظلم والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصديقين)** كما أن الاساءة إلى من أحسن من أخلاق المتهوّرين، **(وإنما يحسن الاحسان إلى من ظلمك، فأما من ظلم غيره وعصى الله به فلا يحسن الاحسان إليه لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم)** وكسراً لجانبه **(وحق المظلوم أولى بالمراعاة، وتقوية قلبه فالإعراض عن الظالم أحب إلى الله من تقوية قلب الظالم)** بالإحسان إليه، **(فأما إذا كنت أنت المظلوم فالإحسان في حقك العفو)** والسماح.

والصفح. وطرق السلف قد اختلفت في إظهار البغض لله مع أهل المعاصي وكلهم اتفقوا على إظهار البغض للظلمة والمبتدعة وكل من عصى الله بمعصية متعدية منه إلى غيره، فأما من عصى الله في نفسه فمنهم من نظر بعين الرحمة إلى العصاة كلهم، ومنهم من شدد الإنكار واختار المهاجرة. فقد كان أحمد بن حنبل يهجر الأكابر في أدنى كلمة حتى هجر يحيي بن معين لقوله: إني لا أسأل أحداً شيئاً ولو حمل السلطان إليّ شيئاً لأخذته. وهجر الحرث المحاسبي في تصنيفه في الرد على المعتزلة وقال: إنك لا بدّ تورد أولاً شبهتهم وتحمل الناس على التفكر فيها ثم ترد عليهم، وهجر أبا ثور في تأويله قوله ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته» وهذا أمر يختلف باختلاف النية وتختلف النية باختلاف الحال، فإن كان الغالب على القلب النظر إلى اضطرار الخلق وعجزهم وأنهم مسخرون لما قدروا له أورث هذا تساهلاً في المعاداة والبغض وله وجه ولكن قد تلتبس به المداهنة

(**وطرق السلف قد اختلفت في إظهار البغض لله مع أهل المعاصي**) صغيرة أو كبيرة (**وكلهم اتفقوا على إظهار البغض للظلمة والمبتدعة**) أي المتدينين بالبدع السيئة (**وكل من عصى الله**) تعالى (**بمعصية متعدية إلى غيره، فأما من عصى الله تعالى في نفسه فمنهم من نظر بعين الرحمة إلى العصاة كلهم**) نظراً إلى سعة رحمة الله وجميل إحسانه، (**ومنهم من شدّد الإنكار**) عليهم (**واختار المهاجرة**) عن مجالسته ومكالمته. (**فقد كان أحمد بن حنبل**) رحمه الله تعالى (**يهجر الأكابر في أدنى كلمة**) يسمعها منه أو تبلغه عنه (**حتى هجر يحيي بن معين**) الإمام المشهور (**لقوله: إني لا أسأل أحداً شيئاً ولو حمل السلطان إلي شيئاً لأخذته**) وفي رواية: ولو أعطاني السلطان شيئاً لأخذته وقد تقدم ذلك في الكتاب الذي قبله. (**وهجر الحرث**) بن أسد (**المحاسبي**) رحمه الله تعالى (**في تصنيفه الرد على المعتزلة وقال: إنك تورد أولاً شبهتهم**) التي تحكموا بها (**وتحمل الناس على التفكر فيها ثم ترد عليهم**) فربما غبي الطبع تثبت تلك الشبهة على ذهنه ولا يفهم الرد فيكون سبباً لفساد اعتقاده وقد تقدم ذلك في كتاب العلم. (**وهجر أبا ثور**) صاحب الشافعي (**في تأويله قوله ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته»**) قال العراقي رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وقد تقدم الكلام عليه في كتاب قواعد العقائد.

(**وهذا أمر يختلف باختلاف النية وتختلف النية باختلاف الحال، فإن كان الغالب على القلب النظر إلى اضطرار الخلق وعجزهم**) الذي جبلوا عليه (**وأنهم مسخرون لما قدر لهم**) من الأزل (**أورث هذا تساهلاً في المعاداة والبغض وله وجه**) يلمح إلى الجواز (**ولكن قد تلتبس به المداهنة**) وهي ترك دفع منكر هو قادر عليه لقلة مبالاة بالدين أو حفظاً لجانب

فأكثر البواعث على الإغضاء عن المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب والخوف من وحشتها ونفارها، وقد يلبس الشيطان ذلك على الغبي الأحمق بأنه ينظر بعين الرحمة ومحك ذلك أن ينظر إليه بعين الرحمة إن جنى على خاص حقه ويقول إنه قد سخر له والقدر لا ينفع منه الحذر، وكيف لا يفعله وقد كتب عليه فمثلي هذا قد تصح له نية في الإغماض عن الجناية على حق الله وإن كان يغتاظ عند الجناية على حقه ويترحم عند الجناية على حق الله، فهذا مداهن مغرور بمكيدة من مكائد الشيطان فليتنبه له.

فإن قلت: فأقل الدرجات في إظهار البغض الهجر والاعراض وقطع الرفق والإعانة فهل يجب ذلك حتى يعصي العبد بتركه؟ فأقول: لا يدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والايجاب فإنا نعلم أن الذين شربوا الخمر وتعاطوا الفواحش في زمان رسول الله ﷺ والصحابة ما كانوا يهجرون بالكلية، بل كانوا منقسمين فيهم إلى من يغلظ القول عليه ويظهر البغض له، وإلى من يعرض عنه ولا يتعرض له، وإلى من ينظر إليه بعين

مرتكبه. (**فأكبر البواعث على الإغضاء عن المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب والخوف من وحشتها ونفارها**) عنه، (**وقد يلبس الشيطان ذلك على الغبي الأحمق**) ويسوله عليه (**بأنه نظر بعين الرحمة**) الإلهية (**ومحل ذلك أن ينظر إليه بعين الرحمة إن جنى على خاص حقه ويقول: إنه قد سخر له والقدر لا ينفع منه الحذر**)، ومنه القول المشهور لا ينفع حذر من قدر، وقول العامة المقدور ما منه مهروب وروى أبو نعيم في الحلية من حديث خالد بن رافع رفعه: « لا تكثر همك ما يقدر يكون ». وخالد بن رافع مختلف في صحبته. ورواه الأصبهاني في الترغيب من حديث مالك بن عمر [1] به مرسلاً (**فكيف لا يفعله وقد كتب عليه فبمثل هذا قد تصح له نية في الإغماض على الجناية على حق الله**) تعالى (**وإن كان يغتاظ**) ويغضب (**عند الجنايه على حقه**) خاصة (**ويترحم عند الجناية على حق الله**) تعالى (**فهذا مداهن مغرور**) قد غره الأماني (**بمكيدة من مكائد الشيطان فليتنبه له**) فإنه من الدقائق.

(**فإن قلت: فأقل الدرجات في إظهار البغض المجرة**) أي المهاجرة بترك المكالمة (**والإعراض وقطع الرفق والإعانة فهل يجب ذلك حتى يعصي العبد بتركه**) أم لا؟ (**فأقول: لا يدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والإيجاب فإنا نعلم أن الذين شربوا الخمر وتعاطوا الفواحش**) من الزنا وغيره (**في زمن رسول الله ﷺ وفي**) زمن (**الصحابة**) رضوان الله عليهم (**ما كانوا يهجرون بالكلية**) في الكلام والمعاشرة، (**بل كانوا منقسمين فيه إلى من يغلظ القول عليه**) ويشدد في النكير (**ويظهر البغض له، وإلى من يرضى عنه ولا يتوخى له، وإلى من ينظر إليه بعين الرحمة ولا يؤثر بالمقاطعة والتباعد، فهذه دقائق**

---

(١) هنا بياض في الأصل.

الرحمة لا يؤثر المقاطعة والتباعد. فهذه دقائق دينية تختلف فيها طرق السالكين لطريق الآخرة ويكون عمل كل واحد على ما يقتضيه حاله ووقته. ومقتضى الأحوال في هذه الأمور إما مكروهة أو مندوبة فتكون في رتبة الفضائل ولا تنتهي إلى التحريم والايجاب، فإن الداخل تحت التكليف أصل المعرفة لله تعالى وأصل الحب وذلك قد لا يتعدى من المحبوب إلى غيره وإنما المتعدى افراط الحب واستيلاؤه وذلك لا يدخل في الفتوى وتحت ظاهر التكليف في حق عوام الخلق أصلاً.

بيان مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية معاملتهم:

فإن قلت: إظهار البغض والعداوة بالفعل إن لم يكن واجباً فلا شك أنه مندوب إليه والعصاة والفساق على مراتب مختلفة، فكيف ينال الفضل بمعاملتهم وهل يسلك بجميعهم مسلكاً واحداً أم لا ؟

فاعلم أن المخالف لأمر الله سبحانه لا يخلو إما أن يكون مخالفاً في عقده أو في عمله، والمخالف في العقد إما مبتدع أو كافر، والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت،

دينية تختلف فيها طرائق السالكين لطريق الآخرة ويكون عمل كل واحدة على ما يقتضيه حاله و) على ما يقتضيه (**وقته**) فكانوا يعملون كل شيء بمقتضاه. (**ومقتضى الأحوال في هذه الأمور إما مكروهة وإما مندوبة فتكون في رتبة الفضائل ولا ينتهي إلى التحريم والإيجاب، فإن الداخل تحت التكليف أصل المعرفة لله**) تعالى (**وأصل الحب واستيلاؤه**) أي غلبته حتى يملك (**وذلك قد لا يتعدى من المحبوب إلى غيره وإنما المتعدي إفراط الحب واستيلاؤه، وذلك لا يدخل في الفتوى تحت ظاهر التكليف في حق عوام الخلق أصلاً**) والله أعلم.

بيان مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية معاملتهم:

(**فإن قلت: إظهار البغض والعداوة بالفعل إن لم يكن واجباً**) شرعياً (**فلا نشك أنه مندوب إليه والعصاة والفساق على مراتب مختلفة**) وضروب شتى، (**فكيف ينال الفضل بمعاملتهم، وهل يسلك بجميعهم مسلكاً واحداً أم لا**) ؟

(**فاعلم أن المخالف لأمر الله**) تعالى (**لا يخلو إما أن يكون مخالفاً في عقده**) مع الله أي فيما اعتقده بقلبه (**أو في عمله**) الظاهر، (**والمخالف في العقد**) الباطني (**إما أن يكون مبتدعاً وإما كافراً، والمبتدع**) كذلك لا يخلو (**إما أن يكون داعياً إلى بدعته**) غيره (**أو**

والساكت إما بعجزه أو باختياره. فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة.

الأوّل: الكفر. فالكافر إن كان محارباً فهو يستحق القتل والإرقاق وليس بعد هذين إهانة، وأما الذمي فإنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه والتحقير له بالاضطرار إلى أضيق الطرق وبترك المفاتحة بالسلام، فإذا قال: السلام عليك، قلت: وعليك. والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومؤاكلته، وأما الانبساط معه والاسترسال إليه كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوي منها إلى حد التحريم. قال الله تعالى: ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله

ساكتاً) عن الدعوة، وذلك السكوت **(إما لعجزه)** في نفسه **(أو باختياره، فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة).**

(الأول: الكفر. والكافر) إما محارب أو ذمي **(إن كان محارباً)** وهو الحربي **(فهو مستحق للقتل والإرقاق)** أي أخذه على سبيل الرق فإن أبى قتل، **(وليس بعد هذين الأمرين إهانة وأما الذمي)** الذي تحت عقد ذمة المسلمين وجوارهم **(فإنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه والتحقير له)** في المجالس **(وبالاضطرار)** أي الإلجاء **(إلى أضيق الطرق)** إن كان ماشياً في طريق فيه زحمة بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار، فإن إيذاءهم بلا سبب لا يجوز، وإنما المراد ولا تتركوا لهم صدر الطريق إكراماً لهم وفيه تنبيه على ضيق مسلك الكفر، وأنه يلجىء إلى النار فأذن بطريقه الحسي الدنيوي إلى طريقه المعنوي الأخروي، وهذه سنة قد أميتت من زمان فمن أحياها فله الأجر، **(وبترك المفاتحة بالسلام)** فلا يقول السلام عليك تحقيراً لشأنهم فيحرم ابتداؤهم به على الأصح عند الشافعية، وفي الإسناد لمحمد بن الحسن يكره أن يبتدأ المشرك بالسلام ولا بأس بالرد عليه وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى، ولا ما يقوم مقامه من التحايا كأن يقول له صبحك الله بالخير، أو أسعد الله صباحك، أو مثل ذلك مما جرت به العادات الآن **(وإذا قال)** مبادئاً **(السلام عليك. قلت: وعليك)** وإنما وجب الرد عليه بعليك فقط ولا تعارضه آية ﴿سلام عليك سأستغفر لك ربي﴾ [النحل: ٤٧] وآية ﴿فقل سلام فسوف يعلمون﴾ [الزخرف: ٨٩] لأن هنا سلام متاركة ومنابذة لاسلام تحية وأمان، وقد وردت في كل منها أخبار فأخرج أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة: «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطرّوه إلى ضيقه». **(والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومؤاكلته)** فإن في كل من ذلك نوع إعزازه، **(فأما الانبساط معه والاسترسال إليه كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوى منه إلى حد التحريم قال الله تعالى)** في كتابه العزيز: **﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم﴾** والموادة مفاعلة من الود كما ان المحاددة من الحد وهو العداوة **(وقال ﷺ: «المؤمن والمشرك لا تتراءى ناراهما»)**

ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية. وقال ﷺ: « المسلم والمشرك لا تتراءى ناراهما » وقال عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوّي وعدوّكم أولياء﴾ [الممتحنة: ١] الآية.

الثاني: المبتدع الذي يدعو إلى بدعته فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها فأمره أشد من الذميّ لأنه لا يقرّ بجزية ولا يسامح بعقد ذمة وإن كان مما لا يكفر فأمره بينه وبين الله أخف من أمر الكافر لا محالة ولكن الأمر في الإنكار عليه أشدّ منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد، فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق. أما المبتدع الذي يدعو إلى البدعة ويزعم أن ما يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متعد، فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته والانقطاع عنه وتحقيره والتشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشد، وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه وإن علمت أن الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقبح في نفسه بدعته ويؤثر في زجره فترك الجواب أولى، لأن جواب السلام وإن كان واجباً فيسقط بأدنى غرض فيه مصلحة حتى يسقط بكون الإنسان في الحمّام أو في قضاء حاجته

قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث جرير: « أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين. قالوا: يا رسول الله ولم؟ قال: لا تتراءى ناراهما » ورواه النسائي مرسلاً. وقال البخاري والصحيح مرسل اهـ.

(وقال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ الآية) أي لا تتخذوهم أولياء لكم ولا توالوهم ولا تخالطوهم.

(الثاني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها فأمره أشد) أمر **(الذمي لأنه لا يقر بجزية ولا يتسامح بعقد ذمة)** بخلاف الذمي، **(وإن كان)** ابتداعه **(مما لا يكفر به فأمره بينه وبين الله أخف من أمر الكافر ولا محالة ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد)** إلى الغير، **(فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق وأما المبتدع الذي يدعو)** الغير **(إلى البدعة ويزعم أن ما يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق)** وإضلالهم **(فشره متعد، فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته)** ومجافاته **(والإنقطاع عنه وتحقيره والشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشد وإن سلم)** عليه **(في خلوة)** عن الناس **(فلا بأس برد جوابه، فإن علم أن في الإعراض عنه والسكون عن جوابه يقبح في نفسه بدعته)** التي هو فيها **(ويؤثر)** ذلك **(في زجره)** وردعه **(فترك الجواب أولى)** من الرد عليه، **(لأن جواب السلام وإن كان واجباً فيسقط بأدنى غرض فيه مصلحة)** مهمة **(حتى يسقط)** هذا الواجب

وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض وإن كان في ملأ فترك الجواب أولى تنفيراً للناس عنه وتقبيحاً لبدعته في أعينهم، وكذلك الأولى كف الإحسان إليه والإعانة له لا سيما فيما يظهر للخلق قال عليه السلام: «من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً وايماناً ومن أهان صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن ألان له وأكرمه أو لقيه ببشر فقد استخف بما أنزل الله على محمد ﷺ».

الثالث: المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوى ولايخاف الاقتداء به فأمره أهون، فالأولى أن لا يقابح بالتغليظ والإهانة بل يتلطف به في النصح، فإن قلوب العوام سريعة التقلب فإن لم ينفع النصح وكان في الإعـراض عنـه تقبيـح لبـدعتـه في عينـه تـأكـد الاستحباب في الاعراض، وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه لجمود طبعه ورسوخ عقده في

(**بكون الإنسان في الحمام وفي قضاء الحاجة**) وقد سئل السراج العبادي عن قولهم رد السلام لا يجب في إثنين وعشرين موضعاً ضمنها قول القائل:

رد السلام واجـــــب إلا على ... مـــن في صلاة أو بـــأكـــل شغلا

إلى آخره فأجاب أما قاضي الحاجة فيكره له الرد، وأما من في الحمام فيستحب له الرد ولا يجب ولا يسلم على الفاسق والمبتدع ولا يجب الرد، (**وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض**) التي ذكروا في إسقاط الوجوب (**وإن كان في ملأ**) أي جماعة (**فترك الجواب أولى لتنفير الناس عنه وتقبيحاً لبدعته في أعينهم**) وتحقيراً لشأنه، (**وكذلك الأولى كف الإحسان إليه و**) منع (**الإعانة له**) في مهماته، (**ولاسيما فيما يظهر للخلق قال ﷺ: «من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً، ومن أهان صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن ألان له أو أكرمه أو لقيه ببشر فقد استخف بما أنزل على محمد**) ﷺ» وفي نسخة: بما أنزل الله على محمد ﷺ. قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية والهروي في ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف. اهـ.

قلت: ورواه أبو نصر السجزي في الإبانة من حديث ابن عمر وابن عباس مرفوعاً: «من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام» ورواه أبو نصر أيضاً وابن عدي وابن عساكر من حديث عائشة مرفوعاً، ورواه ابن عدي أيضاً من حديث ابن عباس مرفوعاً.

(**الثالث: المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوى**) أي دعاء الناس إلى بدعته (**ولا يخاف الإقتداء به فأمره أهون**) وأخف، (**فالأولى أن لا يعالج بالتغليظ**) عليه (**والإهانة**) له (**بل يتلطف به بالنصح**) والإرشاد إلى الحق، (**فإن قلوب العوام سريعة التقلب**) لأنها ساذج لم يرسخ فيها شيء (**وإن لم ينفع النصح**) فيه (**وكان في الإعراض عنه تقبيح لبدعته في عينه**) وتحقير لشأنها (**تأكد الاستحباب في الإعراض**) عنه، (**فإن علم أن ذلك لا يؤثر**

قلبه، فالإعراض أولى لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقبيحها شاعت بين الخلق وعم فسادها. وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده فلا يخلو إما أن يكون بحيث يتأذى به غيره كالظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والتضريب بين الناس والمشي بالنميمة وأمثالها، أو كان مما لا يقتصر عليه ويؤذي غيره وذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد كصاحب الماخور الذي يجمع بين الرجال والنساء ويهيىء أسباب الشرب والفساد أو لا يدعو غيره إلى فعله كالذي يشرب ويزني، وهذا الذي لا يدعو غيره إما أن يكون عصيانه بكبيرة أو بصغيرة، وكل واحد فإما أن يكون مصراً عليه أو غير مصر، فهذه التقسيمات يتحصل منها ثلاثة أقسام، ولكل قسم منها رتبة وبعضها أشد من بعض ولا نسلك بالكل مسلكاً واحداً.

القسم الأوّل: وهو أشدها: ما يتضرر به الناس كالظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والنميمة فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم وترك مخالطتهم والانقباض عن معاملتهم، لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق. ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء وإلى من يظلم في الأموال وإلى من يظلم في الأعراض، وبعضها أشد من بعض

بجمود طبعه) وبلادة ذهنه **(ورسوخ عتوّه في قلبه فالإعراض أولى لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقبيحها)** والحط في شأنها **(شاعت بين الخلق وطار شررها وعم فسادها)** وتحققت الغواية بها. **(وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده فلا يخلو إما أن يكون بحيث يتأذى به غيره كالظلم والغصب والشهادة الزور والغيبة والتضريب بين الناس والمشي بالنميمة وأمثالها)** من المعاصي، **(إذا كان مما لا يقتصر عليه يؤذي غيره، فذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد كصاحب الماخور)** وهو مجلس الفساق **(الذي يجمع بين الرجال والنساء)** في الحرام **(ويهيىء أسباب الشرب والفساد لأهل الفساد أو لا يدعو غيره إلى فعله)** بل يقتصر **(كالذي يشرب أو يزني، وهذا الذي لا يدعو غيره)** لا يخلو **(إما أن يكون عصيانه بكبيرة أو صغيرة، وكل واحد إما أن يكون مصراً عليها أو غير مصر، فهذه التقسيمات تتحصل منها ثلاثة أقسام، ولكل قسم منها رتبة)** معلومة معينة **(وبعضها أشد من بعض فلا نسلك بالكل مسلكاً واحداً)** ولكن نفصل ونقول.

(القسم الأول: وهو أشدها) أي أشد الأقسام الثلاثة **(ما يتضرر به الناس كحال الظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والنميمة، فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم)** بالكلية **(وترك مخالطتهم والانقباض عن معاملتهم، لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق)** إذ ليس بعد الشرك أشد من الإضرار، **(ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء)** أي بقتل النفوس، **(وإلى من يظلم في الأموال)** أي يأخذها من غير حق، **(وإلى من يظلم في**

فالاستحباب في إهانتهم والإعراض عنهم مؤكد جداً، ومهما كان يتوقع من الإهانة زجراً لهم أو لغيرهم كان الأمر فيه آكد وأشد.

الثاني: صاحب الماخور الذي يهيء أسباب الفساد ويسهل طرقه على الخلق، فهذا لا يؤذي الخلق في دنياهم ولكن يختلس بفعله دينهم، وإن كان على وفق رضاهم فهو قريب من الأوّل ولكنه أخف منه، فإن المعصية بين العبد وبين الله تعالى إلى العفو أقرب ولكن من حيث انه متعد على الجملة إلى غيره فهو شديد، وهذا أيضاً يقتضي الإهانة والإعراض والمقاطعة وترك جواب السلام إذا ظن أن فيه نوعاً من الزجر له أو لغيره.

الثالث: الذي يفسق في نفسه بشرب خمر أو ترك واجب أو مقارفة محظور يخصه فالأمر فيه أخف ولكنه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع به منه ولو بالضرب والاستخفاف فإن النهي عن المنكر واجب، وإذا فرغ منه وعلم أن ذلك من عادته وهو مصر عليه فإن تحقق أن نصحه يمنعه عن العود إليه وجب النصح، وإن لم

الأعراض) اي يهتكها **(وبعضها أشد من بعض)** فإن قتل النفوس أشد من أخذ الأموال، وأخذ الأموال أشد من الوقوع في الأعراض، **(والاستحباب في إهانتهم)** وإذلالهم **(والإعراض عنهم مؤكد جداً ومهما كان يتوقع من)** تلك **(الإهانة زجر لهم أو لغيرهم كان الأمر فيه آكد وأشد.**

(الثاني: صاحب الماخور) أي مجلس الفساق **(الذي يهيء أسباب الفساد)** بالجمع بين الرجال والنساء **(ويسهل سبيله)** أي الفساد **(على الخلق)** وفي نسخة ويسهل طرقها على الخلق أي الأسباب، **(فهذا لا يؤذي الخلق في دنياهم ولكن يجتاح)** أي يستأصل **(بفعله دينهم)** ويهلكهم وفي بعض النسخ: يختلس بدل يجتاح **(وإن كان على وفق رضاهم فهو قريب من الأول ولكنه أخف منه، فإن المعصية بين الله)** تعالى **(وبين العبد إلى العفو أقرب)** بناء على أن حقوق الله مبنية على المسامحة على قول، **(ولكنه من حيث أنه متعد على الجملة إلى غيره فهو شديد)** لأجل تعديه **(وهذا أيضاً يقتضي الإهانة والإعراض والمقاطعة وترك جواب السلام)** له **(إذا ظن أن فيه نوعاً من الزجر له أو لغيره)**.

(الثالث: الذي يفسق في نفسه كشرب خمر أو ترك واجب أو مقارفة محظور) شرعي **(يخصه)** في نفسه، **(فالأمر فيه أخف ولكنه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع به منه)** بأي حال كان **(ولو بالضرب)** إن أمكن **(والاستخفاف)** والازراء، **(فإن النهي عن المنكر واجب، فإذا نزع عنه وعلم أن ذلك من عادته)** اللازمة **(وهو مصر عليه، فإن تحقق أن نصحه يمنعه من العود)** إليه **(وجب النصح)** حينئذ، **(وإن لم يتحقق**

يتحقق ولكنه كان يرجو فالأفضل النصح والزجر بالتلطف أو بالتغليظ إن كان هو الأنفع، فإما الإعراض عن جواب سلامه والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه يصر وأن النصح ليس ينفعه فهذا فيه نظر وسير العلماء فيه مختلفة، والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف نية الرجل فعند هذا يقال الاعمال بالنيات إذ في الرفق والنظر بعين الرحمة إلى الخلق نوع من التواضع وفي العنف والإعراض نوع من الزجر والمستفتي فيه القلب، فما يراه أميل إلى هواه ومقتضى طبعه فالأولى ضده إذ قد يكون استخفافه وعنفه عن كبر وعجب والتذاذ بإظهار العلو والإدلال بالصلاح وقد يكون رفقه عن مداهنة واستمالة قلب للوصول به إلى غرض أو لخوف من تأثير وحشته ونفرته في جاه أو مال بظن قريب أو بعيد وكل ذلك مردد على إشارات الشيطان وبعيد عن أعمال أهل الآخرة؛ فكل راغب في أعمال الدين مجتهد مع نفسه في التفتيش عن هذه الدقائق ومراقبة هذه الأحوال والقلب هو المفتي فيه وقد يصيب الحق في اجتهاده وقد يخطىء وقد يقدم على اتباع هواه وهو عالم به وقد يقدم وهو بحكم الغرور ظان أنه عامل لله وسالك طريق الآخرة.

ولكنه كان يرجوه) منه **(فالأفضل النصح والزجر بالتلطف أو بالغليظ إن كان هو الأنفع، فأما الإعراض عن جواب سلامه والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه مصر)** عليه **(وأن النصح ليس ينفعه فهذا فيه نظر وسير العلماء فيه)** أي طرائقهم **(مختلفة، والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف نية الرجل فعند هذا يقال: «الأعمال بالنيات»)** وقد رواه هكذا الإمام أبو حنيفة وابن حبان في صحيحه من حديث عمر، والمشهور في لفظه: «إنما الأعمال بالنيات» وقد تقدم وسيأتي لذلك شرح وتفصيل في محله. **(إذ في الرفق والنظر بعين الرحمة إلى الخلق نوع من التواضع)** لجلال الله وكبريائه، **(وفي العنف والإعراض نوع من الكبر والعجب والمستفتى فيه القلب)** الذي رد إليه الأمر فيه. **(فما يراه أميل إلى هواه ومقتضى طبعه فالأولى ضده)** وخلافه **(إذ قد يكون استخفافه وعنفه عن)** باعث **(كبر وعجب والتذاذ بإظهار العلو)** عليه **(والإدلال بالصلاح)** أي بصلاح نفسه، **(وقد يكون رفقه)** ولينه **(عن)** باعث **(مداهنة واستمالة قلب للوصول إلى غرض)** من الأغراض الدنيوية، **(أو لخوف من تأثير وحشة ونفرة في مال أو جاه)** سواء **(علم ذلك بظن قريب أو بعيد، وكل ذلك تردد على إشارات الشيطان)** ورموزه وتخيلاته **(وبعيد عن أعمال الآخرة، فكل راغب في أعمال الدين مجتهد مع نفسه في التفتيش)** والبحث والتنقير **(عن هذه الدقائق)** الخفية **(ومراقبة هذه الأحوال)** المختلفة، **(والقلب هو المستفتى فيه)** فيما يرد عليه **(وقد يصيب الحق في اجتهاده)** إن وافاه التوفيق **(وقد يخطىء)** عن الإصابة، **(وقد يقدم على اتباع هواه)** بما يهواه **(وهو عالم به وقد يقدم وهو بحكم الغرور ظان أنه عامل لله وسالك**

وسيأتي بيان هذه الدقائق في كتاب الغرور من ربع المهلكات. ويدل على تخفيف الأمر في الفسق القاصر الذي هو بين العبد وبين الله ما روي أن شارب خمر ضرب بين يدي رسول الله ﷺ مرات وهو يعود فقال واحد من الصحابة لعنه الله ما أكثر ما يشرب، فقال ﷺ: «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك» أو لفظاً هذا معناه، وكان هذا إشارة إلى أن الرفق أولى من العنف والتغليظ.

بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته:

اعلم أنه لا يصلح للصحبة كل إنسان. قال ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم

طريق الآخرة) وهو مغرور بما ظن، **(وسيأتي بيان هذه الدقائق في كتاب الغرور من ربع المهلكات)** إن شاء الله تعالى. **(ويدل على تخفيف الأمر في الفسق القاصر الذي هو بين العبد وبين الله)** تعالى **(ما روي إن شارب خمر ضرب مرات بين يدي رسول الله ﷺ وهو يعود)** إلى الشرب **(فقال واحد من الصحابة: لعنه الله ما أكثر ما يشرب، فقال رسول الله ﷺ: «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك»)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: لفظه: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم» رواه من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرج أبو محمد الحارثي في مسند من طريق حمزة بن حبيب الزيات، والحسن بن الفرات، وأبي يوسف، وسعيد بن أبي الجهم، ومحمد بن ميسر الصغاني كلهم عن أبي حنيفة، عن يحيى بن عبد الله الجابر، عن أبي واحد الحنفي عن ابن مسعود قال: إن أول حد أقيم في الإسلام لسارق أتى به النبي ﷺ فلما قامت عليه البينة قال: «انطلقوا به فاقطعوه فلما انطلق به ليقطع نظر إلى وجه النبي ﷺ كأنما أسيف عليه الرماد، فقال بعض جلسائه: والله يا رسول الله لكان ماذا قد أشتد عليك: قال: وما يمنعني أن لا يشتد على أن تكونوا أعوان الشياطين على أخيكم» الحديث. وسيأتي في ذكر حقوق المسلم مفصلاً **(أو لفظ)** آخر **(هذا معناه)** قال ذلك تأدباً **(وكان هذا إشارة إلى أن الرفق أولى من العنف والتغليظ)**.

بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته:

(اعلم أنه لا يصلح للصحبة كل إنسان. قال ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل») قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح إن شاء الله اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطيالسي، والبيهقي، والقضاعي من طريقه، والعسكري كلهم من طريق

من يخالل ». ولا بد أن يتميز بخصال وصفات يرغب بسببها في صحبته وتشترط تلك الخصال بحسب الفوائد المطلوبة من الصحبة إذ معنى الشرط ما لا بدّ منه للوصول إلى المقصود فبالإضافة إلى المقصود تظهر الشروط. ويطلب من الصحبة فوائد دينية ودنيوية. أما الدنيوية؛ فكالانتفاع بالمال أو الجاه أو مجرد الاستئناس بالمشاهدة والمجاورة وليس ذلك من أغراضنا. وأما الدينية، فيجتمع فيها أيضاً أغراض مختلفة إذ منها الاستفادة من العلم والعمل، ومنها الاستفادة من الجاه تحصناً به عن إيذاء من يشوّش القلب ويصد عن العبادة، ومنها استفادة المال للاكتفاء به عن تضييع الأوقات في طلب القوت، ومنها الاستعانة في المهات فيكون عدة في المصائب وقوّة في الأحوال، ومنها التبرك بمجرد الدعاء، ومنها انتظار الشفاعة في الآخرة، فقد قال بعض السلف: استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة فلعلك تدخل في شفاعة أخيك. وروي في

موسى بن وردان، عن أبي هريرة. وتوسع ابن الجوزي فأورده في الموضوعات، ورواه العسكري من طريق سليمان بن عمرو النخعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس مرفوعاً ولفظه: « المرء على دين خليله ولا خير لك في صحبة من لا يرى لك من الخير مثل الذي ترى » ورواه ابن عدي في كامله وسنده ضعيف، وهو في الشعب للبيهقي بلفظ: « من يخال » بلام واحدة مشددة وفي هذا المعنى قال الشاعر:

عن المرء لا تسأل وأبصر قرينه ... فكل قرين بالمقارن يقتدي

(**فلا بد أن يتميز بخصال يرغب في صحبته بسببها وتشترط تلك الخصال بحسب الفوائد المطلوبة من الصحبة إذ معنى الشرط ما لا بد منه للوصول إلى المقصود**) ويكون كالعلامة عليه، (**فبالإضافة إلى المقصود تظهر الشروط**) وتبان العلامات (**وتطلب من الصحبة فوائد دينية ودنيوية. أما الدنيوية فكالانتفاع بالمال أو الجاه أو بمجرد الاستئناس بالمشاهدة**) لوجهه هو (**وبالمجاورة**) حيث يسكن، (**وليس ذلك من غرضنا. وأما الدينية فتجتمع فيها أغراض مختلفة**) باختلاف الأشخاص والأحوال (**إذ منها الاستفادة في العلم والعمل، ومنها الاستفادة في الجاه تحصناً به عن إيذاء من يشوش القلب**) ويفرقه (**ويصد عن العبادة ومنها استفادة المال للاكتفاء به عن تضييع الأوقات في طلب الأقوات**) فإن تحصيل القوت يستدعي أوقاتاً إن هو تأخر عنها لم يحصل على مقصوده فيضيعها فيما يشغله عن عبادة الله، (**ومنها الاستعانة في المهات**) أي الأمور اللازمة (**فيكون عدة في المصائب**) يستعين في رفع النوازل (**أو قوة في الأحوال، ومنها التبرك بمجرد الدعاء**) الصالح، (**ومنها انتظار الشفاعة في**) الدار (**الآخرة. قال بعض السلف: استكثر من الإخوان فإن لكل مؤمن**) عند الله (**شفاعة فلعلك تدخل في شفاعة أخيك**) نقله صاحب القوت. وقد روي ذلك مرفوعاً أخرج ابن النجار

غريب التفسير في قوله تعالى: ﴿ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله﴾ [الشورى: ٢٦] قال: يشفعهم في إخوانهم فيدخلهم الجنة معهم. ويقال: إذا غفر الله للعبد شفع في إخوانه ولذلك حث جماعة من السلف على الصحبة والألفة والمخالطة وكرهوا العزلة والانفراد. فهذه فوائد تستدعي كل فائدة شروطاً لا تحصل إلاّ بها ونحن نفصلها. أما على الجملة فينبغي أن يكون فيمن تؤثر صحبته خمس خصال: أن يكون عاقلاً حسن الخلق غير فاسق ولا مبتدع ولا حريص على الدنيا.

في تاريخه من حديث أنس بسند ضعيف مرفوعاً استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة» والمراد به الاستكثار من مؤاخاة الأخيار، فإن لم يكونوا خياراً فينبغي الإقلال منهم كما قال ابن الرومي:

عدوك من صديقك مستفاد ... فلا تستكثرن من الصحاب
فإن الداء أكثر ما تراه ... يكون من الطعام أو الشراب

(وروي في غريب التفسير في قوله تعالى ﴿فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله﴾) هكذا في النسخ. وهذه الآية في سورة النساء. وأخرج ابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية، والاسماعيلي في معجمه بسند ضعيف عن ابن مسعود رفعه قال «أجورهم يدخلهم الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا».

وأما صاحب القوت فقال: وروينا عن رسول الله ﷺ حديثاً غريباً في تفسير قوله تعالى يعني في الشورى: **﴿ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزدهم من فضله﴾ قال: يشفعهم في إخوانهم فيدخلهم الجنة معهم)** قلت: أخرجه ابن جرير من طريق قتادة عن إبراهيم النخعي في قوله: ﴿ويزيدهم من فضله﴾ قال: يشفعون في إخوان إخوانهم.

(ويقال إذا غفر للعبد شفع في اخوانه) نقله صاحب القوت، **(ولذلك حث جماعة من السلف على الصحبة والإلفة والمخالطة وكرهوا العزلة والانفراد)** منهم المسيب، والشعبي وابن أبي ليلى، وهشام بن عروة، وابن شبرمة، وشريح، وابن عيينة، وابن المبارك، والشافعي، وابن حنبل كما سيأتي ذلك في أول كتاب العزلة. **(فهذه فوائد تستدعي كل فائدة شروطاً لا تحصل إلا بها ويخفى تفصيلها)** وفي نسخة: ولا يخفى. **(أما على الجملة فينبغي أن يكون فيمن تؤثر)** أي تختار **(صحبته خمس خصال: أن يكون عاقلاً، حسن الخلق، ولا مبتدع، ولا حريص على الدنيا)** وفي القوت: واياك أن تصحب من الناس خمسة: المبتدع، والفاسق، والجاهل، والحريص على الدنيا، والمغتاب فإن هؤلاء مفسدة للقلوب مذهبة للأحوال مضرة في الحال والمال اهـ.

أما العقل فهو رأس المال وهو الأصل فلا خير في صحبة الأحمق فإلى الوحشة والقطيعة ترجع عاقبتها وإن طالت: قال علي رضي الله عنه:

فلا تصحب أخا الجهل ... وإياك وإياه
فكم من جاهل أردى ... حليما حين آخاه
يقاس المرء بالمرء ... إذ ما المرء ما شاه
فلا تصحب أخا الجهل ... وإياك وإياه
وللشيء من الشيء ... مقاييس واشباه
وللقلب على القلب ... دليل حين يلقاه

كيف والأحمق قد يضرك وهو يريد نفعك وإعانتك من حيث لا يدري، ولذلك قال الشاعر:

إني لآمن من عدو عاقل ... وأخاف خلاً يعتريه جنون
فالعقل فن واحد وطريقه ... أدري فارصد والجنون فنون

(أما العقل فهو رأس المال) أي بمنزلته **(وهو الأصل)** وبتمامه تمام الدين، فقد روى البيهقي في حديث أنس « وما تم دين إنسان قط حتى يتم عقله ». **(ولا خير في صحبة الأحمق)** أي فاسد العقل، **(فإلى القطيعة والوحشة ترجع عاقبتها)** أي تلك الصحبة **(وإن طالت. قال علي رضي الله عنه)** فيما نسب إليه وفي القوت: روى الأصمعي عن مجالد عن الشعبي قال، قال علي رضي الله عنه لرجل وقد كره صحبة رجل أحمق فقال:

لا تصحب أخا الجهل ... وأياك واياه
فكم من جاهل أردى ... حكياً حين آخاه
يقاس المرء بالمرء ... إذا ما المرء ما شاه)

معنى أردى: أهلك.

وفي نسخة. إذا ما هو ما شاه والمشاه الاستواء في المشي.

(وللشيء من الشيء ... مقاييس واشباه)
(وللقلب على القلب ... دليل حين يلقاه)

(كيف والأحمق قد يضرك وهو يريد منفعتك وإعانتك من حيث لا يدري). وروى جعفر الصادق عن أبيه إياك والأحمق فإنه يريد أن ينفعك فيضرك **(ولذلك قيل:**

إني لآمن من عدو عاقل ... وأخاف خلاً يعتريه جنونُ
فالعقل فن واحد وطريقه ... أدري فارصد والجنون فنونُ

ولذلك قيل: مقاطعة الأحمق قربان إلى الله. وقال الثوري: النظر إلى وجه الأحمق خطيئة مكتوبة ونعني بالعاقل الذي يفهم الأمور على ما هي عليه إما بنفسه وإما إذا فهم.

وأما حسن الخلق فلا بد منه إذ رب عاقل يدرك الأشياء على ما هي عليه، ولكن إذا غلبه غضب أو شهوة أو بخل أو جبن أطاع هواه وخالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر صفاته وتقويم أخلاقه فلا خير في صحبته.

وأما الفاسق المصر على الفسق فلا فائدة في صحبته لأن من يخاف الله لا يصر على كبيرة ومن لا يخاف الله لا تؤمن غائلته ولا يوثق بصداقته بل يتغير بتغير الاغراض. وقال تعالى: ﴿ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه﴾ [الكهف: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿فلا يصدنك عنها من لا يؤمن بها واتبع هواه﴾ [طه: ١٦]، وقال تعالى: ﴿فأعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا﴾ [النجم: ٢٩]، وقال: ﴿واتبع سبيل من أناب إلي﴾ [لقمان: ١٥] وفي مفهوم ذلك زجر عن الفاسق.

ولذلك قيل: مقاطعة الأحمق قربان إلى الله) تعالى، وقد جاء في بعض الأخبار: اياك أن تصحب جاهلاً فتجهل بصحبته، أو غافلاً عن مولاه متبعاً لهواه فيصدك عن سبيله فتردى كما قال تعالى: ﴿فاستقيما ولا تتبعان سبيل الذين لا يعلمون﴾ [يونس: ٨٩] (**وقال**) سفيان (**الثوري**) رحمه الله تعالى (**النظر في وجه الأحمق خطيئة مكتوبة**) كذا في القوت، (**ونعني بالعاقل الذي يفهم الأمور**) بنور عقله (**على ما هي عليها إما بنفسه**) أي من جوهر طبعه وهو الوهب الإلهي، (**وإما إذا فهم وعلم**) أي علمه الغير وفهمه ففهم وعلم وهذا هو العقل المكتسب.

(**وأما حسن الخلق فلا بدّ منه**) في الصاحب (**إذ ربَّ عاقل يدرك الأشياء**) بنفوذ بصيرته (**على ما هي عليها، ولكن إذا غلبه غضب أو شهوة أو جبن**) أسترسل مع نفسه و (**أطاع هواه وخالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر صفاته**) الردية (**وتقويم أخلاقه**) السيئة، (**فلا خير في صحبته**) أيضاً.

(**وأما الفاسق المصر على الفسق فلا فائدة في صحبته**) أيضاً (**لأن من يخاف الله**) ويخشاه (**لا يصر على كبيرة**) أصلاً، (**ومن لا يخاف الله**) تعالى (**لا تؤمن غائلته**) أي داهيته (**ولا يوثق بصداقته بل يتغير بتغير الأغراض**) ومنه قول العامة: الذي لا يخاف الله خف منه، (**وقال تعالى ﴿ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه﴾**) أي لا توافقه ولا ترافقه، (**وقال عز وجل**) **﴿فلا يصدنك عنها من لا يؤمن بها واتبع هواه فتردى﴾** أي تكون ردياً أو فتهلك، وقال تعالى: **﴿فاعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا﴾** ففي دليله الإقبال بالصحبة على من أقبل إلى ذكره والإعراض عمن أعرض عن وجهه فلا تصحبن إلا مقبلاً إليه. (**وقال تعالى ﴿واتبع سبيل من أناب إليَّ﴾**) أي رجع، (**وفي مفهوم ذلك زجر عن**) مصاحبة (**الفساق**) والغافلين.

وأما المبتدع ففي صحبته خطر سراية البدعة وتعدي شؤمها إليه فالمبتدع مستحق للهجر والمقاطعة، فكيف تؤثر صحبته؟ وقد قال عمر رضي الله عنه في الحث على طلب التدين في الصديق فيما رواه سعيد بن المسيب قال: عليك باخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يجيئك ما يغلبك منه واعتزل عدوك واحذر صديقك إلا الأمين من القوم ولا أمين إلا من خشي الله فلا تصحب الفاجر فتتعلم من فجوره ولا تطلعه على سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى.

وأما حسن الخلق فقد جمعه علقمة العطاردي في وصيته لابنه حين حضرته الوفاة قال: يا بني إذا عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجة فاصحب من إذا خدمته صانك وإن

(وأما المبتدع، ففي صحبته خطر سراية البدعة وتعدي شؤمها إليه، فالمبتدع مستحق للهجرة والمقاطعة) وعدم المصافاة، **(وكيف تؤثر صحبته، وقد قال عمر رضي الله عنه في الحث في طلب التدين في الصديق فيما رواه سعيد بن السيب)** ولفظ القوت، وفي وصية عمر ابن الخطاب رضي الله عنه التي رويناها عن يحي بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب قال، قال عمر رضي الله عنه. قلت: وسعيد بن المسيب لم يدرك عمر باتفاق المحدثين إلا أنه كان راوية اخباره لكثرة تتبعه لها: **(عليك بإخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يجيئك ما يغلبك منه، واعتزل عدوك واحذر صديقك)** من القوم **(إلا الأمين ولا أمين إلا من يخشى الله، ولا تصحب الفاجر فتتعلم من فجوره ولا تطلعه على سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى)** كذا في القوت.

وقال أبو نعيم في الحلية، حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد ابن أبي سهيل، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عجلان، عن إبراهيم بن مرة عن محمد بن شهاب قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تعترض فيما لا يعنيك واعتزل عدوّك واحتفظ من خليك إلا الأمين، فإن الأمين من القوم لا يعادل. ولا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره ولا تفش إليه سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله عز وجل.

(وأما حسن الخلق فقد جمعه علقمة) بن عمر بن الحصين **(العطاردي)** أبو الفضل الكوفي صدوق له غرائب. روى له ابن ماجه مات سنة ست وخمسين **(في وصيته لابنه لما حضرته الوفاة قال:)** ولفظ القوت: وحدثونا عن إبراهيم بن سعيد قال: حدثنا يحي بن أكثم قال: حدثنا المأمون أمير المؤمنين فقلت له: حدثني سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن أبجر قال: لما حضرت علقمة العطاردي الوفاة دعا بابنه فقال: **(يا بني إن عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجة فاصحب من إذا خدمته صانك وإن صحبته زانك وإن قعدت بك مؤنة مانك، اصحب من**

صحبته زانك وإن قعدت بك مؤنـة مانك ، اصحب من إذا مددت يدك بخير مدها وإن رأى منك حسنة عدها وإن رأى سيئة سدها ، اصحب من إذا سألته أعطاك وإن سكت ابتداك وإن نزلت بك نازلة واساك ، اصحب من إذا قلت صدّق قولك وإن حاولتما أمراً أمرك وإن تنازعتما آثرك ، فكأنه جمع بهذا جميع حقوق الصحبة وشرط أن يكون قائماً بجميعها . قال ابن أكثم ؛ قال المأمون فأين هذا ؟ فقيل له : أتدري لم أوصاه بذلك ؟ قال : لا . قال : لأنه أراد أن لا يصحب أحداً . وقال بعض الأدباء : لا تصحب من الناس إلا من يكتم سرك ويستر عيبك فيكون معك في النوائب ويؤثرك بالرغائب وينشر حسنتك ويطوي سيئتك فإن لم تجده فلا تصحب إلا نفسك .

إذا مددت يدك بخير مدّها وإن رأى منك حسنة عدّها وإن رأى منك سيئة سدّها . اصحب من إذا سألته أعطاك وإن سكت ابتداك وإن نزلت بك نازلة واساك . اصحب من اذا قلت قولاً صدق قولك وإن حاولتما أمراً أمرك وإن تنازعتما آثرك) . قال المصنف : زيادة على صاحب القوت (**وكأنه جمع بهذا جميع حقوق الصحبة ، وشرط أن يكون قائماً بجميعها**) ، ثم قال صاحب القوت : (**قال ابن أكثم**) هو أبو محمد يحي بن أكثم بن محمد بن قطن التميمي المرفدي القاضي المشهور ، فقيه صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث ولم يقع ذلك له إنما كان يرى الرواية بالإجازة والإجادة ، روى له الترمذي مات سنة ثلاث وأربعين عن ثلاث وثمانين سنة . (**قال المأمون**) يعني أمير المؤمنين عبد الله بن هارون : (**فأين هذا ، فقيل له : تدري لم أوصاه بذلك ؟ قال : لا . قال : لأنه أراد أن لا يصحب أحداً**) أي لأنه لا يجده جامعاً لهذه الأوصاف . وتروى هذه الوصية بلفظ آخر : لا تصحب من الناس إلا من افتقرت قرب منك ، وإن استغنيت لم يطمع فيك وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك ، وإن ابتذلت له صانك ، وإن احتجت إليه عانك ، وإن اجتمعت معه زانك فإن لم تجد هذا فلا تصحب أحداً ، (**وقال بعض الأدباء : لا تصحب من الناس إلا من**) كان على هذا الوصف (**يكتم سرك ويستر عيبك ويكون معك في النوائب**) أي الشدائد ، (**ويؤثرك بالرغائب وينشر حسنتك ويطوي سيئتك فإن لم تجد فلا تصحب إلا نفسك**) أي اعتزل عنهم نقله صاحب القوت قال : وقد أنشدنا بعض العلماء لبعض الادباء :

ونـــدمـــان أخـــي ثقـــة ... كـــان حـــديثـــه خبره
يسرك حســن ظـــاهـــره ... وتحمـــد منـــه مختبره
يســاعـــد خلـــه كـــرمـــاً ... وفي اخلاقـــه أثـــــره
ويطـــوي ســـره أبـــــداً ... وحسنـــاً إن طـــوى نشره
ويشتر عيـــب صـــاحبـــه ... ويسترانـــــــه ستره

وقال علي رضي الله عنه:

إن أخاك الحق من كان معك ... ومن يضر نفسه لينفعك
ومن إذا ريب الزمان صدعك ... شتت فيه شمله ليجمعك

وقال بعض العلماء: لا تصحب إلا أحد رجلين: رجل تتعلم منه شيئاً في أمر دينك فينفعك، أو رجل تعلمه شيئاً في أمر دينك فيقبل منك. والثالث فاهرب منه. وقال بعضهم: الناس أربعة: فواحد حلو كله فلا يشبع منه، وآخر مر كله فلا يؤكل منه، وآخر فيه حموضة فخذ من هذا قبل أن يأخذ منك، وآخر فيه ملوحة فخذ منه وقت الحاجة فقط. وقال جعفر الصادق رضي الله عنه: لا تصحب خمسة الكذاب فإنك منه على غرور وهو مثل السراب يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب، والأحمق فإنك لست منه على شيء يريد أن ينفعك فيضرك، والبخيل فإنه يقطع بك أحوج ما تكون إليه، والجبان فإنه يسلمك ويفر عند الشدة، والفاسق فإنه يبيعك بأكلة أو أقل منها.

(**وقال علي رضي الله عنه**)، ولفظ القوت: وروينا عن الحسن بن علي رضي الله عنهما في وصف الأخ كلاماً (**رجزاً**) جامعاً مختصراً.

(**إن أخاك الحق من كان معك ... ومن يضر نفسه لينفعك**)
(**ومن إذا ريب الزمان صدعك ... شتت شمل نفسه ليجمعك**)

ويروى: إن أخاك الصدق بدل الحق وشتت فيك شمله، ومنهم من نسبه للإمام الشافعي. (**وقال بعض العلماء: لا تصحب إلا أحد رجلين رجل تتعلم منه شيئاً من أمر دينك فينفعك، أو رجل تعلمه شيئاً من أمر دينه فيقبل منك، والثالث فاهرب منه**) نقله صاحب القوت، ومثله قول أبي الدرداء: كن عالماً أو متعلماً ولا تكن ثالثاً فتهلك. (**وقال بعضهم الناس أربعة فواحد حلو كله فلا تشبع منه**) ولفظ القوت فهذا لا يشبع منه، (**وآخر مرٌّ كله فلا تأكل منه**) ولفظ القوت فهذا لا يؤكل منه، (**وآخر فيه حموضة فخذ من هذا قبل أن يأخذ منك، وآخر فيه ملوحة فخذ منه وقت الحاجة فقط**) ولفظ القوت فخذ منه إذا احتجت إليه. (**وقال جعفر الصادق**) ولفظ القوت وروينا عن جعفر بن محمد الصادق قال: قال محمد بن علي: يا بني (**لا تصحب**) ولفظ القوت لا تصبن من الناس (**خمسة**). الأول: (**الكذاب فإنك منه على غرور وهو مثل السراب**)الذي يلمع من حر الشمس فيرى أنه ماء وليس كذلك (**يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب، و**) الثاني: (**الأحمق فإنك لست منه على شيء يريد أن ينفعك فيضرك، و**) الثالث: (**البخيل فإنه يقطع بك أحوج ما تكون إليه، و**) الرابع: (**الجبان فإنه يسلمك ويفرّ عند الشدة، و**) الخامس: (**الفاسق فإنه يبيعك بأكلة أو أقل**

فقيل: وما أقل منها؟ قال: الطمع فيها ثم لا ينالها. وقال الجنيد: لأن يصحبني فاسق حسن الخلق أحب إليّ من أن يصحبني قارئ سيء الخلق. وقال ابن أبي الحواري: قال أستاذي أبو سليمان: يا أحمد لا تصحب إلا أحد رجلين. رجلاً ترتفق به في أمر دنياك أو رجلاً تزيد معه وتنتفع به في أمر آخرتك. والاشتغال بغير هذين حمق كبير. وقال سهل بن عبدالله: اجتنب صحبة ثلاثة من أصناف الناس: الجبابرة الغافلين، والقرّاء المداهنين، والمتصوّفة الجاهلين. واعلم أن هذه الكلمات أكثرها غير محيط بجميع أغراض الصحبة، والمحيط ما ذكرناه من ملاحظة المقاصد ومراعاة الشروط بالإضافة إليها

منها فقيل) ولفظ القوت قلت: **(وما أقل منها؟ فقيل الطمع فيها ثم لا ينالها)** وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن علي بن حبيش، حدثنا أحمد بن يوسف بن الضحاك، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا محمد بن عبد الله القرشي، حدثنا محمد بن عبد الله الزبيدي، عن أبي حمزة الثمالي، حدثني أبو جعفر محمد بن علي قال: أوصاني أبي فقال: لا تصحبن خمساً ولا تحادثهم ولا ترافقهم في الطريق قال: قلت جعلت فداك يا أبت من هؤلاء الخمسة؟ قال: لا تصحبن فاسقاً فإنه يبيعك بأكلة فما دونها. قال، قلت يا أبت فما دونها؟ قال: يطمع فيها ثم لا ينالها. قال: قلت يا أبت ومن الثاني قال: لا تصحبن البخيل فإنه يقطع بك في ماله أحوج ما كنت إليه. قال: قلت يا أبت ومن الثالث؟ قال: لا تصحبن كذاباً فإنه بمنزلة السراب يبعد منك القريب ويقرب منك البعيد. قلت: يا أبت ومن الرابع؟ قال: لا تصحبن أحمق فإنه يريد أن ينفعك فيضرك. قال: قلت يا أبت ومن الخامس؟ قال: لا تصحبن قاطع رحم فإني وجدته ملعوناً في كتاب الله تعالى في ثلاثة مواضع.

(وقال) أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(لأن يصحبني فاسق حسن الخلق أحب إليَّ من أن يصحبني قارىء)** أي فقيه **(سيء الخلق)** نقله صاحب القوت. **(وقال)** أحمد **(بن أبي الحواري: قال لي أستاذي أبو سليمان)** الداراني رحمه الله تعالى: **(يا أحمد لا تصحب إلا أحد رجلين رجل ترتفق به في دنياك أو رجل تزيد بصحبته المنفعة في آخرتك والاشتغال بغير هذين حمق كبير)** نقله صاحب القوت. **(وقال)** أبو محمد **(سهل بن عبد الله)** التستري رحمه الله تعالى: **(اجتنب صحبة ثلاثة من اصناف الناس، الجبابرة الغافلين، والقراء المداهنين، والمتصوّفة الجاهلين)** نقله صاحب القوت، والمراد بالجبابرة الظلمة ووصفهم بالغافلين، لغفلتهم عن الله تعالى وهو وصف لازم لهم، وأراد بالقراء المداهنين العلماء المخالطين لأهل الأموال فيصانعونهم بالمداهنة في الأعمال، وأراد بالمتصوّفة الجاهلين المتزيين بزي أهل الله وهم جاهلون في السلوك فهؤلاء مضرتهم أكثر من منفعتهم.

(واعلم أن هذه الكلمات أكثرها غير محيط بجميع أغراض الصحبة و) إنما **(المحيط ما ذكرناه من ملاحظة المقاصد ومراعاة الشروط بالإضافة إليها فليس ما يشترط للصحبة في**

فليس ما يشترط للصحبة في مقاصد الدنيا مشروطاً للصحبة في الآخرة والاخوة كما قاله بشر: الأخوّة ثلاثة أخ لآخرتك وأخ لدنياك وأخ لتأنس به، وقلما تجتمع هذه المقاصد في واحد بل تتفرق على جميع فتتفرق الشروط فيهم لا محالة. وقد قال المأمون: الإخوان ثلاثة: أحدهم مثله مثل الغذاء لا يستغني عنه، والآخر مثله مثل الدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت، والثالث مثله مثل الداء لا يحتاج إليه قط، ولكن العبد قد يبتلي به وهو الذي لا أنس فيه ولا نفع وقد قيل: مثل جملة الناس كمثل الشجر والنبات، فمنها ما له ظل وليس له ثمر وهو مثل الذي ينتفع به في الدنيا دون الآخرة فإن نفع الدنيا كالظل السريع الزوال، ومنها ما له ثمر وليس له ظل وهو مثل الذي يصلح للآخرة دون الدنيا،

مقاصد الدنيا مشروطاً في) مقاصد **(الصحبة للآخرة كما قال شقيق)** البلخي رحمه الله تعالى: **(الأخوان ثلاثة: أخ لآخرتك، وأخ لدنياك، وأخ لتأنس به)** هذا الكلام لم أجده في ترجمة شقيق في الحلية ولا في غيرها، والذي في القوت وقال بشر بن الحارث: يكون للرجل ثلاثة اخوان أخ لآخرته وأخ لدنياه وأخ يأنس به فاخبر أن أخ المؤانسة قد لا يكون متقرباً عابداً وأن الانس مخصوص يقال لا يوجد في كريم، وكان يوسف بن اسباط يعزز من فيه أنس من الإخوان فكان يقول: ما في المصيصة ثلاثة يؤنس بهم، واعلم أن الانس لا يوجد في كل عالم ولا في كل عاقل ولا في كل عابد زاهد ويحتاج الانس إلى وجود معان تكون في الولي، فإذا اجتمعت فيه كل الأنس وارتفعت عنه الوحشة والحشمة، ومن لم تكن فيه لم يوجد فيه أنس، ومن لم تكمل فيه وجد فيه بعض الأنس وإذا حصل الأنس ففيه الروح من الكروب والاستراحة من الغم والسكون والطمأنينة في القلب، فلذلك عز من يوجد فيه الانس لعزة خصاله وهي سبع علم وعقل وأدب وحسن خلق وسخاء نفس وسلامة قلب وتواضع، فإن فقد بعضها لم يجد خلاً يأنس بكماله من قبل أن أضدادها وحشة كلها فاعرف هذا. **(وقلما تجتمع هذه المقاصد في واحد بل تتفرق على جمع فتتفرق الشروط فيهم لا محالة، وقد قال المأمون)** أمير المؤمنين عبد الله بن هارون: **(الاخوان ثلاثة: أحدهم مثله مثل الغذاء)** للجسد **(لا يستغنى عنه، والآخر مثله مثل الدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت، والثالث مثله مثل الداء لا يحتاج إليه قط، ولكن العبد قد يبتلى به وهو الذي لا أنس فيه ولا نفع)** عنده. والأوّل نعمة من الله سبحانه على العبد فيه ألفة وأنس ومعه غنيمة ونفع كذا في القوت. **(وقيل: مثل جملة الناس مثل)** جملة **(الشجر والنبات فمنه ماله ظل وليس له ثمر وهو الذي ينفع في الدنيا دون الآخرة)** شبهه بالشجرة التي لها ظل من غير ثمر فينتفع بظله ولكن لا ثمرة له في العقبى وكذلك المشبه به يحتاج إليه في وقت، **(فإن نفع الدنيا كالظل السريع الزوال)** ولذا قيل: انما الدنيا كظل زائل.

(ومنه ماله ثمر وليس له ظل وهو الذي يصلح للآخرة دون الدنيا، ومنه ماله ثمر وظل

ومنها ما له ثمر وظل جميعاً، ومنها ما ليس له واحد منهما كأم غيلان تمزق الثياب ولا طعم فيها ولا شراب ومثله من الحيوانات الفأرة والعقرب كما قال تعالى: ﴿يدعو لمن ضره أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير﴾ [الحج: ١٣] وقال الشاعر:

الناس شتى إذا ما أنت ذقتهم ... لا يستوون كما لا يستوي الشجر
هذا له ثمر حلو مذاقته ... وذاك ليس له طعم ولا ثمر

فإذاً من لم يجد رفيقاً يؤاخيه ويستفيد به أحد هذه المقاصد فالوحدة أولى به. قال أبو ذر رضي الله عنه: الوحدة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة. ويروى مرفوعاً. وأما الديانة وعدم الفسق فقد قال الله تعالى: ﴿واتبع سبيل من أناب

جميعاً) فهذا الذي يصلح للدين والدنيا وهو أعزها **(ومنه ما ليس له واحد منهما)** لا ظل ولا ثمر وهذا هو الذي لا يحتاج إليه **(كأم غيلان)** وهي شجر الغضا شائكة لا ينتفع بها وتعرف أيضاً بشوك البرية، وإنما عرفت بأم غيلان لما تزعم العرب إنها مأوى شياطين الجن **(تمزق الثياب ولا طعم لها ولا شراب)** فهؤلاء من الناس من يضر ولا ينفع ويكثر ولا يدفع، **(ومثله في الحيوان)** مثل **(الفأرة والعقرب)** أي فإنهما مضران لا نفع فيهما للإنسان مطلقاً **(كما قال)** الله **(تعالى ﴿يدعو لمن ضرّه أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير﴾ و)** في وصفهم **(قال الشاعر)** وهو المؤمل:

(الناس شتى إذا ما أنت ذقتهم ... لا يستوون كما لا يستوي الشجرُ)
(هذا له ثمر حلو مذاقته ... وذاك ليس له ظل ولا ثمرُ)

ولفظ القوت:

ذا رب ظل وهذا عنده ثمر ... وذاك ليس له ظل ولا ثمر

ويوجد في بعض نسخ الكتاب: وذلك ليس له طعم ولا ثمر وفي أخرى: ولا أثر، **(فإذاً من لم يجد له رفيقاً يؤاخيه ويستفيد منه أحد هذه المقاصد)** دينية ودنيوية **(فالوحدة أولى به)** وأرفق لحاله. **(قال أبو ذر)** رضي الله عنه: **(الوحدة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة)** هكذا هو في القوت موقوفاً على أبي ذر قال الحافظ ابن حجر وهو المحفوظ، **(ويروى مرفوعاً)** إلى رسول الله ﷺ أخرجه الحاكم في المناقب، والبيهقي، وأبو الشيخ، والعسكري في الأمثال من طريق صدقة بن أبي عمران عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ «الوحدة خير من جليس السوء، والجليس الصالح خير من الوحدة، واملاء الخير خير من السكوت، والسكوت خير من إملاء الشر» قال الذهبي: لم يصح ولا صححه الحاكم وقال الحافظ ابن حجر سنده حسن، وقد أغفله العراقي فلم يورده، وصدقة بن أبي عمران قاضي الأهواز كوفي صدوق روى له البخاري تعليقاً ومسلم وابن ماجه. **(وأما الديانة وعدم الفسق فقال تعالى:**

إليّ﴾ [لقمان: ١٥] ولأن مشاهدة الفسق والفساق تهوّن أمر المعصية على القلب وتبطل نفرة القلب عنها. وقال سعيد بن المسيب: لا تنظروا إلى الظلمة فتحبط أعمالكم الصالحة بل هؤلاء لا سلامة في مخالطتهم وإنما السلامة في الانقطاع عنهم. قال الله تعالى: ﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ [الفرقان: ٦٣] أي سلامة والألف بدل من الهاء ومعناه: أنا سلمنا من إثمكم وأنتم سلمتم من شرنا. فهذا ما أردنا أن نذكره من معاني الاخوة وشروطها وفوائدها. فلنرجع في ذكر حقوقها ولوازمها وطرق القيام بحقها.

وأما الحريص على الدنيا فصحبته سم قاتل لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري صاحبه، فمجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص ومجالسة الزاهد تزهد في الدنيا، فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا ويستحب صحبة الراغبين في الآخرة. قال علي رضي الله عنه: أحيوا الطاعات بمجالسة من يستحيا

﴿واتبع سبيل من أناب لي﴾) ففي مفهومه زجر عن مصاحبة أهل الفسق والفجور كما تقدم فلا تصبحن إلا مقبلاً عليه، (**ولأن مشاهدة الفسق و**) معاشرة (**الفساق تهوّن أمر المعاصي على القلب وتبطل نفرة القلب عنها**) فالاحرى عدم مشاهدتهم وأحوالهم في حال من الأحوال. (**قال**) سعيد (**بن المسيب**) رحمه الله تعالى: (**لا تنظروا إلى الظلمة فتحبط أعمالكم الصالحة**) كذا في القوت، (**بل هؤلاء**) الظلمة والفساق (**لا سلامة في مخالطتهم وإنما السلامة في الانقطاع عنهم**) وقد (**قال**) الله (**تعالى**) وهو أحسن الواصفين في وصف أوليائه المتقين (﴿**وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً**﴾ **أي سلامة والألف بدل من الهاء**) لازدواج الكلم ومعناه أي سلمنا من إثمكم وأنتم سلمتم من شرنا كذا في القوت، (**فهذا ما أردنا أن نذكره في معاني الأخوة وشروطها وفوائدها فلنشرع في ذكر حقوقها ولوازمها وطرق القيام بحقها**).

ثم قال المصنف مشيراً إلى الشرط الخامس، (**وأما الحريص على الدنيا فصحبته سم قاتل لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء**) في الأحوال والأوصاف، (**بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يريده صاحبه**) ومنه قول العامة: الطبع سراق (**فمجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص**) على الدنيا (**ومجالسة الزاهد تزهد في الدنيا**) وتقللها في عينه، (**فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا وتستحب صحبة الراغبين في الآخرة**) فقد روى الطبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الأخلاق، والعسكري في الأمثال، من حديث أبي حجيفة: « جالسوا العلماء وسائلوا الكبراء وخالطوا الحكماء » رواه من طريق أبي مالك النخعي عن سلمة بن كهيل عن أبي حجيفة به مرفوعاً. ورواه العسكري أيضاً من طريق إسحاق بن الربيع العصفري: حدثنا أبو مالك نحوه، ومن طريق مسعر عن أبي جحيفة قال: كان يقال جالس الكبراء

منه. وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: ما أوقعني في بلية إلا صحبة من لا أحتشمه. وقال لقمان: يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك فإن القلوب لتحيا بالحكمة كما تحيا الأرض الميتة بوابل القطر.

وخالط العلماء وخالل الحكماء موقوف. وفي حديث ابن عباس قيل: يا رسول الله من نجالس؟ قال «من ذكركم الله رؤيته وزاد في علمكم منطقه وذكركم الآخرة عمله» رواه العسكري في الأمثال. **(قال علي رضي الله عنه: أحيوا الطاعات بمجالسة من يستحيا منه)** وذلك لأن الصحبة مؤثرة فإذا جالس من يحتشم منه وجد لذة الحشمة والوقار في نفسه فيسري ذلك في طاعاته. **(وقال)** أحمد **(بن حنبل)** رحمه الله: **(ما أوقعني في بلية إلاّ صحبة من لا أحتشم منه. وقال لقمان)** الحكيم **(لابنه)** وهو يعظه: **(يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك فإن القلوب تحيا بالحكمة كما تحيا الأرض الميتة بوابل المطر)**. رواه مالك في الموطأ، وقد تقدم في كتاب العلم، وروى الديلمي من حديث أنس جالس العلماء تعرف في السماء ووقر كبير المسلمين تجاور في الجنة .ومن حديث ابن عباس: مجالسة العلماء عبادة.

الباب الثاني

في حقوق الاخوة والصحبة

اعلم ان عقد الاخوة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح بين الزوجين وكما يقتضي النكاح حقوقاً يجب الوفاء بها قياماً بحق النكاح - كما سبق ذكره في كتاب آداب النكاح - فكذا عقد الأخوة، فلأخيك عليك حق في المال والنفس وفي اللسان والقلب بالعفو والدعاء وبالإخلاص والوفاء وبالتخفيف وترك التكلف والتكليف وذلك يجمعه ثمانية حقوق.

الحق الأوّل: في المال:

قال رسول الله ﷺ: « مثل الأخوين مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى »، وإنما

الباب الثاني

في حقوق الأخوّة والصحبة

وفي بعض النسخ حقيقة بدل حقوق.

(اعلم ان عقد الأخوّة رابطة بين الشخصين) معنوية **(كعقد النكاح بين الزوجين)** به يستحل الزوج من قرينه ما لم يكن له حلالاً من قبل، فكذلك يستحل المؤاخي من أخيه بذلك العقد ما لم يكن جائزاً من قبل، **(فكما يقتضي النكاح حقوقاً يجب الوفاء بها)** من الطرفين **(قياماً بحق النكاح - كما سبق ذكره في كتاب آداب النكاح - فكذا آداب عقد الأخوّة فلأخيك عليك حق في المال وفي النفس وفي اللسان وفي القلب بالعفو والدعاء وبالإخلاص والوفاء والتخفيف وترك التكلف والتكليف وذلك يجمعه ثماني جمل.**

الحق الأوّل: في المال:

(قال ﷺ « مثل الاخوين مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى ») رواه أبو نعيم في الحلية من حديث سلمان بلفظ: « مثل المؤمن وأخيه كمثل الكفين تنقي إحداهما الأخرى » وهو في أول الحربيات من قول سلمان موقوف عليه، وقد تقدم هذا قريباً في الباب الذي قبله. **(وإنما شبههما باليدين)** وبالكفين **(لا باليد والرجل فإنهما يتعاونان على غرض واحد، وكذلك الاخوان**

شبههما باليدين لا باليد والرجل لأنهما يتعاونان على غرض واحد فكذا الأخوان إنما تتم إخوتهما إذا ترافقا في مقصد واحد فهما من وجه كالشخص الواحد وهذا يقتضي المساهمة في السراء والضراء والمشاركة في المآل والحال وارتفاع الاختصاص والاستئثار والمواساة بالمال مع الأخوة على ثلاثة مراتب.

أدناها: أن تنزله منزلة عبدك أو خادمك فتقوم بحاجته من فضلة مالك فإذ سنحت له حاجة وكانت عندك فضلة عن حاجتك أعطيته ابتداء ولم تحوجه إلى السؤال فإن احوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الاخوة.

الثانية: أن تنزله منزلة نفسك وترضى بمشاركته إياك في مالك ونزوله منزلتك حتى تسمح بمشاطرته في المال. قال الحسن: كان أحدهم يشق إزاره بينه وبين أخيه.

الثالثة: وهي العليا أن تؤثره على نفسك وتقدم حاجته على حاجتك وهذه رتبة الصديقين ومنتهى درجات المتحابين ومن ثمار هذه الرتبة: الإيثار بالنفس أيضاً، كما روي أنه سعى بجماعة من الصوفية إلى بعض الخلفاء فأمر بضرب رقابهم وفيهم أبو الحسين

إنما تتم إخوّتهما إذا توافقا في مقصد واحد فهما من وجه كالشخص الواحد وهذا يقتضي المساهمة) أي المقاسمة **(في السراء والضراء والمشاركة في المال والحال وارتفاع الاختصاص الاستئثار)** فلا يختص أحد دون صاحبه ولا يطلب إيثار نفسه عليه **(والمواساة بالمال مع الإخوان على ثلاث مراتب:)**

(أدناها أن تنزله منزلة عبدك) الذي اشتريته بمالك **(وخادمك)** الذي يخدمك بالأجرة **(فتقوم بحاجته)** الضرورية **(من فضل مالك، فإذا سَنَحت له حاجة)** أي عرضت **(وكانت عندك فضلة)** من مال **(على حاجتك أعطيته إياها ابتداء)** أي بادىء بدء **(ولم تحوجه إلى السؤال)** أي سؤاله مثل ذلك **(فإن أحوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الأخوّة)** وهذه هي المرتبة الدنيا.

(الثانية) وهي الوسطى: **(أن تنزله منزلة نفسك وترضى بمشاركته إياك في مالك ونزوله منزلتك حتى تسمح بمشاطرته في المال)** بأن يكون لك منه شطر وله شطر. **(قال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(كان أحدهم يشق إزاره بينه وبين أخيه)** نقله صاحب القوت.

(الثالثة وهي العليا: أن تؤثره على نفسك) وتختاره عليها **(وتقدم حاجته على حاجتك، وهذه رتبة الصديقين ومنتهى درجات المتحابين)** في الله تعالى **(ومن ثمار هذه الرتبة الإيثار بالنفس أيضاً)** أي يؤثر نفسه أخيه في الموت، **(كما روي انه سعى بجماعة من الصوفية إلى بعض الخلفاء)** لكلام بلغه عنهم **(فأمر بضرب رقابهم وفيهم أبو الحسين)** أحمد بن محمد

النوري فبادر إلى السيّاف ليكون هو أول مقتول فقيل له في ذلك فقال: أحببت أن أؤثر إخواني بالحياة في هذه اللحظة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم في حكاية طويلة، فإن لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك فاعلم أن عقد الأخوة لم ينعقد بعد في الباطن وإنما الجاري بينكما مخالطة رسمية لا وقع لها في العقل والدين، فقد قال ميمون بن مهران: من رضي من الإخوان بترك الأفضال فليؤاخ أهل القبور.

وأما الدرجة الدنيا فليست أيضاً مرضية عند ذوي الدين روي أن عتبة الغلام جاء إلى منزل رجل كان قد آخاه فقال: أحتاج من مالك إلى أربعة آلاف فقال خذ ألفين فاعرض عنه وقال: آثرت الدنيا على الله أما استحييت أن تدعي الاخوة في الله وتقول هذا، ومن كان في الدرجة الدنيا من الأخوة ينبغي أن لا تعامله في الدنيا. قال أبو حازم: إذا كان لك أخ في الله فلا تعامله في أمور دنياك وإنما أراد به من كان في هذه الرتبة.

(النوري) رحمه الله تعالى، صحب السري وابن أبي الحواري وكان من أقران الجنيد، مات سنة خمس وتسعين ومائتين، **(فبادر إلى السيّاف ليكون هو أوّل مقتول)** دون إخوانه **(فقيل له في ذلك. فقال: أحببت أن أؤثر إخواني بالحياة في هذه اللحظة)** اللطيفة فبلغ ذلك الخليفة فعفا عنهم. **(فكان ذلك سبب نجاة جميعهم في حكاية طويلة)** هذا محصلها، **(فإن لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك فاعلم أن عقد الأخوّة لم ينعقد بعد في الباطن وإنما الجاري بينكما مخالطة رسمية)** ظاهرية **(لا وقع لها)** ولا تأثير **(في العقل والدين، فقد قال ميمون بن مهران)** الجزري، كوفي نزل الرقة ثقة فقيه ولي لعمر بن عبد العزيز الجزيرة، روى له البخاري في الأدب المفرد والباقون: **(من رضي من الإخوان بترك الإفضال فليؤاخ أهل القبور)** كذا في القوت، وأخرجه صاحب الحلية من طريق المعافي ابن عمران عن ميمون بن مهران قال: من رضي من صلة الإخوان بلا شيء فليؤاخ أهل القبور.

(وأما الدرجة الدنيا) وهي التي ذكرت **(فليست أيضاً مرضية)** مقبولة **(عند ذوي الدين. روي أن عتبة الغلام)** أحد مشايخ وقته **(جاء إلى منزل رجل كان قد آخاه)** أي اتخذه أخاً في الله تعالى **(فقال)** له: **(أحتاج من مالك إلى أربعة آلاف)** من درهم، **(فقال: خذ ألفين فاعرض عنه وقال: آثرت الدنيا على الله)** تعالى: **(أما استحييت أن تدعي الأخوة في الله وتقول هذا)** نقله صاحب القوت. **(ومن كان في الدرجة الدنيا من الأخوة ينبغي أن لا تعامله في الدنيا. قال أبو حازم)** سلمة بن دينار الأعرج المدني: **(إذا كان لك أخ في الله فلا تعامله في أمور دنياك)** نقله صاحب القوت، **(وإنما أراد به من كان في هذه الرتبة التي ذكرناها)** وهي الرتبة الدنيا.

وأما الرتبة العليا ؛ فهي التي وصف الله تعالى المؤمنين بها في قوله: ﴿وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم يُنْفقُون﴾ [الشورى : ٣٨] أي كانوا خلطاء في الأموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض ، وكان منهم من لا يصحب من قال: نعلي ، لأنه أضافه إلى نفسه . وجاء فتح الموصلي إلى منزل لأخ له وكان غائباً ، فأمر أهله فاخرجت صندوقه ففتحه وأخذ حاجته فأخبرت الجارية مولاها فقال: إن صدقت فأنت حرة لوجه الله سروراً بما فعل . وجاء رجل إلى أبي هريرة رضي الله عنه وقال: إني أريد أن أؤاخيك في الله فقال: أتدري ما حق الإخاء ؟ قال: عرفني ، قال: أن لا تكون أحق بدينارك ودرهمك مني ، قال: لم أبلغ هذه المنزلة بعد ؟ قال: فاذهب عني . وقال علي بن الحسين رضي الله عنهما لرجل: هل يدخل أحدكم يده في كم أخيه أو كيسه فيأخذ منه ما يريد بغير إذنه ؟ قال: لا . قال: فلستم بإخوان. ودخل قوم على الحسن رضي الله عنه فقالوا: يا أبا سعيد أصليت ؟ قال: نعم. قالوا: فإن أهل السوق لم يصلوا بعد . قال: ومن يأخذ دينه من أهل

(**وأما**) الرتبة (**العليا: فهي التي وصف الله المؤمنين بها في قوله تعالى ﴿وأمرهم شورى بينهم**) أي أمورهم ذكر جماعها كالشيء الواحد شورى بينهم مشاع غير مقسوم ولا يستبد به واحدهم فيه سواء (**ومما رزقناهم ينفقون﴾ أي كانوا خلطاء في الأموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض**) كذا في القوت. (**وكان فيهم من لا يصحب من قال مالي**) وفي بعض النسخ: نعلي (**لأنه أضافه إلى نفسه**) أي ففيه نوع استبداد ، ولفظ القوت: ومن أخلاق السلف قال: لم يكن أحدنا يقول في رحله هذا لي وهذا لك بل كل من احتاج إلى شيء استعمله من غير مؤامرة ، وأورده القشيري في الرسالة نحوه عن إبراهيم بن شيبان. (**وجاء فتح**) بن سعيد (**الموصلي**) تقدمت ترجمته في كتاب العلم (**إلى منزل أخ له وكان غائباً فأمر أهله فأخرجت صندوقه ففتحه وأخرج**) من كيسه (**حاجته ، فأخبرت الجارية مولاها**) ولفظ القوت: فذهبت الجارية إلى مولاها فأعلمته ، (**فقال**) لها: (**إن صدقت**) أي إن كنت صادقة (**فأنت حرة لوجه الله تعالى سروراً بما فعل**) نقله صاحب القوت. (**وجاء**) رجل (**آخر إلى أبي هريرة**) رضي الله عنه (**فقال: إني أريد أن أؤاخيك في الله تعالى ، فقال: أتدري ما حق الإخاء ؟ قال: عرفني . قال: أن لا تكون أحق بدينارك ودرهمك مني . قال**) الرجل: (**لم أبلغ هذه المنزلة بعد . قال: فاذهب عني**) نقله صاحب القوت. (**وقال علي بن الحسين**) بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم (**لرجل من جلسائه: هل يدخل أحدكم يده في كم صاحبه**) ولفظ القوت: أخيه (**أو كيسه فيأخذ منه ما يريد من غير إذن؟ قال: لا . قال: فلستم بإخوان**) نقله صاحب القوت. (**ودخل قوم على**) أبي سعيد (**الحسن**) البصري (**فقالوا: يا أبا سعيد أصليت؟ قال: نعم . قالوا: فإن أهل السوق لم يصلوا بعد . قال: ومن يأخذ دينه عن أهل السوق؟ قال: فإن**

السوق؟ بلغني أن أحدهم يمنع أخاه الدراهم! قاله كالمتعجب منه. وجاء رجل إلى ابراهيم بن أدهم رحمه الله وهو يريد بيت المقدس فقال: إني أريد أن أرافقك، فقال له ابراهيم على أن أكون أملك لشيئك منك. قال: لا. قال: أعجبني صدقك، قال: فكان إبراهيم بن أدهم رحمه الله إذا رافقه رجل لم يخالفه. وكان لا يصحب إلا من يوافقه، وصحبه رجل شرّاك فأهدى رجل إلى إبراهيم في بعض المنازل قصعة من ثريد ففتح جراب رفيقه وأخذ حزمة من شراك وجعلها في القصعة وردها إلى صاحب الهدية، فلما جاء رفيقه قال: أين الشراك؟ قال: ذلك الثريد الذي أكلته إيش كان؟ قال: كنت تعطيه شراكين أو ثلاثة. قال: اسمح يسمح لك. وأعطى مرة حماراً كان لرفيقه ـ بغير اذنه ـ رجلاً رآه رجلاً فلما جاء رفيقه سكت ولم يكره ذلك. قال ابن عمر رضي الله

أهل السوق بلغني أن أحدهم يمنع أخاه الدرهم) نقله صاحب القوت زاد المصنف **(قاله كالمتعجب منه، و)**قال محمد بن نصر: **(جاء رجل إلى إبراهيم بن أدهم وهو يريد بيت المقدس فقال: إني أريد أن أرافقك، فقال له إبراهيم: على أن أكون أملك لشيئك منك. قال: لا. قال: فأعجبني صدقك)** كذا في القوت. **(وقال)** موسى بن طريف: **(كان إبراهيم ابن أدهم إذا رافقه رجل لم يخالفه وكان لا يصحب إلا من يوافقه)** كذا في القوت، وأخرجه أبو نعيم في الحلية مثله. قال موسى بن طريف: **(و)** بلغني أنه **(صحبه)** في بعض أسفاره **(رجل شراك)** وهو الذي يعمل الشرك للنعال **(فأهدى رجل إلى إبراهيم في بعض المنازل)** في قرية من قرى حمص وكانت هناك ساقية ماء وإلى جانبها دار فيها غرفة، فلما نزل إبراهيم هناك وتوضأ وصف قدميه للصلاة بصر به صاحب الغرفة فأرسل إليه **(قصعة)** فيها **(ثريد)** وخبز وعراق، فوضعت بين أيديهم فانفتل من الصلاة وقال: من بعث؟ قالوا: صاحب المنزل. قال: ما اسمه؟ قالوا: فلان بن فلان فأكل وأكلوا فلما أراد أن يرد القصعة **(ففتح جراب رفيقه وأخذ حزمة من شرك)** بضمتين جمع شراك ككتاب وكتب **(فجعلها في القصعة وردها الى صاحب الهدية فلما جاء رفيقه)** صاحب الشرك **(قال: أين الشرك؟ قال: ذلك الثريد الذي أكلته أي شيء كان؟ قال: كنت تعطيه شراكين أو ثلاثة. قال: اسمح يسمح لك)** هكذا في القوت وبعضه في الحلية، وقوله: «اسمح يسمح لك» حديث مرفوع رواه ابن عباس وقد تقدم في كتاب الكسب والمعاش، **(و)** قال موسى بن طريف: و**(بلغني أنه)** يعني إبراهيم بن أدهم **(أعطى مرة حماراً كان لرفيقه بغير إذنه رجلاً رآه راجلاً)** أي ماشياً على رجليه **(فلما جاء رفيقه)** وأخبر به **(سكت ولم يكره ذلك)** كذا في القوت.

وفي الحلية من طريق أحمد بن أبي الحواري قال: حدثني أخي محمد قال: دخل رواد بن الجراح الرحلة على برذون بلا سرج فقيل: أين سرجك؟ قال: ذهب به شيخنا إبراهيم بن أدهم. قال: أحمد: وكان أهدى له طبق تين وعنب، فأخذ السرج ووضعه على الطبق، ومرة أخرى أهدى له

عنهما: أهدي لرجل من أصحاب رسول الله ﷺ رأس شاة، فقال: أخي فلان أحوج مني إليه فبعث به إليه فبعثه ذلك الإنسان إلى آخر فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة. وروي أن مسروقاً أدان ديناً ثقيلاً وكان على أخيه خيثمة دين قال: فذهب مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا يعلم، وذهب خيثمة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم، ولما آخى رسول الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع آثره بالمال والنفس فقال عبد الرحمن: بارك الله لك فيهما، فآثره بما آثره به، وكأنه قبله ثم آثره به وذلك مساواة والبداية إيثار والإيثار أفضل من المساواة. وقال أبو

مثله فنزع فروه فوضعه على الطبق، ومن طريق محمد بن خلف العسقلاني قال: سمعت داود بن الجراح يقول: خرجت مع ابراهيم للغزو ففقدت سرجي فقلت: أين سرجي؟ فقالوا: إن ابراهيم ابن أدهم أتى بهدية فلم يجد ما يكافئه فأخذ سرجك فأعطاه. قال: فرأيت رواداً سر به.

(وقال ابن عمر) رضي الله عنهما: (**أهدي لرجل من الصحابة رأس شاة فقال: أخي فلان أحوج إليه مني فبعث به إليه فبعثه الثاني إلى آخر، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة**) تقدم هذا في كتاب العلم، وهذه المعاملة وقعت لأهل الصفة وهذا هو الإيثار المشار إليه بقوله: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ [الحشر: ٩].

(**وروي أن مسروقاً**) بن الأجدع بن مالك الهمداني الكوفي (**ادان ديناً ثقيلاً وكان على أخيه خيثمة**) بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي (**دين**) كذلك. (**قال**) الراوي: (**فذهب مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا يعلم وذهب خيثمة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم**) كذا في القوت.

(**ولما آخى النبي ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف**) القرشي الزهري أحد العشرة الكرام رضي الله عنه، (**و**) بين (**سعد بن الربيع**) بن عمر والأنصاري الخزرجي عقبي بدري نقيب الحرث بن الخزرج (**آثره بالمال والأهل**) وفي بعض النسخ بالمال والنفس وهكذا هو في القوت، (**فقال عبد الرحمن**) وفي بعض النسخ فقال: سعد فاعترض عليه العراقي كما سيأتي: (**بارك الله لك فيما آثرت به وكأنه قبله ثم آثر به، وذلك مساواة والبداية إيثار والإيثار أفضل من المساواة**) ولفظ القوت: فآثر بما به آثره فكأنه استأنف هبة له لأنه قد كان ملكه إياه لسخاوته وحقيقة زهده وصدق مودته، فكانت المساواة لسعد والإيثار لعبد الرحمن فزاد عليه. وهذا من فضل المهاجرين على الأنصار إذ كانت المساواة دون الإيثار.

قال العراقي: المعروف أن سعد بن الربيع هو الذي عرض نفسه نصف ماله وإحدى زوجتيه

سليمان الداراني: لو أن الدنيا كلها لي فجعلتها في فم أخ من إخواني لاستقللتها له. وقال أيضاً: إني لألقم اللقمة أخاً من اخواني فأجد طعمها في حلقي.

ولما كان الانفاق على الإخوان أفضل من الصدقات على الفقراء قال علي رضي الله عنه: لعشرون درهماً أعطيها أخي في الله أحب إليّ من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين. وقال أيضاً: لأن أصنع صاعاً من طعام وأجمع عليه إخواني في الله أحب إلي من أن أعتق رقبة. واقتداء الكل في الإيثار برسول الله ﷺ، فإنه دخل غيضة مع بعض أصحابه فاجتنى منها سواكين أحدهما معوج والآخر مستقيم فدفع المستقيم إلى صاحبه، فقال له: يا رسول الله كنت والله أحق بالمستقيم مني فقال: « ما من صاحب يصحب صاحباً ولو ساعة من النهار إلا سئل عن صحبته هل أقام فيها حق الله أم أضاعه » فأشار

على عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك. هكذا رواه البخاري من حديث أنس.

قلت: وهذا على ما في نسخة قال سعد: والذي في أيدينا؟ قال عبد الرحمن: فلا إشكال.

(**وقال أبو سليمان الداراني**) رحمه الله تعالى، ولفظ القوت: وقد كان نصر بن عيسى وسليمان يقولان: من أحب رجلاً ثم قصر في حقه فهو كاذب في حبه مفرط في حقه، ثم قال: (**لو أن الدنيا كلها لي**) أي في حوزني (**فجعلتها في فم أخ من أخواني لاستقللتها له**) أي لوجدتها قليلة. (**وقال أيضاً إني لألقم أخاً من أخواني اللقمة فأجد طعمها في حلقي**) كذا في القوت.

(**ولما كان**) إطعام الطعام و(**الإنفاق على الإخوان أفضل من الصدقات على الفقراء**) وعلى العطاء للأجانب بمنزلة تضعيف الثواب في الأهل والقرابات (**قال علي كرم الله وجهه**) ورضي عنه: (**لعشرون درهماً أعطيها اخي في الله أحب إلي من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين**) كذا في القوت. (**وقال أيضاً إني لأصنع**) ولفظ القوت: لئن أصنع (**صاعاً من طعام أجمع عليه إخواني في الله**) عز وجل (**أحب إلي من أن أعتق رقبة**) وتقدم في كتاب الزكاة، (**واقتدى الكل منهم في الإيثار بالنبي ﷺ فإنه دخل غيضة**) هي الشجر الملتف (**مع بعض أصحابه**) ولفظ القوت: وروي أن النبي ﷺ صحبه رجل في طريق فدخل غيضة، (**فاجتنى منها سواكين**) من أراك (**أحدهما معوج والآخر مستقيم، فدفع المستقيم الى صاحبه**) وحبس المعوج لنفسه، (**فقال: يا رسول الله كنت أحق بالمستقيم مني، فقال: « ما من صاحب يصحب صاحباً ولو ساعة من نهار إلا سئل عن صحبته هل أقام فيها حق الله أو أضاعه »**) كذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: لم أقف على أصل انتهى.

قلت: وقد يستأنس به ما تقوله العامة النبي سأل عن صحبة ساعة.

بهذا إلى أن الإيثار هو القيام بحق الله في الصحبة. وخرج رسول الله ﷺ إلى بئر يغتسل عندها فأمسك حذيفة بن اليمان الثوب وقام يستر رسول الله ﷺ حتى اغتسل ثم جلس حذيفة ليغتسل، فتناول رسول الله ﷺ الثوب وقام يستر حذيفة عن الناس فأبى حذيفة وقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا تفعل فأبى عليه السلام إلا أن يستره بالثوب حتى اغتسل وقال ﷺ: «ما اصطحب اثنان قط إلا كان أحبهما إلى الله أرفقهما بصاحبه» وروي أن مالك بن دينار ومحمد بن واسع دخلا منزل الحسن وكان غائباً فأخرج محمد بن واسع سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن فجعل يأكل فقال له مالك: كف يدك حتى يجيء صاحب البيت، فلم يلتفت محمد إلى قوله وأقبل على الأكل، وكان مالك أبسط منه وأحسن خلقاً فدخل الحسن وقال: يا مويلك هكذا كنا لا يحتشم بعضنا بعضاً حتى ظهرت أنت وأصحابك. وأشار بهذا إلى ان الانبساط في بيوت الإخوان من الصفاء في

(فأشار بهذا إلى أن الإيثار هو القيام بحق الله في الصحبة، وخرج ﷺ إلى بئر يغتسل عندها فأمسك حذيفة بن اليمان) رضي الله عنه **(الثوب على النبي)** ﷺ **(ونشره)** أي ستره له **(حتى اغتسل ثم جلس حذيفة ليغتسل فتناول النبي)** ﷺ **(الثوب وقام يستر حذيفة من الناس فأبى حذيفة وقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا تفعل فأبى ﷺ إلا أن يستره بالثوب حتى اغتسل)**. هكذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: لم أقف له على أصل اهـ.

قلت: أخرجه ابن أبي عاصم في الوحدان.

(وقال ﷺ «ما اصطحب إثنان قط إلا كان أحبهما إلى الله أرفقهما لصاحبه») وفي نسخة أوفقهما. تقدم هذا الحديث في الباب الذي قبله بلفظ «أشدهما حباً لصاحبه».

(وروي أن مالك بن دينار) أبا يحيى **(ومحمد بن واسع)** بن جابر الأزدي أبا بكر **(دخلا منزل الحسن)** البصري **(وكان)** الحسن **(غائباً فأخرج محمد)** بن واسع **(سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن فجعل يأكل، فقال له مالك: كف)** أي احبس **(يدك حتى يجيء صاحب المنزل)** يعني الحسن، **(فلم يلتفت محمد إلى قوله وأقبل على الأكل، وكان)** محمد **(أبسط منه)** أي أكثر بسطاً من مالك، **(وأحسن خلقاً)** وفي بعض نسخ القوت: وأحسن ظناً **(فدخل الحسن فقال: يا مويلك)** تصغير مالك يريد مالك بن دينار: **(هكذا كنا)** وفي بعض النسخ: ما هكذا كنا كنا. **(لا يحتشم بعضنا من بعض حتى ظهرت أنت وأصحابك)** يعني بقوله هكذا كنا أهل الصفة لأن يساراً والد الحسن كان مولى لأم سلمة زوج النبي ﷺ وكان خادماً للصفة. وقوله: ظهرت أنت وأصحابك يعني الصوفية الذين ظهروا بعد القرن الذي كانوا بعد أهل الصفة لبسوا الصوف تشبيهاً بسيما أهل الصفة وتأسياً بشمائلهم فنسبوا إليهم، **(وأشار بهذا إلى أن الانبساط في بيوت الإخوان من الصفاء في الأخوة)** أي من علاماته الدالة عليه، **(وكيف لا**

الاخوة كيف وقد قال الله تعالى: ﴿أو صديقكم﴾ [النور: ٦١] ، وقال: ﴿أو ما ملكتم مفاتحه﴾ [النور: ٦١] إذ كان الأخ يدفع مفاتيح بيته إلى أخيه ويفوض إليه التصرف كما يريد ، وكان أخوه يتحرج عن الأكل بحكم التقوى حتى أنزل الله تعالى هذه الآية وأذن لهم في الانبساط في طعام الإخوان الأصدقاء .

الحق الثاني: في الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال وتقديمها على الحاجات الخاصة:

وهذه أيضاً لها درجات كما للمؤاساة بالمال فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة ولكن مع البشاشة والاستبشار وإظهار الفرح وقبول المنة . قال بعضهم: إذا استقضيت أخاك

وقد قال) تعالى: **﴿أو ما ملكتم مفاتحه أو صديقكم﴾** فقد ضم الصديق إلى الأهل ووصله بهم، ثم رفع الأخ وقدمه على الصديق، وكان يقال: صحبة سنة أخوة ومعرفة عشر سنين قرابة **(إذ كان الأخ يدفع مفتاح)** خزائن **(بيته إلى أخيه)** ويتصرف في الحضر وينقلب في السفر **(ويفوض إليه التصرف كما يريد)** فيقول له: حكمك فيما أملك كحكمي وملكي له كملكك، **(وكان أخوه)** يتضايق و **(يتحرج عن الأكل)** فيقتر على نفسه لأجل غيبة أخيه ويقول: لو كان حاضراً لاتسعت وأكلت، ولا أدري مقدار ما أذن فيه ولعله يكره أن أكثرت وذلك **(بحكم التقوى)** والورع الذي فيه والنصح والإيثار لأخيه، **(حتى أنزل الله هذه الآية)** رحمة على تضايقهم وشكراً لتورعهم، **(وأذن لهم في الانبساط في طعام الإخوان والأصدقاء)** فقال جل وعلا ﴿ولا على أنفسكم﴾ أي لا إثم ولا ضيق أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم، ثم نسق الأقارب على ترتيب الأحكام وضم إليهم الأخ كما وصفه بتمليكه مفاتحه أخاه، فأقام ذلك مقام أخيه لأنه أقام أخاه مقامه فقال ﴿أو ما ملكتم مفاتحه﴾ ثم أخر الصديق بعده إذ لم يكن بحقيقة وصفه، ثم قال عز وجل ﴿ليس عليكم جناح﴾ أن تأكلوا جميعاً بحضرة الأخوان أو أشتاتاً حال تفرقهم فسوى بين غيبتهم ومشهدهم لتسوية إخوانهم بينهم وبين أملاكهم واستواء قلوبهم مع ألسنتهم في البذل والمحبة لتناول المبذول. وهذا تحقيق وصفه لهم في قوله تعالى ﴿وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾ [الشورى: ٣٨] أي هم في الأمر والإنفاق سواء.

(الحق الثاني: في الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال) من أخيه **(وتقديمها على الحاجات الخاصة)** المتعلقة بنفسه.

(وهذه أيضاً لها درجات كما للمؤاساة بالمال) مراتب **(فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة)** عليه، **(ولكن مع البشاشة والاستبشار وإظهار الفرح)** والسرور لذلك **(وقبول المنة)** ومن هنا **(قال بعضهم: إذا استقضيت أخاك الحاجة)** أي طلبت منه قضاءها

حاجة فلم يقضها فذكره ثانية فلعله أن يكون قد نسي فإن لم يقضها فكبّر عليه واقرأ هذه الآية: ﴿والموْتَى يَبْعَثُهُم الله﴾ [الأنعام: ٣٦]، وقضى ابن شبرمة حاجة لبعض إخوانه كبيرة فجاء بهدية، فقال: ما هذا؟ قال: لما أسديته إلي، فقال: خذ مالك عافاك الله، إذا سألت أخاك حاجة فلم يجهد نفسه في قضائها فتوضأ للصلاة وكبّر عليه أربع تكبيرات وعده في الموتى. قال جعفر بن محمد: إني لأتسارع إلى قضاء حوائج أعدائي مخافة أن أردهم فيستغنوا عني. هذا في الأعداء فكيف في الأصدقاء؟ وكان في السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحاجتهم ويتردد كل يوم إليهم ويمونهم من ماله فكانوا لا يفقدون من أبيهم إلا عينه، بل كانوا يرون منه ما لم يروا من أبيهم في حياته، وكان الواحد منهم يتردد إلى باب دار أخيه، ويسأل ويقول: هل لكم

(**فلم يقضها فذكره**) مرة (**ثانية فلعله أن يكون قد نسي**) أي أنساه الشيطان عنها، (**فإن لم يقضها**) فعاوده ثالثة فقد يكون شغل عنها بعذر، فإن لم يقضها بعد ذلك (**فكبر عليه واقرأ عليه هذه الآية ﴿والموتى يبعثهم الله﴾**) كذا في القوت أي صوره في نفسك كأنه ميت فصل عليه صلاة الجنازة بالتكبيرات وإنما شبهه بالموتى إذ لا أنس فيه كما أن الميت لا يستأنس به. (**وقضى ابن شبرمة**) هو أبو عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي الكوفي القاضي فقيه أهل الكوفة عداده في التابعين، كان عفيفاً صارماً عاقلاً ناسكاً ثقة في الحديث شاعراً حسن الخلق جواداً. مات سنة أربع وأربعين. استشهد به البخاري وروى له الباقون سوى الترمذي (**حاجة لبعض إخوانه كبيرة فجاءه بهدية**) جليلة (**فقال**) ابن شبرمة: (**ما هذا؟ فقال: لما أسديته إليّ**) يعني مكافأة لما قضى له الحاجة، (**فقال: خذ مالك عافاك الله إذا سألت أخاك حاجة فلم يجهد نفسه في قضائها**) أي لم يتعب، (**فتوضأ**) وضوءك (**للصلاة وكبر عليه أربع تكبيرات وعده في الموتى**) نقله صاحب القوت. (**وقال جعفر بن محمد**) بن علي بن الحسين رضي الله عنهم. (**إني لأسارع في قضاء حوائج أعدائي مخافة أن أردهم فيستغنوا عني**) كذا في القوت (**هذا في الأعداء فكيف في الأصدقاء، و**)قد (**كان في السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد كل يوم عليهم ويمونهم بماله، فكانوا لا يفقدون من أبيهم إلا عينه**) أي ذاته (**بل كانوا يروا منه ما لم يرون من أبيهم في حياته**) وفي نسخة: ما لم يروا. ولفظ القوت: ومن حسن الإخاء مع الوفاء أن يكون له بعد موته ولأهله من بعده كما كان له في حياته، وكذلك قال بعض الأدباء: قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة، وكذلك كان السلف مما ذكره الحسن وغيره قالوا: كان أحدهم يخلف أخاه في عياله بعد موته أربعين سنة لا يفقدون إلا وجهه انتهى.

وقال في موضع آخر: (**وكان الواحد منهم يتردد إلى باب أخيه**) من حيث لا يعلم

زيت، هل لكم ملح، هل لكم حاجة؟ وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه أخوه. وبهذا تظهر الشفقة والأخوة فإذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه فلا خير فيها. قال ميمون بن مهران: من لم تنتفع بصداقته لم يضرك عداوته. وقال ﷺ: «ألا وإن لله أواني في أرضه وهي القلوب فأحب الأواني إلى الله تعالى أصفاها وأصلبها وأرقها». أصفاها من الذنوب وأصلبها في الدين وأرقهاعلى الاخوان». وبالجملة، فينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهم من حاجتك وأن تكون متفقداً لأوقات الحاجة غير غافل عن أحواله كما لا تغفل عن أحوال نفسك وتغنيه عن السؤال وإظهار الحاجة إلى الاستعانة، بل تقوم بحاجته كأنك لا تدري أنك قمت بها ولا ترى لنفسك

(**ويسأل ويقول لأهله: هل لكم حاجة هل لكم ملح هل لكم زيت**) ولفظ القوت: هل عندكم دقيق ألكم زيت تحتاجون إلى كذا وكذا فإن قالوا عندنا قال: أروني حتى أنظر إليه، وإن قالوا ليس عندنا شيء (**وكان يقوم بها**) باشتراء المطلوب كل ذلك (**من حيث لا يعرفه أخوه**) ولم يكن الأخ يعرف بين عياله وعيال أخيه يقاسمهم المؤنة ويلقى أخاه فلا يعلمه بذلك، (**وبهذا تظهر الشفقة والأخوة إذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه فلا خير فيها**) إنما هي رسمية لا يعبأ بها. (**وقال ميمون بن مهران**) الجزري تقدم ذكره قريباً (**من لم ينتفع بصداقته لم يتضرر بعداوته**) نقله صاحب القوت. (**وقال ﷺ «إن لله أواني**) جمع آنية (**في أرضه وهي القلوب وأحب القلوب إلى الله**) أي أكثرها حباً عنده (**أصفاها وأصلبها وأرقها»**) قال المصنف: (**أصفاها من الذنوب وأصلبها في الدين وأرقها على الأخوان**) قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أبي عقبة الخولاني إلا أنه قال: ألينها وأرقها وإسناده جيد اهـ.

قلت: أبو عقبة اسمه عبد الله بن عقبة. قيل: كان صلى القبلتين جميعاً، وقيل ولد في عهده ﷺ بل صحب معاذ بن جبل، روى عنه أبو الزاهرية وبكر بن زرعة ومحمد بن زياد الإلهاني، ولفظ حديثه «إن لله تعالى آنية من أهل الأرض وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه ألينها وأرقها» وفي إسناده بقية بن الوليد وهو مدلس، لكنه صرح بالتحديث فيه.

قال المناوي في شرحه إذا رق القلب ولان انجلى وصار كالمرآة الصقيلة فإذا أشرقت عليه أنوار الملكوت أضاء الصدر وامتلأ من شعاعها فأبصرت عين الفؤاد باطن أمر الله في خلقه فيؤديه ذلك إلى ملاحظة نور الله، فإذا لاحظه فذلك قلب استكمل الزينة والتهيؤ بما رزق من الصفاء فصار محل نظر الله من بين خلقه، فلما نظر إلى قلبه زاده به فرحاً وله حباً واكتنفه بالرحمة وأراحه من الرحمة انتهى.

(**وبالجملة، فينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهم من حاجتك وان تكون متفقداً لأوقات الحاجة غير غافل عن أحواله كما لا تغفل عن أحوال نفسك وتغنيه عن السؤال**) ابتداء منه (**وإظهار الحاجة إلى الاستعانة**) بك (**بل تقوم لحاجته كأنك لا تدري**

حقاً بسبب قيامك بها ، بل تتقلد منة بقبوله سعيك في حقه وقيامك بأمره . ولا ينبغي أن تقتصر على قضاء الحاجة بل تجتهد في البداية بالإكرام في الزيادة والإيثار والتقديم على الأقارب والولد . كان الحسن يقول: إخواننا أحب إلينا من أهلنا وأولادنا ، لأن أهلنا يذكروننا بالدنيا وإخواننا يذكروننا بالآخرة . وقال الحسن : من شيع أخاه في الله بعث الله ملائكة من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه إلى الجنة . وفي الأثر : « ما زار رجل أخاه في الله شوقاً إلى لقائه إلا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك الجنة » . وقال عطاء : تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث ، فإن كانوا مرضى فعودوهم أو مشاغيل فأعينوهم أو كانوا

إنك قمت بها ولا ترى لنفسك حقاً) عليه **(بسبب قيامك)** لتلك الحاجة ، **(بل تتقلد منة بقبوله سعيك في حقه وقيامك بأمره)** وأنه له الفضل في ذلك ، **(ولا ينبغي أن تقتصر على قضاء الحاجة)** فقط **(بل تجتهد في البداية بالإكرام بالزيارة)** وفي نسخة بالزيادة **(والإيثار والتقديم على الأقارب والولد . كان الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(يقول: إخواننا)** في الله تعالى **(أحب إلينا من أهلينا وأولادنا لأن أهلينا)** وأولادنا **(يذكروننا بالدنيا وأخواننا يذكروننا بالآخرة)** كذا في القوت ولفظه : وكان الحسن وأبو قلابة يقولان : أخواننا أحب إلينا من أهلينا وأولادنا إلى آخره ، وقال أحدهما : لأن الأهل والولد من الدنيا والأخوان في الله من آلة الآخرة ، وفي موضع آخر : فينبغي أن يؤثر أخاه بنفسه وماله إن احتاج إلى ذلك فإن لم يكن هناك فيساويه منه ، وهذا أقل منازل الأخوة وهو من أخلاق المؤمنين ، وإنما آخى رسول الله ﷺ بين الغني والفقير ليساوي الغني الفقير فيعتدلان ، وينبغي أن يقدمه على أهله وولده وأن يحبه فوق محبتهم لأن محبة أولئك من الدنيا وللنفس والهوى ومحبة الأخوان من الآخرة ولله تبارك وتعالى وفي الدين وأمور الدين والآخرة مقدم عند المتقين . وكان عبد الله بن الحسن البصري يصرف أخوان الحسن إذا جاؤه لطول لبثهم عنده ولشدة شغله بهم فيقول لهم : لا تملوا الشيخ فكان الحسن إذا علم ذلك يقول : دعهم يا لكع فإنهم أحب إلي منكم هؤلاء يحبوني لله عز وجل وأنتم تريدوني للدنيا . وقال أبو معاوية الأسود . أخواني كلهم خير مني . قيل : وكيف ذاك ؟ قال : كلهم يرى لي الفضل عليه ومن فضلني على نفسه فهو خير مني . **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى : **(من شيع أخاه في الله بعث الله له ملائكة من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه إلى الجنة)** كذا في القوت ، ومعنى التشييع أن يتبعه عند رحيله إكراماً له **(وفي الأثر : ما زار رجل أخاه في الله شوقاً إلى لقائه)** ولفظ القوت شوقاً إليه ورغبة في لقائه **(إلا ناداه ملك من خلفه طبت)** وطاب ممشاك **(وطابت لك الجنة)** تقدم في الباب الذي قبله ، وسيأتي في حقوق المسلم ما يقرب منه . **(وقال)** عطاء بن أبي رباح المكي ثقة فقيه فاضل مات سنة أربع عشرة : **(تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث فإن كانوا مرضى فعودوهم ، أو)** كانوا **(مشاغيل**

نسوا فذكروهم. وروي « أن ابن عمر كان يلتفت يميناً وشمالاً بين يدي رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك فقال: أحببت رجلاً فأنا أطلبه ولا أراه. فقال: إذا أحببت أحداً فسله عن اسمه واسم أبيه وعن منزله فإن كان مريضاً عُدتَه وإن كان مشغولاً أعنته ». وفي رواية: « وعن اسم جده وعشيرته ». وقال الشعبي في الرجل يجالس الرجل فيقول: اعرف وجهه ولا أعرف اسمه: تلك معرفة النوكى، وقيل لابن عباس: من أحب الناس إليك؟ قال: جليسي. وقال: ما اختلف رجل إلى مجلسي ثلاثاً من غير حاجة له إليَّ فعلمت ما

فأعينوهم، أو كانوا نسوا فذكروهم) نقله صاحب القوت. أي إذا لم يأتك أخوك بعد مضي ثلاث ليال وجب عليك تفقده، فإنه لا يخلو من إحدى الحالات الثلاث إما مريض أو مشغول أو نسي الصحبة والأخوة، فالمريض يعاد، والمشغول يعان، والناسي يذكر. وقد روي هذا في المرفوع من حديث أنس « كان النبي ﷺ إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه فإن كان غائباً دعا له. وإن كان شاهداً زاره، وإن كان مريضاً عاده » أخرجه أبو يعلى في مسنده من طريق عباد ابن كثير عن ثابت عن أنس، وأخرج البيهقي في الشعب عن الأعمش قال: كنا نقعد في المجلس فإذا فقدنا الرجل ثلاثة أيام سألنا عنه فإن كان مريضاً عدناه.

(وذكر) في بعض الأخبار **(أن ابن عمر)** رضي الله عنهما **(كان يلتفت يميناً وشمالاً بين يدي النبي ﷺ)** ولفظ القوت. وقد روينا عن النبي ﷺ أنه رأى ابن عمر يلتفت يميناً وشمالاً **(فسأله فقال:)** يا رسول الله **(أحببت رجلاً فأنا أطلبه ولا أراه، فقال)** يا عبد الله **(إذا أحببت أحداً فسله عن اسمه واسم أبيه وعن منزله فإن كان مريضاً عدته وإن كان مشغولاً أعنته »)** كذا في القوت **(وفي رواية « عن اسم جده وعشيرته »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في شعب الإيمان بسند ضعيف. ورواه الترمذي من حديث يزيد بن نعامة. وقال: غريب، ولا نعلم ليزيد بن نعامة سماعاً من النبي ﷺ انتهى.

قلت: وقد وقع لنا حديث مسلسل بقولهم لقيت فلاناً فسألني عن اسمي ونسبي وكنيتي وعن الموضع الذي أنا ساكنه من طريق أبي الحسين محمد بن النضر الموصلي عن هدبة بن خالد عن حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه: « يا أنس أكثر من الأصدقاء فإنكم شفعاء بعضكم في بعض ». هكذا أورده ابن ناصر الدين في مسلسلاته، ورواه كذلك أبو جعفر محمد بن علي الهمداني، وأبو الحسين المبارك، ابن عبد الجبار الصيرفي، وأبو مسعود سليمان بن ابراهيم الأصبهاني الحافظ في مسلسلاتهم من طرق مدارها على هدبة.

(وقال) عامر بن شراحيل **(الشعبي)** رحمه الله تعالى **(في الرجل يجالس الرجل فيسأله عنه فيقول: أعرف وجهه ولا أعرف اسمه تلك معرفة النوكى)** أي الحمقى كذا في القوت، **(و)** يروى عن الضحاك **(قيل لابن عباس)** رضي الله عنهما: **(من أحب الناس إليك؟ قال جليسي)** كذا في القوت. **(وقال)** ابن عباس أيضاً ولفظ القوت وكان يقول: **(ما**

مكافأته من الدنيا. وقال سعيد بن العاص: لجليسي عليّ ثلاث: إذا دنا رحبت به، وإذا حدث أقبلت عليه، وإذا جلس أوسعت له. وقد قال تعالى: ﴿رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] إشارة إلى الشفقة والإكرام. ومن تمام الشفقة أن لا ينفرد بطعام لذيذ أو بحضور في مسرة دونه بل يتنغص لفراقه ويستوحش بانفراده عن أخيه.

الحق الثالث: في اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى:

أما السكوت؛ فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في غيبته وحضرته بل يتجاهل عنه ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به ولا يماريه ولا يناقشه وأن يسكت عن التجسس

اختلف رجل إلى مجلسي ثلاثاً من غير حاجة) تكون (**له إليّ فعلمت ما مكافأته من الدنيا**) كذا في القوت، وذكر في ترجمة ابن شبرمة أنه كان إذا اختلف إليه الرجل ثلاثة أيام دعاه فقال له: أراك قد لزمتنا منذ ثلاثة أيام عليك خراج نتكلم فيه. (**وقال سعيد بن العاص**) بن سعيد ابن العاصي بن أميمة القرشي الأموي أبو عثمان، ويقال أبو عبد الرحمن المدني والد عمر والأشدق ويحيى وهو سعيد بن العاصي الأصغر، قتل أبوه يوم بدر مشركاً، ولجده أبي أحيحة سعيد بن العاصي ذكر في فتح خيبر، قال محمد بن سعد: قبض النبي ﷺ وهو ابن تسع سنين، وقال ابن عبد البر: كان من أشراف قريش جمع السخاء والفصاحة، وهو أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان، واستعمله عثمان على الكوفة، وغزا طبرستان فافتتحها، وكذا جرجان في خلافة عثمان، واستعمله معاوية أيضاً على المدينة. قال البخاري، قال مسدد: مات سعيد وأبو هريرة وعائشة وعبد الله بن عامر سنة سبع أو ثمان وخمسين، روى له مسلم والترمذي والنسائي: (**لجليسي علي ثلاث: إذا دنا رحبت به، وإذا حدث أقبلت عليه، وإذا جلس أوسعت له**) نقله صاحب القوت، ويحكى عن سعيد هذا أنه كان يدعو إخوانه وجيرانه في كل جمعة فيصنع لهم الطعام، ويخلع عليهم الثياب الفاخرة، ويأمر لهم بالجوائز الواسعة، ويبعث إلى عيالاتهم بالبر الكثير، وكان يوجه مولى له في كل ليلة جمعة فيدخل المسجد ومعه صرر فيها دنانير فيضعها بين يدي المصلين، وكان قد كثر المصلون في كل ليلة جمعة في مسجد الكوفة. (**وقد قال تعالى**) في معرض الوصف والمدح لأصحاب حبيبه ﷺ ﴿أشداء على الكفار (**رحماء بينهم**﴾) إشارة إلى الشفقة على الإخوان (**والإكرام**) لهم، (**ومن تمام الإشفاق أن لا ينفرد بطعام لذيذ**) شهي عن أخيه، (**أو بحضور في مسرة دونه، بل يتنغص لفراقه ويتوحش بانفراده عن أخيه**) ولفظ القوت وقال بعض الأدباء: إذا ائتلف الإخوان جماعة ثم اجتمع بعضهم على لذة وقعد البعض نقص من اللذة بمقدار من نقص منهم.

(**الحق الثالث: على اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى.**

(**أما السكوت، فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه**)ومساوئه (**في حضرته**) أي حضوره (**وغيبته بل يتجاهل عنها**)أي يتكلف الجهل، (**ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به فلا**

والسؤال عن أحواله، وإذا رآه في طريق أو حاجة ولم يفاتحه بذكر غرضه من مصدره ومورده لا يسأله عنه فربما يثقل عليه ذكره أو يحتاج إلى أن يكذب فيه، وليسكت عن أسراره التي بثها إليه ولا يبثها إلى غيره البتة، ولا إلى أخص أصدقائه ولا يكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة والوحشة، فإن ذلك من لؤم الطبع وخبث الباطن، وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه، فإن الذي سبك من بلغك. وقال أنس: « كان ﷺ لا يواجه أحداً بشيء يكرهه » والتأذي يحصل

يماريه) أي لا يخاصمه **(ولا يناقشه)** أي لا يستقصيه في الحساب، **(وأن يسكت عن التجسس عليه)** وهو تجسس الأخبار والتفحص عن بواطنها، **(و)** عن **(السؤال عما يكتمه من أحواله)** الباطنة، **(وإذا رآه في حاجة)** هو مشغول بها، **(أو)** ماشياً **(في طريق ولم يفاتحه بذكر غرضه)** ابتداء منه **(و)** ذكر **(مصدره ومورده)** أي صدوره ووروده **(فلا يسأله عنه، فربما يثقل عليه ذكره أو يحتاج إلى أن يكذب فيه)** وفي القوت: وليتق أن يعاشر أخاه بخمس خصال، فليس من الأدب ولا المروءة أولها: أن لا يلزمه بما يكره مما يشق عليه، والثانية: أن لا يسمع فيه بلاغة ولا يصرف فيه مقالة، والثالثة: أن لا يكثر مسألته من أين تجيء والى أين تذهب، والرابعة: أن لا يتجسس عليه، والخامسة: أن لا يتحسس عنه، فقد روينا كراهة هذه الخمس في سير السلف، وقال محمد بن سيرين: لا تكرم أخاك بما يشق عليه. وقال مجاهد: إذا رأيت أخاك في طريق فلا تسأل من أين جئت وإلى أين تذهب فلعله يكره أن يصدقك في ذلك أو يكذبك فتكون قد حملته على الكذب، **(وأن يسكت عن الاسرار التي يبثها إليه)** أي ينشرها **(ولا يبثها إلى غيره ألبتة)** أي لا يفشيها **(ولا إلى أخص أصدقائه)** وأصدق أحبابه **(ولا يكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة)** والمجافاة **(والوحشية)** والنفرة، وهذا في الأمور التي لو فرض أنه أطلع على ذلك لتكدر خاطره **(فإن ذلك)** أي إفشاء السر إلى الغير **(من لؤم الطبع وخبث الباطن)** وهو دليل عليها، **(وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده)** فلا يتكلم فيهم ما يسوءهم وكثير يتقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ تنشأ عنه المفاسد، ولو فرض فيه مصالح فلا توازي مفاسده ودرؤها أولى، **(وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه فإن الذي يسبك من بلغك)** ومنه قولهم: ما سبك إلا من بلغك.

(وقال أنس) بن مالك رضي الله عنه: **(« كان النبي ﷺ لا يواجه أحداً بما يكرهه »)** أي لا يشافهه به لئلا يشوش عليه، فإنه كان واسع الصدر جداً غزير الحياء. قال العراقي: رواه أبو داود، والترمذي في الشمائل، والنسائي في اليوم والليلة بسند ضعيف انتهى.

قلت: وكذلك رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد ولفظهم جميعاً « كان لا يواجه أحداً في وجهه بشيء يكرهه » وسببه أن رجلاً دخل وبه أثر صفرة فلما خرج قال: لو أمرتم هذا أن يغسل هذا عنه.

أولاً من المبلّغ ثم من القائل. نعم لا ينبغي أن يخفي ما يسمع من الثناء عليه فإن السرور به أوّلاً يحصل من المبلغ للمدح، ثم من القائل واخفاء ذلك من الحسد. وبالجملة؛ فليسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلاً إلا إذا وجب عليه النطق في أمر بمعروف أو نهي عن منكر ولم يجد رخصة في السكوت، فإذ ذاك لا يبالي بكراهته فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق وإن كان يظن أنها إساءة في الظاهر.

أما ذكر مساوئه وعيوبه ومساوىء أهله فهو من الغيبة وذلك حرام في حق كل مسلم ويزجرك عنه أمران.

أحدهما: أن تطالع أحوال نفسك فإن وجدت فيها شيئاً واحداً مذموماً فهون على نفسك ما تراه من أخيك وقدراته عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة كما أنك عاجز عما أنت مبتلي به ولا تستثقله بخصلة واحدة مذمومة. فأي الرجال المهذب؟ وكل ما لا تصادفه من نفسك في حق الله فلا تنتظره من أخيك في حق نفسك فليس حقك عليه بأكثر من حق الله عليك.

(**والتأذي يحصل أولاً من المبلغ**) له ذلك (**ثم من القائل**) وهي مرتبة ثانية. (**نعم لا ينبغي أن يخفي ما يسمع من الثناء عليه**) والمدح فيه، (**فإن السرور يحصل من المبلغ**) أولاً، (**ثم من القائل**) ثانياً. (**وإخفاء ذلك من**) داء (**الحسد**) وهو مذموم، (**وبالجملة فيسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلاً**) قليلاً وكثيراً (**إلا إذا وجب عليه النطق بأمر بمعروف أو نهي عن منكر ولم يجد رخصة**) شرعية (**في السكوت، فإن ذلك لا يبالي بكراهته**) ولو تغير عليه (**فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق وإن كان يظن أنه أساءة**) له (**في الظاهر**)، ومنهم من قال: يكتبه في لوح فيعرض عليه لعله يعتبر فيرتدع عنه، فهذا هو أولى الاشياء وأبعد من غرور المواجهة.

(**أما ذكر مساوئه وعيوبه ومساوىء أهله فهو من الغيبة**) لأنه ذكر له فيما يكره، (**وذلك حرام في حق كل مسلم ويزجرك عنه أمران**).

(**أحدهما: أن تطالع أحوال نفسك**) خاصة (**فإن وجدت فيها شيئاً واحداً مذموماً فهوّن على نفسك ما تراه من أخيك**) المؤمن (**قدر**) في نفسك (**أنه عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة كما أنك عاجز فيما أنت مبتلي به**) واقع فيه (**فلا تستثقله بخصلة واحدة مذمومة**). قال الحسن البصري: (**فأي الرجال المهذب**) هيهات؟ (**وكل ما لا تصادفه من نفسك في حق الله**) تعالى (**فليس حقك عليه بأكثر من حق الله عليك**).

والأمر الثاني: أنك تعلم أنك لو طلبت منزهاً عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولن تجد من تصاحبه أصلاً فما من أحد من الناس إلا وله محاسن ومساوىء فإذا غلبت المحاسن المساوىء ، فهو الغاية والمنتهى ، فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في نفسه محاسن أخيه لينبعث من قلبه التوقير والود والاحترام . وأما المنافق اللئيم فإنه أبداً يلاحظ المساوىء والعيوب . قال ابن المبارك : المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العثرات . وقال الفضيل : الفتوّة العفو عن زلات الاخوان ، ولذلك قال عليه السلام : « استعيذوا بالله من جار السوء الذي إن رأى خيراً ستره وإن رأى شراً أظهره » وما من شخص إلا ويمكن تحسين

(**والأمر الثاني: أنك لو طلبت**) أخاً (**منزهاً من كل عيب**) وزلل (**اعتزلت عن الخلق كافة**) وجانبتهم (**ولم تجد**) في الدنيا (**من تصاحبه أصلاً**) وأعياك طلبه ، ومنه قول الحريري : وأعلم بأنك لو طلبت مهذباً رمت الشطط . (**فما من الناس أحد إلا وله محاسن ومساوىء فإذا غلبت المحاسن المساوىء فهو الغاية**) القصوى (**والمنتهى**) في الرغبات . ولفظ القوت : فمن ظهرت محاسنه فغلبت مساوئه فهو المؤمن المقتصد ، (**فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في نفسه محاسن أخيه لينبعث في قلبه التوقير**) أي التعظيم (**والود والإكرام**) وفي نسخة : والاحترام (**وأما المنافق اللئيم فإنه أبداً يلاحظ المساوىء والعيوب**) ولفظ القوت : فالأخ الشفيق الرفيق الكريم يذكر أحسن ما يعلم في أخيه ، والمنافق اللئيم يذكر أسوأ ما يعلم فيه ، (**قال ابن المبارك**) رحمه الله تعالى : (**المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العثرات**) كذا في القوت . (**وقال الفضيل**) ابن عياض رحمه الله تعالى : (**الفتوة الصفح عن الزلات**) كذا في القوت ، (**ولذلك قال** ﷺ : « **استعيذوا بالله من جار السوء الذي إذا رأى خيراً ستره وإذا رأى شراً أظهره** ») قال العراقي : رواه البخاري في التاريخ من حديث أبي هريرة بسند ضعيف ، وللنسائي من حديث أبي هريرة ، وأبي سعيد بسند صحيح : « تعوذ بالله من جار السوء في دار المقام » انتهى .

قلت : وروى الحاكم من حديث أبي هريرة بلفظ : « استعيذوا بالله من شر جار المقام فإن جار المسافر إذا شاء أن يزايل زايل » ورواه بلفظ : « اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فإن جار البادية يتحول : وروى الطبراني في الكبير من حديث عقبة بن عامر : « اللهم إني أعوذ بك من يوم السوء ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة » وأخرج ابن النجار من حديث سعيد المقبري مرسلاً : « اللهم إني أعوذ بك من خليل ماكر عيناد ترياني وقلبه برعاني إن رأى حسنة دفنها وإن رأى سيئة أذاعها » .

وأما حديث النسائي الذي أشار إليه العراقي فقد أخرجه أيضاً البيهقي في الشعب ، وزاد هو والنسائي أيضاً بعد قوله دار المقام : « فإن الجار البادي يتحول عنك » وروى البيهقي أيضاً في معناه بسنده إلى الحسن قال : قال لقمان لابنه : يا بني حملت الجندل وكل ثقيل فلم أحمل شيئاً أثقل من جار السوء ، وذقت المرار فلم أذق شيئاً أمر من الصبر . وروى البيهقي أيضاً من حديث أبي هريرة :

حاله بخصال فيه ويمكن تقبيحه أيضاً. روي أن رجلاً أثنى على رجل عند رسول الله ﷺ فلما كان من الغد ذمه فقال عليه السلام: «أنت بالأمس تثني عليه واليوم تذمه». فقال: والله لقد صدقت عليه بالأمس وما كذبت عليه اليوم إنه أرضاني بالأمس فقلت أحسن ما علمت فيه وأغضبني اليوم فقلت أقبح ما علمت فيه. فقال عليه السلام: «ان من البيان لسحراً» وكأنه كره ذلك فشبهه بالسحر ولذلك قال في خبر آخر: «البذاء

«تعوذوا بالله من ثلاث نوافر جار سوء إن رأى خيراً كتمه وإن رأى شراً أذاعه» الحديث وسنده ضعيف.

(وما من شخص إلا ويمكن تحسين حاله بخصال فيه ويمكن تقبيحه أيضاً) بخصال أخرى فيه، **(و)** هذا المعنى سبب قول النبي ﷺ: «إن من البيان لسحراً إذ كل حديث **(روي)** وفي آخره سبب يكون أوله خرج عليه، وهو **(أن رجلاً أثنى على رجل عند رسول الله ﷺ فلما كان من الغد ذمه، فقال** ﷺ: **«أنت بالأمس تثني عليه واليوم تذمه». فقال: والله لقد صدقت عليه بالأمس وما كذبت عليه اليوم أنه أرضاني بالأمس فقلت أحسن ما علمت فيه، فقال** ﷺ) عند ذلك (**«إن من البيان لسحراً» وكأنه كره ذلك فشبهه بالسحر**) لأن السحر حرام أي أن بعض البيان سحر لأن صاحبه يكشف بحسن بيانه عن حقيقة المشكل فيستميل القلوب كما يستمال بالسحر، فلما كان في البيان من صنوف التركيب وغرائب التأليف ما يجذب السامع إلى حد يكاد يشغله عن غيره شبهه بالسحر الحقيقي.

قال العراقي: رواه الطبراني في لأوسط والحاكم في المستدرك من حديث أبي بكرة إلا أنه ذكر المدح والذم في مجلس واحد لا يومين ورواه الحاكم من حديث ابن عباس أطول منه بسند ضعيف أيضاً انتهى.

قلت: «إن من البيان لسحراً رواه أحمد، والبخاري في النكاح والطب، وأبو داود في الأدب، والترمذي في البر كلهم من حديث ابن عمر، وعزاه صاحب المشارق إلى علي ووهم فيه، فإن البخاري لم يخرجه عنه. وأما حديث ابن عباس فأخرجه أحمد وأبو داود بلفظ: «إن من البيان سحراً وإن من الشعر حكماً».

وأما القصة ففي قدوم وفد تميم وفيهم الزبرقان، وعمرو بن الأهتم وأنهما خطبا ببلاغة وفصاحة ثم قال الزبرقان: يا رسول الله أنا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب لديهم أمنعهم من الظلم وآخذ لهم بحقوقهم وهذا يعلم ذاك، فقال عمر: وإنه لشديد العارضة مانع لجانبه مطاع في أذينه، فقال الزبرقان: والله لقد علم مني أكثر مما قال ما منعه أن يتكلم إلا الحسد، فقال عمر: وأنا أحسدك فوالله أنه للئيم الخال حديث المال ضعيف العطن أحمق الولد، والله يا رسول الله لقد صدقت فيما قلت أولاً وما كذبت فيما قلت آخراً، ولكني رجل إن أرضيت قلت أحسن ما علمت وإن

والبيان شعبتان من النفاق ». وفي الحديث الآخر: « إن الله يكره لكم البيان كل البيان » وكذلك قال الشافعي رحمه الله: ما أحد من المسلمين يطيع الله ولا يعصيه ولا أحد يعصي الله ولا يطيعه. فمن كانت طاعته أغلب من معاصيه فهو عدل وإذا جعل مثل هذا عدلاً في حق الله فبان تراه عدلاً في حق نفسك ومقتضى اخوتك أولى. وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوئه يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك إساءة الظن،

أغضبت قلت أقبح ما وجدت ولقد صدقت في الأولى والأخرى، فقال ﷺ: « إن من البيان سحراً قال الميداني: هذا المثل استحسان النطق وإيراد الحجة البالغة

(ولذلك قال ﷺ في خبر آخر: « البذاء والبيان شعبتان من النفاق ») البذاء كسحاب الكلام القبيح يكون تارة من القوة الشهوية كالرفث والسخف ومن القوة الغضبية تارة فمتى كان معه استعانة بالقوة المفكرة كان منه السباب ومتى كان من مجرد الغضب كان صوتاً مجرداً لا يفيد نطقاً كما يرى ممن فار غضبه وهاج هائجه قاله الراغب، والبيان هو التعمق في إظهار الفصاحة في المنطق وتكلف البلاغة في أساليب الكلام. قال العراقي: رواه الترمذي وقال: حسن غريب، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين من حديث أبي أمامة.

(وفي حديث آخر) قال ﷺ: **(« إن الله كره لكم البيان كل البيان »)** أي لأنه يجر إلى أن يرى الواحد منا لنفسه فضلاً على من تقدمه في المقام ومزية عليه في العلم أو الدرجة عند الله بفضل خص به عنهم فيحتقر من تقدمه، ولا يعلم المسكين أن قلة كلام السلف إنما كان ورعاً وخشية لله تعالى، ولو أراد الكلام وإطالته لما عجزوا، وأعني أنهم إذا ذكروا عظمة الله تلاشت عقولهم واسكرت قلوبهم وقصرت ألسنتهم. والبيان: جمع الفصاحة في اللفظ والبلاغة في المعنى.

قال العراقي: رواه ابن السني في كتاب رياضة المتعلمين من حديث أبي أمامة بسند ضعيف انتهى.

قلت: ورواه الطبراني في الكبير كذلك وفي سنده عفير بن معدان وهو ضعيف.

(ولذلك قال الشافعي) رضي الله عنه ولفظ القوت: وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى في وصف العدالة قولاً حسناً استحسنه العلماء: حدثنا محمد بن عبد الله الحكم قال: سمعت الشافعي يقول: **(ما أحد من المسلمين يطيع الله عز وجل فلا يعصيه ولا أحد يعصي الله عز وجل فلا يطيعه)** ولفظ القوت: حتى لا يعصيه وحتى لا يطيعه في الموضعين، **(فمن كانت طاعاته أغلب من معاصيه فهو عدل)** لفظ القوت فهو العدل. قال ابن عبد الحكم وهذا كلام الحذاق: **(وإذا جعل مثل ذلك عدلاً في حق الله)** تعالى **(فبأن تراه عدلاً في حق نفسك ومقتضى اخوتك أولى، وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوئه يجب عليك السكوت بقلبك وذلك**

فسوء الظن غيبة بالقلب وهو منهي عنه أيضاً، وحدّه أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكن أن تحمله على وجه حسن. فأما ما انكشف بيقين ومشاهدة فلا يمكنك أن لا تعلمه وعليك أن تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان إن أمكن، وهذا الظن ينقسم إلى ما يسمى تفرساً وهو الذي يستند إلى علامة فإن ذلك يحرك الظن تحريكاً ضرورياً لا يقدر على دفعه، وإلى ما منشؤه سوء اعتقادك فيه حتى يصدر منه فعل له وجهان، فيحملك سوء الاعتقاد فيه أن تنزله على الوجه الأردأ من غير علامة تخصه به، وذلك جناية عليه بالباطن وذلك حرام في حق كل مؤمن إذ قال ﷺ: « إن الله قد حرم على المؤمن من المؤمن دمه وماله وعرضه وأن يظن به ظن السوء »، وقال ﷺ: « إياكم والظن فإن الظن

بترك إساءة الظن) فيه (فسوء الظن غيبة بالقلب وهو منهي عنه أيضاً) لأن لفظ الغيبة شامل للكل، (وحقه) عليك (أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكنك أن تحمله على وجه حسن) أي ما وجدت سبيلاً إليه، (فاما إن انكشف لك بيقين وشاهدته) بعينك (فلا يمكنك أن لا تعلمه وعليك أن تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان إن أمكن) كما هو الأليق بحال المؤمن، (وهذا الظن ينقسم إلى ما يسمى تفرساً وهو أن يستند إلى علامة) تدل عليه، (فإن ذلك يحرك الظن تحركاً ضرورياً لا يقدر على دفعه وإلى ما منشؤه سوء اعتقادك فيه حتى إذا صدر منه) وفي نسخة: حتى يصدر منه (فعل له وجهان، فيحملك سوء الاعتقاد على أن تنزله على الوجه الأردأ) أي الأقبح (من غير علامة) هناك (تخصه بها وذلك جناية عليه بالباطن وذلك حرام في حق كل مؤمن، إذ قال ﷺ). ولفظ القوت وكذلك الفرق بين الفراسة وسوء الظن أن الفراسة ما توسمته من أخيك بدليل يظهر لك أو شاهد يبدو منه أو علامة تشهدها فيه فتتفرس ذلك فيه ولا تنطق به إن كان سوءاً ولا تظهره ولا تحكم عليه ولا تقطع به فتأثم، وسوء الظن مما تظنته من سوء رأيك فيه أو لأجل حقد في نفسك عليه أو لسوء نية تكون منك أو خبث حال فيك تعرفها من نفسك فتحمل حال أخيك عليها وتقيسه بك، فهذا هو سوء الظن الإثم وهو غيبة القلب وذلك المحرم لقول النبي ﷺ: (« إن الله قد حرم من المؤمن دمه وماله وعرضه وأن يظن به ظن السوء ») قال العراقي: رواه الحاكم في التاريخ من حديث ابن عباس دون قوله وعرضه، ورجاله ثقات إلا أن أبا علي النيسابوري قال: ليس هذا عندي من كلام النبي ﷺ إنما هو عندي من قول ابن عباس، ولابن ماجه نحوه ومن حديث ابن عمر، ولمسلم من حديث أبي هريرة: « كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ».

(وقال) ﷺ: (« إياكم والظن) أي احذروا إتباع الظن واحذروا سوء الظن بمن لا يساء الظن به والظن تهمة تقع في القلب بلا دليل، فإنما ينشأ الظن الخبيث من القلب الخبيث، وفيه يقول الشاعر:

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاده من توهم

أكذب الحديث » وسوء الظن يدعو إلى التجسس والتحسس، وقد قال ﷺ: « لا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً » والتجسس في تطلع الأخبار، والتحسس بالمراقبة بالعين. فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة أهل الدين، ويكفيك تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجميل أن الله تعالى

وعـادى محبيـه بقـول عـدوه وأصبـح في ليـل مـن الشـك مظلمِ

(**فإن الظن**) أقام المظهر مقام المضمر إذ القيـاس فإنه لزيادة تمكن المسند إليه في ذكر السامع حثاً على الاجتناب (**أكذب الحديث** ») أي حديث النفس لأنه يكون بالقاء الشيطان في نفس الإنسان واستشكل تسمية الظن حديثاً. وأجيب: بأن المراد عدم مطابقة الواقع قولاً أو غيره وما ينشأ عن الظن يوصف الظن به مجازاً. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: وكذلك رواه مالك وأحمد وأبو داود والترمذي، وللحديث بقية يأتي ذكرها بعده وهو قوله: « ولا تجسسوا » الخ.

(**وسوء الظن يدعو إلى التجسس والتحسس**) بالجيم والحاء. (**قال ﷺ: « لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً**) وهذا بقية الحديث الذي تقدم قبله ولفظه: « ولا تجسسوا » بالجيم « ولا تحسسوا » بالحاء: « ولا تنافسوا » ويروى: « ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك، وقد تقدم أنه أخرجه مالك وأحمد والشيخان والترمذي من حديث أبي هريرة. (**والتجسس**) بالجيم يستعمل (**في تطلع الأخبار**) وتعرفها بتلطف ومنه الجاسوس، (**والتحسس**) بالحاء (**بالمراقبة بالعين**) وأصله طلب الشيء بحاسته كاستراق السمع وإبصار الشيء بخفية، وقيل: الأول التفحص عن عورات الناس وبواطن أمورهم بنفسه أو بغيره، والثاني: أن يتولاه بنفسه، وقيل: الأول يخص الشر، والثاني أعم، وقوله: « ولا تقاطعوا » قال ابن العربي في المعارضة المقاطعة ترك الحقوق الواجبة بين الناس تكون عامة وتكون خاصة، والتدبر أن يولي كل منهم صاحبه دبره محسوساً بالأبدان ومعقولاً بالعقائد والآراء والأقوال انتهى.

وقوله: « وكونوا عباد الله إخواناً » بحذف حرف النداء أي يا عباد الله إخواناً أي اكتسبوا ما تصيرون به إخواناً مما ذكر وغيره، فإذا تركتم ذلك كنتم إخواناً، وإذا لم تتركوه صرتم أعداء. (**فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها سمة**) أي علامة (**أهل الدين**) ويستثنى منه ما لو تعين طريقاً لإنقاذ محترم من هلاكه أو نحوه كان يخبر ثقة بأن فلاناً خلا بـرجـل ليقتلـه أو بـامـرأة ليزني فيشرع التجسس كما نقله النووي عن الأحكام السلطانية واستجادة. (**ويكفيك تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجميل إن الله وصف به في الدعاء فقيل له**) ولفظ القوت: ومن علامة التقى حسن المقال عند التفرق وجميل البشر بعد التقاطع. أنشدنا بعض العلماء لبعض الحكماء:

وصف به في الدعاء فقيل: يا من أظهر الجميل وستر القبيح. والمرضي عند الله من تخلق بأخلاقه فإنه ستار العيوب وغفار الذنوب ومتجاوز عن العبيد، **فكيف لا تتجاوز أنت** عمن هو مثلك أو فوقك وما هو بكل حال عبدك ولا مخلوقك؟ وقد قال عيسى عليه السلام للحواريين: كيف تصنعون إذا رأيتم أخاكم نائماً وقد كشف الريح ثوبه عنه؟ قالوا: نستره ونغطيه. قال: بل تكشفون عورته! قالوا: سبحان الله من يفعل هذا؟ فقال: أحدكم يسمع بالكلمة في أخيه فيزيد عليها ويشيعها بأعظم منها. واعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأقل درجات الأخوّة أن يعامل أخاه بما يحب أن يعامله به ولا شك أنه ينتظر منه ستر العورة والسكوت على المساوىء والعيوب ولو ظهر له منه نقيض ما ينتظره اشتد عليه غيظه وغضبه فما أبعده إذا كان ينتظر منه ما

إن الكـــريم إذا تقضـــى ودّه يخفي القبيـح ويظهـر الإحسـانـا
وتــرى اللئيــم إذا تصــرم حبلــه يخفـي الجميـل ويظهـر البهتـانـا

فوصف الكريم في هذا المعنى التخلق بخلق الربوبية ألم تسمع إلى الدعاء المأثور عن رسول الله ﷺ في أوله: (**يا من أظهر الجميل وستر القبيح**) ولم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر انتهى.

(**والمرضي عند الله تعالى من تخلق بأخلاقه**) وتحلى بأوصافه (**فإنه**) عز وجل (**ستار العيوب وغفار الذنوب ومتجاوز عن العبد**) لا يؤاخذ على الجريرة، (**فكيف لا تتجاوز وأنت**) أيها المؤمن (**أيضاً عمن هو مثلك**) في القدر والمقام (**أو فوقك وما هو بكل حال عبدك ولا مخلوقك**) وإنما أنت وإياه في العبودية سواء، فليس من حقيقة الصداقة أن تؤاخذه بعيوبه، كيف (**وقد قال عيسى عليه السلام للحواريين**) من أصحابه: (**كيف تصنعون إذا رأيتم أخاكم نائماً وقد كشفت الريح عنه ثوبه؟ قالوا: نستره ونغطيه. قال: لكنكم تكشفون عورته**) ولفظ القوت: بل تكشفون عورته! (**فقالوا: سبحان الله ومن يفعل هذا؟ فقال: أحدكم يسمع من**) ولفظ القوت في (**أخيه الكلمة فيزيد عليها ويشيعها**) أي يتبعها (**بأعظم منها**) كذا في القوت، وزاد: وهذا مخرجه من الحسد الكائن في النفس والغل المستكن في القلب أن يزيد على الشيء مما يسمع ويتبعه بمثله فيظهر هذا غله، وهذا هو الذي استعاذ منه المؤمنون في قوله: ﴿ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا﴾ [الحشر: ١٠] (**واعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه**)، وقد روى أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث أنس: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» أي لا يتم إيمانه. (**وأقل درجات الأخوة أن يعامل أخاه بما يحب أن يعامله**) أي نفسه (**به ولا يشك أنه**) أي أخاه المؤمن (**ينتظر منه ستر العورة والسكوت عن المساوىء والعيوب**) والفضائح، (**ولو ظهر له منه بعض ما يكره ونقيض ما**) كان (**ينتظره**) منه (**اشتد عليه غيظه وغضبه فما أبعده**) عن

لا يضمره له ولا يعزم عليه لأجله، وويل له في نص كتاب الله تعالى حيث قال: ﴿ويل للمطففين* الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون* وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون﴾ [المطففين: ١ - ٣]، وكل من يلتمس من الإنصاف أكثر مما تسمح به نفسه فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية. ومنشأ التقصير في ستر العورة أو السعي في كشفها الداء الدفين في الباطن وهو الحقد والحسد، فإن الحقود الحسود يملأ باطنه بالخبث ولكن يحبسه في باطنه ويخفيه ولا يبديه مهما لم يجد له مجالاً وإذا وجد فرصة انحلت الرابطة وارتفع الحياء ويترشح الباطن بخبثه الدفين، ومهما انطوى الباطن على حقد وحسد فالانقطاع أولى. قال بعض الحكماء: ظاهر العتاب خير من مكنون الحقد، ولا يزيد لطف الحقود إلا وحشة منه، ومن في قلبه سخيمة على مسلم فإيمانه ضعيف وأمره مخطر وقلبه خبيث لا يصلح للقاء الله.

وقد روى عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه انه قال: كنت باليمن ولي جار

الإنصاف (**إذا كان ينتظر منه ما لا يضمره له ولا يعزم عليه لأجله، وويل له في نص كتاب الله تعالى حيث قال: ﴿ويل للمطففين﴾ الآية**) إلى آخرها وهو قوله: **﴿الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون* وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون﴾** والويل كلمة تحسر وتحزن، وقيل: اسم واد في جهنم فكل من يلتمس من الإنصاف أكثر مما تسمح به نفسه فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية (**فأقل درجاته التساوي**) كما قال الحريري:

وكلـت للخـل كما كـال لي   على وفـاء الكيـل أو بخسـه

(**ومنشؤ التقصير في ستر العورة والسعي في كشفها الداء الدفين في الباطن وهو الحقد**) المستكن في القلب (**والحسد، فإن الحسود والحقود يمتلىء باطنه بالخبث ولكنه يحبسه في باطنه ويخفيه**) عن الإظهار، (**ولا يبديه**) لأخيه (**مهما لم يجد له مجالاً فإذا وجد الفرصة انحلت الرابطة وارتفع الحياء**) وظهر المخبأ (**وترشح الباطن بخبثه الدفين**) المستكن، (**ومهما انطوى على حقده وحسده**) وعلم من نفسه ذلك (**فالانقطاع أولى**)، وبهذا السبب انقطع جماعة من الصالحين عن إخوانهم وكانوا إذا سئلوا عن سبب الانقطاع يقولون: ما كل ما يعلم يقال وليس كل عذر يبدى، (**قال بعض الحكماء: ظاهر العتاب خير من مكنون الحقد ولا يزيد لطف الحسود إلا وحشة منه**) ولفظ القوت: ولا يزيدك لطف الحقود إلا وحشة منه، (**ومن في قلبه سخيمة على مسلم فإيمانه ضعيف وأمره مخطر وقلبه خبيث لا يصلح للقاء الله تعالى**).

(**وقد روى عبد الرحمن بن جبير عن أبيه**). ولفظ القوت: وقد روينا في الحقد عن الإخوان لفظة شديدة وهو ما حدثونا عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه قلت عبد الرحمن ابن جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي يكنى أبا حميد، ويقال أبو حمير. روى عن أبيه جبير

يهودي يخبرني عن التوراة فقدم عليّ اليهودي من سفر فقلت: إن الله قد بعث فينا نبياً فدعانا إلى الإسلام فأسلمنا وقد أنزل علينا كتاباً مصدقاً للتوراة، فقال اليهودي: صدقت ولكنكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به إنا نجد نعته ونعت أمته في التوراة إنه لا يحل لامرىء أن يخرج من عتبة بابه وفي قلبه سخيمة على أخيه المسلم. ومن ذلك أن يسكت عن إفشاء سره الذي استودعه وله أن ينكره وإن كان كاذباً فليس الصدق واجباً في كل مقام، فإنه كما يجوز للرجل أن يخفي عيوب نفسه وأسراره وإن احتاج إلى الكذب فله أن يفعل ذلك في حق أخيه، فإن أخاه نازل منزلته وهما كشخص واحد لا يختلفان إلا بالبدن. هذه حقيقة الأخوّة وكذلك لا يكون بالعمل بين يديه مرائياً وخارجاً عن أعمال السر إلى أعمال العلانية فإن معرفة أخيه بعمله كمعرفته بنفسه من غير فرق. وقد قال عليه السلام: «من ستر عورة أخيه ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة» وفي

ابن نفير وعن صفوان بن عمر، و عنه أبو حمزة عيسى بن سليم، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ومعاوية ابن صالح بن جرير الحضرمي، ويحي بن جابر الطائي، ويزيد بن ضمير. قال أبو زرعة: والنسائي ثقة. وقال أبو حاتم صالح الحديث مات سنة ثماني عشرة ومائة في خلافة هشام، روى له الجماعة إلا البخاري وأما أبوه فإنه يكنى أبا عبد الرحمن، ويقال أبا عبد الله شامي حمصي أدرك زمان النبي ﷺ، وروي عنه مرسلاً وهو من كبار تابعي أهل الشام مات سنة خمس وسبعين، روى له الجماعة إلا البخاري (**أنه قال: كنت باليمن ولي جار يهودي يخبرني عن التوراة فقدم عليّ اليهودي**) ولفظ القوت فقدم علينا (**يهودي من سفر، فقلت: إن الله**) تعالى (**قد بعث فينا نبياً فدعانا إلى الإسلام فأسلمنا، وقد أنزل علينا كتاباً مصدقاً للتوارة فقال اليهودي: صدقت ولكنكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به إنا نجد نعته ونعت أمته في التوراة أنه لا يحل لامرىء**) يعني منهم (**أن يخرج من عتبة بابه وفي قلبه سخيمة على أخيه المسلم**) هكذا أورده صاحب القوت. (**ومن ذلك أن يسكت عن إفشاء سره الذي استودعه إياه أن ينكره**) من أصله (**وإن**) كان (**كاذباً**) في إنكاره، (**فليس الصدق واجباً في كل مقام**) بل في بعض المواضع يستحسن الكذب شرعاً (**فإنه كما يجوز للرجل أن يخفي عيوب نفسه و**) أن يخفي (**أسراره وإن احتاج إلى الكذب، فله أن يفعل ذلك في حق أخيه فإن أخاه نازل منزلته وهما كشيء واحد لا يختلفان إلا بالبدن**) أي هما من حيث البدن شخصان في رأي العين ومن حيث الروح كشيء واحد في كمال الموافقة. (**فهذه حقيقة الأخوة**) وفضيلة الصداقة، (**وكذلك لا يكون بالعمل بين يديه مرائياً وخارجاً عن أعمال السر إلى أعمال العلانية، فإن معرفة أخيه لعمله كمعرفته بنفسه من غير فرق، وقد قال ﷺ: «من ستر عورة أخيه ستره الله في الدنيا والآخرة»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن عباس وقال:

خبر آخر: « فكأنما أحيا موؤدة ». وقال عليه السلام: « إذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهو أمانة »، وقال: « المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس مجلس يسفك فيه دم

يوم القيامة ولم يقل في الدنيا. ولمسلم من حديث أبي هريرة: « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » وللشيخين من حديث ابن عمر: « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » انتهى.

قلت: لفظ حديث ابن عباس عند ابن ماجه: « من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها » وروى عبد الرزاق من حديث عقبة بن عامر: « من ستر مؤمناً في الدنيا على عورة ستره الله يوم القيامة » وروى أبو نعيم من حديث ثابت بن مخلد: « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » وزاد عبد الرزاق وأحمد وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، والخطيب من حديث مسلمة بن مخلد: « ومن فك عن مكروب فك الله عنه كربة من كرب يوم القيامة » الحديث.

وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق حديث ابن عمر: « من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة ». وروي أحمد عن رجل من الصحابة: « من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة » وروى عبد الرزاق من حديث عقبة بن عامر: « من ستر أخاه في فاحشة رآها عليه ستره الله في الدنيا والآخرة ».

(وفي خبر آخر: « فكأنما أحيا موؤدة ») قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي والحاكم من حديث عقبة بن عامر: « من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موؤدة » زاد الحاكم: **(« من قبرها »)** وقال: صحيح الإسناد انتهى.

قلت: ورواه أيضاً البخاري في الأدب المفرد بهذه الزيادة، وروى أحمد وابن ماجه من حديثه أيضاً بلفظ: « من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا موؤدة من قبرها ». ورواه بهذا اللفظ ابن مردويه والبيهقي والخرائطي في مكارم الأخلاق، وابن عساكر، وابن النجار من حديث جابر، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث مسلمة بن مخلد، وروى الطبراني في الكبير والضياء في المختارة من حديث رجل من الصحابة اسمه جابر بن شهاب كان ينزل مصر بلفظ: « من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا ميتاً » وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عقبة بلفظ: « من ستر على مؤمن جريمة فكأنما أحيا موؤدة من قبرها ». ولابن حبان والبيهقي من حديثه: « من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا سوؤدة في قبرها ». وعند البيهقي من حديث أبي هريرة: « من ستر على مؤمن فاحشته فكأنما أحيَا موؤدة ».

(وقال ﷺ: إذا حدث الرجل بحديث) الحديث وفي أخرى إذا حدث رجل رجلاً حديثاً **(ثم التفت)** يميناً وشمالاً فظهر في حاله بالقرائن إن قصده أن لا يطلع على حديثه غير الذي حدثه **(فهي)** أي الكلمة التي حدث بها **(أمانة)** عند المحدث فيجب عليه كتمها إذ التفاته بمنزلة استكتامه بالنطق. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث جابر وقال: حسن انتهى.

حرام ومجلس يستحل فيه فرج حرام ومجلس يستحل فيه مال من غير حله ». وقال ﷺ : « إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة ولا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يكره ».

قلت: أخرجه أبو داود في الأدب والترمذي في البر والصلة وكذلك أخرجه أحمد والضياء في المختارة وصححه وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس وفيه حبارة بن المغلس ضعيف وبقية رجاله ثقات.

(وقال) ﷺ (« المجالس بالأمانة) فلا يشيع حديث جليسه إلا فيما يحرم ستره من الأضرار بالمسلمين ولا يبطن غير ما يظهره رواه ابن ماجه من حديث جابر، والخطيب من حديث علي، وأورده القضاعي في الشهاب، وكذا الديلمي والعسكري كلهم من طريق حسين بن عبد الله ابن حمزة عن أبيه عن جده عن علي. وقال الحافظ في الفتح: سنده ضعيف فلا يلتفت إلى قول شراح الشهاب كأبي بكر العامري البغدادي والحضرمي أنه صحيح، ويروى بزيادة: **(إلا ثلاثة مجالس مجلس يسفك فيه دم حرام)** أي يراق دم سائل من مسلم بغير حق، **(ومجلس يستحل فيه فرج حرام)** أي على وجه الزنا، **(ومجلس يستحل فيه مال من غير حله »)** سواء من مال مسلم أو ذمي، فمن قال في مجلس أريد قتل فلان أو الزنا بفلانة، أو مال فلان ظلماً لا يجوز للمستمعين حفظ سره بل عليهم إفشاؤه دفعاً للمفسدة، والمراد منه أن المؤمن إذا حضر مجلساً ووجد أهله على منكر أن يستر على عوراتهم ولا يشيع ما رأى منهم إلا أن يكون أحد هذه الثلاثة فإنه فساد كبير وخفاؤه إضرار عظيم. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث جابر من رواية ابن أخيه غير مسمى عنه انتهى.

قلت: ولفظه في الأدب « إلا ثلاثة مجالس سفك دم حرام أو اقتطاع مال بغير حق » قال المنذري: ابن أخي جابر مجهول قال: وفيه أيضاً عبد الله بن نافع الصائغ، روى له مسلم وغيره وفيه كلاخ اهـ. ولكن سكوت أبي داود عليه يدل على حسنه والله أعلم.

وروى أبو الشيخ في كتاب التوبيخ من حديث عثمان بن عفان وابن عباس بلفظ « إنما المجالس بالأمانة » والمعنى المجالس الحسنة إنما هي المصحوبة بالأمانة.

(وقال) ﷺ (« إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة لا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يكره ») كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود بإسناد ضعيف، ورواه ابن المبارك في الزهد من حديث أبي بكر بن حزم مرسلاً، وللحكم من حديث ابن عباس بلفظ « إنما يتجالس المتجالسان بأمانة الله تعالى فلا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يخاف » وفي سنده وسند ابن لال عبد الله بن محمد بن المغيرة. قال الذهبي في الضعفاء، قال العقيلي: يحدث بما لا أصل له وقال ابن عدي: عامة أحاديثه لا يتابع عليها، وأما مرسل أبي بكر بن حزم فقد رواه البيهقي في الشعب وقال: هذا مرسل جيد.

قيل لبعض الأدباء: كيف حفظك للسر؟ قال: أنا قبره. وقد قيل: صدور الأحرار قبور الأسرار، وقيل: إن قلب الأحمق في فيه ولسان العاقل في قلبه. أي لا يستطيع الأحمق اخفاء ما في نفسه فيبديه من حيث لا يدري به، فمن هذا يجب مقاطعة الحمقى والتوقي عن صحبتهم بل عن مشاهدتهم. وقد قيل لآخر: كيف تحفظ السر؟ قال: أجحد المخبر وأحلف للمستخبر، وقال آخر: أستره واستر أني أستره وعبر عنه ابن المعتز فقال:

ومستودعي سراً تبـوأت كتمـه ... فأودعته صدري فصار لـه قبرا

وقال آخر وأراد الزيادة عليه:

وما السر في صدري كثـاوٍ بقبره ... لأني أرى المقبور ينتظـر النشرا

(**وقيل لبعض الأدباء: كيف حفظك للسر؟ قال: أنا قبره**) كذا في القوت أي أنا أكتمه كما يكتم القبر على الميت، (**وقد قيل: صدور الأحرار قبور الأسرار**) هو قول مشهور على ألسنة الناس، (**وقيل: إن قلب الأحمق في فيه**) أي فمه (**ولسان العاقل في قلبه**) وهذا أيضاً مشهور من قول الحكماء، وقد نظموا هذا المعنى في أبيات مشهورة (**أي لا يستطيع الأحمق إخفاء ما في نفسه فيبديه للناس من حيث لا يدري به**) أي لا يدري طرق المضرة فيه، (**فمن هنا تجب مقاطعة الحمقى**) والبعد عنهم (**والتوقي عن صحبتهم**) وعشرتهم، (**بل عن مشاهدتهم**) فإنه ضرر صرف، (**وقد قيل للآخر: كيف حفظك للسر؟ فقال: أجحد المخبر**) أي أنكر معرفته (**وأحلف للمستخبر**) نقله صاحب القوت، (**وقال آخر**) وقد سئل عن حفظ السر فقال: (**أستره واستر أني أستره وعبر عنه ابن المعتز فقال**): هو المنتصر بالله عبد الله بن المعتز بالله أبي عبد الله محمد بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد العباسي الشاعر المفلق، ووالده ثالث عشر خليفة. ولفظ القوت: ومن أحسن ما سمعت في حفظ السر ما حدثني بعض أشياخنا من إخوان له دخلوا على عبد الله بن المعتز فاستنشده شيئاً من شعره في حفظ السر فأنشدهم على البديهة:

(**ومستودعي سراً تبـوأت كتمـه ... فأودعتـه صدري فكان له قبرا**)

ولفظ القوت: فصار له (**قبراً**).

(**وقال آخر وأراد الزيادة عليه**) ولفظ القوت: فخرجنا من عنده فاستقبلنا محمد بن داود الأصبهاني فسألنا من أين جئنا فأخبرناه بما أنشدنا ابن المعتز في السر فاستوقفنا ثم أطرق ملياً قال اسمعوا قولي:

(**وما السر في صدري كثـاوٍ بقبره ... لأني أرى المقبـور ينتظـر النشرا**)

ولكنني أنســـاه حتى كـــأنني بما كان منه لم أحط ساعـة خبرا
ولـو جـاز كتم السر بيني وبينـه عن السر والاحشـاء لم تعلم السرا

وأفشى بعضهم سراً له إلى أخيه ثم قال له: حفظت؟ فقال: بل نسيت. وكان أبو سعيد الثوري يقول: إذا أردت أن تؤاخي رجلاً فأغضبه ثم دس عليه من يسأله عنك وعن أسرارك فإن قال خيراً وكتم سرك فاصحبه. وقيل لأبي يزيد: من تصحب من الناس؟ قال: من يعلم منك ما يعلم الله ثم يستر عليك كما يستره الله. وقال ذو النون: لاخير في صحبة من لا يحب أن يراك إلا معصوماً ومن أفشى السر عند الغضب فهو اللئيم لأن إخفاءه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها. وقد قال بعض الحكماء: لا تصحب من يتغير عليك عند أربع: عند غضبه ورضاه، وعند طمعه وهواه، بل ينبغي أن يكون صدق الأخوّة ثابتاً على اختلاف هذه الأحوال ولذلك قيل:

وترى الكريم إذا تصرم وصلـه يخفي القبيح ويظهر الإحسـانـا

ولكنني أنســـاه حتى كـــأنني بما كـان منـه لم أحـط سـاعـة خبرا
ولـــو جـــاز كتم السر بيني وبينـــه عـن السر والاحشــاء لم تعلم السرا)

(**وأفشى بعضهم سراً إلى أخيه، ثم قال له: حفظت؟ فقال: بل نسيت**) كذا في القوت، (**وكان أبو سعيد الثوري**) هو سفيان بن سعيد والكنية المشهور بها أبو عبد الله وعليها اقتصر المزني في تهذيب الكمال (**يقول: إذا أردت أن تؤاخي رجلاً**) أي تعقد بينك وبينه عقدة أخوة (**فأغضبه ثم دس عليه من يسأله عنك وعن أسرارك فإن قال خيراً وكتم سرك فاصحبه**) نقله صاحب القوت غير قوله وعن أسرارك وكتم سرك وزاد وقال غيره: لا تؤاخ أحداً حتى تبلوه وتفشي إليه سراً ثم اجفه واستغضبه وانظر فإن أفشاه عليك فاجتنبه. (**وقيل لأبي يزيد**) طيفور ابن عيسى البسطامي قدس سره: (**من أصحب من الناس؟ فقال: من يعلم منك ما يعلم الله**) عز وجل (**ثم يستر عليك كما يستر الله**) عز وجل كذا في القوت (**وقال ذو النـون**) المصري قـدس سره: (**لا خير**) لك (**في صحبة من لا يحب أن يراك إلا معصوماً**) كذا في القوت أي مبرأ من العيوب، وهذا لا يتفق: (**ومن أفشى السر عند الغضب فهو لئيم لأن إخفاءه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها**) وإنما محل الامتحان عند الغضب فإفشاؤه عنده من علامات اللؤم وخبث الطبع وسوء السريـرة، (**وقد قال بعض الحكماء: لا تصحب من يتغير عليك عند أربع: عند غضبه ورضاه، وعند طمعه وهواه**) كذا في القوت أي فليكن حاله عند غضبه كحاله في رضاه وحاله عند طمعه كحاله عند هواه وإليه أشار بقوله (**بل ينبغي أن يكون صدق الأخوة ثابتاً على اختلاف هذه الأحوال**) كيفما تحولت (**ولذلك قيل**):

(وترى الكـريم إذا تصرم وصلـه يخفي القبيـح ويظهـر الإحسـانـا

وتـرى اللئيم إذا تقضى وصلـه   يخفي الجميـل ويظهـر البهتـانـا

وقال العباس لابنه عبد الله: إني أرى هذا الرجل - يعني عمر رضي الله عنه - يقدمك على الأشياخ فاحفظ عني خمساً: لا تفشين له سراً، ولا تغتابن عنده أحداً، ولا تجرين عليه كذباً، ولا تعصين له أمراً، ولا يطلعن منك على خيانة، فقال الشعبي: كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف. ومن ذلك السكوت عن المماراة، والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك. قال ابن عباس: لا تمار سفيهاً فيؤذيك ولا حليماً فيقليك. وقد قال ﷺ: «من ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة، ومن ترك المراء وهو محق بني له

وتـرى اللئيم إذا تقضى وصلـه   يخفي الجميـل ويظهـر البهتـانـا)

هكذا هو في القوت وقد تقدم ذلك قريباً.

(**وقال العباس**) بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي رضي الله عنه عم رسول الله ﷺ وهو أصغر أعمامه، توفي سنة اثنتين وثلاثين عن ثمان وثمانين، وقد كف بصره، وقال المدني: يكنى أبا الفضل. قال الزبير بن بكار: كان أسن من رسول الله ﷺ بثلاث سنين روى له الجماعة (**لابنه عبد الله**) هو الحبر ترجمان القرآن رضي الله عنه: (**إني أرى هذا الرجل يعني عمر**) ابن الخطاب رضي الله عنه (**يقدمك على الأشياخ**) ويقربك وذلك (**فاحفظ مني خمساً**) وفي رواية ثلاثاً (**لا تفشين له سراً ولا تغتابن عنده أحداً ولا يجزين عليك كذباً**) فهذه الثلاثة، وزاد في بعض الروايات، (**ولا تعصين له أمراً، ولا يطلعن منك على خيانة، وقال الشعبي**) لفظ القوت قال: وقلت للشعبي وقد رواه (**كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف**) قال: كل كلمة خير من عشرة آلاف هذا لفظ القوت.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن الحسن بن كيسان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا علي بن المديني، حدثني أبو أسامة، حدثني مجالد، حدثنا عامر الشعبي، عن ابن عباس قال: قال لي أبي: أي بني أرى أمير المؤمنين يقربك ويدعوك ويستشيرك مع أصحاب رسول الله ﷺ فاحفظ مني ثلاث خصال: اتق لا يجرين عليك كذباً، ولا تفش له سراً، ولا تغتابن عنده أحداً، قال عامر الشعبي: كل واحدة خير من ألف. قال: كل واحدة خير من عشرة آلاف.

(**ومن ذلك السكوت عن المماراة**) أي المخاصمة (**والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك، وقال ابن عباس**) رضي الله عنه: (**لا تمار سفيهاً فيؤذيك**) أي بالرد عليك، (**ولا حليماً فيقليك**) أي يبغضك، (**وقد قال ﷺ «من ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة**) أي فيما حولها، (**ومن تركه وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة»**) وفي رواية بنى له في

بيت في أعلى الجنة » هذا مع أن تركه مبطلاً واجب ، وقد جعل ثواب النفل أعظم لأن السكوت عن الحق أشد على النفس من السكوت على الباطل ، وإنما الأجر على قدر النصب وأشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الإخوان المماراة والمنافسة فإنها عين التدابر والتقاطع ، فإن التقاطع يقع أولاً بالآراء ثم بالأقوال ثم بالأبدان . وقال عليه السلام : « لا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله إخواناً المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحرمه ولا يخذله بحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم » . وأشد

وسطها ومن حسن خلقه بني له في أعلاها . ورواه ابن منده من حديث مالك بن أوس بن الحدثان عن أبيه وقد تقدم في كتاب العلم . **(وهذا مع أن تركه)** حالة كونه **(مبطلاً)** وهو يعلم ذلك **(واجب)** في حقه ، **(وقد جعل ثواب المحق أعظم لأن السكوت عن الحق)** وهو يعلم به **(أشد على النفس من السكوت على الباطل ، وإنما الأجر على قدر النصب)** أي التعب والمشقة ، وقد جاء في حديث صحيح أن النبي ﷺ قال لعائشة بعد اعتمارها « إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك » قال النووي : وظاهره أن الثواب والفضل في العبادة بكثرة النصب والنفقة . قال الحافظ ابن حجر : وهو كما قال ولكنه ليس بمطرد .

(وأشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الأخوان المماراة والمناقشة) أي الاستقصاء **(فإنها عين التدابر والتقاطع ، فإن التقاطع يقع أولاً بالآراء ثم بالأقوال ثم بالأبدان)** وكل ذلك منهي عنه ، **(وقد قال ﷺ « لا تدابر ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله أخواناً)** وهذا بعض من حديث أبي هريرة السابق ، وذكره قبل هذا بنحو سبعة أحاديث « إياكم وسوء الظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا » إلى آخره وأوله متفق عليه من حديثه كما تقدم .

وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي أيوب : « لا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله أخواناً هجرة المؤمنين ثلاث فإن تكلما وإلا أعرض الله عز وجل عنهما حتى يتكلما » .

وأخرج مالك والطيالسي وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي من حديث أنس « لا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله أخواناً كما أمركم الله ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام » .

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف من حديث أبي بكر « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً » .

وروى أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة « لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله أخواناً **(المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يحرمه ولا يخذله)** وفي رواية لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ، وأشار إلى صدره

الاحتقار المماراة فإن من ردّ على غيره كلامه فقد نسبه إلى الجهل والحمق أو إلى الغفلة والسهو عن فهم الشيء على ما هو عليه، وكل ذلك استحقار وايغار للصدر وايحاش. وفي حديث أبي أمامة الباهلي قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى فغضب وقال: « ذروا المراء لقلة خيره وذروا المراء فإن نفعه قليل وأنه يهيج العداوة بين الاخوان ». وقال بعض السلف: من لاحى الإخوان وماراهم قلّت مروءته وذهبت كرامته. وقال عبدالله بن الحسن: إياك ومماراة الرجال. فإنك لن تعدم مكر حليم أو مفاجأة لئيم. وقال بعض السلف: أعجز الناس من قصر في طلب الإخوان وأعجز منه من

(بحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم ») كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه. (وأشد الاحتقار المماراة فإن من رد على غيره كلامه فقد نسبه إلى الجهل والحمق)وهو فساد جوهر العقل (أو إلى الغفلة والسهو عن فهم الشيء على ما هو عليه وكل ذلك استحقار له وإيغار للصدر)يقال: أوغر صدره إذا ملأه غيظاً (وإيحاش، وفي حديث أبي أمامة) صدى بن عجلان (الباهلي)رضي الله عنه سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين (قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى فغضب وقال: « ذروا المراء) أي اتركوه (فإن نفعه قليل وأنه يهيج العداوة بين الأخوان ») كذا في القوت إلا أنه قال: « ذروا المراء لقلة خيره ذروا المراء فإن نفعه قليل » والباقي سواء.

قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة، وأبي الدرداء، وواثلة، وأنس دون ما بعد قوله لقلة خيره، ومن هنا إلى آخر الحديث رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي أمامة فقط وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: وروى الديلمي من حديث معاذ « دعوا الجدال والمراء لقلة خيرهما فإن أحد الفريقين كاذب فيأثم الفريقان ».

(وقال بعض السلف: من لاحى)من الملاحاة وهي المخاصمة ولفظ القوت من لاج من الملاجة بمعناه (الأخوان وماراهم قلت مروءته) وفي نسخة مودته (وذهبت كرامته) زاد في القوت: وفي حديث علي رضي الله عنه قال: من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروءته وظهرت عدالته ووجبت أخوته وحرمت غيبته.

(وقال عبد الله بن الحسن) هكذا هو في القوت، وهو يحتمل أن يكون ابن الحسن بن علي ابن أبي طالب ثقة روى له الأربعة أو عبد الله بن الحسن البصري: (إياك ومماراة الرجال فإنك لن تعدم مكر حليم أو مفاجأة لئيم) هكذا نص القوت وفي نسخ الكتاب: فإنك لن تعدم تكرم حليم وهو غلط. (وقال بعض السلف: أعجز الناس من قصر في طلب الإخوان وأعجز منه

ضيع من ظفر به منهم وكثرة المماراة توجب التضييع والقطيعة وتورث العداوة. وقد قال الحسن: لا تشتر عداوة رجل بمودة ألف رجل. وعلى الجملة؛ فلا باعث على المماراة إلا إظهار التمييز بمزيد العقل والفضل واحتقار المردود عليه بإظهار جهله، وهذا يشتمل على التكبر والاحتقار والإيذاء والشتم بالحمق والجهل، ولا معنى للمعاداة إلا هذا فكيف نضامه الأخوة والمصافاة؟ فقد روى ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعداً فتخلفه» وقد قال عليه السلام: «إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط وجه وحسن خلق» والمماراة مضادة لحسن

من ضيع من ظفر به منهم). كذا في القوت. **(وقال الحسن)** البصري: **(لا تشتروا عداوة رجل بمودة ألف رجل)** كذا في القوت إلا أنه قال: لا تشتر.

(وعلى الجملة، فلا باعث على المماراة إلا إظهار التميز بمزيد العقل والفضل واحتقار المردود عليه بإظهار جهله) والإزراء به **(وهذا يشتمل على)** أوصاف ذميمة مثل **(التكبر والاحتقار والإيذاء والوسم بالحمق ولا معنى للمعاداة إلا هذا، فكيف تضامه الأخوة)** الإلهية **(والمصافاة)** والصداقة **(وقد روى ابن عباس)** رضي الله عنهما، **(عن النبي ﷺ أنه قال «لا تماره)** أي لا تخاصمه **(ولا تمازحه)** بما يتأذى به **(ولا تعده موعداً فتخلفه»)** قال الطيبي: إن روي منصوباً كان جواباً للنهي على تقدير أن يكون مسبباً عما قبله أو مرفوعاً فالمنهى الوعد المستعقب للإخلاف أي لا تعده موعداً فأنت تخلفه على أنه جملة خبرية معطوفة على إنشائية والوفاء بالوعد سنة مؤكدة وقيل واجب.

قال العراقي: رواه الترمذي وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه يعني من حديث ليث بن أبي سليم وضعفه الجمهور انتهى.

قلت: رواه هكذا في البر والصلة من طريق ليث بن أبي سليم. قال الذهبي: فيه ضعف من جهة حديثه. وروى أبو نعيم في الحلية من حديث معاذ بن جبل بسند ضعيف «إذا أحببت رجلاً فلا تماره ولا تشاره ولا تسأل عنه أحداً فعسى أن توافق له عدواً فيخبرك بما ليس فيه فيفرق ما بينك وبينه».

(وقال ﷺ «إنكم لا تسعون الناس بأموالكم) بفتح السين أي لا تطيقون أن تعموا وفي رواية «أنكم لن تسعوا» أي لا يمكنكم ذلك، **(ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق»)** وفي رواية «فسعوهم بأخلاقكم» وذلك أن استيعاب عامتهم بالإحسان بالفعل غير ممكن فأمر بجبر ذلك بالقول حسبما نطق به وقولوا للناس حسناً، قال العسكري في الأمثال بعد أن أخرجه نقلاً عن المولى قال: لو وزنت كلمته ﷺ بأحسن كلام الناس كلهم لرجحت على ذلك يعني بها هذا الحديث.

الخلق. وقد انتهى السلف في الحذر عن المماراة والحض على المساعدة إلى حد لم يروا السؤال أصلاً. وقالوا: إذا قلت لأخيك قم فقال: إلى أين؟ فلا تصحبه، بل قالوا: ينبغي أن يقوم ولا يسأل. وقال أبو سليمان الداراني: كان لي أخ بالعراق فكنت أجيئه في النوائب فأقول: أعطني من مالك شيئاً فكان يلقي إليّ كيسه فآخذ منه ما أريد، فجئته ذات يوم فقلت: أحتاج إلى شيء. فقال: كم تريد؟ فخرجت حلاوة إخائه من قلبي.

وقال الحراني: السعة المزيد على الكفاية من نحوها إلى أن ينبسط إلى ما وراء امتداداً ورحمة وعلماً ولا تقع السعة إلا مع إحاطة العلم والقدرة وكمال الحكم والإفاضة في وجوه الكفايات ظاهراً وباطناً عموماً وخصوصاً، وذلك ليس إلا لله. أما المخلوق فلم يكن يصل إلى حظ من السعة أما ظاهراً فلم يقع منه ولا يكاد، وإما باطناً بخصوص حسن الخلق ففساده يكاد انتهى.

وكان إبراهيم بن أدهم يقول: إن الرجل ليدرك بحسن خلقه ما لا يدركه بما له لأن المال عليه فيه زكاة وصلة أرحام وأشياء أخر وخلقه ليس عليه فيه شيء.

قال العراقي: رواه أبو يعلى الموصلي، والطبراني في مكارم الأخلاق، وابن عدي في الكامل، وضعفه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: وكذا رواه البزار وأبو نعيم، وأما البيهقي فإنه أخرجه من طريق الطبراني وقال: تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه، وروي من وجه آخر ضعيف عن عائشة انتهى.

وفي الميزان عبد الله بن سعيد هذا واه بمرة، وقال العلائي: منكر الحديث متروك، وقال يحيى: استبان كذبه. وقال الدارقطني: متروك ذاهب وساق له أخباراً منها هذا ثم قال، وقال البخاري: تركوه. وأما سند أبي يعلى فقال العلائي: أنه حسن.

(والمماراة مضادة لحسن الخلق) كادا لا يجتمعان، **(وقد انتهى السلف في الحذر عن المماراة والحض على المساعدة)** وعدم الاختلاف **(إلى حد لم يروا السؤال أيضاً وقالوا: إذا قلت لأخيك قم فقال: إلى أين فلا تصحبه)** فإن فيه نوع مخالفة في الظاهر، وهذا وأمثاله وإن كان جائزاً في الشرع ولكن لأهل الباطن فيه خصوص وتقييد يرون مخالفته خروجاً عن الحد، **(و)**كذا **(قالوا: بل يقوم)** في أول وهلة **(ولا يسأل)** ولا يتردد. ولفظ القوت: وينبغي أن لا يخالفه في شيء ولا يعترض عليه في مراد، قال بعض العلماء: إذا قال الأخ لأخيه قم بنا فقال: إلى أين فلا تصحبه.

(وقال أبو سليمان الداراني) رحمه الله تعالى: **(كان لي أخ بالعراق فكنت أجيئه في النوائب)** أي الشدائد **(فأقول: أعطني من مالك شيئاً فكان يلقي إلي الكيس)** الذي فيه المال، **(فآخذ منه ما أريد، فجئته ذات يوم فقلت أحتاج إلى شيء فقال: كم تريد؟ فخرجت حلاوة إخائه من قلبي)**كذا في القوت. **(وقال آخر: إذا طلبت من أخيك مالاً**

وقال آخر: إذا طلبت من أخيك مالاً فقال: ماذا تصنع به، فقد ترك حق الإخاء. واعلم أن قوام الأخوّة بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة. قال أبو عثمان الحيري: موافقة الإخوان خير من الشفقة عليهم وهو كما قال.

الحق الرابع: على اللسان بالنطق:

فإن الاخوّة كما تقتضي السكوت عن المكاره تقتضي أيضاً النطق بالمحاب بل هو أخص بالأخوّة لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور، وإنما تراد الإخوان ليستفاد منهم لا ليتخلص عن أذاهم، والسكوت معناه كف الأذى فعليه أن يتودد إليه بلسانه ويتفقده في أحواله التي يجب أن يتفقد فيها كالسؤال عن عارض إن عرض وإظهار شغل القلب بسببه واستبطاء العافية عنه، وكذا جملة أحواله التي يكرهها ينبغي أن يظهر بلسانه وأفعاله كراهتها، وجملة أحواله التي يسر بها ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركته له في السرور بها. فمعنى الأخوة المساهمة في السراء والضراء، وقد قال عليه السلام: «إذا

فقال: ما تصنع به فقد ترك حق الإخاء) ولفظ القوت: إذا قال أعطني من مالك فقال: كم تريد وما تصنع به لم يقم بحق الإخاء.

(واعلم أن قوام الأخوة) وأساسها **(بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة. قال أبو عثمان الحيري)** سعيد بن إسماعيل المقيم بنيسابور صحب شاه الكرماني، ويحيى بن معاذ الرازي، ثم ورد نيسابور على أبي حفص الحداد وأقام عنده وبه تخرج مات سنة ٢٩٨. قال القشيري في الرسالة: وكان يقال في الدنيا ثلاثة لا رابع لهم أبو عثمان بنيسابور، والجنيد ببغداد، وابن الجلاء بالشام: **(موافقة الإخوان خير من الشفقة)** أي التي فيها المخالفة **(وهو كما قال)**.

(الحق الرابع: على اللسان بالنطق) لكونه آلة له.

(فإن الأخوة كما تقتضي السكوت عن المكاره تقتضي أيضاً النطق بالمحاب) جمع محبوب **(بل هو أخص بالأخوة)** أي من خصوصياتها **(لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور)** وجاورهم، **(وإنما تراد الإخوان ليستفاد منهم لا ليتخلص عن أذاهم والسكوت معناه كف الأذى فعليه أن يتوددِ إليه بلسانه ويتفقده في أحواله التي يجب أن يتفقد فيها)** وفي نسخة أن يتفقده فيها **(كالسؤال عن عارض عرض له)** أي حادث حدث له، **(وإظهار شغل القلب بسببه و)** إظهار **(استبطائه عنه)** من وجه لا يكون فيه كاذباً، **(وكذا جملة أحواله التي يكرهها ينبغي أن يظهر بلسانه)** نطقاً **(وأفعاله كراهتها، وجملة أحواله التي يسر به)** ويفرح **(ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركته له في السرور بها)** ليتم بذلك معنى أخوته في الله ورسوله، **(فمعنى الأخوة)** في الله **(المساهمة)** أي المقاسمة **(في السراء والضراء)** والمنشط

أحب أحدكم أخاه فليخبره » . وإنما أمر بالإخبار لأن ذلك يوجب زيادة حب فإن عرف أنك تحبه أحبك بالطبع لا محالة فإذا عرفت أنه أيضاً يحبك زاد حبك لا محالة فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف والتحاب بين المؤمنين مطلوب في الشرع ومحبوب في الدين ، ولذلك علم فيه الطريق فقال : « تهادوا تحابوا » ومن ذلك أن تدعوه بأحب أسمائه إليه في غيبته وحضوره . قال عمر رضي الله عنه : ثلاث يصفين لك : ود أخيك أن تسلم عليه إذا لقيته أولاً وتوسع له في المجلس وتدعوه بأحب أسمائه إليه ، ومن ذلك أن تثني

والمكره ، (**وقد قال ﷺ « إذا أحب أحدكم أخاه)** أي لما فيه من الصفات المرضية (**فليخبره » ندباً مؤكداً)** أي أنه يحبه . قال العراقي : رواه أبو داود والترمذي وقال : حسن صحيح ، والحاكم من حديث المقدام بن معدي كرب انتهى .

قلت : وكذلك رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والنسائي وابن حبان كلهم من طريق حبيب بن عبيد عن المقدام ، والمقدام صحابي له وفادة نزل حمص ومات سنة سبع وثمانين ، فلفظ أبي داود « فليخبره أنه يحبه » ولفظ البخاري « فليعلمه أنه أحبه » ولفظ الترمذي « فليعلمه إياه » ولفظ النسائي « فليعلمه ذلك » . ورواه ابن حبان أيضاً من حديث أنس والبخاري في الأدب أيضاً من حديث رجل من الصحابة ، وأخرج البيهقي في الشعب من حديث ابن عمر « إذا أحب أحدكم عبداً فليخبره فإنه يجد مثل الذي يجد له » . وأخرج أحمد والضياء في المختارة من حديث أبي ذر « إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته منزله فليخبره أنه يحبه لله » .

(**وإنما أمر بالإخبار)** والإعلام (**لأن ذلك يوجب زيادة حب)** له وهو إحساس بوصلة لا يدرك كنهها (**فإنه إن عرف أنك تحبه)** استمال قلبه إليك و(**أحبك بالطبع لا محالة ، وإذا عرفت أنه أيضاً يحبك زاد حبك لا محالة)** وعلى كل حال فاجتلاب الود حاصل ، (**فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف)** وتجتمع الكلمة وينتظم الشمل إلى أن ينقلب ذاتياً وذلك حين يعرى عن المقاصد (**والتحاب بين المؤمنين مطلوب في الشرع ومحبوب في الدين ولذلك علم فيه الطريق ، فقال ﷺ « تهادوا تحابوا »)** رواه أبو هريرة ، وأخرجه البيهقي وغيره ، وقد تقدم الكلام عليه في آخر الكتاب الذي قبله أي : تهادوا بينكم تزدادوا محبة مع بعضكم . وعند الطبراني من حديث أم حكيم « تهادوا فإن الهدية تضعف الحب وتذهب بغوائل الصدر » وعند البيهقي من حديث أنس « تهادوا فإن الهدية تذهب بالسخيمة » إلى غير ذلك من الأخبار الواردة مما تقدم ذكر بعضها .

(**ومن ذلك أن يدعوه بأحب أسمائه إليه)**وكذا بأحب ألقابه وكناه (**في)** حال (**غيبته وحضوره)** فإن هذا مما يورث انشراح صدره لأخيه وميل قلبه فيكون سبباً لتزايد المحبة المطلوبة . (**وقال عمر رضي الله عنه : ثلاثة يصفين لك ود أخيك)** أي ثلاث خصال من عمل بهن صفا له ود أخيه : (**إن تسلم عليه إذا لقيته أولاً)** أي تفاتحه بالسلام فإنه تحية المؤمن وعلامة

عليه بما تعرف من محاسن أحواله عند من يؤثر هو الثناء عنده، فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة، وكذلك الثناء على أولاده وأهله وصنعته وفعله حتى على عقله وخلقه وهيئته وخطه وشعره وتصنيفه وجميع ما يفرح به، وذلك من غير كذب وإفراط، ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بدّ منه وآكد من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه مع إظهار الفرح، فإن اخفاء ذلك محض الحسن، ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك بل على نيته وإن لم يتم ذلك.

على صفاء الود، (**وتوسع له في المجلس**) إذا قدم عليك وأنت جالس فتزحزح له عن مجلسك وتقول له: ههنا يا أبا فلان، (**وتدعوه بأحب أسمائه إليه**) مما سماه به أبواه، وقد تقدم مثل ذلك قريباً من كلام سعيد بن العاص كان يقول: لجليسي عليّ ثلاث: إذا دنا رحبت به، وإذا حدث أقبلت عليه، وإذا جلس أوسعت له.

(**ومن ذلك أن تثني عليه بما تعرف من محاسن أفعاله عند من يريد هو الثناء عنده، فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة**) والطبع مجبول على حب من فعل مثل ذلك كما هو مشاهد، (**وكذلك الثناء على أولاده وأهله**) وقرابته الأدنين وأتباعه وحشمه (**وصنعته**) التي هو فيها (**وفعله حتى على عقله وخلقه وهيئته**) الظاهرة (**وخطه**) إن كان جيداً (**وشعره**) إن كان موزوناً (**وتصنيفه**) في أي فن كان (**وجميع ما يفرح به، وذلك**) كله (**من غير كذب وإفراط**) في المدح لئلا ينقلب إلى ضده، (**ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بد منه**) كان يقول: إن أولادك وأهلك أحسن من غيرهم في هذا الزمان وإن صنعتك هذه لا بأس بها ما اتقيت الله فيها، وإن فعلك لحسن، وإن عقلك ذكي، وهيئتك هذه تدل على حسن الخلق في الباطن، وإن هذا الخط جلي واضح صحيح يؤدي إلى المعنى بأقرب طريق، وأن شعرك فيه حكمة، وأن تصنيفك مفيد في الباب جامع للفروع المحتاج إليها وأقل الدرجات في ذلك يكون المؤمن قد عود لسانه بالطيب من القول.

وأخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة مالك بن دينار أن عيسى عليه السلام مر مع الحواريين على جيفة كلب فكلهم قد أسرع السير ووضع يده على أنفه إلا عيسى عليه السلام فإنه سار على سكينة، فلما تجاوزوا قالوا: ما أنتن ريحه؟ فقال عيسى عليه السلام: ما أحسن بياض أسنانه. فقيل له في ذلك فقال: لا أعود لساني الذم. ومر عمر رضي الله عنه على قوم يصطلون بالنار فقال: السلام عليكم يا أهل النور ولم يقل أهل النار.

(**وآكد من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه مع إظهار الفرح به**) والسرور له، (**فإن إخفاء ذلك من محض الحسد**) وخالص الغل المستكن في الصدر، (**ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك**) من المعروف والبر والصلة (**بل على نيته**) بأن نوى أن يعمل معك معروفاً (**وأن لم يتم ذلك**) وفي نسخة وإن لم يتمم.

قال علي رضي الله عنه: من لم يحمد أخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنيعة. وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة الذب عنه في غيبته مهما قصد بسوء أو تعرض لعرضه بكلام صريح أو تعريض، فحق الاخوة التشمير في الحماية والنصرة وتبكيت المتعنت وتغليظ القول عليه والسكوت عن ذلك موغر للصدر ومنفر للقلب وتقصير في حق الأخوّة وإنما شبه رسول الله ﷺ الأخوين باليدين تغسل إحداهما الأخرى لينصر أحدهما الآخر وينوب عنه، وقد قال رسول الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه»، وهذا من الإسلام والخذلان فإن إهماله لتمزيق عرضه كإهماله لتمزيق لحمه. فاخسس بأخ يراك والكلاب تفترسك وتمزق لحومك وهو ساكت لا تحركه الشفقة والحمية للدفع عنك! وتمزيق الاعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم، ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال: ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً﴾ [الحجرات: ١٢] والملك الذي يمثل في المنام ما تطالعه الروح من اللوح المحفوظ بالأمثلة

(قال علي رضي الله عنه: من لم يحمد أخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنيعة) وله شاهد من حديث جابر: «من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير» الحديث أخرجه الديلمي، **(وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة)** وتحصيل المودة **(الذب)** أي الدفع **(عنه في)** حال **(غيبته مهما قصد)** أي قصده غيره **(بسوء)** من إذاية وغيرها، **(أو تعرض لعرضه بكلام قبيح)** لا يليق بمثله **(صريح أو تعريض، فحق الأخوة)** الإلهية **(التشمير في الحماية)** له **(والنصرة)** والإعانة **(وتبكيت المتعنت)** وتسكيته عليه **(وتغليظ القول عليه)** مع إراءة الغضب والحدة ليرتدع عنه، **(فالسكوت عن ذلك يوغر الصدر)** أي يملؤه حرارة **(وينفر القلب)** ويوحشه **(ويقصر في حق الأخوة)** المطلوب منه، **(وإنما شبه ﷺ الأخوة باليدين تغسل إحداهما الأخرى)** وهو من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه روي مرفوعاً وموقوفاً كما تقدم ذلك قبله **(لينصر أحدهما الآخر وينوب عنه)** في مهماته، **(وقال ﷺ «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه»)** رواه مسلم من حديث أبي هريرة وقد تقدم قريباً، **(وهذا)** أي سكوته عن النصرة له **(من الإسلام والخذلان لأن إهماله)** أي تركه **(ليمزق عرضه كإهماله ليمزق لحمه)** سواء، **(وأخسس بأخ يراك والكلاب)** قد أحاطت بك تنوشك و**(تفترسك وتمزق لحمك)** بأنيابها **(وهو ساكت لا تحركه الشفقة)** الإسلامية **(والحمية)** الأخوية **(ليدفع عنك)** شرهم **(وتمزيق الأعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم، ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال)** عز من قائل **﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾** **(والملك الذي يمثل في المنام)** لأحدنا **(ما تطالعه الروح)** أي تشاهده **(من اللوح المحفوظ بالأمثلة المحسوسة)** في الظاهر **(يمثل الغيبة بأكل الميتة، حتى أن من**

المحسوسة يمثل الغيبة بأكل لحوم الميتة حتى أن من يرى أنه يأكل لحم ميتة فإنه يغتاب الناس لأن ذلك الملك في تمثيله يراعي المشاركة والمناسبة بين الشيء وبين مثاله في المعنى الذي يجري من المثال مجرى الروح، لا في ظاهر الصور. فإذن حماية الأخوّة بدفع ذم الأعداء وتعنت المتعنتين واجب في عقد الأخوّة، وقد قال مجاهد: لا تذكر أخاك في غيبته إلا كما تحب أن يذكرك في غيبتك، فإذن لك فيه معياران.

أحدهما: أن تقدر أن الذي قيل فيه لو قيل فيك وكان أخوك حاضراً ما الذي كنت تحب أن يقوله أخوك فيك؟ فينبغى أن تعامل المتعرض لعرضه به.

والثاني: أن تقدر أنه حاضر من وراء جدار يسمع قولك ويظن أنك لا تعرف حضوره، فما كان يتحرك في قلبك من النصرة له بمسمع منه ومرأى فينبغي أن يكون في مغيبه كذلك فقد قال بعضهم: ما ذكر أخ لي بغيب إلا تصورته جالساً فقلت فيه ما يحب أن يسمعه لو حضر. وقال آخر: ما ذكر أخ لي إلا تصورت نفسي في صورته فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فيّ. وهذا من صدق الإسلام وهو أن لا يرى لأخيه إلا

رأى أنه يأكل لحم ميت فإنه يغتاب الناس) هكذا اتفق عليه أئمة التعبير أخذاً من الآية، **(لأن ذلك الملك في تمثيله يدعي المشاركة والمناسبة بين الشيء وأمثاله في المعنى الذي يجري من المثال مجرى الروح لا في ظاهر الصورة)** كما علم ذلك في فن التعبير، **(فإذاً حماية الأخوان)** ونصرتهم **(تدفع ذم الأعداء وتعنيف المعنفين)** وفي بعض النسخ وتعنيت المعنتين **(واجب في عقد الأخوة، فقد قال مجاهد)** بن جبير المكي رحمه الله تعالى: **(لا تذكر أخاك في غيبته إلا بما تحب أن يذكرك به في غيبتك)** كذا في القوت ولفظه: قال ابن عباس في وصيته لمجاهد: ولا تذكر أخاك إذا تغيب عنك إلا بمثل ما تحب أن تذكر به إذا غبت واعفه مما تحب أن تعفى عنه، **(فإذا لك فيه معياران.**

(أحدهما: أن تقدر) في نفسك **(أن الذي قيل فيه لو قيل فيك وكان أخوك حاضراً ما الذي كنت تحب أن يقوله فيك أخوك فينبغي أن تعامل المتعرض لعرضه به)**.

المعيار **(الثاني: أن تقدر)** في نفسك**(أنه حاضر من وراء جدار)** أو ستارة **(ليسمع قولك)** وفي نسخة يتسمع عليك **(ويظن أنك لا تعرف حضوره هناك فما كان يتحرك في قلبك من النصرة له بمسمع منه ومرأى)** أي بحيث كان يسمعه ويراه **(ينبغي أن تكون في غيبته كذلك، فقد قال بعضهم: ما ذكر لي أخ بعيب إلا تصوّرته)** ولفظ القوت تمثلته **(جالساً)** عندي **(فقلت فيه ما أحب)** هو **(أن يسمعه)** مني **(لو حضر)** كذا في القوت، **(وقال آخر: ما ذكر أخ لي إلا تصورت في نفسي صورته)** ولفظ القوت نفسه وصورته **(فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فيّ)** كذا في القوت، **(وهذا من صدق الإسلام)** وكمال

ما يراه لنفسه. وقد نظر أبو الدرداء إلى ثورين يحرثان في فدان فوقف أحدهما يحك جسمه فوقف الآخر، فبكى وقال: هكذا الإخوان في الله يعملان لله فإذا وقف أحدهما وافقه الآخر. وبالموافقة يتم الإخلاص ومن لم يكن مخلصاً في إخائه فهو منافق، والإخلاص استواء الغيب والشهادة واللسان والقلب والسر والعلانية والجماعة والخلوة والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك مماذقة في المودة وهو دخل في الدين ووليجة في طريق المؤمنين، ومن لم يقدر من نفسه على هذا فالانقطاع والعزلة أولى به من المؤاخاة والمصاحبة، فإن حق الصحبة ثقيل لا يطيقه إلا محقق فلا جرم أجره جزيل لا يناله إلا

الإيمان، **(وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنفسه)** في سائر الشؤون، ولفظ القوت فهذا حقيقة في صدق الإسلام لا يكون مسلماً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه.

(نظر أبو الدرداء) رضي الله عنه **(إلى ثورين يجريان في قرن)** محركة هو الحبل يقرن به بين اثنين. وفي بعض النسخ: في فدان وهو الخشب الذي يوضع على رقبتي الثورين، ولفظ القوت: إلى ثورين يحرثان، **(فوقف أحدهما يحك جسمه)** لفظ القوت: جلده **(فوقف الآخر)** لوقوفه **(فبكى أبو الدرداء وقال: هكذا الإخوان في الله تعالى يعملان لله)** تعالى ويتعاونان على أمر الله تعالى، **(فإذا وقف أحدهما وافقه الآخر)** ولفظ القوت: وقف الآخر لوقوفه، وفي الحلية لأبي نعيم من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد قال: مرَّ ثوران على أبي الدرداء وهما يعملان فقام أحدهما ووقف الآخر، فقال أبو الدرداء: إن في هذا لمعتبراً.

(وبالموافقة يتم الاخلاص ومن لم يكن مخلصاً في إخائه فهو منافق) باطنه مخالف لظاهره؛ **(والإخلاص)** كما قال بعض الصوفية **(استواء الغيب والشهادة واستواء الخلوة والجماعة واستواء اللسان والقلب واستواء السر والعلانية والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك مما ذكر مماذقة في الود)** قد شابه بكدر، **(وهو دخل في الدين ووليجة في طريق المؤمنين)** وفي نسخة المسلمين، ولفظ القوت فمن حقيقة المؤاخاة في الله عز وجل إخلاص المودة بالغيب والشهادة واستواء القلب مع اللسان واعتدال السر مع العلانية، وفي الجماعة والخلوة فإذا لم يختلف ذلك فهو إخلاص الأخوة وإن اختلف ذلك ففيه مداهنة في الأخوة ومماذقة المروءة، وذلك دخل في الدين ووليجة في طريق المؤمنين ولا يكون ذلك مع حقيقة الإيمان، **(ومن لم يقدر)** وفي نسخة ومن لا يقدر **(من نفسه على هذا)** ولم يوفق **(فالانقطاع والعزلة والانفراد أولى به من المؤاخاة والمصاحبة فإن حق الصحبة ثقيل لا يطيقه إلا محقق)** ملك زمام نفسه وأرشدها إلى سلوك طريق الآخرة، **(ولا جرم أجره جزيل)** وثوابه نبيل **(لا يناله إلا موفق)** وإليه يلحظ ما تقدم من حديث عائشة رضي الله عنها قال لها رسول الله ﷺ: «أجرك على قدر نصبك».

موفق، ولذلك قال عليه السلام: «أبا هر أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مؤمناً» فانظر كيف جعل الإيمان جزاء الصحبة والإسلام جزاء الجوار؟ فالفرق بين فضل الإيمان وفضل الإسلام على حد الفرق بين المشقة في القيام بحق الجوار والقيام بحق الصحبة. فإن الصحبة تقتضي حقوقاً كثيرة في أحوال متقاربة مترادفة على الدوام والجوار لا يقتضي إلا حقوقاً قريبة في أوقات متباعدة لا تدوم. ومن ذلك التعليم والنصيحة فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال، فإن كنت غنياً بالعلم فعليك مؤاساته من فضلك وارشاده إلى كل ما ينفعه في الدين والدنيا، وإن علمته وأرشدته ولم يعمل بمقتضى العلم فعليك النصيحة بأن تذكر آفات ذلك الفعل وفوائد تركه وتخوفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة لينزجر عنه وتنبهه على عيوبه وتقبح القبيح في عينه وتحسن الحسن، ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر لا

(ولذلك قال ﷺ: «أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مؤمناً») قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه واللفظ له من حديث أبي هريرة بالشطر الأوّل فقط، وقال الترمذي مؤمناً قال: وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً. وقال ابن ماجه: مؤمناً. قال الدارقطني: والحديث غير ثابت، ورواه القضاعي في مسند الشهاب بلفظ المصنف، وسيأتي للمصنف في ذكر حقوق المسلم قريباً **(فانظر كيف جعل الإيمان جزاء الصحبة والإسلام جزاء الجوار، والفرق بين فضل الإيمان وفضل الإسلام على حد الفرق بين المشقة في القيام بحق الصحبة والقيام بحق الجوار، فإن الصحبة تقتضي حقوقاً كثيرة في أحوال متقاربة مترادفة بل على الدوام، و)** أن **(الجوار لا يقتضي إلا حقوقاً قريبة في أوقات متباعدة لا تدوم)** وسيأتي المزيد في ذلك عند بيان حقوق الجوار قريباً.

(ومن ذلك التعليم والنصيحة) له **(فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال)** وفي القوت حقيقة الحب في الله عز وجل أن يؤثر أخاه بالدين والدنيا إذا كان محتاجاً إليهما كنفسه، **(فإن كنت غنياً بالعلم فعليك مؤاساته من فضلك وإرشاده إلى كل ما ينفعه في الدين والدنيا)** وفي القوت: وينبغي أن يعلمه ما جهل مما هو به أعلم فيعينه بعلمه كما يعينه بماله، فإن فقر الجهل أشد من فقر المال وأن الحاجة إلى العلم ليست بدون الحاجة إلى المال، وكان الفضيل يقول: إنما سمي الصديق لتصدقه والرفيق لترفقه فإن كنت أغنى منه فارفقه بمالك وإن كنت أعلم منه فارفقه بعلمك، **(فإن علمته وأرشدته فلم يعمل بمقتضى العلم فعليك نصحه وذلك بأن تذكره آفات ذلك الفعل وفوائد تركه وتخوّفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة ليكف عنه)** وفي نسخة لينزجر عنه، **(وتنبهه على عيوبه وتقبح القبيح في عينه وتحسن الحسن، ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر لا تطلع عليه أحداً فما كان على الملأ)** هم

يطلع عليه أحد فما كان على الملأ فهو توبيخ وفضيحة وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة. إذ قال ﷺ: « المؤمن مرآة المؤمن » أي يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المرء بأخيه معرفة عيوب نفسه، ولو انفرد لم يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة. وقال الشافعي رضي الله عنه: من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه. وقيل لمسعر: أتحب من يخبرك بعيوبك؟ فقال: إن نصحني فيما بيني وبينه فنعم، وإن قـرّعني بين الملأ فلا. وقد صدق فإن النصح على الملأ فضيحة والله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كنفه في ظل ستره فيوقفه على ذنوبه سراً، وقد يدفع كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الذين يحفون به إلى

جماعة الناس (**فهو توبيخ وفضيحة، وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة**) ولفظ القوت وينبغي أن ينصح له فيما بينه وبينه ولايوبخه بين الملأ ولا يطلع على عيبه أحداً، فقد قيل: إن نصائح المؤمنين في آذانهم انتهى.

(**إذ قال ﷺ: « المؤمن مرآة المؤمن »**) قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة بإسناد حسن انتهى.

قلت: رواه من طريق الوليد بن رباح عن أبي هريرة وهو عند العسكري في الأمثال من أوجه عن أبي هريرة لفظه في بعضها « إن أحدكم مرآة أخيه فإذا رأى شيئاً فليمطه » قال الحافظ السخاوي، وفي الباب عن أنس من طريق شريك بن أبي نمر أخرجه الطبراني والبزار والقضاعي وعن الحسن من قوله أنشده ابن المبارك في البدل. (**أي: يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المؤمن من أخيه معرفة عيوب نفسه ولو انفرد لم يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب عورته الظاهرة**) وأنشد بعضهم في معناه:

صـديقـي مـــرآة أميــط بها الأذى ... وعضب حسام إن منعـت حقـوقـي
وإن ضــاق أمــر أو ألمت ملمـــة ... لجأت إليــه دون كــل شقيـــق

(**وقيل لمسعر**) بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالي العامري الكوفي يكني أبا سلمة. قال ابن معين: ثقة مات سنة خمس وخمسين ومائة، روى له جماعة (**تحب من يخبرك بعيوبك؟ فقال: إن نصحني فيما بيني وبينه فنعم**) أي نعم ما فعل، (**وإن قـرّعني في الملأ فلا**) نقله صاحب القوت، (**وقد صدق**) مسعر فيما قاله، (**فإن النصح على الملأ إفضاح و**) كذلك (**الله عز وجل يعاتب المؤمن**) ولفظ القوت رجلاً من المؤمنين (**يوم القيامة تحت كنفه وفي ظل ستره**) ولفظ القوت: ويسبل عليه ستره (**فيوقفه على ذنوبه سراً وقد يدفع**) ولفظ القوت ومنهم من يدفع (**كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الذين يحفون به**)

الجنة فإذا قاربوا باب الجنة أعطوه الكتاب مختوماً ليقرأه، وأما أهل المقت فينادون على رؤوس الاشهاد وتستنطق جوارحهم بفضائحهم فيزدادون بذلك خزياً وافتضاحاً. ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر. فالفرق بين التوبيخ والنصيحة بالاسرار والإعلان كما أن الفرق بين المداراة والمداهنة بالغرض الباعث على الإغضاء. فإن أغضيت لسلامة دينك ولما ترى من إصلاح أخيك بالإغضاء فأنت مدارٍ، وإن أغضيت لحظ نفسك واجتلاب شهواتك وسلامة جاهك فأنت مداهن. وقال ذو النون: لا تصحب مع الله إلا بالموافقة، ولا مع الخلق إلا بالمناصحة، ولا مع النفس إلا بالمخالفة، ولا مع الشيطان إلا بالعداوة.

فإن قلت: فإذا كان في النصح ذكر العيوب ففيه إيحاش القلب، فكيف يكون ذلك من حق الأخوة؟ فاعلم أن الايحاش إنما يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه فأما

إلى الجنة فإذا قاربوا) دخول (**باب الجنة أعطوه الكتاب مختوماً ليقرأه**) ولفظ القوت: فإذا قاربوا دخول الجنة دفعوا إليهم الكتب مختمة فيقرأونها، (**وأما أهل المقت فينادون على رؤوس الأشهاد**) وفي القوت: وأما أهل التوبيخ (**وتستنطق جوارحهم بفضائحهم فيزدادون بذلك خزياً وافتضاحاً**) ولفظ القوت بعد قوله الأشهاد فلا يخفى على أهل الموقف فضيحتهم فيزداد ذلك في عذابهم، (**ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر، والفرق بين التوبيخ والنصيحة بالإسرار والإعلان**) وكذلك بين العتاب والنصيحة، وكذلك بين الفضيحة والنصيحة، فما كان في السر فهو نصيحة وما كان في العلانية فهو توبيخ وعتاب وفضيحة، وقلما تصح فيه النية لوجه الله تعالى لأن فيه شناعة، (**كما أن الفرق بين المداراة والمداهنة بالغرض الباعث على الاغضاء فإن أغضيت لسلامة دينك ولما تترقبه من إصلاح أخيك**) بصلاح قلبه وسلامته من الإثم (**بالإغضاء**) واردت به وجه الله (**فأنت مدارٍ، وإن أغضيت لحظ نفسك واجتلاب شهوتك**) من دنيا وغيرها (**وسلامة جاهك**) من الانحطاط (**فأنت مداهن**) وكذلك الفرق بين الغبطة والحسد وبين الفراسة وسوء الظن بما سيأتي بيان كل من ذلك في موضعه. قال صاحب القوت: فهذه خمس معان وأضدادها بينها فرق عند العلماء فاعرف ذلك. (**وقال ذو النون**) المصري رحمه الله تعالى: (**لا تصحب مع الله إلا بالموافقة**) في أمره ونهيه، (**ولا مع الخلق إلا بالمناصحة**) لهم وعدم غشهم، (**ولا مع النفس إلا بالمخالفة**) لها لأنها مائلة بطبعها إلى كل لذيذ ونافرة بطبعها من كل كريه، (**ولا مع الشيطان إلا بالعداوة**) له قال الله تعالى: ﴿إن الشيطان لكم عدوّ فاتخذوه عدوّاً﴾ [فاطر: ٦] أخرجه القشيري في الرسالة.

(**فإن قلت: فإذا كان في النصح ذكر العيوب ففيه إيحاش للقلب، فكيف يكون ذلك من حق الاخوة؟ فاعلم أن الايحاش إنما يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه**)، أنه فيه

تنبيهه على ما لا يعلمه فهو عين الشفقة وهو استمالة القلوب أعني قلوب العقلاء، وأما الحمقى فلا يلتفت إليهم فإن من ينبهك على فعل مذموم تعاطيته أو صفة مذمومة اتصفت بها لتزكي نفسك عنها كان كمن ينبهك على حية أو عقرب تحت ذيلك وقد همت بإهلاكك، فإن كنت تكره ذلك فما أشد حمقك والصفات الذميمة عقارب وحيات وهي في الآخرة مهلكات فإنها تلدغ القلوب والأرواح وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد وهي مخلوقة من نار الله الموقدة، ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدي ذلك من إخوانه ويقول: رحم الله امرأ أهدى إلى أخيه عيوبه، ولذلك قال عمر لسلمان وقد قدم عليه: ما الذي بلغك مني مما تكره؟ فاستعفى فألح عليه فقال: بلغني أن لك حلتين تلبس إحداهما بالنهار والأخرى بالليل، وبلغني انك تجمع بين أدامين على مائدة واحدة. فقال عمر رضي الله عنه: أما هذان فقد كفيتهما فهل بلغك غيرهما؟ فقال: لا. وكتب حذيفة المرعشي إلى يوسف بن أسباط: بلغني أنك بعت دينك

ذلك العيب **(فأما تنبيهه على ما لا يعلمه فهو من الشفقة)** وفي نسخة فهو عين الشفقة **(وهو استمالة للقلوب)** أي طلب لميلها إلى الحق **(أعني قلوب العقلاء)** الصافية النقية، **(وأما الحمقى)** الذين فسد جوهر عقلهم **(فلا يلتفت إليهم فإن من نبهك على فعل مذموم تعاطيته أو صفة مذمومة اتصفت بها لتزكي نفسك عنها)** وتطهرها عن المذام **(كان كمن ينبهك على حية أو عقرب تحت ذيلك وأنت لا ترى)** وقد همت بإهلاكك، **(فإن كنت تكره ذلك فما أشد حمقك)** وما أبلد فهمك، **(والصفات المذمومة عقارب وحيات وهي في الآخرة مهلكات فإنها تلدغ القلوب والأرواح وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد)** لأنها حينئذ لا تقبل الرقى، **(وهي مخلوقة من نار الله الموقدة)** التي أوقدها الله تعالى وما أوقده لا يطفئه غيره **(التي لا تطلع إلا على الأفئدة)** أي لا تعلو إلا على أوساط القلوب وتشتمل عليها وتخصيصها بالذكر لأن الفؤاد ألطف ما في البدن وأشد تألماً أو لأنه محل العقائد الزائغة ومنشأ الأعمال القبيحة. وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي في قوله: «تطلع على الأفئدة» قال: تأكل كل شيء منه حتى تنتهي إلى فؤاده، **(ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدي ذلك من إخوانه ويقول: رحم الله امرأ أهدى إلى أخيه عيوبه)** ولفظ القوت أهدى إلى أخيه نفسه، **(وكذلك قال لسلمان)** الفارسي رضي الله عنهما **(وقد قدم عليه)** من بعض أعماله: **(ما الذي بلغكَ عني مما تكره فاستعفى)** أي طلب العفو **(فألح عليه)** في القول؟ **(فقال: بلغني أن لك حلتين تلبس إحداهما بالنهار والأخرى بالليل)** والحلة إزار ورداء، **(وبلغني أنك جمعت بين أدامين على مائدة واحدة، فقال: أما هاتان فقد كفيتهما، فهل بلغك غيرهما؟ فقال: لا.**

وكتب حذيفة) بن قتادة **(المرعشي)** رحمه الله تعالى **(إلى يوسف بن أسباط)** رحمه الله

بجبتين وقفت على صاحب لبن فقلت: بكم هذا؟ فقال: بسدس، فقلت له: لا. بثُمن! فقال: هو لك وكان يعرفك اكشف عن رأسك قناع الغافلين وانتبه عن رقدة الموتى، واعلم أن من قرأ القرآن ولم يستغن وآثر الدنيا لم آمن أن يكون بآيات الله من المستهزئين، وقد وصف الله تعالى الكاذبين ببغضهم للناصحين إذ قال: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾ [الاعراف: ٧٩] وهذا في عيب هو غافل عنه، فأما ما علمت أنه يعلمه من نفسه فإنما هو مقهور عليه من طبعه فلا ينبغي أن يكشف فيه ستره إن كان يخفيه، وإن كان يظهره فلا بدّ من التلطف في النصح بالتعريض مرة وبالتصريح أخرى إلى حد لا يؤدي إلى الايحاش، فإن علمت أن النصح غير مؤثر فيه وأنه مضطر من طبعه إلى الإصرار عليه فالسكوت عنه أولى، وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك في دينه أو دنياه. أما ما يتعلق بتقصيره في حقك فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح والتعامي عنه، والتعرض لذلك

تعالى وكلاهما من رجال الحلية، (**بلغني أنك بعت دينك بجبتين**) من درهم وذلك أنك (**وقفت على**) دكان (**صاحب لبن فقلت**) له. (**بكم هذا**) اللبن؟ (**فقال: بسُدس**) درهم (**فقلت: لا. بل هو بثُمن**) درهم، (**فقال**) اللبان: (**هو لك**) أي صار ملكك، (**وكان يعرفك**) أي صلاحك ومنزلتك. (**اكشف عن رأسك قناع الغافلين وانتبه عن رقدة الموتى، واعلم أن من قرأ القرآن ولم يستغنِ به لم آمن أن يكون بآيات الله من المستهزئين، وقد وصف الله الكافرين ببغضهم للناصحين إذ قال: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾**).

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق أبي يوسف الغسولي قال: كتب حذيفة المرعشي إلى يوسف بن اسباط أما بعد؛ فإن من قرأ القرآن وآثر الدنيا على الآخرة، فقد اتخذ القرآن هزواً. ومن كانت النوافل أحب إليه من ترك الدنيا لم آمن أن يكون مخدوعاً والحسنات أضر علينا من السيئات والسلام، ولفظ القوت: وقال جعفر بن برقان قال لي ميمون بن مهران: قل لي في وجهي ما أكره فإن الرجل لا ينصح أخاه حتى يقول في وجهه ما يكره، فإن كان أخوه الذي نصح له صادقاً في حاله أحبه على نصحه، فإن لم يحبه وكره ذلك منه دل على كذب الحال. قال الله تعالى في وصف الكاذبين: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾.

(**وهذا في عيب هو غافل عنه فأما ما علمت أنه يعلمه من نفسه فإنما هو مقهور من طبعه فلا ينبغي أن يكشف فيه ستره إن كان**) هو (**يخفيه**) عن الناس، (**وإن كان يظهره**) لهم (**فلا بدّ من التلطف في النصح**) من لين القول (**بالتعريض مرة وبالتصريح أخرى**) كل ذلك (**إلى حد لا يؤدي إلى**) مرتبة (**الإيحاش، فإن علمت أن النصح غير مؤثر فيه فإنه مضطر من طبعه**) المجبول عليه (**إلى الاصرار عليه، فالسكوت عنه أولى، وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك في دينه ودنياه، وأما ما يتعلق بتقصيره في حقك**

ليس من النصح في شيء. نعم إن كان بحيث يؤدي استمراره عليه إلى القطيعة فالعتاب في السر خير من القطيعة، والتعريض به خير من التصريح، والمكاتبة خير من المشافهة، والاحتمال خير من الكل، إذ ينبغي أن يكون قصدك من أخيك إصلاح نفسك بمراعاتك إياه وقيامك بحقه واحتمالك تقصيره لا الاستعانة به والاسترقاق منه.

قال أبو بكر الكتاني: صحبني رجل وكان على قلبي ثقيلاً فوهبت له يوماً شيئاً على أن يزول ما في قلبي فلم يزل فأخذت بيده يوماً إلى البيت وقلت له: ضع رجلك على خدي فأبى، فقلت: لا بدّ، ففعل فزال ذلك من قلبي. وقال أبو علي الرباطي: صحبت عبدالله الرازي وكان يدخل البادية فقال: على أن تكون أنت الأمير أو أنا؟ فقلت: بل

فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح والتغاضي عنه) وفي نسخة والتعامي عنه، **(فالتعرض لذلك ليس من النصح)** الواجب **(في شيء نعم إن كان)** حاله **(بحيث يؤدي استمراره عليه إلى القطيعة)** والهجران، **(فالعتاب في السر خير من القطيعة والتعريض به خير من التصريح والكتابة)** في صحيفة **(خير من المشافهة)** ففي القوت: ومن اخلاف السلف كان الرجل إذا كره من أخيه خلقاً عاتبه فيما بينه وبينه أو كاتبه في صحيفة، **(والاحتمال خير من الكل إذ ينبغي أن يكون قصدك من أخيك إصلاح نفسك بمراعاتك إياه وقيامك بحقه واحتمالك تقصيره لا للاستعانة به والاسترقاق منه.**

وقال أبو بكر الكتاني) اسمه محمد بن علي بغدادي الأصل صحب الجنيد والخراز والنوري وجاور بمكة إلى أن مات سنة ٣٢٢ ترجمه القشيري في الرسالة وقال في باب الصحبة: سمعت أبا حاتم السجستاني الصوفي يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول: سمعت الرقي يقول: سمعت الكتاني يقول: **(صحبني رجل فكان على قلبي ثقيلاً)** بغير سبب أعرفه ففكرت في سببه فلم أعرفه **(فوهبته يوماً شيئاً)** لتطيب به نفسه **(على أن يزول)** ولفظ الرسالة فوهبت له شيئاً ليزول **(ما في قلبي)** من ثقله لخبر «تهادوا تحابوا». **(فلم يزل فأخذت بيده يوماً إلى البيت)** ولفظ الرسالة: فحملته إلى بيتي **(وقلت له: ضع رجلك على خدي فأبى فقلت لا بد ففعل فزال ذلك من قلبي)** هذا منشؤه إتهام النفس في سوء أخلاقها وكراهتها لغير سبب فيهادي العبد نفسه بمثل ذلك، ولفظ الرسالة بعد قوله ففعل واعتقدت أن لا يرفع رجله عن خدي حتى يرفع الله عن قلبي ما كنت أجده، فلما زال عن قلبي ما كنت أجده قلت له ارفع رجلك الآن. وذكره صاحب العوارف وقال: ومن آدابهم أنهم إذا استثقلوا صاحباً يتهمون أنفسهم ويتسببون إلى إزالة ذلك من بواطنهم لأن انطواء الضمير على مثل ذلك وليجة في الصحبة ثم ساق هذه القصة، ثم قال في آخرها قال الرقي: قصدت من الشام إلى الحجاز حتى سألت الكتاني عن هذه الحكاية.

(وقال أبو عبدالله الرباطي) وفي نسخة أبو علي الرباطي: **(صحبت عبدالله الرازي)** له

أنت. فقال: وعليك الطاعة. فقلت: نعم فأخذ مخلاة ووضع فيها الزاد وحملها على ظهره، فإذا قلت له أعطني قال: ألست قلت أنت الأمير؟ فعليك الطاعة فأخذنا المطر ليلة فوقف على رأسي إلى الصباح وعليه كساء وأنا جالس يمنع عني المطر، فكنت أقول مع نفسي: ليتني مت ولم أقل أنت الأمير.

الحق الخامس: العفو عن الزلات والهفوات:

وهفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بارتكاب معصية أو في حقك بتقصيره في الأخوة. أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية والإصرار عليها فعليك التلطف في نصحه بما يقوم أوده ويجمع شمله ويعيد إلى الصلاح والورع حاله، فإن لم تقدر وبقي مصراً فقد اختلفت طرق الصحابة والتابعين في إدامة حق مودته أو مقاطعته، فذهب أبو ذر رضي الله عنه إلى الانقطاع وقال: إذا انقلب أخوك عما كان عليه فأبغضه من حيث

ذكر في الرسالة، وفي بعض النسخ المروزي بدل الرازي (**وكان يدخل البادية**) أي على قدم التجريد (**فقال: على أن تكون أنت الأمير**) وأنا المأمور، (**أو أنا الأمير وأنت المأمور، فقلت: بل أنت**) الأمير وأنا المأمور (**فقال: وعليك الطاعة**) والانقياد لي، (**فقلت: نعم فأخذ مخلاة ووضع فيها الزاد ووضعه على ظهره**) أي الزاد، (**فقلت له: أعطني**) إياه (**قالت: ألست الأمير؟**) قال الله تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ [النساء: ٥٩] (**فعليك الطاعة**) وعدم المخالفة قال: (**فأخذنا المطر ليلة**) من الليالي (**فوقف على رأسي حتى الصباح وعليه كساء وأنا جالس يمنع عني المطر، فكنت أقول مع نفسي: ليتني مت ولم أقل أنت الأمير**) هكذا تكون الصحبة والمرافقة كذا ساقه القشيري في باب الصحبة من الرسالة وما عرفت حال أبي علي الرباطي وشيخه، وفي التهذيب أحمد بن سعيد بن إبراهيم الرباطي أبو عبد الله المروزي ثقة حافظ مات سنة ٢٤٦، روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي فلعل أبا علي المذكور من قرابة هذا.

(**الحق الخامس: العفو عن الزلات**) أي السقطات، (**والهفوات**)

وهفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بارتكاب معصية) لله تعالى (**أو**) تكون (**في حقك بتقصيره في الأخوّة**) أي في أداء حقوقها، (**أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية والإصرار عليها**) وعدم الإقلاع عنها (**فعليك التلطف في نصحه**) أي تنصحه بلطافة (**بما يقيم أوده**) أي عوجه (**ويجمع شمله**) المتفرق (**ويعيد إلى الصلاح والورع حاله، فإن لم تقدر**) على ذلك (**وبقي مصراً**) على حاله (**فقد اختلفت طرق الصحابة**) رضوان الله عليهم (**والتابعين**) رحمهم الله تعالى (**في ادامة حق مودته أو مقاطعته**) مطلقاً، (**فذهب أبو ذر**) الغفاري رضي الله عنه (**إلى الانقطاع فقال: إذا انقلب أخوك عما كان عليه**) من الاستقامة

أحببته، ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله. وأما أبو الدرداء وجماعة من الصحابة فذهبوا إلى خلافه فقال أبو الدرداء: إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لأجل ذلك، فإن أخاك يعوج مرة ويستقيم أخرى. وقال ابراهيم النخعي: لا تقطع أخاك ولا تهجره عند الذنب بذنبه فإنه يرتكبه اليوم ويتركه غداً. وقال أيضاً: لا تحدثوا الناس بزلة العالم فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها. وفي الخبر: «اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيئته»، وفي حديث عمر وقد سأل عن أخ كان آخاه فخرج إلى الشام فسأل عنه بعض من قدم عليه وقال: ما فعل أخي؟ قال: ذلك أخو الشيطان. قال: مه. قال: إنه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر. قال: إذا أردت الخروج فآذني فكتب عند

(فأبغضه من حيث أحببته، ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله) ولفظ القوت قد اختلف مذهب الصحابة في الأخ يحب أخاه في الله عز وجل ينقلب الآخر عما كان عليه ويتغير هل يبغضه بعد ذلك أم لا، فكان أبو ذر رضي الله عنه يقول فساقه.

(وأما أبو الدرداء وجماعة من الصحابة) رضي الله عنهم **(فذهبوا إلى خلافه، فقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه)** أي لا تترك صحبته **(لأجل ذلك)** أي تغيره عما كان عليه، **(فإن أخاك يعوجّ مرة ويستقيم أخرى)** نقله صاحب القوت وزاد. وكان يقول: دارِ أخاك ولا تطع فيه حاسداً فتكون مثله. **(وقال)** ابراهيم بن يزيد **(النخعي)** التابعي: **(لا تقطع أخاك ولا تهجره عند الذنب يذنبه فإنه يرتكبه اليوم ويتركه غداً)** نقله صاحب القوت والعوارف، **(وقال أيضاً: لا تحدث الناس بزلة العالم فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها)** كذا في القوت إلا أنه قال: لا تحدثوا بلفظ الجمع، وزلة العالم فعلته الخطيئة جهراً إذ بزلته يزل عالم كثير لاقتدائهم به.

(وفي الخبر) عن رسول الله ﷺ: **(«اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيئته»)** كذا في القوت أي رجوعه وتوبته عما لابسه من الزلل. قال العراقي: رواه البغوي في المعجم وابن عدي في الكامل من حديث عمرو بن عوف المزني وضعفاه انتهى.

قلت: وكذلك رواه الحلواني والبيهقي كلهم من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده، والحديث ضعيف لضعف كثير ففي الكاشف واه، وقال أبو داود كذاب، وفي الميزان عن الشافعي ركن من أركان الكذب وضرب أحمد على حديثه، وقال الدارقطني وغيره متروك، وقال ابن حبان له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه، **(وفي حديث عمر)** بن الخطاب **(رضي الله عنه وقد سأل عن أخ كان)** قد **(آخاه)** أي عقد الأخوة بينه وبينه فخرج إلى الشام، **(فسأل عنه بعض من قدم عليه)** من الشام **(فقال: ما فعل أخي، فقال: ذاك أخو الشيطان قال: مه قال إنه قارف الكبائر)** أي

خروجه إليه: «بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿حم★ تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم★ غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب﴾ [غافر: ١ - ٣] الآية. ثم عاتبه تحت ذلك وعذله. فلما قرأ الكتاب بكى وقال: صدق الله ونصح لي عمر فتاب ورجع.

وحكي أن أخوين ابتلى أحدهما بهوى فاظهر عليه أخاه وقال: إني قد اعتللت فإن شئت أن لا تقعد على صحبتي لله فافعل، فقال: ما كنت لأحل عقد أخوّتك لأجل

ارتكبها (**حتى وقع في**) شرب (**الخمر. قال: إذا أردت الخروج إلى الشام فآذني**) أي اعلمني بخروجك قال: (**فكتب معه عند خروجه إليه: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم★ حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم★ غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب﴾ الآية**) أي إلى آخرها. (**ثم عاتبه بعد ذلك وعذله**) أي نصحه فوصل إليه، (**فلما قرأ الكتاب بكى وقال: صدق الله عز وجل ونصحني عمر فتاب ورجع**). هكذا أورده صاحب القوت.

وهذه القصة في تفسير غافر من الكشاف بلفظ: روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه افتقد رجلاً ذا بأس شديد من أهل الشام فقيل له: إنه يتابع الشراب، فقال عمر لكاتبه: اكتب من عمر إلى فلان سلام عليك وأنا أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حم﴾ إلى قوله: ﴿المصير﴾ وختم الكتاب وقال لرسوله: لا تدفعه إليه حتى يكون صاحياً ثم أمر من عنده بالدعاء بالتوبة له، فلما أتته الصحيفة جعل يقرأها ويقول: قد وعدني الله أن يغفر لي وحذرني عذابه ولم يزل يرددها حتى بكى، ثم نزع فأحسن النزع وحسنت توبته، فلما بلغ عمر أمره قال: هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أخاكم قد زل زلة فسددوه ووفقوه وادعوا له بالتوبة ولا تكونوا أعواناً للشيطان عليه. وقال الشهاب السهروردي في العوارف: بعد أن أخرج هذه الحكاية: وهذا الخلاف في المقارفة ظاهراً وباطناً والملازمة باطناً إذا وقعت المباينة ظاهراً تختلف باختلاف الأشخاص ولا يطلق القول فيه إطلاقاً من غير تفصيل، فمن الناس من كان تغيره رجوعاً عن الله تعالى وظهور سر السابقة فيجب بغضه وموافقة الحق فيه، ومن الناس من كان تغيره عثرة حدثت وفترة وقعت يرجى عوده، فلا ينبغي أن يبغض ولكن يبغض عمله في الحالة الحاضرة ويلحظ بعين الود منتظراً له الفرج والعود إلى أوطان الصلح انتهى. وهذا التفصيل حسن وعلى الأول يحمل قول أبي ذر رضي الله عنه، وسيأتي للمصنف ما يشهد لهذا التفصيل.

(**و**) من آدابهم في الصحبة الاستغفار للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله تعالى في دفع المكاره عنهم، (**حكي أن أخوين**) في الله تعالى (**ابتلي أحدهما بهوى**) أي بحب صورة حسنة (**فأظهر عليه**) أي على سره (**أخاه**) إذ كانوا لا يكتمون عن الأخ شيئاً من أحوالهم (**وقال: إني اعتللت**) أي أصابتني علة العشق، (**فإن شئت أن لا تقعد على محبتي لله تعالى فافعل**) أي لأني صرت مشغولاً بما أنا فيه فلا أطيق حمل أعباء الأخوّة ولا على أداء حقوقها، (**فقال: ما كنت لأحل عقد إخوّتك**) في الله (**لأجل خطيئتك**) التي أصابتك (**أبداً**) قال: (**ثم عقد**

خطيئتك أبداً، ثم عقد أخوه بينه وبين الله أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافي الله أخاه من هواه، فطوى أربعين يوماً في كلها يسأله عن هواه فكان يقول: القلب مقيم على حاله وما زال هو ينحل من الغم والجوع حتى زال الهوى من قلب أخيه بعد الأربعين فأخبر بذلك فأكل وشرب بعد أن كاد يتلف هزالاً وضراً.

وكذلك حكي عن أخوين من السلف انقلب أحدهما عن الاستقامة فقيل لأخيه: ألا تقطعه وتهجره؟ فقال: أحوج ما كان إلي في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذ بيده وأتلطف له في المعاتبة وادعو له بالعود إلى ما كان عليه.

وروي في الاسرائيليات أن اخوين عابدين كانا في جبل نزل أحدهما ليشتري من المصر لحماً بدرهم فرأى بغياً عند اللحام فرمقها وعشقها واجتذبها إلى خلوة وواقعها ثم أقام عندها ثلاثاً واستحيا أن يرجع إلى أخيه حياء من جنايته قال: فافتقده أخوه واهتم

أخوه بينه وبين الله تعالى) أي عزم على (أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافي الله أخاه من هواه) الذي ابتلي به. قال: (فطوى أربعين يوماً في كلها يسأله عن هواه) كيف أنت منه، (فكان يقول: القلب مقيم على حاله) قال: (وما زال هو) أي أخوه الآخر (ينحل) ويسقم (من الجوع والغم حتى زال الهوى من قلب أخيه بعد الأربعين) يوماً قال: (فأخبره بذلك فأكل وشرب بعد أن كاد يتلف هزالاً وضراً) أي من قلة الأكل والشرب والغم على أخيه. هكذا أورده صاحب القوت وتبعه صاحب العوارف.

(وهكذا حكي) ولفظ القوت وبمعناه حدثت (عن أخوين من السلف أحدهما انقلب عن الاستقامة) أي تغير حاله عما كان فيه (فقيل لأخيه) التقي (ألا تقطعه وتهجره) أي تترك صحبته، (فقال: أحوج ما كان إليَّ في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذ بيده) واعينه (وأتلطف له في المعاتبة وادعو له بالعود إلى ما كان عليه من الاستقامة) نقله صاحب القوت والعوارف.

(وذكر في الاسرائيليات) ولفظ القوت وفيما روينا من الاسرائيليات أي في الكتب التي أنزلها الله تعالى على أنبياء بني إسرائيل (أن أخوين عابدين في جبل) أي كانا يأويان إلى جبل فيعبدان الله فيه فاتفق أنه (نزل أحدهما من الجبل يشتري من المصر) أي القرية القريبة من الجبل (لحماً بدرهم) ليتقويّا به على عبادة الله تعالى، (فرأى بغياً) أي زانية (عند اللحَّام) أي الجزار الذي يبيع اللحم (فرمقها) بعينه (وعشقها) وأصل البلاء من النظر ولفظ القوت فهواها (فواقعها) أي غلب عليه الشيطان حتى اتفق وإياها فأتت به إلى منزلها فاختلى معها، (ثم أقام عندها ثلاثاً واستحيا أن يرجع إلى أخيه من جنايته) أي من أجل جنايته وفي بعض النسخ

بشأنه فنزل إلى المدينة فلم يزل يسأل عنه حتى دلّ عليه فدخل إليه وهو جالس معها فاعتنقه وجعل يقبله ويلتزمه ، وأنكر الآخر أنه يعرفه قط لفرط استحيائه منه . فقال : قم يا أخي فقد علمت شأنك وقصتك وما كنت قط أحب إلي ولا أعز من ساعتك هذه ، فلما رأى أن ذلك لم يسقطه من عينه قام فانصرف معه ، فهذه طريقة قوم وهي ألطف وأفقه من طريقة أبي ذر رضي الله عنه وطريقته أحسن وأسلم .

فإن قلت : ولم قلت هذا ألطف وأفقه ومقارف هذه المعصية لا تجوز مؤاخاته ابتداء فتجب مقاطعته انتهاء لأن الحكم إذا ثبت بعلة فالقياس أن يزول بزوالها ، وعلة عقد الأخوّة التعاون في الدين ولا يستمر ذلك مع مقارفة المعصية ؟ فأقول : أما كونه ألطف فلما فيه من الرفق والاستمالة والتعطف المفضي إلى الرجوع والتوبة لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة ، ومهما قوطع وانقطع طمعه عن الصحبة أصر واستمر . وأما كونه أفقه فمن حيث أن الأخوّة عقد ينزل منزلة القرابة ، فإذا انعقدت تأكد الحق ووجب الوفاء

بجنايته (**قال : فافتقده أخوه**) الذي في الجبل (**واهتم لشأنه فنزل المدينة فلم يزل يسأل عنه حتى دل عليه**) وأخبر بمكانه ، (**فدخل عليه وهو جالس معها فاعتنقه وجعل يقبله ويلتزمه وأنكر الآخر أنه يعرفه لفرط استحيائه منه فقال : قم يا أخي فقد علمت بشأنك وقصتك وما كنت قط احب إليَّ ولا أعز علي من ساعتك هذه**) ولفظ القوت وما كنت أعز علي وأحب منك في يومك هذا ولا ساعتك هذه ، (**فلما رأى أن ذلك لم يسقطه عن عينه قام فانصرف معه**) هكذا أورده صاحب القوت ، (**فهذه طريقة قوم وهي ألطف وأفقه من طريق أبي ذر**) رضي الله عنه (**وطريقته أحسن وأسلم**) ولفظ القوت : فهذا من أحسن النيات وهو من طريق العارفين من ذوي الآداب والمروءات .

(**فإن قلت : فلم قلت إن هذا ألطف وأفقه ومقارف هذه المعصية لا تجوز مؤاخاته**) في الله تعالى (**ابتداء**) أي في بادىء الأمر (**فلم لا تجب مقاطعته انتهاء**) أي في آخر الأمر عند انكشاف حاله (**لأن الحكم إذا ثبت لعلة فالقياس أن يزول**) ذلك الحكم (**بزوالها**) أي تلك العلة (**وعلة عقد الأخوّة التعاون في الدين**) والمثابرة على أموره (**ولا يستمر ذلك مع مقارفة المعصية**) وارتكابها ؟ (**فأقول**) في الجواب : (**أما كونه ألطف فلما فيه من الرفق والاستمالة والتعطف المفضي**) كل واحد من ذلك (**إلى الرجوع**) إلى الحق (**والتوبة**) عن المعصية (**لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة**) والرفقة (**ومهما قوطع**) بالمباينة (**وانقطع طمعه عن الصحبة أصر**) على المعصية (**واستمر**) على حالته التي هو فيها ، (**وأما كونه أفقه فمن حيث أن الأخوة عقد**) بين المتواخيين (**ينزل منزلة القرابة**) القريبة ، (**فإذا انعقدت تأكد الحق ووجب الوفاء بموجب العقد**) المذكور وصيغته أن يقول : آخيتك في الله ورسوله ،

بموجب العقد، ومن الوفاء به أن لا يهمل أيام حاجته وفقره وفقر الدين أشد من فقر المال، وقد أصابته جائحة وألمت به آفة افتقر بسببها في دينه، فينبغي أن يراقب ويراعي ولا يهمل بل لا يزال يتلطف به ليعان على الخلاص من تلك الواقعة التي ألمت به. فالأخوة عدة للنائبات وحوادث الزمان وهذا من أشد النوائب، والفاجر إذا صحب تقياً، وهو ينظر إلى خوفه ومداومته فسيرجع على قرب ويستحي من الإصرار بل الكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه.

قال جعفر بن سليمان: مهما فترت في العمل نظرت إلى محمد بن واسع واقباله على الطاعة فيرجع إلي نشاطي في العبادة وفارقني الكسل وعملت عليه أسبوعاً، وهذا التحقيق وهو أن الصداقة لحمة كلحمة النسب والقريب لا يجوز أن يهجر بالمعصية، ولذلك قال

أو اتخذتك أخاً في الله ورسوله أو مثل ذلك. **(ومن الوفاء به أن لا يهمل)** أي لا يترك **(أيام حاجته وفقره)** واحتياجه **(و)** لا خفاء أن **(فقر الدين أشد من فقر المال)** لأن ثلمة المال تسد بأدنى شيء وثلمة الدين لا جبر لها ففقير الدين أبداً فقير ولو كان متمولاً، **(وقد أصابته جائحة)** هي الداهية المستأصلة **(وألمت به)** أي نزلت **(آفة افتقر بسببها في دينه)** وعرى عنه، **(فينبغي أن يراقب ويراعي)** حاله **(ولا يهمل)** بالكلية، **(بل لا يزال يتلطف به ليعان على الخلاص من الواقعة التي ألمت به)** على وجه يرتضى، **(فالاخوّة عدة للنائبات و)** عصمة عند **(حوادث الزمان)** وغيره، **(وهذا)** الذي هو فيه **(من أشد النوائب والفاجر إذا صحب تقياً فهو)** في صحبته إياه **(ينظر إلى خوفه)** من الله تعالى **(ومداومته)** عليه **(فيرجع)** عن فجوره **(على قرب ويستحي من الإصرار)** عليه، **(بل الكسلان)** عن العمل **(يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه.**

قال) أبو سليمان **(جعفر بن سليمان)** الضبعي البصري مولى بني الحريش كان ينزل في بني ضبيعة فنسب إليهم، روي عن ثابت البناني. قال أحمد: لا بأس به، وقال ابن سعد: ثقة يتشيع مات سنة ثمان وسبعين ومائة، روى له الجماعة إلا البخاري: **(مهما فترت في العمل نظرت إلى محمد بن واسع)** البصري الزاهد **(وإقباله على الطاعة فيرجع نشاطي إلى العمل وفارقني الكسل وعملت على ذلك أسبوعاً)** كذا في القوت، وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن محمد بن سنان، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا هارون بن عبدالله، ثنا سيار، ثنا جعفر قال: كنت إذا وجدت من قلبي قسوة فنظرت إلى محمد بن واسع نظرة، وكنت إذا رأيت محمد بن واسع حسبت أن وجهه وجه ثكلى، وفي القوت قال موسى بن عقبة: كنت ألقى الأخ من اخواني مرة فأقيم عاقلاً بلقائه أياماً.

(وهذا التحقيق وهو أن الصداقة لحمة كلحمة النسب) كذا في القوت، **(والقريب لا**

الله تعالى لنبيه ﷺ في عشيرته: ﴿فإن عصوك فقل إني بريء مما تعملون﴾ [الشعراء: ٢١٦] ولم يقل إني بريء منكم مراعاة الحق القرابة ولحمة النسب، وإلى هذا أشار أبو الدرداء لما قيل له: ألا تبغض أخاك وقد فعل كذا؟ فقال: إنما أبغض عمله وإلاّ فهو أخي وأخوة الدين أوكد من أخوة القرابة، ولذلك قيل لحكيم: أيما أحب إليك أخوك أو صديقك؟ فقال: إنما أحب أخي إذا كان صديقاً لي. وكان الحسن يقول: كم من أخ لم تلده أمك؟ ولذلك قيل: القرابة تحتاج إلى مودة، والمودة لا تحتاج إلى قرابة. وقال جعفر الصادق رضي الله

يجوز أن يهجر بالمعصية، ولذلك قال الله عز وجل لنبيه ﷺ في) حق (**عشيرته**) وقرابته (**﴿فإن عصوك**) ولم يتبعوك (**فقل إني بريء مما تعملون﴾ ولم يقل**) فقل (**إني بريء منكم مراعاة لحق القرابة ولحمة النسب**) نقله صاحب القوت. وقال صاحب العوارف: ففيه أنه لا يبغض الأخ بعد الصحبة ولكن يبغض عمله وفيه تقوية لما ذهب إليه أبو الدرداء وغيره من الصحابة، (**وإلى هذا أشار أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**لما قيل له: ألا تبغض أخاك وقد فعل كذا**) ولفظ القوت: وروينا عن أبي الدرداء أن شاباً غلب على مجلسه حتى أحبه أبو الدرداء فكان يقدمه على الأشياخ ويقربه فحسدوه، وإن الشاب وقع في كبيرة من الكبائر فجاؤوا إلى أبي الدرداء فحدثوه وقالوا له لو أبعدته. (**فقال**): سبحان الله لا نترك صاحبنا لشيء من الأشياء، ولفظ العوارف قيل: كان شاب يلازم مجلس أبي الدرداء، وكان أبو الدرداء يميزه على غيره فابتلي الشاب بكبيرة من الكبائر فانتهى إلى أبي الدرداء ما كان منه فقيل له لو أبعدته وهجرته، **فقال**: سبحان الله لا يترك الصاحب لشيء كان فيه انتهى.

ثم قال صاحب القوت: وروينا عن بعض التابعين وعن الصحابه في مثل ذلك وقد قيل له فيه فقال: (**إنما أبغض عمله وإلا فهو أخي**) فانظر كيف خلط المصنف بين قولين. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا إسحاق بن ابراهيم، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة أن أبا الدرداء مرّ على رجل قد أصاب ذنباً فكانوا يسبونه، فقال: أرأيتم لو وجدتموه في قليب ألم تكونوا مستخرجيه؟ قالوا: بلى. قال: فلا تسبوا أخاكم واحمدوا الله الذي عافاكم. قالوا: أفلا تبغضه؟ قال: إنما أبغض عمله فإذا تركه فهو أخي.

(**واخوّة الدين آكد من أخوّة القرابة، ولذلك قيل لحكيم**) مرة: (**أيما أحب إليك أخوك**) أي في النسب (**أو صديقك**) أي في المحبة؟ (**فقال: إنما أحب أخي إذا كان صديقاً لي**) كذا في القوت أشار بذلك إلى تأكيد حق الصداقة والأخوّة في الله. (**وكان الحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**يقول: كم من أخ لم تلده أمك**) كذا في القوت وقد صار هذا مثلاً في تأكيد حق الصداقة، وأورده الحريري في مقاماته بلفظ: فرب أخ لم تلده أمك، (**ولذلك قيل: القرابة تحتاج إلى مودة والمودة لا تحتاج إلى قرابة**) وقال أكثم بن صيفي لبنيه: يا بني تقاربوا

عنه: مودة يوم صلة ومودة شهر قرابة ومودة سنة رحم ماسة من قطعها قطعه الله فإذاً الوفاء بعقد الأخوة إذا سبق انعقادها واجب. وهذا جوابنا عن ابتداء المؤاخاة مع الفاسق فإنه لم يتقدم له حق، فإن تقدمت له قرابة فلا جرم لا ينبغي أن يقاطع بل يجامل والدليل عليه أن ترك المؤاخاة والصحبة ابتداء ليس مذموماً ولا مكروهاً بل قال قائلون: الانفراد أولى. فأما قطع الأخوة عن دوامها فمنهي عنه ومذموم في نفسه ونسبته إلى تركها ابتداء كنسبة الطلاق إلى ترك النكاح والطلاق أبغض إلى الله تعالى من ترك النكاح. قال ﷺ: « شرار عباد الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة » وقال بعض

في المودة ولا تتكلموا على القرابة، وقد قيل لأبي حازم: ما القرابة؟ قال: المودة كذا في القوت وفي هذا قال العتبي:

ولقد بلوت الناس ثم خبرتهم ... ووصلت ما قطعوا من الأسبابِ
فإذا القرابة لا تقرب قاطعاً ... وإذا المودة أقرب الأنسابِ

(وقال جعفر الصادق) رضي الله عنه **(مودة يوم صلة ومودة شهر قرابة ومودة سنة رحم ماسة من قطعها قطعه الله)** كذا في القوت ومعنى ماسة أي قريبة، **(فإذا الوفاء بعقد الأخوّة إذا سبق انعقادها واجب وهذا جوابنا في ابتداء المؤاخاة مع الفاسق فإنه لم يتقدم له حق)** يراعي لأجله، **(فإن تقدمت له قرابة)** من النسب **(فلا جرم لا ينبغي أن يقاطع)** ويهاجر **(بل يجامل)** ويتحمل، **(والدليل على ذلك أن ترك المؤاخاة والصحبة ابتداء ليس بمذموم ولا مكروه بل قال قائلون: الانفراد)** عنه **(أولى، وأما قطع الأخوّة عن دوامها فمنهي عنه)** شرعاً **(ومذموم في نفسه)** وحدّ ذاته **(ونسبته إلى تركها ابتداء كنسبة الطلاق إلى)** ترك **(النكاح)** فترك النكاح ليس بمنهي عنه، **(والطلاق أبغض إلى الله تعالى من ترك النكاح)** وقد ورد في الخبر: أبغض الحلال إلى الله الطلاق، وتقدم في كتاب أسرار النكاح، **(وقال ﷺ: « شرار عباد الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة »)** الباغون البذاء والعنت هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بسند ضعيف انتهى.

قلت: البذاء. جمع بذيء وهو والعنت منصوبان مفعولان للباغون، والعنت محركة المشقة والفساد والهلاك والإثم والغلط والزنا والباغون الطالبون، ويروى هذا الحديث بلفظ: « خيار أمتي الذين إذا رأوا ذكر الله وشرار أمتي المشاؤون » إلخ، وهكذا رواه أحمد من حديث عبد الرحمن بن غنم. قال المنذري: فيه شهر بن حوشب وثق وضعف وبقية إسناده محتج بهم في الصحيح، ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبادة بن الصامت. قال الهيثمي: فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك. قال المنذري وحديث عبد الرحمن أصح ويقال له صحبة، وأخرج البيهقي في الشعب من حديث ابن عمر بلفظ: « خياركم الذين إذا رأوا ذكر الله بهم وشراركم المشاؤون » إلخ وفيه: ابن لهيعة، وابن

السلف في ستر زلات الأخوان: ودّ الشيطان أن يلقى على أخيكم مثل هذا حتى تهجروه وتقطعوه، فماذا اتقيتم من محبة عدوكم. وهذا لأن التفريق بين الأحباب من محاب الشيطان كما أن مقارفة العصيان من محابه فإذا حصل للشيطان أحد غرضيه فلا ينبغي أن يضاف إليه الثاني، وإلى هذا أشار عليه السلام في الذي شتم الرجل الذي أتى فاحشة إذ قال: « مه » وزبره وقال: « لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم » فبهذا كله يتبين الفرق بين الدوام والابتداء لأن مخالطة الفساق محذورة ومفارقة الأحباب والأخوان أيضاً محذورة، وليس من سلم عن معارضة غيره كالذي لم يسلم وفي الابتداء قد سلم فرأينا أن المهاجرة والتباعد هو الأولى وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحق الأخوة أولى هذا كله في زلته في دينه.

أما زلته في حقه بما يوجب إيحاشه فلا خلاف في أن الأولى العفو والاحتمال بل كل ما يحتمل تنزيله على وجه حسن ويتصور تمهيد عذر فيه قريب أو بعيد فهو واجب بحق

عجلان ضعيفان. وأخرجه كذلك الحاكم وأبو الشيخ في التوبيخ زاد الأخير في آخر الحديث: « يحشرهم الله في وجوه الكلاب ».

(وقال بعض السلف: في ستر زلات الإخوان) ولفظ القوت وفي أثر عن بعض العلماء في مثل زلات الإخوان قال: **(ودّ الشيطان أن يلقي على أخيكم مثل هذا حتى تهجروه وتقطعوه فماذا اتقيتم من محبة عدوكم)** يعني الشيطان؛ **(وهذا لأن التفرق بين الأحباب من محاب الشيطان)** أي مما يحبه ويرغب إليه، **(كما أن مقاربة العصيان من)** جلة **(محابه فإذا حصل للشيطان أحد غرضيه)** الذي هو مقارفة المعصية، **(فلا ينبغي أن يضاف إليه)** غرضه **(الآخر)** الذي هو مفارقة الأحبّة وترك الصداقة، **(وإلى هذا أشار ﷺ في الذي شتم الرجل الذي أتى فاحشة)** قيل سرقة **(إذ قال: « مه »)** أي اكفف عن قولك **(وزجره)** عنه، **(وقال: « لا تكونوا أعواناً)** وفي لفظ: عوناً **(للشيطان على أخيكم »)** رواه البخاري من حديث أبي هريرة وقد تقدم الكلام عليه في الباب الذي قبله مبسوطاً.

(فهذا كله يبين الفرق بين الدوام والابتداء لأن مخالطة الفساق) ومن على طريقتهم **(محذورة، ومفارقة الإخوان والاحباب أيضاً محذورة، وليس ما سلم من معارضة غيره كالذي لم يسلم وفي الابتداء قد سلم عن المعارضة فرأينا أن المهاجرة والتباعد هو الأولى وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحق الاخوّة أولى هذا كله في زلة في دينه.**

أما زلته في حقه بما يوجب إيحاشه) وفوات أنسه **(فلا خلاف في أن الأولى العفو والاحتمال)** والصفح والتجاوز، **(بل كل ما يحتمل تنزيله على وجه حسن)** لائق **(ويتصوّر**

الأخوة فقد قيل: ينبغي أن تستنبط لزلة أخيك سبعين عذراً، فإن لم يقبله قلبك فرد اللوم على نفسك فتقول لقلبك ما أقساك يعتذر إليك أخوك سبعين عذراً فلا تقبله فأنت المعيب لا أخوك، فإن ظهر بحيث لم يقبل التحسين فينبغي أن لا تغضب إن قدرت ولكن ذلك لا يمكن، وقد قال الشافعي رحمه الله: من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان فلا تكن حماراً ولا شيطاناً، واسترض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك واحترز أن تكون شيطاناً إن لم تقبل. قال الأحنف: حق الصديق أن تحتمل منه ثلاثاً: ظلم الغضب، وظلم الدالة، وظلم الهفوة. وقال آخر: ما

تمهيد عذره فيه قريب أم بعيد فهو واجب بحق الاخوّة، فقد قيل: ينبغي أن تستنبط لزلة أخيك سبعين عذراً فإن لم يقبله قلبك فرد اللوم على نفسك فقل لقلبك ما أقساك يعتذر إليك أخوك سبعين عذراً فلا تقبله فأنت المعيب لا أخوك)، وقد قيل القول قد نقل بمعناه عن ابن سيرين فإنه كان يقول: يحتمل الرجل لأخيه إلى سبعين زلة ويطلب له المعاذير، فإن أغناه ذلك وإلاَّ قال: لعل لأخي عذراً غاب عني، وأما رد اللوم على النفس فهو عند اتهامها في سوء أخلاقها وكراهتها لغيرها لسبب أو لغير سبب، فينبغي أن يرد اللوم عليها حينئذ لأن ذلك من وساوس الشيطان فيداوي العبد نفسه برد اللوم عليها، وقد وقع ذلك للعارفين بالله كثيراً، فمنها ما تقدم للمصنف في حكاية أبي بكر الكتاني قريباً، (**فإن ظهر عيب بحيث لم يقبل التحسين**) أصلاً (**فينبغي أن لا تغضب إن قدرت**) على ذلك، (**ولكن ذلك لا يمكن، وقد قال**) الإمام (**الشافعي**) رضي الله عنه فيما أخرجه الأبدي وأبو نعيم والبيهقي كلهم في مناقبه بأسانيدهم إلى الربيع وأحمد بن سنان كلاهما عن الشافعي أنه قال: (**من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان**) وأراد بكونه حماراً أنه بليد لا يعي، وأخرج البيهقي في الشعب عن جعفر الصادق قال: من لم يغضب عند التقصير لم يكن له شكر عند المعروف، (**فلا تكن حماراً**) بليداً (**ولا شيطاناً**) مريداً، (**واسترض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك واحترز أن تكون شيطاناً إن لم تقبل**) فقد يكون الغضب محموداً في بعض الأحيان وبه تكمل الخليقة الإنسانية. وقال الراغب: الغضب في الإنسان نار تشتعل والناس مختلفون، فمنهم كالحلفاء سريع الوقود سريع الخمود، وبعضهم كالعصي بطيء الوقود بطيء الخمود، وبعضهم سريع الوقود بطيء الخمود، وبعضهم على عكس ذلك وهو أحمدهم ما لم يكن مفضياً به إلى زوال حميته وفقدان غيرته واختلافهم تارة يكون بحسب الأمزجة، وتارة بحسب اختلاف العادة وأسرع الناس غضباً الصبيان والنساء، وأكثرهم ضجراً الشيوخ.

(**وقال الأحنف**) بن قيس التميمي تقدمت ترجمته مراراً (**حق الصديق أن تحتمل منه ثلاثة ظلم الغضب**) أي إذا غضب عليك فاحتمله إذ هو نار تشتعل وإخمادها السكوت

شتمت أحداً قط لأنه إن شتمني كريم فأنا أحق من غفرها له أو لئيم فلا اجعل عرضي له غرضاً ثم تمثل وقال:

واغفر عـوراء الكـريم إدخـاره   وأعرض عـن شتم اللئيم تكـرمـا

(وقد قيل):

خـذ مـن خليلـك مـا صفـا   ودع الذي فيـــه الكـــدر
فـالعمـر أقصر مـن معـا   تبـــة الخليـــل على الغير

والاحتمال، **(وظلم الدالة)** بتشديد اللام اسم من الإدلال أي إذا أتم عليك فاحتمله، **(وظلم المفوة)** أي الكلمة القبيحة تبدر من لسانه فاحتمله أيضاً إذ يرجى له الرجوع في كل من الثلاثة. نقله صاحب القوت فقال: وحدثونا عن الأصمعي قال: حدثنا العلاء بن جرير عن أبيه قال: قال الأحنف بن قيس من حق الصديق أن تحتمل له ثلاثاً أن يتجاوز عن ظلم الغضب وظلم المفوة وظلم الدالة. **(وقال آخر: ما شتمت أحداً قط لأنه إن شتمني كريم فأنا أحق من غفرها)** وتجاوز عنها، **(أو لئيم فلا أجعل عرضي له غرضاً)** يهدفه بسهام شتمه، **(ثم تمثل)** بقول الشاعر: **(وقال:**

واغفـر زلات الكـريم ادخـاره   واعرض عن شتم اللئيم تكـرمـا)

وفي نسخة: واغفر عوراء الكريم والعوراء هي الكلمة القبيحة ولفظ القوت: وكان أسماء بن خارجة الفزاري يقول: ما شتمت أحداً قط لأنه إنما يشاتمني أحد رجلين كريم كانت عنده هفوة وزلة فأنا أحق من غفرها وأثاب عليها بالفضل فيها أو لئيم فلم أكن أجعل عرضي له غرضاً ثم تمثل:

واغفـر عـوراء الكـريم اصطنـاعـه   واعـرض عـن ذات اللئيم تكـرمـا

قال: وأنشدونا لمحمد بن عامر في الإخوان:

ولا تعجـــل على أحـــد بظلم   فـــإن الظلم مـــرتعـــه وضيمُ
ولا تفحش وإن ملئـــت ظلماً   على أحـد فـــإن الفحش لـــومُ
ولا تقطـع اخــاك عنــد ذنــب   فــإن الذنــب يغفــره الكــريمُ
ولكـــن دار عــورتـــه بــرقـــع   كما قـد يــرقــع الخلــق القــديمُ

وقد قيل في هذا المعنى:

(خـذ مـــن خليلـك مـــا صفـــا   ودع الذي فيـــه الكـــدَرْ)
(فـــالعمـــر أقصر مـــن معـــا   تبـــة الخليـــل على الغِيَرْ)

وفي القوت: وعن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾

ومهما اعتذر إليك أخوك كاذباً كان أو صادقاً فاقبل عذره. قال عليه السلام: « من اعتذر إليه أخوه فلم يقبل عذره فعليه مثل إثم صاحب المكس ». وقال عليه السلام:

[الاعراف: ١٩٩] قال: خذ من أخلاق الناس ومن أعمالهم ما ظهر من غير تجسس، وقد أنشدونا لبعض الحكماء في ذلك شعراً فساقه.

(ومهما اعتذر إليك أخوك) سواء **(كاذباً كان)** في اعتذاره **(أو صادقاً فاقبل)** ذلك منه، فقد روى الديلمي عن أنس في حديث رفعه « ومن اعتذر قبل الله معذرته » وأنشد البيهقي في الشعب لبعضهم:

اقبل معاذير من يأتيك معتذراً   إن بر عندك فيما قال أو فجرا
فقد أطاعك من أرضاك ظاهره   وقد أجلك من يعصيك مستترا

وفي كتاب المجالسة من طريق محمد بن سلام قال: قال بعض الحكماء: أقل الاعتذار موجب للقبول وكثرته ريبة. **(قال ﷺ: « من اعتذر إليه أخوه)** أي طلب قبول معذرته ويقال: اعتذر عن فعله أظهر ما يمحو به الذنب **(فلم يقبل)** منه **(عذره فعليه مثل إثم صاحب المكس »)** هو ما يأخذه أعوان السلطان ظلماً عند البيع والشراء، وفيه إيذان بعظم جرم المكس وأنه من الجرائم العظام.

قال الراغب: وجميع المعاذير لا تنفك عن ثلاثة أوجه: إما أن يقول لم أفعل أو فعلت لأجل كذا فيبين ما يخرجه عن كونه ذنباً، أو يقول فعلت ولا أعود فمن أنكر وأنبأ عن كذب ما نسب إليه فقد برئت ساحته، وإن فعل وجحد فقد يعد التغابي عنه كرماً، ومن أقر فقد استوجب العفو بحسن ظنه بك، وإن قال فعلت ولا أعود فهذا هو التوبة، وحق الإنسان أن يقتدي بالله في قبولها انتهى. أي: أن من صفات الله تعالى قبول الاعتذار والعفو عن الزلات فمن أبى واستكبر عن ذلك فقد عرض نفسه لغضب الله ومقته.

قال العراقي: رواه ابن ماجه وأبو داود في المراسيل من حديث جودان، واختلف في صحبته، وجهله أبو حاتم وباقي رجاله ثقات، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر بسند ضعيف انتهى.

قلت: وأخرجه كذلك الضياء في المختارة، وابن حبان في روضة العقلاء من طريق وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن ابن ميناء عن جودان وهو بالضم صحابي، ويقال: ابن جودان نزل الكوفة وذكره البغوي في معجم الصحابة وقال: ليس له غيره، وأخرجه أيضاً الباوردي وابن قانع، والبيهقي، وأبو نعيم. وفي الإصابة قال ابن حبان: إن كان ابن جريج سمعه فهو حسن غريب وأنكره أبو حاتم وقال: لا صحبة له ثم لفظ الجماعة: « من اعتذر إليه أخوه بمعذرة فلم يقبلها كان عليه من الخطيئة مثل صاحب مكس »، وأما حديث جابر فأخرجه أيضاً سمويه في فوائده

«المؤمن سريع الغضب سريع الرضا» فلم يصفه بأنه لا يغضب. وكذلك قال الله تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ [آل عمران: ١٣٤] ولم يقل والفاقدين الغيظ، وهذا لأن العادة لا تنتهي إلى أن يجرح الإنسان فلا يتألم، بل تنتهي إلى أن يصبر عليه ويحتمل، وكما أن التألم بالجرح مقتضى طبع البدن فالتألم بأسباب الغضب طبع القلب ولا يمكن قلعه ولكن يمكن ضبطه وكظمه والعمل بخلاف مقتضاه فإنه يقتضي التشفي والانتقام والمكافأة وترك العمل بمقتضاه ممكن، وقد قال الشاعر:

ولست بمستبق أخاً لا تلمه ... على شعث أي الرجال المهذب؟

قال أبو سليمان الداراني لأحمد بن أبي الحواري: إذا واخيت أحداً في هذا الزمان فلا تعاتبه على ما تكرهه فإنك لا تأمن من أن ترى في جوابك ما هو شر من الأول قال:

والحرث بن أبي أسامة والبيهقي في الشعب وفي الباب عن عائشة بلفظ «من اعتذر إليه أخوه المسلم من ذنب قد أتاه فلم يقبل لم يرد على الحوض» رواه أبو الشيخ.

(**وقال ﷺ: «المؤمن سريع الغضب سريع الرضا»**) كذا في القوت وزاد فهذه بهذه. قال العراقي: لم أجده هكذا، وللترمذي وحسنه من حديث أبي سعيد الخدري «إلا أن بني آدم خلقوا على طبقات شتى» الحديث، وفيه «ومنهم سريع الغضب سريع الفيء فتلك بتلك» انتهى.

قلت: وله شاهد من حديث علي «خيار أمتي أحداؤهم وهم الذين إذا غضبوا رجعوا» رواه البيهقي في الشعب والطبراني في الأوسط بسند فيه يغنم بن سالم بن قنبر وهو كذاب، وأخرج الديلمي من طريق الزبير بن عدي عن أنس رفعه «الحدة لا تكون إلا في صالح أمتي وأبرارها ثم تفيء» (**فلم يصفه بأنه لا يغضب**) أصلاً، (**وكذا قال الله تعالى**) في حق المؤمنين (**﴿والكاظمين الغيظ﴾ ولم يقل الفاقدين الغيظ**) فإنما ركبت هذه الصفات والقوى محكاً لامتحان كل مؤمن كامل عن غيره، (**وهذه لأن العادة لا تنتهي إلى أن يجرح الإنسان فلا يتألم بل تنتهي إلى أن يصبر عليه ويحتمل**) له، (**وكما أن التألم بالجرح مقتضى طبع البدن فالتألم بأسباب الغضب طبع للقلب ولا يمكن قلعه**) وإزالته، (**ولكن يمكن ضبطه**) وحبسه (**وكظمه والعمل بخلاف مقتضاه فإنه**) أي الغضب ثوران دم من القلب متى تحرك تتولد منه أحوال خبيثة ومتى تحقق تحركه على من هو دونه فإنه (**يقتضي التشفي والانتقام والمكافأة وترك العمل بمقتضاه ممكن، وقد قال الشاعر:**

ولست بمستبق أخاً لا تلمه) أي لا تصلحه (**على شعث**) أي تفرق وفساد حال (**أي الرجال المهذب**) أي أرنى المهذب الأخلاق الكامل من الرجال فإنه قليل الوجود عزيز النظير.

(**قال أبو سليمان الداراني**) رحمه الله تعالى (**لأحمد بن أبي الحواري**) وكان تلميذه: يا أحمد (**إذا واخيت أخاً في هذا الزمان فلا تعاتبه على ما تكرهه**) منه، (**فإنك لا تأمن أن**

فجربته فوجدته كذلك. وقال بعضهم: الصبر على مضض الأخ خير من معاتبته والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة. وينبغي أن لا يبالغ في البغضة عند الوقيعة. قال تعالى: ﴿عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة﴾ [الممتحنة: ٧] وقال عليه السلام: «أحبب حبيبك هوناً مّا عسى أن يكون بغيضك يوماً مّا، وأبغض

ترى في جوابك) منه (ما هو شر من الأوّل) أي مما كان فيه مما تكرهه منه، فإن رياضة النفوس صعبة. (قال) أحمد: (فجربته فوجدته كذلك) نقله صاحب القوت، (وقال بعضهم: الصبر على مضض الأخ) أي غصصه وشداته (خير من معاتبته) لأن المعاتبة تهيج الشر (والمعاتبة) على التقصير في الحقوق (خير من القطيعة) والهجران (والقطيعة خير من الوقيعة) فيه بما لا يليق نقله صاحب القوت. وكان أبو الدرداء يقول: معاتبة الصديق خير من فقده ومن لك بأخيك كله هن لأخيك ولن له ولا تطع الشيطان في أمره غد يوافيه الموت فيكفيك فقده كيف تبكيه بعد الموت وفي الحياة تركت وصله.

(وينبغي أن لا تبالغ في البغض عند القطيعة) وبعدها فعسى أن تودّه يوماً (قال الله تعالى: ﴿عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودّة﴾) والترجي من الله تعالى يقيني. (وقال ﷺ: «أحبب) بفتح الهمزة وكسر الموحدة (حبيبك هوناً ما) أي حباً قليلاً فهو منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه أحبب وما ابهامية تزيد النكرة إبهاماً وشياعاً وتسد عنها طرق التقييد، وقيل: مزيدة لتأكيد معنى القلة، ويصح نصبه على الظرف لأنه من صفات الأحيان أي أحببه في حين قليل ولا تسرف في حبه، وقيل معناه حباً مقتصداً لا إفراط فيه ولا تفريط، فإنه (عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وابغض بغيضك هوناً ما) فإنه (عسى أن يكون حبيبك يوماً ما») إذ ربما انقلب ذلك بتغيير الزمان والاخوان بغضاً فلا تكون قد أسرفت في حبه فتندم عليه إذا أبغضته أو حباً فلا تكون قد أسرفت في بغضه فتستحي منه إذا أحببته.

قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال: غريب. قلت: رجاله رجال مسلم، لكن الراوي تردد في رفعه اهـ.

قلت: رواه في البر والصلة من طريق سويد بن عمر والكلبي عن حماد عن أيوب عن أبي هريرة، ورواه ابن حبان في الضعفاء بهذا السند وأعله بسويد وقال: يضع المتون الواهية على الأسانيد الصحيحة، وكذا أخرجه البيهقي إلا أنه وهم أي رفعه وهم.

وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق أبي الصلت عبد السلام الهروي عن جميل بن يزيد عن ابن عمر وجميل وراويه ضعيفان، وأخرجه ابن حبان كذلك وأعله بجميل وقال: يروى في فضائل علي وأهله العجائب لا يحتج به إذا انفرد.

وقال الزيلعي: عبد السلام الهروي ضعيف، ورواه الطبراني أيضاً من حديث عبدالله بن عمرو،

بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً مّا ». وقال عمر رضي الله عنه: لا يكن حبك كلفاً ولا بغضك تلفاً، وهو أن تحب تلف صاحبك مع هلاكه.

الحق السادس: الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته

الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته بكل ما يحبه لنفسه ولأهله وكل متعلق بـه، فتـدعـو له كما تدعو لنفسك ولا تفرق بين نفسك وبينه. فإن دعاءك له دعاء لنفسك على التحقيق، فقد قال ﷺ: « إذا دعا الرجل لأخيه في ظهر الغيب قال الملك: ولك مثل

وفيه محمد بن كثير الفهري، وهو ضعيف. وأخرجه الدارقطني في الإفراد، وابن عدي والبيهقي من حديث علي مرفوعاً، وفيه عطاء بن السائب وهو ضعيف، وقال الدارقطني في العلل: لا يصح رفعه، وقال ابن حبان: رفعه خطأ فاحش، وأخرجه البخاري في الأدب والبيهقي أيضاً عن علي موقوفاً. قال الترمذي: هذا هو الصحيح، وتبعه ابن طاهر وغيره من الحفاظ، وقد استدرك العراقي على الترمذي، دعوى غرابته كما ترى، وقال: رجاله رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه فإذا علمت ذلك، فاعلم أن أمثل الروايات الأولى، والله أعلم.

(وقال عمر) رضي الله عنه: **(لا يكن حبك كلفاً ولا بغضك تلفاً وهو أن تحب تلف صاحبك مع هلاكه)** ولفظ القوت: وروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه معناه لا يكن حبك كلفاً ولا بغضك تلفاً. قال: اسلم يعني راويه، فقلت: وكيف ذلك؟ فقال: إذا أحببت فلا تكلف كما يكلف الصبي بالشيء يحبه، وإذا أبغضت فلا تبغض بغضاً تحب أن يتلف صاحبك ويهلك.

الحق السادس:

(الدعاء) الصالح **(للأخ في)** حال **(حياته و)** بعد **(مماته فتدعو له كما تدعو لنفسك ولا تفرق بين نفسك وبينه، فإن دعاءك له بمنزلة دعائك لنفسك على التحقيق، فقد قال ﷺ: « إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب)** أعم من أن يكون غائباً عنه بالسفر أو بالموت أو عن المجلس **(فإن الملك)** أي الموكل بنحو ذلك كما يرشد إليه تعريفه وفي رواية قالت الملائكة: **(ولك بمثل ذلك »)** أي دعوا الله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لأخيك وذلك يكاد أن يكون بين أهل الكشف متعارفاً محسوساً، ولهذا كان بعضهم إذا أراد الدعاء لنفسه بشيء دعا به أولا لبعض إخوانه ثم يعقبه بالدعاء لنفسه.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي الدرداء اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه أبو داود، وأخرجه ابن عدي من حديث أبي هريرة بلفظ « إذا دعا الغائب لغائب قال الملك: ولك بمثل ذلك ». وأخرج أحمد ومسلم وابن ماجه من حديث أبي الدرداء

ذلك ». وفي لفظ آخر: « يقول الله تعالى بك أبدأ يا عبدي ». وفي الحديث: « يستجاب للرجل في أخيه ما لا يستجاب له في نفسه » وفي الحديث: « دعوة الرجل لأخيه في ظهر الغيب لا ترد » وكان أبو الدرداء يقول: إني لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي أسميهم بأسمائهم. وكان محمد بن يوسف الأصفهاني يقول: وأين مثل الأخ الصالح؟ أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعمون بما خلفت، وهو منفرد بحزنك مهتم مما قدمت وما صرت إليه، يدعو لك في ظلمة الليل وأنت تحت أطباق الثرى، وكأن الأخ الصالح

بلفظ « دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه بظهر الغيب عند رأسه ملك موكل به كلما دعا لأخيه بخير قال الملك: آمين ولك بمثل ذلك ». ورواه أحمد والطبراني وابن حبان من حديث أم الدرداء مثله.

(**وفي لفظ آخر**) من هذا الحديث (« **يقول الله عز وجل بك أبدأ** ») كذا في القوت وفي نسخة العراقي زيادة « عبدي » وقال لم أجد هذا اللفظ. (**وفي حديث آخر**) عن النبي ﷺ قال: (« **يستجاب للرجل في أخيه ما لا يستجاب له في نفسه** ») كذا في القوت. قال العراقي لم أجده بهذا اللفظ، ولأبي داود والترمذي وضعفه من حديث عبدالله بن عمر: « وإن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب » اهـ.

قلت: ورواه كذلك البخاري في الأدب المفرد، والطبراني في الكبير بلفظ: « أسرع الدعاء إجابة ».

(**وفي الحديث**) قال ﷺ: « (« **دعوة الرجل لأخيه في ظهر الغيب لا ترد** ») ولفظ القوت: دعاء الأخ لأخيه بالغيب لا يرد، ويقول الملك: ولك مثل هذا. وفيه أيضاً دعوة الأخ لأخيه في الغيب لا ترد. قال: فهذا أيضاً من واجب الأخوّة تخصيصاً وإفراده بالدعاء والاستئثار له في الغيب فلو لم يكن من بركة الاخوّة إلا هذا لكان كثيراً. قال العراقي: رواه الدارقطني في العلل من حديث أبي الدرداء، وهو عند مسلم إلا أنه قال: مستجابة مكان لا ترد اهـ.

قلت: وبلفظ المصنف أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، وبلفظ القوت أخرجه البزار من حديث عمران بن حصين، وفي الغيلانيات من حديث أم كرز: « دعوة الرجل لأخيه بظهر الغيب مستجابة وملك موكل عند رأسه يقول آمين ولك بمثله ».

(**وكان أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**يقول: إني لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي أسميهم بأسمائهم**) كذا في القوت إلا أنه قال لأربعين، وفي بعض نسخه كما عند المصنف. (**وكان محمد بن يوسف الأصبهاني**) رحمه الله تعالى (**يقول: وأين مثل الأخ الصالح أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعمون بما خلفت**) لهم من الأثاث والأمتعة (**وهو منفرد بحزنك مهتم بما قدمت**) من العمل (**وما صرت إليه**) من الحال، (**ويدعو لك في ظلمة الليل وأنت تحت أطباق الثرى**) يعني القبر هكذا أورده صاحب القوت. (**وكان**) هذا (**الأخ الصالح يقتدي**

يقتدي بالملائكة، إذ جاء في الخبر: « إذا مات العبد قال الناس: ما خلف؟ وقالت الملائكة: ما قدَّم؟ » يفرحون له بما قدم ويسألون عنه ويشفقون عليه، ويقال: من بلغه موت أخيه فترحم عليه واستغفر له كتب له كأنه شهد جنازته وصلى عليه. وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « مَثَلُ الميت في قبره مثل الغريق يتعلق بكل شيء ينتظر دعوة من ولد أو والد أو أخ أو قريب، وأنه ليدخل على قبور الأموات من دعاء الأحياء من الأنوار مثل الجبال ». وقال بعض السلف: الدعاء للأموات بمنزلة الهدايا للأحياء فيدخل الملك على الميت ومعه طبق من نور عليه منديل من نور، فيقول: هذه هدية لك من عند أخيك فلان، من عند قريبك فلان، قال: فيفرح بذلك كما يفرح الحي بالهدية.

بالملائكة) ولفظ القوت. فقد أشبه هذا الأخ الصالح الملائكة **(إذ جاء في الخبر)** عن النبي ﷺ أنه قال: **(« إذا مات العبد قال الناس ما خلف وقالت الملائكة ما قدّم)** كذا في القوت. قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: ولفظه « إذا مات الميت » وإنما قال بسند ضعيف لأن فيه يحي بن سليمان الجعفي. قال النسائي: ليس بثقة، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي قال ابن معين يروي عن المجهولين مناكير.

(يفرحون له بما قدّم) من الخير **(ويسألون عنه ويشفقون عليه)** أي اهتمام الملائكة بشأن الأعمال حتى يثاب أو يعاقب عليه، واهتمام الورثة بما تركه ليورث عنه. وقال بعض العلماء: لو لم يكن في اتخاذ الإخوان إلا أن أحدهم يبلغه موت أخيه فيترحم عليه ويدعو له فلعله يدعو له بحسن نيته. **(ويقال: من بلغه موت أخيه فترحم عليه واستغفر له كتب له كأنه شهد جنازته وصلى عليه)** هكذا نقله صاحب القوت.

(وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « مثل الميت في قبره مثل الغريق) في الماء **(يتعلق بكل شيء)** لعله ينجو به **(ينتظر دعوة)** صالحة **(من ولد)** له أعقبه **(أو من والد أو أم أو قريب وأنه ليدخل على قبور الموتى من دعاء الاحياء من الأنوار مثل الجبال »)** . كذا في القوت إلا انه قال: من ولد. ووالد وأخ وقال أمثال الجبال والباقي سواء. قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة، وقال الذهبي في الميزان: إنه خبر منكر.

(وقال بعض السلف: الدعاء للأموات بمنزلة الهدايا للأحياء) في الدنيا قال: **(فيدخل الملك على الميت معه طبق من نور عليه منديل من نور فيقول: هذه هدية لك من عند أخيك فلان، أو من عند قريبك فلان قال: فيفرح بذلك كما يفرح الحي بالهدية)** إذا جاءته كذا نقله صاحب القوت وزاد: فقد كان الإخوان يوصون إخواهم بعدهم بدوام الدعاء لهم بعد موتهم ويرغبون في ذلك بحسن يقينهم وصدق نياتهم، وأن أعظم الحسرة من خرج من الدنيا ولم

الحق السابع: الوفاء والإخلاص:

ومعنى الوفاء: الثبات على الحب وإدامته إلى الموت معه وبعد الموت مع أولاده وأصدقائه، فإن الحب إنما يراد للآخرة، فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي، ولذلك قال عليه السلام: «في السبعة الذين يظلّهم الله في ظله: ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه». وقال بعضهم: قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة، ولذلك روي أنه ﷺ أكرم عجوزاً دخلت عليه، فقيل له في ذلك،

يؤاخ أخاً في الله تعالى فيدرك بذلك فضائل المؤاخاة وينال به منازل المحبين عند الله تعالى، ومن أشد الناس وحشة في الدنيا ما لم يكن له خليل يأنس به وصديق صدق يسكن إليه، كما قال علي رضي الله عنه: وغريب من لم يكن له حبيب ولا يوحشنك من صديق سوء ظن.

(الحق السابع: الوفاء والإخلاص).

(ومعنى الوفاء: الثبات على الحب والإقامة) عليه **(إلى)** نزول حادثة **(الموت)** به **(وبعد الموت)** أيضاً **(مع أولاده)** وأحفاده **(وأصدقائه)** ومحبيه وملازميه، **(فإن الحب إنما يراد للآخرة، فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي)** ولفظ القوت: فقد كانوا يتواخون ويتعارفون لمنافع الآخرة الباقية لا لمرافق الدنيا الفانية، وأفضل الأخوة كما قال بعض العلماء المحبة الدائمة والألفة اللازمة من قبل أن الأخوة والمحبة عمل وكل عمل يحتاج إلى حسن خاتمة به ليتم العمل به فيكمل أجره، فإن لم يختم له بالاخوّة ولم يحسن عاقبة الصحبة والمحبة فقد أدركه سوء الخاتمة وبطل عنه ما كان قبل ذلك، فقد يصطحب الاثنان ويتواخى الرجلان عشرين سنة ثم لا يختم لهما بحسن الاخوّة فيحبط بذلك ما سلف من الصحبة، فلذلك شرط العالم بالمحبة الدائمه والألفة اللازمة إلى الوفاة ليختم له به، **(ولذلك قال ﷺ في السبعة الذين يظلهم الله في ظله)** فساق الحديث الذي تقدم ذكره وفيه: **(« ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه »)** وفي القوت وقال يحيى بن معاذ: ثلاثة عزيزة في وقتنا هذا ذكر منها حسن الإخاء مع الوفاء يعني بالوفاء أن يكون له في غيبه ومن حيث لا يعلم ولا يبلغه مثل ما يكون له في شهوده معاشرته ويكون له بعد موته ولأهله من بعده كما كان له في حياته، فهذا هو الوفاء وهو المعنى الذي شرطه النبي ﷺ للمؤاخاة في قوله: اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه وجعل جزاءه إظلال العرش يوم القيامة.

(و) لذلك **(قال بعضهم: قليل)** من **(الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة)** كذا في القوت قال: وكذلك كان السلف فيما ذكره الحسن وغيره، **(ولذلك روي أنه ﷺ أكرم عجوزاً)** أي امرأة قد طعنت في سنها ولا يقال امرأة عجوزة إلا في لغة قليلة **(دخلت عليه، فقيل له في ذلك)** أي في إكرامه لها والإحتفال بها، **(فقال: « إنما كانت**

فقال: « إنها كانت تأتينا أيام خديجة، وإن كرم العهد من الدين » ، فمن الوفاء للأخ مراعاة جميع أصدقائه وأقاربه والمتعلقين به ، ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ في نفسه ، فإن فرحه بتفقد من يتعلق به أكثر ، إذ لا يدل على قوة الشفقة والحب إلا تعديها من المحبوب إلى كل من يتعلق به ، حتى الكلب الذي على باب داره ينبغي أن

تأتينا أيام خديجة) أي بنت خويلد رضي الله عنها **(فإن كرم العهد من الدين »)** كذا في نسختنا وفي نسخة العراقي: « وإن حسن العهد من الايمان » وقال: رواه الحاكم من حديث عائشة وقال: صحيح على شرط الشيخين وليس له علة اهـ.

قلت: رواه من طريق الصغاني عن أبي عاصم ، حدثنا صالح بن رستم ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي فقال لها « من أنت »؟ فقالت: أنا جثامة المزنية. قال: « أنت حسانة كيف أنتم كيف حالكم كيف تيكم بعدنا ». قالت: بخير بأبي أنت ، فلما خرجت قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال. قال « إنها كانت تأتينا زمن خديجة وإن حسن العهد من الإيمان ». وهكذا رواه الديلمي من طريقه إلا أنه قال: عهد بدل زمن ، وقال: إن أكرم الود من الايمان. وروى ابن عبد البر من طريق الكريمي عن أبي عاصم فسمى المرأة الحولاء فيحتمل أن يكون وصفها أو لقبها ، ويحتمل التعدد على بعد لاتحاد الطريق.

وروى العسكري في الأمثال من طريق الزبير بن بكار ، حدثنا محمد بن الحسن ، ثنا إبراهيم ابن محمد ، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ أن عجوزاً سوداء دخلت على النبي ﷺ فحياها وقال لها: « كيف انت كيف حالكم ». فلما خرجت قالت عائشة يا نبي الله أهذه السوداء تحيّ وتصنع ما أرى؟ فقال: « إنها كانت تغشانا في حياة خديجة وإن حسن العهد من الإيمان » قال الزبير: حدثني سليمان بن عبدالله ، عن شيخ من أهل مكة هي أم زفر ماشطة خديجة. ومن حديث حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كانت تأتي النبي ﷺ امرأة فيكرمها فقلت: يا رسول الله من هذه؟ فقال: « هذه كانت تأتينا على زمن خديجة وإن حسن العهد من الإيمان » وهذا الأخير عند البيهقي في الشعب وقال: إنه بهذا السند غريب اهـ.

والعهد ينصرف في اللغة إلى وجوه: أحدها: الحفظ والمراعاة وهو المراد هنا وقول الحاكم: إنه صحيح على شرط الشيخين قد أقره على ذلك الذهبي ، وسكت عليه العراقي في إصلاح المستدرك ، ويظهر مما تقدم أن قول المصنف فإن كرم العهد من الايمان ليس في شيء من رواياته وإنما هو أخذ بالمعنى ، وقوله من الدين أو من الإيمان أي من أموره أو خصاله أو من شعبه.

(فمن الوفاء مراعاة أصدقائه) وأحبابه **(وأقربائه)** بل **(والمتعلقين به)** والمترددين إليه ، **(ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ نفسه ، فإن فرحه بتعهد من يتعلق به أكثر ، إذ لا يدل على قوة الشفقة والحب إلا تعديها من المحبوب إلى كل من**

يميز في القلب عن سائر الكلاب، ومهما انقطع الوفاء بدوام المحبة شمت به الشيطان، فإنه لا يحسد متعاونين على بر كما يحسد متواخيين في الله ومتحابين فيه، فإنه يجهد نفسه لإفساد ما بينهما، قال الله تعالى: ﴿وقل لعبادي يقُولُوا التي هي أحسنُ إنَّ الشيطان ينزغ بينهم﴾ [الاسراء: ٥٣] وقال مخبراً عن يوسف: ﴿مِن بعدِ أن نزغَ الشيطان بيني وبين اخوتي﴾ [يوسف: ١٠٠] ويقال: ما تواخى اثنان في الله فتفرق بينهما إلا بذنب يرتكبه أحدهما. وكان بشر يقول: إذا قصر العبد في طاعة الله سلبه الله من يؤنسهُ وذلك لأن الإخوان مسلاة للهموم وعون على الدين. ولذلك قال ابن المبارك: ألذ الأشياء مجالسة الإخوان والانقلاب إلى كفاية، والمودة الدائمة هي التي تكون في الله، وما يكون لغرض

يتعلق به، حتى الكلب الذي على باب داره ينبغي أن يتميز في القلب عن سائر الكلاب، و) هذا هو الغاية القصوى في حسن العهد وقس على ذلك جيرانه وأهل حارته بل أهل قريته. (**ومهما انقطع الوفاء بدوام المحبة شمت به الشيطان**) أي فرح، (**فإنه لا يحسد على متعاونين على بر**) وخير (**كما يحسد متواخيين في الله**) تعالى (**ومتحابين فيه**) لأجله، (**فإنه**) أي الشيطان (**يجهد نفسه**) أي يتعبها (**لإفساد ما بينهما**). ولفظ القوت ويقال: ما حسد العدو متعاونين على بر حسده متواخيين في الله عز وجل ومتحابين فيه، فإنه يجهد ويحث قبيله على إفساد ما بينهما، وقد (**قال الله تعالى لعباده ﴿وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن أن الشيطان ينزغ بينهم﴾**) يعني الكلمة الحسنة بعد نزغ الشيطان (**وقال تعالى مخبراً عن يوسف عليه السلام ﴿من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخواتي﴾**) هكذا في القوت. (**ويقال: ما تواخى اثنان في الله**) عز وجل (**ففرق بينهما إلا بذنب يرتكبه أحدهما**) كذا في القوت أي فرقة أحد الأخوين إنما تكون من ذنب فهو عقوبة للمرتكب.

(**وكان بشر**) بن الحارث الحافي قدس سره (**يقول: إذا قصر العبد في طاعة الله**) تعالى (**سلب الله**) عز وجل (**من يؤنسه**) كذا في القوت، (**وذلك أن الإخوان**) وفي نسخة مجالسة الإخوان (**مسلاة للقلوب**) وفي نسخة للهموم (**وعون على الدين**) والذي في القوت: وكان بعضهم يقول: الإخوان مسلاة للهم ومذهبة للأحزان، (**ولذلك قال ابن المبارك: ألذ الأشياء مجالسة الإخوان والانقلاب إلى كفاية**) كذا في النسخ والذي في القوت، وقيل لسفيان بن حيينة: أي الأشياء ألذ؟ فقال: مجالسة الإخوان والانقلاب إلى كفاية، (**والمودة الدائمة**) في الحياة وبعدها (**هي التي تكون في الله وما يكون لغرض يزول بزوال الغرض**)، فإن من أحب انساناً لشيء كرهه عند انقطاعه. ولفظ القوت: فأدل ما تصح له المحبة في الله عز وجل أن لا يكون أصل ذلك من محبة لأجل معصية ولا على حظ من دنياه ولا لأجل ارتفاقه به اليوم ولا لمنافعه منه ومصالحه، ولا يكون ذلك مكافأة على إحسان أحسن به إليه ولا لنعمة يجزيه عليها لمحبته له، ولا لأجل هوى بينه وبينه فليس هذا طريقاً إلى الله تعالى، فإذا سلم من هذه المعاني

يزول بزوال ذلك الغرض. ومن ثمرات المودة في الله أن لا تكون مع حسد في دين ولا دنيا، وكيف يحسده وكل ما هو لأخيه فإليه ترجع فائدته. وبه وصف الله تعالى المحبين في الله تعالى فقال: ﴿ولا يجدون في صدورهم حاجةً مما أوتُوا ويؤثرون على أنفسهم﴾ [الحشر: ٩] ووجود الحاجة هو الحسد. ومن الوفاء أن لا يتغير حاله في التواضع مع أخيه وإن ارتفع شأنه واتسعت ولايته وعظم جاهه، فالترفع على الإخوان بما يتجدد من

الثلاث فهي إذاً محبة ومؤاخاة في الله عز وجل فإن أحبه لأخلاقه اللازمة فيه ومعانيه الكائنة به لم يخرجه ذلك من الحب لله عز وجل ولا يقع في الأخوة، ولأن هذه سيماء ثابتة فيه مثل أن يحبه لحسن خلقه وكثرة عمله وعلمه وحلمه ولحسن عقله ولوجود الانس به، والائتلاف الذي جعله الله عز وجل بينه وبينه فإنما يخرجه عن حقيقة الحب في الله عز وجل أن يحبه داخلاً بينه وبينه وليجة بين الدنيا والآخرة لما يفصل عنه ولم تكن سيماء متصلة به مثل الإنعام والإفضال عليه ومثل الارتفاق والاحسان إليه، فهذا الحب لا يمنع القلب من وجده لأنه جُبل على حب من أحسن إليه وليس يأثم ولا يعصي بوجود هذه المحبة لمكان هذه الأسباب المعروفة، كما أنه إذا أساء إليه وجد بغضه له فلا يأثم على هذا البغض ما لم يخرجه ذلك إلى أذى يوجب عليه حكماً إلا أن هذين المعنيين يخرجان عن حقيقة الحب لله عز وجل لأنه لا يكون محباً له مع وجود الاسباب خالصاً لله تعالى من قبل أنها إذا زالت زالت المحبة، وكذلك إن أبغضه لتغير هذه الأسباب من الاساءة إليه بعد أن كان أحبه لله عـز وجل ثم تغير لأن صحة الحب لله تعالى والبغض لا ينقلب بسبب بغض جعل في الطبع، وكل محبة تكون عن عوض فإنه إذا فقد العوض فقدت المحبة.

(**ومن ثمرات المودة في الله**) عز وجل (**أن لا يكون مع حسد**) أي لا يحسده (**في دين ودنيا**) أي عليهما جميعاً كما لا يحسد نفسه عليهما، (**وكيف يحسد وكل ما هو فيه لأخيه فإليه ترجع فائدته**) وأن يؤثره بالدين والدنيا إذا كان محتاجاً إليهما كنفسه، وهذان شرطان في الحب في الله عز وجل. (**وبه**) أي الشرط الأوّل (**وصف الله المحبين في الله**) عز وجل (**فقال**) يحبون من هاجر إليهم، ثم وصف حقيقة محبتهم إذ كان لا يصف إلا حقاً ولا يمدح إلاّ حقاً فقال: (**﴿ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا﴾**) يعني مما أوتي احبابهم من دين ودنيا ثم قال في الشرط الثاني: (**﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾**) فهذا فصل الخطاب ونعت الأحباب (**ووجود الحاجة**) في هذا الموضع (**الحسد**) كما لا يجدون في صدورهم لأنفسهم حسداً، فهذه حقيقة الوجود. وأما الشرط الثاني الذي هو الإيثار، فإن كان مع احتياج فهو مقام الصديقين أو يساويه وهو من مقام الصادقين أو يواسيه فهو أخلاق المؤمنين، وهذا أقل منازل الآخرة وقد تقدمت الإشارة إليه في سياق المصنف عند ذكر قصة سعد بن الربيع مع عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنهما.

(**ومن الوفاء أن لا يتغير حاله في التواضع**) وفي نسخة: التواصل (**مع أخيه وإن ارتفع**

الأحوال لؤم. قال الشاعر:

إن الكرام إذا ما أيسروا ذكروا ... من كان يألفهم في المنزل الخشنِ

وأوصى بعض السلف ابنه فقال: يا بني لا تصحب من الناس إلا من إذا افتقرت إليه قرب منك، وإن استغنيت عنه لم يطمع فيك، وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك، وقال بعض الحكماء: إذا ولي أخوك ولاية فثبت على نصف مودته لك فهو كثير.

وحكى الربيع: أن الشافعي رحمه الله آخى رجلاً ببغداد ثم ان أخاه ولّي السيبين فتغير له عما كان عليه، فكتب إليه الشافعي بهذه الأبيات:

إذهب فودّك من فؤادي طالقُ ... أبداً وليس طلاقُ ذات البيْنِ

شأنه واتسعت ولايته وعظم جاهه) وكبرت منزلته، **(فالترفع على الاخوان بما يتجدد من الأحوال)** وما ينقلب فيها **(لؤم)** وهو مذموم **(قيل فيه:)**

(إن الكرام إذا ما أيسروا) أي صاروا ذوي يسار أي غنى وفي نسخة أسياداً **(ذكروا من كان يألفهم)** أي يصحبهم ويأنس بهم **(في المنزل الخشن)** كناية عن قلة ذات اليد والضيق وخشونة العيش.

(وأوصى بعض السلف ابنه فقال: يا بني لا تصحب من الناس إلا من إذا افتقرت إليه قرب منك، وإن استغنيت عنه لم يطمع فيك، وإن علت منزلته لم يرتفع عليك) ولفظ القوت: من افتقرت قرب منك، وإن استغنيت لم يطمع فيك، وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك، وإن ابتذلت له صانك، وإن احتجت إليه مانك، وإن اجتمعت معه زانك فإن لم تجد هذا فلا تصحبن أحداً.

(وقال بعض الحكماء) ولفظ القوت بعض السلف: **(إذا ولي أخوك ولاية)** عمل من الأعمال **(فثبت على نصف مودته لك فهو كثير)** أي لأن شغله بحمل اعباء ما ولي يمنعه عن تأدية حقوق مودتك، فإذا وجد فيه الثبات على نصف ما كان عليه فلا تعاتبه.

(وحكى الربيع) بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، أبو محمد المصري المؤذن ثقة مات سنة سبعين ومائتين عن ست وتسعين سنة، روى له الاربعة، ولفظ القوت: حدثنا محمد بن القاسم عن الربيع بن سليمان: **(أن الشافعي)** رضي الله عنه **(آخى رجلاً ببغداد ثم أن أخاه هذا ولي السيبين)** بكسر السين المهملة وسكون التحية وفتح الموحدة مثنى السيب وهما الأعلى والأسفل كورة بالعراق، **(فتغير)** للشافعي **(عما كان عليه)** مما كان يعهده منه، **(فكتب إليه الشافعي)** رحمه الله تعالى **(هذه الابيات)** وهي من نظمه:

(اذهب فودّك من ودادي طالق ... مني وليس طلاق ذات البيْنِ

فإن ارعويت فإنها تطليقةٌ ... ويدوم ودّك لي على ثنتينِ
وإن امتنعت شفعتها بمثالها ... فتكون تطليقين في حيضينِ
وإذا الثلاث أتتك مني بتة ... لم تغنِ عنك ولاية السيبينِ

واعلم أنه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الحق في أمر يتعلق بالدين بل من الوفاء له المخالفة، فقد كان الشافعي رضي الله عنه آخى محمد بن عبد الحكم وكان يقربه ويقبل عليه ويقول: ما يقيمني بمصر غيره؛ فاعتل محمد فعاده الشافعي رحمه الله فقال:

فإن ارعويت فإنها تطليقة ... ويدوم ودّك لي على ثنتينِ
وإن امتنعت شفعتها بمثالها ... فتكون تطليقين في حيضينِ
فإذا الثلاث أتتك مني بتة ... لم تغن عنك ولا ية السيبينِ)

هكذا أورده صاحب القوت وزاد بعدها، فذكر هذا الكلام لبعض الفقهاء فاستحسنه وقال: هذا طلاق فقهي إلا انه طلق قبل النكاح اهـ.

قلت: وهذا الاستدراك ليس بشيء وذلك لأن الاجتماع بعد عقد المودة من الجانبين نزل منزلة الدخول بجامع الحقوق بينهما على التشبيه، وهذه القصة أخرجها ابن عساكر من وجه آخر في تاريخه من طريق البيهقي عن الحاكم قال: أخبرني أبو الفضل بن أبي نصر، حدثنا علي بن الحسن بن حبيب الدمشقي قال: سمعت الغاقوسي وكان من أهل القرآن والعلم قال: سمعت محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم يقول: سمعت الشافعي يقول: كان لي صديق يقال له حصين وكان يبرني ويصلني فولاه أمير المؤمنين السيبين فكتب إليه:

خذها إليك فإن ودّك طالق ... مني وليس طلاق ذات البين

ثم ساق بقية الأبيات إلا أنه قال: فإن التويت بدل ارعويت وطائعاً بدل بتة وزاد في آخرها البيت الخامس

لم أرض أن أهجر حصيناً وحده ... حتى أسوّد وجه كل حصينِ

(واعلم أنه ليس من الوفاء موافقته فيما يخالف الحق) الصريح **(في أمر يتعلق بالدين بل من الوفاء له المخالفة)** فيه، **(فقد كان الشافعي)** رضي الله عنه **(آخى)** أبا عبد الله **(محمد ابن)** عبد الله بن **(عبد الحكم)** بن أعين بن ليث المصري من موالي آل عثمان، فقد تقدمت ترجمته وترجمة أبيه في كتاب العلم وأبوه من كبار أصحاب مالك، **(وكان يقربه ويقبل عليه)** وكان محمد قد لزم الشافعي لأن أباه أوصاه بذلك فأخذ عنه علماً كثيراً وتفقه به وتمذهب بمذهبه، وقد روى عنه النسائي، وأبو حاتم، وأبن خزيمة، وابن صاعد وجماعة. قال النسائي: ثقة. وقال مرة: صدوق لا بأس به، وقال ابن يونس: كان مفتي مصر في أيامه مات سنة ٢٦٨، **(و)** لكثرة بره وإحسانه إلى الشافعي كان **(يقول: ما يقيمني بمصر غيره فاعتل محمد)** مرة حتى أشرف على الهلاك **(فعاده الشافعي)** رحمه الله تعالى **(وقال:**

مَـرِضَ الحبيــبُ فعـدْتُــه فمرضـتُ مـن حـذري عليـهِ
وأتــى الحبيـــب يعـــودني فبرئـــت مـــن نظـــري إليـــهِ

وظن الناس لصدق مودتها أنه يفوض أمر حلقته إليه بعد وفاته، فقيل للشافعي في علته التي مات فيها رضي الله عنه: إلى من نجلس بعدك يا أبا عبدالله؟ فاستشرف له محمد بن عبد الحكم وهو عند رأسه ليومىء إليه، فقال الشافعي: سبحان الله أيشك في هذا أبو يعقوب البويطي؟ فانكسر لها محمد ومال أصحابه إلى البويطي مع أن محمداً كان قد حمل عنه مذهبه كله، لكن كان البويطي أفضل وأقرب إلى الزهد والورع. فنصح الشافعي لله وللمسلمين وترك المداهنة ولم يؤثر رضا الخلق على رضا الله تعالى. فلما توفي

(مــرض الحبيــب فعـدتــه فمـرضـت مـن حـزني عليـهِ)

فقال محمد في جوابه:

(فــأتــى الحبيــب يعــودني فبرئــت مــن نظــري إليــهِ)

(**وظن الناس لصدق مودتها**) وأخوّتها (**أنه**) أي الشافعي (**يفوّض أمر حلقته**) بسكون اللام (**بعد وفاته إليه**) أي في جامع عمرو بن العاص، (**فقيل للشافعي**) رحمه الله تعالى (**في علته التي مات فيها**) في سنة أربع: (**إلى من نجلس بعدك يا أبا عبد الله**) وهي كنية الشافعي؟ (**فاستشرف له محمد بن عبد الحكم**) وتطاول (**وهو عند رأسه ليومىء إليه**) أي يشير، (**فقال الشافعي**) رحمه الله تعالى: (**سبحان الله أيشك فيها**) ولفظ القوت في هذا؟ (**أبو يعقوب البويطي**) يوسف بن يحي القريشي مولاهم المصري الفقيه وبويط كزبير قرية بالصعيد الأوسط وهو أكبر أصحاب الشافعي وقد اختص بصحبته واشتهر بها وحدث عنه وعن عبد الله بن وهب وغيرهما، وعنه الربيع المرادي وإبراهيم الحربي ومحمد بن إسماعيل الترمذي وأبو حاتم وآخرون، وله المختصر المشهور الذي اختصره من كلام الشافعي، وقد قرأه على الشافعي بحضرة الربيع، وكان الشافعي رحمه الله تعالى يعتمد البويطي في الفتيا ويحيل عليه إذا جاءته مسألة. حمل مقيداً في الحديد من مصر إلى بغداد في فتنة خلق القرآن وحبس حتى مات سنة ٢٣١، (**فانكسر لها محمد**) بن عبد الحكم ووجد في نفسه، (**ومال أصحابه إلى البويطي**) فتخرج على يديه أئمة تفرقوا في البلاد ونشروا علم الشافعي في الآفاق (**مع أن محمداً كان قد حمل عنه مذهبه**) وعلمه (**كله**) مع معرفته لمذهب مالك، (**لكن كان البويطي أفضل وأقرب إلى الزهد والورع**) وكان سريع الدمعة غالب أوقاته الذكر ودرس العلم وغالب ليله التهجد والتلاوة. وقال الربيع: كان البويطي أبداً يحرك شفتيه بذكر الله عز وجل، وما أبصرت أحداً أسرع لحجة في كتاب الله من البويطي، (**فنصح الشافعي**) رحمه الله تعالى (**لله**) عز وجل (**وللمسلمين وترك المداهنة**) أي حمله نصحه للدين والنصيحة للمسلمين ولم يداهن في ذلك، (**ولم يؤثر رضا الخلق على رضا**

انقلب محمد بن عبد الحكم عن مذهبه ورجع إلى مذهب أبيه ودرس كتب مالك رحمه الله، وهو من كبار أصحاب مالك رحمه الله. وآثر البويطي الزهد والخمول ولم يعجبه الجمع والجلوس في الحلقة واشتغل بالعبادة وصنف « كتاب الأم » الذي ينسب الآن إلى الربيع بن سليمان ويعرف به، وإنما صنفه البويطي ولكن لم يذكر نفسه فيه ولم ينسبه إلى نفسه، فزاد الربيع فيه وتصرف وأظهره. والمقصود أن الوفاء بالمحبة من تمامها النصح لله. قال الأحنف: الإخاء جوهرة رقيقة إن لم تحرسها كانت معرضة للآفات فاحرسها بالكظم حتى تعتذر إلى من ظلمك وبالرضا حتى لا تستكثر من نفسك الفضل ولا من

الله تعالى) بأن وجه الأمر إلى البويطي وآثره لأنه كان أولى، **(فلما توفي)** الشافعي **(انقلب محمد ابن عبد الحكم من مذهبه ورجع إلى مذهب أبيه ودرس كتب مالك)** رضي الله عنه، **(وهو من كبار أصحاب مالك)** ولفظ القوت: وروي كتب أبيه عن مالك وتفقه فيها فهو اليوم من كبار أصحاب مالك، وقرأت في طبقات القطب الخيضري ما لفظه: وروى الحاكم عن إمام الائمة ابن خزيمة قال: كان ابن عبد الحكم اعلم من رأيت بمذهب مالك، فوقعت بينه وبين البويطي وحشة عند موت الشافعي فحدثني أبو صنبر السكري قال: تنازع ابن عبد الحكم والبويطي مجلس الشافعي فقال البويطي: أنا أحق به منك، وقال الآخر كذلك فجاء الحميد وكان تلك الايام بمصر، فقال قال الشافعي: ليس أحد أحق بمجلسي من البويطي، وليس أحد من أصحابي اعلم منه. فقال له ابن عبد الحكم: كذبت. فقال له: كذبت أنت وأبوك وأمك، وغضب ابن عبد الحكم وجلس البويطي في مجلس الشافعي، وجلس ابن عبد الحكم في الطاق الثالث.

(وآثر البويطي الزهد والخمول) وترك العلائق **(ولم يعجبه الجمع والجلوس في الحلقة واشتغل بالعبادة)** ليلاً ونهاراً **(وصنف « كتاب الأم » الذي ينسب الآن إلى الربيع بن سليمان)** المرادي ويعرف به، **(وإنما صنفه البويطي ولكن لم يذكر نفسه فيه ولم ينسبه إلى نفسه)** هضماً لها، **(فزاد الربيع فيه وتصرف وأظهره للناس)** فهذا هو الأم المشهور وتلقته الأمة بالقبول والمسند المنسوب إلى الشافعي هو عبارة عن الأحاديث التي وقعت في مسموع الأصم على الربيع من كتاب الأم والمبسوط التقطها بعض النيسابوريين، وهو أبو عمر وحمد بن جعفر بن مطر من الأبواب فسمى ذلك مسند الشافعي، قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

(والمقصود أن الوفاء بالمحبة من تمامها النصح لله) عز وجل ولرسوله وللمسلمين. **(قال الأحنف)** بن قيس رضي الله عنه: **(الإخاء جوهرة رفيعة)** وفي بعض النسخ: رقيقة **(إن لم تحرسها)** وتوق عليها **(كانت معرضة للآفات فاحرسها بالكظم)** ولفظ القوت فارض بالتذلل له حتى تصل إلى قربه بالكظم، **(حتى تعتذر إلى من ظلمك والرضا حتى لا تستكثر من نفسك الفضل ولا من أخيك التقصير)**، ويقال: من لم يظلم نفسه للناس ويتظالم لهم ويتغافل

أخيك التقصير. ومن آثار الصدق والاخلاص وتمام الوفاء أن تكون شديد الجزع من المفارقة، نفور الطبع عن أسبابها كما قيل:

وجدتُ مصيبات الزمان جميعها ... سوى فرقة الأحباب هينة الخطبِ

وأنشد ابن عيينة هذا البيت وقال: لقد عهدت أقواماً فارقتهم منذ ثلاثين سنة ما يخيل إلي أن حسرتهم ذهبت من قلبي. ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه لا سيما من يظهر أوّلاً أنه محب لصديقه - كيلا يتهم - ثم يلقي الكلام عرضاً وينقل عن الصديق ما يوغر القلب، فذلك من دقائق الحيل في التضريب ومن لم يحترز منه لم تدم مودته أصلاً، قال واحد لحكيم: قد جئت خاطباً لمودتك، قال: إن جعلت مهرها ثلاثاً فعلت، قال: وما هي؟ قال: لا تسمع علي بلاغة ولا تخالفني في أمر ولا توطئني عشوة. ومن الوفاء أن لا يصادق عدوّ صديقه. قال الشافعي رحمه الله: إذا أطاع

عنهم لم يسلم منهم، **(ومن آثار الصدق)** في المودّة **(والإخلاص)** في المحبة **(وتمام الوفاء أن يكون شديد الجزع من المفارقة)** أي مفارقة الأحباب **(لفتور الطبع من أسبابها)** التي تلتجيء إليه **(كما قيل)**:

(وجدت مصيبات الزمان جميعها ... سوى فرقة الأحباب هينة الخطبِ)

أي أن المصائب كلها خطبها هين إلا مصيبة الفراق فإنها شديدة.

(وأنشد) سفيان **(بن عيينة)** رحمه الله تعالى **(هذا البيت وقال: لقد عهدت أقواماً فارقتهم منذ ثلاثين سنة ما يخيل لي أن حسرتهم ذهبت من قلبي)** كذا في القوت وزاد. وقال بعضهم: ما هدني شيء ما هدني موت الأقران، ويقال: إذا مات صديق الرجل فقد عضو من أعضائه.

(ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه) من كلام يغيره عنه **(ولا سيما من يظهر أوّلاً أنه محب لصديقه كيلا يتهم)** في صداقته، **(ثم يلقي الكلام عرضاً وينقل من الصديق ما يوغر القلب)** ويهيج الغارة، **(فذلك من دقائق الحيل في التضريب)** والإفساد، **(ومن لا يحترز منه لم تدم مودته أصلاً. قال رجل لحكيم: قد جئت خاطباً لمودتك)** ولفظ القوت: وروينا أن حكيماً جاء إلى حكيم فقال: جئتك خاطباً إليك مودتك. **(قال: إن جعلت مهرها ثلاثاً فعلت)** فقال: ما هن؟ قال: **(لا تسمع علي بلاغاً ولا تخالفني في أمر ولا تواطئني عشوة)** ولفظ القوت قال: لا تخالفني في أمر ولا تقبل علي بلاغة ولا تعطني في رشوة فقال: قد فعلت. قال: قد آخيتك.

(ومن الوفاء أن لا يصادق عدوّ صديقه) أي لا يتخذ عدو صديقه محباً **(قال الشافعي)**

صديقك عدوّك فقد اشتركا في عدواتك.

الحق الثامن: التخفيف وترك التكلف والتكليف:

وذلك بأن لا يكلف أخاه ما يشق عليه بل يروح سره من مهماته وحاجاته ويرفهه عن أن يحمله شيئاً من أعبائه فلا يستمد منه من جاه ومال ولا يكلفه التواضع له والتفقد لأحواله والقيام بحقوقه، بل لا يقصد بمحبته إلا الله تعالى تبركاً بدعائه واستئناساً بلقائه واستعانة به على دينه وتقرباً إلى الله تعالى بالقيام بحقوقه وتحمل مؤنته. قال بعضهم: من اقتضى من إخوانه ما لا يقتضونه منه فقد ظلمهم، ومن اقتضى منهم مثل ما يقتضونه فقد أتعبهم، ومن لم يقتض فهو المتفضل عليهم. وقال بعض الحكماء: من جعل نفسه عند الإخوان فوق قدره أثم وأثموا، ومن جعل نفسه في قدره تعب وأتعبهم، ومن جعلها دون قدره سلم وسلموا وتمام التخفيف بطي بساط التكليف حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي

رحمه الله تعالى: (**إذا أطاع صديقك عدوك فقد اشتركا في العداوة**) والذي نقله أبو نعيم والبيهقي أنه من علامات الصديق أن يكون لصديق صديقه صديقاً.

(**الحق الثامن: التخفيف**) على الأخ (**وترك التكلف والتكليف**) له ومعه وأصل التكلف أن تحمل المرء على أن يكلف بالأمر كلفه بالأشياء التي يدعوه طبعه قاله الحراني وقال الراغب: هو اسم لما يفعله الإنسان بمشقة أو بتصنع أو بتشبع والتكليف الزام ما فيه كلفة.

(**وذلك أن لا يكلف أخاه ما يشق عليه**) ويتعب فيه (**بل يروح سره**) أي باطنه (**عن مهماته وحاجاته ويرفهه أن يحمله شيئاً من أعبائه**) أي أثقاله (**ولا يستمد منه من جاه ومال**) وغيرهما (**ولا يكلفه التواضع له**) عند لقائه في المجلس (**و**) لا (**التفقد والقيام بحقوقه، بل لا يقصد بمحبته**) ومعرفته (**إلا الله**) عز وجل (**تبركاً بدعائه**) الصالح (**واستئناساً للقائه**) واسترواحاً بمشاهدته (**واستعانة به على دينه وتقرباً إلى الله تعالى بالقيام بحقوقه**) لا لغرض عاجل، (**والتحمل بمؤنته**) من أمور الدنيا. (**وقال بعضهم: من اقتضى من إخوانه ما لا يقتضونه منه فقد ظلمهم، ومن اقتضى منهم**) مثل (**ما يقتضونه منه**) وفي نسخة مثل ما يفعل معهم (**فقد أتعبهم**) وفي نسخة: فقد أنصفهم، (**ومن لم يقتض**) منهم (**فهو المتفضل عليهم**) ولفظ القوت: ومن لم يقتضهم فقد تفضل عليهم وبمعناه. (**قال بعض الحكماء: من جعل نفسه عند الإخوان فوق قدره أثم وأثموا، ومن جعل نفسه**) في قدره تعب وأتعبهم، (**ومن جعلها عندهم دون قدره سلم وسلموا**) كذا في القوت وزاد، فلذلك عز الناس الأخوة في الله عز وجل قديماً لأن هذا حقيقتها، فروي في الاخبار: اثنان عزيزان ولا يزيدان إلاَّ عزة درهم حلال وأخ تسكن، إليه، وقيل: تأنس به. وقال يحي بن معاذ: ثلاثة عزيزة

من نفسه . وقال الجنيد : ما تواخى اثنان في الله فاستوحش أحدهما من صاحبه أو احتشم إلا لعلة في أحدهما . وقال علي عليه السلام : شر الأصدقاء من تكلف لك ومن أحوجك إلى مداراة وألجأك إلى اعتذار . وقال الفضيل : إنما تقاطع الناس بالتكلف يزور أحدهم أخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه . وقالت عائشة رضي الله عنها : المؤمن أخو المؤمن لا

في وقتنا هذا ذكر منها حسن الإخاء مع الوفاء ، **(وتمام التخفيف بطي بساط التكليف حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي من نفسه)** وفي ذلك يقول الشاعر :

إنما مجلس البساط بساط   فإذا ما انطوى طوينا بساطه

(وقال) أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره : **(ما تواخى اثنان في الله)** عز وجل **(فاستوحش أحدهما من صاحبه)** أي وجد منه وحشة في نفسه **(أو احتشم إلا لعلة في أحدهما)** ، ومثله قول بشر الحافي وقد تقدم . وفي القوت : وقد كان الإخوان يتسابقون على العلوم وعلى الأعمال وعلى التلاوة والأذكار ، وبهذا المعاني تحسن الصحبة وتحق المحبة وكانوا يجدون من المزيد من ذلك والنفع به في العاجل والآجل ما لا يجدونه في التخلي ، والانفراد من تحسين الأخلاق وتنقيح العقول ومذاكرة العلوم ، وهذا لا يصح إلا لأهله وهم أهل سلامة ، الصدور والرضا بالميسور مع وجود الرحمة وفقد الحسد وسقوط التكليف ودوام التآلف إذا عدمت هذه الخصال ففي وجود أضدادها وقوع المباينة .

(و) قد **(قال علي رضي الله عنه : شر الأصدقاء من تكلف لك)** وفي القوت من تكلف له ، **(ومن أحوجك إلى مداراته ، وألجأك إلى الاعتذار)** ولفظ القوت وقال أيضاً : شر الاصدقاء من أحوجك الخ . فهما قولان له جمع بينهما المصنف ، وفي تاريخ قزوين للرافعي قال إبراهيم بن حمير القزويني : بئس الصديق يحتاج إلى المداراة ، أو يلجئك إلى الاعتذار ، أو يقول لك أذكرني في دعائك وفي القوت قال يونس عليه السلام ، لما زاره اخوانه فقدم إليهم خبز شعير وجزلهم من بقل كان زرعه : لولا أن الله سبحانه لعن المتكلفين لتكلفت لكم .

(وقال الفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى : **(إنما تقاطع الناس بالتكليف يزور أحدهم أخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية وابن أبي الدنيا في كتاب إقراء الضيف ، ولفظ القوت : فيتكلف له ما لا يفعله كل واحد منها في منزلة فيحشمه ذلك من الرجوع إليه .

(وقالت عائشة رضي الله عنها المؤمن أخو المؤمن لا يغشه ولا يحتشمه) كذا في القوت ، وفي المرفوع من حديث أبي هريرة عند الترمذي « من غشنا ليس منا » وعند ابن النجار من حديث جابر « المؤمن أخو المؤمن لا يدع نصيحته على كل حال » وقال صاحب القوت : روينا في الانبساط إلى الاخوان ما استطرفته ولو أنه جاء عن إمام ما ذكرته ، حدثنا الحرث بن محمد ، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال : أهدي لهشيم قرد كثير الثمن فقال : أذهب بها إلى سعيد الجوهري فقل له :

يغشه ولا يحتشمه. وقال الجنيد: صحبت أربع طبقات من هذه الطائفة ـ كل طبقة ثلاثون رجلاً ـ حارثاً المحاسبي وطبقته، وحسناً المسوحي وطبقته، وسرياً السقطي وطبقته، وابن الكريبي وطبقته، فما تواخى اثنان في الله واحتشم أحدهما من صاحبه أو استوحش إلا لعلة في أحدهما. وقيل لبعضهم: من نصحب؟ قال: من يرفع عنك ثقل التكلف وتسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ. وكان جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهما يقول: أثقل إخواني عليّ من يتكلف لي وأتحفظ منه، وأخفهم على قلبي من أكون معه كما أكون وحدي. وقال بعض الصوفية: لا تعاشر من الناس إلا من لا تزيد عنده ببر ولا تنقص عنده بإثم يكون ذلك وعليك وأنت عنده سواء، وإنما قال هذا لأن به يتخلص عن التكلف والتحفظ. وإلاَّ فالطبع يحمله على أن يتحفظ منه إذا علم أن ذلك ينقصه عنده. وقال بعضهم: كن مع أبناء الدنيا بالأدب ومع أبناء الآخرة بالعلم ومع العارفين

هذه قرد بعثها هشيم اشترها له، قال: فذهب بها إليه فاشتراها ثم بعث بها إلى هشيم فصارت له ودراهمها.

(**وقال**) أبو القاسم (**الجنيد**) قدس سره: (**صحبت أربع طبقات من هذه الطائفة**) يعني الصوفية (**كل طبقة ثلاثون رجلاً: الحرث**) بن أسد (**المحاسبي وطبقته**) أي أقرانه، (**وحسن المسوحي وطبقته**) له ذكر في الرسالة، (**و**) أبو الحسن (**سري السقطي وطبقته**) وهو خال الجنيد، (**وابن الكريبي وطبقته**) له ذكر في الرسالة وترجمه الخطيب في التاريخ (**فما تواخى اثنان في الله فاحتشم أحدهما من صاحبه أو استوحش إلا لعلة في أحدهما**) وهذا القول قدم مختصراً قريباً، وأورده صاحب القوت (**وقيل لبعضهم: من تصحب**) من الناس؟ (**قال: من يرفع عنك ثقل التكلف ويسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ**) أي التحرز كذا في القوت. (**و**) قد (**كان جعفر بن محمد**) بن علي بن الحسين رضي الله عنهم (**يقول أثقل إخواني من يتكلف لي وأتحفظ منه، واخفهم على قلبي من أكون معه كما أكون وحدي**) كذا في القوت قال: ويريدون بهذا كله من لم يكن على هذه الأوصاف دخل عليه التصنع والتزين فأخرجاه إلى الرياء والتكلف فذهب بركة الصحبة وبطلت منفعة الأخوة. (**وقال بعض الصوفية: لا تعاشر من الناس إلا من لا تزيد عنده ببر ولا تنقص عنده بإثم يكون لك وعليك وأنت الحالين سواء**) كذا في القوت، (**وإنما قال هذا لأن به يتخلص عن التكلف والتحفظ وإلا فالطبع يحمله على أن يتحفظ منه إذا علم أن ذلك ينقصه عنده، وقال بعضهم: كن مع أبناء الدنيا بالأدب**) لأنهم أهل الظاهر فيعاشرون بالأدب الظاهر، (**ومع أبناء الآخرة بالعلم**) المراد به معرفة الفقه الباطن ومن جملته حفظ الخواطر الردية، (**ومع العارفين بالله**) عز وجل (**كيف شئت**) كذا في القوت (**وقال آخر: لا تصحب إلا من

كيف شئت! وقال آخر: لا تصحب إلا من يتوب عنك إذا أذنبت ويعتذر إليك إذا أسأت ويحمل عنك مؤنة نفسك ويكفيك مؤنة نفسه. وقائل هذا قد ضيق طريق الأخوة على الناس وليس الأمر كذلك، بل ينبغي أن يؤاخي كل متدين عاقل ويعزم على أن يقوم بهذه الشرائط ولا يكلف غيره هذه الشروط حتى تكثر إخوانه، إذ به يكون مؤاخياً في الله وإلا كانت مؤاخاته لحظوظ نفسه فقط. ولذلك قال رجل للجنيد: قد عز الإخوان في هذا الزمان أين أخ لي في الله؟ فأعرض الجنيد حتى أعاده ثلاثاً، فلما أكثر، قال له الجنيد: إن أردت أخاً يكفيك مؤنتك ويتحمل أذاك فهذا لعمري قليل، وإن أردت أخا في الله تحمل مؤنته وتصبر على أذاه فعندي جماعة أعرفهم لك. فسكت الرجل.

واعلم أن الناس ثلاثة: رجل تنتفع بصحبته، ورجل تقدر على أن تنفعه ولا تتضرر به ولكن لا تنتفع به، ورجل لا تقدر أيضاً على أن تنفعه وتتضرر به وهو الأحمق أو السيء الخلق فهذا الثالث ينبغي أن تتجنبه، فأما الثاني فلا تجتنبه لأنك تنتفع في الآخرة

يتوب عنك إذا أذنبت ويعتذر لك) وفي نسخة إليك **(إذا أسأت ويحمل عليك مؤنة نفسه ويكفيك مؤنة نفسك)** كذا في القوت قال: وهذا من أعز الأوصاف في هذا الوقت، وحاول المصنف الرد عليه فقال: **(وقائل هذا قد ضيق طريق الآخرة على الناس وليس الأمر كذلك، بل ينبغي أن يؤاخي)** الإنسان **(كل متدين عاقل ويعزم على أن يقوم بهذه الشروط ولا يكلف غيره هذه الشروط حتى تكثر إخوانه)** في الله تعالى **(إذ به يكون مؤاخياً في الله)** عز وجل وإلا كانت مؤاخاته لحظوظ نفسه فقط، **(وكذلك قال رجل للجنيد)** ولفظ القوت كما قاله بعض الناس: **(قد عز الإخوان في هذا الزمان أين أخ لي في الله؟ فاعرض الجنيد حتى أعاده ثلاثاً)** ولفظ القوت: قد عز في هذا الوقت أخ في الله قال: فسكت الجنيد عنه فأعاد ذلك فتغافل عنه، **(فلما أكثر قال له)** الجنيد: **(إن أردت أخاً)** في الله تعالى **(يكفيك مؤنتك ويتحمل أذاك فهو)** ولفظ القوت فهذا **(لعمري قليل، وإن أردت أخاً في الله)** تعالى **(تحمل)** أنت مؤنته وتصبر على أذاه **(فعندي جماعة أعرفهم لك)** وفي بعض نسخ القوت: أدلك عليهم إن أحببت قال: **(فسكت الرجل)** كذا في القوت. قال: وهذا لعمري يكون محباً لنفسه إذا اقتضى من أخيه هذا لا محباً في الله عز وجل، وقد قيل: ليس الإخاء في الله كف الأذى هذا واجب، وإنما الإخاء الصبر على الأذى.

(وأعلم أن الناس ثلاثة: رجل تنتفع بصحبته، ورجل تقدر على أن تنفعه ولا تتضرر به ولكن لا تنتفع به، ورجل لا تقدر على أن تنفعه وتتضرر به وهو الأحمق) أي الناقص العقل **(والسيء الخلق، فهذا الثالث ينبغي أن يجتنب)** اصطحابه وقد تقدم ما يتعلق به،

بشفاعته وبدعائه وبثوابك على القيام به، وقد أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام إن أطعتني فما أكثر إخوانك أي وإن واسيتهم واحتملت منهم ولم تحسدهم. وقال قال بعضهم: صحبت الناس خمسين سنة فما وقع بيني وبينهم خلاف فإني كنت معهم على نفسي ومن كانت هذه شيمته كثر اخوانه.

ومن التخفيف وترك التكلف أن لا يعترض في نوافل العبادات. كان طائفة من الصوفية يصطحبون على شرط المساواة بين أربع معان. إن أكل أحدهم النهار كله لم يقل له صاحبه صم، وإن صام الدهر كله لم يقل له أفطر. وإن نام الليل كله لم يقل له قم، وإن صلى الليل كله لم يقل له نم، وتستوي حالاته عنده بلا مزيد ولا نقصان لأن ذلك إن تفاوت حرّك الطبع إلى الرياء والتحفظ لا محالة. وقد قيل: من سقطت كلفته دامت

(**فأما الثاني**) الذي لا تتضرر به ولا تنتفع (**فلا يجتنب بل ينتفع في الآخرة بشفاعته و**) في الدنيا (**بدعائه وبثوابك على القيام به**) ومن ذلك قال بشر الحافي لا تخالط من الناس إلا حسن الخلق فإنه لا يأتي إلا بخير ولا تخالط سيء الخلق فإنه لا يأتي إلا بشر، (**وقد أوحى الله**) عز وجل (**إلى موسى عليه السلام أن أطعتني فما أكثر اخوانك أي أن واسيتهم**) بالفضل (**واحتملت منهم**) الإساءة (**ولم تحسدهم**) لا في دين ولا في دنيا. ولفظ القوت وفي أخبار موسى عليه السلام فيما أوحى الله عز وجل إليه: إن أطعتني فأكثر إخوانك من المؤمنين. المعنى: إن واسيت الناس وأشفقت عليهم وسلم قلبك لهم ولم تحسدهم كثر إخوانك. (**وقال بعضهم: صحبت الناس خمسين سنة فما وقع بيني وبينهم خلاف**) أي مخالفة فيما يقتضي حقوق الصحبة (**لأني كنت معهم**) حاكماً (**على نفسي**) كذا في القوت، (**ومن كانت هذه سمته**) أي علامته ووصفه (**كثر إخوانه**) لا محالة ودامت ألفتهم.

(**ومن**) جلة (**التخفيف وترك التكليف أن لا تعترضه في مداخل العبارات**) الظاهرة (**لأن طائفة من الصوفية يصبحون على شروط المواساة وهي أربعة معان**) ولفظ القوت: وكانت هذه الطائفة من الصوفية لا يصطحبون إلا على استواء أربعة معان لا يترجح بعضها على بعض ولا يكون فيها اعتراض من بعض. (**إن أكل صاحبه**) ولفظ القوت أحدهم النهار كله (**لم يقل له صاحبه صم، وإن صام الدهر كله لم يقل له أفطر، وإن نام الليل كله لم يقل له قم، وإن صلى الليل كله لم يقل له نم وتستوي حالاته**) وفي نسخة الحالات (**عنده لا مزيد**) لأجل صيامه وقيامه، (**ولا نقصان**) لأجل إفطاره ونومه فإذا كان عنده يزيد بالعمل وينقص بترك العمل فالفرقة أسلم للدين وأبعد من الرياء، (**لأن ذلك إن تفاوت حرك الطبع إلى الرياء والتحفظ لا محالة**) من قبل أن النفس مجبولة على حب المدح وكراهة الذم ومبتلاة بأن ترتب حالها التي عرفت فيه وأن تظهر أحسن ما يحسن عند الناس منها فإذا صحب من يعمل معه هذا فليس

إلفته، ومن خفت مؤونته دامت مودته. وقال بعض الصحابة: إن الله لعن المتكلفين. وقال ﷺ: «أنا والاتقياء من أمتي برآء من التكلف» وقال بعضهم: إذا عمل الرجل في بيت أخيه أربع خصال فقد تم أنسه به إذا أكل عنده، ودخل الخلاء، وصلى، ونام. فذكر ذلك لبعض المشايخ فقال: بقيت خامسة وهو أن يحضر مع الأهل في يت أخيه ويجامعها، لأن البيت يتخذ للاستخفاء في هذه الأمور الخمس، وإلاَّ فالمساجد أروح

ذلك بطريق من الصادقين ولا بغية المخلصين، فمجانبة هؤلاء الناس أصلح للقلب وأخلص للعمل، وفي معاشرتهم وصحبة أمثالهم فساد القلوب ونقصان الحال لأن هذه أسباب الرياء وفي الرياء حبط الأعمال وخسر رأس المال، والسقوط من عين ذي الجلال نعوذ بالله سبحانه من ذلك.

(وقد قيل: من سقطت كلفته دامت) صحبته و**(ألفته، ومن خفت مؤنته دامت مودته)** كذا في القوت إلا أنه قال: ومن قلت بدل من خفت، **(وقال بعض الصحابة: إن الله)** عز وجل **(لعن المتكلفين)** هو من قول سلمان رضي الله عنه قال لمن استضاف عنده: لولا إن نهينا عن التكلف لكم، وقد روي ذلك مرفوعاً كما عند أحمد والطبراني وأبي نعيم في الحلية، ولكن الصحيح أنه موقوف قاله الحافظ ابن حجر، وقد تقدم هذا من قول يونس عليه السلام لما زاره إخوانه، وقدم إليهم خبز شعير وجزلهم بقلاً كان زرعه وقال: لولا أن الله تعالى لعن المتكلفين لتكلفت لكم.

(وقال ﷺ: «أنا والأتقياء من أمتي برآء من التكلف») وفي نسخة أبرآء جمع بريء كنصيب وأنصباء وكريم وكرماء هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الدارقطني في الإفراد من حديث الزبير بن العوام: «إلا أني بريء من التكلف وصالحو أمتي» وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: ونقل الحافظ السخاوي عن النووي أنه قال: ليس بثابت يعني بلفظ المصنف ويروي من قول عمر رضي الله عنه: «نهينا عن التكلف» أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(وقال بعضهم: إذا عمل الرجل في بيت أخيه أربع خصال فقد تم أنسه به. إذا أكل عنده، ودخل الخلاء، ونام، وصلى) ووقع هذا في نسخة العراقي مرفوعاً إلى النبي ﷺ فقال: لم أجد له أصلاً وأنت خبير بأنه من قول بعض الصوفية، وهكذا هو في القوت أيضاً فتنبه لذلك. **(فذكر ذلك لبعض المشايخ)** ولفظ القوت فذكرت هذه الحكاية لبعض أشياخنا **(فقال)**: صدق **(بقيت)** خصلة **(خامسة)** قلت: ما هي؟ قال: وجامع، فإذا فعل هذا فقد تم أنسه به، **(وهو أن يحضر مع الأهل في بيت أخيه ويجامعها لأن البيت يتخذ للاستخفاء في هذه الأمور الخمسة)** ولفظ القوت: إن هذه الخمس لأجلها تتخذ البيوت ويقع الاستخفاء لما فيها من التبذل وكشف العورة، **(وإلا فالمساجد أروح لقلوب المتعبدين)** ولفظ القوت: ولولاها كانت بيوت الله أروح وأطيب، ففي الأنس بالأخ وارتفاع الحشمة من هذه الخمس مثال حال الأنس

لقلوب المتعبدين، فإذا فعل هذه الخمس فقد تم الإخاء وارتفعت الحشمة وتأكد الانبساط. وقول العرب في تسليمهم يشير إلى ذلك، إذ يقول أحدهم لصاحبه: مرحباً وأهلاً وسهلاً، أي لك عندنا مرحب وهو السعة في القلب والمكان، ولك عندنا أهل تأنس بهم بلا وحشة لك منا، ولك عندنا سهولة في ذلك كله، أي لا يشتد علينا شيء مما تريد. ولا يتم التخفيف وترك التكلف إلا بأن يرى نفسه دون إخوانه ويحسن الظن بهم ويسيء الظن بنفسه فإذا رآهم خيراً من نفسه، فعند ذلك يكون هو خيراً منهم، وقال أبو معاوية الأسود: إخواني كلهم خير مني، قيل: وكيف ذلك؟ قال: كلهم يرى لي الفضل عليه ومن فضلني على نفسه فهو خير مني، وقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له» فهذه أقل الدرجات وهو

بالوحدة بالنفس من غير عيب من عائب ولا ضد، لكن من إتفاق جنس وهذا لعمري نهاية الانس، (**فإذا فعل هذه الخمسة فقد تم الإخاء وارتفعت الحشمة وتأكد الإنبساط، وقول العرب في تسليمهم يشير إلى ذلك**) ولفظ القوت: وأما الخامسة وهو قول شيخنا وجامع فعله ذلك يصلح أن يستدل له بقول العرب في تسليمهم وترحيبهم (**إذ يقولون مرحباً وأهلاً وسهلاً أي لك عندنا مرحب وهو السعة في القلب والمكان**) فهو مصدر ميمي بمعنى الرحب، (**ولك عندنا أهل تأنس بهم بلا وحشة منا، ولك عندنا سهولة في ذلك كله أي**) يسهل و(**لا يشتد علينا شيء مما تريد**) فهو سهولة اللقاء وسهولة في الأخلاق من الإلتقاء، (**ولا يتم التخفيف وترك التكلف إلا بأن يرى نفسه دون إخوانه**) في القدر والمقام (**ويحسن الظن بهم**) في كل حال (**ويسيء بنفسه**) ويتهمها (**فإذا رآهم خيراً من نفسه فعند ذلك يكون خيراً منهم**) ومن هنا قولهم: سيد القوم خادمهم فلا تتم السيادة إلاّ بإطراح النفس وترك الترفع على (**الإخوان. قال أبو معاوية الأسود**) هو من رجال الحلية. قال أبو نعيم في ترجمته: حدثنا أبو محمد بن حيان، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت أحمد بن وديع يقول: سمعت أبا معاوية الأسود يقول: (**إخواني كلهم خير مني. قيل**) له: (**وكيف**) ذاك يـا أبا معاوية؟ (**قال: كلهم يرى لي الفضل عليه ومن فضلني على نفسه فهو خير مني، وقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له»**) قال العراقي: تقدم الشطر الأول منه في الباب قبله، وأما الشطر الثاني فرواه ابن عدي في الكامل من حديث أنس بسند ضعيف اهـ.

قلت: أما الشطر الأول الذي مضى هو: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل» وتقدم الكلام عليه، وأما الشطر الثاني فقد رواه أيضاً العسكري في الأمثال من طريق سليمان بن عمرو النخعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس مرفوعاً ولفظه: «المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك من الخير مثل الذي ترى له». ورُوي أيضاً من حديث ليث عن

النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ. ولذلك قال سفيان: إذا قيل لك يا شر الناس فغضبت فأنت شر الناس أي ينبغي أن تكون معتقداً ذلك في نفسك أبداً. وسيأتي وجه ذلك في كتاب الكبر والعجب. وقد قيل في معنى التواضع ورؤية الفضل للإخوان أبيات:

تذلّل لمن أن تذللت له ... يرى ذاك للفضل لا للبَلَهْ
وجانب صداقة من لا يزال ... على الأصدقاء يرى الفضل لَهْ

(وقال آخر):

كم صديق عرفته بصديق ... صار أحظى من الصديق العتيق

مجاهد قال: كانوا يقولون لا خير لك في صحبة لا يرى لك من الحق مثل ما ترى له. ولأبي نعيم في الحلية عن سهل بن سعد رفعه: «لا تصحبن أحداً لا يرى لك من الفضل كما ترى له» ورواه ابن حبان في روضة العقلاء لكن بلفظ مجاهد، وشاهده ما ثبت في الأثر بأن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه، وقال الشاعر:

إن الكريم الذي تبقى مودته ... يرى لك الفضل إن صافى وإن صرما
ليس الكريم الذي إن زل صاحبه ... أفشى وقال عليه كل ما كتما

وأنشد العسكري لأبي العباس المدغول:

إذا كنت تأتي المرء تعرف حقه ... ويجهل منك الحق فالصرم أوسعُ
ففي الناس أبدال وفي الأرض مذهب ... وفي الناس عمن لا يؤاتيك مقنعُ
وإن امرأ يرضى الهوان لنفسه ... حقيق بجدع الأنف والجدع أشنعُ

(فهذه أقل الدرجات وهو النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ) وهو مقام عامة المؤمنين وفوقه مقام أفضل منه، وهو أن لا يرى لنفسه فضلاً أصلاً وهو مقام الصادقين، **(ولذلك قال سفيان)** الثوري رحمه الله تعالى: **(إذا قيل لك ياشر الناس فغضبت)** لذلك **(فانت شر الناس)** كذا في القوت إذ فيه رؤية الخيرية في نفسه واتباع هوى الشيطان في التغضب. **(أي ينبغي أن تكون معتقداً في نفسك ذلك أبداً، وسيأتي وجه ذلك في كتاب الكبر والعجب)** في ربع المهلكات إن شاء الله تعالى، **(وقد قيل في معنى التواضع ورؤية الفضل للإخوان:**

تذلل لمن أن تذللت له ... يرى ذاك للفضل لا للبله
وجانب صداقة من لا يزال ... على الأصدقاء الفضل له)

هكذا أورده صاحب القوت، وصاحب العوارف لمحمد بن جامع الفقيه.

(وقال آخر) من الأدباء:

(كم صديق عرفته بصديق ... صار أحظى من الصديق العتيقِ

ورفيــق رأيتــه في طــريــق   صار عندي هو الصديق الحقيقي

ومهما رأى الفضل لنفسه فقد احتقر أخاه وهذا في عموم المسلمين مذموم. وقال ﷺ: «بحسب المؤمن من الشر أن يحقر أخاه المسلم» ومن تتمة الانبساط وترك التكلف أن يشاور إخوانه في كل ما يقصده، ويقبل إشارتهم فقد قال تعالى: ﴿وشاورهم في الأمر﴾ [آل عمران: ١٥٩] وينبغي أن لا يخفي عنهم شيئاً من أسراره كما روي أن يعقوب ابن أخي معروف قال: جاء أسود بن سالم إلى عمي معروف وكان مؤاخياً له فقال: إن بشر بن الحرث يحب مؤاخاتك وهو يستحي أن يشافهك بذلك، وقد أرسلني إليك يسألك أن تعقد له فيما بينك وبينه أخوّة يحتسبها ويعتدّ بها إلا أنه يشترط فيها شروطاً: لا يحب أن يشتهر بذلك ولا يكون بينك وبينه مزاورة ولا ملاقاة فإنه يكره كثرة الالتقاء، فقال معروف: أما أنا لو آخيت أحداً لم أحب مفارقته ليلاً ولا نهاراً ولزرته في كل وقت وآثرته على نفسي في كل حال، ثم ذكر من فضل الأخوة والحب في الله أحاديث كثيرة،

ورفيــق رأيتــه في طــريــق   صار عندي هو الصديــق الحقيقــي)

هكذا في القوت إلا أن المصراع الأخير عنده:

صار عندي محض الصديق الحقيقي.

(ومهما رأى الفضل لنفسه فقد احتقر أخاه وهذا في عموم المسلمين مذموم. قال ﷺ: «بحسب المؤمن من الشر أن يحتقر أخاه المسلم») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة وتقدم في أثناء حديث: «لا تدابروا» في هذا الباب. **(ومن تتمة الانبساط وترك التكليف أن يشاور إخوانه في كل ما يقصده)** من الأمور المتعلقة به **(ويقبل إشارتهم)** إذا أشار عليه بشيء ما لم يكن مضراً في الدين، **(فقد قال تعالى)** في كتابه العزيز مخاطباً لحبيبه ﷺ **(﴿وشاورهم في الأمر﴾)** يعني أصحابك، **(ولا ينبغي أن يخفي عنهم شيئاً من أسراره)** الباطنة **(كما روي عن يعقوب ابن أخي)** أبي محفوظ **(معروف)** بن فيروز الكرخي قدس سره **(قال: جاء اسود بن سالم إلى عمي معروف)** الكرخي **(وكان مؤاخياً فقال: إن)** أبا نصر **(بشر بن الحرث)** الحافي قدس سره **(يحب مؤاخاتك وهو يستحي أن يشافهك بذلك، وقد أرسلني إليك)** يسألك **(أن تعقد فيما بينك وبينه أخوة يحتسبها ويعتد بها إلا أنه يشترط فيها شروطاً، لا يحب أن يشتهر بذلك: أن لا يكون بينك وبينه مزاورة، ولا ملاقاة فإنه يكره كثرة الالتقاء. فقال معروف)** قدس سره: **(أما أنا إذا أحببت أحداً لم أحب مفارقته ليلاً ولا نهاراً، ولزرته في كل وقت، ولآثرته على نفسي)** وفي بعض نسخ القوت: أما أنا لو أحببته لم أحب أن أفارقه ليلاً ولا نهاراً، ولأزورنّه في كل وقت، ولاؤثرنه على نفسي في كل حال **(ثم ذكر من فضل الأخوة والحب في الله أحاديث كثيرة، ثم قال فيها: وقد آخى رسول الله**

ثم قال فيها: وقد آخى رسول الله ﷺ علياً فشاركه في العلم وقاسمه في البُدْن وأنكحه أفضل بناته وأحبهن إليه وخصه بذلك لمؤاخاته وأنا أشهدك أني قد عقدت له أخوة بيني

ﷺ **علياً)** رضي الله عنه **(فشاركه في العلم)** قال العراقي: رواه النسائي في الخصائص من سننه الكبرى من حديث علي قال: « جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب ». الحديث وفيه: « فأيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي ووارثي فلم يقم إليه أحد فقمت إليه » وفيه: « حتى إذا كان بالثالثة ضرب بيده على يدي » وله وللحاكم من حديث ابن عباس: « إن علياً كان يقول في حياته رسول الله ﷺ والله إني لأخوه ووليه ووارث علمه » الحديث، وكل ما ورد في أخوة علي فضعيف لا يصح منه شيء، وللترمذي من حديث ابن عمر: « أنت أخي في الدنيا والآخرة » وللحاكم من حديث علي: « أنا مدينة العلم وعلي بابها ». وقال صحيح الإسناد. وقال ابن حبان: لا أصل له، وقال ابن طاهر: إنه موضوع، وللترمذي من حديث علي: « أنا دار الحكمة وعلي بابها » وقال: غريب اهـ.

قلت: أما حديث: « أنا دار الحكمة » الخ فأخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية من طريق سلمة بن كهيل عن الصنابحي عن علي مرفوعاً. قال: ورواه الأصبغ بن نباتة، والحرث عن علي نحوه، ورواه مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله.

وأما حديث: « أنا مدينة العلم » فرواه الحاكم في المناقب من مستدركه، والطبراني في الكبير، وأبو الشيخ بن حبان في السنة له وغيرهم كلهم من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس رفعه بزيادة: « فمن أتى العلم فليأت الباب » وقال. صحيح الإسناد، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، ووافقه الذهبي وغيره على ذلك، وأشار إلى هذا ابن دقيق العيد بقوله: هذا الحديث لم يثبتوه، وقيل: إنه باطل وهو مشعر بتوقفه فيما ذهبوا إليه من الحكم بكونه كذباً، بل صرح العلائي بالتوقف في الحكم عليه بذلك فقال: وعندي فيه نظر ثم بين ما يشهر لكون أبي معاوية راوي حديث ابن عباس حدث به فزال المحذور ممن هو دونه. قال: وأبو معاوية ثقة حافظ محتج بإفراده كابن عيينة وغيره، فمن حكم على الحديث مع ذلك بالكذب فقد أخطأ.

(وقاسمه البدن) بضم فسكون جمع بدنة، وقد رواه مسلم في حديث جابر الطويل، ثم أعطى علياً فنحر ما غبر وأشركه في هديه الحديث، **(وأنكحه أفضل بناته وأحبهن إليه وخصه بذلك لمؤاخاته)** روى الشيخان من حديث علي: « لما أردت أن ابتني بفاطمة بنت النبي ﷺ واعدت رجلاً صواغاً الحديث، وروى الحاكم من حديث أم أيمن: « زوج رسول الله ﷺ ابنته فاطمة علياً » الحديث وقال: صحيح الإسناد، وفي الصحيحين من حديث عائشة عن فاطمة: « يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين » الحديث. وللحاكم من حديث عائشة: « يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين وسيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذه الأمة » وللبخاري من حديث

وبينه وعقدت اخاءه في الله لرسالتك ولمسألته على أن لا يزورني إن كره ذلك، ولكني أزوره متى أحببت، ومره أن يلقاني في مواضع نلتقي بها، ومره أن لا يخفي عليّ شيئاً من شأنه وأن يطلعني على جميع أحواله، فأخبر ابن سالم بشراً بذلك فرضي وسرَّ به، فهذا جامع حقوق الصحبة وقد أجملناه مرة وفصلناه أخرى، ولا يتم ذلك إلا بأن تكون على نفسك للإخوان ولا تكون لنفسك عليهم وأن تنزل نفسك منزلة الخادم لهم فتقيد بحقوقهم جميع جوارحك.

المسور بن مخرمة: «فاطمة بضعة مني فمن أبغضها أغضبني» وعند أحمد والطبراني: «يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها».

(وأنا أشهدك إني قد عقدت له أخوة بيني وبينه وعقدت إخاءه في الله تعالى) ولفظ القوت: واعتقدت إخاءه في الله عز وجل **(لرسالتك ومسألتك على أن لا يزورني إن كره ذلك ولكني أزوره متى أحببت وآمره إن يلقاني في مواضع نلتقي فيها، وآمره أن لا يخفي على شيئاً من شأنه وأن يطلعني على جميع أحواله)** قال: **(فاخبر ابن سالم بشراً بذلك فرضي وسر به)** قال صاحب القوت: وهذا أسود بن سالم أحد عقلاء الناس وفضلائهم، وكان فيه اتساع للناس وجرى عليه، وهو الذي أشار به معروف على الرجل الذي سأله مستشيراً فقال: يا أبا محفوظ هذان الرجلان إماما هذا البلد أشر على أيهما أصحب فإني أريد أن أتأدب به؟ إما أحمد ابن حنبل، وإما بشر بن الحرث فقال معروف رحمه الله تعالى: لا تصحب واحداً منهما أبداً فإن أحمد صاحب حديث كثير وهو كثير الاشتغال بالناس، فإن صحبته ذهب ما تجد في نفسك من حلاوة الذكر وحب الخلوة والعبادة، وأما بشر فإنه لا يتفرغ لك ولا يقبل عليك شغلاً منه بحاله، ولكن اصحب أسود بن سالم فإنه يصلح لك ويقبل عليك ففعل الرجل ذلك فانتفع به وإنما ضمه إلى أسود لأنه أشبه بحاله.

وكذلك روينا في حديث المؤاخاة الذي آخى فيه رسول الله ﷺ الذي آخى بين كل اثنين شكلين في العلم والحال. آخى بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما وهما نظيران، وآخى بين سلمان وأبي الدرداء رضي اللهعنهما وهما شكلان في العلم والزهد، وآخى بين عمار وسعد وكانا نظيرين، وآخى بينه وبين علي رضي الله عنه وهذا من أعلى فضائل علي كرم الله وجهه لأن علمه من علمه وحاله من وصفه، ثم آخى بين الغني والفقير ليعتدلا في الحال وليعود الغني على أخيه الفقير بالمال.

(فهذا جامع حقوق الصحبة وقد أجملناه مرة وفصلناه أخرى، ولا يتم ذلك إلاّ بأن تكون على نفسك للإخوان ولا تكون لنفسك عليهم) وهذا قد تقدم قريباً عند ذكر قول بعضهم: صحبت الناس خمسين سنة فما وقع بيني وبينهم خلاف لأني كنت معهم على نفسي، **(وأن تنزل نفسك عندهم منزلة الخادم لهم فتقيد بحقوقهم جميع جوارحك)** الظاهرة.

أما البصر فبأن تنظر إليهم نظر مودة يعرفونها منك، وتنظر إلى محاسنهم وتتعامى عن عيوبهم ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك وكلامهم معك؛ روي أنه ﷺ كان يعطي كل من جلس إليه نصيباً من وجهه وما استصغاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه ولطيف مسألته وتوجهه للجالس إليه، وكان مجلسه مجلس حياء وتواضع وأمانة، وكان عليه السلام أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه وتعجباً مما يحدثونه به، وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء منهم بفعله وتوقيراً له عليه السلام.

وأما السمع، فبأن تسمع كلامهم متلذذاً بسماعه ومصدقاً به ومظهراً للاستبشار به ولا تقطع حديثهم عليهم بمرادّة ولا منازعة ومداخلة واعتراض، فإن أرهقك عارض اعتذرت إليهم وتحرس سمعك عن سماع ما يكرهون.

(**أما النظر، فبأن تنظر إليهم نظرة مودة**) وكمال (**يعرفونها منك**)، فقد أخرج الحكيم من حديث أبي عمرو: من نظر إلى أخيه نظر ود غفر الله له، (**و**) أن (**تنظر إلى محاسنهم**) وشمائلهم الحسنة (**وتتعامى عن عيوبهم**) وتتغاضى عنها (**ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك**) بحسن التوجه (**وكلامهم معك**) ففيه جبر لخواطرهم، (**روي**) في الخبر (**أنه كان ﷺ يعطي كل من جلس إليه نصيبه من وجهه وما استصفاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه، حتى كان مجلسه في سمعه وحديثه ولطيف مسألته وتوجهه للجالس اليه وكان مجلسه حياء وتواضع وأمانة**) قال العراقي: رواه الترمذي في الشمائل من حديث علي في أثناء حديث فيه: « يعطي كل جلسائه نصيبه لا يحسب جليسه أن أحداً أكرم عليه ممن جالسه ومن سأله حاجة لم يرد إلا بها أو بميسور من القول » ثم قال: « مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة ».

(**وكان ﷺ أكثر الناس تبسماً وضحكاً إلى وجوه أصحابه مما يتحدثون به وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء منهم بفعله وتوقيراً له ﷺ**) وفي حديث علي المتقدم وذكره عندالترمذي: يضحك مما يضحكون ويتعجب مما يتعجبون منه، وللترمذي من حديث عبد الله بن الحارث بـن جزء: ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ وقال: غريب.

(**وأما السمع، فبأن تسمع كلامهم**) مصغياً إليه (**متلذذاً بسماعه**) كأنك لم تسمعه إلا في ذلك الوقت (**ومصدقاً به ومظهراً للاستبشار به**) والفرح بسماعه (**ولا تقطع حديثهم عليهم بمرادة**) أصله مراددة مفاعلة من الرد (**لا منازعة**) فيما يقولونه، (**ولا مداخلة وإعراض**) بأن يدخل في كلامهم كلام غيرهم فيكون كالجملة المعترضة أو يعرض عنهم، (**فإن أرهقك**) أي أعجلك (**عارض اعتذرت إليهم**) بحسن ترجية (**و**) إن (**تحرس سمعك عن سماع ما يكرهون**).

وأما اللسان، فقد ذكرنا حقوقه فإن القول فيه يطول، ومن ذلك أن لا يرفع صوته عليهم ولا يخاطبهم إلا بما يفقهون.

وأما اليدان، فإن لا يقبضهما عن معاونتهم في كل ما يتعاطى باليد.

وأما الرجلان، فأن يمشي بهما وراءهم مشي الأتباع لا مشي المتبوعين ولا يتقدمهم إلا بقدر ما يقدمونه ولا يقرب منهم إلا بقدر ما يقربونه، ويقوم لهم إذا أقبلوا ولا يقعد إلا بقعودهم ويقعد متواضعاً حيث يقعد. ومهما تم الاتحاد خف حمله من هذه الحقوق مثل القيام والاعتذار والثناء فإنها من حقوق الصحبة، وفي ضمنها نوع من الأجنبية والتكلف، فإذا تم الاتحاد انطوى بساط التكلف بالكلية فلا يسلك به إلا مسلك نفسه لأن هذه الآداب الظاهرة عنوان آداب الباطن وصفاء القلب. ومهما صفت القلوب استغنى عن تكلف إظهار ما فيها، ومن كان نظره إلى صحبة الخلق فتارة يعوج وتارة يستقيم، ومن كان نظره إلى الخالق لزم الاستقامة ظاهراً وباطناً وزين باطنه بالحب لله ولخلقه وزين ظاهره بالعبادة لله والخدمة لعباده فإنها أعلى أنواع الخدمة لله إذ لا وصول

(وأما اللسان، فقد ذكرنا حقوقه فإن القول فيه يطول، ومن ذلك أن لا يرفع صوته عليهم) سواء في مذاكرة علم أو غيرها، **(ولا يخاطبهم إلا بما يفهمون)** فلا يلقي عليهم ما يعسر فهمهم له.

(وأما اليدان، فإن لا يقبضهما عن معونتهم) ونصرتهم **(في كل ما يتعاطى باليد)** ويتناول بها.

(وأما الرجلان: فأن يمشي بهما وراءهم مشي الأتباع) والخدم **(لا مشي المتبوعين)** والمخدومين **(ولا يبعد عنهم إلا بقدر ما يبعدونه ولا يقرب)** منهم **(إلا بقدر ما يقربونه، ويقوم لهم إذا أقبلوا)** عليه إكراماً **(ولا يقعد إلا بقعودهم)** موافقة لهم **(ويقعد حيث يقعد)** أي يقعدونه **(متواضعاً)** متخشعاً. **(ومهما تم الاتحاد خف جملة من هذه الحقوق مثل القيام والابتدار)** وفي نسخة: الاعتذار **(والثناء فإنها من حقوق الصحبة وفي ضمنها نوع من الأجنبية والتكلف، فإذا تم الاتحاد انطوى بساط التكليف بالكلية فلا يسلك به إلا مسلك نفسه لأن هذه الآداب الظاهرة عنوان أدب الباطن)** ويقال: للظاهر عنوان الباطن **(غير أن أدب الباطن في صفاء القلب)** عن الكدورات والغير، **(ومهما صفت القلوب استغنى عن تكلف إظهار ما فيها ومن كان نظره إلى صحبة الخلق فتارة يعوج وتارة يستقيم)** لعدم استقامته، **(ومن كان نظره إلى الخالق لزم الاستقامة ظاهراً وباطناً وزين باطنه بالحب لله)** وفي نسخة بما يحب الله من خلقه **(وزين ظاهره بالعبادة لله والخدمة لله فإنها أعلى أنواع**

إليها إلا بحسن الخلق ويدرك العبد بحسن خلقه درجة القائم الصائم وزيادة.

خاتمة لهذا الباب

نذكر فيها جملة من آداب العشرة والمجالسة مع أصناف الخلق ملتقطة من كلام بعض الحكماء:

إن أردت حسن العشرة فالق صديقك وعدوك بوجه الرضا من غير ذلة لهم ولا هيبة منهم، وتوقير من غير كبر، وتواضع في غير مذلة. وكن في جميع أمورك في أوسطها فكلا طرفي قصد الأمور ذميم. ولا تنظر في عطفيك، ولا تكثر الالتفات، ولا تقف على الجماعات، وإذا جلست فلا تستوفز وتحفظ من تشبيك أصابعك والعبث بلحيتك

الخدمة إذ لا وصول إليها إلا بحسن الخلق و) قد **(يدرك العبد بحسن خلقه درجة الصائم القائم وزيادة)** وقد روى الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الصائم بالهواجر».

(خاتمة هذا الباب نذكر فيه جملاً من آداب المعيشة والمجالسة مع أصناف الخلق) على اختلاف مراتبهم **(ملتقطة من كلام بعض الحكماء)** وذلك بطريق الإجمال قالوا:

(إن أردت حسن المعيشة) مع الناس **(فالق صديقك وعدوك بحسن الرجاء من غير ذلة لهم)** أي من غير أن تذل لهم **(ولا هيبة منهم)** أي لا تهابهم ففي الخبر: لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، **(وتوقر)** أي تعظم **(في غير كبر)** عليهم **(وتواضع)** لهم **(في غير مذلة)** نفس، **(وكن في جميع أمورك في أوسطها)** فإنه خير الأمور، **(فكلا طرفي القصد ذميم)**. قال مطرف بن عبدالله: خير الأمور أوسطها أخرجه ابن جرير في التفسير، وأخرج العسكري من طريق معاوية بن صالح عن الأوزاعي قال: ما من أمر أمر الله به إلا عارض الشيطان فيه بخصلتين لا يبالي أيهما أصاب الغلو أو التقصير. وأخرج أبو يعلى بسند رجاله ثقات عن وهب بن منبه قال: إن لكل شيء طرفين ووسطاً فإذا أمسك بأحد الطرفين مال الآخر، وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان فعليكم بالأوساط وأنشد بعضهم:

عليك بأوساط الأمور فإنها ... نجاة ولا تركب ذلولا ولا صعبا

وقال الآخر:

حب التناهي غلط ... خير الأمور الوسط

(ولا تنظر في عطفيك) فإنه علامة العجب **(ولا تكثر الالتفات)** فإنه علامة الحمق، **(ولا تقف على الجماعات)** وهم جلوس ولكن اجلس معهم، **(وإذا جلست فلا تستوفز)** أي

وخاتمك وتخليل أسنانك وإدخال أصبعك في أنفك وكثرة بصاقك وتنخمك وطرد الذباب من وجهك وكثرة التمطي والتثاؤب في وجوه الناس وفي الصلاة وغيرها، وليكن مجلسك هادياً وحديثك منظوماً مرتباً واصغ إلى الكلام الحسن ممن حدثك من غير إظهار تعجب مفرط ولا تسأله إعادته، واسكت عن المضاحك والحكايات ولا تحدث عن إعجابك بولدك ولا جاريتك ولا شعرك ولا تصنيفك وسائر ما يخصك، ولا تتصنع تصنع المرأة في التزين ولا تتبذل تبذل العبد وتوق كثرة الكحل والإسراف في الدهن، ولا تلح في الحاجات ولا تشجع أحداً على الظلم ولا تعلم أهلك وولدك فضلاً عن غيرهم مقدار مالك فإنهم إن رأوه قليلاً هنت عندهم وإن كان كثيراً لم تبلغ قط

لا تجلس منصباً غير مطمئن، (**وتحفظ من تشبيك أصابعك**) فإنه قد نهي عنه، وكذا عن التفرقع، (**والعبث بلحيتك وخاتمك**) فإنه من علامة الحمق وقد نهي عنه، (**وتخليل أسنانك**) فإنه مما تتقذره الطباع، (**وإدخال أصبعك في أنفك**) أو أذنك فكل ذلك فيه تقذير إلا أن احتيج إليه فمرة واحدة، (**وكثرة بصاقك وتنخمك**) فإن ذلك مما تنبو عنه الطباع، (**وطرد الذباب من وجهك**) بمذبة أو بيدك فإنه يدل على خفة العقل، (**وكثرة التمطي والتثاؤب في وجوه الناس في الصلاة وغيرها**) فإنه مما يهيجه الشيطان وهو في الصلاة أشد كراهة كما جاء في الخبر وفي الخبر « التثاؤب من الشيطان ». وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد « إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه فإن الشيطان يدخل مع التثاؤب ». وعند البخاري من حديث أبي هريرة « إذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال ها ضحك منه الشيطان ». وسيأتي في حقوق المسلم وقالوا: كثرة التمطي تكون من جوع شديد أو من كسل أو من شهوة نفس. (**وليكن مجلسك هادياً**) يهتدي به الناس إلى الخير ووصف المجلس بالهادي على سبيل المبالغة أو المراد بالهادي هنا اللين (**وحديثك منظوماً**) غير مشوش (**مرتباً**) أوله وآخره (**واصغ إلى الكلام الحسن ممن حدثك من غير إظهار تعجب مفرط**) فإنه ربما يسيء الظن بك (**ولا تسأله إعادته**) إلا أن لم يتقن، (**واسكت عن المضاحك في الحكايات**) وفي نسخة والحكايات أي لا تضحك معهم، فإن الضحك يميت القلب ويورث النسيان وكثرته من الرعونة وإيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة، ففي الخبر « ويل للذي يحدث ويكذب فيضحك القوم ويل له ويل له » (**ولا تحدث عن إعجابك بولدك ولا جاريتك وشعرك وتصنيفك وسائر ما يخصك**) وينسب إليك فإنه مما يدل على السخف وقلة المعقول والمراد من ذلك كله الإطراء فيه، (**ولا تتصنع تصنع المرأة في التزين**) فإنه يجانب شأن أهل الإيمان (**ولا تبتذل تبذل العبد**) في اللباس والهيئة، (**وتوق كثرة الكحل**) في العين (**والإسراف في الدهن**) أي التطيب به، (**ولا تلح في الحاجات**) فإن الإلحاح فيها يدل على الحرص وهو مذموم، (**ولا تشجع أحداً على الظلم**) أي تحمله عليه، (**ولا تعلم أهلك وولدك فضلاً عن غيرهم**) من الأجانب (**مقدار**

رضاهم، وخوفهم من غير عنف ولِنْ لهم من غير ضعف ولا تهازل أمتك ولا عبدك فيسقط وقارك، وإذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك وتجنب عجلتك وتفكر في حجتك ولا تكثر الإشارة بيديك ولا تكثر الإلتفات إلى من وراءك ولا تجث على ركبتيك، وإذا هدأ غيظك فتكلم وإن قربك سلطان فكن منه على مثل حدّ السنان فإن استرسل إليك فلا تأمن انقلابه عليك وارفق به رفقك بالصبي وكلمه بما يشتهيه ما لم يكن معصية، ولا يحملنك لطفه بك أن تدخل بينه وبين أهله وولده وحشمه وإن كنت لذلك مستحقاً عنده فإن سقطة الداخل بين الملك وبين أهله سقطة لا تنعش وزلة لا تقال، وإياك وصديق العافية فإنه أعدى الأعداء ولا تجعل مالك أكرم من عرضك، وإذا دخلت مجلساً فالأدب فيه البداية بالتسليم وترك التخطي لمن سبق والجلوس حيث اتسع وحيث يكون أقرب إلى التواضع، وأن تحي بالسلام من قرب منك عند الجلوس.

مالك فإنهم إن رأوه قليلاً هنت عليهم). ولا تبجل عندهم **(وإن كان كثيراً لم تبلغ قط رضاهم)** فإنهم يستكثرون منك ذلك، **(واجفهم في غير عنف)** يظهر منك لهم، **(ولن لهم من غير ضعف)** ولا خور، **(ولا تهازل أمتك ولا عبدك)** أي لا تخاطبهم بكلام هزل **(فيسقط وقارك)** وهيبتك من أعينهم، **(وإذا خاصمت فتوق)** في كلامك **(وتحفظ من جهلك)** وعثرتك **(وتجنب عجلتك)** فإنها من الشيطان، **(وتفكر في حجتك)** التي تحتج بها على خصمك، **(ولا تكثر الإشارة بيدك)** وقت المحادثة، **(ولا تكثر الالتفات إلى من وراءك)** فإنه من خفة العقل، **(ولا تجث على ركبتك)** بل اطمئن جالساً، **(وإذا هدأ)** أي سكن **(غضبك فتكلم)** فإن الغضب يفسد العقل **(وإن قربك سلطان)** أو أمير ولم تجد بدًّا من قربه فإنما هو نار **(فكن منه على مثل حد السنان)** أي لا تأمنه ولا تطمئن إليه، **(وإن استرسل إليك فلا تأمل من انقلابه عليك)** فإن استرسال السلاطين لا يعتمد عليه **(وارفق به رفقك بالصبي)** موافقاً لمزاجه **(وكلمه بما يشتهيه)** هو لا بما تشتهيه أنت **(ولا يجذبك لطفه)** ولينه ورقته معك **(إل أن تدخل بينه وبين أهله وولده وحشمه وإن كنت لذلك مستحقاً عنده)** إلا إذا نبهه بضرب أمثال من خارج أو حكاية تشير إلى شيء مما يتعلق بمقصوده فلا بأس بذلك، **(فإن سقطة الداخل بين الملك وأهله سقطة لا تنعش)** أي لا تقام **(وزلة لا تقال)** عثرتها، **(وإياك وصديق العافية)** وصديق الرخاء **(فإنه أعدى الأعداء)** أي فلا تثق بمثله في صداقته **(ولا تجعل مالك أكرم من عرضك)** فإنما جعل المال خادماً للعرض لأن العرض مسوس والمال سائس، **(وإذا دخلت مجلساً)** فيه الناس **(فالأدب البداءة بالتسليم)** عليهم، روى الطبراني من حديث معاذ بن أنس« حق على من أتى مجلساً أن يسلم عليهم ». **(وترك التخطي لمن سبق)** أي لا يتخطى في الجلوس على من سبقه في الدخول **(والجلوس حيث اتسع)** ووجد فرجة **(وحيث يكون أقرب إلى التواضع)** ومنه قول الشاعر:

ولا تجلس على الطريق، فإن جلست فأدبه غض البصر ونصرة المظلوم وإغاثة الملهوف وعون الضعيف وإرشاد الضال ورد السلام وإعطاء السائل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والارتياد لموضع البصاق، ولا تبصق في جهة القبلة ولا عن يمينك ولكن عن يسارك وتحت قدمك اليسرى.

ولا تجالس الملوك، فإن فعلت فأدبه ترك الغيبة ومجانبة الكذب وصيانة السر وقلة الحوائج وتهذيب الألفاظ والإعراب في الخطاب، والمذاكرة بأخلاق الملوك وقلة المداعبة وكثرة الحذر منهم ـ وإن ظهرت لك المودة ـ وأن لا تتجشأ بحضرتهم ولا تتخلل بعد

وجالس مجلس الرجل الأقل.

ولا يجلس بين اثنين إلا بإذنهما فإنه قد ورد النهي عنه في الخبر »، فإذا وسع له أخوه في مجلسه فإنما هو كرامة فلا يأباه» كما رواه البيهقي من حديث مصعب بن شيبة. **(وأن تخص بالسلام من قرب منك)** إذا كان المجلس واسعاً وفيه ناس كثير وإلا فليعمم بالسلام ولا يخص أحداً دون أحد، وقوله: **(عند الجلوس)** أي عند إرادته وهذا يدل على أن هذا السلام غير سلام الدخول، **(ولا تجلس على الطريق)** التي يمر بها الناس **(وإن جلست فآدابه غض البصر)** عن المحرمات **(ونصرة المظلوم)** بأن يخلصه من يد الظالم عليه **(وإغاثة الملهوف وعون الضعيف وإرشاد الضال)** عن الطريق، **(ورد السلام)** أي جوابه وهو قوله: وعليكم السلام، **(وإعطاء السائل)** ولو شيئاً قليلاً **(والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)** فقد روى أحمد والشيخان وأبو داود من حديث أبي سعيد « إياكم والجلوس على الطرقات فإن أبيتم إلا المجالس فاعطوا الطريق حقها. قالوا: يا رسول الله وما حقها؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ».

وروى ابن السني في عمل اليوم والليلة من حديث أبي هريرة « لا خير في الجلوس على الطرقات إلا من هدى السبيل ورد التحية وغض البصر وأعان على الحمل ».

(والارتياد لموضع البصاق، ولا تبصق في جهة القبلة ولا عن يمينك ولكن عن يسارك وتحت قدمك اليسرى) وليغيبه لئلا يصيب جلد مؤمن أو ثوبه فيؤذيه وقد ورد في ذلك خبر إلا أنه خاص بالمسجد والنهي عن جهة القبلة إكراماً لها، وكذا عن جهة اليمين إكراماً للملائكة.

(ولا تجالس الملوك) فإنه مضر بالدين **(وإن فعلت فأدبه ترك الغيبة)** عندهم **(ومجانبة الكذب)** من أصله **(وصيانة السر)** من إفشائه **(وقلة الحوائج)** لنفسه ولغيره **(وتهذيب الألفاظ و)**مراعاة **(الإعراب في الخطاب، والمذاكرة بأخلاق الملوك)** السالفة **(وقلة المداعبة)** أي الممازحة **(وكثرة الحذر منهم وإن ظهرت لك)** منهم **(المودة)** فإنك لا تعتمد عليها، **(وأن لا تتجشأ بحضرته)** أي الملك فإن الجشاء يكون من شبع مفرط وهو يدل على

الأكل عنده، وعلى الملك أن يحتمل كل شيء إلا افشاء السر والقدح في الملك والتعرض للحرم.

ولا تجالس العامة، فإن فعلت فأدبه ترك الخوض في حديثهم وقلة الإصغاء إلى أراجيفهم والتغافل عما يجري من سوء ألفاظهم وقلة اللقاء لهم مع الحاجة إليهم. وإياك أن تمازح لبيباً أو غير لبيب فإن اللبيب يحقد عليك والسفيه يجترىء عليك لأن المزاح يخرق الهيبة ويسقط ماء الوجه ويعقب الحقد ويذهب بحلاوة الود ويشين فقه الفقيه ويجرّىء السفيه ويسقط المنزلة عند الحكيم ويمقته المتقون، وهو يميت القلب ويباعد عن الرب تعالى ويكسب الغفلة ويورث الذلة وبه تظلم السرائر وتموت الخواطر وبه تكثر العيوب وتبين الذنوب. وقد قيل: لا يكون المزاح إلا من سخف أو بطر. ومن بلي في مجلس بمزاح أو

الحرص وهو مذموم، **(ولا تتخلل بعد الأكل عنده)** فإنه ربما يتقذر منه فينفر عنك، **(وعلى الملك أن يتحمل)** من جليسه **(كل شيء إلا إفشاء السر)** فإنه مذموم لا يتحمل **(و)** كذلك **(القدح في الملك)** فإنه وخيم **(والتعرض للحرم)** فإنه يوجب التحفظ.

(ولا تجالس العامة) من الناس مهما أمكنك فإنه يسلب الراحة **(فإن فعلت)** وبليت بذلك **(فأدبه ترك الخوض في حديثهم وقلة الإصغاء إلى أراجيفهم)** وهي الأقوال السيئة والأخبار الكاذبة، وقد أرجف القوم الشيء وبه إذا أكثروا من تلك الأقوال والأخبار حتى يضطر الناس بها **(والتغافل عما يجري في سوء ألفاظهم)** واختلاف أقوالهم **(وقلة اللقاء لهم مع الحاجة إليهم)** على قدر ما يقتضي الحال. **(وإياك أن تمازح لبيباً أو غير لبيب فإن اللبيب يحقد عليك والسفيه يتجرأ عليك)**. اعلم أن المزاح إذا كان على الاقتصاد محمود، ففي الخبر: إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً. وقال سعيد بن العاصي لابنه: اقتصد في مزاحك فالإفراط فيه يذهب بالبهاء ويجريء عليك السفهاء وتركه يقبض المؤانسين ويوحش المخاطبين ولكن الاقتصاد فيه صعب جداً لا يكاد يوقف عليه، ولذلك تحرج منه أكثر الحكماء وإليه أشار المصنف بقوله: **(فإن المزاح يخرق الهيبة)** أي يذهب بها فلا يهاب **(ويسقط ماء الوجه)** أي الحياء وإليه أشار الشاعر:

فإن إراقة ماء الحياة دون إراقة ماء المحيا

(ويعقب الحقد ويذهب بحلاوة الود ويشين فقه الفقيه ويجريء) عليك **(السفيه ويسقط المنزلة عند الحكيم ويمقته المتقون ويميت القلب ويباعد عن الرب ويكسب الغفلة ويورث الذلة)** والاحتقار، **(وبه تظلم السرائر)** أي تسود البواطن **(وتموت الخواطر، وبه تكثر العيوب وتبين الذنوب)** ومثل ذلك قال بعض الحكماء: المزاح مسلبة للبهاء مقطعة للإخاء وهو لا ينتج إلا الشر، وروى ابن عساكر من حديث أبي هريرة «من كثرت دعابته ذهبت جلالته ومن كثر مزاحه ذهب وقاره» وقال: غريب المتن والإسناد. **(وقد قيل: لا يكون المزاح إلا من**

لغط فليذكر الله عند قيامه. قال النبي ﷺ: « من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله أنت أستغفرك وأتوب إليك إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك ».

سخف أو بطر) قال الخليل: السخف بالضم في العقل خاصة وهو النقص، والسخافة في كل شيء وهي الرقة والبطر محركة كفر النعمة. **(ومن بلي في مجلس بمزاح أو لغط فليذكر الله عز وجل عند قيامه)** منه **(قال ﷺ « من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك »)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وصححه اهـ.

قلت: لفظه في السند حسن صحيح غريب، ورواه كذلك ابن حبان والحاكم وابن السني في عمل يوم وليلة والبيهقي في الشعب.

وروى الطبراني في الكبير وابن النجار من حديث عبد الله بن عمر « وكفارة المجلس ان يقول العبد: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك أستغفرك وأتوب إليك ». ورواه الطبراني أيضاً من حديث ابن مسعود.

وأخرج سمويه في فوائده من حديث أنس « كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك». وعند ابن النجام من حديث جبير « كفارة المجلس أن لا تقوم حتى تقول سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت تب علي واغفر لي » يقولها ثلاث مرات، فإن كان مجلس لغو كانت كفارته وإن كان مجلس خير كان طابعاً عليه.

وأخبرني المسند عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا سالم بن محمد، أخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا البدر محمد بن البهاء المشهدي، أخبرنا الشهاب أحمد بن محمد الحجازي، أخبرنا أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسني العراقي، أخبرنا القاضي أبو عمر عبد العزيز بن جماعة، أخبرنا القاضي أبو العباس أحمد بن محمد الحلبي، أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ، أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر، أخبرنا الحسن بن أحمد، أخبرنا أبو نعيم الحافظ: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنا سعيد بن الحكم، حدثنا خلاد بن سليمان، حدثنا خالد بن أبي عمران، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما جلس رسول الله ﷺ مجلساً ولا تلا قرآناً ولا صلى إلا ختم ذلك بكلمات، فقلت يا رسول الله أراك ما تجلس مجلساً ولا تتلو قرآناً ولا تصلي إلا ختمت بهؤلاء الكلمات قال: « نعم من قال خيراً كن طابعاً له على ذلك الخير ومن قال شراً كن كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك » أخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن إسماعيل بن عسكر عن سعيد بن الحكم به فوقع لنا بذلك عالياً. ولله الحمد.

الباب الثالث

في حق المسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من يدلي بهذه الأسباب

اعلم أن الإنسان إما أن يكون وحده أو مع غيره، وإذا تعذر عيش الإنسان إلا بمخالطة من هو من جنسه لم يكن له بد من تعلم آداب المخالطة. وكل مخالط ففي مخالطته أدب والأدب على قدر حقه وحقه على قدر رابطته التي بها وقعت المخالطة. والرابطة إما القرابة وهي أخصها أو أخوة الإسلام وهي أعمها، وينطوي في معنى الأخوة الصداقة والصحبة، وإما الجوار، وإما صحبة السفر والمكتب والدرس، وإما الصداقة أو الأخوة.

ولكل واحد من هذه الروابط درجات. فالقرابة لها حق ولكن حق الرحم المحرم آكد، وللمحرم حق ولكن حق الوالدين آكد، وكذلك حق الجار ولكن يختلف بحسب

الباب الثالث

(في حق المسلم والرحم والجوار والملك) بكسر الميم **(وكيفية المعاشرة مع من يدلي)**

أي يتقرب بهذه الأسباب:

(اعلم أن الإنسان إما أن يكون وحده) أي منفرداً بنفسه **(أو)** يكون **(مع غيره، وإذا تعذر عيش الإنسان وحده إلا بمخالطة من هو من جنسه)** ومن شكله **(لم يكن بد من تعلم آداب المخالطة، فكل مخالط)** لخليطه **(ففي مخالطته)** معه **(أدب والأدب على قدر حقه)** أي على قدر ما يستحقه **(وحقه على قدر رابطته التي بها وقعت المخالطة)** وأصل الرابطة ما يربط به الشيء ويضبط، **(و)**تلك **(الرابطة إما القرابة وهي أخصها)** ولها درجات قرابة قربى وقرابة قريبة وقرابة بعيدة، **(أو أخوة الإسلام وهي أعمها)** وينطوي معنى الإخوة على الصداقة والصحبة، **(وإما الجوار)** أي المجاورة في المنزل **(أو صحبة السفر أو المكتب أو الدرس أو الصداقة أو الأخوة)**.

(ولكل واحدة من هذه الروابط درجات فللقرابة حق، ولكن حق الرحم المحرم آكد وللمحرم حق، ولكن حق الوالدين آكد وكذلك حق الجوار يختلف بحسب قربه من الدار أو بعده) فإن الجار الملاصق حقه آكد من الجار الذي بينه وبينه حائل، **(ويظهر التفاوت عند**

قربه من الدار وبعده، ويظهر التفاوت عند النسبة حتى أن البلدي في بلاد الغربة يجري مجرى القريب في الوطن لاختصاصه بحق الجوار في البلد. وكذلك حق المسلم يتأكد بتأكد المعرفة. وللمعارف درجات فليس حق الذي عرف بالمشاهدة كحق الذي عرف بالسماع بل آكد منه والمعرفة بعد وقوعها تتأكد بالاختلاط. وكذلك الصحبة تتفاوت درجاتها فحق الصحبة في الدرس والمكتب آكد من حق صحبة السفر. وكذلك الصداقة تتفاوت فإنها إذا قويت صارت اخوة فإن ازدادت صارت محبة فإن ازدادت صارت

النسبة حتى أن البلدي) الذي هو من نفس بلده إذا وجد (**في بلاد الغربة**) فإنه (**يجري مجرى القريب في الوطن لاختصاصه بحق الجوار في البلد**) حتى كاد أن يكون أولى به من غيره، (**وكذلك حق المسلم يتأكد بتأكد المعرفة وللمعارف درجات**) متفاوتة، (**فليس حق الذي عرف بالمشاهدة**) والنظر كحق الذي عرف بالسماع من أفواه الناس (**بل آكد منه، والمعرفة بعد وقوعها تتأكد بالاختلاط**) والاصطحاب، (**وكذلك الصحبة تتفاوت درجاتها فحق الصحبة في المدرسة والمكتب آكد من حق صحبة السفر**) فإن الصاحب في السفر يفارق عن قرب وتنتهي صحبته بانتهاء السفر وعمر السفر قصير بخلاف صحبة المكتب وصحبة المدرسة فإنها تستدعي طول الزمن، (**وكذلك الصداقة تتفاوت فإنها إذا قربت صارت أخوة فإذا ازدادت صارت محبة فإذا ازدادت صارت خلة**).

وفي القوت: اعلم أن للناس في التعارف سبع مقامات بعضها فوق بعض، فأول ذلك المعرفة في الرؤية أو السمع فقط فلهذا حرمة الإسلام وحق العامة ثم المجاورة، وله حق وهي ثاني حقوق الإسلام وهذا هو الجار الجنب ثم المرافقة في طريق السفر، وهذا هو الصاحب بالجنب في أحد الوجهين من الآية. فلهذا ثلاثة حقوق لأنه قد جمع حرمة الإسلام وحرمة الجوار وزاد عليها بأنه ابن سبيل، ثم الصحبة وهي الملازمة والاتباع فهذا فوق ذلك، ثم الصداقة وهي حقيقة الأخوة، ومنها تكون المعاشرة وهو اسم تكون معه المخالطة وتوجد فيه المؤانسة وهو حكم يحكم عليه بالمزاورة والمبايتة والمؤاكلة، وهذا جملة العشرة والعشير هو الخليط المقارب ولذلك سمي به الزوج في الخبر «ويكفرن العشير» ويطلق على ابن العم المختلط به وبه فسر قوله تعالى ﴿ولبئس العشير﴾ [الحج: ١٣] والمعاشرة تقع بين اثنين لا محالة كان كل واحد قد فعل مثله، ثم الاخوة فوق الصداقة وهذا لا يكاد يكون إلا بين النظراء في الحال والمتقارنين في الجنس والمعاني، بأن يوجد في أحدهما من القلب والهمة والعلم والخلو والعقل ما يوجد في الآخر وإن تفاوتا حكماً قال الله تعالى: ﴿إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين﴾ وليسوا من جنسهم ولا على وصفهم من الخلقة، ولكن لما تشابهت قلوبهم وأحوالهم آخى بينهم فهذه أخوة الحال وهي حقيقة الصداقة، ثم المحبة وهي خاصة الأخوة وهذا ما يجعله الله تعالى من الإلفة ويوجده من الإنس في القلوب يتولاه بصنعه ولا يوليه غيره وهو ارتياح القلوب وانشراح الصدور ووجد السرور وفقد الوحشة وارتفاع الحشمة.

خلة، والخليل أقرب من الحبيب، فالمحبة ما تتمكن من حبة القلب والخلة ما تتخلل سر القلب، فكل خليل حبيب وليس كل حبيب خليلاً، وتفاوت درجات الصداقة لا يخفى بحكم المشاهدة والتجربة، فأما كون الخلة فوق الأخوة فمعناه أن لفظ الخلة عبارة عن حالة هي أتم من الأخوة وتعرفه من قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله». إذ الخليل هو الذي يتخلل الحب جميع أجزاء

(**والخليل أقرب من الحبيب**) وهو فوق الحبيب ولا يكون إلا في عاقلين عالمين عارفين على معيار واحد وطريق واحد وقلب واحد وحال واحد، وهذا أعز موجود وأغرب مشهود. (**والمحبة ما تتمكن من حبة القلب**) وتستولي عليها (**والخلة ما تتخلل سر القلب**) ومعها تكون حقيقة الحب والإيثار، (**فكل خليل حبيب وليس كل حبيب خليلاً**) لأن الخلة تحتاج إلى فضل عقل ومزيد علم وقوة تمكين وقد لا يوجد ذلك في كل محبوب، فلذلك عز طلبه وجل وصفه، (**وتفاوت درجات الصداقة لا تخفى بحكم المشاهدة والتجربة فإما كون الخلة فوق الأخوة فمعناه أن لفظ الخلة عبارة عن حالة هي أتم من الأخوة وتعرفه من قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً**) من الخلق (**خليلاً**) ارجع إليه في الحاجات وأعتمد عليه في المهات (**لاتخذت أبا بكر خليلاً**) لكن الذي ألجأ إليه وأعتمد عليه في جلة الأمور هو الله تعالى (**ولكن صاحبكم خليل الله**) وهو فعيل من الخلة بالفتح وهي الخصلة فإنه تخلل بخصال حسنة اختصت به أو من التخلل، فإن الحب تخلل شغاف قلبه واستولى عليه، أو من الخلة وهي الحاجة من حيث أنه عليه الصلاة والسلام ما كان يفتقر إلا إليه ولا يتوكل إلا عليه فيكون بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي سعيد اهـ.

قلت: الحديث متواتر وقد رواه زهاء خمسة عشر من الصحابة: أبو سعيد، وابن عباس، والزبير، وابن مسعود، وجندب البجلي، وأبو المعلى، وأبو هريرة، وأبو واقد، وعائشة، وأنس، وابن عمر، والبراء، وجابر، وسعد.

فحديث أبي سعيد رواه البخاري في الصلاة ومسلم في المناقب كما ذكره العراقي.

وحديث ابن عباس رواه البخاري في الصلاة والطبراني في الكبير بلفظ «لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً دون ربي لاتخذت أبا بكر ولكن أخي وصاحبي».

وحديث الزبير: رواه أحمد والبخاري وفي بعض ألفاظه زيادة «في الغار».

وأما حديث ابن مسعود وجندب البجلي فرواه مسلم في المناقب بلفظ «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً» وفي بعض ألفاظه «لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله». وفي بعض ألفاظه «إلا أني أبرأ إلى كلّ خل من خلته ولو كنت متخذاً» الخ.

قلبه ظاهراً وباطناً ويستوعبه ولم يستوعب قلبه عليه السلام سوى حب الله، وقد منعته الخلة عن الاشتراك فيه مع أنه اتخذ علياً رضي الله عنه أخا فقال: «علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة» فعدل بعلي عن النبوّة كما عدل بأبي بكر عن الخلة، فشارك أبو بكر علياً رضي الله عنهما في الأخوة وزاد عليه بمقاربة الخلة وأهليته لها لو كان

وأما حديث أبي المعلى وأبي هريرة وأبي واقد وعائشة فرواه الترمذي بلفظ حديث ابن مسعود عند مسلم وهو اللفظ الثاني، وقد رواه الطبراني وابن عساكر من حديث أبي واقد.

وأما حديث أنس، فرواه البزار.

وأما حديث ابن عمر فرواه الطبراني في الكبير.

وأما حديث البراء فلفظه لفظ المصنف، وقد سقط ذكر مخرجه في نسختين من الجامع الكبير.

وأما حديث جابر فرواه ابن عساكر بلفظ «ولكن قولوا كما قال الله صاحبي».

وأما حديث سعد فرواه الشيرازي في الألقاب بلفظ «ولكن أخي في الدين وصاحبي في الغار» وفي القوت: وقد رفع الله نبيه ﷺ في مقام المحبة فأعطاه الخلة ليلحقه بمقام أبيه إبراهيم عليه السلام فكانت الخلة مزيد المحبة، ومنه ما روي عنه ﷺ «لو كنت متخذاً من الخلق خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله».

(إذ الخليل هو الذي يتخلل الحب جميع أجزاء قلبه ظاهراً وباطناً ويستوعبه ولم يكن يستوعب قلبه ﷺ سوى حب الله تعالى وقد منعته الخلة الاشتراك فيه) أي لما اتخذه خليلاً لم يصلح أن يشترك في خلة الخالق خلة الخلق، ثم قال: ولكن أخوة الإسلام فأوقفه مع الأخوة لأن فيها مشاركة في الحال وإليه أشار بقوله: **(مع أنه)** ﷺ **(اتخذ علياً رضي الله عنه أخاً فقال «علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة»)** قال العراقي: متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص اهـ.

قلت: ولكن لفظه: «يا علي أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» وهكذا رواه الطيالسي وأحمد والترمذي وابن ماجه. ورواه الطبراني من حديث البراء زيد ابن أرقم معاً، والطبراني أيضاً من حديث أم سلمة، وأخرجه أبو بكر محمد بن جعفر المغيري في جزئه من حديث أبي سعيد بلفظ المصنف وفيه «إلا أنه لا نبي بعدي» ورواه أيضاً الطبراني من حديث أسماء بنت عميس، وابن عباس، وحبشي بن جنادة، وابن عمر، وعلي وجابر بن سمرة رضي الله عنهم.

(فعدل بعلي) رضي الله عنه **(من النبوة)** في استثنائه **(كما عدل بأبي بكر)** رضي الله عنه **(عن الخلة فشارك أبو بكر علياً رضي الله عنهما في الأخوة وزاد عليه بمقاربة الخلة وأهليته**

للشركة في الخلة مجال، فإنه نبه عليه بقوله: « لاتخذت أبا بكر خليلاً »، وكان ﷺ حبيب الله وخليله، وقد روي أنه صعد المنبر يوماً مستبشراً فرحاً فقال: « إن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً، فأنا حبيب الله وأنا خليل الله تعالى » فإذاً ليس قبل المعرفة رابطة ولا بعد الخلة درجة، وما سواهما من الدرجات بينهما، وقد ذكرنا حق الصحبة والأخوة ويدخل فيهما ما وراءهما من المحبة والخلة، وإنما تتفاوت الرتب في تلك الحقوق كما سبق بحسب تفاوت المحبة والاخوة، حتى ينتهي أقصاها إلى أن يوجب الإيثار بالنفس والمال، كما آثر أبو بكر رضي الله عنه نبينا ﷺ، وكما آثره أبو طلحة

لها) ولفظ القوت بعد قوله الخلة لأنه معرض لها وأهل لها **(لو كان للشركة في الخلة مجال فإنه نبه عليه بقوله: « لاتخذت أبا بكر خليلاً »)** ولفظ القوت: إلا أن غيرة الله تعالى على خليله منعته من الشرك لخلقه في خلته إيثاراً للتوحيد وقياماً بشاهد الوحدانية بمعنى مقتضى صفة الربوبية اهـ.

لكن ذكر الحافظ في فتح الباري أنه ورد من طريق أن النبي ﷺ قد أذن له قبل وفاته بثلاثة أيام أن يتخذ أبا بكر خليلاً كما سيأتي من حديث أبي أمامة.

(وكان ﷺ حبيب الله وخليله فقد روي أنه) ﷺ (صعد المنبر يوماً مستبشراً فرحاً فقال:) « إلا **(إن الله)** تبارك وتعالى **(قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً فأنا حبيب الله وأنا خليل الله »)** هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أبي أمامة بسند ضعيف دون قوله « فأنا حبيب الله وأنا خليل الله » اهـ.

قلت في سنده عبيد الله بن زهير. قال الذهبي: لهصحبة واهية، ثم أن لفظ الطبراني « إن الله تبارك وتعالى اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً وأن خليلي أبو بكر ». والجمع بينه وبين الحديث الذي سبق أن ذلك كان قبل العلم به. ورواه ابن ماجه بعد قوله خليلاً « فمنزلي ومنزل إبراهيم يوم القيامة في الجنة تجاهان والعباس بيننا مؤمن بين خليلين » وفي رواية للحاكم على بدل العباس وفي الكل مقال.

(فإذا ليس قبل المعرفة رابطة ولا بعد الخلة درجة وما سواهما من الدرجات بينهما) ولفظ القوت وليس قبل المعرفة اسم يوجب حكماً ولا بعد الخليل وصف يعرف إلا نعت حبيب ثم تتزايد الحرمات في الأحوال ما بين المعرفة والخلة، **(وقد ذكرنا حق الصحبة والأخوة ويدخل فيهما ما وراءهما من المحبة والخلة، وإنما تتفاوت الرتب في تلك الحقوق كما سبق بحسب تفاوت رتب المحبة والأخوة حتى ينتهي أقصاها إلى أن يوجب الإيثار بالنفس والمال، كما آثر أبو بكر رضي الله عنه نبينا ﷺ)**.

ومن الإيثار بالنفس: ما أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق الحميدي، عن سفيان بن عيينة،

ببدنه إذ جعل نفسه وقاية لشخصه العزيز ﷺ ، فنحن الآن نريد أن نذكر حق أخوة الإسلام وحق الرحم وحق الوالدين ، وحق الجوار ، وحق الملك ـ أعني ملك اليمين ـ فإن ملك النكاح قد ذكرنا حقوقه في كتاب آداب النكاح.

حقوق المسلم:

هي: أن تسلم عليه إذا لقيته، وتجيبه إذا دعاك، وتشمته إذا عطس، وتعوده إذا مرض، وتشهد جنازته إذا مات، وتبرّ قسمه إذا أقسم عليك، وتنصح له إذا استنصحك، وتحفظه بظهر الغيب إذا غاب عنك، وتحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما

عن الوليد بن كثير، عن ابن تدرس، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: أتى الصريخ إلى أبي بكر فقيل له: أدرك صاحبك فخرج من عندنا وأن له غدائر فدخل المسجد وهو يقول: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم؟ قالت: فلهوا عن رسول الله ﷺ واقبلوا على أبي بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا جاء معه وهو يقول: تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

ومن ذلك، ما أخرجه أيضاً من طريق عطاء بن أبي ميمونة عن أنس قال: لما كان ليلة الغار قال أبو بكر: يا رسول الله دعني لأدخل قبلك فإن كان وليجية أو شيء كان لي قبلك. قال: ادخل فدخل أبو بكر فجعل يلتمس بيديه فكلما رأى حجراً قال بثوبه فشقه ثم القمه الحجر حتى فعل ذلك بثوبه أجمع. قال: فبقي حجر فوضع عقبه عليه ثم أدخل رسول الله ﷺ ، فلما أصبح قال النبي ﷺ : فأين ثوبك يا أبا بكر؟ فأخبره بالذي صنع الحديث.

وأما إيثاره بالمال فقد تقدم للمصنف حديث التخلل بالعباء، وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال: لما أتى أبو بكر بكل ما عنده فقال له رسول الله ﷺ : « ما أبقيت لأهلك » قال: أبقيت لهم الله ورسوله.

(وكما آثره أبو طلحة) زيد بن سهل الأنصاري رضي الله عنه **(ببدنه)** يوم أحد **(إذ جعل نفسه وقاية لشخصه العزيز صلوات الله عليه)** وسلامه عن كفار قريش إذ كانوا يرمونه بالسهام وبالحجارة، **(فنحن الآن نريد أن نذكر حق الإسلام، وحق الرحم، وحق الوالدين، وحق الجوار، وحق الملك أعني)** به **(ملك اليمين، فإن ملك النكاح قد ذكرنا حقوقه في كتاب آداب النكاح)**.

حقوق المسلم:

(وهي) كثيرة منها: **(أن تسلم عليه إذا لقيته)** ما لم يكن مشتغلاً بشيء من المستثنيات، **(وتجيبه)** إلى منزله **(إذا دعاك، وتشمته إذا عطس، وتعوده إذا مرض، وتشهد جنازته إذا مات، وتبر قسمه إذا أقسم عليك، وتنصح له إذا استنصحك، وتحفظه بظهر الغيب إذا**

تكره لنفسك ورد جميع ذلك في أخبار وآثار . وقد روى أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: « أربع من حق المسلمين عليك: أن تعين محسنهم، وأن تستغفر

غاب عنك، وتحب له ما تحب لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك . ورد جميع ذلك في أخبار وآثار) .

قال العراقي: روى الشيخان من حديث أبي هريرة « حق المسلم على المسلم خمس خصال: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنازة، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس ». وفي رواية لمسلم « حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا استنصحك فانصح له ». وللترمذي وابن ماجه منْ حديث علي: « للمسلم على المسلم ست » فذكر منها « ويحب له ما يحب لنفسه » قال: « وينصح له إذا غاب أو شهد ». ولأحمد من حديث معاذ « وتحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك ». وفي الصحيحين من حديث البراء: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع فذكر منها « وإبرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم » اهـ.

قلت: والمتفق عليه من حديث أبي هريرة أخرجه أيضاً أحمد هكذا. وفي بعض ألفاظه « إذا لقيه يسلم عليه ويشمته إذا عطس ويعوده إذا مرض ويشهد جنازته إذا مات ويجيبه إذا دعاه » وما انفرد به مسلم عن البخاري فلفظه « حق المسلم على المسلم ست إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه » وهكذا رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد.

وأما حديث علي عند الترمذي وابن ماجه فلفظه « للمسلم على المسلم ست بالمعروف يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويشيع جنازته إذا مات، ويحب له ما يحب لنفسه، وينصح له بالغيب ». وهكذا رواه أحمد وقال الترمذي: حسن وابن السني في عمل يوم وليلة.

وأما قول العراقي: وينصح له إذا غاب أو شهد فهو عند الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة ولفظه « للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعوده إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد » وقال الترمذي: صحيح. وأخرج الحكيم في النوادر، والطبراني في الكبير، وابن النجار من حديث أبي أيوب « للمسلم على المسلم ست خصال واجبة فمن ترك خصلة منها فقد ترك حقاً واجباً لأخيه: إذا دعاه أن يجيبه، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا عطس أن يشمته، وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يتبع جنازته، وإذا استنصحه أن ينصحه ». وأخرج أحمد والطبراني والحاكم من حديث أبي مسعود « للمسلم على المسلم أربع خصال: يشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه، ويشهده إذا مات، ويعوده إذا مرض ».

(وقد روى أنس) رضي الله عنه **(عن رسول الله ﷺ أنه قال « أربع من حق المسلمين**

لمذنبهم، وأن تدعو لمدبرهم، وأن تحب تائبهم»، وقال ابن عباس رضي الله عنهما في معنى قوله تعالى: ﴿رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] قال: يدعو صالحهم لطالحهم وطالحهم لصالحهم، فإذا نظر الطالح إلى الصالح من أمة محمد ﷺ قال: اللهم بارك له فيما قسمت له من الخير وثبته عليه وانفعنا به، وإذا نظر الصالح إلى الطالح قال: اللهم اهده وتب عليه واغفر له عثرته.

ومنها: أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه. قال النعمان بن بشير: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَثَلُ المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل الجسد

عليك: أن تعين محسنهم، وأن تستغفر لمذنبهم، وأن تدعو لمدبرهم، وأن تحب تائبهم») قال العراقي: ذكره صاحب الفردوس ولم أجد له إسناداً.

(وقال ابن عباس رضي الله عنه في معنى قوله تعالى ﴿رحماء بينهم﴾ قال: يدعو صالحهم لطالحهم وطالحهم لصالحهم، فإذا نظر الطالح إلى الصالح من أمة محمد ﷺ قال: اللهم بارك له فيما قسمت له من الخير وثبته عليه وأنفعنا به، وإذا نظر الصالح إلى الطالح قال: اللهم اهده واغفر له وتب عليه) وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة في قوله ﴿رحماء بينهم﴾ قال: جعل الله في قلوبهم الرحمة بعضهم لبعض.

(ومنها: أن يحب لكافتهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه) جاء ذلك في حديث معاذ أخرجه أحمد، وروى الطبراني من حديث معاذ بن أنس «أفضل الإيمان أن تحب للناس ما تحب لنفسك وأن تقول خيراً أو تصمت». **(قال النعمان بن بشير)** بن سعد بن ثعلبة بن الجلاس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الله المدني صاحب رسول الله ﷺ وابن صاحبه **(رضي الله عنه)**، وهو أوّل مولود ولد في الأنصار بعد القدوم، توفي النبي ﷺ وله ثمان سنين وسبعة أشهر، وولاه معاوية الكوفة فكان أميراً عليها تسعة أشهر، قتله أهل حمص بسلمية سنة خمسة وستين: **(سمعت رسول الله ﷺ يقول)** نقل المزي عن يحي بن معين قال أهل المدينة لم يسمع النعمان من النبي ﷺ، وأهل العراق يصححون سماعه منه. وقال أيضاً: ليس يروي عن النعمان عن النبي ﷺ حديث فيه سمعت النبي ﷺ إلا في حديث الشعبي فإنه يقول: سمعت النبي ﷺ، يقول: إن في الجسد مضغة». الخ والباقي من حديث النعمان إنما هو عن النبي ﷺ ليس فيه سمعت: **(«مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى سائره بالسهر بالحمى»)** قال العراقي: متفق عليه. اهـ.

قلت: لفظ مسلم «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» وفي لفظ البخاري «ترى المؤمنين في توادهم» الخ روى الطبراني من حديث سهل بن سعد «مثل المؤمن من أهل الإيمان مثل الرأس من الجسد يألم مما

إذا اشتكى عضو منه تداعى سائره بالحمى والسهر »، وروى أبو موسى عنه ﷺ أنه قال: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ».

ومنهـا: أن لا يؤذي أحداً من المسلمين بفعل ولا قول، قال ﷺ: « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده »، وقال ﷺ في حديث طويل يأمر فيه بالفضائل: « فإن لم

يصيب أهل الايمان كما يألم الرأس مما يصيب الجسد ». وروى أحمد ومسلم في الأدب من حديث النعمان بن بشير « المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه اشتكى كله، وإن اشتكى عينه اشتكى كله » قال ابن أبي جمرة: التواد والتراحم والتعاطف وإن تقارب معناها بينها فرق لطيف، فالمراد بالتراحم أن يرحم بعضهم بعضاً لأخوّة الإيمان لا لشيء آخر، وبالتواد التواصل الجالب للمحبة كالتهادي، وبالتعاطف إعانة بعضهم بعضاً وقوله « كمثل الجسد » أي الواحد بالنسبة لجميع أعضائه وجه الشبه فيه التوافق في التعب والراحة، وتداعى أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في الألم، والسهر: محركة ترك النوم لأن الألم يمنع النوم والحمى معروفة لأن فقد النوم يثيرها ثم لفظ الحديث خبر ومعناه أمر أي كما أن الرجل إذا تألم بعض جسده سرى ذلك الألم إلى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة إذا أصاب أحدهم مصيبة يغتم جميعهم ويقصدوا إزالتها، وفي هذا التشبيه تقريب للفهم وإظهار المعاني في الصور المرئية.

(وروى أبو موسى) الأشعري رضي الله عنه **(عنه ﷺ أنه قال « المؤمن للمؤمن كالبنيان)** المراد بعض المؤمنين لبعض أي لا يتقوى في أمر دينه ودنياه إلا بمعونة أخيه كما أن بعض البنيان يقوي بعضه بعضاً **(يشد بعضه بعضاً)** بيان لوجه التشبيه، وبعضاً منصوب بنزع الخافض أو مفعول يشد. قال العراقي: متفق عليه اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والترمذي والنسائي، وعند البخاري له تتمة: ثم شبك بين أصابعه وضع التشبيك تشبيهاً لتعاضدهم بعضهم ببعض وذلك لأن أقوالهم لهم ركن وضعيفهم مستند لذلك الركن القوي فإذا ولاه قوى.

(ومنها: أن لا يؤذي أحداً بفعل ولا قول. قال ﷺ « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ») وإنما خصهما بالذكر لأن الأذى بهما أكثر وأغلب، وقدّم اللسان أكثر الأذى به ولكونه يعبر به عما في الضمير وعبّر به دون القول ليشمل من أخرج لسانه استهزاء، وباليد دون بقية الجوارح لتدخل اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير ظلماً، وأما إقامة الحد والتعزيز فبالنظر إلى المقصود الشرعي إصلاح ولو مآلا لا ايذاء. وقوله: « من سلم المسلمون » أي وغيرهم من أهل الذمة فالتقييد غالبي كالتقييد بجمع المذكر. وفي الحديث من أنواع البديع جناس الاشتقاق وهو من جوامع الكم. قال العراقي: متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو اهـ.

قلت: ورواه مسلم أيضاً من حديث جابر، وأبي موسى، ورواه الحاكم من حديث أنس، وفضالة ابن عبيد. ورواه أحمد من حديث معاذ، وعمرو بن عبسة. ورواه الطبراني من حديث بلال بن

تقدر فدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدقت بها على نفسك»، وقال أيضاً: «أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده». وقال ﷺ: «أتدرون من المسلم؟ فقالوا: الله ورسوله اعلم، قال: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، قالوا: فمن المؤمن؟ قال: من أمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم، قالوا: فمن المهاجر؟ قال: من هجر السوء واجتنبه». وقال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك». وقال مجاهد: يسلط على أهل النار الجرب فيحتكون حتى

الحرث، وابن عمر، وأبي امامة، وواثلة بن الأسقع رضي الله عنهم: ورواه أحمد والترمذي، والنسائي، والحاكم من حديث أبي هريرة بزيادة «والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم» زاد الحاكم «والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب».

(وقال ﷺ في حديث طويل يأمر فيه بالفضائل: «فإن لم تقدر فدع الناس من الشر فإنها) أي تلك الخصلة **(صدقة تتصدق بها على نفسك»)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي ذر اهـ.

قلت: وأخرج أبو نعيم من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال: دخلت المسجد وإذا برسول الله ﷺ جالس وحده فجلست إليه الحديث، وفيه قال قلت فأي المؤمنين أسلم؟ قال «من سلم المسلمون من لسانه ويده» ثم ساق الحديث بطوله.

(وقال) ﷺ (أيضاً «أفضل المسلمين من سلم المسلمين من لسانه ويده») قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي موسى اهـ.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر: «وأفضل المؤمنين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده» الحديث.

(وقال ﷺ «أتدرون من المسلم؟ فقالوا: الله ورسوله اعلم. فقال: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. قالوا: فمن المؤمن؟ قال: من أمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم. قالوا: فمن المهاجر؟ قال: من هجر الشر واجتنبه. فقال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك») قال العراقي: رواه الطبراني والحاكم وصححه من حديث فضالة بن عبيد: «ألا أخبركم بالمؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب» ورواه ابن ماجه مقتصراً على المؤمن والمهاجر. وللحاكم من حديث أنس قال: على شرط مسلم. والمهاجر: من هجر السوء. ولأحمد من حديث عمرو بن عبسة باسناد صحيح قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال «أن يسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك» اهـ.

يبدو عظم أحدهم من جلده، فينادي: يا فلان هل يؤذيك هذا؟ فيقول: نعم، فيقول: هذا بما كنت تؤذي المؤمنين. وقال ﷺ: «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها عن ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين»، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: يا رسول الله علمني شيئاً أنتفع به. قال: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين»، وقال ﷺ:

قلت: حديث فضالة بن عبيد رواه الحاكم من حديث أنس أيضاً، وحديث عمرو بن عبسة رواه أحمد من حديث معاذ أيضاً، ورواه الطبراني أيضاً من حديث بلال بن الحرث، وابن عمر، وأبي امامة، وواثلة بن الاسقع مختصراً. ورواه أحمد أيضاً، والترمذي، والنسائي، والحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم» زاد الحاكم وحده: «والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب». وفي حديث أبي ذر الطويل في الحلية قال: قلت يا رسول الله فأي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر السيئات». وروى الطبراني من حديث ابن عمرو «وأفضل المهاجرين من هجر ما نهى الله عنه، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل».

(وقال مجاهد) بن جبر المكي التابعي: **(يسلط على أهل النار الجرب)** محركة وهو داء معروف، **(فيحتكون حتى يبدو عظم أحدهم من جلده فينادي يا فلان هل يؤذيك هذا؟ فيقول: نعم، فيقال)** له.**(هذا بما كنت تؤذي المؤمنين)** في الدنيا فجوزي به جزاء وفاقاً.

(وقال ﷺ «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة) أي يتنعم بملاذها أو يمشي ويتبختر **(في شجرة)** أي من أجل شجرة **(قطعها من ظهر الطريق)** احتساباً لله تعالى ولفظ الظهر مقحم **(كانت تؤذي الناس)** فشكر الله له ذلك فأدخله الجنة وفيه فضل إزالة الأذى عن الطريق كشجر وغصن يؤذي، وحجر يتعثر به أو قذر أو جيفة، وذلك من شعب الإيمان. قال العراقي: رواه مسلم عن أبي هريرة اهـ.

قلت: وهكذا هو في الجامعين الكبير والصغير للجلال. قال المناوي في شرحه: وقد أخرجه البخاري أيضاً في المظالم من حديث أبي هريرة والله أعلم. وروى ابن ماجه من حديثه بلفظ «كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فأماطها رجل فأدخل الجنة».

(وقال أبو هريرة) هكذا في سائر نسخ الكتاب، ووجدت بخط العراقي ما نصه: ولعله أبو برزة وهكذا رأيت في نسخة من نسخ الكتاب مصلحاً بخط بعض من يوثق به، وكذا في نسخ الجامع الصغير كتب بعض المقيدين أبو برزة بازاء أبي هريرة **(يا رسول الله: علمني شيئاً أنتفع به. فقال عليه السلام «اعزل الأذى عن طريق المسلمين»)** أي أزل عن طريقهم ما يؤذيهم من حجر أو غصن أو شوك أو جيفة أو قذر وإن كان يسيراً حقيراً، ويظهر أن المراد بالطريق المسلوك لا المهجور وإن مرَّ فيه على ندور وخرج بطريق المسلمين طريق أهل الحرب وغيرهم فلا يندب عزل الاذى عنها. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي برزة قال: قلت يا نبي الله فذكره.

« من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له به حسنة ، ومن كتب الله له حسنة أوجب له بها الجنة » ، وقال ﷺ : « لا يحل لمسلم أن يشير إلى أخيه بنظرة تؤذيه » . وقال : « لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً » ، وقال ﷺ : « إن الله يكره أذى المؤمنين » ، وقال الربيع بن خيثم : الناس رجلان ، مؤمن فلا تؤذه ، وجاهل فلا تجاهله .

ومنها : أن يتواضع لكل مسلم ولا يتكبر عليه ، فإن الله لا يحب كل مختال فخور .

قلت : هكذا في نسخ لمسلم وفي بعضها أبو هريرة ، وقد رواه أبو داود كذلك ، وبخط الحافظ ابن حجر رواه الطبراني في الكبير من حديث معقل بن يسار .

(وقال ﷺ « من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب له بها حسنة ومن كتب له حسنة أوجب الله له بها الجنة ») قال العراقي : رواه أحمد من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف اهـ .

قلت : وكذلك رواه أبو يعلى الخرائطي في مكارم الاخلاق ، وابن عساكر .

(وقال ﷺ « لا يحل لمسلم أن يشير إلى أخيه بنظرة تؤذيه ») وفي نسخة « بنظر يؤذيه » . قال العراقي : رواه ابن المبارك في الزهد من رواية حمزة بن عبيدة مرسلاً بسند ضعيف ، وفي البر والصلة له من زيادات الحسين المروزي حمزة بن عبد الله بن أبي سمى وهو الصواب .

(وقال ﷺ « لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً ») أي يفزعه كإشارته بسيف أو حديدة أو أفعى وإن كان هازلاً لما فيه من إدخال الاذى والضرر عليه . قال العراقي : رواه أحمد والطبراني من حديث رجال من الصحابة باسناد حسن .

قلت : ورواه أيضاً أبو داود ، والبغوي ، والبيهقي من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ فنام رجل منهم ، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزعه فذكره رسول الله ﷺ . ورواه الطبراني في الكبير من حديث النعمان بن بشير ، والدارقطني في الافراد من حديث ابن عمرو ، وابن المبارك في الزهد من حديث أبي هريرة .

(وقال ﷺ « إن الله تعالى يكره أذى المؤمن ») قال العراقي : رواه ابن المبارك في الزهد من رواية عكرمة بن خالد مرسلاً باسناد جيد اهـ .

قلت : وقال الحافظ ابن حجر : ذكره الترمذي تعليقاً .

(وقال الربيع بن خيثم) الكوفي العابد تقدمت ترجمته في كتاب تلاوة القرآن : **(الناس رجلان : مؤمن فلا تؤذه ، وجاهل فلا تجاهله)** أي لا تخاطبه بما يجهله على جهله عليك .

(ومنها : أنْ يتواضع لكل مسلم ولا يتكبر عليه فإن الله) عز وجل **(لا يحب كل مختال**

قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى أوحى إليَّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد » ثم إن تفاخر عليه غيره فليحتمل . قال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿خُذِ العفْوَ وأمُرْ بالعُرْفِ وأعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ﴾ [الاعراف : ١٩٩] وعن ابن أبي أوفي : « كان رسول الله ﷺ يتواضع لكل مسلم ولا يأنف ولا يتكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين فيقضي حاجتـه » .

ومنهـا : أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض . قال ﷺ : « لا يدخل الجنة قتّات » . وقال الخليل بن أحمد : من نمّ لك نم عليك ومن أخبرك بخبر غيرك أخبر غيرك بخبرك .

فخور) فالمختال المتكبر والفخور الكثير الفخر على الناس، **(وقال ﷺ « إن الله عز وجل أوحى إليَّ ان تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد »)** قال العراقي: رواه أبو داود وابن ماجه واللفظ له من حديث عياض بن حماد ورجاله رجال الصحيح.

(ثم إن تفاخر عليه غيره فليحتمل قال الله عز وجل لنبيه ﷺ ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾) فقد أمر أن يحتمل كلامهم ويعرض عن أهل الجهل. **(و)** عن عبـد الله **(بن أبي أوفى)** علقمة بن خالد بن الحرث الأسلمي صحابي شهد الحديبية وعمّر بعد النبي ﷺ دهراً، مات سنة سبع وثمانين وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة قال: **(« كان رسول الله ﷺ لا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة)** التي لا زوج لها لافتقارها. قال الازهري: لا يقال لها أرملة إلا إذا كانت فقيرة فإن كانت موسرة فلا يقال لها أرملة والجمع أرامل، **(والمسكين فيقضي حاجته »)** قال العراقي: رواه النسائي بإسناد صحيح وقال: على شرط الشيخين.

قلت: ولكن ليس عنده ولا يستكبر، وعند البخاري إن كانت الأمة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت، وفي رواية أحمد فتنطلق به في حاجتها.

(ومنها: أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض) فإن هذا يؤذيه ويغير خاطره. **(قال ﷺ « لا يدخل الجنة قتات »)** أي نمّام وهو الذي يبلغ الناس عن الناس الاخبار السيئة وفي بعض الفاظه: نمام بدل قتات. قال العراقي: متفق عليه من حديث حذيفة اهـ.

قلت: ورواه كذلك الطيالسي، وأحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، والطبراني. ورواه أبو البركات السقطي في معجمه، وابن النجار عن بشير الأنصاري عن جده. ورواه القاضي عبد الجبار بن أحمد في أماليه من حديث أبي سعيد بلفظ « لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمـن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قتات ».

(وقال الخليل بن أحمد) الفراهيدي النحوي: **(من نمّ لك نم عليك ومن أخبرك بخبر**

ومنهـا: أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام مهما غضب عليه. قال أبو أيوب الأنصاري: قال ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» وقد قال رسول الله ﷺ: «من أقال

غيرك أخبر غيرك بخبرك) والنم: نقل الحديث بما يكرهه، والنمام من يحدث على القوم فهم عليهم، فيكشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو إليـه أو الثـالـث وهبـه بعبـارة أو إشـارة أو غيرهما.

(**ومنها: أن لا يزيد في الهجرة لمن يعرفه**) ويصاحبه (**على ثلاثة أيام مهما غضب عليه. قال أبو أيوب**) خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة (**الأنصاري**) الخزرجي شهد بدراً والعقبة والمشاهد كلها، ونزل عليه رسول الله ﷺ حين قدم المدينة شهراً وعاش كثيراً حتى مات ببلاد الروم غازياً في خلافة معاوية سنة خمسين وقبره في أصل سور القسطنطينية رضي الله عنه. (**قال رسول الله ﷺ «لا يحل لمسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاث»**) رواه الطبراني من حديث ابن مسعود وزاد الحاكم «إلا ان يكون ممن لا تؤمن بوائقه». هكذا رواه في الكنى من حديث عائشة بهذه الزيادة، وأنكر أحمد بن حنبل هذه الزيادة. وروى الشيخان. من طريق الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب ولفظهما «فوق ثلاث ليال» ثم قال: (**«يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا**) ولفظهما يصد هذا ويصد هذا (**وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»**) وهكذا رواه مالك والطيالسي وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح، وابن حبان، وابن جرير كلهم من طريق الزهري إلاّ أنه قال عن أنس وقال: غريب والمحفوظ الأوّل، ورواه ابن جرير وابن عدي والطبراني وابن عساكر أيضاً من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي بن كعب. قال ابن عدي: هكذا يرويه الليث بن سعد عن عقيل، وإنما يرويه أصحاب الزهري عنه عن عطاء عن أبي أيوب، وروى مسلم من حديث ابن عمر «لا يحل للمؤمن ان يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام» وكذلك رواه الخرائطي في مساويء الاخلاق، والبزار من حديث ابن مسعود وسعد وأنس.

وروى أحمد والطبراني والبيهقي من حديث هشام بن عامر «لا يحل لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما وإن أولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارته وإن سلم عليه فلم يرد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ويرد على الآخر الشيطان وإن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعاً أبداً».

وروى أبو داود من حديث أبي هريرة «لا يحل المسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار» وعند ابن النجار من حديثه «لا يحل لرجل مسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام والسابق يسبق إلى الجنة». وعند البيهقي من حديثه «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاثة أيام فإذا مر ثلاث لقيه فسلم عليه فإن ردَّ فقد اشتركا في الاجر وإن لم يرد عليه فقد بريء المسلم من الهجرة وصارت على صاحبه».

مسلماً عثرته أقاله الله يوم القيامة » قال عكرمة، قال الله تعالى ليوسف بن يعقوب: بعفوك عن إخوتك رفعت ذكرك في الدارين. قالت عائشة رضي الله عنها: « ما انتقم ﷺ لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله » وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً. وقال ﷺ: « ما نقص مال من صدقة وما زاد الله رجلاً بعفو إلا عزاً وما من أحد تواضع لله إلا رفعه الله ».

(وقال ﷺ « من أقال مسلماً عثرته أقاله الله يوم القيامة ») وأصل الإقالة فسخ البيع وهو من الإحسان المأمور به في القرآن لما له من الغرض فيما ندم عليه سيما في بيع العقار وتمليك الجوار. قال العراقي: رواه أبو داود والحاكم وقد تقدم.

قلت: لفظ أبي داود وابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة « من أقال مسلماً أقال الله عثرته ». ولفظ البيهقي من حديثه « من أقال نادماً أقاله الله يوم القيامة » فالذي ذكره المصنف مركب من حديثين من طريقين مختلفين.

(وقال عكرمة) مولى ابن عباس ثقة في التفسير **(قال الله تعالى ليوسف بن يعقوب عليهما السلام:)** يا يوسف **(بعفوك عن اخوتك رفعت ذكرك في الذاكرين)** وفي بعض النسخ في الدارين.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: « ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط إلا أن تصاب حرمة الله فينتقم لله ») قال العراقي: متفق عليه بلفظ « إلا أن تنتهك ».

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه: **(ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً)** في الدنيا فإن من عرف بالعفو والصفح عظم في القلوب أو في الآخرة بأن يعظم ثوابه وهو معنى حديث أبي هريرة الآتي بعده.

(وقال رسول الله ﷺ « ما نقص مال من صدقة) في الدنيا بالبركة فيه والإخلاف عليه بما هو أجدى وأكثر ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه﴾ [سبأ: ٣٩] أوفي الآخرة بإجزال الأجر أو تضعيفه أو فيهما وذلك جائز. **(وما زاد الله رجلاً بعفو)** أي بسبب عفو **(إلا عزاً)** في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما **(وما من أحد تواضع لله)** رقاً وعبودية في الإئتمار بأمره والإنتهاء عن نهيه **(إلا رفعه الله »)** في الدنيا بأن يثبت له في القلوب منزلة وكذا في الآخرة على سرير خلود لا يفنى ومنبر ملك لا يبلى.

واعلم أن من حيلة الإنسان الشح بالمال، ومشابهة السبعية من إيثار الغضب والإنتقام، والاسترسال في الكبر الذي هو من نتائج الشيطنة، فأراد الشارع أن يقلعها من سنخها فحث أوّلاً على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم، وثانياً على العفو وليتعزز بعز الحلم والوقار، وثالثاً على التواضع ليرفع درجاته في الدارين. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

ومنها : أن يحسن إلى كل من قدر عليه منهم ما استطاع لا يميز بين الأهل وغير الأهل . روى علي بن الحسين عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال : قال رسول الله ﷺ : « اصنع المعروف في أهله وفي غير أهله فإن أصبت أهله فهو أهله وإن لم تصب أهله فأنت من أهله » وعنه باسناده قال : قال رسول الله ﷺ : « رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس واصطناع المعروف إلى كل بر وفاجر » . وقال أبو هريرة : « كان رسول الله

قلت : ورواه كذلك أحمد والترمذي وابن حبان ولفظهم جميعاً « ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه » قال الطيبي . قوله : ما نقصت صدقة من مال من هذه يحتمل أن تكون زائدة أي ما نقصت صدقة مالاً ، ويحتمل أن تكون صلة لنقصت ، والمفعول الاول محذوف أي ما نقصت شيئاً من مال .

(**ومنها : أن يحسن إلى كل من قدر عليه**) من الإحسان إليه (**منهم ما استطاع**) عليه (**لا يميز بين الأهل**) للمعروف (**وغيرهم . وروي عن**) أبي الحسن زين العابدين (**علي بن الحسين**) بن علي بن أبي طالب (**عن أبيه**) الحسين (**عن جده**) علي رضي الله عنه (**قال : قال رسول الله ﷺ « اصنع المعروف**) وهو كل ما عرف حسنه من الشارع (**إلى أهله وإلى غير أهله فإن أصبت أهله فهو أهله وإن لم تصب أهله فأنت من أهله »**) وانظر إلى قوله تعالى : ﴿ويطعمون الطَّعام على حبِّه مسكيناً ويتيماً وأسيراً﴾ [الإنسان : ٨] والأسير : في دارنا الكافر فأثنى على من صنع معروفاً بإطعامه ، فكيف بمن أطعم موحداً ؟ ولهذا قال ابن عباس : لا يزهدنك في المعروف كفر من كفره فإنه يشكرك عليه من لم تصطنعه .

قال العراقي : ذكره الدارقطني في العلل وهو ضعيف ، ورواه في المستجاد من رواية جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرسلاً بسند ضعيف اهـ .

قلت : وكذلك رواه ابن النجار في تاريخه من حديث علي ، ورواه الخطيب من رواية مالك من طريق بشر بن يزيد الازدي ، عن مالك ، عن نافع عن ابن عمر رفعه . وقال الحافظ في اللسان : له عن مالك مناكير ثم ساق منها هذا الخبر ثم عقبه بقوله قال الدارقطني : اسناده ضعيف ورجاله مجهولون ، وأورده صاحب الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن بشير عن أبيه ، وقال : إسناده مظلم ، ثم إن لفظ روايتهم « اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى غير أهله فإن أصبت أهله أصبت أهله وإن لم تصب أهله كنت أنت أهله » .

(**وعنه**) أي عن علي بن الحسين بن علي (**باسناده**) المذكور عن أبيه عن جده (**رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « رأس العقل**) أي أصله وعماده الذي يقوم به (**بعد الإيمان**) وفي نسخة بعد الدين (**التودد إلى الناس**) أي التسبب في محبتهم لك بالبشر والطلاقة والهدية والإحسان وغير ذلك (**واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر »**) قال العراقي : رواه الطبراني في

ﷺ لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسله ولم تكن ترى ركبته خارجة عن ركبة جليسه ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه ».

الأوسط، وأبو بكر الجعابي في أخبار الطالبيين، وعنه أبو نعيم في الحلية دون قوله « واصطناع » الخ. وفي سنده عبيد الله بن عمر القيسي وهو ضعيف. ورواه البيهقي كذلك من طريق هشيم بن علي بن زيد بن جدعان، عن ابن المسيب عن أبي هريرة وقال: لم يسمعه هشيم عن علي، وهذا حديث يعرف بأشعث بن براق عن علي بن زيد عن ابن المسيب مرسلاً فدلسه هشيم، وقال في موضع آخر في هذا الاسناد: ضعف. ورواه الديلمي كذلك بزيادة في غير ترك الحق، ولفظ المصنف بتمامه قد رواه أيضاً البيهقي من طريق عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي، عن أبيه، عن علي بن موسى الرضا عن آبائه أورده الذهبي في الضعفاء يعني الطائي وقال له نسخة باطلة. ورواه الشيرازي في الالقاب من حديث أنس بزيادة « وأهل التودد في الدنيا لهم درجة في الجنة » الحديث. وكذلك أخرجه البيهقي أيضاً من طريق إسماعيل بن يحيى العسكري، عن إسحاق العمي، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة، والعسكري والعمي ضعيفان. وروى البيهقي من مرسل سعيد بن المسيب باسناد ضعيف بزيادة وما يستغني الرجل عن مشورة، وأن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة، وأن أهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب قضاء الحوائج إلا أنه قال مداراة الناس بدل قوله التودد إلى الناس. وروى يونس بن عبيد عن ميمون بن مهران قال: « التودد إلى الناس نصف العقل وحسن المسألة نصف الفقه ورفقك في المعيشة يلقي عنك نصف المؤنة » وقد روي هذا مرفوعاً بإسناد ضعيف.

(وقال أبو هريرة رضي الله عنه: « كان رسول الله ﷺ لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون هو الذي يرسله ولم يكن ترى ركبته خارجة عن ركبة جليسه ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه ثم لم ينصرف) وفي نسخة: ثم لم يصرفه **(عنه حتى يفرغ من كلامه »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط باسناد حسن، ولأبي داود، والترمذي، وابن ماجه نحوه من حديث أنس باسناد ضعيف.

قلت: أخرجه الترمذي في كتاب الزهد، عن سويد بن نصر، عن المبارك، عن عمران بن زيد الثعلبي، عن زيد العمي عن أنس بلفظ « كان إذا استقبله رجل فصافحه لا ينزع يده من يده حتى يكون الرجل هذا الذي ينزع يده من يده، ولا يصرف وجهه منه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه ولم أره مقدماً ركبته بين يدي جليس له ». وأخرجه ابن ماجه من طريق وكيع، عن أبي يحيى الطويل هو عمران بن زيد الثعلبي المذكور، وشيخه زيد العمي ضعيف عند الجمهور. وأخرجه ابن سعد في الطبقات من طريق الحسن بن الحكم عن أنس، والحرث بن أبي أسامة من طريق يونس بن عبيد عن ثابت عن أنس. ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق الحرث هذا.

ومنهـا : ان لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه بل يستأذن ثلاثاً فإن لم يؤذن له انصرف. قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « الاستئذان ثلاث فالأولى يستنصتون، والثانية يستصلحون، والثالثة يأذنون أو يردون ».

ومنهـا : أن يخالق الجميع بخلق حسن ويعاملهم بحسب طريقته فإنه إن أراد لقاء الجاهل بالعلم والأمي بالفقه والعي بالبيان آذى وتأذى.

(**ومنها: أن لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه حتى يستأذن ثلاثاً**) أي ثلاث مرات. (**فإن لم يؤذن له وإلا انصرف**) لقوله تعالى: ﴿فإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكـم﴾ [النـور : ٢٨] (**قـال أبـو هـريـرة**) رضي الله عنـه ، (**قـال رسـول الله ﷺ : « الاستئذان**) وهو طلب الإذن للدخول (**ثلاث**) من المرات: (**فالأولى يستنصتون**) أي أهل المنزل الاستئذان عليهم، (**والثانية يستصلحون**) أي يصلحون المكان لجلوسه أو يصلحون عليهم ثيابهم ونحو ذلك ، (**والثالثة يأذنون**) للمستأذن عليهم (**أو يردون عليه بالمنع »**) وهذا الحديث يبين أن المستأذن لا يشرع له طرق الباب ، لكن محله من قرب محله من بابه أما من بعد من الباب حيث لا يبلغه الصوت فيدق عليه الباب. قال العراقي: رواه الدارقطني في الإفراد بسند ضعيف، وفي الصحيحين من حديث أبي موسى « الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا ارجع » اهـ.

قلت في سند الدارقطني عمر بن عمران السدوسي. قال في الميزان: مجهول، وقال الأزدي: منكر الحديث أحد المتروكين، ثم ساق له هذا الخبر فما أنكر عليه.

وأما حديث أبي موسى، فقد رواه الشيخان أيضاً من حديث أبي سعيد ، ورواه الترمذي عنهما كذلك ولما روى أبو سعيد هذا الخبر لعمر رضي الله عنه قال: لتأتيني عليه ببينة وإلاّ فعلت وفعلت، فأتى بأبي سعيد وفي رواية بأبيّ بن كعب فقال: سمعت النبي ﷺ يقوله. يا ابن الخطاب فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله فقال أحببت أن أتثبت.

تنبيه:

اختلف هل السلام شرط في الاستئذان أم لا ؟ قال المازري: صورة الاستئذان أن يقول: السلام عليكم أأدخل ثم هو مخير بين أن يعمي نفسه أولاً ، وفيه أنه قد لا تجوز الزيادة على الثلاث في الاستئذان. نعم إن علم أنه لم يسمع زاد على الأصح عند الشافعية.

(**ومنها: أن يخالق الجميع بخلق حسن ويعامل كلاً منهم بحسب طريقته**) وفي نسخة بحسن طريقته (**فإنه إن أراد لقاء الجاهل بالعلم و**) لقاء (**الأمي**) الذي لم يقرأ ولم يكتب، وفي نسخة اللاهي (**بالفقه والعي**) بكسر العين هو الحصر الابكم، وفي نسخة الغبي (**بالبيان**) أي فصاحة اللسان (**آذى**) غيره (**وتأذى**) بنفسه.

ومنها : أن يوقر المشايخ ويرحم الصبيان . قال جابر رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا » ، وقال ﷺ : « من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم » ومن تمام توقير المشايخ أن لا يتكلم بين أيديهم إلا بالإذن ، وقال

(ومنها : أن يوقر المشايخ) ذوي الأسنان أي يعظمهم **(ويرحم الصبيان)** أي الأطفال الصغار . **(قال جابر)** بن عبد الله رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ « ليس منا)** أي من أهل سنتنا **(من لم يوقر)** أي يعظم **(كبيرنا)** بما يستحقه من التبجيل والتعظيم **(ولم يرحم صغيرنا »)** الواو بمعنى « أو » فالتحذير من كل منهما فيتعين أن يعامل كلاً منهما بما يليق به فيعطي الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه ويعطي الكبير حقه من الشرف والتوقير . قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف وهو عند أبي داودو البخاري في الأدب المفرد من حديث عبد الله بن عمر بسند حسن اهـ .

قلت : ويروى بتقديم الجملة الأخيرة على الأولى ، وهكذا رواه الترمذي والخرائطي من حديث أنس . ورواه أبو نعيم وأبو موسى المديني في الذيل من حديث الاحظ ، ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث علي وأبي هريرة وابن مسعود . وروي : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولا يشرف كبيرنا » وهكذا رواه الترمذي وقال : حسن صحيح ، والحاكم من حديث ابن عمرو . ويروى : « ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا » . وهكذا رواه الطبراني في الكبير ، والحكيم من حديث أبي أسامة ، والطبراني أيضاً من حديث واثلة . ويروى بزيادة : « ويعرف لعالمنا حقه » وهكذا رواه أحمد والطبراني في الكبير . والعسكري في الأمثال ، وابن جرير ، والحاكم ، وأيضاً من حديث عبادة بن الصامت . ويروى : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا » الحديث . وهكذا رواه الطبراني في الكبير من طريق حسين بن عبد الله بن شميرة عن أبيه عن جده ، ويروى بلفظ المصنف بزيادة ويجل عالمنا . وهكذا رواه الكشفوي في الأمثال من حديث عبادة . ويروى : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر » وهكذا رواه أحمد والترمذي وقال : غريب من حديث ابن عباس .

(والتلطف بالصبيان من عادة رسول الله ﷺ) فروي البزار من حديث أنس : « كان من أفكه الناس مع صبي) وقد تقدم في النكاح . وفي الصحيحين من حديث أنس : « يا أبا عمير ما فعل النغير » وغير ذلك .

(وقال) ﷺ : **(من إجلال الله)** أي تعظيمه **(إكرام ذي الشيبة المسلم »)** أي تعظيم الشيخ الكبير صاحب الشيبة البيضاء الذي عمره في الإسلام وتوقيره في المجالس والرفق به والشفقة عليه . قال العراقي : رواه أبو داود من حديث أبي موسى الأشعري بإسناد حسن اهـ .

قلت : وتمامه وحامل القرآن غير المغالي والجافي عنه ، وإكرام ذي السلطان المقسط ، وقد سكت

جابر: قدم وفد جهينة على النبي ﷺ فقام غلام ليتكلم، فقال ﷺ: «مه. فأين الكبير» وفي الخبر: «ما وقر شاب شيخاً إلا قيض الله له في سنه من يوقره». وهذه بشارة بدوام الحياة فليتنبه لها فلا يوفق لتوقير المشايخ إلا من قضى الله له بطول العمر،

عليه أبو داود أي فهو حسن عنده، وهكذا قاله ابن القطان، والحافظ ابن حجر. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات بهذا اللفظ من حديث أنس، ونقل عن ابن حبان أنه لا أصل له ولم يصب ابن الجوزي ولا ابن حبان بل له أصل من حديث أبي موسى.

وأما حديث أنس الذي قال ابن حبان لا أصل له فلفظه: «إن من إجلال الله توقير الشيخ من أمتي» ورواه الخطيب في الجامع وفيه عبد الرحمن بن حبيب عن بقية قال يحيى: ليس بشيء وروى أبو الشيخ في التوبيخ من حديث جابر: «ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق بين النفاق ذو الشيبة في الإسلام والإمام المقسط ومعلم الخير» ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة نحوه.

(ومن تمام توقير المشايخ) وتعظيمهم **(أن لا يتكلم بين أيديهم إلا بإذن)** منهم. **(قال جابر)** بن عبد الله رضي الله عنه: **(قدم وفد جهينة)** وهي قبيلة من قضاعة **(على رسول الله ﷺ فقام غلام)** أي شاب بينهم **(يتكلم، فقال رسول الله ﷺ: «مه)** أي اكفف **(فأين الكبير»)** قال العراقي: رواه الحاكم وصححه **(وفي الخبر)** عن النبي ﷺ: **(«ما وقر)** أي عظم **(شاب شيخاً)** لأجل سنه **(إلا قيض الله له)** أي سبب وقدر في سنته مجازاة له على فعله **(من يوقره»)** بأن يقدر له عمراً يبلغ به إلى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس بلفظ: «ما أكرم ومن يكرمه» وقال: حديث غريب وفي بعض النسخ حسن وفيه أبو الرحال وهو ضعيف اهـ.

قلت: قوله غريب أقرب من قوله حسن، وإن تبعه الجلال في جامعه فرمز لحسنه تبعاً لهذه النسخة، والذي في نسخ الترمذي بعد أن أخرجه من طريق يزيد بن بيان عن أبي الرحال عن أنس وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد اهـ.

قال ابن عدي: هذا حديث منكر، وقال الصدر المناوي: وفيه يزيد بن بيان العقيلي عن أبي الرحال خالد بن محمد الأنصاري، ويزيد ضعفه الدارقطني وغيره، وأبو الرحال واهٍ قال البخاري: عنده عجائب وعلق له. وقال الحافظ السخاوي: وقد رواه حزم بن أبي حزم القطعي عن الحسن البصري من قوله: **(وهذه بشارة بدوام الحياة فليتنبه لها فلا يوفق لتوقير الشيوخ إلا من قضى له بطول العمر)** وهكذا ذكره ابن العربي في شرح الترمذي عن العلماء أنه فيه دليل على طول العمر لمن أكرم المشيخة، وقد دخل الشاعر السرقسطي مجلساً وقد هرم وهو يهرول في مشيه فتغامز عليه الأحداث فأنشأ يقول:

يا عائباً للشيوخ من أشر ... داخله للصبي ومن بذخ
اذكر إذا شئت أن تعيبهم ... جدك واذكر أباك وابن أخ

وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظاً والمطر قيظاً وتفيض اللئام فيضاً وتغيض الكرام غيضاً ويجترىء الصغير على الكبير واللئيم على الكريم» و«التلطف بالصبيان من عادة رسول الله ﷺ». «كان ﷺ يقدم من السفر فيتلقاه الصبيان فيقف عليهم ثم يأمر بهم فيرفعون إليه فيرفع منهم بين يديه ومن خلفه ويأمر أصحابه أن يحملوا بعضهم»، فربما تفاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض: حملني رسول الله ﷺ بين يديه وحملك أنت وراءه، ويقول بعضهم: أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم، «وكان يؤتى بالصبي الصغير ليدعو له بالبركة وليسميه فيأخذه فيضعه في حجره فربما بال الصبي فيصيح به بعض من يراه فيقول: لا تزرموا الصبي بوله فيدعه حتى يقضي بوله ثم يفرغ

من لا يعز الشيوخ لا يلفت يوماً به سنه إلى الشيخ

(وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظاً) لأبويه (والمطر قيظاً) أي ضعيفاً (وتفيض اللئام فيضاً) أي يكثرون. يقال: فاض الماء إذا جرى بكثرة، (ويغيض الكرام غيضاً) أي تذهب في الأرض ذهاباً. فيقال: غاض الماء في الأرض إذا ذهب، (ويجترىء الصغير على الكبير) فلا يحترمه لكبره (واللئيم على الكريم») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عائشة والطبراني من حديث ابن مسعود وإسنادهما ضعيف.

(«وكان ﷺ يقدم من السفر فيلقاه الصبيان) إذا خرجوا يتلقونه فرحاً بقدومه (فيقف عليهم ثم يأمر بهم فيرفعون إليه فيرفع منهم بين يديه و) بعضهم (من خلفه ويأمر أصحابه أن يرفعوا بعضهم لبعض») وفي نسخة: فيحملوا بعضهم. (وربما تفاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض: حملني رسول الله ﷺ بين يديه وحملك وراءه ويقول بعضهم أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم) قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبد الله بن جعفر: «كان إذا قدم من سفر تلقى بنا فتلقى بي وبالحسن أو بالحسين قال: فحمل أحدنا بين يديه والآخر خلفه» وفي رواية تلقى بصبيان أهل بيته وأنه قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه» وفي الصحيحين أن عبد الله بن جعفر قال لابن الزبير: «أتذكر تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت؟ قال: نعم فحملنا وتركك» لفظ مسلم. وقال البخاري إن ابن الزبير قال لابن جعفر والله أعلم اهـ.

قلت: رواه مسلم في الفضائل وتمامه: فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة وكذلك رواه أحمد وأبو داود في الجهاد.

(«وكان ﷺ يؤتي بالصبي الصغير ليدعو له بالبركة وليسميه فيأخذه فيضعه في حجره فربما بال الصبي) في حجره (فيصيح به بعض من يراه) من الحاضرين (فيقول: لا

من دعائه له وتسميته ويبلغ سرور أهله فيه لئلا يروا أنه تأذى ببوله فإذا انصرفوا غسل ثوبه بعده ».

ومنهـا: أن يكون مع كافة الخلق مستبشراً طلق الوجه رفيقاً. قال ﷺ: « أتدرون على من حرمت النار؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: على اللين الهين السهل القريب » وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: « إن الله يحب السهل الطلق الوجه »،

تزرموا الصبي) أي لا تقطعوا عليه (**بوله**) يقال: أزرم عليه بوله إذا قطعه وهو بتقديم الزاي على الراء (**فيدعه**) أي يتركه (**حتى يقضي بوله ثم يفرغ من دعائه له ويسميه) ويحنكه (ويبلغ سرور أهله فيه وأن لا يروا**) وفي نسخة: لئلا يروا (**أنه تأذى ببوله**) في حجره (**فإذا انصرفوا غسل ثوبه بعد ذلك »**) وفي نسخة بعدهم. قال العراقي: رواه مسلم من حديث عائشة: « كان يؤتي بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم فأتى بصبي فبال عليه فدعا بماء فاتبعه بوله ولم يغسله » وأصله متفق عليه وفي رواية لأحمد « فيدعو لهم وفيه صبوا عليه الماء صباً » وللدارقطني: « بال ابن الزبير على النبي ﷺ فأخذته أخذاً عنيفاً » الحديث وفيه الحجاج بن أرطأة ضعيف، ولأحمد بن منيع من حديث الحسن بن علي امرأة منهم « بينا رسول الله ﷺ مستلقياً على ظهره يلاعب صبياً إذ بال فقامت لتأخذه وتضربه فقال: دعيه ائتوني بكوز من ماء » الحديث وإسناده صحيح اهـ.

قوله: وأصله متفق عليه يشير إلى أن البخاري قد رواه كذلك إلا أنه ليس عنده ويحنكهم، وقد رواه أبو داود أيضاً وسياقه كسياق مسلم.

(**ومنها: أن يكون مع كافة الخلق مستبشراً طلق الوجه**) سهل الخلق لين العريكة (**رفيقاً**) أي صاحب رفق وشفقة. (**قال رسول الله ﷺ: « أتدرون على من حرمت النار؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال:**) حرمت (**على الهين اللين السهل القريب »**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث ابن مسعود ولم يقل اللين وذكرها الخرائطي من رواية محمد بن أبي معيقيب عن أبيه. قال الترمذي: حسن غريب اهـ.

قلت: ورواه أيضاً كرواية الخرائطي الطبراني في الكبير وفي الأوسط وفي رواية لابن مسعود « حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس ».

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ: « إن الله يحب السهل**) في أمور الدنيا والدين (**الطليق »**) وفي رواية: الطلق. قال أبو زيد رجل طليق الوجه متهلل بسام، وقال غيره: رجل طلع الوجه وطليقه بمعنى قال العراقي: رواه البيهقي في شعب الإيمان بسند ضعيف، ورواه مورق العجلي مرسلاً اهـ.

قلت: وكذلك رواه الشيرازي في الألقاب، والديلمي. وفي سند البيهقي أحمد بن عبد الجبار

وقال بعضهم: «يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة، فقال: إن من موجبات المغفرة بذل السلام وحسن الكلام». وقال عبدالله بن عمر: إن البر شيء هين، وجه طليق وكلام لين، وقال ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة»، وقال ﷺ: «إن في الجنة لغرفاً يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها، فقال

أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: مختلف فيه وحديثه مستقيم، وجويبر البلخي قال الدارقطني وغيره متروك.

(وقال بعضهم: يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة. فقال: «إن من موجبات المغفرة) أي من أسباب ستر الذنوب وعدم المؤاخذة بها **(بذل السلام)** أي إفشاءه بين الناس **(وحسن الكلام»)** أي إلانته القول لإخوانه واستعطافهم على منهج المداراة. قال العراقي: رواه ابن أبي شيبة في المصنف والطبراني والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والبيهقي في شعب الإيمان من حديث هانىء بن يزيد بإسناد جيد اهـ.

قلت: هو هانىء بن يزيد المذحجي ابن شريح، له وفادة وهو جد يزيد بن القولم بن شريح نزل الكوفة وهو الذي قال: دلني يا رسول الله الخ. روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والنسائي وقد وقع هنا للمناوي في شرح الجامع أوهام فإنه قال: هانىء بن يزيد بن شريح الأنصاري الأوسي الذي شهد بدراً والمشاهد كلها، روى له البخاري حديثاً واحداً اهـ.

قلت: لم يشهد بدراً ولا المشاهد، وإنما له وفادة وليس هو من الأوس ولا من أهل المدينة وأوهم قوله روى له البخاري الخ أنه روى له في الصحيح وليس كذلك، بل روى له في الأدب المفرد ثم قال نقلاً عن الهيثمي فيه أبو عبيدة بن عبيد الله الأشجعي روى عنه أحمد ولم يضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح اهـ. وهو ذهول فإن الأشجعي هذا من رجال الصحيحين اهـ.

قلت: وقع له تحريف في والد أبي عبيدة ووهم في تعيينه، وكونه من رجال الصحيح فإن الأشجعي هذا هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبيد الرحمن بالتصغير فيهما، ويقال: اسمه عباد لكنه مشهور بكنيته وهو من رجال أبي داود وليس من رجال الصحيح، وهو مقبول من طبقة اتباع التابعين، والعجب من الشيخ كيف ذهل وعنده كتب الفن.

(وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما) فيما روي عنه: **(البر شيء هين وجه طليق وكلام لين)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وسيأتي في آفات اللسان وقد نظمه بعضهم فقال:

بني إن البر شيء هين ... وجه طليق وكلام لين

ويروى المنطق اللين والطعيم. **(وقال رسول الله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة»)** متفق عليه من حديث عدي بن حاتم وقد تقدم مشروحاً مفصلاً في كتاب الزكاة. **(وقال ﷺ: «إن في الجنة لغرفاً يرى ظهورها من بطونها وبطونها من**

اعرابي: لمن هي يا رسول الله؟ قال: لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام». وقال معاذ بن جبل قال لي رسول الله ﷺ: «أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وخفض الجناح». وقال أنس رضي الله عنه: «عرضت لنبي الله ﷺ امرأة

ظهورها) أي شفافة لا تحجب ما وراءها، **(فقال اعرابي: لمن هي يا رسول الله؟ قال: لمن أطاب الكلام)** أي ألانه مع إخوانه، **(وأطعم الطعام)** أي للفقراء والأضياف والإخوان، **(وصلى بالليل والناس نيام»)** يعني تهجد. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث علي وقال: حديث غريب قلت: وهو ضعيف اهـ.

قلت: لفظ الترمذي بعد قوله غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق وقد تكلم فيه من قبل حفظه اهـ أي فضعفه من قبله.

وقد رواه أيضاً أحمد وابن حبان والبيهقي من حديث أبي مالك الأشعري، وقال البيهقي: رجال أحمد رجال الصحيح ثم إن لفظ الحديث عندهم: «إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام وألان الكلام وتابع الصيام» وفي رواية: «واصل» وفي أخرى «وافشى السلام وصلى بالليل والناس نيام» زاد البيهقي في روايته: «قيل يا رسول الله وما إطعام الطعام؟ قال: من قات عياله. قيل: وما واصل الصيام؟ قال: من صام رمضان ثم أدركَ رمضان فصامه قيل: وما إفشاء السلام؟ قال: مصافحة أخيك. قيل: وما الصلاة والناس نيام؟ قال: صلاة العشلاء الآخرة» اهـ. وهو إن ضعفه ابن عدي لكن أقام له ابن القيم شواهد يعتد بها ومع ملاحظته لا يمكن التعبير بغيره، والله أعلم.

(وقال معاذ بن جبل) رضي الله عنه، **(قال لي رسول الله ﷺ: «أوصيك)** يا معاذ **(بتقوى الله تعالى وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وخفض الجناح»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في كتاب الزهد، وأبو نعيم في الحلية، ولم يقل البيهقي: «وخفض الجناح» وإسناده ضعيف اهـ.

قلت. قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا أبو بكر بن أبي عاصم، حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا إبراهيم بن عيينة، عن إسماعيل بن رافع، عن ثعلبة بن صالح، عن رجل من أهل الشام، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معاذ انطلق فارحل راحلتك ثم ائتني أبعثك إلى اليمن، فانطلقت فرحلت راحلتي ثم جئت فوقفت بباب المسجد حتى أذن لي رسول الله ﷺ فأخذ بيدي ثم مضى معي فقال: يا معاذ إني أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث، ووفاء العهد، وإداء الأمانة، وترك الخيانة، ورحم اليتيم، وحفظ الجار، وكظم الغيظ، وخفض الجناح، وبذل السلام، ولين الكلام، ولزوم الإيمان، والتفقه في القرآن، وحب الآخرة،

وقالت: لي معك حاجة، وكان معه ناس من أصحابه، فقال: اجلسي في أي نواحي السكك شئت أجلس إليك، ففعلت فجلس إليها حتى قضت حاجتها »، وقال وهب بن منبه: إن رجلاً من بني اسرائيل صام سبعين سنة يفطر في كل سبعة أيام، فسأل الله تعالى أنه يريه كيف يغوي الشيطان الناس؟ فلما طال عليه ذلك ولم يجب قال: لو اطلعت على خطيئتي وذنبي بيني وبين ربي لكان خيراً لي من هذا الأمر الذي طلبته، فأرسل الله إليه ملكاً فقال له: إن الله أرسلني إليك وهو يقول لك: إن كلامك هذا الذي تكلمت به أحب إليّ مما مضى من عبادتك، وقد فتح الله بصرك فانظر، فنظر فإذا جنود إبليس

والجزع من الحساب، وقصر الأمل، وحسن العمل، وإياك أن تشتم مسلماً أو تكذب صادقاً أو تعصي إماماً عادلاً. يا معاذ اذكر الله عند كل حجر وشجر، وأحدث مع كل ذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية ».

رواه ابن عمر نحوه، أخبرناه الحسن بن منصور الحمصي في كتابه، حدثنا الحسن بن معروف، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثنا أبي عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما أراد النبي ﷺ أن يبعث معاذاً إلى اليمن ركب معاذ ورسول الله يمشي إلى جانبه يوصيه فقال: « يا معاذ أوصيك وصية الأخ الشفيق، أوصيك بتقوى الله » وذكر نحوه وزاد « وعد المريض واسرع في حوائج الأرامل والضعفاء، وجالس الفقراء والمساكين، وانصف الناس من نفسك، وقل الحق ولا تأخذك في الله لومة لائم ».

(وقال أنس) رضي الله عنه: « **(عرضت لرسول الله ﷺ امرأة)** كان في عقلها شيء **(وقالت: لي معك حاجة وكان معه ناس من أصحابه فقال)** لها: **(اجلسي في أي نواحي السكك)** أي سكك المدينة **(شئت أجلس إليك، ففعلت فجلس إليها حتى قضى حاجتها »)** رواه مسلم في صحيحه وقال: أقضي حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت حاجتها.

(وقال وهب بن منبه) اليماني رحمه الله تعالى: **(إن رجلاً من بني إسرائيل)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثني عبد الصمد بن معقل أنه سمع وهب بن منبه يقول: إن رجلاً من بني إسرائيل **(صام سبعين سنة)** ولفظ الحلية سبعين أسبوعاً **(يفطر في كل سبعة أيام)** يوماً **(فسأل الله)** ولفظ الحلية: وهو يسأل الله تعالى **(أن يريه كيف يغوي الشيطان الناس، فلما طالت عليه ذلك)** ولفظ الحلية: فلما أن طال ذلك عليه **(ولم يجب قال: لو اطلعت)** ولفظ الحلية لو أقبلت **(على خطيئتي و)** على **(ذنبي بيني وبين ربي لكان خيراً من هذا الأمر الذي طلبته)** ولفظ الحلية: أطلب، **(فأرسل الله تعالى إليه ملكاً فقال له: إن الله عز وجل أرسلني إليك وهو يقول لك: إن كلامك هذا الذي تكلمت به أعجب إلي مما مضى من عبادتك**

قد أحاطت بالأرض وإذا ليس أحد من الناس إلا والشياطين حوله كالذباب فقال: أيّ رب من ينجو من هذا؟ قال: الورع اللين.

ومنهـا: أن لا يعد مسلماً بوعد إلا ويفي به. قال ﷺ: «العدة عطية». وقال:

وقد فتح الله بصرك فأنظر. قال: فنظر فإذا جنود إبليس لعنه الله) ولفظ الحلية: فإذا أحبولة إبليس **(قد أحاطت بـالأرض وإذا ليس أحـد مـن النـاس إلا والشيـاطين حـولـه كالذبان)** جمع ذباب ولفظ الحلية: وإذا ليس أحد من بني آدم إلا وحوله شياطين مثل الذباب. **(فقال: أي رب من ينجو من هذا؟ فقال: الورع اللين)** ولفظ الحلية: الوارع اللين.

(ومنها: أن لا يعد مسلماً بوعد إلا ويفي به. قال ﷺ: «العدة عطية») أي بمنزلة العطية. فلا ينبغي أن تخلف كما لا ينبغي أن يرجع الإنسان في عطيته، ولأنه إذا وعد فقد أعطى عهده بما وعد، وقد قال تعالى: ﴿وأوفوا بالعهد﴾ [الإسراء: ٣٤] وفي حديث آخر: «من وعد وعداً فقد عهد عهداً ذكره العامري في شرح الشهاب. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث قباث بن أشيم بسند ضعيف اهـ.

قلت: قال رفيقه البيهقي: فيه أصبغ بن عبد العزيز الليثي. قال أبو حاتم: مجهول، وللخرائطي في المكارم عن الحسن البصري مرسلاً ان امرأة سألت رسول الله ﷺ شيئاً فلم تجده عنده، فقالت عدني فقال رسول الله ﷺ: «إن العدة عطية» وهو في المراسيل لأبي داود، وكذا الصمت لابن أبي الدنيا من حديث يونس بن عبيد البصري عن الحسن أن النبي ﷺ قال: «العدة عطية» وفي لفظ عن يونس بن عبيد البصري عن الحسن قال: سأل رجل النبي ﷺ شيئاً فقال: «ما عندي ما أعطيك» فقال: فعدني، فقال رسول الله ﷺ: «العدة واجبة» ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية، والديلمي من حديث ابن مسعود.

(وقال ﷺ: «العدة دين») أي كالدين في تأكد الوفاء بها، فإذا أحسنت القول فأحسن الفعل ليجتمع لك مزية اللسان وثمرة الإحسان ولا تقل ما لا تفعل قال العراقي: أخرجه الطبراني في معجميه الأوسط والأصغر من حديث علي، وابن مسعود بسند فيه جهالة. ورواه أبو داود في المراسيل اهـ.

قلت: في سندهما حمزة بن داود ضعفه الدارقطني، وكذلك رواه القضاعي في الشهاب من حديث ابن مسعود ولفظهم: لا يعد أحدكم حبيبه ثم لا ينجز له فإن رسول الله ﷺ قال: «العدة دين» ولفظه عند أبي نعيم في الحلية «إذا وعد أحدكم حبيبه فلينجز له فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول العدة عطية» والموقوف منه فقط عند البخاري في الأدب المفرد بزيادة، ولفظ الطبراني وابن عساكر من حديث علي مرفوعاً: «العدة دين ويل له ويل له ويل له» ثلاثاً. أي لمن وعد ثم أخلف أورد القضاعي منه لفظ المصنف، والديلمي معناه بلفظ: «الواعد بالعدة مثل الدين أو أشد» وفي لفظ له: «عدة المؤمن دين وعدة المؤمن كالأخذ باليد».

« العدة دين » ، وقال : « ثلاث في المنافق : إذا حدّث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان » ، وقال : « ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى » وذكر ذلك .

ومنهـا : أن ينصف الناس من نفسه ولا يأتي إليهم إلا بما يحب أن يؤتى إليه ، قال ﷺ : « لا يستكمل العبد الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال : الإنفاق من الإقتار ،

(وقال ﷺ : « ثلاث) خصال **(في المنافق)** اللام إما للجنس أو للعهد ، فإن كانت للجنس على سبيل التشبيه والتمثيل لا على سبيل الحقيقة ، وإن كانت للعهد فيكون المراد المنافق الخاص بعينه أو من المنافقين الذين كانوا في زمنه ﷺ . **(إذا حدث كذب)** أي أخبر بخلاف الواقع ، **(وإذا وعد)** الإنسان بإيصال الخير في المستقبل **(أخلف)** وعده ولم يف به ، **(وإذا ائتمن)** أي جعل أميناً ويروي ائتمن بتشديد التاء **(خان »)** أي تصرف في الأمانة على غير وجه الشرع أو لم ينصح وفي ذكر « إذا » الدالة على تحقق الوقوع تنبيه على أن هذه عادة المنافق وفي الحديث حذف المفاعيل الثلاث من الأفعال الثلاثة تنبيهاً على العموم وفيه عطف العام عل الخاص ، فإن الوعد نوع من التحديث لكنه أفرده بالذكر تنبيهاً على زيادة قبحه ، ووجه الحصر في الثلاث هو التنبيه على فساد القول والفعل والنية . قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وهو في أول الصحيح للبخاري قال : حدثنا سليمان أبو الربيع ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، حدثنا نافع بن مالك ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن خان » . وهكذا أخرجه أيضاً في الوصايا عن أبي الربيع ، وفي الشهادات عن قتيبة ، وفي الأدب عن أبي سلام ، وأخرجه مسلم في الإيمان عن قتيبة ، ويحي بن أيوب كلهم عن إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه . وأخرجه الترمذي والنسائي .

(وقال ﷺ : « ثلاث منّ كن فيه فهو منافق) أي حاله يشبه حال المنافق **(وإن صام)** الصوم المفروض **(وصلى »)** الصلاة المفروضة . وهذا الشرط اعتراض وارد للمبالغة لا يستدعي الجواب ذكره الزمخشري ، **(وذكر ذلك)** وهو من إذا حدث كذب وإذاوعدأخلف وإذا ائتمن خان . قال العراقي : رواه البخاري من حديث أبي هريرة وأصله في المتفق عليه اهـ .

قلت : لم يروه البخاري بهذا اللفظ ، وإنما رواه مسلم ، ورواه أبو يعلى ورستة في كتاب الإيمان ، وأبو الشيخ في التوبيخ من حديث أنس بلفظ : « وإن صام وصلى وحج واعتمر وقال : إني مسلم » . والباقي سواء .

(ومنها أن ينصف الناس من نفسه ولا يأتي إليهم إلا بما يحب أن يؤتى إليه قال ﷺ : « لا يستكمل العبد الإيمان حتى تكون فيه ثلاث خصال : الإنفاق من الإقتار) أي الإفتقار . أقتر الرجل إذا افتقر فيكون المعنى الإنفاق من العدم وهو مشكل إذ العـدم لا ينفق منه ويخرج على وجوه : إما أن يكون من بمعنى : « في » والمعنى الإنفاق في حالة الفقر وهو من غاية الكرم ، أو

والإنصاف من نفسه، وبذل السلام ». وقال عليه السلام: « منّ سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وليؤت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه » وقال ﷺ: « يا أبا الدرداء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً » قال الحسن: أوحى الله تعالى إلى

بمعنى عند أي عند الفقر **(والإنصاف من نفسه)** أي العدل منها. يقال: أنصف من نفسه وانتصفت أنا منه، **(وبذل السلام »)** أي اعطاؤه وإفشاؤه. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمار بن ياسر وقفه البخاري اهـ.

قلت: لفظ البخاري المعلق في باب السلام من الإسلام وقال عمار: « ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان الإنصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والإنفاق من الإقتار ».

قال أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنة: حدثنا علي بن أحمد بن حفص، حدثنا أحمد بن علي المرهي، حدثنا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا قطر عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر، عن عمار. ورواه رستة في كتاب الإيمان له، وأحمد في مسنده كلاهما من طريق سفيان، ورواه يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق شعبة وزهير بن معاوية وغيرهما كلهم عن أبي إسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن عمار. ولفظ شعبة: « ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان » وهكذا في جامع معمر عن أبي إسحاق، وكذا رواه عبد الرزاق في المصنف فرفعه إلى النبي ﷺ. ورواه البزار في مسنده وابن أبي حاتم في العلل كلاهما عن الحسن بن عبد الله الكوفي. ورواه البغوي في شرح السنة من طريق أحمد بن كعب الواسطي وابن الأعرابي، وفي معجمه عن محمد بن الصباح عن الصغاني ثلاثتهم عن عبد الرزاق مرفوعاً. وقال البزار: غريب وقال أبو زرعة: هو خطأ وقد روي مرفوعاً من وجه آخر عن عمار أخرجه الطبراني في الكبير لكن في إسناده ضعف.

(وقال ﷺ: « من سره ان يزحزح) أي يخرج **(عن النار و)** إن **(يدخل الجنة فلتأته منيته)** أي موته المقدر **(وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو ونحوه، والخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظه اهـ.

قلت: ورواه كذلك الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية ولفظهم: « ويحب أن يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه ».

(وقال ﷺ: « يا أبا الدرداء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف، والمعروف أنه قال لأبي هريرة وقد تقدم اهـ.

آدم ﷺ بأربع خصال، وقال: فيهن جماع الأمر لك ولولدك، واحدة لي، وواحدة لك، وواحدة بيني وبينك، وواحدة بينك وبين الخلق، فأما التي لي تعبدني ولا تشرك بي شيئاً، وأما التي لك فعملك أجزيك به أفقر ما تكون إليه، وأما التي بيني وبينك: فعليك الدعاء وعليَّ الإجابة، وأما التي بينك وبين الناس فتصحبهم بالذي تحب أن يصحبوك به، وسأل موسى عليه السلام الله تعالى فقال: أيّ رب أي عبادك أعدل؟ قال: من أنصف من نفسه.

ومنها: أن يزيد في توقير من تدل هيئته وثيابه على علو منزلته فينزل الناس منازلهم. روي أن عائشة رضي الله عنها كانت في سفر فنزلت منزلاً فوضعت طعامها، فجاء سائل فقالت عائشة: ناولوا هذا المسكين قرصاً، ثم مرَّ رجل على دابة فقالت: ادعوه إلى الطعام، فقيل لها: تعطين المسكين وتدعين هذا الغني؟ فقالت: إن الله تعالى أنزل الناس

قلت: وتمامه عند الخرائطي: «وارض بما قسم الله لك تكن من أغنى الناس».

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**أوحى الله إلى آدم عليه السلام بأربع**) خصال (**وقال: فيهن جماع الأمر لك ولولدك**) منها (**واحدة لي**) خاصة (**وواحدة لك**) خاصة، (**وواحدة بيني وبينك**) مشتركة، (**وواحدة بينك وبين الخلق**) عامة. (**فأما**) الخصلة (**التي لي**) خاصة (**تعبدني**) أي توحدني (**ولا تشرك بي شيئاً**) مما خلقت، (**وأما**) الخصلة (**التي لك**) خاصة (**فعملك أجزيك به**) إن خيراً فخير وإن شراً فشر (**أفقر ما تكون إليه**) أي أحوج، (**وأما**) الخصلة (**التي بيني وبينك فعليك الدعاء وعليَّ الإجابة، وأما**) الخصلة (**التي بينك وبين الناس فتصحبهم بالذي تحب أن يصحبوك به**) كذا أورده صاحب القوت.

(**وسأل موسى عليه السلام ربه تعالى، فقال: يا رب أي عبادك أعدل**) أي أكثر عدلاً؟ (**فقال: من أنصف من نفسه**) وفي المرفوع من حديث ابن عمر، وعند الديلمي: «من أنصف الناس من نفسه ظفر بالجنة العالية».

(**ومنها: أن يزيد في توقير من تدل هيئته**) الظاهرة (**وثيابه**) أي ملبسه وكذا مركبه (**على علو منزلته**) ورفع مقامه (**فينزل الناس منازلهم**) ويدل على ذلك ما (**روي أن عائشة رضي الله عنها كانت في سفر فنزلت منزلاً فوضعت طعامها**) لتأكل (**فجاء سائل**) فسأل، (**فقالت عائشة رضي الله عنها**) لخدمها: (**ناولوا هذا المسكين**) من هذا الطعام (**قرصاً، ثم مر رجل**) آخر ذو هيئة وهو راكب (**على دابة، فقالت: ادعوه إلى الطعام، فقيل لها تعطين المسكين**) قرصاً (**وتدعين**) أي تطلبين (**هذا الغني، فقالت: إن الله عز وجل قد أنزل**

منازل لا بدّ لنا من أن ننزلهم تلك المنازل، هذا المسكين يرضى بقرص، وقبيح بنا أن نعطي هذا الغني على هذه الهيئة قرصاً. وروي أنه ﷺ دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غصَّ المجلس وامتلأ؛ فجاء جرير بن عبدالله البجلي فلم يجد مكاناً فقعد على الباب فلف رسول الله ﷺ رداءه فألقاه إليه وقال له: اجلس على هذا فأخذه جرير ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي، ثم لفه ورمي به إلى النبي ﷺ وقال: ما كنت

الناس منازل لا بد لنا أن ننزلهم تلك المنازل. هذا المسكين رضي بقرص وقبيح بنا أن نعطي هذا الغني على هذه الهيئة قرصاً).

روى مسلم في أول صحيحه بلا إسناد تعليقاً فقال: ويذكر عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم، ووصله أبو نعيم في المستخرج وغيره كأبي داود في السنن، وابن خزيمة في الصحيح، والبزار، وأبو يعلى في مسنديها، والبيهقي في الأدب والعسكري في الأمثال وغيرهم كلهم من طريق ميمون بن أبي شبيب قال: جاء سائل إلى عائشة فأمرت له بكسرة، وجاء رجل ذو هيئة فأقعدته معها فقيل لها: لم فعلت ذلك؟ قالت: أمرنا وذكره. ومنهم من اختصر هذا. ولفظ أبي نعيم في الحلية أن عائشة كانت في سفر وأمرت لناس من قريش بغداء فجاء رجل غني ذو هيئة فقالت: أدعوه فنزل فأكل ومضى، وجاء سائل فأمرت له بكسرة فقالت: إن هذا الغني لم يجمل بنا إلا ما صنعناه به وإن هذا الفقير سأل فأمرت له بما يترضاه وإن رسول الله ﷺ أمرنا وذكره. ولفظ أبي داود وأنزلوا الناس منازلهم، وقد صحح هذا الحديث الحاكم في معرفة علوم الحديث وكذا غيره وتعقب بالإنقطاع وبالإختلاف على رواية في رفعه.

قال السخاوي في المقاصد: وبالجملة فحديث عائشة حسن وفي هذا الباب عن معاذ وجابر وعلي، فحديث معاذ «أنزل الناس منازلهم من الخير والشر وأحسن أدبهم على الأخلاق الصالحة» رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق مرفوعاً.

وحديث جابر «جالسوا الناس على قدر أحسابهم وخالطوا الناس على قدر أديانهم وأنزلوا الناس منازلهم وداروا الناس بعقولكم» رواه الغسولي في جزئه مرفوعاً.

وحديث علي «من أنزل الناس منازلهم رفع المؤنة عن نفسه ومن رفع أخاه فوق قدره اجتر عداوته» رواه أبو الزهري في تذكرة الغافل موقوفاً.

(وروي أنه ﷺ دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس وامتلأ) وفي نسخة: حتى دهس وامتلأ المجلس، **(فجاء جرير بن عبد الله البجلي)** رضي الله عنه **(فلم يجد مكاناً فقعد على الباب فلف رسول الله ﷺ رداءه فألقاه إليه وقال له: إجلس على هذا فأخذه جرير)** رضي الله عنه **(ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي، ثم لفه فرمى به إلى**

لأجلس على ثوبك ؛ أكرمك الله كما أكرمتني ، فنظر النبي ﷺ يميناً وشمالاً ثم قال: « إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » ، وكذلك كل من له عليه حق قديم فليكرمه ، روي « أن

النبي ﷺ وقال: ما كنت لأجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتني فنظر النبي ﷺ ثم قال: « إذا أتاكم كريم قوم) أي رئيسهم المطاع فيهم المعود منهم بإكثار الاحترام. وفي رواية « كريمة قوم » قال ابن الأثير. والهاء فيه للمبالغة **(فأكرموه »)** برفع مجلسه وإجزال عطيته ونحو ذلك لأن الله عوده ذلك ابتلاء منه له ، فمن استعمل معه غيره فقد استهان به وجفله وأفسد عليه دينه ، فإن ذلك يورث في قلبه الغل والحقد والبغضاء والعداوة وذلك يجر إلى سفك الدماء وفي إكرامه اتقاء شره وإبقاء دينه فإنه قد تعزز بدنياه وتكبر وتاه وعظم في نفسه ، فإذا حقرته فقد أهلكته من حيث الدين والدنيا ، وبه عرف أنه ليس المراد بكريم القوم عالمهم أو صالحهم كما وهم البعض. ألا تراه أنه لم ينسبه في الحديث إلى علم ولا إلى دين ، ومن هذا البيان انكشف لك أن استثناء الفاسق والكافر كما وقع للبعض منشؤه الغفلة عما تقرر من أن الإكرام شرط بخوف محذور ديني أو دنيوي أو لحوق ضرر للفاعل ، فمتى خيف شيء من ذلك شرع إكرامه كائناً من كان ، بل قد يجب فيمن قدم عليه بعض الولاة الفسقة الظلمة فأقصى مجلسه وعامله بمعاملة الرعية فقد عرض نفسه وماله للبلاء ، فإن أوذي ولم يصبر فقد خسر الدنيا والآخرة.

قال العراقي: رواه الحاكم من حديث جابر وقال: صحيح الإسناد وتقدم في الزكاة مختصراً اهـ.

قلت: ورواه ابن ماجه في سننه من طريق سعيد بن مسلمة ، عن محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر رفعه بهذا ، وسنده ضعيف محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء وقال الحاكم: سيء الحفظ ولم يخرج له مسلم إلا في الشواهد ، لكن روى الطبراني في الأوسط من طريق حصين بن عمر الأحمسي عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير البجلي قال: لما بعث النبي ﷺ أتيته فقال: ما جاء بك ؟ قلت: جئت لأسلم فألقى إليّ كساءه وقال « إذا أتاكم » الخ. وحصين فيه ضعف.

وله طريق آخر عند الطبراني في الأوسط والصغير بسند ضعيف ، وآخر عن البزار في مسنده من حديث جرير وهو ضعيف أيضاً عن أبي بريدة عن يحيى بن يعمر عن جرير قال: أتيت النبي ﷺ فبسط إليّ رداءه وقال: اجلس على هذا. فقلت ، أكرمك الله كما أكرمتني ، فقال ﷺ « إذا أتاكم » الخ. وقال: إنه غريب بهذا الإسناد ويحيى بن يعمر لا نعلم روى عن جرير إلا هذا.

وللعسكري في الأمثال ، وابن شاهين ، وابن السكن ، وأبي نعيم وابن منده في كتبهم من الصحابة ، وابن سعد في شرف المصطفى ، والحكيم الترمذي ، وآخرين كلهم من طريق صابر بن سالم بن حميد بن يزيد بن عبد الله بن حمزة ، حدثني أبي ، عن أبيه ، حدثني يزيد بن عبد الله ، حدثتني أختي أم القصاف قالت: حدثني أبي عبد الله بن حمزة أنه بينما هو قاعد عند رسول الله

ظئر رسول الله ﷺ التي أرضعته جاءت إليه فبسط لها رداءه، ثم قال لها مرحباً بأمي ثم أجلسها على الرداء، ثم قال لها: اشفعي تشفعي وسلي تعطي فقالت: قومي. فقال: أما حقي وحق بني هاشم فهو لك؟ فقام الناس من كل ناحية وقالوا: وحقنا يا رسول الله، ثم وصلها بعد وأخدمها ووهب لها سهمانه بحنين[1]، فبيع ذلك من عثمان بن عفان رضي

ﷺ في جماعة من أصحابه إذ قال: «سيطلع عليكم من هذه الثنية خير ذو يمن» فإذا هم بجرير بن عبد الله فذكر قصة طولها بعضهم وفيه فقالوا: يا نبي الله لقد رأينا منك له ما لم نره لأحد فقال: «نعم هذا كريم قوم فإذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» وليس عند ابن السكن حدثتني أختي وسنده مجهول.

وللعسكري فقط من حديث مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم أنه لما دخل على النبي ﷺ ألقى إليه وسادة فجلس على الأرض وقال: أشهد أنك لا تبغي علواً في الأرض ولا فساداً فاسلم، ثم قال رسول الله ﷺ وذكره. وسنده ضعيف أيضاً.

وللدولابي في الكنى من طريق عبد الرحمن بن خالد بن عثمان، عن أبيه، عن عثمان، عن جده محمد بن عثمان بن عبد الرحمن، عن جده أبي راشد عبد الرحمن بن عبد الله قال: قدمت على النبي ﷺ في مائة رجل من قومي فذكر حديثاً وفيه: «أن النبي ﷺ أكرمه فاجلسه وكساه رداءه ودفع إليه عصاه وأنه أسلم فقال له رجل من جلسائه: يا رسول الله إنا نراك أكرمت هذا الرجل. فقال: إن هذا شريف قوم وإذا أتاكم شريف قوم فأكرموه».

ولأبي داود في المراسيل وسنده صحيح من حديث طارق عن الشعبي رفعه مرسلاً «إذا أتاكم شريف قوم فاكرموه» وقال: روي متصلاً وليس بشيء. وفي الباب عن ابن عباس ومعاذ وأبي قتادة وأبي هريرة وآخرين منهم أنس.

(ومنها): أن **(كل من له عليه حق فليكرمه. روي «أن ظئر رسول الله ﷺ التي أرضعته)** وأصل الظئر بالكسر وسكون الهمزة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها، ثم سميت به المرأة تحضن ولد غيرها ويقال للرجل الحاضن ظئراً أيضاً والجمع آظار كحمل وأحمال، والمراد هنا حليمة السعدية رضي الله عنها **(جاءت إليه)** زائرة **(فبسط لها رداءه)** الذي عليه، **(ثم قال لها: مرحباً بأمي ثم أجلسها على الرداء، ثم قال لها: اشفعي تشفعي)** أي تقبل شفاعتك **(وسلي تعطي فقالت)**: هبني **(قومي)** بني سعد من هوازن فإن النبي ﷺ كان أغار عليهم، **(فقال: أما حقي وحق بني هاشم فهو لك)** أي وهبناه لك، **(فقام الناس من كل ناحية وقالوا: وحقنا يا رسول الله)** أي كذلك هبة لها **(ثم وصلها بعد)** ذلك **(وأخدمها)** أي أعطاها خادماً **(ووهب لها سهمانه)** الذي أصابها **(من خيبر)** فأخذت ذلك وانصرفت مكرمة، **(فبيع ذلك من عثمان بن عفان رضي الله عنه بمائة ألف درهم»)** وذلك أيام

---

(١) في سياق الشرح: «من خيبر» بدلاً من: «بحنين».

الله عنه بمائة ألف درهم » « ولربما أتاه من يأتيه وهو على وسادة جالس ولا يكون فيها سعة يجلس معه فينزعها ويضعها تحت الذي يجلس إليه فإن أبى عزم عليه حتى يفعل » .

ومنهـا : أن يصلح ذات البين بين المسلمين مهما وجد إليه سبيلاً . قال ﷺ : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ؟ قالوا : بلى ، قال : إصلاح ذات البين

خلافته . قال العراقي : رواه أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي الطفيل مختصراً في بسط ردائه لها دون ما بعده .

إن قلت : أما حليمة بنت أبي ذؤيب فإنها جاءته يوم خيبر فقام إليها وبسط لها رداءه فجلست عليه ذكره ابن عبد البر .

وروي أيضاً وكذا ابن قتيبة إن خيلاً له ﷺ أغارت على هوازن ، فأخذوا الشيماء بنت حليمة أخته ﷺ من الرضاعة فقالت : أنا أخت صاحبكم ، فلما قدمت على رسول الله ﷺ قالت له : يا محمد أنا أختك فرحب بها وبسط لها رداءه وأجلسها عليه ودمعت عيناه ، وقال لها : « إن أحببت فأقيمي عندي مكرمة محببة وإن أحببت أن ترجعي إلى قومك وصلتك » . قالت : بل ارجع إلى قومي فأسلمت وأعطاها النبي ﷺ ثلاثة أعبد وجارية ونعماً وشاء .

وفي مغازي موسى بن عقبة أن رسول الله ﷺ لما انصرف من الطائف إلى الجعرانة وفيها سبي هوازن قدمت عليه وفود هوازن مسلمين فيهم ستة نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا ثم كلموه فقالوا : يا رسول الله إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات ، فقال : سأطلب لكم ، وقد وقعت المقاسم وفيه أما الذي لبني هاشم فهو لكم وسوف أكلم لكم المسلمين قال ثم تشفع لهم » .

وعند الطبراني في قصة زهير بن صرد لما أنشد تلك الأبيات ثم ساقها ، وفيها قوله ﷺ « ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم » وقالت قريش ما كان لنا فهو لله ورسوله ، وقالت الأنصار كذلك .

(« **ولربما أتاه**) ﷺ (**من يأتيه وهو على وسادة جالس فلا يكون فيها سعة يجلس معهم فينزعها**) من تحته (**ويضعها تحت الذي يجلس إليه فإن أبى**)من جلوسه عليها (**عزم عليه حتى يفعل** ») قال العراقي : رواه أحمد من حديث ابن عمرو « أنه دخل عليه ﷺ فألقى له وسادة حشوها ليف » الحديث وإسناده صحيح ، وللطبراني من حديث سلمان « دخلت على رسول الله ﷺ وهو متكيء على وسادة فألقاها إليّ » وسنده ضعيف . قال صاحب الميزان : هذا خبر ساقط .

(**ومنها : إن يصلح ذات البين بين المسلمين**) يعني الفساد بين القوم والفتنة الثائرة بينهم فيصلحها ويزيل أسبابها ولو بتحمل حمالة على نفسه (**مهما وجد إليه سبيلاً**) سهلاً . (**قال** ﷺ « **ألا أخبركم بأفضل**) أي بدرجة هي أفضل (**من درجة الصيام والصلاة والصدقة**) أي

وفساد ذات البين هي الحالقة » ، وقال ﷺ : « أفضل الصدقة إصلاح ذات البين » وعن النبي ﷺ فيما رواه أنس رضي الله عنه قال : « بينما رسول الله ﷺ جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه فقال عمر رضي الله عنه : يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما الذي أضحكك ؟ قال : رجلان من أمتي جثيا بين يدي رب العزة فقال أحدهما : يا رب خذ لي مظلمتي من هذا ، فقال الله تعالى : رد على أخيك مظلمته . فقال : يا رب لم يبق لي من حسناتي شيء ، فقال الله تعالى للطالب : كيف تصنع بأخيك ولم يبق له من حسناته شيء ؟ فقال : يا رب فليحمل عني من أوزاري . ثم فاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء فقال : إن ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس فيه إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم قال : فيقول الله تعالى ـ أي للمتظلم ـ ارفع بصرك فانظر في الجنان فقال : يا رب أرى مدائن من فضة

المستمرات أو الكثيرات؟ **(قالوا : بلى)** أخبرنا به . **(قال : إصلاح ذات البين)** أي إصلاح أحوال البين حتى تعود إلى صحبة وإلفة أو هو إصلاح الفساد والفتنة التي بين المسلمين **(وفساد ذات البين هي الحالقة »)** أي الخصلة التي شأنها أن تحلق أي تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل المزينون الشعر ، أو المراد المزيلة لمن وقع فيها لما يترتب عليه من الفساد والضغائن . قال العراقي : رواه أبو داود والترمذي وصححه من حديث أبي الدرداء اهـ .

قلت : ورواه كذلك أحمد والبخاري في الأدب المفرد ، وقال الحافظ ابن حجر : سنده صحيح .

(وقال ﷺ « أفضل الصدقة إصلاح ذات البين ») قال العراقي : رواه الطبراني في الكبير ، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عبد الله بن عمرو ، وفيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ضعفه الجمهور اهـ .

قلت : ووقع في نسخ الجامع للجلال عبد الله بن عمر ، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وإن كان ضعيفاً لكن حديثه هذا أحسن لحديث أبي الدرداء السابق قاله المنذري .

(و)روي **(عن أنس)** رضي الله عنه **(قال : بينما رسول الله ﷺ جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه فقال عمر)**بن الخطاب رضي الله عنه : **(بأبي أنت وأمي ما الذي أضحكك يا رسول الله؟ قال : « رجلان من أمتي جثيا)** على ركبهما **(بين يدي رب العزة)** جل شأنه **(فقال أحدهما : يا ربِ خذ مظلمتي من هذا . فقال الله عز وجل : رد على أخيك المسلم مظلمته؟ فقال : يا رب لم يبق لي من حسناتي شيء . فقال الله تعالى للطالب : كيف تصنع بأخيك لم يبق من حسناته شيء؟ فقال : يا رب فليحمل عني من أوزاري)** شيئاً ، **(ثم فاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء)** لما تذكر ذلك الموقف العظيم **(فقال : إن ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس)** فيه **(إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم فيقول الله عز وجل للمظلوم)** وفي نسخة للمتظلم : **(إرفع بصرك فانظر في الجنان)** فيرفع بصره **(فقال : يا رب أرى مدائن من**

وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ لأي نبي هذا أو لأي صديق أو لأي شهيد؟ قال الله تعالى: هذا لمن أعطى الثمن. قال: يا رب ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه، قال: بماذا يا رب؟ قال: بعفوك عن أخيك، قال: يا رب قد عفوت عنه، فيقول الله تعالى: خذ بيد أخيك فادخله الجنة، ثم قال ﷺ: «اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة» وقد قال ﷺ: «ليس بكذاب من أصلح بين اثنين فقال خيراً» وهذا يدل على وجوب الإصلاح بين الناس لأن ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب إلا بواجب آكد منه، وقال ﷺ: «كل الكذب مكتوب إلا أن يكذب الرجل في الحرب، فإن الحرب خدعة، أو يكذب بين اثنين فيصلح بينهما أو يكذب لامرأته ليرضيها».

فضة **وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ لأي نبي هذا**) من بين الأنبياء؟ (**أو لأي صديق هذا؟ أو لأي شهيد هذا؟ فيقول الله عز وجل: هذا لمن أعطى الثمن فيقول: يا رب ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه. قال: بماذا يا رب؟ قال: بعفوك عن أخيك. قال: يا رب قد عفوت عنه، فيقول الله عز وجل: خذ بيد أخيك فادخله الجنة، ثم قال ﷺ: اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة**») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والحاكم وقال: صحيح الإسناد وضعفه البخاري وابن حبان.

(**وقد قال ﷺ «ليس بكذاب من أصلح بين اثنين**) متشاجرين أو متباغضين، وفي رواية: ليس الكذاب بالذي، وفي أخرى الذي يصلح بين الناس (**فقال خيراً أو نما**) أي رفع (**خيراً**) أي على وجه الإصلاح وفي رواية: فينمي خيراً ويقول خيراً، والمراد لا يأثم في كذبه من قبيل ذكر الملزوم وإرادة اللازم، والمراد بقوله قال خيراً أي أخبر بخير ما عمله ويسكت عما عمله من الشر فإن ذلك جائز بل محمود، بل قد يندب، بل قد يجب وإليه أشار المصنف بقوله: (**وهذا يدل على وجوب الإصلاح لأن ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب إلا بواجب آكد منه**) لكن في اشتراط قصد التورية خلف، وليس المراد نفي ذات الكذب بل نفي إثمه فالكذب كذب لا صلاح أو غيره. قال العراقي: متفق عليه من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن جرير كلهم من حديث حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة، ورواه الطبراني في الكبير من حديث شداد بن أوس.

(**وقال ﷺ «كل الكذب مكتوب**) على ابن آدم وفي رواية: يكتب (**إلا**) ثلاثاً (**أن يكذب الرجل في الحرب**) فلا يكتب عليه ذلك (**فإن الحرب خدعة**) بل قد يجب إذا دعت اليه ضرورة أهل الإسلام، (**أو يكذب بين اثنين**) بينهما نحو إحن وفتن (**ليصلح بينهما**) بقوله ذلك، (**أو يكذب لامرأته ليرضيها**») فالكذب في هذه الأحوال غير محرم، بل قد يجب.

ومنهـا: أن يستر عورات المسلمين كلهم قال ﷺ: «من ستر على مسلم ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة»، وقال: «لا يستر عبد عبداً إلا ستره الله يوم القيامة»، وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، قال ﷺ: «لا يرى المؤمن من أخيه عورة فيسترها عليه إلا دخل الجنة»، وقال ﷺ لماعـز لما أخبره: «لو سترته بثوبك كان خيراً لك»

ومحصوله: أن الكذب تجري فيه الأحكام الخمسة، وسيأتي ضابطه في كلام المصنف في ربع المهلكات. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث النواس بن سمعان وفيه انقطاع وضعف، ولمسلم نحوه من حديث أم كلثوم بنت عقبة اهـ.

قلت وكذلك رواه الطبراني في الكبير وابن السني في عمل يوم وليلة، ومن سندهم محمد بن جامع العطار وهو ضعيف، ورواه ابن عدي في الكامل من حديث أسماء بنت يزيد بزيادة في أوله.

(ومنها: أن يستر عورات المسلمين كلهم) بالإغضاء عنهم وعدم إفشاء أسرارهم **(قال ﷺ «من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة»)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة، وللشيخين من حديث ابن عمر «من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة» اهـ.

قلت: وحديث ابن عمر هذا رواه أيضاً الخرائطي في مكارم الأخلاق، ويروى «من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة» رواه أحمد والبيهقي وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، وأبو نعيم والخطيب من حديث مسلمة بنت مخلد، وروى أحمد عن رجل من الصحابة «من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة». وروى عبد الرزاق من حديث عقبة بن عامر «من ستر مؤمناً في الدنيا على عورة ستره الله يوم القيامة».

(وقال ﷺ «لا يستر عبد عبداً إلا ستره الله يوم القيامة») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه البيهقي في الشعب.

(وقال أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: «لا يرى امرؤ في أخيه عورة فسترها عليه إلا دخل الجنة»)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له بسند ضعيف اهـ.

قلت: وفي رواية فيسترها عليه، وفي أخرى إلا أدخل الجنة، وكذلك رواه عبد بن حميد، ورواه ابن النجار من حديث عقبة بن عامر بلفظ «أدخله» ورواه الطبراني في الكبير بلفظ المصنف من حديث عقبة بن عامر.

(وقال ﷺ لماعز) هو ابن مالك الأسلمي **(لما أخبره)** عن قصته **(«لو سترته بثوبك**

فإذاً على المسلم أن يستر عورة نفسه فحق إسلامه واجب عليه كحق إسلام غيره. قال أبو بكر رضي الله عنه: لو وجدت شارباً لأحببت أن يستره الله، ولو وجدت سارقاً لأحببت أن يستره الله. وروي أن عمر رضي الله عنه كان يعس بالمدينة ذات ليلة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس: أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد ما كنتم فاعلين؟ قالوا: إنما أنت إمام، فقال علي رضي الله عنه: ليس ذلك لك، إذاً يقام عليك الحد إن الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهود، ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثم سألهم، فقال القوم مثل مقالتهم الأولى، فقال علي رضي الله عنه: مثل مقالته الأولى. وهذا يشير إلى أن عمر رضي الله عنه كان متردداً

كان خيراً لك») قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي من حديث نعيم بن هزال، والحاكم من حديث هزال نفسه. وقال: صحيح الإسناد، ونعيم مختلف في صحبته اهـ.

قلت: هذه القصة ساقها ابن الأثير وهو في جزء ابن الطلاية، ونعيم بن هزال الأسلمي نزل المدينة روى عنه ابنه قصة ماعز، وقيل: الصحبة لأبيه هزال بن يزيد الأسلمي وهو الذي قال له رسول الله ﷺ: «يا هزال لو سترته بثوبك كان خيراً لك» كذا في صحيح ابن فهد، وهكذا رواه أحمد والطبراني في الكبير من طريق يزيد بن نعيم عن أبيه، وروى ابن سعد في الطبقات من طريق يزيد بن نعيم عن ابيه عن جده «بئسما صنعت بيتيمك لو سترت عليه بطرف ردائك لكان خيراً لك».

(فإذاً على المسلم أن يستر عورة نفسه فحق إسلامه واجب عليه كحق إسلام غيره. قال أبو بكر رضي الله عنه: لو وجدت شارباً) في خمر **(لأحببت أن يستره الله، ولو وجدت سارقاً)** في سرقة **(لأحببت أن يستره الله)**.

(وروي أن عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنه كان يعس بالمدينة ليلاً)** أي يدور بها طائفاً في طلب الريبة **(ذات ليلة)** أي ليلة من الليالي ولفظة: ذات مقحمة **(فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة)** أي يزنيان، **(فلما أصبح قال للناس: أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة)** على فاحشة فأقام عليهما الحد الشرعي **(ما كنتم فاعلين؟ قالوا: إنما أنت إمام)** أي فافعل ما يظهر لك من إقامة الحد، **(فقال علي رضي الله عنه: ليس ذلك لك إذاً يقام عليك الحد إن الله)** تعالى **(لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهداء)**. أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم﴾ [النور: ٤] قال: يعني الحكام إذا رفع إليهم ما دام كان حياً، **(ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثم سألهم فقال القوم مثل مقالتهم الأولى، وقال علي مثل مقالته)** الأولى كذلك، **(وهذا يشير إلى أن عمر**

في أن الوالي هل له أن يقضي بعلمه في حدود الله ؟ فلذلك راجعهم في معرض التقدير لا في معرض الاخبار خيفة من أن لا يكون له ذلك فيكون قاذفاً بإخباره ، ومال رأي علي إلى أنه ليس له ذلك. وهذا من أعظم الأدلة على طلب الشرع لستر الفواحش فإن أفحشها الزنا ، وقد نيط بأربعة من العدول ـ ويشاهدون ذلك منه في ذلك منها كالمرود في المكحلة ـ وهذا قط لا يتفق ، وإن علمه القاضي تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه. فانظر إلى الحكمة في حسم باب الفاحشة بايجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات. ثم انظر إلى كثيف ستر الله كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطريق في كشفه ؟ فنرجو أن لا نحرم هذا الكرم يوم تبلى السرائر. ففي الحديث : « إن الله إذا ستر على عبد عورته في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها في الآخرة وإن كشفها في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها مرة أخرى ». وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : خرجت مع عمر

رضي الله عنه كان متردداً في أن الوالي هل له أن يقضي بعلمه في حدود الله تعالى فلذلك راجعهم في معرض الفتوى) وفي نسخة التقرير **(لا في معرض الأخبار خيفة من أن لا يكون له ذلك فيكون قاذفاً بأخباره، ومال رأي علي رضي الله عنه إلى أنه ليس له ذلك وهذا من أعظم الأدلة على طلب الشرع لسترة الفواحش)** والتحذير على كشفها ، **(فإن أفحشها الزنا)** لأنه يتعلق بالعرض، **(وقد نيط بأربعة من العدول يشاهدون ذلك منه)** كناية عن الذكر **(في ذلك منها)** كناية عن الفرج **(كالمرود)** أي الميل **(في المكحلة)** أو الإبرة في المخيط **(وهذا قط لا يتفق)** لصعوبته ، **(فإن علمه القاضي تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه، فانظر)** أيها المتأمل **(إلى الحكمة)** الإلهية **(في حسم باب الفاحشة)** وسده **(بإيجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات)** وأكبر الفضائح الدنيوية ، **(ثم انظر إلى كثيف)** وفي نسخة كنف **(ستر الله تعالى كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطريق في كشفه، فنرجو أن لا نحرم هذا الكرم)** الإلهي **(يوم تبلى السرائر)** أي تمتحن البواطن ، **(ففي الحديث)** عن النبي ﷺ **(قال « إن الله تعالى إذا ستر على عبده عورة في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها)** عليه **(في الآخرة فإن كشفها في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها مرة أخرى »)** قال العراقي : رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث علي « من أذنب ذنباً في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يرجع في شيء قد عفا عنه ، ومن أذنب ذنباً فعوقب عليه فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده » لفظ الحاكم. وقال : صحيح على شرط الشيخين، ولمسلم من حديث أبي هريرة « لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة » اهـ.

قلت : ورواه أحمد ، وابن جرير ، وصححه من حديث علي بلفظ : « من أذنب في الدنيا ذنباً

رضي الله عنه ليلة في المدينة فبينما نحن نمشي إذ ظهر لنا سراج فانطلقنا نؤمه فلما دنونا منه إذا باب مغلق على قوم لهم أصوات ولغط فأخذ عمر بيدي وقال: أتدري بيت من هذا؟ قلت: لا، فقال: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى؟ قلت: أرى أنا قد أتينا ما نهانا الله عنه. قال الله تعالى: ﴿ولا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم، وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع، وقد قال ﷺ لمعاوية: «إنك إن تتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم». وقال ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم

فعوقب عليه فالله أعدل أن يثني عقوبته على عبده، ومن أذنب ذنباً في الدنيا فستر الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه».

(و) أخرج عبد بن حميد، وعبد الرزاق، والخرائطي في مكارم الأخلاق من طريق زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف عن المسور بن مخرمة، **(عن عبد الرحمن بن عوف قال: حرست مع عمر رضي الله عنهما ليلة بالمدينة فبينا نحن نمشي إذ)** شب أي **(ظهر لنا سراج)** في بيت **(فانطلقنا نؤمه)** أي نقصده، **(فلما دنونا منه إذا باب)** مجاف أي **(مغلق على قوم لهم)** فيه **(أصوات)** مرتفعة **(ولغط)** محركة اختلاط الأصوات، **(فأخذ عمر رضي الله عنه بيدي وقال: أتدري بيت من هذا؟ قلت: لا. قال)**: هذا بيت **(ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب)** بفتح فسكون للجماعة يشربون الخمر، **(فما ترى؟ قلت: أرى أنا أتينا ما نهى الله عنه قال الله تعالى ﴿ولا تجسسوا﴾ فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم)** على حالهم، ونحو ذلك ما أخرجه سعيد بن منصور، وابن المنذر، عن الشعبي أن عمر بن الخطاب فقد رجلاً من أصحابه فقال لابن عوف: انطلق بنا إلى منزل فلان ننظره فأتيا منزله فوجدا باباً مفتوحاً وهو جالس وامرأته تصب له في إناء فتناوله إياه فقال عمر لابن عوف: هذا الذين شغله عنا. فقال ابن عوف لعمر وما يدريك ما في الإناء؟ فقال عمر: أتخاف أن يكون هذا التجسس. قال: بل هو التجسس. قال: وما التوبة من هذا؟ قال: لا تعلمه بما اطلعت عليه من أمره ولا يكونن من نفسك إلا خيراً ثم انصرفا. وأخرجا أيضاً عن الحسن قال: أتى عمر بن الخطاب رجل فقال: إن فلاناً لا يصحو فدخل عليه عمر فقال: إني لأجد ريح شراب يا فلان أتيت بهذا، فقال الرجل: يا ابن الخطاب وأنت بهذا لم ينهك الله أن تتجسس فعرفها عمر فانطلق وتركه.

(فهذا) وأمثاله **(يدل على وجوب الستر)** على الأخ المسلم **(وترك التتبع)** لعوراته، **(وقد قال ﷺ لمعاوية)** بن أبي سفيان رضي الله عنه: **(«إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم»)** قال العراقي: رواه أبو داود بإسناد صحيح من حديث معاوية اهـ.

(وقال ﷺ «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا الناس ولا

فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته». وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لو رأيت أحداً على حد من حدود الله تعالى ما أخذته ولا دعوت له أحداً حتى يكون معي غيري. وقال بعضهم: كنت

تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته») قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي برزة بإسناد جيد، وللترمذي نحوه من حديث ابن عمر وحسنه اهـ.

قلت: حديث أبي برزة الأسلمي رواه أيضاً هكذا أحمد، وأبو يعلى، وابن أبي الدنيا، وابن المنذر، وابن مردوية والطبراني في الكبير والبيهقي. ورواه كذلك ابن أبي الدنيا في الغيبة، وأبو يعلى والضياء في المختارة من حديث البراء بزيادة: خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العواتق في الخدر ينادي بأعلى صوته يا معشر الخ.

وروي ذلك أيضاً من حديث ابن عباس ولفظه: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته حتى يخرقه الله عليه في بطن بيته» هكذا رواه العقيلي وابن مردويه.

وروى ابنه من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه ولفظه «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تذموا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإن من يطلب عورة أخيه المسلم هتك الله ستره وأبدى عورته ولو كان في سر بيته» هكذا رواه الطبراني في الكبير.

ورواه كذلك ابن مردويه بزيادة «صلينا الظهر خلف نبي الله ﷺ فلما انفتل أقبل علينا غضبان مسفراً ينادي بأعلى صوته اسمع العواتق في جوب الخدور «يا معشر» الخ.

وأما حديث ابن عمر الذي أشار إليه العراقي فلفظه «يا معشر بن أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله» هكذا ساقه الترمذي وقال: حسن غريب رواه ابن حبان كذلك. ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس.

ويروى أيضاً من مرسل جبير بن نفير ولفظه «يا معشر الذين أسلموا بألسنتهم ولم يدخل الإيمان في قلوبهم لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عثراتهم فإنه من يتبع عثرة أخيه المسلم يتبع الله عثرته ومن يتبع الله عثرته يفضحه وهو في قعر بيته» الحديث بطوله هكذا أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول.

(وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لو رأيت أحداً على حد من حدود الله تعالى ما أخذته ولا دعوت له أحداً حتى يكون معي غيري) أي فالحاكم وحده لا يجوز له أن يهتك

قاعداً مع عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، إذ جاءه رجل بآخر، فقال: هذا نشوان، فقال عبدالله بن مسعود: استنكهوه فاستنكهوه فوجدوه نشواناً فحبسه حتى ذهب سكره، ثم دعا بسوط فكسر ثمره ثم قال للجلاد اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء أو مرط، فلما فرغ قال للذي جاء به: ما أنت منه؟ قال عمه، قال عبدالله: ما أدبت فأحسنت الأدب ولا سترت الحرمة! إنه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حدٌّ أن يقيمه وإن الله عفوّ يحب العفو ثم قرأ: ﴿وليعفُوا وليصْفَحُوا﴾ [النور: ٢٢]، ثم قال: «إني لأذكر أول رجل قطعه النبي ﷺ أتي بسارق فقطعه فكأنما أسف وجهه، فقالوا: يا رسول الله كأنك كرهت قطعه، فقال: وما يمنعني! لا تكونوا عوناً للشياطين على أخيكم. فقالوا: ألا عفوت عنه؟ فقال: إنه ينبغي للسلطان إذا انتهى إليه حد أن يقيمه إن الله عفو يحب العفو وقرأ: ﴿وليعفوا وليصفحوا ألاَ تحبونَ أن يَغْفِرَ اللهُ لَكُم والله

ستر عبده وقد ستره الله تعالى.

(وقال بعضهم: كنت قاعداً مع عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه (إذ جاءه رجل تاجر فقال: هذا نشوان) أي سكران (فقال عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه: (استنكهوه) أي شموه (ففعلوا) به ذلك (فوجدوه نشواناً) كما قال، (فحبسه حتى ذهب سكره ثم دعا بسوط فكسر ثمرته ثم قال للجلاد: اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء أو مرط) بكسر الميم كساء من صوف، وفي نسخة أو قرطق وهو بضم القاف وفتح الطاء معرب كرته وهو قميص صغير على الجسد، (فلما فرغ) الجلاد (قال للذي جاء به: ما أنت منه؟ قال) أنا (عمه) في النسب (فقال له عبد الله) رضي الله عنه: (ما أدبت فأحسنت الأدب ولا سترت الخزية) أي الفضيحة والمذلة الحاصلة من تلك الفعلة (أنه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حد) من حدود الله (أن يقيمه) كما أمر الله تعالى، (وأن الله عفو يحب العفو، ثم قرأ) قوله تعالى: ﴿وليعفوا وليصفحوا﴾ قال: ثم شرع يحدثنا فقال: (إني لأذكر أول رجل قطعه النبي ﷺ أتي بسارق فقطعه) أي قطع يده (فكأنما أسف وجهه) أي تغير من الإسفاف، (فقالوا: يا رسول الله كأنك كرهت قطعه؟ فقال: «ما يمنعني) عن الكراهة (لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم) أي لا تتبعوا الشيطان ولا تكونوا عوناً له فإنه يفرح في إخوانكم المسلمين إذا أصيبوا بمثل ذلك، (فقالوا: ألا عفوت) يا رسول الله (فقال: إنه ينبغي للسلطان إذا انتهى إليه حد) من حدود الله (أن يقيمه إن الله عفو يحب العفو) وهذه الجملة أعني قوله أن الله هنا حديث مستقل رواه الحاكم عن ابن مسعود، ورواه ابن عدي من حديث عبد الله بن جعفر، (وقرأ ﴿وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم﴾). قال العراقي: رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

غفور رحيم﴾ [النور : ٢١]. وفي رواية : فكأنما سفي في وجه رسول الله ﷺ رماد لشدة تغيره. وروي أن عمر رضي الله عنه كان يعس بالمدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت

(وفي رواية أخرى: كأنما سفي في وجه رسول الله ﷺ رماد) هكذا رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق **(لشدة تغيره)**.

وأخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو داود وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب عن زيد بن وهب قال: أتى ابن مسعود فقيل هذا فلان تقطر لحيته خمراً. فقال عبد الله: إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لناشيء نأخذ به، والاقرب إلى سياق المصنف ما رواه الإمام أبو حنيفة، عن يحي بن عبد الله الجائر عن أبي ماجد الحنفي عن ابن مسعود قال: أتاه رجل بابن أخ له نشوان قد ذهب عقله فقال: ترتروه ومزمزوه واستنكهوه فترتر ومزمز واستنكه فوجد منه رائحة شراب فأمر بحبسه، فلما صحا دعاه ودعا بسوط فقطع ثمرته ثم رقه ثم دعا جلاداً فقال: إجلد وارفع يدك في جلدك ولا تبعد ضبعيك. قال: ثم أنشأ عبد الله يعد حتى إذا كمل ثلاثين جلدة خلى سبيله، فقال الشيخ: يا أبا عبد الرحمن إنه لابن أخي وما لي ولد غيره، فقال: بئس العم والله والي اليتيم أنت كنت ما أحسنت أدبه صغيراً ولا سترته كبيراً قال: ثم أنشأ يحدثنا قال: إن أول حدّ أقيم في الإسلام لسارق أتى النبي ﷺ فلما قامت عليه البينة قال: «انطلقوا به فأقطعوه»، فلما انطلق به ليقطع نظر إلى وجه النبي ﷺ كأنما أسفي الرماد فقال: بعض جلسائه: والله يا رسول الله كان هذا اشتد عليك. قال: «وما يمنعني أن لا يشتد علي لا تكونوا أعوان الشيطان على أخيكم» قالوا: فلولا خليت سبيله. قال «أفلا كان هذا قبل ان تؤتوني به فإن الإمام إذا انتهى إليه حدّ فليس له أن يعطله. قال: ثم تلا هذه الآية ﴿وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾» كذا رواه أبو محمد الحارثي الحافظ في مسنده من طريق حمزة بن حبيب الزيات وأبي يوسف والحسن بن الفرات وسعيد بن أبي الجهم ومحمد بن يسر الصغاني كلهم عن الإمام أبي حنيفة، لكن ليس في روايتهم فقال: ترتروه إلى قوله شراب، وإنما روى هذه الزيادة طلحة العدل من طريق حمزة بن حبيب خاصة. ورواه ابن خسر ومن طريق الحسن بن زياد عن أبي حنيفة. ورواه الكلاعي من طريق محمد بن خالد الموهبي عن أبي حنيفة. وقد رواه سفيان وزهير بن معاوية وجرير بن عبد الحميد وابن عيينة وغيرهم، وقد اختلف فيه من دون أبي حنيفة فروى بعضهم عن يحي بن الحرث عن عبد الله بن أبي ماجد عن عبد الله. وأخرجه إسحاق بن راهويه، والطبراني من طريق أبي ماجد الحنفي بلفظ: جاء رجل بابن أخيه سكران إلى ابن مسعود فقال: ترتروه واستنكهوه ففعلوا فرفعه إلى السجن ثم دعابه من الغد فجلده. وأخرجه عبد الرازق من حديث سفيان الثوري عن يحي بدون ذكر العدد. وأخرجه أبو يعلى من قوله: فانشأ يحدثنا الخ من طريق زهير بن حرب عن جرير عن يحي. وأخرجه بتمامه الحميدي وابن عمر في مسندهما.

(وروي أن عمر رضي الله عنه كان يعس بالمدينة من الليل) أي يدور طائفاً وذلك في أيام خلافته، **(فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسوّر عليه)** أي اطلع على سور جدار

يتغنى فتسوّر عليه فوجد عنده امرأة وعنده خمر، فقال: يا عدوّ الله أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال: وأنت يا أمير المؤمنين فلا تعجل، فإن كنت قد عصيتُ الله واحدة فقد عصيتَ الله في ثلاثاً، قال الله تعالى: ﴿ولا تجسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، وقد تجسست، وقال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ البِرُّ بأنْ تأْتُوا البيوتَ مِنْ ظُهُورِها﴾ [البقرة: ١٨٩] وقد تسورت عليَّ، وقد قال الله تعالى: ﴿لا تدخلُوا بيوتاً غَيْرَ بيُوتِكُم﴾ [النور: ٢٧] الآية. وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام، فقال عمر رضي لله عنه: هل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم والله يا أمير المؤمنين لئن عفوت عني لا أعود إلى مثلها أبداً فعفا عنه وخرج وتركه. وقال رجل لعبدالله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى يوم القيامة؟ قال: سمعته يقول: «إن الله ليدني منه المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره من الناس فيقول: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم يا رب، حتى إذا قرره بذنوبه فرأى في نفسه أنه قد هلك قال له: يا عبدي إني لم أسترها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافرون والمنافقون ﴿ويقول الاشهاد، هؤلاء الذين كذبوا على ربِّهِمْ ألاَ لَعْنَةُ اللهِ على الظالمين﴾ [هود: ١٨]»، وقد قال

فنزل عليه، (**فوجده وعنده امرأة وعنده خمر فقال**) له: (**يا عدو الله أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ قال: وأنت يا أمير المؤمنين فلا تعجل إن كنت عصيت الله تعالى واحدة فقد عصيت الله في**) أي في حقي (**ثلاثاً قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ وقد تجسست. وقال تعالى: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾**) ولكن البرّ أن تأتوا البيوت من أبوابها﴾ (**وقد تسوّرت علي. وقال تعالى: ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا**) وتسلموا على أهلها﴾ (**الآية. وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام، فقال عمر**) رضي الله عنه: (**هل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم والله يا أمير المؤمنين لئن عفوت عني لا أعود لمثلها أبداً فعفا عنه وخرج وتركه**). هكذا بطوله أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق عن ثور الكندي أن عمر كان يعس فساقه.

(**وقال رجل لعبدَ الله بن عمر**) بن الخطاب رضي الله عنه: (**ياأبا عبد الرحمن كيف سمعت النبي ﷺ يقول في النجوى يوم القيامة قال: سمعته يقول «إن الله تعالى ليدني**) أي ليقرب (**منه المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره من الناس فيقول له: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا**) يعدد الذنوب عليه؟ (**فيقول: نعم يا رب حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك قال له: يا عبدي إني لم أسترها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته. وأما الكافرون والمنافقون: فيقول الأشهاد**)

ﷺ : « كل أمتي معافى إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل السوء سراً ثم

أي الملائكة الشهود وهم الحفظة **(هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين »)** قال العراقي : متفق عليه .

قلت : وأخرج الحكيم الترمذي من مرسل جبير بن نفير في أثناء حديث قيل : يا رسول الله وهل على المؤمن من ستر ؟ قال : « ستور الله على المؤمن أكثر من أن تحصى إن المؤمن ليعمل بالذنوب فيهتك عنه ستراً ستراً حتى لا يبقى عليه منه شيء فيقول الله للملائكة : استروا على عبدي من الناس فإنهم يعيرون ولا يغيرون فتحف الملائكة بأجنحتها يسترونه عن الناس فإن تاب قبل الله منه ورد عليه ستوره ومع كل ستر تسعة استار فإن تتابع في الذنوب قالت الملائكة : يا ربنا إنه قد غلبنا وأقذرنا فيقول الله : استروا عبدي من الناس فان الناس يعيرون ولا يغيرون فتحف به الملائكة بأجنحتها يسترونه من الناس ، فإن تاب قبل الله منه وإن عاد قالت الملائكة : ربنا إنه قد غلبنا وأقذرنا فيقول الله للملائكة : تخلوا عنه فلو عمل ذنباً في بيت مظلم في ليلة مظلمة في جحر أبدى الله عنه وعن عورته » .

(وقال ﷺ : « كل أمتي معافى) اسم مفعول من عافاه الله بمعنى عفا الله عنه أو سلمه وسلم منه ، وفي بعض ألفاظ هذا الحديث معافاة بالهاء في آخره . كذا نقله النووي نقلاً عن النسخ المعتمدة من صحيح مسلم ، والذي في نسخ المصابيح وغيرها كما هنا . قال الطيبي : وعليه فينبغي له أن تكتب ألفه ياء ليكون مطابقاً للفظ كل . **(إلا المجاهرون »)** كذا في نسخ الكتاب كلها ، والرواية إلا المجاهرين ، ووجه ما هنا بأن معافى في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب ، والتقدير : كل امتي لا ذنب لهم إلا المجاهرين ، وتقديره على الثاني : لكن المجاهرين بالمعاصي لا يعافون من جاهر بكذا بمعنى جهر به ، وعبر بفاعل للمبالغة أو على ظاهر المفاعلة ، والمراد الذي يجاهر بعضهم بعضاً بالتحدث بالمعاصي ، وجعل منه ابن جماعة إفشاء ما يكون بين الزوجين من المباح ، ويؤيده الخبر المشهور في الوعيد عليه . **(وإن من المجاهرة)** وفي رواية : وإن من الجهار أي الإظهار والإذاعة **(أن يعمل الرجل سراً ثم يخبر به »)** قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وكذلك رواه أبو يعلى وغيرهم ولفظهم جميعاً . أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله تعالى ، فيقول : عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات بستر ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه . ورواه الطبراني في الأوسط والصغير بسند ضعيف من حديث أبي قتادة وفيه بعد قوله إلا المجاهرين الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه ، ثم يصبح فيقول يا فلان إني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عنه . واعلم أن إشهار الذنب في الملأ جناية منه على ستر الله عز وجل الذي أسدله عليه وتحريك لرغبة الشر فيمن أسمعه أو أشهده فهما جنايتان إنضمتا إلى جنايته فتغلظت به ، فإن انضاف إلى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه صارت جناية رابعة وتفاحش الأمر ، وسيأتي للمصنف في المهلكات أن الكشف المذموم إذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزاء لا على

يخبر به »، وقال ﷺ : « من استمع خبر قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة ».

ومنها : أن يتّقي مواضع التهم صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن ولألسنتهم عن الغيبة ، فإنهم إذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه كان شريكاً ، قال الله تعالى : ﴿ولا تسبُّوا الذين يدعُونَ من دونِ اللهِ فيسُبُّوا الله عَدْواً بغير عِلْم﴾ [الانعام : ١٠٨] ، وقال ﷺ :

وجه السؤال والاستفتاء بدليل خبر المحترف المتقدم في كتاب الصوم فإنه أخبر بحاله النبي ﷺ فلم ينكر عليه . وقال النووي : يكره لمن ابتلي بمعصية أن يخبر غيره بها بل يقلع ويندم ويعزم على أن لا يعود فإن أخبر بها شيخه ونحوه ممن يرجو باخباره أن يعلمه مخرجاً منها أو ما يسلم به من الوقوع في مثلها أو يعرفه السبب الذي أوقعه فيها أو يدعو له ونحو ذلك فهو حسن وإنما يكره لانتفاء المصلحة .

(وقال ﷺ « من استمع سر قوم) كذا في النسخ وفي بعضها بين قوم ، وفي أخرى من قوم **(وهم له)** أي لاستماعه **(كارهون)** الجملة حال من القوم أو من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لأجل استماعه أو يكرهون استماعه إذا علموا ذلك أو صفة قوم ، والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف **(صبّ في أذنه)** وفي رواية : أذنيه **(الآنك يوم القيامة »)** بفتح الهمزة الممدودة وضم النون أفعل . قال الجوهري هو من أبنية الجمع ولم يجيء عليه الواحد إلا الآنك وهو الرصاص أو الخالص منه أو الأسود أو الأبيض أو القصدير ، والجملة أخبار أو دعاء عليه وفيه وعيد شديد وموضعه فيمن يستمع بمفسدة كنميمة ، إما مستمع حديث قوم بقصد منعهم من الفساد أو ليتحرز من شرهم فلا يدخل تحته بل قد يندب بل يجب بحسب المواطن وللوسائل حكم المقاصد .

قال العراقي : رواه البخاري من حديث ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً عليه وعلى أبي هريرة أيضاً اهـ .

قلت : ورواه من حديث ابن عباس أيضاً مرفوعاً للطبراني في الكبير باسناد حسن وفيه زيادة ولفظه : « من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك ومن أرى عينيه ما لم تريا كلف ان يعقد شعيرة » وأخرجه الإسماعيلي في المستخرج وزاد « يعذب بها وليس بفاعل » وفي رواية « بين شعيرتين » .

(ومنها : أن يتقي مواضع التهم صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن) به **(و)** صيانة **(لألسنتهم عن الغيبة فإنهم إذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه كان شريكاً . قال الله تعالى : ﴿ولا تسبّوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾)** أي لا تسببوا لسب آلهتهم فيجر إلى تجاوزهم عن الحدود ويجهلون فيسبون الله عز وجل فتكونوا انتم السبب في ذلك .

« كيف ترون من يسب أبويه؟ فقالوا: وهل من أحد يسب أبويه؟ فقال: نعم يسب أبوي غيره فيسبون أبويه ». وقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه: « أن رسول الله ﷺ كلم إحدى نسائه فمرَّ به رجل فدعاه رسول الله ﷺ وقال: يا فلان هذه زوجتي صفية، فقال: يا رسول الله من كنت أظن فيه فإني لم أكن أظن فيك، فقال: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » وزاد في رواية: « إني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً وكانا رجلين فقال: على رسلكما إنها صفية » الحديث. وكانت قد زارته في العشر الأواخر من رمضان. وقال عمر رضي الله عنه: من أقام نفسه مقام التهم فلا يلومن من أساء به الظن. ومرَّ برجل يكلم امرأة على ظهر الطريق فعلاه بالدرة فقال: يا أمير المؤمنين، إنها امرأتي فقال: هلا حيث لا يراك أحد من الناس؟

ومنها: أن يشفع لكل من له حاجة من المسلمين إلى من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه، قال ﷺ: « إني أوتي وأسأل وتطلب إلي الحاجة وأنتم عندي

(وقال ﷺ « كيف ترون من يسب أبويه) أي يشتمها **(فقالوا: وهل من أحد يسب أبويه)** هذا لا يكون؟ **(قال: نعم يسب أبا غيره)** وفي نسخة أبوي غيره **(فيسبون أبويه »)**. قال العراقي: متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر ونحوه.

(وقال أنس) رضي الله عنه **(« أن رسول الله ﷺ كلم إحدى نسائه فمرّ به رجل)** ورآه يكلمها **(فدعاه رسول الله ﷺ فقال: يا فلان هذه زوجتي صفية، فقال: يا رسول اللهمن كنت أظن فيه فإني لم أكن أظن فيك فقال: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم »)** رواه أحمد والشيخان وأبو داود من حديثه وقد تقدم مفصلاً في كتاب الصوم، **(و)** زاد **(في رواية)** أخرى فقال: **(« أني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً وكانا رجلين فقال: على رسلكما إنها صفية » الحديث. وكانت زارته في العشر الأواخر من رمضان)** فشيعها إلى منزلها رواه الشيخان وأبو داود وابن ماجه من حديث صفية، وقد تقدم شرح هذا الحديث في كتاب أسرار الصوم.

(وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من أقام نفسه مقام التهم فلا يلومن من أساء الظن به) نقله الذهبي في مناقب عمر، والإسماعيلي كذلك. **(ومرّ)** رضي الله عنه **(برجل يكلم امرأة على ظهر الطريق فعلاه بالدرة)** أي رام أن يضربه بها **(فقال:)** مه **(يا أمير المؤمنين إنها امرأتي)** اي ليست بأجنبية **(فقال: فهلا حيث لا يراك الناس)** أورده الذهبي والإسماعيلي كلاهما في مناقب عمر.

(ومنها: أن يشفع لكل من له حاجة من) إخوانه **(المسلمين عنه)** كل **(من له عنده منزلة)** وجاه **(ويسعى في قضاء حاجته)** وإتمام مراده **(مما يقدر)** عليه ويمكنه. **(قال رسول**

فاشفعوا لتؤجروا ويقضي الله على يدي نبيه ما أحب ». وقال معاوية: قال رسول الله ﷺ: « اشفعوا إلي تؤجروا إني أريد الأمر وأؤخره كي تشفعوا إليّ فتؤجروا ». وقال ﷺ: « ما من صدقة أفضل من صدقة اللسان. قيل: وكيف ذلك؟ قال: الشفاعة يحقن بها الدم وتجربها المنفعة إلى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر ». وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث كأني أنظر إليه خلفها

الله ﷺ « **إني أوتي وأسأل** » أي يأتوني الناس ويسألوني (**وتطلب إلي الحاجة وأنتم عندي**) أي حاضرون (**فاشفعوا لتؤجروا ويقضي الله على يدي نبيه ما أحب** ») بوحي أو إلهام ما قدر في علمه إنه سيكون من إعطاء أو حرمان، أو ما أحب من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها.

قال العراقي: متفق عليه من حديث أبو موسى نحوه اهـ.

قلت: أخرجاه من طريق بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده عن أبي موسى قال: إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال: فذكره. وكذلك رواه أبو داود والترمذي والنسائي كلهم في الأدب كان إذا أتاه طالب حاجة أو طلبت إليه حاجة أقبل على جلسائه وقال: اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء وفي لفظ لأبي داود: ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء وهي موضحة لمعنى رواية الصحيحين.

(**وقال معاوية رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ « اشفعوا إلي تؤجروا إني أريد الأمر فأؤخره كي تشفعوا إلي فتؤجروا** ») رواه أبو داود والنسائي وابن عساكر من طريق همام بن منبه عن معاوية قال: إن الرجل ليسألني الشيء فامنعه كي تشفعوا فتؤجروها، وأن رسول الله ﷺ قال « اشفعوا تؤجروا » وقد سقط هذا الحديث عند العراقي.

(**وقال ﷺ « ما من صدقة أفضل من صدقة اللسان. قيل: وكيف ذلك**) يا رسول الله؟ (**قال: الشفاعة يحقن بها الدم**) أي تمنعه أن يسفك يقال: حقنت دمه إذا حل به القتل فأنقذته (**وتجربها المنفعة إلى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر** ») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والطبراني في الكبير من حديث سمرة بن جندب بسند ضعيف اهـ.

قلت: فيه أبو بكر الهذلي ضعفه أحمد وغيره. وقال البخاري ليس بالحافظ ثم أورد له هذا الخبر كذا في الميزان، وقد رواه أيضاً البيهقي في الشعب ولفظه « أفضل الصدقة صدقة اللسان. قالوا: يا رسول الله وما صدقته؟ قال: الشفاعة يفك بها الأسير ويحقن بها الدم ويجربها المعروف والإحسان إلى أخيك وتدفع عنه الكريهة » وفي سنده مروان بن جعفر السهري أورده الذهبي في الضعفاء.

(**وروي عن عكرمة**) مولى ابن عباس روى له مسلم مقروناً بغيره واحتج به الباقون (**عن ابن عباس**) رضي الله عنهما: (**أن زوج بريرة كان عبداً**) أسود (**يقال له مغيث**) كان من

وهو يبكي ودموعه تسيل على لحيته، فقال ﷺ للعباس: «ألا تعجب من شدة حب مغيث لبريرة وشدة بغضها له؟ فقال النبي ﷺ: لو راجعتيه فإنه أبو ولدك، فقالت: يا رسول الله أتأمرني فافعل؟ فقال: لا إنما أنا شافع».

ومنها: أن يبدأ كل مسلم منهم بالسلام قبل الكلام ويصافحه عند السلام. قال ﷺ: «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه حتى يبدأ بالسلام» وقال بعضهم: دخلت على رسول الله ﷺ ولم أسلم ولم أستأذن فقال النبي ﷺ: «ارجع فقل السلام

موالي أبي أحمد بن حجش (**كأني أنظر إليه**) يدور (**خلفها**) لما اشترتها عائشة رضي الله عنها فاعتقها (**يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال رسول الله ﷺ للعباس**) بن عبد المطلب والد عبد الله راوي الحديث (**«ألا تعجب من شدة حب مغيث لبريرة وشدة بغض بريرة مغيثاً**) وذلك لما خيرها (**فقال النبي ﷺ**) لبريرة: (**لو راجعتيه فإنه أبو ولدك. فقالت: يا رسول الله أتأمرني فافعل**) لأن أمره مطاع، (**فقال: لا إنما أنا شافع»**) قال العراقي: رواه البخاري.

قلت: وقد روى مسلم من هذا الحديث من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها أعتقت بريرة ولها زوج مولى آل أبي أحمد، فخيّرها رسول الله ﷺ فاختارت نفسها. وفي لفظ: فخيرها وكان زوجها عبداً فاختارت نفسها ولو كان حراً لم يخيرها ولم يقل البخاري ولو كان حراً لم يخيرها. وقال في بعض طرقها: فخيرها من زوجها. فقالت: لو أعطاني كذا وكذا ما بت عنده.

(**ومنها: أن يبدأ كل مسلم بالسلام قبل الكلام**) أي يسلم عليه قبل أن يكلمه (**ويصافحه عند السلام**) أي يضع يده في يده وذلك من تمام المحبة. (**قال ﷺ «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجبه حتى يبدأ بالسلام»**) لأن من أهمل السلام وبدأ بالكلام فقد ترك الحق والحرمة، فحقيق أن لا يجاب وجدير بأن لا يهاب. قال في التجنيس وغيره هذا في الفضاء فيسلم أوّلاً ثم يتكلم، وأما في البيوت فيستأذن فإذا دخل سلم هكذا قيل وفيه نظر. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في اليوم والليلة واللفظ له من حديث ابن عمر بسند فيه لين اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن السني في عمل يوم وليلة، ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق هشام بن عبد الله، عن بقية، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، ثم قال: غريب من حديث عبد العزيز لم نكتبه إلا من حديث بقية وفي سند الطبراني هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب، ولفظ الطبراني وأبو نعيم «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه» وروى أحمد والحكيم والطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة «من بدأ بالسلام فهو أولى بالله ورسوله».

(**وقال بعضهم: دخلت على رسول الله ﷺ ولم أسلم ولم استأذن، فقال ﷺ: «ارجع فقل السلام عليكم أدخل»**) وهذه صورة الاستئذان قريباً. وفي بعض النسخ وأدخل والاولى هي الصواب. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه من حديث كلدة بن الحنبل وهو صاحب القصة اهـ.

عليكم أدخل » وروى جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها فإن الشيطان إذا سلم أحدكم لم يدخل بيته »، وقال أنس رضي الله عنه: خدمت النبي ﷺ ثماني حجج فقال لي: « يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك وسلّم على من لقيته من أمتي تكثر حسناتك، وإذا دخلت منزلك فسلّم على أهل بيتك يكثر خير بيتك ». وقال أنس: قال رسول الله ﷺ: « إذا التقى المؤمنان فتصافحا قسمت بينهما سبعون مغفرة تسع وستون لأحسنهما بشراً » وقال الله تعالى: ﴿وإذا حُيِّيتُم بتحية

قلت: كلدة بن الحنبل الغساني، وقيل الاسلمي أخو صفوان بن أمية، وكان أسود خدم صفوان وأسلم بعده، روى له، أصحاب السنن.

(وروى جابر) بن عبد الله رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ « إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها فإن الشيطان إذا سلم أحدكم لم يدخل بيته »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه ضعف اهـ.

قلت: وروى البيهقي من مرسل قتادة « إذا دخلتم بيتاً فسلموا على أهله فإذا خرجتم فاودعوا أهله بسلام ».

(وقال أنس) بن مالك رضي الله عنه: **(خدمت رسول الله ﷺ ثمان حجج)** وروى المزي في التهذيب عن أنس قال: قدم رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين وتوفي وأنا ابن عشرين، وعنه أيضاً قدم ﷺ وأنا ابن ثمان سنين فذهبت بي أمي إليه، وعنه أيضاً خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين لم يضربني ضربة ولم يسبني ولم يعبس في وجهي، **(فقال « يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك وسلّم على من لقيته من أمتي تكثر حسناتك وإذا دخلت منزلك فسلم على أهل بيتك يكثر خير بيتك »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والبيهقي في الشعب باسناد ضعيف، وللترمذي وصححه « إذا دخلت على أهل بيتك فسلّم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك » اهـ.

قلت: ورواه ابن عدي والعقيلي بزيادة « ولا تبيت إلا وأنت طاهر فإنك إن مت متَّ شهيداً وصلّ صلاة الضحى فإنها صلاة الأوّابين قبلك، وصلّ بالليل والنهار وتحبك الحفظة، ووقر الكبير وارحم الصغير تلقني غداً.

(وقال أنس) رضي الله عنه **([قال رسول الله ﷺ]: « إذا التقى المؤمنان فتصافحا)** أي وضع كل منهما يده في يد صاحبه **(قسمت بينهما سبعون مغفرة)** وفي نسخة: رحمة **(تسع وستون لأحسنهما بشراً »)** بالكسر أي طلاقة الوجه وتبسماً وحسن إقبال هكذا وجد سياق هذا الحديث في هذا الموضع، وسيأتي ذكره بعد قريباً ولم يذكره العراقي هنا.

(وقال الله تعالى: ﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾ وقال ﷺ:

فحيّوا بأحسن منها أو ردُّوها﴾ [النساء : ٨٦] ، وقال عليه السلام : « والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابّوا أفلا أدلكم على عمل إذا عملتموه تحاببتم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : افشوا السلام بينكم » ، وقال أيضاً : « إذا سلم المسلم على المسلم فردَّ عليه صلت عليه الملائكة سبعين مرة » وقال ﷺ : « إن الملائكة تعجب من المسلم يمر على المسلم ولا يسلم عليه » . وقال عليه السلام : « يسلم الراكب على الماشي وإذا سلّم من القوم واحد أجزأ عنهم » . وقال قتادة : كانت تحية من كان قبلكم السجود

« **والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا**) بالله تعالى (**ولا تؤمنوا**) أي لا يكمل إيمانكم (**حتى تحابوا**) أي يحب بعضكم بعضاً . (**أفلا أدلكم على عمل إذا عملتموه تحاببتم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : افشوا السلام بينكم »**) قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وكذلك رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وابن حبان . فرواه مسلم وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ورواه مسلم أيضاً عن أبي خيثمة زهير بن حرب ، عن جرير ، عن الاعمش . ورواه أحمد ، عن وكيع ، عن الأعمش . ورواه البخاري في الأدب المفرد من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود .

(**وقال**) ﷺ (**أيضاً « إذا سلم المسلم فردّ عليه**) بأن قال : وعليكم السلام (**صلّت عليه الملائكة سبعين مرة »**) قال العراقي : ذكره صاحب الفردوس من حديث أبي هريرة ولم يسنده ولده .

(**وقال ﷺ « يسلم الراكب على الماشي وإذا سلّم واحد من القوم أجزأ عنهم »**) قال العراقي : رواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم مرسلاً ولأبي داود من حديث علي يجزيء عن الجماعة : « إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم » . وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة « يسلم الراكب على الماشي » . الحديث وسيأتي في بقية الباب اهـ .

قلت : الجملة الأولى من الحديث يأتي ذكرها قريباً مع بقيتها ، وأما مرسل زيد بن أسلم فرواه أيضاً عبد الرازق في المصنف ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم أتم مما في الموطأ ولفظه « إذا مرَّ القوم فسلم أحدهم أجزأ عنهم وإذا ردَّ أحدهم كفى » ورواه ابن عبد البر من طريق ابن جريج عن زيد ابن أسلم كذلك ولم يذكر من وصله . قال الحافظ في أمالي الإذكار . وقد ظفرت به في الحلية من رواية ابن كثير عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أورداه في ترجمة يوسف بن اسباط اهـ .

قلت : لفظ الحلية : حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحي ، والحسين بن محمد قالا : حدثنا محمد بن

فأعطى الله تعالى هذه الأمة السلام وهي تحية أهل الجنة. وكان أبو مسلم الخولاني يمرّ على قوم فلا يسلم عليهم ويقول: ما يمنعني إلا أني أخشى أن لا يردوا فتلعنهم الملائكة،

المسيب، حدثنا عبد الله بن خبيق، حدثنا يوسف بن إسباط، عن عباد البصري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «إذا مرَّ رجال فسلّم رجل من الذين مروا على الجالسين ورد من هؤلاء واحد أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء» غريب من حديث زيد وعباد لم نكتبه إلا من حديث يوسف اهـ.

وأما حديث علي الذي ذكره العراقي فقد أخبرني به عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله ابن سلام ،أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا سالم بن محمد، أخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا أبو يعلى الأنصاري، أخبرنا أبو الفضل الحافظ، أخبرني عبد الله بن عمر الحلاوي، أخبرنا أحمد بن كشفندي، أخبرنا أبو الفرج الحراني، أخبرنا أبو أحمد بن سكعية، أخبرنا أبو القاسم بن الحصين، أخبرنا أبو طالب بن غيلان، أخبرنا أبو بكر الشامي، حدثنا محمد بن بشير، حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي، حدثنا سعيد بن خالد الخزاعي من أهل المدينة، حدثنا عبد الله بن الفضل، حدثني عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال «يجزي عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم». هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن الحسن الحلواني فوقع لنا موافقة عالية ورجاله رجال الصحيح إلا الخزاعي ففي حفظه مقال، وقد تفرد به لكن له شاهد.

قال الطبراني في الكبير: حدثنا إبراهيم بن هاشم، حدثنا كثير بن يحيى، حدثنا حفص بن عمر الرقاشي، حدثنا عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله القوم يأتون الدار فيستأذن واحد منهم أيجزيء عنهم جميعاً؟ قال: «نعم». قال: فيأذن واحد منهم أيجزيء عنهم؟ قال: «نعم» قيل: فالقوم يمرون فيسلم واحد منهم ايجزيء عنهم؟ قال: «نعم». قال: فيرد رجل من القوم ايجزيء عن الجميع؟ قال: «نعم». قال الحافظ في الأمالي: واسناده يصلح للاعتبار. وأخرجه أيضاً ابن السني في عمل يوم وليلة، والبيهقي في الشعب.

(**وقال قتادة**) بن دعامة البصري التابعي رحمه الله تعالى. (**كانت تحية من كان قبلكم السجود**) على الجباه، وقيل المراد به الإنحناء (**فاعطى الله تعالى هذه الأمة السلام وهي تحية أهل الجنة**) قال الله تعالى ﴿تحيتهم يوم يلقونه سلام﴾ [الأحزاب: ٤٤] (**وكان أبو إدريس الخولاني**) عائذ الله بن عبد الله سمع من كبار الصحابة، وكان عالم الشام بعد أبي الدرداء تقدمت ترجمته (**يمر على قوم فلا يسلم عليهم فيقول: لا يمنعني**) من السلام (**إلا أني أخشى أن لا يردوا فتلعنهم الملائكة**) أي فأكون سبباً للعنهم، ولقد كان الفخر ابن عساكر لا يمر على مدرسة الحنابلة. فقيل له، فقال: اخشى أن يقعوا فيَّ فأكون سبباً لمقتهم يشير إلى ما كان بينهم وبين الأشاعرة من المخاصمات.

والمصافحة أيضاً سنّة مع السلام، وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: السلام عليكم، فقال عليه السلام: «عشر حسنات، فجاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله فقال: عشرون حسنة، فجاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقال: ثلاثون».

(**والمصافحة أيضاً سنة مع السلام**) أي عنده أو بعده وأما قبله فلا. (و) روي أنه (**جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: سلام عليك**) وفي نسخة: عليكم، وفي أخرى السلام عليك. (**فقال له رسول الله ﷺ «عشر حسنات، فجاء آخر فقال: سلام عليكم ورحمة الله، فقال: عشرون حسنة، فجاء آخر فقال: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال ثلاثون حسنة»**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث عمر ان بن حصين. قال الترمذي: حسن غريب، وقال البيهقي في الشعب: إسناده حسن اهـ.

قلت: رواه الدارمي، وأحمد، وأبو داود جميعاً عن محمد بن كثير عن جعفر بن سليمان عن عوف الإعرابي عن أبي رجاء عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: «السلام عليكم فردّ عليه، ثم قال: عشر، ثم جاء رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه وقال عشرون، ثم جاء رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فردَّ عليه وقال ثلاثون». ورواه أحمد أيضاً عن هوذة بن خليفة، عن عوف، عن أبي رجاء وهو العطاردي فلم يذكر عمران قال: وهكذا رواه غير هوذة عن عوف مرسلاً. ورواه الترمذي عن الدرامي، ورواه أيضاً عن الحسين الجويزي والنسائي عن أبي داود الحراني كلاهما عن محمد بن كثير.

وللحديث شاهد جيد من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الأدب المفرد قال: أنا عبد العزيز بن عبد الله، أنا محمد بن أبي كثير، عن يعقوب بن زيد التيمي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رجلاً مرّ على النبي ﷺ وهو في مجلس فقال: السلام عليكم فقال عشر حسنات قال: ثم مرَّ رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فقال عشرون حسنة، قال: فمرَّ رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال ثلاثون حسنة». وهذا السياق بعينه هو سياق المصنف، وهو أقرب من سياق حديث عمران الذي تقدم ذكره، وإنما تبعنا فيه الحافظ العراقي، ورواته من شرط الصحيح إلا يعقوب وهو صدوق، وقد أخرج النسائي في الكبرى من طريق إبراهيم بن طهمان، عن يعقوب بن زيد حدثنا آخر في السلام بهذا الإسناد، وذكر في سنده اختلافاً على سعيد المقبري.

وأخرج أبو داود عن إسحاق الرملي، عن سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه رضي الله عنه أن رجلاً أتى إلى مجلس فيه رسول الله ﷺ فقال: السلام عليكم فردَّ عليه وقال: «عشر حسنات، ثم جاء رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فردَّ عليه وقال عشرون حسنة، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال ثلاثون، وجاء آخر فقال ومغفرته فقال أربعون» ثم قال «هكذا تكون الفضائل».

وكان أنس رضي الله عنه يمرّ على الصبيان فيسلم عليهم، ويروى عن رسول الله ﷺ أنه فعل ذلك. وروى عبد الحميد بن بهرام: أنه ﷺ مرَّ في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود فأومأ بيده بالسلام، وأشار عبد الحميد بيده إلى الحكاية. وقال عليه السلام: «لا

وأخرج الطبراني عن الحسن الحلواني، عن أبي أسامة عن موسى، عن أيوب بن خالد، عن مالك ابن التيهان رضي الله عنه أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال السلام عليكم فذكر نحو حديث أبي هريرة، وهذا يمكن أن يفسر به من لم يسم في حديث أبي هريرة.

(وكان أنس) رضي الله عنه **(يمر على الصبيان فيسلم عليهم، وروى)** هو **(عن رسول الله ﷺ أنه فعل ذلك.)** قال العراقي: رفعه متفق عليه اهـ.

قلت: قال البخاري في الصحيح: حدثنا علي بن الجعد، حدثنا شعبة، عن سيار قال: كنت أمشي مع ثابت البناني فمر بصبيان فسلم عليهم، وحدث أنس أنه كان مع أنس فمر بصبيان فسلم عليهم، وحدث أنس أنه كان مع النبي ﷺ فمر بصبيان فسلم عليهم. ورواه أبو بكر الشافعي عن أحمد بن بشر، عن علي بن الجعد، ورواه أبو نعيم في المستخرج عن أبي بكر الآجري، عن أحمد ابن يحيى الحلواني، عن علي بن الجعد. ورواه الدارمي عن سهل بن حماد عن شعبة، ورواه مسلم والنسائي جميعاً عن عمرو بن علي، عن محمد بن جعفر عن شعبة، ورواه أحمد عن محمد بن جعفر. ورواه الترمذي عن زياد بن يحيى عن سهل بن حماد، ورواه مسلم أيضاً من وجهين عن هشيم عن سيار قال في أحدهما كشعبة، وفي الآخر بغلمان. وقال أبو بكر الشافعي: حدثنا محمد بن الأزهر، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ مر بغلمان وأنا فيهم فسلم علينا. وقال عبد بن حميد في مسنده: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: مررت على غلمة يلعبون فقمت أنظر إلى لعبهم، فجاء رسول الله ﷺ فسلم عليهم. ورواه أحمد مطولاً عن هاشم بن القاسم، ورواه أبو داود عن القعنبي عن سليمان بن المغيرة، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد المسند: حدثنا أبي قال: حدثنا وكيع عن حبيب القيسي، عن ثابت، عن أنس قال: مر علينا النبي ﷺ ونحن نلعب فقال: «السلام عليكم يا صبيان» أخرجه ابن السني من رواية ابن أبي سمينة، وأبو نعيم في الحلية من رواية مجاهد بن موسى كلاهما عن وكيع به.

(وروى عبد الحميد بن بهرام) الفزاري المدائني صدوق روى له البخاري في الأدب المفرد والترمذي وابن ماجه **(أنه ﷺ مر في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود فأومأ بيده بالتسليم وأشار عبد الحميد بيده إلى الحكاية.)** قال العراقي: رواه الترمذي من رواية عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد وقال: حسن، وقال أحمد: لا بأس به. ورواه أبو داود وابن ماجه من رواية ابن أبي حسين عن شهر اهـ.

تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه ».
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تصافحوا أهل الذمة ولا تبدأوهم بالسلام فإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطرق ».

قالت عائشة رضي الله عنها: إن رهطاً من اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا:

قلت: قال أحمد في مسنده: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر ابن حوشب قال: سمعت أسماء بنت يزيد بن السكن تقول « إنها كانت في نسوة فمر النبي ﷺ فألوى بيده إليهن بالتسليم » الحديث هكذا أخرجه الترمذي من طريق عبد الحميد وقال: حسن. وقال أحمد: لا بأس برواية عبد الحميد، وقال أبو داود: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن سفيان، عن ابن أبي حسين، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد أنها بينا هي في نسوة مر عليهن النبي ﷺ فسلم عليهن. رواه الدارمي عن الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن أبي حسين به.

(**وقال ﷺ « لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام**) لأن السلام إعزاز وإكرام، ولا يجوز ذلك لهم بل ينبغي الإعراض عنهم وترك الالتفات تصغيراً لشأنهم وتحقيراً (**وإذا لقيتم أحداً منهم في طريق**) فيه زحمة (**فاضطروهم**) وفي لفظ: فاضطروه أي الجؤه (**إلى أضيقه »**) بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار، فإن كان الطريق واسعاً فلا تضييق عليهم لأنه إيذاء بلا سبب، وقد نهينا عن إيذائهم قاله القرطبي. قاله العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: أخبرنا عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا علي بن عبد القادر الطبري، عن أبيه، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أحمد بن علي الحافظ، أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد بن مبارك، أخبرنا علي بن إسماعيل بن قريش، أخبرنا عبد المنعم الحراني عن أبي الحسن الجمال، أخبرنا أبو علي الحداد، أخبرنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال في أهل الكتاب « لا تبدأوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها » أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة فوقع لنا بدلاً عالياً، وأخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر، وأخرجه أبو عوانة في صحيحه عن يونس بن حبيب فوقع لنا موافقة عالية.

(**وعن أبي هريرة**) رضي الله عنه (**قال: قال رسول الله ﷺ « لا تصافحوا أهل الذمة ولا تبدأوهم بالسلام »**) لم يذكره العراقي وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث علي بلفظ « لا تصافحوهم ولا تبدأوهم بالسلام ولا تعودوا مرضاهم ولا تصلوا عليهم والجؤهم إلى مضائق الطرق وصغروهم كما صغرهم الله ».

(**وقالت عائشة رضي الله عنها إن رهطاً من اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا**

السام عليك ، فقال النبي ﷺ : « عليكم » . قالت عائشة رضي الله عنها : فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال عليه السلام : « يا عائشة إن الله يحب الرفق في كل شيء » قالت عائشة : ألم تسمع ما قالوا ؟ قال : « فقد قلت عليكم » وقال عليه السلام : « يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير » . وقال عليه

السام عليك فقالت عائشة) ففهمتها فقلت : **(عليكم السام واللعنة ، فقال ﷺ « إن الله يحب الرفق في كل شيء » قالت : ألم تسمع ما قالوا ؟ قال : « فقد قلت عليكم »)** متفق عليه من طريق الزهري عن عروة عنها وفيه ألم تسمع ما قالوا ؟ لفظ مسلم عن سفيان : قد قلت عليكم بلا واو ، ولفظ شعيب عند البخاري « وعليكم » .

وأخرج البزار هذا الحديث من وجه آخر عن أنس فيه زيادة فقال في روايته : فقالوا السام عليكم أي تسامون دينكم . وقال في آخره : عليكم أي عليكم ما قلتم هكذا في نفس الحديث ، ويغلب على الظن أن التفسير مدرج في الخبر من بعض رواته ، لكن الإدراج لا يثبت بالاحتمال .

وقال أبو داود الطيالسي : حدثنا شعبة عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أتى رجل من أهل الكتاب فسلم على رسول الله ﷺ فقال : السام عليك ، فقال عمر رضي الله عنه ألا أضرب عنقه ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم » .

وأخرجه أحمد عن سليمان بن داود وروح بن عبادة كلاهما عن شعبة ، وقال بعد قوله « عنقه » فقال رسول الله ﷺ « لا » .

وأخرجه البخاري من طريق ابن المبارك عن شعبة وفيه فقالوا « ألا نقتله » ولم يسم عمر .

وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث زيد بن أرقم قال : بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أقبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة بن الحرث ، فقال : السام عليك يا محمد الحديث . وسنده واهٍ إلا أنه يستفاد منه تسمية الذي سلم .

وقال أبو نعيم في المستخرج : حدثنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا محمد بن بركة ، حدثنا يوسف بن سعيد ، حدثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً رضي الله عنه يقول : سلم ناس من اليهود على النبي ﷺ ، فقالوا : السام عليك يا أبا القاسم فقال « وعليكم » فقالت عائشة رضي الله عنها وغضبت ألم تسمع ما قالوا ؟ قال : « بلى قد سمعت ورددتها عليهم إنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا » أخرجه مسلم عن حجاج بن الشاعر ، وهارون الحمال كلاهما عن حجاج بن محمد .ويستفاد منه رفع أشكال العطف في الجواب .

(وقال ﷺ « يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير ») قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة ولم يقل مسلم والصغير على الكبير اهـ .

السلام: «لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالإشارة بالأصابع وتسليم النصارى بالإشارة بالأكف». قال أبو عيسى: اسناده ضعيف.

قلت: قال أبو محمد الفاكهي في تاريخ مكة أخبرنا أبو يحيى بن أبي ميسرة قال: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سليمان، عن ابن جريج قال: أخبرني زياد يعني ابن سعد أن ثابتاً يعني ابن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير» أخرجه الحرث بن أبي أسامة وأحمد جميعاً عن روح بن عبادة عن ابن جريج، وأخرجه البخاري عن إسحاق بن إبراهيم ومسلم عن محمد بن مرزوق، وأبو داود عن يحيى بن عربي ثلاثتهم عن روح. وأخرجه أحمد أيضاً عن عبد الله بن الحرث، والبخاري أيضاً من رواية مخلد بن يزيد، ومسلم أيضاً من رواية أبي عاصم كلهم عن ابن جريج، وأخرجه الترمذي من رواية الحسن البصري عن أبي هريرة بلفظه، وأشار إلى انقطاعه وأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة على الصحيح، وفي رواية للبخاري «يسلم الصغير على الكبير» وقد ترجم له في كتاب الاستئذان باب تسليم الصغير على الكبير وقال إبراهيم: يعني ابن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار قال: يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير، وقد وصله البيهقي في الشعب من طريق أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي قال: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فذكره، وكذلك أخرجه البخاري موصولاً في كتاب الأدب المفرد عن أحمد بن أبي عمرو هو أحمد بن حفص المذكور، وأخرجه أيضاً في الصحيح موصولاً من وجه آخر، وكذلك الترمذي كل منهما من طريق ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «يسلم الصغير على الكبير» فذكر مثله. أخرجه الطبراني عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق، وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق، وأخرجه أبو داود عن أحمد. وفي الباب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد وجابر بن عبد الله والثلاثة أنصاريون، فلفظ حديث عبد الرحمن بن شبل «يسلم الراكب على الراجل ويسلم الراجل على الجالس والأقل على الأكثر فمن أجاب السلام كان له ومن لم يجب فلا شيء له» أخرجه أحمد والطبراني.

ولفظ حديث فضالة بن عبيد «يسلم الراكب على الماشي والقائم على القاعد والقليل على الكثير» أخرجه البخاري في الأدب المفرد وفي رواية له بلفظ «الماشي على القائم» وفي لفظ آخر له «بلفظ الفارس على الماشي والماشي على القاعد» وأخرجه الترمذي والنسائي.

ولفظ حديث جابر «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والماشيان أيهما بدأ بالسلام فهو أفضل» أخرجه أبو عوانة وابن حبان في صحيحهما، والبزار في مسنده.

(وقال ﷺ «لا تشبهوا باليهود و)لا (النصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالكف» قال أبو عيسى) يعني به صاحب السنن محمد بن عيسى بن

وقال عليه السلام: « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخيرة ». وقال أنس رضي الله عنه: قال

سورة الترمذي رحمه الله تعالى **(إسناده ضعيف)** قال العراقي: رواه الترمذي من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده وقال: إسناده ضعيف اهـ.

قلت: افهم سياقه ان سبب ضعفه روايته عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وليس كذلك، وإنما هو لأجل روايته من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب لأنه يقال: إن ابن لهيعة لم يسمعه من عمرو، وابن لهيعة حاله مشهور، وقد روي من غير طريق ابن لهيعة.

قال الطبري: حدثنا محمد بن أبان، حدثنا أحمد بن علي بن شوذب، حدثنا أبو المسيب سلامة ابن مسلم، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده رفعه قال: « ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالأصابع وتسليم النصارى بالأكف » وفي هذا السند من لا يعرف حاله، وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث جابر نحو هذا بسند واه ولفظه « فإن تسليم اليهود والنصارى بالكفوف والحواجب ». ورواه النسائي نحوه في عمل اليوم والليلة، وهو عند أبي يعلى من حديثه بلفظ « تسليم الرجل بإصبع واحدة يشير بها إلى فعل اليهود ».

(وقال ﷺ « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة) » وفي نسخة: من الأخيرة وفي أخرى: من الأخرى. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: أخبرنا به عمر بن أحمد بن عقيل قال: أخبرنا أحمد بن محمد النخلي، أخبرتنا زين الشرف ابنة عبد القادر بن محمد بن مكرم الطبري قالت: أخبرني أبي، عن جده قال: أخبرنا محمد ابن عبد الرحمن الحافظ قال: قرأت على محمد بن محمد الوزان بالصالحية قال: قُرِيء على زينب ابنة أحمد بن عبد الرحيم ونحن نسمع، عن محمد بن عبد الهادي، أخبرنا أبو طاهر السلفي الحافظ، أخبرنا محمد بن الحسن بن أحمد، أخبرنا عبد الملك بن محمد أخبرنا عبد الله بن محمد بن إسحاق، أخبرنا أبو يحيى المكي قال: حدثنا هشام بن سليمان عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عجلان أن سعيد بن أبي سعيد أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ثم إن بدا له أن يجلس فليجلس فإذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخيرة » هذا حديث حسن أخرجه النسائي عن أحمد بن بكار عن مخلد بن يزيد، عن ابن جريج فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه أيضاً والترمذي جميعاً عن قتيبة عن الليث، وأخرجه أبو داود عن بشر بن المفضل، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال كلهم عن محمد بن عجلان، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد عن محمد بن عجلان بلفظ « إذا أتى أحدكم المجلس فليسلم فإن قام والقوم جلوس فليسلم » والباقي مثله.

رسول الله ﷺ: « إذا التقى المؤمنان فتصافحا قسمت بينهما سبعون مغفرة تسعة وستون لاحسنهما بشراً ». وقال عمر رضي الله عنه: سمعت النبي ﷺ يقول: « إذا التقى المسلمان وسلم كل واحد منهما على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للبادىء تسعون وللمصافح عشرة ». قال الحسن: المصافحة تزيد في الود، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: « تمام تحياتكم بينكم المصافحة ». وقال عليه السلام:

وأخرجه أحمد عن بشر بن المفضل، ويحيى القطان، وقران بن تمام ثلاثتهم عن ابن عجلان. قال الترمذي: حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة وهذه هي التي أخرجها البخاري من طريق صفوان بن عيسى، والنسائي من طريق الوليد بن مسلم كلاهما عن ابن عجلان. قال الدارقطني في العلل: رواه ابن جريج وعدد من ذكرنا إلا سليمان وقران ويحيى وزاد المفضل بن فضالة وروح بن القاسم وجرير بن عبد الحميد فصاروا عشرة كلهم عن محمد بن عجلان كما قال ابن جريج والله أعلم.

(وقال أنس) رضي الله عنه، (قال رسول الله ﷺ « إذا التقى المؤمنان فتصافحا ») أي وضع كل منهما يده في يد صاحبه (قسمت بينهما سبعون رحمة) وفي نسخة مغفرة (تسعة وستون منها لأحسنهما بشراً) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة. قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف، وللطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة مائة رحمة تسعة وتسعون لأبشهما وأطلقهما وأبرهما وأحسنهما مساءلة بأخيه، وفيه الحسن بن كثير بن يحيى بن أبي كثير مجهول اهـ.

قلت: لفظ الذهبي في ديوان الضعفاء بخطه الحسن بن كثير عن يحيى بن أبي كثير مجهول وعنه علي بن حرب الطائي.

(وقال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا التقى المسلمان فسلم كل منهما على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للبادىء ») بالسلام والمصافحة (تسعون وللمصافح) بفتح الفاء (عشرة) » قال العراقي: رواه البزار في مسنده، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والبيهقي في الشعب وفي إسناده نظر اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحكيم الترمذي في النوادر، وأبو الشيخ في الثواب ولفظهم بعد قوله صاحبه كان أحبهما إلى الله أحسنهما بشراً بصاحبه فإذا تصافحا أنزل الله عليهما، والباقي سواء. ورواه الطبراني بسند حسن بلفظ « إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا » كلفظ المصنف.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (المصافحة تزيد في الود) نقله صاحب القوت، (وقال أبو هريرة) رضي الله عنه، (قال رسول الله ﷺ « تمام تحياتكم بينكم المصافحة ») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وهو عند الترمذي من حديث أبي أمامة وضعفه.

«قبلة المسلم أخاه المصافحة» ولا بأس بقبلة يد المعظم في الدين تبركاً به وتوقيراً له. وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قبلنا يد النبي ﷺ، وعن كعب بن مالك قال: لما نزلت توبتي أتيت النبي ﷺ فقبلت يده، وروي أن اعرابياً قال: يا رسول الله ائذن لي فأقبل رأسك ويدك قال: فأذن له ففعل، ولقي أبو عبيدة عمر بن الخطاب رضي الله عنهما فصافحه وقبّل يده وتنحيا يبكيان، وعن البراء بن عازب رضي الله عنه: أنه سلم على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه فردّ عليه ومد يده

قلت: وسيأتي الكلام عليه في عيادة المريض بعد هذا.

(وقال ﷺ «قبلة المسلم) وفي نسخة المؤمن **(أخاه المصافحة»)** أي هي بمنزلة القبلة وقائمة مقامها فهي مشروعة، والقبلة غير مشروعة قال العراقي: رواه الخرائطي وابن عدي من حديث أنس وقال: غير محفوظ اهـ.

وكذلك رواه المحاملي في أماليه، وابن شاهين في الإفراد، وفي سندهم عمرو بن عبد الجبار قال في الميزان: عن ابن عدي روى عن عمه مناكير، وأحاديثه غير محفوظة، ثم ساق له عدة أخبار هذا منها، وقد روي ذلك من حديث الحسن بن علي مرفوعاً بلفظ «تقبيل المسلم يد أخيه المصافحة» أخرجه الديلي من طريق سعيد المرزبان عن مقسم عنه.

(ولا بأس بقبلة يد المعظم في الدين تبركاً به وتوقيراً له. روي عن ابن عمر) رضي الله عنهما **(قال: قبلنا يد النبي ﷺ)** رواه أبو داود بسند حسن. قاله العراقي: **(وعن كعب ابن مالك)** بن أبي كعب الأنصاري السلمي بالفتح المدني صحابي مشهور، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك مات في خلافة علي روى له الجماعة **(قال: لما نزلت توبتي)** من السماء **(أتيت النبي ﷺ فقبلت يده)** رواه أبو بكر بن المقري في كتاب الرخصة في تقبيل اليد بسند ضعيف قاله العراقي. **(وروي: أن أعرابياً)** أي من سكان البادية **(قال: يا رسول الله ائذن لي فاقبل رأسك ويدك. فأذن له ففعل)** رواه الحاكم من حديث بريدة إلا أنه قال: رجليك موضع يدك، وقال: صحيح الإسناد نقله العراقي. **(ولقي أبو عبيدة)** عامر بن الجراح **(عمر بن الخطاب رضي الله عنهما)** حين قدم الشام، وكان أبو عبيدة عاملاً عليها من قبله **(فصافحه وقبّل يده وتنحيا يبكيان)** وفي الحلية لأبي نعيم: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال: لما دخل عمر الشام تلقاه الناس وعظماء أهل الأرض، فقال عمر: أين أخي؟ قالوا: من؟ قال: أبو عبيدة. قالوا: الآن يأتيك فلما أتاه نزل فاعتنقه ثم دخل عليه بيته، الحديث.

(وعن البراء بن عازب) الأنصاري الأوسي المدني رضي الله عنهما **(أنه سلّم على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فلم يرد عليه)** السلام **(حتى فرغ من وضوئه فرد عليه)** السلام **(ومد يده**

إليه فصافحه فقال: يا رسول الله ما كنت أرى هذا إلا من أخلاق الأعاجم؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا تحاتت ذنوبهما». وعن النبي ﷺ قال: «إذا مرّ الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم السلام، وإن لم يردوا عليه ردّ عليه ملأ خير منهم وأطيب ـ أو قال وأفضل» ـ والانحناء عند السلام منهي عنه. قال أنس رضي الله عنه: قلنا يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض؟ قال: لا. قال: فيقبل بعضنا بعضاً؟ قال: «لا» قال: فيصافح بعضنا بعضاً؟ قال: «نعم». والالتزام والتقبيل قد ورد به الخبر عند القدوم من السفر. وقال أبو ذر رضي الله عنه: ما لقيته ﷺ إلا صافحني، وطلبني يوماً فلم أكن في البيت فلما أخبرت جئت وهو على سرير فالتزمني فكانت أجود وأجود.

إليه فصافحه، فقال: يا رسول الله ما كنت أظن هذا يعني المصافحة (**إلا من أخلاق الأعاجم**) جمع أعجمي (**فقال** ﷺ) مبيناً فضل المصافحة وأنها من أخلاق العرب: (**«إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا تحاتت**) أي تساقطت (**ذنوبهما»**) قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف، وهو عند أبي داود والترمذي وابن ماجه مختصراً ما «من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا» قال الترمذي: حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء اهـ.

قلت: وهذا اللفظ قد يذكره المصنف قريباً.

(**وعنه** ﷺ **أنه قال: «إذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه**) السلام (**كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم السلام**) وفي نسخة بالسلام (**وإن لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب أو قال وأفضل»**) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب من حديث ابن مسعود مرفوعاً، وضعف البيهقي المرفوع ورواه موقوفاً عليه بسند صحيح.

(**والانحناء عند السلام منهي عنه**) وهو من فعل الأعاجم (**قال أنس**) رضي الله عنه، (**قلنا يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض**) أي عند السلام؟ (**قال: «لا» قال: فيقبل بعضنا بعضاً؟ قال: «لا» قال: فيصافح؟ قال: «نعم»**) قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه وضعفه أحمد والبيهقي.

(**والالتزام والتقبيل قد ورد عند القدوم من السفر. قال أبو ذر رضي الله عنه: ما لقيته** ﷺ **إلا صافحني وطلبني يوماً فلم**) يجدني لأني لم (**أكن في البيت، فلما أخبرت جئت وهو**) جالس (**على سرير**) فقام (**فالتزمني فكانت أجود وأجود**) قال العراقي: رواه أبو داود وفيه رجل من عنزة لم يسم، وسماه البيهقي في الشعب عبد الله اهـ.

والأخذ بالركاب في توقير العلماء ورد به الأثر . فعل ابن عباس ذلك بركاب زيد بن ثابت ، وأخذ عمر بغرز زيد حتى رفعه وقال : هكذا فافعلوا بزيد وأصحاب زيد قيام .

والقيام مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الاكرام ، قال أنس : ما كان شخص أحب إلينا من رسول الله ﷺ ؟ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك ، وروي أنه عليه السلام قال مرة : « إذا رأيتموني فلا تقوموا كما تصنع الأعاجم » وقال عليه السلام : « من سرَّه أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوَّأ مقعده من النار » وقال عليه السلام : « لا يقم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا » وكانوا

قلت : رواه من طريق أيوب بن بشير بن كعب عن رجل من عنزة ، وتسمية البيهقي إياه عبد الله لا يخرجه من الجهالة .

(والأخذ بالركاب في توقير العلماء ورد به الأثر) ، فقد **(فعل ابن عباس ذلك بركاب زيد بن ثابت)** رضي الله عنهم كما تقدم ذلك في كتاب العلم ، **(وأخذ عمر بغرز زيد ابن ثابت)** رضي الله عنهما **(حتى رفعه)** والغرز بفتح فسكون ركاب الإبل **(وقال : هكذا فافعلوا)** بعلمائكم **(وأصحاب زيد قيام)** ينظرون .

(والقيام مكروه) إذا كان **(على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام . قال أنس)** رضي الله عنه : **(ما كان شخص أحب إلينا)** وفي نسخة اليهم **(من رسول الله ﷺ ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا)** له **(لما)** كانوا **(يعلمون من كراهيته لذلك)** رواه الترمذي وقال : حسن صحيح قاله العراقي **(وروى أنه ﷺ قال مرة « إذا رأيتموني فلا تقوموا كما تصنع الأعاجم »)** قال العراقي : رواه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي إمامة وقال : كما تقدم الأعاجم وفيه أبو العرس وهو مجهول هو تبيع بن سليمان الكوفي كذا في ديوان الذهبي قال وفيه جهالة .

(وقال ﷺ « من سره أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار ») رواه أبو داود والترمذي من حديث معاوية وقال : حسن قاله العراقي .

قلت : ويروى بلفظ « من سره إذا رأته الرجال مقبلاً أن يمثلوا له قياماً فليتبوأ مقعده من النار » هكذا رواه الطبراني في الكبير وابن جرير وابن عساكر من حديث معاوية ، ولفظ ابن عساكر « بنى الله له بيتاً في النار » وعند ابن جرير أيضاً من حديث « من سره ان يستخم له بنو آدم قياماً دخل النار » وقال : الاستخمام الوثوب .

(وقال ﷺ « لا يقم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا ») متفق عليه من حديث ابن عمر قاله العراقي .

قلت : وكذلك رواه مالك والترمذي وكلهم إلى قوله ثم يجلس فيه ، ورواه أحمد ومسلم أيضاً

يحترزون عن ذلك لهذا النهي. وقال ﷺ: « إذا أخذ القوم مجالسهم فإن دعا أحد أخاه فأوسع له فليأته فإنما هي كرامة كرمه بها أخوه فإن لم يوسع له فلينظر إلى أوسع مكان يجده فيجلس فيه ». وروي أنه سلم رجل على رسول الله ﷺ وهو يبول فلم يجب. فيكره السلام على من يقضي حاجته، ويكره أن يقول ابتداء: عليك السلام، فإنه قاله رجل لرسول الله ﷺ فقال عليه السلام: « إن عليك السلام تحية الموتى » قالها ثلاثاً، ثم قال:

بلفظ « لا يقم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا » ورواه الشافعي في مسنده، ومسلم أيضاً من حديث جابر « لا يقم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده فيقعد فيه ولكن ليقل افسحوا ». وعند الحاكم من حديث أبي بكر « لا يقم الرجل الرجل من مجلسه ثم يقعد فيه ولا تمسح يدك بثوب من لا تملك ».

(وقال ﷺ « إذا أخذ القوم) أي جماعة الرجال قال الصغاني: وربما دخل النساء تبعاً (مجالسهم فإن دعا رجل أخاه فأوسع له) مجلسه (فليأته) ندباً (فإنما هي) أي هذه الفعلة أو الخصلة التي هي التفسح (كرامة) من الله (أكرمه بها أخوه) المسلم يعني إكراماً من الله أجراه على يد ذلك الأخ، (فإن لم يوسع فلينظر إلى أوسع مكان يجده) في تلك البقعة (فليجلس فيه ») وإن كان نازلاً بالنسبة لغيره ولا يزاحم أحداً ولا يحرص على التصدير ويتهافت على تعظيم نفسه ويتهالك على الشموخ والترفع كما هو ديدن أهل الدنيا وعلماء السوء.

قال العراقي: رواه البغوي في معجم الصحابة من حديث ابن شيبة، ورجاله ثقات، وابن شيبة هذا ذكره أبو موسى المديني في ذيله في الصحابة، وقد رواه الطبراني في الكبير من حديث مصعب ابن شيبة، عن أبيه، عن النبي ﷺ اختصر منه، وشيبة بن جبير والد مصعب ليست له صحبة اهـ.

قلت: المسمى بشيبة خمسة من الصحابة، وابن شيبة روى عنه عبد الملك بن عمير عند النسائي، وفي الإسناد اضطراب، وعزاه الجلال في جامعه إلى ابن أبي شيبة الخدري من تخريج الحرث بن أبي أسامة وأخاً له وهماً وقال في موضع آخر من جامعه « إذا جاء أحدكم فأوسع له أخوه فإنما هي كرامة أكرمه الله بها » وقال: أخرجه البخاري في التاريخ، والبيهقي عن مصعب بن شيبة.

قلت: والحديثان واحد، وراويهما شيبة والد مصعب وهو شيبة بن جبير بن عثمان بن طلحة الحجبي المكي، روى له الجماعة إلا البخاري، وقد اختلف فيه لكنه قليل الحديث وليست له صحبة والصحبة لجده شيبة بن عثمان، وفي سياق الجلال في الموضعين وسياق شارح كتابه أوهام ليس هذا محل ذكرها وعبد الملك بن عمير أورده الذهبي في الضعفاء.

(وروى أنه سلم رجل على رسول الله ﷺ وهو يبول فلم يجبه) رواه مسلم من حديث ابن عمر بلفظ « فلم يرد » قاله العراقي (فيكره السلام على من يقضي حاجته) من بول أو غائط (ويكره أن يقول ابتداء عليك السلام فإنه قاله رجل لرسول الله ﷺ فقال ﷺ: « إن عليك السلام تحية الميت» قاله ثلاثاً، ثم قال: « إذا لقي أحدكم أخاه فليقل السلام عليكم

« إذا لقي أحدكم أخاه فليقل السلام عليكم ورحمة الله » ويستحب للداخل إذا سلم ولم يجد مجلساً أن لا ينصرف بل يقعد وراء الصف. كان رسول الله ﷺ جالساً في المسجد إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ، فأما أحدهما فوجد فرجة فجلس

ورحمة الله وبركاته ») قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي والنسائي في اليوم والليلة من حديث أبي حبري الهجيمي وهو صاحب القصة. قال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: أخبرني به المسند عمر بن أحمد بن عقيل قال: أخبرنا عبد الله بن سالم، وأحمد بن علي بن محمد، والحسن بن علي بن يحي قالوا: أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا النور علي بن يحي، أخبرنا يوسف بن محمد وأبو سفيان بن زكريا قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ قال: أخبرنا أبو الفضل الحافظ قال: قُريء على أم الفضل ابنة أبي إسحاق بن سلطان ونحن نسمع عن أبي محمد بن أبي غالب وأبي نصر بن التمار كلاهما عن محمد بن إبراهيم بن سفيان قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن عمر، أنا عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق، أنا أبي، أنا محمد بن يعقوب وأحمد بن محمد بن إبراهيم قالا: ثنا يحي بن جعفر، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن الجريري: عن أبي السليل، عن أبي تميمة الهجيمي، عن جابر رجل من قومه وهو أبو حبري رضي الله عنه قال: لقيت رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة وعليه إزار قطري فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: « عليك السلام تحية الموتى قل السلام عليكم » قالها مرتين أو ثلاثاً هذا حديث صحيح أخرجه النسائي عن إبراهيم ابن يعقوب، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن ابيه، عن الجريري واسمه سعيد بن إياس فوقع لنا عالياً بثلاث درجات.

وقال الطبراني: حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا يحي القطان، عن المثنى بن سعد أبي غفار عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي حبري قال: قلت يا رسول الله عليك السلام. قال « لا تقل عليك السلام عليك السلام تحية الموتى » الحديث.

وأخرجه أبو داود، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر والترمذي، عن الحسن بن علي، عن أبي أسامة، والنسائي عن عمران بن يزيد، عن عيسى بن يونس، وعن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب الثقفي كلهم عن أبي غفار، منهم من سمى أبا حبري جابر بن سليم، ومنهم من سماه سليم بن جابر. وأخرجه الترمذي والنسائي أيضاً من طرق عن خالد الحذاء عن أبي تميمة عن رجل من قومه ولم يسمه.

(ويستحب للداخل إذا سلم) على القوم **(ولم يجد مجلساً)** ولم يوسع له **(أن لا ينصرف)** عنهم **(بل يقعد وراء الصف. كان رسول الله ﷺ جالساً في المسجد)** وحوله أصحابه **(إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ فأما أحدهما فوجد فرجة)** أي سعة فجلس

فيها، وأما الثاني فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم عن النفر الثلاثة. أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الثاني فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الثالث فأعرض فأعرض الله عنه». وقال ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا» وسلمت أم هانىء على النبي ﷺ فقال: «من هذه؟ فقيل: أم هانىء، فقال عليه السلام: «مرحباً بأم هانىء».

فيها، (**وأما الثاني**) لم يجد فرجة (**فجلس خلفهم، وأما الآخر فادبر ذاهباً فلما فرغ رسول الله ﷺ**) من شغله الذي كان فيه. (**قال: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله**) أي رجع وانعطف ومال إليه فادخله تحت كنفه وأقبل إليه، (**وأما الثاني فاستحيا**) أي غلب عليه الحياء فلم يدخل في الصف (**فاستحيا الله منه، وأما الثالث فأعرض فأعرض الله عنه**) متفق عليه من حديث أبي واقد الليثي قاله العراقي.

(**وقال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل إن يتفرقا»**) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث البراء بن عازب قاله العراقي.

قلت: وكذلك رواه أحمد ومسلم. وقال الترمذي: حسن غريب والبيهقي والضياء، وفي رواية لأحمد: «ما من مسلمين يلتقيان فيسلم أحدهما على صاحبه ويأخذ بيده لا يأخذ بيده إلا لله فلا يفترقان حتى يغفر لهما» وفي رواية له ولأبي يعلى والضياء عن ميمون المرائي عن ميمون بن سياه عن أنـس رفعه: «ما من مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه إلا كان حقاً على الله عز وجل أن يحضر دعاءهما ولا يفرق بين أيديهما حتى يغفر لهما» الحديث. وميمون بن موسى المرائي من رجال الترمذي وابن ماجه. قال أحمد: كان يدلس وميمون بن سياه ضعفه ابن معين واحتج به البخاري.

(**وسلمت أم هانىء**) فاختة ابنة أبي طالب أخت علي رضي الله عنهما (**عليه**) ﷺ (**فقال: «من هذه» فقيل له: أم هانىء. فقال ﷺ: «مرحباً بأم هانىء»**) أخبرنا به علي بن موسى ابن شمس الدين، أخبرنا محمد بن سالم بن أحمد، أخبرنا محمد بن منصور ح.

وأخبرني أعلى منه بدرج عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله بن سالم قال: أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا أحمد بن خليل، أخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا النجم عمر بن محمد بن فهد، أخبرنا أبو الفضل الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله بن قوام، أخبرنا أبو الحسن بن هلال، أخبرنا أبو إسحاق بن نصر، أخبرنا أبو الحسن الطوسي، أخبرنا أبو محمد السيدي، أخبرنا أبو عثمان البحيري، أخبرنا أبو على السرخسي، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي، أخبرنا أبو مصعب الزبيري، عن مالك، عن أبي النضر أن أبا مرة مولى أم هانىء أخبره أنه سمع أم هانىء رضي الله عنها تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة عليها السلام تستره فسلمت فقال: «من هذه» قلت: أم هانىء بنت أبي طالب، فقال: «مرحباً بأم هانىء» الحديث في قصتها مع

ومنهـا : أن يصون عرض أخيه المسلم ونفسه وماله عن ظلم غيره مهما قدر ، ويرد عنه ويناضل دونه وينصره ، فإن ذلك يجب عليه بمقتضى أخوة الإسلام . وروى أبو الدرداء أن رجلاً نال من رجل عند رسول الله ﷺ فرد عنه رجل فقال النبي ﷺ : « مَنْ ردّ عن عرض أخيه كان له حجاباً من النار » وقال ﷺ : « ما من امرىء مسلم يرد عن عرض أخيه إلا كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة » . وعن أنس رضي

أخيها ، وفي آخره فقد أجرنا من أجرت يا أم هانىء . أخرجه مسلم عن يحي بـن يحي عن مالك ، وأخرجه ابن حبان عن عمرو بن سعيد ، عن أبي مصعب فوافقناهما في شيخي شيخهما بعلو .

(**ومنها : أن يصون عرض أخيه المسلم وماله عن ظلم غيره مهما قدر**) على ذلك ، (**ويرد عنه**) بيده ولسانه (**ويناضل دونـه**) أي يـدافـع (**وينصره**) فـإن ذلـك يجب عليـه بمقتضى الإسلام ، (**فقد روى أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**أن رجلاً نال من رجل عند رسول الله** ﷺ) أي تكلم في حقه بسوء (**فرد عنه رجل**) آخر كان بالمجلس ، (**فقال النبي ﷺ : « من رد عن عرض أخيه**) في الدين أي رد على من اغتابه وعابه (**كان حجاباً من النار**) يوم القيامة وذلك لأن عرض المؤمن كدمه فمن هتك عرضه كان كمن سفك دمه ، ومن عمل على صون عرضه فكأنه صان دمه فيجازى على ذلك بصونه عن النار يوم القيامة إن كان ممن يستحق دخولها وإلا كان زيادة رفعة في درجاته في الجنة » قال العراقي : رواه الترمذي وحسنه اهـ .

قلت : وكذلك رواه عبد بن حميد وحميد بن زنجويه والروياني والخرائطي في مكارم الأخلاق ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي وابن السني في عمل يوم وليلة .

(**وقال ﷺ : « ما من امرىء مسلم يرد عن عرض أخيه**) في الدين بأن يرد عنه في أذاه وعابه (**إلا كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة »**) جزاء بما فعل . قال العراقي : رواه أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بنحوه وهو عند الخرائطي في مكارم الأخلاق ، والطبراني بهذا اللفظ عن أبي الدرداء وفيهما شهر بن حوشب اهـ .

قلت : حديث أسماء رواه أيضاً ابن أبي الدنيا ولفظه : « من رد عن عرض أخيه بالغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار » وروي حديث أبي الدرداء بألفاظ أخرى منها : « من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة » هكذا رواه أحمد والترمذي وقال : حسن وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ، والطبراني في الكبير ، وإنما اقتصر الترمذي على قوله حسن ، ولم يقل صحيح لأن فيه مرزوقاً التيمي والد يحي مجهول الحال .

ومنها : « من رد عن عرض أخيه كان حقاً على الله أن يرد عن عرضه يوم القيامة » رواه الطبراني في الكبير والخرائطي .

ومنهـا : « من رد عن عرض أخيه كان حقاً على الله أن يرد عن عرضه يوم القيامة » رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة .

الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من ذكر عنده اخوه المسلم وهو يستطيع نصره فلم ينصره أذلّه الله بها في الدنيا والآخرة، ومن ذكر عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى في الدنيا والآخرة» وقال عليه السلام: «من حمى عن عرض أخيه المسلم في الدنيا بعث الله تعالى له ملكاً يحميه يوم القيامة من النار». وقال جابر وأبو طلحة: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرىء مسلم ينصر مسلماً في موضع ينتهك فيه عرضه ويستحل حرمته إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصره، وما من امرىء خذل مسلماً في موطن ينتهك فيه حرمته إلا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته».

(وعن أنس) رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ قال: «من ذكر عنده أخوه المسلم وهو يستطيع نصره)** على من ذكره بسوء **(فلم ينصره ولو بكلمة أذله الله عز وجل)** كذا في نسخة العراقي، وفي لفظ أدركه الله بها **(في الدنيا والآخرة، ومن ذكر عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى بها في الدنيا والآخرة»)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت مقتصراً على الجملة الأولى وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بتمامة ولفظه: «أدركه الله» بدل «أذله». ورواه أيضاً من حديث عمران بن حصين بلفظ: «من ذكر عنده اخوه المسلم بظهر الغيب وهو يقدر على أن ينصره فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة».

(وقال ﷺ: «من حمى عرض أخيه المسلم في الدنيا) بالرد عنه **(بعث الله له ملكاً يحميه يوم القيامة من النار»)** جزاء بما فعل قال العراقي: رواه أبو داود من حديث معاذ بن أنس بنحوه بسند ضعيف اهـ.

قلت: رواه من طريق سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه ولفظه: «من حمى مؤمناً من منافق يغتابه بعث الله ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيء يريد شينه به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال» وهكذا رواه ابن المبارك وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والطبراني في الكبير والأقرب إلى سياق المصنف ما رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أنس بلفظ: «من حمى عن عرض أخيه في الدنيا بعث الله تعالى له ملكاً يوم القيامة يحميه من النار».

(وقال جابر) بن عبدالله **(وأبو طلحة)** زيد بن سهل الأنصاريان رضي الله عنهما، **(سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرىء مسلم ينصر مسلماً في موضع يهتك فيه من عرضه ويستحل من حرمته إلا نصره الله عز وجل في موضع)** وفي نسخة: في موطن **(يحب فيه نصره، وما من امرىء خذل مسلماً في موطن ينتهك فيه حرمته إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته»)** أي موضع يكون فيه أحوج لنصرته وهو يوم القيامة فخذلان المؤمن شديد

ومنهـا: تشميت العاطس. قال عليه السلام في العاطس: «يقول الحمد لله على كل حال، ويقول الذي يشمته: يرحمكم الله، ويرد عليه العاطس فيقول: يهديكم الله ويصلح بالكم». وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول: «إذا

التحريم دنيوياً كان مثل أن يقدر على دفع عدو يريد البطش به فلا يدفعه أو أخروياً كان يقدر على نصحه من غيه بنحو وعظ فيترك. قال العراقي: رواه أبو داود مـع تقـديم وتأخير واختلف في إسناده اهـ.

قلت ولفظه عند أبي داود: «ما من امرىء يخذل امرأ مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه وتنتهك فيه من حرمته إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من أحد ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه أو ينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله في مواطن يحب فيه نصرته» هكذا رواه أبو داود عنهما معاً، ورواه كذلك أحمد والبخاري في تاريخه، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والطبراني في الكبير والبيهقي والضياء قال المنذري: اختلف في إسناده، وقال الهيثمي حديث جابر سنده حسن.

(**ومنها: تشميت العاطس**) يقال بالشين المعجمة وبإهمالها، فعلى الأول من الشوامت وهي القوائم وهذا هو الأشهر الذي عليه الأكثر، وعلى الثاني من السمت بمعنى قصد الشيء وصفته. (**قال ﷺ في العاطس: «يقول الحمد لله على كل حال»**) أي شكر الله تعالى على نعمته بالعطاس لأنـه بحران الرأس الذي هو معدن الحس وهو محل الفكر وبسلامته تسلم الأعضاء فهو جدير أن يشكر عليه(**«ويقول الذي يشمته»**) ممن كان على قربه وسمع منه ذلك حيث لا مانع من إسماعه إياه (**«يرحمك الله»**) أي أعطاك الرحمة ترجع بها إلى حالك الأول أو يرجع بها كل عضو إلى سمته وهو دعاء أو خبر على طريق البشارة. (**«ويرد**) على المشمت (**العاطس ويقول: يهديكم الله ويصلح بالكم»**) أي حالكم واعترض بأن الدعاء بالهداية للمسلم تحصيل الحاصل، ومنع بأنه إنما المراد به معرفة تفاصيل أجزائه وأمانته على أعماله وكل مؤمن يحتاج إلى ذلك في كل طرفة عين قال العراقي: رواه البخاري وأبو داود من حديث أبي هريرة ولم يقل البخاري على كل حال اهـ.

قلت: رواه النسائي من حديث علي وأخذ به قوم وسيأتي في الذي يليه زيادة «رب العالمين» واختار جع الجمع فيقول: الحمد لله رب العالمين على كل حال، وقد روي من حديث عبد الله بن عمرو «من عطس أو تجشأ فقال الحمد لله على كل حال من الحال دفع عنه بها سبعون داء أهونها الجذام» هكذا رواه الخطيب وابن النجار وسنده ضعيف، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

(**وعن ابن مسعود**) رضي الله عنه (**قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول: «إذا**

عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين، فإذا قال ذلك فليقل من عنده: يرحمك الله فإذا قالوا ذلك فليقل: يغفر الله لي ولكم» وشمت رسول الله ﷺ عاطساً ولم يشمت آخر فسأله عن ذلك فقال: «إنه حمد الله وأنت سكت». وقال ﷺ: «يشمت العاطس المسلم إذا عطس ثلاثاً فإن زاد فهو زكام». وروي أنه شمت عاطساً ثلاثاً فعطس أخرى

عطس) بفتح الطاء **(أحدكم فليقل)** ندباً **(الحمد لله رب العالمين»)** ولا أصل لما اعتيد من قراءة بقية الفاتحة ويكره العدول عن الحمد إلى أشهد أن لا إله إلا الله أو تقديمها على الحمد فهو مكروه ذكره الحافظ ابن حجر قال: وروى ابن أبي شيبة أن ابن عمر سمع ابنه عطس فقال: إش قال ما إش إن الشيطان جعلها بين العطسة والحمد **(«فإذا قال ذلك فليقل من عنده)** ندباً **(يرحمك الله)** دعاء أو خبر **(فإذا قالوا ذلك فليقل)** العاطس تأليفاً لهم ومكافأة لدعائهم **(يغفر الله لي)** كذا لفظ الطبراني وقال غيره لنا **(ولكم»)** قال العراقي: رواه النسائي في اليوم والليلة، وقال: حديث منكر ورواه أيضاً أبو داود والترمذي من حديث سالم بن عبيد واختلف في إسناده اهـ.

قلت: حديث ابن مسعود رواه أيضاً في الكبير والحاكم والبيهقي بلفظ: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل له يرحمك الله وليقل هو يغفر الله لنا ولكم». وقال الطبراني: «لي ولكم» وفي مسند الطبراني أبيض بن أبان غير قوي وقال: يتكلمون فيه ووثقة ابن حبان.

وأما حديث سالم بن عبيد وهو الأشجعي من أهل الصفة سكن الكوفة، فرواه أحمد وابن ماجه والحاكم والبيهقي باللفظ المزبور، ورواه البخاري في الأدب المفرد بلفظ: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله فإذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم». وروي فيه أيضاً من حديث ابن عباس بسند صحيح يقول أي العاطس «عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله» وروى أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن جعفر كان إذا عطس حمد الله فيقال له يرحمك الله فيقول يهديكم ويصلح بالكم، **(و)** يروى **(أنه شمت رسول الله ﷺ عاطساً ولم يشمت آخر فسأله فقال: «إنه حمد الله تعالى وأنت سكت»)** متفق عليه من حديث أنس قاله العراقي، وأخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرغ، ومسلم، والطبراني من حديث أبي موسى الأشعري «إذا عطس أحدكم، فحمد الله فشمتوه وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه».

(وقال ﷺ: «يشمت المسلم إذا عطس ثلاثاً) أي ثلاث مرات **(فإن زاد فهو زكام»)** قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة: «شمت أخاك ثلاثاً» الحديث وإسناده جيد اهـ.

قلت: وقال ابن السني في عمل يوم وليلة من حديث أبي هريرة ما هو أقرب إلى سياق المصنف ولفظه: «يشمت العاطس إذا عطس ثلاث مرات فإن عطس فهو زكام» وروى ابن ماجه من حديث سلمة بن الأكوع: «يشمت العاطس ثلاثاً فما زاد فهو مزكوم» ولفظ أبي داود عن أبي

فقال: « إنك مزكوم » وقال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا عطس غضّ صوته واستتر بثوبه أو يده. وروي: خمر وجهه. وقال أبو موسى الأشعري: كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول: « يهديكم الله ».

هريرة: « إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم ولا يشمت بعد ثلاث » هكذا هو لفظ الجلال في جامعه الصغير وقد عزاه النووي في الأذكار لابن السني وقال فيه رجل لم أتحقق حاله وباقي إسناده صحيح، وعزاه الحافظ ابن حجر لأبي يعلى وقال فيه سليمان الحراني وهو ضعيف ولم يعرجوا على تخريجه لأبي داود فليحرر، وقد روى الترمذي من حديث عمر بن إسحاق ابن طلحة عن أمه عن أبيها رضي الله عنه رفعه: « شمت العاطس ثلاثاً فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا » وقال: غريب.

وروي أبو داود والحاكم وابن السني من حديث عبيد بن رفاعة بن رافع الزرقي مرسلاً: « يشمت العاطس ثلاثاً فإن زاد فإن شئت شمته وإن شئت فكف » وقوله في الحديث فهو زكام هو داء معروف وفي أخرى مزكوم أي به زكام وفيه أنه من زاد على ثلاث لا يشمت بالدعاء المشروع للعاطس بل يدعي له بما يلائمه بنحو شفاء وعافية فمن فهم النهي عن مطلق الدعاء فقد وهم.

(وروي أنه ﷺ شمت عاطساً فعطس) مرة **(أخرى فقال: « أنت مزكوم »)** قال ابن القيم فيه تنبيه على الدعاء له بالعافية لأن الزكمة علة وإشارة إلى الحث على تدارك هذه العلة ولا يهملها فيعظم أمرها وكلامه ﷺ حكمة ورحمة. قال العراقي: رواه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع اهـ.

قلت: رواه ابن ماجه من حديثه بنحو وتقدم قريباً وفيه التقييد بالثلاث فيحمل المطلق على المقيد.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه. **(« كان رسول الله ﷺ إذا عطس غض صوته)** أي خفضه **(واستتر بثوبه أو يده وروي خمر وجهه »)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح وفي رواية لأبي نعيم في اليوم والليلة: « خمر وجهه وفاه » اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحاكم بلفظ: « كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه ونقص به صوته » وروى الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة: « إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته » قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

(وقال أبو موسى الأشعري) رضي الله عنه **(كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ)** عمداً **(رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول: « يهديكم الله »)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

وروى عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه: أن رجلاً عطس خلف النبي ﷺ في الصلاة فقال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يرضى ربنا وبعدما يرضى والحمد لله على كل حال، فلما سلم النبي ﷺ قال: «من صاحب الكلمات» فقال: أنا يا رسول الله ما أردت بهن إلا خيراً، فقال: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً كلهم يبتدرونها أيهم يكتبها». وقال ﷺ: «من عطس عنده فسبق إلى الحمد لم يشتك خاصرته». وقال عليه الصلاة

(**وروى عبد الله بن عامر بن ربيعة**) العنزي أبو محمد المديني حليف بني عدي بن كعب بن قريش ولد في عهد رسول الله ﷺ قال ابن منده: ومات النبي ﷺ وهو ابن خمس، وقيل ابن أربع روى عن أبيه وعبد الرحمن بن عوف وعمر بن الخطاب وعائشة. روى عنه الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري توفي سنة خمس وثمانين روى له الجماعة، (**عن أبيه**) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك بن ربيعة بن عامر بن مالك ابن ربيعة بن حجر بن سلمان بن مالك بن ربيعة بن رفيدة بن عنز بسكون النون العنزي أبي عبد الله حليف آل الخطاب من المهاجرين الأولين شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ توفي في فتنة عثمان روى له الجماعة. (**أن رجلاً عطس خلف النبي ﷺ في الصلاة فقال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يرضاه ربنا وبعد ما يرضى، والحمد لله على كل حال، فلما سلم النبي ﷺ**) من الصلاة (**فقال: «من صاحب الكلمات» فقال**) الرجل: (**أنا يا رسول الله وما أردت به إلا خيراً فقال: «لقد رأيت اثنى عشر ملكاً كلهم يبتدرونها أيهم يكتبها»**) قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه وإسناده جيد اهـ. والمعنى أيهم يكتبها أول فيجيء بها إلى الله عز وجل والسر في تخصيص هذا العدد لكون الكلمات اثني عشر.

(**وقال ﷺ: «من عطس عنده فسبق إلى الحمد لم يشتك خاصرته»**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط في الدعاء من حديث علي بسند ضعيف اهـ.

قلت: وروى البخاري في الأدب المفرد عن علي رضي الله عنه: «من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس والأذن أبداً» قال الحافظ ابن حجر: هو موقوف رجاله ثقات ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع، وخرج الطبراني عن علي مرفوعاً: «من سبق العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه أبداً» وسنده ضعيف اهـ.

وأخرج تمام في فوائده، وابن عساكر في التاريخ من حديث ابن عباس: «من سبق العاطس بالحمد وقاه الله وجع الخاصرة ولم ير في فيه مكروهاً حتى يخرج من الدنيا» وفي السند بقية وقد عنعن. وأورده ابن الأثير في النهاية بلفظ: «من سبق العاطس بالحمد أمن الشوص واللوص والعلوص» وسنده ضعيف. فالشوص: وجع الضرس، وقيل: وجع في البطن. واللوص: وجع الأذن، وقيل: وجع المخ. والعلوص: وجع في البطن من التخمة، وقد نظمه بعض الشعراء أنشدناه

والسلام: «العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليضع يديه على فيه، فإذا قال هاها، فإن الشيطان يضحك من جوفه» وقال ابراهيم النخعي: إذا عطس في قضاء الحاجة، فلا بأس بأن يذكر الله. وقال الحسن: يحمد الله في نفسه. وقال كعب: قال موسى عليه السلام: يا رب أقريب أنت فأناجيك أم بعيد فأناديك؟ فقال: أنا

شيخنا علي بن موسى بن شمس الدين الحسيني، وكتبه من املائه وخطه قال: أنشدنا شيخ الوقت أحمد بن عبد الفتاح الملوي قدس الله روحها في الجنة:

من يستبق عاطساً بالحمد يأمن من ... شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما ... يليه البطن والضرس اتبع رشدا

(وقال ﷺ: «العطاس من الله) لأنه تنشأ عنه العبادة فلذلك أضافه إلى الله (والتثاؤب) بالهمز بعد الألف هو فتح الفم لغلبة الأبخرة وينشأ من ثقل النفس وامتلائها المتسبب عن نيل الشهوات الذي يأمر به الشيطان فيورث الغفلة والكسل، ولذلك قال (من الشيطان) فأضافه إليه (فإذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه) ليرده ما استطاع (فإذا قال آآه) حكاية صوت التثاؤب (فإن الشيطان يضحك من جوفه») لما أنه قد وجد إليه سبيلاً وقوى سلطانه عليه. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة دون قوله: «العطاس من الله» فرواه الترمذي وحسنه والنسائي في اليوم والليلة، وقال البخاري: إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب اهـ. وذلك لأن العطاس يورث خفة الدماغ ويروّحه ويزيل كدره وتنشأ عنه سعة المنافذ وذلك محبوب إلى الله، فإذا اتسعت ضاقت على الشيطان وإذا ضاقت بالاخلاط والطعام اتسعت وكثر منه التثاؤب فأضيف للشيطان مجازاً. وقال الحافظ ابن حجر: إن الله يحب العطاس أي الذي لا ينشأ عن زكام لأنه المأمور بالتحميد والتشميت.

قلت: روى أحمد والشيخان وأبو داود من حديث أبي سعيد: «إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه فإن الشيطان يدخل مع التثاؤب» وروى البخاري من حديث أبي هريرة: «إذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال ها ضحك منه الشيطان». وروى ابن ماجة من حديثه: «إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فإن الشيطان يضحك منه» ويروى: «إذا تجشأ أحدكم أو عطس فلا يرفع بها الصوت فإن الشيطان يحب أن يرفع بها الصوت» رواه البيهقي من حديث عبادة بن الصامت، وشداد بن أوس، وواثلة. ورواه أبو داود في مراسيله عن يزيد بن مرثد.

(وقال إبراهيم) بن يزيد (النخعي) رحمه الله تعالى (إذا عطس) الرجل وهو (في قضاء الحاجة) أي في تلك الحالة (فلا بأس أن يذكر الله تعالى في نفسه، وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (يحمد الله تعالى في نفسه) أي ولا يجهر به. (وقال كعب) بن ماتع الحميري المعروف بالأحبار رحمه الله تعالى، (قال موسى عليه السلام: يا رب أقريب أنت أناجيك أم

جليس من ذكرني فقال: فإنا نكون على حال نجلك أن نذكرك عليها كالجنابة والغائط، فقال: اذكرني على كل حال.

ومنها: أنه إذا بلي بذي شر فينبغي أن يتحمله ويتقيه، قال بعضهم: خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة، فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر. وقال أبو

بعيد فأناديك؟ فقال: أنا جليس من ذكرني، فقال: يا رب فإنا نكون على حال نجلك) أي ننزهك **(أن نذكرك عليها)** أي معها **(كالجنابة والغائط فقال؛)** يا موسى **(اذكرني على كل حال)**. وقد روى مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث عائشة: «كان ﷺ يذكر الله تعالى على كل أحيانه» أي في كل أوقاته.

وأما حديث: «أنا جليس من ذكرني» فأورده الديلمي بلا سند من حديث عائشة مرفوعاً، وللقصة المذكورة أوردها البيهقي تماماً في الذكر من شعب الإيمان من طريق الحسين بن جعفر، عن سفيان، عن عطاء بن مروان، حدثني أبي بن كعب قال: قال موسى عليه السلام فذكره.

ونحوه عند أبي الشيخ في الثواب من طريق عبدالله بن عمير وهو في سابع عشر المجالسة من طريق ثور بن يزيد عن عبيدة قال: لما كلم الله موسى عليه السلام يوم الطور كان عليه جبة من صوف مخللة بالعيدان محزوم وسطه بشريط ليف وهو قائم على جبل وقد أسند ظهره إلى صخرة فقال الله: يا موسى إني قد أقمتك مقاماً لم يقمه أحد قبلك ولا يقومه أحد بعدك وقربتك نجياً قال موسى: إلهي لم أقمتني هذا المقام؟ قال: لتواضعك يا موسى. قال: فلما سمع لذاذة الكلام من ربه نادى موسى إلهي أقريب فأناجيك أم بعيد فأناديك؟ قال: يا موسى أنا جليس من ذكرني.

وللبيهقي في موضع آخر من طريق أبي أسامة عن شعبة قال: قلت لمحمد بن النضر: أما تستوحش من طول الجلوس في البيت: فقال: مالي استوحش وهو يقول: أنا جليس من ذكرني.

وكذا أخرجه أبو الشيخ من طريق حسين الجعفي قال: قال محمد بن النضر الحارثي لأبي الأحوص: أليس ترى أنه قال: أنا جليس من ذكرني فما أرجو بمجالسة الناس ومعناه في المرفوع من حديث أبي هريرة أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه.

(ومنها: إذا بلي بذي خلق سيء) أي رديء **(فينبغي أن يجامله)** أي يعمل معه جميل الخلق **(ويتقيه)** أي يحذر من شره **(قال بعضهم: خالص المؤمنين مخالصة)** أي عاشرهم بإخلاص وحسن نية **(وخالق الفاجر مخالقة)** أي جامل معه بحسن الخلق، **(فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر)** ويميل إليه فيكون سبباً لاستمالة قلبه نقله صاحب القوت عن الشعبي عن صعصعة بن صوحان أنه قال لابن أخيه زيد: أنا كنت أحب إلى أبيك منك وأنت أحب إلي من ابني خصلتان أوصيك بهما فاحفظهما: خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة، فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن وأنه لحق عليك مخالصة المؤمن.

الدرداء: إنا لنبش في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم وهذا معنى المداراة وهي مع من يخاف شره، قال الله تعالى: ﴿إدْفَعْ بالتي هي أحسنُ السيِّئة﴾ [المؤمنون: ٩٦]، قال ابن عباس في معنى قوله: ﴿ويـدرؤن بالحسنةِ السَّيِّئة﴾ [الرعد: ٢٢] أي الفحش والأذى بالسلام والمداراة. وقال في قوله تعالى: ﴿ولولاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بعضُهم ببعض﴾ [البقرة: ٢٥١] قال: بالرغبة والرهبة والحياء والمداراة. وقالت عائشة رضي الله عنها: استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: «ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو». فلما دخل ألان له القول حتى ظننت أن له عنده منزلة فلما خرج قلت له: لما دخل قلت الذي

(وقال أبو الدرداء) رضي عنه: **(إنا لنكشر)** أي نبش **(في وجوه أقوام وأن قلوبنا لتبغضهم)** كذا في القوت وأخرجه أبو نعيم في الحلية، حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا عبد الجبار بن العلاء، حدثنا سفيان عن خلف بن حوشب قال قال أبو الدرداء: إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم اهـ.

(وهذا معنى المداراة وهي ملاطفة من يخاف شره) وأصله المخاتلة من دريت الصيد وادريته ختلته. **(قال الله تعالى: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾)** [فصلت: ٣٤] أي قريب ولفظ القوت بعد نقل قول أبي الدرداء فمعنى هذا على الثقة والمداراة ليدفع بذلك شره وأذاه كما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾ قيل: السلام: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حـميم﴾ **(وقال ابن عباس)** رضي الله عنه **(في معنى قوله تعالى: ﴿ويدرؤن بالحسنة السيئة﴾)** قال: **(أي الفحش والأذى)** وهو السيئة **(بالسلام والمداراة)** وهو الحسنة أي يدفعون بالسلام عليهم والملاينة معهم في الكلام بالخلق الجميل ما جبلوا عليه من فحشهم وأذاهم، ومن الكلام المشهور: دارهم ما دمت في دارهم، وكذا قولهم: داروا سفهاءكم،وفي الخبر: داروا الناس على قدر إحسانهم وخالصوا الناس على قدر أديانهم وأنزلوا الناس منازلهم وداروا الناس بعقولكم، وفيه يقول الشاعر:

كـان لا يـدري مـداراة الورى ومـداراة الورى أمـر مهـم

(وفي معنى قوله تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض) لفسـدت﴾ الآيـة **(قـال)** ولفظ القوت قيل **(بالرهبة والرغبة والمداراة)** زاد صاحب القوت وكذا معنى قولهم: خالص المؤمن وخالق الفاجر فالمخالصة بالقلوب من المودة واعتقاد المؤاخاة في الله عز وجل والمخالقة المخالطة في المعاملة والمبايعة وعند اللقاء.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: استأذن رجل على النبي ﷺ فقال: «ائذنوا له فبئس رجل العشيرة» فلما دخل ألان له القول) ولاطفه **(حتى ظننت أن له عنده منزلة)** وقدراً، **(فلما خرج قلت له لما دخل قلت الذي قلت)** تعني قوله: بئس رجل العشيرة، **(ثم ألنت له**

قلت، ثم ألنت له القول فقال: «يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه» وفي الخبر: «ما وقى الرجل به عرضه فهو له صدقة».

وفي الأثر: خالطوا الناس بأعمالكم وزايلوهم بالقلوب. وقال محمد بن الحنفية رضي الله عنه: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدّاً حتى يجعل الله له منه فرجاً.

القول) ولاطفه **(فقال)** ﷺ: **(«يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس إتقاء فحشه»)** أي تركوا مخالطته وتجنبوا معاشرته لأجل قبح قوله وفعله وهذا أصل المداراة رواه الشيخان، وأبو داود، والترمذي، وعند الخطيب في المتفق والمفترق وابن النجار «شر الناس يوم القيامة من اتقى مجلسه لفحشه» وسنده حسن، وفي رواية للترمذي: «يا عائشة إن من شر الناس من تركه الناس إتقاء فحشه» وقال: حسن صحيح. وروى الطبراني في الأوسط من حديث أنس: «إن شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف الناس شره» وهو في ذم الغيبة لابن أبي الدنيا بلفظ: «شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه أو يخاف شره».

(وفي الخبر: «ما وقى به المرء عرضه فهو له صدقة») وفي رواية: «كتب له به صدقة» قال العراقي: رواه أبو يعلى وابن عدي من حديث اهـ.

ورواه الحاكم بلفظ: «ما وقى به المؤمن» وقد رواه عن جابر محمد بن المنكدر، وعنه مسور بن الصلب، وعبد الحميد بن الحسن الهلالي. قلت لابن المنكدر ما يعني به؟ قال: أن تعطي الشاعر أو ذا اللسان المتقي، وللديلمي من طريق أبي المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً: «ذبوا بأموالكم عن أعراضكم» قالوا: يا رسول الله، كيف؟ قال: «تعطون الشاعر ومن يخاف لسانه» ورواه ابن لال من حديث عائشة.

(وفي الأثر خالطوا الناس بأعمالهم وزايلوهم بالقلوب) كذا في القوت وتقدم معناه قريباً وهو في جزء الغسولي من حديث جابر بنحوه وقد تقدم قريباً. وأخرج العسكري في الأمثال من حديث ثوبان: خالطوا الناس بأخلاقكم وخالفوهم. **(وقال)** أبو القاسم **(محمد بن)** علي بن أبي طالب الشهير بابن **(الحنفية)** وهي أمه اسمها خولة بنت جعفر بن قيس بن مسلمة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الردل بن حنيفة. كانت من سبي اليمامة الذين سباهم أبو بكر الصديق، دخل على عمر، وروى عن عثمان وأبيه وعنه ابناه الحسن وعبد الله ومنذر أبو يعلى الثوري، وروى ليث ابن أبي سليم عن محمد بن بشر عن محمد بن الحنفية عن علي قال: قلت يا رسول الله ﷺ إن ولد لي مولود بعدك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك. قال «نعم» قيل: إنه ولد في خلافة أبي بكر ومات برضوي سنة ثلاث وسبعين، وقيل غير ذلك ودفن بالبقيع، والمشهور أنه بالطائف هو وابن عباس في قبر واحد روى له الجماعة: **(ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدّاً حتى يجعل الله له فرجاً)** أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أبو

ومنها : أن يجتنب مخالطة الأغنياء ويختلط بالمساكين ويحسن إلى الأيتام ، كان النبي ﷺ يقول: « اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين ». وقال كعب الأحبار : كان سليمان عليه السلام في ملكه إذا دخل المسجد فرأى مسكيناً جلس

خليفة ، حدثنا عبيد الله بن محمد ابن عائشة ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن الحسن بن عمر والفقيمي عن منذر الثوري قال : قال محمد ابن الحنفية : ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بداً حتى يجعل الله فرجاً مخرجا .

(ومنها : أن يجتنب من مخالطة الأغنياء) أرباب الأموال **(ويختلط بالمساكين)** والفقراء ويعاشرهم ويجالسهم **(ويحسن إلى الأيتام)** وهم الذين لا أب لهم ولا أم. **(كان النبي ﷺ يقول: « اللهم احيني مسكيناً وأمتني)** وفي لفظ: وتوفني **(مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين »)** أي اجمعني في جماعتهم. قال اليافعي: وناهيك بهذا شرفاً للمساكين، ولو قال: واحشر المساكين في زمرتي لكفاهم شرفاً . فكيف، وقد قال واحشرني في زمرتهم ثم أنه لم يسأل مسكنة ترجع للقلة بل إلى الإخبات والتواضع ذكره البيهقي، وعليه جرى المصنف كما سيأتي له فيما بعد ، ومنه أخذ السبكي قوله المراد استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر ، فإنه أغنى الناس بالله. وسئل القاضي زكريا عن معنى هذا الحديث فقال: معناه التواضع والخضوع وان لا يكون من الجبابرة المتكبرين والأغنياء المترفين.

قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي سعيد وصححه، والترمذي من حديث عائشة وقال: غريب اهـ.

قلت: رواه ابن ماجه من طريق أبي خالد الأحمر ، عن يزيد بن سنان، عن ابن المبارك، عن عطاء بن أبي رباح عن أبي سعيد الخدري قال: « أحبوا المساكين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه وذكره. ورواه الطبراني في الدعاء من طريق أبي فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي، حدثني أبي عن أبيه هو يزيد بن سنان عن عطاء بدون واسطة بين يزيد وعطاء ، وبدون قول أبي سعيد وبلفظ « توفني » ويزيد بن سنان ضعيف عندهم، لكن قد رواه الطبراني أيضاً من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بلفظ « اللهم توفني إليك فقيراً ولا توفني إليك غنياً واحشرني إليك في زمرة المساكين يوم القيامة » وخالد الأكثر على تضعيفه وكان الحاكم اعتمد توثيقه، فإنه قد أخرج هذا الحديث من طريقه في الرقاق من المستدرك بزيادة وإن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي في التلخيص، وكذا رواه البيهقي في الشعب بلفظ « يا أيها الناس لا يحملنكم العسر على أن تطلبوا الرزق من غير حله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: وذكره بالزيادة.

وهو عند أبي الشيخ ومن طريقه الديلمي بدون قول أبي سعيد وله شواهد ، فرواه الترمذي في

إليه وقال: مسكين جالس مسكيناً، وقيل: ما كان من كلمة تقال لعيسى عليه السلام أحب إليه من أن يقال له: يا مسكين. وقال كعب الأحبار: ما في القرآن من ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ فهو في التوراة: «يا أيها المساكين». وقال عبادة بن الصامت: إن للنار سبعة أبواب ثلاثة للأغنياء وثلاثة للنساء وواحدة للفقراء والمساكين، وقال الفضيل: بلغني أن نبياً من الأنبياء قال: يا رب كيف لي أن أعلم رضاك عني؟ فقال: انظر كيف رضا المساكين عنك. وقال عليه الصلاة والسلام: «إياكم ومجالسة الموتى، قيل: ومن

الزهد من جامعه والبيهقي في الشعب من طريق ثابت بن محمد العابد الكوفي، حدثنا الحرث بن النعمان الليثي، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال «اللهم احيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة» فقالت عائشة: لم يا رسول الله؟ قال «إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً. يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمرة. يا عائشة أحبي المسكين فإن الله يقربك يوم القيامة» وقال: إنه غريب اهـ. والحرث: قال البخاري وغيره أنه منكر الحديث وتردد فيه ابن حبان فذكره في الثقات وفي الضعفاء.

ورواه الطبراني في الدعاء من طريق بقية بن الوليد، حدثنا الثقل بن زياد، عن عبيد الله بن زياد، سمعت جنادة بن أبي أمية يقول: حدثنا عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ «اللهم احيني مسكيناً وتوفني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين» ورجاله موثقون وبقية قد صرح بالتحديث، ومع وجود هذا الطريق وغيرها مما تقدم لا يحسن الحكم عليه بالوضع من ابن الجوزي وابن تيمية، وقد رد عليهما الزركشي والحافظ ابن حجر والسيوطي. قال الأول: أساء ابن الجوزي بذكره له في الموضوعات، وقال الثاني: ليس كما قال صححه الضياء في المختارة، وقال الثالث: أسرف ابن الجوزي بذكره في الموضوع والله أعلم.

(وقيل: ما كان من كلمة تقال لعيسى عليه السلام أحب إليه من أن يقال له يا مسكين) أي أنه عليه السلام كان يفرح إذا خوطب بذلك ويجد له لذة لما أن المسكنة من أشرف أوصاف العبودية، وكذلك كان نبينا ﷺ أحب ما إليه أن يقال له يا عبد الله، **(وقال كعب الأحبار)** رحمه الله تعالى **(ما في القرآن) من ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ فهو في التوراة «يا أيها المساكين»)** والمراد به مسكنة التواضع والإخبات لا ما يرجع إلى القلة. **(وقال عبادة بن الصامت)** الأنصاري الأوسي رضي الله عنه تقدمت ترجمته: **(إن للنار سبعة أبواب ثلاثة)** منها **(للأغنياء، وثلاثة منها للنساء)** وواحد منها **(للفقراء والمساكين)** يشير إلى أنهم أقل الناس دخولاً فيها ولذلك جعل لهم باب واحد. **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(بلغني أن نبياً من الأنبياء قال: يا رب كيف لي أن أعلم رضاك عني؟ قال: انظر كيف رضا المساكين عنك)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(وقال ﷺ «إياكم ومجالسة الموتى» قيل: ومن**

الموتى يا رسول الله؟ قال: الأغنياء». وقال موسى: إلهي أين أبغيك؟ قال عند المنكسرة قلوبهم. وقال ﷺ: «لا تغبطن فاجراً بنعمة فإنك لا تدري إلى ما يصير بعد الموت فإن من ورائه طالباً حثيثاً» وأما اليتيم، فقال ﷺ: «من ضم يتيماً من أبوين مسلمين حتى يستغني فقد وجبت له الجنة البتة». وقال عليه الصلاة والسلام: «أنا وكافل اليتيم في الجنة

الموتى يا رسول الله؟ قال الأغنياء») قال العراقي: رواه الترمذي وضعفه والحاكم وصحح إسناده من حديث عائشة «إياك ومجالسة الأغنياء».

قلت: وتعقب تصحيح الحاكم، ورواه ابن سعد في الطبقات أيضاً ولفظهم: يا عائشة «إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب وإياك ومجالسة الأغنياء ولا تستخلفي ثوباً حتى ترقعيه».

(وقال موسى عليه السلام) في مناجاته: **(إلهي أين أبغيك)** أي أطلبك؟ **(قال:)** ابغني **(عند المنكسرة قلوبهم)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو حامد، حدثنا محمد، حدثنا هارون، حدثنا سيار، حدثنا جعفر، حدثنا مالك بن دينار قال: قال موسى عليه السلام: يا رب أين أبغيك فذكره. وقد ذكر المصنف في بداية الهداية أنه في الخبر: أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي.

قلت: وكأنه من الإسرائيليات ولم يثبت رفعه عند أئمة الحديث.

(وقال ﷺ «لا تغبطن فاجراً بنعمة) أي لا تفرح بمثلها له ولا ترج أن يكون ذلك لك **(فإنك لا تدري إلى ما يصير بعد الموت)** هل ينجو أم لا، **(فإن من ورائه طلباً حثيثاً)** أي مجداً قال العراقي: رواه البخاري في التاريخ، والطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ البيهقي في الشعب «لا تغبطن فاجراً بنعمة إن له عند الله قاتلاً لا يموت» وله شاهد عند الحاكم من حديث ابن عباس «لا تغبطن جامع المال من غير حله فإنه إن تصدق لم يقبل وما بقي كان زاده في النار».

(وأما اليتيم فقد قال ﷺ «من ضم يتيماً من) بين **(أبوين مسلمين)** أي تكفل بمؤنته وما يحتاجه **(حتى يستغني فقد وجبت له الجنة ألبتة»)** نصب على المصدر، والمراد به القطع بالشيء، والمراد أنه لا بد له من الجنة وإن تقدم عذابه لا أن المراد أنه يدخلها بلا عذاب ألبتة. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث مالك بن عمرو وفيه علي بن زيد بن جدعان متكلم فيه اهـ.

قلت: مالك بن عمرو هو القشيري، وقيل الكلابي، وقيل العقيلي، ويقال: الأنصاري انفرد بحديثه علي بن زيد بن جدعان واختلف عليه فيه. رواه عن زرارة بن أوفى عنه وبعض الناس فرق

كهاتين وهو يشير بأصبعيه». وقال ﷺ: «من وضع يده على رأس يتيم ترحماً كانت له

بينهم وعلي بن زيد روى له مسلم مقروناً بثابت البناني والباقون إلا البخاري، وقد مات علي وثابت في سنة واحدة.

ولفظ حديث مالك بن عمر «ومن ضم يتيماً إلى طعامه وشرابه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة ومن أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله» الحديث هكذا رواه أحمد بطوله، ورواه الباوردي عن أبي مالك العامري، وروى الطبراني في الأوسط من حديث عدي بن حاتم رفعه «من ضم يتيماً له أو لغيره حتى يغنيه الله عنه وجبت له الجنة» وفيه المسيب بن شريك وهو متروك، وروى الترمذي من حديث ابن عباس بسند ضعيف «من قبض يتيماً من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البتة إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر».

(وقال ﷺ «أنا وكافل اليتيم) أي القائم بأمره ومصالحه هبه من مال نفسه أو من مال اليتيم كان ذا قرابة أم لا **(في الجنة كهاتين وأشار بإصبعيه»)** السبابة والوسطى وفرج بينهما أي أن الكافل في الجنة مع النبي لا أن درجته تقارب درجة النبي، وفي الإشارة إشارة إلى أن بين درجته والكافل قدر تفاوت ما بين المشاربه، ويحتمل أن المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة أو المراد في سرعة الدخول وذلك لما فيه من حسن الخلافة للأبوين ورحمة الصغير وذلك مقصود عظيم في الشريعة ومناسبة التشبيه أن النبي شأنه أن يبعث لقوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلاً لهم ومرشداً ومعلماً وكافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل فيرشده ويعلمه، وهذا تنويه عظيم بفضل قبول وصية من يوصي إليه ومحل كراهة الدخول في الوصايا أن يخاف تهمة أو ضعفاً عن القيام بحقها. قال العراقي: رواه البخاري من حديث سهل بن سعد ومسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد، وأبو داود، والترمذي من حديث سهل ولفظهم في الجنة هكذا. ورواه مسلم أيضاً من حديث عائشة وابن عمر بزيادة له أو لغيره بعد قوله اليتيم.

(وقال ﷺ «من وضع يده على رأس يتيم ترحماً كانت له بكل شعرة تمر يده عليها حسنة») قال العراقي: رواه أحمد والطبراني بإسناد ضعيف من حديث أبي أمامة دون قوله ترحماً، ولابن حبان في الضعفاء من حديث ابن أبي أوفى «من مسح يده على رأس يتيم رحمة له» الحديث اهـ.

قلت: وبلفظ المصنف رواه ابن المبارك في الزهد عن ثابت بن عجلان بلاغاً. وأما حديث أبي أمامة عند أحمد والطبراني فلفظه «من مسح رأس يتيم لا يمسحه إلا لله فإن له بكل شعرة مرت على يده حسنة، ومن أحسن إلى يتيمه أو يتيم غيره كنت أنا وهو في الجنة كهاتين» وفرق بين أصبعيه. وهكذا رواه ابن المبارك أيضاً، والحاكم، وأبو نعيم في الحلية، وروى الحكيم من حديث أنس بالجملة الأخيرة فقط «من أحسن إلى يتيم أو يتيمة كنت أنا وهو في الجنة كهاتين».

بكل شعرة تمرّ عليها يده حسنة ». وقال ﷺ : « خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه ».

ومنها : النصيحة لكل مسلم والجهد في إدخال السرور على قلبه ، قال ﷺ : « المؤمن يحب للمؤمن كما يحب لنفسه ». وقال ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

(**وقال ﷺ « خير بيت من**) وفي رواية في (**المسلمين بيت فيه يتيم**) لا أبوان له ذكر أو أنثى (**يحسن إليه**) بالبناء للمفعول أي بالقول أو بالفعل أو بهما ، (**وشر بيت من**) وفي رواية : في (**المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه »**) أي بقول أو بفعل أو بهما . قال العراقي : رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة وفيه ضعف اهـ .

قلت : وكذا رواه ابن المبارك والبخاري في الأدب المفرد ، وأبو نعيم في الحلية بزيادة « أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا ». وقال الحافظ ابن حجر : رواه ابن ماجه من طريق زيد بن أبي عشير ، عن أبي هريرة وزيد وثقه يحي بن معين والباقون من رجال الصحيح إلا شيخ ابن ماجه وهو ثقة ، وروى العقيلي والخرائطي في مكارم الأخلاق ، وأبو نعيم في الحلية وابن النجار من حديث عمر بن الخطاب « خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم ».

(ومنها : النصيحة لكل مسلم والجهد في إدخال السرور على قلبه . قال ﷺ « المؤمن يحب للمؤمن ما يحب لنفسه ») قال العراقي : لم أره بهذا اللفظ . قلت : هو معنى الحديث الذي يليه .

(**وقال ﷺ « لا يؤمن أحدكم**) إيماناً كاملاً ونفى اسم الشيء بمعنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم وخصوا بالخطاب لأنهم الموجودون إذ ذاك والحكم عام (**حتى يحب لأخيه**) في الإسلام من الخير كما هو في رواية النسائي وغيره (**ما يحب لنفسه »**) من ذلك ليكون المؤمنون كنفس واحدة ، ومن زعم كابن الصلاح أن هذا من الصعب الممتنع غفل عن المعنى المراد وهو أن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها وبه دفع ما قيل هذه محبة عقلية لا تكليفية طبيعة لأن الانسان جبل على حب الاستئثار فتكليفه بأن يحب له مثل ما يحبه لنفسه مفض إلى أن لا يكمل إيمان أحد إلا نادراً . وذكر الأخ غالبي ، فالمسلم ينبغي له أن يحب للكافر الإسلام وما يترتب عليه من الخيور والأجور ، ومقصود الحديث انتظام أحوال المعاش والمعاد والجري على قانون السداد ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ [آل عمران : ١٠٣] رواه ابن المبارك والطيالسي وأحمد وعبد بن حميد والشيخان والترمذي وقال : صحيح والنسائي وابن ماجه والدارمي كلهم من حديث أنس لكن لفظ رواية مسلم « حتى يحب لأخيه » أو قال لجاره ورواية البخاري وغيره لأخيه بغير شك ، وفي رواية لأحمد حتى يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وروى ابن عساكر من حديث أسد بن عبد الله بن يزيد القسري عن أبيه عن جده بلفظ المصنف مع زيادة .

لنفسه » وقال ﷺ : « إن أحدكم مرآة أخيه فإذا رأى فيه شيئاً فليمطه عنه »، وقال ﷺ : « من قضى حاجة لأخيه فكأنما خدم الله عمره » وقال ﷺ : « من أقر عين مؤمن أقر الله عينه يوم القيامة ». وقال ﷺ : « من مشى في حاجة أخيه ساعة من ليل أو نهار

(وقال ﷺ « إن أحدكم مرآة أخيه) أي هو بمنزلة المرآة التي يرى فيها ما به من شعث فيصلحه **(فإذا رأى به)** بنحو بدنه أو ملبوسه **(شيئاً)** من الأذى كمخاط وبصاق وتراب **(فليمطه)** أي لينزله **(عنه »)** ندباً فإن بقاءه يشينه، والظاهر أنه يشمل الأذى المعنوي أيضاً ما لو رأى بعرضه ما يشينه فيزيله عنه بإرشاده له إلى ذلك، لكن يبعده زيادته في بعض الروايات ويره إياه إلا أن يقال أراد برؤياه ما يعم توقيفه عليه ليجتنبه. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقد تقدم اهـ.

قلت: الذي تقدم من حديث أبي هريرة لفظه « المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه » وهذا الذي رواه أبو داود وقد روى مثل ذلك عن أنس أيضاً لكن بأول الحديث فقط، والذي ذكره المصنف هنا فمن رواية الترمذي خاصة عن أبي هريرة.

(وقال ﷺ « من قضى حاجة لأخيه فكأنما خدم الله تعالى عمره ») أي فينبغي لمن عزم على معاونة أخيه في قضاء حاجاته أن لا يجبن عن نفاد قوله وصدعه بالحق إيماناً بأن الله تعالى في عونه. قال العراقي: رواه البخاري في التاريخ والطبراني والخرائطي كلاهما في مكارم الأخلاق من حديث أنس بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية، والخطيب من طريق إبراهيم بن شاذان، عن عيسى بن يعقوب بن جابر الزجاج، عن دينار مولى أنس عن أنس. وأورده ابن الجوزي في الموضوع، ولفظ البخاري في التاريخ « من قضى لأخيه حاجة » وفي لفظ « من قضى لأخيه المسلم حاجة كان له من الأجر كمن خدم الله عمره » وفي أخرى « كان بمنزلة من خدم الله عمره ».

وأخرج الديلمي من حديث ابن عمر « من قضى لأخيه حاجة في غير معصية كان كمن خدم الله عمره ».

(وقال ﷺ « من أقر عين مؤمن) أي فرحها وأسرها أو بلغها أمنيتها حتى رضيت وسكنت **(أقر الله عينه يوم القيامة »)** جزاء وفاقاً. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق بإسناد ضعيف مرسلاً اهـ.

قلت: الجلال في جامعه الصغير بعين مؤمن بالباء في الموضعين، وقال الشارح: هي زائدة وقال عن رجل مرسلاً. وقال في الكبير ابن المبارك عن عبيد الله بن زحر عن بعض أصحابه مرسلاً وعبيد الله بن زحر الضمري الافريقي صدوق يخطيء، روى له البخاري في الأدب المفرد والأربعة.

قضاها أو لم يقضها كان خيراً له من اعتكاف شهرين » وقال عليه الصلاة والسلام: « من فرج عن مؤمن مغموم أو أعان مظلوماً غفر الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة ». وقال ﷺ: « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ». فقيل: كيف ينصره ظالماً؟ قال: « يمنعه من الظلم ».

(وقال ﷺ « من مشى في حاجة أخيه ساعة من ليل أو نهار قضاها أو لم يقضها كان خيراً له من اعتكاف شهرين متتابعين ») قال العراقي: رواه الحاكم وصححه من حديث ابن عباس « لأن يمشي أحدكم مع أخيه في قضاء حاجته - وأشار بإصبعيه - أفضل من أن يعتكف في مسجدي هذا شهرين ». وللطبراني في الأوسط « من مشى في حاجة أخيه كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين » وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: وبلفظ الطبراني رواه أيضاً البيهقي وضعفه، والخطيب وقال غريب ولفظه « من مشى في حاجة أخيه وبلغ فيها كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين، ومن اعتكف يوماً ابتغاء وجه الله جعل الله بينه وبين النار ثلاث خنادق أبعد مما بين الخافقين ». ويروى أن الحسن البصري أمر ثابتاً البناني بالمشي في حاجة فقال: أنا معتكف. فقال: يا أعمش إن مشيك في حاجة اخيك خير لك من حجة بعد حجة.

(وقال ﷺ « من فرج عن مغموم) الذي أصابه الغم **(أو أغاث ملهوفاً)** أي مكروباً **(غفر الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، وابن حبان في الضعفاء، وابن عدي من حديث أنس بلفظ « من أغاث ملهوفاً » اهـ.

قلت: وكذلك رواه البخاري في التاريخ، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج والبيهقي والخطيب وابن عساكر باللفظ المذكور، وفي أخرى زيادة منها واحدة بها صلاح أمره كله، واثنتان وسبعون درجات له عند الله يوم القيامة، والبيهقي رواه عن أبي طاهر، عن أبي داود الخفاف، عن غسان ابن المفضل، عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، عن زياد بن حسان، عن أنس. وأخرجه البخاري في تاريخه في ترجمة عباس بن عبد الصمد وقال: هو منكر الحديث، وقال في الميزان: زياد وهاه ابن حبان وقال: حدث عن أنس بنسخة أكثرها موضوع ثم ساق منها هذا الخبر، وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه الجلال وقال: إن له شاهداً، وفي رواية « حسنة » بدل « مغفرة » وهكذا رواه أبو يعلى والعقيلي وابن عساكر، وفي سند كل منهم زياد بن أبي حسان المذكور. وللحديث طريق آخر ليس فيه زياد وهو ما أخرجه ابن عساكر من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حصين عن أنس ولفظه « من أغاث ملهوفاً أغاثة غفر الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة واحدة في الدنيا واثنتين وسبعين في الدرجات العلى من الجنة » الحديث.

(وقال ﷺ « انصر أخاك) في الدين **(ظالماً)** بمنعه من الظلم من تسمية الشيء بما يؤل إليه وهو من وجيز البلاغة **(أو مظلوماً)** بإعانته على ظالمه وتخليصه منه **(فقيل:)** أي قال راويه: **(كيف ننصره ظالماً يا رسول الله؟ قال: « تمنعه من الظلم »)**. وتحول بينه وبينه فإن ذلك

وقال عليه الصلاة والسلام: « إن من أحب الأعمال إلى الله إدخال السرور على قلب المؤمن أو أن يفرج عنه غماً أو يقضي عنه ديناً أو يطعمه من جوع ». وقال ﷺ: « من حمى مؤمناً من منافق يعنته بعث الله إليه ملكاً يوم القيامة يحمي لحمه من نار جهنم »،

نصرة له لأنه لو ترك على ظلمه جرى على الاقتصاص منه فمنعه من وجوب القود نصرة له وهذا من قبيل الحكم للشيء وتسميته بما يؤل إليه وهو من وجيز البلاغة. ورواه البخاري في الصحيح من طريق معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس به مرفوعاً وفيه قال يا رسول الله هذا ينصره مظلوماً فكيف ينصره ظالماً؟ فقال: « يأخذ فوق يديه » وفي لفظ المغيرة: « تمنعه من الظلم فذاك نصرك إياه » وروى البخاري أيضاً مختصراً من طريق هشيم عن حميد الطويل، وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس سمعا أنساً به، بل أخرجه في الإكراه من حديث عبيد الله فزاد فقال رجل. يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: « تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره ». وقد رواه أيضاً أحمد والترمذي وعند مسلم من وجه آخر وفيه بيان سببه، فرواه في الأدب من طريق زهير عن أبي الزبير عن جابر قال: اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار فنادى المهاجرين يا للمهاجرين ونادى الأنصاري يا للأنصار فقال: « ما هذا دعوة أهل الجاهلية. قالوا: يا رسول الله إن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر، فقال: لا بأس ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصرة وإن كان مظلوماً فلينصره ».

ورواه الدارمي وابن عساكر من حديث جابر بلفظ: « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً إن يك ظالماً فاردده عن ظلمه وإن يك مظلوماً فانصره ».

(وقال ﷺ « إن من أحب الأعمال إلى الله) تعالى **(إدخال السرور على)** أخيه **(المؤمن وأن يفرج عنه غماً)** أي يكشفه عنه بالقول أو بالفعل أو بهما أو بالمال **(أو يقضي عنه ديناً)** بأن يرضي غريمه بما عليه **(أو يطعمه من جوع »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث ابن عمر بسند ضعيف اهـ.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس أحب الأعمال إلى الله بعد الفرائض إدخال السرور على المسلم، وروي أيضاً من حديث الحكم بن عمير « أحب الأعمال إلى الله من أطعم مسكيناً من جوع أو دفع عنه مغرماً أو كشف عنه كرباً » وفي سند الأول إسماعيل بن عمر البجلي وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وفي الثاني سليمان بن مسلمة الخبائري وهو ضعيف.

(وقال ﷺ « من حمى مؤمناً من منافق يعنته) أي يؤذيه ويوقعه في العنت وفي الشدة هكذا في النسخ وفي بعضها يغتابه **(بعث الله له ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم »)** رواه ابن المبارك، وأحمد، وأبو داود، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والطبراني عن سهل بن معاذ ابن أنس الجهني عن أبيه، وقد تقدم قريباً ولم يذكره العراقي.

وقال ﷺ : « خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر الشرك بالله والضر لعباد الله، وخصلتان ليس فوقهما شيء من البر الإيمان بالله والنفع لعباد الله »، وقال ﷺ : « من لم يهتم للمسلمين فليس منهم »، وقال معروف الكرخي : من قال كل يوم، اللهم ارحم أمة محمد كتبه الله من الأبدال ـ وفي رواية أخرى ـ اللهم أصلح أحوال أمة محمد اللهم فرج عن أمة محمد ـ كل يوم ثلاث مرات ـ كتبه الله من الأبدال، وبكى علي بن الفضيل يوماً

(وقال ﷺ « خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر الشرك بالله والضر لعباد الله، وخصلتان ليس فوقهما شيء من البر الإيمان بالله والنفع لعباد الله ») قال العراقي: ذكره صاحب الفردوس من حديث علي ولم يسنده ولده في مسنده اهـ.

قلت: وقد نظمه الشاعر:

كن كيف شئت فإن الله ذو كرم ... وما عليك إذا أذنبت من باس
إلا اثنتان فلا تقربهما أبداً ... الشرك بالله والإضرار للناس

(وقال ﷺ « من لم يهتم للمسلمين فليس منهم ») قال العراقي: رواه الحاكم من حديث حذيفة، والطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الطبراني في الأوسط أيضاً من حديث حذيفة ولفظه « من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمس ناصحاً لله ورسوله ولكتابه ولإمامه وأمة المسلمين فليس منهم ».

(وقال) أبو محفوظ **(معروف)** بن فيروز **(الكرخي)** قدس الله سره **(من قال اللهم اصلح أمة محمد، اللهم ارحم أمة محمد، اللهم فرج عن أمة محمد كل يوم ثلاث مرات كتبه الله من الابدال)** جمع بدل وهم طائفة من الأولياء كأنهم أرادوا أنهم أبدال الأنبياء وخلفاؤهم وهم عند القوم سبعة لا يزيدون ولا ينقصون قاله أبو البقاء.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن الحرث الطبراني، حدثنا سعيد ابن أبي زيدون، حدثنا عبد الله بن هارون الصوري، حدثنا الأوزاعي عن الزهري، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ « خيار أمتي في كل قرن خمسمائة والأبدال اربعون فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه وأدخل من الأربعين مكانهم ». قالوا: يا رسول الله دلنا على أعمالهم. قال « يعفون عمن ظلمهم ويحسنون إلى من أساء إليهم ويتواسون فيما آتاهم الله تعالى ».

وروي من طريق الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله رفعه « إن لله في الخلق ثلاثمائة » ثم ساق الحديث، وفيه « ويدعون فيرفع بهم أنواع البلاء » والدعاء المذكور مشهور بدعاء الأبدال وإن زاد الداعي ﷺ عند ذكر اسمه الشريف فحسن ويروى بدل الجملة الثالثة « اللهم تجاوز عن أمة محمد ﷺ » وقد أوصى المشايخ بهذا الدعاء لمريديهم رجاء حصول البركة في

فقيل له مـا يبكيك ؟ قال : أبكي على من ظلمني إذا وقف غداً بين يدي الله تعالى وسئل عن ظلمه ولم تكن له حجة .

ومنهـا : أن يعود مرضاهم فالمعرفة والإسلام كافيان في إثبات الحق ونيل فضله . وأدب العائد خفة الجلسة وقلة السؤال وإظهار الرقة والدعاء بالعافية وغض البصر عن عورات الموضع . وعند الاستئذان لا يقابل الباب ويدق برفق ولا يقول : أنا ، إذا قيل له : من ! ولا يقول ، يا غلام ، ولكن يحمد ويسبح ، وقال ﷺ : « تمام عيادة المريض أن

اللحوق بهم ، وإن لم يكونوا مثلهم ، ومن هذا النمط أيضاً : اللهم احفظ ما خلقت وبارك فيما رزقت ولا تسلب ما أنعمت ، ولا تهتك ما سترت أصبحت بين العباد مالي مراد سبحان من له المراد فيما يريد ، فهذا أيضاً من دعائهم من قاله كل يوم ثلاث مرات كتبه الله منهم .

(**وبكى علي بن الفضيل**) بن عياض التميمي رحمه الله تعالى من العلماء العاملين ، صدوق ، روى عن عبد العزيز بن أبي رواد وغيره ، وعنه أبوه والقدماء ، ومات قبل أبيع سمع آية فمات روى له النسائي ووثقه (**يوماً فقيل له : ما يبكيك ؟ فقال : أبكي على من ظلمني إذا وقف غداً بين يدي الله تعالى وسئل عن ظلمه**) لم ظلمت فلاناً (**ولم تكن له حجة**) فكأنه بكاء شفقة عليه ورحمة له وهذا من أوصاف الأبدال .

(**ومنها : أن يعود مرضاهم**) أي يأتي إلى زيارتهم (**والمعرفة والإسلام كاف**) وفي نسخة : كافيان (**في إثبات هذا الحق ونيل فضله**) أي التعارف الظاهر ، وكونه مسلماً . والظاهر أن كلاً منهما شرط فإذا عدم أحدهما سقط حق العيادة (**وأدب العائد**) للمريض (**خفة الجلسة**) عنده لئلا يمرض المريض منه ، فقد روى الديلمي من حديث أبي هريرة من تمام العيادة خفة القيام عند المريض ، (**وقلة السؤال**) عن أحواله فإن كثرته ربما تضجره (**وإظهار الرقة**) له (**والدعاء**) له (**بالعافية وغض البصر عن عورات الموضع**) أي لا يتطلع إلى ما في الموضع من فرش وأوان وغيرها ولا يرفع بصره الى جوانب الموضع ، فإن هذا ربما يكدر خاطر المريض . ومن جملة آدابه أنه إذا جلس عنده فعرض عليه طعام أو شراب فلا يأكل ولا يشرب ، فقد روى الديلمي من حديث أبي أمامة إذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده فإنه حظه من عيادته . (**و**)آدابه (**عند الاستئذان أن لا يقابل الباب في وقوفه**) فإنه ربما يقع بصره عند فتحه على ما لا يحل له النظر إليه بل يقف في طرف منه ، (**و**)إذا دق الباب (**يدق برفق**) ولين لا بانزعاج ، (**ولا يقول : أنا إذا قيل من**) بالباب فقد ورد النهي عن ذلك ، وأول من قال أنا الشيطان ، (**ولا يقول يا غلام**) يا ولد يا جارية (**لكن يحمد ويسبح ويهلل**) معلناً بذلك وإن قال فلان بن فلان لا بأس بذلك لأن المقصود الإعلام وهو يحصل بذكر الاسم أكثر من التسبيح وإن جمع بينهما فحسن .

يضع أحدكم يده على جبهته أو على يده ويسأله كيف هو وتمام تحياتكم المصافحة » وقال ﷺ : « من عاد مريضاً قعد في مخارف الجنة حتى إذا قام وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه حتى الليل » وقال ﷺ : « إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد

(قال ﷺ « تمام عيادة المريض أن يضع أحدهم يده على جبهته أو) قال (على يده ويسأله كيف هو وتمام تحياتكم المصافحة ») وفي لفظ : « وتمام تحيتكم بينكم المصافحة » رواه أحمد والترمذي وضعفه وابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث أبي أمامة بلفظ « من تمام » ورواه الأخيران أيضاً بلفظ « من تمام عيادة أحدكم أخاه أن يضع يده عليه فيسأله كيف أصبح كيف أمسى » وعند الطبراني في الكبير من حديث أبي رهم وإن من الحسنات عيادة المريض وإن من تمام عيادته أن تضع يدك عليه وتسأله كيف هو ، ومن حديث أبي أمامة أيضاً بلفظ المصنف وكل من السياقين في أثناء الحديث . وأما الجملة الأخيرة من الحديث فقد تقدم ذكرها في أول الباب .

(وقال ﷺ « من عاد مريضاً قعد في مخارف الجنة) جمع مخرف موضع الاختراف وخرف الثمار واخترفها قطعها وجناها ، والمراد بمخارف الجنة ، مجاني ثمارها (حتى إذا قام وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه) أي يستغفرون له (حتى الليل ») قال العراقي : رواه أصحاب السنن والحاكم من حديث علي « من أتى أخاه المسلم عائداً أمسى في خزانة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان مساء » الحديث لفظ ابن ماجه ، وصححه الحاكم وحسنه الترمذي ، ولمسلم من حديث ثوبان « من عاد مريضاً لم يزل في خزانة الجنة » اهـ .

قلت : وبقية حديث ابن ماجة « وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح » ولفظ البيهقي من حديث علي « من عاد مريضاً قعد في خراف الجنة فإذا قام من عنده وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه حتى الليل » وهذا أقرب إلى سياق المصنف ، وفي لفظ عنده من حديثه أيضاً « من عاد مريضاً مشى في خراف الجنة فإذا جلس عنده استنقع في الرحمة فإذا خرج من عنده وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له ويحفظونه ذلك اليوم » .

ولفظ ابن النجار من حديثه : « من عاد مريضاً ابتغاء مرضاة الله وتنجيز موعود الله ورغبة فيما عنده وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه إن كان صباحاً حتى يمسي وإن كان مساء حتى يصبح » .

ولفظ ابن صصري في أماليه من حديثه : « من عاد مريضاً إيماناً بالله واحتساباً وتصديقاً بكتابه وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه من حيث يصبح حتى يمسي ومن حيث يمسي حتى يصبح وكان ما كان قاعداً عنده في خراف الجنة » ، وقد روي نحو ذلك من حديث ابن عباس ، ولفظه عند الطبراني في الكبير : « من عاد مريضاً خاض في الرحمة فإذا جلس إليه غمرته الرحمة فإن عاده

عنده قرت فيه »، وقال ﷺ : « إذا عاد المسلم أخاه أو زاره قال الله تعالى طبت وطـاب

في أول النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن عاده من آخر النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يصبح » قيل: يا رسول الله هذا للعائد فما للمريض؟ قال: أضعاف ذلك ».

وأما حديث ثوبان فقد رواه أيضاً أحمد وابن جرير والطبراني في الكبير بزيادة قيل: يا رسول الله وما خرافة الجنة؟ قال: « جناها ». ورواه الطبراني وابن جرير أيضاً بزيادة حتى يرجع، وفي لفظ لمسلم أيضاً « عائد المريض يمشي في مخرفة الجنة حتى يرجع » وهكذا رواه أيضاً ابن جرير وابن قانع.

(وقال ﷺ : « إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد عنده قرت فيه »)
قال العراقي: رواه الحاكم والبيهقي من حديث جابر وقال: انغمس فيها. قال الحاكم صحيح على شرط مسلم، وكذا صححه ابن عبد البر، وذكره مالك في الموطأ بلاغاً بلفظ « قرت فيه » ورواه الواقدي بلفظ « استقر فيها » والطبراني في الصغير من حديث انس: « فإذا قعد عنده غمرته الرحمة » وله في الأوسط من حديث كعب بن مالك وعمر بن حزم استنقع فيها اهـ.

قلت: لفظ حديث جابر « من عاد مريضاً خاض في رحمة الله فإذا جلس انغمس فيها » وهكذا رواه أحمد والنسائي والبخاري في الأدب المفرد والحرث بـن أبي أسامة وابن منيع والبزار والبخاري في التاريخ وابن حبان والضياء في المختارة، وهكذا رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة.

وأما حديث أنس عند الطبراني في الصغير فلفظه: « من عاد مريضاً خاض في الرحمة حتى تبلغه فإذا قعد عنده غمرته الرحمة » وهكذا رواه أيضاً في الكبير من حديث ابن عباس مع زيادة في آخره تقدم ذكرها قبل هذا الحديث، ورواه بهذا اللفظ أيضاً ابن عساكر في التاريخ من حديث عثمان بن عفان، ورواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي من حديث أبي أمامة، وأخرج البزار من حديث عبد الرحمن بن عوف: « عائد المريض في مخرفة الجنة فإذا جلس عنده غمرته ».

وأما حديث كعب بن مالك عند الطبراني في الأوسط والكبير أيضاً فلفظه « من عاد مريضاً خـاض فـي الرحـمة فإذا جلس عنده استنقع فيها ». وهكذا رواه ابن جرير أيضاً، وقد رواه الطبراني أيضاً في الكبير من حديث كعب بن عجرة.

وأما حديث عمرو بن حزم عند الطبراني في الأوسط وفي الكبير أيضاً فلفظه « من عاد مريضاً لا يزال يخوض في الرحمة حتى إذا قعد عنده استنقع فيها. ثم إذا قام من عنده لا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج » الحديث. وهكذا رواه أيضاً بطوله ابن جرير والبغوي والبيهقي وابن عساكر من طريق عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، وقد رويت هذا اللفظة من حديث علي وابن عباس أما حديث علي فأخرجه البيهقي في الشعب بلفظ « فإذا

ممشاك وتبوّأت منزلاً في الجنة » . وقال عليه الصلاة والسلام : « إذا مرض العبد بعث الله تبارك وتعالى إليه ملكين فقال : انظر ماذا يقول لعواده ؟ فإن هو إذا جاؤوه حمد الله وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله وهو أعلم فيقول : لعبدي علي إن توفيته أن أدخله الجنة وإن أنا شفيته أن أبدل له لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه وإن أكفر عنه سيئاته » وقال رسول الله ﷺ : « من يرد الله به خيراً يصب منه » وقال عثمان رضي الله عنه :

جلس عنده استنقع في الرحمة » . ولفظ حديث ابن عباس عنده أيضاً « من عاد مريضاً يلتمس وجه الله خاض في رحمته خوضاً ، فإذا قعد عنده استنقع فيها استنقاعاً » .

(وقال ﷺ : « إذا عاد المسلم أخاه) في الدين (أو زاره) احتساباً لله (قال الله تعالى طبت وطاب ممشاك) أي مشيك (وتبوّأت منزلاً في الجنة ») أي اتخذته قال العراقي : رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة إلا أنه قال ناداه مناد . قال الترمذي : غريب قلت : فيه عيسى بن سنان القسملي ضعفه الجمهور اهـ .

قلت : وكذلك رواه ابن جرير ولفظهم : « من عاد مريضاً أو زار أخاً له في الله ناداه مناد أن طبت » الحديث . وعيسى بن سنان الحنفي أبو سنان القسملي الفلسطيني نزيل البصرة حدث بها عن يعلى بن شداد بن أوس ووهب وعدة ، وعنه عيسى بن يونس وأبو أسامة وجمع ضعفه وبعضهم قواه كذا في الكاشف وقال في الضعفاء : ضعفه يحي بن معين .

(وقال ﷺ : « إذا مرض العبد بعث الله تعالى له ملكين فيقول) لهما وفي نسخة فقال : (انظرا ماذا يقول لعوّاده) جمع عائد (فإن هو) أي المريض (إذا جاؤوه) وسألوه عن حاله (حمد الله تعالى وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله تعالى وهو اعلم فيقول : لعبدي علي إن توفيته) أي من هذا المرض ، (أن أدخله الجنة وإن أنا شفيته أن أبدل له لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه وأن أكفر عنه سيئاته ») قال العراقي : رواه مالك في الموطأ مرسلاً من حديث عطاء بن يسار ، ووصله ابن عبد البر في التمهيد من روايته عن أبي سعيد الخدري وفيه عباد بن كثير ضعيف ، وللبيهقي من حديث أبي هريرة قال الله : « إذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني إلى عوّاده أطلقته من أساري ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه ثم يستأنف العمل » وإسناده جيد انتهى .

قلت : وكذلك رواه الحاكم ومما يقرب من سياقه ما روي عن شداد بن أوس رفعه « قال الله تعالى إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمناً فحمدني وصبر على ما ابتليته فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا ويقول الرب للحفظة : إني أنا قيدت عبدي هذا وابتليته فأجروا له ما كنتم تجرون له قبل ذلك من الأجر » وهو صحيح رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وأبو نعيم .

(وقال ﷺ : « من يرد الله به خيراً) أي جميع الخيرات أو خيراً غزيراً (يصب) بكسر

مرضت فعادني رسول الله ﷺ فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم أعيذك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجد» قالها مراراً. ودخل ﷺ على علي رضي الله عنه وهو مريض فقال له: «قل اللهم إني أسألك تعجيل عافيتك أو صبراً على بليتك أو خروجاً من الدنيا إلى رحمتك فإنك ستعطى إحداهن».

الصاد عند الأكثر والفاعل الله، وروي بفتحها واستحسنه ابن الجوزي ورجحه الطيبي بأنه أليق بالأدب لآية ﴿وإذا مرضت فهو يشفين﴾ [الشعراء: ٨٠] والضمير في قوله (**منه**) على التقديرين للخير ويصح عود الضمير في يصب إلى من وفي منه إلى الله أو إلى الخير والمعنى أن الخير لا يحصل للإنسان إلا بإرادته تعالى وعلمه. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والنسائي وابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر: ونسبه أبو الفضل بن عمار الشهيد إلى تخريج مسلم وأعله وليس هو في النسخ الموجودة الآن.

(**وعن**) أمير المؤمنين (**عثمان بن عفان**) بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي أبي عمرو، ويقال أبو عبدالله، ويقال أبو ليلى الأموي ذو النورين (**رضي الله عنه**) أمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف وأمها أم حكيم البيضاء ابنة عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ أسلم قديماً وهاجر الهجرتين، وتزوّج ابنتي رسول الله ﷺ رقية فماتت عنده، ثم أم كلثوم فماتت عنده أيضاً فقال: لو كانت عندي غيرها لزوّجتكها، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة الذين جعل فيهم عمر الشورى. وأخبر أن رسول الله ﷺ توفي وهو عنهم راض، بويع له بالخلافة يوم السبت غرة المحرم سنة أربع وعشرين بعد دفن عمر بثلاثة أيام باجتماع الناس عليه، وقتل في وسط أيام التشريق سنة خمس وثلاثين عن اثنين وثمانين، ودفن بحش كوكب، روى له الجماعة: (**مرضت فعادني النبي ﷺ فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم أعيذك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجد» قال ذلك مراراً**) وفي نسخة ثلاثاً. قال العراقي: رواه ابن السني في اليوم والليلة، والطبراني، والبيهقي في الأدعية من حديث عثمان بن عفان.

(**ودخل ﷺ على علي رضي الله عنه وهو مريض فقال: «قل اللهم إني أسألك تعجيل عافيتك أو صبراً على بليتك أو خروجاً من الدنيا إلى رحمتك فإنك ستعطى إحداهن»**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الرضا من حديث أنس بسند ضعيف أن رسول الله ﷺ دخل على رجل وهو يشتكي ولم يسم علياً. وروى البيهقي في الدعوات من حديث عائشة أن جبريل علمها للنبي ﷺ وقال: أن الله يأمرك أن تدعو بهؤلاء الكلمات اهـ.

قلت: ويروى عن علي رضي الله عنه قال: كنت شاكياً فمر بي رسول الله ﷺ وأنا أقول: اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني، وإن كان متأخراً فارفعني، وإن كان بلاء فصبرني، فقال

ويستحب للعليل أيضاً أن يقول: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إذا شكا أحدكم بطنه فليسأل امرأته شيئاً من صداقها ويشتري به عسلاً ويشربه بماء السماء فيجتمع له الهنيء والمريء والشفاء والمبارك.

رسول الله ﷺ: «كيف قلت» قال: فأعاد عليه ما قال، فضربه برجله وقال: «اللهم عافه أو اشفه شعبة الشاك» قال: فما اشتكيت وجعي بعده. رواه الترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحهما، وقال الترمذي: واللفظ له حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولفظه: «اللهم اشفه اللهم عافه» ولفظ النسائي: «اللهم اشفه اللهم اعفه».

(**ويستحب للعليل أيضاً أن**) يضع يده على الموضع الذي يألم من جسده و(**يقول: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد**) رواه مالك في الموطأ من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه أتى رسول الله ﷺ وقال له بي وجع قد كاد يهلكني قال: فقال لي: «امسح بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد» قال: ففعلت ذلك فاذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر به أهلي وغيرهم، وروى الجماعة إلا البخاري في حديثه أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: «ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر» زاد أبو داود والترمذي والنسائي قال: ففعلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر به أهلي وغيرهم. وأخرجه الترمذي أيضاً من حديث أنس ولفظه: «ضع يدك حيث تشكي ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك وتراً».

(**وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إذا اشتكى أحدكم بطنه**) أي وجعاً في بطنه (**فليسأل امرأته شيئاً من صداقها**) الذي عليه فتهبه له (**فيشتري به عسلاً فيشربه**) ممزوجاً (**بماء السماء**) أي المطر (**فيجمع له الهناء والشفاء والماء المبارك**). أما ما يأخذه من الصداق فإنه هنيء مريء بنص الآية ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ [النساء: ٤]، وأما العسل فإنه شفاء بنص القرآن ﴿فيه شفاء للناس﴾ [النحل: ٦٩] وأما ماء السماء فإنه طهور قال الله تعالى: ﴿وأنزلنا من السماء ماء طهوراً﴾ [الفرقان: ٤٨] وكان بعض مشايخنا يأمر بكتابة سورة الفاتحة في إناء نظيف بماء ورد وزعفران ثم يمحي بماء المطر ثم يمزج به ذلك العسل المشترى من دراهم الصداق فيشربه المريض إن كان الوجع من الباطن أو يمسح به موضع الألم إن كان ظاهراً وكان يقول: هذا من المجربات.

فصل

في ذكر أدعية تتعلق بالباب:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «إن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوّذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها»، رواه الجماعة إلا

وجملة أدب المريض حسن الصبر وقلة الشكوى والضجر والفزع إلى الدعاء والتوكل بعد الدواء على خالق الدواء. وقال ﷺ: « يا أبا هريرة ألا أخبرك بأمر هو حق من

الترمذي. وعنها أن النبي ﷺ كان يقول للمريض بسم الله تربة أرضنا وريقة بعضنا يشفي سقيمنا ». رواه الجماعة إلا الترمذي زاد البخاري في آخره في رواية أخرى بإذن ربنا، وفي لفظ بإذن الله. وعنها: أن النبي ﷺ كان يعود بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: « اللهم رب الناس اذهب البأس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً ». رواه البخاري ومسلم والنسائي ولهم في رواية أخرى: « امسح الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت ».

وعن أبي سعيد « أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ قال: « نعم قال: بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك » رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: « من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عافاه الله من ذلك المرض »، رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي، والنسائي، والحاكم، وابن حبان في صحيحهما بمعناه. وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وفي رواية للنسائي كان النبي ﷺ إذا عاد المريض جلس عند رأسه ثم قال فذكر مثله بمعناه.

وعن عبدالله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: « إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل اشف عبدك ينكي لك عدواً ويمشي إلى جنازة » رواه أبو داود واللفظ له والحاكم وابن حبان وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم وعنده يمشي لك إلى صلاة ينكي لك عدواً.

وعن أبي هريرة قال: جاءني النبي ﷺ يعودني فقال: ألا أرقيك برقية رقاني بها جبريل عليه السلام، فقلت: بلى بأبي وأمي. قال: بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء فيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد » فرقي بها ثلاث مرات.

وعن سلمان قال: عادني رسول الله ﷺ وأنا عليل، فقال: « يا سلمان شفي سقمك وغفر ذنبك وعافاك في دينك وجسمك إلى مدة أجلك » رواهما الحاكم في المستدرك.

وعن فضيل بن عمرو قال: جاء رجل إلى علي رضي الله عنه فقال: إن فلاناً يشتكي. قال: فيسرك أن يبرأ؟ قال: نعم. قال: يا حليم يا كريم اشف فلاناً. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

(وجملة آداب المريض الصبر) على ما ابتلاه به ربه، وفي نسخة: حسن الصبر **(وقلة الشكوى)** لعوّاده **(و)** قلة **(الضجر)** أي القلق مهما استطاع. وأما الأنين فلا بأس به فقد ورد: إن أنين المريض تسبيح، **(والفزع إلى الدعاء)** بأن يحسن الله عواقبه ويدفع عنه الثقل **(والتوكل بعد الدواء على خالق الدواء)** أي استعمال الدواء لا يمنع في التوكل فقد ورد: تداووا عباد الله فما من داء إلا وأنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله.

تكلم به في أوّل مضجعه من مرضه نجاه الله من النار » قلت: بلى يا رسول الله. قال: « يقول لا إله إلا الله يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله رب العباد والبلاد والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال. الله أكبر كبيراً إن كبرياء ربنا وجلاله وقدرته بكل مكان. اللهم إن أنت أمرضتني لتقبض روحي في مرضي هذا فاجعل روحي في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى وباعدني من النار كما باعدت أولياءك الذين سبقت لهم منك الحسنى » وروي أنه قال عليه الصلاة والسلام: « عيادة المريض بعد ثلاث فواق ناقة » وقال طـاوس: أفضل العيادة أخفها. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: عيادة المريض مرة سنّة فما ازدادت فنافلة، وقال بعضهم: عيادة المريض

(وقال ﷺ: « يا أبا هريرة ألا أخبرك بأمر هو حق) أي لا يستراب فيه **(من تكلم به في أوّل مضجعه)** أي رقوده **(من مرضه نجاه الله من النار)** ببركة ما تكلم به؟ فقلت: بلى يا رسول الله **(قال: تقول لا إله إلا الله)** وفي بعض النسخ هنا زيادة وحده لا شريك له **(يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله رب العباد والبلاد والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال الله أكبر كبيراً كبرياء ربنا وجلاله وقدرته بكل مكان. اللهم إن أنت أمرضتني لتقبض روحي في مرضي هذا فاجعل روحي في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى وباعدني من النار كما باعدت أولياءك الذين سبقت لهم منك الحسنى »)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الدعاء وفي المرض والكفارات بسند ضعيف.

(وروي أنه ﷺ قال: « عيادة المريض فواق ناقة ») أي قدرها أشار به إلى خفة الجلوس عنده. قال ابن فارس: فواق الناقة رجوع اللبن في ضرعها بعد الحلب. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس بإسناد فيه جهالة.

قلت: ورواه البيهقي في الشعب والديلمي بلفظ: « العيادة فواق ناقة » إلا أن الديلمي لم يذكر له سنداً.

(وقال طـاوس) اليماني رحمه الله تعالى. **(أفضل العيادة أخفها)** رواه ابن المظفر في فضائل العباس من طريق هود بن علاء قال: سمعت طـاوساً يقول: أفضل العيادة ما خف منها. ورواه صاحب الفردوس من حديث عثمان بن عفان مرفوعاً « أفضل العبادة أخفها » وروي من حديث جابر مرفوعاً « أفضل العيادة أجراً سرعة القيام من عند المريض » ومنهم من صحف حديث عثمان المتقدم فرواه بالباء الموحدة فقال: « أفضل العبادة أخفها » وهو غلط والصواب بالياء التحتية وفي تخفيف العيادة أخبار وآثار غير ما ذكره المصنف.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه، **(عيادة المريض مرة سنّة فما زاد فنافلة)** أخرجه البزار من طريق النضر بن عربي عن عكرمة عنه بلفظ: عيادة المريض أول يوم سنّة وما زاد فهي له

بعد ثلاث. وقال عليه الصلاة والسلام: «أغبوا في العيادة واربعوا فيها».

ومنهـا: أن يشيع جنائزهم. قال ﷺ: «من شيَّع جنازة فله قيراط من الأجر فإن وقف حتى تدفن فله قيراطان» وفي الخبر: «القيراط مثل أُحد»، ولما روى أبو هريرة

نافلة. وقال: لا نعلمه بهذا اللفظ من هذا الطريق إلا عن ابن عباس. قال السخاوي: وهو منتقد برواية الطبراني له في الكبير من طريق علي بن عروة، وعن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، لكن ابن عروة ضعيف متروك، وحديث النضر حديث حسن، وأخرج الطبراني في الأوسط من طريق النضر هذا عن عكرمة عنه بلفظ: كان بعد ذلك تطوّع وقوله سنّة يريد بها سنّة النبي ﷺ كما هو في الصحيح في المسألة فيحتمل أن تكون مراده أول مرة ولهذا لاحظ المصنف فقال مرة فتأمل.

(وقال بعضهم: عيادة المريض بعد ثلاث) المراد بالبعض النعمان بن أبي عياش الزرقي أحد التابعين الفضلاء من أبناء الصحابة فيما أخرجه البيهقي في الشعب وابن أبي الدنيا في عيادة المريض عنه بهذا اللفظ، وقد روي معنى ذلك في المرفوع من حديث أنس: «كان النبي ﷺ لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث» أخرجه ابن ماجة وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات، والبيهقي في الشعب كلهم من طريق مسلمة بن علي مصغراً حدثنا ابن جريج عن حميد الطويل عنه وعنه أيضاً مرفوعاً: «المريض لا يعاد حتى يمرض ثلاثة أيام» وخرجه الديلمي من طريق أبي عصمة نوح بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن الحرث عن أبيه عن أنس به وروي كذلك من حديث أبي هريرة رفعه: «لا يعاد المريض إلا بعد ثلاث» أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق نصر بن حماد عن روح بن جناح، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

(وقال ﷺ: «اغبوا في العيادة) أي زوروا المريض يوماً بعد يوم **(واربعوا فيها»)** اتركوا يومين بعد العيادة ثم عودوه في الرابع، وقال الزمخشري: الإغباب أن تعوده يوماً وتتركه يوماً أي لا تلازموا المريض كل يوم لما يجد من الثقل. والإرباع: أن تتركه يومين بعد يوم العيادة ثم تعوده في الرابع. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض، وأبو يعلى من حديث جابر وزاد: «إلا أن يكون مغلوباً» وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: وبهذه الزيادة رواه أيضاً البيهقي في الشعب وغيره بلفظ: «اغبوا في العيادة واربعوا العيادة وخير العيادة أخفها إلا أن يكون مغلوباً فلا يعادوا لتفدية مرة» وقد رواه الخطيب كذلك ألا إن الاغباب في الزيادة إذا كان المريض صحيح العقل وإلا فلا يعاد، وروى البغوي في مسند عثمان من حديثه مرفوعاً: «عودوا المريض واتبعوا الجنازة والعيادة غباً أو ربعاً إلا أن يكون مغلوباً فلا يعاد والتفدية مرة» ثم قال البغوي: هو مجهول الإسناد.

(ومنها: أن يتبع جنائزهم) وفي بعض النسخ أن يشيع. **(قال رسول الله ﷺ: «من شيع)** وفي نسخة من تبع **(جنازة فله قيراط من الأجر فإن وقف حتى يدفن فله قيراطان»)**

....

قال العراقي: رواه الشيخان من حديث أبي هريرة **(وفي الخبر: « القيراط مثل)** جبل **(أحد »)**
قال العراقي: رواه مسلم من حديث ثوبان وأبي هريرة وأصله متفق عليه اهـ.

قلت: روي في الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وعبدالله بن مغفل وثوبان وابن عمر وأبيّ بن كعب وابن مسعود بلفظ حديث أبي هريرة: « من تبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط من الأجر » هكذا رواه البخاري والنسائي وابن حبان. ويروى: « من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظرها حتى توضع في اللحد فله قيراطان، والقيراطان مثل الجبلين العظيمين ». وهكذا رواه أحمد والنسائي وابن ماجه ورواه النسائي أيضاً بلفظ: « من تبع جنازة فصلى عليها ثم انصرفت فله قيراط من الأجر ومن تبعها فصلى عليها ثم قعد حتى فرغ من دفنها فله قيراطان من الأجر كل واحد منهما أعظم من أُحُد ». ويروى: « من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط فإن تبعها فله قيراطان. قيل: وما القيراطان؟ قال: أصغرهما مثل أُحُد ». هكذا رواه مسلم والترمذي.

وأما حديث أبي سعيد فلفظه مثل لفظ أبي هريرة، هكذا رواه أحمد والضياء في المختارة.

وأما حديث عبدالله بن مغفل فلفظه: « من تبع جنازة حتى يفرغ منها فله قيراطان فإن رجع قبل أن يفرغ منها فله قيراط » هكذا رواه النسائي والطبراني في الكبير. ويروى « من شيع جنازة حتى تدفن فله قيراطان ومن رجع قبل أن تدفن فله قيراط مثل أُحُد » وهكذا رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول. ويروى « من صلى على جنازة فله قيراط فإن انتظرها حتى يفرغ منها فله قيراطان »، وهكذا رواه أحمد.

وأما حديث ثوبان فلفظه: « من تبع جنازة حتى يصلى عليها كان له من الأجر قيراط ومن مشى مع الجنازة حتى تدفن كان له من الأجر قيراطان والقيراط مثل أُحُد » وهكذا رواه الطيالسي وأحمد ومسلم وابن ماجه وأبو عوانة. ويروى « من صلّى على جنازة فله قيراط فإن شهد دفنها فله قيراطان القيراط مثل أُحُد » كذا رواه مسلم وابن ماجه.

وأما حديث البراء فلفظه مثل لفظ ثوبان عند الطيالسي هكذا رواه أحمد والنسائي والروياني والضياء، ويروى « من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد دفنها فله قيراطان أحدهما مثل أُحُد »، هكذا رواه ابن النجار.

وأما حديث ابن عمر فلفظه: « من تبع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع فله قيراط، ومن صلى عليها ثم مشى معها حتى يدفنها فله قيراطان القيراط مثل أُحُد »، هكذا رواه الطبراني في الكبير.

وأما حديث أبيّ بن كعب فلفظه: « من تبع جنازة حتى يصلي عليها ويفرغ منها فله قيراطان ومن تبعها حتى يصلي عليها فله قيراط والذي نفسي بيده لهو أثقل في ميزانه من أُحُد » هكذا رواه

هذا الحديث وسمعه ابن عمر قال: لقد فرطنا إلى الآن في قراريط كثيرة. والقصد من التشييع قضاء حق المسلمين والاعتبار. وكان مكحول الدمشقي إذا رأى جنازة قال: اغدوا فإنا رائحون، موعظة بليغة وغفلة سريعة يذهب الأوّل والآخر لا عقل له. وخرج مالك بن دينار خلف جنازة أخيه وهو يبكي ويقول: والله لا تقرّ عيني حتى أعلم إلى ما صرت ولا والله لا أعلم ما دمت حياً. وقال الأعمش: كنا نشهد الجنائز فلا ندري لمن نعزي لحزن القوم كلهم؟ ونظر إبراهيم الزيات إلى قوم يترحمون على ميت فقال: لو ترحمون أنفسكم لكان أولى! إنه نجا من أهوال ثلاث: وجه ملك الموت قد رأى، ومرارة الموت قد ذاق، وخوف الخاتمة قد أمن. وقال ﷺ: « يتبع الميت ثلاث

أحمد وابن ماجه وأبو عوانة والدارقطني في الأفراد، والطبراني في الأوسط، والضياء في المختارة.

وأما حديث ابن مسعود فلفظه كلفظ حديث ثوبان وهي الرواية الثانية التي تقدم ذكرها.

(ولما روى أبو هريرة) رضي الله عنه (هذا الحديث وسمعه ابن عمر) رضي الله عنه (قال) مصدقاً له: (لقد فرطنا) إذاً (في قراريط كثيرة) هكذا هو في صحيح البخاري (والقصد) الأعظم (من التشييع) أي من اتباع الجنازة (أداء حق المسلمين) إذ هو من جملة الحقوق المذكورة في الحديث المتقدم في أوّل الباب. (والاعتبار) والتفكر بما يؤول إليه الحال.

(كان مكحول الدمشقي) هو أبو عبدالله بن أبي مسلم شهراب بن شادك بن سند بن شروان بن يزدك بن يعوث بن كسرى، وكان جده من أهل هراة، فتزوّج امرأة من ملوك كابل ثم هلك عنها فانصرفت إلى أهلها فولدت شهراب، فلم يزل في أخواله بكابل حتى ولد مكحول وسبي من ثمة فرفع إلى سعيد بن العاص فوهبه لامرأة من هذيل فاعتقته، تابعي ثقة. روى عن عدة من الصحابة، وهو فقيه أهل الشام، صدوق مات سنة اثنتي عشرة ومائة وقيل غير ذلك (إذا رأى جنازة قال: اغدوا فإنا رائحون) الغدوّ السير في أول النهار والرواح في آخره (موعظة بليغة وغفلة سريعة يذهب الأول) فالأول (والآخر لا عقل له) فإنه لو كان له عقل لاتعظ بها فالسعيد من وعظ بغيره.

(وخرج) أبو يحي (مالك بن دينار) البصري (خلف جنازة أخيه وهو يبكي ويقول: لا تقر عيني حتى اعلم ما صرت، ولا والله لا أعلمه ما دمت حياً. وقال) سليمان بن مهران (الأعمش) الكوفي، (كنا نشهد الجنازة فلا ندري من نعزي لحزن القوم كلهم) فلا يدري من المعزي فيهم وهذا لكثرة اعتبارهم بالموت. (ونظر إبراهيم الزيات) أحد العارفين بالله (إلى أناس يترحمون على ميت، فقال: لو ترحمون أنفسكم لكان أولى إنه) أي الميت (قد نجا من أهوال ثلاثة: وجه ملك الموت وقد رأى) وذلك عند قبض روحه، (ومرارة الموت قد

فيرجع اثنان ويبقى واحد، يتبعه أهله وماله وعمله فيرجع أهله وماله ويبقى عمله».

ومنها: أن يزور قبورهم، والمقصود من ذلك الدعاء والاعتبار وترقيق القلب، قال ﷺ: «ما رأيت منظراً إلا والقبر أفظع منه»، وقال عمر رضي الله عنه، خرجنا مع رسول الله ﷺ فأتى المقابر فجلس إلى قبر وكنت أدنى القوم منه. فبكى وبكينا، فقال: «ما يبكيكم؟» قلنا: بكينا لبكائك. قال: «هذا قبر آمنة بنت وهب استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي واستأذنته في أن أستغفر لها فأبى علي فأدركني ما يدرك الولد من

ذاق، وخوف الخاتمة قد أمن) فهذه ثلاث عقبات فما من ميت إلا وقد عاين هذه الثلاثة واستراح.

(وقال ﷺ: «يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد يتبعه أهله وماله وعمله فيرجع أهله وماله ويبقى) معه (عمله») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أنس اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن المبارك وأحمد والبخاري والترمذي وقال: حسن صحيح والنسائي.

(ومنها: أن يزور قبورهم والمقصود) من هذه الزيارة (الدعاء) لهم (والاعتبار) بهم، فإنه سيصير إلى ما صاروا إليه (وترقيق القلب) إذا علاه صدى الوحشة. (قال ﷺ: «ما رأيت منظراً) أي منظوراً (إلا والقبر أفظع) أي أقبح وأشنع (منه») بالنصب وإنما كان كذلك لأنه بيت الدود والوحدة والغربة. قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث عثمان وقال: صحيح الإسناد، وقال الترمذي: حسن غريب اهـ.

قلت: رواه من طريق عبدالله بن يحي عن هانيء مولى عثمان عن عثمان، وتعقب الذهبي الحاكم بأن ابن بحير ليس بعمدة، ولكن منهم من يقوّيه، وهانيء روي عنه جمع ولا ذكر له في الكتب الستة. قلت: عبدالله بن بحير بن ريسان أبو وائل القاص الصنعاني وثقه ابن معين واضطرب فيه كلام ابن حبان، كذا في التهذيب، وقال في الكاشف: روي عن هانيء مولى عثمان وعنه هشام بن يوسف وعبد الرزاق وثق.

(وقال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه: خرجنا مع رسول الله ﷺ) أي متوجهين إلى مكة حتى إذا كنا بشرف الروحاء (فأتى المقابر فجلس إلى قبر منها) أي عنده (وكنت أدنى القوم منه) أي أقربهم إليه (فبكى وبكينا فقال: ما يبكيكم» قلنا لبكائك) يا رسول الله (قال: «هذا قبر) أمي (آمنة بنت وهب استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي فاستأذنت في أن استغفر لها فأبى علي) أي لم يأذن لي (فأدركني ما يدرك الولد من الرقة») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة مختصراً وأحمد من حديث بريرة وفيه فقام إليه عمر ففداه بالأب والأم يقول يا رسول الله مالك الحديث.

الرقة »، وكان عثمان رضي الله عنه إذا وقف على قبر بكى حتى تبل لحيته ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنّ القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه صاحبه فما بعده أيسر وإن لم ينج منه فما بعده أشد »، وقال مجاهد: أوّل ما يكلم ابن آدم حفرته فتقول: أنا بيت الدود وبيت الوحدة وبيت الغربة وبيت الظلمة. فهذا ما أعددت لك فما أعددت لي؟ وقال أبو ذر: ألا أخبركم بيوم فقري يوم أوضع في قبري. وكان أبو الدرداء يقعد إلى القبور فقيل له في ذلك فقال: أجلس إلى قوم يذكرونني معادي وإن قمت عنهم لم

(**وكان عثمان**) بن عفان (**رضي الله عنه إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته**) ولفظ: حتى تبتل لحيته (**ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول**) ولفظ الجماعة فيقال له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا فيقول: إن رسول الله ﷺ قال: (**« إن القبر أوّل**) منزل من (**منازل الآخرة فإن نجا منه صاحبه**) أي من القبر أي من عذابه ونكاله (**فما بعده**) من أهوال الحشر والموقف والحساب والصراط والميزان وغيرهما (**أيسر**) عليه منه (**وإن لم ينج منه**) أي من عذابه (**فما بعده**) مما يذكر (**أشد منه »**) عليه فما يراه الإنسان فيه عنوان ما سيصير إليه. قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصحح إسناده اهـ.

قلت: ورواه أحمد كذلك كلهم من طريق عبد الله بن يحي بن ريسان الصغاني عن هانيء مولى عثمان عن عثمان، وقد تعقبه الذهبي في تلخيصه بالكلام الذي سبق في ابن يحي قريباً.

(**[وقال مجاهد] أول ما يكلم ابن آدم حفرته**) أي قبره (**فيقول: أنا بيت الدود وبيت الوحدة وبيت الغربة وبيت الظلمة فهذا ما أعددت لك فما أعددت لي**)؟ ولهذا كان يزيد الرقاشي إذا مرّ بقبر صرخ صراخ الثكلى، وفي العاقبة لعبد الحق عن أبي الحجاج مرفوعاً يقول القبر للميت إذا وضع فيه: « ويحك ابن آدم ما غرك بي ألم تعلم أني بيت الفتنة وبيت الظلمة وبيت الدود ».

قلت: أبو الحجاج هذا هو عبد بن عبد الثمالي له صحبة وحديثه هذا قد رواه الحكيم، وأبو يعلى الطبراني، وأبو نعيم في الحلية وبقيته بعد قوله الدود ما غرك بي إذ كنت تمشي فراداً فإن كان مصلحاً أجاب عنه مجيب القبر فيقول: أرأيت إن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فيقول إني إذاً أعود عليه خضراً ويعود جسده علي نوراً وتصعد روحه إلى رب العالمين، وقال ابن السماك: إن الميت إذ عذب في قبره نادته الموتى أيها المخلف بعد أخوانه وجيرانه أما كان لك فينا معتبر، أما كان لك في تقدمنا إياك فكرة، أما رأيت انقطاع آمالنا وأنت في مهلة آمالك؟

(**وقال أبو ذر**) الغفاري رضي الله عنه: (**ألا أخبركم بيوم فقري يوم أوضع في قبري، وكان أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**يقعد إلى القبور**) أي عندها ويلازمها كثيراً (**فقيل له في**

يغتابوني. وقال حاتم الأصم: من مرَّ بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم. وقال ﷺ: «ما من ليلة إلا وينادي مناد: يا أهل القبور من تغبطون؟ قالوا: نغبط أهل المساجد لأنهم يصومون ولا نصوم ويصلون ولا نصلي ويذكرون الله ولا نذكره»، وقال سفيان: من أكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة، ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النار. وكان الربيع بن خيثم قد حفر في داره قبراً فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخل فيه فاضطجع فيه ومكث ساعة ثم قال: ﴿ربِّ ارجعون ★ لعلّي أعملُ صالحاً فيما تركت﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠] ثم يقول: يا ربيع قد أرجعت فاعمل الآن قبل أن لا ترجع. وقال ميمون بن مهران: خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى المقبرة فلما نظر إلى القبور بكى وقال: يا ميمون، هذه قبور آبائي بني أمية كأنهم لم

ذلك؟ **فقال: اجلس إلى قوم يذكروني معادي)** أي آخرتي، (**وإن قمت) عنهم (لم يغتابوني. وقال حاتم**) بن علوان الأصمّ قدس سره، (**من مرّ بالمقابر فلم يتفكر لنفسه**) أي لم يتعظ (**ولم يدع لهم**) بالمغفرة (**فقد خان نفسه**) بترك الأعتبار (**وخانهم**) بترك الاستغفار.

(**وقال ﷺ: «ما من ليلة إلا وينادي منادياً أهل القبور من تغبطون؟ قالوا: نغبط أهل المساجد لأنهم يصومون ولا نصوم ويصلون ولا نصلي ويذكرون الله ولا نذكره»**) قال العراقي: لم أجد له أصلاً. (**وقال سفيان**) بن سعيد الثوري رحمه الله: (**من أكثر ذكر القبر**) أي وحدته وظلمته وضيقه (**وجده روضة من رياض الجنة**) لأن الإكثار من ذكره علامة الاتعاظ والاعتبار، وذا مما يبعثه على تحسين الاعتبار وتقصير الآمال فإذا دخله وجده فسيحاً، (**ومن غفل عن ذكره**) ولم يتعظ بأهواله (**وجده حفرة من حفر النار**) وبهذا يعلم أن فظاعة القبر إنما هي بالنسبة للعصاة والمخلطين لا للسعداء. وقد روى الترمذي والطبراني معاً من حديث أبي سعيد والطبراني فقط في الأوسط من حديث أبي هريرة وابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر «القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار» ولفظ البيهقي «القبر حفرة من حفر جهنم أو روضة من رياض الجنة» وأخرج أحمد في الزهد وابن المبارك في كتاب القبور عن وهب كان عيسى عليه السلام واقفاً على قبر ومعه الحواريون فذكروا القبر ووحشته وظلمته وضيقه. قال عيسى عليه السلام: كنتم في أضيق منه في أرحام أمهاتكم فإذا أحب الله أن يوسع وسع.

(**وكان**) أبو يزيد (**الربيع بن خيثم**) بن عائذ الثوري الكوفي التابعي تقدمت ترجمته في كتاب تلاوة القرآن (**وقد حفر في داره قبراً فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخله فاضطجع فيه ومكث ساعة ثم قال ﴿رب ارجعون لعليّ اعمل صالحاً فيما تركت﴾ ثم يقول: يا ربيع قد رجعت فاعمل قبل أن لا ترجع. وقال ميمون بن مهران**) الجزري أبو أيوب الرقي، قال العجلي: تابعي ثقة وثقه أبو زرعة والنسائي. وقال ابن سعيد: كان

يشاركوا أهل الدنيا في لذاتهم أما تراهم صرعى قد خلت بهم المثلات وأصاب الهوام من أبدانهم ثم بكى وقال: والله ما أعلم أحداً أنعم ممن صار إلى هذه القبور وقد أمن من عذاب الله؟

وآداب المعزِّي خفض الجناح، وإظهار الحزن، وقلة الحديث، وترك التبسم.

وآداب تشييع الجنازة لزوم الخشوع، وترك الحديث، وملاحظة الميت، والتفكر في

ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وكان عمر بن عبد العزيز قد ولاّه على خراج الجزيرة وقضائها ولد سنة أربعين ومات سنة ثماني عشرة ومائة، روى لـه الجماعـة إلا البخـاري وقـد تقدم ذكره قريباً وأن البخاري روى له في الأدب المفرد. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن أحمد بن أبان قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو بكر بن سفيان قال: حدثني محمد بن الحسين، حدثني أبو منصور الواسطي، حدثنا المغيرة بن مطرف الرؤاسي قال: حدثنا خالد بن صفوان عن ميمون ابن مهران قال: (**خرجت مع عمر بن عبد العزيز**) الأموي رضي الله عنه (**إلى المقبرة**) أي في دمشق، (**فلما نظر إلى القبور بكى**) ثم أقبل إليّ (**وقال: يا ميمون**) ولفظ الحلية فقال: يا أبا أيوب (**هذه قبور آبائي بني أمية كأنهم لم يشاركوا أهل الدنيا في لذاتهم**) وعيشهم، (**أما تراهم صرعى قد دخلت بهم المثلات**) واستحكم فيهم البلى (**وأصابت الهوام**) أي الديدان (**من أبدانهم**) ولفظ الحلية في أبدانهم مقيلاً، قال: (**ثم بكى**) حتى غشي عليه ثم أفاق (**وقال**): انطلق (**فوالله ما أعلم أحداً أنعم ممن صار إلى هذه القبور وقد أمن من عذاب الله**) ولفظ الحلية: وقد أمن عذاب الله عز وجل.

(**وآداب المعزي**) يقال عزاه تعزية إذا قال له أحسن الله عزاءك أي رزقك الصبر الحسن والعزاء كسحاب اسم من ذلك كالكلام من كلمه تكليماً وتعزى هو تصبر وشعاره أن يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون (**خفض الجناح**) أي لين الجانب (**وإظهار الحزن**) وفي نسخة الخوف (**وقلة الحديث**) مع الحاضرين فإنه مرجوم (**وترك التبسم**) والالتفات ولا بأس بتعزية أهل الميت وترغيبهم في الصبر لما روي: من عزى مصاباً فله مثل أجره ولا بأس بالجلوس لها ثلاثة أيام من غير ارتكاب محظور من فرش البسط والأطعمة من أهل البيت لأنها تتخذ عند السرور.

(**وآداب تشييع الجنازة دوام الخشوع، وترك الحديث، وملاحظة الميت**) والاعتبار به، (**والتذكر في الموت، والاستعداد له**) بما أمكن من صالح الأعمال كتقديم الصدقات وصلة الأقارب والتسبيح والتهليل، وقراءة سورة الإخلاص والتنصل عن المذام والحقوق وخلوص التوبة، وإدراك ما فاته من الخيور وغير ذلك، (**وأن يمشي أمام الجنازة بقربها**) فإنه شفيع لها والشفيع يتقدم هذا مذهب الشافعي رحمه الله تعالى، ويدل له حديث ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: المشي خلفها أفضل لما رواه البراء بن

الموت، والاستعداد له وأن يمشي امام الجنازة بقربها والإسراع بالجنازة سنّة. فهذه جمل آداب تنبه على آداب المعاشرة مع عموم الخلق.

والجملة الجامعة فيه أن لا تستصغر منهم أحداً حياً كان أو ميتاً فتهلك لأنك لا تدري لعله خير منك؟ وإن كان فاسقاً فلعله يختم لك بمثل حاله ويختم له بالصلاح؟ ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم فإن الدنيا صغيرة عند الله صغير ما فيها.

عازب قال: أمرنا رسول الله ﷺ باتباع الجنازة، وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حق المسلم على المسلم خمس وذكر منها اتباع الجنازة» والاتباع لا يقع إلا على التوالي، وكان علي رضي الله عنه يمشي خلفها وقال: إن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل الصلاة المكتوبة على النافلة، وأن أبا بكر وعمر كانا يعلمان ذلك لكنهما، يسهلان على الناس، وعن ابن عمر مثله، وروي عن ابن عمر أنه مشى خلف الجنازة فسأله نافع كيف المشي في الجنازة خلفها أم أمامها؟ فقال أما تراني أمشي خلفها. وعن أنس أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة وبها علم أن في المشي أمامها فضيلة والمشي خلفها أفضل لما فيه من الامر والنهي والفعل والحث عليه، ولهذا مشى ابن عمر خلفها وهو الراوي لمشى النبي ﷺ أمامها ولأن المشي خلفها أمكن للمعاونة عند الحاجة إليها إذا نابت نائبة، فكان أولى ولا يستقيم قول من قال: إن الشفيع يتقدم عادة لأن الشفاعة في الصلاة وهم يتأخرون عنها عندها ولأن الشفيع عادة إذا خيف عليه بطش المشفوع عنده فيمنعه الشفيع ولا يتحقق ذلك هنا. **(والإسراع بالجنازة سنّة)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة «اسرعوا بالجنازة» الحديث اهـ.

قلت: وتمامه: «فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم» وكذلك رواه أحمد وأصحاب السنن، وقد روي أيضاً من حديث ابن عمر وفيه «عن أعناقكم» بدل «عن رقابكم» ثم المسنون أن يسرع بالميت وقت المشي بلا خبب وحده بحيث لا يضطرب الميت على الجنازة. وعن أبي موسى الأشعري قال: مرّت برسول الله ﷺ جنازة تمخض مخض الزق فقال: «عليكم بالقصد» وعن أبي مسعود قال: سألنا نبينا ﷺ عن المشي بالجنازة فقال: «ما دون الخبب» والمستحب أين يسرع بتجهيزه كله. **(فهذه جمل تنبه)** الغافل **(على آداب المعاشرة مع عموم الخلق)** وأصنافهم.

(والجملة الجامعة لمعرفتها أن لا تستصغر منهم أحداً) أي لا تستحقره **(حياً كان أو ميتاً فتهلك لأنك لا تدري لعله)** أي الذي يستصغره **(خير منك فإنه وإن كان فاسقاً فلعله يختم لك بمثل حاله)** وهو الفسق **(ويختم له بالصلاح)** فإن الخاتمة تتضمن على الأعمال **(ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم)** أي لا تعظمهم لأجل دنياهم، **(فإن الدنيا صغيرة)** أي ذليلة **(عند الله صغير ما فيها)** أي أمورها إلا ما استثنى منها، بل إنها لا تسوي

ومهما عظم أهل الدنيا في نفسك فقد عظمت الدنيا فتسقط من عين الله، ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فتصغر في أعينهم ثم تحرم دنياهم، فإن لم تحرم كنت قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير، ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة فيطول الأمر عليك في المعاداة ويذهب دينك ودنياك فيهم ويذهب دينهم فيك، إلا إذا رأيت منكراً في الدين فتعادي أفعالهم القبيحة وتنظر إليهم بعين الرحمة لهم لتعرضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانهم فحسبهم جهنم يصلونها، فما لك تحقد عليهم ولا تسكن إليهم في مودتهم لك وثنائهم عليك في وجهك وحسن بشرهم لك فإنك إن طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلا واحداً وربما لا تجده ولا تشك إليهم أحوالك فيكلك الله إليهم، ولا تطمع أن يكونوا لك في الغيب والسر كما في العلانية. فذلك طمع كاذب وأنى تظفر به ولا تطمع فيما في أيديهم فتستعجل الذل ولا تنال الغرض. ولا تعل عليهم تكبراً

عند الله جناح بعوضة كما ورد في الخبر، **(ومهما عظم أهل الدنيا في نفسك)** وعينك **(فقد عظمت الدنيا)** لأنه لازم من تعظيم أهلها لأجلها تعظيمها **(فتسقط من عين الله عز وجل)** أي تبعد من رحمته، **(ولا تبذل لهم دينك)** الذي هو رأس مالك **(لتنال من دنياهم)** التي بأيديهم **(فتصغر في أعينهم)** وتزول هيبتك عندهم **(ثم تحرم دنياهم)** أي لا يعطونك منها، **(فإن لم تحرم كنت قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير)** وفي هذا سئل ابن المبارك عن حاله فانشد:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا   فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع

(ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة) وتجاهر بها **(فيذهب دينك ودنياك فيهم ويذهب دينهم فيك)** فإن من لازم عداوتهم إن يعادوه ومعاداة أهل الإيمان محاربة الله ورسوله فتكون أنت سبباً في ذلك **(إلا إذا رأيت منكراً)** شرعياً **(في الدين فتعادي أفعالهم القبيحة)** لاذواتهم **(وتنظر إليهم بعين الرحمة لهم)** والشفقة عليهم **(لتعرضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانهم)** وتمردهم على الله **(حسبهم جهنم يصلونها)** أي يدخلونها **(فما لك تحقد عليهم)** أي مثل هؤلاء لا يحقدون **(ولا تسكن إليهم في مودتهم لك)** إن أظهروها **(و)** حسن **(ثنائهم)** لك و **(عليك في وجهك)** في ملأ من الناس **(وحسن بشرهم لك)** عند الملتقى، **(فإنك إن طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلا واحداً وربما لا تجده)** ففي الخبر: الناس كالابل المائة لا تجد فيها راحلة **(و)** إن بليت بمعاشرتهم **(لا تشكو إليهم أحوالك فيكلك الله إليهم)** فتخسر عاقبتك فإن من وكله الله إلى غيره فقد هلك **(ولا تطمع أن يكونوا لك في الغيبة والسر كما)** يكونوا لك **(في العلانية فإن ذلك طمع كاذب)** وسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء **(وأنّى تظفر بذلك)** فإنه كالمحال **(ولا تطمع فيما في أيديهم)** من الأموال والأرزاق **(فتستعجل الذل)** والهوان عندهم **(ولا تنال الغرض)** المطلوب منهم **(ولا تصد عنهم بكثرة استغنائك عنهم**

لاستغنائك عنهم، فإن الله يلجئك إليهم عقوبة على التكبر بإظهار الاستغناء. وإذا سألت أخاً منهم حاجة فقضاها فهو أخ مستفاد وإن لم يقض فلا تعاتبه فيصير عدواً تطول عليك مقاساته، ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخايل القبول فلا يسمع منك ويعاديك، وليكن وعظك عرضاً واسترسالاً من غير تنصيص على الشخص، ومهما رأيت منهم كرامة وخيراً فاشكر الله الذي سخرهم لك واستعذ بالله أن يكلك إليهم، وإذا بلغك عنهم غيبة أو رأيت منهم شراً أو أصابك منهم ما يسوؤك فكل أمرهم إلى الله واستعذ بالله من شرهم. ولا تشغل نفسك بالمكافأة فيزيد الضرر ويضيع العمر بشغله، ولا تقل لهم لم تعرفوا موضعي.

واعتقد أنك لو استحقيت ذلك لجعل الله لك موضعاً في قلوبهم فالله المحبب والمبغض إلى القلوب، وكن فيهم سميعاً لحقهم أصم عن باطلهم، نطوقاً بحقهم صموتاً عن باطلهم، واحذر صحبة أكثر الناس فإنهم لا يقيلون عثرة ولا يغفرون زلة ولا

فإن الله يلجئك إليهم) ويضطرك لهم (**عقوبة على التكبر بإظهار الاستغناء**) وقد جرت سنة الله بذلك، (**وإذا سألت أحداً منهم حاجة**) دنيوية (**فقضاها فهو أخ مستفاد**) فتمسك به، (**وإن لم يقض**) لمانع (**فلا تعاقبه فيصير**) لك (**عدوّاً**) يحقد عليك في نفسه (**تطول عليك مقاساته**) وتصعب معالجته (**ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه**) لوائح (**القبول**) بقرائن ظاهرة (**فلا يسمع منك**) قولك (**ويعاديك وليكن وعظك**) لهم (**عرضاً**) تعرضه عليهم (**واسترسالاً من غير تنصيص**) ولا تخصيص (**على الشخص**) بعينه كما كان ﷺ يفعل ذلك يقول إذا أراد التحذير عن شيء بلغه عن بعض أفراد أمته: ما بال رجال يقولون كذا ويفعلون كذا. (**ومهما رأيت منهم كرامة**) أي إكراماً لك (**وخيراً**) وصل إليك (**فاشكر الله الذي سخرهم لك**) فانقادوا (**واستعذ بالله أن يكلك إليهم**) فتنسى المنعم المطلق، (**فإذا بلغك عنهم غيبة**) أي كلمة سوء في حق أحد من المسلمين (**أو رأيت منهم شراً**) لجماعة المسلمين، (**أو أصابك منهم ما يشوّش**) القلب والخاطر، (**فكل أمرهم إلى الله واستعذ بالله من شرهم ولا تشغل نفسك بالمكافأة**) أي المجازاة (**فيزيد الضرر**) ويطير الشرر (**ويضيع العمر بشغله، ولا تقل لهم**) أنتم (**لم تعرفوا موضعي**) من الحب.

(**وأعتقد أنك لو استحقيت ذلك لجعل الله لك موضعاً في قلوبهم**) ومهابة في عيونهم (**فالله**) عز وجل هو (**المحبب والمبغض إلى القلوب**) وقلوبهم بيده يصرفها كيف شاء، (**وكن فيهم سميعاً لحقهم**) فاعطه ما يستوجبه، (**أصم عن باطلهم**) ولغوهم، (**ونطوقاً**) أي كثير النطق (**بحقهم صموتاً**) كثير السكوت (**عن باطلهم**) فإنه لا يعنيك، (**واحذر صحبة أكثر الناس فإنهم لا يقيلون عثرة**) أي سقطة، (**ولا يغفرون زلة**) أي خطيئة، (**ولا**

يسترون عورة ويحاسبون على النقير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير، ينتصفون ولا ينصفون ويؤاخذون على الخطأ والنسيان ولا يعفون. يغرون الإخوان على الإخوان بالنميمة والبهتان، فصحبة أكثرهم خسران وقطيعتهم رجحان، إن رضوا فظاهرهم الملق وإن سخطوا فباطنهم الحنق، لا يؤمنون في حنقهم ولا يرجون في ملقهم ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب، يقطعون بالظنون ويتغامزون وراءك بالعيون ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون، يحصون عليك العثرات في صحبتهم ليواجهوك بها في غضبهم ووحشتهم ولا تعول على مودة من لم تخبره حق الخبرة، بأن تصحبه مدة في دار أو موضع واحد فتجربه في عزله وولايته وغناه وفقره أو تسافر معه أو تعامله في الدينار والدرهم أو تقع في شدة فتحتاج إليه، فإن رضيته في هذه الأحوال فاتخذه أباً لك إن كان كبيراً أو ابناً لك إن كان صغيراً أو أخاً إن كان مثلك. فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق.

يسترون عورة) أي عيباً، **(ويحاسبون على النقير والقطمير)** أي الشيء التافة الحقير، **(ويحسدون على القليل والكثير ينتصفون)** لأنفسهم من غيرهم **(ولا ينصفون)** في أنفسهم للغير، **(ويؤاخذون على الخطأ والنسيان)** ويدققون **(ولا يعفون)** ولا يسامحون، **(يعيرون)** ولا يغيرون **(ويمشون بين الإخوان بالنميمة والبهتان فصحبة أكثرهم خسران)** واتباع لهوى الشيطان **(وقطيعتهم رحجان)** والعزلة عنهم سلامة الإنسان **(إن رضوا فظاهرهم الملق)** بالتحريك، **(وإن سخطوا فباطنهم الحنق)** بالتحريك أيضاً وهو الاغتباط **(ولا يؤمنون في حنقهم)** فإنه يخشى من بوادرهم، **(ولا يرجون في ملقهم)** أي تملقهم **(ظاهر ثياب)** فاخرة، **(وباطنهم ذئاب)** كاسرة **(يقطعون بالظنون)** ويتهمون **(ويتغامزون وراءك بالعيون)** أي إذا قمت من عندهم **(ويتربصون)** أي ينتظرون **(بصديقهم من)** أجل **(الحسد ريب المنون)** أي الهلاك **(ويحصون عليك العثرات)** أي يعدونها **(في صحبتهم ليهجوك)** وفي نسخة: ليجبهوك **(بها في)** وفي نسخة: عند **(غضبهم ووحشتهم ولا تعوّل)** أي لا تعتمد **(على مودة من لم تخبره حق الخبرة إلا بأن تصحبه مدة في دار أو موضع واحد وتجربة في)** حالتي **(عزله وولايته وغناه وفقره)** وعسره ويسره، **(أو تسافر معه)** إلى موضع آخر **(أو تعامله في الدينار والدرهم أو تقع في شدة فتحتاج إليه)**، وقد مرَّ بعض ذلك من قول سيدنا عمر رضي الله عنه: **(فإن رضيته)** في هذه الأحوال واختبرته خبرة الرجال **(فاتخذه أباً لك إن كان كبيراً)** فوقره توقير الأب، **(أو ابنا)** لك **(إن كان صغيراً)** فعامله معاملة الشفقة، **(أو أخاً لك إن كان مثلاً لك)** في السن وقد روي مثل ذلك من قول الحسن بن علي رضي الله عنهما. **(فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق)** على نياتهم واختلاف طبقاتهم والله أعلم.

حقوق الجوار:

اعلم أن الجوار يقتضي حقاً وراء ما تقتضيه أخوّة الإسلام فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة، إذ قال النبي ﷺ: « الجيران ثلاثة: جار له حق واحد، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق، فالجار الذي له ثلاثة حقوق الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم، وأما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام، وأما الذي له حق واحد فالجار المشرك». فانظر كيف أثبت للمشرك حقاً بمجرد الجوار، وقد قال ﷺ: « أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً » وقال النبي

حقوق الجوار

(**اعلم ان الجوار**) أي المجاورة (**تقتضي حقاً وراء ما يقتضيه حق اخوة الاسلام، فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة إذ قال النبي ﷺ « الجيران**) جمع جار كنار ونيـران: (**« جار**) وفي رواية « فجار » (**له « حق واحد »**) على جاره وهو أدنى الجيران حقاً، (**وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق فالجار الذي له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم، وأما الجار الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام، وأما الذي له حق واحد فالجار المشرك »**) يعني الكافر وخص الشرك لغلبته حينئذ وفي رواية الجيران ثلاثة؛ فجار له حق واحد وهو أدنى الجيران حقاً وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق، فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له حق الجوار، وأما الذي له حقان فجار مسلم له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الإسلام وحق الجوار وحق الرحم، فاستفدنا من الحديث أن للمجاورة مراتب بعضها ألصق من بعض على الترتيب المذكور في الرواية الثانية وأقرب أهل المرتبة الثالثة في رواية الثانية، وأحقها بما يستوجبه الجار من الإكرام لزوجته فإن كانت قرابة فهي آكد، وقد قال الله تعالى ﴿والجار ذي القربى والجار الجنب﴾ [النساء: ٣٦] قيل: الأول المسلم، والثاني الكافر، وقيل: الأول القريب المسكن، والثاني بعيده. وقيل: الأول البعيد، والثاني الزوجة قال العراقي رواه الحسن ابن يوسف والبزار في مسنديها، وأبو الشيخ في كتاب الثواب، وأبو نعيم في الحلية من حديث جابر ورواه ابن عدي من حديث عبد الله بن عمرو وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه الديلمي والطبراني من حديث جابر وله طرق متصلة ومرسلة وفي الكل مقال وشيخ الطبراني فيه عبد الله بن محمد الحاذمي وضّاع.

(**فانظر كيف أثبت للمشرك حقاً بمجرد الجوار**) وقد تقدم أن المراد به الكافر، (**وقال ﷺ أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً**) وفي لفظ « مؤمناً » الحديث بطوله قد تقدم عن أبي الدرداء، فهذا أعم من أن يجاور مسلماً أو مشركاً فهو على كل حال مأمور بإحسان الجار، (**وقال**

ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» وقال ﷺ: «من كان

ﷺ «**ما زال جبريل يوصيني بالجار**) قال العلاء: الظاهر أن المراد جار الدار لا جار الجوار، لأن التوارث كان في صدر الإسلام بجوار العهد، ثم نسخ (**حتى**) أنه لما أكثر علي في المحافظة على رعاية حقه (**ظننت أنه سيورثه**») أي سيحكم بتوريث جار من جاره أي يأمرني عن الله به قيل: بأن تجعل له مشاركة في المال بفرض يعطاه مع التصرف أو بـأن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة. قال الحافظ ابن حجر: والأول أولى فإن الثاني استمر والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع، وقال ابن العربي في العارضة نبه بذلك على أن الحقوق إذا تأكدت بالأسباب فاعظمها حرمة الجوار وهو قرب الدار فقد أنزله بذلك منزلة الرحم وكاد يوجب له حقاً في المال، وللجوار مراتب: منها الملاصقة، ومنها المخالطة بأن يجمعها مسجد أو مدرسة أو محلة أو سوق أو نحو ذلك ويتأكد الحق مع المسلم اهـ.

قال المناوي: وفيه إشارة إلى ما بلغ به بعض الائمة من إثبات الشفعة له وله مراتب بعضها أقل من بعض. فأعلاها من جمع صفات الكمال ثم أكثرها وهلم جرا، وعكسه من جمع ضدها كذلك فيعطى كل حقه بحسب حاله ويربح عند تعارض الصفات والميراث قسمان حسي ومعنوي، فالحسي هو المراد هنا والمعنوي ميراث العلم، وقد يلحظ هنا أيضاً فإن حق الجار على جاره تعليمه ما يجب وأخذ من تعميم الجار في هذا الخبر حيث لم يخص جاراً دون جار أنه يجب ودّ أهل المدينة ومحبة عوامهم وخواصهم. قال المجد اللغوي: وكل ما احتج به من رمي عوامهم بالبدع وترك الإتباع لا يصلح حجة فإن ذلك إذا ثبت في شخص معين لا يخرج عن حكم الجار ولو جار ولا يزول عنه شرف مساكنة الدار كيف دار.

قال العراقي: متفق عليه من حديث عائشة وابن عمر اهـ.

قلت: حديث عائشة رواه أيضاً أحمد والأربعة، ورواه البيهقي في الشعب من طريق الليث عن يحي بـن سعيد عنها بلفظ يورثه وفيه زيادة: «وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه يضرب له أجلاً أو وقتاً إن بلغه عتق» وقال: هو صحيح على شرط مسلم والبخاري، وأما حديث ابن عمر: فرواه أيضاً أحمد وأبو داود والترمذي من طريق مجاهد عنه وله سبب سيأتي ذكره قريباً في كلام المصنف، وفي الباب عن ابن عمرو وأبي هريرة وجابر وزيد بن ثابت وأبي أمامة وعلي ومحمد بن مسلمة، فحديث ابن عمرو رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب، وحديث أبي هريرة رواه أحمد وابن حبان، وحديث جابر رواه عبد بن حميد والبخاري في الأدب المفرد، وحديث زيد بن ثابت رواه الطبراني في الكبير، وحديث أبي أمامة رواه أحمد والطبراني في الكبير، وحديث علي رواه الطبراني في الكبير، وحديث محمد بن مسلمة رواه الطبراني في الكبير بلفظ «حتى كنت أنتظر أن يأمرني بتوريثه».

يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره». وقال ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه». وقال ﷺ: «أول خصمين يوم القيامة جاران». وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته». ويروى أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود رضي الله عنه فقال له: إن لي جاراً يؤذيني ويشتمني ويضيق عليَّ فقال: اذهب فإن هو عصى الله فيك فأطع الله فيه. وقيل لرسول الله ﷺ: إنّ فلانة تصوم النهار وتقوم الليل

(وقال ﷺ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره») قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي شريح.

قلت: أخبرنا به أحمد بن عمر بن عقيل، أخبرنا عبدالله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا علي بن يحيى، أخبرنا يوسف بن زكريا، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبر أحمد بن علي الحافظ قال: أخبرنا أبو عبد الله بن قوام، أخبرنا أبو الحسن بن الهلال، وأبو الحسن العسقلاني قال: أخبرنا أبو إسحاق الواسطي، أخبرنا أبو الحسن الطوسي، أخبرنا أبو محمد السيدي، أخبرنا أبو عثمان البحيري، أخبرنا أبو علي السرخسي، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي، أخبرنا أبو مصعب الزهري، أخبرنا مالك عن سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى القطان قال: حدثني مالك فوقع لنا بدلاً عالياً، وأخرجه البخاري، وأبو داود والنسائي من حديث مالك، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة عن الليث عن سعيد.

(وقال ﷺ «لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه») جمع بائقة وهي النازلة وهي الداهية والشر الشديد، وباقت الداهية إذا نزلت. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي شريح اهـ.

قلت: وروى ابن عساكر من طريق أسد بن عبد الله بن يزيد القسري عن أبيه عن جده رفعه «لا يؤمن أحدكم حتى يأمن جاره شره» وروى ابن النجار من حديث أنس «لا يؤمن عبد حتى يكون لسانه وقلبه سواء وحتى يأمن جاره بوائقه ولا يخالف قوله فعله».

(وقال ﷺ «إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته») قال العراقي: لم أجد له أصلاً.

(ويروى أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود) رضي الله عنه (فقال له: إن لي جاراً يؤذيني ويشتمني ويضيق عليَّ فقال له: إذهب فإن هو عصى الله فيك فاطع الله فيه). أي لا تؤذه ولا تضيق عليه، (وقيل لرسول الله ﷺ: إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذي جيرانها. فقال ﷺ «هي في النار») قال العراقي: رواه أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح الإسناد.

وتؤذي جيرانها فقال ﷺ: « هي في النار ». وجاء رجل إليه عليه الصلاة والسلام يشكو جاره فقال له النبي ﷺ: « اصبر » ثم قال له في الثالثة والرابعة: « اطرح متاعك في الطريق ». قال: فجعل الناس يمرون به ويقولون: ما لك؟ فيقال: آذاه جاره. قال: فجعلوا يقولون لعنه الله فجاءه جاره فقال له: ردّ متاعك فوالله لا أعود. وروى الزهري: أن رجلاً أتى النبي عليه السلام فجعل يشكو جاره، فأمر النبي ﷺ أن ينادي على باب المسجد: « ألا إن أربعين داراً جار » قال الزهري: أربعون هكذا وأربعون هكذا وأربعون هكذا وأربعون هكذا. وأومأ إلى أربع جهات. وقال عليه الصلاة والسلام: « اليمن والشؤم في المرأة والمسكن والفرس فيمن المرأة خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلقها وشؤمها غلاء مهرها وعسر نكاحها وسوء خلقها. ويمن المسكن

(وجاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره) أنه يؤذيه **(فقال له ﷺ « اصبر »)** على أذاه **(ثم قال له في الثالثة أو الرابعة « اطرح متاعك في الطريق »)** فذهب فطرح متاعه في الطريق **(قال: فجعل الناس يمرون به فيقولون: مالك؟ فيقال: أذاه جاره. فجعلوا يقولون: لعنه الله، فجاءه جاره فقال: ردّ متاعك والله لا أعود)** إلى أذاك. قال العراقي: رواه أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح على شرط مسلم.

(وروى الزهري) بن عبيد الله بن شهاب رحمه الله تعالى **(أن رجلاً أتى النبي ﷺ يشكو جاره فأمر ﷺ أن ينادي على باب المسجد « ألا إن أربعين داراً جار » قال الزهري أربعين هكذا وأربعين هكذا وأربعين هكذا وأومأ إلى أربع جهات.)** قال العراقي: رواه أبو داود في المراسيل ووصله الطبراني من حديث ابن كعب بن مالك عن أبيه، ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة وقال: أربعون ذراعاً وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: لفظ أبي داود في المراسيل قلت له يعني الزهري وكيف أربعون داراً جار. قال: أربعون عن يمينه وعن يساره وعن خلفه وبين يديه وسنده صحيح. وقال الحافظ: رجاله ثقات وفيه حجة لمذهب الشافعي أنه لو أوصى لجيرانه صرف الأربعين داراً من كل جانب من الجوانب الأربعة. وقال أبو حنيفة: يصرف إلى الجار الملاصق فقط، وروى الديلمي في مسنده من طريق عبد السلام ابن الجنوب، عن الزهري، عن سلمة، عن أبي هريرة رفعه بلفظ « الجار ستون داراً عن يمينه وستون عن يساره وستون خلفه وستون بين يديه ».

(وقال ﷺ « اليمن والشؤم في المرأة والمسكن والفرس فيمن المرأة خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلقها، وشؤمها غلاء مهرها وعسر نكاحها وسوء خلقها ويُمن المسكن

سعته وحسن جوار أهله وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله، ويمن الفرس ذله وحسن خلقه وشؤمه صعوبته وسوء خلقه.

سعته وحسن جوار أهله، وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله، ويمن الفرس ذله وحسن خلقه، وشؤمه صعوبته») قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن عمر «الشؤم في الدار والمرأة والفرس» وفي رواية له «أن يكن من الشؤم شيء حقاً» وله من الحديث سهل بن سعد: إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن، وللترمذي من حديث حكيم بن معاوية لا شؤم، وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس. ورواه ابن ماجه فسماه عمر بن معاوية. وللطبراني من حديث أسماء بنت عميس قالت: يا رسول الله ما سوء الدار؟ قال: «ضيق ساحتها وخبث جيرانها» قيل: فما سوء الدابة؟ قال: «منعها ظهرها وسوء خلقها. قيل: فما سوء المرأة؟ قال: عقم رحمها وسوء خلقها» وكلاهما ضعيف. ورويناه في كتاب الخيل للدمياطي من حديث سالم بن عبد الله مرسلاً إذا كان الفرس ضروباً فهو شؤم، وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجاً قبل زوجها فحنت إلى الزوج الأول فهي مشؤمة، وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الآذان والإقامة فهي مشؤمة وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: أما حديث سهل بن سعد، فقد رواه أيضاً مالك وأحمد والبخاري وابن ماجه بلفظ: «إن كان الشؤم في شيء» الحديث وحديث ابن عمر متفق عليه، ورواه كذلك مسلم والنسائي من حديث جابر، وفي لفظ لمسلم «إن كان في شيء ففي الربع والخادم والفرس» ورواه النسائي من حديث الزهري، عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن سالم مرسلاً وزاد فيه السيف ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده بلفظ: «لا شؤم فإن يك شؤم ففي الفرس والمرأة والمسكن» وأما حديث معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بـن معاوية النميري قال البخاري في صحبته نظر، وروى أحمد والحاكم والبيهقي من حديث عائشة: «إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها» واختلف العلماء في هذا على أقوال.

أحدها: إنكاره وأنه عليه السلام إنما حكاه عن معتقد الجاهلية وهو قول عائشة رواه ابن عبد البر في التمهيد.

الثاني: أنه على ظاهره وأن هذه الأمور قد تكون سبباً في الشؤم فيجري الله الشؤم عند وجودها بقدره.

الثالث: ليس المراد بشؤمها ما يتوقع بسبب اقتنائها من الهلاك بل شؤم الدار والمرأة والفرس ما ذكر في سياق المصنف. وقال معمر: سمعت من يفسر هذا الحديث ويقول: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه في سبيل الله، وشؤم الدار الجار السوء، واستحسنه ابن عبد البر وقد أشار البخاري إلى هذا التأويل.

واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط بل احتمال الأذى فإن الجار أيضاً قد كف أذاه فليس في ذلك قضاء حق ولا يكفي احتمال الأذى بل لا بدّ من الرفق واسداء الخير والمعروف، إذ يقال: إن الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيامة فيقول: يا رب سل هذا لم منعني معروفه وسدّ بابه دوني؟ وبلغ ابن المقفع أن جاراً له يبيع داره في ديـن ركبـه وكان يجلس في ظل داره فقال: ما قمت إذاً بحرمة ظل داره إن باعها معدماً فدفع إليه ثمن الدار وقال: لا تبعها.

وشكا بعضهم كثرة الفأر في داره فقيل له: لو اقتنيت هراً؟ فقال: أخشى أن يسمع الفأر صوت الهر فيهرب إلى دور الجيران فأكون قد أحببت لهم ما لا أحب لنفسي.

وجملة حق الجار أن يبدأه بالسلام ولا يطيل معه الكلام ولا يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ويقوم معه في العزاء ويهنئه في الفرح ويظهر الشركة

الرابع: المراد بالشؤم في هذه الأحاديث عدم الموافقة كما سيأتي في حديث سعد ونافع بن عبد الحرث قريباً.

(**واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى**) عنه (**فقط بل**) حقه (**احتمال الأذى**) منه مع الكف، (**فإن الجار أيضاً قد كف أذاه**) عنه (**فليس في ذلك قضاء حق**) إذ هو كف في مقابلة كف (**ولا يكفي احتمال الأذى فقط، بل لا بد من الرفق**) معه (**وإسداء الخير والمعروف**) له وإليه (**إذ يقال: إن الجار الفقير يتعلق بالجار الغني يوم القيامة، ويقول رب سل هذا لم منعني معروفه وسد بابه دوني**) وقد كنت محتاجاً إلى فضله.

(**وبلغ ابن المقفع**) هو أبو محمد عبدالله فصيح بليغ، وكان اسمه روزبه أو راذبة بن داذ جشنش قبل إسلامه، وكنيته أبو عمر فلما أسلم تسمى بعبد الله وتكنى بأبي محمد، ولقب أبوه بالمقفع لأن الحجاج ضربه ضرباً مبرحاً فتقفعت يده أي تشنجت كذا في العباب للصنعاني (**أن جاراً له يبيع داره في دين**) أي لأجل دين (**ركبه، وكان**) ابن المقفع (**يجلس في ظل داره فقال: ما قمت إذاً بحرمة ظل داره إن باعها لعدمه**) بالضم أي لفقره وفي نسخة معدماً (**فدفع إليه الثمن**) أي ثمن الدار، (**وقال: لا تبتعها**) وفي نسخة: لا تبعها.

(**وشكا بعضهم كثرة الفأر في داره فقيل له: لو اقتنيت هراً**) أي لو اتخذته (**فقال: أخشى أن يسمع الفأر صوت الهر فيهرب إلى دور الجيران فأكون قد أحببت لهم مالا أحب لنفسي**) وفي نسخة: ما لم أحب، (**وجملة حق الجار أن يبتدئه بالسلام ولا يطيل معه الكلام ولا يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ويقوم معه الكلام ولا يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ويقوم معه في العزاء**

في السرور معه ويصفح عن زلاته ولا يطلع من السطح إلى عوراته ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره ولا في مصب الماء في ميزابه ولا في مطرح التراب في فنائه ولا يضيق طريقه إلى الدار ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره، ويستر ما ينكشف له من عوراته وينعشه من صرعته إذا نابته نائبة، ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته، ولا يسمع عليه كلاماً ويغض بصره عن حرمته، ولا يديم النظر إلى خادمته، ويتلطف بولده في كلمته، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه ودنياه. هذا إلى جملة الحقوق التي ذكرناها لعامة المسلمين، وقد قال ﷺ: «أتدرون ما حق الجار؟ إن استعان بك أعنته، وإن استنصرك نصرته، وإن استقرضك أقرضته، وإن افتقر عدت عليه، وإن مرض عدته، وإن مات تبعت جنازته، وإن أصابه خير هنأته، وإن أصابته مصيبة عزيته، ولا تستطل عليه بالبناء عليه فتحجب عنه الريح إلا بإذنه، ولا تؤذه وإذا اشتريت فاكهة فأهد له،

ويهنئه في الفرح ويظهر الشركة في السرور معه ويصفح عن زلاته ولا يطلع)وفي نسخة: ولا يتطلع (من السطح إلى عوارته ولا يضايقه في وضع الجذوع) أي الخشبة (على جداره ولا في مصب الماء من ميزابه ولا في مطرح التراب من فنائه) أي حوالي داره فإن كل ذلك من جملة المرافق، (ولا يضيق طريقه إلى الدار ولا يتبعه بالنظر فيما يحمله إلى داره ويستر ما ينكشف له من عوراته وينعشه من صرعته إذا نابته نائبة) أي حدث به حادثة (ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته) بل يحوطها، (ولا يسمع عليه كلاماً) وفي نسخة ولا يستمع عليه كلامه، (ويغض بصره عن حرمه ولا يديم النظر إلى خادمه) خصوصاً إذا كان مقبول الذات، (ويتلطف لولده في كلمته) وفي نسخة لولده (ويرشده إلى ما جهله من أمور دينه ودنياه) مما تناط به المصالح. (هذا إلى جملة الحقوق التي ذكرناها للمسلمين عامة) قال ابن أبي جمرة: والذي يشمل الجميع إرادته الخير له وموعظته بالحسنى، والدعاء له بالهداية، وترك الأذى والإضرار مع اختلاف أنواعه حسياً كان أو معنوياً إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار بالقول أو الفعل فإن كان كافراً يعظه بعرض الإسلام عليه إظهار محاسنه برفق والترغيب فيه فيعظ الفاسق بما يناسبه أيضاً ويستر عليه زلله عن غيره وينهاه برفق فإن أفاد وإلا هجره قاصداً تأديبه مع إعلامه بالسبب ليكف، (وقد قال ﷺ: «أتدرون ما حق الجار) على الجار؟ (إن استعان بك أعنته وإن استقرضك) أي طلب منك أن تقرضه شيئاً (أقرضته) أي تيسر معك (وإن افتقر عدت عليه) وفي نسخة: جدت (وإن مرض عدته وإن مات اتبعت جنازته) إلى المصلى ثم إلى القبر (وإن أصابه خير هنأته) به، (وإن أصابته مصيبة) في نفس أو مال أو أهل (عزيته) بما ورد في السنة من المأثور، (ولا تستطيل عليه بالبناء) رفعاً يضره أشار به لقوله: (فتحجب عنه) ونسخة فتحجز أي تمنع عنه (الريح) أو الضوء فإن خلا عن الضرر جاز الا لذمي على مسلم (إلا بإذنه وإن اشتريت فاكهة فاهدله فإن لم تفعل فادخلها

فإن لم تفعل فادخلها سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده، ولا تؤذه بقتار قدرك إلا أن تغرف له منها، ثم قال: أتدرون ما حق الجار؟ والذي نفسي بيده لا يبلغ حق الجار إلا من رحمه الله» هكذا رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ.

سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ولا تؤذه بقتار) بالضم أي ريح **(قدرك)** أي طعامك الذي تطبخه في القدر فأطلق لظرف، وأراد المظروف **(إلا أن تغرف له منها»)** شيئاً يهدي مثله عرفاً فلا تجعل سنة القيام بحقة بقليل محتقر لا يقع موقعاً عن كفايته كما يدل له قوله في رواية أخرى: فأصبهم منها بمعروف إذ هو ظاهر في أن المراد شيء يهدي مثله عادة ذكره العلائي **(«أتدرون ما حق الجار؟ والذي نفس محمد بيده لا يبلغ حق الجار إلا من رحمه الله» هكذا رواه عمرو بن شعيب)** بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي المدني، يكنى أبا إبراهيم، وقيل أبا عبد الله، نزل الطائف ومكة. روى **(عن أبيه)** شعيب **(عن جده)** عبد الله بن عمرو بن العاص، أما عمرو فأكثر رواياته عن أبيه وروى أيضاً عن الربيع بن بنت معوذ، وزينب بنت أبي سلمة، وطاوس، وابن المسيب في آخرين، وعنه عمرو بن دينار وعطاء وداود ابن أبي هند وابن جريج والأوزاعي وخلق كثير ووثقه يحي بن معين والنسائي، واختلف فيه قول يحي بن سعيد وأحمد، وقال أبو داود: ليس بحجة، وقال ابن عدي: رواه عنه أئمة الناس إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده مع احتمالهم إياه لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا وقالوا: هي صحيفة، مات بالطائف سنة ثماني عشرة ومائة.

وأما والده شعيب فقد روى عن جده عبد الله وابن عمر وابن عباس وغيرهم، روى عنه ابناه عمرو وعمر وثابت البناني وعطاء الخراساني وغيرهم، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: لا يصح له سماع من عبد الله بن عمرو، وقال البخاري، وأبو داود، والدارقطني، والبيهقي وغيرهم، إنه سمع منه وهو الصواب.

وأما أبوه محمد بن عبد الله فإنه روى عن أبيه وعنه ابنه شعيب وحكيم بن الحرث معاً. وليس مراداً هنا فإن ضمير عن جده راجع إلى شعيب وهو أقرب مذكور ومن هنا سبب الاختلاف ودخول الشبه في روايات عمرو.

وأما جده عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم القرشي فإنه صحابي مشهور، وابن صحابي يكنى أبا محمد أسلم قبل أبيه، وكان بينه وبين أبيه في السن اثنتا عشرة سنة، **(عن النبي ﷺ)**، وعن أبيه، وعن أبي بكر وعمر وغيرهم، وعنه ابنه محمد وحفيده شعيب، وأبو أمامة بن سهل، وابن المسيب، وأبو سلمة وآخرون توفي ليالي الحرة، وكانت سنة ثلاث وستين مات بمصر، وقيل بفلسطين، وقيل بمكة، وقيل بالمدينة، وقيل بالطائف. وقال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وابن عدي في الكامل وهو ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الطبراني في الكبير من حديث بهز بن حكيم بن معاوية بن صيدة عن أبيه عن جده

قال مجاهد: كنت عند عبدالله بن عمر وغلام له يسلخ شاة فقال: يا غلام إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودي، حتى قال ذلك مراراً فقال له: كم تقول هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه. وقال هشام: كان الحسن لا يرى بأساً أن تطعم الجار اليهودي والنصراني من أضحيتك. وقال أبو ذر رضي الله عنه: أوصاني خليلي ﷺ وقال: «إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها ثم انظر بعض أهل بيت في جيرانك فاغرف لهم منها». وقالت عائشة رضي الله عنها: قلت يا رسول الله إن لي

قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله ما حق جاري علي؟ قال: «حق الجار إن مرض عدته وإن مات شيعته وإن استقرضك أقرضته وإن أعور سترته وإن أصابه خير هنأته وإن أصابته مصيبة عزيته ولا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح ولا تؤذه بريح قدرك إلا أن تغرف له منها» قال الهيثمي: فيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف، وقال العلائي فيه إسماعيل بن عياش ضعيف، لكن ليس العهدة فيه عليه، بل على شيخه أبي بكر الهذلي فإنه أحد المتروكين، وقال الحافظ: هذا الحديث روي بأسانيد واهية لكن اختلاف مخرجيها يشعر بأن للحديث أصلاً.

(قال مجاهد) التابعي رحمه الله تعالى **(وكنت عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وغلام له يسلخ شاة فقال: يا غلام إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودي حتى قال ذلك مراراً فقال له: كم تقول هذا؟ فقال: «إن رسول الله ﷺ لم يزل يوصينا بالجار حتى حسبنا أنه سيورثه»)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن غريب اهـ.

قلت: ولفظ أبي داود، والترمذي عن مجاهد قال: كنا عند ابن عمر عند القسمة وغلامه يسلخ شاة فقال: أبدأ بجارنا اليهودي ثم قالها مرة فمرّة فقيل له لم تذكر اليهودي؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ فذكره.

(وقال هشام) بن حسان الأزدي القروسي أبو عبد الله البصري ثقة ثبت. روى عن الحسن وابن سيرين، مات سنة وسبع وأربعين **(كان الحسن)** يعني البصري **(لا يرى بأساً أن يطعم الجار اليهودي والنصراني من أضحيته)** وفي نسخة: أن تطعم من أضحيتك وقال مالك: يكره أن يطعم منها يهودياً أو نصرانياً.

(وقال أبو ذر) الغفاري رضي الله عنه: **(أوصاني خليلي رسول الله ﷺ وقال: «إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها ثم انظر بعض أهل البيت من جيرانك فاغرف لهم منها»)** قال العراقي: رواه مسلم.

قلت: روى ابن أبي شيبة في المصنف من حديث جابر: «إذا طبختم اللحم فاكثروا المرق فإنه أوسع وأبلغ للجيران».

(وقالت عائشة رضي الله عنها قلت لرسول الله ﷺ: إن لي جارين أحدهما مقبل ببابه

جارين أحدهما مقبل على بـابه والآخر ناء ببابه عني وربما كان الذي عندي لا يسعهما فأيهما أعظم حقاً؟ فقال: المقبل عليك ببابه. ورأى الصدّيق ولده عبد الرحمن وهو يناصي جاراً له فقال: لا تناص جارك فإن هذا يبقى والناس يذهبون. وقال الحسن بن عيسى النيسابوري: سألت عبدالله بن المبارك فقلت: الرجل المجاور يأتيني فيشكو غلامي أنه أتى إليه أمراً والغلام ينكره، فأكره ان أضربه ولعله بريء وأكره أن ادعه فيجد علي جاري فكيف أصنع؟ قال: إن غلامك لعله أن يحدث حدثاً يستوجب فيه الأدب فاحفظه عليه، فإذا شكاه جارك فأدبه على ذلك الحدث فتكون قد أرضيت جارك، وأدبته على ذلك الحدث، وهذا تلطف في الجمع بين الحقين.

وقالت عائشة رضي الله عنها: خلال المكارم عشر تكون في الرجل ولا تكون في أبيه، وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله تعالى لمن أحب صدق: الحديث، وصدق الناس، واعطاء السائل، والمكافأة بالصنائع، وصلة الرحم، وحفظ الأمانة،

والآخر ناء) أي بعيد **(بابه عني، وربما كان الذي عندي لا يسعهمـا)** أي لا يكفيهما، **(فأيهما أعظم حقاً؟ فقال: المقبل عليك ببابه».)** قال العراقي: رواه البخاري، **(ورأى)** أبو بكر **(الصديق رضي الله عنه ولده عبد الرحمن)** شقيق عائشة تأخر إسلامه إلى قبيل الفتح وشهد اليمامة والفتوح، ومات سنة ثلاث وخمسين في طريق مكة فجأة وقيل بعد ذلك، **(وهو يناصي)** أي يخاصم **(جاره. فقال: لا تناص جارك)** أي لا تخاصمه **(فإن هذا يبقى والناس يذهبون، وقال الحسن بن عيسى)** بن ماسرجس الماسرجسي أبو علي **(النيسابوري)** مولى عبد الله بن المبارك، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ولم يزل من عقبه بنيسابور، فقهاء ومحدثون مات سنة تسع وثلاثين ومائتين روى له مسلم وأبو داود: **(سألت عبد الله بن المبارك قلت: الرجل المجاور)** لي **(يأتيني فيشكو غلامي أنه أتى إليه أمراً والغلام ينكره فاكره أن أضربه)** أي لإنكاره **(ولعله بريء)** مما ينسبه إليه، **(وأكره أن أدعه)** أي أتركه **(فيجد على جاري)** أي يأخذ في نفسه حيث أني لم أضربه، **(فكيف اصنع؟ فقال: إن غلامك لعله أن يحدث حدثاً فيستوجب به الأدب فاحفظ عليه)** ذلك وفي نسخة فاحفظه عليه، **(فإذا اشتكاه جارك فأدّبـه على ذلك الحدث فيكون قد أرضيت جارك وأدبته على ذلك الحدث، وهذا تلطف في الجمع بين الحقين)** حق الجار وحق الملك.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: خلال المكارم عشرة) والحصر إضافي باعتبار الذكر هنا **(تكون في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله تعالى لمن أحب صدق الحديث)** لأن الكذب يجانب الإيمان لأنه إذا قال كان كذا ولم يكن فقد افترى على الله زعمه أنه كونه فصدق الحديث من الإيمان، **(وصدق الباس)** لأنه من الثقة بالله شجاعة

والتذمم للجار، والتذمم للصاحب، وقرى الضيف ورأسهن الحياء.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «يا معشر المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة». وقال ﷺ: «إن من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء». وقال عبدالله: قال رجل: يا رسول الله كيف لي أن اعلم إذا أحسنت أو أسأت؟ قال: «إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت

وسماحة، **(وإعطاء السائل)** لأنه من الرحمة، **(والمكافأة بالصنائع)** لأنه من الشكر، **(وصلة الرحم)** لأنها من العطف، **(وحفظ الأمانة)** لأنه من الوفاء، **(والتذمم للجار)** أي التعهد وأصله أخذ الإمام وهو ما يذم من العهد على إضاعته، **(والتذمم للصاحب)** لأن كلا منهما من نزاهة النفس، **(وقرى الضيف)** لأنه من السخاء فهذه مكارم الأخلاق الظاهرة وهي تنشأ من مكارم الأخلاق الباطنة **(ورأسهن)** كلهن **(الحياء)** لأنه من عفة الروح، فكل خلق من هذه الأخلاق مكرمة يسعد من منحها بالواحد منها فكيف بمن جمعت له كلها. وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص لو أن المكارم كانت سهلة لسابقكم إليها اللئام لكنها كريهة مرة لا يصبر عليها إلا من عرف فضلها هكذا رواه الحكيم والخرائطي في مكارم الأخلاق عن عائشة موقوفاً وإسناده ضعيف، ورواه الدارقطني، والديلمي، وابن لال، والبيهقي، وابن عساكر من طريق أيوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً. قال البيهقي: وهو بالموقوف أشبه، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعيف، وقال الحاكم: مجهول.

(وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة») رواه أحمد والشيخان من حديثه، وفي رواية: «إحداكن لجارتها أو لو كراع شاة محرق» وهكذا رواه الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب من حديث خولة.

(وقال ﷺ: «إن من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والمركب المنيء») قال العراقي: رواه أحمد من حديث نافع بن عبد الحرث وسعد بن أبي وقاص وحديث نافع أخرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وحديث سعد أخرجه الطيالسي من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده بلفظ: «سعادة لابن آدم ثلاث وشقاوة لابن آدم ثلاث فمن سعادة ابن آدم الزوجة الصالحة والمركب الصالح والمسكن الواسع ومن شقاوة ابن آدم المسكن السوء والمرأة السوء والمركب السوء».

(وقال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه **(قال رجل: يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت؟ قال: «إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا**

وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت». وقال جابر رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «من كان له جار في حائط أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه عليه». وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قضى رسول الله ﷺ أن الجار يضع جذعه في حائط جاره شاء أم أبى. وقال ابن عباس رضي الله عنهما، قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبه في جداره». وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمينها بين أكتافكم. وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك. وقال

سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت») قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث عبد الله ابن مسعود وإسناده جيد اهـ.

قلت: ورواه أيضاً ابن ماجه وابن حبان ورجاله رجال مسلم، ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث كلثوم الخزاعي.

(وقال جابر) رضي الله عنه **(من كان له جار في حائط)** أي مزرعة أو بستان **(أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه عليه)** قال العراقي: رواه ابن ماجة والحاكم دون ذكر الجار، وقال: صحيح الإسناد وهو عند الخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظ المصنف، ولابن ماجه من حديث ابن عباس: «من كانت له أرض فاراد بيعها فليعرضها على جاره» ورجاله رجال الصحيح اهـ.

قلت: الحديث الذي ليس فيه ذكر الجار قد رواه أيضاً عبد الرزاق في المصنف ومسلم وابن حبان ولفظه: «من كان له شريك في حائط فلا يبع نصيبه من ذلك حتى يعرضه على» شريكه فإن رضي أخذ وإن كره ترك» ولفظ ابن ماجه: «من كانت له نخل أو أرض فلا يبعها حتى يعرضها على شريكه». وأما حديث ابن عباس فقد رواه أيضاً الطبراني في الكبير.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قضى رسول الله ﷺ أن الجار يضع جذوعه)** وفي نسخة جذعه **(في حائط جاره)** إن احتاج لذلك **(شاء الجار)** ذلك **(أم أبى)** أي امتنع. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق هكذا وهو متفق عليه بلفظ: «لا يمنعني أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره». **(وقال ابن عباس)** رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبه في حائطه»)** قال العراقي: رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف واتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الخرائطي في مساوىء الأخلاق والبيهقي ولفظهما: «على حائطه» بزيادة في آخره: وإذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة أذرع، وعند الطبراني في الكبير بلفظ: «لا يمنعن أحدكم أخاه المؤمن خشباً يضعه على جداره».

(وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمينها بين اكتافكم) رواه البخاري في الصحيح، **(وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك)** نظراً إلى

ﷺ : « من أراد الله به خيراً عسله » قيل : وما عسله ؟ قال : « يحببه إلى جيرانه » .

حقوق الأقارب والرحم :

قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى : أنا الرحمن وهذه الرحم شققت لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته » . وقال ﷺ : « من سرّه أن ينسأ له في أثره

ظاهر الأحاديث الواردة فيه ، **(وقال ﷺ : « من أراد الله به خيراً عسله » قيل : وما عسله ؟ قال : « يحببه إلى جيرانه »)** هكذا رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن الحمق ، ورواه البيهقي في الزهد بلفظ : « يفتح له صالحاً قبل موته حتى يرضى عنه من حوله » وإسناده جيد ورواه أحمد من حديث أبي عنبسة الخولاني بالجملة الأولى فقط قاله العراقي :

حقوق الأقارب والرحم :

اعلم أن أقسام القرابة ثلاثة .

الأول : ذو رحم غير محرم كأولاد الأعمام والعمات وأولاد الأخوال والخالات .

الثاني : محرم غير ذي رحم كالأمهات والاخوات والعمات والخالات من الرضاعة والزوجة وموطوءة الأب وحليلة الابن .

الثالث : ذو رحم محرم ما سوى القسمين المذكورين إذا عرفت هذا فقال بعضهم : إن الرحم التي يجب صلتها هي قرابة كل ذي رحم محرم ، وقال آخرون : هي قرابة كل قريب محرماً كان أو غيره فينزل العم والأخ الأكبر والخال منزلة الوالد وتنزل الخالة والعمة والأخت الكبرى منزلة الأم في التوقير والخدمة والإطاعة . **(قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى : أنا الرحمن وهذه الرحم شققت لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته »)** أي قطعته . قال العراقي : متفق عليه من حديث عائشة اهـ .

ورواه الحكيم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : « يقول الله تعالى أنا الرحمن وهي الرحم جعلت لها شجنة مني من وصلها وصلته ومن قطعها بتته إلى يوم القيامة لسان ذلق ويروى : « قال الله تعالى أنا الرحمن وأنا خلقت الرحم وشققت لها إسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ومن بتها بتته » هكذا رواه أحمد وابن أبي شيبة في المصنف ، والبخاري في الأدب المفرد ، وأبو داود والترمذي وقال : صحيح والبغوي وابن حبان والحاكم والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن عوف . ورواه الخرائطي في مساوىء الأخلاق ، والخطيب من حديث أبي هريرة ، ورواه الحكيم من حديث ابن عباس بلفظ : « قال الله تبارك وتعالى للرحم خلقتك بيدي

ويوسع عليه في رزقه فليصل رحمه ». وفي رواية أخرى: « من سره أن يمد له في عمره ويوسع له في رزقه فليتق الله وليصل رحمه ». وقيل لرسول الله ﷺ: « أيّ الناس أفضل؟ قال: « أتقاهم لله وأوصلهم لرحمه وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر ». وقال أبو ذر رضي الله عنه: « أوصاني خليلي عليه السلام بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مراً ». وقال ﷺ: « إن الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل المكافىء، ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه وصلها ». وقال عليه الصلاة

وشققت لك من اسمي وقربت مكانك مني وعزتي وجلالي لأصلنّ من وصلك ولاقطعن من قطعك ولا أرضى حتى ترضين ».

(وقال ﷺ: « من سره أن ينسأ له) أي يؤخر **(في أثره يوسع عليه في رزقه فليتق الله وليصل رحمه »)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس دون قوله: « فليتق الله » وهو بهذه الزيادة عند أحمد والحاكم من حديث علي بإسناد جيد اهـ.

قلت: حديث أنس رواه أيضاً أبو داود ولفظه: « من سره أن يبسط في رزقه وأن ينسأله في أثره فليصل رحمه » وكذلك رواه أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة، وعند أحمد وأبي داود والنسائي من حديث أنس: « من سره أن يعظم الله رزقه وأن يمد في أجله فليصل رحمه » ويروى: « من سره النساء في الأجل والزيادة في الرزق فليصل رحمه » هكذا رواه أحمد والضياء في المختارة من حديث ثوبان، وفي رواية: « من سره أن تطول أيام حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه » كذا رواه ابن جرير والطبراني في الكبير من حديث ابن عباس.

أما حديث علي فلفظه: « من سره أن يمد الله له في عمره ويوسع له في رزقه ويدفع عنه منية السوء فليتق الله وليصل رحمه » هكذا رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن جرير وصححه، والخرائطي في مكارم الأخلاق والطبراني في الأوسط وابن النجار.

(قيل لرسول الله ﷺ: أي الناس أفضل» قال: « اتقاهم لله وأوصلهم لرحمه وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر ») قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث درة بنت أبي لهب بإسناد حسن. **(وقال أبو ذر)** رضي الله عنه: **(« أوصاني خليلي رسول الله ﷺ بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مراً »)** قال العراقي: رواه أحمد وابن حبان في صحيحه اهـ.

قلت: وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال: « قل الحق وإن كان مراً » الحديث.

(وقال ﷺ: « الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه وصلها ») قال العراقي: رواه الطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو وهو عند البخاري دون قوله: « الرحم معلقة بالعرش » فرواها مسلم من حديث عائشة اهـ.

والسلام: «إن أعجل الطاعة ثواباً صلة الرحم، حتى أن أهل البيت ليكونون فجاراً، فتنمو أموالهم ويكثر عددهم إذا وصلوا أرحامهم». وقال زيد بن أسلم: لما خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عرض له رجل فقال: إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك ببني مدلج، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله قد منعني من بني مدلج بصلتهم الرحم». وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما: قدمت عليّ أمي فقلت: يا رسول الله، أن أمي قدمت عليّ وهي مشركة أفأصلها؟ قال: «نعم» وفي رواية: أفأعطيها؟

قلت: وعند أحمد والطبراني من حديث ابن عمر: والرحم شجنة معلقة بالعرش، ولفظ مسلم من حديث عائشة: «الرحم شجنة من الرحمن قال الله: من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته». وعند البخاري من حديث أبي هريرة وعائشة: «الرحم شجنة من الرحمن قال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته». وأما قوله ليس الواصل الخ. فكذلك رواه أبو داود والترمذي وابن حبان من حديث ابن عمرو، ورواه أيضاً ابن النجار من حديث أنس.

(وقال ﷺ: «إن أعجل ثواباً صلة الرحم حتى أن أهل البيت ليكونون فجاراً فتنمى) أي تزداد **(أموالهم ويكثر عددهم إذا وصلوا أرحامهم»)** قال العراقي: رواه ابن حبان من حديث أبي بكرة والخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب من حديث عبد الرحمن بن عوف بسند ضعيف.

(وقال زيد بن أسلم) أبو عبد الله العدوي مولى عمر ثقة عالم وكان يرسل مات سنة ست وثلاثين **(لما خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عرض له رجل فقال: إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك ببني مدلج)** وهي قبيلة من العرب، **(فقال ﷺ: «إن الله قد منعني من بني مدلج بصلتهم الرحم»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وزاد وطعنهم في لبات الإبل وهو مرسل صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وبخط الحافظ ابن حجر هو في غريب الحديث لأبي عبيد، وقال الذي يراد من هذا الحديث إن الصدقة والصلة يدفعان ميتة السوء والمكاره.

(وقالت اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما) زوجة الزبير بن العوام وهي شقيقة عبد الله بن أبي بكر، أسلمت قديماً وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بعبد الله بن الزبير، وكانت تسمى ذات النطاقين، وتوفيت بمكة سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابنها عبد الله بيسير، وكانت قد بلغت مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل، روى لها الجماعة. **(قدمت على أمي)** وهي أم العزي قتيلة بنت عبد العزي بن عبد أسعد بن جابر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، **(فقلت: يا رسول الله إن أمي قدمت علي وهي مشركة أفأصلها؟ قال: «نعم» وفي رواية: «أفأعطيها»؟**

قال: « نعم صليها ». وقال عليه الصلاة والسلام: « الصدقة على المساكين صدقة وعلى ذي الرحم اثنتان ». ولما أراد أبو طلحة أن يتصدق بحائط كان له يعجبه عملاً بقوله تعالى: ﴿لن تنالوا البرّ حتى تنفقوا مما تحبون﴾ [آل عمران: ٩٢] قال: يا رسول الله هو في سبيل الله، وللفقراء والمساكين. فقال عليه السلام: « وجب أجرك على الله فأقسمه في أقاربك ». وقال عليه السلام: « أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح »، وهو في معنى قوله: « أفضل

قال: « نعم صليها ») رواه البخاري ومسلم والنسائي وفي رواية فاستأذنت رسول الله ﷺ فقال: « صلي أمك ».

(وقال ﷺ: « الصدقة على المساكين) الأجانب (صدقة) فقط (و) هي (على ذي الرحم اثنتان ») أي صدقتان اثنتان صدقة وصلة ففيه حث على الصدقة على الأقارب وتقديمهم على الاباعد، لكن هذا غالبي وقد يكون الحال بالعكس، ولهذا قال الحافظ ابن حجر لا يلزم من ذلك أن تكون هي في الرحم أفضل مطلقاً لاحتمال كون المسكين محتاجاً ونفعه بذلك متعدياً والآخر بعكسه. قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر الضبي اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والحاكم وابن خزيمة وابن حبان وصححوه، وأقر الذهبي تصحيح الحاكم ولفظهم: « الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة ».

(ولما أراد أبو طلحة) زيد بن سهل الأنصاري (أن يتصدق بحائط) نخل (له كان يعجبه عملاً بقوله تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال: يا رسول الله هو في سبيل الله، والفقراء والمساكين، فقال ﷺ: « وجب أجرك فاقسمه في أقاربك ») رواه البخاري وقد تقدم في كتاب الزكاة، (وقال ﷺ: « أفضل الصدقة) الصدقة (على ذي الرحم الكاشح ») وهو الذي يضمر العداوة ويطوي عليها كشحه، أو الذي يطوي عليك كشحه ولا يألفك، وإنما كان أفضل لما فيه من قهر النفس للإذعان لمعاديها. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث أبي أيوب، وفيه الحجاج بن ارطأة، ورواه البيهقي من حديث أم كلثوم بنت عقبة اهـ.

قلت: الحجاج بن أرطأة حاله معروف، ورواه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، وابن شاهين، والطبراني في الكبير، وابن منده، وابن الأثير كلهم من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام قال الحافظ في الإصابة: وهو معلول ووجد في نسخ الجامع للجلال عز وحديث حكيم بن حزام إلى تخريج أحمد والطبراني، وقال الهيثمي: إن سنده حسن، وعن ابن طاهر أنه صحيح، وأقره الحافظ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه الطبراني في الكبير والحاكم من حديث أم

الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك » وروي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عماله: مروا الأقارب أن يتزاوروا ولا يتجاوروا وإنما قال ذلك لأن التجاور يورث التزاحم على الحقوق، وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم.

حقوق الوالدين والولد:

لا يخفى أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم فأخص الأرحام وأمسها الولادة، فيتضاعف تأكد الحق فيها. وقد قال ﷺ: « لن يجزي ولد والده حتى يجده مملوكاً

كلثوم، ورجال الطبراني رجال الصحيح قاله الهيثمي وقال الحاكم: وهو على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(وهو في معنى قوله) ﷺ: (« **أفضل الفضائل**) جمع فضيلة وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو نزلة عند الحق أو الخلق، والثاني لا عبرة به إلا أن أوصل إلى الأول (**أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك**) أي منعك لما فيها من المشقة في مجاهدة النفس وإرغامها ومكابدة الطبع لميله إلى المؤاخذة والإنتقام (**وتصفح عمن ظلمك** ») لأن ذلك أشق على النفس من سائر العبادات الشاقة، فكأن أفضل، فالعفو عمن ظلمك نهاية الحلم والشجاعة وإعطاء من حرمك غاية الجود، ووصل من قطعك نهاية الإحسان، وقال العراقي: رواه أحمد من حديث معاذ بن أنس بسند ضعيف، وللطبراني نحوه من حديث أبي أمامة وقد تقدم انتهى.

قلت: كذلك الطبراني في الكبير.

قال المنذري: فيه زبان بن فائد وهو ضعيف. قلت: وسهل بن معاذ راويه ضعفه ابن معين.

(**وروي أن عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه كتب إلى عماله**) في أطراف البلاد (**مروا الأقارب أن يتزاوروا**) أي يزور بعضهم بعضاً غباً فإن ذلك يورث الألفة (**ولا يتجاوروا**) أي لا يساكنوا في محل واحد (**وإنما قال ذلك لأن التجاور يوجب التزاحم على الحقوق وربما يورث الوحشة و**)ترفع الحرمة والهيبة فيفضي إلى (**قطيعة الرحم**) والتدابر.

حقوق الوالدين والولد:

اعلم أنه (**لا يخفى**) على أحد (**أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم فالصق الأرحام وأمسها الولادة فيتضاعف تأكد الحق فيها، وقد قال** ﷺ **« لن يجزي ولد والده**) وفي لفظ لا يجزي ولد والداً والمعنى لا يكافئه بإحسانه وقضاء حقه والأم مثله بطريق الأولى ومثلها الأجداد والجدات من النسب (**حتى يجده**) وفي لفظ: إلا أن يجده (**مملوكاً فيشتريه فيعتقه** ») أي يخلصه من الرق بسبب شراء أو نحوه، لأن الرقيق كالمعدوم لاستحقاق غيره منافعه ونقصه عن المناصب الشريفة فيتسبب في عتقه المخلص له من ذلك كأنه أوجده، كما كان الأب سبباً في

....

إيجاده فهو يتسبب في إيجاد معنوي في مقابلة الإيجاد الصوري. وقال ابن العربي: المعنى فيه أن الأبوين أخرجا الولد من حيز العجز إلى حيز القدرة فإنه تعالى أخرج الخلق من بطون أمهاتهم لا يقدرون على شيء كما لا يعلمون شيئاً، فكفله الوالدان حتى خلق الله له القدرة والمعرفة واستقل بنفسه بعد العجز فكفاه بفضل الله وقوته لا بصورة الأمر، وحقيقته أن يجد والده في عجز الملك فيخرجه إلى قدرة الحرية اهـ. لكن جعل الطيبي الحديث من قبيل التعليق بمحال للمبالغة يعني لا يجزي ولد والده إلا أن يملكه فيعتقه وهو محال فالمجاز محال اهـ.

وتبعه عليه بعضهم فقال: القصد بالخبر الإيذان بأن قضاء حقه محال لأنه حصر قضاء حقه في هذه الصورة وهي مستحيلة إذ العتق يفارق الشراء فقضاء حقه مستحيل. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه في العتق بلفظ لا يجزي، ورواه البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان، وقال التقى السبكي في النظر المصيب في عتق القريب، وقد روي القول بأن من ملك ذا رحم محرم فهو حر عن عمر بن الخطاب نقله ابن حزم عنه، وحكاه غيره عن ابن شبرمة والحسن وجابر بن زيد وإبراهيم النخعي وعطاء والحكم وحماد وقتادة والزهري والليث والثوري والحسن بن صالح وهو مذهب أبي حنيفة، وأحمد في المشهور عنه. ونقله الترمذي عن أهل العلم وهو قول ابن وهب وهي رواية عن مالك، وصححها ابن عبد السلام المالكي وشرط هؤلاء شيئين. أحدهما: القرابة وهي الرحم، والأخرى المحرمية فلو وجد الرحم بلا محرمية لم يوجب العتق كابن العم ولو وجدت المحرمية بلا رحم كالرضاع لم يوجب العتق، فالرضاع والمصاهرة محل إجماع لا يعتق عند الأكثرين إلا الأوزاعي، فإنه قال: يعتق كل ذي رحم محرم وغير محرم حتى ابن العم وابن الخالة، ومحل الاختلاف بين الشافعية والحنفية في الرحم المحرم كالأخوة وأولادهم والأعمام والأخوات، وجعلوا القرابات ثلاثة أقسام هذا قسماً متوسطاً تجب صلته وتحرم قطيعته وهو دون قرابة الولادة، وأعلى من بنوة العم وهذا يقتضي أن بنوة العم لا توجب الصلة، والظاهر أن وجوب الصلة عام في كل الأقارب، لأنها تسمى رحماً، ولذلك يخصص فيقال: ذو رحم محرم، ورأيت في كتاب بر الوالدين لأبي بكر الطرطوشي من المالكية عن بعض العلماء ما يوافق كلام الحنفية وأن صلة الرحم إنما تجب إذا كان هناك محرمية، ولعل هذا عن الحنفية، والذي يظهر ما قدمناه أن الصلة واجبة في كل من تعرف من القرابة ويوافقه إطلاق الصحاح الرحم على القرابة، وقول الأزهري بينهما رحم أي قرابة قريبة تحمل على رحمة عظيمة وهذا الذي قلت أنه الذي يظهر هو الذي اختاره الطرطوشي، واستدل له بحديث: إن الله يسأل عن الرحم ولو بأربعين، وقاس بعضهم على النكاح ورد عليه الرضاع وتعلق بعضهم بصلة الرحم، ورد عليه الرحم الذي ليس بمحرم وقاس بعضهم على الوالدين والولد، ولا يصح لأن الوالدين والأولاد جمعوا مع الرحم والمحرمية شيئاً ثالثاً وهو الجزئية. أحدهما: بعض من الآخر وهو أقوى

فيشتريه فيعتقه ». وقد قال ﷺ : « بر الوالدين أفضل من الصلاة والصدقة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله » وقد قال ﷺ : « من أصبح مرضياً لأبويه أصبح

المعاني ولا يقاس عليه ما هو دونه بكثير على أن داود الظاهري خالف في عتق الوالدين والأولاد بملكهم وقال: لا يعتق أحد على أحد، واحتج بما صح عن رسول الله ﷺ قال: « لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه » رواه مسلم من حديث جابر مرفوعاً، ورواه أحمد من حديث أبي هريرة مرفوعاً فقال داود: الحديث يقتضي إنشاء اعتاق فلا يعتق عليه، وخالفه ابن حزم فقال: يعتق كل ذي رحم محرم، ومالك في المشهور عنه يقول: يعتق الوالدين والأولاد والأخوة والأخوات وهم السبعة الذين ذكرهم الله في كتابه الذين يستحقون ميراثه، ولا يعتق العم والعمة ولا الخال والخالة، وهو قول يحي بن سعيد الأنصاري. وروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، والظاهر أنه صحيح عنهم، وعن ربيعة ومجاهد ومكحول ولم يصح عنهم. وقال الشافعي: لا يعتق إلا الأصول والفروع بعلة البعضية وهي رواية عن أحمد وأبو حنيفة. قال: بالتخصيص أيضاً في رواية عنه فيما إذا ملك المكاتب ذا رحم محرم منه أنه لا يعتق عليه ولم يراع الصلة مطلقاً كالاوزاعي، فمذهب الأوزاعي أقرب منه لأن معه دليلاً وهو صلة الرحم، وتمسك أصحاب الشافعي في الرد على أبي حنيفة بالقياس على ابن العم، فإنهم وافقوا عليه، وبأن ذا الرحم المحرم لو استحق العتق لمنع من بيعه إذا اشتراه وهو مكاتب كالوالد والولد، وبأن الصلة لا تجب في تحريم منكوحة أحدهما على الآخر ولا في القصاص وهو القذف ولا في وجوب النفقة في الكسب، ولا في السفر بغير إذنه بخلاف الولادة فإنه يجب فيها صلة الرحم في جميع الحقوق فأوجبت العتق بأن الولادة قرابة بعضية فيصير كما لو ملك بعض نفسه، وهذه قرابة مجاورة فيصير كما لو ملك غيره، ومع ذلك المسألة مشكلة لعدم نص خاص فيها إلا الحديث، والحديث فيه ما فيه، فلو صح على الرأس والعين، وإذا لم يصح فمذهب داود يبتدره الذهن، ومذهب الشافعي أمتن وأدق، ويليه مذهب الاوزاعي، وأبعدها مذهب أبي حنيفة وأحمد لا مستند له إلا الحديث لو صح، وأبعد منه مذهب مالك لا يعضده حديث ولا نظر فهي خمسة مذاهب انتهى.

(وقال ﷺ « بر الوالدين أفضل من الصلاة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله تعالى ») قال العراقي: لم أجده هكذا، وروى أبو يعلى والطبراني في الصغير والأوسط من حديث أنس « أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: إني أشتهي الجهاد ولا أقدر عليه. قال: هل بقي من والديك أحد؟ قال: أمي. قال: قابل الله في برها، فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد » وإسناده حسن اهـ.

قلت: ولفظ الطبراني في الأوسط « هل بقي أحد من والديك؟ قال: أمي. قال: قابل الله في برها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد، وإذا رضيت عليك أمك فاتق الله وبرها » وفي المصنف لابن أبي شيبة عن الحسن مرسلاً بر الوالدين يجزيء عن الجهاد.

له بابان مفتوحان إلى الجنة ومن أمسى فمثل ذلك وإن كان واحداً فواحد وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما. ومن أصبح مسخطاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحداً فواحد، وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما ». وقال ﷺ: « إن الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ». وقال ﷺ: « بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك فأدناك ». ويروى أن الله تعالى

(**وقال ﷺ « من أصبح مرضياً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة**) وفي رواية من الجنة، (**ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحداً فواحد**) وفي رواية فواحداً أي فكان الباب المفتوح واحداً. (**ومن أصبح مسخطاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار**) وفي رواية من النار، (**ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحداً فواحد**) وفي رواية فواحداً. قال رجل: وإن ظلما قال: (**وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما »**) قال الطيبي: أراد بالظلم ما يتعلق بالأمور الدنيوية لا الأخروية. قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس ولا يصح اهـ.

قلت: ورواه ابن عساكر في التاريخ قال في اللسان: رجاله ثقات أثبات غير عبد الله بن يحي السرخسي فقد اتهمه ابن عدي بالكذب ولفظه: « من أصبح مطيعاً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة وإن كان واحداً فواحداً، ومن أمسى عاصياً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحداً فواحداً قال رجل: وإن ظلماه قال: وإن ظلماه وإن ظلماه وإن ظلماه ».

ورواه الديلمي أيضاً من حديثه وهو في الافراد للدارقطني من حديث زيد بن أرقم بلفظ « من أصبح والداه راضيين عنه أصبح وله بابان مفتوحان من الجنة ومن أمسى ووالداه راضيين عنه أمسى وله بابان مفتوحان من الجنة، ومن أصبح ساخطين عليه أصبح له بابان مفتوحان من النار ومن أمسى ساخطين عليه أمسى له بابان مفتوحان من النار، وإن كان واحداً فواحداً فقيل وإن ظلماه قال وإن ظلماه وإن ظلماه ».

(**وقال ﷺ « إن الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق**) أي لوالديه (**ولا قاطع رحم »**) قال العراقي: رواه الطبراني في الصغير من حديث أبي هريرة دون ذكر القاطع وهي في الأوسط من حديث جابر إلا أنه قال: من مسيرة ألف عام وإسنادهما ضعيف.

(**وقال ﷺ « بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك فأدناك »**) قال العراقي: رواه النسائي من حديث طارق المحاربي وأحمد والحاكم من حديث أبي رمثة ولأبي داود نحوه من حديث كليب بن منقعة عن جده، وله وللترمذي والحاكم وصححه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده « من أبر؟ قال: أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب » وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال رجل: من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال « أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك » لفظ مسلم اهـ.

قال لموسى عليه السلام: يا موسى، إنه من بر والديه وعقني كتبته باراً ومن برني وعق والديه كتبته عاقاً.

وقيل: لما دخل يعقوب على يوسف عليهما السلام لم يقم له فأوحى الله إليه أتتعاظم أن تقوم لأبيك وعزتي وجلالي لا أخرجت من صلبك نبياً.

قلت: ولفظ البخاري جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال «أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أبوك» هكذا رواه من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة، وأخرجه ابن ماجه بنحوه.

وأما حديث كليب بن منقعة فلفظه عند أبي داود أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: من أبر؟ قال: «أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ذلك حق واجب ورحم موصولة» ذكره البخاري في تاريخه الكبير تعليقاً. وقال ابن أبي حاتم كليب بن منقعة قال: أتى جدي النبي ﷺ فقال: من أبر؟ مرسل قال بعض العلماء: ينبغي أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب لأنه ﷺ كرر الأم ثلاث مرات وذكر الأب في المرة الرابعة فقط، وإذا تؤمل هذا المعنى شهد له العيان، وذلك أن صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بها الأم وتشقى بها دون الأب، فهذه ثلاث منازل يخلو منها الأب، وقيل: للأم ثلثا البر وللأب الثلث، ووجهة الحديث الذي ذكر فيه حق الأم مرتين والأب مرة. وروى هذا عن الليث بن سعد، وذكر المحاسبي أن تفضيل الأم على الأب في البر هو إجماع العلماء وفيه تنزيل الناس منازلهم وأنه يوفى كل أحد حقه على قدر قرباه وحرمته ورحمه.

(وروي أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام: يا موسى أنه من بر والديه وعقني كتبته) عندي **(باراً ومن برني وعق والديه كتبته)** عندي **(عاقاً)** وهذا يدل على أن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة.

(وقيل: لما دخل يعقوب على) ابنه **(يوسف عليهما السلام)** بمصر **(لم يقم له)** يوسف، **(فأوحى الله تعالى إليه أتتعاظم أن تقوم لأبيك وعزتي وجلالي لا أخرجت من صلبك نبياً)**. لكن أخرج أبو الشيخ عن ثابت البناني قال: لما قدم يعقوب على يوسف تلقاه يوسف على العجل ولبس حلية الملوك وتلقاه فرعون إكراماً ليوسف، فقال يوسف لأبيه: إن فرعون قد أكرمنا فقل له، فقال له يعقوب: لقد بوركت يا فرعون. وأخرج أيضاً عن سفيان الثوري قال: لما التقى يوسف ويعقوب عانق كل واحد منهما صاحبه وبكى، فقال يوسف: يا أبت بكيت علي حتى ذهب بصرك ألم تعلم أن القيامة تجمعنا؟ قال: بلى يا بني، ولكن خشيت أن تسلب دينك فيحال بينك وبيني.

وقال ﷺ : « ما على أحد إذا أراد أن يتصدق بصدقة أن يجعلها لوالديه إذا كانا مسلمين فيكون لوالديه أجرها ويكون له مثل أجورهما من غير أن ينقص من أجورهما شيء ». وقال مالك بن ربيعة : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال : يا رسول الله ، هل بقي علي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد وفاتهما ؟ قال : « نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما ». وقال ﷺ : « إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي

(**وقال ﷺ « ما على أحد**) وفي رواية « ما على أحدكم » يقال لمن أهمل شيئاً أي غفل عنه أو قصر فيه ما عليه لو فعل كذا ولو كان كذا ، أي أي شيء يلحقه من الضرر أو العيب أو العار ونحو ذلك لو فعل كذا ؟ فكأنه استفهام يتضمن تنبيهاً وتوبيخاً (**إذا أراد أن يتصدق بصدقة**) وفي رواية أن يتصدق لله صدقة تطوعاً (**أن يجعلها لوالديه**) أي أصليه وإن علياً وفي رواية عن والديه (**إذا كانا مسلمين**) خرج الكافران ، (**فيكون لوالديه أجرها ويكون له مثل أجورهما من غير أن ينقص من أجورهما شيء »**) وفي رواية بعد أن لا ينقص من أجورهما شيئاً . قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده بسند ضعيف دون قوله إذا كانا مسلمين اهـ .

قلت : وقد أخرجه ابن عساكر وابن النجار في تاريخهما بلفظ المصنف .

(**قال مالك بن ربيعة**) بن البدري وأبو أسيد الساعدي مشهور بكنيته شهد بدراً وغيرها . قال المدائني : وهو آخر البدريين موتاً . قيل : سنة ثلاثين ، وقيل تأخر بعدها : (**بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة**) بفتح السين وكسر اللام قبيلة من الأنصار (**فقال : يارسول الله هل بقي من بر والدي**) أي أبي وأمي (**شيء أبرهما به بعد وفاتهما ؟ قال « نعم الصلاة عليهما**) أي الدعاء لهما (**والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما**) من بعدهما هو أن يكون بينهما وبين أحد عهد في معونة وبر ولم يتمكنا من ذلك حتى ماتا فيقوم الولد به بعدهما ، (**وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما »**) قال العراقي : رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم وقال : صحيح الإسناد اهـ .

قلت : لكن في سياق أبي داود تأخير قوله وإكرام صديقهما بعد قوله ولا توصل إلا بهما .

(**وقال ﷺ « إن أبر البر**) وفي رواية إن من أبر البر أي الإحسان أي جعل البر باراً فبناء أفعل التفضيل منه وإضافته إليه مجازاً وإن المراد منه أفضل البر فافعل التفضيل للزيادة المطلقة ، وقال الأكمل أبر البر من قبيل جل جلاله وجد جده بجعل الجد جاداً وإسناد الفعل إليه (**أن يصل الرجل أهل ود أبيه**) بضم الواو بمعنى المودة (**بعد أن يولي الأب »**) أي يدبر بموت أو سفر ، قال التوربشتي : وقد تخبط الناس في ضبط يولي والذي أعرفه أن الفعل مسند إلى الأب أي

الأب ». وقال ﷺ : « بر الوالدة على الولد ضعفان ». وقال ﷺ : « دعوة الوالدة أسرع إجابة. قيل: يا رسول الله ولِمَ ذاك؟ قال: هي أرحم من الأب ودعوة الرحم لا تسقط ». وسأله رجل فقال: يا رسول الله من أبر؟ فقال: بر والديك ». فقال: ليس لي والدان. فقال: « بر ولدك كما أن لوالديك عليك حقاً كذلك لولدك عليك حق ». وقال ﷺ : « رحم الله والداً أعان ولده على بره » أي لم يحمله على العقوق بسوء عمله.

بعد أن يغيب أبوه أي يموت، والمعنى أن من جملة المبرات الفضلى مبرة الرجل أحباء أبيه، فإن مودة الآباء قرابة الأبناء أي إذا غاب أبوه أو مات يحفظ أهل وده ويحسن إليهم، فإنه من تمام الإحسان إلى الأب. وفي شرح الترمذي للعراقي إنما جعله أبر البر أو من أبر البر لأن الوفاء بحقوق الوالدين والأصحاب بعد موتهم أبلغ لأن الحي يجامل والميت لا يستحيا منه ولا يجامل إلا بحسن العهد، ويحتمل أن أصدقاء أبيه كانوا مكفيين في حياته بإحسانه إليهم وانقطع بعد موته فأمر بصلته. قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن عمر اهـ.

قلت: لفظ أبي داود « أن أبر البر صلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يولي » وأخرجه كذلك أحمد والترمذي قالوا: مر بابن عمر أعرابي وهو راكب حماراً فقال: ألست ابن فلان؟ قال: بلى، فأعطاه حماره وعمامته، فقيل له فيه فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره، وفي رواية لمسلم عنه: أعطاه حماراً كان يركبه وعمامة كانت على رأسه، فقالوا له: أصلحك الله أنهم الأعراب وأنهم يرضون باليسير، فقال: إن أبا هذا كان وداً لعمر وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره وأخرج الطبراني في الأوسط من حديث أنس في البر أن تصل صديق أبيك.

(وقال ﷺ « بر الوالدة على الولد ضعفان ») قال العراقي: غريب بهذا اللفظ، وقد تقدم قبل هذا بثلاثة أحاديث حديث بهز بن حكيم، وحديث أبي هريرة وهو معنى هذا الحديث. **(وقال ﷺ « الوالدة أسرع إجابة. قيل يا رسول الله: ولم ذاك؟ قال: هي أرحم من الأب ودعوة الرحيم لا تسقط »)** قال العراقي: لم أقف له على أصل. **(وسأله)** ﷺ **(رجل فقال: يا رسول الله من أبر؟ قال: والديك، فقال: ليس لي والدان. قال: بر ولدك فكما أن لوالديك حقاً كذلك لولدك عليك حق »)** قال العراقي: رواه النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين من حديث عثمان بن عفان دون قوله: فكما أن لوالديك الخ، وهذه القطعة رواها الطبراني من حديث ابن عمر. قال الدارقطني في العلل: إن الأصح وقفه على ابن عمر.

(وقال ﷺ « رحم الله والداً أعان ولده على بره ») بتوفية ماله عليه من الحقوق. قال العراقي: رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث علي وابن عمر بسند ضعيف، ورواه النوقاني من رواية الشعبي مرسلاً. **(أي لم يحمله على العقوق لسوء عمله)**. أي: لأن الوالد إذا كان عادياً جافياً جر الولد إلى القطيعة والعقوق.

وقال ﷺ: «ساووا بين أولادكم في العطية». وقد قيل: ولدك ريحانتك تشمها سبعاً وخادمك سبعاً، ثم هو عدوّك أو شريكك. وقال أنس رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى، ويماط عنه الأذى، فإذا بلغ ست سنين عزل فراشه فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة ضرب على الصلاة فإذا بلغ ست عشرة سنة زوّجه أبوه ثم أخذ بيده وقال: قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في

(**وقال ﷺ «ساووا بين أولادكم في العطية»**) هكذا وجد هذا الحديث في بعض النسخ وليس هو في كثير من النسخ ولا في نسخة العراقي، وقد رواه الطبراني في الكبير وابن عساكر في تاريخهما من حديث ابن عباس بزيادة «فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء». (**وقد قيل: ولدك ريحانتك سبعاً**) أي إلى سبع سنين هو بمنزلة الريحان تشمه وتحبه، (**وخادمك سبعاً**) أي من ابتداء سبعة أخرى فهو بمنزلة الخادم يعينك في المهمات، (**ثم هو عدوك أو شريكك**) أي بمنزلتهما.

(**وقال أنس**) بن مالك رضي الله عنه، (**قال ﷺ «الغلام يعق عنه يوم السابع**) من ولادته وسيأتي الكلام عليه قريباً يقال: عق عن ولده عقاً إذا ذبح العقيقة وهي الشاة تذبح يوم الأسبوع (**ويسمى**) فيه ولو قدم التسمية غداة ولادته جاز كما اقتضاه صنيع البخاري، ومنهم من حمل التسمية على أنه يسمى عند الذبح كما يسمى على الأضحية، (**ويماط عنه الأذى**) أي يزال بأن يغسل بدنه ويزال شعر رأسه، (**فإذا بلغ ست سنين أدب فإذا بلغ عشراً عزل فراشه**) أي جعل له فراش على حدة (**فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة ضرب على الصلاة والصوم**) أي على تركهما، (**فإذا بلغ ست عشرة سنة زوجه أبوه ثم أخذ بيده وقال: قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في الآخرة»**) قال العراقي: رواه أبو الشيخ في كتاب الضحايا والعقيقة إلا أنه قال: وأدبوه لسبع وزوجوه لسبع عشرة ولم يذكر الصوم وفي إسناده من لم يسم اهـ.

قلت: وروى أبو داود والطبراني في الكبير من حديث عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده رفعه «**مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها**».

وأخرج الدارقطني والطبراني في الأوسط من حديث أنس «مروهم بالصلاة لسبع سنين واضربوهم عليها لثلاث عشرة».

وأخرج أحمد وابن أبي شيبة وأبو داود وأبو نعيم في الحلية والحاكم والبيهقي والخطيب والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع».

الآخرة». وقال ﷺ: «من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه ويحسن اسمه». وقال

(وقال ﷺ «من حق الولد على والده أن يحسن أدبه») قال الماوردي: التأديب يلزم من وجهين. أحدهما: ما لزم الوالد للولد في صغره، الثاني: ما لزم للإنسان في نفسه عند كبره، فالأول أن يأخذ ولده بمبادئ الآداب ليستأنس بها وينشأ عليها فيسهل عليه قبولها عند الكبر. قال الحكماء: بادروا بتأديب الأطفال قبل تراكم الأشغال وتفرق البال، والثاني: أدبان أدب مواضعة وإصلاح وأدب رياضة واستصلاح، فالأول يؤخذ تقليداً على ما استقر عليه اصطلاح العقلاء، والثاني ما لا يجوز في العقل أن يكون بخلافه وأمثلته كثيرة اهـ.

وقال الحليمي: تحسين أدبه بأن ينشئه على الأخلاق الحميدة ويعلمه القرآن ولسان العرب وما لا بد منه من أحكام الدين، فإذا بلغ حد العقل عرفه الباري بالأدلة التي توصله إلى معرفته من غير أن يسمعه شيئاً من مقالات الملحدين لكن يذكرها له في الجملة أحياناً ويحذره منها وينفره منها بكل ممكن، ويبدأ من الدلائل بالأقرب الأجلى، ثم ما يليه وكذا يفعل بالدلائل الدالة على نبوة نبينا ﷺ اهـ.

قيل: كان لعامر بن عبد الله بن الزبير ابن لم يرض سيرته فحبسه، وقال: لا تخرج حتى تحفظ القرآن فأرسل إليه قد حفظته فأخرجني، فقال: لا بيت خير لك من بيت جمعت فيه كتاب الله عز وجل فأقم فما أخرج إلا لجنازة عامر وكان أدخل شاباً فأخرج شيخاً. **(و)** أن **(«يحسن اسمه»)** فلا يسميه باسم مستكره كحرب ومرة وحزن ولا بما يتطير بنفسه كنافع وأملح وبركة ويسار. قال صاحب القاموس: في سفر السعادة أمر الأمة بتحسين الأسماء فيه تنبيه على أن الأفعال ينبغي أن تكون مناسبة للأسماء لأقوالها ودالة عليها لا جرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينهما تناسب ارتباط وتأثير الأسماء في المسميات والمسميات في الأسماء بين وإليه أشار القائل بقوله:

وقلما أبصرت عيناك ذا لقب ... إلا ومعناه إن فكرت في لقبه

قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس، وحديث عائشة وضعفهما اهـ.

قلت: حديث ابن عباس لفظه قالوا: يا رسول الله قد علمنا حق الوالد على الولد فما حق الولد على والده؟ فذكره. ثم قال البيهقي: محمد بن الفضل بن عطية أي أحد رواته ضعيف بمرة لا يحتج بما انفرد به اهـ.

وقال الذهبي: تركوه واتهمه بعضهم أي بالوضع، وفيه أيضاً محمد بن عيسى المدائني. قال الدارقطني: ضعيف متروك، وقيل: كان مغفلاً.

وأما حديث عائشة فلفظه «حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويحسن موضعه ويحسن أدبه» وفيه عبد الصمد بن النعمان وهو ضعيف، وفي الباب عن أبي هريرة وأبي رافع. أما حديث أبي رافع فلفظه «حق الولد على والده أن يعلمه الكتابة والسباحة والرماية وأن لا يرزقه إلا طيباً» وفي

عليه الصلاة والسلام: « كل غلام رهين أو رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق

رواية « وأن لا يورثه برزقه إلا طيباً رواه الحكيم وأبو الشيخ في الثواب والبيهقي وإسناده ضعيف، ورواه ابن السني بلفظ « أن يعلمه كتاب الله.

وأما حديث أبي هريرة فلفظه « حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويزوجه إذا أدرك ويعلمه الكتاب » رواه أبو نعيم في الحلية، والديلمي في مسند الفردوس إلا أن الأخير قال « الصلاة » بدل « الكتاب ».

(وقال ﷺ « كل غلام) أي مولود ذكراً كان أو أنثى **(رهين أو رهينة بعقيقته)** أي هي لازمة له فشبهه في عدم انفكاكه منها بالرهن في يد مرتهنه يعني إذا لم يعق عنه فمات طفلاً لا يشفع في أبويه كذا نقله الخطابي عن أحمد، واستجوده، وذكره ابن الجوزي في الكشف عن مشكل الصحيحين وتعقب بأنه لا يقال لمن يشفع في غيره مرهون، فالأولى أن يقال: إن العقيقة سبب لفكاكه من الشيطان الذي طعنه حال خروجه فهي تخليص له من حبس الشيطان له في أمره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته فهي سنة مؤكدة عند الشافعي ومالك، بل أخذ بظاهره الليث وجمع فأوجبوها، وقال أبو حينفة: هي على الاختيار وهي شاتان للذكر وشاة للأنثى عند الشافعي وعند مالك شاة للذكر كالأنثى. **(يذبح)** عنه بالبناء للمفعول فأفاد أنه لا يتعين الذابح، وعند الشافعية يتعين من تلزمه نفقة المولود وعن الحنابلة يتعين الأب إلا أن تعذر **(يوم السابع)** من يوم ولادته، وهل يحسب يوم الولادة وجهان. رجح الرافعي الحسبان، واختلف ترجيح النووي وتمسك به من قال: بتأقيتها به وإن ذبح قبله لم يقع الموقع وأنها تفوت بعده وهو قول مالك، وعند الشافعية أن ذكر السابع للاختيار لا للتعيين. ونقل الترمذي عن العلماء أنهم يستحبون أن يذبح يوم السابع فإن لم يتهيأ فالرابع عشر، فالحادي والعشرين. قال الحافظ: ولم أره صريحاً إلا للبوشتجي، **(ويحلق رأسه »)** أي كله لأنه أنفع للرأس مع ما فيه من فتح المسام ليخرج البخار بسهولة، وفيه تقوية حواسه وإطلاقه يقتضي أن يشمل الأنثى، وبه قال أحمد في رواية عنه، وحكى الماوردي كراهة حلق رأسها. قال العراقي: رواه أصحاب السنن من حديث سمرة، وقال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والحاكم والبيهقي وأعله بعضهم أنه من رواية الحسن عن سمرة ولم يثبت سماعه منه. قال عبد الحق في الأحكام: سماع الحسن عن سمرة لا يصح إلا في حديث العقيقة، وقال: غيره إن حديث الحسن عن سمرة كله كتاب إلا حديث العقيقة.

قال التقي السبكي في النظر المصيب: قد صحح الترمذي عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة ولا ينازع فيها، ولكن سماعه منه لحديث العقيقة وغيره مختلف فيه علي بن المديني يثبته ويحتج بحديث العقيقة، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين ينكر أنه وهؤلاء كبار أحمد ويحيى في طرف الإنكار وعلي في طرق الإثبات والبخاري إنما قال في كتابه: حدثنا عبد الله بن أبي الأسود،

رأسه ». وقال قتادة: إذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبلت بها أوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل منه مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعد.

حدثنا قريش بن أنس، عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته، فقال عن سمرة بن جندب وهذا مجرد تاريخ نقله البخاري فلا يلزم أن يكون له ما شرطه على نفسه من شرط الصحيح في كتابه من الحديث وإن كان أصحاب الأطراف ذكروه في الأحاديث. وقال الترمذي: أخبرني محمد بن إسماعيل عن علي بن عبد الله عن قريش بن أنس بهذا الحديث. وقال محمد قال علي وسماع الحسن من سمرة صحيح، واحتج بهذا الحديث، وهذا الكلام من البخاري الآخر مجرد تاريخ وتحديثه للترمذي بالحديث في خارج الصحيح ولم يخرجه في الصحيح فتركه إخراجه في كتابه يدل على أنه ليس من شرطه فرجع الحال إلى أن المثبت لسماع الحسن من سمرة هو علي بن المديني، وناهيك به نبلاً وجلالة وحفظاً وإتقاناً وعلماً وكل شيء وفي مقابلته أحمد وابن معين، فرأيت في العلل للاثرم أنه ذكر لأبي عبد الله عن علي أنه يصحح سماع الحسن من سمرة ويحتج بحديث حبيب بن الشهيد فقال: ذاك إنما هو عن ذاك الشيخ قريش يقول: هذا كالمستضعف لحديثه، وقال: ما أرى ذاك بشيء، وأما يحي فروى له أبو قلابة عبد الملك بن محمد عن قريش حديث العقيقة فقال أبو قلابة: سمعت يحيى يقول لم يسمع الحسن من سمرة قال فقلت[1] من على قريش بن أنس أو على حبيب بن الشهيد فسكت وسكوت يحي عن جوابه لا يدل على شيء، ولو كان أبو قلابة انفرد عن قريش لقلنا أنه كان عند اختلاط قريش صغيراً ومثله لا يضبط، لكن علي بن المديني قد سمع من قريش وكذلك أبو موسى الزمن وهارون والحمل في ذلك على قريش، وإن كان ثقة متفقاً عليه لكنه تغير واختلط قبل موته بست سنين، فلا يجوز الاحتجاج بحديثه فيما انفرد فاما ما وافق فيه الثقات فهو المعتبر فهذا ما وقفنا عليه من الاختلاف في سماع الحسن من سمرة فلما وجدنا الأقدمين قد صححوه منه وليس ذلك إلا في الترمذي، علمنا على أنهم اطلعوا على موافقة غيره له وما لا فليس كذلك فيتوقف فيه وبما ذكرناه ظهر أنه ليس لنا أن نحكم بكل حديث ورد لنا عن الحسن عن سمرة بالصحة، وظهر أن البخاري لم يصحح حديث العقيقة ولم يوجد منه ما يدل على أن قريش بن أنس من شرطه، والله أعلم.

(**وقال**) أبو الخطاب (**قتادة**) بن دعامة السدوسي البصري راوي حديث العقيقة في سياق أبي داود بلفظ: « ويدمي » بدل « ويسمي » لما سأل عن التدمية قال: (**إذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها أوداجها**) أي تلك الذبيحة (**ثم توضع**) تلك الصوفة (**على يافوخ الصبي حتى يسيل منها**) وفي نسخة منه (**مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعده**) وهذا كان في الجاهلية، واستمر زمنا في صدر الإسلام، ثم نسخ وأمرهم النبي ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً ويتصدق بزنة شعره ذهباً أو فضة، ولذلك كره الجمهور التدمية، وقد ذكر الحافظ الاختلاف في

---

(١) هنا بياض بالأصل.

وجاء رجل إلى عبدالله بن المبارك فشكا إليه بعض ولده فقال: هل دعوت عليه؟ قال: نعم. قال: أنت أفسدته.

ويستحب الرفق بالولد: رأى الأقرع بن حابس النبي ﷺ وهو يقبل ولده الحسن فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم! فقال عليه الصلاة والسلام: «إن من لا يَرحم لا يُرحم». وقالت عائشة رضي الله عنها: قال لي رسول الله ﷺ يوماً: «اغسلي

الحديث السابق فقال: منهم من قال ويدمي ويحلق رأسه بدل ويسمي، ثم قال: والأصح يسمي، وقال ابن المنذر: تكلم في حديث سمرة الذي فيه ويدمي وانتصر ابن حزم لهذه الرواية وأثبتها وقال: لا بأس أن يمس بشيء من دم العقيقة. وحكاه ابن المنذر عن الحسن وقتادة، ثم قال: وأنكر ذلك غيرهم وكرهه، وممن كرهه الزهري ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق، وكذلك نقول وفي حديث عائشة: إن أهل الجاهلية كانوا يخضبون قطنة يوم العقيقة فإذا حلقوا وضع على رأسه فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً وثبت انه قال اهريقوا منه دماً وأميطوا عنه الأذى، فإذا كان قد أمر بإماطة الأذى عنه والدم أذى فغير جائز أن ينجس رأس الصبي اهـ.

وروى الديلمي والبيهقي من حديث سلمان بن عامر رضي الله عنه رفعه: «الغلام مرتهن بعقيقته فأهريقوا منه الدم وأميطوا عنه الأذى» ونقل المناوي عن جماعة قالوا: وندب إماطة الأذى يعرفك أن ما اعتيد من لطخ رأس المولود بدم العقيقة غير جائز لأنه تنجيس له بلا ضرورة وذلك من أكبر الأذى، وقد جاء النهي عنه صريحاً لأنه من فعل الجاهلية اهـ.

قلت: يشير إلى ما رواه ابن ماجه من رواية يزيد بن عبد المدني يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم، ورواه البزار وغيره بزيادة عن أبيه وهو مرسل أيضاً كما قاله البخاري، لكن نقل الولي العراقي عن شيخه الأسنوي أنه نقل عن الماوردي في الإقناع الجزم بأنه لا يكره لطخ رأسه بالدم. قلت: وكان المصنف ممن يقول بذلك ويميل إلى عدم الكراهة فإن سياقه قد دل على ذلك فتأمل.

(وجاء رجل إلى عبدالله بن المبارك) رحمه الله تعالى، **(فشكا إليه بعض ولده فقال: هل دعوت عليه؟ قال: نعم. قال: أنت أفسدته)** يشير بذلك إلى أن دعوة الوالد في ولده مستجابة فلا ينبغي للوالد أن يدعو عليه فيتسبب لإفساد حاله.

(ويستحب الرفق بالولد: رأى الأقرع بن حابس) التميمي من المؤلفة قلوبهم **(النبي ﷺ وهو يقبل ولده الحسن فقال)** الأقرع: **(إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم)** فنظر إليه **(فقال: «إن من لا يرحم لا يُرحم»)** أي من لا يكون من أهل الرحمة لا يرحمه الله. قال العراقي. رواه البخاري من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: وكذلك رواه أحمد ومسلم والترمذي، ورواه ابن ماجه من حديث جرير، وكلهم اقتصروا على القطعة الأخيرة منه. ورواه البخاري أيضاً في الأدب المفرد بتمامه.

وجه أسامة فجعلت أغسله وأنا أنفة فضرب يدي ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبله ثم قال: قد أحسن بنا إذ لم تكن له جارية». وتعثر الحسن والنبي ﷺ على منبره فنزل فحمله وقرأ قوله تعالى: ﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾ [التغابن: ١٥] وقال عبدالله بن شداد: بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ جاءه الحسين فركب عنقه وهو ساجد، فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر فلما قضى صلاته قالوا: قد أطلت السجود يا رسول الله حتى ظننا أنه قد حدث أمر! فقال: «إن ابني قد ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته».

(وقالت عائشة رضي الله عنها قال لي رسول الله ﷺ يوماً: «اغسلي وجه أسامة) هو ابن زيد بن حارثة بن شراحيل القضاعي حب رسول الله وابن حب رسول الله، **(فجعلت أغسله وأنا أنفة)** يقال: أنف من كذا إذا استكبر أو استحيى وفي نسخة وأنا أتقيه أي أتحذره، **(فضرب بيدي ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبّله، ثم قال: قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية»)** قال العراقي: لم أجده هكذا ولأحمد من حديث عائشة أن أسامة عثر بعتبة الباب فدمي فجعل النبي ﷺ يمصه ويقول: «لو كان أسامة جارية لحليتها ولكسوتها حتى أنفقها» وإسناده صحيح اهـ.

قلت: ما أورده المصنف نقله الذهبي في ترجمة أسامة في كتابه سير النبلاء عن مجالد عن الشعبي عن عائشة بلفظ أتم منه، فدل على أن للحديث أصلاً. هكذا وجدته بهامش المغني، وبخط الحافظ ابن حجر أخرجه ابن سعد من الوجه الذي أخرجه أحمد وزاد فقال: «يا عائشة أميطي عنه فتقذرته» اهـ.

قلت: وكذلك رواه من هذا الوجه ابن أبي شيبة في المصنف وابن ماجه والبيهقي.

(وأقبل الحسن) بن علي رضي الله عنهما، وفي نسخة: دخل الحسن وفي أخرى: الحسين **(يتعثر)** وفي أخرى: تعثر الحسن **(وهو على منبره ﷺ)** وفي نسخة: والنبي ﷺ على منبره **(فنزل)** عن المنبر، **(فحمله وقرأ قول الله تعالى: ﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾)** قال العراقي: رواه أصحاب السنن من حديث بريدة في الحسن والحسين معاً يمشيان ويعثران. قال الترمذي: حسن غريب.

(وقال عبدالله بن شداد) بن الهاد بن عمرو بن جابر بن بشر بن عتوارة الليثي أبو الوليد المدني وأمه سلمى بنت عميس الخثعمية أخت أسماء، وهو وعبدالله بن عباس، وخالد بن الوليد، وعبدالله بن جعفر أولاد الخالة من كبار التابعين وثقاتهم فقد يوم دجيل روى له الجماعة، **(بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ جاءه الحسين)** بن علي رضي الله عنهما، **(فركب عنقه وهو ساجد فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر، فلما قضى)** ﷺ **(صلاته قالوا: قد أطلت السجود حتى ظننا أنه قد حدث أمر فقال)**: كل ذلك لم يكن **(«إن ابني)** كان **(قد ارتحلني)** أي ركبني كما تركب الراحلة **(فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته»)** قال

وفي ذلك فوائد إحداها: القرب من الله تعالى فإن العبد أقرب ما يكون من الله تعالى إذا كان ساجداً، وفيه الرفق بالولد والبر وتعليم لأمته. وقال ﷺ: «ريح الولد من ريح الجنة». وقال يزيد بن معاوية: أرسل أبي إلى الأحنف بن قيس فلما وصل إليه قال له: يا أبا بحر ما تقول في الولد؟ قال: يا أمير المؤمنين، ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة، وسماء ظليلة، وبهم نصول على كل جليلة، فإن طلبوا فاعطهم، وإن غضبوا فارضهم، يمنحوك ودهم ويحبوك جهدهم ولا تكن عليهم ثقلاً ثقيلاً، فيملوا حياتك ويودوا وفاتك ويكرهوا قربك، فقال له معاوية: لله أنت يا أحنف لقد دخلت عليَّ وأنا

العراقي: رواه النسائي من حديث عبدالله بن شداد عن أبيه وقال: فيه الحسن أو الحسين على الشك، ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

قلت: ورواه أيضاً أحمد والبغوي والطبراني في الكبير والضياء عنه عن أبيه أن النبي ﷺ صلى فسجد فركبه الحسن فأطال السجود، فقالوا: يا رسول الله سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر أو أنه يوحى إليك فقال: كل ذلك لم يكن ولكن ابني ارتحلني والباقي سواء قال البغوي: وليس لشداد مسند غيره وقد ظهر بما تقدم أن هذا من مسند شداد لا ابنه عبدالله فتعين أن يزاد عن أبيه.

(وقال ﷺ: «ريح الولد من ريح الجنة») أي تشم منه رائحة الجنة لا تشبه بروائح الدنيا، ومنه الخبر «الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة» ومنه قيل لعلي رضي الله عنه: «أبا الريحانتين».
قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عباس وفيه مندل بن علي ضعيف اهـ.

قلت: ورواه البيهقي أيضاً في الشعب من هذا الطريق وفي الأوسط شيخ الطبراني محمد بن عثمان بن سعيد ضعيف أيضاً.

(**وقال يزيد بن معاوية**) يكني أبا خالد ولي الخلافة سنة ستين ومات سنة أربع وستين ولم يكمل الأربعين، وليس بأهل أن يروى عنه له ذكر في مراسيل أبي داود. (**أرسل معاوية**) بن أبي سفيان الأموي يعني والده رضي الله عنه (**إلى الأحنف بن قيس**) التميمي رضي الله عنه يكنى أبا بحر، (**فلما صار إليه قال**) له معاوية: (**يا أبا بحر ما تقول في الولد**) أي في منزلته من أبيه؟ قال: يا أمير المؤمنين (**ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا ونحن لهم أرض ذليلة**) أي منقادة (**وسماء ظليلة**) أي مظللة (**وبهم نصول**) أي نحمل (**على كل جليلة فإن طلبوا**) مالاً (**فأعطهم وإن غضبوا فارضهم يمنحوك ودهم**) أي حبهم وميلهم (**ويحبوك جهدهم**) أي على قدر طاقتهم، (**ولا تكن عليهم ثقلاً**) وفي نسخة قفلاً أي لا تقفل عنهم باب العطاء، (**فيملوا حياتك ويحبوا وفاتك ويكرهوا قربك فقال معاوية: لله أنت يا أحنف لقد دخلت**

مملوء غضباً وغيظاً على يزيد، فلما خرج الأحنف من عنده رضي عن يزيد وبعث إليه بمائتي ألف درهم ومائتي ثوب، فأرسل يزيد إلى الأحنف بمائة ألف درهم ومائة ثوب فقاسمه إياها على الشطر.

فهذه هي الأخبار الدالة على تأكد حق الوالدين وكيفية القيام بحقهما تعرف مما ذكرناه في حق الأخوة، فإن هذه الرابطة آكد من الأخوّة بل يزيد ههنا أمران.

أحدهما: أن أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة في الشبهات وإن لم تجب في الحرام المحض حتى إذا كانا يتنغصان بانفرادك عنهما بالطعام، فعليك أن تأكل معهما، لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم. وكذلك ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلا بإذنهما، والمبادرة إلى الحج الذي هو فرض الإسلام نفل لأنه على التأخير، والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم ولم يكن في بلدك من يعلمك، وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام فعليه الهجرة ولا يتقيد بحق الوالدين.

عليَّ وأنا مملوء غيظاً وغضباً على يزيد) لأنه كان وجد عليه في شيء أنكر عليه ذلك، **(فلما خرج الأحنف من عنده رضي)** معاوية **(عن يزيد)** وليته لم يرض عنه لما كان منه من سفك الدماء وتخريب الأرض، ولو لم يكن في صحيفة أعماله إلا واقعة الحرة لكفته، ولكن كان ذلك في الكتاب مسطوراً وكان أمر الله قدراً مقدوراً. **(وبعث إليه بمائتي ألف درهم ومائتي ثوب فأرسل يزيد إلى الأحنف)** منها **(بمائة ألف درهم ومائة ثوب فقاسمه إياها على الشطر)** أي على النصف.

(فهذه هي الأخبار الدالة على تأكد حق الوالدين وكيفية القيام بحقهما تعرف بما ذكرناه في حق الأخوة فإن هذه الرابطة آكد من) رابطة **(الأخوّة بل يزيد ههنا أمران: أحدهما: أن أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة في الشبهات وإن لم تجب في الحرام المحض حتى إذا كانا لا ينعمان)** وفي نسخة ينغصان **(بانفرادك عنهما بالطعام، فعليك أن تأكل معهما لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم)** واجب، **(وكذلك ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلا بإذنهما والمبادرة إلى الحج الذي هو فرض الإسلام نفل لأنه)** مأمور به **(على التأخير)** والتراخي لا على الفور وفيه خلاف نقل في كتاب الحج، **(والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم، ولم يكن في بلدك من يعلمك وذلك كمن يسلم ابتداء في بلدة ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام، فعليه الهجرة ولا يتقيد بحق الوالدين)** . ونقل بعض أصحابنا ممن تأخر عصره في كتابه: (مرشد المتأمل) ما

....

لفظه: كل ما لا تأمن من الهلاك مع جهله فطلب علمه فرض عين لا يسوغ لك تركه وإن منعك أبواك عن طلبه سواء كان من الأمور الإعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته، وما يجب له وما يستحيل عليه، وما يجوز وأن محمداً عبده ورسوله الصادق في أفعاله وأقواله، ومن الطاعات التي تتعلق بالظاهر كالطهارة والصلاة والصيام وغيرها وما يتعلق بالباطن كالنية والإخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها، أو من المعاصي مما يتعلق باللسان كشرب الخمر وأكل الحرام والربا وغير ذلك أو بالفرج كالزنا أو باليد كالسرقة، وما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك، فإن معرفة هذه الأشياء فرض عين ويجب عليه طلبها وإن لم يأذن له أبواه، وأما ما سوى ذلك من العلوم فقيل: لا يجوز له الخروج لطلبه إلا بإذنهما وكذلك لا يجوز طلب قراءة القرآن إلا بإذنهما إلا مقدار ما لا تجوز الصلاة بدونه، وقيل: لا بأس بالسفر على قصد التعلم إذا كان الطريق آمناً وإن كره الوالدان أو أحدهما لأن الغالب فيه السلامة والحزن على الغيبة ينقطع بالطمع على الرجوع، وعلى هذا سفر الحج والتجارة بخلاف الجهاد، فإنه تعريض النفس على الهلاك، وفيه إلحاق المشقة بهما فإذا خرج بغير إذنهما يكون عاقاً وبر الوالدين أحب من الجهاد وغيره اهـ.

ووجدت بخط قاضي القضاة تاج الدين بن السبكي ما نصه: مسألة الذي أراه في بر الوالدين وتحريم عقوقهما أنه تجب طاعتهما في كل ما ليس بمعصية ويشتركان في هذا هما والإمام أعني الخليفة وولي الأمر لقوله ﷺ: «اسمع وأطع ما لم تؤمر بمعصية» ويزيد الوالدان على الإمام بشيء آخر وهو أنهما قد يتأذيان من فعل أو قول يصدر من الولد، وإن لم ينهياه عنه فيحرم عليه ذلك لأنه يحرم عليه كل ما يؤذيهما بخلاف الإمام، وكذلك إذا تأذيا بترك قول أو ترك فعل منه وجب عليه فعل أرضاهما، وإن لم يأمراه به، وإذا أمراه بترك سنة أو مباح أو بفعل مكروه، فالذي أراه تفصيل وهو أنه إن أمراه بترك سننه دائماً فلا يسمع منهما لأن في ذلك تغيير الشرع وتغيير الشرع حرام وليس لهما فيه غرض صحيح، فهما المؤذيان لأنفسهما بأمرهما بذلك، وأما إن أمراه بترك سننه في بعض الأوقات فإن كانت غير راتبة وجبت طاعتهما وإن كانت راتبة فإن كان لمصلحة لهما وجبت طاعتهما وإن كانت شفقة عليه ولم يحصل لهما أذى بفعلها، فالأمر منهما في ذلك محمول على الندب لا على الإيجاب فلا تجب طاعتهما فإن علم من حالهما أنه أمر إيجاب وجبت طاعتهما، وما في البخاري من أن أمه إن نهته عن حضور العشاء في جماعة شفقة لم يطعها. إما أن يحمل على عدم الإيجاب لقوله شفقة وإما أن يحمل على أن المراد على الدوام لما قلناه من تغيير الشرع وتغيير الشرع حرام، وإن كان ماله أو مسكنه حلالاً صافياً عن الشبهة وأمراه أن يأكل أو يسكن معهما وفيما يأكلانه أو يسكنانه شبهة وجبت طاعتهما كما قاله الطرطوشي لأن مخالفتهما حرام والورع ليس بواجب وأن نهياه عن الصلاة في أول الوقت فإن كان على الدوام لم يسمع منهما لأن فيه تغيير الشرع وإن كان في وقت وجبت طاعتهما كما قاله الطرطوشي، وهو دون حضور الجماعة والسنن الراتبة لأنه صفة لا مستقل، وحاصله أنه يجب امتثال أمرهما والانتهاء عن نهيهما ما لم تكن معصية

قال أبو سعيد الخدري: هاجر رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن وأراد الجهاد فقال عليه الصلاة والسلام: « هل باليمن أبواك »؟ قال: نعم. قال: « هل أذنا لك »؟ قال: لا. فقال عليه الصلاة والسلام: « فارجع إلى أبويك فاستأذنهما فإن فعلا فجاهد وإلاّ فبرّهما ما استطعت فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد ». وجاء آخر إليه ﷺ ليستشيره في الغزو فقال: « ألك والدة »؟ قال: نعم. قال: « فالزمها فإن الجنة عند رجليها ». وجاء آخر يطلب البيعة على الهجرة وقال: ما جئتك حتى أبكيت والديّ فقال:

على الإطلاق، وإنما تكون معصية إذا كان فيه مخالفة لأمر الله الواجب أو لشرعه المقرر، وفي هذا هما والإمام سواء ويزيد فيهما تحريم ما يؤذيهما بأي شيء كان وإن كان مباحاً وبوجوب طاعتهما، وإن كان يأمران به لحظ أنفسهما بخلاف الإمام فإنه لا يأمر - إلا بما فيه مصلحة المسلمين ولا تجب طاعته - في حق نفسه، ولا يحرم أذاه بمباح، والوالدان يحرم أذاهما هيناً كان الأذى أو ليس بهين خلافاً لمن شرط في تحريم الأذى أن يكون ليس بالهين، فأقول: يحرم إيذاهما مطلقاً إلا أن يكون إيذاهما بما هو حق واجب لله فحق الله أولى فعلى ما قلته لو أمراه بطلاق امرأته ونحوه وجب عليه طاعتهما هذا الذي اعتقده وأرجو أنه حق إن شاء الله تعالى والله أعلم.

(**وقال أبو سعيد الخدري**) رضي الله عنه (**هاجر رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن وأراد الجهاد**) في سبيل الله (**فقال**) له (ﷺ: « **هل باليمن أبواك** »؟ **قال: نعم. قال: « فهل أذنا لك**) في الخروج »؟. (**فقال: لا. فقال ﷺ: « فارجع إلى أبويك فاستأذنهما فإن فعلا فجاهد وإلاّ فبرهما ما استطعت فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد »**) قال العراقي: رواه أحمد وابن حبان دون قوله ما استطعت إلخ اهـ.

قلت: وروى أحمد والشيخان، وأبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث عبدالله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد فقال: « أحي والداك ». قال: نعم. قال: « فيهما فجاهد » ورواه أيضاً الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر.

(**وجاء**) رجل (**آخر إلى النبي ﷺ يستشيره في الغزو فقال: « ألك والدة »؟. فقال: نعم. قال: « فالزمها فإن الجنة عند رجليها »**) وفي نسخة عند قدميها. قال العراقي: رواه النسائي وابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جاهمة: إن جاهمة أتى النبي ﷺ قال الحاكم: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: ورواه القضاعي في مسند الشهاب، والخطيب في الجامع من حديث أنس بلفظ « الجنة تحت أقدام الأمهات » وإسناده ضعيف وفيه من لا يعرف وعزاه بعضهم إلى مسلم من حديث النعمان بن بشير.

(**وجاء**) رجل (**آخر**) إلى النبي ﷺ (**يطلب البيعة على الهجرة وقال: ما جئتك حتى**

« ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما » . وقال ﷺ : « حق كبير الأخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده » . وقال عليه الصلاة والسلام : « إذا استصعبت على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذّن في أذنه » .

حقوق المملوك:

اعلم أن ملك النكاح قد سبقت حقوقه في آداب النكاح فأما ملك اليمين فهو أيضاً يقتضي حقوقاً في المعاشرة لا بدّ من مراعاتها ، فقد كان من آخر ما أوصى به رسول الله ﷺ أن قال : « اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون ، فما أحببتم فأمسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فإن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم » . وقال ﷺ : « للمملوك طعامه

أبكيت والدي. قال: « ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما ») قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو ، وقال: صحيح الإسناد .

(وقال ﷺ : « حق كبير الأخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده ») أي في وجوب احترامه وتعظيمه وتوقيره وعدم مخالفته ما يشير به ويرتضيه. قال العراقي: رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث أبي هريرة. وورواه أبو داود في المراسيل من رواية سعيد بن عمرو بن العاص مرسلاً ، ووصله صاحب مسند الفردوس فقال: عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي عن أبيه عن جده سعيد بن العاصي وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه الحاكم في التاريخ والخطيب في التاريخ أيضاً ، وأبو الشيخ في الثواب أيضاً مسنداً مرفوعاً .

(وقال ﷺ : « إذا استصعب على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن في أذنه ») قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب بسند ضعيف نحوه.

حق المملوك:

بملك اليمين **(اعلم أن ملك النكاح قد سبقت حقوقه في آداب النكاح فأما ملك اليمين فهو أيضاً يقتضي حقوقاً في المعاشرة لا بدّ من مراعاتها ، فقد كان آخر ما أوصى به رسول الله ﷺ أن قال: « اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون ، فما أحببتم فأمسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فإن الله تعالى ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم »)** قال العراقي: هو مفرق في عدة أحاديث ، فروى أبو داود من حديث علي كان آخر كلام رسول الله ﷺ : « الصلاة

وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق ». وقال عليه الصلاة والسلام: « لا

الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم » وفي الصحيحين من حديث أنس كان آخر وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت « الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم » ولهما من حديث أبي ذر: « أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم » لفظ رواية لمسلم وفي رواية لأبي داود: « من لايمكم من مملوكيكم فأطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون، ومن لم يلايمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله تعالى » وإسناده صحيح اهـ.

قلت: حديث علي أخرجه كذلك ابن ماجه، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد بلفظ: « اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم » وروى الخطيب من حديث أم سلمة: « اتقوا الله في الصلاة وما ملكت أيمانكم » ورواه البيهقي في الشعب من حديث أنس: « اتقوا الله في الصلاة ـ ثلاث مرات وذكر في الرابعة ـ اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم ».

وأما حديث أبي ذر في المتفق عليه، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن واصل الأحدب، عن المعرور قال: لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال: إني سابيت رجلاً فعيرته بأمه فقال لي النبي ﷺ: « يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم » هكذا أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، وفي العتق عن آدم عن شعبة عن واصل، وفي الأدب عن عمرو بن حفص بن غياث عن أبيه.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان والنذور، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن أحمد بن يونس، عن زهير وعن أبي بكر عن أبي معاوية عن إسحاق بن يوسف عن عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش، وعن أبي موسى وبندار عن غندر عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور. ولفظ أبي داود: رأيت أبا ذر بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه مثله قال: فقال القوم يا أبا ذر فساق الحديث، وفيه: « إنهم اخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله » وفي رواية له سمعت رسول الله ﷺ يقول: « اخوانكم جعلهم الله في أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه فليعنه » وفي رواية له: « من لايمكم » إلخ كما ساقه العراقي، وهذه قد أخرجها أيضاً أحمد والبيهقي، وروى ابن ماجه من حديث أبي بكر رضي الله عنه: « مملوكك يكفيك فإذا صلى فهو أخوك فأكرموهم كرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون ».

(وقال ﷺ: « للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق ») وفي رواية إلا ما يطيق. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه أيضاً عبد الرزاق وأحمد بدون قوله بالمعروف، وكذا ابن حبان بزيادة: « فإن

يدخل الجنة خب ولا متكبر ولا خائن ولا سيء الملكة ». وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كم نعفو عن الخادم؟ فصمت عنه رسول الله ﷺ، ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة، وكان عمر رضي الله عنه يذهب إلى العوالي في كل يوم سبت فإذا وجد عبداً في عمل لا يطيقه وضع عنه منه. ويروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه رأى رجلاً على دابته وغلامه يسعى خلفه فقال

كلفتموهم فأعينوهم ولا تعذبوا عباد الله خلقاً أمثالكم» وقد رواه البيهقي في الشعب بلفظ المصنف.

(وقال ﷺ: « لا يدخل الجنة خب) الخب: بالكسر الخداع ورجل خب بالفتح تسمية بالمصدر **(ولا مكر)** ككتف أي صاحب مكر ويحتمل أن يكون بفتح فسكون تسمية بالمصدر كما في خب **(ولا خائن)** أي صاحب خيانة **(ولا سيء الملكة »)** الذي يسيء السيرة مع من يملكه. قال العراقي: رواه أحمد مجموعاً والترمذي مفرقاً وابن ماجه مقتصراً على سيء الملكة من حديث أبي بكر وليس عند أحد منهم مكر، وزاد أحمد والترمذي البخيل والمنان وهو ضعيف وحسن الترمذي أحد طرقه اهـ.

قلت: لفظ أحمد: « لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيء الملكة وأول من يقرع باب الجنة المملوكون إذا أحسنوا فيما بينهم وبين الله وفيما بينهم وبين مواليهم ». وفي رواية له: « لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا منان ولا سيء الملكة، وأول من يدخل الجنة المملوك إذا أطاع الله وأطاع سيده » وهذا اللفظ رواه الخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أنس، وعند الخطيب في كتاب البخلاء وابن عساكر من حديث أبي بكر: « لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان ولا منافق ولا سيء الملكة وأن أول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة فاتقوا الله وأحسنوا فيما بينكم وبين الله وفيما بينكم وبين مواليكم ». وروى الطيالسي من حديث أبي بكر: « لا يدخل الجنة خب ولا خائن » ولفظ ابن ماجه: « لا يدخل الجنة سيء الملكة »، قد رواه كذلك الطيالسي والترمذي وقال: حسن غريب والدارقطني في الافراد.

(وقال عبدالله بن عمر) رضي الله عنه: **(جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كم نعفو عن الخادم؟ فصمت)** أي سكت **(عنه رسول الله ﷺ، ثم قال: « اعف عنه كل يوم سبعين مرة »)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال حسن غريب. **(وكان عمر)** بن الخطاب **(رضي الله عنه يذهب إلى العوالي)** موضع قرب المدينة به نخيل وزراعة كأنه جمع عالية **(كل يوم سبت فإذا وجد عبداً في عمل لا يطيقه وضع عنه منه)** أي خففه عليه بأن يعينه بنفسه في عمله وقد بقيت هذه السنّة إلى الآن عند أهل المدينة، فإنهم يذهبون إلى العوالي في كل سبت. **(ويروى عن أبي هريرة)** رضي الله عنه **(أنه رأى رجلاً على دابة وغلامه يسعى خلفه فقال له يا عبدالله احمله)** أي اركبه خلفك، **(فإنما هو أخوك روحه**

له: يا عبدالله احمله خلفك فإنما هو أخوك روحه مثل روحك فحمله ثم قال: لا يزال العبد يزداد من الله بعداً ما مشى خلفه. وقالت جارية لأبي الدرداء: إني سمعتك منذ سنة فما عمل فيك شيئاً. فقال: لم فعلت ذلك؟ فقالت: أردت الراحة منك. فقال: اذهبي فأنت حرة لوجه الله. وقال الزهري: متى قلت للمملوك أخزاك الله فهو حر. وقيل للأحنف بن قيس: ممن تعلمت الحلم؟ قال: من قيس بن عاصم، قيل: فما بلغ من حلمه؟ قال: بينما هو جالس في داره إذ أتته خادمة له بسفود عليه شواء فسقط السفود من يدها على ابن له فعقره فمات، فدهشت الجارية فقال: ليس يسكن روع هذه الجارية إلا العتق، فقال لها: أنت حرة لا بأس عليك. وكان عون بن عبدالله إذا عصاه غلامه قال: ما أشبهك بمولاك؟ مولاك يعصي مولاه وأنت تعصي مولاك، فاغضبه يوماً فقال: إنما تريد أن أضربك اذهب فأنت حر. وكان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على

مثل روحك فحمله) خلفه، **(ثم قال)** أبو هريرة: **(لا يزال العبد يزداد من الله عز وجل بعداً ما مشى خلفه)** وقد روي نحوه في المرفوع. وقال أبو نعيم في الحلية بسنده إلى سليمان بن عنز قال: لقينا كريب بن ابراهة راكباً ووراءه غلام له فقال: سمعت أبا الدرداء يقول: لا يزال العبد يزيد من الله بعداً كلما مشى خلفه. **(وقالت جارية لأبي الدرداء)** رضي الله عنه **(إني سممتك منذ سنة)** إما في طعام أو شراب **(وما عمل فيك شيئاً)** أي لم يؤثر فيك، **(فقال: لِمَ فعلت ذلك؟ قالت: أردت الراحة منك. فقال)** لها: **(اذهبي فأنت حرة لوجه الله تعالى. وقال)** أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب **(الزهري)** رحمه الله تعالى: **(متى قلت للمملوك أخزاك الله فهو حر)** أي مكافأته أن يعتقه في سبيل الله تعالى. **(وقيل للأحنف بن قيس)** التميمي رضي الله عنه وكان أحلم الناس حتى ضرب المثل بحلمه: **(ممن تعلمت الحلم؟ قال: من قيس بن عاصم)** بن سنان بن خالد المنقري صحابي مشهور بالحلم نزل البصرة رضي الله عنه، روى له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي والنسائي. **(قيل له: فما بلغ من حلمه؟ قال: بينما هو جالس في داره إذ أتته خادم له)** أي جارية **(بسفود)** كتنور جمعه سفافيد **(عليه شواء)** أي لحم مشوي **(فسقط السفود من يدها على ابن له)** صغير **(فعقره)** أي قتله **(فمات فدهشت الجارية)** أي أصابها الدهش أي الحيرة **(فقال)** قيس في نفسه: **(ليس يسكن فزع هذه الجارية إلا العتق)** فقال لها: **(أنت حرة)** لوجه الله **(لا بأس عليك. وكان عون بن عبدالله)** بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبدالله الكوفي الزاهد. قال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي ثقة وكان ملازماً لعمر بن عبد العزيز وهو خليفة، روى له الجماعة إلا البخاري **(إذا عصاه غلامه قال)** له **(ما أشبهك بمولاك مولاك يعصي مولاه)** يعني به نفسه يعصي الله تعالى **(وأنت تعصي مولاك)** ولا يزيد على هذا، **(فأغضبه يوماً)** بمخالفته أمراً من أوامره **(فقال: إنما تريد أن أضربك إذهب فأنت حر)** ولم يضربه، فهذا وأمثاله من الرفق بالمماليك.

جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة فعثرت وأراقتها على رأس سيدها ميمون، فقال: يا جارية أحرقتيني. قالت: يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع إلى ما قال الله تعالى. قال: وما قال الله تعالى؟ قالت: قال: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ [آل عمران: ١٣٤] قال: قد كظمت غيظي. قالت: ﴿والعافين عن الناس﴾ [آل عمران: ١٣٤] قال: قد عفوت عنك قالت: زد فإن الله تعالى يقول: ﴿والله يحب المحسنين﴾ قال: أنت حرة لوجه الله. وقال ابن المنكدر: إن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ ضرب عبداً له فجعل العبد يقول: أسألك بالله أسألك بوجه الله فلم يعفه، فسمع رسول الله ﷺ صياح العبد فانطلق إليه فلما رأى رسول الله ﷺ أمسك يده فقال رسول الله: «سألك بوجه الله فلم تعفه فلما رأيتني أمسكت يدك». قال: فإنه حر لوجه الله يا رسول الله. فقال: «لو لم تفعل لسفعت وجهك النار». وقال ﷺ:

(وكان عند ميمون بن مهران) أبي أيوب الجزري كاتب عمر بن عبد العزيز تقدم ذكره مراراً (ضيف فاستعجل جاريته بالعشاء) تقدمه للضيف (فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة) من الثريد، (فعثرت) في ذيلها (وأراقتها على رأس سيدها ميمون فقال: يا جارية أحرقتيني! قالت: يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع إلى ما قال الله تعالى. قال) لها: (وما قال الله تعالى؟ قالت: قال: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ قال: قد كظمت غيظي) أي كففته (قالت: ﴿والعافين عن الناس﴾ قال قد عفوت عنك. قالت: زد فإن الله عز وجل يقول: ﴿والله يحب المحسنين﴾ قال: أنت حرة لوجه الله. وقال) محمد (ابن المنكدر) بن عبدالله بن الهدير التيمي أبو عبدالله، ويقال أبو بكر القرشي المدني تابعي ثقة روى له الجماعة مات سنة ثلاثين ومائة: (أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ضرب عبداً له فجعل العبد يقول أسألك بالله أسألك بالله) مرتين (أسألك بوجه الله) قال: (فسمع رسول الله ﷺ صياح العبد فانطلق إليه، فلما رأى رسول الله ﷺ أمسك يده) عن ضربه، (فقال ﷺ: «سألك بوجه الله تعالى فلم تعفه فلما رأيتني أمسكت يدك» قال فإنه حر لوجه الله تعالى يا رسول الله، فقال: «لو لم تفعل لسفعت وجهك النار») قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد هكذا مرسلاً وفي رواية مرسلاً وفي رواية لمسلم في حديث أبي مسعود الآتي ذكره فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه، فقال أعوذ برسول الله فتركه. وفي رواية له فقلت: هو حر لوجه الله، فقال: «أما إنك لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار» اهـ.

(وقال ﷺ): «أن (العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله تعالى فله أجره مرتين») قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عمر اهـ.

قلت: أخرجاه من طريق مالك عن الزهري، عن نافع عنه، وأخرجه أبو داود أيضاً من هذا

« العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فلـه أجـره مـرتين ». ولما أعتـق أبـو رافـع

الوجه، وأخرجاه أيضاً من طريق عبيد الله بن عمر، ومسلم وحده من طريق أسامة بن زيد ثلاثتهم عن نافع عنه، وروى مسلم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ « إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران » فقال: فحدثتها كعباً فقال كعب: ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد.

وروى الشيخان من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً « للعبد المملـوك الصالح أجران » قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم المصلح، وعند البخاري من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً نعماً لأحدهم يحسن عبادة الله وينصح لسيده ».

إن قلت: قوله فله أجره مرتين يفهم أنه يؤجر على العمل الواحد مرتين مع أنه لا يؤجر على كل عمل إلا مرة واحدة لأنه يأتي بعملين مختلفين عبادة الله ونصح سيده فيؤجر على كل من العملين مرة، وكذا كل آت بطاعتين يؤجر على كل واحدة أجرها، ولا خصوصية للعبد بذلك؟ قلت: يحتمل وجهين.

أحدهما: لما كان جنس العمل مختلفاً لأن أحدهما طاعة الله والآخر طاعة مخلوق خصه بحصول أجره مرتين لأنه يحصل له الثواب على عمل لا يأتي في حق غيره بخلاف من لا يتأتى في حقه إلا طاعة الله خاصة فإنه يحصل أجره مرة واحدة أي على كل عمل أجر وأعماله من جنس واحد، لكن يظهر مشاركة المطيع لأميره، والمرأة لزوجها والولد لوالده له في ذلك.

ثانيهما: يمكن أن يكون في العمل الواحد طاعة الله وطاعـة سيـده فيتحصـل لـه على العمـل الواحـد الأجـر مرتين لامتثاله بذلك أمر الله وأمر سيده المأمور بطاعته. وقال ابن عبد البر: معنى الحديث عندي والله أعلم أن العبد لما اجتمع عليه أمران واجبان طاعة سيده في المعروف وطاعة ربه فقام بهما جميعاً كان له ضعفا أجر الحر المطيع لربه مثل طاعته، لأنه قد أطاع الله فيما أمره به من طاعة سيده ونصحه وأطاعه أيضاً فيما افترض عليه، ومن هذا المعنى عندي أنه من اجتمع عليه فرضان فأداهما كان أفضل ممن ليس عليه إلا فرض واحد، فأداه، فمن وجبت عليه زكاة وصلاة فقام بهما فله أجران، ومن لم تجب عليه زكاة وأدى صلاته فله أجر واحد، وعلى هذا يعصي من اجتمعت عليه فروض فلم يؤد شيئاً منها وعصيانه أكثر من عصيان من لم تجب عليه إلا بعض تلك الفروض، والله أعلم.

(ولما أعتق أبو رافع بكى وقال: كان لي أجران فذهب أحدهما) هو أبو رافع القبلي مولى رسول الله ﷺ يقال: اسمه إبراهيم ويقال: أسلم ويقال: ثابت ويقال: هرمز، ويقال: يزيد وهذه غريبة. وحكاها ابن الجوزي في كتابه جامع المسانيد. كان عبداً للعباس بن عبد المطلب،

بكى وقال: كان لي أجران فذهب أحدهما. وقال ﷺ: «عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار. فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف ذو عيال، وأول ثلاثة يدخلون النار أمير مسلط وذو ثروة لا يعطي حق الله وفقير فخور». وعن أبي مسعود الأنصاري قال: بينا أنا أضرب غلاماً لي إذ سمعت صوتاً من خلفي «اعلم يا أبا مسعود» مرتين فالتفت فإذا

فوهبه للنبي ﷺ، فلما بشره بإسلام العباس أعتقه، شهد أحداً وما بعده ولم يشهد بدراً وكان إسلامه قبل بدر. قال الواقدي مات بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير روى له الجماعة.

(وقال ﷺ «عرض علي أول ثلاثة) قال الطيبي: إضافة أفعل إلى النكرة للاستغراق، وإن أول كل ثلاثة ثلاثة من الداخلين في الجنة هؤلاء الثلاثة، وأما تقدم أحد الثلاثة على الآخرين فليس في اللفظ إلا التنسيق عند علماء البيان، وفي رواية بدل ثلاثة ثلة بضم المثلثة وتشديد اللام أي جماعة (**يدخلون الجنة، وأول ثلاثة يدخلون النار فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة الله**) وفي رواية عبادة ربه (**ونصح لسيده**) أي أراد له الخير وقام بخدمته حق القيام (**وعفيف**) عن تعاطي ما لا يحل له (**متعفف**) عن سؤال الناس (**ذو عيال، وأول ثلاثة يدخلون النار أمير**) وفي رواية وأما أول فأمير (**مسلط**) على رعيته بالجور والفسق، (**وذو ثروة**) أي وفرة من مال (**لا يعطي حق الله**) في ماله، (**وفقير فخور**) أي متكبر، قال الطيبي: أطلق الشهادة وقيد العفة والعبادة ليشعر بأن مطلق الشهادة أفضل منهما، فكيف إذا قرن بإخلاص. ونصح والوجه استغناء الشهادة عن التقييد إذ شرطها الإخلاص والنصح والخصلتان مفتقرتان إليه فقيدهما وأطلقها اهـ.

قال العراقي: رواه الترمذي وقال حسن وابن حبان من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: الذي رواه الترمذي وحسنه لفظه «عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه» وأما سياق المصنف فرواه أحمد وابن أبي شيبة والحاكم والبيهقي من طريق عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة، وعامر هذا ضعيف وفي لفظ لهؤلاء وعبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه.

(**وعن أبي مسعود**) عقبة بن عامر (**الأنصاري**) ويقال له البدري أيضاً لنزوله بدراً لا لشهوده إياها وهو عقبي سنا رضي الله عنه (**قال: بينا أنا أضرب غلاماً لي فسمعت صوتاً من خلفي اعلم**) بصيغة الأمر من علم (**أبا مسعود**) هكذا رواية مسلم وأبي داود وفي رواية: يا أبا مسعود (**مرتين**) أي قالها مرتين، (**فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فألقيت السوط فقال: «والله**) وفي رواية والله إن الله، ورواية مسلم فقال: إن الله (**أقدر عليك منك على هذا**) الغلام، فقلت: هو حر لوجه الله تعالى، فقال: أما لو لم تفعل للفحتك النار»

رسول الله ﷺ فألقيت السوط من يدي فقال: « والله لله أقدر عليك منك على هذا ». وقال ﷺ: « إذا ابتاع أحدكم الخادم فليكن أول شيء يطعمه الحلو فإنه أطيب لنفسه » رواه معاذ. وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فليجلسه وليأكل معه فإن لم يفعل فليناوله لقمة ». وفي رواية: « إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه فكفاه حره ومؤنته وقربه إليه فليجلسه وليأكل معه، فإن لم يفعل فليناوله أو ليأخذ أكلة فليروغها ـ وأشار بيده ـ وليضعها في يده وليقل كل هذه ».

والمعنى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه لكنه يحلم إذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم إذا غضبت رواه مسلم وأبو داود وتمام في فوائده.

(**وقال** ﷺ **« إذا ابتاع**) أي اشترى (**أحدكم الخادم**) عبداً أو أمة (**فليكن أول شيء يطعمه الحلواء**) أي ما فيه حلاوة خلقية أو مصنوعة (**فإنه أطيب لنفسه »**) مع ما فيه من التفاؤل الحسن والأمر للندب (**رواه معاذ**) بن جبل رضي الله عنه أخرجه الطبراني في الأوسط والخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف قاله العراقي.

قلت: وعده ابن الجوزي في الموضوعات ولم يصب فقد روى نحو ذلك من حديث عائشة بلفظ « من ابتاع مملوكاً فليحمد الله وليكن أول ما يطعمه الحلو فإنه أطيب لنفسه » هكذا رواه ابن عدي وابن النجار وإسنادهما أيضاً ضعيف.

(**وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله** ﷺ: **« إذا أتى أحدكم خادمه**) بالرفع وأحدكم منصوب به والخادم يطلق على الذكر والأنثى (**بطعامه**) حاملاً له (**فليجلسه**) معه ندباً (**وليأكل معه**) سلوكاً لسبيل التواضع، (**فإن لم يفعل**) وفي نسخة فإن أبى ذلك لعذر كان تعاف نفسه ذلك قهراً عليه ويخشى من إكراهها محذور أو كان الخادم يكره ذلك حياء منه أو تأدباً أو كونه أمرد يخشى من التهم في إجلاسه معه ونحو ذلك (**فليناوله »**) ندباً مؤكداً من ذلك الطعام شيئاً (**وفي رواية أخرى « إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه فكفاه حره ومؤنته**) بتحصيل الآلة من أوله إلى آخره (**وقربه إليه فليجلسه وليأكل معه**) كفايته مكافأة له على كفايته حره ومؤنته (**أو ليأخذ لقمة**) منه وفي نسخة أكلة (**فليروغها**) بالأدام أي يدسمها (**وأشار بيده فليضعها في يده وليقل**) له (**كل هذه »**) قال العراقي: متفق عليه مع اختلاف لفظه وهو في مكارم الأخلاق للخرائطي باللفظين اللذين ذكرهما المصنف غير أنه لم يذكر علاجه، وهذه اللفظة عند البخاري اهـ.

قلت: لفظ البخاري « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه قد كفاه علاجه فليجلسه معه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين » ورواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه نحو ذلك.

ودخل على سلمان رجل وهو يعجن فقال: يا أبا عبدالله ما هذا؟ فقال: بعثنا الخادم في شغل فكرهنا أن نجمع عليه عملين. وقال ﷺ: «من كانت عنده جارية فصانها وأحسن إليها ثم اعتقها وتزوّجها فذلك له أجران». وقد قال ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».

فجملة حق المملوك أن يشركه في طعمته وكسوته ولا يكلفه فوق طاقته ولا ينظر

(**ودخل على**) أبي عبد الله (**سلمان**) الفارسي رضي الله عنه (**رجل**) فرآه (**وهو يعجن**) دقيقاً له (**فقال: يا أبا عبد الله، ما هذا؟ قال: بعثنا الخادم في شغل وكرهنا أن نجمع عليه عملين**). قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي قالا: حدثنا أيوب عن أبي قلابة أن رجلاً دخل على سلمان وهو يعجن فقال: ما هذا قال بعثنا الخادم في عمل، أو قال في صنعة فكرهنا أن نجمع عليه عملين أو قال صنعتين، ثم قال فلان يقرئك السلام. قال: متى قدمت؟ قال: منذ كذا وكذا. قال: فقال أما إنك لو لم تؤدها كانت أمانة لم تؤدها.

(**وقال ﷺ «من كانت عنده جارية فعلمها**) وفي نسخة فعالها (**وأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها فذلك له أجران»**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: لفظها في الصحيح «ثلاثة يؤتون أجورهم مرتين رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فآمن به واتبعه وصدقه فله أجران، وعبد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران» وهكذا رواه أيضاً أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(**وقال ﷺ «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»**) رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس مقتصراً عليه، ورواه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر بزيادة «فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في مال أبيه وهو مسؤول عن رعيته كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» ورواه بتمامه الخطيب من حديث عائشة والعقيلي والطبراني في الكبير من حديث أبي موسى.

(**فجملة حق المملوك أن يشركه في طعمته وكسوته**) أي ليطعمه مما يطعم وليلبسه مما يلبس، (**ولا يكلفه**) في مزاولة العمل (**فوق طاقته**) وإذا كلفه فليعنه بنفسه، (**ولا ينظر**

إليه بعين الكبر والازدراء وأن يعفو عن زلته ويتفكر عند غضبه عليه بهفوته أو بجنايته في معاصيه وجنايته على حق الله تعالى وتقصيره في طاعته، مع أن قدرة الله عليه فوق قدرته. وروى فضالة بن عبيد أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يسأل عنهم رجل فارق الجماعة ورجل عصى إمامه فمات عاصياً فلا يسأل عنهما، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده فلا يسأل عنها». و«ثلاثة لا يسأل عنهم رجل ينازع الله رداءه ورداؤه الكبرياء وازاره العز، ورجل في شك من الله، وقنوط من رحمة الله.

إليه بعين الكبر) والنعمة **(والازدراء)** أي الاحتقار، **(وأن يعفو عن زلته)** أي سقطته **(ويتفكر عند غضبه عليه بهفوته أو بجنايته في معاصيه وجنايته على حق الله وتقصيره في طاعته)** أي فليحمل ذلك عليه ويشبهه به، **(مع أن قدرة الله عز وجل عليه)** أي على نفس مولى العبد **(فوق قدرته)** عليه كما فهم ذلك من حديث أبي مسعود البدري السابق قريباً.

(وروى فضالة بن عبيد) بن نافذ بن قيس بن صهيبة بن الأصرم بن جحجبي، أبو محمد الأنصاري الأوسي الصحابي، وأمه غفوق بنت محمد بن عقبة بن أحيحة بن الحلاج بن الحريش ابن جحجبي، وكان عبيد بن نافذ يعني أباه شاعراً شهد فضالة أحداً وبايع تحت الشجرة وخرج إلى الشام وتولى القضاء بها لمعاوية فلم يزل بها حتى مات وله بها دار وولد. قال الواقدي: قدم رسول الله ﷺ المدينة، وهو ابن ست سنين ومات رسول الله ﷺ وهو ابن سبع عشرة سنة مات فضالة سنة ثلاث وخمسين **(أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يسأل عنهم)** أي فإنهم من الهالكين وفي رواية لا تسأل عنهم **(رجل فارق)** بقلبه واعتقاده ولسانه أو ببدنه ولسانه وخص الذكر بالذكر لشرفه وأصالته وغلبة دوران الأحكام عليه، فالأنثى مثله من حيث الحكم **(الجماعة)** المعهودين وهم جماعة المسلمين، **(ورجل عصى إمامه)** أي بنحو بدعة أو امتناع عن إقامة الحق عليه أو بنحو بغي أو حرابة أو صيال، **(ومات عاصياً)** فميتته ميتة جاهلية **(فلا يسأل عنهما)** لحل دمائهما **(وامرأة غاب عنها زوجها)** قريباً أو بعيداً **(وقد كفاها مؤنة الدنيا)** من نفقة وكسوة **(فتزوجت)** بعده وبخط بعض المتقنين فتبرجت أي تزينت **(فلا يسأل عنها»)** فإنه ذكره ثانياً هنا وفيما تقدم تأكيد للعلم ومزيد بيان الحكم رواه البخاري في الأدب المنفرد، وأبو يعلى والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي وصححه الحاكم وقال: على شرطهما ولا أعلم له علة، وأقره الذهبي في تلخيصه وقال: رجاله ثقات، لكن لفظهم جميعاً «ثلاثة لا تسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً وأمة أو عبد ابق من سيده فمات وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتزوجت بعده فلا تسأل عنهم».

(و) يروى عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه أيضاً عن النبي ﷺ قال: **(«ثلاثة لا يسأل عنهم رجل ينازع الله في ردائه ورداؤه الكبرياء وإزاره العظمة)** فمن تكبر من المخلوقين أو تعزز فقد نازع الخالق رداءه وإزاره الخاصين به فله في الدنيا الذل والصغار وفي الآخرة عذاب

تمّ كتاب آداب الصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق.

النار، **(ورجل في شك من الله عز وجل، والقنوط من الرحمة)** أي اليأس منها إذ لا ييأس من رحمة الله إلا القوم الكافرون. رواه البخاري في الأدب المفرد، وأبو يعلى والطبراني في الكبير. قال الهيثمي: رجاله ثقات ولفظهم «ثلاثة لا تسأل عنهم رجل ينازع الله إزاره ورجل ينازع الله رداءه فإن رداء الله الكبرياء وإزاره العز، ورجل في شك من أمر الله والقنوط من رحمة الله» وبه يظهر أنهما حديثان مستقلان، وراويهما واحد، واقتصر الحاكم على الأول دون الثاني وأن سياق المصنف في كل منهما لا يخلو من نقص وخلل.

وأخرج القضاعي في مسند الشهاب من طريق عطاء بن السائب عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً «يقول الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما ألقيته في النار» وقد رواه مسلم وابن حبان، وأبو داود وابن ماجه فلفظ ابن ماجه في جهنم ولفظ أبي داود قذفته في النار ولفظ مسلم عذبته وقال: رداؤه وإزاره بالغيبة، وزاد مع أبي هريرة أبا سعيد، ورواه الحاكم في مستدركه بلفظ قصمته، وللحكيم الترمذي من حديث أنس «يقول الله عز وجل إن العظمة والكبرياء والفخر ردائي فمن نازعني واحدة منهن كبيته في النار». اللهم إنا نعوذ بك من النار ومن كيد الشرار والفجار.

وبه ختم المصنف كتاب الصحبة والألفة والأخوة والمعاشرة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا محمد أفضل المخلوقات، وعلى آله وصحبة وتابعيهم بإحسان إلى ما بعد الممات، قد نجز عن شرحه في مجالس آخرها ظهر يوم الثلاثاء تاسع عشر شهر رجب الفرد من شهور سنة ١١٩٩ جامعه العبد، أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله ذنوبه، وستر عيوبه بمنه وكرمه آمين والحمد لله رب العالمين، وسلام على المرسلين وأتباعهم أجمعين.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر

الحمد لله الذي عمر قلوب أحبائه المخلصين بما غمرها من أنوار المؤانسة، وحبب إليها التخلي عن كل ما سواه فلم يكدر صفو مشاربهم عارض الخلطة والمجالسة، وفرغها لقبول تنزلات أسرار أنسه، من تجليات فيوضات قدسه، فلم يكن للغير إليها سبيل إلى المؤانسة عرفهم فهاموا ونبههم فقاموا وأراهم حقارة الدنيا فصاموا وأشهدهم فلم يعيروا طرفهم إلى المخالسة، طووا كشحهم على الإخلاص وعزلوا نفوسهم عن دواعي التقاص. ورقوا إلى رتب القرب والاختصاص. وفي ذلك تمت لهم المنافسة، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على أفضل نوع بني آدم سيدنا ومولانا محمد الذي كمله بمكارم أخلاقه، وجمله بحلى أوصافه وألطف له وآنسه، وعلى أهل بيته الكرام، وصحبه الأعلام، وكل تابع له على طريقته، ممن صاهره أو صاحبه أو خالله أو جالسه.

(أما بعد،) فهذا شرح

كتاب آداب العزلة وهو الكتاب السادس من ربع العادات من كتب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي عظم النعمة على خيرة خلقه وصفوته بأن صرف هممهم إلى مؤانسته، وأجزل حظهم من التلذذ بمشاهدة آلائه وعظمته، وروح أسرارهم بمناجاته وملاطفته،

كتاب العزلة

وهو السادس من الربع الثاني من كتاب الإحياء للإمام ذي الفيض المتوالي والسر المتلالي حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي سقى الله بعهاد الرحمة ثراه، وجعل جنة الفردوس مسكنه ومأواه، سلكت فيه طريقاً سهلاً فتحت به عيون رموزه، ورفعت به رصد كنوزه متتبعاً مطاوي إشاراته مقتفياً على عباراته، على وجه ينتفع به المريد عند مطالعته، ويستفيد منه المسترشد وقت مراجعته ومن الله الكريم استمد العون والعناية إنه ولي كل خير وبيده أزمة التوفيق والهداية لا إله غيره ولا خير إلا خيره.

قال المصنف رحمه الله تعالى: **(بسم الله الرحمن الرحيم)** استعان بالله الجليل الذي ألف بين قلوب عباده وروحها بلذيذ أنسه ووداده الرحمن الذي عمت رحمته بجمع الشمل بعد التفرق والشتات الرحيم الذي خصهم بسير الملاطفة في الخلوات.

(الحمد لله الذي عظم) وفي نسخة أعظم والإعظام والتعظيم من واد واحد **(النعمة)** هي ما قصد به الإحسان والنفع وبناؤها بناء الحالة التي يكون عليها الإنسان كالجلسة وفي نسخة المنة وفي الأولى إشارة الى قوله تعالى: ﴿فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ [آل عمران: ١٠٣] **(على خير خلقه)** وفي نسخة على خيرة خلقه **(وصفوته)** بكسر الصاد وفتحها أي خلاصته من عباده **(بأن صرف هممهم)** أي عطفها والهمة قوة راسخة في النفس طالبة لمعالي الأمور **(إلى مؤانسته)** مفاعلة من الإنس قد أنس به واستأنس إذا سكن قلبه إليه ولم ينفر، وأشار بهذه الجملة إلى قوله تعالى ﴿لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ [الأنفال: ٦٣] وقد امتن على حبيبه ﷺ بهذا التأليف وجمع شمل الاشكال على معاونة معنوية مع رفع أعباء التكليف، **(وأجزل)** أي أكثر **(حظهم)** أي نصيبهم **(من التلذذ**

وحقر في قلوبهم النظر إلى متاع الدنيا وزهرتها حتى اغتبط بعزلته كل من طويت الحجب عن مجاري فكرته فاستأنس بمطالعة سبحات وجهه تعالى في خلوته، واستوحش بذلك عن الانس بالإنس وإن كان من أخص خاصته، والصلاة على سيدنا محمد سيد أنبيائه وخيرته وعلى آله وصحابته سادة الحق وأئمته.

أما بعد؛ فإن للناس اختلافاً كثيراً في العزلة والمخالطة وتفضيل إحداهما على الأخرى، مع أن كل واحدة منهما لا تنفك عن غوائل تنفر عنها وفوائد تدعو إليها،

بمشاهدة آلائه) أي نعمه الظاهرة والباطنة **(وعظمته)** أي جلاله وكبريائه **(وروح أسرارهم)** هي ما انطوت عليها قلوبهم أي جعلها ذات راحة **(بمناجاته)** أي مكالمته السرية **(وملاطفته)** المعنوية **(وحقر في قلوبهم النظر)** أي التطلع **(إلى)** ظاهر **(زينة الدنيا)** مما يتراءى من بهجتها **(وزهرتها)** وفي نسخة إلى متاع الدنيا وزهرته، فالضمير راجع إلى المتاع وكأنه راعى بذلك تناسب القوافي أي جعل التطلع إليها حقيراً في قلوبهم لا في أعينهم إذ العمدة تحقيرها القلوب، ولذلك كان بعض العارفين يقول: اللهم اجعل حبها في أيدينا لا في قلوبنا أي لا تشغل بها قلوبنا، وأما تعظيمها في الأيدي والعيون فإنما هو من باب إعطاء كل ذي حظه **(حتى اغتبط بعزلته)** اسم من الاعتزال وهو تجنب السوى أو الخروج عن مخالطة الخلق بالانزواء والانقطاع والاغتباط بالشيء الإعجاب به **(كل من طويت الحجب)** أي أزيلت ورفعت **(عن مجاري فكرته)** أي ميادينها التي تجول فيها وتسترسل في أرجائها **(فاستأنس)** أي سكن **(بمطالعة)** أي مشاهدة **(سبحات وجهه تعالى)** بضمتين أي نوره وبهائه وجلاله وعظمته **(في خلوته)** أي في حال محادثة السر مع الحق حيث لا أحد، فالخلوة أعلى مقاماً من العزلة ومنهم من قال: الخلوة تكون من الأغيار والعزلة تكون من النفس وما تدعو إليه ويشغل عن الله فالخلوة كثيرة والعزلة قليلة، وإليه جنح صاحب العوارف والمعروف الأول فقد كان ﷺ أتم مقاماً وأحسن حالاً فقد حبب إليه الخلاء، **(واستوحش بذلك عن الأنس)** بالضم أي ميل الباطن **(بالإنس)** بالكسر وإن كان ذلك المستأنس به **(من أخص خاصته)** أي من أعظم من يختص بقربه **(والصلاة)** الكاملة **(على)** سيدنا ومولانا أبي القاسم **(محمد سيد أنبياء الله وخيرته)** منهم وسيادته عليهم ثبتت من عموم قوله ﷺ «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة» رواه مسلم وأبو داود من حديث أبي هريرة، ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه بزيادة «ولا فخر» **(وعلى آله)** المشرفين بقرابته **(وصحبه)** المفضلين بحسن صحابته **(سادة الخلق)** أي رؤسائهم **(وأئمته)** الذين يقتدي بهم وسلم تسليماً.

(أما بعد: فإن للناس) المراد بهم العارفون بالله تعال من أهل السلوك في طريق الحق سبحانه **(اختلافاً كثيراً في)** شأن **(العزلة والمخالطة)** ما هما **(و)** في **(تفضيل أحدهما على الآخر)** فاختار بعضهم العزلة وفضلها وآخرون الخلطة وعظمها، **(مع أن كل واحد منهما)**

وميل أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة، **وما ذكرناه في كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة والمؤاخاة والمؤالفة يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون** من اختيار الاستيحاش والخلوة، **فكشف الغطاء عن الحق في ذلك مهم. ويحصل ذلك** برسم بابين.

الباب الأول: في نقل المذاهب والحجج فيها.

الباب الثاني: في كشف الغطاء عن الحق بحصر الفوائد والغوائل.

عند التأمل (**لا ينفك عن غوائل**) أي دواه (**تنفر عنها**) وتوحش منها (**وفوائد تدعو إليها**) وتحمل عليها، (**وميل أكثر العباد**) المشتغلين بعبادة الله تعالى (**والزهاد**) المتقللين من الدنيا قديماً وحديثاً (**إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة**) لما وجدوا فيها من السلامة والاستئناس، (**وما ذكرناه**) آنفاً (**في كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة**) مع الناس (**والمؤاخاة**) بينهم (**والمؤالفة**) معهم (**يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون**) من العباد والزهاد (**من اختيار الاستيحاش**) والانفراد، (**والخلوة**) عن الناس، (**فكشف الغطاء عن**) وجه (**الحق**) في ذلك أمر (**مهم**) يدعو إلى الاعتناء به (**ويحصل ذلك برسم بابين**) يضم أحكامها مما تشتت.

(**الباب الأول: في نقل المذاهب**) المعروفة (**و**) نقل (**الحجج**) والبراهين فيه.

(**الباب الثاني: في كشف الغطاء عن الحق بحصر الفوائد والغوائل**) وإراءة الطريق في كل منها اختياراً وتركاً.

الباب الأوّل

في نقل المذاهب والأقاويل وذكر حجج الفريقين في ذلك

أما المذاهب فقد اختلف الناس فيها وظهر هذا الاختلاف بين التابعين. فذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة: سفيان الثوري، وابراهيم بن أدهم، وداود الطائي، وفضيل بن عياض، وسليمان الخواص، ويوسف بن أسباط، وحذيفة المرعشي، وبشر الحافي.

الباب الأول

في نقل المذاهب والأقاويل

جمع قول على خلاف القياس أو هو جمع الجمع (**وذكر حجج الفريقين في ذلك**).

(**أما المذاهب فقد اختلف الناس فيها وظهر هذا الاختلاف بين التابعين**) ولفظ القوت: وقد كانت المؤاخاة في حق الله تعالى والصحبة لأجله والمحبة له في الحضر والسفر طرائق للعاملين في كل طريق فريق لما في ذلك من الفضل، ولما جاء فيه من الأمر والندب إذ كان الحب في الله عز وجل من أوثق عرى الإيمان، وكانت الألفة والصحبة والتزاور من أحسن أسباب المتقين، وقد كثرت الأخبار في تفضيل ذلك والحث عليه على أن رأي التابعين قد اختلف في التعرف، (**فذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة سفيان**) بن سعيد (**الثوري، وإبراهيم بن أدهم**) البلخي، (**وداود**) بن نصير (**الطائي، والفضيل بن عياض**) التميمي، (**وسليمان الخواص، ويوسف بن أسباط**) الشيباني، (**وحذيفة**) بن قتادة (**المرعشي، وبشر**) بن الحرث (**الحافي رضي الله عنهم**). وهؤلاء ليسوا من طبقة التابعين، وإنما وافق رأيهم رأي التابعين، ويدل لذلك سياق صاحب القوت فإنه قال، بعد قوله على أن رأي التابعين قد اختلف في التعرف فمنهم من كان يقول: اقلل من المعارف فإنه أسلم لدينك وأقل غداً لفضيحتك وأخف لسقوط الحق عنك لأنه يقال: كلما كثرت المعارف كثرت الحقوق وكلما طالت الصحبة توكدت المراعاة. وقال بعضهم: هل رأيت شراً إلا ممن تعرف فكل ما نقص من هذا فهو خير. وقال بعضهم: أنكر من تعرف ولا تتعرف إلى من لا تعرف، وممن مال إلى هذا الرأي سفيان الثوري ثم ساق ما ذكره المصنف إلى آخره ثم قال:

وقال أكثر التابعين: باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والاخوان والتألف والتحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم في الدين تعاوناً على البر والتقوى ومال إلى هذا: سعيد بن المسيب، والشعبي، وابن أبي ليلى، وهشام بن عروة، وابن شبرمة، وشريح، وشريك بن عبدالله، وابن عيينة، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وجماعة.

(وقال أكثر التابعين: باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والإخوان) في الله عز وجل **(للتآلف والتحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم في الدين تعاوناً على البر والتقوى)**، ولأن ذلك زين في الرخاء وعون في الشدائد، وتقدم قول بعضهم استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة فلعلك تدخل في شفاعة أخيك إلى غير ذلك من الأقوال التي تقدم ذكرها في كتاب الصحبة. **(و)** ممن **(مال إلى هذا)** الطريق **(سعيد بن المسيب)** بن حزن القرشي، **(وعامر)** بن شراحيل **(الشعبي، و)**عبد الرحمن **(بن أبي ليلى)** الأنصاري المدني ثم الكوفي، **(وهشام بن عروة)** بن الزبير بن العوام القرشي المدني، **(و)** عبد الله **(بن شبرمة)** الضبي قاضي الكوفة وعاملها **(وشريح)** بن الحرث القاضي أبو امية الكندي **(وشريك بن عبدالله)** ابن أبي عمر وهؤلاء كلهم من التابعين، **(و)** ممن جاء بعدهم كسفيان **(بن عيينة)** الهلالي، **(و)** عبد الله **(بن المبارك)** المروزي، **(و)** محمد بن إدريس **(الشافعي، وأحمد بن)** محمد بن **(حنبل وجماعة)** آخرون ممن وافقهم هكذا ساقهم صاحب القوت.

وقال الشهاب السهروردي في عوارف المعارف: المقتضي للصحبة وجود الجنسية وقد يدعو إليها أعم الأوصاف وقد يدعو إليها أخص الأوصاف، فالدعاء بأعم الأوصاف كميل جنس البشر بعضهم الى بعض، والدعاء بأخص الأوصاف كميل كل ملة بعضهم إلى بعض ثم أخص من ذلك كميل أهل الطاعة بعضهم إلى بعض، وكميل أهل المعصية بعضهم إلى بعض، فإذا علم هذا الأصل وإن الجاذب إلى الصحبة وجود الجنسية بالأعم تارة وبالأخص أخرى فليتفقد الإنسان نفسه عند الميل إلى صحبة شخص، وينظر ما الذي يميل به إلى صحبته ويزن أحوال من يميل إليه بميزان الشرع، فإن رأى أحواله مسددة فليبشر نفسه بحسن الحال فقد جعله مرآته يلوح في مرآة أخيه جمال حسن الحال، وإن رأى أفعاله غير مسددة فليرجع إلى نفسه باللوم والإتهام فقد لاح له في مرآة أخيه سوء حاله. فبالجدير أن يفر منه كفراره من الأسد فإنهما إذا اصطحبا ازدادا ظلمة واعوجاجاً، ثم إذا علم من صاحبه الذي مال إليه حسن الحال وحكم لنفسه بحسن الحال وطالع ذلك في مرآة أخيه، فليعلم أن الميل بالوصف الأعم مركوز في جبلته والميل بطريقه واقع وله بحسبه أحكام، وللنفس بسببه سكون وركون، فليستلب الميل بالوصف الأعم جدوى الميل بالوصف الاخص، ويصير بين المصاحبين استردادات طبيعية وتلذذات جبلية لا يفرق بينها وبين الصحبة لله عز وجل إلا العلماء الزاهدون، وقد يتفسد المريد الصادق بأهل الصلاح أكثر مما ينفسد بأهل الفساد ووجه ذلك أن أهل الفساد علم فساد طريقتهم فأخذ حذره منهم، وأهل

والمأثور عن العلماء من الكلمات ينقسم إلى كلمات مطلقة تدل على الميل إلى أحد الرأيين، وإلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل. فلننقل الآن مطلقات الكلمات لنبين المذاهب فيها، وما هو مقرون بذكر العلة نورده عند التعرض للغوائل والفوائد،

الصلاح غره صلاحهم فمال إليهم بجنسية الصلاحية ثم حصل بينهم استرواحات طبيعية جبلية حالت بينهم وبين حقيقة الصحبة لله تعالى، فاكتسب من طريقتهم الفتور والتخلف عن بلوغ الأرب، فليتنبه الصادق لهذه الدقيقة ويأخذ من الصحبة أخص الأقسام ويذر منها ما يسد في وجه المرام، ولهذا المعنى أنكرت طائفة من السلف الصحبة ورأوا فضيلة العزلة والوحدة كإبراهيم ابن أدهم، وداود الطائي، وفضيل بن عياض، وسليمان الخواص، وحكي عنه أنه قيل له: جاء إبراهيم بن أدهم أما تلقاه؟ قال: لأن ألقى سبعاً ضارياً أحب إلي من أن ألقى إبراهيم. قيل: ولم؟ قال: لأني إذا رأيته أحسن له كلامي فتظهر نفسي بإظهار أحسن أحوالها وفي ذلك الفتنة وهذا كلام عالم بالنفس وأخلاقها، وهذا واقع بين المتصاحبين إلا من عصم الله تعالى، ثم قال: وقد رغب جمع من السلف في الصحبة والأخوة في الله تعالى، ورأوا أن الله تعالى منّ على أهل الإيمان حيث جعلهم إخواناً ثم ساق الآية ﴿هو الذي أيدك بنصره﴾ إلى قوله ﴿بينهم﴾ [الأنفال: ٦٢، ٦٣] ثم قال: وقد اختار الأخوة والصحبة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما، وفائدة الصحبة أنها تفتح مسام الباطن ويكتسب الإنسان بها علم الحوادث والعوارض، ويتصلب الباطن برزين العلم، ويتمكن الصدق بطرو وهبوب الآفات ثم التخلص منها بالإيمان ويقع بطريق الصحبة والاخوة التعاضد والتعاون وتتقوى جنود القلب وتتروح الأرواح بالتشام، ويتفق في التوجه إلى الرفيق الأعلى ويصير مثالها في الشاهد كالأصوات إذا اجتمعت خرقت الأجرام وإذا انفردت قصرت عن بلوغ المرام اهـ.

وقال النووي: اختلف العلماء في العزلة والاختلاط أيها أفضل؟ فمذهب الشافعي والأكثرين تفضيل الخلطة لما فيها من اكتساب الفوائد وشهود شعائر الإسلام، وتكثير سواد المسلمين وايصال الخير إليهم، والتعاون على البر والتقوى، وإغاثة المحتاج فإن كان صاحب علم أو زهد تأكيد فضل اختلاطه. وذهب آخرون إلى تفضيل العزلة لما فيها من السلامة المحققة لكن بشرط أن يكون عارفاً بوظائف العبادة التي تلزمه. وقال الكرماني في شرح البخاري: المختار في عصرنا تفضيل الاعتزال لندور خلو المحافل من المعاصي. وقال البدر العيني: أنا موافق له فيما قال، فإن الاختلاط مع الناس في هذا الزمان لا يجلب إلا الشرور، وقال أبو البقاء الأحدي: وأنا أقول بأفضلية العزلة لبعدها عن الرياء في العمل وخلو الخاطر وشهود سر الوحدانية في الأزل. قلت: وأنا موافق لما قالوا من تفضيل العزلة لفساد الزمان والاخوان والله المستعان.

(والمأثور عن العلماء من الكلمات ينقسم إلى كلمات مطلقة تدل على الميل إلى أحد الرأيين، وإلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل فننقل الآن مطلق تلك الكلمات لنبين المذاهب فيها وما هو مقرون بذكر العلة نورده عند التعرض للغوائل والفوائد فنقول:

فنقول؛ قد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: خذوا بحظكم من العزلة. وقال ابن سيرين: العزلة عبادة. وقال الفضيل: كفى بالله محباً وبالقرآن مؤنساً وبالموت واعظاً. وقيل: اتخذ الله صاحباً ودع الناس جانباً. وقال أبو الربيع الزاهد لداود الطائي: عظني،

قد روي عن عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنه أنه قال: خذوا بحظكم من العزلة)**. وقال أيضاً في وصيته التي تقدم ذكرها في الكتاب الذي قبله: واعتزل عدوّك واحذر صديقك من القوم إلا الأمين، **(وقال)** محمد **(بن سيرين: العزلة عبادة)**، وذلك لأنها تدعو إلى السلامة من المحظورات. **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(« كفى بالله محباً و)** كفى **(بالقرآن مؤنساً و)** كفى **(بالموت واعظاً)** وهذا قد ورد في المرفوع من حديث عمار « كفى بالموت واعظاً وكفى باليقين غنى » رواه الطبراني في الكبير **(وقيل: اتخذ الله صاحباً ودع الناس جانباً)** وروى ابن عساكر في تاريخه من غريب المسلسل ما لفظه: أنبأنا أبو الفرج غيث بن علي الخطيب، أخبرنا أبو بكر الخطيب، أخبرنا القاضي أبو محمد بن رامين الاستراباذي أخبرنا عبد الله بن محمد الحميدي الشيرازي حدثنا القاضي أحمد بن محمود بن خرزاذ الأهوازي، حدثنا علي بن محمد النصري، حدثنا أحمد بن محمد الحلبي، قال: سمعت سرياً السقطي يقول: سمعت بشراً يعني ابن الحرث يقول: قول إبراهيم بن أدهم: وقفت على راهب في جبل لبنان فناديته فاشرف عليَّ فقلت له: عظني، فانشأ يقول:

خذ عن الناس جانباً ... كي يعدوك راهبا
إن دهراً أظلني ... قد أراني العجائبا
قلب الناس كيف شئـ ... ـت تجدهم عقاربا

قال بشر: هذه موعظة الراهب لك فعظني أنت فأنشأ يقول:

توحش من الإخوان لا تبغ مؤنساً ... ولا تتخذ أخاً ولا تبغ صاحبا
وكن سامري الفعل من نسل آدم ... وكن أوحدياً ما قدرت مجانبا
فقد فسد الأخوان والحب والاخا ... فلست ترى إلاَّ مزوقاً وكاذبا

قال سري: فقلت لبشر هذه موعظة إبراهيم لك. فعظني أنت فساق الكلام بتمامه وفيه فقال أبو بكر الخطيب: فقلت للقاضي بن رامين: هذه موعظة الحميدي لك فعظني أنت فقال: اتق الله وثق به ولا تتهمه فإن اختياره لك خير من اختيارك لنفسك وأنشأ:

اتخذ الله صاحباً ... وذر الناس جانبا
جرب الناس كيف شئـ ... ـت تجدهم عقاربا

وقد أمليت المسلسل من حفظي عقيب درس الشمائل في مقام أبي محمد الحنفي قدس سره وهو محفوظ في جملة الأماني التي أمليتها.

(وقال أبو ربيع الزاهد، قلت لداود) بن نصير **(الطائي: عظني. قال: صم عن الدنيا**

قال: صم عن الدنيا واجعل فطرك الآخرة وفِرْ من الناس فرارك من الأسد. وقال الحسن رحمه الله: كلمات أحفظهن من التوراة، قنع ابن آدم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم، ترك الشهوات فصار حراً، ترك الحسد فظهرت مروءته، صبر قليلاً فتمتع طويلاً. وقال وهيب بن الورد: بلغنا أن الحكمة عشرة أجزاء، تسعة منها في الصمت والعاشرة في عزلة

واجعل فطرك الآخرة، وفر من الناس فرارك من الأسد) أخرج أبو نعيم في الحلية، قال: حدثنا إبراهيم بن عبيد الله، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن زكريا، عن أبي الربيع الأعرج، قال: أتيت داود الطائي وكان داود لا يخرج من منزله حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة، فيخرج فيصلي فإذا سلّم الإمام أخذ نعله ودخل منزله، فلما طال ذلك عليَّ أدركته يوماً فقلت له: على رسلك فوقف لي فقلت أبا سليمان أوصني. قال: أتق الله وإن كان لك ولدان فبرّهما ثلاث مرات، ثم قال في الرابعة: ويحك صم عن الدنيا واجعل الفطر موتك واجتنب الناس غير تارك لجماعتهم.

وقال أيضاً: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا محمد بن إسحاق، وحدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن عبد المجيد التميمي، حدثنا عبد الله بن إدريس قال: قلت لداود الطائي: أوصني. فقال: أقلل من معرفة الناس. قلت: زدني. قال: ارض باليسير من الدنيا مع سلامة الدين كما رضي أهل الدنيا بالدنيا مع فساد الدين. قلت: زدني قال: أجعل الدنيا كيوم صمته ثم أفطر على الموت، وأما قوله: فر من الناس فرارك من الأسد فأخرجه أبو نعيم من طريق عثمان بن زفر، حدثنا سعيد قال كان داود شديد الانقباض ولقد جئته يوماً في وقت الصلاة فانتظرته حتى خرج، فمشيت معه والمسجد منه قريب فسلك بي غير طريقة، فقلت: أين تريد فسلك بي في سكك خالية حتى خرج على المسجد، فقلت: الطريق، ثم أقرب عليك. فقال: يا سعيد فِرْ من الناس فرارك من السبع إنه ما خالط أحد إلا نسي العهد. وأخرج أيضاً من طريق حسن بن مالك عن بكر العابد قال: سمعت داود الطائي يقول: توحش من الناس كما تتوحش من السباع.

(وقال الحسن رضي الله عنه) هو الحسن بن علي بن أبي طالب: **(كلمات أحفظهن من التوراة، قنع ابن آدم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم)** أي دينه، **(ترك الشهوات فصار حراً، ترك الحسد فظهرت مروءته، صبر قليلاً فتمتع طويلاً)** فهي خمس كلمات، ولكل منها شاهد في المرفوع من الأخبار.

(وقال وهيب بن الورد) المكي: يقال اسمه عبد الوهاب، ووهيب لقبه وتقدمت ترجمته مراراً. **(بلغنا ان الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت والعاشر في عزلة الناس)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا عثمان بن محمد العثماني، حدثنا أبو نصر بن حمدويه، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا الحسين بن محمد بن يزيد بن خنيس قال: قال وهيب بن الورد.

الناس. وقال يوسف بن مسلم لعلي بن بكار: ما أصبرك على الوحدة؟ وقد كان لزم البيت فقال: كنت وأنا شاب أصبر على أكثر من هذا؛ كنت أجالس الناس ولا أكلمهم، وقال سفيان الثوري: هذا وقت السكوت وملازمة البيوت ـ وقال بعضهم: كنت في سفينة ومعنا شاب من العلوية فمكث معنا سبعاً لا نسمع له كلاماً، فقلنا له: يا هذا قد جمعنا الله وإياك منذ سبع ولا نراك تخالطنا ولا تكلمنا، فأنشأ يقول:

قليـــل الهمّ لا ولـــد يموت ... ولا أمـــر يحاذره يفـــوتُ
قضى وطْـرَ الصبـا وأفـاد علماً ... فغـايتـه التفـرد والسكـوتُ

وقال ابراهيم النخعي لرجل تفقه ثم اعتزل، وكذا قال الربيع بن خيثم، وقيل: كان مالك بن أنس يشهد الجنائز، ويعود المرضى، ويعطي الإخوان حقوقهم، فترك ذلك

قال حكيم من الحكماء العبادة، أو قال: الحكمة عشرة أجزاء تسعة أجزاء في الصمت وواحد في العزلة فأدومت نفسي من الصمت على شيء فلم أقدر عليه فصرت إلى العزلة فحصلت لي التسعة.

(**وقال يوسف بن مسلم لعلي بن بكار**) المصيصي صدوق مات في حدود الأربعين: (**ما أصبرك على الوحدة، وقد كان لزم البيت؟ فقال: كنت وأنا شاب أصبر على أشد من هذا . كنت أجالس الناس ولا أكلمهم**) . وقد جرى لداود الطائي هكذا فإنه جلس في مجلس أبي حنيفة سنة ترد عليه الفتاوى والأسئلة وهو لا يكلمهم، ثم اعتزل الناس، وقد علم من ذلك أن مخالطة الناس مع عدم الكلام معهم أشد من الإنفراد والوحدة.

(**وقال سفيان**) بن سعيد (**الثوري**) رحمه الله تعالى: (**هذا وقت السكوت وملازمة البيوت**) وزاد غيره فقال: والقناعة باقل القوت. (**وقال بعضهم: كنت في سفينة ومعنا شاب من العلوية**) أي من ولد علي بن أبي طالب (**فمكث معنا سبعاً**) أي سبع ليال (**لا نسمع له كلاماً فقلنا له: يا هذا قد جمعنا الله وإياك منذ سبع**) ليال في هذه السفينة (**ولا نراك تخالطنا ولا تكلمنا فانشأ يقول:**

قليـــل الهم لا ولـــد يموت ... ولا أمـــر يحاذره يفـــوتُ
قضى وطـر الصبّـا وأفـاد علماً ... فغـايتـه التفـرد والسكـوتُ

(**وقال ابراهيم**) بن يزيد (**النخعي**) رحمه الله تعالى (**لرجل**) قد رآه معتزلاً عن الناس (**تفقه ثم اعتزل**) أي تعلم من أمور دينك ما يلزمك ثم اترك مخالطة الناس، (**وكذلك قال الربيع بن خيثم**) الثوري الكوفي العابد: تقدم ذكره مراراً، (**وقيل: كان**) الإمام أبو عبد الله (**مالك بن أنس**) الأصبحي رضي الله عنه (**يشهد الجنائز ويعود المرضى ويعطي الأخوان حقوقهم**) اللازمة مما تقدم ذكرها، (**فترك ذلك واحداً واحداً**) بالتدرج كلها، واستمر على

واحداً واحداً حتى تركها كلها، وكان يقول: لا يتهيأ للمرء أن يخبر بكل عذر له. وقيل لعمر بن عبد العزيز: لو تفرغت لنا؟ فقال: ذهب الفراغ لا فـراغ إلا عند الله تعالى. وقال الفضيل: إني لأجد للرجل عندي يداً إذا لقيني أن لا يسلم علي، وإذا مرضت ان لا يعودني، وقال أبو سليمان الداراني: بينما الربيع بن خيثم جالس على باب داره إذا جاءه حجر فصكّ جبهته فشجه، فجعل يمسح الدم ويقول: لقد وعظت يا ربيع، فقام ودخل داره فما جلس بعد ذلك على باب داره حتى أخرجت جنازته. وكان سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد لزما بيوتهما بالعقيق فلم يكونا يأتيان المدينة لجمعة ولا غيرها حتى ماتا بالعقيق. وقال يوسف بن اسباط: سمعت سفيان الثوري يقول: والله

العزلة نحو اثنتي عشرة سنة، وأقام عليه أهل عصره النكير وكثر فيه الكلام. **(وكان)** إذا سئل عن انفراده **(يقول: لا يتهيأ للمرء أن يخبر بكل عذر)** فرب عذر ينبغي عدم إفشائه. **(وقيل لعمر بن عبد العزيز)** الأموي رحمه الله تعالى: **(لو تفرغت لنا. قال:)** هيهات **(ذهب الفراغ ولا فراغ إلا عند الله عز وجل)** والمراد بالفراغ فراغ البال والوقت. وفي الخبر: « نعمتان مغبون فيهما أكثر الناس الصحة والفراغ ». **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(إني لأجد للرجل عندي يداً)** أي منة **(إذا لقيني لا يسلم علي وإذا مرضت أن لا يعودني)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(وقال أبو سليمان)** عبد الرحمن ابن أحمد بن عطية **(الداراني)** رحمه الله تعالى: **(بينما الربيع بن خيثم)** الثوري **(جالس على باب داره إذا جاءه حجر فصك وجهه فشجه)** وأسال دمه، **(فجعل يمسح الدم ويقول: لقد وعظت يا ربيع)** كان لسان الحجر يقول له: لا تعد تجلس على باب الدار، **(فقام فدخل داره، فما جلس بعد ذلك على باب داره حتى أخرجت جنازته. وكان سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد)** بن عمرو بن نفيل كلاهما من العشرة المبشرة رضي الله عنهما، **(وقد لزما بيوتهما بالعقيق)** الأعلى قرب المدينة على عشرة أميال، منها مما يلي الحرة إلى منتهى البقيع وهو مقابر المسلمين، وهناك عقيق آخر أسفل من ذلك ويقال له العقيق الاسفل، **(فلم يكونا يأتيان المدينة لجمعة ولا غيرها حتى ماتا بالعقيق)**. أما سعد فكان ممن لزم بيته في الفتنة وأمر أهله أن لا يخبروه بشيء من أخبار الناس حتى تجتمع الأمة على إمام، وكان ابنه عمر بن سعد رام أن يدعو لنفسه بعد قتل عثمان فأبى، وكذلك رامه ابن أخيه هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، فلما أبى صار هاشم إلى علي ومات سعد في قصره بالعقيق، وحمل إلى المدينة على رقاب الرجال، ودفن بالبقيع وصلّى عليه مروان بن الحكم سنة خمس وخمسين وهو المشهور، وأما سعيد فقال الواقدي: أنه توفي أيضاً بالعقيق وحمل على رقاب الرجال فدفن بالبقيع سنة إحدى وخمسين، وشهده سعد بن أبي وقاص وابن عمر قال: ولا اختلاف في ذلك بين أهل العلم قبلنا. وروى أهل الكوفة أنه مات عندهم بالكوفة في خلافة معاوية وصلّى عليه المغيرة بن شعبة وهو يومئذ والي الكوفة.

الذي لا إله إلا هو لقد حلت العزلة. وقال بشر بن عبدالله: أقل من معرفة الناس فإنك لا تدري ما يكون يوم القيامة، فإن تكن فضيحة كان من يعرفك قليلاً. ودخل بعض الأمراء على حاتم الاصم فقال له: ألك حاجة؟ قال: نعم، قال: ما هي؟ قال: أن لا تراني ولا أراك ولا تعرفني. وقال رجل لسهل: أريد أن أصحبك، فقال: إذا مات أحدنا فمن يصحب الآخر؟ قال: الله. قال: فليصحبه الآن. وقيل للفضيل: إن عليا ابنك يقول: لوددت أني في مكان أرى الناس ولا يروني، فبكى الفضيل وقال: يا ويح عليَّ أفلا أتمها؟ فقال: لا أراهم ولا يروني. وقال الفضيل أيضاً: من سخافة عقل الرجل

(وقال يوسف بن اسباط) الشيباني رحمه الله تعالى: **(سمعت سفيان الثوري يقول: والله الذي لا إله إلا هو لقد حلت العزلة)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: وحدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أحمد بن روح، حدثنا أحمد بن عتيق، سمعت يوسف بن اسباط يقول: كنت مع سفيان الثوري في المسجد الحرام فقال: والله الذي لا إله إلاَّ هو ورب هذه الكعبة لقد حلت العزلة».

(وقال بشر بن عبد الله) بن يسار السلمي الجمعي تابعي صدوق كان من حرس عمر بن عبد العزيز، روى عن عبد الله بن بسر المازني وطارق، وعنه بقية وأبو المغيرة وجماعة. روى له أبو داود **(أقل من معرفة الناس فإنك لا تدري ما يكون يوم القيامة فإن تكن فضيحة كان من يعرفك قليلاً)**. أورده صاحب القوت بمعناه فقال: ومنهم من كان يقول اقلّل من المعارف، فإنه أسلم لدينك وأقل غداً لفضيحتك وأخف لسقوط الحق عنك. **(ودخل بعض الأمراء على حاتم)** بن علوان **(الأصم)** رحمه الله تعالى **(فقال)** الأمير: **(ألك حاجة)** نقضيها؟ **(قال: نعم. قال: ما هي؟ قال: لا تراني ولا أراك)**. أشار بذلك إلى أن الاعتزال عنهم أسلم للدين. **(وقال رجل لسهل)** بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى: **(أريد أن أصحبك فقال: إذا مات أحدنا فمن يصحبه إلى الآخرة؟ قال: الله قال: فليصحبه الآن)** بأن يعلق همته به، ولا ينافي ذلك صحبة من يتأدب بآدابه، وهذا مقام الإحسان ذكره أبو القاسم القشيري في الرسالة ولفظ: سمعت الأستاذ أبا علي الدقاق يقول: قال رجل لسهل بن عبد الله: أريد أن أصحبك يا أبا أحمد. فقال: إذا مات أحدنا فمن يصحبه الباقي فقال: الله. قال: فليصحبه الآن اهـ. وفيه صحة إطلاق الصحبة على الله، ويؤيده خبر «اللهم أنت الصاحب في السفر».

(وقيل للفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى: **(إن علياً ابنك يقول: لوددت أني في مكان أرى الناس ولا يروني فبكى الفضيل وقال: يا ويح علي)** فيا قاله. **(أفلا أتمها فقال: لا أراهم ولا يروني)**. أخرجه صاحب الحلية أشار بذلك إلى أن المقام الثاني أفضل وأعلى درجة إذ في رؤيته للناس شغل كبير عن الله تعالى. **(وقال الفضيل)** رحمه الله أيضاً: **(من سخافة عقل**

كثرة معارفه. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أفضل المجالس مجلس في قعر بيتك لا ترى ولا ترى. فهذه أقاويل المائلين إلى العزلة.

ذكر حجج المائلين إلى المخالطة ووجه ضعفها:

احتج هؤلاء بقوله تعالى: ﴿ولا تكُونُوا كالَّذين تَفَرّقوا واختَلَفُوا﴾ [آل عمران: ١٠٥] الآية، وبقوله تعالى: ﴿فألف بين قُلُوبكم﴾ [آل عمران: ١٠٣] امتن على الناس بالسبب المؤلف وهذا ضعيف، لأن المراد به تفرق الآراء واختلاف المذاهب في معاني كتاب الله وأصول الشريعة. والمراد بالألفة نزع الغوائل من الصدور وهي الأسباب المثيرة للفتن المحركة للخصومات، والعزلة لا تنافي ذلك.

واحتجوا بقوله ﷺ: «المؤمن إلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف» وهذا أيضاً ضعيف لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق التي تمتنع بسببه المؤالفة، ولا يدخل

الرجل) أي من رقته **(كثرة معارفه)** أخرجه صاحب الحلية، وذلك لأن كثرتهم توجب عليه حقوقاً وحاله مع الله تشتيتاً. **(وقال ابن عباس)** رضي الله عنهما: **(أفضل المجالس مجلس في قعر بيتك)** أي داخله **(لا ترى)** أحداً **(ولا ترى)** أنت لأحد.

ذكر حجـج المائلين إلى المخالطة:

والمصاحبة **(ووجه ضعفها)** في الاحتجاج.

(احتج هؤلاء بقول الله تعالى ﴿ولا تكونوا كالذين تَفَرّقوا واختلفوا﴾ ويقوله تعالى ﴿فألف بين قلوبكم﴾ فامتن على الناس بـالسبـب المؤلـف) بين القلـوب بعـد تفـرقتـها، **(وهذا)** الاستدلال بالآيتين **(ضعيف لأن المراد به تفرق الآراء واختلاف المذاهب في معاني كتاب الله وأصول الشريعة)** فهذا هو المنهي عنه. لأنه يفضي إلى المراء، والمراء في القرآن كفر وكذا حكم الاختلاف في أصول الشريعة فإنه مفسد هذا هو الجواب عن الآية الاولى، وأشار بالجواب عن الثانية بقوله: **(والمراد بالألفة نزع الغوائل)** والأحقاد **(من الصدور وهي الأسباب المثيرة للفتن المحركة للخصومات)** وإلا حن **(والعزلة لا تنافي ذلك)** فإن الألفة بهذا المعنى حاصلة للمنفرد عنهم.

(واحتجوا) أيضاً **(بقوله ﷺ «المؤمن إلف مالوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف»)** تقدم في الباب الأوّل من آداب الصحبة، **(وهذا أيضاً ضعيف)** في الاستدلال **(لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق الذي تمتنع بسببه المؤالفة)** والمؤانسة، **(ولا يدخل تحته الخلق**

تحته الحسن الخلق الذي إن خالط ألف وألف، ولكنه ترك المخالطة اشتغالاً بنفسه وطلبا للسلامة من غيره.

واحتجوا بقوله ﷺ: «من فارق الجماعة شبراً خلع ربقة الإسلام من عنقه» وقال: «من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية». وبقوله ﷺ: «من شق عصا المسلمين والمسلمون في إسلام دامج فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه». وهذا ضعيف لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بعقد البيعة فالخروج عليهم بغي، وذلك مخالفة بالرأي وخروج عليهم وذلك محظور لاضطرار الخلق إلى امام مطاع يجمع وأيهم ولا يكون ذلك بالبيعة من الأكثر، فالمخالفة فيها تشويش مثير للفتنة فليس في هذا تعرض للعزلة.

الحسن الذي إن خالط ألف وألف) أي ألف الغير وألفه غيره، **(ولكن ترك المخالطة استقلالاً بنفسه)** في تربيتها **(وطلباً للسلامة من غيره)** أو طلباً لسلامة الغير منه.

(واحتجوا أيضاً بقوله ﷺ «من فارق الجماعة) أي جماعة المسلمين **(شبراً خلع ربقة الإسلام من عنقه»)** ليس هذا الحديث موجوداً في بعض النسخ، ولم يتعرض له العراقي، وقد رواه أحمد وأبو داود والروياني والحاكم والضياء من حديث أبي ذر، ورواه الطبراني من حديث ابن عباس بلفظ: «قيد شبر» ورواه أيضاً من حديث ابن عمر بلفظ «من فارق جماعة المسلمين شبراً خرج من عنقه ربقة الاسلام» وروى البزار من حديث حذيفة «من فارق الجماعة شبراً فقد فارق الإسلام».

(وقال ﷺ «من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية») رواه مسلم من حديث أبي هريرة وقد تقدم في الباب الخامس من الحلال والحرام وروى الطبراني من حديث ابن عباس ومن مات ليس على إمام فميتته جاهلية وفي حديث ابن عمر ومن مات من غير إمام جماعة مات ميتة جاهلية. **(وبقوله ﷺ «من شق عصا المسلمين والمسلمون في إسلام دامج)** أي مجتمع **(فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»)** قال العراقي: رواه الطبراني والخطابي في العزلة من حديث ابن عباس بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الرامهرمزي في كتاب الأمثال والخطيب في المتفق والمفترق.

(وهذا) الاستدلال أيضاً **(ضعيف لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بعقد البيعة فالخروج عليهم بغي)** وشق عصا **(وذلك مخالفة بالرأي وخروج عليهم وذلك محظور)** شرعاً **(لاضطرار الناس إلى إمام مطاع يجمع رأيهم، ولا يكون ذلك إلا بالبيعة من الأكثر فالمخالفة فيه تشويش مثير)** أي محرك **(للفتنة، فليس في هذا تعرض للعزلة)** فتفارقا.

واحتجوا بنهيه ﷺ عن الهجرة فوق ثلاث إذ قال: « من هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار » وقال عليه الصلاة والسلام: « لا يحل لامرىء مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق يدخل الجنة »، وقال: « من هجر أخاه فوق ستة أيام فهو كسافك دمه »

(واحتجوا) أيضاً **(بنهيه ﷺ عن الهجرة فوق ثلاث إذ قال) ﷺ (« من هجر أخاه فوق ثلاث)** ليال **(فمات دخل النار »)** قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة بسند صحيح اهـ.

قلت: لفظ أبي داود « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار ». ورواه الطبراني من حديث فضالة بن عبيد بلفظ المصنف إلا أنه قال « فهو في النار إلا أن يتداركه الله برحمته ».

(وقال ﷺ « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق بالصلح يدخل الجنة ») قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس دون قوله والسابق. زاد فيه الطبراني في الأوسط باسناد حسن « والذي يبدأ بالسلام يسبق إلى الجنة » اهـ.

قلت: هذا الحديث قد روي بألفاظ مختلفة وفيها نقصان وزيادة فمن ذلك: « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام » رواه مالك والطيالسي، وأحمد، وعبد بن حميد، والشيخان، وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح، وابن حبان، وابن جرير عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب، ورواه ابن عساكر عن الزهري عن أنس وقال: غريب والمحفوظ الأوّل. ورواه ابن جرير وابن عدي والطبراني وابن عساكر أيضاً عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي بن كعب. قال ابن عدي: هكذا يرويه الليث بن سعد عن عقيل، وإنما يرويه أصحاب الزهري عن عطاء عن أبي أيوب.

ومن ذلك قوله ﷺ « لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام » رواه مسلم من حديث ابن عمر والخرائطي في مساوي الأخلاق، والبزار من حديث ابن مسعود، وسعد وأنس. ورواه ابن النجار من حديث أبي هريرة بزيادة « والسابق يسبق إلى الجنة » ورواه الطبراني من حديث ابن مسعود بلفظ « فوق ثلاث ».

ومن ذلك قوله ﷺ « لا يحل لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما وإن أولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارته، وإن سلم عليه فلم يقبل ولم يرد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ويرد على الآخر الشيطان وإن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعاً أبداً ». رواه أحمد والطبراني والبيهقي من حديث هشام بن عامر.

ومن ذلك قوله ﷺ « لا يحل لمؤمن يهجر مؤمناً فوق ثلاثة أيام فإذا مرَّ ثلاث لقيه فسلّم عليه فإن ردَّ فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد برىء المسلم من الهجرة وصارت على صاحبه ». ورواه البيهقي من حديث أبي هريرة.

(وقال ﷺ « من هجر أخاه في الإسلام سنة) أي بغير عذر شرعي **(فهو كسافك**

قالوا : والعزلة هجره بالكلية . وهذا ضعيف لأن المراد به الغضب على الناس واللجاج فيه بقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة ، فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلاً من غير غضب . مع ان الهجر فوق ثلاث جائز في موضعين .

أحدهما : أن يرى فيه استصلاحاً للمهجور في الزيادة .

والثاني : أن يرى لنفسه سلامة فيه ، والنهي وإن كان عاماً فهو محمول على ما وراء الموضعين المخصوصين بدليل ما روي عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ هجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر . وروي عن عمر أنه ﷺ اعتزل نساءه وآلى منهن شهراً وصعد إلى غرفة له وهي خزانته فلبث تسعاً وعشرين يوماً ، فلما نزل قيل له : إنك كنت فيها تسعاً وعشرين ، فقال : « الشهر قد يكون تسعاً وعشرين » . وروت عائشة رضي الله

دمه ») كذا في النسخ والرواية كسفك دمه أي مهاجرته سنة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها . قال العراقي : رواه أبو داود من حديث أبي خراش السلمي واسمه حدرد بن أبي حدرد وإسناده صحيح اهـ .

قلت : وكذلك رواه أحمد ، والبخاري في الأدب المفرد ، والحرث بن أسامة ، والبغوي ، والباوردي ، وابن منده والطبراني في الكبير ، والحاكم في البر والصلة ، والضياء في التجارة ، وأبو خراش اسمه حدرد وأبو حدرد اسمه سلامة بن عمير ، ويقال : فيه الأسلمي أيضاً وقد روى عن أبي خراش هذا عمران بن أبي أنس القوسي العامري نزيل الاسكندرية .

(**وقالوا : والعزلة هجرة بالكلية**) فتدخل في مفهوم هذه الأخبار (**وهذا ضعيف**) في الاستدلال أيضاً ، (**لأن المراد به الغضب على الناس واللجاج بقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة ، فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلاً من غير غضب مع أن**) مذهب الشافعي وغيره من العلماء أن (**الهجرة فوق ثلاث جائزة في موضعين**) .

(**أحدهما : أن يرى فيه استصلاحاً للمهجور في الزيادة . والثاني : أن يرى لنفسه سلامة فيها والنهي**) في الأخبار المذكورة (**وإن كان عاماً فهو محمول على ما وراء الموضعين المخصوصين**) ، وما من عام إلا وقد خص (**بدليل ما روي عن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها أن النبي ﷺ هجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر**) كذا في النسخ . قال العراقي : إنما هجر زينب هذه المدة . كما رواه أبو داود من حديث عائشة وسكت عليه أبو داود فهو عنده صالح اهـ .

(**وروى عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه أنه ﷺ اعتزل نساءه وآلى منهن شهراً وصعد إلى غرفة له وهي خزانته فلبث فيها تسعاً وعشرين**) يوماً (**فلما نزل قيل له : إنك كنت فيها تسعاً وعشرين فقال « الشهر قد يكون تسعاً وعشرين »**) رواه البخاري في المظالم

عنها: أن النبي ﷺ قال: « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام إلا أن يكون ممن لا تؤمن بوائقه ». فهذا صريح في التخصيص وعلى هذا ينزل قول الحسن رحمه الله حيث قال: هجران الأحمق قربة إلى الله فإن ذلك يدوم إلى الموت إذ الحماقة لا ينتظر علاجها. وذكر عند محمد بن عمر الواقدي رجل هجر رجلاً حتى مات؛ فقال: هذا شيء قد تقدم

والنكاح وبلفظ: وكان قال ما أنا بداخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله عز وجل، فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها، فقالت له عائشة: يا رسول الله إنك كنت أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عداً. قال: « الشهر تسع وعشرون » وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلة. ورواه مسلم بلفظ: ونزل رسول الله ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده فقلت: يا رسول الله إنما كنت في الغرفة تسعاً وعشرين قال: « إن الشهر يكون تسعاً وعشرين ». وفي لفظ آخر: كان آلى منهن شهراً فلما كان تسع وعشرون نزل إليهن. وله أيضاً من طريق الزهري قال: وأخبرني عروة عن عائشة قالت: لما مضى تسع وعشرون ليلة دخل عليَّ رسول الله ﷺ بدأ بي فقلت: يا رسول الله إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنك قد دخلت في تسع وعشرين أعدهن. فقال « إن الشهر تسع وعشرون ». وروى البخاري من حديث أنس قال: آلى رسول الله ﷺ من نسائه شهراً وكان قد انفكت قدمه فجلس في علية له فجاء عمر فقال: أطلقت نساءك؟ قال: « لا. ولكني آليت منهن شهراً فمكث تسعاً وعشرين » وقال في طريق أخرى منقطع عن ابن عباس عن عمر عن الأنصاري اعتزل النبي ﷺ أزواجه.

(وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام إلا أن يكون ممن لا يؤمن بوائقه ») وفي نسخة ممن لا يأمن بوائقه. قال العراقي: رواه ابن عدي وقال: غريب المتن والإسناد وحديث عائشة عند أبي داود دون الاستثناء صحيح اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحاكم بهذه الزيادة وأنكرها أحمد بن حنبل.

(فهذا) إن ثبت **(صريح في التخصيص، وعلى هذا ينزل قول الحسن رضي الله عنه)** هو الحسن بن علي بن أبي طالب **(حيث قال: هجران الأحمق)** هو الذي فسد جوهر عقله **(قربة إلى الله تعالى)** وقد تقدم في كتاب الصحبة، **(فإن ذلك)** أي كونه أحمق **(يدوم إلى الموت إذ الحماقة لا ينتظر علاجها)** فمهاجرته عين التقرب إلى الله تعالى لما فيها من السلامة.

(وذكر عند محمد بن عمر) بن واقد **(الواقدي)** الإسلامي المدني القاضي نزيل بغداد، روى عن ابن عجلان وثور وابن جريج والطبقة، وعنه الشافعي والصاغاني والرمادي والحرث بن اسامة وخلق، قال البخاري وغيره: متروك مع سعة علمه، وروى له النسائي فقال: حدثنا ابن أبي شيبة، حدثنا شيخ لنا عن عبد الحميد بن جعفر في لباس الجنة، مات في ذي الحجة سنة سبع ومائتين عن ثمان وسبعين كذا في الكاشف للذهبي والتهذيب للحافظ. **(رجل هجر رجلاً حتى**

فيه قوم، سعد بن أبي وقاص كان مهاجراً لعمار بن ياسر حتى مات، وعثمان بن عفان كان مهاجراً لعبد الرحمن بن عوف، وعائشة كانت مهاجرة لحفصة. وكان طاوس مهاجراً لوهب بن منبه حتى ماتا. وكل ذلك يحمل على رؤيتهم سلامتهم في المهاجرة.

واحتجوا بما روي: أن رجلاً أتي الجبل ليتعبد فيه فجيء به إلى رسول الله ﷺ فقال: «لا تفعل أنت ولا أحد منكم لصبر أحدكم في بعض مواطن الإسلام خير له من عبادة أحدكم وحده أربعين عاماً»، والظاهر أن هذا إنما كان لما فيه من ترك الجهاد مع شدة وجوبه في ابتداء الإسلام بدليل ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال:

مات فقال: هذا تقدم فيه قوم سعد بن أبي وقاص كان مهاجراً لعمار بن ياسر حتى مات) رضي الله عنهما، وكان عمر رضي الله عنه قد ولّى سعد الكوفة فلما شكاه أهلها ورموه بالباطل عزله وذلك سنة إحدى وعشرين، وولى عماراً الصلاة، وابن مسعود بيت المال، وعثمان بن حنيف مساحة الأرض، ثم عزل عماراً وأعاد سعداً إلى الكوفة ثانياً ومات سعد سنة خمس وخمسين كما تقدم، ومات عمار سنة سبع وثلاثين بصفين مع علي فضمير حتى مات راجع إلى عمار فإنه أقدم وفاة من سعد. **(وعثمان بن عفان كان مهاجراً لعبد الرحمن بن عوف)** رضي الله عنهما، ومات عبد الرحمن سنة إحدى وثلاثين وصلى عليه عثمان، وقيل: الزبير، وقيل: ابنه. **(وعائشة كانت مهاجرة لحفصة)** رضي الله عنهما. **(وكان طاوس مهاجراً لوهب بن منبه حتى مات)** وكلاهما يمانيان. مات طاوس بمكة سنة ست ومائة، ومات وهب سنة أربعة عشر ومائة بصنعاء، وهجر الحسن ابن سيرين، وهجر ابن المسيب أباه فلم يكلمه إلى أن مات وكان أبو حازم مهاجراً للزهري، وكان الثوري تعلم من ابن أبي ليلى ثم هجره، فمات ابن أبي ليلى فلم يشهد جنازته. وهجر أحمد بن حنبل عمه وأولاده لقبولهم جائزة السلطان. وأخرج البيهقي أن معاوية باع سقاية من زيد بأكثر من وزنها فقال له أبو الدرداء: نهى النبي عنه. فقال معاوية: لا أرى بأساً. فقال: أخبرك عن رسول الله وتخبرني عن رأيك لا أساكنك بأرض أنت بها أبداً. **(وكل ذلك يحمل على رؤيتهم سلامتهم في المهاجرة)** ففيه مصلحة لهم.

(واحتجوا بما روي: أن رجلاً أتى الجبل ليتعبد فيه فجيء به إلى النبي ﷺ فقال: «لا تفعل أنت ولا أحد منكم لصبر أحدكم في بعض مواطن الإسلام خير له من عبادة أحدكم أربعين عاماً) قال العراقي: رواه البيهقي عن عسعس بن سلامة. قال ابن عبد البر: يقول أن حديثه مرسل ولذا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين انتهى.

قلت: وكذا رواه الطيالسي ولفظها: «لا تفعله ولا يفعله أحد منكم فلصبر ساعة في بعض مواطن المسلمين خير من عبادة أربعين عاماً خالياً»، وعسعس بن سلامة التميمي نزل البصرة، روى عنه الحسن والأزرق بن قيس تابعي أرسل.

(والظاهر أن هذا إنما كان لما فيه من ترك الجهاد مع الكفار مع شدة وجوبه في ابتداء

غزونا مع رسول الله ﷺ ، فمررنا بشعب فيه عيينة طيبة الماء ؛ فقال واحد من القوم : لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن أفعل ذلك حتى أذكره لرسول الله ﷺ ، فقال ﷺ : « لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاته في أهله ستين عاماً . ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة اغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة أدخله الله الجنة » .

واحتجوا بما روى معاذ بن جبل أنه ﷺ قال : « إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ القاصية والناحية والشاردة وإياكم والشعاب وعليكم بالعامة والجماعة

الإسلام بدليل ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: غزونا على عهد رسول الله ﷺ فمررنا بشعب) أي طريق في الجبل **(فيه عيينة)** تصغير عين **(طيبة الماء)** غزيرة **(فقال واحد من القوم: لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن أفعل ذلك حتى أذكره لرسول الله ﷺ ، فقال ﷺ)** لما ذكر له ذلك: **(لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاته في أهله ستين عاماً . ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة اغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة أدخله الله الجنة »)** قال العراقي : رواه الترمذي قال : سبعين عاماً اهـ .

قلت : وكذلك رواه البيهقي ولفظهم : « فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة » . وروى ابن ماجه والحاكم من حديث معاذ بن جبل : « من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من نفسه صادقاً ثم مات أو قتل فإن له أجر شهيد » . ورواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: صحيح الإسناد والنسائي وابن حبان والطبراني والبيهقي بزيادة : « ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كاغزر ما كانت لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك ، ومن خرج به خراج في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء » . وروى أحمد وابن زنجويه من حديث عمرو بن عيسة : « من قاتل في سبيل الله فواق ناقة حرم الله على وجهه النار » .

(واحتجوا بما روى معاذ بن جبل) رضي الله عنه **(أن رسول الله ﷺ : « قال الشيطان ذئب الإنسان)** أي مفسد للإنسان ومهلك له **(كذئب)** أرسل في قطيع **(الغنم يأخذ)** الشاة **(القاصية)** أي البعيدة من صواحباتها **(والناحية)** التي غفل عنها وبقيت في جانب منها **(والشاردة)** أي النافرة وهذا تمثيل مثل حالة مفارق الجماعة واعتزاله عنهم ثم تسلط الشيطان عليه بحالة شاة شاذة عن الغنم ثم افتراس الذئب إياها بسبب انقطاعها ووصف الشاة بثلاث صفات، ولما انتهى التمثيل حذّر فقال: **(إياكم والشعاب)** أي الاعتزال فيها وهي طرق الجبل، ويحتمل أن يكون مصدر شاعبه أي احذروا التفرق والاختلاف، والأول أظهر . **(وعليكم بالعامة)** أي

والمساجد »، وهذا إنما أراد به من اعتزل قبل تمام العلم، وسيأتي بيان ذلك وأن ذلك ينهى عنه إلا لضرورة.

ذكر حجج المائلين إلى تفضيل العزلة:

احتجوا بقوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وأعتزلكم وما تدعُونَ مِن دون الله وأدعو ربي﴾ [مريم: ٤٨] الآية. ثم قال تعالى: ﴿فلمّا اعتَزَلَهم وما يعبُدُون مِن دُون اللهِ وهَبْنَا لهُ إسحَاقَ ويعقُوبَ وكلاً جَعلْنَا نَبياً﴾ [مريم: ٤٩] إشارة إلى أن ذلك ببركة العزلة. وهذا ضعيف لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلا دعوتهم إلى الدين. وعند اليأس من إجابتهم فلا وجه إلا هجرهم، وإنما الكلام في مخالطة المسلمين وما فيها من البركة لما روي أنه قيل: يا رسول الله الوضوء من جر مخمر أحب إليك أو من هذه

السواد الأعظم (**والجماعة**) الكثيرة المجتمعة من المسلمين (**والمساجد**) فإنها أحب البقاع إلى الله تعالى ». قال العراقي: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً اهـ.

قلت: بينه الهيثمي فقال: روياه من حديث العلاء بن زياد عن معاذ والعلاء لم يسمع من معاذ.

(**وهذا إنما أراد به من اعتزل**) الجماعة (**قبل تمام العلم**) الواجب عليه تعلمه، (**وسيأتي أن ذلك منهي عنه إلا لضرورة**) وتقدم أيضاً تفقه ثم اعتزل قاله النخعي وسيأتي أيضاً في آخر هذا الكتاب.

ذكر حجج المائلين إلى تفضيل العزلة:

ووجه ضعفها. (**احتجوا بقوله تعالى حكاية عن إبراهيم**) عليه السلام ﴿**واعتزلكم وما تدعون من دون الله**﴾ أي الأصنام (**وادعو ربي الآية**) استظهر بالعزلة على قومه، (**ثم قال عز وجل ﴿فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله وهبنا له إسحاق ويعقوب وكلاً جعلنا نبياً﴾ إشارة إلى أن ذلك ببركة العزلة. وهذا**) الاحتجاج (**ضعيف لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلا دعوتهم إلى الدين**) وإرشادهم إلى التوحيد (**وعند اليأس من إجابتهم فلا وجه إلا هجرتهم، وإنما الكلام في مخالطة المسلمين وما فيها من البركة**) والفوائد (**إذ روي أنه ﷺ قيل له: الوضوء من جر مخمر**) أي مغطى (**أحب إليك أم من هذه المطاهر التي يتطهر منها الناس؟**) قال في المصباح: كل إناء يتطهر به مطهرة والجمع المطاهر، (**فقال: « بل من هذه المطاهر إلتماساً لبركة أيدي المسلمين »**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر وفيه ضعف اهـ.

قلت: قال ابن أبي شيبة في المصنف باب في المطاهر التي توضع للمسجد، حدثنا حفص، عن ابن جرير، عن عطاء عن ابن عباس أنه صنع هذه المطهرة، وقد علم أنه يتوضأ منه الأسود

المطاهر التي يتطهر منها الناس؟ فقال: «بل هذه المطاهر إلتماساً لبركة أيدي المسلمين». وروي أنه ﷺ لما طاف بالبيت عدل إلى زمزم ليشرب منها، فإذا التمر المنقع في حياض الأدم وقد مغثه الناس بأيديهم وهم يتناولون منه ويشربون، فاستسقى منه وقال: «اسقوني» فقال العباس: إن هذا النبيذ شراب قد مغث وخيض بالأيدي أفلا آتيك بشراب أنظف من هذا من جر مخمر في البيت؟ فقال: «اسقوني من هذا الذي يشرب منه الناس التمس بركة أيدي المسلمين» فشرب منه فإذاً كيف يستدل باعتزال الكفار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركة فيهم؟

والأبيض. وحدثنا وكيع عن عصمة بن وائل عن أبيه عن أبي هريرة أنه توضأ من المطهرة. وحدثنا وكيع عن سفيان عن مزاحم قال: قلت للشعبي أكوز عجوز مخمر أحب إليك أن تتوضأ منه أو المطهرة التي يدخل فيها الخراز يده؟ قال: من المطهرة التي يدخل فيها الخراز يده.

(**وروي أنه ﷺ لما طاف بالبيت**) أي فرغ من طوافه (**عدل إلى زمزم ليشرب منها**) أنث الضمير على إرادة العين، (**فإذا التمر المنتقع في حياض الأدم قد مغثه الناس**) أي مرسوه ودلكوه (**بأيديهم وهم يتناولون منه ويشربون**) والمعنى أنهم قد وسخوه لما خالطته أيديهم (**فاستسقى منه وقال: «اسقوني» فقال العباس**) بن عبد المطلب رضي الله عنه: (**إن هذا النبيذ شراب قد مغث**) أي مرس ودلك (**وخيض بالأيدي أفلا آتيك بشراب أنظف من هذا في جر مخمر**) أي مغطى (**في البيت؟ فقال: «اسقوني من هذا الذي يشرب الناس منه التمس بركة يد المسلمين فشرب منه»**) قال العراقي: رواه الأزرقي من حديث ابن عباس بسند ضعيف، ومن رواية طاوس مرسلاً نحوه اهـ.

قلت: لفظ الأزرقي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستقى، فقال العباس: يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول ﷺ بشراب من عندها. فقال: «اسقني» فقال: يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه، فقال: «اسقني» فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون عليها، فقال: «اعملوا أنكم على عمل صالح». الحديث وفي رواية: هذا شراب قد مرث ومغث أفلا نسقيك لبناً وعسلاً؟ فقال: «اسقونا مما تسقون به المسلمين» وفي رواية قال: اسقوني من النبيذ فقال العباس: إن هذا شراب قد مغث ومرث وخالطته الأيدي وقع فيه الذباب وفي البيت شراب هو أصفى منه فقال: «منه فاسقني» يقول ذلك ثلاث مرات فسقاه منه. كذا أخرجها الأزرقي في تاريخه، وأخرج معناها سعيد بن منصور عن عاصم عن الشعبي، وذكر الملا في سيرته قوله: إنهم يجعلون أيديهم فيه فقال اسقني لأتبرك بأكف المسلمين ذكره المحب الطبري في كتاب أفضل القرى. قال: وذكر ابن حزم أن ذلك كله كان يوم النحر، وفيه دلالة على أنه لا ينبغي أن يتقذر ما يجعل الناس أيديهم فيه.

(**فإذاً كيف يستدل باعتزال الكفار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركة**

واحتجوا أيضاً بقول موسى عليه السلام: ﴿وإن لم تُؤْمنوا لي فاعتزلون﴾ [الدخان: ٢١] وانه فزع إلى العزلة عند اليأس منهم. وقال تعالى في أصحاب الكهف: ﴿وإذا اعتزلتُمُوهم وما يعبدون إلاَّ الله فأووا إلى الكهف ينْشر لَكُم ربَّكم من رحمتِه﴾ [الكهف: ١٦] أمرهم بالعزلة. وقد اعتزل نبينا ﷺ قريشاً لما آذوه وجفوه ودخل الشعب وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة إلى أرض الحبشة، ثم تلاحقوا به إلى المدينة بعد أن أعلى الله كلمته. وهذا أيضاً اعتزال عن الكفار بعد اليأس منهم، فانه ﷺ لم يعتزل

فيهم. واحتجوا أيضاً بقوله تعالى) حكاية **(عن موسى عليه السلام ﴿وإن لم تؤمنوا لي فاعتزلون﴾ وإنه فزع إلى العزلة عند اليأس منهم، وقد قال تعالى في)** حكاية **(أصحاب الكهف)** وهم سبعة قص الله عنهم في كتابه العزيز فقال **(وإذا اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله فأووا إلى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته﴾ حيث أمرهم بالعزلة)** عن المشركين، واختلف في أسمائهم على أقوال: ذكرها صاحب القاموس وإن الملك الذي هربوا منه يقال له: دقيانوس، **(وقد اعتزل نبينا ﷺ قريشاً)** وهم بنو فهر **(لما آذوه وجفوه)** وإليه أشار البوصيري في همزيته:

ويح قوم جفوا نبياً بأرض وألفته ضبابها والظباء

(ودخل الشعب) في أعلى مكة المعروف بشعب أبي طالب، **(وأمر أصحابه)** ممن آمن به وصدقه **(باعتزالهم)** عن مجالستهم ممن لم يقدر على الهجرة وقد قدر منهم أمره **(بالهجرة إلى أرض الحبشة)** إذ بلغه أن ملكها ممن يحبه فهاجروا، **(ثم تلا حقوا به إلى المدينة)** المشرفة **(بعد أن أعلى الله كلمته)** وأعز دينه. قال العراقي: رواه موسى بن عقبة في المغازي ومن طريقه البيهقي في الدلائل عن ابن شهاب مرسلاً، ورواه ابن سعد في الطبقات من رواية ابن شهاب عن ابن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام مرسلاً أيضاً ووصله من رواية أبي سلمة عن ابن عباس إلا أن ابن مسعود ذكر أن المشركين حصروا بني هاشم في الشعب، وذكر موسى بن عقبة أن أبا طالب جمع بني عبد المطلب وأمرهم أن يدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم ومغازي موسى بن عقبة أصح المغازي، وذكر موسى بن عقبة أيضاً أنه أمر أصحابه حين دخل الشعب بالهجرة إلى أرض الحبشة. ولأبي داود من حديث أبي موسى أمرنا النبي ﷺ أن ننطلق إلى أرض النجاشي قال البيهقي: وإسناد صحيح. ولأحمد من حديث ابن مسعود: بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي، وروى ابن إسحاق بإسناد جيد ومن طريقه البيهقي في الدلائل من حديث أم سلمة بأرض الحبشة ملكاً لا يظلم أحد عنده فألحقوا ببلاده الحديث.

(وهذا اعتزال على الكفار عند اليأس منهم) أي من إيمانهم **(فإنه ﷺ لم يعتزل المسلمين ولا من توقع إسلامه من الكفار)** بل كان يخالطهم، **(وأهل الكهف لم يعتزل**

المسلمين ولا من توقع إسلامه من الكفار. وأهل الكهف لم يعتزل بعضهم بعضاً وهم مؤمنون وإنما اعتزلوا الكفار، وإنما النظر في العزلة من المسلمين.

واحتجوا بقوله ﷺ لعبدالله بن عامر الجهني لما قال: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «ليسعك بيتك وأمسك عليك لسانك وابك على خطيئتك». وروي أنه قيل له ﷺ: أيّ الناس أفضل؟ قال: «مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله تعالى» قيل: ثم مَنْ؟ قال: «رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره» وقال ﷺ: «إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي».

بعضهم بعضاً وهم مؤمنون، وإنما اعتزلوا الكفار) خيفة الضرر على أنفسهم، **(وإنما النظر في العزلة من المسلمين)** ولم تثبت.

(واحتجوا بقوله ﷺ لعبد الله بن عامر الجهني) هكذا في سائر نسخ الكتاب وليس في الصحابة من اسمه عبد الله بن عامر إلا رجلان. أحدهما بلدي حليف بني ساعدة وهو بدري عند ابن إسحاق وآخر عامري له وفادة، وفي نسخة العراقي عقبة بن عامر الجهني وهكذا هو في سنن الترمذي **(لما قال له يا رسول الله: ما النجاة؟ قال: «ليسعك بيت وامسك عليك لسانك وابك على خطيئتك»)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث عقبة وقال حسن اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت قال: حدثنا داود بن عمر، والضبي عن عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال عقبة بن عامر قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «أملك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك».

(وروي أنه قيل له ﷺ أي الناس أفضل؟ قال: مؤمن مجاهد) قال الحافظ ابن حجر: أراد بالمؤمن هنا من قام بما تعين عليه ثم حصل هذه الفضيلة لا أن المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الفروض العينية **(بنفسه وماله)** لما فيه من بذلها **(في سبيل الله»)** من النفع المتعدي **(قيل ثم من)** يا رسول الله؟ **(قال: «رجل معتزل)** منقطع للتعبد **(في شعبة من الشعاب)** وهي الفرجة بين جبلين، وليس بقيد بل مثال إذا الغالب على الشعاب الخلو منها **(يعبد ربه ويدع)** أي يترك **(الناس من شره»)** فلا يشارهم ولا يخاصمهم. رواه أحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري ولفظه: «مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره».

(وقال ﷺ: «إن الله يحب التقي) هو من يترك المعاصي امتثالاً للمأمور به واجتناباً للمنهي عنه، وقيل: هو المبالغ في تجنب الذنوب **(الغني)** غني النفس كما جزم به في الرياض. وقال عياض والبيضاوي: المراد به غني المال وأقره الطيبي **(الخفي)** أي الخامل الذكر. وروي بمهملة ومعناه

وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر، فأما قوله لعبدالله بن عامر فلا يمكن تنزيله إلا على ما عرفه ﷺ بنور النبوّة من حاله، وأن لزوم البيت كان أليق به وأسلم له من المخالطة، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك، ورب شخص تكون سلامته في العزلة لا في المخالطة كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد، وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل. وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة، ولذلك قال ﷺ: «الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم» وعلى هذا ينزل قوله عليه السلام: «رجل معتزل يعبد ربه ويدع الناس من شره» فهذا إشارة إلى شرير بطبعه تتأذى الناس بمخالطته، وقوله: «إن الله يحب التقي الخفي» إشارة الى إيثار الخمول وتوقي الشهرة، وذلك لا يتعلق بالعزلة فكم من راهب

الوصول للرحم اللطيف بهم من الضعفاء. وقال الطيبي: وإن كان المراد غني القلب اشتمل على الفقير الصابر والغني الشاكر منهم رواه أحمد ومسلم في آخر صحيحه عن سعد بن أبي وقاص كان في إبله فجاءه ابنه فقال: نزلت ههنا وتركت الناس يتنازعون الملك فضربه سعد في صدره فقال: اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو بكر بن خلاد، حدثنا الحرث بن أبي أسامة، حدثنا محمد بن عمر الواقدي، حدثنا بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص سمعته يخبر عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره.

(**وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر، فأما قوله ﷺ لعبدالله بن عامر**) كذا في النسخ، وعند العراقي لعقبة بن عامر (**فلا يمكن تنزيله إلا على ما عرفه ﷺ بنور النبوة**) وصدق الفراسة من حاله، (**فإن لزوم البيت كان أليق به وأسلم**) عاقبة (**له من هذه المخالطة**) المفضية إلى المتاعب، وهو ﷺ حكيم بأحوال أمته، (**فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك فرب شخص تكون سلامته في العزلة**) عن الناس (**لا في المخالطة**) معهم (**كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد**) مع الكفار (**وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة**) شدائد، (**ولذلك قال ﷺ: «الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير**) وفي رواية: أفضل (**من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»**) قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر ولم يسم الترمذي الصحابة قال عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ والطريق واحد اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والبخاري في الأدب المفرد، وفي فتح الباري إسناده حسن. (**وعلى هذا ينزل قوله ﷺ: «رجل معتزل**) في شعب من الشعاب (**يعبد ربه ويدع الناس من شره» فهذه إشارة إلى شرير**) أي رجل الشر والفساد (**بطبعه**) وجبلته (**يتأذى الناس بمخالطته**) لشره، (**وقوله ﷺ: «إن الله يحب**) العبد (**التقي**) الغني (**الخفي إشارة إلى إيثار**

معتزل تعرفه كافة الناس؟ وكم من مخالط خامل لا ذكر له ولا شهرة؟ فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالعزلة.

واحتجوا بما روي أنه ﷺ قال لأصحابه: «ألا أنبئكم بخير الناس» قالوا: بلى يا رسول الله، فأشار بيده نحو المغرب وقال: «رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله ينتظر أن يغير أو يغار عليه ألا أنبئكم بخير الناس بعده؟» وأشار بيده نحو الحجاز وقال: «رجل في غنمه يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعلم حق الله في ماله اعتزل شرور الناس»، فإذا ظهر أن هذه الأدلة لا شفاء فيها من الجانبين فلا بدّ من كشف الغطاء بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ومقايسة بعضها بالبعض ليتبين الحق فيها.

الخمول وتوقي الشهرة) عند الناس، **(وذلك لا يتعلق بالعزلة، فكم من راهب)** عابد **(معتزل)** عن الناس **(يعرفه كافة الناس)** أي جميعهم؟ **(وكم من مخالط)** بالناس **(خامل)** بينهم **(لا ذكر له ولا شهرة، فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالعزلة)**.

(واحتجوا بما روي عنه ﷺ) أنه **(قال لأصحابه: «ألا أنبئكم بخير الناس؟ قالوا: بلى)** يا رسول الله **(قال: فأشار بيده نحو المغرب فقال: رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله فينتظر أن يغير)** على العدو **(أو يغار عليه)** فهو متيقظ غير غفول. **(ألا أنبئكم بخير الناس بعده)**؟ قالوا بلى يا رسول الله قال: **(وأشار بيده نحو الحجاز فقال رجل في غنيمة)** بالتصغير أي قطعة من غنم **(يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة)** المفروضة في غنمه **(ويعلم حق الله في ماله)** للسائل والمحروم **(واعتزل)** شرور **(الناس»)** قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أم مبشر إلا أنه قال: نحو المشرق بدل نحو المغرب، وفيه ابن إسحاق رواه بالعنعنة. وللترمذي والنسائي نحوه مختصراً من حديث ابن عباس. قال الترمذي: حديث حسن اهـ.

قلت: ورواه الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ: «خير الناس في الفتن رجل آخذ بعنان فرسه خلف أعداء الله يخيفهم ويخيفونه أو رجل معتزل في بادية يؤدي حق الله الذي عليه». ورواه نعيم ابن حماد في الفتن عن طاوس مرسلاً، ورواه البيهقي في الشعب من حديث أم مبشر بلفظ: «خير الناس منزلة رجل على متن فرس يخيف العدو ويخيفونه» ورواه أحمد والطبراني من حديث أم مالك البهزية بلفظ: «خير الناس في الفتنة رجل معتزل في ماله يعبد ربه ويؤدي حقه، ورجل آخذ برأس فرسه في سبيل الله يخيف العدو ويخيفونه».

(فإذا ظهر أن هذه الأدلة لا شفاء فيها من الجانبين) لما عرفت **(فلا بد من كشف الغطاء)** عن وجه الحق **(بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ومقايسة بعضها ببعض ليتبين الحق فيها إن شاء الله تعالى)** بمنه وعونه.

الباب الثاني

في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها

اعلم أن اختلاف الناس في هذا يضاهي اختلافهم في فضيلة النكاح والعزوبة، وقد ذكرنا أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده، فكذلك القول فيما نحن فيه. فلنذكر أوّلاً فوائد العزلة وهي تنقسم إلى فوائد دينية ودنيوية. والدينية تنقسم إلى ما يمكن من تحصيل الطاعات في الخلوة والمواظبة على العبادة والفكر وتربية العلم، وإلى تخلص من ارتكاب المناهي التي يتعرض الإنسان لها بالمخالطة، كالرياء والغيبة والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة من جلساء السوء. وأما الدنيوية فتنقسم إلى ما يمكن من التحصيل بالخلوة؛ كتمكن المحترف في خلوته إلى ما يخلص من محذورات

الباب الثاني

في بيان العزلة وغوائلها وكشف الحق عن فضلها

(**اعلم أن اختلاف الناس فيها**) أي في العزة مع الخلطة (**يضاهي**) أي يشابه (**اختلافهم في فضيلة النكاح والعزوبة، وقد ذكرنا**) في كتاب النكاح (**أن ذلك يختلف بالأحوال والأشخاص بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده**) في الكتاب المذكور، (**فكذلك القول فيما نحن فيه**) في هذا الباب، (**فلنذكر أولاً فوائد العزلة وهي تنقسم إلى فوائد دينية و**) فوائد (**دنيوية، و**) الفوائد (**الدينية تنقسم إلى ما يمكن من تحصيل الطاعات في الخلوة بالمواظبة**) أي المداومة (**على العبادة**) المأمور بها (**والفكر**) في آلاء الله تعالى (**وتربية العلم**) بالمطالعة والقراءة، (**وإلى تخلص من ارتكاب المناهي هي التي يتعرض الإنسان إليها**) وفي نسخة فيها (**بالمخالطة**) مع الناس (**كالرياء والغيبة والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومسارقة الطبع من الأخلاق الردية والأعمال الخبيثة من الجلساء السوء**) وقرناء الشر ففي المثل الطبع سراق. (**وأما الدنيوية فتنقسم إلى ما يمكن من التحصيل بالخلوة كتمكن المحترف**) أي المكتسب (**في خلوته، وإلى ما يخلص**) وفي نسخة وإلى تخلص (**من**

يتعرض لها بالمخالطة، كالنظر إلى زهرة الدنيا وإقبال الخلق عليها وطمعه في الناس وطمع الناس فيه، وانكشاف ستر مروءته بالمخالطة والتأذي بسوء خلق الجليس في مرائه أو سوء ظنه أو نميمته أو محاسدته أو التأذى بثقله وتشويه خلقته. وإلى هذا ترجع مجامع فوائد العزلة فلنحصرها في ست فوائد.

الفائدة الأولى:

التفرغ للعبادة والفكر والاستئناس بمناجاة الله تعالى عن مناجاة الخلق، والاشتغال باستكشاف أسرار الله تعالى في أمر الدنيا والآخرة وملكوت السموات والأرض، فإن ذلك يستدعي فراغاً ولا فراغ مع المخالطة، فالعزلة وسيلة إليه. ولهذا قال بعض الحكماء: لا يتمكن أحد من الخلوة إلا بالتمسك بكتاب الله تعالى، والمتمسكون بكتاب الله تعالى هم الذين استراحوا من الدنيا بذكر الله الذاكرون الله بالله عاشوا بذكر الله وماتوا بذكر الله ولقوا الله بذكر الله. ولا شك في أن هؤلاء تمنعهم المخالطة عن الفكر

محذورات **يتعرض لها بالمخالطة كالنظر إلى زهرة الدنيا**) أي متاعها (**وإقبال الخلق عليها، وطمعه في الناس وطمع الناس فيه، وانكشاف ستر مروءته بالمخالطة**) مع الخلق (**والتأذي بسوء خلق الجليس**) أي المجالس له والمخالط (**في مرائه**) أي رؤيته (**أو سوء ظنه أو نميمة أو محاسدته**) في نعمة أوتيها (**أو التأذي بثقله**) وفي نسخة لثقله (**وتشوه خلقته**) أي تغيرها، (**فإلى هذا يرجع مجامع فوائد العزلة فلنحصرها في ستة فوائد**) أي نذكرها محصورة فيها.

الفائدة الأولى:

(**الفراغ للعبادة والتفكر**) وفي نسخة الفكر (**والإستئناس بمناجاة الله سبحانه**) أي محادثته سراً (**عن مناجاة الخلق**) أي معرضاً عنها (**والاشتغال باستكشاف أسرار الله تعالى**) أي التطلب لكشفها (**في أمر الدنيا والآخرة**) وما أودع في كل منها (**وملكوت السموات والأرض**) من أفلاك ونجوم ونبات وأشجار وجبال وفجاج وغير ذلك، (**فإن ذلك**) أي التفكر في كل من ذلك (**يستدعي فراغاً**) للخاطر ليترشح لكشف ذلك (**ولا فراغ مع المخالطة**) إذ يرد على الخواطر ما يتكدر عليها، (**فالعزلة وسيلة إليه**) أي إلى الفراغ، (**ولهذا قال بعض الحكماء: لا يتمكن أحد من الخلوة إلا بالتمسك بكتاب الله عز وجل**)، ولا يتم التمسك إلا بمعرفة أسراره الظاهرة والباطنة، (**والمتمسكون بكتاب الله هم الذين استراحوا من**) أشغال (**الدنيا بذكر الله**) حتى صار قوتاً لأرواحهم وعماداً لقوتهم (**الذاكرون الله بالله**) المستهترين فيه، (**عاشوا بذكر الله وماتوا بذكر الله ولقوا الله بالله**) فكان عيشهم به سعيداً وموتهم حميداً ولقاؤهم عيداً. ورأوا ما آملوه قريباً إذ رأى غيرهم بعيداً. (**ولا شك في أن**

والذكر فالعزلة أولى بهم. ولذلك كان ﷺ في ابتداء أمره يتبتل في جبل حراء وينعزل إليه حتى قوي فيه نور النبوّة. فكان الخلق لا يحجبونه عن الله فكان ببدنه مع الخلق وبقلبه مقبلاً على الله تعالى حتى كان الناس يظنون أن أبا بكر خليله. فأخبر النبي ﷺ عن استغراق همه بالله فقال: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً

هؤلاء تمنعهم المخالطة) مع الخلق **(عن الفكر والذكر)** والمراقبة **(فالعزلة أولى بهم)** وهذا أول ملاحظ السادة النقشبندية. وكان شيخ المصنف أبو علي الفارمدي الطوسي على هذا المقام، **(ولذا كان ﷺ في ابتداء أمره)** قبل نزول الوحي إليه **(يتبتل)** أي يتفرغ للعبادة وينقطع لها **(في)** غار من **(جبل حراء)** بكسر الحاء ممدود ويفتح مع القصر. قال عياض: يمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف، والتذكير أكثر فمن ذكره صرفه ومن انثه لم يصرفه يعني على إرادة البقعة أو الجهة التي فيها الجبل، وقال الخطابي: يخطئون في حراء في ثلاثة مواضع يفتحون الحاء وهي مكسورة، ويكسرون الراء وهي مفتوحة، ويقصرون الألف وهي ممدودة. وقال التيمي في شرح البخاري: العامة لحنت في ثلاثة مواضع فتح الحاء وقصر الألف وترك صرفه وهو مصروف في الاختيار لأنه اسم جبل. قال الكرماني: بعد نقله عنهما: إذا جمعنا بين كلاميهما يلزم اللحن في أربعة مواضع وهو من الغرائب إذ بعدد كل حرف لحن، وقال العيني: ولقائل أن يقول: كسر الراء ليس بلحن فإنه بطريق الإمالة وحراء بينه وبين مكة ثلاثة أميال إذا سرت إلى منى له قنة مشرفة إلى الكعبة. **(وينعزل إليه)** أي ينقطع عن الناس بمجاورته وسبب تخصيصه به دون جبال مكة، لأنه كان يرى بيت ربه منه وهو عبادة قاله ابن أبي جمرة، وهذا قد رواه البخاري في أول الصحيح من حديث عائشة بلفظ: «وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة». الحديث، ورواه أيضاً في التفسير والتعبير، ورواه مسلم في الإيمان والترمذي والنسائي في التفسير. **(حتى قوي فيه نور النبوة)** يشير إلى ما وقع في الحديث المذكور عند البخاري حتى جاءه الحق وهو في غار حراء **(فكان الخلق لا يحجبونه عن الله فكان ببدنه مع الخلق)** في المخالطة **(وبقلبه مقبلاً على الله تعالى)** وفي أثناء ذلك كانت تحصل له تفرقة بسبب فترة الوحي فكاد أن يتردى من رؤوس الجبال، وذلك لغلبة الأشواق وكانت رؤية جبريل عليه السلام تخفف عنه ألم الشوق في الجملة لأنه السفير بين المحب والحبيب، فإذا أبطأ عنه الرسول خاف الانقطاع في الوصول فيهم بإتلاف مهجته فيعلم صدق محبته فيتراءى له ويقول: يا محمد أنت رسول الله فيعلم أن العلقة باقية فيسكن قلبه وتقر عينه، **(حتى كان الناس يظنون أن أبا بكر)** الصديق **(رضي الله عنه)** لكثرة العلاقة المعنوية بينه وبين النبي ﷺ **(خليله)** الذي دخل وده شغاف قلبه، **(فاخبر ﷺ عن)** مقامه الذي هو فيه من **(استغراق همه بالله)** واستيلائه بكله حتى لم يبق فيه متسع للغير **(فقال: «لو كنت متخذاً)** أحداً **(خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً لكن صاحبكم خليل الله»)** رواه مسلم من حديث ابن مسعود بلفظ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة

ولكن صاحبكم خليل الله » ولن يسع الجمع بين مخالطة الناس ظاهراً والإقبال على الله سراً إلا قوّة النبوّة فلا ينبغي أن يغتر كل ضعيف بنفسه فيطمع في ذلك، ولا يبعد أن تنتهي درجة بعض الأولياء إليه. فقد نقل عن الجنيد أنه قال: أنا أكلم الله منذ ثلاثين سنة والناس يظنون أني أكلمهم. وهذا إنما يتيسر للمستغرق بحب الله استغراقاً لا يبقى لغيره فيه متسع وذلك غير منكر، ففي المشتهرين بحب الخلق من يخالط الناس ببدنه وهو لا يدري ما يقول ولا ما يقال له لفرط عشقه لمحبوبه، بل الذي دهاه ملم يشوش عليه أمراً من أمور دنياه فقد يستغرقه الهم بحيث يخالط الناس ولا يحس بهم ولا يسمع أصواتهم لشدة استغراقه. وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء فلا يستحيل ذلك فيه ولكن الأولى بالأكثرين الاستعانة بالعزلة، ولذلك قيل لبعض الحكماء: ما الذي أرادوا بالخلوة

خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله عز وجل » وهكذا رواه الطبراني، وابن عساكر من حديث أبي واقد، وفي لفظ لمسلم: « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكنه أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً » وقد تقدم في الكتاب الذي قبله، **(ولن يسع الجمع بين مخالطة الخلق ظاهراً والإقبال على الله سراً إلا قوة النبوة)** إذ لها وجه إلى الخلق من حيث تبليغ الأحكام إلى الآنام ووجه إلى الحق من حيث المثول بين يديه، والاستئناس بالقرب. فالوجه الأول هو وجه النبوة والثاني هو وجه الولاية وهي سر النبوة وخلاصها، فقول من قال: الولاية أفضل من النبوة إنما يعني بها ولاية النبوة وقد جمع له ﷺ بين الوجهين في آن واحد. **(فلا ينبغي أن يغتر كل ضعيف بنفسه)** عاجز عن شاوي الكمال **(فيطمع في ذلك)** أي اللحوق بهذا المقام، فإنه صعب المرام تحيرت فيه الأفكار والأوهام، **(ولا يبعد أن تنتهي درجة بعض الأولياء)** الكمل **(إليه)** وإليه الإشارة بقولهم: الصوفي بائن كائن بالله وبائن عن الخلق ويسمى هذا مقام جمع الجمع، **(فقد نقل عن)** سيد الطائفة أبي القاسم **(الجنيدْ)** قدس الله سره **(أنه قال: أنا أكلم الله)** أي أخاطبه **(منذ ثلاثين سنة والناس يظنون أني أكلمهم)**، والدليل على أن المراد من قوله هذا الرمز إلى المقام المذكور قوله **(وهذا إنما يتيسر للمستغرق بحب الله تعالى استغراقاً لا يبقى لغيره فيه متسع)** وهو المرتبة الأحَدية وهو أتم وأعلى من مقام الجمع، **(وذلك غير منكر ففي المستهزئين)** وفي نسخة المشتهرين **(بحب الخلق)** أي بالعشق للصور الجميلة **(من يخالط الناس ببدنه وهو لا يدري ما يقول)** هو **(و)** لا **(ما يقال له لفرط عشقه)** وهيامه **(لمحبوبه)** الذي سلب قراره لأجله، **(بل الذي دهاه ملمة)** أي نازلة **(تشوش عليه أمراً من أمور دنياه، فقد يستغرقه الهم بحيث يخالط الناس ولا يحس بهم، ولا يسمع أصواتهم)** كل ذلك **(لشدة استغراقه)** في حب محبوبه هذا أمر الدنيا. **(وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء)** الكمل **(فلا يستحيل ذلك فيه)** وهذا هو الخلوة في الجلوة، **(ولكن الأول بالأكثرين)** من أهل السلوك **(الاستعانة بالعزلة)** فإنها نعم الوسيلة لإيصال السالك إلى المقام

واختيار العزلة؟ فقال: يستدعون بذلك دوام الفكرة وتثبت العلوم في قلوبهم ليحيوا حياة طيبة ويذوقوا حلاوة المعرفة. وقيل لبعض الرهبان: ما أصبرك على الوحدة؟ فقال: ما أنا وحدي أنا جليس الله تعالى إذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه وإذا شئت أن أناجيه صليت. وقيل لبعض الحكماء: إلى أي شيء أفضى بكم الزهد والخلوة؟ فقال: إلى الإنس بالله. وقال سفيان بن عيينة: لقيت ابراهيم بن أدهم رحمه الله في بلاد الشام فقلت له: يا ابراهيم تركت خراسان؟ فقال: ما تهنأت بالعيش إلا ههنا أفرّ بديني من شاهق إلى شاهق، فمن يراني يقول موسوس أو جمال أو فلاح. وقيل لغزوان الرقاشي: هبك لا تضحك فما يمنعك من مجالسة إخوانك؟ قال: إني أصيب راحة قلبي في مجالسة من عنده

المذكور وإن كان المدار على الهمة وسبق العناية الأزلية **(ولذلك قيل لبعض الحكماء)** من الإسلاميين: **(ما الذي أرادوا بالخلوة واختيار العزلة؟ قال: ليستدعوا)** أي ليستجلبوا **(بذلك دوام الفكرة وتثبيت العلوم)** الإلهية التي وهبوها فضلاً **(في قلوبهم ليحيوا حياة طيبة)** في الدارين **(ويذوقوا حلاوة المعرفة)** بالله ومن هنا قول بعضهم: خرج أكثر العارفين بالله من الدنيا وهم في حسرة إذا لم يذوقوا لذة المعرفة، **(وقيل لبعض الرهبان)** من الإسلاميين إذ رآه منتبذ من الناس: **(ما أصبرك على الوحدة؟ فقال: ما أنا وحدي أنا جليس الله تعالى إذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه)** فإنه كلامه منه إليه، **(وإذا شئت أن أناجيه صليت)** وقد ورد أن المصلي يناجي ربه، **(وقيل لبعض الحكماء: أي شيء أفضى بهم الزهد)** عن الدنيا **(والخلوة)** عن الناس أو الاعتزال؟ **(فقال: إلى الإنس بالله عز وجل)** أشار بذلك إلى ثمرتها. **(وقال سفيان بن عيينة)** أبو محمد الهلالي، مولاهم المكي. هكذا في سائر النسخ وهو غلط نشأ من تصحيف والصواب وقال شقيق لأن سفيان مات سنة ١٩٨ وابن أدهم متأخر: **(لقيت إبراهيم بن أدهم)** البلخي قدس سره في بلاد الشلام **(فقلت: يا إبراهيم تركت خراسان)** اسم إقليم ببلاد فارس؟ **(فقال: ما تهنأت بالعيش أفر بديني من شاهق إلى شاهق)** وهو المرتفع من الجبال، **(فمن رآني يقول)** هذا **(موسوس أو جمال أو فلاح)** أخرجه صاحب الحلية عن شقيق على الصواب فقال: حدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قالا: حدثنا أبو يعلى، حدثنا عبد الصمد بن يزيد قال: سمعت شقيقاً البلخي يقول: لقيت إبراهيم بن أدهم في بلاد الشام فقلت: يا إبراهيم تركت خراسان فساقه وفيه بعد قوله إلى شاهق ومن جبل إلى جبل فمن يراني يقول: هو موسوس ومن يراني يقول هو جمال.

(وقيل لغزوان الرقاشي) هو غزوان بن يوسف، روى عن الحسن، وعنه نصر بن علي الجهضمي. قال البخاري: تركوه كذا في الديوان للذهبي: **(هبك لا تضحك فما يمنعك من مجالسة إخوانك. قال: إني أصبت)** أي وجدت **(راحة قلبي في مجالسة من عنده حاجتي،**

حاجتي. وقيل للحسن: يا أبا سعيد؛ ههنا رجل لم نره قط جالساً إلا وحده خلف سارية. فقال الحسن: إذا رأيتموه فأخبروني به، فنظروا إليه ذات يوم فقالوا للحسن: هذا الرجل الذي أخبرناك به، وأشاروا إليه؛ فمضى الحسن إليه وقال له: يا عبدالله أراك قد حببت إليك العزلة فما يمنعك من مجالسة الناس؟ فقال: أمر شغلني عن الناس، قال: فما يمنعك أن تأتي هذا الرجل الذي يقال له الحسن فتجلس إليه؟ فقال: أمر شغلني عن الناس، وعن الحسن. فقال له الحسن: وما ذاك الشغل يرحمك الله؟ فقال: إني أصبح وأمسي بين نعمة وذنب فرأيت أن أشغل نفسي بشكر الله تعالى على النعمة والاستغفار من الذنب، فقال له الحسن: أنت يا عبدالله أفقه عندي من الحسن فألزم ما أنت عليه. وقيل: بينما أويس القرني جالس إذ أتاه هرم بن حيان فقال له أويس: ما جاء بك؟ قال: جئت لآنس بك، فقال أويس: ما كنت أرى أن أحداً يعرف ربه فيأنس بغيره، وقال الفضيل: إذا رأيت الليل مقبلاً فرحت به وقلت اخلو بربي، وإذا رأيت الصبح أدركني

وقيل للحسن) البصري: **(ههنا)** أي في مسجد البصرة **(رجل لم نره جالساً قط إلا وحده خلف سارية)** من سواري المسجد، **(فقال الحسن: إذا رأيتموه فاخبروني به فنظروا إليه ذات يوم، فقالوا للحسن: هذا الرجل الذي أخبرناك به وأشاروا إليه فمضى إليه)** الحسن **(وقال له: يا عبد الله أراك قد حببت إليك العزلة)** والانفراد **(فما)** الذي **(يمنعك من مجالسة الناس؟ فقال: أمر شغلني عن الناس. قال: فما يمنعك أن تأتي هذا الرجل الذي يقال له الحسن)** يعني نفسه **(فتجلس إليه)** فتستفيد منه؟ **(فقال: أمر شغلني عن الناس وعن الحسن، فقال له)** الحسن: **(وما ذاك الشغل يرحمك الله؟ قال: إني أصبح وأمسي بين نعمة وذنب، فرأيت أن أشغل نفسي بشكر الله على النعمة والاستغفار من الذنب. قال له الحسن: أنت يا عبد الله أفقه عندي من الحسن فالزم ما أنت عليه)** أي لما رآه الحسن مشغولاً بما هو أهم لم يأمره بالخلطة وتركه على ما هو فيه.

(وقيل: بينما أويس) بن عامر القرني محركة روى له مسلم قصة مختصرة في آخر صحيحه، وهو سيد التابعين قتل بصفين وله ترجمة واسعة **(جالس إذ أتاه هرم)** ككتف **(ابن حيان)** أحد الأولياء المشهورين ترجمته في الحلية **(فقال أويس: ما جاء بك؟ قال: جئت لآنس بك. فقال أويس: ما كنت أرى أن أحداً يعرف ربه فيأنس بغيره)**. قال أحمد في الزهد: حدثنا محمد بن مصعب، سمعت مخلداً هو ابن حسين ذكر عن هشام يعني ابن حسان عن الحسين أن هرماً مات في غزاة في يوم صائف، فلما فرغ من دفنه جاءته سحابة حتى كانت حيال القبر فرشت القبر حتى روي لا تجاوز قطرة ثم عادت عودها على بدنها.

(وقال الفضيل) قدس سره: **(إذا رأيت الليل مقبلاً فرحت به وقلت أخلو بربي)** أي

استرجعت كراهية لقاء الناس وأن يجيئني من يشغلني عن ربي. وقال عبدالله بن زيد: طوبى لمن عاش في الدنيا وعاش في الآخرة، قيل له: وكيف ذلك؟ قال: يناجي الله في الدنيا ويجاوره في الآخرة، وقال ذو النون المصري: سرور المؤمن ولذته في الخلوة بمناجاته ربه. وقال مالك بن دينار: من لم يأنس بمحادثة الله عز وجل عن محادثة المخلوقين فقد قلّ علمه وعمي قلبه وضيع عمره. وقال ابن المبارك: ما أحسن حال من انقطع إلى الله تعالى! ويروى عن بعض الصالحين أنه قال: بينما أنا أسير في بعض بلاد الشام إذا أنا بعابد خارج من بعض تلك الجبال فلما نظر إليّ تنحى إلى أصل شجرة وتستر بها فقلت: سبحان الله تبخل عليَّ بالنظر إليك؟ فقال: يا هذا إني أقمت في هذا الجبل دهراً طويلاً أعالج قلبي في الصبر عن الدنيا وأهلها فطال في ذلك تعبي وفني فيه

لقلة مخالطة الناس عامة، **(وإذا رأيت الصبح)** قد انفجر **(أدركني استرجعت)** أي قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون وهي كلمة تقال عند حلول المصيبة **(كراهية لقاء الناس وان يجيئني من يشغلني عن ربي)**. أخرجه أبو نعيم في الحلية، وفي ترجمة سفيان الثوري من طريق يزيد بن توبة قال: قال لي سفيان: إني لأفرح إذا جاء الليل ليس إلا لأستريح من رؤية الناس.

(وقال عبد الله بن زيد) كذا في النسخ، والصواب عبد الواحد بن زيد، وهو البصري المذكر. قال البخاري والنسائي متروك كذا في الديوان للذهبي، وقد روي عن الحسن البصري وأسلم الكوفي وغيرهما: **(طوبى لمن عاش في الدنيا وعاش في الآخرة. قيل له: وكيف ذلك؟ قال: يناجي الله في الدنيا)** أي في حال صلواته، فإن المصلي يناجي ربه كما في الخبر، **(ويجاوره في الآخرة)** في الفردوس الأعلى وهذه المجاورة هي ثمرة المناجاة.

(وقال ذو النون المصري) قدس سره: **(سرور المؤمن ولذته في الخلوة بمناجاة ربه)** وهو يحتمل أن يكون بمناجاة ربه إياه، وذلك بتلاوة كلامه وأن يكون بمناجاته ربه وذلك بالصلاة والمراقبة. **(وقال مالك بن دينار)** أبو يحيى البصري: **(من لم يأنس بمحادثة الله عز وجل عن محادثة المخلوقين فقد قلّ علمه وعمي قلبه وضيع عمره)**. وعمى القلب كناية عن غلبة الران عليه. **(وقال)** عبد الله **(بن المبارك)** رحمه الله تعالى: **(ما أحسن حال من انقطع إلى الله عز وجل)** أي اعتزل عن الخلطة وحبب إليه الانقطاع إلى الله بالخلوة وتفرغ الفكر لعبادته. **(وروي عن بعض الصالحين أنه قال: بينا أنا أسير في بعض بلاد الشام إذا أنا بعابد)** من العباد **(خارج من بعض)** مغارات **(تلك الجبال فلما نظر إليَّ تنحى)** أي صار في ناحية والتجأ **(إلى أصل شجرة وتستر بها)** أي بالشجرة، وفي بعض النسخ به أي بأصل الشجرة **(فقلت: سبحان الله تبخل عليّ بالنظر إليك! فقال: يا هذا)** عذري **(أني أقمت في هذا الجبل دهراً طويلاً أعالج قلبي في الصبر عن الدنيا وأهلها)** أي بعدم الميل إليها والمخالطة بأهلها، **(فطال في**

عمري، فسألت الله تعالى أن لا يجعل حظي من أيامي في مجاهدة قلبي، فسكنه الله عن الاضطراب وألفه الوحدة والانفراد، فلما نظرت إليك خفت أن أقع في الأمر الأول فإليك عني فإني أعوذ من شرك برب العارفين وحبيب القانتين، ثم صاح: واغماه من طول المكث في الدنيا، ثم حوّل وجهه عني ثم نفض يديه وقال: إليك عني يا د يا لغيري فتزيني وأهلك فغري، ثم قال: سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذة الخدمة وحلاوة الانقطاع إليه ما ألهى قلوبهم عن ذكر الجنان وعن الحور الحسان، وجمع همهم في ذكره فلا شيء ألذ عندهم من مناجاته. ثم مضى وهو يقول: قدوس قدوس. فإذاً في الخلوة أنس بذكر الله واستكثار من معرفة الله وفي مثل ذلك قيل:

وإني لاستغشى وما بي غشوة ... لعلّ خيالاً منك يلقى خياليا
وأخرجُ من بين الجلوس لعلني ... أحدث عنك النفس بالسر خالياً

ولذلك قال بعض الحكماء: إنما يستوحش الإنسان من نفسه لخلو ذاته عن الفضيلة

ذلك تعبي وفني فيه عمري) ولم أحصل ذلك، **(فسألت الله عز وجل أن لا يجعل حظي من أيامي)** الباقية **(في مجاهدة قلبي، فسكنه الله عز وجل عن الإضطراب)** والقلق **(وأنس الوحدة والانفراد، فكلما نظرت إليك خفت أن أقع في الأمر الأوّل)** وهو الخلطة، **(فإليك عني)** أي تنح عني بعيداً **(فإني أعوذ من شرك برب العالمين وحبيب القانتين، ثم صاح)** وقال: **(واغماه من طول المكث في الدنيا ثم حوّل وجهه عني ثم نفض يديه وقال: إليك عني يا دنيا لغيري فتزيني ولأهلك الذين أحبوك فغري)** أي أوقعيهم في الغرور **(ثم قال: سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذة الخدمة)** إشارة إلى العبادة **(وحلاوة الانقطاع)** عن الخلق **(ما ألهى قلوبهم)** أي شغلها **(عن ذكر الجنان وعن الحور الحسان)** إلى هنا في غالب النسخ وفي بعضها بزيادة: **(وجمع هممهم في ذكره فلا شيء ألذ عندهم من مناجاته، ثم)** تركني و**(مضى وهو يقول: قدوس قدوس)**. وهذا رجل قد استهلك في حب الله وتنزه عما سواه ونزه الله عما لا يليق بجلاله وكبريائه ألوف بالوحدة نفور عن الكثرة، **(فإذاً في الخلوة أنس بذكر الله تعالى واستكثار من معرفة الله تعالى وفيه قيل)**.

(وإني لأستغشي وما بي غشوة) وفي بعض النسخ وإني لاستغفي وما بي غفوة، وفي أخرى: نعسة والغشوة والغفوة والنعسة بمعنى واحد **(لعل خيالاً منك يلقي خيالياً)** أشار به إلى الوصال المعنوي.

(وأخرج من بين الجلاّس) أي الجماعة الجالسين **(لعلني أحدث منك النفس بالسر خالياً)** أشار به إلى المراقبة ومنها يتم المكالمة والمحادثة.

(ولذلك قال بعض الحكماء إنما استوحش الإنسان من نفسه) وأكرها **(لخلو ذاته عن**

فيكثر حينئذ ملاقاة الناس ويطرد الوحشة عن نفسه بالسكون معهم، فإذا كانت ذاته فاضلة طلب الوحدة ليستعين بها على الفكرة ويستخرج العلم والحكمة. وقد قيل: الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس فإذا هذه فائدة جزيلة ولكن في حق بعض الخواص ومن يتيسر له بدوام الذكر الأنس بالله أو بدوام الفكر التحقق في معرفة الله فالتجرد له أفضل من كل ما يتعلق بالمخالطة، فإن غاية العبادات وثمرة المعاملات أن يموت الإنسان محباً لله عارفاً بالله ولا محبة إلا بالأنس الحاصل بدوام الذكر ولا معرفة إلا بدوام الفكر. وفراغ القلب شرط في كل واحد منهما ولا فراغ مع المخالطة.

الفائدة الثانية:

التخلص بالعزلة عن المعاصي التي يتعرض الإنسان لها غالباً بالمخالطة ويسلم منها في الخلوة وهي أربعة: الغيبة والنميمة، والرياء، والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن

الفضيلة) والكمال، **(فيكثر حينئذ ملاقاة الناس)** والاستئناس بهم **(ويطرد الوحشة)** بذلك **(عن نفسه، فإذا كانت ذاته فاضلة)** كاملة **(طلبت الوحدة)** والانفراد وحبب إليها الخلاء **(لتستعين بها على الفكرة وتستخرج العلم)** النافع **(والحكمة)** الإلهية، **(وقد قيل: الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس)**. يقال: أفلس إذا قلّ ماله. وقال القشيري في الرسالة: سمعت أبا علي يقول: سمع الشبلي يقول: الإفلاس الإفلاس الإفلاس فقيل له: يا أبا بكر ما الإفلاس؟ قال: من علامات الإفلاس الاستئناس بالناس. **(فإذاً هذه فائدة جزيلة ولكن في حق بعض الخواص)** وهم الذين كلمهم الله بالمعارف الظاهرة وحلى باطنهم بالأنوار الباهرة، **(ومن يتيسر له بدوام الذكر)** بأن لا يفتر عنه طرفه عين **(الإنس بالله أو بدوام الفكر التحقق في معرفة الله)** أو فيما يكون وسيلة إليها، **(فالتجرد له أفضل من كل ما يتعلق بالمخالطة)** والمعاشرة، **(فإن غاية العبادات وثمرة المعاملات)** أي منتهى ما قابل السالك منها **(أن يموت الإنسان محباً لله عارفاً بالله)** وإليه الإشارة في الخبر، «أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله» **(فلا محبة إلا بالإنس الحاصل بدوام الذكر)** القلبي، **(ولا معرفة إلا بدوام الفكر)** الروحي **(وفراغ القلب)** من خطور خيال السوي **(شرط في كل واحد منهما)** لا يتم إلا به، **(ولا فراغ مع المخالطة)** إذ ليس في الجوف قلبان.

الفائدة الثانية:

(التخلص بالعزلة عن المعاصي التي يعرض الإنسان لها غالباً بالمخالطة والمعاشرة ويسلم منها في الخلوة) عنهم **(وهي أربعة: الغيبة، والرياء، والسكوت عن الامر بالمعروف**

المنكر، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة التي يوجبها الحرص على الدنيا.

أما الغيبة، فإذا عرفت من كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات وجوهها عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة عظيم لا ينجو منها الصديقون. فإن عادة الناس كافة التمضمض باعراض الناس والتفكه بها والتنقل بحلاوتها وهي طعمتهم ولذتهم وإليها يستروحون من وحشتهم في الخلوة. فإن خالطتهم ووافقتهم أثمت وتعرضت لسخط الله تعالى، وإن سكت كنت شريكاً، والمستمع أحد المغتابين، وإن أنكرت أبغضوك وتركوا ذلك المغتاب واغتابوك فازدادوا غيبة إلى غيبة، وربما زادوا على الغيبة وانتهوا إلى الاستخفاف والشتم.

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو من أصول الدين وهو واجب ـ كما سيأتي بيانه في آخر هذا الربع ـ ومن خالط الناس فلا يخلو عن مشاهدة المنكرات فإن سكت عصي الله به، وإن أنكر تعرض لأنواع من الضرر إذ ربما يجره طلب الخلاص

والنهي عن المنكر، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة التي يوجبها الحرص على الدنيا) أي التكالب على تحصيلها.

(أما الغيبة: فإذا عرفت في كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات وجوهها عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة) أمر **(عظيم لا ينجو منها إلا الصديقون)** ومن عصمه الله تعالى من غيرهم، **(فإن عادة الناس)** المستمرة في كل زمان **(التمضمض بأعراض الناس)** أي إدارة اللسان بها **(والتفكه بها)** أي جعلها كالفاكهة في لسانهم، **(والتنقل بحلاوتها فهم طعمتهم ولذتهم وإليها يستريحون من وحشتهم في الخلوة)** كأنهم يستأنسون بها مع الأحباب، **(فإن خالطتهم)** وعاشرتهم **(ووافقتهم)** فيها فقد **(أثمت)** أي وقعت في الإثم **(وتعرضت لسخط الله)** وغضبه، **(وإن سكت)** ولم تفاوضهم فيها **(كنت شريكاً)** لهم **(والمستمع أحد المغتابين)** كما ورد في الخبر، **(وإن أنكرت)** ما يقولون **(أبغضوك)** وجفوك **(وتركوا ذلك المغتاب واغتابوك فازدادوا غيبة إلى الغيبة، وربما ازدادوا على الغيبة وانتهوا إلى الاستخفاف والشتم)** والأذى الحاضر باليد.

(وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو من أصول الدين وهو واجب) بشروط **(كما سيأتي بيانه في آخر هذا الربع)** أي ربع العادات **(إن شاء الله تعالى)** على وجه التفصيل، **(ومن خالط الناس)** في مجالسهم **(فلا يخلو من مشاهدة المنكرات)** الشرعية والعرفية، **(فإن سكت)** عن الإنكار عليها **(عصى الله به)** أي بسكوته، ، **(وإن أنكر)** كما أمر **(تعرض**

منها إلى معاص هي أكبر مما نهى عنه ابتداء. وفي العزلة خلاص من هذا فإن الأمر في إهماله شديد والقيام به شاق. وقد قام أبو بكر رضي الله عنه خطيباً وقال: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنُوا عليكم أَنْفُسَكُم لا يضرُّكُم من ضلّ إذا اهتديتم﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنكم تضعونها في غير موضعها وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا رأى الناس المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب ». وقد قال ﷺ:

لأنواع) شتى (من الضرر) الحاصل في الحال والمال، (وربما يجره طلبه الخلاص منها إلى) ارتكاب معاص (أكبر مما هي عليه) وفي نسخة هي أكبر مما نهى عنه (ابتداء، في العزلة) عن الناس (خلاص منه فإن الأمر في إهماله شديد والقيام به شاق) أي ذو مشقة، (وقد قام أبو بكر رضي الله عنه خطيباً) على المنبر (وقال) : وعن قيس بن أبي حازم قال: لما ولي أبو بكر صعد المنبر فحمد الله ثم قال: (يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية) وهي في سورة المائدة (﴿يا أيُّها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ وإنكم تضعونها في غير موضعها) وفي نسخة: على غير مواضعها، (وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا رأى الناس المنكر ») وفي لفظ « إن الناس إذا رأوا المنكر » (فلم يغيروه) وفي لفظ « ولا يغيرونه » (أوشك أن يعمهم الله بعقاب ») قال العراقي: رواه أصحاب السنن. قال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: ورواه أيضاً بهذا السياق أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، وأحمد، وعبد بن حميد، والعوفي، وابن منيع، والحميدي في مسانيدهم، وأبو يعلى، والكنجي في سننه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والدارقطني في الإفراد، وابن منده في غرائب شعبة، وأبو الشيخ وابن مردويه وأبو ذر الهروي في الجامع، وأبو نعيم في المعرفة والبيهقي في الشعب، والضياء في المختارة كلهم من حديث قيس بن أبي حازم. وقال الدارقطني في العلل: جميع رواته ثقات. وفي لفظ لابن جرير، صعد أبو بكر منبر رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس إنكم لتتلون آية في كتاب الله وتعدونها رخصة والله ما أنزل الله في كتاب أشد منها ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضرّكم من ضل إذا اهتديتم﴾ والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليعمنكم الله بعقاب.

وقال البزار في مسنده: حدثنا يحي بن حبيب بن عربي، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن إسماعيل ابن أبي خالد قال: سمعت أبا بكر الصديق رحمه الله يقول: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أمتي إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقاب ». قال البزار: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عن أبي بكر عنه، وقد أسند هذا الحديث جماعة عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ ووافقه جماعة، فكان ممن أسنده شعبة

« إن الله ليسأل العبد حتى يقول له ما منعك إذا رأيت المنكر في الدنيا أن تنكره فإذا لقن الله العبد حجته قال: يا رب رجوتك وخفت الناس » وهذا إذا خاف من ضرب أو أمر لا يطاق. ومعرفة حدود ذلك مشكلة وفيه خطر. وفي العزلة خلاص. وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إثارة للخصومات وتحريك لغوائل الصدور كما قيل:

وكم سقت في آثاركم من نصيحة وقد يستفيد البغضة المتنصح

ومن جرب الأمر بالمعروف ندم عليه غالباً، فإنه كجدار مائل يريد الإنسان أن يقيمه فيوشك أن يسقط عليه، فإذا سقط عليه يقول يا ليتني تركته مائلاً. نعم لو وجد أعواناً أمسكوا الحائط حتى يحكمه بدعامة لاستقام وأنت اليوم لا تجد الأعوان فدعهم وانج بنفسك.

وزائدة بن قدامة، والمعتمر بن سليمان، ويزيد بن هارون وغيرهم، فأما حديث شعبة فحدثنا محمد ابن معتمر، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة عن إسماعيل بن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

وأما حديث زائدة، فحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا روح عن زائدة، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ بنحو حديث المعتمر، وأسنده شعبة عن معاذ بن جبل وروح بن عبادة وعثمان بن عمر، ورواه بيان عن قيس عن أبي بكر موقوفاً.

(وقد قال ﷺ « إن الله يسأل العبد) أي يوم وقوفه بين يديه **(حتى يقول ما منعك إذا رأيت المنكر في الدنيا أن تغيره)** بيدك أو بلسانك، **(فإذا لقن الله العبد حجته فيقول: يا رب رجوتك وخفت الناس »)** قال العراقي. رواه ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد جيد، **(وهذا إذا خاف)** الناس **(من ضرب أو أمر لا يطاق)** كقلع عضو وغيره ممن له ولاية ذلك **(ومعرفة حدود ذلك مشكل وفيه خطر)** عظيم، **(وفي العزلة له خلاص)** من ذلك، **(وفي الأمر بالمعروف إثارة الخصومات)** وتهييج الشر، **(وتحريك لغوائل الصدور)** المستحنة **(كما قيل:**

(وكم سقت في آثاركم من نصيحة وقد يستفيد البغضة المتنصح)

(ومن جرب الأمر بالمعروف ندم عليه غالباً فإنه) في المثال **(كجدار مائل)** إلى السقوط **(يريد الإنسان أن يقيمه)** عن ميلانه **(فيوشك أن يسقط عليه، فإذا سقط عليه فيقول: ليتني تركته مائلاً)** وما لي ولإقامته وهذا حيث لا ينفعه الندم، **(نعم لو وجد أعواناً)** أي أنصاراً **(أمسكوا الحائط)** وشدوه بأخشاب وحبال **(حتى يحكمه)** أي يثبته **(بدعامة)** من حجارة أو خشب **(استقام)** أي استوى قائماً **(وأنت اليوم لا تجد الأعوان)** قط **(فدعهم)** ودع الحائط **(وانج بنفسك)** فهو أولى الأحوال بك.

وأما الرياء ؛ فهو الداء العضال الذي يعسر على الأبدال والأوتاد الاحتراز عنه . وكل من خالط الناس داراهم ، ومن داراهم راءاهم ومن راءاهم وقع فيما وقعوا فيه وهلك كما هلكوا . وأقل ما يلزم فيه النفاق فإنك إن خالطت متعادين ولم تلق كل واحد منهما بوجه يوافقه صرت بغيضاً إليهما جميعاً ، وإن جاملتهما كنت من شرار الناس . قال عليه الصلاة والسلام : « إن من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه » ، وأقل ما يجب في مخالطة الناس إظهار الشوق والمبالغة فيه ولا يخلو ذلك عن كذب إما في

(**وأما الرياء فهو الداء العضال**) أي المشكل مداواته (**الذي يعسر على**) طائفة (**الأبدال والاوتاد الاحتراز عنه**) فكيف بغيرهم . أما الابدال فقد تقدم ذكرهم ، والأوتاد أربعة في كل زمن لا يزيدون ولا ينقصون . قال الشيخ الأكبر قدس سره : رأيت منهم رجلاً بمدينة فاس ينخل الحناء بالأجرة اسمه ابن جعدون أحدهم بحفظ الله به المشرق وولايته فيه ، والآخر المغرب ، والآخر الجنوب ، والآخر الشمال ، ويعبر عنهم بالجبال فحكمهم في العالم حكم الجبال في الأرض ، وألقابهم في كل زمن عبد الحي وعبد المريد وعبد العليم وعبد القادر . (**وكل من خالط الناس**) وعاشرهم (**داراهم**) أي عاملهم بالمداراة ، (**ومن داراهم راياهم**) أي عاملهم بالرياء (**ومن راياهم وقع فيما وقعوا وهلك فيما هلكوا**) نقله صاحب القوت عن الثوري وهو في الرسالة للقشيري عن يحي بن أبي كثير إلى قولهم راياهم . (**وأول من يلزم فيه**) أي الرياء (**النفاق**) وهو اظهار ما في الباطن خلافه ، (**فإنك إذا خالطت متعادين**) أي شخصين كل منهما عدو للآخر (**ولم تلق كل واحد منهما بوجه يوافقه**) في رأيه وهواه (**صرت بغيضاً إليهما جيمعاً وإن جاملتهما كنت من شرار الناس**) واستثنى من ذلك ما كان القصد فيه الإصلاح .

(**وقال ﷺ « تجدون من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه »**) قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وكذا رواه أحمد ولفظهم جميعاً « تجدون الناس معادن فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهة قبل أن يقع فيه وتجدون شر الناس يوم القيامة ذا الوجهين الذين يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه » .

(**وقال ﷺ : « إن من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه »**) قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة وهو الذي قبله اهـ .

قلت : وقد تقدم ذلك في آخر كتاب قواعد العقائد وفي بعض النسخ بل أكثرها الاقتصار على الحديث ، (**وأقل ما يجب في المخالطة للناس إظهار الشوق**) لملاقاتهم (**والمبالغة فيه**) كان يقول : لا أرتاح إلا برؤياك أواني أتذكرك في كل ساعة وأمثال ذلك ، (**ولا يخلو ذلك عن**

الأصل وإما في الزيادة، وإظهار الشفقة بالسؤال عن الأحوال بقولك: كيف أنت؟ وكيف أهلك؟ وأنت في الباطن فارغ القلب من همومه، وهذا نفاق محض. قال سري: لو دخل علي أخ لي فسويت لحيتي بيدي لدخوله لخشيت أن أكتب في جريدة المنافقين. وكان الفضيل جالساً وحده في المسجد الحرام فجاء إليه أخ له فقال له: ما جاء بك؟ قال: المؤانسة يا أبا علي فقال: هي والله بالمواحشة أشبه هل تريد إلا أن تتزين لي وأتزين لك وتكذب لي وأكذب لك؟ إما أن تقوم عني أو أقوم عنك. وقال بعض العلماء: ما أحب الله عبداً إلا أحب أن لا يشعر به. ودخل طـاوس على الخليفة هشام فقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب عليه وقال: لِمَ لم تخاطبني يا أمير المؤمنين؟ فقال: لأن جميع المسلمين ما اتفقوا على خلافتك فخشيت أن أكون كاذباً. فمن أمكنه أن يحترز هذا

كذب) صريح **(أما في الأصل وأما في الزيادة وإظهار الشفقة في السؤال عن الأحوال)** المتعلقة به **(بقوله كيف أنت وكيف أهلك)** وربما سمي كيف فلان وكيف فلانة، **(وأنت في الباطن فارغ القلب من همومه)** لا تهتم له مطلقاً **(وهذا نفاق محض، وقال بعضهم)** هو سري السقطي رحمه الله تعالى: **(لو دخل علي رجل فسويت لحيتي)** أي أصلحتها بالمشط **(لدخوله)** أي لأجله **(لخشيت أن أكتب في جريدة المنافقين)** أي أحشر في زمرتهم، وقد وجد هنا في بعض النسخ زيادة. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إن الرجل منكم ليخرج من بيته فيلقي الرجل له إليه حاجة فيقول: ذيت وذيت فيمدحه، فعسى أن لا يحظى من حاجته بشيء فيرجع وقد أسخط الله عليه ما معه من دينه شيء.

(وكان الفضيل بن عياض) رحمه الله تعالى **(جالساً وحده في المسجد الحرام فجاء إليه أخ له)** في الله تعالى **(فقال له)** الفضيل: **(ما جاء بك؟ قال: المؤانسة)** أي لأجلها **(يا أبا علي)** وكان الفضيل يكنى كذلك، **(قال: هي والله بالمواحشة أشبه)** منه بالمؤانسة. **(هل تريد إلا أن تتزين لي)** في كلامك **(وأتزين لك)** في كلامي **(وتكذب لي واكذب لك. إما أن تقوم عني وإما أن أقوم عنك)**. وأخرج أبو نعيم نحوه في الحلية من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا علي بن الحسين قال: بلغ فضيلاً أن جريراً يريد أن يأتيه. ؛ قال: فأقفل الباب من خارج، فجاء جرير فرأى الباب مقفلاً فرجع. قال علي: فبلغني ذلك فأتيته فقلت: جرير، فقال: ما يصنع بي يظهر لي محاسن كلامه، وأظهر له محاسن كلامي فلا يتزين لي ولا أتزين له خير له.

(وقال بعض العلماء: ما أحب الله عبداً إلا أحب أن يشعر به) أي لا يعلم به أي بان جعله خامل الذكر بين الناس لا يشار إليه بالبنان، فالخمول علامة حب الله للعبد. **(ودخل طاوس)** بن كيسان اليماني **(على الخليفة)** يومئذ **(هشام)** بن عبد الملك الأموي **(فقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب عليه وقال: لم لم تخاطبني بأمير المؤمنين؟ فقال: لأن جميع المسلمين لم يتفقوا على خلافتك، فخشيت أن أكون كذاباً)** تقدم نحو ذلك في الكتاب الذي قبله، وفيه:

الاحتراز فليخالط الناس وإلا فليرض باثبات اسمه في جريدة المنافقين. فقد كان السلف يتلاقون ويحترزون في قولهم كيف أصبحت؟ وكيف أمسيت؟ وكيف أنت؟ وكيف حالك؟ وفي الجواب عنه. فكان سؤالهم عن أحوال الدين لا عن أحوال الدنيا. قال حاتم الأصم لحامد اللفاف: كيف أنت في نفسك؟ قال: سالم معافى. فكره حاتم جوابه وقال: يا حامد السلامة من وراء الصراط والعافية في الجنة. وكان إذا قيل لعيسى ﷺ: كيف

فغضب عليه هشام وقال: صرحت باسمي ولم تكنني فراجعه، **(فمن أمكنه أن يحترز هذا الاحتراز فليخالط الناس)** ويسوغ له الدخول على الملوك وإني له ذلك **(وإلاَّ فليرض بإثبات اسمه في جريدة المنافقين)** لأنه يظهر خلاف ما يبطنه، **(فقد كان السلف يتلاقون)** مع بعضهم **(ويحترزون في قولهم. كيف أصبحت وكيف أمسيت)** وكيف أنت **(وكيف حالك؟ وفي الجواب عنه: وكان سؤالهم عن أحوال الدين لا عن أحوال الدنيا)** ومنهم فضيل بن عياض رحمه الله تعالى، فقد أخرج أبو نعيم في الحلية من طريق إسحاق بن إبراهيم قال: قال رجل للفضيل: كيف أصبحت يا أبا علي وكان يثقل عليه كيف أصبحت وكيف أسميت؟ فقال: في عافية. وفي القوت في آخر كتاب العلم ما نصه: كان الناس قديماً إذا التقوا يقول أحدهم لصاحبه: ما خبرك وما حالك؟ يعنون بذلك ما خبر نفسك في مجاهدتها وصبرها وما حال قلبك من مزيد الإيمان وعلم اليقين، ويريدون أيضاً ما خبرك في المعاملة لمولاك وما حالك في أمور الدين والآخرة هل ازدادت أم انتقصت فيتذاكرون أحوال قلوبهم ويصفون أعمالهم علومهم، ويذكرون ما وهب الله تعالى لهم من حسن المعاملة وما فتح لهم من غرائب الفهوم، فكان هذا من تقرير نعم الله عليهم ومن جميل شكرهم، ويكون مزيداً لهم في المعرفة والمعاملة، وقد كان بعضهم يقول: أكثر علومنا ومواجيدنا يعرفه بعضنا من بعض وما يخبر به أحدنا أخاه إذا التقيا فقد جهل هذا اليوم فترك فهم إذا تساءلوا عن الخبر والحال إنما يريدون الدنيا وأسباب الهوى، ثم يشكو كل واحد مولاه الجليل إلى عبده الذليل، ويتسخط أحكامه ويتبرم بقضائه وينسى نفسه وما قدمت يداه فمثله كما قال الله عز وجل: ﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه﴾ [الكهف: ٥٧] وكما قال تعالى ﴿إن الإنسان لربه لكنود﴾ [العاديات: ٦] قيل: كفور بنعمه يعدد المصائب وينسى النعم كل ذلك جهالة بالله وغفلة عنه، ومنه قولهم الآن: كيف أصبحت كيف أمسيت هذا محدث إنما كانوا إذا التقوا قالوا: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهـ.

(قال حاتم) بن علون **(الأصم)** رحمه الله تعالى **(لحامد اللفاف)** له ذكر في الحلية في ترجمة حاتم روى عنه فأكثر وعنه محمد بن الليث: **(كيف أنت في نفسك؟ قال:)** حامد **(سالم معافى. فكره حاتم جوابه)** أي لأنه على خلاف سنّة السلف. **(وقال: يا حامد السلامة من وراء الصراط)** أي إن نجوت من هذه العقبة **(والعافية في الجنة)** أراد به العافية الكاملة المقصودة بذاتها فعلى هذا كل من العافية والسلام لا يتحصلان إلا بعد الخروج من هذا العالم. **(وكان إذا**

أصبحت ؟ قال : أصبحت لا أملك تقديم ما أرجو ولا أستطيع دفع ما أحاذر وأصبحت مرتهناً بعملي والخير كله في يد غيري ولا فقير أفقر مني ، وكان الربيع بن خيثم إذا قيل له : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت من ضعفاء مذنبين نستوفي أرزاقنا وننتظر آجالنا . وكان أبو الدرداء إذا قيل له : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت بخير إن نجوت من النار . وكان سفيان الثوري إذا قيل له : كيف أصبحت ؟ يقول : أصبحت أشكر ذا إلى ذا وأذم ذا إلى ذا وأفرّ من ذا إلى ذا ، وقيل لأويس القرني : كيف أصبحت ؟ قال : كيف يصبح رجل إذا أمسى لا يدري أنه يصبح وإذا أصبح لا يدري أنه يمسي ؟ وقيل لمالك بن دينار : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت في عمر ينقص وذنوب تزيد . وقيل لبعض الحكماء : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت لا أرضى حياتي لمماتي ولا نفسي لربي . وقيل لحكيم : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت آكل رزق ربي وأطيع عدوه إبليس . وقيل لمحمد بن واسع : كيف أصبحت ؟ قال : ما ظنك برجل يرتحل كل يوم إلى الآخرة

قيل لعيسى عليه السلام كيف أصبحت؟ قال: لا أملك نفع ما أرجو ولا أستطيع دفع ما أحاذر وأصبحت مرتهناً بعملي والخير كله في يد غيري فلا فقير أفقر مني) . وقد ورد في المرفوع من كلام نبينا ﷺ بلفظ اللهم إني أصبحت لا أملك الخ .

(وكان الربيع بن خيثم) بن عائذ الثوري الكوفي **(إذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحنا ضعفاء مذنبين نستوفي أرزاقنا وننتظر آجالنا . وكان أبو الدرداء)** رضي الله عنه **(وإذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت بخير إن نجوت من النار)** وكان أيضاً يقول: ما بت ليلة سلمت فيها لم أرم فيها بداهية إلا عرفتها عافية عظيمة . أخرجه أبو نعيم في الحلية . **(وكان سفيان)** بن سعيد **(الثوري)** رحمه الله **(إذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت أشكو ذا إلى ذا وأذم ذا إلى ذا وأفرّ من ذا إلى ذا . وقيل لأويس)** بن عامر **(القرني)** رحمه الله تعالى: **(كيف أصبحت؟ فقال: كيف يصبح رجل إذا أمسى لا يدري أنه يصبح، وإذا أصبح لا يدري أنه يمسي. وقيل لمالك بن دينار)** أبي يحي البصري رحمه الله تعالى: **(كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت في عمر ينقص وذنوب تزيد . وقيل لبعض الحكماء: كيف أصبحت؟ فقال أصبحت لا أرضى حياتي لمماتي ولا نفسي لربي)** أي للقائه لما بها من الخبث والمخالفات. **(وقيل لحكيم: كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت آكلُ رزق ربي وأطيع عدوّه إبليس)** أي فيما يأمرني من الهوى والمخالفات. **(وقيل لمحمد بن واسع)** البصري رحمه الله تعالى: **(وكيف أصبحت؟ يا أبا عبد الله؟ فقال: ما ظنك برجل يرحل كل يوم إلى الآخرة مرحلة)** أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق مخلد بن الحسين عن هشام بن حسان قال: كان محمد بن واسع إذا قيل له كيف أصبحت أبا عبد الله؟ قال: قريباً أجلي بعيداً أملي. **(وقيل لحامد**

مرحلة. وقيل لحامد اللفاف: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت أشتهي عافية يوم إلى الليل، فقيل له: ألست في عافية في كل الأيام؟ فقال: العافية يوم لا أعصي الله تعالى فيه، وقيل لرجل وهو يجود بنفسه: ما حالك؟ فقال: وما حال من يريد سفراً بعيداً بلا زاد ويدخل قبراً موحشاً بلا مؤنس وينطلق إلى ملك عدل بلا حجة. وقيل لحسان بن أبي سنان: ما حالك؟ فقال: ما حال من يموت ثم يبعث ثم يحاسب. وقال ابن سيرين لرجل: كيف حالك؟ فقال: وما حال من عليه خمسمائة درهم ديناً وهو مقيل؟ فدخل ابن سيرين منزله فأخرج له ألف درهم فدفعها إليه وقال: خمسمائة اقض بها دينك

اللفاف: كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت أشتهي عافية يوم إلى الليل، فقيل له: ألست في عافية في كل الأيام؟ فقال: العافية يوم لا أعصي الله فيه) وهذا أخرجه أبو نعيم في ترجمة حاتم الأصم فقال: حدثنا محمد بن الحسين بن موسى قال: سمعت سعيد بن أحمد البلخي يقول: سمعت خالي محمد بن الليث يقول: قال رجل لحاتم: ما تشتهي؟ قال: أشتهي عافية يوم إلى الليل. فقيل له: أليست الأيام كلها عافية؟ قال: إن عافية يومي أن لا أعصي الله فيه. **(وقيل لرجل وهو يجود بنفسه)** أي في سكرات الموت: **(ما حالك؟ فقال: وما حال من يريد سفراً بعيداً بلا زاد، ويدخل قبراً موحشاً بلا مؤنس، وينطلق إلى ملك عدل بلا حجة. وقيل لحسان بن أبي سنان)** البصري العابد الصدوق. روى له البخاري في الصحيح تعليقاً وقد تقدم ذكره **(ما حالك؟ فقال: وما حال من يموت ثم يبعث ثم يحاسب)** وإليه يشير قول القائل:

ولو أنا إذا متنا تركنا ... لكان الموت راحة كل حي
ولكنا إذا متنا بعثنا ... ونسأل بعد ذا عن كل شيء

وأخرج البيهقي في مناقب الشافعي من طريق الربيع بن سليمان قال: دخل المزني على الشافعي في مرضه الذي مات فيه فقال له: كيف أصبحت يا أستاذ؟ قال: أصبحت من الدنيا راحلاً ولأخواني مفارقاً ولكأس المنية شارباً، وعلى الله وارداً ولسوء عملي ملاقياً. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا المفضل بن محمد، حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قال رجل للفضيل: كيف أصبحت يا أبا علي؟ فقال: عن أي حال تسأل عن حال الدنيا أو حال الآخرة؟ إن كنت تسأل عن حال الدنيا فإن الدنيا قد مالت بنا وذهبت بنا كل مذهب، وإن كنت تسأل عن حال الآخرة فكيف ترى حال من كثرت ذنوبه وضعف عمله وفني عمره ولم يتزوّد لمعاده ولم يتأهب للموت ولم يتضع للموت ولم يتشمر للموت ولم يتزين للموت وتزين للدنيا، ثم قال: هاه وتنفس طويلاً وجعل يقول: أما تذكر الموت ويحك أما للموت في قلبك موضع إلى آخر ما قال.

(وقال) محمد **(بن سيرين)** رحمه الله تعالى **(لرجل: كيف حالك؟ فقال: وما حال من عليه خمسمائة درهم ديناً وهو معيل)** أي ذو عيال؟ **(فدخل ابن سيرين منزله فأخرج له ألف درهم فدفعها إليه وقال: خمسمائة اقض بها دينك)** الذي عليك **(وخمسمائة عُدْ بها على**

وخمسمائة عد بها على نفسك وعيالك ـ ولم يكن عنده غيرها ـ فقال: والله لا أسأل أحداً عن حاله أبداً. وإنما فعل ذلك لأنه خشي أن يكون سؤاله من غير اهتمام بأمره فيكون بذلك مرائياً منافقاً. فقد كان سؤالهم عن أمور الدين وأحوال القلب في معاملة الله وإن سألوا عن أمور الدنيا فعن اهتمام وعزم على القيام بما يظهر لهم من الحاجة. وقال بعضهم: إني لأعرف أقواماً كانوا لا يتلاقون ولو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما يملكه لم يمنعه، وأرى الآن أقواماً يتلاقون ويتساءلون حتى عن الدجاجة في البيت. ولو انبسط أحدهم لحبة من مال صاحبه لمنعه، فهل هذا إلا مجرد الرياء والنفاق؟ وآية ذلك أنك ترى هذا يقول كيف أنت؟ ويقول الآخر: كيف أنت؟ فالسائل لا ينتظر الجواب والمسؤول يشتغل بالسؤال ولا يجيب وذلك لمعرفتهم بأن ذلك عن رياء وتكلف، ولعل القلوب لا تخلو عن ضغائن وأحقاد والألسنة تنطق بالسؤال. قال الحسن: إنما كانوا يقولون السلام عليكم إذا سلمت والله القلوب، وأما الآن: فكيف أصبحت؟ عافاك الله كيف أنت؟ أصلحك الله، فإن أخذنا بقولهم كانت بدعة لا كرامة فإن شاءوا غضبوا

عيالك) أي أنفق عليهم (ولم يكن عنده غيرها) أي غير الألف المذكورة قيل: كان ذلك سبب افتقاره، (ثم قال: والله لا أسأل أحداً عن حاله أبداً وإنما فعل ذلك لأنه خشي أن يكون سؤاله عن) حال الصديق عن (غير اهتمام بأمره فيكون مرائياً منافقاً. فقد) ظهر من ذلك أنه إنما (كان سؤالهم عن أمور الدين) والآخرة (وأحوال القلب في معاملة الله) لا عن أمور الدنيا وأسباب الهوى، (وإن سألوا عن أمور الدنيا فعن اهتمام وعزم على القيام بما يظهر لهم من الحالة) واضطرّوا إليها كذا في القوت. (وقال بعضهم: إني لأعرف أقواماً كانوا لا يتلاقون ولو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما ملكه لم يمنعه) لسماحته وإيثاره، (وأرى الآن أقواماً يتلاقون ويتساءلون) عن كل شيء (حتى على الدجاجة في البيت) كيف هي (ولو انبسط أحدهم لحبة من مال صاحبه لمنعه، فهل هذا إلا مجرد الرياء والنفاق) كذا في القوت، (وآية ذلك أنك ترى هذا يقول) لصاحبه: (كيف أنت) وكيف حالك؟ (فالسائل لا ينتظر الجواب والمسؤول يشتغل بالسؤال ولا يجيب) عن أحواله. (وذلك لمعرفتهم بأن ذلك عن رياء وتكلف، ولعل القلب لا يخلو عن ضغائن وأحقاد) خفية (والألسنة تنطلق بالسؤال) فإنها رسوم عادية يجرونها بينهم لا ثمرة لها فهي بالعبث أشبه. (وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (إنما كانوا يقولون: السلام إذا سلمت والله القلوب) ولفظ القوت: وروى أبو معشر عن الحسن إنما كانوا يقولون: السلام عليكم سلمت والله القلوب. وفي نسخة لسلامة القلوب. (وأما الآن) ولفظ القوت: فأما اليوم (كيف أصبحت؟ عافاك الله. كيف أنت؟) وفي بعض نسخ القوت كيف أمسيت (أصلحك الله،

علينا وإن شاءوا لا . وإنما قال ذلك لأن البداية بقولك : كيف أصبحت بدعة . وقال رجل لأبي بكر بن عياش : كيف أصبحت ؟ فما أجابه وقال : دعونا من هذه البدعة . وقال : إنما حدث هذا في زمان الطاعون الذي كان يدعى طاعون عمواس بالشام من الموت الذريع ، كان الرجل يلقاه أخوه غدوة فيقول : كيف أصبحت من الطاعون ؟ ويلقاه عشية فيقول : كيف أمسيت ؟ والمقصود أن الالتقاء في غالب العادات ليس يخلو عن أنواع من التصنع والرياء والنفاق ، وكل ذلك مذموم ، بعضه محظور وبعضه مكروه . وفي العزلة الخلاص من ذلك ، فإن من لقي الخلق ولم يخالقهم بأخلاقهم مقتوه واستثقلوه

فإن أخذنا بقولهم كانت بدعة لا كرامة) أي لا نأخذ بقولهم ولا نلزمهم بذلك ، **(فإن شاءوا غضبوا علينا ، وإن شاءوا لا)** . وفي القوت : وإن شاءوا رضوا **(وإنما قالوا ذلك لأن البداية بقولك كيف أصبحت بدعة)** ففي الخبر : « من بدأكم بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه » وقد تقدم . **(قال رجل لأبي بكر بن عياش)** بن سالم الأسدي الكوفي المقري الحناط مشهور بكنيته واختلف في اسمه على ثلاثة عشر قولاً فقيل : شعبة أو سالم أو عبدالله أو محمد أو ردبة أو مسلم أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب أو غير ذلك ، والأوّل صححه أبو زرعة الرازي : والصحيح أن اسمه كنيته صححه ابن حبان وابن عبد البر وابن الصلاح والمدني والذهبي ، وقد احتج به البخاري في صحيحه ووثقه أحمد وابن معين ، مات سنة أربع وتسعين ، وقد قارب المائة وفي طبقته أيضاً أبو بكر بن عياش السلمي فاضل مقبول له كتاب في غريب الحديث : **(كيف أصبحت)** أو كيف أمسيت ؟ **(فما أجابه . وقال : دعونا من هذه البدعة)** أورده صاحب القوت فقال : حدثونا عن أحمد بن أبي الحواري قال : قال رجل لأبي بكر بن عياش فساقه . **(وقالوا : إنما حدث هذا في زمان الطاعون الذي كان يدعي طاعون عمواس)** بفتح العين والميم وآخره سين مهملة بلد **(بالشام)** قريب بيت المقدس ، وكانت قديمة بدينة عظيمة **(من الموت الذريع)** أي السريع وهو أوّل طاعون وقع في الإسلام بهذا البلد في خلافة عمر رضي الله عنه . وقيل : إنما سمي به لكونه عم وآسى فركّب منهما ، وقيل : عمواس ولهذا لم يذكره صاحب القاموس . **(كأن الرجل يلقاه أخوه غدوة فيقول : كيف أصبحت من الطاعون؟ ويلقاه عشية فيقول : كيف أمسيت)** من الطاعون؟ لأن أحدهم كان إذا أصبح لم يمس وإذ أمسى لم يصبح فبقي إلى هذا اليوم ونسي سببه ، وكان من عرف حدوثه من المتقدمين يكرهه كذا في القوت ، ومن ذلك قال أحمد بن أبي الحواري قلت لرجل من السلف : كيف أصبحت ؟ فأعرض عني وقال : ما كيف أصبحت قل بالسلام ؟ **(والمقصود أن الالتقاء في غالب العادات ، ليس يخلو عن أنواع)** وأشكال **(من التصنع والرياء والنفاق وكل ذلك مذموم بعضه محظور)** كالأخيرين **(وبعضه مكروه)** كالأوّل **(وفي العزلة الخلاص من كل ذلك)** وفي بعض النسخ منها **(فإن من لقي الخلق ولم يخالقهم بأخلاقهم مقتوه)** أي بغضوه **(واستثقلوه)** أي عدوّه

واغتابوه وتشمروا لإيذائه، فيذهب دينهم فيه ويذهب دينه ودنياه في الانتقام منهم.

وأما مسارقة الطبع مما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم فهو داء دفين قلما يتنبه له العقلاء فضلاً عن الغافلين، فلا يجالس الإنسان فاسقاً مدة مع كونه منكراً عليه في باطنه إلا ولو قاس نفسه إلى ما قبل مجالسته لأدرك بينهما تفرقة في النفرة عن الفساد واستثقاله. إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة هيناً على الطبع فيسقط وقعه واستعظامه له، وإنما الوازع عنه شدة وقعه في القلب، فإذا صار مستصغراً بطول المشاهدة أوشك أن تنحل القوة الوازعة ويذعن الطبع للميل إليه أو لما دونه، ومهما طالت مشاهدته للكبائر من غيره استحقر الصغائر من نفسه. ولذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء نعمة الله عليه فتؤثر مجالستهم في أن يستصغر ما عنده وتؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما أتيح له من النعم. وكذلك النظر إلى المطيعين والعصاة. هذا تأثيره في الطبع فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة والتابعين في العبادة والتنزه عن الدنيا فلا يزال ينظر إلى نفسه

ثقيلاً (**واغتابوه وتشمروا لإذايته**) والإستطالة فيه، (**فيذهب دينهم فيه ويذهب دينه ودنياه في الانتقام منهم**) والانتصاف بكل ما أمكن فيكون قد شغل نفسه بما يوقعه في الهلاك الأبدي.

(**وأما مسارقة الطبع لما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم**) وهيئاتهم (**فهو داء دفين**) في الباطن (**وما ينتبه له العقلاء**) الكاملون (**فضلاً عن الغافلين**) والقاصرين، (**فلا يجالس الإنسان فاسقاً**) أو فاجراً ظالماً غشوماً (**مدة**) من الزمان (**مع كونه منكراً عليه في باطنه**) أي على فسقه وفجوره وظلمه (**إلا ولو قاس نفسه إلى ما قبل**) زمان (**مجالسته لأدرك فيها تفرقة في النفرة عن الفساد واستثقاله إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة له هيناً على الطبع**) سهلاً (**ويسهل وقعه واستعظامه له**) عنه، (**وإنما الوازع عنه**) أي المانع والحابس (**شدة وقعه في القلب**) وعظمته فيه، (**فإذا صار مستصغراً بطول المشاهدة أوشك أن تنحل القوّة الوازعة**) وتضعف (**ويذعن الطبع**) أي يطيع وينقاد (**للميل إليه**) بذاته. (**أو لما دونه ومهما طالت مشاهدته للكبائر**) الصادرة (**من غيره استحقر الصغائر من نفسه**) تهويناً بأمرها، (**ولذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء**) في تجملاتهم أي يحتقر (**نعمة الله عليه**) ولذلك نهي عن النظر إليهم (**فيؤثر مجالستهم في أن يستصغر ما عنده من النعم**) ويزدريها (**وتؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما أتيح له من النعم**) وهو يرفل فيها فالمعية مؤثرة على كل حال وإليه الإشارة بقوله: وكونوا مع الصادقين. (**وكذلك النظر إلى المطيعين**) من عباد الله تعالى، (**و**) إلى (**العصاة**) منهم (**هذا تأثيره في الطبع**) فإن الطبع سراق (**فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة**) رضي الله عنهم (**و**) أحوال (**التابعين**) من بعدهم (**في**) أمر

بعين الاستصغار، وإلى عبادته بعين الاستحقار. وما دام يرى نفسه مقصراً فلا يخلو عن داعية الاجتهاد رغبة في الاستكمال واستتماماً للاقتداء. ومن نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزمان وإعراضهم عن الله وإقبالهم على الدنيا واعتيادهم المعاصي استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة في الخير يصادفها في قلبه. وذلك هو الهلاك. ويكفي في تغيير الطبع مجرد سماع الخير والشر فضلاً عن مشاهدته. وبهذه الدقيقة يعرف سر قوله ﷺ: «عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة»، وإنما الرحمة دخول الجنة ولقاء الله وليس ينزل عند الذكر عين ذلك ولكن سببه وهو انبعاث الرغبة من القلب وحركة الحرص على الاقتداء بهم والاستنكاف عما هو ملابس له من القصور والتقصير، ومبدأ الرحمة فعل الخير ومبدأ فعل الخير الرغبة ومبدأ الرغبة ذكر أحوال الصالحين. فهذا معنى نزول الرحمة.

(**العبادة**) والزهد وإيثار الآخرة (**والتنزه عن الدنيا**) بالتخلي عنها بالكلية (**فلا يزال ينظر إلى نفسه بعين الاستصغار**) والاستقلال (**وإلى عبادته بعين الاستحقار وما دام يرى نفسه مقصراً**) في أحوالها (**فلا يخلو عن داعية الاجتهاد**) والتشمر والتيقظ (**رغبة في الاستكمال واستتماماً للاقتداء**) بهم، (**ومن نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزمان**) الذي هو فيه (**وإعراضهم عن الله**) عز وجل (**وإقبالهم على**) زخارف (**الدنيا واعتيادهم المعاصي**) مرة بعد أخرى. (**استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة**) وميل (**في الخير يصادفها من قبله وذلك هو الهلاك**) أي سببه (**ويكفي في تغيير الطبع مجرد سماع الخير والشر**) إما بواسطة أو كتاب (**فضلاً عن مشاهدته**) والحضور فيه، (**وبهذه الدقيقة يعرف سر قوله ﷺ: «عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة»**) قال العراقي: ليس له أصل في الحديث المرفوع. وإنما هو قول سفيان بن عيينة. كذا رواه ابن الجوزي في مقدمة صفوة الصفوة اهـ.

قلت: وسئل عنه تلميذه الحافظ ابن حجر فقال: لا أستحضره مرفوعاً. وقال تلميذه الحافظ السخاوي في المقاصد: وسأل أبو عمر وأبا جعفر بن حمدان وهما صالحان بأي نية أكتب الحديث؟ فقال: ألستم ترون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ قال: نعم. قال: فرسول الله ﷺ رأس الصالحين اهـ أشار بذلك أن له أصلاً.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو حاتم أحمد بن محمد بن الحسن، حدثنا الحسن بن محمد الهيثمي، حدثنا محمد بن حسين قال: سمعت ابن عيينة يقول: عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة، ووقع في كتاب جامع العلم لابن عبد البر عزوه إلى الثوري والمشهور الأول (**وإنما الرحمة**) المرادة هنا (**دخول الجنة ولقاء الله تعالى وليس ينزل عند الذكر عين ذلك، ولكن سببه وهو انبعاث الرغبة من القلب وحركة الحرص على الاقتداء بهم والاستنكاف عما هو ملابس له من القصور والتقصير، ومبدأ الرحمة فعل الخير، ومبدأ فعل الخير الرغبة، ومبدأ الرغبة ذكر أحوال الصالحين**) ومقاماتهم وما اختصهم الله عز وجل من المعارف، (**فهذا معنى نزول**

والمفهوم من فحوى هذا الكلام عند الفطن كالمفهوم من عكسه وهو أن عند ذكر الفاسقين تنزل اللعنة لأنه كثرة ذكرهم تهوّن على الطبع أمر المعاصي. واللعنة هي البعد ومبدأ البعد من الله هو المعاصي والإعراض عن الله بالإقبال على الحظوظ العاجلة والشهوات الحاضرة لا على الوجه المشروع، ومبدأ المعاصي سقوط ثقلها وتـ احشها عن القلب ومبدأ سقوط الثقل وقوع الأنس بها بكثرة السماع، وإذا كان هذا حال ذكر الصالحين والفاسقين فما ظنك بمشاهدتهم؟ بل قد صرح بذلك رسول الله ﷺ حيث قال: «مثل الجليس السوء كمثل الكير إن لم يحرقك بشرره علق بك من ريحه» فكما أن الريح يعلق بالثوب ولا يشعر به، فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به. وقال: «مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك إن لم يهب لك منه تجد ريحه». ولهذا

الرحمة) والمتبادر من معنى الأثر المذكور[١] انه عند ذكر الله وخاصته في مجلس من المجالس فيكون استغفارهم سبباً لرحمتهم بأن تغفر سيئاتهم وتتقبل حسناتهم وما من صالح يذكر في مجلس إلا ويذكر الله معه فإذا ذكر الله في مجلس غشيته الملائكة بالرحمة، كما ورد ذلك في أخبار سبق ذكرها.

(والمفهوم من فحوى هذا الكلام عند الفطن) العارف **(كالمفهوم من عكسه)** وفي نسخة من نقيضه، وفي أخرى من ضده، وفي أخرى من بدله **(وهو أن عند ذكر الفاسقين تنزل اللعنة)** ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الأصوليين وذكرهم لا يخلو إما أن يكون على سبيل الثناء عليهم فهو سبب للمقت، وإما أن يكون على سبيل الذم فهو إما غيبة وإما بهتان، وكل منهما سبب اللعنة لهم إلا أن يكون على سبيل التحذير منهم فقد ورد: لا غيبة لفاسق، **(لأن كثرة ذكرهم)** على اللسان **(يهون على الطبع أمر المعاصي واللعنة هي البعد)** عن رحمة الله تعالى، **(ومبدأ البعد من الله هو المعاصي والإعراض عن الله بالإقبال على الحظوظ العاجلة والشهوات الحاضرة لا على الوجه المشروع)** فإذا تمكن ذلك منه ألقي في هوة الإدبار فكان سبباً لطرده وبعده عن ساحة الرحمة، **(ومبدأ المعاصي سقوط ثقلها وتفاحشها عن القلب)** بأن يستخفها، **(ومبدأ سقوط الثقل وقوع الأنس بها لكثرة السماع، وإذا كان هذا حال تأثير ذكر الصالحين والفاسقين فما ظنك بمشاهدتهم)** فهو أقوى قواماً وأتم تأثيراً. **(بل قد صرح به ﷺ حيث قال: «مثل الجليس السوء كمثل الكير)** هو بكسر الكاف أصله البناء الذي عليه الزق ثم سمي به الزق مجازاً للمجاورة **(إن لم يحرقك شرره يعلق بك من ريحه»)** الخبيثة، **(فكما ان الريح تعلق بالثوب ولا يشعر به فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به. وقال)** ﷺ: **(«مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك)** وفي رواية: حامل المسك وهو

---

(١) هكذا هذه العبارة بالأصل ولينظر ما معناها اهـ مصححه.

أقول من عرف من عالم زلة حرم عليه حكايتها لعلتين، احداهما: أنها غيبة، والثانية وهي

أعم من الأول (إن لم يهب لك منه تجد ريحه ») قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي موسى اهـ.

قلت: هما حديث واحد وقد أدرج المصنف بينهما كلاماً من عنده، واختلف في سياق لفظه فلفظ البخاري: « مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يعدم من صاحب المسك إما يشتريه أو يجد ريحه وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة ». وهكذا رواه أيضاً ابن حبان. وفي لفظ: « وفاتح الكير إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحاً خبيثة » ورواه ابن حبان أيضاً والرامهرمزي في الأمثال بلفظ: « مثل الجليس الصالح مثل العطّار إن لم يصبك منه أصابك ريحه، ومثل الجليس السوء مثل القيران إن لم يحرقك بشرره غلق بك من ريحه »، وقد روي هذا أيضاً من حديث أنس بلفظ: « ومثل جليس الصالح كمثل صاحب المسك إن لم يصبك منه شيء أصابك من ريحه ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير إن لم يصبك من شرره أصابك من دخانه ». هكذا رواه أبو داود والنسائي من طريق قتادة عن أنس. وبلفظ: « مثل الجليس الصالح مثل العطّار إن لم يعطك من عطره أصابك من ريحه، ومثل الجليس السوء مثل الكير إن لم يحرق ثوبك أصابك من ريحه » هكذا رواه أبو داود أيضاً وأبو يعلى وابن حبان في روضة العقلاء، والحاكم والضياء في المختارة من طريق شبيل عن أنس. قال الراغب: نبه بهذا الحديث على أن حق الإنسان أن يتحرى بغاية جهده مصاحبة الأخيار ومجالستهم، فهي قد تجعل الشرير خيراً، كما أن صحبة الأشرار قد تجعل الخيّر شريراً. قال الحكماء: من صحب خيّراً أصاب بركة فجليس أولياء الله لا يشقى وإن كان كلباً ككلب أصحاب الكهف، ولهذا قال الحكماء الأحداث بالبعد عن مجالس السفهاء. قال علي رضي الله عنه: لا تصحب الفاجر فإنه يريد لك فعله ويود لو أنك مثله. وقالوا: إياك ومجالسة الأشرار فإن طبعك يسرق منهم وأنت لا تدري، وليس أعداء الجليس جليسه بمقاله وفعاله فقط بل بالنظر إليه، والنظر إلى الصور يؤثر في النفوس أخلاقاً متناسبة لأخلاق المنظور إليه، فإن من دامت رؤيته لمسرور سرّ أو لمحزون حزن، وليس ذلك في الإنسان فقط بل في الحيوان والنبات فالجمل الصعب يصير ذلولاً بمقارنة الذلل، والذلول قد ينقلب صعباً بمقارنة الصعاب، والريحانة الغضة تذبل بمجاورة الزابلة، ولهذا تلتقط أهل الفلاحة الرمم عن الزروع لئلا تفسدها، ومن المشاهد أن الماء والهواء يفسدان بمجاورة الجيفة فما الظن بالنفوس البشرية التي موضوعها القبول صور الأشياء خيرها وشرها، فقد قيل: سمي الانس إنساً لأنه يأنس بما يراه خيراً أو شراً اهـ.

(ولهذا أقول: من عرف من عالم زلة حرمت عليه حكايتها) للناس **(لعلتين إحداهما أنها غيبة)** لأنه ذكره بما يكرهه، **(الثانية: وهي أعظمها أن حكايتها تهون على المستمعين أمر تلك الزلة ويسقط عن قلوبهم استعظامهم الإقدام عليها، فيكون ذلك سبباً لتهوين**

أعظمها أن حكايتها تهون على المستمعين أمر تلك الزلة، ويسقط من قلوبهم استعظامهم الإقدام عليها فيكون ذلك سبباً لتهوين تلك المعصية. فإنه مهما وقع فيها فاستنكر ذلك دفع الاستنكار وقال: كيف يستبعد هذا منا وكلنا مضطرون إلى مثله حتى العلماء والعباد؟ ولو اعتقد أن مثل ذلك لا يقدم عليه عالم ولا يتعاطاه موفق معتبر لشق عليه الإقدام، فكم من شخص يتكالب على الدنيا ويحرص على جمعها ويتهالك على حب الرئاسة وتزيينها ويهوّن على نفسه قبحها ويزعم أن الصحابة رضي الله عنهم لم ينزهوا أنفسهم عن حب الرئاسة؟ وربما يستشهد عليه بقتال علي ومعاوية ويخمن في نفسه أن ذلك لم يكن لطلب الحق بل لطلب الرئاسة، فهذا الاعتقاد خطأ يهون عليه أمر الرئاسة ولوازمها من المعاصي، والطبع اللئيم يميل إلى اتباع الهفوات والإعراض عن الحسنات بل تقدير الهفوة فيما لا هفوة فيه بالتنزيل على مقتضى الشهوة ليتعلل به وهو من دقائق مكائد الشيطان، ولذلك وصف الله المراغمين للشيطان فيها بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر: ١٨] وضرب ﷺ لذلك مثلاً وقال: «مثل الذي يجلس يستمع الحكمة ثم لا يعمل إلا بشر ما يستمع كمثل رجل أتى راعياً فقال له: يا

تلك المعصية فإنه مهما وقع فيها فاستنكر ذلك) عليه **(دفع الاستنكار وقال: كيف يستبعد مثل هذا)** منا **(وكلنا مفرطون إلى مثله حتى العلماء والعباد؛ ولو اعتقد أن مثل ذلك لا يقدم عليه عالم ولا يتعاطاه مرموق)** أي منظور إليه **(متخصص)** وفي نسخة: معتبر **(لشق عليه الإقدام)** عليه، **(فكم من شخص يتكالب على الدنيا)** أي يتواثب عليها **(ويحرص على جمعها)** من هنا ومن هنا، **(ويتهالك على حب الرئاسة وتزيينها)** في عينه **(ويهون على نفسه قبحها، ويزعم أن الصحابة رضي الله عنهم لم يزهدوا عن حب الرئاسة قديماً)** ولم ينزهوا نفوسهم عنه، **(وربما استشهد)** عليه **(بقتال علي ومعاوية رضي الله عنهما)** بصفين، **(ويخمن ذلك في نفسه أن ذلك لم يكن لطلب الحق)** من باب الاجتهاد، **(بل لطلب الرئاسة. فهذا الاعتقاد الخطأ يهون عليهم أمر الرئاسة ولوازمها من المعاصي)** وما يرتكبه مما يخالف المروءة، **(والطبع اللئيم يميل إلى اتباع المفوات والإعراض عن الحسنات)** لما جبل فيه من اللؤم فلا يرى إلا ما يناسبه **(بل إلى تقدير المفوة فيما لا هفوة فيه بالتنزيل على مقتضى الشهوة)** النفسية **(لتعلل به)** وفي نسخة بذلك **(وهذا من دقائق مكائد الشيطان)** ومن خفايا ضروب حيله، **(ولذلك وصف الله تعالى المراغمين للشيطان فيها بقوله: ﴿الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾** وضرب النبي ﷺ **لذلك مثلاً وقال: «مثل الذي يجلس يستمع الحكمة)** وهي هنا كل ما يمنع من الجهل ويزجر عن القبيح **(ثم لا يحمل إلاّ شر ما يستمع)** وفي رواية ولا يحدث عن صاحبه إلاّ شر ما يسمع **(كمثل رجل أتى راعياً فقال له: يا راعي أجزرنا)** وفي

راعي اجزر لي شاة من غنمك. فقال: اذهب فخذ خير شاة فيها، فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم». وكل من ينقل هفوات الأئمة فهذا مثاله أيضاً.

ومما يدل على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرره ومشاهدته أن أكثر الناس إذا رأوا مسلماً أفطر في نهار رمضان استبعدوا ذلك منه استبعاداً يكاد يفضي إلى اعتقادهم كفره، وقد يشاهدون من يخرج الصلوات عن أوقاتها ولا تنفر عنه طباعهم كنفرتهم عن تأخير الصوم مع أن صلاة واحدة يقتضي تركها الكفر عند قوم وحز الرقبة عند قوم، وترك صوم رمضان كله لا يقتضيه ولا سبب له إلا أن الصلاة تتكرر،

رواية اجزرني أي أعطيني (**شاة من غنمك**) تصلح للذبح يقال: أجزرت القوم إذا أعطيتهم شاة يذبحونها، ولا يقال إلا في الغنم خاصة قاله ابن الأثير (**فقال**) له الراعي: (**إذهب فخذ خير شاة فيها**) وفي رواية فخذ بأذن خيرها (**فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم**») أي الذي يحرس الغنم من الذئاب. قال العراقي: ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو يعلى والرامهرمزي في الأمثال، والبيهقي في الشعب وسند أحمد رجاله موثقون.

(**وكل من ينقل هفوات الأئمة**) المقتدى بهم (**فهذا مثاله أيضاً، ومما يدل على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرره ومشاهدته أن أكثر الناس إذا رأوا مسلماً أفطر في نهار رمضان استبعدوه استبعاداً يكاد يفضي إلى اعتقادهم كفره**) ويقيمون النكير عليه، (**وقد يشاهدون من يضيع الصلاة**) المفروضة (**حتى تخرج عن أوقاتها**) وهم يشاهدون من يخرج الصلوات عن أوقاتها (**فلا ينفر عنها طباعهم كنفرتهم عن تأخير الصوم مع أن صلاة واحدة يقتضي تركها الكفر عند قوم**) نظراً لظاهر الخبر «من ترك الصلاة عامداً متعمداً فقد كفر» (**وجزّ الرقبة عند قوم**)، اعلم أنهم أجمعوا على أن من وجبت عليه الصلاة من المخاطبين بها ثم امتنع منها ليس جاحداً لوجوبها. فقال مالك والشافعي وأحمد: يقتل إجماعاً منهم، وقال أبو حنيفة يحبس أبداً من غير قتل لقوله ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا لإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل نفس بغير حق» وهذا مؤمن لأنه مصدق بقلبه غير جاحد بلسانه، ثم اختلف موجبو قتله بعد ذلك، فقال مالك والشافعي يقتل حدّاً، وقال ابن حبيب من أصحاب مالك: يقتل كفراً. واختلفوا أيضاً كيف يقتل؟ فقال أبو إسحاق الشيرازي: ضرباً بالسيف، وقال ابن سريج: ينخس به أو يضرب بالخشب حتى يصلي أو يموت. وقال أحمد: من ترك الصلاة متهاوناً وكسلاً وهو غير جاحد وجوبها فإنه يقتل بالسيف رواية واحدة، وهل حداً أو كفراً روايتان. اختيار الجمهور من أصحابه أنه لكفره كالمرتد. (**وترك صوم رمضان كله لا**

والتساهل فيها مما يكثر فيسقط وقعها بالمشاهدة عن القلب. ولذلك لو لبس الفقيه ثوباً من حرير أو خاتماً من ذهب أو شرب من اناء فضة استبعدته النفوس واشتد إنكارها، وقد يشاهد في مجلس طويل لا يتكلم إلا بما هو اغتياب للناس ولا يستبعد منه ذلك والغيبة أشد من الزنا. فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير؟ ولكن كثرة سماع الغيبة ومشاهدة المغتابين أسقط وقعها عن القلوب وهوّن على النفس أمرها فتفطن لهذه الدقائق وفِرْ من الناس فرارك من الأسد لأنك لا تشاهد منهم إلا ما يزيد في حرصك على الدنيا وغفلتك عن الآخرة ويهون عليك المعصية ويضعف رغبتك في الطاعة، فإن وجدت جليساً يذكرك الله رؤيته وسيرته فالزمه ولا تفارقه واغتنمه ولا تستحقره فإنها غنيمة العاقل وضالة المؤمن. وتحقق أن الجليس الصالح خير من الوحدة وأن الوحدة خير من الجليس السوء. ومهما فهمت هذه المعاني ولاحظت طبعك والتفت إلى حال من أردت

يقتضيه) أي الكفر ولا تجز الرقبة، **(ولا سبب له إلا أن الصلاة تتكرر)** في الأوقات الخمسة، **(والتساهل فيها مما يكثر فيسقط وقعها بالمشاهدة عن القلب)** بخلاف الصوم، **(ولذلك لو لبس الفقيه)** العالم المشار إليه **(ثوباً حريراً وخاتماً من ذهب أو شرب من إناءِ فضة)** أو أمثال ذلك **(استبعدته النفوس)** جداً **(واشتد إنكارها)** عليه ذلك، **(وقد يشاهد في مجلس طويل لا يتكلم)** فيه **(إلا بما هو اغتياب للناس)** وأكل لحومهم وهم يستمعون، **(ولا يستبعد منه ذلك)** ولا ينكر عليه، **(والغيبة أشد من الزنا فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير)** وما أشبهه. **(ولكن كثرة مشاهدة سماع الغيبة والمغتابين أسقط عن القلوب وقعها وهوّن على النفوس أمرها، فتفطن لهذه الدقائق وفِرْ من الناس فرارك من الأسد)** أي عن خلطتهم كما تفر من عدوك، **(فإنك لا تشاهد منهم إلا ما يزيد في حرصك على الدنيا وغفلتك عن الآخرة ويهون عليك المعصية ويضعف رغبتك في الطاعة، فإن وجدت جليساً)** صالحاً **(تذكرك بالله رؤيته وسيرته فالزمه)** واعقد قلبك على خلطته، **(ولا تفارقه واغتنمه ولا تستحقره فإنها غنيمة العاقل وضالة المؤمن)** كما يشير إليه قول سيدنا عمر رضي الله عنه على ما تقدم، وقول الشاعر:

وإذا صفا لك من زمان واحد | نعم الزمان ونعم ذاك الواحد

(وتحقق أن الجليس الصالح خير من الوحدة، وأن الوحدة خير من الجليس السوء) وقد روي مرفوعاً من حديث أبي ذر «الوحدة خير من جليس السوء، والجليس الصالح خير من الوحدة، وإملاء الخير خير من الصمت. والصمت خير من إملاء الشر» أخرجه الحاكم وأبو الشيخ والعسكري والبيهقي، ورواه الديلمي من حديث أبي هريرة. **(ومهما فهمت هذه المعاني ولاحظت طبعك والتفت إلى حال من أردت مخالطته لم يخف عليك أن الأولى التباعد عنه**

مخالطته لم يخف عليك أن الأولى التباعد عنه بالعزلة أو التقرب إليه بالخلطة. وإياك أن تحكم مطلقاً على العزلة أو على الخلطة بأن إحداهما أولى إذ كل مفصل فإطلاق القول فيه بلا أو نعم خلف من القول محض ولا حق في المفصل إلا التفصيل.

الفائدة الثالثة:

الخلاص من الفتن والخصومات وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها والتعرض لأخطارها وقلما تخلو البلاد عن تعصبات وفتن وخصومات، فالمعتزل عنهم في سلامة منها. قال عبدالله بن عمرو بن العاص لما ذكر رسول الله ﷺ الفتن ووصفها وقال: «إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا ـ وشبك بين أصابعه ـ» قلت، فما تأمرني؟ فقال: «الزم بيتك وأملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر الخاصة ودع عنك أمر العامة». وروى أبو سعيد الخدري أنه ﷺ قال:

بالعزلة أو التقرب إليه بالخلطة، وإياك أن تحكم مطلقاً على العزلة أو الخلطة إن أحدهما أولى) من الآخر. (**إذ كل مفصل**) أي قابل للتفصيل (**فإطلاق القول فيه بلا أو نعم**) أي بالنفي أو الإثبات (**خلف**) من القول (**محض ولا حق في المفصل إلا التفصيل**) فيعطى كل ذي حق حقه.

الفائدة الثالثة:

الخلاص من الفتن والخصومات بين الناس وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها) والدخول في غمارها (**والتعرض لأخطارها**) جمع خطر محركة، (**وقلما تخلو البلاد**) في كل عصر وأوان (**عن تعصبات**) دنيوية (**وفتن وخصومات**) وشرور (**فالمعتزل عنهم في سلامة منها**) وفي نسخة: من ذلك. (**قال عبدالله بن عمرو بن العاص**) رضي الله عنهما وقد تقدمت ترجمته، (**لما ذكر رسول الله ﷺ الفتن**) التي ستقع (**ووصفها وقال**) «كيف بك (**إذا رأيت الناس مرجت عهودهم**) أي اضطربت (**وخفت أماناتهم**) أي قلّت (**وكانوا هكذا وشبك بين أصابعه»**) إشارة إلى شدة الاختلاط، (**فقلت: ما تأمرني يا رسول الله؟ فقال: «الزم بيتك واملك عليك لسانك**) أي لا تتكلم في شيء من أمورهم (**وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر الخاصة ودع عنك أمر العامة»**) قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة بإسناد حسن اهـ.

قلت: ورواه الطبراني من حديث سهل بن سعد بلفظ: «**كيف ترون إذا أخرتم في زمان حثالة الناس قد مرجت عهودهم ونذورهم فاشتبكوا فكانوا هكذا وشبك بين أصابعه». قالوا: الله ورسوله أعلم.** قال: «**تأخذون ما تعرفون وتدعون ما تنكرون ويقبل أحدكم على خاصة نفسه ويذر**

« يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن من شاهق إلى شاهق ». وروى عبدالله بن مسعود أنه ﷺ قال: « سيأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فرّ بدينه من قرية إلى قرية ومن شاهق إلى شاهق ومن جحر إلى جحر كالثعلب الذي يروغ قيل له: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: « إذا لم تنل المعيشة إلا بمعاصي الله تعالى فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة » قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله وقد أمرتنا بالتزويج؟ قال: « إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يد أبويه فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده فإن لم يكن فعلى يدي

أمر العامة » ورواه البزار من حديث ثوبان بلفظ: « كيف أنتم في قوم مرجت عهودهم وأيمانهم وأماناتهم وصاروا هكذا وشبك بين أصابعه » قالوا: كيف نصنع يا رسول الله؟ قال: « أصبروا وخالقوا الناس بأخلاقهم وخالفوهم في أعمالهم ».

(وروى أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه **(أنه ﷺ قال: « يوشك)** بكسر الشين أي يقرب وفتحها لغة رديئة **(أن يكون خير مال المسلم غنم)** يجوز في لفظة خير الرفع والنصب، فالرفع على الابتداء وخبره غنم وفي يكون ضمير الشأن لأنه كلام تضمن تحذيراً وتعظيماً لما يتوقع قاله ابن مالك، وقال الحافظ: لكن لم تجيء به الرواية. وأما النصب؛ فعلى كونه خبر يكون مقدماً على اسمه وهو قوله غنم، ولا يضر كون غنم نكرة لأنها وصفت بيتبع بها والأشهر في الرواية نصب خير، وفي رواية الأصيلي برفع خير ونصب غنم على الخبرية. قال العيني: وهو ظاهر **(يتّبع بها)** أي بالغنم بالتشديد والتخفيف وخصت بذلك لما فيها من السكينة والبركة وسهولة القياد وكثرة النفع وخفة المؤنة، وجعلت خير مال المسلم لما فيها من الرفق والربح وصيانة الدين **(شعاف الجبال)** كذا في النسخ والرواية شعف الجبال محركة جمع شعفة محركة أيضاً ويجمع أيضاً على شعوف وشعاف وهو رأس الجبل، **(ومواقع القطر)** أي مساقط الغيث، **(يفر بدينه)** أي بسبب دينه **(من الفتن »)** أي من فساد ذات الفتن وغيرها. ففيه الدلالة على فضل العزلة في أيام الفتن إلا أن يكون من له قدرة على إزالة الفتن، فإنه يجب عليه السعي في إزالتها إما فرض عين، أو كفاية بحسب الحال والإمكان. أخرجه مالك وأحمد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان.

(وروى عبدالله بن مسعود) رضي الله عنه **(أنه ﷺ قال: « سيأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فرّ بدينه من قرية إلى قرية ومن شاهق إلى شاهق)** وهو الجبل العالي **(ومن جحر إلى جحر كالثعلب الذي يروغ » قيل: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: « إذا لم تنل المعيشة إلا بمعاصي الله فإذا كان ذلك الزمان)** فقد **(حلت العزوبة » قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ وقد أمرتنا بالتزويج؟ قال: « إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يد أبويه، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده، فإن لم يكن فعلى يدي**

قرابته » قالوا : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : « يعيرونه بضيق اليد فيتكلف ما لا يطيق حتى يورده ذلك موارد الهلكة » . وهذا الحديث وإن كان في العزوبة فالعزلة مفهومة منه ، إذ لا يستغني المتأهل عن المعيشة والمخالطة ، ثم لا ينال المعيشة إلا بمعصية الله تعالى . ولست أقول : هذا أوان ذلك الزمان فلقد كان هذا باعصار قبل هذا العصر ، ولأجله قال سفيان : والله لقد حلت العزلة . وقال ابن مسعود رضي الله عنه ذكر رسول الله ﷺ أيام الفتنة وأيام الهرج . قلت : وما الهرج ؟ قال : « حين لا يأمن الرجل جليسه » قلت : فبمَ تأمرني إن أدركت ذلك الزمان ؟ قال : « كف نفسك ويدك وادخل دارك » . قال : قلت يا رسول الله أرأيت إن دخل على داري ؟ قال : « فادخل بيتك » قلت : فإن دخل على بيتي ؟ قال : « فادخل مسجدك » واصنع هكذا وقبض على الكوع وقل ربي الله

قرابته» قالوا : وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال : « يعيرونه بضيق المعيشة فيتكلف ما لا يطيق حتى يوردوه موارد الهلكة ») وقد روي مختصراً « يأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فرّ به من شاهق إلى شاهق ، أو من جحر إلى جحر كالثعلب بأشباله ، وذلك في آخر الزمان إذا لم تنل المعيشة إلا بمعصية الله فإذا كان كذلك حلت العزوبة . يكون في ذلك الزمان هلاك الرجل على يدي أبويه إن كان له أبوان ، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده ، فإن لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى يدي الأقارب والجيران يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يورد نفسه الموارد التي يهلك فيها » . رواه أبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في الزهد ، والخليلي في الإرشاد ، والرافعي في التاريخ .

(**وهذا الحديث**) تقدم ذكره في كتاب أسرار النكاح ، وهو (**وإن كان في العزوبة فالعزلة مفهومة منه إذ لا يستغني المتأهل عن المعيشة والمخالطة ، ثم لا تنال المعيشة إلا بمعصية الله**) عز وجل (**ولست أقول : هذا أوان ذلك الزمان ، فلقد كان هذا بإعصار قبل هذا العصر ، ولأجله قال سفيان**) بن سعيد (**الثوري**) رحمه الله تعالى : (**والله لقد حلت العزوبة**) وتقدم قريباً (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه : (**ذكر رسول الله ﷺ أيام الفتنة وأيام الهرج**) بفتح فسكون (**قلت : متى الهرج**) يا رسول الله ؟ (**قال : « حين لا يأمن الرجل جليسه »**) أي من بوائقه (**قلت : فبم تأمرني إن أدركت ذلك الزمان؟ قال « كف نفسك ويديك**) أي عن المباشرة (**وادخل دارك**) واغلق عليك الباب » (**قال : قلت أرأيت يا رسول الله إن دخل على داري؟ قال : « فادخل بيتك »**) أي داخل الدار (**قال : إن دخل على بيتي؟ قال « فادخل مسجدك »**) أي : المخدع الذي تصلي فيه داخل البيت (**واصنع هكذا وقبض على الكوع**) هو طرف الزند الذي يلي الإبهام (**وقل « ربي الله حتى تموت »**) . قال العراقي : رواه أبو داود مختصراً والخطابي في العزلة بتمامه ، وفي إسناده عند الخطابي انقطاع وصلة أبو داود بزيادة رجل اسمه سالم يحتاج إلى معرفته اهـ .

حتى تموت ». وقال سعد ـ لما دعي إلى الخروج أيام معاوية ـ لا ... إلا أن تعطوني سيفاً له عينان بصيرتان ولسان ينطق بالكافر فاقتله وبالمؤمن فاكف عنه، وقال: مثلنا ومثلكم كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء فبينما هم كذلك يسيرون إذ هاجت ريح عجاجة فضلّوا الطريق فالتبس عليهم، فقال بعضهم: الطريق ذات اليمين فأخذوا فيها فتاهوا وضلّوا. وقال بعضهم: ذات الشمال فأخذوا فيها فتاهوا وضلوا، وأناخ آخرون وتوقفوا حتى ذهبت الريح وتبينت الطريق فسافروا. فاعتزل سعد وجماعة معه فارقوا الفتن ولم يخالطوا إلا بعد زوال الفتن. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه لما بلغه أن الحسين رضي الله عنه توجه إلى العراق تبعه فلحقه على مسيرة ثلاثة أيام فقال له: أين تريد؟ فقال: العراق. فإذا معه طوامير وكتب، فقال: هذه كتبهم وبيعتهم. فقال: لا تنظر إلى كتبهم

قلت: إن كان هو الراوي عن ابن مسعود فهو سالم البراد أبو عبد الله الكوفي روى عنه عبد الملك بن عمير، وإسماعيل بن أبي خالد وثقه صالح جرزة.

(**وقال سعد**) بن أبي وقاص رضي الله عنه، (**لما دعي إلى الخروج أيام معاوية**) وكان الداعي له على الخروج ابنه عمر بن سعد، وابن أخيه هاشم بن عتبة بن أبي وقاص (**قال: لا، إلا أن تعطوني سيفاً له عينان بصيرتان ولسان ينطق بالكافر فاقتله وبالمؤمن فاكف عنه، وقال: مثلنا ومثلكم كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء**) أي طرق واضح غير ملتبس وهو طريق الإسلام، (**فبينما هم كذلك يسيرون إذ هاجت**) عليهم (**ريح عجاجة**) أي ذات عجاج، (**فضلوا في الطريق والتبس عليهم**) أي اشتبه فاختلفوا (**فقال بعضهم: الطريق ذات اليمين فأخذوا فيها فضلوا، وقال بعضهم: بل الطريق ذات الشمال فأخذوا فيها فتاهوا، وأناخ آخرون وتوقفوا حتى هبت الريح وتبين الطريق**) وانكشف الحال، (**فاعتزل سعد وجماعته**) ممن ينتمي إليه بقصره بالعقيق وأمر أهله أن لا يخبروه بشيء من أخبار الناس حتى تجتمع الأمة على إمام فلم يزل كذلك حتى مات. (**ففاز وأمن الفتن ولم يخالط الناس إلا بعد الفتن**)، ولحق عمر بن سعد بمعاوية ولحق هاشم بعلي، وروي أن علياً رضي الله عنه سئل عن الذين قعدوا عن بيعته والقيام معه، فقال: أولئك قوم خذلوا الحق ولم ينصروا الباطل.

(**وعن ابن عمر رضي الله عنه أنه لما بلغه أن الحسين**) بن علي (**رضي الله عنه توجه إلى العراق**) حين وردت عليه كتب من الكوفة بنصرته والقيام معه، وكان قد شاور جلة من الصحابة فما رضوا خروجه من المدينة فأبى فلما خرج بأهله وعياله (**اتبعه**) ابن عمر، (**فلحقه على مسيرة ثلاثة أيام**) من المدينة بعد خروجه (**فقال له: أين تريد؟ فقال:**) أريد (**العراق: فإذا معه طوامير وكتب**) التي وصلت إليه منهم (**فقال: هذه كتبهم وبيعتهم. فقال: لا**

ولا تأتهم فأبى، فقال: إني أحدثك حديثاً إن جبريل أتى النبي ﷺ فخيره بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة على الدنيا، وإنك بضعة من رسول الله ﷺ والله لا يليها أحد منكم أبداً وما صرفها عنكم إلا للذي هو خير لكم فأبى أن يرجع فاعتنقه ابن عمر وبكى وقال: استودعك الله من قتيل أو أسير. وكان في الصحابة عشرة آلاف فما خف أيام الفتنة أكثر من أربعين رجلاً. وجلس طاوس في بيته فقيل له في ذلك فقال: فساد الزمان وحيف الأئمة، ولما بنى عروة قصره بالعقيق ولزمه قيل له: لزمت القصر وتركت مسجد رسول الله ﷺ فقال: رأيت مساجدكم لاهية وأسواقكم لاغية والفاحشة في فجاجكم عالية، وفيما هناك عما أنتم فيه عافية. فإذاً الحذر من الخصومات ومثارات الفتن

تنظر إلى كتبهم ولا تأتهم) فإنهم لا وفاء لهم وبالأمس قتلوا أباك فكيف ينصرونك اليوم؟ (فأبى) الحسين رضي الله عنه (فقال) ابن عمر: (إني محدثك حديثاً إن جبريل أتى النبي ﷺ فخيره بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة على الدنيا وإنك بضعة) أي جزء (من رسول الله ﷺ لا يليها أحد منكم أبداً) أي الخلافة (وما صرفها عنكم إلا للذي هو خير لكم، فأبى) الحسين (أن يرجع) وكان أمر الله قدراً مقدوراً، (فاعتنقه ابن عمر وبكى وقال: استودعك الله من قتيل أو أسير). قال العراقي: رواه الطبراني مقتصراً على المرفوع، ورواه في الأوسط بذكر قصة الحسين مختصرة ولم يقل على مسيرة ثلاثة أيام، وكذا رواه البزار بنحوه وإسنادهما حسن اهـ.

قلت: والذي في القوت: ولما ودع ابن عمر الحسين بن علي رضي الله عنهم بمكة وقت خروجه إلى الكوفة قال له: لا تخرج ولا تطلب هذا الأمر فإن الله عز وجل يزوي عنكم الدنيا وأنتم أهل بيت اختار الله لكم الآخرة، وكذلك قاله ابن عباس. فقال: قد جاؤني بثلاثمائة كتاب ليستحثوني على القدوم، فعانقه ابن عباس وقال: استودعك الله من قتيل اهـ.

وروى الطبراني من حديث أبي واقد رفعه «خير عبد من عبيد الله بين الدنيا وملكها ونعيمها وبين الآخرة فاختار الآخرة» فقال أبو بكر: بل نفديك يا رسول الله بأموالنا وأنفسنا.

(وكان) بالمدينة (من الصحابة عشرة آلاف) أو أكثر أو أقل (فما خف أيام الفتنة أكثر من أربعين رجلاً وجلس طاوس بن كيسان) اليماني (في بيته) فلم يخالط (فقيل له في ذلك) أي في أمر عزلته، (فقال: فساد الزمان وحيف الأئمة) أي ظلم ولاة الأمور، (ولما بنى عروة) بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي القرشي الأسدي أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة (قصره بالعقيق) على ثلاثة أميال من المدينة (لزمه، فقيل له: لزمت القصر وتركت مسجد رسول الله ﷺ. فقال: رأيت مساجدكم لاهية) أي ذات لهو (وأسواقكم لاغية) أي ذات لغو (والفاحشة في ناديكم) أي مجلسكم (عالية) أي

إحدى فوائد العزلة.

الفائدة الرابعة:

الخلاص من شر الناس فإنهم يؤذونك مرة بالغيبة ومرة بسوء الظن والتهمة ومرة بالاقتراحات والاطماع الكاذبة التي يعسر الوفاء بها، وتارة بالنميمة أو الكذب فربما يرون منك من الأعمال أو الأقوال ما لا تبلغ عقولهم كنهه فيتخذون ذلك ذخيرة عندهم يدخرونها لوقت تظهر فيه فرصة للشر، فإذا اعتزلتهم استغنيت من التحفظ عن جميع ذلك. ولذلك قال بعض الحكماء لغيره: أعلمك بيتين خير من عشرة آلاف درهم. قال ما هما؟ قال:

اخفض الصوت ان نطقت بليلٍ ... والتفت بالنهار قبل المقال
ليس للقول رجعة حين يبدو ... بقبيح يكون أو بجمال

ولا شك أن من اختلط بالناس وشاركهم في أعمالهم لا ينفك من حاسد وعدوّ يسيء

مرتفعة، (**وفيما هناك عما أنتم فيه عافية**). قال العجلي في ترجمته مدني تابعي ثقة وكان رجلا صالحاً لم يدخل في شيء من الفتن. وقال ابن سعد: مات سنة أربع وتسعين بأمواله بالفرع ودفن هناك، (**فإذاً الحذر من الخصومات ومثارات الفتن أحد فوائد العزلة**.

الفائدة الرابعة:

(**الخلاص من شر الناس**) عند المخالطة (**فإنهم يؤذونك مرة بالغيبة ومرة بسوء الظن والتهمة**) بالباطل (**ومرة بالاقتراحات**) التي يقترحونها عليك (**والأطماع الكاذبة التي يعسر الوفاء بها**) غالباً، (**وتارة بالنميمة أو الكذب، فربما يرون منك من الأعمال والأقوال ما لا تبلغ عقولهم كنهه**) ولا يدركون غوره، (**فيدخرون ذلك ذخيرة عندهم لوقت تظهر فيه فرصة الشر**) فيظهرون ذلك المخبأ ويجعلونه أساساً فيبنون عليه الملام والطعن والإيلام، (**فإذا اعتزلتهم استغنيت عن التحفظ عن جميع ذلك، ولذلك قال بعض الحكماء لغيره، أعلمك بيتين**) وفي نسخة اثنتين (**هما خير لك من عشرة آلاف درهم. قال: ما هما؟ قال:**

(**إخفض الصوت إن نطقت بليل ... والتفت بالنهار قبل المقال**)

أي إذا تكلمت بالليل فاخفض صوتك لئلا يسمعك من لا تراه فينقل عنك ما يجر إليك الضرر، ومنه المثل: الحيطان لها آذان وإذا تكلمت بالنهار فالتفت يميناً وشمالاً لئلا يسمعك من لا تحبه فإن الكلام أمانة. ومنه الخبر: إذا تكلم أحدكم فالتفت فهي أمانة، وقد تقدم.

(**ليس للقول رجعة حين يبدو ... بقبيح يكون أو بجمال**)

أي أن القول إذا خرج منك فإنه لا يعود سواء كان قبيحاً أو جميلاً فتندم على خروجه منك

الظن به ويتوهم أنه يستعد لمعاداته ونصب المكيدة عليه وتدسيس غائلة وراءه، فالناس مهما اشتد حرصهم على أمر ﴿يحسبُونَ كل صيْحةٍ عليهم هُمُ العدوّ فاحذرْهُم﴾ [المنافقون: ٤]، وقد اشتد حرصهم على الدنيا فلا يظنون بغيرهم إلا الحرص عليها قال المتنبي:

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه   وصدق ما يعتاد من توهم
وعادى محبيه بقول عداته   فاصبح في ليل من الشك مظلمِ

وقد قيل: معاشرة الاشرار تورث سوء الظن بالأبرار، وأنواع الشر الذي يلقاه الإنسان من معارفه وممن يختلط به كثيرة، ولسنا نطول بتفصيلها ففيما ذكرناه إشارة إلى مجامعها. وفي العزلة خلاص من جميعها. وإلى هذا أشار الأكثر ممن اختار العزلة فقال أبو الدرداء: اخبر تقله، يروى مرفوعاً. وقال الشاعر:

حيث لا ينفع الندم، فكن متيقظاً قبل خروجه منك، **(ولا شك أن من اختلط بالناس وشاركهم في أعمالهم لم ينفك من حاسد)** يحسده **(وعدو يسيء الظن به ويتوهم)** في نفسه **(أنه يستعد لمعاداته أو لنصب المكيدة عليه)**أي الحيلة التي توقع في الكيد، **(وتدليس غائلة وراءه)** أي تهيئة مصيبة من خفية، **(فالناس مهما اشتد حرصهم على أمر ﴿يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم﴾)** قاتلهم الله، **(وقد اشتد حرصهم على الدنيا فلا يظنون بغيرهم إلا الحرص عليها)** فيعادونك لأجل ذلك **(وقيل)** قائله هو أحمد بن الحسين المتنبي الشاعر المشهور:

(إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه   وصدق ما يعتاده من توهم)
(وعادى محبيه بقول عداته   وأصبح في ليل من الشك مظلم)

يقول: تصديق الأوهام الفاسدة مما يعتاد عليها هو من سوء الظن بالناس المكتسب من سوء الفعل بسبب معاشرة الأشرار، فهو يسمع كل قول ويصدقه ولو في حبيبه، ويتبع كل هيعة فيطير إليها فهو أبداً بذلك في شك مظلم يمسي فيه ويصبح.

(وقد قيل: معاشرة الأشرار توجب سوء الظن بالأخيار) يروى ذلك من قول علي رضي الله عنه، ومنه أخذ المتنبي قوله المذكور. **(وأنواع الشرور التي يلقاها الإنسان من معارفه ومن يختلط به)** من أصحابه، **(لسنا نطيل القول بتفصيلها وفيما ذكرناه إشارة الى مجامعها)** ورؤوسها، **(وفي العزلة خلاص من جميعها وإلى هذا أشار أكثر من اختار العزلة على الخلطة، فقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(أخبر)** بضم الهمزة أمر من خبره إذا جربه **(تقله)** بفتح اللام وكسرها معاً من قلاه يقلاه ويقليه قلى وقلى إذا أبغضه، قال الجوهري: إذا فتحت مددت، وتقلى لغة طيء يقول: جرب الناس فإنك إذا جربتهم قليتهم وتركتهم لما يظهر

مـــن حمد النـــاس ولم يبلهـــم ثم بلاهـــم ذم مـــن يحمـــدِ
وصـــار بـــالـــوحـــدة مستـأنسـاً يـوحشه الأقـــرب والأبعـــدِ

وقال عمر رضي الله عنه: في العزلة راحة من القرين السوء، وقيل لعبدالله بن الزبير: ألا تـأتي المدينة؟ فقال: ما بقي فيها إلا حاسد نعمة أو فرح بنقمة. وقال ابن السماك:

لك من بواطن سرائرهم لفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر أي من جربهم وخبرهم أبغضهم وتركهم، والهاء في تقله للسكت، ونظم الحديث وجدت الناس مقولاً فيهم هذا القول، ويروى ذلك مرفوعاً رواه أبو يعلى في مسنده، والعسكري في الأمثال، والطبراني في الكبير ثلاثتهم من طريق بقية بن الوليد عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس. وقال الطبراني في روايته عن عطية المذبوح، ثم اتفقوا عن أبي الدرداء رفعه به، وكذا أخرجه ابن عدي في كامله من جهة بقية بلفظ «وجدت الناس أخبر تقله» ورواه الحسين بن سفيان، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية من طريق بقية أيضاً باللفظ الأول، لكنه قال عن أبي عطية المذبوح، ورواه الطبراني في الكبير، والعسكري في الأمثال من حديث أبي حيوة شريح بن يزيد عن أبي بكر بن أبي مريم، عن سعيد بن عبيد الله الأفطس وسفيان بن المذبوح كلاهما عن أبي الدرداء أنه كان يقول: ثق بالناس رويداً، ويقول أخبر تقله وكلها ضعيفة، فابن أبي مريم وبقية ضعيفان، ورواه العسكري من حديث مؤثرة بن محمد: حدثنا سفيان عن سعيد بن حسان، عن مجاهد: وجدت الناس كما قيل أخبر من شئت تقله.

(وقال الشاعر:

(من حمد الناس ولم يبلهم) أي من شكرهم قبل أن يختبرهم **(ثم بلاهم ذم من يحمد)** أي ثم اختبرهم قلب حمده ذماً لما يظهر له من بواطن أسراره وخبث أفعاله.

(وصـار بـالـوحـدة مستـأنسـاً يـوحشه الأقـــرب والأبعـــد)

وقال عمر رضي الله عنه: في العزلة راحة من الخليط السوء)، وقد ترجم البخاري في الصحيح «العزلة راحة من خلاط السوء» وذكر حديث أبي سعيد مرفوعاً ورجل يعبد في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره، **(وقيل لعبد الله بن الزبير)** بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي أبي بكر، ويقال أبي خبيب المدني، وأمه أسماء ابنة أبي بكر الصديق، وكان أول مولود ولد في الإسلام في المدينة في قريش، هاجرت به أمه حملاً فولد بعد الهجرة بعشرين شهراً وتوفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثمان سنين وأربعة أشهر، وكان فصيحاً ذا لسن وشجاعة، بويع له بالخلافة بعد موت يزيد بن معاوية سنة أربع وستين، وغلب على الحجاز والعراقين واليمن ومصر وأكثر الشام، وكانت ولايته تسع سنين وقتله الحجاج بن يوسف في أيام عبد الملك بن مروان يوم الثلاثاء بمكة سنة اثنين وسبعين، روى له الجماعة **(ألا تأتي المدينة)** أي وتسكنها وبها المهاجرون والأنصار؟ **(قال: ما بقي إلا حاسد نعمة أو فرح بنقمة)** فإن رأى صاحبه في نعمة

كتب صاحب لنا ، أما بعد ، فإن الناس كانوا دواء يتداوى به فصاروا داء لا دواء له ففر منهم فرارك من الأسد . وكان بعض الأعراب يلازم شجراً ويقول: هو نديم فيه ثلاث خصال ، إن سمع مني لم ينم عليّ ، وإن تفلت في وجهه احتمل مني ، وإن عربدت عليه لم يغضب ، فسمع الرشيد ذلك فقال: زهدني في الندماء . وكان بعضهم قد لزم الدفاتر والمقابر ، فقيل له في ذلك . فقال: لم أرَ أسلم من وحدة ولا أوعظ من قبر ولا جليساً أمتع من دفتر . وقال الحسن رضي الله عنه: أردت الحج فسمع ثابت البناني بذلك ـ وكان أيضاً من أولياء الله ـ فقال: بلغني أنك تريد الحج فأحببت أن أصحبك ، فقال له الحسن: ويحك دعنا نتعاشر بستر الله علينا إني أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من

حسده عليها وإن رأى به نقمة فرح بها . (**وقال ابن السماك**) هو أبو العباس محمد بن صبيح البغدادي الواعظ: (**كتب صاحب لنا أما بعد ، فإن الناس كانوا دواء يتداوى بهم فصاروا داء لا دواء له ففر منهم فرارك من الأسد . وكان بعض الأعراب**) من أهل البادية (**يلازم شجرة**) ويخدمها ويسقيها بالماء ويكنس حواليها (**ويقول: هو نديم فيه ثلاث خصال: إن سمع مني لم ينم علي ، وإن تفلت في وجهه احتمل مني ، وإن عربدت عليه لم يغضب علي**) والعربدة اختلاط كلام عند السكر ، (**فسمع**) هارون (**الرشيد ذلك . فقال: زهدني في الندماء**) أي هذه الخصال الثلاث من شروط النديم فمن لم توجد فيه لا يصاحب ، (**وكان بعضهم لزم الدفاتر**) أي مطالعة الكتب في أي فن كان (**والمقابر**) أي زيارتها في طرف النهار (**فقيل له في ذلك فقال: لم أر أسلم من وحدة ولا أوعظ من قبر ولا جليساً أمتع من دفتر**) . وفي ذلك قيل:

نعم المحدث والجليس كتاب ... تلهو به إن خانك الأصحابُ
لا مفشياً سراً إذا أودعته ... يوماً إذا ما ملك الأحباب

(**وقال الحسن**) البصري: (**أردت الحج**) إلى بيت الله الحرام (**فسمع ثابت**) بن أسلم أبو محمد (**البناني**) البصري ، وبنانة هم بنو سعد بن غالب ، ويقال: إنهم بنو سعد بن ضبيعة بن نزار ، ويقال: هم في ربيعة بن نزار باليمامة ، (**بذلك ، وكان أيضاً من أولياء الله تعالى**) من ثقات التابعين . صحب أنس بن مالك أربعين سنة ، مات سنة سبع وعشرين ، روى له الجماعة ، وقد رؤي بعد موته يصلي في قبره ، وكان قد دعا الله بذلك فقال: اللهم إن كنت أعطيت أحداً الصلاة في قبره فاعطني الصلاة في قبري . فيقال: إنه استجيب له ذلك . (**فقال: بلغني أنك تريد الحج فأحببت أن أصطحبك**) في الطريق ، (**فقال له الحسن: ويحك دعنا نتعاشر بستر الله إنني أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من بعض ما نتاقت عليه**) . وفي القوت ، وقال علي بن المديني ، قال لي أحمد بن حنبل: إني أحب أن أصحبك إلى مكة وما يمنعني من ذلك إلا أني أخاف أن أملك أو تملني لأنه يقال: إن ملل الأخوان ليس من أخلاق الكرام ، وقال مكحول ، قلت

بعض ما نتاقت عليه. وهذه إشارة إلى فائدة أخرى في العزلة وهو بقاء الستر على الدين والمروءة والأخلاق والفقر وساتر العورات. وقد مدح الله سبحانه المتسترين فقال: ﴿يحسبهُم الجاهلُ أغنياء من التعفّف﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وقال الشاعر:

ولا عار إن زالت عن الحر نعمة ولكن عاراً أن يزول التجمل

ولا يخلو الإنسان في دينه ودنياه وأخلاقه وأفعاله عن عورات. الأولى في الدين والدنيا سترها ولا تبقى السلامة مع انكشافها. وقال أبو الدرداء: كان الناس ورقاً لا شوك فيه فالناس اليوم شوك لا ورق فيه. وإذا كان هذا حكم زمانه وهو في أواخر القرن الأول فلا ينبغي أن يشك في أن الأخير شر. وقال سفيان بن عيينة، قال لي سفيان الثوري في اليقظة في حياته وفي المنام بعد وفاته: أقلل من معرفة الناس فإن التخلص منهم شديد ولا أحسب أني رأيت ما أكره إلا ممن عرفت. وقال بعضهم: جئت إلى

للحسن: إني أريد الخروج إلى مكة. فقال: لا تصحبن رجلاً يكرم عليك فينقطع الذي بينك وبينه اهـ.

(**وهذه إشارة إلى فائدة أخرى في العزلة وهو بقاء الستر على الدين والمروءة والأخلاق والفقر وسائر العورات**) الخافية والبادية، (**وقد مدح الله سبحانه المتسترين فقال**) في كتابه العزيز (**﴿يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف﴾** أي من عفتهم عن السؤال يظن بهم الغنى التام. (**وقال الشاعر**) في معنى ذلك:

(**ولا عار إن زالت عن الحر نعمة ولكن عار أن يزول التجمل**)

(**ولا يخلو الإنسان في دينه ودنياه وأخلاقه وأفعاله عن عورات**) يجب الستر عليها. (**الأولى في الدين والدنيا سترها ولا تبقى السلامة مع انكشافها. وقال أبو الدرداء**) رضي الله عنه: (**كان الناس**) فيما مضى (**ورقاً لا شوك فيه، والناس اليوم شوك لا ورق فيه**) إن ناقدتهم ناقدوك وإن تركتهم لم يتركوك. كذا في القوت بزيادة فاقرضهم اليوم من عرضك تترك، وأخرجه أبو نعيم في الحلية أشار به إلى ما حصل من الاختلاف والتغيير والفتن واتباع الأهواء، (**وإذا كان هذا حكم زمانه وهو في آخر القرن الأول**) لأنه توفي في سنة اثنين وثلاثين. قال الواقدي وقيل قبله: (**فلا ينبغي أن يشك في أن الأخير شر، وقال** (أبو محمد) **سفيان بن عيينة**) الهلالي (**قال لي سفيان**) بن سعيد (**الثوري في اليقظة في حياته وفي المنام بعد وفاته: أقلل من معرفة الناس فإن التخلص منهم شديد ولا أحسب أني رأيت ما أكره إلا ممن عرفت**). أما قوله في حياته، فأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن حنيف، حدثنا خلف بن تميم، سمعت سفيان الثوري يقول: أقلل من معرفة الناس يقل عيبك، ومن طريق ابن المقري، قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: رأيت سفيان الثوري في المنام فقلت: أوصني. فقال:

مالك بن دينار وهو قاعد وحده وإذا كلب قد وضع حنكه على ركبته فذهبت أطرده فقال: دعه يا هذا هذا لا يضر ولا يؤذي وهو خير من الجليس السوء. وقيل لبعضهم. ما حملك على أن تعتزل الناس؟ قال: خشيت أن أسلب ديني ولا أشعر. وهذه إشارة إلى مسارقة الطبع من أخلاق القرين السوء. وقال أبو الدرداء: اتقوا الله واحذروا الناس فإنهم ما ركبوا ظهر بعير إلا أدبروه، ولا ظهر جواد إلا عقروه، ولا قلب مؤمن إلا خربوه. وقال بعضهم: أقلل المعارف فإنه أسلم لدينك وقلبك وأخف لسقوط الحقوق عنك لأنه

أقلل من معرفة الناس أو كما قال. ومن طريق إبراهيم بن أيوب: حدثنا سفيان بن عيينة قال: رأيت سفيان الثوري في المنام فقلت: أوصني. قال: أقلل من مخالطة الناس. قلت: زدني. قال: سترد فتعلم، وأنشدنا في معناه شيخنا المرحوم السيد عبد الله بن ابراهيم الحسيني نزيل الطائف قدس سره لنفسه وكتبته من خطه:

إنما النـــاس كشـــوك نـــابـــت كيف ينجو مـن بـذا الشـوك اشتبـك

(وقال بعضهم: جئت إلى) أبي يحيى **(مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى **(وهو قاعد وحده، وإذا كلب قد وضع حنكه على ركبتيه فذهبت أطرده فقال: دعه يا هذا)** هذا **(لا يضر ولا يؤذي وهو خير من الجليس السوء)** أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا محمد بن علي، حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا عمار بن زربي، حدثنا حماد بن واقد الصفار قال: جئت يوماً مالك بن دينار وهو جالس وحده وإلى جنبه كلب قد وضع خرطومه بين يديه، فذهبت أطرده فقال: دعه هذا خير من جليس السوء. هذا لا يؤذي.

وحدثنا أحمد بن ضبر بن سالم، حدثنا أحمد بن علي الأبار، حدثنا محرز بن عون، حدثنا مختار أخي عن جعفر بن سليمان قال: رأيت مع مالك بن دينار كلباً يتبعه فقلت: يا أبا يحيى ما هذا معك؟ قال: هذا خير من جليس السوء.

(وقيل لبعضهم: ما حملك على أن تعتزل الناس؟ قال: خشيت أن أسلب ديني ولا أشعر إشارة إلى مسارقة الطبع من أخلاق القرين السوء) فإن الطبع سراق فإذا سرقه كان سبباً لسلب دينه بحيث لا يشعر به، **(وقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(اتقوا الله واحذروا الناس)** أي عن معاشرتهم، **(فإنهم ما ركبوا ظهر بعير إلا أدبروه)** أي جعلوا فيه الدبر وهو بالتحريك نقب في ظهر الجمل، **(ولا ظهر جواد إلا عقروه)** أي أهلكوه **(ولا قلب مؤمن إلا خربوه)** بأن يشغلوه عن الله تعالى بإدخال الهموم عليه. **(وقال بعضهم: أقلل من المعارف فإنه أسلم لدينك وقلبك وأخف لسقوط الحقوق عنك لأنه يقال: كلما كثرت المعارف كثرت**

كلما كثرت المعارف كثرت الحقوق وعسر القيام بالجميع. وقال بعضهم: أنكر من تعرف ولا تتعرف إلى من لا تعرف.

الفائدة الخامسة:

أن ينقطع طمع الناس عنك وينقطع طمعك عن الناس، فأما انقطاع طمع الناس عنك ففيه فوائد، فإن رضا الناس غاية لا تدرك فاشتغال المرء بإصلاح نفسه أولى. ومن أهون الحقوق وأيسرها حضور الجنازة وعيادة المريض وحضور الولائم والإملاكات وفيها تضييع الأوقات وتعرض للآفات، ثم قد تعوق عن بعضها العوائق وتستقبل فيها المعاذير، ولا يمكن إظهار كل الاعذار فيقولون له: قمت بحق فلان وقصرت في حقنا ويصير ذلك سبب عداوة، فقد قيل: من لم يعد مريضاً في وقت العيادة اشتهى موته خيفة من تخجيله إذا صح على تقصيره، ومن عمم الناس كلهم بالحرمات رضوا عنه كلهم، ولو خصص استوحشوا وتعميمهم بجميع الحقوق لا يقدر عليه المتجرد له طول

الحقوق) وكلما طالت الصحبة تأكدت المراعاة، **(وعسر القيام بالجميع)** نقله صاحب القوت وزاد. وقال بعضهم: هل رأيت شراً إلا ممن تعرف فكلما نقص من هذا فهو خير.

الفائدة الخامسة:

(أن ينقطع طمع الناس عنك وينقطع طمعك عن الناس، فأما انقطاع طمع الناس عنك ففيه فوائد فإن رضا الناس غاية لا تدرك فاشتغال المرء بصلاح نفسه أولى) هو من كلام أكثم بن صيفي أخرجه الخطابي في العزلة عنه قال: رضا الناس غاية لا تدرك ولا يكره سخط من رضاه الجور، وأخرج من طريق الشافعي أنه قال: ليونس بن عبد الأعلى: يا أبا إسحاق رضا الناس غاية لا تدرك ليس إلى السلامة ومن الناس من سبيل، فانظر ما فيه صلاح نفسك الزمه ودع الناس وما هم فيه. **(ومن أهون الحقوق وأيسرها حضور الجنائز وعيادة المرضى وحضور الولائم والإملاكات وفيها تضييع الأوقات)** فيما لا يعني **(والتعرض للآفات)** الدينية والدنيوية **(ثم قد يعوق عن بعضها)** أي يمنع **(العوائق)** الموانع الدهرية وفي نسخة عائق، **(ويستقبل فيها المعاذير)** جمع معذرة أو عذر، **(ولا يمكن إظهار كل الأعذار)** فإن منها ما يجب كتمه، **(فيقولون)**: واعجباً **(قمت بحق فلان)** في حضورك عنده، **(وقصرت في حقنا فيصير ذلك سبب عداوة)** وتربية ضغائن في القلوب، **(وقد قيل: من لم يعد مريضاً في وقت العيادة اشتهى موته خيفة من تخجيله)** وتصفير وجهه **(إذا صح)** من مرضه **(على تقصيره)** في عيادته، **(ومن عمم الناس كلهم بالحرمان رضوا عنه كلهم، ولو خصص)** بعضهم دون بعض **(استوحشوا)** ونغلت قلوبهم عليك، **(وتعميمهم بجميع الحقوق لا يقدر عليه المتجرد**

الليل والنهار. فكيف من له مهم يشغله في دين أو دنيا؟ قال عمرو بن العاص: كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء. وقال ابن الرومي:

عدوّك من صديقك مستفادٌ   فلا تستكثرن من الصحاب
فإن الداء أكثر ما تراه   يكون من الطعام أو الشراب

وقال الشافعي رحمه الله: أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام. وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضاً فائدة جزيلة، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا وزينتها تحرك حرصه وانبعث بقوّة الحرص طمعه ولا يرى إلا الخيبة في أكثر الأحوال فيتأذى بذلك، ومهما اعتزل لم يشاهد، وإذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ولا تمدنّ عينيك إلى ما متّعنا به أزواجاً منهم﴾ [الحجر: ٨٨]، وقال ﷺ: «انظروا إلى من هو

له طول الليل والنهار) من كل وجه، (فكيف بمن له هم) وفي نسخة (يشغله) وفي نسخة فكيف من يلزمه شغل (في دين أو دنيا، وقال عمرو بن العاص) رضي الله عنه: (كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء) شبه الأصدقاء بالغرماء في ملازمتهم ومطالبتهم الحقوق. (وقال ابن الرومي) الشاعر المشهور في معنى ذلك:

(عدوك من صديقك مستفاد   فلا تستكثرن من الصحاب)

جمع صاحب.

(فإن الداء أول ما تراه   يكون من الطعام أو الشراب)

(وقال الشافعي: أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام) رواه البيهقي والابري وغيرهما في مناقب الشافعي ولفظهم: الصنيعة إلى الأندال» وأخرجه أبو نعيم في ترجمة سفيان الثوري من طريق ابن حنيف: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله قال: سمعت الثوري يقول: وجدنا أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام، (وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضاً فائدة جزيلة، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا) أي متاعها (وزينتها تحرك) في(حرصه وانبعث بقوة الحرص طمعه) الفاسد، (ولا يرى) غالباً (إلا الخيبة في أكثر الأطماع فيتأذى بذلك) طبعاً، (ومهما اعتزل عنهم لم يشاهد) تجملهم (وإذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع)، فمن أدار ناظره أتعب خاطره (وكذلك قال) الله (تعالى) مخاطباً لحبيبه ﷺ (﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا) لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى﴾ قال ابن حرير، وابن أبي حاتم: نزلت الآية في إسلاف النبي ﷺ من يهودي دقيقاً ورهنه درعه الحديد لما أبى أن يسلفه كأنه يعزيه عن الدنيا، والمراد بزهرة الدنيا بركات الأرض. وكان عروة إذا دخل على أهل الدنيا فرأى من دنياهم طرفاً فإذا رجع إلى أهله فدخل الدار قرأ هذه الآية.

(وقال ﷺ «انظروا إلى من هو دونكم) وفي رواية إلى من هو أسفل منكم أي في أمور

دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم». وقال عون بن عبدالله: كنت أجالس الأغنياء فلم أزل مغموماً، كنت أرى ثوباً أحسن من ثوبي ودابة أفره من دابتي فجالست الفقراء فاسترحت. وحكي أن المزني رحمه الله خرج من باب جامع الفسطاط وقد أقبل ابن عبد الحكم في موكبه فبهره ما رأى من حسن حاله وحسن هيئته فتلا قوله تعالى: ﴿وجَعَلْنابعضُكم لبعض فتنة أتصبرون﴾ [الفرقان: ٢٠]، ثم قال: بلى اصبر وارضى، وكان فقيراً مقلاً. فالذي هو في بيته لا يبتلى بمثل هذه الفتن. فإن من شاهد زينة الدنيا، فأما أن يقوي دينه ويقينه فيصبر فيحتاج إلى أن

الدنيا (**ولا تنظروا إلى من هو فوقكم**) فيها (**فإنه أجدر**) أي أحق (**أن لا تزدروا**) أي لا تحتقروا (**نعمة الله عليكم**») فإنكم إذا رأيتم من هو فوقكم طمحت نفسكم له واستصغرتم ما عندكم من نعم الله تعالى وحرصتم على الازدياد لتلحقوه أو تقاربوه، وإذا نظرتم للدون تواضعتم وشكرتم، وقد أخذ محمود الوراق هذا المعنى في قوله:

لا تنظـــــــرن إلـــــى ذوي ... المـــال المؤثـــــل والريـــــاش
فتظـــل مـــوصـــول النهـــا ... ر بحسرة قلـــــق الفـــــراش
وانظـــــر إلى مــــن كـــــان ... مثـــلـــك أو نظيرك في المعـــاش
تقنـــع بعيشـــك كيـــف كـــا ... ن وتـــرض منـــه بـــانتعـــاش

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحكيم في نوادر الأصول. (**وقال عون بن عبد الله**) بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المكي، عابد ثقة، مات قبل سنة عشرين ومائة، روى له مسلم وأصحاب السنن: (**كنت أجالس الأغنياء فلم أزل مغموماً، كنت أرى ثوباً أحسن من ثوبي ودابة أفره من دابتي فجالست الفقراء فاسترحت**) من الغم. (**وحكي أن المزني**) صاحب الشافعي (**رحمه الله تعالى خرج**) يوماً (**من باب جامع الفسطاط**) هو جامع عمرو بن العاص رضي الله عنه والفسطاط: اسم لمصر، (**وقد أقبل**) محمد بن عبد الله (**بن عبد الحكم في موكبه**) وكان ذا ثروة وأبهة، (**فبهره ما رأى من حسن حاله وهيئته فتلا قوله تعالى ﴿وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون﴾**) ﴿وكان ربك بصيراً﴾ (**ثم قال**) في نفسه: (**بلى أصبر وأرضى، وكان**) المزني (**فقيراً**) متقشفاً (**مقلاً**) عادماً (**فالذي هو في بيته لا يبتلي بمثل هذه الفتن، فأما من شاهد زينة الدنيا**) وبهجتها لا يخلو من حالين: (**فإما أن يقوى دينه ويقينه فيصبر**) على ما هو عليه، (**فيحتاج إلى أن يتجرع مرارة الصبر وهو**) أي الصبر (**أمر من الصبر**) ككتف على الأشهر الدواء المر معروف وبالسكون لغة على التخفيف، ومنهم من قال: لم يسمع تخفيفه في السعة.

يتجرع مرارة الصبر ـ وهو أمر من الصبر ـ أو تنبعث رغبته فيحتال في طلب الدنيا فيهلك هلاكاً مؤبداً. أما في الدنيا فبالطمع الذي يُخيب في أكثر الأوقات، فليس كل من يطلب الدنيا تتيسر له. وأما في الآخرة فبإيثاره متاع الدنيا على ذكر الله تعالى والتقرب إليه، ولذلك قال ابن الأعرابي:

إذا كان باب الذل من جانب الغنى ... سموت إلى العلياء من جانب الفقر

أشار إلى أن الطمع يوجب في الحال ذلاً.

الفائدة السادسة:

الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى ومقاساة حمقهم وأخلاقهم، فإن رؤية الثقيل هي العمى الأصغر. قيل للأعمش: مم عمشت عيناك؟ قال: من النظر إلى الثقلاء. ويحكى أنه دخل عليه أبو حنيفة فقال في الخبر: «إن من سلب الله كريمتيه عوضه الله

وحكى ابن السيد في مثلث اللغة جواز التخفيف كما في نظائره بسكون الباء مع فتح الصاد وكسرها فتكون فيه ثلاث لغات، **(وإما أن تنبعث رغبته فيحتال في)** طلب **(الدنيا)** حتى يقارب من رأى أو يضاهيه، **(فيهلك هلاكاً مؤبداً أما في الدنيا فبالطمع الذي يخيب في أكثر الأوقات فليس كل من يطلب الدنيا يتيسر له)** حصولها ويتسهل، **(وأما في الآخرة فبإيثاره متاع الدنيا على ذكر الله تعالى والتقرب إليه، ولذلك قال ابن الأعرابي:)** أحد أئمة الأدب:

(إذا كان باب الذل في جانب الغنى ... سموت إلى العلياء من جانب الفقر)

أشار إلى أن الطمع يوجب في الحال ذلاً ولو أدرك به مأموله.

الفائدة السادسة:

(الخلاص من مشاهدة الثقلاء): جمع ثقيل وهو من يثقل عليك وقعه ذاتاً وصفات **(والحمقاء)** جمع أحمق وهو من نقص جوهر عقله **(ومقاساة خلقهم)** أي صورتهم الظاهرة وأخلاقهم الباطنة، **(فإن رؤية الثقيل هو العمى الأصغر، وقيل للأعمش)** سليمان بن مهران الكوفي: رأى أنساً وأبا بكرة وحديثه عن أنس مرسل: **(لم عمشت عيناك؟ قال: من النظر إلى الثقلاء)** يقال: عمشت عينه إذا سال دمعها في أكثر الأوقات مع ضعف البصر، وكان هو كذلك. وقال ابن خيثمة في تاريخه: حدثنا أبو خالد الأحمر قال، قال الأعمش: ما عمشت عيني إلا من بول الشيطان في أذني **(ويحكى أنه دخل عليه)** الإمام **(أبو حنيفة)** رحمه الله تعالى يوماً **(فقال له)**: ورد **(في الخبر «أن من سلب الله كريمتيه)** أي عينيه، ويقال: للعين كريمة لكرامتها على صاحبها، **(عوضه الله عنهما ما هو خير منهما»)** قال العراقي: رواه الطبراني بإسناد ضعيف من حديث جرير «من سلبت كريمتيه عوضته عنهما الجنة» وللبخاري من حديث

عنهما ما هو خير منهما » . فما الذي عوضك ؟ فقال ـ في معرض المطايبـة ـ عوضني الله عنهما أنه كفاني رؤية الثقلاء وأنت منهم. وقال ابن سيرين : سمعت رجلاً يقول نظرت إلى

أنس « يقول الله تبارك إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته بهما الجنة يريد عينيه » اهـ.

قـلت : حديث جرير رواه الطبراني في الأوسط بهذا اللفظ بزيادة ، قال الله تعالى وهو الكبير أيضاً إلا انه وقع في النسخة عن جويبر ، وكان تحريف من النساخ ، وقد روى ذلك أيضاً من حديث أبي هريرة يقول الله عز وجل « من أذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب لم أرض له ثواباً دون الجنة » رواه هناد والترمذي وقال : حسن صحيح . ومن حديث أبي أمامة « يقول الله تعالى : يا ابن آدم إذا أخذت كريمتيك فصبرت واحتسبت عند الصدمة الأولى لم أر لك ثواباً دون الجنة » رواه أحمد وأبو داود ، ورواه الطبراني في الكبير بلفظ : « قال ربكم إذا قبضت كريمة عبدي وهو بها ضنّين فحمدني على ذلك لم أرض له ثواباً دون الجنة » ومن حديث ابن عباس : « قال الله تعالى إني إذا أخذت كريمتي عبدي فصبر واحتسب لم أرض له ثواباً دون الجنة » . ورواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، والضياء في المختارة ، ومن حديث العرباض بن سارية قال الله عز وجل : « إذا قبضت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم أرض له بهما ثواباً إلا الجنة إذا حمدني عليهما » رواه ابن حبان ، والطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في الحلية ، وابن عساكر في التاريخ ، وأما حديث أنس الذي أخرجه البخاري فقد أخرجه كذلك أحمد والطبراني في الكبير ، فأخرجه من حديث جرير بهذا اللفظ ، وروي بلفظ آخر : « قال الله عز وجل لا أقبض كريمتي عبدي فيصبر لحكمي ويرضى لقضائي فأرضى له بثواب دون الجنة » رواه هكذا عبد بن حميد وسمويه في فوائده ، وابن عساكر ، ورواه أبو يعلى بلفظ « قال ربكم من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة » .

(فما الذي عوضك) عنها ؟ **(فقال : في معرض المطايبة)** والمزاح **(عوّضني عنهما أنه كفاني رؤية الثقلاء وأنت منهم)** . وهذا الجواب من الأعمش وإن كان سبيله سبيل المطايبة غير صواب ، وأظنه إنما استثقله لأنه كان يبين خطأه وينبه الناس عليه ، وهذا معروف عند الناس إن من رأس في بلدة وكان فيها من هو أفقه منه لا يريد مجاورته ويستثقله ولا يحب بقاءه ولا أن يراه لأنه كلما أخطأ يبين للناس خطأه ، فمن ذلك ما قال ابن أبي خيثمة في تاريخه : وحدثنا سليمان بن أبي شيخ . قال : أخبرني المغيرة بن جزء بن المغيرة قال : سمعت أبا حنيفة ، وقد قيل له : إن الأعمش يقول إذا أردت أن أتسحر أقول : أجيفوا الباب عليّ فاتسحر ، واخرج إلى الصلاة فيقيم المؤذن حين أدخل المسجد ، فقال أبو حنيفة : ما صام منذ صنع هذا فهذا وأمثاله كان السبب في استثقاله إياه ، وكيف يكون هذا وقد أخرج ابن عبد البر في كتاب جامع العلم بسنده إلى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال : سألني الأعمش عن مسألة وأنا وهو لا غير فأجبته ، فقال لي : من أين قنت هذا يا يعقوب ؟ فقلت : بالحديث الذي حدثتنيه أنت ثم حدثته ، فقال لي : يا يعقوب إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك ما عرفت تأويله إلا الآن . وروي نحو هذا إنه جرى بين

ثقيل مرة فغشي علي. وقال جالينوس: لكل شيء حمى وحمى الروح النظر إلى الثقلاء. وقال الشافعي رحمه الله: ما جالست ثقيلاً إلا وجدت الجانب الذي يليه من بدني كأنه أثقل عليّ من الجانب الآخر.

وهذه الفوائد ما سوى الأولين متعلقة بالمقاصد الدنيوية الحاضرة ولكنها أيضاً تتعلق بالدين فإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل لم يأمن أن يغتابه وأن يستنكر ما هو صنع الله

الأعمش وأبي يوسف وأبي حنيفة، فكان من قول الأعمش: أنتم الأطباء ونحن الصيادلة، ومن هنا قال اليزيدي: من تحمل الحديث ولا يعرف فيه التأويل كالصيدلاني، وقال علي بن معبد بن شداد: حدثنا عبيد الله بن عمر، وقال: كنت في مجلس الأعمش فجاءه رجل فسأله عن مسألة فلم يجبه فيها، ونظر إذا أبو حنيفة فقال: يا نعمان قل فيها. قال: القول فيها كذا. قال: من أين: قال من حديث كذا أنت حدثتناه. قال: فقال الأعمش نحن الصيادلة وأنتم الأطباء ولله در القائل:

ومليحــــــة شهـــــــدت لها ضراتها   والحســـن مـــا شهـــدت بـــه الضرات

ومن صحت في العلم إمامته وبانت ثقته لم يلتفت فيه إلى قول أحد، والعجب من المصنف كيف يورد هذا الكلام المفضي إلى سقوط حرمة إمام من أئمة الإسلام مع كمال تحذيره فيما سبق في تتبع هفوات الأئمة، فتنبه لذلك وكان الأولى حذف قوله وأنت منهم تأدباً مع الإمام، وأخرج ابن عبد البر حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه رفعه «دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة» الحديث وتقدم قريباً، وأخرج من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «اسمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض فوالـذي نفسي بيده لهم أشد تغايراً من التيوس في زروبها. قال: وما مثل من يتكلم في الائمة إلا كما قال الحسن بن حميد:

يـــا نـــاطـــح الجبـــل العـــالي ليكلمـــه   اشفـــق على الرأس لا تشفـــق على الجبـــل

(**وقال**) محمد (**بن سيرين**) رحمه الله تعالى: (**سمعت رجلاً يقول: نظرت إلى ثقيل مرة فغشي علي وقال جالينوس**) هو حكيم من حكماء اليونان مشهور له تآليف في علم الحكمة. (**لكل شيء حمى وحمى الروح النظر إلى الثقلاء**)، ومن هنا أخذ بعضهم فقال: مجالسة الثقيل حمى الروح. (**وقال الشافعي**) رحمه الله تعالى: (**ما جالست ثقيلاً إلا وجدت الجانب الذي يليه مني كأنه أثقل من الجانب الآخر**)، وأبلغ ما سمعت في الثقيل قول من قال:

حـــــط في الغـــــرب رجلـــــه   صعـــــــــــد الشرق إلى السماء

وقول من قال:

وثقيـــل لقيتـــــه في طـــــريقـــــي   يـــــوم عيـــــدي فما سررت بعيـــــدي

قـــــال نسعـــــى إلى المصلى جميعـــــاً   قلـــت مـــن ههنـــا أكـــون يهودي

(**وهذه الفوائد**) الست (**ما سوى الأولين متعلقة بالمقاصد الدنيوية الحاضرة، ولكنها أيضاً تتعلق بالدين فإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل لم يلبث ان يغتابه**) ويشتمه ويسيء به،

فإذا تأذى من غيره بغيبة أو سوء ظن أو محاسدة أو نميمة أو غير ذلك لم يصبر عن مكافأته وكل ذلك يجر إلى فساد الدين. وفي العزلة سلامة عن جميع ذلك فليفهم.

آفات العزلة:

اعلم أن من المقاصد الدينية والدنيوية ما يستفاد بالاستعانة بالغير ولا يحصل ذلك إلا بالمخالطة. فكل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة، وفواته من آفات العزلة، فانظر إلى فوائد المخالطة والدواعي إليها ما هي، وهي التعليم والتعلم، والنفع والانتفاع، والتأديب والتأدب، والاستئناس والايناس، ونيل الثواب وانالته في القيام بالحقوق، واعتياد التواضع واستفادة التجارب من مشاهدة الأحوال والاعتبار بها، فلنفصل ذلك فإنها من فوائد المخالطة، وهي سبع:

الفائدة الأولى: التعليم والتعلم:

وقد ذكرنا فضلها في كتاب العلم وهما أعظم العبادات في الدنيا. ولا يتصوّر ذلك

(**وأن يستنكر ما هو صنع الله**) الذي أتقن كل شيء (**فإذا تأذى من غيره بغيبة أو سوء ظن أو محاسدة أو نميمة أو غيره لم يصبر على مكافأته**) أي مقابلته بمثله، (**وكل ذلك ينجر إلى الدين وفي العزلة سلامة من جميع ذلك فتفهم**) في ذلك لتكون على بصيرة.

آفات العزلة:

لما فرغ من بيان آفات الخلطة وما ينشأ منها شرع في بيان ما ينشأ من آفات العزلة فقال.

(**اعلم أن من المقاصد الدينية والدنيوية ما يستفاد بالاستعانة بالغير ولا يحصل ذلك إلا بالمخالطة، فكل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة وفواته من آفات العزلة فانظر**) أوّلاً (**إلى فوائد المخالطة و**) الأسباب (**الدواعي إليها ما هي وهي: التعليم والتعلم، والنفع**) للغير (**والانتفاع، والتأديب والتأدب، والاستئناس والإيناس ونيل الثواب**) من الله واصابته (**وانالته**) للغير (**في القيام بالحقوق**) الواجبة والمسنونة والمستحبة، (**واعتياد التواضع واستفادة التجارب من مشاهدة الأحوال، والاعتبار بها من حيث التحقق والتخلق، فلنفصل ذلك فإنها من فوائد الخلطة وهي سبع فوائد**):

الفائدة الأولى: التعليم والتعلم:

(**وقد ذكرنا فضلها في كتاب العلم**) مفصلاً (**وهما أعظم**) وفي نسخة: أفضل. (**العبادت في الدنيا ولا يتصوّر ذلك إلا بالمخالطة**) مع الناس، فإن الإنسان لا يتعلم بنفسه فلا

إلا بالمخالطة إلا أن العلوم كثيرة وعن بعضها مندوحة، وبعضها ضروري في الدنيا فالمحتاج إلى التعلم لما هو فرض عليه عاص بالعزلة، وإن تعلم الفرض وكان لا يتأتى منه الخوض في العلوم ورأى الاشتغال بالعبادة فليعتزل، وإن كان يقدر على التبرز في علوم الشرع والعقل، فالعزلة في حقه قبل التعلم غاية الخسران. ولهذا قال النخعي وغيره: تفقه ثم اعتزل ومن اعتزل قبل التعلم فهو في الأكثر مضيع أوقاته بنوم أو فكر في هوس، وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد يستوعبها، ولا ينفك في أعماله بالبدن والقلب عن أنواع من الغرور يخيب سعيه ويبطل عمله بحيث لا يدري، ولا ينفك اعتقاده في الله وصفاته عن أوهام يتوهمها ويأنس بها وعن خواطر فاسدة تعتريه فيها فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان وهو يرى نفسه من العباد. فالعلم هو أصل الدين فلا خير في عزلة العوام والجهال، أعني من لا يحسن العبادة في الخلوة ولا يعرف جميع ما يلزمه فيها. فمثال النفس مثال مريض يحتاج إلى طبيب متلطف يعالجه، فالمريض الجاهل إذا خلا

بدّ من شيخ يريه طريق العلم، وكذا التعليم يحتاج إلى تعديه للغير فلا بد من المخالطة (**إلا أن العلوم كثيرة وعن بعضها مندوحة**) أي سعة لا يحتاج إليها غالباً، (**وبعضها ضروري في الدنيا**) لا بدّ منه (**فالمحتاج إلى تعلم ما هو فرض عليه**) إما عيناً أو كفاية (**عاص بالعزلة**) لفواته، (**وإن تعلم الفرض وكان لا يتأتى منه الخوض في العلوم، ورأى الاشتغال بالعبادة فليعتزل**) فإن ذلك القدر يكفيه (**وإن كان يقدر على التبرز في علوم الشرع والعقل**) ويتأتى منه تحصيلها (**فالعزلة في حقه قبل التعلم غاية الخسران، ولهذا قال**) إبراهيم بن يزيد (**النخعي وغيره**) من أهل العلم: (**تفقه**) أي حصل من علوم الشرع ما تؤدي به فرضك، (**ثم اعتزل**) ليكون بناء أمرك على أساس محكم، (**ومن اعتزل قبل التعلم**) لما هو لازم عليه (**فهو في الأكثر مضيع أوقاته**) إما (**بنوم**) في غالب أوقاته (**أو فكر في هوس**) واختلاط، (**وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد**) من أذكار وأحزاب (**يستوعبها فلا ينفك في أعماله بالبدن والقلب عن أنواع من الغرور**) يغره الشيطان بها، (**يخيب سعيه ويبطل عمله من حيث لا يدري**) ولا يشعر (**ولا ينفك في اعتقاده بالله**) عز وجل (**وصفاته عن أوهام**) وأباطيل (**يتوهمها**) في نفسه، (**ويأنس بها**) ويألف إليها، (**وعن خواطر فاسدة تعتريه فيها**) ولا يكاد يتخلص منها، (**فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان وهو يرى نفسه من العباد**) ويتخيل إليه أنه في زمرتهم، (**فالعلم هو أصل الدين**) وأساسه الذي لا يتم إلاّ به، (**فلا خير**) إذاً (**في عزلة العوام والجهال**)، بل الأفضل في حقهم الاختلاط ومعاشرة أهل العلم ليتعلموا ما وجب عليهم. (**أعني**) بهؤلاء (**من لا يحسن العبادة في الخلوة ولا يعرف جميع ما يلزمه فيها**) ولو بطريق التقليد، (**فمثال النفس مثال مريض يفتقر**) أي يحتاج (**إلى طبيب متلطف**) يوصل إليه الدواء بلطف (**ليعالجه**) حسبما يقتضيه نظره، (**فالمريض الجاهل**

بنفسه عن الطبيب قبل أن يتعلم الطب تضاعف لا محالة مرضه. فلا تليق العزلة إلا بالعالم، وأما التعليم ففيه ثواب عظيم مهما صحت نية المعلم والمتعلم، ومهما كان القصد إقامة الجاه والاستكثار بالأصحاب والأتباع فهو هلاك الدين. وقد ذكرنا وجه ذلك في كتاب العلم.

وحكم العالم في هذا الزمان أن يعتزل إن أراد سلامة دينه، فإنه لا يرى مستفيداً يطلب فائدة لدينه، بل لا طالب إلا لكلام مزخرف، يستميل به العوام في معرض الوعظ أو لجدل معقد يتوصل به إلى إفحام الأقران ويتقرب به إلى السلطان ويستعمل في معرض المنافسة والمباهاة، وأقرب علم مرغوب فيه: المذهب، ولا يطالب غالباً إلا للتوصل إلى التقدم على الأمثال وتولي الولايات واجتلاب الأموال. فهؤلاء كلهم يقتضي الدين والحزم الاعتزال عنهم، فإن صودف طالب لله ومتقرب بالعلم إلى الله تعالى فأكبر الكبائر الاعتزال عنه وكتمان العلم منه، وهذا لا يصادف في بلدة كبيرة أكثر من واحد أو اثنين إن صودف.

إذا خلا بنفسه عن الطبيب قبل أن يتعلم الطب) الضروري (**تضاعف لا محالة مرضه**) وفي نسخة ضرره بمرضه، (**فلا تليق العزلة إلا بالعالم**) الماهر. (**وأما التعليم ففيه ثواب عظيم**) وأمر جسيم (**مهما صحت نية المتعلم والمعلم**) عن الأغراض الفاسدة، (**ومهما كان القصد**) من التعليم (**إقامة الجاه**) عند ذويه، (**والاستكثار بالأصحاب والاتباع**) **فهو هلاك الدين**، (**وقد ذكرنا وجه ذلك في كتاب العلم**) فراجعه إن شئت.

(**وحكم العالم في هذا الزمان أن يعتزل إن أراد السلامة في دينه**) فإنه الأوفق بحاله (**فإنه لا يرى مستفيداً يطلب فائدة لدينه، بل لا طالب إلا لكلام مزخرف**) مموه (**يستميل به**) طائفة (**العوام في معرض الوعظ**) والتدريس، (**أو لجدال معقد يتوصل به إلى افحام**) أي إسكات (**الاقران**) في المجالس، (**ويتقرب به إلى السلطان**) من دونه من ذوي المال، (**ويستعمل في معرض المنافسة والمباهاة**) والمفاخرة، (**وأقرب علم مرغوب فيه المذهب**) أي المسائل المتعلقة بمذهبه، (**فلا يطلب غالباً إلا للتوصل إلى التقدم على الأمثال**) والنظراء (**وتولي الولايات**) كالافتاء والقضاء والاحتساب ومشيخة المدارس والتحدث على أرباب الوظائف. (**واجتلاب الأموال**) من هنا ومن هنا، (**وهؤلاء كلهم ممن يسعون في نقض الدين**) وهدم أركانه (**والحزم**) كل الحزم (**الاعتزال عنهم**) مهما أمكن (**فإن صودف**) مرة (**طالب**) علماً (**لله**) تعالى (**ومتقرب في العلم إلى الله**) تعالى ويعرف ذلك بالقرائن ثم بنور الفراسة بالنظر إلى أحواله، (**فأكبر الكبائر الاعتزال عنه وكتمان العلم منه**) فإن منع العلم عن أهله ظلم، وعليه يحمل ما ورد في الأخبار من الوعيد على الكتمان. (**وهذا لا يصادف في بلد**

ولا ينبغي أن يغتر الإنسان بقول سفيان: تعلمنا العلم لغير الله فأبى العلم أن يكون إلا لله، فإن الفقهاء يتعلمون لغير الله ثم يرجعون إلى الله. وانظر إلى أواخر أعمار الأكثرين منهم واعتبرهم أنهم ماتوا، وهم هلكى على طلب الدنيا ومتكالبون عليها أو راغبون عنها وزاهدون فيها، وليس الخبر كالمعاينة. واعلم أن العلم الذي أشار إليه سفيان هو علم الحديث وتفسير القرآن ومعرفة سير الأنبياء والصحابة، فإن فيها التخويف والتحذير وهو سبب لإثارة الخوف من الله فإن لم يؤثر في الحال أثر في المآل.

وأما الكلام والفقه المجرد ـ الذي يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات ـ المذهب منه والخلاف لا يرد الراغب فيه للدنيا إلى الله، بل لا يزال متمادياً في حرصه إلى

كبير) آهل بأهله (**أكثر من واحد واثنين**) ولا زيادة لعزة المقصد (**إن صودف**).

(**ولا ينبغي أن يغتر الإنسان بقول سفيان**) بن سعيد الثوري؛ (**تعلمنا العلم لغير الله فأبى العلم إلا أن يكون لله، و**) المعنى (**ان الفقهاء يتعلمون**) العلم (**لغير الله، ثم يرجعون إلى الله**) وفي الأواخر (**فانظر إلى أواخر أعمار الأكثرين منهم واعتبرهم أنهم ماتوا وهم هلكى على طلب الدنيا ومتكالبون عليها**) أي على تحصيلها (**أو راغبين عنها وزاهدين فيها، وليس الخبر كالمعاينة**) وهو حديث مرفوع. رواه أحمد وابن منيع والعسكري من طريق جعفر بن أبي شعبة، والطبراني في الأوسط من طريق محمد بن عيسى الطباع كلاهما عن هشيم عن ابن أبي وحشية. قال الدارقطني: تفرد به خلف بن سالم عن غندر عن شعبة، وكذا رواه أبو عوانة عن ابن أبي وحشية أخرجه ابن حبان والعسكري أيضاً، وقد صحح هذا الحديث ابن حبان والحاكم وغيرهما، وأورده الضياء في المختارة. وممن روى عن هشيم أيضاً أحمد، وزياد بن أيوب، والنضر بن طاهر، والمأمون، وأبو القاسم البغوي. قال الحافظ السخاوي: وقول ابن عدي: إن هشيماً لم يسمعه من ابن أبي وحشية، وإنما سمعه من أبي عوانة عنه فدلسه لا يمنع صحته: لاسيما وقد رواه الطبراني، وابن عدي، وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد من حديث ثمامة عن أنس، ومن هذا الوجه أيضاً اورده الضياء في المختارة وفي لفظ ليس المعاين كالمخبر. (**واعلم أن العلم الذي أشار إليه سفيان هو علم الحديث**) أي سماعه وضبطه واتقانه ثم العمل به، (**وتفسير القرآن ومعرفة سير الأنبياء والصحابة**) ومن بعدهم (**فإن فيها التخويف والتحذير وهي سبب لإثارة الخوف من الله تعالى فإن لم يؤثر في الحال**) لمانع (**اثر في المآل**) لا محالة.

(**فأما الكلام والفقه المجرد الذي يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات**) بين الفريقين (**المذهب منه والخلاف لا يرد الراغب فيه للدنيا إلى الله، بل لا يزال متمادياً**) متجرأً (**في حرصه**) وطمعه وتهافته (**إلى آخر عمره**) ولا ينبئك مثل خبير، (**ولعل ما**

آخر عمره. ولعل ما أودعناه هذا الكتاب إن تعلمه المتعلم رغبة في الدنيا فيجوز أن يرخص فيه، إذ يرجى أن ينزجر به في آخر عمره فإنه مشحون بالتخويف بالله والترغيب في الآخرة والتحذير من الدنيا، وذلك مما يصادف في الأحاديث وتفسير القرآن ولا يصادف في كلام ولا في خلاف ولا في مذهب. فلا ينبغي أن يخادع الإنسان نفسه فإن المقصر العالم بتقصيره أسعد حالاً من الجاهل المغرور أو المتجاهل المغبون وكل عالم اشتد حرصه على التعليم يوشك أن يكون غرضه القبول والجاه، وحظه تلذذ النفس في الحال باستشعار الإذلال على الجهال والتكبر عليهم، فآفة العلم الخيلاء كما قال ﷺ؛ ولذلك حكي عن بشر أنه دفن سبعة عشر قمطراً من كتب الأحاديث التي سمعها، وكان لا يحدث. ويقول: إني أشتهي أن أحدث فلذلك لا أحدث ولو اشتهيت أن لا أحدث لحدثت. ولذلك قال: «حدثنا» باب من أبواب الدنيا، وإذا قال الرجل:

أودعناه هذا الكتاب) من مسائل الفقه وغيرها **(إن تعلمه المتعلم رغبة في الدنيا)** أي لأجل تحصيلها **(فيجوز أن يرخص فيه إذ يرجى)** له **(أن ينزجر به)** بعد **(في آخر عمره فإنه مشحون بالتخويف بالله والترغيب في الآخرة والتحذير من الدنيا)** وغوائلها، **(وذلك مما يصادف في الأحاديث والآثار وتفسير القرآن، ولا يصادف في كلام ولا خلاف ولا في مذهب)** وفي في معرفة المدارك منه، **(ولا ينبغي أن يخادع الإنسان نفسه)** أي لا يعاملها بالمخادعة **(فإن المقصر العالم بتقصيره أسعد حالاً)** وأسلم عاقبة **(من الجاهل المغرور)** بنفسه، **(أو المتجاهل المغبون)** الذي غبن في رأيه، **(وكل عالم اشتد حرصه على التعليم والتدريس يوشك أن يكون غرضه القبول والجاه)** عند أرباب الأموال، **(وحظه تلذذ النفس في الحال باستشعار الإذلال على الجهال)** من العوام الطغام **(والتكبر عليهم، فآفة العلم الخيلاء كما قاله ﷺ)**. قال العراقي المعروف ما رواه مطين في مسنده من حديث علي بن أبي طالب بسند ضعيف «آفة العلم النسيان وآفة الجهال الخيلاء» اهـ.

قلت: رواه البيهقي في الشعب، وابن لال في مكارم الأخلاق بلفظ «آفة الظرف الصلف، وآفة الشجاعة البغي، وآفة السماحة المن، وآفة الجمال الخيلاء، وآفة العبادة الفترة، وآفة الحديث الكذب، وآفة العلم النسيان، وآفة الحلم السفة، وآفة الحسب الفخر، وآفة الجود السرف».

(ولذلك حكي عن بشر) بن الحرث الحافي قدس سره: **(إنه دفن سبعة عشر قمطراً من كتب الأحاديث التي سمعها)** من شيوخه وأثبتها في تلك الجرائد، **(وكان لا يحدث)** إلا قليلاً **(ويقول: إني لأشتهي أن أحدث فلذلك لا أحدث ولو اشتهيت أن لا أحدث لحدثت)** لأن مبنى الطريق عند القوم مخالفة النفس وقد تقدم في كتاب العلم، **(ولذلك قال: حدثنا وأخبرنا باب من)** أبواب **(الدنيا، وإذا قال الرجل: حدثنا فإنما يقول أوسعوا لي)** في المجلس وانظروا إليَّ تقدم في كتاب العلم.

« حدثنا » فإنما يقول أوسعوا لي. وقالت رابعة العدوية لسفيان الثوري: نعم الرجل أنت لولا رغبتك في الدنيا. قال: وفيما رغبت؟ قالت: في الحديث. ولذلك قال أبو سليمان الداراني: من تزوّج أو طلب الحديث أو اشتغل بالسفر فقد ركن إلى الدنيا. فهذه آفات قد نبهنا عليها في كتاب العلم، والحزم والاحتراز بالعزلة وترك الاستكثار من الأصحاب ما أمكن، بل الذي يطلب الدنيا بتدريسه وتعليمه فالصواب له إن كان عاقلاً في مثل هذا الزمان أن يتركه. فلقد صدق أبو سليمان الخطابي حيث قال: دع الراغبين في صحبتك والتعلم منك فليس لك منهم مال ولا جمال، إخوان العلانية أعداء السر، إذا لقوك تملقوك وإذا غبت عنهم سلقوك، من أتاك منهم كان عليك رقيباً وإذا خرج كان عليك خطيباً، أهل نفاق ونميمة وغل وخديعة، فلا تغتر باجتماعهم عليك فما غرضهم العلم بل الجاه والمال وأن يتخذوك سلماً إلى أوطارهم وأغراضهم وحماراً في

(وقالت رابعة) بنت إسماعيل **(العدوية)** البصرية من خيار النساء الصالحات ترجمها أبو نعيم في الحلية **(لسفيان)** بن سعيد **(الثوري)** حين جاء زائراً لها: **(نعم الرجل أنت لولا رغبتك في الدنيا. قال: وفيما ذا رغبت؟ قالت: في الحديث)** أي كثرت فيه حتى اشتهرت به فرغب إليك الناس ورغبت، ولفظ القوت: قالت رابعة لسفيان: نعم الرجل أنت لولا أنك تحب الدنيا » يعني الحديث. والمذاكرة به لأصحاب الحديث والتفرغ لهم، **(ولذا قال أبو سليمان الداراني)** رحمه الله تعالى: **(من تزوّج أو طلب)** وفي نسخة: كتب **(الحديث أو اشتغل بالسفر فقد ركن إلى الدنيا)** تقدم في كتاب العلم، **(وهذه آفات قد نبهنا عليها في كتاب العلم)** وذكرنا الوجوه والدواعي، وكيف التخلص منها، **(والحزم)** كل الحزم **(الاحتراز)** عنها **(بالعزلة وترك الإكثار من الأصحاب ما أمكن)** وقدر عليه، **(بل الذي يطب الدنيا بتدريسه وتعليمه** ووعظه وتذكيره، **(فالصواب له إن كان عاقلاً في هذا الزمان أن يترك ذلك)** ليسلم حاله، **(فلقد صدق أبو سليمان)** أحمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب **(الخطابي)** البستي نسب إلى جده إمام فقيه محدث وله غريب الحديث ومعالم السنن وغيرهما توفي سنة ٣٨٨ **(حيث قال)** في كتاب له سماه العزلة **(دع الراغبين في صحبتك والتعلم منك فليس لك منهم مال ولا جمال)** هم **(إخوان العلانية)** أي يدعون الاخوّة في الظاهر **(أعداء السر)** أي يسرون العداوة في الباطن، **(إذا لقوك)** في مجلس **(تملقوك)** أي تملقوا لك بأن أظهروا لك الحب والإخلاص، **(وإذا غبت عنهم سلقوك)** بألسنتهم، وفي نسخة: سبوك أي آذوك **(من أتاك منهم كان عليك رقيباً)** أي مراقباً لهناتك حافظاً سيئاتك، **(وإذا خرج كان عليك خطيباً)** يخبر الناس بعيوبك ويفصح لهم بلسانه، **(أهل نفاق ونميمة وغل وخديعة فلا تغتر باجتماعهم عليك فما غرضهم العلم، بل)** تحصيل **(الجاه والمال)** منك، **(وأن يتخذوك سلماً)** أي واسطة

حاجاتهم، إن قصرت في غرض من أغراضهم كانوا أشد أعدائك، ثم يعدون ترددهم إليك دالة عليك ويرونه حقاً واجباً لديك، ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم فتعادي عدوهم وتنصر قريبهم وخادمهم ووليهم، وتنتهض لهم سفيهاً وقد كنت فقيهاً، وتكون لهم تابعاً خسيساً بعد أن كنت متبوعاً رئيساً. ولذلك قيل: اعتزال العامة مروءة تامة. فهذا معنى كلامه وإن خالف بعض ألفاظه وهو حق وصدق. فإنك ترى المدرسين في رق دائم وتحت حق لازم ومنة ثقيلة ممن يتردد إليهم فكأنه يهدي تحفة إليهم ويرى حقه واجباً عليهم. وربما لا يختلف إليه ما لم يتكفل برزق له على الإدرار. ثم إن المدرس المسكين قد يعجز عن القيام بذلك من ماله، فلا يزال متردداً إلى أبواب السلاطين ويقاسي الذل والشدائد مقاساة الذليل المهين حتى يكتب له على بعض وجوه السحت مال حرام، ثم لا يزال العامل يسترقه ويستخدمه ويمتهنه ويستذله إلى أن يسلم إليه ما يقدره نعمة مستأنفة من عنده عليه، ثم يبقى في مقاساة القسمة على أصحابه إن سوّى بينهم مقته المميزون ونسبوه إلى الحمق وقلة التمييز والقصور عن درك مصارفات الفضل

يرقون بها (**إلى قضاء أوطارهم**) وأغراضهم، (**وحماراً**) مسخراً (**في**) تأدية (**حاجتهم إن قصرت في غرض من أغراضهم كانوا من أشد اعدائك**) وأكبر خصمائك، (**ثم**) بعد ذلك (**يعدون ترددهم إليك دالة عليك**) أي منة ودلالاً (**ويرونه حقاً واجباً لديك ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم فتعادي عدوهم وتنصر قريبهم وخادمهم ووليهم، وتكون لهم تابعاً خسيساً بعد أن كنت متبوعاً رئيساً، ولذلك قيل: اعتزال العامة مروءة تامة فهذا معنى كلامه**) الذي ساقه، (**وإن خالف بعض ألفاظه**) فإنه زاد في العبارة جملاً لم يذكرها المصنف اختصاراً (**وهو حق وصدق فإنك ترى المدرسين**) أبداً (**في رق**) أي أسر (**دائم وتحت حق لازم ومنة ثقيلة ممن يتردد إليهم فكأنه يهدي**) تردده (**تحفة إليهم فيرى**) بذلك التردد (**حقاً واجباً عليهم، وربما لا يختلف**) المتردد (**إليه ما لم يتكفل برزق له على**) سبيل (**الإدرار**) والتوظيف والقيام بمهاته، (**ثم إن المدرس المسكين قد يعجز عن القيام بذلك من ماله**) لعدم ماله، (**فلا يزال يتردد على أبواب السلاطين**) ومن دونهم من الأمراء والتجار (**ويقاسي الذل والشدائد**) وأنواع المشقات (**مقاساة المهين الذليل**) المستقل (**حتى يكتب له على بعض وجوه السحت مال حرام**) يكون كالإدرار عليه يأخذه في كل يوم أو جمعة أو شهر أو سنة بحسب اصطلاح كل وقت، (**ثم لا يزال العامل**) من طرق السلطان (**يسترقه ويستخدمه ويمتهنه ويستذله**) بكثرة التردد إليه في ملأ من الناس بعد تلك المواعيد الكاذبة إلى أن يسلم إليه ما يقدره نعمة مستأنفة من عنده عليه كأنه هو الذي أعطاه، (**ثم يبقى**) ذلك المدرس المسكين (**في مقاساة القسمة على أصحابه إن ساوى بينهم مقته المبرزون**) من

والقيام في مقادير الحقوق بالعدل، وإن فاوت بينهم سلقه السفهاء بألسنة حداد وثاروا عليه ثوران الأساود والآساد، فلا يزال في مقاساتهم في الدنيا وفي مطالبة ما يأخذه ويفرقه عليهم في العقبى. والعجب أنه مع هذا البلاء كله يمني نفسه بالأباطيل ويدليها بحبل الغرور ويقول لها، لا تفتري عن صنيعك فإنما أنت بما تفعلينه مريدة وجه الله تعالى، ومذيعة شرع رسول الله ﷺ، وناشرة علم دين الله، وقائمة بكفاية طلاب العلم من عباد الله، وأموال السلاطين لا مالك لها وهي مرصدة للمصالح وأي مصلحة أكبر من تكثير أهل العلم؟ فبهم يظهر الدين ويتقوى أهله، ولو لم يكن ضحكة للشيطان لعلم بأدنى تأمل أن فساد الزمان لا سبب له إلا كثرة أمثال أولئك الفقهاء الذين يأكلون ما يجدون ولا يميزون بين الحلال والحرام، فتلحظهم أعين الجهال ويستجرئون على المعاصي باستجرائهم اقتداء بهم واقتفاء لآثارهم. ولذلك قيل: ما فسدت الرعية إلا بفساد الملوك

تلامذته الذين لهم سابقة حضور عنده **(ونسبوه إلى الحمق وقلة التمييز والقصور عن درك مصارف الفضل والقيام في مقادير الحقوق بالعدل)** والتسوية، **(وإن فاوت بينهم بالعطاء)** بأن أعطى بعضاً كثيراً ورعاه وأعطى بعضاً منهم قليلاً **(سلقه السفهاء)** منهم **(بألسنة حداد وثاروا عليه ثوران الأساود)** أي الحيات **(والآساد)** جمع أسد، **(فلا يزال في مقاساتهم في الدنيا وفي مظالم ما يأخذه ويفرقه)** عليهم **(في العقبى)** فإن حرامها عقاب وحلالها حساب، **(والعجب أنه مع هذا البلاء كله يمني نفسه بالأباطيل)** والظنون الكواذب **(ويدليها بحبل الغرور)** وفي نسخة تمنيه نفسه بالأباطيل وتدليه بحبل الغرور، **(ويقول لها لا تفتري)** أي لا تكسلي. وفي نسخة: وتقول له لا تفتر **(عن صنيعك)** الذي أنت فيه **(فإنما أنت بما تفعلينه مريدة وجه الله تعالى ومذيعة شرع رسول الله ﷺ وناشرة علم دين الله)** أي رايته **(وقائمة بكفاية طلاب العلم من عباد الله)** وفي نسخة: فإنما أنت بما تفعله مريد ومذيع وناشر وقائم كل ذلك بتذكير الضمير على أن الخطاب من النفس له. وعلى النسخة الخطاب منه إلى النفس، فلذا أنت في الجميع ثم يقول **(وأموال السلاطين لا مالك لها وهي مرصدة للمصالح وأي مصلحة أكبر من تكثير أهل العلم)** وتوسيع سوادهم **(فبهم يظهر الدين ويتقوّى أهله، ولو لم يكن ضحكة للشيطان لعلم بأدنى تأمل. إنّ فساد الزمان لا سبب له إلا كثرة أمثال أولئك الفقهاء الذين يأكلون ما يجدون)** من غير بحث عن أصله **(ولا يميزون بين الحلال والحرام فتلحظهم أعين الجهال)** والعامة ويستجرئون على المعاصي أي ارتكابها **(باستجرائهم اقتداء بهم واقتفاء بآثارهم)** فإذا منعوا لم يمتنعوا، واحتجوا بهؤلاء المقتدى بهم وقالوا: لنا أسوة ويكفي بنا أن نكون في العمل مثلهم، **(ولذلك قيل: ما فسدت الرعية إلا بفساد الملوك وما فسدت الملوك إلا بفساد العلماء)**، فإذا فسدت الرعية أصلحتها الملوك بعدلها، وإذا فسدت الملوك أصلحتها العلماء بالوعظ والنصحية واراءة طرق الخير، فإذا فسدت العلماء فسد الكل وفي

ولا فسدت الملوك إلا بفساد العلماء . فنعوذ بالله من الغرور والعمى فإنه الداء الذي ليس له دواء .

الفائدة الثانية : النفع والانتفاع:

أما الانتفاع بالناس ، فبالكسب والمعاملة . وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة فيقع في جهاد من المخالطة إن طلب موافقة الشرع فيه ـ كما ذكرناه في كتاب الكسب ـ فإن كان معه مال لو اكتفى به قانعاً لأقنعه فالعزلة أفضل له إن انسدت طرق المكاسب في الأكثر إلا من المعاصي ، إلا أن يكون غرضه الكسب للصدقة ، فإذا اكتسب من وجهه وتصدق به فهو أفضل من العزلة للاشتغال بالنافلة ، وليس بأفضل من العزلة للاشتغال بالتحقق في معرفة الله ومعرفة علوم الشرع ، ولا من الإقبال بكنه الهمة على الله تعالى والتجرد بها لذكر الله ؛ أعني من حصل له أنس بمناجاة الله عن كشف وبصيرة لا عن أوهام وخيالات فاسدة .

وأما النفع ؛ فهو أن ينفع الناس إما بماله أو ببدنه فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة .

ذلك قيل : ايش يصلح الملح إذا الملح فسد . (**فنعوذ بالله من الغرور**) الشيطاني (**والعمى**) الباطني (**فإنه الداء**) العضال (**الذي ليس له دواء**) .

الفائدة الثانية الانتفاع والنفع:

(**أما الانتفاع بالناس، فبالكسب والمعاملة. وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة**) مع الناس (**والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة فيقع في جهاد من المخالطة إن طلب موافقة الشرع**) فإنه يقع بذلك في مشقات لا تحصى كما ذكرناه في كتاب الكسب ، (**وإن كان معه مال لو اكتفى به قانعاً لأقنعه**) وكفاه (**فالعزلة أفضل له**) من الخلط (**إذا انسدت طرق المكاسب**) والأرباح (**في الأكثر إلا من المعاصي**) أي لا تتحصل إلا بارتكابها (**إلا أن يكون غرضه الكسب للصدقة**) وفي نسخة : الصدقة بكسبه (**فإذا اكتسب من وجه وتصدق به فهو أفضل من العزلة**) التي هي (**للاشتغال بالنافلة**) الزائدة على المهم ، (**وليس بأفضل من العزلة**) التي هي (**للاشتغال بالتحقيق**) والتحقق (**في معرفة الله ومعرفة علوم الشرع**) من مواضعها ومداركها (**ولا**) هو أفضل أيضاً (**من الإقبال بكنه الهمة على الله**) تعالى (**والتجرد به لذكر الله**) تعالى (**أعني من حصل له أنس بمناجاة الله**) في أثناء مراقباته (**عن كشف**) حقيقي (**وبصيرة**) تامة (**لا من أوهام**) باطلة (**وخيالات فاسدة**) .

(**وأما النفع، فهو أن ينفع الناس إما بماله**) إن كان ذا مال (**أو ببدنه**) إن كان قوياً (**فيقوم بحاجتهم**) متكفلاً بها (**على سبيل الحسبة**) أي احتساباً لله تعالى (**ففي النهوض**)

ففي النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب وذلك لا ينال إلا بالمخالطة. ومن قدر عليها مع القيام بحدود الشرع فهي أفضل له من العزلة إن كان لا يشتغل في عزلته إلا بنوافل الصلوات والأعمال البدنية، وإن كان ممن انفتح له طريق العمل بالقلب بدوام ذكر أو فكر فذلك لا يعدل به غيره ألبتة.

الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب:

ونعني به الارتياض بمقاساة الناس والمجاهدة في تحمل أذاهم كسراً للنفس وقهراً للشهوات. وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة، وهي أفضل من العزلة في حق من لم تتهذب أخلاقه، ولم تذعن لحدود الشرع شهواته، ولهذا انتدب خدام الصوفية في الرباطات فيخالطون الناس بخدمتهم وأهل السوق للسؤال منهم كسراً لرعونة النفس واستمداداً من بركة دعاء الصوفية المنصرفين بهممهم إلى الله سبحانه. وكان هذا هو المبدأ في الاعصار الخالية والآن قد خالطته الأغراض الفاسدة ومال ذلك عن القانون كما مالت سائر شعائر الدين، فصار يطلب من التواضع بالخدمة التكثير بالاستتباع والتذرع إلى جمع المال والاستظهار بكثرة الاتباع، فإن كانت النية هذه فالعزلة خير من ذلك ولو

والقيام **(بقضاء حوائج المسلمين ثواب)** عظيم، **(وذلك لا ينال إلا بالمخالطة)** مع الناس، **(ومن قدر عليه بحدود الشرع فهو أفضل له من العزلة إن كان لا يشتغل في عزلته إلا بنوافل الصلوات والأعمال البدنية، وإن كان ممن انفتح له طريق العمل بالقلب بدوام ذكر أو فكر)** ومراقبة وحفظ أنفاس، **(فذلك لا يعدل به غيره البتة)** فإنه الأشرف والأفضل.

الفائدة الثالثة التأديب والتأدب:

(ونعني به الارتياض لمقاساة الناس والمجاهدة في تحمل أذاهم) وجفاهم **(كسراً للنفس)** الأمارة **(وقهراً للشهوات)** وردعاً لها **(وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة)** والمعاشرة **(وهي أفضل من العزلة في حق من لم تتهذب بعد أخلاقه)** بالتهذيب الشرعي **(ولم تذعن)** أي تنقد **(لحدود الشرع شهواته)** النفسية، **(ولهذا انتدب خدام الصوفية في الرباطات)** والتكايا **(فيخالطون الناس لخدمتهم و)** يخالطون **(أهل السوق للسؤال منهم)** فيمدون أياديهم ويقولون: شيئاً لله **(كسراً لرعونة النفس واستمداداً من بركة دعاء الصوفية المنصرفين بهممهم إلى الله تعالى، وكان هذا هو المبدأ في الأعصار الخالية)** أي الماضية **(و)** أما **(الآن خالطته الأغراض الفاسدة)** السقيمة، **(ومال ذلك عن القانون المستقيم كما مال سائر شعائر الدين)** عن محور استقامته. **(فصار المطلوب من التواضع بالخدمة التكبر بالاستتباع والتذرع)** أي التوسل **(إلى جمع المال والاستظهار بكثرة الاتباع)** والحشم، **(فإن**

إلى القبر، وإن كانت النية رياضة النفس فهي خير من العزلة في حق المحتاج إلى الرياضة، وذلك مما يحتاج إليه في بداية الإرادة، فبعد حصول الارتياض ينبغي أن يفهم أن الدابة لا يطلب من رياضتها عين رياضتها، بل المراد منها أن تتخذ مركباً يقطع به المراحل ويطوي على ظهره الطريق، والبدن مطية للقلب يركبها ليسلك بها طريق الآخرة وفيها شهوات إن لم يكسرها جمحت به في الطريق، فمن اشتغل طول العمر بالرياضة كان كمن اشتغل طول عمر الدابة برياضتها ولم يركبها، فلا يستفيد منها إلا الخلاص في الحال من عضها ورفسها ورمحها، وهي لعمري فائدة مقصودة ولكن مثلها حاصل من البهيمة الميتة، وإنما تراد الدابة لفائدة تحصل من حياتها، فكذلك الخلاص من ألم الشهوات في الحال يحصل بالنوم والموت، ولا ينبغي أن يقنع به كالراهب الذي قيل له: يا راهب، فقال: ما أنا راهب إنما أنا كلب عقور حبست نفسي حتى لا أعقر الناس، وهذا حسن بالإضافة إلى من يعقر الناس، ولكن لا ينبغي أن يقتصر عليه، فإنّ

كانت النية هذا فالعزلة خير منه ولو إلى آخر العمر) وفي نسخة إلى القبر، **(وإن كانت النية رياضة النفس فهي خير من العزلة في حق المحتاجين إلى الرياضة، وذلك مما يحتاج إليه في بداية الإرادة)** أي بعد السلوك **(فبعد حصول الارتياض ينبغي أن يفهم أن الدابة لا يطلب من رياضتها عين رياضتها، بل المراد منها أن تتخذ مركباً تقطع به المراحل)** والمفاوز آناً فآناً **(ويطوي على ظهرها الطريق)** للوصول إلى المطلوب **(والبدن)** بمنزلة **(مطية للقلب يركبها ليسلك بها طريق الآخرة وفيها شهوات إن لم يكسرها)** بقوة قاهرة **(جمحت به في الطريق)** وأتعبته، **(فمن اشتغل طول عمره بالرياضة كان كمن اشتغل طول عمر الدابة برياضتها ولم يركبها فلا يستفيد منها إلا الخلاص في الحال من عضها ورفسها ورمحها)** وغير ذلك من العيوب التي فيها مما تذهب بالرياضة، **(وهي لعمري فائدة مقصودة. ولكن مثلها حاصل من البهيمة الميتة)** فإنها ممن يؤمن منها من العضة والرفس والرمح، **(والدابة إنما تراد لفائدة تحصل من حياتها، فكذلك الخلاص من ألم الشهوات في الحال يحصل بالنوم والموت فلا ينبغي أن تقنع بها)** فإنه قليل الجدوى، **(كالراهب الذي)** كان على قلة جبل، وقد **(قيل: يا راهب)** عظني **(فقال: ما أنا راهب إنما أنا كلب عقور حبست نفسي حتى لا أعقر الناس)** أي إنما أنا حابس لنفسي التي كالكلب العقور لئلا تعقر الناس أورده أبو نعيم في الحلية، ولفظ القشيري في الرسالة: وروئي بعض الرهبان فقيل إنك راهب فقال: لا أنا حارس كلب إن نفسي كلب يعقر الخلق أخرجتها من بينهم ليسلموا منها. **(وهذا حسن، ولكن بالإضافة إلى من يعقر الناس)** بأن يؤذيهم ويقطع عليهم الطريق، **(ولكن لا ينبغي أن يقتصر عليه، فإن من قتل نفسه أيضاً لم يعقر الناس، بل ينبغي أن يتشوف إلى الغاية**

من قتل نفسه أيضاً لم يعقر الناس، بل ينبغي أن يتشوّف إلى الغاية المقصودة بها، ومن فهم ذلك واهتدى إلى الطريق وقدر على السلوك استبان له أن العزلة أعون له من المخالطة، فالأفضل لمثل هذا الشخص المخالطة أوّلاً والعزلة آخراً.

وأما التأديب، فإنما نعني به أن يروض غيره وهو حال شيخ الصوفية معهم، فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم، وحاله حال المعلم وحكمه حكمه، ويتطرق إليه من دقائق الآفات والرياء ما يتطرق إلى نشر العلم إلا أن مخايل طلب الدنيا من المريدين الطالبين للارتياض أبعد منها من طلبة العلم، ولذلك يرى فيهم قلة وفي طلبة العلم كثرة. فينبغي أن يقيس ما تيسر له من الخلوة بما تيسر له من المخالطة وتهذيب القوم، وليقابل أحدهما بالآخر وليؤثر الأفضل، وذلك يدرك بدقيق الاجتهاد ويختلف بالأحوال والأشخاص فلا يمكن الحكم عليه مطلقاً بنفي ولا إثبات.

الفائدة الرابعة: الاستئناس والايناس:

وهو غرض من يحضر الولائم والدعوات ومواضع المعاشرة والأنس، وهذا يرجع إلى

المقصودة بها) وأنه ما المراد بهذا الحبس وما غايته التي لأجلها شرع فيه، **(ومن فهم ذلك واهتدى إلى الطريق وقدر على السلوك)** فيها **(استبان له)** أي ظهر **(أن العزلة أعون له)** أي أكثر عوناً **(من المخالطة، فالأفضل لهذا الشخص المخالطة أولاً)** ليتعلم رياضة النفس **(والعزلة آخراً)**.

(وأما التأديب: فإنما نعني به أن يروض غيره وهو حال شيخ المتصوفة معهم) أي الصوفية، **(فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم)** ومجالستهم ومعرفة مجاري أحوالهم مرة بعد أخرى، **(وحاله كحال المعلم)** سواء **(ويتطرق إليه من دقائق الآفات والرياء ما يتطرق إلى نشر العلم)** عند تعليمه، **(إلا أن مخايل طلب الدنيا من المريدين الطالبين للإرتياض)** وجهاد النفس **(أبعد منها من طلبة العلم)** في المدارس، **(ولذلك ترى فيهم قلة وفي طلبة العلم كثرة، فينبغي أن يقيس ما يتيسر له في الخلوة بما يتيسر له في المخالطة وتهذيب القوم)** وتأديبهم، **(وليقابل أحدهما بالآخر وليؤثر)** أي يختار **(الأفضل)** منهما، **(وذلك يدرك بدقيق الاجتهاد و)** هو مع ذلك **(يختلف بالأحوال والأشخاص)** والأزمان والبلدان. **(فلا يمكن الحكم عليه مطلقاً بنفي وإثبات)** بل لا بد من التفصيل السابق فيه، والله أعلم.

الفائدة الرابعة الاستئناس والايناس:

(وهذا غرض من يحضر الولائم والدعوات ومواضع المعاشرة والأنس) مع الأصحاب

حظ النفس في الحال. وقد يكون ذلك على وجه حرام بمؤانسة من لا تجوز مؤانسته، أو على وجه مباح، وقد يستحب ذلك لأمر الدين وذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى. وقد يتعلق بحظ النفس ويستحب إذا كان الغرض منه ترويح القلب لتهييج دواعي النشاط في العبادة، فإن القلوب إذا أكرهت عميت ومهما كان في الوحدة وحشة وفي المجالسة أنس يروّح القلب فهي أولى، إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة، ولذلك قال ﷺ: «إن الله لا يمل حتى تملوا» وهذا أمر لا يستغنى عنه فإن النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروح، وفي

والخلان، (**وهذا يرجع إلى حظ النفس في الحال، وقد يكون ذلك على وجه حرام بمؤانسة من لا تجوز مؤانسته**) ولا الخلوة به، (**أو على وجه مباح وقد يستحب ذلك لأمر الدين، وذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين**) عند الحضور لديه والجمع بين يديه، (**كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى**) والصلاح الذين إذا رأوا ذكر الله عز وجل (**وقد يتعلق بحظ النفس، و**) قد (**يستحب**) ذلك (**إذا كان الغرض منه ترويح القلب**) وتنشيطه (**لتهييج دواعي النشاط في العبادة، فإن القلوب إذا أكرهت**) على شيء ولح عليها (**عميت**) فقد أخرج أبو داود في مراسيله عن الزهري مرسلاً، ووصله الديلمي من طرق أبي الطاهر الموقري عن الزهري عن أنس رفعه: «روحوا القلوب ساعة وساعة». وأخرجه ابن المقري في فوائده، ومن طريقه القضاعي في الشهاب، وفي صحيح مسلم من حديث حنظلة: «يا حنظلة ساعة وساعة». (**ومهما كان في الوحدة وحشة وفي المجالسة**) وفي نسخة المخالطة (**أنس يروح القلب**) وينشطه، (**فهو أولى إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة، ولذلك قال ﷺ إن الله لا يمل حتى تملوا»**) قال البخاري في صحيحه: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى بن هشام قال: أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة فقال: «من هذه» قالت: فلانة تذكر من صلاتها. قال: «مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا» وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبة والملالة من السآمة والضجر، ففيه المشاكلة والازدواج واختلف العلماء في تأويله فقال الخطابي: معناه أنه لا يترك الثواب عن العمل ما لم يتركوا العمل، وذلك إن من مل شيئاً تركه فكنى عن الترك بالملال الذي هو سبب الترك، وقال ابن قتيبة. معناه لا يمل الله إذا مللتم وهو مستعمل في كلام العرب يقولون: لا أفعل كذا حتى يبيض القار أو حتى يشيب الغراب وقال الهروي: معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله فتزهدوا بالرغبة إليه، وهذا كله بناء على أن «حتى» على بابها في إنتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم. وقال المازري وقيل: «حتى» هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل وتملوا فنفي عنه الملل وأثبته لهم، وقيل: حتى بمعنى حين والأول أجرى على القواعد وأنه من باب المقابلة اللفظية.

(**وهذا أمر لا يستغنى عنه فإنه النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروح**) بما فيه

تكليفها الملازمة داعية للفترة وهذا عني بقوله عليه السلام: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق» والإيغال فيه برفق دأب المستبصرين، ولذلك قال ابن عباس: لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس، وقال مرة: لدخلت بلاداً لا أنيس بها، وهل يفسد الناس إلا الناس؟ فلا يستغني المعتزل إذاً عن رفيق يستأنس بمشاهدته ومحادثته في اليوم والليلة ساعة فليجتهد في طلب من لا يفسد عليه في ساعته تلك سائر ساعاته، فقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل». وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين وحكاية أحوال القلب وشكواه وقصوره عن الثبات على الحق والاهتداء إلى الرشد، ففي ذلك متنفس ومتروّح للنفس، وفيه مجال رحب لكل مشغول بإصلاح

نشاطها (**وفي تكليفها الملازمة تنفير**) وفي نسخة داعية إلى النفرة، (**فمن يشاد هذا الدين يغلبه**) يشاد هذه الصيغة يستوي فيها بناء المعلوم والمجهول لأن هذا من باب المفاعلة، وعلامة بناء الفاعل فيه كسر ما قبل آخره وعلامة بناء المفعول فيه فتح ما قبل آخره، وهذا لا يظهر في المدغم ولا يفرق بينهما إلا بالقرينة. ويشاد من المشادة وهي المغالبة من الشدة، ويقال: شاده مشادة إذا غلبه وقاواه، والمعنى لا يتعمق أحد في الدين ويترك الرفق إلا غلب الدين عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كله أو بعضه، وأصل من يشاد من يشادد أدغمت الأولى في الثانية.

أخرج البخاري في الصحيح من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة رفعه: «إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا» الحديث هكذا هو في رواية الأصيلي، ورواه كذلك أبو نعيم وابن حبان الإسماعيلي والنسائي: (**فإن الدين متين والإيغال فيه برفق دأب المستبصرين**) أشار به إلى ما رواه أحمد من حديث أنس رفعه: «إن هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق» وروى البزار من حديث جابر مرفوعاً: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق فإن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهراً أبقى». (**ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنه لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس وقال مرة**): لولا مخافة الوسواس (**لدخلت بلاداً لا أنيس بها**) وفي نسخة آنس بها. (**وهل يفسد الناس إلا الناس**)؟ أي مخالطتهم تغير الطباع (**فلا يستغني المعتزل إذاً عن رفيق يستأنس**) به (**بمشاهدته ومحادثته**) ومكالمته (**في**) أثناء (**اليوم والليلة ساعة**) زمانية (**فليجتهد في طلب من لا يفسد في ساعته تلك عليه سائر ساعاته، فقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله**) الذي يصادقه ويخالله (**فلينظر أحدكم من يخالل»**) تقدم في آداب الصحبة قريباً. (**وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين وحكاية أحوال القلب وشكواه وقصوره على الثبات على الحق والاهتداء إلى الرشد**): وما أشبه ذلك. ففي هذه المذاكرة ترويح للقلب من الجانبين لا أن يذاكره في أمور الدنيا وأحوال فساد الخلق والشكوى على الظالمين وما انتشر من فساد حال الرعية والعامة، (**ففي ذلك منتعش ومتروح للنفس وفيه مجال**

نفسه فإنه لا تنقطع شكواه ولو عمر أعماراً طويلة، والراضي عن نفسه مغرور قطعاً. فهذا النوع من الاستئناس في بعض أوقات النهار ربما يكون أفضل من العزلة في حق بعض الأشخاص فليتفقد فيه أحوال القلب وأحوال الجليس أولاً ثم ليجالس.

الفائدة الخامسة: في نيل الثواب وإنالته:

أما النيل فبحضور الجنائز وعيادة المرضى وحضور العيدين، وأما حضور الجمعة فلا بدّ منه. وحضور الجماعة في سائر الصلوات أيضاً لا رخصة في تركه إلا لخوف ضرر ظاهر يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه، وذلك لا يتفق إلا نادراً، وكذلك في حضور الإملاكات والدعوات ثواب من حيث أنه إدخال سرور على قلب مسلم.

وأما إنالته، فهو أن يفتح الباب لتعوده الناس أو ليعزوه في المصائب أو يهنوه على النعم فإنهم ينالون بذلك ثواباً، وكذلك إذا كان من العلماء وأذن لهم في الزيارة نالوا

رحب) أي واسع (**لكل مشغول بإصلاح نفسه فإنه لا تنقطع شكواه ولو عمر أعماراً طويلة والراضي عن نفسه مغرور قطعاً**) قد غره الشيطان وحال بينه وبين معرفة النفس ونسبة القصور إليها. (**فهذا النوع من الاستئناس في بعض أوقات النهار بما يكون أفضل من العزلة في حق بعض الأشخاص فليتفقد فيه أحوال القلب**) وما يعتريه (**وأحوال الجليس أولاً ثم ليجالس**) وإليه الإشارة بقوله: «فلينظر أحدكم من يخالل» فإن المرء إنما يعرف بجليسه وكل قرين بالقرين يقتدي، والله أعلم.

الفائدة الخامسة في نيل الثواب:

من الله تعالى (**وإنالته**) للغير ذلك بأن يكون سبباً لحصول ذلك له.

(**أما النيل فبحضور الجنائز**) فيمشي معها ويصلي عليها (**وعيادة المرضى وحضور العيدين**) لصلاتها، (**أما حضور الجمعة فلا بد منه**) فقد ورد في تركه وعيد في أخبار صحيحة، (**وحضور الجماعات في سائر الصلوات أيضاً رخصة في تركه إلا لخوف ضرر ظاهر**) كعدو يرتقيه في طريقه سواء كان إنساناً أو حيواناً أو غريم يلازمه بحيث (**يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه وذلك لا يتفق إلا نادراً**) والنادر لا حكم له. (**وكذلك في حضور الإملاكات والدعوات ثواب من حيث أنه إدخال سرور على قلب مسلم**) وقد وردت في ذلك أخبار.

(**وأما إنالته فهو أن يفتح الباب ليعوده الناس**) إن كان مريضاً (**أو يعزوه في المصائب**) إن وقعت له مصيبة من حادثة موت أو غيره (**أو يهنوه على النعم**) من شفاء مريض له أو ورود خبر عن قادم أو غير ذلك، (**فإنهم ينالون بذلك ثواباً**) من الله عز وجل،

ثواب الزيارة، وكان هو بالتمكين سبباً فيه، فينبغي أن يزن ثواب هذه المخالطات بآفاتها التي ذكرناها، وعند ذلك قد ترجح العزلة وقد ترجح المخالطة. فقد حكي عن جماعة من السلف مثل مالك وغيره ترك إجابة الدعوات وعيادة المرضى وحضور الجنائز، بل كانوا أحلاس بيوتهم لا يخرجون إلا إلى الجمعة أو زيارة القبور، وبعضهم فارق الامصار وانحاز إلى قلل الجبال تفرغاً للعبادة وفراراً من الشواغل.

الفائدة السادسة:

من المخالطة التواضع، فإنه من أفضل المقامات ولا يقدر عليه في الوحدة، وقد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة. فقد روي في الاسرائيليات أن حكيماً من الحكماء صنف ثلاثمائة وستين مصحفاً في الحكمة حتى ظن أنه قد نال عند الله منزلة، فأوحى الله إلى نبيه: قل لفلان إنك قد ملأت الأرض نفاقاً وإني لا أقبل من نفاقك شيئاً، قال:

(**وكذلك إذا كان الرجل من العلماء**) العاملين المشهورين بالسمت الحسن والصلاح (**وأذن لهم في الزيارة**) له إما بطلب صريح أو بالقرينة الشاهدة، (**وكان هو بالتمكين سبباً فيه فينبغي أن يزن ثواب هذه المخالطات بآفاتها التي ذكرناها**) آنفاً وليقابلها مع بعضها (**وعند ذلك قد تترجح العزلة وقد تترجح المخالطة فقد حكى عن جماعة من السلف**) الصالحين (**مثل مالك**) بن أنس (**رضي الله عنه**) عالم المدينة (**وغيره**) من أكابر الأئمة (**ترك إجابة الدعوات وترك عيادة المرضى و**) ترك حضور (**الجنائز، بل كانوا إحلاس بيوتهم**) جمع حلس بكسر فسكون وهو الحصير الذي يلي الأرض أي كانوا ملازمين بيوتهم لا ينتقلون، كما أن الإحلاس لا تنتقل وفي هذا إشارة إلى كمال التواضع، (**ولا يخرجون إلا إلى الجمعة**) فقط (**أو زيارة القبور**) أن آنسوا من قلبهم قساوة (**وبعضهم**) ترك الجمعة والجماعات وبعضهم (**فارق الأمصار وانحاز**) إلى القرى والكفور فاتخذها داراً، وبعضهم إنحاز (**إلى قلل الجبال**) وشعابها مغاراتها كل ذلك (**تفرغاً للعبادة وفراراً من الشواغل**) الدنيوية.

الفائدة السادسة من المخالطة التواضع:

(**وهو من أفضل المقامات**) عند الصوفية (**ولا يقدر عليه في الوحدة**) لأن التواضع تفاعل يقتضي الأثنينية، (**وقد يكون الكبر سبباً في إيثار العزلة فقد ورد في الإسرائيليات**) أي في الأخبار المروية عن بني إسرائيل (**أن حكيماً من الحكماء**) الإسرائيليين (**صنف ثلاثمائة وستين مصحفاً من الحكمة**) أودع في كل من تلك المصاحف طرائف الحكمة الإلهية (**حتى ظن أنه نال عند الله منزلة**) بسبب ذلك، (**فأوحى الله تعالى إلى نبيه**) الذي في ذلك العصر عليه السلام (**أن قل لفلان أنك قد ملأت الأرض نفاقاً**) هو الكلام الكثير (**وأني لا أقبل من**

« فتخلى وانفرد في سرب تحت الأرض وقال: الآن قد بلغت رضا ربي، فأوحى الله إلى نبيه قل له: إنك لن تبلغ رضاي حتى تخالط الناس وتصبر على أذاهم، فخرج فدخل الأسواق وخالط الناس وجالسهم وواكلهم وأكل الطعام بينهم ومشى في الأسواق معهم، فأوحى الله تعالى إلى نبيه: الآن قد بلغ رضاي. فكم من معتزل في بيته وباعثه الكبر ومانعه عن المحافل أن لا يوقر أو لا يقدم، أو يرى الترفع عن مخالطتهم أرفع لمحله وأبقى لطراوة ذكره بين الناس، وقد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه لو خالط فلا يعتقد فيه الزهد والاشتغال بالعبادة فيتخذ البيت ستراً على مقابحه إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتعبده من غير استغراق وقت في الخلوة بذكر أو فكر، وعلامة هؤلاء أنهم يحبون أن يزاروا ولا يحبون أن يزوروا، ويفرحون بتقرب العوام والسلاطين إليهم واجتماعهم على بابهم وطرقهم وتقبيلهم أيديهم على سبيل التبرك، ولو كان الاشتغال بنفسه هو الذي يبغض إليه المخالطة وزيارة الناس لبغض إليه زياراتهم له، كما حكيناه عن الفضيل حيث قال: وهل جئتني إلا لأتزين لك وتتزين لي. وعن حاتم الأصم أنه قال

نفاقك شيئاً قال): فأخبره النبي بذلك **(فتخلى وانفرد)** عن الناس **(في سرب)** محركة **(تحت الأرض)** كالسرداب **(قال: الآن بلغت محبة ربي فأوحى)** الله **(إلى نبيه)** أن **(قل له: إنك لن تبلغ رضاي حتى تخالط الناس وتصبر على أذاهم)** وتتحمل جفاهم، **(فخرج)** من السرب **(ودخل الأسواق)** حيث مجتمع الناس **(وخالط العامة وجالسهم وواكلهم وأكل الطعام بينهم ومشى في الأسواق معهم، فأوحى الله إلى نبيه)** أن قل له: **(الآن قد بلغت رضاي)** هكذا نقله صاحب القوت. وتقدم ذلك أيضاً في كتاب العلم. **(فكم من معتزل في بيته وباعثه)** على عزلته **(التكبر)** على إخوانه **(ومانعه عن المحافل)** والمشاهد **(أن لا يوقر ولا يقدم)** ولا ينظر إليه بالإحترام فتنازعه نفسه من الحضور فيها، **(أو يرى الترفع عن مخالطتهم ارفع لمحله وأبقى لطرواة ذكره بين الناس)** بأن يثنوا عليه في كل آن، **(وقد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه)** ومعايبه **(لو خالط فلا يعتقد فيه الزهد)** في الدنيا **(والاشتغال بالعبادة)** فينقص مقامه بين أعينهم **(فيتخذ من البيت ستراً على مقابحه إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتعبده من غير استغراق وقت في الخلوة بذكر أو فكر)** أو مراقبة، **(وعلامة هؤلاء أنهم يحبون أن يزاروا ولا يزوروا)** وتأتيهم الناس ولا يأتوهم، **(ويفرحون بتقرب العامة والسلاطين إليهم واجتماعهم على باب أحدهم وطريقه)** الذي يخرج إليه من البيت إلى المسجد **(وتقبيلهم أيديهم على سبيل التبرك، ولو كان الاشتغال بنفسه هو الذي يبغض إليه المخالطة وزيارة الناس لبغض إليه زيارتهم له)** ومجيئهم على بابه، **(كما حكيناه عن الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى حيث قال للذي زاره في المسجد الحرام: **(وهل جئتني إلا**

للأمير الذي زاره: حاجتي أن لا أراك ولا تراني، فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله فاعتزاله عن الناس سببه شدة اشتغاله بالناس، لأن قلبه متجرد للالتفات إلى نظرهم إليه بعين الوقار والاحترام، والعزلة بهذا السبب جهل من وجوه.

أحدها: أن التواضع والمخالطة لا تنقص من منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه إذ كان علي رضي الله عنه يحمل التمر والملح في ثوبه ويده ويقول:

لا ينقص الكامل من كماله ... ما جرّ من نفع إلى عيالِهِ

وكان أبو هريرة وحذيفة وأبيّ وابن مسعود رضي الله عنهم يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق على أكتافهم، وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ـ وهو والي المدينة والحطب على رأسه ـ طرقوا لأميركم. وكان سيد المرسلين ﷺ يشتري الشيء فيحمله إلى بيته بنفسه؛ فيقول له صاحبه: أعطني أحمله فيقول: «صاحب الشيء أحق بحمله». وكان

لأتزّين لك وتتزين لي وتقدم قريباً. وعن حاتم الأصم رحمه الله تعالى **(أنه قال للأمير الذي زاره)** وقال له: هل لك من حاجة نقضيها؟ قال: **(حاجتي إليك أن لا أراك ولا تراني)** وتقدم أيضاً قريباً. **(فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله تعالى فاعتزاله عن الناس سببه شدة اشتغاله بالناس، لأن قلبه يتجرد للإلتفات إلى نظرهم إليه بعين الوقار والإحترام والعزلة لهذا السبب جهل)** محض **(من وجهين)**:

(أحدها: أن التواضع والمخالطة لا تنقص من منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه إذ كان علي رضي الله عنه) يدخل السوق **(ويحمل التمر)** والسويق **(والملح)** وأشباه ذلك **(في ثوبه)** تارة، **(وفي يده)** أخرى **(ويقول)**:

(لا ينقص الكامل من كماله ... ما جر من نفع إلى عياله)

وهو بيت الرجز أشار بذلك أن مثل هذا لا ينقص من مروءة الإنسان، بل هو آية دالة على كماله لما فيه من التواضع.

(وكان أبو هريرة وحذيفة) بن اليمان **(وابن مسعود رضي الله عنهم يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق)** جمع جراب ككتاب وكتب **(على أكتافهم)** من السوق إلى البيت ولا يعدوها منقصة. **(وكان أبو هريرة)** رضي الله عنه **(يقول وهو والي)** على **(المدينة)** نيابة: **(والحطب على رأسه طرقوا)** أي أوسعوا **(الطريق لأميركم)** مع أنه مطيق على أن يأمر أحداً من خدمه أن يحمله، **(وكان ﷺ يشتري الشيء)** من السوق **(فيحمله إلى بيته بنفسه فيقول صاحبه)** الذي معه: **(اعطني)** يا رسول الله **(احمله)** عنك **(فيقول: «صاحب الشيء أحق بحمله»)** لأنه أعون له على التواضع وأنفى للكبر وبيان الأحقية في هذا أن لكل من المتصاحبين

الحسن بن علي رضي الله عنهما يمر بالسّؤال وبين أيديهم كسر فيقولون: هلم إلى الغداء يا ابن رسول الله فكان ينزل يجلس على الطريق ويأكل معهم ويركب ويقول: ﴿ إنَّ الله لا يحبّ المستكبرين ﴾ [النحل: ٢٣].

حقاً على الآخر، وصاحب الشيء أحق لكونه صاحبه، وصاحب هذا الصاحب له حق الخدمة فطلب الوفاء به، وإنما منعه مع أن في خدمته غاية الشرف والثواب لأنه شرع فبين كل فعل في محله تشريفاً.

قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة بسند ضعيف في حمله السراويل الذي اشتراه اهـ.

قلت: ولفظه عند أبي يعلى في المسند: « صاحب المتاع أحق به أن يحمله إلا أن يكون ضعيفاً يعجز عنه فيعينه عليه أخوه المسلم » وأخرجه كذلك ابن حبان في الضعفاء، والطبراني في الأوسط، والدارقطني في الافراد، والعقيلي في الضعفاء، وابن عساكر في التاريخ.

وأورده صاحب الشفاء بدون عزو ولفظهم: « صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفاً » ولفظ الطبراني في الأوسط قال أبو هريرة: دخلت يوماً السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزاز فاشترى سراويل بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق وزان يزن فقال له: « أتزن وارجح » فقال الوزان: هذه كلمة ما سمعتها من أحد. قال أبو هريرة: كفى بك من الوهن والجفاء أن لا تعرف نبيك فطرح الميزان ووثب إلى يده يريد تقبيلها فجذب يده وقال: « إنما تفعله الأعاجم بملوكها ولست بملك إنما أنا رجل منكم فوزن وأرجح ». قال أبو هريرة: فذهبت أحمله عنه فذكره فأبى أبو هريرة الحديث. وهكذا سياقه عند أبي يعلى أيضاً.

قال الحفاظ العراقي، وابن حجر، والسخاوي: ضعيف بل بالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه وقال: إن فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الإفريقي ولم يروه عنه غيره، ورده الحافظ السيوطي في تعقباته عليه بأنه لم ينفرد به يوسف فقد خرجه البيهقي في الشعب والأدب من طريق حفص بن عبد الرحمن، ورد عليه بأن ابن حبان قال في حفص هذا يروي الموضوعات عن الثقات، فهو كاف في الحكم بوضعه.

وأخرجه الديلمي من حديث أبي بكر الصديق رفعه: « من اشترى لعياله شيئاً ثم حمله إليهم حط عنه ذنب سبعين سنة » وهو ضعيف أيضاً. وقال السخاوي أحسبه باطلاً والله أعلم.

(**وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يمر على السؤال**) في الطريق جمع سائل (**وبين أيديهم كسر**) ملقاة في الأرض فيسلم عليهم (**فيقولون: هلم إلى الغداء يا ابن رسول الله فكان**) يثني رجله على بغلته (**وينزل ويجلس**) معهم (**على الطريق**) على الأرض (**ويأكل معهم ثم يركب ويقول: ﴿ إن الله لا يحب المستكبرين ﴾**) ثم يدعوهم بعدذلك إلى منزله فيقول للخادم، هلمي ما كنت تدخرين فيأكلون معه. هكذا أورده صاحب القوت.

الوجه الثاني: إن الذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه وتحسين اعتقادهم فيه مغرور، ولأنه لو عرف الله حق المعرفة علم أن الخلق لا يغنون عنه من الله شيئاً، وأن ضرره ونفعه بيد الله ولا نافع ولا ضار سواه، وأن من طلب رضا الناس ومحبتهم بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس، بل رضا الناس غاية لا تنال فرضا الله أولى بالطلب، ولذلك قال الشافعي ليونس بن عبد الأعلى: والله ما أقول لك إلا نصحاً إنه

(الوجه الثاني: إن الذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه وتحسين اعتقادهم فيه مغرور، لأنه لو عرف الله حق معرفته علم أن الخلق) ولو اجتمعوا **(لا يغنوا عنه من الله شيئاً وإن ضرره ونفعه بيد الله)** عز وجل **(فلا نافع ولا ضار سواه تعالى)** ولفظ القوت: فلو أيقن البائس المتصنع للخلق الأسير في أيديهم الرهين بنظرهم أن الخلق لا ينقصون من رزق ولا يزيدون في عمره، ولا يرفعون عند الله، ولا يضعون لديه وأن هذا كله بيد الله عز وجل لا يملكه سواه، ولو سمع خطاب المولى لاستراح من جهد البلاء إذ يقول الله عز وجل: ﴿إن الذين تعبدون من دون الله لا يملكون لكم رزقاً فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه﴾ [العنكبوت: ١٧] مع قوله تعالى: ﴿إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم﴾ [الأعراف: ١٩٤] اهـ.

(وأن من طلب رضا الناس ومحبتهم بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس) أخرج أبو يعلى الخليلي في الإرشاد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: « من أرضى الله بسخط المخلوقين كفاه مؤنة المخلوقين، ومن أرضى المخلوقين بسخط الله سلط الله عليه المخلوقين » وأخرج أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة رضي الله عنها: « من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس، ومن أسخط الناس برضا الله كفاه الله ». **(بل رضا الناس غاية لا تدرك)** قاله أكثم بن صيفي هكذا في كتاب العزلة للخطابي كما تقدم. **(فرضا الله أولى بالطلب)** ولفظ القوت: وحدثونا عن الثوري قال: رضا الناس غاية لا تدرك فأحق الناس من طلب ما لادرك فيه.

(ولذلك قال الشافعي رضي الله عنه ليونس بن عبد الأعلى) بن ميسرة بن حفص بن حيان الصوفي، كنيته أبو موسى وأبو إسحاق، وأمه فليحة بنت أبان بن زياد بن نافع التجيبي، مولده في ذي الحجة سنة ١٧٠، وصحب الشافعي وتفقه به وعرف بصحبته، وروى عنه الحديث، وعن ابن عيينة، وابن وهب، والوليد بن مسلم، ومعن بن عيسى، وأبي ضمرة أنس بن عياض، وجماعة. وعنه مسلم، والنسائي، وابن ماجه، وبقية بن مخلد وأبو زرعة، وأبو حاتم، وابن خزيمة، والطحاوي وآخرون. وكان قرأ القرآن على ورش وغيره، وأقرأ الناس. قرأ عليه ابن جرير الطبري وجماعة. انتهت إليه رئاسة العلم بمصر. وقال أبو عمر الكندي: كان يستسقي بدعائه، مات في ربيع الآخر سنة ٢٦٤. وثقة النسائي وابن حبان والطحاوي: **(والله ما أقول لك إلا نصحاً**

ليس إلى السلامة من الناس من سبيل. فانظر ماذا يصلحك فافعله؟ ولذلك قيل:

مـن راقـب النـاس مـات غماً وفـاز بـاللـذة الجسـورُ

ونظر سهل إلى رجل من أصحابه فقال له: اعمل كذا وكذا ـ لشيء أمره به ـ فقال: يا أستاذ لا أقدر عليه لأجل الناس، فالتفت إلى أصحابه وقال: لا ينال عبد حقيقة من هذا الأمر حتى يكون بأحد وصفين، عبد تسقط الناس من عينه فلا يرى في الدنيا إلا خالقه، وأن أحداً لا يقدر على أن يضره ولا ينفعه، وعبد سقطت نفسه عن قلبه فلا يبالي بأي حال يرونه. وقال الشافعي رحمه الله: ليس من أحد إلا وله محب

أنه ليس إلى السلامة من الناس من سبيل) فانظر ماذا يصلحك فافعله. هكذا أورده صاحب القوت.

وحدثونا عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال لي الشافعي فساقه. وهو في كتاب العزلة للخطابي بلفظ: «يا أبا إسحاق رضا الناس غاية لا تدرك ليس إلى السلامة من الناس من سبيل فانظر ما فيه صلاح نفسك الزمه ودع الناس وما هم فيه، (ولذلك قيل) في معناه:

(مـن راقـب النـاس مـات غماً وفـاز بـاللـذة الجسـور)

وفي نسخة بالراحة بدل باللذة هكذا أورده صاحب القوت.

(ونظر) أبو محمد (سهل) بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى (إلى واحد من أصحابه) ولفظ القوت إلى رجل من الفقراء (فقال: اعمل لكذا وكذا. فقال: يا أستاذ لا أقدر عليه لأجل الناس فالتفت إلى أصحابه وقال: لا ينال عبد حقيقة من هذا الأمر حتى يكون بأحد وصفين: عبد يسقط الناس من عينيه فلا يرى في الدنيا) ولفظ القوت في الدار (إلا خالقه وأن أحداً لا يقدر على أن يضره ولا ينفعه، أو عبد سقطت) ولفظ القوت أسقط (نفسه عن قلبه فلا يبالي في أي حال يرونه) هكذا أورده صاحب القوت. وقال أيضاً بعد ما أورد الآيتين المذكورتين ﴿إن الذي تعبدون من دون الله﴾ الآية وكذا قوله: ﴿إن الذين تدعون من دون الله﴾ الآية. فلو عقل ذلك لأطرح الخلق عن قلبه اشتغالاً بقلبه ولأعرض عن الناس بهمه نظراً منه إلى مهمه وأظهره له وكشف أمره تقوياً بربه وثقته بعلمه، فلم يبال أن يراه الناس على كل حال يراه فيه مولاه إذ كان لا يعبد إلا إياه ولا يضره ولا ينفعه سواه فعمل ما يصلحه، وإن كان عند الناس يضعه وسعى فيما يحتاج إليه، وإن كان عند المولى يزري عليه، ولكن ضعف يقينه فقوى إلى الخلق نظره وأحب أن يستر عنهم خبره لإثبات المنزلة عندهم ولاستخراج الجاه لنفسه فيفخر الخيلاء والعجب فموه بحال على من لا حال له، وهم بمقام عند من ليس له مقام واعتقدوا فضله بذلك لنقصهم وتوهموا به علمه لجهلهم ولو صدقوا الله لكان خيراً لهم.

ومبغض، فإذا كان هكذا فكن مع أهل طاعة الله. وقيل للحسن: يا أبا سعيد إن قوماً يحضرون مجلسك ليس بغيتهم إلا تتبع سقطات كلامك وتعنيتك بالسؤال فتبسم وقال للقائل: هوّن على نفسك فإني حدثت نفسي بسكنى الجنان ومجاورة الرحمن فطمعت وما حدثت نفسي بالسلامة من الناس لأني قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم لم يسلم منهم. وقال موسى ﷺ: يا رب احبس عني ألسنة الناس. فقال: يا موسى هذا شيء لم أصطفه لنفسي فكيف أفعله بك؟ وأوحى الله سبحانه وتعالى إلى عزيز: إن لم تطب نفساً بأني أجعلك علكاً في أفواه الماضغين لم أكتبك عندي من المتواضعين، فإذاً من حبس نفسه في البيت ليحسن اعتقادات الناس. وأقوالهم فيه فهو في عناء حاضر في الدنيا ﴿ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون﴾ [القلم: ٣٣] فإذاً لا تستحب العزلة إلا لمستغرق

(**قال الشافعي رضي الله عنه: ما من أحد إلا له محب ومبغض فإذا كان هكذا فكن مع أهل طاعة الله**) أخرجه البيهقي والإبري في مناقب الشافعي، (**وقيل للحسن البصري يا أبا سعيد**) ولفظ القوت: وحدثونا عن امام الأمة الحسن البصري رحمه الله تعالى أن رجلاً قال له: يا أبا سعيد (**إن قوماً يحضرون مجلسك ليس بغيتهم**) الفائدة منك ولا الأخذ منك (**إلا تتبع سقطات كلامك**) ولفظ القوت إنما همّهم تتبع سقط كلامك، (**وتعنتك في السؤال**) ليعيبوك بذلك، (**فتبسم**) الحسن (**وقال: هون على نفسك**) ولفظ القوت: ثم قال هون عليك يا ابن أخي، (**فإني حدثت نفسي بسكنى الجنان ومجاورة الرحمن فطمعت ولم تطمع فيَّ السلامة من الناس**) ولفظ القوت: فإني حدثت نفسي بسكنى الجنان فطمعت وما حدثت نفسي قط بالسلامة من الناس (**لأني قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم لم يسلم منهم**) فكيف أحدث نفسي بالسلامة منهم. (**وقال موسى عليه السلام**) ولفظ القوت، وبمعناه ما روي عن موسى عليه السلام أنه قال: (**يا رب احبس عني ألسنة الناس، فقال**) الله عز وجل: يا موسى (**هذا شيء لم أصطفه لنفسي فكيف أفعله بك**)؟ وإلى هذا أشار القائل:

قيل إن الإله ذو ولد ... قيل إن الرسول قد كهنا
ما نجا الله والرسول من ... لسان الورى فكيف أنا

(**وأوحى الله تعالى إلى عزير**) مصغراً نبي من أنبياء بني إسرائيل عليه السلام وقرأ السبعة بالصرف وتركه (**إن لم تطب نفساً بأن أجعلك علكاً**) بكسر العين كل صمغ يعلك من لبان وغيره فلا يسيل (**في أفواه الماضغين لم أكتبك عندي من المتواضعين**) نقله صاحب القوت، (**فإذاً من حبس نفسه في البيت لتحسين اعتقادات الناس و**) تحسين (**أقوالهم فيه فهو في عناء حاضر في الدنيا**) لأجل حبسه (**ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون**). فإن الله تعالى لا تخفى عليه خافية. (**فإذاً لا تستحب العزلة إلا لمستغرق الأوقات لربه ذكراً**

الأوقات بربه ذكراً وفكراً وعبادة وعلماً بحيث لو خالطه الناس لضاعت أوقاته وكثرت آفاته ولتشوشت عليه عباداته. فهذه غوائل خفية في اختيار العزلة ينبغي أن تتقي فإنها مهلكات في صور منجيات.

الفائدة السابعة:

التجارب: فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومجاري أحوالهم. والعقل الغريزي ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا. وإنما تفيدها التجربة والممارسة ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب، فالصبي إذا اعتزل بقي عمراً جاهلاً بل ينبغي أن يشتغل بالتعلم ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج إليه من التجارب ويكفيه ذلك، ويحصل بقية التجارب بسماع الأحوال ولا يحتاج إلى المخالطة. ومن أهم التجارب أن يجرب نفسه وأخلاقه وصفات باطنه وذلك لا يقدر عليه في الخلوة، فإن كل مجرب في الخلاء يسر، وكل غضوب أو حقود أو حسود إذا خلا بنفسه لم يترشح منه خبثه، وهذه الصفات مهلكات في أنفسها يجب إماطتها وقهرها ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها. فمثال القلب

وفكراً) ومراقبة **(وعبادة وعلماً بحيث لو خالط الناس لضاعت أوقاته أو كثرت آفاته وتشوّشت عليه عبادته)**، ولم يجد في نفسه جمعية ولا لقلبه مع الحق حضوراً. **(فهذه غوائل)** مهالك **(خفية في اختيار العزلة فينبغي ان تتقى)** ويحذر منها، **(فإنها مهلكات في صور منجيات)** والتحرز منها مما يشتد على السالك لكونه أبداً في مجاهد لا ينفك.

الفائدة السابعة:

(التجارب: فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومن مجاري أحوالهم المختلفة. والعقل الغريزي) المركوز في غريزة الإنسان **(ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا)** لعدم إحاطته بأفرادها، **(وإنما تفيدها التجربة والممارسة)** والمزاولة وقتاً بعد وقت **(ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب)** وأصل التحنيك أن يدلك حنك الصبي بنحو تمر وغيره، **(فالصبي إذا اعتزل)** ولم يخالط **(بقي عُمراً)** بالضم **(جاهلاً)** لم يدر شيئاً **(بل ينبغي أن يشتغل بالتعلم)** من الشيوخ **(ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج إليه من التجارب ويكفيه ذلك)** ولو كان خليلاً، **(ويحصل بقية التجارب بسماع الأحوال)** من الأفواه، **(ولا يحتاج إلى المخالطة. ومن أهم التجارب أنه يجرب نفسه وأخلاقه الظاهرة وصفات باطنه وذلك لا يقدر عليه في الخلوة فإن كل مجرب بالخلاء يسر)** ويكتم، **(وكل غضوب أو حسود أو حقود إذا خلا ونفسه لم يترشح منه خبثه)** من غضب وحقد وحسد. **(وهذه الصفات مهلكات في نفسها)** أي في حد ذاتها **(يجب إماطتها)** أي إزالتها من أصلها وتبديلها بما يضادها **(أو قهرها)**

المشحون بهذه الخبائث مثال دمل ممتلىء بالصديد والمدة وقد لا يحس صاحبه بألمه ما لم يتحرك أو يمسه غيره، فإن لم يكن له يد تمسه أو عين تبصر صورته ولم يكن معه من يحركه ربما ظن بنفسه السلامة ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده، ولكن لو حركه محرك أو أصابه مشرط حجّام لانفجر منه الصديد وفار فوران الشيء المختنق إذا حبس عن الاسترسال، فكذلك القلب المشحون بالحقد والبخل والحسد والغضب وسائر الأخلاق الذميمة إنما تنفجر منه خبائثه إذا حرك، وعن هذا كان السالكون لطريق الآخرة الطالبون لتزكية القلوب يجربون أنفسهم، فمن كان يستشعر في نفسه كبراً سعى في إماطته حتى كان بعضهم يحمل قربة ماء على ظهره بين الناس أو حزمة حطب على رأسه ويتردد في الأسواق ليجرب نفسه بذلك، فإن غوائل النفس ومكائد الشيطان خفية قلّ من يتفطن لها، ولذلك حكي عن بعضهم أنه قال: أعدت صلاة ثلاثين سنة مع أني كنت أصليها في الصف الأوّل، ولكن تخلفت يوماً بعذر فما وجدت موضعاً في الصف

فتسكن مع بقاء أصلها **(ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث)** أي الصفات الخبيثة **(مثل دمل)** كسكر وهو **(ممتلىء بالصديد)** وهو الدم المختلط بالقيح، وفي نسخة بالقيح والمدة. **(وقد لا يحس صاحبه بألمه ما لم يتحرك أو يمسه غيره)** بيده، **(فإن لم تكن له يد تمسه أو عين تبصر صورته ولم يكن معه من يحركه أو يمسه)** وفي نسخة أو يمسكه **(ربما ظن بنفسه السلامة ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده)** من أصله، **(ولكن لو حركه محرك أو أصابه مشرط حجّام)** وهو الموسى **(انفجر منه)** ذلك **(الصديد)** وفي نسخة القيح **(وفارفوران الشيء المحتقن)** أي المحتبس **(إذا حبس عن الاسترسال، فكذا القلب المشحون بالبخل والحسد والحقد والغضب وسائر الاخلاق الذميمة إنما تفجر منه خبائثه إذا حرك)** وما لم تحرك فهي ساكنة أبداً. **(ومن هذا كان السالكون لطريق الآخرة)** من المريدين الصادقين **(الطالبون لتزكية القلوب)** من المستعدين **(يجربون أنفسهم)** ويمتحنونها **(فمن كان يستشعر في نفسه كبراً سعى في إماطته)** مهما أمكنه **(حتى كان بعضهم يحمل قربة ماء أو نحوها على ظهره بين الناس)** يسقيهم **(أو حزمة حطب)** يأتي بها من الجبل **(على رأسه ويتردد في الأسواق)** كأنه يبيعها **(ليجرب نفسه هل تثبت لذلك أم لا؟ فإذا اطمأنت ذهب عنها)** وصف الكبر، ومنهم من كان يحمل مزبلة على رأسه في يوم مطر فيتساقط عليه من ذلك البلل ويدور بها المواضع التي يعتقده أهلها يريد بذلك قهر نفسه، **(فإن غوائل النفس ومكائد الشيطان خفية قلّ من يتفطن لها، ولذلك حكي عن بعضهم أنه قال: أعدت صلاة ثلاثين سنة)** أي المفروضة **(مع أني كنت أصليها)** في الجماعة. وفي نسخة وذلك لأني كنت أصليها **(في الصف الأوّل)** على يمين الإمام **(ولكن تخلفت يوماً**

الأوّل فوقفت في الصف الثاني فوجدت نفسي تستشعر خجلة من نظر الناس إليّ وقد سبقت إلى الصف الأول، فعلمت أن جميع صلواتي التي كنت أصليها كانت مشوبة بالرياء ممزوجة بلذة نظر الناس إليّ ورؤيتهم إياي في زمرة السابقين إلى الخير. فالمخالطة لها فائدة ظاهرة عظيمة في استخراج الخبائث وإظهارها، ولذلك قيل: السفر يسفر عن الأخلاق فإنه نوع من المخالطة الدائمة. وستأتي غوائل هذه المعاني ودقائقها في ربع المهلكات، فإن بالجهل بها يحبط العمل الكثير وبالعلم بها يزكو العمل القليل، ولولا ذلك ما فضل العلم على العمل إذ يستحيل أن يكون العلم بالصلاة ولا يراد إلا للصلاة أفضل من الصلاة فانا نعلم أن ما يراد لغيره فإن ذلك الغير أشرف منه، وقد قضى الشرع بتفضيل العالم على العابد حتى قال ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي» فمعنى تفضيل العلم يرجع إلى ثلاثة أوجه.

أحدها: ما ذكرناه.

والثاني: عموم النفع لتعدي فائدته والعمل لا تتعدى فائدته.

لعذر) عرض **(فما وجدت لي موضعاً في الصف الأوّل فوقفت في الصف الثاني، فوجدت نفسي تستشعر خجلة من نظر الناس إليّ وقد سبقت بالصف الأوّل، فعلمت أن جميع صلاتي كانت مشوبة بالرياء ممزوجة بلذة نظر الناس إليّ ورؤيتهم اياي في زمرة السابقين إلى الخير)**. فهذا من جملة امتحانهم لنفوسهم مع طول المدة. **(فالمخالطة لها فائدة ظاهرة في استخراج الخبائث وإظهارها، ولذلك قيل:)** إنما سمي **(السفر)** سفراً لأنه **(يسفر)** أي يكشف ويوضح **(عن أخلاق الرجال فإنه نوع من المخالطة دائماً وستأتي غوائل هذه المعاني ودقائقها في ربع المهلكات)** إن شاء الله تعالى، **(فإن بالجهل بها يحبط العمل الكثير)** أي يفسد ويهدر **(وبالعلم بها يزكو)** أي ينمو **(العمل القليل، ولولا ذلك لما فضل العلم عن العمل إذ يستحيل أن يكون العلم بالصلاة ولا يراد إلا للصلاة أفضل من الصلاة فإنا نعلم أن ما يراد لغيره فإن ذلك الغير أشرف منه)**، وهنا فالعلم أريد به الصلاة فيلزم منه أن تكون الصلاة أفضل منه. **(وقد قضى الشرع)** أي مشروعه أي حكم **(بتفضيل العلم على العمل، حتى قال ﷺ «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي»)** رواه الترمذي من حديث أبي أمامة بلفظ «على أدناكم» وفيه زيادة وقد تقدم في كتاب العلم مفصلاً. **(فمعنى تفضيل العلم)** على العبادة **(يرجع إلى ثلاثة أوجه)**.

(أحدها: ما ذكرناه).

(والثاني: عموم نفعه إذ تتعدى فائدته والعمل لا تتعدى فائدته) إذ نفعه مقصور على صاحبه.

والثالث: أن يراد به العلم بالله وصفاته وأفعاله، **فذلك أفضل من كل عمل، بل** مقصود الأعمال صرف القلوب عن الخلق إلى الخالق لتنبعث بعد الانصراف إليه لمعرفته ومحبته، فالعمل وعلم العمل مرادان لهذا العلم، وهذا العلم غاية المريدين والعمل كالشرط له. وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إليه يصعد الكَلِمُ الطيّب والعمل الصالح يرفعه﴾ [فاطر: ١٠] فالكلم الطيب هو هذا العلم والعمل كالحمال الرافع له إلى مقصده، **فيكون** المرفوع أفضل من الرافع. وهذا كلام معترض لا يليق بهذا الكلام، **فلنرجع إلى المقصود** فنقول: إذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها **تحققت أن الحكم عليها مطلقاً بالتفضيل نفياً** وإثباتاً خطأ بل ينبغي أن ينظر **إلى الشخص وحاله وإلى الخليط وحاله وإلى الباعث على** مخالطته وإلى الفائت بسبب مخالطته من هذه الفوائد المذكورة، **ويقاس الفائت بالحاصل** فعند ذلك يتبين الحق ويتضح الأفضل، وكلام الشافعي رحمه الله **هو فصل الخطاب** إذ قال: يا يونس الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء،

(**الثالث: أن يراد به العلم بالله وبصفاته وأفعاله**) ومعاملاته. (**فذلك أفضل من كل عمل**) وهذه الوجوه الثلاثة قد تقدم بيانها في كتاب العلم في أمثالهم في أثناء بيان الأخبار الواردة في بيان فضل العلم، (**بل مقصود الأعمال**) أي المقصود منها (**صرف القلوب عن الخلق**) وعطفها (**إلى الخالق لتنبعث**) وتنشط (**بعد الانصراف إليه لمعرفته ومحبته**) فليس شيء في هذه العالم ألذ ولا أعز من معرفته ومحبته، (**فالعلم وعلم العمل مراد لهذا العلم**) ومقصود لأجله، (**وهذا العلم غاية المريدين**) الصادقين وإليها تنتهي هممهم والانصراف إليه من جملة محبته وهي باب من أبواب معرفته (**والعمل كالشرط له**) يقع لوقوعه وهو كالعلامة له (**وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ فالكلم الطيب هو هذا العلم والعمل له كالحمال الرافع إلى مقصده فيكون المرفوع أفضل من الرافع**) لا محالة. (**وهذا كلام معترض**) بين كلامين (**فلا يليق بهذا الكلام**) الذي نحن فيه من بيان الخلوة والعزلة وإنما يليق ذكره في كتاب العلم، وقد تقدمت الإشارة إليه هناك. (**فلنرجع إلى المقصود فنقول: إذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها تحققت أن الحكم عليها مطلقاً بالتفضيل نفياً واثباتاً خطأ بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله وإلى الخليط**) أي المخالط له (**وإلى الباعث على مخالطته**) ماذا (**وإلى الفائت بسبب مخالطته**) ما هو (**من هذه الفوائد المذكورة آنفاً، ويقاس الفائت بالحاصل**) ويوزن بينهما وزناً صحيحاً ثم يميز (**فعند ذلك يتبين الحق ويتضح الأفضل، وكما قال الشافعي رضي الله عنه وهو فصل الخطاب في هذا**) المقام (**إذ قال: يا يونس**) يعني به يونس بن عبد الأعلى الصدفي المتقدم ذكره قريباً (**الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن بين المنقبض**

فكن بين المنقبض والمنبسط. فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة، ويختلف ذلك بالأحوال. وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل. هذا هو الحق الصراح وكل ما ذكر سوى هذا فهو قاصر وإنما هو اخبار كل واحد عن حالة خاصة هو فيها، ولا يجوز أن يحكم بها على غيره المخالف له في الحال، والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا، وهو أن الصوفي لا يتكلم إلا عن حاله فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل، والعالم هو الذي يدرك الحق على ما هو عليه ولا ينظر إلى حال نفسه فيكشف الحق فيه، وذلك مما لا يختلف فيه فإن الحق واحد أبداً، والقاصر عن الحق كثير لا يحصى. ولذلك سئل الصوفية عن الفقر فما من واحد إلا وأجاب بجواب غير جواب الآخر، وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله وليس بحق في نفسه إذ الحق لا يكون إلا واحداً، ولذلك قال أبو عبدالله الجلاء ـ وقد سئل عن الفقر ـ فقال: اضرب بكميك الحائط وقل ربي الله فهو الفقر. وقال الجنيد: الفقير هو الذي لا يسأل أحداً ولا يعارض

والمنبسط) كذا في القوت، وأخرجه الأبري وأبو نعيم والبيهقي بأسانيدهم في مناقب الشافعي بتقديم الجملة الثانية على الأولى، **(فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة ويختلف ذلك بالأحوال)** وفي نسخة باختلاف الأحوال، **(وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل)** من المفضول **(هذا هو الحق الصراح)** البين **(وكل ما ذكر سوى هذا فهو قاصر)** عن درجة الكمال، **(وإنما هو إخبار كل واحد عن حالة خاصة هي فيه)** قد لاحظها فأخبر عنها **(فلا يجوز أن يحكم بها على غيره المخالف له في الحال)** والمقام **(والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا وهو أن الصوفي لا يتكلم إلا عن حاله)** الذي أقامه الله فيه، **(فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل)** إذا سئلوا عن شيء **(والعالم)** الكامل المحيط بعلمه **(هو الذي يدرك الحق على ما هو عليه ولا ينظر إلى حال نفسه)** وإذا نظر لا يعتمد عليه **(فيكشف الحق فيه)** على ما هو عليه **(وذلك مما لا يختلف فيه واحد أبداً)** كما ذهب إليه سائر العلماء وقرره الأصوليون. وقال بعضهم: بل الحق يتعدد وإليه جنح التاج السبكي وأيده القطب الشعراني واختاره في مؤلفاته، **(والقاصر عن الحق كثير لا ينحصر، ولذلك سئل الصوفية عن الفقر)** والفقير **(ما من واحد)** منهم **(إلا وأجاب بجواب سوى جواب الآخر، وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله)** ومقامه **(وليس بحق في نفسه إذ الحق لا يكون إلا واحداً، ولذلك قال أبو عبد الله)** أحمد بن يحيى **(الجلاء)** البغدادي الأصل نزيل الرملة ودمشق من أكابر مشايخ الشام صحب أبا تراب النخشبي وذا النون وأبا عبيد السري وأباه يحيى الجلاء، **(وقد سئل عن الفقر فقال: أضرب بكميك الحائط وقل ربي الله فهو الفقر)** وهو إشارة إلى كمال التخلي عن الدنيا وصدق التوجه والالتجاء إلى الله تعالى. **(وقال)** أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(الفقير هو الذي لا يسأل)** أحداً شيئاً **(ولا يعارض)** في شيء **(وإن**

وإن عورض سكت. وقال سهل بن عبدالله: الفقير الذي لا يسأل ولا يدخر، وقال آخر: هو أن لا يكون لك فإن كان لك فلا يكون لك من حيث لم يكن لك. وقال ابراهيم الخوّاص: هو ترك الشكوى وإظهار اثر البلوى. والمقصود أنه لو سئل منهم مائة لسمع منهم مائة جواب مختلفة قلما يتفق منها اثنان، وذلك كله حق من وجه فإنه خبر كل واحد عن حاله وما غلب على قلبه ولذلك لا ترى اثنين منهم يثبت أحدهما لصاحبه قدماً في التصوّف أو يثني عليه، بل كل واحد منهم يدعي أنه الواصل إلى الحق والواقف عليه، لأن أكثر ترددهم على مقتضى الأحوال التي تعرض لقلوبهم فلا يشتغلون إلا

عورض) في شيء (**سكت**) ولم يتحرك. (**وقال**) أبو محمد (**سهل بن عبد الله التستري**) قدس سره: (**الفقير**) هو (**الذي لا يسأل**) أحداً شيئاً (**ولا يدخر**) لنفسه شيئاً. (**وقال آخر**): الفقير (**هو أن لا يكون لك فإذا كان لك فلا يكون لك ومن حيث لم يكن لك لم يكن لك**) وقال أبو القاسم القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت عبد الله بن محمد الدمشقي يقول: سمعت إبراهيم بن المولد يقول: سألت ابن الجلاء: متى يستحق الفقير اسم الفقر؟ فقال: إذا لم تبق عليه بقية منه. فقلت: كيف ذلك؟ فقال: إذا كان له فليس له وإذا لم يكن له فهو له. (**وقال**) أبو إسحاق (**إبراهيم**) بن أحمد (**الخواص**) قدس سره وهو من أقران الجنيد والنوري وله في التوكل والرياضيات حظ كبير، مات بالري سنة إحدى وتسعين ومائتين: (**الفقر هو ترك الشكوى وإظهار أثر البلوى**). وقال يحي بن معاذ: حقيقة الفقر أن لا يستغني إلا بالله، ورسمه عدم الأسباب كلها. وقال أيضاً: الفقر هو خوف الفقر، وقال رويم: هو إرسال النفس في أحكام الله تعالى، وقال آخر: الفقر أن لا يستغني الفقير في فقره بشيء إلا بمن إليه فقره، وقال أبو الحسين النوري: هو السكون عند العدم والإيثار عند الوجود. وقال الشبلي: هو أن لا تستغني بشيء دون الله تعالى. وقال مظفر القريسيني: الفقير هو الذي لا تكون له إلى الله حاجة. قال القشيري: يشير به إلى سقوط المطالبات وإنتفاء الاختيار والرضا بما يجريه الحق، وقال ابن خفيف: الفقر عدم الإملاك والخروج من أحكام الصفات. وقال محمد بن المسوحي: الفقير الذي لا يرى لنفسه حاجة إلى شيء من الأسباب. وقال أبو بكر الحصري. الفقير الذي لا يملك ولا يملك.

(**والمقصود أنه لو سئل منهم مائة لسمع منهم مائة جواب مختلفة قلما يتفق فيها اثنان**) على مضمون واحد، (**وذلك كله حق من وجه فإنه أخبر كل واحد عن حاله وما غلب على قلبه**) وما كوشف له عن سره، (**ولذلك لا ترى اثنين منهم يثبت أحدهما لصاحبه قدماً في التصوّف أو يثني عليه**) في حاله الذي أقامه الله فيه، (**بل كل واحد منهم يدعي أنه**) هو (**الواصل إلى الحق والواقف عليه**) وكل يدعي وصله بليلى، (**لأن أكثر ترددهم على مقتضى الأحوال التي تعرض لقلوبهم**) عرضاً مختلفاً (**فلا يشتغلون إلا بأنفسهم ولا يلتفون**

بأنفسهم، ولا يلتفتون إلى غيرهم، ونور العلم إذا أشرق أحاط بالكل وكشف الغطاء ورفع الاختلاف. ومثال نظر هؤلاء ما رأيت من نظر قوم في أدلة الزوال بالنظر في الظل فقال بعضهم: في الصيف قدمان، وحكي عن آخر أنه نصف قدم، وآخر يرد عليه وأنه في الشتاء سبعة أقدام، وحكي عن آخر انه خمسة أقدام، وآخر يرد عليه، فهذا يشبه أجوبة الصوفية واختلافهم، فإن كل واحد من هؤلاء أخبر عن الظل الذي رآه ببلد نفسه فصدق في قوله وأخطأ في تخطئة صاحبه إذ ظن أن العالم كله بلده أو هو مثل بلده، كما أن الصوفي لا يحكم على العالم إلا بما هو حال نفسه والعالم بالزوال هو الذي يعرف علة طول الظل وقصره وعلة اختلافه بالبلاد فيخبر بأحكام مختلفة في بلاد مختلفة ويقول في بعضها: لا يبقى ظل وفي بعضها يطول، وفي بعضها يقصر.

إلى غيرهم) بحكم المقام والتجلي **(ونور العلم)** الإلهي **(إذا اشرق أحاط بالكل)** معرفة وكشفاً **(وكشف الغطاء)** عن وجه الحق **(ورفع الاختلاف)** أي ا لحجاب الواقع منه، وفي نسخة ورفع الحجاب. **(ومثال نظر هؤلاء ما رأيت من نظر قوم في أدلة الزوال)** أي زوال الشمس **(فقال بعضهم: هو في الصيف قدمان، وحكي عن آخر أنه نصف قدم، وآخر يرد عليه وأنه في الشتاء سبعة أقدام، وحكى عن آخر أنه خمسة أقدام، وآخر يرد عليه)**. اعلم أن الفصول أربعة: فالأول الربيع وهو عند الناس الخريف ودخوله عند حلول الشمس رأس الميزان، والثاني الشتاء ودخوله عند حلول الشمس رأس الجدي، والثالث الصيف ودخوله عند حلول الشمس رأس الحمل. وهو عند الناس الربيع، والرابع القيظ وهو عند الناس الصيف ودخوله عند حلول الشمس رأس السرطان، والزوال أول وقت الظهر وأقدار ظله مختلفة باختلاف الأقاليم حسبما بين في محله. **(فهذا يشبه أجوبة الصوفية واختلافهم، فإن كل واحد من هؤلاء أخبر عن الظل الذي رآه ببلد نفسه فصدق في قوله، وأخطأ في تخطئة صاحبه إذ ظن أن العالم كله)** يعني به الأقاليم السبعة **(كبلده)** وهو قصور بالغ، **(كما أن الصوفي لا يحكم على العالم إلا بما هو حال نفسه)** وهو معذور فيه، **(والعالم)** المحيط علمه **(بالزوال هو الذي يعرف طول الظل وقصره)** وتساويه ويعرف الظلين المبسوط والمنكوس وارتفاع الشمس منهما، وأن الظل المستعمل هو الظل المنكوس ومقياسه مقسوم على تسعين جزءاً وليس هو ظل أصابع ولا أقدام، ثم يعرف بعد الكوكب عن معدل النهار وغاية ارتفاع نصف نهار الكوكب وتعديل نهار الكوكب ونصف قوس نهاره وسهمه ودرجة ممر الكوكب بدائرة نصف النهار والدرجة التي تطلع مع الكوكب في أفق المشرق والدرجة التي تغرب معه في أفق المغرب، **(وعلة اختلافه بالبلاد فيخبر بأحكام مختلفة في بلاد مختلفة ويقول في بعضها لا يبقى ظل وفي بعضها يطول وفي بعضها يقصر)** ولا يقاس بلد ببلد، بل يعطي لكل بلد حكمه وما يقتضيه. مثاله: ان مصر من الإقليم الثالث وأوله حيث يكون الظل نصف النهار إذا استوى الليل والنهار ثلاث أقدام ونصف

فهذا ما أردنا أن نذكره من فضيلة العزلة والمخالطة.

فإن قلت: فمن آثر العزلة ورآها أفضل له وأسلم فما آدابه في العزلة؟ فنقول: إنما يطول النظر في آداب المخالطة وقد ذكرناها في كتاب آداب الصحبة. وأما آداب العزلة فلا تطول فينبغي للمعتزل أن ينوي بعزلته كف شر نفسه عن الناس أولاً، ثم طلب السلامة من شر الأشرار ثانياً، ثم الخلاص من آفة القصور عن القيام بحقوق المسلمين

وعشر وسدس عشر قدم وآخره حيث يكون ظل الاستواء فيه نصف النهار أربع أقدام ونصف وعشر وثلث قدم، ويبلغ ظل النهار في وسطه أربع عشرة ساعة، فأما ظل نصف النهار إذا استوى الليل والنهار، فإنه في وسطه وذلك في اليوم السادس عشر من آذار فيكون أربع أقدام وسدس، ثم يختلف بعد ذلك إلى أن ينتهي إلى ستة من آذار فيكون أربع أقدام وخمسة أسداس وعشر سدس قدم، وظل جميع هذا الإقليم متوجه كله إلى الشمال وليس للظل في شيء منه، ولا ما بعده من الأقاليم انقطاع كما هو الإقاليم الأوّل والثاني.

(فهذا ما أردنا أن نذكره من فضيلة العزلة والمخالطة).

(**فإن قلت: فمن آثر العزلة**) أي اختارها (**ورآها أفضل له**) من الخلطة (**وأسلم**) لدينه وحاله (**فما آدابه في حال العزلة**) ليعرفها المعتزل فيكون على بصيرة؟ (**فنقول: إنما يطول النظر في آداب المخالطة وقد ذكرناها في كتاب آداب الصحبة**) قريباً. (**وأما آداب العزلة، فلا يطول**) النظر فيه، ولكن يحتاج إلى ذكر ما لا بدَّ منه، (**فينبغي للمعتزل**) عن الخلق (**أن ينوي بعزلته كف شر نفسه عن الناس أولاً**) كما فعله الراهب حين جعل نفسه كالكلب العقور ونوى بعزلته حبسها عن عقر الناس، (**ثم طلب السلامة من شر الأشرار ثانياً**).

قال القشيري في رسالته: ومن حق العبد إذا آثر العزلة أن يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره ولا يقصد سلامته من شر الخلق، فإن الأوّل من القسمين نتيجة استصغار نفسه، والثاني شهود مزيته على الخلق ومن استصغر نفسه فهو متواضع، ومن رأى لنفسه مزية على أحد فهو متكبر ثم ساق قصة الراهب ثم قال: ومرَّ إنسان ببعض الصالحين فجمع ذلك الشيخ ثيابه منه فقال الرجل: لم تجمع ثيابك وليست ثيابي نجسة؟ فقال الشيخ: وهمت في ظنك ثيابي هي النجسة جمعتها عنك لئلا تتنجس ثيابك لا لكيلا تتنجس ثيابي اهـ.

قال شيخ الإسلام في شرحه: ومعلوم أن ثياب كل واحد منهما لم تكن نجسة، ولكن الشيخ أدب هذا الرجل على سوء ظنه بالناس المفهوم من كلامه السابق: فإنه لا يدري لم جمع الشيخ ثيابه، ولعله جمعها لمقصود آخر لا لنجاستها وثياب الإنسان قد تطلق على حالته التي هو فيها من سوء خلقه وكثرة وقوعه في الغيبة والكذب والكلام فيما لا يعنيه ونحوها، فكأنه قال: نفسي هي الحقيرة

ثالثاً، ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله رابعاً. فهذه آداب نيته ثم ليكن في خلوته مواظباً على العلم والعمل والذكر والفكر ليجتني ثمرة العزلة وليمنع الناس عن أن يكثروا غشيانه وزيارته فيشوّش أكثر وقته، وليكف عن السؤال عن أخبارهم وعن الإصغاء إلى أراجيف البلد، وما الناس مشغولون به، فإن كل ذلك ينغرس في القلب حتى ينبعث في أثناء الصلاة أو الفكر من حيث لا يحتسب، فوقوع الأخبار في السمع كوقوع البذر في

التي لا تصلح تخالط الناس وهذا هو اللائق بما قصده من أن العبد يقصد بعزلته عن الناس سلامتهم من شره لا سلامته من شرهم اهـ.

وإنما قال المصنف: من شر الأشرار ولم يقل من شرهم إشارة إلى أنه ليس كل خليط شريراً فإذا لم يكن كذلك فلا يطلب السلامة منه، لأنه لا شر عنده وهو احتراس حسن وإن كان يفهم من قولهم من شرهم أي من شر أشرارهم فتأمل.

(**ثم الخلاص من آفة القصور عن القيام بحقوق المسلمين ثالثاً**) لأنه إذا خالط كثرت بذمته حقوقهم وهو يقدر أن يفي بها وعدم القدرة على الوفاء بها آفة كبيرة، فإذا اعتزل خلص منها. ومن هنا ما نقل عن الشيخ العارف خواجه عبيد الله الأحرار السمرقندي أحد أعيان الطائفة النقشبندية أنه كان يقول: لا أسكن بلدة فيهاآل بيت رسول الله ﷺ وهذا كلام فيه غموض في باديء الأمر، وإنما مراده بذلك أن هؤلاء لهم حقوق خاصة في المجاورة والمخالطة غير حقوق العامة وهو لا يقدر على الوفاء بها، فرأى الاعتزال عن تلك البلدة أو المحلة أسلم في حقه. (**ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله رابعاً**)، وتلك العبادة أعم من أن تكون صلاة أو قراءة أو ذكراً أو فكراً أو مراقبة في جلال الملكوت. (**فهذه آداب نيته**) في أوّل دخوله في العزلة، (**ثم ليكن في خلوته مواظباً على العلم**) أي دراسته مع نفسه والوقوف على مهماته بتكرار النظر فيه ليعطي له قوة الرسوخ في ذهنه، والمراد به ما يصحح به عقد توحيده لكيلا يستهويه الشيطان بوسواسه ومن علوم الشرع ما يؤدي به فرضه ليكون بناء أمره على أساس محكم، (**و**) على (**العمل**) بالجوارح قدر طاقته، (**و**) على (**الذكر**) باللسان (**و**) على (**الفكر**) بالقلب والروح (**ليجتني ثمر العزلة**) وقال القشيري: سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت أبا عثمان المغربي يقول: من اختار الخلوة على الصحبة ينبغي أن يكون خالياً من جميع الأذكار إلا ذكر ربه، ومن جميع الإرادات إلا رضا ربه، ومن مطالبة النفس من جميع الأسباب فإن لم تكن هذه صفته فإن خلوته توقعه في فتنة أو بلية، (**وليمنع الناس أن يكثروا غشيانه وزيارته فيشوّش وقته**) ويتشتت جمعه وينقسم باله (**ويكف عن السؤال عن أخبارهم**) وأحوالهم (**وعن الإصغاء إلى أراجيف البلد**) أي الأخبار المختلفة التي ترجف الحواس (**وما الناس مشغلون به**) من خير أو شر، (**فإن كل ذلك ينغرس في القلب**) ويثبت، والأذن هي الواسطة لايصاله إليه (**حتى ينبعث في اثناء الصلاة الفكر من حيث لا يحتسب**) ولا يقوى على مدافعته لرسوخه،

الأرض، فلا بدّ أن ينبت وتتفرع عروقه وأغصانه ويتداعى بعضها إلى بعض، وأحد مهمات المعتزل قطع الوساوس الصارفة عن ذكر الله والأخبار ينابيع الوساوس وأصولها. وليقنع باليسير من المعيشة وإلا اضطره التوسع إلى الناس واحتاج إلى مخالطتهم، وليكن صبوراً على ما يلقاه من أذى الجيران وليسد سمعه عن الإصغاء إلى ما يقال فيه من ثناء عليه بالعزلة أو قدح فيه بترك الخلطة، فإن كل ذلك يؤثر في القلب ولو مدة يسيرة، وحال اشتغال القلب به لا بدّ أن يكون واقفاً عن سيره إلى طريق الآخرة، فإن السير إما بالمواظبة على ورد وذكر مع حضور قلب، وإما بالفكر في جلال الله وصفاته وأفعاله وملكوت سمواته وأرضه، وإما بالتأمل في دقائق الأعمال ومفسدات القلوب وطلب طرق التحصن منها. وكل ذلك يستدعي الفراغ والإصغاء إلى جميع ذلك مما يشوّش القلب في الحال، وقد يتجدد ذكره في دوام الذكر من حيث لا ينتظر وليكن له أهل

(**فوقوع الأخبار في السمع كوقوع البذر في الأرض**) الصالحة للغرس، (**فلا بدّ وأن ينبت**) ذلك البذر ويثبت (**ويتفرع عروقه**) في الأرض (**وأغصانه**) في الهواء (**ويتداعى بعضه إلى بعض**) فليحذر من إيصال شيء من المكدارت إلى السمع حتى يسلم القلب. (**وأحد مهمات المعتزل قطع الوساوس**) النفسية والخواطر الوهمية (**الصارفة عن ذكر الله**) وعن الفكر والمراقبة، (**والأخبار**) المختلفة (**ينابيع الوساوس وأصولها**) فإنها إنما تنشأ منها ومما يصرف عن الحضور مع الحق سبحانه ويبطل صورة الجمعية والصحبة الجوع المفرط والشبع المفرط، فليحذر منهما أيضاً. وفي ملفوظ أبي عثمان المغربي السابق ذكره إشارة إلى كل ذلك، (**وليقنع باليسير من المعيشة**) فإنه أقرب لقطعه عن الناس (**وإلاّ اضطره التوسع**) فيها (**إلى الناس واحتاج إلى مخالطتهم**) فيكون سبباً لفساد عزلته، (**وليكن صبوراً على ما يلقاه من أذى الجيران**) من قولهم أو فعلهم ولا ينوي الانتصاف منهم فإنه من جملة الإحسان في المجاورة (**وليسد سمعه عن الإصغاء إلى ما يقال فيه من ثناء عليه بالعزلة أو قدح فيه بترك الخلطة فإن كان ذلك**) ربما (**يؤثر في القلب ولو مدة يسيرة، وحال اشتغال القلب به لا بد وأن يكون واقفاً عن سيره**) وسلوكه (**في طريق الآخرة**) إلى الله تعالى والوقوف في السير نقصان، (**فإن السير**) في هذا الطريق (**إما**) أن يكون (**بالمواظبة على ورد أو ذكر مع حضور القلب**) وجمعه مع المذكور، (**وإما بالفكر في جلال الله تعالى**) وعظمته (**وصفاته وأفعاله وملكوت سمواته وأرضه**) وما فيها من العجائب الدالة على كمال كبريائه، (**وإما بالتأمل في دقائق الأعمال**) الظاهرة (**ومفسدات القلوب وطلب طريق التخلص منها. وكل ذلك يستدعي الفراغ**) للوقت والقلب (**والإصغاء إلى جميع**) ما ذكر من (**ذلك يشوّش القلب في الحال**) ويفرق صورة الجمعية وهذا هو المسمى عندهم بالتفرقة (**وقد يتجدد ذكره**) بالانبعاث (**في**) حالة (**دوام الذكر من حيث لا ينتظر**) فيكون سبباً لإزالة صورة الدوام (**وليكن له**

صالحة أو جليس صالح لتستريح نفسه إليه في اليوم ساعة من كد المواظبة ففيه عون على بقية الساعات ولا يتم له الصبر في العزلة إلا بقطع الطمع عن الدنيا وما الناس منهمكون فيه ولا ينقطع طمعه إلا بقصر الأمل بأن لا يقدر لنفسه عمراً طويلاً ، بل يصبح على أنه لا يمسي ويمسي على أنه لا يصبح ، فيسهل عليه صبر يوم ولا يسهل عليه العزم على الصبر عشرين سنة . لو قدر تراخي الأجل . وليكن كثير الذكر للموت ووحدة القبر مهما ضاق قلبه من الوحدة وليتحقق أن من لم يحصل في قلبه من ذكر الله ومعرفته ما يأنس به فلا يطيق وحشة الوحدة بعد الموت ، وإن من أنس بذكر الله ومعرفته فلا يزيل الموت أنسه إذ لا يهدم الموت محل الانس والمعرفة ، بل يبقى حياً بمعرفته وأنسه فرحاً بفضل الله عليه ورحمته ، كما قال الله تعالى في الشهداء : ﴿ولا تحسبنّ الذين قُتِلوا في سبيل الله أمواتاً بل

أهل) أي زوجة (**صالحة**) بأن تكون ديِّنة حسنة الخلق والخُلق قانعة باليسير قاصرة طرفها عليه (**أو جليس صالح**) يعينه على حاله ويواسيه بماله (**لتستريح نفسه إليه في اليوم ساعة**) أو أكثر (**عن ثقل المواظبة**) فإن الوقوف على حال واحد مما يعقبه السآمة (**ففيه عون على بقية الساعات**) وفيه استجماع للقلب وترويح للخاطر ، (**ولا يتم له الصبر في العزلة إلا بقطع عن الدنيا وما الناس منهمكون فيه**) فلا تستشرف نفسه إليه ، (**ولا ينقطع طمعه إلا بقصر الأمل بأن لا يقدر لنفسه عمراً طويلاً بل يصبح على أنه لا يمسي ويمسي على أنه لا يصبح ، فيسهل عليه صبر يوم ولا يسهل عليه العزم على الصبر عشرين سنة لو قدر تراخي الأجل**) وامتداده ، فقد حكى صاحب القوت أنه رأى بعض الناس رجلاً من الصوفية دفع إليه كيس فيه بعض دراهم في أوّل النهار ففرقه كله ثم سأل قوتاً في يده بعد عشاء الآخرة فعاتبه على ذلك وقال : وقع لك شيء أخرجته كله فلو تركت منه لعشائك شيئاً ؟ فقال : ما ظننت أني أعيش إلى المساء ولو علمت ذلك فعلت . (**وليكن**) المعتزل (**كثير الذكر للموت ووحدة القبر مهما ضاق قلبه عن الوحدة**) عن الناس بأنه سيموت ويضطجع في القبر طويلاً متوحداً لا أنيس به إلا صالح عمله فإذا ذكر ذلك وجعله في باله هان عليه أمر العزلة وطاب وقته واصطلح أمره ، (**وليحقق أن من لم يحصل في قلبه من ذكر الله تعالى ومعرفته ما يأنس به فلا يطيق وحدة الوحشة بعد الموت ، وإن من أنس بذكر الله ومعرفته فلا يزيل الموت أنسه إذ لا يهدم الموت محل الأنس والمعرفة ، بل يبقى حياً بمعرفته وأنسه فرحاً بفضل الله تعالى**) فالأنس بالله هو النافع وهو ثمرة المعرفة إذ لا يحصل قبلها ، وقد يحصل له الأنس بالخلوة فيتوهم أنه الانس بالله وليس كذلك . قال يحي بن معاذ الرازي : أنظر أنسك بالخلوة وأنسك معه في الخلوة فإن كان الأنس بالخلوة ذهب أنسك إذا خرجت منها ، وإن كان أنسك به في الخلوة استوت بك الأماكن في الصحارى والبراري (**كما قال تعالى في**) حق (**الشهداء إذ قال ﴿ولا تحسَبَن الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون★ فرحين بما آتاهم الله**

احياء عند ربهم يُرزقون★ فرحين بما آتاهم الله من فضله﴾ [آل عمران: ١٦٩ ، ١٧٠] وكل متجرد لله في جهاد نفسه فهو شهيد مهما أدركه الموت مقبلاً غير مدبر. « فالمجاهد من جاهد نفسه وهواه » كما صرح به رسول الله ﷺ . والجهاد الأكبر جهاد النفس، كما قال الصحابة رضي الله عنهم: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ، يعنون جهاد النفس.

تم كتاب العزلة ويتلوه كتاب آداب السفر والحمد لله وحده.

من فضله﴾ وكل متجرد) عن الدنيا **(لله)** تعالى **(في جهاد نفسه)** في تبديل الذمائم **(فهو شهيد مهما أدركه الموت مقبلاً غير مدبر)** كاراً غير فار. فالآية وإن كانت خاصة في شهداء المعركة فشهداء المحبة لهم حكم شهداء المعركة بشرط الاقبال وعدم الادبار. **(« فالمجاهد)** ليس هو من جاهد الكفار بسيفه وسنانه فقط بل هو أيضاً **(من جاهد نفسه وهواه »)** بأن أماته بسيف تأديبه **(كما صرح به رسول الله ﷺ)** . قال العراقي: رواه الحاكم من حديث فضالة بن عبيد وصححه دون قوله « هواه » وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والترمذي وابن حبان والطبراني والقضاعي كلهم من حديث عمرو بن مالك الحنفي عن فضالة ولفظهم جميعاً « المجاهد من جاهد نفسه ». وفي رواية بزيادة: « في ذات الله » وفي الباب عن جابر بن عقبة بن عامر.

(والجهاد الأكبر جهاد النفس كما قال الصحابة رضي الله عنهم: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر) والمراد بجهاد النفس قهرها على ما فيه رضا الله تعالى من فعل الطاعات وتجنب المخالفات، وسمي الأكبر لأنه من لم يجاهدها لم يمكنه جهاد العدوّ الخارج، وكيف يمكنه وعدوّه الذي بين جنبيه قاهر له متسلط عليه، وما لم يجاهد نفسه على الخروج لعدوّه لا يمكنه الخروج له، فجهاد العدوّ الخارج بالنسبة إلى جهاد العدو الباطن أصغر.

فصل

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري في رسالته: الخلوة صفة أهل الصفوة والعزلة من أمارات الوصلة، ولا بد للمريد في ابتداء حاله من العزلة عن أبناء جنسه ثم في نهايته من التحقق بأنسه، والعزلة في الحقيقة إعتزال الخصال المذمومة والتأثير لتبديل الصفات لا للتنائي عن الأوطان، ولهذا قيل: من العارف؟ قالوا: كائن بائن يعني كائناً مع الخلق بائناً عنهم بالسر. سمعت الأستاذ أبا علي يقول: البس ما يلبسون وتناول ما يأكلون وانفرد عنهم بالسر، وسمعته يقول: جاءني وقال جئتك من مسافة بعيدة، فقلت: ليس هذا الحديث من حديث قطع المسافات ومسافات الأسفار ففارق نفسك بخطوة وقد حصل مقصودك، وقيل: الإنفراد بالخلوة أجمع لدواعي السلوة. سمعت محمد بن الحسين، سمعت منصور بن عبدالله يقول: سمعت محمد بن حامد يقول: جاء رجل إلى زيارة أبي

بكر الوراق، فلما أراد أن يرجع قال: أوصني. فقال: وجدت خير الدنيا والآخرة في الخلوة والقلة وشرهما في الكثرة والإختلاط. وسئل الجريري عن العزلة فقال: هي الدخول بين الزحام وتحفظ سرك أن لا يزاحموك فيه، وتعزل نفسك عن الأنام، ويكون سرك مربوطاً بالحق. وقيل: من آثر العزلة حصل العزّ له. وقال سهل: لا تصح العزلة إلا بأكل الحلال، ولا يصح أكل الحلال إلا بأداء حق الله تعالى، وقال ذو النون: لم أرَ شيئاً أبعث في الإخلاص من الخلوة. وقال أبو عبدالله البرمكي: ليكن خدنك الخلوة وطعامك الجوع وحديثك المناجاة فإما أن تموت بذلك أو تصل إلى الله تعالى. وقال ذو النون: ليس من احتجب عن الخلق بالخلوة كمن احتجب عنهم بالله تعالى. وقال الجنيد: مكابدة العزلة أيسر من مداراة الخلطة. وقال مكحول: إن كان في مخالطة الناس أنس فإن في العزلة السلامة. وقال يحيى بن معاذ: الوحدة جليس الصديقين. وقال: شعيب بن حرب دخلت على مالك بن مغول بالكوفة وهو في داره وحده فقلت له: ما تستوحش وحدك؟ فقال: ما كنت أرى أن أحداً يستوحش من الله تعالى. وقال الجنيد: من أراد أن يسلم له دينه ويستريح بدنه وقلبه فليعتزل الناس، فإن هذا زمان وحشة، والعاقل من اختار فيه الوحدة. وقال أبو العباس الدامغاني: أوصاني الشبلي وقال: ألزم الوحدة وامح اسمك عن القوم، واستقبل الجدار حتى تموت. وجاء رجل إلى شعيب بن حرب فقال: ما جاء بك؟ قال: أكون معك. قال: يا أخي العبادة لا تكون بالشركة ومن لم يأتنس بالله لم يأتنس بشيء، وقيل لبعضهم: ما هنا أحد تستأنس به؟ فقال: نعم ومدّ يده إلى مصحف في حجره وقال: هذا. وفي معناه أنشدوا:

وكتبك حولي ما تفارق مضجعي ... وفيها شفاء للذي أنا كاتم

وقال رجل لذي النون: متى تصح العزلة؟ فقال: إذا قويت على عزلة النفس، وقيل لابن المبارك: ما وراء القلب؟ قال: قلة الملاقاة للناس، وقيل: إذا أراد الله أن ينقل العبد من ذل المعصية إلى عز الطاعة آنسه بالوحدة وأغناه بالقناعة وبصره عيوب نفسه، فمن أعطى ذلك فقد أعطى خير الدنيا والآخرة.

فصل

وقال الشيخ الأكبر قدس سره في الباب الثمانين من الفتوحات في العزلة:

إذا اعتزلت فلا تركن إلى أحد ... ولا تعرج على أهل ولا ولدِ
ولا توال إذا وليت منزلة ... وغب عن الشرك والتوحيد بالأحدِ
وافزع إلى طلب العلياء منفرداً ... بغير فكر ولا نفس ولا جسدِ
وسابق الهمة العلياء تحظ بمن ... سما بأسمائه الحسنى بلا عددِ
واعلم بأنك محبوس، ومكتنف ... بالنور حبساً جلياً لا إلى أمدِ

فلا يعتزل إلا من عرف نفسه، وكل من عرف نفسه عرف ربه، فليس له شهود إلا الله من حيث أسماؤه الحسنى وتخلقه بها ظاهراً وباطناً، وأسماؤه الحسنى على قسمين: أسماء يقبلها العقل

....

ويثبتها ويسمى بها الله تعالى، وأسماء أيضاً إلاهية لولا ورود الشرع ما قبلها فيقبلها إيماناً ولا يعقلها من حيث ذاته إلا أن أعلمه الحق بحقيقة نسبة تلك الأسماء إليه، فصاحب العزلة هو الذي يعتزل بما هو له من ربه من غير تخلق فمن رأى التخلق بها فلا بدّ أن يظهر بها على الحد المشروع، ولما رأى هذا المعتزل مزاحمة الحق في النعوت التي ينبغي أن تكون للعبد كما هي في نفس الأمر عنده. قال: الأليق في أن اعتزل بأسماء ولا أزاحمه فيما يكون عارية عندي إذ كانت العارية أمانة مؤداة فاعتزل صاحب هذا النظر التخلق بالأسماء الحسنى. وانفرد بفقره وذله وعجزه وقصوره وجهله في بيته كلما قرع عليه الباب اسم إلهي قيل له: ما هنا من يكلمك؟ فإذا انقدح له بهذا الاعتزال أن الله أزلي الوجود، فإما أن يعتزل عن الجميع، وإما أن يتسمى بالجميع، فقلنا له: اعتزل عن الجميع واترك الحق إن شاء سماك بالأسماء كلها فأقبلها ولا تعترض، وإن شاء سماك ببعضها، وإن شاء لم يسمك ولا بواحد منها لله الأمر من قبل ومن بعد، فرجع العبد إلى خصوصيته التي هي العبودية فتحلى بها وقعد في بيته ينظر تصريف الحق فيه وهو معتزل عن التدبر في ذلك، فإن تسمى من هذه حالته بأي اسم كان فالله مسميه ما تسمى وليس له ردّ ما سماه به، فتلك الأسماء هي خلع الحق على عباده وهي خلع تشريف. فمن الأدب قبولها لأنها جاءته من غير سؤال ولا استشراف ووقف عند ذلك على أنه كان عاصياً لله فيما كان يزعم أنه له، فإذاً هو لله وهو قوله تعالى: ﴿وإليه يُرجع الأمر كله﴾ [هود: ١٢٣] فأخذ منه جميع ما كان يزعم إلا العبادة فإنه لا يأخذها إذ كانت ليست بصفة له فقال له تعالى: لما مال إليه. وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وهو أصله الذي خلق لأجله، فقال تعالى: ﴿وما خلقتُ الجن والإنس إلاَّ ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦] فالعبادة إسم حقيقي فهي ذاته وموطنه وحاله وعينه ونفسه وحقيقته ووجهه، فمن اعتزل هذه العزلة فهي عزلة العلماء بالله لا هجران الخلائق ولا غلق الأبواب وملازمة البيوت، وهي العزلة التي عند الناس أن يلزم الإنسان بيته ولا يعاشر ولا يخالط ويطلب السلامة ما استطاع بعزلته ليسلم من الناس ويسلم الناس منه، فهذا طلب عامة أهل الطريق بالعزلة، ثم إن ارتقى إلى طور أعلى من هذا فيجعل عزلته رياضة وتقدمه بين يدي خلوته لتأليف النفس قطع المألوفات من الإنس بالخلوة، فإنه يرى الإنس بالخلوة من العلائق الحائلة بينه وبين مطلوبه من الانس بالله والانفراد به فإذا انتقل من العزلة بعد إحكامه شرائطها سهل عليه أمر الخلوة هذا سبب العزلة عند خاصة أهل الله فهذه العزلة نسبته لا مقام والعزلة الأولى التي ذكرناها مقام مطلوب، ولذا جعلناها في المقامات من هذا الكتاب، وإذا كانت مقاماً فهي من المقامات المستصحبة في الدنيا والآخرة وللعارفين من أهل الأنس والوصال في العزلة من الدرجة خمسمائة درجة وثمانية وثلاثون، وللعارفين الأدباء الواقفين مائة وثلاثة وأربعون درجة، وللملامتية فيها من أهل الأنس خمسمائة درجة وسبع درجات، وللملامتية من أهل الأدب الواقفين معهم مائة واثنتا عشرة درجة، والعزلة المعهودة في عموم أهل الله من المقامات المقيدة بشرط لا يكون إلا به وهي نسبة في التحقيق لا مقام، وهذا كله في عزلة العموم وهي من عالم الجبروت والملكوت ما لها قدم في عالم الشهادة، فلا

....

تتعلق معارفها بشيء من عالم الملك، ثم قال بعده في الباب الذي بعده وهو الحادي والثمانون في ترك العزلة: اعلم أيدنا الله وإياك لما كان مثير العزلة خوف القواطع في الوصلة بالجناب الإلهي أو رجاء الوصلة بالعزلة لما كان في حجاب نفسه وظلمة كونه وحقيقة ذاته يبعثها على طلب الوصلة ما هي عليه من الصورة الإلهية كما يطلب الرحم الوصلة بالرحمن لما كانت شجنة منه، ثم إن العبد رأى ارتباط الكون بالله ارتباطاً لا يمكن الانفكاك عنه لأنه وصف ذاتي له وتجلى له في هذا الارتباط وعرف من هذا التجلي وجوبه به، وأنه لا يثبت لمطلوبه هذه الرتبة إلا به، وأنه سرها الذي لو بطل لبطلت الربوبية، فلم يتمكن له الاعتزال فتأدب مع قوله: ﴿مثل نوره كمشكاة فيها مصباح﴾ [النور: ٣٥] فالنور العلمي منفر ظلمة الجهل من النفس، فإذا أضاءت ذات النفس أبصرت ارتباطها بربها في كونها وكون كل كون فلم ترعمن تعزل اهـ، مع اختصار وحذف ما لا يحتاج إليه في المقام.

وبه تم شرح كتاب العزلة وكان ذلك عند آذان عصر يوم السبت ثامن عشر من شعبان من شهور سنة ١١٩٩ على يد مؤلفه العبد الفقير المضطر أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله ذنوبه وستر عيوبه وأعانه بمنه مع إكمال بقية الكتاب إنه كريم جواد وهاب، والحمد لله رب العالمين على حال وحين وصلواته وسلامه على حبيبه محمد وآله وصحبه أجمعين آمين.

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر الحمد لله رافع حجب الأستار عن معاني الأسرار، في مطاوي الأسفار، ومطلع شموس الأنوار من أكنة أفق غيب دجى الأسحار، وناصب أعلام الهداية في كل فج ليعتبر بها السالكون في تلك الشعاب من المهامة والقفار، سبحانه من إله فتح أبواب عنايته لمشاهدي ملكوت سمواته وأرضه، فجذبهم إلى حضرات قدسه، وأشهدهم لطائف أنسه، ونزه قلوبهم عن الالتفات للاغيار، وحملهم على نجائب التوفيق، وأذاقهم حلاوة التحقيق، واستخلصهم لخلاصة ذكرى الدار، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا ومولانا محمد سيد الأنبياء والمرسلين الأخيار، ولي المؤمنين، وعصمة المتقين، ذي الجاه المكين، والحبل المتين، والمصباح المضيء الأنوار، وعلى آله الأئمة الأطهار، وأصحابه القادة الأبرار، من المهاجرين والأنصار، والتابعين لهم بإحسان إلى ما بعد يوم القرار.

أما بعد؛ فهذا شرح:

كتاب آداب السفر وهو الكتاب السابع من ربع العادات من كتب إحياء العلوم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فتح بصائر أوليائه بالحكم والعبر ، واستخلص هممهم لمشاهدة عجائب صنعه في الحضر والسفر ، فأصبحوا راضين بمجاري القدر ، منزهين قلوبهم عن

كتاب آداب السفر

وهو السابع من الربع الثاني من إحياء العلوم ، لإمام المنطوق منها والمفهوم ، العارف بأسرار المعارف المعكوم منها والمختوم ، محى ما اندرس من الفنون لأهل الرسوم ، المستوجب بصنيعه حسن المحامد ، مجدد القرن الخامس حجة الإسلام الإمام أبي حامد ، سقى الله بعهاد الرحمة ثراه ، وأجزل في جنة الفردوس قراه ، يسفر عن خفايا معانيه ، ويكشف عن مشكلات مبانيه ، ويرفع الحجب عن منصات عرائسه المجلوة ، ويميط اللثم عن صفحات مخدرات نفائسه المتلوة ، فمن طالعه بصدق عزم انشرح صدره ، ومن مارسه بعقد قلب ارتفع بين الأنام قدره ، شرعت فيه وابكار الأفكار بشغل الوقت مشرده ، والخواطر بمقاساة الأهم فالأهم مبدده ، سائلاً من الله الكريم اللطف والعناية ، والمعونة الحسنى مع الهداية ، إنه أكرم مسؤول وولي كل مأمول .

قال المصنف رحمه الله تعالى : **(بسم الله الرحم الرحيم ★ الحمد لله الذي فتح بصائر أوليائه)** أي قواهم المودعة للقلب المنوّرة بنور القدس والبصيرة للقلب بمثابة البصر للنفس وهي القوة القدسية والعاقلة النظرية وأولياؤه عباده المتقون المخصصون بالقرب لديه وفتحها بأن أمدها بأنواره ، وحلاها بفيوضات أسراره . **(بالحكم والعبر)** جمعا حكمة وعبرة . والحكمة هي العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه والعمل بمقتضاها . والعبرة هي المجاوزة من علم أدنى إلى علم أعلى فينال وراءها ما هو أعظم منها ، **(واستخلص هممهم)** جمع همة وهي قوة راسخة في النفس طالبة لمعالي الأمور هاربة من خسائسها ، أي جعلها خالصة **(لمشاهدة عجائب صنعه)** بعين البصر **(في الحضر والسفر)** والحضر : مجمع الناس في قرية أو مصر ، والسفر : يقابله ، **(فأصبحوا راضين بمجاري القدر)** إذ الرضا بها من نتائج مشاهدة العجائب لما فيها من الدلالة التامة على كمال قدرته ، **(منزهين)** أي مباعدين **(قلوبهم عن التلفت)** أي الميل **(إلى متنزهات البصر)**

التلفت إلى منتزهات البصر، إلاّ على سبيل الاعتبار بما يسبح في مسارح النظر ومجاري الفكر، فاستوى عندهم البر والبحر والسهل والوعر والبدو والحضر. والصلاة على محمد سيد البشر، وعلى آله وصحبه المقتفين لآثاره في الأخلاق والسير وسلم كثيراً.

أما بعد؛ فإن السفر وسيلة إلى الخلاص عن مهروب عنه أو الوصول إلى مطلوب

يقال: مكان متنزه ومنتزه ونزه ونزيه إذا كان ذا حسن وألوان مختلفة من الزهور وغيرها، وخرجوا يتنزهون يطلبون الأماكن النزهة واستعمال النزهة في الخضر والجنان. منقول عن ابن قتيبة والزمخشري ولأهل اللغة عداهما اختلاف **(إلا على سبيل الاعتبار)** أي الوعظ والتذكار **(بما يسبح)** أي يجري **(في مسارح النظر ومجاري الفكر)** جمع فكرة وهي قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم وحين ساحوا طلباً للخمول ورجاء لصلاح القلوب واستقامة الأحوال قوي يقينهم واطمأنت خواطرهم **(فاستوى عندهم البر والبحر والسهل والوعر والبدو والحضر)** السهل الأرض اللينة والوعر هي الشاقة، والبدو البادية، والحضر الحاضرة يقال: بدا بداوة وحضر حضارة، **(والصلاة)** التامة الكاملة **(على)** سيدنا **(محمد سيد البشر)** أي جنس الإنسان، وإليه الإشارة بقوله: «أنا سيد ولد آدم وبيدي لواء الحمد». **(وعلى آله وصحبه المقتفين)** أي المتبعين **(لآثاره في الأخلاق والسير)** جمع سيرة وهي الحالة التي عليها الإنسان غريزياً كان أو كسبياً **(وسلم)** تسليماً **(كثيراً)** كثيراً.

(أما بعد؛ فإن السفر) يقال: سفر الرجل سفراً من حد ضرب فهو سافر، والاسم منه السفر وهو قطع المسافة والجمع أسفار يقال ذلك إذا خرج للارتحال أو لقصد موضع فوق مسافة العدوى لأن أهل العرف لا يسمون مسافة العدوى سفراً وأصل تركيبه يدل على الظهور والانكشاف يقال: سفر الحجاب والخمار عن الوجه، والعمامة عن الرأس إذا كشفه وأزاله وأسفر عن الشيء كشفه وأوضحه، وسفرت المرأة سفوراً كشفت وجهها فهي سافرة، وسفرت الشمس سفراً طلعت وسفرت بين القوم سفارة أصلحت، والواسطة يسمى سفيراً لأنه يوضح ما ينوب فيه ويكشفه، وأسفر الصبح إسفاراً أضاء، وأسفر الوجه من ذلك، وسفر البيت كنسه بالمسفر أي المكنس، وذلك إزالة السفير عنه وهو التراب، ومن لفظ السفر اشتقت السفرة بالضم للجلدة التي يوعى فيها طعام السفر والجمع سفر كغرفة وغرف، وإنما خص المسافر بصيغة المفاعلة مع أنه يسافر وحده اعتباراً بأنه سفر من المكان والمكان سفر عنه. ويقال: كانت سفرته قريبة، ويقاس جمعه على سفرات كسجدة وسجدات، وأما وجه تسميته فسيأتي قريباً في سياق المصنف. **(وسيلة)** عظيمة يتوسل في قضاء أغراضه الدنيوية والدينية وهو عمل من الأعمال يحتاج إلى نية وإخلاص فإن كان يتوسل به **(إلى الخلاص عن مهروب)** فإن كان الهرب عن معصية فهو فرض **(أو الوصول إلى مطلوب)** فإن كان ما طلب به طاعة فهو فضل أو ما ضرب في تجارة فهو مباح ومنه معصية وهو

ومرغوب فيه. والسفر سفران: سفر بظاهر البدن عن المستقر والوطن إلى الصحاري والفلوات، وسفر يسير القلب عن أسفل السافلين إلى ملكوت السموات، وأشرف السفرين السفر الباطن فإن الواقف على الحالة التي نشأ عليها عقيب الولادة الجامد على ما تلقفه بالتقليد من الآباء والأجداد لازم درجة القصور وقانع بمرتبة النقص ومستبدل بمتسع فضاء ﴿جنّة عرضها السموات والأرض﴾ [آل عمران: ١٣٣] ظلمة السجن وضيق الحبس، ولقد صدق القائل:

ولم أرَ في عيوب الناس عيباً   كنقص القادرين على التمام

إلا أن هذا السفر لما كان مقتحمه في خطب خطير لم يستغن فيه عن دليل وخفير، فاقتضى غموض السبيل وفقد الخفير والدليل وقناعة السالكين عن الحظ الجزيل بالنصيب النازل القليل اندراس مسالكه فانقطع فيه الرفاق وخلا عن الطائفين منتزهات الأنفس

ما سعى به إلى فساد، (**والسفر سفران**): سفر ظاهري وهو أن يخرج (**بظاهر البدن**) مفارقاً (**عن المستقر والوطن**) متوجهاً (**إلى الصحارى والفلوات**) وهي لا أنيس بها (**و**) سفر (**باطني وهو يسير القلب**) منتقلاً (**عن**) عدوة (**أسفل سافلين**) وهو العالم السفلي متجاوزاً (**إلى ملكوت السموات**) وهو العالم العلوي، (**وأشرف السفرين السفر الباطن**) الذي هو يسير القلب من عالم إلى عالم وأصل هذا في الرسالة للقشيري قال: واعلم بأن السفر على قسمين: سفر بالبدن وهو انتقال من بقعة إلى بقعة، وسفر بالقلب وهو ارتقاء من صفة إلى صفة، فترى أنه يسافر بنفسه وقليل من يسافر بقلبه. سمعت أبا علي الدقّاق يقول: كان بفرخك من قرى نيسابور شيخ من هذه الطائفة سأله بعض الناس هل سافرت؟ فقال: سفر الأرض أم سفر السماء؟ سفر الأرض لا. وسفر السماء بلى انتهى.

(**فإن الواقف على الحالة التي نشأ عليها عقّيب الولادة**) من حال صغره (**الجامد على ما تلقنه**) أي تناوله (**بالتقليد من الآباء والأجداد**) ومن في حكمهم من شيوخ بلده (**لازم درجة القصور قانع بمرتبة النقص ومستبدل بمتسع فضاء عرضه السموات والأرض**) وهي الجنة (**ظلمة السجن وضيق الحبس**) أي الدنيا (**ولقد صدق القائل:**

ولم أرَ في عيوب الناس عيباً   كنقص القادرين على التمام

إلا أن هذا السفر لما كان مقتحمه) أي مرتكبه (**في خطب خطير**) أي عظيم (**لم يستغن فيه عن**) استصحاب (**دليل**) يدل على الطريق الصحيح والمحجة الواضحة (**وخفير**) يخفره من نكاية الأعداء، (**فاقتضى غموض السبيل**) أي دقته (**وفقد الخفير والدليل**) معاً (**واقتناع السالكين من الحظ الجزيل**) أي الوافر (**بالنصيب النازل**) وفي نسخة النزر (**القليل اندراس مسالكه**) وانطماس آثارها (**فانقطعت فيه الرفاق**) جمع رفيق (**وخلا عن الطائفين منتزهات**

والملكوت والآفاق، وإليه دعا الله سبحانه بقوله: ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم﴾ [فصلت: ٥٣] وبقوله تعالى: ﴿وفي الأرض آيات للموقنين ★ وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾ [الذاريات: ٢٠، ٢١]، وعلى القعود عن هذا السفر وقع الانكار بقوله تعالى: ﴿وإنكم لتمرون عليهم مصبحين ★ وبالليل أفلا تعقلون﴾ [الصافات: ١٣٧، ١٣٨]، وبقوله سبحانه: ﴿وكأيّن مِنْ آيةٍ في السَّمواتِ والأرْضِ يُمُرُّونَ عليْها وهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥] فمن يسر له هذا السفر لم يزل في سيره متنزهاً في جنة عرضها السموات والأرض وهو ساكن بالبدن مستقر في الوطن. وهو السفر الذي لا تضيق فيه المناهل والموارد ولا يضر فيه التزاحم والتوارد، بل تزيد بكثرة المسافرين غنائمه وتتضاعف ثمراته وفوائده، فغنائمه دائمة غير ممنوعة وثمراته متزايدة غير مقطوعة إلا إذا بدا للمسافر فترة في سفره ووقفة في حركته، فإن الله لا يغير ما

الأنفس والملكوت والآفاق، وإليه دعا الله سبحانه بقوله: ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم﴾) ففيه إشارة إلى تنزه الآفاق والأنفس (**وبقوله تعالى: ﴿وفي الأرض آيات للموقنين ★ وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾**) أشار به إلى متنزه ملكوت الأرض والأنفس، وبقوله تعالى: ﴿قل سيروا في الأرض فانظروا﴾ [العنكبوت: ٢٠] فمن جعلت آياته في نفسه تبصر ففطن ومن جعلت له الآيات في الآفاق سرب وسرى. (**وعلى القعود عن هذا السفر وقع الانكار بقوله تعالى: ﴿وإنكم لتمرون عليهم مصبحين ★ وبالليل أفلا تعقلون﴾، وبقوله تعالى: ﴿وكأيّن من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون﴾**). فمن سار فكانت له بصيرة اعتبر وعقل، ومن مرَّ على الآيات فنظر إليها منها تذكّر وأقبل.

(**فمن يسر له هذا السفر لم يزل في سيره متنزهاً في جنة عرضها السموات والأرض وهو ساكن بالبدن مستقر في الوطن**) وهذا هو السفر في الوطن إحدى الكلمات الاثنتي عشرة التي بني عليها السادة النقشبندية أصول طريقتهم، وكان شيخ المصنف أبو علي الروذباري من أئمتهم وأحد كبراء سلسلتهم. (**وهو السفر الذي لا تضيق فيه المناهل والموارد**) إن ضاقت على السفر الظاهر، (**ولا يضر فيه التزاحم والتوارد**) كما يضر في السفر الظاهر، (**بل تزيد بكثرة المسافرين غنائمه وتتضاعف ثمراته وفوائده، فغنائمه دائمة غير ممنوعة**) على آخذيها، (**وثمراته متزايدة غير مقطوعة**) عن جانيها (**إلا إذا بدا للمسافر فترة**) وتراخ وسكون (**في سفره**) هذا، (**ووقفة**) ولو قليلة (**في حركته**) وارتقائه، (**فإن الله سبحانه لا يغير ما بقوم**) مما ينعم عليهم (**حتى يغيروا ما بأنفسهم**) وإلاّ فلكل مجتهد نصيب على قدر اجتهاده وعزمه، (**وإذا زاغوا**) عن الطريق بإغواء الشيطان (**أزاغ الله قلوبهم**) عن المعرفة

بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، وإذا زاغوا أزاغ الله قلوبهم وما الله بظلام للعبيد، ولكنهم يظلمون أنفسهم ومن لم يؤهل للجولان في هذا الميدان والتطواف في متنزهات هذا البستان ربما سافر بظاهر بدنه في مدة مديدة فراسخ معدودة مغتنماً بها تجارة للدنيا أو ذخيرة للآخرة، فإن كان مطلبه العلم والدين أو الكفاية للاستعانة على الدين كان من سالكي سبيل الآخرة، وكان له في سفره شروط وآداب إن أهملها كان من عمال الدنيا وأتباع الشيطان، وإن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بعمال الآخرة ونحن نذكر آدابه وشروطه في بابين إن شاء الله تعالى.

الباب الأول: في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان.

الباب الثاني: فيما لا بدّ للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات.

والوصول. **(وما الله بظلام للعبيد)** حاشاه من ذلك، **(ولكنهم يظلمون أنفسهم)** وينقطعون بمعاصيهم ويتأخرون لقصورهم، **(ومن لم يؤهل للجولان)** أي الحركة **(في هذا الميدان)** يعني به سفر الباطن **(والتطواف في متنزهات هذا البستان ربما سافر بظاهر بدنه في مدة مديدة فراسخ معدودة مغتنماً بها تجارة للدنيا أو ذخيرة للآخرة، فإن كان مطلبه)** من هذا السفر تحصيل **(العلم أو الدين أو)** تحصيل **(الكفاية للاستعانة على)** أمور **(الدين كان من سالكي سبيل الآخرة وكان له في سفره)** هذا **(شروط وآداب)** ينبغي مراعاتها، **(وإن أهملها كان من عمال الدنيا واتباع الشيطان وإن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بعمال الآخرة، ونحن نذكر آدابه وشروطه في بابين.**

الباب الأوّل في آداب السفر من أوّل النهوض) إلى القيام والحركة **(إلى آخر الرجوع)** إلى مستقره **(وفيه نية السفر وفائدته.**

الباب الثاني: فيما لا بدّ للمسافر من تعلمه من رخص السفر ومعرفة أدلة القبلة والأوقات) للصلوات.

الباب الأوّل

في الآداب من أوّل النهوض إلى آخر الرجوع، وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان:

الفصل الأول

في فوائد السفر وفضله ونيته:

اعلم أن السفر نوع حركة ومخالطة، وفيه فوائد وله آفات، كما ذكرناه في كتاب الصحبة والعزلة.

والفوائد الباعثة على السفر لا تخلو من هرب أو طلب. فإن المسافر إما أن يكون له مزعج عن مقامه ولولاه لما كان له مقصد يسافر إليه، وإما أن يكون له مقصد ومطلب.

والمهروب عنه إما أمر له نكاية في الأمور الدنيوية، كالطاعون والوباء إذا ظهر ببلد

الباب الأوّل

في الآداب من أوّل النهوض إلى آخر الرجوع
وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان)

الفصل الأوّل

(في فوائد السفر ونيته وفضله:

اعلم أن السفر) ارتحال من بقعة إلى بقعة وقطع مسافة، وفيه **(نوع حركة)** بظاهر البدن **(ومخالطة)** مع الغير **(فيها فوائد، ولها آفات كما ذكرناها في كتاب)** آداب **(الصحبة والعزلة)** قريباً **(والفوائد الباعثة على السفر لا تخلو من هرب أو طلب فإن المسافر إما أن يكون له)** سبب **(مزعج)** أي مقلق **(عن مقامه)** أي مستقره ومأمنه، **(ولولاه لما كان له مقصد يسافر إليه، وإما أن يكون له مقصود ومطلب.**

والمهروب عنه إما أمر له نكاية في الأمور الدنيوية كالطاعون والوباء إذا ظهر ببلد)

أو خوف سببه فتنة أو خصومة أو غلاء سعر. وهو إما عام كما ذكرناه أو خاص كمن يقصد بأذية في بلدة فيهرب منها. وإما أمر له نكاية في الدين كمن ابتلي في بلده بجاه ومال واتساع أسباب تصدّه عن التجرد لله، فيؤثر الغربة والخمول ويجتنب السعة والجاه، أو كمن يدعى إلى بدعة قهراً أو إلى ولاية عمل لا تحل مباشرته فيطلب الفرار منه.

وأما المطلوب فهو إما دنيوي كالمال والجاه أو ديني. والديني إما علم وإما عمل.

والعلم إما علم من العلوم الدينية، وإما علم بأخلاق نفسه وصفاته على سبيل التجربة، وإما علم بآيات الأرض وعجائبها كسفر ذي القرنين وطوافه في نواحي الأرض.

والعمل إما عبادة وإما زيارة، والعبادة هو الحج والعمرة والجهاد. والزيارة أيضاً من القربات وقد يقصد بها مكان كمكة والمدينة وبيت المقدس. والثغور فإن الرباط بها قربة، وقد يقصد بها الأولياء والعلماء وهم إما موتى فتزار قبورهم، وإما احياء فيتبرك

فالطاعون الموت بطعن الجن، والوباء فساد يعرض لجوهر الهواء لأسباب سماوية أو أرضية، وسيأتي الكلام عليهما قريباً (**أو خوف سببه فتنة أو خصومة أو غلاء سعر**) في الأقوات، (**وهو إما عام كما ذكرناه أو خاص كمن يقصد بإذاية في بلدة فيهرب منها**) لأجل ذلك. فهذه أقسام النكاية في الأمور الدنيوية، (**وأما أمر له نكاية في الدين كمن ابتلي في بلدة بجاه ومال واتساع أسباب تصده**) أي تمنعه (**عن التجرد لله**) تعالى (**فيؤثر الغربة والخمول**) أي يختارهما (**ويجتنب السعة والجاه**) والمال، (**أو كمن يدعى إلى بدعة**) أي إلى ارتكابها (**قهراً**) عن نفسه (**أو إلى ولاية عمل لا تحل مباشرته**) كالمكس ومال الأيتام وما أشبه ذلك، (**فيطلب الفرار منه**) سلامة لدينه.

(**وأما المطلوب، فهو إما دنيوي كالمال والجاه**) أي تحصيلهما (**أو ديني، والديني إما علم وإما عمل.**

والعلم: إما علم من العلوم الدينية وإما علم بأخلاق نفسه وصفاته على سبيل التجربة، وإما علم بآيات الأرض وعجائبها) المودعة فيها (**كسفر ذي القرنين وطوافه في نواحي الأرض**) أي أطرافها وقصته مذكورة في القرآن، وهل كان نبياً أو ملكاً صالحاً؟ فيه اختلاف وكذا في اسمه، والمشهور أنه الاسكندر وفي سبب تلقيبه أقوال. وقد ذكرت طرفاً منه في شرح القاموس.

(**والعمل إما عبادة وإما زيارة، والعبادة هو الحج والعمرة والجهاد**) في سبيل الله، (**والزيارة أيضاً من القربات وقد يقصد بها مكان كمكة والمدينة وبيت المقدس والثغور**) التي في وجه العدو، (**فإن الرباط بها قربة وقد يقصد بها**) أي بالزيارة (**الأولياء والعلماء**

بمشاهدتهم ويستفاد من النظر إلى أحوالهم قوّة الرغبة في الاقتداء بهم.

فهذه هي أقسام الأسفار ويخرج من هذه القسمة أقسام:

القسم الأول: السفر في طلب العلم، وهو إما واجب وإما نفل وذلك بحسب كون العلم واجباً أو نفلاً. وذلك العلم إما علم بأمور دينه أو بأخلاقه في نفسه أو بآيات الله في أرضه. وقد قال عليه السلام: «من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع»، وفي خبر آخر: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علما سهل الله له طريقاً إلى الجنة»، وكان سعيد بن المسيب يسافر الأيام في طلب الحديث الواحد. وقال الشعبي: لو سافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة تدله على هدى أو تردّه عن ردى ما كان

وهم إما موتى) انتقلوا إلى دار الآخرة **(فتزار قبورهم)** قصداً للتبرك، **(وإما أحياء فيتبرك بمشاهدتهم ويستفاد من النظر إلى أحوالهم قوة الرغبة في الاقتداء بهم. فهذه هي أقسام الأسفار وتخرج عن هذه القسمة أقسام)** أربعة:

(القسم الأول: في طلب العلم وهو إما واجب وإما نفل، وذلك بحسب كون العلم واجباً أو نفلاً. وذلك العلم إما علم بأمور دينية أو بأخلاقه في نفسه أو بآيات الله في أرضه، وقد قال ﷺ: «من خرج من بيته في طلب العلم) الشرعي النافع الذي أريد به وجه الله **(فهو في سبيل الله)** أي حكمه حكم من هو في الجهاد **(حتى يرجع»)** لما في طلبه من احياء الدين وإذلال الشيطان وإتعاب النفس، وفي قوله: «حتى يرجع» إشارة إلى أنه بعد الرجوع وإنذار القوم له درجة أعلى من تلك الدرجة لأنه حينئذ ورث الأنبياء في تكميل الناقصين. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس وقال: حسن غريب اهـ.

قلت: وكذلك رواه أبو يعلى والطبراني والضياء في المختارة، وفيه خالد بن يزيد اللؤلؤي قال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه، وذكر له هذا الخبر قال الذهبي: وهو مقارب الحديث وفي رواية لأبي نعيم في الحلية بلفظ: «من طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع».

(وفي خبر آخر: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة») رواه الترمذي وقال: حسن من حديث أبي هريرة. ويروى: «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة وأن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع» الحديث بطوله رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي من حديث أبي الدرداء، وقد تقدم ذلك في كتاب العلم.

(وكان سعيد بن المسيب) رحمه الله تعالى، وهو من كبار التابعين **(يسافر أياماً في طلب الحديث الواحد)** كذا في القوت. **(وقال)** عامر بن شراحيل **(الشعبي)** رحمه الله تعالى: **(لو سافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة)** أي لأجل تحصيل كلمة **(تدله على هدى أو**

سفره ضائعاً. ورحل جابر بن عبدالله من المدينة إلى مصر مع عشرة من الصحابة فساروا شهراً في حديث بلغهم عن عبدالله بن أنيس الأنصاري يحدّث به عن رسول الله ﷺ

ترده عن ردى ما كان سفره ضائعاً) نقله صاحب القوت **(ورحل جابر بن عبدالله)** الأنصاري رضي الله عنه **(من المدينة إلى مصر مع غيره من الصحابة فسافروا شهراً في حديث بلغهم عن عبدالله بن أنيس)** بن أسد الجهني ثم **(الأنصاري)** حليفهم يكنى أبا يحي روى عنه أولاده وعمر وحمزة وعبدالله وبسر بن سعيد، روى له الجماعة إلا البخاري مات بالشام سنة ثمانين. **(يحدث عن رسول الله ﷺ حتى سمعوه)** قال ابن إسحاق، وهو من قضاعة حليف لبني سلمة وهو أنه بعثه رسول الله ﷺ إلى خالد بن نبيح الغزي فقتله، وهو الذي سأل النبي ﷺ عن ليلة القدر، وهو الذي رحل إليه جابر بن عبدالله فسمع منه حديث القصاص، وهذا الذي ساقه المصنف هو بعينه لفظ القوت.

وقال العراقي رواه الخطيب في كتاب الرحلة بإسناد حسن ولم يسم الصحابي. وقال البخاري في صحيحه: رحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد، ورواه أحمد إلا أنه قال إلى الشام وإسناده حسن، ولأحمد إن أبا أيوب ركب إلى عقبة بن عامر إلى مصر في حديث وله أن عقبة بن عامر أتى سلمة بن مخلد وهو أول أمير بمصر في حديث آخر وكلاهما منقطع اهـ.

قلت: ويقال هو عبدالله بن أبي أنيسة. قال الوليد بن مسلم: حدثنا داود بن عبد الرحمن المكي، عن عبيدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت حديثاً في القصاص لم يبق أحد يحفظه إلا رجل بمصر. يقال له: عبد الله بن أبي أنيسة فساقه، ولكن الصحيح ما قاله البخاري، وقرأت في تاريخ مصر لمحمد بن الربيع الجيزي ما نصه: قدم جابر بن عبدالله الأنصاري مصر بعد الفتح على عقبة بن عامر الجهني، ويقال على عبد الله بن انيس الجهني، وكان قدومه في أيام مسلمة بن مخلد، ولأهل مصر عنه عن النبي ﷺ نحو من عشرة أحاديث ثم ساقها. ثم قال: ومما يبين قدوم جابر مصر ما حدثناه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمر، حدثني محمد بن مسلم الطائفي، عن القاسم بن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كان عبد الله بن أنيس الجهني وكان عداده في الأنصار يحدث عن رسول الله ﷺ حديثاً في القصاص قال، جابر: فخرجت إلى السوق فاشتريت بعيراً ثم شددت عليه رحلاً ثم سرت إليه شهراً، فلما قدمت مصر سألت عنه حتى وقفت على بابه فخرج إلي غلم أسود فقال: من أنت؟ قال: قلت جابر بن عبد الله فدخل عليه فذكر ذلك له، فقال: قل له أصاحب رسول الله ﷺ فخرج الغلام فقال ذلك لي، فقلت: نعم. فخرج إليّ فالتزمني والتزمته وذكر الحديث.

حتى سمعوه، وكل مذكور في العلم محصل له ـ من زمان الصحابة إلى زماننا هذا ـ لم يحصل العلم إلا بالسفر وسافر لأجله، وأما علمه بنفسه وأخلاقه فذلك أيضاً مهم فإن طريق الآخرة لا يمكن سلوكها إلا بتحسين الخلق وتهذيبه. ومن لا يطلع على أسرار باطنه وخبائث صفاته لا يقدر على تطهير القلب منها. وإنما السفر هو الذي يسفر عن أخلاق الرجال وبه يخرج الله الخبء في السموات والأرض، وإنما سمي السفر سفراً، لأنه يسفر عن الأخلاق، ولذلك قال عمر رضي الله عنه للذي زكى عنده بعض الشهود: هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ فقال: لا، فقال: ما أراك تعرفه، وكان بشر يقول: يا معشر القراء سيحوا تطيبوا فإن الماء إذا ساح طاب، وإذا طال مقامه في موضع تغيّر. وبالجملة، فإن النفس في الوطن مع مؤاتاة الأسباب لا تظهر خبائث أخلاقها لاستئناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة،

(وكل مذكور في العمل محصل) أي ذو تحصيل **(من زمان الصحابة إلى زماننا)** هذا **(إلاّ وحصل العلم بالسفر وسافر لأجله)** وفي بعض النسخ: وكل مذكور في العلم محصل من زمان الصحابة إلى زماننا لم يحصل العلم إلا بالسفر وسافر لأجله، **(وأما علمه بنفسه وأخلاقه فذلك أيضاً مهم فإن طريق الآخرة لا يمكن سلوكه إلا بتحسين الخلق وتهذيبه)** وتصفيته عن المذام **(ومن لا يطلع على أسرار باطنه وخبائث صفاته لا يقدر على تطهير القلب منها وإنما السفر هو الذي يسفر عن الأخلاق)** أي يوضحها ويكشف عنها، **(وبه يخرج الله الخبء في السموات والأرض)** ولفظ القوت فيكون للمسافر في ذلك علوم وبصائر يعرف بها خفايا نفسه ومكامنها، ويكون هذا من خبء الأرض الذي يخرجه الله عز وجل لمحبيه متى شاء كما قال جل وعلا ﴿يخرج الخبء في السموات والأرض﴾ [النمل: ٢٥] **(و)** قيل: **(إنما سمي السفر سفراً لأنه يسفر عن الاخلاق)** وفي القوت: عن أخلاق النفس قال: وأيضاً يسفر عن آيات الله وقدره وحكمه في أرضه، **(ولذلك قال عمر رضي الله عنه للذي كان يعرف عنده بعض الشهود)** أي يزكي عنده رجلاً من الشهود ليقبل شهادته فقال: **(هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ فقال: لا. فقال: ما أراك تعرفه)**. هكذا أورده ههنا مختصراً تبعاً لصاحب القوت، وقد تقدم له في كتاب آداب الصحبة بطوله، وأخرجه الإسماعيلي في مناقب عمر مطوّلاً. **(وكان)** أبو نصر **(بشر)** بن الحرث **(الحافي)** قدّس سره **(يقول: يا معشر القراء)** يعني بهم العلماء **(سيحوا في الأرض)** أي سافروا فيها **(تطيبوا)** أي يطيب عيشكم، **(فإن الماء إذا ساح)** أي جرى على وجه الأرض **(طاب وإذا طال مقامه في موضع تغير)** ولفظ القوت: فإن الماء إذا كثر مقامه في موضع تغير، **(وبالجملة فإن النفس في الوطن لا تظهر خبائث أخلاقها لاستئناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة،**

فإذا حملت وعثاء السفر وصرفت عن مألوفاتها المعتادة وامتحنت بمشاق الغربة انكشفت غوائلها ووقع الوقوف على عيوبها فيمكن الاشتغال بعلاجها. وقد ذكرنا في كتاب العزلة فوائد المخالطة، والسفر مخالطة مع زيادة اشتغال واحتمال مشاق.

وأما آيات الله في أرضه ففي مشاهدتها فوائد للمستبصر، ففيها قطع متجاورات وفيها الجبال والبراري والبحار وأنواع الحيوان والنبات. وما من شيء منها إلا وهو شاهد لله بالوحدانية ومسبح له بلسان ذلق لا يدركه إلا من ألقى السمع وهو شهيد. وأما الجاحدون والغافلون والمغترون بلامع السراب من زهرة الدنيا، فإنهم لا يبصرون ولا يسمعون لأنهم عن السمع معزولون وعن آيات ربهم محجوبون ﴿يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون﴾ [الروم: ٧] وما أريد بالسمع السمع الظاهر - فإن الذين

فإذا حملت وعثاء السفر وصرفت عن مألوفاتها المعتادة وامتحنت بمشاق الغربة انكشفت غوائلها ووقع الوقوف علي عيوبها فيمكن الاشتغال بعلاجها) ولفظ القوت: فلتكن نية هذا المسافر استصلاح قلبه ورياضة نفسه واستكشاف حاله وامتحان أوصافه، لأن النفس إنما أظهرت الإذعان والانقياد في الحضر، وربما استكانت وأجابت في المصر، فإذا وقعت عليها أثقال الأسفار ولزمتها حقائق الاستخبار خرجت من مقاد ذلك المعيار فاسفرت حقيقتها وانكشفت دواعيها. **(وقد ذكرنا في كتاب العزلة فوائد المخالطة والسفر مخالطة مع زيادة اشتغال واحتمال مشاق)**.

(وأما آيات الله في أرضه) الدالة على كمال قدرته **(ففي مشاهدتها)** بعين البصر **(فوائد للمستبصرين)** أي المتأملين، **(ففيها قطع متجاورات)** كما قال الله تعالى: ﴿وفي الأرض قطع متجاورات﴾ [الرعد: ٤] **(وفيها الجبال)** الشوامخ التي جعلها الله أوتاداً في الأرض، **(وفيها البراري)** والقفار، **(وفيها البحار)** العذبة والملحة، **(وفيها أنواع الحيوان و)** أصناف **(النبات)** ذو ألوان، **(وما من شيء منها إلا وهو شاهد لله تعالى بالوحدانية)** قال القائل:

ففي كل شيء له آية ... تدل على أنه واحد

(و) ما من شيء منها إلا وهو **(مسبح له بلسان ذلق)** أي فصيح **(لا يدركه إلا من ألقى)** له **(السمع)** الباطن **(وهو شهيد)** بقلبه حاضر بلبه. **(وأما الجاحدون)** أي المنكرون **(والغافلون)** عن الحقائق **(والمغترون بلامع السراب من زهرة الدنيا)** أي متاعها، **(فإنهم لا يبصرون ولا يسمعون)** لحجب أبصارهم وأسماعهم عن درك ذلك **(لأنهم عن السمع معزولون وعن آيات ربهم محجوبون ﴿يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة غافلون﴾ وما أريد بالسمع)** هنا **(السمع الظاهر)** الذي هو عبارة عن قوّة مودعة في العصب

أريدوا به ما كانوا معزولين عنه ـ وإنما أريد به السمع الباطن ولا يدرك بالسمع الظاهر إلا الأصوات. ويشارك الإنسان فيه سائر الحيوانات. فأما السمع الباطن فيدرك به لسان الحال الذي هو نطق وراء نطق المقال يشبه قول القائل ـ حكاية لكلام الوتد والحائط ـ قال الجدار للوتد: لم تشقني؟ فقال: سل من يدقني، ولم يتركني ورائي الحجر الذي ورائي. وما من ذرة في السموات والأرض إلا ولها أنواع شاهدات لله تعالى بالوحدانية هي توحيدها، وأنواع شاهدات لصانعها بالتقدس هي تسبيحها، ولكن لا يفقهون تسبيحها لأنهم لم يسافروا من مضيق سمع الظاهر إلى فضاء سمع الباطن ومن ركاكة لسان المقال إلى فصاحة الحال، ولو قدر كل عاجز على مثل هذا السير لما كان سليمان عليه السلام مختصاً بفهم منطق الطير، ولما كان موسى عليه السلام مختصاً بسماع كلام الله تعالى الذي يجب تقديسه عن مشابهة الحروف والأصوات. ومن يسافر ليستقرىء هذه

المفروش في مقعر الصماخ به تدرك الأصوات، **(فإن الذين أريدوا به)** في الآية **(ما كانوا معزولين عنه، وإنما أريد به السمع الباطن ولا يدرك بالسمع الظاهر إلا الأصوات)** بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية الصوت إلى الصماخ **(ويشارك الإنسان فيه سائر الحيوانات)** فإنها كذلك تدرك به الأصوات بالوجه المذكور، **(فأما السمع الباطن فيدرك به لسان الحال الذي هو وراء نطق المقال يشبه قول القائل حكاية لكلام الوتد والحائط)** ومراجعتها **(قال الجدار للوتد: لم تشقني؟ فقال: سل من يدقني ولم يتركني وراء الحجر الذي ورائي)** ومن ذلك حكاية لسان حال الحوض:

امتلأ الحوض وقـــال قطني ... مهلاً رويـــداً قـــد ملأت بطني

(وما من ذرة في السموات والأرض إلا ولها أنواع شهادات لله تعالى بالوحدانية هو توحيدها) وفي نسخة هي أمر من السرّ به النزول إلى توحيدها، **(وأنواع شهادات لصانعها بالتقديس هي تسبيحها ولكن لا يفقهون تسبيحها لأنها لم يسافروا من مضيق سمع الظاهر إلى فضاء سمع الباطن و)** لم يتجاوزوا **(من ركاكة لسان المقال إلى فصاحة لسان الحال)** فهم قاصرون عن وصول هذا المقام، **(ولو قدر كل عاجز)** بنفسه قاصر على مقامه **(على مثل هذا السير لما كان سليمان عليه السلام مختصاً بفهم منطق الطير)** من دون أقرانه الكرام، **(ولما كان موسى عليه السلام مختصاً بسمع كلام الله تعالى الذي يجب تقديسه عن مشابهة الحروف والأصوات)**.

قال المصنف في كتاب المعارف العقلية: اعلم أن العقل الكلي أثر من آثار كلام الباري، والنطق أثر من العقل الكلي، فإذاً النطق ليس هو صورة العبارة ولا نفس العبارة ولا شكل الحروف ولا تقطع الأصوات، بل النطق هو تمكن النفس الإنسانية من العبارة عن الصور المجردة المتقررة في

الشهادات من الأسطر المكتوبة بالخطوط الإلهية على صفحات الجمادات لم يطل سفره بالبدن، بل يستقر في موضع ويفرغ قلبه للتمتع بسماع نغمات التسبيحات من آحاد الذرات، فما له وللتردد في الفلوات وله غنية في ملكوت السموات؟ فالشمس والقمر والنجوم بأمره مسخرات. وهي إلى أبصار ذوي البصائر مسافرات في الشهر والسنة مرات، بل هي دائبة في الحركة على توالي الأوقات. فمن الغرائب أن يدأب في الطواف بآحاد المساجد من أمرت الكعبة أن تطوف به، ومن الغرائب أن يطوف في أكناف

علمه المنفردة في عقله المبراة عن الأشكال المعراة عن الاجسام، والمثال فيه تتصور حقائق الاشياء بأعيانها وذواتها المجردة في مرآة القلب وتقدر النفس من العبارة عنها ويتمكن الذهن من التفكير فيها ويحيط العقل بظاهرها وباطنها. ولذلك سميت النفس ناطقة. ويقال: كذلك للرجل ناطق ولو لم يتكلم في العيان ولو لم يقل باللسان، وحقيقة ذلك تتعين في القرآن حيث قال: ﴿هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق﴾ [الجاثية: ٢٩] وليس الكتاب له العبارة ولا عند الإشارة، لكن لما تضمن جميع الأشياء وأحاط على المكتوبات واشتمل على لطائف الموجودات وكثائفها، فبهذا المعنى سمى الله كتابه ناطقاً ليعلم العاقل أن الناطق من الإنسان هو من تكون نفسه مناسبة لكتاب الله تعالى ومقصودة لمضمونات كلماته، ومن لم يعرف حقيقة ما قلنا فهو أبكم وإن كان قائلاً، ومن لم يدركه فهو أصم وإن كان سميعاً، ومن لم يره بعين بصيرته فهو أعمى وإن كان ناظراً، فمن انسلخ عن جلدة الهوى والطبيعة انسلاخ الحية وتدرع بدرع الشريعة ينشرح صدره بنور الإيمان ويحترق قلبه بنار الوحدانية ويكل نظره الحسي ويحتد نظره العقلي ولا يخفى عليه شيء من أسرار الملكوت وروضة الجبروت فهو قاعد بشخصه بين أبناء جنسه وقلبه، كالطير فهو في الهواء يصعد إلى مرقاة الكرم، ويتغذى بلطائف أسرار الحكم فيسمع قلبه النغمات الفلكية، ويلتذ بالترنمات الملكية، ويفهم أصوات الطير كما قال الله تعالى إخباراً عن نبيه سليمان عليه السلام ﴿وعلمنا منطق الطير﴾ [النمل: ١٦] فإذاً النطق أشرف الأحول وأجل الأوصاف وماهية تصور النفس صور المعلومات، وقدرة النفس على الإسماع لغيرها بما ينتج في العقل بأي لغة كانت وبأي عبارة اتفقت.

(ومن يسافر ليستقرىء هذه الشهادات) الناطقة **(من الأسطر المكتوبة بالخطوط الإلهية على صفحات الجمادات لم يطل سفره بالبدن بل يستقر في موضع ويفرغ قلبه للتمتع بسماع نغمات التسبيحات من)** السنة **(آحاد الذرات فما له وللتردد في الفلوات)** من عالم الملك **(وله غنيمة في ملكوت السموات، فالشمس والقمر والنجوم مسخرات)** ولأمره طائعات **(وإلى أبصار ذوي البصائر)** القدسية **(مسافرات في الشهر والسنة مرات)** كرات، **(بل هي دائبة في الحركة على توالي الأوقات)** يدل على ذلك قوله ﴿والشمس والقمر دائبين﴾ [إبراهيم: ٣٣] **(فمن الغرائب أن يدأب في الطواف بأحد المساجد)** والمشاهد **(من أمرت الكعبة أن تطوف به)** وقد وقع طواف الكعبة لرجال من الصديقين والأولياء

الأرض من تطوف به أقطار السماء. ثم ما دام المسافر مفتقراً إلى أن يبصر عالم الملك والشهادة بالبصر الظاهر فهو مبعد في المنزل الأول من منازل السائرين إلى الله والمسافرين إلى حضرته، وكأنه معتكف على باب الوطن لم يفض به المسير إلى متسع الفضاء، ولا سبب لطول المقام في هذا المنزل إلا الجبن والقصور. ولذلك قال بعض أرباب القلوب: إن الناس ليقولون افتحوا أعينكم حتى تبصروا، وأنا أقول: غمضوا أعينكم حتى تبصروا، وكل واحد من القولين حق إلا أن الأول خبّر عن المنزل الأول القريب من الوطن، والثاني خبّر عما بعده من المنازل البعيدة عن الوطن التي لا يطؤها إلا مخاطر بنفسه، والمجاوز إليها ربما يتيه فيها سنين وربما يأخذ التوفيق بيده فيرشده إلى سواء السبيل، والهالكون في التيه هم الأكثرون من ركاب هذه الطريق ولكن السائحون بنور التوفيق فازوا بالنعيم والملك المقيم وهم الذين سبقت لهم من الله الحسنى، واعتبر هذا الملك

الصالحين، (**ومن الغرائب أن يطوف في أكناف الأرض**) أي جوانبها (**من تطوف به أقطار السماء**) فمن تأمل هذا رجع إلى نفسه وانتبه من رقدة غفلته، (**ثم ما دام المسافر مفتقراً إلى أن يبصر عالم الملك والشهادة بالبصر الظاهر فهو مبعد في المنزل الأول من منازل السائرين إلى الله والمسافرين إلى حضرته، ولأنه معتكف على باب الوطن لم يفض به المسير إلى متسع الفضاء**) وهذا المقام الذي هو فيه ليس معدوداً من الأسفار الأربعة المعروفة عند أهل الحق، وإنما هو مبدأ آثار تجمل تهيأ منه للوصول إلى السفر الذي هو رفع حجب الكثرة عن وجه الوحدة وهو السير إلى الله من منازل النفس بإزالة التعشق من الظاهر والأغيار إلى أن يصل إلى الأفق المبين. (**ولا سبب للطول في هذا المنزل إلا الجبن**) والخوف (**والقصور، ولذلك قال بعض أرباب القلوب**) من العارفين: (**إن الناس ليقولون أفتحوا أعينكم حتى تبصروا**) مطلوبكم، (**وأنا أقول: غمضوا أعينكم حتى تبصروا، وفي**) الظاهر أن بين الكلامين مخالفة وليس كذلك بل (**كل واحد من القولين حق**) ولكل منهما وجه وجيه (**إلا أن الأول خبر عن المنزل الأول القريب من الوطن**) إذ فيه الافتقار إلى فتح البصر لرؤية المظاهر والاغيار ليعتبر بها إلى ما وراء ذلك، (**والثاني خبر عما بعده من المنازل البعيدة من الوطن التي لا يطؤها إلا مخاطر بنفسه**) أي من رمى نفسه في خطر عظيم (**والمجاوز إليها بما يتيه فيها سنين**) لما فيها من المخاوف والمهالك التي منها الترقي إلى حضرة الواحدية ثم إلى عين الجمع والحضرة الأحدية ثم إلى أحدية الجمع والفرق، (**وبما يأخذ التوفيق**) الإلهي (**بيده فيرشده**) في لحظة (**إلى سواء السبيل**) وذلك بفضله وكرمه، (**والهالكون في التيه هم الأكثرون من ركاب هذا الطريق**) كما يومىء إليه كلام سهل التستري، (**والعالمون كلهم هلكى**) إلا المخلصون والمخلصون على خطر، (**ولكن السائحون بنور التوفيق فازوا بالنعيم**) الأبدي (**والملك المقيم**) السرمدي (**وهم الذين سبقت لهم من الله الحسنى**) ومن ساعدته العناية لا

بملك الدنيا فإنه يقل بالإضافة إلى أكثر الخلق طلابه، ومهما عظم المطلوب قل المساعد. ثم الذي يهلك أكثر من الذي يملك. ولا يتصدى لطلب الملك العاجز الجبان لعظم الخطر وطول التعب.

وإذا كانت النفوس كباراً تعبت في مرادها الأجسامُ

وما أودع الله العز والملك في الدين والدنيا إلا في حيز الخطر. وقد يسمي الجبان الجبن والقصور باسم الحزم والحذر كما قيل:

يرى الجبناء أنّ الجبن حزمٌ وتلك خديعة الطبع اللئيم

فهذا حكم السفر الظاهر إذا أريد به السفر الباطن بمطالعة آيات الله في الأرض.

فلنرجع إلى الغرض الذي كنا بصدده ولنبين (**القسم الثاني**): وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج أو جهاد وقد ذكرنا فضل ذلك وآدابه وأعماله الظاهرة والباطنة في كتاب أسرار الحج، ويدخل في جملته زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام، وزيارة قبور الصحابة والتابعين وسائر العلماء والأولياء، وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد

يقاس بغيره (**واعتبر هذا الملك**) الأخروي (**بملك الدنيا**) فإنه يقل بالإضافة إلى كثرة الخلق طلابه، (**ومهما عظم المطلوب قلّ المساعد**) وعز المعين، (**ثم الذي يهلك أكثر من الذي يملك**) كما هو مشاهد (**ولا يتصدي لطلب الملك العاجز الجبان لعظم الخطر وكثرة التعب**) فيتحامى عنه ولا يحمل أثقال الملوك إلا الجهال ولقد صدق القائل:

(**وإذا كانت النفوس كباراً تعبت في مرادها الأجسامُ**)

(**وما أودع الله العز**) والابهة (**والملك في الدين والدنيا إلا في حيز الخطر**) وهو الإشراف على الهلاك وخوف التلف، وفي نسخة: إلا في متن الخطر (**وقد يسمي الجبان الجبن**) أي الإحجام عن الإقدام (**والقصور**) عن درك المعالي (**باسم الحزم والحذر**) قال الشاعر:

(**يرى الجبناء إن الجبن حزم وتلك خديعة الطبع اللئيم**)

والجبناء: جمع الجبان المذكر وجمع المؤنث جبنات، (**فهذا حكم السفر الظاهر إذا أريد به السفر الباطن بمطالعة آيات الأرض**) الدالة على كمال قدرته.

(**فلنرجع إلى الغرض الذي كنا بصدده ولنبين القسم الثاني وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج**) إلى بيت الله الحرام (**أو جهاد**) في سبيل الله (**وقد ذكرنا فضل ذلك وآدابه وأعماله الظاهرة والباطنة في كتاب أسرار الحج**) فأغنانا عن ذكره ثانياً (**ويدخل في جملته زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام وزيارة قبور الصحابة والتابعين وسائر العلماء**) والشهداء (**والأولياء**) والصلحاء على اختلاف طبقاتهم، (**وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد**

وفاته. ويجوز شدّ الرحال لهذا الغرض ولا يمنع من هذا قوله عليه السلام: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى» لأن ذلك في المساجد، فإنها متماثلة بعد هذه المساجد، وإلاَّ فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء والأولياء والعلماء في أصل الفضل وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً بحسب اختلاف درجاتهم عند الله.

وبالجملة؛ زيارة الأحياء أولى من زيارة الأموات. والفائدة من زيارة الأحياء طلب بركة الدعاء وبركة النظر إليهم، فإن النظر إلى وجوه العلماء والصلحاء عبادة. وفيه أيضاً حركة للرغبة في الاقتداء بهم والتخلق بأخلاقهم وآدابهم هذا سوى ما ينظر من الفوائد العلمية المستفادة من أنفاسهم وأفعالهم كيف ومجرد زيارة الإخوان في الله فيه فضل؟ كما ذكرناه في كتاب الصحبة. وفي التوراة: سِرْ أربعة أميال زر أخاً في الله.

وأما البقاع، فلا معنى لزيارتها سوى المساجد الثلاثة وسوى الثغور للرباط بها،

وفاته، ويجوز شد الرحال لهذا الغرض ولا يمنع من هذا قوله ﷺ «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى») وفي رواية: تقديم المسجد الحرام رواه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة، ورواه أيضاً سوى أبي داود من حديث أبي سعيد، ورواه ابن ماجه وحده من حديث ابن عمر وقد تقدم في أسرار الحج، (**لأن ذلك في المساجد فإنها متماثلة بعد هذه المساجد، وإلاَّ فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء وبين الأولياء والعلماء في أصل الفضل، وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً بحسب اختلاف درجاتهم عند الله**) وهنا بحث مشهور للشيخ أبي العباس بن تيمية تقدم نقله في كتاب الحج والجواب عنه.

(**وبالجملة زيارة الاحياء أولى من زيارة الأموات**) وقالوا في المثل كلب جوّال خير من أسد رابض. (**والفائدة من زيارة الأحياء طلب بركة الدعاء**) منهم (**و**) طلب (**بركة النظر إليهم فإن النظر إلى وجوه العلماء والصالحين**) من عباده (**عبادة**) فإنهم إذ رأوا ذكر الله والذكر عبادة (**وفيه أيضاً حركة للرغبة في الاقتداء بهم والتخلق بأخلاقهم وآدابهم هذا سوى ما ينتظر من الفوائد العلمية المستفادة من**) بركات (**أنفاسهم وأفعالهم كيف ومجرد زيارة الإخوان في الله فيه فضل**) وأجر وهو مستحب ومندوب إليه (**كما ذكرناه في كتاب الصحبة و**) قيل مكتوب (**في التوراة**) سر ميلاً عد مريضاً سر ميلين شيع جنازة سر ثلاثة أميال أجب دعوة (**سر أربعة أميال زر أخاً في الله**). قال صاحب القوت: وقد رويناه في خبر عن بعض أهل البيت.

(**وأما البقاع فلا معنى لزيارتها سوى المساجد الثلاث وسوى الثغور المرابط بها**) في

فالحديث ظاهر في أنه لا تشد الرحال لطلب بركة البقاع إلا إلى المساجد الثلاثة.

وقد ذكرنا فضائل الحرمين في كتاب الحج وبيت المقدس أيضاً له فضل كبير. خرج ابن عمر من المدينة قاصداً بيت المقدس حتى صلّى فيه الصلوات الخمس ثم كرّ راجعاً من الغد إلى المدينة. وقد سأل سليمان عليه السلام ربه عز وجل: أن من قصد هذا المسجد لا يعنيه إلا الصلاة فيه، ان لا تصرف نظرك عنه ما دام مقيماً فيه حتى يخرج منه، وان تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه فأعطاه الله ذلك.

القسم الثالث: أن يكون السفر للهرب من سبب مشوّش للدين. وذلك أيضاً حسن فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين.

وجه العدو، (**فالحديث**) المذكور (**ظاهر في أنه لا تشد الرحال لطلب بركة البقاع إلا إلى المساجد الثلاث**) وفي القوت وإن سافر إلى بعض الثغور ناوياً رباط أربعين يوماً أو ثلاثة أيام فحسن وإن قصد عبادان فرابط فيها ثلاثاً فقد انتابها ثلاثمائة من العلماء والعباد للرباط فيها ما يجل وصفه روي عن علي رضي الله عنه أنه سأل رجلاً بالبصرة أن يرابط بعبادان ثلاثاً ويشركه في صحبته. وقال بعض العارفين: كوشفت بالأبصار فرأيت الثغور كلها تسجد لعبادان.

(**وقد ذكرنا فضائل الحرمين في كتاب الحج، وبيت المقدس أيضاً له فضل كبير**) ولفظ القوت: ومن قصد في سفره أحد المساجد الثلاث المندوب إليها لشد الرحال فهو أفضل، أعلاها المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ. ومسجد بيت المقدس فيقال: من جمع الصلاة في هذه المساجد الثلاث من سنته غفرت له ذنوبه كلها، ومن أهلّ بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، (**وخرج ابن عمر**) رضي الله عنهما (**قاصداً إلى بيت المقدس حتى صلى فيه الصلوات الخمس ثم كرَّ راجعاً من الغد إلى المدينة**) كذا في القوت، (**وقد سأل سليمان**) عليه السلام (**ربه عز وجل أن من قصد هذا المسجد لا يعنيه**) أي لا يهمه (**إلا الصلاة فيه أن لا تصرف نظرك عنه ما دام مقيماً فيه حتى يخرج منه وأن تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه فأعطاه الله ذلك**) كذا في القوت.

قلت: وهذا قد أخرجه النسائي من حديث عبدالله بن عمر ورفعه «إن سليمان بن داود عليهما السلام لما بنى بيت المقدس سأله خلالاً ثلاثاً: سأله حكماً يصادف حكمه فأوتيه، وسأله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه، وسأله حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحد لا ينهز إلا للصلاة فيه أن يخرجه من خطيئته كيوم ولدته أمه» وأخرجه أحمد كذلك وزاد «فنحن نرجو أن يكون الله عز وجل قد أعطاه إياه».

(**القسم الثالث: أن يكون السفر للهرب من سبب مشوّش للدين، وذلك أيضاً حسن فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين أي من طرائقهم**) فإنه إن لم يفر منه فقد

ومما يجب الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلائق والأسباب فإن كل ذلك يشوش فراغ القلب، والدين لا يتم إلا بقلب فارغ عن غير الله، فإن لم يتم فراغه فبقدر فراغه فلا يتصور أن يشتغل بالدين، ولا يتصور فراغ القلب في الدنيا عن مهمات الدنيا والحاجات الضرورية، ولكن يتصور تخفيفها وتثقيلها وقد نجا المخفون وهلك المثقلون. والحمد لله الذي لم يعلق النجاة بالفراغ المطلق عن جميع الأوزار والأعباء، بل قبل المخف بفضله وشمله بسعة رحمته. والمخف هو الذي ليست الدنيا أكبر همه، وذلك لا يتيسر في الوطن

أوقع نفسه في التهلكة، وقد نهى الله عنه حيث قال ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥].

(ومما يجب الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلائق والأسباب فإن كل ذلك يشوّش فراغ القلب) ويدخل عليه أنواع الاشتغال والفكر الردية، **(والدين لا يتم إلا بقلب فارغ)** خال **(عن)** ملاحظة **(غير الله)** تعالى، **(فإن لم يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور أن يشتغل بالدين)** أي بأموره **(ولا يتصوّر فراغ القلب من الدنيا عن مهات الدنيا والحاجات الضرورية)** خصوصاً لصاحب العلائق والأسباب، **(ولكن يتصوّر تخفيفها وتثقيلها وقد نجا المخفون وهلك المثقلون)** ومن المشهور على الألسنة: فاز المخفون.

وأخرج الحاكم في الأهوال من مستدركه وتمام في فوائده من حديث هلال بن يسار عن أم الدرداء قالت: قلت لأبي الدرداء: ما يمنعك أن لا تبتغي لأضيافك ما تبتغي الرجال لأضيافهم؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «أمامكم عقبة كؤود لا يجوزها المثقلون». فأنا أريد أن أتخفف لتلك العقبة. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ورواه أبو المظفر في فضائل العباس بلفظ «إنما أمامكم» وعند الطبراني «وراءكم عقبة كؤود» وأورده ابن الأثير في النهاية بلفظ «إن بين أيدينا عقبة كؤوداً لا يتجاوزها إلا الرجل المخف». وأخرج أبو نعيم في الحلية في قصة التقاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأويس القرني وعرض عليه نفقته وأباها أنه قال: يا أمير المؤمنين إن بين يدي ويديك عقبة كؤوداً لا يجاوزها إلا كل ضامر مخف، ومما قيل فيه:

قالوا تزوّج فلا دنيا بلا امرأة ... وراقب الله واقرأ آي ياسينا
لما تزوجت طاب العيش لي وحلا ... وصرت بعد وجود الخير مسكينا
جاء البنون وجاء الهم يتبعهم ... ثم التفت فلا دنيا ولا دينا
هذا الزمان الذي قال الرسول لنا ... خف الرحال فقد فاز المخفونا

(والحمد لله الذي لم يعلق النجاة بالفراغ المطلق عن جمع الأوزار والأعباء) إلى الاثقال، **(بل قبل المخف بفضله)** وكرمه **(وشمله بسعة رحمته. والمخف)** من أخف الرجل إذا صار خفيفاً والمراد به **(هو الذي ليست الدنيا أكبر همه)** وروى هناد، والترمذي من حديث أنس،

لمن اتسع جاهه وكثرت علائقه، فلا يتم مقصوده إلا بالغربة والخمول وقطع العلائق التي لا بد عنها حتى يروض نفسه مدة مديدة. ثم ربما يمده الله بمعونته فينعم عليه بما يقوي به يقينه ويطمئن به قلبه فيستوي عنده الحضر والسفر ويتقارب عنده وجود الأسباب والعلائق وعدمها فلا يصده شيء منها عما هو بصدده من ذكر الله، وذلك مما يعز وجوده جداً، بل الغالب على القلوب الضعف والقصور عن الاتساع للخلق والخالق، وإنما يسعد بهذه القوة الأنبياء والأولياء، والوصول إليها بالكسب شديد وإن كان للاجتهاد والكسب فيها مدخل أيضاً. ومثال تفاوت القوة الباطنة فيه كتفاوت القوّة الظاهرة في الأعضاء، فرب رجل قوي ذي مرة سوي شديد الأعصاب محكم البنية

والطبراني من حديث ابن عباس: «من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله واتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له».

وأخرج الطبراني من حديث أنس خرج رسول الله ﷺ يوماً وهو آخذ بيد أبي ذر فقال: «يا أبا ذر أعلمت ان بين أيدينا عقبة كؤوداً ولا يصعدها إلا المخفون» قال رجل: يا رسول الله: أمن المخفين انا أم من المثقلين» قال «عندك طعام اليوم» قال: نعم. قال: «وطعام غد»؟ قال: نعم. قال «وطعام بعدم غد». قال: لا قال: «لو كان عندك طعام ثلاث كنت من المثقلين».

(وكذلك لا يتيسر في الوطن لمن اتسع جاهه وكثرت علائقه فلا يتم مقصوده إلا بالعزلة) وفي نسخة: بالغربة **(والخمول وقطع العلائق التي لا بد عنها)** وحاجة إليها **(حتى يروض نفسه)** ويختبرها **(مدة)** وفي نسخة مديدة، **(ثم ربما يمده الله بمعونته ينعم عليه بما يقوى به يقينه ويطمئن به قلبه فيستوي عنده الحضر والسفر ويتقارب عنده وجود الأسباب والعلائق وعدمها ولا يصده شيء منها عما هو بصدده من ذكر الله)**. ولفظ القوت: فإن نوى القرب من الأمصار طمعاً في سلامة دينه وبعداً من تعلق النفس بما في الحضر من حظ دنياه فحسن، وربما خرج طلباً للخمول والذلة لخشية الفتنة بالشهرة ورجاء صلاح قلبه واستقامة حاله في البعد عن الناس ورياضته بالتفرق والتوحد إلى أن يعتدل يقينه ويطمئن قلبه، فيستوى عنده الحضر والسفر، ويعتدل عنده وجود الخلق وعدمهم بإسقاط الاهتمام بهم انتهى.

(وذلك مما يعز وجوده جداً بل الغالب مع القلوب الضعف والقصور عن الاتساع للخلق والخالق وإنما يسعد بهذه القوّة الأنبياء) والصديقون والشهداء **(والأولياء)** إذ منحهم مواهب لدنية **(والوصول إليها بالكسب)** والرياضة **(شديد، وإن كان للإجتهاد والكسب فيها مدخل أيضاً)** ولكن جل العناية للوهب الإلهي. **(ومثال تفاوت القوّة الباطنة فيه مثال تفاوت القوّة الظاهرة في الأعضاء، فرب رجل قوي ذي مرة)** بالكسر أي قوّة، وأصل المرة

يستقل بحمل ما وزنه ألف رطل مثلاً ، فلو أراد الضعيف المريض أن ينال رتبته بممارسة الحمل والتدريج فيه قليلاً قليلاً لم يقدر عليه ، ولكن الممارسة والجهد يزيد في قوته زيادة مّا وإن كان ذلك لا تبلغه درجته ، فلا ينبغي أن يترك الجهد عند اليأس عن الرتبة العليا ، فإن ذلك غاية الجهل ونهاية الضلال . وقد كان من عادة السلف رضي الله عنهم مفارقة الوطن خيفة من الفتن . وقال سفيان الثوري : هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخامل فكيف على المشتهرين ؟ هذا زمان رجل ينتقل من بلد إلى بلد كلما عرف في موضع تحوّل إلى غيره . وقال أبو نعيم : رأيت سفيان الثوري وقد علق قلته بيده ووضع جرابه على ظهره فقلت : إلى أين يا أبا عبدالله ؟ قال : بلغني عن قرية فيها رخص أريد أن أقيم بها ، فقلت له : وتفعل هذا ؟ قال : نعم إذا بلغك ان قرية فيها رخص فأقم بها ، فإنه أسلم لدينك وأقل لهمك وهذا هرب من غلاء السعر . وكان سري السقطي يقول

الفتل وحبل مرير أي مفتول، ويقال إنه لذو مرة إذا كان ذا رأي محكم (**سوي**) كغني أي مستوي الخلقة كاملها (**شديد الأعصاب محكم البنية**) لم توهنه الأمراض ولم تزعزعه النوائب (**يستقل بحمل ما وزنه ألف رطل مثلاً**) وهو ما يقرب عشرة قناطير ، وقد سمع بمثل ذلك في الحمالين ببلاد الروم فإن منهم من يحمل قدر ذلك ويفتخر به على أقرانه ، (**فلو اراد الضعيف**) البنية (**المريض**) الواهن (**أن ينال رتبته بممارسة الحمل والتدريج فيه قليلاً قليلاً لم يقدر عليه**) وخانته قواه ، (**ولكن الممارسة والجهد يزيد في قوته زيادة مّا**) أي نوعاً من الزيادة ، (**وإن كان ذلك لا يبلغه درجته**) ولا يجعله مثله في القوة (**فلا ينبغي أن يترك الجهد عند اليأس من الرتبة العليا فإن ذلك غاية الجهل ونهاية الضلال**) والإخلاد إلى الهوان ، (**وقد كان من عادة السلف**) رحمهم الله تعالى (**مفارقة الوطن خيفة من الفتن . وقال سفيان الثوري**) رحمه الله تعالى : (**هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخامل ، فكيف على المشتهرين ؟ هذا زمان رجل ينتقل من بلد إلى بلد كلما عرف في موضع تحوّل إلى غيره**) نقله صاحب القوت إلا أنه قال : المشهورين بدل المشتهرين ، وهو في الحلية لأبي نعيم . (**وقال أبو نعيم**) الفضل بن دكين بن حماد ابن زهير التيمي مولاهم الأحول الملائي الكوفي ثقة ثبت من كبار مشايخ البخاري ، روى له الجماعة ، مات سنة ثماني عشرة ومائتين : (**رأيت سفيان الثوري وقد علق قلته بيده**) وهي شبه الكوز للماء (**ووضع جرابه على ظهره فقلت : إلى أين يا أبا عبد الله ؟ قال : بلغني عن قرية فيها رخص**) أي ارتخاء أسعار ، وأنا (**أريد أن أقيم فيها فقيل له : وتفعل هذا**) ؟ ولفظ القوت : فقلت : وتفعل هذا يا أبا عبد الله ؟ (**قال : نعم إذا بلغك عن قرية فيها رخص فاقم بها فإنه أسلم لدينك وأقل لهمك**) هكذا نقله صاحب القوت وهو في الحلية لأبي نعيم ، (**وهذا هرب من غلاء السعر**) لا غير . (**وكان سري**) بن المغلس (**السقطي رحمه الله تعالى يقول**

للصوفية: إذا خرج الشتاء فقد خرج أذار وأورقت الأشجار وطاب الانتشار فانتشروا. وقد كان الخوّاص لا يقيم ببلد أكثر من أربعين يوماً. وكان من المتوكلين ويرى الإقامة اعتماداً على الأسباب قادحاً في التوكل. وسيأتي أسرار الاعتماد على الأسباب في كتاب التوكل إن شاء الله تعالى.

القسم الرابع: السفر هرباً مما يقدح في البدن كالطاعون، أو في المال كغلاء السعر أو ما يجري مجراه. ولا حرج في ذلك، بل ربما يجب الفرار في بعض المواضع، وربما يستحب في بعض بحسب وجوب ما يترتب عليه من الفوائد واستحبابه، ولكن يستثنى منه الطاعون فلا ينبغي أن يفرّ منه لورود النهي فيه. قال أسامة بن زيد: قال رسول الله ﷺ: «إن هذا الوجع ـ أو السقم ـ رجز عذب به بعض الأمم قبلكم. ثم بقي بعد في

للصوفية: إذا خرج الشتاء فقد خرج آذار وأورقت الأشجار وطاب الانتشار فانتشروا) ولفظ القوت: إذا خرج الشتاء ودخل آذار وأورقت الأشجار طاب الانتشار، وآذار بالمد شهر معروف من الشهور العجمية وفيه تورق الأشجار بعد سقوطها ويطيب الزمان ويعتدل الهواء، **(وقد كان)** إبراهيم **(الخواص)** رحمه الله تعالى **(لا يقيم ببلد أكثر من أربعين يوماً)** بل كان ينتقل، **(وكان من المتوكلين ويرى الإقامة اعتماداً على الأسباب قادحة في التوكل)** هذا مشربه، وكان يرى أيضاً السؤال قادحاً في التوكل وخالفه في المسألتين جماعة من العارفين، **(وسيأتي أسرار الاعتماد على الأسباب في كتاب التوكل إن شاء الله تعالى)** ونفصل هناك مذاهب الجماعة.

(القسم الرابع: السفر هرباً مما يقدح في البدن كالطاعون) فاعول من الطعن عدلوا به عن أصله ووضعوه دالاً على الموت العام كالوباء ذكره الجوهري، **(أو في المال لغلاء الأسعار وما يجري مجراه ولا حرج في ذلك، بل ربما يجب الفرار في بعض المواضع وربما يستحب في بعض)** منها **(بحسب وجوب ما يترتب عليه من الفوائد واستحبابه، ولكن يستثنى منه الطاعون فلا ينبغي أن يفر منه لورود النهي فيه)** قال أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الأمير، أبو محمد، وأبو زيد حب رسول الله وابن حب رسول الله مات بالمدينة سنة أربع وخمسين عن خمس وسبعين سنة روى له الجماعة **(قال رسول الله ﷺ: «إن هذا الوجع ـ أو)** قال إن هذا **(السقم ـ رجز)** أي عذاب وأصله الاضطراب، يقال: رجز البعير رجزاً إذا تقارب خطوة واضطرب لضعف فيه. **(عذب الله به بعض الأمم قبلكم)** وهم قوم فرعون من بني إسرائيل أمرهم الله أن يدخلوا الباب سجداً فخالفوا فأرسل الله عليهم ذلك فمات منهم في ساعة سبعون ألفاً، وقد ورد التصريح بأنهم من بني إسرائيل في هذا الخبر بعينه كما سيأتي. **(ثم بقي بعد**

الأرض فيذهب المرة ويأتي الأخرى فمن سمع به في أرض فلا يقدمن عليه ومن وقع بأرض وهو بها فلا يخرجنه الفرار منه ». وقالت عائشة رضي الله عنها : قال رسول الله ﷺ : « إن فناء أمتي بالطعن والطاعون فقلت: هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: غدة كغدة البعير تأخذهم في مراقهم، المسلم الميت منه شهيد والمقيم عليه المحتسب كالمرابط في سبيل الله، والفار منه كالفار من الزحف ».

في الأرض فيذهب المرة ويأتي الأخرى فمن سمع به في أرض فلا يقدمن عليه ومن وقع بأرض وهو بها فلا يخرجنه الفرار منه ») قال الخطابي: أحد الأمرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم. وقال التوربشتي: الله شرع لنا التوقي من المحذور، وقد صح أن النبي ﷺ لما بلغ الحجر منع أصحابه من دخوله وأما نهيه عن الخروج فلأنه إذا خرج الأصحاء ضاعت المرضى من متعهد والموتى من التجهيز والصلاة عليهم انتهى.

قال العراقي: هو متفق عليه واللفظ لمسلم انتهى.

قلت: ورواه كذلك الترمذي والنسائي وفي لفظ لهما: « الطاعون رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني إسرائيل فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فراراً منه، وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها » وقوله أو عذاب هكذا هو بالشك ووقع بالجزم عند ابن خزيمة من حديث عامر بن سعد بلفظ: « إنه رجس سلط على طائفة من بني إسرائيل ».

(وقالت عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ : « إن فناء أمتي بالطعن والطاعون. فقلت: هذا الطعن قد عرفناه) وهو أن يطعن بعضهم في الحرب بالرماح **(فما الطاعون؟ قال:)** هو **(غدة كغدة البعير)** قال الزمخشري في الفائق. الغدة داء يأخذ البعير فترم نكفتاه له فيأخذه شبه الموت. وفي أمثالهم: أغدة كغدة البعير وموت في بيت سلولية قاله عامر بن الطفيل عند دعاء النبي ﷺ عليه **(تأخذهم)** أي الآفة **(في مراقهم)** جمع مرق وهو أسفل البطن مما رق ولان **(المسلم الميت منه شهيد والمقيم عليه المحتسب)** وجه الله تعالى أي طالب الثواب على صبره على خوفه منه وشدته **(كالمرابط في سبيل الله)** أي له مثل ثواب الشهيد، **(والفار منه كالفار من الزحف »)** والفرار من الزحف حين يزحف العدوّ على المسلمين من غير عذر كبيرة، والفرار من الطاعون وزره مثل وزر ذلك.

قال العراقي: رواه أحمد وابن عبد البر في التمهيد بإسناد جيد اهـ.

قلت: حديث عائشة روي بألفاظ مختلفة، فروى أحمد والبخاري بلفظ: « الطاعون كان عذاباً بعثه الله على من يشاء وأن الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد » قاله لها حين سألته عن الطاعون ما هو؟

وعن مكحول، عن أم أيمن قالت: أوصى رسول الله ﷺ بعض أصحابه، لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت أو خوّفت، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من كل شيء هو لك فاخرج منه. لا تترك الصلاة عمداً فإن من ترك الصلاة عمداً فقد برئت ذمة الله منه، وإياك والخمر فإنها مفتاح كل شر، وإياك والمعصية فإنها تسخط الله، ولا تفرّ من الزحف، وإن أصاب الناس موتان وأنت فيهم فاثبت فيهم، أنفق طولك على أهل بيتك

وروى أحمد أيضاً بسند فيه ثقات: «الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف».

وروى الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في فوائد أبي بكر بن خلاد بسند حسن «الطاعون شهادة لأمتي ووخز أعدائكم من الجن كغدة الإبل تخرج في الآباط والمراق من مات فيه مات شهيداً، ومن أقام به كان كالمرابط في سبيل الله، ومن فرّ منه كان كالفار من الزحف».

وأخرج أحمد والطبراني في الكبير من حديث أبي موسى وفي الأوسط من حديث ابن عمر: «فناء أمتي بالطعن والطاعون وخز أعدائكم من الجن وفي كل شهادة».

(وعن مكحول) أبي عبدالله الدمشقي الفقيه، مات سنة بضع عشرة ومائة روى له مسلم والأربعة، **(عن أم أيمن)** بركة حاضنة رسول الله ﷺ وهي والدة أسامة بن زيد ماتت في خلافة عثمان رضي الله عنهما **(قالت: «أوصى رسول الله ﷺ بعض أصحابه)** وفي نسخة بعض أهله **(لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت أو خوّفت)** وفي نسخة: وإن حرقت بالنار **(أطع والديك وإن أمراك أن تخرج عن كل شيء هو لك فأخرج، لا تترك الصلاة عمداً فإن من ترك الصلاة عمداً فقد برئت ذمة الله منه؛ إياك والخمر)** لا تشربه **(فإنه مفتاح كل شر، إياك والمعصية فإنها تسخط الله)** أي تغضبه، **(ولا تفر من الزحف)** أي عند زحف المشركين بالمسلمين، **(وإن أصاب الناس موتان)** بالضم الموت الكثير الذريع **(وأنت فيهم فأثبت فيهم)** أي لا تنتقل عن موضعك فاراً، **(أنفق من طولك)** أي طاقتك وقدرتك وما طالت به يدك **(على أهل بيتك ممن عليك نفقته، ولا ترفع عصاك عنهم)** لأجل التأديب، **(أخفهم بالله»)**. قال العراقي: رواه البيهقي وقال: فيه إرسال اهـ.

قلت: ومكحول كثير الإرسال مشهور بذلك، ورواه كذلك ابن عساكر في التاريخ، وقد رواه ابن ماجه والبيهقي من حديث أبي الدرداء بلفظ: «لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً فمن تركها فقد برئت منه الذمة، ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر».

وعند الطبراني من حديث أميمة مولاة رسول الله ﷺ بلفظ: «لا تشرك بالله شيئاً، وإن قطعت وحرقت بالنار، ولا تعصين والديك وإن أمراك أن تخلي من أهلك ودنياك فتخله، ولا تشربن خمراً فإنها رأس كل شر، ولا تتركن صلاة متعمداً فمن فعل ذلك برئت منه ذمة الله وذمة

ولا ترفع عصاك عنهم أخفهم بالله ». فهذه الأحاديث تدل على أن الفرار من الطاعون منهي عنه وكذلك القدوم عليه، وسيأتي شرح ذلك في كتاب التوكل.

رسوله، ولا تفرن يوم الزحف فمن فعل ذلك فقد باء بسخط من الله ومأواه جهنم وبئس المصير، ولا تزدادن في تخوم أرضك فمن فعل ذلك يأتي به على رقبته يوم القيامة من مقدار سبع أرضين، وأنفق على أهلك من طولك، ولا ترفع عصاك عنهم وأخفهم في الله عز وجل » وأميمة قيل هو اسم أم أيمن الحبشية.

وعند أحمد والطبراني وأبي نعيم في الحلية من حديث معاذ بلفظ: « لا تشرك بالله شيئاً وإن قتلت وحرقت، ولا تعقن والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك، ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمداً فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله، ولا تشربن خمراً فإنه رأس كل فاحشة، وإياك والمعصية فإن المعصية تحل سخط الله، وإياك والفرار من الزحف وإن هلك الناس. وإذا أصاب الناس موت وأنت فيهم فأثبت وأنفق على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك أدباً وأخفهم في الله ».

وعند الطبراني من حديث أبي الدرداء بلفظ: « لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت وحرقت، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من كل شيء حولك فأخرج منه ولا تترك صلاة مكتوبة عمداً، فإنه من ترك الصلاة عمداً فقد برئت منه ذمة الله إياك والخمر فإنها مفتاح كل شر وإياك والمعصية فإنها موجبة سخط الله، لا تغلل ولا تفر يوم الزحف وإن هلكت وفر أصحابك وإن أصاب الناس موتان وأنت فيهم فأثبت ولا تنازع الأمر أهله وإن رأيت أنه لك وأنفق من طولك على أهل بيتك ولا ترفع عصاك عنهم أدباً وأخفهم في الله عز وجل ».

وعند ابن النجار في تاريخه من حديث أبي ريحانة بلفظ: « لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت بالنار، وأطع والديك وإن أمراك أن تخلي من أهلك ودنياك ولا تدعن صلاة متعمداً فإن من تركها فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله، ولا تشربن خمراً، فإنها رأس كل خطيئة ولا تزدادن في تخوم أرضك فإنك تأتي بها يوم القيامة من مقدار سبع أرضين » والمسمى بأبي ريحانة صحابيان: أحدهما الأزدي أو الدوسي الأنصاري، وقيل اسمه سمعون، والثاني أبو ريحانة القرشي.

وعند الطبراني من حديث عبادة بن الصامت: « لا تشركوا بالله شيئاً وإن قطعتم أو حرقتم أو صلبتم ولا تتركوا الصلاة متعمداً فإن من تركها متعمداً فقد خرج من الملة، ولا تركبوا المعصية فإنها سخط الله، ولا تشربوا الخمر فإنها رأس الخطايا كلها، ولا تفروا من الموت وإن كنتم فيه، ولا تعص والديك وإن أمراك أن تخرج من الدنيا كلها فأخرج، ولا تضع عصاك عن أهلك وأنصفهم من نفسك ».

(فهذه الأحاديث تدل على أن الفرار من الطاعون منهي عنه وكذلك القدوم عليه)

فهذه أقسام الأسفار، وقد خرج منه أن السفر ينقسم إلى مذموم وإلى محمود وإلى مباح. والمذموم ينقسم إلى حرام كإباق العبد وسفر العاق، وإلى مكروه كالخروج من بلد الطاعون. والمحمود ينقسم إلى واجب كالحج وطلب العلم الذي هو فريضة على كل مسلم، وإلى مندوب إليه كزيارة العلماء وزيارة مشاهدهم. ومن هذه الأسباب تتبين النية في السفر فإن معنى النية الانبعاث للسبب الباعث والانتهاض لإجابة الداعية. ولتكن نيته الآخرة في جميع أسفاره، وذلك ظاهر في الواجب والمندوب، ومحال في المكروه والمحظور.

وأما المباح فمرجعه إلى النية. فمهما كان قصده بطلب المال مثلاً التعفف عن السؤال ورعاية ستر المروءة على الأهل والعيال والتصدق بما يفضل عن مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه النية من أعمال الآخرة، ولو خرج إلى الحج وباعثه الرياء والسمعة لخرج عن

أما الخروج فلأنه إذا خرج الصحيح ضاع المريض من متعهد، وأما الدخول فللتوقي عن المحذور، (**وسيأتي شرح ذلك في كتاب التوكل**) إن شاء الله تعالى ذكر هناك أنه إنما نهي عن الخروج كالدخول، مع أن سببه في الطب الهواء وأظهر طرق التداوي الفرار من الضرر، وترك التوكل في نحوه مباح لأن الهواء لا يضر من حيث يلاقي ظاهر البدن، بل من حيث دوام استنشاقه فإنه إذا كان فيه عفونة وصل إلى الرئة والقلب أثر فيها بطول الاستنشاق فلا يظهر الوباء على الظاهر إلا بعد استحكام التأثير في الباطن، فالخروج لا يخلص لكنه يوهم الخلاص فيصير من جنس الموهومات كالطيرة إلى آخر ما قال على ما سيأتي تفصيله.

(**فهذه أقسام الأسفار، وقد خرج منه أن السفر ينقسم إلى مذموم وإلى محمود وإلى مباح والمذموم ينقسم إلى حرام كاباق العبد**) من سيده (**وسفر العاق**) لوالديه بأن خرج من غير رضاهما، (**وإلى مكروه كالخروج من بلد**) فيه (**الطاعون والمحمود**) منه (**ينقسم إلى واجب كالحج**) إلى بيت الله (**وطلب العلم الذي هو فريضة على كل مسلم**) وهو تعلم ما لا بدّ منه، (**وإلى مندوب إليه كزيارة العلماء والصلحاء وزيارة مشاهدهم**) بعد موتهم، (**ومن هذه الأسباب تتبين النية في السفر فإن معنى النية الانبعاث للسبب الباعث والانتهاض لإجابة الداعية**) وقد خصت في غالب الاستعمال بعزم القلب على أمر من الأمور، (**ولتكن نيته الآخرة في جميع أسفاره، وذلك ظاهر في الواجب والمندوب ومحال في المكروه والمحظور.**

وأما المباح؛ فمهما كان قصده بطلب المال مثلاً التعفف عن السؤال ورعاية ستر المروءة على الأهل والعيال والتصدق بما فضل) أي زاد (**عن مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه النية من أعمال الآخرة**) وهذا ظاهر، (**ولو خرج إلى الحج وباعثه الرياء والسمعة**) ونحو ذلك

كونه من أعمال الآخرة لقوله ﷺ: « إنما الأعمال بالنيّات ». فقوله ﷺ: الأعمال بالنيات عام في الواجبات والمندوبات والمباحات دون المحظورات، فإن النية لا تؤثر في إخراجها عن كونها من المحظورات، وقد قال بعض السلف: إن الله تعالى قد وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم فيعطى كل واحد على قدر نيته. فمن كانت نيته الدنيا أعطي منها ونقص من آخرته أضعافه، وفرق عليه همه وكثر بالحرص والرغبة شغله. ومن كانت نيته الآخرة أعطي من البصيرة والحكمة والفطنة وفتح له من التذكرة والعبرة بقدر نيته وجمع له همه ودعت له الملائكة واستغفرت له.

وأما النظر في أن السفر هو الأفضل أو الإقامة، فذلك يضاهي النظر في أن الأفضل هو العزلة أو المخالطة؟ وقد ذكرنا منهاجه في كتاب العزلة فليفهم هذا منه، فإن السفر نوع مخالطة مع زيادة تعب ومشقة تفرق الهم وتشتت القلب في حق الأكثرين. والأفضل

(**لخرج عن كونه من أعمال الآخرة فقوله ﷺ: « الأعمال بالنيات »**) رواه بهذا اللفظ الإمام أبو حنيفة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً وهو لفظ ابن حبان في صحيحه وللستة بلفظ: « إنما » (**عام في الواجبات والمندوبات والمباحات دون المحظورات، فإن النية لا تؤثر في إخراجها عن كونها من المحظورات، وقد قال بعض السلف**) ولفظ القوت ويقال: (**إن الله تبارك وتعالى قد وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم فيعطى كل واحد على قدر نيته**) ولفظ القوت: على نحو نيته (**فمن كانت نيته**) طلب (**الدنيا أعطي منها ونقص من آخرته أضعافه وفرق عليه همه وكثر بالحرص والرغبة شغله، ومن كانت نيته**) طلب (**الآخرة**) وأهلها (**أعطي من البصيرة والفطنة وفتح له من التذكرة والعبرة بقدر نيته وجمع له همه**) وملك من الدنيا بالقناعة والزهد شغله (**ودعت له الملائكة واستغفرت له**) هكذا هو في القوت ومعناه في المرفوع من حديث أنس فيما رواه ابن أبي حاتم في الزهد: « من كانت نيته طلب الدنيا شتت الله عليه أمره وجعل الفقر بين عينيه ولم يأته منها إلا ما كتب له، ومن كانت نيته طلب الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة ». وعند الطيالسي وابن ماجه والطبراني من حديث زيد بن ثابت: « من كانت نيته الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا راغمة ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب الله له ».

(**وأما النظر في أن السفر هو الأفضل أو الإقامة**) في الوطن هو الأفضل، (**فذلك يضاهي النظر في أن الأفضل هو العزلة أو المخالطة؟ وقد ذكرنا منهاجه في كتاب العزلة فليفهم هذا منه، فإن السفر نوع مخالطة مع زيادة تعب ومشقة تفرق الهم وتشتت القلب في**

في هذا ما هو الأعون على الدين، ونهاية ثمرة الدين في الدنيا تحصيل معرفة الله تعالى وتحصيل الأنس بذكر الله تعالى، والأنس يحصل بدوام الذكر، والمعرفة تحصل بدوام الفكر. ومن لم يتعلم طريق الفكر والذكر لم يتمكن منهما. والسفر هو المعين على التعلم في الابتداء. والإقامة هي المعينة على العمل بالعلم في الانتهاء.

وأما السياحة في الارض على الدوام فمن المشوّشات للقلب إلا في حق الأقوياء، فإن المسافر وماله لعلى قلق إلا ما وقى الله، فلا يزال المسافر مشغول القلب تارة بالخوف على نفسه وماله، وتارة بمفارقة مألفه واعتاده في إقامته. وإن لم يكن معه مال يخاف عليه فلا يخلو عن الطمع والاستشراف إلى الخلق، فتارة يضعف قلبه بسبب الفقر، وتارة يقوى باستحكام أسباب الطمع. ثم الشغل بالحط والترحال مشوّش لجميع الأحوال، فلا ينبغي أن يسافر المريد إلا في طلب علم أو مشاهدة شيخ يقتدي به في سيرته وتستفاد الرغبة في

حق الأكثرين. والأفضل في هذا ما هو الأعون في الدين) وقال القشيري في رسالته: هذه الطائفة مختلفون فمنهم من آثر الإقامة على السفر ولم يسافر إلا لغرض كحجة الإسلام، والغالب عليهم الإقامة مثل الجنيد، وسهل بن عبدالله، وأبي يزيد البسطامي، وأبي حفص الحداد وغيرهم. ومنهم من آثر السفر وكانوا على ذلك إلى أن خرجوا من الدنيا مثل أبي عبدالله المغربي، وإبراهيم بن أدهم وغيرهم وكثير منهم سافروا في ابتداء أمورهم في حال شبابهم أسفاراً كثيرة، ثم قعدوا عن السفر في آخر أحوالهم مثل أبي عثمان الحيري والشبلي وغيرهما، ولكل واحد منهم أصول بنوا عليها طريقتهم انتهى.

(ونهاية ثمرة الدين في الدنيا تحصيل معرفة الله تعالى وتحصيل الانس بذكر الله تعالى والانس يحصل بدوام الذكر) حتى يغمر قلبه، **(والمعرفة تحصل بدوام الفكر)** بالمراقبة، **(ومن لم يتعلم طريق الفكر والذكر لم يتمكن منهما)** أي لم يكن له نصيب منهما **(والسفر هو المعين على التعلم في الابتداء والإقامة هي المعينة على العمل بالعلم في الانتهاء.**

فأما السياحة في الأرض على الدوام، فمن المشوّشات للقلب إلا في حق الأقوياء) مثل إبراهيم بن أدهم وأضرابه، **(فإن المسافر وماله)** كل منهما **(لعلى قلق)** محركة أي تعب وهلاك **(إلا ما وقى الله)** وحفظه **(فلا يزال المسافر مشغول القلب تارة بالخوف على نفسه)** من الأعداء **(وماله)** من السراق، **(وتارة بمفارقة ما ألفه واعتاده)** وأنس به **(في إقامته وإن لم يكن معه مال يخاف عليه)** من التلف **(فلا يخلو عن الطمع والاستشراف)** والتطلع **(إلى الخلق فتارة يضعف قلبه بسبب الفقر فيعتريه فتور، وتارة يقوى باستحكام أسباب الطمع)** فيه فتنزرع فيه أنواع الخبائث، **(ثم الشغل بالحط والترحال)** من بقعة إلى بقعة **(مشوّش بجميع الأحوال)** مشتت للبال، **(فلا ينبغي أن يسافر المريد إلا في طلب علم)**

الخير من مشاهدته، فإن اشتغل بنفسه واستبصر وانفتح له طريق الفكر أو العمل فالسكون أولى به. إلا أن أكثر متصوّفة هذه الأعصار ـ لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار ودقائق الأعمال ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى وبذكره في الخلوة وكانوا بطالين غير محترفين ولا مشغولين ـ قد ألفوا البطالة واستثقلوا العمل، واستوعروا طريق الكسب واستلانوا جانب السؤال والكدية، واستطابوا الرباطات المبنية لهم في البلاد واستسخروا الخدم المنتصبين للقيام بخدمة القوم واستخفوا عقولهم وأديانهم، من حيث لم يكن قصدهم من الخدمة إلا الرياء والسمعة وانتشار الصيت واقتناص الأموال بطريق السؤال تعللاً بكثرة الأتباع، فلم يكن لهم في الخانقاهات حكم نافذ، ولا تأديب للمريدين نافع، ولا حجر عليهم قاهر، فلبسوا المرقعات واتخذوا في الخانقاهات منتزهات، وربما تلقفوا ألفاظاً مزخرفة من أهل الطامات، فينظرون إلى أنفسهم وقد تشبهوا بالقوم في خرقتهم وفي سياحتهم وفي لفظهم وعبارتهم وفي آداب ظاهرة من سيرتهم، فيظنون بأنفسهم خيراً

واجب (**أو مشاهدة شيخ يقتدي به في سيرته**) الظاهرة والباطنة (**وتستفاد الرغبة في الخير من مشاهدته**) وملاقاته، (**فإن اشتغل بنفسه**) بمداومة الذكر القلبي (**واستبصر**) فيه (**وانفتح له**) باب (**طريق الفكر**) الصحيح (**والعمل**) المطابق بالسنة (**فالسكون**) في حقه في مستقره (**أولى به وأرفق**) لحاله، وهذا هو الحق الصريح الذي أشار إليه السادة النقشبندية (**إلا أن أكثر متصوّفة هذه الأعصار لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار ودقائق الأعمال**) لفترات عرضتها ولم يقدروا على إزالتها، (**ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى وبذكره في الخلوة**) ووقفوا عن السير ومالوا إلى الغير. (**وكانوا بطالين**) أي من أهل البطالة (**غير محترفين ولا مشغولين قد ألفوا البطالة**) ومالت نفوسهم إليها (**واستثقلوا العمل واستوعروا طريق الكسب**) أي وجدوها وعرة المسلك، (**واستلانوا جانب السؤال**) والتكفف (**والكدية**) أي الاستجداء من الناس (**واستطابوا**) سكنى (**الرباطات**) والخانقاهات (**المبنية لهم**) أي بإسمهم (**في**) سائر (**البلاد واستسخروا الخدم**) أي جعلوهم مسخرين منقادين، (**المنتصبين للقيام بخدمة القوم واستخفوا عقولهم وأديانهم من حيث لم يكن لهم قصد من الخدمة إلا الرياء والسمعة**) للناس، (**وانتشار الصيت**) بينهم والشهرة، (**واقتناص الأموال بطريق السؤال**) وأنواع الاحتيال (**تعللاً بكثرة الاتباع**) والواردين، (**فلم يكن لهم في الخانقاهات حكم نافذ ولا تأديب للمريدين نافع ولا حجر عليهم قاهر**) يقهرهم عما لا يليق (**فلبسوا المرقعات**) أي الخرق الملفقة من أنواع الصوف والخز وغيره (**واتخذوا في الخانقاهات منتزهات**) من مياه جارية وأشجار مغروسة وفرش مبسوطة، (**وربما تلقفوا ألفاظاً مزخرفة من الطامات**) وهي ما فيها شطح (**فينظرون إلى أنفسهم وقد تشبهوا بالقوم في خرقهم وفي سياحتهم وفي لفظهم وفي عبارتهم وفي آداب ظاهرة من سيرتهم**

ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ويعتقدون أن كل سوداء تمرة، ويتوهمون أن المشاركة في الظواهر توجب المساهمة في الحقائق وهيهات! فما أغزر حماقة من لا يميز بين الشحم والورم؟ فهؤلاء بغضاء الله فإن الله تعالى يبغض الشاب الفارغ. ولم يحملهم على السياحة إلا الشباب والفراغ، إلا من سافر لحج أو عمرة في غير رياء ولا سمعة، أو سافر لمشاهدة شيخ يقتدي به في علمه وسيرته وقد خلت البلاد عنه الآن والأمور الدينية كلها قد فسدت وضعفت إلا التصوّف فإنه قد انمحق بالكلية وبطل، لأن العلوم لم تندرس بعد، والعالم وإن كان عالم سوء فإنما فساده في سيرته لا في علمه، فيبقى عالماً غير عامل بعلمه، والعمل غير العلم.

فيظنون بأنفسهم خيراً ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ويعتقدون أن كل سوداء تمرة) وأن كل بيضاء شحمة، **(ويتوهمون أن المشاركة)** لهم **(في الظاهر)** من الأقوال والأفعال **(توجب المساهمة)** أي المقاسمة **(في الحقائق)** الباطنة **(وهيهات! فما أغزر حماقة)** أي قلة عقل **(من لا يميز بين الشحم والورم)؟** كلاهما ككتف أي فيستسمن كل ذي ورم ويظن أن به شحماً **(فهؤلاء بغضاء الله فإن الله تعالى يبغض الشاب الفارغ)** أخرج سعيد بن منصور في سننه من قول ابن مسعود: إني لأكره الرجل فارغاً لا في عمل الدنيا ولا في عمل الآخرة، ورواه أحمد وابن المبارك والبيهقي كلهم في الزهد، وإن أبي شيبة من طريق المسيب بن رافع قال: قال ابن مسعود: إني لأمقت الرجل أراه فارغاً ليس في شيء من عمل دنيا ولا آخرة، وهو عند الزمخشري في سورة الانشراح من قول عمر رضي الله عنه بلفظ: «إني لأكره أحدكم سبهللاً لا في عمل دنيا ولا في عمل آخرة، ويحتمل أن يكون المراد بالشاب هنا الصحيح، فقد قال العسكري في الأمثال الصحة عند بعضهم الشباب، والعرب تجعل مكان الصحة الشباب كما قالوا القلب الفارغ والشباب المقبل يكسب الآثام، وكان يقال: إن لم يكن الشغل محدة فالفراغ مفسدة والقلب الفارغ يبحث عن السوء.

(ولم يحملهم على السياحة) من أرض إلى أرض **(إلا الشباب والفراغ إلا من سافر لحج أو عمرة في غير رياء ولا سمعة أو سافر لمشاهدة شيخ يقتدي به في علمه وسيرته وقد خلت البلاد عنه الآن)** هذا في زمن المصنف فكيف بزماننا الآن وقد كمل المائتان بعد الألف؟ **(والأمور الدينية كلها قد فسدت وضعفت إلا التصوّف فإنه قد انمحق)** وزال حتماً رسمه **(بالكلية وبطل)** أمره **(لأن العلوم لم تندرس بعد)** ففي طلابها كثرة، **(والعالم وإن كان عالم سوء فإنما فساده في سيرته لا في علمه فيبقى عالماً غير عامل بعلمه و)** لا يخفى أن **(العمل غير العلم)** فالعلم شيء والعمل شيء، ولا يلزم من فساد العمل فساد العلم، ولكن لما كان المقصود من العلم هو للعمل أطلقوا اسم الفساد على العلم بوجود الفساد في العمل وقالوا هتف العلم بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل.

وأما التصوّف فهو عبارة عن تجرد القلب لله تعالى واستحقار ما سوى الله. وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح. ومهما فسد العمل فات الأصل. وفي أسفار هؤلاء نظر للفقهاء من حيث أنه إتعاب للنفس بلا فائدة، وقد يقال أن ذلك ممنوع. ولكن الصواب عندنا أن نحكم بالإباحة فإن حظوظهم التفرج عن كرب البطالة بمشاهدة البلاد المختلفة، وهذه الحظوظ وإن كانت خسيسة فنفوس المتحركين لهذه الحظوظ أيضاً خسيسة، ولا بأس بإتعاب حيوان خسيس لحظ خسيس يليق به ويعود إليه، فهو المتأذي والمتلذذ. والفتوى تقتضي تسييب العوام في المباحات التي لا نفع فيها ولا ضرر، فالسائحون في غير مهم في الدين والدنيا بل لمحض التفرج في البلاد كالبهائم المترددة في الصحاري فلا بأس بسياحتهم ما كفوا عن الناس شرهم ولم يلبسوا على الخلق حالهم، وإنما عصيانهم في التلبيس والسؤال على اسم التصوّف والأكل من الأوقاف التي وقفت على الصوفية،

(وأما التصوف فهو عبارة عن تجرد القلب لله واستحقار ما سوى الله) بأن لا يكون في ملاحظة غيره، **(وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح ومهما فسد العمل فات الأصل)** المحصول. **(وفي أسفار)** مثل هؤلاء **(نظر)** وبحث **(للفقهاء من حيث أنه اتعاب نفس بلا فائدة)** تؤول إليه وهو منهي عنه، **(وقد يقال: إن ذلك ممنوع)** وسند المنع إنا لا نسلم أنه إتعاب نفس بلا فائدة فأقل ما يقال فيه أن تلك الحركة لا تخلو عن مشقة وهي لا تقصر عن رياضة للبدن وهذه فائدة في الجملة، **(ولكن الصواب عندنا أن نحكم بالإباحة)** لهم، **(فإن حظوظهم)** من سياحتهم **(التفرج عن كرب البطالة)** وغمومها فإن البطالة ثقل معنوي لا يخففها إلا التنقل من أرض إلى أرض **(بمشاهدة البلاد المختلفة)** وما فيها من الآثار القديمة والحادثة. **(وهذه الحظوظ وإن كانت)** عند أهل الحق **(خسيسة)** مبتذلة، **(فنفوس المتحركين لهذه الحظوظ أيضاً خسيسة ولا بأس بأتعاب حيوان خسيس لحظ خسيس يليق به ويعود إليه فهو المتأذي وهو المتلذذ)** فلكل عمل رجال ولكل ميدان أبطال. **(والفتوى تقتضي تسييب العوام في المباحات التي لا نفع فيها ولا ضرر، فالسائحون)** في الأرض **(من غير مهم في الدين والدنيا بل لمحض التفرج في البلاد كالبهائم المترددة في الصحاري)** بلا أزمة ولا خطام، **(فلا بأس بسياحتهم ما كفوا عن الناس شرهم)** من لسانهم ويدهم **(ولم يلبسوا على الخلق حالهم)** وكف شرهم عن الناس إن كان ذا شر ولم يجدوا بداً إلا بمفارقتهم إياهم فهي فائدة يؤول إلى الناس نفعها وإليه أيضاً. وأما تلبيس الحال على الخلق فهذا أمر آخر زائد على الأوّل، **(وإنما عصيانهم في التلبيس والسؤال على اسم التصوّف والأكل من الأوقاف التي وقفت على الصوفية)** بأن يجعل نفسه صوفياً فيرتب له شيء من ذلك الوقف، أو يسأل الناس على اسم التصوّف فيعطي لذلك ويكرم فهو عصيان وحاله حال المتشبه بما لم يعط فهو

لأن الصوفي عبارة عن رجل صالح عدل في دينه مع صفات أخر وراء الصلاح، ومن أقل صفات أحوال هؤلاء أكلهم أموال السلاطين وأكل الحرام من الكبائر فلا تبقى معه العدالة والصلاح، ولو تصوّر صوفي فاسق لتصوّر صوفي كافر وفقيه يهودي. وكما أن الفقيه عبارة عن مسلم مخصوص فالصوفي عبارة عن عدل مخصوص لا يقتصر في دينه على القدر الذي يحصل به العدالة. وكذلك من نظر إلى ظواهرهم ولم يعرف بواطنهم وأعطاهم من ماله على سبيل التقرب إلى الله تعالى حرم عليهم الأخذ وكان ما أكلوه سحتاً، وأعني به إذا كان المعطي بحيث لو عرف بواطن أحوالهم ما أعطاهم، فأخذ المال بإظهار التصوّف من غير اتصاف بحقيقته كأخذه بإظهار نسب رسول الله ﷺ على سبيل الدعوى، ومن زعم أنه علوي وهو كاذب وأعطاه مسلم مالاً لحبه أهل البيت ولو علم أنه كاذب لم يعطه شيئاً فأخذه على ذلك حرام، وكذلك الصوفي. ولهذا احترز المحتاطون عن الأكل بالدين فإن المبالغ في الاحتياط لدينه لا ينفك في باطنه عن عورات لو

زائر مزور، **(لأن الصوفي عبارة عن رجل صالح عدل في دينه مع صفات أخرى وراء الصلاح)** يبعد اجتماعها في شخص على الوجه المرضي، فكيف يلبس عليهم حاله وهو لم يتصف بتلك الأوصاف، **(ومن أقل صفات أحوال هؤلاء أكلهم أموال السلاطين)** الحاصلة من الجبايات والمكوس وغيرها ولا شك في حرمتها، **(وأكل الحرام من الكبائر فلا تبقى معه العدالة والصلاح)** فكيف يطلق على هؤلاء اسم الصوفية، **(ولو تصوّر صوفي فاسق)** غير عدل **(لتصوّر صوفي كافر وفقيه يهودي، وكما ان الفقيه عبارة عن مسلم مخصوص فالصوفي أيضاً عبارة عن عدل مخصوص لا يقتصر في دينه على القدر الذي تحصل به العدالة)** فقط بل يتعداه، **(وكذلك من نظر إلى ظواهرهم)** من حس الحال **(ولم يعرف بواطنهم)** وما فيها من الخبث، **(وأعطاهم من ماله على سبيل التقرب إلى الله تعالى حرم عليهم الأخذ)** من ذلك المال، **(وكان ما أكلوا سحتاً وأعني به إذا كان المعطي بحيث لو عرف بواطن أحوالهم)** الخبيثة **(ما أعطاهم)** لأن مثله ما لا يتقرب به، **(فأخذ المال بإظهار التصوّف)** من نفسه **(من غير اتصاف بحقيقته)** ولا تحقق بوصفه **(كأخذه بإظهار نسب رسول الله ﷺ لنفسه على سبيل الدعوى)** واللحوق. **(ومن زعم أنه علوي)** أي من أولاد علي بواسطة أحد أولاده الخمسة: الحسن، والحسين، ومحمد، والعباس، وعمر **(وهو كاذب)** في دعواه وزعمه، **(وأعطاه مسلم مالاً بحب أهل البيت)** النبوي، **(ولو علم أنه كاذب)** في انتسابه **(لم يعطه شيئاً فأخذه على ذلك حرام وكذلك الصوفي)** فمن زعم أنه كذلك ولم يكن كذلك وأعطي بذلك الاسم لم يجز له أخذه، **(ولهذا احترز المحتاطون)** في دينهم **(عن الأكل بالدين)** أي بمقابلته، **(فإن المبالغ في الاحتياط لدينه لا ينفك في باطنه عن عورات)** ومعائب **(لو**

انكشفت للراغب في مؤاساته لفترت رغبته عن المؤاساة فلا جرم كانوا لا يشترون شيئاً بأنفسهم مخافة أن يسامحوا لأجل دينهم فيكونوا قد أكلوا بالدين. وكانوا يوكلون من يشتري لهم ويشترطون على الوكيل أن لا يظهر أنه لمن يشتري، نعم إنما يحل أخذ ما يعطي لأجل الدين إذا كان الآخذ بحيث لو علم المعطي من باطنه ما يعلمه الله تعالى لم يقتض ذلك فتوراً في رأيه فيه، والعاقل المنصف يعلم من نفسه أن ذلك ممتنع أو عزيز، والمغرور الجاهل بنفسه أحرى بأن يكون جاهلاً بأمر دينه، فإن أقرب الأشياء إلى قالبه قلبه فإذا التبس عليه أمر قلبه فكيف ينكشف له غيره؟ ومن عرف هذه الحقيقة لزمه لا محالة أن لا يأكل إلا من كسبه ليأمن من هذه الغائلة، أو لا يأكل إلا من مال من يعلم قطعاً أنه لو انكشف له عورات باطنه لم يمنعه ذلك عن مؤاساته. فإن اضطر طالب الحلال ومريد طريق الآخرة إلى أخذ مال غيره فليصرح له، وليقل إنك إن كنت تعطيني لما تعتقده فيَّ من الدين فلست مستحقاً لذلك، ولو كشف الله تعالى ستري لم ترني بعين التوقير، بل اعتقدت أني شر الخلق أو من شرارهم، فإن أعطاه مع ذلك فليأخذ، فإنه ربما يرضى

انكشفت للراغب في مؤاساته لفترت) أي سكنت (**رغبته عن المؤاساة فلا جرم كانوا لا يشترون شيئاً**) في الأسواق (**بأنفسهم مخافة أن يسامحوا**) أي يرى صلاحهم وشهرتهم فيسامح لهم (**لأجل دينهم**) وصلاحهم، (**فيكونوا قد أكلوا بالدين وكانوا يوكلون من يشتري لهم ويشترطون على الوكيل أن لا يظهر**) للبائع (**أنه لمن يشتري**) لئلا يسامح فيه (**نعم إنما يحل لهم أخذ ما يعطي لأجل الدين إذا كان الآخذ بحيث لو علم المعطي**) أي صاحب العطاء (**من باطنه ما يعلمه الله تعالى لم يقتض ذلك فتوراً في رأيه**) وفي نسخة: لم يقض بدل لم يقتض، (**والعاقل المنصف يعلم من نفسه أن ذلك ممتنع أو عزيز**) نادر (**والمغرور الجاهل نفسه أحرى أن يكون جاهلاً بأمر دينه فإن أقرب الأشياء**) إليه (**قلبه، فإذا التبس عليه أمر قلبه فكيف ينكشف له أمر غيره ومن عرف هذه الحقيقة لزمه لا محالة أن لا يأكل إلاَّ من كسبه**) أي من كسب يده، فقد ورد في الخبر: «أحل ما أكل العبد من كسب يده» (**ليأمن هذه الغائلة أو لا يأكل إلاَّ من مال من يعلم قطعاً أنه لو انكشفت له عورات باطنه لم يمنعه ذلك عن مؤاساته**) ووجد أن مثل هذا عزيز في كل الأعصار. (**فإن اضطر طالب الحلال ومريد طريق الآخرة إلى أخذ مال غيره فليصرح له**) عن حقيقة حاله، (**وليقل إنك إن كنت تعطيني لما تعتقده فيَّ من الدين**) والصلاح والنسب (**فلست مستحقاً لذلك، ولو كشف الله ستري لم ترني بعين التوقير**) والتعظيم، (**بل اعتقدت**) فيّ أني (**شر الخلق**) الموجودين (**أو من شرارهم**) أو من المقصرين في خدمة المولى أو نحو ذلك، (**فإن أعطاه مع ذلك فليأخذ فإنه ربما يرتضي منه**) هذه (**الخصلة وهو اعترافه على نفسه بركاكة الدين**) أي ضعفه (**وعدم**

منه هذه الخصلة وهو اعترافه على نفسه بركاكة الدين وعدم استحقاقه لما يأخذه. ولكن ههنا مكيدة للنفس بينة ومخادعة فليتفطن لها، وهو أنه قد يقول ذلك مظهراً أنه متشبه بالصالحين في ذمهم نفوسهم واستحقارهم لها ونظرهم إليها بعين المقت والانزدراء، فتكون صورة الكلام صورة القدح والازدراء وباطنه وروحه هو عين المدح والإطراء، فكم من ذام نفسه وهو لها مادح بعين ذمه، فذم النفس في الخلوة مع النفس هو المحمود. وأما الذم في الملأ فهو عين الرياء إلا إذا أورده إيراداً يحصل للمستمع يقيناً بأنه مقترف للذنوب ومعترف بها. وذلك مما يمكن تفهيمه بقرائن الأحوال ويمكن تلبيسه بقرائن الأحوال. والصادق بينه وبين الله تعالى يعلم أن مخادعته لله عز وجل أو مخادعته لنفسه محال، فلا يتعذر عليه الاحتراز عن أمثال ذلك. فهذا هو القول في أقسام السفر ونية المسافر وفضيلته.

استحقاقه لما يأخذه) أو اعترافه بأنه ليس له تعلق بالنسب النبوي وأنه ليس بمتحقق فيه فلا يكون مستحقاً لما أعطي لأجل ذلك المتعلق، **(ولكن ههنا مكيدة للنفس)** خفية **(ومخادعة)** دقيقة **(فليتفطن لها وهو أنه يقول ذلك مظهراً أنه متشبه بالصالحين)** من السلف **(في ذمهم نفوسهم)** الأمارة **(واستحقارهم لها ونظرهم إليها بعين المقت والازدراء)** أي الاحتقار. **(فتكون صورة الكلام)** في الظاهر **(صورة القدح والازدراء وباطنه وروحه عين المدح والإطراء)** أي المبالغة في الثناء، **(فكم من ذام نفسه)** في المجالس **(وهو لها مادح بعين ذمه)** وهذه الدسيسة قلّما يدركها إلا المستبصرون، **(فذم النفس في الخلوة)** عن الناس **(مع النفس)** بأن يخاطبها ويذكر لها عيوبها ونقصها فيقول: أنت كذا وفعلت كذا وكذا **(هو المحمود)** النافع، **(أما الذم في الملأ)** من الناس **(فهو عين الرياء إلا إذا أورده إيراداً يحصل للمستمع يقيناً بأنه مقترف للذنوب)** مرتكب لما لا يحل **(ومعترف بها)** أي مقر **(وذلك مما يمكن تفهمه ويمكن)** أيضاً تلبيسه **(بقرائن الأحوال)** القائمة **(والصادق بينه وبين الله تعالى يعلم أن مخادعته لله تعالى إذ مخادعته لنفسه محال فلا يتعذر عليه الاحتراز عن أمثال ذلك، فهذا هو القول في أقسام السفر ونية المسافر وفضيلته)** وبه تم الفصل الأوّل من الكتاب.

الفصل الثاني

في آداب المسافر من أوّل نهوضه إلى آخر رجوعه وهي أحد عشر أدباً

الأوّل: أن يبدأ برد المظالم وقضاء الديون وإعداد النفقة لمن تلزمه نفقته، وبرد الودائع إن كانت عنده ولا يأخذ لزاده إلا الحلال الطيب، وليأخذ قدراً يوسع به على رفقائه. قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كرم الرجل طيب زاده في سفره. ولا بدّ في السفر من طيب الكلام وإطعام الطعام وإظهار مكارم الأخلاق في السفر، فإنه يخرج خبايا الباطن. ومن صلح لصحبة السفر صلح لصحبة الحضر، وقد يصلح في الحضر من لا يصلح في السفر، ولذلك قيل: إذا أثني على الرجل معاملوه في الحضر ورفقاؤه في

الفصل الثاني

في آداب المسافر في أول نهوضه أي حركته للسفر (إلى آخر رجوعه) أي المستقر (وهي أحد عشر أدباً)

(**الأول: أن يبدأ برد المظالم**) إلى أربابها إن كانت قبله لأحد (**وقضاء الديون**) وإيصالها على الوجه المرضي لأصحابها (**وإعداد النفقة لمن تلزمه نفقته ويرد الودائع إن كانت ولا يأخذ لزاده إلا الطيب الحلال وليأخذ قدراً يوسع به على رفقائه. قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كرم الرجل طيب زاده في سفره**) والمراد بطيبه أن يكون من وجه حلال، (**ولا بد في السفر من طيب الكلام**) ولينه (**وإطعام الطعام**) لمن مر به. (**ومن إظهار مكارم الأخلاق**) وهي عشرة: صدق الحديث، وصدق الناس، وإعطاء السائل، والمكافأة بالصنائع، وحفظ الأمانة، وصلة الرحم، والتذمم للجار، والتذمم للصاحب، وإقراء الضيف ورأسهن الحياء هكذا في حديث عائشة، وفي حديث أنس: « مكارم الأخلاق ثلاثة تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك » (**فإن السفر يخرج خبايا الباطن**) ويسفر عن مكامنه، ولذلك سمي سفراً ولفظ القوت: لأن السفر يسيء الأخلاق ويكثر الضجر ويخرج مكامن النفس من الشح والشره، (و) كل (**من صلح لصحبة السفر صلح لصحبة الحضر وقد يصلح في الحضر من لا يصلح في السفر**) ولفظ القوت: وكل من صلحت صحبته في السفر صلحت صحبته في الحضر وليس كل من صحب في الحضر صلح أن يصحب في السفر، (**ولذلك قيل: إذا أثنى على الرجل معاملوه في الحضر ورفقاؤه في السفر فلا تشكوا في صلاحه**) نقله

السفر فلا تشكّوا في صلاحه. والسفر من أسباب الضجر، ومن أحسن خلقه في الضجر فهو الحسن الخلق، وإلاَّ فعند مساعدة الأمور على وفق الغرض قلما يظهر سوء الخلق.

وقد قيل ثلاثة لا يلامون على الضجر: الصائم والمريض والمسافر، وتمام حسن خلق المسافر الإحسان إلى المكاري ومعاونة الرفقة بكل ممكن، والرفق بكل منقطع بأن لا يجاوزه إلا بالإعانة بمركوب أو زاد أو توقف لأجله. وتمام ذلك مع الرفقاء بمزاح ومطايبة في بعض الأوقات من غير فحش ولا معصية ليكون ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه.

الثاني: أن يختار رفيقاً فلا يخرج وحده، فالرفيق ثم الطريق وليكن رفيقه ممن يعينه

صاحب القوت عن بعض السلف، **(والسفر من أسباب الضجر)** أي السآمة والملل، **(ومن أحسن خلقه في الضجر فهو الحسن الخلق وإلا فعند مساعدة الأمور على وفق الغرض قلما يظهر سوء الخلق)** وإنما امتحانه عند توارد المشاق.

(وقد قيل: ثلاثة لا يلامون على الضجر: الصائم والمريض والمسافر) نقله صاحب القوت عن بعض السلف وأضجرهم في الغالب المريض ثم الصائم ثم المسافر، **(وتمام حسن خلق المسافر بالإحسان إلى المكاري)** بأن يلين معه في الكلام ويتحمله ويطعمه معه ويواسيه بالمعاملة **(وبمعاونة الرفقة)** أي المرافقين معه **(بكل ممكن)** في كل ما يعسر عليهم، **(وبالرفق بكل من قطع)** في الطريق **(بأن لا يجاوزه)** إن رآه كذلك **(إلا بالإعانة)** له بما يليق لحاله **(بمركوب)**إن أبدعت به راحلته، **(أوزاد)** إن نفد زاده، أو ماء إن عطش هو أو دابته، **(أو توقف لأجله)** إن كان ضعيف السير فلا يتركه ويسير لأنه خلاف المروءة، **(وتمام ذلك مع الرفقاء بمزاح ومطايبة)** في الكلام **(في بعض الأوقات من غير فحش و)**لا **(معصية)** ولكن بحد محدود **(ليكون ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه)** فيقطعون المسافة البعيدة من غير تعب.

(الثاني: أن يختار رفيقاً) في سفره **(فلا يخرج)** مسافراً **(وحده فالرفيق ثم الطريق)** وقد روي ذلك من حديث رافع بن خديج مرفوعاً «التمسوا الرفيق قبل الطريق والجار قبل الدار» رواه الطبراني في الكبير، وابن أبي خيثمة، وأبو الفتح الأزدي، والعسكري في الأمثال، والخطيب في الجامع من طريق أبان بن المحبر عن سعيد بن معروف بن رافع بن خديج عن أبيه عن جده. وابن المحبر وسعيد لا تقوم بهما حجة، ولكن له شاهد رواه العسكري فقط. من حديث عبد الملك بن سعيد الخزاعي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ وذكر حديثاً طويلاً ثم قال في آخره «الجار ثم الدار الرفيق ثم الطريق» وهو عند الخطيب في جامعه باختصار من حديث محمد بن مسلم عن أبي جعفر بن علي عن ابيه علي بن

على الدين فيذكره إذا نسي ويعينه ويساعده إذا ذكر، فإن المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل إلاّ برفيقه. وقد نهى ﷺ عن أن يسافر الرجل وحده وقال: «الثلاثة نفر»، وقال أيضاً: «إذا كنتم ثلاثة في السفر فأمّروا أحدكم» وكانوا يفعلون ذلك ويقولون: هذا أميرنا أمره رسول الله ﷺ. وليؤمروا أحسنهم أخلاقاً وأرفقهم

الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن أبيه علي عن النبي ﷺ أنه قال «الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق والزاد قبل الرحيل». وعند الخطيب في الجامع من طريق عبد الله بن محمد اليماني عن أبيه عن جده قال: قال خفاف بن ندبة قال لي رسول الله ﷺ «يا خفاف ابتغ الرفيق قبل الطريق» وكلها ضعيفة ولكن بانضمامها تقوى، (**وليكن رفيقه ممن يعينه على الدين فيذكره إذا نسي ويعينه ويساعده إذا ذكر**) وهو معنى الخبر الوارد إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له رفيقاً صالحاً إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه، وقد تقدم في كتاب الصحبة. وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الحسن مرسلاً «خير الأصحاب صاحب إذا ذكرت الله أعانك وإذا نسيت ذكرك؟» (**فإن المرء على دين خليله**) وروي ذلك مرفوعاً وقد تقدم ذلك في كتاب الصحبة (**ولا يعرف الرجل إلا برفيقه**) فلينظر من يخالل، ومنه أخذ المتنبي قوله:

وكل قرين بالمقارن يقتدي

(**وقد نهى ﷺ أن يسافر الرجل وحده**) قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن عمر بإسناد صحيح وهو عند البخاري بلفظ «لو يعلم الناس في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل» اهـ.

قلت: وروى أحمد من حديث ابن عمر أيضاً نهى عن الوحدة أن يبيت الرجل وحده.

وأما حديث البخاري فهو عن ابن عمر أيضاً وقد أخرجه كذلك أحمد والترمذي وابن ماجه (**وقال «الثلاثة نفر»**) ولفظ القوت: وقد نهى ﷺ أن يسافر الرجل وحده وقال: الثلاثة نفر فهذا يدل أن الحديث المرفوع هو هذا القول الثلاثة نفر فتأمل.

قال العراقي: رويناه من حديث علي في وصيته المشهورة وهو حديث موضوع، والمعروف الثلاثة ركب رواه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(**وقال**) أيضاً (**«إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا أحدكم»**) هكذا هو في القوت. وقال العراقي: رواه الطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد حسن، (**وكانوا يفعلون ذلك ويقولون: هو أمير أمره رسول الله ﷺ**) هكذا هو في القوت. وقال العراقي: رواه البزار والحاكم عن عمر رضي الله عنه قال «إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ» قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، (**وليؤمروا عليهم أحسنهم أخلاقاً وأرفقهم**

بالأصحاب وأسرعهم إلى الايثار وطلب الموافقة ، وإنما يحتاج إلى الأمير لأن الآراء تختلف في تعيين المنازل والطرق ومصالح السفر ، ولا نظام إلا في الوحدة ولا فساد إلا في الكثرة ، وإنما انتظم أمر العالم لأن مدبر الكل واحد ﴿ولو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ [الأنبياء : ٢٢] ، ومهما كان المدبر واحداً انتظم أمر التدبير ، وإذا كثر المدبرون فسدت الأمور في الحضر والسفر ، إلا أن مواطن الإقامة لا تخلو عن أمير عام كأمير البلد وأمير خاص كرب الدار . وأما السفر فلا يتعين له أمير إلا بالتأمير . فلهذا وجب التأمير ليجتمع شتات الآراء ثم على الأمير أن لا ينظر إلا لمصلحة القوم وأن يجعل نفسه وقاية لهم . كما نقل عن عبدالله المروزي أنه صحبه أبو علي الرباطي فقال : على أن تكون أنت الأمير أو أنا ، فقال : بل أنت ، فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولأبي علي على ظهره فأمطرت السماء ذات ليلة فقام عبدالله طول الليل على رأس رفيقه وفي يده كساء يمنع عنه المطر ،

بالأصحاب وأسرعهم إلى الإيثار) والبذل **(وطلب الموافقة)** فإذا أمر فليطيعوه ولا يخالفوه **(وإنما يحتاج الى الأمير)** في السفر **(لأن الآراء تختلف في تعيين المنازل والطرق)** بحسب البعد والقرب والأمن والخوف **(ومصالح السفر ، ولا نظام إلا من الوحدة ولا فساد إلا من الكثرة)** ولفظ القوت . والسياحة لا تحسن إلا على الانفراد والوحدة فإن اتفق ثلاثة في سياحة بقلب واحد وهم واحد على حال واحد فهم كعبد واحد فهو حسن وفيه معاونة على البر والتقوى ، **(وإنما انتظم أمر العالم لأن مدبر الكل واحد)** لا يشاركه أحد **(و)**إليه الإشارة بقوله جل وعز : **(لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا)** وتوضيح هذا المقام قد مر في كتاب قواعد العقائد **(ومهما كان المدبر واحداً انتظم التدبير)** وارتفع التعسير ، **(وإذا كثرت المدبرون فسدت الأمور في الحضر والسفر)** وإنما يخشى من التلف في البحر إذا كان في السفينة مدبران **(إلا أن مواطن الإقامة لا تخلو عن أمير عام)** يدير أمر العامة بالسياسة الشرعية كأمير البلد **(أو أمير خاص كرب الدار ، وأما السفر فلا يتعين له أمير إلا بالتأمير)** من عند أنفسهم ، **(فلهذا وجب التأمير ليجمع شتات الآراء)** في أمر المنازل والطرق ويتكلم على مصالح السفر ، **(ثم على الأمير)** إن أمره القوم **(أن لا ينظر إلا لمصلحة القوم)** أي ما يصلح به حالهم **(وأن يجعل نفسه وقاية لهم)** إن عرضت مشقة **(كما نقل عن عبد الله المروزي أنه صحبه أبو علي الرباطي)** وكان المروزي من عادته أنه يدخل البادية بلا زاد ولا راحلة **(فقال)** الرباطي لما صحبه : **(على أن تكون أنت الأمير أو أنا)** ولفظ الرسالة أيما أحب إليك أن تكون أنت الأمير أو أنا ، **(فقال)** : لا **(بل أنت)** فقال : وعليك الطاعة لي . قال : نعم **(فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولأبي علي على ظهره)** ولفظ الرسالة فأخذ مخلاة ووضع فيها زاداً فحمله على ظهره ، فإذا قلت اعطني أحمله . قال : الأمير أنا وعليك الطاعة ، **(فأمطرت السماء ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل على رأس رفيقه وفي يده كساء)** أرخاه عليه من سائر جهاته **(يمنع عنه**

فكلما قال له عبدالله: لا تفعل. يقول: ألم تقل أن الإمارة مسلّـمة لي فلا تتحكم علي ولا ترجع عن قولك حتى قال أبو علي: وددت أني مت ولم أقل له أنت الأمير، فهكذا ينبغي أن يكون الأمير. وقد قال ﷺ: «خير الأصحاب أربعة» وتخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لا بدّ أن يكون له فائدة، والذي ينقدح فيه أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها، ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحداً فيتردد في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن خطر وعن ضيق قلب لفقد أنس الرفيق ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرحل واحداً فلا يخلو أيضاً عن الخطر

المطر، **فكلما قال له عبد الله لا تفعل يقول: ألم تقل أن الإمارة مسلمة لي**) وعليك الطاعة لي (**فلا تتحكم علي ولا ترجع عن قولك حتى قال أبو علي: وددت أني مت ولم أقل له أنت الأمير**) ولفظ الرسالة: فكنت أقول في نفسي ليتني مت ولم أقل له أنت الأمير، ثم قال لي: إذا صحبت إنساناً فاصحبه كما رأيتني صحبتك هكذا. أورده القشيري في كتاب الصحبة من الرسالة وتبعه المصنف هنا وسبق للمصنف هذه القصة أيضاً في كتاب آداب الصحبة مع اختلاف يسير بين السياقين. (**فهكذا ينبغي أن يكون الأمير**) على الجماعة يقي بنفسه عنهم في المخاوف ويجب عليهم امتثال أمره لقوله تعالى ﴿أولي الأمر منكم﴾ [النساء: ٥٩] (**وقال ﷺ «خير الأصحاب أربعة»**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي والحاكم من حديث ابن عباس. قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: وإنما لم يصححه الترمذي لأنه يروى مسنداً ومرسلاً ومعضلاً. قال ابن القطان: لكن هو ليس بعلة فالأقرب صحته انتهى.

ورواه كذلك أحمد والبيهقي وابن عساكر: ولفظ الجميع «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف ولا يهزم اثنا عشر ألفاً من قلة» زاد ابن عساكر «إذا صبروا وصمدوا».

(**وتخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لا بد أن يكون له فائدة والذي ينقدح**) الفكر (**فيه أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه**) ومنعه وصيانته (**وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها**) بالذهاب والمجيء فيها (**ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحداً فيتردد في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن خطر وعن ضيق قلب لفقد أنيس الرفيق، ولو تردد في الحاجة اثنان كان الحافظ للرحل واحداً فلا يخلو أيضاً عن الخطر وضيق الصدر**) وهذا الذي ذكره المصنف حسن ويقرب منه أن يقال وجه تخصيص هذا العدد لأن أحدهم لو مرض أمكنه جعل واحد وصياً والآخرين شهيدين، والثلاثة لا يبقى منهم غير واحد، ولأن الأربعة أبعد أوائل الأعداد من الآفة وأقربها إلى التمام. ألا ترى أن الشيء الذي تحمله

وعن ضيق الصدر. فإذاً ما دون الأربعة لا يفي بالمقصود وما فوق الأربعة يزيد فلا تجمعهم رابطة واحدة فلا ينعقد بينهم الترافق لأن الخامس زيادة بعد الحاجة، ومن يستغنى عنه لا تنصرف الهمة إليه فلا تتم المرافقة معه. نعم في كثرة الرفقاء فائدة للأمن من المخاوف، ولكن الأربعة خير للرفاقة الخاصة لا للرفاقة العامة. وكم من رفيق في الطريق عند كثرة الرفاق لا يكلم ولا يخالط إلى آخر الطريق للاستغناء عنه.

الثالث: أن يودع رفقاء الحضر والأهل والأصدقاء، وليدع عند الوداع بدعاء رسول الله ﷺ. قال بعضهم: صحبت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة حرسها الله، فلما أردت أن أفارقه شيعني وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال لقمان إن الله تعالى إذا استودع شيئاً حفظه وإني استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم

الدعائم أربعة وذا القوائم الأربع إذا زال أحدها قام على ثلاث ولم يكد يثبت وماله ثلاث قوائم إذا زال أحدها سقط وإنما كانت الأربعة أبعد من الآفة لأنهم لو كانوا ثلاثة ربما تناجى اثنان دون واحد وهو منهي عنه والأربعة إذا انتحى اثنان يبقى اثنان والله أعلم.

(فإذاً ما دون الأربعة لا يفي بالمقصود وما فوق الأربعة يزيد فلا تجمعهم رابطة واحدة فلا ينعقد بينهم التوافق لأن الخامس زيادة بعد الحاجة، ومن يستغني عنه لا تصرف الهمة إليه فلا تتم الموافقة معهم نعم في كثرة الرفقاء فائدة للأمن من المخاوف) إذا كان الطريق بعيداً ويخاف فيه من العدو ففي الكثرة صيانة وأمن لأنه يرجى به دفع الصائل وهيبة على العدو ولو كان فيهم كثرة، **(ولكن الأربعة خير للرفاقة الخاصة لا للرفاقة العامة، وكم من رفيق في الطريق عند كثرة الرفاق لا يكلم ولا يخالط إلى آخر الطريق للاستغناء عنه)** وعدم الاحتياج إليه.

(الثالث: أن يودع رفقاء الحضر والأهل والأصدقاء وليدع عند الوداع بدعاء رسول الله ﷺ، قال بعضهم: صحبت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة، فلما أردت أن أفارقه شيعني وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «قال لقمان الحكيم إن الله تعالى إذا استودع شيئاً حفظه وإني أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك») قال العراقي: رواه النسائي في اليوم والليلة ورواه أبو داود مختصراً وإسناده جيد اهـ.

قلت: رواه النسائي من طريق قزعة بن يحيى عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال «إن لقمان الحكيم كان يقول إن الله إذا استودع شيئاً حفظه» وأخرجه الإمام أحمد من هذا الوجه، وأخرجه النسائي أيضاً من طرق أخرى فيها اختلاف في تسمية التابعي، وهذا ينبغي أن يدخل في رواية الأكابر عن الأصاغر سواء كان لقمان نبياً أم لا.

....

وأخرجه الطبراني في كتاب الدعاء والنسائي أيضاً في اليوم والليلة. قال الطبراني: حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمر الدمشقي، وأبو عبد الملك أحمد بن ابراهيم القرشي. وقال النسائي: حدثنا أحمد بن ابراهيم وعبدة قالا: حدثنا محمد بن عائذ، حدثنا الهيثم بن حميد، عن المطعم بن مقدام عن مجاهد قال: أتيت ابن عمر رضي الله عنهما أنا ورجل ومعي وقد أردنا الخروج إلى الغزو فشيعنا، فلما أراد أن يفارقنا قال: إنه ليس لي ما أعطيكما ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول «إذا استودع الله شيئاً حفظه وإني أستودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم أعمالكما». وهو حديث صحيح أخرجه ابن حبان في النوع الثاني من القسم الأول من صحيحه عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي زرعة الرازي عن محمد بن عائذ.

وأما قول العراقي ورواه أبو داود مختصراً إلى آخره فقد أخبرنا إسماعيل بن علي بن عبد الله الحنفي، أخبرنا محمد بن إبراهيم بن حسن، أخبرنا الحسن بن علي بن يحيى، أخبرنا علي بن عبد القادر بن محمد الطبراني، عن أبيه، عن جده محمد بن مكرم، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أحمد بن علي بن محمد الحافظ قال: قرأت على محمد بن علي البكري بمكة وعلى أبي إسحاق البعلي بمصر. قال البكري: أخبر أبو الفرج بن عبد الهادي فيما سمع عليه، أخبرنا أحمد بن أبي أحمد بن نعمة، أخبرنا أبو الفضل الخطيب في كتابه، أخبرنا أبو الخطاب القاري، أخبرنا عبد الله بن عبيد الله بن يحيى، أخبرنا الحسين بن إسماعيل القاضي المحاملي قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ح.

وقال البعلي: أخبرنا إسماعيل بن يوسف، أخبرنا عبد الله بن عمر، أخبرنا عبد الأول بن عيسى، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد، أخبرنا عبد الله بن أحمد، أخبرنا إبراهيم بن خزيم قال: حدثنا عبد بن حميد قالا: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن يحيى بن إسماعيل بن جوير، عن قزعة بن يحيى أنه أتى ابن عمر رضي الله عنهما في حاجة فقال: تعال أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ وأرسلني في حاجة فقال« استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك». هذا حديث حسن أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ كلاهما عن أبي نعيم فوقع لنا موافقة عالية.

وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن أحمد بن سليمان عن ابي نعيم فوقع لنا بدلاً عالياً بثلاث درجات.

وأخرجه أبو داود عن مسدد والحاكم من طريق أخرى عن مسدد عن عبد الله بن داود الخريبي عن عبد العزيز بن عمر، ولكن وقع في روايته عن إسماعيل بن جرير لم يذكر يحيى، وقد وافق أبا نعيم أبو حمزة أنس بن عياض وعبدة بن سليمان عند النسائي، ومروان بن معاوية عند أحمد ثلاثتهم عن عبد العزيز بن عمر.

وأخرجه أحمد أيضاً، عن وكيع، عن عبد العزيز لكنه لم يذكر بين عبد العزيز وقزعة أحداً

عملك». وروى زيد بن أرقم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه فإن الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة». وعن عمرو بن شعيب عن أبيه

ووافقه يحي بن حمزة عن عبد العزيز عند الخرائطي، ورواه عيسى بن يونس عن عبد العزيز فوافق الخربي في إسماعيل لكنه خالفه في اسم أبيه، فقال إسماعيل بن محمد بن سعد وهي عند النسائي أيضاً وزاد فيها فأخذ بيدي فحركها، ثم قال: ووقع في رواية أبي حمزة فأردت الانصراف فقال: كما أنت حتى أودعك وفيها فأخذ بيدي فصافحني، ثم قال: الحديث، وفيه من الاختلاف غير ذلك وقد مضى بعضه.

وقال المحاملي: حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا سعيد بن خيثم، حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: كان ابن عمر إذا جاءه الرجل وهو يريد السفر قال له ادن مني حتى أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا يقول: «استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك» أخرجه أحمد عن سعيد بن خيثم، وأخرجه الترمذي عن إسماعيل بن موسى والنسائي عن محمد بن عبيد كلاهما عن سعيد بن خيثم. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من حديث سالم وخالف سعيداً الوليد بن مسلم فقال عن حنظلة عن القاسم بن محمد بن أبي بكر بدل سالم قال: كنت عند عبد الله بن عمر إذ جاءه رجل فذكر الحديث بتمامه نحوه هكذا أخرجه النسائي عن محمود بن خالد عن الوليد بن مسلم.

(وروى زيد بن أرقم) بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي صحابي مشهور رضي الله عنه أول مشاهده الخندق مات سنة ست وسبعين من الهجرة، روى له الجماعة **(عن رسول الله ﷺ أنه قال «إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه فإن الله تعالى جاعل في دعائهم البركة»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ الخرائطي حدثنا أحمد بن سهل العسكري، حدثنا يحي بن عثمان بن صالح، ثنا عبد الله بن يوسف الكلاعي، حدثنا مزاحم بن زفر التيمي، حدثني أيوب بن خوط، عن نقيع بن الحرث، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ فذكره إلا أنه قال في دعائهم خيراً بدل البركة وهو حديث غريب وسنده ضعيف جداً ونقيع هو أبو داود الأعمى متروك عندهم كذبه يحي بن معين وقد روى بلفظه من حديث أبي هريرة.

قال الحافظ في آمال الإذكار: قرأت على التقي بن عبيد الله عن أبي عبد الله بن الزرار، أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرتنا أم الحسن بنت أبي الحسن قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، أخبرنا محمد بن أحمد قال: حدثنا أحمد بن علي، حدثنا عمرو بن الحصين، حدثنا يحي بن العلاء، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذا أراد أحدكم سفراً فليسلم على إخوانه فإنهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيراً» وهو حديث غريب أخرجه الطبراني في الأوسط وابن السني وأبو يعلى في المسند.

عن جده: أن رسول الله ﷺ كان إذا ودع رجلاً قال: « زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك إلى الخير حيث توجهت » فهذا دعاء المقيم للمودع. وقال موسى بن وردان: أتيت أبا هريرة رضي الله عنه أودعه لسفر أردته فقال: ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمنيه رسول الله ﷺ عند الوداع؟ فقلت: بلى. قال: « قل أستودعك الله الذي لا

(وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم تقدمت تراجمهم (أن رسول الله ﷺ كان إذا ودع رجلاً قال « زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت ») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق والمحاملي في الدعاء وفيه ابن لهيعة اهـ.

قلت: وله شاهد من حديث قتادة الرهاوي رضي الله عنه قال: لما عقد رسول الله ﷺ على قومي أخذت بيده فودعته فقال « جعل الله التقوى زادك وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث تكون » أخرجه المحاملي في الدعاء من طريق قتادة بن الفضيل بن عبد الله عن أبيه عن عمه هشام ابن قتادة الرهاوي عن أبيه.

(فهذا دعاء المقيم للمودع وقال موسى بن وردان) العامري مولاهم المصري مدني الأصل صدوق مات سنة سبع عشرة ومائة عن أربع وسبعين، وروى له البخاري في الأدب والأربعة (أتيت أبا هريرة) رضي الله عنه (أودعه لسفر أردته فقال: ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمنيه رسول الله ﷺ عند الوداع؟ فقلت: بلى. فقال: « استودعك الله الذي لا تضيع ودائعه ») قال العراقي: رواه ابن ماجه والنسائي في اليوم والليلة بإسناد حسن اهـ.

قلت: قال المحاملي في الدعاء: حدثنا أبو بكر أحمد بن منصور، ومحمد بن صالح الأنماطي قالا: حدثنا عبد الله بن صالح كاتب الليث قال: حدثنا الليث، حدثنا الحسن بن ثوبان أنه سمع موسى ابن وردان قال: أردت الخروج إلى سفر فأتيت أبا هريرة رضي الله عنه فقلت: أودعك. فقال: يا ابن أخي ألا أعلمك شيئاً حفظته من رسول الله ﷺ عند الوداع؟ قلت: بلى. قال: « فاستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه » هذا لفظ أحمد بن منصور. وفي رواية محمد بن صالح بالسند المذكور إلى موسى عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ودع رجلاً فذكره، وقال في آخره: أو لا تخيب. هذا حديث حسن أخرجه النسائي وابن السني كلاهما في اليوم والليلة من رواية الليث وابن لهيعة.

وأخرجه أيضاً من طريق رشدين بن سعيد عن الحسن بن ثوبان عن موسى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « من أراد أن يسافر فليقل لمن يخلفه استودعتكم الله الذي لا تضيع ودائعه » وهذا اللفظ بصيغة الأمر تفرد به رشدين وفيه ضعف، وقد أخرج أبو يعلى في مسنده الكبير رواية ابن المغربي من طريق بشر بن السري عن ابن لهيعة وفق رواية رشدين في أن الذي يريد السفر هو الذي يقول ذلك، والله أعلم.

تضيع ودائعه ». وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً أتي النبي ﷺ فقال: إني أريد سفراً فأوصني، فقال له: « في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث كنت أو أينما كنت » شك فيه الراوي.

وينبغي إذا استودع الله تعالى ما يخلفه أن يستودع الجمع ولا يخصص فقد روي أن عمر رضي الله عنه كان يعطي الناس عطاياهم إذ جاءه رجل معه ابن له فقال له عمر: ما رأيت أحداً أشبه بأحد من هذا بك؟ فقال له الرجل: أحدثك عنه يا أمير المؤمنين بأمر، إني أردت أن أخرج إلى سفر وأمه حامل به فقالت: تخرج وتدعني على هذه

(وعن أنس بن مالك) رضي الله عنه **(أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أريد سفراً فأوصني، فقال له « في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث كنت أو أينما كنت » شك فيه الراوي)** تقدم هذا الحديث في الباب الثاني من كتاب الحج أخبرنا به عمر بن أحمد بن عقيل قال: أخبرنا عبد الله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا علي بن يحي، أخبرنا يوسف بن زكريا، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أبو الفضل الكتاني الحافظ، أخبرنا أبو إسحاق التنوخي أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم قال: أخبرنا أبو الحسن بن المظفر، أخبرنا أبو محمد بن حمويه، أخبرنا عيسى بن عمر، حدثنا الدارمي، حدثنا مسلم ابن إبراهيم، حدثنا سعيد بن أبي كعب، عن موسى بن ميسرة، عن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله إني أريد السفر. فقال: « متى » قال: غداً إن شاء الله تعالى فأتاه فأخذ بيده فقال له « في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيثما توجهت أو أين توجهت » شك سعيد.

وأخرجه الطبراني عن علي بن عبد العزيز، وأخرجه المحاملي عن عبيد الله بن عمر بن جبلة وأحمد بن محمد بن عيسى وعبد الله بن أحمد بن إبراهيم. وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق عن العباس بن محمد خمستهم عن مسلم بن إبراهيم فوقع لنا بدلاً عالياً.

وقال البغوي في معجمه حدثنا محمد بن إسحاق، ثنا يحي بن إسماعيل، حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أريد سفراً فزودني قال « زودك الله التقوى » قال: زدني قال « وغفر دنبك » قال: زدني قال: « ويسر لك الخير حيثما كنت » واخرجه الترمذي عن عبد الله بن أبي زياد، قال حدثنا يسار فساقه وقال: حسن غريب.

(وينبغي إذا استودع الله تعالى ما يخلفه أن يستودع الجميع ولا يخصص) واحداً دون واحد، **(فقد روي أن عمر رضي الله عنه كان يعطي الناس عطاياهم إذ جاء رجل معه ابن له فقال له عمر: ما رأيت أحداً أشبه بأحد من هذا بك. فقال له الرجل: أحدثك عنه يا أمير المؤمنين بأمر إني أردت أن أخرج إلى سفر وأمه حامل فقالت: تخرج وتدعني على هذه**

الحالة؟ فقلت: استودع الله ما في بطنك فخرجت ثم قدمت فإذا هي قد ماتت فجلسنا نتحدث، فإذا نار على قبرها فقلت للقوم: ما هذه النار؟ فقالوا: هذه النار من قبر فلانة نراها كل ليلة. فقلت: والله إن كانت لصوّامة قوّامة، فأخذت المعول حتى انتهينا إلى القبر فحفرنا فإذا سراج وإذا هذا الغلام يدب، فقيل لي: إن هذه وديعتك ولو كنت استودعت أمه لوجدتها. فقال عمر رضي الله عنه: لهو أشبه بك من الغراب بالغراب.

الحالة؟ فقلت: استودع الله ما في بطنك فخرجت ثم قدمت) من سفري، (**فإذا هي قد ماتت، فجلسنا نتحدث فإذا نار على قبرها، فقلت للقوم: ما هذه النار؟ فقالوا: هذا من قبر فلانة**) يعنون به زوجته (**نراها كل ليلة، فقلت: والله إن كانت لصوامة**) كثيرة الصوم (**قوامة**) كثيرة القيام للصلاة بالليل، (**فأخذت المعول**) بالكسر الفأس العظيمة (**وأتيت إلى القبر فحفرنا وإذا سراج**) يضيء، (**وإذا هذا الغلام يدب**) أي يتحرك (**فقيل لي: إن هذه وديعتك ولو كنت استودعت أمه لوجدتها. فقال عمر رضي الله عنه: هو أشبه بك من الغراب بالغراب**).

أخبرنا الشريف الصوفي سليمان بن أبي بكر الهجام الحسيني قراءة عليه وأنا أسمع قال: أخبرنا الشريف عماد الله بن يحيى بن عمر بن عبد القادر الحسيني، أخبرنا يوسف بن محمد الحسيني، أخبرنا عمير أبو بكر بن علي، أخبرنا الطاهر بن الحسين، أخبرنا عبد الرحمن بن علي بن محمد الزبيدي، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد المصري قال: قرأت على شيخ الحفاظ أبي الفضل بن الحسين رحمه الله تعالى قال: قرأت على أبي محمد بن القيم عن الفخر بن النجاري سماعاً قال: أخبرنا أبو عبد الله الكراني في كتابه، أخبرنا محمود بن إسماعيل، أخبرنا أبو الحسين بن نادشاه» أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني قال في كتاب الدعاء، حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا عبيد بن إسحاق العطار، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن زيد بن أسلم عن أبيه هو مولى عمر قال: بينما عمر رضي الله عنه يعطي الناس إذا هو برجل معه ابنه فقال عمر: ما رأيت غراباً أشبه بغراب أشبه بهذا منك. قال: أما والله يا أمير المؤمنين ما ولدته أمه إلا ميتة فاستوى له عمر فقال: ويحك حدثني. فقال: خرجت في غزاة وأمه حامل به، فقالت: تخرج وتدعني على هذه الحال حاملاً مثقلاً. فقلت: استودع الله ما في بطنك فغبت ثم قدمت فإذا بابي مغلق فقلت: فلانة؟ قالوا: ماتت فذهبت إلى قبرها فبكيت عنده، فلما كان الليل قعدت مع بني عمي أتحدث وليس يسترنا من البقيع شيء فارتفعت لي نار فقلت لبني عمي: ما هذه النار؟ فتفرقوا عني فقمت لأقربهم مني فسألته. فقال: هذه نار ترى كل ليلة على قبر فلانة. فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون أما والله إن كانت لصوامة قوامة عفيفة مسلمة انطلق بنا، وأخذت الفاس، فإذا القبر منفرج وهي جالسة وهذا يدب حولها فنادى مناد: ألا أيها

الرابع: أن يصلي قبل سفره صلاة الاستخارة كما وصفناها في كتاب الصلاة. ووقت الخروج يصلي لأجل السفر، فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت سفراً وقد كتبت وصيتي فإلى أيّ الثلاثة أدفعها؟ إلى ابني أم أخي أم أبي؟ فقال النبي ﷺ: «ما استخلف عبد في أهله من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شدّ عليه ثياب سفره، يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني أتقرب بهن إليك فاخلفني بهن في أهلي ومالي فهي خليفته في أهله وماله وحرز حول داره حتى يرجع إلى أهله».

المستودع ربه خذ وديعتك، أما والله لو استودعت أمه لوجدتها فعاد القبر كما كان. هذا حديث غريب موقوف ورواته موثقون إلا عبيد بن إسحاق فضعفه الجمهور ومشاه أبو حاتم الرازي.

وأخرجه أبو بكر الخرائطي من وجه آخر أخصر منه فقال: حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، حدثنا عبيد بن إسحاق بسنده ومعناه قال: فأخذت المعول حتى انتهينا إلى القبر فحفرنا فإذا سراج يقد، وإذا هذا الغلام يدب. الحديث.

(الرابع: أن يصلي قبل سفره صلاة الاستخارة كما وصفنا في كتاب الصلاة ووقت الخروج) من المنزل **(يصلي)** ركعتين أو أربع ركعات **(لأجل السفر)** أما الركعتان فهو المنصوص في المذهب الشافعي. وأما الأربع ركعات **(فقد روى أنس بن مالك)** رضي الله عنه **(أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أردت سفراً)** هكذا في النسخ وفي بعضها إني نذرت سفراً وهو الموافق لما سيأتي، وبخط الحافظ العراقي في هامش المغني لعله أردت أي بدل نذرت، **(وقد كتبت وصيتي فإلى أي الثلاثة أدفعها إلى ابني أم أخي أم أبي)**؟ وفي نسخة إلى أبي أم أخي أم ابني. **(فقال النبي ﷺ: «ما استخلف عبد من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شدَّ عليه ثياب سفره، يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني أتقرب بهن إليك فاخلفني بهن في أهلي وما لي فهن خليفته في أهله وماله وحرز حول داره حتى يرجع إلى أهله»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه من لا يعرف انتهى.

قلت: أخبرنا محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي في كتابه، أخبرنا عبد القادر بن عمر الثعلبي، أخبرنا أبو المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي، أخبرنا والدي، أخبرنا النجم المغربي، أخبرنا أبو يحيى الأنصاري، أخبرنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني قال: أخبرنا أبو بكر بن إبراهيم بن العز، عن أبي عبد الله بن محمد بن السلم سماعاً عليه بدمشق، أخبرنا الكمال محمد بن عبد الرحيم، أخبرنا القاضي أبو القاسم الخرستاني، أخبرنا أبو الحسن بن المسلم، أخبرنا أحمد بن عبد الواحد، أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان، أخبرنا محمد بن جعفر بن سهل قال: حدثنا علي بن حرب، حدثنا المعافي بن

الخامس: إذا حصل على باب الدار فليقل: بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوّة إلا بالله، رب أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي فإذا مشى قال: اللهم بك انتشرت وعليك توكلت وبك اعتصمت وإليك

محمود، حدثنا سعيد بن مرتاش، عن إسماعيل بن محمد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني نذرت سفراً وقد كتبت وصيتي، فإلى أي الثلاثة أدفعها إلى أبي أم إلى أخي أم ابني؟ فقال رسول الله ﷺ «ما استخلف عبد في أهله من خليفة أحب إلى الله تعالى من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شدَّ عليه ثياب سفره يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني افتقرت إليك بهن فأخلفني بهن في أهلي فهن خليفته في أهله وماله وداره ودور حول داره حتى يرجع إلى أهله» هذا حديث غريب أخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور في ترجمة نصر بن بابا من طريقه قال: حدثنا سعيد بن المرتاش فذكره. وقال في روايته: أتقرب بهن، وقال فيها يقرأ في كل واحدة.

قال الحافظ في أمالي الأذكار بعد أن أورد هذا. وسعيد هذا لم أقف له على ترجمة ولست على يقين من ضبط اسم أبيه، ونصر بن بابا قد ضعفوه، وقد تابعه المعافي ولا أعرف حاله.

قلت: أما نصر بن بابا فهو أبو سهل المروزي. قال البخاري يرمونه بالكذب، وسعيد بن المرتاش والمعافي بن محمود لم أجد لهما ذكراً في المثنى للذهبي مع كثرة جمعه ولا في الديوان له ولا في ذيله، فهذا معنى قول الحافظ العراقي وفيه من لا يعرف.

(**الخامس: إذا حصل على باب الدار فليقل**) هذه الكلمات: (**بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوّة إلا بالله. اللهم إني أعوذ بـك أن أضل**) غيري (**أو أضل**) أي يضلني غيري (**أو أذِل**) أحداً بأن اوقعه في الذلة (**أو أذل**) أي يوقعني غيري فيها، (**أو أظلم**) أحداً (**أو أظلم**) أي يظلمني أحد (**أو أجهل أو يجهل علي**) رواه الطبراني في الكبير من حديث بريدة رضي الله عنه أنه ﷺ كان إذا خرج من بيته قال «بسم الله ربِّ أعوذ بـك من أن أذل أو أضل أو أظلم أو أُظلم أو أجهل أو يجهل عليَّ» ورواه ابن عساكر وزاد «ابغي أو يبغي عليّ» وعند الترمذي وابن السني كان إذا خرج من بيته قال «بسم الله توكلت على الله اللهم إنا نعوذ بك من أن نذل أو نضل أو نظلم أو نُظلم أو نجهل أو يُجهل علينا». وأخرج ابن ماجه والحاكم وابن السني من حديث أبي هريرة كان إذا خرج من بيته قال «بسم الله التكلان على الله لا حول ولا قوّة إلاّ بالله» وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه مرفوعاً «ما من مسلم يخرج من بيته يريد سفراً أو غيره فقال حين يخرج بسم الله آمنت بالله اعتصمت بالله توكلت على الله لا حوّل ولا قوّة إلاّ بالله إلاّ رزق خير ذلك المخرج وصرف عنه شره» أخرجه أحمد والمحاملي في الدعاء وفيه رجل لم يسم.

(**فإذا**) نهض من جلوسه و (**مشى قال: اللهـم بـك انتشرت وعليـك تـوكلـت وبـك**

توجهت. اللهم أنت ثقتي وأنت رجائي فاكفني ما أهمني وما لا أهتم به وما أنت اعلم به مني عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك. اللهم زوّدني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير أينما توجهت، وليدع بهذا الدعاء في كل منزل يرحل عنه، فإذا ركب الدابة فليقل: بسم الله وبالله والله أكبر توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ما شاء الله كان ولم يشأ لم يكن. سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى

اعتصمت واليك توجهت. اللهم أنت ثقتي ورجائي فاكفني ما اهمني وما لا اهتم به وما أنت اعلم به مني عز جارك وجلّ ثناؤك ولا إله غيرك. اللهم زوّدني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير أينما توجهت).

أخبرنا احمد بن الحسن بن عبد الكريم المخزومي، اخبرنا محمد بن منصور، أخبرنا علي بن علي، اخبرنا أحمد بن خليل، اخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا قاضي القضاة أبو يحيى الأنصاري، أخبرنا أبو الفتح المراغي، أخبرنا عبد الرحيم بن الحسين الحافظ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن القيم، عن أبي الحسن بن النجاري سماعاً، عن محمد بن أبي زيد قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا أحمد ابن محمد، حدثنا سليمان بن أحمد قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن سعيد، حدثنا عبد الرحمن المجاري، عن عمر بن مساور العجلي، عن الحسن عن أنس رضي الله عنه قال: لم يرد رسول الله ﷺ سفراً قط إلا قال حين ينهض من جلوسه: «اللهم بك انتشرت وإليك توجهت وبك اعتصمت. اللهم اكفني ما اهمني وما لا اهتم له وما أنت أعلم به مني. اللهم اغفر لي ذنبي وزوّدني التقوى ووجهني للخير حيثما توجهت». ثم يخرج. هذا حديث غريب أخرجه أبو يعلى الموصلي عن أبي بكير عن المحاربي. وأخرجه ابن السني عن أبي عروة الحراني، عن أبي كريب. واخرجه ابن عدي في ترجمة عمر المذكور من كتاب الضعفاء وعدّه من افراده، واختلف في اسمه واسم ابيه فقيل فيه عمرو بفتح أوله، وقيل في أبيه مسافر بالفاء بدل الواو وهو ضعيف عندهم، والمشهور الأول فيهما. وأخرجه المحاملي في الدعاء عن هارون بن إسحاق عن المحاربي عن عمرو بن مساور، فذكره وزاد «أنت ثقتي ورجائي».

(وليدع بهذا الدعاء في كل منزل يرحل عنه، فإذا ركب الدابة فليقل: بسم الله وبالله والله أكبر توكلت على الله ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون). وروى نحوه مع زيادة من حديث أبي إسحاق السبيعي عن علي بن ربيعة الوالبي قال: شهدت علياً رضي الله عنه أتى بدابة ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله، ثم قال: سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون، ثم قال: الحمد لله ثلاث مرات، ثم قال: الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم ضحك فقلت: يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت؟ فقال:

ربنا لمنقلبون، فإذا استوت الدابة تحته فليقل: ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا

رأيت رسول الله ﷺ فعل كما فعلت ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله من أي شيء ضحكت؟ فقال: «إن ربنا يعجب من عبده إذا قال اغفر لي ذنوبي. قال: علم عبدي أنه لا يغفر الذنوب غيري» رواه عن أبي إسحاق جماعة أبو الاحوص سلام ابن سليم، ومنصور بن المعتمر، والاجلح الكندي، وسفيان بن سعيد الثوري، وإسرائيل بن أبي إسحاق، وشريك.

أما أبو الاحوص، فأخرجه أبو داود عن مسدد عنه، وأخرجه الطبراني عن معاذ بن المثنى عن مسدد، وأخرجه الترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة عن أبي الأحوص، وأخرجه ابن حبان من طريق قتيبة، وأخرجه صاحب الحلية عن عبد الله بن جعفر، عن يوسف بن حبيب، عن سليمان بن داود عن أبي الأحوص.

وأما منصور بن المعتمر، فأخرجه النسائي عن محمد بن قدامة عن جرير بن عبد الحميد عنه، وأخرجه المحاملي في الدعاء عن يوسف بن موسى، عن جرير. وأخرجه الحاكم. والبزار من طريق جرير.

وأما الأجلح الكندي فأخرجه المحاملي في الدعاء، عن يوسف بن موسى، عن أبي أسامة عنه.

وأما سفيان الثوري فأخرجه المحاملي أيضاً عن زكريا بن يحيى البناطي، عن يحيى القطان عنه.

وأما إسرائيل فأخرجه الطبراني في الدعاء عن عثمان بن عمر الضبي، عن عبيد الله بن رجاء، وأخرجه عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى كلاهما عنه.

وأما شريك فأخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عنه، واخرجه الطبراني في الدعاء عن الحسن بن محمد بن الصباح وأحمد بن منصور كلاهما عن يزيد. قال الحاكم: صحيح الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال البزار: هذا أحسن إسناد يروى لهذا الحديث. وقد روي عن أبي إسحاق السبيعي ايضاً شعبة بن الحجاج العتكي. قال الحاكم في تاريخ نيسابور: حدثنا أبو بكر المزكي قال: حدثنا أبو بكر بن خزيمة قال: سمعت عبد الرحمن بن بشر بن الحكم يقول: ذكر عبد الرحمن بن مهدي وأنا اسمع الحديث الذي حدثنا يحيى بن سعيد بن القطان، عن شعبة عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة قال: كنت ردف علي رضي الله عنه حين ركب فقال: سبحان الذي سخر لنا هذا. قال شعبة: قلت لأبي إسحاق ممن سمعته؟ قال: من يونس بن خباب، فلقيت يونس فقلت: ممن سمعته؟ قال: من رجل سمعه عن علي بن ربيعة. قال الحافظ في أمالي الاذكار: فقد دلت هذه القصة على أن أبا إسحاق دلسه بحذف رجلين، فالعجب من الحاكم كيف ذهل عنها في المستدرك، والرجل الذي ما سماه أحد أربعة أو أكثر وصلت إلينا رواياتهم له عن علي بن ربيعة شقيق الأزدي، والحكم بن عيينة، وإسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصغير، والمنهال بن عمرو، ورواياتهم إلا الحكم في كتاب الدعاء للطبراني وأحسنها سياقاً رواية المنهال، والله أعلم.

لنهتدي لولا أن هدانا الله﴾ [الاعراف: ٤٣] اللهم أنت الحامل على الظهر وأنت المستعان على الأمور.

السادس: أن يرحل عن المنزل بكرة. روى جابر أن النبي ﷺ رحل يوم الخميس وهو يريد تبوك وبكّر وقال: « اللهم بارك لأمتي في بكورها » ويستحب أن يبتدىء بالخروج يوم الخميس، فقد روى عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه قال: قلما كان رسول الله ﷺ يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس. وروي أنس أنه ﷺ قال: « اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم السبت ». وكان ﷺ إذا بعث سرية بعثها أول النهار.

(فإذا استوت الدابة تحته فليقل ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله﴾ اللهم أنت الحامل على الظهر وأنت المستعان على الأمور) تقدم من حديث علي رضي الله عنه أنه كان يقول: إذا استوى على ظهر الدابة الحمد لله.

(السادس: أن يرحل من المنزل بكرة) أي في أول النهار، **(روى جابر)** بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ رحل يوم الخميس يريد تبوك)** وهو موضع بالشام، **(وبكر)** أي سافر في أول النهار **(وقال: « اللهم بارك لأمتي في بكورها »)** قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف، وفي السنن الأربعة من حديث صخر الغامدي « اللهم بارك لأمتي في بكورها » قال الترمذي: حديث حسن انتهى.

قلت: ورواه كذلك أحمد وابن حبان، ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، وابن مسعود، وعبد الله بن سلام،وعمـران بن حصين، وكعب ابن مالك، والنواس بن سمعان. وستأتي الإشارة إلى بعض ذلك.

(ويستحب أن يبتديْ بالخروج يوم الخميس فقد روى كعب بن مالك عن أبيه) هكذا في النسخ وهو غلط، فإن كعب بن مالك صحابي مشهور وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا في غزوة تبوك وتيب عليهم، وكأنه كان في الأصل فقد روى ابن كعب بن مالك عن أبيه، فسقط لفظ « ابن » من النساخ، وكعب له ولدان عبد الرحمن وعبد الله الأخير، روى له الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه: **(قلما كان رسول الله ﷺ يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس)** رواه البخاري في صحيحه، **(وروى أنس)** رضي الله عنه **(أنه قال ﷺ: « اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس والسبت »)** وفي بعض النسخ يوم السبت فقط. قال العراقي: رواه البزار مقتصراً على يوم خميسها والخرائطي مقتصراً على يوم السبت وكلاهما ضعيف.

قلت: وفي لفظ للبزار « في بكور يوم خميسها ».

(وكان ﷺ إذا بعث سرية) أي طائفة من العسكر **(بعثها أول النهار)** قال العراقي: رواه الأربعة من حديث صخر الغامدي وحسنه الترمذي اهـ.

وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها». وقال عبدالله بن عباس: إذا كان لك إلى رجل حاجة فاطلبها منه نهاراً ولا تطلبها ليلاً واطلبها بكرة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم بارك لأمتي في بكورها».

ولا ينبغي أن يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصياً بترك الجمعة، واليوم منسوب إليها فكان أوله من أسباب وجوبها والتشييع للوداع مستحب وهو سنّة. قال ﷺ: «لأن أشيع مجاهداً في سبيل الله فاكتنفه على رحله غدوة أو روحة احب إليّ من الدنيا وما فيها».

قلت: ولفظهم ما عدا النسائي «كان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار» وكان صخر تاجراً فكان يبعث في تجارته من أول النهار فأثري وكثر ماله.

(وروى أبو هريرة) رضي الله عنه **(أنه ﷺ قال «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها»)** قال العراقي: رواه ابن ماجه، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له. وقال ابن ماجه: «يوم الخميس» وكلا الإسنادين ضعيف انتهى.

قلت: ورواه في الأوسط من حديث عائشة ولفظه «واجعله في يوم الخميس» وفي رواية له «اغدوا في طلب العلم فإني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها ويجعل ذلك يوم الخميس».

(وقال عبد الله بن عباس) رضي الله عنه **(إذا كانت لك إلى رجل حاجة فاطلبها إليه نهاراً ولا تطلبها ليلاً واطلبها بكرة فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول «اللهم بارك لأمتي في بكورها»)** قال العراقي: رواه البزار والطبراني في الكبير، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له وإسناده ضعيف.

قلت: وفي لفظ للطبراني قال ابن عباس: وباكر في حاجتك فإن النبي ﷺ قال: وذكره. وفي الباب عن بريدة ونبيط بن شريك وأبي بكر قال الحافظ ابن حجر: منها ما يصح، ومنها ما لا يصح، وفيها الضعيف.

(ولا ينبغي أن يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصياً بترك الجمعة واليوم) سائره **(منسوب إليها)** فيقال يوم الجمعة، **(فكان أوله من أسباب وجوبها)**.

وأخرج ابن النجار في تاريخه من حديث ابن عمر مرفوعاً «من سافر من دار إقامة يوم الجمعة دعت عليه الملائكة لا يصحب في سفره ولا يعان على حاجته، وكذلك رواه الدارقطني في الافراد. ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من قول سنان بن عطية موقوفاً، وتقدم في كتاب الجمعة.

(والتشييع للوداع مستحب) وقد ثبت فعله عن النبي ﷺ وعن السلف، **(وهو سنّة)** متبعة.

(وقال ﷺ) وفي بعض النسخ والتشييع مستحب قال النبي ﷺ: **(«لأن أشيع مجاهداً في سبيل الله فاكففه)** وفي نسخة فاكتنفه **(على رحله غدوة أو روحة احب إليّ من الدنيا وما**

السابع: أن لا ينزل حتى يحمي النهار فهي السنّة ويكون أكثر سيره بالليل. قال ﷺ: «عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوي بالليل ما لا تطوي بالنهار». ومهما أشرف على المنزل فليقل: اللهم رب السموات السبع وما أظللن ورب الأرضين السبع وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن ورب الرياح وما ذرين ورب البحار وما جرين أسألك خير هذا المنزل وخير أهله، وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه اصرف عني شر

فيها») قال العراقي: رواه ابن ماجه بسند ضعيف من حديث معاذ بن انس انتهى.

قلت: وكذلك رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(**السابع: أن لا ينزل**) عن دابته (**حتى يحمى النهار**) وذلك عند إرتفاع الشمس من مشرقها (**فهو السنّة فإن الأرض تطوي بالليل ما لا تطوي بالنهار. قال ﷺ «عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوي بالليل»**) الدلجة بالضم سير آخر الليل، ويجوز في اللغة بالفتح وهو سير الليل كله، وليس بمراد هنا والإدلاج بالتخفيف سير الليل كله، والدلجة بالفتح اسم منه، والإدلاج بالتشديد سير آخر الليل. والدلجة بالضم اسم منه فهذا هو الأكثر، وقيل: يقال فيهما بالتخفيف والتشديد أخرجه أبو يعلى عن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن الحسن عن جابر مرفوعاً. وأخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان، عن يزيد. وأخرجه ابن السني عن النسائي ورجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من جابر عند الأكثر، ورواه أبو داود وابن خزيمة، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي، والحاكم من حديث أنس، وعند البخاري من حديث أبي هريرة «فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة» وهذا الحديث قد تقدم للمصنف في الباب الثاني في كتاب اسرار الحج.

وقوله (**«ما لا تطوي بالنهار»**) هو صحيح في المعنى، لكن ما رأيته في رواية من روايات هذا الحديث. (**ومهما أشرف على المنزل**) يريد نزوله (**فليقل**) هذه الكلمات: (**اللهم رب السموات السبع وما أظللن ورب الأرضين السبع وما اقللن**) أي حملن (**ورب الشياطين وما أضللن**) أي أغوين، (**ورب الرياح وما ذرين، ورب البحار وما جرين أسألك خير هذا المنزل وخير أهله، وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه اصرف عني شر شرارهم**).

قال الطبراني في الدعاء حدثنا القاسم بن عباد، وحدثنا سويد بن سعيد، حدثنا حفص بن مسيرة، وحدثنا عبد الله بن محمد العمري، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني حفص عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه أن كعباً حلف بالله الذي فلق البحر لموسى عليه السلام أن صهيباً رضي الله عنه حدثه أن رسول الله ﷺ لم يرَ قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها «اللهم رب السموات» الخ وفيه نسألك خير هذه القرية وخير أهلها ونعوذ بك من شر هذه القرية وشر أهلها وشر ما فيها وقال كعب: إنها دعوة داود عليه السلام حين يرى العدو وهذا حديث حسن. وأخرجه المحاملي في الدعاء عن أحمد بن منصور عن سويد بن سعيد، وأخرجه النسائي، وأبن

شرارهم. فإذا نزل المنزل فليصلّ فيه ركعتين ثم ليقل: اللهم إني أعوذ بكلمات الله

خزيمة، وابن حبان، والحاكم كلهم من رواية عبد الله بن وهب، عن حفص بن ميسرة. وأخرجه ابن السني من طريق محمد بن أبي السري عن حفص، ورواه عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة فزاد في السند رجلاً قبل كعب.

قال المحاملي في الدعاء: حدثنا الحسن بن محمد يعني الزعفراني، والعباس بن محمد يعني الدورقي، وإبراهيم بن هانيء قالوا: حدثنا سعيد بن عبد الحميد، حدثنا ابن أبي الزناد، عن موسى، عن عطاء، عن أبيه أن عبد الرحمن بن مغيث الأسلمي حدثه قال: قال كعب فذكر الحديث. بطوله أخرجه النسائي عن هارون بن عبدالله، عن سعيد بن عبد الحميد بن جعفر، وأشار إلى ضعف هذه الزيادة. وقد روي من وجه آخر عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن أبي مغيث أخرجه النسائي عن إبراهيم بن يعقوب عن أبي جعفر النفيلي، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق وقال: حدثني من لا أتهم عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن أبي مغيث بن عمر أن النبي ﷺ أشرف على خيبر فقال لأصحابه «قفوا» ثم قال: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن» فذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني عن أبي شعيب الحرائي عن النفيلي ووقع في روايته وقال لأصحابه: «قفوا» فوقفوا وأنا فيهم وهذا يدل على صحبة أبي مغيث، فكان الحديث عند أبي مروان بسندين هذا والماضي وهو كعب عن صهيب، وقد جاء الحديث من وجه آخر عن أبي مروان قال فيه عن أبيه عن جده.

قال المحاملي في الدعاء: وأحمد بن عثمان الدقاق المعروف بابن أخي سمى في جزئياته، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، عن صالح ابن كيسان، عن أبي مروان الأسلمي، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر حتى إذا كنا قريباً وأشرفنا عليها قال للناس «قفوا» فوقفوا وقال «اللهم رب السموات السبع». فذكر الحديث مثل اللفظ الأوّل إلا الرياح زاد في آخره «اقدموا باسم الله» ومدار هذا الحديث على أبي مروان، وقد اختلف فيه فذكره الطبراني في الصحابة وذكره الاكثر في التابعين، وذكره ابن حبان في إتباع التابعين، وعلى القول الأوّل تكون روايته عن كعب من رواية الصحابة عن التابعين وهي قليلة. وروي أيضاً من حديث ابن عمر وفي آخره زيادة.

قال الطبراني في الدعاء: حدثنا الحسن بن علي العمري، ومحمد بن علي الطرائفي قالا: حدثنا علي ابن ميمون الرقي، حدثنا سعيد بن مسلمة، حدثنا محمد بن عجلان، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال «إذا خرجتم من بلدكم إلى بلد تريدونها فقولوا اللهم رب السموات وما أظللن» فذكر مثل الحديث الماضي أولاً لكن بالإفراد فيها وزاد «ورب الجبال أسألك خير هذا المنزل وخير ما فيه وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه. اللهم ارزقنا جناه واصرف عنا

التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق. فإذا جن عليه الليل فليقل: يا أرض ربـي وربـك الله أعوذ بالله من شرك ومن شر ما فيك وشر ما دب عليك. أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب ومن شر ساكني البلد ووالد وما ولد ﴿وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم﴾ [الانعام: ١٣] ومهما علا شرفاً من

وباه واعطنا رضاه وحببنا إلى أهله وحبب أهله إلينا».

(**فإذا نزل المنزل فليصل فيه ركعتين**) فقد روى البيهقي من حديث أنس: «كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين» وعند الطبراني من حديث فضالة بن عبيد «كان إذا نزل منزلاً في سفر ودخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين» (**ثم ليقل: أعوذ بكلمات الله التامات**) وفي بعض النسخ: اللهم إني أعوذ بك وبكلماتك (**التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلقت**) قال المحاملي في الدعاء: حدثنا إبراهيم بن هانيء، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، عن زيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب أن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، حدثه أن بسر بن سعيد، حدثه أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حدثه قال: سمعت خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلاً» فقال «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لا يضره شيء حتى يرتحل من منزله». هذا حديث صحيح أخرجه مالك بلاغاً عن يعقوب. وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة. وأخرجه مسلم أيضاً عن محمد بن رمح كلاهما عن الليث، وأخرجه أبو نعيم في المستخرج عن أحمد ابن يوسف، ومحمد بن أحمد وإبراهيم بن عبد الله، وإبراهيم بن محمد، ومحمد بن إبراهيم. قالا الأول: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث. وقال الثاني: حدثنا الحسن بن سفيان. وقال الثالث والرابع: حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا قتيبة حدثنا الليث. وقال الخامس: حدثنا محمد بن زياد، حدثنا محمد بن رمح، حدثنا الليث وليس لخولة في الصحيحين حديث غيره. ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد الرحمن بن عابس.

وأخرج أبو الشيخ في الثواب بسند فيه ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه رفعه «من قال حين يصبح أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبـرأ أعصم من شر الثقلين الانس والجن وإن لدغ لم يضره شيء حتى يمسي وإن قالها حين يمسي كان كذلك حتى يصبح».

(**فاذا جن عليه الليل فليقل: يا أرض ربي وربك الله. أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب عليك. أعوذ بالله من شر كل أسد**) وهو حيوان معروف (**وأسود**) وهو الشخص. وقيل: العظيم من الحيوانات وفيه سواد ويكون تخصيصها بالذكر لخبثها (**وحية وعقرب**) وذكر الحية بعد الأسود على المعنى الثاني فيه تعميم بعد تخصيص (**ومن ساكن البلد**) قال الخطابي: هم الجن الذي هم سكان الأرض ما كان مأوى الحيوان بها وإن لم يـكن فيه بناء

الأرض في وقت السير فينبغي أن يقول: اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال. ومهما هبط سبَّح ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات بالعزة والجبروت.

الثامن: أن يحتاط بالنهار فلا يمشي منفرداً خارج القافلة ـ لأنه ربما يغتال أو

ومنازل، (**ووالد وما ولد**) المراد بالوالد إبليس وبما ولد الشيطان قاله الخطابي (﴿**وله ما سكن في الليّل والنّهار وهو السميع العليم**﴾) أخرج أبو داود واللفظ له من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال « يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك، وأعوذ بك من أسد وأسود، ومن الحية والعقرب، وساكن البلد ووالد وما ولد » ورواه النسائي في الكبرى والحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد وفي رواية للنسائي: وأعوذ بالله من أسد.

(**ومهما علا نشزاً**) محركة وهو ما ارتفع (**من الأرض في وقت السير فينبغي أن يقول: اللهم لك الشرف على كل شرف، ولك الحمد على كل حال**). قال الطبراني في الدعاء: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا عمارة بن زاذان، عن زياد النميري، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فصعد أكمة قال « اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال ». وأخرجه المحاملي في الدعاء، وعن محمد بن أشكاب، عن عمارة به بلفظ « إذا صعد نشزاً من الأرض أو أكمة » وأخرجه كذلك أحمد وابن السني من رواية عمارة وهو ضعيف وفي شيخه ضعف أيضاً.

(**ومهما هبط سبح**) قال المحاملي في الدعاء: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا روح، حدثنا أشعث عن الحسن عن جابر قال: « كنا نسافر مع رسول الله ﷺ فإذا صعدنا كبرنا وإذا هبطنا سبحنا » وأخرجه النسائي في الكبرى، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن الأشعث به. وأخرجه أحمد بن عثمان الدقاق في خبر به، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن الفضيل، عن سالم الأفطس، عن سالم بن أبي الجعد عن جابر مثله. وأخرجه الدارمي، عن أحمد بن يونس، عن أبي زبيد، عن حسين، عن سالم بن أبي الجعد مثله.

(**ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات والأرض بالعزة والجبروت**) قال الطبراني في الدعاء: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الحميد بن صالح، حدثنا محمد بن أبان، حدثنا دريك بن عمر، وعن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ الوحشة فقال « سبحان الملك القدوس ». فذكره فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة. وأخرجه النسائي من رواية محمد بن عبد الواهب عن محمد بن أبان وهو ضعيف.

(**الثامن: أن يحتاط**) لنفسه (**بالنهار فلا يمشي منفرداً خارج القافلة لأنه ربما يغتال**) أي

ينقطع ـ ويكون بالليل متحفظاً عند النوم. كان ﷺ إذا نام في ابتداء الليل في السفر افترش ذراعه، وإن نام في آخر الليل نصب ذراعه نصباً وجعل رأسه في كفه. والغرض من ذلك أن لا يستثقل في النوم فتطلع الشمس وهو نائم لا يدري فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل مما يطلبه بسفره.

والمستحب بالليل أن يتناوب الرفقاء في الحراسة فإذا نام واحد حرس آخر فهذه السنّة. ومهما قصده عدو أو سبع في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي، وشهد الله، وسورة الإخلاص، والمعوّذتين. وليقل: بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله حسبي الله توكلت على الله ما شاء الله لا يأتي بالخيرات إلا الله. ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله. حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله منتهى ولا دون الله ملجأ ﴿كتب الله لأغلبن

يؤخذ غيلة (أو ينقطع) عن الرفقة (**ويكون بالليل متحفظاً عند النوم. كان ﷺ إذا نام في ابتداء الليل في السفر افترش ذراعه وإن نام في آخر الليل نصب ذراعه نصباً وجعل رأسه في كفه**) تقدم في كتاب الحج، (**والغرض من ذلك أن لا يستثقل في النوم**) أي لا يستغرقه لأنه إذا نصب الذراع لم يزل متهيئاً لليقظة والافتراش يوجب الاستغراق (**فتطلع الشمس**) عليه (**وهو نائم لا يدري**) الوقت، (**فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل مما يطلبه بسفره**) من غزو أو حج أو تجارة.

(**والمستحب بالليل أن يتناوب الرفقاء في الحراسة فإذا نام واحد حرس آخر**) كل واحد بنوبته (**فهو السنة**) تقدم في الباب الثاني من كتاب الحج. (**ومهما قصده عدو**) من الآدميين (**أو سبع في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي**) إلى خالدون، (**وسورة الإخلاص والمعوذتين وشهد الله**) إلى الإسلام، فقد وردت في كل ذلك أخبار، (**وليقل: بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله حسبي الله توكلت على الله ما شاء الله لا يأتي بالخير إلا الله، ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله**) قال المحب الطبري في المناسك، عن ابن عباس: ولا أحسبه إلا مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال: «يلتقي الخضر والياس في كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله. ما كان من نعمة فمن الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله. قال ابن عباس: من قالهن حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات أمنه الله من الحرق والغرق والسرق. قال عطاء: وأحسبه ومن الشيطان والسلطان والحية. والعقرب»، وتقدم ذلك في كتاب الحج. وأخرج الترمذي والبيهقي من حديث أنس من قال حين خرج من بيته بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال له: كفيت ووقيت ونحى عنه الشيطان. قال الترمذي: حسن غريب.

(**حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا**) أي أجاب (**ليس وراء الله منتهى ولا دون الله**

أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾ [المجادلة: ٢١] تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي القيوم الذي لا يموت. اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا بركنك الذي لا يرام. اللهم ارحمنا بقدرتك علينا فلا نهلك وأنت ثقتنا ورجاؤنا. اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وإمائك برأفة ورحمة إنك أنت أرحم الراحمين.

ملتجي: ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾ تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي القيوم الذي لا يموت).

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبي، وأبو محمد بن حبان، ومحمد بن عبد الرحمن قالوا: حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا عبيد بن حبار، عن عطاء بن مسلم قال: سمعت رجلاً من أصحاب إبراهيم بن أدهم يقول: خرجنا إلى الجبل فاكترانا قوم نقطع الخشب يهيؤن منه القصاع والأقداح فبينا أنا وإبراهيم نصلي إذ أقبل السبع فانصدع الناس فدنوت منه، فقلت: ألا ترى ما الناس فيه؟ قال: وما لهم؟ قلت: هذا السبع خلف ظهرك فالتفت إليه وقال: يا خبيث وراءك ثم قال: الا قلتم حين نزلتم: **(اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا بكنفك الذي لا يرام اللهم ارحمنا)** وفي لفظ الحلية: وارحمنا **(بقدرتك علينا ولا نهلك)** ولفظ الحلية ولا تهلكنا **(وأنت ثقتنا ورجاؤنا)** قال: وحدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن محمد ابن سلامة الطحاوي، حدثنا عبد الرحمن بن الجارود البغدادي، حدثنا خلف بن تميم قال: كنا مع إبراهيم بن أدهم في سفر فأتاه الناس فقال له: إن الأسد قد وقف على طريقنا قال: فأتاه فقال: يا أبا الحارث إن كنت أمرت فينا بشيء فامض لما أمرت به وإن لم تكن أمرت فينا بشيء فتنح عن طريقنا. قال: فمضى وهو يهمهم. فقال لنا إبراهيم بن أدهم: وما على أحدكم إذا أصبح وإذا أمسى أن يقول: اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام، واحفظنا بركنك الذي لا يرام، وارحمنا بقدرتك علينا ولا نهلك وأنت الرجاء. قال إبراهيم: إني لاقولها على ثيابي ونفقتي فما فقدت منها شيئاً.

حدثنا أبو محمد بن حبان، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا خلف بن تميم، حدثني عبد الجبار بن كثير قال، قيل لإبراهيم بن أدهم هو ذا السبع قد ظهر فقال: أرونيه، فلما نظر إليه ناداه: يا قسورة إن كنت أمرت فينا بشيء فامض لما أمرت به، وإلا فعودتك على ذلك فضرب بذنبه وولى ذاهباً. قال: فعجبنا منه حين فقه كلامه، ثم أقبل علينا إبراهيم فقال: قولوا اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام، اللهم واكنفنا بركنك الذي لا يرام، اللهم ارحمنا بقدرتك علينا ولا نهلك وأنت الرجاء قال خلف: فأنا أسافر منذ نيف وخمسين سنة فأقولها لم يأتني لص قط ولم أر إلا خيراً.

(اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وإمائك برأفة رحمة) أي أملها إلينا بأن يرأفوا بنا ويرحمونا، فإن قلوبهم بقبضتك تصرفها كيف شئت ونواصيهم بيدك **(إنك ارحم الراحمين)** قيل هو اسم الله الأعظم ولذلك حسن ختم الدعوات به.

التاسع: أن يرفق بالدابة إن كان راكباً فلا يحملها ما لا تطيق. ولا يضربها في وجهها فإنه منهي عنه ولا ينام عليها فإنه يثقل بالنوم وتتأذى به الدابة، كان أهل الورع لا ينامون على الدواب إلا غفوة. وقال ﷺ: «لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي» ويستحب أن ينزل عن الدابة غدوة وعشية يروّحها بذلك فهو سنّة، وفيه آثار عن لسلف.

وكان بعض السلف يكتري بشرط أن لا ينزل ويوفي الأجرة ثم كان ينزل ليكون بذلك محسناً إلى الدابة، فيوضع في ميزان حسناته لا في ميزان حسنات المكاري، ومن آذى بهيمة بضرب أو حمل ما لا تطيق طولب به يوم القيامة إذ في كل كبد حراء أجر. قال أبو الدرداء رضي الله عنه لبعير له عند الموت: أيها البعير لا تخاصمني إلى ربك فإن لم أكُ أحملك فوق طاقتك. وفي النزول ساعة صدقتان: إحداهما: ترويح الدابة، والثانية:

(**التاسع: أن يرفق بالدابة إن كان راكباً فلا يحملها ما لا تطيق**) فإنها ستخاصمه إلى الله يوم القيامة (**ولا يضربها في وجهها فإنه منهي عنه**) فقد روي أحمد ومسلم والترمذي من حديث جابر: نهى عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه، (**ولا ينام عليها فإنه يثقل بالنوم**) لارتخائه (**وتتأذى به الدابة. كان أهل الورع**) من السلف (**لا ينامون على الدابة إلا غفوة**) من ضرورة. (**وقال ﷺ: «لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي»**) تقدم في الباب الثالث من كتاب الحج، (**ويستحب أن ينزل عن الدابة غدوة وعشية يروحها بذلك فهو سنة وفيه آثار عن السلف، وكان بعض السلف يكتري**) الدابة من صاحبها (**بشرط أن لا ينزل**) عنها (**ويوفي الأجرة**) تامة، (**ثم كان ينزل**) عنها (**ليكون بذلك محسناً إلى الدابة فيوضع في ميزان حسناته لا في ميزان**) حسنات (**المكاري**) فإنه قد استوفى كراءه وأذن له في عدم النزول، (**ومن آذى بهيمة بضرب أو حمل ما لا تطيق طولب به يوم القيامة إذ في كل كبد حراء أجر**) وهو حديث مرفوع: رواه أحمد وابن ماجه وأبو يعلى والبغوي والطبراني والضياء من حديث سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي، ورواه البيهقي ولفظه: «في الكبد الحارة أجر» ورواه أحمد أيضاً من حديث ابن عمر، وفي لفظ: «في كل ذات كبد حراء أجر» ورواه الطحاوي من حديث سراقة بن مالك الأنصاري أخي كعب بن مالك، ورواه ابن سعد في الطبقات من حديث حبيب بن عمرو السلاماني.

(**وقال أبو الدرداء رضي الله عنه لبعير له عند الموت: أيها البعير لا تخاصمني إلى ربك فإني لم أكن أحملك فوق طاقتك، وفي النزول ساعة صدقتان إحداهما: ترويح الدابة**) أي تنشيطها عن كلالها لترجع إلى أصلها، (**والثانية: إدخال السرور على المكاري**) فإنه كذلك

إدخال السرور على قلب المكاري. وفيه فائدة أخرى وهي رياضة البدن وتحريك الرجلين. والحذر من خدر الأعضاء بطول الركوب.

وينبغي أن يقرر مع المكاري ما يحمله عليها شيئاً شيئاً ويعرضه عليه، ويستأجر الدابة بعقد صحيح لئلا يثور بينهما نزاع يؤذي القلب ويحمل على الزيادة في الكلام، فما يلفظ العبد من قول إلا لديه رقيب عتيد. فليحترز عن كثرة الكلام واللجاج مع المكاري، فلا ينبغي أن يحمل فوق المشروط شيئاً، وإن خف فإن القليل يجر الكثير ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه. قال رجل لابن المبارك وهو على دابة: احمل لي هذه الرقعة إلى فلان، فقال: حتى استأذن المكاري، فإني لم أشارطه على هذه الرقعة. فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء إن هذا مما يتسامح فيه، ولكن سلك طريق الورع».

العاشر: ينبغي أن يستصحب ستة أشياء. قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا سافر حمل معه خمسة أشياء: «المرآة والمكحلة والمقراض والسواك والمشط»،

يستريح. (**وفيه فائدة أخرى وهي رياضة البدن**) بالحركة المعتدلة (**وتحريك الرجلين**) بالمشي خطوات يسيرة (**والحذر من خدر الأعضاء**) وحبس الدم في العروق (**بطول الركوب**).

(**وينبغي أن يقرر على المكاري ما يحمله عليها شيئاً شيئاً ويعرضه عليه**) ولا يكتم شيئاً منه (**ويستأجر الدابة بعقد صحيح**) شرعي (**لئلا يثور بينهما نزاع يؤذي القلب ويحمل على الزيادة في الكلام، فما يلفظ**) العبد (**من قول إلا لديه رقيب عتيد**) أي مراقب حاضر يحصي عليه جميع أقواله، (**فليحترز عن كثرة الكلام**) واللغط (**واللجاج**) والخصومة (**على المكاري، فلا ينبغي أن يحمل فوق المشروط**) أي الذي وقع عليه الشرط (**شيئاً وإن خف فإن القليل قد يجر إلى الكثير، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**) وهو قطعة من حديث تقدم في كتاب الحلال والحرام. (**قال رجل لابن المبارك**) رحمه الله تعالى (**وهو**) راكب (**على دابة: احمل لي هذه الرقعة إلى فلان، فقال: حتى استأمر الجمال**) أي استأذنه، (**فإني لم أشارطه على حمل هذه الرقعة فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء إن هذا مما يتسامح فيه**) لأنه تافة حقير. (**ولكن سلك طريق الورع**) والاحتياط استبراء لدينه وعرضه.

(**والعاشر: ينبغي له أن يستصحب ستة أشياء**) في سفره. (**قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا سافر حمل معه خمسة أشياء. المرآة والمكحلة والمدرا والسواك والمشط**) قيل: وكان مراده حمل المرآة ليرى فيها وجهه، والمكحلة هي قارورة الكحل، والمدرا بالكسر شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط، وأطول منه يسرح به الشعر الملبد، وفي ضمنه إشعار بأنه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مما ذلك آلة له، وذلك من

وفي رواية أخرى عنها، ستة أشياء: المرآة والقارورة والمقراض والسواك والمكحلة والمشط. وقالت أم سعد الأنصارية: كان رسول الله ﷺ لا يفارقه في السفر المرآة والمكحلة، وقال صهيب، قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالإثمد عند مضجعكم فإنه مما

سننه المؤكدة والسواك والمشط معروفان **(وفي رواية أخرى عنها ستة أشياء: المرآة والقارورة)** أي وعاء الطيب **(والمقراض)** وهو المقص **(والسواك والمكحلة والمشط)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن، والخرائطي في مكارم الأخلاق، واللفظ له وطرقه كلها ضعيفة اهـ.

قلت: ورواه العقيلي كذلك بلفظ: «كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس المرآة والمكحلة والسواك والمشط والمدرا» وفي سنده يعقوب بن الوليد الأزدي قال في الميزان: كذبه أبو حاتم ويحي وحذف أحمد حديثه وقال من الكذابين الكبار يضع الحديث، ورواه أيضاً ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من حديث أبي سعيد وأعله ابن الجوزي من جميع طرقه.

(وقالت أم سعد الأنصارية) هي كبشة بنت رافع بن عبيد الخدرية أم سعد بن معاذ رضي الله عنه: **(كان رسول الله ﷺ لا يفارقه في السفر المرآة والمكحلة)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وإسناده ضعيف.

(وقال صهيب) بن سنان أبو يحي الرومي رضي الله عنه أصله من بني النمير قيل: اسمه عبد الملك، وصهيب لقبه صحابي مشهور **(قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالإثمد)** بالكسر هو الكحل الأسود وهو أجود الإكحال وأيسرها وجوداً سيا في الحجاز أي الزموا الاكتحال به **(عند مضجعكم)** أي عند إرادة النوم **(فإنه مما يزيد في البصر)** بدفعه المواد المنحدرة من الرأس **(وينبت الشعر)** بتحريك العين للازدواج والمراد شعر هدب العين لأنه يقوي طبقاتها وقد تعلق بظاهره قوم فانكروا على الرجال الاكتحال نهاراً. قال ابن جرير: وهو خطأ لأنه إنما نص على النوم لأن الإكتحال عنده أنفع لا لكراهة استعماله في غيره من أوقات النهار قال: وتخصيص الإثمد فيه إشارة إلى اختصاصه بالانفعية من بين الاكحال.

قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف، وهو عند الترمذي وصححه، وابن خزيمة وابن حبان من حديث ابن عباس وصححه ابن عبد البر وقال الخطابي: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: حديث ابن عباس رواه أبو نعيم في الحلية بلفظ: «عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر» ورواه الطيالسي والبيهقي ولم يقل عند النوم.

وفي الباب عن جابر، وابن عمر، وعلي، وعثمان، وأبي هريرة. فحديث جابر أخرجه عبد بن حميد وابن ماجه وابن منيع وأبو يعلى والعقيلي والضياء ولفظه كلفظ ابن عباس في الحلية.

يزيد في البصر وينبت الشعر ». وروي أنه كان يكتحل ثلاثاً ثلاثاً، وفي رواية: إنه اكتحل لليمنى ثلاثاً ولليسرى اثنتين، وقد زاد الصوفية الركوة والحبل.

وقال بعض الصوفية: إذا لم يكن مع الفقير ركـوة وحبل دل على نقصان دينه. وإنما زادوا هذا لما رأوه من الاحتياط في طهارة الماء وغسل الثياب، فالركوة لحفظ الماء الطاهر، والحبل لتجفيف الثوب المغسول ولنزع الماء من الآبار. وكان الأوّلون يكتفون

وحديث ابن عمر أخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه وأقره الذهبي ولفظه كلفظ جابر.

وحديث علي أخرجه الطبراني وابن السني وأبو نعيم في الحلية والديلمي بلفظ: « عليكم بالاثمد فإنه منبتة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر » وإسناد الطبراني حسن، وروى الضحاك في كتاب الشمائل له من حديث علي مرفوعاً « أمرني جبريل بالكحل وأنبأني أن فيه عشر خصال يجلو البصر ويذهب بالهم ويبعث ويلحس البلغم ويحسن الوجه ويشد الأضراس ويذهب النسيان ويذكي الفؤاد عليكم بالكحل فإنه سنة من سنتي وسنة الأنبياء قبلي ».

وحديث عثمان رواه البغوي في معجمه بلفظ: « عليكم بالكحل فإنه ينبت الشعر ويشد العين ».

وحديث أبي هريرة أخرجه ابن النجار في تاريخه بلفظ حديث ابن عباس السابق.

(وروي أنه ﷺ كان يكتحل ثلاثاً ثلاثاً) رواه أنس بلفظ: « كان يكتحل وتراً ». ذكره المحب الطبري في الأحكام، وأخرج أحمد والطبراني من حديث عقبة بـن عامر كان إذا اكتحل اكتحل وتراً وإذا استجمر استجمر وتراً. **(وفي رواية: إنه اكتحل لليمنى ثلاثاً ولليسرى اثنتين)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر بسند لين اهـ.

قال المناوي في شرح الجامع وفي كيفية الايتار في الاكتحال وجهان: أصحهما في كل عين ثلاثة لما رواه الترمذي وحسنه كان له مكحلة يكتحل منها كل عين ثلاثة أطراف، والثاني يكتحل في العين وتراً. وفي عين شفعاً ليكون المجموع وتراً لما في حديث الطبراني عن ابن عمر أنه كان إذا اكحتل جعل في اليمنى ثلاثاً وفي اليسرى اثنتين يجعلها وتره، وفي إيضاح التنبيه للأصبحي تفسير هذا الوجه قال يكتحل في اليمنى أربعة أطراف وفي اليسرى ثلاثة. قال الولي العراقي: وهو تقييد غريب. وقال ابن وضاح في تفسير الايتار: اثنين في كل عين ويقسم بينهما واحدة. **(وقد زاد الصوفية)** قدس الله أسرارهم فيما يستصحبه المسافر **(الركوة)** بالفتح ولو صغيرة والجمع ركاء مثل كلبة وكلاب **(والحبل)**.

(وقال بعض الصوفية إذا لم يكن مع الفقير ركوة وحبل دل) ذلك **(على نقصان دينه)** نقله صاحب القوت، **(وإنما زاد وهذا لما رأوه من الاحتياط في طهارة الماء وغسل الثياب، فالركوة لحفظ الماء للطهارة، والحبل لتجفيف الثوب المغسول)** وفي نسخة الثياب

بالتيمم ويغنون أنفسهم عن نقل الماء. ولا يبالون بالوضوء من الغدران ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها حتى توضأ عمر رضي الله عنه من ماء في جرة نصرانية. وكانوا يكتفون بالأرض والجبال عن الحبل فيفرشون الثياب المغسولة عليها. فهذه بدعة إلا أنها بدعة حسنة، وإنما البدعة المذمومة ما تضاد السنن الثابتة، وأما ما يعين على الاحتياط في الدين فمستحسن.

وقد ذكرنا أحكام المبالغة في الطهارات في كتاب الطهارة، وإن المتجرد لأمر الدين لا ينبغي أن يؤثر طريق الرخصة بل يحتاط في الطهارة ما لم يمنعه ذلك عن عمل أفضل منه.

وقيل: كان الخوّاص من المتوكلين وكان لا يفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر: الركوة والحبل والإبـرة بخيوطها والمقراض، وكان يقول: هذه ليست من الدنيا.

المغسولة (ولنزع الماء) من الآبار (وكان الأولون) من السلف (يكتفون بالتيمم من الأرض ويغنون أنفسهم عن نقل الماء) فإذا حان عليهم وقت الصلاة ولم يجدوا ماء تيمموا (و) كانوا (لا يبالون بالوضوء من الغدران) وهي الحيضان التي غادرتها السيول وأبقت فيها مياها. (ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها حتى توضأ عمر رضي الله عنه من) ماء في (جرة نصرانية) ذكره البخاري في الصحيح وتقدم في كتاب الطهارة، (وكانوا يكتفون بالجبال والأرض عن الحبل فيفرشون الثياب) المغسولة (عليها فهذه بدعة) أي أخذ الحبل والركوة (إلا أنهـا بدعة حسنة، وإنما البدعة المذمومة ما تضاد السنن الثابتة) وتخالفها (أما ما يعين على الاحتياط في الدين فمستحسن) شرعاً.

(وقد ذكرنا أحكام المبالغة في الطهارة في كتاب) أسرار (الطهارة و) ذكرنا هناك (أن المتجرد للدين لا ينبغي أن يؤثر) أي يختار (طريق الرخصة بل يحتاط في الطهارة ما لم يمنعه ذلك عن عمل أفضل منه) وإلاّ جرّه إلى الوسواس.

(وقيل: كان) إبراهيم (الخواص من المتوكلين وكان لا يفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر: الركوة والحبل والإبرة بخيوطها والمقراض. وكان يقول: ليست هذه من الدنيا) بل هي من الأسباب المعينة على الآخرة ولم يقدح ذلك في توكله.

ولفظ القوت: ولا ينبغي للمسافر أن يفارقه من الأسباب أربعة. الركوة والحبل وإبرة بخيوطها والمقراض، وكان الخواص من المتوكلين ولم تكن هذه الأربعة تفارقه، وكان يقول: ليست من الدنيا.

ولفظ القشيري في الرسالة: وقيل كان إبراهيم الخواص لا يحمل شيئاً في السفر وكان لا يفارقه

الحادي عشر: في آداب الرجوع من السفر، كان النبي ﷺ إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة أو غيره يكبّر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» وإذا أشرف على مدينته فليقل: اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً، ثم ليرسل إلى أهله من يبشرهم بقدومه كيلا يقدم عليهم بغتة فيرى ما يكره، ولا ينبغي له أن يطرقهم

الابرة والركوة أما الإبرة فلخياطة ثوبه إن تمزق سترة للعورة، وأما الركوة فللطهارة وكان لا يرى ذلك علاقة ولا معلوماً انتهى. قوله علاقة أي ما يتعلق به القلب من الأغراض الفاسدة والحظوظ النفسية.

(**الحادي عشر في آداب الرجوع من السفر: كان النبي ﷺ إذا قفل**) أي رجع (**من غزو أو حج أو عمرة**) والتقييد بالثلاثة الواقع للإختصاص فيسن الذكر الآتي لكل سفر (**يكبر على كل شرف**) أي محال عال (**من الأرض ثلاث تكبيرات**) والمناسبة فيه أن الإستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة، فينبغي للمتلبس به أن يذكر عنده أن الله أكبر من كل شيء ويشكر له ذلك ويستمطر منه المزيد (**ويقول: «لا إله إلا الله**) بالرفع على الخبرية أو على البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخولها (**وحده**) نصب على الحال (**لا شريك له**) عقلاً ونقلاً وهو تأكيد لقوله وحده لأن المتصف بالوحدانية لا شريك له، (**له الملك**) بالضم السلطان والقدرة أو اصناف المخلوقات، (**وله الحمد**) زاد الطبراني في روايته يحي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير (**وهو على كل شيء قدير**) وظاهره أنه يقوله عقب التكبير على المحل المرتفع، ويحتمل أنه يكمل الذكر مطلقاً ثم يأتي بالتسبيح إذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل إشارة إلى أنه المنفرد بإيجاد كل موجود وأنه المعبود بالحق (**آيبون**) خبر مبتدأ محذوف أي نحن راجعون لله (**تائبون**) من التوبة وهي الرجوع من كل مذموم شرعاً إلى ما هو محمود شرعاً قاله تواضعاً أو تعليماً أو اراد امته أو استعمل التوبة للإستمرار على الطاعة. (**عابدون ساجدون لربنا**) يتعلق بساجدون أو بسائر الصفات على التنازع وهو مقدر بعد قوله (**حامدون**) أيضاً، (**صدق الله وعده**) في إظهار دينه وأن العاقبة للمتقين، (**ونصر عبده**) محمداً ﷺ يوم الخندق، (**وهزم الأحزاب**) أي طوائف الكفر المتفقة عليه على باب المدينة (**وحده»**) بغير فعل من الآدميين رواه مالك وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر. وأخرجه الطبراني والمحاملي في الدعاء زاد الأخير في آخره «وكل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون» وهذا الحديث ذكره المصنف في كتاب الحج.

(**وإذا أشرف على مدينته**) أي قارب الدخول عليها (**فليقل اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً ثم ليرسل إلى أهله من يخبرهم بقدومه**) وفي بعض النسخ من يبشرهم (**كيلا يقدم**

ليلاً، فقد ورد النهي عنه، وكان ﷺ إذا قدم دخل المسجد أوّلاً وصلى ركعتين ثم دخل البيت، وإذا دخل قال: «توباً توباً لربنا أوباً أوباً لا يغادر علينا حوباً».

وينبغي أن يحمل لأهل بيته وأقاربه تحفة من طعوم أو غيره على قدر إمكانه فهو سنّة. فقد روي: أنه إن لم يجد شيئاً فليضع في مخلاته حجراً وكأن هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر والقلوب تفرح به، فيتأكد الاستحباب في تأكيد فرحهم وإظهار التفات القلب في السفر إلى ذكرهم بما يستصحبه في الطريق لهم، فهذه جملة من الآداب الظاهرة.

وأما الآداب الباطنة: ففي الفصل الأول بيان جملة منها. وجملته أن لا يسافر إلا إذا كان زيادة دينه في السفر. ومهما وجد قلبه متغير إلى نقصان فليقف ولينصرف، ولا ينبغي أن يجاوز همه منزله، بل ينزل حيث ينزل قلبه. وينوي في دخول كل بلدة أن

عليهم بغتة) أي فجأة **(فيرى)** من أهله **(ما يكره)** وورد ذلك في السنة ففي الصحيح كي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة، **(ولا ينبغي أن يطرقهم ليلاً، فقد ورد النهي عنه)** تقدم في كتاب الحج **(وكان النبي ﷺ إذا قدم)** من سفره **(دخل المسجد أولاً وصلى ركعتين، ثم دخل البيت)** روى الطبراني والحاكم من حديث أبي ثعلبة كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم يثني بفاطمة، ثم يأتي أزواجه وقد تقدم في كتاب الحج **(فإذا دخل)** البيت **(قال: «توباً توباً لربنا أوباً أوباً لا يغادر علينا حوباً»)** الحوب بالفتح والضم اكتساب الإثم، والأوب: الرجوع وهذا قاله تعلماً لأمته. قال العراقي: رواه ابن السني في اليوم والليلة، والحاكم من حديث ابن عباس وقال: صحيح على شرطهما.

(وينبغي أن يحمل لأهل بيته ولأقاربه تحفة) وفي نسخة هدية **(مطعوماً أو غيره على قدر إمكانه فهو سنة، فقد روي أنه إن لم يجد شيئاً فليضع في مخلاته حجراً)** قال العراقي: رواه الدارقطني من حديث عائشة بإسناد ضعيف، **(وكان هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر)** ليطرفهم بشيء يجلبه إليهم **(والقلوب تفرح به فيتأكد الاستحباب في تأكيد فرحهم وإظهار التفات القلب في السفر إلى ذكرهم بما يستصحب لهم)** من التحف والهدايا. **(فهذه جملة من الآداب الظاهرة)**.

(فأما الآداب الباطنة: ففي الفصل الأول بيان جملة منها) فمن تأمل الفصل المذكور ظفر بها **(وجملة ذلك)** أي بيانه على وجه الإجمال **(أن لا يسافر إلا إذا كان زيادة دينه في السفر)** بأن يحصل له الترقي إلى أمور الخير والنشاط في العبادة وجمع الهمة، **(ومهما وجد قلبه متغيراً إلى نقصان)** في دينه **(فليقف ولينصرف)** عن سفره، **(ولا ينبغي أن يجاوز همه منزله بل ينزل حيث ينزل قلبه)**. قال القشيري في رسالته: سمعت محمد بن الحسين يقول:

يرى شيوخها ويجتهد أن يستفيد من كل واحد منهم أدباً أو كلمة لينتفع بها، لا ليحكي ذلك ويظهر أنه لقي المشايخ. ولا يقيم ببلدة أكثر من أسبوع أو عشرة أيام إلا أن يأمره الشيخ المقصود بذلك. ولا يجالس في مدة الإقامة إلا الفقراء الصادقين. وإن كان قصده زيارة أخ فلا يزيد على ثلاثة أيام فهو حدّ الضيافة إلا إذا شق على أخيه مفارقته. وإذا

سمعت عبد الله بن علي يقول: سمعت عيسى القصار يقول: سئل رويم عن أدب السفر. فقال: أن لا يجاوز همه قدمه وحيثما وقف قلبه يكون منزله. قال الشارح: إذ ليس مقصوده من السفر إلا تخليص قلبه لمراقبة ربه ووجود لذته في مناجاته فحيثما وقف قلبه لانتظار جبر نقص أو لكمال شكر زيادة يكون منزله فلا يجاوزه.

قلت: وهذا المقام هو المسمى بالنظر على القدم عند السادة النقشبندية قدس الله أرواحهم الزكية.

(وينوي في دخول كل بلدة أن يرى شيوخها ويجتهد أن يستفيد من كل واحد منهم أدباً) من آداب الطريقة، **(أو كلمة)** من الحكم الشرعية **(لينتفع بها لا ليحكى ذلك)** عنه، **(ويظهر أنه لقي المشايخ)** فإنه يظهر في النفس رعونة وترفعاً على إخوانه الذي لا يسافروا **(ولا يقيم ببلدة أكثر من مدة أسبوع)** أي سبعة أيام من يوم اجتماعه به **(أو عشرة أيام)** يزيد ثلاثة أيام على الأسبوع **(إلا أن يأمره الشيخ المقصود)** أي الذي قصده بزيارته **(بذلك)** أي بالإقامة أكثر لما ذكر **(ولا يجالس في مدة الإقامة إلا الفقراء الصادقين)** دون الأغنياء المترفهين **(وإن كان قصده زيارة أخ)** في الله تعالى **(فلا يزيد على ثلاثة أيام فهو حد الضيافة)** روي في ذلك عن ابن شريح، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عمر، وابن عباس، وابن مسعود، والتلب بن ثعلبة، وطارق بن أشيم. فحديث ابن شريح رواه البخاري في التاريخ بلفظ: «الضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة» وهكذا رواه أحمد وأبو داود من حديث أبي هريرة ولفظه عند ابن أبي الدنيا في قرى الضيف: «فما زاد فهو صدقة» وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام، وبدون هذه الزيادة رواه أحمد وأبو يعلى من حديث أبي سعيد والبزار من حديث ابن عمر، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس، والبزار أيضاً من حديث ابن مسعود إلا أنه زاد: «وكل معروف صدقة».

وأما حديث التلب بن ثعلبة، فرواه الباوردي، وابن قانع، والطبراني في الكبير، والضياء بلفظ: «الضيافة ثلاث ليال حق لازم فما سوى ذلك فهو صدقة».

وحديث طارق رواه الطبراني أيضاً في الكبير بلفظ: «ثلاثة أيام فما فوق ذلك فهو معروف».

وقال صاحب القوت: المسافر هو ابن السبيل الذي أوجب الله حقه في الأموال وليس عليه أيضاً في الثواء عند أخيه المسلم ثلاثة أيام شيء لأنه يقيم على ما أبيح له فلا يقيمن فوق ثلاث، فقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «ولا يقيم فوق ثلاثة فيحرجه» أي يضيق عليه وتأويل قوله

قصد زيارة شيخ فلا يقيم عنده أكثر من يوم وليلة . ولا يشغل نفسه بالعشرة فإن ذلك يقطع بركة سفره . وكلما دخل بلداً لا يشتغل بشيء سوى زيارة الشيخ بزيارة منزله ، فإن كان في بيته فلا يدق عليه بابه ولا يستأذن عليه إلى أن يخرج ، فإذا خرج تقدم إليه بأدب فسلّم عليه ، ولا يتكلم بين يديه إلا أن يسأله ، فإن سأله أجاب بقدر السؤال ، ولا يسأله عن مسألة ما لم يستأذن أولاً . وإذا كان في السفر فلا يكثر ذكر أطعمة البلدان

عدني فما زاد فهو صدقة أي مكروه ولا مندوب إليه ولا مأمور فإن اختار الصدقة ولم ينزه نفسه عنها فهو أعلم أي وما كان في الثلاث فهو حق له واجب على مضيفه . **(إلا إذا شق على أخيه مفارقته)** ولفظ القوت : فإن سألوه الإقامة فوق ثلاث أو علم أنهم يحبون إقامته فلا بأس بذلك ، وقد تأول بعض الصوفية قول النبي ﷺ : « **فما زاد فوق ثلاث فهو صدقة** » أنه صدقة على أصحاب المنزل من الضيف تصدق عليهم بإقامته لأنه ثوبة لهم ولا يعجبني هذا التأويل .

(وإذا قصد زيارة شيخ فلا يقيم عنده أكثر من يوم وليلة ولا يشغل نفسه بالعشرة) فإن ذلك يقطع بركة نفسه . قال القشيري في الرسالة : سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول : سمعت عبد الله بن علي التميمي يقول : حكى عن محمد بن إسماعيل الفرغاني أنه قال كنا نسافر مقدار عشرين سنة أنا وأبو بكر الدقاق والكتاني لا نختلط بأحد ولا نعاشر أحداً فإذا قدمنا بلداً فإن كان فيه شيخ سلمنا عليه وجالسناه إلى الليل ثم نرجع إلى مسجد فيصلي الكتاني من أول الليل إلى آخره ويختم القرآن ، ويجلس الدقاق مستقبل القبلة وكنت أستلقي متفكراً ثم نصبح ونصلي صلاة الفجر على وضوء العتمة فإذا وقع معنا إنسان ينام كنا نراه أفضل منا .

(وكلما يدخل بلداً لا يشتغل بشيء سوى زيارة الشيخ بزيارة منزلة فإن كان في بيته فلا يدق عليه بابه ولا يستأذن عليه إلى أن يخرج) إلى الصلاة في المسجد ، **(فإذا خرج يتقدم إليه بأدب)** فيسلم عليه . وقال صاحب القوت في آخر كتاب العلم : وأما العلماء فقد كان من الناس من لا يستأذن عليهم إلا لمهم لا بد منه ، بل كانوا يقعدون على أبوابهم أو مساجدهم ينتظرون خروجهم لأوقات الصلاة احلالاً للعمل وهيبة للعلماء ، حدثونا عن أبي عبيد قال : ما قرعت على عالم قط بابه كنت أجيء إلى منزله فأقعد على بابه أنتظر خروجه من قبل نفسه أتأول قول الله تعالى : ﴿ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم﴾ [الحجرات : ٥] وقد روينا مثل هذا عن ابن عباس كان في موضع من العلم والشرف ، وأن المار كان يمر به وهو قائم على منزل الرجل من الأنصار تسفي عليه الرياح فيقول : ما يجلسك ههنا يا ابن عم رسول الله ؟ فيقول : أنتظر خروج صاحب المنزل وقد تقدم هذا الأثر في كتاب العلم . **(ولا يتكلم بين يديه إلا أن يسأله)** عن مقدمه مثلاً وما الذي أقدمه ، **(فإن سأله أجاب بقدر السؤال)** ولا يزيد **(ولا يسأله عن مسألة ما لم يستأذن أولاً)** وإلا كان سبباً لتغير خاطره عليه فيمقت في الحال ، **(وإذا كان في السفر فلا يكثر ذكر أطعمة البلدان وأسخيائها ولا)** ذكر **(أصدقائه فيها)** فإن ذلك يدل

وأسخيائها ولا ذكر أصدقائه فيها، وليذكر مشايخها وفقراءها. ولا يهمل في سفره زيارة قبور الصالحين بل يتفقدها في كل قرية وبلدة. ولا يظهر حاجته إلا بقدر الضرورة ومع من يقدر على إزالتها. ويلازم في الطريق الذكر وقراءة القرآن بحيث لا يسمع غيره، وإذا كلمه إنسان فليترك الذكر وليجبه ما دام يحدثه ثم ليرجع إلى ما كان عليه، فإن تبرمت نفسه بالسفر أو بالإقامة فليخالفها فالبركة في مخالفة النفس وإذا تيسرت له خدمة قوم صالحين فلا ينبغي له أن يسافر تبرماً بالخدمة فذلك كفران نعمة. ومهما وجد نفسه في نقصان عما كان عليه في الحضر فليعلم أن سفره معلول وليرجع إذ لو كان لحق لظهره أثره.

على شره وحرص وتعريف لحاله، (**وليذكر مشايخها وفقراءها**) وعبادها فإن عند ذكرهم تتنزل الرحمات، (**ولا يهمل في سفره زيارة قبور الصالحين**) ومشاهدهم، (**بل يتفقدها في كل قرية وبلدة**) ينزل فيها فإنه مظنة البركة (**ولا يظهر حاجته**) لأحد (**إلا بقدر الضرورة**) إن دعت (**ومع من يقدر على إزالتها**) كما قال الشاعر:

ولا بد من شكوى إلى ذي مروءة ... يواسيك أو يسليك أو يتوجع

(**ويلازم في الطريق الذكر**) فلا يفتر لسانه عنه (**و**) أفضل الذكر (**قراءة القرآن**) ولكن (**بحيث لا يسمع غيره**) لئلا يداخله الرياء والسمعة، (**وإذا كلمه إنسان فليترك الذكر وليجبه**) متوجهاً له (**ما دام يحدثه ثم يرجع إلى ما كان عليه**) من الذكر، (**فإن تبرمت نفسه بالسفر أو بالإقامة فليخالفها فالبركة في مخالفة النفس**) وقد بنى القوم طريقهم على مخالفة النفس كما سيأتي للمصنف، (**وإذا تيسرت له خدمة قوم صالحين فلا ينبغي له أن يسافر تبرماً بالخدمة فذلك كفران نعمة**) فإن خدمة الصالحين نعمة من الله فإذا تركها تبرماً دل على كفرانه لها، (**ومهما وجد نفسه في نقصان عما كان**) عليه (**في الحضر، فليعلم أن سفره معلول**) أي فيه علة (**وليرجع**) عن سفره (**إذ لو كان بحق**) وفي نسخة: محقاً (**لظهر أثره**) عليه. وفي القوت: وعلى المسافر من أهل القلوب أن يفرق بين سكون القلب إلى الوطن والسفر وبين سكون النفس إليهما، فإن ذلك قد يلتبس فيحسب من لا بصيرة له ولا تفتيش لحاله ولا صدق في أحواله إن سكون النفس هو سكون القلب فينتقص بذلك ولا يفطن لنقصانه، فإن كان قلبه يسكن إلى أحدهما وفيه صلاح دينه وعمارة آخرته ومحبة ربه، فهذا سكون القلب لأنه يسكن إلى أخلاق الإيمان وما ورد العلم به وإن كانت نفسه تسكن إلى أحدهما مما فيه عاجل حظوظه وعمارة دنياه وموافقة هواه، فهذا سكون نفسي لأنها تسكن إلى معاني الهوى فليتحول من الوطن إلى الغربة، وليرجع من الغربة إلى المصر، ومن كان في سفر على غير هذا النعت من التفقد لحاله وحسن القيام بأحكامه فهو على هوى وفتنة وسفره بلاء عليه ومحنة.

قال رجل لأبي عثمان المغربي: خرج فلان مسافراً، فقال: السفر غربة والغربة ذلة وليس للمؤمن أن يذل نفسه، وأشار به إلى أن من ليس له في السفر زيادة دين فقد أذل نفسه وإلا فعز الدين لا ينال إلا بذلة الغربة. فليكن سفر المريد من وطن هواه ومراده وطبعه حتى يعز في هذه الغربة ولا يذل فإن من اتبع هواه في سفره ذل لا محالة إما عاجلاً وإما آجلاً.

(**قال رجل لأبي عثمان المغربي**) اسمه سعيد بن سلام واحد عصره، صحب ابن الكاتب، وأبا عمر والزجاجي، ولقي النهرجوري، وابن الصائغ وغيرهم. مات بنيسابور سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة، وأوصى أن يصلي عليه الإمام أبو بكر بن فورك (**خرج فلان مسافراً، فقال: السفر غربة**) عن الوطن (**والغربة**) عنه (**ذلة وليس للمؤمن أن يذل نفسه**)، وهو في حديث مرفوع تقدم ذكره في آفات المناظرة من كتاب العلم، (**وأشار به إلى من ليس له في السفر زيادة دين وإلاّ فعز الدين لا ينال إلاّ بذل الغربة فليكن سفر المريد من وطن هواه ومراده وطبعه حتى يعز في هذه الغربة ولا يذل فإنه من اتبع هواه في سفره ذل لا محالة إما عاجلاً وإما آجلاً**) وفي القوت: من لم يكن له في سفره حال يشغله وهم يجمعه ووقت يحبسه ومأوى يظله وسكن يؤنسه وزاد من باطنه وعلم من عالمه فإن الحضر أوفر لحاله وأصلح لقلبه وأسكن لنفسه من السفر والسفر يجمع هم الأقوياء ويشتت قلوب الضعفاء ويذهب أحوال أهل الابتداء.

الباب الثاني

فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات

اعلم أن المسافر يحتاج في أول سفره إلى أن يتزوّد لدنياه ولآخرته.

أما زاد الدنيا؛ فالطعام والشراب وما يحتاج إليه من نفقة. فإن خرج متوكلاً من غير زاد فلا بأس بـه إذا كان سفره في قافلة أو بين قرى متصلة. وإن ركب البادية وحده أو مع قوم لا طعام معهم ولا شراب، فإن كان ممن يصبر على الجوع أسبوعاً أو عشراً مثلاً، أو قدر على أن يكتفي بالحشيش فله ذلك، وإن لم يكن له قوّة الصبر على الجوع ولا القدرة على الاجتزاء بالحشيش، فخروجه من غير زاد معصية فإنه ألقى نفسه بيده إلى التهلكة، ولهذا سر سيأتي في كتاب التوكل.

الباب الثاني

فيما لا بدّ للمسافر من تعلمه من رخص السفر

أي التي رخص الله فيها لعباده (**وأدلة القبلة والاوقات**) مما تتأكد معرفته لكل مسلم.

(**اعلم أن المسافر**) من بقعة إلى بقعة (**يحتاج في أول سفرة أن يتزوّد لدنياه ولآخرته**).

(**أما زاد الدنيا؟ فالطعام والشراب وما يحتاج إليه من نفقة فإن خرج متوكلاً**) على الله (**من غير زاد**) ولا نفقة (**فلا بأس به إذا كان سفره في قافلة**) وهي الرفقة وعليه اقتصر الفارابي وقال في مجمع البحرين: ومن قال القافلة الراجعة من السفر فقط غلط بل يقال للمبتدئة بالسفر قافلة أيضاً تفاؤلاً لها بالرجوع. وقال الأزهري: مثله قال والعرب تسمي الناهضين للغزو قافلـة تفاؤلاً بقفولها وهو شائع، (**أو بين قرى متصلة**) كبلاد الريف. (**وإن ركب البادية وحده أو مع قوم لا طعام معهم ولا شراب**) بل كلهم على قدم التجريد، (**فإن كان ممن يصبر على الجوع**) والعطش (**أسبوعاً**) أي سبعة أيام (**أو عشراً**) أي عشرة أيام (**مثلاً أو يقدر على أن يجتزي**) أي يكتفي (**بالحشيش**) الرطب وأصول النبات (**فله ذلك، وإن لم يكن له قوة الصبر على الجوع ولا القدرة على الاجتزاء فخروجه من غير زاد معصية فإنه ألقى نفسه بيده إلى التهلكة**) وهو منهي عنه.

وليس معنى التوكل التباعد عن الأسباب بالكلية ولو كان كذلك لبطل التوكل بطلب الدلو والحبل ونزع الماء من البئر، ولوجب أن يصبر حتى يسخر الله له ملكاً أو شخصاً آخر حتى يصب الماء في فيه. فإن كان حفظ الدلو والحبل لا يقدح في التوكل وهو آلة الوصول إلى المشروب فحمل عين المطعوم والمشروب حيث لا ينتظر له وجود أولى بأن لا يقدح فيه. وستأتي حقيقة التوكل في موضعها فإنه يلتبس إلا على المحققين من علماء الدين.

وأما زاد الآخرة؛ فهو العلم الذي يحتاج إليه في طهارته وصومه وصلاته وعباداته

قال القشيري في الرسالة: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول. سمعت محمد بن علي العلوي يقول: سمعت جعفر بن محمد يقول: سمعت أحنف الهمداني يقول: «كنت في البادية وحدي فعييت فرفعت يدي وقلت: يا رب ضعيف زمن وقد جئت إلى ضيافتك فوقع في قلبي أن يقال لي من دعاك؟ فقلت: يا رب هي مملكتك تحتمل الطفيلي فإذا أنا بهاتف من ورائي، فالتفت فإذا أنا باعرابي على راحلة قال: يا أعجمي إلى أين؟ قلت إلى مكة. قال: أودعاك؟ قلت: لا أدري. فقال: أو ليس قال الله تعالى ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧] فقلت: المملكة واسعة تحتمل الطفيلي. فقال: نعم الطفيلي أنت يمكنك أن تخدم الجمل؟ فقلت: نعم فنزل عن راحلته وأعطانيها وقال: سر عليها. قال الشارح: في ذلك دلالة على أن المسافر لا يسافر في البادية بلا زاد ولا راحلة إلا إذا عوّده الله القوى على ذلك وقد يعوّده إياها، لكن يطرأ له في اثناء سفره ما يوجب له العجز عن ذلك فلا يضره، والأحنف كان الغالب عليه بحسب ما خطر له من السفر بلا زاد ولا راحلة إن الله يقويه على ذلك فلما طرأ عليه العجز في السفر استغاث بالله تعالى فاغاثه (**ولهذا سر سيأتي في كتاب التوكل**) إن شاء الله تعالى.

(**وليس معنى التوكل التباعد عن الأسباب**) الظاهرية (**بالكلية، ولو كان ذلك لبطل التوكل بطلب الدلو و**) الحبل لأجل (**نزع الماء من البئر**) كما وقع لبعضهم لما قيل له: ألا تشرب من زمزم؟ قال: لو كان لي حبل ودلو. (**ولوجب**) عليه (**أن يصبر حتى يسخر الله**) له (**ملكاً**) في صورة إنسان (**أو شخصاً آخر حتى يصب الماء في فيه، فإن كان حفظ الدلو والحبل لا يقدح في التوكل وهو**) آي الدلو مع الحبل (**آلة الوصول إلى المشروب فحمل عين المطعوم والمشروب حتى لا ينتظر له وجود أولى بأن لا يقدح فيه**) أي في التوكل إذ لا فرق بين حمل الشيء وما هو آلة للوصول إليه، (**وسيأتي حقيقة التوكل**) ما هي (**فإنه ملتبس**) أمره (**إلا على المحققين من علماء الدين**) فإنهم يدركون حقيقته ويميزون بين ما يقدح فيه وما لا يقدح فيه ولهم فيه مشارب.

(**وأما زاد الآخرة، فهو العلم الذي يحتاج إليه**) وهو أخذ الأربعة التي يحتاج إليها المسافر،

فلا بدّ وأن يتزوّد منه، إذ السفر تارة يخفف عنه أموراً فيحتاج إلى معرفة القدر الذي يخففه السفر كالقصر والجمع والفطر، وتارة يشدد عليه أموراً كان مستغنياً عنها في الحضر كالعلم بالقبلة وأوقات الصلوات، فإنه في البلد يكتفي بغيره من محاريب المساجد وأذان المؤذنين وفي السفر قد يحتاج إلى أن يتعرف بنفسه. فإذاً ما يفتقر إلى تعلمه ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: العلم برخص السفر:

والسفر يفيد في الطهارة رخصتين: مسح الخفين والتيمم، وفي صلاة الفرض رخصتين: القصر والجمع، وفي النفل رخصتين: أداؤه على الراحلة وأداؤه ماشياً، وفي الصوم رخصة واحدة وهي الفطر، فهذه سبع رخص.

الرخصة الأولى: المسح على الخفين، قال صفوان بن عسال: أمرنا رسول الله ﷺ

نقل القشيري في الرسالة عن أبي يعقوب السوسي أنه قال: يحتاج المسافر في سفره إلى أربعة اشياء: علم يسوسه، وورع يحجزه، ووجد يحمله، وخلق يصل به. واقتصر المصنف على الأول ثم فصله فقال: هو العلم الذي يحتاج إليه **(في طهارته وصومه وصلاته وعبادته، فلا بدَّ وأن يتزود منه إذ السفر تارة يخفف عنه أموراً فيحتاج إلى معرفة القدر الذي يخففه السفر كالقصر)** أي قصر الصلاة الرباعية على الركعتين، **(والجمع)** أي بين الصلاتين في وقت واحد، **(وتارة يشدد عليه أموراً كان)** هو **(مستغنياً عنها)** وهو **(في الحضر)** وذلك **(كالعلم بالقبلة وأوقات الصلوات فإنه)** حال إقامته **(في البلد مكفي بغيره من محاريب المساجد)** المبنية، **(وأذان المؤذنين، و)** أما **(في السفر)** فإنه **(قد يحتاج إلى ان يتعرف بنفسه فإذاً ما يفتقر إلى تعلمه ينقسم إلى قسمين)**.

القسم الأول: العلم برخص السفر.

(والسفر يفيد في الطهارة رخصتين: مسح الخفين والتيمم، وفي صلاة الفرض رخصتين: القصر والجمع، وفي صلاة النفل رخصتين: اداؤه على الراحلة) أعم من أن تكون جملاً أو بغلاً أو فرساً أو حماراً وهنا بخلاف ما قيل في الحج من اشتراطها جملاً كما تقدمت الإشارة إليه في كتاب الحج، **(واداؤه ماشياً)** على القدمين، **(وفي الصوم رخصة واحدة وهي الفطر، فهذه سبع رخص)**.

(الرخصة الأولى: المسح على الخفين) وقد اتفقوا على جوازه في السفر وعلى جوازه في الحضر أيضاً إلا رواية عن مالك يصح للرجال والنساء، وقد ثبت جوازه بالسّنة لا بالكتاب خلافاً لمن حمل قراءة الجر في أرجلكم عليه لأن المسح على الخف لا يجب على الكعبين إتفاقاً وليس في

....

المسح على الخفين خلاف إلاَّ للراوفض، فإنهم لا يرونه والأخبار المستفيضة ترد عليهم، مثل هؤلاء لا يعتد بخلافهم.

قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار، وروي عنه أيضاً قال: أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لأن الأخبار التي جاءت فيه في حيز التواتر. وقال أبو يوسف: خبر المسح على الخفين يجوز نسخ الكتاب به لشهرته. وقال أحمد: ليس في قلبي من المسح شيء فيه أربعون حديثاً عن أصحاب رسول الله ﷺ ما رفعوا ولا وقفوا أي مرفوعة وموقوفة، وهكذا نقله ابن عبد البر في الاستذكار. وقال ابن أبي حاتم فيه عن أحمد وأربعين، ونقل ابن المنذر عن الحسن البصري قال: حدثني سبعون من أصحاب النبي ﷺ أنه كان يمسح على الخفين. وذكر أبو القاسم بن منده أسماء من رواه في تذكرته فبلغ ثمانين صحابياً، وسرد الترمذي في سننه جماعة، والبيهقي في سننه جماعة منهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وسعد، والمغيرة، وأبو موسى الأشعري، وعمرو بن العاص، وأبو أيوب، وأبو أمامة وسهل بن سعد، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وبلال، وصفوان بن عسال، وعبد الله ابن الحرث بن جزء، وسلمان، وثوبان، وعبادة بن الصامت، ويعلى بن مرة وأسامة بن زيد، وعمر ابن أمية الضمري، وأبو بكرة، وخزيمة ابن ثابت، وأبي بن عمارة، وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم أجمعين.

قال ابن عبد البر بعد أن سرد منهم جماعة: لم يرد عن غيرهم منهم خلاف إلا الشيء الذي لا يثبت عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة. قال الحافظ في تخريج الرافعي، قال أحمد: لا يصح حديث أبي هريرة في إنكار المسح وهو باطل، وروى الدارقطني من حديث عائشة إثبات المسح، ويؤيد ذلك حديث شريح بن هانيء في سؤاله إياها عن ذلك. فقالت: سل ابن أبي طالب، وفي رواية إنها قالت: لا علم لي بذلك.

وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال علي: سبق الكتاب الخفين فهو منقطع لأن محمداً لم يدرك علياً.

وأما ما رواه محمد بن مهاجر عن إسماعيل بن أبي أويس، عن إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن القاسم عن عائشة قالت: لأن أقطع رجلي بالموسى أحب إلي أن أمسح على الخفين فهو باطل عنها. قال ابن حبان: محمد بن مهاجر كان يضع الحديث وأغرب ربيعة فيما حكاه الآجري عن أبي داود قال: جاء زيد بن أسلم إلى ربيعة فقال: أمسح على الجوربين؟ فقال ربيعة: ما صح عن النبي ﷺ أنه مسح على الخفين فكيف على الخرقتين؟.

(قال صفوان بن عسال) المرادي صحابي مشهور نزل الكوفة، له اثنتا عشرة غزوة، وروى عنه ابن مسعود مع جلالته، وزر بن حبيش، وعبدالله بن سلمة، وطائفة وروى له الترمذي والنسائي وابن

إذا كنا مسافرين أو سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن، **فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة ثم أحدث فله أن يمسح على خفه من وقت حدثه ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافراً، أو يوماً وليلة إن كان مقيماً ولكن بخمسة شروط.**

الأوّل: أن يكون اللبس بعد كمال الطهارة، فلو غسل الرِجل اليمنى وأدخلها في

ماجه: (**أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا مسافرين أو**) قال (**سفراً**) شك من الراوي وهو بفتح فسكون جمع سافر كركب وراكب (**أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن**) إلا من جنابة، لكن من غائط أو بول أو نوم. قال العراقي: رواه الترمذي وصححه ابن ماجه والنسائي في الكبرى وابن حبان وابن خزيمة اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الشافعي وأحمد والدارقطني والبيهقي. قال الترمذي: عن البخاري حديث حسن، وصححه أيضاً الخطابي ومداره عندهم على عاصم بن النجود عن زر بن حبيش عنه، وذكر أبو القاسم بن منده أنه رواه عن عاصم أكثر من أربعين نفساً، وتابع عاصماً عليه عبد الوهاب بن بخت، وإسماعيل بن أبي خالد، وطلحة بن معرب، والمنهال بن عمرو، ومحمد بن سوقة. وذكر جماعة ومراده أصل الحديث لأنه مشتمل على التوبة والمرء مع من أحب وغير ذلك، وقد روى الطبراني حديث المسح من طريق عبد الكريم بن أمية، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زر وعبد الكريم ضعيف، ورواه البيهقي من طريق أبي روق عن أبي الغريب عن صفوان بن عسال ولفظه « ليمسح أحدكم إذا كان مسافراً على خفيه إذا أدخلهما طاهرتين ثلاثة أيام ولياليهن. وليمسح المقيم يوماً وليلة ». ووقع في الدارقطني زيادة في آخر هذا المتن وهي قوله « أو ريح » وذكر أن وكيعاً تفرد بها عن مسعر عن عاصم.

(فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة ثم أحدث، فله أن يمسح على خفيه من وقت حدثه) العارض له **(ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافراً أو يوماً وليلة إن كان مقيماً)** هذا التوقيت باتفاق الائمة إلاّ مالكاً فإنه لا توقيت عنده بحال، وحكى الزعفراني عن الشافعي: أنه لا توقيت بحال إلاّ إذا وجب عليه غسل، ثم رجع عن ذلك نقله ابن هبيرة في الإفصاح. وقوله على طهارة مبيحة للصلاة ونصه في الوجيز: إذا لبسه على طهارة كاملة ثم أحدث فنشرط كما لها في وقت اللبس وخرج عنه التيمّم فإنه ليست طهارة كاملة، وعبارة الهداية لأصحابنا جائز بالسنّة من كل حدث موجب للوضوء على طهارة كاملة إذا لبسهما ثم أحدث أي من كل حدث كائناً أو حادثاً على طهارة كاملة، وتتفرع منها مسائل خلافية يأتي ذكرها. وقوله: فله أن يمسح إشارة إلى أنه رخصة لا عزيمة والأحب المسح، وقوله: من وقت حدثه يأتي الكلام عليه قريباً، **(ولكن بخمسة شروط)**.

(الأوّل: أن يكون اللبس بعد كمال الطهارة، فلو غسل الرجل اليمني وأدخلها في

الخف ثم غسل اليسرى فأدخلها في الخف لم يجز له المسح عند الشافعي رحمه الله حتى ينزع خف اليمنى ويعيد لبسه.

الثاني: أن يكون الخف قوياً يمكن المشي فيه، ويجوز المسح على الخف وإن لم يكن منعلاً إذ العادة جارية بالتردد فيه في المنازل لأن فيه قوّة على الجملة، بخلاف جورب الصوفية فإنه لا يجوز المسح عليه وكذا الجرموق الضعيف.

الخف، ثم غسل اليسري ثم أدخلها في الخف لم يجز له المسح عند الشافعي) رضى الله عنه، **(حتى ينزع خف اليمين ويعيد لبسه)** فيكفيه ويجوز المسح بعده على الصحيح من المذهب، وعلى الثاني لا بدّ من نزعها، ولو أدخل الرجلين ساقي الخف بلا غسل ثم غسلهما ثم أدخلهما قرار الخف صح لبسه وجاز المسح، ولو لبس متطهراً ثم أحدث قبل وصول قدم الخف أو مسح بشرطه ثم أزال القدم من مقرها ولم يظهر من محل الفرض شيء، ففي الصورتين ثلاثة أوجه: الصحيح جواز المسح في الثانية ومنعه في الأولى، والثاني يجوز فيهما، والثالث لا يجوز فيهما. وعند أصحابنا هذه الصورة التي ذكر المصنف يجوز فيها المسح إذا أحدث لعدم اشتراط كمال الطهارة وقت اللبس عندنا، وإنما يشترط وقت الحدث حتى لو غسل رجليه ولبس خفيه، ثم أتم الوضوء قبل أن يحدث جاز له المسح عليهما لوجود التمام عند الحدث، وصورة امتناعها عند الشافعي لوجهين لعدم الترتيب في الوضوء ولعدم كمال الطهارة وقت اللبس، ويستدل بلفظ الحديث أدخلتها وهما طاهرتان، وأجاب أصحابنا بأن المراد منه أدخلت كل واحد منهما الخف وهي طاهرة لأنهما اقترنا في الطهارة والإدخال، وهذا كما يقال: دخلت البلد ونحن ركبان يشترط أن يكون كل واحد راكباً عند دخولها، ولا يشترط أن يكون جميعهم ركباناً عند دخول كل واحد منهم ولا اقترانهم في الدخول

(الثاني: أن يكون الخف) الذي يلبسه صالحاً للمسح وصلاحيته بأمور: أحدها: أن يكون **(قوياً)** بحيث **(يمكن)** متابعة **(المشي فيه)** وعليه بقدر ما يحتاج إليه المسافر حوائجه عند الحط والترحال، **(ويجوز المسح على الخفين، وأن لم يكن متصلاً)** بأن يجعل له نعل في أسفله كما يفعله أهل ما وراء النهر **(إذ العادة جارية بالتردد فيه في المنازل، لأن فيه قوّة على الجملة بخلاف جورب الصوفية المتخذ من الجلد)** الذي يلبس مع المكعب، **(فإنه لا يجوز المسح عليه)** حتى يكون قوياً يمكن متابعة المشي عليه، ويمنع نفوذ الماء إن شرطناه إما لصفاقته وإما لتجليد القدمين والنعل على الأسفل والإلصاق على الكعب، وقيل: في اشتراط تجليد القدم مع صفاقته قولان، ولو تعذر المشي فيه لسعته المفرطة أو ضيقه لم يجز المسح على الأصح ولو تعذر لغلظه أو ثقله كالخشب والحديد أو لتحديد رأسه بحيث لا يستقر على الأرض لم يجز، وكذا يجوز المسح على اللفائف والجوارب المتخذة من صوف ولبد. وقال أصحابنا. يجوز المسح على الجوارب إذا كان متصلاً أو مجلداً أو ثخيناً. أما إذا كان مجلداً ومتصلاً فلأنه يمكن المواظبة في المشي عليهما والرخصة لأجله فصار كالخف والمجلد هو الذي وضع الجلد على أعلاه وأسفله، والنعل هو الذي

....

وضع على أسفله كالنعل للقدم، وقيل: يكون إلى الكعب. وأما الثخين فحده أن يستمسك على الساق من غير أن لا يرى وأن لا يرى ما تحته هذا قول الصاحبين. وقال أبو حنيفة: لا يجوز المسح عليه، ويروى رجوعه إلى قولهما قبل موته بثلاثة أيام أو سبعة، وعليه الفتوى وهو مذهب علي وابن مسعود.

(وكذا الجرموق الضعيف) فإنه لا يجوز المسح عليه لأن الحاجة لا تدعو إليه في الغالب فلا تتعلق به الرخصة، ولأن البدل لا يكون له بدل.

قال الرافعي في الشرح الكبير: الجرموق هو الذي يلبس فوق الخف لشدة البرد غالباً فإذا لبس جرموقاً فوق خف فله أربعة أحوال أحدها: أن يكون الأعلى صالحاً للمسح دون الأسفل لضعفه أو تخرقه فالمسح على الأعلى خاصة. **الثاني:** عكسه فالمسح على الأسفل خاصة فلو مسح الأعلى فوصل البلل إلى الأسفل فإن قصد مسح الأسفل أجزأ وكذا إن قصدهما على الصحيح، وإن قصد الأعلى لم يجز وإن لم يقصد واحداً بل قصد المسح في الجملة أجزأه على الأصح لقصده إسقاط فرض الرجل بالمسح. **الثالث:** أن لا يصلح واحد منهما فيتعذر المسح. **الرابع:** أن يصلحا كلاهما ففي المسح على الأعلى وحده قولان القديم والإملاء جوازه الجديد منعه.

قال النووي: قلت: الأظهر عند الجمهور الجديد، وصححه القاضي أبو الطيب في شرح الفروع والله أعلم. فإن جوّزنا المسح على الجرموق فقد ذكر ابن سريج ثلاثة معان. أظهرها أنها كخف واحد فالأعلى على ظهارة والأسفل بطانة، وتتفرع على المعاني مسائل.

منـها ما لو لبسهما معاً على طهارة فأراد الاقتصار على مسح الأسفل جاز على المعنى الأول دون الآخرين.

ومنـها: ما لو لبس الأسفل على طهارة والأعلى على حدث ففي جواز المسح على الأعلى طريقان. أحدهما: لا يجوز وأصحهما فيه وجهان. وإن قلنا بالمعنى الأول أو الثاني لم يجز، وبالثالث يجوز. ولو لبس الأسفل بطهارته ثم أحدث ومسحه، ثم لبس الجرموق فهل يجوز مسحه؟ فيه طريقان. أحدهما: ينبني على المعاني إن قلنا بالأول أو الثالث جاز، وبالثاني لا يجوز. وقيل: ينبني الجواز على هذا الثاني على أن مسح الخفين يرفع الحدث أم لا؟ إن قلنا يرفع جاز، وإلاّ فلا. والطريق الثاني القطع بالبناء على رفع الحدث، وإذا جوّزنا مسح الأعلى في هذه المسألة قال الشيخ أبو علي ابتداء المدة من حين أحدث أو لبسه الاسفل، وفي جواز الاقتصار على الاسفل الخلاف السابق.

ومنـها: لو لبس الأسفل على حدث وغسل رجله فيه ثم لبس الأعلى على طهارة كاملة فلا يجوز الأسفل قطعاً ولا مسح الأعلى. إن قلنا بالمعنى الأوّل والثالث والثاني يجوز.

ومنـها: ما لو تخرق الأعلى من الرجلين جميعاً أو نزعه منهما بعد مسحه وبقي الأسفل بحاله،

....

فإن قلنا بالمعنى الأوّل لم يجب نزع الأسفل بل يجب مسحه، وهل يكفيه مسحه أو يجب استيعاب الوضوء فيه؟ القولان في نازع الخفين، وإن قلنا بالمعنى الثالث فلا شيء عليه، وإن قلنا بالثاني وجب نزع الأسفل أيضاً وغسل القدمين، وفي استئناف الوضوء القولان فحصل في المسألة خمسة أقوال: أحدها: لا يجب شيء، والثاني يجب مسح الأسفل فقط، والثالث يجب المسح واستئناف الوضوء، والرابع: يجب مسح الخف وغسل الرجلين، والخامس: يجب ذلك مع استئناف الوضوء.

ومنـها: لو تخرق الأعلى من أحد الرجلين أو نزعه فإن قلنا: بالمعنى الثالث فلا شيء عليه، وإن قلنا بالثاني وجب نزع الأسفل أيضاً من هذه الرجل ووجب نزعهما من الرجل الأخرى وغسل القدمين، وفي استئناف الوضوء القولان. وإن قلنا بالمعنى الاوّل فهل يلزمه نزع الأعلى من الرجل الاخرى؟ وجهان: أصحهما: نعم كمن نزع أحد الخفين فإذا نزعه عاد القولان في أنه يجب استئناف أم يكفيه مسح الأسفل، والثاني: لا يلزمه نزع الثاني. وفي واجبه القولان. أحدهما مسح الاسفل الذي نزع أعلاه والثاني استئناف الوضوء ومسح هذا الاسفل والأعلى من الرجل الأخرى.

ومنـها: لو تخرق الأسفل منهما لم يفسد على المعاني كلها، ولو تخرق من احداهما فإن قلنا بالمعنى الثاني أو الثالث فلا شيء، وإن قلنا بالأول وجب نزع واحد من الرجل الأخرى لئلا يجمع بين البدل والمبدل قاله في التهذيب، ثم إذا نزع ففي واجبه القولان. أحدهما مسح الخف الذي نزع الأعلى من فوقه، والثاني: استئناف الوضوء والمسح عليه، وعلى الأعلى الذي تخرق الأسفل تحته.

ومنـها: لو تخرق الأسفل والأعلى من الرجلين أو من أحدهما لزمه نزع الجميع على المعاني كلها.

ومنـها: لو تخرق الأعلى من رجل والأسفل من الأخرى فإن قلنا بالثالث فلا شيء عليه، وإن قلنا بالأول: نزع الأعلى المتخرق وأعاد مسح ما تحته، وهل يكفيه ذلك أم يجب استئناف الوضوء ماسحاً عليه وعلى الأعلى من الرجل الأخرى؟ فيه القولان هذا تفريع على جواز مسح الجرموق فإن منعنا فأدخل يده بينهما ومسح الخف الأسفل جاز على الاصح، ولو تخرق الأسفلان فإن كان عند التخريق على طهارة لبسه الأسفل ومسح الأعلى لأنه صار أصلاً لخروج الأسفل عن صلاحيته للمسح، وإن كان محدثاً لم يجز مسح الأعلى كاللبس على حدث وإن كان على طهارة مسح فوجهان: إما إذا لبس جرموقاً في رجل واقتصر على الخف في الأخرى فعلى الجديد لا يجوز مسح الجرموق، وعلى القديم ينبني على المعاني الثلاث، فعلى الأول يجوز كما لا يجوز المسح في خف وغسل الرجل الأخرى، وعلى الثالث يجوز وكذا على الثاني على الأصح. قال النووي: فإذا جوزنا المسح على الجرموق فكذا إذ لبس ثانياً وثالثاً ولو لبس الخف فوق الجبيرة لم يجـز المسح على الأصح والله أعلم.

الثالث: أن لا يكون في موضع فرض الغسل خرق، فإن تخرق بحيث انكشف محل الفرض لم يجز المسح عليه. وللشافعي قول قديم أنه يجوز ما دام يستمسك على الرجل، وهو مذهب مالك رضي الله عنه. ولا بأس به لمسيس الحاجة إليه وتعذر الخرز في السفر

فصل

وقال أصحابنا: ومن لبس الجرموق فوق الخف مسح عليه إذا لبسهما قبل أن يحدث فإذا حدث قبله وهو لابس الخف لا يجوز، لأن وظيفة المسح استقرت للخف الحلول الحدث فلا يزال بمسح غيره، وكذا لو لبس الجرموقين قبل الحدث ثم أحدث فأدخل يديه فمسح خفيه لا يجوز مسح في غير محل الحدث، ولو مسح أحد جرموقيه بعد المسح عليهما وجب مسح الخف البادىء وإعادة المسح على الجرموق لانتقاض وظيفتهما كنزع أحد الخفين، وفي بعض روايات الأصل ينزع الآخر ويمسح على الخفين، وإن كان الجرموقان من كرباس لا يجوز المسح عليه لأنه لا يمكن متابعة المشي عليه فصار كاللفافة إلا أن تنفذ البلة للخف قدر الواجب لحصول المقصود. ودليل الإمام ما رواه أحمد من حديث بلال رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ مسح على الجرموقين والخمار. ولأبي داود كان يخرج فيقضي حاجته فآتيه بالماء فيمسح على عمامته وجرموقيه. قال الجوهري والمطرزي: الجرموق خف قصير يلبس فوق الخف فارسي معرب. وقال زفر من أصحابنا يمسح على الخف المنزوع جرموقه وليس عليه في الآخر شيء لأن المسح باق في غير المنزوع. وأجيب بأن طهارة الرجلين لا تتجزأ إذ هما وظيفة واحدة، ولهذا لا يجوز أن يغسل إحداهما ويمسح الأخرى فإن انتقض في إحداهما كنزعهما لعدم التجزيء فصار كنزع أحد الخفين حيث يجب عليه نزع الآخر.

(**الثالث: أن لا يكون في موضع فرض الغسل**) من الرجلين (**خرق فإن تخرق انكشف محل الفرض**) ولو قلَّ (**لم يجز المسح**) قطعاً وهذا هو الجديد وهو الأظهر، (**وللشافعي رضي الله عنه قول قديم أنه يجوز**) المسح عليه ما لم يتفاحش الخرق وهو (**ما دام يستمسك على الرجل**) ويتأتى المشي عليه، فهذا هو التفاحش. وقيل: التفاحش أن يبطل اسم الخف فلو تخرقت البطانة أو الطهارة جاز المسح إذا كان الباقي صفيقاً. وإلاَّ فلا على الصحيح ويقاس على هذا ما إذا تخرق من الظهارة موضع ومن البطانة موضع لا يحاذيه (**وهو مذهب مالك**) رحمه الله تعالى، (**ولا بأس به لمسيس الحاجة إليه وتعذر الخرز في السفر في كل وقت**). وقال أصحابنا: الخرق الذي يمنع المسح قدر ثلاث أصابع القدم أصغرها والاعتبار بالأصغر للأحتياط، وأما إذا انكشفت الأصابع نفسها يعتبر أن ينكشف الثلاث أيتها كانت ولا يعتبر الأصغر، لأن كل أصبع أصل بنفسها فلا يعتبر بغيرها لو انكشف الابهام مع جارتها، وهما قدر ثلاث أصابع من أصغرها يجوز المسح، فإن كان مع جارتيها لا يجوز المسح والخرق المانع هو المنفرج الذي يرى ما تحته من الرجل أو يكون منضماً، لكن ينفرج عند المشي ويظهر القدم منه عند الوضع بأن كان الخرق

في كل وقت، والمداس المنسوج يجوز المسح عليه مهما كان ساتراً لا تبدو بشرة القدم من خلاله، وكذا المشقوق الذي يرد على محل الشق بشرج لأن الحاجة تمس إلى جميع ذلك. فلا يعتبر إلا أن يكون ساتراً إلى ما فوق الكعبين كيفما كان، فأما إذا ستر بعض ظهر القدم وستر الباقي باللفافة لم يجز المسح عليه.

الرابع: أن لا ينزع الخف بعد المسح عليه، فإن نزع فالأولى له استئناف الوضوء، فإن اقتصر على غسل القدمين جاز.

عرضاً، وإن كان طولاً فيه ثلاث أصابع وأكثر، ولكن لا يرى شيء من القدم ولا ينفرج عند المشي لصلابته لا يمنع المسح، ولو انكشفت الظهارة وفي داخلها بطانة من جلد أو خرقة مخروزة بالخف لا يمنع والخرق فوق الكعب لا يمنع لأنه لا عبرة بلبسه، وفي الكعب وما تحته هو المعتبر في المنع، ويجمع الخروق في خف واحد لا في خفين، لأن الرجلين عضوان حقيقة فعمل بها ولم يجمع، ثم الخرق الذي يجمع أقله ما تدخل فيه المسلة وما دونه ويعتبر إلحاقاً بمواضع الخرز.

(والمداس المنسوج يجوز المسح عليه مهما كان ساتراً لا تبدو بشرة القدم من خلاله، وكذا) الخف **(المشقوق)** القدم **(الذي يرد)** أي يشد **(على محل الشق بشراج)** وفي بعض النسخ بشرج وهو محركة العروة تكون للجوالق وجمعه اشراج بشرط أن لا يظهر شيء مع الشد وهذا هو الصحيح المنصوص **(لأن الحاجة تمس إلى جميع ذلك)** فإن ظهر شيء مع الشد لم يجز المسح، وكذا لو فتح الشرج بطل المسح في الحال، وإن لم يظهر شيء، **(فلا يعتبر إلا أن يكون ساتراً إلى فوق الكعبين كيفما كان، فأما إذا كان ستر بعض القدم)** بأن شد عليه قطعة من أدم **(وستر الباقي باللفافة لم يجز المسح عليه)** لأنه لم يقع عليه اسم الخف.

(الرابع: أن لا ينزع الخف بعد المسح فإن نزع فالأولى استئناف الوضوء) مراعاة للقول بأنه مبطل جميع الوضوء وهو أحد قولي الشافعي وأظهر الروايتين عن أحمد، **(فإن اقتصر على غسل القدمين)** فقط **(جاز)** وهو القول الأظهر للشافعي. وقال أحمد: أرجو أن يجزئه وبه قال أبو حنيفة ومالك، وليس عليه إعادة بقية الوضوء إذا كان على وضوء لأن الحدث السابق هو الذي حل بقدميه، وقد غسل بعده سائر الأعضاء وبقيت القدمان فقط فلا يجب عليه إلا غسلها.

وقال الرافعي: واختلف في أصل القولين فقيل: أصل بأنفسها، وقيل مبنيان على تفريق الوضوء وضعفه الأصحاب، وقيل: على أن بعض الطهارة هل يختص بالانتقاض أم يلزم من انتقاض بعضها انتقاض جميعها؟ وقيل مبنيان على أن مسح الخف يرفع الحدث عن الرجل أم لا؟ فإن قلنا: لا يرفع اقتصر على غسل الرجلين إلاَّ استأنف.

قال النووي: الأصح عند الأصحاب أن مسح الخف يرفع الحدث عن الرجل كمسح الرأس انتهى.

الخامس: أن يمسح على الموضع المحاذي لمحل فرض الغسل لا عن الساق وأقله ما يسمى مسحاً على ظهر القدم من الخف، وإذا مسح بثلاث أصابع أجزأ والأولى أن يخرج من شبهة الخلاف وأكمله أن يمسح أعلاه وأسفله دفعة واحدة من غير تكرار، كذلك

وقال أصحابنا: وحكم النزع يثبت القدم بخروج القدم إلى ساق الخف، وكذا بخروج أكثر القدم إليه في الصحيح. وعن أبي يوسف أنه إن خرج أكثر القدم بكل، وعن محمد إن بقي في الخف من القدم قدر ما يجوز المسح عليه لا ينتقض وإلا انتقض. وقال بعض المشايخ: إن أمكن المشي به لا ينتقض وإلاَّ انتقض ولا فرق بين خروجه بنفسه والإخراج.

(الخامس أن يمسح على الموضع المحاذي لمحل فـرض الغسل، لا على الساق وأقله ما يسمى مسحاً) أي ما ينطلق عليه اسم المسح **(على ظهر القدم من الخف)** لا اسفل الرجل، فلا يجوز الاقتصار عليه في الأظهر، وقيل يجوز قطعاً، وقيل: لا يجوز قطعاً ولا العقب فلا يجزي، على المذهب. وقيل: هو أولى بالجواز من الأسفل، وقيل: أولى بالمنع كذا في الروضة وفي الإفصاح لابن هبيرة، وهل يسن مسح ما حاذى باطن القدمين أيضاً؟ فقال أبو حنيفة وأحمد: لا يسن. وقال مالك والشافعي: يسن، وفي شرح الكنز للزيلعي لا يجوز مسح باطنه أو عقبه أو ساقيه أو جوانبه أو كعبيه لقول علي رضي الله عنه: لو كان الدين بالرأي لكان باطن الخف أولى بالمسح من أعلاه، لكن رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهرهما خطوطاً بالأصابع. وقال أبو حنيفة. يجزيء قدر ثلاث أصابع فصاعداً فلو مسح بأصبع واحدة ثلاث مرات من غير أن يأخذ ماء جديداً لا يجوز، ولو مسح كذلك وأخذ لكل مرة ماء جديداً جاز لوجود المقصود، ولو أصاب موضع المسح ماء أو مطر قدر ثلاث أصابع جاز ويعتبر قدر ثلاثة أصابع من كل رجل على حدة حتى لو مسح على إحدى رجليه مقدار أصبعين، وعلى الأخرى مقدار خمس أصابع لا يجزئه، والمعتبر فيها أصابع اليد على الأصح لأنها آلة المسح، ومذهب أحمد مسح الأكثر ومالك يرى الاستيعاب.

(وإذا مسح بثلاثة أصابع خرج من شبهة الخلاف) مع أبي حنيفة، **(وأكمله أن يمسح أعلاه وأسفله)** ولكن ليس استيعاب جميعه سنة على الأصح، ويستحب مسح العقب على الأظهر، وقيل: الأصح، وقيل: قطعاً ولو كان عند المسح على أسفل خفه نجاسة لم يجز المسح عليه ويجزىء غسل الخف عن مسحه على الصحيح، لكن يكره **(دفعة واحدة من غير تكرار)** قال النووي: يكره تكرار المسح على الصحيح وعلى الثاني يستحب تكراره ثلاثاً كالرأس، **(كذلك فعل رسول الله ﷺ)** أي مسح أعلى الخف وأسفله.

قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي، وضعفه، وابن ماجه من حديث المغيرة، وهكذا ضعفه البخاري وأبو زرعة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والدارقطني والبيهقي وابن الأنبار وكلهم من طريق ثور بن يزيد بن

فعل رسول الله ﷺ. ووصفه أن يبل اليدين ويضع رؤوس أصابع اليمنى من يده على رؤوس أصابع اليمنى من رجله ويمسحه بأن يجر أصابعه إلى جهة نفسه، ويضع رؤوس أصابع يده اليسرى على عقبه من أسفل الخف ويمرها إلى رأس القدم ومهما مسح مقبلاً ثم

رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة. وفي رواية ابن ماجه عن وراد كاتب المغيرة. قال الأثرم: عن أحمد أنه كان يضعفه ويقول: ذكرته لعبد الرحمن بن مهدي فقال: عن ابن المبارك عن ثور حدثت عن رجاء عن كاتب المغيرة ولم يذكر المغيرة، ثم قال أحمد: وقد كان نعيم بن حماد حدثني به عن ابن المبارك كما حدثني الوليد بن مسلم به عن ثور، فقلت له: إنما يقول هذا الوليد فأما ابن المبارك فيقول: حدثت عن رجاء ولم يذكر المغيرة فقال لي نعيم: هذا حديثي الذي أسأل عنه، فاخرج إلي كتابه القديم بخط عتيق فإذا فيه ملحق بين السطرين بخط ليس بالقديم عن المغيرة فأوقفته عليه وأخبرته أن هذه زيادة في الإسناد لا أصل لها فجعل يقول للناس بعد احرسوا على هذا الحديث. وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه عن أبي زرعة حديث الوليد ليس بمحفوظ. وقال موسى بن هارون لم يسمعه ثور عن رجاء حكاه قاسم بن أصبغ عنه.

وقال البخاري في التاريخ الأوسط: حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا محمد بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير عن المغيرة رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفه ظاهرها. قال: وهذا أصح من حديث رجاء عن كاتب المغيرة. وكذا رواه أبو داود والترمذي من حديث ابن أبي الزناد. ورواه الطيالسي عن ابن أبي الزناد. وقال الترمذي: هذا حديث معلول لم يسنده عن ثور غير الوليد. قال الحافظ في تاريخ الرافعي: قد رواه الشافعي في الأم عن إبراهيم بن يحيى عن ثور مثل الوليد، وذكر الدارقطني في العلل أن محمد بن عيسى بن سميع رواه عن ثور كذلك. وقال الترمذي: وسمعت أبا زرعة ومحمداً يقولان ليس بصحيح، وقال أبو داود: ولم يسمع ثور عن رجاء. وقال الدارقطني: روي عن عبد الملك بن عمر عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة ولم يذكر أسفل الخف. وقال ابن حزم أخطأ فيه الوليد في موضعين.

قال الحافظ: ووقع في سنن الدارقطني ما يوهم رفع العلة وهي: حدثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا داود بن رشيد، عن الوليد بن مسلم، عن ثور بن زيد، حدثنا رجاء بن حيوة فذكره فهذا ظاهر أن ثوراً سمعه من رجاء فتزول العلة، ولكن رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده عن أحمد بن يحيى الحلواني عن داود بن رشيد فقال: عن رجاء ولم يقل حدثنا رجاء، فهذا الخلاف على داود يمنع من القول بصحة وصلة مع ما تقدم في كلام الأئمة.

قال الحافظ: قد روى الشافعي في القديم وفي الإملاء من حديث نافع عن ابن عمر أنه كان يمسح أعلى الخف وأسفله، **(ووجهه)** وفي نسخة: ووصفه **(أن يبل اليدين ويضع رؤوس أصابع اليد اليمنى على رؤوس أصابع رجله اليمنى، ويمسحه بأن يجر أصابعه إلى جهة نفسه ويضع رؤوس أصابع يده اليسرى على عقبه من أسفل الخف ويمرها إلى رأس القدم)** وعبارة

سافر أو مسافراً ثم أقام غلب حكم الإقامة، فليقتصر على يوم وليلة وعدد الأيام الثلاثة محسوب من وقت حدثه بعد المسح على الخف، فلو ليس الخف في الحضر ومسح في الحضر ثم خرج وأحدث في السفر وقت الزوال مثلاً مسح ثلاثة أيام ولياليهن من وقت الزوال إلى الزوال من اليوم الرابع، فإذا زالت الشمس من اليوم الرابع لم يكن له أن يصلي إلا بعد غسل الرجلين فيغسل رجليه ويعيد لبس الخف ويراعي وقت الحدث ويستأنف الحساب من وقت الحدث. ولو أحدث بعد لبس الخف في الحضر ثم خرج بعد الحدث فله أن يمسح ثلاثة أيام لأن العادة قد تقتضي اللبس قبل الخروج، ثم لا يمكن الاحتراز

الرافعي الأولى: أن يضع كفه اليسرى تحت العقب واليمنى على رؤوس الأصابع، ويمر اليسرى على أطراف الأصابع من أسفل واليمنى إلى الساق. قال: وتروى هذه الكيفية عن ابن عمر. قال الحافظ: كذا قال، والمحفوظ عن ابن عمر أنه كان يمسح أعلى الخف وأسفله كذا رواه الشافعي والبيهقي.

(**ومهما مسح**) على الخف حال كونه (**مقيماً**) في الحضر (**ثم سافر أو**) مسح حال كونه (**مسافراً ثم أقام غلب حكم الإقامة، فليقتصر على يوم وليلة**) قال الرافعي: إذا مسح في السفر ثم أقام فإن كان بعد مضي يوم وليلة فأكثر فقد انقضت مدته ويجزئه ما مضى، وإن كان قبل يوم وليلة تممها وقال المزني: يمسح ثلاثاً ما لقي من ثلاثة أيام ولياليهن مطلقاً ولو شك الماسح في السفر أو الحضر في انقضاء مدته وجب الأخذ بانقضائها، ولو شك المسافر هل ابتدأ المسح في الحضر أم في السفر؟ أخذ بالحضر فيقتصر على يوم وليلة، فلو مسح في اليوم الثاني شاكاً وصلى به ثم علم في الثالث أنه كان ابتدأ في السفر لزمه إعادة ما صلى في اليوم الثاني وله المسح في اليوم الثالث، فإن كان في اليوم الأول واستمر على الطهارة فلم يحدث في اليوم الثاني، فله أن يصلي في الثالث بذلك المسح لأنه صحيح، فإن كان أحدث في الثاني ومسح شاكاً وبقي على تلك الطهارة لم يصح مسحه، فيجب إعادة المسح وفي وجوب استئناف الوضوء القولان في الموالاة. وقال صاحب الشامل: يجزئه المسح مع الشك والصحيح الأول.

(**وعدد الأيام الثلاثة محسوب من وقت حدثه بعد المسح على الخف**) لا من وقت المسح، وبه قال أبو حنيفة ومالك ورواية عن أحمد لأن ما قبل ذلك طهارة الوضوء ولا تقدير فيها إنما التقدير في التحقيق تقدير منعه شرعاً، وإنما منع من وقت الحدث. وفي رواية عن أحمد أنها من وقت المسح، (**ولو لبس الخف في الحضر ومسح في الحضر، ثم خرج وأحدث في السفر وقت الزوال مثلاً مسح ثلاثة أيام ولياليهن من وقت الزوال من اليوم الرابع، فإذا زالت الشمس من اليوم الرابع لم يكن له أن يصلي إلا بعد غسل الرجلين فيغسل رجليه ويعيد لبس الخف ويراعي وقت الحدث ويستأنف الحساب من وقت الحدث. ولو أحدث بعد لبس الخف في الحضر ثم خرج بعد الحدث فله أن يمسح ثلاثة أيام لأن العادة قد تقتضي اللبس قبل**

من الحدث. فأما إذا مسح في الحضر ثم سافر اقتصر على مدة المقيمين.

الخروج، ثم لا يمكن الاحتراز من الحدث فأما إذا مسح في الحضر ثم سافر اقتصر على مدة المقيمين). قال الرافعي: إذا لبس الخف في الحضر ثم سافر مسح في السفر مسح مسافر سواء كان محدثاً في الحضر أم لا. وسواء سافر بعد الحدث وخروج وقت الصلاة أم لا؟ وقال المزني: إن أحدث في الحضر مسح مسح مقيم. وقال أبو إسحاق المروزي: إن خرج الوقت في الحضر ولم يصل ثم سافر مسح مسح مقيم أما إذا مسح في الحضر ثم سافر فتيمّم مسح مسح مقيم، والإعتبار بالمسح بتمامه فلو مسح أحد الخفين في الحضر ثم سافر ومسح الآخر في السفر فله مسح مسافر. قال النووي: هذا الذي جزم به الرافعي في مسألة المسح على أحد الخفين وهو الذي ذكره القاضي حسين وصاحب التهذيب، لكن الصحيح المختار ما جزم به صاحب التتمة واختاره الشاشي أنه يمسح مسح مقيم لتلبسه بالعادة في الحضر والله أعلم.

وهنا مسائل ينبغي التنبيه عليها:

منها: أن الخف المسروق والمغصوب وخف الذهب أو الفضة يصح المسح عليه على الأصح، والخف من جلد كلب أو ميتة قبل الدباغ لا يجوز المسح عليه مطلقاً لا لمس مصحف ولا غيره ولو وجدت في الخف شرائطه إلا أنه لا يمنع الماء لم يجز المسح عليه على الأصح واختار إمام الحرمين والمصنف الجواز.

ومنها لو لبس واسع الرأس يرى من رأسه القدم جاز المسح عليه على الصحيح، ويجوز على خف زجاج قطعاً إذا أمكن متابعة المشي عليه.

ومنها أنه لا يتعين اليد للمسح، بل يجوز بخرقة وخشبة وغيرهما ولو وضع يده المبتلة ولم يمرها، أو قطر الماء عليه أجزأه على الصحيح.

ومنها: أن أكثر ما يمكن المقيم أن يصلي من الفرائض المؤداة ست صلوات إن لم يجمع فإن جمع لمطر فسبع، والمسافر ست عشرة وبالجمع سبعة عشرة، وأما المقضيات فلا تنحصر.

ومنها: أن المسافر إنما يمسح ثلاثة أيام إذا كان سفره طويلاً وغير معصية فإن قصر سفره مسح يوماً وليلة وإن كان معصية مسح يوماً وليلة على الأصح، وعلى الثاني لا يمسح شيئاً ويجري الوجهان في العاصي بالإقامة كالعبد المأمور إذا أقام.

ومنها: ما لو خرج الخف عن صلاحيته لضعفه أو تخرقه أو غير ذلك فهو كنزعه.

ومنها: لو انقضت المدة أو ظهرت الرجل وهو في صلاة بطلت فلو لم يبق من المدة إلا ما يسع ركعة فافتتح ركعتين، فهل يصح الافتتاح وتبطل صلاته عند انقضاء المدة أم لا؟ تنعقد وجهان في البحر أصحهما الانعقاد وفائدتها أنه لو اقتدى به إنسان عالم بحاله، ثم فارقه عند انقضاء المدة هل تصح صلاته أم لا؟ تنعقد فيه الوجهان، وفيما أراد الاقتصار على ركعة.

ويستحب لكل من يريد لبس الخف في حضر أو سفر أن ينكس الخف وينفض ما فيه حذراً من حية أو عقرب أو شوكة، فقد روي عن أبي أمامة أنه قال: دعي رسول الله ﷺ بخفيه فلبس أحدهما فجاء غراب فاحتمل الآخر ثم رمى به فخرجت منها حية فقال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما».

الرخصة الثانية: التيمم. بالتراب بدلاً عن الماء عند العذر، وإنما يتعذر الماء بأن يكون بعيداً عن المنزل بعداً لو مشى إليه لم يلحقه غوث القافلة إن صاح أو استغاث وهو البعد الذي لا يعتاد أهل المنزل في ترددهم لقضاء الحاجة التردد إليه، وكذا إن

ومنها: أن لزم الماسح غسل جنابة أو حيض أو نفاس يجب استئناف اللبس بعده.

ومنها: إذا تنجست رجله في الخف ولم يمكن غسلها فيه وجب النزع لغسلها فإن أمكن غسلها فيه فغسلها لم يبطل المسح.

ومنها: سليم الرجلين إذا لبس في إحداهما لا يصح مسحه فلو لم يكن له إلا رجل جاز المسح على خفها، ولو بقيت من الرجل الأخرى بقية لم يجز المسح حتى يواريها بما يجوز المسح عليه، ولو كانت إحدى رجليه عليلة بحيث لا يجب غسلها فلبس الخف في الصحيحة قطع الدارمي بصحة المسح عليه وصاحب البيان بالمنع وهو الأصح لأنه يجب التيمم عن الرجل العليلة فهي كالصحيحة والله أعلم.

(**ويستحب لمن يريد لبس خف في حضر أو سفر أن ينكس الخف وينفض ما فيه حذراً من عقرب أو حية أو شوكة**) أو غير ذلك مما يؤذيه، (**فقد روي أبو أمامة**) الباهلي صدى ابن عجلان رضي الله عنه (**أنه قال: دعا رسول الله ﷺ بخفيه فلبس أحدهما فجاء غراب فاحتمل الآخر ثم رمى به فخرجت منه حية**) وفي لفظ: فوقعت بدل فخرجت (**فقال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما»**) قال العراقي: رواه الطبراني وفيه من لا يعرف اهـ.

قلت: أورده في معجمة الكبير بهذه القصة، وقال الهيثمي: صحيح إن شاء الله تعالى.

(**الرخصة الثانية: التيمم بالتراب**) وفيه ثلاثة أبواب:

الأول

فيما يبيحه وإنما يباح بالعجز عن استعمال الماء بعذره أو بعسره لخوف ضرر ظاهر:

وللعجز أسباب أشار للسبب الأول بقوله: (**والتراب بدل عن الماء عند العذر، وإنما يتعذر الماء بأن يكون بعيداً عن المنزل بعداً لو مشي إليه لم يلحقه غوث**) الرفاق من (**القافلة إن صاح واستغاث وهو البعد الذي لا يعتاده أهل المنزل في ترددهم لقضاء حوائجهم إلى التردد عليه**). أعلم أن للمسافر عند فقد الماء أربعة أحوال.

نزل على الماء عدوّ أو سبع فيجوز التيمم وإن كان الماء قريباً، وكذا إن احتاج إليه لعطشه في يومه أو بعد يومه لفقد الماء بين يديه فله التيمم، وكذا إن احتاج إليه لعطش أحد رفقائه فلا يجوز له الوضوء ويلزمه بذله إما بثمن أو بغير ثمن، ولو كان يحتاج إليه

إحداها: أن يتيقن عدم الماء حوله فيتيمم ولا يحتاج إلى طلب الماء على الأصح.

الثانية: أن يجوز وجوده بعيداً أو قريباً فيجب تقديم الطلب قطعاً ويشترط أن يكون بعد دخول وقت الصلاة.

والثالثة: أن يتيقن وجود الماء حواليه إما أن يكون على مسافة ينتشر إليها النازلون للحطب والحشيش والرعي فيجب السعي إليه ولا يجوز التيمم، وهذا فوق حد الغوث الذي يقصده عند التوهم، قال محمد بن يحيي تلميذ المصنف تقرب من نصف فرسخ؟ وإما أن يكون بعيداً بحيث لو سعى إليه فاته فرض فيتيمم على المذهب، بخلاف ما لو كان واجداً للماء وخاف فوت الوقت لو توضأ فإنه لا يجوز التيمم على المذهب، وفي التهذيب وجه شاذ أنه يتيمم ويصلي في الوقت، ثم يتوضأ ويعيد وليس بشيء، وإما أن يكون بين المرتبتين على ما ينتشر إليه النازلون ويقصر من خروج الوقت، فهل يجب قصده أم يجوز التيمم نص الشافعي رحمه الله أنه إن كان على يمين المنزل أو يساره وجب وإن كان صوب مقصده لم يجب، فقيل بظاهر النص، وقيل فيها قولان والمذهب جواز التيمم، وإن علم وصوله إلى الماء في آخر الوقت.

الحالة الرابعة: أن يكون الماء حاضراً بأن يزدحم مسافرون على بئر لا يمكن أن يستقي منها إلا واحد بعد واحد لضيق الموقف أو لاتحاد الآلة فإن توقع حصول نوبته قبل خروج الوقت لم يجز التيمم وإن علم أنه لا يحصل إلا بعد الوقت فنص الشافعي رحمه الله أنه يجب الصبر ليتوضأ.

(وكذا إن نزل على الماء عدوّ أو سبع فيجوز التيمم وإن كان الماء قريباً) وهذا هو السبب الثاني من أسباب العجز وهو الخوف على نفسه أو ماله إذا كان بقربه ما يخاف من قصده على نفسه أو عضوه من سبع أو عدو أو على ماله الذي معه أو المخلف في رحله من غاصب أو سارق، أو كان في سفينة وخاف لو استقى من البحر فله التيمم ولو خاف من قصده الانقطاع عن رفقته تيمم.

(وكذا إن احتاج إليه لعطشه في يومه أو بعد يومه لفقد الماء بين يديه فله التيمم، وكذا إن احتاج إليه لعطش أحد رفقائه فلا يجوز له الوضوء) وهذا هو السبب الثالث من أسباب العجز، وفيه مسائل اقتصر منها المصنف على مسألتين: **إحداها**: إذا وجد ماء واحتاج إليه لعطشه في الحال أو في المآل جاز التيمم ولا يكلف أن يتوضأ بالماء لجمعة ويشتريه. **الثانية**: إذا وجد ماء واحتاج لعطش أحد رفقائه في الحال أو في المآل جاز التيمم، ونقل عن المصنف في غير هذا الكتاب تبعاً لشيخه إمام الحرمين التردد في عطش رفيقه، والمذهب القطع بجوازه ويلحق به الحيوان المحترم وغير المحترم من الحيوان هو الحربي والمرتد والخنزير والكلب العقور وسائر الفواسق

لطبخ مرقة أو لحم أو لبل فتيت يجمعه به لم يجز له التيمم بل عليه أن يجتزىء بالفتيت اليابس ويترك تناول المرقة، ومهما وهب له الماء وجب قبوله، وإن وهب له ثمنه لم يجب قبوله لما فيه من المنة. وإن بيع بثمن المثل لزمه الشراء وإن بيع بغبن لم يلزمه، فإذا لم يكن

الخمس وما في معناها (**ويلزمه**) في هذه الصور (**بذله بثمن أو بغير ثمن**) وللعطشان أن يأخذ من صاحبه قهراً إذا لم يبذله.

(**و**) من فروع هذا السبب أن (**لو كان يحتاج إليه للقدر حتى يطبخ به مرقة**) أو أرزاً (**أو احتاج إليه لينقع به الكعك**) اليابس أو البقسماط وفي معناه الخبز المقدد أو يبل به سويقاً (**أو ليطبخ به اللحم**) أو غيره (**لم يجز التيمم به، بل عليه أن يجتزىء**) أي يكتفي (**بالكعك اليابس ويترك تناول المرقة**) والسويق: (**ومهما وهب له**) أي لعادم الماء (**الماء وجب قبوله على الصحيح، ولو أعير الدلو والرشاء وجب قبوله قطعاً، وقيل: إن زادت قيمة المستعار على ثمن الماء لم يجب قبوله، ولو أقرض ثمن الماء وجب قبوله**) على الصحيح، (**وإن وهب ثمنه**) أو آلة الإستقاء وكان الواهب أجنبياً (**لما يجز قبوله لما فيه من المنة**) وكذا لو وهب الأب أو الأبن على الصحيح ولو أقرض ثمن الماء وهو معسر لم يجب قبوله، وكذا إن كان موسراً بمال غائب على الصحيح وصورة المسألة أن يكون الأجل ممتداً إلى أن يصل إلى بلد ماله ولو وجد ثمن الماء واحتاج إليه لدين مستغرق أو نفقة حيوان محترم معه أو لمؤنة من مؤن سفره في ذهابه وإيابه لم يجب شراؤه (**وإن**) فضل عن هذا كله و(**بيع بثمن المثل لزمه الشراء**) ويصرف إليه أي نوع كان معه من المال، (**وإن بيع بغبن**) أي بزيادة (**لم يلزمه**) الشراء وإن قلت الزيادة، وقيل: إن كانت مما يتغابن بمثلها وجب وهو ضعيف ولو بيع بنسيئة وزيد بسبب الأجل ما يليق به فهو ثمن مثله على الصحيح، وفي ضبط ثمن المثل أوجه الأصح إنه ثمنه في ذلك الموضع وتلك الحالة، والثاني ثمن مثله في ذلك الموضع في غالب الأوقات، والثالث: أنه قدر أجرة نقله إلى ذلك الموضع واختاره المصنف في كتبه. قال النووي: ولم يتقدمه أحد باختياره، ولو بيع آلة الإستقاء وأجرتها بثمن المثل وأجرته وجب القبول فإن زاد لم يجب ذلك. قال الأصحاب: ولو قيل يجب التحصيل ما لم تتجاوز الزيادة ثمن مثل الماء لكان حسناً ولو لم يجد إلا ثوباً وقدر على سده في الدلو ليستقي الماء وأمكن شقه وشد بعضه ببعض لزمه هذا كله إذا لم يحصل في الثوب نقص يزيد على أكثر الأمرين من ثمن المثل وأجرة الحبل.

تنبيه: وللعجز أسباب أخر:

منهـا: العجز بسبب الجهل جعله المصنف في كتبه الثلاثة سبباً وأنكره الرافعي، وقال اللائق: إن يذكره في آخر سبب الفقد وقد وجهه النووي بما هو مذكور في روضته.

ومنها: المرض وهو ثلاثة أقسام الأول: ما يخاف معه من الوضوء فوت الروح أوفوت عضو أو منفعة عضو فيبيح التيمم ولو خاف مرضاً مخوفاً يتيمم على المذهب، الثاني: أن يخاف زيادة العلة أو

معه ماء وأراد أن يتيمم فأول ما يلزمه طلب الماء مهما جوّز الوصول إليه بالطلب وذلك بالتردد حوالي المنزل وتفتيش الرحل وطلب البقايا من الأواني والمطاهر. فإن نسي الماء في رحله أو نسي بئراً بالقرب منه لزمه إعادة الصلاة لتقصيره في الطلب، وإن علم أنه

بطء البرء أو المرض المدنف أو حصول شين قبيح في عضو يبدو عند المهنة أظهر الأقوال جواز التيمم، ويجوز الاعتماد على أخبار طبيب حاذق بشرط الإسلام والبلوغ والعدالة.

ومنها: القاء الجبيرة وهي تكون للكسر أو الانخلاع.

ومنها: الجراحة وهي قد تحتاج إلى لصوق من خرقة أو قطنة أو نحوهما فيكون لها حكم الجبيرة، وقد لا تحتاج وفي كل منهما مسائل وتفريعات يراجع فيها الشرح الكبير للرافعي.

(وإذا لم يكن معه ماء وأراد التيمم، فأول ما يلزمه طلب الماء مهما جوز الوصول إليه بالطلب) وبه قال مالك. وقال أبو حنيفة: الطلب ليس بشرط وعن أحمد روايتان كالمذهبين وقد تقدم في السبب الأول ذكر الأحوال الأربعة للمسافر عند فقد الماء، وذكرنا أنه إن تيقن عدم الماء حوله لم يحتج إلى طلب على الأصح، فإن جوز وجوده وجب تقديم الطلب قطعاً وله أن يطلب بنفسه ويكفيه طلب من أذن له على الصحيح ولا يكفيه من لم يأذن له قطعاً **(وذلك)** أي الطلب **(بالتردد حول المنزل)** بأن ينظر يميناً وشمالاً وقداماً وخلفاً إن استوى موضعه، ويخص مواضع الخضرة واجتماع الطير لمزيد احتياط إن أمن على نفسه أو ماله لو تردد، **(والتردد حول الرحل بالتفتيش وطلب البقايا من الأواني والمطاهر)** وهذا إنما يكون قبل التردد حول المنزل فإن لم يجد في رحله أو عند رفقته طلب حول المنزل فإن كان معه رفقة وجب سؤالهم إلى أن يستوعبهم أو يضيق الوقت فلا يبقى إلا ما يسع تلك الصلاة على الأصح، وفي وجه إلى أن يبقى ما يسع ركعة وفي وجه يستوعبهم إن خرج الوقت ولا يجب أن يطلب من كل أحد من الرفقة بعينه بل ينادي فيهم من معه ماء من يجود بالماء ونحوه.

قال البغوي: وغيره، لو قلت الرفقة لم يطلب من كل بعينه ولو بعث النازلون ثقة كفاهم كلهم ومتى عرف معهم ماء وجب استيهابه على الأصح هذا كله إذا لم يسبق منه تيمم وطلب، فإن سبق نظر إن جرى أمر يحتمل بسببه حصول ماء بأن انتقل عن موضعه أو طلع ركب أو سحابة وجب الطلب أيضاً لكن كل موضع تيقن بالطلب الأول إن لا ماء ولم يحتمل حدوثه لم يجب الطلب منه على المذهب، وإن لم يجر الأمر المذكور نظر، فإن تيقن عدم الماء لم يجب على الأصح، وإن كان ظنه وجب على الأصح لكنه أخف طلباً من الأول.

(فإن نسي الماء في رحله أو نسي بئراً بالقرب منه لزمه إعادة الصلاة لتقصيره في الطلب) في أظهر القولين، والثاني لا تلزمه الإعادة، وبه قال أبو حنيفة، وعن أحمد ومالك

سيجد الماء في آخر الوقت فالأولى أن يصلي بالتيمم في أول الوقت فإن العمر لا يوثق به. وأوّل الوقت رضوان الله.

تيمم ابن عمر رضي الله عنهما فقيل له: أتتيمم وجدران المدينة تنظر إليك؟ فقال: أو أبقى إلى أن أدخلها؟ ومهما وجد الماء بعد الشروع في الصلاة لم تبطل صلاته ولم يلزمه الوضوء. وإذا وجده قبل الشروع في الصلاة لزمه الوضوء.

روايتان في الإعادة كالقولين، **(وإن علم)** باليقين **(أنه سيجد الماء في آخر الوقت، فالأولى أن يصلي بالتيمم في أول الوقت فإن العمر لا يوثق به)** هكذا اختاره المصنف هنا وهو وجه شاذ، وعبارة الرافعي فإن تيقن وجود الماء آخر الوقت، فالأفضل تأخير الصلاة ليؤديها بالوضوء وفي التتمة وجه شاذ أنه يقدمها بالتيمم أفضل لفضيلة الوقت فإن لم يتيقن الماء ولكنه رجاه فقولان: أظهرهما التقديم أفضل وموضع القولين إذا اقتصر على صلاة واحدة، أما إذا صلى بالتيمم أول الوقت وبالوضوء مرة أخرى آخره فهو النهاية في احراز الفضيلة، وإن ظن عدم الماء أو تساوى احتمال وجوده وعدمه فالتقديم أفضل قطعاً، وربما وقع في كلام بعضهم نقل القولين فيما إذا لم يظن الوجود ولا وثوق بهذا النقل قال النووي: قد صرح الشيخ أبو حامد وصاحب الحاوي والمحاملي وآخرون بجريان القولين فيما إذا تساوى الإحتمال والله أعلم.

(وأول الوقت رضوان الله) أي إيقاع الصلاة في أول وقتها سبب لحصول رضا الله تعالى، وقد ورد ذلك مرفوعاً من حديث جرير رواه الدارقطني بلفظ: «أول الوقت رضوان الله وآخر الوقت عفو الله» قال الذهبي في سنده كذاب. وقال الحافظ: في سنده من لا يعرف، وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح. وروي عن أبي محذورة مرفوعاً: «أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله» رواه الدارقطني أيضاً وفيه إبراهيم بن زكريا وهو متهم، وفي الباب ابن عمر وابن عباس وعلي وأنس وأبو هريرة وفي سند الكل مقال.

(تيمم ابن عمر) رضي الله عنهما **(فقيل له: أتتيمم وجدران المدينة تنظر إليك؟ فقال: أو أبقى إلى أن أدخلها)**، ثم ذكر الحديث رواه الترمذي والدارقطني مختصراً بدون هذه القصة، وفي سنده يعقوب بن الوليد المدني وهو من كبار الكذابين، ثم أن ابن عمر كان مسافراً لأن المقيم لا يجوز له التيمم، وإن خاف الوقت لو سعى إلى الماء فإنه لا بد من القضاء.

(ومهما وجد الماء بعد الشروع في الصلاة لم تبطل صلاته) ولا تيممه **(ولم يلزمه الوضوء)** بل يمضي فيها، وبه قال مالك، ورواية عن أحمد أنه يمضي في صلاته وهي صحيحة وقال أبو حنيفة وأحمد في الرواية الأخرى تبطل صلاته وتيممه إلا أن الشافعي شرط في صحة الصلاة بهذا التيمم أن يكون بمحل لا يغلب فيه وجود الماء، **(وإذا وجد الماء قبل الشروع في الصلاة لزمه الوضوء)** وبطل تيممه بإجماع منهم وإذا رآه بعد فراغه من الصلاة فلا إعادة عليه، وإن كان الوقت باقياً إذا كان مسافراً سفراً طويلاً مباحاً بإجماع منهم.

الباب الثاني

في كيفية التيمم

ومهما طلب ولم يجد فليقصد صعيداً طيباً عليه تراب يثور منه غبار وليضرب عليه

الباب الثاني

في كيفية التيمم:

وإليه أشار بقوله: (**ومهما طلب**) الماء (**فلم يجد**) فليتيمم أي (**فليقصد صعيداً طيباً**) قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾ [المائدة: ٦] قال أهل اللغة التيمم القصد والتعمد، وله أركان.

أحدها: أن يكون ذلك الصعيد (**عليه تراب يثور منه غبار**) والمراد بالطيب أن يكون طاهراً خالصاً غير مستعمل، فالتراب متعين ويدخل فيه جميع أنواعه ولو ضرب يده على ثوب أو جدار ونحوهما وارتفع غبار جاز التيمم به، وأما الرمل فالمذهب أنه إن كان خشناً لا يرتفع منه غبار لم يكف ضرب اليدين عليه، وإن ارتفع كفى، وقيل: قولان مطلقاً. وأما كونه طاهراً فلا بد منه فلا يصح بنجس مطلقاً، وأما كونه خالصاً فيخرج منه المشوب بالزعفران والدقيق ونحوهما فإن كثر المخالط لم يجز بلا خلاف وكذا إن قل على الصحيح، وهذا الذي ذهب إليه الشافعي من كونه لا يجوز التيمم بغير التراب هو مذهب أحمد، وقال أبو حنيفة ومالك: يجوز بسائر الأجناس من الأرض مما ينطبخ كالنورة والزرنيخ، وزاد مالك فقال: ويجوز بكل ما اتصل بالأرض كالنبات.

الركن الثاني: قصد التراب:
الركن الثالث: نقل التراب الممسوح به العضو.
الركن الرابع: النية.
الركن الخامس: مسح الوجه.
الرن السادس: مسح اليدين.
الركن السابع: الترتيب وفي كل ذلك تفريعات يأتي ذكر بعضها.

كفيه بعد ضم أصابعهما ضربة فيمسح بها وجهه ويضرب ضربة أخرى ـ بعد نزع الخاتم ـ ويفرج الأصابع ويمسح بها يديه إلى مرفقيه فإن لم يستوعب بضربة واحدة جميع يديه ضرب ضربة أخرى، وكيفية التلطف فيه ما ذكرناه في كتاب الطهارة فلا نعيده.

(**ويضرب عليه كفيه بعد ضم أصابعهما ضربة**) واحدة (**فيمسح بها وجهه**) ويجب استيعابه ولا يجب إيصال التراب إلى منابت الشعور التي يجب إيصال الماء إليها في الوضوء على المذهب، ويجب إيصاله إلى ظاهر ما أيسر من اللحية على الأظهر كما في الوضوء، (**ويضرب ضربة أخرى بعد نزع الخاتم**) من أصبعه وجوباً لئلا يحول بين الصعيد وبين داخل حلقة الخاتم، ولا يكفي تحريكه بخلاف الوضوء ذكره صاحب العدة وغيره، وأما نزعه في الضربة الأولى فسنة كما في الشرح الكبير، (**ويفرج الأصابع**) على ما نص عليه الشافعي، وقال الأكثرون في الضربة الأولى أيضاً، (**ويمسح بها يديه إلى مرفقيه**) فيستوعب هذا هو قدر الأجزاء في التيمم فهما ضربتان إحداهما للوجه، والثانية لليدين إلى المرفقين، وهي الرواية المشهورة عن أبي حنيفة وهو الجديد من مذهب الشافعي إن قدر الأجزاء مسح جميع الوجه ومسح اليدين إلى المرفقين بضربتين، (**فإن لم يستوعب بضربة واحدة جميع يديه ضرب**) ضربة (**أخرى بعد نزع الخاتم وتفريج الأصابع ويمسح بها يديه إلى مرفقيه**).

قال الشيخ أبو إسحاق: والمذهب الأول يعني بضربتين، وهذا الذي ذكره المصنف هو القول القديم، وقد أنكر أبو حامد الاسفرايني القول القديم ولم يعرفه، وقال المنصوص هو هذا القول قديماً وجديداً كمذهب أبي حنيفة. وقال مالك في إحدى الروايتين وأحمد. قدره ضربة واحدة للوجه والكفين يكون بطرف أصابعه للوجه وبطون راحتيه لكفيه قال الوزير ابن هبيرة في الإفصاح: وهو ألم بحال المسافر لضيق أثوابه التي يجد المشقة في إخراج ذراعية من كميه غالباً. قال: وينبغي لمن تيمم بضربتين أن يحول يديه في الضربة الثانية عن الموضع الذي كان ضرب عليه أولاً إلى موضع آخر احترازاً من أن يكون قد سقط في ذلك المكان من التراب الذي استعمله شيء. وقال مالك في الرواية الأخرى كقول أبي حنيفة والشافعي في المشهور هذا كله سياق ابن هبيرة. وقال الرافعي: ويجب إستيعاب مسح اليدين إلى المرفق على المذهب وقيل قولان أظهرهما هذا والقديم مسحهما إلى الكوعين وأعلم أنه تكرر لفظ الضربتين في الأخبار فجرت طائفة من الأصحاب على الظاهر فقالوا: لا يجوز النقص من من الضربتين، وتجوز الزيادة والأصح ما قاله الآخرون أن الواجب إيصال التراب سواء حصل بضربة أو أكثر، لكن يستحب أن لا يزيد على ضربتين ولا ينقص، وقيل: يستحب ثلاث ضربات ضربة للوجه وضربتان لليدين وهو ضعيف. قال النووي: الأصح وجوب الضربتين نص عليه الشافعي، وبه قطع العراقيون وجماعة الخراسانيين، والله أعلم.

(**وكيفية التلطف فيه ذكرناه في كتاب الطهارة فلا نعيده**) قال الرافعي: صورة الضرب

....

ليست متعينة فلو وضع اليد على التراب الناعم وعلق بها غبار كفى، ويستحب أن يبدأ بأعلى الوجه، وأما اليدان فيضع أصابع اليسرى سوى الإبهام على ظهور أصابع اليمنى، فإذا بلغت الكوع ضم أطراف أصابعه على حرف الذراع ويمر بها على المرفق ثم يدير بطن كفه إلى بطن الذراع فيمرها عليه وإبهامه مرفوعة، فإذا بلغ مسح ببطن إبهام اليسرى ظهر إبهام اليمنى ثم يضع أصابع اليمنى على اليسرى ويمسحها كذلك، وهذه الكيفية ليست واجبة ولكنها مستحبة على المذهب، وقيل: غير مستحبة.

الباب الثالث
في أحكام التيمم

ثم إذا صلى به فريضة واحدة فله أن يتنفل ما شاء بذلك التيمم. وإن أراد الجمع بين فريضتين فعليه أن يعيد التيمم للصلاة الثانية فلا يصلي فريضتين إلا بتيممين. ولا ينبغي أن يتيمم لصلاة قبل دخول وقتها فإن فعل وجب عليه إعادة التيمم ولينوِ عند مسح

الباب الثالث

في أحكام التيمم:

وذكر فيه مسائل منها ما أشار إليه بقوله: **(ثم إذا صلى به فريضة واحدة فله أن يتنفل ما شاء بذلك التيمم)** خاصة إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى دون قضاء الفوائت، وبه قال مالك. وقال أبو حنيفة وأحمد: يقضي به الفوائت أيضاً. وقال الرافعي: يجوز أن يجمع بين فريضة ونوافل، وأما ركعتا الطواف فإن قلنا على الأصح أنها سنة فلها حكم النوافل، وإن قلنا واجبتان لم يجز أن يجمع بينهما وبين الطواف الواجب على الأصح، وأما صلاة الجنائز ففيها ثلاث طرق والمذهب الجواز.

(وإن أراد الجمع بين فريضتين فعليه أن يعيد التيمم للصلاة الثانية فلا يصلي فريضتين إلا بتيممين) سواء كانت الفريضتان متفقتين أو مختلفتين كصلاتين وطوافين أو صلاة وطواف، أو مقضيّتين كظهر، أو مكتوبة، أو منذورة أو منذورتين. فلا يجوز الجمع بينهما بتيمم وفي قول أي وجه ضعيف يجوز في منذورتين، وفي وجه شاذ يجوز في فوائت وفائتة، ومؤداة الصبي كالبالغ على المذهب. وقيل: وجهان. الثاني يجمع بين مكتوبتين بتيمم.

(و) منها أنه **(لا ينبغي أن يتيمم لصلاة قبل دخول وقتها وإن فعل وجب عليه إعادة التيمم)** أي لا يجوز التيمم بفرض قبل وقتها، فلو فعل لم يصح للفرض ولا للنفل أيضاً على المذهب، ولو جمع بين الصلاتين بالتيمم جاز على الصحيح، ويكون وقت الأولى وقتاً للثانية، ولو تيمم للظهر فصلاّها ثم تيمم للعصر ليجمعها فدخل وقت العصر قبل فعلها بطل الجمع والتيمم، ووقت الفائتة بتذكرها. ولو تيمم لمؤداة في أوّل وقتها وصلاّها به في آخره جاز قطعاً، نص عليه. قال النووي: وفيه وجه مشهور في الحاوي وغيره، أنه لا يجوز التأخر إلا بقدر الحاجة كالمستحاضة والفرق ظاهر والله أعلم.

الوجه استباحة الصلاة. ولو وجد من الماء ما يكفيه لبعض طهارته فليستعمله ثم ليتيمم بعده تيمماً تاماً.

ولو تيمم لفائتة ضحوة فلم يصلها حتى دخل الظهر، فله أن يصلي به الظهر على الأصح، ولو تيمم للظهر تذكر فائتة. قيل يستبيحها، وقيل على الوجهين وهو الأصح هذا كله تفريع على الأصح، إنّ تعيين الفريضة ليس بشرط فإن شرطناه لم يصح غير ما نواه والتيمم للفائتة وحدها صحيح على المذهب. قال النووي: ولو تيمم لفائتة لا سبب لها قبل وقت الكراهة لم تبطل بدخول وقت الكراهة، بل يستبيحها بعده بلا خلاف، ولو أخذ التراب قبل وقت الفريضة ثم مسح الوجه في الوقت لم يصح لأن أخذ التراب من واجبات التيمم فلا يصح قبل الوقت، ولو تيمم شاكاً في الوقت فصادفه لم يصح، وكذا لو طلب شاكاً في دخول الوقت فصادفه لم يصح الطلب، والله أعلم.

(ولينو عند مسح الوجه استباحة الصلاة) اعلم أن النية ركن من أركان التيمم كما سبقت الإشارة إليه، فلا بدّ منها فإن نوى رفع الحدث أو نوى الجنب رفع الجنابة لم تصح نيته على الصحيح، وإن نوى استباحة الصلاة فله أربعة أحوال:

أحدها: أن ينوي استباحة الفرض والنفل معاً فيستبيحهما، وله التنفل قبل الفريضة وبعدها في الوقت وخارجه، وفي وجه ضعيف لا يتنفل بعد الوقت إن كانت الفريضة معينة ولا يشترط تعيين الفريضة على الأصح، فعلى هذا لو نوى الفرض مطلقاً صلى به أي فريضة شاء، ولو نوى معينة فله ان يصلي غيرها.

الحال الثاني: أن ينوي الفريضة سواء كانت إحدى الخمس أو منذورة، ولا ينوي النافلة فتباح الفريضة، وكذا النافلة قبلها على الأظهر وبعدها على المذهب في الوقت، وكذا بعده على الأصح، ولو تيمم لفائتتين أو منذورتين استباح أحدهما على الأصح، وعلى الثاني لا يستبيح شيئاً. ولو تيمم لفائتة ظنها عليه ولم يكن عليه شيء أو لفائتة الظهر وكانت العصر لم تصح، ولو ظن عليه فائتة ولم يجزم بها فتيمم لها ثم ذكرها. قال المتولي والبغوي والروياني: لا يصح، وصححه الشاشي وهو ضعيف.

الحال الثالث: أن ينوي النفل فلا يستبيح به الفرض على المشهور وقيل قطعاً، ولو نوى مس المصحف أو سجود التلاوة والشكر أو نوى الجنب الاعتكاف أو قراءة القرآن فهو كنية النفل، ولا يستبيح الفرض على المذهب، ويستبيح ما نوى على الصحيح وعلى الآخر يستبيح الجميع، ولو تيمم لصلاة الجنازة فهي كنية النفل على الأصح.

الحال الرابع: أن ينوي الصلاة فحسب له حكم التيمم للنفل على الأصح وعلى الثاني هو كمن نوى الفرض والنفل معاً أما إذا نوى فرض التيمم أو إقامة التيمم المفروض فلا يصح على الأصح، ولو نوى التيمم وحده لم يصح قطعاً ذكره الماوردي، ولو تيمم بنية استباحة الصلاة ظاناً أن حدثه أصغر فكان أكبر أو عكسه صح قطعاً لأن موجبهما واحد ولو تعمد ذلك لم يصح في الأصح

الرخصة الثالثة: في الصلاة المفروضة القصر، وله أن يقتصر في كل واحدة من الظهر والعصر والعشاء على ركعتين ولكن بشروط ثلاثة.

الأوّل: أن يؤديها في أوقاتها فلو صارت قضاء فالأظهر لزوم الاتمام.

ذكره المتولي، ولو أجنب في سفره ونسي وكان تيمم وقتاً وتوضأ وقتاً أعاد صلوات الوضوء فقط، والله أعلم.

(و) من فروع هذا الباب (**لو وجد**) الجنب أو المحدث (**من الماء ما يكفيه لبعض طهارته فليستعمله**) وجوباً على الأظهر، (**ثم ليتيمم بعده تيمماً تاماً**) وجوباً فيغسل المحدث وجهه ثم يديه على الترتيب، ويغسل الجنب من جسده ما شاء، والأولى اعضاء الوضوء فإن كان محدثاً جنباً ووجد ما يكفي الوضوء وحده. فإن قلنا بالمذهب أن يدخل الأصغر في الأكبر فهو كالجنب، وإن قلنا لا يدخل الأصغر ويتيمم عن الجنابة يقدم أيهما شاء. هذا كله إذا صلح الماء لوجود الغسل فإن لم يجد المحدث إلا ثلجاً أو برداً لا يقدر على إذابته لم يجب استعماله على المذهب، وقيل: فيه القولان فإن أوجبناه تيمم عن الوجه واليدين ثم مسح به الرأس ثم تيمم للرجلين. هذا كله إذا وجد تراباً فإن لم يجده وجب استعمال الناقص على المذهب، وقيل فيه القولان، ولو لم يجد إلا تراباً يكفيه للوجه واليدين وجب استعماله على المذهب، وقيل فيه القولان، ولو لم يجد ماء ووجد ما يشتري بعض ما يكفي من الماء طريقان، ولو تيمم ثم رأى ماء لا يكفيه فإن احتمل عنده أنه يكفيه بطل تيممه، وإن علم بمجرد رؤيته أنه لا يكفيه فعلى القولين في استعماله إن أوجبناه بطل، وإلاَّ فلا. ولو كان عليه نجاسات فوجد ما يغسل بعضها وجب على المذهب، ولو كان جنباً أو حائضاً أو محدثاً وعلى يديه نجاسة ووجد ما يكفي إحداهما تعين للنجاسة فيغسلها ثم يتيمم، فلو تيمم ثم غسلها جاز على الأصح، ولو عدم ماء الطهارة وساتراً ووجد ثم أحدهما تعين ستر العورة، وبقت لهذه شروط استقصاها النووي في شرحي المهذب والتنبيه.

الرخصة الثالثة: في الصلاة المفروضة القصر:

وهو جائز في كل صلاة رباعية مؤداة في السفر أدرك وقتها فيه، (**وله ان يقتصر في كل واحدة من الظهر والعصر والعشاء على ركعتين**) فأما المغرب والصبح فلا قصر فيهما بالإجماع، (**ولكن بشروط ثلاثة**).

(**الأوّل: أن يؤديها في أوقاتها، فلو صارت قضاء**) أي فاتت في الحضر وقضاها في السفر (**فالأظهر لزوم التمام**) خلافاً للمزني، وان شك هل فاتت في السفر أو الحضر لم يقصر أيضاً، وإن فاتت في السفر فقضاها فيه أو في الحضر فأربعة أقوال: أظهرها: إن قضى في السفر قصر وإلاَّ فلا. والثاني: يتم فيهما. والثالث: يقصر فيهما. والرابع: إن قضى في ذلك السفر قصر. وإن قضى في الحضر أو سفر آخر أتم. فإن قلنا يتم فيهما فشرع في الصلاة بنية القصر فخرج الوقت في أثنائها فهو مبني على أن الصلاة التي يقع بعضها في الوقت أداء أم قضاء، والصحيح أنه إن وقع في الوقت

الثاني: أن ينوي القصر فلو نوى الإتمام لزمه الإتمام، ولو شك في أنه نوى القصر أو الإتمام لزمه الإتمام.

الثالث: أن لا يقتدي بمقيم ولا بمسافر متم، فإن فعل لزمه الإتمام بل إن شك في أن إمامه مقيم أو مسافر لزمه الإتمام، وإن تيقن بعده أنه مسافر لأن شعار المسافر لا تخفى فليكن متحققاً عند النية، وإن شك في أن إمامه هل نوى القصر أم لا بعد أن عرف أنه مسافر لم يضره ذلك لأن النيات لا يطلع عليها. وهذا كله إذا كان في سفر طويل مباح.

ركعة فأداء، وإن كان دونها فقضاء. فإن قلنا قضاء لم يقصر، وإن قلنا أداء قصر على الصحيح، وقال صاحب التلخيص: يتم.

(**الثاني: أن ينوي القصر**) فلا بدّ من هذه النية عند أبتداء الصلاة ولا يجب استدامة ذكرها، لكن يشترط الانفكاك عما يخالف الجزم بها، (**فلو نوى الإتمام لزمه الإتمام، ولو**) نوى القصر أوّلاً ثم الاتمام أو تردد بينهما أو (**شك في أنه نوى القصر أو الاتمام**) أو شك أنه نوى القصر، ثم ذكر انه نواه (**لزمه الاتمام**) في هذه الصور.

(**الثالث: أن لا يقتدي بمقيم ولا مسافر متم، فإن فعل**) ولو في لحظة (**لزمه الاتمام**) والاقتداء في لحظة يتصوّر من وجوه: منها: أن يدرك الإمام في آخر صلاته، أو يحدث الإمام عقب اقتدائه وينصرف. ولو صلى الظهر خلف من يقضي الصبح مسافراً كان أو مقيماً لم يجز القصر على الأصح، ولو صلى الظهر خلف من يصلي الجمعة فالمذهب أنه لا يجوز القصر مطلقاً، وقيل: إن قلنا الجمعة ظهر مقصورة قصر وإلا فهي كالصبح، (**بل إن شك في أن إمامه مقيم أو مسافر لزمه الاتمام**). اعلم ان المقتدي تارة يعلم حال إمامه، وتارة يجهلها فإن علم نظر أن علمه مقيماً أو ظنه لزمه الاتمام، فلو اقتدى به ونوى القصر انعقدت صلاته وكفت نية القصر بخلاف المقيم ينوي القصر لا تنعقد صلاته، لأنه ليس من أهل القصر والمسافر من أهله فلم تضره نية القصر، وإن علمه أو ظنه مسافراً أو علم أو ظن أنه نوى القصر فله أن يقصر خلفه، وكذا إن لم يدر أنه نوى القصر ولا يلزم الاتمام بهذا التردد لأن الظاهر من حال المسافر القصر، ولو لم يعرف نيته فعلق عليها فنوى إن قصر قصرت وإن أتم أتممت فوجهان: أصحهما جواز التعليق، فإن أتم الإمام أتم، وإن قصر قصر أما إذا لم يعلم ولم يظن أنه مسافر أو مقيم بل شك فيلزمه الإتمام.

(**وإن تيقن بعده أنه مسافر**) قاصر (**لأن شعار المسافر لا يخفى فليكن متحققاً عند النية**) وفي وجه أنه إذا بان قاصراً جاز القصر وهو شاذ قاله الرافعي.

(**وإن شك في إمامه**) أنه (**هل يرى القصر أم لا بعد ان عرف أنه مسافر لم يضره ذلك لأن النيات**) من الأمور الخفية (**لا يطلع عليها**) وقد بقي على المصنف شرطان آخران: **الشرط الرابع** أن يكون مسافرا من أوّل الصلاة إلى آخرها، فلو نوى الإقامة في أثنائها أو انتهت

وحدّ السفر من جهة البداية والنهاية فيه أشكال. فلا بدّ من معرفته. والسفر هو الانتقال من موضع الإقامة مع ربط القصد بمقصد معلوم فالهائم وراكب التعاسيف ليس له الترخص وهو الذي لا يقصد موضعاً معيناً، ولا يصير مسافراً ما لم يفارق عمران البلد، ولا يشترط أن يجاوز خراب البلدة وبساتينها التي يخرج أهل البلدة إليها للتنزه.

به السفينة إلى دار الإقامة أو سارت به من دار الإقامة في أثنائها أو شك هل نوى الإقامة أم لا أو دخل بلداً وشك هل هو مقصده أم لا لزمه الاتمام. **الشرط الخامس:** العلم بجواز القصر، فلو جهل جوازه فقصر لم يصح لتلاعبه نص عليه في الأم.

(وهذا كله إذا كان في سفر طويل مباح) أي السبب المجوّز له السفر الطويل المباح فلا بدّ من هذه القيود الثلاثة وبيانها في سياق المصنف.

(وحدّ السفر من جهة البداية والنهاية فيه إشكال) وغموض **(فلا بدّ من معرفته والسفر هو الانتقال من موضع الإقامة مع ربط القصد بمقصد معلوم)** لا بدّ فيه منه، **(فالهائم)** على وجهه لا يدري أين يتوجه وإن طال سفره، **(وراكب التعاسيف)** وهو الذي يسلك على غير طريق كأنه جمع تعساف مثل التضراب، والتقتال والترحال والتفعال مطرد من كل فعل ثلاثي غالباً **(ليس له الترخص، وهو الذي لا يقصد موضعاً معيناً)** هو تفسير لراكب التعاسيف بالمعنى، وفي وجه أن الهائم إذا بلغ مسافة القصر له القصر وهو شاذ منكر.

ثم شرع في بيان ابتداء السفر ببيان تفصيل الموضع الذي منه الارتحال فقال: **(ولا يصير مسافراً ما لم يفارق عمران البلد)** هذا إذا لم يكن للبلد سور أو كان في غير صوب مقصده، فابتداء سفره بمفارقة العمران حتى لا يبقى بيت متصل ولا منفصل، والخراب الذي يتخلل العمارات معدود من البلد كالنهر الحائل بين جانبي البلد فلا يترخص بالعبور من جانب إلى جانب، **(ولا يشترط أن يجاوز جدران البلدة)** أي أطرافها إن كانت خربة ولا عمارة وراءها لأنه ليس بموضع إقامة هكذا اعتمده المصنف، وإليه ذهب صاحب التهذيب، وقال العراقيون والشيخ أبو محمد: لا بدّ من مجاوزتها، وهذا الخلاف فيما إذا كانت بقايا الحيطان قائمة لم يتخذوا الخراب مزارع ولا هجروه بالتحويط على العامر، فإن لم يكن كذلك لم يشترط مجاوزتها بلا خلاف، **(و)** كذلك لا يشترط مجاوزة **(بساتينها)** ومزارعها المتصلة بالبلدة **(التي قد يخرج أهل البلدة إليها للتنزه)** وإن كانت محوطة إلا إذا كان فيها قصور ودور سكنها ملاكها بعض فصول السنة، فلا بدّ من مجاوزتها حينئذ، وفي وجه في التتمة إنه يشترط مجاوزة البساتين والمزارع المضافة إلى البلدة مطلقاً وهو شاذ ضعيف جداً هذا حكم البلدة التي لا سور لها، فإن ارتحل من بلدة لها سور مختص بها فلا بد من مجاوزته، وإن كان داخل السور مزارع أو مواضع خربة لأن جميع داخل السور معدود من نفس البلد محسوب من موضع الإقامة، فإن فارق السور ترخص إن لم يكن خارجه دور متلاصقة أو مقابر فإن كانت فوجهان: الأصح أنه يترخص بمفارقة السور ولا يشترط مفارقة

وأما القرية فالمسافر منها ينبغي أن يجاوز البساتين المحوطة دون التي ليست بمحوطة، ولو رجع المسافر إلى البلد لأخذ شيء نسيه لم يترخص إن كان ذلك وطنه ما لم يجاوز العمران، وإن لم يكن ذلك هو الوطن فله الترخص إذ صار مسافراً بالانزعاج والخروج منه.

وأما نهاية السفر فبأحد أمور ثلاثة.

الدور والمقابر، وبهذا قطع المصنف وكثيرون، والثاني يشترط مفارقتها وهو موافق لظاهر نص الشافعي رحمه الله تعالى هذا حكم البلدة إن كانت مسورة أو غير مسورة.

(وأما القرية) فلها حكم البلدة في جميع ما ذكرناه **(فالمسافر منها ينبغي أن يجاوز البساتين المحوطة)** وكذا المزارع المحوطة **(دون التي ليست بمحوطة)** هكذا اعتمده المصنف في الوجيز نقلاً عن الأصحاب. قال الرافعي: وهو شاذ والصواب أنه لا يشترط فيها مجاوزة البساتين ولا المزارع المحوطة، وهو الذي اختاره العراقيون. وقال إمام الحرمين: لا يشترط مجاوزة المزارع المحوطة ولا البساتين غير المحوطة ويشترط مجاوزة البساتين المحوطة، وأما المقيم في الصحاري فلا بدّ له من مجاوزة عرض الوادي نص عليه الشافعي، وأما أهل الخيام فيعتبر مع مجاوزة الخيام مجاوزة مرافقها كمطرح الرماد وملعب الصبيان والنادي ومعاطن الإبل، فإنها من جلة مواضع إقامتهم، وفي وجه أنه لا يعتبر مفارقة الخيام بل يكفي مفارقة خيمة وهو شاذ. **(ولو رجع المسافر إلى البلد)** بعد أن فارق البنيان **(لأخذ شيء نسيه)** أو لحاجة أخرى فله أحوال.

أحدها: أن لا يكون بتلك البلدة إقامة أصلاً فلا يصير مقيماً بالرجوع ولا بالحصول فيها.

الثاني: أشار إليه بقوله **(لم يترخص ان كان ذلك وطنه ما لم يجاوز العمران)** أي إن كان ذلك وطنه فليس له الترخص في رجوعه، وإنما يترخص إذا فارقها ثانياً. وفي وجه أنه يترخص ذاهباً وهو شاذ منكر.

الثالث: أشار إليه بقوله **(وإن لم يكن ذلك هو الوطن فله الترخص)** أي إن لم يكن ذلك وطنه لكنه أقام بها مدة، فهل له الترخص في رجوعه؟ وجهان: أصحهما نعم له الترخص صححه إمام الحرمين، والمصنف وقطع به في التتمة **(إذ صار مسافراً بالانزعاج والخروج منه مدة)** والوجه الثاني: لا. وقطع به في التهذيب وحيث حكمنا بأنه لا يترخص إذا عاد، ولو نوى العود ولم يعد لم يترخص وصار بالنية مقيماً ولا فرق بين حاجتي الرجوع والحصول في البلدة في الترخص وعدمه هذا محله إذا لم يكن من موضع الرجوع إلى الوطن مسافة القصر، فإن كانت فهو مسافر مستأنف فيترخص.

(وأما نهاية السفر) الذي يقع الترخص **(فبأحد أمور ثلاثة)**.

الأول: الوصول إلى العمران من البلد الذي عزم على الإقامة به.

الثاني: العزم على الإقامة ثلاثة أيام فصاعداً إما في بلد أو في صحراء.

الثالث: صورة الإقامة وإن لم يعزم كما إذا أقام على موضع واحد ثلاثة أيام سوى يوم الدخول لم يكن الترخص بعده، وإن لم يعزم على الإقامة وكان له شغل وهو يتوقع كل يوم إنجازه ولكنه يتعوق عليه ويتأخر، فله أن يترخص وإن طالت المدة ـ على أقيس

(**الأول**) : العود إلى الوطن والضبط فيه أن يعود إلى الموضع الذي شرطنا مفارقته في إنشاء السفر منه، وفي معنى الوطن (**الوصول إلى العمران من البلد الذي**) سافر إليه إذا (**عزم على الإقامة به**) القدر المانع من الترخص، فلو لم ينو الإقامة به ذلك القدر لم ينته سفره بالوصول إليه على الأظهر، ولو حصل في طريقه في قرية أو بلدة له بها أهل وعشيرة فهل ينتهي سفره بدخولها ؟ قولان: أظهرهما لا.

(**الأمر الثاني: العزم على الإقامة ثلاثة أيام فصاعداً إما في بلد أو صحراء**) أي إذا نوى الإقامة في طريقه مطلقاً انقطع سفره فلا يقصر، فلو أنشأ السير بعد ذلك فهو سفر جديد فلا يقصر إلا إذا توجه إلى مرحلتين. هذا إذا نوى الإقامة في موضع يصلح لها من بلدة أو قرية أو واد يمكن البدوي النزول فيه للإقامة، فأما المفازة ففي انقطاع السفر بنية الإقامة فيها قولان. أظهرهما عند الجمهور انقطاعه، ولو نوى إقامة ثلاثة أيام فأقل لم يصر مقيماً قطعاً، وإن نوى أكثر من ثلاثة، فقال الشافعي وجمهور الأصحاب: إن نوى إقامة أربعة أيام صار مقيماً، وذلك يقتضي أن نية دون الأربعة لا يقطع السفر، وإن زاد على ثلاثة وقد صرح به كثيرون واختلفوا في أن الأربعة كيف تحسب على وجهين في التهذيب وغيره. أحدهما يحسب منها يوما الدخول والخروج، كما يحسب يوم الحدث ويوم نزع الخف في مدة المسح وأصحهما لا يسحبان، فعلى الأول لو دخل يوم السبت وقت الزوال بنية الخروج يوم الأربعاء وقت الزوال صار مقيماً، وعلى الثاني لا يصير وإن دخل ضحوة السبت وخرج عشية الأربعاء. قال امام الحرمين والمصنف: متى نوى إقامة زيادة على ثلاثة أيام صار مقيماً وهذا الذي قالاه موافق لما قاله الجمهور، لأنه لا يمكن زيادة على الثلاثة غير يومي الدخول والخروج بحيث لا يبلغ الأربعة، ثم الايام المحتملة معدودة لياليها، وإذا نوى ما لا يحتمل صار مقيماً في الحال، ولو دخل ليلاً لم تحسب بقية الليلة ويحسب الغد.

(**الأمر الثالث: صورة الإقامة وإن لم يعزم**) عليها (**كما إذا قام على موضع واحد ثلاثة أيام سوى يوم الدخول لم يكن له الترخص بعده، وإن لم يعزم على الإقامة وكان له شغل**) عرض في بلدة أو قرية فأقام له فله حالان. أحدهما (**وهو يتوقع**) أو يرجو (**كل يوم**) ساعة فساعة (**إنجازه**) أي الفراغ من شغله، (**ولكنه يتعوّق عليه ويتأخر**) وهو على نية الارتحال عند فراغه، والثاني يعلم أن شغله لا يفرغ في ثلاثة أيام غير يومي الدخول والخروج كالنفقة والتجارة الكثيرة ونحوهما (**فله**) في الأول (**أن يترخص**) بالقصر إلى اربعة أيام وفيها بعد ذلك

القولين ـ لأنه منزعج بقلبه ومسافر عن الوطن بصورته ولا مبالاة بصورة الثبوت على موضع واحد مع انزعاج القلب، ولا فرق بين أن يكون هذا الشغل قتالاً أو غيره، ولا بين أن تطول المدة أو تقصر، ولا بين أن يتأخر الخروج لمطر لا يعلم بقاؤه ثلاثة أيام أو لغيره، إذ ترخص رسول الله ﷺ فقصر في بعض الغزوات ثمانية عشر يوماً على موضع

طريقان: الصحيح منهما ثلاثة أقوال: أحدها يجوز القصر أبداً **(وإن طالت المدة على أقيس القولين لأنه منزعج بقلبه)** غير مستقر، **(ومسافر عن الوطن بصورته ولا مبالاة بصورة الثبوت على موضع واحد مع انزعاج القلب، ولا فرق بين أن يكون هذا الشغل قتالاً أو غيره)** كالخوف من القتال أو التجارة أو غيرها، **(ولا بين أن تطول المدة أو تقصر، ولا بين أن يتأخر الخروج لمطر لا يعلم بقاؤه ثلاثة أيام أو لغيره)**. والثاني لا يجوز القصر أصلاً، والثالث قال الرافعي: هو الأظهر يجوز ثمانية عشر يوماً فقط وقيل: سبعة عشر، وقيل: تسعة عشر، وقيل عشرين يوماً، والطريق الثاني أن هذه الأقوال في المحارب ويقطع بالمنع في غيره، وأما الحال الثاني فإن كان محارباً وقلنا في الحال الأول لا يقصر فهنا أولى، وإلاّ فقولان أحدهما يترخص أبداً، والثاني ثمانية عشر. وإن كان غير محارب كالمتفقه والتاجر فالمذهب أنه لا يترخص أصلاً وقيل، هو كالمحارب وهو غلط.

وقد أشار المصنف إلى القول الثالث من الأقوال الثلاثة من الحال الأوّل بقوله: **(إذ ترخص رسول الله ﷺ فقصر في بعض الغزوات ثمانية عشر يوماً على موضع واحد)**. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عمران بن حصين في قصة الفتح، فأقام بمكة ثمانية عشر ليلة لا يصلي إلا ركعتين، وللبخاري من حديث ابن عباس «أقام بمكة تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة» ولأبي داود سبعة عشر بتقديم السين، وفي رواية له خمسة عشر اهـ.

قلت: قال في التهذيب: اعتمد الشافعي رواية عمران لسلامتها من الاختلاف. قال الحافظ: رواها أبو داود وابن حبان من حديث علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة عن عمران قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثماني عشر لا يصلي إلا ركعتين يقول يا أهل البلد صلوا أربعاً فأنا قوم سفر» حسنه الترمذي وعلي ضعيف، وإنما حسن الترمذي حديثه لشواهده ولم يعتبر الاختلاف في المدة كما عرف من عادة المحدثين من اعتبارهم الاتفاق على الاسانيد دون السياق، فهي من جهة الإسناد ليست صحيحة، ودعوى صاحب التهذيب أنها سالمة من الاختلاف أي على راويها وهو وجه من الترجيح فعيد لو كان راويها عمدة، وأما رواية تسعة عشرة فرواها أيضاً أحمد من حديث عكرمة عن ابن عباس، وأما رواية سبعة عشر بتقديم السين فرواها أيضاً ابن حبان من حديثه وأما رواية خمسة عشر فرواها أيضاً النسائي وابن ماجه والبيهقي من حديث ابن عباس، ويروى أيضاً أنه أقام عشرين يوماً رواها عبد بن حميد من حديث ابن عباس أيضاً والله أعلم.

واحد، وظاهر الأمر أنه لو تمادى القتال لتمادى ترخصه إذ لا معنى للتقدير بثمانية عشر يوماً. والظاهر أن قصره كان لكونه مسافراً لا لكونه غازياً مقاتلاً هذا معنى القصر.

وأما معنى التطويل، فهو أن يكون مرحلتين كل مرحلة ثمانية فراسخ وكل فرسخ ثلاثة أميال وكل ميل أربعة آلاف خطوة وكل خطوة ثلاثة أقدام.

(فظاهر الظن أنه لو تمادى القتال) أي استطال **(لتمادى ترخصه)** في القصر **(إذ لا معنى لتقدير ثمانية عشر يوماً، والظاهر أن قصره)** ﷺ **(كان لكونه مسافراً لا لكونه غازياً مقاتلاً هذا)** الذي ذكرناه هو **(معنى القصر)**.

(وأما معنى الطول) أي معنى كون السفر طويلاً **(فهو أن يكون مرحلتين كل مرحلة ثمانية فراسخ)**، فالمرحلتان ستة عشر فرسخاً وهي أربعة برد وهي مسيرة يومين معتدلين، **(وكل فرسخ ثلاثة أميال)**، فالمجموع ثمانية وأربعون ميلاً، **(وكل ميل أربعة آلاف خطوة، وكل خطوة ثلاثة أقدام)** يوضع قدم أمام قدم ملاصق له.

وفي المصباح: الميل عند العرب مقدار مدى البصر من الأرض، وعند القدماء من أهل الهيئة ثلاثة آلاف ذراع، وعند المحدثين أربعة آلاف ذراع والخلاف لفظي فإنهم اتفقوا على ان مقداره ستة وتسعون ألف أصبع، والاصبع ست شعيرات بطن كل واحدة إلى أخرى، ولكن القدماء يقولون الذراع اثنتان وثلاثون أصبعاً والمحدثون يقولون اربعة وعشرون أصبعاً فإذا قسم الميل على رأي القدماء كل ذراع اثنين وثلاثين أصبعاً كان المتحصل ثلاثة آلاف ذراع، والفرسخ عند الكل ثلاثة أميال فإذا قدر الميل بالغلوات إن كانت كل غلوة أربعمائة ذراع كان ثلاثين غلوة، وإن كان كل غلوة مائتي ذراع كان ستين غلوة، ويقال للاعلام المبنية في طريق مكة أميال لأنها بنيت على مقادير مدى البصر من الميل إلى الميل، وإنما أضيف إلى بني هاشم، فقيل: الميل الهاشمي لأن بني هاشم حدوده وأعلموه اهـ.

قال الرافعي: وهل هذا الضبط تحديد أو تقريب؟ وجهان الأصح تحديد، وحكى قول شاذان القصر يجوز في السفر القصير بشرط الخوف، والمعروف الأول، واستحب الشافعي رحمه الله أن لا يقصر إلا في ثلاثة أيام للخروج من خلاف أبي حنيفة رحمه الله في ضبطه به، والمسافة في البحر مثل المسافة في البر وإن قطعها في لحظة فإن شكّ فيها اجتهد. قال النووي: وان حبستم الريح فيه. قال الدارمي: هو كالإقامة في البر بغير نية الإقامة، والله أعلم.

واعلم أن مسافة الرجوع لا تحسب فلو قصد موضعاً على مرحلة بنية أن لا يقيم فيه فليس له القصر لا ذاهباً ولا راجعاً، وإن كان يناله مشقة مرحلتين متواليتين لأنه يسمى سفراً طويلاً. وحكى الحناطي وجهاً أنه يقصر إذا كان الذهاب والرجوع مرحلتين وهو شاذ منكر، ويشترط عزمه في الابتداء على قطع مسافة القصر، فلو خرج لطلب آبق أو غريم وينصرف متى لقيه ولا يعرف موضعه لم يترخص، وإن طال سفره كما قلنا في الهائم فإذا وجده وعزم على الرجوع إلى بلده

ومعنى المباح ان لا يكون عاقاً لوالديه هارباً منهما ، ولا هارباً من مالكه ، ولا تكون المرأة هاربة من زوجها ، ولا يكون من عليه الدين هارباً من المستحق مع اليسار ، ولا يكون متوجهاً في قطع طريق أو قتل إنسان ، أو طلب إدرار حرام من سلطان ظالم أو سعي بالفساد بين المسلمين.

وبالجملة فلا يسافر الإنسان إلا في غرض والغرض هو المحرك فإن كان تحصيل ذلك الغرض حراماً ولولا ذلك الغرض لكان لا ينبعث لسفره فسفره معصية ، ولا يجوز

وبينهما مسافة القصر ترخص إذا ارتحل عن ذلك الموضع ، فلو كان في ابتداء السفر يعلم موضعه وأنه لا يلقاه قبل مرحلتين ترخص ، فلو نوى مسافة القصر ، ثم نوى أنه إن وجد الغريم رجع نظر إن نوى ذلك قبل مفارقته عمران البلد لم يترخص ، وإلاَّ فوجهان أصحهما يترخص ما لم يجده ، فإذا وجده صار مقيماً وكذا لو نوى قصد موضع في مسافة القصر ، ثم نوى الإقامة في بلد وسط الطريق فإن كان من مخرجه إلى المقصد الثاني مسافة القصر ترخص ، وإن كان أقل ترخص أيضاً على الأصح ما لم يدخله وإذا سار العبد بسير المولى ، والمرأة بسير الزوج ، والجندي بسير الأمير ، ولا يعرفون مقصدهم لم يجز لهم الترخص ، فلو نووا مسافة القصر فلا عبرة بنية العبد والمرأة وتعتبر نية الجندي لأنه ليس تحت يد الأمير وقهره ، فإن عرفوا مقصدهم فنووا فلهم القصر.

(**ومعنى المباح**) أي معنى كون السفر مباحاً أنه ليس بمعصية سواء كان طاعة أو تجارة ، وذلك (**أن لا يكون عاقاً لوالديه هارباً منهما**) من غير إذنهما (**ولا هارباً من مالكه**) إن كان رقيقاً ، (**و**) أن (**لا تكون المرأة هاربة من زوجها ، ولا أن يكون من عليه الدين**) الشرعي (**هارباً من المستحق**) لذلك الدين (**مع اليسار**) أي الغنى ، ولو قال : والغريم مع القدرة على الأداء كان أخصر ، (**ولا يكون متوجهاً في قطع طريق**) على المسلمين ، (**أو**) في (**قتل انسان**) بريء أو للزنا ، (**أو طلب إدرار حرام من السلطان**) من نحو جبايات ومكوس ، (**أو سعى بالفساد بين المسلمين**) ونحو ذلك من المعاصي.

(**وبالجملة فلا يسافر الإنسان إلا في غرض**) من الأغراض (**والغرض هو المحرك**) له على سفره (**فإن كان تحصيل ذلك الغرض حراماً ولولا ذلك الغرض لا ينبعث لسفره فسفره معصية ، ولا يجوز فيه الترخص**) فلا يقصر ولا يفطر ولا يتنفل على الراحلة ، ولا يجمع بين الصلاتين ولا يمسح ثلاثة أيام ، وله أن يمسح يوماً وليلة على الصحيح. والثاني : لا يمسح أصلاً وليس له أكل الميتة عند الاضطرار على المذهب ، وبه قطع الجماهير من العراقيين وغيرهم. وقيل : وجهان أصحهما لا يجوز تغليظاً عليه ، لأنه قادر على استباحتها بالتوبة. والثاني : الجواز كما يجوز للمقيم العاصي على الصحيح الذي عليه الجمهور ، وفي وجه شاذ لا يجوز للمقيم العاصي لقدرته على التوبة. قال النووي : ولا تسقط الجمعة عن العاصي بسفره وفي تيممه خلاف والله أعلم. ومما ألحق

فيه الترخص. وأما الفسق في السفر بشرب الخمر وغيره فلا يمنع الرخصة بل كل سفر ينهى الشرع عنه فلا يعين عليه بالرخصة، ولو كان له باعثان. أحدهما مباح والآخر محظور، وكان بحيث لو لم يكن الباعث له المحظور لكان المباح مستقلاً بتحريكه، ولكن لا محالة يسافر لأجله فله الترخص. والمتصوّفة الطوّافون في البلاد من غير غرض صحيح سوى التفرج لمشاهدة البقاع المختلفة في ترخصهم خلاف، والمختار أن لهم الترخص.

الرخصة الرابعة: الجمع بين الظهر والعصر في وقتيها، وبين المغرب والعشاء في وقتيها، فذلك أيضاً جائز في كل سفر طويل مباح وفي جوازه في السفر القصير قولان،

بسفر المعصية أن يتعب الإنسان نفسه ويعذب دابته بالركض من غير غرض ذكر الصيدلاني أنه لا يحل له ذلك.

(وأما الفسق في السفر بشرب الخمر وغيره لا يمنع الرخصة، بل كل سفر ينهى الشرع عنه فلا يعين) وفي نسخة فلا يعان **(عليه بالرخصة، ولو كان له باعثان احدهما مباح والآخر محظور، وكان بحيث لو لم يكن له الباعث المحظور لكان المباح مستقلاً بتحريكه، ولكان لا محالة يسافر لأجله فله الترخص)**. قال الرافعي: وأما العاصي في سفره وهو أن يكون السفر مباحاً ويرتكب المعاصي في طريقه فله الترخص، ولو أنشأ سفراً مباحاً ثم جعله معصية فالأصح أنه لا يترخص، ولو أنشأ سفر معصية ثم تاب وغير قصده من غير تغيير صوب السفر قال الاكثرون: ابتداء سفره من ذلك الموضع إن كان منه إلى مقصده مسافة القصر ترخص، وإلاَّ فلا. وقيل في الترخص وجهان كما لو نوى مباحاً ثم جعله معصية.

(والمتصوّفة الطوّافون في البلاد من غير غرض صحيح) كلقاء شيخ مسلك أو زيارة ولي أو غير ذلك من الاغراض الحسنة، **(سوى التفرج لمشاهدة البقاع المختلفة في ترخصهم خلاف والمختار أن لهم الترخص)**، وعبارة النووي: ولو كان ينتقل من بلد إلى بلد من غير غرض صحيح لم يترخص. قال الشيخ أبو محمد: السفر لمجرد رؤية البلاد والنظر إليها ليس من الأغراض الصحيحة.

الرخصة الرابعة الجمع:

بين الصلاتين يجوز الجمع **(بين الظهر والعصر في وقتيها، وبين المغرب والعشاء في وقتيها)** تقديماً في وقت الأولى وتأخيراً في وقت الثانية، **(فلذلك أيضاً جائز في كل سفر طويل مباح، وفي جوازه في السفر القصير قولان)**، وفي نسخة قول. وسيأتي بيانه، والأفضل للسائر في وقت الأولى أن يؤخرها إلى الثانية، وللنازل في وقتها تقديم الثانية، وفهم من قوله مباح أنه لا يجوز الجمع في سفر المعصية، وفهم من سياق المصنف أنه لا يجوز جمع الصبح إلى غيرها ولا العصر إلى المغرب، وأما الحجاج من أهل الآفـاق فيجمعون بين الظهر والعصر بعرفة في وقت

ثم إن قدم العصر إلى الظهر فلينوِ الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما قبل الفراغ من الظهر وليؤذن للظهر وليقم. وعند الفراغ يقيم للعصر ويجدد التيمم أولاً إن كان فرضه التيمم ولا يفرق بينهما بأكثر من تيمم وإقامة، فإن قدم العصر لم يجز وإن نوى الجمع عند التحريم بصلاة العصر جاز عند المزني وله وجه في القياس إذ لا مستند لإيجاب تقديم النية بل الشرع جوّز الجمع، وهذا جمع وإنما الرخصة في العصر فتكفي النية فيها. وأما الظهر فجاز على القانون ثم إذا فرغ من الصلاتين فينبغي أن يجمع بين سنن الصلاتين. أما

الظهر، وبين المغرب والعشاء بمزدلفة في وقت العشاء، وذلك الجمع بسبب السفر على المذهب الصحيح. وقيل: بسبب النسك كما ذهب إليه أبو حنيفة رحمه الله، فإن قلنا بالأول ففي جمع المكي القولان لأن سفره قصير ولا يجمع العرفي بعرفة، ولا المزدلفي بمزدلفة لأنه وطنه، وهل يجمع كل واحد منهما بالبقعة الأخرى فيه القولان كالمكي وان قلنا بالثاني جاز الجمع لجميعهم ومن الأصحاب من يقول في جمع المكي قولان الجدية منعه والقديم جوازه، وعلى القديم في العرفي والمزدلفي وجهان. والمذهب منع جمعهم على الاطلاق، وحكم جمعهم في البقعتين حكمه في سائر الاسفار ويتخير في التقديم والتأخير والاختيار التقديم بمعرفة والتأخير بمزدلفة.

(**ثم إن**) جمع المسافر في وقت الأولى بأن (**قدم العصر إلى الظهر**) اشترط ثلاثة أمور: الأول نية الجمع وإليه أشار بقوله: (**فلينو الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما**) والمذهب أنها تشترط وسنقف على تفصيله قريباً، وذلك (**قبل الفراغ من الظهر وليؤذن للظهر وليقم**) له، (**وعند الفراغ**) منه (**يقيم للعصر**) بل تخلل بينهما أشار بذلك إلى الترتيب وهو الشرط الثاني فيبدأ بالظهر ثم يتبعه بالعصر، (**ويجدد التيمم أولاً وإن كان فرضه التيمم ولا يفرق بينهما بأكثر من تيمم وإقامة**) أي لا يجوز الفصل الطويل ولا يضر اليسير. قال الصيدلاني نقلاً عن الأصحاب: حد اليسير قدر الإقامة، والأصح ما قاله العراقيون أن الرجوع في الفصل إلى العادة، وقد تقتضي الإعادة إحتمال زيادة على قدر الإقامة، ويدل عليه أن جمهور الأصحاب جوزوا الجمع بين الصلاتين بالتيمم وقالوا: لا يضر الفصل بينهما بالطلب والتيمم، لكن يخفف الطلب، ومنع أبو إسحاق المروزي جمع المتيمم للفصل بالطلب، (**فإن قدم العصر لم يجز**) ويجب إعادتها بعد الأولى، ولو بدأ بالأولى ثم صلى الثانية فبان فساد الأولى فالثانية فاسدة أيضاً، ثم أن النية يكفي حصولها عند الإحرام بالأولى أو في اثنائها أو مع التحلل منها، ولا يكفي بعد التحلل، وفي قول أنها تشترط عند الإحرام بالأولى وفي وجه أنها تجوز في أثنائها ولا تجوز مع التحلل. (**وإن نوى الجمع عند التحرم بصلاة العصر**) أي بعد التحلل قبل الإحرام بالثانية (**جاز عند المزني**) وهو قول خرجه للشافعي، (**وله وجه في القياس إذ لا مستند لإيجاب تقديم النية بل الشرع جوز الجمع وهذا جمع، وإنما الرخصة في العصر فتكفي النية فيها. وأما الظهر فجاز على القانون**) وفي وجه للأصحاب وهو مذهب المزني أن نية الجمع لا تشترط أصلاً قال النووي، قال

العصر فلا سنة بعدها ولكن السنّة التي بعد الظهر يصليها بعد الفراغ من العصر إما راكباً أو مقيماً ، لأنه لو صلى راتبة الظهر قبل العصر لانقطعت الموالاة وهي واجبة ـ على وجه ـ ولو أراد أن يقيم الأربع المسنونة قبل الظهر والأربع المسنونة قبل العصر فليجمع بينهن قبل الفريضتين فيصلي سنة الظهر أولاً ثم سنة العصر ، ثم فريضة الظهر ثم فريضة العصر ، ثم سنة الظهر الركعتان اللتان هما بعد الفرض ، ولا ينبغي أن يهمل النوافل في السفر فما يفوته من ثوابها أكثر مما يناله من الربح لا سيما وقد خفف الشرع عليه وجوّز له أداءها على الراحلة كي لا يتعوّق عن الرفقة بسببها ، وإن أخر الظهر إلى العصر فيجري على

الدارمي: لو نوى الجمع ثم تركه في أثناء الأولى ثم نوى الجمع ثانياً ففيه القولان ، (**ثم إذا فرغ من الصلاتين فينبغي أن يجمع بين سنن الصلاتين أما العصر فلا سنة بعدها ، ولكن السنة التي بعد الظهر يصليها بعد الفراغ من العصر لأنه لو صلى راتبة الظهر قبل العصر انقطعت الموالاة**) التي هي الشرط الثالث (**وهي واجبة على وجه**) والصحيح المشهور اشتراطها . وقال الاصطخري وأبو علي الثقفي يجوز الجمع إن طال الفصل بين الصلاتين ما لم يخرج وقت الأولى ، وحكى عن نصه في الأم أنه إذا صلى المغرب في بيته بنيّة الجمع وأتى المسجد فصلى العشاء جاز ، والمعروف اشتراط الموالاة فلا يجوز الفصل الطويل ولا يضر اليسير كما تقدم قريباً .

(**ولو أراد أن يقيم الأربعة المسنونة قبل الظهر والأربعة المسنونة قبل العصر فليجمع بينهن قبل الفريضتين فيصلي سنة الظهر أولاً ، ثم سنة العصر ، ثم فريضة الظهر ، ثم فريضة العصر ، ثم سنة الظهر الركعتان اللتان هما بعد الفرض**) وقد وافقه الرافعي على بعض هذا السياق . قال النووي في الروضة هذا شاذ ضعيف ، والصواب الذي قاله المحققون أنه يصلي سنة الظهر التي قبلها ثم يصلي الظهر ثم العصر ثم سنة الظهر التي بعدها ثم سنة العصر ، وكيف تصح سنة الظهر التي بعدها قبل فعلها ، وقد تقدم أن وقتها يدخل بفعل الظهر ، وكذا سنة العصر لا يدخل وقتها إلا بدخول وقت العصر ، ولا يدخل وقت العصر المجموعة إلى الظهر إلا بفعل الظهر الصحيحة والله أعلم .

قلت: وهذا لا يرد على الرافعي إلا أن قال بتقديم ركعتي سنة الظهر البعدية على فريضة الظهر وهو لم يقل كذلك ولفظه: إذا جمع الظهر والعصر صلى سنة الظهر ثم سنة العصر ، ثم يأتي بالفريضتين ، وأما قوله وكذا سنة العصر إلى آخره فهو وارد عليه وعلى المصنف .

(**ولا ينبغي أن يهمل النوافل في السفر**) أي الزوائد على الفريضة ، ولذلك تطلق على السنن أيضاً (**فما يفوته من ثوابها أكثر مما يناله من الربح لاسيا ، وقد خفف الشرع عليه وجوز له أداءها على الراحلة كيلا يتعوق**) أي يتأخر (**عن الرفقة**) إذ لو أمر بالنزول للصلاة فاتته الرفقة ، (**وإن أخر الظهر إلى العصر فيجري على هذا الترتيب**) أي يصلي السنن أولاً ثم

هذا الترتيب ولا يبالي بوقوع راتبة الظهر بعد العصر في الوقت المكروه لأن ماله سبب لا يكره في هذا الوقت ، وكذلك يفعل في المغرب والعشاء والوتر وإذا قدم أو أخر فبعد الفراغ من الفرض يشتغل بجميع الرواتب ويختم الجميع بالوتر . وإن خطر له ذكر الظهر قبل خروج وقته فليعزم على أدائه مع العصر جمعاً فهو نية الجمع لأنه إنما يخلو عن هذه النية إما بنية الترك أو بنية التأخير عن وقت العصر وذلك حرام والعزم عليه حرام ، وإن لم يتذكر الظهر حتى خرج وقته إما لنوم أو لشغل فله أن يؤدي الظهر مع العصر ولا يكون عاصياً ، لأن السفر كما يشغل عن فعل الصلاة فقد يشغل عن ذكرها . ويحتمل أن يقال : إن الظهر إنما تقع أداء إذا عزم على فعلها قبل خروج وقتها ، ولكن الأظهر أن وقت الظهر والعصر صار مشتركاً في السفر بين الصلاتين ، ولذلك يجب على الحائض قضاء الظهر إذا طهرت قبل الغروب ، ولذلك ينقدح أن لا تشترط الموالاة ولا الترتيب بين الظهر والعصر عند تأخير الظهر . أما إذا قدم العصر على الظهر لم يجز لأن ما بعد

الفريضتين ثم ركعتي الظهر البعدية ، **(ولا يبالي بوقوع راتبة الظهر بعد العصر في الوقت المكروه لأن ماله سبب لا يكره في هذا الوقت)** كما تقدم في كتاب الصلاة ، **(وكذلك يفعل في المغرب والعشاء والوتر إذا قدم وأخر)** أي يصلي الفريضتين ، **(فبعد الفراغ من الفرض يشتغل بجميع الرواتب)** من سنة المغرب ثم سنة العشاء **(ويختم الجميع بالوتر وإن خطر له ذكر الظهر قبل خروج وقته فليعزم على أدائه مع العصر جيماً فهو نية الجمع لأنه إنما يخلو عن هذه النية إما بنية الترك أو بنية التأخير عن وقت العصر وذلك حرام والعزم عليه حرام ، وإن لم يتذكر الظهر حتى خرج وقته)** أو ضاق بحيث لم يبق معه ما يكون للصلاة فيه أداء **(أما النوم)** غلب عليه **(أو لشغل)** عرضه ، **(فله أن يؤدي الظهر مع العصر ولا يكون عاصياً)** لله تعالى **(لأن السفر كما يشغل عن فعل الصلاة فقد يشغل عن ذكرها)** وإن تذكر إلا أنه لم ينو تأخيره بنية الجمع حتى خرج الوقت أو ضاق يكون عاصياً وتكون الأولى قضاء لأنه يجب في وقت الأولى كون التأخير بنية الجمع كما صرح به الأصحاب .

(ويحتمل أن يقال إن الظهر إنما تقع أداء إذا عزم على فعلها قبل خروج وقتها) فإن لم يعزم كذلك وقعت قضاء **(لأن الأظهر أن وقت الظهر والعصر صار مشتركاً في السفر بين الصلاتين ، ولذلك يجب على الحائض قضاء الظهر إذا طهرت من الحيض)** على ما مر تفصيله في كتاب أسرار الطهارة **(ولذلك ينقدح أن لا يشترط الموالاة ولا الترتيب بين الظهر والعصر عند تأخير الظهر)** وبذلك صرح الرافعي بقوله : فلو جمع الثانية لم يشترط الترتيب ولا الموالاة ولا نية الجمع حال الصلاة على الصحيح ، **(أما إذا قدم العصر على الظهر لم يجز)**

الفراغ من الظهر هو الذي جعل وقتاً للعصر ، إذ يبعد أن يشتغل بالعصر من هو عازم على ترك الظهر أو على تأخيره. وعذر المطر يجوز للجمع كعذر السفر وترك الجمعة

تقديه (**لأن ما بعد الفراغ من الظهر هو الذي جعل وقتاً للعصر إذ يبعد أن يشتغل بالعصر من هو عازم على ترك الظهر أو على تأخيره**) فإن بدأ بالعصر وجب إعادتها بعد الأولى كما تقدم (**وعذر المطر**) سواء كان قوياً أو ضعيفاً إذ بل الثوب (**يجوز للجمع**) بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء (**كعذر السفر**) وفي وجه أنه يجوز بين المغرب والعشاء في وقت المغرب دون الظهر والعصر وهو ضعيف حكاه إمام الحرمين وهو مذهب مالك وقال المزني: لا يجوز مطلقاً والثلج والبرد إن كانا بذوبان فكالمطر وإلا فلا ، وفي وجه شاذ لا يرخصان بحال ثم هذه الرحصة لمن يصلي جماعة في مسجد يأتيه من بعد ويتأذى بالمطر في إتيانه فأما من يصلي في بيته منفرداً أو في جماعة أو مشي إلى المسجد في كن أو كان المسجد في باب داره أو صلى النساء في بيوتهن أو حضر جمع الرجال في المسجد وصلوا إفراداً فلا يجوز الجمع على الأصح وقيل: الأظهر. ثم إن أراد الجمع في وقت الأولى فشروطه كما تقدمت في جمع السفر ، وهو إن أراد تأخير الأولى إلى الثانية كالسفر لم يجز على الأظهر الجديد ويجوز على القديم ، فإذا جوزناه فقال العراقيون: يصلي الأولى مع الثانية سواء اتصل المطر أو انقطع .وقال في التهذيب: إذا انقطع قبل دخول وقت الثانية لم يجز الجمع ويصلي الأولى في آخر وقتها كالمسافر إذا أخر بينة الجمع ، ثم أقام قبل دخول وقت الثانية ، ومقتضى هذا ن يقال لو انقطع في وقت الثانية قبل فعلها انقطع الجمع وصارت الأولى قضاء كما لو صار مقيماً ، وأما إذا جمع في وقت الأولى فلا بد من وجود المطر في أول الصلاتين ، ويشترط أيضاً وجوده عند التحلل من الأولى على الأصح الذي قاله أبو زيد ، وقطع به العراقيون وصاحب التهذيب وغيرهم، والثاني لا يشترط. ونقله في النهاية عن معظم الأصحاب ولا يضر انقطاعه فيما سوى هذه الأحوال الثلاث. هذا هو الصواب الذي نص عليه الشافعي وقطع به الأصحاب في طرقهم ، وذكر ابن كج عن بعض الأصحاب أنه إن افتتح الصلاة الأولى ولا مطر ثم أمطرت في أثنائها ففي جواز الجمع القولان في نية الجمع في أثناء الأولى ، واختار ابن الصباغ هذه الطريقة والصحيح المشهور ما قدمناه.

فصل

المعروف في المذهب أنه لا يجوز الجمع بالمرض ولا الخوف ولا الوحل، وقال جماعة من الأصحاب يجوز بالمرض والوحل، وممن قاله أبو سليمان الخطابي والقاضي حسين، واستحسنه الروياني وأيده النووي وقال: هو ظاهر مختار ، فقد ثبت في صحيح مسلم: « أن النبي ﷺ جمع بالمدينة من غير خوف ولا مطر ». وقد حكى الخطابي عن القفال الكبير عن أبي إسحاق المروزي جواز الجمع في الحضر للحاجة من غير اشتراط الخوف والمطر والمرض، وبه قال المنذر والله أعلم.

أيضاً من رخص السفر وهي متعلقة أيضاً بفرائض الصلوات. ولو نوى الإقامة بعد أن صلى العصر فأدرك وقت العصر في الحضر.فعليه أداء العصر، وما مضى إنما كان مجزئاً بشرط أن يبقى العذر إلى خروج وقت العصر.

الرخصة الخامسة: التنفل راكباً: كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته أينما توجهت به دابته، وأوتر رسول الله ﷺ على الراحلة وليس على المتنفل الراكب في

(وترك الجمعة أيضاً من رخص السفر وهي متعلقة بفرائض الصلوات) وقد تقدم بتفاريعه في باب الجمعة من كتاب الصلاة، **(ولو نوى الإقامة بعد أن صلى العصر فادرك وقت العصر في الحضر، فعليه أداء العصر وما مضى إنما كان مجزئاً بشرط أن يبقى العذر إلى خروج وقت العصر)** قال الرافعي: إذا جمع تقديماً فصار في أثناء الأولى قبل الشروع في الثانية مقيماً بنية الإقامة أو وصول السفينة دار الإقامة بطل الجمع، فيتعين تأخير الثانية في وقتها. وأما الأولى فصحيحة. فلو صار مقيماً في أثناء الثانية فوجهان أحدهما: يبطل الجمع كما يمتنع القصر بالإقامة في أثنائها فعلى هذا هل تكون الثانية نفلاً أم تبطل؟ فيه الخلاف كنظائره وأصحهما لا يبطل الجمع صيانة لها عن البطلان بعد الانعقاد بخلاف القصر، فإن وجوب الإتمام لا يبطل فرضية ما مضى من صلاته. أما إذا صار مقيماً بعد الفراغ من الثانية، فإن قلنا الإقامة في أثنائها لا تؤثر فهنا أولى وإلا فوجهان الأصح لا يبطل الجمع كما لو قصر ثم أقام، ثم قال صاحب التهذيب وآخرون: الخلاف فيما إذا قام بعد فراغه من الصلاتين إما في وقت الأولى وإما في وقت الثانية قبل مضي إمكان فعلها، فإن كان بعد إمكان فعلها لم تجب إعادتها بلا خلاف صرح إمام الحرمين بجريان الخلاف مهما بقي من وقت الثانية شيء هذا كله إذا جمع تقديماً فلو جمع في وقت الثانية فصار مقيماً بعد فراغه منها لم يضر وإن كان قبل الفراغ صارت الأولى قضاء.

الرخصة الخامسة النفل راكباً:

على الراحلة سائر إلى جهة مقصودة في السفر الطويل، وكذا القصير على المذهب ولا يجوز في الحضر على الصحيح بل لها فيه حكم الفريضة في كل شيء إلا القيام، وفي وجه شاذ يجوز للراكب في الحضر المتردد في وجهة مقصوده قال الاصطخري: واختار القفال الجواز بشرط الإستقبال في جميع الصلاة وحيث جازت النافلة على الراحلة فجميع النوافل سواء على الصحيح الذي عليه الأكثرون، وعلى الضعيف لا يجوز صلاة العيد والكسوف والاستسقاء. **(كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته أينما توجهت به دابته، وأوتر رسول الله ﷺ على الراحلة)** قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عمر انتهى.

قلت: وله ألفاظ منها للبخاري عن عامر بن ربيعة كان يسبح على الراحلة، وله من وجه آخر عن ابن عمر كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومىء برأسه قبل أي وجه توجه ويوتر

الركوع والسجود إلا الإيماء، وينبغي أن يجعل سجوده أخفض من ركوعه ولا يلزمه الانحناء إلى حد يتعرض به لخطر بسبب الدابة فإن كان في مرقد فليتم الركوع والسجود فإنه قادر عليه.

وأما استقبال القبلة فلا يجب لا في ابتداء الصلاة ولا في دوامها، ولكن صوب الطريق بدل عن القبلة. فليكن في جميع صلاته إما مستقبلاً للقبلة أو متوجهاً في صوب الطريق لتكون له جهة يثبت فيها، فلو حرف دابته عن الطريق قصداً بطلت صلاته إلا

عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة، وقد روي عن جابر مثله في المتفق، وله ألفاظ منها: كان يصلي على راحلته حيث توجهت به، فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة هذا لفظ البخاري، ولم يذكر مسلم النزول. وقال الشافعي: أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي وهو على راحلته النوافل. ورواه ابن خزيمة من حديث محمد بن بكر عن ابن جريج مثل سياقه، وزاد: ولكن يخفض السجدتين من الركعة يومىء إيماء، ولابن حبان نحوه. وأخرج أبو داود من حديث الجارود بن أبي سبرة حدثني أنس أن النبي ﷺ كان إذا سافر وأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة وكبر ثم صلى حيث كان وجهه وركابه، ورواه أيضاً ابن السكن وصححه.

(**وليس على المتنفل الراكب في الركوع والسجود إلا الإيماء**) أي الإشارة فيهما بالرأس، (و) ليس عليه وضع الجبهة على عرف الدابة ولا على قربوس السرج والإكاف، بل (**ينبغي أن**) ينحني و(**يجعل سجوده أخفض من ركوعه**) قال إمام الحرمين: والفصل بينهما عند التمكن محتوم، (و) الظاهر أنه (**لا يلزمه الإنحناء إلى حد يتعرض به لخطر بسبب الدابة**) فلو يبلغ غاية وسعه فيه إلى هذا الحد، (**فإن كان**) الراكب (**في مرقد**) ونحوه مما يسهل فيه الإستقبال وإتمام الأركان (**فليتم الركوع والسجود**) في جميع الصلاة على الاصح (**فإنه قادر عليه**) كراكب السفينة.

(**وأما استقبال القبلة فلا يجب لا في إبتداء الصلاة ولا في دوامها، فليكن في جميع صلاته إما مستقبلاً القبلة أو متوجهاً في صوب الطريق ليكون له جهة يثبت فيها**). قال الرافعي: إذا لم يتمكن المتنقل راكباً من إتمام الركوع والسجود والاستقبال في جميع صلاته ففي وجوب الاستقبال عند الإحرام أوجه إن سهل وجب، وإلا فلا فالسهل أن يكون يمكن إنحرافه عليه أو تحريفها، أو كانت سائرة وبيده زمامها وهي سهلة وغير السهل أن تكون صعبة، والثاني: لا يجب أصلاً، والثالث: يجب مطلقاً، فإن تعذر لم تصح صلاته. والرابع: إن كانت الدابة متوجهة إلى القبلة أو إلى طريقه أحرم كما هو، وإن كانت إلى غيرها لم يجز الإحرام إلا إلى القبلة الإعتبار باستقبال الراكب دون الدابة، فلو استقبل عند الإحرام لم يشترط عند السلام على الأصح، ولا يشترط فيما سواهما من أركان الصلاة. لكن يشترط لزوم جهة المقصد في جميعها إذا لم

إذا حرفها إلى القبلة. ولو حرفها ناسياً وقصر الزمان لم تبطل صلاته، وإن طال ففيه خلاف وإن جمحت به الدابة فانحرفت لم تبطل صلاته ـ لأن ذلك مما يكثر وقوعه ـ وليس عليه سجود سهو إذ الجماح غير منسوب إليه، بخلاف ما لو حرف ناسياً فإنه يسجد للسهو بالإيماء.

الرخصة السادسة: التنفل للماشي جائز في السفر، ويومىء بالركوع والسجود، ولا يقعد للتشهد لأن ذلك يبطل فائدة الرخصة وحكمه حكم الراكب، لكن ينبغي أن يتحرم بالصلاة مستقبلاً للقبلة؛ لأن الانحراف في لحظة لا عسر عليه فيه بخلاف الراكب

يستقبل القبلة، ويتبع ما يعرض في الطريق من معاطف، ولا يشترط سلوكه في نفس الطريق، بل الشرط جهة المقصد، وليس لراكب التعلسف ترك الاستقبال في شيء من نافلته وهو الهائم الذي يستقبل تارة ويستدبر تارة وليس له مقصد معلوم، فلو كان له مقصد معلوم ولكن لم يسر في طريق معين فله التنفل مستقبلاً جهة مقصده.

(**فلو حرف دابته عن الطريق**) إلى غير القبلة (**قصداً بطلت صلاته إلا إذا صرفها إلى القبلة**) فإنه لم يضره، (**ولو حرفها ناسياً**) أو غالطاً أن الذي توجه إليه طريقه، (**وقصر الزمان**) أي عاد عن قرب (**لم تبطل صلاته، وإن طال ففيه خلاف**) الأصح أنها تبطل، (**وإن جمحت به الدابة فانحرفت**) فإن طال الزمان بطلت على الصحيح كالإمالة قهراً، وإن قصر (**لم تبطل صلاته**) على المذهب، وبه قطع الجمهور (**لأن ذلك مما يكثر وقوعه وليس عليه سجود سهو إذ الجماح غير منسوب إليه**) وذكر الرافعي في صورة الجماح أوجها أصحها يسجد، والثاني: لا. والثالث: إن طال سجد، وإلا فلا، وهذا تفريع على المشهور أن النفل يدخله سجود السهو (**بخلاف ما لو حرف ناسياً فإنه يسجد للسهو بالإيماء**) وقال في صورة النسيان إن طال الزمان سجدللسهو وإن قصر فوجهان المنصوص لا يسجد.

الرخصة السادسة التنفل للماشي:

وهو (**جائز في السفر**) الطويل، وكذا القصير على المذهب ولا يجوز في الحضر على الصحيح، وفي الماشي أقوال: أظهرها أنه يشترط أن يركع ويسجد على الأرض وله التشهد ماشياً، والثاني يشترط التشهد أيضاً قاعداً ولا يمشي إلا حالة القيام، والثالث لا يشترط اللبث بالأرض في شيء، (**ويومىء بالركوع والسجود**) مقتضاه أنه (**لا يقعد للتشهد**) وهذا القول اختاره المصنف وعلله بقوله: (**لأن ذلك**) أي القعود للتشهد (**يبطل فائدة الرخصة، وحكمه**) فيها (**حكم الراكب**) الذي بيده الزمام، (**لكن ينبغي أن يتحرم بالصلاة مستقبلاً للقبلة**) وهذا مفرع على القول الثالث الذي اختاره المصنف إلا أن صاحب هذا القول يشترط الاستقبال أيضاً في حالة السلام، وعلى القول الأول يستقبل في الإحرام والركوع والسجود ولا يجب عند السلام على

فإن في تحريف الدابة، وإن كان العنان بيده نوع عسر، وربما تكثر الصلاة فيطول عليه بذلك. ولا ينبغي أن يمشي في نجاسة رطبة عمداً، فإن فعل بطلت صلاته بخلاف ما لو وطئت دابة الراكب نجاسة. وليس عليه أن يشوش المشي على نفسه بالاحتراز من النجاسات التي لا تخلو الطريق عنها غالباً. وكل هارب من عدوّ أو سيل أو سبع فله أن يصلي الفريضة راكباً أو ماشياً كما ذكرناه في التنفل.

الأصح، وعلى القول الثاني وجب عند الإحرام وفي جميع الصلاة غير القيام، ثم علل المصنف لما اختاره بقوله: **(لأن الانحراف في لحظة)** أي وقت الإحرام **(لا عسر عليه فيه بخلاف الراكب، فإن في تحريف الدابة وإن كان العنان بيده نوع عسر، وربما تكثر الصلاة فيطول عليه ذلك)**، وإذا لم نوجب استقبال القبلة شرطنا ملازمة جهة مقصده، **(ولا ينبغي أن يمشي في نجاسة رطبة عامداً فإن فعل بطلت صلاته)** فإن كان ناسياً أو غالطاً لم يضر **(بخلاف ما لو وطئت دابة الراكب نجاسة)** فإنه لم يضر على الأصح **(وليس عليه)** أي على الماشي **(أن يشوش المشي على نفسه)** أي يكلف نفسه **(بالاحتراز)** والتحفظ والاحتياط **(من النجاسات التي لا يخلو الطريق عنها غالباً)** فإنه حرج، وإذا انتهى إلى نجاسة يابسة ولم يجد عنها معدلاً فقال إمام الحرمين: فيه احتمال، **(وكل هارب من عدو أو سيل أو سبع فله أن يصلي الفريضة راكباً وماشياً كما ذكرناه في التنفل)** في كتاب الصلاة، وتقدم أنه لا يجوز فعل الفريضة على الراحلة من غير ضرورة، فإن خاف انقطاعاً عن الرفقة لو نزل أو خاف على نفسه أو ماله فله أن يصليها على الراحلة وتجب الإعادة ومن فروع الرخصتين لا تصح المنذورة ولا الجنازة على الراحلة على المذهب فيهما، ومنها شرط الفريضة أن يكون مصلياً مستقراً فلا تصح من الماشي المستقبل، ولا من الراكب المخل بقيام أو ركوع أو استقبال، فإن استقبل وأتم الأركان في هودج أو سرير أو نحوهما على دابة واقفة صحت الفريضة على الأصح الذي قطع به الأكثرون. منهم صاحب المعتمد والتهذيب، وصاحب التتمة والبحر وغيرهم، والثاني: لا يصح وبه قطع إمام الحرمين والمصنف، فإن كانت سائرة لم تصح الفريضة على الأصح المنصوص، ومنها راكب السفينة لا يجوز تنفله فيها إلى غير القبلة لتمكنه نص عليه الشافعي، وكذا من تمكن في هودج أو على دابة واستثنى صاحب العمدة ملاح السفينة الذي سيرها وجوز تنفله حيث توجه لحاجة ومنها ما لو انحرف المتنفل ماشياً عن مقصده فإن كان إلى جهة القبلة فلا يضره وإن كان إلى غيرها عمداً بطلت صلاته. ومنها أنه يشترط أن يكون ما يلاقي بدن المصلي على الراحلة وثيابه من السرج وغيره طاهراً، ولو بالت الدابة، أو كان على السرج نجاسة فسترها وصلى عليه لم يضر. ومنها: أنه يشترط في جواز التنفل راكباً وماشياً دوام السفر والسير، فلو بلغ المنزل في خلال الصلاة اشترط إتمامها إلى القبلة متمكناً وينزل إن كان راكباً ولو دخل بلد إقامته فعليه النزول وإتمام الصلاة مستقبلاً بأول دخول البنيان إلا إذا جوزنا للمقيم التنفل على الراحلة، وكذا لو نوى الإقامة بقرية

الرخصة السابعة: الفطر، وهو في الصوم، فللمسافر أن يفطر إلا إذا أصبح مقيماً ثم سافر فعليه إتمام ذلك اليوم. وإن أصبح مسافراً صائماً ثم أقام فعليه الإتمام. وإن أقام مفطراً فليس عليه الإمساك بقية النهار. وإن أصبح مسافراً على عزم الصوم لم يلزمه بل له أن يفطر إذا أراد، والصوم أفضل من الفطر. والقصر أفضل من الإتمام للخروج عن شبهة الخلاف، ولأنه ليس في عهدة القضاء بخلاف المفطر فإنه في عهدة القضاء وربما يتعذر عليه ذلك بعائق فيبقى في ذمته، إلاَّ إذا كان الصوم يضرّ به فالإفطار أفضل.

ولو مر بقرية محتاجاً فله إتمام الصلاة، فإن كان له بها أهل فهل يصير مقيماً بدخولها؟ قولان. أظهرهما لا يصير. ومنها: أنه يشترط للراكب الاحتراز عن الأفعال التي لا يحتاج إليها فلو ركض الدابة للحاجة فلا بأس ولو أجراها بلا عذر أو كان ماشياً فعدا بلا عذر بطلت صلاته على الأصح.

الرخصة السابعة الفطر:

وهو في الصوم فللمسافر أن يفطر فقد رخص الله له ذلك **(إلا إذا أصبح مقيماً)** أي عازماً على الإقامة، **(ثم سافر فعليه إتمام ذلك اليوم، وإن أصبح مسافراً صائماً ثم أقام)** أي بداله الإقامة **(فعليه الإتمام)** لصومه، **(وإن أقام مفطراً فليس عليه الإمساك بقية النهار، وإن أصبح مسافراً)** وهو **(على عزم الصوم لم يلزمه)** الصوم **(بل له أن يفطر إذا أراد، والصوم أفضل من الفطر)** أي صوم رمضان في السفر لمن أطاقه أفضل من الإفطار على المذهب **(والقصر أفضل من الإتمام)** على المذهب، وبه قال مالك وأحمد **(للخروج عن شبهة الخلاف)** فإن أبا حنيفة قال: هو عزيمة وقد شدد فيه حتى قال ببطلان صلاة من صلى أربعاً ولم يجلس بعد الركعتين، ويروى عن مالك أيضاً أنه عزيمة فهذا قول، وعلى الثاني الإتمام أفضل وفي وجه هما سواء، **(ولأنه ليس في عهدة القضاء بخلاف المفطر فإنه في عهدة القضاء، وربما يتعذر عليه ذلك بعائق)** يمنعه **(فيبقى في ذمته إلا إذا كان الصوم يضر به)** أي ببدنه أو عقله، **(فالإفطار أفضل)** ولذلك قلنا بأفضلية الصوم لمن أطاقه واستثنى الأصحاب صوراً من الخلاف.

منها: إذا كان السفر دون ثلاثة أيام فالإتمام أفضل قطعاً نص عليه.

ومنها: أن يجد من نفسه كراهة القصر فيكاد يكون رغبة عن السنة، فالقصر لهذا أفضل قطعاً بل يكره له الإتمام إلى أن نزول تلك الكراهة، وكذلك القول في جميع الرخص في هذه الحالة.

ومنها: الملاح الذي يسافر في البحر ومعه أهله وأولاده في سفينة فإن الأفضل له الإتمام نص عليه في الأم وفيه خروج من الخلاف فإن أحمد لا يجوز له القصر.

فهذه سبع رخص تتعلق ثلاث منها بالسفر الطويل وهي القصر والفطر والمسح ثلاثة أيام. وتتعلق اثنتان منها بالسفر طويلاً كان أو قصيراً وهما سقوط الجمعة وسقوط القضاء عند أداء الصلاة بالتيمم. وأما صلاة النافلة ماشياً وراكباً ففيه خلاف والأصح جوازه في القصير. والجمع بين الصلاتين ففيه خلاف والأظهر اختصاصه بالطويل. وأما صلاة الفرض راكباً وماشياً للخوف فلا تتعلق بالسفر، وكذا أكل الميتة، وكذا أداء الصلاة في الحال بالتيمم عند فقد الماء، بل يشترك فيها الحضر والسفر مهما وجدت أسبابها.

فإن قلت: فالعلم بهذه الرخص هل يجب على المسافر تعلمه قبل السفر أم يستحب له ذلك؟ فاعلم أنه إن كان عازماً على ترك المسح والقصر والجمع والفطر وترك التنفل

(**فهذه سبع رخص**) شرعية (**ثلاث منها**) تتعلق (**بالسفر الطويل وهو القصر والفطر والمسح**) على الخف (**ثلاثة أيام وتتعلق اثنان بالسفر طويلاً كان أو قصيراً وهو سقوط الجمعة وسقوط القضاء عند أداء الصلاة بالتيمم**) على الصحيح، (**وأما صلاة النافلة ماشياً وراكباً ففيه خلاف والأصح جواز في**) السفر (**القصير والجمع بين الصلاتين فيه خلاف، والأظهر اختصاصه بالطويل**) ولذا عده الرافعي والنووي في الرخص المتعلقة بالطويل، **فهي** أربعة، والثلاثة ذكرها المصنف قريباً.

(**وأما صلاة الفرض ماشياً وراكباً للخوف**) أي لأجل الخوف (**فلا يتعلق بالسفر وكذا أكل الميتة**) عند الإضطرار ليس مختصاً بالسفر، (**وكذا أداء الصلاة في الحال بالتيمم عند فقد الماء**) وإسقاط الفرض به على الصحيح، (**بل يشترك فيها الحضر والسفر مهما وجدت أسبابها**) قال النووي: وترك الجمع أفضل بلا خلاف فيصلي كل صلاة في وقتها للخروج من الخلاف، فإن أبا حنيفة وجماعة من التابعين لا يجوزونه. وممن نص على أن تركه أفضل المصنف وصاحب التتمة. قال المصنف في البسيط: لا خلاف إن ترك الجمع أفضل قال الأصحاب: وإذا جمع كانت الصلاتان اداء سواء جمع في وقت الأولى أو الثانية، وفي وجه شاذ في الوسيط وغيره أن المؤخرة تكون قضاء وغسل الرجل أفضل من مسح الخف إلا إذا تركه رغبة عن السنة أو شكا في جوازه ومن فروع هذا الباب لو نوى الكافر أو الصبي السفر إلى مسافة القصر ثم أسلم وبلغ في أثناء الطريق فلهما القصر في بقيته، ولو نوى مسافران إقامة أربعة أيام، وأحدهما يعتقد انقطاع القصر كالشافعي، والآخر لا يعتقده كالحنفي كره للأول أن يقتدي بالثاني، فإن اقتدى صح فإذا سلم الإمام من ركعتين قام المأموم لإتمام صلاته والله أعلم.

(**فإن قلت: فالعلم بهذه الرخص**) المذكورة (**هل يجب على المسافر تعلمه قبل السفر أم يستحب ذلك؟ فاعلم أنه إن كان عازماً**) أي قاصداً في نيته (**على ترك المسح والقصر**

راكباً وماشياً لم يلزمه علم شروط الترخص في ذلك، لأن الترخص ليس بواجب عليه. وأما علم رخصة التيمم فيلزمه لأن فقد الماء ليس إليه، إلا أن يسافر على شاطىء نهر يوثق ببقاء مائه، أو يكون معه في الطريق عالم يقدر على استفتائه عند الحاجة فله أن يؤخر إلى وقت الحاجة. أما إذا كان يظن عدم الماء ولم يكن معه عالم فيلزمه التعلم لا محالة.

فإن قلت: التيمم يحتاج إليه لصلاة لم يدخل بعد وقتها فكيف يجب علم الطهارة لصلاة بعد لم تجب وربما لا تجب؟ فأقول: من بينه وبين الكعبة مسافة لا تقطع إلا في سنة؛ فيلزمه قبل أشهر الحج ابتداء السفر. ويلزمه تعلم المناسك لا محالة إذا كان يظن أنه لا يجد في الطريق من يتعلم منه؛ لأن الأصل الحياة واستمرارها. وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب. وكل ما يتوقع وجوبه توقعاً ظاهراً غالباً على الظن وله شرط لا يتوصل إليه إلا بتقديم ذلك الشرط على وقت الوجوب فيجب تقديم تعلم الشرط لا محالة، كعلم المناسك قبل وقت الحج وقبل مباشرته. فلا يحل إذاً للمسافر أن ينشىء السفر ما لم يتعلم هذا القدر من علم التيمم. وإن كان عازماً على سائر الرخص فعليه أن

والجمع والفطر وترك التنفل راكباً وماشياً لم يلزمه علم شروط الترخص في ذلك) لاستغنائه عنه و(لأن الترخص ليس بواجب عليه، وأما علم رخصة التيمم فيلزمه لأن فقد الماء ليس إليه إلا أن يسافر على شط نهر) أو بحر (يوثق ببقاء مائه) أو إدامة سفره على ذلك الشط من غير أن يعدل عنه، (أو يكون معه في الطريق عالم يقدر على استفتائه عند الحاجة) إليه، (فله أن يؤخر إلى وقت الحاجة أما إذا كان يظن عدم الماء) بأن لم يستمر على شط النهر، (ولم يكن معه عالم) يستفتي منه (فليزمه التعلم لا محالة).

(فإن قلت: التيمم يحتاج إليه لصلاة لم يدخل بعد وقتها، فكيف يجب علم الطهارة لصلاة بعد لم تجب وربما لا تجب؟ فأقول: من بينه وبين الكعبة مسافة) أي بعد (لا تقطع إلا في سنة) مثلاً (فيلزمه قبل) دخول (أشهر الحج ابتداء السفر ويلزمه تعلم المناسك) والآداب المتعلقة بالحج (لا محالة إذا كان يظن أنه لا يجد في الطريق من يتعلم منه) تلك المناسك، (لأن الأصل الحياة واستمرارها) إلى أن يصل إلى المقصود، (وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب) لتوقفه عليه، (وكل ما يتوقع وجوبه توقعاً ظاهراً غالباً على الظن،وله شرط لا يتوصل إليه بتقديم ذلك الشرط على وقت الوجوب، فيجب تقديم الشرط لا محالة كعلم المناسك قبل وقت الحج وقبل مباشرته، فلا يحل إذاً للمسافر أن ينشىء السفر ما لم يتعلم هذا القدر الذي ذكرنا من علم التيمم، فإن كان عازماً على سائر الرخص فعليه

يتعلم أيضاً القدر الذي ذكرناه من علم التيمم وسائر الرخص ؛ فإنه إذا لم يعلم القدر الجائز لرخصة السفر لم يمكنه الاقتصار عليه.

فإن قلت : إنه إن لم يتعلم كيفية التنفل راكباً وماشياً ماذا يضره وغايته إن صلى أن تكون صلاته فاسدة؟ وهي غير واجبة فكيف يكون علمها واجباً ؟ فأقول: من الواجب أن لا يصلي النفل على نعت الفساد ، فالتنفل مع الحدث والنجاسة وإلى غير القبلة ومن غير إتمام شروط الصلاة وأركانها حرام ، فعليه أن يتعلم ما يحترز به عن النافلة الفاسدة حذراً عن الوقوع في المحظور ، فهذا بيان علم ما خفف عن المسافر في سفره.

القسم الثاني: ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر:

وهو علم القبلة والأوقات ، وذلك أيضاً واجب في الحضر ، ولكن في الحضر من يكفيه من محراب متفق عليه يغنيه عن طلب القبلة ومؤذن يراعي الوقت فيغنيه عن طلب علم الوقت.

أن يتعلم أيضاً القدر الذي ذكرناه من علم التيمم وسائر الرخص، فإنه إذا لم يعلم القدر الجائز لرخصة السفر لم يمكنه الاقتصار عليه.

فإن قلت: إن لم يتعلم كيفية التنفل راكباً وماشياً ماذا يضره وغايته إن صلى أن تكون صلاته فاسدة؟ وهي غير واجبة فكيف يكون علمها واجباً؟ فأقول: من الواجب أن لا يصلي النفل على نعت الفساد) أي وصفه (**فالتنفل مع**) وجود (**الحدث والنجاسة وإلى غير القبلة من غير إتمام شروط الصلاة و**) من غير إتمام (**أركانها حرام**) لا يحل فعله، (**فعليه أن يتعلم ما يحترز به عن النافلة الفاسدة**) ويحتاط فيها (**حذراً عن الوقوع في المحذور، فهذا لبيان علم ما خفف على المسافر سفره**) وبه تم القسم الأول.

القسم الثاني: ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر:

(**وهو علم القبلة والأوقات**) وقد صنف العلماء في كل منها كتباً مختصة بمعرفتها ، (**وذلك أيضاً واجب في الحضر**) لأن معرفة الأوقات أكيدة لتصحيح العبادات واستقبال القبلة شرط لصحة الفريضة إلا في شدة الخوف وشرط لصحة النافلة أيضاً إلا في شدة الخوف والسفر المباح كما تقدم، والعاجز كالمريض لا يجد من يوجهه، والمربوط على خشبة يصلي حيث توجه ، (**ولكن في الحضر**) يجد (**من يكفيه من محراب**) من محاريب المساجد المشهورة (**متفق عليه**) وأصل المحراب صدر المجلس والغرفة، والمراد هنا محراب المسجد وهو الموضع الذي يقف فيه الإمام للصلاة (**يغنيه عن طلب القبلة و**) عن (**مؤذن**) عارف (**يراعي الوقت**) ويحافظ عليه، (**فيغنيه عن طلب علم الوقت، و**) أما (**المسافر**) فإنه (**قد تشتبه عليه القبلة**) لعدم محراب

والمسافر قد تشتبه عليه القبلة وقد يلتبس عليه الوقت فلا بدّ له من العلم بأدلة القبلة والمواقيت. أما أدلة القبلة فهي ثلاثة أقسام: أرضية، كالاستدلال بالجبال والقرى والأنهار، وهوائية، كالاستدلال بالرياح شمالها وجنوبها وصباها ودبورها، وسماوية، وهي النجوم.

فأما الأرضية والهوائية فتختلف باختلاف البلاد، فرب طريق فيه جبل مرتفع يعلم أنه على يمين المستقبل أو شماله أو ورائه أو قدامه، فليعلم ذلك وليفهمه. وكذلك الرياح قد تدل في بعض البلاد فليفهم ذلك. ولسنا نقدر على استقصاء ذلك إذ لكل بلد وإقليم حكم آخر.

وأما السماوية، فأدلتها تنقسم إلى نهارية وإلى ليلية.

(وقد يلتبس عليه الوقت) لعدم مؤذن، **(فلا بدّ له من علم أدلة القبلة والمواقيت)** قدر ما يعرف به القبلة ومواقيت الصلاة. قال الرافعي: وأما التمكن من أدلة القبلة فينبني على أن تعلمها فرض كفاية أم عين، والأصح فرض عين. قال النووي: المختار ما قاله غيره أنه إن أراد سفراً ففرض عين لعموم حاجة المسافر إليها وكثرة الاشتباه عليه. وإلاَّ ففرض كفاية إذ لم ينقل أن النبي ﷺ ثم السلف الزموا آحاد الناس بذلك، بخلاف أركان الصلاة وشروطها والله أعلم.

قال الرافعي: فإن قلنا: ليس بفرض عين صلى بالتقليد ولا يقضي كالأعمى، وإن قلنا فرض عين لم يجز التقليد فإن قلد قضى لتقصيره، وإن ضاق الوقت عن التعلم فهو كالعالم إذا تحير وفيه خلاف.

(أما أدلة القبلة؛ فهي ثلاثة أقسام أرضية، كالاستدلال بالجبال والقرى والأنهار، أو هوائية كالاستدلال بالرياح) الأربع **(شمالها وجنوبها وصباها ودبورها)** فالشمال تأتي من ناحية الشام وهي حارة في الصيف بارح، والجنوب تقابلها وهي الريح اليمانية والصبا تأتي من مشرق الشمس وهي القبول أيضاً، والدبور تأتي من ناحية المغرب وهو أضعفها لاختلافها كما قاله النووي. **(أو سماوية وهي النجوم)** وهي أقواها

(فأما الأرضية والهوائية فتختلف باختلاف البلاد) والاقطار **(فرب طريق فيه جبل مرتفع)** أو أكمة عالية **(يعلم أنه على يمين المستقبل أو شماله أو ورائه أو قدامه، فليعلم ذلك وليفهمه. وكذلك الرياح قد تدل في بعض البلاد)** دون بعضها، **(فليتفهم ذلك ولسنا نقدر على استقصاء ذلك إذ لكل بلد واقليم حكم آخر)** فالضبط فيه لا يخلو من العسر.

(أما السماوية: فأدلتها تنقسم إلى نهارية وإلى ليلية. أما النهارية فكالشمس فلا بدّ أن

أما النهارية؛ فالشمس فلا بدّ أن يراعي قبل الخروج من البلد أنَ الشمس عند الزوال أين تقع منه، أهي بين الحاجبين؟ أو على العين اليمنى؟ أو اليسرى؟ أو تميل إلى الجبين ميلاً أكثر من ذلك؟ فإن الشمس لا تعدو في البلاد الشمالية هذه المواقع. فإذا حفظ ذلك فمهما عرف الزوال بدليله الذي سنذكره عرف القبلة به. وكذلك يراعي مواقع الشمس منه وقت العصر. فإنه في هذين الوقتين يحتاج إلى القبلة بالضرورة. وهذا أيضاً لما كان يختلف بالبلاد فليس يمكن استقصاؤه.

وأما القبلة وقت المغرب فإنها تدرك بموضع الغروب. وذلك بأن يحفظ أن الشمس تغرب عن يمين المستقبل، أو هي مائلة إلى وجهه، أو قفاه. وبالشفق أيضاً تعرف القبلة للعشاء الأخيرة.

وبمشرق الشمس تعرف القبلة لصلاة الصبح. فكأن الشمس تدل على القبلة في الصلوات الخمس، ولكن يختلف ذلك بالشتاء والصيف، فإن المشارق والمغارب كثيرة وإن كانت محصورة في جهتين، فلا بدّ من تعلم ذلك أيضاً. ولكن قد يصلي المغرب والعشاء بعد غيبوبة الشفق فلا يمكنه أن يستدل على القبلة به. فعليه أن يراعي موضع

يراعي قبل الخروج من البلد أن الشمس عند الزوال أين تقع منه أهي بين الحاجبين؟ أو على العين اليمنى؟ أو) العين **(اليسرى؟ أو تميل إلى الجنبين ميلاً أكثر من ذلك؟ فإن الشمس لا تعدو في البلاد الشمالية)** وهي ناحية الشام **(هذه المواقع فإذا حفظ ذلك. فمهما عرف الزوال بدليله لذي سنذكره عرف القبلة به)** لا محالة، **(وكذلك يراعي مواقع الشمس منه وقت العصر فإنه في هذين الوقتين يحتاج إلى القبلة بالضرورة، وهذا أيضاً لما كان يختلف في البلاد فليس يمكن استقصاؤه)** وفي نسخة استيفاؤه.

(وأما القبلة وقت المغرب فإنها تدرك بموضع الغروب. وذلك أن تحفظ أن الشمس تغرب عن يمين المستقبل أو هي مائلة إلى وجهه أو قفاه، وبالشفق أيضاً تعرف القبلة للعشاء الأخيرة.

وبمشرق الشمس تعرف القبلة لصلاة الصبح، فكأن الشمس تدل على القبلة في الصلوات الخمس، ولكن يختلف ذلك باختلاف الشتاء والصيف، فإن المشارق والمغارب كثيرة) كما يرشد إليه قوله تعالى: ﴿رب المشارق والمغارب﴾ [المعارج: ٤٠] **(وإن كانت محصورة في جهتين)** كما يرشده إليه قوله تعالى: ﴿رب المشرقين ورب المغربين﴾ [الرحمن: ١٧] فلا بدّ من تعلم ذلك أيضاً، **(ولكن قد يصلي المغرب والعشاء بعد غيبوبة الشفق فلا يمكنه أن يستدل**

القطب. وهو الكوكب الذي يقال له الجدي. فإنه كوكب كالثابت لا تظهر حركته عن موضعه، وذلك إما أن يكون على قفا المستقبل، أو على منكبه الأيمن من ظهره، أو منكبه الأيسر في البلاد الشمالية من مكة. وفي البلاد الجنوبية كاليمن وما والاها فيقع في مقابلة المستقبل، فيتعلم ذلك، وما عرفه في بلده فليعوّل عليه في الطريق كله إلا إذا طال السفر، فإن المسافة إذا بعدت اختلف موقع الشمس وموقع القطب وموقع المشارق والمغارب، إلا أنه ينتهي في أثناء سفره إلى بلاد فينبغي أن يسأل أهل البصيرة. أو يراقب هذه الكواكب وهو مستقبل محراب جامع البلد حتى يتضح له ذلك. فمهما تعلم هذه

على القبلة به فعليه أن يراعي موضع القطب) بالضم **(وهو الكوكب)** الصغير **(الذي يقال له الجدي)** وفي تعبيره هذا مسامحة. فإن الذي عرفه غيره من علماء هذا الفن أنه نجم صغير في بنات نعش الصغير بين الفرقدين والجدي، وهو **(كالثابت لا تظهر حركته عن موضعه)** ولذلك سمي قطباً تشبيهاً له بقطب الرحى، **(وذلك إما أن يكون على قفا المستقبل أو على منكبه الأيسر)** أو خلف أذنه اليمنى **(في البلاد الشمالية من مكة)** كالكوفة وبغداد وهمدان وقزوين وطبرستان وجرجان وما والاها، **(وفي البلاد الجنوبية كاليمن وما وراءها فيقع في مقابلة المستقبل فليعلم ذلك وما عرفه)** حالة كونه **(في بلده فليعمل عليه في الطريق كله)** إذا سافر، **(إلا إذا طال السفر)** وامتد بأن يكون المقصد بعيداً كان يتوجه الشامي إلى اليمن مثلاً أو بالعكس، **(فالمسافة إن بعدت اختلف موقع الشمس)** في وسط النهار **(و)** كذا اختلف **(موضع القطب وموضع المشارق والمغارب، إلاَّ أنه ينتهي في أثناء سفره إلى بلاد فينبغي أن يسأل أهل المصر)** وفي نسخة أهل البصيرة **(أو يراقب هذه الكواكب وهو مستقبل محراب جامع البلد حتى يتضح له ذلك)** ولنذكر التعريف بحال هذه الكواكب التي يراقبها في حضره وسفره، ثم نذكر المجرة إذ بها تعرف المشارق والمغارب المختلفة، ثم نذكر الرياح الأربع وتحديدها بهن وما عدل عنهن وإن كان قد سبق ذكرها إجمالاً، ثم نذكر حكم استدلال الفقهاء على القبلة بالجدي.

قال أبو حنيفة الدينوري في كتاب النجوم: اعلم أن النجوم السيّارة سبعة وهي التي تقطع البروج والمنازل فهي تنتقل فيها مقبلة ومدبرة لازمة لطريقة الشمس أحياناً وناكبة عنها أحياناً إما في الجنوب وإما في الشمال، ولكل نجم منها في عدوله عن طريقة الشمس مقدار إذا هو بلغه عاود في مسيره الرجوع إلى طريقة الشمس، ولك المقدار من كل نجم منها مخالف لمقدار النجم الآخر، فإذا عزلت هذه النجوم السبعة عن السماء سميت الباقية كلها ثابتة تسمية على الأغلب من الأمر، لأنها وإن كانت لها حركة مسير فإن ذلك خفي يفوت الحس إلا في المدة الطويلة، وذلك لأنه في كل مائة عام درجة واحدة، فلذلك سميت ثابتة وسيرها مع خفائه هو على تأليف البروج. أعني من الحمل إلى الثور ثم إلى الجوزاء سيراً مستمراً لا يعرف لشيء منها رجوع، وإنما أدرك العلماء ذلك

....

في الدهور المتطاولة والأزمان المترادفة بأن تعرف العالم منهم مواضعها من البروج، ورسم ما وقف عليه من ذلك لمن يخلف بعده ثم قاسها أخلافهم من بعدهم فوجدوها قد تقدمت عن تلك الأماكن الأولى، وكذلك فعل اخلاف الأخلاف، واختبروا ذلك فوجدوها تتحرك بأسرها معاً حركة واحدة، وقد تقدم الأوائل فتعرفوا مواضع هذه الكواكب من الفلك ورسموا ذلك في كتبهم على ما أدركوا في ازمنتهم وبيّنوا تاريخ ذلك في كتبهم بياناً واضحاً، ولما أرادوا تمييز كواكب السماء بدأوا فقسموا الفلك نصفين بالدائرة التي هي مجرى رؤوس برجي الاستواء وهما الحمل والميزان، وسموا أحد النصفين جنوبياً وسموا النصف الثاني شمالياً وسموا كل ما وقع في النصف الجنوبي من البروج والكواكب جنوبياً وما وقع منها في الشمال شمالياً، والعرب سمت الشمالية شامية والجنوبية يمانية والمعنيان واحد، لكن مهب الشمال عليهم من جهة الشام ومهب الجنوب من جهة اليمن، فكل كوكب مجراه فيما بين القطب الشمالي وبين مدار السماك الأعزل أو فويقه قليلاً فهو شآم، وما كان مجراه دون ذلك إلى ما يلي القطب الجنوبي فهو يمان، فأقربها من القطب بنات نعش الصغرى وهي سبعة كواكب في مثل نظم بنات نعش الكبري، والمنجمون يسمونها الدب الأصغر. والبنات منها ثلاثة. أولها الكوكب الذي يسمى الجدي وهو الذي يتوخى الناس به القبلة، وتسمية العرب جدي بنات نعش ليفرقوا بينه وبين جدي البروج، فالجدي والكوكبان اللذان يليانه هي البنات وهي عند المنجمين ذنب الدب الأصغر ثم النعش وهي أربعة كواكب مربعة منها الفرقدان وكوكبان آخران معها. فالكواكب الثلاثة التي هي البنات وكوكبان من النعش أحدهما أحد الفرقدين، وهؤلاء الخمسة في سطر واحد أقوس، وقد قابله سطر آخر أقوس أيضاً فيه كواكب خفية متناسقة أخذت من الجدي إلى الفرقدين حتى صار هذان السطران شبيهين بحلقة السمكة، والناس يسمونها الفاس تشبيهاً بفاس الرحى التي في القلب في وسطها يظنون أن قطب الفلك في وسط هذه الصورة وليس كذلك، بل القطب بقرب الكوكب الذي يلي الجدي من هذا السطر الخفي الكواكب، فوجدت هذه الكوكب أقرب كواكب السماء كلها من هذا القطب لم أجد بينه وبين القطب إلا أقل من درجة واحدة وليس القطب كوكباً بل هو نقطة من الفلك إلى آخر ما ذكر فأطال، ثم ذكر بعد ذلك الكواكب اليمانية وإنما اقتصرت على القدر المطلوب منه.

وأما معرفة المشارق والمغارب باختلاف الفصول، فاعلم أن المجرة هي أم النجوم لكثرة عدد نجومها وهي وإن كانت مواضع منها أرق، ومواضع أكثف، ومواضع أرق، ومواضع أعرض فهي راجعة في خاصتها إلى الاستدارة، فإذا كان كوكب الردف في أفق المشرق وذلك حين يبدو طالعاً فذاك حين تفقد المجرة من السماء إلا خطا خفيا في جهة مشارق الشتاء إلى مهب الجنوب، ثم كلما ازداد الردف علوّا ازدادت المجره ظهوراً وهي في ذلك مضطجعة في جهة المشارق قد أخذت ما بين الشمال إلى الجنوب إلى أن يطلع النسر الطائر، فيرى حينئذ طرفها الشمالي يتراد إلى نحو مشرق الصيف إلى أن يطلع العيوق، فحينئذ ترى وسط المجرة على قمة الرأس وترى طرفها الجنوبي قد عدل على القبلة شيئاً إلى نحو مغرب الشتاء، وترى طرفها الشرقي فيما بين مطلع العيوق وبين مطلع

....

السماك الرامح وهو مشرق الصيف، ثم لا يزال العيوق يرتفع ووسط المجرة تميل عن قمة الرأس في جهة الشمال إلى أن يطعل الناجز وهو رجل الجوزاء، فعند ذلك ينتهي ميلان المجرة في الشمال وعدولها عن قمة الرأس ثم يرتفع الناجز قليلاً حتى ترى طرف المجرة الشرقي في حقيقة مطلع رأس الحمل وهو مشرق الاستواء وترى طرفها الغربي في حقيقة مغرب رأس الحمل وهو مغرب الاستواء فتراها قد قسمت دائرة الأفق نصفين فدار وسطها بعد ما دل عن سمت الرأس إلى الشمال، ثم لا يزال العيوق يرتفع ويميل طرف المجرة الشرقي إلى مطلع رأس الجدي وهو مشرق الشتاء ويميل طرفها الغربي إلى مغرب الردف وذلك فوق مغرب الصيف الأعلى ويرجع وسطها إلى سمت الرأس حتى يعتدل على قمة الرأس، ثم لا تزال تعدل عنها في جهة الجنوب ويدنو طرفها الغربي من مغرب قلب العقرب وهو مغرب الشتاء الأسفل إلى أن يبدو كوكب الردف طالعاً فيرجع إلى ابتدائه، فهذه حالها أبد الدهر.

وأما مهاب الرياح فقد تقدم أن الرياح أربع: الصبا ومهبها فيما بين مطلع الشرطين الى القطب، ومهب الشمال فيما بين القطب إلى مسقط الشرطين وما بين مسقط الشرطين إلى القطب الأسفل مهب الدبور، وما بين القطب الأسفل إلى مطلع الشرطين مهب الجنوب. وحكي عن بعضهم أنه قال: الرياح ست: القبول وهي الصبا، والدبور والشمال والجنوب النكباء ومحوة، فما بين المشرقين مخرج القبول، وما بين المغربين مخرج الدبور، وما بين مشرق الشمس في الصيف إلى القطب مخرج النكباء، وما بين القطب إلى مغرب الصيف مخرج الشمال، وما بين مغرب الشتاء إلى القطب الأسفل مخرج الجنوب، وما بين القطب الأسفل إلى مشرق الشتاء مخرج محوة. وهذا قول خالد.

فأما أبو سعيد الأصمعي، فإنه قال: معظم الرياح أربع وحدّهن بالبيت الحرام فقال: القبول هي التي تأتي من تلقاء الكعبة يريد التي تستقبلها وهي الصبا، والدبور التي تأتي من دبر الكعبة، والشمال التي تأتي من قبل الحجر، والجنوب من تلقائها يريد من تلقاء الشمال قال: وكل ريح انحرفت فوقعت بين ريحين فهي نكباء. وقال أبو زيد مثل ذلك، والمنجمون على نحو قول الأصمعي فمهب الصبا في بلد من قبل مشرقه، ومهب الدبور من قبل مغربه، وكذلك الأخريان مهبهما بكل بلد من جهة القطبين، فأما قولهم للجنوب اليمانية وللشمال الشامية فلأن مهبها هو كذلك بالحجاز ونجده، فالشمال تأتيهم من قبل الشام، والجنوب من قبل اليمن، وليس هذا بلازم لكل بلد لا تكون الشمال ببلاد الروم شامية، وإلا الجنوب ببلاد الزنج يمانية فاعرف هذا فإنها قد شهرتا على ألسن العرب بالشامية واليمانية حتى كأنها لهما اسمان علمان لازمان والعلة ما أخبرتك.

وأما القول في القبلة فقال أبو حنيفة الدينوري في كتاب الزوال والقبلة ما لفظه: أما علم القبلة في كل بلد فليس يتهيأ فيه شيء تضبطه العامة وتقوى عليه أكثر مما ذكره الفقهاء من توخيها بالمشارق والمغارب، ومهاب الرياح الأربع، ومجاري النجوم، وليس على من يبلغ فهمه غامض علمه أكثر من ذلك، وأرجو أن يكون الأمر فيه واسعاً مع الاجتهاد، والتحري بمن أوتي فيه فضل

الأدلة فله أن يعول عليها. فان بان له أنه أخطأ من جهة القبلة إلى جهة أخرى من

معرفة بعد أن لا يكون من قوم معروفين بالخلاف فيه لبدعة وهوى أو لجاج، فإن أولئك لا يقتدى بهم. ولا يلتفت إليهم. واعلم أن لأولي العلم بغوامض هذا الباب أدلة لطيفة لا يختلفون فيها تضطر العاقلين من أهل القـوّة عليه إلا أن أسبابه إذا صودفت على صحة أدت إلى اليقين الذي لا شك فيه. والعامة لا تضبط ذلك ولا تقوى على فهمه، فمن ذلك أن تبدأ فتعلم بحيال أي درجة مكه، وبحيال أي درجة البلد الآخر، وعلى ذلك فإن علمه ممكن على عسر فيه شديد، فإذا علمت ذلك على الحقيقة فقد علم قدر الاختلاف الذي بين الجزأين المتحاذيين للبلدين، وعلمت حقيقة الجهتين أيضاً، ثم تعمل الدائرة الممثلة بدائرة الأفق فإذا خطت على ما ينبغي في البلد الذي يراد نصب قبلته وضعت مكة حينئذ موضعها الذي يجب لها من هذه الدائرة، ثم أجيز على النقطة التي وضعت لمكة وعلى النقطة الموضوعة للمدينة الاخرى، وهي مركز الدائرة خط يبلغ طرفه خط الدائرة فإذا خط هذا الخط على هذه الصفة بإحاطة فإن هذا الخط هو متوجه في سمت مكة لا محالة. ومن جعله حيال جهة فقد توجه جهة مكة من غير شك، وليس يخفي على من سمع هذا النعت أنه إذا فعل فهو كما وصفنا، وإن أحداً لا يستطيع دفعه وفعله ممكن بالبراهين المضطرة، وما أكثر ما يتنازع الناس في أمر القبلة فيحتج المتنازعان جميعاً بالجدي فاعلم أنه لا يقدر أن تصيب سمت مكة من بلد من البلدان إلا بعد أن تعلم وأنت بمكة اين سمت ذلك البلد فتضع الجدي منك في مثل ذلك الوقت بذلك الموضع الذي وجدته عليه بمكة، فإذا فعلت ذلك أصبت، فأما إذا لم تعلم وأنت بمكة أين بلدك وكيف جهته فما ينفعك من النظر الى الجدي، وإذا كان هذا هكذا فالاهتداء إلى بلدك بالجدي وأنت بمكة كاهتدائك إلى مكة بالجدي وأنت ببلدك ليس بينهما فرق، فافهم ذلك وتوخ بالجدي وغير الجدي واحتط بجهدك وتحرّ بطاقتك فإنه ليس عليك أكثر من ذلك إلا أن تصادف عالماً قد لطفت معرفته وبرع علمه فيوقفك عليه إن شاء الله تعالى.

(فمهما تعلم هذه الأدلة فله أن يعوّل عليها) أي يعتمد **(فإن بان له)** في اجتهاده **(انه أخطأ من جهة القبلة إلى جهة أخرى من الجهات الأربع فينبغي أن يقضي)** اعلم أن المصلي بالاجتهاد إذا ظهر له الخطأ في الاجتهاد له أحوال.

أحدها: أن يظهر قبل الشروع في الصلاة فإن تيقن الخطأ في اجتهاده أعرض عنه واعتمد الجهة التي يعلمها أو يظنها الآن، وإن لم يتيقن بل ظن ان الصواب جهة أخرى، فإن كان دليل الاجتهاد الثاني عنده أوضح من الأوّل اعتمد الثاني، وإن كان الأوّل أوضح اعتمده، وان تساويا فله الخيار فيهما على الأصح، وقيل: يصلي إلى الجهة مرتين.

الحال الثاني: أن يظهر الخطأ بعد الفراغ من الصلاة، فإن تيقنه وجبت الإعادة على الأظهر سواء تيقن الصواب أيضاً أم لا. وقيل القولان إذا تيقن الخطأ وتبين الصواب، أما إذا لم يتيقن الصواب فلا إعادة قطعاً والمذهب الأوّل، فلو تبين خطأ الذي قلده الأعمى فهو كتيقن خطأ

الجهات الأربع فينبغي أن يقضي. وإن انحرف عن حقيقة محاذاة القبلة ولكن لم يخرج عن جهتها لم يلزمه القضاء.

وقد أورد الفقهاء خلافاً في أن المطلوب جهة الكعبة أو عينها، وأشكل معنى ذلك على قوم إذ قالوا: إن قلنا إن المطلوب العين فمتى يتصور هذا مع بعد الديار؟ وإن قلنا: إن المطلوب الجهة فالواقف في المسجد إن استقبل جهة الكعبة وهو خارج ببدنه عن

المجتهد، وأما إذا لم يتقين الخطأ بل ظنه فلا إعادة عليه، فلو صلى أربع صلوات إلى أربع جهات باجتهادات فلا إعادة على الصحيح، وعلى وجه شاذ تجب إعادة الأربع. وقيل: إعادة غير الأخيرة، ويجري هذا الخلاف سواء أوجبنا تجديد الاجتهاد أم لم نوجبه وفعله.

الحال الثالث: أن يظهر الخطأ في أثناء الصلاة وهو ضربان.

أحدهما: يظهر الصواب مقترناً بظهور الخطأ فإن كان الخطأ متيقناً بنيناه على القولين في تيقن الخطأ بعد الفراغ. فإن قلنا: موجب الإعادة بطلت صلاته، وإلاّ فوجهان. وقيل: قولان. أصحهما: ينحرف إلى جهة الصواب ويتم صلاته، والثاني، يبطل وإن لم يكن الخطأ متيقناً بل مظنوناً، فعلى هذين الوجهين أو القولين الأصح ينحرف ويبني. وعلى هذا الأصح لو صلى أربع ركعات إلى أربع جهات باجتهادات فلا إعادة كالصواب. وخص صاحب التهذيب الوجهين بما إذا كان القليل الثاني أوضح من الأوّل. قال: فإن استويا تمم صلاته إلى الجهة الأولى، ولا إعادة.

الضرب الثاني: أن لا يظهر الصواب مع الخطأ فإن عجز عن الصواب بالاجتهاد على القرب بطلت صلاته لأنه وان قدر عليه على القرب، فهل ينحرف ويبني أم يستأنف؟ فيه خلاف مرتب على الضرب الأوّل، وأولى بالاستئناف مثاله عرف أن قبلته يسار المشرق، فذهب الغيم وظهر كوكب قريب من الافق هو مستقبله فعلم الخطأ يقيناً ولم يعلم الصواب، إذ يحتمل كون الكوكب في المشرق ويحتمل المغرب، لكن يعرف الصواب على قرب فإنه يرتفع فيعلم أنه مشرق أو ينحط فيعلم أنه مغرب ويعرف به القبلة وقد يعجز عن ذلك بأن يطبق الغيم عقيب الكوكب، **(فإن انحرف عن حقيقة محاذاة القبلة ولكن لم يخرج عن جهتها لم يلزمه القضاء)**.

(وقد أورده الفقهاء خلافاً في أن المطلوب) بالاجتهاد **(جهة الكعبة أو عينها)** قولان. أظهرهما الثاني اتفق العراقيون والقفال على تصحيحه، فلو ظهر الخطأ في التيامن أو التياسر فإن كان ظهوره بالاجتهاد وظهر بعد الفراغ لم يؤثر قطعاً وإن كان في أثنائها انحرف وأتمها قطعاً، وان كان ظهوره بالتيقن وقلنا الفرض جهة الكعبة فذاك، وإن قلنا عينها ففي وجوب الإعادة بعد الفراغ والاستئناف في الاثناء القولان. **(وأشكل معناه على قوم إذ قالوا: إن قلنا إن المطلوب العين فمتى يتصوّر هذا مع بعد الديار، وإن قلنا المطلوب الجهة فالواقف في المسجد إن استقبل جهة الكعبة وهو خارج ببدنه عن موازاة الكعبة لا خلاف في أنه لا تصح**

....

صلاته)، وقال صاحب التهذيب وغيره: ولا يستيقن الخطأ في الانحراف مع البعد عن مكة وإنما يظن ومع القرب يمكن التيقن والظن، وهذا كالتوسط بين اختلاف أطلقه العراقيون أنه هل يتيقن الخطأ في الانحراف من غير معاينة الكعبة من غير فرق بين القرب عن مكة والبعد، فقالوا: قال الشافعي رحمه الله تعالى: لا يتصوّر إلا بالمعاينة. وقال بعض الأصحاب: يتصوّر، ثم اعلم أنه في اشتراط استقبال المصلي على الأرض له أحوال.

أحدها: أنه يصلي في جوف الكعبة فتصح الفريضة والنافلة يستقبل أي جدار شاء والباب مردود أو مفتوح.

الثاني: يقف على سطحها فإن لم يكن بين يديه شاخص لم يصح على الصحيح، وإن كان شاخص من نفس الكعبة فله حكم العتبة إن كان قدر ثلثي ذراع جاز، وإلاّ فلا. على الصحيح، ولو استقبل خشبة أو عصا مغروزة غير مسمرة لم يكف على الأصح.

الثالث: أن يصلي عند طرف ركن الكعبة وبعض بدنه يحاذيه وبعضه يخرج عنه فلا تصح صلاته على الأصح، وهذا هو الذي أشار إليه المصنف بقوله: لا خلاف في أنه لا تصح صلاته، ولو وقف الإمام بقرب الكعبة عند المقام أو غيره وقف القوم خلفه ومستدير بالبيت جاز، ولو وقفوا في آخر باب المسجد وامتد صف طويل جاز، وإن وقفوا بقربه وامتد الصف فصلاة الخارجين عن محاذاة الكعبة باطلة.

الرابع: أن يصلي بمكة خارج المسجد وإن عاين الكعبة كمن يصلي على أبي قبيس صلى إليها، ولو بنى محرابه على العيان صلى إليه أبداً ولا يحتاج في كل صلاة إلى المعاينة، وفي معنى المعاين من نشأ بمكة وتيقن إصابة الكعبة وإن لم يشاهدها حال الصلاة فإن لم يعاين ولا تيقن الإصابة فله اعتماد الأدلة والعمل بالاجتهاد إن حال بينه وبين الكعبة حائل أصلي كالجبل، وكذا إن كان الحائل طارئاً كالبناء على الأصح للمشقة في تكليف المعاينة.

الخامس: أن يصلي بالمدينة فمحراب رسول الله ﷺ نازل منزلة الكعبة، فمن يعاينه يستقبله ويسوّي محرابه عليه بناء على العيان، وفي معنى المدينة سائر البقاع التي صلى فيها رسول الله ﷺ إذا ضبط المحراب، وكذا المحاريب المنصوبة في بلاد المسلمين وفي الطريق التي هي جادتهم يتعين استقبالها، ولا يجوز الاجتهاد وكذا القرية الصغيرة إذا نشأ فيها قرون من المسلمين، ثم هذه المواضع التي عليه الاجتهاد فيها في الجهة هل يجوز له التيامن أو التياسر؟ إن كان محراب رسول الله ﷺ لم يجز بحال ولو تخيل حاذق في معرفة القبلة فيه تيامناً أو تياسراً فليس له ذلك وخياله باطل، وأما سائر البلاد فيجوز على الأصح الذي قطع به الأكثرون، والثاني لا يجوز، والثالث لا يجوز في الكوفة خاصة، والرابع لا يجوز في الكوفة والبصرة لكثرة من دخلها من الصحابة.

السادس: إذا كان بموضع لا يقين فيه اعلم أن القادر على يتيقن القبلة لا يجوز له الاجتهاد، وفيمن استقبل حجر الكعبة مع تمكنه منها وجهان. الأصح المنع لأن كونه من البيت غير مقطوع به بل هو مظنون ثم اليقين قد يحصل بالمعاينة وبغيرها كالناشيء بمكة العارف يقيناً بأمارات، وكما لا

موازاة الكعبة لا خلاف في أنه لا تصح صلاته. وقد طولوا في تأويل معنى الخلاف في الجهة والعين. ولا بدّ أولاً من فهم معنى مقابلة العين ومقابلة الجهة.

فمعنى مقابلة العين: أن يقف موقفاً لو خرج خط مستقيم من بين عينيه إلى جدار الكعبة لا تصل به وحصل من جانبي الخط زاويتان متساويتان. (وهذه صورته:

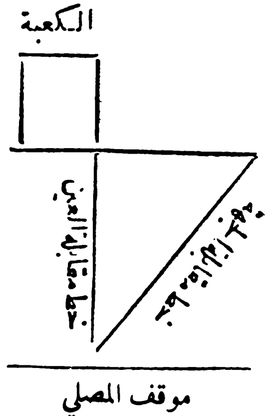

يجوز الاجتهاد مع القدرة على اليقين لا يجوز إعتماد قول غيره، وأما غير القادر على اليقين فإن وجد من يخبره بالقبلة اعتمده ولم يجتهد، ثم قد يكون الخبر صريح لفظ وقد يكون دلالة كالمحراب المعتمد، وإذا لم يجد العاجز من يخبره فتارة يقدر على الاجتهاد، وتارة لا يقدر فإن قدر لزمه واستقبل ما ظنه القبلة.

(وقد طوّلوا في تأويل معنى الخلاف في الجهة والعين. ولا بد أوّلاً من فهم معنى مقابلة العين و) معنى **(مقابلة الجهة)**.

(ومعنى مقابلة العين أن يقف) المصلي **(موقفاً لو خرج خط مستقيم من بين عينيه إلى جدار الكعبة لاتّصل به وحصل من جانبي الخط زاويتان متساويتان وهذه صورته)** المرسومة:

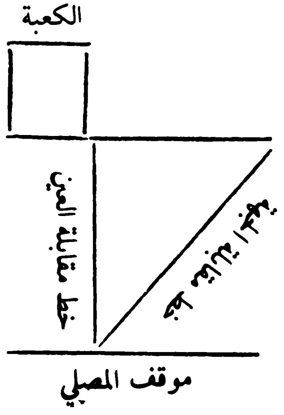

والخط الخارج من موقف المصلي يقدر أنه خارج من بين عينيه) فهذه صورة مقابلة العين.

وأما مقابلة الجهة: فيجوز فيها أن يتصل طرف الخط الخارج من بين العينين إلى الكعبة من غير أن يتساوى الزاويتان عن جهتي الخط، بل لا يتساوى الزاويتان إلا إذا انتهى الخط إلى نقطة معينة هي واحدة. فلو مدّ هذا الخط على الاستقامة إلى سائر النقط من يمينها أو شمالها كانت إحدى الزاويتين أضيق، فيخرج عن مقابلة العين ولكن لا يخرج عن مقابلة الجهة ـ كالخط الذي كتبنا عليه مقابلة الجهة ـ فإنه لو قدر الكعبة على طرف ذلك الخط لكان الواقف مستقبلاً لجهة الكعبة لا لعينها.

وحدّ تلك الجهة ما يقع بين خطين يتوهمها الواقف مستقبلاً لجهة خارجين من

(والخط الخارج من موقف المصلي يقدر أنه خارج من بين عينيه فهذه صورة مقابلة العين) وهي ظاهرة في الرسم كما ترى وفي بعض النسخ هكذا صورته:

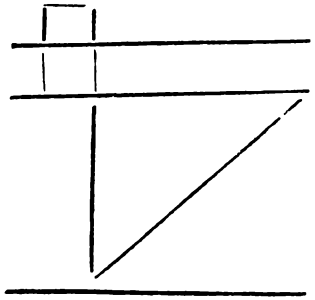

(فأما مقابلة الجهة فيجوز فيها أن يتصل طرفا الخط الخارج من بين العينين إلى الكعبة من غير أن يتساوى الزاويتان عن جهتي) وفي نسخة في جنبتي **(الخط، بل لا يتساوي الزاويتان إلا إذا انتهى الخط إلى نقطة معينة هي واحدة، فلو مدّ هذا الخط على الاستقامة إلى سائر النقط عن يمينها أو شمالها كانت إحدى الزاويتين أضيق فيخرج عن مقابلة العين، ولكن لا يخرج عن مقابلة الجهة كالخط الذي كتبنا عليه مقابلة الجهة)** في الرسم الذي تقدم قبل هذا، **(فإنه لو قدر الكعبة على طرف ذلك الخط لكان الواقف مستقبلاً لجهة الكعبة لا لعينها.**

وحدّ تلك الجهة ما يقع بين خطين يتوهمها الواقف مستقبلاً لجهة خارجين من العينين

العينين، فيلتقي طرفاهما في داخل الرأس بين العينين على زاوية قائمة، فما يقع بين الخطين الخارجين من العينين فهو داخل في الجهة. وسعة ما بين الخطين تتزايد بطول الخطين وبالبعد عن الكعبة. (وهذه صورته):

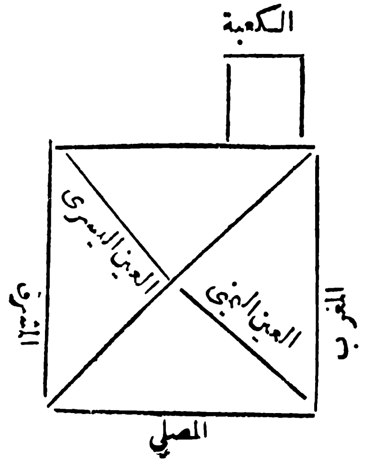

فإذا فهم معنى العين والجهة فأقول: الذي يصح عندنا في الفتوى أن المطلوب العين

يلتقي طرفاهما في داخل الرأس بين العينين على) وفي نسخة في (**زاوية قائمة فما يقع بين الخطين الخارجين من العينين فهو داخل في الجهة، وسعة ما بين الخطين تتزايد بطول الخطين وبالبعد عن الكعبة**) باتساع الجهة (**وهذه صورته**) كما تراها:

هكذا صورته في غالب النسخ الموجودة   ويوجد في بعضها هكذا

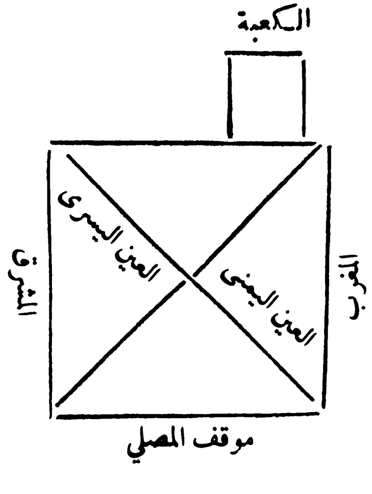

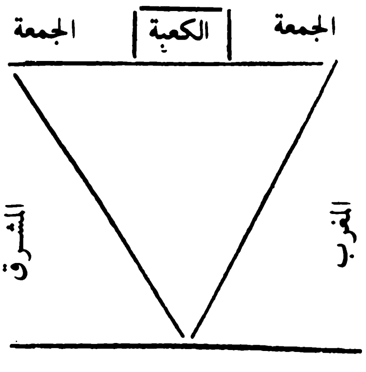

(**فإذا فهم معنى العين والجهة فأقول: الذي يصح عندنا في الفتوى أن المطلوب**)

إن كانت الكعبة مما يمكن رؤيتها، وإن كان يحتاج إلى الاستدلال عليها لتعذر رؤيتها فيكفي استقبال الجهة.

فأما طلب العين عند المشاهدة فمجمع عليه، وأما الاكتفاء بالجهة عند تعذر المعاينة فيدل عليه الكتاب والسنّة وفعل الصحابة رضي الله عنهم والقياس.

أما الكتاب؛ فقوله تعالى: ﴿وحيثما كُنتُمْ فَوَلُّوا وجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة: ١٥٠] أي نحوه. ومن قابل جهة الكعبة يقال قد ولى وجهه شطرها.

وأما السنّة؛ فما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لأهل المدينة: «ما بين المغرب

بالاجتهاد (**العين إن كانت الكعبة مما يمكن رؤيتها**) وهو أظهر القولين واتفق العراقيون على تصحيحه كما تقدم، (**وإن كان يحتاج إلى الاستدلال عليها**) بالأدلة (**لتعذر رؤيتها**) بأن حال بينه وبينها حائل أصلي كالجبل أو طارىء كالبناء، (**فيكفي استقبال الجهة، وأما طلب العين عند المشاهدة فمجمع عليه**) وبه قال أصحابنا الحنيفة: ففي التجنيس للمرغيناني من كان بمعاينة الكعبة فالشرط إصابة عينها ومن لم يكن بمعاينتها فالشرط إصابة جهتها وهو المختار، والمراد باستقبال الجهة عندنا أن يبقى شيء من سطح الوجه مسامتاً للكعبة أو لهوائها لأن المقابلة، إن وقعت في مسافة بعيدة لا تزول بما تزول به من الانحراف لو كانت في مسافة قريبة، ويتفاوت ذلك بحسب تفاوت البعد وتبقى المسامتة مع انتقال مناسب لذلك البعد، فلو فرض خط من تلقاء وجه المستقبل للكعبة على التحقيق في بعض البلاد وخط آخر يقطعه على زاويتين قائمتين من جانب يمين المستقبل أو شماله لا تزول تلك المقابلة، والتوجه بالانتقال إلى الشمال على ذلك الخط بفراسخ كثيرة. ولذا وضع العلماء قبلة بلد وبلدين وثلاث على سمت واحد، فجعلوا قبلة بخارى وسمرقند ونسف وترمذ وبلخ ومرو وسرخس مواضع الغروب إذا كانت الشمس في آخر الميزان، وأوّل العقرب، كما اقتضته الدلائل الموضوعة لمعرفة القبلة، ولم يخرجوا لكل بلد سمتها لبقاء المقابلة والوجه في ذلك القدر ونحوه من المسافة. كذا في الدراية نقلا عن شيخه.

(**وأما الاكتفاء بالجهة عند تعذر المعاينة فيدل عليه الكتاب والسّنة وفعل الصحابة رضي الله عنهم والقياس.**

أما الكتاب فقوله تعالى ﴿وحيث ما كُنتم فولّوا وجوهكم شطره﴾ أي نحوه) هكذا فسره البيضاوي قال: وقيل الشطر في الأصل لما انفصل عن الشيء من شطر إذا انفصل ودار شطور أي منفصلة عن الدور، ثم استعمل الشطر الجانب وإن لم ينفصل كالقطر، وكذا قوله تعالى ﴿فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام﴾ [البقرة: ١٥٠] (**ومن قابل جهة الكعبة يقال قد ولى وجهه شطره**) قال البيضاوي: وإنما ذكر المسجد دون الكعبة لأنه ﷺ كان في المدينة والبعيد يكفيه مراعاته الجهة فإن استقبل عينها حرج عليه بخلاف القريب.

(**وأما السنة فما روي عن رسول الله ﷺ إنه قال لأهل المدينة « ما بين المغرب والمشرق**

والمشرق قبلة». والمغرب يقع على يمين أهل المدينة والمشرق على يسارهم. فجعل رسول الله ﷺ جميع ما يقع بينهما قبلة ومساحة الكعبة لا تفي بما بين المشرق والمغرب وإنما يفي بذلك جهتها. وروي هذا اللفظ أيضاً عن عمر وابنه رضي الله عنهما.

قبلة» والمغرب يقع على يمين أهل المدينة والمشرق على يسارهم، فجعل رسول الله ﷺ جميع ما يقع بينهما قبلة، ومساحة الكعبة لا تفي بما بين المشرق، والمغرب، وإنما يفي بذلك جهتها) قال العراقي: رواه الترمذي وصححه والنسائي وقال: منكر. وابن ماجه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلـت: ورواه الحاكم كذلك وقال: هو على شرطهما وأقره الذهبي ولفظهم جميعاً: «ما بين المشرق والمغرب قبلة» وزاد الديلمي في مسند الفردوس مفرد للترمذي بزيادة «لأهل المشرق» فليحرر، قال المناوي في شرحه على الجامع: أي ما بين مشرق الشمس في الشتاء وهو مطلع قلب العقرب، ومغرب الشمس في الصيف وهومغرب السماك الرامح قبلة أهل المدينة، فإنها واقعة بين المشرق والمغرب وهي إلى طرف المغرب أميل فيجعلون المغرب عن يمينهم والمشرق عن يسارهم، ولأهل اليمن من السعة في قبلتهم كما لأهل المدينة لكنهم يجعلون المشرق عن يمينهم والمغرب عن يسارهم.

(وروي هذا اللفظ أيضاً عن عمر) بن الخطاب **(وابنه)** عبد الله بن عمر **(رضي الله عنهما)** أما حديث ابن عمر فأخرجه الحاكم من طريق شعيب بن أيوب، عن عبد الله بن نمير، عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر. وأما حديث عمر فأخرجه الدارقطني في العلل وقال: الصواب عن نافع عن عبد الله بـن عمر عن عمر، ورواه البيهقي كذلك ولفظه: بعدما أورد الحديث المراد به والله أعلم. أهل المدينة ومن كانت قبلته على سمتهم فيما بين المشرق والمغرب تطلب قبلتهم ثم يطلب عينها، فقد روى نافع بن أبي نعيم عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة إذا توجهت قبل البيت وفيه ثلاثة أمور. الأول: إن نافع بن أبي نعيم قال: فيه أحمد ليس بشيء في الحديث حكاه عنه ابن عدي في الكامل، وحكى عنه الساجي إنه قال هو منكر الحديث، والثاني: إن هذا الأثر اختلف فيه عن نافع فرواه ابن أبي نعيم كما مرّ، ورواه مالك في الموطأ عن ابن عمر قال: الثالث قوله: إذا توجهت قبل البيت يحتمل أن يراد به طلب الجهة فيحمل على ذلك حتى لا يخالف أوّل الكلام وهو قوله «ما بين المشرق والمغرب قبله» فتأمل. ورواه عبد الرزاق في المصنف عن عمر موقوفاً، وعن ابن عمر موقوفاً: ثم هذا الحديث بظاهره معارض لما في المتفق عليه من حديث أسامة، ومن حديث ابن عمر أن النبي ﷺ دخل البيت ودعا في نواحيه، ثم خرج وركع ركعتين في قبل الكعبة وقال: هذه القبلة واختلف في تأويله. فقال الخطابي قوله هذه القبلة معناه أن أمرها استقر على هذه البنية فلا ينسخ أبداً، فصلّوا إليها فهي قبلتكم. وقال النووي: يحتمل إن يريد هذه الكعبة هي المسجد الحرام الذي أمرتم باستقباله لا كل

وأما فعل الصحابة رضي الله عنهم: فما روي أن أهل مسجد قباء كانوا في صلاة الصبح بالمدينة مستقبلين لبيت المقدس مستدبرين الكعبة ـ لأن المدينة بينهما ـ فقيل لهم: الآن قد حوّلت القبلة إلى الكعبة. فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة ولم ينكر عليهم. وسمي مسجدهم « ذا القبلتين ». ومقابلة العين من المدينة إلى مكة لا تعرف

الحرم ولا مكة ولا المسجد الذي حولها بل نفسها فقط. قال الحافظ: وهو احتمال حسن بديع، ويحتمل أن يكون تعلماً للإمام أن يستقبل البيت من وجهه، وإن كانت الصلاة إلى جميع جهاته جائزة. وقد روى البزار عن عبد الله بن حبقي قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى باب الكعبة وهو يقول: « أيها الناس إن الباب قبلة البيت » لكن إسناده ضعيف، وروى البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً « البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها لأمتي » وإسناده ضعيف أيضاً. قال صاحب الكشف والتحقيق وهو عبد العزيز النجاري هذا على التقريب وإلاّ فالتحقيق أن الكعبة قبلة العالم.

(وأما فعل الصحابة رضي الله عنهم فما روي أن أهل مسجد قباء كانوا في صلاة الصبح مستقبلين لبيت المقدس مستدبرين الكعبة لأن المدينة بينهما فقيل لهم: إلا قد حوّلت القبلة إلى الكعبة. فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة ولم ينكر عليهم وسمي مسجدهم ذا القبلتين) قال العراقي: رواه مسلم من حديث أنس واتفقا عليه من حديث ابن عمر مع إختلاف اهـ.

قلت: لفظ حديث ابن عمر « بينما الناس يصلون في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة ». وهو متفق عليه من حديثه هكذا. ومن حديث البراء بن عازب نحوه، ومسلم من حديث أنس نحوه وللبزار من طريق ثمامة عن أنس « فصلوا الركعتين الباقيتين إلى الكعبة ».

وذكر البيضاوي في تفسيره أنه ﷺ قدم المدينة فصلّى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً ثم وجه إلى الكعبة في رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بشهرين وقد صلّى بأصحابه في مسجد بني سلمة ركعتين من الظهر فتحوّل في الصلاة واستقبل الميزاب وتبادل الرجال والنساء صفوفهم فسمى المسجد ذا القبلتين اهـ.

وحديث البراء قال البخاري في صحيحه: حدثنا عمر بن خالد، حدثنا أبو إسحاق، عن البراء أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال اخواله من الأنصار وإنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاّها صلاة العصر، وصلّى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمرَّ على أهل

إلا بأدلة هندسية يطول النظر فيها ؛ فكيف أدركوا ذلك على البديهة في أثناء الصلاة وفي ظلمة الليل ، ويدل أيضاً من فعلهم أنهم بنوا المساجد حوالي مكة وفي سائر بلاد الإسلام ولم يحضروا قط مهندساً عند تسوية المحاريب ، ومقابلة العين لا تدرك إلا بدقيق النظر الهندسي .

وأما القياس؛ فهو أن الحاجة تمس إلى الاستقبال وبناء المساجد في جميع أقطار

مسجدهم راكعون فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت الحديث .

قوله: على أهل مسجد هو مسجد بني سلمة ومرّ عليهم في صلاة العصر ، وأما أهل قباء فما أتاهم إلا في صلاة الصبح هكذا أخرجه في أول الصحيح ، وأيضاً في التفسير عن أبي نعيم ومحمد بن المثنى والنسائي عن محمد بن بشار ثلاثتهم عن يحي بن سعيد ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق عنه . وأخرجه النسائي أيضاً عن محمد بن حاتم ، عن حبان بن موسى ، عن ابن المبارك ، عن شريك عن أبي إسحاق . وأخرجه ابن ماجه عن علقمة بن عمر ، وعن أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق ، وأخرجه الترمذي عن هناد عن وكيع عن إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق . وأخرجه البخاري أيضاً في الصلاة عن عبد الله بن جابر . وفي خبر الواحد عن يحي عن وكيع كلاهما عنه به وأخرجه النسائي أيضاً عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن إسحاق بن يوسف الأزرق عن زكريا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق ، وفيه جواز الصلاة الواحدة إلى جهتين وهو الصحيح عند أصحاب الشافعي ، فمن صلى ، إلى جهة فتغير اجتهاده في أثنائها فإنه يستدير إلى الجهة الآخرة كما تقدم ، وفيه دليل على قبول خبر الواحد وهو مجمع عليه وفيه وجوب الصلاة إلى القبلة والإجماع على أنها الكعبة ، وبه يحتج على أن من صلّى بالاجتهاد إلى غير القبلة ثم تبين له الخطأ لا تلزمه الإعادة لأنه فعل ما عليه في ظنه مع مخالفة الحكم في نفس الأمر ، كما أن أهل قباء فعلوا ما وجب عليهم عند ظن بقاء الأمر فلم يؤمروا بالإعادة .

(**ومقابلة العين من المدينة إلى مكة لا يعرف إلا بأدلة هندسية**) بترتيب آلات غريبة (**يطول النظر فيها ، فكيف أدركوه على البديهة في أثناء الصلاة**) إذ ورد عليهم الخبر وهم راكعون ، (**وفي ظلمة الليل**) إذ كانوا يصلون الصبح بغلس ، (**ويدل أيضاً**) من فعلهم (**أنهم بنوا المساجد حول مكة وفي سائر بلاد الإسلام**) كالكوفة والبصرة ومصر والشام ومرو وقرقيبيا وغيرها ، (**ولم يحضروا قط مهندساً**) ولا منجماً (**عند تسوية المحراب**) ولما كانوا يعرفون الاسطرلاب ، (**ومقابلة العين لا تدرك إلا بدقيق النظر في الهندسة**) ومعرفة آلات الفن .

(**وأما القياس: فهو أن الحاجة تمس إلى الاستقبال وبناء المساجد في جميع أقطار الارض**

الأرض، ولا يمكن مقابلة العين إلا بعلوم هندسية لم يرد الشرع بالنظر فيها، بل ربما يزجر عن التعمق في علمها فكيف ينبني أمر الشرع عليها؟ فيجب الاكتفاء بالجهة للضرورة.

وأما دليل صحة الصورة التي صوّرناها: وهو حصر جهات العالم في أربع جهات فقوله عليه الصلاة والسلام في آداب قضاء الحاجة: «لا تستقبلوا بها القبلة ولا تستدبروها ولكن شرّقوا أو غرّبوا» وقال: هذا بالمدينة ـ والمشرق على يسار المستقبل بها والمغرب على يمينه ـ فنهى عن جهتين ورخص في جهتين. ومجموع ذلك أربع جهات. ولم يخطر ببال أحد أن جهات العالم يمكن أن تفرض في ست أو سبع أو عشر. وكيفما كان فما حكم الباقي؟ بل الجهات تثبت في الاعتقادات بناء على خلقة الإنسان، وليس له إلا أربع جهات: قدام وخلف ويمين وشمال فكانت الجهات بالإضافة إلى الإنسان في ظاهر النظر أربعاً. والشرع لا يبنى إلا على مثل هذه الاعتقادات فظهر أن المطلوب الجهة،

ولا يمكن مقابلة العين) في محاريبها **(إلا بعلوم هندسية)** وآلات فلكية وأرصاد الكواكب السبعة السيارة **(لم يرد الشرع بالنظر فيها، بل ربما يزجر عن التعمق)** أي غوص الذهن **(في علمها، فكيف يبنى أمر الشرع عليها؟ فيجب الاكتفاء)** في البلاد البعيدة **(بالجهة للضرورة)** الداعية.

(وأما دليل الصورة التي صورناها) آنفاً **(في حصر جهات العالم في أربع)** فقط **(فقوله ﷺ في آداب قضاء الحاجة: «لا تستقبلوا بها القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا»)**. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي أيوب اهـ.

قلت: وكذلك رواه النسائي والطبراني ولفظهم «لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط أو بول ولكن شرقوا أو غربوا» وفي لفظ عند الطبراني وسمويه: «لا تستقبلوا القبلة بفروجكم ولا تستدبروها» ورواه أبو يعلى من حديث أسامة بن زيد بلفظ «لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول»

(وقال: هذا بالمدينة والمشرق على يسار المستقبل لها والمغرب على يمينه) إذ هي واقعة بين المشرق والمغرب وهي إلى طرف المغرب أميل كما تقدم، **(فنهى عن جهتين)** الاستقبال والاستدبار، **(ورخص في جهتين)** التشريق والتغريب، **(ومجموع ذلك أربع جهات)** قدام ووراء والشرق والغرب، **(ولم يخطر ببال أحد أن جهات العالم يمكن أن تفرض ستة أو سبعة أو عشرة، وكيفما كان فما حكم الباقي)** منها، **(بل الجهات تثبت في الاعتقادات بناء على خلقة الإنسان، وليس له إلا أربع جهات قدام وخلف ويمين وشمال، فكانت الجهة بالإضافة إلى الإنسان في ظاهر النظر أربعاً، والشرع لا يبنى إلا على مثل هذه الاعتقادات، فظهر)** مما تقدم **(أن المطلوب)** بالاجتهاد في الأقطار النائية **(الجهة)** لا العين، **(وذلك يسهل أمر**

وذلك يسهل أمر الاجتهاد فيها وتعلم به أدلة القبلة. فأما مقابلة العين فإنها تعرف بمعرفة مقدار عرض مكة عن خط الاستواء، ومقدار درجات طولها وهو بعدها عن أول عمارة في المشرق. ثم يعرف ذلك أيضاً في موقف المصلي، ثم يقابل أحدهما بالآخر. ويحتاج فيه إلى آلات وأسباب طويلة، والشرع غير مبني عليها قطعاً. فإذاً القدر الذي لا بد من تعلمه من أدلة القبلة: موقع المشرق والمغرب في الزوال، وموقع الشمس وقت العصر. فبهذا يسقط الوجوب.

فإن قلت: فلو خرج المسافر من غير تعلم ذلك هل يعصي؟ فأقول: إن كان طريقه على قرى متصلة فيها محاريب، أو كان معه في الطريق بصير بأدلة القبلة موثوق بعدالته

الاجتهاد فيها ويعلم أدلة القبلة، فأما مقابلة العين فإنها تعرف بمعرفة مقدار عرض مكة عن خط الاستواء) هي الدائرة التي في سطح دائرة معدل النهار على الأرض، وإنما سميت بخط الاستواء لكون الفلك هناك متحركاً على الاستواء ولاستواء الليل والنهار فيه أبداً بالتقريب، ويعلم منه أيضاً وجه التسمية بمعدل النهار، **(و)** معرفة **(مقدار درجات طولها وهو بعدها عن أول عمارة في المشرق)** وهو الموضع المعروف بجزائر الخالدات وجزائر السعداء. وقيل: موضع يسمى بكنك دز يقال ان أرصاد علماء الهند كانت هناك وهو آخر العمارة في جهة المشرق على زعمهم، وهذا الموضع هو مستقر الشياطين على زعم براهمة الهند، وقيل: آخر عمارة المشرق جزيرة يسميها الهنود جكوت وهي آخر عمارة تصل إليها، والبعد بين كنك دز وبين الجزائر الخالدات مائة وثمانون درجة. قال الجغميني في شرح الملخص: طول مكة من جزائر الخالدات سبع وسبعون درجة وعشر دقائق، وعرضها من خط الاستواء إحدى وعشرون درجة وأربعون دقيقة.

(ثم يعرف ذلك أيضاً في موقف المصلى) من أي بلد كان، **(ثم يقابل أحدهما بالآخر)** وهذا لا بدَّ من ذلك. وقد تقدم عن كتاب القبلة لأبي حنيفة الدينوري ما يؤيد ذلك فانك إذاً لم تقابل أحدهما بالآخر، وأنت بمكة أين بلدك وكيف جهته؟ فما ينفعك من النظر إلى الجدي، **(ويحتاج فيه إلى آلات وأسباب طويلة)** وتلك الآلات هندسية، ومن أشد ما يحتاج إليه في معرفة سمت القبلة الدائرة الممثلة بدائرة الافق وهي معروفة عند أهل العلم وسهلة، الصنعة عليهم. **(والشرع غير مبني عليها قطعاً)** إذ لم يثبت ذلك عن السلف، **(فإذاً القدر الذي لا بدَّ من تعلمه من أدلة القبلة موقع الشرق والغرب والزوال وموقع الشمس وقت العصر، فهذا يسقط الوجوب.**

فإن قلت: فلو خرج المسافر) من مستقره إلى بلد آخر **(من غير تعلم ذلك هل يعصي؟ فأقول: إن كان)** ذلك المسافر **(طريقه على قرى متصلة فيها محاريب)** للمسلمين معروفة في مساجدهم، **(أو كان معه في الطريق)** رجل **(بصير)** عارف بأدلة القبلة **(موثوق بعدالته**

وبصيرته ويقدر على تقليده فلا يعصي. وإن لم يكن معه شيء من ذلك عصى. لأنه سيتعرض لوجوب الاستقبال ولم يكن قد حصل علمه فصار ذلك كعلم التيمم وغيره، فإن تعلم هذه الأدلة واستبهم عليه الأمر بغيم مظلم. أو ترك التعلم ولم يجد في الطريق من يقلده، فعليه أن يصلي في الوقت على حسب حاله، ثم عليه القضاء سواء أصاب أم أخطأ، والأعمى ليس له إلا التقليد فليقلد من يوثق بدينه وبصيرته إن كان مقلده مجتهداً في القبلة، وإن كانت القبلة ظاهرة فله اعتماد قول كل عدل يخبره بذلك في حضر أو سفر

وبصيرته) يستوي فيه الرجل والمرأة والعبد ولا يقبل كافر قطعاً ولا فاسق وصبي مميز على الصحيح فيهما **(يقدر على تقليده فلا يعصي، فإن لم يكن معه شيء من ذلك عصى لأنه سيتعرض)** وفي نسخة: متعرض **(لوجوب الاستقبال ولم يكن قد حصل علمه، فصار ذلك كعلم التيمّم وغيره، فإن تعلم هذه الأدلة واستبهم عليه الأمر إما بغيم مظلم)** طبق أفق السماء **(أو ترك التعلم ولم يجد في الطريق من يقلده، فعليه أن يصلي في الوقت)** إن خاف فوته **(على حسب حاله ثم عليه القضاء سواء أصاب أو أخطأ)**. قال الرافعي: ليس للقادر على الإجتهاد تقليد غيره، فإن فعل وجب قضاء الصلاة وسواء خاف خروج: الوقت أو لم يخفه، لكن إن ضاق الوقت صلّى كيف كان وتجب الإعادة هذا هو الصحيح، وفيه وجه لابن سريج أنه يقلد عند خوف الفوات، وفي وجه ثالث يصبر إلى أن تظهر القبلة، وإن فات الوقت ولو خفيت الدلائل على المجتهد لغيم أو ظلمة أو تعارض أدلة فثلاثة طرق: أصحها قولان أظهرهما لا يقلد، والثاني يقلد. والطريق الثاني لا يقلد، والثالث يصلي بلا تقليد كيف كان ويقضي. فإن قلنا: يقلد لم تلزمه الإعادة على الصحيح، وقول الجمهور. قال إمام الحرمين: هذا الطريق إذا ضاق الوقت وقبل ضيقه يصبر ولا يقلد قطعاً قال: وفيه احتمال من التيمّم أول الوقت.

(و) إذا لم يقدر على الاجتهاد بأن عجز عن تعلم الأدلة مثل **(الأعمى)** والبصير الذي لا يعرف الأدلة ولا له معرفتها **(ليس له إلا التقليد، فيقلد من يوثق بدينه ومعرفته إن كان مقلداً مجتهداً في القبلة)** وهو كل مكلف مسلم عدل عارف بالأدلة سواء فيه الرجل والمرأة والعبد، وفي وجه شاذ له تقليد صبي مميز والتقليد قبول قوله المستند إلى الاجتهاد، فلو قال بصير: رأيت القطب أو رأيت الخلق العظيم من المسلمين يصلون إلى هنا كان الاخذ به قبول خبر لا تقليد، ولو اختلف عليه اجتهاد مجتهدين قلّد من شاء منهما على الصحيح، والأولى تقليد الأوثق والأعلم، وقيل: يجب ذلك، وقيل: يصلي مرتين إلى الجهتين.

(وإن كانت القبلة ظاهرة فله اعتماد قول كل عدل يخبره بذلك في حضر أو سفر) ثم قد يكون الخبر صريح لفظ، وقد يكون دلالة كالمحراب المعتمد وسواء في العمل بالخبر أهل الاجتهاد وغيره حتى الأعمى يقصد المحراب إذا عرفه بالمس حيث يعتمده البصير، وكذا البصير في الظلمة، وقال صاحب العدة: إنما يعتمد الأعمى على المس في محراب رآه قبل الأعمى، فإن لم

وليس للأعمى ولا للجاهل أن يسافر في قافلة ليس فيها من يعرف أدلة القبلة ـ حيث يحتاج إلى الاستدلال ـ كما ليس للعامي أن يقيم ببلدة ليس فيها فقيه عالم بتفصيل الشرع، بل يلزمه الهجرة إلى حيث يجد من يعلمه دينه، وكذا إن لم يكن في البلـد إلا فقيه فاسق فعليه الهجرة أيضاً إذ لا يجوز له اعتماد فتوى الفاسق بل العدالة شرط لجواز قبول الفتوى ـ كما في الرواية ـ وإن كان معروفاً بالفقه مستور الحال في العدالة والفسق فله القبول مهما لم يجد من له عدالة ظاهرة لأن المسافر في البلاد لا يقدر أن يبحث عن عدالة المفتين، فإن رآه لابساً للحرير أو ما يغلب عليه الإبريسم، أو راكباً لفرس عليه مركب ذهب فقد ظهر فسقه وامتنع عليه قبول قوله، فليطلب غيره. وكذلك إذا رآه يأكل على مائدة سلطان أغلب ماله حرام أو يأخذ منه إدراراً أو صلة من غير أن يعلم أن الذي يأخذه من وجه حلال، فكل ذلك فسق يقدح في العدالة ويمنع من قبول الفتوى والرواية والشهادة.

يكن شاهده لم يعتمده، ولو اشتبه عليه مواضع لمسها فلا شك أنه يصبر حتى يخبره غيره صريحاً فإن خاف فوت الوقت صلى، وأعاد هذا كله إذا وجد من يخبره عن علم وهو ممن يعتمد قوله: أما إذا لم يجد العاجز من يخبره فتارة يقدر على الاجتهاد، وتارة لا يقدر فإن قدر لزمه واستقبل ما ظنه القبلة ولا يصح الاجتهاد إلاَّ بأدلة القبلة. (**وليس للأعمى ولا للجاهل أن يسافر في قافلة ليس فيها من يعرف أدلة القبلة حيث يحتاج إلا الاستدلال**) بها إما بالرياح أو بالنجوم (**كما ليس للعامي أن يقيم ببلدة ليس فيها فقيه عالم بتفصيل**) أحكام (**الشرع بل يلزمه الهجرة**) أي الانتقال منها (**إلى حيث يجد من يعلمه دينه**) أي أموره، (**وكذا إن لم يكن في البلد إلا فقيه فاسق**) معلن بفسقه (**فعليه الهجرة أيضاً**) إلى بلد آخر (**إذ لا يجوز له الاعتماد على فتوى الفاسق بل العدالة شرط الجواز**) وفي نسخة في جواز (**قبول الفتوى، كما**) شرطوا (**في**) قبول (**الرواية وإن كان معروفاً بالفقه مستور الحال في العدالة والفسق**) غير معلن به، (**فله القبول**) لفتواه (**مهما لم يجد من له عدالة ظاهرة لأن المسافر في البلاد لا يقدر أن يبحث عن عدالة المفتين**) لأنه في شغل عنه في أموره اللازمة، (**فإن رآه لابساً للحرير أو ما يغلب عليه الإبريسم**) وهو الحرير الخام (**أو راكباً لفرس عليه مركب ذهب**) أي سرج ذهب وغيره من العدد والآلات كذلك كالركاب وما يوضع على عذاريه ورأسه، (**فقد ظهر فسقه وامتنع عليه قبول قوله فليطلب غيره**) ممن ليس كذلك، (**وكذلك إذا رآه يأكل على مائدة سلطان**) أو أمير (**أغلب ماله حرام**) من المكوسات والغصوب وغيرها من المظالم، (**أو يأخذ منه ادراراً أو صلة**) أو خلعة (**من غير أن يعلم أن الذي يأخذه من وجه حلال**) كما تقدم في كتاب الحلال والحرام، (**فكل ذلك فسق يقدح في العدالة ويمنع من قبول الفتوى والرواية والشهادة**) فالعدالة شرط في قبول هؤلاء الثلاثة ولا عدالة في الكافر والفاسق على ما

وأما معرفة أوقات الصلوات الخمس فلا بد منها . فوقت الظهر يدخل بالزوال، فإن كل شخص لا بدّ أن يقع له في ابتداء النهار ظل مستطيل في جانب المغرب، ثم لا يزال ينقص إلى وقت الزوال، ثم يأخذ في الزيادة في جهة المشرق ولا يزال يزيد إلى الغروب. فليقم المسافر في موضع أو لينصب عوداً مستقيماً وليعلم على رأس الظل، ثم لينظر بعد ساعة فإن رآه في النقصان فلم يدخل بعد وقت الظهر.

وطريقه في معرفة ذلك أن ينظر في البلد ـ وقت أذان المؤذن المعتمد ـ ظل قامته فإن كان مثلاً ثلاثة أقدام بقدمه فمهما صار كذلك في السفر وأخذ في الزيادة صلى. فإن زاد

بين.

(**وأما معرفة أوقات الصلوات الخمس**) المفروضة في الحضر والسفر، (**فلا بدّ منها**) أما في الحضر فربّ مؤذن عارف بصير بالأوقات يكفيه مؤنتها بخلاف السفر، (**فوقت الظهر يدخل بالزوال**) أي بزوال الشمس عن كبد السماء، (**وكل شخص يقع له في ابتداء النهار ظل مستطيل في جانب المغرب ثم لا يزال ينقص إلى وقت الزوال، ثم يأخذ في الزيادة في جهة المشرق ولا يزال يزيد إلى الغروب، فليقم المسافر في موضع**) مستو (**أو لينصب عوداً مستقيماً**) في أرض مستوية بحيث لا يكون بعض جوانبها مرتفعاً وبعضها منخفضاً إما بصب الماء أو ببعض موازين المفننين، (**وليعلّم على رأس الظل**) علامة (**ثم لينظر بعد ساعة فإن رآه في النقصان فلم يدخل بعد وقت الصلاة**) . أو يرسم في الأرض دائرة وينصب في مركزها مقياس قائم بان يكون بعد رأسه عن ثلاث نقط من محيط الدائرة متساوياً، ولتكن قامته بمقدار ربع قطر الدائرة فرأس ظله في أوائل النهار خارج الدائرة، لكن الظل ينقص إلى أن يدخل في الدائرة فتضع علامة دلالة على مدخل الظل من محيط الدائرة، ولا شك أن الظل ينقص إلى حده ثم يزيد إلى أن ينتهي إلى محيط الدائرة، ثم يخرج منها، وذلك بعد نصف النهار فتضع علامة على مخرج الظل فتنصف القوس التي بين مدخل الظل ومخرجه ويرسم خطاً مستقيماً. من منتصف القوس إلى مركز الدائرة مخرجاً من الطرف الآخر إلى المحيط. فهذا الخط هو خط نصف النهار، فإذا كان ظل المقياس على هذا الخط فهو نصف النهار، والظل الذي في هذا الوقت هو فيء الزوال فإذا زال الظل من هذا الخط فهو وقت الزوال، فلذلك أول وقت الظهر، وقد تقدمت صورة هذه الدائرة في كتاب الصلاة.

(**وطريقه في معرفة ذلك أن ينظر في البلد وقت أذان المؤذن ظل قامته فإذا كانت مثلاً ثلاثة أقدام بقدمه، فمهما صار كذلك في السفر وأخذ في الزيادة صلّى**) فهو أول وقت الظهر. وقال أبو حنيفة الدينوري: من أراد أن يعرف ظل نصف النهار بالقياس فليتحر وقت نصف النهار، وليكن ذلك قبيل انتصافه ثم لينصب القياس ولينظر كم الظل من قدم ثم ليثبت قليلاً، ثم ليعد القياس، فإن وجد الظل قد نقص، فإن الشمس لم تزل، وإن وجده زاد فقد فاته

عليه ستة أقدام ونصفا بقدمه دخل وقت العصر ، إذ ظل كل شخص بقدمه ستة أقدام ونصف بالتقريب . ثم ظل الزوال يزيد كل يوم إن كان سفره من أول الصيف . وإن كان من أول الشتاء فينقص كل يوم . وأحسن ما يعرف به ظل الزوال الميزان فليستصحبه المسافر ، وليتعلم اختلاف الظل به في كل وقت . وإن عرف موقع الشمس من مستقبل القبلة وقت الزوال وكان في السفر في موضع ظهرت القبلة فيه بدليل آخر ، فيمكنه أن يعرف الوقت بالشمس بأن تصير بين عينيه مثلاً إن كانت كذلك في البلد .

الزوال، فإن وجد الظل ينقص فليقس أبداً حتى يجده قد اختصر الزيادة، فإذا زاد فذلك حين زالت الشمس ، فلينظر على كم قدم زالت من أقدام القياس فذلك هو ظل الزوال في ذلك اليوم .

(فإن زاد عليه ست أقدام ونصف دخل وقت العصر إذ ظل كل شخص بقدمه ست ونصف بالتقريب) وإنما قال بالتقريب ليشمل من قال هو أن يزيد على ظل الزوال أبداً سبع أقدام ، ومقادير الظل مختلفة باختلاف البلدان والفصول كما هو مبين في كتاب الزوال لأبي حنيفة الدينوري . واعلم أن لكل بلد خطاً من السماء عليه تزول الشمس الدهر كله ، فمن أراد أن يعلمه فلينظر إلى مطلع الشمس من أي يوم شاء ، ويعلّم بذلك الموضع علامة من الأرض ويحفظها ثم يقدر ببصره النصف مما بين العلامتين وليحتط في ذلك أشد الاحتياط ، فحيث وجده فليعلّم عليه له علامة من الأرض لتكون محفوظة عنده أبداً ، ثم ليعلم أن الشمس تزول أبداً على الخط الذي يأخذه من تلك العلامة إلى محاذاة الرأس لا يخرم عنه إذا هو أخذ ذلك بتقدير صحيح ، وليعلم أن نصف النهار هو أبداً من طلوع الشمس إلى مصيرها على هذا الخط إلى أن تغيب ، واعلم أن فصل أزمان هذا التقدير هو عند أقصر مايكون النهار ، وذلك لأن مطلع الشمس يقرب من مغربها فيكون إصابة النصف ما بينهما بالنظر والتقدير أسهل والخطأ فيه أقل .

(ثم ظل الزوال يزيد كل يوم إن كان سفره من أول الصيف، وإن كان من أول الشتاء فينقص كل يوم، وأحسن ما يعرف به ظل الزوال الميزان فليستصحبه) معه **(المسافر ويتعلم اختلاف الظل به في كل وقت، وإن عرف موقع الشمس من مستقبل القبلة وقت الزوال، وكان في السفر في موضع ظهرت القبلة فيه بدليل آخر يمكنه أن يعرف الوقت بالشمس بأن يصير بين عينيه مثلاً إن كان كذلك في البلد)** .

وقال النووي في الروضة : وقت الظهر يدخل بالزوال وهو زيادة الظل بعد استواء الشمس ويخرج وقتها إذا صار ظل الشخص مثله سوى الظل الذي كان عند الزوال إن كان ظل، وما بين الطرفين وقت احتياط . وأما العصر فيدخل وقتها بخروج وقت الظهر بلا خلاف ويمتد إلى غروب الشمس وفيه وجه ضعيف قاله الاصطخري أربعة أوقات : وقت فضيلة وهو الأول، ووقت الاختيار إلى أن يصير ظله مثليه وبعده جواز بلا كراهة إلى إصفرار الشمس ، ومن الاصفرار إلى الغروب وقت كراهة يكره تأخيرها إليه انتهى .

وأما وقت المغرب فيدخل بالغروب، ولكن قد تحجب الجبال المغرب عنه، فينبغي أن ينظر إلى جانب المشرق فمهما ظهر سواد في الأفق مرتفع من الأرض قدر رمح فقد دخل وقت المغرب.

وقال أصحابنا: وقت الظهر من الزوال إلى بلوغ الظل مثليه سوى الفيء هذا مذهب أبي حنيفة. وقال صاحباه وفاقاً للشافعي آخره إذا صار ظل كل شيء مثله، وهو رواية الحسن بن زياد عن أبي حنيفة، وفي رواية أسد بن عمر وعنه: إذا صار كل شيء مثله خرج وقت الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه، وجعل صاحب الوسيط رواية الحسن عن أبي حنيفة رواية محمد عنه، وجعل المثلين رواية أبي يوسف عنه، وجعل المهمل رواية الحسن عنه ووقت العصر من المثلين إلى الغروب هذا قول أبي حنيفة وعندهما إذا صار ظل كل شيء مثله دخل وقت العصر وهو مبني على خروج وقت الظهر على القولين. وقال الحسن بن زياد إذا اصفرت الشمس خرج وقت العصر.

تنبيه:

قال النوري في كتاب الزوال: وما أكثر من يغلط في هذا الموضع إذا سمع ما جاء به بعض الخبر مجملاً بأن أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثليه، ولم يسمع الخبر المفسر بأن أول وقت العصر إذا كان الظل مثل الشيء ومثل ظل الزوال، ولو أن إنساناً لم يصلِّ العصر أبداً حتى يصير ظل الشيء مثليه لمكث في الشتاء أشهراً لا يصلي العصر ولا سيما في البلدان الشمالية، وكذلك إن لم يصل الظهر حتى يكون ظل كل شيء مثله مكث في الصيف اشهراً لا يصلي الظهر ولا سيما في البلدان الجنوبية، وذلك بيِّن فيما وصفناه من مقادير الظل في البلدان فافهم هذا واعلمه، والله أعلم.

(وأما وقت المغرب فيدخل بالغروب) بلا خلاف والاعتبار بسقوط قرصها وهو ظاهر في الصحاري، **(ولكن قد تحجب الجبال المغرب عنه)** وفي نسخة الشمس التي تغرب عنه، **(فمهما ظهر سواد في الأفق مرتفع من الأرض قيد رمح فقد دخل وقت المغرب)**. وفي الروضة: وأما العمران وخلل الجبال فالاعتبار بأن لا يرى شيء من شعاعها على الجدران ويقبل الظلام من المشرق، وفي آخر وقتها قولان. القديم أنه يمتد إلى مغيب الشفق، والجديد أنه إذا مضى قدر وضوء وستر عورة وأذان وإقامة وخمس ركعات انقضى الوقت، وما لا بدَّ من شرائطه لا يجب تقديمه على الوقت فيجوز التأخير بعد الغروب بقدر اشتغاله بها، والاعتبار في ذلك بالوسط المعتدل، ويحتمل أيضاً أكل لقم يكسر بها حدة الجوع، وفي وجه ما يمكن تقديمه على الوقت كالطهارة والسترة يسقط من الاعتبار وفي وجه يعتبر ثلاث ركعات لا خمس، وهما شاذان. والصواب الأوّل ثم على الجديد لو شرع في المغرب في الوقت المضبوط، فهل له مدّها إلى انتفاء الوقت؟ إن قلنا الصلاة التي لا يقع بعضها في الوقت وبعضها بعده اداء وإنه يجوز تأخيرها إلى أن يخرج عن الوقت بعضها فله ذلك قطعاً، وإن لم يجوز ذلك في سائر الصلوات ففي المغرب قولان.

وأما العشاء فيعرف بغيبوبة الشفق ـ وهو الحمرة ـ فإن كانت محجوبة عنه بجبال فيعرفه بظهور الكواكب الصغار وكثرتها ، فإن ذلك يكون بعد غيبوبة الحمرة .

وأما الصبح فيبدو في الأوّل مستطيلاً كذنب السرحان فلا يحكم به إلى أن ينقضي زمان ، ثم يظهر بياض معترض لا يعسر إدراكه بالعين لظهوره ، فهذا أول الوقت . قال

أصحهما : يجوز مدّها إلى مغيب الشفق ، والثاني منعه كغيرها ، ثم أن القولين في الجديد واختيار طائفة من الأصحاب القديم ورجحوه وعندهم المسألة مما يفتي به على القديم . قال النووي : الأحاديث الصحيحة مصرحة بما قاله القديم وتأويل بعضها متعذر فهو الصواب ، وممن اختاره الخطابي والبيهقي والغزالي في الإحياء والبغوي في التهذيب وغيرهم والله أعلم .

(**وأما العشاء فيعرف**) وقتها (**بغيبوبة الشفق وهو الحمرة**) لأنه المتفاهم عند أهل اللغة وهو مذهب عمر وابنه وعلي وابن مسعود ، واختاره الشافعي ، وأبو يوسف ، ومحمد ، ورواية عن أسد بن عمر ، وعن أبي حنيفة وإليه ذهب الخليل والفراء والأزهري من أهل اللغة ، ويروى ذلك مرفوعاً من حديث ابن عمر « الشفق الحمرة فإذا غاب وجبت الصلاة » رواه الدارقطني . وقال البيهقي الصحيح أنه موقوف على ابن عمر ، وأقره النووي وعند أبي حنيفة : الشفق هو البياض ، وعند غيبوبته يدخل وقت العشاء . ونقل عن أبي بكر ومعاذ بن جبل وعائشة وابن عباس في رواية وأبي هريرة ، وبه قال عمر بن عبد العزيز والاوزاعي والمزني وابن المنذر والخطابي واختاره المبرد وثعلب . وقال امام الحرمين ، يدخل وقتها بزوال الحمرة والصفرة . قال : والشمس إذا غربت تعقبها حمرة ثم ترقى حتى تنقلب صفرة ، ثم يبقى البياض قال : ومن غروب الشمس إلى زوال الصفرة كما بين طلوع الفجر الصادق وطلوع الشمس ، ومن زوال الصفرة إلى امحاق البياض قريب مما بين الصبح الصادق والكاذب هذا قول إمام الحرمين ، والذي عليه المعظم ويدل عليه نص الشافعي أنه الحمرة ثم هذا في الصحاري والمواضع البارزة .

(**فإن كانت محجوبة عنه بجبال فيعرفه بظهور الكواكب الصغار وكثرتها**) وانتشارها ، (**فإن ذلك يكون بعد غيبوبة الحمرة**) ثم غيبوبة الشفق ظاهرة في معظم النواحي ، أما الساكنون بناحية تقصر لياليهم ولا يغيب عنهم الشفق فيصلون العشاء إذا مضى من الزمان قدر ما يغيب فيه الشفق في أقرب البلاد إليهم . أما وقت الاختيار للعشاء فيمتد إلى ثلث الليل على الأظهر وإلى نصفه على الثاني ويبقى وقت الجواز إلى طلوع الفجر الثاني على الصحيح . وقال الاصطخري : يخرج بذهاب وقت الاختيار .

(**وأما الصبح : فيبدو في الأوّل مستطيلاً**) في السماء (**كذنب السرحان**) بالكسر يطلق على الذئب وعلى الأسد والجمع سراحين شبه الفجر الكاذب بذنبه في استطالته ، (**فلا يحكم به إلى أن ينقضي زمان ثم يظهر بياض معترض**) مستطير في الأفق (**لا يعسر إدراكه لظهوره ، فهذا أوّل الوقت**) أي فبطلوعه يدخل أوّل وقتها إجماعاً ويتمادى وقت الاختيار إلى أن يسفر .

ﷺ: «ليس الصبح هكذا ـ وجمع بين كفيه ـ وإنما الصبح هكذا ـ ووضع إحدى سبابتيه على الأخرى وفتحهما ـ» وأشار به إلى أنه معترض. وقد يستدل عليه بالمنازل وذلك تقريب لا تحقيق فيه، بل الاعتماد على مشاهدة انتشار البياض عرضاً لأن قوماً ظنوا أن الصبح يطلع قبل الشمس بأربع منازل، وهذا خطأ لأن ذلك هو الفجر الكاذب. والذي ذكره المحققون أنه يتقدم على الشمس بمنزلتين وهذا تقريب، ولكن لا اعتماد عليه فإن بعض المنازل تطلع معترضة منحرفة فيقصر زمان طلوعها، وبعضها منتصبة فيطول زمان طلوعها، ويختلف ذلك في البلاد اختلافاً يطول ذكره. نعم تصلح المنازل لأن يعلم بها قرب وقت الصبح وبعده، فأما حقيقة أوّل الصبح فلا يمكن ضبطه بمنزلتين أصلاً. وعلى الجملة فإذا بقيت أربع منازل إلى طلوع قرن الشمس بمقدار منزلة يتيقن أنه الصبح الكاذب، وإذا بقي قريب من منزلتين يتحقق طلوع الصبح الصادق،

وعند أبي حنيفة يبتدىء مسفراً بحيث يمكنه ترتيل أربعين آية أو أكثر ثم إعادته إن ظهر فساد وضوئه ويختم مسفراً وهو اختيار الحافظ ابن حجر وفاقاً للحنفية ومختار الطحاوي يبتدىء مغلساً ويختم مسفراً ووقت الجواز إلى طلوع الشمس على الصحيح، وعند الأصطخري يخرج وقت الجوار بالأسفار، فعلى الصحيح للصبح أربعة أوقات فضيلة أوله، ثم الاختيار إلى الاسفار، ثم جواز بلا كراهة إلى طلوع الحمرة، ثم كراهة وقت طلوع الحمرة إذا لم يكن عذر. (**قال ﷺ ليس الصبح هكذا ـ وجمع بين كفيه ـ وإنما الصبح هكذا ـ ووضع إحدى سبابتيه على الاخرى ـ وفتحها» وأشار به إلى انه معترض**) ليس بمستطيل. قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن مسعود باسناد صحيح مختصر دون الإشارة بالكف والسبابتين، ولأحمد من حديث طلق بن علي: «ليس الفجر المستطيل بالأفق ولكنه المعترض الأحمر» واسناده حسن اهـ.

قلـت: لفظ أحمد في مسنده «ليس الفجر بالابيض المستطيل في الافق ولكنه الاحمر المعترض» وقد رواه كذلك الطبراني في الكبير.

(**وقد يستدل عليه**) أي على الصبح الصادق (**بالمنازل**) القمرية وهي ثمانية وعشرون منزلة يقطعها القمر، (**وهو تقريب لا تحقيق فيه بل الاعتماد على مشاهدة انتشار البياض عرضاً**) في السماء (**لأن قوماً**) من أهل الحساب (**ظنوا أن الصبح يطلع قبل الشمس بأربع منازل وهذا خطأ، لأن ذلك هو الفجر الكاذب والذي ذكره المحققون أنه يتقدم على الشمس بمنزلتين وهذا**) أيضاً (**تقريب لكن الاعتماد عليه لأن بعض المنازل تطلع معترضة منحرفة فيقصر زمان طلوعها، وبعضها منتصبة فيطول زمان طلوعها ويختلف ذلك في البلاد**) باختلاف الأقاليم (**اختلافاً يطول ذكره**) في هذا الكتاب، (**نعم تصلح المنازل لأن يعلم بها قرب وقت الصبح وبعده، فأما حقيقة أول الصبح فلا يمكن ضبطه بمنزلتين**) كما قالوا (**أصلاً، وعلى الجملة فإذا بقيت أربع منازل إلى طلوع قرن الشمس بمقدار منزلة يتيقن أنه**

ويبقى بين الصبحين قدر ثلثي منزلة بالتقريب يشك فيه أنه من وقت الصبح الصادق أو الكاذب، وهو مبدأ ظهور البياض وانتشاره قبل اتساع عرضه. فمن وقت الشك ينبغي أن يترك الصائم السحور، ويقدم القائم الوتر عليه ولا يصلي صلاة الصبح حتى تنقضي مدة الشك، فإذا تحقق صلّى. ولو أراد مريد أن يقدّر على التحقيق وقتاً معيناً يشرب فيه متسحراً ويقوم عقيبه يصلي الصبح متصلاً به لم يقدر على ذلك، فليس معرفة ذلك في قوّة البشر أصلاً، بل لا بدّ من مهلة للتوقف والشك، ولا اعتماد إلا على العيان، ولا اعتماد في العيان إلا على أن يصير الضوء منتشراً في العرض حتى تبدو مبادىء الصفرة وقد غلط في هذا جمع من الناس كثير يصلون قبل الوقت. ويدل عليه ما روى أبو عيسى الترمذي في جامعه بإسناده عن طلق بن علي: أن رسول الله ﷺ قال: « كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر ». وهذا صريح في

الصبح الكاذب، وإذا بقي قريب من منزلتين يتحقق طلوع الصبح الصادق، ويبقى بين الصبحين قدر ثلثي منزلة بالتقريب يشك فيه أنه من وقت الصبح الصادق والكاذب وهو مبدأ ظهور البياض وانتشاره) في الأفق **(قبل اتساع عرضه فمن وقت الشك ينبغي أن يترك الصائم السحور ويقدم القائم)** بالليل للصلاة **(الوتر عليه، ولا يصلي صلاة الصبح حتى تنقضي مدة الشك فإذا تحقق صلى)** الصبح، **(ولو أراد مريد أن يقدر على التحقيق وقتاً معيناً يشرب فيه متسحراً ويقوم عقبه ويصلي الصبح متصلابه)** كما كان يفعله الأعمش، **(فليس معرفته في قوّة البشر أصلاً)** لصعوبته، **(بل لا بدّ من مهلة للتوقف والشك ولا اعتماد إلا على العيان ولا اعتماد في العيان إلا أن يصير الضوء منتشراً في العرض)** حتى **(تبدو مبادىء الصفرة)** عقب الحمرة، **(وقد غلط في هذا جمع من الناس كثير فيصلون قبل الوقت، ويدل عليه ما روى)** الإمام **(أبو عيسى)** محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي **(الترمذي)** الحافظ الضرير أحد الأئمة الستة، وقيل: إنه ولد أكمه طاف البلاد فسمع من قتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، وأبي كريب، وخلائق، وأخذ علم الرجال والعلل عن البخاري، وقد روى عنه حماد بن شاكر، وأحمد بن علي بن هندية، ومحمد بن أحمد بن محبوب، ومحمد بن محمد بن يحيى بن الفرات، والهيثم بن كليب الشاشي، وآخرون. وقد سمع البخاري عنه أيضاً. قال ابن حبان في الثقات كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر. قال المستغفري: مات في شهر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين **(في جامعه)** المعروف بالسنن **(بإسناده)** المعروف عن قيس بن طلق **(عن)** أبيه **(طلق بن علي)** بن المنذر الحنفي السحيمي أبي علي اليامي الصحابي رضي الله عنه، له وفادة وعدة أحاديث روى عنه والده قيس وخلدة وغيرهما، روى له الأربعة. **(أن رسول الله ﷺ قال: « كلوا واشربوا ولا يهيدنكم »)** أي لا يزعجنكم ولا يمنعكم الأكل، وأصل الهيد: الزجر، يقال: هدته هيدة هيداً إذا زجرته، ويقال: في زجر الدواب هيد هيد **(الساطع**

رعاية الحمرة. قال أبو عيسى - وفي الباب عن عدي بن حاتم وأبي ذر وسمرة بن جندب - وهو حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: « كلوا واشربوا ما دام الضوء ساطعاً » قال صاحب الغريبين: أي مستطيلاً. فإذاً

المصعد) وسطوعه ارتفاعه مصعداً قبل أن يعترض **(فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر »)** أي يستبطن البياض المعترض أوائل الحمرة، وذلك أن البياض إذا تتام طلوعه ظهرت أوائل الحمرة، وقد رواه كذلك أبو دادو وابن خزيمة والدارقطني.

(وهذا تصريح برعاية الحمرة) قال أبو عيسى **(وفي الباب عن عدي بن حاتم)** بن عبد الله بن سعد الطائي أبي طريف صحابي شهير، وكان ممن ثبت في الردة وحضر فتوح العراق وحروب علي ومات سنة ثمان وستين وهو ابن مائة وعشرين سنة، **(وأبي ذر)** جندب بن جنادة الغفاري، **(وسمرة بن جندب)** بن هلال الفزاري حليف الأنصار، مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين، **(وهو حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم)** انتهى.

وحديث سمرة لفظة « لا يمنعكم عن سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق » رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي كلهم في الصوم، واللفظ للترمذي، ورواه كذلك الطيالسي وأحمد والدارقطني والحاكم.

وفي لفظ لأبي داود « لا يمنعني من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق الذي هكذا حتى يستطير » رواه عن مسدد، حدثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن سوادة عن أبيه قال: سمعت سمرة ابن جندب يخطب وهو يقول: قال رسول الله ﷺ « لا يمنعني » فساقه.

وأما حديث عدي بن حاتم فإنه لما نزل قوله تعالى: ﴿حتى يتبيّن لكم الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ الأسودِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال: أخذت عقالاً أبيض وعقالاً أسود وضعتهما تحت وسادتي فنظرت فلم أتبين، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فضحك وقال: « إن وسادك إذاً لعريض طويل إنما هو الليل والنهار » وقال عثمان: إنما هو سواد الليل وبياض النهار.

وقد روي أيضاً من حديث ابن مسعود وسلمان بلفظ « لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس الفجر أن يقول هكذا حتى يقول هكذا يعترض في أفق السماء ». فحديث ابن مسعود أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن حبان، وحديث سلمان أخرجه الطبراني في الكبير.

(فقال ابن عباس) رضي الله عنهما: **(« كلوا واشربوا ما دام الضوء ساطعاً » قال صاحب الغريبين)** غريب القرآن وغريب الحديث، وهو أبو عبيد أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن القاشاني المروي من أئمة اللغة والحديث، روي عن أحمد بن محمد بن ياسين، وأبي إسحاق أحمد بن محمد بن يونس البزار الحافظ وغيرهما، وأخذ علم اللغة عن الأزهري وغيره، واشتهر بها.

لا ينبغي أن يعوّل إلا على ظهور الصفرة وكأنها مبادي الحمرة. وإنما يحتاج المسافر إلى معرفة الأوقات لأنه قد يبادر بالصلاة قبل الرحيل حتى لا يشق عليه النزول، أو قبل النوم حتى يستريح. فإن وطّن نفسه على تأخير الصلاة إلى أن يتيقن فتسمح نفسه بفوات فضيلة أوّل الوقت ويتجشم كلفة النزول وكلفة تأخير النوم إلى التيقن استغنى عن تعلم علم الاوقات. فإن المشكل أوائل الأوقات لا أوساطها.

روى عنه أبو عثمان الصابوني وعبد الواحد المليحي وغيرهما ذكره الشيخان ابن الصلاح والنووي في طبقات الشافعية، توفي في رجب سنة احدى وأربعمائة. نقل عنه الرافعي في الحيض وغيره في تفسيره لهذا الحديث. (**أي**) ما دام (**مستطيلاً**) في الأفق كذنب السرحان، (**فإذاً لا ينبغي أن يعوّل إلاّ على ظهور الصفرة وكأنها مبادىء الحمرة**) هكذا ذكره إمام الحرمين في النهاية، (**وإنما يحتاج المسافر إلى معرفة الأوقات لأنه قد يبادر بالصلاة قبل الرحيل**) أي قبل انتقاله من موضعه (**حتى لا يشق عليه النزول**) ثانياً، (**أو**) يبادر بها (**قبل النوم حتى يستريح، فإن وطّن نفسه على تأخير الصلاة إلى أن يتيقّن**) دخول الوقت، (**فتسمح نفسه بفوات فضيلة أوّل الوقت**) الذي هو رضوان الله (**ويتجشم**) أي يتحمل (**كلفة النزول وكلفة تأخير النوم إلى التيقن استغنى عن تعلم علم الأوقات فإن المشكل**) أي الملتبس إنما هي (**أوائل الأوقات**) على ما مرّ بيانها (**لا أوساطها**) ولا أواخرها والله أعلم.

وبه تم كتاب آداب السفر والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على سيدنا محمد وسلم.

قال مؤلفه رحمه الله تعالى: فرغ منه في الثالثة من ليلة الخميس سابع شهر رمضان المبارك سنة ١١٩٩ على يد مؤلفه أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله له بمنه وكرمه ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم الله ناصر كل صابر

الحمد لله الذي بذكره تطمئن القلوب وتنشرح الصدور، وتصفو النفوس من الهموم والأكدار، وبشكره على نعمائه ترفع اعلام الحضور، وتخفض رايات الشرور، وتنصب أسرة السرور لبلوغ الأوطار، أحمده على ما منحناه من الاسماع ومتعنا به من الابصار، وأصلي على نبيه المبعوث إلى عموم الخلق في جميع الأقطار، المعنوت بالخلق العظيم في الكتاب الكريم وناهيك به من الشرف والفخار، صلى الله عليه صلاة متصلة بالعشي والأبكار، دائمة بدوام الليل والنهار، وعلى آله الأطهار، وأصحابه البررة الاخيار. الذين أضحى بهم الدين عالي المنار، وارتفع بهم الحق حتى صار أوضح من علم في رأسه نار، صلى الله عليه وعليهم ما طلع نجم وتعاقبت الأنوار، ونم النسيم بأسرار الأزهار، وترنم البلبل وغنى الهزار، ورقصت قضب البان على تشبيب نسمات الأسحار وتمايلت غصون الأشجار بالثمار، وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد: فهذا شرح

كتاب آداب السماع والوجد وهو الكتاب الثامن من ربع العادات من كتب احياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أحرق قلوب أوليائه بنار محبته، واسترق هممهم وأرواحهم بالشوق إلى لقائه ومشاهدته، ووقف أبصارهم وبصائرهم على ملاحظة جمال حضرته، حتى أصبحوا من تنسم روح الوصال سكرى، وأصبحت قلوبهم من ملاحظة سبحات الجلال

كتاب السماع والوجد

وهو الثامن من الربع الثاني من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام أبي حامد قطب الاعلام محمد بن محمد الغزالي أحله الله فراديس الجنان ومتعه بالأنس الدائم مع الحور والولدان. يكشف النقاب عن مخدرات أبكاره، ويميط اللثام عن مخبآت أسراره، بوجه لطيف يحصل وجه المقصود ،بعون الرب المعبود، ومن فيض فضله الغادي، جل اعتمادي وبه استمدادي، إنه خير مأمول، وولي كل سؤل.

قال رحمه الله تعالى: (**بسم الله الرحمن الرحيم**) تيمناً بذكره الكريم واتباعاً للسنن المألوف القديم، ثم أعقب بالحمد مع مراعاة البراعة اللفظية والمعنوية بذكر ما يناسب إيراده لما سيذكر ويشوّق الرغب لمطالعته إلى معرفة ما يخبأ فيه ويضمر فقال:

(**الحمد لله الذي أحرق قلوب أوليائه بنار محبته**) بأن أحبهم بالحب الأزلي وأراهم شؤنه فولعت له قلوبهم، وذلك مصداق قوله ﴿يحبّهم ويحبّونه﴾ [المائدة: ٥٤] (**واسترق هممهم**) أي قواهم الراسخة في نفوسهم (**وأرواحهم بالشوق إلى لقائه**) أي معرفته وهم في هذا العالم (**ومشاهدته**) في حظيرة قدسه والاستيفاء الأخذ بالتمام والكمال، (**ووقف أبصارهم**) الظاهرة (**وبصائرهم**) الباطنة (**على ملاحظة جمال حضرته**) الجامعة للمحضرات الخمس من الغيب المطلق والشهادة المطلقة والغيب المضاف بقسميها والجامعة وهي مظهر الحضرة الأحدية وجمالها نعوتها الرحموتية وما بها من الألطاف الإلهية، (**حتى أصبحوا**) أي صاروا (**من تنسم روح الوصال**) الروح بالفتح ما تلذ به النفس والوصال حضرة الجمع (**سكرى**) جمع سكران، والسكر عندهم غيب بوارد قوى وهو يعطي الطرب والالتذاذ وهو أقوى من الغيبة وأتم منها، (**وأصبحت قلوبهم من ملاحظة سبحات الجلال**) الجلال: نعوت القهر من الحضرة الإلهية،

والهة حيرى، فلم يروا في الكونين شيئاً سواه، ولم يذكروا في الدارين إلا إياه، إن سنحت لأبصارهم صورة عبرت إلى المصوّر ببصائرهم، وإن قرعت أسماعهم نغمة سبقت إلى المحبوب سرائرهم، وإن ورد عليهم صوت مزعج أو مقلق أو مطرب أو محزن أو مبهج أو مشوق أو مهيج لم يكن إنزعاجهم إلا إليه، ولا طربهم إلا به. ولا قلقهم إلا عليه، ولا حزنهم إلا فيه ولا شوقهم إلا إلى ما لديه، ولا انبعاثهم إلا له ولا ترددهم إلا حواليه. فمنه سماعهم، وإليه استماعهم، فقد أقفل عن غيره أبصارهم وأسماعهم، أولئك الذين اصطفاهم الله لولايته، واستخلصهم من بين أصفيائه وخاصته. والصلاة على محمد

وسبّحاته: عظمته ونوره وبهاؤه (**والهة**) أي مغيبة (**حيرى**) جمع حائر أي متحيرة، (**فلم يروا في الكونين**) هما عالم الغيب والشهادة (**شيئاً سواه**) أي لم يعتقدوا أو لم يقع بصرهم على شيء إلا رأوه قبله، (**ولم يذكروا في الدارين**) أي الدنيا والآخرة (**إلا إياه**) ﴿قل الله ثم ذرهم﴾ [الأنعام: ٩١] (**إن سنحت**) أي عرضت (**لأبصارهم صورة**) جسيمة أو نوعية (**عبرت**) أي جاوزت (**إلى المصوّر**) لها جلّ وعز (**ببصائرهم**) وهذا هو الاعتبار المشار إليه بقوله ﴿فاعتبروا يا أولي الأبصار﴾ [الحشر: ٢] (**وإن قرعت أسماعهم نغمة**) أي جرس من الكلام أو حسن الصوت في القراءة (**سبقت إلى المحبوب سرائرهم**) أي خواطر نفوسهم، (**وإن ورد عليهم صوت مزعج**) يقال أزعجه من مكانه إزعاجاً أزاله (**أو مقلق**) وهو بمعناه يقال: أقلقه إذا أزعجه والقلق الاضطراب (**أو مطرب**) من الطرب محركة خفة تصيبه لشدة حزن أو سرور. قال في المصباح: والعامة تخصه بالسرور (**أو محزن**) من الحزن بالضم الغم الحاصل لوقوع مكروه أو فوات محبوب في الماضي ويضاده الفرح (**أو مهيج**) أي مثير من أهاج أو هيج للمبالغة (**أو مشوّق**) من الشوق وهو نزاع النفس إلى الشيء وقد شاقه إليه وشوّقه (**لم يكن إنزعاجهم إلا إليه**) قال بعض أئمة اللغة: لا يقال في مطاوع أزعجه فانزعج. وقال الخليل: لو قيل كان صواباً، واعتمده الفارابي فقال: أزعجته فانزعج، والمشهور أزعجته فشخص، (**ولا طربهم إلا به ولا قلقهم إلا عليه، ولا حزنهم إلا فيه**) أي لأجله، (**ولا شوقهم إلا إلى ما لديه**) من النعيم الأبدي، (**ولا انبعاثهم**) أي حركتهم (**إلا له**) خاصة كما هو شأن المخلصين، (**ولا ترددهم إلا حواليه**) بفتح اللام على الظرفية أي حوالي كرمه وفضله إذ هو تعالى منزه عن الجهات الست، (**فمنه سماعهم وإليه استماعهم**) وفي الحديث القدسي إشارة إلى ذلك حيث يقول: (**ولا يزال العبد يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي به يسمع وبصره الذي به يبصر**) الحديث. (**فقد أقفل عن غيره أبصارهم وأسماعهم**) أي حجبت أبصارهم عن النظر لسواه وأسماعهم عن الاستماع من غيره. (**أولئك الذين اصطفاهم الله**) أي اختارهم (**لولايته**) وهي قيام العبد بالحق عند الفناء عن نفسه (**واستخلصهم**) أي ميزهم (**من بين أصفيائه وخاصته**) فهم خلاصة الخلاصة وصفوة الخاصة. (**والصلاة**) الكاملة

المبعوث برسالته، وعلى آله وأصحابه أئمة الحق وقادته. وسلم كثيراً.

أما بعد؛ فإن القلوب والسرائر، خزائن الأسرار ومعادن الجواهر، وقد طويت فيها جواهرها كما طويت النار في الحديد والحجر، وأخفيت كما أخفي الماء تحت التراب والمدر، ولا سبيل إلى استثارة خفاياها إلا بقوادح السماع، ولا منفذ إلى القلوب إلا من دهليز الاسماع، فالنغمات الموزونة المستلذة تخرج ما فيها، وتظهر محاسنها أو مساوئها، فلا يظهر من القلب عند التحريك إلا ما يحويه. كما لا يرشح الإناء إلا بما فيه، فالسماع للقلب محك صادق، ومعيار ناطق، فلا يصل نفس السماع إليه، إلا وقد تحرك فيه ما هو الغالب عليه، وإذا كانت القلوب بالطباع، مطيعة للاسماع، حتى أبدت بواردتها مكامنها، وكشفت بها عن مساوئها وأظهرت محاسنها، وجب شرح القول في السماع

(**على**) سيدنا ومولانا (**محمد المبعوث برسالته**) إلى عموم الخلق، (**وعلى آله وأصحابه أئمة الحقة وقادته**) أي رؤسائه (**وسلم**) تسليماً (**كثيراً**) كثيراً.

(**أما بعد: فإن القلوب والسرائر**) هي خواطر النفس فهي غير القلوب إذ القلب عبارة عن لطيفة ربانية لها بهذا القلب الجسماني الصنوبري الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر تعلق، وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان (**خزائن الأسرار**) أي مواضع تخزن فيها أسرار الحق، (**ومعادن الجواهر**) أي بمنزلتها، (**وقد طويت فيها جواهرها كما طويت النار في الحديد والحجر**) إذا أصاب أحدهما الآخر ظهرت النار وطار الشرار، (**وأخفيت**) تلك الجواهر (**كما أخفي الماء تحت التراب والمدر**) فلو حفر عليه لانبسط، (**ولا سبيل إلى استثارة حناياها**) أي اظهار تلك الأسرار الخفية (**إلا بقداح السماع**) هو بالتشديد اسم للحجر الذي تقدم به النار أو الحجر هو الزناد والقداح الحديد، (**فلا منفذ إلى القلوب**) أي محل النفوذ إليها (**إلا من دهليز الاسماع**) والدهليز المدخل إلى الدار والجمع دهاليز فارسي معرب، (**فالنغمات الموزونة**) على الإيقاع (**المستلذة**) أي تستلذها النفوس (**تخرج ما فيها**) من المكامن (**وتظهر محاسنها**) إن كانت (**أو مساوئها فلا يظهر من القلب عند التحريك**) لسماعها (**إلا ما يحويه**) ويشمله (**كما لا يترشح الإناء إلا بما فيه**) وقد اشتهر على الألسنة ذلك وهو من الحكم يقولون: كل اناء بما فيه يطفح، ويروى يرشح وفي لفظ ينضح، (**فالسماع للقلب محك صادق ومعيار ناطق**) والمحك هو الحجر الاسود الصافي البراق الذي تحك عليه الجواهر المعدنية فيبين الخالص من المغشوش، وللعيار ما تتعاير عليه المكاييل والموازين امتحاناً لمعرفة التساوي (**فلا يصل روح**) وفي نسخة نفس (**السماع إليه إلا وقد تحوّل فيه ما هو الغالب عليه**) من حسن أو قبيح، (**وإذا كانت القلوب بالطباع مطيعة للاسماع حتى أبدت بمواردها مكامنها**) أي ما ستر فيها (**وكشف بها مساوئها ومحاسنها وجب شرح القول**) بتفصيله (**في**) حكم (**السماع والوجد**

والوجد وبيان ما فيهما من الفوائد والآفات، وما يستحب فيهما من الآداب والهيئات، وما يتطرق إليهما من خلاف العلماء في أنهما من المحظورات أو المباحات. ونحن نوضح ذلك في بابين.

الباب الأوّل: في إباحة السماع.

الباب الثاني: في آداب السماع وآثاره في القلب بالوجد وفي الجوارح بالرقص والزعق وتمزيق الثياب.

وبيان ما فيهما من الفوائد والآفات وما يستحب فيهما من الآداب والهيئات وما يتطرق إليهما من خلاف العلماء) في المذاهب الأربعة (**في أنها من المحظورات أو المباحات، ونحن نوضح ذلك في بابين.**

الباب الأول: في إباحة السماع.

الباب الثاني: في آدابه وآثاره) التي تحدث (**في القلب بالوجد وفي الجوارح بالرقص والزعقة**) وهو الصوت الشديد (**وتمزيق الثياب**).

الباب الأوّل

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف الحق فيه

بيان أقاويل العلماء والمتصوّفة في تحليله وتحريمه:

اعلم أن السماع هو أوّل الأمر، ويثمر السماع حالة في القلب تسمى الوجد، ويثمر الوجد تحريك الأطراف إما بحركة غير موزونة فتسمى الاضطراب وإما موزونة فتسمى التصفيق والرقص، فلنبدأ بحكم السماع وهو الأول: وننقل فيه الأقاويل المعربة عن المذاهب فيه، ثم نذكر الدليل على إباحته، ثم نردفه بالجواب عما تمسك به القائلون بتحريمه.

فأما نقل المذاهب؛ فقد حكى القاضي أبو الطيب الطبري عن الشافعي ومالك وأبي

الباب الأول

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف قناع الحق فيه

(**بيان أقاويل العلماء**) من فقهاء المذاهب (**والمتصوّفة في تحليله وتحريمه**):

(**اعلم أن السماع هو أوّل الأمر ويثمر السماع حالة**) باطنية (**في القلب تسمى الوجد**) وهو إحساسه بما هو فيه (**ويثمر الوجد تحريك الأطراف إما بحركة غير موزونة**) بالإيقاع (**فتسمى الاضطراب**) ولا يختص به الاطراف، بل تارة يعم سائر الجسد (**وإما موزونة فتسمى التصفيق والرقص**) فالتصفيق هو ضرب الكف على الكف والرقص هو تمايل الأعضاء كلهات. (**فنبدأ بحكم السماع وهو الأوّل**) وما ذكر فإنما هو ثمراته (**وننقل فيه الأقاويل المعربة عن المذاهب**) المتبوعة فيه، (**ثم نذكر الدليل على إباحته ثم نردفه**) أي نتبعه (**بالجواب عما تمسك به القائلون بتحريمه**).

(**فأما نقل المذاهب فقد نقل القاضي أبو الطيب**) طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر (**الطبري**) شيخ المذهب ولد بآمل طبرستان سنة ٣٤٨ وسمع بجرجان من أبي أحمد الغطريفي وبنيسابور من أبي الحسن الماسرجسي وعليه تفقه، وببغداد من الدارقطني روى عنه الخطيب البغدادي وأبو إسحاق الشيرازي وهو أخص تلامذته، وأبو محمد بن الآبنوسي، وأبو نصر

حنيفة وسفيان وجماعة من العلماء ألفاظاً يستدل بها على أنهم رأوا تحريمه.

وقال الشافعي رحمه الله في كتاب آداب القضاء: إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته.

وقال القاضي أبو الطيب: استماعه من المرأة التي ليست بمحرم له لا يجوز عند أصحاب الشافعي رحمه الله بحال سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب، وسواء كانت حرة أو مملوكة وقال: قال الشافعي رضي الله عنه: صاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته، وقال: وحكي عن الشافعي أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب ويقول: وضعته الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن. وقال الشافعي رحمه الله: ويكره من جهة الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي، ولا أحب اللعب بالشطرنج

الشيرازي في جماعة آخرهم موتاً أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري توفي سنة ٤٥٠ وقد جاوز المائة، وله كتاب في تحريم السماع وهذا الذي ذكره المصنف عنه فيما بعد فهو من الكتاب المذكور، (**عن الشافعي ومالك وأبي حنيفة وسفيان**) الثوري وهؤلاء أئمة الإسلام (**و**) عن (**جماعة من العلماء**) سواهم (**ألفاظاً يستدل بها أنهم رأوا تحريمه وقال**).

(**قال الشافعي في كتاب آداب القضاء**) من الأم: (**إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته.**

وقال القاضي أبو الطيب: استماعه من المرأة التي ليست بمحرم له لا يجوز عند أصحاب الشافعي بحال سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب، وسواء كانت) المرأة (**حرة أو مملوكة**) له (**وقال**) أيضاً (**قال الشافعي: صاحب الجارية اذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته، وقال**) أيضاً. (**حكي عن الشافعي أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب**) أي الضرب به، (**و**) كان (**يقول: وضعته الزنادقة**) جمع زنديق وهو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بقدم الدهر (**ليشغلوا به عن القرآن**) أي عن قراءته والاستماع إليه. قال، (**وقال الشافعي: ويكره من جهة الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي**) ولفظه في الأم: وأكره اللعب بالنرد للخبر أكثر مما أكره اللعب بشيء من الملاهي اهـ. كأنه يشير إلى ما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم والبيهقي من حديث أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله» وإلى ما رواه أيضاً سوى الأخيرين، ورواه أيضاً أبو عوانة والطبراني من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعاً «من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم الخنزير ودمه».

(**ولا أحب اللعب بالشطرنج**) بالفتح على المشهور، وقيل بالكسر وهو المختار ليكون

وأكره كل ما يلعب به الناس، لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة.

وأما مالك رحمه الله فقد نهى عن الغناء وقال: إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها، وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا ابراهيم بن سعد وحده.

نظيره، الأوزان العربية مثل جردحل إذ ليس في الأوزان العربية فعلل بالفتح وغيره، **(وأكره كل ما لعب به الناس لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة)**، فقد روى ابن عساكر من حديث أنس: لست من دد ولا دد مني.

(وأما مالك) رحمه الله تعالى، **(فقد نهى عن الغناء وقال: إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها وهو مذهب سائر أهل المدينة)** أي عامة فقهائها **(إلا إبراهيم بن سعد وحده)** هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري. أبو إسحاق المدني نزيل بغداد والد يعقوب وسعد، روى عن الزهري. قال أحمد: ثقة، وقال ابن معين: ثقة حجة، وقال العجلي: مدني ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة. وقال ابن خراش: صدوق ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة خمس وثمانين ومائة، روى له الجماعة، وهو أحد شيوخ الشافعي وكان تعاطيه الغناء وسماعه أمراً مشهوراً عنه لم يختلف النقل فيه، وحكاه عنه الفقهاء في كتبهم ونصبوا الخلاف معه وحكاه عنه الشافعي في كتابه، واجمع أهل الأخبار على نسبة ذلك إليه، وكان لا يسمع الطلبة الحديث حتى يسمعهم الغناء نشيداً ونشيطاً. وقال الخطيب في التاريخ بسنده: إنه لما قدم إبراهيم بن سعد العراق سنة أربع وثمانين ومائة فأكرمه الرشيد وسئل عن الغناء فأتى بتحليله فأتاه بعض أصحاب الحديث ليسمع منه أحاديث الزهري فسمعه يتغنى فقال: لقد كنت حريصاً على أن أسمع منك، وأما الآن فلا سمعت منك حديثاً أبداً فقال: إذاً لا أفقد إلا سخطك عليّ وعلي لاحدثت ببغداد ما أقمت حتى أغني قبله، فشاعت عنه ببغداد، فبلغت الرشيد فدعا به فسأله عن أحاديث المخزومية التي قطعها النبي ﷺ في سرقة الحلى فدعا بعود، فقال الرشيد: أعود مجمر؟ قال: لا ولكن عود الطرب فتبسم الرشيد ففهمها إبراهيم فقال: لعله بلغك يا أمير المؤمنين حديث السفيه الذي آذاني بالأمس والجاني إلى أن حلفت! قال: نعم فدعا له الرشيد بعود فغنى:

يا أم طلحة إن البين قد أفدى ... قل الثواء لئن كان الرحيل غدا

فقال: هل كان من فقهائكم من يكره السماع؟ فقال: من ربطه الله تعالى وقد ساقها ابن قتيبة بأتم من هذا السياق، وفيه: أن إبراهيم بن سعد أتاه بعض أصحاب الحديث ليسمع منه أحاديث الزهري فسمع غناء في الدار وذكر هذا البيت:

كأن لم يكن بين الحجون إلى الصفا ... أنيس ولم يسمر بمكة سامر

قال: فاستأذنت عليه فدخلت، وإذا بالعود عن يمينه فقلت: أصلحك الله جئتك في أحاديث الزهري لأسمعها منك فسمعت صوتاً أنكرته. فقال: والله لاسمعت مني حديثاً حتى أغنيك أصواتاً، ثم تناول االعود فقلت: لا حاجة لي في السماع منك حديثاً ولا غناء. قال: فمر وانصرف

وأما أبو حنيفة رضي الله عنه فإنه كان يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب، وكذلك سائر أهل الكوفة: سفيان الثوري، وحماد، وابراهيم، والشعبي وغيرهم. فهذا كله نقله القاضي أبو الطيب الطبري.

إلى لعنة الله وخزي عذابه، فقمت وأنا أقول: هذا فقيه المدينة يتغنى، فقال يا عاص ما أنت أعلم بالدين مني ولا أبوك اذهب أتبعك الله خرية ومن أشبهك، وذكر في حكايته أن الرشيد سأله عن مالك وقال: بلغني عنه أنه كان يحرم الغناء، فقال إبراهيم: وهل لمالك أن يحلل أو يحرم، ولا والله لابن عمك إلا بوحي من الله تعالى، وما أدركت أحداً يحرم الغناء، وما أدركت أحداً إلا وهو ينشد شيئاً إلا ابن أبي لبيد، فإنه كان يقول: لا آمر به ولا انهى عنه لأني لا أدري أحق هو أم باطل؟ وأما نحن يا أمير المؤمنين فربما أعددناه في الحسنات وقد ساقها، كذلك الفضل بن سلمة في كتاب ملاهي العرب.

(**وأما أبو حنيفة**) رحمه الله تعالى، (**فإنه كان يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب، وكذلك سائر أهل الكوفة وسفيان الثوري، وحماد**) بن أبي سليمان، (**وإبراهيم**) ابن يزيد النخعي، (**و**) عامر بن شراحيل (**الشعبي وغيرهم. فهذا كله نقله القاضي أبو الطيب الطبري**) في كتابه المذكور، وانفرد بهذه النقول عن الأئمة دون أصحاب الشافعي، وعليه اعتمد الطرطوشي، وأبو العباس القرطبي، وابن الجوزي ونقلوا عنه كثيراً في تصانيفهم في هذه المسألة وفي سياقه المذكور مؤاخذات سيأتي ذكرها في أثناء كلام المصنف.

وقد عقد الشهاب السهروردي في العوارف أبواباً في حكم السماع منها الباب الثالث والعشرون في القول فيه رداً وإنكاراً قال فيه: وحيث كثرت الفتنة بطريقه وزالت العصمة فيه وتصدى للحرص عليه أقوام قلت آمالهم وانفسدت أحوالهم وأكثروا الإجتماع للسماع، وربما يتخذ للإجتماع طعام تطلب النفوس الإجتماع لذلك لا رغبة القلوب في السماع كما ان من سير الصادقين فيصير السماع معلولاً تركن إليه النفوس طلباً للشهوات واستحلاء لمواطن اللهو والغفلات، وينقطع بذلك على المريد طلب المزيد ويكون بطريقه تضييع الأوقات وقلة الحظ من العبادات، وتكون الرغبة في الاجتماع طلباً لتناول الشهوة واستروواحاً إلى الطرب واللهو والعشرة، ولا يخفى أن هذا الإجتماع مردود عند أهل الصدق فكان يقال لا يصح السماع إلا لعارف مكين ولا يصلح لمريد مبتدىء. وقال الجنيد: إذا رأيت المريد يطلب السماع فأعلم أن فيه بقية من البطالة، وقيل: إن الجنيد ترك السماع فقيل له: أما كنت تسمع فلم تمتنع؟ فقال: مع من؟ قيل له: تسمع أنت لنفسك. فقال: ممن لأنهم كانوا لا يسمعون إلا من أهل مع أهل، فلما فقدوا سماع الإخوان تركوا فما اختاروا السماع حيث اختاروه إلا بشروط وقيود وآداب يذكرون به الآخرة ويرغبون به في الجنة ويحذرون به من النار ويزداد طلبهم وتحسن به أحوالهم ويتفق لهم ذلك إتفاقاً في بعض الأحايين لا أن يجعلوه دأباً وديدناً حتى يتركوا لأجله الأوراد. وقد نقل عن الشافعي رضي الله عنه قال في كتاب آداب

....

القضاء ثم ساقه إلى قوله: وضعته الزنادقة ليشغلوا به عن القرآن، وزاد وقال الشافعي: لا بأس بالقراءة بالألحان وتحسين الصوت، ثم نقل عن مالك وأبي حنيفة ما تقدم في كلام القاضي أبي الطيب الطبري وقال: وما أباحه إلا نفر قليل من الفقهاء من أباحه من الفقهاء أيضاً لم ير إعلانه في المساجد والبقاع الشريفة، وقيل في تفسير قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾ [لقمان: ٦] قال ابن مسعود هو الغناء والإستماع إليه. وقيل في قوله تعالى: ﴿وأنتم سامدون﴾ النجم: ٦١] أي مغنون رواه عكرمة عن ابن عباس قال: هو الغناء بلغة حمير يقولون: سمد إذا غنى وقوله تعالى: ﴿واستفزز من استطعت منهم بصوتك﴾ [الإسراء: ٦٤] في قول مجاهد الغناء والمزامير، ويروى مرفوعاً: « إن إبليس أول من ناح وأول من تغنى » وفي حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً: « إنما نهيت عن صوتين فاجرين صوت عند نعمة وصوت عند مصيبة » وروي عن عثمان رضي الله عنه قال: لا تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني مذ بايعت رسول الله ﷺ، وروي عن ابن مسعود أنه قال: الغناء ينبت النفاق في القلب، وروي أن ابن عمر مر عليه قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى فقال: ألا لا سمع الله لكم، وروي أن رجلاً سأل القاسم بن محمد عن الغناء فقال: أنهاك عنه وأكرهه لك. قال: أحرام هو؟ قال: انظر يا ابن أخي إذا ميز الله الحق والباطل ففي أيها نجعل الغناء. وقال فضيل بن عياض: الغناء رقية الزنا، وعن الضحاك: الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب وقال بعضهم: إياكم والغناء فإنه يزيد الشهوة ويهدم المروءة وإنه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل السكر، وروي عن الحسن أنه قال: ليس الدف من سنة المسلمين، والذي نقل عنه ﷺ أنه سمع الشعر لا يدل على إباحة الغناء فإن حسنه حسن وقبيحه قبيح، وإنما يصير غناء بالألحان وإن أنصف المنصف وتفكر في اجتماع أهل الزمان وقعود المغني بدفه والمشبب بشبابته وتصور في نفسه هل وقع هذا الجلوس والهيئة بحضرته ﷺ، وهل استحضروا قوالاً وقعدوا مجتمعين لاستماعه؟ لا شك بأن ينكر ذلك من حاله ﷺ وأصحابه، ولو كان في ذلك فضيلة تطلب ما أهملوها وكثيراً ما يغلط الناس في هذا كلما احتج عليهم بالسلف الماضين يحتج بالمتأخرين، فان السلف أقرب عهداً إلى رسول الله ﷺ، وهديهم أشبه بهدي رسول الله ﷺ، ثم ذكر عن عبد الله بن عروة بن الزبير عن جدته أسماء، وعن ابن عمر في الإنكار على من يتساقط عند قراءة القرآن، وكذا عن ابن سيرين في الإنكار على مثلهم ثم قال: وأما إذا انضاف إلى السماع، أن يسمع من الأمرد فقد توجهت الفتنة وتعين على أهل الديانة إنكار ذلك. قال بقية بن الوليد: كانوا يكرهون النظر إلى الأمرد الجميل، وقال عطاء: كل نظرة يهواها القلب فلا خير فيها. وقال بعض التابعين: اللوطية على ثلاثة أصناف: صنف ينظرون، وصنف يصافحون، وصنف يعملون ذلك العمل، فقد تعين على طائفة الصوفية الإجتناب عن مثل هذه الاجتماعات وإتقاء مواضع التهم، فهذه الآثار دلت على اجتناب السماع وأخذ الحذر منه اهـ كلام السهروردي باختصار.

وقال البدر بن جماعة في جواب فتوى رفعت إليه في السماع فقال: هذه مسألة خلافية تباينت

ونقل أبو طالب المكي إباحة السماع عن جماعة فقال: سمع من الصحابة عبدالله بن

فيها الطرق تبايناً لا يوجد في غيرها، وصنف فيها العلماء تصانيف ولم يتركوا فيها القائل مقالاً. وملخص القول فيها: إن الناس على أربعة أقسام: فرقة استحسنت، وفرقة أباحت، وفرقة كرهت، وفرقة حرمت وكل من هذه الفرق على قسمين فمنهم من أطلق القول، ومنهم من قيده بشرط. ولسنا الآن بصدد التقصي لهذه الأقوال وترجيح بعضها على بعض لأن هذا الجواب ليس وارداً مورد التصنيف، بل مورد الإفتاء الذي جرت العادة فيه بالاختصار، فلنقتصر على حكاية المذاهب الأربعة.

فأما أبو حنيفة رحمه الله فمذهبه فيه أشد المذاهب وقوله فيه أغلظ الأقوال، وقد صرح أصحابه بأن استماعه فسق والتلذذ به كفر وليس بعد الكفر غاية.

وأما مالك رحمه الله فإنه لما سئل عنه قال: إنما يفعله عندنا الفساق وفي كتب أصحابه إذا اشترى جارية فوجدها مغنية فله أن يردها بالعيب.

وأما أحمد بن حنبل رحمه الله فإن ابنه عبد الله سأله عنه فقال: يا بني ينبت النفاق في القلب ثم ذكر قول مالك إنما يفعله عندنا الفساق.

وأما الشافعي رحمه الله فقد قال في كتاب أدب القضاء: إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل وقال لأصحابه بمصر خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن فإذا كان قوله في التغبير وهو عبارة عن شعر مزهد في الدنيا إذا غنى المغني به ضرب الحاضرون بقضب على نطع أو مخدة ضرباً موافقاً للأوزان الشعرية، فليت شعري ماذا يقول في السماع الواقع في زماننا فمن قال بإباحة هذا النوع، فقد أحدث في دين الله ما ليس منه انتهى باختصار.

(ونقل) الشيخ **(أبو طالب)** محمد بن علي بن عطية الحارثي البصري **(المكي)** رحمه الله تعالى في كتابه قوت القلوب **(إباحة السماع عن جماعة)** من السلف، **(وقال: سمع من الصحابة عبدالله بن جعفر)** بن أبي طالب أحد أجواد بني هاشم، ولد بأرض الحبشة، وأمه أسماء بنت عميس توفي سنة ثمانين وهو ابن ثمانين روى له الجماعة. وقال الشيخ كمال الدين أبو الفضل جعفر ابن تغلب الأدفوي في الإمتاع: وأما عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما فسماع الغناء عنه مشهور مستفيض نقله عنه كل من أمعن في المسألة من الفقهاء والحفاظ وأهل التاريخ الإثبات. وقال ابن عبد البر في الإستيعاب: إنه كان لا يرى بالغناء بأساً. وقال الأستاذ أبو منصور البغدادي في مؤلفه في السماع كان عبد الله بن جعفر مع كبر شأنه يصوغ الألحان لجواريه ويسمعها منهن على أوتاره. وروى الزبير بن بكار بسنده أن عبد الله بن جعفر راح إلى منزل جميلة يستمع منها لما حلفت انها لا تغني لأحد إلا في بيتها وغنت له، وأرادت أن تكفر عن يمينها وتأتيه ليستمعه فمنعها.

جعفر، وعبدالله بن الزبير، والمغيرة بن شعبة، ومعاوية، وغيرهم، وقال: قد فعل ذلك

(وابن الزبير) هو عبدالله بن بـن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي الأسدي أبو بكر المدني، وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق وكان فصيحاً ذا لسن وشجاعة بويع له بالخلافة بعد موت يزيد بن معاوية، وقتله الحجاج بمكة في أيام عبد الملك بـن مروان سنة ثلاث وسبعين، وروى له الجماعة. وروي الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتابه اقتناص السوانح بسنده عن وهب بن سنان قال: سمعت عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يترنم بالغناء وقال عبد الله قلما سمعت رجلاً من المهاجرين إلا وهو يترنم. وقال إمام الحرمين وابن أبي الدم: إن الإثبات من أهل التواريخ نقلوا أنه كان لعبدالله بن الزبير جوار عوادات، وإن ابن عمر دخل عليه فرأى العود فقال: ما هذا يا صاحب رسول الله؟ فناوله له فتأمله ابن عمر وقال: هذا ميزان شامي، فقال ابن الزبير: توزن به العقول، وحكى سماع الغناء عنه أيضاً الشيخ تاج الدين الفزاري نقل هذا كله الأدفوي في الإمتاع.

(والمغيرة بن شعبة) بن أبي عامر بن مسعود أبو عبدالله الثقفي كان يعد من دهاة العرب تقدمت ترجمته بطولها في كتاب النكاح، وقد حكى سماعه الشيخ تاج الدين الفزاري وغيره، وكان كثير النكاح والتزويج.

(ومعاوية) بن أبي سفيان الأموي روى ابن قتيبة بسنده أن معاوية سمع عند ابنه يزيد بالغناء على العود فطرب لذلك، وذكر حكاية مطولة وساقها أيضاً المبرد في الكامل، وقال ابن قتيبة في كتاب الرخصة: دخل معاوية على عبد الله بن جعفر يعوده فوجد عنده جارية في حجرها عود فقال: ما هذا يا ابن جعفر؟ فقال: هذه جارية أرويها رقيق الشعر فتزيده حسناً لحسن تغنيها فقال: فلتقل فحركت العود فغنت:

أليس عنـدك شكـر للتي جعلـت ... ما ابيض من قـادمـات الرأس كـالحمـمِ
وجـددت منـك مـا قـد كـان أخلقـه ... طـول الزمـان وصرف الدهـر والقـدمِ

قال فحرك معاوية رجله فقال له عبدالله: لم حركت رجلك؟ فقال: إن الكريم طروب، وحكى الماوردي في الحاوي أن معاوية وعمر بن العاص مضياً إلى عبد الله بن جعفر لما استكثر من سماع الغناء وانقطع إليه واشتغل به فمضيا إليه ليكلماه في ذلك، فلما دخل عليه سكتت الجواري فقال له معاوية: مرهن يرجعن إلى ما كن عليه فرجعن فغنين فطرب معاوية فحرك رجله على السرير فقال له عمرو: إن من جئت تلحاه أحسن حالاً منك. فقال له معاوية إليك يا عمرو، فإن الكريم طروب. **(وغيرهم)** منهم: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب نقله ابن عبد البر وابن طاهر في صفوة التصوف، ومنهم عثمان بن عفان نقل الماوردي في الحاوي وصاحب البيان وغيرهما أنه كانت له جاريتان تغنيان له، فإذا كان وقت السحر قال لهما: إمسكا فإن هذا وقت الاستغفار، ومنهم عبد الرحمن بن عوف رواه أبو بكر بن أبي شيبة وابن عبد البر والمبرد والزبير بن بكار وغيرهم، ومنهم أبو عبيدة بن الجراح رواه البيهقي، ومنهم سعد بن أبي وقاص رواه ابن قتيبة في

كثير من السلف الصالح صحابي وتابعي بإحسان، وقال: لم يزل الحجازيون عندنا بمكة

كتاب الرخصة، ومنهم أبو مسعود البدري رواه البيهقي، ومنهم بلال المؤذن رواه البيهقي أيضاً، ومنهم عبد الله بن الأرقم رواه ابن عبد البر، ومنهم أسامة بن زيد رواه البيهقي وابن عبد البر، ومنهم حمزة بن عبد المطلب وقصته في الصحيحين، ومنهم عبد الله بن عمر رواه ابن طاهر وابن حزم وابن أبي الدم، ومنهم البراء بن مالك رواه أبو نعيم الحافظ وابن دقيق العيد، ومنهم عمرو بن العاص رواه ابن قتيبة وقد تقدم، ومنهم النعمان بن بشير رواه صاحب الأغاني وصاحب العقد وشارح المقنع، ومنهم حسان بن ثابت رواه صاحب الأغاني، ومنهم خوات بن جبير ورباح بن المغترف رواهما البيهقي، ومنهم عبيد الله بن عمرو رواه الزبير بن بكار في الموفقيات، ومنهم عائشة الصديقية وردت أحاديث كثيرة في سماعها.

(وقال) أبو طالب المكي رحمه الله تعالى: **(قد فعل ذلك كثير من السلف الصالح صحابي)** كما تقدم بيانه، **(وتابعي بإحسان)** وحسبك منهم سعيد بن المسيب وبه يضرب المثل في الورع، وهو أفضل التابعين بعد أويس واحد الفقهاء السبعة، وقد سمع الغناء واستلذ سماعه. قال ابن عبد البر: ذكر وكيع عن محمد بن خلف قال: حدثني عبد الله بن أبي سعيد، حدثني الحسن بن علي بن منصور، أخبرني أبو غياث عن إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي أن سعيد بن المسيب مر في بعض أزقة مكة فسمع الأخضر يغني في دار العاص بن وائل وهو يقول:

تضوع مسكاً بطن نعمان إذ مشت ... به زينب في نسوة خفرات

فضرب سعيد برجله فقال: هذا والله مما يلذ استماعه ثم قال سعيد:

وليست كأخرى أوسعت جيب درعها ... وأبدت بنان الكف في الجمرات
وعلت بنان المسك وصفاً مرجلاً ... على مثل بدر لاح في ظلماتِ
وفاضت تراثي يوم جمع فأفتنت ... برؤيتها من راح من عرفاتِ

قال: وكانوا يروون هذا الشعر لسعيد بن المسيب قال ابن عبد البر: وليس هذا من شعر النميري رويناه وليس فيه هذه الأبيات، فهي لسعيد، والنميري هو محمد بن عبد الله من بني ثقيف وليس من بني نمير، وهذا شعره في زينب أخت الحجاج وقد ساق هذه الحكاية أيضاً ابن الجوزي في تلبيس إبليس، والطبراني وابن السمعاني في أوائل الذيل.

وأما سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب فقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر: أخبرنا أبو الفتح عبدوس بن عبد الله الهمداني بها. أخبرني عبد الله بن عيسى الخلقاني، حدثنا الحسين بن أحمد الصفار الهروي، حدثني أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطي، ثنا يموت بن المزرع، حدثنا محمد بن حميد بن يشجر، ثنا محمد بن سلمة، حدثني أبي قال: أتيت عبد العزيز بن عبد المطلب أسأله عن بيعة الجن للنبي ﷺ بمسجد الأحزاب ما كان بدؤها، فوجدته مستلقياً وهو يتغنى:

فما روضة بالحزن طيبة الثرى ... يمد الندا جثجاثها وعرارها

....

بـأطيـب مـن أردان عـزة مـوهنـاً ... وقـد أوقـدت بـالمنـدل الرطـب نـارهـا
مـن الخفـرات البيـض لم تلـق شقـرة ... وبـالحسـب المكنـون صـاف بخارهـا
فـإن بـرزت كـانـت لعينـك قـرة ... وإن غبـت عنهـا لم يغمـك عـارهـا

فقلت: أصلحك الله أتغني بهذه الأبيات وأنت في جلالك وشرفك أما والله لأحدثن بها ركبان نجد، فوالله ما اكترث بي وعاد يتغنى بهذه الأبيات:

فما ظبيـة أدمـاء حفـافـة الحشي ... تجوب بظلفيهـا بطـون الخمائـل
بـأحسـن منهـا إذ تقـول تـدللاً ... وأدمعهـا تـذريـن حشـو المكـاحـل
تمتـع بـذا اليـوم القصير فـإنـه ... رهين بـأيـام الشهـور الأطـاول

قال: فندمت على قولي له، وقلت له: أصلحك الله أتحدثني في هذا بشيء؟ فقال: نعم حدثني أبي قال: دخلت على سالم بن عبد الله بن عمر، وأشعب يغنيه بهذا الشعر:

مغيريـة كـالبـدر سنـة وجههـا ... مطهـرة الأثـواب والعـرض وافـر
لها حسـب ذاك وعـرض مهـذب ... وعـن كـل مكـروه مـن الأمـر زاجـر
مـن الخفـرات البيـض لم تلـق ريبـة ... ولم يستملهـا عـن تقـي الله شـاعـر

فقال له سالم: زدني فقال:

ألمت بنـا والليـل داج كـأنـه ... جنـاح غـراب عنـه قـد نفـض القطـرا
فقلـت أعطـار ثـوى في رحـالنـا ... وما احتملـت ليلى سـوى ريحهـا عطـرا

فقال سالم: أما والله لولا أن تداوله الرواة لأجزلت جائزتك، فلك من هذا الأمر مكان انتهى وساقه ابن السمعاني في أوائل الذيل بأسانيده، وعبد العزيز بن عبد المطلب هذا هو قاضي المدينة، وقيل قاضي مكة.

وأما خارجة بن زيد فهو أحد الفقهاء السبعة، وعبد الرحمن بن حسان، فروى صاحب الأغاني بسنده إلى خارجة بن زيد قال: دعينا إلى مأدبة فحضرنا وحضر حسان بن ثابت، وكان قد ذهب بصره ومعه ابنه عبد الرحمن فجلسنا جميعاً على مأدبة، فلما فرغ الطعام أتونا بجاريتين مغنيتين إحداهما ريعة والإخرى عزة الميلاء فجلستا وأخذتا بمزهرهما وضربتا ضرباً عجيباً وغنتا بشعر حسان:

فلا زال قصر بين بصرى وجلـق ... عليـه مـن الـوسمـيّ جـود ووابـل

فاسمع حسان يقول: قد أراني هناك سميعاً بصيراً وعيناه تدمعان، فإذا سكتتا سكتت عينه، وإذا غنتا يبكي، وكنت أرى عبد الرحمن ابنه إذا سكتتا يشير إليهما أن غنيا، وذكر ذلك أيضاً صاحب التذكرة الحمدونية، والمبرد في الكامل، وابن المرزبان.

وأما القاضي شريح فنقل عنه الأستاذ أبو منصور البغدادي في مؤلفه في السماع أنه كان يصوغ الألحان ويسمعها من القيان مع جلالته وكبر شأنه.

وأما سعيد بن جبير، فقال الحافظ محمد بن طاهر بسنده إلى الأصمعي، قال. حدثنا عمر بن زائدة، حدثتني امرأة عمرو بن الأصم قالت: مررنا ونحن جوار بمسجد سعيد بن جبير ومعنا جارية تغني ومعهادف وهي تقول:

لئن فتنتني فهي بالأمس أفتنت ... سعيداً فأضحى قد قلى كل مسلم
وألقى مفاتيح القراءة واشترى ... وصال الغواني بالكتاب المنمنم

فقال سعيد: تكذبين، ورواه أيضاً الفاكهي في تاريخ مكة، وابن السمعاني في أوائل الذيل وهي في الأصمعيات، فقد سمع سعيد الغناء بالدف ولم ينكر عليها فعلها، ولما ذكرت ما لم يكن أنكر عليها القول، ولم ينكر الفعل مع زهده وتقشفه ومبادرته إلى إنكار ما ينكر. وأما الشعبي فهو من أكابر التابعين علماً وعملاً فقد حكي عنه الأستاذ أبو منصور أنه كان يقسم الأصوات إلى الثقيل الأول وإلى الثقيل الثاني وما بعدهما من المراتب. وقال الحافظ محمد بن طاهر في كتابه صفوة التصوف، قال الأصمعي: حدثنا عمرو بن أبي زائدة قال: مر الشعبي بجارية تغني فتن الشعبي لما. فلما رأت الشعبي سكتت.
فقال الشعبي قولي رفع الطرف إليها.

وهو في الأصمعيات وساقه ابن السمعاني في أوائل الذيل بأسانيده.

وأما عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر المعروف بابن أبي عتيق، فقال الأستاذ أبو منصور: كان فقيهاً ناسكاً يغني ويعلم القينات الغناء، وقال الزبير بن بكار في الموفقيات: حدثتنا طيبة مولاة فاطمة بنت عمر بن مصعب بن الزبير، عن أم سليمان بنت نافع إن ابن أبي عتيق دخل على جارية بالمدينة فسمعها تغني لابن سريج:

ذكر القلب ذكره أم زيد ... والمطايا بالشهب شهب الركاب
وبنعمان طاف منها خيال ... يا لقومي من طيفها المنتاب
عللته وقربته بوعد ... ذاك منها إلى مشيب الغراب
بت في نعمة وبات وسادي ... بين كف حديثه بخضاب

فسألها ابن أبي عتيق أن تعيده، فأبت فخرج من عندها وركب نجيباً فقدم مكة، وأخذ ابن سريج وأدخله حماماً وهيأه ثم جاء به إليها وقال: هذا يغني أحب أن تسمعي منه وتسمعيه. قالت: نعم فأمره بالغناء فغنى أبياتاً ذكرها الزبير فسألته أن يعيده، فقال له ابن أبي عتيق: خذ نعليك أتعرفين ابن سريج، وساق صاحب الأغاني منه جملة وبالجملة فسماع ابن أبي عتيق كثير مشهور لا

....

يختلف فيه أهل الأخبار مروي بأسانيد جياد، وكان كثير البسط والخلاعة مع عفة ونسك وزهد وعبادة، وأخرج له الشيخان في الصحيحين.

وأما عطاء بن أبي رباح فهو من أكابر التابعين وهو مع علمه وزهده وورعه وعبادته ومعرفته بالسنن والآثار فقد قال الأستاذ أبو منصور: إنه كان يقسم الأصوات إلى الثقيل الأول وإلى الثقيل الثاني وما بعدهما من المراتب. وقال البيهقي بسنده إلى ابن جريج قال: سألت عطاء عن الغناء بالشعر، فقال: لا أرى به بأساً ما لم يكن فحشاً. وروى ابن قتيبة بسنده إلى إبراهيم المخزومي قال: أرسلني أبي إلى عطاء بن أبي رباح أسأله عن مسألة فأتيته فوجدته في دار العقبي وعليه ملحفة معصفرة. فقالوا له: يا أبا محمد لو أذنت لنا أرسلنا إلى العريض، وابن سريج فقال: افعلوا ما شئتم فبعثوا إليهما فحضرا وغنيا وعطاء يسمعها حتى إذا مالت الشمس قام إلى منزله. قال ابن قتيبة: واختلف عند محمد بن إبراهيم في الغناء فبعث إلى ابن جريج وإلى عمرو بن عبيدة فأتياه فسألهما فقال ابن جريج: لا بأس به جئت عطاء بن أبي رباح وقد ختن ولده وعنده الأبجر يغني، فكان إذا سكت لا يقول له غن، وإذا غنى لا يقول له أسكت. وإذا لحن رد عليه، فقال عمرو بن عبيد: فأيهما يكتب الغناء الذي على اليمين أو الذي على الشمال؟ فقال ابن جريج: لا يكتبه واحد منهما. وقال ابن عبد البر بسنده إلى ابن جريج قال: سألت عطاء عن الحداء والشعر والغناء. فقال: لا بأس به ما لم يكن فحشاً. وقال محمد بن إسحاق الفاكهي في تاريخ مكة: حدثني عبد الله بن أحمد، ثنا خلف بن سالم مولى ابن صيفي، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن عبد الحميد المخزومي، عن عمه عيسى بن عبد الحميد قال: ختن عطاء ولده فدعانا في وليمة في دار الأخنس، فلما فرغ الناس جلس عطاء على المنبر يقسم بقية الطعام، ودعا الفتيان العريض وابن سريج فجعلا يغنيان، فقالوا لعطاء أيهم أحسن غناء؟ فقال: يغنيان حتى أسمع فاعادا واستمع، فقال: أحسنهما الرقيق الصوت يعني ابن سريج، وأما الزهري فنقله عنه الأستاذ أبو منصور.

وأما عمر بن عبد العزيز فقال ابن قتيبة. سئل إسحاق عنه. فقال: ما طن في أذنه شيء بعد أن أفضت إليه الخلافة، وأما قبلها وهو أمير فكان يسمع من جواريه خاصة، ولا يظهر منه إلا الجميل، وكان ربما صفق بيديه وتمرغ على فراشه طرباً وضرب برجليه. وقال الزبير بن بكار في الموفقيات: أخبرني عمي قال: أدركت الناس بالمدينة يغنون لحناً وينسبونه إلى عمر بن عبد العزيز وهو:

كان قد شهدت الناس يوم تقسمت ... خلائقهم فاخترت منهن أربعا
إعارة سمع كل مغتاب صاحب ... ويأتي بعيب الناس إلا تتبعا
وأعجب من هاتين إنك تدعي السـ ... ـلامة من عيب الخليقة أجمعا
وإنك لو حاولت فعل إساءة ... فكوفيت إحساناً جحدتهم معا

وأما سعد بن إبراهيم، فحكاه عنه ابن حزم، وابن قدامة الحنبلي وغيرهما، فهؤلاء جملة من التابعين.

فصل

وأما من بعد التابعين: فمنهم عبد الملك بن جريج، وهو من العلماء الحفاظ والفقهاء العباد المجمع على جلالته وعدالته، وكان يستمع الغناء ويعرف الألحان، حكى عنه الأستاذ أبو منصور أنه كان يصوغ الألحان يميز بين البسيط والنشيد والخفيف. وقال ابن قتيبة: حكى عن ابن جريج أنه كان يروح إلى الجمعة فيمر على مغن فيولج عليه الباب فيخرج فيجلس معه على الطريق ويقول له: غن فيغنيه أصواتاً فتسيل دموعه على لحيته ثم يقول: إن من الغناء ما يذكر الجنة. وقال صاحب التذكرة الحمدونية، قال داود المكي: كنا في حلقة ابن جريج وهو يحدثنا وعنده جماعة منهم عبد الله بن المبارك وجماعة من العراقيين إذ مر به مغن فقال له: أحب أن تسمعني، فقال له: إني مستعجل فألح عليه فغناه، فقال له: أحسنت أحسنت ثلاث مرات، ثم التفت إلينا فقال: لعلكم أنكرتم، فقالوا: إنا ننكره بالعراق، فقال: ما تقولون في الرجز يعني الحداء؟ قالوا: لا بأس به. قال: أي فرق بينه وبين الغناء.

وأما محمد بن علي بن أبي طالب، فقال ابن قتيبة: أنه سئل عن الغناء. فقال: ما أحب أن أمضي إليه ولو دخل علي ما خرجت منه ولو كان في موضع لي فيه حاجة ما امتنعت من الدخول.

وأما إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فقد تقدم عنه قريباً.

وأما ابن مجاهد فسيأتي قريباً.

وأما عبد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة، فكان من العلم والورع بمكان، وكان من مذهبه إباحة الغناء. اتفقت النقلة على ذلك ونصب الفقهاء الخلاف معه فيه، وممن حكاه عنه زكريا بن يحيى الساجي في كتابه في الخلاف، وأبو بكر بن المنذر في الأشراف والقاضي أبو الطيب وغيرهم.

وأما الإمام أبو حنيفة، فحكى صاحب التذكرة الحمدونية أنه سئل هو وسفيان الثوري عن الغناء، فقالا: ليس من الكبائر ولا من أسوأ الصغائر. وحكى ابن عبد ربه في العقد أيضاً عن أبي حنيفة وذكر قصة جاره التي سنذكرها بعد، وذكر عن أبي يوسف أيضاً أنه كان يحضر مجلس الرشيد وفيه الغناء. وقال الحافظ في رسالته: وأما أبو حنيفة فحدثنا أصحابنا عنه منهم من حدث عن حفص بن غياث، ومنهم من حدث عن محمد بن الحسن عن أبي يوسف قال: ذكر عند أبي حنيفة الغناء فقال: أما أنا فوددت أن لي غريماً لازمني وحلف علي فأدخلني إلى موضع فيه سماع فاسمع وذكر ابن قتيبة أنه ذكر عند أبي يوسف الغناء فذكر قصة جار أبي حنيفة التي نذكرها وهي ما حكاه ابن قتيبة وغيره عنه أنه كان له جار وكان كل ليلة يغني:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ... ليوم كريهة وسداد ثغر

....

وكان أبو حنيفة يسمع إليه، وأنه فقد صوته فسأل عنه فقيل له: إنه وجد في الليل وسجن في سجن الأمير عيسى فلبس عمامته وتوجه إلى الأمير وتحدث معه، فقال: لا أعرف ما اسمه. فقال أبو حنيفة: اسمه عمرو، فقال الأمير: يطلق كل من اسمع عمرو، فأطلق الرجل فلما قال له أبو حنيفة: أضعناك. فقال: بل حفظت، وتمام هذا أنه قال له فصر إلى ما كنت عليه، وقد ضمن ذلك في قصيدته أبو عمر يوسف بن هارون الكندي المعروف بالرمادي على ما أورده الحافظ أبو محمد عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي صاحب كتاب المعجب في أخبار أهل المغرب والقصيدة أوّلها:

لخطب الشاربين يضيق صدري	ويوقفني تلقيهم بضرِ
فإن أبا حنيفة وهو عدل	وفرّ من القضاء مسير شهرِ
فقيه لا يدانيه فقيه	إذا ذكر القياس أتى ببدرِ
وكان له من الشراب جار	يواصل مغرباً منها بفجرِ
وكان إذا انتشى غنى ببيـ	ـت المضاع بسجنه من آل عمروِ
أضاعوني وأي فتى أضاعوا	ليوم كريهة وسداد ثغرِ
فغيّب صوت ذاك الجار سجن	ولم يكن الإمام بذاك يدري
فقال وقد مضى ليل وثان	ولم يسمع غناء ليت شعري
أجاري المؤنسي ليلاً غناه	لخير قطع ذلك أم لشرِ
فقالوا إنه في سجن عيسى	أتوه به بليل وهو يسري
فنادى بالطويلة وهي مما	يكون برأسه لجليل أمرِ
ويمم جاره عيسى بن موسى	فلاقاه بإكرام وبشرِ
فقال سجنت لي جاراً يسمى	بعمر وقال: يطلق كل عمري

فقد تضمنت هذه الحكاية والقصيدة أنه كان يسمع إليه ولم ينهه عن الغناء، فدل على إباحته عنده، فإن استماعه كل ليلة مع ورعه وزهده ينبغي أن يحمل على الإباحة، وما ورد عنه بخلافه يحمل على الغناء المقترن بشيء من الفحش ونحوه جمعاً بين القول والفعل، على أن التحريم أخذ من مقتضى قوله لا من نصه فيما علمت، ورأيت في كتبهم ولا دلالة فيما أخذ منه لاحتماله وجوهاً. هذا لفظ الكمال الأدفوي في الامتاع.

قلت: وذكر صاحب الهداية في باب الشهادة: ولا تقبل شهادة نائحة ولا مغنية وهذا أيضاً لفظ القدوري، فأطلق ثم قال: ولا من يغني للناس فورد أنه تكرار يعلم ذلك من قوله مغنية.

قال الشيخ ابن الهمام في فتح القدير: إن الوجه أن اسم مغنية ومغن إنما هو في العرف لمن كان الغناء حرفته التي يكتسب بها المال، فاللفظ المذكور هنا عام غير أنه خص المؤنث به ليوافق لفظ الحديث «لعن الله النائحات لعن الله المغنيات» ومعلوم أن ذلك لوصف التغني لا لوصف الأنوثة ولا للتغني

مع الأنوثة، لأن الحكم المرتب على مشتق إنما يفيد أن وصف الاشتقاق هو العلة فقط لا مع زيادة أخرى. نعم هو من المرأة أفحش لرفع صوتها وهو حرام، ونصوا على أن المغني للهو أو لجمع المال حرام بلا خلاف، ثم قال: وفي التغني لإسماع نفسه ولدفع الوحشة خلاف بين المشايخ: منهم من قال إنما يكره ما كان على سبيل اللهو احتجاجاً بما روي عن أنس بن مالك أنه دخل على أخيه البراء بن مالك، وكان من زهاد الصحابة وكان يتغنى وبه أخذ شمس الائمة السرخسي، ومنهم من قال: يكره جميع ذلك وبه أخذ شيخ الإسلام، ويحمل حديث البراء بن مالك أنه كان ينشد الأشعار المباحة التي فيها الحكم والمواعظ، كما أن لفظ الغناء يطلق على المعروف يطلق على غيره وإنشاد المباح من الأشعار لا بأس به، ومن المباح أن تكون فيه صفة امرأة مرسلة بخلاف ما إذا كانت بعينها حية، فقد عرف ان التغني المحرم هو ما كان في اللفظ ما لا يحل كصفة المذكر والمرأة المعينة الحية ووصف الحيةووصف الخمر المهيج إليها، والهجاء لمسلم أو ذمي إذا أراد المتكلم به هجاءه إلاَّ إذا أراد إنشاد الشعر للاستشهاد به أو لتعلم فصاحته. نعم إذا قيل ذلك على الملاهي امتنع، وإن كان مواعظاً وحكماً للآلات نفسها لا لذلك التغني، وفي المعنى: الرجل الصالح إذا تغنى بشعر فيه فحش لا تبطل عدالته، وفي مغنى ابن قدامة الملاهي نوعان: محرم وهو الآلات المطربة ومباح وهو الدف في النكاح، وفي معناه ما كان من حادث سرور ويكره غيره، وفي الاجناس. وسئل محمد بن شجاع عن الذي يترنم مع نفسه قال لا يقدح في شهادته اهـ. كلام ابن الهمام.

ثم قال الأدفوي وأما الإمام مالك رحمه الله تعالى؛ فقد ذكرنا في قصة إبراهيم بن سعد ما وقع من مالك يعني أن الرشيد سأله هل بلغك عن مالك بن أنس في ذلك شيء؟ فقال: لا والله إلاَّ أن أبي أخبرني انهم اجتمعوا في مدحاة كانت في بني يربوع وهم يومئذ جله، ومالك أقلهم من فقه وقدر معهم دفوف وعيدان يغنون بها ويلعبون ومع مالك دف مربع وهو يغنيهم.

سليمى ازمعت بينا ... واين لقاؤهم أينا
وقد قالت لأتراب ... لها زهر تلاقينا
تعالين فقد طاب ... لنا العيش تعالينا

وقد حكى صاحب الأغاني والتذكرة الحمدونية أنه سمع من يغني شيئاً على غير الصواب، فسأله ذلك الشخص ان يخبره بالصواب، فاخرج رأسه من كوّة وغناه على الصواب، فسأله أن يعيده، فقال: حتى تقول أخذته عن مالك بن أنس، وحكى الإباحة عنه أبو القاسم القشيري، والأستاذ أبو منصور، والقفال وغيرهم، وسألت جماعة من فضلاء المالكية هل له نص في تحريم الغناء؟ فقالوا: لا وإنما أخذ من قوله أنه لا يصح بيع الجارية المغنية على أنها مغنية، ومن نصه في الجارية أنه إذا وجدها مغنية كان له الرد، وهذا لا يدل على التحريم فإنه يجوز أن يكون عنده حلالاً ويمتنع البيع لأمر آخر إمالكونه غير منضبط وأنه لا يقابل بالعوضية شرعاً كما أن عسيب الفحل جائز، ولا يصح العقد عليه ببيع ولا إجارة. وقد ذكر القاضي عياض في التنبيهات منع

....

إجارة الدف مع القول باباحته، وقال: ما كل مباح يجوز العقد عليه، وأما الرد بالعيب فقد حكى ابن رشد عنه في المقدمات في رواية زياد عنه أنه فرق بين أمة التسري وأمة الخدمة، فإن أمة التسري يعاير بها الولد، واختاره ابن رشد، وقطع ابن الموّاز بعدم الرد. وقال صاحب البحر: إن مالكاً يرد الجارية بالغناء ولا يرد العبد. قال: لأن الغناء يدل على قلة صيانتها، ولو كان الغناء حراماً لرد العبد أيضاً ثم بتقدير تسليم ذلك كله يدل على تحريم غناء النساء خاصة لا لأجل أن الغناء نفسه حرام، وإنما هو لأجل أن الغناء من النساء يدعو إلى الفساد، ولذلك صرح ابن العربي المالكي بأنه يجوز للرجل سماع جاريته. وبالجملة: فإذا لم يكن له نص في المسألة فما استنبطوه غير متجه إذ هو محتمل، وما نقل عنه بالاسناد أنه سئل عنه فقال: إنما يسمعه الفساق محتمل، وأنه لا يجوز محمول على غناء يقترن به منكر ونحوه جمعاً بين النقول التي قدمناها التي هي صريحة، وأيضاً فقوله: إنما يسمعه الفساق محتمل أن الذين نعهدهم أو نعرفهم يسمعونه عندنا وصفهم كذا، فلا يدل أنه أراد التحريم، كما إذا قلت: ما قولك في المتفرجين في البحر؟ فتقول: إنما يفعله عندنا أهل اللعب وأهل الفساد، فلا دلالة على تحريم فرجة البحر، وقد قال ابن العربي: إن علماءنا بجملتهم قالوا إذا وقع البيع فسخ. قال: ولو كان حراماً لم يقولوا فسخ.

وأما الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، فسيأتي الكلام على نصوص مذهبه أثناء سياق المصنف.

وأما الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى، فقال أبو الوفاء بـن عقيل في كتابه المسمى بالفصول: صحت الرواية عن أحمد أنه سمع الغناء عن ابنه صالح، وقد قال أبو حامد: إن فعله يضاف إليه مذهباً يكون كالقول وحكاه عن جماعة الأصحاب، وقد كان أبو بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز يحملان الكراهة من أحمد على غناء يقترن به ما يقتضي الكراهة، وقال شارح المقنع: روي عن أحمد أنه سمع عند ابنه صالح قوّالاً فلم ينكره، فقال له ابنه: يا أبت ألست كنت تنكره أو تكرهه؟ فقال: قيل لي أنهم يستعملون المنكر معه. وما استنبطه ابن الجوزي غير متجه، وأما منع بيع الجارية المغنية فتقدم الكلام عليه عند ذكر مالك، وأما أخذه ذلك من كسب المخنث على تقدير تسليم أن كسبه بالغناء، فلا يدل لأن أكثر من قال بإباحة الغناء أطلق القول بمنع أخذ الأجرة، وقد يجوز الشيء ويمتنع مقابله بالعوضية لمعنى آخر، وكيف يصح استنباط ذلك من مقتضى قوله وفعله يخالفه، وقد علل هو المنع بإنه كان يقول أنه يقترن به منكر. وقول ابن الجوزي أنه يحمل فعله وقوله على ما كان يغني به في زمنه من القصائد الزهديات كلام عجيب، فإن الكلام في التحريم والإباحة للغناء نفسه لا ما يقترن به، وكون الشعر الذي يغني به مما لا يجوز ليس موضع النزاع، فإنه يكون تحريمه لعارض، ولا نعلم أحداً قال بجواز الغناء بالقصائد الزهديات دون غيرها، وابن الجوزي غلب عليه الوعظ والرواية والفقيه الغوّاص له مرتبة أخرى.

وأما سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى، فحكى عنه تلميذه الزبير بـن بكار في الموفقيات أنه لما

يسمعون السماع في أفضل أيام السنة وهي الأيام المعدودات التي أمر الله عباده فيها بذكره كأيام التشريق، ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا،

قدم ابن جامع مكة بمال جم قال سفيان لأصحابه: علام يعطي ابن جامع هذه الأموال؟ قالوا: على الغناء. قال: ما يقول فيه؟ قال يقول:

أطوف بالبيت مع من يطوف ... وارفع من مئزري المسبل

قال هي السنّة. ثم ماذا؟ قالوا: يقول:

واسجد بالليل حتى الصباح ... واتلو من المحكم المنزلِ

قال: أحسن وأصلح، ثم ماذا؟ قالوا: يقول:

عسى فارج الهم عن يوسف ... يسخر لي ربة المحملِ

قال: أفسد الخبيث ما أصلح لا سخرها الله تعالى له، وهكذا ساقه الماوردي في الحاوي، وساقه أيضاً المبرد في الكامل إلا أنه قال: لما سمع البيت الثالث أشار بالسكوت وقال: حلالاً حلالاً وهذا من سفيان صريح في الجواز. ألا ترى أنه استحسن أولاً. وإنما أنكر آخر لما اقترن به من ذكر ربة المحمل في طوافة.

وأما عبد العزيز بن المطلب القاضي، فأخرج له مسلم في صحيحه والترمذي وغيرهما واستشهد به البخاري في الصحيح، وقد قدمنا أنه كان يغني وما غنى به في ترجمة سالم بن عبد الله بن عمر.

ثم ذكر الأدفوي جماعة من المتأخرين ممن كان يجوّز السماع كالقاضي أبي بكر الباقلاني، وأبي عبد الله بن مجاهد، وأبي علي الثقفي، وأبي بكر بن إسحاق، وأبي نصر السندي، والحاكم أبي عبد الله، والشيخ تاج الدين الفزاري، والعز بن عبد السلام، وابن دقيق العيد. وأطال في النقول عنهم، ورأيت إن نقلت ذلك برمته طال الكتاب، وسيأتي ذكر كلام بعضهم في أثناء السياق، بحسب المناسبة.

قال المصنف: (**وقال**) يعني أبا طالب المكي في القوت: (**ولم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع في أفضل أيام السنة وهي الأيام المعدودات التي أمر الله عباده فيها بذكره كأيام التشريق**) تقدم الكلام على الأيام المعدودات والمعلومات في كتاب الحج، (**ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا**). وقد تقدم في ترجمة إبراهيم بن سعد أنه قال للرشيد: وما أدركت أحداً إلاّ وهو ينشد شيئاً إلا ابن أبي لبيد، فإنه كان يقول: لا آمر به ولا أنهى عنه لأني لا أدري أحق هو أم باطل، وأما نحن يا أمير المؤمنين فربما أعددناه في الحسنات.

قلت: ابن أبي لبيد هذا هو عبد الله بن أبي لبيد أبو المغيرة المدني، روى عن أبي سلمة والمطلب بن عبد الله، وعنه السفيانان ثقة روى له البخاري مقروناً بغيره والباقون سوى الترمذي.

فأدركنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعن الناس التلحين قد أعدهن للصوفية، قال: وكان لعطاء جاريتان تلحنان فكان إخوانه يستمعون إليهما. قال: وقيل لأبي الحسن بن سالم: كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد وسري السقطي وذو النون يسمعون؟ فقال: وكيف أنكر السماع وقد أجازه وسمعه من هو خير مني؟ فقد كان عبدالله بن جعفر الطيار يسمع، وإنما أنكر اللهو واللعب في السماع.

(فأدركنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعن التلحين قد أعدهن للصوفية) هو محمد ابن عثمان بن خالد بن عمر بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان العثماني المدني نزيل بمكة، روى عن أبيه، وعن إبراهيم بن سعد، وجماعة. وعنه ابن ماجه، والفريابي، ومحمد بن يحي بن منده، ومحمد بن أحمد بن عوف، وخلق. وثقه أبو حاتم مات سنة ٢٤١ ووالده عثمان، روى عن مالك وهو متروك الحديث.

(قال) صاحب القوت: **(وكان لعطاء)** يعني ابن أبي رباح **(جاريتان تلحنان وكان إخوانه يستمعون إليهما)**، وقد نقل هذا الكلام الشهاب السهروردي في العوارف عن الشيخ أبي طالب المكي قال: وعندي اجتناب ذلك هو الصواب، وهذا لا يسلم إلا بشرط طهارة القلب وغض البصر والوفاء بشرط قوله تعالى ﴿يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور﴾ [غافر: ١٩] اهـ.

ونقله أيضاً الكمال الأدفوي في الإمتاع وقال: وهذا وإن صدر من هؤلاء فهو محمول على من يوثق به وبدينه وجرب وصحَّ وإلاَّ فقد قال الشافعي رحمه الله تعالى: ما يقتضي ذم ذلك إذا قصد وقال: من اتخذ غلاماً أو جارية يدعو الناس إليهما ليستمعوا منهما فهو سفيه، وفي الجارية سفه ودناءة، وما نقل عن عطاء في ذلك فهو محمول على ما ذكرناه، وعند جماعة من الشافعية أنه إذا كان إخوانه يأتون إليه لا لأجل سماع جاريته فيسمعونها عنده أنه يجوز على تفصيل مذكور في رد الشهادة، وقد نقل عن الشافعي وغيره ما يقتضي أن سماع الجوار لي وإن لم تكن له جائز، وقد قدمنا بحث الماوردي فيه، وكلام إبراهيم بن سعد وما حكاه ابنه وجماعة من أهل العلم، وكلام الحاكم وما روي عن المزني ويونس بن عبد الأعلى، فالمتجه الجواز إلا عند خوف الافتتان، وكذلك سماع المرد فإن خاف الافتتان فحينئذ يحرم مع إحتمال الجواز.

ثم قال المصنف: **(قال)** يعني أبي طالب: **(وقيل لأبي الحسن بن سالم)** هو من مشايخ البصرة ومن شيوخ أبي طالب وقد تقدم ذكره في هذا الكتاب مراراً **(كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد)** سيد الطائفة **(و)** خاله وشيخه **(سري)** بن المغلس **(السقطي، وذو النون)** المصري **(يسمعون؟ فقال: وكيف أنكر السماع وأجازه وسمعه من هو خير مني؟ وقد كان عبدالله ابن جعفر الطيار يسمع)** كما قدمنا في ترجمته، **(وإنما أنكر اللهو واللعب في السماع)** ففي

وروي عن يحي بن معاذ أنه قال: فقدنا ثلاثة أشياء فما نراها ولا أراها تزداد إلاّ قلة، حسن الوجه مع الصيانة، وحسن القول مع الديانة، وحسن الإخاء مع الوفاء. ورأيت في بعض الكتب هذا محكياً بعينه عن الحرث المحاسبي وفيه ما يدل على تجويزه السماع مع زهده وتصاونه وجده في الدين وتشميره. قال: وكان ابن مجاهد لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيها سماع.

هذا تجويز أصل السماع، وإنما ينكر لما يعرضه من العوارض الخارجية، ونقل هذا القول أيضاً صاحب العوراف وقال عقبة وهذا قول صحيح، ثم ساق حديث الجاريتين عند عائشة.

(**وروي عن يحي بن معاذ**) الرازي (**أنه قال: فقدنا ثلاثة أشياء فما أراها ولا أراها تزداد إلا قلة**). أحدها: (**حسن الوجه**) أي صباحته أو المراد الاقبال والملقى في الظاهر بين الإخوان (**مع الصيانة**) عما لا تحل تعاطيه أو مع الصيانة للباطن عن التكلف ومخالفة الظاهر، (**و**) الثاني: (**حسن القول**) أي التكلم بما يثاب عليه (**مع الديانة**) الحاصلة بالطاعات، (**و**) الثالث: (**حسن الإخاء**) بأن ينظر كل واحد في حق أخيه كما ينظر في حق نفسه بل يؤثره على نفسه (**مع**) دوام (**الوفاء**) بذلك، (**ورأيت في بعض الكتب هذا**) القول (**بعينه محكياً عن الحرث**) بن أسد (**المحاسبي**) رحمه الله تعالى.

قلت: ذكره القشيري في الرسالة فقال: سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر الصوفي يقول: سمعت الوجيهي يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول: كان الحرث بن أسد المحاسبي يقول: ثلاث إذا وجدن متع بهن، وقد فقدناها: حسن الوجه مع الصيانة، وحسن الصوت مع الديانة، وحسن الإخاء مع الوفاء.

(**وفيه ما يدل على تجويزه لسماع الغناء مع زهده وتصاونه وجده في الدين وتشمره**) ولا يخفى أن هذا لا يتم إلا أن أريد بقوله حسن القول الإنشاد، وأما على رواية القشيري حسن الصوت فظاهر لا يحتمل التأويل.

(**قال**) أبو طالب: (**وكان ابن مجاهد**) يحتمل أنه أراد به أبا عبد الله بن مجاهد شيخ المتكلمين وهو شيخ القاضي أبي بكر الباقلاني ترجمه السبكي في الطبقات، ويحتمل أنه أراد به أبا بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد المقري البغدادي المتوفي سنة ٣٢٤، روى عنه الدارقطني وابن الجنابي وهو ثقة. (**لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيها سماع**) أما أبو بكر بن مجاهد فيدل له ما رواه الخطيب في التاريخ بسنده إلى أبي بكر الجنابي الحافظ قال: كنت جالساً عند أبي بكر بن مجاهد فأتاه بعض غلمانه فقال: يا أستاذ إن رأيت أن تجملني بحضورك غداً دارنا. فقال: ينبغي أن تدعو أبا بكر يغنينا فأقبل الفتى يسألني، فقلت أريد ابن عريب، فقال: السمع والطاعة، فلما حضرنا طلبت ابن عريب، فقال: حبسه عنا بعض الرؤساء فشق عليَّ، فقال أبو بكر بن مجاهد: من ينوب عن ابن عريب فانتظرته ساعة فلم أره، ثم سألت عن الغائب فقال: هات قضيباً وأخذه

وحكى غير واحد أنه قال: اجتمعنا في دعوة ومعنا أبو القاسم ابن بنت منيع، وأبو بكر بن داود، وابن مجاهد في نظرائهم، فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرض ابن بنت منيع على ابن داود في أن يسمع فقال ابن داود: حدثني أبي عن أحمد بن حنبل أنه كره السماع وكان أبي يكرهه وأنا على مذهب أبي، فقال أبو القاسم ابن بنت منيع: أما جدي أحمد ابن بنت منيع فحدثني عن صالح بن أحمد أن أباه كان يسمع قول ابن الخبازة،

واندفع يغني فغناني نيفاً وأربعين صوتاً في غاية الحسن والطيبة والإطراب، فقلت: يا أستاذ متى تعلمت هذا؟ فقال: يا بارد تعلمته لبغيض مثلك لا يحضر الدعوة إلا بمغن.

وأما أبو عبد الله بن مجاهد فيدل له ما ساقه المصنف تبعاً لصاحب القوت فقال: **(وحكى عن غير واحد أنه قال: اجتمعنا في دعوة)** ولفظ القوت: حدثني بعض المحدثين قال: اجتمعنا في دعوة **(ومعنا أبو القاسم)** البغوي **(ابن بنت منيع)** هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز سبط أحمد بن منيع إمام حافظ صنف معجم الصحابة، **(وأبو بكر)** عبد الله **(بن أبي داود)** سليمان ابن الأشعث السجستاني الحافظ بن الحافظ روى عن عمرو بن علي القلاس، وعيسى بن حماد زغبة، ومحمد بن أسلم الطوسي في جماعة آخرهم أحمد بن صالح المصري، روى عنه الدارقطني، وابن شاهين، وابن سمعون، وأبو طاهر المخلص، وكان مولده في سنة ثلاثين ومائتين بسجستان ونيسابور، وسمع الكثير وحدث في أصبهان بثلاثين ألف حديث من حفظه وكانت عنده قوة نفس فوقع بينه وبين محمد بن جرير ويحي بن محمد بن صاعد فتكلم فيهما وتكلما فيه على عادة الأقران. قال الدارقطني: هو ثقة إلا إنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث، وقال صالح جزرة: هو إمام العراق في وقته، وقال الخلال: كان أحفظ من أبيه توفي سنة ٣١٠. **(وابن مجاهد في نظرائهم فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرض ابن بنت منيع على ابن أبي داود في أن يسمع، فقال ابن أبي داود: حدثني أبي عن أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(أنه كره السماع)** وكان أبي يكرهه، **(وأنا على مذهب أبي)** أي في كراهة السماع، **(فقال أبو القاسم ابن بنت منيع: حدثني جدي)** لأمي هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي أبو جعفر الأصم نزيل بغداد ابن عم إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن البغوي. قال النسائي: ثقة مات سنة ٢٤٤، وكان مولده سنة ١٦٠ روى له البخاري وروى عنه الباقون، **(عن صالح بن أحمد)** كنيته أبو الفضل، وأمه عباسة بنت الفضل من العرب، وهي أول زوجات أبيه. أقامت معه ثلاثين سنة وما تزوّجها إلا بعد أربعين، مولده سنة ٢٠٣ وتوفي في شهر رمضان سنة ١٦٦ عن ثلاثة وستين سنة باصبهان، وقبره عند قبر جمة بن أبي جمة الدوسي الصحابي يزار، والدعاء عنده مستجاب. وكان المعتمد قد ولاّه القضاء بها. سمع من أبيه مسائل كثيرة إلا أنه قلّت روايته عن أبيه لأشتغالة بكثرة عياله، وروى عن أبي الوليد الطيالسي، وعنه ابنه زهير والبغوي ومحمد بن مخلد وعبد الرحمن بن أبي حاتم. **(أن**

فقال ابن مجاهد لابن داود : دعني أنت من أبيك ، وقال لابن بنت منيع : دعني أنت من جدك أي شيء تقول يا أبا بكر فيمن أنشد بيت شعر أهو حرام ؟ فقال ابن داود : لا . قال: فإن كان حسن الصوت حرم عليه إنشاده؟ قال: لا ، قال: فإن أنشده وطوله وقصر منه الممدود ومدّ منه المقصور أيحرم عليه؟ قال: أنا لم أقوَ لشيطان واحد فكيف

أباه كان يسمع قول ابن الخبازة) هو محمد بن عبد الله بن يحيى بن زكريا أبو بكر البغدادي الشاعر، ذكره الخطيب في التاريخ.

قال الحافظ محمد بن ظاهر: حدثنا أبو بكر أحمد بن علي، حدثنا محمد بن الحسين الصوفي، حدثنا الحسين بن أحمد، سمعت أبا العباس الحسن الفرغاني يقول: سمعت صالح بن أحمد يقول: كنت أحب السماع، وكان أبي يكره ذلك فواعدت ليلة ابن الخبازة فمكث عندي إلى أن علمت أن أبي قد نام، فأخذ يغني فسمعت حسّه فوق السطح، فصعدت فرأيت أبي فوق السطح يسمع ما يغني وذيله تحت إبطه وهو يتبختر فوق السطح كأنه يرقص.

وقد روي مثل هذه القصة من وجه آخر عن عبد الله بن أحمد قال: ابن الجوزي في تلبيس ابليس: أخبرنا أبو منصور القزاز، حدثنا أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين الثوري، حدثنا يوسف بن عمر القواس، سمعت أبا بكر بن مالك القطيعي يحكي أظنه عن عبد الله بن أحمد قال: كنت أدعو ابن الخبازة وكان أبي ينهانا عن التغني، فكنت إذا كان عندي أكتمه من أبي لئلا يسمع، فجاء ذات ليلة عندي وكان يقول فعرضت لأبي عندنا حاجة وكانوا في زقاق، فجاء فسمعه يقول فوقع في سمعه شيء من قوله فخرجت لأنظر، فإذا بأبي ذاهباً وجائياً فرددت الباب ودخلت، فلما كان من الغد قال: يا بني إذا كان مثل هذا فنعم هذا الكلام أو معناه. وأخرجه أيضاً ابن طاهر عن أبي غالب الذهلي عن أبي بكر الخطيب مثله.

(فقال ابن مجاهد لابن أبي داود: دعني أنت من أبيك. وقال لابن بنت منيع: دعني أنت من جدك إيش) أي أي شيء **(تقول يا أبا بكر فيمن أنشد بيت شعر أهو حرام)** ولفظ القوت: فيمن أنشدك شعراً أحرام عليه؟ **(قال ابن أبي داود: لا . قال: فإن كان حسن الصوت حرم عليه إنشاده)** ولفظ القوت فيه تحريم عليه؟ **(قال: لا . قال: فإن أنشده وطوّله وقصر الممدود ومد المقصور أيحرم عليه؟ قال: أنا لم أقو لشيطان واحد فيكف أقوى لشيطانين)** ؟ ولفظ القوت أنا ما أقوى لشيطان واحد أقوى لشيطانين. ثم قال صاحب القوت: وكان ابن منيع يسمع القول وقد نقل هذه العبارة أيضاً الكمال الادفوي في الامتاع، ويقرب من هذا ما أورده ابن طاهر المقدسي قال:

أخبرنا أبو محمد التميمي قال: سألت الشريف أبا علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي، عن السماع فقال: ما أدري ما أقول فيه إلا أني حضرت دار شيخنا أبي الحسن عبد العزيز بن الحارث التميمي سنة ٣٧٠ في دعوة عملها لأصحابه حضرها أبو بكر الأبهري شيخ المالكية، وأبو القاسم

أقوى لشيطانين؟ قال: وكان أبو الحسن العسقلاني الأسود من الأولياء يسمع ويوله عند السماع، وصنف فيه كتاباً وردَّ فيه على منكريه، وكذا جماعة منهم صنفوا في الرد على منكريه.

وحكي عن بعض الشيوخ أنه قال: رأيت أبا العباس الخضر عليه السلام فقلت: ما تقول في هذا السماع الذي اختلف فيه أصحابنا؟ فقال: هو الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء. وحكي عن ممشاد الدينوري أنه قال: رأيت النبي ﷺ في النوم

الداركي شيخ الشافعية، وأبو الحسن طاهر بن الحسين شيخ أصحاب الحديث، وأبو الحسين بن سمعون شيخ الوعاظ والزهاد، وأبو عبد الله بن مجاهد شيخ المتكلمين وصاحبه أبو بكر الباقلاني في دار شيخنا أبي الحسن التميمي شيخ الحنابلة، فقال أبو علي: لو سقط السقف عليهم لم يبق في العراق من يفتي في حادثة بسنّة، وكان أبو عبد الله معهم، وكان يقرأ بصوت حسن فقالوا له: قل شيئاً. فقال: وهم يستمعون:

خطت أناملها في بطن قرطاس ... رسالة بعبير لا بأنفاسِ
أن زر فديتك قف لي غير محتشم ... فإن حبك لي قد شاع في الناس
وكان قولي لمن أدّى رسالتها ... قفي لأمشي على العينين والراسِ

قال أبو علي: فبعد ما رأيت لا يمكنني أن أفتي بحظر أو إباحة.

(قال) صاحب القوت: **(وكان أبو الحسن العسقلاني الأسود من)** كبار **(الأولياء)** وفي بعض نسخ القوت أبو الخير بدل أبو الحسن **(يسمع ويوله)** أي يحصل له الوله حتى يغيب عن نفسه **(عند السماع وصنف فيه كتاباً رد فيه على منكريه، وكذلك جماعة منهم)** أي من الأولياء **(صنفوا في الردّ على منكريه)**. قال صاحب القوت: إن أنكرنا السماع مجملاً مطلقاً غير مقيد مفصل يكون إنكاراً على سبعين صديقاً، وإن كنا نعلم أن الإنكار أقرب إلى قلوب القراء والمتعبدين إلا أنا لا نفعل ذلك لأنا نعلم ما لا يعلمون، وسمعنا عن السلف من الأصحاب والتابعين ما لا يسمعون.

قال صاحب العوراف: وهذا قول الشيخ عن علمه الوافر بالسنن والآثار مع اجتهاده وتحريه الصواب،ولكن نبسط لأهل الإنكار لسان الأعتذار ،ونوضح لهم الفرق بين سماع يؤثر وسماع ينكر.

(وحكي عن بعض الشيوخ أنه قال: رأيت أبا العباس الخضر عليه السلام فقلت: ما تقول في هذا السماع الذي اختلف فيه أصحابنا؟ قال: هو الصفاء الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء) كذا نقله صاحب القوت أي المزلق للأقدام، ونقله أيضاً عن الشهاب السهروردي في العوارف، والأدفوي في الامتاع، ولفظ العوارف: رأي بعض الصالحين أبا العباس الخضر قال: قلت ما تقول فذكره، وأورده القشيري هكذا في الرسالة.

فقلت: يا رسول الله هل تنكر من هذا السماع شيئاً؟ قال: ما أنكر منه شيئاً ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرآن ويختمون بعده بالقرآن. وحكي عن طاهر بن بلال الهمداني الوراق ـ وكان من أهل العلم ـ أنه قال: كنت معتكفاً في جامع جدة على البحر فرأيت يوماً طائفة يقولون في جانب منه قولاً ويستمعون، فأنكرت ذلك بقلبي وقلت: في بيت من بيوت الله يقولون الشعر؟ قال: فرأيت النبي ﷺ تلك الليلة وهو جالس في تلك الناحية وإلى جنبه أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه، وإذا أبو بكر يقول شيئاً من القول والنبي ﷺ يستمع إليه ويضع يده على صدره كالواجد بذلك، فقلت في نفسي: ما كان ينبغي لي أن أنكر على أولئك الذين كانوا يستمعون، وهذا رسول الله ﷺ يستمع وأبو بكر يقول فالتفت إليَّ رسول الله ﷺ وقال: هذا حق بحق ـ أو قال حق من حق ـ أنا أشك فيه.

وقال الجنيد: تنزل الرحمة على هذه الطائفة في ثلاثة مواضع، عند الأكل لأنهم لا

(وحكي عن ممشاد الدينوري) اسمه محمد بن الحسين يكنى أبا علي أخذ عن الجنيد، أورده القشيري في الرسالة وقال: توفي سنة ٣٩٩ (أنه قال: رأيت النبي ﷺ في النوم فقلت: يا رسول الله هل تنكر من السماع شيئاً؟ فقال: ما أنكر منه شيئاً ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرآن ويختمون بعده بالقرآن) هكذا أورده صاحب القوت وصاحب الإمتاع، وزاد صاحب العوارف بعده فقلت: يا رسول الله إنهم يؤذونني وينبسطون فقال: احتملهم يا أبا علي هم أصحابك، فكان ممشاد يفتخر ويقول: كناني رسول الله ﷺ.

(وحكي عن طاهر بن هلال الهمداني الوراق وكان من أهل العلم) وفي بعض النسخ طاهر بن بلال بن بلبل وهو نص القوت (أنه قال: كنت معتكفاً في جامع) ثغر (جدة على البحر) وهي فرضة مكة (فرأيت يوماً طائفة يقولون في جانب منه) أي من الجامع (قولاً) أي نشيداً (ويسمعون، فأنكرت ذلك بقلبي وقلت) في نفسي: (في بيت من بيوت الله يقولون الشعر. قال:فرأيت رسول الله ﷺ تلك الليلة وهو جالس في تلك الناحية) التي كانوا ينشدون فيه الشعر، (وإلى جانبه أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وأبو بكر) رضي الله عنه (يقول شيئاً من القول والنبي ﷺ يستمع إليه ويضع يده على صدره كالواجد) لذلك، (فقلت في نفسي: ما كان ينبغي أن أنكر على أولئك) النفر (الذين كانوا يستمعون، وهذا رسول الله ﷺ يستمع وأبو بكر) رضي الله عنه (يقول فالتفت إليَّ ﷺ وقال: هذا بحق أو قال حق من حق أنا اشك فيه) هكذا أورده صاحب القوت وتبعه صاحب العوارف.

(وقال) أبو القاسم (الجنيد) بن محمد سيد الطائفة وكان يفتي على مذهب أبي ثور: (تنزل

يأكلون إلا عن فاقة، وعند المذاكرة لأنهم لا يتحاورون إلا في مقامات الصديقين، وعند السماع لأنهم يسمعون بوجد ويشهدون حقاً. وعن ابن جريج أنه كان يرخص في السماع فقيل له: أيؤتى به يوم القيامة في جملة حسناتك أو سيئاتك؟ فقال: لا في الحسنات ولا في السيئات، لأنه شبيه باللغو، وقال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] هذا ما نقل من الأقاويل. ومن طلب الحق في التقليد فمهما استقصى تعارضت عنده هذه الأقاويل فيبقى متحيراً أو مائلاً إلى بعض الأقاويل بالتشهي، وكل ذلك قصور بل ينبغي أن يطلب الحق بطريقه وذلك بالبحث عن مدارك الحظر والإباحة كما سنذكره.

الرحمة على هذه الطائفة في ثلاثة مواطن: عند الأكل لأنهم لا يأكلون إلا عن فاقة) لينشطوا للعبادة، **(وعند المذاكرة)** في العلم **(لأنهم يتحاورون في مقامات الصديقين)** وأحوالهم، **(وعند السماع لأنهم يسمعون بوجد)** صادق **(ويشهدون حقاً)** نقله صاحب القوت والعوارف، ولفظ القشيري في الرسالة، وحكي عن جعفر بن نصير عن الجنيد أنه قال: تنزل الرحمة على الفقراء في ثلاثة مواطن عند السماع فإنهم لا يسمعون إلا عن حق، ولا يقولون إلا عن وجد، وعند أكل الطعام فإنهم لا يأكلون إلا عن فاقة، وعند مجاراة العلم فإنهم لا يذكرون إلا صفة الأولياء.

(وعن ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموي أبو الوليد المكي، روى عن عطاء وعمرو بن دينار. قال أحمد: هو من أوعية العلم، وقال يحيى بن سعيد: صدوق مات سنة ١٥٠ روى له الجماعة **(أنه كان يرخص في السماع)** وقد تقدم ذلك في ترجمته مفصلاً، **(فقيل: أيؤتى به يوم القيامة في جملة حسناتك أو سيئاتك؟ فقال: لا في الحسنات ولا في السيئات لأنه شبيه باللغو. قال الله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾)** قال ابن قتيبة: اختلف عند محمد بن إبراهيم في الغناء، فبعث إلى ابن جريج وإلى عمرو بن عبيد فأتياه فسألهما فقال ابن جريج: لا بأس به جئت عطاء بن أبي رباح وقد ختن ولده وعنده الأبجر يغني، فكان إذا سكت لا يقول له غن وإذا غنّى لا يقول له اسكت، وإذا لحن ردّ عليه، فقال عمرو بن عبيد: فأيها يكتب الغناء الذي عن اليمين أو الذي عن الشمال؟ فقال ابن جريج: لا يكتبه واحد منهما، وقد تقدم هذا عند ترجمته قريباً. **(هذا ما نقل من الأقاويل)** في إباحة السماع، **(ومن طلب الحق من التقليد فمهما استقصى تعارضت عنهد الأقاويل فيبقى متحيراً)** فيها **(أو مائلاً إلى بعض الأقاويل)** دون بعض، **(فكل ذلك قصور)** في المقام، **(بل ينبغي أن يطلب الحق بطرائقه وذلك بالبحث عن مدارك الحظر والإباحة)** والتأمل فيها **(كما سنذكره)** فيما بعد.

بيان الدليل على إباحة السماع:

اعلم أن قول القائل: السماع حرام، معناه أن الله تعالى يعاقب عليه؟ وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل بل بالسمع ومعرفة الشرعيات محصورة في النص أو القياس على المنصوص. وأعني بالنص ما أظهره ﷺ بقوله أو فعله، وبالقياس المعنى المفهوم من ألفاظه وأفعاله، فإن لم يكن فيه نص ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول بتحريمه، وبقي فعلاً لا حرج فيه كسائر المباحات. ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس، ويتضح ذلك في جوابنا عن أدلة المائلين إلى التحريم، ومهما تم الجواب عن أدلتهم كان ذلك مسلكاً كافياً في إثبات هذا الغرض، لكن نستفتح ونقول: قد دل النص والقياس جميعاً على إباحته.

أما القياس؛ فهو أن الغناء اجتمعت فيه معان ينبغي أن يبحث عن أفرادها ثم عن مجموعها، فإن فيه سماع صوت طيب موزون مفهوم المعنى محرك للقلب، فالوصف الأعم أنه صوت طيب. ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره. والموزون ينقسم إلى المفهوم

بيان الدليل على إباحة السماع:

(**اعلم أن قول القائل السماع حرام معناه ان الله تعالى يعاقب عليه**) لارتكابه الحرمة الممنوعة، (**وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل**) إذ هو معزول عن الاستقلال (**بل بالسمع**) من جهة الشارع (**ومعرفة الشرعيات محصورة في النص أو القياس على المنصوص**) بإجماع فقهاء الامصار، ولا عبرة بمخالفة الظاهرية فيه. (**واعني بالنص**) ما ازداد وضوحاً على الظاهر (**ما أظهره رسول الله ﷺ بقوله أو فعله، وبالقياس**) الحاق معلوم بمعلوم في حكمه لمساواة الأول للثاني في علة حكمه وهو (**المعنى المفهوم من ألفاظه وأفعاله، فإن لم يكن فيه نص ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول بالتحريم، ويبقى فعلاً لا حرج فيه كسائر المباحات**) وهو الذي فهمه ابن جريج كما تقدم قريباً. (**ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس، ويتضح ذلك في جوابنا على أدلة المائلين إلى التحريم ومهما تم الجواب عن أدلتهم كان ذلك مسلكاً كافياً في اثبات هذا الغرض**) وهو الإباحة (**لكن نستفتح ونقول: قد دل القياس والنص جميعاً على الإباحة**).

(**أما القياس فهو أن الغناء**) قال ابن قتيبة في أدب الكاتب هو مكسور الأول ولا يضم، وقال الهروي ممدود ويقصر صوت مرتفع متوال. وقال ابن سيده: الغناء من الصوت ما طرب به هذا قول اهل اللغة. وأما في الاصطلاح فقد أشار إليه المصنف بقوله: (**اجتمع فيه معان ينبغي أن يبحث عن افرادها ثم عن مجموعها، فإن فيه سماع صوت طيب موزون مفهوم محرك للقلب، فالوصف الأعم أنه صوت طيب. ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره. والموزون**

كالأشعار، وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات.

أما سماع الصوت الطيب من حيث أنه طيب، فلا ينبغي أن يحرم بل هو حلال بالنص والقياس أما القياس فهو أنه يرجع إلى تلذذ حاسة السمع بإدراك ما هو مخصوص به، وللإنسان عقل وخمس حواس ولكل حاسة إدراك، وفي مدركات تلك الحاسة ما يستلذ، فلذة النظر في المبصرات الجميلة كالخضرة والماء الجاري والوجه الحسن، وبالجملة سائر الألوان الجميلة، وهي في مقابلة ما يكره من الألوان الكدرة القبيحة. وللشم

ينقسم إلى المفهوم كالأشعار، وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات). وحاصله أنه رفع الصوت المتوالي بالشعر وغيره على الترتيب المرعي الخاص في الموسيقي، ويندرج فيه البسيط المسمى بالاستبداء وهو صوت مجرد من غير شعر ولا زجر، لكنه على ترتيب خاص مضبوط عند أهل الصنعة وهو من أحسن أنواع الغناء عندهم.

وقال ابن الجوزي في تلبيس إبليس: لهم شيء يسمونه بالبسيط يبتدئون به يزعج النفوس على مهل اهـ.

ويشمل البسيط الاستبداء وهو أصوات متوالية والضرب مزدوج ويشمل البيشرد والضرب فيه مفرد. وقال ابن الجوزي: والغناء اسم يقع على أشياء منها غناء الحجيج في الطرقات وفي معناه الغزاة ينشدون أشعاراً في الحرب قال: ويطلق على الحداء. وقال ابن عبد البر في التمهيد: أن اسم الغناء يشمل غناء الركبان وهو رفع الصوت بالشعر كالتغنّي به ترنماً وغناء النعب والحداء اهـ.

وهذا يشعر بان غناء النعب غير الركبان، والصحيح أنه هو صرح به ابن الكلبي في كتابه ابتداء الغناء والعيدان. وقال صاحب الاغاني: لم يكن للعرب إلا الحداء والنشيد وكانوا يسمونه الركباني، وقال بعضهم: هو صوت فيه تمطيط ورقة.

(أما سماع الصوت الطيب من حيث أنه طيب فلا ينبغي أن يحرم بل هو حلال بالنص والقياس أما القياس فهو أنه يرجع إلى تلذذ حاسة السمع بإدراك ما هو مخصوص بها) وفي نسخة به، **(وللإنسان عقل وخمس حواس)** السمع والبصر والشم والذوق والحس، **(ولكل حاسة)** من هذه الخمس **(إدراك وفي مدركات تلك الحواس ما يستلذ، فلذة البصر في المبصرات الجميلة كالخضرة والماء الجاري والوجه الحسن)** فقد روى الحاكم في تاريخه من حديث علي وابن عمر، وأبو نعيم في الطب من حديث عائشة، والخرائطي في اعتدال القلوب من حديث أبي سعيد بلفظ: «ثلاث يجلين البصر النظر إلى الخضرة وإلى الماء الجاري وإلى الوجه الحسن». وروى أبو الحسن العراقي في فوائده من حديث بريدة «ثلاث يزدن في قوّة البصر الكحل بالاثمد والنظر إلى الخضرة والنظر إلى الوجه الحسن».

(وبالجملة سائر الألوان الجميلة) فإنه يستلذه البصر **(وهي في مقابلة ما يكره من**

الروائح الطيبة، وهي في مقابلة الانتان المستكرهة، وللذوق الطعوم اللذيذة كالدسومة والحلاوة والحموضة، وهي في مقابلة المرارة المستبشعة. وللمس لذة اللين والنعومة والملاسة، وهي في مقابلة الخشونة والضراسة. وللعقل لذة العلم والمعرفة وهي في مقابلة الجهل والبلادة.

فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مستلذة كصوت العنادل والمزامير، ومستكرهة كنهيق الحمير وغيرها، فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها؟

وأما النص: فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن امتنان الله تعالى على عباده به إذ قال: ﴿يزيد في الخلق ما يشاء﴾ [فاطر: ١] فقيل: هو الصوت الحسن. وفي الحديث: « ما بعث الله نبياً إلا حسن الصوت » وقال ﷺ: « لله أشد أذنا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة لقينته ». وفي الحديث في معرض المدح لداود عليه السلام:

الألوان الكدرة القبيحة) الردية، (**وللشم الروائح الطيبة)** من كل مشموم على تباين أنواعه، (**وفي مقابلتها)** وفي بعض النسخ وهي في مقابلة (**الأنتان المستكرهة)** جمع نتن محركة وقد نتن الشيء فهو نتن ونتين نتونة ونتانة من حد ضرب وقتل وتعب وأنتن مثله فهو منتن، (**وللذوق الطعوم اللذيذة كالدسومة والحلاوة والحموضة وهي في مقابلة المرارة)** والمزازة (**المستبشعة، وللمس لذة اللين والنعومة والملاسة وهي في مقابلة الخشونة والضراسة، وللعقل لذة العلم والمعرفة وهي في مقابلة الجهل والبلادة، فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مستلذة كصوت البلابل)** جمع بلبل طير معروف، (**والمزامير)** جماع مزمور (**ومستكرهة كنهيق الحمار وغيره، فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها.**

وأما النص فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن إمتنان الله على عباده به إذ قال) في كتابه العزيز (**﴿يزيد في الخلق ما يشاء﴾ قيل)** في تفسيره هو (**حسن الصوت)** هكذا فسره الزهري أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم بأسانيدهم عنه، وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: الصوت الحسن: (**وفي الحديث« ما بعث الله نبياً إلا حسن الصوت»)** قال العراقي رواه الترمذي في الشمائل عن قتادة من قوله وزاد. « وكان نبيكم حسن الوجه حسن الصوت » ورويناه متصلاً في الغيلانيات من رواية قتادة عن أنس، والصواب الأول قال الدارقطني، ورواه ابن مردويه في التفسير من حديث علي بن أبي طالب وطرقه كلها ضعيفة اهـ.

(**وقال ﷺ « لله أشد أذناً للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى**

« إنه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الانس والجن والوحوش والطير لسماع صوته، وكان يحمل من مجلسه أربعمائة جنازة وما يقرب منها في الأوقات». وقال ﷺ في مدح أبي موسى الأشعري: «لقد أعطي مزماراً من مزامير آل داود» وقول الله تعالى: ﴿إن أنكَرَ الأصْوات لصوتُ الحمير﴾ [لقمان:

قينته») رواه أحمد وابن ماجه والبيهقي في السنن والحاكم في المستدرك من حديث فضالة بن عبيد، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما وقد تقدم هذا للمصنف في كتاب آداب تلاوة القرآن والأذن محركة هو الاستماع والانصات. قال عدي بن زيد:

أيها القلـــب تعلـــل بـــدرن إن همـــــــي في سماع وأذن

أي في سماع واستماع. قال صاحب الامتاع: فالتمثيل بالقينة والتقييد بصاحبها فيها إشعار بذلك وليقع التشبيه كاملاً مستوفى شبه شدة الاستماع إلى القراءة بشدة الاستماع إلى القينة وجعل استماع القراءة أشد، وجعل القارىء في مقابلة القينة، ولا شك أن النفوس تستلذ سماع الغناء أكثر من مجرد رفع الصوت بالشعر، وكذلك يستلذ لسماع التغني بالقرآن أكثر من مجرد القراءة ورفع الصوت بها من غير لحن يعد تغنياً فإن الألحان لها تأثير في رقة القلب وجريان الدمع.

(وفي الحديث في معرض المدح لداود عليه السلام «أنه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الانس والجن والوحوش والطير لسماع صوته، وكان يحمل من مجلسه أربعمائة جنازة وما يقرب منها في الأوقات») هكذا أورده صاحب القوت وصاحب العوارف، ولفظ القشيري في الرسالة وقيل: إن داود عليه السلام كان يستمع لقراءته الجن والانس والطير والوحش إذا قرأ الزبور، وكان يحمل كل يوم من مجلسه أربعمائة جنازة ممن قد مات ممن يسمع قراءته. وقال العراقي: هذا الحديث لم أجد له أصلاً اهـ.

قلت: قال ابن بطال، قال أبو عاصم: حدثنا ابن جريج، عن عطاء عن عبيد بن عمير قال: كانت لداود عليه السلام معزفة يتغني عليها ويبكي ويبكي. قال: وقال ابن عباس: إن داود عليه السلام كان يقرأ الزبور بسبعين لحناً يلون فيهن ويقرأ قراءة يطرب منها المحموم، فإذا أراد أن يبكي نفسه لم تبق دابة بر أو بحر إلا انصتن ويستمعن ويبكين.

(وقال ﷺ في مدح أبي موسى الأشعري) رضي الله عنه **(«لقد أعطي مزماراً من مزامير آل داود»)** أخرجه الشيخان. وقد تقدم في كتاب تلاوة القرآن. وثبت أيضاً أن معاذ بن جبل قال لرسول الله ﷺ: لو علمت أنك تسمع قراءتي لحبرته تحبيراً. ومن ذلك أن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قرأ فرجع، وقرأ أبو إياس وقال: لولا أني أخشى أن يجتمع عليَّ الناس لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به رسول الله ﷺ، وهو في الصحيحين من رواية شعبة.

(وقال الله تعالى: ﴿إن أنكر الأصوات لصوت الحمير﴾ دل بمفهومه على مدح الصوت

١٩] يدل بمفهومه على مدح الصوت الحسن، ولو جاز أو يقال إنما أبيح ذلك بشرط أن يكون في القرآن للزمه أن يحرم سماع صوت العندليب لأنه ليس من القرآن، وإذا جاز سماع صوت غفل لا معنى له، فلم لا يجوز سماع صوت يفهم منه الحكمة والمعاني الصحيحة؟ وإن من الشعر لحكمة فهذا نظر في الصوت من حيث انه طيب حسن.

الدرجة الثانية: النظر في الصوت الطيب الموزون، فإن الوزن وراء الحسن فكم من صوت حسن خارج عن الوزن وكم من صوت موزون غير مستطاب. والأصوات الموزونة باعتبار مخارجها ثلاثة: فإنها إما أن تخرج من جماد كصوت المزامير والأوتار وضرب القضيب والطبل وغيره، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان؛ وذلك الحيوان إما إنسان أو غيره كصوت العنادل والقماري وذوات السجع من الطيور، فهي مع طيبها موزونة متناسبة المطالع والمقاطع فلذلك يستلذ سماعها. والأصل في الأصوات حناجر الحيوانات، وإنما وضعت المزامير على أصوات الحناجر وهو تشبيه للصنعة بالخلقة. وما من شيء توصل أهل الصناعات بصناعتهم إلى تصويره إلا وله مثال في الخلقة التي استأثر الله تعالى باختراعها؛ فمنه تعلم الصناع وبه قصدوا الاقتداء وشرح ذلك يطول. فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة فلا ذاهب إلى تحريم صوت

الحسن) فإنه في مقابلته. **(ولو جاز أن يقال: إنما أبيح ذلك بشرط أن يكون في القرآن)** خاصة **(للزمه أن يحرم صوت البلبل لأنه ليس يقرأ القرآن وإذا جاز السماع لصوت غفل لا معنى له فلم لا يجوز سماع صوت يفهم منه الحكمة والمعاني الصحيحة؟ و)** في الخبر: **(« إن من الشعر لحكمة »)** أخرجه البخاري من حديث أبيّ بن كعب وسيأتي قريباً.

(الدرجة الثانية: النظر في الصوت الطيب الموزون، فإن الوزن وراء الحسن فكم من صوت حسن خارج عن الوزن، وكم من صوت موزون غير مستطاب. والأصوات الموزونة باعتبار مخارجها ثلاثة بالاستقراء: فإنها) لا تخلو **(إما أن تكون من جماد)** لا روح له **(كصوت المزامير والأوتار وضرب القضيب والطبل وغيره، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان، وذلك الحيوان إما إنسان وإما غيره فصوت العنادل)** جمع عندليب **(والقماري)** جمع قمري، **(وذوات السجع من الطيور مع طيبها)** في نفسها **(موزونة متناسبة المطالع والمقاطع، فلذلك يستلذ سماعها والأصل في الأصوات حناجر الحيوانات وإنما وضعت المزامير على صوت)** وفي نسخة على صور **(الحناجر وهي تشبيه للصنعة بالخلقة، وما من شيء توصل أهل الصناعات بصناعتهم إلى تصويره إلا وله مثال في الخلقة التي استأثر الله تعالى باختراعه منه تعلم الصناع، وبه قصدوا الاقتداء وشرح ذلك يطول)** ليس هذا محل تفصيله، **(فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة، فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب**

العندليب وسائر الطيور. ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ولا بين جماد وحيوان، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي كالذي يخرج من حلقه أو من القضيب والطبل والدف وغيره.

ولا يستثنى من هذه إلا الملاهي والأوتار والمزامير التي ورد الشرع بالمنع منها. لا للذتها إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذ به الإنسان. ولكن حرمت الخمور واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة في الفطام عنها حتى انتهى الأمر في الابتداء إلى كسر الدنان فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب وهي الأوتار والمزامير فقط، وكان تحريمها

وسائر الطيور) ذوات السجع، **(ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ولا بين جماد وحيوان، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي كالذي يخرج من حلقه أو من القضيب والطبل والدف وغيره.**

ولا يستثنى عن هذه إلا الملاهي والأوتار والمزامير إذ ورد الشرع بالمنع عنها) في أخبار كثيرة.

منها عند البخاري من حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري «ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والمعازف» صورته عند البخاري صورة التعليق، ولذلك ضعفه ابن حزم ووصله أبو داود الإسماعيلي. والمعازف: الملاهي قاله الجوهري، ولأحمد من حديث أبي أمامة «إن الله أمرني أن أمحق المزامير والكبارات» يعني البرابط. والمعازف، وله من حديث قيس بن سعد «إن ربي حرم عليّ الخمر والكوبة والقنين» وله في حديث لأبي امامة باستحلالهم الخمور وضربهم بالدفوف، وكلها ضعيفة، ولأبي الشيخ من حديث مكحول مرسلاً الاستماع إلى الملاهي معصية الحديث، ولابي داود من حديث ابن عمر سمع مزماراً فوضع أصبعيه على أذنيه. قال أبو داود: هو منكر هكذا ساق العراقي هذه الأخبار باختصار. وسيأتي ذكر بعضها عند الكلام في الجواب عن أدلة المحرمين ولا عبرة بتضعيف ابن حزم بعد أو وصله أبو داود الإسماعيلي وكذا البيهقي والبخاري إذا علق شيئاً بصيغة الجزم يحتج به، ثم أن البخاري علقه عن هشام بن عمار وقد لقيه فيحمل على السماع فالحكم حينئذ للوصل كما هو معروف في موضعه.

(لا للذتها إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذ به الإنسان، ولكن حرمت الخمور واقتضت ضراوة الناس لها) أي الاعتياد لها والاجتراء عليها **(المبالغة في الفطام عنها حتى انتهى الأمر في الابتداء إلى كسر الدنان)** جمع دن، وهو الذي كان تعمل فيه الخمور ومنه قول الشاعر:

فصلى على دنها وارتسم

(فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب وهي الاوتار والمزامير فقط، وكان تحريمها من

من قبل الاتباع كما حرمت الخلوة بالأجنبية لأنها مقدمة الجماع، وحرم النظر إلى الفخذ لاتصاله بالسوأتين، وحرم قليل الخمر وإن كان لا يسكر لأنه يدعو إلى السكر، وما من حرام إلا وله حريم يطيف به، وحكم الحرمة ينسحب على حريمه ليكون حمى للحرام ووقاية له وحظاراً مانعاً حوله، كما قال ﷺ: «إن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه» فهي محرمة تبعاً لتحريم الخمر لثلاث علل.

احداها: أنها تدعو إلى شرب الخمر فإن اللذة الحاصلة بها إنما تتم بالخمر، ولمثل هذه العلة حرم قليل الخمر.

الثانية: أنها في حق قريب العهد بشرب الخمر تذكر مجالس الانس بالشرب فهي سبب الذكر، والذكر سبب انبعاث الشوق، وانبعاث الشوق إذا قوي فهو سبب الإقدام. ولهذه العلة «نهي عن الانتباذ في المزفت والحنتم والنقير» وهي الأواني التي

قبل الاتباع) أي لكونها من شعار أهل الشرب، **(كما حرمت الخلوة)** بالأجنبية **(لأنها مقدمة الجماع)** ففي الخبر ولا يخلون أحد بالاجنبية ولو اقرأها القرآن، **(وحرم النظر إلى الفخذ)** في حديث محمد بن جحش: غط فخذك فإنها عورة، **(لاتصاله بالسوأتين، وحرم قليل الخمر وإن كان لا يسكر لأنه يدعو إلى السكر)** كما في حديث ابن عباس «حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها». **(وما من حرام إلا وله حريم يطيف به)** أي يدور به، **(وحكم الحرمة ينسحب)** أي يعم **(على جميع حريمه ليكون حمى الحرام وقاية له)** وحفظاً **(وحظاراً مانعاً حوله كما قال ﷺ:)** «ألاو **(أن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه»)** تقدم في كتاب الحلال والحرام **(فهي محرمة تابعة لتحريم الخمر بثلاث علل)**.

(إحداها: أنها تدعو إلى شرب الخمر، فإن اللذة الحاصلة بها إنما تتم بالخمر ولمثل هذه العلة حرم قليل الخمر) وإن لم يسكر.

(العلة الثانية انها في قريب عهد بشرب الخمر تذكر مجالس الانس بالشرب، فهي سبب الذكر والذكر سبب انبعاث الشوق وانبعاث الشوق إذا قوي فهو سبب الإقدام) على الشرب، وأجاب المبيحون بأن قولكم أنها في قريب العهد تذكر مجالس الشرب، فذلك إنما يقتضي المنع في حق من هذا حاله، فأما من ليس كذلك أو كانت قد مضت مدة وحسنت توبته واستمر على الخير لم تشمله العلة المذكورة، **(ولهذه العلة «نهي عن الانتباذ في المزفت)** هو الإناء المطلي بالزفت **(والحنتم)** والنقير» **(وهي الأواني التي كانت مخصوصة بها بهيئاتها)** أخرج البخاري من حديث ابن عباس في قصة وفد عبد القيس وفيه: «فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع الحنتم والدباء والمزفت والنقير» وربما قال: المقير. قال أبو هريرة: الحنتم هي الجرار الخضر. وقال ابن عمر: هي الجرار كلها وقال أنس جرار يؤتى بها من مصر مقيرات الأجواف. وقالت

كانت مخصوصة بها، فمعنى هذا أن مشاهدة صورتها تذكرها وهذه العلة تفارق الأولى إذ ليس فيها اعتبار لذة في الذكر إذ لا لذة في رؤية القنينة وأواني الشرب لكن من حيث التذكر بها. فإن كان السماع يذكر الشرب تذكيراً يشوق إلى الخمر عند من ألف ذلك مع الشرب فهو منهي عن السماع لخصوص هذه العلة فيه.

الثالثة: الاجتماع عليها، لما أن صار من عادة أهل الفسق فيمنع من التشبه بهم، لأن من تشبه بقوم فهو منهم. وبهذه العلة نقول بترك السنّة مهما صارت شعاراً لأهل البدعة

عائشة: جرار حمر أعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر. وقال ابن أبي ليلى: أفواهها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف، وكان ناس ينتبذون فيها. وقال عطاء جرار يعمل من طين ودم وشعر، وفي المحكم جرار خضر تضرب إلى الحمرة، وفي مجمع الغرائب حمر. وقال الطبرزدي، قال بعض أهل العلم: إنما الحنتم ما طلي من الفخار بالحنتم المعمول بالزجاج وغيره وفيه النهي عن الانتباذ في هذه الأواني، وهي ان تجعل في الماء شيئاً من تمر أو زبيب ليحلو ويشرب لأنه يسرع فيه الإسكار فيصير حراماً، ثم أن هذا النهي كان في أوّل الإسلام ثم نسخ ففي صحيح مسلم من حديث بريدة «كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا في الأسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً» وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي والجمهور، وذهب طائفة إلى أن النهي باق منهم مالك وأحمد وإسحاق حكاه الخطابي عنهم.

(فمعنى هذا أن مشاهدة صورتها تذكرها وهذه العلة تفارق الأولى إذ ليس فيها اعتبار لذة في الذكر إذ لا لذة في رؤية القنينة) وهي الزجاجة التي يشرب فيها المسكر **(و)** سائر **(أواني الشرب لكن من حيث التذكير بها، فإن كان السماع يذكر الشرب تذكيراً يشوّق إلى الخمر عند من ألف ذلك مع الشرب، فهو منهي عن السماع لخصوص هذه العلة فيه)**.

(العلة الثالثة: الاجتماع عليها لما أن صار من عادة أهل الفسق) والفجور **(فيمنع التشبه بهم لأن من تشبه بقوم فهو منهم)** رواه أحمد وأبو داود والطبراني في الكبير من حديث أبي منيب الجرشي، عن ابن عمر به مرفوعاً بسند فيه ضعف، ويروى عن الحسن قال: قلّما تشبه رجل بقوم إلا كان منهم. **(وبهذه العلة نقول بترك السنّة مهما صارت شعاراً لأهل البدعة خوفاً من التشبه بهم)** وقد نقل الرافعي عن بعض أئمة الشافعية أنه كان يقول: الأولى ترك رفع اليدين في الصلاة في ديارنا يعني ديار العجم قال: لأنه صار شعاراً للرافضة وله أمثلة كثيرة، لكن قد يقال ليس كل شيء يفعله الفساق يحرم فعله على غيرهم، ولو كان هذا معتبراً لكن الضرب بالدفوف والشبابة حراماً، ولكان يحرم اتخاذ الظروف المستعملة غالباً في الخمر كالقناني والأقداح المزورقة فإنها الآن كذلك حتى لو امتنع أو عدم الخمر لنقص ثمنها، ولكان أيضاً يحرم بقاء شجر العنب

خوفاً من التشبه بهم. وبهذه العلة يحرم ضرب الكوبة ـ وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ـ وضربها عادة المخنثين ولولا ما فيه من التشبه لكان مثل طبل الحجيج والغزو، وبهذه العلة نقول: لو اجتمع جماعة وزينوا مجلساً وأحضروا آلات الشرب

فإنه أصل لذلك، وكذلك الرياحين فإن استعمالها للشراب ولا تكاد تفارق الفاكهة مجلس الشرب خصوصاً الورد فإن الشّراب ينتظرون وروده ويتألمون إذا جاء في شهر الصوم كما قال بعضهم متألماً من ذلك:

وما عذب الله العصاة بمثل ما … أدابل ورد في أواخر شعبان

فلما لم يحرم شيء من ذلك علمنا أن هذه العلة غير معتبرة فتأمل، **(وبهذه العلة يحرم ضرب الكوبة)** بالضم **(وهو طبل مستطيل رقيق الوسط واسع الطرفين)** معرب، **(وضربها عادة المخنثين)** في ذلك الوقت **(ولولا ما فيه من التشبه لكان مثل طبل الحجيج والغزو)**.

اعلم أن الكوبة هي طبل مخصر مغلوف الطرفين بجلد، فالذي صرح به الشافعية أن الضرب به حرام وتوقف أمام الحرمين فيه فقال: إن صح حديث عملنا به. قال: والقاضي لم يتعرض لها، ولو رددناه إلى المعنى فهو في معنى الدف ولست أرى فيها ما يقتضي التحريم إلا أن المخنثين يعتادون الضرب بها ويتولعون بها. قال: والذي يقتضيه الرأي أن ما يصار منه ألحان مستلذة يهيج الإنسان ويستحثه على الشرب ومجالسه أهله فهو المحرم وما ليس كذلك، وإنما ينتحي لإيقاعات قد تطرب وإن كانت لا تلذ فجميعها في معنى الدف، والكوبة في هذا المعنى كالدف فإن صح فيها تحريم حرمنا وإلا توقفنا. وقال شارح المقنع من الحنابلة إن أحمد قال: أكره الطبل وهو الكوبة، وقد أخرج أبو داود من حديث ابن عمر مرفوعاً «نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء» ومن حديث ابن عباس «إن الله حرم الخمر والميسر والكوبة» وقال «كل مسكر حرام» وقد أجاب المبيحون عن هذه العلة المذكورة بأنا لا نسلم أنها شعار المخنثين فإن يكن في بعض الأقاليم فيختص به، ولا نسلم أن كل شيء يفعله المخنثون يكون حراماً، ولو كان ذلك كذلك لحرم على الرجال غسل الثياب حرفة فإن المخنثين اعتادوه، وأكثرهم غسالون وإنما يمنع التشبه بهم في الأفعال المخصوصة لهم إن سلم أيضاً، وإلا فلا. ويقولون أيضاً: ان الكوبة لم يتحقق موضوعها في اللغة ففي الفائق للزمخشري الكوبة: النرد، وقيل: الطبل، وفي المجمل لابن فارس الكوبة الطبل على ما قيل، ويقال النرد. وفي المصباح الكوبة النرد بلغة أهل اليمن عن أبي عبيدة، وحكاه البيهقي عنه أيضاً. وقال ابن الاعرابي: الكوبة النرد، ويقال الطبل، ويقال البربط، وهذا أظهر. وقال الخطابي: غلط من قال الكوبة الطبل، بل هي النرد فلما اختلف أهل اللغة فيها سقط الاحتجاج بتلك الأحاديث التي فيها ذكر الكوبة بالمعنى الذي ذكروه.

(ولهذا العلة نقول: لو اجتمع جماعة) في موضع **(وزينوا مجلساً)** بالفرش الفاخرة والتعليقات المثمنة من الثياب وغيرها **(وأحضروا)** ما بينهم **(آلات الشرب وأقداحه، وصبوا**

وأقداحه، وصبوا فيها السكنجبين، ونصبوا ساقياً يدور عليهم ويسقيهم، فيأخذون من الساقي ويشربون ويحيي بعضهم بعضاً بكلماتهم المعتادة بينهم حرم ذلك عليهم، وإن كان المشروب مباحاً في نفسه، لأن في هذا تشبهاً بأهل الفساد، بل لهذا ينهي عن لبس القباء وعن ترك الشعر على الرأس قزعاً في بلاد صار القباء فيها من لباس أهل الفساد، ولا ينهى عن ذلك فيما وراء النهار لاعتياد أهل الصلاح ذلك فيهم. فبهذه المعاني حرم المزمار العراقي والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط وغيرها. وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة والحجيج وشاهين الطبالين وكالطبل والقضيب، وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب لأن كل ذلك لا يتعلق بالخمر ولا يذكر بها ولا يشوق إليها ولا يوجب التشبه بأربابها فلم يكن في معناها. فبقي على أصل الإباحة قياساً على أصوات الطيور وغيرها، بل أقول سماع

فيها السكنجبين) المعمول بالخل والعسل أو صبوا فيها اللبن الممزوج بالسكر، **(ونصبوا ساقياً يدور عليهم)** بتلك الأقداح **(ويسقيهم، فيأخذون من الساقي ويشربون ويحيي بعضهم بعضاً بكلماتهم المعتادة. بينهم حرم ذلك عليهم، وإن كان المشروب مباحاً)** في ذاته طيباً صرح به فقهاء المذاهب الأربعة. وقالوا: **(لأن في هذا تشبهاً بأهل الفساد)** ومن تشبه بقوم فهو منهم، **(بل لهذا ينهي عن لبس القباء)** وهي الفرجية المشقوقة من قدّام، **(و)** عن **(ترك الشعر على الرأس قزعاً)** وهو حلق بعض الرأس دون بعض. وفي الخبر «نهى عن القزع» ومعناه بما ذكر. **(في بلاد صار القباء من لباس أهل الفساد فيها)** وترك شعر الرأس من شعار الزنادقة، **(ولا ينهي عن ذلك في)** بلاد **(ما وراء النهر)** المراد به ما وراء نهر جيحون وهي بلاد الأزبك **(لاعتياد أهل الصلاح ذلك فيهم)**، فلا ينكر ذلك عندهم أي لبس القباء. وأما ترك شعر الرأس ففي الأول كان شعار الصوفية فإن كان ذلك معتاداً عند قوم في بلاد فلا بأس بذلك. **(فبهذه المعاني يحرم المزمار العراقي والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط)** وفي سياق المصنف دلالة على أن البربط غير العود، والمشهور بين أهل الضرب خلافه، فقد ذكروا أن من أسماء العود البربط والمزهر والكراز والموتر والعرطبة والكبارة والقنين. قيل: والطنبور أيضاً، والصحيح أنه غير العود. **(وغيرها)** كالسنطير والقانون والكمنجة، **(وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة والحجيج وشاهين الطبالين وكالطبل والقضيب، وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب، لأن كل ذلك لا يتعلق بالخمر ولا يذكر بها ولا يشوّق إليها ولا يوجد التشبه بأربابها فلم يكن في معناها فبقي على أصل الإباحة قياساً على أصوات الطيور وغيرها)**.

وقد نقضه أبو العباس القرطبي في كشف القناع فقال: الجواب عن هذا منع الحكم في الأصل وبيانه: أنا لا نسلم الإجماع على إباحة سماع الطيور المطربة والمدعي مدفوع إلى اثبات نقله، ولئن

سلمناه لكن لا نسلم مساواة الفرع للأصل في الجامع، وبيانه: أن أصوات الغناء المطربة تنشأ عنه تلك المفاسد التي ذكرت وليس شيء من تلك المفاسد التي ذكرت في أصوات الطيور، فإنا لا نعلل تحريم الغناء بمجرد الاستطابة بل بالتطريب الذي تنشأ عنه تلك المفاسد، سلمناه لكن ينتقض باصوات المزامير والأوتار، فإنها مطربة. وقد حكى إجماع أهل العصر المتقدم على تحريمها. لا يقال هذا لا يرد فإنا قد تحرزنا عنه بقولنا خارجه باختيار، لأنا نقول: هو وارد لأنا نقول بموجبه في المزامير والأوتار، فإنها خارجة من الآلة باختيار النافخ والضارب. سلمناه لكنه تحرز بوصف طردي لا مناسبة فيه، وذلك أنه إذا حصل الإطراب المفضي إلى تلك المفاسد حكم بالتحريم مطلقاً لوجود المقتضي للتحريم، ولا فرق بين أن يخرج من جماد أو حيوان فقد صح بطلان القياس والله الموفق اهـ.

قلت: وأصل هذا الكلام في النقض على المصنف من ابن الجوزي وقد تبعه القرطبي على بعض كلامه بما ملخصه ان المفردات قد تباح ولا تباح المركبات. قال ابن الجوزي: قد نزل الغزالي عن مرتبته في الفهم إلى أن قضى لإباحة المركبات لإباحة المفردات ورد عليه بأن الهيئة الاجتماعية لها زيادة تأثير. هذا معنى ما قاله. قال: فإن العود بمفرده لو ضرب به بغير وتر لم يحرم، والوتر ضرب به بمفرده لم يحرم، وعند اجتماعها يحرم الضرب بها، وكذلك ماء العنب لم يحرم شربه فإذا حدثت فيه شدة مطربة حرم، فكذلك ههنا فإن المجموع يحدث طربا يخرج عن الاعتدال قال القرطبي: وما ذكره الغزالي منتقض بالعود، فإن ما ذكره موجود فيه والضرب به حرام. قال صاحب الامتاع: وليس العجب إلا منهما فإن الغزالي لم يقل أن كل شيء يجوز منفرداً يجوز مع الاجتماع، وإنما قال: هذا في المقام الخاص لما ذكره من الأدلة على جواز كل فرد، والهيئة الاجتماعية لم يحصل منها ما يقتضي الدليل على تحريمه، فإنه إنما يحدث فيه زيادة اطراب وزيادة الإطراب لم يدل الدليل على تحريمها، بل فيه ما يدل على الجواز، وقد قال معاوية بحضرة عبد الله بن جعفر، وعمرو بن العاص: الكريم طروب فأتى بصيغة مبالغة، وبعد أن ورد الشرع ولم يحرم شيئاً فالأصل فيه الإباحة فيبقى على الأصل إلا بدليل، وقد قال تعالى: ﴿وقد فصل لكم ما حرم عليكم﴾ [الأنعام: ١١٩] وقال تعالى: ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش﴾ [الأعراف: ٣٣] الآية. وقال ﷺ: «والذي نفسي بيده ما تركت عملاً يقربكم من الجنة ويبعدكم من النار إلا ذكرته لكم» الحديث. فقد دلت الأدلة على أن المحرم بين وفصل فحيث لم نجد دليلاً على شيء قلنا أنه ليس بحرام، والغناء كان موجوداً قديماً، فلو حرم لبين وفصل كما بين الشارع تحريم غيره وهذه طريقة ذكرها جماعة من العلماء. وأما القياس فشرطه مساواة الفرع للأصل أو الزيادة، وما ذكروه ليس بساو أما العنب فليس فيه عند الانفراد إسكار البتة وعند حدوث الشدة فيه يحدث السكر بخلاف الغناء فإن في المفردات طرباً، وعند الاجتماع زيادة طرب، وكذلك العود بمفرده، والوتر بمفرده فلا يصح القياس، ثم إنا نقول: لولا النص على التحريم عند الهيئة الاجتماعية لم يقل بالتحريم بمجرد مناسبة، وليس ثم دليل على تحريم مجموع مفردات الغناء، والقياس إباحة المركب مما كانت مفرداته مباحة ما

الأوتار ممن يضربها على غير وزن متناسب مستلذ حرام أيضاً، وبهذا يتبين أنه ليست العلة في تحريمها مجرد اللذة الطيبة، بل القياس تحليل الطيبات كلها إلا ما في تحليله فساد. قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الاعراف: ٣٢] فهذه الأصوات لا تحرم من حيث أنها أصوات موزونة وإنما تحرم بعارض آخر. كما سيأتي في العوارض المحرمة.

الدرجة الثالثة: الموزون والمفهوم، وهو الشعر وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان فيقطع بإباحة ذلك لأنه ما زاد إلاَّ كونه مفهوماً، والكلام المفهوم غير حرام والصوت الطيب الموزون غير حرام، فإذا لم يحرم الآحاد فمن أين يحرم المجموع؟ نعم

لم يدل دليل ونحن نطالب بالدليل، وأما ما قاله القرطبي أنه ينتقض فعجب منه كيف ينتقض، والغزالي يقول: والقياس تحليل العود وسائر الملاهي ولكن ورد ما يقتضي التحريم، فورد في الكوبة ونحوها أخبار أوردت، فهي المعتمد في التحريم، وفي الأوتار والمزمار جعل العلة كونها شعاراً للشاربين، فالعلة وإن وجدت لكنها تختلف لمعان، والصحيح أن ذلك لا يقدح به، وقد قال إمام الحرمين في بعض الآلات، القياس إباحتها. قال: فإن صح الخبر قلنا به وإلا توقفنا، وما قاله القرطبي أو الغزالي يحتاج إلى إثبات إن سماع الطيور المطربة جائز؟ قال: ولا نسلم الإجماع عليه، فالموجود في كتب كثير من أصحاب المذاهب ما هو صريح في الجواز ما يدل عليه، وقد جوز الشافعية والحنابلة الاستئجار للإستئناس بأصوات الطيور المسموعة، فإن نازع أحد في جواز سماعها فهو سفسطة لا يقوم عليه دليل، بل هو بعيد عن القواعد وما كل قول يعتد به، ولا كل رأي يعتمد عليه، والوقوف مع من لم تثبت عصمته في جميع ما قاله يفضي إلى الوقوع في المهالك، وكل واحد يؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر قاله الإمام مالك والله أعلم.

(**بل أقول: سماع الأوتار ممن يضربها على غير موزون متناسب مستلذ حرام أيضاً وبهذا يتبين أنه ليس العلة في تحريمها بمجرد اللذة الطيبة، بل القياس تحليل الطيبات كلها إلا ما في تحليله فساد**) يعرض. (**قال الله تعالى**) في كتابه العزيز: (**﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾**) والطيبات: جمع محلى بالألف واللام، فيشمل كل طيب يطلق بإزاء معان ثلاث المستلذ وهو الأكثر. وبإزاء الطاهر الحلال وصيغة العموم كلية تتناول كل فرد من أفراد العموم ويتعلق الحكم بهن، (**فهذه الأصوات لا تحرم من حيث أنها أصوات موزونة إنما تحرم بعارض آخر كما سيأتي بيان العوارض المحرمة**) قريباً.

(**الدرجة الثالثة: الموزون والمفهوم**) معناه (**وهو الشعر وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان فيقطع بإباحة ذلك لأنه ما زاد إلا كونه مفهوماً، والكلام المفهوم غير حرام والصوت الطيب الموزون غير حرام، فإذا لم يحرم الآحاد فمن اين يحرم المجموع؟ نعم**

ينظر فيما يفهم منه فإن كان فيه أمر محظور حرم نثره ونظمه وحرم النطق به سواء كان

ينظر فيما يفهم منه فإن كان فيه أمر محظور حرم نثره ونظمه وحرم النطق به) كأن يكون فيه هجو، أو تشبيب بامراة معينة أو كذب، أو وصف الخدود والقدود والأصداغ ونحوها أو ذكر الأمرد.

القيد الأول: أن لا يكون في هجو والهجو على قسمين: هجو الكفار وهجو المسلمين. أما هجو الكفار فضربان.

أحدهما: أن يكون بصيغة عامة فيجوز ولا يتجه فيه خلاف كما يجوز لعنهم على العموم.

الثاني: أن يكون في معين فذلك المعين إما أن يكون حربياً أو ذمياً، فالأول جائز فإن دمه وماله وعرضه كل ذلك مباح. الثاني: موضع نظر، والمتجه المنع كغيبته والنظم كالنثر والنظم أولى بالمنع فإنه يحفظ وقد يسلم الذي هجا. وصاحب الشافي والمصنف وغيرهما أطلقوا الجواز وهو محمول على غير المعين من أهل الذمة، فإن الذي محقون الدم والمال وكذلك العرض، وأما هجو المشركين غير أهل الذمة فجائز، وأما هجو المسلم فإما. أن يكون فاسقاً متجاهراً بالفسق أولاً. فإن كان متجاهراً فينبغي أن يجوز كما نجوز غيبته، وما جاز في النثر جاز في النظم ونقل ابن العربي الإجماع على لعن العاصي على العموم، وهل يلحق التعريض بالتصريح؟ فالذي يجري على قياس قواعد المالكية إلحاقه، وعند الشافعية نزاع فيه، والمنقول عن القاضي ابن كج أن التعريض ليس بهجو. وقال الرافعي: يشبه أن يكون هجواً. والذي قاله ابن كج أقيس فإنهم لم يجعلوا التعريض في باب القذف ملحقاً بالكناية، فكيف يلحق بالتصريح، ومن حيث المعنى المحذور الذي في الصريح ليس في التعريض فإن الصريح يفهمه كل أحد، وينقله ويعرف المقصود به وليس كذلك التعريض.

القيد الثاني: التشبيب بامرأة معينة. فالمعينة إما أن تكون أجنبية أو غير أجنبية كزوجته وأمته. فإن كانت أجنبية فشبب بها ووصف اعضاءها الباطنة ونحوها لم يجز، وفي النهاية في شرح الهداية من كتب الحنفية أن الشعر إذا كان فيه صفة امرأة معينة وهي حية كره، وإن كانت ميتة لم يكره وإن كانت مرسلة لم يكره اهـ.

وأما غير الأجنبية، ففيه خلاف في المذهب وإيراد الرافعي يقتضي عدم الجواز. وقال الروياني في البحر: يجوز أن يشبب بزوجته وأمته ولا ترد شهادته قاله عامة الأصحاب، وسيأتي لذلك بقية في أثناء سياق المصنف.

القيد الثالث: الكذب فإذا كذب الشاعر في شعره إما أن يكون يمكن حمله على نوع من المبالغة أولا. فإن أمكن جاز والصحيح أن المبالغة إذا أفضت إلى خروج الشيء عن حد الإمكان إلى حد الاستحالة ونحو ذلك فالترك أفضل، وإلا فالمبالغة أفضل. وأما إذا لم يمكن حمله على نوع من المبالغة فنقل الرافعي عن جهور الشافعية أنه حرام وادعى أنه الأصح، وأنه ظاهر المعنى كسائر

بألحان أو لم يكن، والحق فيه ما قاله الشافعي رحمه الله تعالى إذ قال: الشعر كلام فحسنه

أنواع الكذب، ونقل عن القفال وأبي بكر الصيدلاني أنه لا يلحق بالكذب لأن الكاذب يوهم أن الكذب صدق، والشاعر بخلافه فإنه إنما يقصد تحسين الصفة والكلام لا يحقق المذكور، قال الرافعي بعد سياقه: وهذا حسن بالغ، وقد قيل أكذبه أعذبه قال: فلا فرق بين قليله وكثيره.

القيد الرابع: ذكر الخدود والأصداغ والقدود ونحو ذلك، فإذا ذكر في شعره شيئاً من ذلك ففيه خلاف. ادعى المصنف أنه لا يحرم بشرط أن لا يكون في معين، وكلام الرافعي في كتاب السير يقتضي أنه مكروه، وكلام الحنابلة يقتضي عدم جواز ذلك، وصرح به صاحب المستوعب منهم، وفي فتاوي الصدر الشهيد من الحنفية أن الشعر الذي فيه ذكر الخمر والفسق وذكر الغلام يكره، وكذا في فتاوى قاضي خان.

القيد الخامس: أن لا يكون التشبيب بالمرد فإن كان في معين فالذي نقله الرافعي أنه حرام، فإن كان في غير معين فشبب به وذكر محبته له. فقال الروياني في البحر: حرام يفسق به، وقال البغوي وغيره: لا يحرم، وهذا هو الذي يترجح ويحمل على محل صحيح، وقال الرافعي على قياس ما ذكره القفال والصيدلاني في مسألة الكذب أن يكون التشبيب بالنساء والغلمان بغير تعيين لا يخل بالعدالة إذ غرض الشاعر تحسين الكلام لا تحقيقه، وهذا الذي بحثه هو المتجه.

(والحق فيه ما قال الشافعي) رضي الله عنه **(إذ قال: الشعر كلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح)**. وقد روي ذلك أيضاً عن ابن سيرين وعن الشعبي كما نقله ابن عبد البر قال: وليس أحد من أهل العلم ينكر الحسن من الشعر، وذلك ما كان حكمة أو مباحاً من القول وهو كالكلام يوجد منه على ما يوجد منه ويكره منه ما يكره منه، وليس أحد من الصحابة إلا وقد قال الشعر أو تمثل به أو سمعه فرضيه ولولا ذلك ما كان مباحاً اهـ.

وقد أخرج البيهقي في السنن هذا حديثاً مرفوعاً من عدة طرق، والصحيح أنه مرسل، وأخرجه أبو يعلى الموصلي من حديث عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الشعر فقال: «الشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح» وإسناده جيد.

وأخرج البخاري في الأدب المفرد، والطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً: «الشعر بمنزلة الكلام فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام».

وحكى الماوردي في الحاوي، والروياني في البحر: أن الشعر ينقسم إلى محرم ومباح ومستحب، وأن المستحب على قسمين الأول ما حذر من الأخرة، والثاني ما حث على مكارم الأخلاق. ومن المستحب مدح الأنبياء عليهم السلام والصحابة وأهل التقوى وأمثال ذلك، ولا يخفى القسمان الأخيران. وقال أبو محمد بن حزم في رسالته في مراتب العلوم أنه إذا عاني الإنسان الشعر فليكن فيه الحكم والخير. قال: وينبغي أن يجتنب من الشعر أربعة أضرب.

حسن وقبيحه قبيح. ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان، فإن أفراد المباحات إذ اجتمعت كان ذلك المجموع مباحاً. ومهما انضم مباح إلى مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظوراً لا تتضمنه الآحاد. ولا محظور ههنا وكيف ينكر

أحدها: الاغزال فإنها نعم العون على عدم الصيانة، وتدعو إلى الفتن وتصرف النفس إلى الخلاعة.

الثاني: الأشعار المقولة في الحروب فإنها تهيج الطبع وتسهل على المرء موارد التلف.

الثالث: أشعار التغرب وصفات المفاوز والبيد فإنها تسهل التغرب والتحوّل.

الرابع: الهجاء وصنفان من الشعر لا ينهى عنهما نهياً تاماً ولا يحض عليهما، بل هما عندنا من المباح المكروه وهما المدح والثناء اهـ.

وهذا الذي قاله أبو محمد مردود لما سيأتي في سياق المصنف.

(ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحان جاز مع الالحان فإن إفراد المباحات إذا اجتمعت كان ذلك المجموع مباحاً، ومهما انضم مباح إلى مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظوراً لا تتضمنه الآحاد ولا محظور هنا). وقد ادعى ابن عبد البر وغيره الإجماع على جوازه، **(وكيف ينكر إنشاد الشعر، وقد انشد بين يدي رسول الله ﷺ)** واستنشده أكثر من أن يحفظ، فمن ذلك في المتفق عليه من حديث أبي هريرة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرّ بحسان بن ثابت وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فقال: قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك الحديث. ولمسلم من حديث عائشة انشاد حسان قصيدته المشهورة التي فيها:

هجوت محمداً فأجبت عنه ... وعند الله في ذاك الجزاء
أتهجوه ولست له بكفء ... فشركما لخيركما الفداء
فإن أبي ووالده وعرضي ... لعرض محمد منكم فداء

وأنشد حسان أيضاً:

وإن سنام المجد من آل هاشم ... بنو بنت مخزوم ووالدك العبدُ

وللبخاري انشاد ابن رواحة:

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الفجر ساطعُ

وأخرج البيهقي في الدلائل أن العباس رضي الله عنه قال: يا رسول الله إني أريد ان أمدحك. فقال: «قل لا يفضض الله فاك» فأنشدته:

من قبلها طبت في الظلال وفي ... مستودع حيث يخصف الورقُ
ثم هبطت البلاد لا بشر ... أنت ولا نطفة ولا علقُ
بل نطفة تركب السفين وقد ... ألجم نسراً وأهله الغرقُ

إنشاد الشعر وقد أنشد بين يدي رسول الله ﷺ ؟ وقال عليه الصلاة والسلام : « إن من الشعر لحكمة » وأنشدت عائشة رضي الله عنها :

ذهبَ الذين يُعاشُ في أكنافهم   وبقيت في خلف كجِلْدِ الأجْربِ

تنقل من صالب إلى رحم   إذا مضى عالم بدا طبقُ

وقال البيهقي أبو عبد الله الحافظ: اخبرنا عبد الرحمن بن الحسن بهمدان، حدثنا إبراهيم بن الحسن، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثني محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال: انشد النبي ﷺ « بانت سعاد » في المسجد بالمدينة فلما بلغ قوله:

إن الرسول لسيف يستضاء به   مهند من سيوف الله مسلولُ
في فتية من قريش قال قائلهم   ببطن مكة لما أسلموا زولوا

أشار رسول الله ﷺ بكمه إلى الخلق ليأتوا فيستمعوا منه. **(وقال ﷺ « إن من لشعر لحكمة »)** رواه البخاري من حديث أبي بن كعب، والترمذي من حديث ابن عباس وقال: حسن صحيح وقد تقدم في كتاب العلم، **(وانشدت عائشة رضي الله عنها)** بيت لبيد بن ربيعة رضي الله عنه:

(ذهب الذين يعاش في أكنافهم   وبقيت في خلف كجلد الأجرب)

قلت: وهو مسلسل. قال الحافظ بن ناصر الدمشقي في نفحات الأخيار من مسلسلات الأخبار: أخبرنا أبو العباس أحمد بن حجر بن موسى بن أحمد بن الحسباني بقراءتي عليه بظاهر دمشق سنة ٨٣٠، أخبر أبو عمرو وعثمان بن يوسف بن القواس قراءة عليه وأنت تسمع فأقرّ به، أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد المنعم الطائي، أخبرنا عبد الواحد بن عبد الرحمن بن سلطان، وأبو نصر محمد بن هبة الله بن الشيرازي قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن مهدي، أخبرنا أبو طاهر محمد ابن الحسين بن محمد الحنائي في سنة ٥٠٢، أخبرنا أبو الفرج محمد بن عبد الرحمن الدارمي البغدادي في سنة ٤٦٩.

وأخبرنا يوسف بن عثمان العوفي في قراءة عليه، وأنا أستمع، أنبأنا ابن أحمد بن إبراهيم بن محمد ابن إبراهيم الطبري، أخبرنا علي بن هبة الله بن الجميزي سماعاً عليه في سنة ٤٥٤، أخبرنا الحافظ أبو طاهر السلفي، أخبر أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار الصيرفي بغداد في سنة ٤٣٣، أخبرنا أبو الفتح عبد الكريم بن محمد بن أحمد المحاملي قال: هو والدارمي واللفظ له، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان البزار ببغداد، حدثنا أبو بكر بن محمد بن إسماعيل الليثي، حدثنا يعيش بن الجهم عن أبي ضمرة، عن هشام بن عروة، وعن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تتمثل بأبيات لبيد بن ربيعة رضي الله عنه:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم   وبقيت في خلف كجلد الاجرب
يتحدثون مخافة وملامة   ويعاب قائلهم وإن لم يشعب

....

قالت عائشة رضي الله عنها: رحم الله لبيداً كيف لو أدرك زماننا هذا. قال عروة: رحم الله عائشة كيف لو أدركت زماننا هذا؟ وقال هشام: رحم الله عروة كيف لو أدرك زماننا هذا؟ وقال أبو ضمرة: رحم الله هشاماً كيف لو أدرك زماننا هذا. والتسلسل إلى آخره. ثم قال أبو ضمرة أنس بن عياض وثقه أبو حاتم، وقال ابن عدي له أحاديث غير محفوظة، وقال غيره منكر الحديث.

ثم قال: وقد رويناه في مسلسلات الإبراهيمي بشرطه من طريف أبي الفوارس أحمد بن محمد السدي، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا مالك ابن أنس، عن هشام ابن عروة، عن عائشة فذكره. وإبراهيم بن مرزوق يخطىء ويصر ولا يرجع ذكره الدارقطني.

ثم قال: وهذا الحديث له طرق. منها ما أخبرناه عالياً عبد الرحمن بن محمد بن الشهاب الفارقي بقراءتي عليه، أخبرك أبو محمد القاسم بن المظفر الدمشقي قراءة عليه وأنت تسمع فأقرّ به، أخبرنا محمود بن إبراهيم بن سفيان العبدي في كتابه إليَّ، أخبرنا أبو الخير محمد بن أحمد بن محمد الباغباني سماعاً، أخبرنا أبو عمر وعبد الوهاب بن محمد بن منده، سمعت أبا عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحي العبدي، سمعت الحسن بن يوسف الطرائفي بمصر، سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، سمعت أبا ضمرة يعني أنس بن عياض يقول: سمعت هشام بن عروة يقول: سمعت أبي يقول: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: يرحم الله لبيداً حيث يقول:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجلد الأجرب

قالت عائشة رضي الله عنها: فكيف بلبيد لو ادرك زماننا هذا، ثم ساق التسلسل إلى آخره قال: وأخبرنا أبو هريرة عبد الرحمن الفارقي اجازة عن أحمد بن أبي بكر البكاري أن الحسين بن عطية أخبره في سنة ٤٩٥، أخبرنا علي بن مختار، أخبرنا أبو طاهر السلفي الحافظ، أخبرنا أبو علي الحسن ابن أحمد المقري، حدثنا أبو بكر أحمد بن الفضل، أخبرنا الحافظ أبو عبد الله بن منده العبدي قال: أخبرنا خيثمة بن سليمان، حدثنا محمد بن عوف بن سفيان، حدثنا عثمان بن سعيد الحمصي، حدثنا محمد بن المهاجر، حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها ذكرت لبيداً رضي الله عنه حيث يقول:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجلد الاجربِ
يتجاورون صيانة وملامة ... ويعاب قائلهم وإن لم يشغبِ

ثم قالت عائشة: رحم الله لبيداً لو أدرك زماننا هذا، ثم ساق التسلسل إلى آخره قال: ورواه عن خيثمة بن سليمان أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يحي القطان الدمشقي، والخضر ابن عبد الوهاب بن يحي الحراني مسلسلاً بنحوه، ورواه أبو عبد الله الحصين بن محمد بن الحسين بن شعيب بن فنجوية الدينوري في مسلسلاته عن أبي عمرو بن عثمان بن عمر بن خفيف الدارج، حدثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر بالرملة، حدثنا محمد بن عوف فذكره، وحدث به ابن

....

المبارك في الزهد فقال: أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة سمعت عائشة تقول قال لبيد:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم وبقيت في نسل كجلد الاجربِ
يتحدثون مخافة وملاذة ويعاب قائلهم وإن لم يغشب

قالت: فكيف لو أدرك لبيد قوماً نحن بين ظهرانيهم، قال الزهري: وكيف ولو أدركت عائشة من نحن بين ظهرانيهم اليوم. قال: وقد جاء عن وكيع عن هشام مسلسلاً. وذلك فيما رواه الحافظ أبو الغنائم الترسي قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي العلوي، حدثنا أبو محمد جناح بن نذير عن جناح المحاري الكوفي، حدثنا أبو الحسين علي بن الحسن البلخي القطان، حدثنا أبو بشير إسماعيل بن إبراهيم بن إسحاق الحلواني بحلوان، حدثنا علي بن عبد المؤمن الزعفراني، حدثنا وكيع، أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها فذكره بنحوه. هذا كله سياق الحافظ بن ناصر الدين.

وأورده الحافظ أبو مسعود سليمان بن إبراهيم الاصبهاني الوراق في مسلسلاته من طرق أربعة.

الأولى: مسلسلة يقول كل راو: رحم الله فلاناً فكيف لو أدرك زماننا هذا عن أبي بكر أحمد ابن محمد بن أحمد بن جعفر الحافظ، عن أبي سعيد الحسين بن محمد بن الحسن بن ممراق عن أبي بكر أحمد بن محمد بن الفضل الصيرفي عن الزبير بن بكار.

الثانية: مسلسلة يقول كل راو: فكيف بفلان لو أدرك زماننا، هذا عن أبي منصور محمد بن عبدالله بن يوسف التاجر، عن أبي عبد الله الحسين بن جعفر بن محمد الجرجاني بالري، عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن عيسى البزاز بالقلزم، عن محمد بن عبد الله بن يزيد القلزمي.

الثالثة: مسلسلة يقول كل راوٍ: فكيف لو أدرك فلان أهل هذا الزمان عن أبي الحسن أحمد ابن محمد بن أحمد بن زنجويه المزكى، عن أبي الحسن يوسف بن الفضل بن شاذان، عن أبي يعلى محمد ابن زهير بن الفضل الإيلي، حدثنا أحمد بن داود الإيلي.

الرابعة: مسلسلة بقول كل راو: سمعت، عن أبي الفضل أحمد بن أحمد بن محمود المزكى، عن أبي عبد الله محمد بن أبي يعقوب الحافظ، عن أبي علي الحسن بن يوسف الطرائفي، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أربعتهم عن أبي ضمرة أنس بن عياض فذكره.

وأورده أيضاً من وجه آخر عن أبي القاسم الحسين بن محمد بن عمر بن عبدان الواعظ، عن أبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الحافظ، عن أبي عبد الله الحسين بن أحمد الثقفي ببغداد عن أبي العباس الدمشقي أحمد بن جوصا الحافظ، عن أبي عمر وعثمان بن سعيد الحمصي، عن أبيه، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قال الحافظ بن ناصر الدين: وروينا عن الكديمي قال: سمعت أبا نعيم يقول: كنت أكثر تعجبي من قول عائشة رضي الله عنها. ذهب الذين يعاش في أكنافهم، لكني أقول:

وروي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما، وكان بها وباء فقلت: يا أبت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرىء مصبحٌ في أهله ... والموت أدنى من شراك نَعْلِهِ

وكان بلال إذا أقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بوادٍ وحولي أذخر وجليلُ
وهل أردن يوماً مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة رضي الله عنها: فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ فقال: «اللهم حبّب

ذهب الناس فاستقلوا وصرنا ... خلفا في اراذل النسناسِ
في اناس تعدهم من عديد ... فإذا فتشوا فليسوا بناس
كلما جئت ابتغي النيل منهم ... بدروني قبل السؤال بياس
وبكوا لي حتى تمنيت أني ... منهم قد أفلت رأساً براس

(وروي في) الموطأ و **(الصحيحين)** من حديث هشام بن عروة عن أبيه **(عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال)** رضي الله عنهما أي أصابتهما الحمى، **(وكان بها وباء)** أي وخم، **(فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا اخذته الحمي يقول)**:

(كل امرىء مصبح في أهلهِ ... والموت أدنى من شراك نعلهِ)

(وكان بلال) رضي الله عنه **(إذا اقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته)** أي صوته **(ويقول)** ويتشوق إلى مكة:

(ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بوادٍ وحولي اذخر وجليلُ)

وهما نبتان معروفان

(وهل أردن يوماً مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل)

الماء مجنة فهي من مياه مكة وشامة وطفيل قال الخطابي: كنت أقول أنها جبلان حتى وردتها فإذا هما ماءان.

(قالت عائشة رضي الله عنها فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ فقال «اللهم حبب لنا المدينة كحبنا مكة») أو أشد» الحديث. قال العراقي: هو في الصحيحين كما ذكر المصنف، لكن أصل الحديث والشعر عند البخاري فقط ليس عند مسلم اهـ.

ووجه الاستدلال منه إنشاد أبي بكر وبلال، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأقرهما عليه. قال ابن عبد البر: وإذا كان النبي ﷺ سمع وأبو بكر أنشد فهل للتقليد موضع أرفع من هذا؟ **(وكان**

كحبنا مكة أو أشد » . وقد كان رسول الله ﷺ ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد وهو يقـول :

هــــــذا الحمال لا حمال خيبر هـذا - أبـر - ربنـا وأطهـرَ

وقال أيضاً ﷺ مرة أخرى :

لا هم إن العيشَ عيشُ الآخـرة فـارحـم الأنصار والمهـاجـرة

وهذا في الصحيحين ، وكان النبي ﷺ يضع لحسان منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً يفاخر عن رسول الله ﷺ أو ينافح ، ويقول رسول الله ﷺ : « إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو فاخر عن رسول الله ﷺ » ولما أنشده النابغة شعره قال له

رسول الله ﷺ ينقل اللبن) ككتف الطوب النيء **(مع القوم في بناء المسجد)** النبوي **(وهو يقول) :**

(هــــــذا الحمال لا حمال خيبر هــــذا أبــــرّ ربنــــا وأطهــــرُ)

وقال أيضاً مرة أخرى :

(اللهــــم إن العيش عيش الآخـــــرة فارحم الأنصار والمهاجرة)

(وهذا في الصحيحين) قال العراقي : البيت الأول انفرد به البخاري في قصة الهجرة من رواية عروة مرسلاً ، وفيه البيت الثاني أيضاً إلا أنه قال : الأجر بدل العيش متمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي . قال ابن شهاب : ولم يبلغنا في الأحاديث أن رسول الله ﷺ تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت ، والبيت الثاني في الصحيحين من حديث أنس يرتجزون ورسول الله ﷺ يقول :

اللهـــم لا خير إلا خير الآخـــــرة فـــانصر الانصـــار والمهــــاجـــرة

وليس البيت الثاني موزوناً . وفي الصحيحين أيضاً أنه قال في حفر الخندق : بلفظ فبارك في الأنصار والمهاجرة ، وفي رواية فاغفر ، وفي رواية لمسلم فأكرم ، ولهما من حديث سهل بن سعد فاغفر للمهاجرين والأنصار ، **(وكان النبي ﷺ يضع لحسان)** بن ثابت رضي الله عنـه **(منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً فيفاخر عن رسول الله ﷺ أو ينافح)** أي يدافع وهو شك من الراوي ، **(ويقول رسول الله ﷺ : « إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو)** قال **(فاخر عن رسول الله ﷺ »)** قال العراقي : رواه البخاري تعليقاً ، ورواه أبو داود والترمذي ، والحاكم متصلاً من حديث عائشة . قال الترمذي : حسن صحيح وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وفي الصحيحين أنها قالت : أنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ اهـ .

قلـت : وفيهما أيضاً من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع حسان بن ثابت يستشهد أبا هريرة أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ اللهم

ﷺ : « لا يفضض الله فاك » ، وقالت عائشة رضي الله عنها : « كان أصحاب رسول الله

أيده بروح القدس » فقال أبو هريرة : نعم وعندهما أيضاً أنه قال له : « اهجهم وجبريل معك » وفي لفظ « هاجهم » وسيأتي للمصنف وروى أيضاً أنه ﷺ قال له : كيف تعمل بحسبي ونسبي ؟ فقال : لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين . **(ولما أنشده النابغة)** الجعدي رضي الله عنه واسمه قيس بن عبد الله بن عدس بن ربيعه بن جعدة بن كعب بن عامر بن صعصعة يكنى أبا ليلى ، قدم أصبهان مع الحرث بن عبيد الله بن عبد عوف بن أصرم من قبل معاوية **(شعراً)** وهو قوله الآتي ذكره : **(قال له « لا يفضض الله فاك »)** أي لا يكسر الله سنك . قال العراقي : رواه البغوي في معجم الصحابة ، وابن عبد البر في الاستيعاب بسند ضعيف من حديث النابغة . قال : أنشدت النبي ﷺ :

بلغنا السماء مجدنا وثناؤنا ... وانا لنرجو فوق ذلك مظهرا

الابيات . ورواه البزار بلفظ :

علونا العباد عفة وتكرما

الأبيات وفيه فقال : أحسنت يا أبا ليلى لا يفضض الله فاك اهـ .

قلت : ورواه أيضاً أبو نعيم في تاريخ اصبهان ، والشيرازي في الالقاب كلهم من طريق يعلى بن الأشرف ، سمعت النابغة يقول : أنشدت النبي ﷺ :

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا ... وانا لنرجو فوق ذلك مظهرا

فقال : أين المظهر يا أبا ليلى ؟ قلت : الجنة . قال : أجل إن شاء الله تعالى ، ثم قلت :

ولا خير في حلم إذا لم يكن له ... بوادر تحمي صفوة أن يكدرا
ولا خير في جهل إذا لم يكن له ... حليم إذا ما أورد الأمر أصدرا

فقال لي رسول الله ﷺ « لا يفضض الله فاك » مرتين . هكذا رواه علي بن أحمد البزار عن محمد بن عبد الرحمن المخلص ، عن البغوي ، عن داود بن رشيد ، عن يعلى بن الأشرف ، ورواه ابن هزارمود على المخلص بلفظ « لا يفضض الله فوك » مرتين ، تابعه أحمد بن علي الأشقر ، والحسين ابن علي الخياط ، ومحمد بن احمد بن دحروج ، ومحمد بن أحمد بن قريش ، والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي البزاز ، وأبو الدرياقوت بن عبد الله الرومي كلهم عن ابن هزارمود . ورواه أبو حفص عمر بن إبراهيم الكتاني وأبو الحسن محمد بن عبد الله بن أخي يمن الدقاق عن أبي القاسم البغوي ، وحدث به أبو بكر بن أبي داود السجستاني ، عن أيوب بن محمد الوزان ، حدثنا يعلى بن الأشرف فذكره بنحوه .

ورواه أيضاً الدارقطني في المؤتلف والمختلف ، وأبو علي بن السكن في الصحابة وغيرهما من طريق الرحال بن المنذر عن ابيه عن كرز بن أسامة . وكان قد وفد إلى النبي ﷺ ، عن النابغة الجعدي قال : أتيت النبي ﷺ فقلت فذكره .

....

ورواه السلفي في البلدانيات له فيما أخبرنا عمر بن أحمد بن عقيل الحسيني، عن عبد الله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا سالم بن محمد، أخبرنا محمد بن أحمد علي، أخبرنا محمد ابن محمد بن العماد، أخبرتنا أم الفضل هاجر ابنة محمد القدسي قالت: اخبرنا محمد بن أحمد بن محمد ابن نهين، أخبرنا أبو الحسن الراقي، أخبرنا أبو القاسم المكي، أخبرنا أبو طاهر السلفي، اخبرنا أبو طالب نصر بن الحسين قاضي الدينور بها، حدثنا أبو سعيد بندار بن علي بن الحسن الرواس، إملاء. أخبرنا أبو الخير زيد بن رفاعة الكاتب، أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن الحسن بن دويد، عن أبي حاتم السجستاني، عن الاصمعي، عن أبي عمرو بن العلاء، عن نصر بن عاصم الليثي، عن ابيه قال: سمعت النابغة يقول: أتيت رسول الله ﷺ فانشدته حتى اتيت إلى قولي:

أتيت رسول الله إذ جاء بالهدى ... ويتلو كتاباً واضح الحق نيّرا

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا ... وانا لنرجو فوق ذلك مظهرا

فقال: إلى أين يا أبا ليلى؟ فقلت: إلى الجنة. فقال: إن شاء الله تعالى فأنشدته: ولا خير في جهل البيتين. فقال لي: «صدقت لا يفضض فاك» فبقي عمره أحسن الناس ثغراً كلما سقطت له سن عادت له سن أخرى، وكان معمِّراً.

ورواه الخطابي في غريب الحديث له وأبو العباس المرحبي في فضل العلم له من طريق سليمان بن أحمد الحرشي عن عبد الله بن محمد بن حبيب الكعبي، عن مهاجر بن سليم، عن عبد الله بن جراد قال: سمعت نابغة بني جعدة قال: أنشدت النبي ﷺ من قولي:

علونا السماء عفة وتكرما ... وإنا لنرجو فوق ذلك مظهرا

فغضب النبي ﷺ وقال: وأين المظهر يا أبا ليلى؟ قلت: الجنة. قال: أجل إن شاء الله. ثم قال: أنشدني من قولك فانشدته وذكرهما. فقال لي: «أجدت لا يفضض الله فاك» قال: فرأيت أسنانه كالبرد المنهل لا انقضمت له سن ولا انفلت نزف غروبه.

ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب من جهته قال: حدثنا العباس بن الفضل، حدثنا محمد بن عبد الله التميمي، حدثني الحسن بن عبيد الله، حدثني من سمع النابغة يقول: أتيت النبي ﷺ فأنشدته قولي:

وإنا لقوم ما نعوّد خيلنا ... إذا ما التقينا أن تحيد وتنفرا

وننكر يوم الروع ألوان خيلنا ... من الطعن حتى نحسب الجو أشقرا

وليس بمعروف لنا أن نردها ... صحاحاً ولا مستنكر أن تعقرا

بلغنا السماء وذكر البيت مع باقي القصة بنحوه، وقد وقع لي هذا من وجه آخر مسلسلاً بالسرار فيما كتب إلى فجر الديار الشامية أبو عبد الله محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي رحمه الله تعالى قال: أخبرنا عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، عن موسى النحو، وعن زين الدين بن سلطان، أخبرنا الشمس محمد بن محمد بن الحسن المزي، وأخبرنا عمر بن أحمد الحسيني، عن عبدالله بن سالم، عن

ﷺ، يتناشدون عنده الأشعار وهو يتبسم » وعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال: أنشدت رسول الله ﷺ مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت كل ذلك يقول: « هيه هيه »، ثم قال: « إن كاد في شعره ليسلم » وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان

محمد بن العلاء الحافظ، عن سالم بن محمد، عن محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا الكمال محمد بن علي الطويل قال: أخبرنا الشهاب أبو الطيب أحمد بن محمد الحجازي الأنصار الخزرجي، اخبرنا الزين العراقي الحافظ، والشرف محمد بن محمد بن الكويك. قال الأول: أخبرنا الصلاح خليل بن كيكلدي العلائي، أخبرنا الخطيب شرف الدين أحمد، أخبرنا العلم السخاوي، أخبرنا أبو طاهر السلفي الحافظ، أخبرنا أبو الوفاء علي بن شهرباي الزعفراني، أخبرنا أبو القاسم عبد الملك بن المظفر، أخبرنا أبو جعفر محمد بن الحسين، وقال الثاني: أخبرنا أبو عبد الله الذهبي، أخبرنا أحمد بن إسحاق، أخبرنا عبد السلام بن سهل، أخبرنا شهردار بن شهرويه، أخبرنا أحمد بن عمر بن البيع، أخبرنا حميد بن المأمون قال: اخبرنا أبو بكر عبد الله بن أحمد الفارسي، أخبرنا أبو عثمان سعيد بن زيد بن خالد، أخبرنا عبد السلام بن رغبان ديك الجن، أخبرنا زعبل الخزاعي، أخبرنا أبو نواس الحسن بن هانيء، أخبرني والبة بن الحباب، أخبرني أبو المسهل الكميت بن زيد، أخبرني خالي أبو فراس همام بن غالب الفرزدق، أخبرنا الطرماح قال: لقيت نابغة بني جعدة قلت له: ألقيت رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم وأنشدته قصيدتي التي أقول فيها: بلغنا السماء فساقه.

(وقالت عائشة رضي الله عنها « كان أصحاب رسول الله ﷺ يتناشدون الأشعار وهو يبتسم ») قال العراقي: رواه الترمذي من حديث جابر بن سمرة وصححه ولم أقف عليه من حديث عائشة اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والطبراني من طرق بلفظ: قال جابر بن سمرة: شهدت رسول الله ﷺ أكثر من مائة مرة في المسجد وأصحابه يتذاكرون الشعر وأشياء من أمر الجاهلية فربما يتبسم رسول الله ﷺ.

(وعن عمرو بن الشريد) بن سويد الثقفي الطائفي يكنى أبا الوليد. قال العجلي: حجازي تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، روى له الجماعة إلاّ الترمذي **(عن أبيه)** له صحبة روى له مسلم وأبو داود والنسائي **(قال: أنشدت النبي ﷺ مائة قافية)** أي مائة بيت وأصل القافية الحرف الأخير من البيت، وقيل: هي الكلمة الأخيرة منه **(من قول أمية بن أبي الصلت)** الثقفي، وكان قد قرأ الكتب ورغب عن عبادة الأوثان ويخبر أن نبياً يبعث قد أظلّ زمانه **(كل ذلك يقول « هيه هيه »)** بالكسر وسكون الآخر فيهما وهي كلمة تقال عند الاستزادة للشيء، **(ثم قال: « إن كاد) أمية (في شعره ليسلم »)** رواه مسلم، وكان كلما سمع بخروج النبي ﷺ وقصته كفر حسداً له، ويروى أيضاً أنه قال « آمن لسانه وكفر قلبه ».

(وعن أنس) بن مالك رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ كان يحدى له في السفر، وإن**

يحدى له في السفر. وإن أنجشة كان يحدو بالنساء، والبراء بن مالك كان يحدو بالرجال، فقال رسول الله ﷺ: «يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير» ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول الله ﷺ وزمان الصحابة رضي الله عنهم وما هو إلا أشعار تؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره، بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال وتارة للاستلذاذ فلا يجوز أن يحرم من حيث أنه كلام مفهوم مستلذ مؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة.

أنجشة) بفتح الهمزة وسكون النون وضم الجيم وفتح الشين المعجمة **(كان يحدو بالنساء، والبراء ابن مالك)** يعني أخاه **(كان يحدو بالرجال، فقال النبي ﷺ: «يا انجشة رويدك سوقاً بالقوارير»)** قال العراقي: رواه أبو داود الطيالسي، واتفق الشيخان منه على قصة أنجشة دون ذكر البراء بن مالك اهـ.

قلت: قال أبو داود الطيالسي في مسنده، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: كان البراء بن مالك يعني أخاه رضي الله عنهما يحدو بالرجال وكان انجشة يحدو بالنساء وكان حسن الصوت، فكان إذا حدا اعنقت الإبل، فقال النبي ﷺ «يا انجشة رويدك سوقك بالقوارير».

وأخرجه أحمد بن سلمة وهو حديث صحيح. وقصة انجشة مخرجة في الصحيحين من غير هذا الوجه من طريق أيوب عن أبي قلابة، عن أنس. وسياقه أتم لكن لم يذكر البراء وفيهما من طريق قتادة عن أنس قال: كان للنبي ﷺ حادٍ يقال له «أنجشة» وفيه قال قتادة القوارير ضعفة النساء.

وقال أبو مسلم الكجي في سننه: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا حميد عن أنس قال: كان يسوق بأمهات المؤمنين رجل يقال له أنجشة فقال له النبي ﷺ «رويدك ارفق بالقوارير» وأخرجه عن ابن أبي عدي عن حميد.

(ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمن رسول الله ﷺ وزمان الصحابة) رضوان الله عليهم **(وما هي إلا أشعار تؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة)**. قال الماوردي وغيره: تحسين الرجز بالصوت الشجي عند كلال السفر تنشيطاً للنفوس، ومنهم من لم يقيده بالرجز لكنه الأكثر، **(ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال، وتارة للاستلذاذ فلا يحرم من حيث أنه كلام مفهوم مستلذ مؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة)**. قال صاحب الاقناع: ولا أعلم خلافاً في جواز الحداء، وقد صرح بنفي الخلاف جماعة منهم ابن عبد البر والقرطبي وغيرهما. وفي كلام ابن أحمد أن في الرعاية الكبرى ما يقتضي خلافاً ولم أره لغيره، فإن ذهب إلى التحريم أو الكراهة فيقطع بعدم الاعتداد به، ولو قيل باستحبابه لكان أقرب، فإن فيه تخفيف كلال السفر ونشاط النفس وتقطع الإبل المفاوز وتحمل الأثقال به، وقد أشار القرطبي إلى ذلك فقال: ربما يندب إليه.

الدرجة الرابعة: النظر فيه من حيث أنه محرك للقلب ومهيج لما هو الغالب عليه. فأقول: لله تعالى سر في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى أنها لتؤثر تأثيراً عجيباً. فمن الأصوات ما يفرح، ومنها ما يحزن. ومنها ما ينوّم، ومنها ما يضحك ويطرب، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها باليد والرِجل والرأس. ولا ينبغي أن يظن أن ذلك لفهم معاني الشعر، بل هذا جار في الأوتار حتى قيل من لم يحركه الربيع وأزهاره والعود وأوتاره فهو فاسد المزاج ليس له علاج وكيف يكون ذلك لفهم المعنى وتأثيره مشاهد في الصبي في مهده؟ فإنه يسكته الصوت الطيب عن بكائه وتنصرف نفسه

قلت: وقد قطع النووي باستحبابه فقال في الاذكار باب استحباب الحداء، وأورده فيه أحاديث كثيرة مشهورة منها ما تقدم ذكره.

(**الدرجة الرابعة: النظر فيه من حيث أنه محرك للقلب ومهيج لما هو الغالب عليه. فأقول: لله عز وجل سر**) خفي (**في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى أنها لتؤثر فيها تأثيراً عجيباً**) وقد أشار كشاجم إلى ذلك في تأليفه في السماع والسهرودي في العوارف. (**فمن الأصوات ما يفرح**) أي يورث الفرح والسرور، (**ومنها ما يحزن**) أي يورث الحزن والغم، (**ومنها ما ينوّم**) أي يستجلب النوم والسكرة، (**ومنها ما يطرب**) أي يورث الطرب الزائد، (**ومنها ما يضحك**) أي يورث الضحك. (**ومنها ما يبكي**) أي يورث البكاء، (**ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها**)وإيقاعها (**باليد والرجل والرأس**) فتضطرب له، (**ولا ينبغي أن ذلك لفهم معاني الشعر**) المقول به (**بل هذا جار في الأوتار**) بدون أصوات (**حتى قيل من لم يحركه**) وفي نسخة من لم يهجه (**الربيع وأزهاره والعود وأوتار فهو فاسد المزاج**) مختل التركيب (**ليس له علاج**) وفي نسخة لا ينفع فيه علاج وفي هذا المعنى قيل:

فإن كنت لم تعشق ولم تدر ما الهوى   فكن حجراً صلباً يدق بك النوى

وكلما لطف المزاج وخفت الروح وشرفت النفس حركتها الألحان وهزها الوجد، وكذلك الكلام الحسن. والمعنى الرقيق يحرك الجسم، وقد ينتهي إلى أن يصير الإنسان مغلوباً على الحركة. قال أبو منصور الثعالبي في بعض كتبه: كان أبو الطيب سهل بن أبي سهل الصعلوكي يقول: ما كنت أعرف سبب رقص الصوفية حتى سمعت قول أبي الفتح البستي الكاتب، فكدت أرقص طرباً وعلمت أن الكلام الحسن يرقص وذلك قوله:

ايقولون ذكر المرء يحيا بنسله   وليس له ذكر إذا لم يكن نسل
فقلت لهم نسلي بدائع حكمتي   فإن فاتنا نسل فإنّا به نسلو

(**وكيف يكون ذلك لفهم المعنى وتأثيره مشاهد في الصبي وهو في مهده، فإنه يسكته الصوت الطيب عن بكائه**) ويستلذ به وتنصرف النفس عما يبكيه إلى الإصغاء إليه، (**و**)

عما يبكيه إلى الإصغاء إليه. والجمل مع بلادة طبعه يتأثر بالحداء تأثراً يستخف معه الأحمال الثقيلة. ويستقصر لقوة نشاطه في سماعه المسافات الطويلة، وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويولهه، فتراها إذا طالت عليها البوادي واعتراها الإعياء والكلال تحت المحامل والأحمال إذا سمعت منادي الحداء تمدّ أعناقها وتصغي إلى الحادي ناصبة آذانها وتسرع في سيرها حتى تتزعزع عليها أحمالها ومحاملها، وربما تتلف أنفسها من شدة السير وثقل الحمل وهي لا تشعر به لنشاطها. فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوري

كذلك (**في الجمل مع بلادة طبعة**) وغلظ خلقته (**يتأثر بالحداء تأثيراً يستخف معه الأحمال الثقيلة ويستقصر بقوّة نشاطه في سماعه المسافات الطويلة**) في المفاوز البعيدة، (**وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويؤلمه فتراها إذا طالت عليها البراري اعتراها الإعياء**) والكلال (**تحت**) تلك (**المحامل**) والشقادف والأحمال الثقيلة، (**وإذا سمعت منادي الحداء تمد أعناقها وتصغي إلى**) ذلك (**الحادي ناصبة آذانها وتسرع في سيرها**) وتخرج شقاشق جرتها (**حتى تتزعزع عليها محاملها**) واثقالها. (**وربما تتلف أنفسها في شدة السير وثقل الحمل وهي لا تشعر لنشاطها**) وقد تكلم الطرطوشي في كتابه الحوادث والبدع على السماع وذكر في الإنكار أن شجنهم في السماع الجهال والأطفال قال: فإنهم يحتجون بهم. قال صاحب الامتاع: وهذا الذي ذكره كلام عجيب ساقط فإن القوم لم يجعلوا ذلك حجة على الجواز، وإنما أبدوه شاهداً لما ذكروه من أن الإستلذاذ ليس من حيث المعنى الفهوم، واحتجوا بأن من لا يفهم لا يطرب وسبب هذا الاعتراض والإنكار ما ذكره الغافقي المالكي المقري في مصنفه في السماع من كلام ذكره. وقال: إنما هم مثل البراغيث يأكلون ويرقصون وهذه الألفاظ كلها عبارات مزوقة ومقالات غير محققة، وقد ادعى أبو هلال العسكري في كتابه الأوائل أن في الألحان لحناً يسمى القمي يطرب كل من يسمعه سواء فهمه أم لا. وقال كشاجم في آداب النديم أن الغناء شيء يخص النفس دون الجسم، كما أن المأكول شيء يخص الجسم دون النفس. قال: وقال العلماء الغناء فضيلة في المنطق أشكلت على النفس وقصدت عن تبيين كنهها فأخرجتها ألحاناً. قال فأقول أنها إلى الألحان أشد إصغاء مما ظهر عندنا من سائر منطقها حرصاً على معرفة غامضها وشوقاً إلى استقباح متعلقها، وهي إلى تعرف ما لا يعرف أشوق منها إلى ما عرفت، وكذلك المثل العجيب والنادر من الشعر كلما دق معناه ولطف حتى يحتاج في استخراجه إلى غوار الفكر وإجالة الذهن تكون النفس إذا ظهر لها أكثر استلذاذاً وأشد إصغاء منها إلى ما يفهمه أول وهلة، ولا يحتاج فيه إلى نظر وفكر وليس إلا لشرفها وبعد غايتها. قال الشاعر: يصف كلام امرأة

وحـــديـــث ألذّه وهـــو مما ... يشتهي السامعون يوزن وزنا
منطـق بـارع وتلحـن أحيا ... نا وأحلى الحديث ما كان لحنا

والمراد باللحن هنا المعنى الغامض اللطيف الذي يستخرج بالفطنة والذكاء. قال: ويقال إن

ـ المعروف بالرقي ـ رضي الله عنه قال: كنت بالبادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب فأضافني رجل منهم وأدخلني خباءه، فرأيت في الخباء عبداً أسود مقيداً بقيد، ورأيت جمالاً قد ماتت بين يدي البيت وقد بقي منها جمل وهو ناحل ذابل كأنه ينزع روحه،

الألحان أشرف المنطق فكذلك نفس الطروب أشرف النفوس، وكل ذي ذهن لطيف ونفس فاضلة أحرص على السماع والمشاكلة قال كشاجم وكتبتِ إلى بعض من كان يزهد في السماع وينكر فضله بهذه الأبيات:

إن كنـــت تنكـــر في الأ	لحان فـــائـــدة ونفعـــا
أنظـــر إلى الإبـــل اللـــوا	ئـــي هـــن أغلـــظ منـــك طبعـــا
تصغـــي لأصـــوات الحدا	ة فتقطـــع الفلـــوات قطعـــا
ومـــن العجـــائـــب أنهم	يظمـــونها خمســـاً وربعـــا
وإذا تـــوردت الحيـــا	ض وحـــاولـــت في الماء كـــرعـــا
وتشـــوّقـــت للصـــوت مـــن	حـــاد تصيـــخ إليـــه سمعـــا
ذهلـــت عـــن الماء الذي	تلتـــذه بـــرداً ونفعـــا
شـــوقـــاً إلى النغـــم الذي	أطـــربنهـــا لحنـــاً وسجعـــا

قال: وقد وجدناه يؤنس الوحيد ويهيج النفوس ويقوي الحس اهـ.

وقالت الحكماء السماع يستنهض العاجز ويستجلب الغائب من الأفكار ويحد الكلال عن الأذهان. قال ابن قتيبة: الغناء يروق الذهن ويلين العريكة ويهيج النفس ويجلي الدم ويلائم أصحاب العلل الغليظة وينفعهم النفع التام ويزيد في فضائل النفس. قال: وكان الحكماء أهل الهند يصفونه لبعض الأمراض. وذكر أبو علي بن سينا في كليات القانون ما معناه: أنه يجب في تربية الأطفال أن يؤخذوا بالألحان، وذكر مناسبة الأنغام والنقرات والقبض. وذكر ابن حزم في رسالته: أن الاوائل وصفوا أنها ثلاثة أنواع: منها نوع يشجع الجبان، ونوع يسخي البخيل، ونوع يؤلف بين النفوس وينفر. وقال غيره: جلاوة الأنغام ولذتها يعرفها أرباب الأحوال وأهل اللطافة، وكلما كان حجاب النفس خفيفاً كان أشد استلذاذاً وأكثر تأثراً وكلما كانت القلوب عامرة حركتها الأنغام والله أعلم هذا كله سياق صاحب الامتاع.

(فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوري المعروف بالرقي) من كبار العارفين أصحاب الأحوال أقام بالشام وعاش أكثر من مائة سنة مات بعد الخمسين وثلاثمائة صحب ابن الجلاء والدقاق، ولفظ الرسالة: أخبرنا أبو حاتم السجستاني قال: أخبرنا عبد الله بن علي السراج قال: حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوي الرقي **(قال: كنت في البادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب فأضافني رجل منهم وادخلني خباء فرأيت في الخباء)** أي في طرفه **(عبداً أسود مقيداً بقيد، ورأيت جمالاً قد ماتت بين يدي البيت)** ولفظ الرسالة بفناء البيت، **(وقد**

فقال لي الغلام: أنت ضيف ولك حق فتشفع فيَّ إلى مولاي فإنه مكرم لضيفه فلا يرد شفاعتك في هذا القدر، فعساه يحل القيد عني، قال: فلما أحضروا الطعام امتنعت وقلت لا آكل ما لم أشفع في هذا العبد، فقال: إن هذا العبد قد أفقرني وأهلك جميع مالي، فقلت: ماذا فعل؟ فقال: إن له صوتاً طيباً وإني كنت أعيش من ظهور هذه الجمال، فحملها أحمالاً ثقالاً وكان يحدو بها حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في ليلة واحدة من طيب نغمته، فلما حطت أحمالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد، ولكن أنت ضيفي فلكرامتك قد وهبته لك، قال: فأحببت أن أسمع صوته، فلما أصبحنا أمره أن يحدو على جمل يستقي الماء من بئر هناك، فلما رفع صوته هام ذلك الجمل وقطع حباله ووقعت أنا على وجهي، فما أظن أني سمعت قط صوتاً أطيب منه. فإذاً تأثير السماع في القلب

بقي منها جمل وهو ناحل ذابل) وقد سقطت قوته **(كأنه ينزع روحه)** من شدة الضعف والكلال، **(فقال)** لي **(الغلام)** وهو ذاك الأسود المقيد: **(أنت)** الليلة **(ضيف)** عند مولاي **(ولك حق)** عليه **(فأشفع فيَّ إلى مولاي فإنه مكرم لضيفه ولا يرد شفاعتك فعساه يحل القيد عني)** ولفظ الرسالة: أنت الليلة ضيف وأنت على مولاي كريم فتشفع لي فإنه لا يردك، **(فلما أحضروا الطعام امتنعت وقلت لا آكل ما لم اشفع في هذا العبد)** ولفظ الرسالة فقلت لصاحب البيت: لا آكل طعامك حتى تحل هذا العبد **(فقال: إن هذا العبد قد افقرني وأهلك)** ولفظ الرسالة: واتلف **(جميع مالي فقلت ماذا فعل)** ولفظ الرسالة فقلت فما فعل **(فقال: إن له صوتاً طيباً وإني كنت أعيش)** بما اكتسبه **(من ظهور هذه الجمال فحملها أحمالاً ثقالاً وكان يحدو بها)** ولفظ الرسالة ثقيلة وحدا بها **(حتى قطع مسيرة ثلاث ليال في ليلة)** واحدة ولفظ الرسالة: مسيرة ثلاثة أيام في يوم واحد **(من طيب نغمته، فلما حطت أحمالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد)** ولفظ الرسالة: فلما حط عنها ماتت كلها. **(ولكن أنت ضيفي فلكرامتك قد وهبته)** أي ذنبه **(لك)** وقبلت شفاعتك فيه ولفظ الرسالة: ولكن قد وهبته لك وحل عنه القيد **(قال: فأحببت أن أسمع صوته فلما أصبحنا أمره)** ولفظ الرسالة: فلما أصبحنا أحببت أن أسمع صوته فسألته ذلك فأمر الغلام أن يحدو **(على جمل)** كان **(يستقي الماء في بئر هناك)** ولفظ الرسالة على جمل كان هناك على بئر يستقي عليه **(فلما رفع صوته هام الجمل)** على وجهه **(وقطع حباله ووقعت أنا على وجهي، فما أظن أني سمعت صوتاً قط أطيب منه)** ولفظ الرسالة: فحدا فهام الجمل على وجهه وقطع حباله ولم أظن أني سمعت صوتاً أطيب منه فوقعت لوجهي حتى أشار عليه بالسكوت.

ونقضه القرطبي في كشف القناع فقال: إن كل ما ذكروه فلا ننكره فإنه ليس موضع الخلاف غير قولهم ولم يفرقوا في ذلك بين الأصوات المطربة ولا غيرها، فإنا نمنع ذلك ونسند المنع للادلة المتقدمة ثم أن النبي ﷺ قد فرق بين المطرب وغيره حيث قال لأنجشة: «رويدك سوقاً بالقوارير»

....

فقد منعه من الإطراب، ونص على تعليل المنع وإن كانت القوارير المراد بها النساء فنهاه مخافة الفتنة عليهن، فإن الغناء رقية الزنا وإن كان كنى به عن الإبل فنهاه مخافة إتلاف المال وكيفما كان فقد منعه من التزيين المطرب الذي يؤثر فساداً وهو الذي منعناه في أوّل المسألة، وتحصل من هذا الجواب عن حكاية الرقي أن ذلك العبد عصى بإتلاف مال سيده، ولا فرق بين اتلافها بذلك أو إتلافها بالنحر بغير إذن سيده، بل وأقول: إنه لا يحل سماع مثل ذلك الحداء فإنه يهلك الأموال ويتلف النفوس ويغيب العقول، فقد زاد هذا على الخمر باتلاف النفوس وهو أولى بالتحريم، وأما إنشاد الاشعار فما في ذلك منع ولا إنكار، لكن على الوجه الصحيح فإن الشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح اهـ كلامه.

فصل

قد ذكر الشيخ شهاب الدين السهروردي في العوارف وجهين في التناسب فقال: اعلم أن الوجد يشعر بسابقة فقد، فمن لم يفقد لم يجد، وإن كان الفقد لمزاحمة وجود العبد بوجود صفاته وبقاياه فلو تمحض عبداً تمحض حراً، ومن تمحض حراً أفلت من شرك الوجد فشرك الوجد يصطاد البقايا ووجود البقايا لتخلف شيء من العطايا. قال الحصري رحمه الله تعالى: ما أدون حال من يحتاج إلى مزعج يزعجه، فالوجد في السماع في حق المحق كالوجد بالسماع في حق المبطل من حيث النظر إلى انزعاجه وتأثيراً الباطن وهو ظهور أثره على الظاهر وتغييره للعبد من حال إلى حال، وإنما يختلف الحال بين المحق والمبطل أن المبطل يجد لوجود هوى النفس والمحق يجد لوجود إرادة القلب، فالمبطل محجوب بحجاب النفس، والمحق محجوب بحجاب القلب، وحجاب النفس حجاب أرضي ظلماني، وحجاب القلب حجاب سماوي نوراني، ومن لم يفقد بدوام التحقق بالشهوة فلا يتعثر بأذيال الوجود ولا يجد ولا يسمع، ومن هذه المطالعة قال بعضهم: أنا ردم كله لا ننقذ في قول.

ومرّ ممشاد الدينوري رحمه الله تعالى بقوم فيهم قوّال فلما رأوه أمسكوا فقال: ارجعوا إلى ما كنتم فيه فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شفي بعض ما بي، فالوجد صراخ المبتلي بالنفس تارة في حق المبطل وبالقلب تارة في حق المحق، فمثار الوجد الروح الروحاني في حق المبطل، والمحق يكون الوجد تارة من قبيل فهم المعاني يظهر، وتارة من مجرد النغمات والألحان فما كان من قبيل المعاني تشارك النفس الروح في حق المبطل، ويشارك القلب الروح في حق المحق وما كان من قبيل مجرد النغمات يتجرد الروح للسماع، ولكن في حق المبطل، ويشارك القلب الروح في حق المحق وما كان من قبيل مجرد النغمات يتجرد الروح للسماع، ولكن في حق المبطل تسترق النفس السمع وفي حق المحق يسترق القلب والسمع، ووجه استلذاذ الروح بالنغمات أن العالم

محسوس. ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال بعيد عن الروحانية زائد في غلظ الطبع وكثافته على الجمال والطيور بل على جميع البهائم، فإن جميعها تتأثر بالنغمات

الروحاني بجمع الحسن والجمال ووجود التناسب في الأكوان مستحسن قولاً وفعلاً ووجود التناسب في الهياكل والصور ميزان الروحانية، فمتى سمع الروح النغمات اللذيذة والألحان المتناسبة تأثر به لوجود الجنسية، ثم يتقيد ذلك بالشرع لمصالح عالم الحكمة ورعاية الحدود للعبد عين المصلحة عاجلاً وآجلاً، ووجه آخر إنما تستلذ الروح النغمات لأن النغمات بها تحادث النفس مع الروح بالإيماء الخفي إشارة ورمزاً بين المتعاشقين وللنفوس والأرواح تعاشق أصلي ينزع ذلك إلى أنوثة النفس وذكورة الروح، والميل والتعاشق بين الذكر والأنثى بالطبيعة واقع قال الله تعالى: ﴿وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ [الأعراف: ١٨٩] وفي قوله: منها أشعار بتلازم وتلاصق موجب للائتلاف والتعاشق والنغمات تستلذها الروح لأنها مناغات بين المتعاشقين، وكما أن في عالم الحكمة كوّنت حوّاء من آدم كذلك في عالم القدرة كوّنت النفس من الروح، فهذا التآلف من هذا الأصل، وذلك أن النفس روح حيواني تجنس بالقرب من الروح الروحاني وتجنسها بأن امتازت من أرواح جنس الحيوان بشرف القرب من الروح الروحاني فصار نفساً فإذا تكوّن النفس في الروح الروحاني في عالم القدرة لتكون حواء من آدم في عالم الحكمة، فهذا التآلف والتعاشق ونسبة الأنوثة والذكوره من ههنا ظهر، وبهذا الطريق استطاب الروح النغمات، لأنها مراسلات بين المتعاشقين ومكالمة بينهما، وقد قال القائل:

تكلم منا في الوجود عيوننا ... ونحن سكوت والهوى يتكلم

فإذا استلذ لروح النغمة وتحركت بما فيها بحدوث الروح النغمة وجدت النفس المعلولة بالهوى وتحركت بما فيها لحدوث العوارض، ووجد القلب المعلول بالإرادة وتحرك بما فيه لوجود العارض في الروح.

وللأرض من كأس الكرام نصيب.

فنفس المبطل أرض لسماء قلبه وقلب المحق أرض لسماء روحه، فالبالغ مبلغ الرجال والمتجوهر المتجرد من أغراض الأحوال خلع نعلي النفس والقلب بالوادي المقدس، وهو في مقعد صدق عند مليك مقتدر استقر وغرس وأحرق بنور العيان أجرام الألحان ولم تصغ روحه إلى مناغات عاشقة لشغله بمطالعة آثار محبوبه والهائم المشتاق لا يستكشف ظلامة العشاق، ومن هذا حاله لا يحركه السماع رأساً وإذا كانت الألحان لا تلحق هذا الروح مع لطافة مناجاتها وخفي لطف مناغاتها كيف يلحقه السماع بطريق فهم المعاني، وهو أكثف ومن يضعف عن حمل لطيف الأشارات كيف يتحمل ثقل اعباء العبارات اهـ. سياقه وهو حسن.

(فإذاً تأثير السماع في القلوب محسوس) ومشاهد **(ومن لم يحركه السماع فهو ناقص)** الخلقة **(مائل عن الاعتدال)** الأصلي **(بعيد عن الروحانية زائد في غلظ الطبع وكثافته على**

الموزونة. ولذلك كانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع صوته. ومهما كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلب لم يجز أن يحكم فيه مطلقاً بإباحة ولا تحريم بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص واختلاف طرق النغمات فحكمه حكم في القلب.

قال أبو سليمان: السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ولكن يحرك ما هو فيه، فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة معتاد في مواضع لأغراض مخصوصة ترتبط بها آثار في القلب وهي سبعة مواضع.

الجهال والطيور بل على سائر البهائم فإن جميعها يتأثر بالنغمات الموزونة) كما عرفت في الجمال، **(ولذلك كانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع صوته)** عند قراءة الزبور كما ذكره القشيري في الرسالة. **(ومهما كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلوب لم يجز أن يحكم فيه مطلقاً بإباحة ولا تحريم بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص واختلاف طرق النغمات فحكمه حكم ما في القلب)** فالمنكر له من غير تفصيل إما مغتر بما أتيح له من أعمال الأخيار، وإما جامد الطبع لا ذوق له فيصر على الإنكار.

(قال أبو سليمان) الداراني رحمه الله تعالى: **(السماع لا يحصل في القلب ما ليس فيه لكن يحرك ما فيه)** أي لا يحدث في القلب شيئاً وإنما يحرك ما في القلب، فمن كان يتعلق قلبه بغير الله يحركه السماع فيجد بالهوى، ومن يتعلق باطنه بمحبة الله يجد بالإرادة إرادة القلب. ولفظ الرسالة قال أبو سليمان: إن الصوت الحسن لا يدخل في القلب شيئاً إنما يحرك من القلب ما فيه. قال ابن أبي الحواري: صدق والله أبو سليمان اهـ.

وسبق تفصيله في كلام صاحب العوارف، ونقضه القرطبي فقال: لا نسلم أن السماع يحرك ما غلب على قلبه، وإنه يزيده حالاً إلى حاله ووجداً إلى وجده، فإن الغناء المطرب من حيث هو كذلك لا يستخرج من القلب خيراً ولا يكون فيه خير، وإنما ينبت النفاق في القلب كما في الخبر، ولئن سلمنا أنه يستخرج من القلب فلا يسلم أن كل ما كان كذلك كان مباحاً بدليل الخمر فإنها تظهر ما في قلب الشارب لها وهي مع ذلك محرمة، ثم نقول: إن الذي يجده أرباب القلوب عند السماع لا يتوقف على الأصوات الطيبة الموزونة والنغمات المقطعة، بل ذلك فتح من الحق وهبات لا يتوصل إليها بشيء من المحرمات ولا المكروهات، وقد قيل: الطرب يسمع من صرير الباب وصوت الذباب اهـ.

والجواب عن هذا ظاهر. **(فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة يعتاد في مواضع لأغراض مخصوصة ترتبط بها آثار في القلب)** وبه يحصل التغير للعبد من حال إلى حال، **(وهي سبعة مواضع)**.

الأوّل: غناء الحجيج، فإنهم أولاً يدورون في البلاد بالطبل والشاهين والغناء، وذلك مباح لأنها أشعار نظمت في وصف الكعبة والمقام والحطيم وزمزم وسائر المشاعر ووصف البادية وغيرها، وأثر ذلك يهيج الشوق إلى حج بيت الله تعالى واشتعال نيرانه إن كان ثَمّ شوق حاصل، أو استثارة الشوق واجتلابه إن لم يكن حاصلاً، وإذا كان الحج قربة والشوق إليه محموداً كان التشويق إليه بكل ما يشوّق محموداً. وكما يجوز للواعظ أن ينظم كلامه في الوعظ ويزينه بالسجع ويشوّق الناس إلى الحج بوصف البيت والمشاعر ووصف الثواب عليه جاز لغيره ذلك على نظم الشعر، فإن الوزن إذا انضاف إلى السجع صار الكلام أوقع في القلب، فإذا أضيف إليه صوت طيب ونغمات موزونة زاد وقعه، فإن أضيف إليه الطبل والشاهين وحركات الإيقاع زاد التأثير. وكل ذلك جائز ما لم يدخل

(**الأوّل: غناء الحجيج فإنهم يدورون أوّلاً في البلاد**) قبل دخول الوقت (**بالطبل والشاهين والغناء**) بالأشعار الطيبة والألحان الموزونة بالايقاع، (**وذلك مباح**) لا ينكره أحد من أهل الدين (**لأنها**) تجري مجرى الحداء والإنشاد إذ هي (**أشعار نظمت**) وفي نسخة تنظم (**في وصف الكعبة والمقام والحطيم وزمزم وسائر المشاعر**) المحترمة (**ووصف البادية وغيرها وتأثيرها يهيج الشوق إلى حج بيت الله الحرام واشتعال نيرانه إن كان ثَمّ**) أي هناك (**شوق حاصل**) في نفسه (**أو استثارة الشوق واجتلابه إن لم يكن حاصلاً**) من قبل، (**وإذا كان الحج قربة**) من القرب (**والشوق إليه محمود**) شرعاً، (**فالتشويق إليه بكل ما يشوّق محمود**) إلا أنه بحد محدود ومتى خالطه ما يخالف الشرع فأنكاره حتم على ذوي الدين، وذلك مثل مخالطة الرجال بالنساء وما أشبهه فموقع الإنكار هو هذا القدر المحرم، وبهذا قطع الحافظ ابن حجرحين سئل عن إدارة المحمل في وسط مصر وما ينجر إليها من المفاسد ورفع أمر ذلك إلى سلطان العصر، فأفتى العلماء بالمنع مطلقاً الا الحافظ ابن حجر، ووقع لذلك اجلاس بين يدي السلطان وتفاوضوا فقال الحافظ: إدارة المحمل إشعار بالحج، وأن الطريق أمن فمن شاء أن يحتج فليتأهب وفيه تشويق إلى القربة فلا يمنع، وإنما يمنع ما يقع فيه من المفاسد والمحرمات وتم الأمر على ذلك. (**وكما يجوز للواعظ**) على العامة (**أن ينظم كلامه في الوعظ ويزيّنه بالسجع**) بأن يكون متناسب الطرفين (**ويشوّق الناس**) بذلك (**إلى الحج**) والزيارة وذلك (**بوصف البيت**) السعيد (**والمشاعر**) الحرمية (**ووصف الثواب عليه**) لمن قصده (**جاز لغيره ذلك على نظم الشعر، فإن الوزن إذا انضاف إلى السجع صار الكلام أوقع في القلب**) وأكثر تأثيراً فيه، (**فإذا أضيف إليه صوت طيب ونغمات طيبة موزونة زاد وقعه**) وتأثيره في القلب. (**فإن أضيف إليه الطبل والشاهين وحركات الإيقاع زاد التأثير**) في القلب (**وكل ذلك جائز**) مباح (**ما لم يدخل فيه المزامير والأوتار التي هي شعار الأشرار**)

فيه المزامير والأوتار التي هي من شعار الأشرار، نعم إن قصد به تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج كالذي أسقط الفرض عن نفسه ولم يأذن له أبواه في الخروج، فهذا يحرم عليه الخروج. فيحرم تشويقه إلى الحج بالسماع وبكل كلام يشوق إلى الخروج فإن التشويق إلى الحرام حرام. وكذلك إن كانت الطريق غير آمنة وكان الهلاك غالباً لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق.

الثاني: ما يعتاده الغزاة لتحريض الناس على الغزو. وذلك أيضاً مباح كما للحاج، ولكن ينبغي أن تخالف أشعارهم وطرق ألحانهم أشعار الحاج وطرق ألحانهم، لأن استثارة داعية الغزو ـ بالتشجيع وتحريك الغيظ والغضب فيه على الكفار وتحسين الشجاعة واستحقار النفس والمال بالإضافة إليه ـ بالأشعار المشجعة مثل قول المتنبي:

فإن لا تمت تحت السيوف مكرماً   تمت وتقاسي الذلّ غير مكرم

(وقوله أيضاً):

وعوائد الفجار فإنه حينئذ يجب إزالة ما عرضه ويبقى الصوت والطبل على إباحته. **(نعم إن قصد به تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج كالذي أسقط الفرض عن نفسه ولم يأذن له أبوه في الخروج، فهذا يحرم عليه الخروج)** ولو خرج كان عاصياً **(فيحرم)** لذلك **(تشويقه إلى الخروج بالسماع، وبكل كلام مشوّق إلى الخروج فإن التشويق إلى الحرام حرام)** فينبغي للوعاظ أن ينبهوا على ذلك وأن يفصلوا، ومع ذلك فما يمنع من وعظه فإن الذي يخرج على الوصف المذكور عن أن يكون قد قضى فريضة الإسلام بالنسبة إلى من لم يقض بعد قليل، وأقل من خالف أبويه والقليل لاحكم له. **(وكذلك إذا كانت الطرق غير آمنة)** من فساد الأعراب، **(وكان الهلاك غالباً)** بأخبار السيارة **(لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق)** فإنه يفضي إلى الإهلاك.

(الثاني: ما يعتاده الغزاة) في سبيل الله **(بتحريض الناس على الغزو)** في أسجاعهم المسجعة عليه، **(وذلك أيضاً مباح)** لا ينكره أحد **(كما للحاج، ولكن ينبغي أن يخالف أشعارهم وطرق ألحانهم)** ونغماتهم **(طرق أشعار الحاج وطرق ألحانهم)** ونغماتهم، **(لأن استثارة داعية الغزو)** إنما هو **(بالتشجيع)** لقلب الجبان **(وتحريك الغيظ والغضب على الكفار)** عند انتهاك حرمة من حرمات الله تعالى **(وتحسين الشجاعة)** وتقبيح الجبن **(واستحقار النفس والمال بالإضافة إليه بالأشعار المشجعة مثل قول)** أبي الطيب أحمد بن الحسين الكوفي الشاعر **(المتنبي)** في قصيدته:

(فإلا تمت تحت السيوف مكرماً   تمت وتقاسي الذل غير مكرم)

(و) مثل **(قوله)** وقد كبست إنطاكية فقتل المهر وأمه كانت تدعى الجهامة في قصيدة:

يـرى الجبنـاء أنَّ الجبن حــزمٌ   وتلـك خـديعـة الطبـع اللئيمِ

وأمثال ذلك. وطرق الأوزان المشجعة تخالف الطرق المشوّقة. وهذا أيضاً مباح في وقت يباح فيه الغزو. ومندوب إليه في وقت يستحق فيه الغزو، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو.

الثالث: الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء، والغرض منها التشجيع للنفس وللأنصار وتحريك النشاط فيهم للقتال، وفيه التمدح بالشجاعة والنجدة، وذلك إذا كان بلفظ رشيق وصوت طيب كان أوقع في النفس، وذلك مباح في كل قتال مباح، ومندوب في كل قتال مندوب، ومحظور في قتال المسلمين وأهل الذمة. وكل قتال محظور، لأن تحريك الدواعي إلى المحظور محظور. وذلك منقول عن شجعان الصحابة

(يـرى الجبنـاء أن الجبن حــزم   وتلــك خـديعـة النفس اللئيم)

كذا في النسخ والموجود في ديوانه العجز بدل الجبن والطبع بدل النفس ومن هذه القصيدة:

وكم مـن عـائـب قـولاً صحيحـاً   وآفتــه مـــن الفهــم السقيم
ولكــن تــأخــذ الآذان منـــه   على قــدر القـرائــح والعلــوم

وله مثل ذلك من قصيدة أخرى:

عش عـزيـزاً أو مـت وأنـت كـريم   بين طعـن القنـا وخفـق البنـودِ
فـرؤوس الرمـــاح أذهــب للغيـ   ـظ وأشفـى لغـل صـدر الحقـودِ
لا كما قــد حييــت غير حميــد   فـإذا مــت مــت غير فقيــدِ
فـاطلـب العــز في لظـى وذرِ الذ   لَّ ولـو كــان في جنــان الخلــودِ
يقتـل العـاجـز الجبـان وقــد يـ   عجـز عـن قطـع بخنـق المولـودِ

أي العاجز كل العجز قد يقتل فالعجز والجبن ليسا من أسباب البقاء. **(وأمثال ذلك وطرق الأوزان المشجعة تخالف طرق)** أوزان **(المشوّقة، فهذا أيضاً مباح في وقت يباح فيه الغزو، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو)** ومن لا فلا.

(الثالث: الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء) مع الأعداء **(والغرض منها التشجيع للنفس)** والتحريض **(وللأنصار)** والأعوان **(وتحريك النشاط فيهم للقتال)** ليستعدوا في ملاقاة العدوّ بانشراح صدر، **(وفيه التمدح بالشجاعة والنجدة)** وقوة القلب، **(وذلك إذا كان بلفظ رشيق)** أي لخفيف **(وصوت طيب كان أوقع في النفس)** وأكثر تأثيراً فيه، **(وذلك مباح في كل قتال مباح، ومندوب إليه في كل قتال مندوب إليه، ومحظور في قتال المسلمين وأهل الذمة)** من الكفار. **(وكل قتال محظور شرعاً لأن تحريك**

رضي الله عنهم كعلي وخالد رضي الله عنهما وغيرهما. ولذلك نقول: ينبغي أن يمنع من الضرب بالشاهين في معسكر الغزاة فإن صوته مرقق محزن يحلل عقدة الشجاعة ويضعف صرامة النفس ويشوّق إلى الأهل والوطن ويورث الفتور في القتال، وكذا سائر الأصوات والألحان المرققة للقلب، فالألحان المرققة المحزنة تباين الألحان المحركة المشجعة فمن فعل ذلك على قصد تغيير القلوب وتغيير الآراء عن القتال الواجب فهو عاص، ومن فعله على قصد التفتير عن القتال المحظور فهو بذلك مطيع.

الرابع: أصوات النياحة ونغماتها وتأثيرها في تهييج الحزن والبكاء وملازمة الكآبة والحزن قسمان: محمود ومذموم.

فأما المذموم، فكالحزن على ما فات قال الله تعالى: ﴿لِكَيْلاَ تَأْسَوْا على ما فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣] والحزن على الأموات من هذا القبيل فإنه تسخط لقضاء الله تعالى وتأسف على ما لا تدارك له. فهذا الحزن لما كان مذموماً كان تحريكه بالنياحة مذموماً فلذلك ورد النهي الصريح عن النياحة.

الدواعي إلى المحظور محظور. وذلك منقول عن شجعان الصحابة) في حروبهم مع المشركين (**كعلي**) بن أبي طالب (**وخالد**) بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي، سيف الله يكنى أبا سليمان، وكان أميراً على قتال أهل الردة وغيرها من الفتوح (**رضي الله عنهما وغيرهما**) من الصحابة ممن وجه إلى حروب الكفار كما هو معروف من سيرهم ومذكور في كتب المغازي، (**ولذلك نقول: ينبغي أن يمنع من الضرب بالشاهين في معسكر الغزاة فإن صوته مرقق محزن يحل عقدة الشجاعة ويضعف صرامة النفس**) وشهامتها (**ويشوّق إلى الأهل والوطن ويورث الفتور في القتال**) لخاصية فيه، (**وكذا سائر الأصوات والألحان المرققة للقلب، فالألحان المرققة المحزنة تباين الألحان المحركة المشجعة. فمن فعل ذلك على قصد تغيير القلوب وتغيير الآراء عن القتال المندوب**) إليه (**فهو عاص لله**) تعالى، (**ومن فعل ذلك على قصد التفتير عن القتال المحظور فهو به مطيع**) لله تعالى.

(**الرابع: أصوات النياحة ونغماتها وتأثيرها في تهييج الحزن والبكاء وملازمة الكآبة**) والغم (**والحزن قسمان: محمود ومذموم**).

(**فأما المذموم، فكالحزن على ما فات**) من الأموال. (**قال الله عز وجل**) ﴿ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير (**لكيلا تأسوا**) أي تحزنوا (**على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم**﴾ **والحزن على الأموات من هذا القبيل فإنه سخط لقضاء الله عز وجل وتأسف على ما لا تدارك فيه**) وفي نسخة: له. (**فهذا الحزن لما كان مذموماً كان تحريكه بالنياحة مذموماً، فلذلك ورد النهي الصريح في**

وأما الحزن المحمود؛ فهو حزن الإنسان على تقصيره في أمر دينه، وبكاؤه على خطاياه. والبكاء والتباكي والحزن والتحازن على ذلك محمود وعليه بكاء آدم عليه السلام. وتحريك هذا الحزن وتقويته محمود لأنه يبعث على التشمير للتدارك، ولذلك كانت نياحة داود عليه السلام محمودة إذ كان ذلك مع دوام الحزن وطول البكاء بسبب الخطايا والذنوب، فقد كان عليه السلام يبكي ويبكي ويحزن ويحزن حتى كانت الجنائز ترفع من مجالس نياحته. وكان يفعل ذلك بألفاظه وألحانه، وذلك محمود لأن المفضي إلى المحمود محمود. وعلى هذا لا يحرم على الواعظ الطيب الصوت أن ينشد على المنبر بألحانه الأشعار المحزنة المرققة للقلب ولا أن يبكي ويتباكى ليتوصل به إلى تبكية غيره وإثارة حزنه.

النياحة) رواه البخاري ومسلم من حديث أم عطية أخذ علينا النبي ﷺ في البيعة أن لا ننوح، وروى أبو داود بلفظ: «نهى عن النياحة» وفي حديث معاوية «نهى عن النوح والشعر والتصاوير وجلود السباع والتبرج والغناء والذهب والخز والحرير» وعند البيهقي من حديث ابن عمر: «إن الميت ليعذب بما نيح عليه» وفي الذريعة للراغب قال بعض الحكماء: أسباب الحزن فقد محبوب أو فوت مطلوب، ولا يسلم منهما الإنسان لأن الثبات والدوام معدومان في عالم الكون والفساد، واعلم أن الجزع على ما فات لا يلم ما تشعث ولا يرم ما انتكث، وأما غمه على المستقبل فلا يخلو من ثلاثة أوجه: إما في شيء ممتنع كونه فليس لك من شأن العاقل فكذلك إن كان من قبيل الواجب كونه كالموت الذي هو حتم في رقاب العباد، وإن كان ممكناً كونه فإن كان في الممكن الذي لا سبيل إلى دفعة كامكان الموت قبل الهرم فالحزن له جهل وإستجلاب غم إلى غم، وإن كان من الممكن الذي يصح دفاعه فالوجه أن يحتال لدفاعه بعقل غير مشوب بحزن، فمن علم أن ما جرى من حكمه وسبق في علمه لا سبيل إلى أن لا يكون هانت عليه النوب.

(وأما الحزن المحمود فهو حزن الإنسان على تقصيره في أمر دينه وبكاؤه على خطاياه. والبكاء) حقيقة **(والتباكي)** تكلفاً **(و)** كذا **(الحزن والتحازن على ذلك محمود)** شرعاً، **(وعليه بكى آدم عليه السلام)** لما اهبط إلى الأرض على خطيئته. **(وتحريك هذا الحزن وتقويته محمود لأنه يبعث على التشمر)** والاجتهاد **(على التدارك)** لما فاته، **(ولذلك كانت نياحة داود عليه السلام محمودة إذ كان ذلك مع دوام الحزن وطول البكاء بسبب الخطايا والذنوب)** بالإضافة إلى مقامه، **(فقد كان يحزن)** في فواته **(ويُحزن غيره ويبكي ويُبكي)** غيره **(حتى كانت الجنائز ترفع من مجالس نياحته)** نقل ذلك القشيري في الرسالة وتقدم قريباً. **(وكان يعمل ذلك بألفاظه وألحانه، وذلك محمود لأن المفضي إلى المحمود محمود، ومن هذا لا يحرم على الواعظ الطيب الصوت أن ينشد على المنبر بألحانه الأشعار المحزنة المرققة للقلب، وأن يبكي ويتباكى ليتوصل به إلى تبكية غيره وإثارة حزنه)**. وكان سبط بن

الخامس: السماع في أوقات السرور تأكيداً للسرور وتهييجاً له، وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً كالغناء في أيام العيد وفي العرس وفي وقت قدوم الغائب وفي وقت الوليمة والعقيقة وعند ولادة المولود وعند ختانه وعند حفظه القرآن العزيز. وكل ذلك مباح لأجل إظهار السرور به. ووجه جوازه أن من الألحان ما يثير الفرح والسرور والطرب فكل ما جاز السرور به جاز إثارة السرور فيه. ويدل على هذا النقل إنشاد النساء على السطوح بالدف والألحان عند قدوم رسول الله ﷺ.

طَلَعَ البدر علينا ... من ثنيّاتِ الوداع
وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داعِ

فهذا إظهار السرور لقدومه ﷺ وهو سرور محمود، فإظهاره بالشعر والنغمات والرقص والحركات أيضاً محمود. فقد نقل عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم حجلوا في سرور أصابهم ـ كما سيأتي في أحكام الرقص ـ وهو جائز في قدوم كل قادم

الجوزي ربما طلع على المنبر فيغلب عليه البكاء قبل أن يشرع في الوعظ فيبكي الناس لبكائه وينزل عن المنبر ولم يقل شيئاً.

(**الخامس: في أوقات السرور تأكيد للسرور وتهييجاً له وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً كالغناء في أيام العيد في العرس**) أي الدخول بالمرأة (**وفي وقت قدوم الغائب**) من سفره (و) في (**وقت الوليمة والعقيقة، وكذلك عند ولادة المولود وعند ختانه وعند حفظه للقرآن. وكل ذلك معتاد لإظهار السرور ووجه جوازه أن من الألحان ما يثير الفرح والسرور والطرب، فكل ما جاز السرور به جاز إثارة السرور فيه، ويدل على هذا من النقل إنشاد النساء بالدف والألحان عند قدوم رسول الله ﷺ**) المدينة:

(**طلع البدر علينا ... من ثنيات الوداع**
وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داعِ)

قال العراقي: رواه البيهقي في الدلائل من حديث ابن عائشة معضلاً وليس فيه ذكر الدف والالحان اهـ.

قلت: هو في الخلفيات وفيه ذكر الدف ويروى بزيادة:

أيها المبعوث فينا ... جئت بالأمر المطاع

(**فهذا إظهار السرور بقدومه ﷺ**) وكانوا ينتظرونه (**وهو سرور محمود فإظهاره بالشعر والنغمات والرقص والحركات أيضاً محمود، فقد نقل عن جماعة من الصحابة أنهم حجلوا في سرور أصابهم**) ورواه أبو داود من حديث علي (**كما سيأتي**) في الباب الثاني (**في أحكام**

يجوز الفرح به وفي كل سبب مباح من أسباب السرور. ويدل على هذا ما روي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «لقد رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسأمه». فأقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو إشارة إلى طول مدة وقوفها. وروى البخاري ومسلم أيضاً في صحيحيهما حديث عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدفقان

الرقص) قريبا، **(وهو جائز في قدوم كل غائب قادم يجوز الفرح به، وفي كل سبب مباح من أسباب السرور، ويدل على هذا ماروي في الصحيحين)** البخاري ومسلم. **(عن عائشة رضي الله عنها قالت: «رأيت رسول الله ﷺ يسترني بردائه وأنا انظر إلى الحبشة يلعبون)** أي بالحراب والدرق **(في المسجد حتى أكون أنا التي أسأمه» فاقدروا)** بضم الدال وكسرها لغتان حكاهما الجوهري وغيره وهو من التقدير أي قدروا في أنفسكم **(قدر)** رغبة من تكون بهذه الصفة وهي **(الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو)** أي حداثة السن والحرص على اللهو ولا مانع لها من ذلك متى تشتهي **(إشارة إلى طول مدة وقوفها)** لذلك. ومن المعلوم أن من كانت بهذه الصفة تحب اللهو والتفرج والنظر إلى اللعب حباً بليغاً وتحرص على إدامته ما أمكنها ولا تمل ذلك إلا بعد زمن طويل. قال العراقي: هو كما ذكره المصنف في الصحيحين اهـ.

قلت: أخرجه البخاري من طريق معمر، وفيه بعد قوله الحديثة السن «تسمع اللهو» وأخرجه أيضاً من طريق صالح بن كيسان وفيه «والحبشة يلعبون في المسجد» ولم يذكر ما بعده. وأخرجه أيضاً تعليقاً ومسلم مسنداً من طريق يونس بن يزيد وفيه «حريصة على اللهو» وذلك عند مسلم، وليس عند البخاري فإنه إنما ساق هذه الرواية المعلقة مختصرة. وأخرجه البخاري أيضاً من طريق الاوزاعي مثل سياق المصنف. وأخرجه مسلم والنسائي من طريق عمرو بن الحارث وفيه «فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن» خمستهم عن الزهري عن عروة عن عائشة، وله طرق أخرى تركتها اختصاراً. ورواه أحمد بلفظ «فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة للهوى» وسيأتي قريباً.

(وروى مسلم والبخاري من حديث عقيل) بالتصغير هو ابن خالد بن عقيل كامير الايلي يكنى أبا خالد الأموي مولى عثمان بن عفان. قال أحمد والنسائي: ثقة. وقال ابن معين: أثبت من روى عن الزهري مالك ثم معمر ثم عقيل، وعنه أيضاً أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر ويونس وعقيل وشعيب بن أبي حمزة وسفيان بن عيينة. وقال أبو زرعة: عقيل صدوق ثقة مات بمصر سنة إحدى وأربعين ومائة روى له الجماعة، **(عن الزهري)** هو أبو بكر محمد بن عبيد بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة المدني تقدمت ترجمته مراراً، **(عن عروة)** بن الزبير بن العوّام القرشي تقدمت ترجمته مراراً، **(عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل**

وتضربان والنبي ﷺ متغش بثوبه فانتهرهما أبو بكر رضي الله عنه، فكشف النبي ﷺ عن وجهه وقال: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد» وقالت عائشة رضي الله عنها: رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر رضي الله عنه، فقال النبي ﷺ: «أمناً يا بني أرفدة» يعني من الأمن، وفي حديث عمرو بن الحرث عن ابن شهاب نحوه وفيه: تغنيان وتضربان. وفي حديث أبي طاهر عن

عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدففان وتضربان، والنبي ﷺ متغش بثوبه) أي مخمّر وجهه (**فانتهرهما**) أي زجرهما (**أبو بكر فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد»**) قال العراقي: هو كما ذكر المصنف في الصحيحين، لكن قوله: إنه فيهما من رواية عقيل عن الزهري ليس كما ذكر، بل هو عند البخاري كما ذكره، وعند مسلم من رواية عمرو بن الحارث عنه اهـ.

قلت: أخرجه البخاري في سنّة العيد وفي أبواب متفرقة من طرق، وفي بعضها ما سيأتي للمصنف قريباً. وأخرجه مسلم في العيد، وأخرجه النسائي في عشرة النساء، ووجه التمسك بها أنهما غنتا بحضرته الشريفة. وزجر أبا بكر عن الإنكار عليهما ولم ينهه عن سماعهما، فدل ذلك على جوازه وإباحته.

(**وقالت عائشة رضي الله عنها رأيت رسول الله ﷺ يسترني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر رضي الله عنه، فقال النبي ﷺ «أمنا يا بني أرفدة» يعني من الامن**) قال العراقي: تقدم قبله بحديث زجر عمر لهم إلى آخره، فرواه مسلم من حديث أبي هريرة دون قوله «أمنا يا بني ارفدة» بل قال «دعهم يا عمر» زاد النسائي «فإنما هم بنو أرفدة» ولهما من حديث عائشة: «دونكم يا بني ارفدة» وقد ذكره المصنف بعد هذا.

(**وفي حديث عمرو بن الحارث**) بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري أبي أمية المصري المدني الأصل، مولى قيس بن سعد بن عبادة كان قارئاً فقيهاً مفتياً روى (**عن**) بكر بن سوادة، وبكير ابن الأشج، وثمامة بن شقي، وجعفر بن ربيعة، وأبيه الحارث، وحبان بن واسع، وربيعة الرأي، وسالم أبي النضر، وسعيد بن الحارث الأنصاري، وسعيد بن أبي هلال، وعامر بن يحي المعافري، وعبد ربه بن سعيد، وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وعبيد الله بن أبي جعفر، وعمارة بن غزية، وقتادة، وكعب بن علقمة، وأبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، ومحمد بن مسلم (**بن شهاب**) الزهري، وهشام بن عروة ويحى الأنصاري، ويزيد بن أبي حبيب، ويونس بن يزيد الأيلي، وأبي حمزة بن سليم، وأبي الزبير المكي، وأبي يونس مولى أبي هريرة. روى عنه بكر وعبد الله بن وهب، وهو روايته. وموسى بن أعين الجزري ذكره خليفة في الطبقة الثالثة من التابعين من أهل مصر، وابن سعد في الرابعة. وقال: كان ثقة إن شاء الله. وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول ليس فيهم يعني أهل مصر أصح حديثاً من الليث وعمرو بن الحارث يقاربه، وثقه ابن

ابن وهب: «والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بحرابهم في مسجد رسول الله ﷺ وهو يسترني بثوبه ـ أو بردائه ـ لكي أنظر إلى لعبهم ثم

معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي وغيرهم. مات سنة ثمان وأربعين ومائة عن ثمان وخمسين سنة. روى له الجماعة (**نحوه**) يريد المساواة في أصل المعنى مع اختلاف اللفظ، فإذا اتفق اللفظان قالوا مثله. (**وفيه: «تغنيان وتضربان»**) قال العراقي: رواه مسلم وهو عند البخاري من رواية الاوزاعي عن ابن شهاب اهـ.

قلت: أخرجه صاحب العوارف من طريق عمر بن الخطاب عن الأوزاعي وفيه «تغنيان وتضربان بدفين» ولمسلم في العيد «تغنيان وتدففان وتضربان».

(**وفي حديث أبي الطاهر**) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح القرشي الأموي المصري، مولى نهيك، مولى عتبة بن أبي سفيان. قال النسائي: ثقة. قال ابن يونس: كان فقيهاً من الصالحين الأثبات توفي سنة خمسين ومائتين روى عنه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه (**عن ابن وهب**) وهو أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي الفهري مولاهم المصري وثقه ابن معين وأبو زرعة. وقال ابن حبان جمع وصنّف وحفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم، وعني بجمع ما رووا من المسانيد والمقاطيع وكان من العباد. وقال ابن عدي من أجلة الناس ومن ثقاتهم. وقال يونس بن عبد الأعلى: عرض على ابن وهب القضاء فجفا نفسه ولزم بيته فاطلع عليه رشدين بن سعد وهو يتوضأ في صحن داره فقال له: يا أبا محمد لم لا تخرج إلى الناس تقضي بينهم بكتاب الله وسنّة رسوله؟ فرفع رأسه إليه وقال: إلى ههنا انتهى عقلك أما علمت أن العلماء يُحشرون مع الأنبياء عليهم السلام، وأن القضاة يحشرون مع السلاطين. وقال خالد بن خداش: قرىء على ابن وهب كتاب أهوال القيامة يعني من تصنيفه فخرّ مغشياً عليه فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد أيام سنة سبع وتسعين ومائة وروى له الجماعة: (**«والله لقد رأيت رسول الله ﷺ**) فيه الحلف لتوكيد الأمر وتقويته (**يقوم على باب حجرتي**) أرادت بها منزلها وكلام بعضهم يقتضي أن أصلها حظيرة الإبل (**والحبشة**) بالتحريك ويقال فيهم حبش بغير هاء. وقال صاحب المحكم: وقالوا الحبشة وليس بصحيح في القياس لأنه لا واحد له على مثال فاعل فيكون مكسراً على فعله (**يلعبون بحرابهم**) ودرقهم (**في مسجد رسول الله ﷺ**) فيه جواز اللعب بالسلاح ونحوه من آلات الحرب في المسجد كما سيأتي (**وهو يسترني بردائه لكي أنظر إلى لعبهم»**) وفيه جواز نظر النساء إلى لعب الرجال.

قال ابن بطال: وقد يمكن أن يكون تركه إياها لتنظر إلى اللعب بالحراب لتضبط السّنة في ذلك وتنقل تلك الحركات المحكمة إلى بعض من يأتي من أبناء المسلمين وتعرفهم بذلك، واستدل به على جواز نظر المرأة للرجل، وفيه لاصحاب الشافعي أوجه. أحدها: وهو الذي صححه الرافعي جوازه فتنظر جميع بدنه إلا ما بين السرة والركبة، والثاني: لها أن تنظر ما يبدو في المهنة فقط،

يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف »، وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت ألعب بالبنات عند رسول الله ﷺ قالت وكان يأتيني صواحب لي فكن يتقنعن من رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ يسر لمجيئهن إليّ فيلعبن معي، وفي رواية أن

وهذا الحديث محتمل للوجهين. والثالث: وهو الذي صححه النووي تبعاً لجماعة تحريم نظرها إليه كما يحرم نظره إليها، واستدل هؤلاء بقوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ [النور: ٣١] وبقوله ﷺ لأم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما « احتجبا عنه » أي عن ابن أم مكتوم فقالتا: إنه أعمى لا يبصرنا. فقال النبي ﷺ « أفعميا وإن أنتما ألستما تبصرانه » رواه الترمذي وغيره وحسنه هو وغيره، وأجابوا عن حديث عائشة هذا بجوابين. أحدهما: أنه ليس فيه أنها نظرت إلى وجوههم وأبدانهم، وإنما نظرت إلى لعبهم وحرابهم، ولا يلزم من ذلك تعمد النظر إلى البدن وإن وقع بلا قصد صرفته في الحال. والثاني: لعل هذا كان قبل نزول الآية في تحريم النظر أو أنها كانت صغيرة قبل بلوغها فلم تكن مكلفة على قول من يقول: إن الصغير المراهق لا يمنع ولا يخفي أن محل الخلاف فيما إذا كان النظر بغير شهوة ولا خوف فتنة فإن كان كذلك حرم قطعاً.

(**« ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف »**) فيه بيان ما كان عليه ﷺ من الرأفة والرحمة وحسن الخلق ومعاشرة الأهل بالمعروف، وذلك من أوجه سيأتي ذكر بعضها في سياق المصنف قريباً. قال العراقي: هذا الحديث رواه مسلم أيضاً إنتهى.

قلـت: ورواه أيضاً أحمد والنسائي ولفظهم بعد قوله « لأنظر إلى لعبهم بين أذنه وعاتقه » وزاد بعد قوله انصرف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة للهوى، وعند الشيخين « الحريصة على اللهو » وفي رواية لمسلم « الجارية العربة » وهي المشتهية للعب المحبة له، ومعنى الحريصة للهوى أنها حريصة على تحصيل ما تهواه نفسها من اللعب واللهو، ولم تتصف بالحرص لأجل محبة المال كما يعهد من غيرها فإنها لم تكن بتلك الصفة ما كان حرصها إلا كحرص الصغار على تحصيل ما تهوى نفسها من النظر إلى اللعب. ورواية الصحيحين « الحريصة على اللهو » أظهر توجيهاً وهو منصوب على الحال، وفي رواية البخاري « الحديثة السن تسمع اللهو » يعني أن حداثة سنها مع سماع اللهو يوجب ملازمتها له، فما ظنك برؤية اللهو التي هي أبلغ من سماعه؟

(**وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كنت ألعب عند رسول الله ﷺ وكان تأتيني صواحبات لي فكن يستحيين**) وفي نسخة: ينقمعن (**من رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ يسربهن لمجيئهن إليّ فيلعبن معي**) قال العراقي هو في الصحيحين كما ذكر المصنف ولكن مختصراً اهـ.

قلـت: روياه من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وفي لفظ المسلم: « وهي اللعب »، ورواه أحمد بلفظ « كنت ألعب بالبنات فتأتيني صواحبي فإذا دخل رسول الله ﷺ فررن منه

النبي ﷺ قال لها يوماً: «ما هذا؟» قالت: بناتي. قال: «فما هذا الذي أرى في وسطهن؟» قالت: فرس. قال: «ما هذا الذي عليه؟» قالت: جناحان قال: «فرس له جناحان» قالت: أو ما سمعت أنه كان لسليمان بن داود عليه السلام خيل لها أجنحة؟ قالت: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه. والحديث محمول عندنا على عادة الصبيان في اتخاذ الصورة من الخزف والرقاع من غير تكميل صورته بدليل ما روي في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رقاع. وقالت عائشة رضي الله عنها:

فيأخذهن رسول الله ﷺ فيردهن إليَّ» قال القرطبي في شرح مسلم: البنات جمع بنت وهن الجواري، وأضيفت اللُّعب وهي جمع لُعبة وهو ما يلعب به للبنات لأنهن هن اللواتي يصنعنها ويلعبن بها. وقال الولي العراقي: المراد بالبنات هنا نفس اللُّعب وتسميتهن بذلك من مجاز التشبيه الصوري كتسمية المنقوش في الحائط أسداً والله أعلم. وقال القاضي عياض في شرح مسلم: فيه جواز اللعب بهن. قال: وهن مخصوصات من الصور المنهي عنها لهذا الحديث ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهن وأولادهن.

(**وفي رواية**) أخرى: (**أن النبي ﷺ قال لها**) يوماً («**ما هذا**») يا عائشة؟ (**قالت: بنياتي**) بالتصغير وفي نسخة: بناتي (**قال: «فما هذا الذي أرى في وسطهن»؟ قالت: فرس. قال: «ما هذا الذي عليه»؟ قالت: جناحان. فقال: «فرس له جناحان» قالت: أو ما سمعت أنه كان لسليمان بن داود**) عليهما السلام (**خيل لها أجنحة؟ قالت: فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه**). قال العراقي وهذه ليست في الصحيحين، وإنما رواها أبو داود بإسناد صحيح انتهى. (**والحديث محمول عندنا**) معاشر الشافعية (**على عادة الصبيان في اتخاذ اللعب من الخرق والرقاع من غير تكميل صورة بدليل ما روي في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رقاع**). وقال القاضي عياض: وقد أجاز العلماء بيعهن وشراءهن. وروي عن مالك كراهة شرائهن، وهذا محمول على كراهة الاكتساب بها وتنزيه ذوي المروءات من تولي بيع ذلك لا كراهة اللعب. قال: ومذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن. وقالت طائفة: هو منسوخ بالنهي عن الصور اهـ.

قال الولي العراقي في شرح التقريب: ومقتضاه استثناء ذلك من امتناع الملائكة من دخول البيت الذي فيه صورة، وقد يُقال فيه مثل الخلاف الذي بين الخطابي والنووي في الكلب المأذون في اتخاذه هل تمنع الملائكة من دخول البيت الذي هو فيه؟ فقال الخطابي: لا. وهو الأرجح. وقال النووي: نعم وفي اطراد مثل ذلك هنا نظر، إذ لو كان كذلك لمنع النبي ﷺ دخول مثل هذه الصورة في بيته وإن كان اللعب بها مباحاً كرهه على دخول الملائكة إليه وإن ذلك لا بدَّ منه، والله أعلم.

دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه، فدخل أبو بكر رضي الله عنه فانتهرني وقال: مزمار الشيطان عند رسول الله ﷺ، فأقبل عليه رسول الله ﷺ وقال: « دعهما » فلما غفل غمزتهما فخرجتا. وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرق والحراب فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال: « تشتهين تنظرين » فقلت: نعم، فأقامني وراءه وخدّي على خده ويقول: « دونكم يا بني أرفدة » حتى إذا مللت قال: « حسبك » قلت: نعم. قال: « فاذهبي » وفي صحيح مسلم: فوضعت رأسي على منكبه فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا الذي انصرفت.

فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين وهو نص صريح في أن الغناء واللعب ليس

(وقالت عائشة رضي الله عنها: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث) وفي رواية: من جواري الأنصار تغنيات بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث وليستا بمغنيتين، وبعاث: كغراب موضع بالمدينة. قال البكري: على ليلتين منها وتأنيثها أكثر. ويوم بعاث من أيام الأوس والخزرج بين البعثة والهجرة، وكان الظفر للأوس. قال الأزهري: هكذا ذكره بالعين المهملة الواقدي ومحمد بن إسحاق وصحفه الليث فجعله بالغين المعجمة. وقال القالي في باب العين المهملة: يوم بعاث في الجاهلية للأوس والخزرج بضم الباء. قال هكذا سمعناه من مشايخنا، وهذه عبارة ابن دريد أيضاً. **(فاضطجع على الفراش وحول وجهه)** عنها. **(ودخل أبو بكر)** رضي الله عنه **(فانتهرني)** أي زجرني **(وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ)** وهو استفهام إنكاري، **(فاقبل عليه رسول الله ﷺ قال: « دعهما » فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد)** وفي لفظ: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ ؟ يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا. أخرجه البخاري في أبواب متفرقة، وفي بعضها أنه دخل عليها في يوم عيد فطر أو أضحى وعندها قينتان تغنيات وتدفقان، وفي هذه الطريق فقال له النبي ﷺ : « دعهما » وأخرجه مسلم في العيد، والنسائي في عشرة النساء **(يلعب فيه السودان)** وهم الحبشة **(بالحراب والدراق، فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال)** ابتداء **(تشتهي)** يا عائشة **(تنظرين »)** إلى لعبهم؟ **(فقلت: نعم. فأقامني وراءه وخدي على خده)** وفي رواية أحمد والنسائي: بين أذنه وعاتقه **(ويقول: دونكم يا بني أرفدة »)** وهو لفظ الصحيحين كما تقدمت الإشارة إليه **(حتى إذا مللت قال: حسبك »)** أي كفاك **(قلت: نعم: قال « فاذهبي »)** رواه البخاري ومسلم. **(وفي صحيح مسلم)** خاصة: **(فوضعت رأسي على منكبه فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا التي انصرفت)** ولا تنافي في الروايتين المذكورتين، وبين رواية أحمد والنسائي المذكورة أيضاً فإنها إذا وضعت على رأسها منكبه صارت بيت أذنه وعاتقة فإن تمكنت في ذلك صار خدها على خده.

(فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين) سوى بعض الذي أشرنا إليه أنه ليس فيها

بحرام. وفيها دلالة على أنواع من الرخص.

(وهي نص صريح في أن الغناء واللعب ليسا بحرام). وقد بقي على المصنف ذكر أحاديث أخر تمسك بها القائلون بإباحة الغناء واللعب.

ومنها: ما أخرجه البخاري في باب الضرب بالدف في النكاح من حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت: جاء النبي ﷺ فدخل حين بني عليّ فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي إذ قالت إحداهن:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال ﷺ: «دعي هذا وقولي التي كنت تقولين». وأخرجه الترمذي عن حميد بن مسعدة البصري، عن بشر بن المفضل، عن خالد، عن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ وقال حديث حسن صحيح. وأخرجه أبو داود عن بشر بن المفضل، وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، وعن حماد بن سلمة، عن أبي الحسن المدائني قال: كنا بالمدينة يوم عاشوراء والجواري يندبن بالدف ويغنين، فدخلنا على الربيع بنت معوذ فذكرنا ذلك لها فقالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ صبيحة عرسي وعندي جاريتان تغنيان وتندبان آبائي الذي قتلوا يوم بدر وتقولان فيما تقولان:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال: «أما هذا فلا تقولان لا يعلم ما في غد إلا الله». وقد تقدم للمصنف في كتاب النكاح، وسيأتي في آخر هذا الكتاب.

ومنها ما أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها أنه زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي ﷺ: «يا عائشة ما كان معكم من لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو». وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عباس قال: أنكحت عائشة قرابة لها من الأنصار فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أهديتم الفتاة» قالوا: نعم. قال: «أرسلتم معها من يغني». قالت: لا. فقال رسول الله ﷺ: «إن الأنصار فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول:

أتيناكم أتيناكم فحيّانا وحياكم»

وقال ابن دقيق العيد في اقتناص السوانح بسنده إلى عائشة: أن النبي ﷺ قال لها «ما فعلت فلانة ليتيمة كانت عندها. فقالت: أهديتها إلى زوجها. قال: «فهلا بعثتم معها بجارية تضرب الدف وتغني» قالت: تقول ماذا؟ قال: تقول:

أتيناكم أتيناكم فحيّانا وحياكم»

وقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: أخبرنا أبو إسحاق وإبراهيم بن محمد الأصفهاني بها، حدثنا إبراهيم بن عبد الله التاجر، حدثنا الحسن بن إسماعيل المحاملي، حدثنا أبو

....

حمزة الزبير بن خالد، حدثنا صفوان بن فهيرة أبو عبد الرحمن البصير، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الأصبغ أن جميلة أخبرته أنها سألت جابر بن عبد الله رضي الله عن الغناء فقال: نكح بعض الأنصار بعض أهل عائشة رضي الله عنها وأهدتها إلى فتى، فقال لها رسول الله ﷺ: « أهديت عروسك ». قالت: نعم. قال: « فأرسلت معها بغناء فإن الأنصار يحبونه ». قالت: لا. قال: « فادركيها يا زينب » امرأة كانت تغني بالمدينة. ورواه أبو الزبير عن جابر كذلك.

ومنها: ما أخرجه النسائي في باب إطلاق الرجل لزوجته إستماع الغناء والضرب بالدف فقال: أخبرنا هارون بن عبد الله، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا الجعيد هو ابن عبد الرحمن، عن يزيد ابن خصيفة، عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقال: « يا عائشة أتعرفين هذه ». فقالت: لا يا نبي الله. قال: « هذه قينة بني فلان تحبين أن تغنيك ». فقال النبي ﷺ: « قد نفخ الشيطان في منخريها » وإسناده صحيح. وأخرجه الطبراني في الكبير عن أحمد بن داود المكي، عن علي بن حجر، عن مكي عن الجعيد بلفظ: « تحبين أن تغنيك ». فقالت: نعم فغنتها.

ومنها: ما أخرجه الحافظ أبو ذر الهروي فقال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن قراءة عليه، حدثنا عبد الله بن سليمان، حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا محمد وهو ابن عبد الوهاب، عن سفيان عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد أنه أتى أبا مسعود وقرظة بن كعب وثابت بن يزيد وعندهم غناء فقلت لهم: ما هذا وأنتم أصحاب محمد؟ قالوا: « إنه رخص لنا في الغناء في العرس » قال: وأخبرنا أيضاً عبد الرحمن بن عمر الخلال، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا هارون بن إسحاق فذكره. وهذا الحديث من جملة الأحاديث التي ألزم الدارقطني الشيخين إخراجها إياه في كتابيهما. وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف عن شريك عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد. وأخرجه الحاكم في المستدرك وفيه: «أنه رخص لنا في الغناء في العرس والبكاء على الميت من غير نياحة». وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه. وأخرجه النسائي في السنن وفيه: « فإن شئت فأقم وإن شئت فاذهب إنه رخص لنا في اللهو عند العرس». ورواه ابن قتيبة في كتاب الرخصة في السماع بسنده إلى عامر بن سعد قال: دخلت على أبي مسعود الأنصاري وقرظة بن كعب وجوار يغنين بدفوف لهن فقلت: تفعلون هذا وأنتم أصحاب محمد؟ فقالوا: « نعم رخص لنا في ذلك ».

ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في السنن فقال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا عوف، عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ مر ببعض أزقة المدينة فإذا هو بجوار يضربن بدفهن ويغنين ويقلن:

نحو جوار من بني النجار ... يا حبذا محمد من جار

فقال النبي ﷺ: « الله يعلم إني لأحبكن ».

ومنها: ما أخرجه الترمذي من رواية بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما

الأول: اللعب: ولا يخفى عادة الحبشة في الرقص واللعب.

والثاني: فعل ذلك في المسجد.

والثالث: قوله ﷺ: «دونكم يا بني أرفدة» وهذا أمر باللعب والتماس له فكيف يقدر كونه حراماً.

رجع من مغازيه جاءته جارية سوداء فقالت: يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى. فقال لها: «إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا». فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر فألقت الدف تحت إستها وقعدت عليه، فقال ﷺ: «إن الشيطان يخاف منك يا عمر» الحديث. وقال: حسن صحيح. وأخرجه البيهقي كذلك من هذا الوجه، وأخرجه أبو داود فقال: حدثنا مسدد، حدثنا الحرث بن عبيد، عن عبد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف، فقال: «أوفي بنذرك».

ومنها: ما رواه الترمذي وابن ماجه فال الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع، وقال ابن ماجه: حدثنا عمرو بن رافع قالا: حدثنا هشيم، حدثنا أبو مليح عن محمد بن طالب الجمحي قال، قال رسول الله ﷺ: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت» قال: وفي الباب عن عائشة وجابر والربيع بنت معوذ، وحديث محمد بن حاطب حديث حسن، وقد أخرجه كذلك أحمد والنسائي وصححه الحاكم، وهو من جلة الأحاديث التي ألزم الدارقطني مسلماً إخراجه وقال: هو صحيح. فهذه الأحاديث التي ذكرناها كذلك يستدل بها على الإباحة إما مطلقاً وإما في النكاح ونقيس عليه غيره ولا ينصرف عن ذلك إلا بدليل يمنع منه. (**وفيها**) أي الأحاديث التي ذكرها المصنف آنفاً (**دلالة على أنواع من الرخص**).

(**الأول: اللعب**) بالسلاح ونحوه من آلات الحرب ويلتحق به ما في معناه من الأسباب المعينة على الجهاد وأنواع البر: (**ولا تخفى عادة الحبشة في الرقص واللعب**).

(**الثاني: فعل ذلك في المسجد**) قال المهلب شارح البخاري المسجد موضوع لأمر جماعة المسلمين فما كان من الأعمال مما يجمع منفعة الدين وأهله فهو جائز في المسجد، واللعب بالحراب من تدريب الجوارح على معاني الحروب وهو من الإشتداد للعدو والقوة على الحرب فهو جائز في المسجد وغيره.

(**الثالث: قوله ﷺ: «دونكم يا بني ارفدة»**) كما هو في الصحيحين من حديث عائشة كما تقدم، (**وهو أمر باللعب والتماس له**) وذلك مفهوم من قوله: «دونكم» (**فكيف يقدر كونه حراماً**).

والرابع: منعه لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما عن الإنكار والتغيير وتعليله بأنه يوم عيد أي هو وقت سرور ؟ وهذا من أسباب السرور .

والخامس: وقوفه طويلاً في مشاهدة ذلك وسماعه لموافقة عائشة رضي الله عنها . وفيه دليل على أن حسن الخلق في تطييب قلوب النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتقشف في الامتناع والمنع منه .

والسادس: قوله ﷺ ابتداء لعائشة : « أتشتهين أن تنظري » ولم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفاً من غضب أو وحشة ، فإن الالتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب وحشة وهو محذور فيقدم محذور ، على محذور . فأما ابتداء السؤال فلا حاجة فيه .

والسابع: الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين مع أنه شبه ذلك بمزمار الشيطان وفيه بيان أن المزمار المحرم غير ذلك .

(**الرابع: منعه لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما عن الإنكار والتغيير**) بقوله : « دعهما » (**وتعليله بأنه يوم عيد**) وكان يوم عيد فطر أو أضحى كما سبق ذكره (**أي هو وقت السرور ، وهذا من أسباب السرور**) .

(**الخامس: وقوفه طويلاً في مشاهدة ذلك وسماعه لموافقة عائشة**) رضي الله عنها ، (**وفيه دليل على أحسن الخلق في تطييب نفوس النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتقشف في الامتناع والمنع منه**) حاصله بيان ما كان عليه ﷺ من الرأفة والرحمه وحسن الخلق ومعاشرة الأهل بالمعروف ، وذلك من أوجه : منها تمكينه ﷺ عائشة من النظر إلى هذا اللهو ، ومنها : أنه لم يقطع ذلك عليها بل جعل الخيرة إليها في قدر وقوفها ، ومنها مباشرته ﷺ سترها بنفسه الكريمة وبردائه وموافقتها في ذلك بنفسه وإنه لم يكله إلى غيره ، وإلى ذلك أشارت بقولها : ثم يقوم من أجلي ، وفي أيضاً أنه لا بأس بترويح النفس بالنظر إلى بعض اللهو المباح .

(**السادس: قوله ﷺ ابتداء لعائشة**) رضي الله عنها (**أتشتهين أن تنظري**) كما هو في الصحيحين ، (**فلم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفاً من غضب أو وحشة فإن الإلتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب الوحشة وهو محظور فيقدم محظور على محظور ، فأما إبتداء السؤال فلا حاجة فيه**) .

(**السابع: الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين**) المذكورتين وفي رواية : من القينتين كما سبق ، (**مع أنه شبه ذلك بمزامير الشيطان**) كما في قول أبي بكر رضي الله عنه ،

والثامن: أن رسول الله ﷺ كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع، ولو كان يضرب بالأوتار في موضع لما جوّز الجلوس ثم لقرع صوت الأوتار سمعه. فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير بل إنما يحرم عند خوف الفتنة.

فهذه المقايس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص والضرب بالدف واللعب بالدرق والحراب والنظر إلى رقص الحبشة والزنوج في أوقات السرور كلها ـ قياساً على يوم العيد ـ فإنه وقت سرور، وفي معناه يوم العرس والوليمة والعقيقة والختان ويوم القدوم من السفر، وسائر أسباب الفرح وهو كل ما يجوز به الفرح شرعاً، ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم واجتماعهم في موضع واحد على طعام أو كلام فهو أيضاً مظنة السماع.

السادس: سماع العشاق تحريكاً للشوق وتهييجاً للعشق وتسلية للنفس. فإن كان في مشاهدة المعشوق فالغرض تأكيده اللذة، وإن كان مع المفارقة فالغرض تهييج الشوق. والشوق وإن كان ألماً ففيه نوع لذة إذا انضاف إليه رجاء الوصال فإن الرجاء لذيذ

وفي لفظ آخر: نفخ الشيطان في منخريها كما سبق، (**وفيه بيان أن المزمار المحرم غير ذلك**) ولولا ذلك لما أقره ﷺ).

(**الثامن: أن النبي ﷺ كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع**) في الفراش، (**ولو كان يضرب بالأوتار في موضع لما جوز الجلوس ثم**) أي هناك (**ليقرع صوت الأوتار سمعه. فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير بل إنما يحرم عند خوف الفتنة**) قطعاً.

(**فهذه المقايس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص والضرب والدف واللعب والدرق والحراب والنظر إلى رقص الحبشة والزنـوج**) ومن في حكمهما (**في أوقات السرور كلها قياساً على يوم العيد فإنه وقت سرور**) وفرح، (**وفي معناه يوم العرس**) وهو يوم دخول العريس بالعروس، (**ويوم الوليمة والعقيقة والختان ويوم القدوم من السفر وسائر أسباب الفرح وهو كل ما يجوز الفرح به شرعاً ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم وإجتماعهم في موضع واحد على طعام أو كلام، فهو أيضاً مظنة السماع**).

(**السادس: سماع العشاق تحريكاً للشوق**) الكامن في النفس (**وتهييجاً للعشق**) المستكن في القلب (**وتسلية للنفس المحزونة**) فإن كان ذلك (**في مشاهدة المعشوق**) المحبوب إلى النفس (**فالغرض**) منه (**تأكيد اللذة**) المعنوية في شهوده إياه، (**وإن كان مع المفارقة**) عنه (**فالغرض**) منه (**تهييج الشوق والتشوق**) إليه، وهذا (**وإن كان مؤلماً**) للنفس (**ففيه**

واليأس مؤلم، وقوة لذة الرجاء بحسب قوّة الشوق والحب للشيء المرجوّ. ففي هذا السماع تهييج العشق وتحريك الشوق وتحصيل لذة الرجاء المقدر في الوصال مع الاطناب في وصف حسن المحبوب. وهذا حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله كمن يعشق زوجته أو سريته، فيصغي إلى غنائها لتضاعف لذته في لقائها. فيحظى بالمشاهدة البصر، وبالسماع الأذن، ويفهم لطائف معاني الوصال والفراق القلب، فتترادف أسباب اللذة. فهذه أنواع تمتع من جملة مباحات الدنيا ومتاعها ﴿وما الحياة الدنيا إلاَّ لهو ولعب﴾ [العنكبوت: ٦٤] وهذا منه. وكذلك إن غضبت منه جارية أو حيل بينه وبينها بسبب

نوع لذة إذا إنضاف إليه رجاء الوصال) عن قرب أو بعد، (**فإن الرجاء**) من حيث هو (**لذيذ واليأس مؤلم**) طبعاً، (**وقوة لذة الرجاء بحسب قوة الشوق والحب للشيء**) فكلما قوي الحب قويت لذة الرجاء (**ففي هذا السماع تهييج للعشق وتحريك للشوق وتحصيل لذة الرجاء المقدر في**) حالة (**الوصال مع الإطناب في وصف حسن المحبوب**) مما أعطى من الكمال فيه، (**وهذا**) لا شك أنه (**حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله**) شرعاً. وهذا (**كمن يعشق زوجته أو سريته**) أي جاريته المملوكة له، (**فيصغي إلى عتابها لتتضاعف لذته في لقائها فيحظى بالمشاهدة البصر، وبالسماع الأذن، ويفهم لطائف معاني الوصال والفراق القلب فتترادف أسباب اللذة**) ومن ذلك ما حكى الماوردي في الأحكام السلطانية أن أبا الأزهر حكى أن أبا عائشة رأى رجلاً يكلم امرأة في الطريق فقال: لئن كانت حرمتك إنه لقبيح بك، وان لم تكن حرمتك فأقبح، ثم تولى فجلس يحدث الناس فإذا رقعة ألقيت في حجره مكتوب فيها:

إن التي أبصرتني ... سحراً أكملها رسول
أدت إليَّ رسالة ... كادت لها روحي تسيل
من فاتر الألحاظ يجـ ... ـذب خصره ردف ثقيل

أبياتاً ذكرها. فقرأها ابن أبي عائشة ووجد مكتوباً على رأسها أبو نواس. فقال: مالي وللتعرض لأبي نواس. قال: وليس فيما قاله أبو نواس صريح، فجوز لاحتمال أن يكون إشارة إلى ذي محرم اهـ.

(**فهذا**) وأمثال ذلك (**نوع تمتع من جملة مباحات الدنيا ومتاعها وما متاع الحياة الدنيا إلا لعب ولهو**) كما قال تعالى: ﴿وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن الدار الآخرة لهي الحيوان﴾ [العنكبوت: ٦٤] وقال أيضاً ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ [الحديد: ٢٠] وقال تعالى: ﴿وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو وللدار الآخرة خير للذين يتقون﴾ [الأنعام: ٣٢] (**وهذا**) الذي ذكرناه (**منه**) أي داخل في جملته (**وكذلك إن غضبت منه جارية**) أو غابت (**أو حيل بينه وبينها بسبب من الأسباب**) وكان يهواها (**فله**) وفي نسخة: فلعله (**أن**

من الأسباب فله أن يحرك بالسماع شوقه وأن يستثير به لذة رجاء الوصال، فإن باعها أو طلقها حرم عليه ذلك بعده، إذ لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصال واللقاء. وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها وكان ينزل ما يسمع على ما تمثل في نفسه فهذا حرام لأنه محرك للفكر في الأفعال المحظورة، ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصول إليه. وأكثر العشاق والسفهاء من الشباب في وقت هيجان الشهوة لا ينفكون عن إضمار شيء من ذلك، وذلك ممنوع في حقهم لما فيه من الداء الدفين لا لأمر يرجع إلى نفس السماع، ولذلك سئل حكيم عن العشق فقال: دخان يصعد إلى دماغ الإنسان يزيله الجماع ويهيجه السماع.

السابع: سماع من أحب الله وعشقه واشتاق إلى لقائه فلا ينظر إلى شيء إلا رآه فيه سبحانه، ولا يقرع سمعه قارع إلا سمعه منه أو فيه، فالسماع في حقه مهيج لشوقه ومؤكد لعشقه وحبه ومورٍ زناد قلبه، ومستخرج منه أحوالاً من المكاشفات والملاطفات لا يحيط الوصف بها يعرفها من ذاقها وينكرها من كل حسه عن ذوقها. وتسمى تلك

يحرك بالسماع شوقه وأن يستثير به لذة رجاء الوصال) كما جرى ذلك كثيراً في الأزمنة السالفة، (**فإن باعها**) برضا نفسه إما لفقر ألجأ إليه أو لغير ذلك من الأسباب الضرورية (**أو طلقها حرم عليه ذلك بعد، إذ لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصال والرجاء، وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها، وكان ينزل ما يسمع على ما يمثل في نفسه فهو حرام**) قطعاً (**لأنه محرك للفكر**) الرديئة (**في الأفعال المحظورة ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصال إليه**) فينبغي حسم هذه المادة وسد أبوابها. (**وأكثر العشاق**) البطالة (**والسفهاء**) من العامة (**من الشباب في وقت هيجان الشهوة**) النفسية (**لا ينفكون عن إضمار شيء من ذلك، فذلك ممنوع في حقهم لما فيه من الداء الدفين**) المكتم في النفس الأمارة بالسوء (**لا لأمر يرجع إلى نفس السماع، ولذلك سئل حكيم**) من الحكماء (**عن العشق**) ما هو (**فقال**): هو (**دخان**) مظلم (**يصعد إلى دماغ الإنسان**) تهيجه الشهوة (**يزيله الجماع ويحركه السماع**)، وقد اختلف عباراتهم في العشق وذكر بعضها الإمام أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسين السراج في كتابه مصارع العشاق.

(**السابع: سماع من أحب الله عز وجل وعشقه واشتاق إلى لقائه فلا ينظر لشيء إلا رآه فيه**) رؤية تليق بجبه، (**ولا يقرع سمعه قارع إلا سمعه منه أو فيه**) باعتبار قوة محبته وضعفها. (**فالسماع في حقه مهيج لشوقه**) المستكن في ضميره (**مؤكد لعشقه وحبه ومورٍ زناد قلبه**) بقداح شوقه (**ومستخرج منه أحوالاً من المكاشفات**) الصريحة (**والملاطفات**) المقربة (**لا يحيط الوصف بها يعرفها من ذاقها وينكرها من كل حسّه عن ذوقها**) وفيه يقول

الأحوال بلسان الصوفية وجداً مأخوذ من الوجود والمصادفة أي صادف من نفسه أحوالاً لم يكن يصادفها قبل السماع. ثم تكون تلك الأحوال أسباباً لروادف وتوابع لها تحرق القلب بنيرانها وتنقيه من الكدورات كما تنقي النار الجواهر المعروضة عليها من الخبث، ثم يتبع الصفاء الحاصل به مشاهدات ومكاشفات وهي غاية مطالب المحبين لله تعالى ونهاية ثمرة القربات كلها، فالمفضي إليها من جملة القربات لا من جملة المعاصي والمباحات. وحصول هذه الأحوال للقلب بالسماع سببه سر الله تعالى في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح وتسخير الأرواح لها وتأثرها بها شوقاً وفرحاً وحزناً وانبساطاً وانقباضاً. ومعرفة السبب في تأثر الأرواح بالأصوات من دقائق علوم المكاشفات. والبليد الجامد القاسي القلب المحروم عن لذة السماع يتعجب من التذاذ المستمع ووجده واضطراب حاله وتغير لونه تعجب البهيمة من لذة اللوزينج، وتعجب العنين من لذة

القائل:

ولو يذوق عاذلي صبابتي ... صبا معي لكنه ما ذاقها

(**وتسمى تلك الأحوال**) الشريفة (**بلسان الصوفية وجداً**) بفتح فسكون (**مأخوذ من**) معنى (**الوجود والمصادفة أي يصادف من نفسه أحوالاً لم يكن يصادفها قبل السماع**) والوجود عندهم فقدان العبد بمحق أوصافه البشرية ووجود الحق لأنه لا بقاء للبشرية عند سلطان الحقيقة. وقال القشيري في الرسالة: الوجود ما يصادف قلبك ويرد عليك بلا تعمل ولا تكلف، ولهم في الوجد والوجود والتواجد فروق سيأتي ذكرها. (**ثم تكون تلك الأحوال أسباباً**) محصلة (**لروادف وتوابع لها تحرق القلب نيرانها وتنقيه**) أي تصفيه (**من الكدورات**) العارضة عليه (**كما تنقي النار**) أي تخلص (**الجواهر المعروضة عليها من الخبث**) الكامن بها، (**ثم تتبع الصفاء الحاصل به مشاهدات**) أنوار (**ومكاشفات**) أسرار (**وهي غاية مطالب المحبين لله عز وجل**) وقصوى أمانيهم، (**ونهاية ثمرات القربات كلها والمفضي إليها**) كالسماع ونحوه (**من جملة القربات**) المطلوبة (**لا من جملة المعاصي**) على قول الأكثر، (**والمباحات**) على قول ابن جريج. (**وحصول هذه الأحوال للقلب بالسماع سببه سر الله عز وجل**) خفي (**في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح**) كما سبق قريباً، (**وتسخير الأرواح لها وتأثيرها بها شوقاً**) تارة، (**وفرحاً وحزناً تارة، وانبساطاً وانقباضاً ومعرفة السبب في تأثير الأرواح بالأصوات**) والنغمات (**من دقائق علوم المكاشفات**) وخفاياها ليس لأهل الرسوم إلى معرفته من سبيل، (**والبليد الجامد القاسي القلب**) بما زرع فيه من ظلمات الشكوك والأوهام (**المحروم من لذة السماع يتعجب من التذاذ المستمع**) به (**ووجده**) منه (**واضطراب حاله، وتغير لونه تعجب البهيمة**) الحيوانية (**من لذة اللوزينج**) وهو حلواء معروف تقدم ذكره في آخر كتاب آداب الأكل، (**وتعجب العنين**

المباشرة، وتعجب الصبي من لذة الرئاسة واتساع أسباب الجاه، وتعجب الجاهل من لذة معرفة الله تعالى ومعرفة جلاله وعظمته وعجائب صنعه. ولكل ذلك سبب واحد وهو أن اللذة نوع إدراك والإدراك يستدعي مدركاً ويستدعي قوة مدركة. فمن لم تكمل قوة إدراكه لم يتصوّر منه التلذذ فكيف يدرك لذة الطعوم من فقد الذوق؟ وكيف يدرك لذة الألحان من فقد السمع؟ ولذة المعقولات من فقد العقل؟ وكذلك ذوق السماع بالقلب بعد وصول الصوت إلى السمع يدرك بحاسة باطنه، في القلب، فمن فقدها عدم لا محالة لذته.

ولعلك تقول: كيف يتصوّر العشق في حق الله تعالى حتى يكون السماع محركاً له؟ فاعلم أن من عرف الله أحبه لا محالة، ومن تأكدت معرفته تأكدت محبته بقدر تأكد

الذي لا شهوة له في النساء من لذة المباشرة) أي الجماع ومقدماته، (**وتعجب الصبي**) وهو الصغير دون البلوغ (**من لذة الرئاسة و**) لذة (**إتساع أسباب الجاه، وتعجب الجاهل**) الذي لا يدرك حقائق الأشياء كما هي (**من لذة معرفة الله عز وجل ومعرفة جلاله وعظمته**) وكبريائه (**وعجائب صنعته**) في مخلوقاته، (**ولكن ذلك سبب واحد وهو أن اللذة نوع إدراك والإدراك يستدعي مدركاً ويستدعي قوة مدركة**) بسببها يحصل له الإدراك. (**فمن لم تكمل له قوى إدراكه لم يتصور منه التلذذ**) أصلاً. (**فكيف يدرك لذة المطعوم من فقد الذوق؟ وكيف يدرك لذة الألحان**) والنغمات الموزونة (**من فقد السمع؟ ولذة المعقولات**) المعنوية (**من فقد العقل؟ فكذلك ذوق السماع**) يكون (**بالقلب**) أي بواسطته (**بعد وصول الصوت إلى**) حاسة (**السمع يدرك**) ذلك (**بحاسة باطنه في القلب، ومن فقدها عدم لا محالة لذته**).

(**ولعلك تقول: كيف يتصور العشق في حق الله عز وجل حتى يكون السماع محركاً له**)؟ هذا شروع في بيان إطلاق العشق على الله تعالى، فقد أنكره ابن تيمية وغيره من العلماء، وتلاه تلميذه ابن القيم فأورد في كتاب الداء والدواء فصلاً منع فيه إطلاقه وكأنه نظر إلى قول أهل اللغة فإنهم قالوا: إن العشق يكون في عفاف وفي ذعارة، ومنهم من قال هو عمى الحس عن إدراك عيوبه، أو هو مرض وسواس يجلبه إلى نفسه بتسليط فكره على استحسان بعض الصور وقد ألف الرئيس أبو علي بن سينا فيه رسالة وبسط فيه معناه: وأنه لا يدرك معناه والتعبير عنه يزيده خفاء وهو كالحسن لا يدرك ولا يمكن التعبير عنه، وكالوزن في الشعر وغير ذلك مما يحال فيه على الأذواق السليمة والطباع المستقيمة اهـ. واشتقاقه من العشقة محركة وهي اللبلابة تخضر ثم تصفر وتدق قاله الزجاج وابن دريد سمي العاشق لذبوله، وفي الأساس سمي به لالتوائه ولزومه هواه كاللبلابة تلتوي على الشجر وتلزمه

(**فأعلم أن من عرف الله عز وجل أحبه لا محالة، ومن تأكدت معرفته تأكدت محبته**

معرفته. والمحبة إذا تأكدت سميت عشقاً فلا معنى للعشق إلا محبة مؤكدة مفرطة. ولذلك قالت العرب: إن محمداً قد عشق ربه لما رأوه يتخلى للعبادة في جبل حراء. واعلم أن كل جمال محبوب عند مدرك ذلك الجمال والله تعالى جميل يحب الجمال. ولكن الجمال إن كان يتناسب الخلقة وصفاء اللون أدرك بحاسة البصر، وإن كان الجمال بالجلال والعظمة وعلو الرتبة وحسن الصفات والأخلاق وإرادة الخيرات لكافة الخلق وإفاضتها عليهم على الدوام إلى غير ذلك من الصفات الباطنة أدرك بحاسة القلب. ولفظ الجمال قد يستعار أيضاً لها فيقال: إن فلاناً حسن وجميل ولا تراد صورته. وإنما يعني به أنه جميل الأخلاق محمود الصفات حسن السيرة، حتى قد يحب الرجل بهذه الصفات الباطنة

بقدر تأكد معرفته، والمحبة إذا تأكدت) وقويت (**سميت عشقاً**) وبه عبر بعض أهل اللغة أنه إفراط الحب فالحب أخص من العشق من حيث أنه في عفاف، والعشق يعم في عفاف الحب ودعارة كما تقدم، وبهذا المعنى لا يظهر المنع من الإطلاق. (**فلا معنى للعشق إلا محبة مفرطة ولذلك قالت العرب: إن محمداً**) ﷺ (**عشق ربه لما رأوه يتخلى للعبادة**) وهي التفكر (**في جبل حراء**) تقدم الكلام عليه. (**واعلم أن كل جمال فمحبوب عند مدرك ذلك الجمال فالله جميل**) له الجمال المطلق في الذات والصفات والأفعال (**يحب الجمال**) منكم في قلة إظهار الحاجة لغيره، وسر ذلك أنه كامل في أسمائه وصفاته فله الكمال المطلق من كل وجه ويحب أسماءه وصفاته ويحب ظهور آثارها في خلقه، فإنه من لوازم كماله، وهذا قد روي مرفوعاً من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً. فقال: «إن الله جميل يحب الجمال» أخرجه مسلم في الإيمان والترمذي في البر، وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة الباهلي، والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو، وابن عساكر من حديث جابر، وابن عمرو في بعض طرق حديث ابن مسعود قلت: يا رسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة؟ فذكره. قال الحاكم: احتجا برواته، وأقره الذهبي وقد وهم الحاكم في إستداركه فإنه أخرجه مسلم، وأخرج أبو يعلى والبيهقي من حديث أبي سعيد الخدري بزيادة: ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتباؤس. وعند ابن عدي من حديث ابن عمر بزيادة سخي يحب السخاء نظيف يحب النظافة.

(**ولكن الجمال إن كان بتناسب الخلقة**) واعتدالها (**وصفاء اللون**) ونقائه (**أدرك بحاسة البصر، وإن كان الجمال بالجلال والعظمة وعلو الرتبة وحسن الصفات والأخلاق وإرادة الخيرات لكافة الخلق وإفاضتها عليهم على الدوام إلى غير ذلك من الصفات الباطنة أدرك بحاسة القلب، ولفظ الجمال قد يستعار أيضاً لها فيقال: إن فلاناً جميل وحسن ولا يراد صورته، وإنما يعني به أنه جميل الأخلاق محمود الصفات حسن السيرة**)

استحساناً لها كما تحب الصورة الظاهرة. وقد تتأكد هذه المحبة فتسمى عشقاً. وكم من الغلاة في حب أرباب المذاهب كالشافعي ومالك وأبي حنيفة رضي الله عنهم؟ حتى يبذلوا أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم ويزيدوا على كل عاشق في الغلو والمبالغة. ومن العجب أن يعقل عشق شخص لم تشاهد قط صورته أجميل هو أم قبيح وهو الآن ميت؟ ولكن لجمال صورته الباطنة وسيرته المرضية والخيرات الحاصلة من عمله لأهل الدين وغير ذلك من الخصال. ثم لا يعقل عشق من ترى الخيرات منه. بل على التحقيق من لا خير ولا جمال ولا محبوب في العالم إلا وهو حسنة من حسناته وأثر من آثار كرمه وغرفة من بحر جوده، بل كان حسن وجمال في العالم أدرك بالعقول والأبصار والأسماع وسائر الحواس من مبتدأ العالم إلى منقرضه ومن ذروة الثريا إلى منتهى الثرى فهو ذرّة من خزائن قدرته ولمعة من أنوار حضرته، فليت شعري كيف لا يعقل حب من هذا وصفه؟ وكيف لا يتأكد عند العارفين بأوصافه حبه حتى يجاوز حداً يكون إطلاق اسم العشق عليه ظلماً في حقه لقصوره عن الانباء عن فرط محبته؟ فسبحان من احتجب عن

وفي الروض للسهلي: إن الحسن يتعلق بالمفردات والجمال بالمركبات الجمليات أي أن الحسن إنما يوصف به ما كان مفرداً نحو: خاتم حسن فإذا اجتمع من ذلك جمل وصف صاحبها بالجمال، (**حتى قد يحب الرجل لهذه الصفات الباطنة استحساناً لها كما يحب الصورة الظاهرة وقد تتأكد هذه المحبة فتسمى عشقاً**) وهذا معنى قول بعض أئمة: اللغة في حد العشق أنه إفراط الحب، (**وكم من الغلاة**) جمع غال وهو المتجاوز عن الحد (**في حب أرباب المذاهب**) المتبوعة (**كالشافعي ومالك وأبي حنيفة**) رحمهم الله تعالى (**حتى أنهم ليبذلون أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم**) وحسن القيامة بمقلديهم، (**ويزيدون على كل عاشق في الغلو والمبالغة**) والتهالك. (**ومن العجب أن يعقل عشق شخص لم يشاهد قط صورته أجميل هو أم قبيح وهو الآن ميت**) تحت أطباق الثرى. (**ولكن لجمال صورته الباطنة وسيرته المرضية والخيرات الحاصلة من علمه**) أي بواسطة علمه (**لأهل الدين وغير ذلك من الخصال**) الحميدة (**ثم لا يعقل عشق من لا خير ولا جمال ولا محبوب في العالم إلا وهو حسنة من حسناته وأثر من آثار كرمه وغرفة من بحر جوده، بل كان حسن وجمال**) إفراداً وبجموعاً (**في العالم**) سواء (**أدرك بالعقول والأبصار والأسماع وسائر الحواس من مبتدأ العالم إلى منقرضه**) أي تمامه، (**ومن ذروة السماء إلى منتهى الثرى**) وفي نسخة: ومن دون الثريا إلى منتهى الثرى، (**فهو ذرة من خزائن قدرته**) الباهرة (**ولمعة من أنوار حضرته**) الساطعة (**فليت شعري كيف لا يعقل حب من هذا وصفه؟ وكيف لا يتأكد عند العارفين بأوصافه حبه**) ويقوى (**حتى يتجاوز حداً يكون إطلاق إسم العشق عليه ظلماً**) وتعدياً

الظهور بشدة ظهوره واستتر عن الأبصار بإشراق نوره، ولولا احتجابه بسبعين حجاباً من نوره لأحرقت سبحات وجهه أبصار الملاحظين لجمال حضرته، ولولا أن ظهوره سبب خفائه لبهتت العقول ودهشت القلوب وتخاذلت القوى وتنافرت الأعضاء، ولو ركبت القلوب من الحجارة والحديد لأصبحت تحت مبادىء أنوار تجليه دكاً دكاً، فأنّى تطيق كنه نور الشمس أبصار الخفافيش. وسيأتي تحقيق هذه الإشارة في كتاب المحبة. ويتضح أن محبة غير الله تعالى قصور وجهل بل المتحقق بالمعرفة لا يعرف غير الله تعالى، إذ ليس في الوجود تحقيقاً إلا الله وأفعاله. ومن عرف الأفعال من حيث أنها أفعال لم يجاوز معرفة الفاعل إلى غيره. فمن عرف الشافعي مثلاً رحمه الله وعلمه وتصنيفه من حيث إنه تصنيفه ـ لا من حيث أنه بياض وجلد وحبر وورق وكلام منظوم ولغة عربية ـ فلقد عرفه ولم يجاوز معرفة الشافعي إلى غيره، ولا جاوزت محبته إلى غيره. فكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله تعالى وفعله وبديع أفعاله فمن عرفها من حيث

(في حقه لقصوره عن الإنباء) أي الإخبار **(عن فرط محبته؟. فسبحان من احتجب عن الظهور بشدة ظهوره، واستتر عن الأبصار)** أي استترت عنه الأبصار **(بإشراق نوره)** فكان لشدة ظهوره خفاؤه عن مرامي الأبصار والأفكار، **(ولولا احتجابه بسبعين حجاباً من نوره لأحرقت سبحات وجهه)** ما انتهى إليه من **(أبصار الملاحظين لجمال حضرته)**. والمراد بالسبحات هنا جلال الله وعظمته ونوره وبهاؤه، وهو حديث مرفوع قد تقدم الكلام عليه مراراً. **(ولولا أن ظهوره سبب خفائه لبهتت العقول)** وطاحت الأفكار **(وذهبت القلوب وتخاذلت القوى)** البشرية **(وتناثرت الأعضاء)** لشدة ذلك المقام. **(ولو ركبت القلوب من الحجارة والحديد)** وهما من أصلب الاجرام **(لأصبحت تحت مبادىء أنوار تجليه)** القهري **(دكاً دكاً، وأنّى تطيق كنه نور الشمس أبصار الخفافيش)** جمع خفاش حيوان معروف لا يبصر بالنهار. **(وسيأتي تحقيق هذه الإشارة في كتاب المحبة)** إن شاء الله تعالى **(ويتضح)** به **(أن محبة غير الله عز وجل قصور وجهل في الحقيقة، بل المتحقق بالمعرفة لا يعرف غير الله عز وجل إذا ليس في الوجود تحقيقاً إلا الله تعالى وأفعاله)** وهذا من المعبر عنه عندهم بوحدة الوجود، **(ومن عرف الأفعال من حيث أنها أفعال فلم تجاوز معرفة الفاعل إلى غيره)** بل لم يخطر بوجوده خيال غيره، **(فمن عرف الشافعي)** رحمه الله تعالى **(وعلمه وتصنيفه)** أي جمعه وتركيبه **(من حيث أنه تصنيفه)** وصنعته **(لا من حيث أنه بياض وجلد وحبر وورق وكلام منظوم ولغة عربية، فلقد عرفه ولم يجاوز معرفة الشافعي إلى غيره ولا جاوزت محبته إلى غيره، وكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله تعالى)** في نسخة: صنع الله **(وفعله بديع أفعاله)** وحسن تركيبه **(فمن عرفها من حيث هي صنع**

هي صنع الله تعالى فرأى من الصنع صفات الصانع كما يرى من حسن التصنيف فضل المصنف وجلالة قدره كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله تعالى غير مجاوزة إلى سواه. ومن حدّ هذا العشق أنه لا يقبل الشركة وكل ما سوى هذا العشق فهو قابل للشركة، إذ كل محبوب سواه يتصوّر له نظير إمّا في الوجود وإما في الإمكان. فأما هذا الجمال فلا يتصوّر له ثان لا في الإمكان ولا في الوجود. فكان اسم العشق على حب غيره مجازاً محضاً لا حقيقة. نعم الناقص القريب في نقصانه من البهيمة قد لا يدرك من لفظة العشق إلا طلب الوصال الذي هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام وقضاء شهوة الوقاع. فمثل هذا الحمار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظة العشق والشوق والوصال والانس، بل يجنب

الله تعالى رأى من الصنع صفات الصانع، كما يرى من حسن التصنيف فضل المصنف وجلالة قدره. كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله عز وجل غير مجاوزة إلى ما سواه) وقد ألم بهذا البحث الشيخ الأكبر قدس سره في الفتوحات عند ذكره قوله ﷺ: «إن الله جميل يحب الجمال» فقال: الجمال نعت إلهي، ونبه بقوله جميل على أنا نحبه فانقسمنا، فمنا من نظر إلى جمال الكمال وهو جمال الحكمة فأحبه في كل شيء لأن كل شيء محكم وهو صنعة حكيم، ومنا من لم يبلغ هذه المرتبة وماله علم بالجمال إلا هذا الجمال المقيد الموقوف على الغرض وهو في الشرع موضع قوله اعبد الله كأنك تراه فجاء بكاف التشبيه، فمن لم يصل فهمه إلى أكثر من الجمال المقيد قيده فأحبه لكماله ولا حرج عليه لإتيانه بالمشروع على قدر وسعه، فبقي حبه تعالى للجمال وهي رتبة أهل الكمال فأحبه في كل شيء فإن العالم خلقه الله تعالى في غاية الأحكام والإتقان، فالعالم جمال الله وهو الجميل للجمال فمن أحب العالم بهذا النظر فما أحب إلا جمال الله إذ جمال الصنعة لا يضاف إليها بل إلى صانعها والله أعلم.

(ومن حد هذا العشق أن لا يقبل الشركة) كما هو شأن الوحدة الحقيقية **(وكل ما سوى هذا العشق فهو قابل للشركة إذ كل محبوب سواه فيتصوّر له نظير)** ومشابه **(إما في الوجود وإما في الإمكان، فأما هذا الجمال فلا يتصوّر له ثان لا في الإمكان ولا في الوجود)** وإليه أشار بعض العارفين بقوله:

فما لهذا الجمال ثاني.

(فكان اسم العشق في حب غيره مجازاً محضاً لا حقيقة) لما عرفت. **(نعم الناقص)** المدرك **(القريب في نقصانه من البهيمة قد لا يدرك من لفظ العشق إلا طلب الوصال الذي هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام بالعناق)** والتقبيل والتفخيذ **(وقضائه شهوة الوقاع)** أي الجماع، **(فمثل هذا الحمار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظ العشق والشوق والوصال**

هذه الألفاظ والمعاني كما تجنب البهيمة النرجس والريحان وتخصص بالقت والحشيش وأوراق القضبان. فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله تعالى عنه. والأوهام تختلف باختلاف الأفهام فلينتبه لهذه الدقيقة في أمثال هذه الألفاظ، بل لا يبعد أن ينشأ من مجرد السماع لصفات الله تعالى وجد غالب ينقطع بسببه نياط القلب. فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه ذكر غلاماً كان في بني إسرائيل على جبل فقال لأمه: من خلق السماء؟ قالت: الله عز وجل، قال: فمن خلق الأرض؟ قالت: الله عز وجل، قال: فمن خلق الجبال؟ قالت: الله عز وجل. قال: فمن خلق الغيم؟ قالت: الله عز وجل. قال: إني لأسمع لله شأناً، ثم رمى بنفسه من الجبل فتقطع. وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله تعالى وتمام قدرته فطرب لذلك ووجد فرمى بنفسه من الوجد. وما أنزلت الكتب إلا ليطربوا بذكر الله تعالى. قال بعضهم: رأيت مكتوباً في الإنجيل: غنينا لكم فلم تطربوا وزمرنا لكم فلم ترقصوا. أي شوّقناكم بذكر الله تعالى فلم تشتاقوا. فهذا ما أردنا أن نذكره من أقسام

والانس) ونحو ذلك، **(بل يجنب هذه الألفاظ والمعاني كما تجنب البهيمة النرجس والريحان ويخص بالقت)** وهو الفصة إذا يبست **(والحشيش)** هو الكلأ اليابس **(وأوراق القضبان)** جمع قضيب وهو كل ما اقتضب من الشجر طرياً أي اقتطع، **(فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله عز وجل)** أي تنزيهه **(عنه، والايهام)** فيه **(يختلف باختلاف الأفهام)** فمن لم يجاوز فهمه غير ما أدركه من ظواهر الرسوم فهو معذور، **(فليتنبه لهذه الدقيقة في أمثال هذه الألفاظ)** فإنه من المهمات، **(بل لا يبعد أن ينشأ من مجرد سماع صفات الله عز وجل وجد غالب)** يغمره **(ينقطع بسببه نياط القلب)** وهو بكسر النون عرق علق به القلب من الوتين إذا اقطع مات صاحبه، **(فقد روى أبو هريرة)** رضي الله عنه، **(عن رسول الله ﷺ أنه ذكر غلاماً في بني إسرائيل كان على جبل)** وفي نسخة: كان في بني إسرائيل على جبل **(فقال لأمه من خلق السماء؟ قالت: الله عز وجل، فقال: من خلق الأرض؟ قالت: الله عز وجل. فقال: من خلق الجبال؟ قالت: الله عز وجل، فقال: من خلق هذا الغيم؟ قالت: الله عز وجل. فقال: إني لأسمع لله تعالى شأناً ثم رمى بنفسه من الجبل فتقطع)** هكذا في القوت. وفي العوارف قال العراقي: رواه ابن حبان. **(وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله تعالى وتمام قدرته فطرب له ووجد في نفسه من الوجد ما وجد)** وفي نسخة: ووجد فرمى نفسه من الوجد، **(وما أنزلت الكتب إلا ليطربوا بذكر الله تعالى)** ويهيموا به. **(رأيت مكتوباً في الإنجيل)** وهي النسخة المشهورة بين أيدي الرهبان ما نصه: **(غنينا لكم فلم تطربوا وزمرنا لكم فلم ترقصوا)** هو على وجه التمثيل **(أي شوّقناكم بذكر الله تعالى فلم تشتاقوا)** كذا في القوت ووضع الغناء والزمر موضع التشويق، وقد

السماع وبواعثه ومقتضياته وقد ظهر على القطع إباحته في بعض المواضع والندب إليه في بعض المواضع.

فإن قلت: فهل له حالة يحرم فيها؟ فأقول: إنه يحرم بخمسة عوارض: عارض في المسمع، وعارض في آلة السماع، وعارض في نظم الصوت، وعارض في نفس المستمع أو في مواظبته، وعارض في كون الشخص من عوام الخلق لأن أركان السماع هي المسمع والمستمع وآلة الاسماع.

العارض الأول: أن يكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها وتخشى الفتنة من سماعها، وفي معناها الصبي الأمرد الذي تخشى فتنته، وهذا حرام لما فيه من خوف الفتنة وليس ذلك لأجل الغناء، بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها في المحاورة من غير ألحان فلا يجوز محاورتها ومحادثتها ولا سماع صوتها في القرآن أيضاً، وكذلك الصبي الذي تخاف فتنته.

أخرجه أبو نعيم في الحلية بسنده إلى مالك بن دينار قال: زمرنا لكم فلم ترقصوا أي وعظناكم فلم تتعظوا. (**فهذا ما أردنا أن نذكره من أقسام السماع وبواعثه ومقتضياته، وقد ظهر على القطع إباحته في بعض المواضع والندب إليه في بعض المواضع.**

فإن قلت: فهل له حالة يحرم فيها؟ فأقول: إنه يحرم بخمسة عوارض) تعرضه (**عارض في المسمع، وعارض**) يعرض (**في آلة السماع، وعارض**) يعرض (**في نظم الصوت، وعارض**) يعرض (**في نفس المستمع أو في مواظبته**) أي المداومة عليه (**لأن أركان السماع**) ثلاثة لا يتم إلا بها (**هو المسمع والمستمع وآلة السماع، وعارض في أن يكون الشخص من عوام الخلق لم يغلب عليه خوف الله سبحانه**).

العارض الأول: أن يكون المسمع

هو الذي يصدر منه السماع وهو القوّال الذي يستمعه المستمعون (**امرأة**) أجنبية (**لا يحل النظر إليها ويخشى الفتنة من سماعها**) في نفسه، (**وليس ذلك من الغناء، بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها في المحاورة**) أي مراجعة الكلام معها (**من غير ألحان فلا يجوز محاورتها ومحادثتها**) حينئذ (**ولا سماع صوتها في القرآن أيضاً**) لتحقق الافتتان وقال الماوردي في الحاوي: وبكراهة الغناء جزم كثير من الشافعية ولم يفرقوا بين الرجل والمرأة بشرط أمن الفتنة. قالوا: ونص عليه الشافعي في أدب القضاء من الأم. قال ابن الصباغ وصاحب البحر، وصاحب الذخائر وغيرهم: لم يفرق أصحابنا بين الرجل والمرأة. قال ابن الصباغ: وينبغي أن يكون في الأجنبية أشد كراهة. وقال الرافعي في الشرح الصغير: الغناء بغير آلة مكروه، ومن الأجنبية أشد

فإن قلت: فهل تقول إن ذلك حرام بكل حال حسماً للباب أو لا يحرم إلا حيث تخاف الفتنة في حق من يخاف العنت؟ فأقول: هذه مسألة محتملة من حيث الفقه يتجاذبها أصلان.

أحدهما: أن الخلوة بالأجنبية والنظر إلى وجهها حرام سواء خيفت الفتنة أو لم تخف

كراهة. وقيل: يحرم سماعها وبناه في الشرح الكبير على أن صوتها عورة أو ليس بعورة.

وقال صاحب الإمتاع: وذهبت طائفة إلى التفرقة بين الرجال والنساء، فجزموا بتحريمه من النساء الأجانب، وأجروا الخلاف في غيرهن. قال القاضي أبو الطيب الطبري: إذا كان المغني امرأة ليس بمحرم له فلا يجوز بحال وسواء كانت حرة أو مملوكة قاله الاصحاب، وسواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب. وقال القاضي حسين في تعليقه: إن كان المغني امرأة فلا خلاف أنه يحرم سماع صوتها. وقال أبو عبد الله السامري الحنبلي في كتابه المستوعب: الغناء إذا قلنا به فذاك إذا كان ممن لا يحرم صوتها، كزوجته وأمته، فأما من يحرم كالنساء الأجانب فلا يجوز قولاً واحداً. وقال القرطبي: جمهور من أباحه حكموا بتحريمه من الأجنبيات للرجال، والرافعي حكاه وجهاً في مذهب الشافعي. وسياق ابن حمدان في الرعاية الكبرى يقتضي أنه مذهب أحمد وأبو بكر بن العربي فرق بين الحرة والمملوكة فمنع من الحرة وأجاز في الأمة لسيدها ولغيره ذكره في العارضة.

(وكذلك الصبي الذي يخاف فتنة) فإنه بمنزلة المرأة فيحرم عند خوف الفتنة، ولا يحرم إذا لم يخف. ووافقه الرافعي على ذلك في الشرح الكبير، وقال الماوردي في الحاوي: من تفصيل ذكره في ردّ الشهادة وإن كان المغني جارية فإن كانت حرة ردّت شهادة المستمع، وإن كانت أمة فسماعها أخف من سماع الحرة لنقصها في العورة وأغلظ من سماع الغلام لزيادتها عليه في العورة، فيحتمل أن يغلب نقصها عن الحرة وإجراؤها مجرى الغلام، ويحتمل أن يغلب زيادتها على الغلام وإجراؤها مجرى الحرة. وقال القرطبي: يحرم سماع الأمرد الحسن وأدعى أن الفتنة فيه أشد والبلية أعظم، فإن المملوكات يمكن شراؤهن والحرائر يمكن التوصل إليهن بالنكاح ولا كذلك المرد اهـ.

قال صاحب الإمتاع. والذي يتجه أنه يجوز سماع الجميع إلا عند خوف الفتنة. وحكى ابن الجوزي في ذم الهوى خلافاً لأصحاب أحمد في أنه إذا خاف إن نظر حصلت الشهوة عنده هل يجوز؟ وقال صاحب الذخيرة من الحنفية أيضاً خلافاً في الشاهد إذا كان شهد على المرأة قد يحصل له الافتتان، والله أعلم.

(فإن قلت: فهل تقول أن ذلك حرام) مطلقاً **(بكل حال حسماً للباب أم لا يحرم إلا حيث يخاف الفتنة فقط؟ فأقول هذه مسألة محتملة من حيث الفقه يتجاذبها أصلان)** أصيلان.

(أحدهما: أن الخلوة بالأجنبية والنظر إلى وجهها حرام) قولاً واحداً **(سواء خيف**

لأنها مظنة الفتنة على الجملة. فقضى الشرع بحسم الباب من غير التفات إلى الصور.

والثاني: أن النظر إلى الصبيان مباح إلا عند خوف الفتنة فلا يلحق الصبيان بالنساء في عموم الحسم بل يتبع فيه الحال. وصوت المرأة دائر بين هذين الأصلين فإن قسناه على النظر إليها وجب حسم الباب وهو قياس قريب. ولكن بينهما فرق إذ الشهوة تدعو إلى النظر في أول هيجانها ولا تدعو إلى سماع الصوت وليس تحريك النظر لشهوة المماسة كتحريك السماع بل هو أشد. وصوت المرأة في غير الغناء ليس بعورة فلم تزل النساء في زمن الصحابة رضي الله عنهم يكلمن الرجال في السلام والاستفتاء والسؤال والمشاورة وغير ذلك. ولكن للغناء مزيد أثر في تحريك الشهوة. فقياس هذا على النظر إلى الصبيان أولى لأنهم لم يؤمروا بالاحتجاب كما لم تؤمر النساء بستر الأصوات. فينبغي أن يتبع مثار الفتن ويقصر التحريم عليه. هذا هو الأقيس عندي ويتأيد بحديث الجاريتين المغنيتين في بيت عائشة رضي الله عنها، إذ يعلم أنه ﷺ كان يسمع أصواتهما ولم يحترز منه، ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه فلذلك لم يحترز. فإذاً يختلف هذا بأحوال المرأة وأحوال الرجل في

الفتنة أو لم يخف لأنها مظنة الفتنة على الجملة، فقضى الشرع بحسم الباب من غير التفات إلى الصور.

(**الثاني: أن النظر إلى الصبيان مباح إلا عند خوف الفتنة**) بهم، (**ولا يلحق الصبيان بالنساء في عموم الحسم، بل يتبع فيه الحال. وصوت المرأة دائر بين هذين الأصلين فإن قسناه على النظر إليها**) أي المرأة وهو حرام (**أوجب حسم الباب وهو قياس قريب**) وينظر فيه ما سيأتي من كلام صاحب الإمتاع من أنه مبني على القول بالمصالح المرسلة وهو مذهب مالك ولا يقول به الشافعية، (**ولكن بينهما فرق إذ الشهوة تدعو إلى النظر في أول هيجانها ولا تدعو إلى سماع الصوت وليس النظر لشهوة المماسة كتحريك السماع بل هو أشد**) وأقوى، (**وصوت المرأة في غير الغناء ليس بعورة فما زالت النساء في زمان الصحابة**) رضي الله عنهم وبعدهم بل زمنه ﷺ (**يكلمن الرجال في السلام والاستفتاء**) في أمور الدين (**والسؤال والمشاورة وغيرها**) كما هو معروف لمن طالع سيرهم وسيرهن. (**ولكن للغناء مزيد أثر في تحريك الشهوة. فقياس هذا على النظر إلى الصبيان أولى لأنهم لم يؤمروا بالاحتجاب**)عن الرجال، (**كما لم تؤمر النساء بستر الأصوات، فينبغي أن يتبع مثار الفتن فيقتصر التحريم عليه هذا هو الأشبه والأقيس عندي**) وقد تقدم معنى الأقيس والأشبه في مقدمة كتاب أسرار الصلاة. (**ويتأكد**) ذلك (**بحديث الجاريتين المغنيتين في بيت عائشة رضي الله عنها**) في يوم العيد كما تقدم قريباً (**إذ يعلم أنه ﷺ كان يسمع أصواتهما**) وهو مضطجع على فراشه، (**ولم يحترز منه ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه**) لكونه معصوماً (**فلذلك لم يحترز فإذاً**

كونه شاباً وشيخاً ولا يبعد أن يختلف الأمر في مثل هذا بالأحوال. فإنا نقول: للشيخ أن يقبّل زوجته وهو صائم وليس للشاب ذلك، لأن القبلة تدعو إلى الوقاع في الصوم وهو محظور، والسماع يدعو إلى النظر والمقاربة وهو حرام فيختلف أيضاً بالأشخاص.

العارض الثاني: في الآلة، بأن تكون من شعار أهل الشرب أو المخنثين وهي المزامير والأوتار وطبل الكوبة. فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة، وما عدا ذلك يبقى على أصل

يختلف هذا بأحوال المرأة وأحوال الرجل في كونه شاباً) تام القوّة كثير الشهوة **(وشيخاً)** قد فترت شهوته، وكون المرأة شابة والرجل شيخاً وعكسه، **(ولا يبعد أن يختلف الأمر في مثل هذا بالأحوال فإنا نقول للشيخ: أن يقبل زوجته وهو صائم)** لضعف قوته وهو يستدعي ملك نفسه، **(وليس للشاب ذلك لأن القبلة تدعو إلى الوقاع في الصوم)** غالباً **(وهو محظور)** ومن حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه، **(والسماع يدعو إلى النظر والمقاربة وهو حرام فيختلف)** ذلك **(أيضاً بالأشخاص)** وقال صاحب الامتاع: على اني أقول: إذا خاف الفتنة فهو محل نظر أيضاً فإن المفسدة غير حاصلة، وإنما تتوقع فيحتمل حصولها ويحتمل عدمه، والأمور المتوقعة لا تلحق إلاّ بنص أو إجماع فإن ورد شيء من ذلك فهو المعتمد.والشافعية لا يقولون بالمصالح المرسلة وكذلك أكثر العلماء.

(العارض الثاني: في الآلة بأن تكون من شعائر أهل الشرب) للمسكرات **(أو)** من شعائر **(المخنثين وهي المزامير والأوتار)** فإن كلاً من ذلك من شعائر أهل الشرب، **(وطبل الكوبة)** وهو من شعائر المخنثين، **(فهذه ثلاثة أنواع)** من الآلات **(ممنوعة)**. أما المزامير، فاسم يعم عدة أنواع:

منـها: الصرناي وهو قصبة الرأس متسعة آخرها يزمر بها في المراكب على النقارات وفي الحرب وهي معروفة.

ومنـها: الكرجة وهي مثل الصرناي إلا أنه يجعل أسفل القصبة قطعة نحاس معوجة يزمر بها في أعراس أهل البادية في الأرياف وصوتها أقرب إلى صوت الصرناي.

ومنـها: النائي وهو معروف وهو أكثر ضرباً من الأولين.

ومنها: المقرونة وهما قصبتان ملتصقتان وأول من اتخذها بنو إسرائيل على ما قاله ابن الكلبي، وقد اختلف العلماء في المزامير فالمعروف في مذهب الائمة التحريم. وذهبت الظاهرية وابن طاهر إلى الإباحة والظاهرية بنوه على مسألة الحظر والإباحة والأصل عندهم الإباحة ومنعوا ورود نص فيها وضعفوا الأحاديث الواردة كلها. وقد ذكر المصنف أن القياس الحل لولا ورود الأخبار وكونها صارت شعار أهل الشرب، والمبيحون يمنعون صحة الأخبار ولا يسلمون ما ذكره من إنها شعار أهل الشرب، والغالب على أهل الشرب أن لا يحضروا الزمر عند الشرب فإن فيه تشنيعاً

الإباحة كالدف ـ وإن كان فيه الجلاجل ـ وكالطبل والشاهين والضرب بالقضيب وسائر الآلات.

عليهم وإظهاراً لحالهم خصوصاً الصرناي والكرجة فليسا من شعار الشرب أصلاً، وليسا مطربين أيضاً كما حققه صاحب الامتاع.

وأما الاوتار ويدخل فيها العود والقانون والرباب والجنك والسنطير والكمنجة وغير ذلك، والمعروف في مذهب الائمة أن الضرب بها وسماعها حرام، وحكى جماعة جواز ضرب العود وسماعه عن عبد الله بن جعفر، وعبد الله بن عمر، وإبراهيم بن مسعود وغيرهم، كما أورده صاحب العقد وغيره وقد تقدم للمصنف المنع في الأوتار لثلاث علل. احداها: أنها تدعو إلى الشرب، والثانية: أنها تذكر الشرب لقرب عهدها به. والثالثة: أنه من عادة أهل الفسق، وتقدم الكلام على كل ذلك نفياً وإثباتاً. وأما طبل الكوبة فقد تقدم تحقيقه وتقدم قول المصنف أنه من عادة المخنثين، والموجود في كتب الشافعية أنه حرام وتوقف إمام الحرمين فيه كما تقدم.

(وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة كالدف) هو بضم الدال وفتحها لغتان مشهورتان، ويعني به الدائر المفتوح. اما المغلوق فيسمى مزهراً على ما حكى في كتب الفقهاء. قال بعض علماء الموسيقى: إنه آلة كاملة تحكم على سائر الملاهي وتفتقر إليه جميع آلات الطرب إذ به تعرف الضروب صحيحها وسقيمها، ومنه تكملت صورة الكرة الفلكية على الوضع الصحيح لأنه بيكاري الصورة وادّعوا أنه مركب على العناصر الأربعة. قالوا: ولا نتبين الفقرات الخفاف والثقال إلا به، وهو الذي يوصل ويقطع وكل ملهاة لا يحضرها الدف فهي ضعيفة القوة. وأما حكم الضرب شرعاً فقد اختلف العلماء فيه فقال الحافظ محمد بن طاهر: أنه سنّة وأطلق قوله فيه وقيدت طائفة منهم بأنه سنّة في العرس فقط، وزاد آخرون: والختان. وإنه يحرم في غيرهما. وأورده البغوي في التهذيب، والشاشي في الحلية، وأبو إسحاق في المهذب، وبه قال صاحب البيان، وابن أبي عصرون، وابن درياس صاحب الاستقصاء، وإيراد المحاملي في البحر يقتضيه، وكذلك الجرجاني في تحريره وسليم الرازي في المجرد وإليه أشار صاحب الذخائر، ونقله ابن حمدان في الرعاية الكبرى قولاً في مذهب أحمد. وذهبت طائفة إلى إباحته في العرس والختان وكراهته في غيرهما، وهذا ما أورده القاضي أبو الطيب في تعليقه، وصاحب زوائد المهذب. وذهبت طائفة إلى إباحته في العرس واقتصروا على ذكره. قال الحليمي في المنهاج: ويحتمل أن يكون المعنى في تحريم الدف في غير العرس أنه آلة لا يراد بها إلا إشراب اللهو في القلب وإيراد الحموي في شرح الوسيط يقتضيه. وحكى عن فتاوي أبي الليث السمرقندي من الحنفية أن ضرب الدف في غير العرس مختلف فيه بين العلماء. قال بعضهم: يكره، وقال بعضهم: لا يكره، وذهبت طائفة إلى الإباحة مطلقاً. وعليه جرى إمام الحرمين والمصنف، وحكاه العماد السهروردي عن بعض الأصحاب. وقال القاضي أبو الطيب، وابن الصباغ عن بعض أصحاب الشافعي أيضاً أنه قال: إن صح حديث المرأة التي نذرت

....

لم يكره في حال من الأحوال، وذهبت طائفة إلى إباحته في العرس والعيد وقدوم الغائب وكل سرور حادث. وهذا ما اختاره المصنف في هذا الكتاب، والقرطبي المالكي في كشف القناع لما ذكر أحاديث تقتضي المنع. قال: وقد جاءت أحاديث تقتضي الإباحة في النكاح وأوقات السرور وتستثني هذه المواضع من المنع المطلق، وحكاه ابن حمدان الحنبلي في الرعاية قولاً عندهم، فقال: وقيل يباح في كل سرور حادث. وذهبت طائفة من الشافعية في العرس والختان وفي غيرهما وجهان، وهذا ما حكاه مجلي في الذخائر وعليه درج الرافعي وصحح من الوجهين الجواز، وذهبت طائفة من الشافعية إلى إباحته في النكاح، وهل يعم البلدان والأزمان أو يختص بالبوادي والقرى التي لا يناكره أهلها ويباح فيها، ويكره في الأمصار وفي زماننا فيه وجهان. وهذا ما اقتصر عليه الماوردي في الحاوي، وتابعه الروياني حكاه عنه ولم يحك غيره. وكلام أبي الفضل الجاكرمي يقتضي التفرقة بين المداومة وغيرها كالغناء وفي كلام غيره ما يقتضيه. وقول المصنف:

(وإن كان فيه جلاجل) في أصح الوجهين. وتبعه الرافعي في الشرح الكبير. وذكر المصنف في البسيط الوجهين فقال: إن لم يكن بجلاجل فمباح، وإن كان بجلاجل فوجهان ولم يصحح أحدهما وكأنه تبع شيخه إمام الحرمين حيث قال في النهاية· ولا يحرم الدف إذا لم يكن بجلاجل فإن كان بجلاجل فوجهان: والوجه الثاني أنه حرام، وهو الذي أورده القاضي حسين في تعليقه، والشاشي في الحلية، وإيراد ابن درياس في شرح المهذب يقتضيه، ونقله في الذخيرة من كتب الحنفية عن أبي الليث السمرقندي. قال: الدف الذي يضرب به في زماننا هذا مع الصنجات والجلاجل ينبغي أن يكون مكروهاً، وإنما الخلاف في ذلك كان يضرب به في الزمان المتقدم. وقال القرطبي من المالكية: لما استثنى الدف فيما ذكرنا من المواضع ولا يلحق بذلك الطارات ذات الصلاصل والجلاجل لما فيها من زيادة الأطراب **(وكالطبل والشاهين والضرب بالقضيب وسائر الآلات)**.

وأما الطبل بأنواعه فقد قال المصنف هنا وفي البسيط والوسيط تباح سائر الطبول غير الكوبة، وتابعه الرافعي وهو مذهب أهل الظاهر، واختاره ابن طاهر، وذهبت طائفة إلى تحريم الطبول كلها غير طبل الحرب. قال القاضي حسين في تعليقه: أما ضرب الطبول فإن كان طبل لهو فلا يجوز وإن كان طبل حرب فيجوز ضربه ولا يكره، والماوردي قسم الآلات إلى محرم ومكروه ومباح، وجعل من المحرم طبل الحرب، والحليمي في منهاجه استثنى طبل الحرب والعيد، وأطلق تحريم سائر الطبول، ولكنه حصر ما استثناه في العيد للرجال خاصة، والقرطبي والمالكي وابن الجوزي الحنبلي استثنيا أيضاً طبل الحرب. وقال الخوارزمي الشافعي في الكافي: يحرم طبل اللهو، وأطلقت طائفة القول بتحريم الطبول كلها ولم تستثن، ومنهم العمراني صاحب البيان والبغوي صاحب التهذيب والسهروردي صاحب الذخيرة، وحكاه صاحب الاستقصاء عن الشيخ أبي حامد، وأطلق أيضاً ابن أبي عصرون في كتاب التنبيه له.

....

وأما الشاهين فهو الصرناي وقد تقدم حكمه عند ذكر سائر الآلات.

وأما الضرب بالقضيب ويسمى التعبير فللعلماء فيه خلاف، فذهبت طائفة إلى تحريمه منهم البغوي، وأبو بكر بن المظفر الشافعيان، وحكاه السامري، وابن حمدان عن بعض الحنابلة وإطلاقات المالكية تشمله وفي فتاوى الصدر الشهيد من الحنفية أنه حرام وتقدم قول الشافعي: خلقت بالعراق شيئاً يسمى التعبير أحدثه الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن والذكر إلا أن كلام الشافعي يقتضي أنه إنما كرهه لعلة أخرى، فقد ذكر الحافظ المنذري في الفوائد السفرية أن الشافعية قالت: إن الكراهة من حيث قوله قالت الفلانية وهو كذب، وذهبت طائفة إلى كراهته، وهذا ما أورده العراقيون من الشافعية وجماعة من الخراسانيين، واختاره من الحنابلة السامري وقال ابن حمدان أيضاً: حكمه حكم الغناء إن كره كره وإن حرم حرم. وذهبت طائفة إلى إباحته وبه قطع المصنف هنا. واقتضاه إيراد الحليمي والفوراني، وإليه ذهب ابن طاهر وإطلاق الظاهرية يشمله، وفي البدائع من كتب الحنفية أن الضرب بالقضيب والدف لا بأس به بخلاف العود. وذهبت طائفة إلى تفصيل فقالوا: إن كان مع الغناء فهو مكروه، وإن كان مفرداً فهو مباح، وهذا ما أورده صاحب الحاوي، وابن درياس من الشافعية. وحكاه للشيخ شمس الدين الحنبلي في شرح المقنع ولم يحك غيره ولم يثبت نص في ذلك، وفي الفوائد السفرية للحافظ المنذري أنه قيل للربيع قول الشافعي: أكره التعبير، فقال: ما أدري ما هذا كان الشافعي يسمع مثل هذا ولا ينكره.

فصل

في الشبابة:

في الكلام على الشبابة وهي اليراعة المثقبة وتحتها أنواع قصبة واحدة ويسمى الزير والفحل، وقصبتان أحدهما تحت أخرى ويسمى الموصول، ونوع يسمى المنجارة وهي التي تضرب بها الرعاة. فذهبت طائفة إلى تحريم الضرب وهو الموجود في كتب الائمة الثلاثة، واختاره من الشافعية البغوي، وجزم به ابن أبي عصرون، ونقل الحموي في شرح الوسيط عن الشيخ أبي علي قال: صوت اليراعة مختلف فيه، والقياس تحريمه كسائر المزامير، وادعى النووي أنه الأصح. ونقل عن القزويني من المتأخرين ترجيحه. وذهبت طائفة إلى الإباحة وهو مذهب الظاهرية، واختاره ابن طاهر المقدسي، وأبو بكر العامري واقتضاه سياق المصنف. وقال الرافعي في الشرح الصغير: إنه الأظهر وقال في الشرح الكبير: إنه الأقرب. وكلام الروياني يشعر بالإباحة، فإنه لم يحك التحريم ولا الكراهة، وحمل ما ورد على غير الشبابة. وقال الجاجرمي: ولا يحرم اليراع، واختار الجواز من المتأخرين ابن الفركاح، والعز بن عبد السلام، وابن دقيق العيد، والبدر بن جماعة. قال صاحب الامتاع: سمعت ذلك من لفظه مراراً والقاضي حسين، وإمام الحرمين حكيا في المذهب وجهين،

....

ولم يرجحا شيئاً. وقال التاج الشريشي المالكي: أنه مقتضى المذهب الفقهي والفقه المذهبي، وذهب الماوردي في الحاوي إلى أنها في الأمصار مكروهة وفي الأسفار والمرعى مباحة ولم يحك غير هذا. وحكاه الروياني عنه في التحريم ولم يحك خلافه. وقال في الوصية: الشبابة التي يعمل فيها في الحرب وفي الأسفار يجوز الوصية بها مع منعه الوصية في المزامير هكذا ذكر صاحب الحاوي. وقال الرافعي: وقد روى إن داود عليه السلام كان يضرب بها في غنمه. قال: وروى عن الصحابة الترخص في اليراع. قالوا: والشبابة تحث على السير وتجمع البهائم إذا سرحت وتجري الدمع وترق القلب. وهذه المعاني ليست موجودة في المزامير، وبمثل هذا أجاب المصنف ولم تزل أهل الصلاح والمعارف يحضرون السماع بالشبابة وتجري على يدهم الكرامات الظاهرة، ولهم الأحوال السنية ومرتكب المحرم لا سيما إذا أصر عليه يفسق به.

فصل

في العود

ويسمى المزهر والكران والموتر والعرطبة والكبارة والقنين وألحق بعضهم به الطنبور، والصحيح أنه غيره، وله ذكر في كلام العرب وأشعارهم وهو آلة كاملة وافية لجميع النغمات فإنه مركب على حركات نفسانيـة فالأوتار الأربعة هي الزير والمثنى والمثلث والبم تقابل الأخلاط الأربعة السوداء والصفراء والبلغم والدم. قال ابن الكلبي: وأول من عمله رجل من بني قابيل بن آدم يقال له لمك بن آدم عمَّر زماناً طويلاً، ولم يكن يولد له. فتزوّج خمسين امرأة وتسرى بمائتي جارية فولد له غلام قبل أن يموت بعشر سنين فاشتد فرحه به، فلما أتت على الغلام خمس سنين مات بجزع عليه جزعاً شديداً وأخذه فعلقه على شجرة وقال: لا تذهب صورته عن عيني فجعل لحمه يقع وعظامه تسقط بقيت الفخذ والساق والقدم والأصابع، فأخذ عوداً فشقه ورفعه وجعل يؤلف بعضه إلى بعض وجعل صدره على صورة الفخذ، والعنق على صورة الساقي والابزيم على صورة القدم، والملك على صورة الاضلاع وعلق عليه أوتاراً كالعروق ثم جعل يضرب به ويبكي اهـ.

وقد اختلف العلماء فيه فالمعروف في مذاهب الائمة الأربعة أن الضرب به وسماعه حرام، وذهبت طائفة إلى جوازه، وحكى إسماعه عن عبد الله بن جعفر، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وحسان بن ثابت رضي الله عنهم. وعن عبد الرحمن بن حسان وخارجة بن زيد، ونقله الاستاذ أبو منصور، عن الزهري، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، والشعبي، وعبد الله بن أبي عبيد، وأكثر فقهاء المدينة. وحكاه الخليلي عن عبد العزيز بن الماجشون. وقدمنا ذلك عن إبراهيم وابنه سعد، وحكاه الأستاذ أبو منصور أيضاً عن مالك، وكذلك حكاه الفوراني في كتابه الغمد. وحكى الروياني عن القفال أنه حكى عن مالك أنه كان يبيح الغناء عن المعازف، وحكاه الماوردي في الحاوي عن بعض الشافعية، ومال إليه الاستاذ

العارض الثالث: في نظم الصوت وهو الشعر، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش

أبو منصور، ونقل الحافظ ابن طاهر عن الشيخ أبي إسحاق الشيرازي أنه كان مذهبه، وأنه كان مشهوراً عنه، وأنه لم ينكره عليه أحد من علماء عصره، وابن طاهر عاصر الشيخ، واجتمع به وهو ثقة وحكاه عن أهل المدينة وادعى أنه لا خلاف فيه بينهم، وإليه ذهب الظاهرية حكاه ابن حزم وغيره. قال صاحب الامتاع: ولم أر من تعرض للكراهة ولا لغيرها إلا ما أطلقه الشافعي في الأم حيث قال: وأكره اللعب للخبر أكثر ما أكره اللعب بشيء من الملاهي، فإطلاقه يشمل الملاهي كلها ويندرج فيه العود وغيره، وقد تمسك بهذا النص من أصحـابه من جعل النرد مكروهاً غير محرم، وما حكاه المازري في شرح التلقين عن ابن عبد الحكم انه قال: إنه مكروه. ونقل عن العز ابن عبد السلام انه سئل عنه فقال: إنه مباح وهذا هو الذي يقتضيه سياق المصنف هنا.

فصل

في الصفاقتين:

اختلف العلماء في الضرب بهما، فذهبت طائفة إلى التحريم وهو اختيار الشيخ أبي محمد الجويني، وجزم به المصنف، وجرى عليه الرافعي وإطلاق المالكية تحريم الآلات كلها غير ما استثنوه يشمله. وحكى ابن أبي الدم في شرح الوسيط خلافاً فيه، وتوقف إمام الحرمين، ومال إلى الجواز وقياس من أباح الضرب بالقضيب إباحته بالأولى. إذ ليس هو مما يطرب لا مفرداً ولا مضافاً، وأهل الظاهر يبيحون جميع الآلات فيندرج فيها، ومقتضى ما قاله بعض الشافعية والحنابلة كراهته وأنهم قالوا: كل ما لا يطرب بانفراده فالضرب به مكروه والمحرمون اعتمدوا فيه على أن المخنثين يعتادون الضرب به، ولا يخفى توجيه الأقوال والأجوبة من جهة المبيحين والإباحة هي التي تظهر.

فصل

في الصنوج:

ذهبت طائفة إلى التحريم، وبه قال من الشافعية القاضي حسين وصاحبه البغوي، وحكاه ابن أبي الدم عن الشيخ أبي علي، وبه قطع المصنف والرافعي وإطلاقات المالكية وغيرهم ممن يرى تحريم جميع الآلات يشمله. وقال الماوردي: إنه مكروه مع الغناء ولا يكره إذا انفرد، والظاهرية يبيحون جميع الآلات وقياس قول من يبيح القضيب من الشافعية، والحنابلة إباحة الصنوج ولم يثبت نص في المنع.

(العارض الثالث: في نظم الصوت وهو الشعر، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش) وهو كل ما عظم قبحه **(والهجو)** وهو على قسمين: هجو الكفار وهجو المسلمين، وهجو الكفار إما أن يكون بصيغة عامة فيجوز، وإما أن يكون في معين فإن كان حربياً جاز أو ذمياً، فالمستحب المنع، والمصنف أطلق الجواز وهو محمول على غير المعين من أهل الذمة، وأما هجو الكفار

والهجو أو ما هو كذب على الله تعالى وعلى رسول الله ﷺ أو على الصحابة رضي الله عنهم، كما رتبه الروافض في هجاء الصحابة وغيرهم، فسماع ذلك حرام بألحان وغير ألحان، والمستمع شريك للقائل. وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها فإنه لا يجوز وصف

فسيأتي في كلام المصنف، وسبق تفصيل ذلك أيضاً وبكل ما ذكر حمل قوله ﷺ: «لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً حتى يريه خير من أن يمتلىء شعراً» رواه مسلم فقد قيل في تأويله: إن المراد به الشعر الذي فيه هجو رسول الله ﷺ، وقد ورد التصريح به في هذا الحديث أن عائشة رضي الله عنها قالت: إنما قال ﷺ «لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير من ان يمتلىء من شعر هجيت به». وقيل: إن المراد به شعر فيه فحش وخنا: قال صاحب الامتاع: وقد ورد هذان الوجهان بأن فيهما المسامحة بالقليل.

قلت: ووجدت بخط العلامة محمد بن حسين القماط صاحب الفتاوى ما نصه: والقليل في التحريم كالكثير لأن هجوه ﷺ حرام بل كفر قليله وكثيره. قال صاحب الامتاع: وما صح ما قيل فيه على ما حكاه البيهقي وابن حزم أن المراد أن يمتلىء من الشعر حتى لا يشتغل بعلم سواه ولا يذكر غيره وبوّب البيهقي على هذا.

(**أو كذب على الله تعالى**) أو اعتراض عليه (**وعلى رسوله ﷺ أو على الصحابة رضي الله عنهم كما رتبه الروافض في هجاء الصحابة وغيره**) أي غير ذلك، وفي بعض النسخ وغيرهم: (**فسماع ذلك حرام بألحان وبغير ألحان والمستمع شريك للقائل**) وكلاهما في الحرمة سواء. (**وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها فإنه لا يجوز وصف المرأة بين يدي الرجال**) ولكن فيه تفصيل فإن المعينة إما ان تكون أجنبية أو لا كزوجته وأمته، فإن كانت أجنبية فالتشبيب بها ووصف أعضائها الباطنة ونحوها لم يجز، وقد ثبت في الصحيح أنه ﷺ نهى أن تنعت المرأة المرأة لزوجها، ولا شك أن الوصف يشوّق النفوس ويؤثر في القلب قال بعضهم:

أهـــوى بجارحـــة السما ... ع ولا أرى ذات المسمـــى

وقال آخر:

هـويتكم بـالسمع قبـل لقـائكـم ... وسمـع الفتى يهوى لعمـري لطـرفـه
وشـــوّقني وصـــف الجليس إليكـــم ... فلما التقينـــا كنتم فـــوق وصفـــه

ولا خلاف في المنع من ذلك إلا أنه وقع لجماعة ممن يعتد بهم التشبيب بالأجنبيات، كعبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما. قال الزبير بن بكار بسنده إلى هشام بن عروة، عن أبيه أن عبد الرحمن بن أبي بكر قدم الشام في تجارة، فرأى هناك امرأة يقال لها إبنة الجودي على طنفسة حولها ولائد فأعجبته فقال فيها:

تـــذكـــرت ليلى والسماوة دونها ... فما لابنـــة الجودي ليلى ومـــا ليـــا

المرأة بين يدي الرجال. وأما هجاء الكفار وأهل البدع فذلك جائز. فقد كان حسان بن

في أبيات ذكرها. قال: فلما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه جيشه إلى الشام قال لأمير الجيش: إن ظفرت بليلى ابنة الجودي عنوة فادفعها إلى عبد الرحمن فظفر بها فدفعها إليه. وفي النهاية من شرح الهداية من كتب الحنفية إن الشعر إذا كان فيه صفة امرأة معينة وهي حية كره، وإن كانت ميتة لم يكره، وإن كانت مرسلة لم يكره انتهى. أما غير الاجنبية كزوجته وأمته ففيه خلاف في مذهب الشافعي وإيراد الرافعي يقتضي عدم الجواز، وقال الروياني في البحر: يجوز أن يشبب بزوجته وأمته ولا ترد شهادته قاله عامة الأصحاب. وقال الطبراني بسنده إلى الشعبي، قال قال شريح في زينب زوجته:

رأيت رجالاً يضربون نساءهم ... فشلت يميني يوماً أضرب زينبا
أأضربها في غير جرم أتت به ... إليّ فما عذري إذا كنت مذنبا
فتاة تزين الحلي إن هي زينت ... كأن بفيها المسك خالط محلبا
فلو كنت يا شعبي صادفت مثلها ... لعشت زماناً ناعم البال طيبا

وقال الطبراني أيضاً: حدثنا أبو شعيب الحراني، حدثنا عمرو بن شعبة، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عمرو بن ثابت قال: سمعت سكينة ابنة الحسين تقول عوتب أبي الحسين بن علي في أمي فقال أبي:

لعمرك إنني لاحب دارا ... تصيفها سكينة والرباب
أحبهم وأبذل جل مالي ... وليس للائم فيها جواب

أما إذا كان شبّب بامرأة غير معينة ففيه خلاف. قال ابن عقيل الحنبلي في الفصول: إذا شبب بأمته أو زوجته قال شيخنا في المجرد: لا ترد شهادته. قال: وهذا عندي فيه تفصيل إن شبب بها ولم يظهر الشعر لم ترد شهادته، وان شهر صفاتها دخل في مداخل المظهر محاسن زوجته، وكان مقاراناً للديوث وجعله مما يسقط المروءة، وإن اختلف اسماً لغير معين كسعاد وسلمى على عادة الشعراء لم يفسق ولم ترد شهادته لأنه لم يوقع الصفة على معين اهـ.

وكلام الشافعي صريح في الجواز فإنه قال: إذا شبب بامرأة ولم يسم أحداً لا ترد شهادته لأنه يمكن أن يشبب بأمته وزوجته، وهذا النص أيضاً يرجح ما ذكره الروياني في المسألة الأولى.

(وأما هجاء الكفار) الحربيين (وأهل البدع) السيئة (فذلك جائز) باتفاق العلماء وإنما قيدت بالحربيين فإن الذمي محقون الدم والمال وكذلك العرض، وإنما جاز هجوهم على العموم لما ثبت في الصحيحين لعن اليهود لعن النصارى. قال ﷺ «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجداً» الحديث. واللعنة أغلظ من الهجو، وفي كلام القرطبي ما هو صريح في جواز لعن الكفار سواء كانت لهم ذمة أم لا. قال: وكذلك المجاهر بالمعاصي كشرب الخمر وأكلة الربا ومن تشبه من النساء بالرجال وعكسه اهـ.

وأما هجو المشركين غير أهل الذمة فأشار المصنف إلى جوازه بقوله: (فقد كان حسان بن

ثابت رضي الله عنه ينافح عن رسول الله ﷺ ويهاجي الكفار وأمره ﷺ بذلك، فأما النسيب وهو التشبيب بوصف الخدود والأصداغ وحسن القد والقامة وسائر أوصاف النساء فهذا فيه نظر. والصحيح أنه لا يحرم نظمه وإنشاده بلحن وغير لحن. وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة فإن نزله فلينزله على من يحل له من زوجته

ثابت رضي الله عنه ينافح عن رسول الله ﷺ ويهاجي الكفار) ويرد عليهم مهاجاتهم ويوضع له منبر في المسجد لذلك، (**وأمره رسول الله ﷺ بذلك**) قال العراقي: متفق عليه من حديث البراء أنه ﷺ قال لحسان «اهجهم أو هاجهم وجبريل معك» اهـ.

قلت: رواه البخاري عن سليمان بن حرب، ورواه مسلم من أوجه عن شعبة، وعند مسلم من حديث عائشة «هجاهم حسان فشفي واشتفى» وعندهما أيضاً من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع حسان بن ثابت يستشهد أبا هريرة أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول «يا حسان أجب عن رسول الله اللهم أيده بروح القدس» فقال أبو هريرة: نعم.

(**فأما النسيب وهو التشبيب بوصف الخدود والأصداغ وحسن القد والقامة وسائر أوصاف النساء فهذا فيه نظر**)، فكلام الرافعي في السير يقتضي أنه مكروه، فإنه قال: ومن المكروه أشعار المولدين في الغزل والبطالة. وقال اللخمي من المالكية في التبصرة أنه يكره من الشعر ما فيه ذكر الخمر والخنا، وذكر ابن أبي زيد في نوادره عن ابن حبيب أنه قال: يكره تعلم الشعر وروايته إن كان فيه ذكر الخمر والخنا وقبيح الهجاء وقاله كله أصبغ. وقال أبو عبد الله القرطبي: المفسر أن ذلك حرام وجعل منه البيت الأول من قول الشاعر:

ذهبي اللون تحسب من ... وجنتيه النار تقتدح
خوفوني من فضيحته ... ليته وافى فافتضح

وكذلك إيراد ابن الجوزي في كتابه تلبيس إبليس يقتضي عدم جواز ذلك، وصرح به صاحب المنسوب من الحنابلة وفي باب الكراهة من فتاوي الصدر الشهيد من الحنفية أن الشعر الذي فيه ذكر الخمر والفسق وذكر الغلام يكره، وكذلك في فتاوى قاضي خان. (**والصحيح أنه لا يحرم نظمه وانشاده بلحن وغير لحن، وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة وإن نزله نزله على من تحل من زوجته وجاريته**) .وقال الرافعي في كتاب الشهادات وينبغي أن قال على قياس ما ذكره القفال والصيدلاني في مسألة الكذب أنه لا يخل بالعدالة إذا كان في الشعر أن يكون الحكم كذلك إذا شبب بامرأة ولم يذكر عينها. قال صاحب الامتاع: وهذا الذي ذكره الرافعي بحث جزم به الجرجاني في الشافي حيث قال: إذا شبب بزوجته أو أمته ولم يكثر لم ترد شهادته، وكذا إذا أطلق لجوازان يريد إحدهما اهـ.

ودليل ذلك قصة كعب بن زهير، وقد رويت من طرق مرفوعة ومرسلة ومن قصيدته قوله:

وما سعاد غداة البين إذ رحلوا ... إلا أغن غضيض الطرف مكحولُ

وقوله في وصف الظلم:

كأنه منهل بالراح معلول

وفي شعر حسان في قصيدته التي يقول فيها:

كــأن شبيبــة مــن بيــت رأس ... يكـون مـزاجهـا عســل ومـاء

وفيها ذكر المزاح والخمر قالها في السنة الثانية من الهجرة، وسمعها منه من لا يمكن الطعن عليه، ولم ينكر عليه وهي قصيدة مشهورة مذكورة في السير وبعضها في الصحيح. وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن ثعلب، حدثنا محمد بن سلام الجمحي، حدثنا أبو عبيدة مسلم بن المثني، حدثني رؤبة بن العجاج عن أبيه قال: أنشدت أبا هريرة رضي الله عنه:

طــاف الخيــالان فهــاجــا سقما ... خيـــال مكني وخيـــال تكتما
قامـت تـريـك خشيـة أن تصرمـا ... ســاقـا مخنـداً وكعبـاً أو رمـا

فقال أبو هريرة: كنا ننشد مثل هذا على عهد رسول الله ﷺ فلا يعاب علينا. وساقه ابن عساكر في التاريخ، وابن زرعة أحمد بن الحسين الحافظ في كتاب الغزل، وقال الرافعي في كتاب السير: ومن المباح شعر المولدين الذي لا يتبين فيه الشخص، وقال ابن عبد البر في التمهيد: وقد روي قتيبة بن سعيد عن أبي بكر بن شعيب بن الحجاب المعمولي عن أبيه قال: كنت عند ابن سيرين فجاءه رجل يسأله عن شيء من الشعر قبل صلاة العصر فأنشده ابن سيرين.

كــأن المدامــة والزنجبيــل ... وريــح الخزامــي وذوب العســل
يعــل بــه بــرد أنيــابها ... إذا النجــم وســط السماء اعتــدل

وقال: الله أكبر، ودخل في الصلاة. قال: وسمع سعيد بن المسيب الأخضر يغني في دار العاصي ابن وائل:

تضــوع مسكــا بطــن نعمان إذ مشــت ... بــه زينــب في نســوة خفــرات

فكمل عليه أبياتاً ذكرت آنفاً. وأخرج الطبراني بسنده إلى سفيان بن عيينة قال: جئت يوماً مسعر بن كدام فوجدته يصلي فجلسنا فأطال الصلاة، ثم انفتل إلينا بعدما صلى فتبسم وقال:

ألا تلــك عــزة قــد أقبلــت ... تقلــب للعين طــرفــا غضيضــا
تقــول مــرضــت فما عــدتنــا ... فقلــت لها لا أطيــق النهــوضــا
كلانــا مــريضــان في بلــدة ... وكيــف يــزور مــريــض مــريضــا

فقلت له: تنشد هذا الشعر بعد هذه الصلاة. فقال مرة هكذا ومرة هكذا، وأنشد السمعاني للشيخ أبي إسحاق الشيرازي أشعاراً فيها ذكر الخدود والخمر مع تقشفه وزهده وعلمه، وروى الخطيب في ترجمة الإمام ابن الإمام أبي بكر محمد بن داود الظاهر في مناظرة جرت بينه وبين ابن سريج أن أبي داود تمدح عليه بقوله:

وجاريته، فإن نزله على أجنبية فهو العاصي بالتنزيل وإحالة الفكر فيه. ومن هذا وصفه

أكـــرر في روض المحــــاســــن مقلتي ... وأمنـــع نفسي ان تنـــال محرمــــا
وينطـق سري مـــن مترجـم خـــاطـــري ... فلـــــــولا اختلاس رده لتكلما
رأيـت الهوى دعـوى مـن النـاس كلهـم ... فما أن روى حبـــاً صحيحـــاً مسلما

فقال يا ابن سريج: أو علي تفخر بهذا وأنا الذي أقول:

ومسـاهـرٍ بـالغـنـج مـــن لحظـاتـــه ... قـد بـتّ أمنعـه لـذيـذ سنـاتـــه
ضنـــا بحســـن حـــديثـــه وعتـــابـــه ... وأكـــرر اللحظـــات في وجنـــاتـــه
حتى إذا مـــا الصبـــح لاح عمـــوده ... ولّـــى بخاتم ربـــه وبـــراتـــه

وكان ذلك بحضرة القاضي أبي عمر محمد بن يوسف، وأمثال ذلك مما هو في أشعارهم وفي انشادهم ذلك واستماعهم له في كل ورد وصدر ما يرفع الأشكال ويشهد للقائل بالجواز بصحة المقال، (فإن نزله على أجنبيه فهو العاصي بالتنزيل وإحالة الفكر فيه) وتقدم للمصنف قوله: وسائر أوصاف النساء تتعلق به مسألة التشبيب بالمردان، وفيها أيضاً اختلاف للعلماء فإن كان في معين فالذي نقل الرافعي أنه حرام. قال صاحب الامتاع: لا بد أن يقيد هذا بما إذا لم يكن في ابنه ونحوه اهـ.

قلت: قال الفقيه محمد بن حسين القماط: لا ينبغي هذا التقييد، بل التشبيب بالابن أفحش من غيره إلا أن يريد شيئاً يحمل على محض الشفقة والرحمة والملاطفة لا غير فله وجه والله أعلم اهـ.

وإن كان في غير معين فشبب به وذكر محبته له فقال الروياني في البحر: إنه حرام يفسق به، وقال البغوي وغيره: لا يحرم. قال صاحب الامتاع: وهذا هو الذي يترجح ويحمل على محل صحيح، وقد يذكر المذكر ويراد به الشيخ وغير ذلك قال: ولعل مراد الروياني إذا فهم بالقياس والقياس إرادة من تحرم محبته والتشبيب به وإلاً فالتفسيق بالمحتملات بعيد عن القواعد، وذكر ابن عقيل الحنبلي في الفصول أنه إذا شبب بالمردان ووصف قدودهم وشعورهم ردت شهادته لأنهم لم يباحوا بحال. قال: ويحتمل أن لا ترد لأنه وصف ما لم يخلق للتمتع فهو كوصف البهائم، وإن كان في الناس من يشتهي البهائم، وهذا عند من يحرم، وأما من يبيح نظر الأمرد كالظاهرية وغيرهم لم يفسق، وقد ساق الخطيب وابن الجوزي عن أبي بكر بن داود الإمام أنه عشق بعض الغلمان وشبب بمحبته ومات من العشق، وكذا ابن حزم وابن طاهر عشقا وشببا في شعرهما وقبل الناس شهاداتهم ورواياتهم. وقال الرافعي على قياس ما ذكره القفال والصيدلاني في مسألة الكذب أن يكونَ التشبيب بالنساء والغلمان بغير تعيين لا يخل بالعدالة إذ غرض الشاعر تحسين الكلام لا تحقيقه، قال صاحب الامتاع: وهذا الذي بحثه هو المتجه وإذا سقطت أشعار العلماء الذين يقتدي بهم وسماعهم لذلك كان كثيراً، والله أعلم.

فينبغي أن يجتنب السماع رأساً فإن من غلب عليه عشق نزل كل ما يسمعه عليه؛ سواء كان اللفظ مناسباً له أو لم يكن إذ ما من لفظ إلا ويمكن تنزيله على معان بطريق الاستعارة، فالذي يغلب على قلبه حب الله تعالى يتذكر بسواد الصدغ مثلاً ظلمة الكفر، وبنضارة الخد نور الإيمان، وبذكر الوصال لقاء الله تعالى، وبذكر الفراق الحجاب عن الله تعالى في زمرة المردودين، وبذكر الرقيب المشوّش لروح الوصال عوائق الدنيا وآفاتها المشوّشة لدوام الانس بالله تعالى، ولا يحتاج في تنزيل ذلك عليه إلى استنباط وتفكر ومهلة، بل تسبق المعاني الغالبة على القلب إلى فهمه مع اللفظ.

كما روي عن بعض الشيوخ، أنه مرّ في السوق فسمع واحداً يقول: الخيار عشرة بحبة، فغلبه الوجد، فسئل عن ذلك فقال: إذا كان الخيار عشرة بحبة فما قيمة الأشرار؟

(ومن هذا وصفه فينبغي أن يجتنب السماع رأساً فإن من غلب عليه عشق) لشيء **(نزل كل ما يسمعه عليه)** لكمال تعلقه به، **(سواء كان اللفظ)** الذي سمعه **(مناسباً أو لم يكن)** كذلك **(إذ ما من لفظ إلا ويمكن تنزيله على معان)** متنوّعة **(بطريق الاستعارة)** والتشبيه والنقل، **(فالذي يغلب على قلبه حب الله تعالى يتذكر بسواد الصدغ)** أي الشعر النابت عليه مثلاً **(ظلمة الكفر)** بجامع الضلال فيهما ففي الأول ضلال الفكر، وفي الثاني ضلال العقل، **(وبنضارة الخد نور الإيمان)** وطلاوته ووفوره بجامع البهجة فيهما أو يتذكر بسواد الأصداغ ليالي الفراق فإنها سود وبنضارة الخدود الصبح المسفر عن الوصال، **(وبذكر الوصال لقاء الله تعالى)** فإنه الوصال الذي لا انقطاع بعده، **(وبذكر الفراق الحجاب عن الله تعالى في زمرة المردودين)** أي البعد عن حضرته بسوء ما جنته يداه **(وبذكر الرقيب)** وهو العذول الذي يحول بينه وبين محبوبه ويعذله عن حبه له وهو **(المشوّش لروح الوصال عوائق الدنيا)** أي موانعها **(وآفاتها المشوشة عن الانس بالله تعالى)** فتلك بمنزلة الرقباء بين العبد وربه، **(ولا يحتاج في تنزيل ذلك عليه إلى استنباط وتفكر ومهلة بل تسبق المعاني الغالبة على القلب إلى فهمه مع اللفظ)** بسرعة.

(كما روي عن بعض الشيوخ أنه مرَّ في السوق فسمع واحداً يقول: الخيار عشرة بحبة) وهو إنما أراد الخيار المأكول وأنه عشرة تساوي حبة درهم، **(فغلبه الوجد)** وغشي عليه من سماعه، **(فسئل عن ذلك فقال: إذا كان الخيار عشرة بحبة فما قيمة الأشرار)** أي سبق إلى ذهنه أن المراد بالخيار هم الناس الأخيار ذوو الصلاح، فإن كانوا بحبة درهم فقد بخست قيمتهم فما مقدار سواهم عند الله تعالى؟ فهذا المعنى الذي سبق إلى ذهنه أدهشه وأورث فيه الوجد، ولفظ القشيري في الرسالة قيل: سمع الشبلي قائلاً يقول: الخيار عشرة بدانق فصاح وقال: إذا كان الخيار عشرة بدانق كيف الأشرار؟

واجتاز بعضهم في السوق، فسمع قائلاً يقول: يا سعتر بري، فغلبه الوجد فقيل له: على ماذا كان وجدك؟ فقال: سمعته كأنه يقول اسع تر بري، حتى أن العجمي قد يغلب عليه الوجد على الأبيات المنظومة بلغة العرب فإن بعض حروفها يوازن الحروف العجمية فيفهم منها معان أخر. أنشد بعضهم:

وما زارني في الليل إلا خياله

فتواجد عليه رجل أعجمي، فسئل عن سبب وجده فقال: إنه يقول: ما زاريم، وهو

(**واجتاز بعضهم**) في السوق (**فسمع قائلاً يقول: يا سعتر بري**) وهو إنما يريد بذلك النداء على السعتر النبات المعروف في كتب الطب ينبت بنفسه في البراري يقصد بذلك بيعه ويصفه بأنه بري غير مستنبت وهو أقوى، (**فغلب عليه الوجد فقيل له: على ماذا كان وجدك؟ فقال: سمعته كأنه يقول: اسع**) أي اجتهد في طاعتي (**تر**) وأصله ترى، وإنما سقطت ياؤه لكونها وقعت في جواب الأمر (**بري**) بسكر الباء أي خيري ومواهب كرامتي.

ولفظ القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول: سمعت عبد الله بن علي الطوسي يقول: سمعت يحي بن الرضى العلوي قال: سمع أبو سليمان الدمشقي طوافاً ينادي: يا سعتر بري فسقط مغشياً عليه، فلما أفاق سئل فقال: حسبته يقول: اسع تر بري انتهى.

وقد نقله القطب سيدي عبد الوهاب الشعراني هكذا في بعض مصنفاته، وقد وفد إلينا من المغرب أحد الأولياء الصالحين محمد العربي ابن القطب سيدي محمد المعطي بن محمد الصالح بن محمد المعطي بن عبد الخالق بن عبد القادر بن أبي عبد الله محمد الشرقي التادلي نفع الله به، فرأيت عنده كتاب المرقي في مناقب سيدي محمد الشرقي تأليف أحد أحفاده، وهو عبد الخالق بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن سيدي محمد الشرقي وفيه ما نصه: كان رجل في زقاق مصر يبيع ويقول: يا سعتر بري ففهم منه ثلاثة من العباد. الأول: من أهل البداية اسع تربري أي اجتهد في طاعتي تر مواهب كرامتي، والثاني: متوسط ففهم يا سعة برّي أي ما أوسع معروفي وإحساني لمن أحبني وأطاعني. والثالث: من أهل النهاية ففهم الساعة ترى برّي أي الفتح جاء إبانه فتواجدوا جميعاً انتهى.

(**حتى أن العجمي**) الذي لا يعرف يتكلم بالعربية (**قد يغلب عليه الوجد على**) سماع (**الأبيات المنظومة بلغة العرب، فإن بعض حروفها توازن الحروف العجمية**) مع بقاء التركيب (**فيفهم منها معاني أخر**) غير التي قصدها الشاعر (**أنشد بعضهم**):

(وما زارني في النوم إلا خياله ... فقلت له أهلاً وسهلاً ومرحبا)

(**فتواجد عليه أعجمي**) أي أخذه الوجد بسماعه، (**فسئل عن سبب وجده فقال: إنه يقول ما زاريم وهو كما يقول، فإن لفظ زار يدل في العجمية على المشرف على الهلاك**)

كما يقول فإن لفظ « زار » يدل في العجمية على المشرف على الهلاك، فتوهم أنه يقول: كلنا مشرفون على الهلاك، فاستشعر عند ذلك خطر هلاك الآخرة.

والمحترق في حب الله تعالى وجده بحسب فهمه، وفهمه بحسب تخيله، وليس من شرط تخيله أن يوافق مراد الشاعر ولغته. فهذا الوجد حق وصدق. ومن استشعر خطر هلاك الآخرة فجدير بأن يتشوش عليه عقله وتضطرب عليه أعضاؤه. فإذاً ليس في تغيير أعيان الألفاظ كبير فائدة، بل الذي غلب عليه عشق مخلوق ينبغي أن يحترز من السماع بأي لفظ كان، والذي غلب عليه حب الله تعالى فلا تضره الألفاظ ولا تمنعه عن فهم المعاني اللطيفة المتعلقة بمجاري همته الشريفة.

العارض الرابع: في المستمع وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه وكان في غرّة الشباب وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها، فالسماع حرام عليه سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب، فإنه كيفما كان فلا يسمع وصف الصدغ والخدّ والفراق والوصال إلا ويحرك ذلك شهوته وينزله على صورة معينة ينفخ الشيطان بها في قلبه فتشتعل فيه نار الشهوة وتحتد بواعث الشر. وذلك هو النصرة لحزب الشيطان والتخذيل

ولفظ ما موضوع بازاء انا والياء والميم المضاف إليها زار موضوع بأزاء ضمير الجمع، (**فتوهم أنه يقول: كلنا مشرفون على الهلاك واستشعر عند ذلك خطر هلاك الآخرة، والمحترق في حب الله تعالى وجده بحسب فهمه**) من منطوق اللفظ الذي يسمعه (**وفهمه بحسب تخيله وليس من شرط تخيله أن يوافق مراد الشاعر ولغته، فهذا الوجد حق وصدق، ومن استشعر خطر هلاك الآخرة فجدير أن يشوّش عليه عقله وتضطرب عليه أعضاؤه، فإذاً ليس في تغيير أعيان الألفاظ كبير فائدة، بل الذي غلب عليه عشق مخلوق: فينبغي أن يحترز من السماع بأي لفظ كان، والذي غلب عليه حب الله تعالى فلا تضره الألفاظ ولا تمنعه عن فهم المعاني اللطيفة المتعلقة بمجاري همته الشريفة**).

(**العارض الرابع: في المستمع وهو أن تكون الشهوة**) النفسية (**غالبة عليه**) لا يمكنه دفعها عنه، (**وكان في غرة الشباب**) وعنفوانه، (**وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها فالسماع**) حينئذ (**حرام عليه سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب**) إذ هو مغلوب الشهوة، (**فإنه كيفما كان فلا يسمع وصف الصدغ والخد والفراق والوصال**) والرقيب، (**إلا ويحرك ذلك شهوته وينزله على صورة معينة ينفخ الشيطان بها**) أي بتلك الشهوة (**في قلبه فتشتعل فيه نار الشهوة وتحته بواعث الشر، وذلك هو النصرة لحزب الشيطان**) وجنده (**والتخذيل للعقل المانع منه الذي هو حزب الله تعالى**) ومن هنا قال

للعقل المانع منه الذي هو حزب الله تعالى، والقتال في القلب دائم بين جنود الشيطان وهي الشهوات، وبين حزب الله تعالى وهو نور العقل، إلا في قلب قد فتحه أحد الجندين واستولى عليه بالكلية. وغالب القلوب الآن قد فتحها جند الشيطان وغلب عليها فتحتاج حينئذ إلى أن تستأنف أسباب القتال لازعاجها، فكيف يجوز تكثير أسلحتها وتشحيذ سيوفها وأسنتها، والسماع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص. فليخرج مثل هذا عن مجمع السماع فإنه يستضربه.

العارض الخامس: أن يكون الشخص من عوام الخلق ولم يغلب عليه حب الله تعالى فيكون السماع له محبوباً، ولا غلبت عليه شهوة فيكون في حقه محظوراً. ولكنه أبيح في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة، إلا أنه إذا اتخذه ديدنه وهجيراه وقصر عليه أكثر

صاحب القوت: السماع حرام وحلال وشبهة، فمن سمعه بنفس مشاهدة شهوة وهوى فهو حرام، ومن سمع بمعقول على صفة مباح من جاريته أو زوجته كان شبهة لدخول اللهو فيه، ومن سمعه بقلبه بمشاهدة مكان تدل على الدليل وتشهده طرقات الجليل فهو مباح، وقد نقله صاحب العوارف أيضاً وصححه. وقال قول الشيخ أبي طالب: يعتبر لوفور عمله وكمال حاله وعلمه بأحوال السلف ومكان ورعه وتقواه وتحريه الأصوب والأولى. **(والقتال في القلب دائم بين جنود الشيطان وهي الشهوات)** النفسانية **(وبين حزب الله تعالى وهو نور العقل)** الإلهي، **(إلا في قلب قد فتحه أحد الجندين واستولى عليه بالكلية)** وغلب عليه، **(وغالب القلوب)** في غالب الأزمان من غالب الأشخاص **(قد فتحها جند الشيطان وغلب عليها فيحتاج)** حينئذ إلى **(أن يستأنف أسباب القتال لإزعاجها)** وفي نسخة لإزعاجه، **(فكيف يجوز تكثير أسلحتها وتشحيذ سيوفها وأسنتها والسماع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص. فليخرج مثل هذا عن مجمع السماع فإنه يستضربه)** من هنا قال الشيخ: أبو عبد الرحمن السلمي سمعت جدي يقول: المستمع ينبغي ان يستمع بقلب حي ونفس ميتة، ومن كان قلبه ميتاً ونفسه ميتة لا يحل له السماع.

(العارض الخامس: أن يكون الشخص من عوام الخلق ولم يغلب عليه حب الله تعالى فيكون السماع عليه محبوباً ولا غلبت عليه شهوة) بحكم الشيخوخة، **(فيكون في حقه محظوراً، ولكنه أبيح في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة)** وأراد بالعوام هنا غير أهل المعرفة بالله تعالى، فدخل فيه علماء الدنيا بسائر فنونهم والمتكلمون على العلوم الغريبة والمشتغلون بالتدريس والتصنيف. وقال القاضي حسين في تعليقه: الناس في السماع على ثلاثة أضرب: العوام، والزهاد، والعارفون. فأما العوام، فحرام عليهم لبقاء نفوسهم، وأما الزهاد فيباح لهم لحصول مجاهداتهم، وأما أصحابنا فيستحب لهم لحياة قلوبهم **(إلا أنه إذا اتخذه ديدنه)** أي عادته

أوقاته فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته، فإن المواظبة على اللهو جناية. وكما أن الصغيرة بالإصرار والمداومة تصير كبيرة فكذلك بعض المباحات بالمداومة يصير صغيرة، وهو كالمواظبة على متابعة الزنوج والحبشة والنظر إلى لعبهم على الدوام فإنه ممنوع وإن لم يكن أصله ممنوعاً إذ فعله رسول الله ﷺ ومن هذا القبيل اللعب بالشطرنج فإنه مباح ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة، ومهما كان الغرض اللعب والتلذذ باللهو فذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب، إذ راحة القلب معالجة له في بعض الأوقات لتنبعث

(وهجيـراه) أي طريقته **(وقصر عليه أكثر أوقاته)** وفي نسخة: وقضى بدل وقصر، **(فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته)** وهذا السياق أشار به إلى قول من قال بالتفرقة بين القليل من الغناء والكثير، فأجاز القليل وحظر الكثير، وقد حكاه الرافعي وجهاً في مذهب الشافعي عن رواية أبي الفرج البزاز وفي شرح مختصر المزني للقاضي أبي علي بن أبي هريرة ما يقتضي أنه مذهب الشافعي فإنه لما حكى اختلاف العلماء في الحظر والإباحة. قال: والشافعي لا يبيحه يعني مطلقاً قال: ويقول إن كان كثيراً دخل في باب السفيه. وقال الحافظ أبو بكر بن المنذر في الاشراق، قال الشافعي: وإذا كان الرجل يدمـن الغناء ويشتغل به فهو بمنزلة السفه، وقال الصيمري في شرح الكفاية: وأما الرجل يشعر في بيته أو مع من يستأنس به في وقت دون وقت تطربا فلا يمنع. وقال القاضي حسين في تعليقه، قال الشافعي في الكبير: إذا كان الرجل يغني على الأدوار فهو سفيه، أما إذا كان يغني أحياناً وحده أو مع صديق له استئناساً فلا ترد شهادته، وقال أبو حامد محمد بن إبراهيم الجاجرمي في كفايته: ولا يحرم اليراع والدف مع الجلاجل في وجه، وكذا الغناء وسماعه والرقص إلا إذا داوم عليها. وقال الماوردي في الحاوي: ولم يزل أهل الحجاز يترخصون فيه وهم في عصر العلماء وجلة الفقهاء ولا ينكرون عليهم ولا يمنعونهم عنه إلا في حالين: أحدهما الإكثار منه والانقطاع إليه، والثاني أن يكون فيه مكروه وإيراد الحليمي في منهاجه يقتضيه.

(فإن المواظبة على اللهو جناية، وكما أن الصغيرة بالإصرار عليها والمداومة تصير كبيرة، فكذلك بعض المباحات بالمـداومة يصير صغيرة) قال الرافعي: والرجوع في المداومة والإكثار إلى العرف ويختلف باختلاف الأشخاص فيستقبح من شخص قدر لا يستقبح من غيره اهـ.

واختلف في الإصرار على الصغيرة هل هو تكرارها أو الإتيان بأنواع كما سيأتي في كتاب التوبة، **(وهو كالمواظبة على متابعة الزنوج والحبشة والنظر إلى لعبهم على الدوام، فإنه ممنوع وإن لم يكن أصله ممنوعاً إذ فعله رسول الله ﷺ، ومن هذا القبيل اللعب بالشطرنج فإنه مباح، ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة)** وسيأتي قريباً ما يتعلق به **(ومهما كان الفرض اللعب والتلذذ باللهو، فإن ذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب)** واستئنـاس النفس

دواعيه فتشتغل في سائر الأوقات بالجدّ في الدنيا كالكسب والتجارة، أو في الدين كالصلاة والقراءة، واستحسان ذلك فيما بين تضاعيف الجسد كاستحسان الخال على الخد، ولو استوعبت الخيلان الوجه لشوهته فما أقبح ذلك! فيعود الحسن قبحاً بسبب الكثرة فما كل حسن يحسن كثيره ولا كل مباح يباح كثيره، بل الخبز مباح والاستكثار منه حرام. فهذا المباح كسائر المباحات.

(**إذ راحة القلب معالجة له في بعض الأوقات لتنبعث دواعيه**) وتقوم بواعثه، (**فيشتغل في سائر الأوقات بما يجدي**) أي ينفع، وفي نسخة بالجد (**في الدنيا كالكسب والتجارة أو في الدين كالصلاة والقراءة واستحسان ذلك في تضاعيف الجد**) أي الاجتهاد (**كاستحسان الخال**) وهي الشامة السوداء (**على الخد، ولو استوعبت الخيلان الوجه لشوهته فما أقبحه**) وفي نسخة فما أقبح ذلك، (**فيعود ذلك الحسن قبيحاً لسبب الكثرة فما كل حسن يحسن بكثيره ولا كل مباح يباح كثيره بل الخبز**) الذي به قوام البدن (**مباح**) أكله (**والاستكثار منه حرام**) إذا كان يستضرّ به، وكذا شراب الرمان شربه وهو شفاء، والاستكثار منه مضر بالمعدة، (**فهذا المباح كسائر المباحات**) وهذا الذي ذكره المصنف صحيح من جهة القياس، وقد ناقضه صاحب الإمتاع من أصله فقال: وأما من فرق بين القليل والكثير فغيره متجه ولا دليل له، والقياس أن المباح قليله يباح كثيره إلا أن يدل الدليل كسائر المباحات، وقد كان عبد الله بن جعفر يستكثر منه وتعلم الصحابة منه ذلك كما تقدم قال: وأما قول الغزالي أن بعض المباحات يصير بالمداومة صغيرة، فغير مسلم ما لم يدل دليل، وقوله: إن الشطرنج يباح اللعب به وبالمواظبة عليه يصير مكروهاً غير مسلم، ولا أعرف هذا لأحد من الأصحاب والمسألة فيها ثلاثة أوجه. الصحيح: على ما هو مشهور في المذهب الكراهة مطلقاً، والثاني: الاباحة، والثالث: التحريم وهذه التفرقة لا نعرفها. فإن كان قد قيل بها فلا نسلم، وشرط القياس الاتفاق على الأصل، وما ذكره من القياس على الصغيرة أنها تصير كبيرة فليس القياس صحيحاً فإن المرتكب للصغيرة مرتكب لشيئين. أحدهما: ما طلب الشارع تركه في كل زمن، والثاني استمراره وهو في كل زمن منهي عن التلبس به، فصار كبيرة لمخالفته أولاً واستمراره على المخالفة وهو مأمور بالترك وواجب عليه التوبة فصارت الصغيرة كبيرة بالاستمرار، ولقائل أيضاً يقول قولاً ما ورد من كون الصغيرة تصير كبيرة بالإصرار لم يقل به. وأما المباح فلا خبر وأن المعنى الذي أبديناه موجود فيه فبطل القياس، ولو قيل: إن بعض المباحات يصير بالمداومة مكروهاً لأمكن أن يكون له وجه فإن الاشتغال بالمباحات وترك ما هو أنفع منها في الآخرة تفريط، والإنسان مطلوب منه الإشتغال في كل وقت بالطاعات بحسب القدرة. قال الله تعالى ﴿وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦] وإذا صرف أكثر وقته النفيس إلى المباح كان تاركاً للأولى، ولا نعني بالكراهة هنا إلا ترك الأولى إلاَّ أنه يقال: إن الشارع قد أوجب وحرم وكره وندب وأباح، فإذا أتى الإنسان بالواجب

فإن قلت: فقد أدى مساق هذا الكلام إلى أنه مباح في بعض الأحوال دون بعض فلِمَ أطلقت القول أولاً بالإباحة إذ إطلاق القول في المفصل بلا أو بنعم خلف وخطأ؟ فاعلم أن هذا غلط لأن الإطلاق إنما يمتنع لتفصيل ينشأ من عين ما فيه النظر، فأما ما ينشأ من الأحوال العارضة المتصلة به من خارج فلا يمنع الإطلاق، ألا ترى أنا إذا سئلنا عن العسل أهو حلال أم لا؟ قلنا: إنه حلال، على الإطلاق مع أنه حرام على المحرور الذي يستضرّ به وإذا سئلنا عن الخمر قلنا: إنها حرام، مع أنها تحل لمن غص بلقمة أن يشربها مهما لم يجد غيرها. ولكن هي من حيث إنها خمر حرام وإنما أبيحت لعارض الحاجة. والعسل من حيث أنه عسل حلال وإنما حرم لعارض الضرر، وما يكون لعارض فلا يلتفت إليه فإن البيع حلال ويحرم بعارض الوقوع في وقت النداء يوم الجمعة ونحوه من العوارض، والسماع من جملة المباحات من حيث انه سماع صوت طيب موزون مفهوم،

عليه وترك المحرم عليه والمكروه في حقه لا يذم بوجه من الوجوه إذا استكثر من المباحات وظاهر قوله ﷺ للأعرابي «أفلح إن صدق وإن صدق ليدخلن الجنة» يقتضي أن من قام بالواجبات لا عيب ولا ذم عليه اهـ.

(فإن قلت: فقد أدى مساق هذا الكلام إلى أنه مباح في بعض الأحوال دون بعض) ولبعض الاشخاص دون بعض، **(فلم أطلقت القول أوّلاً بالإباحة)** أي انه مباح مطلقاً **(وإطلاق القول في المفصل)** أي فيما فيه تفصيل عند الائمة **(بلا أو نعم خلف وخطأ؟ فاعلم أن هذا غلط)** نشأ عن قلة التأمل **(لأن الإطلاق إنما يمتنع)** حمله **(لتفصيل ما ينشأ من غير ما فيه النظر، فأما ما ينشأ من الأحوال العارضة المتصلة من خارج فلا يمنع الإطلاق. ألا ترى إذا سئلنا عن العسل)** المعروف الذي يمجه النحل **(أهو حلالا أم لا؟ قلنا إنه حلال على الإطلاق مع أنه حرام على المحرور)** أي من كان مزاجه حاراً دموياً **(الذي يستضربه)** لمخالفة مزاجه، وكذا الصفراوي الذي غلب عليه خلط الصفراء فإنه يحركه ويستضرّبه أيضاً، **(وإذا سئلنا عن الخمر)** أي عن شربها **(قلنا أنه حرام مع أنها تحل)** في بعض الأحيان، وذلك **(لمن غص بلقمة أن يشربها مهما لم يجد غيرها، ولكن هو من حيث أنه خمر حرام، وإنما أبيح لعارض الحاجة)** في بعض الأوقات، **(والعسل من حيث أنه عسل حلال، وإنما حرم لعارض الضرر)** لبعض الأشخاص. **(وما كان لعارض فلا يلتفت إليه فإن البيع حلال ويحرم لعارض الوقوع في وقت النداء يوم الجمعة)** كما تقدم الكلام عليه في باب الجمعة من كتاب الصلاة. **(وجملة من العوارض)** وفي بعض النسخ. ونحوه من العوارض. **(والسماع من جملة المباحات من حيث أنه صوت موزون طيب مفهوم، وإنما تحريمه لعارض**

وإنما تحريمه لعارض خارج عن حقيقة ذاته. فإذا انكشف الغطاء عن دليل الإباحة فلا نبالي بمن يخالف بعد ظهور الدليل.

وأما الشافعي رضي الله عنه فليس تحريم الغناء من مذهبه أصلاً. وقد نص الشافعي وقال في الرجل يتخذه صناعة: لا تجوز شهادته. وذلك لأنه من اللهو المكروه الذي يشبه الباطل، ومن اتخذه صنعة كان منسوباً إلى السفاهة وسقوط المروءة، وإن لم يكن محرماً بيِّن التحريم. فإن كان لا ينسب نفسه إلى الغناء ولا يؤتى لذلك ولا يأتي لأجله وإنما يعرف بأنه قد يطرب في الحال فيترنم بها لم يسقط هذا مروءته ولم يبطل شهادته. واستدل بحديث الجاريتين اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة رضي الله عنها، وقال يونس بن عبد

خارج عن حقيقة ذاته. وإذا انكشف الغطاء عن دليل الإباحة فلا يبالي بمن يخالف عن ظهور الدليل).

(وأما الشافعي) رضي الله عنه **(فليس تحريم الغناء من مذهبه أصلاً)** قال صاحب الامتاع: وتتبعت أنا عدة كثيرة من المصنفات فلم أر له نصاً في تحريمه، وطالعت جملة من الأم والرسالة وتصانيف متقدمي الأصحاب ومتوسطيهم ومتأخريهم، فلم يحك أحد عنه التحريم، بل حكى عنه الأستاذ أبو منصور البغدادي أن مذهبه إباحة السماع بالقول والالحان إذا سمعه الرجل من رجل أو من جاريته أو من امرأة يحل له النظر إليها متى سمعه في داره، وفي دار بعض أصدقائه ولم يسمعه على قارعة الطريق، ولم يقترن سماعه بشيء من المنكرات ولم يضيع مع ذلك أوقات الصلاة عن أدائها فيها ولم يضيع شهادة لزمه اداؤها اهـ.

(وقد نص الشافعي) رضي الله عنه في كتاب آداب القضاء من الأم **(وقال في الرجل يتخذه صناعة)** يحترف بها: **(لا تجوز شهادته)** ولفظ الاستاذ أبي منصور أن الشافعي نص في بعض كتبه على أن الذي يحرم من الغناء ما يغني به القوّال والقينة على جعل مشروط لا يغني إلا به اهـ.

(وذلك لأنه من اللهو والمكروه الذي يشبه الباطل، ومن اتخذه صناعة كان منسوباً إلى السفاهة وسقوط المروءة، وإن لم يكن محرماً بين التحريم، فإن كان لا ينسب نفسه إلى الغناء ولا يؤتي لذلك ولا يأتي لأجله، وإنما يعرف بأنه قد يطرب في الحال فيترنم فيها لم يسقط هذا مروءته ولم تبطل شهادته. واستدل بحديث الجاريتين اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة رضي الله عنها). وقد تقدم شيء من هذا قريباً عند قوله فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته وأزيد على ما ذكرته هناك في حكم قبول شهادة المغني والمستمع وردها فالذي ظهر من كلام الشافعي أن من اتخذ الغناء صنعة وحرفة لم تقبل شهادته، وهذا لا خلاف فيه بين ائمة المذاهب المتبوعة إلا ما سيذكر بعد وإيراد الظاهرية وغيرهم ممن يبيح الغناء يقتضي القبول وإن لم

الأعلى: سألت الشافعي رحمه الله عن إباحة أهل المدينة للسماع فقال الشافعي: لا أعلم أحداً من علماء الحجاز كره السماع إلا ما كان منه في الأوصاف، فأما الحداء وذكر

يتخذه صنعة ولا يد من عليه فشهادته مقبولة. قال الرافعي في الكبير: وإذا كان الرجل يغني أحياناً وحده أو مع صديق يستأنس به لا ترد شهادته. وقال ابن أبي هريرة في شرح المختصر: إذا قلل من الغناء فهذا يسير لا ترد به الشهادة. وقال الصيمري في شرح الكفاية: إذا كان الرجل يشعر في بيته أو مع من يستأنس به في وقت دون وقت تطرباً فلا ترد شهادته، واحتج بأن عبد الرحمن بن عود استأذن على عمر رضي الله عنهما فسمعه يتغنى. وقال الماوردي في الحاوي: من باشر الغناء بنفسه فله ثلاثة أحوال.

أحدها: ان يصير منسوباً إليه ويسمى به، فيقال له المغني يأخذ على غنائه أجراً يدعونه الناس إلى دورهم لذلك، ويقصدونه في داره لذلك فهو سفيه ترد شهادته لأنه قد تعرض لأخس المكاسب ونسب إلى أقبح الاسماء.

الحال الثاني: يغني لنفسه إذا خلا في داره بالتستر استرواحاً فهذا مقبول الشهادة فإن قرب بغنائه من الملاهي ما حظرناه نظر، فإن خرج صوته عن داره حتى سمع منها كان سفيهاً ترد شهادته.

الحال الثالث: أن يغني إذا اجتمع مع إخوانه ليستروحوا بصوته وليس بمنقطع إليه نظر فإن صار مشهوراً يدعوه الناس لأجله كان سفيهاً ترد به الشهادة، وإن لم يصر مشهوراً به ولا يدعوه الناس لأجله نظر، فإن كان مظاهراً به ومعلناً به ردت شهادته وإن كان متستراً لم ترد شهادته اهـ.

وقال غيره: إذا كان يدمن الغناء ردت شهادته حكاه جماعة عن نص الشافعي منهم: القاضي حسين، وقيده ابن أبي هريرة في شرح المختصر بما إذا أعلن به، وكان يغشاه المغنون، ولفظ مختصر المزني إذا كان الرجل يديم الغناء ويغشاه المغنون معلناً بذلك ردت شهادته، وان قلّ فلا ترد فشرط الدوام والإتيان له والتظاهر، ونقل القاضي حسين عن نص الشافعي إذا كان يغني وحده أو مع صديق استئناساً فلا ترد شهادته. وقال الرافعي بعد ذكر المداومة على لعب الشطرنج: وكذا إذا داوم على الغناء، وكان الناس يأتونه له لم تقبل شهادته. وفي الإبانة للفوراني أنه إذا اتخذه كسباً أو أدام الغناء أو شبب بامرأة أو غلام ردت شهادته، وإلاَّ فلا فهذا ما تلخص من مذهب الشافعي رضي الله عنه.

(وقال يونس بن عبد الأعلى) بن ميسرة أبو موسى الصدفي المصري ثقة مات سنة أربع وستين ومائتين، وروى له مسلم والنسائي وابن ماجه **(سألت الشافعي عن إباحة أهل المدينة السماع، فقال الشافعي: لا أعلم أحداً من علماء الحجاز)** وفي بعض النسخ: لا أعلم من علماء

الأطلال والمرابع وتحسين الصوت بألحان الأشعار فمباح.

وحيث قال: إنه لهو مكروه يشبه الباطل فقوله: «لهوٌ» صحيح. ولكن اللهو من حيث أنه لهوٌ ليس بحرام فلعب الحبشة ورقصهم لهو، وقد كان ﷺ ينظر إليه ولا يكرهه. بل اللهو واللغو لا يؤاخذ الله تعالى به إن عنى به أنه فعل ما لا فائدة فيه. فإن الإنسان لو وظف على نفسه أن يضع يده على رأسه في اليوم مائة مرة فهذا عبث لا فائدة له ولا يحرم. قال الله تعالى: ﴿لا يُؤَاخِذُكُمْ الله باللَّغْوِ في أيْمَانِكُم﴾ [البقرة: ٢٢٥] فإذا كان ذكر اسم الله تعالى على الشيء على طريق القسم من غير عقد عليه ولا تصميم والمخالفة فيه مع أنه لا فائدة فيه لا يؤاخذ به فكيف يؤاخذ بالشعر والرقص؟. وأما قوله:

الحجاز (**من كره السماع إلا ما كان منه في الأوصاف، وأما الحداء وذكر الاطلال والمرابع وتحسين الصوت بألحان بالأشعار فمباح**) نقله الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في صفوة التصوّف بسنده إلى الإمام أبي خزيمة قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: سمعت الشافعي يقول: وقد سألته عن إباحة أهل المدينة السماع فذكره.

(**وحيث قال**) الشافعي في آداب القضاء من الأم (**أنه لهو مكروه يشبه الباطل**) وقد نقله عنه غير واحد هكذا منهم القاضي أبو الطيب الطبري كما تقدم في أوّل هذا الكتاب، (**فقوله «لهو» صحيح، ولكن اللهو من حيث أنه لهو ليس بحرام، فلعب الحبشة**) في المسجد بين يديه ﷺ (**ورقصهم لهو، وقد كان ﷺ ينظر إليه ولا يكرهه**) وفي نسخة فلا يكرهه، (**بل اللهو واللغو لا يؤاخذ الله به إن عني به أنه فعل ما لا فائدة فيه لا يؤاخذ به، فكيف يؤاخذ بالشعر والرقص، فإن الإنسان لو وظف على نفسه أن يضع على رأسه في اليوم مائة مرة فهذا عبث لا فائدة له ولا يحرم**) ذلك. (**قال الله تعالى ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم﴾ فإذا كان ذكر اسم الله تعالى على الشيء**) أي على طريق القسم من غير عقد عليه ولا تصميم، (**والمخالفة فيه مع أنه لا فائدة فيه لا يؤاخذ به، فكيف يؤاخذ بالشعر والرقص**). وأما المستمع فقال الماوردي له ثلاثة أحوال. أحدها: أن يصير منقطعاً إليه فترد شهادته، والثاني: ان يقل في استماعه فهو على شهادته إذا لم يقصد غناء امرأة غير ذات محرم. الثالث: أن يتوسط بين الكثرة والقلة، فإن اشتهر به وانقطع به عن اشغاله كان مردود الشهادة، وإلاّ فهو على عدالته وقبول شهادته اهـ.

وقال صاحب البيان: أما سماع الغناء فإن كان يغشى بيوت المغنين أو يستدعيهم إلى منزله ليغنوا له، فإن كان في خفية لم ترد شهادته، وإن أكثر من ذلك ردت شهادته. وقال الجرجاني في تحريره: ولا تقبل شهادة المشهور بسماع الغناء، وقال المحاملي في التجريد: إذا كان الرجل يسمع الغناء فإن كثر ذلك منه واشتهر به وصار الناس يدعونه إلى الغناء ويدعوهم هو إليه ردت شهادته، وإن كان

« يشبه الباطل » فهذا لا يدل على اعتقاد تحريمه، بل لو قال: هو باطل صريحاً. لما دل على التحريم وإنما يدل على خلوه عن الفائدة، فالباطل ما لا فائدة فيه. فقول الرجل لامرأته مثلاً: بعت نفسي منك، وقولها: اشتريت، عقد باطل مهما كان القصد اللعب والمطايبة وليس بحرام إلا إذا قصد به التمليك المحقق الذي منع الشرع منه.

يفعله نادراً ولم يكثر لم ترد، وجعل صاحب الإبانة حكم المستمع حكم المغني فيفرق بين المداومة وغيرها. وقال الطبراني في العدة، وابن أبي عصرون في الإنتصار: إذا كان الرجل يسمع الغناء ويقصد له، فإن كان في خفية لم ترد شهادته، وإن كان متظاهراً فإن كان نادراً لم ترد وإن كثر ردت، وأما من يقتني الجواري والغلمان للغناء، فحكى ابن المنذر في الأشراف عن الشافعي انه قال: إن كان يجمع عليها الناس ويغشى لذلك أو كان لذلك مدمناً وكان يشتغل بهم، فهو منزلة سفه ترد به الشهادة. وحكى ابن أبي هريرة في شرح المختصر عن الشافعي انه قال: ولو كان يجمع الناس لسماع جاريته فليس هذا من الديانة، ولو قيل: إن شهادة من يستمع إليها ساقطة لصلح، وحكى المحاملي في التجريد عن الأم أنه إذا اشترى غلاماً مغنياً أو جارية مغنية فإن كان يدعو الناس لسماعه ردت شهادته، والجارية في ذلك أشد من الغلام، وكذا قال صاحب البيان: وإن كان يسمع وحده لم ترد شهادته. وقال القاضي حسين في تعليقه: ولو اشترى مغنية لتغني للناس ردت شهادته، فأما إذا اشتراها لتغني له أحياناً على الأدوار لم ترد شهادته. وقال الماوردي في الحاوي: أما مقتني الجواري والغلمان المغنين فله ثلاثة أحوال.

أحدها: أن يصير بهم مكتسباً ومقصوداً لأجلهم إما أن يدعوه الناس إلى دورهم، وإما ان يقصدوه في داره لأجلهم فهذا سفيه ترد شهادته، وحاله في الجواري أغلظ من الغلمان.

الحال الثاني: أن يقتني ذلك لنفسه ليسمع غناءهم إذا خلا مستتراً غير مكاثر ولا مجاهر فهو على شهادته.

الثالث: أن يدعو من يشاركه في السماع، فإن كان يدعوهم لأجل السماع ردت شهادته، وإن دعاهم لغير الغناء وأسمعهم نظر فإن كثر حتى اشتهر به ردت شهادته، وإن قلَّ ولم يشتهر، فإن كان الغناء من غلام لم ترد شهادته، وإن كان من الجارية نظر، فإن كانت حرة ردت شهادته، وإن كانت أمة فيحتمل إجراؤها مجرى الغلام لنقصها عن الحرة، ويحتمل إجراؤها مجرى الحرة لزيادتها على الغلام فترد الشهادة. فهذا ما لخصناه من مذهب الشافعي.

(وأما قوله: يشبه الباطل فهذا) أيضاً **(لا يدل على اعتقاده التحريم، بل لو قال: هو باطل صريحاً لما دل على التحريم، وإنما يدل على خلوه من الفائدة فالباطل ما لا فائدة فيه)** والمباح لا فائدة فيه **(فقول الرجل لامرأته: بعت نفسي منك، وقولها اشتريت عقد باطل مهما كان القصد)** بذلك **(اللعب والمطايبة وليس بحرام إلا إذا قصد بذلك التمليك المحقق الذي منع الشرع منه، وأما قوله: مكروه)** فيجوز أن يريد به أن تركه أولى، والمكروه يطلق

وأما قوله: « مكروه » فينزل على بعض المواضع التي ذكرتها لك أو ينزل على التنزيه، فإنه نص على إباحة لعب الشطرنج وذكر أني أكره كل لعب وتعليله يدل عليه فإنه قال: ليس ذلك من عادة ذوي الدين والمروءة. فهذا يدل على التنزيه. ورده الشهادة بالمواظبة عليه لا يدل على تحريمه أيضاً، بل قد ترد الشهادة بالأكل في السوق وما يخرم المروءة، بل الحياكة مباحة وليست من صنائع ذوي المروءة، وقد ترد شهادة المحترف بالحرفة الخسيسة فتعليله يدل على أنه أراد بالكراهة التنزيه. وهذا هو الظن أيضاً بغيره من كبار الأئمة، وإن أرادوا التحريم فما ذكرناه حجة عليهم.

بالاشتراك على المحظور، والمنهي عنه نهي تنزيه وعلى ترك الأولى **(فينزل على بعض المواضع التي ذكرتها)** وهو ما اقترن به فحش أو منكر، ويكون التحريم لعارض لا لمعنى في الغناء **(أو ينزل على التنزيه)** كما هو مذهبه أو على ترك الأولى، وبالجملة فقد صح من قوله أو فعله ما هو صريح في الإباحة وليس له نص في التحريم **(فإنه نص)** في الأم **(على إباحة لعب الشطرنج، وذكر أني أكره كل لعب وتعليله يدل عليه، فإنه قال: ليس ذلك من عادة ذوي الدين والمروءة، فهذا)** كما لا يخفى **(يدل على التنزيه ورد الشهادة على المواظبة عليه)** كما تقدم النقل فيه **(لا يدل على تحريمه أيضاً، بل قد ترد الشهادة بالأكل في السوق وما يخرم المروءة)** ترد به الشهادة، **(بل الحياكة مباحة وليست من صنائع ذوي المروءة وقد ترد شهادة المحترف بالحرفة الخسيسة)** كالحجامة والكناسة، **(وتعليله يدل على أنه أراد الكراهة التنزيه)**. قال صاحب الامتاع: وههنا نظر آخر، وهو أن من يبيح الغناء أو يكره جعلا المدرك في رد الشهادة ترك المروءة، ومن لا تقبل شهادته لكونه تاركاً للمروءة إذا شهد بمال يسير قبلت شهادته، وإن كان كثيراً وهو مما لا يحتاج فيه إلى الاشهاد كالاتلافات ونحوها تقبل شهادته فيها. هكذا قال القاضي حسين في تعليقه، ولم يحك خلافاً فيه. فشهادة تارك المروءة حينئذ لا ترد مطلقاً. وقال ابن حزم: اشتراط المروءة إن كان من جملة الطاعات فقد اندرج فيها، وإن كان غير ذلك فاشتراط فضول لا دليل عليه. وحكى الماوردي أيضاً: ما يخل بالمروءة منه ما تركه شرط ومنه ما يختلف في اشتراطه. وحكى أربعة أوجه في المشي حافياً، والبول قائماً في الماء الراكد، وحمل الطعام حيث لم تجر العادة بمثله ونحو ذلك فافهم ذلك. ثم العجب من قولهم أنه يخل بالمروءة وأي إخلال لمن سمع أو فعل، وكان ممن يليق به. والأصح أن شهادة أصحاب الحرف الدنية تقبل من غير اعتبار من يليق به من غيره، فغايته أن يكون هذا تعاطي حرفة دنية، ثم أن الأصح أن من داوم على نوع من المعاصي لا ترد شهادته، فليكن كذلك من تعاطي نوعاً منها يخلّ بالمروءة، وقد قال الشافعي: لا نعرف أحداً يمحض الطاعة والمروءة حتى لا يخلطها بغيرهما، فمن كان الغالب عليه الطاعات والمروءة قبلت شهادته.

(وهذا) أي حل الكراهة على التنزيه **(هو الظن أيضاً بغيره من كبار الائمة)** جمعاً بين

بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها :

احتجوا بقوله تعالى : ﴿ ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَري لَهْوَ الحديث ﴾ [لقمان : ٦] قال ابن

الأقوال المتضادة تارة وتارة جمعاً بين القول والفعل ، (**وإن أرادوا التحريم**) أو فهم ذلك من نصوصهم (**فما ذكرناه حجة عليهم**) فأما أبو حنيفة رحمه الله تعالى فقد تقدم عنه ما دل على إباحته عنده وما ورده عنه خلافه يحمل على الغناء المقترن بشيء من الفحش ونحوه جمعاً بين القول ، والفعل ، على أن التحريم أخذ من مقتضى قوله لا من نصه ، ولا دلالة فيما أخذ عنه لاحتماله وجوهاً . ومذهبه في إطلاق الكراهة على التحريم أو التنزيه مشهور فقد تقدمت الإشارة إليه مراراً .

وأما الإمام مالك رحمه الله تعالى فقد تقدم عنه أيضاً ما يدل على إباحته عنده ، وحكى ذلك عنه القشيري ، والاستاذ أبو منصور ، والقفال وغيرهم ، ولا نص له في تحريمه ، وإنما أخذ من قوله : إنه لا يصح بيع الجارية المغنية على أنها مغنية ، وقد تقدم الكلام عليه وهو محتمل . وما نقل عنه بالإسناد أنه سئل عنه فقال : إنما يسمعه الفساق محتمل كذلك ، وأنه لا يجوز محمول على ما يقترن به منكر . ونحوه جمعاً بين النقول التي قدمناها ، وأيضاً فقوله : إنما يسمعه الفساق معناه الذين نعهدهم أو نعرفهم يسمعونه عندنا وصفهم كذا ، فلا يدل على أنه أراد التحريم ، كما اذا قلت : ما قولك في المتفرجين في البحر ؟ فتقول : إنما يفعله عندنا أهل اللعب وأهل الفساد فلا دليل على تحريم فرجة البحر .

وأما الإمام أحمد رحمه الله تعالى ، فقد تقدم ما يدل على أنه صح عنه سماع الغناء عند أبنه صالح ، وقد قال أبو حامد : إن فعله يضاف إليه مذهباً يكون كالقول ، وما ورد عنه مخالفاً لهذا محمول على الغناء المذموم المقترن به ما يقتضي المنع منه ، وقد كان أبو بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز يحملان الكراهة من أحمد على غناء يقترن به ما يقتضي الكراهة ، وأما أخذه ذلك من كسب المخنث على تقدير تسليم أن كسبه بالغناء ، فلا يدل لأن أكثر من قال بإباحة الغناء أطلق القول بمنع أخذ الأجرة على الغناء ، وقد يجوز الشيء ويمتنع مقابلة بالعوضية لمعنى آخر ، وكيف يصح استنباط ذلك من مقتضى قوله وفعله يخالفه ، وقد علل هو المنع بأنه كان يقول : إنه يقترن به منكر ، وقول ابن الجوزي أنه يحمل فعله ، وقوله على ما كان يغني به من القصائد الزهديات كلام عجيب ، فإن الكلام في التحريم والإباحة للغناء نفسه لا ما يقترن به ، وكون الشعر الذي يغنّي به مما لا يجوز ليس موضع النزاع ، فإنه يكون تحريمه لعارض ، ولا نعلم أحداً قال بجواز الغناء بالقصائد الزهديات دون غيره ، وابن الجوزي غلب عليه الوعظ والرواية والفقيه الغوّاص له مرتبة أخرى ، والله أعلم .

بيان حجـج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها :

(**احتجوا**) على ذلك بالكتاب والسنة أما من الكتاب فاحتجوا (**بقوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث**) ليضل عن سبيل الله ﴾ (**قال ابن مسعود رضي الله عنه**) ، وكذا ابن

مسعود والحسن البصري والنخعي رضي الله عنهم: إن لهو الحديث هو الغناء. وروت عائشة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى حرّم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها» فنقول: أما القينة فالمراد بها الجارية التي تغني للرجال في مجلس الشرب. وقد ذكرنا أن غناء الأجنبي للفساق ومن يخاف عليهم الفتنة حرام، وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محظور، فأما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث، بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة. بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة

عباس رضي الله عنهما، (**والحسن البصري، و**) إبراهيم بن يزيد (**النخعي**) وغيرهم: (**إن لهو الحديث**) هنا (**هو الغناء، وروت عائشة رضي الله عنها**) أن النبي ﷺ قال: (**«إن الله تعالى حرّم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها»**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط باسناد ضعيف قال البيهقي: ليس بمحفوظ اهـ.

(**فنقول**): في الجواب (**أما**) أوّلاً فإن الحديث ليس بمحفوظ كما قاله البيهقي فسقط الاحتجاج به وعلى التسليم (**القينة المراد بها الجارية التي تغني للرجال في مجلس الشرب**) هكذا قيده بعض أئمة اللغة. وقال ابن السكيت: هي الأمة البيضاء سواء كانت مغنية أو غير مغنية، (**وقد ذكرنا**) آنفاً (**أن غناء الأجنبية للفساق ومن يخاف منه الفتنة حرام وهم لا يقصدون بالقينة إلا ما هو محظور**) شرعاً، (**فإما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث، بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة رضي الله تعالى عنها**) وسماع النبي ﷺ لهما كما تقدم، ولنذكر حكم بيع الجارية المغنية إذا كانت تساوي ألفاً بغير غناء وألفين بالغناء، فإن باعها بألف صح، وإن باعها بألفين فقد اختلف فيه فذهبت طائفة إلى بطلانه. ونقل عن مالك وأحمد واختاره من الشافعية المحمودي، وذهبت طائفة إلى الصحة وهو مذهب الظاهرية، وإيراد صاحب الهداية يقتضي أنه مذهب أبي حنيفة فإنه قاس آلات الملاهي عليه، واختاره من الشافعية أبو بكر الأدوني، وجزم به الحليمي. وقال: الثمن يكون حراماً. وقال إمام الحرمين: إنه القياس السديد، وصححه النووي، واختاره أبو بكر بن العربي من المالكية، وبناه على إباحة الغناء وتحريمه قال في العارضة. وأما بيع المغنية فينبني على أن الغناء حرام أو ليس بحرام. وحكاه ابن حمدان قولاً في مذهب أحمد، وذهبت طائفة إلى التفصيل فقالت: إن قصد الغناء بطل وإلاَّ فلا. وهو الموجود في كتب الحنابلة، وكذلك قال كثير من المالكية قالوا: لا يجوز بزيادة ثمن لأجل الغناء، وقال: ابن رشد في المقدمات: إن باع بزيادة ثمن لأجل الغناء حرم على المبتاع، وإن زاد المشتري لذلك حرم على المشتري خاصة، وذكر تقاسيم. وحكى خلافاً في أنه يحرم جميع الثمن، أو ما يقابل الغناء. وقال في التهذيب: وكره مالك بيع المغنية. قال ابن القاسم: فإن وقع فسخ. وقال الشوشاوي المالكي: إن شرط أنها مغنية فسد، وإلاَّ فلا. قال أشهب: لا تباع ممن يعلم أنها مغنية وإن تبرأ من

رضي الله عنها. وأما شراء لهو الحديث بالدين استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم، وليس النزاع فيه، وليس كل غناء بدلاً عن الدين مشتري به ومضلاً عن سبيل الله تعالى، وهو المراد في الآية. ولو قرأ القرآن ليضل به عن سبيل الله لكان حراماً.

حكي عن بعض المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ إلاّ سورة «عبس» لما فيها من

ذلك وإلى التفصيل في الصحة وعدمها عند قصد الغناء وغيره ذهب من الشافعية أبو زيد المروزي والله أعلم احتج من قال بالبطلان بحديث عائشة المتقدم، وبعضهم علله بأنها صنعة محرمة فلا يصح العقد عليها كسائر المحرمات، واحتج المجوّزون بالنص والقياس. أما النص فقوله تعالى ﴿وأحل الله البيع﴾ [البقرة: ٢٧٥] فعمّ كل بيع ولم يأت هنا ما يخصه فبقي على عمومه فيما لم يثبت فيه نص، وأجابوا عن الحديث انه ضعيف وبعض الشافعية حمله على المغنية بالآلات المحرمة، وادعى أنه الغالب على المغنيات فخرج الحديث مخرج الغالب وألجأه إلى هذا أمران.

الأول: ان بيع المغنيات كان مشهوراً في الصدر الأوّل يتنافس فيهن بسببه، فقد ذكر صاحب الأغاني أن عبد الله بن جعفر اشترى جارية مغنية بأربعين ألفاً.

الثاني: ان المغنية عين طاهرة مستكملة لجميع شرائط البيع، فصح بيعها قياساً على غيرها، وأما الجواب عن الآية فقد رويت أقوال في معنى لهو الحديث فقيل: هو الطبل نقله الطبري، وقيل: هو اللهو واللعب. روى ذلك عن عطاء، وقيل الجدال في الدين، وقيل: كل ما شغل عن ذكر الله وقال ابن العربي: أصح ما قيل فيه، انه الباطل، وقال ابن إسحاق وغيره: إنها نزلت في النضر بن الحرث كان يشتري أخبار الأكاسرة فيحدث بها. وقال ابن قتيبة: إنها نزلت في جماعة من المنافقين كانوا يشترون كتب فارس والروم ويقرأونها للمسلمين ليصدّوهم عن ذكر الله، وأخطأ من فسرها بالغناء. وقال ما معناه: إن الشراء لا يقع على عرض، والغناء عرض.

وعلى التسليم فإن (**شراء لهو الحديث بالدين استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم، وليس النزاع فيه وليس كل غناء بدلاً عن الدين ومشتري به ومضلاً عن سبيل الله تعالى وهو المراد في الآية**). أي لا يتم الاحتجاج بالآية إلا أن كان لهو الحديث موضوعاً للغناء فإن الذم وقع على من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله، (**و**) لا شك أنه (**لو قرأ القرآن**) أو فعل غيره من الطاعات (**ليضل به عن سبيل الله كان**) ذلك (**حراماً**) فالتحريم والحالة هذه لعارض من جملة العوارض المحرمة فلا دلالة على الغناء المطلق، ومتى كان في محل الحكم وصف يمكن اعتباره وجب اعتباره ولا يلغى.

(**وحكي عن واحد من المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ**) في صلاته الجهرية (**إلا سورة «عبس» لما فيها من العتاب مع رسول الله ﷺ فهمّ عمر**) رضي الله عنه أي قصد

العتاب مع رسول الله ﷺ فهمّ عمر بقتله، ورأى فعله حراماً لما فيه من الإضلال. فالإضلال بالشعر والغناء أولى بالتحريم.

واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أفمِنْ هذا الحديث تَعجبون★ وتَضْحَكُونَ وَلاَ تَبْكُونَ★ وأنتُم سَامِدُون﴾ [النجم: ٥٩ ـ ٦١]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: هو الغناء بلغة حمير ـ يعني السمد ـ فنقول: ينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضاً لأن الآية تشتمل

(**بقتله**) ورأى فعله حراماً لما فيه من الإضلال. (**فالإضلال بالشعر والغناء أولى بالتحريم**).

(**واحتجوا**) أيضاً (**بقوله تعالى: ﴿أفمن هذا الحديث تعجبون★ وتضحكون ولا تبكون★ وأنتم سامدون﴾ قال ابن عباس**) رضي الله عنه: (**سامدون**) من السمود (**هو الغناء**) باليمانية كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا أخرجه هكذا عبد الرزاق في المصنف والفريابي، وأبو عبيد في فضائله، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، والبزار، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في السنن وقال عكرمة: هو الغناء (**بلغة حمير يعني السامد**) أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جزء عنه: سمد لنا أي غنى لنا، ووجه الاستدلال به أن الله تعالى ذكر ذلك في معرض الذم والوصف المذموم شرعاً محرم فعله، فنقول في الجواب: إن الآية محتملة لمعان، وقد فسرت بغير ما ذكر، فقد نقل عن ابن عباس أيضاً تفسيرها بمعرضين عنه لاهين أخرجه عبد الرزاق الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عنه في قوله تعالى: ﴿سامدون﴾ قال: لاهـون معرضون عنه. وقال قتادة: أي غافلون أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير، وأخرج الفريابي وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال: كانوا يمرون على رسول الله ﷺ وهو يصلي شامخين ألم ترى إلى البعير كيف يخطر شامخاً، وقيل: معناه مستكبرون. ونقل ذلك عن الضحاك، وقيل: غضاب مبرطمون. ونقل ذلك عن مجاهد أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر، وقال المهدوي: المعروف في اللغة أن السمود اللهو والإعراض. وقال المبرد: سمد معناه صمد. وقال الجوهري: سمد سموداً رفع رأسه تكبراً، وكل رافع رأسه فهو سامد. وقال ابن الأعرابي: سمدت سموداً علوت، وسمدت الإبل في سيرها جدت، والسمود اللهو والسامد اللاهي. وأخرجه الطيبي في فوائده، والطبراني عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق سأله عن قوله (**سامدون**) قال: السمود اللهو والباطل. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم أما سمعت قول هزيلة بنت بكر وهي تبكي قوم عاد:

ليـت عـادٍ أقبلـوا الحـ ـق ولم يبـدوا جحـودا
قيـل قـم فـانظـر إليهـم ثم دع عنـك السـمـودا

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن أبي خالد الوالي قال: خرج علي بن أبي

عليه.

فإن قيل: إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم؟ فهذا أيضاً مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بالمسلمين، كما قال تعالى: ﴿والشعراءُ يتّبعُهُم الغاوون﴾[الشعراء: ٢٢٤]وأراد به شعراء الكفار. ولم يدل ذلك على تحريم نظم الشعر في نفسه

واحتجوا بما روى جابر رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «كان إبليس أول من ناح

طالب علينا وقد أقيمت الصلاة ونحن قيام ننتظره ليتقدم فقال: مالكم سامدون لا أنتم في صلاة ولا أنتم جلوس تنتظرون.

وأخرج ابن جرير من طريق منصور بن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يقوم القوم ينتظرون الإمام وكان يقال ذلك من السمود أو هو السمود، وقال منصور: حين يقوم المؤذن فيقومون ينتظرون، وقيل في معناه واقفون للصلاة قبل وقوف الإمام، وهذا روي عن الحسن فإذا كان السمود موضوعاً لما ذكرناه فاستعماله في الغناء يحتاج إلى دليل ولا دليل فانتفى ما قالوه على أنه لو كان موضوعاً للغناء أو استعمل فيه لم تكن في الآية حجة، فإن الذم ورد بقوم موصوفين بفعل أشياء من كونهم يضحكون من الحديث إذا سمعوه ويعجبون منه ولا يبكون ويسمدون.

(**فينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضاً لأن الآية تشتمل عليه**) فإن المرتب على مجموع أشياء ينتفي بانتفاء بعضها بالضرورة، ولو سمعوا القرآن فاشتغلوا عن سماعه بالغناء كان حراماً لما عرض لهم وهو من مادة قوله: ﴿يشتري لهو الحديث﴾ وقد ذكر القرطبي في كشف القناع عند الكلام على هذه الآية أشياء ضعيفة لا تستحق أن توضع بطون الأوراق، فمن ذلك قوله في تفسير ابن عباس: السمود بمعنى الغناء إن تفسيرنا أولى، فإنه عن ابن عباس وهو ترجمان القرآن، فانظر هل يقول أحد أن تأويل ابن عباس وتفسيره أرجح من تفسير علي وتأويله، وهذه أمور احتهادية فلا يزن الحق فيها بالرجال، وإنما يرجح بالاستدلال، ثم إن ابن عباس كان يستفيد من علي وقال عنه أنه أعطى تسعة أعشار العلم ولقد شاركهم في العشر الآخر، وكونه ترجمان القرآن ليس فيه نفي الحكم عن غيره، وإلا لكان الصحابة ما يخالفونه بعد سماع ذلك.

(**فإن قيل: إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم؟ فهذا أيضاً مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بالمسلمين، كما قال تعالى: ﴿والشعراء يتبعهم الغاوون﴾**) أي المضلون (**وأراد به شعراء الكفار ولم يدل على تحريم نظم الشعر في نفسه**) كما هو ظاهر.

(**واحتجوا**) أيضاً بقوله تعالى: ﴿واستفــزز من استطعت منهم بصوتك﴾ [الإسراء: ٦٤] قال مجاهد: إنه الغناء وأتوا فيه (**بما روي عن جابر**) بن عبد الله رضي الله عنه، (**عن النبي ﷺ أنه قال: «كان إبليس أول من ناح وأول من تغنى» فقد جمع بين النياحة والغناء**)

وأول من تغنّى » فقد جمع بين النياحة والغناء. قلنا: لا جرم كما استثنى منه نياحة داود عليه السلام ونياحة المذنبين على خطاياهم فكذلك يستثنى الغناء الذي يراد به تحريك السرور والحزن والشوق حيث يباح تحريكه، بل كما استثنى غناء الجاريتين يوم العيد في بيت رسول الله ﷺ، وغناؤهن عند قدومه عليه السلام بقولهن:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

قال العراقي: لم أجد له أصلاً من حديث جابر، وذكره صاحب الفردوس من حديث علي بن أبي طالب ولم يخرجه ولده في مسنده اهـ.

قلت: وكذا ذكر تلميذه الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الأذكار عند قوله. وذكر أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس عن علي رفعه: « إن أول من تغنى وزمر وحدا إبليس » ما لفظه ولم أقف له على أصل ولا ذكر له ولده أبو منصور في مسنده سنداً اهـ.

وفي لفظ: « إن إبليس أول من تغنى وزمر ثم حدا ثم ناح » ذكره صاحب الإمتاع وذكر القرطبي مثل ذلك في كشف القناع، وقال: فإن صح الحديث وإلا فالمعنى غير بعيد إذ لا يناسب أن يظهر هذا الفعل الخسيس إلا من مثل إبليس اهـ.

قلنا في الجواب عن الآية: لا نسلم أن صوته الغناء فإنه ليس موضوعاً له فينصرف إليه ولا دل عليه دليل في كتاب ولا سنة وما قاله مجاهد معارض بمثله، فالمنقول عن ان عباس أن معنى قوله بصوتك بدعائك إلى معصية الله تعالى، ونقل ذلك عن قتادة أيضاً وما رشحوه به من أن إبليس أول من تغنى لو صح لم تكن فيه حجة فما كان ما فعله إبليس يكون حراماً على أن في بعض ألفاظه كما تقدم أنه أول من حدا وليس الحداء حراماً بالإتفاق، فإن ادعوا أن الدليل دل على إباحة الحداء فخرج بدليل قلنا: وقد دل الدليل على إباحة الغناء ولم يثبت من طريق صحيح المنع عنه. وسلك المصنف في الجواب مسلكاً آخر فقال (**لا جرم كما استثنى منه نياحة داود عليه السلام ونياحة المذنبين على خطاياهم فكذلك يستثني**) منه (**الغناء الذي يرد به تحريك السرور والحزن والشوق حيث يباح تحريكه، كما استثنى غناء الجاريتين في يوم العيد في بيت رسول الله ﷺ و**) كما استثنى (**غناؤهم**) الأولى غناؤهن أي جويريات الأنصار (**عند قدومه**) ﷺ من بعض أسفار (**بقولهم**) الأولى: بقولهن:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع)

إلى آخره كما تقدم ذلك.

واحتجوا أيضاً بآية أخرى ولم يذكرها المصنف وهي قوله تعالى: ﴿والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراماً﴾ [الفرقان: ٧٢] قال مجاهد ومحمد بن الحنفية الزور الغناء. قالوا: واللغو كل سقط من قول وفعل فيدخل الغناء فيه، ورووا في ذلك أن عمر سمع غناء فأسرع فبلغ

واحتجوا بما روي أبو أمامة عنه ﷺ أنه قال: « ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك » قلنا: هو منزل على

ذلك رسول الله ﷺ فقال: لقد أصبح ابن عمر عبداً كريماً ذكره القرطبي في تفسيره عن ابن عمر، وذكره ابن عطية عن ابن مسعود. والجواب عن ذلك: إنا لا نسلم أن الزور الغناء فليس لفظ الزور موضوعاً له ولا دليل نحمله عليه وما نقلوه من تفسير مجاهد وابن الحنفية فمعارض بمثله أيضاً، فقد نقل جماعة من المفسرين عن علي وابنه محمد أنه من الشهادة وتقديره: ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾ ونقل عن ابن جريج قال: الزور الكذب، وقيل: أنه الشرك، وقيل: أعياد كانت لأهل الذمة، وقيل لعب كان في الجاهلية يسمى بالزور، وقيل: المجلس الذي كان يشتم فيه رسول الله ﷺ. نقل ذلك أبو بكر بن العربي في الأحكام وضعف قول من فسره بالغناء.

وكذا أيضاً احتجوا به من قوله تعالى: ﴿وإذا مروا باللغو﴾ وان المراد باللغو الغناء ورشحوا ذلك بما رووه عن ابن عمر أنه مر بقوم وهم يغنون فأسرع فليس اللغو الغناء فإنما فسر في هذه الآية بكل سقط من قول وفعل لا نسلم إندراج الغناء فيه، وحديث ابن عمر لو صح لم تكن فيه حجة فإن الإنسان إذا زهد في بعض المباحات واشتغل بما هو أهم مدح، ويثني عليه لاسيما إذا كان من قبيل اللهو واللعب، وقد سمع ابن عمر الغناء بعد موت النبي ﷺ مراراً فيبعد صحة ما ذكروه، فهذا الجواب عن الآيات.

(و) أما السنة فإنهم **(احتجوا بما روى أبو أمامة)** صدى بن عجلان الباهلي رضي الله عنه **(عنه ﷺ أنه قال: « ما رفع رجل صوته بغناء إلا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك »)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، والطبراني في الكبير وهو ضعيف اهـ.

قلت: رواه الطبراني من طريق مسلمة بن علي الدمشقي، عن يحي بن الحارث الذماري، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة رفعه بلفظ: « لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا الجلوس إليهن » ثم قال: « والذي نفسي بيده ما رفع أحد عقيرته بغناء إلا ارتدف على ذلك شيطان على عاتقه هذا وشيطان على عاتقه هذا حتى يسكت ».

وقد رواه أيضاً ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وابن مردويه ولفظهم: « لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا تجارة فيهن وثمنهن حرام إنما أنزلت هذه الآية في ذلك ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾ [لقمان: ٦] والذي بعثني بالحق ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا بعث الله عند ذلك شيطانين يرتدفان على عاتقيه ثم لا يزالان يضربان بأرجلهما حتى يكون هو الذي يسكت ». واقتصر أحمد والبيهقي على صدر هذا الحديث إلى قوله حرام.

بعض أنواع الغناء الذي قدمناه وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراد الشيطان من الشهوة وعشق المخلوقين، فأما ما يحرّك الشوق إلى الله أو السرور بالعيد أو حدوث الولد أو قدوم الغائب فهذا كله يضاد مراد الشيطان. بدليل قصة الجاريتين والحبشة والأخبار التي نقلناها من الصحاح فالتجويز في موضع واحد نص في الاباحة، والمنع في ألف موضع محتمل للتأويل ومحتمل للتنزيل. أما الفعل فلا تأويل له، إذ ما حرم فعله

وقال الترمذي في السنن حدثنا قتيبة، حدثنا بكر بن مضر، عن عبيد الله بن زجر، عن علي بن أبي يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا أنزلت هذه الآية ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله﴾» قال الترمذي: وفي الباب عن عمر بن الخطاب.

وأخرجه الطبراني في الكبير من عدة طرق كلها عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم فأما مسلمة بن علي فقال عنه يحيى بن معين ليس بشيء وقال البخاري: منكر الحديث، وكذا قال أبو حاتم، والقاسم بن عبد الرحمن قال فيه يحيى بن معين لا يساوي شيئاً وقال أحمد: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يروي عن الصحابة المعضلات ويأتي عن الثقات بالأسانيد المقلوبات وأما عبيد الله بن زحر في رواية الترمذي فقال الترمذي نفسه: تكلم فيه بعض أهل العلم وضعفه. وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد قيل: إن ضعف الأسانيد هذا الإسناد. وقال ابن طاهر وغيره عن أبي مسهر الغساني أنه قال: عبيد الله بن زحر صاحب كل معضلة، وليس على حديثه اعتماد. وقال يحيى بن معين: كل حديثه ضعيف. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً يروي الموضوعات من الثقات، وإذا روى عن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد هو ويزيد والقاسم فلا يكون ذلك الحديث إلا مما عملته أيديهم لا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة، وعلي ابن يزيد قال النسائي متروك الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً. والقاسم قال يحيى لا يساوي شيئاً. وقال أحمد: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الصحابة المعضلات. ويروي عن الثقات بالأسانيد المقلوبات، وهذا الحديث لو صح لم يدل على تحريم الغناء، وإنما قد يحتج به على تحريم غناء المغنيات، ولا يصح قياس غيرهن عليهن، ويمنع أيضاً دلالته على تحريم غنائهن فإنه ليس فيه إلا النهي عن بيعهن وشرائهن، ولا يلزم من منع البيع تحريم الغناء ولئن سلمنا **(قلنا: هو منزل على بعض أنواع الغناء الذي قدمناه وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراد الشيطان من الشهوة وعشق المخلوقين، فأما ما يحرك الشوق إلى الله تعالى أو السرور بالعيد أو حدوث الولد أو قدوم الغائب، فهذا كله يضاد مراد الشيطان بدليل قصة الجاريتين، و)** قصة لعب **(الحبشة)** وغنائهم، **(والأخبار التي نقلناها عن الصحاح)** والحسان قبل ذلك. **(فالتجويز في موضع واحد نص في الإباحة والمنع في ألف موضع محتمل للتأويل ومحتمل**

إنما يحل بعارض الإكراه فقط، وما أبيح فعله يحرم بعوارض كثيرة حتى النيات والقصود.

واحتجوا بما روى عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: «كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل إلا تأديبه فرسه ورميه بقوسه وملاعبته لامرأته». قلنا: فقوله: «باطل» لا يدل على التحريم بل يدل على عدم الفائدة وقد يسلم ذلك على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام، بل يلحق بالمحصور غير المحصور قياساً كقوله ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث» فإنه يلحق به رابع وخامس،

للتنزيه) جمعاً بين الأقوال المتضادة **(أما الفعل: فلا تأويل له إذا حرم فعله إنما يحل بعارض الإكراه فقط، وما أبيح فعله يحرم بعوارض كثيرة حتى النيات والقصود).**

(واحتجوا) أيضاً **(بما روى عقبة بن عامر)** الجهني رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ قال: «كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل إلا تأديبه فرسه ورميه بالقوس وملاعبته امرأته»)** وفي نسخة: زوجته وفي أخرى أهله. قال العراقي: رواه أصحاب السنن الأربعة وفيه اضطراب اهـ.

قلت: هذا لفظ الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، ولا يلتفت إلى قول ابن حزم بعد أن خرجه من طرق وضعفها فيه مجهولون، ولفظ النسائي: «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو الحديث».

ورواه النسائي أيضاً والباوردي والطبراني في الكبير والبيهقي والضياء من حديث جابر بن عبد الله، وجابر بن عمير الأنصاري بلفظ: «كل شيء ليس من ذكر الله لهو ولعب إلا أن يكون أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشي الرجل بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة» قال البغوي: ولا أعلم لجابر بن عمير غير هذا الحديث.

ورواه النسائي أيضاً من حديث أبي هريرة بلفظ: «كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا ثلاثة: انتضالك بقوسك وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك فإنها من الحق» الحديث ووجه الإستدلال منه أن الغناء ليس من الثلاثة ولا من الأربعة فيكون لعباً وباطلاً وذلك حرام إلا ما خرج بدليل.

(قلنا: فقوله: «باطل») وفي نسخة قوله فهو باطل **(لا يدل على التحريم بل يدل على عدم الفائدة)** فإن الباطل ما لا فائدة فيه وأكثر المباحات لا فائدة فيه. **(وقد يسلم ذلك على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام، بل)** على عدم الفائدة **(ويلحق بالمحصور غير المحصور قياساً)** وهذا تقرير جواب ثان، وحاصله أن هذا العام خرجت منه مفردات كثيرة جداً، وإذا كثرت مخصصات العام لم تبق فيه حجة عند قوم وعند من يتمسك بالعموم، فنقول: هذا العام خرج منه الغناء بالأدلة التي ذكرت **(كقوله ﷺ: «لا يحل دم**

فكذلك ملاعبة امرأته لا فائدة له إلا التلذذ. وفي هذا دليل على أن التفرج في البساتين وسماع أصوات الطيور وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل لا يحرم عليه شيء منها وإن جاز وصفه بأنه باطل.

امرىء مسلم) يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله **(إلا بإحدى ثلاث)** الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة». رواه عبد الرزاق في المصنف، وأحمد وابن أبي شيبة، والشيخان والاربعة من حديث ابن مسعود. وفي لفظ: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل زني بعد إحصان فيرجم، أو ارتد بعد إسلام فيقتل أو قتل نفساً بغير حق فقتل به» رواه كذلك عبد الرزاق والطيالسي وأحمد والدارمي والترمذي وقال: حسن صحيح، وابن ماجه والحاكم من حديث عثمان بن عفان. ورواه البيهقي والضياء من حديث عائشة ورواه أحمد من حديث طلحة. **(فإنه يلحق به رابع وخامس)** إلحاقاً لغير المحصور بالمحصور **(وكذلك ملاعبته امرأته لا فائدة له إلا التلذذ وفي هذا تلذذ)** فاشبهها **(على أن التفرج في البساتين وسماع أصوات الطيور)** الحسنة الأصوات **(وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل ولا يحرم عليه شيء منها، وإن جاز وصفه بأنه باطل)** وقد احتج المحرمون أيضاً بأحاديث سوى التي ذكرها المصنف لا بأس بإيرادها مع الأجوبة عنها.

فمنها: حديث أبي هريرة: «لعن النائحة والمستمعة والمغني والمغنى له» رواه عمرو بن يزيد المدائني عن الحسن البصري عنه. والجواب أن عمرو بن يزيد هذا قال ابن عدي: إنه منكر الحديث، والحسن لم يسمع من أبي هريرة والحديث غير محفوظ.

ومنها: حديث عمرو بن قرة. قال صفوان بن أمية: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذا جاءه عمرو ابن قرة فقال: يا نبي الله إن الله كتب علي الشقوة ولا أراني أرزق إلا من دفي بكفي أفتأذن لي في الغناء من غير فاحشة؟ فقال: «لا آذن لك ولا كرامة» وذكر حديثاً طويلاً رواه عبد الرزاق في المصنف عن يحي بن العلاء عن بشير بن نمير عن مكحول قال: حدثني يزيد بن عبد الملك، عن صفوان وأخرجه الطبراني في الكبير. والجواب أن يحي بن العلاء قال فيه يحي بن معين ليس بثقة، وقال: غيره متروك الحديث.

ومنها: حديث جابر أن النبي ﷺ أخذ بيد عبد الرحمن بن عوف فذكر حديثاً فيه: «ونهيت عن صوتين فاجرين صوت عند مصيبة، وصوت عند نغمة لعب ولهو ومزامير الشيطان». رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء عن جابر، وأصله عند الترمذي. ورواه أيضاً من طريق محمد بن يونس الكريمي أحد الضعفاء، ويروي من حديث معاوية رفعه: «نهي عن تسع وذكر منهن الغناء والنوح» ذكره القاسم بن أصبغ. ويروي أيضاً من حديث ابن عمر كذا عند أبي نعيم. والجواب أن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قد أنكر عليه هذا الحديث وضعف الأجله، وقال ابن حبان: إنه كان رديء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ استحق الترك وتركه أحمد وقال:

....

أنه سيء الحفظ مضطرب الحديث. وقال عبد الحق: لم يحتج بحديثه أحد. ومن طريقه خرجه أبو نعيم، والكريمي ضعفه الدارقطني وغيره وقال بعضهم: كان وضاعاً. وحديث معاوية حديث ضعيف لم يروه إلا كيسان مولاه وهو مجهول قاله ابن حزم، ولم يروه عنه إلا محمد بن المهاجر، وادعى ابن حزم أنه ضعيف الحديث.

ومنها: أنه ﷺ سمع معاوية وعمرو بن العاص يتغنيان فقال: «اللهم اركسهما في الفتنة ركساً ودعهما إلى النار دعا» أخرجه الطبراني والجواب أن في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وروي من طريقين آخرين ضعيفين: في إسناد أحدهما يزيد بن أبي زياد قال ابن طاهر: كوفي كان يلقن بالكذب فيحدث به، والطريق الثاني رواه ابن عدي من طريق شعيب بن إبراهيم قال: وعنده أحاديث منكرة، وهذا الحديث يقطع بكذبه، فإن النبي ﷺ ما يدعو على أصحابه بالنار لا سيما وهما من كبار الصحابة ولا شك أن هذا من وضع الرافضة.

ومنها: احتجاجهم بقول أبي بكر: «مزمور الشيطان» ولم ينكر عليه ﷺ قوله. والجواب، فقال الفقيه الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن حبيب المعافري البغدادي في مؤلفه في السماع وهو من مشايخ ابن الجوزي: من تمسك بقول أبي بكر مزمور الشيطان، فقد أخطأ وأساء الفهم من وجوه: منها تمسكه بقول أبي بكر مع رد النبي ﷺ له عن قوله وزجره عن منعه لهن ورجوع أبي بكر إلى إشارته ﷺ ومنها: إعراض هذا القائل عن إقراره ﷺ واستماعه الذي لا احتمال فيه أنه يقتضي الحل والإطلاق إلى لفظ أبي بكر وتسميته المحتملة المترددة بين احتمالين: أبعدهما إرادة التحريم ولو قدر أنه اعتقد التحريم لوجب رجوعه عنه، ومحال، أن يعتقد أبو بكر تحريم أمر حضره النبي ﷺ وأقر عليه مع علم أبي بكر أنه ﷺ لا يقر على خطأ ولا معصية، بل الصحيح أنه يفهم من قول أبي بكر ما يليق به، وهو أنه رأى ضرب الدف وإنشاد الشعر لعباً من جملة المباح الذي ليس فيه عبادة فغشي باطنه الكريم من تعظيم النبوة واحترام منصب الرسالة ما حمله من تبرئة حضرته عن صورة لعب وطرب، ورأى أن الاشتغال بالذكر والعبادة في ذلك الموطن أدل فزجر عنه إحتراماً لا تحريماً فرد عليه ﷺ لأمرين: أحدهما: أن لا يعتقد تحريم ما أبيح في شرعه توسعة لامته ورفقاً بهم، والثاني: إظهار الشاعر مكارم الأخلاق وسعة الصدر لأهله وأمته لتبتهج قلوبهم ببعض المباح ليكون أبسط لهم في العود إلى وظائف العبادات كما قال لما قال أبو بكر: أقرآن وشعر؟ فقال ﷺ: «ساعة من هذا وساعة من هذا» اهـ. كلامه.

ومما يدل على أن قوله مزمور الشيطان ليس للتحريم أنه لم ينكر إلا كون ذلك في بيت النبي ﷺ، ولو كان أراد بقوله: مزمور الشيطان التحريم لقال أمزمور الشيطان ولم يقيده فالإنكار والله أعلم إنما هو كونه وجد ما صورته لعب في يوم العيد الذي هو محل العبادة في بيت النبي ﷺ الذي هو موطن الذكر ومهبط الوحي، ولذلك لم يجبه ﷺ بأنه ليس بحرام لعلمه أنه لم يخطر له التحريم، وإنما قال: «دعهما فإنه يوم عيد» أي وقت سرور فسمح به في موطنه بمثل ذلك، وبعض من ادعى تحريم الدف تمسك به وقال قوله مزمور يعود على ضرب الدف لا على الغناء والله أعلم.

....

ومنها: ما قاله الترمذي في السنن: حدثنا صالح بن عبد الله، عن الفرج بن فضالة الشامي، عن يحي بن سعيد، عن محمد بن عمر بن علي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء. قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: إذا كان المغنم دولاً والأمانة مغنماً والزكاة مغرماً وأطاع الرجل زوجته وعق أمه وبرّ صديقه وجفا أباه وارتفعت الأصوات في المساجد، وكان زعيم القوم أرذلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وشربت الخمور ولبس الحرير واتخذت القيان والمعازف، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فارتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء أو خسفاً أو مسخاً».

قال: وحدثني علي بن حجر عن محمد بن يزيد عن المسلم بن سعيد بن رميح الجذامي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اتخذ الفيء دولاً والأمانة مغنماً والزكاة مغرماً وتعلم لغير الدين وأطاع الرجل امرأته وعق أمه وأدنى صديقه وأقصى أباه وظهرت الأصوات في المساجد وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أرذلهم وأكرم الرجل مخافة شره، وظهرت القيان والمعازف وشربت الخمور، ولعن آخر هذه الأمة أولها فارتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء وزلزلة وخسفاً وقذفا وآيات تتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع».

قال: وحدثنا عباد بن يعقوب الكوفي، عن عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن هلال ابن يساف، عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف». فقال رجل من المسلمين: يا رسول الله ومتى يكون ذلك؟ قال: «إذا ظهرت القيان والمعازف وشربت الخمور».

والجواب قد قال الترمذي نفسه بعد إيراده الحديث الأول ما لفظه: هذا الحديث لا نعرفه عن علي إلا من هذا الوجه ولا نعرف أحداً رواه عن يحي بن سعيد إلا الفرج بن فضالة، وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه، وقد روى عنه وكيع وغير واحد من الأئمة هذا كلام الترمذي. والفرج بن فضالة مختلف فيه، فروي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال فيه: ما رأيت شامياً أثبت منه، ونقل معاوية بن صالح عن أحمد أنه قال: هو ثقة. وقال ابن معين لا بأس به، وقال ابن المديني: هو وسط ليس بالقوي وقد ضعفه جماعة. سئل الدارقطني عنه فقال: ضعيف فقيل له: نكتب عنه حديثه عن يحي بن سعيد: «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة» الحديث المحتج به فقال: هذا باطل. فقيل: من جهة الفرج؟ فقال: نعم. وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ولكنه عن يحي بن سعيد عنده مناكير. وقال أبو حاتم: لا يحل الاحتجاج به، وقال مسلم: إنه منكر الحديث ثم الاحتجاج بهذا الحديث على تقدير ثبوته فيه نظر، فإن فيه ترتيب أمور مذكورة على مجمع أمور، والترتب على أمور لا يلزم منه الترتيب على الأفراد ثم أن في الخصال المذكورة ما ليس بمحرم كطاعة الرجل زوجته وبرّ صديقه وارتفاع الأصوات في المساجد لا يختلف فيه.

....

فإن قيل: إن طاعة الرجل زوجته مقيدة بعقوق أمه وكذلك بر صديقه بجفاء أبيه؟.

قلت: إن جعلنا خصلة واحدة نقص العدد، ويبقى ارتفاع الأصوات فإنه ليس بمحرم ولا نعلم فيه خلافاً، ويقال أيضاً: وكذلك اتخاذ القينات مقيد بضرب المعازف ولا يتناول إلى الغناء بالآلة، وقد تقدم في كلام المصنف قريباً أن القينة في عرفهم هي التي تغني للشراب، فيكون الحديث إنما يتناول الغناء المقترن بالمنكر ونحوه.

وأما الحديث الثاني: ففيه رميح الجذامي مجهول الحال ولم يخرج له أحد من الستة إلا الترمذي هذا الحديث الواحد، وأما الحديث الثالث فقال الترمذي: عقبه حديث غريب، ورواه الأعمش مرسلاً وفي سنده أيضاً عبد القدوس قال يحي بن معين ليس بشيء رافضي خبيث، وهناك أحاديث أخر احتج بها المحرمون تركت ذكرها والكلام عليها مخافة الإطالة.

وقد تصدى أبو العباس القرطبي للجواب عما ذكرنا في كتابه كشف القناع من ثلاثة أوجه، فقال:

الأول: إن المحدثين لهم في علل الأحاديث طرق اصطلحوا عليها يذكرون الأحاديث من أجلها وإذا عرفت تلك الطرق على محل التحقيق الاصولي لم تكن تلك الطرق موجبة للترك مطلقاً، وإنما تكون موجبة عند تعارضها مما هو سليم من تلك العلل، فيكون التسليم أولى، وأما مع عدم المعارض فإن تلك الطرق لا تكون قادحة في غلبة ظن الصدق، وبيان ذلك أنهم يقولون الجهالة للراوي موجبة للترك ويعنون بالمجهول ما لا يروي عنه إلا واحد، وإن كان ذلك المروي عنه معروف العين والحال من عدالة وغيرها، فإن روى عنه راويان فأكثر خرج عن الجهالة إلى الشهرة في اصطلاحهم، والتحقيق خلاف ذلك. فمتى عرفت عدالة الرجل قبل خبره سواء روى عنه واحد أم أكثر، وعلى هذا كان الحال في الصنف الأول من الصحابة وتابعيهم إلى أن تنطع المحدثون وتواضع المصطلحون، فقولهم في كيسان مجهول مع أنه معلوم الحال غير مقبول، وإلا فالمجهول في التحقيق مثل قولك شيخ ورجل لا يعرف عينه ولا اسمه فهذا الذي لا يختلف في تركه لجواز أن يكون كذباً. ومن هذا النوع أيضاً قولهم منقطع أو مرسل، فإن هذا قد يمكن أن يكون علة معتبرة إذا كان المرسل لا يروي إلا عن الثقات، فإن روايته عنه تعديل له فإنا علمنا من حاله أنه لا يروي إلا عن عدل، فالمسكوت عنه عدل. وعلى هذا درج السلف حتى قال محمد بن جرير الطبري: إنكار المرسل بدعة حدثت بعد المائتين، فأما إذا عارضه سند عدل كان أولى بالاتفاق. أما إذا كان المرسل يروي عن الثقات وغيرهم لم يقبل مرسله ولا ينبغي أن يختلف فيه، وعلى هذا فلا يلتفت إلى قولهم في حديث البخاري أنه منقطع لأن البخاري لا يعلق في كتابه إلا ما كان في نفسه مسنداً صحيحاً، لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على أصله في شرط شرطه في أصل كتابه وبين ما ليس كذلك ومن ذلك قولهم: فلان ضعيف ولا يبينون وجه الضعف فهو جرح مطلق وفيه خلاف. وتفصيل مذكور في الأصول والأولى أن لا يقبل من متأخري المحدثين لأنهم

....

يجرحون بما لا يكون جرحاً. ومن ذلك قولهم: فلان سيء الحفظ أو ليس بالحافظ، فلا يكون هذا جرحاً مطلقاً بل ينظر إلى حال المحدث والحديث، فإن كان الحديث من الأحاديث القصار التي تنضبط لكل أحد قبل حديثه إلا أن يكون مختل الذهن والحفظ، فهذا لا يحل أن يروي عنه ولا يعد من المحدثين، وأما إن كان من الأحاديث الطوال فإن كان ذلك المحدث ممن يكتب حديثه ويضبطه فلا يكون سوء حفظه قادحاً فيه، فإن الكتابة أثبت من الحفظ، فينبغي أن لا يرد حديثه إلا أن يتيقن أنه نقله من حفظه، فإن تبين أنه كان لا يكتب حديثه فيعتبر حديثه من رواية غيره، فإن وجد غيره قد رواه على نحو ما رواه قبل وإن خالفه الحفاظ ترك، وينظر أيضاً هل روي عنه أئمة حفاظ أو حسنوا حديثه أو لا. فإن كان الأول قبلناه، وحديث الفرج بن فضالة من هذا القبيل فإنه قد روى عنه وكيع بن الجراح وغيره من الأئمة. وقال الترمذي: إنه حسن فدل على أنه يعمل بحديثه ولا يترك وقد ذكر معنى حديثه من طريق آخر ذكرها الترمذي فصح اعتباره فوجب يقبوله.

الوجه الثاني: إن هذه الأحاديث مشهورة عند المصنفين من المحدثين وغيرهم، مخرجة في كتبهم يحتج بها عند العلماء، متداولة بينهم، فكل من منع الغناء استدل بها وأسند منعه إليها وهم العدد الكثير والجم الغفير حتى صارت من الشهرة لا يحتاج إلى ذكر مسندها لشهرتها ومعرفة الناس بها، فلو كانت تلك العلل موجبة للترك لتلك الأحاديث لما جاز لهم ولما استجازوه في دينهم، فإنه كان يكون منهم اقتباس الحكم من غير أصل واستدلال بما ليس بدليل، وكل ذلك بعيد عنهم ومحال عليهم لما يعرف من حالهم.

الوجه الثالث: أن تلك الأحاديث معضودة المتون بالقواعد الشرعية لكونها زاجرة عن الخوض في أحوال السفهاء والتشبه بالفجار والسخفاء، وما كان فيه تشبه وخوض فهو حرام شهدت الأدلة به. قال ﷺ «إذا سمعتم الحديث تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به وإذا سمعتم الحديث تقشعر منه جلودكم وتتغير له قلوبكم وأشعاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم به». رواه البزار في مسنده بإسناد صحيح إلى أبي حميد. وروى الدارقطني نحوه من حديث أبي سعيد رفعه قال: «إذا حدثتم عني بحديث تنكرونه فكذبوه فأنا أقول ما يعرف ولا ينكر، ولا أقول ما ينكر ولا يعرف». وهذا أيضاً صحيح على ما قاله عبد الحق، وما اشتملت عليه تلك الأحاديث من ذم الغناء وأهله تعرفه قلوب العلماء وتلين لذلك أشعارهم وأبشارهم، وتنفر ممن ظن إباحته ومشروعيته قلوبهم وتنكره عقولهم، فتؤوّل تلك الأحاديث على ما يشهد به هذا الحديث اهـ كلام القرطبي.

وقد أجاب عن هذا صاحب الامتاع مجملاً ومفصلاً. أما مجملاً فقال: العلم أن قوله في **الوجه الأول** أن المحدثين أصطلحوا في العلل إلى آخر كلام لا يرتد به المنازع ولا يندفع به الخصم، فإن لكل علم قوماً أهلهم الله تعالى له احتفلوا به واعتنوا به وهذبوه واستقرؤا عوارضه وتتبعوا أحواله،

....

فصار كلامهم فيه هو المعتبر وعليه المعوّل، وقد تلقى الأئمة من الفقهاء والحفاظ وغيرهم كلام أهل كل علم بالقبول واعتمدوا عليه، فالائمة الحفاظ مثل: أحمد وابن المديني وابن معين وشعبة والأئمة الستة وابن حبان وابن خزيمة وغيرهم إذا قالوا هذا حديث صحيح سمع منهم وهذا ضعيف توقف في العلم به، ويرجع إليهم في العلل كما يرجع العامي إلى قول المفتي، ويجب عليه العمل بما افتاه من غير أن يذكر له دليله مع جواز الخطأ على مثل المفتي، فالمعتمد في العلل والتصحيح على أهله المعتنين به فهذا بطريق الإجمال.

وأما من حيث التفصيل، فقوله في المجهول أنهم يعنون به ما لا يروي عنه إلا واحد لم يقصر القوم الجهالة ما قاله، وإنما هذا قسم من الجهالة ولا يطلقون هذا على من هو معروف العين والعدالة، وإنما يطلق على من هو معروف وتجهل عدالته، فرواية الواحد عنه لا تخرجه عن الجهالة، ورواية الاثنين وإن كانت تخرجه إلا أنه لا تثبت بذلك عدالته على ما قاله الخطيب البغدادي، وهذا الظاهر المتجه فإن مطلق الرواية لا دلالة لها على التعديل، وقد ورد عن الأئمة من العلماء والحفاظ عن الضعفاء والمتروكين. نعم كل من قال من الحفاظ أني لا أروي إلا عن ثقة فهذا قريب على أنه أيضاً فيه نظر إذ يحتمل الذهول ويخفي الجرح عنه أو لا يعتمد هو لما فيه من جرح ولا يعتمده جرحاً، فإن الناس تختلف آراؤهم في أسبابه، وقد وثق الشافعي جماعة وبعض الحفاظ يضعف من وثقه، فلا بدّ من معرفة حال ذلك الشخص والتعديل له، فقوله في كيسان لا يلتفت إلى ما قالوه فيه هو كما قال، لكن ليس من الوجه الذي ذكره، فإنه روي عن محمد بن المهاجر وغيره ووثقه ابن حبان، وكذا محمد بن المهاجر ثقة روى له البخاري في الأدب المفرد، واحتج به الباقون، لكن لم يخرج أحد من الأئمة هذا الحديث من هذا الطريق، ولا حكم بصحته أو بحسنه من يعتمد عليه، ولا يكفي كون سنده جيداً فقد يصح السند ولا يصح الحديث لعلة، فلا بدّ ممن يحكم بصحته أو بحسنه من يعتمد عليه، ثم قوله في هذا الحديث: نهي عن تسع ولا يلزم من النهي التحريم، ويحمل على الكراهة لمعارضته الأدلة التي ذكرناها أو الغناء المقترن به منكر والله أعلم.

وأما ما ذكره في المرسل فالحق فيه ما ذهب إليه الشافعي وغيره أنه ليس بحجة، وقد نقله مسلم في صدر كتابه وعزاه إلى أهل العلم بالاخبار، وكذا ابن عبد البر عن جماعة أصحاب الحديث، وكذا ابن الصلاح وغيرهم وقوله: إن رواية الراوي تعديل له هذا الذي قاله هو الذي ادعى الفخر الرازي أنه الحق، والذي قاله غيره أنه ليس تعديلاً وادعى ابن الصلاح أن أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم عليه وهو الذي يظهر، فإن ثم احتمالات كثيرة. وما علقه البخاري تقدم الكلام فيه، وقوله: إنهم يقولون فلان ضعيف ولم يبينوا الضعف، وأن ذلك لا يقدح من المتأخرين. فهذه مسألة فيها مذاهب، ومذهب الشافعي وصاحبي الصحيحين وغيرهم أنه لا بدّ من التبيين. وذهب القاضي أبو بكر وغيره إلى أنه لا يجب لأنه إن كان غير بصير بهذا الشأن لم يصح منه ولم يعتبر قوله فإن كان بصيراً فلا معنى للسؤال. وقال الفخر: إن الحق التفصيل فيه بأنه إن كان عالماً بأسباب الجرح والتعديل اكتفينا منه بذلك، وإلاّ فلا بد من البيان. وبالجملة فإنا وإن قلنا أنه لا

....

يقبل إلا مفسراً، فمعناه أنا لا نثبت الجرح للمجروح، لكن نتوقف في الحكم بحديثه، وقد صرح بذلك ابن الصلاح في جواب سؤال رفعه إليه. وأما قوله: إنهم يقولون فلان سيء الحفظ ونحوه الخ فكلام تفرد القرطبي ببعضه، وبعضه قاله الفخر الرازي فذكر أنه إذا كان غير قادر على الحفظ أصلاً لا يقبل حديثه البتة، وإن كان يقدر على ضبط قصار الحديث دون طوالها فهذا يقبل منه ما عرف كونه قادراً على ضبطه. أما إذا كان السهو غالباً عليه لم يقبل منه، وإذا استوى الذكر والنسيان لم يترجح أنه مما سها فيه، وهذا الذي قالاه لعلهما تفردا به فلم أره لغيرهما، والمعروف ما قاله العلماء والحفاظ أن ذلك يوجب التوقف وجعله حديث الفرج من هذا عجيب من وجهين. أحدهما: أنه طويل. الثاني: إن الفرج ضعف من أجل هذا الحديث حتى قال الدارقطني: لا يكتب من حديثه هذا الحديث.

وأما الوجه الثاني: فقوله إن تلك الأحاديث مخرجة في كتب العلماء الخ فكلام عجيب، وكيف جعل الأحكام الشرعية تابعة لاحتجاج المحتج، وإنما الأحكام تتبع الأدلة. فلو سلكنا ذلك لأدى إلى مفاسد عظيمة ولا نعرف أحداً من أهل العلم يقول ذلك إلا بعض المتأخرين من الحنفية وهو أيضاً وارد عليه، فإن المبيحين احتجوا بأحاديث ذكروها فعين ما قاله يقلب عليه. وأما احتجاجه على ذلك بأنه لو كانت تلك العلل موجبة للترك لما جاز لهم، ولما استحلوا الاحتجاج بها الخ. فكلام عجيب أيضاً فإنه يجوز أن يظنوا صحتها وسلامتها ولا يطلعون على ضعفها فيحتجون بها على ظن السلامة، وعلمنا بدينهم اقتضى لنا حمل ما صدر منهم على ذلك ولا يوجب القدح فيهم ولا العلم بما احتجوا به، والمجتهد إنما يكلف بما ظنه فقد يكون خطأ، وقد شهد الشارع بأن المجتهد قد يخطىء، وهذا الشافعي قد وثق إبراهيم بن محمد، واتفق الحفاظ أو أكثرهم على تضعيفه ونسب إلى الكذب. وروى مالك مع تشدده عن عبد الكريم بن أبي المخارق ظاناً فيه الثقة وهو ضعيف وأمثال ذلك كثيرة، ثم إن تلك الأحاديث مخرجة في كتب المحدثين إن عني به كل المحدثين فليس كذلك، فإنه ليس منها شيء في الصحيحين، وبعضها في الترمذي خرجه وضعفه، وكذلك قوله محتج بها في كتب العلماء فنقول: جمهور العلماء لم يحتجوا بها بل القائلون بالإباحة وهم الأكثرون ضعفها منهم جماعة من الظاهرية والمالكية، وذكر ابن العربي في الأحكام تضعيفها، وقال: لم يصح في التحريم شيء ولم يحتج به الائمة المشهورون من أرباب المذاهب المتبوعة، وإن أراد البعض فليس كلام البعض حجة.

وأما الوجه الثالث: فقوله: إن تلك الأحاديث معضودة المتون بالقواعد الشرعية فلا يسلم ما قاله، بل القواعد الشرعية تقتضي خلاف ما قاله فإن الخشوع ورقة القلب وشوق النفس إلى الأحباب والأوطان ونفع الأبدان وإدخال السرور على القلب وجلاء الهموم كل ذلك مطلوب ممدوح والغناء يحصل منه ذلك، وهذا أمر محسوس مشاهد، وكم من سمع الغناء فحصل له ما هيمه من المعرفة وربما كان سبب وفاة بعض العارفين، فهذا تمام الأجوبة عن الوجوه التي ذكرها وقد

واحتجوا بقول عثمان رضي الله عنه: ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني مذ بايعت بها رسول الله ﷺ. قلنا: فليكن التمني ومس الذكر باليمنى حراماً إن كان هذا دليل تحريم الغناء فمن أين يثبت أن عثمان رضي الله عنه كان لا يترك إلا الحرام؟.

واحتجوا بقول ابن مسعود رضي الله عنه: الغناء ينبت في القلب النفاق ـ وزاد بعضهم ـ كما ينبت الماء البقل، ورفعه بعضهم إلى رسول الله ﷺ وهو غير صحيح.

حذفت منه ما رأيت حذفه في بعض المواضع، ثم شرع المصنف رحمه الله تعالى بذكر آثار الصحابة ومن بعدهم ما احتج به المحرمون فقال:

(واحتجوا بقول عثمان) بن عفان **(رضي الله عنه)** قال: **(ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني مذ بايعت رسول الله ﷺ)** أخرجه ابن ماجه في سننه، **(فنقول)**: أبعد الاحتمالات إرادته التحريم. كيف وكان يسمع الغناء وكانت له جاريتان تغنيان له، وإلاَّ **(فليكن التمني ومس الذكر باليمين حراماً إن كان هذا دليل تحريم الغناء)** وليس كذلك، **(فمن أين ثبت أن عثمان)** رضي الله عنه **(كان لا يترك إلا الحرام)** وإنما تنزه عن ذلك كما تنزه عن غيره من المباحات، وكثير من الصحابة رضي الله عنهم تورعوا وزهدوا في كثير من المباحات.

(واحتجوا) أيضاً **(بقول)** عبد الله **(بن مسعود رضي الله عنه: الغناء ينبت في القلب النفاق)** أي هو سبب له ومنبعه وأسه وأصله، **(وزاد بعضهم: كما ينبت الماء البقل)** وهذا التشبيه تمثيلي لأنه متنوّع من عدة أمور متوهمة، **(ورفعه بعضهم إلى رسول الله ﷺ وهو غير صحيح)** لأن في إسناده من لم يسم رواه أبو داود هو في رواية ابن العبد ليس في رواية اللؤلؤي، ورواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً قاله العراقي.

قلت: روي مرفوعاً من عدة طرق كلها ضعيفة. قال البيهقي: والصحيح أنه من قول ابن مسعود، وفي بعض طرقه من هو مجهول، وفي بعضها ليث بن أبي سليم، وقد نقل النووي في تهذيب الأسماء واللغات الإتفاق على ضعفه وأقره الزركشي، وقال ابن طاهر: رواه الثقات عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم ولم يجاوز فهو من قول إبراهيم اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن إبراهيم قال: كانوا يقولون الخ فإذاً ليس هو من قول إبراهيم، وممن رواه مرفوعاً ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، ورواه ابن عدي والديلمي من حديث أبي هريرة، وأخرجه البيهقي من حديث جابر بلفظ «الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع» وهو ضعيف أيضاً فيه علي بن حماد قال الدارقطني: متروك، وابن أبي رواد قال أبو حاتم أحاديثه منكرة، وقال ابن الجنيد: لا يساوي فلساً، وإبراهيم بن طهمان مختلف فيه، وقال بعضهم: المراد بالغناء هنا غنى المال، وهو الذي يناسب إنبات النفاق فان كثرة المال تطغى

قالوا: ومرّ على ابن عمر رضي الله عنهما قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى فقال: ألا لا أسمع الله لكم ألا لا أسمع الله لكم. وعن نافع أنه قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما في طريق فسمع زمارة راع فوضع أصبعيه في أذنيه ثم عدل عن الطريق؛ فلم يزل يقول: يا نافع أتسمع ذلك؟ حتى قلت: لا. فأخرج أصبعيه وقال: هكذا رأيت رسول

وتكسب أموراً ردية من عدم الفكرة في الأخرة، ورد عليه الغافقي رداً شنيعاً من حيث أن الغنى من المال مقصور. ولفظ الحافظ ابن حجر وزعم أن المراد بالغناء هنا غنى المال ردّ عليه بأن الرواية إنما هي بالمد وغنى المال مقصور اهـ.

وحاول صاحب الإمتاع تصحيح معنى القصر فقال: وهذا الذي قاله يعني الغافقي إنما يتجه إن كان العلماء كلهم رووه بالمد، وإن كان كذلك لم يبق لرده قوة، ثم لو سلم أنهم رووه بالمد فتحرير الأداة من المد والحركات لا يتحرر، ولذلك لم يحتج أهل العربية بالرواية بالمعنى، وخطّأوا من احتج بها ممن تأخر لعدم الوثوق بتحرير اللفظ، ولذلك وقع فيها لحن.

قلت: ومما يؤيد رواية المدّ ما رواه الديلمي من طريق مسلمة بن علي: حدثنا عمر مولى غفرة عن أنس رفعه «الغناء واللهو ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب والذي نفسي بيده إن القرآن والذكر لينبتان الإيمان في القلب كما ينبت الماء العشب».

قال السخاوي، قال النووي لا يصح. وعز القرطبي قول ابن مسعود السابق إلى عمر بن عبد العزيز. قال: وقال الحكم بن عتيبة: حب السماع ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب.

قلت: ولكن عمر بن عبد العزيز صرّح بأنه بلغه من الثقات من حملة العلم أن حضور المعازف واستماع المغاني واللهيج بهما ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب. هكذا أخرجه ابن أبي الدنيا من طريق جعفر الأموي قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده كتاباً فيه كذا وكذا فذكره فهذا ليس فيه أنه من قوله.

(ومر على) عبد الله **(بن عمر)** رضي الله عنهما **(قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى فقال: ألا لا أسمع الله لكم ألا لا أسمع الله لكم)** مرتين. هكذا في كشف القناع إلا أنه اقتصر على القول مرة واحدة وهكذا هو في العوارف ولفظ صاحب الامتاع.

ومن الآثار ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه مرّ بقوم محرمين وفيهم رجل يغني. فقال: ألا لا سمع الله بكم. **(وعن نافع)** مولى بن عمر **(أنه قال: كنت مع ابن عمر)** رضي الله عنهما **(في طريق فسمع زمارة راع، فوضع أصبعيه في أذنيه ثم عدل عن الطريق، فلم يزل يقول: يا نافع اتسمع ذلك؟ حتى قلت: لا. فاخرج أصبعيه)** من أذنيه **(وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع)** قال العراقي: ورفعه أبو داود. وقال: هذا حديث منكر انتهى.

الله ﷺ صنع ، وقال الفضيل بن عياض رحمه الله : الغناء رقية الزنا . وقال بعضهم : الغناء رائد من رواد الفجور . وقال يزيد بن الوليد : إياكم والغناء فإنه ينقص الحياء ويزيد الشهوة ويهدم المروءة ، وإنه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعله السكر ، فإن كنتم لا بدّ فاعلين فجنبوه النساء فإن الغناء داعية الزنا . فنقول : قول ابن مسعود رضي الله عنه : « ينبت النفاق » أراد به في حق المغني ، فإنه في حقه ينبت النفاق إذ غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ويروّج صوته عليه ، ولا يزال ينافق ويتودد إلى الناس ليرغبوا في غنائه ، وذلك أيضاً لا يوجب تحريماً ، فإن لبس الثياب الجميلة وركوب الخيل المهملجة وسائر أنواع الزينة والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع وغير ذلك ينبت في القلب النفاق

قلت : وصححه ابن ناصر شيخ ابن الجوزي ، وأخرجها ابن أبي الدنيا ، والبيهقي عن نافع قال : كنت أسير مع ابن عمر فساقاه هكذا .

(وقال الفضيل بن عياض) رحمه الله تعالى : **(الغناء رقية الزنا)** وهكذا نقله القرطبي وصاحب العوارف يقال : رقيته أرقيه رقياً من حدّ رمى عوذته بالله والاسم الرقيا والمرة رقية والجمع رقى كمدية ومدى **(وقال بعضهم : الغناء رائد من روّاد الفجور)** وأصل الرود الطلب بخداع وتلطف وحيلة ، وفي بعض النسخ من رادة الفجور . **(وقال يزيد بن الوليد)** بن عبد الملك بن مروان وأبو خالد بن العباس الأموي ثاني عشر خلفاء بني أمية توفي سنة ست وعشرين ومائة ، وكان لأم ولد ويسمى الناقص وبقي خمسة أشهر وأياماً مات بدمشق عن ست وأربعين سنة قال : يا بني أمية **(إياكم والغناء فإنه ينقص الحياء ويزيد الشهوة ويهدم المروءة وإنه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعله السكر ، فإن كنتم لا بدّ فاعلين فجنبوه النساء فإن الغناء داعية الزنا)** نقله القرطبي في كشف القناع .

قلت : أخرجه ابن أبي الدنيا والبيهقي من طريق أبي عثمان الليثي قال ، قال : يزيد بن الوليد الخ . ومن ذلك قول الضحاك : الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب ، ومر ابن عمر على جارية تغني فقال : لو كان الشيطان تاركاً أحداً لترك هذه . وقول الشعبي : لعن المغني والمغنى له وغير ذلك من الأقوال التي قد مرّ بعضها .

(فنقول) في الجواب **(قول ابن مسعود)** رضي الله عنه : **(الغناء ينبت النفاق)** في القلب **(أراد به في حق المغني فإنه في حقه ينبت النفاق إذا كان غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ويروّج صوته عليه)** أي يزينه ، **(ولا يزال ينافق ويتردد إلى الناس ليرغبوا في غنائه)** ويزدادوا ميلاً إليه ، **(وذلك أيضاً لا يوجب تحريماً فإن)** كثيراً من المباحات كذلك ، وذلك لأن **(لبس الثياب الجميلة وركوب الخيل المهملجة وسائر أنواع الزينة والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع)** كذا في النسخ ، والأولى اسقاط قوله الزرع فإن الحرث هو الزرع

والرياء، ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله. فليس السبب في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط، بل المباحات التي هي مواقع نظر الخلق أكثر تأثيراً، ولذلك نزل عمر رضي الله عنه عن فرس هملج تحته وقطع ذنبه لأنه استشعر في نفسه الخيلاء لحسن مشيته. فهذا النفاق من المباحات. وأما قول ابن عمر رضي الله عنهما: ألا لا أسمع الله لكم. فلا يدل على التحريم من حيث أنه غناء بل كانوا محرمين ولا يليق بهم الرفث، وظهر له من مخايلهم أن سماعهم لم يكن لوجد وشوق إلى زيارة بيت الله تعالى بل لمجرد اللهو، فأنكر ذلك عليهم لكونه منكراً بالإضافة إلى حالهم وحال الإحرام. وحكايات الأحوال تكثر فيها وجوه الاحتمال. وأما وضعه أصبعيه في أذنيه فيعارضه أنه لم يأمر نافعاً بذلك ولا أنكر عليه سماعه، وإنما فعل ذلك هو لأنه رأى أن ينزه سمعه في الحال وقلبه عن صوت ربما يحرّك اللهو ويمنعه عن فكر كان فيه أو ذكر هو أولى منه. وكذلك فعل رسول الله ﷺ - مع انه لم يمنع ابن عمر - لا يدل أيضاً على التحريم. بل

(**ينبت الرياء والنفاق في القلب**) ويبعثها (**ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله فليس السبب في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط، بل المباحات التي هي مواقع نظر الخلق أكثر تأثيراً، ولذلك نزل عمر رضي الله عنه عن فرس مهملج تحته وقطع ذنبه لأنه استشعر في نفسه الخيلاء لحسن مشيته**) وتلك الهملجة وإنما قطع ذنبه لئلا تطمح نفسه إليه ثانياً، فان أزين ما في الأفراس بعد معارفها ذيولها (**فمبدأ النفاق من المباحات**) ثم لو سلم جميع ذلك وان ابن مسعود قاله وأنه قصد به الغناء وقصد التحريم كان قول صحابي وليس بحجة كما هو الصحيح من مذهب الشافعي وإحدى الروايتين عن أحمد لاسيما مخالفة غيره له من الصحابة.

(**وأما قول ابن عمر**) رضي الله عنهما (**ألا لا أسمع الله لكم فلا يدل**) أيضاً (**على التحريم من حيث أنه غناء بل كانوا محرمين ولا يليق بهم الرفث**) حالتئذ وهو الفحش في المنطق (**وظهر له من مخايلهم أن سماعهم**) لذلك القول (**لم يكن لوجد وشوق إلى زيارة بيت الله بل لمجرد اللهو**) بمقتضى شهوة النفس، (**فأنكر ذلك عليهم لكونه بالإضافة إلى حالهم وحال الإحرام**) المقتضي لاشتغالهم بالتلبية والذكر والتسبيح والاستغفار المشروعات، فتركهم ذلك واشتغالهم بالغناء يستحقون به الذم والإنكار. (**وحكايات الأحوال تكثر فيها وجوه الاحتمالات، و**) أما الجواب عن (**وضع الأصبع في أذنيه**) حين سمع زمارة راع (**فيعارضه أنه لم يأمر نافعاً بذلك**) أي بسد أذنيه (**ولا أنكر عليه سماعه**) ولا ذكر له أنه حرام ولا نهى الراعي، ولو كان حراماً لنهى الفاعل، (**وإنما فعل ذلك هو لأنه رأى أن ينزه في الحال سمعه وقلبه عن صوت ربما يحرك اللهو**) والشغل به (**ويمنعه عن**) استحضار أمر في (**فكر كان فيه أو ذكر هو أولى منه**) فسدّ أذنيه ليجتمع له فكره ويستمر في حاله، (**وكذلك فعل**

يدل على أن الأولى تركه. ونحن نرى أن الأولى تركه في أكثر الأحوال، بل أكثر مباحات الدنيا الأولى تركها إذا علم أن ذلك يؤثر في القلب. فقد خلع رسول الله ﷺ بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم إذ كانت عليه أعلام شغلت قلبه، أفترى أن ذلك يدل على تحريم الأعلام على الثوب؟ فلعله ﷺ كان في حالة كان صوت زمارة الراعي يشغله عن تلك الحالة كما شغله العلم عن الصلاة. بل الحاجة إلى استثارة الأحوال الشريفة من القلب بحيلة السماع قصور بالإضافة إلى من هو دائم الشهود للحق، وإن كان كمالاً بالإضافة إلى غيره. ولذلك قال الحصري: ماذا أعمل بسماع ينقطع إذا مات من يسمع منه إشارة إلى أن السماع من الله تعالى هو الدائم. فالأنبياء عليهم السلام على الدوام في لذة السمع والشهود فلا يحتاجون إلى التحريك بالحيلة. وأما قول الفضيل: هو رقية الزنـا

رسول الله ﷺ) كما رواه أبو داود (**مع أنه لم يمنع ابن عمر**) وكان معه، (**وفعل ابن عمر أيضاً لا يدل على التحريم بل يدل على أن الأولى تركه، ونحن**) فلا نخالفه في ذلك بل (**نرى أن الأولى تركه في أكثر الأحوال**) لأكثر الأشخاص، (**بل أكثر مباحات الدنيا الأولى تركها إذا علم أن ذلك يؤثر في القلب فقد خلع رسول الله ﷺ بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم**) بن حذيفة وهي الانبجانية (**إذ كانت عليه أعلام شغلت قلبه**) وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة (**أفترى أن ذلك لا يدل على تحريم الأعلام على الثوب**) ومما يقوّيه أنه ﷺ بعث ذلك الثوب إلى أبي جهم ليلبسه ولم ينهه عن لبسه وقت الصلاة. وقد صرح ﷺ أنها شغلته مع كمال حاله فأولى أن تشغل أبا جهم ومع ذلك فلم ينهه عن اللبس، فدلّ على أنه تنزيه عن الشيء مع أنه يكون مباحاً. (**فلعله ﷺ كان في حالة كان صوت زمارة الراعي يشغله عن تلك الحالة كما شغله العلم**) بالتحريك واحد الأعلام (**عن الصلاة بل الحاجة إلى استثارة الأحوال الشريفة من القلب بحيلة السماع**) وبواسطة (**قصور**) في الحال والمقام (**بالإضافة إلى من هو دائم الشهود للحق وإن كان كمالاً بالاضافة إلى غيره**) ممن هو دونه في الحال والمقام، (**ولذلك قال**) به أبو الحسن علي بن إبراهيم (**الحصري**) البصري أحد مشايخ الرسالة: سكن بغداد وبها مات سنة ٣٧١، وكان شيخ وقته حالاً وقالاً (**ماذا أعمل بسماع ينقطع إذا مات من يسمع منه إشارة إلى أن السماع من الله تعالى هو الدائم**).

ولفظ القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن أحمد بن محمد التميمي يقول: سمعت عبد الله بن علي يقول: سمعت الحصري يقول: في بعض كلامه: إيش أعمل بسماع ينقطع إذا انقطع من يسمع منه، بل ينبغي أن يكون سماعك سماعاً متصلاً غير منقطع. قال وقال الحصري: ينبغي أن يكون ظمأ دائماً وشرباً دائماً فكلما ازداد شربه ازداد ظمؤه انتهى.

(**فالانبياء عليهم السلام على الدوام في لذة السماع**) من الله تعالى (**والشهود**) لحضرته جل

وكذلك ما عداه من الأقاويل القريبة منه، فهو منزل على سماع الفساق والمغتلمين من الشبان. ولو كان ذلك عاماً لما سمع من الجاريتين في بيت رسول الله ﷺ.

وعز (**لا يحتاجون إلى التحريك بالحيلة**)، وأيضاً فإن زمارة راع لا تتعين فإن الرعاة كما تقدم يضربون بقصبة تسمى المخارة وبقصبتين يسمونها المقرونة بأقصاب متلاصقة يقال لها الشبجية فالذي امتنع ﷺ من سماعه، وكذا ابن عمر ليس بمتعين فيحتمل ما ذكرناه فلا يبقى لهم حجة في الحديث إلا بالقياس، فمن يمنع كون القياس حجة يسقط الاستدلال، ومن يقول به يعارض بقياس آخر وبأدلة أخرى، (**وإنما قول الفضيل هو رقية الزنا وكل ما عداه من الأقاويل الغريبة**) مما تقدم ذكر بعضها (**فهو منزل على سماع العشاق**) للصور الحسان، (**والمغتلمين من الشبان**)من أصحاب الشهوات النفسية ولو كان ذلك عاماً في الكل (**لما سمع من الجاريتين في بيت رسول الله ﷺ**) كما تقدم ثم بتقدير ما استدل به المانعون فهو معارض بالأدلة التي ذكرناها، وطريق الجمع أن يحمل ما أورده على الغناء المقترن به منكراً وبشعر فيه فحش ونحو ذلك، واعترض المانعون عن ذلك بأن الأحاديث التي أوردها المبيحون ليست نصاً. وما أوردناه نص في التحريم وبتقدير تسليمها لم يحصل التوارد على شيء واحد، فإن محل النزاع في الغناء المطرب وليس في أدلتكم ما يدل عليه. أما غناء الجاريتين ففي بعض طرقه وليستا بمغنيتين، وإنما قالت ذلك تحرزاً من أن يظن أن كان يطرب غناؤها ثم انهما كانتا صغيرتين ولا كلام فيه، وكذا الجواري التي في حديث الربيع، وأما حديث المرأة التي نذرت فليس غناؤها مما يطرب، وكذا المرأة التي جاءت لعائشة فليس غناؤها مما يطرب، ثم أنه ليس فيه أن النبي ﷺ سمعها، وإنما سمعتها عائشة وسماع المرأة للمرأة مما لا يتناوله النزاع. قال القرطبي: والظاهر أنه ﷺ لم يسمعها فإنه، وان لم يكن حراماً فهو من اللغو الذي يعرض عنه، وبقية تلك الأحاديث مخصوصة بالعيد والعرس ونحوه. قال القرطبي: وبتقدير التسليم فهو مخصوص بذلك الزمن مع من يؤمن منه وليس زماننا كذلك، وقال ابن الجوزي: ويدل على ان الغناء كان مما لا يطرب قولها ما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث، وكذلك حديث الربيع كن ينـدبن من قتل يوم بدر وليس فيه ذكر الخدود والقدود والغزالة والغزل، وروى بسنده إلى عبد الله بن أحمد أنه سأل أباه عما كانوا يغنون به فقال: غناء الركبان أتيناكم أتيناكم. قال: والظاهر من حال عائشة أنها كانت صغيرة.

والجواب عن ذلك: أما قول القرطبي أن أحاديثهم نص إن اريد بالنص ما لا يحتمل التأويل فلا نسلم، فإن مما احتجوا به لا تبيعوا القينات وهذا ليس نصاً في التحريم، بل ولا ظاهر فيه كما تقدم، وكذا ما احتجوا به من قوله من أحدث في ديننا وكل أحاديثهم ليست نصاً في التحريم، بل ولا دلالة لها على تحريم نفس الغناء، وإنها إن سلم دلالتها فهي تدل على المنع من غناء النساء خاصة، والفرق بين غناء النساء وغيرهن ظاهر. وأما قولهم ليس ذلك الغناء مما يطرب فلا نسلم، وهل الطرب إلا خفة ورقة يحصل معها الخضوع والخشوع وإثارة الشوق والحزن، فحيث كان محموداً كان محموداً والغناء لم يحرك في القلب ما ليس فيه وإنما يحرك الساكن ويثير الكامن، فحيث كان

....

حسناً كان حسناً، ثم إن كان التحريم في الغناء من حيث الطرب فما الدليل عليه، وقد نقل عن جماعة من الصحابة الطرب كما تقدم وهو ليس من صفات الذم باتفاق الحكماء والعقلاء، ولا ثبت في الشرع ذمّه ولا المنع منه، وإن كانت العلة الاضطراب فيلزمه تحريم جميع أنواع الغناء مما يطرب وهم قد خصوا غناء الركبان ونشيد الأعراب والحداء بالجواز ونقلوا الاتفاق عليه، وكذا غناء الحُجاج والغزاة والقول بأنه لا يحصل منه طرب مكابرة، بل يحصل للإنسان الطرب بمجرد الصوت كما يحصل للإبل والأطفال وبنفس الشعر من غير غناء، ومن ادعى النعب والحداء لا يطربه، فذلك لأحد شيئين إما لكثافة طبعه وبُعد حسه، وإما لما ألفه. وكذلك هذا الغناء المرتب لا يطرب بعض الناس، ثم إن حملهم سماع عائشة انه من المرأة فإنه إذا كانت العلة الاطراب دار الحكم فيه مع وجود الطرب، سواء كانت امرأة تغني لامـرأة أم لا. وأما اعتذارهم بقول عائشة ليستا بمغنيتين الخ فليس في اللفظ دلالة على ذلك، ولا دلّ دليل على انها قصدت ذلك، بل قال بعضهم في معنى قولها المذكور أي لم تكونا ممن تغني للناس، وقال بعضهم: ليستا بمجيدتين والأوّل أقرب إلى اللفظ، بل في الطريق المنقول عنها وعندي قينتان، وهذا اللفظ الغالب في استعماله في المعتادة في الغناء المعـدّة له كما تقدم. وقوله: إنهما كانتا صغيرتين فهو محتمل إلا أنه ثبت أنهما كانتا كذلك وذلك ليس بكاف، فإنه لو كان حراماً لم يفعلاه في بيته ﷺ، والمميز يمنع من تعاطي المحرمات إما وجوباً على البالغ أو ندباً، وكذلك قوله عن عائشة أنها كانت صغيرة ثم أن عائشة بنـى بها النبي ﷺ وهي بنت تسع، وفي بعض طرق الحديث أن الغناء كان في فطر فأقل ما يكون عمرها عشر سنين فأما أن تكون بالغة، وقد قال الشافعي أن نساء تهامة يحضن لتسع، وإما مراهقة والمراهقة تمنع المحرمات، وقد حكم جماعة من العلماء بمنع الصبي المميز من لبس الحرير ومنع المراهق من النظر، ولو كان جواز ذلك من حيث الطفولية لذكر ذلك ردا على أبي بكر ولما علل به بالعيد. ولما أنكر أبو بكر على ما احتجوا به من انكاره وتمسكوا به من قولهم مزمورة، وقول القرطبي أن الظاهر أنه ﷺ لم يسمعها ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله فإن فيه فلما فرغت قال: نفخ الشيطان في منخريها. وقوله: إنه لو لم يكن محرماً لكان من اللغو الذي يعرض عنه غير مسلم فما كل لغو يمتنع منه ولا كل لهو يمتنع من حضوره وفعله، وغناء الجاريتين كان لهواً وكان ﷺ حاضره ولعب الحبشة ورقصهم في المسجد وأشباه ذلك من اللهو واللغو، ثم إنه ليس فيه أنه قصد السماع واستدعاه، وإنما فعل بحضرته فلم ينكره ولا سد أذنيه كما فعل في المزامير وأمره بالوفاء بالنذر قوي، وكذلك استدعاؤه من عائشة سماع المرأة، ثم إنهم لم يثبتوا على تعليل، وإنما إن دل دليل على الجواز حملوه على أنه كان من شعر ليس فيه من ذكر الأوصاف فيجعلون المنع في غيره من جهة الشعر، فإن احتج عليهم بشعر سالم مما ذكروه ذكروا تارة الصغر وتارة يحملونه على سماع من يجوز له، وإن ورد عليهم من لا يجوز على رأيهم سماعه جعلوا أنه كان مما لا يطرب، وهذا كاف في الرد عليهم، وقولهم: إن ذلك مخصوص بـالعيـد والعـرس يحتـاج إلى دليـل المخصـص والأصل التعميم حتى يرد مخصص ولا نعلم أحداً من أهل الاجتهاد قال بجواز الغناء في العيد

وأما القياس: فغاية ما يذكر فيه أن يقاس على الأوتار، وقد سبق الفرق، أو يقال

والعرس دون غيره، فالقول به احداث قول آخر والجمهور على المنع منه، وإن كان الفخر الرازي اختار فيه تفصيلاً. وأما احتجاج ابن الجوزي بما ذكروه أنهم كانوا يقولون في غنائهم أتيناكم أتيناكم وكذا ندبهم من قتل فلا حجة فيه، فإنه ليس في اللفظ صيغة حصر، فيجوز أن يكون يقولون أشياء هذا من جملتها، ويدل عليه أن في حديث الربيع ويقولان فيما يقولان:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فدل على أنهما كانا يقولان أشياء كثيرة على عادة من يأتي بالغث والسمين، ولو كان كما قال لكان التحريم لأجل ما يعرض في الشعر من ذكر الخدود والقدود كما قال لا لمعنى في الغناء كما بيناه غير مرة،وأما حملهم ذلك على ذلك الزمان فيحتاج إلى دليل، وقد قدمنا في تراجم بعض من ذكر ما يخالفه ما قاله، وقلما يقع إنصاف ويظهر من ناقص اعتراف، فهذا تمام الكلام على الآيات والأحاديث والآثار.

(وأما القياس: فغاية ما يذكر فيه أن يقاس على الأوتار وقد سبق الفرق) قريباً **(أو يقال)** في الاستدلال به على التحريم ما هو ملتحق بنوعي الكتاب والسنة وهو أن نقول: **(هو)** أي الغناء المطرب **(لهو ولعب)** والأصل فيهما التحريم، فالغناء على التحريم.

أما المقدمة الأولى فواضحة وإليه أشار بقوله: **(وهو كذلك)** فإن الغناء المطرب يحمل على اللهو وينتهي به عن غيره لشدة التذاذ النفس به وسرورها وفرحها به، حتى يكون عن ذلك مجون وعبث كالاهتزاز والرقص وغير ذلك من أحوال المجانين والسفهاء، وهو المعنى باللعب، وهذا كله مشاهد بحيث لا يمنع ولا ينكر.

وأما المقدمة الثانية: فيدل عليه أمران:

أحدهما: الكتاب والثاني السنة فالأول ما في كتاب الله من ذم اللعب واللهو في غير موضع كما تقدم، ووجه التمسك بهذا الأسلوب أن الله تعالى ذكر اللهو واللعب في تلك المواضع على جهة أن يذم بهما ما حملا عليه فيلزم أن يكونا مذمومين إذ لا يذم بوصف مدح، والوصف المذموم شرعاً محرم شرعاً، فيلزم أن يكون اللهو واللعب محرماً شرعاً، ثم أن اللعب واللهو من أسماء الأجناس فيلزم الذم بجنسهما وهو الذي أردناه.

الأمر الثاني: وهما حديثان أحدهما ما خرجه الترمذي وغيره: « كل لهو يلهو به الرجل باطل » الحديث وقد تقدم ذكره وتقدم وجه التمسك به، والحديث الثاني هو الحديث المشهور: « لست من دد ولا الدد مني » قال مالك: الدد اللهو واللعب وما كان كذلك كان محرماً لأنه قد تبرأ منه النبي ﷺ فظهر أنه حرام. هذا تقرير هاتين المقدمتين من جانب المحرمين، والجواب عنه منع المقدمتين فإن من الناس من يقول: إن الغناء ليس لهواً ولعباً وإنما فيه تفصيل. وقد أجاب المصنف عن ذلك بعد تسليمه للمقدمة الأولى بقوله وهو كذلك فقال:

هو لهو ولعب، وهو كذلك ولكن الدنيا كلها لهو ولعب. قال عمر رضي الله عنه لزوجته: إنما أنت لعبة في زاوية البيت. وجميع الملاعبة مع النساء لهو إلا الحراثة التي هي سبب وجود الولد. وكذلك المزح الذي لا فحش فيه حلال. نقل ذلك عن رسول الله ﷺ عن الصحابة، كما سيأتي تفصيله في كتاب «آفات اللسان» إن شاء الله. وأي لهو يزيد على لهو الحبشة والزنوج في لعبهم وقد ثبت بالنص إباحته؟ على أني أقول: اللهو

(ولكن الدنيا كلها لهو ولعب) أي لا نسلم أن اللهو واللعب محرم، فإن الدنيا لهو ولعب وأكثر ما فيها من المآكل والمشارب والمناكح والمساكن الحسنة وكثرة الخدم والرئاسات وما لا يقبله الحصر كذلك. **(قال عمر)** بن الخطاب **(رضي الله عنه لزوجته)** وقد كلمته في واقعة وعارضته: **(إنما أنت لعبة في زاوية البيت)** وقد تقدم تمامه في كتاب النكاح، وفي كتاب ألف بالألبى الحجاج البلوى ما لفظه: تكلمت نسوة بحضرة عمر فقال لهن: اسكتن فإنما أنتن اللعب فإذا فرغ لكن لعب بكن. **(وجميع الملاعبة مع النساء لهو إلا الحراثة التي هي سبب وجود الولد)** فإنه خارج عنه، **(وكذلك المزح الذي لا فحش فيه حلال. نقل ذلك عن رسول الله ﷺ)** يأتي في آفات اللسان، **(و)** نقل **(عن الصحابة)** رضوان الله عليهم **(كما سيأتي تفصيله في كتاب آفات اللسان)** إن شاء الله تعالى، **(وأي لهو يزيد على لهو الحبشة والزنوج في لعبهم وقد ثبت بالنص أباحته)**، وما احتجوا به على المقدمة الثانية فلا حجة فيه أيضاً فإن الآيات التي ذكروها منها قوله تعالى: ﴿الذين اتخذوا دينهم لهواً ولعباً﴾ [الأعراف: ٥١] فإن الذم فيها لمن اتخذ دينه كذلك، وليس من غنى أو سمع الغناء اتخذ دينه كذلك ومنها قوله تعالى: ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ [الحديد: ٢٠] وقوله تعالى: ﴿وما الحياة الدنيا إلا لهو ولعب﴾ [الأنعام: ٣٢] فلا نسلم أن ذلك ذم وإنما هو إخبار عن حالها وإن هذه صفتها ومنها قوله تعالى: ﴿إنما كنا نخوض ونلعب﴾ [التوبة: ٦٥] وكذا قوله تعالى: ﴿فذرهم يخوضوا ويلعبوا﴾ [المعارج: ٤٢] فإن فيها تهديداً لمن خاض ولعب واشتغل عن الآخرة وما يقرب إلى الله تعالى، فذموا على سلوك هذا الطريق ومنه ذرهم يأكلوا ويتمتعوا فليس ذلك ذماً للأكل والتمتع، ولم يقل أن ذلك حرام، فاللهو من حيث هو ليس بحرام، كيف وقد كانت الأنصار يحبون اللهو ولم يمتنعوا من محبته، بل أقروا عليه في قوله عليه الصلاة والسلام: أما علمت أن الأنصار يعجبهم اللهو، فلو بعثت معها بغناء كما تقدم، وقول الصحابة لما قيل لهم ما هذا؟ قالوا: نلهو، ولو كان ذلك حراماً لما أجابوا به وحرص عائشة على اللهو كما قالت: فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو، وقد وقف لها ﷺ حتى نظرت إلى لعب الحبشة زماناً طويلاً، وكذلك رقص الحبشة إنما كان لهواً ولعباً، وأما ما استدلوا به من الحديثين فلا يدلان أيضاً. أما الحديث الأول: وهو قوله: «كل شيء يلهو به الرجل باطل» فقد تقدم الكلام عليه قريباً، وذكرنا أن الباطل ما فائدة فيه وغالب المباحات لا فائدة فيها بل المباح من حيث هو هو لا فائدة فيه، فإنه المستوى الطرفين. وأما الحديث الثاني: فالدد مختلف فيه عن الخليل أنه النقر برؤوس الأصابع في الأرض، فلا دلالة له

مروّح للقلب ومخفف عنه أعباء الفكر، والقلوب إذا أكرهت عميت وترويحها إعانة لها على الجد، فالمواظب على التفقه مثلاً ينبغي أن يتعطل يوم الجمعة لأن عطلة يوم تبعث على النشاط في سائر الأيام، والمواظب على نوافل الصلوات في سائر الأوقات ينبغي أن يتعطل في بعض الأوقات، ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات. فالعطلة معونة على العمل واللهو معين على الجدّ، ولا يصبر على الجدّ المحض والحق المرّ إلا نفوس الأنبياء عليهم السلام. فاللهو دواء القلب من داء الإعياء والملال، فينبغي أن يكون مباحاً، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا يستكثر من الدواء، فإذاً اللهو على هذه النية يصير قربة، هذا في حق من لا يحرك السماع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها بل ليس له إلا اللذة والاستراحة المحضة، فينبغي أن يستحب له ذلك ليتوصل به إلى

حينئذ على الغناء. وقيل: هو اللعب بمعزفة فلا دلالة له أيضاً، وقيل: هو اللهو فإذا كان مختلفاً في موضوعه لم يستدل به ثم بتقدير تسليم أنه اللهو فلا دلالة فيه، فإن التبرئة وقعت في لفظ الشارع بإزاء معان الخروج عن الملة وهو نادر جداً وارادة التحريم كقوله: «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب». وأمثال ذلك واردة ليس على طريقتنا ولم يرد التحريم كقوله: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» وأمثال ذلك كثيرة، ويدل على أنه ليس المراد التحريم ما قدمناه من الأدلة المقتضية لإباحته.

(**على أني أقول: اللهو**) في الجملة (**مروّح للقلب ومخفف عنه أعباء الفكر**) أي أثقاله، (**والقلوب إذا اكرهت**) واضطرت إلى ما لا تطيقه (**عميت**) عن درك الحقائق كما في قول علي رضي الله عنه (**وترويحها**) باللهو (**إعانة لها على الجد**) في الأعمال. (**فالمواظب على التفقه مثلاً ينبغي أن يتعطل يوم الجمعة**) كما هو اختيار أكثر البلاد وفي بعضها يوم الثلاثاء كما هو اختيار بلاد الروم، (**لأن عطلة يوم تبعث النشاط**) وتهيجه (**في سائر الأيام**) أي في بقيتها. (**والمواظب على نوافل الصلوات في سائر الأوقات ينبغي أن يتعطل في بعض الأوقات ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات**) كما تقدم ذلك مفصلاً في كتاب الصلاة. (**فالعطلة معونة على العمل واللهو معين على الجد**) وقد أشرت إلى ذلك في شرح حديث أم زرع، (**ولا يصبر على الجد المحض والحق المر إلا أنفس الأنبياء عليهم الصلاة والسلام**) لما أعطوا من قوة المقام والحال، (**فاللهو واللعب دواء القلب عن داء الإعياء والملل**) والسآمة، (**فينبغي أن يكون مباحاً**) بهذا الوجه، (**ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا**) ينبغي أن (**يستكثر الدواء**) فيعود مضراً بعد أن كان نافعاً، (**فإذاً اللهو على هذه النية يصير قربة**) لا حراماً (**هذا في حق من لا يحرك السماع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها بل ليس له إلا اللذة والاستراحة المحضة، فينبغي أن يستحب له ذلك ليتوصل به إلى المقصود الذي**

المقصود الذي ذكرناه. نعم هذا يدل على نقصان عن ذروة الكمال فإن الكامل هو الذي لا يحتاج أن يروح نفسه بغير الحق، ولكن حسنات الأبرار سيئات المقربين ومن أحاط بعلم علاج القلوب ووجود التلطف بها لسياقتها إلى الحق علم قطعاً أن ترويحها بأمثال هذه الأمور دواء نافع لا غنى عنه.

ذكرناه، نعم هذا يدل على نوع (**نقصان عن**) بلوغ (**ذروة الكمال، فإن الكامل**) في الحقيقة (**هو الذي لا يحتاج أن يروح نفسه بغير الحق**) كما هو شأن الأنبياء الكرام ومن على قدمهم من ورثتهم، (**ولكن حسنات الأبرار سيئات المقربين**) كما قاله سهل التستري، (**ومن أحاط بعلم علاج القلوب ووجوب التلطف بها لسياقها إلى الحق علم قطعاً أن ترويحها بأمثال هذه الأمور دواء نافع لا غنى عنه**) للسالك في طريق الحق.

الباب الثاني

في آثار السماع وآدابه

اعلم أن أوّل درجة السماع فهم المسموع وتنزيله على معنى يقع للمستمع، ثم يثمر الفهم الوجد، ويثمر الوجد الحركة بالجوارح، فلينظر في هذه المقامات الثلاثة.

المقام الأوّل: في الفهم، وهو يختلف باختلاف أحوال المستمع. وللمستمع أربعة أحوال:

احداها: أن يكون سماعه بمجرد الطبع أي لا حظ له في السماع إلا استلذاذ الألحان والنغمات، وهذا مباح وهو أخس رتب السماع، إذ الابل شريكة له فيه، وكذا سائر البهائم بل لا يستدعي هذا الذوق إلا الحياة، فلكل حيوان نوع تلذذ بالأصوات الطيبة.

الباب الثاني

في آثار السماع وآدابه

(**اعلم**) أولاً (**أن**) للسماع درجات متفاوتة مترتبة، وإن (**أول درجة السماع فهم المسموع وتنزيله**) بعد الفهم (**على معنى**) مناسب (**يقع للمستمع، ثم يثمر**) ذلك الفهم (**الوجد**) في القلب (**ويثمر الوجد**) بعد تمكنه (**الحركة بالجوارح، فلينظر في هذه المقامات الثلاثة**) ويقابل فيها.

(**المقام الأول: في الفهم وهو يختلف باختلاف أحوال المستمع**) فلنبين تلك الأحوال (**وللمستمع أربعة أحوال**):

(**أحدها: أن يكون سماعه بمجرد الطبع**) فيما يقتضيه (**أي لاحظ له في السماع إلا استلذاذ الألحان والنغمات**) الموزونة فتطربه وتثير ما فيه باطنه من الغرام، (**وهذا مباح**) لاضطراره بطبعه لذلك (**وهو أخس رتب السماع إذ الإبل شريكة له فيه، وكذا سائر البهائم بل لا يستدعي هذا الذوق إلا الحياة، ولكل حيوان نوع تلذذ بالأصوات الطيبة**) كما بينه صاحب مصارع العشاق.

الحالة الثانية: أن يسمع بفهم ولكن ينزله على صورة مخلوق إما معيناً وإما غير معين، وهو سماع الشباب وأرباب الشهوات ويكون تنزيلهم للمسموع على حسب شهواتهم ومقتضى أحوالهم. وهذه الحالة أخس من أن نتكلم فيها إلا ببيان خستها والنهي عنها.

الحالة الثالثة: أن ينزل ما يسمعه على أحوال نفسه في معاملته لله تعالى وتقلب أحواله في التمكن مرة والتعذر أخرى، وهذا سماع المريدين لا سيما المبتدئين، فإن للمريد لا محالة مراداً هو مقصده، ومقصده معرفة الله سبحانه ولقاؤه والوصول إليه بطريق المشاهدة بالسر وكشف الغطاء، وله في مقصده طريق هو سالكه، ومعاملات هو مثابر عليها، وحالات تستقبله في معاملاته. فإذا سمع ذكر عتاب أو خطاب أو قبول أو رد أو وصل أو هجر أو قرب أو بعد أو تلهف على فائت أو تعطش إلى منتظر أو شوق إلى وارد أو طمع أو يأس أو وحشة أو استئناس أو وفاء بالوعد أو نقض للعهد أو خوف فراق أو فرح بوصال أو ذكر ملاحظة الحبيب ومدافعة الرقيب أو همول العبرات أو ترادف الحسرات أو طول الفراق أو عدة الوصال أو غير ذلك مما يشتمل على وصفه

(**الحالة الثانية: أن يسمع ولكن ينزله على صورة مخلوق إما معيناً وإما غير معين وهو سماع الشبان**) المغتلمين (**وأرباب الشهوة**) الغالبة على نفوسهم، (**ويكون تنزيلهم للمسموع على حسب شهواتهم، ومقتضى أحوالهم. وهذه الحالة أخس أن يتكلم فيها إلا ببيان خستها**) ورداءتها (**والنهي عنها**).

(**الحالة الثالثة**): أن يسمع بفهم ولكن (**ينزل ما يسمعه على أحوال نفسه في معاملته مع الله تعالى وتقلب أحواله في التمكن منه مرة وتعذره أخرى وهذا سماع المريدين**) السالكين، (**لاسيا المبتدئين**) منهم في أول درجات السلوك، (**فإن للمريد لا محالة مراداً هو مقصده**) لأن المريد هو الطالب ولا بد للطالب من مطلوب يطلبه يسمى لأجله طالباً. (**ومقصده معرفة الله ولقاؤه الوصول إليه بطريق المشاهدة بالسر وكشف الغطاء**) عن باطنه، (**وله في مقصده طريق هو سالكه ومعاملات هو متاجر عليها وحالات تستقبله في معاملاته، فإذا سمع ذكر عتاب أو خطاب أو قبول أو رد أو وصل أو هجر أو قرب أو بعد أو تلهف على فائت أو تعطش إلى منتظر أو تشوق إلى وارد أو طمع أو يأس أو وحشة أو استئناس أو وفاء بالوعد أو نقض للعهد أو خوف فراق أو فرح بوصال أو ذكر ملاحظة الحبيب ومدافعة الرقيب أو همول العبرات أو ترادف الحسرات أو طول الفراق أو عدة الوصال أو غير ذلك مما يشتمل على وصفه الإشعار**)، وأصل هذا السياق من الرسالة للقشيري ولفظه: وقال بندار بن الحسين السماع على ثلاثة أوجه: منهم من يسمع بالطبع، ومنهم من يسمع بالحال، ومنهم من يسمع بحق فالذي يسمع بالطبع يشترك فيه الخاص والعام فإن للجبلة البشرية استلذاذ بالصوت الطيب،

الأشعار، فلا بدّ أن يوافق بعضها حال المريد في طلبه فيجري ذلك مجرى القداح الذي يوري زناد قلبه، فتشتعل به نيرانه ويقوى به انبعاث الشوق وهيجانه ويهجم عليه بسبب أحوال مخالفة لعادته ويكون له مجال رحب في تنزيل الألفاظ على أحواله. وليس على المستمع مراعاة مراد الشاعر من كلامه، بل لكل كلام وجوه، ولكل ذي فهم في اقتباس المعنى منه حظوظ. ولنضرب لهذه التنزيلات والفهوم أمثلة كيلا يظن الجاهل أن المستمع لأبيات فيها ذكر الفم والخد والصدغ إنما يفهم منها ظواهرها. ولا حاجة بنا إلى ذكر كيفية فهم المعاني من الأبيات ففي حكايات أهل السماع ما يكشف عن ذلك. فقد حكي أن بعضهم سمع قائلاً يقول:

قال الرسول غداً تزو ... ر فقلت تعقل ما تقول

فاستفزه اللحن والقول وتواجد وجعل يكرر ذلك ويجعل مكان التاء نوناً. فيقول:

والذي يسمع بالحال فهو يعامل ما يرد عليه من ذكر عتاب أو خطاب أو وصل أوهجر أو قرب أو بعد أو تأسف على فائت أو تعطش إلى آت أو وفاء بعهد أو تصديق لوعد أو نقض لعهد أو ذكر قلق أو إشتياق أو خوف فراق أو فرح وصال أو حذر انفصال وما جرى مجراه، وأما من يسمع بحق فيسمع بالله ولله ولا يتصف بهذه الأحوال التي هي ممزوجة بالحظوظ البشرية فإنها مبقاة مع العلل فيسمعون من حيث صفاء التوحيد بحق لا بحظ اهـ.

(فلا بد أن يوافق بعضها تفصيل حال المريد في طلبه فيجري ذلك مجرى القداح الذي يوري زناد قلبه) ويستجلب ما فيه، **(فتشتغل به نيرانه ويقوي به انبعاث الشوق وهيجانه وتهيج عليه بسببه أحوال مخالفة لعادته)** فيضطرب لذلك ويسلب اختياره **(ويكون له مجال رحب)** أي واسع **(في تنزيل الألفاظ على أحواله)** المناسبة، **(وليس على المستمع مراعاة مراد الشاعر من كلامه بل لكل كلام وجوه)** مختلفة **(ولكل ذي فهم في اقتباس المعنى منه حظ)** ونصيب، **(ولنضرب لهذه التنزيلات والفهم أمثلة كي لا يظن الجاهل أن المستمع لأبيات فيها ذكر الفم والخد والصدغ وإنما يفهم منها ظواهرها)** التي يعرفها العامة والخاصة، **(ولا حاجة بنا إلى ذكر كيفية فهم المعاني من الأبيات ففي حكايات أهل السماع ما يكشف عن ذلك)** لمن طالعها وتأمل فيها، **(فقد حكى أن بعضهم سمع قائلاً يقول)** في غنائه:

(قال الرسول غداً يزو ... ر فقلت تدري ما تقول)

فالمراد بالرسول هو الواسطة بينه وبين حبيبه أخبر أن حبيبه يزوره في غد فلما أخبره بذلك قال له تدري ماذا تقول أهو حق ما تقوله، **(فاستفزه)** أي أطربه وحركه **(القول واللحن وتواجد وجعل يكرر ذلك)** بلسانه **(ويجعل مكان الياء)** التحتية من يزور **(نوناً فيقول: قال**

قال الرسول غداً نزور، حتى غشي عليه من شدة الفرح واللذة والسرور. فلما أفاق سئل عن وجده مم كان؟ فقال: ذكرت قول الرسول ﷺ: «إن أهل الجنة يزورون ربهم في كل يوم جمعة مرة».

وحكى الرقى عن ابن الدراج أنه قال: كنت أنا وابن الفوطي مارين على دجلة بين البصرة والأبلة، فإذا بقصر حسن له منظرة وعليه رجل بين يديه جارية تغني وتقول:

كـــل يـــوم تتلـــوّن؟ غير هـــذا بـــك أحســـنُ

فإذا شاب حسن تحت المنظرة وبيده ركوة وعليه مرقعة يستمع فقال: يا جارية بالله

الرسول غداً نزور حتى غشي عليه من شدة الفرح واللذة والسرور، فلما أفاق من غشيته سئل عن وجده مم كان؟ قال: ذكرت قول الرسول ﷺ: «إن أهل الجنة يزورون ربهم في كل يوم جمعة مرة») قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وفيه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين مختلف فيه، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. قال: وقد روى سويد بن عمرو عن الاوزاعي شيئاً من هذا اهـ.

قلت: وروى ابن عساكر في التاريخ من حديث جابر أن أهل الجنة ليحتاجون إلى العلماء في الجنة، وذلك أنه يزورون الله تعالى في كل جمعة فيقول لهم: تمنوا عليَّ ما شئتم الحديث وقد تقدم شيء من ذلك في باب الجمعة من كتاب الصلاة.

(**وحكى الرقي**) أبو بكر محمد بن داود الدينوري من كبار مشايخ الشام صحب ابن الجلاء عاش إلى بعد الخمسين وثلاثمائة (**عن ابن الدراج أنه قال:**) كذا في النسخ وفي بعضها عن ابن أبي الدراج. ولفظ الرسالة: سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول: سمعت عبد الله بن علي الطوسي يقول: سمعت الرقي يقول: سمعت الدراج يقول: وهذا هو الصحيح، وهو أبو الحسن الدراج بن الحسين الرازي نزيل بغداد له ذكر في غير موضع من الرسالة. (**كنت أنا وابن الفوطي مارين على الدجلة بين البصرة والابلة**) بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام مدينة بالبصرة (**فإذا**) نحن (**بقصر حسن له منظر**) وفي بعض النسخ منظرة (**وعليه رجل وبين يديه جارية تغني وتقول في غنائها:**

في سبيـــــــــــل الله ود كـــان مني لـــك يبـــذل

(**كل يوم تتلون**) وتلونه مع مولاه دليل قلة معرفته، ولذا قال: (**غير هذا بك أجمل**) أي أحسن.

مـــا تـــرى العمـــر تـــولى ورســـول الموت أقبـــل

(**فإذا شاب تحت**) تلك (**المنظرة وبيده ركوة وعليه مرقعة يستمع**) هـذه الأبيات

وبحياة مولاك إلا أعدت عليَّ هذا البيت. فأعادت فكان الشاب يقول: هذا والله تلوّني مع الحق في حالي، فشهق شهقة ومات، قال: فقلنا قد استقبلنا فرض، فوقفنا، فقال صاحب القصر للجارية: أنت حرة لوجه الله تعالى. قال: ثم إن أهل البصرة خرجوا فصلوا عليه، فلما فرغوا من دفنه قال صاحب القصر: أشهدكم أن كل شيء لي في سبيل الله. وكل جواري أحرار، وهذا القصر للسبيل. قال: ثم رمي بثيابه واتزر بإزار وارتدى بآخر ومرّ على وجهه والناس ينظرون إليه حتى غاب عن أعينهم، وهم يبكون.

(**فقال: يا جارية بالله وبحياة مولاك ألا أعدت عليَّ هذا البيت**) ولفظ الرسالة: يا جارية بحياة مولاك أعيدي.

(كـــل يـــوم تتلـــون غير هذا بـــــك أجمل

(**فأعادت**) بإذن مولاه فقال لها الشاب: قولي فأعادت أيضاً (**فكان الشاب يقول: هذا والله تلوني مع الحق**) تعالى (**في حالي فشق شهقه ومات**) ولفظ الرسالة: خرجت بها روحه (**قال: فقلنا قد استقبلنا فرض**) يعني تجهيز ذلك الميت إذ هو فرض كفاية على عموم المسلمين، فإن قام به جماعة سقط عن الآخرين (**فوقفنا**) لذلك، (**فقال صاحب القصر للجارية**) لما أثر فيه صدق الشاب: (**أنت حرة لوجه الله تعالى قال: ثم إن أهل البصرة**) لما سمعوا به (**خرجوا**) لجنازته (**فصلوا عليه**) بعد أن جهز وكفن، (**فلما فرغوا من دفنه قال صاحب القصر:**) أليس تعرفوني (**أشهدكم أن كل شيء لي**) فهو (**في سبيل الله وكل جواري أحرار، وهذا القصر للسبيل قال: ثم رمي بثيابة وائتزر بإزار وارتدى بآخر ومر على وجهه والناس ينظرون إليه حتى غاب عن أعينهم وهم يبكون فلم يسمع له بعد خبر**) ولفظ الرسالة بعد قوله: وكل مماليكي أحرار ثم ائتزر بإزار وارتد برداء وتصدق بالقصر، ومر فلم ير له بعد ذلك وجه ولا سمع له أثر.

وأخرجه ابن الجوزي في صفوة التصوف فقال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن حبيب العامري، أخبرنا علي بن صادق، أخبرنا أبو عبد الله بن باكويه، حدثنا عبد الواحد بن بكر، حدثنا أبو بكر محمد بن داود الدينوري هو الرقي يقول: سمعت أبا إسحاق الهروي يقول: كنت مع ابن الحوطي بالبصرة فأخذ بيدي وقال: قم حتى نخرج إلى الأبلة فلما قربنا من الإبلة ونحن نمشي على شاطىء الإبلة في الليل والقمر طالع إذ مررنا بقصر لجندي فيه جارية تضرب بالعود فوقفنا في بناء القصر نستمع وفي جانب القصر فقير بخرقتين واقف فقالت الجارية:

كـــل يـــوم تتلـــون غير هـــذا بـــك أجمل

فصاح الفقر وقال: أعيديه، فهذا حالي مع الله فنظر صاحب الجارية إلى الفقير فقال لها: اتركي العود واقبلي عليه إنه صوفي فأخذت تقول والفقير يقول هذا حالي مع الله، والجارية تقول إلى أن زعق الفقير زعقة خر مغشياً عليه، فحركناه فإذا هو ميت. فقلنا: مات الفقير فلما سمع صاحب

فلم يسمع له بعد خبر. والمقصود أن هذا الشخص كان مستغرق الوقت بحاله مع الله تعالى ومعرفة عجزه عن الثبوت على حسن الأدب في المعاملة وتأسفه على تقلب قلبه وميله عن سنن الحق، فلما قرع سمعه ما يوافق حاله سمعه من الله تعالى كأنه يخاطبه ويقول له:

كـل يـوم تتلـوّن   غير هـذا بـك أحسـن

ومن كان سماعه من الله تعالى وعلى الله وفيه فينبغي أن يكون قد أحكم قانون العلم في معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته، وإلا خطر له من السماع في حق الله تعالى ما يستحيل عليه ويكفر به. ففي سماع المريد المبتدىء خطر إلا إذا لم ينزل ما يسمع إلا على حاله من حيث لا يتعلق بوصف الله تعالى. ومثال الخطأ فيه هذا البيت بعينه فلو سمعه في نفسه

القصر بموته نزل فأدخله القصر فاغتممنا، وقلنا هذا يكفنه من غير وجهه فصعق الجندي وكسر كل ما كان بين يديه. فقلنا: ما يعد هذا الأخير ومضينا إلى الأبلة وبتنا وعرفنا الناس، فلما أصبحنا رجعنا إلى القصر، وإذا الناس مقبلون من كل وجه إلى الجنازة فكأنما نودي في البصرة حتى خرج القضاة والعدول وغيرهم، وإذا الجندي يمشي خلف الجنازة حافياً حاسراً حتى دفن ثم ذكر القصة إلى آخرها.

(والمقصود أن هذا الشخص كان مستغرق الوقت بحاله مع الله تعالى ومعرفة عجزه من الثبوت على حسن الأدب في المعاملة وتأسفه عن تقلب قلبه وميله عن سنن الحق) وهذا هو التلوين **(فلما قرع سمعه ما يوافق حاله سمعه من الله تعالى كأنه يخاطبه ويقول له: كل يوم تتلون)** يا عبدي ولا تثبت في مقام العبودية والذل لي **(غير هذا بك أجمل)** فاستحيا من هذا الخطاب استحياء اذهب نفسه فإن الحياء قد يميت إذا تمكن، كما حكى أن رجلاً كان بين يدي جماعة فخرج منه صوت فاستحيا ونكس رأسه وسكن فحركوه فوجدوه ميتاً. **(ومن كان سماعه من الله تعالى وعلى الله)** تعالى **(وفيه)** تعالى **(فينبغي أن يكون قد أحكم قانون العلم في معرفة الله ومعرفة صفاته)** على وجه ينكشف له الغطاء عن وجه الحق. **(والأخطر له من السماع في حق الله تعالى ما يستحيل عليه ويكفر به)** ومن هنا قال القشيري في الرسالة ويقال: السماع على قسمين: سماع بشرط العلم والصحو فمن شرط صاحبه معرفة الأسامي والصفات وإلا وقع في الكفر المحض، وسماع بشرط الحال فمن شرط صاحبه الفناء من أحوال البشريّة والتنقي من آثار الحظوظ لظهور أعلام الحقيقة، **(ففي سماع المريد المبتدىء خطر)** عظيم **(إلا إذا لم ينزل ما يسمع إلا على حاله من حيث لا يتعلق بوصف الله تعالى)** ومن هنا قال القشيري في الرسالة المريد لا تسلم له حركة في السماع بالاختيار البتة فإن ورد عليه وارد حركة ولم يكن فيه فضل قوة فبقدر الغلبة يعذر، فإذا زالت الغلبة وجب عليه السكون فإن استدام الحركة مستجلباً للوجد من غير غلبة وضرورة لم يصح. **(ومثال الخطأ فيه مثال هذا البيت)** المذكور **(بعينه لو سمعه)**

وهو يخاطب به ربه عز وجل فيضيف التلوّن إلى الله تعالى فيكفر، وهذا قد يقع عن جهل محض مطلق غير ممزوج بتحقيق، وقد يكون عن جهل ساقه إليه نوع من التحقيق، وهو أن يرى تقلب أحوال قلبه بل تقلب أحوال سائر العالم من الله وهو حق، فإنه تارة يبسط قلبه وتارة يقبضه وتارة ينوّره وتارة يظلمه وتارة يقسيه وتارة يلينه وتارة يثبته على طاعته ويقويه عليها وتارة يسلط الشيطان عليه ليصرفه عن سنن الحق، وهذا كله من الله تعالى. ومن يصدر منه أحوال مختلفة في أوقات متقاربة فقد يقال له في العادة: إنه ذو بداوات وإنه متلوّن. ولعل الشاعر لم يرد به إلا نسبة محبوبه إلى التلوّن في قبوله ورده وتقريبه وإبعاده وهذا هو المعنى. فسماع هذا كذلك في حق الله تعالى كفر محض بل ينبغي أن يعلم أنه سبحانه وتعالى يلون ولا يتلوّن ويغيِّر ولا يتغيّر بخلاف عباده. وذلك العلم يحصل للمريد باعتقاد تقليدي إيماني. ويحصل للعارف البصير بيقين كشفي حقيقي. وذلك من أعاجيب أوصاف الربوبية وهو المغير من غير تغير، ولا يتصوّر ذلك إلا في

السامع (**في نفسه وهو يخاطب به ربه عز وجل فيضيف التلون إلى الله تعالى فيكفر**) ولا يشعر، (**وهذا قد يقع**) من المريد (**عن جهل محض مطلق غير ممزوج بتحقيق**) علمي وهو الغالب على السامعين، (**وقد يكون عن جهل ساقه إليه نوع من التحقيق**) على حسب زعمه (**وهو أن يرى تقلب أحواله**) أي أحوال قلبه، (**بل تقلب سائر أحوال العالم من الله تعالى وهو حق**) في حد ذاته، (**فإنه**) تعالى بيده الأمر يقلب كيف شاء (**تارة يبسط قلبه**) ويشرح صدره بالواردات المناسبة للحال، (**وتارة يقبضه**) بما يرد عليه من التجلي القهري، (**وتارة ينوره**) بإفاضة لمعة من أنواره عليه، (**وتارة يظلمه**) بإرخاء الحجاب عليه وفي نسخة يغسله وهو بمعناه وفي أخرى يقسيه أي يجعله ضيقاً حرجا فيقسي، (**وتارة يثبته على طاعته**) كما قال تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾ [إبراهيم: ٢٧] (**وتارة يسلط الشيطان عليه ليصرفه عن سنن الحق**) إلى السوء والفحشاء، (**وهذا**) لا شك أنه (**كله من الله تعالى ومن تصدر منه أفعال مختلفة في أوقات متقاربة به فقد يقال له في العادة أنه ذو بدوات وأنه متلون، ولعل الشاعر لم يرد إلا نسبة محبوبه إلى التلون في قبوله ورده وتقريبه وتبعيده، وهو هذا المعنى فسماع هذا كذلك في حق الله تعالى كفر محض**) لأنه نسب إليه تعالى ما لا يليق به، (**بل ينبغي أن يعلم أنه تعالى يلون ولا يتلون ويغير ولا يتغير**) كل يوم هو في شأن لا يسأل عما يفعل (**بخلاف عباده**) فإنهم يتلونون ويتغيرون، (**وذلك العلم يحصل للمريد باعتقاد تقليد إيماني**) يتلقفه من أفواه من يعتقد فيه الكمال فيقلده ويعقد قلبه عليه، (**ويحصل للعارف البصير بيقين كشفي حقيقي**) يطمئن قلبه وينشرح به صدره، (**وذلك من أعاجيب أوصاف الربوبية وهو المغير من غير تغيير**) يلحقه (**ولا يتصور ذلك إلا في حق الله تعالى بل كل مغير سواه فلا يغير ما لم يتغير ومن أرباب الوجد**

حق الله تعالى، بل كل مغير سواه فلا يغير ما لم يغيره. ومن أرباب الوجد من يغلب عليه حال مثل السكر المدهش، فيطلق لسانه بالعتاب مع الله تعالى، ويستنكر اقتهاره للقلوب، وقسمته للأحوال الشريفة على تفاوت. فإنه المستصفي لقلوب الصديقين، والمبعد لقلوب الجاحدين والمغرورين، فلا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع، ولم يقطع التوفيق عن الكفار لجناية متقدمة ولا أمد الأنبياء عليهم السلام بتوفيقه ونور هدايته لوسيلة سابقة. ولكنه قال: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كلمَتُنا لعبَادِنا الْمُرْسَلِين﴾ [الصافات: ١٧١] وقال عز وجل: ﴿ولكنْ حقّ القولُ مِنِّي لأملأنَّ جهنَّم من الجنَّةِ والنّاسِ أجمعين﴾ [السجدة: ١٣]، وقال تعالى: ﴿إن الذين سبَقَتْ لَهُمْ منّا الْحُسْنَى أولئك عنها مبعدون﴾ [الأنبياء: ١٠١]، فإن خطر ببالك أنه لِمَ اختلفت السابقة وهم في ربقة العبودية مشتركون نوديت من سرادقات الجلال لا تجاوز حد الأدب، فإنه ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] ولعمري تأدب اللسان والظاهر مما يقدر عليه الأكثرون. فأما تأدب السر عن إضمار الاستبعاد بهذا الاختلاف الظاهر في التقريب والابعاد والإشقاء والإسعاد مع بقاء السعادة والشقاوة أبد الآباد فلا يقوى عليه إلا العلماء الراسخون في العلم. ولهذا قال الخضر عليه السلام لما سئل عن السماع في المنام:

من يغلب عليه حال مثل السكر المدهش) لعقله، **(فيطلق لسانه بالعتاب مع الله تعالى ويستنكر اقتهاره للقلوب و)** كذا **(قسمته للأحوال الشريفة على التفاوت)** والتباين، **(فإنه المستصفي لقلوب الصديقين)** أي جاعلها مختارة مصفاة عن الكدر قابلة لإفاضة الأنوار، **(والمبعد لقلوب الجاحدين)** المنكرين **(والمغرورين فلا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع)** كما ورد ذلك في الخبر، **(ولم يقطع التوفيق عن الكفار لجناية متقدمة)** فيكون ذلك القطع سبباً لها. **(ولا أمد الأنبياء عليهم السلام بتوفيقه ونور هدايته الوسيلة سابقة)** يمتنون بها، **(ولكنه قال تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ وقال عز وجل ﴿ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾ وقال تعالى: ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾)** وغير ذلك من الآيات الدالة على ذلك، **(فإن خطر ببالك أنه لم اختلفت السابقة وهم في رتبة العبودية مشتركون نوديت من سرادقات الجلال)** تأدب **(ولا تجاوز حد الأدب فإنه: ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسألون﴾ ولعمري تأدب اللسان والظاهر مما يقدر عليه الأكثرون فأما تأدب السر عن إضمار الاستبعاد لهذا الاختلاف الظاهر في التقريب والإبعاد والإشقاء والإسعاد مع بقاء السعادة والشقاوة أبد الآباد فلا يقوي عليه إلا العلماء الراسخون في العلم)** الموفقون من الله لفهم هذا وأمثاله. **(ولهذا قال الخضر عليه السلام لما سئل عن السماع في المنام)** ما تقول في هذا السماع الذي

إنه الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء لأنه محرك لأسرار القلوب ومكانها، ومشوّش لها تشويش السكر المدهش الذي يكاد يحل عقدة الأدب عن السر إلا ممن عصمه الله تعالى بنور هدايته ولطيف عصمته. ولذلك قال بعضهم: ليتنا نجونا من هذا السماع رأساً برأس. ففي هذا الفن من السماع خطر يزيد على خطر السماع المحرك للشهوة، فإن غاية ذلك معصية وغاية الخطأ ههنا كفر.

واعلم أن الفهم قد يختلف بأحوال المستمع، فيغلب الوجد على مستمعين لبيت واحد وأحدهما مصيب في الفهم والآخر مخطىء، أو كلاهما مصيبان وقد فهما معنيين مختلفين متضادين، ولكنه بالإضافة إلى اختلاف أحوالهم لا يتناقض. كما حكي عن عتبة الغلام أنه سمع رجلاً يقول:

سبحـــان جبـــار السما   إن المحـــب لفـــي عنـــا

فقال: صدقت وسمعه رجل آخر فقال: كذبت. فقال بعض ذوي البصائر: أصابا

يختلف فيه أصحابنا؟ (**فقال: إنه الصفاء الزلال**) بالتشديد (**الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء**) وقد تقدم ذلك في أول هذه الكتاب وذلك (**لأنه محرك لأسرار القلوب ومكامنها**) أي خوافيها (**ومشوش لها تشويش السكر المدهش الذي يكاد يحل عقدة الأدب عن السر إلا ممن عصمه الله عز وجل بنور هدايته ولطيف عصمته، ولذلك قال بعضهم**) وهو أبو علي الروذباري (**لما سئل عنه فقال: ليتنا نجونا من هذا السماع رأساً برأس**) نقله القشيري في الرسالة أي لا لنا ولا علينا خوفاً من التكلف واستجلاب الأحوال مع الجماعة، (**ففي هذا الفن**) أي النوع (**من السماع خطر يزيد على خطر السماع المحرك للشهوة فإن غاية ذلك معصية وغايه الخطأ ههنا كفر**) وشتان بينهما.

(**واعلم ان الفهم قد يختلف بأحوال المستمع، فيغلب الوجد على مستمعين لبيت واحد**) سمعاه من القوّال (**وأحدهما مصيب في الفهم والآخر مخطىء، أو كلاهما مصيبان وقد فهما معنيين مختلفين متضادين، ولكنه بالإضافة إلى اختلاف أحوالهما يتناقض كما حكى عن عتبة الغلام**) هو عتبة بن أبان بن تغلب هكذا نقله أبو حاتم الرازي عن علي بن المديني وهو من رجال الحلية (**أنه سمع رجلاً يقول:**)

(**سبحـــان جبـــار السمـــا   ان المحـــب لفـــي عنـــا**)

(**فقال: صدقت وسمعه آخر فقال: كذبت**) كل واحد سمع منه حيث هو هكذا نقله القشيري في الرسالة.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا جعفر، حدثنا إبراهيم قال: حدثني عبد الواحد بن عون

جميعاً وهو الحق فالتصديق كلام محب غير ممكن من المراد بل مصدود متعب بالصد والهجر والتكذيب كلام مستأنس بالحب مستلذ لما يقاسيه بسبب فرط حبه غير متأثر به، أو كلام محب غير مصدود عن مراده في الحال ولا مستشعر بخطر الصد في المآل. وذلك لاستيلاء الرجاء وحسن الظن على قلبه. فباختلاف هذه الأحوال يختلف الفهم.

وحكي عن أبي القاسم بن مروان ـ وكان قد صحب أبا سعيد الخراز رحمه الله وترك حضور السماع سنين كثيرة ـ فحضر دعوة وفيها إنسان يقول:

واقـــف في الماء عطشـــا ن ولكـــن ليس يسقـــي

فقام القوم وتواجدوا، فلما سكنوا سألهم عن معنى ما وقع لهم من معنى البيت، فأشاروا إلى التعطيش إلى الأحوال الشريفة والحرمان منها مع حضور أسبابها، فلم يقنعه

الخراز، حدثنا أبو حفص البصري قال: كان خليد جار العتبة قال: فسمع عتبة ذات ليلة وهو يقول:

سبحـــان جبـــار السماء إن المحـــب لفـــي عنـــاء

فقال عتبة: صدقت والله فغشي عليه اهـ.

(**فقال بعض ذوي البصائر: أصابا جميعاً**) في قولهما (**وهو الحق**) الذي لا محيد عنه، (**فالتصديق كلام محب غيره ممكن من المراد**) أي لم يتم تمكينه من وصوله إلى المراد (**بل مصدود**) أي ممنوع (**ومتعب بالصد والهجر**) وهو المراد من قوله في عناء، (**والتكذيب كلام مستأنس بالحب مستلذ لما يقاسيه بسبب فرط حبه غير متأثر به**) فلا يحس بالعناء أصلاً، فهذا معنى قوله: كذبت (**أو كلام محب غير مصدود عن مراده في الحال ولا مستشعر بخطر الصد**) والهجران (**في المآل، وذلك لاستيلاء الرجاء وحسن الظن**) معاً (**على قلبه**) فهما يتواردان عليه ويتجاذبان، (**فباختلاف هذه الأحوال يختلف الفهم**) وهذا معنى قول القشيري كل واحد سمع منه حيث هو.

(**وحكي عن أبي القاسم بن مروان وكان قد صحب أبا سعيد**) أحمد بن عيسى (**الخراز**) البغدادي صحب ذا النون والسري وغيرهما مات سنة سبع وسبعين ومائتين (**وترك حضور السماع سنين كثيرة فحضر في دعوة فأنشد بعضهم:**

واقـــف في الماء عطشـــا ن ولكـــن ليس يسقـــي

فقام القوم وتواجدوا فلما سكتوا) أي رجعوا عن وجدهم (**سألهم عما وقع لهم من معنى البيت فأشاروا إلى التعطش إلى الأحوال الشريفة**) أي التشوّق لحصولها (**والحرمان عنها**) أي عدم الوصول لها (**مع حضور أسبابها**) وذلك السبب وقوفه في الماء، (**فلم يقنعه ذلك فقالوا**

ذلك فقالوا له: فماذا عندك فيه؟ فقال: أن يكون في وسط الأحوال ويكرم بالكرامات ولا يعطي منها ذرة. وهذه إشارة إلى إثبات حقيقة وراء الأحوال، والكرامات والأحوال سوابقها، والكرامات تسنح في مبادئها، والحقيقة بعد لم يقع الوصول إليها. ولا فرق بين المعنى الذي فهمه وبين ما ذكروه إلا في تفاوت رتبة المتعطش إليه، فإن المحروم عن الأحوال الشريفة أولاً يتعطش إليها، فإن مكن منها تعطش إلى ما وراءها، فليس بين المعنيين اختلاف في الفهم بل الاختلاف بين الرتبتين. وكان الشبلي رحمه الله كثيراً ما يتواجد على هذا البيت:

ودادكم هجر وحبكم قِلًى ... ووصلكم صرمٌ وسلمكم حرب

وهذا البيت يمكن سماعه على وجوه مختلفة بعضها حق وبعضها باطل، وأظهرها: أن يفهم هذا في الخلق بل في الدنيا بأسرها بل في كل ما سوى الله تعالى. فإن الدنيا مكّارة خدّاعة قتّالة لأربابها معادية لهم في الباطن ومظهرة صورة الود «فما امتلأت منها دار حبرة إلا امتلأت عبرة» كما ورد في الخبر، وكما قال الثعالبي في وصف الدنيا.

له: فما عندك فيه؟ فقال: أن يكون في وسط الأحوال ويكرم بالكرامات ولا يُعطي منها ذرة) فشبه الوقوف في الماء بكونه في وسط الأحوال وتمكينه فيها هو إكرامه بالكرامات، ولكن لا يسقي من ذلك الماء أراد به لا يعطي ذرة من تلك الأحوال. (وهذا إشارة إلى اثبات حقيقة وراء الأحوال والكرامات والأحوال سوابقها والكرامات تسنح من مبادئها، والحقيقة بعد لم يقع الوصول إليها) فالتعطش انما هو إلى وجدان تلك الحقيقة، (ولا فرق بين المعنى الذي فهمه) أبو القاسم بن مروان (وبين ما ذكروه إلا في تفاوت رتبة المتعطش إليه فإن المحروم عن الأحوال الشريفة) أوّلاً (يتعطش إليها) ويتمنى إدراكها، (فإن مكن منها تعطش إلى ما وراءها فليس بين المعنيين اختلاف في الفهم بل الإختلاف بين الرتبتين) ويدرك ذلك بأدنى فهم. (وكان أبو بكر) دلف بن جحدر (الشبلي) البغدادي (رحمه الله) صحب الجنيد وكان نسيج وحده، مات سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة عن سبع وثمانين سنة (كثيراً ما يتواجد على هذا البيت) ينشده بنفسه:

(ودادكم هجر وحبكم قلى ... ووصلكم صرم وسلمكم حرب)

(وهذا البيت يمكن سماعه على وجوه مختلفة بعضها حق وبعضها باطل، وأظهرها أن يفهم هذا في الخلق بل في الدنيا بأسرها بل في كل ما سوى الله تعالى، فإن الدنيا مكارة) أي كثيرة المكر والحيلة (خدّاعة) أي كثيرة الخداع (قتّالة لأربابها) بإيقاعها لهم في أسباب الهلاك (معادية لهم في الباطن ومظهرة صورة الود) في الظاهر («فما امتلأت منها دار حبرة) أي سروراً (إلا امتلأت عبرة») أي بكاء وإليه أشار الحريري بقوله:

تنح عن الدنيا فلا تخطبنّها ... ولا تخطبن قتّالة من تناكحُ
فليس يفي مرجوّها بمخوفها ... ومكروهها اما تأملت راجحُ
لقد قال فيها الواصفون فاكثروا ... وعندي لها وصف لعمري صالحُ
سلافٌ قصاراها زعاف ومركب ... شهي إذا استذللته فهو جامحُ
وشخص جميل يؤثر الناس حسنه ... ولكن له أسرار سوء قبائحُ

والمعنى الثاني: أن ينزله على نفسه في حق الله تعالى، فإنه إذا تفكر فمعرفته جهل إذ

دار متي ما أضحكت في يومها ... أبكت غداً تباً لها من دار

وقال غيره:

إن جلت أوجلت ... أوحلت أوحلت ... أو كست أوكست

(كما ورد في الخبر) قال العراقي رواه ابن المبارك عن عكرمة بن عمار عن يحي بن أبي كثير مرسلاً بلفظ « ما امتلأت دار منها حبرة إلا امتلأت عبرة » اهـ.

(وكما قال) أبو منصور **(الثعالبي)** صاحب اليتيمة والمضاف والمنسوب وغيرهما **(في وصف الدنيا)**:

(تنح عن الدنيا فلا تخطبنها ... ولا تخطبن قتالة من تناكح)
(فليس يفي مرجوّها بمخوفها ... ومكروهها اما تأملت راجح)

وفي نسخة: فأطنبوا

(لقد قال فيها الواصفون فأكثروا ... وعندي لها وصف لعمري صالح)

(سلاف) بالضم من أسماء الخمر **(قصاراها)** أي غايتها **(ذعاف)** أي مر **(ومركب شهي إذا استلذذته فهو جامح)** يقال: جمح عن الطريق إذا عدل ومرَّ جامحاً أي على رأسه.

(وشخص جميل يونق) أي يزين **(الناس حسنه ولكن له أسرار سوء قبائح)** أي قبحة لو ظهرت.

(والمعنى الثاني أن ينزله على نفسه في حق الله تعالى فإنه إذا تفكر فمعرفته جهل) روى أبو الشيخ في العظمة من حديث ابن عباس: « تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله » ومن حديث أبي ذر « تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فتهلكوا » وروى الطبراني في الأوسط وابن عدي والبيهقي من حديث ابن عمر « تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في الله » وروى أبو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس « تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله » **(إذ ما قدروا الله حق قدره)** بنص الآية.

ما قدروا الله حق قدره. وطاعته رياء إذ لا يتقي الله حق تقاته، وحبه معلول إذ لا يدع شهوة من شهواته في حبه. ومن أراد الله به خيراً بصره بعيوب نفسه فيرى مصداق هذا البيت في نفسه، وإن كان عليّ المرتبة بالإضافة إلى الغافلين، ولذلك قال ﷺ: «لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» وقال عليه الصلاة والسلام: «إني لأستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة». وإنما كان استغفاره عن أحوال هي درجات بعد بالإضافة إلى ما بعدها، وإن كانت قرباً بالإضافة إلى ما قبلها، فلا قرب إلا ويبقى وراءه قرب لا نهاية له، إذ سبيل السلوك إلى الله تعالى غير متناه، والوصول إلى أقصى درجات القرب محال.

والمعنى الثالث: أن ينظر في مبادىء أحواله فيرتضيها ثم ينظر في عواقبها فيزدريها لإطلاعه على خفايا الغرور فيها، فيرى ذلك من الله تعالى فيستمع البيت في حق الله تعالى شكاية من القضاء والقدر وهذا كفر - كما سبق بيانه - وما من بيت إلا ويمكن تنزيله على معان وذلك بقدر غزارة علم المستمع وصفاء قلبه.

وروى أبو الشيخ من حديث أبي ذر «تفكّروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فإنكم ما تقدرون قدره». (**وطاعته رياء إذ لا يتقي الله حق تقاته**) ولأجل ذلك قال الله تعالى ﴿فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا﴾ (**وحبه معلول إذ لا يدع شهوة من شهواته في حبه**) فكيف يكون الحب خالصاً، (**ومن أراد الله به خيراً وبصره بعيوب نفسه**) وشغله عن عيوب غيره، (**فسيرى مصداق هذا البيت في نفسه وإن كان علي الرتبة**) كاملها (**بالإضافة إلى الغافلين، ولذلك قال ﷺ «لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»**) رواه مسلم وقد تقدم ولم يرد به انه عرف منه ما لا يطاوعه لسانه في العبارة عنه بل معناه إني لا أحيط بمحامدك وصفات الهيتك، وإنما أنت المحيط بها وحدك فإذاً لا يحيط مخلوق من ملاحظة حقيقة ذاته إلا بالحيرة والدهشة، وأما اتساع المعرفة فإنما يكون في معرفة أسمائه وصفاته. (**وقال**) ﷺ: (**«إني لاستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة»**) تقدم في الباب الثاني من الأركان، (**وإنما كان استغفاره من أحوال**) شريفة (**هي درجات بعد بالإضافة إلى ما بعدها**) من الأحوال، (**وإن كانت قرباً بالإضافة إلى ما قبلها فلا قرب إلا ويبقى وراء قرب**) لا نهاية له (**إذ سبيل السلوك إلى الله تعالى غير متناه والوصول إلى أقصى درجات القرب محال**).

(**والمعنى الثالث: أن ينظر**) السالك (**في مباديء أحواله فيرتضيها ثم ينظر في عواقبها فيزدريها**) أي يحتقرها (**لاطلاعه على خفايا الغرور فيها فيرى ذلك من الله تعالى فيستمع البيت في حق الله تعالى شكاية من القضاء والقدر**) والاستنكار على القسمة الأزلية (**وهذا كفر محض كما سبق بيانه**) قريباً. (**وما من بيت إلا ويمكن تنزيله على معان**) شتى (**وذلك بقدر غزارة علم المستمع وصفاء قلبه**).

الحالة الرابعة: سماع من جاوز الأحوال والمقامات فعزب عن فهم ما سوى الله تعالى حتى عزب عن نفسه وأحوالها ومعاملاتها، وكان كالمدهوش الغائص في بحر عين الشهود الذي يضاهي حاله حال النسوة اللاتي قطعن أيديهن في مشاهدة جمال يوسف عليه السلام حتى دهشن وسقط إحساسهن. وعن مثل هذه الحالة تعبر الصوفية بأنه قد فنى عن نفسه. ومهما فني عن نفسه فهو عن غيره أفنى فكأنه فني عن كل شيء إلاَّ عن الواحد المشهود.

(الحالة الرابعة: سماع من جاوز الأحوال والمقامات) فالأحوال مواهب والمقامات مكاسب، وقيل: الأحوال ثمرات المقامات، وسيأتي الكلام على كل ذلك في موضعه اللائق به، **(فعزب)** أي غاب **(عن فهم ما سوى الله تعالى حتى عزب عن)** فهم **(نفسه وأحوالها)** وتلويناتها **(ومعاملاتها. وكان كالمدهوش الغائص في)** بحر **(عين الشهود)** وفي بعض النسخ في بحر الشهود، وفي أخرى في عين بحر الشهود وفي كل من هذه العبارات تفاوت خفي أشرت به في شرح صيغة القطب سيدي عبد السلام بن مشيش قدس سره عند قوله: وأغرقني في عين الوحدة **(الذي يضاهي حاله حال النسوة اللاتي قطعن أيديهن في مشاهدة جمال يوسف عليه السلام حتى دهشن)** وفي نسخة: بهتن **(وسقط احساسهن)**.

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن زيد قال أعطتهن ترنجاً وعسلاً فكن يحززن الترنج بالسكين ويأكلن بالعسل فلما قيل له أخرج عليهن خرج فلما رأينه أعظمنه وتهيمن به حتى جعلن يحززن أيديهن بالسكين وفيها الترنج ولا يعقلن لا يحسبن إلا أنهن حززن الترنج قد ذهبت عقولهن مما رأين.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق دريد بن مجاشع عن بعض أشياخه قال: قالت زليخا للقيم أدخله عليهن وألبسه ثياباً بيضاً، فإن الجميل أحسن ما يكون في البياض، فأدخله عليهن وهن يحززن مما في أيديهن، فلما رأينه حززن أيديهن وهن لا يشعرن من النظر إليه مقبلاً ومدبراً، فلما خرج نظرن إلى أيديهن وجاء الوجع فجعلن يولولن.

(وعن مثل هذه الحالة تعبر) السادة **(الصوفية بأنه فني عن نفسه)** بأن استولى من أمر الحق سبحانه عليه فغلب كون الحق تعالى على كونه وهذا هو الثناء المطلق، **(ومهما فني عن نفسه فهو عن غيره أفنى فكأنه فني عن كل شيء إلا عن الواحد المشهود وفني أيضاً عن الشهود)** أعلم أن الفناء المطلق على قسمين: فناء ظاهر وفناء باطن، فالفناء الظاهر هو أن يتجلى الحق تعالى له بطريق الأفعال ويسلب عن العبد اختياره وارادته فلا يرى لنفسه ولا لغيره فعلاً إلا بالحق، ثم يأخذ في المعاملة مع الله تعالى بحسبه، وهذا هو الذي أشار إليه المصنف بقوله فهو عن غيره أفنى، والفناء الباطن أن يكاشف تارة بالصفات وتارة بمشاهدة آثار عظمة الذات ويستولي على باطنه أمر الحق حتى لا يبقى له هاجس ولا وسواس، وهذا هو الذي أشار إليه المصنف بقوله: وفني أيضاً عن الشهود وليس من ضرورة الفناء أن يغيب إحساسه كما قد يفهم من سياق المصنف

وفني أيضاً عن الشهود فإن القلب أيضاً إذا التفت إلى الشهود وإلى نفسه بأنه مشاهد فقد غفل عن المشهود. فالمستهتر بالمرئي لا التفات له في حال استغراقه إلى رؤيته، ولا إلى عينه التي بها رؤيته ولا إلى قلبه الذي به لذته، فالسكران لا خبر له من سكره، والملتذ لا خبر له من التذاذه، وإنما خبره من الملتذ به فقط. ومثاله العلم بالشيء فإنه مغاير للعلم بالعلم بذلك الشيء، فالعالم بالشيء مهما ورد عليه العلم بالعلم بالشيء كان معرضاً عن الشيء. ومثل هذه الحالة قد تطرأ في حق المخلوق وتطرأ أيضاً في حق الخالق، ولكنها في الغالب تكون كالبرق الخاطف الذي لا يثبت ولا يدوم، وإن دام لم تطقه القوّة البشرية، فربما اضطرب تحت أعبائه اضطراباً تهلك به نفسه.

كما روي عن أبي الحسن النوري انه حضر مجلساً فسمع هذا البيت:

ما زلت أنزل من ودادك منـزلاً تتحير الألبـاب عنـد نـزولـه

فقام وتواجد وهام على وجهه. فوقع في أجمة قصب قد قطع وبقيت أصوله مثل

السابق ولكن قد تتفق غيبة الإحساس لبعض الأشخاص، وليس ذلك من ضرورة الفناء على الإطلاق.

ثم استدل المصنف على قوله: وفني أيضاً عن الشهود فقال: **(فإن القلب إن التفت إلى الشهود وإلى نفسه بأنه مشاهد فقد غفل عن المشهود فالمستهتر بالمرئي)** وفي بعض النسخ فالمستغرق بالمرئي **(لا التفات له في حال استغراقه إلى رؤيته ولا إلى عينه التي بها رؤيته ولا إلى قلبه الذي به لذته، فالسكران لا خبر له من سكره، والملتذ لا خبر له من التذاذه، وإنما خبره من الملتذ به فقط)** وهذا مقام من أطلق من وثائق الأحوال وصار بالله لا بالاحوال وخرج من القلب فصار مع تقلبه لا مع قلبه، **(ومثاله: العلم بالشيء فإنه مغاير للعلم بالعلم بذلك الشيء فالعالم بالشيء مهما ورد عليه العلم بالعلم بالشيء كان معرضاً عن الشيء، ومثل هذه الحالة قد تطرأ في حق المخلوقين وتطرأ أيضاً في حق الخالق، ولكنها في الغالب تكون كالبرق الخاطف لا يثبت ولا يدوم، فإن دام لم تطقه القوّة البشرية، فربما تضطرب تحته اضطراباً تهلك فيه نفسه)** وقد يتفق أن صاحب هذا الاستغراق يتسع وعاؤه حتى لعله يكون متحققاً في الفناء ومعناه روحاً وقلباً ولا يغيب عن كل ما يجري من قول وفعل، وإلى الأوّل أشار المصنف بقوله: **(كما روي عن أبي الحسين)** أحمد بن محمد **(النوري)** البغدادي كان من أقران الجنيد مات سنة ٢٩٨ **(إنه حضر مجلساً)** فيه سماع، **(فسمع)** من القوّال **(هذا البيت)** لبعضهم:

(ما زلت أنزل من ودادك منـزلاً تتحير الالبـاب عنـد نـزولـه)

فقام وتواجد وهام على وجهه، فوقع في أجمة قصب قد قطع وبقي أصولها مثل السيوف فكان

السيوف، فصار يغدو فيها ويعيد البيت إلى الغداة والدم يخرج من رجليه، حتى ورمت قدماه وساقاه وعاش بعد ذلك أياماً ومات رحمه الله. فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد وهي أعلى الدرجات لأن السماع على الأحوال نازل عن درجات الكمال وهي ممتزجة بصفات البشرية وهو نوع قصور، وإنما الكمال أن يفنى بالكلية عن نفسه وأحواله؛ أعني انه ينساها فلا يبقى له التفات إليها كما لم يكن للنسوة التفات إلى الأيدي والسكاكين. فيسمع لله وبالله وفي الله ومن الله وهذه رتبة من خاض لجة الحقائق وعبر ساحل الأحوال والأعمال واتحد بصفاء التوحيد وتحقق بمحض الإخلاص، فلم يبق فيه منه شيء أصلاً، بل خمدت بالكلية بشريته وفني التفاته إلى صفات البشرية رأساً ولست أعني بفنائه فناء جسده بل فناء قلبه، ولست أعني بالقلب اللحم والدم بل سر لطيف له

يغدو فيها ويروح (**ويعيد البيت**) المذكور (**إلى الغداة والدم يجري**) وفي نسخة يخرج (**من رجليه حتى ورمت قدماه وساقاه، وعاش بعده أياماً ومات رحمه الله تعالى. فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد وهي أعلى الدرجات لأن السماع على الأحوال نازل عن درجات الكمال وهي ممتزجة بصفات البشرية وهو نوع قصور**) عند أهل العرفان، (**وإنما الكمال أن يفنى بالكلية عن نفسه وأحواله أعني أنه ينساها فلا يبقى له التفات إليها**) أي إلى الأحوال وإلى النفس، (**كما لم يكن للنسوة التفات إلى اليد والسكين**) وفي نسخة إلى الأيدي والسكاكين، (**فيسمع بالله وفي الله ولله ومن الله**) وإليه يشير ما نقله القشيري عن بندار بن الحسين بعد أن نقل من يسمع بطبع وبحال فقال: وأما من يسمع بحق فيسمع بالله ولله ولا يتصف بهذه الأحوال التي هي ممزوجة بالحظوظ البشرية فإنها مبناة مع العلل فيسمعون من حيث ابقاء التوحيد بحق لا بحظ. ونقل أيضاً عن بعضهم أن أهل السماع على ثلاث طبقات أبناء الحقائق يرجعون في سماعهم إلى مخاطبة الحق لهم، وضرب يخاطبون الله تعالى بقلوبهم بمعاني ما يسمعون فهم مطالبون بالصدق فيما يشيرون به إلى الله تعالى، وثالث هو فقير مجرد قطع العلاقات من الدنيا والآفات يسمعون بطيبة قلوبهم وهؤلاء أقربهم إلى السلامة اهـ.

(**وهذه رتبة من خاض لجة الحقائق**) فظفر منها بلطائف الرقائق (**وعبر ساحل الأحوال والأعمال**) ولم يقف عندها، (**واتحد بصفاء التوحيد**) الخالص من كدورات الشبه (**وتحقق بمحض الإخلاص**) أي تمكن منه، (**فلم يبق فيه منه**) أي من نفسه (**شيء أصلاً بل خمدت بالكلية بشريته**) وزالت صفاتها (**وفني التفاتها إلى صفات البشرية رأساً**) أي من أصله، ومن هنا ترقى العارفون من حضيض المجاز إلى ارتفاع الحقيقة واستكملوا معراجهم، فرأوا بالمشاهدة العبرانية أن ليس في الوجود إلا الله وكل شيء سواه إذا اعتبرت ذاته من حيث ذاته فهو عدم محض، وإذا اعتبر من الوجه الذي يسري إليه الوجود من الأوّل رأى موجوداً إلا في ذاته لكن من الوجه الذي يلي موجده فيكون الموجود وجه الله فقط، (**ولست أعني بفنائه فناء جسده بل فناء**

إلى القلب الظاهر نسبة خفية وراءها سر الروح الذي هو من أمر الله عز وجل ـ عرفها من عرفها وجهلها من جهلها ـ ولذلك السر وجود . وصورة ذلك الوجود ما يحضر فيه فإذا حضر فيه غيره فكأنه لا وجود إلا للحاضر . ومثاله المرآة المجلوة إذ ليس لها لون في نفسها بل لونها لون الحاضر فيها ، وكذلك الزجاجة فإنها تحكي لون قرار ما ولونها لون الحاضر فيها . وليس لها في نفسها صورة بل صورتها قبول الصور ، ولونها هو هيئة الاستعداد لقبول الألوان ، ويعرب من هذه الحقيقة ـ أعني سر القلب بالإضافة إلى ما يحضر فيه ـ قول الشاعر :

قلبه ، ولست أعني بالقلب اللحم والدم بل سر لطيف له إلى القلب الظاهر نسبة خفية وراءها سر الروح الذي هو من أمر الله عز وجل عرفها من عرفها وجهلها من جهلها ، ولذلك السر وجود . وصورة ذلك الوجود وما يحضر فيه فإذا حضر فكأنه لا وجود إلا للحاضر) .

قال المصنف في كيمياء السعادة : وليس القلب هذه القطعة اللحم التي في الصدر من الجانب الأيسر لأنه يكون في الدواب ويكون في الموتى ، وكل شيء تبصره بعين الظاهر ، فهو من هذا العالم الذي سمي عالم الشهادة ، وأما حقيقة القلب فليس من هذا العالم لكنه من عالم الغيب فهو في هذا العالم غريب ، ثم قال : والروح من عالم الأمر ، والإنسان من عالم الخلق من جانب فكل شيء يجوز عليه المساحة والمقدار والكيفية ، فهو من عالم الخلق وليس للقلب مساحة ولا مقدار ، ولهذا لا يقبل القسمة ولو قبل القسمة لكان من عالم الخلق ، وكان من جانب الجهل ومن جانب العلم وكل شيء يكون فيه جهل وعلم فهو محال وفي معنى آخر هو من عالم الأمر له عبارة عن شيء من الأشياء ولا يكون عليه طريق المساحة والكيفية .

(ومثاله : المرآة المجلوة إذ ليس لها لون في نفسها ، بل لونها لون الحاضر فيها ، وكذلك الزجاجة فإنها تحكي لون قرارها ولونها لون الحاضر في نفسها وليس لها في نفسها صورة بل صورتها قبول الصورة ، ولونها هو هيئة الاستعداد لقبول الألوان) .

قال المصنف في المقصد الأسنى : من ينظر إلى مرآة انطبعت فيها صورة متلوّنة فيظن أن تلك الصورة صورة المرآة وأن ذلك اللون لون المرآة وهيهات بل المرآة في ذاتها لا لون لها وشأنها قبول صور الألوان على وجه يتخايل إلى الناظرين إلى ظاهر الأمور إن ذلك هو صورة المرآة حقاً حتى أن الصبي إذا رأى إنساناً في المرآة ظن أن الإنسان في المرآة ، فكذلك القلب خال من الصورة في نفسه عن الهيئات وإنما هيئاته قبول معاني الهيئات والصور والحقائق فما يحله يكون كالمتحد به لا أنه كالمتحد به تحقيقاً ، ومن لا يعرف الزجاج والخمر إذا رأى زجاجة فيها خمر لم يدرك تباينهما فتارة يقول لا خمر وتارة يقول لا زجاجة .

(ويعرب عن هذه الحقيقة في القلب بالإضافة إلى ما يحضر قول الشاعر) :

رق الزجاج ورقّتِ الخمرُ فتشابها فتشاكل الأمرُ
فكأنما خمرٌ ولا قدحٌ وكأنما قدح ولا خمرُ

وهذا مقام من مقاماتِ علوم المكاشفة منه نشأ خيال من ادعى الحلول والاتحاد ، وقال أنا الحق وحوله يدندن كلام النصارى في دعوى اتحاد اللاهوت بالناسوت أو تدرعها بها أو حلولها فيها على ما اختلفت فيه عباراتهم وهو غلط محض يضاهي غلط من يحكم على المرآة بصورة الحمرة إذ ظهر فيها لون الحمرة من مقابلها ، وإذا كان هذا غير

(رق الزجاج ورقت الخمر وتشابها فتشاكل الأمرُ
فكأنما خمر ولا قدح وكأنما قدح ولا خمرُ)

وقال في مشكاة الأنوار بعد كلام ساقه في وحدة الوجود : ولا يبعد أن يفجأ الإنسان مرآة فينظر فيها ولم ير المرآة فقط ، فيظن أن الصورة التي يرى في المرآة هي صورة المرآة متحدة بها ، ويرى الخمر في الزجاج فيظن أن الخمر لون الزجاج ، فإذا صار ذلك عنده مألوفاً ورسخ فيه قدمه استغربه فقال : رق الزجاج ورقت الخمر الخ . وفرق بين أن يقول الخمر قدح وبين أن يقول كأنه القدح . وهذه الحالة إذا غلبت سميت بالإضافة إلى صاحب الحالة فناء بل فناء الفناء لأنه فني عن نفسه وفني عن فنائه فإنه ليس يشعر في تلك الحال ولا يعدم شعوره ولو شعر بعدم شعوره بنفسه كان قد شعر بنفسه ، وتسمى هذه الحال بالإضافة إلى المستغرق به بلسان المجاز اتحاداً وبلسان الحقيقة توحيداً .

(وهذا مقام من مقامات علوم المكاشفة) ووراءها أيضاً أسرار يطول الخوض فيها . **(منها نشأ خيال من ادعى الحلول والاتحاد وقال : أنا الحق)** كما صدر من الحلاج ، أو سبحاني ما أعظم شأني كما صدر عن أبي يزيد البسطامي ، **(وحولها يدندن كلام النصارى في دعوى اتحاد اللاهوت بالناسوت أو تدرعها بها أو حلول فيها على ما اختلفت فيه عباراتهم وهو خطأ محض يضاهي غلط من يحكم على المرآة بصورة الحمرة إذا ظهر فيها لون الحمرة من مقابلها)** .

قال المصنف في مشكاة الأنوار : العارفون بعد العروج إلى سماء الحقيقة اتفقوا أنهم لم يروا في الوجود إلا الواحد الحق ، لكن منهم من كان له هذه الحال عرفاناً علمياً ، ومنهم من صار له ذلك ذوقاً حالاً وانتفت عنهم الكثرة بالكلية واستغرقوا بالفردانية المحضة واستوفيت فيها عقولهم ، فصاروا كالمبهوتين فيه ولم يبق فيهم متسع لا لذكر غير الله ولا لذكر انفسهم أيضاً ، فلم يكن عندهم إلا الله فسكر واسكرا وقع دون سلطان عقولهم ، فقال أحدهم : أنا الحق ، وقال الآخر : سبحاني ما أعظم شأني ، وقال الآخر : ما في الجبة إلا الله ، وكلام العشاق في حال السكر يطوي ولا يحكي ، فلما خف عنهم سكرهم وردوا إلى سلطان العقل الذي هو ميزان الله في أرضه عرفوا أن ذلك لم يكن حقيقة الاتحاد بل يشبه مثل قول العاشق في حال فرط :

أنا من أهوى ومن أهوى أنا .

ثم أورد الكلام الذي أسبقناه قريباً .

وقال في المقصد الأسنى عند ذكر اسمه الحق: حظ العبد من هذا الاسم أن يرى نفسه باطلاً ولا يرى غير الله حقاً، والعبد وإن كان حقاً فليس هو حقاً لنفسه بل هو حق لغيره وهو الله سبحانه وتعالى، فإنه موجود به لا بذاته بل هو بذاته باطل لولا إيجاد الحق له فقد أخطأ من قال: أنا الحق إلا بأحد وجهين. أحدهما: أن يعني انه بالحق وهذا التأويل بعيد لأن اللفظ لا ينبيء عنه ولأن ذلك لا يخصه بل كل شيء سوى الحق فهو بالحق. الثاني: أن يكون مستغرقاً بالحق حتى لا يكون فيه مستمع لغيره وما أخذ كلية الشيء واستغرقه فقد يقال انه كان قال الشاعر:

أنـا من أهوى ومن أهوى أنا .

ويعني به الاستغراق وأهل التصوّف لما كان الغالب عليهم رؤية فناء أنفسهم مـن حيـث ذاتهم وملاحظتهم جانب الحق كان الجاري على ألسنتهم من أسماء الله تعالى في أكثر الأحوال اسم الحق لأنهم يلحظون الذات بالحقيقة دون ما هو هالك في نفسه، وقال في خاتمة هذا الكتاب: وحيث يطلق الاتحاد ويقول هو هو لا يكون إلا بطريق التوسع والتجوّز اللائق بعادة الصوفية والشعراء، فإنهم لأجل تحسين موقع الكلام في الأفهام يسلكون سبيل الإستعارة كما يقول الشاعر:

أنامن أهوى ومن أهوى أنا .

وذلك مؤوّل عند الشاعر فإنه لا معنى لأنه هو تحقيقاً بل كأنه هو، فإنه مستغرق الهم به كما يكون هو مستغرق الهم بنفسه فيعبر عن هذه الحالة بالاتحاد على سبيل التجوّز وعليه ينبغي أن يحمل كلام أبي يزيد حيث قال: انسلخت نفسي عن نفسي كما تنسلخ الحية من جلدها، فنظرت فإذا أنا هو فيكون معناه أن ينسلخ من شهـوات نفسـه وهـواهـا وهمهـا فلا يبقـى فيـه متسـع لغير الله تعـالى ولا يكون همه سوى الله تعالى، وإذا لم يحل في القلب إلاّ جلال الله تعالى وجماله حتى صار مستغرقاً به يصير كأنه هو لا أنه هو تحقيقاً، وفرق بين قولنا هو هو، وبين قولنا كأنه هو، ولكن قد يعبر بقولنا هو هو عن قولنا كأنه هو، وهذه مزلة قدم فإن من ليس له قدم راسخ في المعقولات ربما لم يتميز له أحدهما عن الآخر فينظر إلى كمال ذاته، وقد تزين بما تلألأ فيه من حلية الحق فيظن أنه هو فيقول: أنا الحق وهو غالط غلط النصارى حيث رأوا ذلك في ذات عيسى عليه السلام، فقالوا: هو الإله بل من غلط من ينظر إلى مرآة انطبعت فيها صورة متلونة، ثم ساق الكلام الذي ذكرته قريباً، ثم قال: وقول من قال: أنا الحق إما أن يكون معناه قول الشاعر أنا من أهوى، وإما أن يكون قد غلط في ذلك كما غلط النصارى في ظنهم إتحاد اللاهوت بالناسوت، وقول أبي يزيد إن صح عنه: سبحاني ما أعظم شأني إما أن يكون جارياً على لسانه في معرض الحكاية من الله تعالى، وإما أن يكون قد شاهد كمال حظه في صفة القدس عن باب الترقيات عاجز عن قدس نفسه وقال:

لائق بعلم المعاملة فلنرجع إلى الغرض، فقد ذكرنا تفاوت الدرجات في فهم المسموعات.

المقام الثاني: بعد الفهم والتنزيل الوجد. وللناس كلام طويل في حقيقة الوجد -أعني الصوفية والحكماء الناظرين في وجه مناسبة السماع للأرواح- فلننقل من أقوالهم ألفاظاً ثم لنكشف عن الحقيقة فيه.

أما الصوفية؛ فقد قال ذو النون المصري رحمه الله في السماع: إنه وارد حق جاء يزعج القلوب إلى الحق، فمن أصغى إليه بحق تحقق، ومن أصغى إليه بنفس تزندق. فكأنه عبَّر عن الوجد بانزعاج القلوب إلى الحق وهو الذي يجده عند ورود السماع إذا سمي السماع وارد حق. وقال أبو الحسين الدراج مخبراً عما وجده في السماع :الوجد عبارة عما

سبحاني أي عظم شأنه بالإضافة إلى شأن عموم الخلق فقال: ما أعظم شأني وهو مع ذلك يعلم أن قدسه وعظم شأنه بالإضافة إلى الخلق ولا نسبة أن قدس الرب وعظم شأنه، وإما أن يكون قد جرى هذا اللفظ في سكر وغلبات الأحوال، فإن الرجوع إلى الصحو واعتدال الحال يوجب حفظ اللسان عن الألفاظ الموهمة، وحال السكر ربما لا يحتمل ذلك، فإن جاوزت هذين التأويلين إلى الاتحاد فذلك محال قطعاً، وأما الحلول فإن المفهوم منه أمران. أحدهما: النسبة التي بين الجسم وبين مكانه الذي يكون فيه وذلك لا يكون إلا بين جسمين، فالبريء عن معنى الجسمية يستحيل في حقه ذلك والثاني: النسبة التي بين العرض والجوهر، فإن العرض يكون قوامه بالجوهر، فقد يعين بأنه حال فيه، وذلك محال على كل ما قوامه بنفسه فدع عنك ذكر الرب تعالى في هذا العرض، فإن كل ما قوامه بنفسه يستحيل أن يحل فيما قوامه بنفسه إلا بطريق المجاورة الواقعة بين الأجسام فلا يتصوّر الحلول بين عبدين، فكيف يتصوّر بين العبد والرب، فإذا بطل الحلول والانتقال والاتحاد لم يبق لقولهم معنى إلا ما أشرنا إليه والله أعلم.

(وإن كان هذا غير لائق بعلم المعاملة فلنرجع إلى الغرض فقد ذكرنا تفاوت الدرجات في فهم المسموعات) فنقول:

(المقام الثاني: بعد الفهم والتنزيل الوجد وللناس كلام طويل في حقيقة الوجد. أعني الصوفية والحكماء الناظرين في وجه مناسبة السماع للأرواح، فلننقل من أقوالهم ألفاظاً) رويت عنهم ونسبت إليهم، **(ثم لنكشف)** الغطاء **(عن)** وجه **(الحقيقة فيه)**.

(أما الصوفية فقد قال ذو النـون المصري رحمه الله تعالى في السماع) لما سئل عنه: **(أنه وارد حق)** أي وارد ورد من الحق تعالى وهو وارد قولاً لا يشوبه الباطل **(جاء يزعج القلوب)** أي يحركها **(إلى الحق)** تعالى، **(فمن أصغى بنفس)** وطبع تزندق هكذا نقله القشيري في الرسالة **(فكأنه عبَّر عن الوجود بانزعاج القلوب إلى الحق)** تعالى، **(وهو الذي يجده عند ورود السماع إذ سمي السماع وارد حق. وقال أبو الحسين الدراج)** بن الحسين الرازي

يوجد عند السماع، وقال: جال بي السماع في ميادين البهاء فأوجدني وجود الحق عند العطاء فسقاني بكأس الصفاء فأدركت به منازل الرضاء وأخرجني إلى رياض التنزه والفضاء. وقال الشبلي رحمه الله: السماع ظاهره فتنة وباطنه عبرة، فمن عرف الإشارة حل له استماع العبارة وإلاَّ فقد استدعى الفتنة وتعرض للبلية. وقال بعضهم: السماع غذاء الأرواح لأهل المعرفة لأنه وصف يدق عن سائر الأعمال ويدرك برقة الطبع لرقته وبصفاء السر لصفائه ولطفه عند أهله. وقال عمرو بن عثمان المكي: لا يقع على كيفية الوجد عبارة لأنه سر الله عند عباده المؤمنين الموقنين. وقال بعضهم: الوجد مكاشفات

نزيل بغداد تقدم ذكره قريباً **(مخبراً عما وجده في السماع والوجد عبارة عما يوجد عند السماع)** وهذه جملة معترضة **(وقال: جال بي السماع)** أي اضطرب ودار **(في ميادين البهاء)** أي الحال والهيبة أو المراد عظمة الله عز وجل. **(فأوجدني وجود الحق عند العطاء فسقاني)** وفي نسخة فاسقاني **(بكأس الصفا فأدركت به منازل الرضا، وأخرجني إلى رياض النزهة والعناء)** وفي بعض النسخ المتنزه من النزهة وفي أخرى: الزهد وفي أخرى: الصفاء بدل العناء. **(وقال)** أبو بكر **(الثعلبي)** رحمه الله تعالى لما سئل عن **(السماع)** فقال: **(ظاهره فتنة)** لما فيه غناء بأصوات حسنة وربما كان آلات **(وباطنه عبرة)** للسامع بما يفهمه مما سمعه مما يدل على المحبة والشوق والقرب والبعد ونحو ذلك، **(فمن عرف الإشارة من الكلام حل له استماع العبرة وإلاَّ فقد استدعى الفتنة وتعرض للبلية)** لعدم معرفته الإشارة نقله القشيري في الرسالة. **(وقال بعضهم: السماع غذاء الأرواح لأهل المعرفة)** ولفظ الرسالة وقيل: السماع لطف غذاء الأرواح لأهل المعرفة أي أرواحهم تتغذى وتعيش بالمعاني اللطيفة التي تفهم عن السماع ويقوى لها جدها وطلبها ويدوم أنسها بمحبوبها ويظهر عليها طربها، **(لأنه وصف يدق عن سائر الأعمال ويدرك برقة الطبع لرقته)** لمن كان سماعه من طبع **(وبصفاء السر)** الذي في القلب **(لصفائه ولطفه عند أهله)** وهم الذين سماعهم بحق عن حق. **(وقال عمرو بن عثمان المكي)** أبو عبد الله شيخ القوام وإمام الطائفة في الأصول والطريقة، صحب أبا سعيد الخراز وغيره، ومات ببغداد سنة ٢٧١: **(لا يقع على كيفية الوجد عبارة)** يعبر بها عنه **(لأنه سر الله تعالى عند عباده المؤمنين الموقنين)** ولفظ الرسالة في ترجمة عمرو بن عثمان المذكور وقال: **لا يقع على** الوجد عبارة لأنه سر الله عند المؤمنين اهـ.

أي يعسر عليهم التعبير عنه وإن كان محسوساً لهم وإذا عسرت العبارات عن تمييز هذه المحسوسات فعسرها عن موارد القلوب، ومما يفتح به الحق من أحوال القلوب أولى وإنما يفسرها من منّ الله تعالى عليهم بها بالاشارات ويقربها بالأمثال من الأمور المعلومة.

(وقال بعضهم: الوجد من مكاشفات الحق) للعبد توجب استغراقه فيه. وفي الرسالة: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت أبا بكر الرازي يقول، سمعت أبا علي الروذباري يقول وقد

من الحق. وقال أبو سعيد بن الاعرابي: الوجد رفع الحجاب ومشاهدة الرقيب وحضور الفهم وملاحظة الغيب ومحادثة السر وإيناس المفقود، وهو فناؤك من حيث أنت، وقال أيضاً: الوجد أوّل درجات الخصوص وهو ميراث التصديق بالغيب فلما ذاقوه وسطع في قلوبهم نوره زال عنهم كل شك وريب. وقال أيضاً: الذي يحجب عن الوجد رؤية آثار النفس والتعلق بالعلائق والأسباب، لأن النفس محجوبة بأسبابها فإذا انقطعت الأسباب وخلص الذكر وصحا القلب ورق وصفا ونجعت المواظبة فيه وحل من المناجاة في محل قريب وخوطب وسمع الخطاب بأذن واعية وقلب شاهد وسر ظاهر فشاهد ما كان منه خالياً، فذلك هو الوجد لأنه قد وجد ما كان معدوماً عنده. وقال أيضاً: الوجد ما يكون عند ذكر مزعج أو خوف مقلق أو توبيخ على زلة أو محادثة بلطيفة أو إشارة إلى فائدة أو شوق إلى غائب أو أسف على فائت أو ندم على ماض أو استجلاب إلى حال أو

سئل عن السماع فقال: مكاشفة الأسرار إلى مشاهدة المحبوب. **(وقال أبو سعيد)** أحمد بن محمد ابن زياد البصري **(ابن الأعرابي)** صاحب الجنيد، وعمر بن عثمان المكي، وأبا الحسين النوري وغيرهم جاور الحرم ومات به سنة ثلاثمائة واحدى وأربعين: **(الوجد رفع الحجاب)** من البين، **(ومشاهدة الرقيب)** بلا كيف وأين **(وحضور الفهم)** في معاني ما يسمع، **(وملاحظة الغيب)** مما يرد عليه من الواردات السرية، **(ومحادثة السر)** بلسان السر، **(وايناس المفقود وهو فناؤك أنت من حيث أنت)** أي فناؤك عن نفسك من حيث هي وبما لها من الحظوظ البشرية وهذا القول يشير إلى أن الوجد عين الوجود وفيه خلاف ستأتي الإشارة إليه. **(وقال أيضاً: الوجد أولى درجات الخصوص)** هم الذين اختصهم الله تعالى بمعرفته **(وهو ميراث التصديق بالغيب)** أي ثمرته، **(فلما ذاقوه)** بقواهم الروحانية **(وسطع في قلوبهم نوره زال عنهم كل شك وريب، وقال أيضاً: الذي يحجب عن الوجود)** أي عن حصوله في السالك عند السماع **(رؤية آثار النفس)** والتطلع إلى الأحول **(والتعلق بالعلائق والأسباب)** مع الالتفات إليها، **(لأن النفس محجوبة بأسبابها، فإذا انقطعت الأسباب)** بترك الالتفات إليها وعدم التعلق بها **(وخلص الذكر)** عن الشوائب **(وصحا القلب)** عن الغفلة **(ورق)** برقة السر **(وصاف)** عن الكدر **(نجحت الموعظة فيه)** أي أثرت ونفعت، **(وحل من المناجاة)** السرية **(في محل غريب وخوطب)** وكوشف **(وسمع الخطاب بأذن واعية)** أي حافظة **(وقلب شاهد)** لما يكاشف به، **(وسر ظاهر يشاهد ما كان منه غائباً ذلك هو الوجد لأنه قد وجد معدوماً عنده)** مفقوداً لديه. **(وقال أيضاً: الوجد ما يكون عند ذكر مزعج)** أي محرك الى الحق تعالى، **(أو خوف مقلق)** من أليم حجابه، **(أو توبيخ على زلة)** صدرت منه، **(أو محادثة بلطيفة)** من لطائفه، **(أو إشارة إلى فائدة)** لاحت له، **(أو شوق باعث إلى غائب)** اشتاق إليه، **(أو أسف)** أي حزن **(على فائت)** من الأحوال الشريفة، **(أو ندم على**

داع إلى واجب أو مناجاة بسر ، وهو مقابلة الظاهر بالظاهر والباطن بالباطن والغيب بالغيب والسر بالسر واستخراج مالك بما عليك مما سبق لك السعي فيه فيكتب ذلك لك بعد كونه منك ، فيثبت لك قدم بلا قدم وذكر بلا ذكر ، إذ كان هو المبتدىء بالنعم والمتولي ، وإليه يرجع الأمر كله ، فهذا ظاهر علم الوجد وأقوال الصوفية من هذا الجنس في الوجد كثيرة.

وأما الحكماء فقال بعضهم: في القلب فضيلة شريفة لم تقدر قوّة النطق على إخراجها باللفظ فأخرجتها النفس بالألحان ، فلما ظهرت سرت وطربت إليها فاستمعوا من النفس وناجوها ودعوا مناجاة الظواهر . وقال بعضهم: نتائج السماع استنهاض العاجز من الرأي واستجلاب العازب من الأفكار وحدة الكالّ من الأفهام والآراء حتى يثوب ما عزب

ماض) من عمره في غير معرفة ، **(أو استجلاب إلى حال)** يرجو التمكن فيه ، **(أو داع إلى واجب أوجبه)** الله تعالى عليه ، **(أو مناجاة بسر)** فصاحب الوجد يتأمل في سماعه عند عروض هذه الأحول ما يرد عليه منه . **(وهو مقابلة الظاهر بالظاهر والباطن بالباطن والغيب بالغيب والسر بالسر واستخراج مالك بما عليك مما سبق لك لتسعى فيه ، فكتب ذلك لك بعد كونه منك فيثبت لك قدم بلا قدم ، وذكر بلا ذكر وإن كان هو المسدي بالنعم والمتولي)** للأمور كلها ، **(وإليه يرجع الأمر كله ، فهذا ظاهر علم الوجد وأقوال الصوفية من هذا الجنس في الوجد كثيرة)** ، فمن ذلك قول الجنيد : السماع فتنة لمن طلبه ترويح لمن صادفه . وقال أبو يعقوب الهرجوري : هو حال يبدي الرجوع إلى الأسرار من حيث الاحتراق ، وقال أبو علي الدقاق : السماع طبع إلا عن شرع وحزن إلا عن حرق وفتنة إلا عن عبرة . وقال بعضهم : السماع نداء والوجد قصد . وقال الاستاذ أبو سهل الصعلوكي : المستمع بين استتار وتجل ، فالاستتار يوجب التلهيب ، والتجلي يورث الترويح والاستتار تتولد منه حركات المريدين وهو محل الضعف والعجز والتجلي يتولد منه سكون الواصلين وهو محل الاستكانة والتمكين ، وكذلك محل الحضرة ليس فيها إلا الذبول تحت مورد الهيئة . وقال سهل التستري : السماع علم استأثر الله به لا يعلمه إلا هو كل ذلك نقله القشيري في الرسالة.

(وأما الحكماء فقال بعضهم : في القلب فضيلة شريفة تقدر) وفي نسخة : لم تقدر **(على قوّة النطق إخراجها باللفظ فاخرجتها النفس بالألحان ، فلما ظهرت)** تلك الفضيلة **(سرت وطربت إليها فاستمعوا من النفس وناجوها ودعوا مناجاة الظواهر)** أي تركوها . **(وقال بعضهم : نتائج السماع استنهاض العاجز من الرأي واستجلاب العازب من الأفكار)** وفي نسخة : الفكر **(وحدة الكالّ)** بتشديد اللام **(عن الأفهام والآراء حتى يثور)** أي يتحرك ، وفي نسخة يثوب أي يرجع **(ما عزب)** أي غاب **(وينهض)** أي يقوم **(ما عجز)** ويحتدما

وينهض ما عجز ويصفو ما كدر ويمرح في كل رأي ونية، فيصيب ولا يخطىء ويأتي ولا يبطىء. وقال آخر: كما أن الفكر يطرق العلم إلى المعلوم فالسماع يطرق القلب إلى العالم الروحاني. وقال بعضهم وقد سئل عن سبب حركة الأطراف بالطبع على وزن الألحان والإيقاعات فقال: ذلك عشق عقلي والعاشق العقلي لا يحتاج إلى أن يناغي معشوقه بالمنطق الجرمي بل يناغيه ويناجيه بالتبسم واللحظ والحركة اللطيفة بالحاجب والجفن والإشارة، وهذه نواطق أجمع إلا أنها روحانية، وأما العاشق البهيمي فإنه يستعمل المنطق الجرمي ليعبر به عن ثمرة ظاهر شوقه الضعيف وعشقه الزائف. وقال آخر: من حزن فليسمع الألحان. فإن النفس إذا دخلها الحزن خمد نورها، وإذا فرحت اشتعل نورها

كل (**ويصفو ما كدر ويخرج من كل رأي ونية فيفيب ولا يخطىء ويأتي ولا يبطيء. وقال آخر: كما أن الفكر يطرق العلم إلى المعلوم فالسماع يطرق القلب إلى العالم الروحاني، وقال بعضهم وقد سئل عن حركة سبب الاطراق بالطبع على وزن الالحان والإيقاعات فقال: ذلك عشق عقلي من العاشق العقلي والعاشق العقلي لا يحتاج إلى أن يناغي معقوله**) أي يساروه (**بالنطق الجرمي، بل يناغيه ويناجيه بالتبسم واللحظ والحركة اللطيفة بالحاجب والجفن والإشارة، وهذه نواطق أجمع إلا انها روحانية، وأما العاشق البهيمي فإنه يستعمل الجرمي ليعبر به عن ثمرة ظاهر شوقه الضعيف وعشقه الزائف**) المبهرج، وأوضحه صاحب العوارف فقال: ووجه آخر إنما تستلذ الروح النغمات لأن النغمات بها نطق النفس مع الروح بالإيماء الخفي إشارة ورمزاً بين المتعاشقين وبين النفوس والأرواح تعاشق أصلي ينزع ذلك إلى أنوثة النفس وذكورة الروح والميل والتعاشق بين الذكر والانثى بالطبيعة واقع. قال الله تعالى ﴿وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ [الأعراف: ١٨٩] في قوله: منها اشعار بتلازم وتلاصق موجب للائتلاف والتعاشق والنغمات تستلذها الروح لأنها مناغاة بين المتعاشقين، وكما أن في عالم الحكمة كوّنت حواء من آدم كذلك في عالم القدرة كوّنت النفس من الروح، فهذا التآلف من هذا الأصل، وذلك أن النفس روح حيواني تجنس بالقلب من الروح الروحاني وتجنسها بأن امتازت من أرواح جنس الحيوان فشرف القرب من الروح الروحاني فصار نفساً فإذا تكوّن النفس من الروح الروحاني في عالم القدرة لتكوّن حواء من آدم في عالم الحكمة، فهذا التآلف والتعاشق ونسبة الذكورة والأنوثة من ههنا ظهر، وبهذا الطريق استطاب الروح النغمات لأنها مراسلات بين المتعاشقين ومكالمة بينهما، وقد قال القائل:

تكلم منـــا في الوجـــوه عيـــونـنـــا ... ونحن سكـــــــوت والهوى يتكلم

انتهى وقد سبق سياق ذلك في أوّل الكتاب مبسوطاً.

(**وقال آخرون: من حزن فليسمع الألحان**) ومنه قول بعضهم: من ابتلى بالأحزان فعليه بسماع الألحان، (**فإن النفس إذا دخلها الحزن خمد نورها**) وعزب سرورها، (**وإذا فرحت**

وظهر فرحها فيظهر الحنين بقدر قبول القابل وذلك بقدر صفائه ونقائه من الغش والدنس.

والأقاويل المقررة في السماع والوجد كثيرة ولا معنى للاستكثار من إيرادها، فلنشتغل بتفهيم المعنى الذي الوجد عبارة عنه فنقول: إنه عبارة عن حالة يثمرها السماع وهو وارد حق جديد عقيب السماع يجده المستمع من نفسه. وتلك الحالة لا تخلو عن قسمين: فإنها إما أن ترجع إلى مكاشفات ومشاهدات هي من قبيل العلوم والتنبيهات، وإما أن ترجع إلى تغيرات وأحوال ليست من العلوم بل هي كالشوق والخوف والحزن والقلق والسرور والأسف والندم والبسط والقبض، وهذه الأحوال يهيجها السماع ويقويها، فإن ضعف بحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر أو تسكينه أو تغيير حاله حتى يتحرك على خلاف عادته أو يطرق أو يسكن عن النظر والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجداً، وإن ظهر على الظاهر سمي وجداً إما ضعيفاً وإما قوياً بحسب ظهوره وتغييره للظاهر وتحريكه بحسب قوة وروده، وحفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوّة الواجد وقدرته على ضبط جوارحه، فقد يقوى الوجد في الباطن ولا يتغير الظاهر

اشتعل نورها وظهر فرحها فيظهر الحزن بقدر صفائه ونظافته) ونقائه (**من الغش والدنس)** المعنوي.

(**والأقاويل المقررة في السماع والوجد كثيرة ولا معنى للاستكثار من إيرادها)** إذ ما ذكر فيه مقنع للمسترشد، (**فلنشتغل بفهم المعنى الذي الوجد عبارة عنه، فنقول: إنه)** أي الوجد (**عبارة عن حالة يثمرها السماع وهو وارد حق جديد عقيب السماع)** أي عنده (**يجده المستمع من نفسه)** وهو يشعر بسابقة فقد، فمن لم يفقد لم يجد، وإن كان الفقد لمزاحمة وجود العبد بوجود صفاته وبقاياه، (**وتلك الحالة لا تخلو عن قسمين فإما ان ترجع إلى مكاشفات ومشاهدات هي من قبيل العلوم والتشبيهات، وإما ان ترجع إلى تعبيرات وأحوال ليست من هذا)** القبيل، (**بل هي كالشوق والحزن والخوف والقلق والسرور والأسف والندم والبسط والقبض)** وهذه المواجيد ثمرات للأعمال والواردات، (**وهذه الأحوال يهيجها السماع ويقويها فإن ضعف بحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر أو تسكينه أو تغير حاله حتى يتحرك على خلاف عادته أو يطرق)** برأسه، (**أو يسكن عن النظر والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجداً، وإن ظهر على الظاهر سمي وجداً إما ضعيفاً وإما قوياً بحسب ظهوره وتغيره للظاهر وتحريكه بحسب قوّة وروده، وحفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوّة الواجد وقدرته على ضبط جوارحه فقد يقوى الوجد في الباطن، ولا يتغير الظاهر لقوّة صاحبه، وقد لا**

لقوّة صاحبه، وقد لا يظهر لضعف الوارد وقصوره عن التحريك وحل عقد التماسك. وإلى المعنى الأوّل أشار أبو سعيد بن الأعرابي حيث قال في الوجد: إنه مشاهدة الرقيب وحضور الفهم وملاحظة الغيب، ولا يبعد أن يكون السماع سبباً لكشف ما لم يكن مكشوفاً قبله، فإن الكشف يحصل بأسباب: منها: التنبيه والسماع منبه، ومنها تغير الأحوال ومشاهدتها وإدراكها فإن إدراكها نوع علم يفيد إيضاح أمور لم تكن معلومة قبل الورود، ومنها، صفاء القلب والسماع يؤثر في تصفية القلب والصفاء سبب الكشف، ومنها: انبعاث نشاط القلب بقوّة السماع فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل ذلك قوّته، كما يقوى البعير على حمل ما كان لا يقوى عليه قبله. وعمل القلب الاستكشاف وملاحظة أسرار الملكوت، كما أن عمل البعير حمل الأثقال فبواسطة هذه الأسباب يكون سبباً للكشف، بل القلب إذا صفا ربما يمثل له الحق في صورة مشاهدة أو في لفظ منظوم يقرع سمعه يعبر عنه بصوت الهاتف إذا كان في اليقظة، وبالرؤيا إذا كان في المنام، وذلك جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوّة، وعلم تحقيق ذلك خارج عن علم

يظهر لضعف الوارد وقصوره عن التحريك وحل عقد التماسك، وإلى المعنى الأول اشار أبو سعيد بن الأعرابي) فيما تقدم من سياق كلامه **(حيث قال في الوجد: إنه مشاهدة الرقيب وحضور الفهم وملاحظة الغيب، ولا يبعد أن يكون السماع سبباً لكشف ما لم يكن مكشوفاً قبله)** ولا بدع في ذلك، **(فإن الكشف يحصل بأسباب، منها: التنبيه والسماع منبه لأمور كان قبله في غفلة عنها، ومنها: تغير الأحوال)** وتلونها **(ومشاهدتها وإدراكها)** في نفسه **(فإن إدراكها)** أي الأحوال **(نوع علم يفيد إيضاح أمور لم تكن معلومة قبل الورود)** والسماع سبب لإدراكها، **(ومنها صفاء القلب والسماع يؤثر تصفية القلب)** عن الكدورات **(والصفاء سبب الكشف ومنها انبعاث نشاط القلب بقوّة السماع فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل ذلك قوّته كما يقوى البعير)** عند سماع الحداء **(على حمل ما كان لا يوقى عليه قبله)** وهذا مشاهد، **(وعمل القلب الاستكشاف وملاحظة أسرار الملكوت)** بعين السر، **(كما أن عمل البعير حمل الأثقال)** ولكل عمل رجال، **(فبواسطة هذه الأسباب يكون)** السماع **(سبباً للكشف بل القلب إذا صفا)** عن غش الكدورات **(ربما يمثل له الحق في صورة مشاهدة)** يطالعها بعين الباطن، **(وفي لفظ منظوم يقرع سمعه يعبر عنه بصوت الهاتف إذا كان في اليقظة و)** يعبر عنه أيضاً **(بالرؤيا إذا كان في المنام، وذلك جزء من)** ستة وأربعين جزءاً من **(النبوّة)** كما ورد ذلك في الخبر، **(وعلم تحقيق ذلك خارج عن علم المعاملة)** وقد تقدمت الإشارة إليه في مواضع من هذا الكتاب، **(كما روي عن)** أبي عبد الله **(محمد بن**

المعاملة وذلك كما روي عن محمد بن مسروق البغدادي أنه قال: خرجت ليلة في أيام جهالتي وأنا نشوان وكنت أغني بهذا البيت.

بطور سيناء كرم ما مـررت بـه ... إلا تعجبـــت ممن يشرب الماء

فسمعت قائلاً يقول:

وفي جهنم مـــاء مـــا تجرعـــه ... خلق فأبقى له في الجوف أمعـاء

قال: فكان ذلك سبب توبتي واشتغالي بالعلم والعبادة. فانظر كيف أثر الغناء في تصفية قلبه حتى تمثل له حقيقة الحق في صفة جهنم في لفظ مفهوم موزون وقرع ذلك سمعه الظاهر.

وروي عن مسلم العبـاداني أنه قال: قدم علينا مرة صالح المري وعتبة الغلام وعبد الواحد بن زيد ومسلم الاسواري فنزلوا على الساحل، قال: فهيأت لهم ذات ليلة طعاماً فدعوتهم إليه فجاءوا فلما وضعت الطعام بين أيديهم إذا بقائل يقول رافعاً صوته هذا البيت:

مسروق البغدادي) رحمه الله تعالى **(أنه قال: خرجت ليلة في أيام جاهليتي)** أي عنفوان شبابي **(وأنا نشوان)** أي سكران **(وكنت أغني بهذا البيت)** أي أردده لنفسي:

(بطرزنا مـاء كـرم مـا مـررت بـه ... الا تعـجـبـت ممن يشرب الماء)

كذا في النسخ، وكأنه اسم بقعة. وفي بعض النسخ: بطور سيناء بدله **(فسمعت قائلاً)** وهو الهاتف يقول:

(وفي جهنم مـــاء مـــا تجرعـــه ... خلـق وابقـى لـه في الجوف امعـاء)

(قال فكان ذلك سبب توبتي) عما كنت عليه **(واشتغالي بالعلم و)** اقبالي على **(العبادة، فانظر كيف أثر الغناء في تصفية قلبه حتى تمثل ذلك له حقيقة الحق من صفة جهنم في لفظ موزون قرع ذلك سمعه الظاهر)**. وقال صاحب الامتاع: عمل سماع فحضر أخي وحصل له فيه حال، فأصبح واهتم للسفر وسافر وحج من غير أب بعد أن أقام بها قريباً من عشرين سنة، ولم يحج فكان السماع سبباً لسفره من ارنو وليس ذلك من مجرد الشعر بل للالحان فيه تأثير وكم من سمع الغناء فحصل له ما هيمه من المعرفة.

(وروي عن مسلم العباداني) رحمه الله **(قال: قدم علينا مرة صالح)** بن بشير **(المري)** تقدمت ترجمته في كتاب العلم، **(وعتبة)** بـن أبان **(الغلام)** تقدم ذكره قريباً، **(وعبد الواحد ابن زيد)** البصري تقدمت ترجمته في كتاب العلم، **(ومسلم الأسواري)** بفتح الهمزة **(ونزلوا على الساحل)** أي ساحل عبادان بقصد المرابطة، **(فهيأت لهم ذات يوم طعاماً فدعوتهم إليه فجاؤا، فلما وضعت الطعام بين أيديهم إذا قائل يقول)** من بعض أولئك المطوعة **(رافعاً صوته)**:

وتلهيك عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس غيها غير نافعُ

قال: فصاح عتبة الغلام صيحة وخرّ مغشياً عليه وبقي القوم، فرفعت الطعام وما ذاقوا والله منه لقمة.

وكما يسمع صوت الهاتف عند صفاء القلب فيشاهد أيضاً بالبصر صورة الخضر عليه السلام فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصور مختلفة. وفي مثل هذه الحالة تتمثل الملائكة للأنبياء عليهم السلام إما على حقيقة صورتها وإما على مثال يحاكي صورتها بعض المحاكاة. وقد رأى رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام مرتين في صورته وأخبر عنه بأنه سد الأفق

(وتلهيك عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس غيها غير نافع)

(قال: فصاح عتبة الغلام صيحة خرّ مغشياً عليه وبكى القوم) لما سمعوا، **(فرفعت الطعام من بين أيديهم وما ذاقوا والله لقمة منه)**. أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عتبة الغلام فقال: حدثني أبي، حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان، حدثنا أبو بكر بن عبيد قال: حدثت عن محمد قال: حدثني روح بن سلمة الوراق، حدثني مسلم العباداني قال: قدم علينا مرة صالح المري. وعتبة الغلام فذكره.

وقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا جعدة بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا سجف بن منظور قال: صنع عبد الواحد بن زيد طعاماً وجمع عليه نفراً من إخوانه وكان فيهم عتبة الغلام قال: فأكل القوم غير عتبة فإنه كان قائماً على رؤسهم يحدثهم قال: فالتفت بعضهم إلى عتبة فنظر إلى عينيه والدموع تنحدر منهما فسكت وأقبل على الطعام، فلما فرغ القوم من طعامهم تفرقوا، وأخبر الرجل عبد الواحد بما رأى من عتبة فقال له عبد الواحد: يا بني لم بكيت والقوم يطعمون؟ قال: ذكرت موائد أهل الجنة والخدم قيام على رؤوسهم، فشهق عبد الواحد شهقة خرَّ مغشياً عليه. قال سجف: وحدثني حصين بن القاسم قال: فما رأيت عبد الواحد بعد ذلك اليوم دعا إنساناً إلى منزله ولا أكل طعاماً إلا دون شبعه وإلاَّ فتر ضاحكاً حتى مضى لوجهه. قال: وأما عتبة فإنه جعل لله على نفسه أن لا يأكل إلا أقل من شبعه، ولا يشرب إلا أقل من ريّه، ولا ينام بالليل والنهار إلا أقل من نبهته.

(وكما يسمع صوت الهاتف عند صفاء القلب فيشاهد أيضاً بالبصر صورة الخضر عليه السلام فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصور مختلفة) في أماكن شتى، **(وفي مثل هذه الحالات تتمثل الملائكة للانبياء)** عليهم السلام **(إما على حقيقة صورتها وإما على مثال يحاكي صورتها بعض المحاكاة، ورأى رسول الله ﷺ جبريل)** عليه السلام **(مرتين في صورته)** الأصلية **(فأخبر عنه بأنه سدّ الأفق)**.

وهو المراد بقوله تعالى: ﴿علّمه شديدُ القوى ★ ذُو مرة فاستوى ★ وهو بالأفق الأعلى﴾ [النجم: ٥ - ٧] إلى آخر هذه الآيات. وفي مثل هذه الأحوال من الصفاء يقع الاطلاع على ضمائر القلوب، وقد يعبر عن ذلك الإطلاع بالتفرس، ولذلك قال ﷺ: « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله »، وقد حكي أن رجلاً من المجوس كان يدور على المسلمين ويقول: ما معنى قول النبي ﷺ: « اتقوا فراسة المؤمن » فكان يذكر له تفسيره

وأخرج البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً « أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول ». ورواه مسلم كذلك.

وفي حديث جابر: بينا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت منه، **(وهذا المراد بقوله ﴿علمه شديد القوى﴾)** المراد به جبريل عليه السلام، وهذا يؤيد رواية من قال: يعلمني بدل فيكلمني **﴿ذو مِرّة فاستوى★ وهو بالافق الأعلى﴾** إلى آخر الآيات من سورة النجم، **(وقد يعبر عن ذلك الاطلاع بالتفرس، ولذلك قال رسول الله ﷺ اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى »)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي سعيد. وقال: حديث غريب اهـ.

قلت: ورواه في التفسير من جامعه وكذا أبو يعلى في مسنده، والعسكري في الأمثال كلهم من طريق عمرو بن قيس الملائي عن عطية العوفي، عن أبي سعيد به مرفوعاً ثم قرأ ﴿إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾ [الحجر: ٧٥] وقد روي عن بعض أهل العلم في تفسير **(للمتوسمين)** قال: للمتفرّسين وكذا أخرجه الهروي والطبراني وأبو نعيم في الطب النبوي وابن عدي وغيرهم كالحكيم الترمذي وسمويه من طريق راشد بن سعد عن أبي أمامة مرفوعاً.

ويروى عن ابن عمر وأبي هريرة أيضاً، بل هو عند الطبراني وأبي نعيم والعسكري من طريق وهب بن منبه عن طاوس عن ثوبان مرفوعاً بلفظ: « احذروا دعوة المسلم وفراسته فإنه ينظر بنور الله وينظر بتوفيق الله » ولكن قال الخطيب: عقب أبي سعيد المحفوظ ما رواه سفيان عن عمرو بن قيس قال: كان يقال: اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله، وعند العسكري من حديث ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هانىء، عن أبي الدرداء من قوله: اتقوا فراسة العلماء فإنهم ينظرون بنور الله إنه شيء يقذفه الله في قلوبهم وعلى ألسنتهم. وكلها ضعيفة وفي بعضها ما هو متماسك لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع، لاسيما وللبزار والطبراني وغيرهما كأبي نعيم في الطب بسند حسن عن أنس مرفوعاً « إن لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم ».

(وقد حكي أن واحداً من المجوس كان يدورعلى المسلمين وكان يقول) لهم: **(ما معنى قول النبي ﷺ « اتقوا فراسة المؤمن »)** الحديث **(فكان)** كل من سأله **(يذكر له**

فلا يقنعه ذلك حتى انتهى إلى بعض المشايخ من الصوفية. فسأله، فقال له معناه: أن تقطع الزنار الذي على وسطك تحت ثوبك، فقال: صدقت هذا معناه وأسلم، وقال: الآن عرفت أنك مؤمن وأن إيمانك حق. وكما حكي عن ابراهيم الخواص قال: كنت ببغداد في جماعة من الفقراء في الجامع فأقبل شاب طيب الرائحة حسن الوجه فقلت لأصحابي: يقع لي أنه يهودي، فكلهم كرهوا ذلك، فخرجت وخرج الشـاب ثم رجع إليهم وقال: أيّ شيء قال الشيخ فيّ؟ فاحتشموه فألح عليهم فقالوا له: قال إنك يهودي، قال: فجاءني وأكب على يدي وقبّل رأسي وأسلم، وقال: نجد في كتبنا أن الصديق لا تخطىء فراسته فقلت: أمتحن المسلمين فتأملتهم فقلت: إن كان فيهم صدّيق ففي هذه الطائفة، لأنهم يقولون حديثه سبحانه ويقرأون كلامه، فلبست عليكم فلما اطلع عليّ الشيخ وتفرس فيّ علمت أنه صديق قال، وصار الشاب من كبار الصوفية.

وإلى مثل هذا الكشف الإشارة بقوله عليه السلام: «لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء» وإنما تحوم الشياطين على القلوب إذا كانت

تفسيره ولا يقنعه ذلك حتى انتهى إلى بعض المشايخ من الصوفية فسأله فقال: معناه أن تقطع الزنار) وهو خيط الكفر (**الذي**) هو مشدود (**على وسطك تحت ثوبك، فقال: صدقت هذا معناه وأسلم**) في الحال، (**وقال: الآن عرفت أنك مؤمن وأن إيمانك حق. وكما حكي عن إبراهيم الخوّاص**) ترجمه القشيري في الرسالة (**قال: كنت ببغداد في جماعة من الفقراء في الجامع، فأقبل شاب طيب الريح حسن الوجه فقلت لأصحابي: يقع لي**) في نفسي (**أنه يهودي فكلهم كرهوا ذلك**) أي نظروا إلى ظاهر حاله (**فخرجت وخرج الشاب ثم رجع إليهم**) وسألهم (**وقال: أي شيء قال الشيخ فيّ**) أي في حقي؟ (**فاحتشموا**) من الجواب، (**فألح عليهم، فقالوا: قال إنك يهودي قال: فجاءني فأكب على يديّ**) يقبلها (**وقبل رأسي وأسلم**) على يدي (**وقال: نجد في كتبنا**) يعني السماوية (**أن الصديق لا تخطىء فراسته، فقلت**) في نفسي: (**امتحن المسلمين**) واختبرهم، (**فتأملتهم فقلت: إن كان فيهم صديق ففي هذه الطائفة لأنهم يقولون حديثه سبحانه**) ويقرأون كلامه، (**فلبست عليكم**) وفي نسخة عليهم، (**فلما اطلع الشيخ عليّ وتفرس فيّ علمت أنه صديق. قال: وصار الشاب**) المذكور (**من كبار الصوفية**) أي فتح الله عليه ببركة صدقه وخدمته لهم فلحق بهم، وقد روي في صدق الفراسة لأفراد من رجال هذه الأمة ما هو مذكور في تراجمهم في مواضعه.

(**وإلى مثل هذا الكشف الإشارة بقوله ﷺ: لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء**) تقدم الكلام عليه في كتاب الصوم، (**وإنما تحوم الشياطين على القلوب إذا كانت مشحونة بالصفات المذمومة**) القبيحة، (**فإنها مرعى الشيطان**)

مشحونة بالصفات المذمومة فإنها مرعى الشيطان وجنده. ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه لم يطف الشيطان حول قلبه. وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إلا عبادك منهم المخلصين﴾ [الحجر: ٤٠] وبقوله تعالى: ﴿إن عبادي ليسَ لَكَ عليهم سلطان﴾ [الحجر: ٤٢] والسماع سبب لصفاء القلب وهو شبكة للحق بواسطة الصفاء.

وعلى هذا يدل ما روي أن ذا النون المصري رحمه الله دخل بغداد فاجتمع إليه قوم من الصوفية ومعهم قوّال، فاستأذنوه في أن يقول لهم شيئاً. فأذن لهم في ذلك فأنشأ يقول:

صغير هـــواك عـــذبني ... فكيـــف بـــه إذا احتنكـــا
وأنـــت جمعـــت في قلبي ... هـــوىً قـــد كـــان مشتركـــا
أمـــا تـــرثـــي لمكتئـــب ... إذا ضحـــك الخلي بكـــى

فقام ذو النون وسقط على وجهه، ثم قام رجل آخر فقال ذو النون: الذي يراك حين تقوم. فجلس ذلك الرجل وكان ذلك إطلاعاً من ذي النون على قلبه. انه متكلف

ومأواه، (**ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه**) عن الكدورات (**لم يطف الشيطان حول قلبه**) ولم يحم أصلاً، (**وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إلاّ عبادك منهم المخلصين﴾ وبقوله تعالى ﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾**) أي تسليط واستيلاء، (**والسماع سبب لصفاء القلب وهو شبكة للحق بواسطة الصفاء، وعلى هذا يدل ما روي ان ذا النون المصري رحمه الله دخل بغداد فاجتمع إليه قوم من الصوفية ومعهم قوّال**) ينشد الشعر، (**فاستأذنوه**) أي ذا النون (**أن يقول**) القوّال بين يديه (**شيئاً فاذن لهم في ذلك فأنشأ يقول**):

(**صغير هـــواك عـــذبني ... فكيـــف بـــه إذا احتنكـــا**)

أي استحكم واستولى وقهر.

(**وأنـــت جمعـــت مـــن قلبي ... هـــوى قـــد كـــان مشتركـــا**)
وبعـــد رضـــاك تقتلني ... وقتلي لا يحل لكـــا

(**أما ترثي**) أي أما ترق (**لمكتئب**) أي ذي حزن وكآبة (**إذا ضحك الخلي**) أي الخالي من الهم (**بكى**).

قال: (**فقام ذو النون**) وتواجد (**وسقط على وجهه**) مغشياً عليه من شدة وجده والدم يقطر من جبينه ولا يسقط على الأرض، (**ثم قام رجل آخر**) من القوم يتواجد لم يبلغ حاله ذي النون، (**فقال ذو النون: الذي يراك حين تقوم، فجلس ذلك الرجل**). أورده القشيري في

متواجد، فعرفه أن الذي يراه حين يقوم هو الخصم في قيامه لغير الله تعالى ولو كان الرجل صادقاً لما جلس. فإذاً قد رجع حاصل الوجد إلى مكاشفات وإلى حالات، واعلم أن كل واحد منهما ينقسم إلى ما يمكن التعبير عنه عند الإقامة منه وإلى ما لا تمكن العبارة عنه أصلاً، ولعلك تستبعد حالة أو علماً لا تعلم حقيقته ولا يمكن التعبير عن حقيقته، فلا تستبعد ذلك فإنك تجد في أحوالك القريبة لذلك شواهد.

ال سالة فقال: وحكي أحمد بن مقاتل العكي قال: لما دخل ذو النـون المصري بغداد فساقه الخ. (**وذلك إطلاع من ذي النون على قلبه أنه متكلف متواجد فعرفه أن الذي يراه حين يقوم هو الخصم في قيامه لغير الله تعالى، ولو كان الرجل صادقاً في وجده لما جلس**)، ولفظ القشيري في الرسالة بعد سياق القصة: سمعت الاستاذ أبا علي الدقاق رحمه الله تعالى يقول في هذه الحكاية: كان ذو النون صاحب اشراف على ذلك الرجل حيث نبهه أن ذلك ليس مقامه، وكان ذلك الرجل صاحب انصاف حيث قبل ذلك منه فرجع وقعد اهـ.

وقال صاحب العوارف: وأما وجه الإنكار في السماع فهو أن يرى جماعة من المريدين دخلوا في مبادىء الإرادة ونفوسهم ما تمرنت على صدق المجاهدة حتى يحدث عندهم علم بظهور صفات النفس، وأحوال القلب حتى تنضبط حركاتهم بقانون العلم ويعلمون بما لهم وعليهم وحكي أن ذا النون لما دخل بغداد دخل عليه جماعة ومعهم قوّال فاستأذنوه فساق القصة ثم قال: فطاب قلبه وقام وتواجد وسقط على وجهه والدم يقطر من جبينه ولا يقع على الأرض، ثم قام واحد منهم فنظر إليه ذو النون فقال: الذي يراك حين تقوم فجلس الرجل فكان جلوسه لموضع صدقه وعلمه أنه غير كامل الحال الصالح للقيام متواجداً، فيقوم أحدهم من غير بصيرة وعلم في قيامه، وذلك إذا سمع إيقاعاً موزوناً بسمع يؤدي ما سمعه إلى طبع موزون فيتحرك بالطبع الموزون للصوت الموزون والإيقاع الموزون، وينسبل حجاب نفسه المنبسط بانبساط الطبع الموزون على وجه القلب، ويستفزه النشاط المنبعث من الطبع فيقوم يرقص موزوناً ممزوجاً بتصنع محرم عند أهل الحق ويحسب ذلك طيبة القلب، وما رأى وجه القلب وطيبة بالله تعالى. ولعمري هو طيبة القلب، ولكن قلب ملوث بلوث النفس ميال إلى الهوى موافق للرأي لا يهتدي إلى حسن النية في الحركات ولا يعرف شروط صحة الإرادات، ولمثل هذا الراقص قيل الرقص نقص لأنه رقص مصدره الطبع غير مقترن بنية صالحة انتهى.

(**فإذاً قد رجع حاصل الوجد إلى مكاشفات**) تحصل للبعض (**وإلى حالات**) تعتري للبعض فالأول لأهل القلب، والثاني لأهل الطبع، (**واعلم أن كل واحد منهما ينقسم إلى ما يمكن التعبير عنه عند الإفاقة، وإلى ما لا يمكن العبارة عنه أصلاً**) وإلى الاخير أشار عمرو ابن عثمان المكي بقوله: لا يقع على الوجد عبارة كما تقدم قريباً (**ولعلك تستبعد حالة أو علماً لا تعلم حقيقته، ولا يمكن التعبير عن حقيقته فلا تستبعد ذلك فإنك تجد في أحوالك القريبة لها شواهد**) لذلك.

أما العلم، فكم من فقيه تعرض عليه مسألتان متشابهتان في الصورة ويدرك الفقيه بذوقه أن بينهما فرقاً في الحكم؟ وإذا كلف ذكر وجه الفرق لم يساعده اللسان على التعبير وإن كان من أفصح الناس، فيدرك بذوقه الفرق ولا يمكنه التعبير عنه، وإدراكه الفرق علم يصادفه في قلبه بالذوق ولا يشك في أن لوقوعه في قلبه سبباً وله عند الله تعالى حقيقة، ولا يمكنه الإخبار عنه لا لقصور في لسانه بل لدقة المعنى في نفسه عن أن تناله العبارة. وهذا مما قد تفطن له المواظبون على النظر في المشكلات.

وأما الحال؛ فكم من إنسان يدرك في قلبه في الوقت الذي يصبح فيه قبضاً أو بسطاً ولا يعلم سببه، وقد يتفكر الإنسان في شيء فيؤثر في نفسه أثراً فينسى ذلك السبب ويبقى الأثر في نفسه وهو يحس به، وقد تكون الحالة التي يحسها سروراً ثبت في نفسه بتفكره في سبب موجب للسرور، أو حزناً فينسى المتفكر فيه ويحس بالأثر عقيبه. وقد تكون تلك الحالة حالة غريبة لا يعرب عنها لفظ السرور والحزن ولا يصادف لها عبارة مطابقة مفصحة عن المقصود، بل ذوق الشعر الموزون والفرق بينه وبين غير الموزون يختص به بعض الناس دون بعض، وهي حالة يدركها صاحب الذوق بحيث لا يشك فيها - أعني التفرقة بين الموزون والمنزحف - فلا يمكنه التعبير عنها بما يتضح به مقصوده

(**أما العلم فكم من فقيه تعرض عليه مسألتان متشابهتان في الصورة ويدري الفقيه بذوقه أن بينهما فرقاً في الحكم، وإذا كلف ذكر وجه الفرق لم يساعده اللسان على التعبير**) عن ذلك الفرق، (**وإن كان من أفصح الناس**) لساناً (**فيدرك بذوقه الفرق ولا يمكنه التعبير عنه وإدراكه الفرق علم يصادفه في قلبه بالذوق، ولا يشك في أن لوقوعه في قلبه سبباً، وله عند الله حقيقة ولا يمكنه الإخبار عنه لا لقصور في لسانه، بل لدقة المعنى في نفسه عن أن تناله العبارة، وهذا إنما يتفطن له المواظبون على النظر في**) المسائل (**المشكلات**) والنظائر والأشباه العويصات.

(**وأما الحال فكم من إنسان يدرك في قلبه في الوقت الذي يصبح فيه قبضاً أو بسطاً ولا يعلم سببه، وقد يتفكر الإنسان في شيء فيؤثر في نفسه أثراً فينسى ذلك السبب ويبقى الأثر في نفسه وهو يحس به**) ويدركه، (**قد تكون الحالة التي يحسنها سروراً ثبت في نفسه بتفكره في سبب موجب للسرور أو حزناً**) كذلك (**فينسى المتفكر فيه ويحس بالأثر عقيبة، وقد تكون تلك الحالة حالة غريبة لا يعرب عنها**) لفظ (**السرور والحزن ولا يصادف لها عبارة مطابقة مفصحة عن المقصود، بل ذوق الشعر الموزون**) بالموازين العروضية، (**والفرق بينه وبين غير الموزون يختص به بعض الناس دون بعض وهي حالة**) يدركها (**صاحب الذوق**) السليم (**بحيث لا يشك فيها أعني التفرقة بين الموزون والمنزحف**)

لمن لا ذوق له. وفي النفس أحوال غريبة هذا وصفها بل المعاني المشهورة من الخوف والحزن والسرور إنما تحصل في السماع عن غناء مفهوم، وأما الأوتار وسائر النغمات التي ليست مفهومة فإنها تؤثر في النفس تأثيراً عجيباً ولا يمكن التعبير عن عجائب تلك الآثار، وقد يعبر عنها بالشوق ولكن شوق لا يعرف صاحبه المشتاق إليه فهو عجيب، والذي اضطرب قلبه بسماع الأوتار أو الشاهين وما أشبهه ليس يدري إلى ماذا يشتاق؟ ويجد في نفسه حالة كأنها تتقاضى أمراً ليس يدري ما هو؟ حتى يقع ذلك للعوام ومن لا يغلب على قلبه لا حب آدمي ولا حب الله تعالى وهذا له سر وهو أن كل شوق فله ركنان:

أحدهما: صفة المشتاق وهو نوع مناسبة مع المشتاق إليه.

والثاني: معرفة المشتاق إليه ومعرفة صورة الوصول إليه، فإن وجدت الصفة التي بها

أي الذي به زحاف أو علة. **(ولا يمكنه التعبير عنها بما يتضح به مقصوده لمن لا ذوق له وفي النفس أحوال غريبة هذا وصفها)** بل في المحسوسات لو قيل لك: ما الفرق بين رائحة الزبد ورائحة المسك، وطولبت بعبارة تميز بينهما لعسرت عليك وأنت تدرك الفرق بينهما قطعاً من نفسك، ولو قيل لك: ما الفرق بين حلاوة السكر وحلاوة العسل لكان كذلك، وإذا عسرت العبارات عن تمييز هذه المحسوسات فعسرها عن موارد القلوب وما يفتح به الحق ويخلقه فيها من المحبة والشوق والفرح والانس وغيرها من أحوال القلوب أولى، وإنما يسر من الله تعالى عليه بالإشارات ويقربها بالأمثال من الأمور المعلومة، **(بل المعاني المشهورة من الخوف والحزن والسرور وإنما تحصل في السماع عن غناء مفهوم)** من غير أوتار. **(فأما الأوتار وسائر النغمات التي ليست مفهومة فإنها تؤثر في النفس تأثيراً عجيباً ولا يمكن التعبير عن عجائب تلك الأوتار، وقد يعبر عنها بالشوق)** تقريباً للإفهام، **(ولكن شوق لا يعرف صاحبه المشتاق إليه فهو عجيب)** يحير الأفكار، **(والذي اضطرب قلبه)** وفي نسخة اضطربت نفسه **(بسماع الأوتار والشاهين وما أشبهه ليس يدري إلى ماذا يشتاق ويجد في نفسه حالة كأنها تتقاضى)** وتطلب **(أثراً ليس يدري ما هو حتى يقع ذلك للعوام)** فضلاً عن الخواص، **(ومن لا يغلب على قلبه لا حب آدمي ولا حب الله تعالى،)** كما هو مشاهد **(وهذا له سر)** خفي، **(وهو أن كل شوق فله ركنان)** عليهما مداره.

(أحدهما: صفة المشتاق وهو نوع مناسبة مع المشتاق إليه).

(والثاني: معرفة المشتاق إليه ومعرفة صورة الوصول إليه فإن وجدت الصفة التي بها

الشوق ووجد العلم بصورة المشتاق إليه كان الأمر ظاهراً، وإن لم يوجد العلم بالمشتاق ووجدت الصفة المشوّقة وحركت قلبك الصفة واشتعلت نارها أورث ذلك دهشة وحيرة لا محالة.

ولو نشأ آدمي وحده بحيث لم يرَ صورة النساء ولا عرف صورة الوقاع ثم اهق الحلم وغلبت عليه الشهوة لكان يحس من نفسه بنار الشهوة، ولكن لا يدري أنه يشتاق إلى الوقاع لأنه ليس يدري صورة الوقاع ولا يعرف صورة النساء، فكذلك في نفس الآدمي مناسبة مع العالم الأعلى واللذات التي وعد بها في سدرة المنتهى والفراديس العلا، إلاَّ أنه لم يتخيل من هذه الأمور إلا الصفات والأسماء كالذي سمع لفظ الوقاع واسم النساء ولم يشاهد صورة امرأة قط ولا صورة رجل ولا صورة نفسه في المرآة ليعرف بالمقايسة، فالسماع يحرك منه الشوق والجهل المفرط والاشتغال بالدنيا قد أنساه نفسه وأنساه ربه وأنساه مستقره الذي إليه حنينه واشتياقه بالطبع، فيتقاضاه قلبه أمراً ليس يدري ما هو؟ فيدهش ويتحير ويضطرب ويكون كالمختنق الذي لا يعرف طريق الخلاص، فهذا وأمثاله من الأحوال التي لا يدرك تمام حقائقها ولا يمكن المتصف بها أن يعبر عنها. فقد ظهر انقسام الوجد إلى ما يمكن إظهاره وإلى ما لا يمكن إظهاره.

الشوق ووجد العلم بصورة المشتاق إليه كان الأمر ظاهراً، وإن لم يوجد العلم بالمشتاق ووجدت الصفة المشوقة وحركت تلك الصفة واشتعلت نارها أورثت ذلك دهشة وحيرة لا محالة، ولو نشأ آدمي وحده بحيث لم ير صورة النساء ولا عرف صورة لوقاع) أي الجماع، **(ثم راهق الحلم)** أي بلغ مبلغ من يحتلم، **(وغلبت عليه الشهوة)** المركبة فيه **(لكن يحس من نفسه بنار)** تلك **(الشهوة ولا يدري أنه يشتاق إلى الوقاع لأنه ليس يدري صورة الوقاع)** ما هي **(ولا صورة النساء)** ما هي، **(فكذلك في نفس الآدمي مناسبة)** باطنة، **(مع العالم الأعلى واللذات التي وعد بها في سدرة المنتهى والفراديس العلا إلا أنه لم يتخيل من هذه الأمور إلا الصفات والأسماء كالذي يسمع لفظ الوقاع واسم النساء ولم يشاهد صورة امرأة قط ولا صورة رجل ولا صورة نفسه في المرآة ليعرف بالمقايسة)** على صورة نفسه، **(فالسماع يحرك منه الشوق والجهل المفرط والاشتغال بالدنيا)** ولذاتها، **(قد أنساه نفسه وأنساه ربه وأنساه مستقره الذي إليه حنينه واشتياقه بالطبع فيتقاضاه قلبه)** وفي نسخة: فيتقاضي بقلبه **(أمراً ليس يدري ما هو فيدهش ويتحير ويضطرب ويكون كالمنخنق الذي لا يعرف طريق الخلاص، فهذا وأمثاله من الأحوال التي لا يدرك تمام حقائقها ولا يمكن المتصف بها أن يعبر عنها)** باللسان، **(فقد ظهر انقسام الوجد إلى ما يمكن إظهاره، وإلى ما لا يمكن إظهاره)** بالوجه الذي فصلناه.

واعلم أيضاً أن الوجد ينقسم إلى هاجم وإلى متكلف ويسمى التواجد، وهذا التواجد المتكلف فمنه مذموم وهو الذي يقصد به الرياء وإظهار الأحوال الشريفة مع الإفلاس منها، ومنه ما هو محمود وهو التوصل إلى استدعاء الأحوال الشريفة واكتسابها واجتلابها بالحيلة، فإن للكسب مدخلاً في جلب الأحوال الشريفة، ولذلك أمر رسول الله ﷺ من لم يحضره البكاء في قراءة القرآن أن يتباكى ويتحازن فإن هذه الأحوال قد تتكلف مبادئها ثم تتحقق أواخرها. وكيف لا يكون التكلف سبباً في أن يصير المتكلف في الآخرة طبعاً. وكل من يتعلم القرآن أو لا يحفظه تكلفاً، ويقرأه تكلفاً مع تمام التأمل وإحضار الذهن، ثم يصير ذلك ديدناً للسان مطرداً حتى يجري به لسانه في الصلاة

(**واعلم أيضاً أن الوجد ينقسم إلى هاجم**) وهو الذي يهجم عليه من غير تكلف (**وإلى متكلف**) يرد عليه بنوع من التكلف (**ويسمى التواجد**) والصيغة تدل على معنى التكلف فيه، (**وهذا التواجد المتكلف فمنه مذموم وهو الذي يقصد به الرياء وإظهار الأحوال الشريفة مع الإفلاس منها**) أي خلوه منها، (**ومنها ما هو محمود هو التوصل إلى استدعاء الأحوال الشريفة واكتسابها واجتلابها بالحيلة، فإن للكسب مدخلاً في جلب الأحوال، ولذلك أمر رسول الله ﷺ من لم يحضره البكاء في قراءة القرآن أن يتباكى ويتحازن**) وهو قوله: « فإن لم تبكوا » وقد تقدم في الباب الثاني من كتاب تلاوة القرآن، وأصل هذا السياق للقشيري في الرسالة فإنه قال: التواجد استدعاء الوجد بقرب اختيار وليس لصاحبه كمال الوجد، إذا لو كان له ذلك لكان واجداً وباب التفاعل أكثره على إظهاره الصفة وليست كذلك قال الشاعر:

إذا تخازرت وما بي من خزر ثم كسرت العين من غير عور

فقوم قالوا: التواجد غير مسلم لصاحبه لما يتضمن من التكلف ويبعد عن التحقيق، وقوم قالوا: إنه مسلم للفقراء المجردين الذين ترصدوا لوجدان هذه المعاني، وأصله خبر الرسول ﷺ: « ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا » والحكاية المعروفة لأبي محمد الجزيري على ما سيأتي ذكرها للمصنف مختصرة، ونكمل سياقها هناك حيث أطلق هناك التواجد ولم ينكر عليه، وسيأتي للمصنف في كتاب ذم الغرور ما لفظه: التواجد استدعاء الوجد والتشبه في تكلفه بالصادقين من أهل الوجد، فالتواجد تفاعل في اكتساب الوجد، وإن كان أصل باب التفاعل إنما يصح من اثنين لكنه لما استدعى الوجد وعسر عليه ثم استدعاه أشبه التفاعل والوجد غلبة ما كان يبعثه ويتواجد له على قلبه والوجود حصول ذلك في القلب وتواليه عليه من غير تكلف، (**فإن هذه الأحوال قد تتكلف مبادئها ثم تتحقق أواخرها، وكيف لا يكون التكلف سبباً في أن يصير التكلّف بالآخرة طبعاً**) لازماً، (**وكل من يتعلم القرآن ويحفظه تكلفاً ويقرؤه تكلفاً من غير تمام التأمل وإحضار الذهن عند ذلك قد يصير ذلك ديدناً للسان**) أي عادة له (**مطرداً**) جارياً (**حتى يجري به لسانه في الصلاة وغيرها**) من غير تكلف (**وهو غافل**) عن قراءته (**فيقرأ**

وغيرها وهو غافل، فيقرأ تمام السورة وتثوب نفسه إليه بعد انتهائه إلى آخرها ويعلم أنه قرأها في حال غفلته، وكذلك الكاتب يكتب في الابتداء بجهد شديد ثم تتمرن على الكتابة يده فيصير الكتب له طبعاً فيكتب أوراقاً كثيرة وهو مستغرق القلب بفكر آخر، فجميع ما تحتمله النفس والجوارح من الصفات لا سبيل إلى اكتسابه إلا بالتكلف والتصنع أولاً ثم يصير بالعادة طبعاً، وهو المراد بقول بعضهم: العادة طبيعة خامسة. فكذلك الأحوال الشريفة لا ينبغي أن يقع اليأس منها عند فقدها، بل ينبغي أن يتكلف اجتلابها بالسماع وغيره، فلقد شوهد في العادات من اشتهى أن يعشق شخصاً ولم يكن يعشقه فلم يزل يردد ذكره على نفسه ويديم النظر إليه ويقرّر على نفسه الأوصاف المحبوبة والأخلاق المحمودة فيه حتى عشقه ورسخ ذلك في قلبه رسوخاً خرج عن حد اختياره، فاشتهى بعد ذلك الخلاص منه فلم يتخلص. فكذلك حب الله تعالى والشوق إلى لقائه والخوف من سخطه وغير ذلك من الأحوال الشريفة، إذا فقدها الإنسان فينبغي أن يتكلف اجتلابها بمجالسة الموصوفين بها ومشاهدة أحوالهم وتحسين صفاتهم في

تمام السورة وتثوب نفسه) أي ترجع **(إليه بعد إنتهائه إلى آخرها، ويعلم أنه قرأها في حال غفلة، وكذلك الكاتب يكتب في الابتداء)** أي في أول مرة **(بجهد شديد)** ومشقة زائدة **(ثم تتمرن على الكتابة يده فيصير الكتب له طبعاً)** أي سهلاً **(فيكتب أوراقاً وهو مستوفي القلب بفكر آخر فجميع ما تحتمله النفس والجوارح من الصفات لا سبيل إلى اكتسابه إلا بالتكلف والتصنع أولاً، ثم يصير بالعادة طبعاً، وهو المراد بقول بعضهم: العادة طبيعة خامسة)** زائدة على الطبائع الأربع، وهذا القول مشهور عن الحكماء ويشبه ذلك ما سبق للمصنف في آداب الأكل: عودوا كل بدن ما اعتاد وهو من قول الحكماء أيضاً، **(فكذلك الأحوال الشريفة لا ينبغي أن يقع اليأس منها عند فقدها، بل ينبغي أن يتكلف اجتلابها بالسماع وغيره)** ليكون ذلك طبعاً له، **(فلقد شوهد من العادات من اشتهى أن يعشق شخصاً ولم يكن يعشقه فلم يزل يردد ذكره على نفسه، ويديم النظر إليه ويقرر على نفسه الأوصاف المحبوبة والأخلاق المحمودة فيه حتى عشقه ورسخ ذلك في قلبه رسوخاً خرج عن جد اختياره، فاشتهى بعد ذلك الخلاص منه فلم يتخلص)** أي لم يمكنه، **(وكذلك حب الله تعالى)** والعشق فيه **(والشوق إليه)** أي إلى لقائه **(والخوف من سخطه)** وعقابه **(وغير ذلك من الأحوال)** الشريفة، **(إذا فقدها الإنسان فينبغي أن يتكلف اجتلابها)** وتحصيلها **(بمجالسة الموصوفين بها ومشاهدة أحوالهم)** في أثناء المجالسة، **(وتحسين صفاتهم في النفس بالجلوس معهم في السماع)** ومجالس الذكر والمراقبة، **(وبالدعاء والتضرع إلى الله تعالى في أن يرزقه تلك الحالة بأن تتيسر له أسبابها)** التي تحصل تلك الحالة.

النفس وبالجلوس معهم في السماع وبالدعاء والتضرع إلى الله تعالى في أن يرزقه تلك الحالة بأن ييسر له أسبابها.

ومن أسبابها، السماع ومجالسة الصالحين والخائفين والمحبين والمشتاقين والخاشعين فمن جالس شخصاً سرت إليه صفاته من حيث لا يدري. ويدل على إمكان تحصيل الحب وغيره من الأحوال بالأسباب قول رسول الله ﷺ في دعائه: «اللهم ارزقني حبك وحب من أحبك وحب من يقربني إلى حبك». فقد فزع عليه السلام إلى الدعاء في طلب الحب. فهذا بيان انقسام الوجد إلى مكاشفات وإلى أحوال وانقسامه إلى ما يمكن الإفصاح عنه وإلى ما لا يمكن، وانقسامه إلى المتكلف وإلى المطبوع.

فإن قلت: فما بال هؤلاء لا يظهر وجدهم عند سماع القرآن وهو كلام الله ويظهر على الغناء وهو كلام الشعراء؟ فلو كان ذلك حقاً من لطف الله تعالى ولم يكن باطلاً من غرور الشيطان لكان القرآن أولى به من الغناء؟ فنقول: الوجد الحق هو ما ينشأ من فرط حب الله تعالى وصدق إرادته والشوق إلى لقائه وذلك يهيج بسماع القرآن أيضاً، وإنما الذي لا يهيج بسماع القرآن حب الخلق وعشق المخلوق. ويدل على ذلك قوله تعالى:

(ومن أسبابها، السماع ومجالسة الصالحين والخائفين) لله **(والمحبين)** له **(والمشتاقين)** إليه **(والخاشعين)** في عبادتهم، **(فمن جالس شخصاً)** مدة من الزمان **(سرت إليه صفاته من حيث لا يدري)** ومن ذلك قول العامة: من عاشر القوم أربعين يوماً صار منهم أو صر منهم، **(ويدل على إمكان تحصيل الحب وغيره من الأحوال بالأسباب قول رسول الله ﷺ في دعائه: «اللهم ارزقني حبك وحب من أحبك وحب ما يقربني إلى حبك»)** تقدم في كتاب الدعوات، **(فقد فزع عليه السلام إلى الدعاء في طلب الحب)** وهو دليل قوي على إثبات ما ذكر. **(فهذا بيان انقسام الوجد إلى مكاشفات وإلى أحوال و)** بيان **(انقسامه إلى ما يمكن الإفصاح عنه)** والتعبير به، **(وإلى ما لا يمكن)** التعبير عنه، **(و)** بيان **(انقسامه إلى المتكلف** منه **والمطبوع)**.

(فإن قلت: فما بال هؤلاء لا يظهر وجدهم عند سماع القرآن وهو كلام الله تعالى ويظهر) وجدهم **(على الغناء وهو كلام الشعراء)** وشتان بينهما، **(فلو كان ذلك حقاً من لطف الله تعالى ولم يكن باطلاً من غرور الشيطان لكان القرآن أولى به من الغناء؟ فنقول)** في الجواب عن ذلك: **(الوجد الحق هو ما ينشأ من فرط حب الله تعالى وصدق إرادته)** أي السالك في طريق الله **(والشوق إلى لقائه، وذلك يهيج بسماع القرآن أيضاً)** كما سيأتي بيانه،

﴿ألا بذكر الله تطمئنّ القلوب﴾ [الرعد : ٢٨] وقوله تعالى : ﴿مثاني تقشعر منه جلود الذين يَخْشَوْنَ ربَّهم ثم تلين جلودُهُم وقلوبُهُم إلى ذكر الله﴾ [الزمر : ٢٣] وكل ما يوجد عقيب السماع بسبب السماع في النفس فهو وجد . فالطمأنينة والاقشعرار والخشية ولين القلب كل ذلك وجد . وقد قال الله تعالى : ﴿إنما المؤمِنُونَ الّذين إذا ذُكِرَ اللهُ وجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الانفال : ٢] وقال تعالى : ﴿لو أنزلنا هذا القرآنَ على جَبَل لرأيْته خاشعاً متصدّعاً من خَشْيَةِ الله﴾ [الحشر : ٢١] فالوجل والخشوع وجد من قبيل الأحوال ، وإن لم يكن من قبيل المكاشفات . ولكن قد يصير سبباً للمكاشفات والتنبيهات ، ولهذا قال ﷺ : « زينوا القرآن بأصواتكم » . وقال لأبي موسى الأشعري : « لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود عليه السلام » .

وأما الحكايات الدالة على أن أرباب القلوب ظهر عليهم الوجد عند سماع القرآن فكثيرة ، فقوله ﷺ : « شيبتني هود وأخواتها » خبَّر عن الوجد . فإن الشيب يحصل من

(وإنما الذي لا يهيج بسماع القرآن حب الخلق وعشق المخلوق ويدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾) وكذا (قوله تعالى : ﴿مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله﴾ وكل ما يوجد عقب السماع) أي عنده (بسبب السماع في النفس ، فهو وجد والطمأنينة والأقشعرار والخشية ولين القلب) والجلد (كل ذلك وجد ، وقد قال تعالى : ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ وقال تعالى : ﴿لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعاً متصدعاً من خشية الله﴾ فالوجل والخشوع وجد من قبيل الأحوال ، وإن لم يكن من قبيل المكاشفات ولكن قد يصير سبباً للمكاشفات والتنبيهات ، ولذلك قال ﷺ : « زينوا القرآن بأصواتكم ») تقدم في كتاب تلاوة القرآن ، (وقال) ﷺ (لأبي موسى) الأشعري رضي الله عنه (« لقد أوتي مزماراً من مزامير داود عليه السلام ») تقدم أيضاً في كتاب تلاوة القرآن .

(وأما الحكايات الدالة على أن أرباب القلوب ظهر عليهم الوجد عند سماع) آيات (القرآن فكثيرة) يأتي ذكر بعض ذلك ، (فقوله ﷺ : « شيبتني هود وأخواتها ») قال العراقي : رواه الترمذي من حديث أبي جحيفة ، وله وللحاكم من حديث ابن عباس نحوه . قال الترمذي : حسن وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري اهـ .

(خبر عن الوجد فإن الشيب يحصل من الحزن والخوف وذلك وجد) والمعنى : شيبتني سورة هود وأخواتها أي أشباهها من السور التي فيها ذكر أهوال القيامة والعذاب والهموم والأحزان إذا تفاقمت على الإنسان أسرع إليه المشيب في غير أوان . قال المتنبي :

....

والهم يخترم الجسيم نحافـــــــــة ويشيـــب نـــاصيـــة الصبي ويهرم

هكذا رواه الطبراني في الكبير من حديث عقبة بن عامر وأبي جحيفة، وسند الطبراني رجاله رجال الصحيح.

وقال الحافظ السخاوي في المقاصد: رواه ابن مردويه في تفسيره من رواية محمد بن سيرين عن عمران بن حصين قال: قيل يا رسول الله: أسرع إليك الشيب؟ قال: «شيبتني هود والواقعة وأخواتها» وفي الترمذي والحلية لأبي نعيم من حديث شيبان، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال أبو بكر: يا رسول الله قد شبت. قال: «شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت» وصححه الحاكم وقال الترمذي: أنه حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه وقد رواه علي بن صالح عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة نحوه يعني كما أخرجه في الشمائل بلفظ: «هود وأخواتها» قال الترمذي: وروي عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة شيء من هذا وهو مرسل، وكذا من حديث شيبان أخرجه البزار وقال: اختلف فيه على أبي إسحاق فقال: شيبان كذا، وقال علي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة، وقال زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة أن أبا بكر قال: «وحديث أبي بكر رواه كذلك أبو بكر الشافعي كما في الفوائد الغيلانيات، بل وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عكرمة قال أبو بكر: سألت النبي ﷺ ما شيبك؟ قال: «شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت» وهو مرسل صحيح إلا أنه موصوف بالاضطراب، وقد أطال الدارقطني في ذكر علله واختلاف طرقه في أوائل كتاب العلل، ونقل حمزة السهمي عنه أنه قال: طرقه كلها معتلة، وأنكره موسى بن إبراهيم الحمال على تمام وفيه نظر، فطريق شيبان وافقه أبو بكر بن عياش عليها كما أخرجه الدارقطني في العلل، وقال ابن دقيق العيد في أواخر الاقتراح: إسناده على شرط البخاري.

ورواه البيهقي في الدلائل من رواية عطية عن أبي سعيد قال، قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله: لقد أسرع إليك الشيب قال: «شيبتني هود وأخواتها الواقعة وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت» وأخرجه ابن سعد وابن عدي من رواية يزيد الرقاشي عن أنس وفيه: «الواقعة والقارعة وسأل سائل وإذا الشمس كورت» وللطبراني من حديث ابن مسعود بسند فيه عمرو بن ثابت وهو متروك أن أبا بكر سأل رسول الله ﷺ ما شيبك يا رسول الله؟ قال: «شيبتني هود والواقعة والحاقة وإذا الشمس كورت» اهـ.

قلت: وهذا الأخير رواه الطبراني كذلك من حديث سهل بن سعد وفيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب، ويروي من حديث سعيد بن أبي وقاص أخرجه ابن مردويه في تفسيره وسنده ضعيف، وسياقه سياق حديث ابن عباس وأبي بكر، ويروي: «شيبتني هود وأخواتها قبل المشيب» رواه كذلك ابن مردويه عن أبي بكر، ورواه سعيد بن منصور من حديث أنس بلفظ:

الحزن والخوف وذلك وجد. وروي أن ابن مسعود رضي الله عنه قرأ على رسول الله ﷺ سورة النساء، فلما انتهى إلى قوله تعالى: ﴿فكيْفَ إذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أمةٍ بشهيدٍ وجئْنا بك عَلَى هؤلاء شهيداً﴾ [النساء: ٤١]، قال: «حسبك» وكانت عيناه تذرفان بالدموع. وفي رواية أنه عليه السلام قرأ هذه الآية أو قرىء عنده: ﴿إن لديْنَا أنكالاً وجحيماً★ وطعَاماً ذا غُصَّة وعذاباً أليماً﴾ [المزمل: ١٢، ١٣] فصعق، وفي رواية أنه

«وأخواتها من المفصل» ويروي من مرسل محمد بن الحنفية: «شيبتني هود وأخواتها وما فعل بالأمم قبلي» هكذا رواه ابن عساكر ومن مرسل أبي الجوني بلفظ: «شيبتني هود وأخواتها ذكر يوم القيامة وقصص الأمم» هكذا رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه وأبو الشيخ في تفسيره، وقد خرجت هذا الحديث في جزء سميته (**بذل المجهود في تخريج حديث: «شيبتني هود»**) أوردت كلام الدارقطني بتمامه وكلام غيره فليراجع ذلك فإنه فيه المقصود والله أعلم.

(**وروي أن ابن مسعود**) رضي الله عنه قرأ على رسول الله ﷺ سورة النساء انتهى إلى قوله تعالى: ﴿**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً**﴾ **قال: حسبك فكانت عيناه تذرفان**) أي تسيلان (**بالدموع**) قال العراقي: متفق عليه من حديث اهـ.

قلت: وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذي والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل بطرق عن ابن مسعود قال، قال النبي ﷺ: «إقرأ علي. قلت: يا رسول الله إقرأ عليك وعليك انزل؟ قال: نعم إني أحب أن أسمعه من غيري، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ فقال: حسبك فإذا عيناه تذرفان».

وأخرج الحاكم وصححه من حديث عمرو بن حريث قال: قال رسول الله ﷺ لابن مسعود: «اقرأ» فساق الحديث وفيه: فاستعبر رسول الله ﷺ وكف عبد الله.

وأخرج ابن أبي حاتم والبغوي في معجمه، والطبراني بسند حسن عن محمد بن فضالة الأنصاري، وكان ممن صحب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ أتاهم في بني ظفر ومعه ابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وناس أصحابه فأمر قارئاً مقرأ فأتى على هذه الآية ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة﴾ إلى قوله (**شهيدا**) فبكى حتى اضطرب لحياه وجنباه وقال: يا رب هذا شهدت على من أنا بين ظهريه فكيف بمن لم أره.

(**وفي رواية**) أخرى (**أنه ﷺ قرىء عنده**) قوله تعالى (﴿**إن لدينا أنكالاً وجحيماً★ وطعاماً ذا غصة وعذاباً أليماً**﴾ **فصعق**) قال العراقي: رواه ابن عدي في الكامل، والبيهقي في الشعب من طريقه من حديثه أبي حرب بن أبي الأسود مرسلاً اهـ.

قلت: الصحيح أنه معضل قال أبو عبيد في فضائل القرآن: حدثنا وكيع، حدثنا حمزة الزيات،

ﷺ قرأ: ﴿إن تعذِّبْهُم فإنَّهم عبادك﴾ [المائدة: ١١٨] فبكى، وكان عليه السلام إذا مرّ بآية رحمة دعا واستبشر. والاستبشار وجد. وقد أثنى الله تعالى على أهل الوجد بالقرآن فقال تعالى: ﴿وإذا سَمِعُوا ما أُنْزِل إلى الرَّسُولِ ترى أعيُنَهُم تَفيضُ من الدَّمْع مما عرَفُوا

عن حمران بن أعين قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ: ﴿إن لدينا أنكالاً وجحيماً ★ وطعاماً ذا غصة وعذاباً أليماً﴾ فعلق» وهكذا أخرجه أبو بكر بن أبي داود في فضائل القرآن عن هانىء محمد بن أبي الحبيب، عن وكيع وعمران ضعيف، وقد ذكره ابن عدي في ترجمته في الكامل من جملة ما أنكر عليه. وأخرجه من وجه آخر ضعيف عن حمزة بن حمران عن أبي حرب بن أبي الأسود وزيادة أبي حرب فيه ضعيفة، وهو من ثقات التابعين حققه الحافظ ابن حجر في أمالي الأذكار.

(وروي أنه ﷺ قرأ ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك﴾) قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه النسائي وابن أبي الدنيا في حسن الظن، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن حبان وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات ولفظهم جميعاً إن النبي ﷺ تلا قول الله تعالى في إبراهيم ﴿رب إنهن أضللن كثيراً من الناس فمن تبعني فأنه مني﴾ الآية [إبراهيم: ٣٦]. وقال عيسى ابن مريم عليه السلام: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ فرفع يديه فقال: «اللهم أمتي وبكى» فقال الله يا جبريل اذهب إلى محمد فقل إنا سنرضيك في أمتك ولا نضرك.

(وكان ﷺ إذا مر بآية رحمة دعاواستبشر) تقدم في كتاب تلاوة القرآن دون قوله واستبشر، وروى أحمد ومسلم والأربعة من حديث حذيفة كان إذا مر بآية خوف تعوذ، وإذا مر بآية رحمة سأل، وإذا مر بآية فيها تنزيه سبّح. **(والاستبشار وجد، وقد أثنى الله تعالى على أهل الوجد بالقرآن فقال: ﴿وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق﴾)** قال صاحب العوارف: وهذا السماع هو سماع الحق الذي لا يختلف فيه اثنان من أهل الإيمان محكوم لصاحبه بالهداية واللب هذا سماع ترد حرارته على برد اليقين فتفيض العين بالدمع، لأنه تارة يثير حزناً والحزن حار، وتارة يثير شوقاً والشوق حار، وتارة يثير ندماً والندم حار، فإذا أثار السماع هذه الصفات من صاحب قلب مملوء ببرد اليقين أبكى وادمع، لأن الحرارة والبرودة إذا اصطدما عصرا ماء، فإذا ألم السماع بالقلب تارة يخف المامه فيظهر أثره في الجسد ويقشعر منه الجلد، وتارة يعظم وقعه ويتصوّب أثره إلى فوق نحو الدماغ، فتندفق منه العين بالدمع، وتارة يتصوّب أثره إلى الروح فتموج منه الروح موجاً يكاد يضيق منه نطاق القلب، فيكون من ذلك الصياح والإضطراب، وهذه كلها أحوال يجدها أربابها من أصحاب الحال، وقد يحكيها بدلائل هوى النفس أرباب الحال.

(وروي أن رسول الله ﷺ كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل) رواه أبو داود

من الحقّ﴾ [المائدة: ٨٣] ، وروي أن رسول الله ﷺ كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل.

وأما ما نقل من الوجد بالقرآن عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين فكثير : فمنهم من صعق، ومنهم من بكى، ومنهم من غشي عليه، ومنهم من مات في غشيته. وروي أن زرارة بن أبي أوفى ـ وكان من التابعين ـ كان يؤم الناس بالرقة فقرأ : ﴿فإذَا نُقِرَ في النَّاقُور﴾ [المدثر : ٨] فصعق ومات في محرابه رحمه الله، وسمع عمر رضي الله عنه رجلاً يقرأ : ﴿إن عذابَ ربِّكَ لواقع ★ ما له من دافع﴾ [الطور : ٧، ٨] فصاح صيحة وخر مغشياً عليه فحمل إلى بيته فلم يزل مريضاً في بيته شهراً. وأبو جرير ـ من التابعين ـ قرأ عليه صالح المري فشهق ومات. وسمع الشافعي رحمه الله قارئاً يقرأ :

والنسائي والترمذي في الشمائل من حديث عبد الله بن الشخير وقد تقدم.

(**وأما ما نقل من الوجد بالقرآن عن الصحابة**) رضي الله عنهم (**والتابعين، فكثير منهم من صعق، ومنهم من بكى، ومنهم من غشي عليه، ومنهم من مات في غشيته**) وقد جمع أبو إسحاق الثعلبي صاحب التفسير المشهور في كتابه قفل القرآن عدداً كثيراً منهم، (**و**) من قديم ذلك ما (**روي أن زرارة بن أبي أوفى**) العامري الحريشي البصري يكنى أبا حاجب، وكان قاضيها ثقة عابد أخرج له الجماعة (**كان من**) ثقات (**التابعين كان يؤم الناس بالرقة فقرأ**) يوماً في صلاته، (**﴿فإذا نقر في الناقور﴾ فصعق ومات في محرابه**).

أخبرنا به عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله بن سالم، أخبرنا أبو الحسين علي بن عبد القادر عن أبيه عن جده قال: أخبرنا جدي يحيى بن مكرم أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا الحافظ تقي الدين محمد بن محمد بن محمد بن فهر المكي، أخبرنا إبراهيم بن صديق، أخبرنا أبو إسحاق التنوخي، أخبرنا ابن أبي يوسف بن عبد الرحمن المري الحافظ، أخبرنا الفخر علي بن أحمد المقدسي، أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي، أنبانا إبراهيم بن عمر، أنبأنا عبد الله ابن إبراهيم بن أيوب، أنبأنا أبو جعفر أحمد بن علي الخراز، حدثنا أبو بحر عبد الواحد بن غياث، حدثنا أبو حباب القصاب واسمه عوف بن ذكوان قال: صلى بنا زرارة بن أبي أوفى صلاة الفجر، فلما بلغ ﴿فإذا نقر في الناقور﴾ فشهق شهقة فمات. هذا أثر حسن الإسناد أخرجه الترمذي في أواخر كتاب الصلاة في جامعه من طريق بهز بن حكيم قال: صلى بنا زرارة بن أبي أوفى فذكره نحوه، وزاد في آخره: فكنت فيمن حمله. ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي داود في كتاب الشريعة.

(**وسمع عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه رجلاً يقرأ ﴿أن عذاب ربك لواقع ★ ماله من دافع﴾ فصاح صيحة خر مغشياً عليه فحمل إلى بيته لم يزل مريضاً في بيته شهراً**) وروي عنه ايضاً أنه ربما مر بآية في ورده فتخنقه العبرة ويسقط ويلـزم البيـت اليـوم واليـومين حتى يعـاد ويحـسـب

﴿هذا يَوْمُ لاَ يَنْطِقُونَ★ ولاَ يُؤْذَن لهم فيعتذرُون﴾ [المرسلات: ٣٥ ، ٣٦] فغشي عليه وسمع علي بن الفضيل قارئاً يقرأ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لرب العالمين﴾ [المطففين: ٦] فسقط مغشياً عليه. فقال الفضيل: شكر الله لك ما قد علمه منك. وكذلك نقل عن جماعة منهم. وكذلك الصوفية: فقد كان الشبلي في مسجده ليلة من رمضان وهو يصلي خلف إمام له فقرأ الإمام: ﴿ولئن شِئْنَا لنذهبنَّ بالذي أوحينا إليك﴾ [الاسراء: ٨٦] فزعق الشبلي زعقة ظن الناس أنه قد طارت روحه واحمرّ وجهه وارتعدت فرائصه، وكان يقول: بمثل هذا يخاطب الأحباب، يردد ذلك مراراً. وقال الجنيد: دخلت على سري

مريضاً.

(**وكان أبو حيم**) وفي نسخة: أبو جهيم بالتصغير، وفي أخرى أبو عمير (**من التابعين يقرأ عليه صالح**) بن بشير (**المري فشهق ومات**). وكان صالح من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، وقد أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن، وابن أبي داود في كتاب الشريعة جلة من التابعين ومن بعدهم ممن صعق عند قراءة القرآن منهم: الربيع بن خيثم وقد تقدمت قصته في آداب تلاوة القرآن وهو من كبار التابعين، ومنهم أبو أسيد من صغار التابعين. أخرج ابن أبي داود من طريق خليد بن سعد قال: وكان حسن الصوت بالقرآن، وكان يقرأ عند أم الدرداء، وكان أهل المسجد يجتمعون عنده، وكان أبو أسيد إذا حضر قالت أم الدرداء لخليد لا تقرأ بآية شديدة تشد على الرجل، وكان يصعق إذا سمع بآية شديدة. قال ابن أبي داود: وكان أبو أسيد مستجاب الدعوة وكان يقال إنه من الأبدال.

(**وسمع الشافعي رحمه الله قارئاً يقرأ (هذا يوم لا ينطقون﴾ فغشي عليه**) تقدم في ترجمته في كتاب العلم، (**وسمع علي بن الفضل**) بن عياض رحمه الله تعالى تقدمت ترجمته (**قارئاً يقرأ ﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ فسقط مغشياً عليه فقال**) أبوه (**الفضيل: شكراً الله لك ما قد علمه منك**) ومات قبل والده، (**وكذلك نقل عن جماعة منهم**) غير هؤلاء.

(**وكذلك الصوفية فقد كان**) أبو بكر (**الشبلي**) رحمه الله تعالى (**في مسجده ليلة من رمضان وهو يصلي خلف إمام له فقرأ الإمام ﴿ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك﴾ فزعق الشبلي زعقة ظن الناس أنه قد طارت**) بها (**روحه وأخضر وجهه وأربد**) أي تغير، (**وكان يقول: بمثل هذا يخاطب الأحباب**) فكيف بغيرهم (**يردد ذلك مراراً**) على نفسه وهو مغلوب عليه. أخرجه القشيري في الرسالة فقال: سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول: سمعت أحمد بن مقاتل العكي يقول كنت مع الشبلي في مسجد ليلة في شهر رمضان وهو يصلي خلف إمام له وأنا بجنبه فقرأ الإمام: ﴿ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك﴾ فزعق زعقة. قلت طارت روحه وهو يرتعد ويقول: بمثل هذا يخاطب الأحباب ويردد ذلك كثيراً.

السقطي فرأيت بين يديه رجلاً قد غشي عليه فقال لي: هذا رجل قد سمع آية من القرآن فغشي عليه، فقلت: اقرأوا عليه تلك الآية بعينها فقرئت فأفاق، فقال: من أين قلت هذا؟ فقلت: رأيت يعقوب عليه السلام كان عماه من أجل مخلوق فبمخلوق أبصر، ولو كان عماه من أجل الحق ما أبصر بمخلوق، فاستحسن ذلك. ويشير إلى ما قاله الجنيد قول الشاعر:

وكأس شربت على لذّة ... وأخرى تداويت منها بها

وقال بعض الصوفية: كنت أقرأ ليلة هذه الآية: ﴿كلُّ نفسٍ ذائقةُ الموتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] فجعلت أرددها فإذا هاتف يهتف بي: كم تردد هذه الآية؟ فقد قتلت أربعة من الجن ما رفعوا رؤوسهم إلى السماء منذ خلقوا. وقال أبو علي المغازلي للشبلي:

(**وقال الجنيد**) رحمه الله تعالى: (**دخلت على**) استاذي (**سري**) بن المغلس (**السقطي**) رحمه الله تعالى (**فرأيت بين يديه رجلاً قد أغشي عليه**) ولفظ الرسالة: وحكي عن الجنيد أنه قال: دخلت على السري يوماً فرأيت عنده رجلاً مغشياً عليه فقلت: ماله؟ (**فقال: هذا رجل سمع آية من القرآن فغشي عليه**) واستغرق فيها، (**فقلت اقرأوا عليه تلك الآية**) ثانياً لعله يفيق، (**فقرىء**) الأولى فقرئت عليه، فأفاق. ولفظ الرسالة: فقرأ أي الجنيد، وفيها أيضاً فقلت تقرأ عليه فيكون مطابقاً، (**فلما أفاق**) الرجل (**قال**) لي السري (**من أين قلت هذا**) ولفظ الرسالة: من أين علمت ذلك؟ (**فقلت: رأيت يعقوب**) عليه السلام (**كان عماه من أجل مخلوق**) أي بعد يوسف وغيبته عنه وأسفه عليه مع إتيان قميصه له ملطخاً بالدم، (**فبمخلوق أبصر**) أي لما أتاه قميصه تحقق وجوده وسلامته وقرب الاجتماع به فزال عنه ما كان فيه ورد الله عليه بصره، (**ولو كان عماه من أجل الحق ما أبصر بمخلوق فاستحسنوا ذلك**) ولفظ الرسالة فقلت له: إن قميص يوسف ذهب بسببه بصر يعقوب ثم به عاد بصره فاستحسن ذلك مني، فقوله ثم به ـ أي بعوده ـ يعني بعود جنسه فإنه غير القميص الذي لطخ. (**ويشير إلى ما قاله الجنيد قول الشاعر**):

(**وكأس شربت على لذة ... وأخرى تداويت منها بها**)

وقال آخر:

كما يتداوى شارب الخمر بالخمر

(**وقال بعض الصوفية: كنت أقرأ ليلة هذه الآية ﴿كل نفسٍ ذائقة الموت﴾ فجعلت أرددها**) بصوت محزون، (**وإذا هاتف يهتف كم تردد هذه الآية فقد قتلت أربعة من الجن لم يرفعوا رؤسهم إلى السماء منذ خلقوا**) أي حياء من الله عز وجل.

(**وقال أبو علي المغازلي للشبلي**) رحمهما الله تعالى، ولفظ الرسالة: سأل أبو علي الغازلي الشبلي

ربما تطرق سمعي آية من كتاب الله تعالى فتجذبني إلى الإعراض عن الدنيا ثم أرجع إلى أحوالي وإلى الناس فلا أبقى على ذلك ، فقال : ما طرق سمعك من القرآن فاجتذبك به إليه ، فذلك عطف منه عليك ولطف منه بك ، وإذا ردك إلى نفسك فهو شفقة منه عليك فإنه لا يصلح لك إلا التبرىء من الحول والقوّة في التوجه إليه . وسمع رجل من أهل التصوّف قارئاً يقرأ : ﴿يا أيتها النفس المطمئنة ★ ارجعي إلى ربك راضية مرضية﴾ [الفجر : ٢٧ ، ٢٨] فاستعادها من القارىء وقال : كم أقول لها ارجعي وليست ترجع ؟ وتواجد وزعق زعقة فخرجت روحه . وسمع بكر بن معاذ قارئاً يقرأ :

فقال : **(ربما تطرق سمعي آية من كتاب الله تعالى فتجذبني)** ولفظ الرسالة : فتحدوني أي تشوقني **(إلى)** ترك الأشياء المشتهاة و**(الاعراض عن الدنيا والإقبال على الله تعالى ، (ثم ارجع إلى أحوالي)** وإحساسي ، **(وإلى الناس فلا أبقى مع ذلك . فقال)** الشبلي : **(ما طرق سمعك من القرآن واجتذبك به إليه)** تعالى . ولفظ الرسالة ما اجتذبك إليه ، **(فذلك عطف منه عليك ولطف منه بك)** وإكرام منه إليك ، **(وإذا ردك)** ولفظ الرسالة : وما رددت **(إلى نفسك فهو شفقة منه عليك فإنه لا يصلح لك)** لكونك لم تكمل به . ولفظ الرسالة : لأنه لم يصح لك **(التبرىء من الحول والقوّة في التوجه إليه)** تعالى ، فهو يـريبك ويعلمك ويذيقك أشرف الأحوال منه لتعرف قدر نعمه عليك ويردك إلى نفسك وإحساسك ليعود عجزك عن نيل ذلك ، ويتكامل همك وتقوى رغبتك في الاشتمال به والاعتماد عليه دون غيره .

وقـد ذكر القشيري في آخر بحث الوجد والتواجد حكاية عن أبي عبـد الله التروغندي أنه لما كان أيام المجاعة دخل بيته فرأى مقدار منوين حنطة ، فقال : الناس يموتون من الجوع وفي بيتي حنطة فخولف في عقله فما كان يفيق إلا في أوقات الصلاة يصلي الفريضة ثم يعود إلى حالته ، فلم يزل كذلك إلى أن مات . قال القشيري : دلت هذه الحكاية على أن هذا الرجل كان محفوظاً عليه آداب الشريعة عند غلبات أحكام الحقيقة ، وهذا هو صفة أهل الحقيقة ، ثم كان سبب غيبته عن تمييزه شفقته على المسلمين وهذه أقوى سمة لتحققه في حاله .

(وسمع رجل من أهل التصوّف قارئاً يقرأ) قوله تعالى **(﴿يا أيتها النفسُ المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية﴾ فاستعادها)** أي الآية **(من القارىء وقال : كم أقول لها ارجعي)** إلى ربك **(وليس ترجع)** لشؤمها ، **(وتواجد)** لهذا المعنى **(وزعق زعقة فخرجت روحه)** منها .

(وسمع بكر بن معاذ) رحمه الله تعالى **(قارئاً يقرأ)** قوله تعالى : **﴿وأنذرهم يوم الآزفة إذا القلوب لدى الحناجر﴾** الآية **(فاضطرب)** جسمه **(ثم صاح)** قائلاً : يا رب **(ارحم من أنذرته ولم يقبل إليك بعد الإنذار طاعتك ثم غشي عليه)** وهذا الوجه حصل له من خوف المخالفة .

﴿وأنذِرْهُم يوم الآزفةِ﴾ [غافر : ١٨] الآية. فاضطرب ثم صاح ارحم من أنذرته ولم يقبل إليك بعد الإنذار بطاعتك، ثم غشي عليه. وكان ابراهيم بن أدهم رحمه الله إذا سمع أحداً يقرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾ [الانشقاق : ١] اضطربت أوصاله حتى كان يرتعد. وعن محمد بن صبيح قال: كان رجل يغتسل في الفرات فمرّ به رجل على الشاطىء يقرأ: ﴿وامتازوا اليومَ أيُّها المجرمون﴾ [يس : ٥٩] فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات. وذكر أن سلمان الفارسي أبصر شاباً يقرأ فأتى على آية فاقشعر جلده فأحبه سلمان وفقده، فسأل عنه فقيل له: إنه مريض، فأتاه يعوده فإذا هو في الموت، فقال: يا أبا عبدالله! أرأيت تلك القشعريرة التي كانت بي؟ فإنها أتتني في أحسن صورة فأخبرتني أن الله قد غفر لي بها كل ذنب.

وبالجملة؛ لا يخلو صاحب القلب عن وجد عند سماع القرآن فإن كان القرآن لا يؤثر فيه أصلاً فمثله ﴿كمثلِ الذي يَنْعِقُ بمَا لاَ يَسْمَعُ إلا دعاءً ونداءً صمٌّ بكمٌ عميٌ فهم لا يعقلون﴾ [البقرة : ١٧١] بل صاحب القلب تؤثر فيه الكلمة من الحكمة يسمعها، قال

(وكان إبراهيم بن أدهم) رحمه الله تعالى **(إذا سمع أحداً يقرأ)** سورة **﴿إذا السماء انشقت﴾** إلى آخرها **(اضطربت أوصاله حتى ترتعد)** لما فيها مع قصرها من ذكر أهوال. **(وعن محمد بن صبيح)** بن السماك أبي العباس الواعظ، روى عن سفيان الثوري والأعمش وهشام وإسماعيل بن أبي خالد ترجمه أبو نعيم في الحلية **(قال: كان رجل يغتسل في الفرات)** نهر بالعراق **(فمرّ رجل)** على شاطئه وهو **(يقرأ)** قوله تعالى من سورة يس **(﴿وامتازوا اليوم أيها المجرمون﴾ فلم يزل الرجل يضطرب)** في الماء **(حتى)** غشي عليه و**(غرق ومات)** رحمه الله تعالى.

(وروي) في بعض الأخبار **(ان سلمان الفارسي)** رضي الله عنه **(أبصر شاباً يقرأ)** القرآن **(فأتى)** الشاب في قراءته **(على آية)** من القرآن فيها تهديد **(فاقشعرّ جلده)** واضطرب حاله، **(فأحبه سلمان)** لما رأى منه ذلك، **(وفقده مرة فسأل عنه فقيل له: إنه مريض فأتاه يعوده فإذا هو في)** سياق الموت **(فقال)** له الشاب لما رآه: **(يا أبا عبد الله أرأيت تلك القشعريرة)** أي الرعدة **(التي كانت مني؟ فإنها أتتني في أحسن صورة)** أي تمثلت لي **(فأخبرتني أن الله قد غفر لي بها كل ذنب)** وتلك القشعريرة هي الوجد.

(وبالجملة لا يخلو صاحب القلب من وجد عند سماع القرآن، فإن كان القرآن لا يؤثر فيه أصلاً فمثله ﴿كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون﴾ أولئك كالانعام بل هم أضل﴾ **(بل صاحب القلب)** المنوّر **(تؤثر فيه الكلمة)**

جعفر الخلدي: دخل رجل من أهل خراسان على الجنيد وعنده جماعة فقال للجنيد: متى يستوي عند العبد حامده وذامه؟ فقال بعض الشيوخ: إذا دخل البيمارستان وقيد بقيدين، فقال الجنيد: ليس هذا من شأنك، ثم أقبل على الرجل وقال: إذا تحقق أنه مخلوق فشهق الرجل شهقة ومات.

فإن قلت: فإن كان سماع القرآن مفيداً للوجد فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوّالين دون القارئين؟ فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القراء لا حلق المغنين؟ وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع في كل دعوة قارىء لا قوّال، فإن كلام الله تعالى أفضل من الغناء لا محالة، فاعلم أن الغناء أشد تهييجاً للوجد من القرآن من سبعة أوجه.

الواحدة (**من الحكمة**) إذا وردت عليه.

(**قال جعفر**) بن محمد بن نصير (**الخلدي**) أبو محمد البغدادي رحمه الله تعالى، صحب الجنيد وانتهى إليه، وصحب النوري ورويماً وسمنوناً والطبقة، مات ببغداد سنة ٣٤٨ ترجمه القشيري في الرسالة (**دخل رجل من أهل خراسان على الجنيد**) رحمه الله (**وعنده جماعة**) من الصوفية (**فقال**) ذلك الرجل: (**متى يستوي عند العبد حامده وذامه؟ فقال بعض الشيوخ**) الحاضرين والجنيد ساكت: (**إذا دخل البيمارستان**) وهو المحل الذي يسكن به المرضى وتحبس فيه المجانين، (**وقيد بقيدين**) كأنه يشير إلى حالة الفقد فيشبه بالمجانين، فإنه إذا فقد نفسه استوى عنده المدح والذم والمادح والذام. (**فقال الجنيد: ليس هذا من شأنك**) أي الكلام في هذا ليس من صفتك لأنك لم تكمل بعد، وكان سؤال الرجل كان متوجهاً إلى كل من حضر بالمجلس، ولم يكن خص الجنيد وإلاّ كان المبادرة من هذا المجيب مع خطئه عدّ من سوء أدب المجلس، (**ثم أقبل**) الجنيد (**على الرجل**) السائل (**فقال**): نعم (**إذا تحقق أنه مخلوق**) ومن تحقق أنه كذلك فالحامد عنده والذام بمنزلة واحدة لكمال شغله بالعبودية، (**فشهق الرجل شهقة ومات**) وكأنه ارتفع عنه عند سماع هذه الكلمة الحجاب الذي كان غطى على حق يقينه، فلما انكشف لم يتحمل فكان سبب مفارقة الروح منه.

(**فإن قلت: فإن كان سماع القرآن مفيداً للوجد**) كما ذكرت (**فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوّالين**) والمغنين (**دون القارئين؟ فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القراء لا حلق المغنين، وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع في كل دعوى قارىء**) للقرآن (**لا قوّال**) من المنشدين، (**فإن كلام الله عز وجل أفضل من الغناء لا محالة**) بل ولا نسبة بينهما؟ (**فاعلم أن الغناء**) من حيث هو هو (**أشد تهييجاً**) وأكثر إثارة (**للوجد**) في القلب (**من القرآن من سبعة أوجه**).

الوجه الأول: أن جميع آيات القرآن لا تناسب حال المستمع ولا تصلح لفهمه وتنزيله على ما هو ملابس له، فمن استولى عليه حزن أو شوق أو ندم فمن أين يناسب حاله قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين﴾ [النساء: ١١]، وقوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ [النور: ٤]، وكذلك جميع الآيات التي فيها بيان أحكام الميراث والطلاق والحدود وغيرها، وإنما المحرك لما في القلب ما يناسبه. والأبيات إنما يضعها الشعراء إعراباً بها عن أحوال القلب فلا يحتاج في فهم الحال منها إلى تكلف. نعم من يستولي عليه حالة غالبة قاهرة لم تبق فيه متسعاً لغيرها ومعه تيقظ وذكاء ثاقب يتفطن به للمعاني البعيدة من الألفاظ، فقد يخطر وجده على كل مسموع كمن يخطر له عند ذكره قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ حالة الموت المحوج إلى الوصية وأن كل إنسان لا بدّ أن يخلف ماله وولده وهما محبوباه من الدنيا، فيترك أحد المحبوبين للثاني ويهجرهما جميعاً، فيغلب عليه الخوف والجزع أو يسمع ذكر الله في قوله: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ فيدهش بمجرد الإسم عما قبله وبعده، أو يخطر له رحمة الله على عباده

(**الوجه الأول: أن جميع آيات القرآن لا تناسب حال المستمع ولا تصلح لفهمه وتنزيله على ما هو ملابس له**) ومخالط به (**ممن استولى عليه حزن أو شق أو ندم، فمن أين يناسب حاله قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين﴾**) الآية. (**وقوله تعالى**): **﴿والذين يرمون المحصنات﴾** الآية (**وكذلك جميع الآيات التي فيها بيان أحكام الميراث**) والعدة (**والطلاق والحدود وغيرها، وإنما المحرك لما في القلب ما يناسبه، والأبيات إنما نظمها الشعراء إعراباً**) أي إظهاراً (**بها عن أحوال القلب فلا يحتاج في فهم الحال منها إلى تكلف**) لإثارة وجد، (**نعم من تستولي عليه حالة غالبة قاهرة**) وفي بعض النسخ: من يستولي عليه حال غلبة قاهرة (**لم تبق فيه متسعاً لغيره**) وفي نسخة: لم تبق فيه متسعاً لغيرها (**ومعه**) مع ذلك (**تيقظ وذكاء ثابت يتفطن به**) أي بذلك الذكاء (**للمعاني البعيدة**) الغور (**من الألفاظ فقد يخطر وجده على كل مسموع**) بل كل ناطقة في الكون تطربه، (**كمن يخطر له عند ذكر قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ حالة الموت المحوج للوصية، وأن كل انسان لا بدّ أن يخلف ماله وولده وهما محبوباه من الدنيا**) بالحب الاضطراري. (**فيترك أحد المحبوبين**) الذي هو المال (**للثاني**) الذي هو الولد (**ويهجرهما جميعاً فيغلب عليه**) بفهم ذلك (**الخوف**) من العواقب (**والجزع**) على النوائب، (**أو يسمع ذكر**) كلمة (**الله في قوله ﴿يوصيكم الله﴾ فيدهشه مجرد**) ذكر الاسم (**عما قبله وما بعده**) فلا يخطر له بباله شيء سواه (**أو يخطر له**) عند ذلك ذكر (**رحمة الله على عباده**

وشفقته بأن تولى قسم مواريثهم بنفسه نظراً لهم في حياتهم وموتهم فيقول: إذا نظر لأولادنا بعد موتنا فلا نشك بأنه ينظر لنا فيهيج منه حال الرجاء ويورثه ذلك استبشاراً وسروراً، أو يخطر له من قوله تعالى: ﴿للذكر مثل حظ الانثيين﴾ تفضيل الذكر بكونه رجلاً على الأنثى وأن الفضل في الآخرة ﴿رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ [النور: ٣٧] وأن من ألهاه غير الله تعالى عن الله تعالى فهو من الإناث لا من الرجال تحقيقاً، فيخشى أن يحجب أو يؤخر في نعيم الآخرة كما أخرت الأنثى في أموال الدنيا، فأمثال هذا قد يحرك الوجد ولكن لمن فيه وصفان.

أحدهما: حالة غالبة مستغرقة قاهرة.

والآخر: تفطن بليغ وتيقظ بالغ كامل للتنبيه بالأمور القريبة على المعاني البعيدة وذلك مما يعز، فلأجل ذلك يفزع إلى الغناء الذي هو ألفاظ مناسبة للأحوال حتى يتسارع هيجانها. وروي أن أبا الحسين النوري كان مع جماعة في دعوى فجرى بينهم مسألة في العلم، وأبو الحسين ساكت ثم رفع رأسه وأنشدهم:

وشفقته) عليهم **(بأن تولى قسم مواريثهم بنفسه نظراً إليهم في حياتهم وموتهم، فيقول: إذا نظر لاولادنا بعد موتنا فلا نشك بأنه ينظر لنا فيهيج منه حال الرجاء)** في رحمة الله تعالى الواسعة: **(ويورثه ذلك استبشاراً وسروراً)** وفرحاً عظيماً، **(ويخطر له من قوله تعالى ﴿للذكر مثل حظ الانثيين﴾ تفضيل الذكر بكونه رجلاً على الانثى)**، ويخطر له في أثناء ذلك **(أن الفضل في الآخرة ﴿لرجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ وأن من ألهاه)** أي شغله **(غير الله تعالى)** وأخلد إلى الحظ الفاني **(فهو من الإناث لا من الرجال تحقيقاً، فيخشى أن يحجب)** من الإرث المعنوي، **(أو يؤخر في نعيم الآخرة كما أخر في أموال الدنيا)** وفي نسخة: كما أخرت الانثى في أموال الدنيا، **(فأمثال هذا قد يحرك الوجد)** في القلب **(ولكن لمن فيه وصفان)**.

أحدهما: حالة غالبة مستغرقة قاهرة.

والآخر: تفطن بليغ وتيقظ كامل للتنبيه بالأمور القريبة المأخذ على المعاني البعيدة) فهمها من ظاهر الألفاظ. **(وذلك مما يعز)** وجوده **(فلأجل ذلك يفزع إلى الغناء الذي هو ألفاظ مناسبة للأحوال حتى يتسارع هيجانها)**.

(وروي أنه كان أبو الحسين) أحمد بن محمد **(النوري)** رحمه الله تعالى **(مع جماعة في دعوة)** طعام **(فجرى بينهم)** ذكر **(مسألة في العلم)** وتفاوضوا فيها، **(وأبو الحسين ساكت)** لا يتكلم **(ثم رفع رأسه وأنشدهم)** قول الشاعر:

رب ورقاء هتـوف في الضحـى ذات شجوٍ صدحـت في فنـنِ
ذكـرت الفـاً ودهـراً صـالحاً وبكت حزناً فهـاجـت حـزني
فبكــائـــي ربما أرقهـــا وبكـــاهـــا ربما أرقني
ولقــد أشكــو فما أفهمهـــا ولقـــد تشكُـــو فما تفهمني
غير أني بـالجوى أعـرفهـا وهـي أيضـاً بـالجوى تعـرفني

قال: فما بقي أحد من القوم إلا قام وتواجد، ولم يحصل لهم هذا الوجد من العلم الذي خاضوا فيه، وإن كان العلم جداً وحقاً.

الوجه الثاني: أن القرآن محفوظ للأكثرين ومتكرر على الأسماع والقلوب، وكلما سمع أولاً عظم أثره في القلوب، وفي الكرة الثانية يضعف أثره، وفي الثالثة يكاد يسقط

(رب ورقـاء هتـوف في الضحـى ذات شجـو صـدحـت في فنـنِ)

أي رب حمامة يقال حمامة ورقاء، والاسم الورقة بالضم مثال الحمرة، وهتوف: كثيرة الصوت. يقال: هتفت الحمامة إذا صوتت، والشجو: الحزن، وصدحت: صوّتت. والفنن: محركة الغصن الناعم.

(ذكـرت إلفـاً ودهـراً صـالحاً فبكـت حـزنـاً فهاجـت حـزني)

الإلف بالكسر الأليف وهو من يألفه، ودهراً صالحاً أي زماناً مضى كان صالحاً للالفة والاجتماع، والحزن بالضم الغم، وهاجت: أثارت، والحزن محركة بمعنى الحزن بالضم لغة فيه:

(فبكـائـي ربما أرقهـا وبكـاهـا ربما أرقني)

أرقها تأريقاً أشجاها، والأرق محركة اللوعة والرقة، وأرقني أشجاني.

(ولقـد أشكـو فما أفهمهـا ولقـد تشكـو فما تفهمني)

أي أشكو من مفارقة ذلك الإلف فما أطيق أن أفهمها ما عندي من الشكوى، وهي أيضاً تشكو من فراق إلفها، فلا تطيق أن تفهمني ما عندها من الوجد والشكوى والحزن.

(غير أني بـالجوى أعـرفهـا وهـي أيضـاً بـالجوى تعـرفني)

الجوى: وجد الباطن وحرقته. **(قال: فما بقي أحد من القوم إلا قام)** قائماً **(وتواجد ولم يحصل لهم هذا الوجد من)** مذاكرة **(العلم الذي خاضوا فيه، وإن كان العلم جداً وحقاً)**.

(الوجه الثاني: أن القرآن محفوظ للأكثرين) في صدورهم، **(ومتكرر على الأسماع والقلوب وكل ما سمع أوله)** أي في أول مرة **(عظم أثره في القلب)** حتى يمتلىء هيبة وجلالة. **(وفي الكرة الثانية يضعف أثره في القلب، و)** في الكرة الثالثة **(يكاد يسقط أثره)**

أثره، ولو كلف صاحب الوجد الغالب أن يحضر وجده على بيت واحد على الدوام في مرات متقاربة في الزمان، في يوم أو أسبوع لم يمكنه ذلك. ولو أبدل ببيت آخر لتجدد له أثر في قلبه وإن كان معرباً عن عين ذلك المعنى. ولكن كون النظم واللفظ غريباً بالإضافة إلى الأوّل يحرك النفس وإن كان المعنى واحداً. وليس يقدر القارىء على أن يقرأ قرآناً غريباً في كل وقت ودعوة فإن القرآن محصور لا يمكن الزيادة عليه وكله محفوظ متكرر، وإلى ما ذكرناه أشار الصديق رضي الله عنه حيث رأى الأعراب يقدمون فيسمعون القرآن ويبكون فقال: كنا كما كنتم ولكن قست قلوبنا، ولا تظنن أن قلب الصديق رضي الله عنه كان أقسى من قلوب الأجلاف من العرب، وأنه كان أخلى عن حب الله تعالى وحب كلامه من قلوبهم، ولكن التكرار على قلبه اقتضى المرون عليه وقلة التأثر به لما حصل له من الأنس بكثرة استماعه، إذ محال في العادات أن يسمع السامع آية لم يسمعها قبل فيبكي، ثم يدوم على بكائه عليهم عشرين سنة، ثم يرددها ويبكي، ولا يفارق الأوّل الآخر إلا في كونه غريباً جديداً، ولكل جديد لذة ولكل طارىء صدمة، ومع كل مألوف أنس يناقض الصدمة. ولهذا همَّ عمر رضي الله عنه أن يمنع الناس من

من القلب، (**ولو كلف صاحب الوجد الغالب أن يحضر وجده على**) سماع (**بيت واحد على الدوام في مرات متقاربة في الزمان في يوم أو أسبوع لم يمكنه ذلك**) أي لم يدم له ذلك الوجد، (**ولو أبدل ببيت آخر لتجدد له أثر**) في قلبه، (**وإن كان**) ذلك البيت (**معرباً**) أي مفصحاً (**عن عين ذلك المعنى**) المفهوم من البيت الأوّل، (**ولكن كون النظم واللفظ غريباً بالإضافة إلى الأوّل يحرك النفس**) ويزيدها هيجاناً، (**وإن كان المعنى واحداً. وليس يقدم القارىء على أن يقرأ قرآناً غريباً في كل وقت و**) في (**كل دعوة، فإن القرآن محصور لا يمكن الزيادة عليه وكل محفوظ متكرر، وإلى ما ذكرناه إشارة**) أبي بكر (**الصديق رضي الله عنه حيث رأى**) طائفة (**الأعراب**) من سكان البوادي (**يقدمون**) المدينة، (**فيسمعون القرآن ويبكون فقال: كنا كما كنتم ولكن قست قلوبنا**) أي ثبتت أخرجه أبو نعيم في الحلية، (**ولا تظنن**) أيها السامع (**إن قلب الصديق رضي الله عنه كان أقسى من قلوب الأجلاف من العرب، وأنه كان أخلى**) أي أكثر خلواً (**من حب الله تعالى وحب كلامه من قلوبهم**) أي أولئك الاجلاف، (**ولكن التكرار على قلبه اقتضى المرون عليه**) أي التعود عليه، (**وقلة التأثر لما حصل له من الإنس بكثرة استماعه إذ محال في العادة**) الجارية (**أن يسمع السامع آية لم يسمعها قبل فيبكي ثم يدوم على بكائه عليه عشرين سنة ثم يرددها ويبكي ولا يفارق الأوّل الآخر إلا في كونه غريباً جديداً، ولكل جديد لذة**) كما ان لكل قديم هجراناً، (**ولكل طارىء صدمة**) على القلب، (**ومع كل مألوف أنس يناقض الصدمة**) وقد

كثرة الطواف وقال: قد خشيت أن يتهاون الناس بهذا البيت أي يأنسوا به. ومن قدم حاجاً فرأى البيت أوّلاً بكى وزعق وربما غشي عليه إذا وقع عليه بصره، وقد يقيم بمكة شهراً ولا يحس من ذلك في نفسه بأثر. فإذاً المغني يقدر على الأبيات الغريبة في كل وقت ولا يقدر في كل وقت على آية غريبة.

الوجه الثالث: أن لوزن الكلام بذوق الشعر تأثيراً في النفس فليس الصوت الموزون الطيب كالصوت الطيب الذي ليس بموزون، وإنما يوجد الوزن في الشعر دون الآيات، ولو زحف المغني البيت الذي ينشده أو لحن فيه أو مال عن حدّ تلك الطريقة في اللحن لاضطرب قلب المستمع وبطل وجده وسماعه ونفر طبعه لعدم المناسبة. وإذا نفر الطبع اضطرب القلب وتشوّش، فالوزن إذاً مؤثر فلذلك طاب الشعر.

الوجه الرابع: أن الشعر الموزون يختلف تأثيره في النفس بالألحان التي تسمى الطرق والدستانات، وإنما اختلاف تلك الطرق بمدّ المقصور وقصر الممدود والوقف في أثناء

قرره المصنف على وجه آخر يأتي بيانه في ذكر الأدب الثالث من آداب السماع قريباً. (**ولهذا همَّ عمر رضي الله عنه أن يمنع الناس من كثرة الطواف وقال: قد خشيت أن يأبس الناس بهذا البيت أي يأنسوا به**) يقال: أبس به بالموحدة كفرح إذا ألفه وآنسه. (**ومن قدم حاجاً فرأى البيت أوّلاً بكى وزعق، وربما غشي عليه إذا وقع عليه بصره، وقد يقيم بمكة شهراً ولا يحس من ذلك في نفسه تأثيراً**) وكل هذا يقرب البعض من البعض في المعنى لمن عرف الإشارة فيه وفهم وهو عزيز الفهم عزيز الوجود، (**فإذاً المغني يقدر على الأبيات الغريبة**) أن ينشدها (**في كل وقت ولا يقدر على ذلك في الآيات**) القرآنية وهو ظاهر والله أعلم.

(**الوجه الثالث: أن لوزن الكلام بذوق الشعر تأثيراً**) غريباً (**في النفس، فليس الصوت الموزون**) بالأوزان الشعرية (**الطيب**) بحسن النغمات (**كالصوت الطيب**) اللذيذ (**الذي لس بموزون، وإنما يوجد الوزن في الشعر دون الآيات**) وما وجد في بعضها أحياناً اتفاقاً فهو نادر، فقد استخرج بعض القدماء للبحور الستة عشر آيات مناسبة للوزن وتتبعهم المتأخرون فاستنبطوا كذلك آيات، ولكن لا حكم لذلك. والقرآن معجز للبشر ولم يقصد فيه الوزن. (**ولو زحف المغني البيت الذي ينشده أو لحن فيه**) بأن غير إعرابه وأزاله عن جهته، (**أو مال عن حد تلك الطريقة في اللحن لما طرب قلب المستمع وبطل وجده وسماعه ونفر طبعه لعدم المناسبة، وإذا نفر الطبع اضطرب القلب وتشوّش، فالوزن إذاً مؤثر فلذلك طاب الشعر**) ومالت إليه النفوس البشرية.

(**الوجه الرابع: أن الشعر الموزون يختلف تأثيره في النفس بالألحان التي تسمى الطرق والدستنيات**) وفي بعض النسخ الرستيانات وهي لفظة عجمية، (**وإنما اختلاف تلك الطرق بمد**

الكلمات والقطع والوصل في بعضها وهذا التصرف جائز في الشعر ولا يجوز في القرآن إلا التلاوة كما أنزل، فقصره ومدّه والوقف والوصل والقطع فيه على خلاف ما تقتضيه التلاوة حرام أو مكروه، وإذا رتل القرآن كما أنزل سقط عنه الأثر الذي سببه وزن الألحان وهو سبب مستقل بالتأثير وإن لم يكن مفهوماً، كما في الأوتار والمزمار والشاهين، وسائر الأصوات التي لا تفهم.

الوجه الخامس: أن الألحان الموزونة تعضد وتؤكد بإيقاعات وأصوات أخر موزونة خارج الحلق كالضرب بالقضيب والدف وغيره، لأن الوجد الضعيف لا يستثار إلا بسبب قوي، وإنما يقوى بمجموع هذه الأسباب ولكل واحد منها حظ في التأثير، وواجب أن يصان القرآن عن مثل هذه القرائن لأن صورتها عند عامة الخلق صورة اللهو واللعب، والقرآن جد كله عند كافة الخلق، فلا يجوز أن يمزج بالحق المحض ما هو لهو عند العامة. وصورته صورة اللهو عند الخاصة، وإن كانوا لا ينظرون إليها من حيث أنها لهو، بل ينبغي أن يوقر القرآن فلا يقرأ على شوارع الطرق بل في مجلس ساكن، ولا

المقصور وقصر الممدود والوقف في أثناء الكلمات والقطع والوصل في بعضها، وهذا التصرّف جائز في الشعر) بالاتفاق. **(ولا يجوز في القرآن إلا التلاوة كما أنزل)** وتلقفه الخلف عن السلف **(فقصره ومده والوقف والوصل والقطع فيه على خلاف ما تقتضيه التلاوة)** والتجويد **(حرام ومكروه)** صرح به أئمة هذا الشأن. **(وإذا رتل القرآن كما أنزل سقط عنه الأثر الذي سببه وزن الألحان وهو سبب مستقل بالتأثير، وإن لم يكن مفهوماً كما في الأوتار والشاهين، وسائر الأصوات التي لا تفهم)**.

(الوجه الخامس: أن الألحان الموزونة تعضد) أي تقوي **(وتوله بايقاعات وأصوات أخر موزونة خارج الحلق كالضرب بالقضيب والدف وغيره)** ويقال لهذا الميزان دم تك. وقد رأيت كتاباً موسوماً كذلك نحو عشرين كراساً في قطع الكامل في بيان هذه الأوزان، فمن لم يتقنها ليس له في وزن الألحان كمال، **(لأن الوجد الضعيف لا يستثار)** من مكانه **(إلا بسبب قوي)** وسبب ضعفه سذاجة القلب وبلادة الطبع واستحكام الشواغل الفكرية أو رداءة المزاج، **(وإنما يقوى بمجموع هذه الأسباب ولكل واحد منها حظ في التأثير)** في النفوس، **(وواجب أن يصان القرآن)** ويحفظ **(عن مثل هذه القرائن لأن صورتها عند عامة الخلق صورة اللهو واللعب، والقرآن جدّ كله عند كافة الخلق)** مصون من الهزل، **(فلا يجوز أن يمزج الحق المحض بما هو لهو عند العامة)** وفي بعض النسخ: بالحق المحض ما هو لهو عند العامة. **(وصورتها صورة اللهو عند الخاصة وإن كانوا لا ينظرون إليها من حيث أنها لهو)** بل يلاحظون فيها معنى آخر وراء ذلك، **(بل ينبغي أن يوقر القرآن)** على كل حال،

في حال الجنابة ولا على غير طهارة ولا يقدر على الوفاء بحق حرمة القرآن في كل حال إلا المراقبون لأحوالهم، فيعدل إلى الغناء الذي لا يستحق هذه المراقبة والمراعاة، ولذلك لا يجوز الضرب بالدف مع قراءة القرآن ليلة العرس. وقد أمر رسول الله ﷺ بضرب الدف في العرس فقال: «أظهروا النكاح ولو بضرب الغربال» أو بلفظ هذا معناه، وذلك جائز مع الشعر دون القرآن، وكذلك لما دخل رسول الله ﷺ بيت الربيع بنت معوّذ وعندها جوار يغنين فسمع إحداهن تقول: وفينا نبي يعلم ما في غد. على وجه الغناء، فقال ﷺ: «دعي هذا وقولي ما كنت تقولين» وهذه شهادة بالنبوّة فزجرها

(فلا يقرأ على شوارع الطرق) وفي المزابل والمجاز ولا حيث تكشف العورات، **(بل في مجلس ساكن)** لا يشتغل أهله بشيء سوى سماعه، **(ولا)** يقرأ أيضاً **(في حال الجنابة ولا على غير طهارة)** بل يستاك ويتخلل ويطيب فاه إذ هو طريق القرآن، وله مع ذلك آداب.

منها: أن يستوي له قاعداً إن كان في غير صلاة فلا يكون متكئاً.

ومنها: أن يستقبل القبلة عند قراءته وإذا تثاءب يمسك عن القرآن وأن يقرأ على تؤدة وترسيل وغير ذلك مما تقدم بعضها في آداب تلاوة القرآن. **(ولا يقدر على الوفاء بحق حرمة القرآن في كل حال)**. ولا يقدر على ذلك إلا المراقبون لأحوالهم، **(فيعدل إلى الغناء الذي لا يستحق هذه المراقبة والمراعاة، ولذلك لا يجوز الضرب بالدف مع القرآن ليلة العرس)** أي الزفاف.

(وقد أمر رسول الله ﷺ بضرب الدف في العرس وقال «اظهروا النكاح ولو بضرب الغربال» أو لفظ هذا معناه) رواه ابن ماجه في سننه فقال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، والخليل بن عمرو قالا: حدثنا عيسى بن يونس، عن خالد بن الياس، عن ربيعة بن عبد الرحمن، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال» خالد بن الياس ضعيف.

وقال الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف». قال الترمذي: حديث حسن غريب، وميمون يضعف في الحديث.

قلت: والحديث ثابت في أصله، ولو كان خالد وميمون ضعيفين. وفي الباب عن جماعة. وقد تقدم ذكر هذا الحديث في كتاب النكاح.

(وكذلك لما دخل رسول الله ﷺ بيت الربيع) بالتصغير مشدداً **(بنت معوّذ)** بن عفراء الانصارية بايعت تحت الشجرة وتأخرت وفاتها، **(وعندها جوار يغنين فسمع إحداهن تقول: وفينا نبي يعلم ما في غد على وجه الغناء)** وفي نسخة: على معرض الغناء **(فقال ﷺ «دعي**

عنها وردها إلى الغناء الذي هو لهو، لأن هذا جد محض فلا يقرن بصورة اللهو، فإذاً يتعذر بسببه تقوية الأسباب التي بها يصير السماع محركاً للقلب فواجب في الاحترام العدول إلى الغناء عن القرآن كما وجب على تلك الجارية العدول عن شهادة النبوّة إلى الغناء.

الوجه السادس: أن المغني قد يغني ببيت لا يوافق حال السامع فيكرهه وينهاه عنه ويستدعي غيره فليس كل كلام موافقاً لكل حال. فلو اجتمعوا في الدعوات على القارىء فربما يقرأ آية لا توافق حالهم إذ القرآن شفاء للناس كلهم على اختلاف

هذا) أي اتركي هذا الكلام **(وقولي ما كنت تقولينه)** أخرجه البخاري في باب الضرب بالدف في النكاح قالت: جاء النبي ﷺ فدخل حين بني علي فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، إذا قالت إحداهن:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال ﷺ «دعي هذا وقولي الذي كنت تقولين» وأخرجه الترمذي، وأبو داود وقال: حسن صحيح.

وقال ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن أبي الحسين واسمه خالد المدائني قال: كنا بالمدينة يوم عاشوراء والجواري يضربن بالدف ويتغنين، فدخلنا على الربيع بنت معوّذ فذكرنا ذلك لها فقالت: دخل علي رسول الله ﷺ صبيحة عرسي وعندي جاريتان تغنيان وتندبان آبائي الذين قتلوا يوم بدر وتقولان فيما تقولان:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال «أما هذا فلا تقولاه لا يعلم ما في غد إلا الله» وقد تقدم الحديث في كتاب النكاح.

(وهذه شهادة بالنبوّة) وهو قولها، وفينا نبي، **(فزجرها عنها وردها إلى الغناء الذي هو «لهو» لأن هذا جد محض)** يعني الإقرار بالنبوّة، **(فلا يقرن بصورة اللهو)** وفي نسخة: بصورة الهزل، **(فإذاً يتعذر بسببه تقوية هذه الأسباب التي بها يصير السماع محركاً للقلب فواجب في الاحترام العدول إلى الغناء عن القرآن، كما وجب على تلك الجارية العدول عن شهادة النبوّة إلى الغناء)**، ولكن لا يتم هذا إلا إذا كان نهيه ﷺ متوجهاً لذلك، والظاهر من سياق ابن ماجه كما تقدم أن النهي توجه لقولها يعلم ما في غد، وأكد ذلك بقوله: «لا يعلم ما في غد إلا الله» ولهذا النظر يسقط الاحتجاج بالوجه الخامس فتأمل ذلك.

(الوجه السادس: ان الغناء قد يغني ببيت لا يوافق السامع فيكرهه وينهاه عنه ويستدعي غيره، وليس كل كلام موافقاً لكل حال) مطابقاً له فيما في نفسه. **(فلو اجتمعوا في الدعوات على القارىء فربما يقرأ آية)** من القرآن **(لا توافق حالهم، إذ القرآن شفاء**

الأحوال، فآيات الرحمة شفاء الخائف، وآيات العذاب شفاء المغرور الآمن. وتفصيل ذلك مما يطول. فإذاً لا يؤمن أن لا يوافق المقروء الحال وتكرهه النفس فيتعرض به لخطر كراهة كلام الله تعالى من حيث لا يجد سبيلاً إلى دفعه. فالاحتراز عن خطر ذلك حزم بالغ وحتم واجب إذ لا يجد الخلاص عنه إلا بتنزيله على وفق حاله ولا يجوز تنزيل كلام الله تعالى إلا على ما أراد الله تعالى. وأما قول الشاعر فيجوز تنزيله على غير مراده ففيه خطر الكراهة أو خطر التأويل الخطأ لموافقة الحال فيجب توقير كلام الله وصيانته عن ذلك، هذا ما ينقدح لي في علل انصراف الشيوخ إلى سماع الغناء عن سماع القرآن.

وههنا **وجه سابع** ذكره أبو نصر السراج الطوسي في الاعتذار عن ذلك فقال: القرآن كلام الله وصفة من صفاته وهو حق لا تطيقه البشرية، لأنه غير مخلوق فلا تطيقه الصفات المخلوقة. ولو كشف للقلوب ذرة من معناه وهيبته لتصدعت ودهشت وتحيرت. والألحان الطيبة مناسبة للطباع ونسبتها نسبة الحظوظ لا نسبة الحقوق، والشعر

الناس كلهم على اختلاف الأحوال فآيات الرحمة شفاء الخائف) من العذاب **(وآيات العذاب شفاء المغرور الآمن)** وآيات الشفاء شفاء المريض وآيات الكفاية شفاء المضطر، **(وتفصيل ذلك مما يطول فإذاً لا يؤمن أن لا يوافق المقروء الحال وتكرهه النفس فتعرض به لخطر كراهة كلام الله عز وجل من حيث لا يجد سبيلاً إلى دفعه فالاحتراز عن خطر ذلك حزم بالغ وحتم واجب إذ لا يجد الخلاص عنه إلا بتنزيله على وفق حاله)** المناسب له، **(ولا يجوز تنزيل كلام الله تعالى إلا على ما أراد الله تعالى فيجب توقير كلامه تعالى وصيانته عن ذلك)**. وقد عقد القاضي عياض في كتابه الشفاء باباً لذلك وبالغ في التحذير عنه وذكر فيه اتفاق العلماء على ذلك. **(وأما قول الشاعر: فيجب تنزيله على وفق الحال ولا يجب صيانته عن ذلك)** بل يتلاعب به كما شاء ولا يلزمه في ذلك محذور إذ هو كلام مخلوق. **(هذا ما ينقدح لي في علل انصراف الشيوخ إلى سماع الغناء عن سماع القرآن في حالة الجمع والأوقات)**.

(وههنا وجه سابع ذكره أبو نصر السراج الطوسي) روى عنه أبو حاتم السجستاني وغيره وله ذكر في الرسالة في مواضع كثيرة **(في الاعتذار عن ذلك فقال: القرآن كلام الله وصفة من صفاته وهو حق لا تطيقه)** القوة **(البشرية لأنه غير مخلوق، فلا تطيقه الصفات المخلوقة)** لضعفها وعجزها عن أن تنال منه. **(ولو كشف للقلوب ذرة من معناه وهيبته لتصدعت ودهشت وتحيرت)** في درك ذلك **(والألحان الطيبة مناسبة للطباع)** ملائمة لها **(ونسبتها نسبة الحظوظ لا نسبة الحقوق والشعر نسبته نسبة الحظوظ، فإذا علقت الألحان**

نسبته نسبة الحظوظ. فإذا علقت الألحان والأصوات بما في الأبيات من الإشارات واللطائف شاكل بعضها بعضاً فكان أقرب إلى الحظوظ وأخف على القلوب لمشاكلة المخلوق. فما دامت البشرية باقية ونحن بصفاتنا وحظوظنا نتنعم بالنغمات الشجية والأصوات الطيبة، فانبساطنا لمشاهدة بقاء هذه الحظوظ إلى القصائد أولى من انبساطنا إلى كلام الله تعالى الذي هو صفته وكلامه الذي منه بدأوا إليه يعود. هذا حاصل المقصود من كلامه واعتذاره.

وقد حكي عن أبي الحسن الدراج أنه قال: قصدت يوسف بن الحسين الرازي من بغداد للزيارة والسلام عليه، فلما دخلت الري كنت أسأل عنه فكل من سألته عنه قال: ايش تعمل بذلك الزنديق؟ فضيقوا صدري حتى عزمت على الانصراف. ثم قلت في

والأصوات بما في الأبيات) المقولة (**من اللطائف**) المعنوية (**والإشارات**) السرية (**شاكل بعضها بعضاً فكان أقرب إلى الحظوظ**) النفسية (**وأخف على القلوب بمشاكلة المخلوق، فما دامت البشرية باقية ونحن بصفاتنا**) الحادثة (**وحظوظنا النفسية نتنعم بالنغمات الشجية والأصوات الطيبة**) ونتلذذ بها (**فانبساطنا لمشاهدة بقاء هذه الحظوظ إلى القصائد أولى من انبساطنا إلى كلام الله تعالى الذي هو صفته وكلامه الذي منه بدا، وإليه يعود هذا حاصل المقصود من كلامه واعتذاره**).

وههنا وجه ثامن قريب من الوجه السابع إن لم يكن هو. قال القشيري في الرسالة، وقال الخواص وقد سئل ما بال الإنسان يتحرك ويجد عند سماع غير القرآن ما لا يجد ذلك في سماع القرآن فقال: لأن سماع القرآن صدمه لا يمكن لأحد أن يتحرك فيه بشدة غلبة، وسماع القول ترويح فيتحرك فيه.

ووجه تاسع أن عند سماع القرآن تنزل السكينة والطمأنينة وتحضر الملائكة فينتج ذلك له التوقر والسكون وعدم الحركة وسماع الألحان على خلاف ذلك لأنه في صور اللهو، فلا تحضره الملائكة فينتج ذلك له الحركة والاضطراب، وهذا هو المشهور الذي كنا نسمعه من مشايخنا في الاعتذار.

(**وقد حكي عن أبي الحسين الدراج**) بن الحسين الرازي تقدم ذكره ولفظ الرسالة: وسمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول حكى لي بعض إخواني عن أبي الحسين الدراج (**أنه قال: قصدت يوسف بن الحسين الرازي**) شيخ المري والجيلي (**من بغداد للزيارة والسلام عليه**) وكان بالري وهو نسيج وحده في إسقاط التصنع، صحب ذا النون المصري، وأبا تراب، ورافق أبا سعيد الخراز مات سنة أربع وثلاثمائة وترجمه القشيري في الرسالة، (**فلما دخلت الري**) وهي المدينة المشهورة من خراسان (**كنت أسال عنه**) أي عن منزله (**فكل من سألته يقول: إيش تعمل بذلك الزنديق؟**) ولفظ الرسالة: فلما دخلت الري سألت عن منزله فكل من

نفسي: قد جبت هذا الطريق كله فلا أقل من أن أراه. فلم أزل أسأل عنه حتى دخلت عليه في مسجد وهو قاعد في المحراب وبين يديه رجل وبيده مصحف وهو يقرأ، فإذا هو شيخ بهي حسن الوجه واللحية، فسلمت عليه فأقبل عليَّ وقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من بغداد، فقال: وما الذي جاء بك؟ فقلت: قصدتك للسلام عليك، فقال: لو أن في بعض هذه البلدان قال لك إنسان أقم عندنا حتى نشتري لك داراً أو جارية أكان يقعدك ذلك عن المجيء؟ فقلت: ما امتحنني الله بشيء من ذلك ولو امتحنني ما كنت أدري كيف أكون؟ ثم قال لي: أتحسن أن تقول شيئاً؟ فقلت: نعم. فقال: هات! فأنشأت أقول:

أسأل عنه يقول: إيش تفعل بـذلـك الزنـديـق؟ (**فضيقـوا عليَّ صـدري حتى عـزمـت على الانصراف**) عنه فبت تلك الليلة في مسجد، (**ثم قلت في نفسي: قد جئت هذا الطريق كله**). ولفظ الرسالة: جئت هذا البلد (**فلا أقل من أن أراه**) ولفظ الرسالة: من زيارته، (**فلم أزل أسأل عنه حتى دخلت عليه في مسجد**) ولفظ الرسالة: حتى دفعت إلى مسجده، (**وهو قاعد في المحراب وبين يديه رحل بيده**) وفي نسخة: وبيده. وفي أخرى: رجل في يده (**مصحف وهو يقرأ**) وكل ذلك تصحيف. ولفظ الرسالة: وبين يديه رحل وعليه مصحف يقرأ والرحل بالحاء المهملة ما يوضع عليه المصحف، (**وإذا بشيخ**) ولفظ الرسالة: وإذا هو شيخ (**بهي حسن الوجه واللحية**) فدنوت منه (**فسلمت**) عليه (**فأقبل عليَّ**) بعد أن ردَّ السلام (**وقال: من أين**) جئت؟ (**فقلت: من بغداد. فقال: وما الذي جاء بك؟ فقلت: قصدتك للسلام عليك**) ولفظ الرسالة بعد قوله من بغداد: قصدت زيارة الشيخ (**فقال**) لي مكاشفة وامتحاناً فيما وقع لي من ترددي في زيارته بسبب ما قيل لي: إنه زنديق، ومن قولي بعده فلا أقل من أن أراه ثم زيارتي له بهذه النية ورؤيتي له على صورة حسنة وهو يقرأ في المصحف: (**لو أن رجلاً في بعض هذه البلدان**) التي بيننا وبين بغداد (**قال لك: أقم عندنا حتى نشتري لك داراً وجارية أكان يقعدك ذلك عن المجيء**) ولفظ الرسالة: كان يمنعك عن زيارتي (**فقلت**) له: يا سيدي (**ما امتحنني الله بشيء من ذلك، فلو**) كان (**امتحنني ما كنت أدري كيف يكون**) ولفظ الرسالة: ولو كان لا أدري كيف كنت أكون. قال الشارح: يعني ما كنت أدري ما يكون، ففهم من كلامه أنه عاقل عالم بقدر الله صادق في زيارته، (**ثم قال لي: أتحسن شيئاً من القول**) المناسب للحال؟ ولفظ الرسالة فقال: تحسن أن تقول شيئاً؟ (**فقلت له: نعم. فقال: هات فابتدأت فقلت**):

رأيتـك يـدنيني إليك تبـاعـدي   فبـاعـدت نفسي في ابتغـاء التقرب

فقال: زدني. فقلت:

رأيتــــــك تبني دائماً في قطيعتي ولو كنت ذا حزمٍ لهدمت ما تبني
كأني بكم والليت أفضل قولكـم ألا ليتنـا كنـا إذا الليـت لا يغني

قال: فأطبق المصحف ولم يزل يبكي حتى ابتلت لحيته وابتل ثوبه، حتى رحمته من كثرة بكائه، ثم قال: يا بني تلوم أهل الري يقولون: يوسف زنديق، هذا أنا من صلاة الغداة اقرأ في المصحف لم تقطر من عيني قطرة، وقد قامت القيامة عليَّ لهذين البيتين. فإذا القلوب وإن كانت محترقة في حب الله تعالى فإن البيت الغريب يهيج منها ما لا تهيج تلاوة القرآن، وذلك لوزن الشعر ومشاكلته للطباع، ولكونه مشاكلاً للطبع اقتدر البشر

(رأيتــــــك تبني دائماً في قطيعتي ولو كنت ذا حزم لهدمت ما تبني)

وفي بعض النسخ: دائباً بالموحدة، وهكذا هو في الرسالة أي مجد او القطيعة المجافاة والمهاجرة والحزم العقل والتهديم مبالغة الهدم أشار به إلى أن العبد يشتغل في أكثر عمره بغير ربه وما خلق له.

(كأني بكم والليت أفضل قولكـم ألا ليتنا كنـا إذ الليـت لا يغني)

هذا البيت ثابت في سائر نسخ الكتاب ولم يذكره صاحب الرسالة. **(قال: فأطبق المصحف)** لما سمع هذا القول، **(ولم يزل يبكي حتى ابتل ثوبه ولحيته حتى رحمته)** أي أشفقت عليه **(من كثرة بكائه، ثم)** أراد أن يعرفني أيضاً كمال حاله، وأن زيارته لم تخب حيث **(قال: يا بني تلوم أهل الري)** يعني أهل مدينته إذ **(يقولون: يوسف)** بـن الحسين **(زنديق)** كأنه أشرف على ما يقولون في حقه **(من صلاة الغداة)** أي الفجر، ولفظ الرسالة: ومن وقت الصلاة **(هوذا)** أي أنا **(أقرأ في المصحف)**، ثم **(لم تقطر من عيني قطرة)** دمع، **(وقد قامت علي القيامة)** وجرى عليَّ ما رأيته **(من هذين البيتين)** ولفظ الرسالة بهذا البيت أي بسماعي له، وهذا كله يدل على كماله لأشتغاله بكتاب الله تعالى من وقت الصلاة إلى وقت الاجتماع مع ما رأيت، وأين هذا من الزندقة.

وبالجملة: فالغرض أن العبد لا يلتفت لمدح العوام ولا ذمهم لأنهم يوقعون ذلك بغير أصل، ولو سمع الزائر من كلامهم لفاتته هذه الخيرات. هكذا قرره شارح الرسالة وهو غير مطابق لكلام الشيخ: تلوم أهل الري أي كيف تلومهم على قولهم هو زنديق؟ وقد رأيت من عدم البكاء والاستلذاذ بكلام رب العالمين، وحين سمعت قول المخلوق هاج عندي ما هاج فكأنه يريه أنه ناقص المقام عن رتبة أهل الكمال، وهذا اعتراف منه لعجزه. وإيراد المصنف هذه القصة هنا يدل لما أشرت إليه فتأمل تجده.

(فإذاً القلوب وإن كانت محترقة بحب الله تعالى فإن البيت الغريب يهيج منها ما لا تهيجه تلاوة القرآن وذلك لوزن الشعر ومشاكلته للطباع) والفته لها، **(ولكونه مشاكلاً**

على نظم الشعر، وأما القرآن؛ فنظمه خارج عن أساليب الكلام ومنهاجه وهو لذلك معجز لا يدخل في قوّة البشر لعدم مشاكلته لطبعه. وروي أن اسرافيل ـ أستاذ ذي النون المصري ـ دخل عليه رجل فرآه وهو ينكت في الأرض بأصبعه ويترنم ببيت فقال: هل تحسن أن تترنم بشيء؟ فقال: لا، قال: فأنت بلا قلب ـ إشارة إلى أن من له قلب وعرف طباعه علم أنه تحركه الأبيات والنغمات تحريكاً لا يصادف في غيرها فيتكلف طريق التحريك إما بصوت نفسه أو بغيره ـ وقد ذكرنا حكم المقام الأوّل في فهم المسموع وتنزيله، وحكم المقام الثاني في الوجد الذي يصادف في القلب، فلنذكر الآن أثر الوجد. أعني ما يترشح منه إلى الظاهر من صعقة وبكاء وحركة وتمزيق ثوب وغيره فنقول:

للطبع اقتدر البشر على نظم الشعر) ووضع أساليبه. (وأما القرآن فنظمه خارج عن أساليب الكلام ومنهاجه، وهو لذلك) أي لأجله (معجز) للبشر (لا يدخل في قوّة البشر لعدم مشاكلته لطبعه).

(وروي أن اسرائيل استاذذي النون المصري) رحمهما الله تعالى (دخل عليه رجل فرآه وهو ينكت في الأرض باصبعه ويترنم ببيت فقال) للرجل: (هل يحسن أن تترنم بشيء؟ قال: لا. قال: فأنت بلا قلب) أي ليس لك حس صحيح، وقد تقدمت الإشارة إلى هذا في مقدمة كتاب العلم عند ذكر الأقوال المنسوبة إلى المصنف (إشارة إلى أن من له قلب وعرف طباعه علم أنه تحركه الابيات والنغمات تحريكاً لا يصادف في غيره) أي لا يوجد، (فيتكلف طريق التحريك إما بصوت نفسه أو غيره). ويقرب من ذلك ما رواه ابن طاهر المقدسي في صفوة التصوّف بسنده إلى المزني قال: مررنا مع الشافعي على دار قوم وجارية تغنيهم:

خليليَّ ما بال المطايا كأنها نراها على الأعقاب بالقوم تنكص

فقال الشافعي: ميلوا بنا نسمع، فلما فرغت قال الشافعي للمزني: أيطربك هذا؟ قال: لا. قال: فما لك حس صحيح.

وروى الاستاذ أبو منصور البغدادي في رسالة له في السماع بسنده عن يونس بن عبد الأعلى أن الشافعي استصحبه إلى مجلس فيه قينة تغني قال: فلما فرغت قال: هل استطبت شيئاً؟ قلت: لا فقال: إن صدقت فما لك حس صحيح.

(وقد ذكرنا حكم المقام الأوّل في فهم المسموع وتنزيله) على موارده، (و) كذلك ذكرنا (حكم المقام الثاني في الوجد يصادف في القلب، فلنذكر الآن أثر الوجد أعني ما يترشح منه إلى الظاهر من صعقة وبكاء وحركة وتمزيق وغيره فنقول):

المقام الثالث من السماع:

نذكر فيه آداب السماع ظاهراً وباطناً ما يحمد من آثار الوجد وما يذم. فأما الآداب فهي خمس جمل.

الأوّل: مراعاة الزمان والمكان والإخوان. قال الجنيد: السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء وإلاَّ فلا تسمع: الزمان والمكان والاخوان. ومعناه أن الاشتغال به في وقت حضور طعام أو خصام أو صلاة أو صارف من الصوارف مع اضطراب القلب لا فائدة فيه، فهذا معنى مراعاة الزمان فيراعي حالة فراغ القلب له، وأما المكان: فقد يكون شارعاً مطروقاً أو موضعاً كريه الصورة أو فيه سبب يشغل القلب فيجتنب ذلك. وأما الاخوان؛ فسببه أنه إذا حضر غير الجنس من منكر السماع متزهد الظاهر مفلس من لطائف القلوب كان مستثقلاً في المجلس واشتغل القلب به. وكذلك إذا حضر متكبر من أهل الدنيا يحتاج إلى مراقبته وإلى مراعاته، أو متكلف متواجد من أهل التصوّف يرائي بالوجد والرقص

المقام الثالث: من السماع:

(نذكر فيه آداب السماع ظاهراً وباطناً وما يحمد من آثار الوجد والندم، فأما الآداب فهي خمسة).

(الأوّل: مراعاة الزمان والمكان والإخوان قال) أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء، وإلاَّ فلا يسمع الزمان والمكان والإخوان)** نقله القشيري في الرسالة. **(ومعناه: إن الاشتغال به في وقت حضور طعام أو حطام أو صلاة أو صارف من الصوارف)** أي مانع من الموانع **(مع اضطراب القلب)** مما يشوّشه من الأسباب **(لا فائدة فيه، فهذا معنى مراعاة الزمان فيراعي حال فراغ القلب)** فيتفرغ له، **(والمكان فقد يكون شارعاً مطروقاً)** أي مسلوكاً، **(أو موضعاً كريه الصورة أو فيه سبب يشغل)** القلب **(فيجتنب)** ذلك ليسلم من القبض والتكلف لذلك. **(وأما الإخوان فسببه)** أنه **(إذا حضر غير الجنس)** من الأغيار والأضداد **(ممن ينكر السماع)** وينكر على أهله **(متزهد بالظاهر)** أي يتكلف للزهد **(مفلس)** أي عادم **(من لطائف المعارف)** واقف عند جمود التقليد **(كان مشتغلاً في المجلس واشتغل القلب به، وكذلك إذا حضر)** المجلس **(متكبر من أهل الدنيا)** ممن **(يحتاج)** إلى **(مراقبته وإلى مراعاته أو)** حضر **(متكلف متواجد من أهل التصوّف يرائي بالوجد والرقص وتمزيق الثياب)** أي يفعل ذلك الأفعال بالمراءاة.

وجدت بخط بعض شيوخ اليمن قال: وجدت بخط حافظ الديلم اليمنية أبي الربيع سليمان بن إبراهيم العلوي ما نصه: أنشدنا الإمام الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني

وتمزيق الثياب، فكل ذلك مشوّشات. فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولى ففي هذه الشروط نظر للمستمع.

الأدب الثاني: وهو نظر الحاضرين أن الشيخ إذا كان حوله مريدون يضرهم السماع فلا ينبغي أن يسمع في حضورهم فإن سمع فليشغلهم بشغل آخر، والمريد الذي يستضر بالسماع أحد ثلاثة.

أقلهم درجة: هو الذي لم يدرك من الطريق إلا الأعمال الظاهرة، ولم يكن له ذوق السماع، فاشتغاله بالسماع اشتغال بما لا يعنيه، فإنه ليس من أهل اللهو فيلهو ولا من أهل الذوق فيتنعم بذوق السماع، فليشتغل بذكر أو خدمة وإلا فهو تضييع لزمانه.

الثاني: هو الذي له ذوق السماع، ولكن فيه بقية من الحظوظ والالتفات إلى الشهوات

الشهير بابن حجر، وقد قدم زائراً في منزلنا بزبيد يوم السبت رابع عشر شعبان سنة ثمانمائة قال: أنشدنا العماد أحمد بن موسى بن عيسى الكركي الشافعي بقراءتي عليه عن الكمال الأدفوي صاحب الامتاع أنشده لنفسه:

شرط السماع حضور حس دائم ... وخلوّه عن أكثر الفقهاء
اسمع صفاتهم فقد حررتها ... مع أنها تربو عن الاحصاء
ما بين من يبغي العلو تعاظما ... ومخبط ومحسن ومرائي

(فكل ذلك مشوّشات فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولى، ففي هذه الشروط نظر للمستمع).

(الأدب الثاني: وهو نظر للحاضرين أن الشيخ إذا كان حوله مريدون) أي مبتدئون في السلوك **(يضرهم السماع)** بأن يزيلهم عما كانوا عليه من الجد في الأعمال، **(فلا ينبغي أن يسمع)** ذلك الشيخ **(في حضورهم فإن سمع)** أي اتفق سماعه بحضرتهم **(فليشغلهم بشغل آخر، والمريد الذي يستضر بالسماع أحد ثلاثة)**.

(أقلهم درجة هو الذي لم يدرك من الطريق إلا الأعمال الظاهرة) فهو مداوم عليها، **(ولم يكن له ذوق السماع فاشتغاله بالسماع)** حينئذ اشتغال بما لا يعنيه فإنه ليس من أهل اللهو فيلهو لأن السماع صورته صورة لهو، **(ولا)** هو **(من أهل الذوق)** الكامل **(فيتنعم بذوق السماع)** فليشتغل من وصفه هذا **(بذكر أو خدمة)** للفقراء، **(وإلاّ فهو تضييع لزمانه)** فيما لا يعنيه.

(والثاني: هو الذي له ذوق السماع ولكن فيه) بعد **(بقية من الحظوظ)** الطبيعية،

والصفات البشرية ولم ينكسر بعد انكساراً تؤمن غوائله فربما يهيج السماع منه داعية اللهو والشهوة، فيقطع عليه طريقه ويصده عن الاستكمال.

الثالث: أن يكون قد انكسرت شهوته وأمنت غائلته وانفتحت بصيرته واستولى على قلبه حب الله تعالى، ولكنه لم يحكم ظاهر العلم ولم يعرف أسماء الله تعالى وصفاته وما يجوز عليه وما يستحيل؛ فإذا فتح له باب السماع نزل المسموع في حق الله تعالى على ما يجوز وما لا يجوز، فيكون ضرره من تلك الخواطر التي هي كفر أعظم من نفع السماع.

قال سهل رحمه الله: كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنّة فهو باطل. فلا يصلح السماع لمثل هذا ولا لمن قلبه بعد ملوث بحب الدنيا وحب المحمدة والثناء، ولا لمن يسمع لأجل التلذذ والاستطابة بالطبع فيصير ذلك عادة له ويشغله ذلك عن عباداته ومراعاة قلبه وينقطع عليه طريقه. فالسماع مزلة قدم يجب حفظ الضعفاء عنه. قال الجنيد: رأيت

(والالتفات إلى الشهوات) النفسية، **(والصفات البشرية ولم ينكسر بعد انكساراً يؤمن من غوائله)** أي مهالكه. **(فربما يهيج السماع منه داعية اللهو والشهوة فيقطع عليه طريقه ويصده عن الاستكمال)** وإليه الإشارة في قول ذي النون المصري رحمه الله تعالى سئل عنه فقال: من أصغى إليه بنفس تزندق. وكذا قول الاستاذ أبي علي الدَّقاق السماع حرام على العوام لبقاء نفوسهم. وقال آخر: من شرط صاحب السماع بشرط الحال الفناء عن أحوال البشرية والتنقي من آثار الحظوظ بظهور أحكام الحقيقة.

(الثالث: أن تكون قد انكسرت شهوته وأمنت غائلته وانفتحت بصيرته، واستولى على قلبه حب الله تعالى ولكنه لم يحكم ظاهر العلم) أي لم يتقنه، **(ولم يعرف أسماء الله تعالى وصفاته وما يجوز عليه وما يستحيل، فإذا فتح عليه باب السماع نزل المسموع في حق الله تعالى على ما يجوز وما لا يجوز. فيكون ضرره من تلك الخواطر)** المارة عند تنزيله على ما لا يجوز **(التي هي كفر أعظم من نفع السماع)**، وإليه الإشارة بقول من قال شرط صاحب السماع بشرط العلم معرفة الأسامي والصفات التي لله تعالى يصفه بما يليق بجلاله مما سمعه وينفي عنه ما سواه، وإلاَّ وقع في الكفر المحض.

(قال) أبو محمد **(سهل)** بن عبد الله التستري: **(كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل)** نقله القشيري في الرسالة، **(فلا يصلح السماع لمثل هذا ولا لمن قلبه بعد ملوث بحب الدنيا وحب المحمدة والثناء ولا لمن يسمع لأجل التلذذ والاستطابة بالطبع فيصير ذلك عادة له، ويشغله ذلك عن عباداته ومراعاة قلبه وينقطع عليه طريقه. فالسماع مزلة قدم يجب حفظ الضعفاء عنه)**.

إبليس في النوم فقلت له: هل تظفر من أصحابنا بشيء؟ قال: نعم. في وقتين. وقت السماع ووقت النظر فإني أدخل عليهم به. فقال بعض الشيوخ: لو رأيته أنا لقلت له ما أحمقك من سمع منه إذا سمع ونظر إليه إذا نظر كيف تظفر به؟ فقال الجنيد: صدقت.

الأدب الثالث: أن يكون مصغياً إلى ما يقول القائل، حاضر القلب قليل الالتفات إلى الجوانب، متحرزاً عن النظر إلى وجوه المستمعين وما يظهر عليهم من أحوال الوجد،

قال صاحب العوارف: وحيث تصدى للحرص عليه أقوام قلّت أعمالهم وفسدت أحوالهم صار معلولاً تركن إليه النفوس طلباً للشهوات واستحلاء لمواطن اللهو والغفلات، وينقطع بذلك على المريد طلب المزيد، ويكون بطريقة تضييع الأوقات، وقلة الحظ من العبادات وتكون الرغبة في الأجتماع طلباً لتناول الشهوة واسترواحاً إلى الطرب واللهو والعشرة، ولا يخفى أن هذا الاجتماع مردود عند أهل الصدق، فكان يقال: لا يصح السماع إلا لعارف مكين ولا يصلح لمريد مبتديء. قال الجنيد: إذا رأيت المريد يطلب السماع فاعلم أن فيه بقية من البطالة، وقيل: إن الجنيد ترك السماع فقيل له: أما كنت تسمع فلم تمتنع؟ فقال: مع من؟ قيل له: تسمع أنت لنفسك. فقال: ممن؟ لأنهم كانوا لا يسمعون إلاّ من أهل مع أهل، فلما فقدوا سماع الإخوان تركوا فما اختاروا السماع حيث اختاروه إلا بشروط وقيود وآداب يذكرون به الآخرة ويزداد به طلبهم وتحسن به أحوالهم ويتفق لهم ذلك اتفاقاً في بعض الأحايين، لا أن يجعلوه دأباً وديدناً حتى يتركوا لأجله الأوراد.

(**قال**) أبو القاسم (**الجنيد**) قدس سره: (**رأيت إبليس في النوم فقلت له: هل تظفر من أصحابنا**) الصوفية (**بشيء قال: نعم. في وقتين: وقت السماع، ووقت النظر فإني أدخل عليهم به، فقال بعض الشيوخ**) حين ذكر له الجنيد ذلك: (**لو رأيته أنا لقلت**) له (**ما أحمقك من سمع منه إذا سمع ونظر إليه إذا نظر كيف تظفر به**)؟ يشير إلى أن من كمل مقامه في السماع، وفي النظر فصار به يسمع وبه ينظر كيف يداخله إبليس. (**قال الجنيد: صدقت**)، ويشبه هذه القصة ما قال القشيري: رأى بعضهم النبي ﷺ في المنام فقال: الغلط في هذا كثير يعني به السماع. سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت محمد بن عبد الله بن شاذان يقول: سمعت أبا بكر النهاوندي يقول: سمعت علياً السائح يقول: سمعت أبا الحارث الادلاسي يقول: رأيت إبليس في المنام وهو على بعض سطوح إدلاس، وأنا على سطح وعلى يمينه جماعة وعلى يساره جماعة، وعليهم ثياب نظاف فقال لطائفة منهم: قولوا. فقالوا وغنوا فاستفزعني طيبه حتى هممت أن أطرح نفس من السطح، ثم قال: ارفعوا فرفعوا أطيب ما يكون، ثم قال: يا أبا الحارث ما أصبت شيئاً أدخل به عليكم إلا هذا.

(**الأدب الثالث أن يكون مصغياً**) باذنه (**إلى ما يقول القائل حاضر القلب قليل الالتفات إلى الجوانب**) أي الاطراف، (**مشتغلاً بنفسه ومراعاة قلبه**) من أن يخطر به خاطر

مشتغلاً بنفسه ومراعاة قلبه ومراقبة ما يفتح الله تعالى له من رحمته في سره، متحفظاً عن حركة تشوّش على أصحابه قلوبهم. بل يكون ساكن الظاهر، هادىء الأطراف، متحفظاً عن التنحنح والتثاؤب، ويجلس مطرقاً رأسه كجلوسه في فكر مستغرق لقلبه، متماسكاً عن التصفيق والرقص وسائر الحركات على وجه التصنع والتكلف والمراءاة ساكتاً عن النطق في أثناء القول بكل ما عنه بدّ، فإن غلبه الوجد وحركه بغير اختيار فهو معذور فيه غير ملوم. ومهما رجع إليه الاختيار فليعد إلى هدوئه وسكونه. ولا ينبغي أن يستديمه حياء من أن يقال انقطع وجده على القرب ولا أن يتواجد خوفاً من أن يقال هو قاسي القلب عديم الصفاء والرقة.

حكي أن شاباً كان يصحب الجنيد، فكان إذا سمع شيئاً من الذكر يزعق، فقال له

شيطاني فيفسده عليه، **(ومراقبة ما يفتح الله تعالى له من رحمته في سره)** أي باطنه، **(متحفظاً من حركة تشوّش على أصحابه قلوبهم، بل يكون ساكن الظاهر هادىء الأطراف متحفظاً عن التنحنح)** إلا عن غلبة **(و)** عن **(التثاؤب)** فإنه من الشيطان وينبىء عن فتور في الباطن، **(ويجلس مطرقاً رأسه)** إلى الأرض **(كجلوسه في فكر مستغرق لقلبه)** أي كجلوسه في تلك الحالة، فإن الفكر إذا استغرق قلبه سكن باطنه وظاهره **(متماسكاً عن التصفيق والرقص وسائر الحركات على وجه التصنع والتكلف والمراءاة)** للناس، **(ساكتاً عن النطق في اثناء القول بكل ما عنه بد، فإن غلبه الوجد وحركه من غير اختياره)** فقام وتواجد وتكلم أو صرخ، **(فهو فيه معذور غير ملوم)** فيه. **(ومهما رجع إليه الاختيار)** وذهب عنه ذلك **(فليعد إلى هدوئه وسكونه، ولا ينبغي أن يستديمه حياء من أن يقال هو قاسي القلب)** جامد الطبع **(عديم الصفاء والرقة)**.

وقال صاحب العوارف: مبنى التصوّف على الصدق في سائر الأحوال، وهو جدٌّ كله لا ينبغي للصادق أن يتعمد الحضور في مجمع يكون فيه سماع إلا بعد أن يخلص النية لله تعالى، ويتوقع به مزيداً في إرادته وطلبه، ويحذر من ميل النفس لشيء من هواها، ثم يقدم الاستخارة للحضور ويسأل الله تعالى إذا عزم البركة فيه، وإذا حضر يلزم الصدق والوقار بسكون الاطراف. قال أبو بكر الكتاني: يجب على المستمع أن يكون في سماعه غير مستروح إليه يهيج منه السماع وجداً أو شوقاً أو غلبة، فالوارد إذا رد عليه يغنيه عن كل حركة وسكون فيتقي الصادق ادعاء الوجد، ويجتنب الحركة فيه مهما أمكن سيما بحضرة الشيوخ.

(حكي أن شاباً كان يصحب الجنيد وكان) من شأنه **(إذا سمع من الذكر شيئاً يزعق)** ويصيح ويتغير عليه الحال **(فقال له الجنيد يوماً: إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبني)** هكذا هو نص الرسالة. قال الشارح: الأولى لا تصحبني أي لأن إخفاء الأحوال عن غير

الجنيد يوماً: إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبني، فكان بعد ذلك يضبط نفسه حتى يقطر من كل شعرة منه قطرة ماء ولا يزعق، فحكي أنه اختنق يوماً لشدة ضبطه لنفسه فشهق شهقة فانشق قلبه وتلفت نفسه.

وروي أن موسى عليه السلام قصّ في بني إسرائيل فمزق واحد منهم ثوبه أو قميصه فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام قل له: مزق لي قلبك ولا تمزق ثوبك. قال أبو القاسم النصر اباذي لأبي عمرو بن عبيد أنا أقول: إذا اجتمع القوم فيكون معهم قوال يقول خير لهم من أن يغتابوا؛ فقال أبو عمرو: الرياء في السماع وهو أن ترى من نفسك

الله أفضل لمن قدر عليه، (**فكان بعد ذلك**) إذا سمع شيئاً (**يضبط نفسه**) عن الزعيق، (**حتى**) كان (**يقطر من كل شعرة منه قطرة ماء ولا يزعق**) مما يقاسيه في الكتم من الشدة، (**فحكي أنه اختنق يوماً لشدة ضبطه نفسه، فشهق شهقة فانشق قلبه وتلفت نفسه**) أورده القشيري في الرسالة فقال: سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول: سمعت عبد الواحد ابن علوان يقول: كان شاب يصحب الجنيد فساقه وفيه: فيوماً من الأيام صاح صيحة فتلفت نفسه أي لغلبة قوّة الحال عليه، فكان ذلك سبب موته. وما قاله الجنيد هو شأنه في القوّة كما سيأتي عنه. وأورده السهروردي في العوارف نحوه.

(**وروي أن موسى عليه السلام قصّ في بني إسرائيل فمزق واحد منهم ثوبه**) ولفظ الرسالة: وسئل ابراهيم المارستاني عن الحركة عند السماع فقال: بلغني أن موسى عليه السلام فساقه إلا أنه قال «قميصه» بدل «ثوبه» ولفظ العوارف بعد أن أورد إنكار جماعة من الصحابة والتابعين على أحوال تعتري البعض عند قراءة القرآن من غير غلبة، وهذا القول ليس إنكاراً منهم على الإطلاق إذ يتفق ذلك لبعض الصادقين، ويمكن للتصنع المتوهم في حق الاكثرين قد يكون ذلك في البعض تصنعاً ورياء، ويكون من البعض لقصور علم ومخامرة جهل ممزوج بهوى يلم بأخذ يسير من الوجد، فيتبعه بزيادات يجهل ان ذلك يضر بدينه، وقد لا يجهل أن ذلك من النفس، ولكن النفس تسترق السمع استراقاً خفياً يخرج الوجد عن الحد الذي ينبغي أن يقف عليه، وهذا بيان الصدق.

ونقل أن موسى عليه السلام وعظ قومه فشق رجل منهم قميصه (**فأوحى الله تعالى لموسى عليه السلام قل له مزق لي قلبك ولا تمزق ثوبك**) ولفظ الرسالة: ثيابك ولفظ العوارف، فقيل لموسى: قل لصاحب القميص لا يشق قيمصه ويشرح قلبه.

(**قال أبو القاسم**) إبراهيم بن محمد (**النصراباذي**) كان عالماً بالحديث كثير الرواية، وصحب الشبلي، وأبا علي الروذباري، والمرتعش، جاور بمكة وبها مات سنة ٣٦٧ ترجمه القشيري في الرسالة (**لأبي عمرو بن نجيد**) جد أبي عبد الرحمن السلمي لأمه، له ذكر في الرسالة في

حالاً ليست فيك شر من أن تغتاب ثلاثين سنة أو نحو ذلك.

فإن قلت: الأفضل هو الذي لا يحركه السماع ولا يؤثر في ظاهره أو الذي يظهر

مواضع كثيرة. ولفظ الرسالة: سمعت أبا علي الدقاق يقول: اجتمع أبو عمرو بن نجيد والنصراباذي والطبقة في موضع، فقال النصراباذي: **(أنا أقول إذا اجتمع القوم فيكون معهم قوّال يقول خير من أن يغتابوا)** ولفظ الرسالة: إذا اجتمع القوم فواحد يقول شيئاً ويسكت الباقون خير من أن يغتابوا أحداً أي لما قام عنده من أن الغيبة أقبح من الرياء، **(فقال أبو عمر: والرياء في السماع وهو أن ترى من نفسك حالات ليست فيك شر من أن تغتاب ثلاثين سنة أو نحو ذلك)** ولفظ الرسالة: لأن تغتاب ثلاثين سنة أنجى لك من أن تظهر في السماع ما لست به أي لما قام عنده من أن الرياء أقبح من الغيبة. قال الشارح: وقيل لا مخالفة، فكلام النصراباذي في السماع حقيقة فهو دائر بين حرام ونفل لأن الغيبة حرام والسماع نفل، وترك الحرام مقدم على كل نافلة. وكلام أبي عمرو في السماع المراءى به فهو دائر بين حرامين الرياء والغيبة، ورأى أن الرياء أقبح وأضر والغرض من ذلك التحذير من آفات السماع من قيام وصياح وتكلم وتحرك بغير حق اهـ.

وقال صاحب العوارف: ليس من الصدق إظهار الوجد من غير وجد نازل أو إدعاء الحال من غير حال حاصل، وذلك عين النفاق. قيل: كان النصراباذي كثير الولع بالسماع فعوتب في ذلك فقال: نعم هو خير من أن تقعد وتغتاب. فقال أبو عمرو بن نجيد وغيره من إخوانه: هيهات! يا أبا القاسم زلة في السماع شر من كذا وكذا سنة تغتاب الناس، وذلك أن زلة السماع إشارة إلى الله تعالى، وترويج للحال بصريح الحال وفي ذلك ذنوب متعددة.

منها: أنه يكذب على الله أنه وهب له شيئاً وما وهب له، والكذب على الله من أقبح الزلات.

ومنها: أن يغر على الحاضرين فيحسن به الظن والإغرار خيانة. قال ﷺ «من غشنا فليس منا».

ومنها: أنه إذا كان مبطلاً ويرى بعين الصلاح سوف يظهر منه بعد ذلك ما يفسد عقيدة المعتقد فيه فتفسد عقيدته في غيره ممن يظن به الخير من أمثاله، فيكون متسبباً إلى فساد العقيدة في أهل الصلاح، ويدخل بذلك ضرر على الرجل الحسن الظن من فساد عقيدته، فينقطع عنه مدد الصالحين وتتشعب من هذا آفات كثيرة يقف عليها من يبحث عنها.

ومنها: أن يحوج الحاضرين إلى موافقته في قيامه وقعوده، فيكون متكلفاً للناس بباطله، ويكون في الجمع من يرى بنور الفراسة أنه مبطل ويحمل على نفسه الموافقة للجمع مدارياً، ويكثر شرح الذنوب في ذلك فليتق الله ربه ولا يتحرك إلا إذا صارت حركته كحركة المرتعش الذي لا يجد سبيلاً إلى الإمساك، وكالعاطس الذي لا يقدر أن يرد العطسة، وتكون حركته بمثابة النفس الذي يتنفس تدعوه إلى التنفس داعية الطبع انتهى.

عليه؟ فاعلم أن عدم الظهور تارة يكون لضعف الوارد من الوجد فهو نقصان، وتارة يكون مع قوة الوجد ولكن لا يظهر لكمال القوة على ضبط الجوارح فهو كمال، وتارة يكون لكون حال الوجد ملازماً ومصاحباً في الأحوال كلها فلا يتبين للسماع مزيد تأثير وهو غاية الكمال، فإن صاحب الوجد في غالب الأحوال لا يدوم وجده فمن هو في وجد دائم فهو المرابط للحق والملازم لعين الشهود، فهذا لا تغيره طوارق الأحوال ولا يبعد أن تكون الإشارة بقول الصديق رضي الله عنه: كنا كما كنتم ثم قست قلوبنا، معناه قويت قلوبنا واشتدت فصارت تطيق ملازمة الوجد في كل الأحوال، فنحن في سماع معاني القرآن على الدوام فلا يكون القرآن جديداً في حقنا طارئاً علينا حتى نتأثر به. فإذاً قوّة الوجد تحرك وقوة العقل والتماسك تضبط الظاهر، وقد يغلب أحدهما على

(فإن قلت: فالأفضل هو الذي لا يحركه السماع ولا يؤثر في ظاهره أو) هو **(الذي)** يحركه السماع **(ويظهر عليه)** أثره؟ **(فاعلم هداك الله تعالى أن عدم الظهور تارة يكون لضعف الوارد من السماع)** إما لجهله بمنزلة السماع، أو لسواد قلبه من إرتكاب المعاصي، أو لجمود طبعه مع الوقوف على الإنكار **(فهو نقصان)** عند أهل العرفان، **(وتارة يكون مع قوّة الوجد في الباطن، ولكن لكمال القوّة على ضبط الجوارح وهو كمال)** ولا يشترط فيه ملازمة تلك القوّة باطنه بدليل قوله، **(وتارة يكون لكون حال الواجد ملازماً ومصاحباً في الأحوال كلها)** أي في سائر أوقاته، **(فلا يتبين مزيد تأثير)** منه **(وهو غاية الكمال)** ونهاية مراتب الرجال. **(فإن صاحب الوجد في غالب الأحوال لا يدوم وجده)** وإنما يعتريه احياناً **(فمن هو في وجد دائم فهو المرابط للحق والملازم لعين الشهود)** والملازم لعين الشهود أتم من ملاحظة الشهود دائماً، **(فهو لا تغيره طوارق الأحوال ولا يبعد أن تكون الإشارة بقول الصديق رضي الله عنه)** حين رأى بعض الأعراب يبكي عند سماع القرآن: **(كنا كما كنتم ثم قست قلوبنا معناه: قويت قلوبنا واشتدت فصارت تطيق ملازمة الوجد في كل الأحوال، فنحن في سماع معاني القرآن على الدوام فلا يكون القرآن جديداً في حقنا طارئاً علينا حتى نتأثر به)**. وهذا المعنى الذي أورده المصنف وصدره بقوله ولا يبعد هو أقرب للأفهام.

قال صاحب العوارف: الوجد وارد يرد من الحق سبحانه، ومن يريد الله يقنع بما عند الله ومن صار في محل القرب متحققاً به لا يلهيه ولا يحركه ما من عند الله، فالوارد من عند الله مشعر ببعد، والقريب واجد فما يصنع بالوارد والوجد والقلب الواجد به نور والنور الطف من النار الكثيف غير مسلط على اللطيف، فما دام الرجل البالغ مستمراً على عادة استقامته غير منحرف عن وجهة معهودة بنوازع وجوده لا يدركه الوجد بالسماع، فإن دخل عليه فتور أو عاقه قصور بدخول الابتلاء عليه من المبتلي المحسن يتألف من تفاريق صور الابتلاء وجود يدركه الوجد لعود العبد عند الابتلاء إلى حجاب القلب، فمن هو مع الحق إذا زل وقع على القلب، ومن هو مع

الآخر إما لشدة قوّته وإما لضعف ما يقابله ويكون النقصان والكمال بحسب ذلك فلا تظنن أن الذي يضطرب بنفسه على الأرض أتم وجداً من الساكن باضطرابه، بل رب ساكن أتم وجداً من المضطرب. فقد كان الجنيد يتحرك في السماع في بدايته ثم صار لا يتحرك فقيل له في ذلك فقال: ﴿وتَرَى الجبالَ تَحْسَبُها جامِدَةً وهي تمرُّ مَرَّ السَّحابِ صُنْعَ الله الذي أتْقَنَ كل شيء﴾ [النمل: ٨٨] إشارة إلى أن القلب مضطرب جائل في الملكوت والجوارح متأدبة في الظاهر ساكنة. وقال أبو الحسن محمد بن أحمد وكان بالبصرة: صحبت سهل بن عبدالله ستين سنة فما رأيته تغير عند شيء كان يسمعه من الذكر أو القرآن، فلما كان في آخر عمره قرأ رجل بين يديه: ﴿فاليوم لا يُؤْخَذُ مِنْكُم فِديَة﴾ [الحديد: ١٥] الآية، فرأيته قد ارتعد وكاد

القلب إذا زل وقع على النفس، ثم ذكر جواب سهل التستري للذي سأله عن القوّة فقال: هي أن لا يرد عليه وارد إلا ويبتلعه بقوّة حاله ولا يغيره الوارد. قال: ومن هذا القبيل قول الصديق رضي الله عنه حتى قست القلوب أي تصلبت وأدمنت سماع القرآن وألفت أنواره فما استغربته حتى تتغير والواجد كالمستطرب اهـ.

(**فإذاً قوة الوجد تحرك وقوة العقل والتماسك تضبط الظاهر**) من الحركة، (**وقد يغلب أحدهما الآخر إما لشدة قوته، وإما لضعف ما يقابله. ويكون النقصان والكمال بحسب ذلك فلا تظن أن الذي يضرب نفسه على الأرض**) أي يقع مغشياً عليه (**أتم وجداً من الساكن**) الساكت المطرق برأسه (**باضطرابه**) وانقلاب حاله، (**بل رب ساكن أتم وجداً من المضطرب، فقد كان الجنيد**) قد سره (**يتحرك في السماع في بدايته**) أي في أول سلوكه، (**ثم صار لا يتحرك فقيل له في ذلك فقال: ﴿وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب صنع الله الذي أتقن كل شيء﴾ إشارة إلى أن القلب مضطرب جائل في الملكوت والجوارح متأدبة في الظاهر ساكنة**) لا تتحرك. وقول الجنيد هذا قد ذكره القشيري في الوجد والتواجد قال أبو عبد الجزري: كنت عند الجنيد وعنده جماعة كابن مسروق وغيره، وثمّ قوال فقاموا والجنيد ساكت، فقلت: يا سيدي مالك في السماع شيء؟ قال الجنيد: ﴿وترى الجبال تحسبها﴾ الآية.

(**وقال أبو الحسن**) كذا في النسخ والصواب أبو الحسين (**محمد بن أحمد وكان بالبصرة**) ولفظ الرسالة: سمعت محمد بن أحمد التميمي يقول: سمعت عبد الله بن علي الصوفي يقول: سمعت علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بالبصرة يقول: سمعت أبي يقول: (**صحبت**) ولفظ الرسالة: خدمت وبين الصحبة والخدمة فرق كبير (**سهل بن عبد الله**) التستري قدس سره (**ستين سنة**) كذا في النسخ، ولفظ العوارف: سنين، ولفظ الرسالة سنين كثيرة (**فما رأيته تغير عند**) سماع (**شيء كان يسمعه من الذكر والقرآن، فلما كان في آخر عمره قرأ رجل بين يديه**) ولفظ

يسقط، فلما عاد إلى حاله سألته عن ذلك فقال: نعم يا حبيبي قد ضعفنا. وكذلك سمع مرة قوله تعالى: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَٰنِ﴾ [الفرقان: ٢٦] فاضطرب فسأله ابن سالم ـ وكان من أصحابه ـ فقال: قد ضعفت. فقيل له: فإن كان هذا من الضعف فما قوّة الحال؟ فقال: أن لا يرد عليه وارد إلاّ وهو يتلقيه بقوة حاله، فلا تغيره الواردات، وإن كانت قوية. وسبب القدرة على ضبط الظاهر مع وجود الوجد استواء الأحوال بملازمة الشهود. كما حكي عن سهل رحمه الله تعالى أنه قال: حالتي قبل الصلاة وبعدها واحدة، لأنه كان مراعياً للقلب حاضر الذكر مع الله تعالى في كل حال. فكذلك يكون قبل السماع وبعده، إذ يكون وجده دائماً، وعطشه متصلاً، وشربه مستمراً، بحيث لا يؤثر السماع في زيادته. كما روي أن ممشاذ الدينوري أشرف على جماعة

العوارف: قرىء عنده، ولفظ الرسالة: قرىء بين يديه قوله تعالى: (﴿**فاليوم لا يؤخذ منكم فدية ولا من الذين كفروا**﴾ **فرأيته قد**) تغير و(**ارتعد وكاد يسقط**) على الأرض، (**فلما عاد**) أي رجع (**إلى حاله**) أي حال صحوه (**سألته عن**) سبب (**ذلك فقال: نعم يا حبيبي**) لما كبرنا واستشعرنا قرب الأجل والوقوف بين يدي الله تعالى وأنه لا يؤخذ ممن عليه حق فدية (**ضعفنا**) عن كتم أحوالنا فظهرت. ولفظ الرسالة: فقال يا حبيبي ضعفنا، ولفظ العوارف فقال: نعم لحقني ضعف، (**وكذلك سمع**) سهل مرة أخرى (**قوله تعالى:** ﴿**الملك يومئذ الحق للرحمن**﴾ **فاضطرب**) كذا لفظ العوارف، ولفظ الرسالة: وحكى ابن سالم قال: رأيته مرة أخرى قرىء بين يديه ﴿الملك يومئذ الحق للرحمن﴾ فتغير وكاد يسقط، (**فسأله ابن سالم**) عن سببه، (**وكان من أصحابه**) وهو أبو الحسن علي بن سالم البصري من مشايخ صاحب القوت (**فقال: قد ضعفت. فقيل له: فإن كان هذا من الضعف فما قوة الحال؟ فقال: أن لا يرد عليه وارد إلا وهو يبتلعه بقوة حاله، فلا تغيره الواردات وإن كانت قوية**) ولفظ العوارف بعد قوله لقوة حاله ولا يغيره الوارد، ولفظ الرسالة بعد قوله ضعفت، وهذه صفة الأكابر لا يرد عليه وارد وإن كان قوياً وهو أقوى منه.

(**وسبب القدرة على ضبط الظاهر مع وجود الوجد استواء الأحوال بملازمة الشهود**)، فمن كان كذلك يطيق على ضبط ظاهره ولا يظهر عليه أثر الوجد، (**كما حكي عن سهل**) بن عبد الله (**رحمه الله تعالى، أنه قال: حالتي في الصلاة وبعدها واحدة**) ولفظ العوارف: حالتي قبل الصلاة كحالتي في الصلاة (**لأنه كان مراعياً للقلب حاضر الذكر مع الله تعالى في كل حال**) أي مستمراً على حالة الشهود، (**فكذلك قبل السماع وبعده**) كذا في سائر النسخ، والأولى قبل السماع وفيه: ويؤيده لفظ العوارف، فهكذا في السماع وقبل السماع (**إذ يكون وجده دائماً وعطشه متصلاً وشربه مستمراً بحيث لا يؤثر السماع في زيادته**) أشار به إلى قول الحصري الذي تقدم ينبغي أن يكون ظمأ دائماً وشرباً دائماً، فكلما زاد شربه زاد ظمؤه.

فيهم قوّال فسكتوا فقال: ارجعوا إلى ما كنتم فيه فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شفي بعض ما بي. وقال الجنيد رحمه الله تعالى: لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم. وفضل العلم أتم من فضل الوجد.

فإن قلت: فمثل هذا لم يحضر السماع؟ فاعلم أن من هؤلاء من ترك السماع في كبره وكان لا يحضر إلا نادراً لمساعدة أخ من الإخوان وإدخالاً للسرور على قلبه، وربما حضر ليعرف القوم كمال قوته فيعلمون أنه ليس الكمال بالوجد الظاهر؛ فيتعلمون منه ضبط الظاهر عن التكلف وإن لم يقدروا على الاقتداء به في صيرورته طبعاً لهم، وإن اتفق حضورهم مع غير أبناء جنسهم فيكونون معهم بأبدانهم نائين عنهم بقلوبهم وبواطنهم. كما يجلسون من غير سماع مع غير جنسهم بأسباب عارضة تقتضي الجلوس

(وكان) أبو علي (ممشاذ الدينوري) رحمه الله تعالى مات سنة ٢٩٩ تقدم ذكره (أشرف على جماعة فيهم قوال فسكتوا) للفظ العوارف: ومر ممشاذ بقوم فيهم قوال فلما رأوه امسكوا. ولفظ الرسالة: سمعت محمد بن أحمد التميمي يقول: سمعت عبد الله بن علي يقول: سمعت أحمد بن علي الكرخي الوجيهي يقول: كان جماعة من الصوفية مستجمعين في بيت الحسن القزاز ومعهم قوالون يقولون ويتواجدون فأشرف عليهم ممشاذ الدينوري فسكتوا (فقال) لهم: (ارجعوا إلى ما كنتم عليه) ولفظ الرسالة والعوارف فيه: (فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شفي بعض مابي) ومن هذا القبيل قول بعضهم: أنا ردم كله لا ينفذ في قول.

(وقال الجنيد) رحمه الله تعالى: (لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم وفضل العلم أتم من فضل الوجد) وهكذا نقله صاحب العوارف أيضاً. قال: وبلغنا عن الشيخ حماد أنه كان يقول: البكاء من بقية الوجود وكل هذا يقرب البعض من البعض في المعنى إن عرف الإشارة.

(فإن قلت: فمثل هذا) أي الذي تمت له الملازمة في الشهود (لم يحضر للسماع) وأي معنى لحضوره إياه وقد استغنى عنه؟ (فاعلم أن من هؤلاء من ترك السماع في كبره) عند انتهاء قوته، (وكان لا يحضر إلا نادراً) أي قليلاً إما (لمساعدة أخ من الإخوان، و) إما (إدخالاً للسرور على قلبه) إذ كل من المساعدة وإدخال السرور مطلوب مرغوب إليه، (وربما حضر) السماع (فيعرف القوم كما قوته فيعلمون أنه ليس الكمال بالوجد الظاهر فيتعلمون منه ضبط الظاهر على التكلف) ثم يرجى لهم أن يصير ذلك طبعاً لهم، (وإن لم يقدروا) في مبادئهم على الاقتداء به في صيرورته طبعاً لهم، وإن اتفق حضورهم مع غير ابناء جنسهم وهم جماعة المنكرين والناقصين والمتشغلين بالدنيا، (فيكونون معهم بأبدانهم نائين) أي بعيدين (عنهم بقلوبهم وبواطنهم كما يجلسون في غير سماع مع غير جنسهم بأسباب

معهم. وبعضهم نقل عنه ترك السماع ويظن أنه كان سبب تركه استغناءه عن السماع بما ذكرناه. وبعضهم كان من الزهاد ولم يكن له حظ روحاني في السماع ولا كان من أهل اللهو، فتركه لئلا يكون مشغولاً بما لا يعنيه، وبعضهم تركه لفقد الإخوان. قيل لبعضهم: لم لا تسمع؟ فقال: ممن ومع من.

الأدب الرابع: أن لا يقوم ولا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه ولكن إن رقص أو تباكى فهو مباح إذا لم يقصد به المراءاة لأن التباكي استجلاب للحزن، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط. فكل سرور مباح فيجوز تحريكه، ولو كان ذلك حراماً لما نظرت عائشة رضي الله عنها إلى الحبشة مع رسول الله ﷺ وهم يزفنون. هذا لفظ عائشة رضي الله عنها في بعض الروايات. وقد روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم حجلوا لما ورد عليهم سرور أوجب ذلك، وذلك في قصة ابنة حمزة لما اختصم فيها علي بن أبي طالب وأخوه جعفر وزيد بن حارثة رضي الله عنهم

عارضة تقتضي الجلوس) معهم، **(وبعض من ينقل عنه ترك السماع)** من السادة الصوفية **(ويظن)** به في الظاهر **(أنه)** إنما تركه لأنه **(كرهه)**، وإنما **(كان سبب تركه استغناء عن السماع بما ذكرناه)** آنفاً. **(وبعضهم كان من الزهاد)** الواقفين مع الظاهر، **(ولم يكن له حظ روحاني في السماع، ولا كان هو من أهل اللهو فتركه)** رأساً **(لئلا يكون مشغولاً بما لا يعنيه، وبعضهم تركه لفقد الإخوان)** من سامع ومسمع، **(و)** لذا لما **(قيل لبعضهم)** وهو الجنيد رحمه الله تعالى كما صرح به صاحب العوارف وغيره: **(لم لا تسمع)** الآن وقد كنت تسمع؟ **(قال: ممن ومع من)؟** فهو يشير إلى فقد الإخوان ممن يسمع ويسمع لأنهم ما كانوا يسمعون إلا من أهل ومع أهل، فلما فقدوا سماع الإخوان تركوا.

(الأدب الرابع: أن لا يقوم) في السماع. **(ولا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه، ولكن أن رقص أو تباكي)** أي تكلف البكاء، **(فهو مباح إذا لم يقصد به المراءاة)** للناس الحاضرين، **(لأن التباكي استجلاب للحزن، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط وكل سرور مباح فيجوز تحريكه، ولو كان حراماً لما نظرت عائشة رضي الله عنها إلى الحبشة مع رسول الله ﷺ وهم يرقصون هذا لفظ عائشة)** رضي الله عنها **(في بعض الروايات)** كما تقدم في الباب الذي قبله، **(وقد روي عن جماعة من الصحابة)** رضي الله عنهم **(أنهم حجلوا)** أي رقصوا **(لما ورد عليهم سرور أوجب ذلك، وذلك في قصة ابنة حمزة)** بن عبد المطلب رضي الله عنه اسمها أمامة على الصحيح وهي التي تزوجها سلمة بن أم سلمة، وقيل: اسمها عمارة وهو غلط فإن عمارة اسم ابن له، **(ولما اختصم فيها علي بن أبي طالب وأخوه جعفر وزيد بن حارثة رضي الله عنهم)** وذلك في عمرة القضاء، **(فتشاجروا في**

فتشاحوا في تربيتها، فقال ﷺ لعلي: «أنت مني وأنا منك» فحجل علي. وقال لجعفر «أشبهت خَلقي وخُلقي» فحجل وراء حجل علي وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا» فحجل زيد وراء حجل جعفر، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «هي لجعفر لأن خالتها تحته والخالة والدة». وفي رواية أنه قال لعائشة رضي الله عنها: «أتحبين أن تنظري إلى زفن الحبشة» والزفن والحجل هو الرقص. وذلك يكون لفرح أو شوق فحكمه حكم مهيجه، إن كان فرحه محموداً والرقص يزيده ويؤكده فهو محمود، وإن كان مباحاً فهو مباح، وإن كان مذموماً فهو مذموم. نعم لا يليق اعتياد ذلك بمناصب الأكابر وأهل القدوة لأنه في الأكثر يكون عن لهو ولعب، وما له صورة اللعب واللهو في أعين الناس فينبغي أن يجتنبه المقتدي به لئلا يصغر في أعين الناس فيترك الاقتداء به.

تربيتها) وفي نسخة فتشاحوا وكل منهم قال: أنا أحق بها **(فقال ﷺ لعلي: «أنت مني وأنا منك» فحجل علي. وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي فحجل وراء حجل علي، وقال لزيد أنت أخونا ومولانا فحجل زيد وراء حجل جعفر، ثم قال ﷺ: «هي لجعفر لأن خالتها تحته والخالة والدة»)** قال العراقي: رواه أبو داود بإسناد حسن وهو عند البخاري دون ذكر الحجل اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه البيهقي في السنن، والخالة: هي أسماء بنت عميس. وفي الصحيحين وغيرهما: «الخالة بمنزلة الأم».

(وفي بعض الروايات أنه) ﷺ **(قال لعائشة)** رضي الله عنها: **(«أتحبين أن تنظري إلى زفن الحبشة»)** والذي في صحيح مسلم من حديثها قالت: جاء حبش يزفنون في يوم عيد في المسجد فدعاني النبي ﷺ فوضعت رأسي على منكبه، فجعلت انظر إلى لعبهم حتى كنت أنا الذي انصرف عن النظر إليهن. **(والزفن)** بسكون الفاء، **(والحجل)** محركة **(هو الرقص)**. وأصل الحجل مشي المقيد والقيد هو الحجل بالكسر، ومنه قولهم: الغراب يحجل. ولا شك أن مشي المقيد إنما هو وثب واهتزاز وهو الرقص، **(وذلك يكون لفرح أو شوق فحكمه حكم مهيجه فإن كان فرحه محموداً، والرقص يزيده. ويؤكده فهو محمود وإن كان مباحاً فهو مباح وإن كان مذموماً فهو مذموم. نعم لا يليق إعتياد ذلك بمناصب الأكابر وأهل القدوة لأنه في الأكثر يكون عن لهو ولعب وماله صورة في أعين الناس، فينبغي أن يجتنبه المقتدي به لئلا يصغر في أعين الناس فيترك الاقتداء به)** ولذلك قيل: الرقص نقص وهو من أفعال أهل البطالات لا يليق بالعقلاء ولا يناسب أحوال العقلاء، لأنهم ينزهون أنفسهم عن مشابهة السفلة الطغام، وعن مشاكلة الصبيان والنسوان.

ولنذكر ما للعلماء فيه من كلام فذهبت طائفة إلى كراهته منهم القفال حكاه عنه الروياني في

....

البحر، وقال الأستاذ أبو منصور: تكلف الرقص على الإيقاع مكروه، وهؤلاء احتجوا بأنه لعب ولهو وهو مكروه.

وذهبت طائفة إلى إباحته قال الفوراني في كتابه العمدة: الغناء يباح أصله، وكذلك ضرب القضيب والرقص وما أشبه ذلك. وقال إمام الحرمين: ليس بمحرم فإنه حركات على استقامة أو إعوجاج ولكن كثيره يخرم المروءة، وكذلك قال مجلي في الذخائر، والعماد السهروردي، والرافعي، وبه جزم المصنف في الوسيط، وابن أبي الدم، وهؤلاء احتجوا بأمرين السنة والقياس. أما السنة فلما تقدم من حديث عائشة قريباً في زفن الحبشة، وحديث علي في حجله، وكذا جعفر وزيد. أما القياس: فكما قال إمام الحرمين: حركات على استقامة أو اعوجاج فهي كسائر الحركات.

وذهبت طائفة إلى تفصيل فقالت: إن كان فيه تثن وتكسر فهو مكروه، وإلا فلا بأس به، وهذا ما نقله ابن أبي الدم عن الشيخ أبي علي بن أبي هريرة، وكذلك نقله الحليمي في منهاجه، وهؤلاء احتجوا بأن فيه التشبيه بالنساء، وقد لعن المتشبه بهن.

وذهبت طائفة إلى أنه إن كان فيه تثن وتكسر فهو حرام وإلا فلا. وهذا أورده الرافعي في الشرح الصغير، وحكاه في الشرح الكبير عن الحليمي، وحكاه الجيلي في المحرر.

وذهب بعضهم إلى التفرقة بين المداومة وغيرها وجعله عند المداومة لا يجوز، وهذا ما أورده الجاجرمي في الكفاية.

وذهب بعضهم إلى التفرقة بين أرباب الأحوال والمواجيد، فيجوز يكره لغيرهم، وهذا ما أورده الأستاذ أبو منصور، وأشار إليه القاضي حسين في تعليقه، وأبو بكر العامري، وهو مقتضى سياق المصنف في هذا الكتاب.

وللصوفية اختلاف في أصحاب المواجيد الذين يغلب عليهم الحال هل هو محمود لهم أم لا؟ وغيرهم ينقسم قيامهم إلى محرم ومكروه ومباح بحسب القصد، وبعضهم يرى أن يقوم غير ذي الحال موافقاً لصاحب الحال كما سيأتي للمصنف، وهل السكون أتم أو الحركة أتم؟ قد تقدم حكمه، وقد اعترض من قال بالكراهة على حديث عائشة بأمور.

منها: أن الحديث محمول على الحركة القريبة من الرقص جمعاً بين الطرق، فإن معظم الطرق ليس فيها إلا لعب الحبشة بالحراب. هذا أو ما هذا معناه ذكره النووي في شرح مسلم عن العلماء.

ومنها: أن الذي فعلته الحبشة أمر يرجع إلى الحرب فهو يرجع إلى أمر ديني ذكره القرطبي، واليسع بن عيسى الغافقي، وتقدم تقرير شيء من ذلك في الباب الأول، وكذلك اعترضوا على حديث علي في الحجل: وقالوا: أليس حجلهم كهذا الرقص، واعترضوا على القياس بأن هذه حركات على ترتيب خاص لعباً ولهواً، فلا تلحق بسائر الحركات. والجواب عن ذلك: إما ما ذكره النووي فالأصل خلافه، وليس بين الأحاديث تعارض ولا مخالفة ليقع الجمع، فإن تلك

وأما تمزيق الثياب، فلا رخصة فيه إلا عند خروج الأمر عن الاختيار، ولا يبعد أن يغلب الوجد بحيث يمزق ثوبه وهو لا يدري لغلبة سكر الوجد عليه، أو يدري ولكن

الأحاديث فيها ذكر اللعب بالحراب. ومن جملة اللعب الرقص ففي هذه الرواية تبين لبعض ذلك المجمل، فحاصله أنهم رقصوا ولعبوا بحرابهم. وهذه عادة السودان إلى الآن يرقصون ويحذفون حرابهم ويتلقونها.

وأما الحديث الثاني فما فعلوه من جملة الرقص والرقص مختلف، وهل حركتهم إلا نوع مخصوص على ترتيب خاص، وكذلك هذا الرقص. وأما ما قاله اليسع أن في رقصهم تدريباً للحرب، وكذلك القرطبي حيث قال: أنه يرجع إلى أمر ديني، والأحاديث تأباه فإنه إنما كان لعباً ولهواً. وقد قالت عائشة: «فاقدروا الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو» وفي بعض طرق الحديث أن النبي ﷺ قال: «لتعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة» وفي الحديث أن عمر رضي الله عنه قصد أن يحصبهم، وإنما كان كذلك لأنه رأى لهواً ولعباً في المسجد والمساجد تصان عن اللهو واللعب. ونهى عمر عن نهيهم إذ فيه فسحة وليس فيه تمرين ولا يرجع إلى أمر الحرب. وأما كون الحركة على ترتيب خاص، فليس الترتيب من شرطه، ولو كان لم يكن فيه ما يقتضي المنع وكونه لهواً ولعباً تقدم البحث فيه مراراً. وفي رقص الحبشة ولعبهم ما يعرفك أن ليس كل لهو ولعب مكروها. وأما أصحاب الأحوال والمواجيد فلا اعتراض عليهم، فإنهم مغلوبون على الحركة. وفي كلام بعض الشافعية ما يخرجه حيث قال: إذا كانت الحركة باختياره، ولا شك أن الألحان لها تأثير في استجلاب الحركة كما تقدم، وكلما لطف المزاج وخفت الروح وشرفت النفوس حركتها الألحان وهزها الوجد، وكذلك الكلام الحسن والمعنى الدقيق يحرك الجسم، وقد ينتهي إلى أن يصير الإنسان مغلوباً على الحركة.

قال أبو منصور الثعالبي في بعض كتبه: كان أبو الطيب سهل بن أبي سهل الصعلوكي يقول: ما كنت أعرف سبب رقص الصوفية حتى سمعت قول أبي الفتح البستي الكاتب، فكدت أن أرقص طرباً، وعلمت أن الكلام الحسن يرقص وذلك قوله:

يقولون ذكر المرء يحيا بنسله ... وليس له ذكر إذا لم يكن نسلُ
فقلت لهم نسلي بدائع حكمتي ... فإن فاتنا نسل فإنا به نسلو

ولا شك أن الحركة تخفف الوارد وتضعفه وتحصل به استرواحه، وعلامة المغلوب أن لا يلزم الإيقاع والغالب على الطباع الداخلة الموافقة من غير قصد، وسمى المصنف الحركة الموزونة رقصا وغيرها اضطراباً.

(وأما تمزيق الثياب، فلا رخصة فيه إلا عند خروج الأمر عن الاختيار)، وهو أن يكون مغلوباً في فعله ذلك، **(ولا يبعد أن يغلب الوجد)** على واجده **(بحيث يمزّق ثوبه وهو لا يدري لغلبة سكر الوجد عليه)** فيكون كالمدهوش، **(أو يدري ولكن يكون كالمضطر**

يكون كالمضطر الذي لا يقدر على ضبط نفسه، وتكون صورته صورة المكره إذ يكون له في الحركة أو التمزيق متنفس، فيضطر إليه اضطرار المريض إلى الأنين، ولو كلف الصبر عنه لم يقدر عليه مع أنه فعل اختياري، فليس كل فعل حصوله بالإرادة يقدر الإنسان على تركه، فالتنفس فعل يحصل بالإرادة، ولو كلف الإنسان أن يمسك النفس ساعة لاضطر من باطنه إلى أن يختار التنفس. فكذلك الزعقة وتمزيق الثياب قد يكون كذلك فهذا لا يوصف بالتحريم، فقد ذكر عند السري حديث الوجد الحاد الغالب فقال: نعم يضرب ~~وجهه~~ بالسيف وهو لا يدري. فروجع فيه واستبعد أن ينتهي إلى هذا الحد فأصر عليه ولم يرجع. ومعناه: أنه في بعض الأحوال قد ينتهي إلى هذا الحد في بعض الأشخاص.

الذي لا يقدر على ضبط نفسه) فهو أيضاً مغلوب الاختيار **(ويكون صورته صورة المكره)** والملجأ. **(إذ يكون له في الحركة والتمزيق متنفس فيضطر إليه اضطرار المريض إلى الأنين)** فإنه له متنفساً في ذلك، **(ولو كلف الصبر عنه لم يقدر عليه مع أنه فعل اختياري فليس كل فعل حصوله بالإرادة يقدر الإنسان على تركه، فالتنفس فعل يحصل بالإرادة ولو كلف الإنسان نفسه أن يمسك النفس ساعة لاضطر من باطنه إلى أن يختار التنفس، فكذلك الزعقة وتمزيق الثياب قد يكون كذلك، فهذا لا يوصف بالتحريم)** إذا كان على الوجه الذي قررناه، **(فقد ذكر عند السري)** بن المغلس **(السقطي)** وهو استاذ الجنيد رحمهما الله تعالى **(حديث الوجد الحاد الغالب)** ما حده؟ **(فقال: نعم يضرب وجهه بالسيف وهو لا يدري فروجع فيه واستبعد أن ينتهي)** الوجد **(إلى هذا الحد فأصر عليه ولم يرجع معناه أنه في بعض الأحوال قد ينتهي إلى هذا الحد في بعض الأشخاص)** يعني أن جواب السري خاص، وأشار به إلى أن حد هذا الوجد قد يوجد في بعض.

قال صاحب العوارف: فليتق الله ربه ولا يتحرك إلا إذا صارت حركة كحركة المرتعش الذي لا يجد سبيلاً إلى الأمساك، وكالعاطس الذي لا يقدر أن يرد العطسة، وقد تكون حركته بمثابة النفس الذي يتنفس تدعوه إلى التنفس داعية الطبع، فلهذا قال السري: شرط الواجد في زعقته أن يبلغ إلى حد لو ضرب وجهه بالسيف لا يشعر فيه بوجع، وقد يقع هذا في حق بعض الواجدين نادراً وقد لا يبلغ الواجد هذه الرتبة من الغيبة، ولكن زعقته تخرج كالنفس بنوع إرادة ممزوجة بالاضطرار وهذا الضبط من رعاية الحركات، ورد الزعقات هو في تمزيق الثياب آكد، فإن ذلك يكون إتلاف المال واتفاق للحال اهـ.

وقد وجدت سبباً خفياً لتخريق الثياب عند غلبة الوجد قال القشيري في الرسالة: سمعت محمد ابن الحسين يقول: سمعت عبد الواحد بن بكر يقول: سمعت عبد الله بن عبد الحميد يقول: سئل

فإن قلت: فما تقول في تمزيق الصوفية الثياب الجديدة بعد سكون الوجد والفراغ من السماع فإنهم يمزقونها قطعاً صغاراً ويفرقونها على القوم ويسمونها الخرقة؟ فاعلم أن ذلك مباح إذا قطع قطعاً مربعة تصلح لترقيع الثياب والسجادات. فإن الكرباس يمزق حتى يخاط منه القميص، ولا يكون ذلك تضييعاً لأنه تمزيق لغرض. وكذلك ترقيع الثياب لا يمكن إلا بالقطع الصغار وذلك مقصود، والتفرقة على الجميع ليعم ذلك الخير مقصود مباح. ولكل مالك أن يقطع كرباسه مائة قطعة ويعطيها لمائة مسكين، ولكن ينبغي أن تكون القطع بحيث يمكن أن ينتفع بها في الرقاع. وإنما منعنا في السماع التمزيق المفسد للثوب الذي يهلك بعضه بحيث لا يبقى منتفعاً به فهو تضييع محض لا يجوز بالإختيار.

رويم عن وجه وجود الصوفية عند السماع فقال: يشهدون المعاني التي بعدت عن غيرهم فتشير إليهم إلي إلي، فيتنعمون بذلك من الفرح، ثم يقع الحجاب فيعود ذلك الفرح بكاء. فمنهم من يخرق ثيابه، ومنهم من يصيح، ومنهم من يبكي كل إنسان على قدره.

(فإن قلت: فما تقول في تمزيق الصوفية الثياب الجديدة بعد سكون الوجد والفراغ من السماع فإنهم يمزقونها قطعاً صغاراً ويفرقونها على القوم) الحاضرين في المجلس **(ويسمونها الخرقة فاعلم أن ذلك مباح إذا خرق قطعاً مربعة تصلح لترقيع الثياب والسجادات فإن الكرباس)** وهو الثوب الغليظ **(يمزق حتى يخاط منه القميص ولا يكون تضييعاً)** للمال وإسرافاً، **(لأنه تمزيق لغرض، وكذلك ترقيع الثياب لا يمكن إلا بالقطع الصغار، وذلك مقصود)** عند أهله **(والتفرقة على الجميع ليعم ذلك الخير)** عليهم **(مقصودة فهو مباح، ولكل مالك أن يقطع كرباسه مائة قطعة ويعطيها لمائة مسكين، ولكن ينبغي أن تكون القطع بحيث يمكن أن ينتفع بها في الرقاع، وإنما منعنا في السماع التمزيق المفسد للثوب الذي يهلك بعضه بحيث لا يبقى منتفعاً به فهو تضييع محض لا يجوز بالاختيار)** حاصل هذا الجواب على ما ذكر صاحب العوارف: أن تفريق الخرقة المجروحة التي مزقها واجد صادق عن غلبة سلبت اختياره كغلبة النفس فيمن يتعمد إمساكه فيتوهم في تفريقها وتمزيقها التبرك بالخرقة لأن الوجد أثر من آثار الفضل الإلهي، وتمزيق الخرقة أثر من آثار الوجد، فصارت الخرقة متأثرة بأثر رباني من حقها أن تفدى بالنفوس وتترك على الرؤوس اعزازاً وإكراماً. قال الشاعر:

تفـــوح أرواح نجد مــــن ثيـــابهم يـوم القــدوم لقـرب العهـد بـالــدار

كان رسول الله ﷺ يستقبل الغيث ويتبرك به ويقول: حديث عهد بربه، فالخرقة الممزقة حديثة العهد، فحكم المجروحة أن تفرق على الحاضرين، وحكم ما يتبعها من الخرق الصحاح أن يحكم فيها الشيخ إن خصص بشيء منها بعض الفقراء فله ذلك، وإن خرقها خرقاً فله ذلك، ولا يقال: إن هذا تفريط وسرف، فإن الخرقة الصغيرة ينتفع بها في مواضعها عند الحاجات كالكبيرة.

....

وروي عن علي رضي الله عنه قال: أهدي لرسول الله ﷺ حلة حرير فأرسل بها إلي فخرجت فيها فقال لي: ما كنت لأكره لنفسي شيئاً أرضاه لك، فشققتها بين النساء خمراً. وفي روايه: أتيته فقلت ما أصنع بها ألبسها؟ قال: لا ولكن اجعلها خرابين الفواطم. أراد فاطمة بنت أسد، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، وفاطمة بنت حمزة. وفي هذه الرواية أن الهدية كانت حلة ملفوفة بحرير، وهذا وجه في السنة لتمزيق الثوب وجعله خرقاً قال: وحكى أن الفقهاء والصوفية بنيسابور اجتمعوا في دعوة فوقعت الخرقة، وكان شيخ الفقهاء الشيخ أبا محمد الجويني وشيخ الصوفية أبا القاسم القشيري، فقسمت الخرقة على عادتهم، فالتفت الشيخ أبو محمد إلى بعض الفقهاء وقال سراً: هذا سرف وإضاعة للمال، فسمع أبو القاسم القشيري ولم يقل شيئاً حتى فرغت القسمة، ثم استدعى الخادم وقال: انظروا في الجمع من معه سجادة خرق أئتني بها، فجاء بسجادة ثم أحضر رجلاً من أهل الخبرة فقال: هذه السجادة بكم تشترى في المزاد، فقال: بدينار. قال: ولو كانت قطعة واحدة بكم تشتري؟ قال: بنصف دينار، ثم التفت إلى الشيخ أبي محمد وقال: هذا لا يسمى إضاعة المال، ثم قال: والخرقة الممزقة تقسم على جميع الحاضرين من كان من الجنس أو غير الجنس إذا كان حسن الظن بالقوم معتقداً للتبرك بالخرقة.

وروى طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند وأمدهم أهل الكوفة، وعلى أهل الكوفة عمار بن ياسر فظهروا فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة من الغنيمة شيئاً فقال رجل من بني تميم لعمار: أيها الأجدع أتريد أن تشاركنا في غنائمنا، فكتب إلى عمر بذلك فكتب عمر أن الغنيمة لمن شهد الوقعة.

وذهب بعضهم إلى أن المجروح من الخرق يقسم على الجميع وما كان من ذلك صحيحاً يعطى القوال، واستدل بما روي عن أبي قتادة قال: لما وضعت الحرب أوزارها يوم حنين، وفرغنا من القوم قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلاً فله سلبه» وهذا له وجه في الخرقة الصحيحة فأما المجروحة فحكمها إسهام الحاضرين، والقسمة لهم. ولو دخل على الجمع وقت القسمة من لم يكن حاضراً قسم له. روى أبو موسى الأشعري قال: قدمنا على رسول الله ﷺ بعد خيبر بثلاث فأسهم لنا ولم يسهم لأحد ولم يشهد الفتح غيرنا.

فصل

في حكم رمي الخرقة إلى الحادي:

قال صاحب العوارف: لا ينبغي أن يفعل إلا إذا حضرته نية يجتنب فيها التكلف والمراءاة وإذا حسنت النية فلا بأس بذلك، فقد روي أن كعب بن زهير دخل على رسول الله ﷺ المسجد وأنشده أبياته التي أولها.

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول

....

حتى انتهى إلى قوله:

إن الرسول لسيف يستضاء به

فقال له رسول الله ﷺ: « من أنت » فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله أنا كعب بن زهير، فرمى إليه رسول الله ﷺ بردة كانت عليه، فلما كان زمن معاوية بعث إلى كعب بن زهير أن بعنا بردة رسول الله ﷺ بعشرة آلاف درهم، فوجه إليه: ما كنت لأوثر بثوب رسول الله ﷺ أحد، فلما مات كعب بعث معاوية إلى أولاده بعشرين ألفاً، وأخذ البردة وهي البردة الباقية عند الإمام الناصر لدين الله اليوم أعاد الله بركتها على أيامه الزاهرة.

قلت: ثم انتقلت في الفتنة التتارية إلى ملوكهم من يد ليد إلى أن وصلت إلى ملوك الروم بقونية، فلما تغلب عليها سلاطين آل عثمان خلد الله ملكهم إلى دور الزمان نقلوها إلى القسطنطينية ووضعوها في دار هائلة البناء وهي المعروفة الآن بالخرقة الشريفة، وقد أعدت لها خزنة وحفظة تصرف عليهم الأموال الجمة، وفي كل ثاني عشر من شهر المولد النبوي يفتحونها ويتبركون بها بحضرة السلطان ومن دونه، ويبل طرف الخرقة في الماء فيهدي بذلك إلى الافآق.

ثم قال صاحب العوارف: والخرقة إذا رميت للحادي هي للحادي إذا قصد إعطاؤها إياه، وإن لم يقصد ذلك فقال بعضهم: هي للحادي لأن المحرك هو ومنه صدر الموجب له لرمي الخرقة. وقال بعضهم: هي للجمع والحادي واحد منهم لأن المحرك قول الحادي مع بركة الجمع، فإن بركة الجمع في إحداث الوجد لا تتقاصر عن قول القائل، فيكون الحادي واحداً منهم.

روي أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: « من وقف بمكان كذا فله كذا، ومن قتل فله كذا، ومن أسر فله كذا » فتسارع الشبان وأقام الشيوخ والوجوه عند الرايات، فلما فتح الله على المسلمين طلب الشبان أن يجعل ذلك لهم، فقال الشيوخ: كنا ظهراً لكم ورداً فلا تذهبوا بالغنائم دوننا، فانزل الله تعالى ﴿يسألـونك عن الأنفال﴾ الآية [الأنفال: ١]. فقسم النبي ﷺ بينهم بالسوية، وقيل: إذا كان القوال من القوم يجعل كواحد منهم، وإذا لم يكن من القوم فما كان له قيمة يؤثر به وما كان به من خرق الفقراء يقسم بينهم، وقيل: إذا كان القوال أجيراً فليس له منها شيء، وإن كان متبرعاً يؤثر بذلك، وهذا إذا لم يكن هناك شيخ يحكم، فإما إذا كان هناك شيخ يهاب ويمتثل أمره فالشيخ يحكم في ذلك بما يرى، فقد تختلف الأحوال في ذلك وللشيخ اجتهاده بفعل ما يرى فلا اعتراض لأحد عليه، فإن فداها بعض المحبين أو بعض الحاضرين ورضي القوّال والقوم بما رضوا به وعاد كل واحد إلى خرقته، فلا بأس بذلك، وإذا أصر واحد على الإيثار لما خرج منه لنية له في ذلك يؤثر بخرقته الحادي.

فصل

ومما احتج به المبيحون ما أورده الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتاب صفة أهل

التصوف فقال: أخبرنا أبو منصور محمد بن عبد الملك بسرخس، أخبرنا أبو علي الفضل بن منصور بن نصر الكاغدي السمرقندي إجازة، حدثنا الهيثم بن كليب، حدثنا أبو بكر عمار بن إسحاق، حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة، عن صهيب، عن أنس قال: كنا عند رسول الله ﷺ إذ نزل عليه جبريل فقال: يا رسول الله إن فقراء أمتك يدخلون الجنة قبل الأغنياء نصف يوم وهو خمسمائة عام، ففرح رسول الله ﷺ فقال: «أفيكم من ينشدنا» فقال بدوي: نعم يا رسول الله فأنشده:

لقد لسعت حية الهوى كبدي فلا طبيب لها ولا راقي
إلا الحبيب الذي شغفت به فعنده علتي وترياقي

فتواجد رسول الله ﷺ وتواجد أصحابه حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فلما فرغوا أوى كل واحد إلى مكانه، فقال معاوية بن أبي سفيان: ما أحسن لعبكم يا رسول الله. فقال: «مه يا معاوية ليس بكريم من لم يهتز عند السماع للحبيب» ثم قسم رداء رسول الله ﷺ على من حضر باربعمائة قطعة، ثم قال: وهذا الحديث نص على أن مذهب الصوفية كان معلوماً عندهم معمولاً به بينهم فإنكاره جهل بالمنقول والتمادي على إنكاره بعد هذا ليس له محصول.

وأورده صاحب المعارف هكذا سماعاً من شيخه أبي زرعة طاهر بن أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي عن والده المذكور ثم قال: فهذا الحديث أوردناه مسنداً كما سمعناه ووجدناه، وقد تكلم في صحته أصحاب الحديث، وما وجدنا شيئاً نقل عن رسول الله ﷺ يشاكل وجد أهل هذا الزمان وسماعهم واجتماعهم وهيئتهم إلا هذا، وما أحسنه من حجة للصوفية، وأهل الزمان في سماعهم وتمزيقهم الخرق وقسمتهم أن لو صح والله أعلم، ويخالج سري أنه غير صحيح ولم أجد فيه ذوق اجتماع النبي ﷺ مع أصحابه، وما كانوا يعتمدونه على ما بلغنا في هذا الحديث، ويأبى القلب قبوله والله أعلم اهـ.

قلت: وهو حديث باطل لا يحتج به ولا يذكر إلا ليعلم أنه موضوع ويعتبر به، وقد سئل عنه القرطبي فأجاب في رسالة له في السماع عنه بثلاثة أوجه.

أحدها: ان هذا الحديث لا يصح لأن محمد بن طاهر، وإن كان حافظاً فلا يحتج بحديثه لما ذكره السمعاني عن جماعة من شيوخه أنهم تكلموا فيه ونسبوه إلى مذهب الإباحية وعنده مناكير في هذ الكتاب المسمى بصفة أهل التصوّف، وهذا الحديث عنه وله فيه مناكير فإنه روي عن مالك وغيره من أئمة الهدى المتقدمين حكايات عنهم منكرة باطلة قطعاً. وقال محمد بن ناصر محمد ابن طاهر: ليس بثقة ولأن في سند الحديث عمار بن إسحاق ولا يحتج به يرويه عن سعيد بن عامر وهو كثير الغلط ذكر ذلك كله ابن السمعاني في تاريخه. قال: ثم العجب من غلبة الهوى والميل على هذا الرجل. أعني محمد بن طاهر، وذلك أنه لما أكمل سياق الحديث وفرغ منه قال في آخر كلامه: ما أوهم فيه على الضعفاء أنه على شرط الصحيحين، فقال: اعلم أن رجال هذا

....

الاسناد من أبي محمد سعيد بن عامر إلى أنس بن مالك من شرط الكتابين أخرجا بهذا الاسناد غير حديث في الصحيحين. قال الشيخ: ولولا قصد الإبهام والتلبيس لما صدر منه مثل هذا، وإلا فأي منفعة لهذا الكلام إذا كان كل من قبل سعيد ليس على شرط الصحة، ثم أن سعيداً نفسه ليس من شرط الكتابين مع ما ذكره السمعاني في عمار بن إسحاق، ومع ان الفضل بن منصور رواه عن الهيثم بن كليب إجازة ولم يسمعه منه فهو منقطع، فكيف يحتج أحد بمثل هذا لولا غلبة الهوى؟

الثاني: أن الواقف على متن هذا الحديث يعلم على القطع أنه مصنوع موضوع، لأن الشعر الذي فيه لا يناسب شعر العرب ولا يليق بجزالة شعرهم وألفاظهم، وإنما يليق بمخنثي شعراء المولدين يدرك ما ذكرناه بالذوق الضروري من له خبرة بشعر العرب والمولدين، وكذلك ألفاظ متن الحديث لا يليق بكلام رسول الله ﷺ ولا بكلام أصحابه، وكذلك معناه لا يليق بهم للذي تواتر عندنا من أحوال رسول الله ﷺ وأحوال أصحابه في الجد والاجتهاد والوقار والجلالة وحسن الهيبة، وكذلك تمزيق الرداء على أربعمائة قطعة لا يليق بهم، وكيف يفعل هذا رسول الله ﷺ وقد نهى عن إضاعة المال، ثم قسمته على ذلك العدد المعين مستنكر وكل ذلك يبعد الحسّ وتنفر منه النفس.

الثالث: أن هذا الحديث مما تنكره قلوب العلماء وتقشعر منه جلود الفضلاء، وما يكون كذلك فلا يقوله النبي ﷺ ولا نقوله بدليل قوله ﷺ: «إذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه ولا أقول ما ينكر ولا يعرف» هذا آخر سياق القرطبي.

وقد حاول صاحب الامتاع الرد على الوجه الأول والثالث بما هو مذكور في كتابه حاصل ما قال في توثيق ابن طاهر انه ثقة حافظ روي عنه الائمة الحفاظ كشبرويه بن شهردار الديلمي، ومحمد بن أبي علي الحافظ الهمداني، وابن نصر أحمد بن عمر الاصبهاني، وأبي البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي، ومحمد بن ناصر السلامي. قال شبرويه: محمد بن طاهر ثقة صدوق حافظ عالم بالصحيح والسقيم حسن المعرفة بالرجال والمتون لازم للأثر بعيد عن الفضول والتعصب خفيف الروح كثير الحج والعمرة. وقال إسماعيل بن محمد بن الفضل الحافظ: احفظ من رأيت ابن طاهر، وقال يحي بن عبد الوهاب بن منده: محمد بن طاهر أحد الحفاظ حسن الاعتقاد جميل الطريقة صدوق عالم بالصحيح والسقيم لازم للأثر حج حجات كثيرة على قدميه ذكر ذلك كله ابن النجار في الذيل. وأما ما ذكره القرطبي وغيره: أنه كان يقول بالإباحة فهي مسألة خلاف أيضاً، وهي مسألة النظر إلى الأمرد، والذي ذهب إليه ابن طاهر ذهب إليه كثيرون، وكلام ابن ناصر لا يخلو من تحامل عليه فإنه عابه بأشياء لا يعاب بمثلها. وقال ابن الصلاح إنما حمل من تكلم على ابن طاهر الحسد ووثقه وحسن حاله على حال من تكلم فيه والله أعلم.

الأدب الخامس: موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق من غير رياء وتكلف، أو قام باختيار من غير إظهار وجد وقامت له الجماعة فلا بدّ من الموافقة، فذلك من آداب الصحبة. وكذلك إن جرت عادة طائفة بتنحية العمامة على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته. أو خلع الثياب إذا سقط عنه ثوبه بالتمزيق، فالموافقة في هذه الأمور من حسن الصحبة والعشرة، إذ المخالفة موحشة ولكل قوم رسم، ولا بدّ من مخالقة الناس بأخلاقهم كما ورد في الخبر، لا سيما إذا كانت أخلاقاً فيها حسن العشرة والمجاملة وتطييب القلب بالمساعدة. وقول القائل: إن ذلك بدعة لم يكن في الصحابة، فليس كل ما يحكم بإباحته منقولاً عن الصحابة رضي الله عنهم، وإنما المحذور ارتكاب بدعة تراغم سنّة مأثورة، ولم ينقل النهي عن شيء من هذا.

(الأدب الخامس: موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق من غير رياء وتكلف) من نفسه، **(أو قام باختيار من غير إظهار وجد وقام له الجماعة، فلا بدّ له من الموافقة، فذلك من آداب الصحبة)** والعشرة. **(وكذلك إن جرت عادة طائفة بتنحية العمامة)** على الرأس **(على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته أو خلع الثياب إذا سقط عنه ثوبه، فالتمزيق بالموافقة في هذه الأمور من حسن الصحبة والعشرة)** أي معدود من جملة حسن الصحبة **(إذ المخالفة)** في الأحوال الظاهرة **(موحشة، ولكل قوم رسم)** وعادة ومخالفة الرسوم سبب للتناكر، **(ولا بدّ من مخالقة الناس بأخلاقهم كما ورد في الخبر)** قال العراقي: رواه الحاكم من حديث أبي ذر «خالقوا الناس بأخلاقهم» الحديث وقال: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: ورواه البزار من حديث ثوبان «اصبروا وخالقوا الناس وخالفوهم في أعمالهم».

(ولا سيما إذا كانت أخلاقاً فيها حسن العشرة) أي المعاشرة **(والمجاملة وتطييب النفس بالمساعدة)** وقال صاحب العوارف: وللمتصوّفة آداب يتعاهدونها ورعايتها احسن الأدب في الصحبة والعشرة، وكثير من السلف لم يكونوا يعتمدون ذلك، ولكن كل ما استحسنوه وتواطأوا عليه، ولا ينكره الشرع ولا وجه للإنكار فيه، فمن ذلك أن احدهم إذا تحرك في السماع ووقعت منه خرقة أو نازلة وجد ورمي عمامته إلى الحادي، فالمستحسن عندهم موافقة الحاضرين له في كشف الرأس إذا كان ذلك متقدماً أو شيخاً وإن كان ذلك من الشبان في حضرة الشيوخ، فليس على الشيوخ موافقة الشبان في ذلك، وينسحب حكم اللشيوخ على بقية الحاضرين في ترك الموافقة للشبان، فإذا سكتوا عن السماع يرد الواجد إلى خرقته ويوافقه الحاضرون برفع العمامة، ثم ردها على الرؤوس في الحال للموافقة.

(وقول القائل: إن ذلك بدعا لم يكن في الصحابة فليس كل ما يحكم بإباحته منقولاً عن الصحابة، وإنما المحذور بدعة تراغم سنّة مأموراً بها، ولم ينقل النهي عن شيء من

والقيام عند الدخول للداخل لم يكن من عادة العرب، بل كان الصحابة رضي الله عنهم لا يقومون لرسول الله ﷺ في بعض الأحوال كما رواه أنس رضي الله عنه. ولكن إذا لم يثبت فيه نهي عام فلا نرى به بأساً في البلاد التي جرت العادة فيها بإكرام الداخل بالقيام، فإن المقصود منه الاحترام والإكرام وتطييب القلب به. وكذلك سائر أنواع المساعدات إذا قصد بها تطييب القلب واصطلح عليها جماعة فلا بأس بمساعدتهم عليها، بل الأحسن المساعدة إلا فيما ورد فيه نهي لا يقبل التأويل، ومن الأدب أن لا يقوم للرقص مع القوم إن كان يستثقل رقصه، ولا يشوّش عليهم أحوالهم إذ الرقص من غير إظهار التواجد مباح، والمتواجد هو الذي يلوح للجمع منه أثر التكلف. ومن يقوم

هذا) ولفظ العوارف وقول القائل: إن هذه الهيئة من الاجتماع بدعة يقال له: إنما البدعة المحذورة الممنوع منها بدعة تراغم سنّة مأموراً بها وما لم يكن هكذا فلا بأس به.

(والقيام عند الدخول للداخل لم يكن من عادة العرب، بل كان الصحابة) رضي الله عنهم (لا يقومون لرسول الله ﷺ في بعض الأحوال كما رواه أنس) بن مالك (رضي الله عنه) كما تقدم ذلك في كتاب آداب الصحبة، (ولكن إذا لم يثبت فيه نهي عام فلا نرى به بأساً في البلاد التي جرت العادة فيها بإكرام الداخل بالقيام، فإن القصد منه الاحترام والإكرام) ولفظ العوارف: وهذا كالقيام للداخل لم يكن. وكان من عادة العرب ترك ذلك حتى نقل ان رسول الله ﷺ كان يدخل ولا يقام له. وفي البلاد التي هذا القيام عادتهم إذا تعمدوا ذلك لتطييب القلوب والمداراة لا بأس به، لأن تركه يوحش القلوب ويوغر الصدور، فيكون ذلك من قبيل العشرة وحسن الصحبة ويكون ذلك بدعة لا بأس بها لانها لا تزاحم سنّة مأمورة.

(وكذلك سائر أنواع المساعدات إذا قصد بها تطييب القلوب واصطلح عليها جماعة فلا بأس بمساعدتهم عليها، بل الأحسن المساعدة إلا فيما ورد فيه نهي لا يقبل التأويل) بوجه من الوجوه. (ومن الآداب أن لا يقوم) الفقير (للرقص مع القوم إذا كان يستثقل رقصه ويشوّش عليهم أحوالهم إذ الرقص من غير إظهار الوجد مباح، والمتواجد هو الذي يلوح للجمع منه أثر التكلف) وبهذا يظهر الفرق في الوجد والتواجد والوجود، وتقدم شيء في ذلك آنفاً وقال القشيري في الرسالة: التواجد استدعاء الوجد بضرب اختيار وليس لصاحبه كمال الوجد وهو غير مسلم لصاحبه لما يتضمن من التكلف. وقال قوم: إنه مسلم لصاحبه، واستدلوا بالخبر فإن لم تبكوا فتباكوا، واستدلوا بقصة أبي محمد الجريري لما قاله له الجنيد وأنت مالك في السماع شيء. فقال: إذا حضرت موضعاً فيه سماع وهناك محتشم أمسكت على نفسي وجدي، فإذا خلوت تواجدت فأطلق في هذه الحكاية التواجد ولم ينكر عليه الجنيد. وأما الوجد: فهو ما يصادف قلبك ويرد عليك بلا تعمد وتكلف، وأما الوجود فهو بعد الارتقاء عن

عن صدق لا تستثقله الطباع فقلوب الحاضرين إذا كانوا من أرباب القلوب محك للصدق والتكلف.

سئل بعضهم عن الوجد الصحيح فقال: صحته قبول قلوب الحاضرين له إذا كانوا أشكالاً غير أضداد.

فإن قلت: فما بال الطباع تنفر عن الرقص ويسبق إلى الأوهام أنه باطل ولهو ومخالف للدين فلا يراه ذو جدّ في الدين إلا وينكره؟

فاعلم أن الجد لا يزيد على جد رسول الله ﷺ. وقد رأى الحبشة يزفنون في المسجد وما أنكره لما كان في وقت لائق به وهو العيد، ومن شخص لائق به وهم الحبشة. نعم

الوجد، ولا يكون وجود الحق إلآ بعد خمود البشرية لأنه لا يكون للبشرية بقاء عند ظهور سلطان الحقيقة، وقال أبو علي الدقاق: التواجد يوجب استيعاب العبد، والوجد يوجب استغراق العبد والوجود يوجب استهلاك العبد.

(ومن يقوم عن صدق) وحق **(لا تستثقله الطباع، فقلوب الحاضرين إذا كانوا من أرباب القلوب محك للصدق والتكلف)** فمن قام عن تكلف فقد أوقع نفسه في زلة كبيرة إذ قد يطلع عليه بعض أرباب القلوب من الحاضرين فيرى بنور الفراسة وهو مبطل في قيامه فيوجب عليه موافقته في القيام فيقع به حرج كبير كما تقدمت الإشارة إليه قريباً في تفسير قول أبي عمرو بن نجيد.

(سئل بعضهم عن الوجد الصحيح) ما هو؟ **(فقال: صحته قبول قلوب الواجدين له إذا كانوا اشكالاً غير أضداد)** بأن يؤثر فيهم حاله بما ظهر عليه من إمارة الغلبة والقهر في حركاته وسكناته، فيوقع الله صدقه في قلوبهم فينال كل منهم نصيبه من حاله.

قال القشيري: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت أبا الفرج الشيرازي يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول: قال أبو سعيد الخراز: من ادعى أنه مغلوب عند الفهم يعني في السماع وأن الحركات مالكة له فعلامته تحسين المجلس الذي هو فيه بوجده. قال الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي: فذكرت هذه الحكاية لأبي عثمان المغربي. فقال: هذا أدناه وعلامته الصحيحة أن لا يبقى في المجلس محق إلا أنس به ولا مبطل إلا استوحش منه اهـ فهذا معنى قول المصنف اشكالاً غير أضداد.

(فإن قلت: فما بال الطباع تنفر عن الرقص ويسبق إلى الأوهام أنه باطل ولهو ومخالف للدين فلا يراه ذو جد في الدين الا وينكره) هل لذلك من سبب؟ **(فاعلم أن الجد لا يزيد على جد رسول الله ﷺ، وقد)** ثبت في الأحاديث الصحيحة أنه **(رأى الحبشة يرقصون في المسجد)** ويلعبون، **(فما أنكره لما أن كان في وقت لائق به وهو العيد)** قيل

نفرة الطباع عنه، لأنه يرى غالباً مقروناً باللهو واللعب، واللهو واللعب مباح ولكن للعوام من الزنوج والحبشة ومن أشبههم. وهو مكروه لذوي المناصب لأنه لا يليق بهم، وما كره لكونه غير لائق بمنصب ذي المنصب فلا يجوز أن يوصف بالتحريم. فمن سأل فقيراً شيئاً فأعطاه رغيفاً كان ذلك طاعة مستحسنة، ولو سأل ملكاً فأعطاه رغيفاً أو رغيفين لكان ذلك منكراً عند الناس كافة، ومكتوباً في تواريخ الأخبار من جملة مساوئه ويعيّر به أعقابه وأشياعه، ومع هذا فلا يجوز أن يقال ما فعله حرام لأنه من حيث أنه أعطى خبزاً للفقير حسن، ومن حيث أنه بالإضافة إلى منصبه كالمنع بالإضافة إلى الفقير مستقبح، فكذلك الرقص وما يجري مجراه من المباحات، ومباحات العوام سيئات الأبرار، وحسنات الأبرار سيئات المقربين، ولكن هذا من حيث الالتفات إلى المناصب. وأما إذا نظر إليه في نفسه وجب الحكم بأنه هو في نفسه لا تحريم فيه والله أعلم، فقد خرج من جملة التفصيل السابق أن السماع قد يكون حراماً محضاً، وقد يكون مباحاً، وقد يكون مكروهاً، وقد يكون مستحباً.

هو يوم عيد الفطر، **(ومن شخص لائق به وهو الحبشة)** وهم من عادتهم ذلك. **(نعم نفرة الطباع عنه لأنه يرى غالباً مقروناً للهو واللعب واللهو واللعب مباح، ولكن للعوام من الزنوج والحبشة ومن أشبههم)** ممن هو على طريقتهم **(وهو مكروه لذوي المناصب)** الرفيعة، **(لأنه لا يليق بهم وما كره لكونه غير لائق بمنصب ذي المنصب، فلا يجوز أن يوصف بالتحريم)** وله مثال، **(فمن سأل فقيراً شيئاً فاعطاه رغيفاً كان ذلك طاعة مستحسنة، ولو سأل ملكاً فاعطاه رغيفاً أو رطلاً من الخبز كان ذلك منكراً عند الناس كافة)** وفي نسخة عند الكافة **(ومكتوباً في تواريخ الأخبار من جملة مساوئه)** أي معايبه ومخازيه **(يعير به أعقابه)** أي أولاده **(وأشياعه)** أي أتباعه، **(ومع هذا فلا يجوز ان يقال ما فعله حرام لأنه من حيث أنه أعطى خبزاً للفقير حسن، ومن حيث أنه بالإضافة إلى منصبه كالمنع بالإضافة إلى الفقير مستقبح، فكذلك الرقص وما يجري مجراه من المباحات ومباحات العوام سيئات الأبرار، وحسنات الابرار سيئات المقربين)** وهو من كلام أبي سعيد الخراز كما تقدمت بالإشارة إليه مراراً **(ولكن هذا من حيث الالتفات إلى المناصب، وأما إذا نظر إليه في نفسه وجب الحكم بأنه حق في نفسه لا تحريم فيه والله اعلم)** اتى بهذه الجملة للتبرك، **(فقد خرج من جملة التفصيل السابق أن السماع قد يكون حراماً محضاً، وقد يكون مباحاً، وقد يكون مستحباً، وقد يكون مكروهاً)** تعتوره هذه الأحكام الأربعة.

أما الحرام؛ فهو لأكثر الناس من الشبان ومن غلبت عليهم شهوة الدنيا فلا يحرك السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة.

وأما المكروه؛ فهو لمن لا ينزله على صورة المخلوقين، ولكنه يتخذه عادة له في أكثر الأوقات على سبيل اللهو.

وأما المباح؛ فهو لمن لا حظ له منه إلا التلذذ بالصوت الحسن.

وأما المستحب؛ فهو لمن غلب عليه حب الله تعالى ولم يحرك السماع منه إلا الصفات المحمودة، والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله.

(**أما الحرام فهو لأكثر الناس من الشباب**) المغتلمين في أوائل نشوة الصبوة (**ومن غلبت عليهم شهوة الدنيا**) حتى أعمت بصائرهم، (**فلا يحرك السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة**) فلمثل هؤلاء يجب الاحتراز عن حضور مجالس السماع. (**وأما المكروه فهو لمن لا ينزله على صورة المخلوقين ولكن يتخده**) عادة لازمة (**في أكثر الأوقات على سبيل اللهو**) فيلتهي به.

(**وأما المباح: فهو لمن لاحظ له منه إلا التلذذ بالصوت الحسن**) فيباح له.

(**وأما المستحب:فهو لمن غلب عليه حب الله ولم يحرك السماع منه إلا الصفات المحمودة**)، ونحا قريباً من هذا أبو محمد بن حزم فقال: من نوى بالغناء ترويح القلب ليقوى على الطاعة فهو مطيع، ومن نوى به التقوي على المعصية فهو عاص، وإن لم ينو لا طاعة ولا معصية فهو لغو معفوّ عنه كخروج الإنسان إلى بستانه وقعوده على بابه متفرجاً. قال: ومن أنكره فقد أخطأ.

وقال الاستاذ أبو منصور: إذا سلم من تضييع فرض ولم يترك حفظ حرمة المشايخ فهو محمود، وربما كان السامع له مأجوراً. وقال القرطبي: وربما يندب إليه لكنه خصه بالغناء لتسكين الاطفال ونحوه. وقال الشيخ أبو بكر محمد بن عبد الله العامري البغدادي في مؤلفه في السماع: إنه ينقسم على أقسام وجعل منها قسماً يباح وقسماً يستحب، وجعل من المستحب العرس ونحوه، وقال الحليمي في منهاجه: وإن اتصل الغناء المباح بطريق صحيح. مثل أن يكون برجل وحشة أو علة عارضة لفكره، فأشار عدل من الأطباء بأن يرى المساكن المنزهة، ويغني ليتفرج بذلك وينشرح صدره ارتفع اسم الباطل في هذه الحال، فكان اسم الحق أولى به هذا حكم الغناء قاله الفوراني من الشافعية وغيره.

وقال العز بن عبد السلام لما سأله الشيخ أبو عبد الله بن النعمان عن السماع الذي يعمل في هذا الزمان سماع ما يحرك الأحوال السنية المذكرة للآخرة مندوب إليه، وقال في القواعد: من جملة

....

تقسيم ذكره من كان عنده هوى مباح كعشق زوجته وأمته فسماعه لا بأس به، ومن يدعوه هوى محرم فسماعه حرام، ومن قال: لا أجد في نفسي شيئاً من الأقسام الستة التي ذكرتها، فالسماع مكروه في حقه وليس بمحرم.

ونقل الاستاذ أبو منصور التميمي عن شيخه الإمام أبي بكر بن فورك قال: كل من سمع الغناء والقول على تأويل نطق به القرآن، أو وردت به السنّة، أو على طريق الرغبة إلى الله أو الرهبة منه فهنيئاً له، ومن سمعه على حظ نفسه لا حظ روحة قلبه فليستغفر الله.

وأما الصوفية فقال الجنيد سيد الطائفة قدس سره، الناس في السماع على ثلاثة أضرب: العوام، والزهاد، والعارفون. فأما العوام فحرام عليهم لبقاء نفوسهم، وأما الزهاد فيباح لهم لحصول مجاهداتهم، وأما أصحابنا فيستحب لهم لحياة قلوبهم نقله القاضي حسين في تعليقه والقشيري في الرسالة والسهروردي في العوارف، وذكر صاحب القوت أن السماع حلال وحرام وشبهة، وذكر نحواً مما قال الجنيد، على هذا القدر وقع الاقتصار في شرح كتاب الوجد والسماع.

قال مؤلفه الشيخ أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني: فرغ من تحريره عند أذان العشاء الآخرة من ليلة الأحد لثمان بقين من شوّال من شهور سنة ١١٩٩ حامد الله ومصلياً ومسلماً ومستغفراً وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

(تم الجزء السابع ويليه الجزء الثامن أوله كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)

فهرس الجزء السابع من إتحاف السادة المتقين

الموضوع	الصفحة
(كتاب آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق وفيه ثلاثة أبواب)	٥
الباب الأول: في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها	٨
فضيلة الألفة والأخوة	٨
بيان معنى الأخوة في الله وتمييزها من الأخوة في الدنيا	٢٦
بيان البغض في الله	٤٨
بيان مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية معاملتهم	٥٦
بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته	٦٣
الباب الثاني: في حقوق الأخوة والصحبة	٧٦
الحق الأول: في المال	٧٦
الحق الثاني: في الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال وتقديمها على الحاجات الخاصة	٨٤
الحق الثالث: في اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى	٨٩
الحق الرابع: على اللسان بالنطق	١٠٩
الحق الخامس: العفو عن الزلات والهفوات	١٢١
الحق السادس: الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته	١٣٥
الحق السابع: الوفاء والإخلاص	١٣٨
الحق الثامن: التخفيف وترك التكلف والتكليف	١٤٧
خاتمة لهذا الباب	١٦٠
الباب الثالث: في حق المسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من يدلي بهذه الأسباب	١٦٦
حقوق المسلم	١٧١
حقوق الجوار	٢٦٨
حقوق الأقارب والرحم	٢٨٠
حقوق الوالدين والولد	٢٨٤
حقوق المملوك	٣٠٢
(كتاب آداب العزلة وفيه بابان)	٣١٣
الباب الأول: في نقل المذاهب والأقاويل وذكر حجج الفريقين في ذلك	٣١٦
ذكر حجج المائلين إلى المخالطة ووجه ضعفها	٣٢٤
ذكر حجج المائلين إلى تفضيل العزلة	٣٣١
الباب الثاني: في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها	٣٣٧
الفائدة الأولى: التفرغ للعبادة والفكر الخ	٣٣٨
الفائدة الثانية: التخلص بالعزلة عن المعاصي الخ	٣٤٥
الفائدة الثالثة: الخلاص من الفتن والخصومات الخ	٣٦٣
الفائدة الرابعة: الخلاص من شر الناس الخ	٣٦٨
الفائدة الخامسة: أن ينقطع طمع الناس عنك الخ	٣٧٤
الفائدة السادسة: الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى الخ	٣٧٧
آفات العزلة المبنية على فوات فوائد المخالطة	٣٨٠
الفائدة الأولى: التعليم والتعلم	٣٨٠
الفائدة الثانية: النفع والانتفاع	٣٨٨
الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب	٣٨٩
الفائدة الرابعة: الاستئناس والإيناس	٣٩١
الفائدة الخامسة: في نيل الثواب وإنالته	٣٩٤
الفائدة السادسة: التواضع	٣٩٥
الفائدة السابعة: التجارب	٤٠٢

الموضوع الصفحة

(كتاب آداب السفر وفيه بابان) ٤١٧
الباب الأول: في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع، وفيه نية السفر وفائدته وفيه فصلان ٤٢٢
الفصل الأول: في فوائد السفر وفضله ونيته ٤٢٢
الفصل الثاني: في آداب المسافر من أول نهوضه إلى آخر رجوعه ٤٥٠
الباب الثاني: فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات ٤٨٤
القسم الأول: العلم برخص السفر ٤٨٦
الرخصة الأولى: المسح على الخفين ٤٨٦
الرخصة الثانية: التيمم ٤٩٨
الباب الثاني في كيفية التيمم ٥٠٣
الباب الثالث في أحكام التيمم ٥٠٦
الرخصة الثالثة: في الصلاة المفروضة القصر ٥٠٨
الرخصة الرابعة: الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما ٥١٦
الرخصة الخامسة: التنفل راكباً ٥٢١
الرخصة السادسة: التنفل للماشي جائز في السفر . ٥٢٣
الرخصة السابعة: الفطر ٥٢٥
القسم الثاني: ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر ٥٢٨
(كتاب آداب السماع والوجد وفيه بابان) .. ٥٥٧
الباب الأول: في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف الحق فيه ٥٦١
بيان أقاويل العلماء والمتصوفة في تحليله وتحريمه .. ٥٦١
بيان الدليل على إباحة السماع ٥٨٤
يحرم السماع بخمسة عوارض ٦٤١
العارض الأول: أن يكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها ٦٤١
العارض الثاني: في الآلة بأن تكون من شعار أهل الشرب الخ ٦٤٤
العارض الثالث: في نظم الصوت وهو الشعر الخ ٦٤٩
العارض الرابع: في المستمع وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه ٦٥٧
العارض الخامس: أن يكون الشخص من عوام الخلق الخ ٦٥٨
بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها ٦٦٧
الباب الثاني: في آثار السماع وآدابه ٦٩٤

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

للعلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه، فتثبيتاً للفائدة أدرجنا "إحياء علوم الدين" كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح.

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي
الشهير بمرتضى
المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتثبيتاً للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء الثامن

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة،
كتاب عجائب القلب، كتاب رياضة النفس وتهذيب الخلق.

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

يطلب من : دار الكتب العلمية بيروت . لبنان
ص.ب : ١١/٩٤٢٤ تلكس : Nasher 41245 Le
هاتف : ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

(كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو الكتاب التاسع من ربع العادات الثاني من كتب إحياء علوم الدين)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا تستفتح الكتب إلا بحمده، ولا تستمنح النعم إلا بواسطة كرمه

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد الله ناصر كل صابر الحمد لله الذي لا يستفتح بأفضل من اسمه كلام، ولا يستنجح بأحسن من صنعه مرام، الوهاب المنان، متبع الإحسان بالإحسان، الذي لا خير إلا منه، ولا فضل إلا من لدنه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الجميل العوائد، الجزيل الفوائد، أكرم مسؤول، وأعظم مأمول، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وحبيبه وخليله، سيد البشر، الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، الوافي عهده، الصادق وعده، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه المخصوصين بعلوّ الهمة، والحائزين الفضائل الجمة، صلاة تشرق اشراق البدور، وتتردد تردد أنفاس الصدور، وسلم وكرّم، وشرّف وعظم، وبعد فهذا شرح:

(كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) .

وهو التاسع من الربع الثاني من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام بحر العلوم الزاخر، الجامع لأنواع المفاخر، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، سقى الله ثراه صوب غيث رحمته المتوالي، يشرح ظاهر ألفاظه، ويلوح بالتنبيه على مسارح ألحاظه، ويفسر مدارج تحقيقاته المهمة، ويكشف عن معضلات مباحثه المدلهمة، على وجه رائق يسهل طريق المفاد، ونهج شائق يتوسط للوصول إلى المراد، والله أسأل أن يمدنا بمنائح نفحاته، ويعيد علينا من نوافح بركاته، وهو الموفق لا إله غيره ولا خير إلا خيره.

قال المصنف رحمه الله تعالى: **(بسم الله الرحمن الرحيم)** واستفتح به كتابه تيمنا باسمه الكريم واقتفاء لآثار حبيبه الرسول الكريم، ثم قفاه بقوله:

(الحمد لله) جمعاً بين الآثار ورعاية لسياق الأخبار، وفي كل من الجملتين كلام تقدم بعضه في الكتب السالفة من هذا الكتاب واشتهرت مباحثها بين أولي الألباب **(الذي لا تستفتح الكتب)** جمع كتاب وهو في الأصل اسم للصحيفة مع المكتوب فيه **(إلا بحمده)** أي ثنائه عليه

ورفده، والصلاة على سيد الأنبياء محمد رسوله وعبده، وعلى آله الطيبين وأصحابه الطاهرين من بعده.

أما بعد؛ فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين، ولو طوى بساطه وأهمل علمه وعمله لتعطلت النبوّة واضمحلت الديانة وعمت الفترة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة واستسرى

بما أثنى به على نفسه على لسان أنبيائه ورسله. والاستفتاح الاستبداء استفعال من الفتح الذي هو إزالة الانغلاق والأشكال أي لا تكون مبدوءة إلا بذكره، **(ولا تستمنح النعم)** أي لا تستعطى والاستمناح استفعال من المنح بفتح فسكون وهو العطاء، والنعم بكسر ففتح جمع نعمة **(إلا بواسطة كرمه ومجده)** والكرم إفادة ما ينبغي لا لغرض والمجد سعة الكرم، فمن كان واسعاً في كرمه تستمنح منه الرغائب وجليل العطايا فكان سعة كرمه صارت واسطة للطلب، **(والصلاة)** والسلام **(على سيدنا محمد رسوله وعبده)** أشار به إلى وجهي النبوة فمن حيث الحق وجه العبودية ومن حيث الخلق وجه الرسالة والعبودية أشرف المقامات، ولذا ذكر بها في جملة آي من القرآن، وإليه أشار الشاعر:

لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائيا

وذكر الصلاة غير مقرونة بالسلام فيه اختلاف بين العلماء، وقد تقدمت الإشارة إليه في أول كتاب العلم. **(وعلى آله الطيبين وأصحابه الطاهرين من بعده)** طيبهم الله تعالى وطهرهم من كل دنس ورجس حتى صارت صلاحيته لأهليته وقرابته وصحبته.

(أما بعد: فإن الأمر بالمعروف) وهو ما قبله العقل وأقره الشرع ووافقه كرم الطبع، **(والنهي عن المنكر)** وهو ما ليس في رضا الله تعالى من قول أو فعل **(هو القطب الأعظم في الدين)** وأصل القطب هو الخط المستقيم الواصل من جانب الدائرة إلى الجانب الآخر بحيث يكون وسطه واقعاً على المركز، **(وهو المهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين)** يقال: بعث له وإليه وابتعث وبعثه أيضاً وابتعثه وجهه، والمهم من الأمور ما قصد إليه ببذل الهمة والغرض من بعثة الأنبياء إصلاح أمور الدنيا وأمور الآخرة، فاصلاح أمور الآخرة بمعرفة الله تعالى وتلقي شرائعه التي شرعها الله لعباده وإصلاح أمور الدنيا بانتظام معايشهم واتفاقهم على كلمة الحق وحسن معاملتهم، وكل ذلك لا يتم إلا بائتمار المعروف بينهم والإنتهاء عن كل ما نهى الله عنه وأنكره، **(ولو طوى بساطه)** وهو كناية عن الإعراض عنه، **(وأهمل)** أي ترك **(علمه وعمله)** أي معرفته بحدوده وأركانه والعمل به **(تعطلت النبوة)** أي شعائرها، **(واضمحلت الديانة)** أي انمحى أثرها **(وعمت الفترة)** أي السكون والهدوّ **(وشاعت الضلالة)** أي ظهرت **(واستسرى الفساد)** أي طار شرره وقوي وفي نسخة انتشر أي ظهر، **(واتسع**

الفساد ، واتسع الخرق وخربت البلاد ، وهلك العباد ، ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد ، وقد كان الذي خفنا أن يكون ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه ، وانمحق بالكلية حقيقته ورسمه ، فاستولت على القلوب مداهنة الخلق وانمحت عنها مراقبة الخالق واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم ، وعز على بساط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم ، فمن سعى في تلافي هذه الفترة وسد هذه الثلمة إما متكفلاً بعملها أو متقلداً لتنفيذها مجدداً لهذه السنة الدائرة ناهضاً بأعبائها ومتشمراً في إحيائها كان مستأثراً من بين الخلق بإحياء سنّة أفضى الزمان إلى إماتتها ، ومستبداً بقربة تتضاءل درجات القرب دون ذروتها ، وها نحن نشرح علمه في أربعة أبواب.

الخرق) على راقعه **(وخربت البلاد)** باختلاف كلمة أهلها ، **(وهلك العباد)** بتعدي القوي على الضعيف **(وإن لم يشعروا بالهلاك)** لانغماسهم في بحر الحيرة **(إلى يوم التناد)** أي القيامة حيث ينادي بعضهم بعضاً ، **(وقد كان)** أي وجد ووقع **(الذي خفنا)** منه **(أن يكون)** فما يسع إلا النطق بكلمة الاسترجاع **(إنا لله وإنا إليه راجعون)** هذا قاله المصنف في رأس الخمسمائة ، فكيف لو أدرك زماننا ونحن على رأس المائتين بعد الألف ولا قوة إلا بالله ، ثم شرع يبين ما حق له به الاسترجاع فقال: **(إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه)** أي انطمس أثر العامل به وكذا العالم بقوانينه وحدوده ، **(وانمحى بالكلية حقيقته ورسمه)** فلم يبق إلا اسمه ، **(واستولت على القلوب مداهنة الخلق)** فيرى أحدهم منكراً يقدر على دفعه فلا يدفعه حفظاً لجانب مرتكبه أو لقلة مبالاته في الدين ، **(وانمحت عنها مراقبة الخالق)** جل جلاله **(واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات)** أي ارسلوا نفوسهم في اتباع ما تميل وتنزع إليه من مستلذات الشهوات من غير داعية الشرع **(استرسال البهائم)** في مراعيها ، **(وعز على بساط الأرض)** أي وجهها أي قل وندر وجود **(مؤمن صادق)** في إيمانه كامل في إحسانه ممن **(لا تأخذه في الله)** أي لأجله **(لومة لائم)** وعذلة عاذل **(فمن سعي في تلافي)** أي تدارك **(هذه الفترة وسد هذه الثلمة)** بالضم أي الخلل الواقع فيه كثلمة الحائط **(إما متكفلاً بعلمها)** بأن يعلم الناس بما أعطاه من بيان قوانينها ورسومها وحدودها إن لم يكن أهلاً للعمل بها ، **(أو متقلداً لتنفيذها)** وإمضائها إن كان قادراً على ذلك **(مجدداً لهذه السنة الدائرة)** أي المندثرة **(ناهضاً)** أي قائماً **(بأعبائها)** أي بإثباتها **(ومتشمراً في إحيائها)** أي مجتهداً **(كان مستأثراً)** أي مخصوصاً **(من بين الخلق)** أي من دونهم **(بإحياء سنة أفضى الزمان)** أي أهله **(إلى اماتتها ومستبداً)** أي مشتغلاً **(بقربة)** أي طاعة **(تتضاءل)** أي تتصاغر **(درجات القرب دون)** البلوغ إلى **(ذروتها)** أي أعلاها ، والمراد بدرجات القرب هي المقامات التي يعطى العبد في سلوكه إلى الله تعالى ، ويخصص بكثير من الصفات التي يصح أن

الباب الأول: في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته.

الباب الثاني: في أركانه وشروطه.

الباب الثالث: في مجاريه وبيان المنكـرات المألوفة في العادات.

الباب الرابع: في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

يوصف الحق بها فكل مقام منها عن درجة وهي أعلى من التي فارقها. **(وها نحن نشرح ذلك في أربعة أبواب) :**

(الباب الأول: في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته) المفهومة من الآيات والأخبار.

(الباب الثاني: في أركانه وشروطه) .

(الباب الثالث: في مجاريه وبيان المنكرات المألوفة في العادات) الجارية بين الناس.

(الباب الرابع: في أمر الأمراء والسلاطين) ومن في معناهم **(بالمعروف ونهيهم عن المنكر) .**

الباب الأول

في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته والمذمة في إهماله وإضاعته

ويدل على ذلك بعد إجماع الأمة عليه وإشارات العقول السليمة إليه: الآيات والأخبار والآثار.

أما الآيات: فقوله تعالى: ﴿ولتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلى الخيْر ويأمرون بالمعروفِ وينْهَوْن عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ [آل عمران: ١٠٤] ففي الآية بيان الايجاب، فإن قوله تعالى: ﴿ولتكن﴾ أمر وظاهر الأمر الإيجاب، وفيها بيان أن الفلاح منوط به إذ خص وقال: ﴿وأولئك هم المفلحون﴾ وفيها بيان أنه فرض كفاية لا فرض عين، وأنه إذا قام به أمة سقط الفرض عن الآخرين، إذ لم يقل كونوا كلكم آمرين بالمعروف بل

الباب الأول

في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

(و) في بيان (**فضيلته والمذمة في إهماله**) وتركه.

(**فأما الدليل على وجوبه بعد إجماع الأمة عليه وإشارات العقول السليمة إليه**) يريد بالأمة الجماعة يجمعها أمر إما دين أو زمن أو مكان واحد، فإنهم كلهم كالمجمعين عليه وإن لم يصرح به بعضهم والمراد بالعقول السليمة هي الكاملة من أصل الفطرة السالمة من النقص: (**الآيات**) القرآنية (**والأخبار**) النبوية (**والآثار**) المنقولة عن الأصحاب والاتباع ومن بعدهم.

(**أما الآيات: فقوله تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة**) أي جماعة (**يدعون إلى الخير**) أي يرشدون الناس إلى الخير (**ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾**) ففي هذه الآية الإيجاب، (**فإن قوله تعالى: ﴿ولتكن﴾ أمر**) وأصله تكون فلما دخلت لام الأمر سقطت الواو (**وظاهره الإيجاب**) كما هو المتبادر من صيغ الأمر المؤكدة باللام، (**وفيها بيان أن الفلاح منوط به إذ خص وقال: ﴿وأولئك هم المفلحون﴾**) أي لا غيرهم والفلاح كما تقدم هو الظفر وإدراك البغية. فالدنيوي هو إدراك السعادة التي تطيب بها الحياة والأخروي أربعة أشياء: بقاء بلا فناء، وعز بلا ذل، وغنى بلا فقر، وعلم بلا جهل. (**وفيها بيان أنه**) أي الأمر بالمعروف (**فرض كفاية لا فرض عين، وأنه إذا قام به أمة**) أي

قال: ﴿ولتكن منكم أمة﴾ فإذاً مهما قام به واحد أو جماعة سقط الحرج عن الآخرين، واختص الفلاح بالقائمين به المباشرين، وإن تقاعد عنه الخلق أجمعون عم الحرج كافة القادرين عليه لا محالة. وقال تعالى: ﴿ليسوا سواءً من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات اللهِ آناء الليلِ وهم يسجدون * يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمُرون بالمعروفِ وينهَوْن عن المنكرِ ويسارِعُونَ في الخيرات وأولئك من الصالحين﴾ [آل عمران: ١١٣، ١١٤] فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر، حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقال تعالى: ﴿والْمُؤْمِنون والْمُؤمنات بعضُهُم أولياءُ بعض يأمُرُون بالمعروفِ وينهَوْنَ عَنِ الْمُنْكرِ ويقيمون الصلاة﴾ [التوبة: ٧١] فقد نعت المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية. وقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذين كَفَروا من بني إسرائيلَ على لسان داودَ وعيسى ابن مريمَ ذلك بمَا عَصوا وكانوا يعتدونَ * كَانُوا لا يَتَنَاهُونَ عَن مُنْكرٍ فعلُوه لَبِئْسَ ما كَانُوا يفعلون﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩] وهذا غاية التشديد إذ علق استحقاقهم للعنة بتركهم النهي عن المنكر، وقال عز وجل:

جماعة من الناس (**سقط الفرض عن الآخرين**) من الذين لم يقوموا (**إذ لم يقل: كونوا كلكم آمرين بالمعروف بل قال: ﴿ولتكن منكم أمة﴾**) ومن للتبعيض: (**فإذاً مهما قام به واحد**) من القوم (**أو جماعة**) منهم (**سقط الحرج**) والإثم (**عن الآخرين واختص الفلاح**) أي وصفه (**بالقائمين به المباشرين له**) بتنفيذه وإجرائه (**وإن تقاعد عنه الخلق أجمعون**) فلم يقم به أحد منهم (**عم الحرج كافة القادرين عليه لا محالة**) أي ألبتة (**وقال تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين﴾** فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر، حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. (**وقال تعالى: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة﴾ فقد نعت المؤمنين**) في هذه الآية (**بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية. وقال تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود**) يعني الزبور (**وعيسى ابن مريم**) يعني في الإنجيل (**ذلك بما عصوا**) رسلهم (**وكانوا يعتدون**) أي يتجاوزون الحدود. ثم بين اعتداءهم فقال: (**كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ وهذا غاية التشديد**) ونهاية التهديد (**إذ علق استحقاقهم للعنة**) التي هي الطرد والإبعاد من رحمة الله

﴿كُنْتُم خَيْرَ أمَّةٍ أُخْرِجَتْ للنَّاسِ تَأمُرُونَ بالمعروفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ بين أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس. وقال تعالى: ﴿فلما نَسُوا ما ذُكِّروا بِهِ أنجَيْنَا الَّذينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السوءِ وأخذنا الذين ظَلَمُوا بعذابٍ بئيس بما كانُوا يفسقون﴾ [الأعراف: ١٦٥] فبين أنهم استفادوا النجاة بالنهي عن السوء ويدل ذلك على الوجوب أيضاً، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ إنْ مكنَّاهُم في الأرض أقامُوا الصَّلاة وآتُوا الزَّكاة وأمَرُوا بالمعرُوفِ ونَهَوْا عن المُنْكَرِ﴾ [الحج: ٤١] فقرن ذلك بالصلاة والزكاة في نعت الصالحين والمؤمنين، وقال تعالى: ﴿وتعاونوا على البرِّ والتَقْوَى ولا تَعَاوَنُوا على الإثْمِ والعُدْوان﴾ [المائدة: ٢] وهو أمر جزم. ومعنى التعاون الحث عليه وتسهيل طرق الخير وسد سبل الشر والعدوان بحسب الإمكان، وقال تعالى: ﴿لولاَ ينهاهُمُ الربَّانِيُّونَ والأحْبَارُ عَن

تعالى (**بتركهم النهي عن المنكر**) أخرج الطبراني من حديث أبي موسى الأشعري رفعه قال: «إن من كان قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل فيهم الخطيئة فنهاه الناهي تعزيراً فإذا كان من الغد جالسه وواكله وشاربه كأنه لم يره على الخطيئة بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ﴿ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ والذي نفس محمد بيده لتـأمرنّ بالمعروف ولتنهن عن المنكر ولتأخذن على يد المسيء ولتأطرنه على الحق إطراً أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم».

(**وقال تعالى**) مخاطباً لهذه الأمة: ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر**﴾ **وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ بين أنهم كانوا به خير أمة. وقال تعالى:** ﴿**فلما نسوا ما ذكروا به**) وأعرضوا عنه (**أنجينا الذين ينهون عن السوء**) وهو المنكر من الفعل والقول (**وأخذنا الذين ظلموا**) أنفسهم بمخالفتهم لأوامر الحق (**بعذاب بئيس**) أي شديد (**بما كانوا يفسقون**﴾ **فبين**) في هذه الآية (**أنهم استفادوا النجاة بالنهي عن المنكر**) وفي بعض النسخ بالسوء، ويدل ذلك على الوجوب أيضاً وقال تعالى: ﴿**الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر**﴾ **فقرن ذلك بالصلاة والزكاة**) وهو من عمد الإسلام (**في نعت الصالحين والمؤمنين. وقال تعالى:** ﴿**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**﴾ **وهو أمر جزم، ومعنى التعاون الحث عليه**) أي ليعن بعضكم بعضاً في الخير، (**وتسهيل طرق الخير**) بالمعاونة (**وسد سبل الشر والعدوان**) أي التعدي (**بحسب الإمكان**) أي القدرة. (**وقال تعالى:** ﴿**لولا ينهاهم الربانيون**) أي العلماء المنسوبون إلى العلم الإلهي (**والأحبار عن قولهم الإثم**) أي المنكر (**وأكلهم السحت**) وهو الحرام الصرف الذي

قولهم الإثْمَ وأكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يصنعُونَ﴾ [المائدة: ٦٣] فبيَّــن أنهم أثموا بترك النهي. وقال تعالى: ﴿فلَولاَ كانَ من القُرُونِ مِنْ قبلكم أولوا بقية ينهَون عَنِ الفسادِ في الأرض﴾ [هود: ١١٦] الآية. فبين انه أهلك جميعهم إلا قليلاً منهم كانوا ينهون عنِ الفساد، وقال تعالى: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمنُوا كُونُوا قوّامين بالقِسْطِ شُهَدَاءَ لله وَلَوْ عَلَى أنْفُسِكُم أو الوالديْــنِ والأقْــربينَ﴾ [النســاء: ١٣٥]، وذلــك هــو الأمــر بالمعروف للوالدين والأقربين، وقال تعالى: ﴿لا خيرَ في كثيرٍ مَن نَجْوَاهُم إلاَّ مَنْ أمرَ بصدقةٍ أو معروفٍ أو إصلاحٍ بين الناسِ ومن يفعلْ ذلك ابتغاء مرضاةِ الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾ [النساء: ١١٤]، وقال تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصْلِحُوا بينهُما﴾ [الحجرات: ٩] الآية. والإصلاح نهي عن البغي وإعادة إلى الطاعة

فيه الرشوة (**لبئس ما كانوا يصنعون﴾**) ومثله قوله تعالى: ﴿سماعون للكذب أكالون للسحت﴾ [المائدة: ٤٢] قال الواحدي: أجمعوا على أن المراد بالسحت هنا الرشوة في الحكم. وقالوا نــزلــت الآية في حكام اليهود كانوا يرتشون ويقضون لمن رشاهم. وقال الحسن في هذه الآية: تلك الحكام يسمعون الكذب ممن يكذب في دعواه عندهم ويأتيهم برشوة فيأخذونها ويأكلونها سمعوا كذبه وأكلوا رشوته.

(**فبين أنهم أثموا بترك النهي**) عما كانوا يفعلونه (**وقال تعالى: ﴿فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض فبين أنه هلك جميعهم**) لسكوتهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (**إلا قليلاً كانوا ينهون عن الفساد في الأرض﴾**) وهو كل منكر شرعاً وعرفاً (**وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط**) أي العدل (**شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾ وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين. وقال تعالى: ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك إبتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾**) فوعد بالأجر العظيم الذي هو الجنة كما في حديث أنس مرفوعاً لمن أمر بالمعروف والإصلاح ومنعهم عن الفساد والاختلاف. وأخرج البيهقي من حديث أبي أيوب مرفوعاً قال: «يا أبا أيوب ألا أدلك على صدقة ترضي الله ورسوله بموضعها؟ قلت: بلى. قال: تصلح بين الناس إذا تفاسدوا وتقارب بينهم إذا تباعدوا».

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت قال: كنت جالساً مع محمد بن كعب القرظي فأتاه رجل فقال له القوم: أين كنت؟ فقال: أصلحت بين قوم، فقال محمد بن كعب: أصبت لك مثل أجر المجاهدين، ثم قرأ الآية ﴿لا خير في كثير﴾ إلى آخرها.

(**وقال تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما﴾ الآية**) إلى آخرها (**والإصلاح**) في الآية التي قبلها وهنا (**نهي عن البغي**) الذي هو تجاوز الحق إلى الباطل أو ما

فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله فقال: ﴿فَقَاتِلُوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾ [الحجرات: ٩] وذلك هو النهي عن المنكر.

وأما الأخبار، فمنها ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: وتتأوّلونها على خلاف تأويلها ﴿يا أيها الذين آمَنُوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ [المائدة: ١٠٥] وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من قوم عملوا بالمعاصي وفيهم من يقدر أن ينكر عليهم فلم يفعل إلا يوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده». وروي عن أبي ثعلبة الخشني: أنه سأل رسول الله

يجاوره من الأمور المشتبهات، **(وإعادة إلى الطاعة)** والانقياد، **(فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله فقال: ﴿فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء)** أي ترجع **(إلى أمر الله﴾ وذلك هو النهي عن المنكر)** فهذه الآيات بمناطيقها تارة وبمفاهيمها أخرى قد دلت على إيجاب الأمر بالمعروف تارة وعلى فضله أخرى.

(وأما الأخبار) وهي كثيرة أيضاً **(فمنها ما روي عن أبي بكر)** الصديق **(رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها)** بعد أن استخلف: **(يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية وتتأوّلونها على خلاف تأويلها ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من قوم عملوا بالمعاصي وفيهم من يقدر أن ينكر عليهم فلم يفعل إلا يوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده»)** هذا الحديث تقدم ذكره في أول كتاب العزلة مبسوطاً وبين سياقيهما تفاوت فإنه سبق له في كتاب العزلة بلفظ: قام أبو بكر خطيباً وقال: يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية وهي ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ وإنكم تضعونها غير موضعها وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأى الناس المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب» وهذا السياق هو الذي أخرجه ابن أبي شيبة، وأحمد، وعبد بن حميد، والعدني، وابن منيع والحميدي في مسانيدهم، والأربعة وصححه الترمذي وأبو يعلى والكجي في سننهم، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والدارقطني في الإفراد وابن منده في غرائب شعبه، وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب والضياء في المختارة كلهم من طريق قيس بن أبي حازم. قال: قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه فذكره، والذي ساقه المصنف هنا هو أقرب إلى حديث جرير البجلي مرفوعاً فيما أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد «ما من قوم يكون بين أظهرهم رجل يعمل بالمعاصي أمنع منه وأعز لا يغيرون عليه إلا أوشك أن يعمهم الله منه بعقاب» ولفظ ابن مردويه من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: خطب أبو بكر الناس فكان في خطبته قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الذين آمنوا لا تتكلوا على هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم إن الذاعر ليكون في الحي فلا يمنعوه فيعمهم الله بعقاب» وله

ﷺ عن تفسير قوله تعالى: ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ فقال: « يا أبا ثعلبة مُر بالمعروف وانهِ عن المنكر فإذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك العوام إن من ورائكم فتناً كقطع الليل المظلم للمتمسك فيها بمثل الذي أنتم عليه أجر خمسين منكم » قيل: بل منهم يا رسول الله قال: « لا بل منكم لأنكم تجدون على الخير أعواناً ولا يجدون عليه أعواناً ». وسئل ابن مسعود

أيضاً من حديث ابن عباس قال: قعد أبو بكر على منبر رسول الله ﷺ يوم سمي خليفة رسول الله فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ثم مد يده فوضعها على المجلس الذي كان النبي ﷺ يجلس عليه من منبره، ثم قال: سمعت الحبيب وهو جالس في هذا المجلس يتأول هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ثم فسرها فكان تفسيره لنا أن قال: « نعم ليس من قوم عمل فيهم بمنكر ويفسد فيهم بقبيح فلم يغيروه ولم ينكروه إلا حق على الله أن يعمهم بالعقوبة جميعاً ثم لا يستجاب لهم ثم أدخل أصبعيه في أذنيه فقال: أن لا أكون سمعته من الحبيب صمتا ».

وأخرج أبو ذر الهروي في الجامع من طريق قيس بن أبي حازم قال: سمعت أبا بكر الصديق وقرأ هذه الآية في المائدة ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم أو ليعمنكم الله بعقاب وقد تقدم شيء من ذلك في كتاب العزلة.

(وروي عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه) في اسمه أقوال وهو ممن بايع تحت الشجرة منسوب إلى جده حسين بن لاي وذكر في كتاب الحلال والحرام **(أنه سأل رسول الله ﷺ عن تفسير قوله تعالى: ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ فقال: « يا أبا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر فإذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع العوام إن من ورائكم فتناً كقطع الليل المظلم للمتمسك فيها بمثل الذي أنتم عليه أجر خمسين منكم » قيل: بل منهم يا رسول الله. قال: « بل منكم لأنكم تجدون على الخير أعواناً ولا يجدون عليه أعواناً »)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه اهـ.

قلت: ورواه أيضاً ابن جرير والبغوي في معجمه وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ والحاكم وصححه وابن مردويه، والبيهقي في الشعب من طريق أبي أمية الشعباني قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله ﷺ قال: « بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه عليك بخاصة نفسك ودع عنك أمر العوام فإن من ورائكم أيام الصبر الصابر فيهن مثل القابض على الجمر للعامل فيهن مثل أجر

رضي الله عنه عن تفسير هذه الآية فقال: إن هذا ليس زمانها إنها اليوم مقبولة ولكن قد أوشك أن يأتي زمانها تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا، وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم، وقال رسول الله ﷺ:

خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم» وفي رواية للحاكم بعد قوله مؤثرة وأمراً لا بد لك من طلبه فعليك نفسك ودعهم وعوامهم، وفيه أيضاً صبر فيهن كقبض على الجمر.

وقد روي مثل ذلك من حديث معاذ بن جبل أنه قال يا رسول الله: أخبرني عن قول الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ الآية. وقال «يا معاذ مروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر فإذا رأيتم شحاً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب كل امرىء برأيه فعليكم أنفسكم لا يضركم ضلالة غيركم فهو من ورائكم أيام صبر المتمسك فيها بدينه مثل القابض على الجمر فللعامل منهم يومئذ مثل عمل أحدكم اليوم كأجر خمسين منكم» قلت يا رسول الله: خمسين منهم؟ قال: «بل خمسين منكم أنتم» أخرجه ابن مردويه.

(وسئل ابن مسعود) رضي الله عنه **(عن تفسير هذه الآية فقال: إن هذا ليس زمانها إنها اليوم مقبولة ولكن قد أوشك أن يأتي زمانها تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا، وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)**. أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني وأبو الشيخ كلهم من طريق الحسن عنه أنه سأله رجل عن قوله: ﴿عليكم أنفسكم﴾ فقال: أيها الناس إنه ليس بزمانها إنها اليوم مقبولة ولكنه قد أوشك أن يأتي زمان تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا أو قال: فلا يقبل منكم، فحينئذ عليكم أنفسكم الآية.

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عنه في قوله ﴿عليكم أنفسكم﴾ الآية قال: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ما لم يكن من دون ذلك السيف والسوط، فإذا كان ذلك كذلك فعليكم أنفسكم. وروى مثله عن الضحاك عن ابن عباس أخرجه ابن جرير من طريق جويبر عنه.

وأخرج عبد بن حميد، ونعيم بن حماد في الفتن، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب من طريق أبي العالية قال: كنا عند ابن مسعود فوقع بين رجلين بعض ما يكون بين الناس حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه فقال رجل من جلساء عبد الله: ألا أقوم فآمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر؟ فقال آخر إلى جنبه: عليك بنفسك، فإن الله تعالى يقول ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ فسمعها ابن مسعود فقال: مه لم يجيء تأويل هذه الآية بعد إن القرآن أنزل حيث أنزل فما دامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة ولم تلبسوا شيعاً ولم يذق بعضكم بأس بعض، فمروا وانهوا فإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعاً وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه، فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية.

وقد روي بمثل تفسير ابن مسعود عن غيره من الصحابة ومن بعدهم قيل لابن عمر: لو جلست

« لتأمرن بالمعروف وتنهن عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم » معناه تسقط مهابتهم من أعين الأشرار فلا يخافونهم. وقال ﷺ: « يا أيها

في مثل هذه الأيام فلم تأمر ولم تنه فإن الله قال ﴿عليكم أنفسكم﴾ فقال: إنها ليست لي ولا لأصحابي لأن رسول الله ﷺ قال: « ألا فليبلغ الشاهد الغائب ». فكنا نحن الشهود وأنتم الغيب، ولكن هذه الآية لأقوام يجيئون من بعدنا إن قالوا لم يقبل منهم. أخرجه ابن جرير وابن مردويه.

وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير من طريق قتادة عن رجل قال: كنت في خلافة عمر بن الخطاب بالمدينة في حلقة فيهم أصحاب النبي ﷺ، فإذا فيهم شيخ حسبت انه قال أبيّ بن كعب فقرأ (**عليكم أنفسكم**) فقال: إنما تأويلها في آخر الزمان.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ من طريق قتادة عن أبي مازن قال: انطلقت على عهد عثمان إلى المدينة فإذا قوم جلوس فقرأ أحدهم (**عليكم أنفسكم**) فقال أكثرهم: لم يجيء تأويل هذه الآية اليوم.

وأخرج ابن جرير عن جبير بن نفير قال: كنت في حلقة فيها أصحاب النبي ﷺ وإني لأصغر القوم نتذاكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقلت: أليس الله يقول ﴿عليكم أنفسكم﴾ فأقبلوا عليَّ بلسان واحد فقالوا: أتنزع آية من القرآن لا تعرفها ولا تدري ما تأويلها حتى تمنيت أني لم أكن تكلمت، ثم أقبلوا يتحدثون فلما حضر قيامهم قالوا: إنك غلام حدث السن، وإنك انتزعت آية لا تدري ما هي، وعسى أن تدرك ذلك الزمان إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت.

وأخرج ابن مردويه من حديث أبي سعيد الخدري قال: ذكرت هذه الآية عند رسول الله ﷺ فقال نبي الله ﷺ « لم يجيء تأويلها لا يجيء تأويلها حتى يهبط عيسى ابن مريم عليه السلام ». وأخرج ابن أبي حاتم عن مكحول أن رجلاً سأله عن هذه الآية فقال: إن تأويل هذه الآية لم يجيء بعد إذ اهاب الواعظ وأنكر الموعوظ فعليك بنفسك لا يضرك حينئذ من ضل إذا اهتديت ».

(وقال ﷺ « لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم ») قال العراقي: رواه البزار من حديث عمر بن الخطاب، والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة وكلاهما ضعيف، وللترمذي من حديث حذيفة نحوه إلا أنه قال: « أو ليوشكن الله يبعث عليكم عقاباً منه ثم تدعونه فلا يستجيب لكم » قال: هذا حديث حسن اهـ.

قلت: حديث أبي هريرة أخرجه الخطيب أيضاً، وحديث حذيفة أخرجه كذلك أحمد والبيهقي.

(معناه: تسقط مهابتهم عن أعين الأشرار فلا يخافونهم) ولا يكون لكلامهم وقع في

الناس إن الله يقول لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم ». وقال ﷺ: « ما أعمال البر عند الجهاد في سبيل الله إلا كنفثة في بحر لجي، وما جميع أعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كنفثة في بحر لجي ». وقال عليه أفضل الصلاة والسلام: « إن الله تعالى ليسأل العبد ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكره؟ فإذا لقن الله العبد حجته قال رب وثقت بك وفرقت من الناس ». وقال ﷺ: « إياكم والجلوس على الطرقات ». قالوا ما لنا بدّ إنما هي مجالسنا نتحدث فيها. قال: « فإذا أبيتم إلا ذلك فاعطوا الطريق حقها » قالوا: وما حق الطريق؟ قال: « غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ». وقال

قلوبهم. (**وقال ﷺ « يا أيها الناس إن الله تعالى يقول لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجيب لكم »**) قال العراقي: رواه أحمد والبيهقي من حديث عائشة بلفظ « مروا وانهوا » وهو عند ابن ماجه دون عزوه إلى كلام الله تعالى. وفي إسناده لين اهـ.

قلت: لفظ ابن ماجه قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم.

(**وقال ﷺ « ما أعمال البر عند الجهاد في سبيل الله إلا كنفثة في بحر لجي وما جميع أعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كنفثة في بحر لجي »**) قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس مقتصراً على الشطر الأوّل من حديث جابر باسناد ضعيف. وأما الشطر الأخير فرواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من رواية يحيى بن عطاء مرسلاً أو معضلاً ولا أدري من يحيى بن عطاء اهـ.

قلت: لفظ الديلمي « ما أعمال العباد كلهم عند المجاهدين في سبيل الله إلا كمثل خطاف أخذ بمنقاره من ماء البحر » وهكذا رواه أيضاً أبو الشيخ ابن حيان من حديث أنس، وأما يحيى بن عطاء فليس له ذكر، ووجد بخط الحافظ ابن حجر في هامش الكتاب لعله يحيى عن عطاء. قلت: فلا يكون الحديث معضلاً وينظر من يحيى هذا الذي روى عن عطاء.

(**وقال ﷺ « إن الله تعالى ليسأل العبد ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكره فإذا لقن الله العبد حجته قال: رب وثقت بك وفرقت من الناس »**) أي خفت منهم. قال العراقي: رواه ابن ماجه باسناد جيد وقد تقدم.

(**وقال ﷺ « إياكم والجلوس على الطرقات. قالوا**) : يا رسول الله (**ما لنا بد إنما هي مجالسنا نتحدث فيها. قال: فإذا أبيتم ذاك فأعطوا الطريق حقها. قالوا: وما حق الطريق؟ قال: غض البصر**) أي عن المحارم (**وكف الأذى ورد السلام وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي سعيد اهـ.

ﷺ: « كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو ذكراً لله تعالى ». وقال ﷺ: « إن الله لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى المنكر بين أظهرهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه ». وروى أبو أمامة الباهلي عن النبي ﷺ أنه قال: « كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسق شبانكم وتركتم جهادكم؟ » قالوا: وإن ذلك لكائن يا رسول الله؟ قال: « نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون ». قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال: « كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر » قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟ قال: « نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون ».

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو داود وعند بعضهم « إياكم والجلوس على الطرقات فإن أبيتم إلا المجالس فاعطوا الطريق حقها » الحديث.

(وقال ﷺ « كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو ذكراً لله تعالى ») رواه عبد بن حميد والترمذي وقال: غريب، وابن ماجه وابن أبي الدنيا في الصمت، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، وابن المنذر وابن السني والطبراني في الكبير، وابن شاهين في الترغيب في الذكر والعسكري في الأمثال، والحاكم والبيهقي كلهم من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد بن حسين قال: دخلت على سفيان الثوري نعوده ومعنا سعيد بن حسان المخزومي فقال له سفيان: أعد عليَّ الحديث الذي كنت حدثتنيه عن أم صالح قال: حدثتني أم صالح بنت صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ فساقه. فقال محمد بن يزيد: ما أشد هذا الحديث، فقال سفيان: وما شدة هذا الحديث إنما جاءت به امرأة عن امرأة هذا في كتاب الله عز وجل، أما سمعت الله عز وجل يقول ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس﴾ [النساء: ١١٤] فهو هذا بعينه الحديث وقد تقدم في كتاب العلم.

(وقال ﷺ « إن الله تعالى لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى المنكر بين أظهرهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه ») قال العراقي: رواه أحمد من حديث عدي بن عميرة وفيه من لم يسم، والطبراني من حديث أخيه العرس بن عميرة وفيه من لم أعرفه اهـ.

قلت: ولفظ أحمد: لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يرى المنكر بين ظهرانيهم، وفي آخره: فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة. وأخرجه الخطيب في رواة مالك من طريق ابن مسلمة عن أبيه عن النبي ﷺ مثله.

(وروى أبو أمامة) عدي بن عجلان **(الباهلي)** رضي الله عنه، **(عن النبي ﷺ انه قال: « كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم؟ قالوا: إن ذلك لكائن يا رسول**

قالوا : وما أشد منه ؟ قال: « كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً » قالوا : وكائن ذلك يا رسول الله ؟ قال: « نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون » قالوا : وما أشد منه يا رسول الله ؟ قال: « كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف ؟ » قالوا : وكائن ذلك يا رسول الله ؟ قال: « نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون. يقول الله تعالى بي حلفت لأتيحن لهم فتنة يصير الحليم فيها حيران ». وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : « لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره ولم يدفع عنه، ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره ولم يدفع عنه ». قال: وقال رسول الله ﷺ : « لا ينبغي لامرىء شهد مقاماً فيه حق إلا تكلم به فإنه لن يقدم أجله ولن يحرمه رزقاً هو له ». وهذا الحديث

الله؟ قال: نعم. والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون. قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال: كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر؟ قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله! قال: نعم والذي نفسي بيده وأشد منه. قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال: كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟ قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟ قال: والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون. قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال: كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟ قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟ قال: نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون. يقول الله تعالى بي) أي بعظمتي وجلالي **(حلفت لأتيحن)** أي لأقدرن **(لهم فتنة يصير الحليم فيها حيران)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا بإسناد ضعيف دون قوله: إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف، ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة مقتصراً على الأسئلة الثلاثة الأول، وأجوبتها دون الآخرين وإسناده ضعيف أيضاً اهـ.

قلت : وقد أخرج أبو عثمان الصابوني في المائتين : حدثنا حديثاً عن أنس يشبه سياقه إلا أن المراجعة فيه من سلمان وهو طويل جداً وقد أمليته في جلة الأمالي الشيخونية.

(وعن عكرمة عن ابن عباس) رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ « لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً)** أي من غير وجه شرعي **(فإن اللعنة تنزل على من حضر حين لم يدفعوا، ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره ولم يدفع عنه »)** قال العراقي: رواه الطبراني بسند ضعيف والبيهقي في شعب الإيمان بسند حسن. **(قال)** ابن عباس: **(وقال رسول الله ﷺ « لا ينبغي لامرىء شهد مقاماً فيه حق إلا تكلم به فإنه لم يقدم أجله ولم يحرمه رزقاً هو له »)**. قال العراقي: رواه البيهقي من حديث ابن عباس بسند الحديث الذي قبله، وروى الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أبي سعيد « لا يمنعن رجلاً هيبته للناس أن يقول الحق إذا علمه » اهـ.

يدل على أنه لا يجوز دخول دور الظلمة والفسقة ولا حضور المواضع التي يشاهد المنكر فيها ولا يقدر على تغييره فإنه قال: « اللعنة تنزل على من حضر » ولا يجوز له مشاهدة المنكر من غير حاجة اعتذاراً بأنه عاجز. ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكرات في الأسواق والأعياد والمجامع وعجزهم عن التغيير، وهذا يقتضي لزوم الهجر للخلق. ولهذا قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى: ما ساح السواح وخلوا دورهم وأولادهم إلا بمثل ما نزل بنا حين رأوا الشر قد ظهر والخير قد اندرس، ورأوا أنه لا يقبل ممن تكلم، ورأوا الفتن ولم يؤمنوا أن تعتريهم وأن ينزل العذاب بأولئك القوم فلا يسلمون منه، فرأوا أن مجاورة السباع وأكل البقول خير من مجاورة هؤلاء في نعيمهم، ثم قرأ: ﴿ ففِرُّوا إلى الله إني لَكُم مِنهُ نَذيرٌ مبينٌ ﴾ [الذاريات: ٥٠] قال: ففر قوم فلولا ما جعل الله جل ثناؤه في النبوة من السر لقلنا ما هم بأفضل من هؤلاء فيما بلغنا أن الملائكة عليهم السلام لتتلقاهم وتصافحهم والسحاب والسباع تمر بأحدهم فيناديها فتجيبه، ويسألها أين أمرت فتخبره. وليس بنبي. وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: « من حضر معصية فكرهها فكأنه غاب عنها ومن غاب عنها فأحبها فكأنه حضرها » ومعنى الحديث

(**وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دور الظلمة والفسقة**) أي مساكنهم ومجامعهم (**وحيث يشاهد المنكر ولا يقدر على تغييره**) بيده أو بلسانه (**فإنه قال: « اللعنة تنزل على من حضره » ولا يجوز له مشاهدة المنكر من غير حاجة اعتذار بإنه عاجز**) عن دفعه، (**ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة**) عن الناس (**لمشاهدتهم المنكرات في الأسواق والأعياد والمجامع**) والحمامات (**وعجزهم عن التغيير، وهذا يقتضي الهجرة للخلق**) أي مهاجرتهم، (**ولهذا قال عمر بن عبد العزيز**) الأموي رحمه الله تعالى: (**ما ساح السوّاح في الأرض وخلوا دورهم وأولادهم**) أي تركوها بما فيها وتركوا العيال (**إلا لمثل ما نزل بنا حين رأوا الشر قد ظهر والخير قد الدرس، ورأوا أنه لا يقبل ممن تكلم**) أي بالحق، (**ورأوا الفتن ولم يأمنوا أن تغير بهم**) أي على يدهم، (**وأن ينزل العذاب بأولئك القوم فلا يسلمون منه**) لكونهم معهم، (**فرأوا أن مجاورة السباع**) الضارية في الأجمات (**وأكل البقول**) المباحة (**خير من مجاورة هؤلاء في نعيمهم، ثم قرأ**) قوله تعالى: ﴿ ففروا إلى الله إني لكم منه نذير مبين ﴾ **قال: ففر قوم فلولا ما جعل الله جل ثناؤه في النبوة**) من السر (**ما جعل لقلنا ما هم بأفضل من هؤلاء فيا بلغنا أن الملائكة**) عليهم السلام (**لتتلقاهم فتصافحهم والسحاب والسباع يمر بأحدهم فيناديها فتجيبه ويسألها**) أي السحاب: (**أين أمرت؟ فتخبره وليس بنبي**) أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ: « من حضر معصية فكرهها**

أن يحضر لحاجة أو يتفق جريان ذلك بين يديه، فأما الحضور قصداً فممنوع بدليل الحديث الأوّل. وقال ابن مسعود رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: « ما بعث الله عز وجل نبياً إلا وله حواري فيمكث النبي بين أظهرهم ما شاء الله تعالى يعمل فيهم بكتاب الله وبأمره حتى إذا قبض الله نبيه مكث الحواريون يعملون بكتاب الله وبأمره وبسنّة نبيهم فإذا انقرضوا كان من بعدهم قوم يركبون رؤوس المنابر يقولون ما يعرفون ويعملون ما ينكرون، فإذا رأيتم ذلك فحق على كل مؤمن جهادهم بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وليس وراء ذلك إسلام ».

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: كان أهل قرية يعملون بالمعاصي وكان فيهم أربعة نفر ينكرون ما يعملون، فقام أحدهم فقال: إنكم تعملون كذا وكذا فجعل ينهاهم

فكأنه غاب عنها ومن غاب عنها فأحبها فكأنه حضرها ») قال العراقي: رواه ابن عدي وفيه يحي بن سليمان. قال البخاري: منكر الحديث، ولأبي داود نحو من حديث العرس بن عميرة اهـ.

قلت: ومن حديث أبي هريرة رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورواه أيضاً البيهقي وضعفه ولفظهم في الموضعين « فكأنما » بدل « فكأنه ».

(**ومعنى الحديث أن يحضر لحاجة**) داعية (**أو يتفق جريانه بين يديه**) من غير أن يكون له علم بذلك، (**فأما الحضور قصداً فممنوع بدليل الحديث الأوّل. وقال ابن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ « ما بعث الله عز وجل نبياً إلا وله حواري**) أي أنصار. (**فيمكث النبي بين أظهرهم ما شاء الله يعمل فيهم بكتاب الله وبأمره حتى إذا قبض الله نبيه مكث الحواريون يعملون بكتاب الله وبأمره وسنّة نبيهم، فإذا انقرضوا كان من بعدهم قوم يركبون رؤوس المنابر ويقولون ما يعرفون ويعملون ما ينكرون فإذا رأيتم ذلك فحق على كل مؤمن جهادهم بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه ليس وراء ذلك إسلام »**) قال العراقي: رواه مسلم نحوه اهـ.

قلت: وكأنه يشير إلى حديث أبي سعيد الخدري رفعه فيما رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي وحسنه، وابن ماجه بلفظ « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » وقد رواه كذلك الطيالسي وأحمد وعبد بن حميد وابن حبان، ورواه النسائي بلفظ: « من رأى منكراً فغيره بيده فقد برىء ومن لم يستطع ان يغيره بيده فغيره بلسانه فقد برىء ومن لم يستطع ان يغير بلسانه فغيره بقلبه فقد برىء » وذلك أضعف الإيمان. وسيأتي للمصنف في الباب الثاني.

(**وقال ابن مسعود رضي الله عنه: كان**) فيمن مضى (**أهل قرية يعملون بالمعاصي وكان فيهم أربعة نفر ينكرون**) عليهم (**بما يعملون فقام أحدهم فقال: إنكم تعملون كذا**

ويخبرهم بقبيح ما يصنعون فجعلوا يردون عليه ولا يرعوون عن أعمالهم فسبّهم فسبوه وقاتلهم فغلبوه فاعتزل، ثم قال: اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني وسبيتهم فسبوني وقاتلتهم فغلبوني ثم ذهب ثم قام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه فسبّهم فسبوه فاعتزل ثم قال: اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني وسببتهم فسبوني ولو قاتلتهم لغلبوني. ثم ذهب ثم قام الثالث فنهاهم فلم يطيعوه فاعتزل ثم قال: اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني ولو سببتهم لسبوني ولو قاتلتهم لغلبوني. ثم ذهب ثم قام الرابع فقال: اللهم إني لو نهيتهم لعصوني ولو سببتهم لسبوني ولو قاتلتهم لغلبوني ثم ذهب. قال ابن مسعود رضي الله عنه: كان الرابع أدناهم منزلة وقليل فيكم مثله. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: قيل يا رسول الله: أتهلك القرية وفيها الصالحون؟ قال: «نعم» قيل: بمَ يا رسول الله؟ قال: «بتهاونهم وسكوتهم على معاصي الله تعالى». وقال جابر بن عبدالله، قال رسول الله ﷺ: «أوحى الله تبارك وتعالى إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها فقال يا رب إن فيهم عبدك فلاناً لم يعصك طرفة عين قال: اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمعر فيّ

وكذا) يعني من المعاصي (فجعل ينهاهم ويخبرهم بقبيح ما يصنعون فجعلوا يردون عليه ولا يرعوون) أي لا ينكفون (عن أعمالهم) القبيحة، (فسبّهم) بلسانه (فسبوّه وقاتلهم) بيده (فغلبوه) فاعتزل عنهم، (ثم قال: اللهم إني قد نهيتهم) عن المعاصي (فلم يطيعوني وسبيتهم فسبوني وقاتلتهم فغلبوني، ثم ذهب. ثم قام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه فسبهم فسبّوه فاعتزل) عنهم (ثم قال: اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني وسبيتهم فسبوني ولو قاتلتهم غلبوني) وفي نسخة: لقاتلوني (ثم قام الثالث فنهاهم فلم يطيعوه فاعتزل) عنهم (ثم قال: اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني ولو سبيتهم لسبوني ولو قاتلتهم غلبوني ثم ذهب، ثم قام الرابع فقال: اللهم إني لو نهيتهم عصوني ولو سبيتهم لسبوني ولو قاتلتهم غلبوني. قال ابن مسعود) بعد أن ساق حديثهم: (كان الرابع أدناهم منزلة وقليل فيكم مثله) وقد روي عن ابن مسعود في تفسير قوله تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني اسرائيل﴾ الآية [المائدة: ٧٨]. ما يقارب هذا السياق تقدمت الإشارة إليه، وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه، (قيل: يا رسول الله أتهلك القرية وفيها الصالحون؟ قال «نعم» قيل: بم يا رسول الله؟ قال «بتهاونهم وسكوتهم على معاصي الله تعالى») .قال العراقي: رواه البزار والطبراني بسند ضعيف.

(وقال جابر بن عبدالله) الأنصاري رضي الله عنه (قال رسول الله ﷺ «أوحى الله تبارك وتعالى إلى ملك أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها. قال) الراوي (فقال) الملك: (يا رب إن فيهم عبدك فلانا لم يعصك طرفة عين. قال: اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم

ساعة قط». وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله ﷺ: «عذب أهل قرية فيها ثمانية عشر ألفاً عملهم عمل الأنبياء، قالوا يا رسول الله: كيف؟ قال: لم يكونوا يغضبون لله ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر». وعن عروة عن أبيه قال: قال موسى ﷺ: يا رب أي عبادك أحب إليك؟ قال: الذي يتسرع إلى هواي كما يتسرع النسر إلى هواه، والذي يكلف بعبادي الصالحين كما يكلف الصبي بالثدي. والذي يغضب إذا أتيت محارمي كما يغضب النمر لنفسه، فإن النمر إذا غضب لنفسه لم يبال قلّ الناس أم كثروا، وهذا يدل على فضيلة الحسبة مع شدة الخوف. وقال أبو ذر الغفاري، قال أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه: يا رسول الله هل من جهاد غير قتال المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم يا أبا بكر إن لله تعالى مجاهدين في الأرض أفضل من

يتغير في ساعة قط») وفي نسخة لم يتمعر. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب وضعفه وقال: المحفوظ من قول مالك بن دينار.

(وقالت عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ «عذب أهل قرية فيها ثمانية عشر ألفاً عملهم عمل الأنبياء. قالوا: يا رسول الله كيف؟ قال: لم يكونوا يغضبون لله عز وجل ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر»). قال العراقي: لم أقف عليه مرفوعاً. وروى ابن أبي الدنيا، وأبو الشيخ عن إبراهيم بن عمر، والصغاني: أوحى الله إلى يوشع بن نون أني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم. قال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ قال: إنهم لم يغضبوا لغضبي فكانوا يؤاكلوهم ويشاربوهم اهـ.

قلت: وجد بخط الحافظ ابن حجر في هامش الكتاب ما لفظه: هذا ذكره الغزالي في الباب الذي بعد هذا، وأغفل الشيخ التنبيه عليه. قلت: قد ذكر هذه القصة في الآثار كما سيأتي قريباً.

(وعن عروة) بن الزبير بن العوّام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي القرشي أبي عبد الله المدني الفقيه **(عن أبيه)** أحد العشرة المبشرة رضي الله عنه **(قال: قال موسى عليه السلام: يا رب أي عبادك أحب إليك؟ قال: الذي يتسارع إلى هواي كما يتسارع النسر)** وفي بعض النسخ: النسيم **(إلى هواه، والذي يكلف بعبادي الصالحين كما يكلف الصبي بالثدي)** أي ثدي أمه وفي نسخة بالناس **(والذي يغضب إذا أتيت محارمي كما يغضب النمر لنفسه فإن النمر إذا غضب لنفسه لم يبال قلّ الناس أم كثروا)** رواه الطبراني في الأوسط، **(وهذا يدل على فضيلة الحسبة مع شدة الخوف)** أي كلما كان الخوف على النفس شديداً كانت فضيلة الحسبة أكثر.

(وقال أبو ذر) جندب بن جنادة **(الغفاري)** رضي الله عنه: **(قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يا رسول الله هل من جهاد غير قتال المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ «نعم**

الشهداء أحياء مرزوقين يمشون على الأرض يباهي الله بهم ملائكة السماء وتزين لهم الجنة كما تزينت أم سلمة لرسول الله ﷺ ». فقال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله ومن هم؟ قال: « هم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون في الله والمبغضون في الله » ثم قال: « والذي نفسي بيده ان العبد منهم ليكون في الغرفة فوق الغر ات فوق غرف الشهداء للغرفة منها ثلاثمائة ألف باب منها الياقوت والزمرد الأخضر على كل باب نور وإن الرجل منهم ليزوّج بثلاثمائة ألف حوراء قاصرات الطرف عين كلما التفت إلى واحدة منهن فنظر إليها تقول له: أتذكر يوم كذا وكذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر؟ كلما نظر إلى واحدة منهن ذكرت له مقاماً أمر فيه بمعروف ونهى فيه عن منكر ». وقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: قلت يا رسول الله أي الشهداء أكرم على الله عز وجل؟ قال: « رجل قام إلى وال جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فإن لم يقتله فإن القلم لا يجري عليه بعد ذلك وإن عاش ما عاش ». وقال الحسن البصري

يا أبا بكر إن لله تبارك وتعالى مجاهدين في الأرض أفضل من الشهداء أحياء يرزقون يمشون على الأرض يباهي الله عز وجل بهم الملائكة ويزين لهم الجنة كما تزينت أم سلمة للنبي ﷺ » فقال أبو بكر: يا رسول الله ومن هم؟ قال « هم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون في الله تعالى والمبغضون في الله تعالى» قال: « والذي نفسي بيده إن العبد منهم ليكون في الغرفة فوق الغرفات فوق غرف الشهداء للغرفة منها ثلاثمائة ألف باب منها الياقوت والزمرد الأخضر على كل باب نور وإن الرجل منهم ليزوّج بثلاثمائة ألف حوراء قاصرات الطرف عين كلما التفت إلى واحدة منهن فنظر إليها تقول له: أتذكر يوم كذا وكذا أمرت فيه بالمعروف ونهيت عن المنكر؟ كلما التفت إلى واحدة منهن ذكرت له كل مقام أمر فيه بمعروف ونهى فيه عن منكر ») قال العراقي الحديث بطوله لم أقف له على أصل وهو منكر.

(وعن أبي عبيدة بن الجراح) رضي الله عنه وهو أحد العشرة المبشرة **(قلت: يا رسول الله أي الشهداء أكرم على الله تعالى؟ قال « رجل قام إلى والٍ جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فإن لم يقتله فإن القلم لا يجري عليه بعد ذلك وإن عاش ما عاش »)** قال العراقي: رواه البزار إلى قوله « فقتله ». وهذه الزيادة منكرة، وفيه أبو الحسن غير منسوب لا يعرف اهـ.

قلت: وأخرج الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي عبيدة بن الجراح مرفوعاً **« قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أوّل النهار فقام مائة واثنا عشر رجلاً من عبادهم فأمروهم**

رحمه الله: قال رسول الله ﷺ: « أفضل شهداء أمتي رجل قام إلى إمام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك. فذلك الشهيد منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر ». وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « بئس القوم قوم لا يأمرون بالقسط وبئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ».

وأما الآثار. فقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه: لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لا يجل كبيركم ولا يرحم صغيركم ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتنتصرون فلا تنصرون وتستغفرون فلا يغفر لكم. وسئل

ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعاً في آخر النهار، فهم الذين ذكرهم الله تعالى ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل﴾ الآيات.

(وقال الحسن البصري) رحمه الله تعالى مرسلاً **(قال رسول الله ﷺ « أفضل شهداء أمتي رجل قام إلى إمام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فهو الشهيد منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر »)**. قال العـراقي: لم أره من حديث الحسن وللحاكم في المستدرك وصحح اسناده من حديث جابر « سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله » اهـ.

قلـت: وكذلك رواه الخطيب في التاريخ والضياء في المختارة من حديث جابر.

(وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « بئس القوم قوم لا يأمرون بالقسط وبئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ») قال العراقي: رواه أبو الشيخ ابن حبان من حديث جابر بسنـد ضعيف. وأما حديث عمر فأشار إليه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بقوله: وفي الباب ورواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن مرسلاً اهـ.

وقد وردت في فضل الأمر بالمعروف أخبار كثيرة توجد مفرقة في كتب الحديث، وقد اعتنى بجمعها جماعة من المحدثين: منهم الحافظ أبو بكر بن أبي الدنيا فأتى بما لا مزيد عليه، فمن أراد الزيادة فعليه بكتاب الأمر بالمعروف له.

(وأما الآثـار فقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه: لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لا يجل كبيركم ولا يرحم صغيركم ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتنتصرون فلا تنصرون وتستغفرون فلا يغفر لكم.

وقد أخرجه عبد بن حميد من حديث معاذ مرفوعاً في حديث طويل فيه « والذي نفسي بيده

حذيفة رضي الله عنه عن ميت الاحياء فقال: الذي لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه. وقال مالك بن دينار: كان حبر من أحبار بني إسرائيل يغشى الرجال والنساء منزله يعظهم ويذكرهم بأيام الله عز وجل فرأى بعض بنيه يوماً وقد غمز بعض النساء فقال: مهلاً يا بنيّ مهلاً وسقط من سريره فانقطع نخاعه وأسقطت امرأته وقتل بنوه في الجيش فأوحى الله تعالى إلى نبي زمانه أن أخبر فلاناً الحبر أني لا أخرج من صلبك صديقاً أبداً أما كان من غضبك لي إلا أن قلت مهلاً يا بني مهلاً. وقال حذيفة: يأتي على الناس زمان لأن تكون فيهم جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم، وأوحى الله تعالى إلى يوشع بن نون عليه السلام إني مهلك من قومك أربعين ألفاً من

لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم ليدعون خياركم فلا يستجاب لهم».

(**وسئل حذيفة**) بن اليمان رضي الله عنه (**عن ميت الأحياء. فقال: الذي لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه**). أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق خلاد بن عبد الرحمن أن أبا الطفيل حدثه أنه سمع حذيفة يقول: يا أيها الناس ألا تسألوني عن ميت الأحياء ثم ساق الحديث. وفيه: فمن الناس ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل، ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافاً يده وشعبة من الحق ترك، ومنهم من ينكر بقلبة كافاً يده ولسانه وشعبتين من الحق ترك. ومنهم من لا ينكر بقلبه ولا لسانه فذلك ميت الأحياء.

(**وقال**) أبو يحي (**مالك بن دينار**) البصري رحمه الله تعالى فيما رواه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو عمرو بن حمدان، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني علي بن مسلم، حدثنا سيار، حدثنا جعفر بن سليمان قال: سمعت مالكاً يقول: (**كان حبر من أحبار بني إسرائيل يغشى النساء والرجال منزله فيعظهم ويذكرهم بأيام الله عز وجل**) قال: (**فرأى بعض بنيه يوماً وقد غمز بعض النساء فقال: مهلاً يا بني مهلاً**) يا بني (**قال: فسقط عن سريره وانقطع نخاعه واسقطت امرأته وقتل بنوه في الجيش فأوحى الله تعالى إلى نبي زمانه**) ولفظ الحلية إلى نبيهم (**أن أخبر فلاناً الحبر أني لا أخرج من صلبك صديقاً أبداً ما كان من غضبك لي إلا أن قلت مهلاً يا بني مهلاً**) يا بني.

(**وقال حذيفة**) بن اليمان رضي الله عنه: (**يأتي على الناس زمان لأن يكون فيهم جيفة حمار أحب اليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم**)، والذي في الحلية لأبي نعيم من طريق أبي البختري، عن أبي عمر - يعني زاذان - قال: قال حذيفة: ليأتين عليكم زمان خيركم فيه من لم يأمر بمعروف ولم ينه عن منكر.

(**وأوحى الله عز وجل إلى يوشع بن نون**) أحد أنبياء بني اسرائيل وهو المراد من قوله

خيارهم وستين ألفاً من شرارهم، فقال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ قال: إنهم لم يغضبوا لغضبي وواكلوهم وشاربوهم. وقال بلال بن سعد: إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها فإذا أعلنت ولم تغير أضرت بالعامة. وقال كعب الأحبار لأبي مسلم الخولاني: كيف منزلتك من قومك؟ قال: حسنة. قال كعب: إن التوراة لتقول غير ذلك. قال: وما تقول؟ قال: تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه. فقال: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم. وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يأتي العمال ثم قعد عنهم فقيل له: لو أتيتهم فلعلهم يجدون في أنفسهم. فقال: أرهب إن تكلمت أن يروا أن الذي بي غير الذي بي وإن سكت رهبت أن آثم، وهذا يدل على أن من عجز عن الأمر بالمعروف فعليه أن يبعد عن ذلك الموضع ويستتر عنه حتى لا يجري بمشهد منه. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أوّل

تعالى: وإذ قال موسى لفتاه **(إني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم فقال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الاخيار؟ قال: انهم لم يغضبوا لغضبي وواكلوهم وشاربوهم)** رواه ابن أبي الدنيا، وأبو الشيخ عن إبراهيم بن عمرو والصغائي كما ذكره العراقي وسبقت الإشارة إليه قريباً.

(وقال بلال بن سعد) بن تميم الأشعري أبو عمر الدمشقي ثقة عابد تقدمت ترجمته: **(إن المعصية إذا أخفيت عن الناس لم تضر إلا صاحبها فإذا أعلنت)** أي ظهرت لهم **(فلم تغير أضرت بالعامة. وقال كعب الأحبار لأبي مسلم الخولاني)** الزاهد الشامي اسمه عبدالله بن ثوب رحل إلى النبي ﷺ فم يدركه وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية: **(كيف منزلتك من قومك؟ قال: حسنة. قال كعب: إن التوراة)** أي الكتاب الذي أنزل على سيدنا موسى عليه السلام **(لتقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه. قال: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم)** يعني نفسه. وأخرج أبو نعيم في الحلية بسنده إلى ابن لهيعة. حدثنا ابن هبيرة أن كعباً كان يقول: إن حكيم هذه الأمة أبو مسلم الخولاني.

(وكان عبدالله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما **(يأتي العمال)** أي يدخل على ولاة الأمر **(ثم قعد عنهم)** أي ترك الدخول عليهم **(فقيل له: لو أتيتهم فلعلهم يجدون في أنفسهم)** أي لعلهم يجدون تأثيراً لكلامك في أنفسهم. **(قال: ارهب)** أي أخاف **(إن تكلمت أن يروا أن الذي بي غير الذي بي وإن سكت رهبت)** أي خفت **(أن آثم)** أي أقع في الإثم، **(وهذا يدل على ان من عجز عن الأمر بالمعروف)** والنهي عن المنكر **(فعليه أن يبعد عن ذلك الموضع ليستتر عنه حتى لا يجري بمشهد منه)** أي بمحضر منه.

(وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أوّل ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد

ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد بأيديكم ثم الجهاد بألسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم. فإذا لم يعرف القلب المعروف ولم ينكر المنكر فجعل أعلاه أسفله. وقال سهل بن عبدالله رحمه الله: أيما عبد عمل في شيء من دينه بما أمر به أو نهى عنه وتعلق به عند فساد الأمور وتنكرها وتشوّش الزمان، فهو ممن قد قام لله في زمانه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. معناه أنه إذا لم يقدر إلا على نفسه فقام بها وأنكر أحوال الغير بقلبه، فقد جاء بما هو الغاية في حقه. وقيل للفضيل: ألا تأمر وتنهي؟ فقال: إن قوماً أمروا ونهوا فكفروا، وذلك انهم لم يصبروا على ما أصيبوا. وقيل للثوري: ألا تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر؟ فقال: إذا انبثق البحر فمن يقدر أن يسكره فقد ظهر بهذه الأدلة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، وأن فرضه لا يسقط مع القدرة إلا بقيام قائم به، فلنذكر الآن شروطه وشروط وجوبه.

بأيديكم، ثم الجهاد بألسنتكم، ثم الجهاد بقلوبكم فإذا لم يعرف القلب المعروف ولم ينكر المنكر نكس فجعل أعلاه أسفله) والقلب المنكوس لا خير فيه.

(وقال) أبو محمد **(سهل بن عبد الله)** التستري رحمه الله تعالى: **(أيما عبد عمل في شيء من دينه بما أمر به أو نهى عنه وتعلق به عند فساد الأمور وتنكرها وتشوّش الزمان)** أي اضطرابه **(فهو ممن قام لله تعالى في زمانه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)** أي تعلقه بدينه والتثبت عليه مما يقوم مقام القيام بالأمر بالمعروف. **(معناه: إنه إذا لم يقدر إلا على نفسه فقام به، وأنكر أحوال الغير بقلبه، فقد جاء بما هو الغاية في حقه. وقيل للفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(ألا تأمر وتنهي؟ فقال: إن قوماً أمروا ونهوا فكفروا وذلك انهم لم يصبروا على ما أصيبوا)** فأداهم ذلك إلى الوقوع في الكفر. **(وقيل للثوري)** سفيان رحمه الله تعالى: **(ألا تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر؟ فقال: إذا انبثق)** وفي نسخة. انفتق **(البحر)** أي هاج واشتد هيجانه **(فمن يقدر أن يسكنه. فقد ظهر بهذه الأدلة)** من الكتاب والسّنة والأثر **(أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب)** على المسلمين **(وأن فرضه لا يسقط مع القدرة إلا بقيام قائم به فلنذكر الآن شروطه وشروط وجوبه)**.

الباب الثاني

في أركان الأمر بالمعروف وشروطه

اعلم أن الأركان في الحسبة التي هي عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة: المحتسب، والمحتسب عليه، والمحتسب فيه، ونفس الاحتساب. فهذه أربعة أركان ولكل واحد منها شروط.

الركن الأوّل: المحتسب:

وله شروط وهو أن يكون مكلفاً مسلماً قادراً فيخرج منه المجنون والصبي والكافر والعاجز، ويدخل فيه آحاد الرعايا وإن لم يكونوا مأذونين، ويدخل فيه الفاسق والرقيق والمرأة، فلنذكر وجه اشتراط ما اشترطناه ووجه اطراح ما اطرحناه.

الباب الثاني

في أركان الأمر بالمعروف وشروطه

(اعلم أن الركن في الحسبة التي هي عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة) اعلم أن الحسبة بالكسر يكون اسماً من الاحتساب بمعنى إدخار الأجر عند الله تعالى لا يرجو ثواب الدنيا، ويكون من الاحتساب بمعنى الاعتداد بالشيء، ويكون من الاحتساب بمعنى حسن التدبير والنظر فيه ومنه قولهم: فلان حسن الحسبة في الأمر نقله الأصمعي، وهو المراد هنا وليس هو من احتساب الأجر، فإن احتساب الأجر فعل الله لا غير حققه صاحب المصباح وغيره. **(المحتسب)** بكسر السين، **(والمحتسب عليه)** بفتحها، **(والمحتسب فيه)** بالفتح أيضاً، **(ونفس الاحتساب، فهذه أربعة أركان ولكل واحد منها شروط)** يأتي بيانها.

(الركن الأول: المحتسب) بكسر السين، **(وله شروط وهو أن يكون مكلفاً)** أي ملزماً ما فيه كلفة أي مشقة، **(مسلماً)** أي متصفاً بالإسلام، **(قادراً فيخرج منه المجنون)** المطبق على عقله **(والصبي)** لأنه لم يتوجه عليهما التكليف **(والكافر)** خرج من قيد الإسلام، **(ويدخل فيه آحاد الرعايا)** من العامة. **(وإن لم يكونوا مأذونين)** من ولاة الأمور، **(ويدخل)** في هذا الشرط **(الفاسق والرقيق والمرأة)** لوجود التكليف والإسلام والقدرة، **(فلنذكر وجه اشتراط ما شرطناه ووجه اطراح ما طرحناه)**.

أما الشرط الأوّل: وهو التكليف فلا يخفى وجه اشتراطه، فإن غير المكلف لا يلزمه أمر وما ذكرناه أردنا به انه شرط الوجوب، فأما إمكان الفعل وجوازه فلا يستدعي إلا العقل حتى أن الصبي المراهق للبلوغ المميز وإن لم يكن مكلفاً فله إنكار المنكر وله أن يريق الخمر ويكسر الملاهي، فإذا فعل ذلك نال به ثواباً ولم يكن لأحد منعه من حيث انه ليس بمكلف، فإن هذه قربة وهو من أهلها كالصلاة والإمامة وسائر القربات وليس حكمه حكم الولايات حتى يشترط فيه التكليف، ولذلك أثبتناه للعبد وآحاد الرعية. نعم في المنع بالفعل وإبطال المنكر نوع ولاية وسلطنة ولكنها تستفاد بمجرد الإيمان كقتل المشرك وإبطال أسبابه وسلب أسلحته، فإن للصبي أن يفعل ذلك حيث لا يستضرّ به فالمنع من الفسق كالمنع من الكفر.

وأما الشرط الثاني: وهو الإيمان فلا يخفى وجه اشتراطه لأن هذا نصرة للدين فكيف يكون من أهله من هو جاحد لأصل الدين وعدوّ له.

(أما الشرط الأوّل: وهو التكليف فلا يخفى وجه اشتراطه فإن غير المكلف لا يلزمه أمر) وهذا يرشد إلى أن المراد بالتكليف هو إلزام ما فيه كلفة لا طلب ما فيه كلفة كما قاله الباقلاني، **(وما ذكرناه أردنا به أنه شرط الوجوب)** أي لا يجب عليه إلا إذا وجد فيه ذلـك الشرط، **(فاما إمكان الفعل وجوازه فلا يستدعي إلا العقل)** فقط، **(حتى أن الصبي المراهق للبلوغ)** بالسن أو الاحتلام **(المميز وإن لم يكن مكلفاً)** بالعقل **(فله إنكار المنكر في الجملة وله أن يريق الخمر)** من الدنان، **(ويكسر)** آلات **(الملاهي وإذا فعل ذلك نال به)** من الله تعالى **(ثواباً ولم يكن لأحد منعه من حيث انه ليس بمكلف)**. وهذا يدل على أنه إذا منع لوجه آخر فهذا شيء آخر غير داخل في البحث، **(فإن هذه قربة)** إلى الله تعالى **(وهو)** أي المذكور **(من أهلها كالصلاة)** لما ورد في الخبر « مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً **(والإمامة فيها)** أي في الصلاة كالتراويح، **(وسائر القربات)** كذلك **(وليس حكمه حكم الولايات)** العامة **(حتى يشترط فيها التكليف، ولذلك أثبتناه للعبد وآحاد الرعية. نعم في المنع بالفعل وإبطال المنكر)** باراقة وكسر مثلاً **(نوع ولاية وسلطنة؛ ولكنها تستفاد بمجرد الإيمان كقتل المشرك)** الحربي **(وإبطال أسبابه وسلب أسلحته)** إذا تمكن منه، **(فإن للصبي أن يفعل ذلك حيث لا يستضرّ به)** فإذا كان هذا جائزاً فإراقة الخمر وكسر الملاهي جوازه بطريق الأولى، **(فالمنع من الفسق)** وأسبابه **(كالمنع من الكفر)**.

(وأما الشرط الثاني: وهو الإيمان فلا يخفى وجه اشتراطه لأن هذا) أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر **(نصرة للدين)** وإقامة لأركانه، **(فكيف يكون من أهله من هو جاحد)** أي منكر **(للدين وعدوّ له)** هذا لا يتصوّر أصلاً.

وأما الشرط الثالث: وهو العدالة فقد اعتبرها قوم وقالوا: ليس للفاسق أن يحتسب وربما استدلوا فيه بالنكير الوارد على من يأمر بما لا يفعله مثل قوله تعالى: ﴿أتأمرون النَّاس بالبرِّ وتنسَوْنَ أنفسكم﴾ [البقرة: ٤٤] وقوله تعالى: ﴿كَبُر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾ [الصف: ٣] وبما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مررت ليلة أسري بي بقوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار فقلت: من أنتم؟ فقالوا: كنا نأمر بالخير ولا نأتيه وننهي عن الشر ونأتيه». وبما روي أن الله تعالى أوحى إلى عيسى ﷺ: عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس وإلا فاستحي مني. وربما استدلوا من طريق القياس بأن هداية الغير فرع للاهتداء وكذلك تقويم الغير فرع للاستقامة، والإصلاح زكاة عن نصاب الصلاح، فمن ليس بصالح في نفسه فكيف يصلح غيره؟

ومتى يستقيم الظل والعود أعوج؟

(**وأما الشرط الثالث: وهو العدالة فقد اعتبرها قوم**) من العلماء (**وقالوا: ليس للفاسق أن يحتسب**) أي ليس بأهل لذلك (**وربما استدلوا فيه بالنكير الوارد**) في الآيات والأخبار (**على من يأمر بما لا يفعله**) هو (**مثل قوله تعالى ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾ وقوله تعالى: ﴿كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾**) ففيهما وعيد شديد ونكير وتهديد على من يأمر بشيء ولا يأتي به. (**وبما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال «مررت ليلة أسري بي بقوم تقرض**) أي تقطع (**شفاههم بمقاريض من نار فقلت: من أنتم؟ فقالوا: كنا نأمر بالخير ولا نأتيه وننهي عن الشر ونأتيه»**) وفي رواية: «فقلت لجبريل من هؤلاء؟ قال: خطباء من أهل الدنيا ممن كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون». رواه كذلك الطيالسي وأحمد وعبد بن حميد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية، وأيضاً من حديث أنس وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم. (**وبما روي أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام**): يا عيسى (**عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس وإلا فاستحي مني**) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا الحسين بن محمد بن علي، حدثنا أحمد بن محمد بن معاوية، حدثنا سليمان بن داود القزاز، حدثنا سيار، حدثنا جعفر بن سليمان قال: سمعت مالك بن دينار يقول: أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام فذكره.

(**وربما استدلوا من طريق القياس بأن هداية الغير**) وإرشاده (**فرع للاهتداء**) فمن لم يكن مهدياً في نفسه كيف يكون هادياً لغيره. (**وكذلك تقويم الغير فرع الاستقامة**) فالمستقيم في نفسه يمكن أن يقوم غيره، (**والاصلاح**) للغير (**زكاة عن نصاب الصلاح**) في النفس (**فمن ليس بصالح في نفسه فكيف يصلح غيره**) هذا كقولهم.

(**ومتى يستقيم الظل والعود أعوج**) هو مصراع بيت من بحر الطويل. والأثر تابع للمؤثر لا محالة.

وكل ما ذكروه خيالات. وإنما الحق أن للفاسق أن يحتسب وبرهانه هو أن نقول: هل يشترط في الاحتساب أن يكون متعاطيه معصوماً عن المعاصي كلها فإن شرط ذلك فهو خرق للإجماع ثم حسم لباب الاحتساب إذ لا عصمة للصحابة فضلاً عمن دونهم، والأنبياء عليهم السلام قد اختلف في عصمتهم عن الخطايا، والقرآن العظيم دال على نسبة آدم عليه السلام إلى المعصية، وكذا جماعة من الأنبياء، ولهذا قال سعيد بن جبير: إن لم يأمر بالمعروف ولم ينهِ عن المنكر إلا من لا يكون فيه شيء لم يأمر أحد بشيء، فأعجب مالكاً ذلك من سعيد بن جبير، وإن زعموا أن ذلك لا يشترط عن الصغائر حتى يجوز

(وكل ما ذكروه) من هذا الجنس من الأدلة **(خيالات)** وتخبيطات، **(وإنما الحق)** الصريح **(أن للفاسق أن يحتسب وبرهانه هو أن نقول: هل يشترط في الاحتساب أن يكون متعاطيه معصوماً عن المعاصي كلها)** دقيقها وجليلها؟ **(فإن شرط ذلك فهو خرق للإجماع)** أوّلاً **(ثم حسم لباب الاحتساب)** وسدّ له **(إذ لا عصمة للصحابة)** رضوان الله عليهم وهم أشرف الخلق بعد النبي ﷺ، **(فضلاً عمن دونهم)** في المقام والرتبة **(والأنبياء عليهم السلام قد اختلف في عصمتهم عن الخطايا، والقرآن دال على نسبة آدم عليه السلام إلى المعصية)** كقوله تعالى ﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾ [طه: ١٢١] **(وكذا جماعة من الأنبياء عليهم السلام)** كداود عليه السلام. وكأخوه يوسف الصديق عليهم السلام على القول بنبوّتهم، وقد عقد القاضي عياض في كتابه الشفاء فصلاً لإثبات عصمتهم، وأنه مذهب أهل السنّة والجماعة، وكذا أبو الحجام البلوي في كتابه ألف باء، وأجابوا عما وقع في القرآن في المواضع التي وقع فيها نسبتهم إلى المعاصي فالأنبياء معصومون والاولياء محفوظون. وقال الراغب: العصمة فيض إلهي يقوى به الإنسان على تحري الخير وتجنب الشر، حتى يصير كمانع له من باطنه وإن لم يكن منعاً محسوساً واياه عني بقوله تعالى ﴿ولقد همت به وهمّ بها لولا أن رأى برهان ربه﴾ [يوسف: ٢٤] وقد روي أن يوسف عليه السلام رأى صورة أبيه وهو عاض على إبهامه فأحجم وليس ذلك بمانع ينافي التكليف كما توهمه بعض المتكلمين، فإن ذلك كان تصوّراً منه وتذكراً لما كان قد حذره منه، وعلى هذا قال ﴿لنصرف عنه السوء والفحشاء﴾ [يوسف: ٢٤] ومن عصمة الله تعالى أن يكرر الوعيد على من يريد عصمته لئلا يغفل ساعة عن مراعاة نفسه اهـ.

وقد تطلق العصمة ويراد بها الحفظ وعليه خرجوا قول أبي الحسن الشاذلي قدس سره في حزبه الصغير: نسألك العصمة في الحركات الخ أي الحفظ من الوقوع في المعاصي، وفيه كلام أوردته في شرحي على الحزب الكبير له فراجعه.

(ولهذا قال سعيد بن جبير) التابعي رحمه الله تعالى: **(إن لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر إلا من لا يكون فيه شيء لم يأمر أحد بشيء)** فإنه ما منا من لا يكون فيه شيء، **(فأعجب مالكاً)** بن أنس الإمام رحمه الله تعالى **(ذلك)** القول **(من سعيد بن جبير)** أي

للابس الحرير أن يمنع من الزنا وشرب الخمر فنقول: وهل لشارب الخمر أن يغزو الكفار ويحتسب عليهم بالمنع من الكفر؟ فإن قالوا لا خرقوا الإجماع إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر والفاجر وشارب الخمر وظالم الأيتام، ولم يمنعوا من الغزو لا في عصر رسول الله ﷺ ولا بعده، فإن قالوا: نعم، فنقول: شارب الخمر هل له المنع من القتل أم لا؟ فإن قالوا: لا. قلنا: فما الفرق بينه وبين لابس الحرير؟ إذ جاز له المنع من الخمر والقتل كبيرة بالنسبة إلى الشرب كالشرب بالنسبة إلى لبس الحرير؟ فلا فرق، وإن قالوا نعم وفصلوا الأمر فيه بأن كل مقدم على شيء فلا يمنع عن مثله ولا عما دونه، وإنما يمنع عما فوقه، فهذا تحكم فإنه كما لا يبعد أن يمنع الشارب من الزنا والقتل فمن أين يبعد أن يمنع الزاني من الشرب؟ بل من أين يبعد أن يشرب ويمنع غلمانه وخدمه من الشرب ويقول: يجب عليَّ الانتهاء والنهي، فمن أين يلزمني من العصيان بأحدهما أن أعصي الله تعالى بالثاني؟ وإذا كان النهي واجباً عليّ فمن أين يسقط وجوبه بإقدامي؟ إذ يستحيل أن يقال: يجب النهي عن شرب الخمر عليه ما لم يشرب، فإذا شرب سقط عنه النهي.

استحسنه. **(وإن زعموا أن ذلك لا يشترط عن الصغائر حتى يجوز للابس الحرير)** وهو محرم **(أن يمنع من الزنا وشرب الخمر)** وهما أيضاً محرمان، **(فنقول: هل لشارب الخمر أن يغزو الكفار ويقاتلهم ويحتسب عليهم بالمنع من الكفر؟ فإن قالوا: لا)** فقد **(خرقوا الإجماع إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر، والفاجر وشاربي الخمر وظالمي الأيتام و)** مع ذلك **(لم يمنعوا من الغزو)** مع الكفار **(لا في عصر رسول الله ﷺ ولا بعده)** في عصر الخلفاء الراشدين وبعد عصرهم إلى زماننا هذا. **(فإن قالوا: نعم)** له ذلك. **(فنقول: شارب الخمر هل له المنع من القتل أو لا؟ فإن قالوا: لا. قلنا: فما الفرق بينه وبين لابس الحرير إذ جاز له المنع من الخمر والقتل كبيرة بالنسبة إلى الشرب كالشرب)** كبيرة **(بالنسبة إلى لبس الحرير؟ فلا فرق. وإن قالوا نعم)** له المنع من القتل **(وفصلوا الأمر فيه بأن كل مقدم)** على شيء فلا يمنع غيره **(عن مثله ولا عما دونه، وإنما يمنع عما فوقه فهذا تحكّم)** بلا دليل، **(فإنه كما لا يبعد أن يمنع الشارب من الزنا والقتل، فمن أين يبعد أن يمنع الزاني من الشرب؟ بل من أين يبعد أن يشرب ويمنع غلمانه وخدمه من الشرب ويقول: يجب علي الانتهاء والنهي، فمن أين يلزمني بالعصيان في أحدهما ان أعصي الله بالثاني؟ إذ كان النهي واجباً علي فمن أين يسقط وجوبه بإقدامي)** على الشرب؟ **(إذ يستحيل أن يقال: يجب النهي عن شرب الخمر عليه ما لم يشرب، فإذا شرب سقط عنه النهي)** ولم يقل به أحد.

فإن قيل: فيلزم على هذا أن يقول القائل الواجب علي الوضوء والصلاة فأنا أتوضأ وإن لم أصل وأتسحر وإن لم أصم لأن المستحب لي السحور والصوم جميعاً، ولكن يقال أحدهما مرتب على الآخر، فكذلك تقويم الغير مرتب على تقويمه نفسه، فليبدأ بنفسه ثم بمن يعول. والجواب أن التسحر يراد للصوم ولولا الصوم لما كان التسحر مستحباً وما يراد لغيره لا ينفك عن ذلك الغير، وإصلاح الغير لا يراد لإصلاح النفس ولا إصلاح النفس لإصلاح الغير، فالقول بترتب أحدهما على الآخر تحكم.

وأما الوضوء والصلاة فهو لازم فلا جرم أن من توضأ ولم يصل كان مؤدياً أمر الوضوء وكان عقابه أقل من عقاب من ترك الوضوء والصلاة جميعاً. فليكن من ترك النهي والانتهاء أكثر عقاباً ممن نهى ولم ينته. كيف والوضوء شرط لا يراد لنفسه بل للصلاة فلا حكم له دون الصلاة.

وأما الحسبة فليست شرطاً في الانتهاء والائتمار فلا مشابهة بينهما.

فإن قيل: فيلزم على هذا أن يقال: إذا زنى الرجل بامرأة وهي مكرهة مستورة الوجه فكشفت وجهها باختيارها، فأخذ الرجل يحتسب في أثناء الزنا ويقول: أنت

(**فإن قيل: فيلزم على هذا أن يقول القائل: الواجب علي الوضوء والصلاة فأنا أتوضأ وإن لم أصل، و**) كذلك في الصوم والسحور (**فأنا أتسحر وإن لم أصم لأن المستحب لي السحور والصوم جميعاً**) وهذا في التطوّع (**ولكن يقال: أحدهما مرتب على الآخر، فكذلك تقويم الغير**) وإصلاحه (**مرتب على تقويم نفسه**) وإصلاحها، (**فليبدأ**) بنفسه في التقويم (**ثم بمن يعول**) يشير إلى الخبر المشهور في النفقة « ابدأ بنفسك ثم بمن تعول ». (**والجواب**) عن هذا (**إن التسحر**) إنما يراد للصوم (**ولولا الصوم لما كان التسحر محبوباً**) ومطلوباً، (**وما يراد لغيره لا ينفك عن ذلك الغير وإصلاح الغير لا يراد لاصلاح النفس ولا إصلاح النفس**) يراد (**لإصلاح الغير، فالقول بترتب أحدهما على الآخر تحكم**) محض.

(**وأما الوضوء والصلاة فهو لازم. فلا جرم أن من توضأ ولم يصل كان مؤدياً أمر الوضوء**) فقط، (**وكان عقابه أقل من عقاب من ترك الوضوء والصلاة جميعاً، فليكن**) على هذا (**من ترك النهي والانتهاء أكثر عقاباً ممن نهى**) غيره (**ولم ينته**) بنفسه. (**كيف والوضوء شرط لا يراد لنفسه بل للصلاة فلا حكم له دون الصلاة، فأما الحسبة فليست شرطاً في الانتهاء والائتمار**) فافترقا (**فلا مشابهة بينهما**).

(**فإن قيل: فيلزم على هذا أن يقال إذا زنا الرجل بامرأة وهي مكرهة**) أي أكرهها على الفعل بها (**مستورة الوجه، فكشف وجهها باختيارها فأخذ الرجل يحتسب في أثناء الزنا**

مكرهة في الزنا ومختارة في كشف الوجه لغير محرم، وها أنا غير محرم لك فاستري وجهك فهذا احتساب شنيع يستنكره قلب كل عاقل ويستشنعه كل طبع سليم. فالجواب: أن الحق قد يكون شنيعاً، وأن الباطل قد يكون مستحسناً بالطباع والمتبع الدليل دون نفرة الأوهام والخيالات، فإنا نقول قوله لها في تلك الحالة: «لا تكشفي وجهك» واجب أو مباح أو حرام؟ فإن قلتم أنه واجب فهو الغرض لأن الكشف معصية والنهي عن المعصية حق، وإن قلتم أنه مباح فإذاً له أن يقول ما هو مباح فما معنى قولكم ليس للفاسق الحسبة؟ وإن قلتم: إنه حرام. فنقول: كان هذا واجباً فمن أين حرم بإقدامه على الزنا؟ ومن الغريب أن يصير الواجب حراماً بسبب ارتكاب حرام آخر.

وأما نفرة الطباع عنه واستنكارها له فهو لسببين:

أحدهما: أنه ترك الأهم واشتغل بما هو مهم، وكما أن الطباع تنفر عن ترك المهم إلى ما لا يعني فتنفر عن ترك الأهم والاشتغال بالمهم كما تنفر عمن يتحرج عن تناول طعام مغصوب وهو مواظب على الربا، وكما تنفر عمن يتصاون عن الغيبة ويشهد بالزور لأن الشهادة بالزور أفحش وأشد من الغيبة التي هي أخبار عن كائن يصدق فيه المخبر، وهذا

ويقول: أنت مكرهة في الزنا ومختارة في كشف الوجه لغير محرم، وما أنا بمحرم لك فاستري وجهك) عني، (**فهذا احتساب شنيع يستنكره قلب كل عاقل ويستشنعه كل طبع سليم؟ والجواب)** عن هذا (**أن الحق قد يكون شنيعاً)** مستقبحاً، (**وأن الباطل قد يكون مستحسناً بالطباع والمتبع الدليل دون نفرة الأوهام والخيالات؟ فإنا نقول قوله لها في تلك الحالة «لا تكشفي وجهك»)** أو استري وجهك (**واجب أو مباح أو حرام)** لا يخلو من أحد الثلاثة؟ (**فإن قلتم إنه واجب فهو الغرض)** المطلوب (**لأن الكشف معصية والنهي عن المعصية حق، وإن قلتم إنه مباح فما معنى قولكم ليس للفاسق الحسبة؟ وإن قلتم انه حرام فنقول: كان هذا واجباً فمن أين حرم باقدامه على الزنا. ومن الغريب أن يصير الواجب حراماً بسبب الحرام وأما نفرة الطباع عنه واستنكارها فهو لشيئين)**.

(**أحدهما ترك الأهم)** أي أشده اهتماماً له (**واشتغل بما هو مهم)** فلذلك نفرت عنه الطباع، (**وكما أن الطباع تنفر عن ترك المهم إلى ما لا يعني)** أي ما لا يعتنى به (**فتنفر عن ترك الأهم والاشتغال بالمهم)** وفرق بين المهم والأهم كما أنه فرق بين المهم وبين غير المهم، (**كما تنفر عمن يتحرج عن تناول طعام مغصوب وهو مواظب على الربا)** وفي نسخة على: الزنا (**وكما تنفر عمن يتصاون عن الغيبة)** في اخوانه، (**ويشهد بالزور لأن الشهادة بالزور أشد وأفحش من الغيبة التي هي اخبار عن كائن يصدق فيه المخبر، وهذا الاستبعاد في**

الاستبعاد في النفوس لا يدل على أن ترك الغيبة ليس بواجب، وأنه لو اغتاب أو أكل لقمة من حرام لم تزد بذلك عقوبته، فكذلك ضرره في الآخرة من معصيته أكثر من ضرره من معصية غيره، فاشتغاله عن الأقل بالأكثر مستنكر في الطبع من حيث أنه ترك الأكثر لا من حيث أنه أتى بالأقل، فمن غصب فرسه ولجام فرسه فاشتغل بطلب اللجام وترك الفرس نفرت عنه الطباع ويرى مسيئاً، إذ قد صدر منه طلب اللجام وهو غير منكر، ولكن المنكر تركه لطلب الفرس بطلب اللجام فاشتد الإنكار عليه لتركه الأهم بما دونه، فكذلك حسبة الفاسق تستبعد من هذا الوجه، وهذا لا يدل على أن حسبته من حيث أنها حسبة مستنكرة.

الثاني: أن الحسبة تارة تكون بالنهي بالوعظ وتارة بالقهر ولا ينجع وعظ من لا يتعظ أوّلاً. ونحن نقول: من علم أن قوله لا يقبل في الحسبة لعلم الناس بفسقه فليس عليه الحسبة بالوعظ، إذ لا فائدة في وعظه فالفسق يؤثر في إسقاط فائدة كلامه، ثم إذا سقطت فائدة كلامه سقط وجوب الكلام، فأما إذا كانت الحسبة بالمنع فالمراد منه القهر، وتمام القهر أن يكون بالفعل والحجة جميعاً، وإذا كان فاسقاً فإن قهر بالفعل فقد قهر بالحجة إذ يتوجه عليه أن يقال له: فأنت لم تقدم عليه فتنفر الطباع عن قهره بالفعل مع كونه

النفوس لا يدل على أن ترك الغيبة ليس بواجب، وأنه لو اغتاب) رجلاً **(أو أكل لقمة من حرام لم تزد بذلك عقوبته، فكذلك ضرره في الآخرة من معصيته أكثر من ضرره من معصية غيره. فاشتغالة بالأقل عن الأكثر مستنكر بالطبع من حيث أنه ترك الاكثر لا من حيث أنه أتى بالأقل، فمن سرق فرسه ولجام فرسه فاشتغل بطلب اللجام وترك الفرس)** ولم يطلبها **(نفرت منه الطباع)** وأنكرته **(ويرى مسيئاً)** في فعله، **(وقد صدر منه طلب اللجام وهو غير منكر ولكن المنكر تركه لطلب الفرس بطلب اللجام، فاشتد الإنكار عليه لتركه الأهم بما دونه، فكذلك حسبة الفاسق تستبعد من هذا الوجه، وهذا لا يدل على أن حسبته من حيث انها حسبة مستنكرة)**.

(الثاني: أن الحسبة تارة تكون بالنهي بالوعظ) والنصيحة: **(وتارة بالقهر ولا ينجع وعظ من لا يتعظ أوّلاً)** أي لا ينفع، **(ونحن نقول: من علم أن قوله لا يقبل في الحسبة لعلم الناس بفسقه فليس عليه الحسبة بالوعظ)** اللساني، **(إذ لا فائدة في وعظه)** ذلك، **(فالفسق يؤثر في إسقاط فائدة كلامه)** أي لا يكون لكلامه فائدة مع وجود الفسق، **(ثم إذا سقطت فائدة كلامه سقط وجوب الكلام)** فلم يكن واجباً عليه، **(فأما إذا كانت الحسبة بالمنع فالمراد منه القهر وتمام القهر أن يكون بالفعل والحجة جميعاً، وإذا كان)** المحتسب **(فاسقاً فإن قهر بالفعل فقد قهر بالحجة إذ يتوجه عليه أن يقال: فإنت لم تقدم عليه فتنفر الطباع**

مقهوراً بالحجة، وذلك لا يخرج الفعل عن كونه حقاً، كما أن من يذب الظالم عن آحاد المسلمين ويهمل أباه وهو مظلوم معهم تنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه عن المسلم عن كونه حقاً، فخرج من هذا ان الفاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف فسقه لأنه لا يتعظ، وإذا لم يكن عليه ذلك وعلم أنه يفضي إلى تطويل اللسان في عرضه بالإنكار فنقول: ليس له ذلك أيضاً. فرجع الكلام إلى أن أحد نوعي الاحتساب وهو الوعظي قد بطل بالفسق وصارت العدالة مشروطة فيه، وأما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك فلا حرج على الفاسق في إراقة الخمور وكسر الملاهي وغيرها إذا قدر وهذا غاية الإنصاف والكشف في المسألة، وأما الآيات التي استدلوا بها فهو إنكار عليهم من حيث تركهم المعروف لا من حيث أمرهم، ولكن أمرهم دل على قوّة علمهم وعقاب العالم أشد لأنه لا عذر له مع قوّة علمه. وقوله تعالى: ﴿لم تقولون ما لا تفعلون﴾ [الصف: ٢] المراد به الوعد الكاذب. وقوله عز وجل: ﴿وتنسون أنفسكم﴾ [البقرة: ٤٤] إنكار من حيث أنهم نسوا أنفسهم لا من حيث أنهم أمروا غيرهم، ولكن ذكر أمر الغير استدلالاً به على علمهم وتأكيداً للحجة عليهم. وقوله: « يا ابن مريم عظ نفسك » الحديث هو في الحسبة بالوعظ. وقد

عن قهره بالفعل مع كونه مقهوراً بالحجة، وذلك لا يخرج الفعل عن كونه حقاً، كما أن من يذب الظالم) أي يدفعه (**عن آحاد المسلمين ويهمل أباه)** أي يتركه (**وهو مظلوم معهم تنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه للمسلم عن كونه حقاً)** في حد نفسه، (**فخرج من هذا أن الفاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف بفسقه لأنه لا يتعظ)** أي لا ينجع فيه وعظه لما عرفه منه (**وإذا لم يكن عليه ذلك وعلم أنه يفضي إلى تطويل اللسان في عرضه بالإنكار فنقول: ليس له ذلك أيضاً. فرجع الكلام إلى أن أحد نوعي الاحتساب وهو الوعظي قد بطل بالفسق وصارت العدالة مشروطة فيه، وأما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك فلا حجر على الفاسق في اراقة الخمور وكسر)** آلات (**الملاهي وغيرها إذا قدر)** على ذلك، (**وهذا غاية الانصاف والكشف في)** هذه (**المسألة)** وليس وراء ذلك تحقيق، (**وأما الآيات التي استدلوا بها فهي إنكار عليهم من حيث تركهم المعروف لا من حيث أمرهم، ولكن أمرهم دل على قوّة علمهم وعقاب العالم أشد)** لما في الخبر: « ويل للجاهل مرة وللعالم سبع مرات » (**لأنه لا عذر له مع قوّة علمه وقوله تعالى ﴿لم تقولون ما لا تفعلون﴾ المراد به الوعد الكاذب)** يعد بلسانه أن يفعل شيئاً فلا يفعل. (**وقوله تعالى ﴿وتنسون أنفسكم﴾ إنكار)** عليهم (**من حيث أنهم نسوا أنفسهم لا من حيث انهم أمروا غيرهم، ولكن ذكر أمر الغير استدلالاً به على علمهم وتأكيداً للحجة عليهم. وقوله تعالى)** في خطابه لعيسى عليه السلام: (**يا ابن مريم عظ نفسك الحديث)** الخ. (**هو في الحسبة بالوعظ. وقد سلمنا ان**

سلمنا أن وعظ الفاسق ساقط الجدوى عند من يعرف فسقه ثم قوله: « فاستحي مني » لا يدل على تحريم وعظ الغير، بل معناه استحي مني فلا تترك الأهم وتشتغل بالمهم كما يقال: احفظ أباك ثم جارك وإلاَّ فاستحي.

فإن قيل: فليجز للكافر الذمي أن يحتسب على المسلم إذا رآه يزني لأن قوله لا تزن حق في نفسه، فمحال أن يكون حراماً عليه، بل ينبغي أن يكون مباحاً أو واجباً؟

قلنا: الكافر إن منع المسلم بفعله فهو تسلط عليه فيمنع من حيث أنه تسلط وما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً، وأما مجرد قوله: « لا تزن » فليس بمحرم عليه من حيث أنه نهي عن الزنا ولكن من حيث أنه إظهار دالة الاحتكام على المسلم وفيه إذلال للمتحكم عليه. والفاسق يستحق الإذلال، ولكن لا من الكافر الذي هو أولى بالذل منه، فهذا وجه منعنا إياه من الحسبة وإلا فلسنا نقول: إن الكافر يعاقب بسبب قوله لا تزن من حيث أنه نهي، بل نقول: إنه إذا لم يقل لا تزن يعاقب عليه إن رأينا خطاب الكافر بفروع الدين وفيه نظر استوفيناه في الفقهيات ولا يليق بغرضنا الآن.

الشرط الرابع: كونه مأذوناً من جهة الإمام والوالي، فقد شرط قوم هذا الشرط

وعظ الفاسق ساقط الجدوى عند من يعرف فسقه، ثم قوله فاستحي مني لا يدل على تحريم وعظ الغير بل معناه استحي مني فلا تترك الأهم وتشتغل بالمهم، كما يقال: احفظ أباك ثم جارك وإلا فاستحي) فحفظ أبيه هو الأهم وحفظ الجار هو المهم.

(فإن قيل فليجز للكافر الذمي أن يحتسب على المسلم إذ رآه يزني لأن قوله: لا تزنِ حق في نفسه فمحال أن يكون حراماً بل ينبغي أن يكون مباحاً أو واجباً؟)

(قلنا) في الجواب عنه: **(الكافر إن منع المسلم بفعله فهو تسليط عليه فيمنعه من حيث أنه تسليط عليه وما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً)** أي بالتسلط عليه، **(وأما مجرد قوله: « لا تزن »)** أيها المسلم **(فليس بمحرم عليه من حيث أنه نهي عن الزنا، ولكن من حيث أنه إظهار دالة الاحتكام على المسلم وفيه إذلال للمحتكم عليه والفاسق يستحق الإذلال، ولكن لا من الكافر الذي هو أولى بالذل منه)** لكفره. **(فهذا وجه منعنا إياه من الحسبة وإلاَّ فلسنا نقول: إن الكافر يعاقب بسبب قوله « لا تزن »)** يا مسلم **(من حيث أنه نهي، بل نقول: إذا لم يقل لا تزن يعاقب إن رأينا خطاب الكَفار بفروع الدين)** وهي مسألة مشهورة في الأصول، وقد أشرنا إليها في كتاب « الحلال والحرام ». **(وفيه نظر استوفيناه في الفقهيات)** أي الكتب المصنفة في الفقه **(ولا يليق)** تطويله **(بغرضنا الآن)**.

(الشرط الرابع: كونه مأذوناً من جهة الإمام والوالي) من طرفه، **(فقد شرط قوم هذا**

ولم يثبتوا للآحاد من الرعية الحسبة، وهذا الاشتراط فاسد فإن الآيات والأخبار التي أوردناها تدل على أن كل من رأى منكراً فسكت عليه عصى إذ يجب نهيه أينما رآه وكيفما رآه على العموم، فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له، والعجب أن الروافض زادوا على هذا فقالوا: لا يجوز الأمر بالمعروف ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم. وهؤلاء أخس رتبة من أن يكلموا، بل جوابهم أن يقال لهم: إذا جاؤوا إلى القضاة طالبين لحقوقهم في دمائهم وأموالهم إن نصرتكم أمر بالمعروف واستخراج حقوقكم من أيدي من ظلمكم نهي عن المنكر وطلبكم لحقكم من جملة المعروف، وما هذا زمان النهي عن الظلم وطلب الحقوق، لأن الإمام الحق بعد لم يخرج.

فإن قيل: في الأمر بالمعروف إثبات سلطنة وولاية واحتكام على المحكوم عليه، ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقاً فينبغي أن لا يثبت لآحاد الرعية إلا بتفويض من الوالي وصاحب الأمر؟ فنقول: أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة وعز الاحتكام، والكافر ذليل فلا يستحق أن ينال عز التحكم على المسلم، وأما آحاد المسلمين

الشرط ولم يثبتوا للآحاد من الرعية الحسبة، وهذا الاشتراط فاسد لأن الآيات القرآنية والاخبار) النبوية (**التي رويناها**) منها ما تقدم ومنها ما سيأتي (**تدل**) بظاهرها (**على أن كل من رأى منكراً فسكت عنه عصى الله عز وجل أينما رآه وكيفما رآه على**) وجه (**العموم**) والشمول، (**فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام**) له (**تحكم لا أصل له، والعجب أن**) طائفة (**الروافض**) قد (**زادوا على هذا فقالوا: لا يجوز الأمر بالمعروف ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم**) ويعنون به المهدي المنتظر وقد شرطوا العصمة للأئمة الاثني عشر، وجعلوا إجماع آل البيت حجة كما هو مذكور في كتب الأصول في بحث الإجماع. (**وهؤلاء أخس رتبة من أن يكلموا**) أي يخاطبوا (**بل جوابهم أن يقال لهم: إذا جاؤوا إلى القضاة طالبين لحقوقهم في دمائهم وأموالهم: أن نصرتكم أمر بالمعروف واستخراج حقوقكم من أيدي من ظلمكم نهي عن المنكر، وطلبكم لحقكم من جلة المعروف، وما هذا زمان النهي عن الظلم وطلب الحقوق لأن الإمام الحق بعد لم يخرج**) وأنتم تنتظرونه ما صبروا حتى يخرج.

(**فإن قيل: الأمر بالمعروف إثبات سلطنة وولاية واحتكام على المحكوم عليه، ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقاً فينبغي أن لا يثبت لأحد الرعية إلا بتفويض من الوالي وصاحب الأمر**) وهو المطلوب، (**فنقول**) في الجواب: (**أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة وعز الاحتكام، والكافر ذليل فلا يستحق أن ينال عز التحكم على المسلم،**

فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة وما فيه من عز السلطنة والاحتكام لا يحوج إلى تفويض كعز التعليم والتعريف إذ لا خلاف في أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل ومقدم على المنكر بجهله لا يحتاج إلى إذن الوالي وفيه عز الإرشاد وعلى المعرف ذل التجهيل، وذلك يكفي فيه مجرد الدين وكذلك النهي.

وشرح القول في هذا أن الحسبة لها خمس مراتب كما سيأتي.

أولها: التعريف.

والثاني: الوعظ بالكلام اللطيف.

والثالث: السب والتعنيف. ولست أعني بالسب الفحش بل أن يقول يا جاهل يا أحمق ألا تخاف الله وما يجري هذا المجرى.

والرابع: المنع بالقهر بطريق المباشرة ككسر الملاهي وإراقة الخمر واختطاف الثوب الحرير من لابسه واستلاب الثوب المغصوب منه ورده على صاحبه.

والخامس: التخويف والتهديد بالضرب ومباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه

وأما آحاد المسلمين **فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة وما فيه من عز السلطنة والاحتكام لا يحوج إلى تفويض)** من والٍ **(كعز التعليم والتعريف إذ لا خلاف في أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل)** عن المنكر **(ومقدم على المنكر بجهله لا يحتاج إلى إذن الوالي، وفيه عز الإرشاد وعلى المعرف ذل التجهيل، وذلك يكفي فيه مجرد الدين، فكذلك النهي)** يقاس عليه.

(وشرح القول في هذا أن فعل الحسبة له خمس مراتب كما سيأتي بيانه).

(الأول: التعريف) بأن يعرف من كان جاهلاً.

(والثانية: الوعظ) والنصح **(بالكلام اللطيف)** اللين.

(والثالثة: السب والتعنيف ولست أعني بالسب الفحش) في القول **(بل)** يكفيه **(أن يقول)** له **(يا جاهل يا أحمق)** يا بليد **(ألا تخاف من الله عز وجل وما يجري هذا المجرى)**.

(والرابعة: المنع بالقهر بطريق المباشرة) بالفعل **(ككسر)** آلات **(الملاهي واراقة الخمر)** على الأرض **(واختطاف الثوب الحرير من لابسه)** وإزالته عنه **(واستلاب الشيء المغصوب منه ورده على صاحبه)**.

(والخامسة: التخويف) والتحذير **(والتهديد بالضرب)** بأن يقول: لأضربنك أو لأوجعنك

كالمواظب على الغيبة والقذف، فإن سلب لسانه غير ممكن، ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب، وهذا قد يحوج إلى استعانة وجمع أعوان من الجانبين ويجر ذلك إلى قتال وسائر المراتب، لا يخفى وجه استغنائها عن إذن الإمام، إلا المرتبة الخامسة فإن فيها نظراً ـ سيأتي ـ أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الإمام، وأما التجهيل والتحميق والنسبة إلى الفسق وقلة الخوف من الله وما يجري مجراه فهو كلام صدق والصدق مستحق، بل أفضل الدرجات كلمة حق عند إمام جائر كما ورد في الحديث، فإذا جاز الحكم على الإمام على مراغمته فكيف يحتاج إلى إذنه، وكذلك كسر الملاهي وإراقة الخمور، فإنه تعاطي ما يعرف كونه حقاً من غير اجتهاد فلم يفتقر إلى الإمام. وأما جمع الأعوان وشهر الأسلحة فذلك قد يجر إلى فتنة عامة ففيه نظر ـ سيأتي ـ واستمرار عادات السلف على الحسبة على الوفاة قاطع بإجماعهم على الاستغناء عن التفويض، بل كل من أمر بمعروف فإن كان الوالي راضياً به فذاك، وإن كان ساخطاً

ضرباً (**أو بمباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه**) من المنكر (**كالمواظب على الغيبة والقذف**) في المحصنات، (**فإن سلت**) أي نزع وفي بعض النسخ: سلب بالباء الموحدة (**لسانه غير ممكن ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب وهذا قد يحوج إلى استعانة**) بالغير (**وجمع أعوان من الجانبين وينجر إلى**) خصام و(**قتال وسائر المراتب لا يخفى وجه استغنائها عن اذن الإمام إلا المرتبة الخامسة**) المذكورة، (**فإن فيها نظراً سيأتي**) بيانه. (**أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الإمام**) لما تقدم بيانه. (**وأما التجهيل والتحميق والنسبة إلى الفسق وقلة الخوف**) والمبالاة (**من الله تعالى وما يجري ذلك فهو كلام صدق، والصدق مستحق بل أفضل الدرجات كلمة حق عند إمام جائر. كما ورد في الحديث**) يشير إلى ما رواه أبو سعيد الخدري مرفوعاً: « أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر » أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه. وقال الترمذي: حديث حسن قاله العراقي:

قالت: وقد رواه كذلك أحمد وابن ماجه أيضاً، والطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب من حديث أبي أمامة، ورواه أحمد أيضاً والنسائي والبيهقي أيضاً من حديث طارق بن شهاب.

(**فإذا جاز الحكم على الإمام على مراغمته**) أي رغماً على أنفه، (**فكيف يحتاج إلى اذنه**) وتفويضه؟ (**وكذلك كسر**) آلات (**الملاهي وإراقة الخمور مما يعرف كونه حقاً من غير اجتهاد فلم يفتقر إلى الإمام**) أي إذنه. (**فأما جمع الأعوان وشهر الأسلحة فذلك قد ينجر إلى فتنة عامة ففيه نظر سيأتي**) بيانه (**واستمرار عادات السلف على الحسبة على الولاة**) والأئمة (**قاطع بإجماعهم على الاستغناء عن التفويض**) والإذن، (**بل كل من أمر بمعروف فإن كان الوالي راضياً به فذاك، وإن كان ساخطاً له فسخطه له منكر يجب الإنكار عليه،**)

له فسخطه له منكر يجب الإنكار عليه، فكيف يحتاج إلى إذنه في الإنكار عليه، ويدل على ذلك عادة السلف في الإنكار على الأئمة.

كما روي أن مروان بن الحكم خطب قبل صلاة العيد فقال له رجل: إنما الخطبة بعد الصلاة. فقال له مروان: ترك ذلك يا فلان. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه. قال لنا رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فلينكره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» فلقد كانوا فهموا من هذه العمومات دخول السلاطين تحتها فكيف يحتاج إلى إذنهم؟ وروي أن المهدي لما قدم مكة لبث بها ما شاء الله فلما أخذ في الطواف نحى الناس عن البيت فوثب عبدالله بن مرزوق فلببه بردائه ثم هزه وقال له: انظر ما تصنع من جعلك بهذا البيت أحق ممن أتاه من البعد حتى إذا صار عنده حلت بينه وبينه؟ وقد قال الله تعالى: ﴿سواء العاكف فيه والباد﴾ [الحج: ٢٥] من جعل لك هذا؟ فنظر في وجهه وكان يعرفه لأنه من مواليهم فقال: أعبدالله بن مرزوق؟ قال: نعم، فأخذ فجيء به إلى بغداد فكره أن يعاقبه عقوبة يشنع بها عليه في

فكيف يحتاج إلى إذنه في الإنكار عليه، ويدل على ذلك عادة السلف في الإنكار على الأئمة) في عصرهم.

(**كما روي أن مروان بن الحكم**) بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي القرشي رابع خلفائهم، قام بالأمر سنة أربع وستين، فبقي أربعة أشهر ومات، ثم تولى بعده عبد الله بن الزبير بمكة (**خطب قبل صلاة العيد، فقال له رجل: إنما الخطبة بعد الصلاة. فقال مروان: ترك ذلك يا أبا فلان، فقال أبو سعيد**) الخدري رضي الله عنه وكان حاضراً هناك: (**أما هذا**) الرجل (**فقد قضى ما عليه**) من الحق. (**قال لنا رسول الله ﷺ: «من رأى منكراً فلينكره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»**) رواه الطيالسي وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان وقد تقدم قريباً، (**فلقد كانوا فهموا من هذه العمومات دخول السلاطين تحته، فكيف يحتاج إلى إذنهم؟ وروي أن المهدي**) محمد بن عبدالله بن علي بن عبدالله بن عباس (**لما قدم مكة**) في أيام خلافته (**لبث ما شاء الله فلما أخذ في الطواف نحى الناس**) أي طردهم (**عن البيت، فوثب عبدالله بن مرزوق**) وفي بعض النسخ مسروق وهو من موالي بني العباس (**فلببه بردائه**) أي جعله في عنقه، (**ثم**) جمعه و(**هزه وقال له: انظر ما تصنع من جعلك بهذا البيت أحق ممن أتاه من البعد**) أو القرب؟ قال الله تعالى: ﴿سواء العاكف فيه والباد﴾ (**حتى إذا صار عنده حلت بينه وبينه ومن جعل لك هذا؟ فنظر**) المهدي (**في وجهه وكان يعرفه لأنه من مواليهم، فقال: أعبدالله بن مرزوق؟ قال: نعم فأخذ**) في الحال (**فجيء به الى بغداد**

العامة فجعله في اصطبل الدواب ليسوس الدواب وضموا إليه فرساً عضوضاً سيء الخلق ليعقره الفرس فلين الله تعالى له الفرس قال: ثم صيروه إلى بيت وأغلق عليه، وأخذ المهدي المفتاح عنده، فإذا هو قد خرج بعد ثلاث إلى البستان يأكل البقل فأوذن به المهدي فقال له: من أخرجك؟ فقال: الذي حبسني فضج المهدي وصاح وقال: ما تخاف أن أقتلك؟ فرفع عبدالله إليه رأسه يضحك وهو يقول: لو كنت تملك حياة أو موتاً فما زال محبوساً حتى مات المهدي ثم خلوا عنه فرجع إلى مكة. قال: وكان قد جعل على نفسه نذرا إن خلصه الله من أيديهم أن ينحر مائة بدنة فكان يعمل في ذلك حتى نحرها.

وروي عن حبان بن عبد الله قال: تنزه هارون الرشيد بالدوين ومعه رجل من بني هاشم وهو سليمان بن أبي جعفر فقال له هارون: قد كانت لك جارية تغني فتحسن فجئنا بها قال: فجاءت فغنت فلم يحمد غناءها، فقال لها: ما شأنك؟ فقالت: ليس هذا عودي، فقال للخادم: جئنا بعودها. قال: فجاء بالعود فوافق شيخاً يلقط النوى فقال:

فكره أن يعاقبه عقوبة يشنع بها عليه في العامة) فتنكره قلوبهم، **(فجعله في اصطبل الدواب ليسوس الدواب)** ويخدمها، **(وضموا إليه فرساً عضوضاً)** تعض من قربها **(سيء الخلق ليعقره الفرس)** فيكفي المؤونة، **(فلين الله له الفرس المذكور)** أي ذلله له. **(قال: ثم صيره إلى بيت وأخذ المهدي المفتاح عنده فإذا هو قد خرج بعد ثلاث إلى البستان يأكل البقل فأوذن به)** أي أعلم به **(المهدي فقال: من أخرجك؟ فقال: الذي حبسني. قال: فضج المهدي وصاح وقال: ما أخاف شيئاً إلا أن أقتلك)** كذا في بعض النسخ، وفي أخرى بحذف: «إلا» وفي بعضها: وقال اما تخاف أن أقتلك. **(فرفع عبد الله إليه رأسه يضحك وهو يقول: لو كنت تملك حياة أو موتاً)** أي لكنت تفعل ذلك، **(فما زال محبوساً حتى مات المهدي ثم خلوا عنه)** أي تركوه، **(فرجع إلى مكة قال: وكان قد جعل على نفسه نذراً إن خلصه الله من أيديهم أن ينحر مائة بدنة)** أي ناقة، **(فكان يعمل في ذلك حتى نحرها)** ووفى بنذره أخرجه ابن أبي الدنيا في أخبار الخلفاء.

(وروي عن حبان بن عبد الله) هكذا في النسخ بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة المشددة، وفي بعضها بفتح الحاء وتشديد التحتية. قال الذهبي في الديوان: حيان بن عبد الله أبو حبلة الدارمي قال الفلاس: كذاب **(قال: تنزه هارون الرشيد بالدوين)** كأمير اسم موضع منتزه بالعراق وفي نسخة بغير نون، وفي أخرى بالدومتين مثنى دومة، **(ومعه رجل من بني هاشم وهو سليمان بن أبي جعفر)** يكنى أبا أيوب وهو في النسب عم هارون **(فقال)** له **(هارون: قد كانت لك جارية تغني فتحسن فجئنا بها. قال: فجاءت فغنت فلم يحمد غناءها. فقال: ما شأنك؟ فقالت: ليس هذا عودي. فقال للخادم: جئنا بعودها. قال: فجاء بالعود**

الطريق يا شيخ، فرفع الشيخ رأسه فرأى العود فأخذه من الخادم فضرب به الأرض فأخذه الخادم وذهب به إلى صاحب الربع فقال: احتفظ بهذا فإنه طلبة أمير المؤمنين. فقال له صاحب الربع: ليس ببغداد أعبد من هذا، فكيف يكون طلبة أمير المؤمنين، فقال له: اسمع ما أقول لك، ثم دخل على هارون فقال: إني مررت على شيخ يلقط النوى فقلت له الطريق فرفع رأسه فرأى العود، فأخذه فضرب به الأرض فكسره فاستشاط هارون وغضب واحمرت عيناه فقال له سليمان بن أبي جعفر: ما هذا الغضب يا أمير المؤمنين؟ ابعث إلى صاحب الربع يضرب عنقه ويرمى به في الدجلة. فقال: لا. ولكن نبعث إليه ونناظره أوّلاً فجاء الرسول فقال: أجب أمير المؤمنين. فقال: نعم. قال: اركب. قال: لا. فجاء يمشي حتى وقف على باب القصر، فقيل لهارون: قد جاء الشيخ. فقال للندماء: أي شيء ترون نرفع ما قدامنا من المنكر حتى يدخل هذا الشيخ أو نقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر؟ فقالوا له: نقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر أصلح، فقاموا إلى مجلس ليس فيه منكر ثم أمر بالشيخ فأدخل وفي كمه الكيس الذي فيه النوى، فقال له الخادم: أخرج هذا من كمك وادخل على أمير المؤمنين. فقال: من هذا عشائي الليلة، قال: نحن نعشيك. قال: لا حاجة لي في عشائكم. فقال هارون للخادم:

فوافق) الخادم **(شيخاً يلقط النوى)** من الأرض، **(فقال)** الخادم: **(الطريق يا شيخ)** أي نح عن الطريق، **(فرفع الشيخ رأسه فرأى العود فأخذه فضرب به الأرض)** فانكسر، **(فأخذه الخادم فذهب به إلى صاحب الربع)** أي المنزل، **(فقال: احتفظ بهذا فإنه طلبة أمير المؤمنين)** أي مطلوبه، **(فقال له صاحب الربع: ليس ببغداد أعبد من هذا فكيف يكون طلبة أمير المؤمنين؟ فقال له: هو ما أقول لك، فدخل على هارون فقال: إني مررت على شيخ يلقط النوى فقلت له: الطريق فرفع رأسه فرأى العود فضرب به الأرض، فاستشاط هارون وغضب واحمرت عيناه فقال له سليمان بن أبي جعفر: ما هذا الغضب يا أمير المؤمنين؟ ابعث إلى صاحب الربع يضرب عنقه ويرمى به في الدجلة. فقال: لا ولكن نبعث إليه نناظره أولاً)** أي فإن رأيناه على الحق لم نقتله، **(فجاء الرسول فقال: أجب أمير المؤمنين. فقال: نعم. قال: اركب قال: لا فجاء يمشي حتى وقف على باب القصر، فقيل لهارون قد جاء الشيخ. فقال للندماء أي شيء ترون نرفع ما قدّامنا من المنكر حتى يدخل الشيخ أو نقوم إلى مجلس ليس فيه منكر؟ فقالوا: بل نقوم إلى مجلس ليس فيه منكر أصلح، فقاموا إلى مجلس آخر ثم أمر بالشيخ فأدخل وفي كمه الكيس الذي فيه النوى فقال له الخادم أخرج هذا وادخل على أمير المؤمنين. قال: من هذا عشائي الليلة إن شاء الله تعالى. قال: نحن نعشيك. قال لا حاجة لي في عشائك. فقال هارون له: أي شيء تريد منه؟**

أي شيء تريد منه؟ قال: في كمه نوى قلت له اطرحه وادخل على أمير المؤمنين. فقال: دعه لا يطرحه، قال: فدخل وسلم وجلس فقال له هارون: يا شيخ ما حملك على ما صنعت؟ قال: وأي شيء صنعت؟ وجعل هارون يستحي أن يقول كسرت عودي، فلما أكثر عليه قال: إني سمعت أباك وأجدادك يقرأون هذه الآية على المنبر: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي﴾ [النحل: ٩٠]، وأنا رأيت منكراً فغيرته. فقال: فغيره فوالله ما قال إلا هذا، فلما خرج أعطى الخليفة رجلاً بدرة وقال: اتبع الشيخ فإن رأيته يقول قلت لأمير المؤمنين وقال لي فلا تعطه شيئاً وإن رأيته لا يكلم أحداً فأعطه البدرة، فلما خرج من القصر إذ هو بنواة في الأرض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم أحداً فقال له: يقول لك أمير المؤمنين خذ هذه البدرة. فقال: قل لأمير المؤمنين يردها من حيث أخذها، ويروى أنه أقبل بعد فراغه من كلامه على النواة التي يعالج قلعها من الأرض. وهو يقول:

أرى الدنيا لمن هي في يديه … هموماً كلما كثرت لديهِ
تهين المكرمين لها بصغر … وتكرم كل من هانت عليهِ

قال: في كمه نوى قلت له اطرحه وادخل على أمير المؤمنين. فقال: دعه لا يطرحه. قال: فدخل فسلم وجلس، فقال له هارون يا شيخ ما حملك على ما صنعت؟ قال: وأي شيء صنعت وجعل هارون يستحي أن يقول: كسرت عودي) أي استحياء من إضافة العود إليه، وكان يمكنه أن يقول لأي شيء كسرت عود امرأة أو عود فلانة أو عود جماعة، (**فلما أكثر عليه. قال: إني سمعت أباك وأجدادك يقرأون هذه الآية على المنبر: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي﴾ ورأيت منكراً فغيرته. قال: فغيره فوالله ما قال إلا هذا**) لأنه غلبت عليه هيبة الحق فلم ينطق إلا بخير، وهذه كرامة للشيخ المذكور وأمر بخروجه، (**فلما خرج أعطى لرجل بدرة**) أي صرة فيها دراهم (**فقال: اتبع الشيخ فإن رأيته يقول قلت لأمير المؤمنين**) كذا (**وقال لي**) كذا فلا تعطه شيئاً وإن رأيته يكلم أحداً فاعطه البدرة، فلما خرج من القصر إذا هو بنواة في الأرض قد غاصت فجعل يعالجها) حتى أخرجها، (**ولم يكلم أحداً فقال له: يقول لك أمير المؤمنين خذ هذه البدرة. قال: قل لأمير المؤمنين يردها من حيث أخذها. ويروى**) في هذه القصة (**أنه أقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعها من الأرض وهو يقول:**

أرى الدنيا لمن هي في يديه … هموماً كلما كثرت لديهِ
تهين المكرمين لها بصغر … وتكرم كل من هانت عليهِ

إذا استغنيت عن شيء فدعه وخذ ما أنت محتاج إليهِ

وعن سفيان الثوري رحمه الله قال: حج المهدي في سنة ست وستين ومائة فرأيته يرمي جمرة العقبة والناس يخبطون يميناً وشمالاً بالسياط فوقفت فقلت: يا حسن الوجه حدثنا أيمن عن وائل عن قدامة بن عبدالله الكلابي قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر على جمل لا ضرب ولا طرد ولا جلد ولا إليك إليك وها أنت يخبط الناس

إذا استغنيت عن شيء فدعه وخذ ما أنت محتاج إليهِ)

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا محمد بن عمران، حدثنا أبو حاتم عن عمرو بن خالد: سمعت مسلم بن ميمون الخواص يقول:

أرى الدنيا لمن هي في يديه عذاباً كلما كثرت لديه
تهين المكرمين لها بصغر وتكرم كل من هانت عليه
فدع عنك الفضول تعش حميداً وخذ ما كنت محتاجاً إليه

(وعن سفيان) بن سعيد **(الثوري رحمه الله تعالى قال: حج المهدي)** محمد بن أبي جعفر المنصور العباسي **(في سنة ست وستين ومائة)** من الهجرة. قال العراقي: هذا ليس بصحيح، فإن الثوري توفي سنة إحدى وستين اهـ.

قلت: وهو كما قال ففي طبقات ابن سعد: واجتمعوا على أنه أي سفيان توفي بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة.

(فرأيته يرمي جمرة العقبة والناس يخبطون) أي يضربون **(يميناً وشمالاً بالسياط)** ليتسع المحل ويتمكن من الرمي، **(فوقفت وقلت: يا حسن الوجه حدثنا أيمن بن نابل)** (١) الحبشي أبو عمران المكي نزيل عسقلان مولى أبي بكر الصديق. قال الفضل بن موسى: قال لي سفيان الثوري: يا فضل هل لك في لقاء أبي عمران؟ فإنه ثقة فلقيته، فإذا حبشي طوال ذو مشافر مكفوف. وقال ابن معين: شيخ ثقة. وقال عباس الدوري: كان شيخاً عابداً فاضلاً يحدث عنه بزهد وفضل. وقال النسائي: لا بأس به. وقال يعقوب بن شيبة: صدوق إلى الضعف ما هو. وقال الدارقطني: ليس بالقوي خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد، وخالفه الليث بن سعد وعمرو بن الحرث، وزكريا بن خالد عن أبي الزبير. وقال ابن عدي: وأرجو أن أحاديثه لا بأس بها صالحة، روى له البخاري متابعة والترمذي والنسائي وابن ماجه **(عن قدامة بن عبد الله)** بن عمار بن معاوية العامري **(الكلابي)** يكنى أبا عبد الله صحابي شهد حجة الوداع. وله رواية قليلة، وكان بنجد روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه **(قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر على جمل لا ضرب ولا طرد ولا جلد ولا إليك إليك)** قال العراقي: رواه الترمذي وقال: حسن صحيح والنسائي وابن ماجه اهـ.

---

(١) في كتاب الإحياء: « حدثنا أيمن عن وائل » بدلاً من « أيمن بن نابل ».

بين يديك يميناً وشمالاً . فقال لرجل: من هذا ؟ قال: سفيان الثوري . فقال: يا سفيان لو كان المنصور ما احتملك على هذا ؟ فقال: لو أخبرك المنصور بما لقي لقصرت عما أنت فيه . قال: فقيل له إنه قال لك يا حسن الوجه ولم يقل لك يا أمير المؤمنين. فقال: اطلبوه فطلب سفيان فاختفى، وقد روي عن المأمون أنه بلغه أن رجلاً محتسباً يمشي في الناس

(وها أنت يخبط الناس بين يديك يميناً وشمالاً فقال) المهدي **(لرجل: من هذا ؟ فقال:)** هو **(سفيان الثوري، فقال لسفيان:لو كان المنصور)** يعني أباه أبا جعفر حياً **(ما احتملك على هذا . فقلت: لو أخبرك المنصور بما لقي)** من الله **(لأقصرت عما أنت فيه . قال: فقيل له إنه قال لك: يا حسن الوجه، ولم يقل لك يا أمير المؤمنين، فقال: اطلبوه فطلب سفيان فاختفى)** هكذا أورد المصنف هذه القصة تبعاً لغيره، وقد عرفت أن سفيان توفي قبل هذه المدة بخمس سنوات، ولكن ثبت أنه اختفى من المهدي حين طلبه، وأنه كان ذلك بسبب أمره بالمعروف عليه، فقد أخرج أبو نعيم في الحلية بسنده إلى الحسن بن شجاع قال: قال أبو نعيم قدم المهدي مكة وسفيان الثوري بها فدعاه فقال له سفيان: احذر هذا كاتباً كان بجنبه قال: وقال له سفيان اتق الله واعلم أن عمر بن الخطاب حج فانفق ستة عشر ديناراً قال: وحدثه بحديث أيمن فقال: حدثني أبو عمران ولم يذكر أيمن، فقيل: كيف لم يذكر أيمن قال: لعله يدعي فيفزع الرجل، قلت: فبان بهذا أن للقصة المذكورة أصلاً، وإنما الغلط جاء من التاريخ وكانت تولية المهدي سنة ثمان وخمسين، فلعل حقه سنة ستين فتأمل ذلك .

وأخرج أبو نعيم أيضاً من طريق سفيان بن عيينة قال: قال سفيان الثوري دخلت على المهدي فرأيت ما قد هيأه للحج. فقلت: ما هذا ؟ حج عمر بن الخطاب فانفق ستة عشر ديناراً . ومن طريق الفريابي عن سفيان الثوري قال: دخلت على المهدي فقلت بلغني أن عمر بن الخطاب أنفق في حجه اثني عشر ديناراً ، وأنت فيما أنت فيه مغضب. وقال: تريد أن أكون في مثل الذي أنت فيه؟ قال: قلت فإن لم تكن في مثل الذي أنا فيه ففي دون ما أنت فيه. ومن طريق أبي أحمد الزبيري قال: كنت بمسجد الخيف مع سفيان الثوري والمنادي ينادي: من جاء بسفيان فله عشرة آلاف. ومن طريق ابن مهدي عن سفيان قال طلبت أيام المهدي فهربت فأتيت اليمن فكنت أنزل في حي ثم ذكر باقي القصة. ومن طريق محمد بن مسعود عن سفيان قال: أدخلت على المهدي بمنى فلما سلمت عليه بالإمرة قال لي: أيها الرجل طلبناك فاعجزتنا والحمد لله الذي جاء بك فارفع إلينا حاجتك، فقلت: قد ملأت الأرض ظلماً وجوراً فاتق الله، وليكن منك في ذلك غير. قال: فطأطأ رأسه ثم رفعه وقال: ارفع إلينا حاجتك. قال: قلت أبناء المهاجرين ومن معهم بإحسان بالباب، فاتق الله وتوصل إليهم حقوقهم قال: فطأطأ رأسه، فقال: أيها الرجل ارفع إلينا حاجتك. قلت: وما أرفع حدثني إسماعيل بن أبي خالد قال: حج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لخازنه كم أنفقت؟ قال: بضعة عشر ديناراً وأرى ههنا أموراً لا تطيقها الجبال.

يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ولم يكن مأموراً من عنده بذلك فأمر بأن يدخل عليه، فلما صار بين يديه قال له: إنه بلغني انك رأيت نفسك أهلاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير أن نأمرك، وكان المأمون جالساً على كرسي ينظر في كتاب أو قصة فأغفله فوقع منه فصار تحت قدمه من حيث لم يشعر به فقال له المحتسب: ارفع قدمك عن أسماء الله تعالى ثم قل ما شئت، فلم يفهم المأمون مراده. فقال: ماذا تقول؟ حتى أعاده ثلاثاً فلم يفهم، فقال: أما رفعت أو أذنت لي حتى أرفع، فنظر المأمون تحت قدمه فرأى الكتاب فأخذه وقبّله وخجل ثم عاد وقال: لم تأمر بالمعروف وقد جعل الله ذلك إلينا - أهل البيت - ونحن الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾ [الحج: ٤١] فقال: صدقت يا أمير المؤمنين أنت كما وصفت نفسك من السلطان والتمكن غير أنا أعوانك وأولياؤك فيه ولا ينكر ذلك إلا من جهل كتاب الله تعالى وسنّة رسول الله ﷺ. قال الله تعالى: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف﴾ [التوبة: ٧١] الآية. وقال رسول الله ﷺ: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » وقد

(**وقد روي عن المأمون**) عبد الله بن هارون العباسي (**أنه بلغه أن رجلاً محتسباً يمشي في الناس يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ولم يكن مأموراً من عنده بذلك فأمر بأن يدخل عليه فلما صار بين يديه قال له: إنه بلغني أنك رأيت نفسك أهلاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير أن نأمرك، وكان المأمون جالساً على كرسي ينظر في كتاب أو قصة**) رفعت إليه، (**فأغفله**) أي الكتاب الذي كان ينظر فيه (**فوقع منه فصار تحت قدمه من حيث لم يشعر فقال**) ذلك الرجل (**المحتسب: إرفع قدمك عن اسم الله تعالى ثم قل ما شئت**) أن تقول، (**فلم يفهم المأمون مراده**) لكونه كان غافلاً. (**فقال: ماذا تقول؟ حتى أعاده ثلاثاً فلم يفهم**) مراده، (**فقال: أما رفعت**) اسم الله تعالى (**أو أذنت لي حتى أرفع، فنظر المأمون تحت قدمه فرأى الكتاب فأخذه فقبله**) احتراماً له (**وخجل**) من ذلك، (**ثم عاد**) إلى الكلام (**وقال: لـمَ تأمر بالمعروف وقد جعل الله ذلك إلينا أهل البيت ونحن الذين قال الله تعالى فيهم**) في كتابه العزيز: (**الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾ فقال**) الرجل: (**صدقت يا أمير المؤمنين أنت كما وصفت نفسك من السلطان والتمكن**) في الأرض بالخلافة (**غير أنا أعوانك**) أي أنصارك (**وأولياؤك فيه لا ينكر ذلك إلا من جهل كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ. قال الله تعالى**) في كتابه العزيز: (﴿ **والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء** بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ الآية. **وقال رسول الله ﷺ: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً »**) قال

مكنت في الأرض وهذا كتاب الله وسنّة رسوله ، فإن انقدت لهما شكرت لمن أعانك لحرمتها وإن استكبرت عنهما ولم تنقد لما لزمك منهما فإن الذي إليه أمرك وبيده عزك وذلك قد شرط أنه لا يضيع أجر من أحسن عملاً فقل الآن ما شئت ، فأعجب المأمون بكلامه وسرّبه وقال : مثلك يجوز له أن يأمر بالمعروف فامضِ على ما كنت عليه بأمرنا وعن رأينا ، فاستمر الرجل على ذلك . ففي سياق هذه الحكايات بيـان الدليـل على الاستغنـاء عـن الإذن .

فإن قيل : أفتثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد والعبد على المولى والزوجة على الزوج والتلميذ على الأستاذ والرعية على الوالي مطلقاً كما يثبت للوالد على الولد والسيد على العبد والزوج على الزوجة والأستاذ على التلميذ ، والسلطان على الرعية أو بينهما فرق ؟ فاعلم أن الذي نراه انه يثبت أصل الولاية ولكن بينهما فرق في التفصيل ، ولنفرض ذلك في الولد مع الوالد فنقول : قد رتبنا للحسبة خمس مراتب ، وللولد الحسبة بالرتبتين الأوليين وهما التعريف ثم الوعظ والنصح باللطف ، وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد ولا بمباشرة الضرب وهما الرتبتان الأخريان ، وهل له الحسبة بالرتبة الثالثة حيث تؤدي إلى أذى الوالد وسخطه ؟ هذا فيه نظر ، وهو بأن يكسر مثلاً عوده ويريق

العراقي : متفق عليه من حديث أبي موسى ، وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة (**وقد مكنت في الأرض وهذا كتاب الله وسنة نبيه ﷺ فإن انقدت لهما شكرت لمن أعانك**) عليهما (**لحرمتها ، وإن استكبرت عنهما ولم تنقد لما ألزمك منهما فإن الذي إليه أمرك وبيده عزك ، وذلك**) وهو الله جل جلاله (**قد شرط أنه لا يضيع أجر من أحسن عملاً فقل الآن ما شئت ، فأعجب المأمون بكلامه**) ورضي له (**وسرّبه وقال : مثلك يجوز له أن يأمر بالمعروف**) وينهي عن المنكر ، (**فامض على ما كنت عليه بأمرنا وعن رأينا**) وإذننا ، (**فاستمر الرجل على ذلك . ففي سياق هذه الحكـايـات بيـان الدليـل على الاستغنـاء عـن الأذن**) ممن له ولاية أمر .

(**فإن قلت : أفتثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد ، والعبد على السيد ، والزوجة على الزوج ، والتلميذ على الأستاذ ، والرعية على الوالي مطلقاً كما يثبت للوالد على الولد ، والسيد على العبد ، والزوج على الزوجة ، والأستاذ على التلميذ ، والسلطان على الرعية أو بينهما فرق ؟ فاعلم أن الذي نراه أنه يثبت أصل الولاية ، ولكن بينهما فرق في التفصيل ، ولنفرض ذلك في الولد مع الوالد فنقول : قد رتبنا**) فيما سبق (**للحسبة خمس مراتب ، وللولد الحسبة بالرتبتين الأوليين وهو التعريف ثم الوعظ والنصح باللطف**) ولين القول ، (**وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد**) والزجر ، (**ولا بمباشرة الضرب**) بالفعل (**وهما الرتبتان الأخريان ، وهل له الحسبة بالرتبة الخامسة حيث يؤدي إلى أذى الوالد**

خمره ويحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير ويرد إلى الملاك ما يجده في بيته من المال الحرام الذي غصبه أو سرقه أو أخذه عن إدرار رزق من ضريبة المسلمين إذا كان صاحبه معيناً ـ ويبطل الصور المنقوشة على حيطانه والمنقورة في خشب بيته، ويكسر أواني الذهب والفضة، فإن فعله في هذه الأمور ليس يتعلق بذات الأب بخلاف الضرب والسب ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه إلا أن فعل الولد حق وسخط الأب منشؤه حبه للباطل وللحرام. والأظهر في القياس أنه يثبت للولد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك ولا يبعد أن ينظر فيه إلى قبح المنكر وإلى مقدار الأذى والسخط، فإن كان المنكر فاحشاً وسخطه عليه قريباً كإراقة خمر من لا يشتد غضبه فذلك ظاهر، وإن كان المنكر قريباً والسخط شديداً كما لو كانت له آنية من بلور أو زجاج على صورة حيوان وفي كسرها خسران مال كثير، فهذا مما يشتد فيه الغضب وليس تجري هذه المعصية مجرى الخمر وغيره، فهذا كله مجال النظر.

فإن قيل: ومن أين قلتم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والإرهاق إلى ترك الباطل

وسخطه) عليه؟ **(هذا فيه نظر)** ووجه النظر أن رضا الوالد مطلوب على كل حال، **فهل** يقدم على الاحتساب والاحتساب أيضاً مأمور به؟ فهل يقدم عليه، ولو أدى ذلك إلى السخط فصار الأمر ملتبساً ثم بين ما به يتأذى ويسخط؟ فقال: **(وهو بأن يكسر مثلاً عوده)** الذي يضرب به للغناء، **(ويريق خمره ويحل الخيوط من ثيابه المنسوجة من الحرير، ويرد إلى الملاك ما يجده في بيته)** وتحت حوزته **(من المال الحرام الذي غصبه)** من إنسان **(أو سرقة)** من حرز مثله، **(أو أخذه عن إدرار ورزق من ضريبة المسلمين إذا كان صاحبه معيناً)** لا مجهولاً، **(أو يبطل الصور المنقوشة على حيطانه والمنقورة في خشب بيته ويكسر أواني الذهب والفضة فإن فعله في هذه الأمور ليس يتعلق بذات الأب بخلاف الضرب)** باليد **(والسب)** باللسان، **(ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه إلا أن فعل الولد ذلك حق وسخط الأب منشؤه حبه للباطل والحرام والأظهر في القياس أنه يثبت للوالد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك)** وهو أقيس القولين، **(ولا يبعد أن ينظر فيه إلى قبح المنكر وإلى مقدار الأذى والسخط)** فإن كلاً منهما يختلف قلة وكثرة وخفة وثقلاً، **(فإن كان المنكر فاحشاً وسخطه عليه قريباً كاراقة خمر من لا يشتد غضبه فذلك ظاهر، فإن كان المنكر قريباً والسخط شديداً كما لو كانت له آنية من بلور أو زجاج على صورة حيوان وفي كسرها خسران مال كثير، فهذا مما يشتد فيه الغضب وليس تجري هذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذا كله مجال النظر)** أي محل جولان النظر فيه.

(فإن قيل: ومن أين قلتم ليس له) أي للولد **(الحسبة بالتعنيف والضرب والإرهاق إلى**

والأمر بالمعروف في الكتاب والسنّة ورد عاماً من غير تخصيص ؟ وأما النهي عن التأفيف والإيذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات فنقول: قد ورد في حق الأب على الخصوص ما يوجب الاستثناء من العموم إذ لا خلاف في أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه في الزنا حداً ولا له أن يباشر إقامة الحد عليه، بل لا يباشر قتل أبيه الكافر، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص ولم يكن له أن يؤذيه في مقابلته.

وقد ورد في ذلك أخبار وثبت بعضها بالإجماع فإذا لم يجز له إيذاؤه بعقوبة هي حق على جناية سابقة فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هي منع عن جناية مستقبلة متوقعة بل أولى. وهذا الترتيب أيضاً ينبغي أن يجري في العبد والزوجة مع السيد والزوج، فهما قريبان من الولد في لزوم الحق وإن كان ملك اليمين آكد من ملك النكاح، ولكن في الخبر أنه « لو جاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ». وهذا يدل على تأكيد الحق

ترك الباطل والأمر بالمعروف في الكتاب والسنة ورد عاماً) أي بصيغة العموم **(من غير تخصيص)** لشخص دون شخص، **(وأما النهي عن التأفيف والإيذاء)** في قوله تعالى: ﴿ولا تقل لهما أفٍّ﴾ وقوله تعالى: ﴿ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً﴾ [الإسراء: ٢٣] **(فقد ورد وهو)** مسلم لكنه **(خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات)** فلا يقاس ذلك على هذا **(فنقول: قد ورد في حق الأب على الخصوص ما يوجب الاستثناء في العموم إذ لا خلاف)** بين العلماء **(في أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه حداً)** وفي نسخة بالزنا **(ولا أن يباشر إقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل أبيه الكافر، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص ولم يكن له أن يؤذيه في مقابلة)** كل ذلك لهيبة الأب. **(وقد ورد في ذلك أخبار وثبت بعضها بالإجماع)** .قال العراقي لم أجد فيه إلا حديث: « لا يقاد الوالد بالولد » رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عمر قال الترمذي فيه اضطراب اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وابن الجارود والدارقطني وقال: سنده ضعيف ورواه الدارقطني أيضاً في الإفراد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. قال البيهقي في المعرفة: وإسناده صحيح، وروى الحاكم والبيهقي من حديث عمر بلفظ: « لا يقاد مملوك من مالكه ولا ولد من والده ».

(فإذا لم يكن له إيذاؤه بعقوبة هي حق على جناية سابقة فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هي منع جناية مستقبلة متوقعة بل أولى، وهذا الترتيب أيضاً ينبغي أن يجري في العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما قريبان من الوالد في لزوم الحق وإن كان ملك اليمين آكد من ملك النكاح ولكن ورد في الخبر أنه « لو جاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ») تقدم في النكاح. **(وهذا يدل على تأكيد الحق أيضاً)** وحديث عمر الذي تقدم قريباً لا يقاد مملوك من مالكه كذلك صريح في لزوم حق السيد على العبد، **(وأما الرعية مع**

أيضاً. وأما الرعية مع السلطان فالأمر فيها أشد من الولد فليس لها معه إلا التعريف والنصح، فأما الرتبة الثالثة ففيها نظر من حيث أن الهجوم على أخذ الأموال من خزانته وردها إلى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه الحرير وكسر آنية الخمور في بيته يكاد يفضي إلى خرق هيبته وإسقاط حشمته، وذلك محذور ورد النهي عنه، كما ورد النهي عن السكوت على المنكر فقد تعارض فيه أيضاً محذوران والأمر فيه موكول إلى اجتهاد منشؤه النظر في تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه، وذلك مما لا يمكن ضبطه. وأما التلميذ والاستاذ فالأمر فيما بينهما أخف لأن المحترم هو الأستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه فله أن يعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه. وروي أنه سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب على والده؟ فقال: يعظه ما لم يغضب فإن غضب سكت عنه.

السلطان فالأمر فيه أشد من الوالد فليس معه إلا التعريف والنصح) اللطيف، **(فأما الرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث أن الهجوم على أخذ الأموال)** المغصوبة **(من خزائنه وردها إلى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه الحرير وكسر الخمور في بيته يكاد يفضي إلى خرق)** حجاب **(هيبته وإسقاط حشمته)** من أعين الرعية **(وذلك محذور ورد النهي عنه)** وفي ذلك قوله ﷺ «من كانت عنده نصيحة لذي سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذ بيده فليخل به فإن قبلها قبلها وإلاّ كان أدى الذي عليه والذي له». رواه الحاكم في المستدرك من حديث عياض بن غنم الأشعري، وقال: صحيح الإسناد، وتعقب وقد رواه أيضاً الطبراني في الكبير، ورواه البيهقي عن عياض بن غنم، وهشام بن حكيم معاً، ومن ذلك قوله ﷺ «من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله» رواه الترمذي عن أبي بكرة وحسنه، ورواه الطبراني في الكبير بزيادة «ومن أكرم سلطان الله في الأرض أكرمه الله عز وجل». وعند أحمد والبخاري والروياني والبيهقي «من أكرم سلطان الله في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة ومن أهان سلطان الله في الدنيا أهانه الله يوم القيامة». **(كما ورد النهي عن السكوت عن المنكر)** في أخبار تقدم ذكرها، **(فقد تعارض فيه أيضاً محذوران والأمر فيه موكول إلى اجتهاد منشؤه النظر في تفاحش المنكر)** وعدمه، **(ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه وذلك مما لا يمكن ضبطه)** لاختلافه بحسب المواقع والأحوال والأشخاص والأزمان. **(وأما التلميذ والاستاذ، فالأمر فيما بينهما أخف لأن المحترم هو الاستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه، فله أن يعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه)** ليكون عاملاً بعلمه. **(وروي أنه سئل الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(عن الولد كيف يحتسب على والده فقال: يعظه)** بلطف **(ما لم يغضب)** عليه **(فإن غضب سكت عنه)** دفعاً لمحذور المخالفة.

الشرط الخامس: كونه قادراً ولا يخفى أن العاجز ليس عليه حسبة إلا بقلبه إذ كل من أحب الله يكره معاصيه وينكرها. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: جاهدوا الكفار بأيديكم فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفهروا في وجوههم فافعلوا. واعلم أنه لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي بل يلتحق به ما يخاف عليه مكروهاً يناله، فذلك في معنى العجز وكذلك إذا لم يخف مكروهاً، ولكن علم أن إنكاره لا ينفع فليلتفت إلى معنيين، أحدهما عدم إفادة الإنكار امتناعاً، والآخر: خوف مكروه. ويحصل من اعتبار المعنيين أربعة أحوال.

أحدها: أن يجتمع المعنيان بأن يعلم أنه لا ينفع كلامه ويضرب إن تكلم فلا تجب عليه الحسبة بل ربما تحرم في بعض المواضع. نعم يلزمه أن لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج إلا لحاجة مهمة أو واجب، ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة إلا إذا كان يرهق إلى الفساد أو يحمل على مساعدة السلاطين في الظلم والمنكرات؛ فتلزمه الهجرة إن قدر عليها فإن الإكراه لا يكون عذراً في حق من يقدر على الهرب من الإكراه.

(**الشرط الخامس: كونه قادراً**) غير عاجز (**ولا يخفى أن العاجز**) عن الاحتساب (**ليس عليه حسبة إلا بقلبه**) وذلك أضعف المراتب، (**إذ كل من أحب الله فيكره معاصيه وينكرها**) على كل حال، (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**جاهدوا الكفار بأيديكم**) إن استطعتم (**فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفهروا في وجوههم فافعلوا**). والإكفهرار: إظهار صورة الغضب في الوجه. (**واعلم أنه لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي الذي هو عدم القوّة في الظاهر، بل يلتحق ما يخاف عليه مكروهاً يناله في الحال والمآل، فذلك في معنى العجز**) ولو كان قوياً. (**وكذلك إذا لم يخف مكروهاً**) يناله، (**ولكن علم أن إنكاره لا ينفع فليلتفت إلى معنيين أحدهما عدم إفادة الإنكار امتناعاً والآخر مكروهاً يناله ويحصل من اعتبار المعنيين أربعة أحوال**).

(**أحدها: أن يجتمع المعنيان بأن يعلم أنه لا ينفع كلامه**) ولا يؤثر فيهم (**ويضرب**) في الحال (**إن تكلم فلا تجب عليه الحسبة**) حينئذ، (**بل ربما تحرم في بعض المواضع نعم يلزمه أن لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل في بيته حتى لا يشاهد**) ذلك المنكر، (**ولا يخرج إلا لحاجة مهمة**) ضرورية: (**أو**) لأداء (**واجب**) كصلاة جمعة، (**ولا تلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة**) منها رأساً. (**إلا إذا كان يرهق إلى الفساد**) في دينه، (**أو يحمل على مساعدة السلاطين في الظلم والمنكرات فتلزمه الهجرة**) حينئذ (**إن قدر عليها فإن الإكراه لا يكون عذراً في حق من يقدر على الهرب من الإكراه**) فإن القادر على الهروب من الالجاء إلى مكروه ساقط لعذر.

الحالة الثانية: أن ينتفي المعنيان جميعاً بأن يعلم أن المنكر يزول بقوله وفعله ولا يقدر له على مكروه فيجب عليه الإنكار وهذه هي القدرة المطلقة.

الحالة الثالثة: أن يعلم أنه لا يفيد إنكاره لكنه لا يخاف مكروهاً فلا تجب عليه الحسبة لعدم فائدتها، ولكن تستحب لإظهار شعائر الإسلام وتذكير الناس بأمر الدين.

الحالة الرابعة: عكس هذه وهو أن يعلم أنه يصاب بمكروه، ولكن يبطل المنكر بفعله كما يقدر على أن يرمي زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها، ويريق الخمر أو يضرب العود الذي في يده ضربة مختلفة فيكسره في الحال، ويتعطل عليه هذا المنكر ولكن يعلم أنه يرجع إليه فيضرب رأسه، فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل هو مستحب. ويدل عليه الخبر الذي أوردناه في فضل «كلمة حق عند إمام جائر» ولا شك في أن ذلك مظنة الخوف ويدل عليه أيضاً ما روي عن أبي سليمان الداراني رحمه الله تعالى أنه قال: سمعت من بعض الخلفاء كلاماً فأردت أن أنكر عليه وعلمت أني أقتل، ولم يمنعني القتل ولكن كان في ملأ من الناس فخشيت أن يعتريني التزين للخلق فأقتل من غير إخلاص في الفعل.

(الثانية: أن ينتفي المعنيان بأن يعلم أن المنكر يزول بقوله وفعله ولا يقدر له على مكروه فيجب عليه الإنكار) حينئذ، **(وهذه هي القدرة المطلقة)** عن القيود.

(الثالثة: أن يعلم أنه لا يفيد إنكاره لكنه لا يخاف مكروهاً) يناله، **(فلا تجب الحسبة)** في هذه الحالة **(لعدم فائدتها، ولكن يستحب لإظهار شعار الإسلام وتذكير الناس بأمر الدين)**.

(الرابعة: عكس هذه ،وهو أن يعلم أنه يصاب بمكروه، ولكن يبطل المنكر بفعله كمن يقدر على أن يرمي زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها ويريق الخمر أو يضرب العود) للغناء **(الذي في يده ضربة مختطفة فيكسره في الحال ويتعطل عليه هذا المنكر، ولكنه يعلم)** ويتحقق **(أنه يرجع إليه فيضرب رأسه)** أو جسده، **(فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل هو مستحب، ويدل عليه الخبر الذي أوردناه)** آنفاً **(في قول كلمة حق عند إمام جائر)** وإنه أفضل الصدقات، **(ولا يشك في أن ذلك مظنة الخوف)** من الإتلاف، **(ويدل عليه ما روي عن أبي سليمان الداراني)** رحمه الله تعالى **(أنه قال: سمعت من بعض الخلفاء)** يعني من بني أمية **(كلاماً)** فيه موضع الإنكار، **(فأردت أن أنكر)** عليه ذلك **(وعلمت أني أقتل)** إن تكلمت، **(ولكن كان في ملأ من الناس فخشيت أن يعتريني التزين للخلق فأقتل من غير إخلاص في الفعل)** نقله صاحب القوت.

فإن قيل: فما معنى قوله تعالى: ﴿ولا تُلقُوا بأيديكم إلى التَّهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥] قلنا: لا خلاف في أن المسلم الواحد له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل وإن علم أنه يقتل، وهذا ربما يظن أنه مخالف لموجب الآية وليس كذلك، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: ليس التهلكة ذلك، بل ترك النفقة في طاعة الله تعالى أي من لم يفعل ذلك فقد أهلك نفسه. وقال البراء بن عازب: التهلكة هو أن يذنب الذنب ثم يقول لا يتاب عليّ. وقال عبيدة: هو أن يذنب ثم لا يعمل بعده خيراً حتى يهلك. وإذا جاز أن يقاتل الكفار حتى يقتل جاز أيضاً له ذلك في الحسبة، ولكن لو علم أنه لا نكاية لهجومه على الكفار كالأعمى يطرح نفسه على الصف أو العاجز، فذلك حرام وداخل تحت عموم آية التهلكة. وإنما جاز له الإقدام إذا علم أنه يقاتل إلى أن يقتل أو علم أنه يكسر قلوب الكفار بمشاهدتهم

(**فإن قيل فما معنى قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التّهلكة﴾**) أي الهلاك وهذا الذي ذكرته إلقاء إلى الهلاك؟ (**قلنا: لا خلاف في أن المسلم الواحد له أن يهجم على صف الكفار يقاتل، وإن علم أنه يقتل وهذا ربما يظن أنه مخالفة لموجب الآية وليس كذلك، فقد قال ابن عباس**) رضي الله عنهما: (**ليس التهلكة ذلك**) وهو أن يرمي المجاهد نفسه في صف الكفار ويقاتل كما تظنون، (**بل**) المراد به (**ترك النفقة في طاعة الله تعالى أي من لم يفعل ذلك فقد أهلك نفسه**) هكذا هو في سائر النسخ وما أراه إلا تصحيفاً، فإن المروي عن ابن عباس قال: ليس التهلكة أن يقاتل الرجل في سبيل الله ولكن ترك النفقة في سبيل الله. هكذا أخرجه الطبراني وابن جرير وابن المنذر من طريق سعيد بن جبير عنه، وروي مثله عن حذيفة بلفظ: ولكن الامساك عن النفقة في سبيل الله أخرجه سعيد بن منصور، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن المنذر. وأخرجه البخاري وقال: نزلت في النفقة. وأخرجه ابن جرير عن عكرمة قال: نزلت في النفقات في سبيل الله. فقول المصنف ترك النفقة إما غلط من النساخ أو تصحيف فتأمل.

(**وقال البراء بن عازب**) الأنصاري رضي الله عنهما (**هو أن يذنب**) العبد (**الذنب ثم يقول: لا يتاب عليّ**) أي لا تقبل توبتي أخرجه الفريابي، وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والحاكم وصحح بلفظ: هو الرجل يذنب الذنب فيقول لا يغفر الله لي، وروي مثله عن النعمان بن بشير أخرجه ابن مردويه وابن المنذر والطبراني والواحدي بسند صحيح. (**وقال عبيدة**) بن عمرو السلماني المرادي، أبو عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم فقيه ثبت كان شريح إذا أشكل عليه شيء سأله، مات قبل السبعين وهو بفتح العين المهملة وكسر الموحدة (**هو أن يذنب ثم لا يعمل بعده خيراً حتى يهلك**) أخرجه ابن جرير عنه مرسلاً، (**وإذا جاز أن يقاتل الكفار حتى يقتل جاز أيضاً ذلك في الحسبة**) إذ كل منهما جهاد، (**ولكن لو علم أنه لا نكاية لهجومه على الكفار كالأعمى يطرح نفسه على الصف أو العاجز، فذلك حرام داخل تحت عموم آية التهلكة**) فإنه ألقى بيده إلى هلاك نفسه، (**وإنما جاز له الإقدام**) على صفهم (**إذا علم أنه يقاتل إلى أن**)

جرأته واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالاة وحبهم للشهادة في سبيل الله فتنكسر بذلك شوكتهم، فكذلك يجوز للمحتسب بل يستحب له أن يعرض نفسه للضرب والقتل إذا كان لحسبته تأثير في رفع المنكر أو في كسر جاه الفاسق أو في تقوية قلوب أهل الدين، وأما إن رأى فاسقاً متغلباً وعنده سيف وبيده قدح، وعلم أنه لو نكر عليه لشرب القدح وضرب رقبته فهذا مما لا أرى للحسبة فيه وجهاً وهو عين الهلاك، فإن المطلوب أن يؤثر في الدين أثراً ويفديه بنفسه. فأما تعريض النفس للهلاك من غير أثر فلا وجه له بل ينبغي أن يكون حراماً. وإنما يستحب له الإنكار إذا قدر على إبطال المنكر أو ظهر لفعله فائدة، وذلك بشرط أن يقتصر المكروه عليه. فإن علم أنه يضرب معه غيره من أصحابه أو أقاربه أو رفقائه فلا تجوز له الحسبة بل تحرم لأنه عجز عن دفع المنكر إلا بأن يفضي ذلك إلى منكر آخر، وليس ذلك من القدرة في شيء بل لو علم أنه لو احتسب لبطل ذلك المنكر، ولكن كان ذلك سبباً لمنكر آخر يتعاطاه غير المحتسب عليه فلا يحل له الإنكار على الأظهر، لأن المقصود عدم مناكير الشرع مطلقاً لا من زيد أو عمرو، وذلك بأن يكون مثلاً مع الإنسان شراب حلال ـ نجس بسبب وقوع نجاسة

يقتل أو علم انه يكسر) بهجومه (**قلب الكفار لمشاهدتهم جرأته**) وقوّة قلبه (**واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالاة**) بهم (**وحبهم للشهادة في سبيل الله**) تعالى، (**فتنكسر به**) شوكتهم فيكون سبباً لفشلهم ورعبهم، (**فكذلك يجوز للمحتسب**) أن يفعل مثله، (**بل يستحب**) له (**أن يعرض نفسه للضرر أو القتل إذا كان لحسبته تأثير في رفع المنكر**) من أصله، (**أو كسر جاه الفاسق أو تقوية قلوب أهل الدين، فأما إن رأى فاسقاً متغلباً وحده وعنده سيف**) أو خنجر أو سكين (**وبيده قدح**) خمر (**وعلم**) منه (**أنه لو أنكر عليه لشرب القدح وضرب رقبته**) بالسيف أو جرحه بالخنجر أو السكين. (**فهذا مما لا أرى للحسبة فيه وجهاً وهو عين الهلاك، فإن المفهوم أن يؤثر في الدين أثراً يفديه بنفسه، فأما تعريض النفس للهلاك من غير أثر**) ظاهر (**فلا وجه له، بل ينبغي أن يكون حراماً، وإنما يستحب إذا قدر على دفع المنكر أو ظهر لفعله فائدة**) تعود على المسلمين، (**وذلك بشرط أن يقتصر المكروه عليه**) أي على نفسه (**فإن علم أنه يضرب معه من أصحابه أو أقاربه أو رفقائه**) ممن ينتمي إليه بالمحبة، (**فلا يجوز له الحسبة، بل تحرم لأنه عجز عن دفع المنكر إلاّ بأن يفضي إلى منكر آخر وليس ذلك من القدرة في شيء بل لو علم أنه لو احتسب لبطل ذلك المنكر، ولكن كان ذلك سبباً لمنكر آخر يتعاطاه غير المحسب عليه فلا يحل له الإنكار على الأظهر**) من القولين، (**لأن المقصود عدم مناكير الشرع مطلقاً لا من زيد أو عمرو، وذلك بأن يكون مثلاً مع الإنسان شراب حلال نجس بسبب وقوع نجاسة فيه، وعلم**

فيه - وعلم أنه لو أراقه لشرب صاحبه الخمر أو شرب أولاده الخمر لإعوازهم الشراب الحلال فلا معنى لإراقة ذلك. ويحتمل أن يقال إنه يريق ذلك فيكون هو مبطلاً لمنكر. وأما شرب الخمر فهو الملوم فيه والمحتسب غير قادر على منعه من ذلك المنكر، وقد ذهب إلى هذا ذاهبون. وليس ببعيد، فإن هذه مسائل فقهية لا يمكن فيها الحكم إلا بظن، ولا يبعد أن يفرق بين درجات المنكر المغير والمنكر الذي تفضي إليه الحسبة والتغيير، فإنه إذا كان يذبح شاة لغيره ليأكلها وعلم أنه لو منعه من ذلك لذبح إنساناً وأكله فلا معنى لهذه الحسبة. نعم لو كان منعه عن ذبح إنسان أو قطع طرفه يحمله على أخذ ماله فذلك له وجه. فهذه دقائق واقعة في محل الاجتهاد وعلى المحتسب اتباع اجتهاده في ذلك كله ولهذه الدقائق نقول: العامي ينبغي له أن لا يحتسب إلا في الجليات المعلومة كشرب الخمر والزنا وترك الصلاة، فأما ما يعلم كونه معصية بالإضافة إلى ما يطيف به من الأفعال ويفتقر إلى اجتهاد فالعامي إن خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه، وعن هذا يتأكد ظن من لا يثبت ولاية الحسبة إلا بتعيين الوالي، إذ ربما ينتدب لها من ليس أهلاً لها لقصور معرفته أو قصور ديانته فيؤدي ذلك إلى وجوه من الخلل وسيأتي كشف الغطاء عن ذلك إن شاء الله.

أنه لو أراقه لشرب صاحبه الخمر أو شرب أولاده الخمر لإعوازهم الشرب الحلال) أي احتياجهم إليه **(فلا معنى لإراقة ذلك، ويحتمل)** في هذه الحالة **(أن يقال انه يريق ذلك فيكون هو مبطلاً لمنكر. وأما شرب الآخر فهو الملوم فيه والمحتسب غير قادر على منعه عن ذلك المنكر، وقد ذهب إلى هذا ذاهبون وليس ببعيد)** عن المدرك **(فإن هذه مسائل فقهية لا يمكن فيها الحكم إلا بظن ولا يبعد أن يفرق بين درجات المنكر المغير والمنكر الذي تفضي إليه الحسبة والتغيير فإنه إذا كان يذبح شاة لغيره ليأكلها)** وفي نسخة: حتى يأكلها، **(وعلم أنه لو منع منها لذبح إنساناً وأكله فلا معنى لهذه الحسبة نعم لو كان منعه عن ذبح إنسان أو قطع طرفه يحمله على أخذ ماله فذلك وجه)** إذ هو اخف مما لو منعه لذبح انساناً أو قطع طرفه. **(فهذه دقائق)** من المسائل **(واقعة في محل الاجتهاد وعلى المحتسب اتباع اجتهاده في ذلك كله. ولهذه الدقائق نقول للعامي: ينبغي أن لا يحتسب إلا في الجليات المعلومة)** أي الواضحة من المناكر، **(كشرب الخمر والزنا وترك الصلاة فأما ما يعلم كونه معصية بالإضافة إلى ما يطيف به من الأفعال ويفتقر فيه إلى اجتهاد، فالعامي: إن خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه وعن هذا يتأكد ظن من لا يثبت ولاية الحسبة إلا بتعيين الوالي)** لأمور المسلمين، **(إذ ربما ينتدب له من ليس أهلاً له لقصور معرفته)** في العلم **(أو قصور ديانته فيؤدي إلى وجوه)** شتى **(من الخلل، وسيأتي كشف الغطاء عن ذلك)** قريباً.

فإن قيل: وحيث أطلقتم العلم بأن يصيبه مكروه أو أنه لا تفيد حسبته، فلو كان بدل العلم ظن فما حكمه؟ قلنا: الظن الغالب في هذه الأبواب في معنى العلم وإنما يظهر الفرق عند تعارض الظن، والعلم إذ يرجح العلم اليقيني على الظن ويفرق بين العلم والظن في مواضع أخر، وهو أنه يسقط وجوب الحسبة عنه حيث علم قطعاً أنه لا يفيد، فإن كان غالب ظنه أنه لا يفيد ولكن يحتمل أن يفيد وهو مع ذلك لا يتوقع مكروهاً فقد اختلفوا في وجوبه، والأظهر وجوبه إذ لا ضرر فيه وجدواه متوقعة، وعموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقتضي الوجوب بكل حال ونحن إنما نستثني عنه بطريق التخصيص ما إذا علم أنه لا فائدة فيه إما بالإجماع أو بقياس ظاهر وهو أن الأمر ليس يراد لعينه بل للمأمور، فإذا علم اليأس عنه فلا فائدة فيه، فأما إذا لم يكن يأس فينبغي أن لا يسقط الوجوب.

فإن قيل: فالمكروه الذي تتوقع إصابته إن لم يكن متيقناً ولا معلوماً بغالب الظن، ولكن كان مشكوكاً فيه، أو كان غالب ظنه أنه لا يصاب بمكروه ولكن احتمل أن يصاب بمكروه، فهذا الاحتمال هل يسقط الوجوب حتى لا يجب إلا عند اليقين بأنه لا

(**فإن قيل: وحيث أطلقتم العلم**) وفي نسخة القول (**بأن يصيبه مكروه**) من حسبته (**أو أنه لا تفيد حسبته، فلو كان بدل العلم ظن فما حكمه؟ قلنا: الظن الغالب في هذه الأبواب في معنى العلم**) وفي حكمه (**وإنما يظهر الفرق عند تعارض الظن والعلم إذ يرجح العلم اليقيني على الظن**) عند التعارض، (**ويفرق بين العلم والظن في موضع آخر وهو أنه يسقط وجوب الحسبة عنه حيث علم قطعاً أنه لا يفيد فإن كان غالب ظنه أنه لا يفيد، ولكن يحتمل أن يفيد وهو مع ذلك لا يتوقع مكروهاً فقد اختلفوا في وجوبه**) فقيل لا يجب، وقيل: يجب. (**والأظهر**) من القولين (**وجوبه إذ لا ضرر فيه وجدواه متوقع**) أي نفعه لوجود الاحتمال (**وعمومات الأمر بالمعروف**) والنهي عن المنكر في الآيات والأخبار (**تقتضي الوجوب بكل حال، ونحن إنما نستثني عنه بطريق التخصيص. أما إذا علم أنه لا فائدة فيه إما بالاجماع أو بقياس ظاهر وهو أن الأمر**) بالمعروف (**ليس يراد لعينه بل للمأمور، فإذا علم اليأس عنه فلا فائدة فيه، فأما إذا لم يكن يأس فينبغي أن لا يسقط الوجوب**) لاحتمال الجدوى.

(**فإن قيل: فالمكروه الذي تتوقع إصابته إن لم يكن متيقناً معلوماً بغالب الظن، ولكن كان مشكوكاً فيه**) أي في إصابته، (**أو كان غالب ظنه أنه لا يصاب بمكروه ولكن احتمل انه يصاب بمكروه، فهذا الاحتمال هل يسقط الوجوب حتى لا يجب إلا عند اليقين بأنه لا**

يصيبه مكروه أم يجب في كل حال إلا إذا غلب على ظنه أنه يصاب بمكروه؟ قلنا: إن غلب على الظن أنه يصاب لم يجب، وإن غلب أنه لا يصاب وجب، ومجرد التجويز لا يسقط الوجوب، فإن ذلك ممكن في كل حسبة، وإن شك فيه من غير رجحان فهذا محل النظر، فيحتمل أن يقال الأصل الوجوب بحكم العمومات وإنما يسقط بمكروه، والمكروه هو الذي يظن أو يعلم حتى يكون متوقعاً، وهذا هو الأظهر. ويحتمل أن يقال: انه إنما يجب عليه إذا علم أنه لا ضرر فيه عليه أو ظن أنه لا ضرر عليه، والأوّل أصح نظراً إلى قضية العمومات الموجبة للأمر بالمعروف.

فإن قيل: فالتوقع للمكروه يختلف بالجبن والجرأة، فالجبان الضعيف القلب يرى البعيد قريباً حتى كأنه يشاهده ويرتاع منه، والمتهوّر الشجاع يبعد وقوع المكروه به بحكم ما جبل عليه من حسن الأمل حتى أنه لا يصدق به إلا بعد وقوعه، فعلى ماذا التعويل؟ قلنا: التعويل على اعتدال الطبع وسلامة العقل والمزاج، فإن الجبن مرض وهو ضعف في القلب سببه قصور في القوّة وتفريط. والتهوّر إفراط في القوّة وخروج عن الاعتدال

يصيبه مكروه أم يجب في كل حال إلا إذا غلب على ظنه أنه يصاب بمكروه) فلا يجب؟ **(قلنا: إن غلب على الظن أنه يصاب)** بمكروه **(لم يجب وإن غلب أنه لا يصاب وجب)** عملاً بغلبة الظن في الموضعين **(ومجرد التجويز لا يسقط الوجوب، فإن ذلك ممكن في كل حسبة وإن شك فيه من غير رجحان، فهذا محل النظر)** للفقيه. **(فيحتمل أن يقال الأصل الوجوب بحكم العمومات)** القرآنية والحديثية، **(وإنما يسقط بمكروه، والمكروه هو الذي يظن أو يعلم حتى يكون متوقعاً، وهذا هو الاظهر. ويحتمل أن يقال إنه إنما يجب عليه إذا علم أنه لا ضرر فيه عليه أو ظن أنه لا ضرر عليه)** في الحال والمآل، **(والأول أصح نظراً إلى قضية العمومات الموجبة للأمر بالمعروف.**

فإن قيل: فالتوقع للمكروه يختلف بالجبن والجـرأة فالجبان الضعيف القلب يرى البعيد قريباً حتى كأنه يشاهده) بعينه حاضراً **(ويرتاع منه)** أي يخاف، **(والمتهوّر الشجاع يبتعد وقوع المكروه بحكم ما جبل عليه من حسن الأمل حتى أنه لا يصدق به إلا بعد وقوعه، فعلى ماذا التعويل)** والاعتماد؟ وهذا الذي ذكره في الشجاع صحيح. وأما الذي يرى البعيد قريباً فقد يكون ذلك عن جبن وخلع وضعف قلب فهو مسلم أيضاً، ولكن قد يصدر ذلك عن كثرة التجارب ومتانة الرأي وصدقه فلا يحكم لصاحبه أنه جبان فليتأمل في ذلك؟ **(قلنا: التعويل على اعتدال الطبع وسلامة العقل والمزاج فإن الجبن مرض وهو ضعف في القلب سببه قصور في القوّة)** الغريزية **(وتفريط)** وفسره الراغب بأنه هيئة حاصلة للقوّة الغضبية بها يحجم عن مباشرة ما ينبغي، **(والتهوّر إفراط في القوّة وخروج عن الاعتدال بالزيادة)** وقال

بالزيادة وكلاهما نقصان، وإنما الكمال في الاعتدال الذي يعبر عنه بالشجاعة. وكل واحد من الجبن والتهوّر يصدر تارة عن نقصان العقل وتارة عن خلل في المزاج بتفريط أو افراط، فإن من اعتدل مزاجه في صفة الجبن والجرأة؟ فقد لا يتفطن لمدارك الشر فيكون سبب جرأته جهله، وقد لا يتفطن لمدارك دفع الشر فيكون سبب جبنه جهله وقد يكون عالماً بحكم التجربة والممارسة بمداخل الشر ودوافعه، ولكن يعمل الشر البعيد في تخذيله وتحليل قوّته في الإقدام بسبب ضعف قلبه ما يفعله الشر القريب في حق الشجاع المعتدل الطبع فلا التفات إلى الطرفين. وعلى الجبان أن يتكلف إزالة الجبن بإزالة علته وعلته جهل أو ضعف، ويزول الجهل بالتجربة، ويزول الضعف بممارسة الفعل المخوف منه تكلفاً حتى يصير معتاداً إذ المبتدىء في المناظرة والوعظ مثلاً قد يجبن عنه طبعه لضعفه، فإذا مارس واعتاد فارقه الضعف، فإن صار ذلك ضرورياً غير قابل للزوال بحكم استيلاء الضعف على القلب فحكم ذلك الضعيف يتبع حاله فيعذر كما يعذر المريض في التقاعد عن بعض الواجبات، ولذلك قد نقول على رأي: لا يجب ركوب البحر لأجل حجة الإسلام على من يغلب عليه الجبن في ركوب البحر ويجب على من لا

الراغب: هيئة حاصلة للقوّة الغضبية بها يقدم على أمور لا تنبغي وكلاهما نقصان. **(وإنما الكمال في الاعتدال الذي يعبر عنه بالشجاعة)** وهي هيئة حاصلة للقوّة الغضبية بين التهوّر والجبن بها يقدم على أمور ينبغي أن يقدم عليها، **(وكل واحد من الجبن والتهوّر قد يصدر تارة عن نقصان العقل، وتارة عن خلل في المزاج بتفريط وإفراط، فمن اعتدل مزاجه في صفة الجبن والجـرأة فقد لا يتفطن لمدارك الشر فيكون سبب جرأته)** وإقدامه **(جهله، وقد لا يتفطن لمدارك دفع الشر فيكون سبب جبنه جهله وقد يكون عالماً بحكم التجربة والممارسة بمداخل الشر ودوافعه، ولكن يعمل الشر البعيد في تخذيله)** وتضعيفه **(وتحليل قوّته في الإقدام بسبب ضعف قلبه ما يفعله الشر القريب في حق الشجاع المعتدل الطبع فلا التفات إلى الطرفين)** فإنهما تفريط وإفراط، **(وعلى الجبان أن يتكلف إزالة الجبن بإزالة علته وعلته جهل أو ضعف ويزول الجهل بالتجربة ويزول الضعف بممارسته الفعل المخوف منه تكلفاً حتى يصير)** طبعاً **(معتاداً إذ المبتدىء في الوعظ والمناظرة مثلاً قد يجبن عنه طبعه لضعفه، فإذا مارس واعتاد فارقه الضعف)** وهذا مشاهد في سائر الصنائع العملية، **(فإن صار ذلك ضرورياً غير قابل للـزوال بحكـم استيلاء الضعـف على القلـب فحكـم ذلـك الضعيف يتبع حاله فيعذر كما يعذر المريض في التقاعد عن الواجبات، ولذلك قد نقول على رأي: لا يجب ركوب البحر لأجل)** أداء **(حجة الإسلام على من يغلب عليه الجبن في ركوب البحر)** بحيث يغشى عليه وتغلب عليه الصفراء، **(ويجب على من لا يعظم خوفه منه)**

يعظم خوفه منه فكذلك الأمر في وجوب الحسبة.

فإن قيل: المكروه المتوقع ما حده؟ فإن الإنسان قد يكره كلمة وقد يكره ضربة وقد يكره طول لسان المحتسب عليه في حقه بالغيبة، وما من شخص يؤمر بالمعروف إلا ويتوقع منه نوع من الأذى وقد يكون منه أن يسعى به إلى سلطان أو يقدح فيه في مجلس يتضرر بقدحه فيه، فما حدّ المكروه الذي يسقط الوجوب به؟ قلنا: هذا أيضاً فيه نظر غامض وصورته منتشرة ومجاريه كثيرة، ولكنا نجتهد في ضم نشره وحصر أقسامه.

فنقول: المكروه نقيض المطلوب ومطالب الخلق في الدنيا ترجع إلى أربعة أمور: أما في النفس فالعلم، وأما في البدن فالصحة والسلامة، وأما في المال فالثروة، وأما في قلوب الناس فقيام الجاه؟ فإذاً المطلوب العلم والصحة والثروة والجاه. ومعنى الجاه ملك قلوب الناس، كما أن معنى الثروة ملك الدراهم لأن قلوب الناس وسيلة إلى الأغراض كما أن ملك الدراهم وسيلة إلى بلوغ الأغراض ـ وسيأتي تحقيق معنى الجاه وسبب ميل الطبع

وهذا إذا لم يكن طريقه إلى مكة إلا من البحر وإلا فالبرّ يقدم. (**فكذلك الأمر في وجوب الحسبة**).

(**فإن قيل: فالمكروه المتوقع ما حدَّه؟ فإن الإنسان قد يكره كلمة**) يسمعها، (**وقد يكره ضربة، وقد يكره طول لسان المحتسب في حقه بالتعنيف بالغيبة، وما من شخص يؤمر بالمعروف إلا ويتوقع منه نوع من الأذى وقد** يكـون مـنه **أن يكره السعاية إلى السلطان أو يقدح فيه في مجلس من يتضرر بقدحه، فما حدّ المكروه الذي يسقط الوجوب به؟ قلنا: هذا أيضاً فيه نظر غامض**) أي دقيق (**وصورة منتشرة ومجاريه كثيرة ولكنا نجتهد في ضم نشره وحصر أقسامه، فنقول: المكروه نقيض المطلوب ومطـالب الخلق في الدنيا ترجع إلى أربعة أمور: إما في النفس فالعلم**) لأن الإنسان لم يتميز عن البهائم إلا بالعقل ولم يشرف إلا بالعلم، ومن شرف العلم أن كل حياة انفكت منه فهي غير معتد بها بل ليست في حكم الموجودة فإن الحياة الحيوانية لا تحصل ما لم يقارنها الإحساس فيلتذ بما يوافقه ويطلبه ويتألم مما يخالفه فيهرب منه، وذلك أحسن المعارف، وحاجة الإنسان إلى العلم أكثر من حاجته إلى المال لان العلم نافع لا محالة ونفعه دائم في الدنيا والآخرة. (**وأما في البدن فالصحة والسلامة**) من الأمراض الطارئة والأسقام العارضة، (**وأما في المال فالثروة**) أي الكثرة، (**وأما في قلـوب الناس، فقيام الجاه فإذاً المطلوب العلم والصحة والثروة والجاه. ومعنى الجاه ملك قلوب الناس**) وتسخيرها، (**كما أن معنى الثروة ملك الدراهم**) وجعلها في حوزته (**لأن قلوب الناس وسيلة إلى**) بلوغ (**الاغراض كما أن ملك الدراهم وسيلة**) إلى ذلك، (**وسيأتي تحقيق**

إليه في ربع المهلكات ـ وكل واحدة من هذه الأربعة يطلبها الإنسان لنفسه ولأقاربه والمختصين به. ويكره في هذه الأربعة أمران، أحدهما: زوال ما هو حاصل موجود، والآخر امتناع ما هو منتظر مفقود، أعني اندفاع ما يتوقع وجوده فلا ضرر إلا في فوات حاصل وزواله أو تعويق منتظر، فإن المنتظر عبارة عن الممكن حصوله والممكن حصوله كأنه حاصل وفوات إمكانه كأنه فوات حصوله. فرجع المكروه إلى قسمين:

أحدهما: خوف امتناع المنتظر وهذا لا ينبغي أن يكون مرخصاً في ترك الأمر بالمعروف أصلاً.

معنى الجاه وسبب ميل الطبع إليه في ربع المهلكات) إن شاء الله تعالى، **(وكل واحدة من هذه الأربعة يطلبها الإنسان لنفسه وأقاربه والمختصين به)** وملخص القول فيه أن النعم الموهوبة والمكتسبة مع كثرتها تنحصر في خمسة أنواع.

الأول: السعادة الاخروية وهي أعلاها وأشرفها وهي أربعة أشياء بقاء بلا فناء، وقدرة بلا عجز، وعلم بلا جهل، وغنى بلا فقر. ولا يمكن الوصول إلى ذلك إلا باكتساب الفضائل النفسية واستعمالها، وأصول ذلك أربعة أشياء: العقل وكماله العلم، والعفة وكمالها الورع، والشجاعة وكمالها المجاهدة، والعدالة وكمالها الانصاف، ويكمل ذلك بالفضائل البدنية وهي أربعة أشياء: الصحة والقوّة والجمال وطول العمر، وبالفضائل المطيفة بالانسان وهي أربعة أشياء: المال والأهل والعز وكرم العشيرة، ولا سبيل إلى تحصيل ذلك إلا بتوفيق الله عز وجل، وذلك بأربعة أشياء: هدايته ورشده وتسديده وتأييده، فجميع ذلك خمسة أنواع هي عشرون ضرباً ليس للإنسان مدخل في اكتسابها إلا فيما هو نفسي فقط، واعلم أن كل ما أعان على خير وسعادة فهو خير وسعادة والأشياء التي هي معينة ونافعة في بلوغ السعادة الأخروية متفاوتة الأحوال. فمنها: ما هو نافع في جميع الأحوال وعلى كل وجه، ومنها: ما هو نافع في حال دون حال وعلى وجه دون وجه، وربما يكون ضره أكثر من نفعه، فحق الإنسان أن يعرفها بحقائقها حتى لا يقع الخطأ عليه في اختياره الوضيع على الرفيع وتقديمه الخسيس على النفيس.

(ويكره في هذه الأربعة أمران، أحدهما: زوال ما هو حاصل موجود، والآخر: امتناع ما هو منتظر مفقود أعني اندفاع ما يتوقع وجوده) كما قال الشاعر:

كل يحاول حيلة يرجو بها ... دفع المضرة واجتلاب المنفعة
والمرء يغلط في تصرف حاله ... فلربما اختار العناء على الدعة

(ولا ضرر إلا في فوات حاصل وزواله أو تعويق منتظر، فإن المنتظر عبارة عن الممكن حصوله والممكن حصوله كأنه حاصل وفوات إمكانه كأنه فوات حصوله، فرجع المكروه إلى قسمين).

(أحدهما: خوف امتناع المنتظر) حصوله، **(وهذا لا ينبغي أن يكون مرخصاً في ترك**

ولنذكر مثاله في المطالب الأربعة، أما العلم فمثاله تركه الحسبة على من يختص باستاذه خوفاً من أن يقبح حاله عنده فيمتنع من تعليمه، وأما الصحة فتركه الإنكار على الطبيب الذي يدخل عليه مثلاً وهو لابس حريراً خوفاً من أن يتأخر عنه فتمتنع بسببه صحته المنتظرة. وأما المال: فتركه الحسبة على السلطان وأصحابه وعلى من يواسيه من ماله خيفة من أن يقطع إدراره في المستقبل ويترك مؤاساته. وأما الجاه فتركه الحسبة على من يتوقع منه نصرة وجاهاً في المستقبل خيفة من أن لا يحصل له الجاه أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذي يتوقع منه ولاية.

وهذا كله لا يسقط وجوب الحسبة لأن هذه زيادات امتنعت وتسمية امتناع حصول الزيادات ضرراً مجاز، وإنما الضرر الحقيقي فوات حاصل ولا يستثنى من هذا شيء إلا ما تدعو إليه الحاجة ويكون في فواته محذور يزيد على محذور السكوت على المنكر، كما إذا كان محتاجاً إلى الطبيب لمرض ناجز والصحة منتظرة من معالجة الطبيب، ويعلم أن في تأخره شدة الضنى به وطول المرض وقد يفضي إلى الموت، وأعني بالعلم الظن الذي يجوز بمثله ترك استعمال الماء والعدول إلى التيمم، فإذا انتهى إلى هذا الحد لم يبعد أن يرخص

الأمر بالمعروف أصلاً. ولنذكر مثاله في المطالب الأربعة. أما العلم فمثاله تركه الحسبة على من يختص باستاذه) ممن ينتمي إليه تحصيلاً للعلم منه أو خدمة أو محبة **(خوفاً من أن يقبح حاله عنده فيمتنع من تعليمه)** أو خدمته. **(وأما الصحة فتركه الانكار على الطبيب الذي يدخل عليه مثلاً وهو لابس حرير)** أو راكب على مركب فضة أو ذهب **(خوفاً من أن يتأخر عنه فيمتنع بسببه صحته المنتظرة)** بسبب معالجته. **(وأما المال فتركه الحسبة على السلطان وأصحابه وعلى من يواسيه من ماله خيفة من أن يقطع إدراره في المستقبل ويترك مواساته. وأما الجاه: فتركه الحسبة على من يتوقع منه نصرة وجاها)** في قضاء حاجاته **(في المستقبل خيفة من أن لا يحصل له الجاه أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذي يتوقع منه ولاية.**

وهذا كله لا يسقط وجوب الحسبة، فإن هذه زيادات امتنعت وتسمية امتناع حصول الزيادات ضرراً مجاز، وإنما الضرر الحقيقي فوات حاصل) أصلي **(ولا يستثنى عن هذا شيء إلا ما تتحقق إليه الحاجة ويكون في فواتها محذور يزيد على محذور السكوت)** لو سكت **(على المنكر كما إذا كان محتاجاً إلى الطبيب لمرض ناجز)** قد حلّ به الحال، **(والصحة منتظرة من معالجة الطبيب)** إن عالجه، **(ويعلم أن في تأخره شدة الضنى به وطول المرض)** وامتداد زمنه، **(وقد يفضي إلى الموت)** إن ترك المعالجة. **(وأعني بالعلم الظن الذي يجوز بمثله ترك استعمال الماء)** في الوضوء والغسل **(والعدول إلى التيمم)** كما سبقت

في ترك الحسبة، وأما في العلم فمثل أن يكون جاهلاً بمهات دينه ولم يجد إلاّ معلماً واحداً ولا قدرة له على الرحلة إلى غيره، وعلم أن المحتسب عليه قادر عن أن يسد عليه طريق الوصول إليه لكون العالم مطيعاً له أو مستمعاً لقوله، فإذاً الصبر على الجهل بمهات الدين محذور والسكوت على المنكر محذور، ولا يبعد أن يرجح أحدهما ويختلف ذلك بتفاحش المنكر وبشدة الحاجة الى العلم لتعلقه بمهات الدين. وأما في المال فكمن يعجز عن الكسب والسؤال وليس هو قوي النفس في التوكل ولا منفق عليه سوى شخص واحد، ولو احتسب عليه قطع رزقه وافتقر في تحصيله إلى طلب إدرار حرام أو مات جوعاً. فهذا أيضاً إذا اشتد الأمر فيه لم يبعد أن يرخص له في السكوت. وأما الجاه فهو أن يؤذيه شرير ولا يجد سبيلاً إلى دفع شره إلا بجاه يكتسبه من سلطان ولا يقدر على التوصل إليه إلا بواسطة شخص يلبس الحرير أو يشرب الخمر، ولو احتسب عليه لم يكن واسطة ووسيلة له فيمتنع عليه حصول الجاه ويدوم بسببه أذى الشرير.

فهذه الأمور كلها إذا ظهرت وقويت لم يبعد استثناؤها ولكن الأمر فيها منوط

الإشارة إليه في كتاب سر الطهارة وفي كتاب آداب السفر. (**فإذا انتهى إلى هذا الحد لم يبعد أن يرخص في ترك الحسبة، وأما في العلم: فمثل أن يكون جاهلاً بمهات دينه ولم يجد إلا معلماً واحداً**) في البلد الذي هو فيه، (**ولا قدرة له على الرحلة إلى غيره**) اما العجز حسي أو معنوي، (**وعلم أن المحتسب عليه قادر على أن يسد عليه طريق الوصول إليه لكون العالم مطيعاً له أو مستمعاً لقوله، فإذا الصبر على الجهل بمهات الدين محذور، والسكوت على المنكر محذور، فلا يبعد أن يرجح أحدهما**) على الآخر (**ويختلف ذلك بتفاحش المنكر وبشدة الحاجة إلى العلم لتعلقه بمهات الدين**) فإن نظر إلى التفاحش رجح جانب الإنكار وإن نظر إلى الجهل بالدين ولا سبيل لإزالته رجح جانبه على الانكار. (**وأما في المال: فكمن يعجز عن الكسب والسؤال وليس هو قوي النفس في التوكل ولا منفق عليه سوى شخص واحد ولو احتسب عليه قطع رزقه**) وإدراره عنه، (**وافتقر في تحصيله إلى طلب إدرار حرام**) من مواضع الشبهة (**أو مات جوعاً، فهذا أيضاً إذا اشتد الأمر فيه لم يبعد أن يرخص في السكوت**) عن الحسبة. (**وأما الجاه فهو أن يؤذيه شرير**) الرجل الكثير الشر (**ولا يجد سبيلاً إلى دفع شره**) وأذاه عنه (**إلا بجاه يكتسبه من سلطان ولا يقدر على التوصل إليه إلا بواسطة شخص يلبس الحرير أو يشرب الخمر، ولو احتسب عليه**) وأنكر فعله (**لم يكن واسطة ووسيلة له**) عند السلطان: (**فيمتنع عليه حصول الجاه ويدوم عليه أذى الشرير**).

فهذه أمور كلها إذا ظهرت وقويت لم يبعد استثناؤها) عن الضرر الحقيقي، (**ولكن الأمر**

باجتهاد المحتسب حتى يستفتي فيها قلبه ويزن أحد المحذورين بالآخر، ويرجح بنظر الدين لا بموجب الهوى والطبع، فإن رجح بموجب الدين سمى سكوته مداراة وإن رجح بموجب الهوى سمى سكوته مداهنة وهذا أمر باطن لا يطلع عليه إلا بنظر دقيق، ولكن الناقد بصير فحق على كل متدين فيه أن يراقب قلبه ويعلم أن الله مطلع على باعثه وصارفه إنه الدين أو الهوى وستجد كل نفس ما عملت من سوء أو خير محضراً عند الله ولو في فلتة خاطر أو لفتة ناظر من غير ظلم وجور فما الله بظلام للعبيد.

وأما القسم الثاني؛ وهو فوات الحاصل: فهو مكروه ومعتبر في جواز السكوت في الأمور الأربعة إلا العلم، فإن فواته غير مخوف إلا بتقصير منه وإلاّ فلا يقدر أحد على سلب العلم من غيره، وإن قدر على سلب الصحة والسلامة والثروة والمال. وهذا أحد أسباب شرف العلم فإنه يدوم في الدنيا ويدوم ثوابه في الآخرة فلا انقطاع له أبد الآباد. وأما الصحة والسلامة ففواتها بالضرب فكل من علم أنه يضرب ضرباً مؤلماً يتأذى به في

فيها منوط باجتهاد المحتسب حتى يستفتي فيها قلبه) عند الاشتباه، **(ويزن أحد المحذورين بالآخر ويرجح بنظر الدين لا بمجرد الهوى والطبع)** النفسيين، **(فإن رجح بموجب الدين سمي سكوته مداراة)** وهي الملاينة والملاطفة، **(وإن رجح بموجب الهوى سمي سكوته مداهنة)** ولذا كانت المداراة محمودة ومنه قول الشاعر:

كـــان لا يـــدري مـــداراة الورى ومـــداراة الورى أمـــر مهـــم

والمداهنة مذمومة لما فيها من قلة المبالاة بالدين وترجيح لجانب الهوى، **(وهو أمر باطن لا يطلع عليه إلا بنظر دقيق)** وتأمل بتحقيق، **(ولكن الناقد بصير)** مطلع، **(فحق كل متدين فيه أن يراقب قلبه ويعلم أن الله تعالى مطلع على باعثه وصارفه إنه الدين أو الهوى)** أي أيهما، **(وستجد كل نفس ما عملت من سوء أو خير محضراً عند الله ولو في فلتة خاطر أو لفتة ناظر من غير ظلم ولا جور فما الله بظلام للعبيد)** جل جلاله وعم نواله.

(أما القسم الثاني: وهو فوات الحاصل فهو مكروه ومعتبر في جواز السكوت في الأمور الأربعة) المذكورة **(إلا العلم، فإن فواته غير مخوف إلا بتقصير منه)** يكون سبباً لفواته وليس ذلك بمحال، **(وإلا فلا يقدر أحد على سلب العلم من غيره، وإن قدر على سلب الصحة والسلامة والثروة والمال)** كذا في النسخ والأولى والجاه بدل قوله والمال. **(وهذا أحد أسباب شرف العلم فإنه يدوم في الدنيا ويدوم ثوابه في الآخرة فلا انقطاع له أبد الآباد)** فإن أشرف المقتنيات ما إذا حصل لم يغب ولم يحتج في فضله إلى حفظة وأعوان فكان نافعاً عاجلاً وآجلاً ومطلقاً وفي كل حال وكل زمان وكل مكان، وذلك هو العلم. وقد تقدمت الإشارة لذلك في شرح حديث كميل بن زياد عن علي في كتاب العلم. **(وأما الصحة والسلامة ففواتها بالضرب،**

الحسبة لم تلزمه الحسبة وإن كان يستحب له ذلك - كما سبق - وإذا فهم هذا في الإيلام بالضرب فهو في الجرح والقطع والقتل أظهر. وأما الثروة فهو بأن يعلم أنه تنهب داره ويخرب بيته وتسلب ثيابه، فهذا أيضاً يسقط عنه الوجوب ويبقى الاستحباب إذ لا بأس بأن لا يفدي دينه بدنياه ولكل واحد من الضرب والنهب حدّ في القلة لا يكترث به كالحبة في المال واللطمة الخفيف ألمها في الضرب وحد في الكثرة يتعين اعتباره ووسط يقع في محل الاشتباه والاجتهاد، وعلى المتدين أن يجتهد في ذلك ويرجح جانب الدين ما أمكن. وأما الجاه ففواته بأن يضرب ضرباً غير مؤلم أو يسب على ملأ من الناس أو يطرح منديله في رقبته ويدار به في البلد أو يسوّد وجهه ويطاف به، وكل ذلك من غير ضرب مؤلم للبدن وهو قادح في الجاه ومؤلم للقلب. وهذا له درجات فالصواب أن يقسم إلى ما يعبر عنه بسقوط المروءة، كالطواف به في البلد حاسراً حافياً فهذا يرخص له في السكوت لأن المروءة مأمور بحفظها في الشرع، وهذا مؤلم للقلب ألماً يزيد على ألم ضربات متعددة وعلى فوات دريهمات قليلة فهذه درجة.

الثانية: ما يعبر عنه بالجاه المحض وعلو الرتبة، فإن الخروج في ثياب فاخرة تجمل،

فكل من علم أنه يضرب ضرباً مؤلماً يتأذى به في الحسبة لم تلزمه الحسبة وإن كان يستحب له ذلك كما سبق) قريباً. **(وإذا فهم هذا في الإيلام بالضرب فهو في الجروح وفي القطع والقتل أظهر، وأما الثروة فهو بأن يعلم أنه تنهب داره ويخرب بيته وتسلب ثيابه، فهذا أيضاً يسقط عنه الوجوب ويبقى الاستحباب إذ لا بأس بأن يفدي دينه بدنياه)** وفي بعض النسخ: بأن يقوي دينه بدنياه، **(ولكل واحد من الضرب والنهب حد في القلة لا يكترث به)** أي لا يعتبر **(كالحبة من المال)** إذا أخذت **(واللطمة الخفيف ألمها في الضرب وحد في الكثرة يتيقن اعتباره ووسط يقع في محل الاشتباه والاجتهاد، وعلى المتدين أن يجتهد فيه ويرجح جانب الدين ما أمكن)** له ذلك **(وأما الجاه ففواته بأن يضرب ضرباً غير مؤلم أو يسب على ملأ من الناس)** أي بمحضر منهم **(أو يطرح منديله في رقبته ويدار به في البلد أو يسود وجهه)** بالفحم **(ويطاف به)** أو يركب على جمل ويدار به مع المناداة عليه، **(وكل ذلك من غير ضرب مؤلم للبدن وهو قادح في الجاه ومؤلم للقلب وهذا له درجات فالصواب أن يقسم إلى ما يعبر عنه بسقوط المروءة كالطواف به في البلد حاسراً حافياً)** أي مكشوف الرأس من غير نعل في رجله، **(فهذا يرخص في السكوت)** عن الحسبة **(لأن المروءة مأمور بحفظها في الشرع وهذا مؤلم للقلب ألماً يزيد على ألم ضربات متعددة وعلى فوات دريهمات قليلة فهذه درجة)**.

(الثانية: ما يعبر عنه بالجاه المحض وعلو الرتبة، فإن الخروج في ثياب فاخرة تجمل،

وكذلك الركوب للخيول. فلو علم أنه لو احتسب لكلف المشي في السوق في ثياب لا يعتاد هو مثلها. أو كلف المشي راجلاً وعادته الركوب. فهذا من جملة المزايا. وليست المواظبة على حفظها محمودة. وحفظ المروءة محمود فلا ينبغي أن يسقط وجوب الحسبة بمثل هذا القدر. وفي معنى هذا ما لو خاف أن يتعرض له باللسان إما في حضرته بالتجهيل والتحميق والنسبة إلى الرياء والبهتان. وأما في غيبته بأنواع الغيبة فهذا لا يسقط الوجوب إذ ليس فيه إلا زوال فضلات الجاه التي ليس إليها كبير حاجة، ولو تركت الحسبة بلوم لائم أو باغتياب فاسق أو شتمه وتعنيفه أو سقوط المنزلة عن قلبه وقلب أمثاله لم يكن للحسبة وجوب أصلاً إذ لا تنفك الحسبة عنه إلا إذا كان المنكر هو الغيبة، وعلم انه لو أنكر لم يسكت عن المغتاب ولكن أضافه إليه وأدخله معه في الغيبة فتحرم هذه الحسبة لأنها سبب زيادة المعصية، وإن علم أنه يترك تلك الغيبة ويقتصر على غيبته فلا تجب عليه الحسبة لأن غيبته أيضاً معصية في حق المغتاب، ولكن يستحب له ذلك ليفدي عرض المذكور بعرض نفسه على سبيل الإيثار، وقد دلت العمومات على تأكد وجوب الحسبة وعظم الخطر في السكوت عنها فلا يقابله إلا ما عظم في الدين خطره، والمال والنفس والمروءة قد ظهر في الشرع خطرها، فأما مزايا الجاه والحشمة ودرجات التجمل وطلب

وكذا الركوب للخيول، فلو علم أنه لو احتسب كلف المشي في السوق في ثياب) بذلة (**لا يعتاد هو مثلها أو كلف المشي راجلاً وعادته الركوب، فهذا من جملة المزايا**) الزائدة (**وليست المواظبة على حفظها محمودة وحفظ المروءة محمود، فلا ينبغي أن يسقط وجوب الحسبة بمثل هذا القدر، وفي معنى هذا ما لو خاف أن يتعرض له باللسان إما في حضرته بالتجهيل**) والتبليد (**والتحميق**) أي نسبته إلى الجهل والبلادة والحمق (**والنسبة إلى الرياء والنفاق**) وفي نسخة: البهتان (**وأما في غيبته بأنواع الغيبة، فهذا لا يسقط الوجوب إذ ليس فيه إلا زوال فضلات الجاه التي ليس إليها كبير حاجة**) أي احتياج، (**ولو تركت الحسبة بلوم لائم أو باغتياب فاسق أو شتمه أو تعنيفه أو سقوط المنزلة عن قلبه وقلب أمثاله لم يكن للحسبة وجوب أصلاً إذ لا ينفك الحسبة عنه**) ولا بد من مثن عليك وقادح (**إلا إذا كان المنكر هو الغيبة وعلم أنه لو أنكر لم يسكت عن المغتاب، ولكن أضافه إليه وأدخله معه في الغيبة فتحرم هذه الحسبة لأنها سبب لزيادة المعصية، وإن علم أنه يترك تلك الغيبة ويقتصر على غيبته فلا تجب عليه**) الحسبة، (**لأن غيبته أيضاً معصية في حق المغتاب، ولكن يستحب له ذلك ليفدي عرض المذكور بعرض نفسه على سبيل الإيثار، وقد دلت العمومات**) في الآي والأخبار (**على تأكد وجوب الحسبة وعظم الخطر في السكوت عنها**) وعدم المداهنة فيها، (**فلا يقابله إلا ما عظم في الدين خطره والمال والنفس والمروءة قد**

ثناء الخلق فكل ذلك لا خطر له. وأما امتناعه لخوف شيء من هذه المكاره في حق أولاده وأقاربه فهو في حقه دونه لأن تأذيه بأمر نفسه أشد من تأذيه بأمر غيره، ومن وجه الدين هو فوقه لأن له أن يسامح في حقوق نفسه وليس له المسامحة في حق غيره، فإذاً ينبغي أن يمتنع فإنه إن كان ما يفوت من حقوقهم يفوت على طريق المعصية كالضرب والنهب فليس له هذه الحسبة لأنه دفع منكر يفضي إلى منكر، وإن كان يفوت لا بطريق المعصية فهو إيذاء للمسلم أيضاً وليس له ذلك إلا برضاهم. فإذا كان يؤدي ذلك إلى أذى قومه فليتركه وذلك كالزاهد الذي له أقارب أغنياء فإنه لا يخاف على ماله إن احتسب على السلطان ولكنه يقصد أقاربه انتقاماً منه بواسطتهم، فإذا كان يتعدى الأذى من حسبته إلى أقاربه وجيرانه فليتركها، فإن إيذاء المسلمين محذور، كما أن السكوت على المنكر محذور، نعم إن كان لا ينالهم أذى في مال أو نفس ولكن ينالهم الأذى بالشتم والسب فهذا فيه نظر، ويختلف الأمر فيه بدرجات المنكرات في تفاحشها ودرجات الكلام المحذور في نكايته في القلب وقدحه في العرض.

فإن قيل: فلو قصد الإنسان قطع طرف من نفسه وكان لا يمتنع عنه إلا بقتال ربما

ظهر في الشرع خطرها فأما مزايا الجاه والحشمة ودرجات التجمل) بالثياب والركوب **(وطلب ثناء الخلق فكل ذلك لا خطر له)** في الشرع. **(وأما امتناعه لخوف شيء من هذه المكاره في حق أولاده وأقاربه فهو في حقه دونه لأن تأذيه بأمر نفسه أشد من تأذيه بأمر غيره، ومن وجه الدين هو فوقه لأن له أن يسامح في حقوق نفسه وليس له المسامحة في حق غيره، فإذاً ينبغي أن يمتنع فإنه إن كان ما يفوت من حقوقهم يفوت على طريق المعصية كالضرب والنهب، فليس له هذه الحسبة لأنه دفع منكر يفضي إلى منكر)** آخر. **(وإن كان يفوت لا بطريق المعصية فهو إيذاء لمسلم أيضاً وليس له إلا برضاهم، فإذا كان يؤدي ذلك إلى أذى قومه)** من عشيرته وقبيلته **(فليتركه وذلك كالزاهد)** في الدنيا **(الذي له أقارب أغنياء فإنه لا يخاف على ماله إن احتسب على السلطان، ولكنه يقصد أقاربه انتقاماً منه بواسطتهم، فإن كان يتعدى الأذى من حسبته إلى أقاربه وجيرانه فليتركها، فإن إيذاء المسلمين محذور كما أن السكوت عن المنكر محذور)** والأرجح ترك إيذاء المسلمين. **(نعم إن كان لا ينالهم الأذى في مال ونفس ولكن ينالهم الأذى بالشتم والسب، فهذا فيه نظر)** هل يجوز السكوت أم لا؟ **(ويختلف الأمر فيه بدرجات المنكرات في تفاحشها ودرجات الكلام المحذور في نكايته في القلب وقدحه في العرض)** كما تقدم.

(فإن قيل: فلو قصد الإنسان قطع طرف من) أعضاء **(نفسه وكان لا يمتنع عنه إلا**

يؤدي إلى قتله فهل يقاتله عليه؟ فإن قلتم: يقاتل، فهو محال لأنه إهلاك نفس خوفاً من إهلاك طرف وفي إهلاك النفس إهلاك الطرف أيضاً؟ قلنا: يمنعه عنه ويقاتله إذ ليس غرضنا حفظ نفسه وطرفه، بل الغرض حسم سبيل المنكر والمعصية، وقتله في الحسبة ليس بمعصية وقطع طرف نفسه معصية، وذلك كدفع الصائل على مال مسلم بما يأتي على قتله فإنه جائز لا على معنى أنَّا نفدي درهماً من مال مسلم بروح مسلم فإن ذلك محال ولكن قصده لأخذ مال المسلمين معصية وقتله في الدفع عن المعصية ليس بمعصية، وإنما المقصود دفع المعاصي.

فإن قيل: فلو علمنا أنه لو خلا بنفسه لقطع طرف نفسه فينبغي أن نقتله في الحال حسماً لباب المعصية؟ قلنا: ذلك لا يعلم يقيناً ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية، ولكنا إذا رأيناه في حال مباشرة القطع دفعناه، فإن قاتلنا قاتلناه ولم نبال بما يأتي على روحه.

فإذاً المعصية لها ثلاثة أحوال:

احداها: أن تكون متصرمة، فالعقوبة على ما تصرم منها حد أو تعزير وهو إلى الولاة لا إلى الآحاد.

بقتال ربما يؤدي إلى قتله فهل) له أن (**يقاتله عليه؟ فإن قلتم: يقاتل، فهو محال لأنه إهلاك نفس خوفاً من إهلاك طرف وفي إهلاك النفس إهلاك الطرف أيضاً؟ قلنا**) في الجواب: (**يمنعه عنه**) أي عن قطع طرف (**ويقاتله**) عليه (**إذ ليس غرضنا حفظ نفسه وطرفه بل الغرض حسم سبيل المنكرات والمعاصي وقتله في الحسبة ليس بمعصية وقطعه طرف نفسه معصية، وذلك كدفع الصائل على مال مسلم بما يأتي على قتله**) ويجر إليه، (**فإنه جائز**) شرعاً (**لا على معنى أنا نفدي درهماً من مال مسلم بروح مسلم فإن ذلك محال ولكن قصده لأخذ مال المسلم معصية وقتله في الدفع عن المعصية ليس بمعصية، وإنما المقصود دفع المعاصي**) فليتفطن لهذا.

(**فإن قيل: فلو علمنا أنه لو خلى بنفسه لقطع طرف نفسه فينبغي أن نقتله في الحال حسماً لباب المعصية**) لئلا يتأتى منه ذلك؟ (**قلنا: ذلك لا يعلم يقيناً ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية ولكنا إذا رأيناه في حال مباشرة القطع دفعناه، فإن قاتلنا**) على الدفع (**قاتلناه ولم نبال بما يأتي على روحه، فإذاً المعصية لها ثلاثة أحوال**).

(**أحدها: أن تكون متصرمة فالعقوبة على ما تصرم منها حد أو تعزير، وهو إلى الولاة**) للأحكام (**لا للآحاد**) من الرعية.

الثانية: أن تكون المعصية راهنة وصاحبها مباشر لها كلبسه الحرير وإمساكه العود والخمر، فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن ما لم تؤد إلى معصية أفحش منها أو مثلها، وذلك يثبت للآحاد والرعية.

الثالثة: أن يكون المنكر متوقعاً كالذي يستعد بكنس المجلس وتزيينه وجمع الرياحين لشرب الخمر وبعد لم يحضر الخمر، فهذا مشكوك فيه، إذ ربما يعوق عنه عائق فلا يثبت للآحاد سلطنة على العازم على الشرب إلا بطريق الوعظ والنصح، فأما بالتعنيف والضرب فلا يجوز للآحاد ولا للسلطان إلا إذا كانت تلك المعصية علمت منه بالعادة المستمرة، وقد أقدم على السبب المؤدي إليها ولم يبق لحصول المعصية إلا ما ليس له فيه إلا الانتظار، وذلك كوقوف الأحداث على أبواب حمامات النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج، فإنهم وإن لم يضيقوا الطريق لسعته فتجوز الحسبة عليهم بإقامتهم من الموضع ومنعهم عن الوقوف بالتعنيف والضرب، وكان تحقيق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف في نفسه معصية، وإن كان مقصد العاصي وراءه كما أن الخلوة بالأجنبية في نفسها معصية لأنها مظنة وقوع المعصية، وتحصيل مظنة المعصية معصية ونعني بالمظنة ما يتعرض الإنسان به لوقوع المعصية غالباً بحيث لا يقدر على

(**الثانية: أن تكون راهنة وصاحبها مباشر لها كلبسه الحرير وإمساكه العود**) للغناء (**والخمر**) للشرب، (**فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن ما لم تؤد إلى معصية أفحش منها أو مثلها**) في الفحش (**وذلك يثبت للآحاد والرعية**) وفي نسخة من الرعية.

(**الثالثة: أن يكون المنكر متوقعاً**) في المستقبل (**كالذي يستعد لكنس المجلس وتزيينه**) بالفرش وجمع الرياحين (**لشرب الخمر وبعد لم يحضر الخمر، فهذا مشكوك فيه إذ ربما يعوق عنه عائق**) أي يمنع عنه مانع (**فلا يثبت للآحاد سلطنة على العازم على الشرب إلا بطريق الوعظ والنصح**) ولين الكلام، (**فإما بالتعنيف والضرب فلا يجوز للآحاد ولا للسلطان إلا إذا كانت تلك المعصية علمت منه بالعادة المستمرة**) وأنه من شأنه ذلك (**وقد أقدم على السبب الذي يؤدي إليه ولم يبق لحصول المعصية إلا ما ليس له فيه إلا الإنتظار وذلك كوقوف الأحداث**) أي الشباب المغتلمين (**على أبواب حمام النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج فإنهم، وإن لم يضيقوا الطريق**) على المارة (**لسعته فيجوز الحسبة عليهم بإقامتهم من المواضع**) المذكورة (**ومنعهم من الوقوف**) فيها (**بالتعنيف والضرب، وكان تحقيق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف في نفسه معصية، وإن كان مقصد العاصي وراءه كما أن الخلوة**) بالأجنبية (**في نفسها معصية لأنها مظنة وقوع المعصية وتحصيل مظنة المعصية معصية ونعني بالمظنة ما يتعرض الإنسان بها لوقوع المعصية غالباً**)

الانكفاف عنها، فإذاً هو على التحقيق حسبة على معصية راهنة لا على معصية منتظـرة.

(الركن الثاني: للحسبة ما فيه الحسبة):

وهو كل منكر موجود في الحال ظاهر للمحتسب بغير تجسس معلوم كونه منكراً بغير اجتهاد، فهذه أربعة شروط فلنبحث عنها.

(الأول: كونه منكراً)، ونعني به أن يكون محذور الوقوع في الشرع وعدلنا عن لفظ المعصية إلى هذا، لأن المنكر أعم من المعصية، إذ من رأى صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يريق خمره ويمنعه، وكذا إن رأى مجنوناً يزني بمجنونة أم بهيمة فعليه أن يمنعه منه. وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل وظهوره بين الناس بل لو صادف هذا المنكر في خلوة لوجب المنع منه، وهذا لا يسمى معصية في حق المجنون إذ معصية لا عاصي بها محال، فلفظ المنكر أدل عليه وأعم من لفظ المعصية، وقد أدرجنا في عموم هذا الصغيرة والكبيرة فلا تختص الحسبة بالكبائر، بل كشف العورة في الحمام والخلوة بالأجنبية واتباع النظر للنسوة الأجنبيات كل ذلك من الصغائر ويجب النهي عنها وفي

بحيث لا يقدر على الانكفاف عنها) والمعنى أنها من شأنها أن تحمله على المعصية ولو لم تكن المعصية موجودة في الراهنة، وهكذا القياس في كل مفعلة كالمجبنة والمبخلة وأشباههما، **فإذاً** هو على التحقيق حسبة على معصية راهنة لا على معصية منتظره.

الركن الثاني للحسبة ما فيه الحسبة:

(وهو كل منكر موجود في الحال ظاهر للمحتسب بغير تجسـس معلوم كونه منكراً بغير اجتهاد فهذه أربعة شروط فلنبحث عنها).

(الأول: كونه منكراً ونعني به أن يكون محذور الوقوع في الشرع) أي أنكره الشرع وحذر من الوقوع فيه **(وعدلنا من لفظ المعصية إلى هذا لأن المنكر أعم من المعصية إذ من رأى صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر، فعليه أن يريق خمره ويمنعه)** من الشرب، **(وكذا إن رأى مجنوناً يزني بمجنونة أو بهيمة، فعليه أن يمنعه منه وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل وظهوره بين الناس، بل لو صادف هذا المنكر في خلوة وجب المنع منه، وهذا لا يسمى معصية في حق المجنون إذ معصية لا عاصي بها محال، فلفظ المنكر أدل عليه وأعم من لفظ المعصية)** ولذلك اخترناه هنا **(وقد أدرجنا في عموم هذا الصغيرة والكبيرة)** من المعاصي **(فلا تختص الحسبة بالكبيرة)** وفي نسخة بالكبائر **(بل كشف العورة في الحمام والخلوة بالأجنبية واتباع النظر إلى النسوة الأجنبيات كل ذلك)** معدود **(من الصغائر،**

الفرق بين الصغيرة والكبيرة نظر سيأتي في كتاب التوبة.

الشرط الثاني: أن يكون موجوداً في الحال، وهو احترازاً أيضاً عن الحسبة على من فرغ من شرب الخمر، فإن ذلك ليس إلى الآحاد وقد انقرض المنكر واحتراز عما سيوجد في ثاني الحال كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم على الشرب في ليلته، فلا حسبة عليه إلا بالوعظ، وإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه أيضاً فإن فيه إساءة ظن بالمسلم، وربما صدق في قوله. وربما لا يقدم على ما عزم عليه لعائق، وليتنبه للدقيقة التي ذكرناها وهو أن الخلوة بالأجنبية معصية ناجزة، وكذا الوقوف على باب حمام النساء وما يجري مجراه.

الشرط الثالث: أن يكون المنكر ظاهراً للمحتسب بغير تجسس، فكل من ستر معصية في داره وأغلق بابه لا يجوز أن يتجسس عليه، وقد نهى الله تعالى عنه، وقصة عمر وعبد الرحمن بن عوف فيه مشهورة ـ وقد أوردناها في كتاب آداب الصحبة ـ وكذلك ما روي أن عمر رضي الله عنه تسلق دار رجل فرآه على حالة مكروهة فأنكر

ويجب النهي عنها وفي الفرق بين الصغيرة والكبيرة نظر سيأتي) بيانه **(في كتاب التوبة)** إن شاء الله تعالى.

(الشرط الثاني: أن يكون موجوداً في الحال وهو احتراز عن الحسبة على من فرغ من شرب الخمر فإن ذلك ليس إلى الآحاد) من الرعية، **(وقد انقرض المنكر)** بل ذلك إلى الولاة كما تقدم **(واحتراز)** أيضاً **(عما سيوجد في ثاني الحال كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم على الشرب في ليلته فلا حسبة عليه إلا بالوعظ)** والنصحة، **(فإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه أيضاً فإن فيه إساءة ظن بالمسلم)** وهو لا يجوز، **(وربما صدق في قوله وربما لا يقدم)** على ما عزم عليه **(لعائق)** أي مانع، **(وليتنبه للدقيقة التي ذكرناها)** آنفاً **(وهو أن الخلوة بالأجنبية معصية ناجزة وكذا الوقوف على باب حمام النساء)** أو على ممرهن إلى الحمام ذهاباً وإياباً **(وما يجري مجراه)**.

(الشرط الثالث: أن يكون المنكر ظاهراً للمحتسب بغير تجسس) وتفتيش، **(فكل من ستر معصية في داره وأغلق بابه لا يجوز أن يتجسس عليه، وقد نهى الله تعالى عنه)** بقوله: ﴿ولا تجسسوا﴾ **(وقصة عمر)** بن الخطاب **(وعبد الرحمن بن عوف)** رضي الله عنهما **(فيه مشهورة)** أخرجها عبد الرزاق في المصنف وعبد بن حميد، والخرائطي في مكارم الأخلاق من طريق المسور بن مخرمة، **(وقد أوردناها في كتاب آداب الصحبة)** والمعاشرة، **(وكذلك ما روي أن عمر)** رضي الله عنه **(تسلق دار رجل)** أي تسور الحائط ولم يدخل من الباب، **(فرآه**

عليه، فقال: يا أمير المؤمنين إن كنت أنا قد عصيت الله من وجه واحد فأنت قد عصيته من ثلاثة أوجه. فقال: وما هي؟ فقال قد قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ [الحجرات: ١٢] وقد تجسست. وقال تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ [البقرة: ١٨٩] وقد تسوّرت من السطح. وقال: ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ [النور: ٢٧] وما سلمت. فتركه عمر وشرط عليه التوبة، ولذلك شاور عمر الصحابة رضي الله عنهم وهو على المنبر وسألهم عن الإمام إذا شاهد بنفسه منكراً فهل له إقامة الحد فيه؟ فأشار علي رضي الله عنه بأن ذلك منوط بعد لين فلا يكفي فيه واحد. وقد أوردنا هذه الأخبار في بيان حق المسلم من كتاب آداب الصحبة فلا نعيدها.

فإن قلت: فما حد الظهور والاستتار؟ فاعلم أن من أغلق باب داره وتستر بحيطانه فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف المعصية إلا أن يظهر في الدار ظهوراً يعرفه من

على حالة مكروهة فأنكر) عليه **(فقال: يا أمير المؤمنين إن كنت أنا قد عصيت الله)** تعالى **(مرة واحدة فقد عصيته من ثلاثة أوجه فقال: وما هي؟ فقال: قد قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ وقد تجسست. وقال)** تعالى: **(﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ وقد تسورت من السطح وقال)** تعالى: **(﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ وما سلمت فتركه عمر)** رضي الله عن **(وشرط عليه التوبة)** أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق من طريق ثور الكندي، ولفظه: إن عمر بن الخطاب كان يعس بالمدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغني فتسور عليه فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال: يا عدوّ الله أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال: وأنت يا أمير المؤمنين. لا تعجل عليّ أن أكوت عصيت الله واحدة فقد عصيت الله في ثلاثة. قال: ﴿ولا تجسسوا﴾ وقد تجسست. وقال: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ وقد تسورت عليّ ودخلت علي بغير إذن. وقال الله: ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ قال عمر: فهل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم فعفا عنه وخرج وتركه وقد تقدم في كتاب الصحبة.

(ولذلك شاور) عمر رضي الله عنه **(الصحابة)** وهو **(على المنبر وسألهم عن الإمام إذا شاهد بنفسه منكراً فهل له إقامة الحد)** على مرتكبه؟ **(فأشار علي رضي الله عنه بأن ذلك منوط بعدلين فلا يكفي فيه واحد)** وسكت عمر ورجع إلى قوله: **(وقد أوردنا هذه الأخبار في بيان حق المسلم)** على المسلم **(من كتاب)** آداب **(الصحبة فلا نعيدها)** ثانية.

(فإن قلت: فما حد الظهور والاستتار؟ فاعلم أن من أغلق باب داره وتستر بحيطانه فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف المعصية) فإنه هو التجسس المنهي عنه. قال مجاهد: لا تجسسوا يعني خذوا ما ظهر لكم ودعوا ما ستر الله رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر.

هو خارج الدار كأصوات المزامير والأوتار إذا ارتفعت بحيث جاوز ذلك حيطان الدار فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهي وكذا إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم بحيث يسمعها أهل الشوارع فهذا إظهار موجب للحسبة. فإذاً إنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أو رائحة، فإذا فاحت روائح الخمر فإن احتمل أن يكون ذلك من الخمور المحترمة فلا يجوز قصدها بالإراقة. وإن علم بقرينة الحال أنها فاحت لتعاطيهم الشرب فهذا محتمل. والظاهر جواز الحسبة وقد تستر قارورة الخمر في الكم وتحت الذيل وكذلك الملاهي فإذا رؤي فاسق وتحت ذيله شيء لم يجز أن يكشف عنه ما لم يظهر بعلامة خاصة. فإن فسقه لا يدل على أن الذي معه خمر. إذ الفاسق محتاج أيضاً إلى الخل وغيره، فلا يجوز أن يستدل بإخفائه وأنه لو كان حلالاً لما أخفاه لأن الأغراض في الإخفاء مما تكثر. وإن كانت الرائحة فائحة فهذا محل النظر. والظاهر أن له الاحتساب لأن هذه علامة تفيد الظن والظن كالعلم في أمثال هذه الأمور. وكذلك العود ربما يعرف بشكله إذا كان الثوب الساتر له رقيقاً. فدلالة الشكل كدلالة الرائحة والصوت وما ظهرت دلالته فهو غير مستور بل هو مكشوف، وقد أمرنا بأن نستر ما

(إلا أن يظهر في الدار ظهوراً يعرفه من هو خارج الدار كأصوات المزامير والأوتار إذا ارتفعت بحيث جاوز ذلك حيطان الدار، فمن سمع ذلك فله الدخول) في الدار **(وكسرها)** أي المزامير والأوتار، **(وكذلك إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم بحيث يسمعه أهل الشوارع)** أي الطرق المسلوكة **(فهذا إظهار موجب للحسبة فإذاً إنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أو رائحة فإذا فاحت رائحة الخمر فإن احتمل أن يكون ذلك من الخمور المحترمة فلا يقصد بالاراقة، وإن علم بقرينة الحال أنها فاحت لتعاطيهم الشرب، فهذا محتمل والظاهر جواز الحسبة وقد تستر قارورة الخمر)** وفي بعض النسخ أواني الخمر وظروفه **(في الكم وتحت الذيل وكذلك الملاهي)** أي آلاتها. **(فإذا رؤي فاسق وتحت ذيله شيء فلا يجوز أن يكشف عنه ما لم يظهر بعلامة خاصة)** تدل عليه، **(فإن فسقه لا يدل على أن الذي معه خمر إذ الفاسق محتاج إلى الخل وغيره فلا يجوز أن يستدل بإخفائه وأنه لو كان حلالاً)** وفي نسخة خلا **(لما أخفاه لأن الاغراض في الإخفاء مما تكثر)** وتختلف، **(وإن كانت الرائحة فائحة فهذا محل النظر، والظاهر أن له الاحتساب لأن هذه علامة تفيد الظن والظن كالعلم في أمثال هذه الأمور)** فوجوده كاف، **(وكذلك العود)** المطرب **(ربما يعرف بشكله)** فإنه غريب في الآلات **(إذا كان الثوب الساتر له رقيقاً)** شفافاً **(فدلالة الشكل كدلالة الرائحة والصوت وما ظهرت دلالته فهو غير مستور، بل هو مكشوف. وقد أمرنا بأن نستر ما ستره الله وننكر على من أبدى لنا**

ستر الله وننكر على من أبدى لنا صفحته. والابداء له درجات فتارة يبدو لنا بحاسة السمع، وتارة بحاسة الشم، وتارة بحاسة البصر. وتارة بحاسة اللمس، ولا يمكن أن نخصص ذلك بحاسة البصر بل المراد العلم وهذه الحواس أيضاً تفيد العلم فإذاً إنما يجوز أن يكسر ما تحت الثوب إذا علم أنه خمر. وليس له أن يقول: أرني لأعلم ما فيه، فإن هذا تجسس. ومعنى التجسس طلب الإمارات المعرفة فالإمارة المعرفة إن حصلت وأورثت المعرفة جاز العمل بمقتضاها فأما طلب الإمارة المعرفة فلا رخصة فيه أصلاً.

الشرط الرابع: أن يكون كونه منكراً معلوماً بغير اجتهاد فكل ما هو في محل الاجتهاد فلا حسبة فيه. فليس للحنفي أن ينكر على الشافعي أكله الضب والضبع ومتروك التسمية. ولا للشافعي أن ينكر على الحنفي شربه النبيذ الذي ليس بمسكر وتناوله ميراث ذوي الأرحام وجلوسه في دار أخذها بشفعة الجوار إلى غير ذلك من مجاري الاجتهاد. نعم لو رأى الشافعي شافعياً يشرب النبيذ وينكح بلا ولي ويطأ زوجته فهذا في محل النظر، والأظهر أن له الحسبة والإنكار إذ لم يذهب أحد من المحصلين إلى

صفحته) رواه البخاري من قول عمر رضي الله عنه. وأخرج عبد بن حميد وابن أبي شيبة وأبو داود وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن زيد بن وهب قال: أتى ابن مسعود برجل فقيل: هذا فلان تقطر لحيته خمراً. فقال عبد الله: إنا نهينا عن التجسس، ولكن أن يظهر لنا شيء نأخذ به.

(والإبداء له درجات فتارة يبدو لنا بحاسة السمع، وتارة بحاسة البصر، وتارة بحاسة اللمس، ولا يمكن تخصيص ذلك بحاسة البصر، بل المراد العلم وهذه الحواس أيضاً تفيد العلم) إفادة البصر إياه، **(فإذاً إنما يجوز أن يكسر ما تحت الثوب إذا علم أنه خمر وليس له أن يقول: أرني لأعلم ما فيه فإن هذا تجسس)** وهو منهي عنه، **(ومعنى التجسس طلب الإمارات المعرفة)** عنه، **(فالإمارة المعرفة إن حصلت وأورثت المعرفة جاز العمل بمقتضاها فأما طلب الإمارة المعرفة فلا رخصة فيه أصلاً)** إذ هو داخل في معنى التجسس.

(الشرط الرابع: أن يكون كونه منكراً معلوماً) للناس **(بغير اجتهاد ما هو في محل الاجتهاد فلا حسبة فيه، فليس للحنفي)** المذهب **(أن ينكر على الشافعي)** المذهب **(أكله الضب والضبع)** وهما حيوانان معروفان تقدم الكلام عليهما **(و)** كذا أكله **(متروك التسمية)** عمداً **(ولا على الشافعي)** المذهب **(أن ينكر على الحنفي)** المذهب **(شربه النبيذ الذي ليس بمسكر و)** كذا **(تناوله ميراث ذوي الأرحام، و)** كذا **(جلوسه في دار أخذها بشفعة الجوار إلى غير ذلك من مجاري الاجتهاد)** مما هو معلوم من مذهبيهما. **(نعم لو رأى الشافعي شافعياً يشرب النبيذ وينكح بلا ولي ويطأ زوجته، فهذا في محل النظر وإلا ظهر أن**

أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره، ولا أن الذي أدى اجتهاده في التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء أن له أن يأخذ بمذهب غيره فينتقد من المذاهب أطيبها عنده، بل على كل مقلد اتباع مقلده في كل تفصيل، فإذاً مخالفته للمقلد متفق على كونه منكراً بين المحصلين وهو عاص بالمخالفة إلا أنه يلزم من هذا أمر أغمض منه، وهو انه يجوز للحنفي أن يعترض على الشافعي إذا نكح بغير ولي بأن يقول له: الفعل في نفسه حق ولكن لا في حقك فأنت مبطل بالإقدام عليه مع اعتقادك أن الصواب مذهب الشافعي ومخالفة ما هو صواب عندك معصية في حقك إن كانت صواباً عند الله، وكذلك الشافعي يحتسب على الحنفي إذا شاركه في أكل الضب ومتروك التسمية وغيره ويقول له: إما أن تعتقد أن الشافعي أولى بالاتباع ثم تقدم عليه، أو لا تعتقد ذلك فلا تقدم عليه لأنه على خلاف معتقدك. ثم ينجر هذا إلى أمر آخر من المحسوسات وهو أن يجامع الأصم مثلاً امرأة على قصد الزنا وعلم المحتسب أن هذه امرأته زوّجه أبوه إياها في صغره ولكنه ليس يدري وعجز عن تعريفه ذلك لصممه أو لكونه غير عارف بلغته، فهو في الإقدام مع اعتقاده أنها أجنبية عاص ومعاقب عليه في الدار الآخرة. فينبغي أن

له الحسبة والإنكار) عليه في ذلك. **(إذ لم يذهب من المحصلين)** للعلم **(أحد إلى أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره)** إلا أن وافق اجتهاده، **(ولا أن الذي أدى اجتهاده الى التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء)** واعتقد فيه ذلك **(أن له أن يأخذ بمذهب غيره فينتقد)** ويختار **(من المذاهب أطيبها عنده)** وأوفقها لرأيه، **(بل على كل مقلد)** بكسر اللام **(اتباع مقلده)** بفتح اللام **(في كل تفصيل)** من مسائل مذهبه، **(فإذاً مخالفته)** أي المقلد **(للمقلد في)**مسألة من المسائل **(متفق على كونه منكراً بين المحصلين)** من أهل العلم **(وهو عاص بالمخالفة)** له **(إلا أنه يلزم من هذا أمر)** هو أغمض منه، **(وهو أن يجوز للحنفي أن يعترض على الشافعي إذا)** رآه قد **(نكح بغير ولي بأن يقول له الفعل في نفسه حق، ولكن لا في حقك فأنت مبطل بالإقدام عليه مع اعتقادك أن الصواب مذهب الشافعي ومخالفة ما هو صواب عندك معصية في حقك وإن لم يكن صواباً عند الله)** تعالى، **(وكذلك الشافعي يحتسب على الحنفي إذا شاركه في أكل الضب)** والضبع **(ومتروك التسمية)** عمداً. **(وغيره ويقول له: إما أن تعتقد أن الشافعي أولى بالاتباع ثم تقدم عليه أو)** لا تعتقد ذلك و**(لا تقدم عليه)** لأنه **(على خلاف معتقدك، ثم ينجر هذا إلى أمر آخر في المحسوسات وهو أن يجامع أصم مثلاً)** وهو فاقد حاسة السمع **(امرأة على قصد الزنا، وعلم المحتسب أن هذه امرأته زوّجه إياها أبوه منه في صغره ولكنه ليس يدري، وعجز عن تعريفه ذلك لصممه أو لكونه غير عارف بلغته، فهو في الاقدام مع اعتقاده أنها أجنبية عاص)** لله تعالى ومؤاخذ به **(ومعاقب عليه في الدار الآخرة**

يمنعها عنه مع أنها زوجته وهو بعيد من حيث أنه حلال في علم الله قريب من حيث أنه حرام عليه بحكم غلطه وجهله، ولا شك في أنه لو علق طلاق زوجته على صفة في قلب المحتسب مثلاً من مشيئة أو غضب أو غيره وقد وجدت الصفة في قلبه وعجز عن تعريف الزوجين ذلك، ولكن علم وقوع الطلاق في الباطن فإذا رآه يجامعها فعليه المنع ـ أعني باللسان ـ لأن ذلك زنا إلا أن الزاني غير عالم به والمحتسب عالم بأنها طلقت منه ثلاثاً، وكونهما غير عاصيين لجهلهما بوجود الصفة لا يخرج الفعل عن كونه منكراً ولا يتقاعد ذلك عن زنا المجنون. وقد بينا أنه يمنع منه فإذا كان يمنع مما هو منكر عند الله وإن لم يكن منكراً عند الفاعل ولا هو عاص به لعذر الجهل، فيلزم من عكس هذا أن يقال: ما ليس بمنكر عند الله وإنما هو منكر عند الفاعل لجهله لا يمنع منه، وهذا هو الأظهر والعلم عند الله. فتحصل من هذا أن الحنفي لا يعترض على الشافعي في النكاح بلا ولي وأن الشافعي يعترض على الشافعي فيه لكون المعترض عليه منكراً باتفاق المحتسب والمحتسب عليه. وهذه مسائل فقهية دقيقة والاحتمالات فيها متعارضة، وإنما أفتينا فيها بحسب ما ترجح عندنا في الحال ولسنا نقطع بخطأ ترجيح المخالف فيها أن رأى أنه لا

فينبغي أن يمنعه منه مع أنها زوجته وهو بعيد من حيث أنه حلال في علم الله) تعالى (**قريب من حيث أنه حرام عليه بحكم غلطه وجهله، ولا شك في أنه لو علق طلاق زوجته على صفة في قلب المحتسب مثلاً من مشيئة أو غضب أو غيره، وقد وجدت الصفة في قلبه وعجز عن تعريف الزوجين ذلك، ولكن علم وقوع الطلاق في الباطن**) لوجود الصفة، (**فإذا رآه يجامعها فعليه المنع من ذلك أعني باللسان**) لا باليد، (**لأن ذلك زنا إلا أن الزاني غير عالم به**) لعدم وجود الصفة عنده، (**والمحتسب عالم بأنها طلقت منه ثلاثاً**) أي طلاقاً بائناً (**وكونهما**) أي الزوجين (**غير عاصيين لجهلهما بوجود الصفة لا يخرج الفعل عن كونه منكراً**) في نفسه، (**ولا يتقاعد ذلك عن زنا المجنون**) بامرأة أجنبية. (**وقد بينا أنه يمنع منه، فإذا كان يمنع مما هو منكر عند الله وإن لم يكن منكراً عند الفاعل ولا هو عاص به لعذر الجهل فيلزم من عكس هذا أن يقال ما ليس بمنكر عند الله**) تعالى، (**وإنما هو منكر عند الفاعل لجهله لا يمنع منه وهذا هو الأظهر**) من الأقوال (**والعلم عند الله**)، (**فتحصل من هذا أن الحنفي لا يعترض على الشافعي في النكاح بلا ولي، وإن الشافعي يعترض على الشافعي فيه لكون المعترض عليه منكراً باتفاق المحتسب والمحتسب عليه، وهذه مسائل فقهية دقيقة**) المدرك (**والاحتمالات فيها متعارضة**) وإطلاق القول بالترجيح فيها عسر، (**وإنما أفتينا فيها بحسب ما ترجح عندنا في الحال ولسنا نقطع بخطأ المخالف فيها أن رأى**) واعتقد

يجري الاحتساب إلا في معلوم على القطع. وقد ذهب إليه ذاهبون وقالوا: لا حسبة إلا في مثل الخمر والخنزير وما يقطع بكونه حراماً، ولكن الأشبه عندنا أن الاجتهاد يؤثر في حق المجتهدين، إذ يبعد غاية البعد أن يجتهد في القبلة ويعترف بظهور القبلة عنده في جهة بالدلالات الظنية ثم يستدبرها ولا يمنع منه لأجل ظن غيره أن الاستدبار هو الصواب. ورأي من يرى أنه يجوز لكل مقلد أن يختار من المذاهب ما أراد غير معتد به ولعله لا يصح ذهاب ذاهب إليه أصلاً، فهذا مذهب لا يثبت وإن ثبت فلا يعتد به.

فإن قلت: إذا كان لا يعترض على الحنفي في النكاح بلا ولي لأنه يرى أنه حق، فينبغي أن لا يعترض على المعتزلي في قوله: ان الله لا يرى وقوله: إن الخير من الله والشر ليس من الله؟ وقوله: كلام الله مخلوق؟ ولا على الحشوي في قوله: إن الله تعالى جسم وله صورة وأنه مستقر على العرش، بل لا ينبغي أن يعترض على الفلسفي في قوله: الأجساد لا تبعث وإنما تبعث النفوس، لأن هؤلاء أيضاً أدى اجتهادهم إلى ما قالوه وهم يظنون أن ذلك هو الحق.

(**أنه لا يجري الاحتساب إلا في معلوم على القطع وقد ذهب إليه ذاهبون**) من العلماء (**وقالوا: لا حسبة إلا في مثل الخمر والحرير**) لاتفاقهم على حرمة كل منهما (**وما يقطع بكونه حراماً**) ولم يختلف فيه فهذا مذهب جماعة من العلماء، (**ولكن الأشبه عندنا**) معاشر الشافعية (**أن الاجتهاد يؤثر في حق المجتهد إذ يبعد غاية البعد أن يجتهد في القبلة ويعترف بظهور القبلة عنده في جهة**) معلومة معينة (**بالدلالات الظنية، ثم يستدبرها ولا يمنع عنه لأجل ظن غيره أن الاستدبار هو الصواب**)، وأما (**رأي من يرى أنه يجوز لكل مقلد أن يختار من المذاهب ما أراد**) بهوى نفسه، فإنه (**غير معتد به ولعله لا يصح ذهاب ذاهب إليه أصلاً، فهذا مذهب لا يثبت**) عند أهل المعرفة (**وإن ثبت فلا يعتد به**) عند أهل العلم.

(**فإن قلت: إذا كان لا يعترض على الحنفي في النكاح بغير ولي لأنه يرى أنه حق فينبغي أن لا يعترض على المعتزلي في قوله: إن الله لا يرى، وقوله: إن الخير من الله والشر ليس من الله، وقوله: في كلام الله مخلوق**) وغير ذلك من الأقوال التي خالفوا فيها أهل السنة والجماعة، (**وعلى الحشوي في قوله أن الله جسم وله صورة وأنه مستقر على العرش، بل لا ينبغي أن يعترض على الفلسفي في قوله: الأجساد لا تبعث، وإنما تبعث النفوس لأن هؤلاء أيضاً أدى اجتهادهم إلى ما قالوه وهم يظنون أن ذلك هو الحق**) ومن يخالفهم على الباطل واستدلوا على ذلك بآيات وأخبار ما عدا الفلسفي فإنما استدلالهم بالعقل فقط.

فإن قلت: بطلان مذهب هؤلاء ظاهر فبطلان مذهب من يخالف نص الحديث الصحيح أيضاً ظاهر، وكما ثبت بظواهر النصوص أن الله تعالى يرى والمعتزلي ينكرها بالتأويل، فكذلك ثبت بظواهر النصوص مسائل خالف فيها الحنفي كمسألة النكاح بلا ولي ومسألة شفعة الجوار ونظائرهما؟ فاعلم أن المسائل تنقسم إلى ما يتصور أن يقال فيه كل مجتهد مصيب. وهي أحكام الأفعال في الحل والحرمة، وذلك هو الذي لا يعترض على المجتهدين فيه إذ لا يعلم خطأهم قطعاً بل ظناً، وإلى ما لا يتصور أن يكون المصيب فيه إلا واحداً كمسألة الرؤية والقدر وقدم الكلام ونفي الصورة والجسمية والاستقرار عن الله تعالى، فهذا مما يعلم خطأ المخطىء فيه قطعاً ولا يبقى لخطئه الذي هو جهل محض وجه، فإذاً البدع كلها ينبغي أن تحسم أبوابها وتنكر

(فإن قلت: بطلان مذهب هؤلاء ظاهر، فبطلان مذهب من يخالف نص الحديث الصحيح) يشير إلى حديث لا نكاح إلا بولي، وقد تقدم الكلام عليه، وكذا من يخالف نص الآية كقوله: ﴿ولا تأكلوا ما لم يذكر اسم الله عليه﴾ [الأنعام: ١٢١] **(أيضاً ظاهر، وكما ثبت بظواهر النصوص أن الله تعالى يرى. والمعتزلي ينكرها بالتأويل، فكذلك ثبتت بظواهر النصوص مسائل خالف فيها الحنفي، كمسألة النكاح بلا ولي، ومسألة شفعة الجوار ونظائرها فاعلم أن المسائل تنقسم الى ما يتصور أن يقال فيها كل مجتهد مصيب وهي أحكام الأفعال في الحل والحرمة، وذلك هو الذي لا يعترض على المجتهدين فيه إذ لا يعلم خطأهم قطعاً بل ظناً)**. اعلم أنه اختلف العلماء في أن كل مجتهد مصيب أم المصيب واحد، ومعناه أن كل من حكم بحكم واقعة فهل هو حكم بما أمره الله أم لا؟ والخلاف مبني على أن لكل واقعة حكماً متعيناً في نفس الأمر أم لا: بل يتعين باجتهاد المكلف واختياره، فإن كان لم يكن المصيب إلا واحداً وإن لم يكن كلهم مصيباً، وعلى أن لكل حكم دليلاً قطعياً أم ظنيا فإن كان عليه دليل ظني فلا يكون المصيب إلا واحداً، وإن كان قطعياً كان الكل مصيباً لامتناع الخطأ في القطعي. والمختار عند الشافعي أن لكل واقعة حكماً متعيناً في نفسه، وعليه دليل ظني فيلزم أن لا يكون الكل مصيباً بل المصيب واحد، وله أجران أجر الاجتهاد وأجر الإصابة، والمخطىء له أجر الاجتهاد فقط ولا يكون آثماً بحيث الخطأ فيه، وهذا القول أعني كل مجتهد مصيب منقول عن الأشعري والقاضي وجمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة، ولهم في ذلك تفصيل واختلاف محله كتب الأصول.

(وإلى ما لا يتصور أن يكون المصيب فيه إلا واحداً كمسألة الرؤية والقدر، وقدم الكلام، ونفي الصورة، والجسمية والاستقرار. فهذا مما يعلم خطأ المخطىء فيه قطعاً فلا يبقى لخطئه الذي هو جهل محض عبرة) أشار بهذا القسم إلى ما عرف عندهم أنه ليس كل

على المبتدعين بدعهم وإن اعتقدوا أنها الحق، كما يرد على اليهود والنصارى كفرهم وإن كانوا يعتقدون أن ذلك حق لأن خطأهم معلوم على القطع بخلاف الخطأ في مظان الاجتهاد.

فإن قلت: فمهما اعترضت على القدري في قوله الشر ليس من الله، اعترض عليك القدري أيضاً في قولك الشر من الله، وكذلك في قولك: إن الله يرى، وفي سائر المسائل إذ المبتدع محق عند نفسه والمحق مبتدع عند المبتدع، وكل يدعي أنه محق وينكر كونه مبتدعاً فكيف يتم الاحتساب؟ فاعلم أنا لأجل هذا التعارض نقول: ينظر إلى البلدة التي فيها أظهرت تلك البدعة فإن كانت البدعة غريبة والناس كلهم على السنة فلهم الحسبة عليه بغير إذن السلطان، وإن انقسم أهل البلد إلى أهل البدعة وأهل السنَّة وكان في الاعتراض تحريك فتنة بالمقاتلة فليس للآحاد الحسبة في المذاهب إلا بنصب السلطان، فإذا رأى السلطان الرأي الحق ونصره، وأذن لواحد أن يزجر المبتدعة عن إظهار البدعة كان له ذلك وليس لغيره، فإن ما يكون بإذن السلطان لا يتقابل وما يكون من جهة

مجتهد في العقليات مصيباً بل الحق فيها واحد، فمن أصابه أصاب ومن فقده أخطأ وقال العنبري والجاحظ: كل مجتهد فيها مصيب أي لا إثم عليه، وهما محجوجان بالإجماع كما نقله الآمدي.

(فإذاً البدع كلها ينبغي أن تحسم أبوابها وتنكر على المبتدعين بدعهم، وإن اعتقدوا أنها الحق) عندهم **(كما يرد على اليهود والنصارى كفرهم، وإن كانوا يعتقدون أن ذلك حق)** عندهم **(لأن خطأهم معلوم على القطع بخلاف الخطأ في مظان الاجتهاد)** فإنما يعلم ظنا.

(فإن قلت: فما اعترضت على القدري في قوله: الشر ليس من الله اعترض عليك القدري أيضاً في قولك الشر من الله، وكذلك في قولك: إن الله يرى، وفي سائر المسائل) المختلف فيها. **(إذ المبتدع محق في نفسه والمحق مبتدع عند المبتدع وكل يدعي أنه محق وينكر كونه مبتدعاً، فكيف يتم الاحتساب؟ فاعلم أننا لأجل هذا التعارض نقول ننظر إلى البلاد التي فيها أظهرت تلك البدعة فإن كانت البدعة غريبة والناس كلهم على السنة فلهم الحسبة عليه بغير إذن السلطان)** لقيام شوكة السنة، **(وإن انقسم أهل البلد إلى أهل البدعة وأهل السنة)** كما هو في غالب بلدان العجم **(وكان في الاعتراض تحريك فتنة)** وإثارة شر **(بالمقابلة فليس للآحاد الحسبة في المذاهب إلا بنصب من السلطان، فإذا رأى السلطان الرأي الحق ونصره وأذن لواحد أن يزجر المبتدعة)** عن إظهار البدعة **(كان له ذلك وليس لغيره)** من الآحاد من غير إذن، **(فإن ما يكون بإذن السلطان لا يتقابل وما يكون من جهة**

الآحاد فيتقابل الأمر فيه. وعلى الجملة فالحسبة في البدعة أهم من الحسبة في كل المنكرات، ولكن ينبغي أن يراعى فيها هذا التفصيل الذي ذكرناه كيلا يتقابل الأمر فيها ولا ينجر إلى تحريك الفتنة، بل لو أذن السلطان مطلقاً في منع كل من يصرح بأن القرآن مخلوق أو أن الله لا يرى أو أنه مستقر على العرش مماس له أو غير ذلك من البدع لتسلط الآحاد على المنع منه ولم يتقابل الأمر فيه، وإنما يتقابل عند عدم إذن السلطان فقط.

(الركن الثالث: المحتسب عليه): وشرطه أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع منه في حقه منكراً، وأقل ما يكفي في ذلك أن يكون إنساناً، ولا يشترط كونه مكلفاً إذ بينا أن الصبي لو شرب الخمر منع منه واحتسب عليه، وإن كان قبل البلوغ لا يشترط كونه مميزاً إذ بينا أن المجنون لو كان يزني بمجنونة أو يأتي بهيمة لوجب منعه منه. نعم من الأفعال ما لا يكون منكراً في حق المجنون كترك الصلاة والصوم وغيره. ولكنا لسنا نلتفت إلى اختلاف التفاصيل فإن ذلك أيضاً مما يختلف فيه المقيم والمسافر والمريض والصحيح وغرضنا لإشارة إلى الصفة التي بها يتهيأ توجه أصل الإنكار عليه لا ما بها يتهيأ للتفاصيل.

الآحاد فيتقابل الأمر فيه. وعلى الجملة فالحسبة في البدع أهم من الحسبة في كل المنكرات) سواها، **(ولكن ينبغي أن يراعى فيها هذا التفصيل الذي ذكرناه كيلا يتقابل الأمر فيه ولا ينجر إلى تحريك الفتنة)** وإثارة الفساد، **(بل لو أذن السلطان مطلقاً في منع كل من يصرح بأن القرآن مخلوق، أو أن الله لا يرى أو أنه مستقر على العرش مماس له أو غير ذلك من البدع تسلط الآحاد على المنع منه)** من عند أنفسهم **(ولم يتقابل الأمر فيه، وإنما يتقابل عند عدم إذن السلطان فقط).**

الركن الثالث المحتسب عليه:

(وشرطه أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع منه في حقه منكراً، وأقل ما يكفي في ذلك أن يكون إنساناً. ولا يشترط كونه مكلفاً إذ بينا آنفاً أن الصبي إذا شرب الخمر منع منه واحتسب عليه، وإن كان قبل البلوغ. ولا يشترط كونه مميزاً إذ بينا كذلك، أن المجنون لو كان يزني بمجنونة أو يأتي بهيمة لوجب منعه من ذلك) لأنه في الجملة منكر في حق كل من الصبي والمجنون ولو لم يميز ولم يعقل، **(نعم من الأفعال ما لا يكون منكراً في حق المجنون كترك الصلاة والصوم وغيره، ولكن لسنا نلتفت إلى اختلاف التفاصيل، فإن ذلك أيضاً مما يختلف فيه المقيم والمسافر والمريض والصحيح، وغرضنا الإشارة إلى الصفة التي بها توجه أصل الإنكار عليه لا ما بها يتهيأ للتفاصيل.**

فإن قلت: فاكتف بكونه حيواناً ولا تشترط كونه إنساناً، فإن البهيمة لو كانت تفسد زرعاً لإنسان لكنا نمنعها منه كما نمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة؟ فاعلم أن تسمية ذلك حسبة لا وجه لها إذ الحسبة عبارة عن المنع عن منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر ومنع المجنون عن الزنا وإتيان البهيمة لحق الله وكذا منع الصبي عن شرب الخمر. والإنسان إذا أتلف زرع غيره منع منه لحقين، أحدهما حق الله تعالى فإن فعله معصية. والثاني: حق المتلف عليه فهما علتان تنفصل إحداهما عن الأخرى، فلو قطع طرف غيره بإذنه فقد وجدت المعصية وسقط حق المجني عليه بإذنه فتثبت الحسبة والمنع بإحدى العلتين. والبهيمة إذا أتلفت فقد عدمت المعصية ولكن يثبت المنع بإحدى العلتين، ولكن فيه دقيقة وهو أنا لسنا نقصد بإخراج البهيمة منع البهيمة، بل حفظ مال المسلم، إذ البهيمة لو أكلت ميتة أو شربت من إناء فيه خمر أو ماء مشوب بخمر لم نمنعها منه بل يجوز إطعام كلاب الصيد الجيف والميتات، ولكن مال المسلم إذا تعرض للضياع وقدرنا على حفظه بغير تعب وجب ذلك علينا حفظاً للمال بل لو وقعت جرة لإنسان من علو وتحتها قارورة لغيره فتدفع الجرة لحفظ القارورة لا لمنع الجرة من السقوط، فإنا لا

فإن قلت: فاكتف بكونه حيواناً ولا تشترط كونه إنساناً فإن البهيمة لو كانت تفسد زرعاً لإنسان لكنا نمنعها منه كما نمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة) فيعد ذلك أيضاً من المحتسب عليه؟ **(فاعلم أن تسمية ذلك حسبة لا وجه له إذ الحسبة عبارة عن المنع من منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر)** وملابسته **(ومنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة لحق الله، وكذا منع الصبي عن شرب الخمر)** إنما هو رعاية لحق الله، **(والإنسان إذا أتلف زرع غيره منع منه لحقين: أحدهما لحق الله تعالى فإن فعله معصية)** إذ قد نهي عن إتلاف مال الغير، **(والثاني: حق المتلف عليه فهما علتان)** مستقلتان **(تنفصل إحداهما عن الاخرى)** أي قد توجد إحداهما ولا توجد الأخرى، **(فلو قطع طرف غيره بإذنه فقد وجدت المعصية)** وهي مخالفة أمر الله تعالى **(وسقط حق المجني عليه بإذنه)** أي بسبب إذنه **(فيثبت الحسبة والمنع بإحدى العلتين والبهيمة إذا أتلفت)** زرع الغير **(فقد عدمت المعصية، ولكن يثبت المنع بإحدى العلتين)** وهو إتلاف مال الغير **(ولكن فيه دقيقة وهو إنا لسنا نقصد بإخراج البهيمة منع البهيمة، بل)** نقصد **(حفظ مال المسلم)** وهو أكيد **(إذ البهيمة لو أكلت منه أو شربت من إناء فيه خمر أو ماء مشوب بخمر لم نمنعها منه بل يجوز إطعام كلاب الصيد الجيف والميتات)** ولا محذور فيه، **(ولكن مال المسلم إذا تعرض للضياع وقدرنا على حفظه من غير تعب)** ولا مشقة ظاهرة **(وجب ذلك علينا حفظاً للمال، بل لو وقعت جرة لإنسان من علو وتحته)** أي العلو **(قارورة)** زجاج **(لغيره فندفع الجرة لحفظ القارورة)** لانه مال

نقصد منع الجرة وحراستها من أن تصير كاسرة للقارورة، ونمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة وشرب الخمر، وكذا الصبي لا صيانة للبهيمة المأتية أو الخمر المشروب، بل صيانة للمجنون عن شرب الخمر وتنزيهاً له من حيث أنه إنسان محترم، فهذه لطائف دقيقة لا يتفطن لها إلا المحققون، فلا ينبغي أن يغفل عنها ثم فيما يجب تنزيه الصبي والمجنون عنه نظر، إذ قد يتردد في منعهما من لبس الحرير وغير ذلك. وسنتعرض لما نشير إليه في الباب الثالث.

فإن قلت: فكل من رأى بهائم قد استرسلت في زرع إنسان، فهل يجب عليه إخراجها؟ وكل من رأى مالاً لمسلم أشرف على الضياع هل يجب عليه حفظه؟ فإن قلتم: إن ذلك واجب فهذا تكليف شطط يؤدي إلى أن يصير الإنسان مسخراً لغيره طول عمره. وإن قلتم: لا يجب فلم يجب الاحتساب على من يغصب مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة مال الغير؟ فنقول: هذا بحث دقيق غامض والقول الوجيز فيه أن نقول مهما قدر على حفظه من الضياع من غير أن يناله تعب في بدنه أو خسران في ماله أو نقصان في جاهه وجب عليه ذلك، فذلك القدر واجب في حقوق المسلم، بل هو أقل درجات

مسلم (**لا لمنع الجرة من السقوط لأنا لا نقصد منع الجرة وحراستها من أن تصير كاسرة للقارورة ونمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة وشرب الخمر، وكذا الصبي لا صيانة للبهيمة المأتية**) أي التي فعل بها (**أو الخمر المشروب، بل صيانة للمجنون عن شرب الخمر وتنزيهاً له من حيث هو إنسان محترم، فهذه لطائف دقيقة**) المدرك (**لا يتفطن لها إلا المحققون، فلا ينبغي أن يغفل عنها**) فإنها من المهمات، (**ثم فيما يجب تنزيه الصبي والمجنون عنه نظر إذ قد يتردد في منعهما من لبس الحرير، وفي غير ذلك وسنتعرض لما نشير إليه في الباب الثالث**) قريباً إن شاء الله تعالى.

(**فإن قلت: فكل من رأى بهائم قد استرسلت في زرع إنسان**) فرعته، (**فهل يجب عليه إخراجها**) من ذلك الزرع؟ (**وكل من رأى مالاً لمسلم أشرف على الضياع**) والتلف (**هل يجب عليه حفظه**) أم لا؟ (**فإن قلتم: إن ذلك واجب، فهذا تكليف شطط**) وجور (**يؤدي إلى أن يصير الإنسان مسخراً لغيره**) أي مذللاً (**طول عمره، وإن قلتم: لا يجب فلم يجب الاحتساب على من يغصب مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة مال الغير**) وحفظه؟ (**فنقول**) في الجواب: (**هذا بحث دقيق غامض والقول الوجيز**) أي المختصر (**فيه أن نقول: مهما قدر**) الإنسان (**على حفظه عن الضياع من غير أن يناله تعب في بدنه أو خسران في ماله أو نقص في جاهه**) بسبب كلام الناس فيه (**وجبت عليه ذلك، فذلك القدر واجب في حقوق**

الحقوق والأدلة الموجبة لحقوق المسلمين كثيرة، وهذا أقل درجاتها وهو أولى بالإيجاب من رد السلام، فإن الأذى في هذا أكثر من الأذى في ترك رد السلام، بل لا خلاف في أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه وجب عليه ذلك وعصى بكتمان الشهادة ففي معنى ترك الشهادة ترك كل دفع لا ضرر على الدافع فيه، فأما إن كان عليه تعب أو ضرر في مال أو جاه لم يلزمه ذلك لأن حقه مرعي في منفعة بدنه وفي ماله وجاهه كحق غيره فلا يلزمه أن يفدي غيره بنفسه. نعم الإيثار مستحب وتجشم المصاعب لأجل المسلمين قربة، فأما إيجابها فلا. فإذاً إن كان يتعب بإخراج البهائم عن الزرع لم يلزمه السعي في ذلك ولكن إذا كان لا يتعب بتنبيه صاحب الزرع من نومه أو بإعلامه يلزمه ذلك، فإهمال تعريفه وتنبيهه كإهماله تعريف القاضي بالشهادة، وذلك لا رخصة فيه ولا يمكن أن يراعى فيه الأقل والأكثر حتى يقال: إن كان لا يضيع من منفعته في مدة اشتغاله بإخراج البهائم إلا قدر درهم مثلاً وصاحب الزرع يفوته مال كثير فيترجح جانبه لأن الدرهم الذي له هو يستحق حفظه

المسلم) وفي نسخة في حقوق المسلمين بعضهم على بعض، (**بل هو أقل درجات الحقوق والأدلة الموجبة لحقوق المسلم**) على المسلم (**كثيرة، وهذا أقل درجاتها وهو أولى بالإيجاب من رد السلام لأن الأذى في هذا أكثر من الأذى في ترك رد السلام**) إذ تترتب عليه فائدة تفضي إلى أخيه المسلم، (**بل لا خلاف في أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم**) بأن غصبه أو أنكره، (**وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه وجب عليه ذلك**) أي أداء الشهادة، (**وعصى بكتمان الشهادة ففي معنى ترك الشهادة ترك كل دفع**) عن مال أخيه بحيث (**لا ضرر على الدافع فيه**) ولا تعب، (**فأما إن كان عليه تعب وضرر في مال أو جاه لم يكن يلزمه ذلك لأن حقه مرعى في منفعة بدنه وفي ماله وجاهه كحق غيره فلا يلزمه أن يفدي غيره بنفسه. نعم الإيثار مستحب**) أثنى الله عليه في كتابه (**وتجشم المصاعب**) أي تحمل المشقات (**لأجل المسلمين قربة**) إلى الله تعالى، (**فاما إيجابها فلا فإذاً إن كان يتعب بإخراج البهائم عن الزرع لم يلزمه**) السعي في ذلك إذ لم يكلف الله نفساً إلا وسعها. (**ولكن إذا كان لا يتعب بتنبيه صاحب الزرع**) من نومه (**وهو نائم**) أو بإعلامه وهو غافل (**يلزمه ذلك، فإهمال تعريفه بالتنبيه**) أو الإعلام (**كإهماله تعريف القاضي بالشهادة وذلك لا رخصة فيه**) بل يأثم تاركها. (**ولا يمكن أن يرعى فيه الأقل والأكثر حتى يقال إن كان لا يضيع من منفعته في مدة اشتغاله بإخراج البهائم**) من الزرع (**إلا قدر درهم مثلاً، وصاحب الزرع يفوته مال كثير**) إن أبقيت تلك البهائم، (**فيرجح جانبه لأن الدرهم الذي هو له هو يستحق حفظه كما يستحق صاحب الألف حفظ الألف، فلا سبيل للمصير إلى ذلك، فأما**

كما يستحق صاحب الألف حفظ الألف، ولا سبيل للمصير إلى ذلك، فأما إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالغصب أو قتل عبد مملوك للغير، فهذا يجب المنع منه، وإن كان فيه تعب ما، لأن المقصود حق الشرع والغرض دفع المعصية، وعلى الإنسان أن يتعب نفسه في دفع المعاصي كما عليه أن يتعب نفسه في ترك المعاصي. والمعاصي كلها في تركها تعب وإنما الطاعة كلها ترجع إلى مخالفة النفس وهي غاية التعب. ثم لا يلزمه احتمال كل ضرر بل التفصيل فيه كما ذكرنا من درجات المحذورات التي يخالفها المحتسب.

وقد اختلف الفقهاء في مسألتين: تقربان من غرضنا، إحداهما: أن الالتقاط هل هو واجب واللقطة ضائعة؟ والملتقط مانع من الضياع وساع في الحفظ؟ والحق فيه عندنا أن يفصل ويقال: إن كانت اللقطة في موضع لو تركها فيه لم تضع بل يلتقطها من يعرفها، أو تترك كما لو كان في مسجد أو رباط يتعين من يدخله وكلهم أمناء فلا يلزمه الالتقاط، وإن كانت في مضيعة، نظر. فإن كان عليه تعب في حفظها كما لو كانت

إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالغصب أو قتل عبد مملوك للغير، فهذا يجب المنع وإن كان فيه تعب ما) أي نوع تعب، **(لأن المقصود)** الذي يتعب لحصوله **(حق الشرع والغرض دفع المعصية وعلى الإنسان أن يتعب نفسه في ترك المعاصي)** مهما استطاع **(كما عليه أن يتعب نفسه في ترك المعاصي والمعاصي كلها)** من حيث هي هي **(في تركها تعب)** ومشقة ومخالفة الهوى والنفس، **(وإنما الطاعة كلها ترجع إلى مخالفة النفس)** وهي الأصل الأصيل **(وهي غاية التعب)** لأنه في مخالفته إياها كالمجاهد للعدو **(ثم لا يلزمه احتمال كل ضرر بل التفصيل كما ذكرناه من درجات المحذورات التي يخالفها المحتسب.**

وقد اختلف الفقهاء في مسألتين تقربان من غرضنا. إحداهما: أن الالتقاط هل هو واجب واللقطة ضائعة) وهي كرطبة اسم الذي يجده ملقى فيأخذه؟ قال الأزهري: وهذا قول جميع أهل اللغة وحذاق النحويين. وقال الليث: هي بالسكون ولم أسمعه لغيره، واقتصر ابن فارس والفارابي على فتح القاف ومنهم من يعد السكون من لحن العوام، **(والملتقط مانع)** لها **(من الضياع)** والتلف **(وساع في الحفظ)** لها على صاحبها **(والحق فيه عندنا أن يفصل ويقال: إن كانت اللقطة في موضع لو تركها فيه لم تضع بل يلتقطها من يعرفها أو تترك كما لو كان في مسجد أو رباط)** للصوفية **(يتعين من يدخله وكلهم أمناء فلا يلزمه الالتقاط، وإن كان مضيعة)** مفعلة وهي المفازة المنقطعة. وقال ابن جني: هو الموضع الذي يضيع فيه الإنسان. قال الشاعر:

وهـــو مقيم بـــدار مضيعـــة ... شعـــاره في أمـــوره الكســـل

ومنه يقال: ضاع يضيع ضياعاً إذا هلك، وفيه لغة أخرى وهي مضيعة على وزن معيشة.

بهيمة وتحتاج إلى علف واصطبل فلا يلزمه ذلك، لأنه إنما يجب الالتقاط لحق المالك. وحقه بسبب كونه إنساناً محترماً، والملتقط أيضاً إنسان وله حق في أن لا يتعب لأجل غيره كما لا يتعب غيره لأجله. فإن كانت ذهباً أو ثوباً أو شيئاً لا ضرر عليه فيه إلا مجرد تعب التعريف، فهذا ينبغي أن يكون في محل الوجهين. فقائل يقول: التعريف والقيام بشرطه فيه تعب فلا سبيل إلى إلزامه ذلك إلا أن يتبرع فيلتزم طلباً للثواب. وقائل يقول: إن هذا القدر من التعب مستصغر بالإضافة إلى مراعاة حقوق المسلمين، فينزل هذا منزلة تعب الشاهد في حضور مجلس الحكم فإنه لا يلزمه السفر إلى بلدة أخرى إلا أن يتبرع به، فإذا كان مجلس القاضي في جواره لزمه الحضور وكان التعب بهذه الخطوات لا يعد تعباً في غرض إقامة الشهادة وأداء الأمانة، وإن كان في الطرف الآخر من البلد وأحوج إلى الحضور في الهاجرة وشدة الحر، فهذا قد يقع في محل الاجتهاد والنظر، فإن الضرر الذي ينال الساعي في حفظ حق الغير له طرف في القلة لا

(نظر، فإن كان عليه تعب في حفظها كما لو كانت بهيمة وتحتاج إلى علف واصطبل) وحبال تربط بها، **(فلا يلزمه ذلك لأنه إنما يجب الالتقاط لحق المالك وحقه بسبب كونه إنساناً محترماً، والملتقط أيضاً إنسان وله حق في أن لا يتعب لأجل غيره كما لا يتعب غيره لأجله، وإن كان)** الملتقط **(ذهباً)** في كيس أو في طرف منديل **(أو ثوباً)** مرمياً **(أو شيئاً لا ضرر عليه فيه إلا مجرد تعب التعريف)** سنة، **(فهذا ينبغي أن يكون في محل الوجهين فقائل يقول: التعريف والقيامة بشرطه)** على ما هو مذكور في محله **(سنة تعب، فلا سبيل إلى الزامه ذلك إلا أن يتبرع)** من عند نفسه، **(فيلتزم طالباً للثواب وقائل يقول: إن هذا القدر من التعب مستصغر)** أي قليل **(بالإضافة إلى مراعاة حقوق المسلمين)** فإنها مؤكدة **(فينزل هذا منزلة تعب الشاهد في حضور مجلس الحكم فإنه لا يلزمه السفر إلى بلدة أخرى)** لأجل أداء الشهادة لما فيه من المشقة **(إلا أن يتبرع بذلك)** وفي نسخة إلا أن تبرع به، **(وإذا كان مجلس القاضي في جداره)** أو قريباً منه **(لزمه، وكان التعب بهذه الخطوات لا يعد تعباً في غرض إقامة الشهادة وأداء الأمانة وإن كان في الطرف الآخر من البلد)** وكان البلد متسعاً **(وأحوج إليه في الهاجرة)** أي وسط النهار **(وعند شدة الحر)** بدون الهاجرة وذلك في البلاد التي يشتد فيها الحر كالحجاز واليمن والحبشة. **(فهذا قد يقع في محل الاجتهاد والنظر)** فإن كان في البلاد الباردة وطلب منه المشي إلى آخر البلد يلزمه لعدم التعب، وإن أحوج إليه في وقت نزول الثلج والبرد الكثير أو المطر الكثير، أو كان الطريق فيها وحل كثير لم يلزمه وينظر مع ذلك إن كان الشاهد راكباً على دابة ولم يحصل له التعب يلزمه، **(فإذاً الضرر الذي ينال الساعي في حفظ حق الغير له طرف في القلة لا يشك في أنه لا يبالي به، وطرف في**

يشك في أنه لا يبالي به، وطرف في الكثرة لا يشك في أنــه لا يلزم احتماله، ووسط يتجاذبه الطرفان ويكون أبداً في محل الشبهة والنظر، وهي من الشبهات المزمنة التي ليس في مقدور البشر إزالتها، إذ لا علة تفرق بين أجزائها المتقاربة، ولكن المتقي ينظر فيها لنفسه ويدع ما يريبه إلى ما لا يريبه، فهذا نهاية الكشف عن هذا الأصل.

(الركن الرابع: نفس الاحتساب):

وله درجات وآداب: أما الدرجات، فأولها التعرف، ثم التعريف، ثم النهي، ثم الوعظ والنصح، ثم السب والتعنيف، ثم التغيير باليد، ثم التهديد بالضرب، ثم إيقاع الضرب. وتحقيقه، ثم شهر السلاح ثم الاستظهار فيه بالأعوان وجمع الجنود.

(أما الدرجة الأولى): وهي التعرف ونعني به طلب المعرفة بجريان المنكر وذلك منهي عنه وهو التجسس الذي ذكرناه، لا ينبغي أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يمس ما في ثوبه ليعرف شكل المزمار، ولا أن يستخبر مـن جيرانــه ليخبروه بما يجري في داره. نعم لـو أخبره

الكثرة لا يشك في أن لا يلزم احتماله، ووسط يتجاذبه الطرفان ويكون أبداً في محل الشبهة والنظر وهي من الشبهات المزمنة) وهي التي دام اشتباهها زماناً طويلاً يقال: مرض مزمن وهو الدائم الملازم الذي أعيت عنه الأطباء **(التي ليس في مقدور البشر إزالتها إذ لا علة تفرق بين أجزائها المتقاربة، ولكن المتقي ينظر فيها لنفسه ويدع ما يريبه)** أي يوقعه في الريبة **(إلى ما لا يريبه)** عملاً بقوله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك». **(فهذا نهاية الكشف عن هذا الأصل)** ولم يذكر المصنف المسألة الثانية التي تقرب من الغرض.

الركن الرابع: نفس الاحتساب:

(وله درجات وآداب أما الدرجات فأولها التعرف، ثم التعريف، ثم النهي، ثم الوعظ والنصح، ثم السب والتعنيف، ثم التغيير باليد، ثم التهديد بالضرب، ثم إيقاع الضرب وتحقيقه، ثم شهر السلاح) أي إبرازه من بيته **(ثم الاستظهار)** أي طلب التقوية **(فيه بالأعوان وجمع الجنود)**.

(أما الدرجة الأولى: وهو التعرف ونعني به طلب المعرفة بجريان المنكر وذلك منهي عنه، وهو) بعينه **(التجسس الذي ذكرناه فلا ينبغي أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار)** والمزامير والجلاجل، **(ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يمس ما في ثوبه ليعرف شكل المزمار، ولا أن يستخبر من جيرانـه)** اللاصقين لـداره **(ليخبروه بما يجري في داره)** فكل ذلك تتبع للعورات، **(وقد ورد فيه وعيد شديد كما تقدم في آداب**

عدلان ابتداء من غير استخبار بأن فلاناً يشرب الخمر في داره أو بأن في داره خمراً أعده للشرب فله إذ ذاك أن يدخل داره ولا يلزمه الاستئذان، ويكون تخطى ملكه بالدخول للتوصل إلى دفع المنكر ككسر رأسه بالضرب للمنع مهما احتاج إليه، وإن أخبره عدلان أو عدل واحد. وبالجملة كل من تقبل روايته لا شهادته، ففي جواز الهجوم على داره بقولهم فيه نظر واحتمال. والأولى أن يمتنع لأن له حقاً في أن لا يتخطى داره بغير إذنه ولا يسقط حق المسلم عما ثبت عليه إلا بشاهدين، فهذا أولى ما يجعل مرداً فيه. وقد قيل أنه كان نقش خاتم لقمان: الستر لما عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت.

(الدرجة الثانية) : التعريف فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله، وإذا عرف أنه منكر تركه كالسوادي يصلي ولا يحسن الركوع والسجود، فيعلم أن ذلك لجهله بأن هذه ليست بصلاة ولو رضي بأن لا يكون مصلياً لترك أصل الصلاة فيجب تعريفه باللطف من غير عنف، وذلك لأن في ضمن التعريف نسبة إلى الجهل والحمق والتجهيل إيذاء،

الصحبة). نعم لو أخبره عدلان ابتداء من غير استخبار **(بأن فلان يشرب الخمر أو في داره خمر أعده للشرب، فله إذ ذاك أن يدخل داره ولا يلزمه الاستئذان)** ففيه شروط. الاول: أن يكون ذلك من غير استخبار، والثاني: أن يكون المخبر عدلين لا عدلاً واحداً. والثالث: كون الاخبار وقع على شربه حالاً لا على شربه في الماضي وإذا أخبر أن الخمر في الدار فشرط فيه أن يكون قد أعده للشرب فخرج ما إذا لم يكن كذلك، بل كانت أمانة لذمي عنده، فإذا وجدت هذه الشروط فله الدخول من غير استئذان، **(ويكون تخطى ملكه بالدخول للتوصل إلى دفع المنكر ككسر رأسه بالضرب للمنع مهما احتاج إليه، وإن أخبره عدلان أو عدل واحد وبالجملة)** المراد به **(من تقبل روايته دون شهادته ففي جواز الهجوم على داره بقولهم فيه نظر واحتمال، والأولى أن يمتنع)** عن الهجوم **(لأن له حقاً في أن لا يتخطى داره بغير إذنه)** وفي تخطيه إسقاط لحقه، **(ولا يسقط حق المسلم على ما ثبت عليه حقه)** شرعاً **(إلا بشاهدين فهذا أولى ما يجعل مرداً فيه)** أي يرد عليه ففي كل منهما إسقاط الحق، **(وقد قيل: إنه كان نقش خاتم لقمان)** عليه السلام **(الستر لما عاينت)** أي شاهدت بعينك **(أحسن من إذاعة)** أي إفشاء **(ما ظننت)** ففهم منه أن الستر على المسلم فيما عاينه منه أولى بكل حال.

(الدرجة الثانية: التعريف. فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله) أي بسبب جهله، **(وإذا عرف أنه منكر تركه كالسوادي)** أي المنسوب إلى سواد البلد أي ريفه، والمراد به الفلاح **(يصلي ولا يحسن الركوع والسجود فيعلم أن ذلك لجهله بأن هذا ليس بصلاة، ولو رضي بأن لا يكون مصلياً لترك أصل الصلاة فيجب تعريفه باللطف)** واللين **(من غير عنف)** وزجر، **(وذلك لأن في ضمن التعريف نسبة إلى الجهل والحمق والتجهيل إيذاء،**

وقلما يرضى الإنسان بأن ينسب إلى الجهل بالأمور، لا سيما بالشرع. ولذلك ترى الذي يغلب عليه الغضب كيف يغضب إذا نبه على الخطأ والجهل؟ وكيف يجتهد في مجاحدة الحق بعد معرفته خيفة من أن تنكشف عورة جهله؟ والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقية لأن الجهل قبح في صورة النفس وسواد في وجهه وصاحبه ملوم عليه وقبح السوأتين يرجع إلى صورة البدن والنفس أشرف من البدن، وقبحها أشد من قبح البدن ثم هو غير ملوم عليه لأنه خلقة لم يدخل تحت اختياره حصوله، ولا في اختياره إزالته وتحسينه، والجهل قبح يمكن إزالته وتبديله بحسن العلم فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهله، ويعظم ابتهاجه في نفسه بعلمه ثم لذته عند ظهور جمال علمه لغيره، وإذا كان التعريف كشفاً للعورة مؤذياً للقلب فلا بدّ وأن يعالج دفع أذاه بلطف الرفق فنقول له: إن الإنسان لا يولد عالماً ولقد كنا جاهلين بأمور الصلاة فعلمنا العلماء، ولعل قريتك خالية عن أهل العلم أو عالمها مقصر في شرح الصلاة وإيضاحها إنما شرط الصلاة الطمأنينة في الركوع والسجود، وهكذا يتلطف به ليحصل التعريف من غير إيذاء فإن إيذاء المسلم حرام محذور، كما أن تقريره على المنكر محذور،

وقلما يرضى الإنسان أن ينسب إلى الجهل بالأمور لا سيما بالشرع، ولذلك ترى الذي يغلب عليه الغضب كيف يغضب إذا نبه على الخطأ والجهل) ويتغير مزاجه، **(وكيف يجتهد في مجاحدة الحق)** أي مناكرته بعد معرفته **(خيفة أن تنكشف عورة جهله)** بين الناس **(والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقية)** وهي السوأتان، **(لأن الجهل قبح في صورة النفس وسواد في وجهه وصاحبه ملوم عليه وقبح السوأتين يرجع إلى صورة البدن والنفس أشرف من البدن)** إذ هو كالمطية للنفس، **(وقبحها أشد من قبح البدن ثم هو غير ملوم لأنه خلقة ولم يدخل)** وفي بعض النسخ لأنه خلقة لم يدخل **(تحت اختياره حصوله ولا تحت اختياره إزالته وتحسينه والجهل قبح يمكن إزالته وتبديله بحسن العلم، فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهله)** ويكثر تأسفه وتندمه **(ويعظم ابتهاجه في نفسه بعلمه ثم لذته عند ظهور جمال علمه لغيره)** لا سيما إذا انتفع به، **(وإذا كان التعريف كشفاً للعورة)** الباطنة **(مؤذياً للقلب فلا بد وأن يعالج دفع أذاه بلطف الرفق)** ولين الكلام **(فنقول:)** له في تعريفه **(أن الإنسان لا يولد عالماً)** وإنما العلم بالتعلم، **(ولقد كنا أيضاً)** مثلك **(جاهلين بأمور الصلاة فعلمنا العلماء)** وأرشدونا، **(ولعل قريتك خالية من أهل العلم أو عالمها مقصر في شرح الصلاة وإيضاحها إنما شرط الصلاة الطمأنينة في الركوع والسجود)** وعدم الالتفات والعبث بالشيء، **(فهكذا يتلطف به ليحصل التعريف)** له **(من غير إيذاء، فإن إيذاء المسلم حرام محذور كما أن تقريره على المنكر محذور، وليس من العقلاء من يغسل**

وليس من العقلاء من يغسل الدم بالدم أو بالبول ومن اجتنب محذور السكوت على المنكر واستبدل عنه محذور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه فقد غسل الدم بالبول على التحقيق. وأما إذا وقفت على خطأ في غير أمر الدين فلا ينبغي أن ترده عليه فإنه يستفيد منك علماً ويصير لك عدوّاً إلا إذا علمت أنه يغتنم العلم وذلك عزيز جداً.

(**الدرجة الثالثة**) : النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكراً أو فيمن أصر عليه بعد أن عرف كونه منكراً كالذي يواظب على الشرب أو على الظلم أو على اغتياب المسلمين، أو ما يجري مجراه. فينبغي أن يوعظ ويخوف بالله تعالى وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك وتحكى له سيرة السلف وعادة المتقين وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه إذ المسلمون كنفس واحدة، وههنا آفة عظيمة ينبغي أن يتوقاها فإنها مهلكة وهي أن العالم يرى ـ عند التعريف ـ عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل، فربما يقصد بالتعريف الإذلال وإظهار التمييز بشرف العلم،

الدم بالدم أو بالبول) ، وإنما يغسل بما يطهره كالماء. (**ومن اجتنب محذور السكوت على المنكر واستبدل عنه محذور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه، فقد غسل الدم بالبول على التحقيق، وأما إذا وقعت على خطأ**) منه (**في غير أمر الدين فلا ينبغي أن ترده عليه فإنه يستفيد منك علماً ويصير لك عدواً**) بردك عليه، (**إلا إذا علمت أنه يغتنم العلم**) ولا يحقد في باطنه عداوة لك (**وذلك عزيز جداً**) .

(**الدرجة الثالثة: النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى، وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكراً أو فيمن أصرَّ عليه**) وواظب (**بعد أن عرف كونه منكراً كالذي يواظب على الشرب أو على الظلم أو على اغتياب المسلمين أو ما يجري مجراه، فينبغي أن يوعظ**) وينصح (**ويخوّف بالله تعالى وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد فيها**) أي في كل ما ذكر من الشرب والظلم والاغتياب، (**ويحكى له سيرة السلف**) الصالحين (**وعادة المتقين**) في أثناء حكايات وأمثال ومناسبات، (**وكل ذلك بشفقة ولطف من غير غضب وعنف بل ينظر إليه نظر المترحم عليه ويرى إقدامه على المعصية**) مع الإصرار عليها (**مصيبة على نفسه إذ المسلمون كنفس واحدة**) فإذا روعي هذا القدر مع التعريف كان سبباً لقبول قوله والانحياز إليه. (**وههنا آفة عظيمة ينبغي أن يتوقاها**) ويستحفظ منها (**فإنها مهلكة**) أي تحمله على الهلاك، (**وهو أن العالم يرى عند التعنيف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل، فربما يقصد بالتعريف الاذلال واظهار التمييز**) على الغير (**بشرف العلم وإذلال**

وإذلال صاحبه بالنسبة إلى خسة الجهل، فإن كان الباعث هذا فهذا المنكر أقبح في نفسه من المنكر الذي يعترض عليه. ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه وهو غاية الجهل. وهذه مزلة عظيمة وغائلة هائلة وغرور للشيطان يتدلى بحبله كل إنسان إلا من عرفه الله عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته، فإن في الاحتكام على الغير لذة للنفس عظيمة من وجهين. أحدهما: من جهة دالة العلم، والآخر من جهة دالة الاحتكام والسلطنة، وذلك يرجع إلى الرياء وطلب الجاه وهو الشهوة الخفية الداعية إلى الشرك الخفي وله محك ومعيار ينبغي أن يمتحن المحتسب به نفسه، وهو أن يكون امتناع ذلك الإنسان عن المنكر بنفسه أو باحتساب غيره أحب إليه من امتناعه باحتسابه، فإن كانت الحسبة شاقة ثقيلة على نفسه وهو يود أن يكفي بغيره فليحتسب، فإن باعثه هو الدين، وإن كان اتعاظ ذلك العاصي بوعظه وانزجاره بزجره أحب إليه من اتعاظه بوعظ غيره، فما هو إلا متبع هوى نفسه ومتوسل إلى إظهار جاه نفسه بواسطة حسبته فليتق الله تعالى فيه وليحتسب أولاً على نفسه. وعند هذا يقال له ما قيل لعيسى عليه السلام: يا ابن مريم عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس وإلا فاستحي مني. وقيل لداود

صاحبه بالنسبة إلى خسة الجهل، فإن كان الباعث هذا فهذا المنكر أقبح في نفسه من المنكر الذي يعترض عليه، ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه وهو غاية الجهل) ونهاية الحماقة. **(وهذه مزلة عظيمة وغائلة هائلة)** أي مخوفة **(وغرور الشيطان يتدلى بحبله كل إنسان إلا من عرفه الله عيوب نفسه)** المستكنة فيها، **(وفتح بصيرته بنور هدايته)** فاستبصر ولم يتبع سبيل الغرور، **(فإن في الاحتكام على الغير لذة للنفس عظيمة من وجهين. أحدهما من جهة دالة العلم)** فإن النفس تبتهج بلذة العلم وتفرح به، **(والآخر من جهة دالة الاحتكام والسلطنة، وذلك يرجع إلى الرياء وطلب الجاه وهو الشهوة الخفية المتداعية إلى الشرك الخفي)** الذي هو أخفى من دبيب النمل، **(وله محك ومعيار ينبغي أن يمتحن المحتسب به نفسه)** ليدرك وزنها **(وهو أن يكون امتناع ذلك الإنسان عن المنكر بنفسه)** بإعانة الله وتوفيقه، **(أو باحتساب غيره)** من إخوانه **(أحب إليه من امتناعه باحتسابه)** فليمتحن نفسه بذلك، **(فإن كانت الحسبة شاقة ثقيلة على نفسه وهو يود أن يكفي بغيره فليحتسب فإن باعثه هو الدين)** والأجر على قدر المشقة، **(فإن كان اتعاظ ذلك العاصي بوعظه وانزجاره بزجره أحب إليه من اتعاظه بوعظ غيره فما هو إلا متبع هوى نفسه)** ومتدل بحبل غرور للشيطان، **(فيتوسل إلى إظهار جاه نفسه بواسطة حسبته فليتق الله)** وليراقبه، فإنه ناقد بصير مطلع على السرائر، **(وليحتسب أولاً على نفسه)** ثم على غيره، **(وعند هذا يقال له ما قيل لعيسى عليه السلام: يا ابن مريم عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس**

الطائي رحمه الله: أرأيت رجلاً دخل على هؤلاء الأمراء فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر؟ فقال: أخاف عليه السوط. قال: إنه يقوى عليه، قال: أخاف عليه السيف. قال: إنه يقوى عليه. قال: أخاف عليه الداء الدفين وهو العجب.

(الدرجة الرابعة): السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن وذلك يعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادىء الإصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح، وذلك مثل قول إبراهيم عليه السلام ﴿أفّ لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون﴾ [الأنبياء: ٦٧] ولسنا نعني بالسب والفحش بما فيه نسبة إلى الزنا ومقدماته ولا الكذب بل أن يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة الفحش كقوله: يا فاسق يا أحمق يا جاهل ألا تخاف الله، وكقوله: يا سوادي يا غبي وما يجري هذا المجرى، فإن كل فاسق فهو أحمق وجاهل ولولا حمقه لما عصى الله تعالى، بل كل من ليس بكيّس فهو أحمق، والكيِّس من شهد له رسول الله ﷺ بالكياسة حيث قال: «الكيّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والأحمق من أتبع

وإلاَّ فاستحى مني) أخرجه صاحب الحلية في ترجمة مالك بن دينار، وقد تقدم قريباً. **(وقيل لداود)** بن نصير **(الطائي رحمه الله تعالى: أرأيت رجلاً دخل على هؤلاء الأمراء فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر؟ فقال: أخاف عليه السوط)** أي الضرب به. **(قال: إنه يقوى)**. قال: أخاف عليه السيف. **(قال: إنه يقوى. قال: أخاف عليه الداء الدفين)** أي المكتوم في القلب وهو **(العجب)** أخرجه أبو نعيم في الحلية عن أبي بكر محمد بن أحمد بن محمد قال: حدثنا أحمد بن موسى الأنصاري، حدثنا محمد بن أبي داود: سمعت سندوية الغسال قال: قيل لداود الطائي فذكره.

(الدرجة الرابعة: السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن، وذلك يعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف) أي إذا رآه لم يمتنع بلطيف القول ولينه عدل إلى تعنيفه بالقول الخشن، (و) كذلك **(عند ظهور مبادىء الإصرار)** على المعصية **(والاستهزاء بالوعظ والنصح، وذلك مثل قول إبراهيم عليه السلام: ﴿أفّ لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون﴾)** وذلك بعد أن نصحهم باللطف فأبوا إلا الإصرار على الكفر فقال ما قال. **(ولسنا نعني بالسب الفحش بما فيه نسبة إلى الزنا ومقدماته ولا الكذب، بل أن يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة الفحش كقوله: يا فاسق يا أحمق يا جاهل ألا تخاف الله. يا سوادي يا غبي وما يجري هذا المجرى)** من الألفاظ الدالة على ما فيه من الأوصاف القبيحة، **(ولولا حمقه ما عصى الله تعالى، بل كل من ليس بكيس فهو أحمق والكيس)** على وزن سيد **(من شهد له رسول الله ﷺ بالكياسة حيث قال: «الكيس من دان نفسه)** أي أذلها واستعبدها يعني جعل نفسه مطيعة منقادة لأوامر ربها، **(وعمل لما بعد الموت)** قبل نزوله ليصير على نور من ربه، **(والأحمق)**

نفسه هواها وتمنى على الله ».

ولهذه الرتبة أدبان: أحدهما أن لا يقدم عليها إلا عند الضرورة والعجز عن اللطف، والثاني أن لا ينطق إلا بالصدق ولا يسترسل فيه فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه، بل يقتصر على قدر الحاجة فإن علم أن خطابه بهذه الكلمات الزاجرة ليست تزجره فلا ينبغي أن يطلقه، بل يقتصر على إظهار الغضب والاستحقار له والإزراء بمحله لأجل معصيته، وإن علم أنه لو تكلم ضرب ولو اكفهر وأظهر الكراهة بوجهه لم يضرب لزمه ولم يكفه الإنكار بالقلب بل يلزمه أن يقطب وجهه ويظهر الإنكار له.

(الدرجة الخامسة): التغيير باليد، وذلك ككسر الملاهي وإراقة الخمر وخلع

كذا في النسخ وفي رواية العاجز، وفي أخرى بلفظ الفاجر بالفاء **(من أتبع نفسه هواها)** فلم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها من مقارفة المنكرات، **(وتمني على الله»)** زاد في رواية الأماني بتشديد الياء جمع أمنية أي فهو مع تقصيره في طاعة ربه واتباع شهوات نفسه لا يعتذر ولا يرجع، بل يتمنى على الله العفو والجنة مع الإصرار وترك التوبة والاستغفار.

قال الطيبي: قوبل الكيس بالعاجز والمقابل الحقيقي للكيس السفيه الرأي وللعاجز القادر ايذاناً بأن الكيس هو القادر، وأن العاجز هو السفيه. قال العراقي: رواه الترمذي وقال حسن وابن ماجه من حديث شداد بن أوس اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والحاكم في الإيمان والعسكري والقضاعي كلهم من حديث ابن المبارك عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني عن ضمرة بن حبيب عن شداد. قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري قال الذهبي: لا والله أبو بكر واهٍ اهـ.

وقال ابن طاهر: مدار الحديث عليه وهو ضعيف جداً قال العسكري: هذا الحديث فيه رد على المرجئة واثبات للوعيد. وقال سعيد بن جبير: الاغترار بالله المقام على الذنب ورجاء المغفرة.

(ولهذا الرتبة أدبان. أحدهما: أن لا يقدم عليه إلا عند الضرورة والعجز عن اللطف، والثاني أن لا ينطق إلا بالصدق ولا يسترسل فيه فيطلق لسانه الطويل لما لا يحتاج إليه بل يقتصر على قدر الحاجة) مما يناسب الحال والوقت والشخص فلا بدّ من مراعاة ذلك، **(فإن علم ان خطابه بهذه الكلمات الزاجرة ليست تزجره)** ولا تمنعه **(فلا ينبغي أن يطلقه بل يقتصر على إظهار الغضب والاستحقار له والازراء بمحله لأجل معصيته، وإن علم أنه لو تكلم ضرب)** في الحال، **(ولو اكفهّر وأظهر الكراهة بوجهه لم يضرب لزمه)** ذلك **(ولم يكفه الإنكار بالقلب بل يلزمه أن يقطب)** أي يعبس **(وجهه ويظهر له الانكار)**.

(الدرجة الخامسة: التغيير باليد وذلك ككسر) آلات **(الملاهي والصور وإراقة الخمر**

الحرير من رأسه وعن بدنه ومنعه من الجلوس عليه ودفعه عن الجلوس على مال الغير، وإخراجه من الدار المغصوبة بالجر برجله وإخراجه من المسجد إذا كان جالساً وهو جنب وما يجري مجراه ويتصور ذلك في بعض المعاصي دون بعض، فأما معاصي اللسان والقلب فلا يقدر على مباشرة تغييرها، وكذلك كل معصية تقتصر على نفس العاصي وجوارحه الباطنة.

وفي هذه الدرجة أدبان:

أحدهما: أن لا يباشر بيده التغيير ما لم يعجز عن تكليف المحتسب عليه ذلك، فإذا أمكنه أن يكلفه المشي في الخروج عن الأرض المغصوبة والمسجد فلا ينبغي أن يدفعه أو يجره، وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر وكسر الملاهي وحل دروز ثوب الحرير فلا ينبغي أن يباشر ذلك بنفسه، فإن في الوقوف على حد الكسر نوع عسر، فإذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفى الاجتهاد فيه وتولاه من لا حجر عليه في فعله.

الثاني: أن يقتصر في طريق التغيير على القدر المحتاج إليه وهو أن لا يأخذ بلحيته في

وخلع الحرير عن رأسه وعن بدنه ومنعه من الجلوس عليه)، وفي الأخير خلاف لأبي حنيفة فإنه أجازه لما فيه من الاستهانة فلا يكون منكراً، (**ودفعه عن الجلوس على مال الغير، وإخراجه من الدار المغصوبة بالجر برجله، وإخراجه من المسجد إذا كان جالساً وهو جنب**) إن علم ذلك منه، (**وما يجري مجراه ويتصوّر ذلك في بعض المعاصي دون بعض. فأما معاصي اللسان والقلب فلا يقدم على مباشرة تغييرها، وكذلك كل معصية تقتصر على نفس العاصي وجوارحه الباطنة، وفي هذه الدرجة أدبان**).

(**أحدهما: أن لا يباشر بيده التغيير ما لم يعجز عن تكليف المحتسب عليه ذلك فإذا أمكنه أن يكلفه المشي**) على رجليه (**في الخروج عن الأرض المغصوبة والمسجد**) وهو جنب، (**فلا ينبغي أن يأخذه ويجره**) على الأرض، (**وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر وكسر الملاهي**) والصور (**وحل دروز الثوب الحرير**) وهي العقود التي تربط بها مواضع من الثوب على البدن وهي في بلاد العجم بمنزلة الازرار في هذه البلاد، (**فلا ينبغي أن يباشر بنفسه**) فإن لم يقدر فعليه المباشرة، (**فإذاً في الوقوف على حد الكسر نوع عسر**) ومشقة، (**فإذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفى الاجتهاد فيه وتولاه من لا حجر عليه**) أي من لا منع (**في فعله**).

(**الثاني: أن يقتصر في طريق التغيير على القدر المحتاج إليه، وهو أن لا يأخذ بلحيته**

الإخراج ولا برجله إذا قدر على جره بيده، فإن زيادة الأذى فيه مستغنى عنه، وأن لا يمزق ثوب الحرير بل يحل دروزه فقط، ولا يحرق الملاهي والصليب الذي أظهره النصارى بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر. وحدّ الكسر أن يصير إلى حالة تحتاج في استئناف إصلاحه إلى تعب يساوي تعب الاستئناف من الخشب ابتداء. وفي إراقة الخمور يتوقى كسر الأواني إن وجد إليه سبيلاً، فإن لم يقدر عليها إلا بأن يرمي ظروفها بحجر فله ذلك وسقطت قيمة الظرف وتقومه بسبب الخمر إذ صار حائلاً بينه وبين الوصول إلى إراقة الخمر، ولو ستر الخمر ببدنه لكنا نقصد بدنه بالجرح والضرب لنتوصل إلى إراقة الخمر، فإذاً لا تزيد حرمة ملكه في الظروف على حرمة نفسه، ولو كان الخمر في قوارير ضيقة الرؤوس ولو اشتغل بإراقتها طال الزمان وأدركه الفساق ومنعوه فله كسرها، فهذا عذر، وإن كان لا يحذر ظفر الفساق به ومنعهم ولكن كان يضيع فيه زمانه وتتعطل عليه اشغاله، فله أن يكسرها فليس عليه أن يضيع منفعة بدنه وغرضه من أشغاله لأجل ظروف الخمر، وحيث كانت الإراقة متيسرة بلا كسر فكسره لزمه الضمان.

في **الإخراج ولا برجله إذا قدر على جره بيده فإن**) فيها زيادة الاذى في حق المسلم، و (**زيادة الأذى فيه مستغنى عنه وأن لا يمزق الثوب الحرير**) الذي على رأسه أو بدنه، (**بل يحل دروزه فقط ولا يحرق الملاهي والصليب الذي أظهره النصارى، بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر، وحدّ الكسر أن يصير إلى حالة يحتاج في استئناف إصلاحه إلى تعب يساوي تعب الاستئناف من الخشب ابتداء**). وأما الحرق ففيه ضياع للمال، (**وفي إراقة الخمور يتوقى كسر الأواني**) التي فيها الخمر (**إن وجد إليه سبيلاً، فإن لم يقدر عليها إلا بأن يرمي ظروفها بحجر، فله ذلك وسقطت قيمة الظرف وتقومه بسبب الخمر**) أي تبطل قيمة الظروف، وإن كانت مثمنة بسبب ما فيها. (**إذ صار الظرف حائلاً بينه وبين الوصول إلى إراقة الخمر، ولو ستر الخمر ببدنه لكنا نقصد بدنه بالضرب والجرح ليتوصل إلى إراقة الخمر، فلا تزيد حرمة ملكه في الظروف على حرمة نفسه، ولو كان الخمر في قوارير ضيقة الرؤوس**) لا يهراق الخمر إلا في مدة، (**ولو اشتغل بإراقتها طال الزمان وأدركه الفساق ومنعوه**) من الإراقة (**فله كسرها**) عاجلاً. (**فهذا عذر وإن كان لا يحذر ظفر الفساق به ومنعهم، ولكن كان يضيع فيه زمانه وتتعطل عليه أشغاله، فله أن يكسر فليس عليه أن يضيع منفعة بدنه وغرضه من أشغاله لأجل ظروف الخمر وحيث تكون الإراقة متيسرة**) أي مسهلة (**بلا كسر، فإذا كسر**) وفي نسخة: متيسرة كالكسر فكسر (**لزمه الضمان**) فإنه اتلاف مال.

فإن قلت: فهلا جاز الكسر لأجل الزجر؟ وهلا جاز الجر بالرجل في الإخراج عن الأرض المغصوبة ليكون ذلك أبلغ في الزجر؟ فاعلم أن الزجر إنما يكون عن المستقبل، والعقوبة تكون على الماضي، والدفع عن الحاضر الراهن. وليس إلى آحاد الرعية إلا الدفع وهو إعدام المنكر، فما زاد على قدر الإعدام فهو إما عقوبة على جريمة سابقة أو زجر عن لاحق. وذلك إلى الولاة لا إلى الرعية. نعم الوالي له أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه وأقول: له أن يأمر بكسر الظروف التي فيها الخمور زجراً. وقد فعل ذلك في زمن رسول الله ﷺ تأكيداً للزجر، ولم يثبت نسخه ولكن كانت الحاجة إلى الزجر والفطام شديدة. فإذا رأى الوالي باجتهاده مثل تلك الحاجة جاز له مثل ذلك. وإذا كان هذا منوطاً بنوع اجتهاد دقيق لم يكن ذلك لآحاد الرعية.

فإن قلت: فليجز للسلطان زجر الناس عن المعاصي بإتلاف أموالهم وتخريب دورهم التي فيها يشربون ويعصون وإحراق أموالهم التي بها يتوصلون إلى المعاصي؟ فاعلم أن ذلك لو ورد الشرع به لم يكن خارجاً عن سنن المصالح ولكنا لا نبتدع المصالح بل نتبع

(فإن قلت: فهلا جاز الكسر لأجل الزجر؟ وهلا جاز الجر بالرجل في الإخراج عن الأرض المغصوبة ليكون ذلك أبلغ في الزجر؟ فاعلم أن الزجر إنما يكون عن المستقبل) لئلا يقع في المعصية ثانياً والعقوبة تكون عن المعاصي والدفع عن الحاضر الراهن في الحال، **(وليس إلى آحاد الرعية إلا الدفع وهو إعدام المنكر فما زاد على قدر الإعدام فهو إما عقوبة على جريمة سابقة أو زجر عن)** جرم **(لاحق وذلك)** موكول **(إلى الولاة)** للأمور **(لا إلى الرعية)** كما سبق. **(نعم الوالي له أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه)** وتكون المصلحة دينية، **(فأقول له أن يأمر بكسر الظروف التي فيها الخمور زجراً)** وتأديباً، **(وقد فعل ذلك في زمن رسول الله ﷺ تأكيداً للزجر)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي طلحة أنه قال: يا نبي الله اشتريت خمر الأيتام في حجري قال: «اهرق الخمر واكسر الدنان» وفيه ليث ابن أبي سليم والأصح رواية المروي عن السدي عن يحي بن عباد عن أنس أن أبا طلحة كان عنده قاله الترمذي. **(ولم يثبت نسخه، ولكن كانت الحاجة إلى الزجر والفطام شديدة)** لقرب عهدهم بتحريم الخمر، **(فإذا رأى الوالي باجتهاده مثل تلك الحالة جاز له مثل ذلك، وإن كان هذا منوطاً بنوع اجتهاد دقيق لم يكن ذلك لآحاد الرعية)** لقصورهم من ذلك.

(فإن قلت: فليجز للسلطان زجر الناس عن المعاصي بإتلاف أموالهم وتخريب دورهم التي بها يشربون) المسكرات **(ويعصون)** الله تعالى، **(وإحراق أموالهم التي بها يتوصلون إلى)** تلك **(المعاصي: فاعلم أن ذلك لو ورد الشرع به لم يكن خارجاً عن سنن المصالح)** الشرعية، **(ولكنا لا نبتدع المصالح)** ابتداعاً **(بل نتبع فيها)** اتباعاً، **(وكسر ظروف الخمر**

فيها. وكسر ظروف الخمر قد ثبت عند شدة الحاجة، وتركه بعد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخاً بل الحكم يزول بزوال العلة ويعود بعودها. وإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الاتباع ومنعنا آحاد الرعية منه لخفاء وجه الاجتهاد فيه، بل نقول لو أريقت الخمور أولاً فلا يجوز كسر الأواني بعدها وإنما جاز كسرها تبعاً للخمر، فإذا خلت عنها فهو إتلاف مال إلا أن تكون ضارية بالخمر لا تصلح إلا لها.

فكأن الفعل المنقول عن العصر الأوّل كان مقروناً بمعنيين؛ أحدهما: شدة الحاجة إلى الزجر، والآخر: تبعية الظروف للخمر التي هي مشغولة بها. وهما معنيان مؤثران لا سبيل إلى حذفهما. ومعنى ثالث: وهو صدوره عن رأي صاحب الأمر لعلمه بشدة الحاجة إلى الزجر وهو أيضاً مؤثر فلا سبيل إلى إلغائه. فهذه تصرفات دقيقة فقهية يحتاج المحتسب لا محالة إلى معرفتها.

(الدرجة السادسة): التهديد والتخويف؛ كقوله: دع عنك هذا أو لأكسرن رأسك أو لأضربن رقبتك أو لآمرن بك وما أشبهه، وهذا ينبغي أن يقدم على تحقيق

قد ثبت) بالخبر المتقدم عند شدة الحاجة **(وتركها بعد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخاً)** للحكم **(بل الحكم يزول بزوال العلة ويعود بعودها)**. فإن عادت العلة عاد الحكم وإن زالت زال فالحكم من أصله ثابت، **(فإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الاتباع ومنعنا آحاد الرعية منه لخفاء وجه الاجتهاد فيه)** فلا يدركونه، **(بل نقول: لو أريقت الخمور أولاً فلا يجوز كسر الإناء بعدها)** أي بعد الإراقة، **(بل جاز كسرها تبعاً للخمر. فإذا خلت عنها)** فكسرت فهو إتلاف مال **(إلا أن تكون)** تلك الظروف **(ضارية)** أي متعوّدة **(بالخمر لا تصلح)** لشيء **(إلا لها)** ولو وضع فيها شيء آخر لفسد ولم ينتفع به.

(فكأن الفعل المنقول عن العصر الأول) من جواز كسرها **(كان مقروناً بمعنيين. أحدهما: شدة الحاجة إلى الزجر، والآخر: تبعية الظروف للخمر التي هي مشغولة بها، وهما معنيان مؤثران لا سبيل إلى حذفهما)** وهما موجودان في قوله ﷺ لأبي طلحة في الحديث السابق «اهرق الخمر واكسر الدنان». **(ومعنى ثالث وهو صدوره عن رأي صاحب الأمر لعلمه بشدة الحاجة إلى الزجر وهو أيضاً مؤثر فلا سبيل إلى الغائه)** أي تركه. **(وهذا المعنى أيضاً موجود في حديث أبي طلحة فهذه تصرفات دقيقة)** المدارك **(فقهية يحتاج المحتسب لا محالة إلى معرفتها)** ليكون على بصيرة تامة في احتسابه.

(الدرجة السادسة: التهديد والتخويف كقوله: دع عنك هذا) أي اتركه **(أو لأكسرن رأسك)** أو الذي فيه عيناك **(أو لأضربن رقبتك أو لآمرن بك)** فيفعل بك كذا وكذا لأمور

الضرب اذا أمكن تقديمه. والأدب في هذه الرتبة أن لا يهدده بوعيد لا يجوز له تحقيقه، كقوله لأنهبن دارك أو لأضربن ولدك أو لأسبين زوجتك وما يجري مجراه، بل ذلك إن قاله عن عزم فهو حرام، وإن قاله عن غير عزم فهو كذب. نعم إذا تعرض لوعيده بالضرب والاستخفاف فله العزم عليه إلى حد معلوم يقتضيه الحال، وله أن يزيد في الوعيد على ما هو في عزمه الباطن إذا علم أن ذلك يقمعه ويردعه. وليس ذلك من الكذب المحذور بل المبالغة في مثل ذلك معتادة وهو معنى مبالغة الرجل في إصلاحه بين شخصين وتألفه بين الضرتين، وذلك مما قد رخص فيه للحاجة وهذا في معناه، فإن القصد به إصلاح ذلك الشخص. وإلى هذا المعنى أشار بعض الناس أنه لا يقبح من الله أن يتوعد بما لا يفعل لأن الخلف في الوعيد كرم، وإنما يقبح أن يعد بما لا يفعل، وهذا غير مرضي عندنا فإن الكلام القديم لا يتطرق إليه الخلف وعداً كان أو وعيداً، وإنما يتصوّر هذا في حق العباد، وهو كذلك إذ الخلف في الوعيد ليس بحرام.

يعددها عليه، (**وذلك ينبغي أن يقدم على تحقيق الضرب إذا أمكن تقديمه**) فإنه يفيد به المنع عما هو فيه والانزجار، (**والأدب في هذه الرتبة أن لا يهدده بوعيد لا يجوز له تحقيقه كقوله: لأنهبن دارك أو لأضربن ولدك أو لأسبين زوجتك وما يجري مجراه، بل ذلك إن قاله عن عزم**) جازم (**فهو حرام**) لأن كلاً من الضرب والنهب والسبي لا يجوز له، (**وإن قاله عن غير عزم فهو كذب**) وهو محذور إلا ما استثني. (**نعم إذا تعرض لوعيده بالضرب والاستخفاف فله العزم عليه**) ولكن (**إلى حد معلوم يقتضيه الحال**) والوقت والمصلحة، (**وله أن يزيد في الوعيد على ما هو في عزمه الباطن**) في القلب (**إذا علم أن ذلك مما يقمعه ويردعه**) أي يزجره، (**وليس ذلك من الكذب المحذور**) الممنوع، (**بل المبالغة في مثل ذلك معتادة وهو معنى مبالغة الرجل**) في كلامه (**في إصلاحه بين شخصين**) متخاصمين (**وتأليفه بين الضرتين**) وبين المرأة وزوجها، والضرة: امرأة زوجها. والجمع ضرات على القياس وسمع ضرائر. (**وذلك مما رخص فيه للحاجة وهذا**) الذي نحن فيه (**في معناه**) أي مقاس عليه، (**فإن القصد به إصلاح ذلك الشخص**) بخلوصه عن المعاصي. (**وإلى هذا المعنى أشار بعض الناس**) من المتكلمين (**أنه لا يقبح من الله أن يتوعد بما لا يفعل**) مراعاة للاصلح (**لأن الخلف في الوعيد كرم، وإنما يقبح أن يعد بما لا يفعل**) وإليه أشار الشاعر بقوله:

فإني وإن أوعدته أو وعدته ... لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

(**وهذا غير مرضي عندنا**) معشر أهل السنّة والجماعة، (**فإن الكلام القديم لا يتطرق إليه الخلف وعداً كان أو وعيداً، وإنما يتصور هذا في حق العباد وهو كذلك إذ الخلف في**)

(**الدرجة السابعة**) : مباشرة الضرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح ، وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة في الدفع ، فإذا اندفع المنكر فينبغي أن يكف. والقاضي قد يرهق من ثبت عليه الحق إلى الاداء بالحبس ، فإن أصر المحبوس وعلم القاضي قدرته على أداء الحق وكونه معانداً فله أن يلزمه الأداء بالضرب على التدريج كما يحتاج إليه . وكذلك المحتسب يراعي التدريج فإن احتاج إلى شهر سلاح وكان يقدر على دفع المنكر بشهر السلاح وبالجرح فله أن يتعاطى ذلك ما لم تثر فتنة كما لو قبض فاسق مثلاً على امرأة أو كان يضرب بمزمار معه وبينه وبين المحتسب نهر حائل أو جدار مانع فيأخذ قوسه ويقول له : خل عنها أو لأرمينك . فإن لم يخل عنها فله أن يرمي ، وينبغي أن لا يقصد المقتل بل الساق والفخذ وما أشبهه ويراعي فيه التدريج . وكذلك يسل السيف ويقول: اترك هذا المنكر أو لأضربنك . فكل ذلك دفع للمنكر ودفعه واجب بكل ممكن . ولا فرق في ذلك بين ما

الوعد ليس بحرام) ولا يكون قادحاً إلا إذا عزم عليه مقارناً موعده . أما إذا كان عازماً ثم عرض له مانع أو بدا له رأي ، فهذا لا يكون قادحاً . ونقل أبو البقاء الأحمدي في شرح البخاري عن العلماء : أنه يستحب الوفاء بالوعد بالهبة وغيرها استحباباً مؤكداً ويكره إخلافه كراهة تنزيه لا تحريم ، ويستحب إخلاف الوعيد إذا كان المتوعد به جائزاً ولا يترتب على تركه مفسدة .

(**الدرجة السابعة: مباشرة الضرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح، وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة**) أي المشقة (**والاقتصار على قدر الحاجة في الدفع، فإذا اندفع المنكر فينبغي أن يكف**) أي يمتنع . (**والقاضي قد يرهق من ثبت عليه الحق**) شرعاً (**إلى الأداء**) لصاحبه (**بالحبس فإن أصر المحبوس وعلم القاضي قدرته على أداء الحق وكونه معانداً**) في دفع الحق (**فله أن يلزمه الأداء بالضرب**) المؤلم (**على التدريج كما يحتاج إليه**) وفي نسخة: إذا احتاج إليه ، (**وكذلك المحتسب يرعى التدريج فإن احتاج إلى شهر سلاح، وكان يقدر على دفع المنكر بشهر السلاح وبالجرح فله أن يتعاطى ذلك ما لم تثر فتنة كما لو قبض فاسق مثلاً على امرأة**) يريد الفعل بها ، (**أو على مزمار وهو يضرب به وبينه وبين المحتسب نهر حائل أو جرار مانع فيأخذ قوسه**) ويضع فيها السهم (**ويقول: خل عنها**) أو عنه (**أو لأرمينك**) بهذا السهم، (**فإن لم يخل عنها**) وأصرَّ على فعله (**فله أن يرمي**) عليه بسهم، (**وينبغي أن لا يقصد**) برميه (**المقتل**) كالعنق والبطن وغيرهما ، (**بل الساق والفخذ وترعى فيه التدريج، وكذلك يسل السيف ويقول: اترك هذا المنكر أو لأضربنك**) بهذا السيف، (**وكل ذلك دفع للمنكر ودفعه واجب بكل ممكن ولا فرق في**

يتعلق بخاص حق الله وما يتعلق بالآدميين.

وقالت المعتزلة: ما لا يتعلق بالآدميين فلا حسبة فيه إلا بالكلام أو بالضرب ولكن للإمام لا للآحاد.

(الدرجة الثامنة) : أن لا يقدر عليه بنفسه ويحتاج فيه إلى أعوان يشهرون السلاح. وربما يستمد الفاسق أيضاً بأعوانه ويؤدي ذلك إلى أن يتقابل الصفان ويتقاتلا. فهذا قد ظهر الاختلاف في احتياجه إلى إذن الإمام فقال قائلون: لا يستقل آحاد الرعية بذلك لأنه يؤدي إلى تحريك الفتن وهيجان الفساد وخراب البلاد.

وقال آخرون: لا يحتاج إلى الإذن ـ وهو الأقيس ـ لأنه إذا جاز للآحاد الأمر بالمعروف وأوائل درجاته تجر إلى ثوان والثواني إلى ثوالث. وقد ينتهي لا محالة إلى التضارب. والتضارب يدعو إلى التعاون فلا ينبغي أن يبالي بلوازم الأمر بالمعروف، ومنتهاه تجنيد الجنود في رضا الله ودفع معاصيه. ونحن نجوز للآحاد من الغزاة أن يجتمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فرق الكفار قمعاً لأهل الكفر. فكذلك قمع أهل الفساد

ذلك بين ما يتعلق بخاص حق الله) تعالى **(وبين ما يتعلق بالآدميين)**. هذا مذهب أهل السنة.

(وقالت المعتزلة: ما لا يتعلق بالآدميين فلا حسبة فيه إلا بالكلام) اللطيف **(أو بالضرب)** باليد أما شهر السلاح فلا، **(ولكن ذلك للامام لا للآحاد)** من الرعية.

(الدرجة الثامنة: أن لا يقدر عليه بنفسه ويحتاج فيه إلى) مساعدة **(أعوان يشهرون السلاح، وربما يستمد الفاسق أيضاً بأعوانه)** ويشهرون السلاح **(ويؤدي)** ذلك **(إلى أن يتقابل الصنفان ويتقاتلا)** كما وقع ذلك كثيراً في بلاد خراسان بين أهل السّنة والشيعة فالقتال أبداً بينهما يستمر. **(فهذا قد ظهر الاختلاف في احتياجه إلى إذن الإمام فقال قائلون: لا يستقل آحاد الرعية بذلك لأنه يؤدي إلى تحريك الفتن)** وإثارة المحن **(وهيجان الفساد وخراب البلاد)**، وقد عم الخراب بسبب هذه الفتن في كثير من بلاد خراسان حتى صار المنكر معروفاً والمعروف منكراً. **(وقال آخرون لا يحتاج إلى الإذن)** من الإمام **(وهو الأقيس، لأنه إذا جاز للآحاد الأمر بالمعروف)** حسبما عرف **(وأوائل درجاته تجر إلى ثوان والثواني)** تجر **(إلى ثوالث، وقد ينتهي لا محالة إلى التضارب)** في التدافع **(والتضارب يدعو إلى التعاون، فلا ينبغي أن يبالي بلوازم الأمر بالمعروف. ومنتهاه تجنيد الجنود)** وحشد العساكر **(في)** رضا الله تعالى **(ودفع معاصيه)** بكل ممكن. كيف **(ونحن نجوز للآحاد من الغزاة أن يجتمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فرق الكفار قمعاً لأهل الكفر)** والفساد،

جائز لأن الكافر لا بأس بقتله والمسلم إن قتل فهو شهيد. فكذلك الفاسق المناضل عن فسقه لا بأس بقتله. والمحتسب المحق إن قتل مظلوماً فهو شهيد. وعلى الجملة فانتهاء الأمر إلى هذا من النوادر في الحسبة. فلا يغير به قانون القيـاس بل يقال: كل من قدر على دفع منكر فله أن يدفع ذلك بيده وبسلاحه وبنفسه وبأعوانه. فالمسألة إذاً محتملة - كما ذكرناه - فهذه درجات الحسبة فلنذكر آدابها والله الموفق.

بيان آداب المحتسب:

قد ذكرنا تفاصيل الآداب في آحاد الدرجات. ونذكر الآن جملها ومصادرها، فنقول: جميع آداب المحتسب مصدرها ثلاث صفات في المحتسب: العلم. والورع. وحسن الخلق.

أما العلم. فليعلم مواقع الحسبة وحدودها ومجاريها وموانعها ليقتصر على حد الشرع فيه.

والورع: ليردعه عن مخالفة معلومه فما كل من علم عمل بعلمه. بل ربما يعلم أنه

وإطفاء لفتنتهم حتى تكون كلمة الله هي العليا. (**فكذلك قمع أهل الفساد جائز لأن الكافر لا بأس بقتله والمسلم إن قتل**) في مناضلته عن الإسلام فهو شهيد، (**فكذلك الفاسق المناضل عن فسقه**) ومعاصيه (**لا بأس بقتله**) قياساً على الكافر (**والمحتسب المحق**) المناضل عن الدين (**إن قتل مظلوماً فهو شهيد**) وهو قياس صحيح، (**وعلى الجملة فانتهاء الأمر إلى هذا من النوادر في الحسبة**) وإنما يكون ذلك غالباً عن العصبيات الجاهلية، (**فلا يغير به قانون القياس، بل يقال: كل من قدر على دفع منكر فله أن يدفع بيده**) إن أمكنه وبلسانه (**وبسلاحه وبنفسه وبأعوانه**) وأنصاره. (**فالمسألة إذاً محتملة كما ذكرناه. فهذه درجات الاحتساب فلنذكر آدابها والله الموفق**).

بيان آداب المحتسب:

اعلم أنا (**قد ذكرنا تفاصيل الآداب في آحاد الدرجات. ولنذكر الآن جملها ومصادرها**) وما تنشأ منها، (**فنقول: جميع آداب المحتسب مصدرها ثلاث صفات في المحتسب: العلم، والورع، وحسن الخلق**).

(**أما العلم: فليعلم مواقع الحسبة وحدودها ومجاريها ومواقعها**) وذكر المواقع ثانياً تكرار، (**وليقتصر على حد الشرع فيها**).

(**والورع**): معطوف على قوله (**و**) العلم (**لينزعه**) أي ليمنعه وفي نسخة: ليردعه (**عن**

مسرف في الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعاً ولكن يحمله عليه غرض من الأغراض. وليكن كلامه ووعظه مقبولاً فإن الفاسق يهزأ به إذا احتسب ويورث ذلك جرأة عليه.

وأما حسن الخلق: فليتمكن به من اللطف والرفق وهو أصل الباب وأساسه. والعلم والورع لا يكفيان فيه، فإن الغضب إذا هاج لم يكف مجرد العلم والورع في قمعه ما لم يكن في الطبع قبوله بحسن الخلق. وعلى التحقيق فلا يتم الورع إلا مع حسن الخلق والقدرة على ضبط الشهوة والغضب. وبه يصبر المحتسب على ما أصابه في دين الله. وإلاّ فإذا أصيب عرضه أو ماله أو نفسه بشتم أو ضرب نسي الحسبة وغفل عن دين الله واشتغل بنفسه. بل ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه والاسم.

فهذه الصفات الثلاث بها تصير الحسبة من القربات وبها تندفع المنكرات. وإن فقدت لم يندفع المنكر. بل ربما كانت الحسبة أيضاً منكرة لمجاوزة حد الشرع فيها، ودلّ

مخالفة معلومه فما كل من علم عمل بعلمه بل ربما يعلم أنه مسرف في الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعاً، ولكن يحمله عليه) أي على الإسراف **(غرض من الاغراض)** فإذا لم يكن الورع لم يمتنع عنه **(وليكون)** معطوف على قوله لينزعه. أي إنما شرطنا الورع في المحتسب ليكون **(كلامه ووعظه مقبولاً)** عندهم، **(فإن الفاسق يهزأ به إذا احتسب)** ويضحك عليه، **(ويورث ذلك جرأة عليه)**.

(وأما حسن الخُلق: فليتمكن به من الرفق واللطف، وهو أصل الباب وأساسه، والعمل والورع لا يكفي فيه) من غير حسن الخلق، **(فإن الغضب إذا هاج)** ضرره وأثر في الجسم في الحال **(لم يكف مجرد العلم والورع في قمعه)** ودفعه **(ما لم يكن في الطبع قبوله بحسن الخلق. وعلى التحقيق فلا يتم الورع إلا مع حسن الخلق والقدرة على ضبط الشهوة والغضب)**، ومهما قدر على ضبطها رجى له حسن الخلق فإن سوء الخلق إنما يطرأ من سوء ملكته لهما وبذلك يتم الورع، **(وبه يصبر المحتسب على ما أصابه في دين الله. وإلاّ فإذا أصيب عرضه أو نفسه بشتم أو ضرب نسي الحسبة وغفل عن دين الله واشتغل بنفسه)** ولم يملكها عن الانتقام. **(بل ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه والاسم)**.

(فهذه الصفات الثلاث بها) إذا اجتمعت **(تصير الحسبة من القربات)** إلى الله تعالى **(وبها تندفع المنكرات. فإن فقدت لم يندفع المنكر. وربما كانت الحسبة أيضاً منكرة لمجاوزة حد الشرع فيها)** فلا بد من العلم ليعرف المجاوزة في الحدود ولا بد من الورع ليحمله على العمل بما علمه، ولا بد من حسن الخلق ليملك به نفسه، **(ودل على هذه الآداب قوله**

على هذه الآداب قوله ﷺ: «لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر به حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه». وهذا يدل على أنه لا يشترط أن يكون فقيهاً مطلقاً بل فيما يأمر به وينهى عنه وكذا الحلم. قال الحسن البصري رحمه الله تعالى: إذا كنت ممن يأمر بالمعروف فكن من آخذ الناس به وإلاَّ هلكت وقد قيل:

ﷺ: «لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر به حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه») قال العراقي: لم أجده هكذا، وللبيهقي في الشعب من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «من أمر بمعروف فليكن أمره بمعروف» اهـ.

قلت: ورواه كذلك الديلمي في مسند الفردوس بلفظ: «أمره ذلك بمعروف» وفيه سلم بن ميمون الخواص أورده الذهبي في الضعفاء رواه عن زافر وقال ابن عدي: لا يتابع على حديثه رواه عن المثير بن صباح قال النسائي: متروك عن عمرو بن شعيب مختلف فيه، وقد روى الديلمي أيضاً من حديث أبان عن أنس مرفوعاً بلفظ هو أقرب لسياق المصنف: «لا ينبغي للرجل أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى تكون فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر رفيق بما ينهى عالم فيما يأمر عالم فيما ينهى عدل فيما يأمر عدل فيما ينهى».

وفي القوت: حدثنا عن أبي الربيع الصوفي قال: دخلت على سفيان بالبصرة فقلت: يا أبا عبد الله إني أكون مع هؤلاء المحتسبة فندخل على المخنثين ونتسلق عليهم الحيطان فقال: أليس لهم أبواب؟ قلت: بلى، ولكن ندخل عليهم كيلا يفروا، فأنكر ذلك إنكاراً شديداً وعاب أفعالنا. فقال واحد من أدخل هذا؟ فقلت: إنما دخلت على الطبيب أخبره بدائي، فانتفض سفيان وقال: إنما هلكنا إذ نحن سقمى فسمينا أطباء، ثم قال: لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من فيه ثلاث خصال. فساقها، وفيه رفيق وعدل وعالم.

(وهذا يدل على أنه لا يشترط أن يكون فقيهاً مطلقاً فيما يأمر به وينهى عنه، وكذا الحلم) لا يشترط فيه أن يكون فيه على الإطلاق، بل فيما يأمر به وينهى عنه والخصال المذكورة عند المصنف العلم والورع وحسن الخلق. وفي حديث أنس: «الرفق والعلم والعدالة» فالرفق يرجع إلى حسن الخلق، لأنه ثمرته، والورع يرجع إلى العدالة: وحديث ابن عمرو: «فليكن أمره بمعروف» أي برفق ولين والرفق احدى الصفات الثلاث.

(قال الحسن البصري) رحمه الله تعالى: **(إذا كنت ممن يأمر الناس بالمعروف فكن من آخذ الناس به)** أي أكثرهم أخذاً بالمعروف، **(وإلا هلكت)** وذلك لأنه يدخل تحت الوعيد في قوله تعالى: ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾ [البقرة: ٤٤] **(وقد قيل)** في معنى ذلك:

لا تلُم المرءَ على فِعْلــــــهِ　　وأنــت منســوبٌ إلى مثلــهِ
مَـنْ ذَمَّ شَيْئــاً وأتــى مثلــه　　فـــإنما يُـــزرى على عقلـــهِ

ولسنا نعني بهذا أن الأمر بالمعروف يصير ممنوعاً بالفسق ولكن يسقط أثره عن القلوب بظهور فسقه للناس. فقد روي عن أنس رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله. فقال ﷺ: « بل مُرُوا بالمعروف وإن لم تعملوا به كله، وانهوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله ».وأوصى بعض السلف بنيه فقال: إن أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر

(لا تلم المرء على فعلـــــه　　وأنـــت منســوب إلى مثلـــه
مـــن ذم شيئـــاً وأتـــى مثلـــه　　فـــإنما يـــزرى على عقلـــه)

(ولأبي العتاهية) إسماعيل بن القاسم بن سويد الشاعر المشهور، وأبو العتاهية لقبه وكنيته أبو إسحاق أو كنيته لا لقبه فيه خلاف أوردته في شرحي على القاموس فراجعه.

تــدل على التقـــوى وأنـــت مقصر　　أيــا مــن يــداوي النــاس وهـــو سقيم
وإن امــــرأً لم يجعــــل البر كنـــــزه　　ولــو كـــانــت الدنيـــا لـــه لعـــديم

وفي هذا الباب كلام كثير للشعراء **(ولسنا نعني بهذا أن الآمر يصير ممنوعاً)** عن الأمر بالمعروف **(بالفسق)** أي لأجله وبسببه، **(ولكن يسقط أثره عن القلوب)** ووقعه فيها **(بظهور فسقه للناس)** فيكون ضحكة لهم. **(وقد روي عن أنس)** بن مالك رضي الله عنه **(قال: قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله. فقال ﷺ: « بل مروا بالمعروف وإن لم تعملوا به كله، وانهوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله »)** قال العراقي: رواه الطبراني في المعجم الصغير والأوسط وفيه عبد القدوس بن حبيب أجمعوا على تركه اهـ.

قلت: والراوي عنه ابنه عبد السلام بن عبد القدوس ضعيف أيضاً. والمعنى أنه يجب ترك المنكر وإنكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر، ولهذا قيل للحسن: فلان لا يعظ ويقول: احلف أن أقول ما لا أفعل. قال: وأينا يفعل ما يقول ود الشيطان لو ظفر بهذا فلم يأمر أحداً بمعروف ولم ينه عن منكر، ولو توقف الأمر والنهي على الاجتناب لرفع الأمر بالمعروف وتعطل النهي عن المنكر وانسد باب النصيحة التي حث الشارع عليها.

(وأوصى بعض السلف بنيه وقال: إذا أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف) وينهى عن المنكر **(فليوطن نفسه على الصبر)** أي على الأذى ليثبتها عليه والمراد به الصبر على مكروه يسمعه ممن

وليثق بالثواب من الله فمن وثق بالثواب من الله لم يجد مس الأذى. فإذاً من آداب الحسبة توطين النفس على الصبر. ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالأمر بالمعروف. فقال حاكياً عن لقمان: ﴿يا بنيَّ أقمِ الصَّلاة وأْمُر بالمعروفِ وانهَ عن المنكرِ واصبرْ على ما أصابك﴾ [لقمان: ١٧].

ومن الآداب، تقليل العلائق حتى لا يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة، فقد روي عن بعض المشايخ أنه كان له سنور وكان يأخذ من قصاب في جواره كل يوم شيئاً من الغدد لسنوره فرأى على القصاب منكراً، فدخل الدار أوّلاً وأخرج السنور، ثم جاء واحتسب على القصاب فقال له القصاب: لا أعطيتك بعد هذا

يحتسب عليه، **(وليثق بالثواب من الله)** عز وجل **(فمن وثق بالثواب من الله)** عز وجل **(لم يجد مس الأذى)** والمكروه.

قلت: المراد ببعض السلف هنا عمرو بن حبيب الخطمي وكانت له صحبة، فإنه أوصى بنيه وقال: يا بني إياكم ومجالسة السفهاء فإن مجالستهم داء إنه من يحلم على السفيه يسر بحلمه، ومن يصبر على ما يكره يدرك ما يحب، وإذا أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف الخ. هكذا أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والخطيب في التلخيص عن أبي جعفر الخطمي عن جده عمرو بن حبيب.

(فإذاً من آداب الحسبة توطين النفس على الصبر) على الأذى، **(ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالأمر بالمعروف)** والنهي عن المنكر **(فقال)** في كتابه العزيز **(حاكياً عن لقمان)** عليه السلام: **(﴿يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك)** إن ذلك من عزم الأمور﴾ أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير في قوله: ﴿وأمر بالمعروف﴾ يعني التوحيد ﴿وانه عن المنكر﴾ يعني الشرك ﴿واصبر على ما أصابك﴾ في أمرهما يقول: إذا أمرت بمعروف أو نهيت عن منكر وأصابك في ذلك أذى وشدة فاصبر عليه إن ذلك يعني هذا الصبر على الأذى فيهما من عزم الأمور أي من جد الأمور التي أمر الله بها.

(ومن الآداب تقليل العلائق حتى لا يكثر خوفه) والعلائق هي الزوائد التي تتعلق إليها النفوس وتألفها وتنفرد بها فيكثر خوفه على انقطاعها عنه **(وقطع الطمع عن الخلائق)** مما في أيديهم أو يكتسب بواسطة جاههم **(حتى تزول عنه المداهنة)** معهم، **(فقد روي عن بعض المشايخ أنه كان له سنور)** من أسماء الهر، **(وكان يأخذ من قصاب)** أي جزار **(كل يوم شيئاً من الغدد)** جمع غدة بالضم **(لسنوره فرأى على القصاب منكراً فدخل الدار أولاً وأخرج السنور، ثم جاء واحتسب على القصاب)** وأنكر عليه ذلك المنكر، **(فقال له القصاب: لا أعطيك**

شيئاً لسنورك، فقال: ما احتسبت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع الطمع منك. وهو كما قال فمن لم يقطع الطمع من الخلق لم يقدر على الحسبة ومن طمع في أن تكون قلوب الناس عليه طيبة وألسنتهم بالثناء عليه مطلقة لم تتيسر له الحسبة. قال كعب الأحبار لأبي مسلم الخولاني: كيف منزلتك بين قومك؟ قال: حسنة، قال: ان التوراة تقول، إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه. فقال أبو مسلم: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم.

ويدل على وجوب الرفق ما استدل به المأمون إذ وعظه واعظ وعنف له في القول فقال: يا رجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق فقال تعالى: ﴿فقولا لَهُ قولاً ليِّناً لعله يتذكَّر أو يخشى﴾ [طه: ٤٤] فليكن اقتداء المحتسب في الرفق بالأنبياء صلوات الله عليهم. فقد روى أبو أمامة: أن غلاماً شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله أتأذن لي في الزنا؟ فصاح الناس به، فقال النبي ﷺ: «قربوه أدن»

بعد هذا شيئاً لسنورك. فقال: ما احتسبت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع الطمع عنك وهو كما قال فمن لم يقطع الطمع من الخلق لا يقدر على الحسبة) لخوف المداهنة، **(ومن طمع أن تكون قلوب الناس عليه طيبة وألسنتهم بالثناء عليه مطلقة لم يتيسر له الحسبة)** فإنه يستحي أن يقابلهم بما يكرهون فتمقته قلوبهم. **(قال كعب)** الأحبار **(لأبي مسلم الخولاني)** رحمهما الله تعالى: **(كيف منزلتك بين قومك؟ قال: حسنة. قال: إن التوراة تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه. فقال أبو مسلم: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم)** وهذا القول قد تقدم للمصنف قريباً.

(ويدل على وجوب الرفق ما استدل به المأمون) عبد الله بن هارون العباسي **(إذ وعظه واعظ)** حين دخل عليه وعنف **(له في القول)** أي أغلظ **(فقال: يا رجل ارفق)** في وعظك **(فقد بعث الله من هو خير منك)** يعني موسى عليه السلام مع أخيه هارون عليه السلام **(إلى من هو شر مني)** يعني فرعون مصر، **(وأمره بالرفق فقال: ﴿فقولا)** الخطاب له ولأخيه **(له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى﴾)** وقد روي عن ابن عباس في تفسير قوله: ﴿فقولا له قولاً ليناً﴾ أي كنياه أي لا تنطقوا باسمه. أخرجه عبد بن حمد وابن المنذر، وعن علي مثل ذلك أخرجه ابن أبي حاتم، وروي عن الحسن أنه قال: أي اعوز إليه قولاً له إن لك ربا ولك معاداً وإن بين يديك جنة وناراً. **(فليكن اقتداء المحتسب في الرفق بالأنبياء صلوات الله عليهم)** وسلامه **(وقد روى أبو أمامة)** عدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه: **(إن غلاماً شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله أتأذن لي)** وفي نسخة ائذن لي **(في الزنا؟ فصاح الناس به)** إذ رأوا ما يخالف الأدب **(فقال النبي ﷺ «قربوه)** أي اتركوه **(أدن)** مني يا

فدنا حتى جلس بين يديه، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «أتحبه لأمك؟» فقال: لاجعلني الله فداك، قال: «كذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم أتحبه لابنتك»؟ قال: لاجعلني الله فداك، قال: «كذلك الناس لا يحبونه لبناتهم أتحبه لأختك». وزاد ابن عوف حتى ذكر العمة والخالة وهو يقول في كل واحد: لاجعلني الله فداك، وهو ﷺ يقول: «كذلك الناس لا يحبونه» وقالا جميعاً في حديثيهما أعني ابن عوف والراوي الآخر فوضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال: «اللهم طهِّر قلبه واغفر ذنبه وحصِّن فرجه» فلم يكن شيء أبغض إليه منه ـ يعني من الزنا ـ.

وقيل للفضيل بن عياض رحمه الله: إن سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان فقال الفضيل: ما أخذ منهم إلا دون حقه، ثم خلا به وعذله ووبخه فقال سفيان: يا أبا علي إن لم نكن من الصالحين فإنا لنحب الصالحين. وقال حماد بن سلمة: إن صلة بن أشيم مرّ عليه رجل قد أسبل إزاره فهم أصحابه أن يأخذوه بشدة فقال: دعوني أنا أكفيكم،

غلام» (**فدنا حتى جلس بين يديه، فقال النبي ﷺ: «أتحبه لأمك»؟ فقال: لا. جعلني الله فداك. قال: «كذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم أتحبه لابنتك» قال: لا جعلني الله فداك. قال: «كذلك الناس لا يحبونه لبناتهم أتحبه لأختك». وزاد ابن عوف**) أي عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة رضي الله عنهم (**أنه ذكر العمة والخالة وهو يقول في كل واحد: لا جعلني الله فداك، وهو ﷺ يقول: «كذلك الناس لا يحبونه» وقالا جميعاً في حديثيهما أعني ابن عوف والراوي الآخر**) وهو أبو أمامة (**فوضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال: «اللهم طهر قلبه واغفر ذنبه وحصن فرجه» فلم يكن شيء أبغض إليه منه يعني من الزنا**) قال العراقي: رواه أحمد بإسناد جيد رجاله رجال الصحيح.

(**وقيل للفضيل بن عياض رحمه الله تعالى: إن سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان**) أي عطاياه. (**فقال الفضيل:**) إن له حقاً في بيت مال المسلمين (**ما أخذ منهم إلا دون حقه، ثم خلا به**) الفضيل (**وعذله**) أي لامه (**ووبخه**) أي قال له مثلك من يأخذ من جوائزهم. (**فقال سفيان: يا أبا علي إن لم نكن من الصالحين فإنا لنحب الصالحين**) ففيه دليل على أنه ينبغي أن يكون النصح بلين وفي خلوة عن الناس.

(**وقال حماد بن سلمة**) بن دينار البصري الخراز. قال ابن معين ثقة، وقال شهاب بن المعمر البلخي: كان حماد يعد من الأبدال، وعلامة الأبدال أن لا يولد لهم. تزوج سبعين امرأة فلم يولد له توفي سنة ١٧٧. روى له الجماعة والصواب حماد بن زيد كما هو نص الحلية: (**أن صلة بن اشيم**) أبا الصهباء العدوي رحمه الله تعالى من تابعي البصريين ومشاهيرهم لقي عدة من الصحابة وروى عن ابن عباس وغيره، (**مر عليه رجل أسبل إزاره فهم أصحابه أن يأخذوه بشدة،**

فقال: يا ابن أخي إن لي إليك حاجة قال: وما حاجتك يا عم؟ قال: أحب أن ترفع من ازارك. فقال: نعم وكرامة، فرفع ازاره فقال لأصحابه: لو أخذتموه بشدة لقال: لا ولا كرامة وشتمكم. وقال محمد بن زكريا الغلابي: شهدت عبدالله بن محمد ابن عائشة ليلة وقد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله، وإذا في طريقه غلام من قريش سكران وقد قبض على امرأة فجذبها فاستغاثت فاجتمع الناس عليه يضربونه، فنظر إليه ابن عائشة فعرفه فقال للناس: تنحّوا عن ابن أخي، ثم قال: إليّ يا ابن أخي فاستحى الغلام فجاء إليه فضمه إلى نفسه، ثم قال له: امض معي، فمضى معه حتى صار إلى منزله فأدخله الدار وقال لبعض غلمانه: بيته عندك فإذا أفاق من سكره فأعلمه بما كان منه ولا تدعه ينصرف حتى تأتيني به فلما أفاق ذكر له ما جرى فاستحيا منه وبكى وهمّ

فقال: دعوني أنا أكفيكم فقال له: يا ابن أخي لي إليك حاجة. قال: وما حاجتك يا عم؟ قال: أحب أن ترفع من إزارك. فقال: نعم وكرامة فرفع إزاره فقال لأصحابه: لو أخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة وشتمكم) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا يوسف بن يعقوب النجيري، حدثنا الحسن بن المثنى، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا ثابت أن صلة وأصحابه مر بهم فتى يجر ثوبه فهم أصحاب صلة أن يأخذوه بـألسنتهم أخذاً شديداً. فقال صلة: دعوني اكفيكم أمره، فقال: يا ابن أخي إن لي إليك حاجة. قال: وما حاجتك؟ قال: أحب أن ترفع إزارك. قال: نعم ونعم عين فرفع إزاره، فقال صلة لأصحابه: هذا كان أمثل لو شتمتموه وآذيتموه لشتمكم.

(**وقال**) أبو بكر (**محمد بن زكريا**) بن دينار البصري (**الغلابي**) منسوب إلى غلاب ككتاب أحد أجداده كما قاله ابن الأثير عروبي عن عبد الله بن رجاء الغداني، وعنه سليمان بن أحمد الطبراني وغيره. وقال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني: هو بصري يضع الحديث: (**شهدت عبد الله بن محمد**) هكذا في النسخ، وصوابه: عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي القرشي وقيل له (**ابن عائشة**) والعائشي والعيشي نسبة إلى عائشة بنت طلحة لانه من ذريتها ثقة جواد مات سنة ثمان وعشرين ومائة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي (**ليلة، وقد خرج من المسجد بعد**) صلاة (**المغرب يريد منزله،وإذا في طريقه غلام من قريش سكران وقد قبض على امرأة فجذبها فاستغاثت بالناس فاجتمع الناس عليه يضربونه، فنظر إليه ابن عائشة فعرفه فقال للناس: تنحوا عن ابن أخي، ثم قال: إلي يا ابن أخي فاستحيا الغلام فجاء إليه فضمه إلى نفسه ثم قال له: امض معي فمضى معه حتى صار إلى منزله فأدخله الدار وقال لبعض غلمانه: بيته عندك فإذا أفاق من سكره فأعلمه بما كان منه ولا تدعه ينصرف حتى تأتيني به، فلما أفاق**) من سكره (**ذكر له ما جرى**

بالانصراف، فقال الغلام: قد أمر أن تأتيه؛ فأدخله عليه فقال له: أما استحييت لنفسك؟ أما استحييت لشرفك؟ أما ترى من ولدك؟ فاتق الله وانزع عما أنت فيه فبكى الغلام منكساً رأسه ثم رفع رأسه وقال: عاهدت الله تعالى عهداً يسألني عنه يوم القيامة أني لا أعود لشرب النبيذ ولا لشيء مما كنت فيه وأنا تائب، فقال: إدن مني، فقبّل رأسه وقال: أحسنت يا بني فكان الغلام بعد ذلك يلزمه ويكتب عنه الحديث. وكان ذلك لبركة رفقه ثم قال: إن الناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويكون معروفهم منكراً فعليكم بالرفق في جميع أموركم تنالون به ما تطلبون. وعن الفتح بن شخرف قال: تعلق رجل بامرأة وتعرض لها وبيده سكين لا يدنو منه أحد إلا عقره، وكان الرجل شديد البدن، فبينا الناس كذلك والمرأة تصيح في يده إذ مرَّ بشر بن الحرث فدنا منه وحك كتفه بكتف الرجل فوقع الرجل على الأرض، ومشى بشر فدنوا من الرجل وهو يترشح عرقاً كثيراً ومضت المرأة لحالها فسألوا ما حالك؟ فقال: ما أدري! ولكني حاكني شيخ وقال لي: إن الله عز وجل ناظر إليك وإلى ما تعمل،

فاستحيا وبكى وهم بالانصراف، فقال الغلام) الموكل به: (**قد أمر**) رب المنزل (**أن تأتيه فأدخله عليه، فقال له: أما استحييت لنفسك؟ أما استحييت لشرفك؛ أما ترى من ولدك من أشياخ قريش فاتق الله وانزع عما أنت فيه**) من المعصية، (**فبكى الغلام منكساً رأسه ثم رفع رأسه وقال: عاهدت الله**) عز وجل (**عهداً يسألني عنه يوم القيامة أني لا أعود لشرب النبيذ**) المسكر (**ولا لشيء مما كنت فيه وأنا تائب**) إلى الله تعالى. (**فقال: ادن مني فقبل رأسه وقال: أحسنت يا بني**) إذ تبت إلى الله تعالى، (**فكان الغلام بعد ذلك يلزمه**) في مجالسه (**ويكتب الحديث**) وحسن حاله، (**فكان ذلك ببركة رفقه**) معه، (**ثم قال**) ابن عائشة: (**إن الناس يأمرون بالمعروف**) وينهون عن المنكر (**ويكون معروفهم منكراً، فعليكم بالرفق في جميع أموركم تنالون به ما تطلبون**) وقد جاء في حديث مرفوع عن عائشة: «عليكم بالرفق فإنه ما كان في شيء إلا زانه». رواه مسلم. وعند ابن لال من حديث معاذ: «عليك بالرفق والعفو في غير ترك الحق».

(**وعن الفتح بن شخرف**) تقدمت ترجمته في كتاب العلم (**قال: تعلق رجل بامرأة وتعرض لها وبيده سكين لا يدنو منه أحد إلا عقره**) أي ضربه بذلك السكين، (**وكان الرجل شديد اليدين**) أي صاحب قوة، (**فبينا كذلك والمرأة تصيح في يده**) وفي نسخة من شدة يده (**إذ مر بشر بن الحرث**) الحافي رحمه الله تعالى، (**فدنا منه وحك كتفه بكتف الرجل فوقع الرجل إلى الأرض ومضى بشر فدنوا من الرجل و**) إذا هو (**يترشح عرقاً**) كثيراً، (**ومضت المرأة لحالها فسألوه ما حالك؟ فقال: ما أدري، ولكن حاكني شيخ وقال**

فضعفت لقوله قدماي وهبته هيبة شديدة ولا أدري من ذلك الرجل؟ فقالوا له: هو بشر بن الحرث، فقال: واسوأتاه كيف ينظر إلي بعد اليوم؟ وحمّ الرجل من يومه ومات يوم السابع، فهكذا كانت عادة أهل الدين في الحسبة. وقد نقلنا فيها آثاراً وأخبـاراً في باب البغض في الله والحب في الله من كتاب آداب الصحبة فلا نطول بالإعادة فهذا تمام النظر في درجات الحسبة وآدابها، والله الموفق بكرمه والحمد لله على جميع نعمه.

لي: إن الله ناظر إليك وإلى ما تعمل، فضعفت لقوله قدمي وهبته هيبة شديدة ولا أدري من ذلك الرجل. فقالوا له: ذلك بشر بن الحرث. فقال: واسوأتاه فكيف ينظر إلي بعد اليوم؟ وحم الرجل من يومه) من شدة هيبته وخجله **(ومات يوم السابع)** رحمه الله تعالى.
(فهكذا كانت عادة أهل الدين في الحسبة وقد نقلنا فيه آثاراً وأخباراً في باب البغض في الله والحب في الله من كتاب آداب الصحبة، فلا نطول بالإعادة فهذا تمام النظر في درجات الاحتساب وآدابه، والله الموفق.

الباب الثالث

في المنكرات المألوفة في العادات

فنشير إلى جمل منها ليستدل بها على أمثالها إذ لا مطمع في حصرها واستقصائها فمن ذلك:

(منكرات المساجد) :

اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة، فإذا قلنا : هذا منكر مكروه. فاعلم أن المنع منه مستحب والسكوت عليه مكروه وليس بحرام، إذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه فيجب ذكره له لأن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه. وإذا قلنا منكر محظور أو قلنا منكر مطلقاً فنريد به المحظور ويكون السكوت عليه مع القدرة محظوراً.

الباب الثالث

في المنكرات المألوفة في العادات

أي قد ألفتها العادات وهي من المنكرات **(فنشير إلى جمل منها ليستدل على أمثالها)** وأشباهها ونظائرها **(إذ لا مطمع في حصرها واستقصائها فمن ذلك)** .

منكرات المساجد:

أضيفت إليها لكونها تقع فيها :

(اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة، فإذا قلنا هذا منكر مكروه، فاعلم أن المنع منه مستحب والسكوت عليه مكروه وليس بحرام إذا لم يعلم الداعل أنه مكروه فيجب ذكره له، فإن للكراهة حكماً في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه، وإذا قلنا منكر محظور أو قلنا منكر مطلقاً) بغير قيد **(فنريد به المحظور)** ، وهو المسمى عند أصحاب أبي حنيفة بكراهة التحريم تراد من لفظ المكروه إذا كان مطلقاً ، **(ويكون السكوت عليه مع القدرة محظوراً)** .

فمنها يشاهد كثيراً في المساجد إساءة الصلاة بترك الطمأنينة في الركوع والسجود وهو منكر مبطل للصلاة بنص الحديث، فيجب النهي عنه إلا عند الحنفي الذي يعتقد أن ذلك لا يمنع صحة الصلاة، إذ لا ينفع النهي معه. ومن رأى مسيئاً في صلاته فسكت عليه فهو شريكه ـ هكذا ورد به الأثر ـ وفي الخبر ما يدل عليه، إذ ورد في الغيبة أن المستمع شريك القائل، وكذلك كل ما يقدح في صحة الصلاة من نجاسة على ثوبه لا يراها، أو انحراف عن القبلة بسبب ظلام أو عمى فكل ذلك تجب الحسبة فيه.

ومنها: قراءة القرآن باللحن يجب النهي عنه ويجب تلقين الصحيح. فإن كان المعتكف في المسجد يضيع أكثر أوقاته في أمثال ذلك ويشتغل به عن التطوع والذكر فليشتغل به، فإن هذا أفضل له من ذكره وتطوعه، لأن هذا فرض وهي قربة تتعدى فائدتها، فهي أفضل من نافلة تقتصر عليه فائدتها. وإن كان ذلك يمنعه عن الوراقة مثلاً أو عن الكسب الذي هو طعمته، فإن كان معه مقدار كفايته لزمه الاشتغال بذلك ولم يجز له ترك الحسبة لطلب زيادة الدنيا، وإن احتاج إلى الكسب لقوت يومه فهو عذر له

(**فمنها يشاهد كثيراً في المساجد إساءة الصلاة بترك الطمأنينة في الركوع والسجود وهو منكر مبطل للصلاة بنص الحديث**) المروي عن وائل بن حجر على ما تقدم ذكره في كتاب الصلاة، (**فيجب النهي عنه إلا للحنفي**) المذهب (**الذي يعتقد أن ذلك لا يمنع صحة الصلاة**) وفي خلاف مشهور في مذهب أبي حنيفة والقول المفتى به عن أبي يوسف وجوب التعديل في الأركان، (**إذا لا ينفع النهي معه**) فإنه لا يقبل ذلك ولا يعده منكراً (**ومن رأى مسيئاً في صلاته فسكت عليه فهو شريكه**) في الحرمة. (**هكذا ورد الأثر**) عن بعض الصحابة. (**وفي الخبر**) النبوي (**ما يدل عليه إذ ورد في الغيبة أن المستمع شريك القائل**) ولفظ الحديث: « المغتاب والمستمع شريكان في الإثم » وقد تقدم في الصوم، (**وكذلك كل ما يقدح**) في صحة الصلاة (**من نجاسة على ثوبه**) أو بدنه أو موضع الصلاة (**لا يراها أو انحراف عن**) سمت (**القبلة بسبب ظلام أو عمى**) البصر، (**فكل ذلك تجب الحسبة فيه**) ويجب إرشاده بذلك.

(**ومنها: قراءة القرآن باللحن**) أي بالخطأ (**يجب النهي عنه ويجب تلقين الصحيح**) وتكراره له حتى يعرفه (**فإن كان المعتكف في المساجد**) في أكثر الأحوال (**يضيع أكثر أوقاته في أمثال ذلك**) من النهي عن التلحين في القراءة وتلقين الصحيح، (**ويشتغل به عن التطوع والذكر فليشتغل به فإن هذا أفضل من ذكره وتطوعه لأن هذا فرض**) إذ لا يتم الفرض إلا به (**وهي**) مع ذلك (**قربة تتعدى فائدتها**) للغير (**فهي أفضل من نافلة تقتصر عليه فائدتها**) ولا تتعدى، (**وإن كان ذلك يمنعه من الوراقة**) مثلاً (**و**) عن (**الكسب الذي هو طعمته فإن كان معه مقدار كفايته لزمه الاشتغال بذلك ولم يجز له ترك الحسبة لطلب زيادة الدنيا، وإن احتاج إليه**) أي

فيسقط الوجوب عنه لعجزه، والذي يكثر اللحن في القرآن إن كان قادراً على التعلم فليمتنع من القراءة قبل التعلم فإنه عاص به، وإن كان لا يطاوعه اللسان فإن كان أكثر ما يقرأه لحناً، فليتركه وليجتهد في تعلم الفاتحة وتصحيحها، وإن كان الأكثر صحيحاً وليس يقدر على التسوية فلا بأس له أن يقرأ، ولكن ينبغي أن يخفض به الصوت حتى لا يسمع غيره. ولمنعه سراً منه أيضاً وجه، ولكن إذا كان ذلك منتهى قدرته وكان له أنس بالقراءة وحرص عليها فلست أرى به بأساً والله أعلم.

ومنها: تراسل المؤذنين في الأذان وتطويلهم بمد كلماته وانحرافهم عن صوب القبلة بجميع الصدر في الحيعلتين، أو انفراد كل واحد منهم بأذان ولكن من غير توقف إلى انقطاع أذان الآخر، بحيث يضطرب على الحاضرين جواب الأذان لتداخل الأصوات. فكل ذلك منكرات مكروهة يجب تعريفها. فإن صدرت عن معرفة فيستحب المنع منها والحسبة فيها. وكذلك إذا كان للمسجد مؤذن واحد وهو يؤذن قبل الصبح فينبغي أن

إلى الكسب (**لقوت يومه فهو عذر له فيسقط** الوجوب عنه لعجزه) وكذا إذا كان دخله لا يفي بخرجه ولو اشتغل بالحسبة لفاته دخل يومه يسقط الوجوب عنه، (**والذي يكثر اللحن في القرآن إن كان قادراً على التعلم فليمتنع عن القراءة قبل التعلم فهو عاص به، وإن كان لا يطاوعه اللسان فإن كان أكثر ما يقرأه لحناً فليتركه وليجتهد في تعلم الفاتحة وتصحيحها**) بالشدات والمدات، (**وإن كان الأكثر صحيحاً وليس يقدر على التسوية فلا بأس به أن يقرأ ولكن ينبغي أن يخفض به الصوت حتى لا يسمع غيره**) ممن في طرف المسجد، (**ولمنعه سراً منه أيضاً وجه، ولكن إذا كان ذلك منتهى قدرته**) وغاية جهده، (**وكان له انس بالقراءة وحرص عليها فلست أرى بذلك بأساً والله أعلم**) وذلك لأنه قد بذل مجهوده وأنسه بالقراءة وشرفه عليها كاف في المقام فلا يمنع منها.

(**ومنها: تراسل المؤذنين في الأذان وتطويلهم في كلماته**) ومنه قولهم: لا تراسل في الأذان إذ لا متابعة فيه، والمعنى لا اجتماع فيه، وهو أن يجتمعوا على الأذان يبتدىء هذا ويمد صوته فيقبض ويسكت ويأخذ غيره في مد الصوت ويرجع الأول، وهكذا إلى أن ينتهي وهو منهي عنه، (**وانحرافهم عن صوب القبلة بجميع الصدر في الحيعلتين أو انفراد واحد بأذان، ولكن من غير توقف إلى انقطاع أذان الآخر بحيث يضطرب على الحاضرين جواب الأذان لتداخل الأصوات فكل ذلك منكرات مكروهة يجب تعريفها**) إياهم وإرشادهم إلى ما يسن في الأذان وآدابه، (**وإن صدرت عن معرفة**) أي بعدها (**فيستحب المنع منها والحسبة فيها، وكذلك إذا كان للمسجد مؤذن واحد وهو يؤذن قبل الصبح فينبغي أن يمنع منه فذلك**)

يمنع من الأذان بعد الصبح، فذلك مشوّش للصوم والصلاة على الناس إلا إذا عرف أنه يؤذن قبل الصبح حتى لا يعوّل على أذانه في صلاة وترك سحور، أو كان معه مؤذن آخر معروف الصوت يؤذن مع الصبح.

ومن المكروهات أيضاً، تكثير الأذان مرة بعد أخرى بعد طلوع الفجر في مسجد واحد في أوقات متعاقبة متقاربة، إما من واحد أو جماعة، فإنه لا فائدة فيه، إذا لم يبق في المسجد نائم ولم يكن الصوت مما يخرج عن المسجد حتى ينبه غيره فكل ذلك من المكروهات المخالفة لسنّة الصحابة والسلف.

ومنها: أن يكون الخطيب لابساً لثوب أسود يغلب عليه الإبريسم، أو ممسكاً لسيف مذهب فهو فاسق والإنكار عليه واجب، وأما مجرد السواد فليس بمكروه ولكنه ليس بمحبوب إذ أحب الثياب إلى الله تعالى البيض. ومن قال انه مكروه وبدعة أراد به أنه لم يكن معهوداً في العصر الأوّل، ولكن إذا لم يرد فيه نهي فلا ينبغي أن يسمى بدعة ومكروهاً ولكنه ترك للأحب.

مشوش للصوم والصلاة على الناس إلا إذا عرف أنه يؤذن قبل الصبح حتى لا يعول على أذانه في صلاة وترك سحور) للصائم، **(أو كان معه مؤذن آخر معروف الصوت يؤذن مع الصبح)** كما يعمل ذلك في شهر رمضان، وقد كان له ﷺ مؤذنان: أحدهما يؤذن قبل الصبح لينبه النائم ويرجع القائم وهو بلال، والثاني لا يؤذن حتى يقال له أصبحت أصبحت وهو ابن أم مكتوم.

(ومن المكروهات أيضاً تكثير الأذان مرة بعد أخرى بعد طلوع الصبح في مسجد واحد في أوقات متعاقبة متقاربة إما من واحد أو جماعة فإنه لا فائدة فيه إذا لم يبق في المسجد نائم ولم يكن الصوت مما يخرج عن المسجد حتى ينتبه غيره) ولا أخال ذلك معمولاً به في غالب الأقطار، ولعل ذلك كان موجوداً في زمان المصنف في ديار خراسان، **(فكل ذلك من المكروهات المخالفة لسنة الصحابة والسلف)**.

(ومنها: أن يكون الخطيب لابساً لثوب أسود يغلب عليه الإبريسم) وهو الحرير الخام، **(أو ممسكاً)** بيده **(لسيف مذهب فهو فاسق والإنكار عليه واجب، وأما مجرد)** لبس **(السواد فليس بمكروه ولكنه ليس بمحبوب إذ أحب الثياب إلى الله تعالى البيض)** كما ورد به الخبر. **(ومن قال أنه مكروه وبدعة أراد به أنه لم يكن معهوداً في العصر الأول)** بل الذي أحدث لبس السواد أبو مسلم الخراساني في دولة المنصور، **(ولكنه إذا لم يرد فيه نهي فلا ينبغي أن يسمى بدعة ومكروهاً، ولكنه ترك للأحب)**.

ومنهـا : كلام القصّاص والوعاظ الذين يمزجون بكلامهم البدعة . فالقاص إن كان يكذب في أخباره فهو فاسق والإنكار عليه واجب ، وكذا الواعظ المبتدع يجب منعه ولا يجوز حضور مجلسه إلا على قصد إظهار الرد عليه ؛ إما للكافة إن قدر عليه أو لبعض الحاضرين حواليه فإن لم يقدر فلا يجوز سماع البدعة . قال الله تعالى لنبيه : ﴿ فأعْرِضْ عنهم حتّى يخُوضُوا في حديث غيرِهِ ﴾ [الأنعام : ٦٨] ومهما كان كلامه مائلاً إلى الإرجاء وتجرئة الناس على المعاصي ، وكان الناس يزدادون بكلامه جرأة وبعفو الله وبرحمته وثوقاً يزيد بسببه رجاؤهم على خوفهم فهو منكر ، ويجب منعه عنه لأن فساد ذلك عظيم ، بل لو رجح خوفهم على رجائهم فذلك أليق وأقرب بطباع الخلق فإنهم إلى الخوف أحوج وإنما العدل تعديل الخوف والرجاء كما قال عمر رضي الله عنه : لو نادى مناد يوم القيامة ، ليدخل النار كل الناس إلاَّ رجلاً واحداً لرجوت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ولو نادى مناد : ليدخل الجنة كل الناس إلاَّ رجلاً واحداً ، لخفت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ومهما كان الواعظ شاباً متزيناً للنساء في ثيابه وهيئته كثير الاشعار والإشارات والحركات وقد

(ومنها :) أي ومن منكرات المساجد **(كلام القصاص والوعاظ الذين يمزجون بكلامهم البدعة)** مما ليس في سيرة السلف ، **(فالقاص إن كان يكذب في أخباره)** للحاضرين **(فهو فسق والإنكار عليه واجب)** لئلا يعتمد على ما يذكره ، **(وكذا الواعظ المبتدع يجب منعه ولا يجب حضور مجلسه إلا على قصد إظهار الرد عليه)** في بدعته ، **(إما للكافة)** أي جميع من حضر المجلس **(إن قدر عليه أو لبعض الحاضرين حواليه)** ممن يقرب منه ، **(فإن لم يقدر فلا يجوز سماع البدعة)** ولا إقرارها **(قال الله تعالى لنبيه)** ﷺ : **(﴿ فأعرض عنهم)** أي من المشركين وكانوا يخوضون في الشرك **(حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ ومهما كان كلامه مائلاً إلى الارجاء وتجرئة الناس على المعاصي)** أي حملهم على ارتكابها ، **(وكان الناس يزدادون بكلامه جرأة وبعفو الله ورحمته وثوقاً)** واعتماداً **(يزيد بسببه رجاؤهم على خوفهم فهو منكر ويجب منعه عنه لأن فساد ذلك عظيم)** خصوصاً للعامة الذين لم يستحكموا عقائدهم ، **(بل لو رجح خوفهم على رجائهم فذلك أليق وأقرب بطباع الخلق فإنهم إلى الخوف أحوج)** من الرجاء ، **(وإنما العدل تعديل الخوف والرجاء ، كما قال عمر رضي الله عنه)** فيما رواه الإسماعيلي في مناقبه ، **(ولو نادى منادٍ يوم القيامة ليدخل النار كل الناس إلا رجلاً واحداً لرجوت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ولو نادى منادٍ ليدخل الجنة كل الناس إلا رجلاً واحداً لخفت أن أكون أنا ذلك الرجل)** نقله صاحب القوت ، **(ومهما كان الواعظ شاباً متزيناً للنساء في ثيابه وهيئته)** بأن يكحل عينيه ويمشط لحيته ويصقل خديه وهو مع ذلك **(كثير الأشعار)** المناسبة للمجلس **(والإشارات)** بعينه **(والحركات)** يميناً وشمالاً ، **(وقد**

حضر مجلسه النساء فهذا منكر يجب المنع منه، فإن الفساد فيه أكثر من الصلاح، ويتبين ذلك منه بقرائن أحواله، بل لا ينبغي أن يسلم الوعظ إلا لمن ظاهره الورع وهيئته السكينة والوقار وزيه زي الصالحين، وإلاَّ فلا يزداد الناس به إلا تمادياً في الضلال. ويجب أن يضرب بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر فإن ذلك أيضاً مظنة الفساد، والعادات تشهد لهذه المنكرات، ويجب منع النساء من حضور المساجد للصلوات ومجالس الذكر إذا خيفت الفتنة بهن فقد منعتهن عائشة رضي الله عنها فقيل لها: إن رسول الله ﷺ ما منعهن من الجماعات، فقالت: لو علم رسول الله ﷺ ما أحدثن بعده لمنعهن. وأما اجتياز المرأة في المسجد مستترة فلا تمنع منه إلا أن الأولى أن لا تتخذ المسجد مجازاً أصلاً. وقراءة القراء بين يدي الوعاظ مع التمديد والألحان على وجه يغيّر نظم القرآن، ويجاوز حدّ الترتيل منكر مكروه شديد الكراهة أنكره جماعة من السلف.

ومنها: الحلق يوم الجمعة لبيع الأدوية والأطعمة والتعويذات، وكقيام السؤال

حضر مجلسه النساء، فهذا منكر يجب المنع منه، فإن الفساد فيه أكثر من الصلاح) فإن الشيطان يجد إذ ذاك سبيلاً لوضع فخوخه ومصايده، **(ويبين ذلك منه بقرائن أحواله، بل لا ينبغي أن يسلم الوعظ)** على العامة **(إلا لمن ظاهره الورع وهيئته السكينة والوقار وزيه زي الصالحين، وإلا فلا يزداد الناس به إلا تمادياً في الضلال)** واستطالة في الشهوات. **(ويجب أن يضرب بين النساء والرجال حائل)** أي مانع **(يمنع من النظر)** من الطرفين، **(فإن ذلك أيضاً مظنة الفساد)** بل أصل البلاء من النظر، **(والعادات تشهد لهذه المنكرات ويجب منع النساء من حضور المساجد للصلاة)** مع الأئمة، **(ولمجالس الذكر)** والوعظ **(إذا خيف الفتنة بهن إذ)** وفي نسخة: فقد **(منعتهن)** عن المساجد **(عائشة رضي الله عنها فقيل لها أن رسول الله ﷺ ما منعهن من الجماعات)** أي من حضورها؟ **(فقالت: لو علم رسول الله ﷺ ما أحدثن بعده لمنعهن)** المساجد. أخرجه البخاري ومسلم وخصوصاً إذا خرجت المرأة إلى المسجد متزينة معطرة مكحلة فهي في حكم الزانية كما ورد في الخبر. **(فأما اجتياز المرأة بالمسجد متسترة)** بثيابها من رأسها إلى قدمها **(فلا يمنع منه)** لأمن الفتنة ولكونها مجتازة لا مستقرة **(إلا أن الأولى أن لا يتخذ المسجد مجازاً)** للسلوك فيه **(أصلاً)** وما جاز منه فعلى قدر الضرورة بأن يكون المسجد له بابان. ولها حاجة داعية إلى الباب الثاني، فلا بأس بمرورها فيه تارة، **(وقراءة القرآن بين يدي الوعاظ)** على الأرض أو على الكراسي **(مع التمديد)** المفرط وهو تمطيط الحروف حتى تتجاوز عن مخارجها الأصلية **(والألحان)** الغنائية **(على وجه يغير نظم القرآن ويجاوز حد الترتيل)** المأمور به **(منكر)** قبيح **(مكروه شديد الكراهة أنكره جماعة من السلف)** منهم أحمد بن حنبل كما في القوت.

(ومنها: الحلق) أي اتخاذها **(يوم الجمعة)** وهي جمع حلقة **(لبيع الأدوية)** والعقاقير

وقراءتهم القرآن وإنشادهم الأشعار وما يجري مجراه، فهذه الأشياء منها ما هو محرم لكونه تلبيساً وكذباً، كالكذابين من طرقية الأطباء وكأهل الشعبذة والتلبيسات وكذا أرباب التعويذات في الأغلب يتوصلون إلى بيعها بتلبيسات على الصبيان والسوادية فهذا حرام في المسجد وخارج المسجد ويجب المنع منه. بل كل بيع فيه كذب وتلبيس وإخفاء عيب على المشتري فهو حرام.

ومنها: ما هو مباح خارج المسجد كالخياطة وبيع الأدوية والكتب والأطعمة، فهذا في المسجد أيضاً لا يحرم إلا بعارض وهو أن يضيق المحل على المصلين ويشوّش عليهم صلاتهم، فإن لم يكن شيء من ذلك فليس بحرام والأولى تركه ولكن شرط إباحته أن يجري في أوقات نادرة وأيام معدودة، فإن اتخذ المسجد دكاناً على الدوام حرم ذلك ومنع منه. فمن المباحات ما يباح بشرط القلة فإن كثر صار صغيرة. كما أن من الذنوب ما يكون صغيرة بشرط عدم الإصرار فإن كان القليل من هذا لو فتح بابه لخيف منه أن ينجر إلى الكثير فليمنع منه، وليكن هذا المنع إلى الوالي أو إلى القيم بمصالح المسجد من

(والأطعمة) والفواكه **(والتعويذات)** والمصنوعات من الحلي والخرز، **(وكقيام السؤال)** في وسط الصفوف أو على الأبواب، **(وقراءتهم)** القرآن **(ونشيدهم الأشعار وما يجري مجراه. فهذه الأشياء منها ما هو حرام)** وفي نسخة: محرم **(لكونه تلبيساً أو كذباً)** وتمويهاً **(كالكذابين من طرقية الاطباء وكأهل الشعبذة والتلبيسات وكذا أرباب التعويذات في الأغلب يتوصلون إلى بيعها بالتلبيس على الصبيان والسوادية)** والنساء، **(فهذا حرام في المسجد وخارج المسجد ويجب المنع منه)** وخصوصاً في المسجد فإنه لم يبن لذلك، **(بل كل بيع فيه كذب وتلبيس واخفاء عيب)** من عيوبه **(على المشتري فهو حرام)** وقد تقدم ذلك في كتاب تدبير المعاش.

(ومنها: ما هو مباح خارج المسجد كالخياطة وبيع الأدوية والكتب والأطعمة) والفواكه، **(فهذا في المسجد أيضاً لا يحرم إلا بعارض وذلك بأن يضيق المكان على المصلين)** ويزاحمهم، **(ويشوش عليهم صلاتهم فإن لم يكن شيء من ذلك فليس بحرام والأولى تركه)** فإن المساجد لم تبن لذلك، **(ولكن شرط إباحته أن يجري في أوقات نادرة وأيام معدودة)** لا على الدوام، **(فإن اتخذ المسجد مكاناً على الدوام حرم ذلك ومنع منه فمن المباحات ما يباح بشرط القلة فإن كثر صار صغيرة كما أن من الذنوب ما يكون صغيرة بشرط عدم الإصرار)** وقد تقدم الكلام عليه في الكتاب الذي قبله، **(فإن كان القليل من هذا لو فتح بابه لخيف أن ينجر إلى الكثير فليمنع منه)** سداً للذريعة، **(ولكن هذا المنع)** موكول **(إلى الوالي)** للأمر في ذلك البلد، **(أو إلى القيم بمصالح المسجد من قبل الوالي فإنه**

قبل الوالي لأنه لا يدرك ذلك بالاجتهاد. وليس للآحاد المنع مما هو مباح في نفسه لخوفه أن ذلك يكثر.

ومنهـا: دخول المجانين والصبيان والسكارى في المسجد، ولا بأس بدخول الصبي المسجد إذا لم يلعب، ولا يحرم عليه اللعب في المسجد ولا السكوت على لعبه إلا إذا اتخذ المسجد ملعباً وصار ذلك معتاداً فيجب المنع منه، فهذا مما يحل قليله دون كثيره، ودليل حل قليله ما روي في الصحيحين: «أن رسول الله ﷺ وقف لأجل عائشة رضي الله عنها حتى نظرت إلى الحبشة يزفنون ويلعبون بالدرق والحراب يوم العيد في المسجد» ولا شك في أن الحبشة لو اتخذوا المسجد ملعباً لمنعوا منه، ولم ير ذلك على الندرة والقلة منكراً حتى نظر إليه، بل أمرهم به رسول الله ﷺ لتبصرهم عائشة تطييباً لقلبها إذ قال: «دونكم، يا بني أرفدة» كما نقلناه في كتاب السماع. وأما المجانين فلا بأس بدخولهم المسجد إلا أن يخشى تلويثهم له، أو شتمهم أو نطقهم بما هو فحش، أو تعاطيهم لما هو منكر في صورته ككشف العورة وغيره. وأما المجنون الهادىء الساكن

يدرك ذلك بالاجتهاد وليس للآحاد المنع مما هو مباح في نفسه لخوف ان ذلك يكثر).

(**ومنها: دخول المجانين والصبيان والسكارى في المسجد**) فإن هؤلاء مسلوبو الاختيار لا يتحفظون على أنفسهم فليجتنب دخولهم فيه (**ولا بأس بدخول الصبي المسجد إذا لم يلعب**) وأمن مع ذلك من التلويث، (**ولا يحرم عليه اللعب في المسجد ولا السكوت عليه**) أي على لعبه (**إلا إذا اتخذ المسجد ملعباً وصار ذلك معتاداً فيجب المنع، فهذا يحل قليله دون كثيره، ودليل حل قليله دون كثيره ما روي في الصحيحين**) للبخاري ومسلم (**«أن رسول الله ﷺ وقف لأجل عائشة رضي الله عنها حتى نظرت إلى الحبشة**) وهم (**يزفنون**) أي يرقصون (**ويلعبون بالدرق والحراب يوم العيد**) أي عيد فطر (**في المسجد»**) تقدم في كتاب السماع والوجد مفصلاً. (**ولا شك في أن الحبشة لو اتخذوا المسجد ملعباً لمنعوا منه**) صيانة للمسجد، (**ولم ير ذلك على الندرة والقلة منكراً حتى نظر إليه**) بنفسه تعلماً للأمة وتنبيهاً لهم بأن في هذا الدين فسحة، (**بل أمرهم به ﷺ لتنظر عائشة**) رضي الله عنها (**تطييباً لقلبها**) لصغر سنها (**إذ قال «دونكم يا بني أرفدة»**) وهم الحبشة (**كما نقلناه في كتاب السماع**) والوجد وذكرنا هناك ما يتعلق به. (**وأما المجانين فلا بأس بدخولهم المسجد إلا أن يخشى تلويثهم له**) بنحو مخاط أو بول أو غير ذلك (**أو شتمهم ونطقهم بما هو فحش أو تعاطيهم لما هو منكر**) وفي نسخة لأمر هو منكر. (**في صورته ككشف العورة وغيرها**) فإن هذا من شأنهم في الأغلب، فإن خشي شيء من ذلك وجب المنع. (**فأما المجنون الهادىء الساكن الذي**

الذي قد علم بالعادة سكونه وسكوته فلا يجب إخراجه من المسجد. والسكران في معنى المجنون، فإن خيف منه القذف - أعني القيء - أو الإيذاء باللسان وجب إخراجه. وكذا لو كان مضطرب العقل فإنه يخاف ذلك منه، وإن كان قد شرب ولم يسكر والرائحة منه تفوح فهو منكر مكروه شديد الكراهة. وكيف لا ومن أكل الثوم والبصل فقد نهاه رسول الله ﷺ عن حضور المساجد؛ ولكن يحمل ذلك على الكراهة والأمر في الخمر أشد.

فإن قال قائل: ينبغي أن يضرب السكران ويخرج من المسجد زجراً. قلنا: لا، بل ينبغي أن يلزم القعود في المسجد ويدعى إليه ويؤمر بترك الشرب مهما كان في الحال عاقلاً، فأما ضربه للزجر فليس ذلك إلى الآحاد بل هو إلى الولاة. وذلك عند إقراره أو شهادة شاهدين، فأما لمجرد الرائحة فلا. نعم إذا كان يمشي بين الناس متمايلاً بحيث

قد علم بعادته سكونه وسكوته فلا يجب إخراجه من المسجد) لزوال العلة (**والسكران في معنى المجنون فإن خيف منه القذف أعني القيء والإيذاء باللسان وجب اخراجه. وكذا لو كان مضطرب العقل فإنه يخاف ذلك منه**) لعدم ثبات عقله، (**وإن كان قد شرب ولم يسكر والرائحة تفوح**) منه (**فهو منكر مكروه شديد الكراهة**) فيجب أن يمنع من الدخول، (**وكيف لا ومن أكل الثوم فقد نهاه رسول الله ﷺ عن حضور المسجد**) فقد روى البخاري ومسلم وابن حبان من حديث جابر « من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الأنس » وروى أحمد ومسلم من حديث أبي سعيد « من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئاً فلا يقربنا في المسجد » وروى عبد الرزاق والطبراني من حديث العلاء بن خباب بمثل رواية الشيخين عن جابر إلى قوله « فلا يقربن مسجدنا وزاد يعني الثوم » ورواه أحمد والطبراني أيضاً من حديث معقل بن يسار بلفظ « فلا يقربن مصلانا » وزاد الطبراني من حديث المغيرة إلا عن عذر وقد روي أيضاً مثل هذا في حق البصل والكراث والفجل، (**لكن يحمل ذلك على الكراهة والأمر في الخمر أشد**) من الثوم والبصل.

(**فإن قال قائل: ينبغي أن يضرب السكران ويخرج من المسجد زجراً**) له. (**قلنا: لا**) يضرب ولا يزجر (**بل ينبغي أن يلزم القعود في المسجد ويدعى إليه ويؤمر بترك الشرب مهما كان في الحال عاقلاً**) يعني ما يقال له، (**فأما ضربه للزجر فليس ذلك إلى الآحاد**) من الرعية، (**بل هو**) موكول (**إلى الولاة وذلك عند إقراره**) بنفسه (**أو شهادة شاهدين، فأما مجرد الرائحة فلا**) لجواز أن يكون أكل العنب المحمض في الخل فإنه إذا تجشأ تشم منه رائحة تشبه رائحة النبيذ المسكر. (**نعم إذا كان يمشي بين الناس متمايلاً**) يميناً وشمالاً (**بحيث يعرف**

يعرف سكره فيجوز ضربه في المسجد وغير المسجد منعاً له عن إظهار أثر السكر، فإن إظهار أثر الفاحشة فاحشة والمعاصي يجب تركها، وبعد الفعل يجب سترها وستر آثارها، فإن كان مستتراً مخفياً لأثره فلا يجوز أن يتجسس عليه. والرائحة قد تفوح من غير شرب، بالجلوس في موضع الخمر وبوصوله إلى الفم دون الابتلاع، فلا ينبغي أن يعول عليه.

(منكرات الأسواق) :

من المنكرات المعتادة في الأسواق الكذب في المرابحة، وإخفاء العيب. فمن قال: اشتريت هذه السلعة مثلاً بعشرة وأربح فيها كذا وكان كاذباً فهو فاسق. وعلى من عرف ذلك أن يخبر المشتري بكذبه، فإن سكت مراعاة لقلب البائع كان شريكاً له في الخيانة وعصى بسكوته. وكذا إذا علم به عيباً فيلزمه أن ينبه المشتري عليه وإلا كان

سكره) بقرينة أحواله، **(فيجوز ضربه في المسجد وغير المسجد)** وفي إقامة الحدود في المساجد اختلاف بين العلماء **(منعاً من إظهار أثر السكر، فإن اظهار أثر الفاحشة فاحشة والمعاصي يجب تركها وبعد الفعل يجب سترها وستر آثارها فإن كان مستتراً مخفياً)** لحاله **(لأثره، فلا يجوز أن يتجسس عليه)** كما تقدم. **(والرائحة قد تفوح)** وتظهر **(من غير شرب إما بالجلوس في موضع)** فتعبق في ثيابه **(و) (اما بوصوله إلى الفم دون الابتلاع فلا ينبغي أن يعوّل عليه)** اعلم أن إقامة حد الشرب بمجرد الرائحة هو مذهب مالك، وحكي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، واستدل عليه بفعل ابن مسعود فيما أخرجه الشيخان والنسائي من طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أن ابن مسعود قرأ سورة يوسف بحمص فقال رجل: ما هكذا أنزلت فدنا منه عبد الله فوجد منه رائحة الخمر فقال: أتكذب بالحق وتشرب الرجس لا أدعك حتى أجلدك حداً. قال: فضربه الحد وقال: والله لهكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ وهو رواية عن أحمد إذا لم يدع شبهة. وذهب أبو حنيفة والثوري والشافعي وأحمد في المشهور عنه إلى أنه لا يجب الحد بذلك، وحملوا هذا الحديث على أن الرجل اعترف بشرب الخمر بلا عذر ومجرد الريح لا يدل على شيء لاحتمال النسيان والاشتباه والاكراه، والله أعلم.

منكرات الأسواق:

اعلم أن **(من المنكرات المعتادة في الأسواق الكذب في المرابحة وإخفاء العيب)** في السلع، **(فمن قال اشتريت هذه السلعة مثلاً بعشرة وأربح فيها درهماً وكان كاذباً)** وفي نسخة وقد بعته بربح درهم وهو كاذب **(فهو فاسق. وعلى من عرف ذلك أن يخبر المشتري بكذبه فإن سكت مراعاة لقلب البائع كان شريكاً له في الخيانة وعصى)** الله عز وجل **(بسكوته)** فإنه يعد ذلك من المداهنة، **(وكذا إذا علم به عيباً)** أي شيئاً من عيب **(يلزمه**

راضياً بضياع مال أخيه المسلم وهو حرام، وكذا التفاوت في الذراع والمكيال والميزان يجب على كل من عرفه تغييره بنفسه أو رفعه إلى الوالي حتى يغيره.

ومنها: ترك الإيجاب والقبول والاكتفاء في المعاطاة. ولكن ذلك في محل الاجتهاد فلا ينكر إلا على من اعتقد وجوبه. وكذا في الشروط الفاسدة المعتادة بين الناس يجب الإنكار فيها فإنها مفسدة للعقود. وكذا في الربويات كلها وهي غالبة. وكذا سائر التصرفات الفاسدة.

ومنها: بيع الملاهي وبيع أشكال الحيوانات المصورة في أيام العيد لأجل الصبيان، فتلك يجب كسرها والمنع من بيعها كالملاهي، وكذلك بيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة، وكذلك بيع ثياب الحرير، وقلانس الذهب والحرير، أعني التي لا تصلح إلا للرجال، أو يعلم بعادة البلد أنه لا يلبسه إلا الرجال، فكل ذلك منكر محظور وكذلك من يعتاد بيع الثياب المبتذلة المقصورة الذي يلبس على الناس بقصارتها وابتذالها ويزعم

أن ينبه المشتري عليه) أي على ذلك العيب، **(وإلاّ كان راضياً بضياع مال أخيه)** المسلم **(وهو حرام، وكذلك التفاوت في الذراع والمكيال والميزان يجب على كل من عرفه تغييره بنفسه)** إن قدر **(أو دفعه إلى الوالي حتى يغيره)** فيثاب على ذلك.

(ومنها: ترك) الصيغتين **(الإيجاب والقبول)** في البيع والشراء **(والاكتفاء بالمعاطاة)** فيه على ما عرف حكمه في كتاب تدبير المعاش، **(ولكن ذلك في محل الاجتهاد فلا ينكر إلا على من اعتقد وجوبه)** فيجب على الشافعي أن ينكر على الشافعي إذا رآه كذلك، ولا يجب عليه أن ينكر على الحنفي لأنه يرى جوازه، **(وكذا في الشروط الفاسدة المعتادة بين الناس)** على ما تقدم ذكرها في البيوع **(يجب الإنكار فيها فإنها مفسدة للعقود)** أو مبطلة على رأي، فإن الحنفي يفرق بين الشروط المفسدة وبين المبطلة على ما تقدم بحثه في البيوع، **(وكذا في الربويات كلها وهي غالبة)** في الاسواق، **(وكذا سائر التصرفات الفاسدة)** فإنه يجب الانكار فيها.

(ومنها: بيع الملاهي) أي آلاتها كالعود والقانون والطنبور والربابة، **(وبيع أشكال الحيوانات المصوّرة في أيام العيد لأجل الصبيان)** أي لعبهم بها، **(فلذلك يجب كسرها والمنع من بيعها كالملاهي)** بخلاف ما إذا كانت صور القصور والأشجار، **(وكذلك بيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة)** سواء كانت صحوناً أو أباريق أو قماقم أو مباخر أو ظروفاً أو أغطية، **(وكذلك بيع ثياب الحرير وقلانس الذهب والحرير. أعني التي لا تصلح إلا للرجال ويعلم بعادة البلد أنه لا يشتريه إلا الرجال فكل ذلك منكر محظور)** يجب المنع **(عنه، وكذلك من يعتاد بيع الثياب المبتذلة)** المستعملة **(المقصورة)** المغسولة **(التي يلبس على الناس بقصارتها وابتذالها واستعمالها، ويزعم انها جديدة)** يوهمهم بذلك ولا سيما إذا

أنها جديدة فهذا الفعل حرام والمنع منه واجب. وكذلك تلبيس انخراق الثوب بالرفو وما يؤدي إلى الالتباس. وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية إلى التلبيسات وذلك يطول إحصاؤه. فليقس بما ذكرناه ما لم نذكره.

(منكرات الشوارع):

فمن المنكرات المعتادة فيها: وضع الأسطوانات، وبناء الدكات متصلة بالأبنية المملوكة، وغرس الأشجار، وإخراج الرواشن والأجنحة، ووضع الخشب وأحمال الحبوب والأطعمة على الطرق، فكل ذلك منكر إن كان يؤدي إلى تضييق الطرق واستضرار المارة، وإن لم يؤد إلى ضرر أصلاً لسعة الطريق فلا يمنع منه. نعم يجوز وضع

نشيت وصقلت، **(فهذا الفعل حرام والمنع منه واجب وكذلك تلبيس انخراق الثياب بالرفو)** الذي لا يتبين **(وما يؤدي إلى الالتباس)** فإنه حرام، وقد سئل عنه الإمام أحمد قال فأجاب كذلك نقله صاحب القوت، ولفظه: قال أبو بكر المروزي سألت أبا عبد الله رفاء يرفو الوسائط والإنماط للتجار، وهم يبيعون ولا يخبرون بالرفو. قال: يعمل العمل الذي يتبين لا الخفي الذي لا يتبين إلا لمن يثق به، **(وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية إلى التلبيسات وذلك)** كثير **(يطول إحصاؤه فليقس بما ذكرناه ما لم نذكره)** وجملة من ذلك ذكرها ابن الحاج في المدخل.

منكرات الشوارع:

وهي الطرق العامة شرعت لسلوك الناس ومرورهم فيها لحاجاتهم. **(فمن المعتاد فيها وضع الاسطوانات)** جمع اسطوانة وهي الأعمدة سواء كانت من حجر أو خشب، أو بناء **(وبناء الدكات)** جمع دكة وهي الموضع المرتفع المبني من طين وآجر أو حجر أو خشب، وفي نسخة الدكاك وفي بعض النسخ الدكاكين **(متصلة بالأبنية المملوكة)** للغير، **(و)** كذا **(غرس الأشجار و)** كذا **(إخراج القوابيل)** جمع قابول هو الساباط. قال صاحب المصباح: هكذا استعمله الغزالي، وتبعه الرافعي ولم أظفر بنقل فيه اهـ.

قلت: ما أنكره صاحب المصباح يمكن توجيهه على كلام العرب، فإنهم يقولون: انزل بقبل هذا الجبل محركة أي سفحه ومرتفعه من أصله كالسند، وقد أشرت إليه في شرحي على القاموس وفي بعض النسخ الرواشن.

(والأجنحة) جمع جناح وهو على التشبيه بجناح الطير الذي هو بمنزلة اليد من الإنسان. **(ووضع الخشب و)** وضع **(أحمال الحبوب والأطعمة)** والبقول **(على الطرق، فكل ذلك منكر إن كان يؤدي إلى تضييق الطرق واستضرار المارة)** بها، **(وإن لم يؤد إلى ضرر أصلاً لسعة الطريق فلا يمنع منه)** لزوال العلة. **(نعم يجوز وضع الحطب وأحمال الأطعمة)**

الحطب وأحمال الأطعمة في الطريق في القدر الذي ينقل إلى البيوت، فإن ذلك يشترك في الحاجة إليه الكافة ولا يمكن المنع منه. وكذلك ربط الدواب على الطريق بحيث يضيق الطريق وينجس المجتازين منكر يجب المنع منه إلا بقدر حاجة النزول والركوب. وهذا لأن الشوارع مشتركة المنفعة وليس لأحد أن يختص بها إلا بقدر الحاجة، والمرعى هو الحاجة التي تراد الشوارع لأجلها في العادة دون سائر الحاجات.

ومنها: سوق الدواب وعليها الشوك بحيث يمزق ثياب الناس فذلك منكر إن أمكن شدّها وضمها بحيث لا تمزق، أو أمكن العدول بها إلى موضع واسع، وإلاّ فلا منع إذ حاجة أهل البلد تمس إلى ذلك. نعم لا تترك ملقاة على الشوارع إلا بقدر مدة النقل. وكذلك تحميل الدواب من الأحمال ما لا تطيقه منكر يجب منع الملاك منه. وكذلك ذبح القصاب إذا كان يذبح في الطريق حذاء باب الحانوت ويلوّث الطريق بالدم فإنه منكر يمنع منه، بل حقه أن يتخذ في دكانه مذبحاً فإن في ذلك تضييقاً بالطريق وإضراراً بالناس بسبب ترشيش النجاسة، وبسبب استقذار الطباع للقاذورات، وكذلك طرح

والثياب (**في الطريق في القدر الذي ينقل إلى البيوت**) في كل يوم من دقيق وأرز وحنطة وفول وشعير وخضراوات، (**فإن ذلك يشترك في الحاجة إليه الكافة**) من الناس، (**ولا يمكن المنع منه، وكذلك ربط الدواب على الطريق بحيث يضيق الطريق**) على المارة (**وينجس المجتازين**) بالبول والروث (**منكر يجب المنع منه إلا بقدر حاجة النزول والركوب**) ويلتحق بذلك تسيير الدواب فيها إن لم يكن داخل البيت واسعاً، (**وهذا لأن الشوارع مشتركة المنفعة وليس لأحد أن يختص بها إلا بقدر الحاجة**) الداعية، (**والمرعى هو الحاجة التي تراد الشوارع لأجلها دون سائر الحاجات**) في العادة، فلا ينبغي لأحد من المارة أن يضايق أحداً منهم في المرور لأن كلاً منهم له حق فيها على وجه الاشتراك.

(**ومنها: سوق الدواب وعليها الشوك بحيث تمزق الثياب، فذلك منكر إن أمكن شدّها وضمها بحيث لا تمزق الثياب، أو أمكن العدول بها إلى موضع واسع**) أو طريق خال من الناس ولا ولي للولاة أن يأمروا بتلك الأحمال أن يدخلوا بها ليلاً أو في وقت الهاجرة حيث يقيل الناس أو في أوّل النهار قبل طلوع الشمس (**وإلاّ فلا منع إذ حاجة أهل البلد تمس إليه**) لافرانهم. (**نعم لا تترك ملقاة على الشوارع إلا بقدر مدة النقل**) إلى البيوت، (**وكذلك تحميل الدواب من الأحمال ما لا تطيقها منكر يجب منع الملاك منه**) ويؤمر بتخفيفها، (**وكذلك القصاب إذا كان يذبح في الطريق حذاء باب الحانوت**) أي في مقابلته، (**ويلوث الطريق بالدم**) والفرث (**منكر يجب المنع منه، بل حقه أن يتخذ في مكانه مذبحاً**) أي موضعاً معدّاً للذبح، (**فإن ذلك تضييق**) على المارة (**وإضرار بسبب ترشيش النجاسة**

القمامة على جواد الطرق، وتبديد قشور البطيخ. أو رش الماء بحيث يخشى منه التزلق والتعثر كل ذلك من المنكرات، وكذلك إرسال المياه من الميازيب المخرجة من الحائط في الطريق الضيقة فإن ذلك ينجس الثياب، أو يضيق الطريق، فلا يمنع منه في الطرق الواسعة إذ العدول عنه ممكن فأما ترك مياه المطر والأوحال والثلوج في الطرق من غير كسح فذلك منكر، ولكن ليس يختص به شخص معين، إلا الثلج الذي يختص بطرحه على الطريق واحد، والماء الذي يجتمع على الطريق من ميزاب معين، فعلى صاحبه على الخصوص كسح الطريق، وإن كان من المطر فذلك حسبة عامة فعلى الولاة تكليف الناس القيام بها، وليس للآحاد فيها إلا الوعظ فقط، وكذلك إذا كان له كلب عقور على باب داره يؤذي الناس فيجب منعه منه، وإن كان لا يؤذي إلا بتنجيس الطريق وكان يمكن الاحتراز عن نجاسته لم يمنع منه، وإن كان تضييق الطريق ببسطه ذراعيه فيمنع منه، بل يمنع صاحبه من أن ينام على الطريق أو يقعد قعوداً يضيق الطريق، فكلبه أولى بالمنع.

وإضرار بسبب استقذار الطباع للقاذورات، **وكذلك طرح القمامة)** وفي نسخة الكناسة وفي معناها الحيوان الميت من هرة أو دجاجة أو غيرهما **(على جوادّ الطريق)** وفي نسخة جوانب الطريق، **(وتبديد قشور البطيخ أو رش الماء بحيث يخشى منه التزلق)** للأقدام **(والتعثر)** بالأذيال. **(كل ذلك من المنكرات)** وفي كل ذلك ما ذكر من التضييق والأضرار، **(وكذلك إرسال الماء من المزاريب)** وهي مسايل المياه من السطوح **(المخرجة من الحائط في الطرق الضيقة، فإن ذلك ينجس الثياب أو يضيق الطريق فلا يمنع منه في الطريق الواسعة إذ العدول عنه)** إلى ممر آخر **(ممكن، فأما ترك مياه الطرق والأوحال)** عقيب الأمطار **(و)** ترك **(الثلوج في الطرق)** في البلاد الشمالية **(من غير كسح)** وكنس **(فذلك منكر، ولكن ليس يختص به شخص معين)** بل على العامة **(إلا الثلج الذي يختص بطرحه على الطريق واحداً والماء الذي يجتمع على الطريق من مزراب معين، فعلى صاحبه على الخصوص كسح الطريق وإن كان من المطر فذلك حسبة عامة، فعلى الولاة تكليف الناس القيام بها وليس للآحاد فيها إلا الوعظ)**، ويلحق بهذا كسح ما زاد في الطرق على وجه الأرض كل سنة بسبب مشي الناس لتساوي الطريق ويرفع ما نشر، وهذا كذلك حسبة عامة يكلف كل إنسان ما حاذى منزله له أو دكانه كما هو معروف في شوارع القاهرة. **(وكذلك إذا كان له كلب عقور على باب داره يؤذي الناس)** ويعقرهم **(فيجب منعه منه، وإن كان لا يؤذي إلا بتنجيس الطريق، وكان يمكن الاحتراز عن نجاسته لم يمنع منه، وإن كان يضيق الطريق ببسط ذراعيه فيمنع منه بل يمنع صاحبه أن ينام على الطريق أو يقعد قعوداً يضيق الطريق فكلبه أولى بالمنع)** لأن الشوارع إنما جعلت مشتركة المنافع لعامة الناس.

(منكرات الحمامات) :

منهـا : الصور التي تكون على باب الحمام أو داخل الحمام يجب إزالتها على كل من يدخلها إن قدر ، فإن كان الموضع مرتفعاً لا تصل إليه يده فلا يجوز له الدخول إلا لضرورة فليعدل إلى حمام آخر . فإن مشاهدة المنكر غير جائزة ويكفيه أن يشوّه وجهها ويبطل به صورتها ولا يمنع من صور الأشجار وسائر النقوش سوى صورة الحيوان .

ومنهـا : كشف العورات والنظر إليها . ومن جملتها كشف الدلاك عن الفخذ وما تحت السرة لتنحية الوسخ بل من جملتها إدخال اليد تحت الإزار فإن مس عورة الغير حرام كالنظر إليها .

ومنهـا : الانبطاح على الوجه بين يدي الدلاك لتغميز الأفخاذ والأعجاز فهذا مكروه إن كان مع حائل، ولكن لا يكون محظوراً إذا لم يخش من حركة الشهوة .

منكرات الحمامات:

وهي كثيرة . **(منها : الصور التي تكون على باب الحمام أو داخل الحمام يجب إزالتها على كل من يدخلها إن قدر)** فإنه منكر ، **(فإن كان الموضع مرتفعاً لا تصل إليه يده فلا يجوز له الدخول إلا لضرورة فليعدل إلى حمام آخر)** ليس فيه ذلك ، **(فإن مشاهدة المنكر غير جائزة ويكفيه أن يشوّه وجهها ويبطل به صورتها)** قال صاحب القوت : حدثت عن أحمد بن عبد الخالق قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل : الرجل يكتري البيت يرى فيه التصاوير ترى أنه يحكه؟ قال: نعم. قلت : فإذا دخلت حماماً فرأيت فيه صورة ترى أن أحك الرأس؟ قال: نعم. وقال أحمد بن عبد الخالق : حدثنا أحمد بن الحجاج قال: قلت لأبي عبد الله أليس الصورة إذا كان يد أو رجل، فقال عكرمة : يقول كل شيء له رأس فهو صورة. **(ولا يمنع من تصوير الأشجار وسائر النقوش سوى الحيوانات)** وفي نسخة : سوى صورة الحيوان .

(ومنـها : كشف العورات والنظر إليها) قصداً ، **(ومـن جملتهـا كشـف الدلاك عـن الفخذ وما تحت السرة في تنحية الوسخ)** بالكيس ، **(بل من جملتها إدخال اليد تحت الإزار فإن مسّ عورة الغير حرام كالنظر إليها)** .

(ومنها : الانبطاح على الوجه) والبطن **(بين يدي الدلاك ليتعاطى غمس الأفخاذ والأعجاز)** وسائر البدن ، **(فهذا مكروه وإن كان مع حائل)** كالكيس ونحوه، **(ولكن لا يكون محظوراً إذا لم يخش من حركة الشهوة)** من الطرفين، وقد تقدم شيء من ذلك في كتاب

وكذلك كشف العورة للحجام الذمي من الفواحش. فإن المرأة لا يجوز لها أن تكشف بدنها للذمية في الحمام فكيف يجوز كشف العورات للرجال؟

ومنهـا: غمس اليد والأواني النجسة في المياه القليلة، وغسل الإزار والطاس النجس في الحوض وماؤه قليل، فإنه منجس للماء، إلا على مذهب مالك فلا يجوز الإنكار فيه على المالكية، ويجوز على الحنفية والشافعية وإن اجتمع مالكي وشافعي في الحمام فليس للشافعي منع المالكي من ذلك إلا بطريق الالتماس واللطف؛ وهو أن يقول له: إنا نحتاج أن نغسل اليد أوّلاً ثم نغمسها في الماء، وأما أنت فمستغن عن إيذائي وتفويت الطهارة عليَّ، وما يجري مجرى هذا، فإن مظان الاجتهاد لا يمكن الحسبة فيها بالقهر.

ومنهـا: أن يكون في مداخل بيوت الحمام ومجاري مياهها حجارة ملساء مزلقة يزلق عليها الغافلون فهذا منكر، ويجب قلعه وإزالته وينكر على الحمامي إهماله فإنه يفضي إلى

سر الطهارة، (**وكذلك كشف العورة للحجام والفصاد الذمي، فإن المرأة لا يجوز لها أن تكشف بدنها للذميات في الحمام، فكيف يجوز كشف العورة للرجل**)؟ وهذه العبارة من قوله: وكذلك كشف العورة إلى هنا موجودة في بعض النسخ ساقطة من أكثرها.

(**ومنها: غمس الأيدي و**) إدخال الأواني النجسة في المياه القليلة التي في حياض الحمامات، (**وغسل الإزار والطاس النجس في الحوض وماؤه قليل، فإنه منجس للماء إلا على مذهب مالك**) رحمه الله تعالى فإنه عنده طهور لا ينجسه، شيء. (**ولا يجوز الإنكار فيه على المالكية**) إن جمع بينه وبينهم فيه، (**ويجوز على الحنفية والشافعية**) فإنهم يقولون بتنجيس ذلك الماء القليل، (**وإن اجتمع مالكي وشافعي في الحمام فليس للشافعي منع المالكي من ذلك إلا بطريق الالتماس واللطف، وهو أن يقول: إنا نحتاج أن نغسل اليد أوّلاً ثم نغمسها**) أو نغسل الطاس أوّلاً ثم نغمسه (**في الماء. وأما أنت فمستغن عن ايذائي وتفويت الطهارة عليَّ**) هذا إذا كان المالكي عارفاً بالخلاف والوفاق، فإذا نبه على مثل هذا يتنبه ويرجع إلى ما هو موافق عليه، وأما إذا كان غير عارف بمذهب الغير فهذا التنبيه والارشاد لا يوضح له المقام بل ربما يتصلب لتأييد مذهبه فيرجع الأمر إلى خصومة ويفوت أصل المقصود. (**هذا وما يجري مجراه من ألفاظ اللطف والرفق فإن مظان الاجتهاد لا يمكن الحسبة فيها بالقهر**) لأنه يؤدي إلى ضرر.

(**ومنها: أن يكون في مداخل بيوت الحمام ومجاري مياهها حجارة ملس مزلقة**) للأقدام لكثرة استعمالها (**يتزلق بها الغافلون فهو منكر يجب قلعه وإزالته**) وإثبات ما ليس فيه تزليق، والأولى حفرها ونقشها. (**وينكر على الحمامي إهماله فإنه يؤدي إلى السقطة وقد تؤدي**

السقطة؛ وقد تؤدي السقطة إلى انكسار عضو أو انخلاعه، وكذلك ترك السدر والصابون المزلق على أرض الحمام منكر، ومن فعل ذلك وخرج وتركه فزلق به إنسان وانكسر عضو من أعضائه، وكان ذلك في موضع لا يظهر فيه بحيث يتعذر الاحتراز عنه فالضمان متردد بين الذي تركه وبين الحمامي، إذ حقه تنظيف الحمام، والوجه إيجاب الضمان على تاركه في اليوم الأول، وعلى الحمامي في اليوم الثاني إذ عادة تنظيف الحمام كل يوم معتادة، والرجوع في مواقيت إعادة التنظيف إلى العادات فليعتبر بها. وفي الحمام أمور أخر مكروهة ذكرناها في كتاب الطهارة فلتنظر هناك.

(منكرات الضيافة) :

فمنها: فرش الحرير للرجال فهو حرام. وكذلك تبخير البخور في مجمرة فضة أو ذهب، أو الشراب أو استعمال ماء الورد في أواني الفضة أو ما رؤوسها من فضة.

ومنها: إسدال الستور وعليها الصور.

إلى انكسار عضو) من الأعضاء **(وانخلاعه)** أو رهله، **(وكذلك ترك السدر والصابون المزلق)** للأقدام **(على أرض الحمام منكر ومن فعل ذلك)** أو تركه ولم ينظفه باتباع ماء عليه، **(وخرج فتزلق به إنسان وانكسر عضو من أعضائه، وكان ذلك في موضع لا يظهر بحيث يتعذر الاحتراز عنه فالضمان مردد بين الذي تركه)** وخرج، **(وبين الحمامي إذ على الحمامي)** وفي نسخة: إذ حقه **(تنظيف الحمام والوجه)** في المسألة **(إيجاب الضمان على تاركه في اليوم الأول، وعلى الحمامي في اليوم الثاني إذ إعادة تنظيف الحمام كل يوم معتاد والرجوع في مواقيت إعادة التنظيف إلى العادات فليعتبر بها وفي الحمام أمور أخر مكروهة ذكرناها في كتاب الطهارة فلتنظر هناك)** وفي نسخة فلا نطول بإعادتها.

منكرات الضيافة:

(فمنها: فرش الحرير للرجال فهو حرام) قال صاحب القوت: حدثت عن أحمد بن عبد الخالق قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: سألت ابا عبد الله عن الرجل يدعى فيرى فرش ديباج أترى أن يقعد عليه أو يقعد في بيت آخر؟ قال: يخرج. قد خرج أبو أيوب وحذيفة، وقد روي عن ابن مسعود قلت: فترى أن يأمرهم؟ قال: نعم. فيقول هذا لا يجوز، **(وكذلك تبخير البخور في مجمرة فضة أو ذهب أو الشرب)** منها **(أو استعمال ماء الورد)** منها **(أو مما رأسه منها، وكذلك تعليق الستور وعليها الصور)** قال صاحب القوت بسنده المذكور إلى أبي بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يدعى إلى الوليمة من أي شيء يخرج؟ فقال: خرج

ومنهـا : سماع الأوتار أو سماع القينات.

ومنهـا : اجتماع النساء على السطوح للنظر إلى الرجال مهما كان في الرجال شباب يخاف الفتنة منهم، فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره. ومن عجز عن تغييره لزمه الخروج، ولم يجز له الجلوس فلا رخصة له في الجلوس في مشاهدة المنكرات. وأما الصور التي على النمارق والزرابي المفروشة فليس منكراً، وكذا على الأطباق والقصـاع، لا الأواني المتخذة على شكل الصور، فقد تكون رؤوس بعض المجامر على شكل طير فذلك حرام يجب كسر مقدار الصورة منه. وفي المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف، وقد خرج أحمد بن حنبل عن الضيافة بسببها. ومهما كان الطعام حراماً، أو كان الموضع مغصوباً أو كانت الثياب المفروشة حراماً فهو من أشد المنكرات، فإن كان فيها من

أبو أيوب حين دعاه ابن عمر. فرأى البيت قد ستر ودعـي حذيفة فخرج وإنما رأى شيئاً من زي الأعاجم.

قلـت : فإن لم يكن البيت مستوراً ورأى شيئاً من فضة فقال: ما كان يستعمل يعجبني أن يخرج قال: قلت لأبي عبد الله فالرجل يدعى ويرى المكحلة رأسها مفضض قال: هذا يستعمل فأخرج منه إنما رخص في الضبة أو نحوها فهو أسهل. قال وقلت لأبي عبد الله إن رجلاً دعا قوماً فجيء بطست فضة أو إبريـق فكسره فأعجب أبا عبد الله كسره. قال وقلت لأبي عبد الله: الرجل يدعى فيرى عليه التصاوير. قال: لا ينظر إليه. قلت: فقد نظرت إليه. قال: إن أمكنك خلعه خلعته.

(ومنها: سماع الأوتار أو سماع القينات) فإنه منكر مسقط لوجوب الدعوة.

(ومنها: اجتماع النساء على السطوح) وفي الرواشن المشرفة على مقاعد الرجال **(للنظر إلى الرجال مهما كان في الرجال شباب يخاف الفتنة بينهم، فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره)** بلسانه ثم بيده، **(ومن عجز عن تغييره لزمه الخروج)** عن ذلك المجلس **(ولم يجز له الجلوس)** فيه **(فلا رخصة في الجلوس في مشاهدة المنكرات، وأما الصور)** المنسوجة **(على النمارق والزرابي المفروشة فليس منكراً وكذا على الأطباق والقصاع)** وأواني الشرب **(لا الأواني المتخذة على شكل الصور، فقد تكون رؤوس بعض المجامر على شكل طير فذلك حرام يجب كسر مقدار الصورة منه. وفي المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف)** بين العلماء، **(وقد خرج أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(عن الضيافة بسببها)** قال صاحب القوت: حدثت عن أحمد بن عبد الخالق، حدثنا أبو بكر المروزي قال: سمعت أبا عبد الله يقول: دعانا رجل من أصحابنا قبل المحنة وكنا نختلف إلى عناق فإذا مكحلة فضة فخرجت فاتبعني جماعة فنزل بصاحب البيت أمر عظيم، **(ومهما كان الطعام)** المدعو إليه **(حراماً فهي من أشد المنكرات فإن كان فيهم من يتعاطى شرب الخمر وحده، فلا يجوز الحضور إذ**

يتعاطى شرب الخمر وحده فلا يجوز الحضور، إذ لا يحل حضور مجالس الشرب وإن كان مع ترك الشرب ولا يجوز مجالسة الفاسق في حالة مباشرته للفسق، وإنما النظر في مجالسته بعد ذلك، وأنه هل يجب بغضه في الله ومقاطعته كما ذكرناه في باب الحب والبغض في الله، وكذلك إن كان فيهم من يلبس الحرير أو خاتم الذهب فهو فاسق لا يجوز الجلوس معه من غير ضرورة. فإن كان الثوب على صبي غير بالغ فهذا في محل النظر. والصحيح أن ذلك منكر ويجب نزعه عنه إن كان مميزاً لعموم قوله عليه الصلاة والسلام: « هذان حرام على ذكور أمتي » وكما يجب منع الصبي من شرب الخمر ـ لا لكونه مكلفاً ولكن لأنه يأنس به، فإذا بلغ عسر عليه الصبر عنه ـ فكذلك شهوة التزين بالحرير تغلب عليه إذا اعتاده، فيكون ذلك بذراً للفساد يبذر في صدره، فتنبت منه شجرة من الشهوة راسخة يعسر قلعها بعد البلوغ. أما الصبي الذي لا يميز فيضعف معنى التحريم في حقه ولا يخلو عن احتمال والعلم عند الله فيه، والمجنون في معنى الصبي الذي لا يميز، نعم يحل التزين بالذهب والحرير للنساء من غير إسراف. ولا أرى رخصة في

لا يحل حضور مجالس الشرب) وإن كان **(مع ترك الشرب)** لأنه في حكم الراضي به، **(ولا يجوز مجالسة الفاسق في حال مباشرته للفسق)** اتفاقاً **(وإنما في مجالسته بعده)** أي بعد صدور المباشرة منه، **(وأنه هل يجب بغضه في الله ومقاطعته كما ذكرناه في باب الحب والبغض في الله)** فليطلب من هناك؟ **(وكذلك إن كان فيهم من يلبس الحرير أو خاتم الذهب فهو فاسق لا يجوز الجلوس معه من غير ضرورة)** داعية، **(فإن كان الثوب على صبي غير بالغ فهذا في محل النظر، والصحيح إن ذلك منكر يجب إخراجه منه)** ونزعه **(إن كان)** الصبي **(مميزاً لعموم قوله ﷺ: « هذان)** يعني الحرير والذهب **(حرامان على ذكور أمتي)** حل لأناثها ». رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث علي، وقد تقدم في الباب الرابع من آداب الأكل. **(وكما يجب منع الصبي من شرب الخمر لا لكونه مكلفاً ولكن لأنه يأنس به)** ويألفه ويعتاد عليه، **(فإذا بلغ عسر عليه الصبر عنه)** لأنه يصير طبيعة له فلا يكاد يفارقه، **(فكذلك شهوة التزين بالحرير تغلب عليه إذا اعتاده فيكون ذلك بذراً للفساد يبذر في صدره فتنبت منه شجرة من الشهوة راسخة يعسر قلعها بعد البلوغ)**، وكذلك سائر المنهيات ينبغي أن يجنب عنها الصبيان نظرا للضراوة والاعتياد. **(أما الصبي الذي لا يميز فيضعف معنى التحريم فيه)** أي في حقه، **(ولا يخلو عن احتمال والعلم فيه عند الله تعالى)** ومذهب أبي حنيفة وأصحابه المنع مطلقاً سواء كان مميزاً أولاً، **(والمجنون في معنى الصبي الذي لا يميز)** أي فيضعف معنى التحريم فيه. **(نعم يحل التزين بالذهب والحرير للنساء من غير إسراف)** بل بالاقتصار على القدر المحتاج إليه، **(ولا أرى رخصة في تثقيب**

تثقيب أذن الصبية لأجل تعليق حلق الذهب فيها، فإن هذا جرح مؤلم ومثله موجب للقصاص فلا يجوز إلا لحاجة مهمة كالفصد والحجامة والختان، والتزين بالحلق غير مهم بل في التقريط بتعليقه على الاذن وفي المخانق والأسورة كفاية عنه. فهذا وإن كان معتاداً فهو حرام والمنع منه واجب، والاستئجار عليه غير صحيح، والأجرة المأخوذة عليه حرام، إلا أن يثبت من جهة النقل فيه رخصة، ولم يبلغنا إلى الآن فيه رخصة.

ومنهـا: أن يكون في الضيافة مبتدع يتكلم في بدعته، فيجوز الحضور لمن يقدر على الرد عليه على عزم الرد، فإن كان لا يقدر عليه لم يجز، فإن كان المبتدع لا يتكلم ببدعته فيجوز الحضور مع إظهار الكراهة عليه والإعراض عنه كما ذكرناه في باب البغض في الله. وإن كان فيها مضحـك بالحكايات وأنواع النوادر فإن كان يضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور وعند الحضور يجب الإنكار عليه، وإن كان ذلك بمزح لا كذب فيه ولا فحش فهو مباح ـ أعني ما يقل منه ـ فأما اتخاذه صنعة وعادة فليس بمباح. وكل كذب لا يخفى أنه كذب ولا يقصد به التلبيس فليس من جملة المنكرات،

أذن الصبية لأجل حلق الذهب) ولا تثقيب الأنف لأجله كما يفعله أهل الحجاز، **(فإن هذا جرح مؤلم ومثله موجب للقصاص، فلا يجوز)** التثقيب **(إلا لحاجة مهمة كالفصد والحجامة والختان)** والخفاض، **(والتزين بالحلق غير مهم)** في الشرع **(بل في التقريط بتعليقه على الأذن)** من فوق **(وفي المخانق)** وهي القلائد التي تعلق في العنق، **(وفي الأسورة كفاية عنه، فهذا وإن كان معتاداً)** في النساء **(فهو حرام والمنع منه واجب والاستئجار عليه غير صحيح والاجرة المأخوذة عليه حرام إلا أن يثبت من جهة النقل فيه رخصة ولم يبلغنا إلى الآن فيه رخصة)**. والمشهور أن السيدة سارة أم إسحاق عليه السلام لما غضبت على هاجر أم إسماعيل عليه السلام حلفت لتقطعن من أطرافها فثقبت أذنها وأنفها وخفضتها لأجل اليمين فبقي ذلك سنّة ولم يثبت أن النبي ﷺ نهى عنه فهذا وجه الرخصة.

(ومنها: أن يكون في الضيافة مبتدع يتكلم في بدعته) ويحمل الناس عليها **(فيجوز الحضور لمن يقدر على الرد عليه على عزم الرّد فإن كان لا يقدر عليه)** أي على الرد عليه لضعفه في الاحتجاج **(لم يجز)** الحضور، **(وإن كان المبتدع لا يتكلم ببدعته فيجوز الحضور مع إظهار الكراهة عليه والاعراض عنه كما ذكرناه في باب البغض في الله وإن كان فيها مضحك)** يأتي **(بالحكايات في أنواع النوادر)** بحسب المناسبات، **(فإن كان يضحك بالفحش والكذب لم يجز الحضور وعند الحضور يجب الإنكار)** عليه، **(وإن كان ذلك بمزح لا كذب فيه ولا فحش فهو مباح أعني ما يقل منه)** ويندر، **(فأما اتخاذه صنعة وعادة فليس بمباح وكل كذب لا يخفى أنه كذب ولا يقصد منه التلبيس)** على الناس،

كقول الإنسان مثلاً: طلبتك اليوم مائة مرة، وأعدت عليك الكلام ألف مرة، وما يجري مجراه مما يعلم أنه ليس يقصد به التحقيق فذلك لا يقدح في العدالة ولا ترد الشهادة به. وسيأتي حد المزاح المباح والكذب المباح في كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات.

ومنها: الإسراف في الطعام والبناء فهو منكر، بل في المال منكران: أحدهما: الإضاعة. والآخر: الإسراف.

فالإضاعة: تفويت مال بلا فائدة يعتدّ بها كإحراق الثوب وتمزيقه، وهدم البناء من غير غرض، وإلقاء المال في البحر، وفي معناه صرف المال إلى النائحة والمطرب. وفي أنواع الفساد لأنها فوائد محرمة شرعاً فصارت كالمعدومة.

وأما الإسراف: فقد يطلق لإرادة صرف المال إلى النائحة والمطرب والمنكرات، وقد يطلق على الصرف إلى المباحات في جنسها ولكن مع المبالغة.

والمبالغة تختلف بالإضافة إلى الأحوال فنقول: من لم يملك إلا مائة دينار مثلاً ومعه عياله وأولاده ولا معيشة لهم سواه فأنفق الجميع في وليمة فهو مسرف يجب منعه منه

(**فليس من جملة المنكرات كقول الانسان مثلاً: قد طلبتك اليوم مائة مرة وأعدت الكلام عليك الف مرة وما يجري مجراه مما يعلم أنه ليس يقصد به التحقيق**)، وإنما هو من باب المبالغة الجارية على الألسن، (**فذلك لا يقدح في العدالة ولا ترد الشهادة به، وسيأتي حد المزاح المباح والكذب المباح في كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات**) إن شاء الله تعالى.

(**ومنها الاسراف في الطعام والبناء فإنه منكر وفي المال منكران. أحدهما: الإضاعة والآخر الإسراف.**

فالاضاعة: تفويت مال بلا فائدة يعتدّ بها كإحراق الثوب) في النار (**وتمزيقه، وهدم البناء من غير غرض، وإلقاء المال في البحر**) بلا موجب، (**وفي معناه صرف المال إلى النائحة**) في الموت (**و**) إلى (**المطرب**) في الأفراح (**و**) كذا صرفه (**في أنواع الفساد لأنها فوائد محرمة شرعاً فصارت كالمعدومة**) حكماً.

(**وأما الاسراف: فإنه يطلق تارة لإرادة صرف المال إلى النائحة والمطرب والمنكرات، وقد يطلق على الصرف إلى المباحات في جنسها ولكن مع المبالغة**) والكثرة.

(**والمبالغة تختلف بالإضافة إلى الأحوال**) والأشخاص (**فنقول: من لم يملك إلا مائة دينار ومعه عياله وأولاده ولا معيشة لهم سواه فأنفق الجميع في وليمة**) لأصحابه (**فهو

قال تعالى: ﴿ولا تَبْسُطْها كلَّ البسْطِ فتقْعُدَ ملوماً محسوراً﴾ [الإسراء: ٢٩] نزل هذا في رجل بالمدينة قسم جميع ماله ولم يبق شيئاً لعياله فطولب بالنفقة فلم يقدر على شيء. وقال تعالى: ﴿ولا تُبَذِّر تبذيراً * إن المبذِّرين كانوا إخوانَ الشياطين﴾ [الإسراء: ٢٦، ٢٧] وكذلك قال عز وجل. ﴿والذين إذا أنْفَقُوا لم يُسْرِفُوا ولم يَقْتُرُوا﴾ [الفرقان: ٦٧] فمن يسرف هذا الإسراف ينكر عليه، ويجب على القاضي أن يحجر عليه، إلا إذا كان الرجل وحده وكان له قوّة في التوكل صادقة؛ فله أن ينفق جميع ماله في أبواب البر. ومن له عيال أو كان عاجزاً عن التوكل فليس له أن يتصدق بجميع ماله. وكذلك لو صرف جميع ماله إلى نقوش حيطانه وتزيين بنيانه فهو أيضاً إسراف محرم، وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بحرام لأن التزيين من الأغراض الصحيحة، ولم تزل المساجد تزين وتنقش أبوابها وسقوفها مع أن نقش الباب والسقف لا فائدة فيه إلا مجرد الزينة، فكذا الدور، وكذلك القول في التجمل بالثياب والأطعمة فذلك مباح في جنسه، ويصير إسرافاً باعتبار حال الرجل وثروته، وأمثال هذه المنكرات كثير

مسرف يجب منعه منه قال الله تعالى) خطاباً لحبيبه ﷺ: **(ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً)** يلوم نفسه على ما فات من ماله **(محسوراً)** ذهب ماله كله. قيل: **(أنزل هذا في رجل كان في المدينة قسم جميع أمواله ولم يبق شيئاً لعياله فطولب بالنفقة فلم يقدر على شيء)** وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: هذا في النفقة يقول لا تجعلها مغلولة لا تبسطها بخير ولا تبسطها كل البسط يعني التبذير. **(وقال تعالى: ﴿ولا تبذّر تبذيراً * إن المبذّرين كانوا إخوان الشياطين﴾ وكذلك قال عز وجلّ: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا﴾)** وأخرج ابن عدي والبيهقي عن أبي الدرداء رفعه «من فقهك رفقك في معيشتك» وأخرج البيهقي عن ابن عمر رفعه «الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة» وأخرج أحمد في الزهد عن يونس بن عمير قال: كان يقال الاقتصاد في المعيشة يلقي عنك نصف المعيشة. **(فمن يسرف هذا الإسراف ينكر عليه، ويجب على القاضي أن يحجر عليه إلا إذا كان الرجل وحده وكان له قوّة في التوكل صادقة، فله أن ينفق جميع ماله في أبواب البر)** والخير، **(ومن له عيال وكان عاجزاً عن التوكل فليس له أن يتصدق بجميع ماله)** بل يبقي شيئاً لعياله، **(وكذلك لو صرف جميع ماله إلى نقوش حيطانه وتزيين بنيانه فهو إسراف محرم وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بحرام، لأن التزين من الأغراض الصحيحة ولم تزل المساجد تزين وتنقش أبوابها وسقوفها، مع أن نقش الباب والسقف لا فائدة فيه إلا مجرد الزينة، فكذا الدور وكذلك القول في التجمل بالثياب والأطعمة، فذلك مباح في جنسه ويصير إسرافاً باعتبار حال الرجل وثروته)** أي كثرة ماله، **(وأمثال**

لا يمكن حصرها ، فقس بهذه المنكرات المجامع . ومجالس القضاة ودواوين السلاطين ومدارس الفقهاء ورباطات الصوفية وخانات الأسواق فلا تخلو بقعة عن منكر مكروه أو محظور ، واستقصاء جميع المنكرات يستدعي استيعاب جميع تفاصيل الشرع أصولها وفروعها فلنقتصر على هذا القدر منها .

(المنكرات العامة) :

اعلم أن كل قاعد في بيته - أينما كان - فليس خالياً في هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف ، فأكثر الناس جاهلون بالشرع في شروط الصلاة في البلاد فكيف في القرى والبوادي ؟ ومنهم الأعراب والأكراد والتركمانية وسائر أصناف الخلق وواجب أن يكون في كل مسجد ومحلة من البلد فقيه يعلم الناس دينهم ، وكذا في كل قرية . وواجب على كل فقيه - فرغ من فرض عينه وتفرغ لفرض الكفاية - أن يخرج إلى من يجاور بلده من أهل السواد ، ومن العرب والأكراد وغيرهم ويعلمهم دينهم وفرائض شرعهم ، ويستصحب مع نفسه زاداً يأكله ولا يأكل من أطعمتهم فإن أكثرها مغصوب ، فإن قام بهذا الأمر واحد سقط الحرج عن الآخرين وإلاَّ عم الحرج الكافة أجمعين .

هذا كثيرة **لا يمكن حصرها)** في موضع واحد **(فقس بهذه منكرات المجامع)** وهي مواضع تجتمع فيها الناس . **(ومجالس القضاة ودواوين السلاطين ومدارس الفقهاء ، ورباطات الصوفية وخانات الأسواق فلا تخلو بقعة عن منكر مكروه أو محظور ، واستقصاء جميع المنكرات يستدعي استيعاب جميع تفاصيل الشرع أصولها وفروعها فلنقتصر على هذا القدر)** منها .

المنكرات العامة:

(اعلم أن كل قاعد في بيته أينما كان فليس خالياً في هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف ، فأكثر الناس جاهلون بالشرع في شروط الصلاة في البلاد) الحاضرة **(فكيف في القرى والبوادي)** النائية ، **(ومنهم الأعراب والأكراد والتركمان وسائر أصناف الخلق)** وبعضهم كالهمج ، **(وواجب أن يكون في كل مسجد ومحلة من البلد فقيه يعلم الناس دينهم)** ويصحح عقائدهم ، **(وكذا في كل قرية وواجب على كل فقيه فرغ من فرض عينه وتفرغ لفرض الكفاية أن يخرج إلى من يجاوز بلده من أهل السواد)** أي الريف . **(ومن العرب والأكراد وغيرهم ويعلمهم دينهم وفرائض شرعهم)** مما أوجب الله عليهم ، **(ويستصحب مع نفسه زاداً يأكله ولا يأكل أطعمتهم ، فإن أكثرها مغصوبة)** من حقوق الناس ، **(فإن قام به واحد سقط الحرج عن الآخرين وإلاَّ عمّ الحرج الكافة)** وشملهم **(أجمعين)** .

أما العالم فلتقصيره في الخروج. وأما الجاهل فلتقصيره في ترك التعلم.

وكل عامي عرف شروط الصلاة فعليه أن يعرف غيره وإلاّ فهو شريك في الإثم. ومعلوم أن الإنسان لا يولد عالماً بالشرع، وإنما يجب التبليغ على أهل العلم، فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها. ولعمري الإثم على الفقهاء أشدّ لأن قدرتهم فيه أظهر وهو بصناعتهم أليق، لأن المحترفين لو تركوا حرفتهم لبطلت المعايش فهم قد تقلدوا أمراً لا بد منه في صلاح الخلق. وشأن الفقيه وحرفته تبليغ ما بلغه عن رسول الله ﷺ فإن العلماء هم ورثة الأنبياء. وليس للإنسان أن يقعد في بيته ولا يخرج إلى المسجد لأنه يرى الناس لا يحسنون الصلاة، بل إذا علم ذلك وجب عليه الخروج للتعليم وكذا النهي. وكل من تيقن أن في السوق منكراً يجري على الدوام أو في وقت بعينه وهو قادر على تغييره فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود في البيت، بل يلزمه الخروج فإن كان لا يقدر على تغيير الجميع وهو محترز عن مشاهدته ويقدر على البعض لزمه الخروج، لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر

(أما العالم فلتقصيره في الخروج، وأما الجاهل فلتقصيره في ترك التعلم. وكل عامي عرف شروط الصلاة فعليه أن يعرف غيره) بما تعلمه، **(وإلاّ فهو شريك في الإثم. ومعلوم ان الإنسان لا يولد)** من بطن أمه **(عالماً)** بالشرع، **(وإنما)** العلم بالتعلم ومن هنا **(يجب التبليغ على أهل العلم، فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها)** ووجب عليه تبليغه إياها لغيره، **(ولعمري الإثم على الفقهاء أشد لأن قدرتهم فيه أظهر وهو بضاعتهم أليق)** وأنسب، **(لأن المحترفين لو تركوا حرفتهم)** التي هم بازائها **(لبطلت المعايش)** في الناس لاحتياج بعضهم إلى بعض فيها، **(فهم قد تقلدوا أمراً لا بد منه في صلاح الخلق)** من جهة المعاش، **(وشأن الفقيه وحرفته تبليغ ما بلغه عن رسول الله ﷺ)** بواسطة شيوخه الذين تلقى عنهم ذلك، **(فإن العلماء هم ورثة الأنبياء)** ورثوا منهم علماً ولم يورثوا ديناراً ولا درهماً وقد تقدم الكلام في كتاب العلم. **(وليس للإنسان منهم أن يقعد في بيته)** معتزلاً عنهم **(ولا يخرج إلى المسجد لأنه يرى الناس لا يحسنون الصلاة، بل إذا علم ذلك وجب عليه الخروج للتعليم والنهي)** ولا يسعه التأخر عن ذلك. **(وكذلك كل من رأى منكراً)** من مناكر الشرع **(على الدوام)** وفي بعض النسخ، وكذلك كل من تيقن أن في السوق منكرا يجري على الدوام **(أو في وقت بعينه وهو قادر على تغييره)** باليد أو باللسان، **(فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود في البيت بل يلزمه الخروج، فإن كان لا يقدر على تغيير الجميع وهو يحترز عن مشاهدته ويقدر على)** تغيير **(البعض لزمه الخروج لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر عليه)** أي

عليه، وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر من غير غرض صحيح، فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات، ثم يعلم ذلك أهل بيته، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه، ثم إلى أهل محلته، ثم إلى أهل بلده، ثم إلى أهل السواد المكتنف ببلده، ثم إلى أهل البوادي من الأكراد والعرب وغيرهم، وهكذا إلى أقصى العالم، فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد، وإلاَّ حرج به على كل قادر عليه قريباً كان أو بعيداً، ولا يسقط الحرج ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره فيعلمه فرضه، وهذا شغل شاغل لمن يهمه أمر دينه يشغله على تجزئة الأوقات في التفريعات النادرة والتعمق في دقائق العلوم التي هي من فروض الكفايات ولا يتقدم على هذا إلا فرض عين أو فرض كفاية هو أهم منه.

على تغييره، **(وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر)** إذا كان **(من غير غرض صحيح، فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات)** الشرعية، **(ثم يعلم ذلك أهل بيته)** زوجته وولده وخادمه، **(ثم يتعدى عند الفراغ منهم إلى جيرانه)** ممن يعاشره ويجتمع عليه طرفي النهار، **(ثم إلى أهل محلته)** ممن يخالطوه ويخالطهم، **(ثم إلى أهل بلده)** عموماً، **(ثم إلى السواد)** أي الريف **(المكتنف لبلده)** أي المحيط به، **(ثم إلى البوادي من الأكراد والعرب)** والتركمان **(وغيرهم)** من الأجلاف. **(وهكذا إلى أقصى العالم فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد)** لأنه فرض كفاية **(والا حرج به كل قادر عليه)** قريباً كان أو بعيداً، **(ولا يسقط الحرج)** عنه **(ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه وهو قادر أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره فيعلمه فرضه، وهذا شغل شاغل لمن يهمه أمر دينه يشغله عن تجزئة الأوقات)** وتقسيمها **(في التفريعات النادرة والتعمق في دقائق العلوم التي هي فروض الكفايات، ولا يتقدم على هذا إلا فرض عين أو فرض كفاية هو أهم منه، والله أعلم)**.

الباب الرابع

في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم عن المنكر

قد ذكرنا درجات الأمر بالمعروف وأن أوّله التعريف، وثانيه الوعظ، وثالثه التخشين في القول، ورابعه المنع بالقهر في الحمل على الحق بالضرب والعقوبة. والجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتان الأوليان وهما: التعريف والوعظ. وأما المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعية مع السلطان، فإن ذلك يحرك الفتنة ويهيج الشر، ويكون ما يتولد منه من المحذور أكثر، وأما التخشين في القول كقوله: يا ظالم يا من لا يخاف الله وما يجري مجراه، فذلك إن كان يحرك فتنة يتعدّى شرها إلى غيره لم يجز، وإن كان لا يخاف إلا على نفسه فهو جائز بل مندوب إليه. فلقد كان من عادة السلف التعرض للأخطار والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة والتعرض لأنواع العذاب لعلمهم بأن ذلك شهادة. قال رسول الله ﷺ: « خير الشهداء حمزة بن عبد المطلب ثم رجل قام إلى

الباب الرابع

في أمر الأمراء والسلاطين

ومن في معناهم (**بالمعروف ونهيهم عن المنكر**).

اعلم أنا (**قد ذكرنا**) آنفاً (**درجات الأمر بالمعروف وأن أوّله التعريف**) بعد التعرف، (**وثانيه الوعظ**) والنصح، (**وثالثه التخشين في القول**) من غير فحش، (**ورابعه المنع بالقهر والحمل على الحق بالضرب والعقوبة، والجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتان الاولتان وهما التعريف والوعظ. وأما المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعية مع السلطان، فإن ذلك يحرك الفتنة ويهيج الشر ويكون ما يتولد منه من المحذور أكثر**) مما قبله، (**وأما التخشين في القول كقوله: يا ظالم يا من لا تخاف الله**) أو يا من لا يستحي من الله (**وما يجري مجراه**) من الكلمات الخشنة، (**فذلك إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره لم يجز، وإن كان لا يخاف إلا على نفسه فهو جائز بل مندوب إليه**) ومثاب عليه، (**فلقد كان من عادة السلف**) الصالحين (**التعرض للأخطار والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة**) وهي دم القلب، (**والتعرض لأنواع العذاب**) من الحبس والتنكيل والضرب (**لعلمهم بأن ذلك شهادة**) في سبيل الله تعالى. (**قال رسول الله ﷺ: « خير**

إمام فأمره ونهاه في ذات الله تعالى فقتله على ذلك ». وقال ﷺ : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر ». ووصف النبي ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: « قرن من حديد لا تأخذه في الله لومة لائم وتركه قوله الحق ما له من صديق »، ولما علم

الشهداء) أي من هذه الأمة **(حمزة بن عبد المطلب ثم رجل قام إلى إمام)** جائر **(فأمره ونهاه في ذات الله تعالى فقتله على ذلك »)** أي لأجل أمره ونهيه. قال العراقي: رواه الحاكم من حديث جابر وقال: صحيح الاسناد وتقدم في الباب قبله اهـ.

قلت: ولكن بلفظ « سيد الشهداء » وقد تعقبه الذهبي بأن فيه حفيداً العطار لا يدري من هو اهـ.

وقد رواه كذلك الديلمي والضياء المقدسي وقد روي نحوه عن ابن عباس عند الطبراني بسند ضعيف، وقد روى الحاكم أيضاً هذا الحديث مقتصراً على الجملة الأولى بلفظ « سيد الشهداء عند الله يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب » وقال فيه أيضاً صحيح الاسناد وتعقبه الذهبي بأن فيه الفضل بن صدقة أبا حماد قال النسائي متروك.

(وقال ﷺ : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر ») تقدم في الباب قبله انه رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد، وتفصيل الكلام فيه أن أبا داود رواه في الملاحم من سننه من طريق محمد بن حجادة عن عطية العوفي عن أبي سعيد مرفوعاً بلفظ « أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر أو أمير جائر » ورواه الترمذي في الفتن من جامعه من هذا الوجه بلفظ « إن من أعظم الجهاد » وذكره بدون أو أمير جائر وقال: إنه حسن غريب وهو عند ابن ماجه في الفتن أيضاً باللفظ الأوّل بدون أو أمير جائر، وأخرجه كذلك من طريق حماد بن سلمة عن أبي غالب عن أبي أمامة قال: عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى فقال: يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى الجمرة الثانية سأله فسكت عنه، فلما رمى جمرة العقبة ووضع رجله في الغرز ليركب قال: اين السائل؟ قال: أنا يا رسول الله قال: « كلمة حق عند سلطان جائر » وقد علم من ذلك ان الذي أورده المصنف هو سياق حديث أبي أمامة بعينه لا حديث أبي سعيد كما يفهم من تخريج الحافظ العراقي أخرجه البيهقي في الشعب. قال: وله شاهد مرسل باسناد جيد، ثم ساق ما أخرجه النسائي في البيعة من سننه من طريق علقمة بن مرثد عن طارق بن شهاب قال: سئل رسول الله ﷺ أي الجهاد أفضل؟ قال: « كلمة عدل عند امام جائر » وطارق له رواية فقط فلذلك كان حديثه مرسلاً والله أعلم.

(ووصف النبي ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: « قرن من حديد لا تأخذه في الله لومة لائم وتركه قوله الحق ما له من صديق ») قال العراقي: رواه الترمذي بسند ضعيف مقتصراً على آخر الحديث من حديث علي « رحم الله عمر يقول الحق وإن كان مراً تركه الحق وماله من صديق » وأما أوّل الحديث فرواه الطبراني أن عمر قال لكعب الاحبار: كيف تجد

المتصلبون في الدين أن أفضل الكلام كلمة حق عند سلطان جائر، وأن صاحب ذلك إذا قتل فهو شهيد كما وردت به الأخبار، قدموا على ذلك موطنين أنفسهم على الهلاك محتملين أنواع العذاب وصابرين عليه في ذات الله تعالى ومحتسبين لما يبذلونه من مهجهم عند الله. وطريق وعظ السلاطين وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ما نقل عن علماء السلف، وقد أوردنا جملة من ذلك في باب الدخول على السلاطين في كتاب الحلال والحرام، ونقتصر الآن على حكايات تعرف وجه الوعظ وكيفية الإنكار عليهم.

فمنها: ما روي من إنكار أبي بكر الصديق رضي الله عنه على أكابر قريش حين

نعتي في التوراة: قال: أجد نعتك قرناً من حديد. قال: وما قرن من حديد؟ قال: أمير شديد لا تأخذه في الله لومة لائم اهـ.

قلت: أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا سليمان بن أحمد يعني الطبراني، حدثنا عبد الرحمن بن حاتم، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عثمان بن كثير، عن محمد بن مهاجر، عن العباس ابن سالم، حدثني عمر بن ربيعة، عن مغيث الأوزاعي، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أرسل إلى كعب فقال له: يا كعب كيف تجد نعتي في التوراة؟ قال: خليفة قرن من حديد لا يخاف في الله لومة لائم.

وحدثنا محمد بن علي بن حبيش، حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا غندر عن الأعمش، عن أبي صالح قال: قال كعب لعمر: إنا نجدك شهيداً إنا نجدك إماماً عادلاً ونجدك لا تخاف في الله لومة لائم. قال: هذا لا أخاف في الله لومة لائم فأنى لي بالشهادة.

(ولما علم المتصلبون في الدين) أي الأشداء فيه **(أن أفضل الكلام كلمة حق عند سلطان جائر، وأن صاحب ذلك)** الكلام **(إذا قتل)** لأجل كلامه **(فهو شهيد)** ويبعث في زمرة الشهداء عند الله في يوم القيامة **(كما وردت به الأخبار)** التي تقدم ذكر بعضها **(قدموا على ذلك موطنين أنفسهم على الهلاك ومحتملين على أنواع العذاب وصابرين عليه في ذات الله تعالى محتسبين لما يبذلونه من مهجهم عند الله تعالى)** لا يبالون في الله لومة لائم، ولا يلتفتون إلى كثرتهم وتواطئهم ولا يكترثون لممانعتهم ولمقاطعتهم متكلين على من هو منشئهم وكافيهم مستنصرين بمن هو قاصمهم وشانئهم، **(وطريق وعظ السلاطين وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ما نقل عن علماء السلف، وقد أوردنا جملة من ذلك في باب الدخول على السلاطين في كتاب الحلال والحرام)** فأغنانا عن الإعادة، **(ونقتصر الآن على حكايات تعرف وجه الوعظ وكيفية الإنكار عليهم)**.

(فمنها: ما روي من انكار أبي بكر الصديق رضي الله عنه على أكابر قريش)

قصدوا رسول الله ﷺ بالسوء. وذلك ما روي عن عروة رضي الله عنه قال: قلت لعبدالله بن عمرو ما أكثر ما رأيت قريشاً نالت من رسول الله ﷺ فيما كانت تظهر من عداوته، فقال: حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوماً في الحجر فذكروا رسول الله ﷺ فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل. سفّه أحلامنا وشتم آباءنا وعاب ديننا وفرق جماعتنا وسب آلهتنا، ولقد صبرنا منه على أمر عظيم - أو كما قالوا - فبينما هم في ذلك إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ فأقبل يمشي حتى استلم الركن ثم مرّ بهم طائفاً بالبيت، فلما مرّ بهم غمزوه ببعض القول قال، فعرفت ذلك في وجه رسول الله ﷺ ثم مضى، فلما مرّ بهم الثانية غمزوه بمثلها فعرفت ذلك في وجهه عليه الصلاة والسلام ثم مضى، فمرّ بهم الثالثة فغمزوه بمثلها حتى وقف ثم قال: «أتسمعون يا معشر قريش: أما والذي نفس محمد بيده لقد جئتكم بالذبح» قال: فأطرق القوم حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع، حتى ان أشدهم فيه وطأة قبل ذلك ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول، حتى انه ليقول: انصرف يا أبا القاسم راشداً فوالله ما كنت جهولاً قال: فانصرف رسول الله ﷺ حتى إذا كان من الغد اجتمعوا في الحجر وأنا معهم فقال

صناديدهم (**حين قصدوا رسول الله ﷺ بالسوء**) والمكر (**وذلك ما روي عن عروة**) بن الزبير (**قال: قلت لعبد الله بن عمرو**) بن العاص رضي الله عنهما (**ما أكثر ما رأيت قريشاً نالت من رسول الله ﷺ فيما كانت تظهر من عداوته فقال: حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوماً في الحجر**) أي في حجر الكعبة (**فذكروا رسول الله ﷺ فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل سفّه أحلامنا**) أي عقولنا أي نسبها إلى السفه (**وشتم آباءنا وعاب ديننا وفرق جماعتنا وسب آلهتنا ولقد صبرنا منه على عظيم أو كما قالوا**) خوفاً من زيادة في الكلام أو نقص، (**فبينما هم في ذلك**) الكلام (**إذ طلع رسول الله ﷺ فأقبل يمشي حتى استلم الركن ثم مرّ بهم طائفاً بالبيت، فلما مرّ بهم غمزوه ببعض القول، قال**) الراوي: (**فعرفت ذلك في وجه رسول الله ﷺ**) أي تغير وجهه الشريف بما غمزوه (**ثم مضى**) طائفاً (**فلما مرّ بهم الثانية غمزوه بمثلها حتى وقف، ثم قال: أتسمعون يا معشر قريش أما والذي نفس محمد بيده لقد جئتكم بالذبح**) أي بالقتل. (**قال**) الراوي: (**فأطرق القوم**) أي طأطأوا رؤوسهم إلى الأرض حتى (**ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع**) وهو مثل لشدة الإطراق، (**حتى أن أشدهم فيه وقيعه ليرفؤه**) أي يسكنه (**بأحسن ما يجد من القول**) وألينه، (**حتى أنه ليقول: انصرف يا أبا القاسم راشداً فوالله ما كنت جهولاً، فانصرف رسول الله ﷺ حتى إذا كان من الغد اجتمعوا في الحجر وأنا**)

بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه فبينما هم في ذلك إذ طلع رسول الله ﷺ فوثبوا إليه وثبة رجل واحد فأحاطوا به يقولون: أنت الذي تقول كذا؟ أنت الذي تقول كذا؟ لما كان قد بلغهم من عيب آلهتهم ودينهم، قال: فيقول رسول الله ﷺ: «نعم أنا الذي أقول ذلك» قال: فلقد رأيت منهم رجلاً أخذ بمجامع ردائه قال: وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه دونه يقول ـ وهو يبكي ـ ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ قال: ثم انصرفوا عنه وإن ذلك لأشد ما رأيت قريشاً بلغت منه.

وفي رواية أخرى عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: بينا رسول الله ﷺ بفناء الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول الله ﷺ فلف ثوبه في عنقه فخنقه خنقاً شديداً، فجاء أبو بكر فأخذ بمنكبه ودفعه عن رسول الله ﷺ وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم؟

معهم فقال بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه حتى إذا بادأكم) أي فاتحكم وواجهكم (**بما كنتم تكرهون تركتموه، فبينما هم في ذلك إذ طلع رسول الله ﷺ فوثبوا إليه وثبة رجل واحد فأحاطوا به يقولون: أنت الذي تقول كذا لما بلغهم من عيب آلهتهم ودينهم. قال: فيقول رسول الله ﷺ «نعم أنا الذي أقول ذلك» قال**) الراوي: (**فلقد رأيت منهم رجلاً أخذ بمجامع ردائه**) أي ولببه (**قال: وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه دونه يقول وهو يبكي: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ ثم انصرفوا عنه فإن ذلك لأشدّ ما رأيت قريشاً بلغت منه قط**) قال العراقي: رواه البخاري مختصراً، وأورده ابن حبان بتمامه اهـ.

(**وفي رواية أخرى، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: بينا رسول الله ﷺ بفناء الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط**) أحدأشراف قريش (**فأخذ بمنكب رسول الله ﷺ فلف ثوبه في عنقه فخنقه خنقاً شديداً فجاء أبو بكر**) رضي الله عنه (**فأخذ بمنكبه**) أي عقبة (**ودفعه عن رسول الله ﷺ وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم**)؟ رواه البخاري في الصحيح.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق الحميدي، حدثنا سفيان بن عيينة: حدثنا الوليد بن كثير عن ابن تدرس، عن أسماء بنت أبي بكر أتى الصريخ إلى أبي بكر فقيل له: أدرك صاحبك، فخرج من عندنا وإن له غدائر فدخل المسجد وهو يقول: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، وقد جاءكم بالبينات من ربكم. قال: فلهوا عن رسول الله ﷺ وأقبلوا على أبي

وروي أن معاوية رضي الله عنه حبس العطاء فقام إليه أبو مسلم الخولاني فقال له: يا معاوية إنه ليس من كدّك ولا من كدّ أبيك ولا من كد أمك. قال: فغضب معاوية ونزل عن المنبر وقال لهم: مكانكم! وغاب عن أعينهم ساعة ثم خرج عليهم وقد اغتسل فقال: إن أبا مسلم كلمني بكلام أغضبني وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الغضب من الشيطان والشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليغتسل» وإني دخلت فاغتسلت وصدق أبو مسلم انه ليس من كدّي ولا من كدّ أبي فهلموا إلى عطائكم.

وروي عن ضبة بن محصن العنزي قال: كان علينا أبو موسى الأشعري أميراً بالبصرة فكان إذا خطبنا حمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي ﷺ وأنشأ يدعو لعمر رضي الله عنه قال: فغاظني ذلك منه، فقمت إليه فقلت له: أين أنت من صاحبه تفضله عليه؟

بكر، فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا جاء معه وهو يقول: تباركت ذا الجلال والإكرام.

(**وروي أن معاوية**) بن أبي سفيان (**رضي الله عنه حبس العطاء**) عن أهله مرة وكان على المنبر، (**فقام إليه أبو مسلم الخولاني**) عبد الله بن ثوب بن خيار تابعي من أهل الشام نزلها في أيام معاوية وكان صاحب كرامات، (**فقال له: يا معاوية إنه**) أي المال (**ليس من كدك ولا من كدّ أبيك ولا من كدّ أمك. قال**) الراوي: (**فغضب معاوية ونزل عن المنبر وقال لهم: مكانكم**) أي لا تفارقوا (**ثم**) غاب عنهم، ثم (**خرج عليهم**) وصعد المنبر (**فقال: إن أبا مسلم كلمني بكلام أغضبني وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول «الغضب من الشيطان**) لأنه ناشيء عن وسوسته واغوائه فأسند إليه لذلك (**والشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء**) وفي رواية وإنما يطفىء النار، (**فإذا غضب أحدكم فليغتسل» وإني دخلت**) المنزل (**فاغتسلت. وصدق أبو مسلم أنه ليس من كدي ولا كدّ أبي فهلموا إلى عطائكم غداً إن شاء الله تعالى**) قال العراقي: هذا الحديث بقصته رواه أبو نعيم في الحلية وفيه من لا أعرفه اهـ. قلت: وكذلك رواه ابن عساكر في التاريخ.

(**وروي عن ضبة بن محصن العنزي**) بسكون النون البصري ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، روى له مسلم، وأبو داود، والترمذي حديثاً واحداً (**قال: كان علينا أبو موسى**) عبد الله بن قيس (**الأشعري**) رضي الله عنه (**أميراً بالبصرة**) ولاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، (**وكان إذا خطبنا حمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ، وأنشأ**) بعد ذلك (**يدعو لعمر**) بن الخطاب رضي الله عنه (**قال: فغاظني**) أو أغضبني (**ذلك، فقمت إليه فقلت له: أين أنت عن صاحبه**) يعني أبا بكر رضي الله عنه؟ (**تفضله عليه فصنع ذلك**

فصنع ذلك جمعاً ثم كتب إلى عمر يشكوني يقول: إن ضبة بن محصن العنزي يتعرض لي في خطبتي. فكتب إليه عمر: أن أشخصه إليَّ قال: فأشخصني إليه فقدمت فضربت عليه الباب فخرج إليّ فقال: من أنت؟ فقلت: أنا ضبة، فقال لي: لا مرحباً ولا أهلاً. قلت: أما المرحب فمن الله، وأما الأهل فلا أهل لي ولا مال، فبماذا استحللت يا عمر إشخاصي من مصري بلا ذنب أذنبته ولا شيء أتيته؟ فقال: ما الذي شجر بينك وبين عاملي؟ قال: قلت الآن أخبرك به. إنه كان إذا خطبنا حمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ثم أنشأ يدعو لك فغاظني ذلك منه فقمت إليه فقلت له: أين أنت من صاحبه تفضله عليه؟ فصنع ذلك جمعاً ثم كتب إليك يشكوني. قال: فاندفع عمر رضي الله عنه باكياً وهو يقول: أنت والله أوفق منه وأرشد، فهل أنت غافر لي ذنبي يغفر الله لك؟ قال: قلت غفر الله لك يا أمير المؤمنين. قال: ثم اندفع باكياً وهو يقول: والله لليلة من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر فهل لك أن أحدثك بليلته ويومه؟ قلت: نعم، قال:

أما الليلة؛ فإن رسول الله ﷺ لما أراد الخروج من مكة هارباً من المشركين خرج ليلاً فتبعه أبو بكر، فجعل يمشي مرة أمامه ومرة خلفه ومرة عن يمينه ومرة عن يساره،

جمعاً، ثم كتب إلى عمر يشكوني يقول) في شكواه: **(إن ضبة بن محصن العنزي يتعرض لي في خطبتي، فكتب إليه عمر)** رضي الله عنه **(أن اشخص به إلي)** أي وجهه إلي **(فاشخصني إليه فقدمت فدققت عليه الباب فخرج إليّ فقال: من أنت؟ فقلت: أنا ضبة بن محصن العنزي. قال فقال: فلا مرحباً ولا أهلاً. قلت: أما الرحب فمن الله، وأما الأهل فلا أهل ولا مال فبماذا استحللت اشخاصي من بصرتي)** وفي نسخة من البصرة **(بلا ذنب أذنبته ولا شيء أتيته. قال: فما الذي شجر بينك وبين عاملي قال: قلت الآن أخبرك به انه كان إذا خطبنا حمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ، ثم أنشأ يدعو لك فغاظني ذلك منه فقمت إليه فقلت له: أين أنت عن صاحبه تفضله عليه فصنع ذلك جمعاً. ثم كتب إليك يشكوني قال: فاندفع عمر رضي الله عنه باكياً وهو يقول: أنت والله أوفق منه وأرشد، فهل أنت غافر لي ذنبي غفر الله لك قال: قلت غفر الله لك يا أمير المؤمنين. قال: ثم اندفع باكياً وهو يقول: والله لليلة من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر، فهل لك أن أحدثك بليلته ويومه؟ قلت: نعم. قال:**

أما الليلة: فإن رسول الله ﷺ لما أراد الخروج من مكة هارباً من المشركين خرج ليلاً فتبعه أبو بكر وجعل يمشِي مرة أمامه ومرة خلفه، ومرة عن يمينه ومرة عن يساره، فقال

فقال رسول الله ﷺ : « ما هذا يا أبا بكر ؟ ما أعرف هذا من أفعالك » فقال : يا رسول الله ، أذكر الرصد فأكون أمامك ، وأذكر الطلب فأكون خلفك ، ومرة عن يمينك ومرة عن يسارك ، لآمن عليك ، قال : فمشى رسول الله ﷺ ليلته على أطراف أصابعه حتى حفيت ؛ فلما رأى أبو بكر أنها قد حفيت حمله على عاتقه وجعل يشتدّ به حتى أتى فم الغار فأنزله ، ثم قال : والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله فإن كان فيه شيء نزل بي قبلك ، قال : فدخل فلم ير فيه شيئاً فحمله فأدخله وكان في الغار خرق فيه حيات وأفاع ، فألقمه أبو بكر قدمه مخافة أن يخرج منه شيء إلى رسول الله ﷺ فيؤذيه ، وجعلن يضربن أبا بكر في قدمه وجعلت دموعه تنحدر على خديه من ألم ما يجد ورسول الله ﷺ يقول له : « يا أبا بكر لا تحزن ان الله معنا » فأنزل الله سكينته عليه والطمأنينة لأبي بكر فهذه ليلته .

وأما يومه ، فلما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب فقال بعضهم : نصلي ولا نزكـي فأتيته لا آلوه نصحاً فقلت : يا خليفة رسول الله ﷺ تألف الناس وأرفق بهم . فقال لي : أجبار في الجاهلية خوّار في الإسلام ؟ فبماذا أتألفهم ؟ قبض رسول الله ﷺ وارتفع الوحي ، فوالله لو منعوني عقالاً كانوا يعطونه رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه ، قال :

رسول الله ﷺ : « ما هذا يا أبا بكر ؟ ما أعرف هذا من أفعالك » فقال : يا رسول الله اذكر الرصد فأكون أمامك ، وأذكر الطلب فأكون خلفك ومرة عن يمينك ومرة عن يسارك لا آمن عليك . قال : فمشى رسول الله ﷺ ليلته على أطراف أصابعه حتى حفيت ، فلما رأى أبو بكر) رضي الله عنه **(أنها قد حفيت حمله على عاتقه وجعل يشتد به حتى أتى فم الغار)** الذي في جبل ثور ، **(فأنزله فقال : والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله فإن كان فيه شيء نزل بي قبلك قال : فدخل فلم يجد به شيئاً فحمله وأدخله في الغار ، وكان في الغار ، خرق فيه حيات وأفاع فألقمه أبو بكر)** رضي الله عنه **(قدمه مخافة أن يخرج منهن شيء إلى رسول الله ﷺ فيؤذيه وجعلن)** أي الحيات والأفاعي **(يضربن أبا بكر في قدمه وجعلت دموعه تنحدر)** أي تسيل **(على خديه من ألم ما يجده ، ورسوله ﷺ يقول : « يا أبا بكر لا تحزن إن الله معنا » فأنزل الله عليه سكينته أي الطمأنينة لأبي بكر . فهذه ليلته .**

وأما يومه ، فلما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب) وهم ثمان قبائل منهم ، **(فقال بعضهم : نصلي ولا نزكي فأتيته لا آلوه نصحاً)** أي أقصر في نصيحته ، **(فقلت : يا خليفة رسول الله تألف الناس)** أي خذهم بالإلفة **(وارفق بهم . فقال : أجبار في الجاهلية)** أي شديد الأسر **(خوار في الإسلام)** أي ضعيف فارغ ؟ **(فبماذا أتألفهم ؟ قبض رسـول الله ﷺ وارتفع الوحي)** أي انقطع نزوله **(فوالله لو منعوني عقالاً كانوا يعطونه رسول الله ﷺ**

فقاتلنا عليه فكان والله رشيد الأمر. فهذا يومه. ثم كتب إلى أبي موسى يلومه.

وعن الأصمعي قال: دخل عطاء بن أبي رباح على عبد الملك بن مروان ـ وهو جالس

لقاتلتهم عليه)، والعقال بالكسر قيل المراد به الحبل الذي تعقل به الناقة، وإنما ضرب مثلاً لتقليل ما عساهم أن يمنعوه لأنهم كانوا يخرجون الإبل إلى الساعي ويعقلونها بالعقل حتى يأخذها كذلك، وقيل: المراد به نفس الصدقة فكأنه قال: لو منعوني شيئاً من الصدقة ومنه يقال دفعت عقال عام **(قال: فقاتلنا عليه، فكان والله رشيد الأمر فهذا يومه، ثم كتب إلى أبي موسى)** الأشعري **(يلومه)** فيما فعله.

قال العراقي: رواه البيهقي هكذا بطوله في دلائل النبوة بإسناد ضعيف، وقصة الهجرة رواها البخاري من حديث عائشة بغير هذا السياق، واتفق عليها الشيخان من حديث أبي بكر بلفظ آخر، ولها من حديثه قال: قلت يا رسول الله: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه، فقال: «يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما» وأما قتاله لأهل الردة ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر كيف نقاتل الناس الحديث اهـ.

قلت: وأما حديث سد الخرق بقدمه فأخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث عطاء بن أبي ميمونة عن أنس قال: لما كان ليلة الغار قال أبو بكر: يا رسول الله دعني لأدخل قبلك فإن كان وجيئة أو شيء كانت بي قبلك. قال: «ادخل» فدخل أبو بكر فجعل يلتمس بيديه، فكلما رأى حجراً قال بثوبه فشقه ثم ألقمه الحجر حتى فعل ذلك بثوبه أجمع. قال: فبقي حجر فوضع عقبه عليه، ثم أدخل رسول الله ﷺ فلما أصبح قال له النبي ﷺ: «أين ثوبك يا أبا بكر» فأخبره بالذي صنع، فرفع النبي ﷺ يده فقال: «اللهم اجعل أبا بكر معي في درجتي يوم القيامة» فأوحى الله إليه أن الله تعالى قد استجاب لك.

(وعن الأصمعي) هو أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع الأصمعي الباهلي البصري صاحب النحو واللغة والأخبار والغريب والملح والنوادر. كان أحمد وابن معين يثنيان على الأصمعي في السنة. وقال الشافعي: ما عبر أحد عن العرب بأحسن من عبارة الأصمعي. قال ابن معين: هو ثقة، وقال أبو داود: صدوق توفي سنة ثلاث عشرة ومائتين بالبصرة، روى له مسلم في مقدمة كتابه، وأبو داود في تفسير أسنان الإبل من السنن والترمذي في حديث أم زرع **(قال: دخل عطاء بن أبي رباح)** واسمه أسلم القرشي الفهري أبو محمد المكي مولى آل أبي خيثم عامل عمر بن الخطاب على مكة. قال ابن المديني: أبوه مولى حبيبة بنت ميسرة بن أبي خيثم، وانتهت إليه الفتوى في زمانه بمكة، وكان أعور أشل أفطس أعرج أسود ثم عمـي بعـد. تـوفي سنة ١١٤ روى له الجماعة، **(على عبد الملك بن مروان)** بن الحكم الأموي **(وهو جالس على**

على سريره وحواليه الأشراف من كل بطن وذلك بمكة في وقت حجه في خلافته ـ فلما بصر به قام إليه وأجلسه معه على السرير وقعد بين يديه وقال له: يا أبا محمد ما حاجتك ؟ فقال: يا أمير المؤمنين اتق الله في حرم الله وحرم رسوله فتعاهده بالعمار ، واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار فإنك بهم جلست هذا المجلس، واتق الله في أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين، وتفقد أمور المسلمين فإنك وحدك المسؤول عنهم، واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم ولا تغلق بابك دونهم. فقال له: أجل أفعل، ثم نهض وقام فقبض عليه عبد الملك فقال: يا أبا محمد إنما سألتنا حاجة لغيرك وقد قضيناها فما حاجتك أنت؟ فقال: ما لي إلى مخلوق حاجة. ثم خرج فقال عبد الملك: هذا وأبيك الشرف!

وقد روي أن الوليد بن عبد الملك قال لحاجبه يوماً: قف على الباب فإذا مرّ بك رجل فأدخله عليَّ ليحدثني. فوقف الحاجب على الباب مدة فمرّ به عطاء بن أبي رباح وهو لا يعرفه فقال له: يا شيخ أدخل إلى أمير المؤمنين، فإنه أمر بذلك، فدخل عطاء على الوليد وعنده عمر بن عبد العزيز فلما دنا عطاء من الوليد قال: السلام عليك يا وليد! قال: فغضب الوليد على حاجبه وقال له: ويلك أمرتك أن تدخل إليَّ رجلاً

سريره وحواليه الأشراف من كل بطن وذلك بمكة في وقت حجه في) أيام **(خلافته، فلما بصر به قام إليه)** وسلم عليه **(وأجلسه معه على السرير وقعد بين يديه، وقال: يا أبا محمد ما حاجتك؟ فقال: يا أمير المؤمنين اتق الله في حرم الله وحرم رسوله فتعاهده بالعمارة واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار: فإنك بهم جلست هذا المجلس، واتق الله في أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين، وتفقد أمور المسلمين فإنك وحدك المسؤول عنهم، واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم ولا تغلق بابك دونهم. فقال له: افعل ثم نهض وقام فقبض عليه عبد الملك فقال: يا أبا محمد إنما سألتنا حاجة لغيرك وقد قضيناها فما حاجتك؟ فقال: مالي إلى مخلوق حاجة ثم خرج، فقال عبد الملك: هذا وأبيك الشرف هذا وأبيك الشرف)** مكذا أخرجه المزني في تهذيب الكمال في ترجمة عطاء إلا أنه قال في الأخير هذا وأبيك السؤدد بدل الشرف.

(وروي أن الوليد بن عبد الملك) بن مروان الأموي **(قال لحاجبه يوماً قف على الباب فإذا مر بك رجل عليه سمت حسن فأدخله علي ليحدثني، فوقف الحاجب على الباب مدة فمر به عطاء بن أبي رباح وهو لا يعرفه، فقال له: يا شيخ ادخل على أمير المؤمنين فإنه أمر بذلك، فدخل عطاء على الوليد وعنده عمر بن عبد العزيز)** ابن عمه، **(فلما دنا عطاء من الوليد قال: السلام عليك يا وليد! قال: فغضب الوليد على حاجبه فقال له:**

يحدثني ويسامرني فأدخلت إليّ رجلاً لم يرض أن يسميني بالاسم الذي اختاره الله لي. فقال له حاجبه: ما مرّ بي أحد غيره، ثم قال لعطاء: اجلس ثم أقبل عليه يحدثه فكان فيما حدثه به عطاء أن قال له: بلغنا أن في جهنم وادياً يقال له هبهب أعده الله لكل إمام جائر في حكمه فصعق الوليد من قوله، وكان جالساً بين يدي عتبة باب المجلس فوقع على قفاه إلى جوف المجلس مغشياً عليه، فقال عمر لعطاء: قتلت أمير المؤمنين، فقبض عطاء على ذراع عمر بن عبد العزيز فغمزه غمزة شديدة وقال له: يا عمر إن الأمر جد فجد، ثم قام عطاء وانصرف فبلغنا عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال: مكثت سنة أجد ألم غمزته في ذراعي.

وكان ابن أبي شميلة يوصف بالعقل والأدب، فدخل على عبد الملك بن مروان فقال له عبد الملك: تكلم، قال: بم أتكلم وقد علمت أن كل كلام تكلم به المتكلم عليه وبال إلا ما كان لله؟ فبكى عبد الملك ثم قال: يرحمك الله لم يزل الناس يتواعظون ويتواصون، فقال الرجل: يا أمير المؤمنين إن الناس في القيامة لا ينجون من غصص مرارتها ومعاينة

ويلك أمرتك أن تدخل إلي رجلاً يحدثني ويسامرني فأدخلت إليّ رجلاً لم يرض أن يسميني بالاسم الذي اختاره الله لي) وهو أمير المؤمنين، **(فقال له حاجبه: ما مر بي أحد غيره، ثم قال لعطاء: اجلس)** فجلس، **(ثم أقبل عليه يحدثه فكان فيما حدثه عطاء أن قال: بلغنا أن في جهنم وادياً يقال له: «هبهب» أعده الله لكل إمام جائر في حكمه)** ولفظ ابن الأثير في النهاية يسكنه الجبارون، **(فصعق الوليد من قوله، وكان جالساً بين يدي عتبة باب المجلس فوقع إلى قفاه إلى جوف المجلس مغشياً عليه، فقال عمر)** بن عبد العزيز لعطاء: **(قتلت أمير المؤمنين، فقبض عطاء على ذراع عمر بن عبد العزيز فغمزه غمزة شديدة وقال: يا عمر إن الأمر جد فجد)** أي اجتهاد، **(ثم قام عطاء وانصرف)** قال الراوي: **(فبلغنا عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: مكثت سنة أجد ألم غمزته في ذراعي)** أخرجه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء.

(وكان ابن أبي شميلة يوصف بالعقل والأدب) وكان من فصحاء زمانه **(فدخل على عبد الملك بن مروان فقال له: تكلم. فقال: بم أتكلم وقد علمت أن كل كلام تكلم به المتكلم عليه وبال إلا ما كان لله. فبكى عبد الملك)** لقوله **(ثم قال: رحمك الله لم يزل الناس يتواعظون ويتواصون)** أي يعظ بعضهم بعضاً ويوصي بعضهم بعضاً. **(فقال: يا أمير المؤمنين إن الناس في القيامة لا ينجون من غصص مرارتها ومعاينة الردى فيها إلا من**

الردى فيها إلا من أرضى الله بسخط نفسه، فبكى عبد الملك ثم قال: لا جرم لأجعلن هذه الكلمات مثالاً نصب عيني ما عشت.

ويروى عن ابن عائشة أن الحجّاج دعا بفقهاء البصرة وفقهاء الكوفة فدخلنا عليه، ودخل الحسن البصري رحمه الله آخر من دخل، فقال الحجاج: مرحباً بأبي سعيد إليّ إليّ ثم عاد بكرسي فوضع إلى جنب سريره فقعد عليه، فجعل الحجاج يذاكرنا ويسألنا إذ ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنال منه ونلنا منه مقاربة له وفرقاً من شره. والحسن ساكت عاض على إبهامه، فقال: يا أبا سعيد ما لي أراك ساكتاً؟ قال: ما عسيت أن أقول؟ قال: أخبرني برأيك في أبي تراب، قال: سمعت الله جل ذكره يقول: ﴿وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾ [البقرة: ١٤٣] فعلي ممن هدى الله من أهل الإيمان؟ فأقول: ابن عم النبي عليه السلام وختنه على ابنته وأحب الناس إليه وصاحب سوابق مباركات سبقت له من الله لن تستطيع أنت ولا أحد من الناس أن يحظرها عليه ولا يحول بينه وبينها. وأقول: إن كانت لعلي هناة فالله

أرضى الله بسخط نفسه، فبكى عبد الملك ثم قال: لا جرم لأجعلن هذه الكلمات مثالاً نصب عيني ما دمت حياً) وهذا قد أورده المصنف في كتاب الحلال والحرام.

(ويروى عن ابن عائشة) وهو عبيد الله بن محمد التيمي القرشي تقدم ذكره قريباً **(أن الحجاج)** بن يوسف **(دعا بفقهاء البصرة وفقهاء الكوفة فدخلنا عليه)** وفي نسخة فدخلوا عليه **(ودخل الحسن)** بن يسار **(البصري آخر من دخل، فقال الحجاج)** له: **(مرحباً بأبي سعيد إلي إلي ثم دعا بكرسي فوضع إلى جنب سريره فقعد عليه، فجعل الحجاج يذاكرنا ويسألنا إذ ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنال منه)** أي تكلم فيه بسوء، **(ونلنا منه مقاربة له)** أي تقرباً إليه بموافقته في رأيه، **(وفرقاً)** أي خوفاً **(من شره، والحسن ساكت عاض على إبهامه، فقال)** الحجاج: **(يا أبا سعيد مالي أراك ساكتاً؟ قال: ما عسيت أن أقول. قال: أخبرني برأيك في أبي تراب)** هي كنية علي رضي الله عنه كناه بها النبي ﷺ. **(قال: سمعت الله جل ذكره يقول: ﴿وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾ فعليّ ممن هدى الله من أهل الإيمان؟ فأقول: ابن عم رسول الله وختنه على ابنته)** فاطمة الزهراء رضي الله عنها، **(وأحب الناس إليه وصاحب سوابق مباركات سبقت له من الله لن تستطيع أنت ولا أحد من الناس أن يحظرها)** أي يمنعها **(عليه، ولا أن يحول بينه وبينها. فأقول: إن كانت لعلي)** رضي الله عنه

حسبه والله ما أجد فيه قولاً أعدل من هذا . فبسر وجه الحجاج وتغيّر وقام عن السرير مغضباً فدخل بيتاً خلفه وخرجنا . قال عامر الشعبي : فأخذت بيد الحسن فقلت : يا أبا سعيد أغضبت الأمير وأوغرت صدره ، فقال : إليك عني يا عامر ، يقول الناس : عامر الشعبي عالم أهل الكوفة أتيت شيطاناً من شياطين الإنس تكلمه بهواه وتقاربه في رأيه . ويحك يا عامر هلا اتقيت إن سئلت فصدقت أو سكت فسلمت ؟ قال عامر : يا أبا سعيد قد قلتها وأنا أعلم ما فيها . قال الحسن : فذاك أعظم من الحجة عليك وأشد في التبعة . قال : وبعث الحجاج إلى الحسن فلما دخل عليه قال : أنت الذي تقول قاتلهم الله قتلوا عباد الله على الدينار والدرهم ؟ قال : نعم . قال : ما حملك على هذا ؟ قال : ما أخذ الله على العلماء من المواثيق ﴿ليبيننه للناس ولا يكتمونه﴾ قال : يا حسن أمسك عليك لسانك وإياك أن يبلغني عنك ما أكره فأفرق بين رأسك وجسدك .

وحكي أن حطيطاً الزيات جيء به إلى الحجاج فلما دخل عليه قال : أنت حطيط ؟ قال : نعم سل عما بدا لك فإني عاهدت الله ـ عند المقام ـ على ثلاث خصال : إن سئلت

(هناة فالله حسيبه والله ما أجد فيه قولاً أعدل من هذا . فبسر وجه الحجاج وتغير وقام عن السرير مغضباً فدخل بيتاً خلفه وخرجنا : قال عامر) بن شراحيل (الشعبي) وكان من جملة من حضر ذلك المجلس ، (فأخذت بيد الحسن فقلت : يا أبا سعيد) لقد (أغضبت الأمير وأوغرت صدره) أي أدخلت فيه وغراً وهو شدة الحر (قال) الحسن : (إليك عني يا عامر يقول الناس عامر الشعبي عالم أهل الكوفة) وفي نسخة فقيه أهل الكوفة ، (أتيت شيطاناً من شياطين الإنس تكلمه بهواه وتقاربه في رأيه ويحك يا عامر هلا اتقيت إن سئلت فصدقت ، وإن سكت فسلمت . قال عامر : يا أبا سعيد قد قلتها وأنا أعلم ما فيها . قال الحسن : فذاك أعظم في الحجة عليك وأشد في التبعة . قال) ابن عائشة في رواية أخرى : (وبعث الحجاج إلى الحسن فلما دخل عليه . قال : أنت تقول قاتلهم الله قتلوا عباد الله على الدينار والدرهم ؟ قال) الحسن : (نعم) أنا قلت (قال) الحجاج : (ما حملك على هذا) القول ؟ (قال : ما أخذ الله على العلماء من المواثيق) والعهود ﴿ليبيننه للناس ولا يكتمونه﴾ قال) الحجاج : (يا حسن أمسك عليك لسانك وإياك أن يبلغني عنك ما أكره فأفرق بين رأسك وجسدك) وسيأتي للمصنف بأبسط من ذلك في أواخر كتاب ذم الجاه وحب المال ، وأتم مما هنا فراجعه .

(وروي أن حطيطاً الزيات) وكان من القوالين بالحق لا يخاف في الله لومة لائم (جيء به إلى الحجاج) بن يوسف (فلما دخل) عليه (قال : أنت حطيط ؟ قال : نعم سل عما بدا لك فإني عاهدت الله على المقام) وفي نسخة عند المقام (على ثلاث خصال : إن سئلت لأصدقن ، وإن

لأصدقن، وإن أبتليت لأصبرنّ، وإن عوفيت لأشكرنّ. قال: فما تقول فيَّ؟ قال: فأقول إنك من أعداء الله في الأرض تنتهك المحارم وتقتل بالظنة؛ قال: فما تقول في أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان؟ قال: أقول إنه أعظم جرماً منك وإنما أنت خطيئة من خطاياه. قال: فقال الحجاج ضعوا عليه العذاب. قال: فانتهى به العذاب إلى أن شقق له القصب ثم جعلوه على لحمه وشدوه بالحبال ثم جعلوا يمدون قصبة قصبة حتى انتحلوا لحمه فما سمعوه يقول شيئاً. قال: فقيل للحجاج إنه في آخر رمق فقال: أخرجوه فارموا به في السوق. قال جعفر: فأتيته أنا وصاحب له فقلنا له: حطيط ألك حاجة؟ قال: شربة ماء فأتوه بشربة ثم مات ـ وكان ابن ثمان عشرة سنة رحمة الله عليه.

وروي أن عمر بن هبيرة دعا بفقهاء أهل البصرة وأهل الكوفة وأهل المدينة وأهل الشام وقرائها فجعل يسألهم وجعل يكلم عامر الشعبي فجعل لا يسأله عن شيء إلا وجد عنده منه علماً، ثم أقبل على الحسن البصري فسأله ثم قال: هما هذان، هذا رجل أهل الكوفة ـ يعني الشعبي ـ وهذا رجل أهل البصرة ـ يعني الحسن ـ فأمر الحاجب فأخرج الناس وخلا بالشعبي والحسن، فأقبل على الشعبي فقال: يا أبا عمرو إني أمين أمير المؤمنين

ابتليت لأصبرن، وإن عوفيت لأشكرن. قال فما تقول فيَّ؟ قال: أقول إنك من أعداء الله في الأرض تنتهك المحارم وتقتل بالظنة) بالكسر أي التهمة الباطلة. (**قال: فما تقول في أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان؟ قال: أقول أنه أعظم جرماً منك، وإنما أنت خطيئة من خطاياه. قال فقال الحجاج**) لأتباعه: (**ضعوا عليه العذاب**) فعذبوه بأنواع العذاب. (**قال**) الراوي: (**فانتهى به العذاب إلى أن شقق له القصب ثم جعلوه على لحمه ثم شدوه بالحبال ثم جعلوا يمدون قصبة قصبة حتى انتحلوا لحمه فما سمعوه يقول شيئاً. قال: فقيل للحجاج أنه في آخر رمق. قال: أخرجوه**) من الحبس (**فارموا به في السوق**) إهانة له. (**قال جعفر**) راويه: (**فأتيته أنا وصاحب له فقلنا: حطيط ألك حاجة؟ قال: شربة ماء فأتوه بشربة**) فشرب، (**ثم مات. وكان ابن ثمان عشرة سنة رحمه الله تعالى**) أخرجه ابن أبي الدنيا.

(**وروي أن عمر بن هبيرة**) والي العراق من قبل بني أمية وتقدم ذكره في مناقب أبي حنيفة من كتاب العلم (**دعا بفقهاء أهل البصرة وأهل الكوفة وأهل المدينة وأهل الشام وقرائها، فجعل يسألهم وجعل يكلم عامراً الشعبي فجعل لا يسأله عن شيء إلا وجد عنده فيه علماً، ثم أقبل على الحسن البصري فسأله فقال: هما هذان. هذا رجل أهل الكوفة يعني الشعبي، وهذا رجل أهل البصرة يعني الحسن، وأمر الحاجب فأخرج الناس وخلى الشعبي والحسن، فأقبل على الشعبي فقال: يا أبا عمرو**) إني (**أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها**

على العراق وعامله عليها ورجل مأمور على الطاعة ابتليت بالرعية ولزمني حقهم فأنا أحب حفظهم وتعهد ما يصلحهم مع النصيحة لهم، وقد يبلغني عن العصابة من أهل الديار الأمر أجد عليهم فيه فأقبض طائفة من عطائهم فاضعه في بيت المال ومن نيتي أن أرده عليهم فيبلغ أمير المؤمنين إني قد قبضته على ذلك النحو فيكتب إليّ أن لا ترده فلا أستطيع ردّ أمره ولا إنفاذ كتابه، وإنما أنا رجل مأمور على الطاعة. فهل علي في هذا تبعة وفي أشباهه من الأمور والنية فيها على ما ذكرت؟ قال الشعبي: فقلت أصلح الله الأمير إنما السلطان والد يخطىء ويصيب. قال: فسّر بقولي وأعجب به ورأيت البشر في وجهه وقال: فلله الحمد، ثم أقبل على الحسن فقال: ما تقول يا أبا سعيد؟ قال: قد سمعت قول الأمير يقول إنه أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها ورجل مأمون على الطاعة ابتليت بالرعية ولزمني حقهم والنصيحة لهم والتعهد لما يصلحهم، وحق الرعية لازم لك وحق عليك أن تحوطهم بالنصيحة وإني سمعت عبد الرحمن بن سمرة القرشي صاحب رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «من استرعى رعية فلم يحطها

ورجل مأمور على الطاعة، وقد ابتليت بالرعية ولزمني حقهم، فأنا أحب حفظهم وتعهد ما يصلحهم من النصيحة لهم، وقد يبلغني عن العصابة) أي الجماعة من الرجال **(من أهل الديار الأمر)** الذي أكره **(أجد عليهم فيه)** لأجل ما يبلغني عنهم مما أكره، **(فأقبض طائفة)** أي جزءاً **(من عطائهم فأضعه في بيت المال)** تأديباً لهم **(ومن نيتي أن أرد عليهم)** عطاءهم، **(فيبلغ أمير المؤمنين أني قد قبضته على ذلك من النحو فيكتب إلي)** أن **(لا ترده)** إليهم **(فلا أستطيع رد أمره ولا إنفاذ كتابه، وإنما أنا رجل مأمور على الطاعة فهل علي في هذا تبعة وفي أشباهه من الأمور)** التي تقع لي **(والنية فيها على ما ذكرت؟ قال الشعبي: فقلت أصلح الله الأمير إنما السلطان والد)** وأنت بمنزلة ولده والوالد **(يخطىء)** على ولده **(ويصيب: قال: فسر بقولي وأعجب به، ورأيت البشر في وجهه. قال: فلله الحمد، ثم أقبل على الحسن فقال: ما تقول يا أبا سعيد؟ قال: قد سمعت قول الأمير يقول: إنه أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليه ورجل)** مأمون **(على الطاعة)** والانقياد لأوامره **(ابتليت بالرعية ولزمني حقهم والنصيحة لهم والتعهد لما يصلحهم وحق الرعية لازم لك، وحق عليك أن تحوطهم بالنصيحة وإني سمعت عبد الرحمن بن سمرة)** بن حبيب بن عبد شمس **(القرشي)** العبشمي يكنى أبا سعيد **(صاحب رسول الله ﷺ)** أسلم يوم الفتح وغزا خراسان في زمن عثمان، وهو الذي افتتح سجستان وكابل، ورجع إلى البصرة ونزلها، وبها مات سنة خمسين وصلى عليه زياد بن أبي سفيان روى له الجماعة **(يقول: قال رسول الله ﷺ: «من استرعى رعية فلم يحطها بالنصيحة حرم الله عليه الجنة»)** قال العراقي: رواه البغوي في معجم

بالنصيحة حرم الله عليه الجنة » ويقول: إني ربما قبضت من عطائهم إرادة صلاحهم واستصلاحهم وأن يرجعوا إلى طاعتهم فيبلغ أمير المؤمنين إني قبضتها على ذلك النحو فيكتب إليَّ أن لا ترده فلا أستطيع ردّ أمره ولا أستطيع إنفاذ كتابه، وحق الله ألزم من حق أمير المؤمنين، والله أحق أن يطاع ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فاعرض كتاب أمير المؤمنين على كتاب الله عز وجل فإن وجدته موافقاً لكتاب الله فخذ به وإن وجدته مخالفاً لكتاب الله فانبذه، يا ابن هبيرة اتق الله فإنه يوشك أن يأتيك رسول من رب العالمين يزيلك عن سريرك ويخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك فتدع سلطانك ودنياك خلف ظهرك وتقدم على ربك وتنزل على عملك. يا ابن هبيرة إن الله ليمنعك من يزيد وأن يزيد لا يمنعك من الله، وأن أمر الله فوق كل أمر وأنه لا طاعة في معصية الله، وإني أحذرك بأسه الذي لا يرد عن القوم المجرمين. فقال ابن هبيرة: اربع على ظلعك أيها الشيخ واعرض عن ذكر أمير المؤمنين، فإن أمير المؤمنين صاحب العلم

الصحابة بإسناد لين، وقد اتفق عليه الشيخان بنحو من رواية الحسن بن معقل بن يسار اهـ.

قلت: وروى عبد الرزاق في المصنف، وأحمد، والطبراني، وابن عساكر من حديث معقل بن يسار بلفظ: « من استرعى رعية فلم يحطهم بنصيحة لم يجد ريح الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة مائة عام » وعند الخطيب عنه بلفظ: « من استرعى رعية فغشها لقي ربه وهو عليه غضبان » وعنده أيضاً من حديث ابن سمرة بلفظ: « أيما راع استرعى رعية فلم يحطها بالأمانة والنصيحة ضاقت عليه رحمة الله التي وسعت كل شيء » ويروى أيضاً عن الحسن مرسلاً بلفظ: « من استرعاه الله رعية فمات وهو غاش لها أدخله الله النار » هكذا رواه الشيرازي في الألقاب.

(وتقول: إني ربما قبضت من عطاياهم إرادة صلاحهم واستصلاحهم وأن يرجعوا إلى طاعتهم، فيبلغ أمير المؤمنين إني قبضتها على ذلك النحو فيكتب إلي أن لا ترده فلا أستطيع رد أمره ولا إنفاذ كتابه، وحق الله ألزم من حق أمير المؤمنين، والله أحق أن يطاع ولا طاعة في معصية الله عز وجل. فاعرض كتاب أمير المؤمنين على كتاب الله عز وجل فإن وجدته موافقاً لكتاب الله فخذ به وإن وجدته مخالفاً لكتاب الله فانبذه) أي ارمه. **(يا ابن هبيرة اتق الله فإنه يوشك أن يأتيك رسول من رب العالمين يزيلك من سريرك ويخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك، فتدع سلطانك ودنياك خلف ظهرك وتقدم على ربك وتنزل على عملك. يا ابن هبيرة إن الله يمنعك من يزيد وأن يزيد لا يمنعك من الله، وإن أمر الله فوق كل أمر وأنه لا طاعة في معصية الله وإني أحذرك بأس الله الذي لا يرده عن القوم المجرمين: فقال ابن هبيرة)** للحسن: **(اربع على ظلعك أيها الشيخ، واعرض عن ذكر أمير المؤمنين فإن أمير المؤمنين صاحب العلم وصاحب الحكم وصاحب الفضل، وإنما**

وصاحب الحكم وصاحب الفضل، وإنما ولاه الله تعالى ما ولاه من أمر هذه الأمة لعلمه به وما يعلمه من فضله ونيته. فقال الحسن: يا ابن هبيرة الحساب من ورائك سوط بسوط وغضب بغضب والله بالمرصاد. يا ابن هبيرة إنك إن تلق من ينصح لك في دينك ويحملك على أمر آخرتك خير من أن تلقى رجلاً يغرك ويمنيك، فقام ابن هبيرة؛ وقد بسر وجهه وتغير لونه. قال الشعبي: فقلت يا أبا سعيد أغضبت الأمير وأوغرت صدره وحرمتنا معروفه وصلته. فقال: إليك عني يا عامر. قال: فخرجت إلى الحسن التحف والطرف وكانت له المنزلة واستخف بنا وجفينا، فكان أهلاً لما أدى إليه وكنا أهلاً أن يفعل ذلك بنا. فما رأيت مثل الحسن فيمن رأيت من العلماء إلا مثل الفرس العربي بين المقارف. وما شهدنا مشهداً إلا برز علينا. وقال لله عز وجل وقلنا مقاربة لهم. قال عامر الشعبي: وأنا أعاهد الله أن لا أشهد سلطاناً بعد هذا المجلس فأحابيه. ودخل محمد بن

ولاه الله تعالى ولاية أمر هذه الأمة لعلمه به وما يعلمه من فضله ونيته، فقال الحسن: يا ابن هبيرة الحساب من ورائك سوط بسوط وغضب بغضب والله بالمرصاد. يا ابن هبيرة إنك إن تلق من ينصح لك في دينك ويحملك على أمر آخرتك خير من أن تلقى رجلاً يغرك ويمنيك، فقام ابن هبيرة وقد بسر وجهه وتغير لونه. قال الشعبي: فقلت يا أبا سعيد أغضبت الأمير وأوغرت صدره وحرمتنا معروفه وصلته. فقال: إليك عنّي يا عامر. قال: فخرجت إلى الحسن التحف والطرف) من الهدايا **(وكانت له المنزلة)** العالية **(واستخف بنا وجفينا، فكان أهلاً لما أدى إليه، وكنا أهلاً أن يفعل بنا ذلك، فما رأيت مثل الحسن فيمن رأيت من العلماء إلا مثل الفرس العربي)** الجيد **(بين المقاريف)** جمع مقرف كمحسن الذي أصوله ردية. **(وما شهدنا مشهداً إلا برز علينا)** أي ظهر. **(وقال)** ما قال **(لله عز وجل، وقلنا)**ما قلنا **(مقاربة لهم)** أي تقربا لخاطرهم. **(قال الشعبي: وأنا أعاهد الله أن لا أشهد سلطاناً بعد هذا المجلس فأحابيه)**.

وقد روى هذه القصة المزني في تهذيب الكمال في ترجمة الحسن من طريق علقمة بن مرثد قال: لما ولي عمر بن هبيرة العراق أرسل إلى الحسن والشعبي فأمر لهما ببيت فكانا فيه شهراً أو نحوه، فجاء عمر فسلم ثم جلس معظماً لهما فقال: إن أمير المؤمنين يزيد بن عبد الملك يكتب إلي كتباً أعرف أن في إنفاذها الهلكة فإن أطعته عصيت الله وإن عصيته أطعت الله، فهل تريان لي في متابعتي إياه فرجاً؟ فقال الحسن: يا أبا عمرو أجب الأمير فتكلم الشعبي فانحط في حبل ابن هبيرة. فقال: ما تقول أنت يا أبا سعيد؟ فقال: أيها الأمير قد سمعت ما قال الشعبي. قال: ما تقول أنت؟ قال: أقول يا عمر بن هبيرة يوشك أن ينزل بك ملك من ملائكة الله فظاً غليظاً لا يعصي الله ما أمره فيخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك. يا عمر بن هبيرة إن تتق الله يعصمك من يزيد بن

واسع على بلال بن أبي بردة فقال له: ما تقول في القدر؟ فقال: جيرانك أهل القبور فتفكر فيهم، فإن فيهم شغلاً عن القدر.

وعن الشافعي رضي الله عنه قال: حدثني عمي محمد بن علي قال: إني لحاضر مجلس أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور وفيه ابن أبي ذؤيب وكان والي المدينة الحسن بن زيد

عبد الملك ولن يعصمك يزيد من الله. يا عمر بن هبيرة لا تأمن أن ينظر الله عز وجل إليك على أقبح ما تعمل في طاعة يزيد بنظرة مقت فيغلق بها باب المغفرة دونك. يا عمر بن هبيرة لقد أدركت ناساً من صدر هذه الأمة كانوا والله عن الدنيا وهي مقبلة أشد إدباراً من إقبالكم عليها وهي مدبرة. يا عمر بن هبيرة إني أخوفك مقاماً خوفك الله تعالى، فقال ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد. يا عمر بن هبيرة إن تك مع الله في طاعته كفاك بائقة يزيد وأني لك مع يزيد على معاصي الله وكلك الله إليه. قال: فبكى عمر وقام بعبرته، فلما كان من الغد أرسل إليهم بإذنهما وجوائزهما فأكثر منها للحسن، وكان في جائزة الشعبي بعض إقتار فخرج الشعبي إلى المسجد فقال: يا أيها الناس من استطاع منكم أن يؤثر الله عز وجل على خلقه فليفعل، فوالذي نفسي بيده ما علم الحسن منه شيئاً فجهلته، ولكن أردت وجه ابن هبيرة فأقصاني الله منه.

(ودخل) أبو عبد الله **(محمد بن واسع)** تقدم ذكره **(على بلال بن أبي بردة)** بن موسى الأشعري قاضي البصرة وأميرها، روى له البخاري في الأحكام تعليقاً، وروى له الترمذي حديثاً واحداً **(فقال له: ما تقول في القدر؟ قال جيرانك أهل القبور فتفكر فيهم فإن فيهم شغلاً عن القدر)** وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن علي بن حبيش، حدثنا عبد الله بن صالح البخاري، حدثنا سليمان بن أبي شيخ، حدثنا عتبة بن المنهال البصري قال: قال بلال بن أبي بردة لمحمد بن واسع: ما تقول في القضاء والقدر؟ قال: أيها الأمير إن الله عز وجل لا يسأل يوم القيامة عباده عن قضائه وقدره إنما يسألهم عن أعمالهم.

(وقال الإمام) أبو عبد الله محمد بن إدريس بن عثمان بن شافع **(الشافعي رضي الله عنه حدثني عمي محمد بن علي)** بن شافع المطلبي، روى عن ابن عم أبيه عبد الله بن علي بن السائب والزهري. وعنه سبط إبراهيم بن محمد الشافعي، والإمام محمد بن إدريس الشافعي ووثقه، ويونس ابن محمد المؤدب، روى له أبو داود والنسائي وهو المراد في الحكاية التي رواها المزني قال: سمعت الشافعي يقول: رأيت علي بن أبي طالب في النوم فسلم علي وصافحني وخلع خاتمه فجعله في اصبعي قال: وكان لي عم ففسرها لي فقال: أما مصافحتك لعلي فأمان من العذاب، وأما خلع خاتمه وجعله في أصبعك فيبلغ اسمك ما بلغ اسم علي في الشرق والغرب **(قال: إني لحاضر مجلس أمير المؤمنين أبي جعفر)** المنصور عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس الخليفة، **(وفيه ابن أبي ذؤيب)** هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرث بن أبي ذؤيب، واسمه هشام بن شعبة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حنبل بن عامر بن لؤي بن غالب القرشي

قال: فأتى الغفاريون فشكوا إلى أبي جعفر شيئاً من أمر الحسن بن زيد، فقال الحسن: يا أمير المؤمنين سل عنهم ابن أبي ذؤيب قال: فسأله، فقال: ما تقول فيهم يا ابن أبي ذؤيب؟ فقال: أشهد أنهم أهل تحطم في أعـراض النـاس كثيرو الأذى لهم، فقـال أبـو جعفـر: قـد سمعتم، فقال الغفاريون: يا أمير المؤمنين سله عن الحسن بن زيد، فقال: يا ابن أبي ذؤيب ما تقول في الحسن بن زيد؟ فقال: أشهد عليه أنه يحكم بغير الحق ويتبع هواه، فقال: قد سمعت يا حسن ما قال فيك ابن أبي ذؤيب وهو الشيخ الصالح؟ فقال: يا أمير المؤمنين اسأله عن نفسك. فقال: ما تقول فيّ؟ قال: تعفيني يا أمير المؤمنين. قال: أسألك بالله، ألا أخبرتني. قال: تسألني بالله كأنك لا تعرف نفسك؟ قال: والله لتخبرني، قال: أشهد أنك أخذت هذا المال من غير حقه فجعلته في غير أهله، وأشهد أن الظلم ببابك فاش. قال: فجاء أبو جعفر من موضعه حتى وضع يده في قفا ابن أبي ذؤيب فقبض عليه ثم قال

العامري. أبو الحرث المدني، روى عن الزهري، ونافع مولى ابن عمر وسعيد المقبري، والطبقة روى عنه آدم بن أبي إياس، وأسد بن موسى، وحجاج الأعور، وشبابة، وعبد الله بن وهب، وأبو نعيم الفضل بن دكين، ووكيع، ويحيى القطان وغيرهم. وكان يشبه سعيد بن المسيب. قال أحمد: هو ثقة صدوق. وقال الشافعي: ما فاتني أحد فأسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبي ذؤيـب، وقال النسائي: هو ثقة. وقال الواقدي: كان من رجال الدهر صواماً وقوالاً بالحق مات بالكوفة منصرفاً من بغداد سنة ١٥٩ روى له الجماعة (**قال: وكان والي المدينة**) من قبل أبي جعفر (**الحسن بن زيد**) بن الحسن بن علي بن أبي طالب روى عن أبيه وعكرمة، وعنه مالك وزيد بن الحباب ولي المدينـة وهـو والد الست نفيسـة رضي الله عنهـا تـوفي سنـة ١٦٨. (**قـال: فـأتى الغفاريون**) وهم قبيلة أبي ذر الغفاري، (**فشكوا إلى أبي جعفر شيئاً من أمر الحسن بن زيد، فقال الحسن: يا أمير المؤمنين سل عنهم ابن أبي ذؤيب قال: فسأله**) عنهم (**فقال: ما تقـول فيهم يا ابن أبي ذؤيب؟ فقال: أشهد أنهم أهل تحطم في أعراض النـاس**) أي يقعـون فيهـا (**كثيرو الأذى لهم، فقال أبو جعفر**) للغفاريين: (**قد سمعتم**) ما قال فيكم ابن أبي ذؤيـب (**فقال الغفاريون: سله عن الحسن بن زيد. فقال: يا ابن أبي ذؤيب ما تقول في الحسن بـن زيد؟ فقال: أشهد عليه أنه يحكم بغير الحق ويتبع هواه. فقال: قد سمعت يا حسن ما قال فيك ابن أبي ذؤيب وهو الشيخ الصالح. فقال: يا أمير المؤمنين سله عن نفسك. فقال: مـا تقول في قال: تعفيني يا أمير المؤمنين. قال: أسألك بالله إلا أخبرتني. قال: تسألني بالله كأنك لا تعرف نفسك. قال: والله لتخبرني. قال: أشهد أنك أخذت هذا المال من غير حقه فجعلته في غير أهله، وأشهد أن الظلم ببابك فاش**) أي ظاهر. (**قال: فحبا أبو جعفر من موضعه حتى وضع يده في قفا ابن أبي ذؤيب فقبض عليه ثم قال له: أما والله لولا أني جـالس**)

له: أما والله لولا أني جالس ههنا لأخذت فارس والروم والديلم والترك بهذا المكان منك! قال: فقال ابن أبي ذؤيب: يا أمير المؤمنين قد ولي أبو بكر وعمر فأخذا الحق وقسما بالسوية وأخذا بأقفاء فارس والروم وأصغرا آنافهم، قال: فخلى أبو جعفر قفاه وخلى سبيله وقال: والله لولا أني أعلم أنك صادق لقتلتك. فقال ابن أبي ذؤيب: والله يا أمير المؤمنين إني لأنصح لك من ابنك المهدي، قال: فبلغنا ان ابن أبي ذؤيب لما انصرف من مجلس المنصور لقيه سفيان الثوري فقال له: يا أبا الحرث لقد سرني ما خاطبت به هذا الجبار، ولكن ساءني قولك له ابنك المهدي، فقال: يغفر الله لك يا أبا عبدالله كلنا مهدي كلنا كان في المهد.

ههنا لأخذت فارس والروم والديلم منك بهذا المكان. قال، فقال ابن أبي ذؤيب: يا أمير المؤمنين قد ولي أبو بكر وعمر) رضي الله عنهما **(فأخذا الحق وقسما بالسوية واخذا بأقصى فارس والروم وأصغرا)** أي أذلا **(آنافهم)** جمع أنف **(قال: فخلى أبو جعفر قفاه وخلا سبيله. وقال: والله لولا أني أعلم أنك صادق لقتلتك. فقال ابن أبي ذؤيب: والله يا أمير المؤمنين إني لأنصح لك من ابنك المهدي. قال: فبلغنا أن ابن أبي ذؤيب لما انصرف من مجلس المنصور لقيه سفيان الثوري فقال له: يا أبا الحرث لقد سرني ما خاطبت به هذا الجبار، ولكن ساءني قولك له ابنك المهدي. فقال: يغفر الله لك أبا عبد الله. كلنا مهدي كلنا كان في المهد)** فالياء فيه للنسبة لا أنها اصلية.

وفي التهذيب للمزني بسنده إلى أبي بكر المروزي قال: قيل لأحمد من أعلم مالك أو ابن أبي ذؤيب؟ فقال: ابن أبي ذؤيب في هذا أكبر من مالك. وابن أبي ذؤيب أصلح في بدنه، وأروع ورعاً وأقوم بالحق من مالك عند السلاطين، وقد دخل ابن أبي ذؤيب على أبي جعفر فلم يهله أن قال له الحق. قال: الظلم فاش ببابك وأبو جعفر قال. وقال حماد بن خالد: ما كان ابن أبي ذؤيب ومالك في موضع عند سلطان إلا تكلم ابن أبي ذؤيب بالحق والأمر والنهي ومالك ساكت، وإنما كان يقال ابن أبي ذؤيب، وسعد بن إبراهيم أصحاب أمر ونهي، فقيل له: ما تقول في حديثه؟ قال: كان ثقة في حديثه صدوقاً رجلاً صالحاً ورعاً. وقال يعقوب بن سفيان الفارسي: ابن أبي ذؤيب قرشي ومالك يماني. وقال أبو نعيم الفضل بن دكين: حججت سنة حج أبو جعفر وأنا ابن إحدى وعشرين سنة، ومعه ابن أبي ذؤيب ومالك فدعا ابن أبي ذؤيب فاقعده معه على دار الندرة عند غروب الشمس فقال له: ما تقول في الحسن بن زيد بن الحسن بن فاطمة؟ قال: إنه ليتحرى العدل. فقال له: ما تقول في مرتين أو ثلاثاً. فقال: ورب هذه البنية إنك جائر، فأخذ الربيع بلحيته فقال له أبو جعفر: كف عنه يا ابن اللخناء وأمر له بثلاثمائة دينار. وقال محمد بن القاسم بن خلاد، قال ابن أبي ذؤيب للمنصور: يا أمير المؤمنين قد هلك الناس فلو أعنتهم مما في يديك من الفيء قال: ويلك لولا ما سددت من الثغور وبعثت من الجيوش لكنت تؤتى في منزلك وتذبح.

وعن الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال: بعث إليَّ أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين وأنا بالساحل فأتيته، فلما وصلت إليه وسلمت عليه بالخلافة ردّ عليّ واستجلسني ثم قال لي: ما الذي أبطأ بك عنا يا أوزاعي؟ قال: قلت وما الذي تريد يا أمير المؤمنين؟ قال: أريد الأخذ عنكم والاقتباس منكم. قال: فقلت فانظر يا أمير المؤمنين أن لا تجهل شيئاً مما أقول لك. قال: وكيف أجهله وأنا أسألك عنه وفيه وجهت إليك وأقدمتك له؟ قال: قلت أخاف أن تسمعه ثم لا تعمل به. قال: فصاح بي الربيع وأهوى بيده إلى السيف فانتهره المنصور وقال: هذا مجلس مثوبة لا مجلس عقوبة فطابت نفسي وانبسطت في الكلام، فقلت: يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن عطية بن بشر قال: قال رسول

فقال ابن أبي ذؤيب: فقد سد الثغور وجيش الجيوش وفتح الفتوح، وأعطى الناس أعطياتهم من هو خير منك. قال: ومن هو خير مني ويلك؟ قال: عمر بن الخطاب، فنكس المنصور رأسه والسيف بيد المسيب والعمود بيد مالك بن الهيثم فلم يعرض له، والتفت إلى محمد بن إبراهيم فقال: هذا الشيخ خير أهل الحجاز. وقال أيضاً: لما حج المهدي دخل مسجد النبي ﷺ فلم يبق أحد إلا قام إلا ابن أبي ذؤيب، فقال المسيب بن زهير: قم هذا أمير المؤمنين، فقال: ابن أبي ذؤيب: إنما يقوم الناس لرب العالمين. فقال المهدي: دعه فلقد قامت كل شعرة في رأسي.

(و) روي (**عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو**) بن أبي عمرو إمام أهل الشام في زمانه في الفقه والحديث، وكان يسكن دمشق خارج باب الغراديس بمحلة الأوزاع، ثم تحوّل إلى بيروت فسكنها مرابطاً إلى أن مات بها سنة ١٥٧ من آخر خلافة أبي جعفر المنصور، وكان قد جمع العبادة والورع بالحق. (**قال: بعث إليّ أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين وأنا بالساحل**) أي ساحل بيروت (**فأتيته فلما وصلت إليه**) وسلمت عليه بالخلافة ردّ عليَّ السلام (**واستجلسني**) أي طلب مني الجلوس، (**ثم قال لي: ما الذي أبطأ بك عني يا أوزاعي؟ قال: قلت وما الذي يريد أمير المؤمنين؟ قال: أريد الأخذ عنكم والاقتباس منكم، فقلت: فانظر يا أمير المؤمنين أن لا تجهل شيئاً مما أقول لك. قال: وكيف أجهله وأنا أسألك عنه وفيه وجهت إليك وأقدمتك له. قال: قلت أخاف أن تسمعه ثم لا تعمل به. قال: فصاح بي الربيع**) يعني حاجبه (**وأهوى بيده إلى السيف، فانتهره المنصور وقال: هذا مجلس مثوبة لا مجلس عقوبة، فطابت نفسي وانبسطت في الكلام، فقلت يا أمير المؤمنين: حدثني مكحول**) هو ابن مسلم الشامي أبو عبد الله فقيه الشام، وكانت داره بدمشق عند طرق سوق الأحد، ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من تابعي أهل الشام، رأى أبا أمامة الباهلي وأنساً وسمع واثلة، وغيره مات سنة ١١٣. روى له مسلم والأربعة (**عن عطية بن بشر**) المازني صحابي، وهو أخو عبد الله بن بشر، روى عنه مكحول وسليم بن عامر روى له أبو داود وابن ماجه (**قال: قال رسول الله ﷺ «أيما**

الله ﷺ : « أيما عبد جاءته موعظة من الله في دينه فإنها نعمة من الله سيقت إليه فإن قبلها بشكر وإلا كانت حجة من الله عليه ليزداد بها إثماً ويزداد الله بها سخطاً عليه » يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن عطية بن بشر قال: قال رسول الله ﷺ : « أيما والٍ مات غاشاً لرعيته حرم الله عليه الجنة » . يا أمير المؤمنين من كره الحق فقد كره الله إن الله هو الحق المبين إن الذي لين قلوب أمتكم لكم حين ولآكم أموركم لقرابتكم من رسول الله ﷺ ، وقد كان بهم رؤوفاً رحيماً مؤاسياً لهم بنفسه في ذات يده محموداً عند الله وعند الناس. فحقيق بك أن تقوم له فيهم بالحق، وأن تكون بالقسط له فيهم قائماً ولعوراتهم ساتراً لا تغلق عليك دونهم الأبواب ولا تقيم دونهم الحجاب. تبتهج بالنعمة عندهم وتبتئس بما أصابهم من سوء. يا أمير المؤمنين قد كنت في شغل شاغل من خاصة نفسك عن عامة الناس الذين أصبحت تملكهم ـ أحمرهم وأسودهم مسلمهم وكافرهم ـ وكل له

عبد جاءته من الله موعظة) وهي التذكير بالعواقب **(في دينه فإنها نعمة من الله سيقت إليه فإن قبلها بشكر)** زاده الله من تلك النعم **(وإلاَّ كانت حجة من الله عليه ليزداد بها إثماً ويزداد الله عليه بها سخطاً »)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء وفيه أحمد بن عبيد بن ناصح اهـ.

قلت: ورواه كذلك أبو نعيم في الحلية، وابن عساكر في التاريخ، والبيهقي في الشعب، وقد وقع في نسخ الجامع الصغير للجلال السيوطي عن عطية بن قيس وهو غلط. والصواب عطية بن بشر كما ذكرنا ولم يتنبه لها الشارح.

(يا أمير المؤمنين! حدثني مكحول عن عطية بن بشر) رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ « أيما والٍ بات غاشاً لرعيته حرم الله عليه الجنة »)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء وابن عدي في الكامل في ترجمة أحمد بن عبيد اهـ.

قلت: وكذلك رواه البيهقي في الشعب، وأبو نعيم في الحلية، وابن عساكر في التاريخ. وروى ابن عساكر من حديث معقل بن يسار « أيما راع غش رعيته فهو في النار ».

(يا أمير المؤمنين! من كره الحق فقد كره الله إن الله هو الحق المبين إن الذي ليَّن قلوب أمتكم لكم حين ولاكم أمورهم لقرابتكم من نبيكم ﷺ ، فقد كان بهم رؤوفاً رحيماً مؤاسياً بنفسه لهم في ذات يده محموداً عند الله وعند الناس، لحقيق أن تقوم له فيهم بالحق، وأن تكون بالقسط) أي العدل **(له فيهم قائماً ولعوراتهم ساتراً لا يغلق عليك دونهم الأبواب، ولا تقيم دونهم الحجاب تبتهج بالنعمة عندهم وتبتئس)** أي تحزن **(بما أصابهم من سوء. يا أمير المؤمنين قد كنت في شغل شاغل من خاصة نفسك عن عامة الناس الذين أصبحت تملكهم ـ أحمرهم وأسودهم مسلمهم وكافرهم ـ وكل له عليك نصيب من العدل**

عليك نصيب من العدل، فكيف بك إذا انبعث منهم فئام وراء فئام وليس منهم أحد إلا وهو يشكو بلية أدخلتها عليه أو ظلامة سقتها إليه. يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن عروة بن رويم قال: كانت بيد رسول الله ﷺ جريدة يستاك بها ويروّع بها المنافقين، فأتاه جبرائيل عليه السلام فقال له: يا محمد ما هذه الجريدة التي كسرت بها قلوب أمتك وملأت قلوبهم رعباً؟ فكيف بمن شقق أبشارهم وسفك دماءهم وخرب ديارهم وأجلاهم عن بلادهم وغيبهم الخوف منه؟ يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن زياد عن حارثة عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله ﷺ دعا إلى القصاص من نفسه في خدش خدشه أعرابياً لم يتعمده، فأتاه جبريل عليه السلام فقال: يا محمد إن الله لم يبعثك جباراً ولا متكبراً. فدعا النبي ﷺ الاعرابي، فقال: «اقتص مني». فقال الاعرابي: قد

فكيف بك إذا انبعث منهم فئام) بكسر الفاء أي جماعة (**وراء فئام**) أي وراء جماعة (**ليس منهم أحد إلا يشكو بلية أدخلتها عليه أو ظلامة سقتها إليه**).

(**يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن عروة بن رويم**) اللخمي الأزدي أبو القاسم. روى عن أبي ادريس الخولاني وعدة وله مقاطيع ويرسل كثيراً، وعنه الأوزاعي، وسعيد بن عبد العزيز، وخلق وثق، وفي موته أقوال الصحيح أنه سنة ١٣٥. روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه (**قال: كانت بيد رسول الله ﷺ جريدة يستاك بها ويروّع بها**) أي يخوّف (**المنافقين، فأتاه جبريل عليه السلام فقال له: يا محمد ما هذه الجريدة التي كسرت بها قلوب أمتك وملأت قلوبهم رعباً**) أي خوفاً. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء وهو مرسل، وعروة ذكره ابن حبان في ثقات التابعين اهـ. قلت: وكذلك رواه البيهقي في الشعب، وأبو نعيم في الحلية، وابن عساكر في التاريخ (**فكيف بمن شقق أبشارهم**) أي جلودهم (**وسفك دماءهم وخرب ديارهم وأجلاهم عن بلادهم وغشيهم الخوف منه**).

(**يا أمير المؤمنين: حدثني مكحول عن زياد بن جارية**) بالجيم التميمي الدمشقي ويقال: زيد، ويقال يزيد يقال له صحبة وثقة النسائي، روى له عن حبيب بن مسلمة، وعنه مكحول وعطية بن قيس، روى له أبو داود وابن ماجه. قال الذهبي: أنكر تأخير الجمعة إلى العصر، فأدخل الخضراء وذبح وذلك في زمن الوليد بن عبد الملك (**عن حبيب بن مسلمة**) بن مالك بن وهب القرشي الفهري المكي مختلف في صحبته نزل الشام، والراجح ثبوت صحبته، لكنه كان صغيراً وله ذكر في الصحيح في حديث ابن عمرو مع معاوية. روى عن النبي ﷺ، وأبي ذر، وعنه زياد بن جارية وابن مليكة. قيل: شهد اليرموك أميراً روى له أبو داود وابن ماجه مات بأرمينية أميراً عليها لمعاوية سنة ١٤٢. (**أن رسول الله ﷺ دعا إلى القصاص في خدشة خدش**) وفي نسخة في خدشة خدشه (**اعرابياً لم يتعمده**) أي لم يقصد خدشه عمداً (**فأتاه جبريل عليه السلام فقال: يا محمد إن الله لم يبعثك جباراً ولا متكبراً فدعا النبي ﷺ الأعرابي فقال:**

أحللتك بأبي أنت وأمي وما كنت لأفعل ذلك أبداً ولو أتيت على نفسي فدعا له بخير. يا أمير المؤمنين رض نفسك لنفسك وخذ لها الأمان من ربك وارغب في جنة عرضها السموات والأرض التي يقول فيها رسول الله ﷺ: «لقيد قوس أحدكم من الجنة خير له من الدنيا وما فيها». يا أمير المؤمنين إن الملك لو بقي لمن قبلك لم يصل إليك وكذا لا يبقى لك كما لم يبق لغيرك. يا أمير المؤمنين أتدري ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك ﴿ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾ [الكهف: ٤٩] قال: الصغيرة التبسم والكبيرة الضحك، فكيف بما عملته الأيدي وحصدته الألسن؟ يا أمير المؤمنين بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لو ماتت سخلة على شاطىء الفرات

«اقتص مني» فقال الاعرابي: قد أحللتك بأبي أنت وأمي وما كنت لأفعل ذلك أبداً ولو أتيت على نفسي فدعا له بخير). قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء، وروى أبو داود والنسائي من حديث عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ اقتص من نفسه، وللحاكم من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه: طعن رسول الله ﷺ في خاصرة أسيد بن حضير فقال: «أوجعتني» قال: «اقتص» الحديث قال: صحيح الاسناد اهـ. قلت: ورواه كذلك من سياق ابن أبي الدنيا البيهقي في الشعب، وأبو نعيم في الحلية وابن عساكر في التاريخ.

(يا أمير المؤمنين: رض نفسك لنفسك، وخذ لها الأمان من ربك، وارغب في جنة عرضها السموات والأرض التي يقول فيها رسول الله ﷺ «لقيد قوس أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء من رواية الاوزاعي معضلاً لم يذكر إسناده، ورواه البخاري من حديث أنس بلفظ لقب اهـ.

قلت: وجدت بخط الحافظ السخاوي على طرة هذا الكتاب: بل الراوي شك هل قال قاب أو قيد اهـ.

ولفظ الحلية هنا لقاب، وروى أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً «لقيد سوط أحدكم من الجنة خير مما بين السماء والأرض».

(يا أمير المؤمنين! إن الملك لو بقي لمن قبلك لم يصل إليك وكذا لا يبقى لك كما لم يبق لغيرك. يا أمير المؤمنين: أتدري ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك) عبد الله بن عباس: ﴿يا ويلتنا **(ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾ قال: الصغيرة التبسم، والكبيرة الضحك)** هكذا أخرجه ابن مردويه، وأخرج ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، وابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال: الصغيرة التبسم بالاستهزاء بالمؤمنين، والكبيرة القهقهة بذلك. **(فكيف بما عملته الأيدي وحصدته الألسن. يا أمير المؤمنين بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لو ماتت سخلة)** قال: تطلق على الذكر والأنثى من أولاد الضأن

ضائعة لخشيت أن أسأل عنها . فكيف بمن حرم عدلك وهو على بساطك ؟ يا أمير المؤمنين أتدري ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾ [ص : ٢٦] قال الله تعالى في الزبور : يا داود إذا قعد الخصمان بين يديك فكان لك في أحدهما هوى فلا تتمنين في نفسك أن يكون الحق له فيفلح على صاحبه فأمحوك عن نبوّتي ثم لا تكون خليفتي ولا كرامة . يا داود إنما جعلت رسلي إلى عبادي رعاء كرعاء الإبل لعلمهم بالرعاية ورفقهم بالسياسة ليجبروا الكسير ويدلوا الهزيل على الكلأ والماء . يا أمير المؤمنين إنك قد بليت بأمر لو عرض على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنه وأشفقن منه . يا أمير المؤمنين حدثني يزيد بن

والمعز ساعة تولد والجمع سخال (**على شاطىء الفرات**) بالعراق (**لخشيت أن أسأل عنها**) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال : حدثنا محمد بن معمر ، حدثنا أبو شعيب الحراني ، حدثنا يحيى بن عبد الله البابلي ، حدثنا الاوزاعي ، حدثني داود بن علي قال : قال عمر : لو ماتت شاة على شط الفرات ضائعة لظننت أن الله تعالى سائلي عنها يوم القيامة . (**فكيف بمن حرم عدلك وهو على بساطك**) .

(**يا أمير المؤمنين : أتدري ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك**) عبد الله بن عباس :﴿**يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله**﴾ **قال : يا داود إذا أقعد الخصمان بين يديك فكان لك في أحدهما هوى**) أي ميل نفس (**فلا تميلن نفسك**) وفي نسخة فلا تتمنى في نفسك (**أن يكون الحق له فيفلح على صاحبه**) أي يفوز ويظفر ، (**فأمحوك من**) ديوان (**نبوّتي ثم لا تكون خليفتي ولا كرامة . يا داود إنما جعلت رسلي إلى عبادي رعاء**) بالكسر جمع راعي (**كرعاء الإبل لعلمهم بالرعاية ورفقهم بالسياسة ليجبروا الكسير ويدلوا**) أي يرشدوا (**الهزيل**) أي الضعيف (**على الكلأ والماء**) .

(**يا أمير المؤمنين! إنك بليت بأمر لو عرض على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنه وأشفقن منه**) وهي الولاية على الناس ، فإنها أمانة يقلدها الإنسان في عنقه فهو مسؤول عنها يوم القيامة .

(**يا أمير المؤمنين! حدثني يزيد بن يزيد بن جابر**) الازدي الشامي الدمشقي أخو عبد الرحمن بن يزيد . قال ابن معين والنسائي : ثقة وقال أبو داود : هو من ثقات الثقات أجازه الوليد بخمسين ألف دينار وذكر للقضاء فإذا هو أكبر من القضاء ، وذكره أبن حبان في كتاب الثقات ، وكان من خيار عباد الله وهو من أمثل أصحاب مكحول . قال الهيثم بن عدي : مات في خلافة ابي العباس قال : ولا أظنه إلا قد ادرك أبا جعفر وقال خليفة وغيره : مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة . وقال ابن سعد : سنة أربع روى له مسلم حديثاً واحداً وأبو داود والترمذي وابن ماجه ، (**عن عبد**

جابر عن عبد الرحمن بن عمرة الأنصاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل رجلاً من الأنصار على الصدقة فرآه بعد أيام مقيماً. فقال له: ما منعك من الخروج إلى عملك؟ أما علمت أن لك مثل أجر المجاهد في سبيل الله؟ قال: لا. قال: وكيف ذلك؟ قال: إنه بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ما من وال يلي شيئاً من أمور الناس إلا أتي به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه لا يفكها إلا عدله فيوقف على جسر من النار ينتفض به ذلك الجسر انتفاضة تزيل كل عضو منه عن موضعه ثم يعاد فيحاسب فإن كان محسناً نجا بإحسانه وإن كان مسيئاً انخرق به ذلك الجسر فيهوي به في النار سبعين خريفاً» فقال له عمر رضي الله عنه: ممن سمعت هذا؟ قال: من أبي ذر وسلمان، فأرسل إليهما عمر فسألهما. فقالا: نعم سمعنا من رسول الله ﷺ. فقال عمر: واعمراه من يتولاها بما فيها. فقال أبو ذر رضي الله عنه: من سلت الله أنفه وألصق خده بالأرض.

الرحمن بن عمرة الأنصاري) كذا في النسخ وتبعه العراقي سهواً. والصواب عن عبد الرحمن بن أبي عمرة كذا هو في نسخ الحلية وهو الأنصاري البخاري المدني القاضي واسم أبي عمرة عمرو بن محصن. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وروى له الجماعة. وقال الذهبي في الكاشف: روى عن عثمان وعبادة، وعن شريك بن أبي نمر وعبد الرحمن ابن أبي الموالي (**أن عمر بن الخطاب**) رضي الله عنه (**استعمل رجلاً من الأنصار على الصدقة فرآه بعد أيام مقيماً فقال له: ما منعك من الخروج إلى عملك؟ أما علمت أن لك مثل أجر المجاهد في سبيل الله؟ قال: لا. قال: وكيف ذلك؟ قال: إنه بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ما من وال يلي شيئاً من أمور الناس إلا أتي به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه فيوقف على جسر من النار**) يحتمل أنه أراد به الصراط، ويحتمل غيره والواقف به بعض الملائكة أو الزبانية (**ينتفض به ذلك الجسر انتفاضة تزيل كل عضو منه عن موضعه، ثم يعاد ليحاسب فإن كان محسناً نجا بإحسانه وإن كان مسيئاً انخرق به ذلك الجسر فيهوي به في النار سبعين خريفاً»**) لأنه لما خرق حرمة من قلده الله أمره من عباده واستهان بهم وخان فيما جعل أميناً عليه ناسب أن ينخرق به الجسر والجزاء من جنس العمل وهذا وعيد شديد وتهديد ليس عليه مزيد، (**فقال له عمر: ممن سمعت هذا؟ قال: من أبي ذر وسلمان**) رضي الله عنهما، (**فأرسل إليهما عمر فسألهما. فقالا: نعم سمعناه من رسول الله ﷺ، فقال عمر: واعمراه من يتولاها بما فيها. فقال أبو ذر: من سلت الله أنفه وألصق خده بالأرض**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء من هذا الوجه، ورواه الطبراني من رواية سويد بن عبد العزيز عن سفيان ابن الحكم عن أبي وائل: أن عمر استعمل بشر بن عاصم فذكره أخصر منه، وأن بشراً سمعه من النبي ﷺ ولم يذكر فيه سلمان اهـ.

قال: فأخذ المنديل فوضعه على وجهه ثم بكى وانتحب حتى أبكاني، ثم قلت: يا أمير المؤمنين قد سأل جدك العباس النبي ﷺ إمارة مكة أو الطائف أو اليمن، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: «يا عباس يا عم النبي نفس تحييها خير من إمارة لا تحصيها» نصيحة منه لعمه وشفقة عليه وأخبره انه لا يغني عنه من الله شيئاً إذ أوحى الله إليه: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فقال: «يا عباس ويا صفية عمة النبي ويا فاطمة بنت محمد إني لست أغني عنكم من الله شيئاً ان لي عملي ولكم عملكم»، وقد قال عمر بن

قلت: ومن الوجه الذي رواه ابن أبي الدنيا رواه البيهقي في الشعب، وأبو نعيم في الحلية، وابن عساكر في التاريخ. وأما حديث بشر بن عاصم فرواه ابن عساكر في التاريخ مرفوعاً بلفظ «أيما والٍ ولي من أمور المسلمين شيئاً وقف به على جسر جهنم فيهتز به الجسر حتى يزول كل عضو منه» وفي أمالي أبي القاسم بن بشر أن من حديث علي «أيما وال ولي أمر أمتي بعدي أقيم على الصراط ونشرت الملائكة صحيفته فإن كان عادلاً نجاه الله بعدله وإن كان جائراً انتفض به الصراط انتفاضة تزايل بين مفاصله حتى يكون بين عضوين من أعضائه مسيرة مائة عام ثم يتخرق الصراط فأوّل ما يتقى به أنفه وحرّ وجهه».

(قال فأخذ) أبو جعفر **(المنديل فوضعه في وجهه ثم بكى وانتحب حتى أبكاني، ثم قلت: يا أمير المؤمنين قد سأل جدك العباس)** بن عبد المطلب رضي الله عنه **(النبي ﷺ إمارته على مكة والطائف أو اليمن، فقال له النبي ﷺ: «يا عباس يا عم النبي نفس تنجيها خير من إمارة لا تحصيها»)** قال العراقي رواه ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء هكذا معضلاً بغير إسناد، ورواه البيهقي من حديث جابر متصلاً، ومن رواية ابن المنكدر مرسلاً. وقال: هذا هو المحفوظ مرسل اهـ.

قلت ورواه هكذا معضلاً البيهقي في الشعب، وأبو نعيم في الحلية، وابن عساكر في التاريخ، ورواه ابن سعد كذلك عن محمد بن المنكدر مرسلاً، وكذلك عن الضحاك بن حمزة مرسلاً، وأما المعضل فمن رواية ابن المنكدر عن جابر.

(نصيحة منه لعمه وشفقة عليه وأخبره أنه لا يغني عنه من الله شيئاً إذ أوحى الله إليه ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ فقال) ﷺ: **(«يا عباس ويا صفية عمة النبي ويا فاطمة ابنة محمد إني لست أغني عنكم من الله شيئاً لي عملي ولكم عملكم»)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا هكذا معضلاً، ورواه البخاري من حديث أبي هريرة متصلاً دون قوله «لي عملي ولكم عملكم». اهـ.

قلت: ورواه معضلاً كذاك في الشعب، وأبو نعيم في الحلية، وابن عساكر في التاريخ، ورواه

الخطاب رضي الله عنه: لا يقيم أمر الناس إلا حصيف العقل أريب العقد لا يطلع منه على عورة ولا يخاف منه على حرة ولا تأخذه في الله لومة لائم. وقال: الأمراء أربعة فأمير قوي ظلف نفسه وعماله فذلك كالمجاهد في سبيل الله يد الله باسطة عليه بالرحمة، وأمير فيه ضعف ظلف نفسه وأرتع عماله لضعفه فهو على شفا هلاك إلا أن يرحمه الله، وأمير ظلف عماله وأرتع نفسه فذلك الحطمة الذي قال فيه رسول الله ﷺ: « شر الرعاة الحطمة فهو الهالك وحده » وأمير أرتع نفسه وعماله فهلكوا جميعاً. وقد بلغني يا أمير

أحمد وابن سعد والطبراني من طريق علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده قال: يا رسول الله علمني شيئاً ينفعني الله به. قال: « يا عباس أنت عمي وإني لا أغني عنك من الله شيئاً ولكن سل ربك العفو والعافية ».

وروى البيهقي من حديث أبي هريرة بلفظ « يا فاطمة بنت محمد اشتري نفسك من النار فإني لا أملك لك شيئاً. يا صفية بنت عبد المطلب يا صفية عمة رسول الله اشتري نفسك من النار ولو بشق تمرة. يا عائشة لا يرجع من عندك سائل ولو بظلف محرق ».

وروى البزار من طريق سماك بن حذيفة عن أبيه رفعه قال: « يا فاطمة بنت رسول الله اعملي لله خيراً فإني لا أغني عنك من الله شيئاً يوم القيامة، يا عباس يا عم رسول الله اعمل لله خيراً فإني لا أغني عنك من الله شيئاً يوم القيامة » الحديث. وقال البزار: لا نعلم لحذيفة ابناً يقال له سماك إلا في هذا الاسناد، وروى الترمذي من حديث عائشة وقال حسن غريب بلفظ « يا صفية بنت عبد المطلب، يا فاطمة بنت محمد، يا بني عبد المطلب إني لا أملك لكم من الله شيئاً سلوني من مالي ما شئتم ».

(وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يقيم أمر الناس إلا حصيف العقل) أي محكمه **(أريب العقد)** أي شديده **(لا يطلع منه على عورة)** أي قبيحة **(ولا يخنو على حرة)** هكذا في النسخ وفي بعضها ولا يخف منه على حرمة وفي أخرى ولا يحنو، **(ولا تأخذه في الله لومة لائم، وقال)** أيضاً: **(الامراء أربعة: فأمير قوي ظلف)** أي منع **(نفسه وعماله فذلك كالمجاهد في سبيل الله يد الله باسطة عليه بالرحمة، وأمير فيه ضعف ظلف نفسه)** أي منعها **(وارتع عماله)** أي خلاهم يرتعون **(لضعفه فهو على شفا هلاك إلا أن يرحمه الله)** تعالى، **(وأمير ظلف عماله)** أي منعهم من الرتع **(وارتع نفسه فذلك الحطمة الذي قال رسول الله ﷺ « شر الرعاء رعاء الحطمة فهو الهالك وحده » . وأمير ارتع نفسه وعماله فهلكوا جميعاً)** قال العراقي: هكذا رواه ابن أبي الدنيا عن الاوزاعي معضلاً. ورواه مسلم من حديث عائذ بن عمر والمزني متصلاً اهـ.

قلت: ورواه معضلاً كذلك البيهقي، وأبو نعيم، وابن عساكر. ورواه متصلاً أيضاً أحمد، وأبو عوانة، وابن حبان، والطبراني في الكبير.

المؤمنين أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال: «أتيتك حين أمر الله بمنافخ النار فوضعت على النار تسعر ليوم القيامة، فقال له: يا جبريل صف لي النار فقال: إن الله تعالى أمر بها فأوقد عليها ألف عام حتى احمرت ثم أوقد عليها ألف عام حتى اصفرت ثم أوقد عليها ألف عام حتى اسودت فهي سوداء مظلمة لا يضيء جمرها ولا يطفأ لهبها والذي بعثك بالحق لو أن ثوباً من ثياب أهل النار أظهر لأهل الأرض لماتوا جميعاً، ولو أن ذنوباً من شرابها صبّ في مياه الأرض جميعاً لقتل من ذاقه، ولو أن ذراعاً من السلسلة التي ذكرها الله وضع على جبال الأرض جميعاً لذابت وما استقلت، ولو أن رجلاً ادخل النار ثم أخرج منها لمات أهل الأرض من نتن ريحه وتشويه خلقه وعظمه، فبكى النبي ﷺ وبكى جبريل عليه السلام لبكائه فقال: أتبكي يا محمد وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً ولم بكيت يا جبريل وأنت الروح الأمين أمين الله على وحيه؟» قال: أخاف أن أبتلى بما ابتلي به هاروت وماروت فهو الذي منعني من اتكالي على منزلتي عند ربي فأكون قد أمنت مكره فلم يزالا يبكيان حتى نوديا من السماء: يا جبريل ويا محمد إن الله قد آمنكما أن تعصياه فيعذبكما وفضل

(وقد بلغني يا أمير المؤمنين أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال: «أتيتك حين أمر الله بمنافخ النار) وفي نسخة بمنافيخ وفي نسخة العراقي بمسالح النار، **(فوضعت على النار تسعر)** أي تسجر وتقاد **(ليوم القيامة)** أي لأجله **(فقال: يا جبريل صف لي النار! فقال: إن الله تعالى أمر بها فأوقد عليها ألف عام حتى احمرت ثم أوقد عليها ألف عام حتى اصفرت ثم أوقد عليها ألف عام حتى اسودت فهي سوداء مظلمة لا يضيء جمرها ولا يطفأ لهيبها)** كذا في النسخ وفي بعضها لا يضيء لهبها ولا جمرها، وفي أخرى ولا يطفأ جمرها ولا لهبها **(والذي بعثك بالحق لو أن ثوباً من ثياب أهل النار أظهر لأهل الأرض لماتوا جميعاً، ولو أن ذنوباً)** أي دلواً **(من شرابها صب في مياه الأرض جميعاً لقتل من ذاقه، ولو أن ذراعاً من السلسلة التي ذكرها الله)** عز وجل **(وضع على جبال الأرض لذابت وما استقلت)** أي ما احتملت، **(ولو أن رجلاً دخل النار ثم أخرج منها لمات أهل الأرض من نتن ريحه وتشوّه خلقه وعظمه» فبكى رسول الله ﷺ وبكى جبريل لبكائه. فقال: أتبكي يا محمد وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: «أفلا أكون عبداً شكوراً؟ ولم بكيت يا جبريل أنت وأنت الروح الامين أمين الله على وحيه» قال: «أخاف أن أبتلي بما ابتلى به هاروت وماروت فهو الذي منعني من اتكالي على منزلتي عند ربي. فأكون قد أمنت مكره، فلم يزالا يبكيان حتى نوديا من السماء يا جبريل ويا محمد إن الله قد آمنكما أن تعصياه فيعذبكما وفضل محمد على سائر الانبياء كفضل جبريل على سائر ملائكة السماء»)** قال العراقي: رواه

محمد على سائر الأنبياء كفضل جبريل على سائر الملائكة » ، وقد بلغني يا أمير المؤمنين أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: اللهم إن كنت تعلم أني أبالي إذا قعد الخصمان بين يدي على من مال الحق من قريب أو بعيد فلا تمهلني طرفة عين. يا أمير المؤمنين ان أشد الشدة القيام لله بحقه وإن أكرم الكرم عند الله التقوى ، وإنه من طلب العز بطاعة الله رفعه الله وأعزه ومن طلبه بمعصية الله أذله الله ووضعه. فهذه نصيحتي إليك والسلام عليك. ثم نهضت فقال لي: إلى أين ؟ فقلت: إلى الولد والوطن بإذن أمير المؤمنين إن شاء الله ، فقال: قد أذنت لك وشكرت لك نصيحتك وقبلتها والله الموفق للخير والمعين عليه وبه أستعين وعليه أتوكل وهو حسبي ونعم الوكيل فلا تخلني من مطالعتك إياي بمثل هذا فإنك المقبول القول غير المتهم في النصيحة. قلت: افعل إن شاء الله. قال محمد بن مصعب: فأمر له بمال يستعين به على خروجه فلم يقبله وقال: أنا في غنى عنه وما كنت لأبيع نصيحتي بعرض من الدنيا ، وعرف المنصور مذهبه فلم يجد عليه في ذلك.

بطوله ابن أبي الدنيا في أخبار الخلفاء هكذا معضلاً بغير اسناد اهـ. قلت: وكذلك البيهقي وأبو نعيم ، وابن عساكر.

(وقد بلغني يا أمير المؤمنين أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: اللهم إن كنت تعلم، أني أبالي إذا قعد الخصمان بين يدي على من مال الحق من قريب أو بعيد فلا تمهلني طرفة عين. يا أمير المؤمنين: إن أشد الشدة القيام لله بحقه، وإن أكرم الكرم عند الله تعالى التقوى، وإنه من طلب العز بطاعة الله رفعه الله وأعزه ومن طلبه بمعصية الله أذله الله ووضعه) فقد روى ابن لال والخرائطي من مساوىء الأخلاق من حديث عائشة « من التمس محامد الناس بمعاصي الله عاد حامده من الناس ذاماً. **(فهذه نصيحتي والسلام عليك ثم نهضت)** أي تحركت للقيام ، **(فقال)** أبو جعفر: **(إلى أين؟ فقلت إلى الولد)** كذا في النسخ ولفظ الحلية إلى البار **(والوطن بإذن أمير المؤمنين إن شاء الله تعالى قال: قد أذنت لك وشكرت لك نصيحتك وقبلتها بقبولها والله الموفق للخير والمعين عليه وبه أستعين وعليه أتوكل وهو حسبي ونعم الوكيل فلا تخلني من مطالعتك إياي بمثل هذا)** وفي نسخة بمثلها **(فإنك المقبول القول غير المتهم في النصيحة. قلت: افعل إن شاء الله تعالى. قال محمد بن مصعب)** بن صدقة القرقساي بقافين ومهملة وهو راوي هذا الحديث عن الاوزاعي ، وقد روى أيضاً عن أبي بكر بن أبي مريم ، وروى عنه يعقوب الدورقي والرمادي والحرث فيه ضعف مات سنة ثمان ومائتين روى له الترمذي وابن ماجه ، **(فأمر له بمال يستعين به على خروجه فلم يقبله. وقال: أنا في غنى عنه وما كنت لأبيع نصيحتي بعرض من الدنيا ، وعرف)** أبو جعفر **(المنصور مذهبه فلم يجد عليه في ذلك)** وفي الحلية في ردّه.

قال العراقي: قصة الاوزاعي هذه مع المنصور وموعظته له وفيه عشرة

وعن ابن المهاجر قال: قدم أمير المؤمنين المنصور مكة شرفها الله حاجاً فكان يخرج من دار الندوة إلى الطواف في آخر الليل يطوف ويصلي ولا يعلم به، فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة وجاء المؤذنون فسلموا عليه وأقيمت الصلاة ليصلي بالناس، فخرج ذات ليلة حين أسحر فبينا هو يطوف إذ سمع رجلاً عند الملتزم وهو يقول: اللهم إني أشكو إليك ظهور البغي والفساد في الأرض وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع، فأسرع المنصور في مشيه حتى ملأ مسامعه من قوله ثم خرج فجلس ناحية من المسجد وأرسل إليه فدعاه فأتاه الرسول وقال له: أجب أمير المؤمنين فصلّى ركعتين واستلم

أحاديث مرفوعة وهي بجملتها. رواها ابن أبي الدنيا في مواعظ الخلفاء ورويناها في مشيخة الخفاف ومشيخة ابن طبرزد وفي إسنادها أحمد بن عبيد بن ناصح. قال ابن عدي: يحدث بمناكير وهو عندي من أهل الصدق اهـ.

قلت: وقد أورد هذه القصة بتمامها البيهقي في الشعب، وأبو نعيم في الحلية، وابن عساكر في التاريخ كلاهما في ترجمة الاوزاعي. ولفظ الحلية: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن يزيد الحوطي فيما أرى، حدثنا محمد بن مصعب القرقساي ح.

وحدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان الواسطي واللفظ له، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان ومحمد بن مخلد قالا: حدثنا أحمد بن عبيد بن ناصح، عن محمد بن مصعب القرقساي، عن الاوزاعي قال: بعث إلى أبو جعفر أمير المؤمنين فساقها إلى آخرها كسياق المصنف حرفاً بحرف.

(**وعن ابن المهاجر**) هو محمد بن مهاجر بن أبي مسلم الأنصاري الشامي مولى أسماء بنت يزيد الأشهلية قال أحمد وابن معين وأبو داود: ثقة وله أحاديث كبار حسان. وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: كان متقناً روى عن نافع وربيعة بن يزيد وعنه أبو مسهر والوحاظي، مات سنة سبعين ومائة، روى له الجماعة إلا البخاري (**قال: قدم أمير المؤمنين**) أبو جعفر (**المنصور**) عبد الله بن محمد بن علي (**مكة حاجاً فكان يخرج من دار الندوة**) أي محل نزول الخلفاء وهو الموضع الذي كانت قريش تتشاور فيه (**إلى الطواف بالبيت في آخر الليل يطوف ويصلي ولا يعلم به، فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة وجاء المؤذنون فسلموا عليه**) واعلموه بالوقت (**وأقيمت الصلاة ليصلي بالناس**) إماماً (**فخرج ذات ليلة حين أسحر**) أي دخل في السحر، (**فبينا هو يطوف إذ سمع رجلاً عند الملتزم وهو يقول: اللهم إني أشكو إليك ظهور البغي والفساد في الأرض وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع، فأسرع المنصور في مشيه حتى ملأ مسامعه من قوله، ثم خرج فجلس ناحية من المسجد وأرسل إليه فدعاه فأتاه الرسول فقال: أجب أمير المؤمنين فصلّى ركعتين واستلم**

الركن وأقبل مع الرسول فسلّم عليه، فقال له المنصور: ما هذا الذي سمعتك تقوله من ظهور البغي والفساد في الأرض وما يحول بين الحق وأهله من الطمع والظلم فوالله لقد حشوت مسامعي ما أمرضني وأقلقني؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن أمنتني على نفسي أنبأتك بالأمور من أصولها وإلا اقتصرت على نفسي ففيها لي شغل شاغل، فقال له: أنت آمن على نفسك. فقال: الذي دخله الطمع حتى حال بينه وبين الحق وإصلاح ما ظهر من البغي والفساد في الأرض أنت. فقال: ويحك! وكيف يدخلني الطمع والصفراء والبيضاء في يدي والحلو والحامض في قبضتي؟ قال: وهل دخل أحداً من الطمع ما دخلك يا أمير المؤمنين؟ إن الله تعالى استرعاك أمور المسلمين وأموالهم فأغفلت أمورهم واهتممت بجمع أموالهم وجعلت بينك وبينهم حجاباً من الجص والآجر وأبواباً من الحديد وحجبة معهم السلاح ثم سجنت نفسك فيها منهم، وبعثت عمالك في جمع الأموال وجبايتها واتخذت وزراء وأعواناً ظلمة إن نسيت لم يذكروك وإن ذكرت لم يعينوك، وقويتهم على ظلم الناس بالأموال والكراع والسلاح، وأمرت بأن لا يدخل عليك من الناس إلا فلان وفلان نفر سميتهم ولم تأمر بإيصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا العاري ولا الضعيف ولا الفقير ولا أحد إلا وله في هذا المال حق، فلما رآك هؤلاء النفر الذين

الركن، وأقبل مع الرسول فسلّم عليه فقال له المنصور: ما هذا الذي سمعتك تقوله) في الملتزم **(من ظهور البغي والفساد في الأرض وما يحول بين الحق وأهله من الطمع والظلم فوالله لقد حشوت)** أي ملأت **(مسامعي ما أمرضني وأقلقني)** أي أورثني المرض والقلق؟ **(فقال: يا أمير المؤمنين إن أمنتني على نفسي أنبأتك بالأمور من أصولها، وإلاَّ اقتصرت على نفسي ففيها لي شغل شاغل. فقال له: امنتك على نفسك)** لا تخف فيما تقوله. **(فقال: الذي دخله الطمع حتى حال بينه وبين الحق وإصلاح ما ظهر من البغي والفساد في الأرض أنت)** يا أمير المؤمنين، **(فقال: وكيف يدخلني الطمع والصفراء والبيضاء)** أي الذهب والفضة **(في يدي والحلو والحامض في قبضتي)** أي ملكي؟ **(قال: وهل دخل أحداً من الطمع ما دخلك يا أمير المؤمنين إن الله تعالى استرعاك أمور المسلمين وأموالهم)** أي جعلك راعياً لهم **(فأغفلت أمورهم واهتممت بجمع أموالهم، وجعلت بينك وبينهم حجاباً من الجص والآجر)** يعني الأبنية، **(وأبواباً من الحديد وحجبة)** عليها **(معهم السلاح ثم سجنت نفسك فيها)** أي في تلك البيوت **(عنهم، وبعثت عمالك في جمع الأموال وجبايتها، واتخذت وزراء وأعواناً ظلمة إن نسيت لم يذكروك وإن أحسنت لم يعينوك)** فهم وزراء سوء، **(وقوّيتهم على ظلم الناس بالأموال والكراع والسلاح وأمرت بأن لا يدخل عليك من الناس إلا فلان وفلان نفر سميتهم، ولم تأمر بايصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا العاري ولا الضعيف القدر ولا أحد)** من هؤلاء **(إلا ولهم في هذا المال حق، فلما رآك هؤلاء النفر**

استخلصتهم لنفسك وآثرتهم على رعيتك وأمرت أن لا يحجبوا عنك، تجبى الأموال ولا تقسمها قالوا: هذا قد خان الله فما لنا لا نخونه وقد سخر لنا؟ فائتمروا على أن لا يصل إليك من علم أخبار الناس شيء إلا ما أرادوا وأن لا يخرج لك عامل فيخالف لهم أمراً إلا أقصوه حتى تسقط منزلته ويصغر قدره، فلما انتشر ذلك عنك وعنهم أعظمهم الناس وهابوهم، وكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا والأموال ليتقوا بهم على ظلم رعيتك ثم فعل ذلك ذوو القدرة والثروة من رعيتك لينالوا ظلم من دونهم من الرعية، فامتلأت بلاد الله بالطمع بغياً وفساداً وصار هؤلاء القوم شركاءك في سلطانك وأنت غافل، فإن جاء متظلم حيل بينه وبين الدخول إليك، وإن أراد رفع صوته أو قصته إليك عند ظهورك وجدك قد نهيت عن ذلك ووقفت للناس رجلاً ينظر في مظالمهم، فإن جاء ذلك الرجل فبلغ بطانتك سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته وإن كانت للمتظلم به حرمة وإجابة لم يمكنه مما يريد خوفاً منهم، فلا يزال المظلوم يختلف إليه ويلوذ به ويشكو ويستغيث وهو يدفعه ويعتل عليه، فإذا جهد وأخرج وظهرت صرخ بين يديك فيضرب ضرباً مبرحاً ليكون نكالاً لغيره وأنت تنظر ولا تنكر ولا تغير، فما بقاء الإسلام وأهله

الذين استخلصتهم لنفسك وآثرتهم) أي اخترتهم (على رعيتك وأمرتهم أن لا يحجبوا عنك تجبى الأموال) من مواضعها (ولا تقسمها) على أربابها. (قالوا هذا قد خان الله) في مال الله، (فما لنا أن لا نخونه وقد سخر لنا. فائتمروا) أي تشاوروا (على أن لا يصل إليك من علم أخبار الناس إلا ما أرادوا، وأن لا يخرج لك عامل فيخالف لهم أمراً) من الأمور (إلا أقصوه) أي أبعدوه (حتى تسقط منزلته ويصغر قدره، فلما انتشر ذلك عنك وعنهم أعظمهم الناس وهابوهم) أي خافوهم، (وكان أوّل من صانعهم عمالك بالهدايا والأموال ليقووا به على ظلم رعيتك، ثم فعل ذلك ذوو القدرة والثروة) أي المال الكثير (من رعيتك لينالوا ظلم من دونهم من الرعية، فامتلأت بلاد الله بالطمع بغياً وفساداً وصار هؤلاء القوم شركاءك في سلطانك وأنت غافل فإن جاء متظلم) يشكو ظلامته (حيل بينه وبين الدخول إليك) أي منع، (وإن أرادوا رفع قصة إليك عند ظهورك) للناس (وجدوك قد نهيت عن ذلك، وأوقفت للناس رجلاً ينظر في مظالمهم) وهو صاحب ديوان المظالم، (فإن جاء ذلك الرجل المتظلم فبلغ بطانتك سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته، وإن كانت للمتظلم به حرمة وإجابة لم يمكنه مما يريد خوفاً منهم، فلا يزال المظلوم يختلف إليه ويلوذ به ويشكو ويستغيث وهو يدفعه ويعتل عليه) بعلل كثيرة، (فإذا جهد وأخرج وظهرت) أنت (صرخ بين يديك فيضرب ضرباً مبرحاً ليكون نكالاً لغيره) وعبرة لمن يعتبر، (وأنت تنظر ولا تنكر ولا تغيّر فما بقاء الإسلام وأهله على هذا؟ ولقد كانت بنو أمية) قبلك،

على هذا ، ولقد كانت بنو أمية وكانت العرب لا ينتهي إليهم المظلوم إلا رفعت ظلامته إليهم فينصف ، ولقد كان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتى يبلغ باب سلطانهم فينادي : يا أهل الإسلام فيبتدرونه مالك مالك فيرفعون مظلمته إلى سلطانهم فينتصف ، ولقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر إلى أرض الصين وبها ملك فقدمتها مرة وقد ذهب سمع ملكهم فجعل يبكي فقال له وزراؤه : ما لك تبكي لا بكت عيناك ؟ فقال : أما أني لست أبكي على المصيبة التي نزلت بي ، ولكن أبكي لمظلوم يصرخ بالباب فلا أسمع صوته . ثم قال : أما إن كان قد ذهب سمعي فإن بصري لم يذهب نادوا في الناس ألا لا يلبس ثوباً أحمر إلا مظلوم . فكان يركب الفيل ويطوف طرفي النهار هل يرى مظلوماً فينصفه . هذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله قد غلبت رأفته بالمشركين ورقته على شح نفسه في ملكه وأنت مؤمن بالله وابن عم نبي الله لا تغلبك رأفتك بالمسلمين ورقتك على شح نفسك فإنك لا تجمع الأموال إلا لواحد من ثلاثة ، إن قلت أجمعها لولدي فقد أراك الله عبراً في الطفل الصغير يسقط من بطن أمه وما له على الأرض مال وما من مال إلا ودونه يد شحيحة تحويه فما يزال الله يلطف بذلك الطفل حتى تعظم رغبة الناس إليه ولست الذي تعطي بل الله يعطي من يشاء ، وإن قلت أجمع المال لأشيد سلطاني فقد أراك الله عبراً فيمن كان

(**وكانت العرب لا ينتهي إليهم المظلوم إلا رفعت ظلامته فينصف**) ويؤخذ بيده ، (**ولقد كان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتى يبلغ باب سلطانهم فينادي : يا أهل الإسلام فيبتدرونه**) ويقولون : (**ما لك ما لك ؟ فيرفعون مظلمته إلى سلطانهم فينتصف له**) أي يأخذ له الإنصاف ، (**ولقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر إلى أرض الصين**) وهي أقصى بلاد الهند ، (**وبها ملك**) كافر (**فقدمتها مرة وقد ذهب سمع ملكهم**) أي ثقل سمعه (**حتى لا يسمع شيئاً فجعل يبكي فقال له وزراؤه : مالك تبكي لا بكت عيناك ؟ فقال : أما إني لست أبكي على المصيبة**) يعني ذهاب السمع (**لم نزلت بي ، ولكن المظلوم يصرخ بالباب فلا أسمع صوته . اما إن كان ذهب سمعي فإن بصري لم يذهب نادوا في الناس أن لا يلبس ثوباً أحمر إلا مظلوم فكان يركب الفيل**) الحيوان المعروف (**في طرفي النهار هل يرى مظلوماً فينصفه . هذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله قد غلبت رأفته بالمشركين ورقته على شح نفسه في ملكه وأنت**) بحمد الله تعالى (**مؤمن بالله وابن عم نبي الله**) ﷺ . (**لا تغلبك رأفتك بالمسلمين ورقتك على شح نفسك فإنك لا تجمع المال إلا لواحد من ثلاثة . إن قلت أجمعها لولدي فقد أراك الله عبراً في الطفل يسقط من بطن أمه وماله على الأرض مال وما من مال إلا ودونه نفس شحيحة تحويه**) أي تضمه ، (**فما يزال الله تعالى يلطف بذلك الطفل حتى تعظم رغبة الناس إليه ولست الذي تعطي بل الله يعطي ، وإن قلت أجمع المال لأشيد سلطاني فقد أراك الله عبراً**

قبلك ما أغنى عنهم ما جمعوه من الذهب والفضة وما أعدوا من الرجال والسلاح والكراع وما ضرك وولد أبيك ما كنتم فيه من قلة الجدة والضعف حين أراد الله بكم ما أراد، وإن قلت أجمع المال لطلب غاية هي أجسم من الغاية التي أنت فيها فوالله ما فوق ما أنت فيه إلا منزلة لا تدرك إلا بالعمل الصالح. يا أمير المؤمنين هل تعاقب من عصاك من رعيتك بأشد من القتل؟ قال: لا. قال: فكيف تصنع بالملك الذي خوّلك الله وما أنت عليه من ملك الدنيا وهو تعالى لا يعاقب من عصاه بالقتل، ولكن يعاقب من عصاه بالخلود في العذاب الأليم وهو الذي يرى منك ما عقد عليه قلبك وأضمرته جوارحك فماذا تقول إذا انتزع الملك الحق المبين ملك الدنيا من يدك ودعاك إلى الحساب هل يغني عنك عنده شيء مما كنت فيه مما شححت عليه من ملك الدنيا؟ فبكى المنصور بكاء شديداً حتى نحب وارتفع صوته ثم قال: يا ليتني لم أخلق ولم أك شيئاً ثم قال: كيف احتيالي فيما خوّلت فيه ولم أرَ من الناس إلا خائناً؟ قال: يا أمير المؤمنين عليك بالأئمة الأعلام المرشدين. قال: ومن هم؟ قال: العلماء. قال: قد فروا مني. قال: هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقتك من قبل عمالك، ولكن افتح الأبواب وسهل الحجاب وانتصر للمظلوم من الظالم وامنع المظالم وخذ الشيء مما حلّ وطاب واقسمه

فيمن كان قبلك ما اغنى عنهم ما جمعوه من الذهب والفضة، وما أعدوا من الرجال والسلاح والكراع وما ضرك وولد أبيك ما كنتم فيه من قلة الجدة) أي المال **(والضعف حين أراد الله بكم ما أراد. وإن قلت أجمع المال لطلب غاية هي أجسم)** أي أعظم **(من الغاية التي أنت فيها فوالله ما فوق ما أنت فيه إلا منزلة لا تدرك إلا بالعمل الصالح.)**

(يا أمير المؤمنين هل تعاقب من عصاك بأشد من القتل؟ قال: لا. قال: فكيف تصنع بالملك الذي خوّلك الله وما أنت عليه من ملك الدنيا وهو تعالى لا يعاقب من عصاه بالقتل، ولكن يعاقب من عصاه بالخلود في العذاب الأليم، وهو الذي يرى منك ما عقد عليه قلبك وأضمرته جوارحك، فماذا ترى إذا انتزع الملك الحق المبين ملك الدنيا من يدك ودعاك إلى الحساب؟ هل يغني عنك عنده شيء مما كنت فيه مما شححت عليه) أي بخلت **(من ملك الدنيا)** ؟ قال: **(فبكى المنصور بكاء شديداً حتى انتحب وارتفع صوته ثم قال: يا ليتني لم أخلق ولم أك شيئاً، ثم قال)** له: **(كيف احتيالي فيما خولت فيه ولم أر من الناس إلا خائناً؟ قال: يا أمير المؤمنين عليك بالأئمة الاعلام المرشدين. قال: من هم؟ قال: العلماء. قال: قد فروا مني. قال: هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقتك من قبل عمّالك، ولكن افتح الباب، وسهّل الحجاب، وانتصر للمظلوم من الظالم، وامنع المظالم، وخذ الشيء**

بالحق والعدل، وأنا ضامن على أن من هرب منك أن يأتيك فيعاونك على صلاح أمرك ورعيتك. فقال المنصور: اللهم وفقني أن أعمل بما قال هذا الرجل. وجاء المؤذنون فسلموا عليه وأقيمت الصلاة فخرج فصلى بهم ثم قال للحرسي: عليك بالرجل إن لم تأتني به لأضربن عنقك واغتاظ عليه غيظاً شديداً، فخرج الحرسي يطلب الرجل فبينا هو يطوف فإذا هو بالرجل يصلي في بعض الشعاب فقعد حتى صلّى ثم قال: يا ذا الرجل أما تتقي الله؟ قال: بلى. قال: أما تعرفه؟ قال: بلى. قال: فانطلق معي إلى الأمير فقد آلى أن يقتلني إن لم آته بك. قال: ليس لي إلى ذلك من سبيل. قال: يقتلني. قال: لا. قال: كيف؟ قال: تحسن تقرأ، قال: لا، فأخرج من مزود كان معه رقاً مكتوباً فيه شيء فقال: خذه فاجعله في جيبك فإن فيه دعاء الفرج. قال: وما دعاء الفرج؟ قال: لا يرزقه إلا الشهداء. قلت: رحمك الله قد أحسنت إليَّ فإن رأيت أن تخبرني ما هذا الدعاء وما فضله؟ قال: من دعا به مساء وصباحاً هدمت ذنوبه ودام سروره ومحيت خطاياه واستجيب دعاؤه وبسط له في رزقه وأعطي أمله وأعين على عدوه وكتب عند الله صديقاً ولا يموت إلا شهيداً. تقول: «اللهم كما لطفت في عظمتك دون اللطفاء وعلوت بعظمتك على العظماء وعلمت ما تحت أرضك كعلمك بما فوق عرشك، وكانت وساوس

مما حل وطاب واقسمه بالحق والعدل) أي السوية. (وأنا ضامن من هرب منك أن يأتيك فيعاونك على صلاح أمرك ورعيتك. فقال المنصور: اللهم وفقني أن أعمل بما قال هذا الرجل). فبينما هم في هذا (وجاء المؤذنون) يؤذنونه بالصلاة (فسلموا عليه وأقيمت الصلاة فخرج فصلى بهم، ثم قال للحرسي: عليك بالرجل إن لم تأتني به لأضربن عنقك واغتاظ عليه غيظاً شديداً، فخرج الحرسي يطلب الرجل، فبينا هو يطوف فإذا هو بالرجل يصلي في بعض الشعاب) من تلك الجبال المطيفة بمكة (فقعد حتى صلّى، ثم قال: يا ذا الرجل أما تتقي الله؟ قال: بلى. قال: أما تعرفه؟ قال: بلى قال: فانطلق معي فقد آلى) أي حلف (أن يقتلني إن لم آته بك. قال: ليس إلى ذلك سبيل. قال: يقتلني. قال: لا. قال: كيف؟ قال: تحسن تقرأ؟ قال: لا) أحسن القراءة (فأخرج من مزود) بالكسر مثل الجراب يوضع فيه الزاد (كان معه رقاً فيه مكتوب شيئاً. فقال: خذه فاجعله في جيبك فإن فيه دعاء الفرج. قال: وما دعاء الفرج؟ قال: لا يرزقه إلا الشهداء. قلت: رحمك الله قد أحسنت إليَّ فإن رأيت أن تخبرني ما هذا الدعاء وما فضله. قال: من دعا به مساء وصباحاً هدمت ذنوبه ودام سروره ومحيت خطاياه واستجيب دعاؤه وبسط له في رزقه وأعطي أمله وأعين على عدوّه وكتب عند الله صديقاً ولا يموت إلا شهيداً. تقول: اللهم كما لطفت في عظمتك دون اللطفاء، وعلوت بقدرتك على العظماء، وعلمت ما تحت أرضك كعلمك بما

الصدور كالعلانية عندك وعلانية القول كالسر في علمك وانقاد كل شيء لعظمتك وخضع كل ذي سلطان لسلطانك وصار أمر الدنيا والآخرة كله بيدك. اجعل لي من كل هم أمسيت فيه فرجاً ومخرجاً. اللهم إن عفوك عن ذنوبي وتجاوزك عن خطيئتي وسترك على قبيح عملي أطمعني أن أسألك ما لا أستوجبه مما قصرت فيه أدعوك آمناً وأسألك مستأنساً وأنك المحسن إليّ وأنا المسيء إلى نفسي فيما بيني وبينك تتودّد إليّ بنعمك وأتبغض إليك بالمعاصي، ولكن الثقة بك حملتني على الجرأة عليك فعد بفضلك وإحسانك عليّ إنك أنت التوّاب الرحيم. قال: فأخذته فصيرته في جيبي ثم لم يكن لي همّ غير أمير المؤمنين فدخلت فسلمت عليه فرفع رأسه فنظر إلي وتبسم ثم قال: ويلك تحسن السحر؟ فقلت: لا والله يا أمير المؤمنين ثم قصصت عليه أمري مع الشيخ، فقال: هات الرق الذي أعطاك ثم جعل يبكي وقال: قد نجوت وأمر بنسخه وأعطاني عشرة آلاف درهم ثم قال: أتعرفه؟ قلت: لا. قال: ذلك الخضر عليه السلام.

فوق عرشك، وكانت وساوس الصدور كالعلانية عندك، وعلانية القول كالسر في علمك، وانقاد كل شيء لعظمتك وخضع كل ذي سلطان لسلطانك وصار أمر الدنيا والآخرة كله بيدك. إجعل لي من كل همّ أمسيت فيه فرجاً ومخرجاً) وفي بعض النسخ بعد فرجاً ومن كل ضيق مخرجاً. **(اللهم إن عفوك عن ذنوبي وتجاوزك عن خطيئتي وسترك على قبيح عملي أطمعني أن أسألك ما لا أستوجبه مما قصرت فيه أدعوك آمناً وأسألك مستأنساً وإنك المحسن إليّ وإني المسيء إلى نفسي فيما بيني وبينك تتودّد إليّ بنعمك وأتبغض إليك بالمعاصي، ولكن الثقة بك حملتني على الجرأة عليك، فعد بفضلك وإحسانك علي انك أنت التوّاب الرحيم)** ولا بأس أن يزيد بعد ذلك وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وسلم. وقد أورده الشهاب البوني في كتابه شمس المعارف في ذكر خواص اسمه اللطيف وزاد بعده أنك قلت وقولك الحق الله لطيف بعباده يرزق من يشاء وهو القوي العزيز. **(قال)** الحرسي: **(فأخذته فصيرته في جيبي ثم لم يكن لي هم غير أمير المؤمنين، فدخلت فسلمت عليه فرفع رأسه فنظر إليّ وتبسم ثم قال: ويلك تحسن السحر! فقلت: لا والله يا أمير المؤمنين، ثم قصصت عليه أمري مع الشيخ. فقال: هات الرق الذي أعطاك ثم جعل يبكي وقال: قد نجوت وأمر بنسخه وأعطاني عشرة آلاف درهم، ثم قال: أتعرفه؟ قلت: لا. قال: ذلك الخضر عليه السلام)**.

وقد أورد الحافظ ابن حجر في الإصابة هذه القصة في ترجمة الخضر عليه السلام مختصرة جداً وفيه: أن أبا جعفر المنصور سمع رجلاً يقول في الطواف: أشكو إليك ظهور البغي والفساد فدعاه ووعظه وبالغ ثم خرج فقال: اطلبوه فلم يجدوه فقال: ذلك الخضر.

وفي كتاب الدعاء للطبراني قصة أخرى من طريق محمد بن المهاجر الذي ساق المصنف هذه

وعن أبي عمران الجوني قال: لما ولي هارون الرشيد الخلافة زاره العلماء فهنوه بما صار إليه من أمر الخلافة ففتح بيوت الأموال وأقبل يجيزهم بالجوائز السنية، وكان قبل ذلك يجالس العلماء والزهاد وكان يظهر النسك والتقشف وكان مؤاخياً لسفيان بن سعيد بن المنذر الثوري قديماً فهجره سفيان ولم يزره فاشتاق هارون إلى زيارته ليخلو به ويحدثه

القصة عنه فقال: حدثنا يحي بن محمد الحمَّار، حدثنا المعلى بن حرمي، عن محمد بن المهاجر البصري، حدثني أبو عبدالله بن التوأم الرقاشي أن سليمان بن عبد الملك أخاف رجلاً وطلبه ليقتله، فهرب الرجل فجعلت رسله تختلف إلى منزل ذلك الرجل يطلبونه فلم يظفر به، فجعل الرجل لا يأتي بلدة إلا قيل له كنت تطلب ههنا. فلما طال عليه الأمر عزم أن يأتي بلدة لا حكم لسليمان فيها فذكر قصة طويلة، فبينا هو في صحراء ليس فيها شجر ولا ماء إذا هو برجل يصلي قال: فخفته ثم رجعت إلى نفسي فقلت: والله ما هي راحلة ولا دابة. قال: فقصدت نحوه فركع وسجد ثم التفت إليَّ فقال: لعل هذا الطاغي أخافك. قلت: أجل. قال: فما منعك من السبع؟ قلت: يرحمك الله وما السبع؟ قال: قل سبحان الواحد الذي ليس غيره إله، سبحان القديم الذي لا بادىء له، سبحان الدائم الذي لا نفاد له، سبحان الذي كل يوم هو في شان، سبحان الذي يحي ويميت، سبحان الذي خلق ما نرى وما لا نرى، سبحان الذي علم كل شيء بغير تعليم، ثم قال: قلها. فقلتها وحفظتها، والتفت فلم أر الرجل. قال: وألقى الله في قلبي الأمن ورجعت راجعاً من طريقي أريد أهلي. فقلت: لآتين باب سليمان بن عبد الملك، فأتيت بابه فإذا هو يوم إذنه وهو يأذن للناس، فدخلت وإنه لعلى فرشه فما عدا أن رآني فاستوى على فراشه، ثم أومأ إليَّ فما زال يدنيني حتى قعدت معه على الفراش، ثم قال: سحرتني وساحر أيضاً مع ما بلغني عنك. فقلت: يا أمير المؤمنين ما أنا بساحر ولا أعرف السحر ولا سحرتك. قال: فكيف؟ فما ظننت أنه يتم ملكي إلا بقتلك. فلما رأيتك لم أستقر حتى دعوتك فأقعدتك معي على فراشي ثم قال: أصدقني أمرك فأخبرته. قال: تقول أبو سليمان الخضر والله الذي لا إله إلا هو علمكها اكتبوا له أمانة وأحسنوا جائزته واحملوه إلى أهله.

(**وعن أبي عمران الجوني**) ويقال الجويني الحافظ متأخر سكن بغداد وهو ثقة وليس هو أبا عمران عبد الملك بن حبيب الجويني فإنه قديم الوفاة قبل زمان سفيان وهارون مات سنة ثمان وعشرين ومائة فليتنبه لذلك. (**قال: لما ولي هارون الرشيد الخلافة**) وذلك في سنة سبعين ومائة، وتوفي سفيان سنة إحدى وستين ومائة. ففي سياق هذه الحكاية نظر ولعلها وقعت لأبيه المهدي فإنه تولى الخلافة سنة ثمان وخمسين والثوري حي فلينظر ذلك. (**زاره العلماء فهنوه بما صار إليه وفيه وفتح بيوت الأموال وأقبل يجيزهم بالجوائز السنية**) أي العطايا الواسعة، (**وكان قبل ذلك**) أي قبل أن يلي الخلافة (**يجالس العلماء والزهاد، وكان يظهر النسك والتعفف، وكان مؤاخياً لسفيان بن سعيد بن المنذر الثوري قديماً**). اعلم أن ولادة هارون في سنة تسع

فلم يزره ولم يعبأ بموضعه ولا بما صار إليه فاشتد ذلك على هارون فكتب إليه كتاباً يقول فيه: بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله هارون الرشيد أمير المؤمنين إلى أخيه سفيان بن سعيد بن المنذر أما بعد: يا أخي قد علمت أن الله تبارك وتعالى واخى بين المؤمنين وجعل ذلك فيه وله، واعلم أني قد واخيتك مؤاخاة لم أصرم بها حبلك ولم أقطع منها ودك وإني منطو لك على أفضل المحبة والإرادة، ولولا هذه القلادة التي قلدنيها الله لأتيتك ولو حبواً لما أجد لك في قلبي من المحبة. واعلم يا أبا عبدالله إنه ما بقي من إخواني وإخوانك أحد إلا وقد زارني وهنـأني بما صرت إليـه، وقـد فتحـت بيـوت الأموال وأعطيتهم من الجوائز السنية ما فرحت به نفسي وقرت به عيني، وإني استبطأتك فلم تأتني وقد كتبت إليك كتاباً شوقاً مني إليك شديداً، وقد علمت يا أبا عبدالله ما جاء في فضل المؤمن وزيارته ومواصلته فإذا ورد عليك كتابي فالعجل العجل. فلما كتب

وأربعين ومائة، فكان عمره إذ مات سفيان ثلاث عشرة سنة إلا شهراً. وقوله: قديماً يدل على أن هذه المؤاخاة كانت قبل الخلافة مدة، فلا نقول إلا أنه قبل الخلافة بخمس سنين، فكيف يؤاخي سفيان وهو ابن ثمان سنين وهو محجور عليه في دار الخلافة، وسفيان ليس له اختلاف إلى دار الخلافة، بل مشرد من بلد إلى بلد خوفاً من أبيه المهدي وجده المنصور، فمن تأمل هذه التواريخ وجد الحكاية مفتعلة إلا أن يكون ذلك للمهدي أو للمنصور فيسلم، (**فهجره سفيان ولم يزره فاشتاق إليه هارون ليخلو به ويحدثه**) على عادته (**فلم يزره ولم يعبأ بموضعه ولا بما صار إليه، فاشتدّ ذلك على هارون فكتب إليه كتاباً يقول فيه: بسم الله الرحمن الرحيم؛ من عبد الله هارون الرشيد أمير المؤمنين إلى أخيه**) في الله ورسوله (**سفيان بن سعيد بن المنذر أما بعد، يا أخي قد علمت أن الله تعالى واخى بين المؤمنين وجعل ذلك فيه وله، واعلم أني واخيتك مؤاخاة لم أصرم منها حبلك ولم أقطع عنها ودّك**) وصرم الحبل كناية عن قطع الودّ ثم بينه بقوله: (**وإني منطو لك على أفضل المحبة والإرادة، ولولا هذه القلادة التي قلدنيها الله**) يعني الخلافة (**لأتيتك ولو حبواً**) على الركب (**لما أجد لك في قلبي من المحبة. واعلم يا أبا عبد الله إنه ما بقي من إخواني وإخوانك أحد إلا وقد زارني وهنأني بما صرت إليه**) من أمر الخلافة إما في اخوانه فمسلم، وإما في اخوان سفيان ففيه مجازفة لأنهم من أهل الآخرة ليس لهم هم في تهنئة أمير ولا دخول في مثل هذه الأحوال فما زاره إلاّ من كان مثله في الحرص على الدنيا والتكالب، (**وقد فتحت بيوت الأموال وأعطيتهم من الجوائز السنية**). نعم فتح وأعطى ولكن لأرباب الملاهي والقيان واشتغل بحظ النفس ولذة الهوى، (**ما فرحت به نفسي وقرت به عيني**) وكان قرّة عينه في الشرب والسماع (**وإني استبطـأتك**) أي انتظرت بطؤك عني، (**فلم تأتني وقد كتبت كتاباً شوقاً مني إليك شديداً، وقد علمت يا أبا عبد الله ما جاء في فضل المؤمن وزيارته ومواصلته فإذا ورد عليك كتابي فالعجل العجل**) أي أسرع إلينا والتكرار

الكتاب التفتِ إلى من عنده فإذا كلهم يعرفون سفيان الثوري وخشونته فقال: علي برجل من الباب، فأدخل عليه رجل يقال له عباد الطالقاني فقال: يا عباد خذ كتابي هذا فانطلق به إلى الكوفة فإذا دخلتها فسل عن قبيلة بني ثور، ثم سل عن سفيان الثوري فإذا رأيته فألق كتابي هذا إليه وع بسمعك وقلبك جميع ما يقول فأحص عليه دقيق أمره وجليله لتخبرني به، فأخذ عباد الكتاب وانطلق به حتى ورد الكوفة فسأل عن القبيلة فأرشد إليها ثم سأل عن سفيان فقيل له هو في المسجد. قال: فأقبلت إلى المسجد فلما رآني قام قائماً وقال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وأعوذ بك اللهم من طارق يطرق إلا بخير. قال عباد: فوقعت الكلمة في قلبي فخرجت فلما رآني نزلت بباب المسجد قام يصلي ولم يكن وقت صلاة، فربطت فرسي بباب المسجد ودخلت فإذا جلساؤه قعود قد نكسوا رؤوسهم كأنهم لصوص قد ورد عليهم السلطان فهم خائفون من عقوبته، فسلمت فما رفع أحد إليّ رأسه وردوا السلام عليّ برؤوس الأصابع، فبقيت واقفاً فما منهم أحد يعرض عليَّ الجلوس وقد علاني من هيبتهم الرعدة ومددت عيني إليهم فقلت: إن المصلي هو سفيان فرميت بالكتاب إليه، فلما رأى الكتاب ارتعد

للتأكيد، (**فلما كتب الكتاب التفت إلى من عنده**) من الأصحاب والخدم (**فإذا كلهم يعرفون سفيان وخشونته فقال: علي برجل من الباب**) أي من خدمة الباب (**فأدخل عليه رجل يقال له عباد الطالقاني، فقال: يا عباد خذ كتابي هذا فانطلق به إلى الكوفة فإذا دخلتها فسل عن قبيلة بني ثور، ثم أسأل عن سفيان الثوري فإذا رأيته فالق كتابي هذا إليه، وعِ بسمعك وقلبك جميع ما يقول**) أي احفظ (**فاحص عليه دقيق أمره وجليله لتخبرني به، فأخذ عباد الكتاب وانطلق به حتى ورد الكوفة فسأل عن القبيلة فأرشد إليها، ثم سأل عن سفيان فقيل له: هو في المسجد. قال: عباد: فأقبلت إلى المسجد فلما رآني قام قائماً. وقال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وأعوذ بك اللهم من طارق يطرق إلا بخير. قال عباد: فوقعت الكلمة من قلبي**) موقعاً عظيماً، (**فخرجت فلما رآني نزلت بباب المسجد قام يصلي ولم يكن وقت الصلاة قال: فربطت فرسي بباب المسجد ودخلت، فإذا جلساؤه قعود قد نكسوا رؤوسهم كأنهم لصوص**) من شدّة الخوف والخجل كأنهم (**قد ورد عليهم السلطان فهم خائفون من عقوبته فسلمت فما رفع أحد إليَّ رأسه وردّوا السلام عليَّ برؤوسهم**) وفي نسخة: برؤوس الأصابع الإشارة بالسلام بالرأس أو باليد بدعة حدثت بعد العصر الأوّل، وكيف يجوز لأصحاب سفيان أن يتركوا ردّ السلام باللسان هذا بعيد عن مثلهم، (**فبقيت واقفاً فما منهم أحد يعرض عليَّ الجلوس، وقد علاني من هيبتهم الرعدة وقد مددت عيني إليهم فقلت: إن المصلي هو سفيان**) أي عرفته بالفراسة، (**فرميت**

وتباعد منه كأنه حية عرضت له في محرابه فركع وسجد وسلم وأدخل يده في كمه ولفها بعباءته وأخذه فقلبه بيده ثم رماه إلى من كان خلفه وقال: يأخذه بعضكم يقرؤه فإني أستغفر الله أن أمس شيئاً مسه ظالم بيده. قال عباد: فأخذه بعضهم فحلّه كأنه خائف من فم حية تنهشه ثم فضّه وقرأه وأقبل سفيان يتبسم تبسم المتعجب، فلما فرغ من قراءته قال: اقلبوه واكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه. فقيل له: يا أبا عبدالله إنه خليفة فلو كتبت إليه في قرطاس نقي؟ فقال: اكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه فإن كان اكتسبه من حلال فسوف يجزى به، وإن كان اكتسبه من حرام فسوف يصلى به، ولا يبقى شيء مسّه ظالم عندنا فيفسد علينا ديننا فقيل له: ما نكتب؟ فقال: اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم، من العبد المذنب سفيان بن سعيد بن المنذر الثوري إلى العبد المغرور بالآمال هارون الرشيد الذي سلب حلاوة الإيمان. أما بعد؛ فإني قد كتبت إليك أعرفك إني قد صرمت حبلك وقطعت ودّك وقليت موضعك فإنك قد جعلتني شاهداً عليك بإقرارك على نفسك في كتابك بما هجمت به على بيت مال المسلمين فأنفقته في غير حقه وأنفذته في غير حكمه، ثم لم ترض بما فعلته وأنت ناء عني حتى كتبت إليّ تشهدني على نفسك. أما

بالكتاب إليه، فلما رأى الكتاب ارتعد وتباعد عنه كأنه حية عرضت له في محرابه، فركع وسجد وسلم وأدخل يده في كمه ولفها بعباءته وأخذه فقلبه بيده) وفي نسخة يقلبه بيده **(ثم دحاه)** أي رماه **(إلى من كان خلفه)** من أصحابه **(وقال: يأخذه بعضكم يقرؤه فإني أستغفر الله أن أمس شيئاً مسه ظالم بيده. قال عباد: فأخذه بعضهم فحله كأنه خائف من فم حية تنهشه ثم فضّه)** أي كسر خاتمه **(وقرأه، وأقبل سفيان يتبسم تبسم المتعجب فلما فرغ من قراءته قال: اقلبوه واكتبوا للظالم في ظهر كتابه فقيل له: يا أبا عبد الله إنه خليفة)** في الأرض، **(فلو كتبت إليه في قرطاس نقي)** أي خالص عن الكتابة **(فقال: اكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه فإن كان اكتسبه من حلال فسوف يجزى به، وإن كان اكتسبه من حرام فسوف يصلى به)** أي ناراً، **(ولا يبقى شيء مسه الظالم عندنا فيفسد علينا ديننا، فقيل له: ما نكتب؟ فقال: اكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم؛ من العبد المذنب سفيان بن سعيد بن المنذر الثوري إلى العبد المغرور بالآمال هارون الذي سلب حلاوة الإيمان أما بعد؛ فإني كتبت إليك اعرّفك أني قد صرمت حبلك وقطعت ودّك وقليت موضعك)** أي ابغضته والمراد بالموضع توليته للخلافة، **(وأنك قد جعلتني شاهداً عليك باقرارك على نفسك في كتابك بما هجمت عليه من مال بيت المسلمين فأنفقته في غير حقه وانفذته)** أي أهلكته **(في غير حكمه، ثم لم ترض بما فعلت وأنت ناء)** أي بعيد **(حتى كتبت إليَّ تشهدني على نفسك. اما أني قد شهدت عليك أنا وإخواني الذين شهدوا قراءة كتابك، وسنؤدي**

إني قد شهدت عليك أنا وإخواني الذين شهدوا قراءة كتابك وسنؤدي الشهادة عليك غداً بين يدي الله تعالى. يا هارون هجمت على بيت مال المسلمين بغير رضاهم هل رضي بفعلك المؤلفة قلوبهم والعاملون عليها في أرض الله تعالى والمجاهدون في سبيل الله وابن السبيل؟ أم رضي بذلك حملة القرآن وأهل العلم والأرامل والأيتام؟ أم هل رضي بذلك خلق من رعيتك فشدّ يا هارون مئزرك وأعد للمسألة جواباً وللبلاء جلباباً واعلم أنك ستقف بين يدي الحكم العدل فقد رزئت في نفسك إذ سلبت حلاوة العلم والزهد ولذيذ القرآن ومجالسة الأخيار ورضيت لنفسك أن تكون ظالماً وللظالمين إماماً. يا هارون قعدت على السرير ولبست الحرير وأسبلت ستراً دون بابك وتشبهت بالحجبة برب العالمين ثم أقعدت أجنادك الظلمة دون بابك وسترك يظلمون الناس ولا ينصفون، يشربون الخمور ويضربون من يشربها ويزنون ويحدون الزاني، ويسرقون ويقطعون السارق؟ أفلا كانت هذه الأحكام عليك وعليهم قبل أن تحكم بها على الناس؟ فكيف بك يا هارون غداً إذا نادى المنادي من قبل الله تعالى: ﴿أحشروا الذين ظلموا وأزواجهم﴾ [الصافات: ٢٢] أين الظلمة وأعوان الظلمة فقدمت بين يدي الله تعالى ويداك مغلولتان إلى عنقك لا يفكها إلا عدلك وإنصافك والظالمون حولك وأنت لهم سابق وإمام إلى النار،

الشهادة عليك غداً بين يدي الله تعالى. يا هارون هجمت على بيت مال المسلمين بغير رضاهم. هل رضي بفعلك المؤلفة قلوبهم والعاملون عليها في أرض الله تعالى والمجاهدون في سبيل الله وابن السبيل، أم رضي بذلك حملة القرآن وأهل العلم والأرامل والايتام)؟ وهؤلاء المذكورون هم أهل الحقوق في بيوت أموال المسلمين. (**هل رضي بذلك خلق من رعيتك فشدّ يا هارون مئزرك وأعد للمسألةجواباًوللبلاء جلباباً، واعلم انك ستقف بين يدي الحكم العدل**) وتسأل (**فقد رزئت في نفسك**) أي أصبت (**إذ سلبت حلاوة العلم والزهد ولذيذ القرآن ومجالسة الأخيار، ورضيت لنفسك أن تكون ظالماً وللظالمين إماماً، يا هارون قعدت على السرير ولبست الوثير**) أي اللين (**وأسبلت ستراً دون بابك وتشبهت بالحجبة برب العالمين، ثم اقعدت أجنادك الظلمة دون حجابك وسترك يظلمون الناس ولا ينصفون يشربون الخمور ويضربون من يشربها ويزنون ويحدّون الزاني ويسرقون ويقطعون السارق. أفلا كانت هذه الأحكام عليك وعليهم قبل أن تحكم بها على الناس؟ فكيف بك يا هارون غداً إذا نادى المنادي من قبل الله تعالى: ﴿احشروا الذين ظلموا وأزواجهم﴾ أين الظلمة وأعوان الظلمة فقدمت بين يدي الله تعالى ويداك مغلولتان إلى عنقك لا يفكها إلا عدلك وإنصافك، والظالمون حولك وأنت لهم سائق وإمام إلى النار،**

كأني بك يا هارون وقد أخذت بضيق الخناق ووردت المشاق وأنت ترى حسناتك في ميزان غيرك وسيئات غيرك في ميزانك زيادة على سيئاتك بلاء على بلاء وظلمة فوق ظلمة، فاحتفظ بوصيتي واتعظ بموعظتي التي وعظتك بها. واعلم أني قد نصحتك وما أبقيت لك في النصح غاية، فاتق الله يا هارون واحفظ محمداً ﷺ في أمته وأحسن الخلافة عليهم، واعلم أن هذا الأمر لو بقي لغيرك لم يصل إليك وهو صائر إلى غيرك وكذا الدنيا تنتقل بأهلها واحداً بعد واحد، فمنهم من تزوّد زاداً نفعه، ومنهم من خسر دنياه وآخرته، وإني أحسبك يا هارون ممن خسر دنياه وآخرته فإياك إياك أن تكتب لي كتاباً بعد هذا فلا أجيبك عنه والسلام.

قال عباد: فألقى إليّ الكتاب منشوراً غير مطوي ولا مختوم، فأخذته وأقبلت إلى سوق الكوفة وقد وقعت الموعظة من قلبي فناديت: يا أهل الكوفة فأجابوني فقلت لهم: يا قوم من يشتري رجلاً هرب من الله إلى الله؟ فأقبلوا إليّ بالدنانير والدراهم فقلت: لا حاجة لي في المال ولكن جبة صوف خشنة وعباءة قطوانية، قال: فأتيت بذلك ونزعت ما كان عليّ من اللباس الذي كنت ألبسه مع أمير المؤمنين وأقبلت أقود البرذون وعليه السلاح الذي كنت أحمله حتى أتيت باب أمير المؤمنين هارون حافياً راجلاً فهزأ بي من

وقد اخذت بضيق الخناق ووردت المشاق) أي المتاعب، **(وأنت ترى حسناتك في ميزان غيرك وسيئات غيرك في ميزانك زيادة على سيئآتك بلاء على بلاء وظلمة فوق ظلمة، فاحتفظ بوصيتي واتعظ بموعظتي التي وعظتك بها. واعلم أني قد نصحتك وما ابقيت لك في النصح غاية، فاتق الله يا هارون في رعيتك واحفظ محمداً ﷺ في أمته وأحسن الخلافة عليهم. واعلم أن هذا الأمر لو بقي لغيرك لم يصل إليك وهو صائر إلى غيرك، وكذا الدنيا تنتقل بأهلها واحداً بعد واحد، فمنهم من تزوّد زاداً نفعه)** في عاقبته، **(ومنهم من خسر دنياه وآخرته وإني احسبك يا هارون ممن خسر دنياه وآخرته، فإياك وإياك أن تكتب إلي كتاباً بعد هذا)** تطلب فيه اللقاء والنصح، **(فلا اجيبك عنه والسلام)**

(قال عباد: فألقى إليّ الكتاب منشوراً غير مطوي ولا مختوم فأخذته وأقبلت إلى سوق الكوفة، وقد وقعت الموعظة من قلبي فناديت: يا أهل الكوفة فأجابوني فقلت لهم: يا قوم من يشتري رجلاً هرب من الله إلى الله فأقبلوا إلي بالدنانير والدراهم فقلت: لا حاجة لي في المال، ولكن جبة صوف خشنة وعباءة قطوانية) مما تعمل بالبصرة **(قال: فأتيت بذلك ونزعت ما كان علي من اللباس الذي كنت ألبسه مع أمير المؤمنين وأقبلت أقود البرذون)** وهو الحصان الرومي **(وعليه السلاح الذي كنت أحمله حتى أتيت باب أمير المؤمنين هارون حافياً راجلاً فهزأ**

كان على باب الخليفة. ثم استؤذن لي فلما دخلت عليه وبصر بي على تلك الحالة قام وقعد ثم قام قائماً وجعل يلطم رأسه ووجهه ويدعو بالويل والحزن ويقول: انتفع الرسول وخاب المرسل. ما لي وللدنيا ما لي وللملك يزول عني سريعاً، ثم ألقيت الكتاب إليه منشوراً كما دفع إليّ. فأقبل هارون يقرأه ودموعه تتحدر من عينيه ويقرأ ويشهق، فقال بعض جلسائه: يا أمير المؤمنين لقد اجترأ عليك سفيان فلو وجهت إليه فأثقلته بالحديد وضيقت عليه السجن كنت تجعله عبرة لغيره. فقال هارون: اتركونا يا عبيد الدنيا المغرور من غررتموه والشقي من أهلكتموه، وإن سفيان أمة وحده فاتركوا سفيان وشأنه. ثم لم يزل كتاب سفيان إلى جنب هارون يقرأه عند كل صلاة حتى توفي رحمه الله. فرحم الله عبداً نظر لنفسه واتقى الله فيما يقدم عليه غداً من عمله فإنه عليه يحاسب وبه يجازى والله ولي التوفيق.

وعن عبدالله بن مهران قال: حج الرشيد فوافى الكوفة فأقام بها أياماً ثم ضرب بالرحيل فخرج الناس وخرج بهلول المجنون فيمن خرج فجلس بالكناسة والصبيان يؤذونه ويولعون به إذ أقبلت هوادج هارون فكف الصبيان عن الولوع به، فلما جاء

بي من كان على باب الخليفة فاستؤذن لي فلما دخلت عليه وبصر بي على تلك الحالة قام وقعد ثم قام قائماً وجعل يلطم رأسه ووجهه ويدعو بالويل والحزن ويقول: انتفع الرسول وخاب المرسل ما لي وللدنيا) ما لي **(والملك يزول عن سريعاً، ثم القيت الكتاب إليه منشوراً كما دفع إلي، فأقبل هارون يقرؤه ودموعه تنحدر من عينيه ويقرأ ويشهق فقال بعض جلسائه: يا أمير المؤمنين لقد اجترأ عليك سفيان فلو وجهت إليه فأثقلته بالحديد وضيقت عليه السجن كنت تجعله عبرة لغيره، فقال هارون: اتركونا يا عبيد الدنيا، المغرور من غررتموه والشقي من أهلكتموه، وأن سفيان أمة وحده)** أي لا يشبهه أحد في وصفه، **(فاتركوا سفيان وشأنه ثم لم يزل كتاب سفيان إلى جنب هارون يقرؤه عند كل صلاة حتى توفي رحمه الله تعالى)** سنة ثلاث وتسعين ومائة، **(فرحم الله عبداً نظر لنفسه واتقى الله فيما يقدم عليه غداً من عمله فإنه عليه يحاسب وبه يجازى، والله ولي التوفيق)**.

(وعن عبدالله بن مهران قال: حج) هارون **(الرشيد فوافى الكوفة فأقام بها أياماً، ثم ضرب بالرحيل فخرج الناس)** يتفرجون **(وخرج بهلول)** المجنون هو بهلول بن عمرو الصيرفي كذا في تعجيل المنفعة للحافظ ابن حجر قال: وذكره الخطيب في رواة مالك فقال: بهلول بن عمرو بفتح العين، قلت: وفي المغني للذهبي هو بهلول بن عبيد روى عن مالك وأرخ ابن الجوزي وفاته في سنة ١٩٢، **(فيمن خرج)** من النظارة **(فجلس بالكناسة والصبيان)** حوله **(يؤذونه ويولعون به إذ أقبلت هوادج هارون فكف الصبيان عن الولوع به، فلما جاء هارون نادى بأعلى صوته:**

هارون نادى بأعلى صوته: يا أمير المؤمنين فكشف هارون السجاف بيده عن وجهه فقال: لبيك يا بهلول. فقال: يا أمير المؤمنين حدثنا أيمن بن نائل عن قدامة بن عبدالله العامري قال: رأيت النبي ﷺ منصرفاً عن عرفة على ناقة له صهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك وتواضعك في سفرك. هذا يا أمير المؤمنين خير لك من تكبرك وتجبرك. قال: فبكى هارون حتى سقطت دموعه على الأرض ثم قال: يا بهلول زدنا رحمك الله. قال: نعم يا أمير المؤمنين رجل آتاه الله مالاً وجمالاً فأنفق من ماله وعف في جماله كنت في خالص ديوان الله تعالى مع الأبرار. قال: أحسنت يا بهلول ودفع له جائزة. فقال: اردد الجائزة إلى من أخذتها منه فلا حاجة لي فيها. قال: يا بهلول فإن كان عليك دين قضيناه. قال: يا أمير المؤمنين هؤلاء أهل العلم بالكوفة متوافرون قد اجتمعت آراؤهم أن قضاء الدين بالدين لا يجوز. قال: يا بهلول فنجري عليك ما يقوتك أو يقيمك. قال: فرفع بهلول رأسه إلى السماء ثم قال: يا أمير المؤمنين أنا وأنت من عيال الله فمحال أن يذكرك وينساني قال: فأسبل هارون السجاف ومضى.

يا أمير المؤمنين فكشف هارون السجاف بيده عن وجهه فقال: لبيك يا بهلول) لبيك يا بهلول. **(فقال: يا أمير المؤمنين حدثنا أيمن بن نائل عن قدامة بن عبدالله العامري)** تقدم ذكرهما قريباً في قصة سفيان مع المهدي **(قال: رأيت النبي ﷺ منصرفاً من عرفة على ناقة له صهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك)** رواه الترمذي وصححه النسائي وابن ماجه دون قوله: «منصرفاً من عرفة» وإنما قالوا يرمي الجمرة وهو الصواب، وقد تقدم في الباب الثاني. **(وتواضعك في سفرك هذا يا أمير المؤمنين خير لك من تكبرك وتجبرك. قال: فبكى هارون حتى سقطت دموعه على الأرض ثم قال: يا بهلول زدنا رحمك الله. قال: نعم يا أمير المؤمنين رجل آتاه الله مالاً وجمالاً فأنفق من ماله وعف في جماله كتب في خالص ديوان الله مع الأبرار قال: احسنت يا بهلول ودفع إليه الجائزة قال: اردد الجائزة إلى من أخذتها منه فلا حاجة لي فيها. قال: يا بهلول فإن كان عليك دين قضيناه. قال: يا أمير المؤمنين هؤلاء أهل العلم بالكوفة متوافرون قد اجتمعت آراؤهم أن قضاء الدين بالدين لا يجوز. قال: يا بهلول فنجري عليك ما يقوتك أو يقيمك. قال: فرفع رأسه إلى السماء ثم قال: يا أمير المؤمنين أنا وأنت من عيال الله فمحال أن يذكرك وينساني. قال: فأسبل هارون السجاف ومضى)**.

ولفظ ابن الجوزي في المنتظم في حوادث سنة ثمان وثمانين ومائة: أن الرشيد حج فيها فكانت آخر حجة حجها ثم ساق بسند له إلى محمد بن الحسن الحراني عن أحمد بن عبدالله القزويني، عن الفضل ابن الربيع قال: حججت مع الرشيد فمررنا بالكوفة فإذا بهلول يهذي. قلت: اسكت فهذا أمير

وعن أبي العباس الهاشمي عن صالح بن المأمون قال: دخلت على الحرث المحاسبي رحمه الله فقلت له: يا أبا عبدالله هل حاسبت نفسك؟ فقال: كان هذا مرة، قلت له فاليوم؟ قال: أكتم حالي إني لأقرأ آية من كتاب الله تعالى فأضن بها أن تسمعها نفسي ولولا أن يغلبني فيها فرح ما أعلنت بها. ولقد كنت ليلة قاعداً في محرابي فإذا أنا بفتى حسن الوجه طيب الرائحة فسلم عليّ ثم قعد بين يدي فقلت له: من أنت؟ فقال: أنا واحد من السياحين أقصد المتعبدين في محاريبهم ولا أرى لك اجتهاداً فأي شيء عملك قال: قلت له كتمان المصائب واستجلاب الفوائد. قال: فصاح وقال: ما علمت أن أحداً بين جنبي المشرق والمغرب هذه صفته. قال الحرث: فأردت أن أزيد عليه فقلت له: أما علمت أن أهل القلوب يخفون أحوالهم ويكتمون أسرارهم ويسألون الله كتمان ذلك عليهم فمن أين تعرفهم؟ قال: فصاح صيحة غشي عليه منها فمكث عندي يومين لا يعقل، ثم أفاق وقد أحدث في ثيابه فعلمت إزالة عقله، فأخرجت له ثوباً جديداً وقلت

المؤمنين فسكت، فلما حاذاه قال: يا أمير المؤمنين حدثنا أيمن بن نائل عن قدامة بن عبد الله العامري قال: رأيت النبي ﷺ بمنى على جمل وتحته رحل رث ولم يكن ثَمّ ضرب ولا طرد ولا إليك إليك ثم أنشده:

فهب أن قد ملكت الأرض طرا	ودان لك العباد فكان ماذا
أليس غداً مصيرك جوف قبر	ويحثو الترب هذا ثم هذا

(وعن أبي العباس الهاشمي من ولد صالح بن المأمون) العباسي **(قال: دخلت على الحرث)** بن أسد **(المحاسبي رحمه الله تعالى فقلت له: يا أبا عبد الله هل حاسبت نفسك؟ فقال: كان هذا مرة. قلت له: فاليوم؟ قال: أكاتم حالي إني لأقرأ آية من كتاب الله فأضن بها)** أي أبخل **(أن تسمعها نفسي، ولولا أن يغلبني فيها فرح ما أعلنت بها، ولقد كنت ليلة)** من الليالي **(قاعداً في محرابي، فإذا أنا بفتى حسن الوجه طيب الرائحة فسلم علي ثم قعد بين يدي فقلت له: من أنت؟ فقال: أنا واحد من السياحين أقصد المتعبدين في محاريبهم ولا أرى لك اجتهاداً فأي شيء عملك؟ قال: قلت كتمان المصائب)** عن الغير، **(واستجلاب الفوائد)** من السير. **(قال: فصاح وقال: ما علمت أحداً بين جنبي المشرق والمغرب هذه صنعته. قال الحرث: فاردت أن أزيد عليه، فقلت له: أما علمت أن أهل القلوب يخفون أحوالهم ويكتمون أسرارهم ويسألون الله كتمان ذلك عليهم، فمن أين تعرفهم؟ قال: فصاح صيحة غشي عليه)** منها، **(فمكث عندي يومين لا يعقل، ثم أفاق وقد أحدث في ثيابه، فعلمت إزالة عقله فأخرجت له ثوباً جديداً وقلت: إن هذا لكفني**

له: هذا كفني قد آثرتك به فاغتسل وأعد صلاتك. فقال: هات الماء فاغتسل وصلى، ثم التحف بالثوب وخرج فقلت له: أين تريد؟ فقال لي: قم معي فلم يزل يمشي حتى دخل على المأمون فسلم عليه وقال: يا ظالم أنا ظالم إن لم أقل لك يا ظالم أستغفر الله من تقصيري فيك أما تتقي الله تعالى فيما قد ملكك؟ وتكلم بكلام كثير ثم أقبل يريد الخروج وأنا جالس بالباب، فأقبل عليه المأمون وقال: من أنت؟ قال: أنا رجل من السياحين فكرت فيما عمل الصديقون قبلي فلم أجد لنفسي فيه حظاً فتعلقت بموعظتك لعلي ألحقهم. قال: فأمر بضرب عنقه فأخرج وأنا قاعد على الباب ملفوفاً في ذلك الثوب ومنادٍ ينادي: من ولي هذا فليأخذه. قال الحرث: فاختبأت عنه فأخذه أقوام غرباء فدفنوه وكنت معهم لا أعلمهم بحاله. فأقمت في مسجد بالمقابر محزوناً على الفتى فغلبتني عيناي، فإذا هو بين وصائف لم أرَ أحسن منهن وهو يقول: يا حارث أنت والله من الكاتمين الذين يخفون أحوالهم ويطيعون ربهم. قلت: وما فعلوا؟ قال: الساعة يلقونك فنظرت إلى جماعة ركبان فقلت: من أنتم؟ قالوا: الكاتمون أحوالهم حرك هذا الفتى كلامك له فلم يكن في قلبه مما وصفت شيء فخرج للأمر والنهي وإن الله تعالى أنزله معنا وغضب لعبده.

قد آثرتك به فاغتسل) وألبس هذا الثوب **(وأعد صلواتك)** التي ذهبت عليك، **(فقال: هات الماء)** فأتيته الماء **(فاغتسل وصلى ثم التحف بالثوب وخرج فقلت له: أين تريد؟ فقال: قم معي فلم يزل يمشي حتى دخل على المأمون)** وهو يومئذ خليفة **(فسلم عليه فقال: يا ظالم أنا ظالم إن لم أقل لك يا ظالم. استغفر الله من تقصير فيك، أما تتقي الله تعالى فيما قد ملكك. وتكلم بكلام كثير ثم أقبل يريد الخروج وأنا جالس بالباب، فأقبل عليه المأمون وقال: من أنت؟ قال: أنا رجل من السياحين فكرت فيما عمل الصديقون قبلي، فلم أجد لنفسي حظاً فتعلقت بموعظتك لعلي ألحقهم)** يعني به الشهادة على قول الحق. **(قال: فأمر بضرب عنقه فأخرج وأنا قاعد على الباب ملفوفاً في ذلك الثوب ومناد ينادي: من ولي هذا فليأخذه، قال الحرث: فاختبأت عنه فأخذه أقوام غرباء فدفنوه وكنت معهم لا أعلمهم بحاله)** قال: **(فأقمت في مسجد بالمقابر محزوناً على الفتى فغلبتني عيناي فإذا هو بين وصائف)** أي الجواري **(لم أر أحسن منهن وهو يقول: يا حارث أتيت والله الكاتمين، الذين يخفون أحوالهم ويطيعون ربهم قلت: وما فعلوا؟ قال: الساعة يلقونك، فنظرت إلى جماعة ركبان فقلت: من أنتم؟ قالوا)**: الكاتمون أحوالهم **(حرك هذا)** الفتى **(كلامك له فلم يكن في قلبه)** مما وصفت شيء **(فخرج للأمر والنهي، وإن الله تعالى أنزله معنا وغضب لعبده)**.

وعن أحمد بن إبراهيم المقري قال: كان أبو الحسين النوري رجلاً قليل الفضول لا يسأل عما لا يعنيه ولا يفتش عما لا يحتاج إليه، وكان إذا رأى منكراً غيره ولو كان فيه تلفه، فنزل ذات يوم إلى مشرعة تعرف بمشرعة الفحامين يتطهر للصلاة إذ رأى زورقاً فيه ثلاثون دناً مكتوب عليها بالقار «لطف» فقرأه وأنكره لأنه لم يعرف في التجارات ولا في البيوع شيئاً يعبر عنه «بلطف» فقال للملاح: إيش في هذه الدنان؟ قال: وايش عليك امض في شغلك. فلما سمع النوري من الملاح هذا القول ازداد تعطشاً إلى معرفته فقال له: أحب أن تخبرني إيش في هذه الدنان. قال: وايش عليك أنت والله صوفي فضولي، هذا خمر للمعتضد يريد أن يتمم به مجلسه؟ فقال النوري: وهذا خمر؟ قال: نعم. قال: أحب أن تعطيني ذلك المدري فاغتاظ الملاح عليه وقال لغلامه: أعطه حتى انظر ما يصنع فلما صارت المدري في يده صعد إلى الزورق ولم يزل يكسرها دناً دناً حتى أتى على آخرها إلا دناً واحداً والملاح يستغيث إلى أن ركب صاحب الجسر وهو يومئذ

(**وعن أحمد بن إبراهيم المقري قال: كان أبو الحسين**) أحمد بن محمد (**النوري**) رحمه الله تعالى تقدمت ترجمته (**رجلاً قليل الفضول**) في الكلام (**لا يسأل**) أحداً (**عما لا يعنيه**) أي لا يهمه (**ولا يفتش عما لا يحتاج إليه، وكان إذا رأى منكراً غيَّره ولو كان فيه تلفه**) أي هلاكه، (**فنزل ذات يوم إلى مشرعة**) أي مورد من موارد الدجلة (**تعرف بمشرعة الفحامين**) يتطهر للصلاة (**إذ رأى زورقاً**) أي سفينة صغيرة (**وفيه ثلاثون دناً مكتوب عليها بالقار**) وهو الزفت الذي تطلى به السفن: (**«لطف» فقرأه وأنكره لأنه لم يعرف في التجارات ولا في البيوع شيئاً يعبر عنه: «بلطف». فقال للملاح**) وهو خادم السفينة: (**إيش**) أي أي شيء (**في هذه الدنان؟ قال: وإيش عليك امض في شغلك. فلما سمع النوري من الملاح هذا القول إزداد تعطشاً**) أي شوقاً (**إلى معرفته. فقال له: أحب أن تخبرني إيش في هذه الدنان. قال: وإيش عليك أنت والله صوفي فضولي**) تتكلم فيما لا يعنيك. (**هذا خمر للمعتضد**) بالله أبي العباس أحمد بن الموفق أبي محمد طلحة بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد، وهو السادس عشر من الخلفاء بويع له سنة خمس وأربعين ومائتين ومات سنة تسع وثمانين ومائتين عن سبع وأربعين سنة (**يريد أن يتمم به مجلسه. فقال النوري**) للملاح: (**وهذا خمر؟ قال: نعم. قال: أحب أن تعطيني ذلك المدري**) وهو بالكسر المجداف (**فاغتاظ الملاح عليه وقال لغلامه: اعطه المدري حتى انظر ما يصنع فلما صار المدري في يده صعد إلى الزورق ولم يزل يكسرها**) أي تلك الدنان (**حتى أتى على آخرها إلا دناً واحداً والملاح يستغيث**) ويصيح (**إلى أن ركب صاحب الجسر**) وهو الحاكم المولى من طرف الخليفة، (**وهو يومئذ ابن بشر أفلح**) كذا في النسخ، وفي بعضها مؤنس الأفلح، وفي أخرى يونس،

ابن بشر أفلح فقبض على النوري وأشخصه إلى حضرة المعتضد، وكان المعتضد سيفه قبل كلامه ولم يشك الناس في أنه سيقتله. قال أبو الحسين: فأدخلت عليه وهو جالس على كرسي حديد وبيده عمود يقلبه، فلما رآني قال: من أنت؟ قلت: محتسب. قال: ومن ولاك الحسبة؟ قلت: الذي ولاك الإمامة ولاني الحسبة يا أمير المؤمنين. قال: فأطرق إلى الأرض ساعة ثم رفع رأسه إليّ وقال: ما الذي حملك على ما صنعت؟ فقلت: شفقة مني عليك إذ بسطت يدي إلى صرف مكروه عنك فقصرت عنه. قال: فأطرق مفكراً في كلامي ثم رفع رأسه إليّ وقال: كيف تخلّص هذا الدن الواحد من جملة الدنان فقلت في تخلصه علة أخبر بها أمير المؤمنين إن أذن؟ فقال: هات أخبرني، فقلت: يا أمير المؤمنين إني أقدمت على الدنان بمطالبة الحق سبحانه لي بذلك وغمر قلبي شاهد الإجلال للحق وخوف المطالبة فغابت هيبة الخلق عني فأقدمت عليها بهذه الحال إلى أن صرت إلى هذا الدن فاستشعرت نفسي كبراً على أني أقدمت على مثلك فمنعت ولو أقدمت عليه بالحال الأوّل وكانت ملء الدنيا دنان لكسرتها ولم أبال. فقال المعتضد: اذهب فقد اطلقنا يدك غيِّر ما أحببت أن تغيره من المنكر. قال أبو الحسين: فقلت يا أمير المؤمنين بغض إليّ التغيير لأني كنت أغير عن الله تعالى وأنا الآن أغير عن شرطي، فقال

(**فقبض على النوري وأشخصه إلى حضرة المعتضد، وكان المعتضد**) صعباً (**سيفه قبل كلامه ولم يشك الناس أنه سيقتله. قال أبو الحسين**) النوري: (**فأدخلت عليه وهو جالس على كرسي من حديد وبيده عمود يقلبه، فلما رآني قال: من أنت؟ قلت: محتسب. قال: من ولاك الحسبة؟ قلت: الذي ولاك الإمامة ولاني الحسبة يا أمير المؤمنين. قال: فأطرق إلى الأرض ساعة ثم رفع رأسه إليَّ وقال: ما الذي حملك على ما صنعت؟ فقلت: شفقة مني عليك إذ بسطت يدي إلى صرف مكروه عنك فقصرت عنه**) وفي نسخة: قد قصرت عنه (**قال: فأطرق مفكراً في كلامي ثم رفع رأسه إليَّ وقال: كيف تخلص هذا الدن الواحد من جملة الدنان؟ قلت: في تخلصه علة أخبر بها أمير المؤمين إن أذن لي. قال: هات اخبرني. فقلت: يا أمير المؤمنين إني أقدمت على الدنان بمطالبة الحق سبحانه لي بذلك وغمر قلبي شاهد جلال الحق وخوف المطالبة فغابت هيبة الخلق عني، فأقدمت عليها بهذه الحال إلى أن صرت إلى هذا الدن فعجزت**) وفي بعض النسخ: فاستشعرت (**نفسي كبراً على أني أقدمت على مثلك فمنعت، ولو أقدمت عليه بالحال الأولى وكانت ملء الدنيا دنان لكسرتها ولم أبال. فقال المعتضد: اذهب فقد أطلقنا يدك**) وأذنا لك (**غيّر ما أحببت أن تغيره من المنكر قال أبو الحسين**) النوري: (**فقلت يا أمير المؤمنين بغض التغيير إلي لأني كنت أغير عن الله تعالى وأنا الآن أغير شرطياً. فقال المعتضد: ما حاجتك؟ فقلت: يا أمير المؤمنين تأمر**

المعتضد: ما حاجتك؟ فقلت: يا أمير المؤمنين تأمر بإخراجي سالماً فأمر له بذلك. وخرج إلى البصرة فكان أكثر أيامه بها خوفاً من أن يسأله أحد حاجة يسألها المعتضد فأقام بالبصرة إلى أن توفي المعتضد ثم رجع إلى بغداد.

بإخراجي) من المدينة (سالماً) في نفسي (**فأمر له بذلك وخرج إلى البصرة، فكان أكثر أيامه بها خوفاً أن يسأله أحد حاجة يسألها المعتضد**) أي خوفاً من كثرة الشفاعات فإنه إذا فتح بابها سده عسر (**فأقام بالبصرة إلى أن توفي المعتضد**) سنة ٢٨٩، (**ثم رجع النوري إلى بغداد**) ولم يزل بها إلى أن مات سنة ٢٩٥ رحمه الله تعالى.

اعلم أن مواعظ الخلفاء والملوك كثيرة قد ذكر المصنف بعضها في كتاب الحلال والحرام، كقصة سليمان بن عبد الملك مع أبي حازم حين دخل المدينة وغيرها، وقد جمع منها حافظ الدنيا أبو بكر ابن أبي الدنيا في كتاب مستقل سماه مواعظ الخلفاء، وكذلك ابن الجوزي في كتاب سماه المصباح المضيء، ومن طالع كتاب الحلية لأبي نعيم الحافظ وجد منها شيئاً كثيراً، وقد انتخبت بعض حكايات من منهاج القاصدين لابن الجوزي.

فمنها: قال سعيد بن عامر لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إني موصيك بكلمات من جوامع الإسلام ومعالمه. اخش الله في الناس ولا تخش الناس في الله، ولا يخالف قولك فعلك فإن خير القول ما صدقه الفعل، وأحب لقريب المسلمين وبعيدهم ما تحب لنفسك وأهل بيتك، ولا تخف في الله لومة لائم. قال عمر: ومن يستطيع ذلك يا سعيد؟ قال: من ركب في عنقه مثل الذي ركب في عنقك.

ومنها: قال قتادة خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعه الجارود، فإذا امرأة بارزة على ظهر الطريق فسلم عليها فردت عليه أو سلمت عليه فرد السلام. فقالت: هيه يا عمر أعرفك وأنت تسمى عميراً في سوق عكاظ تصارع الصبيان فلم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين فاتق الله في الرعية، واعلم أنه من خاف الموت خشي الفوت، فبكى عمر. فقال الجارود: هيه قد اجترأت على أمير المؤمنين وأبكيته. فقال عمر: دعها أما تعرف هذه خولة بنت حكيم التي سمع الله قولها من فوق سماواته، فعمر والله أحرى أن يستمع كلامها.

ومنها: دخل فتى من الأزد على معاوية فقال: اتق الله يا معاوية، واعلم أنك في كل يوم يخرج عنك وفي كل ليلة تأتي عليك لا تزداد من الدنيا إلا بعداً ومن الآخرة إلا قرباً وعلى أثرك طالب لا تفوته وقد نصب لك علم لا تجوزه، فما أسرع ما تبلغ العلم وما أوشك أن يلحقك الطالب وأنا وما نحن فيه وأنت زائل والذي صائرون إليه باق إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

ومنها: قال عمر بن عبد العزيز لأبي حازم: عظني. فقال: انضجع ثم اجعل الموت عند رأسك، ثم انظر ما تحب أن يكون فيك تلك الساعة فخذ فيه الآن، وما تكره أن يكون فيك فدعه الآن.

فهذه كانت سيرة العلماء وعادتهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقلة مبالاتهم بسطوة السلاطين لكنهم اتكلوا على فضل الله تعالى أن يحرسهم ورضوا بحكم الله تعالى إلى أن يرزقهم الشهادة، فلما أخلصوا لله النية أثر كلامهم في القلوب القاسية فليّنها وأزال قساوتها. وأما الآن فقيدت الاطماع ألسن العلماء فسكتوا وإن تكلموا لم تساعد أقوالهم أحوالهم فلم ينجحوا ولو صدقوا وقصدوا حق العلم لأفلحوا. ففساد الرعايا بفساد الملوك، وفساد الملوك بفساد العلماء، وفساد العلماء باستيلاء حب المال والجاه، ومن

ومنها: وقال محمد بن كعب القرظي لعمر بن عبد العزيز: يا أمير المؤمنين إنما الدنيا سوق من الأسواق منها خرج الناس بما يضرهم وما ينفعهم، وكم من قوم غرهم منها مثل الذي أصبحنا فيه حتى أتاهم الموت فاستوعبهم، فخرجوا منها ملومين لم يأخذوا منها لما أحبوا من الآخرة عدة ولا لما كرهوا جنة، واقتسم ما أجمعوا من لم يحمدهم وصاروا إلى من لا يعذرهم، فنحن محقون يا أمير المؤمنين أن ننظر إلى تلك الأحوال التي نغبطهم بها فنخلفهم فيها وإلى الأعمال التي نتخوف عليهم فيها فنكف عنها، فاتق الله وافتح الأبواب وسهل الحجاب وانصر المظلوم ورد الظالم. ثلاث من كن فيه استكمل الإيمان بالله عز وجل: إذ رضي لم يدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب لم يخرجه غضبه عن الحق، وإذا قدر لم يتناول ما ليس له.

(فهذه كانت سيرة العلماء وعادتهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقلة مبالاتهم بسطوة السلاطين) إيثاراً لإقامة حق الله تعالى لأنهم اتكلوا على فضل الله تعالى أن يحرسهم ويحوطهم من سطوتهم، **(ورضوا بحكم الله تعالى أن يرزقهم الشهادة)** في سبيله ولأجله، **(فلما أخلصوا لله)** وفي بعض النسخ: فيه **(النية أثر كلامهم في القلوب القاسية فلينها وأزال قساوتها)** فإن الكلام إذا خرج من القلب وقع على القلب، وكان محمد بن واسع بجنبه واعظ يعظهم فقال يوماً: مالي أراكم لا تبكون ولا تخشعون ولا تتعظون؟ فقال محمد: يا فلان أما إنهم إنما أتوا من قبلك أي لم تعظ نفسك أولاً ولم تهذبها، فكيف يؤثر كلامك فيهم؟ ولقد كانت الملوك والأمراء من قبل يعرفون حق العلم وفضله فيصبرون على بعض هؤلاء المواعظ. **(وأما الآن)** فالذي أراه الهرب منهم والحذر من الدخول عليهم، **(فقد قيدت الأطماع)** الدنيوية **(ألسن العلماء)** فأخرستها، **(فسكتوا)** وصمّت آذانهم فلم يسمعوا. **(وإن تكلموا لم تساعد أقوالهم أحوالهم)** للمباينة بينها، **(فلم ينجحوا)** أي لم يفلحوا، **(ولو صدقوا الله وقصدوا حق العلم لأفلحوا)** وفازوا. **(ففساد الرعية بفساد الملوك)** أي اختلال أحوال الرعية بظلم الملوك وجورهم وأخذ الأموال منهم عدواناً، **(وفساد الملوك بفساد العلماء)** فإنهم إذا جاروا على الرعية لم يمنعهم عن ذلك إلا العلماء لما أخذ الله عليهم ذلك ولهيبة العلم وجلالته تذعن لقولهم الملوك ولذا قيل:

إن الأكـــابـــر يحكمـــون على الورى وعلى الأكـــابـــر تحكـــم العلماءُ

استولى عليه حب الدنيا لم يقدر على الحسبة على الأراذل، **فكيف على الملوك والأكابر؟** والله المستعان على كل حال.

تم كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحمد الله وعونه وحسن توفيقه:

(وفساد العلماء باستيلاء حب المال والجاه) فما من أحد منهم إلا ويطلب لنفسه الثروة والسعة في المعيشة وكذلك يطلب الجاه عند الملوك لقضاء حاجته، **(ومن استولى عليه حب الدنيا)** من المال والجاه **(لم يقدر على الحسبة على الأراذل)** والعامة لعدم هيبته على قلوبهم، **(فكيف على الملوك والأكابر والله المستعان على كل حال)** يعني أن الهروب منهم الآن أولى، وأنه إن قدر له لقاؤهم اقتنع بلطف الموعظة حسب لسببين. أحدهما: يتعلق بالمحتسب وهو سوء قصده وميله إلى الدنيا والرياء فلا يخلص له احتسابه، والثاني: يتعلق بالمحتسب له فإن حب الدنيا قد شغل الأكثرين عن ذكر الآخرة، وتعظيمهم الدنيا أنساهم تعظيم العلماء، وليس للمؤمن إن يذل نفسه. وهذا آخر الكلام في شرح كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات.

قال المؤلف: فرغت من تسويده في آخر ساعة من نهار الثلاثاء تاسع ذي القعدةسنة١١٩٩، وكتب الفقير أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله زلله وبلغه أمله حامد الله ومصلياً ومسلماً ومستغفراً وحسبنا الله ونعم الوكيل.

كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوّة

وهو الكتاب العاشر من ربع العادات من كتب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر، الحمد لله مفيض المواهب على الإطلاق، مولى الرغائب بالأغداق، الذي لا خير إلا من يديه، ولا فضل إلا من لديه، أحمده سبحانه حمداً استمطر به سحاب كرمه الغيداق، وأستغفره من ذنوب أحاطت إحاطة الرباق وعمت عموم الاستغراق، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إله وضع الآجال وقسم الأرزاق، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله، وحبيبه وخليله، صاحب النجيب والبراق، والطرف الكحيل والخد الأسيل، والثغر البرّاق، الذي بعثه لتتميم مكارم الأخلاق، وهدى به السبيل فلا يحيد عنه غير أهل الشقاق والنفاق، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وورثته وحزبه، وسلم ما تحركت الأغصان بالأوراق، وهبت الرياح بالعشي والإشراق، وبعد فهذا شرح:

كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

وهو العاشر من الربع الثاني من كتاب الإحياء لحجة الإسلام، مجدد دين الملك العلام، الإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي قدس الله سره، وأفاض علينا بره، سلكت شعابه، ورضت صعابه، وخضت لججه، وأثبت حججه، حتى وضح السبيل، وصفا السلسبيل وراق الزلال، وامتدت الظلال، وعمرت ربوعه، وانبطت نبوعه، وبانت مساربه، وحليت مشاربه، وإلى الله أرغب في حسن التوفيق لمراضيه ومحابه، وأن يلحقني بالمنعم عليهم من صديقيه وأحبابه، إنه بكل فضل جدير، وعلى ما يشاء قدير.

قال المصنف رحمه الله تعالى: **بسم الله الرحمن الرحيم** اقتداء بالقرآن واستفتاحاً باسمه الذي هو فاتحة كل عنوان واتباعاً لخبر سيد ولد عدنان ﷺ ما دارت الأزمان.

الحمد لله الذي خلق كل شيء فأحسن خلقه وترتيبه، وأدب نبيه محمداً ﷺ فأحسن تأديبه، وزكى أوصافه وأخلاقه ثم اتخذه صفيه وحبيبه، ووفق للاقتداء به من أراد تهذيبه، وحرم عن التخلق بأخلاقه من أراد تخييبه، وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم كثيراً.

أما بعد: فإن آداب الظواهر عنوان آداب البواطن وحركات الجوارح ثمرات الخواطر والأعمال نتيجة الأخلاق والآداب رشح المعارف وسرائر القلوب وهي مغارس

(الحمد لله الذي خلق كل شيء فأحسن خلقه وترتيبه) أي جعل كل شيء في مرتبته وهو المعبر عنه بالإحسان أشار به إلى قوله تعالى: ﴿الذي خلق كل شيء فقدره تقديراً﴾ [الفرقان: ٢] أي حده بحده الذي يوجد من حسن وقبح ونفع وضر وغيرهما حسبما اقتضت حكمته، **(وأدب نبيه ﷺ)** بأن أعطاه رياضة النفس وحلاه بأحسن الأخلاق.

أخرج العسكري في الأمثال من طريق النسائي عن أبي عمارة عن علي رضي الله عنه قال: قدم بنو نهد بن زيد على النبي ﷺ فقالوا: أتيناك من غوراء تهامة وذكر خطبتهم وما أجابهم النبي. قال: فقلنا يا نبي الله نحن بنو أب واحد ونشأنا في بلد واحد وإنك لتكلم العرب بلسان ما نفهم أكثره، فقال: « إن الله عز وجل أدبني فأحسن تأديبي ونشأت في بني سعد بن بكر ». والسدي ضعيف.

هذا: وفي أدب الإملاء لأبي سعيد بن السمعاني من حديث ابن مسعود رفعه: « إن الله أدبني فأحسن تأديبي ثم أمرني بمكارم الاخلاق » وسنده منقطع، وفي الدلائل لثابت السرقسطي أن أبا بكر رضي الله عنه قال: يا رسول الله ما رأيت أنعم منك فمن أدبك؟ قال: « أدبني ربي ونشأت في بني سعد ».

(وزكى أوصافه) الدالة على ذاته أي نماها **(وأخلاقه)** الباطنة أي طهرها بحيث صدرت عنها الأفعال الحسنة بسهولة، **(ثم اتخذه صفيه)** أي مختاره من خلقه **(وحبيبه)** وخليله **(ووفق للاقتداء به)** أي اتباع طريقته **(من أراد تهذيبه)** أي هدايته وخلوصه من الردى **(وحرم التخلق بأخلاقه)** أي منع عنه **(من أراد)** أي سبق في إرادته الأزلية **(تخييبه)** أي تخسيره وإضلاله واكتفي عن جملة الصلاة بما تقدم له في أوله من ذكره في الفقرة الثانية بقوله ﷺ.

(أما بعد: فإن آداب الظواهر عنوان آداب البواطن) عنوان كل شيء بالضم ما يستدل به عليه ويضمر، والمعنى أن البواطن يستدل عليها بالظواهر فإن كانت جارية على وفق الاستقامة فالظواهر تتبعها، **(وحركات الجوارح)** الظاهرة **(ثمرات الخواطر)** الباطنة إن حسناً فحسناً وإن سيئاً فسيئاً **(والأعمال نتيجة الاخلاق)** فإن الخلق بالضم عبارة عن هيئة راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة من غير حاجة إلى فكر وروية فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً

الأفعال ومنابعها وأنوار السرائر هي التي تشرق على الظواهر فتزينها وتحليها وتبدل بالمحاسن مكارهها ومساوئها . ومن لم يخشع قلبه لم تخشع جوارحه ومن لم يكن صدره مشكاة للأنوار الإلهية لم يفض على ظاهره جمال الآداب النبوية . ولقد كنت عزمت على أن أختم ربع العادات من هذا الكتاب بكتاب جامع لآداب المعيشة لئلا يشق على طالبها استخراجها من جميع هذه الكتب ، ثم رأيت كل كتاب من ربع العبادات قد أتى على جملة من الآداب فاستثقلت تكريرها وإعادتها ، فإن طلب الإعادة ثقيل والنفوس مجبولة على معاداة المعادات فرأيت أن أقتصر في هذا الكتاب على ذكر آداب رسول الله ﷺ وأخلاقه المأثورة عنه بالإسناد فأسردها مجموعة فصلاً فصلاً محذوفة الأسانيد ليجتمع فيه من الآداب تجديد الإيمان وتأكيد بمشاهدة أخلاقه الكريمة التي شهد آحادها على القطع بأنه أكرم خلق الله تعالى وأعلاهم رتبة وأجلهم قدراً ، فكيف مجموعها ؟ ثم أضيف إلى

وشرعاً بسهولة سميت الهيئة خلقاً حسناً أو الأفعال القبيحة سميت الأفعال خلقاً سيئاً ، فالأعمال كلها إنما هي نتائج للأخلاق تختلف باختلافها ، (**والآداب رشح المعارف**) أي أن الآداب في الظاهر إنما ترشح عن بحر المعارف ، فإن وجدت المعارف رشحت منها رشحاً تبعث صاحبها على الكمال في الآداب (**وسرائر القلوب**) أي ما تسره القلوب وتضمره وتكنه (**هي مغارس الأفعال وينابعها**) أي هي محل ظهورها ومنشؤها ، (**وأنوار**) تلك (**السرائر هي التي تشرق على الظواهر**) أي تلوح عنها أنوارها (**فتزينها وتحليها وتبدل بالمحاسن مكارهها ومساوئها ومن لم يخشع قلبه**) بجلال الله وعظمته (**لم تخشع جوارحه**) . روى الحكيم الترمذي في نوادر الأصول من حديث أبي هريرة أنه ﷺ رأى رجلاً يعبث في صلاته فقال : « لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه » (**ومن لم يكن صدره مشكاة للأنوار الإلهية**) والمشكاة بالكسر كوة في الحائط يوضع فيها المصباح ، (**لم يفض على ظاهره جمال الآداب النبوية ، ولقد كنت عزمت على أن أختم ربع العادات من هذا الكتاب بكتاب جامع لآداب المعيشة لئلا يشق على طالبها** استخراجها من جميع هذه الكتب المذكورة) والآتية ، (ثم رأيت كل كتاب من ربع العبادات وربع العادات **قد أتى على جملة من الآداب**) مفرقة في مواضع منها ، (**فاستثقلت تكريرها وإعادتها**) ثانياً ، (**فإن طل الإعادة ثقيل والنفوس مجبولة على معاداة**) أي مجافاة (**المعادات**) المكررات فالأول مصدر عاداه يعاديه معاداة وهاؤه مربوطة ، والثانية : جمع سالم للمعاد وهو الذي أعيد ثانياً في الذكر وتاؤه مطوّلة وبينهما جناس ، (**فرأيت أن أقتصر في هذا الكتاب على آداب رسول الله ﷺ وأخلاقه**) الشريفة (**المأثورة عنه**) أي المنقولة (**بالإسناد**) عن فلان عن فلان (**فأسردها مجموعة فصلاً فصلاً محذوفة الإسناد**) وفي نسخة الأسانيد (**ليجتمع فيه مع الآداب تجديد الإيمان**) وتطريته (**وتأكيده بمشاهدة أخلاقه الكريمة التي شهد آحادها على القطع**) والجزم (**بأنه أكرم خلق الله تعالى وأعلاهم رتبة**

ذكر أخلاقه ذكر خلقته ثم ذكر معجزاته التي صحت بها الأخبار ليكون ذلك معرباً عن مكارم الأخلاق والشيم ومنتزعاً عن آذان الجاحدين لنبوّته صمام الصمم والله تعالى ولي التوفيق للاقتداء بسيد المرسلين في الأخلاق والأحوال وسائر معالم الدين فإنه دليل المتحيرين ومجيب دعوة المضطرين. ولنذكر فيه أولاً بيان تأديب الله تعالى إياه بالقرآن، ثم بيان جوامع من محاسن أخلاقه، ثم بيان جملة من آدابه وأخلاقه، ثم بيان كلامه وضحكه، ثم بيان أخلاقه وآدابه في الطعام، ثم بيان أخلاقه وآدابه في اللباس، ثم بيان عفوه مع القدرة، ثم بيان إغضائه عما كان يكره، ثم بيان سخاوته وجوده، ثم بيان شجاعته وبأسه، ثم بيان تواضعه، ثم بيان صورته وخلقته، ثم بيان جوامع معجزاته وآياته ﷺ.

وأجلهم قدراً) وأفضلهم مقاماً، **(فكيف بمجموعها؟ ثم أضيف إلى ذكر أخلاقه)** الباطنة **(ذكر خلقته)** الظاهرة **(ثم ذكر معجزاته التي صحت بها الأخبار)** ودلت عليها الآثار ونقلتها الثقات من الأخيار **(ليكون ذلك معرباً)** أي مبيناً **(عن)** وفي بعض النسخ معرفاً **(مكارم الأخلاق والشيم)** جمع الشيمة بالكسر وهي الغريزة والطبيعة والجبلة وهي التي خلق الإنسان عليها **(ومنتزعاً عن آذان الجاحدين)** أي المنكرين **(لنبوته)** ﷺ **(صمام الصمم)** الصمام بالكسر ما يسد به فم القارورة ونحوها، وهو ما يجعل في فمها سداداً والصمم بطلان حاسة السمع وبينهما جناس، **(والله تعالى ولي التوفيق)** وهو الهداية والإرشاد **(للاقتداء بسيد المرسلين)** ﷺ **(في الأخلاق والأحوال وسائر معالم الدين فإنه)** جل وعز **(دليل المتحيرين)** أي مرشدهم من حيرتهم إلى ما يخلصهم منها **(ومجيب دعوة المضطرين)** أي الملجئين إلى المشقة والهلاك، وفيه أن العبد وإن علت منزلته فهو دائم الاضطرار لأن الاضطرار تعطيه حقيقة العبد إذ هو ممكن وكل ممكن مضطر إلى ممد يمده، وكما أن الحق هو الغني المطلق فالعبد مضطر إليه أبداً، ومن اتسعت أنواره لم يتوقف اضطراره وقد عتب الله قوماً اضطروا إليه عند وجود أسباب ألجأتهم إلى الاضطرار، فلما زالت زال اضطرارهم.

(ولنذكر أولاً بيان تأديب الله تعالى إياه بالقرآن، ثم بيان جوامع من محاسن أخلاقه) التي جبل عليها، **(ثم بيان جملة من آدابه)** الظاهرة **(وأخلاقه)** الباطنة، **(ثم بيان كلامه وضحكه، ثم بيان أخلاقه وآدابه في الطعام، ثم بيان أخلاقه وآدابه في اللباس، ثم بيان عفوه)** عن الجاني **(مع القدرة)** على الانتقام منه، **(ثم بيان إغضائه)** أي مسامحته **(عما كان يكره، ثم بيان سخاوته وجوده، ثم بيان شجاعته وبأسه)** في الحروب، **(ثم بيان تواضعه، ثم بيان صورته وخلقته)** الظاهرة، **(ثم بيان جوامع معجزاته وآياته)** الباهرة **(** ﷺ **)** إجمالاً وتفصيلاً.

بيان تأديب الله تعالى حبيبه وصفيه محمداً ﷺ بالقرآن:

كان رسول الله ﷺ كثير الضراعة والابتهال دائم السؤال من الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب ومكارم الأخلاق فكان يقول في دعائه: « اللهم حسن خلقي وخُلقي »

بيان تأديب الله تعالى حبيبه وصفيه محمداً ﷺ بالقرآن:

اعلم أنه (**كان رسول الله ﷺ كثير الضراعة والابتهال**) الضراعة بالفتح اسم من التضرع والابتهال هو التضرع إلى الله تعالى، وهو إظهار الضراعة أي الذل بين يدي الله تعالى (**دائم السؤال من الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب**) الظاهرة (**ومكارم الأخلاق فكان يقول في دعائه: « اللهم حسن خلقي وخلقي »**) الأول: يفتح فسكون، والثاني بضمتين واحد الأخلاق أي لا تقوى على تحمل أثقال الخلق والخلق بمحض العبودية والرضا بالقدر ومشاهدة الربوبية. وقال الطيبي: ويحتمل أن يراد به طلب الكمال وإتمام النعمة عليه بإكمال دينه، وفيه إشارة إلى ما سيأتي من قول عائشة: كان خلقه القرآن وأن يكون قد طلب المزيد والثبات على ما كان.

قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن مسعود، ومن حديث عائشة ولفظها: « اللهم أحسنت خلقي فأحسن خلقي » وإسنادهما جيد وحديث ابن مسعود رواه ابن حبان اهـ.

قلت: ووهم من زعم أنه أبو مسعود ولفظه: ولفظ أحمد: كان رسول الله ﷺ إذا نظر إلى المرآة قال: « اللهم أحسنت » الخ وفي رواية: « اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي » وفي أخرى « فأحسن خلقي » وتمسك بهذا الحديث من قال إن حسن الخلق غريزي لا مكتسب، والمختار أن أصول الأخلاق غرائز التفاوت في الثمرات وهو الذي به التكليف، وروى ابن السنى في عمل اليوم والليلة من حديث أنس رفعه: « كان إذا نظر وجهه في المرآة قال: الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله، وكرم صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين » وروى أبو يعلى والطبراني من حديث ابن عباس رفعه: « كان إذا نظر في المرآة قال: الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي وزان مني ما شان من غيري ».

(و) كان ﷺ (**يقول: « اللهم جنبني منكرات الأخلاق »**) قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه واللفظ له من حديث قطبة بن مالك. وقال الترمذي اللهم إني أعوذ بك اهـ.

قلت: وقطبة بن مالك هو عم زياد بن علاقة روى عنه زياد، ولفظ الترمذي وكذا الطبراني في الكبير: « اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء » ولفظ الحاكم: « اللهم جنبني منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء » ومنكرات الأخلاق كحقد وبخل وحسد وجبن ونحوها. ومنكرات الأعمال الكبائر من نحو قتل وزنا وشرب وسرقة ونحوها. ومنكرات الأهواء الزيغ والانهماك في الشهوات أي المستلذات والمستحسنات عند النفس لأنه شغل

ويقول: « اللهم جنبني منكرات الأخلاق » فاستجاب الله تعالى دعاءه وفاء بقوله عز وجل: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ [غافر: ٦٠] فأنزل عليه القرآن وأدبه به فكان خُلُقه القرآن.

قال سعد بن هشام: دخلت على عائشة رضي الله عنها وعن أبيها فسألتها عن أخلاق رسول الله ﷺ فقالت: أما تقرأ القرآن؟ قلت: بلى. قالت: كان خلق رسول الله ﷺ القرآن.

عن الطاعة يؤدي إلى الأشر والبطر. ومنكرات الأدواء من نحو جذام وبرص وسل واستسقاء وذات جنب. فهذه كلها نوائب الدهر فهو يقول: أعوذ بك من نوائب الدهر، وعطف العمل على الخلق، والهوى على العمل، والداء عليه وإن كان الكل على الأول من باب الترقي في الدعاء إلى ما يعم نفعه. وقال الطيبي: والإضافة إلى المعرفتين الأولبين إضافة الصفة إلى الموصوف. قال الحكيم الترمذي: وإنما استعاذ من هذه الأربع لأن ابن آدم لا ينفك عنها في منقلبه ليلاً ولا نهاراً. ومنها ما يعظم الخطب فيه حتى يصير منكراً غير متعارف فيما بينهم، فذلك الذي يشار إليه بالأصابع في ذلك، ومنه يعظم الوبال وذكر هذا مع عصمته تعليم لأمته.

(فاستجاب الله دعاءه وفاء بقوله عز وجل ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ فأنزل عليه القرآن وأدبه) وتقدم ما يتعلق بهذه الآية في كتاب الأوراد والأدعية، **(فكان خلقه القرآن)**.

(قال سعد بن هشام) بن عامر الأنصاري المدني ابن عم أنس بن مالك، روى عن أبيه وعائشة. وعنه زرارة بن أوفى والحسن وحميد بن هلال. قال النسائي: ثقة. وذكر البخاري أنه قتل بأرض مكران على أحسن أحواله، روى له البخاري حديثاً واحداً والباقون: **(دخلت على عائشة رضي الله عنها فسألتها عن أخلاق رسول الله ﷺ فقالت: أما تقرأ القرآن؟ قلت: بلى. قالت: كان خلق رسول الله ﷺ القرآن)** أي ما دل عليه القرآن من أوامره ونواهيه ووعده ووعيده إلى غير ذلك. وقال القاضي: أي خلقه كان جميع ما فصل في القرآن فإن كل ما استحسنه وأثنى عليه ودعا إليه فقد تحلى به، وكل ما استهجنه ونهى عنه تجنبه وتخلى عنه، فكان القرآن بيان خلقه. وقال في الديباج: معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته. وقال السهروردي في العوارف: فيه رمز غامض وإيماء خفي إلى الأخلاق الربانية، فاحتشم الراوي الحضرة الإلهية أن يقول: كان متخلّقاً بأخلاق الله تعالى فعبر الراوي عن المعنى بقوله: كان خلقه القرآن استحياء من سبحات الجلال وستراً للحال بلطف المقال، وذا من وفور العقل وكمال الأدب، وبذلك عرف أن كمالات خلقه لا تتناهى كما أن معاني القرآن لا تتناهى وأن التعرض لحصر جزئياتها غير مقدور للبشر اهـ.

قال العراقي: رواه مسلم ووهم الحاكم في قوله إنهما لم يخرجاه اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد وأبو داود.

وإنما أدبه القرآن بمثل قوله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقوله: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي﴾ [النحل: ٩٠]، وقوله: ﴿واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾ [لقمان: ١٧] وقوله: ﴿ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور﴾ [الشورى: ٤٣] وقوله: ﴿فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين﴾ [المائدة: ١٣]، وقوله: ﴿وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ [النور: ٢٢]، وقوله: ﴿ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ [فصلت: ٣٤]، وقوله: ﴿والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ [آل عمران: ١٣٤]، وقوله: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظن ان بعض الظن إثمٌ ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾ [الحجرات: ١٢] ولما كسرت رباعيته وشج يوم أُحد فجعل الدم يسيل على وجهه وهو يمسح الدم ويقول: « كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم » فأنزل الله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨] تأديباً له على ذلك.

(**وإنما أدبه القرآن بمثل قوله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ وقوله تعالى: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي﴾ وقوله تعالى: ﴿واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾ وقوله تعالى: ﴿ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور﴾ وقوله تعالى: ﴿فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين﴾ وقوله تعالى: ﴿وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ وقوله تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ وقوله تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ وقوله تعالى: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾**) وأمثال ذلك. وهي كثيرة وفي أدب الإملاء لابن السمعاني من حديث ابن مسعود رفعه: « أدبني ربي فأحسن تأديبي ثم أمرني بمكارم الأخلاق فقال: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ الآية ». وأخرج القشيري نحوه في التحبير.

(**ولما كسرت رباعيته**) وهو على وزن ثمانية السن التي بين الثنية والناب والجمع رباعيات بالتخفيف أيضاً (**وشج**) وجهه (**يوم أحد فجعل الدم يسيل على وجهه وهو يمسحه**) ولفظ أنس: وجعل يمسح وجهه (**ويقول: « كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم » فأنزل الله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾**) أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أنس وذكره البخاري تعليقاً اهـ.

وأمثال هذه التأديبات في القرآن لا تحصر وهو عليه السلام المقصود الأوّل بالتأديب والتهذيب ثم منه يشرق النور على كافة الخلق فإنه أدب بالقرآن وأدب الخلق به، ولذلك قال ﷺ: « بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » ثم رغب الخلق في محاسن الأخلاق بما أوردناه في كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق فلا نعيده، ثم لما أكمل الله تعالى خلقه أثنى عليه فقال تعالى: ﴿وإنك لعلى خُلُق عظيم﴾ [القلم: ٤] فسبحانه ما أعظم شأنه وأتم امتنانه، ثم انظر إلى عميم لطفه وعظيم فضله كيف أعطى ثم أثنى فهو الذي زينه بالخلق الكريم ثم أضاف

قلت: وكذلك رواه ابن إسحاق في سيرته من طريق حميد عن أنس، ورواه أحمد والترمذي والنسائي من طرق عن حميد به. وعند ابن عائذ من طريق الاوزاعي قال: بلغنا أن النبي ﷺ لما جرح يوم أحد أخذ شيئاً فجعل ينشف دمه وقال: « لو وقع منه شيء على الأرض لنزل عليهم العذاب من السماء » ثم قال: « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ». وفي المواهب اللدنية: جرح وجهه عبد الله بن قميئة، وعتبة بن أبي وقاص أخو سعد، وهو الذي كسر رباعيته. وروى ابن هشام من حديث أبي سعيد الخدري أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رباعيته اليمنى السفلى، وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب الزهري شجه في جبهته، وان ابن قميئة جرح وجنته، فدخلت حلقتان من المغفر في وجنته وفي رواية: وهشموا البيضة على رأسه. وعند الطبراني من حديث أبي أمامة قال: رمى عبد الله بن قميئة رسول الله ﷺ فشج وجهه وكسر رباعيته فقال: خذها وأنا ابن قميئة، فقال ﷺ، وهو يمسح الدم عن وجهه: « أقمأك الله » فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل يقطمه حتى قطعه قطعة قطعة. وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: ضرب وجه النبي ﷺ يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله تعالى شرها كلها. قال في فتح الباري: وهذا مرسل قوي، ويحتمل أن يكون أراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة **(تأديباً له على ذلك)**.

(وأمثال هذه التأديبات في القرآن لا تنحصر، وهو ﷺ المقصود الأول بالتأديب والتهذيب، ثم منه يشرق النور على كافة الخلق فإنه أدب بالقرآن فتأدب به وأدب الخلق به، ولذلك قال) ﷺ: (« بعثت لأتمم مكارم الأخلاق ») قال العراقي: رواه أحمد والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وقد تقدم في آداب الصحبة.

قلت: رواه مالك في الموطأ بلاغاً عن النبي ﷺ بلفظ: « إنما بعثت » وقال ابن عبد البر: هو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة مرفوعاً. منها ما أخرجه أحمد في مسنده، والخرائطي في أول مكارم الأخلاق من طريق محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: « صالح الأخلاق » ورجاله رجال الصحيح، وللطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن جابر مرفوعاً بلفظ: « إن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأفعال ».

(ثم رغب الخلق في محاسن الأخلاق) وفي بعض النسخ في حسن الخلق **(بما أوردناه في كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق)** وسيأتي إن شاء الله تعالى قريباً **(فلا نعيده هنا ثم لما**

إليه ذلك فقال: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ ثم بيّن رسول الله ﷺ للخلق ان الله يحب مكارم الأخلاق ويبغض سفسافها. قال علي رضي الله عنه: يا عجباً لرجل مسلم يجيئه أخوه المسلم في حاجة فلا يرى نفسه للخير أهلاً فلو كان لا يرجو ثواباً ولا يخشى عقاباً لقد كان ينبغي له أن يسارع إلى مكارم الأخلاق، فإنها مما تدل على سبيل النجاة. فقال له رجل: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم وما هو خير منه لما أتي بسبايا طيء

أكمل الله خلقه أثنى عليه فقال: ﴿وإنك لعلى خلقٍ عظيم﴾ فسبحانه ما أعظم شانه وأتم امتنانه) وأعم إحسانه، **(ثم انظر إلى عميم فضله كيف أعطى ثم أثنى، فهو الذي زينه بالخلق الكريم ثم أضاف إليه ذلك فقال: ﴿وإنك لعلي خلق عظيم﴾)** وقد أشار السهروردي إلى ذلك في العوارف فقال: وما انطوى عليه من جميل الأخلاق لم يكن باكتساب ورياضة، وإنما كان في أصل خلقته بالجود الإلهي والإمداد الرحماني الذي لم تزل تشرق أنواره من قلبه إلى أن وصل لأعظم غاية وأتم نهاية. **(ثم بين رسول الله ﷺ للخلق أن الله يحب مكارم الأخلاق)** وفي لفظ معالي الأخلاق **(ويبغض سفسافها)** وفي لفظ ويكره، وفي آخر: إن الله يحب معالي الأمور وأشرافها والسفساف بالفتح ما يطير من غبار الدقيق والتراب إذا نشر، والمراد حقيرها ورديئها أي من اتصف من عبيده بالأخلاق الزكية أحبه ومن تخلق بالأوصاف الردية كرهه، وقد خلق سبحانه لكل من القسمين أهلاً لما أن بني آدم تابعون للتربة التي خلقهم منها، فالتربة الطيبة نفوسها علية كريمة مطبوعة على الجود والسعة واللين والرفق لا كزازة ولا يبوسة فيها، والتربة الخبيثة نفوسها التي خلقت منها مطبوعة على الصعوبة والشح والحقد وما أشبه. وقد علم مما تقرر أن العبد إنما يكون في صفات الإنسانية التي فارق بهاغيره من الحيوانات والنبات والجماد بارتقائه عن صفاتها إلى معالي الأمور وأشرافها التي هي صفات الملائكة، فحينئذ ترتفع همته إلى العالم الرضواني وتنساق إلى الملأ الروحاني.

قال العراقي: رواه البيهقي من حديث سهل بن سعد متصلاً ومن رواية طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلاً ورجالها ثقات اهـ.

قلت: ولفظ معالي الأخلاق رواه الطبراني في الكبير باللفظ الأخير من حديث الحسين بن علي ابن أبي طالب، وفيه خالد بن إلياس ضعيف.

(وقال علي) بن أبي طالب **(رضي الله عنه: يا عجباً لرجل مسلم يجيئه أخوه المسلم في حاجة فلا يرى نفسه للخير أهلاً فلو كان لا يرجو ثواباً ولا يخاف عقاباً لقد كان ينبغي له أن يسارع إلى مكارم الأخلاق، فإنها مما تدل على سبيل النجاة. فقال له رجل: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم، وما هو خير منه لما أتي سبايا طيء)** القبيلة المعروفة، وكان ذلك في ربيع الأول سنة تسع من الهجرة في سرية علي رضي الله عنه إلى القلس بفتح القاف وسكون اللام وهو اسم صنم لطيء، وبعث معه مائة وخمسين رجلاً من الأنصار على مائة بعير وخمسين فرساً، وعند ابن سعد مائتي رجل فهدمه وغنم سبياً ونعماً وشيئاً **(وقعت جارية في**

وقعت جارية في السبي فقالت: يا محمد إن رأيت أن تخلي عني ولا تشمت بي أحياء العرب فإني بنت سيد قومي وإن أبي كان يحمي الذمار ويفك العاني ويشبع الجائع ويطعم الطعام ويفشي السلام ولم يرد طالب حاجة قط، أنا ابنة حاتم الطائي. فقال ﷺ: «يا جارية هذه صفة المؤمنين حقاً لو كان أبوك مسلماً لترحمنا عليه خلوا عنها فإن أباها كان يحب مكارم الأخلاق وإن الله يحب مكارم الأخلاق» فقام أبو بردة بن نيار فقال: يا رسول الله، الله يحب مكارم الأخلاق؟ فقال: «والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة إلا حسن

السبي) وهي سفانة بنت حاتم الطائي أخت عدي بن حاتم **(فقالت: يا محمد إن رأيت أن تخلي عني ولا تشمت بي أحياء العرب فإني بنت سيد قومي)** تعني به حاتم بن عدي بن الحشرج فإنه كان ساد قومه بالجود والسخاء والمروءة وحسن الخلق كما قالت: **(وإن أبي كان يحمي الذمار ويفك العاني)** أي الأسير **(ويشبع الجائع ويطعم الطعام ويفشي السلام ولم يرد طالب حاجة قط)** وأخباره في ذلك مشهورة. **(أنا ابنة حاتم الطائي، فقال)** ﷺ: «**(«يا جارية هذه صفة المؤمنين حقاً لو كان أبوك مسلماً لترحمنا عليه)** أي لأنه مات في الجاهلية قبل البعثة **(خلوا عنها)** أي لأنها كانت مربوطة بحبل خوفاً من الفرار **(فإن أباها كان يحب مكارم الأخلاق وإن الله يحب مكارم الأخلاق»)** فأطلقوها فأسلمت وكان ذلك سبب إسلام أخيها عدي. وعند ابن سعد أن الذي كان سباها خالد بن الوليد. **(فقام أبو بردة)** هانىء **(بن نيار)** بكسر النون بعدها تحتيه خفيفة ابن عمرو بن عبيد بن كلاب بن غنم بن هبيرة البلوي حليف الأنصار صحابي-وهو خال البراء بن عازب، وقيل عمه شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها. ويقال في اسمه الحرث بن عمرو، وقيل مالك بن هبيرة. مات سنة إحدى وأربعين وقيل بعدها روى له الجماعة. **(فقال: يا رسول الله يحب مكارم الأخلاق؟ فقال: «والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة إلا حسن الأخلاق»)** قال العراقي: الحديث المرفوع منه رواه الترمذي الحكيم في نوادر الأصول بسند ضعيف اهـ.

قلت: روى القصة بطولها وفيها الحديث المذكور الخرائطي في مكارم الأخلاق قال الحافظ في الإصابة: وفي سنده من لا يعرف. وقال محمد بن إسحاق في المغازي أصابت خيل رسول الله ﷺ ابنة حاتم في سبايا طيء فقدم بها على رسول الله ﷺ فجعلت في حضيرة بباب المسجد فمر بها رسول الله ﷺ فقامت إليه، وكانت امرأة جزلة فقالت: يا رسول الله هلك الوالد وغاب الوافد، فقال: «ومن وافدك». قالت: عدي بن حاتم. قال: «الفار من الله ورسوله» ومضى حتى مر ثلاثاً. قالت: فأشار إلى رجل من خلفه أن قومي فكلميه. فقلت: يا رسول الله هلك الوالد وغاب الوافد فامنن علي منّ الله عليك. قال: «قد فعلت فلا تعجلي حتى تجدي ثقة يبلغك بلادك فآذنيني» فسألت عن الرجل الذي أشار إلي فقيل علي بن أبي طالب وقدم ركب من بلى فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: قدم رهط من قومي. قالت: فكساني رسول الله ﷺ وحملني وأعطاني نفقة فخرجت

الأخلاق». وعن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «إن الله حف الإسلام بمكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال». ومن ذلك حسن المعاشرة، وكرم الصنيعة، ولين الجانب، وبذل المعروف، وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، وعيادة المريض المسلم براً كان أو فاجراً، وتشييع جنازة المسلم وحسن الجوار لمن جاورت ـ مسلماً كان أو كافراً ـ وتوقير ذي الشيبة المسلم، وإجابة الطعام، والدعاء عليه والعفو والإصلاح بين النَاس، والجود والكرم والسماحة، والابتداء بالسلام، وكظم الغيظ، والعفو عن الناس، واجتناب ما حرمه الإسلام من اللهو والباطل والغناء والمعازف كلها وكل ذي وتر وكل ذي دخل والغيبة والكذب والبخل والشح والجفاء والمكر والخديعة والنميمة، وسوء ذات البين، وقطيعة الأرحام، وسوء الخلق والتكبر والفخر والاحتيال والاستطالة والبذخ والفحش والتفحش والحقد والحسد والطيرة والبغي والعدوان والظلم. قال أنس رضي الله عنه: فلم

حتى قدمت على أخي فقال: ما ترين هذا الرجل، قلت أرى أن تلحق به، قال الحافظ في الإصابة. قال ابن الأثير: كذا رواه يونس ولم يسم سفانة وسماها غيره، ورواه عبد العزيز بن أبي رواد بنحوه. وزاد: وكانت أسلمت وحسن إسلامها. وأخرجه أبو نعيم من طريقه وأخرج قصتها الطبراني وسماها.

(**وعن معاذ بن جبل**) رضي الله عنه (**عن النبي ﷺ قال: «إن الله حف الإسلام بمكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال» ومن ذلك**) أي من محاسن الأعمال (**حسن المعاشرة**) مع الناس، (**وكرم الصنيعة**) أي حسنها، (**ولين الجانب**) وهو كناية عن التواضع، (**وبذل المعروف**) وهو اسم عام جامع للخير كله وبذله اعطاؤه وقيل المراد به القرض، (**وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، وعيادة المريض المسلم براً كان أو فاجراً، وتشييع جنازة المسلم**) أي المشي خلفها حتى تدفن (**وحسن الجوار لمن جاورت مسلماً كان أو كافراً، وتوقير ذي الشيبة المسلم**) أي تعظيمه، (**وإجابة**) الداعي لدعوة (**الطعام والدعاء عليه والعفو**) عمن اجترأ عليه (**والإصلاح بين الناس، والجود والكرم والسماحة، والابتداء بالسلام، وكظم الغيظ، والعفو عن الناس، واجتناب ما حرمه الإسلام من اللهو والباطل والغناء والمعازف**) وفي بعض النسخ واذهب الإسلام اللهو والباطل والغناء والمعازف (**كلها**) وتقدم الكلام على المعازف في الكتاب الذي قبله واختلافهم فيها (**وكل ذي وتر وكل ذي دخل**) وهما بفتح فسكون التاء وكسر دال دخل لبني تميم وفتحها لأهل الحجاز وفيه خلاف أوردته في شرحي على القاموس، (**والغيبة والكذب والبخل والشح والجفاء والمكر والخديعة والنميمة، وسوء ذات البين، وقطيعة الأرحام، وسوء الخلق والتكبر والفخر والاحتيال والاستطالة والمدح والفحش والتفحش والحقد والحسد والطيرة والبغي والعدوان والظلم**) قال العراقي: الحديث بطوله لم اقف له على أصل ويغني عنه حديث معاذ الآتي بعده بحديث.

يدع نصيحة جميلة إلا وقد دعانا إليها وأمرنا بها ولم يدع غشاً ـ أو قال عيباً، أو قال شيناً ـ إلا حذرناه ونهانا عنه. ويكفي من ذلك كله هذه الآية ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ الآية. وقال معاذ: أوصاني رسول الله ﷺ فقال: «يا معاذ أوصيك باتقاء الله وصدق الحديث والوفاء بالعهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وحسن العمل وقصر الأمل ولزوم الإيمان والتفقه في القرآن وحب الآخرة والجزع من الحساب وخفض الجناح، وأنهاك أن تسب حكيماً أو تكذّب صادقاً أو تطيع آثماً أو تعصي إماماً عادلاً أو تفسد أرضاً، وأوصيك باتقاء الله عند كل حجر وشجر ومدر، وأن تحدث لكل ذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية». فهكذا

(قال أنس) بن مالك (رضي الله عنه: فلم يدع) ﷺ (نصيحة جميلة إلا وقد دعانا إليها وأمرنا بها، ولم يدع غماً أو قال عيباً ولاشيناً إلا حذرناه ونهانا عنه، ويكفي من ذلك كله هذه الآية ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ الآية) قال العراقي: لم أقف له على إسناد وهو صحيح من حيث الواقع اهـ.

قلت: والذي يظهر لي من سياق المصنف أن الحديث المتقدم هو من رواية أنس عن معاذ فتأمل. وأخرج ابن النجار في تاريخه من طريق الحرث العطلي عن أبيه قال: مر علي بن أبي طالب بقوم يتحدثون فقال: فيم أنتم؟ قالوا: نتذاكر المروءة فقال: أوما كفاكم الله عز وجل ذاك في كتابه إذ يقول: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ فالعدل الإنصاف والإحسان التفضل فما بقي بعد هذا. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة قال: ليس من خلق حسن كان أهل الجاهلية يعملون به ويعظمونه ويحبونه إلا أمر الله به، وليس من خلق سيء كانوا يتعايرونه بينهم إلا نهى الله عنه، وإنما نهى عن سفاسف الأخلاق ومذامها.

(وقال معاذ) بن جبل رضي الله عنه: (أوصاني رسول الله ﷺ فقال: «يا معاذ أوصيك باتقاء الله وصدق الحديث والوفاء بالعهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وحسن العمل وقصر الأمل ولزوم الإيمان والتفقه في القرآن وحب الآخرة والجزع من الحساب وخفض الجناح وأنهاك أن تسب حكيماً أو تكذب صادقاً أو تطيع آثماً أو تعصي إماماً عادلاً أو تفسد أرضاً وأوصيك باتقاء الله عند كل حجر وشجر ومدر، وأن تحدث لكل ذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية») قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الزهد وتقدم في آداب الصحبة اهـ.

قلت: قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا أبو بكر بن أبي عاصم، ثنا يعقوب بن حميد، ثنا إبراهيم بن عيينة، عن إسماعيل بن رافع، عن ثعلبة بن صالح، عن رجل من أهل الشام، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معاذ انطلق وارحل راحلتك ثم

أدب عباد الله ودعاهم إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب.

بيان جملة من محاسن أخلاقه التي جمعها بعض العلماء والتقطها من الأخبار:

فقال: كان ﷺ أحلم الناس، وأشجع الناس، وأعدل الناس، وأعف النـاس. لم تمس

ائتني أبعثك إلى اليمن، فانطلقت فرحلت راحلتي ثم جئت فوقفت بباب المسجد حتى أذن رسول الله ﷺ، فأخذ بيدي ثم مضى معي فقال: يا معاذ إني أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث، ووفاء العهد، وأداء الأمانة، وترك الخيانة، ورحمة اليتيم وحفظ الجار، وكظم الغيظ، وخفض الجناح، وبذل السلام، ولين الكلام، ولزوم الإيمان، والتفقه في القرآن وحب الآخرة، والجزع من الحساب، وقصر الأمل، وحسن العمل وأنهاك أن تشتم مسلماً أو تكذب صادقاً أو تصدق كاذباً، أو تعصي إماماً عادلاً. يا معاذ اذكر الله عند كل حجر وشجر واحدث مع كل ذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية».

رواه ابن عمر نحوه أخبرناه الحسن بن منصور الحمصي في كتابه، ثنا الحسن بن معروف، ثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، ثنا أبي عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما أراد النبي ﷺ أن يبعث معاذاً إلى اليمن ركب معاذ ورسول الله ﷺ يمشي إلى جانبه يوصيه فقال: «يا معاذ أوصيك وصية الأخ الشفيق أوصيك بتقوى الله» وذكر نحوه. وزاد: «وعد المريض واسرع في حوائج الأرامل والضعفاء وجالس الفقراء والمساكين وانصف الناس من نفسك وقل الحق ولا تخف في الله لومة لائم».

قلت: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريـق ركـن، عـن عبـد الله الدمشقـي، عـن مكحول الشامي عن معاذ فذكره بطوله مع زيادة قال: والمتهم به ركن. قال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي، والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. قلت: والذي ساقه أبو نعيم ليس فيه ركن. (**فهكذا أدب عباد الله ودعاهم إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب.**

بيان جملة من محاسن أخلاقه التي جمعها بعض العلماء والتقطها من الأخبار:

(**فقال: كان ﷺ أحلم الناس**) قال العراقي: رواه أبو الشيخ في كتاب أخلاق رسول الله ﷺ من رواية عبد الرحمن بن إبزي: «كان رسول الله ﷺ من أحلم الناس» الحديث وهو مرسل، وروى أبو حاتم وابن حبان من حديث عبد الله بن سلام في قصة إسلام زيد بن سعنة من أحبار اليهود، وقول زيد لعمر بن الخطاب: يا عمر كل علامات النبوة قد عرفتها في وجه رسول الله ﷺ حين نظرت إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه يسبق حلمه جهله ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً فقد اختبرهما الحديث اهـ.

قلت: روى هذه القصة أيضـاً الطبراني، والحاكم، وابـن حبـان، والبيهقـي، وأبـو الشيـخ في

الأخلاق كلهم من الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده عن عبد الله بن سلام قال: قال زيد بن سعنة: ما من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفته في وجه محمد حين نظرت إليه إلا خصلتين يسبق حلمه جهله ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً، فكنت أتلطف له لأن أخالطه فأعرف حلمه وجهله فابتعت منه تمراً إلى أجل فأعطيته الثمن، فلما كان قبل محل الأجل بيومين أو ثلاثة أتيته فأخذت بمجامع ثوبه ونظرت إليه بوجه غليظ، ثم قلت له: ألا تقضيني يا محمد حقي فوالله إنكم يا بني عبد المطلب مطل؟ فقال عمر: أي عدو الله أتقول لرسول الله ما أسمع؟ فوالله لولا ما أحاذر فوته لضربتك بسيفي رأسك ورسول الله ينظر إلى عمر في سكون وتؤدة وتبسم، ثم قال: أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا منك يا عمر أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره بحسن التقاضي. اذهب به يا عمر فاقضه حقه وزده عشرين صاعاً مكان ما رعته ففعل، فقلت: يا عمر كل علامات النبوة كنت قد عرفتها في وجه رسول الله ﷺ حين نظرت إليه إلا اثنين لم أخبرهما فذكرهما، ثم قال: أشهدك. إني قد رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً، ورجال الإسناد موثقون، وقد صرح الوليد فيه بالتحديث ومداره على محمد بن السري الراوي له عن الوليد، وثقة ابن معين ولينه أبو حاتم. وقال ابن عدي: محمد كثير الغلط. قال الحافظ في الإصابة: وقد وجدت لقصته شاهداً من وجه آخر لكن لم يسم فيه. قال ابن سعد: حدثنا يزيد، ثنا جرير بن حازم، حدثني من سمع الزهري يحدث أن يهودياً قال: فما كان بقي من نعت محمد في التوراة إلا رأيته إلا الحلم فذكر القصة. وقال الواسطي لما سئل لأي شيء كان رسول الله ﷺ أحلم الخلق؟ قال لأنه خلق روحه أولاً فوقع له صحة التمكين والإستقرار.

(و) كان ﷺ **(أشجع الناس)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس اهـ.

قلت: ولفظها: «كان ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس» والاقتصار على هذه الثلاثة من جوامع الكلم فإنها أمهات الأخلاق إذ لا يخلو كل إنسان من ثلاثة قوى الغضبية وكمالها الشجاعة، والشهوية وكمالها الجود، والعقلية وكمالها النطق بالحكمة.

(و) كان ﷺ **(أعدل الناس)** قال العراقي: رواه الترمذي في الشمائل من حديث علي بن أبي طالب في الحديث الطويل في صفته ﷺ لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه، وفيه: قد وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم أباً وصاروا عنده في الحق سواء الحديث وفيه من لم يسم اهـ.

قلت: وفي هذا الحديث قبل جملة لا يقصر معتدل الأمر غير مختلف، والمعنى أن جميع أقواله وأفعاله على غاية الاستواء والاعتدال، وهي مع ذلك محفوظة عن أن يصدر منه فيها أمور متخالفة المحامل متناقضة الاواخر والأوائل، وقوله: لا يقصر عن الحق من التقصير والقصور أي في سائر أحواله حتى يستوفيه لصاحبه، وإن علم منه شحاً فيه ولا يعطى فيه رخصة ولا تهاوناً ولا يجاوزه أي فلا يأخذ أكثر منه، وهذا شأن العدل، ومنهم من فسر الجملتين بقوله: أي لا إفراط فيه ولا

يده قط يد امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم منه، وكان أسخى

تفريط فيه، وهذا هو معنى العدل إذ هو الأمر المتوسط بينهما. ومعنى أعدل الناس أي أكثرهم عدلاً.

(و) كان ﷺ (أعف الناس) أي أكثرهم عفة وهي بالكسر حصول حالة للنفس يمتنع بها عن غلبة الشهوة ولذلك قال: (**لم تمس يده قط يد امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم منه**). قال العراقي: رواه الشيخان من حديث عائشة «ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا يد امرأة يملكها» اهـ.

قلت: أخرجه البخاري عن محمود بن غيلان، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري عن عائشة. وأخرجه الترمذي عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق بلفظ قال معمر: فأخبرني ابن طاوس عن أبيه قال: «ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها». وأخرجه البخاري تعليقاً ومسلم والنسائي وابن ماجه من طريق يونس بن يزيد عن الزهري، وفيه قالت عائشة: «ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام» قالت عائشة: «ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط إلاَّ بما أمره الله عز وجل وما مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن قد بايعتكن كلاماً» هذا لفظ مسلم. وأخرجه مسلم وأبو داود من طريق مالك عن الزهري «ما مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال اذهبي فقد بايعتك». والمفهوم من الأخبار انه ﷺ لم تمس يده قط يد امرأة غير زوجاته وما ملكت يمينه لا في مبايعة ولا في غيرها، وإذا هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة في حقه فغيره أولى بذلك، والظاهر أنه كان يمتنع من ذلك لتحريمه عليه، فإنه لم يعد جوازه من خصائصه. وقد قال الفقهاء من أصحاب الشافعي وغيرهم: أنه يحرم مس الأجنبية ولو في غير عورتها كالوجه وإن اختلفوا في جواز النظر حيث لا شهوة ولا خوف فتنة، فتحريم المس آكد من تحريم النظر، ومحل التحريم ما إذا لم تدع إلى ذلك ضرورة وإلا فقد أجازوه، ودخل فيما لا يملكه المحارم، وذلك على سبيل التورع، وليس ذلك ممتنعاً في حقه ﷺ وإن اقتضت عبارة النووي في الروضة امتناعه حيث قال: ويحرم مس كل ما جاز النظر إليه من المحارم، وحكى الأسنوي في المهمات الجواز وإليه يشير قول المصنف أو تكون ذات محرم منه، والذي ذكره الرافعي وغيره أنه لا يجوز للرجل مس بطن أمه ولا ظهرها ولا أن يغمز ساقها ولا رجلها ولا أن يقبل وجهها وقد يكون لفظ الحديث من العموم المخصوص أو يدعي دخول المحارم فيما لا يملك مسه لأن المراد يملكه الاستمتاع به وهو بعيد.

(و) كان ﷺ (أسخى الناس) أي أكثرهم سخاء. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس «فضلت على الناس بأربع بالسخاء والشجاعة» الحديث ورجاله ثقات. وقال صاحب الميزان: أنه منكر وفي الصحيحين من حديثه «كان ﷺ أجود الناس» واتفقا عليه من حديث ابن عباس وقد تقدم في الزكاة اهـ.

الناس، لا يبيت عنده دينار ولا درهم وإن فضل شيء ولم يجد من يعطيه وفجأه الليل لم يأوِ إلى منزله حتى يتبرأ منه إلى من يحتاج إليه لا يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط من أيسر ما يجد من التمر والشعير ويضع سائر ذلك في سبيل الله، لا يسأل شيئاً إلا

قلت: حديث أنس تقدم قريباً وفي حديث آخر سنده ضعيف «أنا أجود بني آدم» وهو بلا ريب أجودهم مطلقاً كما أنه أكملهم في سائر الأوصاف ولأن جوده لله تعالى في إظهار دينه، بل كان بجميع أنواع الجود من بذل العلم والمال وبذل نفسه لله تعالى في إظهار دينه وهداية عباده وإيصال النفع إليهم بكل طريق من إطعام جائعهم ووعظ جاهلهم وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم، وكان جوده ﷺ كله لله تعالى وفي ابتغاء مرضاته.

(لا يبيت عنده دينار ولا درهم قط فإن فضل) أي بقي شيء **(ولم يجد من يعطيه وفجأه الليل)** أي أتاه فجأة **(لم يأو إلى منزله حتى يتبرأ منه إلى من يحتاج إليه)** قال العراقي: رواه أبو داود من حديث بلال في حديث طويل فيه أهدى صاحب فدك لرسول الله ﷺ أربع قلائص، وكانت عليهن كسوة وطعام وبيع بلال لذلك ووفى دينه ورسول الله ﷺ قاعد في المسجد وحده وفيه قال: فضل شيء؟ قلت: نعم ديناران. قال: أنظر أن تريحني منهما فلست بداخل على أحد من أهلي حتى تريحني منهما، فلم يأتنا أحد فبات في المسجد حتى أصبح وظل في المسجد اليوم الثاني، حتى إذا كان في آخر النهار جاءه راكبان، فانطلقت بهما فكسوتهما وأطعمتهما حتى إذ صلّى العتمة دعاني قلت: ما فعل الذي قبلك؟ فقال: قد أراحك الله منه فكبّر وحمد الله شفقة من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم اتبعه حتى جاء أزواجه. الحديث.

وللبخاري من حديث عقبة بن الحرث ذكرت وأنا في الصلاة تبراً فكرهت أن يمسي ويبيت عندنا فأمرت بقسمته. ولابن عبيد في غريبه من حديث الحسن بن محمد مرسلاً. كان لا يقيل مال عنده ولا يبيته.

(ولم يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط من أيسر ما يجد من التمر والشعير ويوضع باقي ذلك في سبيل الله) قال العراقي: متفق عليه بنحوه من حديث عمر بن الخطاب، وقد تقدم في الزكاة اهـ.

ولا تعارض بينه وبين ما روي عنه أنه ﷺ كان لا يدخر قوت غد» رواه أبو داود والترمذي فإن معناه لنفسه وإما لعياله، فقد كان يدخر لهم قوت سنة على أنه مع ذلك كان تنوبه أشياء يخرج منها ما ادخر لهم، فلا تنافي بين ادخاره ومضى الزمن الطويل عليه وليس عنده شيء له ولا لهم، ويشير إلى ذلك سياق المصنف فيما بعد حيث قال.

(ولا يسأل شيئاً إلا أعطاه) قال العراقي: رواه الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد وللبخاري من حديثه أن الرجل الذي سأله الشملة فقال له القوم سألته إياها وقد علمت انه

أعطاه، ثم يعود على قوت عامه فيؤثر منه حتى إنه ربما احتاج قبل انقضاء العام إن لم يأته شيء، وكان يخصف النعل ويرقع الثوب ويخدم في مهنة أهله، ويقطع اللحم معهن،

لا يرد سائلاً الحديث. ولمسلم من حديث أنس «ما سئل على الإسلام شيئاً إلا أعطاه» وفي الصحيحين من حديث جابر «ما سئل شيئاً قط فقال لا» اهـ.

قلت: ورواه الحاكم من حديث أنس بلفظ «لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت» ولله در القائل حيث يقول يمدحه ﷺ:

ما قال لا قط إلا في تشهده   لولا التشهد كانت لاؤه نعمُ

وروى أحمد من حديث ابن أسيد الساعدي كان لا يمنع شيئاً يسأله. وكان ﷺ يؤثر على نفسه وأولاده فيعطي عطاء تعجز عنه الملوك. كما سيأتي للمصنف تفصيله. ومن ذلك مما لم يذكره جاءته امرأة يوم حنين أنشدته شعراً تذكره أيام رضاعه في هوازن فردّ عليهم ما قيمته خمسمائة ألف ألف. قال ابن دحية: وهذا نهاية الجود الذي لم يسمع بمثله.

(ثم يعود على قوت عامه) الذي ادخره لعياله **(فيؤثر منه)** على نفسه وعياله **(حتى لربما احتاج قبل انقضاء العام إن لم ياته شيء)** قال العراقي: هذا معلوم ويدل عليه ما رواه الترمذي، وابن ماجه، والنسائي من حديث ابن عباس «أنه ﷺ توفي ودرعه مرهونة بعشرين صاعاً من طعام أخذه لأهله». وقال ابن ماجه: بثلاثين صاعاً من شعير وإسناده جيد. وللبخاري من حديث عائشة «توفي ودرعه مرهونة عند يهودي» اهـ.

قلت: هذا اليهودي هو أبو الشحم والجمع بين الروايتين أنه أخذ منه أوّلاً عشرين ثم عشرة ثم رهنه إياها على الجميع، فمن روى العشرين لم يحفظ العشرة الأخرى، ومن روى الثلاثين حفظها على أن روايتها أصح وأشهر. فكانت أولى بالاعتبار. وهذا يدل على غاية تواضعه ﷺ. إذ لو سأل مياسير أصحابه في رهن درعه لرهنوها على أكثر من ذلك، فإذا ترك سؤالهم وسأل يهودياً ولم يبال بأن منصبه الشريف يأبى أن يسأل مثل يهودي في ذلك، فدل على غاية تواضعه وعدم نظره لحقوق مرتبته، وفيه دليل على ضيق عيشه ﷺ، لكن عن اختيار لا عن اضطرار لأن الله تعالى فتح عليه في أواخر عمره من الأموال ما لا يحصى، وأخرجها كلها في سبيل الله وصبر هو وأهل بيته على مر الفقر والضيق والحاجة التامة.

(وكان) ﷺ **(يخصف النعل)** أي يصلحها بترقيع وخرز، **(ويرقع الثوب)** أي يضع لما وهى منه رقعة أخرى يخيطها به، **(ويخدم في مهنة أهله)** المهنة بالكسر وأنكرها الأصمعي وقال: الكلام بالفتح يقال: هو في مهنة أهله أي في خدمتهم، وخرج في ثياب مهنته أي في ثياب خدمته التي يلبسها في أشغاله وتصرفاته. قال العراقي: رواه أحمد من حديث عائشة «كان يخصف نعله ويخيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته» ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو الشيخ بلفظ «ويرقع الثوب». وللبخاري من حديث عائشة كان يكون في مهنة أهله اهـ.

وكان أشد الناس حياء لا يثبت بصره في وجه أحد ، ويجيب دعوة العبد والحر ، ويقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن أو فخذ أرنب ويكافىء عليها ، ويأكلها ولا يأكل الصدقة ،

قلت: وروى الترمذي في الشمائل كان يفلي ثوبه أي يلقط ما فيه من القمل ونحوه، وظاهر ذلك أن نحو القمل كان يؤذي بدنه الشريف إلا أن يقال لا يلزم من التفلية وجوده بالفعل. ونقل ابن سبع أنه لم يكن القمل يؤذيه تعظيماً له. وروى أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة « كان يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه ».

(ويقطع اللحم معهن) قال العراقي: رواه أحمد من حديث عائشة أرسل إلينا آل أبي بكر بقائمة شاة ليلاً فأمسكت وقطع رسول الله ﷺ ، أو قالت فأمسكه رسول الله ﷺ وقطعنا. وفي الصحيحين من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في أثناء حديث وأيم الله ما من الثلاثين ومائة إلا حز له رسول الله ﷺ من سواد بطنها.

(وكان) ﷺ (من أشد الناس حياء لا يثبت بصره في وجه أحد) قال العراقي: رواه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري قال: « كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها » اهـ.

قلت: ورواه كذلك الترمذي في الشمائل، والعذراء: البكر لأن عذرتها وهي جلدة بكارتها باقية. والخدر بالكسر ستر يجعل لها في جنب البيت تكون فيه وحدها حتى عن النساء وهي فيه أشد حياء منها خارجه إذ الخلوة مظنة وقوع الفعل بها ، فعلم أن المراد الحالة التي تعتريها عند دخول أحد عليها فيه لا التي تكون عليها حين انفرادها أو اجتماعها بمثلها فيه، وفيه شأن عظيم في حيائه ﷺ وأن الحياء من الأوصاف المحمودة المطلوبة المرغب فيها ، وقد جمع له ﷺ الغريزي والمكتسب الذي هو مناط التكليف، فكان في الغريزي أشد حياء من البكر في خدرها ، ومن ذلك ما روي أنه كان من حيائه لا يثبت بصره في وجه أحد.

(و) كان ﷺ (يجيب دعوة العبد والحر) قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث أنس « كان يجيب دعوة المملوك » قال الحاكم: صحيح الإسناد.

قلت: بل ضعيفه ، وللدارقطني في غرائب مالك، والخطيب في أسماء رواة مالك من حديث أبي هريرة « كان يجيب دعوة العبد إلى أي طعام دعي، ويقول: لو دعيت إلى كراع لأجبت » وهذا بعمومه دال على إجابة دعوة الحر. وهذه القطعة الأخيرة عند البخاري من حديث أبي هريرة وقد تقدم، وروى ابن سعد من رواية حمزة بن عبد الله بن عتبة كان لا يدعوه أحمر ولا أسود من الناس إلا أجابه الحديث وهو مرسل اهـ.

(و) كان ﷺ (يقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن أو فخذ أرنب ويكافىء عليها) قال العراقي: روى البخاري من حديث عائشة قالت « كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها »

ولا يستكبر عن إجابة الأمة والمسكين، يغضب لربه ولا يغضب لنفسه، وينفذ الحق وإن

وأما ذكر جرعة اللبن وفخذ الأرنب ففي الصحيحين من حديث أم الفضل أنها أرسلت بقدح من اللبن إلى النبي ﷺ وهو واقف بعرفة فشربه، ولأحمد من حديث عائشة أهدت أم سلمة لرسول الله ﷺ اهـ.

قلت: والذي رواه البخاري من جهة قبول الهدية والإثابة عليها رواه كذلك أحمد وأبو داود والترمذي في السنن، وفي الشمائل ومعنى يثيب عليها أي يجازي عليها فيسن التأسي به ﷺ، ولكن محل ندب القبول حيث لا شبهة قوية فيها وندب الإثابة حيث لم يظن المهدى إليه أن المهدي إنما أهدى له حياء لا في مقابل، فأما إذا ظن أن الباعث عليه إنما هو الإثابة فلا يجوز له إلا أن أثابه بقدر ما في ظنه مما تدل عليه قرائن حاله، وقد تقدم البحث في ذلك في باب هدايا الامراء.

(و) كان ﷺ **(يأكلها)** أي الهدية **(ولا يأكل الصدقة)** رواه الشيخان من حديث أبي هريرة وقد تقدم ورواه أحمد والطبراني من حديث سلمان، ورواه ابن سعد من حديث عائشة.

(و) كان ﷺ **(لا يستكبر عن إجابة الأمة والمسكين)** هكذا في النسخ، وفي نسخة العراقي: لا يستكبر أن يمشي مع المسكين. وقال: رواه النسائي والحاكم من حديث عبد الله بن أبي أوفى بسند صحيح، وقد تقدم في الباب الثاني من آداب الصحبة، ورواه الحاكم أيضاً من حديث أبي سعيد، وقال: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: ولفظ النسائي «كان لا يأنف أن يمشي مع الأرملة والمسكين» وبهذا يظهر أن الذي في سياق المصنف من ذكر الأمة تحريف من النساخ، والصواب الأرملة، ثم وجدت في البخاري أن كانت الأمة لتأخذ بيده ﷺ فتنطلق به حيث شاءت، وعند أحمد فتنطلق به في حاجتها، وعنده أيضاً كانت الوليدة من ولائد أهل المدينة لتجيء فتأخذ بيد رسول الله ﷺ فما ينزع يده من يدها حتى تذهب حيث شاءت.

(و) كان ﷺ **(يغضب لربه عز وجل ولا يغضب لنفسه)** قال العراقي: رواه الترمذي في الشمائل في حديث هند بن أبي هالة وفيه: وكان لا تغضبه الدنيا وما كان منها فإذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له، ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وفيه من لم يسم اهـ.

قلت: ومعناه لا تغضبه العوارض المتعلقة بها الناشئة عن غلبة الهوى والنفس واستيلاء الشيطان على القلب بتزيين زخارفها الزائلة الفانية عنده، حتى يؤثرها على الكمالات الباقية، وكيف تغضبه وهو ما كان خلق لها أي للتمتع بلذاتها وشهواتها. وقوله: لم يقم لغضبه أي لم يقاومه شيء لأنه إنما يغضب للحق وهو لا قدرة للباطل على مقاومته، وقوله: لا ينتصر لها أي لأنه ليس فيه حظ من حظوظها وشهواتها، وإنما تمحضت حظوظه وأغراضه وارادته لله فهو قائم بها ممتثل لما أمره به فيها.

عاد ذلك عليه بالضرر أو على أصحابه. عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين وهو في قلة وحاجة إلى إنسان واحد يزيده في عدد من معه فأبى وقال: أنا لا أنتصر بمشرك، ووجد من فضلاء أصحابه وخيارهم قتيلاً بين اليهود فلم يحف عليهم ولا زاد على مر الحق بل وداه بمائة ناقة وان بأصحابه لحاجة إلى بعير واحد يتقوّون به، وكان يعصب الحجر على بطنه من الجوع. يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد ولا يتورع عن مطعم

(وينفذ الحق وإن عاد ذلك بالضرر عليه وعلى أصحابه) أشار به إلى قصة أبي جندل بن سهل بن عمرو وهي عند البخاري في قصة الحديبية، وذكرها في الشروط مطوّلة كذا وجد بخط الحافظ ابن حجر في طرة كتاب شيخه وقد أغفله العراقي **(عرض عليه)** ﷺ **(الانتصار بالمشركين على المشركين، وهو في قلة وحاجة إلى إنسان واحد يزيده في عدد من معه فأبى وقال: إنّا لا ننتصر بمشرك)** وفي نسخة إنا لا ننتصر بالمشركين أو قال بمشرك. قال العراقي: رواه مسلم من حديث عائشة خرج رسول الله ﷺ قبل بدر، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان تذكر منه جرأة ونجدة ففرح به أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركه قال: جئت لأنفعك وأصيب معك قال له: تؤمن بالله ورسوله ؟ فقال: لا . قال: فارجع فلن نستعين بمشرك الحديث اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه بلفظ « إنا لا نستعين بمشرك » ورواه أحمد أيضاً والبخاري في التاريخ من حديث خبيب بن سياف بلفظ « إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين ». وروى البيهقي من حديث أبي حميد الساعدي قال: خرج رسول الله ﷺ يوم أحد حتى جاوز ثنية الوداع إذا كتيبة خشناء قال: « من هؤلاء »؟ قال: عبد الله بن أبيّ في ستمائة من مواليه بني قينقاع. قال « وقد أسلموا »؟ قالوا: لا . قال: « فليرجعوا إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين ».

(ووجد من فضلاء أصحابه وخيارهم قتيلاً بين اليهود فلم يحف) أي لم يجر **(عليهم ولا زاد على مر الحق)** أي لم يتجاوز عن الحق الذي هو مر **(بل وداه)** أي القتيل من عنده **(بمائة ناقة، وأن بأصحابه لحاجة إلى بعير واحد يتقوّون به)** قال العراقي: متفق عليه من حديث سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج، والرجل الذي وجده مقتولاً هو عبد الله بن سهل الأنصاري.

(وكان) ﷺ **(يعصب الحجر على بطنه من الجوع)** قال العراقي متفق عليه من حديث جابر في قصة حفر الخندق، وفيه: فإذا رسول الله ﷺ قد شدّ على بطنه حجراً. وأغرب ابن حبان فقال في صحيحه: إنما هو الحجزة بضم الحاء وآخره زاي جمع حجزة وليس بمتابع على ذلك. ويرد عليه ما رواه الترمذي من حديث أبي طلحة: شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر، فرفع رسول الله ﷺ عن حجرين ورجاله كلهم ثقات اهـ.

حلال وإن وجد تمراً دون خبز أكله، وإن وجد شواء أكله وإن وجد خبز بر أو شعير

قلت: وقد استشكل بما في الصحيحين أنه ﷺ قال «لا تواصلوا». قالوا: إنك تواصل. قال: «إني لست كأحدكم إني أطعم وأسقى» وفي رواية «يطعمني ربي ويسقيني» وبهذا تمسك ابن حبان في حكمه ببطلان الأحاديث الواردة بأنه ﷺ كان يجوع ويشد الحجر على بطنه من الجوع. قال: وإنما هو الحجز بالزاي وهو طرف الإزار. وما يغني الحجر عن الجوع ويجاب بأن هذا خاص بالمواصلة، فكان إذا واصل يعطى قوة المطاعم والمشارب، أو يطعم ويسقى حقيقة على الخلاف في ذلك، وأما في غير حالة المواصلة فلم يرد فيه ذلك، فوجب الجمع بين الأحاديث بحمل الأحاديث الناصة على جوعه على غير حالة المواصلة.

وروى ابن أبي الدنيا أصاب النبي ﷺ جوع يوماً فعمد إلى حجر فوضعه على بطنه، ثم قال: «ألا رب نفس طاعمة ناعمة في الدنيا جائعة عارية يوم القيامة» الحديث. وفي الصحيح من حديث جابر «إنا يوم الخندق نحفر فعرضت كدية فقالوا للنبي ﷺ : هذه كدية عرضت في الخندق، فقام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقاً الحديث وقد رواه أيضاً أحمد والنسائي فقد علم بما تقرر أن الصواب صحة الأحاديث، وقد ردّ الضياء المقدسي قول ابن حبان المتقدم في رسالة عدّ فيها أوهاه ، وعد ذلك من جلتها، وحكمة شد الحجر أنه يسكن بعض ألم الجوع لأن البطن إذا خلا ضعف صاحبه عن القيام بتقوس ظهره، فاحتيج لربط الحجر لشده وإقامة صلبه، ومما أكرم الله تعالى به نبيه ﷺ أنه مع تألمه بالجوع ليضاعف له الأجر حفظ قوّته ونضارة جسمه حتى أنه من رآه لا يظن به جوعاً. بل كان جسمه الشريف مع ذلك يرى أشد نضارة ورونقاً من أجسام المترفهين بنعيم الدنيا.

(يأكل ما حضر) يه **(ولا يرد ما وجد)** وفي كتاب الشمائل لأبي الحسن بن الضحاك بن المقري من رواية الأوزاء قال: قال رسول الله ﷺ «ما أبالي ما رددت به» عنى الجوع وهذا معضل قاله العراقي.

قلت: وقد رواه ابن المبارك في الزهد، عن الاوزاعي كذلك.

(ولا يتورّع من مطعم حلال) ففي الترمذي من حديث أم هانىء قالت: دخل عليّ النبي ﷺ فقال: «أعندك شيء» قلت: لا إلا خبز يابس وخل، فقال: «هاتي» الحديث. ولمسلم من حديث جابر أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم فقالوا: ما عندنا إلا خل فدعا به. الحديث.

(وإن وجد تمراً دون خبز أكله) روى مسلم والترمذي من حديث أنس قال: رأيته مقعياً يأكل تمراً. وروى أبو داود من حديث أنس قال: «كان يؤتى بالتمر فيه دود فيفتشه يخرج السوس منه».

(وإن وجد شواء أكله) روى الترمذي في السنن وصححه. وكذا في الشمائل من حديث أم سلمة أنها خرجت إليه جنباً مشوياً فأكل منه. الحديث.

أكله وإن وجد حلواً أو عسلاً أكله، وإن وجد لبناً دون خبز اكتفى به، وإن وجد بطيخاً أو رطباً أكله، لا يأكل متكئاً ولا على خوان، منديله باطن قدميه، لم يشبع من

(وإن وجد خبز بر أو شعير أكله) وروى الشيخان من حديث عائشة « ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام تباعاً من خبز بر حتى مضى لسبيله » لفظ مسلم وفي رواية له « ما شبع من خبز شعير يومين متتابعين » وللطبراني في الكبير من حديث ابن عباس « كان يجلس على الأرض ويأكل على الأرض ويعتقل الشاة ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير » وللترمذي وصححه وابن ماجه من حديث ابن عباس « كان أكثر خبزهم الشعير » وروى الترمذي في الشمائل « كان يدعى إلى خبز الشعير والاهالة السنخة ».

(وان وجد حلواً أو عسلاً أكله) وروى الشيخان والأربعة من حديث عائشة « كان يحب الحلواء والعسل والحلواء يمد ويقصر كل ما فيه حلاوة فالعسل تخصيص بعد تعميم ». وقال الخطابي الحلواء يختص بما دخلته الصنعة. وقال ابن سيده: هي ما عولج من الطعام بحلو وقد تطلق على الفاكهة. وقال الثعالبي في فقه اللغة: إن حلواءه ﷺ التي كان يحبها هي المجيع وهي تمر يعجن بلبن. وقال الخطابي: لم تكن محبته ﷺ للحلواء على معنى كثرة التشهي لها وشدة نزع النفس، وإنما كان ينال منها إذا حضرت نيلاً صالحاً فيعلم بذلك انها تعجبه.

(وإن وجد لبناً دون خبز اكتفى به) وروى الشيخان من حديث ابن عباس « أن النبي ﷺ شرب لبناً فدعا بماء فمضمض ».

(وإن وجد بطيخاً أو رطباً أكله) روى الحاكم من حديث أنس قال: « كان يأكل الرطب ويلقي النوى في الطبق » وروى النسائي من حديث عائشة قالت: « كان يأكل الرطب بالبطيخ » وإسناده صحيح ولفظ الترمذي « كان يأكل البطيخ بالرطب » وهكذا رواه ابن ماجه من حديث سهل بن سعد والطبراني من حديث عبد الله بن جعفر وزاد أبو داود والبيهقي في حديث عائشة، ويقول: « يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا » وروى الطبراني في الأوسط والحاكم وأبو نعيم في الطب من حديث أنس قال « كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ وكانا أحب الفاكهة إليه ».

(لا يأكل متكئاً) تقدم في الباب الأوّل من كتاب آداب الأكل، وروى أحمد من حديث ابن عمر « وكان لا يأكل متكئاً ولا يطأ عقبه رجلان » (ولا يأكل على خوان) تقدم أيضاً في الباب المذكور وهو بالكسر ويضم المائدة عليها طعام معرب يعتاد بعض المترفهين والمتكبرين الأكل عليه احترازاً عن خفض رؤوسهم فالأكل عليه بدعة لكنها جائزة.

(منديله باطن قدمه) قال العراقي: لا أعرفه من فعله، وإنما المعروف فيه ما رواه ابن ماجه من حديث جابر: كنا زمن رسول الله ﷺ قليلاً ما نجد الطعام، فإذا وجدناه لم تكن لنا مناديل

خبز بر ثلاثة أيام متوالية، حتى لقي الله تعالى إيثاراً على نفسه لا فقراً ولا بخلاً يجيب الوليمة ويعود المرضى، ويشهد الجنائز ويمشي وحده بين أعدائه بلا حارس، أشد الناس

إلا أكفنا وسواعدنا وقد تقدم في الطهارة (**لم يشبع من خبز بر ثلاثة أيام متوالية حتى لقي الله عز وجل**) رواه الشيخان من حديث عائشة « ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام تباعاً من خبز بر حتى مضى لسبيله » وقد تقدم قريباً. (**إيثاراً**) منه للغير (**على نفسه لا فقراً وبخلاً**) لأن الله تعالى فتح عليه في أواخر عمره من الأموال ما لا يحصى. وأخرجها كلها في سبيل الله وصبر هو وأهل بيته على الفقر والضيق والحاجة التامة. (**يجيب الوليمة**) وهي طعام العرس وتقدم قوله « لو دعيت إلى كراع لأجبت » وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس أن كان الرجل من أهل العوالي ليدعو رسول الله ﷺ بنصف الليل على خبز الشعير فيجيب وإسناده ضعيف وقد تقدم قريباً. (**ويعود المرضى**)حتى لقد عاد غلاماً يهودياً كان يخدمه وعاد عمه وهو مشرك وعرض عليهما الإسلام فاسلم الأول وقصته في البخاري، وروى أبو داود من حديث عائشة كان يعود المريض وهو معتكف، (**ويشهد الجنائز**) روى الترمذي وابن ماجه وضعفه والحاكم وصححه من حديث أنس قال: كان يعود المريض ويشهد الجنائز، ورواه الحاكم من حديث سهل بن حنيف وقال: صحيح الإسناد. وفي الصحيحين وغيرهما عدة أحاديث من عيادته للمرضى وشهوده للجنائز. منها: حديث جابر عندهما قال: مرضت فأتاني النبي ﷺ يعودني، وأبو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان. الحديث، وقد أخرجه الشيخ أبو داود.

(**ويمشي وحده بين أعدائه بلا حارس**) قال العراقي: رواه الترمذي والحاكم من حديث عائشة « كان رسول الله ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧] فأخرج رأسه من القبة فقال: انصرفوا فقد عصمني الله ». قال الترمذي: غريب. وقال الحاكم صحيح الإسناد (**أشد الناس تواضعاً**) اعلم أن العبد لا يبلغ حقيقة التواضع وهو التذلل والتخشع إلا إذا أدام تجلي نور الشهود في قلبه لأنه حينئذ يذيب النفس ويصفيها عن غش الكبر والعجب فتلين وتطمئن للحق والحق يمحو آثارها ويسكن وهجها ونسيان حقها والذهول عن النظر إلى قدرها، ولما كان الحظ الأوفر من ذلك لنبينا ﷺ كان أشد الناس تواضعاً وحسبك شاهداً على ذلك أن الله سبحانه خيره بين أن يكون ملكاً نبياً أو نبياً عبداً فاختار أن يكون نبياً عبداً، ومن ثم لم يأكل متكئاً بعد، وقال: « آكل كما يأكل العبد حتى فارق الدنيا » ولم يقل لشيء فعله أنس خادمه أف قط وما ضرب أحداً من عبيده وإمائه وهذا أمر لا يتسع له الطبع البشري لولا التأييد الإلهي.

قال العراقي: روى أبو الحسن بن الضحاك في الشمائل من حديث أبي سعيد الخدري في صفته ﷺ متواضع في غير ذلة وسنده ضعيف، وفي الأحاديث الصحيحة الدالة على شدة تواضعه غنية عنه. منها: عند النسائي من حديث ابن أبي أوفى كان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين. الحديث وقد تقدم اهـ.

تواضعاً وأسكنهم في غير كبر، وأبلغهم في غير تطويل، وأحسنهم بشراً، لا يهوله شيء

قلت: ومنها ما روي عن عائشة ما كان أحسن خلقاً منه ما دعاه أحد من أصحابه إلا قال « لبيك » وكان يركب الحمار ويردف خلفه. وفي مختصر السيرة للطبري أنه كان ركب حماراً عرياً إلى قباء، ومعه أبو هريرة فقال: أحملك. فقال: ماشئت يا رسول الله، فقال اركب فوثب ليركب فلم يقدر فاستمسك به ﷺ فوقعا جميعاً، ثم ركب وقال له مثل ذلك ففعل فوقعا جميعاً، ثم ركب فقال له مثل ذلك فقال: لا والذي بعثك بالحق ما رميتك ثالثاً، وإنه كان في سفر فأمر أصحابه بإصلاح شاة فقال رجل عليّ ذبحها، وقال آخر عليّ سلخها، وقال آخر عليّ طبخها. فقال ﷺ « علي جمع الحطب » فقالوا: يا رسول الله نكفيك العمل. فقال « قد علمت أنكم تكفوني ولكن أكره ان أتميز عليكم وإن الله تعالى يكره من عبده أن يراه متميزاً بين أصحابه » اهـ.

وروى ابن عساكر القصة الأخيرة مختصرة، وروى أيضاً أنه ﷺ كان في الطواف فانقطع شسع نعله فقال بعض أصحابه: ناولني أصلحه لك. فقال: « هذه اثرة ولا أحب الأثرة » وفي الشفاء انه ﷺ خدم وفد النجاشي فقال له أصحابه: نكفيك. فقال: انهم كانوا لأصحابنا مكرمين وأنا أحب ان أكافئهم » فكل هذه الأخبار دالة على شدة تواضعه ﷺ.

(**وأسكنهم**) أي أكثرهم سكوناً (**في غير كبر**) قال العراقي: روى أبو داود، وابن ماجه من حديث البراء، فجلس وجلسنا كأن على رؤوسنا الطير ولأصحاب السنن من حديث أسامة بن شريك أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير، وفي الشمائل للترمذي أطرق جلساؤه كأنما على رؤوسهم الطير، فإذا سكت تكلموا، وفي الشمائل لأبي الحسن بن الضحاك من حديث أبي سعيد الخدري دائب الإطراق وسنده ضعيف أي دائم السكون، وقوله: كأنما على رؤوسهم الطير كناية عن كونهم عند كلامه ﷺ على غاية تامة من السكوت والإطراق وعدم الحركة والالتفات، أو عن كونهم مهابين مدهوشين في هيئته أن كلامه عليه أبهة الوحي وجلالة الرسالة، وأصل ذلك أن سليمان عليه السلام كان إذا أمر الطير بأن تظلل أصحابه غضوا أبصارهم ولم يتكلموا حتى يسألهم مهابة أو عن كونهم متلذذين بكلامه، وأصل ذلك أن الغراب يقع على رأس البعير يلقط عنه صغار القردان فيسكن سكون راحة ولذة ولا يحرك رأسه خوفاً من طيرانه عنه، وهذه الحالة لهم إنما هي من تخلقهم بأخلاقه ﷺ إذ كان ﷺ لكمال استغراقه بالمشاهدة في سكون دائم وإطراق ملازم.

(**وأبلغهم**) أي أكثرهم بلاغة في الكلام (**من غير تطويل**) قال العراقي: روى الشيخان من حديث عائشة كان يحدث حديثاً لو عدّه العاد لأحصاه ولهما من حديثها لم يكن يسرد الحديث كسردكم علقه البخاري ووصله مسلم زاد الترمذي: ولكنه كان يتكلم بكلام يبينه فصل يحفظه من جلس إليه. وله في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة يتكلم بجوامع الكلم فصل لا فضول ولا تقصير.

(**وأحسنهم بشراً**) قال العراقي: رواه الترمذي في الشمائل من حديث علي بن أبي طالب:

من أمور الدنيا ، ويلبس ما وجد فمرة شملة ومرة برد حبرة يمانياً ومرة جبة صوف ما وجد من المباح لبس ، وخاتمه فضة ، يلبسه في خنصره الأيمن والأيسر ، يردف خلفه

« كان ﷺ دائم البشر سهل الخلق » . الحديث . وله في الجامع من حديث عبد الله بن الحرث بن جزء : « ما رأيت أحداً كان أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ : » وقال : غريب . قلت : وفيه ابن لهيعة .

(**لا يهوله شيء من أمور الدنيا**) يقال : هاله الشيء إذا راعه وأعجبه . قال العراقي : روى أحمد من حديث عائشة : « ما أعجب رسول الله ﷺ شيء من الدنيا ولا أعجبه أحد قط إلا دو تقى » وفي لفظ له : « ما أعجب النبي ﷺ ولا أعجبه شيء من الدنيا إلا أن يكون منها ذو تقى » وفيه ابن لهيعة .

(**ويلبس ما وجد**) من غير قيد (**فمرة**) يلبس (**شملة ، ومرة برد حبرة يمانية ، ومرة جبة صوف ما وجد من المباح لبس**) قال العراقي : روى البخاري من حديث سهل بن سعد : جاءت امرأة ببردة . قال سهل : « هل تدرون ما البردة ؟ هي الشملة منسوج في حاشيتها ، وفيه فخرج علينا وأنها لإزاره » . الحديث . ولابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ صلّى في شملة قد عقد عليها » فيه الأحوص بن حكيم مختلف فيه ، وللشيخين من حديث أنس : « كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ أن يلبسها الحبرة » ولهما من حديث المغيرة وعليه جبة من صوف ضيقة الكمين .

(**وخاتمه فضة**) متفق عليه من حديث أنس اتخذ خاتماً من فضة (**يلبسه في خنصره الأيمن**) رواه مسلم وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أنس : « أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه » وللبخاري من حديثه فإني لأرى بريقه في خنصره ولان التختم فيه نوع تشريف وزينة واليمين بهما أولى وأحق ، وبه قال أبو حنيفة والشافعي (**و**) تارة في خنصره (**الأيسر**) لبيان الجواز . روى مسلم وأحمد عن أنس : « كان خاتمه ﷺ في هذه » وأشار لخنصر يساره . ورواه أبو داود من حديث عمر : « كان ﷺ يتختم في يساره » وهو مذهب مالك ورواية عـن أحمد ، وقـد انتصر بعضهم لافضلية التختم في اليسار حتى قال بعض الحفاظ : التختم بها مروي عن عامة الصحابة والتابعين . والجواب : إن حديث التختم في اليمين رواه مسلم وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه . وقال الترمذي : قال محمد يعني البخاري هذا أصح شيء عن النبي ﷺ في هذا الباب ، وإذا كان حديثه أصح ، وكان هو الموافق للمعروف من حاله ﷺ أنه كان يؤثر اليمين بكل ما فيه تكريم وزينة فلا محيد عن اعتماد أفضلية التختم في اليمين .

(**يردف خلفه عبده**) أردف ﷺ أسامة بن زيد من عرفة كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس ، ومن حديث أسامة ، وأردفه مرة أخرى على حمار ، وهو في الصحيحين أيضاً من حديث ابن عباس ، ومن حديث أسامة وهو مولاه وابن مولاه (**أو غيره**) أردف الفضل بن

عبده أو غيره، يركب ما أمكنه مرة فرساً ومرة بعيراً ومرة بغلة شهباء ومرة حماراً ومرة يمشي راجلاً حافياً بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة يعود المرضى في أقصى المدينة، يحب الطيب ويكره الرائحة الرديئة، ويجالس الفقراء، ويؤاكل المساكين، ويكرم أهل الفضل

عباس من المزدلفة، وهو في الصحيحين أيضاً من حديث أسامة، ومن حديث ابن عباس، والفضل بن عباس، وأردف معاذ بن جبل وابن عمر وغيرهم من الصحابة قاله العراقي، وروى أبو داود وغيره أن قيس بن سعد صحبه راكباً حمار أبيه فقال له: اركب فأبى، فقال له: اما أن تركب واما أن تنصرف، وفي رواية اركب أمامي، فصاحب الدابة أولى بمقدمها. وتقدم ركوب أبي هريرة خلفه على حمار عري وهو متوجه إلى قباء عن السيرة الطبرية قريباً.

(**يركب ما أمكنه مرة فرساً**) روى الشيخان من حديث أنس ركوبه ﷺ فرساً لأبي طلحة ولمسلم من حديث سمرة ركوبه الفرس عرياً حين انصرف من جنازة ابن الدحداح، ولمسلم من حديث سهل بن سعد كان للنبي ﷺ فرس يقال لها اللخيف، (**ومرة بعيراً**) روى الشيخان من حديث البراء ومن حديث ابن عباس: «طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير» (**ومرة بغلة شهباء**) روى الشيخان من حديث البراء: «رأيت النبي ﷺ على بغلته البيضاء يوم حنين» (**ومرة حماراً**) روى الشيخان من حديث أسامة: «أنه ﷺ ركب على حمارٍ أكاف».الحديث، (**ومرة راجلاً**) أي ماشياً على الرجل وروى الشيخان من حديث ابن عمر: «كان يأتي قباء راكباً وماشياً» (**ومرة حافياً**) أي بلا نعل، (**ومرة بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة يعود المرضى في أقصى المدينة**) روى مسلم من حديث ابن عمر في عيادته ﷺ لسعد بن عبادة فقام وقمنا معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص نمشي في السباخ، (**يحب الطيب**) وفي نسخة زيادة: والرائحة الطيبة، (**ويكره الرائحة الرديئة**) وفي نسخة الروائح الرديئة.

اعلم أنه ﷺ كان طيب الرائحة دائماً وإن لم يمس طيباً، ومن ثم قال أنس: ماشممت ريحاً قط ولا مسكاً ولا عنبراً أطيب من ريح رسول الله ﷺ، وروى أبو يعلى والبزار بسند صحيح: «أنه ﷺ كان إذا مر من طريق وجد منه رائحة المسك» وقال: «مر رسول الله ﷺ من هذا الطريق، ومع ذلك كان يحب الطيب والروائح الطيبة». روى النسائي والطبراني والخطيب من حديث أنس: «حبب إليّ النساء والطيب» ورواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرط مسلم، وروى أبو داود والحاكم من حديث عائشة: «أنها صنعت لرسول الله ﷺ جبة من صوف فلبسها فلما عرف وجد ريح الصوف فخلعها وكان تعجبه الريح الطيبة» لفظ الحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولابن عدي من حديث عائشة: «كان يكره أن يوجد منه إلا ريح طيبة».

(**ويجالس الفقراء**) روى أبو داود من حديث أبي سعيد جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين أن بعضهم ليستتر ببعض من العري وفيه «فجلس رسول الله ﷺ وسطنا ليعدل بنفسه

في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم، يصل ذوي رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم، لا يجفو على أحد يقبل معذرة المعتذر إليه، يمزح ولا يقول إلا حقاً،

فينا» الحديث. ولابن ماجه من حديث خباب: «وكان رسول الله ﷺ يجلس معنا» الحديث في نزول قوله تعالى: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم﴾ [الأنعام: ٥٢] الآية وإسنادهما حسن، (ويؤاكل المساكين) روى البخاري من حديث أبي هريرة قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها، فإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، (ويكرم أهل الفضل في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم) روى الترمذي في الشمائل من حديث علي الطويل في صفته ﷺ، وكان من سيرته إيثار أهل الفضل بإذنه وقسمه على قدر فضلهم في الدين، وفيه ويؤلفهم ولا ينفرهم، ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم. الحديث. وللطبراني من حديث جرير في قصة إسلامه فالقى إلي كساء ثم أقبل على أصحابه ثم قال: «إذا أتاكم كريم قوم فاكرموه» ورواه الحاكم من حديث معبد بن خالد الأنصاري نحوه وقال: صحيح الإسناد.

(ويصل ذوي رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم) روى الحاكم من حديث ابن عباس: «كان يجل العباس إجلال الوالد والوالدة» وله من حديث سعد بن أبي وقاص: «أنه أخرج عمه العباس وغيره من المسجد فقال له العباس تخرجنا ونحن عصبتك وعمومتك وتسكن علياً فقال: ما أنا أخرجكم وأسكنه ولكن الله عز وجل أخرجكم وأسكنه». قال في الأول صحيح الإسناد وسكت في الثاني، وفيه مسلم الملائي وهو ضعيف. قال العراقي: فآثر علياً لفضله بتقدم إسلامه وشهوده بدراً والله أعلم.

قلت: ووجدت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه: في مسند أحمد ما يدل على أن إبقاء باب علي لكونه لم يكن له باب غيره اهـ.

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد: «لا يبقى في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر».

(لا يجفو على أحد) روى أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي في اليوم والليلة من حديث أنس: «قلما يواجه رجلاً بشيء يكرهه» وفيه ضعف وللشيخين من حديث أبي هريرة أن رجلاً استأذن عليه وسلم فقال: «بئس أخو العشيرة فلما دخل ألان له القول». الحديث. (ويقبل معذرة المعتذر إليه) متفق عليه من حديث كعب بن مالك في قصة الثلاثة الذين خلفوا وفيه: «طفق المخلفون يعتذرون إليه فقبل منهم علانيتهم». الحديث (يمزح) أحياناً (ولا يقول إلا حقاً) رواه أحمد من حديث أبي هريرة وهو عند الترمذي بلفظ قالوا: إنك تداعبنا. قال: «إني لا أقول إلا حقاً» وقال: حسن قاله العراقي.

اعلم أنه ﷺ كان مع أصحابه وأهله وغيرهم على غاية من سعة الصدر ودوام البشر وحسن الخلق حتى يظن كل أحد من أصحابه أنه أحبهم إليه، وهذا ميدان ليس فيه إلا واجب أو

يضحك من غير قهقهة، يرى اللعب المباح فلا ينكره، يسابق أهله، وترفع الأصوات

مستحب، ولو لم يكن من مباسطته لهم إلا الاستضاءة بنور هدايته والاقتداء به في ذلك وتألفهم حتى يزول ما عندهم من هيبته فيقدرون على الاجتماع به والأخذ عنه. كان ذلك هو الغاية العظمى في الكمال. والحاصل أن المداعبة لا تنافي الكمال بل هي من توابعه ومتماته إذا كانت جارية على القانون الشرعي بأن يكون على وفق الصدق والحق. ويقصد تألف قلوب الضعفاء وجبرهم وإدخال السرور والرفق عليهم والمنهي عنه من المزاح إنما هو الإفراط فيه والدوام عليه لأنه يورث كثرة الضحك وقسوة القلب والإعراض عن ذكر الله تعالى، وعن التفكر في مهمات الدين، بل ربما يؤول كثيراً إلى إيذاء وحقد وسقوط المهابة والوقار ومزاحه ﷺ من جميع هذه الأمور يقع منه على جهة الندرة لمصلحة تامة من مؤانسته بعض أصحابه فهو بهذا القصد سنة وما قال بعضهم إلا ظهر أنه مباح لا غير فضعيف إذ الأصل في أفعاله ﷺ وجوب أو ندب للتأسي به فيها إلا الدليل يمنع من ذلك، ولا دليل هنا يمنع منه فتعين الندب كما هو مقتضى كلام الفقهاء والأصوليين هذا. وقد ألقى الله سبحانه عليه المهابة ولم يؤثر فيه مزاحه ولا مداعبته، فقد قام رجل بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة فقال: «هوّن عليك فإني لست بملك ولا جبار إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة» فنطق الرجل بحاجته.

وروى مسلم من حديث عمرو بن العاص صحبت رسول الله ﷺ ما ملأت عيني منه قط حياء وتعظيماً له ولو قيل لي صفه لما قدرت فإذا كان هذا حاله وهو من أجلاء أصحابه فما ظنك بغيرهم ومن ثم لولا مزيد تألفه ومباسطته لهم لما قدر أحد منهم أن يجتمع به هيبة وخوفاً منه سيما عقب ما كان يتجلى عليه من مواهب القرب وعوائد الفضل، لكن كان لا يخرج إليهم بعد ركعتي الفجر إلا بعد الكلام مع عائشة أو الاضطجاع بالأرض، إذ لو خرج إليهم على حالته التي تجلى بها من القرب في مناجاته وسماع كلام ربه وغير ذلك مما يكل اللسان عن وصف بعضه لما استطاع بشر أن يلقاه، فكان يتحدث معها أو يضطجع بالأرض ليستأنس بجنسه أو بجنس أصل خلقه وهي الأرض ثم يخرج إليهم بحالة يقدرون على مشاهدتها رفقاً بهم ورحمة لهم.

(ويضحك من غير قهقهة) روى الشيخان من حديث عائشة: «ما رأيت رسول الله ﷺ قط مستجمعاً ضاحكاً حتى أرى لهواته إنما كان يتبسم» وللترمذي من حديث عبد الله بن الحرث ابن جزء «ما كان ضحك رسول الله ﷺ إلا تبسماً» وقال: صحيح غريب ولفظه في الشمائل: لا يضحك إلا تبسماً وله في الشمائل أيضاً من حديث هند بن أبي هالة «جل ضحكه التبسم» وقوله إلا تبسماً جعله من الضحك مجاز إذ هو مبدؤه فهو كجعل السنة من النوم. ومعنى قوله: فتبسم ضاحكاً من قولها أي شارعاً في الضحك إذ هو انبساط الوجه، حتى تظهر الأسنان من السرور، ثم إن كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعيد فهو القهقهة، وإلا فالضحك وإن كان بلا صوت فهو التبسم.

عليه فيصبر ، وكان له لقاح وغنم يتقوّت هو وأهله من ألبانها ، وكان له عبيد وإماء لا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس ، ولا يمضي له وقت في غير عمل لله تعالى أو فيما لا بدّ

وروى الترمذي في الشمائل من حديث أبي ذر في حديث ساقه وفيه : « ضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه » قيل المراد منه المبالغة في كونه ضحك فوق ما كان يصدر عنه ، وفيه دليل على أن الضحك في مواطن التعجب لا يكره ولا يخرم المروءة إذا لم يجاوز الحد المعتاد ولا ينافي هذا ما مر من حديث عائشة لأنها إنما نفت رؤيتها . وأبو ذر أخبر بما شاهده والمثبت مقدم على النافي ، والحاصل من مجموع الأحاديث أنه ﷺ كان في أغلب أحواله لا يزيد على التبسم ، وربما زاد على ذلك فضحك . والمكروه من ذلك الإكثار منه أو الإفراط فيه لأنه يذهب الوقار .

(يرى اللعب المباح فلا ينكره) روى الشيخان من حديث عائشة في لعب الحبشة بين يديه في المسجد وقال لهم : « دونكم يا بني أرفدة » وقد تقدم في كتاب السماع . **(ويسابق أهله)** رواه أبو داود والنسائي في الكبر وابن ماجه من حديث عائشة في الباب الثالث من كتاب النكاح ، **(ترفع الأصوات عليه)** هكذا في النسخ ، وعند العراقي عنده **(فيصبر)** قال العراقي : روى البخاري من حديث عبد الله بن الزبير قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ ، فقال أبو بكر : أمر القعقاع بن معبد ، وقال عمر : بل أمر الأقرع بن حابس ، فقال أبو بكر : ما أردت إلا خلافي ، فقال عمر : ما أردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزلت : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله﴾ [الحجرات : ١] اهـ .

قلت : وكذلك رواه ابن المنذر وابن مردويه ، وروى البخاري وابن المنذر أيضاً ، والطبراني عن ابن أبي مليكة . قال : كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه ركب من بني تميم فساقه . وأخرجه الترمذي من هذا الطريق قال : وحدثني عبد الله بن الزبير به وأخرجه ابن جرير مثله .

(وكان له لقاح وغنم يتقوت هو وأهله من ألبانها) روى محمد بن سعد كاتب الواقدي في الطبقات من حديث أم سلمة : « كان عيشنا مع رسول الله ﷺ اللبن ـ أو قالت أكثر عيشنا ـ كانت لرسول الله ﷺ بالغابة » . الحديث وفي رواية له : « كانت لنا اعنز سبع فكان الراعي يبلغ بهن مرة الجمد ومرة أحد أو يروح بهن علينا ، وكانت لرسول الله ﷺ لقاح بذي الجدر فيثوب إلينا ألبانها بالليل » . الحديث وفي إسنادهما محمد بن عمر الواقدي ضعيف في الحديث وفي الصحيحين من حديث سلمة بن الأكوع : « كانت لقاح رسول الله ﷺ ترعى بذي قرد » . الحديث . ولأبي داود من حديث لقيط بن صبرة : « لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد فإن ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة » الحديث .

(وكان له عبيد وإماء لا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس) روى محمد بن سعد في الطبقات من حديث سلمى قالت : « كان خدم النبي ﷺ أنا وخضرة ورضوى وميمونة بنت سعد

له منه من صلاح نفسه، يخرج إلى بساتين أصحابه، لا يحتقر مسكيناً لفقره وزمانته ولا يهاب ملكاً لملكه يدعو هذا وهذا إلى الله دعاء مستوياً، قد جمع الله تعالى له السيرة الفاضلة والسياسة التامة وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب، نشأ في بلاد الجهل والصحاري في فقر، وفي رعاية الغنم يتيماً لا أب له ولا أم، فعلمه الله تعالى جميع محاسن الأخلاق والطرق الحميدة وأخبار الأولين والآخرين، وما فيه النجاة والفوز في الآخرة والغبطة

أعتقهن كلهن » وإسناده ضعيف. وروي أيضاً أن أبا بكر بن حزم كتب إلى عمر بن عبد العزيز بأسماء خدم رسول الله ﷺ فذكر بركة أم أيمن، وزيد بن حارثة، وأبا كبشة، وآنسة، وشقران، وسفينة وثوبان، ورباحاً ويساراً وأبا رافع وأبا مويهبة ورافعاً اعتقهم كلهم وفضالة ومدعماً وكركرة. وروى أبو بكر بن الضحاك في الشمائل من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد ضعيف: « كان ﷺ يأكل مع خادمه » ولمسلم من حديث أبي اليسر « أطعموهم مما تطعمون وألبسوهم مما تلبسون ». الحديث.

(لا يمضي له وقت في غير عمل لله تعالى أو فيما لا بد له منه لصلاح نفسه) روى الترمذي في الشمائل من حديث علي: « كان إذا آوى إلى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء جزءاً لله وجزءاً لأهله وجزءاً لنفسه، ثم جزءاً جزأه بينه وبين الناس فرد ذلك بالخاصة على العامة ». الحديث.

(يخرج إلى بساتين أصحابه) تقدم في الباب الثالث من آداب الأكل خروجه ﷺ إلى بستان أبي الهيثم بن التيهان وأبي أيوب الأنصاري وغيرهما.

(لا يحقر مسكيناً لفقره وزمانته ولا يهاب ملكاً لملكه يدعو هذا وهذا إلى الله دعاء واحداً) روى البخاري من حديث سهل بن سعد: « مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا حري إن خطب أن ينكح ». الحديث. وفيه: « فمر رجل من فقراء المسلمين فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا حري أن خطب إن لا ينكح ». الحديث. وفيه: « هذا خير من ملء الأرض مثل هذا » ولمسلم من حديث أنس: « أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله عز وجل ».

(قد جمع الله له السيرة الفاضلة والسياسة التامة وهو أمي) منسوب إلى بطن الأم **(لا يكتب ولا يقرأ)** تقدم الكلام فيه في كتاب العلم. **(نشأ في بلاد الجهل والصحاري في فقر وفي رعاية الغنم يتيماً لا أب له ولا أم)** إذ كانا قد توفيا من قبل أن يكبر، **(فعلمه الله تعالى جميع محاسن الأخلاق والطرق الحميدة وأخبار الأولين والآخرين وما فيه الفوز والنجاة في الآخرة والغبطة والخلاص في الدنيا ولزوم الواجب وترك الفضول)** هذا كله معروف معلوم، فروى الترمذي في الشمائل من حديث علي في صفته: « وكان من سيرته في جزء الأمة إيثار أهل الفضل بإذنه وقسمه ». الحديث. وفيه فسألته عن سيرته في جلساته فقال: « كان دائم البشر

والخلاص في الدنيا ولزوم الواجب وترك الفضول. وفقنا الله لطاعته في أمره والتأسي به في فعله آمين يا رب العالمين.

بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه:

مما رواه أبو البختري قالوا: ما شتم رسول الله ﷺ أحداً من المؤمنين بشتيمة إلا

سهل الخلق لين الجانب». الحديث وفيه: «كان لا يخزن لسانه إلا فيما يعنيه وفيه قد ترك نفسه من ثلاث من المراء والإكثار وما لا يعنيه». الحديث وقد تقدم بعضه. وروى ابن مردويه من حديث ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك﴾ [العنكبوت: ٤٨] الآية قال: كان نبي الله ﷺ أمياً لا يقرأ ولا يكتب، وقد تقدم في العلم وللبخاري من حديث ابن عباس: «إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام: ﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم﴾ [الأنعام: ١٤٠] ولأحمد وابن حبان من حديث أم سلمة في قصة هجرة الحبشة أن جعفراً قال للنجاشي: أيها الملك كنا قوماً أهل جاهلية نعبد الأصنام ونأكل الميتة الحديث. ولأحمد من حديث أبيّ بن كعب: إني لفي صحراء ابن عشر سنين وأشهر، فإذا كلام فوق رأسي. الحديث. وللبخاري من حديث أبي هريرة كنت أرعاها أي الغنم على قراريط لأهل مكة، ولأبي يعلى وابن حبان من حديث حليمة إنما كنا نرجو كرامة الرضاعة من والد المولود وكان يتيماً.

تتمة:

قال الحليمي في شعب الإيمان من تعظيمه ﷺ أن لا يوصف بما هو عند الناس من أوصاف الضعة فلا يقال كان فقيراً، ومن ثم أنكر بعضهم إطلاق الزهد في حقه، ولقد قيل لمحمد بن واسع: فلان زاهد. فقال: وما قدر الدنيا حتى يزهد فيها. ونقل السبكي عن الشفاء، وأقره أن فقهاء الأندلس أفتوا بقتل من استخف بحقه ﷺ، فسماه أثناء مناظرته باليتيم، وزعم أن زهده لم يكن قصداً ولو قدر على الطيبات لأكلها. وذكر البدر الزركشي عن بعض الفقهاء أنه ﷺ لم يكن فقيراً من المال قط ولا حاله حال فقير، بل كان أغنى الناس بالله تعالى قد كفى أمر دنياه في نفسه وعياله، وكان يقول في قوله: «اللهم أحيني مسكيناً» المراد به استكانة القلب لا المسكنة الشرعية، وكان يشدد النكير على من يعتقد خلاف ذلك. (**وفقنا الله لطاعته في أمره والتأسي به في فعله آمين**) أي استجب (**رب العالمين**).

بيان جملة أخرى من أخلاقه:

الزكية وشمائله السنية (**وآدابه**) المرضية. (**مما رواه أبو البختري**) سعيد بن فيروز الطائي مولاهم. قال ابن معين: ثبت، وقال أبو زرعة وأبو حاتم وابن معين أيضاً ثقة. زاد أبو حاتم صدوق. قال ابن معين: لم يسمع من علي شيئاً. وقال أبو داود: لم يسمع من أبي سعيد، وقال هلال

جعل لها كفارة ورحمة، وما لعن امرأة قط ولا خادماً بلعنة، وقيل له وهو في القتال: لو لعنتهم يا رسول الله فقال: «إنما بعثت رحمة ولم أبعث لعاناً» وكان إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر عام أو خاص عدل عن الدعاء عليه إلى الدعاء له، وما ضرب بيده أحداً قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله تعالى، وما انتقم من شيء صنع إليه قط إلا أن تنتهك حرمة الله، وما خير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما إلا أن يكون فيه إثم أو قطيعة رحم فيكون أبعد الناس من ذلك. وما كان يأتيه أحد حر أو عبد أو أمة إلا

ابن خباب: كان من أفاضل أهل الكوفة. قال أبو نعيم مات في الجماجم سنة ثلاث وثمانين روى له الجماعة (**قالوا: ما شتم رسول الله ﷺ أحداً من المؤمنين بشتيمة إلا جعل لها كفارة ورحمة**) وفي نسخة العراقي إلا جعلها الله. وقال: متفق عليه من حديث أبي هريرة في أثناء حديث فيه فأي المؤمنين شتمته لعنته جلدته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة. وفي رواية فاجعلها زكاة ورحمة وفي رواية فاجعلها له كفارة وقربة وفي رواية فاجعل ذلك له كفارة يوم القيامة.

(**وما لعن امرأة قط ولا خادماً بلعنة**) قال العراقي: المعروف ما ضرب مكان لعن كما هو متفق عليه من حديث عائشة، وللبخاري من حديث أنس: «لم يكن فحاشاً ولا لعاناً» وسيأتي الحديث الذي بعده فيه هذا المعنى، (**وقيل له وهو في القتال: لو لعنتهم يا رسول الله؟ قال: «إنما بعثت رحمة ولم أبعث لعاناً»**) رواه مسلم من حديث أبي هريرة، وروى البخاري في التاريخ بلفظ: «إنما بعثت رحمة ولم أبعث عذاباً. (**وكان إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر عام أو خاص عدل عن الدعاء عليه ودعا له**) روى الشيخان من حديث أبي هريرة قالوا: يا رسول الله إن دوساً قد كفرت وأبت فادع عليها، فقيل: هلكت دوس. فقال: «اللهم اهدِ دوساً وأتِ بهم» ولما آذاه المشركون يوم أحد وكسروا رباعيته وشجوا وجهه وشق ذلك على أصحابه فقالوا: لو دعيت عليهم؟ فقال: «إني لم أبعث لعاناً ولكن بعثت داعياً ورحمة اللهم اغفر لقومي أو أهد قومي فإنهم لا يعلمون».

(**وما ضرب بيده أحداً قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله وما انتقم من شيء صنع إليه قط إلا أن تنتهك حرمة الله**) رواه الترمذي في الشمائل من حديث علي: «ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد ولا ضرب خادماً ولا امرأة وما رأيته منتصراً من مظلمة ظلمها ما لم تنتهك محارم الله». وفي المتفق عليه من حديث عائشة نحو ذلك. وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة. وروى الحاكم: «ما لعن رسول الله ﷺ مسلماً بذكر أي بصريح اسمه وما ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يضرب في سبيل الله ولا سئل شيئاً قط فمنعه إلا أن يسأل مأثماً ولا انتقم لنفسه من شيء إلا أن تنتهك حرمات الله تعالى فيكون لله فينتقم».

(**وما خُيِّر بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما إلا أن يكون فيه إثم أو قطيعة رحم فيكون أبعد الناس من ذلك**). أي إما بأن يخيره الله تعالى فيما فيه عقوبتان فيختار الأخف أو

قام معه في حاجته. وقال أنس رضي الله عنه: والذي بعثه بالحق ما قال لي في شيء قط كرهه «لم فعلته؟» ولا لامني نساؤه إلا قال: «دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر» قالوا: وما عاب رسول الله ﷺ مضجعاً، إن فرشوا له اضطجع وإن لم يفرش له

في قتال الكفار وأخذ الجزية فيختار أخذها أو في حق أمته في المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيختار الاقتصاد، وإما بأن يخيره المنافقون أو الكفار فعلى هذا قوله إلا أن يكون فيه اثم الخ. رواه البخاري والترمذي في الشمائل والطبراني من حديث عائشة، ولفظ البخاري: «ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه» ولفظ الترمذي: «مأثماً» ولفظ الطبراني: «ما لم يكن لله فيه سخط».

(وما كان يأتيه أحد حر أو عبد أو أمة إلا قام معه في حاجته) روى البخاري تعليقاً من حديث أنس: إن كانت الأمة من إماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت، ووصله ابن ماجه وقال: وما ينزع يده من يدها حتى تذهب حيث شاءت من المدينة في حاجتها. وقد تقدم قريباً. وتقدم أيضاً حديث ابن أبـي أوفى: ولا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين حتى يقضي لهما حاجتهما.

(وقال أنس) خادمه رضي الله عنه **(والذي بعثه بالحق ما قال لي في شيء قط كرهه لم فعلته ولا لامني أحد من أهله إلا قال: «دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر»)** روى الشيخان من حديثه: ما قال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته، وروى أبو الشيخ في كتاب الأخلاق من حديث له قال فيه، ولا أمرني فتوانيت فيه فعاتبني عليه فإن عاتبني أحد من أهله قال: «دعوه فلو قدر شيء كان» وفي رواية له: كذا قضى.

(قالوا: وما عاب رسول الله ﷺ مضجعاً أن فرشوا له اضطجع وإن لم يفرش له اضطجع على الأرض) قال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ، والمعروف ما عاب طعاماً ويؤخذ من عموم حديث علي بن أبي طالب: «ليس بفظ» إلى أن قال: «ولا عياب» رواه الترمذي في الشمائل والطبراني وأبو نعيم في دلائل النبوة. وروى ابن أبي عاصم في كتاب السنة من حديث أنس: «ما عاب عليَّ شيئاً قط». وفي الصحيحين من حديث ابن عمر اضطجاعه على حصير، وللترمذي وصححه من حديث ابن مسعود: «نام على حصير فقام وقد أثر في جنبه». الحديث اهـ.

قلت: وقد رواه الطبراني عنه بأبسط من ذلك وهو أنه دخل عليه في غرفة كأنها بيت حمام. أي لشدة حرها وهو نائم على حصير أثر في جنبه فبكى فقال: ما يبكيك يا عبد الله؟ قال يا رسول الله كسرى وقيصر ينامون على الديباج والحرير وأنت نائم على هذا الحصير، وقد أثر بجنبك! فقال: فلا تبك يا عبد الله فإن لهم الدنيا ولنا الآخرة. وصح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه معه ﷺ نظير ذلك، لكن بزيادة لم يكن عليه غير إزار وأنه كان مضطجعاً على خصفة وأن بعضه لعلى التراب.

اضطجع على الأرض، وقد وصفه الله تعالى في التوراة قبل أن يبعثه في السطر الأوّل فقال: محمد رسول الله عبدي المختار لا فظ ولا غليظ ولا صخّاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح، مولده بمكة وهجرته بطابة وملكه بالشام، يأتزر على وسطه هو ومن معه رعاة للقرآن والعلم يتوضأ على أطرافه. وكذلك نعته في الإنجيل.

(**وقد وصفه الله تعالى في التوراة**) الذي أنزل على موسى عليه السلام (**قبل أن يبعثه**) بمدة طويلة (**في السطر الأول فقال: محمد رسول الله عبدي المختار**) أي اخترته من بين عبادي (**لا فظ ولا غليظ ولا صخاب**) من الصخب بالصاد والسين والخاء محركة هو الضجر واضطراب الأصوات للخصام (**في الأسواق**) أي لأنه ليس مما ينافس في الدنيا وجمعها حتى يحضر الأسواق لذلك. فذكرها إنما هو لكونها محل ارتفاع الأصوات لذلك لا لإثبات الصخب في غيرها أو لأنه إذا انتفى فيها انتفى في غيرها بالأولى، والمراد بالمبالغة هنا أصل الفعل.

(**ولا يجزي بالسيئة السيئة**) ولما كان ذلك موهماً أنه ترك الجزاء عجزاً فاستدركه بقوله: (**ولكن يعفو**) أي بباطنه (**ويصفح**) يعرض بظاهرة امتثالاً لقوله تعالى ﴿فاعف عنهم واصفح إنَّ الله يحب المحسنين﴾ [المائدة: ١٣] (**مولده بمكة وهجرته بطابة**) وهو من أسماء المدينة المنوّرة (**وملكه بالشام**) المراد به الإقليم (**يأتزر على وسطه**) أي يستعمل الإزار كما هو من عادة العرب (**هو ومن معه**) من أصحابه، (**رعاة للقرآن والعلم**) أي حملة لهما وحفظة يرعونهما حق الرعاية بالفهم والحفظ والعمل بما فيه، (**يتوضأ على أطرافه**) أي يغسل أطرافه عند الوضوء.

أخرج البيهقي في الدلائل من حديث فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبدالله بن عمرو فقلت له: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة فقال: أجل «والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن ﴿يا أيها النبي إنّا أرسلناك شاهداً ومبشّراً ونذيراً﴾ [الأحزاب: ٤٥] وحرزاً للأميين أنت عندي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا صخب بالأسواق ولا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويغفر» الحديث. وفي لفظ له «ولا صخاب في الأسواق» وفيه «ولكن يعفو ويصفح» رواه البخاري عن محمد بن سنان عن فليح. ورواه البيهقي نحو ذلك من حديث عبدالله بن سلام، وكعب الأحبار وفيه «ولكن يعفو ويغفر ويتجاوز».

ومن طريق محمد بن ثابت بن شرحبيل عن أم الدرداء أنها سألت كعباً عن صفته ﷺ في التوراة فقال: «نجده محمد رسول الله اسمه المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق» الحديث. ورواه من طريق المسيب عن نافع عن كعب قال الله عز وجل لمحمد ﷺ عبدي المتوكل المختار ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح. وأخرجه البيهقي من طريق عمر بن الحكم بن رافع بن سنان عن بعض عمومته وآبائه أنه كانت

وكان من خلقه أن يبدأ من لقيه بالسلام، ومن قاومه لحاجة صابره حتى يكون هو المنصرف، وما أخذ أحد بيده فيرسل يده حتى يرسلها الآخذ، وكان إذا لقي أحداً من أصحابه بدأه بالمصافحة، ثم أخذ بيده فشابكه ثم شدّ قبضته عليها، وكان لا يقوم ولا

عندهم ورقة يتوارثونها عن الجاهلية حتى جاء الله بالاسلام وفيها لامة تأتي في آخر الزمان يبلون أطرافهم ويتزرون على أوساطهم. الحديث.

(وكذلك نعته في الإنجيل) من جهة بعثته ومهاجرته وما خصه الله من أوصافه. أخرج البيهقي في الدلائل من طريق العيزار بن حريث عن عائشة قالت « إن رسول الله ﷺ مكتوب في الانجيل لا فظ ولا غليظ ولا صخاب بالأسواق ولا يجزي بالسيئة مثلها بل يعفو ويصفح » وقد ذكر ذلك صاحب الشفاء وغيره وأوسع شراحه الكلام فيه، وروى الترمذي في الشمائل من حديث عائشة « لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا سخاباً في الأسواق ولا يجزي السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويصفح ».

(وكان من خلقه) ﷺ **(أن يبدأ من لقيه بالسلام)** رواه الترمذي في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة يسوق أصحابه ويبدأ من لقيه بالسلام، وكذلك روى الطبراني والبيهقي. وفي لفظ. « ويبتدر » بدل « يبدأ ».

(ومن قاومه) وفي بعض النسخ فاوضه **(لحاجة صابره حتى يكون هو المنصرف)** رواه الطبراني ومن طريقه أبو نعيم في دلائل النبوّة من حديث علي، ولابن ماجه من حديث أنس « كان إذا لقي الرجل فكلمه لم يصرف وجهه حتى يكون هو المنصرف » ورواه الترمذي نحوه، وقال: غريب.

قلت: ورواه ابن سعد في الطبقات من حديث أنس بلفظ « كان إذا لقيه أحد من أصحابه فقام قام معه فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه ».

(وما أخذ أحد بيده فيرسل يده حتى يرسلها الآخذ) رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أنس الذي قبله: « كان إذا استقبله الرجل فصافحه لا ينزع يده من يده حتى يكون الرجل ينزع » وقال غريب قاله العراقي.

قلت: ورواه ابن سعد في الطبقات بلفظ « وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ناوله إياها ثم لم ينزعها منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها منه ».

(وكان) ﷺ **(إذا لقي أحداً من أصحابه بدأه بالمصافحة ثم أخذ يده فشابكه ثم شدّ قبضته)** ووى أبو داود من حديث أبي ذر: « وسأله رجل من عنزة هل كان رسول الله ﷺ يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحني ». الحديث وفيه: الرجل الذي من عنزة ولم يسم. وسماه البيهقي في الأدب عبد الله، ورويناه في علوم الحديث للحاكم من حديث أبي هريرة

يجلس إلا على ذكر الله، وكان لا يجلس إليه أحد وهو يصلي إلا خفف صلاته وأقبل عليه فقال: « ألك حاجة؟ » فإذا فرغ من حاجته عاد إلى صلاته، وكان أكثر جلوسه أن

قال: « شبك بيدي أبو القاسم ﷺ » وهو عند مسلم بلفظ « أخذ رسول الله ﷺ بيدي، قاله العراقي.

قلت: وقد وقع لنا مسلسلاً بالمشابكة من طريق أبي العباس جعفر بن محمد المستغفري قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن عبد العزيز المكي « وشبك بيدي ».

أخبرنا أبو الحسن محمد بن طالب « وشبك بيدي » قال: حدثنا أبو عمر عبد العزيز بن الحسن ابن بكر بن عبد الله بن الشرود الصغاني « وشبك بيده » قال: شبك بيدي أبي، وقال: أبي شبك بيدي أبي، وقال: شبك بيدي ابراهيم بن أبي يحي قال: شبك بيدي صفوان بن سليم قال: شبك بيدي أيوب بن خالد قال: شبك بيدي عبد الله بن رافع قال: شبك بيدي أبو هريرة قال: شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال: خلق الله سبحانه وتعالى الأرض يوم السبت والجبال يوم الأحد والشجر يوم الأثنين، والمكروه يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة.

وقد روي عن عبد العزيز بن الحسن بن بكر جماعة على المتابعة محمد بن أحمد بن سعيد الفامي، ومحمد بن إبراهيم بن زوزان الحارثي، وأبو بكر محمد بن الحسن بن إبراهيم بن فيل الأنطاكي، ومحمد بن محمد بن عبدالله بن حمزة البغدادي، ومحمد بن محمد مهدي القشيري، وأحمد بن علي بن الحسن المقري، وخيثمة بن سليمان الاطرابلسي. وآخرون. ورواه كذلك عن بكر بن عبدالله بن الشرود أيوب بن سالم، وعن إبراهيم بن أبي يحي محمد بن همام. وأصل الحديث مخرج في صحيح مسلم كما أشار إليه العراقي رواه من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريح، عن إسماعيل بن ابراقية، عن أيوب بن خالد. وقول المصنف بدأه بالمصافحة أي بعد السلام لما روى الطبراني في الكبير من حديث جندب « كان إذا لقي أصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم » وقوله: ثم شد قبضته. قال بعض الشيوخ: أراد بذلك زيادة المحبة وتأكيدها، وقد وقع لنا كذلك مسلسلاً في بعض طرق المصافحة.

(وكان) ﷺ **(لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر الله تعالى)** روى الترمذي في الشمائل من حديث علي في حديثه الطويل في صفته وقال علي: ذكر بالتكبير، ويفهم من عموم حديث « كان يذكر الله على كل أحيانه ». **(وكان لا يجلس إليه أحد وهو يصلي إلا خفف صلاته وأقبل عليه فقال: « ألك حاجة » ؟ فإذا فرغ من حاجته عاد إلى صلاته)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً.

قلت: ولكن روى أحمد في مسنده عن رجل من الصحابة قال: كان مما يقول للخادم « ألك حاجة » وهذا يدل إذا جاءه الخادم ووجده في الصلاة كان يخفف ويقبل عليه بالسؤال عن الحاجة،

ينصب ساقيه جميعاً ويمسك بيديه عليهما شبه الحبوة، ولم يكن يعرف مجلسه من مجلس أصحابه، لأنه كان حيث انتهى به المجلس جلس، وما رؤي قط مادًّا رجليه بين أصحابه حتى لا يضيق بهما على أحد إلا أن يكون المكان واسعاً لا ضيق فيه، وكان أكثر ما يجلس مستقبل القبلة، وكان يكرم من يدخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست

وهو من جملة مكارم الأخلاق إذ لا يأتيه في ذلك الوقت إلا لحاجة فإذا طول في الصلاة فقد أوقعه في الانتظار.

(وكان) ﷺ (أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعاً ويمسك بيديه عليهما شبه الحبوة) روى أبو داود والترمذي في الشمائل من حديث أبي سعيد الخدري «كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المجلس احتبى بيده» وإسناده ضعيف، وللبخاري من حديث ابن عمر «رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة محتبياً بيده» قاله العراقي.

قلت: وحديث أبي سعيد رواه أيضاً البيهقي وفيه «احتبى بيديه». ورواه البزار وزاد: «ونصب ركبتيه» وفي بعض نسخ أبي داود إذا جلس في المسجد. وقول العراقي. وإسناده ضعيف أشار به إلى أنهم رووه من طريق عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن إسحاق الأنصاري عن ربيح بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده عن ابي سعيد. قال أبو داود الغفاري: منكر الحديث. وقال الذهبي في المهذب: أنه ليس بثقة. وقال الصدر المناوي في ربيح عن أحمد: أنه غير معروف، ثم الاحتباء هو جمع الساقين إلى البطن مع الظهر باليدين عوضاً عن جمعهما بالثوب. وفي بعض الأخبار أن الاحتباء حيطان العرب، فإذا أرادوا الاستناد احتبوا لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدار.

(ولم يكن يعرف مجلسه من مجالس أصحابه) روى أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة وأبي ذر «كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهراني أصحابه فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل» الحديث. **(لأنه كان حيث انتهى به المجلس جلس)** رواه الترمذي في الشمائل في حديث علي الطويل.

(وما رؤي) ﷺ (قط مادّاً رجليه بين أصحابه حتى يضيق بهما على أحد إلا أن يكون المكان واسعاً لا ضيق فيه) قال العراقي: رواه الدارقطني في غرائب مالك من حديث أنس وقال: باطل. والترمذي وابن ماجه لم ير مقدماً ركبتيه بين يدي جليس له زاد ابن ماجه قط وسنده ضعيف.

(وكان) ﷺ (أكثر ما يجلس مستقبل القبلة) وكان يحث أصحابه بذلك ويقول «أكرم المجالس ما استقبل به القبلة» كما رواه الطبراني في الأوسط وابن عدي من حديث ابن عمر. **(وكان) ﷺ (يكرم من يدخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولا**

بينه وبينه قرابة ولا رضاع يجلسه عليه ، وكان يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تحته فإن أبى أن يقبلها عزم عليه حتى يفعل ، وما استصفاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه ، حتى يعطي كل من جلس إليه نصيبه من وجهه حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه ولطيف محاسنه وتوجهه للجالس إليه ومجلسه مع ذلك مجلس حياء وتواضع وأمانة ، قال الله تعالى : ﴿ فبما رحمةٍ من اللهِ لِنْتَ لَهُم ولو كنتَ فظًّا غليظَ القلبِ لانفضّوا من حولك ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ولقد كان يدعو أصحابه بكناهم إكراماً لهم واستمالة لقلوبهم ، ويكني من لم تكن له كنية

رضاع يجلسه عليه) إكراماً له وتأليفاً لقلبه. روى الحاكم وصحح إسناده من حديث أنس دخل جرير بن عبد الله على النبي ﷺ وفيه فأخذ بردته فألقاها إليه فقال « اجلس عليها يا جرير » الحديث. وفيه « إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة، وللطبراني في الكبير من حديث جرير فألقى إليَّ كساءه. ولأبي نعيم في الحلية فبسط إليَّ رداءه وأما من بينه وبينه قرابة فروى الخرائطي في مكارم الأخلاق عن محمد بن عمير بن وهب خال النبي ﷺ أن عميراً يعني أباه جاء والنبي ﷺ قاعد فبسط له رداءه فقال: اجلس على ردائك يا رسول الله؟ قال: « نعم فإنما الخال والد ». وإسناده ضعيف. ويروى عن القاسم عن عائشة أن الأسود بن وهب خال النبي ﷺ استأذن عليه فقال: « يا خال أدخل » فبسط رداءه، وكذا وقع لأمه وأخيه وأبيه من الرضاعة كما هو مذكور في السير..

(وكان) ﷺ **(يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تكون تحته)** وهي المفرشة لا المخدة، **(فإن أبى أن يقبلها عزم عليه حتى يفعل)** أي يقبل تقدم في الثالث من آداب الصحبة. **(وما استصفاه أحد إلا ظن انه أكرم الناس عليه حتى يعطي كل من جلس إليه نصيبه من وجهه، حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه ولطيف مجلسه وتوجهه للمجالس إليه ومجلسه مع ذلك مجلس حياء وتواضع وأمانة)** رواه الترمذي في الشمائل في حديث علي الطويل وفيه: « ويعطي كل جلسائه نصيبه لا يحسب جليسه أن أحداً أكرم عليه منه » وفيه « ومجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة ».

(قال) الله **(تعالى)** ممتناً عليه في كتابه العزيز: **﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضّوا من حولك ﴾** فحلاه بحسن الاخلاق ثم امتن عليه بذلك. يقال: رجل فظ غليظ القلب أي شديد، وقد فظ فظاظة إذا غلظ حتى يهاب في غير موضعه والانفضاض التفرق.

(ولقد كان) ﷺ **(يدعو أصحابه بكناهم إكراماً لهم واستمالة لقلوبهم)** ففي الصحيحين في قصة الغار من حديث ابي بكر: « يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما » ولأبي يعلى الموصلي من حديث سعد بن أبي وقاص فقال: « من هذا أبو إسحاق ». فقلت: نعم. **(ويكني من**

فكان يدعى بما كناه به، ويكني أيضاً النساء اللاتي لهن الأولاد واللاتي لم يلدن يبتدىء لهن الكنى، ويكني الصبيان فيستلين به قلوبهم، وكان أبعد الناس غضباً وأسرعهم رضا، وكان أرأف الناس بالناس وخير الناس للناس وأنفع الناس للناس، ولم تكن ترفع في مجلسه الأصوات، وكان إذا قام من مجلسه قال: « سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا

لم تكن له كنية) بأكبر أولاده وتارة وإن لم يولد له، **(فكان يدعى بما كناه به)** تبركاً بكنيته الشريفة. روى الحاكم من حديث ابن عباس أنه قال لعمر: يا أبا حفص أبصرت وجه عم رسول الله ﷺ ؟ قال عمر: إنه لأوّل يوم كناني فيه بأبي حفص وقال: صحيح على شرط مسلم. وفي الصحيح أنه قال لعلي: يا أبا تراب، وللحاكم من حديث رفاعة بن مالك أن أبا حسن وجد مغصاً في بطنه الحديث يريد علياً، وله أيضاً من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ كناه أبا عبد الرحمن ولم يولد له. وروى الترمذي من حديث أنس قال: كناني رسول الله ﷺ ببقلة كنت أجتنيها يعني أبا حمزة. قال: حديث غريب، ولابن ماجه أن عمر قال لصهيب: ما لك تكتني وليس لك ولد؟ قال: كناني رسول الله ﷺ بأبي يحيى، وللطبراني من حديث أبي بكرة تدليت ببكرة من الطائف، فقال النبي ﷺ « فأنت أبو بكرة ».

(وكان) ﷺ (يكني أيضاً النساء اللاتي لهنّ الأولاد، واللاتي لم يلدن يبتدىء لهنّ الكنى) روى الحاكم من حديث أم أيمن في قصة شربها بول النبي ﷺ، فقال: « يا أم أيمن قومي إلى تلك الفخارة » الحديث ولابن ماجه من حديث عائشة أنها قالت للنبي ﷺ كل أزواجك كنيت غيري قال: « فأنت أم عبد الله » وفيه مولى الزبير لم يسم، ورواه أبو داود بإسناد صحيح نحوه، وللبخاري من حديث أم خالد أن النبي ﷺ قال لها « يا أم خالد هذا سناه » وكانت صغيرة. **(ويكني الصبيان فيستلين به قلوبهم)** ففي الصحيحين من حديث أنس أن النبي ﷺ قال لأخ له صغير: « يا أبا عمير ما فعل النغير ».

(وكان) ﷺ (أبعد الناس غضباً وأسرعهم رضاً) هذا من المعلوم، ويدل على ذلك إخباره ﷺ « أن بني آدم خيرهم بطيء الغضب سريع الفيء ». ورواه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري وقال: حديث حسن وهو ﷺ خير بني آدم وسيدهم، وكان ﷺ لا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها. رواه الترمذي في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة وقد تقدم.

(وكان) ﷺ (أرأف الناس بالناس وخير الناس للناس وأنفع الناس للناس) هذا من المعلوم، وروينا في الجزء الأوّل من فوائد أبي الدحداح من حديث علي في صفة النبي ﷺ « كان أرحم الناس بالناس » الحديث بطوله. **(ولم يكن ترفع في مجلسه الاصوات)** لأنهم كانوا على غاية الخضوع والتأدّب والإطراق كأنما على رؤوسهم الطير. رواه الترمذي في الشمائل في حديث علي الطويل. **(وكان) ﷺ (إذا قام من مجلسه قال: « سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله**

إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك » ثم يقول: « علمنيهن جبريل عليه السلام ».

بيان كلامه وضحكه ﷺ:

كان ﷺ أفصح الناس منطقاً وأحلاهم كلاماً ويقول:

أنا أفصح العرب، وإن أهل الجنة يتكلمون فيها بلغة محمد ﷺ، وكان نزر الكلام

إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك» ثم يقول « علمنيهن جبريل عليه السلام ») أخبرناه عمر ابن أحمد بن عقيل عن أحمد بن محمد عن زين العابدين بن عبد القادر الطبري عن أبيه أخبرني جدي يحيى ابن مكرم، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، أخبرنا الشهاب الحجازي، أخبرنا أبو الفضل العراقي، أخبرنا عمّر بن عبد العزيز، أخبرنا أحمد بن محمد الحلبي، أخبرنا يوسف بن الخليل، أخبرنا الحافظ أبو طاهر السلفي، أخبرنا الحسن بن أحمد، أخبرنا أبو نعيم الحافظ، حدثنا عبدالله بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبدالله، ثنا سعيد بن الحكم، ثنا خلاد بن سليمان، حدثني خالد بن أبي عمران، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما جلس رسول الله ﷺ مجلساً ولا تلا قرآناً ولا صلّى إلا ختم ذلك بكلمات. فقلت: يا رسول الله أراك ما تجلس مجلساً ولا تتلو قرآناً ولا تصلي صلاة إلا ختمت بهؤلاء الكلمات؟ قال: « نعم من قال خيراً كن طابعاً له على ذلك الخير، ومن قال شراً كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك » أخرجه النسائي في اليوم والليلة، عن محمد بن إسماعيل بن عسكر، عن سعيد بن الحكم به، فوقع لنا بدلاً له عالياً. وأخرجه أيضاً الحاكم في المستدرك من حديث رافع بن خديج، وقد تقدم في الأذكار والدعوات.

بيان كلامه وضحكه ﷺ:

(كان ﷺ أفصح الناس منطقاً وأحلاهم كلاماً ويقول: « انا أفصح العرب ») روى أبو الحسن الضحاك في الشمائل وابن الجوزي في الوفاء بإسناد ضعيف من حديث بريدة: كان رسول الله ﷺ من أفصح العرب وكان يتكلم بكلام لا يدرون ما هو حتى يخبرهم. وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي سعيد الخدري: « أنا أعرب العرب » وإسناده ضعيف، وللحاكم من حديث عمر قال قلت يا رسول الله « ما بالك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا » الحديث. وفيه علي بن الحسين بن واقد مختلف فيه، وفي كتاب الرعد والمطر لأبن أبي الدنيا في حديث مرسل أن أعرابياً قال للنبي ﷺ ما رأيت الذي هو أفصح منك. **(وإن أهل الجنة يتكلمون فيها بلغة محمد ﷺ)** روى الحاكم من حديث ابن عباس وصححه « كلام أهل الجنة عربي » وروى الطبراني في الأوسط من طريق شبل بن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده عن أبي هريرة رفعه « أنا عربي والقرآن عربي وكلام أهل الجنة عربي » وسنده ضعيف.

(وكان) ﷺ **(نزر الكلام)** أي قليله عند الحاجة إليه سيأتي بعد هذا من حديث عائشة،

سمح المقالة إذا نطق ليس بمهذار وكان كلامه كخـرزات نظمن. قالت عائشة رضي الله عنها: كان لا يسرد الكلام كسردكم هذا كان كلامه نزراً وأنتم تنثرون الكلام نثراً. قالوا: وكان أوجز الناس كلاماً وبذلك جاءه جبريل وكان مع الإيجاز يجمع كل ما أراد، وكان يتكلم بجوامع الكلم لا فضول ولا تقصير كأنه يتبع بعضه بعضاً بين كلامه

(**سمح المقالة إذا نطق ليس بمهذار**) وهو الرجل الكثير الكلام، (**وكان كلامه كخرزات النظم**) روى الطبراني من حديث أم معبد، وكان منطقه خرزات نظم ينحدرن حلواً لمنطق لا نزر ولا هذر وقد تقدم. وفي الصحيحين من حديث عائشة: كان يحدثنا حديثاً لوعدَّه العاد لأحصاه.

(**قالت عائشة رضي الله عنها « كان لا يسرد الكلام كسردكم هذا »**) رواه البخاري ومسلم. (**« كان كلامه نزراً وأنتم تنثرون الكلام نثراً »**) رواه الخلعي في فوائده من حديث عائشة بإسناد منقطع، (**قالوا: وكان**) ﷺ (**أوجز الناس كلاماً، وبذلك جاءه جبريل عليه السلام وكان مع الإيجاز يجمع كل ما أراد**) من المعاني، (**وكان يتكلم بجوامع الكلم لا فضول ولا تقصير يتبع بعضه بعضاً بين كلامه توقف يحفظه سامعه ويعيه**) قال العراقي روى عبد بن حميد من حديث عمر بسند منقطع، والدارقطني من حديث ابن عباس بإسناد جيد « أعطيت جوامع الكلم واختصر لي الحديث اختصاراً » وشطره الأول متفق عليه. قال البخاري: بلغني في جوامع الكلم أن الله جمع له الأمور الكثيرة في الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك، وللحاكم من حديث عمر المتقدم كانت لغة إسماعيل قد درست فجاء بها جبريل فحفظنيها. وروى الترمذي في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة: كان يتكلم بجوامع الكلم لا فضول ولا تقصير، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة « بعثت بجوامع الكلم » ولأبي داود من حديث جابر « كان في كلامه ﷺ ترتيل أو ترسيل » وفيه شيخ لم يسم، وله وللترمذي من حديث عائشة « كان كلام النبي ﷺ كلاماً فصلاً يفهمه كل من سمعه » وقال الترمذي « يحفظه كل من جلس إليه » وقال النسائي في اليوم والليلة « يحفظه من سمعه » وإسناده حسن اهـ.

قلـت: روى العسكري في الأمثال من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي، عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ قال: « أوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصاراً » وهو مرسل في سنده من لم يعرف، وللديلمي بلا سند من حديث ابن عباس مثله بلفظ « أعطيت ». والحديث بدل الكلم. وعند البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن عمر مرّ برجل يقرأ كتاباً من التوراة فذكر الحديث، وفيه فقال ﷺ « إنما بعثت فاتحاً وخاتماً وأعطيت جوامع الكلم وفواتحه واختصر لي الحديث اختصاراً » وللطبراني من طريق أبي الدرداء قال: جاء عمر وذكره، ولأبي يعلى من طريق خالد بن عرفطة قال: كنت عند عمر فجاءه رجل فذكره وفيه قوله ﷺ: « يا أيها الناس قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي اختصاراً » وأصل الحديث من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة بلفظ « أعطيت فواتح » وفي لفظ « مفاتيح » وفي آخر « جوامع

توقف يحفظه سامعه ويعيه، وكان جهير الصوت أحسن الناس نغمة. وكان طويل السكون لا يتكلم في غير حاجة، ولا يقول المنكر ولا يقول في الرضا والغضب إلا الحق، ويعرض عمن تكلم بغير جميل، ويكنى عما اضطره الكلام إليه مما يكره وكان إذا سكت

الكلم ونصرت بالرعب» ومن حديث سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن كلاهما عن أبي هريرة بلفظ «أعطيت جوامع الكلم» وفي لفظ «بعثت بجوامع الكلم» ومن طريق أبي موسى مولى أبي هريرة عن مولاه بلفظ «أوتيت جوامع الكلم» ومن طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ «أعطيت» ومن حديث عطاء بن السائب عن أبي جعفر عن أبيه عن علي في حديث «أعطيت خمساً» ففيه «وأعطيت جوامع الكلم» وفي حديث أبي موسى الأشعري «أعطيت فواتح الكلم وخواتمه» ونص البخاري في الصحيح فيما رواه عن ابن شهاب قال: بلغني في جوامع الكلم أن الله يجمع له الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمم في الواحد والأمرين ونحو ذلك. وحاصله أنه ﷺ كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني. وقال سليمان بن عبد الله النوفلي: كان يتكلم بالكلام القليل يجمع فيه المعاني الكثيرة، وقال غيره: يعني القرآن بقرينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية في إيجاز اللفظ واتساع المعاني، وقال آخر القرآن وغيره مما أوتيه في منطقه فبان به من غيره بالإيجاز والإبلاغ والسداد، ودليل هذا كان يعلمنا جوامع الكلم وفواتحه.

(وكان) ﷺ **(جهير الصوت)** قال العراقي: روى الترمذي والنسائي في الكبرى من حديث صفوان بن عسال قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر بينما نحن عنده إذ ناداه أعرابي بصوت له جهوري: يا محمد فأجابه رسول الله ﷺ عن نحو من صوته هاؤم» الحديث وقال أحمد في مسنده: وأجابه نحواً مما تكلم به. الحديث فقد يؤخذ منه أنه ﷺ كان جهوري الصوت ولم يكن يرفعه دائماً، وقد يقال لم يكن جهوري الصوت، وإنما رفع صوته رفقاً بالاعرابي حتى لا يكون صوته أرفع من صوته وهو الظاهر. **(أحسن الناس نغمة)** روى الشيخان من حديث البراء: ما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه.

(وكان) ﷺ **(طويل السكوت لا يتكلم في غير حاجة)** وبذلك وصف أبدال هذه الأمة لا يتكلمون إلا عن ضرورة. رواه الترمذي في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة. **(ولا يقول المنكر)** من القول وحاشاه من ذلك، **(ولا يقول في الرضا والغضب إلا الحق)** روى أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش. وقالوا تكتب كل شيء ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ باصبعه إلى فيه وقال: «أكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق». ورواه الحاكم وصححه. **(ويعرض عمن تكلم بغير جميل)** روى الترمذي في الشمائل في حديث علي الطويل يتغافل عما لا يشتهي الحديث، **(ويكنى عما اضطره الكلام إليه مما يكره)** فمن ذلك قوله ﷺ لامرأة رفاعة: «حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك» رواه

تكلم جلساؤه ولا يتنازع عنده في الحديث ويعظ بالجد والنصيحة. ويقول: « لا تضربوا القرآن بعضه ببعض فإنه أنزل على وجوه » وكان أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه وتعجباً مما تحدثوا به وخلطاً لنفسه بهم، ولربما ضحك حتى تبدو نواجذه،

البخاري من حديث عائشة، ومن ذلك ما اتفقا عليه من حديثها في المرأة التي سألته عن الاغتسال من الحيض « خذي فرصة ممسكة فتطهري بها » الحديث.

(وكان) ﷺ (إذا سكت تكلم جلساؤه) كذا في سائر النسخ، وبخط الحافظ ابن حجر إذا جلس، (ولا يتنازع عنده في الحديث) أي لا يتخاصم فيه. رواه الترمذي في الشمائل في حديث علي الطويل « إذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رؤوسهم الطير فإذا سكت تكلموا لا يتنازعون عنده الحديث ». أي ذلك من عظيم أدبهم في حضرته ﷺ، وخضوعهم بين يديه وإجلالهم له وهيبته عندهم وتوقيرهم له لشهودهم عليّ شأنه وكمال مرتبته وتخلقهم بأخلاقه ﷺ، (ويعظ بالجد والنصيحة) روى مسلم من حديث جابر « كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم » الحديث، (ويقول « لا تضربوا القرآن بعضه ببعض ») روى الطبراني من حديث عبد الله بن عمر، وباسناد حسن أن القرآن يصدق بعضه بعضاً فلا تكذبوا بعضه ببعض، وفي روايه للهروي في ذم الكلام: إن القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض، وفي رواية له: « أبهذا أمرتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض » (« فإنه نزل على وجوه ») ففي الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب: أن هذا القرآن أنزل على سبعة احرف.

(وكان) ﷺ (أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجود أصحابه وتعجباً مما حدثوا به وخلطاً لنفسه بهم) روى الترمذي من حديث عبد الله بن الحرث بن جزء: ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ. وفي الصحيحين من حديث جرير ولا رآني إلا تبسم، وللترمذي في الشمائل من حديث علي يضحك مما يضحكون منه، ويتعجب مما يتعجبون منه. ولمسلم من حديث جابر بن سمرة كانوا يتحدثون في أمر الجاهلية فيضحكون ويبتسم، (ولربما ضحك حتى تبدو نواجذه) أي أضراسه. وقيل: أربع آخر الاسنان كل منهم يسمى ضرس العقل لأنه لا ينبت إلا بعد البلوغ، وقيل: أنيابه، وقيل: ضواحكه وفي القاموس هي أقصى الأسنان أو الأنياب أو التي على الأنياب أو الأضراس. قيل: ضحكه وإلى أن يبدو آخر أسنانه بعيد من شيمته. فلذا قيل: المراد المبالغة في كون ضحكه هذا فوق ما كان يصدر، ويؤيده قول الجوهري حتى بدت نواجذه إذا استغرب منه، قد جاء ذلك في المتفق عليه من حديث ابن مسعود في قصة آخر من يخرج من النار، وفي قصة الحبر الذي قال: إن الله يضع السموات على اصبع، ومن حديث أبي هريرة في قصة المجامع في رمضان وغير ذلك، وفي كل ذلك دليل على أن الضحك في مواطن التعجب سيما ما هو في مثل تعجبه ﷺ لا يكره ولا يخرم المروءة إذا لم يجاوز به الحد المعتاد، وقد تقدم الكلام عليه قريباً.

وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به وتوقيراً له قالوا : ولقد جاءه اعرابي يوماً وهو عليه الصلاة والسلام متغير اللون ينكره أصحابه فأراد أن يسأله فقالوا : لا تفعل يا اعرابي فإنا ننكر لونه فقال : دعوني فوالذي بعثه بالحق نبياً لا أدعه حتى يتبسم ، فقال : يا رسول الله بلغنا أن المسيح يعني الدجال يأتي الناس بالثريد وقد هلكوا جوعاً أفترى لي بأبي أنت وأمي أن أكف عن ثريده تعففاً وتنزهاً حتى أهلك هزالاً أم أضرب في ثريده حتى إذا تضلعت شبعاً آمنت بالله وكفرت به ؟ قالوا : فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه ثم قال : « لا بل يغنيك الله بما يغني به المؤمنين » قالوا : وكان من أكثر الناس تبسماً وأطيبهم نفساً ما لم ينزل عليه قرآن أو يذكر الساعة أو يخطب بخطبة عظة ،

(**وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به وتوقيراً له**) رواه الترمذي في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة في أثناء حديثه الطويل « جلّ ضحكه التبسم » . (**قالوا : وقد جاءه أعرابي**) أي من سكان البادية (**يوماً وهو ﷺ متغير**) لونه (**ينكره أصحابه فأراد أن يسأله**) في شيء (**فقالوا : لا تفعل يا أعرابي ، فإنا ننكر لونه . فقال : دعوني فوالذي بعثه بالحق نبياً لا أدعه حتى يبتسم ، فقال يا رسول الله : بلغنا أن المسيح يعني الدجال يأتي الناس بالثريد وقد هلكوا جوعاً . أفترى لي بأبي وأمي أن أكف عن ثريده تعففاً وتنزهاً حتى أهلك هزالاً أم أضرب**) اليد (**في ثريده حتى إذا تضلعت شبعاً**) أي امتلأت (**آمنت بالله**) وحده (**وكفرت به**) يعني الدجال ؟ (**قالوا : فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه ، ثم قال : « لا بل يغنيك الله بما أغنى به المؤمنين »**) . قال العراقي : وهو حديث منكر لم أقف له على أصل ، ويرده قوله ﷺ في المتفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة حين سأله أنهم يقولون أنه معه جبل خبز ونهر ماء . قال : « هو أهون على الله من ذلك » وفي رواية لمسلم يقولون معه جبال من خبز ولحم الحديث . نعم في حديث حذيفة وأبي مسعود المتفق عليهما « أن معه ماء وناراً » الحديث (**قالوا : وكان**) ﷺ (**من أكثر الناس تبسماً**) رواه الترمذي من حديث عبد الله بن الحرث بن جزء : ما رأيت أحداً أكثر تبسماً منه ، وقد تقدم قريباً ، (**وأطيبهم نفساً**) روى الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة : « كان من أضحك الناس وأطيبهم نفساً » ولا ينافيه ما تقدم من أنه كان لا يضحك إلا تبسماً لأن التبسم كان أغلب أحواله ، أوكل راو روى بحسب ما شاهد ، أو أوّلاً كان لا يضحك ، ثم صار آخراً لا يضحك إلا تبسماً . وروى ابن عساكر من حديث أنس « كان من أفكه الناس » . (**ما لم ينزل عليه قرآن أو تذكر الساعة أن يخطب بخطبة عظة**) . روى الطبراني في مكارم الأخلاق من حديث جابر : « كان إذا نزل عليه الوحي قلت نذير قوم فإذا سرى عنه فأكثر الناس ضحكاً » وفيه ابن أبي ليلى وهو سيء الحفظ ، ولأحمد من حديث علي أو الزبير كان يخطب فيذكر بأيام الله حتى يعرف ذلك في وجهه وكأنه نذير قوم يصبحهم الأمر غدوة ، وكان إذا كان حديث عهد بجبريل لم يبتسم ضاحكاً حتى يرتفع عنه ، وفيه عبد الله بن سلمة مختلف فيه ،

وكان إذا سرّ ورضي فهو أحسن الناس رضاً فإن وعظ وعظ بجد وإن غضب ـ وليس يغضب إلا لله ـ لم يقم لغضبه شيء، وكذلك كان في أموره كلها، وكان إذا نزل به الأمر فوّض الأمر إلى الله، وتبرأ من الحول والقوّة واستنزل الهدى فيقول: «اللهم أرني الحق حقاً فأتبعه وأرني المنكر منكراً وارزقني اجتنابه واعذني من أن يشتبه علي فأتبع هواي بغير هدى منك واجعل هواي تبعاً لطاعتك وخذ رضا نفسك من نفسي في عافية واهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم».

ورواه يعلى من حديث الزبير من غير شك، وللحاكم من حديث جابر: «كان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه واشتد غضبه» وهو عند مسلم «كان إذا خطب».

(وكان) ﷺ (إذا سر ورضي فهو أحسن الناس رضا) في الصحيحين في حديث كعب بن مالك قال: وهو ينزف وجهه من السرور، وفيه: وكان إذا سر استنار وجهه كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه. الحديث. وروى أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ من حديث ابن عمر: «كان رسول الله ﷺ يعرف رضاه وغضبه بوجهه كان إذا رضي كأنما يلاعط الجدر وجهه» وإسناده ضعيف والمراد به المرآة توضع في الشمس فيرى ضوءها على الجدار، **(وإن وعظ وعظ بجد)** أي من غير تهاون، **(وإن غضب ولم يكن يغضب إلا لله لم يقم لغضبه شيء وكذلك كان في أموره كلها)** روى مسلم من حديث جابر: «كان إذا خطب أحمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه» الحديث. وللترمذي في الشمائل في حديث هند بن أبي هالة: لا تغضبه الدنيا وما كان منها فإذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها. وقد تقدم.

(وكان ﷺ إذا نزل به الأمر فوض الأمر إلى الله) تعالى **(وتبرأ مـن الحول والقـوة)** إلى حول الله وقوته، **(واستنزل الهدى فيقول: «اللهم أرني الحق حقاً فأتبعه وأرني المنكر منكراً وأرزقني اجتنابه، وأعذني من أن يشتبه علي فأتبع هواي بغير هدى منك واجعل هواي تبعاً لطاعتك وخذ رضا نفسك من نفسي في عافية واهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»)** قال العراقي: لم أقف لأوله على أصل، وروى المستغفري في الدعوات من حديث أبي هريرة: كان النبي ﷺ يدعو فيقول: «اللهم إنك سألتنا من أنفسنا ما لا نملكه إلا بك فاعطنا منها ما يرضيك عنا» وفيه ولهان بن خبير ضعفه الأزدي، وأن لمسلم من حديث عائشة فيما كان يفتتح به صلاته من الليل: «اهدني لما اختلف فيه» إلى آخر الحديث.

بيان أخلاقه وآدابه في الطعام:

كان ﷺ يأكل ما وجد، وكان أحب الطعام إليه ما كان على ضفف، والضفف ما كثرت عليه الأيدي، وكان إذا وضعت المائدة قال: «بسم الله اللهم اجعلها نعمة مشكورة تصل بها نعمة الجنة». وكان كثيراً إذا جلس يأكل يجمع بين ركبتيه وبين قدميه كما يجلس المصلي إلاَّ أن الركبة تكون فوق الركبة والقدم فوق القدم ويقول: «إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد». وكان لا يأكل الحار

بيان أخلاقه وآدابه في الطعام:

(كان ﷺ يأكل ما وجد) تقدم قريباً، **(وكان أحب الطعام إليه ما كان على ضفف والضفف)** محركة **(ما كثرت عليه الأيدي)** قال العراقي: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وابن عدي في الكامل من حديث جابر بإسناد حسن: «أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي» ولأبي يعلى من حديث أنس: «لم يجتمع له غداء وعشاء خبز ولحم إلا على ضفف» وإسناده جيد اهـ.

قلت: وحديث جابر رواه أيضاً ابن حبان والبيهقي والضياء.

(وكان) ﷺ (إذا وضعت المائدة قال: «بسم الله اللهم اجعلها نعمة مشكورة تصل بها نعمة الجنة») قال العراقي: أما التسمية فرواها النسائي من رواية من خدم النبي ﷺ ثمان سنين أنه سمع رسول الله ﷺ إذا قرب إليه طعاماً قال: «بسم الله» الحديث وإسناده صالح، وأما بقية الحديث فلم أجده.

(وكان) ﷺ (كثيراً إذا جلس يأكل يجمع بين ركبتيه وبين قدميه كما يجمع المصلي) في حال صلاته **(إلا أن الركبة تكون فوق الركبة، والقدم فوق القدم ويقول: «إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد»)** قال العراقي: رواه عبد الرزاق في المصنف من رواية أيوب معضلاً أن النبي ﷺ كان إذا أكل احتفز وقال: «آكل كما يأكل العبد» الحديث. وروى ابن الضحاك في الشمائل من حديث أنس بسند ضعيف كان إذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى وأقام اليمنى ثم قال: «إنما أنا عبد أجلس كما يجلس العبد وأفعل كما يفعل العبد». وروى أبو الشيخ في الأخلاق بسند جيد من حديث أبي بن كعب أن النبي ﷺ كان يجثو على ركبتيه وكان لا يتكىء أورده في صفة أكل رسول الله ﷺ، وللبزار من حديث ابن عمر: «إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد» ولأبي يعلى من حديث عائشة: «آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد» وإسنادهما ضعيف اهـ.

قلت: ويروى بسند حسن أهديت للنبي ﷺ شاة فجثا على ركبتيه يأكل فقال له أعرابي ما هذه الجلسة؟ فقال: «إن الله جعلني كريماً ولم يجعلني جباراً عنيداً» وإنما فعل ذلك رسول الله

ويقول: « إنه غير ذي بركة وإن الله لم يطعمنا ناراً فأبردوه » وكان يأكل مما يليه،

ﷺ تواضعاً لله تعالى، ومن ثم قال: « إنما أنا عبد » الخ. وفي خبر مرسل أو معضل عن الزهري أتى النبي ﷺ ملك لم يأته قبلها فقال إن الله يخيرك بين أن تكون عبداً نبياً أو نبياً ملكاً، فنظر إلى جبريل كالمستشير له، فأومأ إليه أن تواضع. فقال: « لا بل عبداً نبياً » قال: فما أكل متكئاً ووصله النسائي قال: ما رؤي النبي ﷺ يأكل متكئاً قط. والسنة أن يجلس جاثياً عى ركبتيه وظهور قدميه، أو ينصب رجله اليمنى ويجلس على اليسرى. قال ابن القيم: ويذكر عنه ﷺ أنه كان يجلس للأكل متوركاً على ركبتيه، ويضع ظهر اليمنى على بطن قدمه اليسرى تواضعاً لله عز وجل وأدباً بين يديه. قال: وهذه الهيئة أنفع الهيئات للأكل وأفضلها لأن الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله تعالى عليه.

(وكان) ﷺ **(لا يأكل)** الطعام **(الحار ويقول: « إنه غير ذي بركة وإن الله تعالى لم يطعمنا ناراً فأبردوه »)** قال العراقي: روى البيهقي من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح أتي النبي ﷺ يوماً بطعام سخن فقال: « ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم » ولأحمد بإسناد جيد، والطبراني والبيهقي في الشعب من حديث خولة بنت قيس، وقدمت له حريرة فوضع يده فيها فوجد حرها فنفضها لفظ الطبراني والبيهقي. وقال أحمد: فأحرقت أصابعه فقال حسن، وللطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة: « أبردوا الطعام فإن الطعام الحار غير ذي بركة ». وله فيه وفي الصغير من حديثه أتي بصحفة تفور فرفع يده منها وقال: « إن الله لم يطعمنا ناراً » وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: حديث الطبراني في الأوسط رواه من طريق هشام بن عمار، حدثنا عبد الله بن أبي زيد البكري، عن ابن أبي ذؤيب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة وحديثه فيه وفي الصغير معاً رواه من طريق هشام عن البكري المذكور قال: حدثنا يعقوب بن محمد بن طحلاء المدني، حدثنا بلال ابن أبي هريرة عن أبيه فساقه. وفي لفظ فأشرع يده فيها ثم رفع يده وقال: لم يرو عن بلال إلا يعقوب ولا عنه إلا عبد الله تفرد به هشام وبلال قليل الرواية عن أبيه اهـ.

والبكري ضعفه أبو حاتم. ولابن ماجه من طريق علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: « أتي يوماً بطعام سخن فأكل منه فلما فرغ قال: الحمد لله ما دخل » وساقه كسياق البيهقي وروى الديلمي من طريق عبد الصمد بن سليمان، عن قزعة بن سويد، عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً: « أبردوا بالطعام فإن الحار لا بركة فيه ». ولأبي نعيم في الحلية من طريق يوسف بن أسباط عن صفوان بن سليم عن أنس قال: « كان رسول الله ﷺ يكره الكي والطعام الحار ويقول: عليكم بالبارد فإنه ذو بركة ألا وأن الحار لا بركة له ». وللطبراني في الكبير بسند فيه من لم يسم عن جويرية أن النبي ﷺ كان يكره الطعام حتى يذهب فوره ودخانه. وأما حديث خولة فرواه كذلك ابن منده في معرفة الصحابة كلهم من طريق معاذ بن رفاعة بن رافع

ويأكل بأصابعه الثلاث، وربما استعان بالرابعة، ولم يكن يأكل باصبعين ويقول: « إن

عنها وفيه بعد قوله فقبضها وقال: « يا خولة لا نصبر على حر ولا برد » الحديث لفظ البيهقي والطبراني.

(وكان) ﷺ (يأكل مما يليه) قال العراقي: رواه أبو الشيخ من حديث عائشة وفي إسناده رجل لم يسم وسماه في رواية له، وكذلك البيهقي في روايته في الشعب عبيد بن القاسم نسيب سفيان الثوري. وقال البيهقي: تفرد به عبيد هذا وقد رماه ابن معين بالكذب، ولأبي الشيخ من حديث عبد الله بن جعفر نحوه اهـ.

قلت: وروى البخاري في التاريخ عن جعفر بن أبي الحكم مرسلاً كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه. ورواه أبو نعيم في المعرفة عن الحكم بن رافع بن يسار، ورواه الطبراني في الكبير عن الحكم بن عمرو الغفاري، وروى الخطيب من حديث عائشة: كان إذا أتي بطعام أكل مما يليه، وإذا أتي بالتمر جالت يده ثم أن الأكل مما يلي الآكل على الندب على الأصح، وقيل: على الوجوب لأنه من إلحاق الضرر بالغير ومزيد الشره والنهمة. وانتصر له السبكي ونص عليه الشافعي في الرسالة ومواضع من الأم ومحل الكراهة أو الحرمة إن لم يعلم رضا من يأكل معه، وإلا فلا لما ثبت أنه ﷺ كان يتتبع الدباء من حوالي القصعة كما سيأتي لأنه علم أن أحداً لا يكره ذلك ولا يستقذره، ومن أجاب بأنه كان يأكل وحده مردود بأن أنساً كان يأكل معه، على أن قضية كلام الأصحاب أن الأكل مما يليه سنة وإن كان وحده. ويفهم من خبر عائشة السابق التفصيل في الطعام والتمر، وفيما إذا كان الطعام لوناً واحداً فلا يتعدى الأكل مما يليه، وإذا كان أكثر يتعداه ولا ضرر في نحو التمر ولا تقذر وبحث بعضهم التعميم غفلة عن المعنى وعن السنة والله أعلم.

(ويأكل بأصابعه الثلاث) الإبهام والسبابة والوسطى. قال العراقي: رواه مسلم من حديث كعب بن مالك اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي في الشمائل ولفظهم جميعاً: كان يأكل بثلاث أصابع ويلعق يده قبل أن يمسحها. ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ: « رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام ». (وربما استعان بالرابعة) قال العراقي: رويناه في الغيلانيات من حديث عامر بن ربيعة وفيه القاسم بن عبد الله العمري هالك، وفي مصنف ابن أبي شيبة من رواية الزهري مرسلاً: « كان النبي ﷺ يأكل بالخمس » اهـ.

قلت: حديث عامر بن ربيعة رواه أيضاً الطبراني في الكبير ولفظه: « كان يأكل بثلاث أصابع ويستعين بالرابعة » وأما مرسل الزهري فمحمول على المائع وذلك لأن الاقتصار على الثلاث محله إن كفت والا فكما في المائع زاد بحسب الحاجة.

(ولم يكن) ﷺ (يأكل باصبعين ويقول: « إن ذلك أكلة الشياطين ») قال العراقي:

ذلك أكلة الشيطان » . وجاءه عثمان بن عفان رضي الله عنه بفالوذج فأكل منه وقال : « ما هذا يا أبا عبدالله » قال : بأبي أنت وأمي نجعل السمن والعسل في البرمة ونضعها على النار ثم نغليه ثم نأخذ مخ الحنطة إذا طحنت فنقليه على السمن والعسل في البرمة ، ثم نسوطه حتى ينضج فيأتي كما ترى ، فقال رسول الله ﷺ : « إن هذا الطعام طيب » . وكان يأكل

رواه الدارقطني في الإفراد من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف : « لا تأكل باصبع فإنه أكل الملوك ولا تأكل باصبعين فإنه أكل الشياطين » الحديث اهـ .

قلت : ورواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول بلفظ : « لا تأكلوا بهاتين » وأشار بالإبهام والمشيرة « كلوا بثلاث فإنها سنة ولا تأكلوا بالخمس فإنها أكلة الأعراب » .

(و) يروى أنه ﷺ (جاءه عثمان بن عفان) رضي الله عنه (بفالوذج) وهو اسم أعجمي لنوع من الحلواء (فأكل منه وقال : « ما هذا يا أبا عبد الله ») قال ابن عبد البر يكنى أبا عبد الله وأبا عمرو كنيتان مشهورتان وأبو عمرو أشهرهما . قيل : إنه ولدت له رقية بنت رسول الله ﷺ ابناً فسماه عبد الله واكتنى به ومات ثم ولد له عمرو فاكتنى به إلى أن مات . قال : وقد قيل أنه كان يكنى أبا ليلى (قال : بأبي أنت وأمي نجعل السمن والعسل في البرمة) وهي بالضم قدر من فخار (ونضعها على النار حتى نغليه ثم نأخذ مخ الحنطة) أي لبابها (إذا طحنت فنقليه على السمن والعسل ثم نسوطه) أي نحركه بالسوط (حتى ينضج) أي يستوي (فيأتي كما ترى فقال ﷺ : « إن هذا طعام طيب ») قال العراقي : المعروف أن الذي صنعه عثمان الخبيص . رواه البيهقي في الشعب من حديث ليث بن أبي سليم قال : أول من خبص الخبيص عثمان بن عفان قدمت عليه عير تحمل النقي والعسل الحديث . وقال : هذا منقطع . وروى الطبراني والبيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن سلام أقبل عثمان ومعه راحلة وعليها غرارتان وفيه فإذا دقيق وسمن وعسل وفيه ثم قال لأصحابه : كلوا هذا الذي تسميه فارس الخبيص . وأما خبر الفالوذج فرواه ابن ماجه بإسناد ضعيف من حديث ابن عباس قال : أول ما سمعنا بالفالوذج أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال : إن أمتك تفتح عليهم الأرض ويفاض عليهم من الدنيا حتى أنهم ليأكلون الفالوذج . قال النبي ﷺ : « وما الفالوذج » قال : يخلطون السمن والعسل جميعاً . قال ابن الجوزي في الموضوعات هذا حديث باطل لا أصل له اهـ .

قلت : أخرجه ابن الجوزي من طريق ابن أبي الدنيا قال : حدثني إبراهيم بن سعد الجوهري ، ثنا أبو اليمان ، عن إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن طلحة ، عن عثمان بن يحي عن ابن عباس فذكره . وفي رواية أخرى بزيادة فشهق النبي ﷺ شهقة . قال : وهذا حديث باطل لا أصل له ، ومحمد بن طلحة قد ضعفه يحي بن معين ، وعثمان بن يحي الحضرمي . قال الأزدي : لا يكتب حديثه عن ابن عباس ، وقال النسائي إسماعيل بن عياش ضعيف . قلت : وهذا القدر الذي ذكره لا يوجب أن يكون الحديث باطلا لا أصل له . كيف وقد أخرجه ابن ماجه . وغاية ما يقال أن إسماعيل بن

خبز الشعير غير منخول، وكان يأكل القثاء بالرطب، وبالملح، وكان أحب الفواكه الرطبة إليه البطيخ والعنب، وكان يأكل البطيخ بالخبز وبالسكر، وربما أكله بالرطب،

عياش إذا روى عن غير الشاميين فلا يحتج بحديثه، وفرق بين أن يقال ضعيف وأن يقال باطل، والعجب من الحافظ العراقي كيف سكت عن التعقب عليه.

(وكان) ﷺ (يأكل خبز الشعير غير منخول) من نخالته وفي هذا تركه ﷺ التكلف والاعتناء بشأن الطعام فإنه لا يعتني به إلا أهل البطالة والغفلة. قال العراقي: رواه البخاري من حديث سهل بن سعد اهـ.

قلت: ورواه مسلم والترمذي نحوه.

(وكان) ﷺ (يأكل القثاء بالرطب) قال الكرماني: الباء للمصاحبة أو للملاصقة وإنما يفعل ذلك لأن الرطب حار رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة لكنه سريع التعفن مورث للسدد، والقثاء بارد رطب في الثانية منعش للقوى ملطف للحرارة ففي كل منهما إصلاح للآخر. قال العراقي: متفق عليه من حديث عبد الله بن جعفر اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والأربعة إلا النسائي ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ: «رأيت النبي ﷺ في يمينه قثاء وفي شماله رطب وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة» وسنده ضعيف.

(و) كان ﷺ يأكل القثاء (بالملح) لكونه يدفع ضرره قال العراقي: رواه أبو الشيخ من حديث عائشة وفيه يحي بن هاشم كذبه ابن معين وغيره. ورواه ابن عدي وفيه عباد بن كثير متروك. (وكان) ﷺ (أحب الفواكه الرطبة إليه البطيخ والعنب) البطيخ معروف وبتقديم الطاء على الباء لغة فيه، وهل المراد به الأصفر أو الأخضر، مختلف فيه، كان يأكل هذا بهذا رفعاً لضرر كل منهما بالآخر قال العراقي: روى أبو نعيم في الطب النبوي من رواية أمية بن زيد العبسي أن النبي ﷺ يحب من الفاكهة العنب والبطيخ. وروى ابن عدي من حديث عائشة: «فإن خير الفاكهة العنب» وسنده ضعيف اهـ.

قلت: وقد روى ابن عدي هذا الحديث الذي ساقه المصنف بهذا اللفظ في ترجمة عباد بن كثير الثقفي وهو ضعيف وساقه أيضاً الذهبي في ميزانه في ترجمته ونقل تضعيفه عن جماعة وكذلك أبو عمر النوقاني في كتاب البطيخ من حديث أبي هريرة.

(وكان) ﷺ (يأكل البطيخ بالخبز) قال العراقي: لم أره وإنما وجدت أكله العنب بالخبز في حديث عائشة عن ابن عدي بسند ضعيف. (و) يأكل تارة (بالسكر) قال العراقي: ان أريد بالسكر نوع من التمر والرطب مشهور. فهو الحديث الآتي بعده، وإن أريد بالسكر الذي هو بطبرزد فلم أر له أصلاً في حديث منكر معضل رواه أبو عمر النوقاني في كتاب البطيخ من رواية محمد بن علي بن الحسين أن النبي ﷺ أكل بطيخاً بسكر، وفيه موسى بن إبراهيم المروزي كذبه يحي بن معين اهـ.

ويستعين باليدين جميعاً ، وأكل يوماً الرطب في يمينه وكان يحفظ النوى في يساره فمرت شاة فأشار إليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى وهو يأكل بيمينه حتى فرغ

قلت: قال في المصباح: السكر نوع من الرطب شديد الحلاوة. قال أبو حاتم في كتاب النخلة: نخل السكر الواحدة سكرة. وقال الأزهري: التمر نخل السكر وهو معروف عند أهل البحرين: فإن كان المراد بالسكر هنا هو الطبرزدي فيتعين أن يكون المراد بالبطيخ هو الأصفر، فإنه الذي يؤكل به مع احتمال إرادة الأخضر إلا أن ابن حجر ذكر في شرح الشمائل أن النبي ﷺ لم ير السكر وما ورد بأنه حضر ملاك بعض الأنصار فنثر على العروس بالسكر واللوز فلا أصل له.

(وربما أكله بالرطب) قال العراقي: رواه الترمذي والنسائي من حديث عائشة وحسنه الترمذي، ولابن ماجه من حديث سهل بن سعد كان يأكل الرطب بالبطيخ وهو عند الدارمي بلفظ: « البطيخ بالرطب » وروى أبو الشيخ وابن عدي في الكامل والطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب من حديث أنس: « كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل الرطب بالبطيخ وكانا أحب الفاكهة إليه » فيه يوسف بن عطية الصفار مجمع على ضعفه. وروى ابن عدي من حديث عائشة: « كان أحب الفاكهة إلى رسول الله ﷺ الرطب والبطيخ » وهو ضعيف أيضاً اهـ.

قلت: ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن جعفر بلفظ: « كان يأكل البطيخ بالرطب » وروى الطيالسي من حديث جابر بسند حسن: « كان يأكل الخبز بالرطب ويقول هما الأطيبان » وهذا يـؤيد قول من قال: إن المراد بالبطيخ هو الأصفر. وروى أبو داود والبيهقي من حديث عائشة: « كان يأكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا » قال ابن القيم: في البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شيء غير هذا الحديث الواحد.

(ويستعين باليدين جميعاً) قال العراقي رواه أحمد من حديث عبد الله بن جعفر. قال: آخر ما رأيت رسول الله ﷺ في إحدى يديه رطبات وفي الأخرى قثاء يأكل من هذه ويعض من هذه، وتقدم حديث أنس في أكله بيديه قبل هذا بثلاثة أحاديث اهـ.

قلت: وتقدم أيضاً أكله القثاء بالرطب بيديه من رواية الطبراني في الأوسط بنحوه، قال العراقي: ولا يلزم من هذا لوثبت أكله بشماله فلعله كان يأخذ بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فيأكلها مع ما في يمينه فلا مانع من ذلك.

(وأكل) ﷺ (يوماً رطباً كان في يمينه وكان يحفظ النوى في يساره فمرت به شاة أشار إليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى وهو يأكل بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة) قال العراقي: هذه القصة رويناها في فوائد أبي بكر الشافعي من حديث أنس بإسناد ضعيف اهـ.

قلت: وروى الحاكم في الأطعمة من حديث أنس كان يأكل الرطب ويلقي النوى على الطبق. وقال: صحيح على شرطهما وأقره الذهبي.

وانصرفت الشاة، وكان ربما أكل العنب خرطاً يرى رؤاله على لحيته كخرز اللؤلؤ، وكان أكثر طعامه الماء والتمر، وكان يجمع اللبن بالتمر ويسميها الأطيبين، وكان أحب الطعام إليه اللحم ويقول: «هو يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة ولو سألت ربي أن يطعمنيه كل يوم لفعل». وكان يأكل الثريد باللحم والقرع. وكان يحب

(وربما أكل العنب خرطاً) يقال: خرط العنقود وأخرطه إذا وضعه في فمه وأخذ حبه وخرج عرجونه عارياً. وفي رواية ذكرها ابن الأثير خرصاً بالصاد بدل الطاء أي من غير عدد، (يرى رؤاله على لحيته كحدر اللؤلؤ وهو) أي الرؤال بالضم (الماء الذي يتقطر منه) قال العراقي: رواه ابن عدي في الكامل من حديث العباس والعقيلي في الضعفاء من حديث ابن عباس هكذا مختصراً وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: وكذا رواه الطبراني في الكبير هو والعقيلي من طريق داود بن عبد الجبار، عن ابن الجارود، عن حبيب بن يسار، عن ابن عباس رفعه: «كان يأكل العنب خرطاً» قال العقيلي: داود ليس بثقة ولا يتابع عليه، وأخرجه البيهقي في الشعب من طريقين ثم قال: ليس فيه إسناد قوي، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ولم يصب بل هو ضعيف.

(وكان أكثر طعامه) ﷺ (التمر والماء) قال العراقي: روى البخاري من حديث عائشة توفي رسول الله ﷺ وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء.

(وكان) ﷺ (يتمجع اللبن بالتمر ويسميها الأطيبين) قال العراقي: روى أحمد من رواية إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال: دخلت على رجل وهو يتمجع لبناً بتمر وقال: ادن فإن رسول الله ﷺ سماهما الأطيبين. ورجاله ثقات وإبهام الصحابي لا يضر اهـ. قلت: المجيع كامير تمر يعجن بلبن وقد جاء ذكره في فقه اللغة للثعالبي وأنه ﷺ كان يحبه وتقدم من حديث جابر كان يأكل الخربز بالرطب ويقول: هما الأطيبان.

(وكان أحب الطعام إليه) ﷺ (اللحم ويقول: هو يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة، ولو سألت ربي أن يطعمنيه كل يوم لفعل) قال العراقي: رواه أبو الشيخ من رواية ابن سمعان قال: سمعت من علمائنا يقولون، كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ اللحم الحديث وللترمذي في الشمائل من حديث جابر: أتانا النبي ﷺ في منزلنا فذبحنا له شاة فقال: «كأنهم علموا أنا نحب اللحم». وإسناده صحيح. ولابن ماجه من حديث أبي الدرداء بإسناد ضعيف «سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم» اهـ.

قلت: قصة جابر وقعت في غزوة الخندق، وسيأتي ذكرها عند ذكر المعجزات وهي طويلة أشار إليها الترمذي في الشمائل بقوله. وفي الحديث قصة. وقال الزهري: أكل اللحم يزيد سبعين قوة. وقال الشافعي: أكله يزيد في العقل، وعن علي رضي الله عنه يصفي اللون ويحسن الخلق ومن

القرع ويقول: « إنها شجرة أخي يونس عليه السلام ». قالت عائشة رضي الله عنها وكان يقول: « يا عائشة إذا طبختم قدرا فأكثروا فيها من الدباء فإنه يشد قلب الحزين ». وكان يأكل لحم الطير الذي يصاد، وكان لا يتبعه ولا يصيده ويحب أن يصاد له ويؤتى به فيأكله، وكان إذا أكل اللحم لم يطأطىء رأسه إليه ويرفعه إلى فيه رفعاً ثم ينتهشه انتهاشاً

تركه أربعين صباحاً ساء خلقه. وروى أبو نعيم في الطب من حديث علي: « سيد طعام الدنيا والآخرة اللحم». ورواه البيهقي من حديث بريرة بزيادة: « وسيد الشراب». الحديث بطوله. وروى الحاكم في تاريخه من حديث صهيب بزيادة ثم الأرز.

(**وكان ﷺ يأكل الثريد باللحم والقرع**) رواه مسلم من حديث أنس، وروى أبو داود والحاكم من حديث ابن عباس « كان أحب الطعام إليه الثريد من الخبز والثريد في الحيس». (**وكان**) ﷺ (**يحب القرع**) وهو الدباء (**ويقول إنها شجرة أخي يونس عليه السلام**) قال العراقي: روى النسائي وابن ماجه من حديث أنس كان النبي ﷺ يحب القرع، وقال النسائي: الدباء وهو عند مسلم بلفظ يعجبه، وروى ابن مردويه في تفسيره من حديث أبي هريرة في قصة يونس فلفظته في أصل شجرة وهي الدباء اهـ.

قلت: وروى الترمذي في الشمائل من حديث أنس: « كان يتتبع الدباء من حوالي القصعة » وعند أحمد كما عند مسلم « كان يعجبه القرع » وقوله تعالى: ﴿وأنبتنا عليه شجرة من يقطين﴾ [الصافات: ١٤٦] قالوا: هي الدباء.

(**قالت عائشة رضي الله عنها كان**) ﷺ (**يقول: « يا عائشة إذا طبختم قدراً فاكثروا فيها من الدباء فإنه يشد قلب الحزين**) قال العراقي: رويناه في فوائد أبي بكر الشافعي من حديثها ولا يصح. (**وكان** ﷺ (**يأكل لحم الطير الذي يصاد**) قال العراقي: روى الترمذي من حديث الحسن قال: كان عند النبي ﷺ طير فقال: « اللهم آتني بأحب الخلق إليك يأكل معي هذا الطير » فجاء علي فأكل معه. قال: حديث غريب. قلت: وله طرق كلها ضعيفة. وروى أبو داود والترمذي واستغربه من حديث سفينة قال: أكلت مع النبي ﷺ لحم حبارى.

(**وكان لا يتبعه ولا يصيده ويحب أن يصاد له فيؤتى به فيأكله**) قال العراقي: هذا هو الظاهر من أحواله، فقد قال: « من تبع الصيد غفل » رواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن عباس وقال الترمذي: حسن غريب، وأما حديث صفوان بن أمية عند الطبراني قد كانت قبلي لله رسل كلهم يصطاد أو يطلب الصيد وهو ضعيف جداً.

(**وكان**) ﷺ (**إذا أكل اللحم لم يطأطىء رأسه إليه ورفعه إلى فيه رفعاً ثم ينتهسه انتهاساً**) روى أبو داود من حديث صفوان بن أمية قال: كنت آكل مع النبي ﷺ فآخذ اللحم من العظم فقال: « ادن العظم من فيك فإنه أهنأ وأمرأ » وللترمذي من حديثه: « انهس اللحم نهساً

وكان يأكل الخبز والسمن، وكان يحب من الشاة الذراع والكتف، ومن القدر الدباء، ومن الصباغ الخل ومن التمر العجوة، ودعا في العجوة بالبركة وقال: « هي من الجنة وشفاء من السم والسحر »، وكان يحب من البقول الهندباء والباذروج والبقلة الحمقاء التي

فإنه أهنأ وأمرأ » وهو والذي قبله منقطع وللشيخين من حديث أبي هريرة: « فتناول الذراع فنهس منها نهسة » الحديث قاله العراقي والنهس: والإنتهاس الأخذ بمقدم الأسنان.

(وكان) ﷺ **(يأكل الخبز والسمن)** متفق عليه من حديث أنس في قصة طويلة فيها فأتت بذلك الخبز فأمر به رسول الله ﷺ ففت وعصرت أم سليم عكة فآدمته الحديث، وفيه: ثم أكل النبي ﷺ. وفي رواية ابن ماجه وضعت فيها شيئاً من سمن ولا يصح ولأبي داود وابن ماجه من حديث ابن عمر وددت أن غدى خبزة بيضاء من برة سمراء مبلغة بسمن. قال أبو داود: منكر.

(وكان) ﷺ **(يحب من الشاة الذراع والكتف)** روى الشيخان من حديث أبي هريرة قال: وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه. الحديث. وروى أبو الشيخ من حديث ابن عباس كان أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ الكتف، وإسناده ضعيف. ومن حديث أبي هريرة لم يكن يعجبه من الشاة إلا الكتف وتقدم. قاله العراقي.

قلت: وروى أحمد وأبو داود وابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب من حديث ابن مسعود كان أحب الفراق إليه ذراعي الشاة. وحديث ابن عباس المذكور رواه أيضاً أبو نعيم في الطب. وروى أبو داود أيضاً من حديث ابن مسعود بلفظ: كان يعجبه الذراع، ولابن السني وأبي نعيم في الطب من حديث أبي هريرة: كان يعجبه الذراعان والكتف.

(ومن القدير) أي المطبوخ في القدر **(الدباء)** تقدم حديث أنس قبل هذا بستة أحاديث كان يحب الدباء، ولأبي الشيخ من حديث أنس: كان أعجب الطعام إليه الدباء **(ومن الصباغ الخل)** روى أبو الشيخ من حديث ابن عباس كان أحب الصباغ إلى رسول الله ﷺ الخل وإسناده ضعيف قاله العراقي. قلت: ورواه كذلك أبو نعيم في الطب والمراد به ما يصبغ الخبز فيكون إداماً له وقد ورد نعم الإدام الخل.

(ومن التمر العجوة) روى أبو الشيخ من حديث ابن عباس بسند ضعيف كان أحب التمر إلى رسول الله ﷺ العجوة قاله العراقي. قلت: وكذا رواه أبو نعيم في الطب، والمراد بالعجوة عجوة المدينة وهي أجود التمر وألينه وألذه. **(ودعا)** ﷺ **(في العجوة بالبركة وقال: « هي من الجنة »)** يريد المبالغة في الاختصاص بالمنفعة والبركة فكأنها منها. **(وشفاء من السم والسحر)** قالَ العراقي: روى البزار والطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن الاسود قال: كنا

يقال لها الرجلة، وكان يكره الكليتين لمكانهما من البول، وكان لا يأكل من الشاة سبعاً:

عند رسول الله ﷺ في وفد سدوس فأهدينا له تمراً وفيه حتى ذكرنا له تمراً فقلنا له هذا الجذامي، فقال: بارك الله في الجذامي، وفي حديقة خرج هذا منها الحديث. قال أبو موسى المدني: قيل هو تمر أحمر، وللترمذي النسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة العجوة من الجنة وهي شفاء من السم. وفي الصحيحين من حديث سعد بن أبي وقاص من تصبّح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر اهـ.

قلت: وروى أبو نعيم في الطب بسند ضعيف من حديث بريدة العجوة من فاكهة الجنة، وروى أحمد وابن ماجه والحاكم والديلمي من حديث رافع بن عمر، والمزني: العجوة والصخرة والشجرة من الجنة، ولابن النجار من حديث ابن عباس «العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم» الحديث. وأما حديث أبي هريرة الذي أورده العراقي فقد رواه أيضاً أحمد، ويروى عن أبي سعيد الخدري وجابر، رواه كذلك أحمد والنسائي وابن ماجه وابن منيع والديلمي، وعندهم كلهم زيادة. والكماة من المنّ وماؤها شفاء للعين. قال الزمخشري: العجوة تمر بالمدينة من غرس رسول الله ﷺ. وقال الحليمي: معنى كونها من الجنة أن فيها شبهاً من ثمار الجنة في الطبع، فلذلك صارت شفاء من السم. وقال السمهودي: لم يزل أطباق الناس على التبرك بالعجوة وهو النوع المعروف الذي يأثره الخلف عن السلف بالمدينة ولا يرتابون في ذلك. وأما حديث «من تصبح كل يوم» الخ فقد رواه كذلك أحمد وأبو داود كلهم من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه.

(وكان) ﷺ (يحب من البقول الهندبا والباذروج) هو الريحان القرنفلي وهو الضيمران **(والبقلة الحمقاء التي يقال لها الرجلة)**. قال العراقي: روى أبو نعيم في الطب من حديث ابن عباس عليكم بالهندباء فإنه ما من يوم إلاّ وهو يقطر عليه قطرة من قطر الجنة، وله من حديث الحسن بن علي وأنس بن مالك نحوه وكلها ضعيفة اهـ. قلت: في سند حديث ابن عباس عمرو ابن أبي سلمة ضعفه ابن معين وغيره. قال العراقي: وأما الباذروج فلم أجد فيه حديثاً. وأما الرجلة: فروى أبو نعيم في الطب من رواية ثوير قال: مرَّ النبي ﷺ بالرجلة وفي رجله قرحة فداواها فبرئت فقال رسول الله ﷺ «بارك الله فيك انبتي حيث شئت أنت شفاء من سبعين داء». أدناها الصداع وهو مرسل ضعيف.

(وكان) ﷺ (يكره الكليتين) تثنية كلية وهي من الاحشاء معروفة، والكلوة بالواو لغة لأهل اليمن وهما بضم الأوّل. قالوا: ولا تكسر. وقال الازهري: الكليتين للإنسان ولكل حيوان وهما منبت زرع الولد **(لمكانهما من البول)** أي لقربهما منه فتعافهما النفس، ومع ذلك يحل أكلهما وإنما قال لمكانهما من البول لأنهما كما في التهذيب لحمتان حمراوان لاصقتان بعظم الصلب عند الخاصرتين فهما مجاوران لتكوّن البول أو تجمعه. قال العراقي: رويناه في جزء من حديث أبي بكر محمد بن عبيد الله بن الشخير من حديث ابن عباس بسند ضعيف فيه أبو سعيد الحسن بن علي العدولي أحد الكذابين اهـ. قلت: وكذلك رواه ابن السني في كتاب الطب النبوي.

الذكر والانثيين والمثانة والمرارة والغدد والحياء والدم ويكره ذلك، وكان لا يأكل الثوم

(ولا يأكل من الشاء) جمع شاة والشاة الواحدة من الغنم للذكر والأنثى (سبعاً) مع كونها حلالاً (الذكر والأنثيين) أي الخصيتين (والمثانة) وهي مجمع البول (والمرارة) وهي ما في جوف الحيوان فيها ماء أخضر. قال الليث: المرارة لكل ذي روح إلا البعير فلا مرارة له، (والغدد) جمع غدة بالضم وهي لحم يحدث من داء بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك (والحياء) ممدود الفرج من ذوات الخف والظلف قاله ابن الأثير، (والدم) غير المسفوح لأن الطبخ السليم يعاف هذه الأشياء وليس كل حلال تطيب النفس لأكله، (ويكره ذلك) قال الخطابي: الدم حرام إجماعاً وعامة المذكورات معه مكروهة لا محرمة، وقد يجوز أن يفرق بين القرائن التي جمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحباتها وردّه أبو شامة بأنه لم يرد بالدم هنا ما فهمه الخطابي، فإن الدم المحرم بالإجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها، فكيف يقول الراوي: كان يكره من الشاء يعني بعد ذبحها سبعاً، والسبع موجودة فيها وأيضاً فمنصبه ﷺ يجل عن أن يوصف بأنه كره شيئاً هو منصوص على تحريمه على الناس كافة، وكان اكثرهم يكرهه قبل تحريمه ولا يقدم على أكله الا الجفاة في شظف من العيش وجهد من القلة، وإنما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف أنه كره من الشاة ما كان من أجزائها دماً منعقد مما يحل أكله لكونه دماً غير مسفوح. كما في خبر أحل لنا ميتتان ودمان فكأنه أشار بالكراهة إلى الطحال والكبد مما ثبت أنه أكله والله أعلم.

قال العراقي: رواه ابن عدي ومن طريقه البيهقي من حديث ابن عباس باسناد ضعيف، ورواه البيهقي من رواية مجاهد مرسلاً اهـ. قلت: رواه ابن عدي من طريق فهد بن نسر، عن عمر بن موسى بن وجيه، عن مجاهد عن ابن عباس ثم قال البيهقي: بعد أن أخرجه من طريقه وعمر ضعيف ووصله لا يصح اهـ.

وقال ابن القطان: عمر بن موسى متروك وقد جزم عبد الحق بتضعيفه وتبعه العراقي، وأما مرسل مجاهد فأخرجه البيهقي عن سفيان عن الأوزاعي عن واصل بن أبي جميلة عنه، ورواه أبو حنيفة الإمام عن واصل بن أبي جميلة، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

(وكان) ﷺ (لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث) قال العراقي: رواه مالك في الموطأ عن الزهري عن سليمان بن يسار مرسلاً وهو عند الدارقطني في غرائب مالك عن الزهري عن أنس. وفي الصحيحين من حديث جابر أتى ببدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحاً الحديث. وفيه فإني أناجي من لا تناجي ولمسلم من حديث أبي أيوب في قصة بعثه إليه بطعام فيه ثوم فلم يأكل منه. وقال: لكني أكرهه من أجل ريحه اهـ.

قلت: ويقاس على هؤلاء الفجل وكل بقلة كريهة. وروى أبو داود في سننه من حديث عائشة

ولا البصل ولا الكراث، وما ذم طعاماً قط لكن إن أعجبه أكله وإن كرهه تركه وإن عافه لم يبغضه إلى غيره، وكان يعاف الضب والطحال ولا يحرمها، وكان يلعق بأصابعه الصحفة ويقول: آخر الطعام أكثر بركة، وكان يلعق أصابعه من الطعام حتى تحمرّ،

آخر طعام أكله ﷺ فيه بصل، ولا ينافي في ما تقدم من الأخبار لأن محله في النيء على أن الأصح نيء هذه مكروه عليه وليس بمحرم، وروى أبو نعيم في الحلية. والخطيب في التاريخ عن أنس: كان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث من أجل أن الملائكة تأتيه وإنه يكلم جبريل.

(وما ذم) ﷺ **(طعاماً قط لكن إن أعجبه أكله وإن كرهه تركه)** وهذا قد تقدم بلفظ: ما عاب والذم والعيب مترادفان، **(وإن عافه لم يبغضه إلى غيره)** ففي الصحيحين من حديث ابن عمر في قصة الضب فقال: «كلوا فإنه ليس بحرام ولا بأس به ولكنه ليس من طعام قومي». **(وكان)** ﷺ **(يعاف الضب والطحال ولا يحرمها)** أما الضب ففي الصحيحين من حديث ابن عباس «لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» ولهما من حديث ابن عمر «لست بآكله ولا محرمه» وأما الطحال فروى ابن ماجه من حديث ابن عمر «أحلت لنا ميتتان ودمان. وفيه: وأما الدمان فالكبد والطحال» وللبيهقي موقوفاً على زيد بن ثابت إني لا آكل الطحال وما بي إليه حاجة إلا ليعلم أهلي انه لا بأس به اهـ.

قلت: وروى ابن صصري في أماليه كان لا يأكل الجراد ولا الكلوتين ولا الضب من غير أن يحرمها.

(وكان) ﷺ **(يلعق الصحفة)** التي فيها الطعام **(ويقول: آخر الطعام أكثر بركة)** قال العراقي: روى البيهقي في الشعب من حديث جابر في حديث قال فيه ولا يرفع القصعة حتى يلعقها أو يلعقها، فإن آخر الطعام فيه البركة. ولمسلم من حديث أنس: أمرنا ان نسلت الصحفة. قال «إن أحدكم لا يدري في أي طعامه يبارك له فيه» اهـ.

قلت: وفي بعض روايات مسلم من حديث جابر «فإنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة» وأما حديث جابر الذي رواه البيهقي، فقد رواه أيضاً ابن حبان بلفظ «ولا ترفع الصحفة حتى تلعقها فإن في آخر الطعام البركة». وروى أحمد والترمذي وابن ماجه والبغوي والدارمي وابن أبي خيثمة وابن السكن وابن شاهين وابن قانع والدارقطني من حديث قبيشة الخير الهذلي مرفوعاً «من أكل في قصعة ولحسها استغفرت له». قال الترمذي والدارقطني غريب، وأورده بعضهم تستغفر القصعة للاحسها.

(وكان) ﷺ **(يلعق أصابعه من الطعام حتى تحمر)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث كعب بن مالك دون قوله حتى تحمر. فلم أقف له على أصل اهـ. قلت: والمعنى يبالغ في لعقها وكأنه أخذ ذلك من رواية الترمذي في الشمائل كان يلعق أصابعه ثلاثاً أي يلعق كل اصبع ثلاث مرات.

وكان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ويقول: إنه لا يدرى في أي الطعام البركة، وإذا فرغ قال: « الحمد لله اللهم لك الحمد أطعمت فأشبعت وسقيت

(وكان) ﷺ **(لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ويقول: لا يدري في أي الأصابع البركة)** قال العراقي: روى مسلم من حديث كعب بن مالك: أن النبي ﷺ كان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها. وله من حديث جابر « فإذا فرغ فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة » وللبيهقي في الشعب من حديثه « لا يمسح أحدكم يده بالمنديل حتى يلعق يده فإن الرجل لا يدري في أي طعامه يبارك له » اهـ.

قلت: روي في هذا عن ابن عباس وجابر وأبي هريرة وزيد بن ثابت وأنس، فلفظ حديث ابن عباس « إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها أو يلعقها » رواه كذلك أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجه. وحديث جابر مثله بزيادة « فإنه لا يدري في أي طعامه البركة ». رواه كذلك أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه. وأما حديث أبي هريرة فلفظه « إذا أكل أحدكم طعاماً فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة» رواه كذلك أحمد ومسلم والترمذي، ورواه كذلك الطبراني في الكبير عن زيد بن ثابت، ورواه كذلك الطبراني في الأوسط عن أنس. قال ابن حجر في شرح الشمائل الأكمل أن يلعق كل اصبع ثلاثاً متوالية لاستقلال كل فناسب كمال تنظيفها قبل الانتقال إلى البقية، فيبدأ بالوسطى لكونها أكثر تلويثاً إذ هي أطول فيبقى فيها من الطعام أكثر من غيرها، ولأنها لطولها أوّل ما ينزل الطعام ثم بالسبابة ثم بالابهام لما روى الطبراني في الأوسط رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى، ثم التي تليها ثم الابهام. وعند مسلم: إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها وليمط ما كان بها من أذى ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه لأنه لا يدري في أي طعامه البركة. وفي هذه الأخبار الرد على من كره اللعق استقذار، ومن ثم قال الخطابي: عاب قوم افسد عقولهم الترفه لعق الأصابع، وزعموا أنه مستقبح كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي لعق بالأصابع والصحفة جزء مما أكلوه فإذا لم يستقذر كله فلا يستقذر بعضه، وليس فيه أكثر من مصها بباطن الشفة ولا يشك عاقل أن لا بأس بذلك، وقد يدخل الإنسان اصبعه في فيه فيدلكه ولم يستقذر ذلك أحد اهـ. ملخصاً.

ويؤيده ان الاستقذار إنما يتوهم في اللعق أثناء الأكل لأنه يعيدها في الطعام وعليها آثار ريقه، وهذا غير سنة. واعلم أن الكلام فيمن استقذر ذلك من حيث هو لا مع نسبته للنبي ﷺ وإلا خشي عليه الكفر إذ من استقذر شيئاً من أحواله ﷺ مع علمه بنسبته إليه كفر، ثم قوله: أو يلعقها غيره أي ممن لا يتقذره من نحو ولد وخادم وزوجة يحبونه ويتلذذون بذلك منه فإن في ذلك بركة.

(و) كان ﷺ **(إذا فرغ)** من الطعام **(قال: « اللهم لك الحمد »)** لأن الطعام نعمة

فأرويت لك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ». وكان إذا أكل الخبز

والحمد عقيب النعم يقيدها ويؤذن باستمرارها وزيادتها ، فلذلك أتى ﷺ بتلك الصفات البليغة تحريضاً لأمته على التأسي به في ذلك فقال: (« **أطعمت واشبعت وسقيت وأرويت لك الحمد غير مكفور**) أي غير مجحود بفضله ونعمته (**ولا مودّع**) بتشديد الدال مع فتحها أي غير متروك ومع كسرها أي حال كوني غير تارك له ومعرض عنه فمآل الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره (**ولا مستغنى عنه** ») بفتح النون قيل عطف تفسير إذ المتروك المستغنى عنه وفيه نظر ، بل فيه فائدة لم تستفد من سابقه هنا وهي إنه لا استغناء لأحد عن الحمد لوجوبه ان من تركه لفظاً يأثم به على أنه إن أتى به في مقابلة النعمة أثيب عليه ثواب المندوب. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث الحرب بن الحرث بسند ضعيف اهـ.

قلت: هو صحابي أزدي ، والحديث المذكور من رواية محمد بن أبي قيس عن عبد الأعلى عنه ، ورواه أحمد عن رجل من بني سليم له صحبة ولفظه: كان إذا فرغ من طعامه قال « اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأشبعت وأرويت فلك الحمد غير مكفور ولا مودّع ولا مستغنى عنك » قال الحافظ ابن حجر: وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي فيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات.

قال العراقي: وللبخاري من حديث أبي أمامة كان إذا فرغ من طعامه قال « الحمد لله الذي كفانا وآوانا غير مكفي ولا مكفور » وقال مرة « الحمد لله ربنا غير مكفي ولا مودّع ولا مستغنى عنه ربنا » اهـ.

قلت: وروى الجماعة إلا مسلماً من حديث أبي أمامة كان إذا رفع مائدته قال « الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ولا مودّع ولا مستغنى عنه ربنا » وفي رواية الترمذي وابن ماجه وإحدى روايات النسائي « الحمد لله حمداً » وفي لفظ للنسائي « اللهم لك الحمد حمداً » وعن أبي سعيد الخدري ان النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال « الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين » رواه الأربعة واللفظ لأبي داود وابن ماجه ولفظ الترمذي كان النبي ﷺ إذا أكل أو شرب قال فذكر نحوه. وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: « الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوّغه وجعل له مخرجاً » رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه ، وعن أبي هريرة قال: دعانا رجل من الانصار من أهل قباء يعني النبي ﷺ فانطلقنا معه فلما طعم وغسل يده أو يديه قال: « الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله غير مودّع ولا مكافي ولا مكفور ولا مستغنى عنه . الحمد لله الذي أطعم من الطعام وأسقى من الشراب وكسا من العرى وهدى من الضلالة وبصر من العمى وفضل على كثير ممن خلق تفضيلاً الحمد لله رب العالمين » رواه النسائي واللفظ له . والحاكم وابن حبان في صحيحهما . وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ، وروى ابن أبي شيبة من مرسل سعيد بن جبير أنه ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال « اللهم أشبعت وأرويت فهنيتنا ورزقتنا فاكثرت

واللحم خاصة غسل يديه غسلاً جيداً ثم يمسح بفضل الماء على وجهه، وكان يشرب في ثلاث دفعات وله فيها ثلاث تسميات وفي أواخرها ثلاث تحميدات، وكان يمص الماء

وأطبت فزدنا». وروى الحاكم من حديث أبي الهيثم بن التيهان فإذا شبعتم فقولوا «الحمد لله الذي هو أشبعنا وأروانا وأنعم علينا وأفضل».

(وكان) ﷺ (إذا أكل الخبز واللحم خاصة غسل يديه غسلاً جيداً) قال العراقي روى أبو يعلى من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف «من أكل من هذه اللحوم شيئاً فليغسل يده من ريح وضره لا يؤذي من حذاءه» اهـ.

قلت: ورواه ابن عدي في الكامل بلفظ «إذا أكل أحدكم طعاماً فليغسل يده من وضر اللحم» واسناده ضعيف أيضاً وعليه يحمل ما رواه أحمد والطحاوي والطبراني وابن عساكر من حديث سهل ابن الحنظلية رفعه «من أكل لحماً فليتوضأ أي فليغسل يده من وضره أي زهومته ودسمه، وتقدم قريباً حديث أبي هريرة دعانا رجل من الأنصار وفيه فلما طعم وغسل يده أو يديه، **(ثم يمسح بفضل الماء على وجهه)**.

(وكان) ﷺ (يشرب في ثلاث دفعات له فيها ثلاث تسميات وفي أواخرها ثلاث تحميدات) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة ورجاله ثقات، ولمسلم من حديث أنس: «كان إذا شرب تنفس ثلاثاً» اهـ.

قلت: وروى ابن السني من حديث نوفل بن معاوية كان يشرب بثلاثة أنفاس يسمي الله في أوّله ويحمد الله في آخره، وروى أيضاً الطبراني من حديث ابن مسعود كان إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثاً يسمي عند كل نفس ويشكر عند آخرهنَّ. قال النووي: ضعيف وهذا يدل على أنه إنما يشكر مرة واحدة بعد فراغ الثلاث، وفي الغيلانيات من حديث ابن مسعود: كان إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثاً يحمد على كل نفس ويشكر عند آخرهنَّ، وروى أحمد والشيخان والأربعة من حديث أنس: «كان إذا شرب تنفس ثلاثاً ويقول هو أهنأ وامرأ وأبرأ» وروى الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس «كان إذا شرب تنفس مرتين» أي في أثناء الشرب فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن التنفس الأخير لكونه من ضرورة الواقع فلا تعارض بينه وبين ما قبله من الثلاث.

(وكان) ﷺ (يمص) الماء **(مصاً)** قال العراقي: روى البغوي والطبراني وابن عدي وابن قانع وابن منده وأبو نعيم في الصحابة من حديث بهز كان يستاك عرضاً ويشرب مصاً اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن السني وأبو نعيم في الطب وكلهم من طريق بشير بن كثير عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، عن بهز وهو القشيري. قال البغوي: وليس له إلاّ هذا الحديث وهو منكر، وفي الإصابة ورواه بعضهم عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه فقيل: إن ابن المسيب سمعه

مصاً ولا يعب عباً، وكان يدفع فضل سؤره إلى من على يمينه، فإن كان من على يساره أجلّ رتبة قال للذي على يمينه: «السنّة أن تعطي فإن أحببت آثرتهم»، وربما كان يشرب

منه فأرسله الراوي عنه فظنه بعضهم صحابياً، ولكن روي في بعض طرقه عن جد بهز وهو معاوية فسقط لفظ جد من الراوي، وبالجملة فاسناده مضطرب ليس بالقائم، ورواه أيضاً في السنن عن ربيعة بن أكثم، وكذا العقيلي كلاهما من طريق علي بن ربيعة عن ابن المسيب عنه وهو أيضاً ضعيف.

(ولا يعب عباً) قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أم سلمة: كان لا يعب ولأبي الشيخ من حديث ميمونة لا يعب ولا يلهث وكلها ضعيفة. اهـ.

قلت: لفظ حديث أم سلمة عند الطبراني كان يبدأ بالشراب إذا كان صائماً، وكان لا يعب فيشرب مرتين أو ثلاثاً وفيه يحي الحماني وهو ضعيف، وروى سعيد بن منصور وابن السني، وأبو نعيم في الطب والبيهقي في الشعب من مرسل ابن أبي حسين «إذا شرب أحدكم فليمص مصاً ولا يعب عباً فإن الكباد من العب». وروى الديلمي من حديث علي «إذا شربتم الماء فاشربوه مصاً ولا تشربوه عباً فإن العب يورث الكباد» وروى أبو داود في مراسيله عن عطاء بن أبي رباح «إذا شربتم فاشربوا مصاً وإذا استكتم فاستاكوا عرضاً.

(وربما كان) ﷺ **(يشرب بنفس واحد حتى يفرغ)** قال العراقي: رواه أبو الشيخ من حديث زيد بن أرقم بإسناد ضعيف، وللحاكم من حديث أبي قتادة وصححه «إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد» ولعل تأويل هذين الحديثين على ترك التنفس في الإناء والله أعلم.

(وكان) ﷺ **(لا يتنفس في الإناء)** أي في جوفه **(بل ينحرف عنه)** لأنه يغير الماء إما لتغير الفم بالمأكول وإما لترك السواك وإما لأن النفس يصعد ببخار المعدة. قال العراقي: روى الحاكم من حديث أبي هريرة «لا يتنفس أحدكم في الإناء إذا شرب منه ولكن إذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه ثم يتنفس» قال: حديث صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وروى ابن ماجه والطبراني من حديث ابن عباس «كان لا ينفخ في طعام ولا شراب ولا يتنفس في الإناء» وأما ما روي عن ابن مسعود: كان إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثاً فمعناه أن يشرب ثم يزيله عن فمه ويتنفس ثم يشرب ثم يفعل كذلك ثم يشرب ثم يفعل كذلك.

(وكان) ﷺ **(يدفع فضل سؤره)** أي ما بقي من الشراب **(إلى من على يمينه)** قال العراقي: متفق عليه من حديث انس اهـ. قلت: ومن ثم قال ﷺ «الايمن فالايمن أو الأيمنون فالأيمنون» واستفيد منه تقديم الأيمن ندباً ولو صغيراً مفضولاً.

(فإن كان من على يساره أجل رتبة قال للذي على يمينه «السنة أن تعطي فإن أحببت آثرتهم») قال العراقي: متفق عليه من حديث سهل بن سعد اهـ. قلت: وروي عن ابن عباس

بنفس واحد حتى يفرغ، وكان لا يتنفس في الاناء بل ينحرف عنه، وأُتي بإناء فيه عسل ولبن فأبى أن يشربه وقال: « شربتان في شربة وإدامان في إناء واحد »، ثم قال ﷺ: « لا أحرمه ولكني أكره الفخر والحساب بفضول الدنيا غداً وأحب التواضع فإن من تواضع لله رفعه الله »، وكان في بيته أشد حياء من العاتق لا يسألهم طعاماً ولا يتشهاه عليهم إن أطعموه أكل وما أعطوه قبل وما سقوه شرب، وكان ربما قام فأخذ ما يأكل بنفسه أو يشرب.

قال: « دخلت مع رسول الله ﷺ أنا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا بإناء من لبن، فشرب رسول الله ﷺ وأنا عن يمينه وخالد عن شماله. فقال لي: الشربة لك فإن شئت آثرت بها خالداً، فقال: ما كنت أوثر على سؤرك أحداً » الحديث. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه. وقال الترمذي: واللفظ له هذا حديث حسن وروى النسائي هذا القدر المذكور.

(وأتي) ﷺ **(بإناء فيه عسل ولبن فأبى أن يشربه وقال: « شربتان في شربة وإدامان في إناء واحد » ثم قال** ﷺ **« لا أحرمه ولكني أكره الفخر والحساب بفضول الدنيا غداً وأحب التواضع فإن من تواضع لله رفعه »)** قال العراقي: رواه البزار من حديث طلحة بن عبيد الله دون قوله شربتان في شربة الخ وسنده ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الطبراني في الأوسط والحاكم في المستدرك في الأطعمة من حديث أنس قال: « أُتي النبي ﷺ بقعب فيه لبن وعسل فأبى أن يشربه وقال: إدامان في إناء لا آكله ولا أحرمه » قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي في التلخيص وقال: بل منكر واهٍ. وقال الهيتمي: عقب عزوه للحاكم فيه عبد الكبير بن شعيب لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. وقال الحافظ بن حجر في طريق الطبراني راو مجهول. وأما قوله « من تواضع لله رفعه » فرواه أبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة، ورواه ابن النجار بزيادة، ومن اقتصد أغناه الله. وروى ابن منده وأبو عبيد من حديث أوس بن خولى بزيادة ومن تكبر وضعه الله. وروى أبو الشيخ من حديث معاذ بلفظ « من تواضع تخشعاً لله رفعه الله » وروى تمام وابن عساكر من حديث ابن عمر في أثناء حديث « إني قد أوحي إليّ ان تواضعوا ولا يبغي أحد على أحد فمن رفع نفسه وضعه الله ومن وضع نفسه رفعه الله » الحديث.

(وكان) ﷺ **(في بيته أشد حياء من العاتق)** يقال: عتقت المرأة خرجت عن خدمة أبويها وعن أن يملكها زوج فهي عاتق بلاهاء. روى الشيخان والترمذي من حديث أبي سعيد « كان أشد حياء من العذراء في خدرها » وقد تقدم. **(لا يسألهم طعاماً)** يعتنيه **(ولا يتشهاه عليهم إن أطعموه أكل وما أعطوه)** وفي بعض النسخ: وما أطعموه **(قبل وما سقوه شرب)** والمراد بعدم سؤاله إياهم طعاماً يتشهاه لنفسه، وأما مطلق السؤال فقد ثبت. قال العراقي: روى مسلم من حديث عائشة أنه قال لها ذات يوم هل عندكم شيء؟ قالت: فقلت ما عندنا شيء. الحديث. وفيه فلما رجع قلت أهديت لنا هدية قال: ما هو؟ قلت: حيس. قال: هاتيه، وفي رواية

بيان آدابه وأخلاقه في اللباس:

كان ﷺ يلبس من الثياب ما وجد من إزار أو رداء أو قميص أو جبة أو غير

قريبه، وفي رواية للنسائي أصبح عندكم شيء تطعمينيه، ولأبي داود هل عندكم طعام، وللترمذي أعندك غداء، وفي الصحيحين من حديث عائشة فدعا بطعام فأتي بخبز وأدم من أدم البيت، فقال: ألم أر برمة على النار فيها لحم؟ الحديث. وفي رواية لمسلم «لو صنعتم لنا من هذا اللحم» الحديث. فليس في قصة بريرة إلا الاستفهام والعرض والحكمة فيه بيان الحكم لا التشهي والله أعلم.

وللشيخين من حديث أم الفضل أنها أرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه، ولأبي داود من حديث أم هانىء فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فناولته فشرب منه، وإسناده حسن.

(وكان) ﷺ (ربما قام فأخذ ما يأكل أو يشرب بنفسه) قال العراقي: روى أبو داود من حديث أم المنذر بنت قيس: دخل عليَّ رسول الله ﷺ ومعه عليّ وعليٌّ ناقهٌ ولنا دوال معلقة، فقام رسول الله ﷺ فأكل منها الحديث. واسناده حسن، وللترمذي وصححه وابن ماجه من حديث كبشة دخل علي رسول الله ﷺ فشرب من في قربة معلقة قائماً الحديث.

بيان آدابه وأخلاقه ﷺ في اللباس:

(كان ﷺ يلبس من الثياب ما وجد من ازار أو رداء أو قميص أو جبة أو غير ذلك) قال العراقي: روى الشيخان من حديث عائشة أنها أخرجت إزاراً مما يصنع باليمن وكساء من هذه الملبدة فقالت: في هذا قبض النبي ﷺ، وفي رواية إزاراً غليظاً. ولهما من حديث أنس: «كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية» الحديث لفظ مسلم. وقال البخاري «برد نجراني» ولابن ماجه بسند ضعيف من حديث ابن عباس «كان رسول الله ﷺ يلبس قميصاً قصير اليدين والطول» ولأبي داود والترمذي وحسنه والنسائي من حديث أم سلمة «كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص» ولأبي داود من حديث أسماء بنت يزيد كانت يد كم رسول الله ﷺ إلى الرسغ وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه وتقدم قبل ذلك حديث الجبة والشملة والحبرة اهـ.

قلت: ومن ذلك ما رواه الشيخان، وأبو داود، والنسائي من حديث أنس «كان أحب الثياب إليه الحبرة» ولفظ حديث ابن عباس عند ابن ماجه «كان يلبس قميصاً فوق الكعبين مستوى الكمين بأطراف أصابعه، وقد أخرجه كذلك ابن عساكر في التاريخ، وروى الحاكم من حديثه «كان قميصه فوق الكعبين وكان كمه مع الأصابع» وروى ابن سعد من مرسل يزيد بن أبي حبيب كان يرخي الازار من بين يديه ويرفعه من ورائه.

ذلك، وكان يعجبه الثياب الخضر، وكان أكثر لباسه البياض ويقول: « ألبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم »، وكان يلبس القباء المحشوّ للحرب وغير الحرب، وكان له قباء سندس فيلبسه فتحسن خضرته على بياض لونه، وكانت ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين ويكون الازار فوق ذلك إلى نصف الساق، وكان قميصه مشدود الإزار وربما حل

(وكان) ﷺ (يعجبه الثياب الخضر) أغفله العراقي وقد روى أبو الشيخ، وأبو نعيم في الطب من حديث أنس « كان أحب الألوان إليه الخضرة » أي من الثياب وغيرها لأن الخضرة من ثياب الجنة. قال ابن بطال: وكفى به شرفاً موجباً للمحبة، ورواه كذلك البزار، وأخرج ابن عدي والبيهقي عن قتادة قال: خرجنا مع أنس إلى أرض فقيل: ما أحسن هذه الخضرة؟ فقال أنس: كنا نتحدث أن أحب الألوان إلى النبي ﷺ الخضرة.

(وكان) ﷺ (أكثر لباسه البياض ويقول « البسوها وكفنوا بها موتاكم ») قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم من حديث ابن عباس « خير ثيابكم البيض فألبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم » قال الحاكم: صحيح الإسناد، وله ولأصحاب السنن من حديث سمرة « عليكم بهذه الثياب البياض فليلبسه أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم » لفظ الحاكم. وقال: صحيح على شرط الشيخين، وقال الترمذي حسن صحيح اهـ.

قلت: حديث ابن عباس أخرجه أيضاً الطبراني بتقديم وتأخير وزيادة، وخير إكحالكم الإثمد ينبت الشعر ويجلو البصر، وحديث سمرة أخرجه كذلك أحمد وابن سعد والروياني والطبراني والبيهقي والضياء بزيادة فإنها من خير ثيابكم.

(وكان ﷺ يلبس القباء المحشو) بالقطن أو الصوف **(وغير المحشو)** قال العراقي: روى الشيخان من حديث المسور بن مخرمة « أن النبي ﷺ قدمت عليه أقبية من ديباج مزررة بالذهب » الحديث، وليس في طرق الحديث لبسها إلا في طريق علقها البخاري قال: فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب الحديث، ولمسلم من حديث جابر: « لبس النبي ﷺ يوماً قباء ديباج أهدي له ثم نزعه » الحديث.

(وكان) ﷺ (له قباء سندس فيلبسه فتحسن خضرته على بياض لونه) قال العراقي: روى أحمد من حديث أنس أن أكيدردومة أهدى إلى النبي ﷺ جبة سندس أو ديباج قبل أن ينهى عن الحرير فلبسها، والحديث في الصحيحين وليس فيه أنه لبسها وقال فيه وكان ينهى عن الحرير وعند الترمذي وصححه والنسائي أنه لبسها، ولكنه قال: بجبة ديباج منسوجة فيها الذهب.

(وكانت ثيابه) ﷺ (كلها مشمرة وفوق الكعبين ويكون الإزار فوق ذلك إلى نصف الساق) قال العراقي: روى أبو الفضل محمد بن طاهر في كتاب صفوة التصوف من حديث عبد الله بن بسر كانت ثياب رسول الله ﷺ إزاره فوق الكعبين وقميصه فوق ذلك ورداؤه فوق

الإزار في الصلاة وغيرها ، وكانت له ملحفة مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس فيها

ذلك وإسناده ضعيف ، وللحاكم وصححه من حديث ابن عباس : « كان يلبس قميصاً فوق الكعبين » الحديث . وهو عند ابن ماجه بلفظ قميصاً قصير اليدين والطول وسندهما ضعيف ، وللترمذي في الشمائل من رواية الأشعث قال : سمعت عمتي تحدث عن عمها فذكر النبي ﷺ وفيه فإذا إزاره إلى نصف ساقيه ، ورواه النسائي وسمى الصحابي عبيد بن خالد واسم عمة الأشعث رهم بنت الأسود ولا تعرف اهـ .

قلت : عبيد بن خالد السلمي البهيزي ، وقيل : عبيدة ، وقيل عبدة شهد صفين مع علي قال له النبي ﷺ : « لو رفعت إزارك كان أبقى وأنقى » قاله شيبان النحوي عن أشعث بن أبي الشعثاء عن عمته عن عتيك قال : خليفة كنيته أبو عبد الله من ساكني الكوفة أدرك زمن الحجاج وقال ابن أبي حاتم : اسمه عبيدة .

(وكان) ﷺ (قميصه مشدود الازرار وربما حل الازرار في الصلاة وغيرها) قال العراقي : رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي في الشمائل من رواية معاوية بن قرة بن إياس قال : أتيت النبي ﷺ في رهط من مزينة فبايعناه وأن قميصه لمطلق الازرار ، وللبيهقي من رواية زيد بن أسلم قال : رأيت ابن عمر يصلي محلول أزراره فسألته عن ذلك فقال : رأيت رسول الله ﷺ يفعله . وفي العلل للترمذي أنه سأل البخاري عن هذا الحديث فقال : أنا أتقي هذا الشيخ كان حديثه موضوع يعني زهير بن محمد راوية عن زيد بن أسلم . قلت : تابعه عليه الوليد بن مسلم عن زيد رواه ابن خزيمة في صحيحه اهـ .

قلت : وجدت بخط الشمس الداودي كذا في الأصل ، والوليد لم يلحق زيد بن أسلم وإنما رواه عن زهير بن محمد أيضاً كذا في أصل ابن خزيمة في كتاب الصلاة اهـ . وبخط الشمس الشامي تحته ، وكذا أخرجه ابن حبان والحاكم من الوجه الذي أخرجه عنه ابن خزيمة ، وكذا أخرجه البيهقي والحاكم وكذا في مسند البزار وغيره اهـ .

قال العراقي : وللطبراني من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف دخلت على رسول الله ﷺ وهو يصلي مختبياً محلل الازرار .

(وكانت له) ﷺ **(ملحفة)** بكسر الميم الملاءة تلتحف بها المرأة **(مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس فيها وحدها)** قال العراقي : روى أبو داود والترمذي من حديث قيلة بنت مخرمة قالت : رأيت النبي ﷺ وعليه أسمال ملاءتين كانتا بزعفران . قال الترمذي : لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان . قلت : ورواته موثقون ولأبي داود من حديث قيس بن سعد فاغتسل ثم ناوله أبي سعد ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها لحديث ورجاله ثقات اهـ .

قلت : وروى الخطيب في تاريخه في ترجمة نوح القوسي من حديث أنس : « كان له ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها على نسائه فإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء ، وإذا كانت ليلة هذه

وحدها، وربما لبس الكساء وحده ما عليه غيره، وكان له كساء ملبد يلبسه ويقول: « إنما أنا عبد ألبس كما يلبس العبد » وكان له ثوبان لجمعته خاصة سوى ثيابه في غير الجمعة، وربما لبس الإزار الواحد ليس عليه غيره ويعقد طرفيه بين كتفيه، وربما أمَّ به الناس على الجنائز، وربما صلى في بيته في الإزار الواحد ملتحفاً به مخالفاً بين طرفيه ويكون ذلك الإزار الذي جامع فيه يومئذ، وكان ربما صلى بالليل في الإزار ويرتدي

رشتها بالماء » وسنده ضعيف. والورس: نبت أصفر يزرع باليمن يصبغ به، أو المراد صنف من الكركم أو يشبهه وفيه حل ليس المزعفر والمورس وفيه اختلاف عند العلماء.

(وربما لبس) ﷺ **(الكساء وحده ما عليه غيره)** قال العراقي: رواه ابن ماجه وابن خزيمة من حديث ثابت بن الصامت أن النبي ﷺ صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساء متلفف به الحديث. وفي رواية البزار في كساء. **(وكان له)** ﷺ **(كساء ملبد يلبسه)** قال العراقي: روى الشيخان من رواية أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة كساء ملبداً وإزاراً غليظاً فقالت: في هذين قبض رسول الله ﷺ وقد تقدم. **(ويقول: « إنما أنا عبد ألبس كما يلبس العبيد »)** رواه البخاري من حديث عمر: « إنما أنا عبد » ولعبد الرزاق في المصنف من رواية أيوب السختياني مرفوعاً معضلاً « إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد » وتقدم من حديث أنس وابن عمر وعائشة متصلاً قاله العراقي. قلت: وروى تمام وابن عساكر من حديث ابن عمر: « من لبس الصوف وانتعل بمخصوف » الحديث وفيه « أنا عبد بن عبد آكل أكلة العبد وأجلس جلسة العبد » الحديث.

(وكان له) ﷺ **(ثوبان لجمعته خاصة سوى ثيابه في غير الجمعة)** قال العراقي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث عائشة بسند ضعيف زاد فإذا انصرف طويناهما إلى مثله ويرده حديث عائشة عند ابن ماجه ما رأيته يسب أحداً ولا يطوى له ثوب اهـ.

قلت: ويمكن الجمع بينهما بأن يستثني أي غير ثوبي الجمعة، وسيأتي أنه كان له برد أخضر للجمعة خاصة.

(وربما لبس) ﷺ **(الإزار الواحد ليس عليه غيره يعقد طرفيه بين كتفيه)** قال العراقي: روى الشيخان من حديث عمر في حديث اعتزاله أهله، فإذا عليه إزاره وليس عليه غيره، وللبخاري من رواية محمد بن المنكدر صلى بنا جابر في إزار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب، وفي رواية له وهو يصلي في ثوب ملتحفاً به ورداؤه موضوع وفيه: رأيت النبي ﷺ يصلي هكذا. **(وربما أم به الناس على الجنائز)** قال العراقي: لم أقف عليه، **(وربما صلى في بيته في الإزار الواحد ملتحفاً به مخالفاً بين طرفيه)** يدل له حديث جابر السابق قبله، **(ويكون ذلك الإزار الذي جامع فيه يومئذ)** قال العراقي: روى أبو يعلى بإسناد حسن من حديث معاوية قال: دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ فرأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد،

ببعض الثوب مما يلي هدبه ويلقي البقية على بعض نسائه فيصلي كذلك، ولقد كان له كساء أسود فوهبه فقالت له أم سلمة: بأبي أنت وأمي ما فعل ذلك الكساء الأسود؟ فقال: «كسوته» فقالت: ما رأيت شيئاً قط كان أحسن من بياضك على سواده، وقال أنس: وربما رأيته يصلي بنا الظهر في شملة عاقداً بين طرفيها، وكان يتختم، وربما خرج

فقلت: يا أم حبيبة أيصلي النبي ﷺ في الثوب الواحد؟ قالت: نعم، وهو الذي كان فيه ما كان يعني الجماع. ورواه الطبراني في الأوسط.

(وكان) ﷺ (ربما صلى بالليل في الإزار ويرتدي ببعض الثوب مما يلي هدبه ويلقي البقية على بعض نسائه فيصلي كذلك) قال العراقي: روى أبو داود من حديث عائشة: «أن النبي ﷺ صلى في ثوب بعضه علي» ولمسلم كان يصلي من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلي مرط وعليه بعضه إلى جنبه، وللطبراني في الأوسط من حديث أبي عبد الرحمن حاضن عائشة: رأيت النبي ﷺ وعائشة يصليان في ثوب واحد نصفه على النبي ﷺ ونصفه على عائشة وسنده ضعيف.

(ولقد كان له) ﷺ **(كساء أسود فوهبه)** لآخر **(فقالت له أم سلمة)** رضي الله عنها: **(بأبي أنت وأمي)** يا رسول الله **(ما فعل ذلك الكساء الأسود؟ قال: «كسوته» فقالت: ما رأيت شيئاً قط كان أحسن من بياضك على سواده)** قال العراقي: لم أقف عليه من حديث أم سلمة ولمسلم من حديث عائشة: خرج النبي ﷺ وعليه مرط مرجل أسود، ولأبي داود والنسائي صنعت للنبي ﷺ بردة سوداء من صوف فلبسها .الحديث. وزاد فيه ابن سعد في الطبقات فذكرت بياض النبي ﷺ وسوادها ورواه الحاكم بلفظ: «جبة» وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(وقال أنس) رضي الله عنه: **(ربما رأيته)** ﷺ **(يصلي بنا الظهر في شملة عاقداً بين طرفيها)** قال العراقي: رواه البزار وأبو يعلى بلفظ «صلى في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه» وللبزار «خرج في مرضه الذي مات فيه مرتدياً بثوب قطن فصلى بالناس» وإسنادهما صحيح، ولابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت: «صلى في شملة قد عقد عليها» وفي كامل ابن عدي قد عقد عليها هكذا، وأشار سفيان إلى قفاه وفي خبر الغطريف فعقدها في عنقه ما عليه غيرها وإسناده ضعيف.

(وكان) ﷺ **(يتختم)** رواه الشيخان من حديث ابن عمر وأنس قاله العراقي، ولفظهما كان يتختم في يمينه، وكذلك رواه الترمذي عن ابن عمر، ورواه مسلم والنسائي عن أنس، ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن جعفر، وروى ابن عدي عن ابن عمر بزيادة ثم حوله في يساره، وكذلك رواه ابن عساكر عن عائشة، وروى مسلم عن أنس: «كان يتختم في يساره» وكذلك رواه أبو داود عن ابن عمر، وعند الطبراني من حديث عبد الله بن جعفر: «كان

وفي خاتمه الخيط المربوط يتذكر به الشيء، وكان يختم به على الكتب ويقول: الخاتم على الكتاب خير من التهمة، وكان يلبس القلانس تحت العمائم وبغير عمامة، وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ثم يصلي إليها، وربما لم تكن العمامة فيشد

يتختم بالفضة» **(وربما خرج)** ﷺ **(وفي خاتمه خيط مربوط يتذكر به الشيء)** قال العراقي: رواه ابن عدي من حديث واثلة بسند ضعيف كان إذا أراد الحاجة أوثق في خاتمه خيطاً وزاد الحرث بن أبي أسامة في مسنده من حديث ابن عمر ليذكره به وسنده ضعيف اهـ.

قلت: حديث ابن عمر هذا أخرجه أبو يعلى من طريق سالم بن عبد الأعلى بن الفيض، عن نافع عنه أن النبي ﷺ كان إذا أشفق من الحاجة أن ينساها ربط في اصبعه خيطاً ليذكرها، وكذا هو في رابع الخلعيات وسالم ضعيف جداً. وقال الدارقطني في الافراد أنه تفرد به ورواه ابن سعد في الطبقات والحكيم الترمذي في النوادر بلفظ: «كان إذا أشفق من الحاجة ينساها ربط في خنصره أو خاتمه الخيط» ويروى عن رافع بن خديج قال: رأيت في يد النبي ﷺ خيطاً فقلت: ما هذا قال: «استذكر به» رواه الدارقطني في الافراد وقال: تفرد به غياث بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن الحرث عن عياش بن أبي ربيعة عن سعيد المقبري عنه.

(وكان) ﷺ **(يختم به على الكتب)** روى الشيخان من حديث أنس: «لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قالوا أنهم لا يقرأون كتاباً إلا مختوماً فاتخذ خاتماً من فضة» الحديث وللنسائي والترمذي في الشمائل من حديث ابن عمر: «اتخذ خاتماً من فضة فكان يختم به ولا يلبسه» وسنده صحيح. **(ويقول: الخاتم على الكتاب خير من التهمة)** قال العراقي: لم أقف له على أصل.

(وكان) ﷺ **(يلبس القلانس)** جمع قلنسوة فعنلوة بفتح العين وسكون النون **(تحت العمائم)** جمع عمامة **(و)** تارة يلبسها **(بغير عمامة)** والظاهر أنه كان يفعل ذلك في بيته، وأما إذا ظهر للناس فالظاهر أنه كان لا يخرج إلا بعمامة فوق القلنسوة، **(وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ثم يصلي إليها)** الظاهر أنه كان يفعل ذلك عند عدم تيسر ما يستتر به أو بياناً للجواز. قال العراقي: رواه الطبراني وأبو الشيخ والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر: «كان رسول الله ﷺ يلبس قلنسوة بيضاء» ولأبي الشيخ من حديث ابن عباس: «كان لرسول الله ﷺ ثلاث قلانس قلنسوة بيضاء مضربة وقلنسوة برد حبرة وقلنسوة ذات آذان يلبسها في السفر وربما وضعها بين يديه إذا صلى» وإسنادهما ضعيف، ولأبي داود والترمذي من حديث ركانة فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس. قال الترمذي: غريب وليس إسناده بالقائم اهـ.

قلت: وحديث ابن عباس أخرجه أيضاً الروياني وابن عساكر بلفظ: «كان يلبس القلانس تحت العمائم وبغير العمائم ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية وهي البيض المضربة ويلبس ذوات الآذان في الحرب، وكان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترته بين يديه وهو

العصابة على رأسه وعلى جبهته، وكانت له عمامة تسمى: السحاب، فوهبها من علي فربما طلع علي فيها فيقول ﷺ: «أتاكم علي في السحاب» وكان إذا لبس ثوباً لبسه من قبل ميامنه، ويقول: «الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في الناس» وإذا

يصلي» وحديث ابن عمر الذي أورده أولاً تفرد به عبد الله بن خراش وهو ضعيف وقال العراقي في شرح الترمذي: أجود إسناد في القلانس ما رواه أبو الشيخ عن عائشة: «كان يلبس القلانس في السفر ذوات الآذان وفي الحضر المضمرة» يعني الشامية.

(وربما لم تكن العمامة فيشد العصابة على رأسه وعلى جبهته) قال العراقي: رواه البخاري من حديث ابن عباس صعد النبي ﷺ المنبر قد عصب رأسه بعصابة دسماء الحديث. **(وكانت له)** ﷺ **(عمامة تسمى السحاب فوهبها من علي)** رضي الله عنه، **(فربما طلع علي فيها فيقول** ﷺ: **«أتاكم علي في السحاب»)** قال العراقي: رواه ابن عدي، وأبو الشيخ من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده وهو مرسل ضعيف جداً ولأبي نعيم في دلائل النبوة من حديث عمر في أثناء حديث عمامته السحاب الحديث اهـ.

قلت: ومن هنا اشتبه على الرافضة، فزعموا أن المراد بالسحاب التي في السماء فقالوا: هو حي ورفع في السحاب وهذا من ضلالهم وجهلهم بالسنة.

(وكان) ﷺ **(إذا لبس ثوباً)** أي إذا أراد لبسه **(يلبسه من قبل ميامنه)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة ورجاله رجال الصحيح وقد اختلف في رفعه اهـ.

قلت: الميامن جمع ميمنة والمراد بها هنا جهة اليمين. وقال الهروي: أي كان يخرج يده اليمنى من الثوب، وقال الطيبي: بميامنه أي بجانب يمينه أي فيندب التيامن في اللبس، ولفظ الترمذي: كان إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه ورواه أيضاً النسائي في الزينة بنحوه **(ويقول: «الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في الناس»)** قال العراقي رواه الترمذي وقال غريب، وابن ماجه، والحاكم وصححه من حديث عمر بن الخطاب اهـ.

قلت: ورووه من حديث أبي أمامة قال: لبس عمر بن الخطاب ثوباً جديداً فقال: «الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل فيه في حياتي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لبس ثوباً جديداً فقال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق فتصدق به كان في كنف الله وفي حفظ الله وفي ستر الله حياً وميتاً». هذا لفظ الترمذي ففي الإسناد رواية صحابي عن صحابي، وقد رواه كذلك أبو بكر بن أبي شيبة وابن السني في عمل يوم وليلة، والطبراني في الدعاء كلهم من حديث عمر، وروى ابن السني من حديث معاذ بن أنس رفعه: «من لبس ثوباً فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

نزع ثوبه أخرجه من مياسره، وكان إذا لبس جديداً أعطى خلق ثيابه مسكيناً ثم يقول: « ما من مسلم يكسو مسلماً من سمل ثيابه لا يكسوه إلا لله إلا كان في ضمان الله وحرزه وخيره ما واراه حياً وميتاً ». وكان له فراش من أدم حشوه ليف طوله ذراعان أو نحوه

(وإذا نزع ثوبه خرج من مياسره) جمع ميسرة ضد الميمنة. قال العراقي: رواه أبو الشيخ من حديث ابن عمر كان إذا لبس شيئاً من الثياب بدأ بالأيمن وإذا نزع بدأ بالأيسر، وله من حديث أنس: كان إذا ارتدى أو ترجل أو انتعل بدأ بيمينه، وإذا خلع بدأ بيساره وسندهما ضعيف وهو في الانتعال في الصحيحين من حديث أبي هريرة من قوله لا من فعله اهـ.

قلت: فيندب التياسر في النزع كما يندب التيامن في اللبس، ومعنى خرج من مياسره أي أخرج اليد اليسرى من الثوب.

(وكان له) ﷺ (ثوب لجمعته خاصة سوى ثيابه لغير الجمعة) قال العراقي: تقدم قريباً بلفظ ثوبين اهـ.

قلت: روى البيهقي من حديث جابر كان له برد يلبسه في العيدين والجمعة، وفي رواية أخضر، وفي رواية كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة ورواه ابن خزيمة في صحيحه من غير ذكر الأحمر وأخذ منه الإمام الرافعي أنه يسن للإمام يوم الجمعة أن يزيد في حسن الهيئة واللباس ويتعمم ويرتدي، وروى الخطيب من حديث أنس: كان إذا استجد ثوباً لبسه يوم الجمعة.

(وكان) ﷺ (إذا لبس) ثوباً **(جديداً أعطى خلق ثيابه مسكيناً ثم يقول: « ما من مسلم يكسو مسلماً من سمل ثيابه لا يكسوه إلا لله إلا كان في ضمان الله وحرزه وخيره ما واراه حياً وميتاً »)** قال العراقي: رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب من حديث عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ دعا بثيابه فلبسها، فلما بلغ تراقيه قال: « الحمد لله الذي كساني ما أتجمل به في حياتي وأواري به عورتي » ثم قال: « ما من مسلم يلبس ثوباً جديداً » الحديث دون ذكر تصدقه ﷺ بثيابه. قال البيهقي: إسناده غير قوي وهو عند الترمذي وابن ماجه دون ذكر لبس النبي ﷺ لثيابه وهو أصح وقد تقدم اهـ.

قلت: روى الترمذي وقال: حسن غريب من حديث ابن عباس: « ما من مسلم كسا مسلماً ثوباً إلا كان في حفظ الله ما دام عليه منه خرقة » وهو عند ابن النجار « من كسا مسلماً ثوباً كان في حفظ من الله عز وجل ما بقي عليه منه خرقة » ورواه الحاكم وتعقب وأبو الشيخ بلفظ: « من كسا مسلماً ثوباً لم يزل في ستر الله ما دام عليه منه خيط أو سلك ».

(وكان له) ﷺ (فراش من أدم) أي جلد مدبوغ وهو محركة جمع أدمة أو أديم **(حشوه ليف)** أي من ليف النخل، لأنه الكثير بل المعروف عندهم، والضمير للأدم باعتبار لفظه: وإن

وعرضه ذراع وشبر أو نحوه، وكانت له عباءة تفرش له حيثما تنقل تثنى طاقين تحته، وكان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره، وكان من خُلُقه تسمية دوابه وسلاحه

كان معناه جمعاً فالجملة صفة لأدم خلافاً لمن منع ذلك وجعلها حالية من الفراش وهو متفق عليه من حديث عائشة قاله العراقي. قلت: ورواه الترمذي في الشمائل.

وروى أحمد والأربعة إلا النسائي: كانت وسادته التي ينام عليها من أدم وحشوه ليف **(طوله ذراعان أو نحوه وعرضه ذراع وشبر أو نحوه)** قال العراقي: رواه أبو الشيخ من حديث أم سلمة: كان فراش النبي ﷺ نحو ما يوضع للإنسان في قبره وفيه من لم يسم اهـ.

قلت: رواه أبو داود في اللباس في سننه عن بعض آل أم سلمة، وهذا الذي أشار إليه الشيخ أن فيه من لم يسم ولفظه: كان فراشه نحواً مما يوضع للإنسان في قبره، وكان المسجد عند رأسه، وقد رواه أيضاً ابن ماجه في الصلاة فيمكن أن يؤخذ التحديد الذي ذكره المصنف من هذا الحديث.

(وكانت له) ﷺ **(عباءة تفرش له حيثما تنقل تثني طاقتين تحته)** قال العراقي: رواه ابن سعد في الطبقات، وأبو الشيخ من حديث عائشة: دخلت على امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله ﷺ عباءة مثنية الحديث، ولابن سعد عنها أنها كانت تفرش للنبي ﷺ عباءة باثنين الحديث، وكلاهما لا يصح للترمذي في الشمائل من حديث حفصة وسئلت ما كان فراشه قالت مسح نثنيه ثنيتين فينام عليه الحديث وهو منقطع اهـ.

قلت: وقصة الأنصارية رواها البخاري عن عائشة أن أنصارية دخلت علي فرأت فراشه ﷺ قطيفة مثنية فبعثت لها بفراش حشوه صوف، فدخل عليها ﷺ فقال: «ما هذا»؟ فذكرت له القصة. فقال: «رديه فوالله لو شئت لأجرى الله معي جبال الذهب والفضة».

(وكان) ﷺ **(ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره)** قال العراقي: متفق عليه من حديث عمر في قصة إعتزال النبي ﷺ نساءه اهـ.

قلت: وذلك أنه دخل عليه في مشربة وكان مضطجعاً على خصفة وأن بعضه لعلى التراب الحديث. وعن ابن مسعود أنه ﷺ نام على حصير فقام وقد أثر في جنبه، وعند الطبري «أنه دخل عليه في غرفة وهو نائم على حصير قد أثر في جنبه فبكى» الحديث. وعند ابن حبان في صحيحه أن أبا بكر وعمر دخلا عليه، فإذا هو نائم على سرير له مزمل بالبردى عليه كساء أسود حشوه بالبردى، فلما رآهما استوى جالساً فنظراه فإذا أثر السرير في جنبه الحديث.

(وكان من خلقه) ﷺ **(تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه)** أغفله العراقي: وقد روى الروياني وابن عساكر من حديث ابن عباس: كان يلبس القلانس تحت العمائم الحديث، وفي آخره وكان من خلقه أن يسمي سلاحه ودوابه ومتاعه أي كما كان يسمي قميصه ورداءه وعمامته.

ومتاعه، وكان اسم رايته: العقاب. واسم سيفه الذي يشهد به الحروب: ذو الفقار. وكان له سيف يقال له: المخذم. وآخر يقال له: الرسوب، وآخر يقال له: القضيب.

(وكان اسم رايته العقاب) رواه ابن عدي من حديث أبي هريرة بسند ضعيف: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء تسمى العقاب، ورواه أبو الشيخ من حديث الحسن مرسلاً قاله العراقي.

قلت: وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات، وروى الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث ابن عباس: «كانت رايته سوداء ولواؤه أبيض» قال الطيبي: أي غالب لونها أسود بحيث نرى من بعيد سوداء لأن لونها أسود خالص، وسكت عنه الحاكم ولم يصححه لأن فيه يزيد بن حبان مضعف، وقيل: بل هو مجهول الحال وساقه ابن عدي من مناكير حبان بن عبيد الله. نعم رواه الترمذي في العلل عن البراء من طريق آخر بلفظ: «كانت سوداء مربعة من نمرة» ثم قال: سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال: حديث حسن اهـ.

ورواه الطبراني باللفظ المذكور من هذا الوجه وزاد: «مكتوب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله» وفي سنن أبي داود أنها كانت صفراء.

تنبيه:

الراية: العلم الكبير واللواء العلم الصغير. فالراية هي التي يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها وإليها تميل المقاتلة، واللواء علامة كبكبة الأمير تدور معه حيث دار. وقال ابن العربي: اللواء ما يعقد في طرف الرمح ويكون عليه، والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح.

(واسم سيفه الذي) كان **(يشهد به الحروب ذوالفقار)** قال ابن القيم: تنفله من بدر وهو الذي أرى فيه الرؤيا ودخل به يوم فتح مكة، وكانت أسيافه سبعة وهذا ألزمها. وقال الزمخشري: سمي ذا الفقار لأنه كانت في إحدى شفرتيه خروز شبهت بفقار الظهر، وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج، أو منبه بن وهب، أو العاص بن منبه، أو الحجاج بن علاط أو غيرهم، ثم صار عند الخلفاء العباسيين. قال العراقي: روى أبو الشيخ من حديث علي بن أبي طالب كان اسم سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار، وللترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس أنه ﷺ تنفل سيفه ذا الفقاريوم بدر، وللحاكم من حديث علي في أثناء حديث وسيفه ذو الفقار وهو ضعيف اهـ.

وقال الأصمعي: دخلت على الرشيد فقال: أريكم سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار؟ قلنا: نعم فجاء به فما رأيت سيفاً أحسن منه إذا نصب لم ير فيه شيء وإذا بطح عد فيه سبع فقر وإذا صفيحته يمانية يحار الطرف فيه من حسنه. وقال قاسم في الدلائل: إن ذلك كان يرى في رونقه شبيهاً بفقار الحية، فإذا التمس لم يوجد وله ذكر في حديث ابن عباس الطويل وسيأتي ذكره.

(وكان له) ﷺ **(سيف يقال له المخذم)** كمنبر، **(وآخر يقال له رسوب، وآخر يقال له القضيب)** قال العراقي: روى ابن سعد في الطبقات من رواية مروان بن أبي سعيد بن

وكانت قبضة سيفه محلاة بالفضة.

وكان يلبس المنطقة من الأدم فيها ثلاث حلق من فضة، وكان اسم قوسه: الكتوم.

المعلى مرسلاً قال: أصاب رسول الله ﷺ من سلاح بني قينقاع ثلاثة أسياف: سيف قلعي، وسيف يدعى بتاراً، وسيف يدعى الحتف. وكان عنده بعد ذلك المخذم ورسوب أصابهما من القلس، وفي سنده الواقدي، وذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه أنه يقال أنه ﷺ قدم المدينة ومعه سيفان يقال لأحدهما القضيب شهد به بدراً اهـ.

قلت: اختلفوا في عدد سيوفه ﷺ فقيل: خمسة وهو قول عبد الملك بن عمير، وقيل سبعة نقله صاحب رأس مال النديم، وتقدم أيضاً عن ابن القيم. وقيل: تسعة ذكره عبد الباسط البلقيني، والمخذم ورسوب أحد السيوف التي أهدت بلقيس لسليمان عليه السلام ثم آل إلى الحرث بن شمر الغساني، وفي مفاهيم الاشراف للبلاذري في سرية علي رضي الله عنه لما توجه إلى هدم القلس بضم القاف وسكون اللام اسم صنم لطيء كان مقلداً بسيفين أهداهما إليه الحرث بن أبي شمر المخذم ورسوب وفيهما يقول علقمة بن عبدة:

مظاهر سربالي حديد عليهما ... عقيلاً سيوف مخذم ورسوب

فأتى بهما رسول الله ﷺ، والقضيب في اللغة هو اللطيف من السيوف. **(وكان قبيعة سيفه)** ﷺ **(من الفضة)** القبيعة بالقاف كسفينة ما على طرف مقبض السيف. قال العراقي: روى أبو داود والترمذي وقال: حسن والنسائي وقال منكر من حديث أنس: كان قبيعة سيف رسول الله ﷺ فضة اهـ.

قلت: ولفظ الشمائل من فضة وفي حديث ابن عباس الآتي ذكره كان له سيف محلى قائمته من فضة ونصله من فضة وفيه حلق من فضة، وكان يسمى ذا الفقار الحديث. وأراد بالنصل الحديدة التي في أسفل قرابه. قال ابن حجر في شرح الشمائل: فيه حل تحلية آلة الحرب بها للرجل إما بالذهب فيحرم فيها للنساء ووقع لمن لا فقه عنده في التضبيب والتمويه بالذهب ما لا يرضي فاحذره، والحاصل أن الذهب لا يحل للرجال مطلقاً لا استعمالاً ولا اتخاذاً ولا تضبيباً ولا تمويهاً لا لآلة حرب ولا لغيرها، وكذا الفضة إلا في التضبيب والخاتم وتحلية آلة الحرب، وما وقع في بعض العبارات من حل المموه وحرمته أخرى محمول على تفصيل علم من مجموع كلامهم، وهو أنه ان حصل شيء بالعرض على النار من ذلك المموه حرمت استدامته كابتدائه، وإن لم يحصل منه شيء حرم الابتداء فقط، أما نفس التمويه الذي هو الفعل والإعانة عليه والتسبب فيه فحرام مطلقاً، ويأتي هذا التفصيل في تمويه الرجل الخاتم وآلة الحرب بالذهب، فتفطن لذلك لتأمن من العثار الواقع فيه بعض الشراح ممن لا يتقن المسائل الفقهية التي هي أحق بالإتقان من سفاسف الحكمة ومقدمات البرهان.

(وكان) ﷺ **(يلبس المنطقة)** بكسر الميم **(من الأدم)** محركة الجلد المدبوغ أو الأحمر أو

وجعبته الكافور، وكان اسم ناقته: القصوى، وهي التي يقال لها: العضباء، واسم بغلته: الدلدل. وكان اسم حماره يعفور، واسم شاته التي يشرب لبنها عينة، وكان له مطهرة من فخار يتوضأ فيها ويشرب منها، فيرسل الناس أولادهم الصغار الذين قد عقلوا

مطلقاً أقوال (**فيها ثلاث: حلق من الفضة**) قال العراقي: لم أقف له على أصل ولابن سعد في الطبقات وأبي الشيخ من رواية علي بن الحسين مرسلاً: كان في درع النبي ﷺ حلقتان من فضة عند موضع الثدي وحلقتان خلف ظهره من فضة. (**وكان اسم قوسه**) ﷺ (**الكتوم و**) اسم (**جعبته الكافور**) قال العراقي: لم أجد له أصلاً. وفي حديث ابن عباس عند الطبراني إنه كان له قوس يسمى: « السداد » وكانت له كنانة تسمى « الجمع » وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه: أخذ رسول الله ﷺ يوم أحد من سلاح بني قينقاع ثلاثة قسي قوس اسمها الروحاء، وقوس شوحط تدعى البيضاء، وقوس صفراء تدعى الصفراء من نبع اهـ.

قلت: يقال قوس كتوم أي لا ترن إذا قبضت أو التي لا شق فيها أو التي لا صدع في نبعها وأنشد الجوهري لأوس:

كتــوم طلاع الكــف لا دون ملئهـــا ولا عجسهـا في مـوضـع الكـف أفضلا

وأما الكافور فهو وعاء كل شيء من النبات، (**وكان اسم ناقته**) ﷺ (**القصوى وهي التي يقال لها العضباء، واسم بغلته الدلدل، وكان اسم حماره يعفور واسم شاته التي يشرب لبنها عينة**) قال العراقي: بعضه مذكور في حديث ابن عباس أي الآتي ذكره. وروى البخاري من حديث أنس: « كان للنبي ﷺ ناقة يقال لها العضباء » ولمسلم من حديث جابر في حجة الوداع ثم ركب القصوى، وللحاكم من حديث علي: « ناقته القصوى وبغلته دلدل وحماره عفير » الحديث. ورويناه في فوائد أبي الدحداح فقال: « حماره يعفور » وفيه « شاته بركة ». وللبخاري من حديث معاذ: « كنت أردف النبي ﷺ على حمار يقال له عفير » ولابن سعد في الطبقات من رواية إبراهيم ابن عبدالله من ولد عتبة بن غزوان: « كانت منائح رسول الله ﷺ من الغنم سبع عجوة وزمزم وشقباء وبركة ودرسة وأطلال وأطراف » وفي سنده الواقدي، وله من رواية مكحول مرسلاً كانت له شاة تسمى قمراً اهـ.

قلت: حديث الحاكم الذي أخرجه عن علي قد أخرجه أيضاً البيهقي ولفظه: « كان فرسه يقال له المرتجز وناقته القصوى وبغلته الدلدل وحماره عفير ودرعه ذات الفضول وسيفه ذو الفقار » وروى أحمد من حديث علي والطبراني في الكبير والأوسط من حديث ابن مسعود بسند حسن: « كان له حمار اسمه عفير ».

(**وكانت له**) ﷺ (**مطهرة من فخار يتوضأ فيها ويشرب منها فيرسل الناس أولادهم الصغار الذين قد عقلوا، فيدخلون على رسول الله ﷺ فلا يدفعون عنه، فإذا وجدوا في**

فيدخلون على رسول الله ﷺ فلا يدفعون عنه ، فإذا وجدوا في المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم وأجسادهم يبتغون بذلك البركة .

المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم وأجسادهم يبتغون بذلك البركة) قال العراقي: لم أقف له على أصل اهـ.

ولنذكر حديث ابن عباس الموعود بذكره وهو جامع لما تقدم مع زيادة ساقه العراقي فقال: روى الطبراني من حديث ابن عباس: «كان لرسول الله ﷺ سيف قائمته من فضة وقبيعته من فضة وكان يسمى ذا الفقار ، وكان له قوس يسمى السداد ، وكانت له كنانة تسمى الجمع ، وكانت له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول ، وكانت له حربة تسمى النبعة ، وكانت له مجن تسمى الذفن ، وكان له ترس أبيض يسمى الموجز ، وكان له فرس أدهم يسمى السكب ، وكان له سرج يسمى الداج الموجز ، وكانت له بغلة شهباء يقال لها دلدل ، وكانت له ناقة تسمى القصوى ، وكان له حمار يسمى يعفور ، وكان له بساط يسمى الكز ، وكانت له عنزة تسمى النمر ، وكانت له ركوة تسمى الصادر ، وكانت له مرآة تسمى المدله ، وكان له مقراض يسمى الجامع ، وكان له قضيب شوحط يسمى الممشوق». وفيه علي بن عذرة الدمشقي نسب إلى وضع الحديث اهـ.

قلت: ورواه من طريق عثمان بن عبد الرحمن ، عن علي بن عذرة ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء وعمرو بن دينار كلاهما عن ابن عباس. وعلي بن عذرة قال الهيثمي متروك ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال: عبد الملك وعلي وعثمان متروكون ، ونوزع في عبد الملك فإن الجماعة سوى البخاري رووا له . وفي بعض ألفاظ هذا الحديث: «كان له سيف محلّى قائمته من فضة ونصله من فضة» وفيه «حلق من فضة» وفيه: «وكان له قوس يسمى ذا السداد» قال ابن القيم: كانت له ست قسي هذا أحدها وفيه: «وكان له كنانة تسمى ذا الجمع» وهو بضم الجيم وسكون الميم . والكنانة جعبة السهام ، والدرع المسماة ذات الفضول هي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي ، وكان له سبعة دروع هذه أحدها . والنبعاء بتقديم النون على الموحدة ممدودة كذا في بعض ألفاظه . قال ابن القيم: وكانت له حربة أخرى كبيرة تدعى البيضاء ، والمجن: بالكسر الذي يتستر به في الحرب وهو الترس . والذفن: بفتح الذال وسكون الفاء وفي بعض النسخ بالقاف بدل الفاء ، وليس في بعض رواياته ذكر الترس بل زاد بعده: وكان له فرس أشقر يقال له المرتجز . والسكب: المذكور كان أغر محجلاً طلق اليمين وهو أول فرس غزا عليه قاله النووي في التهذيب . ودلدل: كقنفذ أهداها له يوحنا ملك إيلة . وظاهر البخاري أنه أهداها له في غزوة حنين ، وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله ﷺ قبل ذلك . قال القاضي: ولم يرد أنه كانت له بغلة غيرها نقله النووي عنه ، وتعقبه الجلال البلقيني فإن البغلة التي كان عليها يوم حنين غير هذه . ففي مسلم: أنه كان على بغلة بيضاء أهداها له الجذامي قال: وفيما قاله القاضي نظر ، فقد قيل: كان له دلدل ، وفضة والتي أهداها ابن العلماء والإيلية ، وأخرى أهداها له كسرى ، وأخرى من دومة الجندل ، وأخرى من النجاشي كذا في سيرة مغلطاي . وقال ابن القيم: كان له من البغال دلدل وكانت شهباء

بيان عفوه ﷺ مع القدرة:

كان ﷺ أحلم الناس، وأرغبهم في العفو مع القدرة حتى أُتي بقلائد من ذهب وفضة فقسمها بين أصحابه فقام رجل من أهل البادية فقال: يا محمد والله لئن أمرك الله أن تعدل فما أراك تعدل، فقال: «ويحك فمن يعدل عليك بعدي» فلما ولى قال: «ردوه

أهداها له المقوقس، وأخرى اسمها فضة أهداها له فروة الجذائي، وأخرى شهباء أهداها له صاحب إيلة، وأخرى أهداها له صاحب دومة الجندل. وقوله: القصوى هي التي قطع طرف أذنها، فإذا جاوز القطع فهي العضباء. قال ابن الأثير: ولم تكن ناقته ﷺ كذلك، بل هو لقب لها. وجاء في خبر أن له ناقة تسمى العضباء، وأخرى تسمى الجدعاء، فيحتمل أن كل واحدة صفة ناقة مفردة، ويحتمل كون الكل صفة ناقة واحدة فيسمي كل واحد منها بما تخيل فيها. وقوله: يعفور أو عفير هو بضم العين المهملة تصغير أعفر أخرجوه عن بناء أصله كسويد تصغير أسود من العفرة بالضم وهي حمرة يخالطها بياض ذكره جمع، ووهموا عياضاً في ضبطه بإعجام الغين. قال الحافظ ابن حجر: وهو غير الذي يقال له يعفور، وزعم ابن عبدوس أنهما واحد رده الدمياطي فقال: عفير اهداه له المقوقس، ويعفور أهداه له فروة بن عمرو، وقيل: بالعكس. قال الواقدي: نفق يعفور منصرف رسول الله ﷺ من حجة الوداع، وقيل: طرح نفسه في بئر يوم موته ﷺ. وقوله: وكان له بساط كذا في نسخ الطبراني، ووقع في بعض النسخ بدله فسطاط وهو تصحيف. والكز: بالزاي المعجمة هكذا ضبطه بعض قوله: وكانت له عنزة هو بالتحريك أي حربة. وقوله: تسمى الصادر سميت به لأنه يصدر عنها بالري ذكره ابن الأثير. وقوله: قضيب شوحط أي غصن مقطوع من شوحط وهو من أشجار الجبال تعمل منها القسي والسهام. قيل: هو الذي كان الخلفاء يتداولونه. وروى البخاري من حديث سهل بن سعد قال: «كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له اللحيف» وروى البيهقي عنه بلفظ: «كان له فرس يقال له الظرب وآخر يقال له اللزاز» وجملة أفراسه ﷺ سبعة متفق عليها جمعها ابن جماعة في بيت فقال:

والخيل سكب لحيف ظرب لزاز مرتجز ورد لها أسرار

وقيل: كانت له أفراس خمسة عشر، والله أعلم.

بيان عفوه ﷺ مع القدرة:

(**كان ﷺ أحلم الناس**) أي أكثرهم حلماً وقد تقدم، (و) كان (**أرغبهم في العفو مع القدرة**) على الانتقام، (**حتى أتى بقلائد من ذهب وفضة**) أي القلائد المصنوعة منها وهو الحلى، (**فقسمها بين أصحابه**) بما أراه الله تعالى، (**فقام رجل من أهل البادية**) أي من الأعراب الجفاة (**فقال: يا محمد والله لئن أمرك الله أن تعدل**) في القسمة (**فما أراك تعدل**) حيث أعطى بعضاً وترك بعضاً أو أكثر لبعض وأقل لآخرين (**فقال**) ﷺ: (**«ويحك فمن يعدل عليك بعدي» فلما ولى**) الأعرابي (**قال: «ردوه علي رويداً**) أي من غير استعجال فحمل عليه

علي رويداً ». وروى جابر أنه ﷺ كان يقبض للناس يوم خيبر من فضة في ثوب بلال فقال له رجل: يا رسول الله اعدل فقال له رسول الله ﷺ: « ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل فقد خبت إذاً وخسرت إن كنت لا أعدل »، فقام عمر فقال: ألا أضرب عنقه فإنه منافق؟ فقال: معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، وكان ﷺ في حرب فرأوا من المسلمين غرّة فجاء رجل حتى قام على رأس رسول الله ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك مني؟ فقال: « الله ». قال: فسقط السيف من يده فأخذ رسول الله ﷺ بالسيف وقال: من يمنعك مني؟ فقال: كن خير آخذ قال: قل أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله. فقال: لا. غير أني لا أقاتلك ولا أكون معك ولا أكون مع قوم يقاتلونك، فخلى سبيله، فجاء أصحابه فقال: جئتكم من عند خير الناس، وروى أنس: أن يهودية أتت

وعفا عنه مع غلظة كلامه وأمر برده على امهال لئلا يرتاع. قال العراقي: رواه أبو الشيخ من حديث ابن عمر بإسناد جيد اهـ. قلت: ورواه الحاكم من حديث ابن عمرو وفيه زيادة في آخره.

(**وروى جابر**) بن عبد الله رضي الله عنه (**أنه ﷺ كان يقبض**) مبنياً للفاعل أي يعطى. وفي بعض النسخ كان يفيض من الإفاضة (**للناس يوم حنين**[1] **من فضة في ثوب بلال فقال له رجل: يا نبي الله أعدل، فقال رسول الله ﷺ: « ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل فقد خبت إذاً وخسرت إن كنت لا أعدل » فقام عمر**) رضي الله عنه (**فقال: ألا أضرب عنقه فإنه منافق؟ فقال: معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي**) رواه مسلم في صحيحه قاله العراقي: قلت: ورواه أيضاً أحمد والبخاري والطبراني في الكبير بزيادة « إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ».

(**وكان ﷺ في حرب فرأوا من المسلمين غرة**) أي غفلة (**فجاء رجل**) منهم (**حتى قام على رسول الله ﷺ**) وهو قائل تحت شجرة في قائلة وسيفه معلق بها وقد تفرق عنه أصحابه (**بالسيف**) أي بسيفه ﷺ الذي كان معلقاً بالشجرة فاخترطه وانتبه ﷺ من نومه فرآه واقفاً على رأسه وبيده السيف (**فقال: من يمنعك مني**)؟ أي أنا قاتلك به الآن. (**فقال**) ﷺ: (« **الله**) عز وجل يمنعني منك » (**قال**) الراوي: (**فسقط السيف من يده**) واندهش في نفسه، (**فأخذ رسول الله ﷺ السيف**) من الأرض (**وقال: « من يمنعك**) الآن » (**فقال: كن خير آخذ. قال: « قل أشهد أن لا إله إلا الله » فقال: لا**) أقول لك (**غير أني لا أقاتلك ولا أكون معك**) أي في نصرتك، (**ولا أكون مع قوم يقاتلونك**) أي لا أكون عوناً لك ولا عليك، (**فخلى سبيله**) أي تركه حتى ذهب، (**فجاء إلى قومه فقال: جئتكم من عند خير الناس**)

---

(١) ورد في الإحياء: « خيبر » بدلاً من « حنين ».

النبي ﷺ بشاة مسمومة ليأكل منها فجيء بها إلى النبي ﷺ فسألها عن ذلك فقالت: أردت قتلك، فقال: «ما كان الله ليسلطك على ذلك»، قالوا: أفلا نقتلها؟ فقال:

قال العراقي: متفق عليه من حديث جابر بنحوه وهو في مسند أحمد أقرب إلى لفظ المصنف، وسمي الرجل غورث بن الحرث اهـ.

قلت: أخرجه أحمد وكذا مسدد بن سرهد في مسنديهما عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس عن جابر بطوله وفيه بعد قوله: كن خير آخذ. قال: لا أو تسلم. قال: لا ولكن أعاهدك أني لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله، فجاء إلى أصحابه فقال: جئتكم من عند خير الناس.

وأما البخاري فقد أخرجه من ثلاث طرق: إحداها موصولة، والأخرى معلقة، والأخرى مختصرة جداً. أما الموصولة من طريق الزهري عن سنان بن أبي سنان عن جابر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد فذكر الحديث وفيه: «إذا رسول الله ﷺ يدعونا فجئناه فإذا عنده اعرابي جالس فقال: إن هذا اخترط سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده مصلت فقال: من يمنعك مني؟ فقلت: «الله» فها هو ذا جالس» ثم لم يعاقبه رسول الله ﷺ. ولم يسم في هذه الرواية. وأما المعلقة: فقال البخاري عقب هذه قال أبان: حدثنا يحيى عن أبي سلمة عن جابر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ بذات الرقاع» فذكر الحديث بمعناه وفيه: «أن أصحاب رسول الله ﷺ تهددوه» وليس فيه تسمية أيضاً. وأما المختصرة فقال قال مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر اسم الرجل غورث بن الحرث.

(وروى أنس) رضي الله عنه: **(ان يهودية أتت إلى النبي ﷺ بشاة مسمومة ليأكل منها فجيء بها إلى النبي ﷺ فسألها عن ذلك فقالت: أردت قتلك. فقال: «ما كان الله ليسلطك على ذلك» قالوا: أفلانقتلها فقال: «لا»)**. قال العراقي: رواه مسلم وهو عند البخاري من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وروى الحاكم في المستدرك وصححه من حديث أبي سعيد الخدري أن يهودية أهدت شاة إلى رسول الله ﷺ سميطاً فلما بسط القوم أيديهم قال لهم النبي ﷺ: «كفوا أيديكم فإن عضواً من أعضائها يخبرني أنها مسمومة» قال: فأرسل إلى صاحبتها: «أسممت طعامك هذا»؟ قالت: نعم أحببت إن كنت كاذباً أريح الناس منك، وإن كنت صادقاً علمت أن الله سيطلعك عليه. فقال رسول الله ﷺ: «اذكروا اسم الله وكلوا» فأكلنا فلم يضر أحداً منا شيء، قال صاحب سلاح المؤمن: اسم هذه اليهودية زينب بنت الحرث امرأة سلام بـن مشكم، وكان بشر بن البراء ابن معرور ممن أكل من الشاة فمات منها، وذلك عام خيبر. قال: وقوى شيخنا الدمياطي القول بأن رسول الله ﷺ قتل اليهودية به.

« لا » ، وسحره رجل من اليهود فأخبره جبريل عليه أفضل الصلاة والسلام بذلك حتى استخرجه وحل العقد فوجد لذلك خفة وما ذكر ذلك لليهودي ولا أظهره عليه قط ، وقال علي رضي الله عنه : بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها ، فانطلقنا حتى أتينا روضة خاخ

(وسحره) ﷺ (رجل من اليهود فأخبره جبريل) عليه السلام (بذلك حتى استخرجه) من بئر ذروان (وحل عقده فوجد لذلك خفة ولا ذكر ذلك لليهودي ولا أظهره عليه قط) قال العراقي : رواه النسائي بإسناد صحيح من حديث زيد بن أرقم ، وقصة سحره في الصحيحين من حديث عائشة بلفظ آخر اهـ .

قلت : اسم ذلك اليهودي لبيد بن الأعصم وقد روى حديث سحره من طرق ، وتقدم بعضها في كتاب العلم . أما حديث زيد بن أرقم فأخرجه أيضاً عبد بن حميد في مسنده قال : سحر النبي ﷺ رجل من اليهود ، فاشتكى فأتاه جبريل فنزل عليه بالمعوذتين وقال : إن رجلاً من اليهود سحرك ، والسحر في بئر فلان فأرسل علياً فجاء به فأمره أن يحل العقد ويقرأ آية فجعل يقرأ أو يحل حتى قام النبي ﷺ كأنما نشط من عقال .

وأما حديث عائشة أيضاً فأخرجه ابن مردويه والبيهقي في الدلائل قالت : كان لرسول الله ﷺ غلام يهودي يخدمه يقال له لبيد بن الأعصم فلم تزل به يهود حتى سحر النبي ﷺ ، وكان النبي ﷺ يذوب ولا يدري ما وجعه ، فبينا رسول الله ﷺ ذات ليلة قائم إذ أتاه ملكان فجلس أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه فقال الذي هو عند رأسه للذي عند رجليه : ما وجعه ؟ قال : مطبوب . قال : من طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم . قال : بم طبه ؟ قال : بمشط ومشاطة وجف طلعة ذكر بذي أروان وهي تحت راعوفة البئر ، فلما أصبح رسول الله ﷺ غداً ومعه أصحابه إلى البئر فنزل رجل فاستخرج جف طلعة من تحت الراعوفة فإذا فيها مشط رسول الله ﷺ ومن مشاطة رأسه ، وإذا تمثال من شمع تمثال رسول الله ﷺ ، وإذا فيها مغروزة وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة . الحديث . ففيه فقيل يا رسول الله لو قتلت اليهودي ؟ فقال : « قد عافاني الله وما وراءه من عذاب الله أشد » . وأخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس نحوه ، ومن حديث أنس مختصراً .

(وقال علي كرم الله وجهه : بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد) بن الأسود (فقال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) موضع بين الحرمين (فإن بها ظعينة) في المصباح يقال : للمرأة ظعينة فعيلة بمعنى مفعولة لأن زوجها يظعن بها أي يرتحل . ويقال : الظعينة الهودج سواء كان فيه امرأة أم لا . ويقال : الظعينة في الأصل وصف للمرأة في هودجها ثم سميت بهذا الاسم ، وإن كانت في بيتها لأنها تصير مظعونة وهي هنا امرأة من مزينة . قال ابن إسحاق : بلغني أنها كانت مولاة لبني عبد المطلب ، وجعل لها جعلاً على أن تبلغه قريشاً فجعلته في رأسها ثم فتلت عليه قرنها وخرجت به (معها كتاب فخذوه منها ، فانطلقنا) تعادي بنا خيلنا (حتى أتينا روضة

فقلنا أخرجي الكتاب فقالت: ما معي من كتاب. فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لننزعن الثياب، فأخرجته من عقاصها فأتينا به النبي ﷺ فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين بمكة يخبرهم أمراً من أمر رسول الله ﷺ فقال: يا حاطب ما هذا؟ قال: يا رسول الله لا تعجل عليّ إني كنت امرأ ملصقاً في قومي وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون أهلهم فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب منهم أن اتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي، ولم أفعل ذلك كفراً ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام ولا ارتداداً عن ديني، فقال رسول الله ﷺ: «إنه صدقكم». فقال عمر رضي الله عنه: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال ﷺ: «إنه شهد بدراً، وما يدريك لعل الله عز وجل قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»، وقسم رسول الله

خاخ) فإذا نحن بها (**فقلنا: أخرجي الكتاب. فقالت: ما معي كتاب. فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لتنزعن الثياب فأخرجته من عقاصها**) أي من شعرها المعقوص. وفي رواية: من حجزتها (**فأتينا به**) أي بالكتاب (**النبي ﷺ فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة**) واسم أبي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة اللخمي، وكان حاطب حليف بني أسد بن عبد العزى (**إلى أناس من المشركين**) بمكة (**يخبرهم أمراً من أمور رسول الله ﷺ**) أي ببعض أمره بتجهيزه إليهم (**فقال: يا حاطب ما هذا؟ فقال: يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت امرأ ملصقاً في قومي**) أي لكونه من بني لخم وأنا حالف ببني أسد، (**وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون أهلهم فأحببت إذ فاتني ذلك منهم من النسب أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي**) ولا يؤذونهم: (**ولم أفعل ذلك كفراً ولا رضا بالكفر بعد الإسلام ولا ارتداداً عن ديني فقال رسول الله ﷺ: «صدقكم حاطب» فقال عمر**) رضي الله عنه: (**دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال ﷺ: «إنه شهد بدر أو ما يدريك لعل الله عز وجل قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»**) قال العراقي: متفق عليه اهـ.

قلت: هو عندهما من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن حسن بن محمد عن عبيد الله بن أبي رافع قال: سمعت علياً يقول وأخرجاه أيضاً من حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن علي، وأنه فيه نزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ [الممتحنة: ١] الآية. قال سفيان: فلا أدري إذاك في الحديث أم قولاً من عمرو بن دينار، ورواه ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عباس عن عمر فذكر يعني حديث علي وفيه فقال: «يا حاطب ما دعاك إلى ما صنعت» فقال: يا رسول الله كان أهلي فيهم فكتبت كتاباً لا يضر الله ولا رسوله.

وروى ابن شاهين والماوردي والطبراني وسمويه من طريق الزهري عن عروة عن عبد الرحمن

ﷺ قسمة فقال رجل من الأنصار: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله؟ فذكر ذلك للنبي ﷺ فاحمرّ وجهه وقال: رحم الله أخي موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر، وكان ﷺ يقول: لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئاً فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر.

ابن حاطب بن أبي بلتعة قال: وحاطب رجل من أهل اليمن وكان حليفاً للزبير، وكان قد شهد بدراً، وكان بنوه واخوته بمكة فكتب حاطب من المدينة إلى كفار قريش ينتصح لهم فذكر الحديث نحو حديث علي وفي آخره فقال حاطب: والله ما أذنبت في الله منذ أسلمت، ولكنني كنت امرأ غريباً ولي بمكة بنون وإخوة الحديث وزاد في آخره فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ [الممتحنة: ١] الآيات. ورواه ابن شاهين من حديث ابن عمر بإسناد قوي.

(وقسم ﷺ قسمة فقال رجل من الأنصار: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله: فذكر ذلك للنبي ﷺ فاحمر وجهه وقال: « رحم الله أخي موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر ») قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد وتمامه: لما كان يوم حنين آثر النبي ﷺ أناساً في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثلها، وأعطى إناساً من أشراف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة فقال رجل ما قال وفيه: فقلت، والله لأخبرن رسول الله ﷺ فأتيته فأخبرته فقال ﷺ ما قال. وقوله: قد أوذي بأكثر من هذا فصبر أي: آذاه قومه بأشد مما أوذيت به من تشديد فرعون وقومه واباته عليه وقصده إهلاكه، بل ومن تعنت من آمن معه من بني إسرائيل حتى رموه بالأدرة واتهموه بقتل أخيه هارون عليهما السلام لما مات معه في التيه ولما سلك بهم البحر. قالوا: إن صحبنا لا نراهم، فقال: سيروا فإنهم على طريق كطريقكم. قالوا: لا نرضى حتى نراهم. فقال: اللهم أعني على أخلاقهم السيئة ففتحت لهم كوّات في الماء فتراءوا وتسامعوا إلى غير ذلك من تعنتاتهم معه عليه السلام وكلامه ﷺ ذلك شفقة عليهم ونصحاً في الدين لا تهديداً وتثريباً.

(وكان ﷺ يقول: « لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئاً فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر ») قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث ابن مسعود. وقال: غريب من هذا الوجه اهـ. قلت: ورواه كذلك أحمد والبيهقي.

بيان إغضائه ﷺ عما كان يكرهه:

كان رسول الله ﷺ رقيق البشرة لطيف الظاهر والباطن يعرف في وجهه غضبه ورضاه، وكان إذا اشتد وجده أكثر من مس لحيته الكريمة، وكان لا يشافه أحداً بما يكرهه. دخل عليه رجل وعليه صفرة فكرهها فلم يقل له شيئاً حتى خرج فقال لبعض القوم: لو قلتم لهذا أن يدع هذه، يعني: الصفرة. وبال اعرابي في المسجد بحضرته فهمّ به

بيان اغضائه ﷺ عما كان يكرهه:

(**كان ﷺ رقيق البشرة**) محركة ظاهر الجلد وهو علامة اعتدال المزاج ويكنى به عن الحياء أيضاً (**لطيف الظاهر والباطن يعرف في وجهه**) الشريف (**غضبه ورضاه**) قال العراقي: روى أبو الشيخ من حديث ابن عمر «كان رسول الله ﷺ يعرف رضاه وغضبه بوجهه» الحديث. وقد تقدم.

(**وكان**) ﷺ (**إذا اشتد وجده**) أي غضبه يقال: وجد عليه وجداً وموجدة إذا غضب عليه (**أكثر من مس لحيته**) قال العراقي: رواه أبو الشيخ من حديث عائشة رضي الله عنها بإسناد حسن. (**وكان**) ﷺ (**لا يشافه أحداً بما يكرهه**) لئلا يشوش عليه، وذلك لكثرة حيائه وسعة صدره وسببه أنه (**دخل عليه رجل وعليه صفرة فكرهها فلم يقل له شيئاً**) أي في وجهه (**حتى خرج**) من عنده (**فقال لبعض القوم: لو قلتم لهذا**) لو للشرط فالجزاء محذوف أي لكان أحسن أي لأنه فيه نوع تشبه بالنساء وهو من غير قصد التشبيه بهن مكروه أو للتمني (**أن يدع هذه يعني: الصفرة**) الظاهر أن ذلك الأثر لم يكن محرماً وإلا لم يؤخر أمره ﷺ بتركه إلى مفارقته للمجلس، فزعم بعضهم أن غضبه ﷺ عند انتهاك المحارم لا ينافي تفويضه لغيره الأمر بإزالتها وإن أدى إلى تأخيرها غفلة عن كلام الأئمة في بحث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أنه يجب على القادر إزالة المنكر فوراً بلسانه أو يده، ولا يجوز له أن يستنيب غيره في ذلك إذا أدت استنابته إلى تأخير ذلك المنكر ولو لحظة، وهو ﷺ سمع كلام هذا الرجل ثم ولم يأمرهم أن يقولوا له أزل هذا إلا بعد قيامه من المجلس فأخر الإزالة إلى انقضاء المجلس وهذا لا يقوله إلا جاهل بالفقه وقواعده، فتعين ما ذكرته من أن ذلك الأثر الذي كان عليه لم يكن محرماً ويؤيد ذلك أنه ﷺ لما رأى على عمرو بن العاص ثوبين معصفرين أمره فوراً بإزالتها.

فإن قلت: لم أمر هنا عمراً وثم أنابهم في ذلك؟ قلت: لما تقرر أن عمراً عليه محرم بخلاف ذلك الرجل وبفرض تحريم المعصفر الذي قال به كثيرون، فوجهه أن عمراً عليه محرم يفرح بذلك ويبادر إلى امتثاله، وذلك الرجل لعله قريب عهد بالإسلام فخشي عليه إن واجهه بأمره بإزالة ما عليه ففوضه لغيره لا على وجه الإلزام به. وهذا أيضاً مما يصرح بأنه لم يكن محرماً. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي في اليوم والليلة من حديث أنس بإسناد ضعيف اهـ.

الصحابة فقال ﷺ : « لا تزرموه » أي لا تقطعوا عليه البول ثم قال له : « إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلاء » وفي رواية : « قربوا ولا تنفروا » . وجاءه أعرابي يوماً يطلب منه شيئاً فأعطاه ﷺ ثم قال له : « أحسنت إليك » . قال الأعرابي : لا ، ولا أجلت ، قال : فغضب المسلمون وقاموا إليه فأشار إليهم أن كفوا ثم قام ودخل منزله وأرسل إلى الأعرابي وزاده شيئاً ثم قال : « أحسنت إليك » ؟ قال : نعم . فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً ، فقال له النبي ﷺ : « إنك قلت ما قلت وفي نفس أصحابي شيء من ذلك فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدي حتى يذهب من صدورهم ما فيها عليك » قال : نعم ، فلما كان الغد أو العشي جاء فقال النبي ﷺ : « إن هذا الأعرابي ، قال ما قال فزدناه فزعم أنه رضي أكذلك » ؟ فقال الأعرابي : نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً ، فقال ﷺ : « إن مثلي ومثل هذا الأعرابي كمثل رجل كانت له ناقة شردت عليه فاتبعها الناس فلم يزيدوها إلا نفوراً فناداهم صاحب

قلت : وكذلك رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وفي رواية للطيالسي وأحمد والنسائي : « لو أمرتم هذا أن يغسل عنه هذه الصفرة » ورواه كذلك البخاري والبيهقي من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ .

(وبال اعرابي في المسجد بحضرته فهم به الأصحاب) أي قصدوا منعه عن ذلك **(فقال ﷺ : « لا تزرموه »)** بضم التاء الفوقية وسكون الزاي **(أي لا تقطعوا عليه البول)** فإنه يضر البائل قال ذلك شفقة عليه ، **(ثم قال له : « إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلاء »)** أي الغائط **(وفي رواية : « قربوا ولا تنفروا »)** قال العراقي : متفق عليه من حديث أنس اهـ . قلت [1] .

(وجاء اعرابي يطلب منه شيئاً فأعطاه رسول الله ﷺ ثم قال له : « أحسنت إليك ») يخبر بذلك باطنه ، **(فقال الاعرابي : لا . ولا أجلت . قال : فغضب المسلمون لذلك وقاموا إليه فأشار إليهم أن كفوا)** أي امتنعوا عنه **(ثم قام ودخل منزله وأرسل إلى الاعرابي وزاده شيئاً ثم قال : « أحسنت إليك » فقال الأعرابي : نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً فقال له النبي ﷺ : « إنك قلت ما قلت)** آنفاً **(وفي نفس أصحابي شيء من ذلك فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدي حتى يذهب من صدورهم ما فيها عليك » قال : نعم ، فلما كان من الغد أو من العشي جاء ، فقال النبي ﷺ : « إن هذا الأعرابي قال ما قال فزدناه فزعم أنه رضي بذلك » فقال الأعرابي : نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً . فقال ﷺ : « إن مثلي ومثل هذا الأعرابي كمثل رجل كانت له ناقة شردت عليه فأتبعها الناس فلم يزيدوها**

---

(١) بياض في الأصل.

الناقة خلوا بيني وبين ناقتي فإني أرفق بها وأعلم فتوجه لها صاحب الناقة بين يديها فأخذ لها من قمام الأرض فردها هوناً هوناً حتى جاءت واستناخت وشد عليها رحلها واستوى عليها وإني لو تركتكم حيث قال الرجل ما قال فقتلتموه دخل النار ».

بيان سخاوته وجوده ﷺ :

كان ﷺ أجود الناس وأسخاهم ، وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة لا يمسك شيئاً ، وكان علي رضي الله عنه إذا وصف النبي ﷺ قال : كان أجود الناس كفاً وأوسع الناس

إلا نفوراً فناداهم صاحب الناقة خلوا بيني وبين ناقتي فإني أرفق بها وأعلم، فتوجه لها صاحب الناقة بين يديها فأخذ لها من قمام الأرض) أي مما يقم من وجهها من حشيش وتبن **(فردها هوي هوي)** هكذا بضم الهاء وسكون الواو والياء فيهما كذا في بعض النسخ وهو اسم صوت لدعاء الناقة وفي بعض النسخ هونا هونا حتى جاءت **(واستناخت وشد عليها رجلها واستوى عليها)** راكباً ، **(وإني لو تركتكم حيث قال الرجل ما قال فقتلتموه دخل النار »)** قال العراقي : رواه البزار وأبو الشيخ من حديث أبي هريرة بسند ضعيف.

بيان سخائه ﷺ وجوده:

(كان ﷺ أجود الناس وأسخاهم) أي أكثرهم جوداً وسخاء وهما مترادفان. وقال بعضهم: الجود صفة هي مبدأ إفادة ما ينبغي لا لغرض، والسخاء إعطاء ما ينبغي روى الشيخان من حديث أنس: « كان ﷺ أحسن الناس وأجود الناس » قاله العراقي : قلت: وكذلك رواه الترمذي وابن ماجه.

(وكان) ﷺ (في شهر رمضان كالريح المرسلة) بفتح السين أي المطلقة **(لا يمسك شيئاً)** قال العراقي : روى الشيخان من حديث ابن عباس: « كان أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في شهر رمضان » وفيه: « فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة » اهـ.

قلت : وكذلك رواه الترمذي في الشمائل وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة، وإلى عموم النفع بجوده ﷺ تعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه. ورواه كذلك أحمد بزيادة: لا يسأل شيئاً إلا اعطاه ، وسبب أجوديته إتيان جبريل له كل ليلة من رمضان كما في الصحيحين، وإنما كان إتيانه سبباً لذلك لأنه رسول ربه إليه وأمين حضرته والمتولي لقسمة مواهبه، وذلك موجب نهاية الأجودية، وأيضاً إذا جاء جبريل وعرض عليه القرآن تجدد تخلقه بأخلاق ربه ، وأفيض عليه غاية جوده ونهاية قربه ، فحينئذ يزداد جوده ويتسع وجوده.

(وكان علي رضي الله عنه إذا وصف النبي ﷺ قال: كان أجود الناس كفاً وأجرأ الناس صدراً) وفي بعض النسخ أوسع بدل أجرأ. ولفظ الشمائل أجود الناس صدراً أي قلباً

صدراً وأصدق الناس لهجة وأوفاهم ذمة وألينهم عريكة وأكرمهم عشيرة، من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله، وما سئل عن شيء قط على الإسلام إلا أعطاه، وإن رجلاً أتاه فسأله فأعطاه غنماً سدت ما بين جبلين فرجع إلى قومه وقال: أسلموا فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة. وما سئل شيئاً قط فقال لا، وحمل إليه

تسمية الشيء باسم محله أو مجاوره أي جوده ﷺ بالسجية والطبع لا بالتكلف، وقيل: من الجودة أي أحسنهم قلباً لسلامته من كل غش ودنس. كيف وقد صح أن جبريل شقه واستخرج منه علقة. وقال: هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست ذهب بماء زمزم، **(وأصدق الناس لهجة)** بفتحتين أو بفتح فسكون أي لساناً أي كان لسانه ﷺ أصدق الألسنة. إذ هو أفصح الخلق وأعذبهم كلاماً وأسرعهم اداء وأحلاهم منطقاً. كان حسن كلامه يأخذ بمجامع القلوب، **(وأوفاهم بذمة)** وفي نسخة: ذمة، **(وألينهم عريكة)** أي طبيعة فهو مع الناس على غاية من السلامة والمطاوعة وقلة الخوف والنفور، **(وأكرمهم عشيرة)** وفي نسخة عشرة أي اختلاطاً وصحبة وعلى الأوّل هنا أكرمهم قبيلة أي قوماً من جهة أبيه وأمه. **(من رآه بديهة)** أي فجأة عن غير قصد **(هابه)** أي أخذته الهيبة لما كان يظهر عليه من عظيم الجلالة والمهابة والوقار، **(ومن خالطه معرفة أحبه)** لكمال حسن معاشرته وباهر عظيم تألفه. **(يقول ناعته)** أي واصفه **(لم أر قبله ولا بعده مثله ﷺ)** للزوم هذا الوصف له وظهوره عند من له أدنى بصيرة فلما لم يخف كان كل واصف ملزوماً بأن هذا القول يصدر عنه، وإن لم يصدر عنه التصريح به غفلة وذهولاً، فالرؤية هنا علمية أي لم أعلم به مماثلاً في وصف من أوصاف الكمال، وأما ما ثبت من وجوه شبهه ﷺ عمن ذكروهم وهم اثنا عشر أو أكثر، فإن المرابه الشبه في البعض، وإلاَّ فجملة محاسنه منزهة عن الشريك كما أفاده صاحب البردة رحمه الله تعالى. قال العراقي رواه الترمذي وقال: ليس إسناده بمتصل.

قلت: ولفظه: أجود الناس صدراً وأصدق الناس لهجة وألينهم عريكة وأكرمهم عشرة والباقي سواء.

(وما سئل) ﷺ **(قط على الإسلام)** شيئاً من متاع الدنيا **(إلا أعطاه)** وجاد به أو وعده أو سكت، **(فإن رجلاً أتاه فسأله فأعطاه غنماً بين جبلين فرجع إلى قومه وقال: يا قوم اسلموا فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة)** وفي لفظ: الفقر. رواه مسلم من حديث أنس قاله العراقي.

قلت: رواه من طريق عاصم بن النفر عن خالد بن الحرث، حدثنا حميد بن موسى، عن موسى بن أنس، عن أبيه. ورواه البيهقي في الدلائل من طريق محمد بن أبي يعقوب الكرماني، عن خالد بن الحرث وتمامه عند مسلم. وأعطى صفوان بن أمية يوم حنين مائة من الغنم ثم مائة حتى صار أحب الناس إليه بعدما كان أبغضهم إليه، فكان ذلك سبباً لحسن إسلامه. وروى مسلم

تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم قام إليها فقسمها فما ردّ سائلاً حتى فرغ منها ، وجاءه رجل فسأله فقال : « ما عندي شيء ولكن ابتع علي فإذا جاءنا شيء قضيناه » . فقال عمر : يا رسول الله ما كلفك الله ما لا تقدر عليه ، فكره النبي ﷺ ذلك فقال

والترمذي من طريق سعيد بن المسيب عن صفوان بن أمية قال : والله لقد أعطاني النبي ﷺ وأنه لأبغض الناس إليَّ فما زال يعطيني حتى أنه لأحب الناس إليَّ .

(وما سئل) ﷺ (شيئاً فقال : لا .) قال العراقي متفق عليه من حديث جابر اهـ .

قلت : وروى ابن سعد في الطبقات من مرسل محمد بن الحنفية كان لا يكاد يقول لشيء لا فإذا هو سئل فأراد أن يفعل قال نعم ، وإذا لم يرد أن يفعل سكت . ومن هنا قال الشاعر :

ما قال لا قط إلا في تشهده لولا التشهد كانت لاؤه نعمُ

وقد تقدم شيء من ذلك في أوّل الباب .

(وحمل إليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم قام إليها يقسمها فما ردّ سائلاً حتى فرغ منها) . هكذا رواه الترمذي ، وقال العراقي : روى أبو الحسن بن الضحاك في الشمائل من حديث الحسن مرسلاً أن رسول الله ﷺ قدم عليه مال من البحرين ثمانون ألفاً لم يقدم عليه مال أكثر منه لم يسأله أحد يومئذ إلا أعطاه ، ولم يمنع سائلاً ولم يعط ساكناً فقال له العباس : الحديث . وللبخاري تعليقاً من حديث أنس : أتي النبي ﷺ بمال من البحرين وكان أكثر مال أتي به رسول الله ﷺ الحديث . وفيه : فما كان يرى أحداً إلا أعطاه إذ جاءه العباس الحديث . ووصله عمر بن محمد البحيري في صحيحه اهـ .

قلت : ولفظ البخاري : وقال إبراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أتي بمال من البحرين فأمر بصبه في المسجد ، وكان أكثر مال أتي به ، فخرج إلى المسجد ولم يلتفت ، فلما قضى الصلاة جاء يجلس إليه فما كان يرى أحداً إلا أعطاه إذ جاءه إنسان فسأله فقال : خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطيع ، فقال : يا رسول الله مر بعضهم يرفعه لي . قال : لا . قال : ارفعه أنت عليَّ قال : لا . فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع . فقال كالأول فقال له لا . فنثر منه ثم احتمله فأتبعه ﷺ بصره حتى غاب عجباً من حرصه فما قام ﷺ وثم منها درهم . قال ابن دحية : هذا على امتداد قامة العباس وطوله في الناس إذا كان ممن يقل من الأرض فيما الجمل إذا برك يحمله فما يدري قدر ما حمل من تلك الدراهم النقرة على كاهله اهـ .

وفي خبر مرسل أنه كان مائة ألف ألف رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن حميد بن هلال .

(وجاءه رجل فسأله) شيئاً من متاع الدنيا **(فقال : « ما عندي شيء ولكن ابتع عليّ)** بتقديم الموحدة على المثناة الفوقية أي اشتر شيئاً بثمن الذمة علي أداؤه **(فإذا جاء شيء قضيناه » فقال عمر)** رضي الله عنه : **(يا رسول الله ما كلفك الله ما لا تقدر عليه ، فكره النبي ﷺ**

الرجل: أنفق ولا تخش من ذي العرش إقلالاً، فتبسم النبي ﷺ وعرف السرور في وجهه، ولما قفل من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى شجرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله ﷺ وقال: «أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعماً لقسمتها بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً».

ذلك، فقال الرجل: انفق ولا تخف من ذي العرش إقلالاً) أي شيئاً من الفقر، **(فتبسم النبي ﷺ وعرف السرور في وجهه)** قال العراقي رواه الترمذي في الشمائل من حديث عمر، وفيه موسى بن أبي علقمة الفردي لم يرو عنه غير ابنه ما روى. اهـ.

قلت: وفيه عنده فقال عمر: يا رسول الله قد أعطيته فما كلفك الله ما لا تقدر عليه، ومعنى قوله أعطيته أي شيئاً مرة أخرى قبل هذه أو الميسور من القول وهو قولك ما عندي شيء فاكتف بذلك ولا تجعل في ذمتك شيئاً وفيه فكره النبي ﷺ قول عمر أي من حيث التزامه قنوط السائل وحرمانه لا بمخالفة الشرع، وفيه فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أنفق الخ وفي اخره بهذا أمرت اي بالانفاق وعدم الخوف لا بما قال عمر كما أفاده تقديم الظرف المفيد للقصر. أي قصر القلب ردّ الاعتقاد عمر، وأفاد ﷺ بذكره أمره بالإنفاق في هذه الحالة أي أنه مأمور به في كل حال دعت المصلحة إليه لاستيلاف أو نحوه لأنه يمكنه بقرض أو نحوه، فإن عجز فبعدة إذ هي انفاق لا أنها التزام للنفقة.

تنبيه:

الحديث المشهور على الألسنة أنفق بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالاً. وفي لفظ يا بلال وفي لفظ ولا تخافن. رواه الطبراني والبزار من حديث ابن مسعود، ورواه العسكري في الأمثال من حديث عائشة، وأخرجه الطبراني أيضاً من حديث أبي هريرة، وكذلك رواه البيهقي في الشعب متصلاً ومن مرسل ابن سيرين، وما يحكى عن كثيرين في لفظه أنفق بلالاً ويتكلمون في توجيه بكونه نهياً عن المنع فليس له أصل نبه عليه الحافظ السخاوي.

(ولما قفل) ﷺ **(من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى شجرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله ﷺ وقال: «اعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه)** هي من أشجار البادية **(نعماً)** أي إبلاً **(لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً »)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث جبير بن مطعم.

قلت: ولفظه بينما أنا مع النبي ﷺ ومعه الناس مقبلة من حنين علقت برسول الله ﷺ الأعراب حتى اضطروه إلى سمرة فذكروه. وفيه «ولا كذوباً» بدل «كذاباً». ورواه البيهقي في الدلائل من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ المصنف.

بيان شجاعته ﷺ :

كان ﷺ أنجد الناس وأشجعهم ، قال علي رضي الله عنه : لقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي ﷺ وهو أقربنا إلى العدو وكان من أشدّ الناس يومئذ بأساً ، وقال أيضاً : كنا إذا احمرّ البأس ولقي القوم اتقينا برسول الله ﷺ فما يكون أحد أقرب إلى العدوّ منه ، وقيل : كان ﷺ قليل الكلام قليل الحديث فإذا أمر الناس بالقتال تشمر وكان من أشدّ الناس بأساً ، وكان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب لقربه من العدوّ ، وقال عمران بن حصين : ما لقي رسول الله ﷺ كتيبة إلا كان أوّل من يضرب ، وقالوا : كان قوي البطش ، ولما غشيه المشركون نزل عن بغلته فجعل يقول :

بيان شجاعته ﷺ :

(كان ﷺ أنجد الناس وأشجعهم) قال العراقي : رواه الدارمي من حديث ابن عمر بسند صحيح : ما رأيت أجلد ولا أجود ولا أشجع ولا أرضى من رسول الله ﷺ . وللشيخين من حديث أنس : كان أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس.

(قال علي رضي الله عنه: لقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي ﷺ وهو أقرب إلى العدوّ، وكان أشد الناس بأساً يومئذ) قال العراقي : رواه أبو الشيخ في الأخلاق بإسناد جيد . **(وقال)** رضي الله عنه **(أيضاً: كنا إذا احمرّ البأس)** أي أشتد الكرب في الحرب **(ولقي القوم اتقينا برسول الله ﷺ : فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه)** قال العراقي : رواه النسائي بإسناد صحيح ولمسلم نحوه من حديث البراء .

(وقيل: كان رسول الله ﷺ قليل الكلام قليل الحديث، فإذا أمر الناس بالقتال تشمر) قال العراقي : رواه أبو الشيخ من حديث سعد بن عياض الثمالي مرسلاً اهـ.

قلت : وروى أحمد من طريق سماك قال: قلت لجابر بن سمرة: أكنت تجالس النبي ﷺ ؟ قال: نعم. وكان طويل الصمت قليل الضحك . رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة وسعد ابن‌عياض المذكور تابعي يروي عن ابن مسعود وعنه أبو إسحاق السبيعي وثق ، روى له داود والنسائي كذا في الكاشف.

(وكان) ﷺ **(من أشد الناس بأساً)** رواه أبو الشيخ من حديث علي في قصة بدر وقد تقدم قريباً . **(وكان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب لقربه من العدوّ)** قال العراقي : رواه مسلم من حديث البراء كنا والله إذا حمي البأس نتقي به وأن الشجاع منا الذي يحاذي به. **(وقال عمران بن حصين)** رضي الله عنه **(ما لقي رسول الله ﷺ كتيبة)** طائفة من الجيش مجتمعة **(إلا كان أوّل من يضرب)** قال العراقي : رواه أبو الشيخ وفيه من لم أعرفه. **(قالوا : وكان)** ﷺ **(قوي البطش)** قال العراقي : رواه أبو الشيخ من رواية أبي جعفر معضلاً اهـ.

أنـــــا النبي لا كـــــذب أنـــا ابـــن عبـــد المطلـــب

فما رؤي يومئذ أحد كان أشد منه.

قلـت: ورواه ابن سعد عن محمد بن علي مرسلاً بلفظ: كان شديد البطش. قال الشارح: ومع ذلك فلم تكن الرحمة منزوعة عن بطشه لتخلقه بأخلاق الله تعالى وهو سبحانه ليس له وعيد وبطش شديد ليس فيه شيء من الرحمة واللطف. وقال العراقي: وللطبراني من حديث عبد الله بن عمرو وأعطيت قوة أربعين في البطش والجماع وسنده ضعيف.

(ولما غشيته المشركون) يوم حنين **(نزل)** عن بغلته **(فجعل يقول)**:

(أنـــــا النبي لا كـــــذب أنـــا ابـــن عبـــد المطلـــب)

قال العراقي: متفق عليه من حديث البراء اهـ.

قلـت: ومعنى قوله: أنا النبي لا كذب أي حقاً فلا أفرق ولا أزول أي صفة النبوّة يستحيل معها الكذب، فكأنه قال: أنا النبي والنبي لا يكذب لست بكاذب فيما أقول حتى انهزم، بل أنا متيقن ان ما وعدني الله تعالى من النصر حق فلا يجوز علي الفرار. أنا ابن عبد المطلب فيه دليل لجواز قول الإنسان في الحرب أنا فلان بن فلان ومنه قول علي رضي الله عنه:

أنا الذي سمتني أمي حيدره.

وقول سلمة: أنا ابن الأكوع، والمنهي عنه قول ذلك على وجه الافتخار كما كانت الجاهلية تفعله وانتسب لجده عبد المطلب دون أبيه عبد الله لأنه توفي شاباً في حياة أبيه عبد المطلب فلم يشتهر كاشتهار أبيه، وكان عبد المطلب سيد قريش وسيد أهل مكة، ومن ثم نسب إليه ﷺ في نحو قول ضمام: أيكم ابن عبد المطلب؟ **(فما رؤي يومئذ أحد أشد منه ﷺ)** لأنه لما استقبلهم من هوازن ما لم يروا مثله قط من السواد والكثرة، وذلك في غبش الصبح، وخرجت الكتائب من مضيق الوادي فحملوا حملة واحدة فانكشفت خيل بني سليم مولية، وتبعهم أهل مكة والناس ولم يثبت معه ﷺ إلا عمه العباس، وأبو سفيان بن الحرث، وأبو بكر، وعمر، وأسامة في إناس من أهل بيته وأصحابه. قال العباس: وأنا آخذ بلجام بغلته أكفها مخافة أن تصل إلى العدو لأنـه كان يتقدم في نحوهم، وأبو سفيان آخذ بركابه.

ومما يدل على شجاعته ﷺ وكونه أشدهم بأساً ركوبه يومئذ على بغلته البيضاء وهي دلدل كما في رواية مسلم مع عدم صلاحيتها للحرب كراً وفراً، ومن ثم لم يسهم لها ومع العادة إنما هي من مراكب الطمأنينة، ومع أن الملائكة الذين قاتلوا معه في ذلك اليوم لم يكونوا إلا على الخيل لا غير، ومع انه كانت له أفراس متعدّدة في مواطن الحرب وهذا هو النهاية القصوى في الشجاعة والثبات، وفيه إعلام بأن سبب نصرته مدده السماوي والتأييد الإلهي الخارق للعادة، وبأنه ظاهر المكانة والمكان ليرجع إليه المسلمون وتطمئن قلوبهم بمشاهدة جميل ذاته وجليل آياته، كركضه بها في نحر

بيان تواضعه ﷺ :

كان ﷺ أشد الناس تواضعاً في علو منصبه، **قال ابن عباس رضي الله عنهما** : رأيته يرمي الجمرة على ناقة شهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك، وكان يركب الحمار موكفاً عليه قطيفة وكان مع ذلك يستردف، وكان يعود المريض ويتبع الجنازة ويجيب دعوة المملوك، ويخصف النعل ويرقع الثوب وكان يصنع في بيته مع أهله في حاجتهم،

العدو مع فرار الناس عنه ولم يبق معه إلا أكابر أصحابه وكنز وله عنها إلى الأرض مبالغة في الثبات والشجاعة ومساواة في مثل هذا المقام للماشين من أصحابه، والله أعلم.

بيان تواضعه ﷺ :

(كان ﷺ أشد الناس تواضعاً على علو منصبه) قال العراقي: روى أبو الحسن بن الضحاك في الشمائل من حديث أبي سعيد الخدري في حديث طويل في صفته قال: فيه تواضع في غير مذلة. **(قال ابن عامر)** كذا في النسخ الصحيحة ووقع في بعضها ابن عباس وهو غلط: **(رأيته)** ﷺ **(يرمي الجمرة)** أي جمرة العقبة **(على ناقة صهباء لا طرد ولا ضرب ولا إليك إليك)** قال العراقي: رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث قدامة بن عبد الله بن عمار. قال الترمذي: حسن صحيح. وفي كتاب أبي الشيخ قدامة بن عبد الله بن عامر كما ذكره المصنف اهـ.

قلت: تقدم هذا الحديث في الكتاب الذي قبله من رواية سفيان الثوري عن أيمن بن نائل نزيل عسقلان عن قدامة، وكذا من رواية البهلول عن أيمن بن نائل في قصة الرشيد وهو قدامة بن عبد الله بن عمار بن معاوية العامري الكلابي له صحبة وله أحاديث. وقال ابن السكن: كان يسكن بنجد ولم يهاجر لقي النبي ﷺ في حجة الوداع، وروى عبد الرزاق عن أيمن بن نائل هذا الحديث، ونسبه فيه إلى جده فقال قدامة بن عمار، وبه يظهر أن المصنف تبع نسخة أبي الشيخ في قوله ابن عامر.

(وكان) ﷺ **(يركب الحمار موكفاً)** أي مشدوداً عليه بالأكاف **(عليه قطيفة)** وهي دثار له خمل **(وكان مع ذلك يستردف)** رواه الشيخان من حديث أسامة بن زيد، وتارة يركبه عرياً ليس عليه شيء كما رواه ابن سعد من حديث حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلاً، وهذا يدل على غاية التواضع ونهاية الخضوع.

(وكان) ﷺ **(يعود المريض)** ولو كان في آخر المدينة راكباً وماشياً **(ويتبع الجنازة ويجيب دعوة المملوك)** وفي لفظ العبد إلى أي حاجة دعاه إليها قرب محلها أو بعد، رواه الترمذي وضعفه، وابن ماجه والحاكم وصحح إسناده من حديث أنس وتقدم مقطعاً. ولفظ الحاكم: كان يردف خلفه ويضع طعامه على الأرض ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار. **(ويخصف**

وكان أصحابه لا يقومون له لما عرفوا من كراهته لذلك، وكان يمر على الصبيان فيسلم عليهم، وأتي ﷺ برجل فأرعد من هيبته فقال له: هون عليك فلست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد، وكان يجلس بين أصحابه مختلطاً بهم كأنه أحدهم فيأتي الغريب فلا يدري أيهم هو؟ حتى يسأل عنه حتى طلبوا إليه أن يجلس مجلساً يعرفه الغريب فبنوا له دكاناً من طين فكان يجلس عليه، وقالت له عائشة رضي الله عنها: كُلْ

النعل) أي يخرزها بيده **(ويرقع الثوب)** أي يخيطه أو يحط له رقعة. روى ابن عساكر من حديث أبي أيوب: كان يركب الحمار ويخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف، **(ويصنع في بيته مع أهله في حاجتهم)** روى أحمد من حديث عائشة: كان يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم، وقد تقدم في أوائل آداب المعيشة.

(وكان أصحابه) ﷺ **(لا يقومون له)** إذا أقبل عليهم **(لما عرفوا من كراهته لذلك)** أي لأجل المعلوم المستقر عندهم وهو كراهته تواضعاً وشفقة عليهم وإسقاطاً لبعض حقوقه المعينة عليهم، فاختاروا إرادته على إرادتهم ولا يعارض ذلك قوله ﷺ للأنصار «قوموا لسيدكم» أي سعد بن معاذ لأن هذا حق للغير، فاعطاه ﷺ له وأمرهم بفعله بخلاف قيامهم له ﷺ، فإنه حق لنفسه فتركه تواضعاً. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس، وتقدم في آداب الصحبة.

قلت: لفظ الترمذي في الشمائل: وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك.

(وكان) ﷺ **(يمر على الصبيان)** وهم يلعبون **(فيسلم عليهم)** فيردون عليه. رواه الترمذي من حديث أنس وتقدم في آداب الصحبة، وروى البخاري بلفظ: «إنه ﷺ مرَّ على صبيان فسلم عليهم» وروى النسائي من حديثه «كان يزور الانصار ويسلم على صبيانهم ويمسح رؤوسهم».

(وأتي النبي ﷺ برجل فأرعد من هيبته) أي انتفض جسمه من مهابته ﷺ عند وقوع بصره عليه إذ قد تقدم من وصفه إنه من رآه بديهة هابه، **(فقال «هوّن عليك فلست بملك)** كملوك الأرض يهاب منهم **(إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل من القديد»)** وهو اللحم اليابس وكانت قريش تقدد اللحم وترفعه لوقت الحاجة، قال العراقي: رواه الحاكم من حديث جرير وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(وكان) ﷺ **(يجلس بين أصحابه)** حالة كونه **(مختلطاً بهم كأنه أحدهم فيأتي الغريب)** من الخارج **(فلا يدري أيهم هو)** ﷺ **(حتى يسأل عنه)** فكان يقول: أيكم ابن عبد المطلب، أو أيكم رسول الله؟ فكانوا يقولون هذا الأبيض المتكىء **(حتى طلبوا إليه أن يجلس مجلساً)** مرتفعاً **(يعرفه الغريب)** فسكت ﷺ موافقاً لما رأوه، **(فبنوا له دكاناً من طين فكان يجلس عليه)** في المصباح الدكان يطلق على الحانوت وعلى الدكة التي يقعد عليها. قال

ـ جعلني الله فداك ـ متكئاً فإنه أهون عليك. قال: فأصغى رأسه حتى كاد أن تصيب جبهته الأرض ثم قال: بل آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد، وكان لا يأكل على خوان ولا في سكرجة حتى لحق بالله تعالى، وكان لا يدعوه أحد من أصحابه

الاصمعي: إذا مالت النخلة بني تحتها من قبل الميل بناء كالدكان فتمسكها بإذن الله تعالى أي دكة مرتفعة. وقال الفارابي: الطلل ما شخص من آثار الدار كالدكان ونحوه، وأما وزنه فقال السرقسطي: النون زائدة عند سيبويه، وكذلك قال الأخفش وهي مأخوذة من قولهم أكمة دكاء أي منبسطة. وقال ابن القطاع، وجماعة: هي أصلية مأخوذة من دكنت المتاع إذ نضدته ووزنه على الزيادة فعلان وعلى الأصالة فعال حكى القولين الأزهري وغيره، فإن جعلت الدكان بمعنى الحانوت ففيه التذكير والتأنيث، ووقع في كلام المصنف في كتب الفروع حانوت أو دكان فاعترض بعضهم عليه وقال: الصواب حذف إحدى اللفظتين فإن الحانوت هي الدكان ولا وجه لهذا الاعتراض لما تقدم من أن الدكان يطلق على الحانوت وعلى الدكة والله اعلم.

قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة وأبي ذر وقد تقدم.

(وقالت عائشة رضي الله عنها) لرسول الله **(كل جعلني الله فداءك متكئاً فإنه أهون عليك. قال: فأصغى برأسه حتى كاد أن تصيب جبهته الأرض ثم قال: بل آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد)** قال العراقي: رواه أبو الشيخ من رواية عبد الله بن عبيد بن عمير عنها بسند ضعيف.

قلت: ورواه أيضاً ابن سعد في الطبقات، وأبو يعلى نحوه وهذا أورده على منهج التربية لأمته، فإنه المربي الأكبر فأخباره عن نفسه بذلك في ضمنه الإرشاد لهم إلى مثل ذلك الفعل، وأما هو في حد ذاته فيخالف جميع العباد في العبادة والعادة تمكن للأكل أو لم يتمكن إذ لو لم يكن مستحضر المرائي ربه من إقباله في سائر حالاته لما حسن منه هذا القول.

(وكان) ﷺ **(لا يأكل على خوان)** بالكسر ويضم هو المائدة ما لم يكن عليها طعام وهو مما يعتاد بعض المتكبرين والمترفهين الأكل عليه احترازاً عن خفض رؤوسهم، فالأكل عليه بدعة إلا انها جائزة، **(ولا في سكرجة)** بضم أحرفه الثلاثة مع تشديد الراء، وقيل: الصواب فتح رائه لأنه معرب عن مفتوحها وهي اناء صغير يجعل فيه ما يشهى ويهضم من الموائد حول الاطعمة، **(حتى لحق بالله عز وجل)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث وتقدم في آداب الأكل.

قلت: ورواه كذلك الترمذي في الشمائل.

(وكان) ﷺ **(لا يدعوه أحد من أصحابه وغيرهم إلا قال « لبيك »)** قال العراقي: رواه أبو نعيم في الدلائل من حديث عائشة وفيه حسن بن علوان متهم بالكذب وللطبراني في الكبير بإسناد جيد من حديث محمد بن طالب في أثناء حديث أن أمه قالت يا رسول الله فقال: « يا لبيك وسعديك » الحديث اهـ.

وغيرهم إلا قال: لبيك، وكان إذا جلس مع الناس إن تكلموا في معنى الآخرة أخذ معهم وإن تحدثوا في طعام أو شراب تحدث معهم، وإن تكلموا في الدنيا تحدث معهم رفقاً بهم وتواضعاً لهم، وكانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحياناً ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية ويضحكون فيبتسم هو إذا ضحكوا ولا يزجرهم إلا عن حرام.

بيان صورته وخلقته ﷺ:

قلت: لفظ أبي نعيم في الدلائل ما كان أحسن خلقاً منه ما دعاه أحد من أصحابه إلا قال «لبيك». وقد أخرج حديث محمد بن حاطب أيضاً أحمد والبغوي. وفيه أن أمه قالت يا رسول الله هذا محمد ابن حاطب وهو أوّل من سمي بك الحديث، وليس في سياقه ما زاده الطبراني.

(وكان) ﷺ (إذا جلس مع الناس ان تكلموا في معنى الآخرة أخذ معهم) أي في الحديث **(وان تحدثوا في طعام أو شراب تحدث معهم، وإن تكلموا في الدنيا تحدث معهم رفقاً بهم وتواضعاً لهم)** قال العراقي: رواه الترمذي في الشمائل من حديث زيد بن ثابت دون ذكر الشراب، وفيه سليمان بن خارجة تفرد عنه الوليد بن أبي الوليد ذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: وأخرجه البيهقي في الدلائل من هذا الوجه سليمان بن خارجة عن خارجة بن زيد أن نفراً دخلوا على أبيه زيد بن ثابت فقالوا: حدثنا عن بعض أخلاق رسول الله ﷺ. فقال: كنت جاره فكان إذا نزل الوحي عليه بعث إليَّ فأتيه فاكتب الوحي، وكنا إذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا بكل هذا نحدثكم عنه.

(وكانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحياناً) فيسمعهم **(ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية ويضحكون فيتبسم هو إذا ضحكوا)** ولا يزيد على ذلك، **(ولا يزجرهم إلا عن حرام)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة دون قوله: ولا يزجرهم إلا عن حرام قلت: رواه مسلم عن يحي بن يحي: حدثنا أبو خيثمة عن سماك بن حرب قلت لجابر بن سمرة: أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم كثيراً كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قام. وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم، ورواه البيهقي في الدلائل من رواية شريك وقيس عن سماك عن جابر بن سمرة بلفظ: قال نعم كان طويل الصمت قليل الضحك وكان أصحابه ربما تناشدوا عنه الشعر والشيء من أمورهم فيضحكون وربما يتبسم.

بيان صورته ﷺ وخلقته:

الظاهرة، وإنما قدم الكلام على خلقه ﷺ إذ هو أولى بالتقديم من حيث أن الكلام فيه أظهر وأتم إذ هو الطبع والسجية وحقيقة الصورة الباطنة من النفس وأوصافها ومعانيها المختصة بها ثم عقبه بذكر ما يتعلق بخلقه الظاهر لكونه تابعاً للباطن وعنواناً عليه. واعلم أن من تمام الإيمان به

....

ﷺ اعتقاد أنه لم يجتمع في بدن آدمي من المحاسن الظاهرة ما اجتمع في بدنه ﷺ وسر ذلك ان المحاسن الظاهرة آيات على المحاسن الباطنة، والأخلاق الزكية. ولا أكمل منه ﷺ ولا مساو له في هذا المدلول، فكذلك الدال. ومن ثم نقل القرطبي عن بعضهم أنه لم يظهر تمام حسنه ﷺ وإلاّ لما طاقت أعين الصحابة النظر إليه، ثم اعلم أن الكلام على خلقه ﷺ يستدعي الكلام على ابتداء وجوده فاحتيج إلى ذكره، وإن أغفله المصنف رحمه الله تعالى وملخصه: أنه صح في مسلم انه قال:

إن الله كتب مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء، ومن جملة ما كتب في الذكر وهو أم الكتاب أن محمداً خاتم النبيين، وصح أيضاً أني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبيين، وأن آدم لمنجدل في طينته أي لطريح ملقى قبل نفخ الروح فيه، وصح أيضاً يا رسول الله متى كنت نبياً؟ فقال: وآدم بين الروح والجسد، وروي كتبت من الكتابة. وروى الترمذي وحسنه يا رسول الله متى وجبت لك النبوّة؟ فقال: وآدم بين الروح والجسد، ومعنى وجوب النبوّة وكتابتها ثبوتها وظهورها في الخارج أي للملائكة وروحه ﷺ في عالم الأرواح إعلاماً بعظيم شرفه وتميزه عن بقية الانبياء عليهم السلام، وخص الإظهار بحالة كون آدم بين الروح والجسد لأنه أوان دخول الأرواح إلى عالم الاجساد والتمايز حينئذ أتم وأظهر، فاختص ﷺ بزيادة إظهار شرفه حينئذ ليتميز على غيره تميزاً أظهر وأتم.

وأجاب المصنف في بعض كتبه عن وصف نفسه بالنبوّة قبل وجود ذاته وخبر أنا أوّل الأنبياء خلقاً وآخرهم بعثاً بأن المراد بالخلق هنا التقدير لا الايجاد. فإنه قبل أن تحمل به أمه لم يكن مخلوقاً موجوداً، ولكن الغايات والكمالات سابقة في التقدير لاحقة في الوجود، فقوله: كنت نبياً أي في التقدير قبل تمام خلقه آدم إذ لم ينشأ إلا لينتزع من ذريته محمد ﷺ، وتحقيقه ان للدار في ذهن المهندسين وجوداً ذهنياً سبباً للوجود الخارجي وسابقاً عليه، فالله تعالى يقدر ثم يوجد على وفق التقدير ثانياً اهـ.

وذهب السبكي إلى ما هو أحسن وأبين، وهو أنه جاء أن الأرواح خلقت قبل الأجساد والإشارة، فكنت نبياً إلى روحه الشريفة أو حقيقة من حقائقه ولا يعلمها إلا الله، ومن حباه بالاطلاع عليها ثم إن الله تعالى يؤتي كل حقيقة منها ما شاء في أي وقت شاء، فحقيقته ﷺ قد تكون من قبل خلق آدم آتاها الله ذلك الوصف بأن خلقها متهيئة له وأفاضه عليه من ذلك الوقت فصار نبياً، وكتب اسمه على العرش ليعلم ملائكته وغيرهم كرامته عنده، فحقيقته موجود من ذلك الوقت وإن تأخر جسده الشريف المتصف بها، فحينئذ فإيتاؤه النبوة والحكمة وسائر أوصاف حقيقته وكمالاته معجل لا تأخير فيه، وإنما المتأخر تكونه وتنقله في الأصلاب والأرحام الطاهرة إلى أن ظهر ﷺ، ومن فسر بعلم الله أنه سيصير نبياً لم يصل لهذا المعنى لأن علمه تعالى محيط بجميع الأشياء، فالوصف بالنبوة في ذلك الوقت ينبغي أن يفهم منه أنه أمر ثابت له، وإلا لم يختص بأنه نبي حينئذ إذ الأنبياء كلهم كذلك بالنسبة لعلمه تعالى وقال العماد ابن كثير في تفسير قوله تعالى:

كان من صفة رسول الله ﷺ أنه لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد، بل كان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده، ومع ذلك فلم يكن يماشيه أحد من الناس ينسب

﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾ [آل عمران: ٨١] الآية إن الله تعالى لم يبعث نبياً إلا أخذ عليه العهد في محمد ﷺ إن بعث وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه ويأخذ العهد بذلك، وأخذ السبكي من الآية أنه على تقدير مجيئه في زمانهم مرسل إليهم فتكون نبوته ورسالته عامة لجميع الخلق من آدم إلى يوم القيامة، وتكون الأنبياء والأمم كلهم من أمته فقوله: « وبعثت إلى الناس كافة » يتناول من قبل زمانه أيضاً وبه يتبين معنى قوله: « كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد » وكذا حكمة كون الأنبياء تحت لوائه في الآخرة وصلاته بهم ليلة الإسراء، فأول الأشياء على الإطلاق النور المحمدي، ثم الماء، ثم العرش، ثم القلم. ولما خلق الله آدم جعل ذلك النور في ظهره، فكان يلمع في جبينه، ولما توفي كان ولده شيث وصيه فوصى ولده بما وصاه به أبوه أن لا يوضع هذا النور إلا في المطهرات من النساء ولم يزل العمل بهذه الوصية إلى أن وصل ذلك النور إلى عبد الله مطهراً من سفاح الجاهلية كما أخبر رسول الله ﷺ عن ذلك في عدة أحاديث، ثم زوج عبد المطلب ابنه عبد الله بآمنة بنت وهب وهي يومئذ أفضل امرأة في قريش نسباً وموضعاً، فدخل بها وحملت بمحمد ﷺ فظهر في حمله ومولده عجائب لما يؤول إليه أمر ظهوره ورسالته، وقد صح أن أمه ﷺ رأت حين وضعته نوراً أضاء له قصور الشام وولد مختوناً في قول عام الفيل، وحكى الاتفاق عليه والمشهور أنه بعده بخمسين يوماً، وقيل: بأربعين، وقيل بعشر سنين، وقيل غير ذلك، ثم الجمهور على أنه ولد في شهر ربيع الأول فقيل ثانيه وقيل ثامنه، وانتصر له كثيرون من المحدثين وقيل عاشره وقيل ثاني عشره وهو المشهور، وقيل غير ذلك وذلك في يوم الإثنين كما صح في مسلم عقب الفجر كما في رواية ضعيفة ومدة حمله تسعة أشهر أو عشرة أو ثمانية أو سبعة أو ستة أقوال بمكة بمولده المشهور الآن وهو الأصح، وقيل بالشعب، وقيل بالروم: ثم أرضعته حليمة السعدية، والمشهور موت أبيه بعد حمله بشهرين، وقيل: وهو في المهد وماتت أمه ودفنت بالأبواء، وقيل بالحجون بعد أربع سنين أو خمس أوست أو سبع أو تسع أو إثنتي عشرة وشهراً أو وعشرة أيام أقوال، ومات جده كافله عبد المطلب وله ثمان سنين أو تسع أو عشر أو ست أقوال ثم كفله عمه شقيق أبيه أبو طالب، وتزوج خديجة وهي بنت أربعين، وهدمت قريش الكعبة وعمره خمس وثلاثين سنة، لما بلغ أربعين سنة أو وأربعين يوماً أو وشهرين بعثه الله رحمة للعالمين يوم الإثنين لخبر مسلم في رمضان، وقيل ربيع فأقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة عشر سنين، فهذا ما يتعلق بمولده ﷺ على وجه الاختصار.

(**كان من صفة رسول الله ﷺ في قامته**) الشريفة (**أنه لم يكن بالطويل البائن**) بالهمز وهم من جعله بالياء أي المفرط طولاً مع اضطراب (**ولا بالقصير المتردد**) الذي يتردد بعض خلقه على بعض ففيه نفي الطول المفرط والقصر المفرط، (**بل كان ينسب إلى الربعة**) بفتح فسكون وقد يحرك وتأنيثه باعتبار النفس، ولذلك استوى فيه المذكر والمؤنث إذ يقال في جمع كل

إلى الطول إلا طاله رسول الله ﷺ، ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولها، فإذا فارقاه نسبا إلى الطول ونسب هو عليه السلام إلى الربعة، ويقول ﷺ: جعل الخير كله في الربعة.

وأما لونه فقد كان أزهر اللون ولم يكن بالآدم ولا بالشديد البياض والأزهر هو الأبيض الناصع الذي لا تشوبه صفرة ولا حمرة ولا شيء من الألوان، ونعته عمه أبو طالب فقال:

منها ربعات بالسكون والتحريك شاذ. روى الشيخان والخرائطي من حديث البراء: «كان أحسن الناس وجهاً وأحسنهم خلقاً ليس بالطويل البائن ولا بالقصير» الحديث. وروى البيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة: «كان ربعة إلى الطول مائل» الحديث. وعند المنذري في الزهريات من حديثه: كان ربعة وهو إلى الطول أقرب وإسناده حسن، وعند البيهقي من حديث علي: وهو إلى الطول أقرب، وعنده أيضاً من حديث عائشة: كان ينسب إلى الربعة وفي زوائد المسند لعبد الله بن أحمد ليس بالذاهب طولاً وفوق الربعة، ولا تنافي بين الأخبار لأنه أمر نسبي، فمن وصفه بالربعة أراد الأمر التقريبي ولم يرد التحديد، ومن ثم قال ابن أبي هالة: كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب وهو البائن الطول في نحافة. رواه الترمذي في الشمائل والطبراني والبيهقي: وروى الترمذي أيضاً في الشمائل ليس بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد، وذلك **(إذا مشى وحده ومع ذلك فلم يماشه أحد من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله ﷺ ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولها فإذا فارقاه نسبا إلى الطول ونسب هو ﷺ إلى الربعة)** رواه ابن أبي خيثمة في التاريخ والبيهقي في الدلائل، وابن عساكر من حديث عائشة، وفي خصائص ابن سبع كان إذا جلس يكون كتفه أعلى من المجالس، **(ويقول ﷺ: «جعل الخير كله في الربعة»)** يعني المعتدل القامة رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق، والديلمي من حديث عائشة، ويروى عن الحسن بن علي أن الله جعل البهاء والهوج في الطوال. قال السخاوي: وما اشتهر على الألسنة ما خلا قصير من حكمة لم أقف عليه.

(وأما لونه) ﷺ **(فقد كان أزهر اللون)** أي مشرقه نيره. قال في الروض الزهرة لغة إشراق في اللون أي لون كان من بياض أو غيره وسيأتي للمصنف تفسيره بعد ذلك، **(ولم يكن بالآدم)** بالمد أي لم يكن شديد السمرة، وإنما يخالط بياضه الحمرة لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه أنه أزهر، **(ولا الشديد البياض)** وهو المعبر عنه بالأمهق رواه البخاري والترمذي من حديث أنس بلفظ: «أزهر اللون ليس بالأبيض الأمهق ولا بالآدم» الحديث. ورواه الترمذي في الشمائل عن هند بن أبي هالة «أزهر اللون واسع الجبين» الحديث. **(والأزهر)** في اللغة: **(هو الأبيض الناصع)** أي الخالص الصافي **(الذي لا تشوبه صفرة ولا حمرة ولا شيء من الألوان)** والاسم الزهرة بالضم. قال ابن السكيت: هو البياض وزاد غيره النير، وتقدم عن السهيلي في الروض نقلاً

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ونعته بعضهم بأنه مشرب بحمرة فقالوا: إنما كان المشرب منه بالحمرة ما ظهر

عن أبي حنيفة هو الإشراق في أي لون كان وقال شمر الأزهر هو الأبيض العتيق البياض النير الحسن وهو أحسن البياض كان له بريقاً ونوراً يزهر كما يزهر النجم والسراج. وروى مسلم وأبو داود والترمذي في الشمائل من حديث أبي الطفيل: كان أبيض مليحاً مقصداً، وفي رواية لمسلم كان أبيض مليح الوجه، وللترمذي في الشمائل من حديث أبي هريرة: كان أبيض كأنما صيغ من فضة، وفي رواية لأحمد فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة، وروى البزار ويعقوب بن سفيان من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة كان شديد البياض، وللطبراني من حديث أبي الطفيل: ما أنسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعرة، **(ونعته عمه)** شقيق أبيه **(أبو طالب)** عبد مناف بن عبد المطلب والد علي رضي الله عنه، واخوته الحرث وجعفر وعقيل **(فقال)** في قصيدة طويلة:

(وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل)

ذكره ابن إسحاق في السيرة وفي المسند عن عائشة أنها تمثلت بهذا البيت، وأبو بكر يقضي فقال أبو بكر: ذاك رسول الله ﷺ وفيه علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه، وللبخاري تعليقاً من حديث ابن عمر ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ يستسقي الغمام، فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب فأنشده وقد وصله ابن ماجه بإسناد صحيح، **(ونعته بعضهم بأنه)** ﷺ **(مشرب)** بتخفيف الراء وتشديدها **(بحمرة)** وقد روى بالوجهين والإشراب مداخلة نافذة سائغة كالشراب وهو الماء الداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه، ومن قال بالتشديد أراد به التكثير والمبالغة في شدة البياض للحمرة، وبه فسر كان أزهر اللون كما عند مسلم عن أنس، وهذا القول نقله صاحب المصباح عن بعضهم، وروى البيهقي في الدلائل من حديث علي: « كان أبيض مشرباً بياضه بحمرة » الحديث. ورواه الترمذي كذلك، والبيهقي أيضاً من حديثه: « كان أبيض مشرباً بحمرة ضخم الهامة » الحديث. ثم اعلم أن البياض إذا كان مشرباً بالحمرة فإن العرب تطلق عليه بالأسمر ويقولون: السمرة هي الحمرة التي تخالط البياض وعليه يحمل ما رواه أحمد والبزار وابن منده أنه ﷺ كان أسمر. قال الحافظ: وسنده صحيح صححه ابن حبان، وروى البيهقي في الدلائل كان أبيض بياضه إلى السمرة وفي لفظ لأحمد بسند حسن أسمر إلى البياض. ويروى عن ابن عباس كان جسمه ولحمه أحمر إلى البياض، فثبت بمجموع الروايات أن المراد بالسمرة حمرة تخالط البياض وبالبياض المثبت في روايات معظم الصحابة ما يخالط الحمرة وإن وصف في رواية بأنه شديد الوضح وفي أخرى سندها قوي شديد البياض لا مكان حمل شدته على الأمر النسبي، فلا ينافي كونه مشرباً بها وبالمنفى ما لا تخالطه هي وهو الذي تكرهه العرب وتسميه أمهق، وما روى البخاري والبيهقي في الدلائل من حديث أنس: « أزهر اللون أمهق ليس بأبيض ولا آدم » الحديث فمحمول على أن المراد بالأمهق الأخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية الأحمرية والأسمرية، فقد نقل عن رؤبة بن العجاج أن المهق خضرة الماء كما قاله الحافظ ابن حجر،

للشمس والرياح كالوجه والرقبة، والأزهر الصافي عن الحمرة ما تحت الثياب منه. وكان

فما توهم القاضي أن رواية ليس بالأبيض ولا بالآدم غير صواب مردود، بل معناها صحيح كما تقرر وهذا الذي قررناه في الجمع بين الأخبار حسن.

وقد أشار المصنف إلى الجمع بتقرير آخر بقوله: **(فقال)** أي هذا البعض الذي نعته بأنه مشرب بحمرة بعد ثبوت روايات كان أبيض شديد البياض، وفي بعض النسخ فقيل وفي أخرى فقالوا: **(إنما كان المشرب منه بالحمرة ما ظهر للشمس والرياح كالوجه والرقبة، والأزهر الصافي من الحمرة ما تحت الثياب منه)** وهذا القول نقله البيهقي في الدلائل فقال: يقال إن المشرب منه بحمرة وإلى السمرة ما ضحا منه للشمس والريح، وأما ما تحت الثياب فهو الأبيض الأزهر، وهذا القول قد رده ابن حجر في شرح الشمائل فإن أنساً لملازمته له وقربه منه لا يخفى عليه أمره حتى يصفه بغير صفته الأصلية الملازمة له فتعين حمل السمرة في روايته على الحمرة التي تخالط البياض: كما مر على أنه ثبت في عنقه الشريف أنه أبيض كأنما صيغ من فضة مع أن العنق بارز، ورد ذلك أيضاً بأن تأثير الشمس فيه ينافي ما ورد أنه كان يظلله سحابة وهو غفلة لأنه إذ ذاك كان إرهاصاً ومتقدماً على النبوة، وأما بعدها فلم يحفظ ذلك كيف وأبو بكر قد ظلل عليه بثوبه لما وصل المدينة، وصح أنه ظلل بثوب وهو يرمي الجمرات في حجة الوداع.

تنبيه:

قالوا: يكفر من قال: كان النبي ﷺ أسود لأن وصفه بغير صفته نفي له وتكذيب به، ومنه يؤخذ أن كل صفة علم ثبوتها له بالتواتر كان نفيها كفراً للعلة المذكورة، وقول بعضهم لا بد في الكفر من أن يصفه بصفة تشعر بنقصه كالأسود هنا، فإن السواد لون مفضول فيه نظر لأن العلة كما علمت ليست من النقص بل ما ذكر، فالوجه أنه لا فرق.

فإن قلت: لونه ﷺ أشرف الألوان ولون أهل الجنة كذلك فلم لم تكن ألوانهم البياض المشرب بالحمرة بل بالصفرة كما قال جمهور المفسرين في قوله تعالى: ﴿كأنهن بيض مكنون﴾ [الصافات: ٤٩] شبههن ببيض النعام المكنون في عشها ولونها بياض به صفرة حسنة؟ قلت: اللون واحد وإنما اختلف فيما شيب به، وحكمته والله أعلم أن الشوب بالحمرة ينشأ على الدم وصفائه واعتدال جريانه في البدن وعروقه وهو من الفضلات الجيدة التي تنشأ من أغذية هذه الدار فناسب الشوب فيها. وأما الشوب بالصفرة التي تورث البياض صفاء وصقالة فلا ينشأ عادة عن غذاء من أغذية هذه الدار، فناسب أن يختص الشوب به في تلك الدار فظهر أن الشوب في كل من الدارين بما يناسبها.

فإن قلت: من عادة العرب مدح النساء بالبياض المشرب بصفرة كما وقع في لامية امرىء القيس وهذا يدل على أنه فاضل في ألوان أهل الدنيا أيضاً؟ قلت: لا نزاع في أنه فاضل، وإنما النزاع في أنه أفضل الألوان في هذه الدار وليس كذلك، بل أفضلها المشرب بحمرة لما تقرر أن لونه ﷺ أفضل الألوان.

عرقه ﷺ في وجهه كاللؤلؤ أطيب من المسك الأذفر.

وأما شعره فقد كان رجل الشعر حسنه ليس بالسبط ولا الجعد القطط وكان إذا مشطه بالمشط يأتي كأنه حبك الرمل. وقيل: كان شعره يضرب منكبيه وأكثر الرواية أنه

(**وكان عرقه** ﷺ) العرق محركة ما يترشح من الجلد (**في وجهه كاللؤلؤ**) في الصفاء والبياض. روى مسلم في المناقب من حديث أنس: «كان أزهر اللون كأن عرقه اللؤلؤ» الحديث. وروى البيهقي من حديث عائشة كان يخصف نعله وكنت أغزل فنظرت إليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتلألأ نوراً. وروي أيضاً من حديث علي: كان عرقه اللؤلؤ، (**أطيب من المسك الأذفر**) أي شديد الرائحة. رواه البيهقي من حديث علي: ولريح عرقه أطيب من المسك الأذفر. وفي سنده رجل مجهول. وروى مسلم من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: دخل علينا النبي ﷺ فنام عندنا فعرق، وجاءت أمي بقارورة فجعلت تسلت العرق، فاستيقظ النبي ﷺ فقال: يا أم سليم ما هذا الذي تصنعين؟ قالت: هذا عرق نجعله لطيبنا وهو أطيب الطيب. ورواه أيضاً مس طريق أبي قلابة عن أنس عن أم سليم أن النبي ﷺ كان يأتيها فيقيل عندها فتبسط له نطعاً، فيقيل عليه، وكان كثير العرق، فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير، فقال النبي ﷺ: «يا أم سليم ما هذا» قالت: عرقك أذوف به طيبي.

(**وأما شعره فقد كان**) ﷺ (**رجل الشعرة حسنها**) بسكون الجيم وكسرها (**ليس بالسبط**) بسكون الباء وكسرها (**ولا الجعد القطط**) بفتح الطاء الأولى وكسرها أي شعره ﷺ ليس بنهاية في الجعودة وهو تكسره الشديد ولا في السبوطة وهي عدم إنكساره أصلاً، بل كان وسطاً بينهما. رواه مسلم والبيهقي في الدلائل من طريق علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر عن ربيعة عن أنس. ورواه البخاري ومسلم أيضاً من طريق مالك وغيره عن ربيعة وروى البخاري عن مسلم بن إبراهيم وعمرو بن علي كلاهما عن وهب بن جرير عن أبيه عن أنس قال: شعره بين الشعرين لا سبط ولا جعد بين أذنيه وعاتقه. ورواه البيهقي في الدلائل من طريق مسلم بن إبراهيم وفي رواية لمسلم من طريق قتادة عن أنس كان شعراً رجلاً ليس بالجعد ولا بالسبط بين أذنه وعاتقه، وروى الترمذي في الشمائل من حديث أبي هريرة: كان أبيض كأنما صيغ من فضة رجل الشعر.

(**وكان**) ﷺ (**إذا مشطه بالمشط**) أي سرحه به (**يأتي كأنه حبك الرمل**) بضم الحاء المهلمة والباء الموحدة وهي طرائق الرمل، وهذا يؤيد من فسر الرجل بالمتكسر قليلاً ولا ينافي ذلك ما تقدم من الروايات لأن الرجولة أمر نسبي فحيث أثبتت أريد بها الأمر الوسط بين السبوطة والجعودة وحيث نفيت أريد بها السبوطة. (**وقيل: كان شعره**) ﷺ (**يضرب منكبيه**) مثنى منكب كمجلس وهو مجتمع رأس العضو والكتف. وروى الشيخان من حديث أنس كان شعره يضرب منكبيه أخرجاه من طريق حبان عن همام عن أنس، رواه البخاري من طريق أبي غسان عن

كان إلى شحمة أذنيه، وربما جعله غدائر أربعاً تخرج كل أذن من بين غديرتين. وربما جعل شعره على أذنيه فتبدو سوالفه تتلألأ. وكان شيبه في الرأس واللحية سبع عشرة شعرة، ما زاد على ذلك. وكان ﷺ أحسن الناس وجهاً وأنورهم، لم يصفه واصف إلا

إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بلفظ: «إن جمته تضرب قريباً من منكبيه» ورواه كذلك البيهقي في الدلائل، ورواه مسلم من طريق أبي كريب عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن البراء بلفظ: «له شعر يضرب منكبيه» الحديث **(وأكثر الرواية أنه كان إلى شحمة أذنيه)** روى الشيخان من حديث البراء: يبلغ شعره شحمة أذنيه، أخرجاه من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن البراء. وروى البيهقي في الدلائل من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس: كان شعر رسول الله ﷺ إلى شحمة أذنيه، وروى مسلم من طريق حميد عن أنس: كان شعره إلى أنصاف أذنيه ولفظ الترمذي في الشمائل عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه أي تكاثفها ينتهي إلى شحمة أذنيه، وتقدم عن الصحيحين في حديث أنس أنه كان بين أذنيه وعاتقه، وفي أخرى عند الترمذي وغيره فوق الجمة ودون الوفرة. وفي رواية: إن انفرقت عقيقته فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفره، وفي أخرى كان إلى أذنيه وفي أخرى إلى كتفيه، والجمع بين هذه الروايات أن مما يلي الأذن هو الذي يبلغ شحمتها وما خلفها هو الذي يضرب منكبيه، أو بأن ذلك لاختلاف الأوقات، فكان إذا ترك تقصيرها بلغ المنكب وإذا قصرها كانت إلى الأذن أو شحمتها أو نصفها، فكانت تطول وتقصر بحسب ذلك. **(وربما جعله غدائر أربعاً يخرج كل أذن بين غديرتين)** قال العراقي: روى أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أم هانىء: قدم مكة وله أربع غدائر اهـ.

قلت: ورواه البيهقي في الدلائل من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قالت أم هانىء قدم رسول الله ﷺ مكة قدمة وله أربع غدائر تعني ضفائر، والغديرة والضفيرة هي الذؤابة. ولفظ الترمذي في الشمائل: قدم مكة قدمة وشعره إلى انصاف أذنيه وله أربع غدائر، والظاهر أنها عنيت قدومه مكة عام الفتح لأنه حينئذ اغتسل وصلى الضحى في بيتها وقدماته إلى مكة أربع متفق عليها في عمرة القضاء والفتح، ولما رجع من حنين دخلها حين اعتماره من الجعرانة وفي حجة الوداع.

(وربما جعل شعره على أذنيه فتبدو سوالفه تتلألأ) أي تضيء وتتنور من وبيص الطيب، **(وكان شيبه)** ﷺ **(في الرأس واللحية سبع عشرة شعرة ما زاد على ذلك)** رواه البيهقي في الدلائل من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قيل له: هل كان شاب رسول الله ﷺ؟ فقال: ما شانه الله تعالى بالشيب ما كان في رأسه إلا سبع عشرة أو ثمان عشرة شعرة. هكذا هو في نسخة الدلائل عندي، وفي لفظ له: عنده ما كان في رأسه ولحيته ولم أره في الدلائل. وروى البخاري من طريق الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة عن أنس توفي

شبهه بالقمر ليلة البدر ، وكان يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته ، وكانوا

رسول الله ﷺ وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء ، ورواه هو ومسلم أيضاً من طريق مالك عن ربيعة ،وروى الترمذي في الشمائل من حديث ابن عمر إنما كان شيبه ﷺ نحواً من عشرين شعرة بيضاء ولا منافاة بين الروايتين لأن الأربع عشرة دون العشرين لأنها أكثر من نصفها ، ومن زعم أنه دلالة لنحو الشيء على القرب منه فقد وهم ، ويجمع بين هذه الأخبار وبين ما قال المصنف بأنه اختلف لاختلاف الأوقات أو بأن الأول اخبار عن عده ، والثاني اخبار عن الواقع فهو لم يعد إلا أربع عشرة ، وأما في الواقع فكان سبع عشرة أو ثمان عشرة ونفي الشيب في رواية أنس المراد به نفي كثرته لا أصله ، وسبب قلة شيبه أن النساء يكرهنه غالباً ، ومن كره من النبي ﷺ شيئاً كفر ، وأما خبر ان الشيب وقار ونور فيجاب عنه بأنه وإن كان كذلك لكنه شين عند النساء غالباً . أو أن المراد بالشيب المنفي فيما من الشين عند من كرهنه لا مطلقاً لتجتمع الروايتان ، وأما أمره ﷺ لهم لما رأوا أبا قحافة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً بتغييره وكرهه ، ولذلك قال: غيروا الشيب فلا يدل على أنه شين مطلقاً بل بالنسبة لمن مر وفي تغييره مصلحة بالنسبة إلى الجهاد وإرهاب الكفار ، وبالنسبة لوقوع الإلفة بين الزوجين ، والجمع بين الأحاديث ما أمكن أسهل من دعوى النسخ وإن أيدها منع الأكثرين للتغيير ، والله أعلم .

(**وكان ﷺ أحسن الناس وجهاً وأنورهم**) روى الشيخان من حديث البراء : « كان أحسن الناس وجها وأحسنهم خلقاً » الحديث . ولهما وللترمذي وابن ماجه من حديث أنس : « كان أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس » وقد تقدم وروى مسلم من حديث ابن الطفيل : « كان أبيض مليح الوجه » وروى الترمذي في الشمائل من حديث أبي هريرة : « كان أبيض كأنما صيغ من فضة » الحديث وقد تقدم وفي حديث هند بن أبي هالة عند الترمذي والبيهقي والطبراني أنور المتجرد وقوله : كأنما صيغ من فضة أي باعتبار ما يعلو بياضه من النور والإضاءة (**لم يصفه واصف إلا شبهه بالقر**) وإنما اختير على الشمس لأنه يتمكن من النظر إليه ويؤنس من شاهده من غير أذى يتولد عنه بخلاف الشمس لأنها تغشى البصر وتؤذي وقال : (**ليلة البدر**) لأن القمر فيها في نهاية إضاءته وكماله ، ورواه البيهقي في الدلائل من حديث أبي إسحاق الهمداني عن امرأة من همداني سماها قالت : حججت مع رسول الله ﷺ مرات على بعير له يطوف بالكعبة بيده محجن عليه بردان أحمران الحديث . وفيه قال أبو إسحاق : فقلت لها شبّهيه ، فقالت : كالقمر ليلة البدر لم أر قبله ولا بعده مثله ﷺ ، وروى البخاري من حديث كعب بن مالك لما سلمت على رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه وكان إذا سر استنار وجهه كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه . وروى البيهقي من طريق أبي إسحاق عن جابر بن سمرة قال : رأيت رسول الله ﷺ في ليلة أضحيان وعليه حلة حمراء ، فجعلت ، اماثل بينه وبين القمر . ورواه من حديث جابر بن سمرة بلفظ : فجعلت انظر إليه وإلى القمر ، فلهو كان أحسن في عيني من القمر ، وروى البخاري من طريق زهير عن أبي إسحاق قال : سأل رجل البراء أليس كان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف؟ قال : لا . كان مثل

يقولون هو كما وصفه صاحبه أبو بكر الصديق رضي الله عنه حيث يقول:

أمين مصطفى للخير يدعو كضوء البدر زايله الظلام

وكان ﷺ واسع الجبهة أزج الحاجبين سابغهما، وكان ابلج ما بين الحاجبين كأن ما بينهما الفضة المخلصة، وكانت عيناه نجلاوين أدعجهما وكان في عينيه تمزج من حمرة،

القمر. ورواه مسلم بلفظ: لا بل مثل الشمس والقمر مستديراً وفي الشمائل للترمذي من حديث هند ابن أبي هالة فخماً مفخماً يتلألأ وجهه تلألؤ ليلة البدر، وروى البيهقي من طريق أبي عبيدة بن محمد ابن عمار بن ياسر قال: قلت للربيع بنت معوذ: صفي لي رسول الله ﷺ. قالت: لو رأيته لقلت الشمس طالعة، وفي رواية: يا بني لو رأيته رأيت الشمس طالعة ورواه من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة عن أبي هريرة قال: ما رأيت شيئاً أحسن من النبي ﷺ كأن الشمس تجري في وجهه الحديث، ثم أن تشبيه بعض صفاته بنحو القمر والشمس إنما جرى على عادة العرب والشعراء أو على سبيل التقريب والتمثيل وإلا فلا شيء يعادل شيئاً من أوصافه ﷺ إذ هي أعلى وأجل من كل مخلوق، **(وكان يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته)** تقدم في أول الباب، **(وكانوا يقولون هو كما وصفه صاحبه أبو بكر)** رضي الله عنه **(حين يقول:**

(أميناً مصطفى للخير يدعو كضوء البدر زايله الظلامُ)

وفي بعض النسخ أمين بالرفع وزايله فارقه فالبدر أضوأ ما يكون إذ ذاك، وفي بعض النسخ الطلام بكسر الطاء المهملة وليس له وجه.

(وكان ﷺ واسع الجبهة) أي واضحها. قال الخليل: هي مستوى ما بين الحاجبين إلى الناصية وقال الأصمعي: هي موضع السجود والجمع جباه **(أزج الحاجبين)** أي مقوسهما مع كثرة شعرهما وطول في طرفه وامتداده أو دقيقهما مع طول **(سابغهما)** أي كاملهما، **(وكان أبلج ما بين الحاجبين كان ما بينهما الفضة المخلصة)** أي كان بين حاجبيه بلجة أي فرجة بيضاء دقيقة لا تتبين إلا لمتأمل فهو غير أقرن في الواقع، وإن كان أقرن بحسب الظاهر عند من لم يتأمله لأنهما سبغا حتى كادا يتلقيانقال الأصمعي: كانت العرب تكره القرن، وتستحب البلج والبلج هو أن ينقطع الحاجبان فيكون ما بينهما نقياً، روى البيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة كان مفاص أهدب الأشفار وروى الترمذي في الشمائل من حديث هند بن أبي هالة: «كان واسع الجبين أزج الحواجب سوابغ في غير قرن بينهما عرق يدره الغضب» الحديث. وروى البيهقي من طريق حرب بن شريح صاحب الخلقان قال: حدثني رجل من بلعدوية قال: حدثني جدي قال: انطلقت إلى المدينة فذكر الحديث في رؤيته رسول الله ﷺ قال: فإذا رجل حسن الجسم عظيم الجبهة. الحديث. وروي من حديث أبي هريرة: «كان أحسن الناس صفة وأجلها» الحديث وفيه:

وكان أهدب الأشفار حتى تكاد تلتبس من كثرتها، وكان أقنى العرنين ـ أي مستوي

« أسيل الجبين شديد سواد الشعر » الحديث. وفي بعض الروايات كان صلت الجبين وكلها تؤول إلى معنى واحد.

(وكانت عيناه) ﷺ **(نجلاوين)** أي واسعتين **(ادعجها)** أي شديد سواد حدقتها. روى البيهقي من طريق عبيد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده قال: قيل لعلي انعت لنا رسول الله ﷺ فقال: كان أبيض مشرباً بياضه حمرة وكان أسود الحدقة أحدب الأشفار، وروي من طريق إبراهيم بن محمد من ولد علي قال: كان علي إذا نعت رسول الله ﷺ قال: كان في الوجه تدوير أبيض مشرب أدعج العينين أهدب الأشفار، ولأبي بكر بن أبي شيبة من حديث جابر بن سمرة قال: كنت إذا نظرت إلى رسول الله ﷺ قلت: « أكحل العينين وليس بأكحل » الحديث.

(وكان في عينيه تمزج من حمرة) روى البيهقي من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن علي عن أبيه قال: « كان رسول الله ﷺ عظيم العينين أهدب الأشفار مشرب العين بحمرة » وروى مسلم من طريق غندر عن شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة قال: « كان ضليع الفم أشكل العينين منهوس العقبين » ورواه الحاكم بلفظ: « كان أشكل العينين ضليع الفم » ورواه أبو داود فقال: « أشهل العينين » قال أبو عبيد: الشكلة كهيئة الحمرة تكون في بياض العين والشهلة غير الشكلة وهي حمرة في سواد العين.

(وكان) ﷺ **(أهدب الأشفار)** جمع شفر بالضم وهو حرف الجفن الذي ينبت عليه الهدب قال ابن قتيبة: والعامة تجعل أشفار العين الشعر وهو غلط، وإنما الأشفار حروف العين التي ينبت عليها الشعر **(حتى تكاد تلتبس من كثرتها)** روي ذلك من حديث علي بألفاظ مختلفة ففي لفظ عظيم العينين أهدب الأشفار، وفي لفظ أسود الحدقة أهدب الأشفار، وفي لفظ أدعج العين أهدب الأشفار، وفي لفظ أغر أبلج أهدب الأشفار. ومن حديث أبي هريرة: « كان أهدب أشفار العينين » وفي لفظ: كان مفاض الجبين أهدب الأشفار، وفي لفظ أكحل العينين أهدب الأشفار. كل هذه الألفاظ عند البيهقي في الدلائل.

(وكان) ﷺ **(أقنى العرنين)** بكسر العين المهملة أول الأنف حيث يكون فيه شمم، وأوله هو ما تحت مجتمع الحاجبين، والقنى في الأنف طوله ورقة ارنبته مع حدب في وسطه يعني **(مستوى الأنف)** أي من غير حدب، وفي رواية أقنى الأنف أي سائل مرتفع وسطه روى الترمذي في الشمائل والبيهقي في الدلائل والطبراني من حديث هند بن أبي هالة في حديثه الطويل: « أقنى العرنين له نور يحسبه من لم يتأمله اشم » الحديث. وروى البيهقي من حديث رجل من بلعدوية عن جده وله صحبة. فساق الحديث وفيه: فإذا رجل حسن الوجه عظيم الجبهة دقيق الأنف رقيق الحاجبين. الحديث.

الأنف ـ وكان مفلج الأسنان ـ أي متفرقها ـ وكان إذا افتر ضاحكاً افتر عن مثل سنا البرق إذا تلألأ، وكان من أحسن عباد الله شفتين وألطفهم ختم فم، وكان سهل الخدين صلتهما ليس بالطويل الوجه ولا المكلثم، كث اللحية، وكان يعفي لحيته ويأخذ من

(وكان) ﷺ **(مفلج الأسنان أي مفرجها)** هذا أحد الوجوه في تفسير المفلج وقيل: فلجها تفريق الثنايا والرباعيات فقط، رواه مسلم والترمذي في الشمائل من حديث جابر بن سمرة « ضليع الفم أشنب مفلج الاسنان » الحديث. وفي رواية لابن سعد « مبلج الثنايا » بالموحدة، ولابن عساكر براق الثنايا وروى البيهقي من حديث ابن عساكر: كان أفلج الثنيتين، وكان إذا تكلم رؤى كالنور بين ثناياه.

(وكان) ﷺ: **(إذا افتر ضاحكاً افتر عن مثل سنا)** أي ضوء **(البرق إذا تلألأ)** في ظلمة الليل. روى البيهقي من حديث عائشة: وكان يتبسم عن مثل البرد المنحدر من متون الغمام، فإذا افتر ضاحكاً افتر عن مثل سنا البرق إذا تلألأ. وروي من حديث أبي هريرة. وإذا ضحك يتلألأ، وفي حديث هند: ويفتر عن مثل حب الغمام.

(وكان من أحسن عباد الله شفتين وألطفهم ختم فم) رواه البيهقي في الدلائل من حديث عائشة على ما سيأتي ذكره، وعند مسلم والترمذي من حديث جابر: ضليع الفم أي واسعه والعرب تمدح به وتذم بصغر الفم. وقال بعضهم: الضليع المهزول الذابل. وهو في صفة فم النبي ﷺ وبدل شفتيه ورقتهما وحسنهما.

(وكان) ﷺ **(سهل الخدين صلتهما)** أي سائلهما من غير ارتفاع وجنتيه وذلك أحلى عند العرب. رواه الترمذي في الشمائل، والبيهقي، والطبراني من حديث هند بن أبي هالة. وروى البزار والبيهقي كان أسيل الخدين وأصلت الخدين أسيلهما هو المستوى الذي لا يفوت بعض لحم بعضه بعضاً كما سيأتي ذلك عند ذكر حديث عائشة: **(ليس بالطويل الوجه ولا المكلثم)** أي لم يكن شديد تدوير الوجه، والمكلثم هو المدوّر الوجه يقول: فليس كذلك، ولكنه مسنون. رواه الترمذي في الشمائل والبيهقي في الدلائل من حديث علي: « لم يكن بالمطهم ولا بالمكلثم، وكان في وجهه تدوير » الحديث. والمطهم هو المنتفخ الوجه، وقيل: الفاحش السمن، وقيل النحيف الجسم وهو من الأضداد **(كث اللحية)** أي الكثير نبات الشعر الملتفها. رواه البيهقي من حديث عائشة. ورواه من طريق محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيه، ورواه من طريق نافع بن جبير عنه كان ضخم الهامة عظيم اللحية، وفي لفظ له ضخم الرأس واللحية، ومن حديث أبي هريرة كان أسود اللحية حسن الشعر، ومن طريق أبي ضمضم عن رجل من الصحابة لم يسم كان مرجلاً مربوعاً حسن السبكة. قال: كانت اللحية تدعى في أوّل الاسلام سبكة، ورواه الطبراني في الكبير وسماه العداء بن خالد.

شاربه، وكان أحسن عباد الله عنقاً لا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر، ما ظهر من عنقه للشمس والرياح فكأنه إبريق فضة مشرب ذهباً يتلألأ في بياض الفضة وفي حمرة الذهب، وكان ﷺ عريض الصدر لا يعدو لحم بعض بدنه بعضاً كالمرآة في استوائها وكالقمر في بياضه موصول ما بين لبته وسرته بشعر منقاد كالقصيب لم يكن في صدره ولا بطنه شعر غيره، وكانت له عكن ثلاث يغطي الإزار منها واحدة ويظهر اثنتان،

(وكان) ﷺ **(يعفي لحيته ويأخذ شاربه)** ويأمر ذلك. روى ابن عدي والبيهقي في السنن من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «احفوا الشوارب واعفوا اللحى» ورواه أيضاً الطحاوي من حديث أنس بزيادة «ولا تشبهوا باليهود».

(وكان) ﷺ **(أحسن الناس عنقاً لا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر ما ظهر من عنقه للشمس والرياح، فكأنه إبريق فضة مشرب ذهباً يتلألأ في بياض الفضة وفي حمرة الذهب)** وما غيبت الثياب من عنقه وما تحته فكأنه القمر ليلة البدر. هكذا رواه البيهقي من حديث عائشة بالسند الآتي ذكره، وروى الترمذي في الشمائل والبيهقي في الدلائل من حديث هند ابن أبي هالة «دقيق المسربة كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضة» الحديث. ولفظ البيهقي من حديث علي «كان عنقه ابريق فضة».

(وكان ﷺ **عريض الصدر لا يعدو لحم بعض بدنه بعضاً كالمرآة في استوائها وكالقمر في بياضه)** رواه البيهقي من حديث عائشة بالسند الآتي ذكره بلفظ «وكان عريض الصدر ممسوحه كأنه المرآة في سموتها واستوائها لا يعدو بعض لحمه بعضاً على بياض القمر ليلة البدر» وفي سنده نظر. وروي من حديث هند بن أبي هالة «عريض الصدر» وفي لفظ «فسيح الصدر» وروى الترمذي في الشمائل بعيد ما بين المنكبين. قال الشارح: أي عريض أعلى الظهر وهو مستلزم لعرض الصدر، ومن ثم وقع عند ابن سعد في الطبقات رحيب الصدر، **(موصول ما بين لبته)** وهي الفقرة التي فوق الصدر، **(وسرته)** متعلق بموصول **(بشعر كالقضيب لم يكن في صدره ولا بطنه شعر غيره)** رواه البيهقي من حديث عائشة بالسند الآتي ذكره، وروى الترمذي في الشمائل والطبراني والبيهقي من حديث هند بن أبي هالة «موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك» الحديث. وروى البيهقي من حديث رجل من بلعدوية عن جده وله صحبة بلفظ: «وإذاً من لون نحره إلى سرته كالخيط الممدود شعره»، الحديث. وفي حديث علي بلفظ «وكان في صدره مسربة» وفي لفظ له كان دقيق المسربة وفي لفظ آخر له «من لبته إلى سرته شعر يجري كالقضيب ليس في بطنه ولا صدره شعر غيره». واختلف هل كان لإبطيه ﷺ شعر؟ فزعم القرطبي أنه لم يكن وقد رده أبو زرعة العراقي بأن ذلك لم يثبت بوجه من الوجوه، والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من ذكر أنس وغيره بياض إبطيه أن لا يكون له شعر، فإنه إذا نتف بقي المكان أبيض وإن بقي فيه أثر.

وكان عظيم المنكبين أشعرهما ضخم الكراديس - أي رؤوس العظام من المنكبين والمرفقين والوركين - وكان واسع الظهر، ما بين كتفيه خاتم النبوّة وهو مما يلي منكبه الأيمن فيه شامة سوداء تضرب إلى الصفرة حولها شعرات متواليات كأنها من عرف فرس، وكان

(وكانت له عكن ثلاث يغطي الإزار منها واحدة وتظهر اثنتان) العكنة بالضم طية من طيات البطن والجمع عكن رواه البيهقي من حديث عائشة بالسند الآتي ذكره إلا أنه قال: يغطي الازار منها اثنتين وتظهر منها واحدة، ومنهم من قال: واحدة وتظهر اثنتان، ثم قال: تلك العكن أبيض من القباطي المطواة وألين مساً.

(وكان) ﷺ **(عظيم المنكبين)** رواه البيهقي من حديث أبي هريرة بلفظ « عظيم مشاش المنكبين » وروى الترمذي في الشمائل، والبيهقي من حديث علي « جليل المشاش والكتد ». قال أبو عبيد: الجليل المشاش العظيم رؤوس العظام مثل الركبتين والمرفقين والمنكبين، **(أشعرهما)** رواه الترمذي في الشمائل والطبراني والبيهقي من حديث هند بن أبي هالة أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر أي أشعر هذه الثلاثة، **(ضخم الكراديس أي رؤوس العظام من المنكبين والمرفقين والوركين)** رواه البيهقي من حديث عائشة بالسند الاتي، ولفظه: والكراديس عظام المنكبين والمرفقين والوركين والركبتين، ورواه أيضاً من حديث علي ضخم الكراديس طويل المسربة، ورواه الترمذي في الشمائل من حديثه جليل المشاش والكتف أو قال: الكتد، وفي لفظ: جليل المشاش والكتد بلا شك، ورواه أيضاً من حديث هند بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس.

(وكان) ﷺ **(واسع الظهر)** وبه فسر بعيد ما بين المنكبين أي عريض أعلى الظهر كما تقدم، وقد روي بعيد ما بين المنكبين في عدة أحاديث، روى الشيخان من حديث البراء: « كان مربوعاً بعيد ما بين المنكبين » الحديث. وروى البيهقي من حديث أبي هريرة كان بعيد ما بين المنكبين، وفي لفظ لمسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين **(ما بين كتفيه خاتم النبوّة)** بفتح التاء وكسرها والمراد به هنا الأثر الحاصل له بين كتفيه لمشابهته للخاتم الذي يختم به وهو الطابع وإضافته للنبوّة للدلالة عليها. قيل: أو لكونه ختماً عليها بحفظها وما فيها أو ختم عليها لإتمامها كما تتم الأشياء ثم يختم عليها، ويحتمل أنه من قبيل خاتم فضة كان ذلك الخاتم أيضاً من نبوّته وفي ذلك كله تكلف لا يخفى، **(وهو مما يلي منكبه الأيمن)** فالبينية المذكورة تقريبية هذا قول، والصحيح أنه كان عند أعلى كتفه الأيسر قاله السهيلي، وقد وقع التصريح به عند مسلم قال: حدثنا حامد بن عمر البكراوي، وأبو كامل الجحدري قالا: حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس قال: رأيت النبي ﷺ وأكلت معه خبزاً ولحماً وساق. الحديث. وفيه: « ثم درت خلفه فنظرت إلى خاتم النبوّة بين كتفيه عند نغض كتفه اليسرى ». الحديث. **(فيه شامة سوداء تضرب إلى الصفرة حولها شعرات متواليات كأنها من عرف فرس)** هكذا رواه ابن أبي خيثمة في تاريخه إلا أنه قال: متركبات بدل متواليات، وفي تحديد خاتم النبوّة أقوال كثيرة نذكرها فمنها: جمع عليه خيلان كأنها الثآليل السود عند نغض كتفه. رواه مسلم من حديث

....

عبدالله بن سرجس بالسند المتقدم قريباً وقيل مثل زر الحجلة رواه البخاري من حديث السائب بن يزيد وزاد وينم مسكاً، ورواه مسلم بلا زيادة وقيل: «كبيضة الحمام» رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة، وقيل «مثل السلعة» رواه البيهقي من حديث معاوية بن قرة عن أبيه، وقيل «شعر مجتمع» رواه الحاكم في المستدرك، وقيل «مثل التفاحة» رواه الترمذي في الشمائل والبيهقي في الدلائل من حديث إياد بن لقيط، وقيل: مثل بنعرة البعير رواه أيضاً من حديث أبي رمثة عن أبيه، وقيل مثل السلعة. رواه أيضاً من حديثه عن أبيه، وقيل: لحمة ناتئة رواه أيضاً من حديث أبي سعيد، وقيل بضعة ناشزة رواه الترمذي في الشمائل، وقيل: كالبندقة رواه ابن عساكر في التاريخ زاد الحاكم في تاريخ نيسابور مكتوب فيه باللحم محمد رسول الله، وقيل كالمحجمة الضخمة. رواه البيهقي من حديث التنوخي رسول هرقل، وللسهيلي في الروض كاثر المحجم النابضة على اللحم، وقيل: شامة خضراء محتفزة في اللحم رواه ابن أبي خيثمة في التاريخ، وقيل: ثلاث شعرات مجتمعات نقله القاضي، وقيل: كبيضة حمام مكتوب بباطنها الله وحده لا شريك له، وبظاهرها توجه حديث كنت فإنك منصور، رواه الحكم الترمذي في نوادر الاصول، و قيل: كان نوراً يتلألأ. رواه ابن عائذ، وقيل: غرزة كغرزة الحمام أي قرطمته وقرطمتاه بكسر القاف نقطتان على أصل نقاره، وقيل: كتية صغيرة تضرب إلى الدهمة. روي ذلك عن عائشة. قال الحافظ في فتح الباري: ورواية كاثر المحجم أو كشامة خضراء أو سوداء مكتوب فيها محمد رسول الله أوسر فإنك منصور لم يثبت منها شيء وتصحيح ابن حبان ذلك وهم. وقال الهيثمي: إن راوي كتابة محمد رسول الله هنا اختلط عليه بخاتمه الذي كان يختم به، وقال بعض العلماء: وليست هذه الروايات مختلفة حقيقة بل كان شبه بما ستح به له. وتلك الألفاظ كلها مؤداها واحد وهو قطعة لحم، ومن قال: شعر فلان الشعر حوله متراكب عليه كما في الرواية الأخرى. وقال القرطبي: الأحاديث الثابتة تدل على ان خاتم النبوّة كان شيئاً بارزاً أحمر عند كتفه الأيسر إذ قلّل جعل كبيضة الحمام وإذا أكثر جعل كجمع اليد. وقال القاضي رواية جمع الكف تخالف بيض الحمام، وزر الحجلة. فتتأوّل على وفق الروايات الكثيرة أي كهيئة الجمع، لكنه أصغر منه على قدر بيضة الحمامة. واختلفوا هل ولد به أو وضع عند ولادته قولان، لكن في حديث البزار وغيره بيان وقت وضعه، وكيف وضع ومن وضعه هو قلت يا رسول الله كيف علمت أنك نبي وبم علمت حتى استغنيت؟ قال: «أتاني ملكان وأنا ببطحاء مكة فقال أحدهما شق بطنه فشق بطني فأخرج قلبي فأخرج منه مغمز الشيطان وعلق الدم فطرحها، فقال أحدهما لصاحبه: اغسل بطنه غسل الإناء واغسل قلبه غسل الملاء، ثم قال أحدهما لصاحبه: خط بطنه فخاط بطني وجعل الخاتم بين كتفي كما هو الآن ووليا عني وكأني أرى الامر معاينة». وقال أبو نعيم في الدلائل: لما ولد أخرج الملك صرة من حرير أبيض فيها خاتم فضرب على كتفيه كالبيضة. وأخرج الحاكم عن وهب بن منبه لم يبعث الله نبياً إلا وعليه شامات النبوّة في يده اليمنى إلا نبينا ﷺ فإن شامات نبينا بين كتفيه وعليه فوضع الخاتم بين كتفيه بازاء قلبه مما اختص به على سائر الانبياء ﷺ.

عبل العضدين والذراعين طويل الزندين رحب الراحتين سائل الأطراف كأن أصابعه قضبان الفضة، كفه ألين من الخز، كأن كفه كف عطار طيباً - مسها بطيب أو لم يمسها - يصافحه المصافح فيظل يومه يجد ريحها ويضع يده على رأس الصبي فيعرف من

(وكان) ﷺ **(عبل العضدين والذراعين)** أي ضخمهما روى البيهقي من حديث أبي هريرة كان شبح الذراعين بعيد ما بين المنكبين. الحديث. أي عريضهما، وفي حديث هند بن أبي هالة: ضخم الكتد وهو محركة مجتمع الكتفين والظهر **(طويل الزندين)** أي عظيمهما إذالزند موصل عظم الذراع وهما زندان الكوع والكرسوع **(رحب الراحتين)** أي واسعهما حساً ومعنى، والراحة باطن الكف **(سائل الأطراف)** بالسين المهملة أي ممتدها وهي الأصابع امتداداً معتدلاً بين الافراط والتفريط. ويروى بالشين المعجمة أي مرتفعها. رواه الترمذي في الشمائل، والطبراني، والبيهقي من حديث هند بن أبي هالة طويل الزندين رحب الراحة سائل الاطراف أو شائل الأطراف **(كأن أصابعه)** ﷺ **(قضبان الفضة)** في امتدادها وصفاء لونها رواه البيهقي من حديث عائشة الآتي اسناده، **(كفه)** ﷺ **(ألين من الخز. كان كفه كف عطار طيباً مسها بطيب أو لم يمسها)** قال البخاري: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن انس قال: « ما مسست بيدي ديباجاً ولا حريراً ولا شيئاً الين من كف رسول الله ﷺ، ولا شممت رائحة قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ ».

وقال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالا: حدثنا هاشم عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: « ما شممت شيئاً قط مسكاً ولا عنبراً أطيب من ريح رسول الله ﷺ، ولا مسست شيئاً قط حريراً ولا ديباجاً ألين مساً من رسول الله ﷺ ».

وقال مسلم: حدثنا عمرو بن حماد، ثنا أسباط بن نصر، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الأولى ثم رجع إلى أهله وخرجت معه، فاستقبله ولدان فجعل يمسح خدي أحدهم واحداً واحداً. قال: وأما أنا فمسح خدي. قال: فوجدت ليده برداً أو ريحاً كأنما أخرجها من جونة عطار.

وأخرج البيهقي من طريق جابر بن زيد بن الأسود عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بمنى فقلت: يا رسول الله ناولني يدك فناولنيها فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب ريحاً من المسك، وقد وقع في حديث مسلسل بالمصافحة من طريق أبي القاسم عبدان بن حميد بن عبدان المنجي عن عمرو بن سعيد عن أحمد بن دهقان عن خلف بن تميم عن أبي هرمز عن أنس قال: « صافحت بكفي هذه كف رسول الله ﷺ فما مسست خزاً ولا حريراً ألين من كفه ﷺ » وله طرق ذكرتها في التعليقة الجليل على مسلسلات ابن عقيل، وفي بعض ألفاظه « فما مسست خزاً ولا قزاً » وقد أوسع الكلام فيه الحافظ أبو بكر بن عدي في الخامس من مسلسلاته.

(يصافحه المصافح فيظل يومه يجد ريحها) أي ريح يده الشريفة، **(ويضع يده على رأس**

بين الصبيان بريحها على رأسه، وكان عبل ما تحت الإزار من الفخذين والساق، وكان معتدل الخلق في السمن بدن في آخر زمانه وكان لحمه متماسكاً يكاد يكون على الخلق الأوّل لم يضره السمن.

وأما مشيه ﷺ فكان يمشي كأنما يتقلع من صخر ويتحدر من صبب يخطو تكفياً ويمشي الهوينا بغير تبختر - والهوينا تقارب الخطا - وكان عليه الصلاة والسلام يقول: «أنا أشبه الناس بآدم

الصبي فيعرف من بين الصبيان بريحها على رأسه) رواه البيهقي من حديث عائشة بالسند الآتي، وأورده ابن دحية في المستوفى بلفظ «وكان ﷺ إذا صافح أحداً فيظل يومه يجد ريحها» والباقي سواء.

(وكان) ﷺ (عبل ما تحت الإزار من الفخذ والساق) أي ضخمها رواه البيهقي كذلك إلا أنه قال من الفخذين والساق.

(وكان) ﷺ (معتدل الخلق في السمن) رواه البيهقي كذلك ولم يقل في السمن، وقد رواه الترمذي في الشمائل هكذا من حديث هند بن أبي هالة، والمراد به اعتدال خلقه في جميع أوصاف ذاته لأن الله تعالى حماه خلقاً وشريعة وأمة من غائلتي الإفراط والتفريط، **(بدن في آخر زمانه وكان لحمه)** مع ذلك **(متماسكاً يكاد يكون على الخلق الأول لم يضره السن)** أي الطعن في العمر. وفي نسخة لم يضره السمن رواه البيهقي كذلك بلفظ: بدن في آخر زمانه وكان بذلك البدن متماسكاً وكاد يكون على الخلق الأول لم يضره السن، وروى الترمذي في الشمائل والطبراني من حديث هند بن أبي هالة بادن متماسك أي ضخم البدن لا مطلقاً بل بالنسبة لما مرَّ من كونه جليل المشاش والكتد، ولما كان إطلاق البادن يوهم الإفراط في السمن المستدعي لرخاوة البدن وعدم استمساكه وهو مذموم اتفاقاً استدرك ونفى ذلك فقال: متماسك أي يمسك بعضه بعضاً لما اشتمل عليه من الاعتدال التام وبلوغ الغاية في تناسب الاعضاء والتركيب.

(وأما مشيه ﷺ فكان) ﷺ (يمشي فكأنما يتقلع من صخر وينحدر من صبب) محركة أي انحدار **(يخطو تكفياً)** بالفاء والهمز أي مائلاً إلى سنن المشي **(الهوينا بغير تبختر والهوينا تقارب الخطا)** أي يمشي بقوّة رواه البيهقي بلفظ: وإذا مشى فكأنما يتقلع في صخر وينحدر في صبب يخطو تكفياً ويمشي الهوينا بغير عثر. والهوينا تقارب الخطا والمشي على الهينة. وروى الترمذي في الشمائل والطبراني والبيهقي من حديث هند بن أبي هالة: «وإذا زال تقلعاً ويخطو تكفياً ويمشي هوناً ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط من صبب».الحديث. وروى مسلم من حديث أنس: إذا مشى تكفأ. وروى البيهقي من حديث أبي هريرة: وما رأيت أحداً أسرع في مشيه منه كأن الأرض تطوى له إنا لنجتهد وأنه غير مكترث. وفي لفظ آخر له: يطأ بقدمه جميعاً إذا أقبل أقبل جميعاً وإذا أدبر أدبر جميعاً. ومن حديث علي: «إذا مشى تكفى تكفؤاً كأنما ينحط من صبب» الحديث. وفي لفظ آخر له: وكان يتكفأ في مشيته كأنما يمشي من صبب، وفي لفظ آخر: إذا مشى

ﷺ وكان أبي ابراهيم ﷺ أشبه الناس بي خلقاً وخُلُقاً »، وكان يقول: « إن لي عند

تكفأ كأنما يمشي في صعد، وفي لفظ آخر: وكان إذا مشى تقلع كأنما يمشي في صبب، وفي لفظ آخر: إذا مشى يمشي قلعاً كأنما ينحدر من صبب، وفي لفظ آخر له: إذا مشى كأنما ينحدر من صبب، وإذا مشى كأنما يتقلع من صخر. ومن حديث أنس: وكان يتوكأ إذا مشى، وقوله في حديث علي يمشي قلعاً ضبط بالفتح وهو مصدر بمعنى الفاعل أي قالعاً لرجله من الأرض وبالضم إما مصدر أو اسم بمعنى الفتح أو بفتح فكسر، وهو بمعنى رواية كأنما ينحط من صبب إذ الانحدار من الصبب والتقلع من الأرض متقاربان، والمعنى انه يستعمل التثبت ولا يتبين منه حينئذ استعجال ومبادرة شديدة. وقوله: ويمشي هوناً نعت لمصدر محذوف أي مشياً هوناً أو حال أي هيناً في تؤدة وسكينة وحسن سمت ووقار وحلم لا يضرب بقدميه ولا يخفق بنعليه أشراً وبطراً، ومن ثم قال ابن عباس في قوله تعالى ﴿وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً﴾ [الفرقان: ٦٣]، أي بالطاعة والعفاف والتواضع وقال الحسن: حلماً إن جهل عليهم لم يجهلوا. قال بعض المفسرين: وذهبت طائفة إلى أن هوناً مرتبط بقوله (يمشون على الأرض) أي أن المشي هو الهون ويشبه أن يتأوّل هذه على أن يكون أخلاق ذلك الماشي هوناً مناسبة لمشيه فيرجع الأمر إلى نحو ما مرّ فالثناء عليهم ليس من حيث صفة المشي فقط إذ رب ماش هوناً رويداً وهو ذئب أطلس. وقال الزهري: سرعة المشي تذهب بهاء الوجه يريد الاسراع غير الخفيف لأنه يخل بالوقار، والخير في الأمر الوسط وسرعة مشيه ﷺ كما في قوله ذريع المشية أي واسع الخطوة كانت برفق وتثبت دون عجلة وهوج وإسراع عمر رضي الله عنه جبلة لا تكلف والله أعلم. ولله در الأبوصيري رحمه الله تعالى حيث يقول في مدحه ﷺ:

سيـد ضحكــه التبسم والمشـ ـي الهوينا ونــومـه الإغفــاء

(وكان ﷺ يقول: « أنا أشبه الناس بآدم ﷺ وكان أبي إبراهيم أشبه الناس بي خلقاً وخلقاً ») رواه البيهقي كذلك وإلى هنا تم الحديث الذي ساقه المصنف من أوله وهو من قوله بيان صورته وخلقته، ولنذكر أوّلاً سياق العراقي ثم نتبعه سياق البيهقي في الدلائل.

وقال العراقي قوله: « كان من صفة رسول الله ﷺ أنه لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد » الحديث بطوله رواه أبو نعيم في دلائل النبوّة من حديث عائشة بزيادة ونقصان دون شعر أبي طالب، ودون قوله: وربما جعل شعره على أذنيه فتبدو سوالفه تتلألأ، ودون قوله وكان واسع الجبهة إلى قوله وكان سهل الخدين، وفيه صبيح بن عبد الله الفرغاني منكر الحديث قاله الخطيب اهـ.

قلت: قد أورد البيهقي في الدلائل الحديث المذكور بتمامه كسياق المصنف وفيه زيادات من طريق هذا الرجل ولم أجد له ذكراً في كتب الضعفاء والمتروكين، وهذا نص البيهقي في الدلائل قال:

وقد روى صبيح بن عبد الله الفرغاني وليس بالمعروف حديثاً آخر في صفة النبي ﷺ، وأدرج

....

فيه تفسير بعض ألفاظه ولم يبين. قال: تفسيره فيما سمعنا إلا أنه يوافق جملة ما روينا في الأحاديث الصحيحة والمشهورة فرويناه، والاعتماد على ما مضى أخبرناه أبو عبد الله الحافظ قال: أخبرناه أبو عبد الله محمد بن يوسف المؤذن قال: حدثنا محمد بن عمران النسوي، ثنا أحمد بن زهير، ثنا صبيح ابن عبدالله الفرغاني، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، ثنا جعفر بن محمد، عن أبيه وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: «كان من صفة رسول الله ﷺ في قامته أنه لم يكن بالطويل البائن ولا المشذب الذاهب المشذب الطويل نفسه إلاّ أنه المخفف ولم يكن ﷺ بالقصير المتردّد وكان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده ولم يكن على حال يماشيه أحد من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله ﷺ وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولها، فإذا فارقاه نسب رسول الله ﷺ إلى الربعة ويقول نسب الخير كله إلى الربعة، وكان لونه ليس بالأبيض الأمهق الشديد البياض الذي يضرب بياضه الشهبة ولم يكن بالآدم وكان أزهر اللون والأزهر الأبيض الناصع البياض الذي لا تشوبه حمرة ولا صفرة ولا شيء من الألوان» وكان ابن عمر كثيراً ما ينشد في مسجد رسول الله ﷺ نعت عمه أبي طالب، إياه في لونه حيث يقول:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للارامل

ويقول: كل من سمعه هكذا كان النبي ﷺ وقد نعته بعض من نعته بأنه كان مشرب حمرة وقد صدق من نعته بذلك، ولكن إنما كان المشرب منه حمرة ما ضحى للشمس والرياح، فقد كان بياضه من ذلك قد أشرب حمرة وما تحت الثياب فهو الأبيض الأزهر لا يشك فيه أحد، فمن وصفه بأنه أبيض أزهر فعنى ما تحت الثياب فقد أصاب، ومن نعت ما ضحى للشمس والرياح، بأنه أزهر مشرب حمرة فقد أصاب ولونه الذي لا يشك فيه الابيض وإنما الحمرة من قبل الشمس والرياح، وكان عرقه في وجهه مثل اللؤلؤ أطيب من المسك الاذفر، وكان رجل الشعر حسناً ليس بالسبط ولا الجعد القطط كان إذا مشطه بالمشط كأنه حبك الرمل أو كأنه المبثوث الذي يكون في القدر إذا سفتها الرياح، فإذا مكث لم يرجل أخذ بعضه بعضاً وتحلق حتى يكون متحلقاً كالخواتم. كان أوّل مرة قد سدل ناصيته بين عينيه كما تسدل نواصي الخيل ثم جاءه جبريل عليه السلام بالفرق ففرق فكان شعره فوق حاجبيه، ومنهم من قال: كان يضرب شعره منكبيه وأكثر ذلك إذا كان إلى شحمة أذنيه، وكان ﷺ ربما جعله غدائر أربعاً يخرج الاذن اليمنى من بين غديرتين يكتنفانها، ويخرج الأذن اليسرى من بين غديرتين يكتنفانها، وتخرج الاذنان ببياضها من بين تلك الغدائر كأنها توقد الكواكب الدرية من سواد شعره، وكان أكثر شيبه في الرأس في فودي رأسه والفودان: حرفا الفرق، وكان أكثر شيبه في لحيته فوق الذقن، وكان يشبه كأنه خيوط الفضة يتلألأ من بين ظهر سواد الشعر الذي معه، وإذا مس ذلك الشيب الصفرة كان كثيراً ما يفعل صار كأنه خيوط الذهب يتلألأ بين ظهر سواد الشعر الذي معه، وكان أحسن الناس وجهاً وأنورهم لوناً لم يصف واصف قط بلغتنا عنه إلا شبه وجهه بالقمر ليلة البدر، ولقد كان يقول: من كان يقول منهم لربما

نظرنا إلى القمر ليلة البدر. فيقول: هو أحسن في أعيننا من القمر أزهر اللون نير الوجه يتلألأ تلألؤ القمر يعرف رضاه وغضبه في سروره بوجهه. كان إذا رضي أو سرَّ فكان وجهه المرآة، وكأنما الدر يلاحك وجهه، وإذا غضب تلون وجهه واحمرت عيناه. قال: وكانوا يقولون هو ﷺ كما وصفه صاحبه أبو بكر الصديق رضي الله عنه:

أمين مصطفـى للخير يـدعـو كضـوء البـدر زايلـه الظلام

ويقولون: كذلك كان وكان ابن عمر كثيراً ما ينشد قول زهير بن أبي سلمى يقول لهرم بن سنان:

لـو كنـت مـن شيء سـوى بشر كنـت المضيء ليلـة البـدر

فيقول عمر: ومن سمع ذلك كان النبي ﷺ كذلك ولم يكن كذلك غيره، وكذلك قالت عمته عاتكة بنت عبد المطلب بعد ما سار من مكة مهاجراً فجزعت عليه بنو هاشم فانبعثت تقول:

أعيني جـودا بـالـدمـوع السـواجـم على المرتضى كـالبـدر مـن بني هـاشمِ
على المرتضى للبر والعـدل والتقـى وللـديـن والدنيـا بهيـج المعـالمِ
على الصـادق الميمـون ذي الحلم والنهـي وللفضـل والداعـي لخير التراحـمِ

تشبهه بالبدر ونعتته بهذا النعت، ووقعت في النفوس لما ألقى الله تعالى منه في الصدور، وقد نعتته وإنها لعلى دين قومها، وكان ﷺ أجلى الجبين إذا طلع جبينه من بين الشعر أو أطلع في فلق الصبح أو عند طفل الليل أو طلع بوجهه على الناس تراءى جبينه كأنه ضوء السراج المتوقد يتلألأ، وكانوا يقولون: هو ﷺ كما قال شاعره حسان بن ثابت:

متى يبـد في الداج البهيم جبينـه يلـح مثـل مصبـاح الدجـى المتـوقـدِ
فمـن كـان أو مـن قـد يكـون كـأحمد نظـام لحق أو نكـال لملحـدِ

وكان النبي ﷺ واسع الجبهة أزج الحاجبين سابغهما. والأزج الحاجبين هما الحاجبان المتوسطان اللذان لا تعدو شعرة منها شعرة في النبات والإستواء من غير فرق بينهما، وكان أبلج ما بين الحاجبين حتى كان ما بينهما الفضة المخلصة: بينهما عرق يدره الغضب لا يرى ذلك العرق إلا أن يدره الغضب. والأبلج النقي ما بين الحاجبين من الشعر، وكانت عيناه ﷺ نجلاوين ادعجهما والعين النجلاء الواسعة الحسنة، والدعج شدة سواد الحدقة لا يكون الدعج في شيء إلا في سواد الحدق، وكان في عينيه تمزج من حمرة، وكان أهدب الأشفار حتى تلتبس من كثرتها، أقنى العرنين، والعرنين المستوي الأنف من أوله إلى آخره، وهو الأشم كان أفلج الأسنان أشنبها قال: والشنب أن تكون الأسنان متفرقة فيها طرائق مثل تقرض المشط إلا أنها حديدة الأطراف، وهو الأثر الذي يكون أسفل الأسنان كأنه ماء يقطر في تفتحه ذلك وطرائقه، وكان يتبسم على مثل

....

البرد والمنحدر من متون الغمام، فإذا افتر ضاحكاً افتر عن مثل سنا البرق إذا تلألأ، وكان أحسن عباد الله شفتين وألطفهم ختم فم، سهل الخدين صلتهما. قال: والصلت الخد الأسيل الخد المستوي الذي لا يفوت بعض بعض لحمه بعضه بعضاً، ليس بالطويل الوجه، ولا بالمكلثم كث اللحية والكث الكثير منابت الشعر، وكانت عنفقته بارزة بفنيكيه حول العنفقة كأنها بياض اللؤلؤ في أسفل عنفقته شعر منقاد حتى يقع انقيادها على شعر اللحية حتى يكون كأنه منها، والفنيكان هما مواضع الطعام حول العنفقة من جانبيها جميعاً، وكان أحسن عباد الله عنقاً لا ينسب الى الطول ولا إلى القصر ما ظهر من عنقه للشمس والرياح كأنه ابريق فضة يثوب ذهباً يتلألأ في بياض الفضة وحمرة الذهب وما غيبت الثياب من عنقه ما تحتها، فكأنه القمر ليلة البدر، وكان عريض الصدر ممسوحه كأنه المرآة في شدتها واستوائها لا يعدو بعض لحمه بعضاً على بياض القمر ليلة البدر موصول ما بين لبته إلى سرته، وشعر منقاد كالقضيب لم يكن في صدره ولا بطنه شعرة غيره، وكان له ﷺ عكن ثلاث يغطي الإزار منها واحدة وتظهر اثنتان، ومنهم من قال: يغطي الإزار منها اثنتين وتظهر واحدة. تلك العكن أبيض من القباطي المطواة، وألين مساً، وكان عظيم المنكبين أشعرهما ضخم الكراديس، والكراديس عظام المنكبين والمرافقين والركبتين والوركين، وكان جليل الكتد قال: والكتد مجتمع الكتفين والظهر واسع الظهر بين كتفيه خاتم النبوة وهو ما يلي منكبه الأيمن وفيه شامة سوداء تضرب إلى الصفرة حولها شعرات متواليات كأنهن من عرف فرس، ومنهم من قال كانت شامة النبوة بأسفل كتفه خضراء منحفرة في اللحم قليلاً، وكان طويل مسربة الظهر والمسربة الفقار الذي في الظهر من أعلاه إلى أسفله، وكان عبل العضدين والذراعين طويل الزندين، والزندان العظمان اللذان في ظاهر الساعدين، وكان نعم الأوصال ضبط العصب شثن الكف، رحب الراحة، سائل الأطراف كأن أصابعه قضبان فضة، كفه ألين من الخز وكان كفه كف عطار طيباً مسها بطيب أو لم يمسها يصافحه المصافح فيظل يومه يجد ريحها ويضعها على رأس الصبي، فيعرف من بين الصبيان من ريحها على رأسه وكان عبل ما تحت الازار من الفخذين والساق شثن القدم غليظهما ليس لهما خمص. منهم من قال كان في قدمه شيء من خمص يطوء الأرض بجميع قدميه معتدل الخلق بدن في آخر زمانه، وكان بذلك البدن متماسكاً وكاد يكون على الخلق الأول لم يضره السن، وكان فخماً مفخماً في جسده كله إذا التفت التفت جميعاً وإذا أدبر دبر جميعاً. وكان ﷺ فيه شيء من الصرر والصرر الرجل الذي كأنه يلمح الشيء ببعض وجهه وإذا مشى فكأنه يتقلع من صخر وينحدر في صبب يخطو تكفياً ويمشي الهوينا بغير عثر. والهوينا تقارب الخطا والمشي على الهينة فيذر القوم إذا سارع إلى خير أو مشى إليه، ويسوقهم إذا لم يسارع إلى شيء بمشية الهوينا وترفعه فيها. وكان ﷺ يقول: «أنا أشبه الناس بأبي آدم عليه السلام وكان إبراهيم خليل الرحمن أشبه الناس بي خلقاً وخلقاً» صلى الله عليه وعلى جميع أنبياء الله.

وأخبرناه عالياً القاضي أبو عمر محمد بن الحسين قال: حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب، ثنا محمد ابن عبدة المصيصي من كتابه، حدثنا صبيح بن عبد الله القرشي أبو محمد قال: حدثنا عبد العزيز

ابن عبد الصمد العمي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه وهشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان من صفة رسول الله ﷺ أنه لم يكن بالطويل البائن ولا بالمشذب الذاهب قال: وساق الحديث في صفته ﷺ بهذا.

فصل

قد سبقت الإشارة إلى حديث هند بن أبي هالة وهو أجمع حديث في شمائله ﷺ الظاهرة والباطنة، وقد أخرجه الترمذي في الشمائل، والبغوي والطبراني، والبيهقي في الدلائل من طرق عن الحسن بن علي عنه، ووقع لنا بعلوّ في نسخة أبي علي بن شاذان من طريق أهل البيت أخرجها البغوي أيضاً، وأخرجه ابن منده من طريق يعقوب التميمي عن ابن عباس أنه قال لهند بن أبي هالة: صف لي النبي ﷺ، فأحببت أن أورده هنا من طريق البيهقي، ثم اتبعه بحديث أم معبد الخزاعية فإنه ذكر فيه ما لم يذكره غيرها من غرائب الصفات فأقول:

أخبرنا بكتاب دلائل النبوة للبيهقي المسند عمر بن أحمد بن عقيل الحسيني قراءة عليه من أوله وإجازة لسائره قال: أخبرنا كذلك حافظ الحجاز عبد الله بن سالم البصري قال: أخبرنا كذلك الحافظ شمس الدين محمد بن العلاء قال: أخبرنا كذلك النور علي بن يحيى الزيات قال: أخبرنا كذلك المسند يوسف بن زكريا الأنصاري قال: أخبرنا الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي سماعاً عليه قال: أخبرنا الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر سماعاً عليه قال: أخبرنا السراج عمر بن رسلان البلقيني سماعاً عليه لجميعه، أخبرنا الحجاج يوسف الزكي المزني إجازة، أخبرنا الرشيد محمد بن أبي بكر العامري سماعاً، أخبرنا أبو القاسم بن الحرستاني سماعاً، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي إجازة، أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي سماعاً قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ لفظاً وقراءة عليه قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب العقيقي صاحب كتاب النسب ببغداد قال: حدثنا إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو محمد بالمدينة سنة ٢٩٤ قال: حدثني علي بن جعفر بن محمد عن أبي محمد بن علي عن علي بن الحسين قال: قال الحسين بن علي سألت خالي هند بن أبي هالة عن حلية رسول الله ﷺ وكان وصافاً أرجو أن يصف لي شيئاً أتعلق به حينئذ.

قال البيهقي: وأخبرنا أبو الحسين بن المفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، حدثنا يعقوب بن سفيان النسوي، ثنا سعيد بن حماد الأنصاري المصري وأبو غسان مالك بن اسماعيل النهدي قالا: حدثنا جميع بن عمير بن عبد الرحمن العجلي قال: حدثني رجل بمكة عن ابن لأبي هالة التميمي عن الحسن بن علي قال: سألت خالي هند بن أبي هالة وكان وصافاً عن حلية رسول الله ﷺ وأنا أشتهي أن يصف لي منها شيئاً أتعلق به فقال:

....

كان رسول الله ﷺ فخماً مفخماً يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر أطول من المربوع، وأقصر من المشذب، عظيم الهامة، رجل الشعر إن انفرقت عقيقته فرق. وفي رواية العلوي عقيصته وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنه إذا هو وفره، أزهر اللون، واسع الجبين، أزج الحواجب، سوابغ في غير قرن بينهما عرق يدره الغضب، أقنى العرنين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله أشم، كث اللحية، سهل الخدين. وفي رواية العلوي أدعج سهل الخدين ضليع الفم أشنب مفلج الأسنان دقيق المسربة كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضة معتدل الخلق بادن متماسك سواء البطن والصدر عريض الصدر. وفي رواية العلوي: فسيح الصدر بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس أنور المتجرد موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك، أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر، طويل الزندين رحب الراحة. وفي رواية العلوي: رحب الجبهة سبط القصب شثن الكفين والقدمين لم يذكر العلوي القدمين، سائل الأطراف خمصان الأخمصين، مسيح القدمين ينبو عنهما الماء إذا زال زال قلعاً يخطو تكفياً ويمشي هوناً ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط من صبب، وإذا التفت التفت معاً. وفي رواية العلوي جميعاً خافض الطرف نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء، جل نظره الملاحظة يسوق أصحابه يبتدر، وفي رواية العلوي: يبدأ من لقي بالسلام.

قلت: صف لي منطقه. قال: كان رسول الله ﷺ متواصل الأحزان دائم الفكرة وفي رواية العلوي: الفكر ليست له راحة لا يتكلم في غير حاجة طويل السكتة وفي رواية العلوي السكوت يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه، ويتكلم بجوامع الكلم وفي رواية العلوي الكلام فصل لا فضول ولا تقصير رمث ليس بالجافي ولا بالمهين يعظم النعمة وإن دقت لا يذم منها شيئاً لا يذم ذواقاً ولا يمدحه. وفي رواية العلوي لم يكن ذواقاً ولا مدحة، لا يقوم لغضبه إذا تعرض الحق شيء حتى ينتصر له، وفي الرواية الأخرى لا تغضبه الدنيا وما كان لها، فإذا تعوطي الحق لم يعرفه أحد ولم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له لا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها. إذا أشار أشار بكفه كلها، وإذا تعجب قلبها وإذا تحدث اتصل بها يضرب براحته اليمنى باطن إبهامه اليسرى. وفي رواية العلوي فيضرب بإبهامه اليمنى باطن راحته اليسرى، وإذا غضب أعرض وأشاح، وإذا فرح غض طرفه، وجل ضحكه التبسم، ويفتر عن مثل حب الغمام قال: فكتمتها الحسين بن علي زماناً ثم حدثته فوجدته قد سبقني إليه فسأله عما سألته عنه ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومجلسه ومخرجه وشكله فلم يدع منه شيئاً فذكر الحديث بطوله وهو مذكور في الشمائل للترمذي مع اختلاف ألفاظ في سياقه نبه عليه البيهقي.

وأما حديث أم معبد الخزاعية، فقد رواه البغوي، وابن شاهين، وابن السكن، والطبراني، وابن منده، والبيهقي وغيرهم من طريق حرام بن هشام بن حبيش عن أبيه عن جده حبيش بن خالد بن سعد بن منقد بن ربيعة بن حرام الخزاعي، ويقال له حبيش الأشعري، وهو لقب والده خالد وهو أخو أم معبد، واسمها عاتكة بنت خالد ولها صحبة. وأورده ابن السكن من حديث أم

معبد نفسها، فقال حرام بن هشام بن حبيش بن خالد: سمعت أبي يحدث عن أم معبد وهي عمته فساق القصة.

وأنقله هنا من كتاب الدلائل للبيهقي فإنه ساق الحديث بطوله فبالسند المتقدم إليه قال: أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة من أصل كتابه قال: أخبرنا أبو عمرو محمد ابن جعفر بن محمد بن مطر قال: حدثنا أبو زيد عبد الواحد بن يوسف بن أيوب بن الحكم بن أيوب بن سليمان بن ثابت بن يسار الخزاعي الكعبي بقديد املاء، قال: حدثني عمي سليمان بن الحكم عن جدي أيوب بن الحكم الخزاعي، عن حرام بن هشام، عن أبيه، عن جده حبيش بن خالد صاحب رسول الله ﷺ ح.

وحدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السليمي أخبرنا أبو عمرو بن مطر، حدثنا محمد بن محمد ابن سليمان بن الحكم بن أيوب بن سليمان بن ثابت بن يسار الخزاعي بقديد يعرف بأبي عبد الله بن أبي هشام الخزاعي قال: حدثنا أبي محمد بن سليمان، ثنا عمي أيوب بن الحكم عن حرام بن هشام عن أبيه عن جده حبيش بن خالد قتيل البطحاء يوم فتح مكة أن رسول الله ﷺ ح.

وأخبرنا أبو نصر بن قتادة، أخبرنا أبو عمرو بن مطر، حدثنا أبو جعفر محمد بن موسى بن عيسى الحلواني، حدثنا مكرم بن محرز بن مهدي، حدثني أبي عن حرام بن هشام بن حبيش بن خالد عن أبيه عن جده حبيش بن خالد، وهو أخو عاتكة بنت خالد أن رسول الله ﷺ حين خرج من مكة مهاجراً إلى المدينة هو وأبو بكر ومولى أبي بكر عامر بن فهيرة ودليلهما الليثي عبد الله بن الأريقط مروا على خيمة أم معبد الخزاعية، وكانت برزة جلدة تحتبي بفناء القبة ثم تسقي وتطعم، فسألوها لحماً وتمراً ليشتروه منها فلم يصيبوا عندها شيئاً من ذلك، وكان القوم مرملين مسنتين فقالت: والله لو كان عندنا شاة ما أعوزناكم نحرها، فنظر النبي ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة فقال: ما هذه الشاة يا أم معبد؟ قالت: شاة خلفها الجهد عن الغنم. قال: أبها من لبن. وقال أبو زيد هل بها من لبن؟ قالت: هي أجهدّ من ذلك. قال: أتاذني لي أن أحلبها. قالت: بأبي وأمي، إن رأيت بها حلباً فاحلبها، فدعا بها رسول الله ﷺ فمسح بيده ضرعها وسمى الله تعالى ودعا لها في شاتها فتفاجت عليه ودرت واجترت ودعا بإناء يربض الرهط فحلب فيه ثجاً حتى علاه البهاء ثم سقاها حتى رويت وسقى أصحابه حتى رووا ثم شرب آخرهم ﷺ، ثم أراضوا ثم حلب فيه ثانياً بعد بدا حتى ملأ الإناء ثم غادره عندها، ثم بايعها وارتحلوا عنها، فقلما لبثت حتى جاءها زوجها أبو معبد يسوق أعنزاً عجافاً تساوك هزلاً ضحاهن مخهن قليل، فلما رأى أبو معبد اللبن عجب وقال: من أين لك هذا اللبن يا أم معبد والشاء عازب حيال ولا حلوب في البيت؟ فقالت: لا والله إلا أنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا. قال: صفيه لي. قالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضاءة أبلج الوجه حسن الخلق لم تعبه بخلة ولم تزره صعلة، وسيم قسيم في عينيه دعج، وفي اشفاره عطف وفي صوته مهل، وفي عنقه سطع، وفي لحيته كثاثة، أزج أقرن إن صمت فعليه الوقار، وإن تكلم

....

سما وعلاه البهاء أجمل الناس وأبهاه من بعيد، وأحلاه وأحسنه من قريب، حلو المنطق فصل لا نزر ولا هدر كأن منطقه خرزات نظم ينحدرن ربعة، لا بأس من طول ولا تقتحمه عين من قصر، غصن بين غصنين فهو أنظر الثلاثة منظراً وأحسنهم قدراً له رفقاء يحضون به إن قال انصتوا لقوله وإن أمر تبادروا إلى أمره محفود محشود لا عابس ولا معتد ﷺ . فقال أبو معبد: هو والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من أمره ما ذكر بمكة، ولقد هممت أن أصحبه ولأفعلن إن وجدت إلى ذلك فأصبح صوت بمكة عالياً يسمعون الصوت ولا يدرون من قائله، وهو يقول:

جزى الله رب الناس خير جزائه ... رفيقين قالا خيمتي أم معبدِ
هما نزلاها بالهدى واهتدت بهم ... فقد فاز من أمسى رفيق محمدِ
فيال قصي ما زوى الله عنكم ... به من فعال لا تجاري وسؤددِ
ليهن بني كعب مقام فتاتهم ... ومقعدها للمؤمنين بمرصدِ
سلوا أختكم عن شاتها وإنائها ... فإنكم ان تسألوا الشاة تشهدِ
دعاها بشاة حائل فتحلبت ... له بصريح درت الشاة مزبدِ
خفى درها رهناً لديها بحالب ... يرددها في مصدر ثم موردِ

فلما سمع حسان بن ثابت الأنصاري شاعر رسول الله ﷺ شبب بها يجاوب الهاتف وهو يقول:

لقد خاب قوم زال عنهم نبيهم ... وقد سر من يسري إليه ويغتدِ
ترحل عن قوم فضلت عقولهم ... وحل على قوم بنور مجردِ
هداهم به بعد الضلالة ربهم ... وأرشدهم من يتبع الحق يرشدِ
وهل يستوي ضلال قوم تسفهوا ... عمايتهم هاد به كل مهتدِ
وقد نزلت منه على أهل يثرب ... ركاب هدى حلت عليهم بأسعدِ
نبي يرى ما لا يرى الناس حوله ... ويتلو كتاب الله في كل مسجدِ
وإن قال في يوم مقالة غائب ... فتصديقها في اليوم أو في ضحى الغدِ
ليهن أبا بكر سعادة جده ... بصحبته من يسعد الله يسعدِ
ليهن بني كعب مقام فتاتهم ... ومقعدها للمؤمنين بمرصد

هذا لفظ حديث أبي نصر بن قتادة.

وحدثنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن عمرو الاحمسي، ثنا الحسين بن حميد بن الربيع الخباز، ثنا سليمان بن الحكم بن أيوب بن سليمان بن ثابت بن يسار الخزاعي، ثنا أخي أيوب بن الحكم بن سالم بن محمد الخزاعي جميعاً عن حرام بن هشام فذكره نحوه بنقصان بيتين من شعر حسان في آخره، وقد ذكرهما في موضع آخر.

ورواه يعقوبُ بن سفيان النسوي عن مكرم بن محرز دون الأشعار، أخبرنا أبو الحسين بن

ربي عشرة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد، وأنا الحاشر يحشر الله العباد على قدمي، وأنا رسول الرحمة ورسول التوبة ورسول الملاحم والمقفى قفيت الناس جميعاً وأنا قثم»، قال أبو البختري والقثم: الكامل الجامع، والله أعلم.

الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا أبو القاسم مكرم بن محرز بن المهدي فذكره.

وحدثنا أبو عبد الله الحافظ املاء أخبرنا أبو زكريا يحي بن محمد العنبري، وعبد الله بن محمد الدورقي، ومخلد بن جعفر. قال الأول: حدثنا الحسين بن محمد بن زياد وجعفر بن محمد بن سوار، وقال الثاني: حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة الإمام، وقال الثالث: حدثنا محمد بن جرير قالوا كلهم: ثنا مكرم بن محرز والله أعلم.

وقد وجدت حديثاً آخر في صفته ﷺ أخرجه البيهقي في الدلائل وبالسند المتقدم إليه قال: أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أخبرنا عبد الله بن جعفر، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا فيض البجلي، ثنا سالم بن سكين، عن مقاتل بن حبان قال: أوحى الله عز وجل إلى عيسى ابن مريم: جد في أمري ولا تهزل واسمع وأطع يا ابن الطاهر البكر البتول إني خلقتك من غير فحل، فجعلتك آية للعالمين، فإياي فاعبد وعلي فتوكل فسر لأهل سوران بالسريانية بلغ من بين يديك إني أنا الله الحي القيوم الذي لا أزول صدقوا النبي الامي العربي صاحب الجمل والمدرعة والعمامة والنعلين والهراوة الجعد الرأس الصلت الجبين المفروق الحاجبين الانجل العينين الأهدب الأشفار الأدعج العينين الأقنى الأنف الواضح الجبين الكث اللحية عرقه في وجهه، كأنه اللؤلؤ ريح المسك ينضح منه كأن عنقه ابريق فضة، وكان الذهب يجري في تراقيه له شعرات من لبته إلى سرته تجري كالقضيب ليس على صدره ولا على بطنه شعر غيره شثن الكف والقدم، إذا جامع الناس عمرهم، وإذا مشى كأنما يتقلع من الصخر وينحدر في صبب ذا النسل القليل وكأنه أراد الذكور من صلبه، ولنعد إلى شرح كلام المصنف قال.

(وكان ﷺ يقول: إن لي عند ربي عشرة أسماء أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد، وأنا الحاشر يحشر العباد على قدمي، وأنا رسول الرحمة ورسول التوبة ورسول الملاحم والمقفي قفيت الناس جميعاً وأنا قثم» قال أبو البختري والقثم: الكامل الجامع) اعلم أن الأسماء جمع اسم وهو كلمة وضعت بإزاء شيء متى أطلقت فهم منها إذ هي إما معرفة أو مخصصة. قيل: والاسم عين المسمى لقوله تعالى: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ [الأعلى: ١] وقوله تعالى: ﴿بغلام اسمه يحيى﴾ [مريم: ٧] ثم قال يا يحيى فنادى الاسم ورد بأنه يلزم عليه أن من قال النار احترق لسانه والعسل ذاق حلاوته

....

وهو بديهي البطلان، ولا حجة في الآيتين لأن « سبح » بمعنى اذكر أو على حقيقته وأريد بتنزيه الاسم نفسه إذ أسماؤه تعالى توقيفية فيجب تنزيهها عن أن يخترع له تعالى ما لم يصح عنه أو عن رسوله لقصور من عداهما عن أن يحيط بما يناسب جلاله العلي ومعنى النداء يا أيها الغلام المسمى يحيى، فالصواب أنه غيره كما عرف من الحد. وقد تقدم بحث ذلك في شرح كتاب قواعد العقائد من هذا الكتاب هذا إن أريد اللفظ وهو الذي الكلام فيه ومنه: وعلم آدم الأسماء كلها فإن أريد به الذات فعينه ومنه ما تعبدون من دونه إلا أسماء أو الصفة كما يقول الأشعري انقسم عنده اقسامها فإن رجع للذات كالله فعينه أو للفعل كالخالق فغيره، أو لصفة الذات كالتعليم فليس عينه إذ علمه تعالى زائد على ذاته ولا غيره لعدم انفكاكه عنه من الجانبين بناء على أن الغيرين موجودان يجوز الانفكاك بينهما، ثم ان أسماء سيدنا رسول الله ﷺ قد تعرض جماعة لتعدادها، فمنهم من بلغها تسعة وتسعين موافقة لتعداد أسمائه تعالى الحسنى الواردة في الحديث، فقال القاضي عياض: خصه الله تعالى أن سماه بنحو من ثلاثين اسماً من أسمائه الحسنى، وقال ابن دحية في المستوفى: إذا فحص عنها من الكتب المتقدمة والقرآن والسنة بلغت ثلاثمائة وبلغها بعض الصوفية إلى ألف كأسمائه تعالى، وقد جمعها البدر البلقيني في مجلد حافل، وكذا ابن دحية في المستوفى، والمراد حينئذ ما يشمل الأوصاف، فإذا اشتق له من كل وصف من أوصافه المختصة به أو الغالبة عليه أو المشتركة بينه وبين الأنبياء بلغت ذلك العدد بزيادة، وقد وصلها جماعة كالقاضي عياض، وابن العربي، وابن سيد الناس إلى أربعمائة. فأول ذلك الأسماء على الإطلاق محمد وهو علم منقول من اسم مفعول المضعف سمي به نبينا ﷺ لكثرة خصاله المحمودة. روى البيهقي من طريق أبي بكر الحميدي قال: حدثنا سفيان، ثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ألا تعجبون كيف يصرف الله عز وجل عني شتم قريش ولعنهم يسبون مذمماً ويلعنون مذمماً وأنا محمد ». وروى البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان، وقد سماه به جده عبد المطلب بإلهام من الله تعالى له بذلك رجاء أن يحمده أهل السماء وأهل الأرض، وقد حقق الله رجاءه وأنزل الله تصديقه في القرآن فقال: ﴿محمد رسول الله﴾ [الفتح: ٢٩] الاسم الثاني أحمد وابتدأ بهذين الاسمين لانبائهما عن كمال الحمد المنبىء على كمال ذاته، والراجع إليه سائر أوصافه إذ صيغة التفعيل منبئة عن التضعيف والتكثير إلى ما لا نهاية له وصيغة أفعل منبئة عن الوصول لغاية ليس وراءها منتهى. إذ معناه أحمد الحامدين لربه لأنه يفتح عليه يوم القيامة بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله فيحمد ربه بها، ولذلك يعقد له لواء الحمد ثم لم يكن محمداً حتى كان أحمد حمد ربه فنباه وشرفه، ولذلك تقدم في قول موسى عليه السلام: اللهم اجعلني من أمة محمد، وقول عيسى عليه السلام اسمه أحمد قدمه على محمد، لأن حمده لربه كان قبل حمد الناس له، فلما وجد وبعث كان محمداً بالفعل فبأحمد ذكر قبل أن يذكر بمحمد، وكذلك في الشفاعة يحمد ربه بتلك المحامد التي لم يفتح بها على أحد قبله فيكون أحمد الحامدين لربه ثم يشفع فيحمد على شفاعته فتقدم أحمد ذكراً أو وجوداً أو دنياً وأخرى هذا حاصل كلام السهيلي. وجرى عليه القاضي في

....

الشفاء وغيره، وهو أظهر من دعوى ابن القيم في أحمد أنه قيل فيه أنه بمعنى مفعول أي أنه أولى الناس بأن يحمد فهو بمعنى محمد، وإن تفاوتا في أن محمداً أكثر خصاله يحمد عليها وأحمد هو الذي يحمد أفضل مما يحمد غيره ولو أريد أنه أكثر حمداً لربه لكان الأولى به الحماد.

ومن مزاياهما مساواتهما الجلالة حروفاً ومن مزايا الأول موافقته لمحمود من أسمائه، ومن ثم قال حسان رضي الله عنه:

وشـق لـه مـن اسمـه ليجلـه ... فـذو العـرش محمود وهـذا محمدُ

وورد عند أبي نعيم أنه سمي بهذا الاسم قبل الخلق بألفي عام وهذا إن صح يعكر على ما مر عن السهيلي في تأخره عن أحمد وجوداً وورد عن كعب أن اسم محمد مكتوب على ساق العرش، وفي السموات السبع، وفي قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور وعلى قصب آجام أهل الجنة وورق طوبى وسدرة المنتهى، وعلى أطراف الحجب وبين أعين الملائكة. قيل: ووجد مكتوباً على ورد بالهند وعلى جنب سمكة وأذن أخرى. قال ابن قتيبة: ومن إعلام نبوته انه لم يسم به أحد قبله صيانة لهذا الاسم كما صين يحيى عن ذلك وخشية من وقوع لبس. نعم لما قرب زمانه وبشر أهل الكتاب بقربه سمى قوم أولادهم بذلك رجاء أن يكون هو وغفلوا عن أنه تعالى أعلم حيث يجعل رسالاته وأشهرهم خمسة عشر.

الاسم الثالث: الماحي. وقوله: « يمحو الله بي الكفر » أي من مكة والمدينة وسائر بلاد العرب وغيرها مما زوى له ﷺ، ووعد أن يبلغه ملك أمته، أو المراد أن يمحوه بمعنى يدحضه ويظهر عليه بالحجة والغلبة. قال الله تعالى: ﴿ليظهره على الدين كله﴾ [الفتح: ٢٨] أو أنه يمحو سيئات من اتبعه أي آمن فيمحو عنه ذنب كفره وسائر ما عمله فيه قال تعالى: ﴿قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾ [الأنفال: ٣٨] قال ﷺ: « الإسلام يهدم ما قبله » وخص ﷺ بهذا لأنه لم يمح الكفر بأحد مثل ما محي به ﷺ إذ بعث وقد عم الكفر الأرض وأكثرهم لا يعرفون ربا ولا معاداً، بل منهم من يعبد الحجر أو الكواكب أو النار فمحى ذلك به ﷺ وظهر دينه على كل دين وبلغ مبلغ الجديدين وسار مسار القمرين.

الاسم الرابع: العاقب. وهو الذي يخلف من كان قبله في الخير ومنه عقب الرجل ولده، ويفسر أيضاً بالذي ليس بعده أحد أي من الأنبياء والرسل لأن العاقب وهو الآخر وهو عقب الأنبياء أي آخرهم ﷺ.

الاسم الخامس: الحاشر. وقوله على قدمي بتخفيف الياء على الإفراد وتشديد على التثنية وفي رواية على عقبي أي على أثري وزمان نبوتي ورسالتي إذ لا نبي بعده، أو يقدمهم وهم خلفه أو على أثره في المحشر إذ هو أول من تنشق الأرض عنه ﷺ.

الاسم السادس: رسول الرحمة أي التراحم بينهم الحاصل ببركته ﷺ قال تعالى ﴿فألف بين قلوبكم﴾ [آل عمران: ١٠٣] ﴿رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] أو المراد أنه تعالى جعل ذاته نفسها

....

رحمة. قال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ومن ثم أخبر عن نفسه أنه رحمة مهداة. رواه البيهقي بلفظ: « إنما أنا رحمة مهداة » فحينئذ تعلق به الخلق مؤمنهم وكافرهم.

الاسم السابع: رسول التوبة أي أن قبول التوبة بشروطها من جملة ما حققه الله تعالى ببركته على هذه الأمة.

الاسم الثامن: رسول الملاحم جمع ملحمة وهي الحرب لاشتباك الناس فيها كاشتباك السدى باللحمة ولكثرة لحوم القتلى فيها، ولم يجاهد نبي قط وأمته ما جاهد ﷺ وأمته. كيف وهم يقاتلون الأعور الدجال ومن معه من اليهود وغيرهم، وفي القاموس سمي نبي الملاحم لأنه سبب لالتحامهم واجتماعهم.

الإسم التاسع: المقفى. أي التابع للأنبياء عليهم السلام فكان آخرهم يقال قفوت وقفيت إذا تبعت وقافة كل شيء آخره.

الاسم العاشر: قثم وقد فسره أبو البختري بأنه الكامل الجامع يقال: قثم له من المال أعطاه قطعة جيدة واسم الفاعل قثم مثل عمر على غير قياس، وبه سمي وهو معدول عن قاثم تقديراً، ولهذا لا ينصرف للعلمية والعدل التقديري، وحيث فرغنا مما يتعلق بالعبارة فلنذكر التخريج.

قال العراقي لفظ المصنف رواه ابن عدي في الكامل من حديث علي وجابر وأسامة بن زيد وابن عباس وعائشة بإسناد ضعيف، وله ولأبي نعيم في الدلائل من حديث أبي الطفيل: لي عند ربي عشرة أسماء. قال أبو الطفيل: حفظت منها ثمانية فذكرها بزيادة ونقص، وذكر سيف بن وهب أن أبا جعفر قال: إن الاسمين طه ويس وإسناده ضعيف وفي الصحيحين من حديث جبير بن مطعم: لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الحاشر وأنا الماحي وأنا العاقب، ولمسلم من حديث أبي موسى والمقفى ونبي التوبة ونبي الرحمة ولأحمد من حديث حذيفة ونبي الملاحم وسنده صحيح اهـ.

قلت: رواه البخاري عن أبي اليمان أخبرني شعيب عن الزهري، أخبرني محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد ». ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن أبي اليمان، ورواه البخاري أيضاً من طريق مالك عن الزهري، ومسلم أيضاً من طريق ابن عيينة، وعقيل عن الزهري. وعند مسلم من رواية عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري: وأنا العاقب. قال قلت للزهري وما العاقب؟ قال: الذي ليس بعده نبي. قال البيهقي: ويحتمل أن يكون تفسير العاقب من قول الزهري كما عرفت وهذا قد رده ابن دحية في المستوفى وأطال فيه، وأثبت أنه من تفسيره ﷺ كما بينته روايات غيره. وفي لفظ لمسلم الذي ليس بعده أحد. ورواه البيهقي من طريق محمد بن ميسرة عن الزهري وفيه: وأنا العاقب يعني الخاتم. ومن طريق جعفر بن أبي وحشية عن نافع عن جبير عن سلم عن أبيه رفعه « أنا محمد وأنا أحمد

....

وأنا الحاشر والماحي والخاتم والعاقب ». وروى البخاري في تاريخه الصغير والأوسط والحاكم وصححه وأبو نعيم والبيهقي وابن سعد كلهم من طريق عقبة بن مسلم عن نافع بن جبير أنه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له عبد الملك: أتحصي أسماء رسول الله ﷺ كما كان أبوك يعدها؟ قال: نعم هي ستة: محمد وأحمد وخاتم وحاشر وعاقب وماح، فأما الحاشر فبعث مع الساعة نذيراً لكم بين يدي عذاب شديد، وأما عاقب فإنه عقب الأنبياء، وأما ماح فإن الله تعالى محا به سيئات من اتبعه.

وروى البيهقي من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ سمى لنا نفسه أسماء فقال « أنا محمد وأحمد والحاشر والمقفى ونبي التوبة والملحمة ». ورواه أبو داود الطيالسي عن المسعودي عن عمرو بن مرة بلفظ: سمى لنا رسول الله ﷺ نفسه اسماء منها ما حفظنا ثم ذكرهن. رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير عن الأعمش، وذكر النقاش في تفسيره أنه ﷺ قال لي في القرآن سبعة أسماء محمد وأحمد ويس وطه والمدثر والمزمل وعبد الله. وقال أبو محمد مكي بن أبي طالب في كتاب الهداية عن النبي ﷺ قال لي عند ربي عشرة أسماء فذكر أن منها طه ويس وإسناده في ذلك ضعيف جداً. وقول العراقي ولأبي نعيم في الدلائل من حديث أبي الطفيل إلى قوله ضعيف.

قلت: أورده ابن دحية في المستوفى عن شيخه أبي طاهر السلفي عن أبي علي الحسن بن حمزة عن أبي الحسين بن خشيش عن أبي جعفر بن رحيم عن عبد الله التمار عن محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن إسماعيل بن يحيى التيمي، عن سيف بن وهب قال: سمعت أبا الطفيل قال: قال رسول الله ﷺ « لي عشرة أسماء عند ربي عز وجل » قال أبو الطفيل حفظت ثمانية ونسيت اثنين « أنا محمد وأحمد والفاتح والخاتم وأبو القاسم والحاشر والعاقب والماحي » قال: فحدثت بهذا الحديث أبا جعفر فقال: يا سيف ألا أخبرك بالاسمين؟ قلت: بلى. قال « يس وطه ». قال ابن دحية: هذا السند لا يساوي شيئاً يدور على وضاع وضعيف. قال أحمد: سيف بن وهب ضعيف الحديث. وقال يحيى كان هالكاً من الهالكين. وقال النسائي: ليس بثقة، وإسماعيل بن يحيى التيمي يروي الموضوعات عن الثقات لا تحل الرواية عنه قاله أبو حاتم. وقال الدارقطني: كذاب متروك. وقال الأزدي: ركن من أركان الكذب لا تحل الرواية عنه. وأما قثم فذكره ابن فارس اللغوي في كتابه المنبىء في أسماء النبي ﷺ وهو في خمسة أوراق، وأسند أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث له فيه حديثاً ونصه قال: قال رسول الله ﷺ « أتاني ملك الموت فقال أنت قثم وخلقك قيم ونفسك مطمئنة ». قال: قثم أي مجتمع الخلق القثوم الجموع وخلقك قيم أي مستقيم. قال ابن دحية: فالقثم من معنيين: أحدهما القثم وهو الإعطاء سمي بذلك لأنه كان أجود بالخير من الريح المرسلة يعطي فلا يبخل ويمنح ولا يمنع. الثاني: أنه من القثم وهو الجمع يقال للرجل الجموع للخير قثوم وقثم. رواه ابن فارس عن الخليل بن أحمد وإنما سمي به لأنه جمع المناقب كلها ولم تكن فضيلة ولاخلة جليلة إلا وقد كان لها جامعاً،

بيان معجزاته وآياته الدالة على صدقه:

اعلم ان من شاهد أحواله ﷺ وأصغى إلى سماع أخباره المشتملة على أخلاقه وأفعاله وأحواله وعاداته وسجاياه وسياسته لأصناف الخلق، وهدايته إلى ضبطهم، وتألفه أصناف الخلق، وقوده إياهم إلى طاعته مع ما يحكى من عجائب أجوبته في مضائق

وقد تسمى به لبركته أهل بيته منهم قثم بن العباس وهو أصغر من أخيه عبد الله، وكان سنه يوم توفي رسول الله ﷺ إحدى عشرة سنة ذكره أحمد بن كامل بن شجرة في تاريخه، وكان قثم يشبه النبي ﷺ استشهد بسمرقند ولا عقب له، وكان خرج إليها مع سعيد بن عثمان بن عفان في أيام معاوية، ومنهم قثم بن العباس بن عبيد الله بن عباس، وكان قد ولي اليمامة من قبل المنصور.

تنبيه:

الحصر الذي أفاده تقديم الجار والمجرور في رواية الشيخين، وكذا الترمذي والنسائي إضافي لا حقيقي، والمعنى أسماء خمسة اختص بها لم يسم بها أحد قبلي إذ هي مشهورة في الأمم الماضية أو موجودة في الكتب المتقدمة، وإنما قلنا إنه حصر إضافي لورود الروايات بزيادة على ذلك منها ما تقدم، ومنها أنه تعالى سماه في القرآن رسولاً نبياً أمياً وسماه شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وسماه رؤوفاً رحيماً، وسماه مذكراً ونعمة وهادياً، وسماه عبداً ﷺ.

بيان معجزاته وآياته الدالة على صدقه:

اعلم أن كبار الائمة يسمون معجزات الأنبياء دلائل النبوّة وآيات النبوّة ولم يرد أيضاً في القرآن لفظ المعجزة بل ولا في السنّة أيضاً، وإنما فيهما لفظ الآية والبينة والبرهان، وأما لفظ المعجزة إذا أطلق فإنه لا يدل على كون ذلك آية إلا إذا فسر المراد به وذكرت شرائطه، وقد كان كثير من أهل الكلام لا يسمى معجزاً إلا ما كان للأنبياء فقط، ومن أثبت للأولياء خوارق عادات سماها كرامات، والسلف كانوا يسمون هذا وهذا معجزاً كالإمام أحمد وغيره بخلاف ما كان آية وبرهاناً على نبوّة النبي، فإن هذا يجب اختصاصه به وقد يسمون الكرامات آيات لكونها تدل على نبوّة من اتبعه ذلك الولي، فإن الدليل مستلزم للمدلول يمتنع ثبوته بدون ثبوت المدلول فكذلك ما كان للولي آية وبرهاناً فإذا عرفت ذلك فاعلم أن المعجزة هي الأمر الخارق للعادة المقرون بالتحدي الدال على صدق الأنبياء عليهم السلام سميت بذلك لعجز البشر عن الاتيان بمثلها.

(**اعلم أن من شاهد أحواله** ﷺ) بعينه (**أو أصغى إلى سماع أخباره المشتملة على أخلاقه**) الشريفة التي جبل عليها (**وأفعاله**) الحميدة (**وأحواله**) الزكية (**وعاداته**) المنيفة (**وسجاياه**) المطهرة (**وسياسته لأصناف الخلق**) أحمرهم وأسودهم (**وهدايته إلى ضبطهم**) على القانون الإلهي (**وتألفه أصناف الخلق**) مع اختلاف طبائعهم (**وقوده إياهم إلى طاعته مع ما يحكى**) من طرق صحيحة (**من عجائب أجوبته في مضايق الأسئلة**) أي مشكلاتها حتى

الأسئلة، وبدائع تدبيراته في مصالح الخلق، ومحاسن إشاراته في تفصيل ظاهر الشرع الذي يعجز الفقهاء والعقلاء عن إدراك أوائل دقائقها في طول أعمارهم، لم يبق له ريب ولا شك في أن ذلك لم يكن مكتسباً بحيلة تقوم بها القوة البشرية، بل لا يتصوّر ذلك إلا بالاستمداد من تأييد سماوي وقوّة إلهية، وأن ذلك كله لا يتصوّر لكذاب ولا ملبس، بل كانت شمائله وأحواله شواهد قاطعة بصدقه حتى ان العربي القح كان يراه فيقول: والله ما هذا وجه كذاب فكان يشهد له بالصدق بمجرد شمائله، فكيف من شاهد أخلاقه ومارس أحواله في جميع مصادره وموارده؟ وإنما أوردنا بعض أخلاقه لتعرف محاسن الأخلاق وليتنبه لصدقه عليه الصلاة والسلام وعلوّ منصبه ومكانته العظيمة عند الله، إذ آتاه الله جميع ذلك وهو رجل أمي لم يمارس العلم ولم يطالع الكتب ولم يسافر قط في طلب علم ولم يزل بين أظهر الجهال من الأعراب يتيماً ضعيفاً مستضعفاً،

يتحير فيها الحاضرون، (و) من (**بدائع تدبيراته في مصالح الخلق**) بوضع كل شيء في محله، (و) من (**محاسن إشاراته**) اللائحة من جواهر منطوقاته (**في تفصيل ظاهر الشرع الذي يعجز الفقهاء**) المحققون (**والعقلاء**) المدققون (**عن إدراك أوائل دقائقها**) فضلاً عن بواطنها (**في طول أعمارهم**) وهم مكبون على مطالعتها واستخراج غوامضها (**لم يبق له ريب ولا شك في أن ذلك لم يكن مكتسباً بحيلة**) أي صدق في تدبير الأمور بنوع لطف (**تقوم بها القوة البشرية**) في استعدادها، (**بل لا يتصور ذلك إلا بالاستمداد**) والاستجلاب (**من تأييد سماوي**) أي من فوق وهي الموهبة الربانية (**وقوة إلهية**) تنقض العادات ويعجز عن بلوغ شأوها جنس البشر ولا يقدر عليها إلا من له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين، (**وان ذلك كله لا يتصور لكذاب**) عهد منه كثرة الكذب (**ولا ملبس**) أي مخلط في حاله (**بل كانت شمائله**) أي خصاله الشريفة (**وأحواله**) المنيفة (**شواهد قاطعة تصدقه**) أي تدل على صدقه، (**حتى أن العربي القح**) بالضم أي الخالص في العربية (**كان يراه**) مفاجأة (**فيقول: والله ما هذا وجه كذاب**) كما وقع ذلك لكثير منهم وكان سبباً لايمانهم. (**فكان يشهد له بالصدق**) والكمال والأمانة (**بمجرد**) رؤية (**شمائله**) الظاهرة في وجهه الشريف ولونه وطلعته وقامته وحركته وسكونه، (**فكيف بمن شاهد أحواله ومارس أخلاقه**) أي زاولها (**في جميع مصادره وموارده**) في حضر وسفر ويقظة ونوم ومشي وجلوس وأكل وشرب ولبس وغير ذلك، (**وإنما أوردنا بعض أخلاقه**) ﷺ (**لتعرف محاسن الأخلاق**) التي جبل عليها (**وليتنبه لصدقه** ﷺ **وعلو منصبه**) ورفعة مقامه (**ومكانته العظيمة عند الله**) عز وجل (**إذ آتاه الله جميع ذلك**) وحلاه به ظاهراً وباطناً (**وهو رجل أمي**) منسوب إلى بطن أمه في سذاجته وقد وصف كذلك في القرآن وقبله في التوراة والإنجيل ثم بينه بقوله: (**لم يمارس العلم ولم يطالع الكتب ولم يسافر قط في طلب علم ولم يزل بين أظهر الجهال من الأعراب يتيماً**) من أبويه (**ضعيفاً مستضعفاً**) لم

فمن أين حصل له محاسن الأخلاق والآداب ومعرفة مصالح الفقه مثلاً فقط دون غيره من العلوم فضلاً عن معرفة الله تعالى وملائكته وكتبه وغير ذلك من خواص النبوّة لولا صريح الوحي ؟ ومن أين لقوّة البشر الاستقلال بذلك ؟ فلو لم يكن له إلا هذه الأمور الظاهرة لكان فيه كفاية. وقد ظهر من آياته ومعجزاته ما لا يستريب فيه محصل، فلنذكر من جملتها ما استفاضت به الأخبار واشتملت عليه الكتب الصحيحة إشارة إلى مجامعها من غير تطويل بحكاية التفصيل.

فقد خرق الله العادة على يده غير مرة؛ إذ شق له القمر بمكة لما سألته قريش آية،

يكن عنده ما يستميل به القلوب من مال فيطمع فيه ولا قوّة يتقهر بها الرجال ولا أعوان على الرأي الذي أظهره والدين الذي دعا إليه، وكانوا يجتمعون على عبادة الأصنام وتعظيم الأزلام مقيمين على عصبية الجاهلية والتقادم والتباغي وسفك الدماء وشن الغارات لا يجمعهم ألفة دين ولا يمنعهم من سوء أعمالهم نظر في عاقبة ولا خوف عقوبة ولا أثمة. (**فمن أين حصل له**) ﷺ (**محاسن الأخلاق**) وجميل الشيم (**و**) معالي (**الآداب ومعرفة مصالح الفقه**) في الدين (**مثلاً فقط دون غيره من العلوم فضلاً عن معرفته بالله**) تعالى حق المعرفة (**وملائكته وكتبه**) ورسله، (**وغير ذلك من خواص النبوّة لولا صريح الوحي**) المنزل من السماء ؟ (**ومن أين للبشر الاستقلال بذلك**) فإن قواه تعجز عن حمل مثل ذلك ثم بعد تلك المعاداة منهم والمخالفات لم يزل بهم بحسن سياسته حتى ألف بين قلوبهم وجمع كلمتهم حتى اتفقت الآراء وتباصرت القلوب وترادفت الأيدي، فصاروا إلفاً واحداً في نصرته وهجروا بلادهم وأوطانهم في محبته وبذلوا مهجهم في نصرته ونصبوا وجوههم لوقع السيوف في إعزاز كلمته بلا أموال أفاضها عليهم ولا عرض في العاجل أطمعهم في نبل يرجونه، فهل يلتئم مثل هذه الأمور أو يتفق مجموعها لأحد هذا سبيله من قبيل الاختيار العقلي والتدبير الفكري؟ (**فلو لم يكن له**) ﷺ (**إلا هذه الأمور الظاهرة لكان فيه كفاية**) ومقنع، (**وقد ظهر من آياته ومعجزاته ما لا يستريب**) أي لا يشك (**فيه محصل، فلنذكر من جملتها ما استفاضت به الأخبار**) أي اشتهرت (**واشتملت عليه الكتب الصحاح**) والحسان (**إشارة إلى مجامعها من غير تطويل بحكاية التفصيل**) والاشتغال بذكر الإسناد والتخريج، (**فقد خرق الله العادة على يده غير مرة إذ شق له القمر بمكة لما سألته قريش آية**) على صدقه.

اعلم أن معجزاته ﷺ كثيرة وهي أخص الشمائل وأكملها وأشرفها وأعمها القرآن، وسيأتي الكلام عليه في آخر الباب، وأما غيره فمنه ما وقع التحدي به وهو طلب المعارضة والمقابلة ومنه ما وقع بدون طلب ولا ينافي تسميته معجزة إذ التحدي شرط فيها لأنا نقول هو شرط فيها من حيث الجملة لا في كل من جزئياتها، وبهذا يرد ما أورد على مشترط ذلك كالباقلاني مما شنع به جمع عليه وأطالوا وهي إما قبل نبوّته كقصة الفيل والنور الذي أخرج معه حتى أضاء له قصور

....

الشام وأسواقها، وحتى رؤيت أعناق الإبل ببصرى ومسح الطائر لفؤاد أمه حتى لم تجد ألماً لولادته والطواف به في الآفاق وخمود نار فارس وسقوط شرافات إيوان كسرى وغيض ماء بحيرة ساوة وما سمع من الهواتف الصارخة بنعوته وأوصافه وانتكاس الأصنام وخرورها لوجهها من غير واقع لها في أمكنتها إلى سائر ما نقل من العجائب في أيام ولادته وأيام حضانته وبعدها إلى أن نباه الله تعالى كاظلال الغمام أي في السفر وشق الصدر، وهذا القسم لا يسمى معجزة حقيقة لتقدمه على التحدي جملة وتفصيلاً وإنما يسمى ارهاصاً أي تأسيساً للنبوّة وهذا ما عليه أهل السنة. وقال المعتزلة: لا يجوز تقدم المعجزة على الإرسال وبما قررته يعلم أن الخلاف لفظي، وأما بعد موته وهو غير محصور إذ كل خارق وقع لخواص أمته إنما هو في الحقيقة له إذ هو السبب فيه، وأما من حين نبوّته إلى حين وفاته وهذا هو الذي الكلام فيه فمنه انشقاق القمر الذي أشار إليه المصنف، والدليل على وقوعه ظاهر الآية، وأجمع عليه أهل السّنة وهو من أمهات معجزاته ﷺ وخواصها إذ ليس في معجزات الأنبياء ما يقاربه لأنه ظهر في الملكوت الأعلى خارجاً عن طباع هذا العالم، فلا حيلة في الوصول إليه. وقد حقق التاج السبكي أن انشقاقه متواتر.

قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود وابن عباس وأنس اهـ.

قلت: أما حديث ابن مسعود فلفظه: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فرقتين فرقة على الجبل وفرقة دونه، فقال رسول الله ﷺ «اشهدوا». رواه كذلك عبد بن حميد والشيخان والترمذي وابن جرير وابن مردويه من طريق أبي معمر عن ابن مسعود.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل من طريق مسروق عن ابن مسعود قال: «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقالت قريش: هذا سحر ابن أبي كبشة، فقالوا: انتظروا ما يأتيكم به السفار فإن محمداً لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم، فجاء السفار فسألوهم فقالوا: نعم قد رأيناه».

وأخرج أحمد وعبد بن حميد وابن جرير والحاكم وصححه وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل من طريق الأسود عن ابن مسعود قال: «رأيت القمر على الجبل وقد انشق فأبصرت الجبل من بين فرجتي القمر».

وأخرج ابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل من طريق علقمة عن ابن مسعود قال: «كنا مع النبي ﷺ بمنى فانشق القمر حتى صار فرقتين فتوارت فرقة خلف الجبل، فقال النبي ﷺ اشهدوا».

وأما حديث ابن عباس فلفظه: «انشق القمر في زمان النبي ﷺ. هكذا أخرجه الشيخان وابن مردوية والبيهقي في الدلائل.

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق عطاء والضحاك عن ابن عباس قال: «خرج المشركون على عهد رسول الله ﷺ منهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام والعاص بن وائل والعاص بن

وأطعم النفر الكثير في منزل جابر، وفي منزل أبي طلحة ويوم الخندق، ومرة أطعم ثمانين

هشام والأسود بن عبد يغوث والأسود بن المطلب والنضر بن الحرث فقالوا للنبي ﷺ: إن كنت صادقاً فاشقق القمر فرقتين نصفاً على أبي قبيس ونصفاً على قعيقعان، فقال لهم النبي ﷺ: إن فعلت تؤمنوا؟ قالوا: نعم. وكانت ليلة بدر فسأل رسول الله ﷺ ربه أن يعطيه ما سألوا فأمسى القمر قد مثل نصفاً على أبي قبيس ونصفاً على قعيقعان ورسول الله ﷺ ينادي يا أبا سلمة بن عبد الأسود، والأرقم بن أبي الأرقم اشهدوا».

وأما حديث أنس فلفظه «إن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية فأراهم القمر شقتين حتى رأوا حراء ما بينهما». هكذا رواه الشيخان وابن جرير وأخرج عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وابن جرير وابن المنذر والترمذي وابن مردويه والبيهقي في الدلائل بلفظ: «سأل أهل مكة النبي ﷺ آية فانشق القمر بمكة فرقتين فنزلت ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ [القمر: ١]». الآية وقد رواه أيضاً عبد الله بن عمر وحذيفة بن اليمان وعلي وجبير بن مطعم وغيرهم. قال ابن حجر في شرح الشمائل: وقد أنكر جمهور الفلاسفة ذلك لإنكارهم الخرق والالتئام في الأجرام العلوية، وهؤلاء كفار وتقرير بطلان مذهبهم في الأصول، وأنكره أيضاً بعض الملاحدة محتجين بأنه لو وقع لم يخف على أحد من أهل الأرض ولم يختص أهل مكة ورد بأنه وقع ليلاً لحظة وقت الغفلة والنوم فلا مانع من خفائه على من بعد عن تلك الأقاليم، وليس هو دون الكسوف الذي يظهر بمحل دون آخر على أنه لولا اخبار المنجمين قبل وقوعه لربما خفي على أكثر أهل الأرض وحكمة عدم بلوغ معجزة من معجزاته غير القرآن تواتره أن ينظر ذلك في الأمم السابقة أعقب هلاك من كذب بها وهو ﷺ رحمة عامة، فكانت معجزته غير عامة لئلا يعاجل المكذبون بما عوجل به من سبقهم. وحكى البدر الزركشي عن شيخه العماد بن كثير أن ما حكي أن القمر دخل من جيبه ﷺ وخرج من كمه فليس له أصل.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**أطعم النفر الكثير في منزل جابر**) بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه. قال العراقي: متفق عليه من حديثه اهـ.

قلت: وهو أن جابراً في غزوة الخندق قال: انكفأت إلى امرأتي فقلت: هل عندك شيء فإني رأيت بالنبي ﷺ جوعاً شديداً، فأخرجت جراباً فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن أي شاة سمينة فذبحتها أي أنا وطحنت أي زوجتي الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة، ثم جئته ﷺ وأخبرته الخبر سراً وقلت له: تعالى أنت ونفر معك فصاح بأهل الخندق أن جابراً صنع سوراً بالضم وسكون الواو فارسية أي طعاماً يدعو إليه الناس فحيهلا بكم، فقال ﷺ «لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء» فجاء فأخرجت له عجيناً فبصق فيه وبارك ثم عمد إلى برمتنا فبصق وبارك، ثم قال: ادع خابزة لتخبز معك واقدحي أي اغرفي من برمتكم ولا تنزلوها وهم ألف، فاقسم بالله لأكلوا حتى تركوه وانحرفوا وإن برمتنا لتغط ويسمع غطيطها كما هي، وإن عجيننا ليخبز كما هو. رواه الشيخان فأخرجه البخاري عن عمر بن علي، حدثنا أبو عاصم، حدثنا

....

حنظلة بن أبي سفيان قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما حفر الخندق رأيت برسول الله ﷺ خمصاً شديداً فأتيت زوجتي، ورواه مسلم عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم، ورواه البيهقي في الدلائل من طريق عباس بن محمد الدوري عن أبي عاصم.

(و) من معجزاته ﷺ انه أطعم النفر الكثير في **(منزل أبي طلحة)** زيد بن سهل الأنصاري البدري رضي الله عنه المتوفى سنة أربع وثلاثين من الهجرة. قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس اهـ.

قلت: رواه مسلم من طريق حرملة، والبيهقي وأبو نعيم كلاهما في الدلائل من طريق هارون بن معروف واللفظ له كلاهما عن ابن وهب قال: أخبرني أسامة أن يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري حدثه أنه سمع أنس بن مالك قال: جئت رسول الله ﷺ يوماً فوجدته جالساً مع أصحابه يحدثهم، وقد عصب بطنه بعصابة. قال أسامة: وأنا أشك على حجر فقلت لبعض أصحابه: لم عصب رسول الله ﷺ؟ قال: من الجوع، فذهبت إلى أبي طلحة وهو زوج أم سليم بنت ملحان، فقلت: يا أبتاه قد رأيت رسول الله ﷺ قد عصب بطنه بعصابة، فسألت بعض أصحابه فقال: من الجوع، فدخل أبو طلحة على أمي فقال: هل من شيء؟ فقالت: نعم عندي كسر من خبز وتمرات، فإن جاءنا رسول الله ﷺ أشبعناه، وإن جاء معه بأحد قلَّ عنهم، فقال لي أبو طلحة: إذهب يا أنس فقم قريباً من رسول الله ﷺ، فإذا قام فدعه حتى يتفرق أصحابه ثم اتبعه حتى إذا قام على عتبة بابه، فقل أبي يدعوك. ففعلت ذلك، فلما قلت أن أبي يدعوك قال لأصحابه: يا هؤلاء تعالوا ثم أخذ بيدي فشدها ثم أقبل بأصحابه حتى إذا دنونا من بيتنا أرسل يدي، فدخلت وأنا حزين لكثرة من جاء به، فقلت: يا ابتاه قد قلت لرسول الله ﷺ الذي قلت لي فدعا أصحابه فقد جاءك بهم، فخرج أبو طلحة إليهم فقال: يا رسول الله إنما أرسلت أنساً يدعوك وحدك ولم يكن عندي ما يشبع من أرى، فقال رسول الله ﷺ «ادخل فإن الله عز وجل سيبارك فيما عندك» فدخل رسول الله ﷺ. فقال: «اجمعوا ما عندكم ثم قربوه» وجلس من معه بالسكة فقربنا ما كان عندنا من كسر وتمر فجعلناه على حصيرنا فدعا فيه بالبركة فقال «يدخل عليه ثمانية» فأدخلت عليه ثمانية فجعل كف فوق الطعام فقال: «كلوا وسموا الله تعالى» فأكلوا من بين أصابعه حتى شبعوا، ثم أمرني ان أدخل عليه ثمانية، وقام الأولون ففعلت فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا، ثم أمرني فأدخلت عليه ثمانية فما زال كذلك حتى دخل عليه ثمانون رجلاً كلهم يأكل حتى يشبع، ثم دعاني ودعا أبي أبا طلحة فقال: «كلوا» فأكلنا حتى شبعنا ثم رفع يده فقال «يا أم سليم أين هذا من طعامك حين قدمتيه». قالت بأبي وأمي أنت لولا أني رأيتهم يأكلون لقلت ما نقص من طعامنا شيء. وسيأتي قريباً عند قوله: ومرة أكثر من ثمانين ما يشبه هذه القصة، وفيه أنه أدخلهم عشرة عشرة ودل ظاهر مغايرة المصنف بينهما على تعداد القصة، وهو الذي استظهره الحافظ ابن حجر في فتح الباري.

(و) من معجزاته ﷺ أن أطعم **(يوم الخندق مرة ثمانين)** رجلاً. هكذا في سائر النسخ،

من أربعة أمداد شعير وعناق، وهو من أولاد المعز فوق العتود، ومرة أكثر من ثمانين

والصواب ثمانمائة كما يدل له سياق القصة الآتي ذكرها **(من أربعة أمداد شعيراً)** وهي صاع فإن المد بالضم رطل وثلث بالبغدادي عند أهل الحجاز فهو ربع صاع، لأن الصاع خمسة أرطال وثلث كما تقدم ذلك في كتاب الزكاة **(وعناق وهو)** أي العناق كسحاب الانثى **(من أولاد المعز)** قبل استكمالها الحول وهي **(فوق العتود)** والعتود من أولاد المعز ما أتى عليه الحول. قال العراقي: رواه الاسماعيلي في صحيحه ومن طريقه البيهقي في الدلائل من حديث جابر وفيه انهم كانوا مائة أو ثلاثمائة، وهو عند البخاري دون ذكر العدد وفي رواية لأبي نعيم وهم ألف اهـ.

قلت: قال البيهقي في الدلائل: أخبرنا أبو عمر ومحمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الاسماعيلي، أخبرنا أبو يعلى، أخبرنا أبو خيثمة، أخبرنا وكيع، أخبرنا عبد الواحد بن أيمن ح.

قال الاسماعيلي: وأخبرني الحسن هو ابن سفيان، أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة، أخبرنا المحاربي هو عبد الرحمن بن محمد عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه قال: قلت لجابر بن عبد الله، حدثني بحديث رسول الله ﷺ أرويه عنك فقال جابر: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق نحفر فيه، فلبثنا ثلاثة أيام لا نطعم شيئاً ولا نقدر عليه فعرضت في الخندق كدية فجئت إلى رسول الله ﷺ فقلت: هذه كدية قد عرضت في الخندق فرشينا فعرضت عليها الماء، فقام رسول الله ﷺ وبطنه معصوب بحجر، فأخذ المعول والمسحاة ثم سمى ثلاثاً فعادت كثيباً أهيل، فلما رأيت ذلك من رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله ائذن لي فأذن لي فجئت امرأتي فقلت: ثكلتك أمك إني قد رأيت برسول الله ﷺ شيئاً لا أصبر عليه فما عندك؟ قالت: عندي صاع من شعير وعناق فطحنا الشعير وذبحنا العناق وأصلحناها وجعلناها في البرُمة وعجنت الشعير، ثم رجعت إلى رسول الله ﷺ فلبثت ساعة ثم استأذنته الثانية فأذن لي فجئت إلى رسول الله ﷺ فساررته فقلت: إن عندنا طعيماً لنا فإن رأيت ان تقوم معي أنت ورجل معك فعلت. فقال: وما هو وكم هو؟ قلت: صاع من شعير وعناق. قال: ارجع إلى أهلك فقل لها لا تنزع البرمة من الأثافي ولا تخرج الخبز من التنور حتى آتي، ثم قال للناس: قوموا إلى بيت جابر قال: فاستحييت حياء لا يعلمه إلا الله، فقلت لامرأتي: ثكلتك أمك قد جاء رسول الله ﷺ وأصحابه أجمعون، فقالت: أكان رسول الله ﷺ سألك عن الطعام؟ فقلت: نعم. قالت: الله ورسوله أعلم قد أخبرته بما كان عندك فذهب عني بعض ما كنت أجد. قلت: لقد صدقت. فجاء رسول الله ﷺ فدخل ثم قال لأصحابه: لا تضاغطوا ثم تبرك على التنور وعلى البرمة فجعلنا نأخذ من التنور الخبز ونأخذ اللحم من البرمة فنثرد ونغرف ونقرب إليهم. وقال رسول الله ﷺ: ليجلس على الصحفة ثلاثة وقيل سبعة أو ثمانية، فلما أكلوا كشفنا عن البرمة والتنور وجعلنا نأخذ من التنور الخبز واللحم من البرمة، وإذا هما قد عادا إلى أملأ مما كانا فنثرد ونغرف ونقرب إليهم، فلم نزل نفعل ذلك كلما فتحنا التنور وكشفنا عن البرمة وجدناهما أملأ ما كانا حتى شبع المسلمون منها. وبقيت طائفة من الطعام. فقال رسول الله ﷺ: إن الناس قد أصابتهم مخمصة فكلوا واطعموا فلم نزل يومنا نأكل ونطعم. قال: وأخبرني انهم كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة. ورواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى، عن عبد

رجلاً من أقراص شعير حملها أنس في يده، ومرة أهل الجيش من تمر يسير ساقته بنت

الواحد بن أيمن إلا أنه لم يذكر العدد في آخره، ويروى أنهم كانوا ثلاثمائة من غير شك.

قال البيهقي في الدلائل: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار، أخبرنا يونس بن بكير، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير قال: أخبرني جابر بن عبد الله قال: كنا مع رسول الله ﷺ ثلاثمائة رجل نحفر الخندق، فرأيت رسول الله ﷺ أخذ حجراً فجعله بين بطنه وإزاره يقيم بطنه من الجوع، فلما رأيت ذلك قلت: يا رسول الله ائذن لي فإن لي حاجة في أهلي فأتيت المرأة فقلت قد رأيت من رسول الله ﷺ أمراً غاظني فهل عندك من شيء؟ قالت: هذه العناق فاطبخها وهذا صاع من شعير فاطحنه فطحنته وذبحت العناق وقلت: اطبخي حتى آتي رسول الله ﷺ فاستتبعه فانطلقت إليه، فقالت: يا رسول الله إني قد ذبحت عناقاً وطحنت صاعاً من شعير فانطلق معي، فنادى رسول الله ﷺ في القوم ألا أجيبوا جابر بن عبد الله. قال: فرجعت على المرأة فقلت: قد افتضحت جاءك رسول الله ﷺ ومن معه، فقالت: بلغته وبينت له؟ فقلت: نعم. فقالت: ارجع إليه وبيّن له فأتيته فقلت: يا رسول الله إنما هي عناق وصاع من شعير. قال: فارجع ولا تحركن شيئاً من التنور ولا من القدر حتى آتيها واستعر صحافاً، فدخل رسول الله ﷺ فدعا الله عز وجل على القدر والتنور، ثم قال: اخرجي واثردي ثم اقعدهم عشرة فادخلهم فأكلوا وهم ثلاثمائة وأكلنا وأهدينا لجيراننا. فلما خرج رسول الله ﷺ ذهب ذلك.

وأما ما رواه أبو نعيم في الدلائل وفيه انهم كانو ألفاً فقد تقدم من رواية حنظلة بن أبي سفيان عن جابر، ورواه البخاري ومسلم والبيهقي، ودل سياقهم على تعدد القصة ولذلك غاير بينهما المصنف فتأمل.

(و) من معجزاته ﷺ أنه أطعم (**مرة أكثر من ثمانين رجلاً من أقراص شعير حملها أنس**) بن مالك رضي الله عنه (**في يده**) قال العراقي. رواه مسلم من حديث أنس وفيه: حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً، ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤراً. وفي رواية لأبي نعيم في الدلائل حتى أكل منه بضع وثمانون رجلاً وهو متفق عليه بلفظ «والقوم سبعون أو ثمانون رجلاً» اهـ.

قلت: لفظ الشيخين من حديث أنس قال: قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفاً أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء، فقالت: نعم، فأخرجت أقراصاً من شعير، ثم أخرجت خماراً فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولاثتني ثم ارسلتني إلى رسول الله ﷺ فذهبت به فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد أي الموضع الذي أعدّه للصلاة فيه في محاصرة الأحزاب يوم الخندق، ومعه الناس فسلمت عليه، فقال لي رسول الله ﷺ: أرسلك أبو طلحة؟ قلت: نعم. قال: لطعام. قلت: نعم، فقال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا ما نطعمهم،

بشر في يدها فأكلوا كلهم حتى شبعوا من ذلك وفضل لهم، ونبع الماء من بين أصابعه

فقالت: الله ورسوله أعلم، فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ، فأقبل رسول الله ﷺ وأبو طلحة معه، فقال رسول الله ﷺ: هلمي يا أم سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز فأمر به رسول الله ﷺ ففت وعصرت أم سليم عكة فآدمته، ثم قال رسول الله ﷺ فيه ما شاء الله أن يقول، ثم قال: ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: ائذن لعشرة ثم لعشرة فأكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون أو ثمانون رجلاً. وفي رواية لمسلم أنه قال: ائذن لعشرة فدخلوا، فقال: كلوا وسموا الله فأكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً، ثم أكل النبي ﷺ وأهل البيت وتركوا سؤراً بالضم مهموزاً أي بقية. وفي رواية للبخاري أدخل عليّ عشرة حتى عدّ أربعين، ثم أكل النبي ﷺ فجعلت أنظر هل نقص منها شيء. وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس أنه لما انتهى إلى الباب قال لهم: اقعدوا ثم دخل، وفي رواية عمرو بن عبد الله عن أنس فقال أبو طلحة: إنما هو قرص فقال: إن الله سيبارك فيه، وفي رواية مبارك بن فضالة عن أنس فقال: هل من سمن؟ فقال أبو طلحة: قد كان في العكة شيء فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله ﷺ القرص فانتفخ وقال: بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص في الجفنة يتسع، وفي رواية النضر بن أنس عن أبيه فجئت بها ففتح رباطها، ثم قال: بسم الله اللهم أعظم فيها البركة والحكمة في إدخالهم عشرة عشرة إن تلك القصعة لم تكن تسع أن يجلس عليها أكثر من ذلك. وفي قول المصنف أكثر من ثمانين إشارة إلى رواية مسلم المتقدمة، وهو أنهم لما فرغوا من الأكل وكانوا ثمانين أكل ﷺ وأهل البيت، والمراد بهم أم سليم وأبو طلحة وأنس، فهؤلاء أربعة ولا بد في البيت من صبيان وبنات ونسوة لم تذكر أسماؤهم فصح قول المصنف أنهم أكثر من ثمانين فتأمل.

(و) من معجزاته ﷺ أنه أطعم **(مرة أهل الجيش من تمر يسير ساقته بنت بشر)** كذا في النسخ بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة وفي بعضها بضم الموحدة وسكون المهملة وكلاهما غلط، والصواب بنت بشير كأمير **(في يديها فأكلوا كلهم حتى شبعوا من ذلك وفضل لهم)**. قال العراقي: رواه البيهقي في دلائل النبوّة من طريق ابن إسحاق، حدثنا سعيد بن يسار، عن ابنة بشير بن سعد وإسناده جيد اهـ.

قلت: هكذا هو في كتاب العراقي: حدثنا سعيد بن يسار، والذي في الدلائل للبيهقي سعيد ابن ميناء وهو غير سعيد بن يسار فإن سعيد بن ميناء يكنى أبا الوليد، روى له الشيخان وأبو داود والترمذي وابن ماجه وسعيد بن يسار يكنى أبا الحباب روى له الجماعة.

قال البيهقي في الدلائل: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن يعقوب، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار، أخبرنا يونس عن ابن إسحاق، حدثني سعيد بن ميناء عن ابنة بشير بن سعيد قالت: بعثتني أمي بتمر في طرف ثوبي إلى أبي وخالي وهم يحفرون الخندق، فمررت على رسول الله ﷺ فناداني فأتيته فأخذ التمر مني في كفيه وبسط ثوباً فنثره عليه فتساقط في جوانبه، ثم أمر بأهل

....

الخندق فاجتمعوا وأكلوا حتى صدروا عنه اهـ. كذا في نسخة الدلائل بشير بن سعيد وعليها سماع العراقي على المحب الخلاطي، والذي يظهر بشير بن سعد كما ذكره العراقي وهو بشير بن سعد بن ثعلبة الخزرجي والد النعمان وأمه عمرة بنت رواحة أخت عبدالله بن رواحة صحابية. وهذه المعجزات الخمس التي ذكرها المصنف بعد انشقاق القمر تتعلق بتكثير الطعام القليل ببركته ودعائه.

ومن هذا الباب أيضاً ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة قال: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة فقال عمر: يا رسول الله ادعهم بفضل ازوادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة. فقال: نعم فدعا بنطع فبسط ثم دعا بفضل أزوادهم، فجعل الرجل يجيء بكف ذرة ويجيء الآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع شيء يسير فدعا رسول الله ﷺ بالبركة، ثم قال: خذوا في أوعيتكم فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملؤه. قال: فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة الحديث.

ومن ذلك ما روى البخاري ومسلم من حديث أنس قال: كان رسول الله ﷺ عروساً بزينب فعمدت أي أم سليم إلى تمر وسمن وأقط فصنعت حيساً فجعلته في تور، فقالت: يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت بهذا إليك أمي وهي تقرئك السلام. فقال رسول الله ﷺ: ضعه، ثم قال: اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً رجالاً سماهم وادع لي من لقيت فدعوت من سمي ومن لقيت، فرجعت، فإذا البيت غاص بأهله. قيل لأنس: كم كانوا؟ قال: زهاء ثلاثمائة، فرأيت النبي ﷺ وضع يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله، ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم: اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه. قال: فأكلوا حتى شبعوا فخرجت طائفة حتى أكلوا كلهم. قال لي: يا أنس ارفع فرفعته فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت.

ومن ذلك ما رواه مسلم من حديث جابر قال: ان أم مالك كانت تهدي للنبي ﷺ في عكة لها سمناً فيأتيها بنوها فيسألون الأدم وليس عندهم شيء، فتعمد إلى التي كانت تهدي فيها للنبي ﷺ فتجد فيها سمناً فما زال يقيم لها أدم بيتها حتى عصرته، فأتت النبي ﷺ. قال: أعصرتيها؟ قالت: نعم. قال: لو تركتيها ما زال قائماً.

ومن ذلك ما رواه مسلم عنه أيضاً أن رجلاً أتى النبي ﷺ يستطعمه فأطعمه شطر وسق من شعير، فما زال يأكل منه وامرأته وضيفه حتى كاله فأتي النبي ﷺ فأخبره فقال: لو لم تكله لأكلتم منه ولقام لكم. قال النووي في شرح مسلم: والحكمة في ذهاب بركة السمن حين عصرت العكة وإعدام بركة الشعير حين كاله أن عصرها وكيله مضاد للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويتضمن الأخذ بالحول والقوّة وتكلف الإحاطة بأسرار حكم الله تعالى وفصله فعوقب فاعله بزواله.

ومن ذلك ما أخرج الدارمي وابن أبي شيبة والترمذي من حديث سمرة بن جندب قال: كنا مع النبي ﷺ نتداول من قصعة من غدوة حتى الليل ويقوم عشرة ويقعد عشرة. قلنا: فما كانت

عليه السلام فشرب أهل العسكر كلهم وهم عطاش، وتوضأوا من قدح صغير ضاق عن

تمد؟ قال: من أي شيء تعجب ما كانت تمد إلا من ههنا، وأشار بيده إلى السماء. ورواه أيضاً الحاكم وصححه وأبو نعم والبيهقي كلاهما في الدلائل.

ومن ذلك أيضاً ما أخرجه البخاري من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، وأنه عجن صاع وصنعت شاة فشوى سواد بطنها. قال: وايم الله ما من الثلاثين ومائة إلا وقد حزَّ له حزة من سواد بطنها ثم جعل منها قصعتين فأكلنا أجمعون وفضل من القصعتين فحملته على البعير.

ومن ذلك أيضاً ما أخرجه ابن أبي شيبة، والطبراني، وأبو نعيم في الدلائل من حديث أبي هريرة قال: أمرني رسول الله ﷺ ان أدعو أهل الصفة فتتبعتهم حتى جمعتهم، فوضعت بين أيدينا صحفة فأكلنا ما شئنا وفرغنا وهي مثلها حين وضعت إلا أن فيها أثر الأصابع.

ومن ذلك أيضاً ما ذكره صاحب الشفاء من حديث علي بن أبي طالب قال: جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب وكانوا أربعين منهم قوم يأكلون الجذعة ويشربون الفرق، فصنع لهم مداً من طعام فأكلوا حتى شبعوا وبقي كما هو ثم دعا بعس فشربوا حتى رووا منه وبقي كأنه لم يشرب منه.

(و) من معجزاته ﷺ أن **(نبع الماء)** الطهور **(من بين أصابعه)** وهو أشرف المياه. قال القرطبي: قصة نبع الماء من بين أصابعه قد تكررت منه ﷺ في عدة مواطن في مشاهد عظيمة، ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي ولم يسمع بمثل هذه المعجزة من غير نبينا ﷺ حيث نبع من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه. وقد نقل ابن عبد البر عن المزني أنه قال: نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه لأن خروج الماء من الحجارة معهود بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم اهـ.

(فشرب أهل العسكر كلهم وهم عطاش) روى ابن شاهين من حديث أنس قال: كنت مع النبي ﷺ في غزوة تبوك فقال المسلمون: يا رسول الله عطشت دوابنا وابلنا فقال: هل من فضلة ماء؟ فجاء رجل في شن بشيء فقال: هاتوا صحفة فصب الماء ثم وضع راحته في الماء. قال: فرأيتها تخلل عيوناً بين أصابعه. قال: فسقينا إبلنا ودوابنا وتزوّدنا. فقال: اكتفيتم؟ فقالوا: نعم اكتفينا يا رسول الله، فرفع يده فارتفع الماء.

وروى أحمد من حديث جابر قال: اشتكى أصحاب رسول الله ﷺ إليه العطش فدعا بعس فصب فيه شيئاً من الماء ووضع رسول الله ﷺ فيه يده، وقال: استقوا فاستقى الناس فكنت أرى العيون تنبع من بين أصابعه.

ورواه البيهقي في الدلائل بلفظ: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصابنا عطش فجهشنا إلى

أن تبسط عليه السلام يده فيه، وأهرق عليه الصلاة والسلام وضوءه في عين تبوك ولا

رسول الله ﷺ قال: فوضع يده في تور من ماء بين يديه قال: فجعل الماء ينبع من بين أصابعه كأنه العيون. قال: خذوا بسم الله فشربنا فوسعنا وكفانا ولو كنا مائة ألف لكفانا. قلت لجابر: كم كنتم؟ قال: ألفاً وخمسمائة. وأخرجه ابن شاهين أيضاً وفيه: فأصابنا عطش بالحديبية الحديث.

وأخرج البخاري من حديث علقمة عن ابن مسعود: بينما نحن مع رسول الله ﷺ وليس معنا ماء فقال لنا رسول الله ﷺ: اطلبوا من معه فضل ماء فأتى بماء فصبه في إناء ثم وضع كفه فيه فجعل الماء ينبع من بين أصابعه.

(وتوضأ في قدح صغير ضاق أن يبسط ﷺ يده فيه) قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس في ذكر الوضوء فقط، ولأبي نعيم من حديثه خرج إلى فناء فأتي من بعض بيوتهم بقدح صغير وفيه، ثم قال: هلم إلى الشرب. قال أنس: بصر عيني ينبع الماء من بين أصابعه، ولم يرد القدح حتى رووا منه وإسناده جيد، وللبزار واللفظ له والطبراني في الكبير من حديث ابن عباس: كان في سفر فشكا أصحابه العطش فقال: ائتوني بماء فأتوه بإناء فيه ماء فوضع يده في الماء فجعل الماء يفور من بين أصابعه وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: حديث أنس في الصحيحين قال: رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر والتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فأتى رسول الله ﷺ بوضوء فوضع يده في ذلك الإناء فأمر الناس أن يتوضأوا منه فرأيت الماء ينبع من بين أصابعه فتوضأ الناس حتى توضأوا من عند آخرهم. وفي لفظ للبخاري: كانوا ثمانين رجلاً وفي لفظ له: فجعل الماء ينبع من بين أصابعه وأطراف أصابعه حتى توضأ القوم. قال: فقلنا لأنس كم كنتم؟ قال: كنا ثلاثمائة.

وفي الصحيحين من حديث جابر قال: عطش الناس يوم الحديبية وكان رسول الله ﷺ بين يديه ركوة يتوضأ منها وجهش الناس نحوه فقال: مالكم؟ قالوا: يا رسول الله ليس عندنا ما نتوضأ به ولا ما نشربه إلا ما بين يديك، فوضع يده في الركوة فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون فشربنا وتوضأنا فقلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا كنا خمس عشرة مائة.

وأخرج البيهقي من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بلفظ: لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ وقد حضرت صلاة العصر وليس معنا ماء غير فضله، فجعل في إناء فأتى به رسول الله ﷺ قال: فأدخل يده فيه وفرج أصابعه وقال: حي هلا أهل الوضوء والبركة من الله قال: فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه. قال: فتوضأ الناس وشربوا. قال: فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه وعلمت أنه بركة. قال قلت لجابر كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفاً وأربعمائة. ورواه البخاري عن قتيبة بن سعيد عن جرير.

وأخرج أحمد والبيهقي من طريق الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر قال: غزونا مع رسول الله ﷺ ونحن يومئذ بضع عشرة مائة، فحضرت الصلاة فقال هل في القوم من طهور؟

ماء فيها، ومرة أخرى في بئر الحديبية فجاشتا بالماء؛ فشرب من عين تبوك أهل الجيش وهم ألوف حتى رووا وشرب من بئر الحديبية ألف وخمسمائة ولم يكن فيها قبل ذلك

فجاء رجل يسعى بأداوة فيها شيء من ماء ليس في القوم ماء غيره، فصبه رسول الله ﷺ في قدح ثم توضأ فأحسن الوضوء ثم انصرف وترك القدح. قال: فركب الناس ذلك القدح وقالوا: تمسحوا تمسحوا فلما سمعهم يقولون ذلك. قال: على رسلكم؟ قال: فوضع كفه في الماء والقدح وقال: سبحان الله! ثم قال: أسبغوا الوضوء فوالذي ابتلاني ببصري لقد رأيت عيون الماء تخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ ولم يرفعها حتى توضأوا أجمعون.

وقال الإسماعيلي في الصحيح: أخبرنا أبو يعلى، ثنا أبو الربيع، ثنا حماد بن زيد، ثنا ثابت عن أنس أن النبي ﷺ دعا بماء فأتي بقدح رحراح، فجعل القوم يتوضأون فحزرت ما بين السبعين إلى الثمانين. قال: فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابعه. ورواه مسلم عن أبي الربيع.

ولفظ البخاري عن مسدد عن حماد عن ثابت دعا بإناء من ماء فأتى بقدح رحراح فيه شيء من ماء فوضع أصابعه فيه. قال أنس: فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابعه قال: فحزرت من توضأ منه ما بين السبعين إلى الثمانين.

وأما حديث أنس الذي ذكره العراقي من عند أبي نعيم، فقد أخره أيضاً البيهقي في الدلائل من طريق إسماعيل بن أويس عن أخيه عن سليمان بن بلال عن عبيدالله بن عمر عن ثابت عن أنس قال: خرج النبي ﷺ إلى قباء فأتي من بعض بيوتهم بقدح صغير قال: فأدخل النبي ﷺ يده فلم يسعه القدح فأدخل أصابعه الأربع ولم يستطع أن يدخل إبهامه ثم قال إلى القوم: هلموا إلى الشراب الحديث.

اعلم أن ظاهر هذه الروايات دل على أن الماء كان ينبع من بين أصابعه بالنسبة لي رؤية الرائي وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه ﷺ في الإناء، فيراه الرائي نابعاً من بين يديه، وظاهر كلام القرطبي أنه ينبع من نفس اللحم الكائن في الأصابع، وبه صرح النووي في شرح مسلم وهو الصحيح، وكلاهما معجزة له ﷺ، وإنما فعل ذلك ولم يخرجه من غير ملامسة ماء ولا وضع إناء تأدباً مع الله تعالى إذ هو المنفرد بابداع المعدومات وإيجادها من غير أصل والله أعلم.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (أهـرق) بفتح الهمزة والهاء أصله اراق (وضوءه) بالفتح هو الماء الذي يتوضأ به (**في عين تبوك**) وهو موضع بالشام (**ومرة أخرى في بئر الحديبية فجاشتا بالماء فشرب من عين تبوك أهل الجيش وهم ألوف حتى رووا وشرب من بئر الحديبية ألف وخمسمائة ولم يكن فيها قبل ذلك ماء**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث معاذ بقصة عين تبوك، ومن حديث سلمة بن الأكوع بقصة عين الحديبية، وفيه فإما دعا وإما بصق فيها فجاشت الحديث.

وللبخاري من حديث البراء أنه توضأ وصبه فيها. وفي الحديثين معاً أنهم كانوا أربع عشرة مائة

....

وكذلك عندهما من حديث جابر، ولهما من حديثه أيضاً ألف وخمسمائة، ولمسلم من حديث ابن أبي أوفى ألف وثلاثمائة اهـ.

قلت: لفظ حديث معاذ عند مسلم أن رسول الله ﷺ قال لهم: إنكم ستأتون غداً إن شاء الله عين تبوك وإنكم لن تأتوها حتى يضحي النهار، فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئاً حتى آتي قال: فجئناها وقد سبق إليها رجلان والعين مثل الشراك تبض بشيء ماء فسألهما رسول الله ﷺ هل مسستما من مائها شيئاً؟ قالا: نعم فسبهما وقال لهما ما شاء الله أن يقول، ثم غرفوا من العين قليلاً قليلاً حتى اجتمع في شن ثم غسل ﷺ به وجهه ويديه ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس، ثم قال: يا معاذ يوشك أن طالت بك حياة ان ترى ماءها قد ملأ جنانا وعمراناً. ورواه عياض في الشفاء بنحوه من طريق مالك في الموطأ وزاد فقال: قال في حديث ابن إسحاق فانخرق من الماء ماء له حس كحس الصواعق.

وأما قصة الحديبية فرواها البخاري من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم أنهم نزلوا بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتربضه الناس تربضاً فلم يلبثه الناس حتى نزحوه، وشكى إلى رسول الله ﷺ العطش فانتزع سهماً من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه.

وحديث سلمة بن الأكوع أخرجه مسلم من طريق عكرمة بن عمار عن أياس بن سلمة بن الأكوع قال: أخبرني أبي قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ الحديبية، ونحن أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة ما ترويها. قال: فقعد رسول الله ﷺ على جانبها فإما دعا وإما بزق فجاشت فسقينا واستقينا.

وحديث البراء رواه البخاري من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء كنا مع النبي ﷺ يوم الحديبية أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها فما ترك فيها قطرة، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتاها فجلس على شفيرها، ثم دعا بإناء من ماء منها فتوضأ ثم مضمض ودعا ثم صبّه فيها فتركها غير بعيد، ثم انها أصدرتنا نحن وركابنا. وأخرجه أيضاً من حديث زهير بن معاوية عن أبي إسحاق وفي لفظ له فدعي بدلو فنزع منها ثم أخذ منه بفيه فمجّه فيها ودعا الله فكثر ماؤها حتى صدرنا وركائبنا ونحن أربع عشرة مائة.

وفي مغازي أبي الأسود من رواية ابن لهيعة ودعا بدلو من ماء فتوضأ في الدلو ومضمض فاه ثم مج فيه وأمر أن يصب في البئر ونزع سهماً من كنانته، فألقاه في البئر ودعا الله تبارك وتعالى ففارت بالماء حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها وهم جلوس مع شفتها. وكذا روى الواقدي من طريق أوس بن خولي وهذه القصة غير القصة التي سبقت في ذكر نبع الماء من بين أصابعه ﷺ مما رواه البخاري في المغازي من حديث جابر، وجمع ابن حبان بينهما بأن ذلك وقع في وقعتين. قال بعضهم في تقرير هذا القول حديث جابر في نبع الماء كان حين حضرت صلاة العصر عند إرادة

ماء، وأمر عليه الصلاة والسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يزوّد أربعمائة راكب من تمر كان في اجتماعه كربضة البعير ـ وهو موضع بروكه ـ فزودهم كلهم منه وبقي منه بحسبه، ورمى الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم ونزل بذلك القرآن في قوله تعالى:

الوضوء وحديث البراء كان لإرادة ما هو أعم من ذلك، ويحتمل أن يكون الماء لما تفجّر من أصابعه ويده في الركوة وتوضأوا كلهم وشربوا أمر حينئذ بصب الماء الذي بقي في الركوة في البئر فتكاثر الماء فيها، والله أعلم.

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(أمر عمر بن الخطاب)** رضي الله عنه **(أن يزود أربعمائة راكب من تمر كان في اجتماعه)** وهيئته **(كربضة البعير وهو)** بفتح الراء وسكون الموحدة والضاد المعجمة **(موضع بروكه فزودهم كلهم منه وبقي بحسبه)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث النعمان بن مقرن وحديث ركين بن سعيد بإسنادين صحيحين، وأصل حديث ركين عند أبي داود من غير بيان لعددهم اهـ.

قلت: النعمان وركين مزنيان. وأخرج أحمد من طريق سالم بن الجعد عن النعمان بن مقرن قال: قدمنا على رسول الله ﷺ في أربعة من مزينة، ورجاله ثقات، لكنه منقطع فإن النعمان استشهد في خلافة عمر فلم يدركه سالم. وقال الحافظ في الإصابة: ركين بن سعيد له حديث واحد تفرد أبو إسحاق السبيعي بروايته عنه، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وأبو داود، والدارقطني في الإلزامات.

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(رمى الجيش بقبضة من تراب)** الأرض وقال: شاهت الوجوه أي قبحت **(فعميت عيونهم)** وذلك يوم بدر لما التقى الجمعان فلم يبق مشرك، وكانوا ألفاً أو إلاَّ خمسين إلا ودخل في عينيه ومنخريه منها شيء فانهزموا من ذلك على الأصح وأنه ﷺ فعل نظيره في يوم حنين، وهو الذي أراد المصنف هنا، وقد أخرجه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع ولفظه: بقبضة من تراب الأرض كما هو عند المصنف، وعند غيره انه ﷺ تناول حصيات من الأرض، ثم قال: شاهت الوجوه ورمى بها في وجوه المشركين والجمع بينهما أنه يحتمل أنه رمى بذامرة وبالآخر أخرى، أو انه أخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب.

وروى أحمد وأبو داود والدارمي من حديث أبي عبد الرحمن الفهري أنه ﷺ اقتحم عن فرسه فأخذ كفا من تراب قال: فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب وجوههم وقال: شاهت الوجه فهزمهم الله تعالى، قال يعلى بن حطان: راويه عن أبي همام، عن أبي عبد الرحمن الفهري، فحدثني أبناؤهم وهم عن آبائهم أنهم قالوا لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه تراباً. وروى أحمد والحاكم من حديث ابن مسعود، فحادت به بغلته ﷺ فمال السرج، فقلت: ارتفع رفعك الله فقال: ناولني كفاً من تراب فضرب وجوههم وامتلأت أعينهم تراباً.

﴿ومارميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾[الأنفال:١٧] وأبطل الله تعالى الكهانة بمبعثه ﷺ فعدمت وكانت ظاهرة موجودة ،وحنّ الجذع الذي كان يخطب إليه لما عمل له المنبر حتى سمع منه جميع أصحابه مثل صوت الإبل فضمه إليه فسكن ، ودعا اليهـود إلى تمني الموت

(ونزل بذلك القرآن في قوله تعالى: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾) رواه ابن مردويه في تفسيره من حديث جابر وابن عباس. قال ابن حجر في شرح الشمائل: وقد ضلت جماعة في فهم هذه الآية حيث جعلوها أصلاً في أبطال نسبة الأفعال إلى العباد ولم يبالوا بما يلزم على ذلك من أن يقال: وما صليت إذ صليت ولكن الله صلى، وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى، والمراد أن تلك الرمية لما لم تبلغ ذلك المبلغ عادة بين الله تعالى أن من نبيه المبدأ ومنه تعالى الغاية وهو لإيصال.

(و) من معجزاته ﷺ **(أبطل الله الكهانة بمبعثه ﷺ فعدمت، وكانت)** قبل **(ظاهرة موجودة)** قال العراقي: رواه الخرائطي من حديث مرداس بن قيس الأوسي قال: حضرت النبي ﷺ وذكرت عند الكهـانة وما كان من تغيرها عند مخرجه الحديث.

ولأبي نعيم في الدلائل من حديث ابن عباس في استراق الجن السمع فيلقونه من أوليائهم، فلما بعث سيدنا محمد ﷺ زجروا بالنجوم، وأصله عند البخاري بهذا السياق اهـ.

قلت: مرداس بن قيس هذا ذكره أبو موسى في الذيل، والحديث الذي ذكره الخرائطي فإنه أخرجه في كتاب الهواتف له من طريق عيسى بن يزيد بن صالح بن كيسان عمن حدثه عن مرداس ابن قيس قال: حضرت النبي ﷺ وذكره إلى قوله عند مخرجه، ثم قال، فقلت يا رسول الله عندنا شيء من ذلك أخبرك به فذكر قصة طويلة فيها أن كاهنهم كان يصيب كثيراً ثم أخطأ مرة بعد مرة ثم قال: يا معشر دوس حرست السماء وخرج الأنبياء وأنه مات عقب ذلك. قال الحافظ في الإصابة: وعيسى أظنه ابن داب وهو كذاب، وفي السند أيضاً عبد الله بن محمد البلوي كذاب.

وأخرج البيهقي في الدلائل عن الزهري قال: إن الله حجب الشياطين عن السمع بهذه النجوم وانقطعت الكهنة فلا كهانة. وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وانا كنا نقعد منها مقاعد للسمع﴾ [الجن: ٩] قال: حرستها به السماء حين بعث النبي ﷺ لكيلا يسترق السمع، فأنكرت الجن ذلك، فكان كل من استمع منهم قذف. وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: كانت الجن قبل أن يبعث النبي ﷺ يستمعون من السماء، فلما بعث حرست فلم يستطيعوا أن يستمعوا.

(و) من معجزاته ﷺ أن **(حنّ الجذع)** بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة ساق النخلة **(الذي كان يخطب إليه)** أي مستنداً إليه في حال خطبته **(لما عمل له ﷺ المنبر)** وحنينه شوقه وانعطافه الدال عليها صوته المسموع **(حتى سمع منه جميع أصحابه)** الحاضرين إذ ذاك **(مثل صوت الإبل فضمه إليه)** بعد نزوله من المنبر **(فسكن)**. قال التاج السبكي: وحنينه

....

متواتر لأنه ورد عن جماعة من الصحابة إلى نحو العشرين من طرق صحيحة كثيرة تفيد القطع بوقوعه وبينها، ثم قال: ورب متواتر عند قوم غير متواتر عند آخرين، وتبعه بعض الحفاظ قال: فقد نقل هو وانشقاق القمر نقلاً مستفيضاً يفيد القطع عند من يطلع على طرق الحديث دون غيرهم، وجرى في الشفاء أنه متواتر. قال البيهقي قصة حنينه من الأمور الظاهرة التي نقلها الخلف عن السلف، وعن الشافعي رضي الله عنه أن حنينه أعظم في المعجزات من إحياء الموتى. قال العراقي: رواه البخاري من حديث ابن عمر وجابر اهـ.

أما حديث جابر فرواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن يحي بن سعيد، أخبرني حفص عن عبيد الله بن أنس بن مالك أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول: كان المسجد في زمن رسول الله ﷺ مسقوفاً على جذوع من نخل، فكان النبي ﷺ إذا خطب يقوم إلى جذع منها، فلما صنع له المنبر فكان عليه فسمعت لذلك صوتاً كصوت العشار حتى جاءه النبي ﷺ فوضع يده عليه فسكن.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات فقال: أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي أويس، حدثني سليمان ابن بلال فذكره. وقال ابن سعد أيضاً أخبرنا يعقوب بن أبي إبراهيم بن سعد الزهري، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب: حدثني من سمع جابر بن عبد الله يقول إن رسول الله ﷺ كان يقوم إلى جذع نخلة منصوب في المسجد حتى إذا بدا له أن يتخذ المنبر. شاور ذوي الرأي من المسلمين فرأوا أن يتخذه فاتخذه رسول الله ﷺ، فلما كان يوم الجمعة أقبل رسول الله ﷺ حتى جلس على المنبر، فلما فقده الجذع حن حنيناً أفزع الناس، فقام رسول الله ﷺ عن مجلسه حتى انتهى إليه فقام إليه ومسه، فهدأ فلم يسمع له حنين بعد ذلك اليوم.

وقال أبو القاسم الطبراني: حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا العلاء بن سلمة البصري، حدثنا شيبة أبو قلابة عن سعيد الجريري، عن أبي بصرة، عن جابر أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة فقيل: يا رسول الله أنه قد كثر الناس وتأتيك الوفود من الآفاق فلو أمرت بصنعة شيء تشخص عليه الحديث، وفيه فلما صنعه صعده رسول الله ﷺ فحن جذع النخلة التي كان يقوم عليها حنين الناقة فسمع أهل المسجد صوتها شوقاً إلى رسول الله ﷺ، فنزل فالتزمها. وقال: والذي نفسي بيده لو تركتها لحنت إلى يوم القيامة.

قال الحافظ بن ناصر الدين الدمشقي في كتابه عرف العنبر في وصف المنبر بعد أن أخرجه من كتاب اليتيمة للحافظ أبي موسى المديني من طريق الطبراني المتقدم ما نصه: كذا في هذه الرواية عن أبي بصرة عن جابر، والأشبه عن أبي بصرة عن أبي سعيد قال عبد بن حميد في مسنده: أخبرنا علي ابن عاصم عن الجريري عن أبي بصرة العبدي، حدثني أبو سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة، وذكر الحديث بطوله.

....

وقد روي عن جابر أيضاً من غير هذا الوجه. قال أبو بكر بن المقري في فوائده: أخبرنا أبو يعلى، حدثنا مسروق بن المرزبان، حدثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه عن أبي إسحاق عن سعيد يعني ابن أبي كريب عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من الروم فقال: إن شئت فعلت لك شيئاً إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم. قال: نعم قال: فجعل له المنبر، فلما جلس عليه حنت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها، فلما أن كان من الغد رأيت قد حولت، فقلت: ما هذا؟ قال: جاء النبي ﷺ وأبو بكر وعمر فحولوها. تفرد به يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه قاله أبو القاسم الحافظ.

وأما حديث ابن عمر فقد أخرج له البخاري معلقاً من طريق أبي حفص عمر بن العلاء سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر تحول إليه فحن الجذع فأتاه فمسح يده عليه قال: وقال عبد الحميد: أخبرنا عثمان بن عمر، أخبرنا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا ورواه أبو عاصم عن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ هكذا علقه، وقد وصله غيره من طريق سعد بن عمرو، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن أبي رواد، حدثني نافع عن عبد الله بن عمر أن تميماً الداري رضي الله عنه. قال لرسول الله ﷺ لما أسن وثقل: ألا أتخذ لك منبراً يحمل، أو قال يجمع عظامك أو كلمة تشبهها فاتخذ له مرقاتين أو ثلاثة يجلس عليها. قال: فصعد النبي ﷺ فحن جذع كان في المسجد كان النبي ﷺ إذا خطب يستند إليه فنزل رسول الله ﷺ فاحتضنه وقال شيئاً لا أدري ما هو، ثم صعد المنبر وكان أساطين المسجد جذوعاً وسقائفه جريداً أخرجه أبو داود في سننه عن الحسن بن علي، ثنا أبو عاصم فذكره مختصراً إلى قوله: «مرقاتين» دون ما بعده.

وحديث عثمان بن عمر رواه أبو القاسم البغوي، عن الحسن بن محمد وأحمد بن منصور كلاهما عن عثمان بن عمر، أخبرنا معاذ بن العلاء، عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة، فلما اتخذ المنبر حن الجذع حتى أتاه فالتزمه تابعهم عمرو بن علي الفلاس وسليم بن خلاد، عن عثمان بن عمر بن فارس، وتابعه يحيى بن محمد بن السكن، وبدل بن المجن عن معاذ بن العلاء.

وقال أحمد في مسنده: حدثنا حسين بن محمد، حدثنا خلف يعني ابن خليفة عن أبي خباب عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال: «كان جذع نخلة في المسجد يسند رسول الله ﷺ ظهره إليه إذا كان يوم الجمعة أو حدث أمر يريد أن يكلم الناس فقالوا: ألا نجعل لك يا رسول الله شيئاً كقدر قيامك؟ قال: لا عليكم الا تفعلوا فصنعوا له منبراً ثلاث مراق. قال: فجلس عليه. قال: فخار الجذع كما تخور البقرة جزعاً على رسول الله ﷺ فالتزمه ومسحه حتى سكن» أبو خباب يحيى بن أبي حية الكوفي ضعفه القطان وأحمد وابن معين توفي سنة ١٥٦ وأبوه اسمه حية تابعي كوفي محله الصدق فيما قاله أبو حاتم الرازي، وقد روى حديث حنين الجذع آخرون منهم سهل بن سعد، وأبي

....

ابن كعب، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري، وعائشة، وأبو هريرة، وابن عباس، وبريرة، وأم سلمة، والمطلب بن أبي وداعة رضي الله عنهم.

أما حديث سهل بن سعد فأخرجه محمد بن سعد في الطبقات قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي أويس المدني، حدثني سليمان بن بلال عن سعد بن سعيد بن قيس عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إذا خطب إلى خشبة ذات فرضتين. قال: أراها من دوم كانت في مصلاه، وكان يتكىء إليها، وساق الحديث في عمل المنبر، ثم قال: فقام عليه النبي ﷺ فحنت الخشبة، فقال النبي ﷺ: «ألا تعجبون لحنين هذه الخشبة» فأقبل الناس وفرقوا من حنينها حتى كثر بكاؤهم، فنزل النبي ﷺ حتى أتاها فوضع يده عليها فسكنت فأمر النبي ﷺ بها فدفنت تحت منبره أو جعلت في السقف. ورواه أبو إسماعيل الترمذي عن أبي بشر سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال فذكره. ورواه أبو إسماعيل الترمذي أيضاً عن يحي بن عبد الله بن بكير عن ابن لهيعة عن عمارة بن غزية أنه سمع عباس بن سهل بن سعد الساعدي يحدث عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إذا خطب على خشبة ذات فرضتين كانت في المسجد، فلما زاد الناس فذكر الحديث في عمل المنبر وفيه فما هو إلا أن قعد عليه رسول الله ﷺ فتكلم ففقدته الخشبة فخارت كما يخور الثور لها حنين. قال: فجعل العباس بن سهل يمد يديه كنحو ما رأى أباه يمد يديه يحكي حنين الخشبة حتى تفزع الناس وكثر البكاء مما رأوها، فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله ألا ترون هذه الخشبة انزعوها واجعلوها تحت المنبر».

وأما حديث أبي بن كعب فأخرجه أبو القاسم البغوي عن عيسى بن سالم ثنا عبدالله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن أبي بن كعب، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي إلى جذع وكان المسجد عريشاً وكان يخطب إلى ذلك الجذع فقال رجال من أصحابه: يا رسول الله نجعل لك شيئاً تقوم عليه يوم الجمعة حتى يراك الناس ويسمع الناس خطبتك؟ فقال: نعم. فصنع له ثلاث درجات فقام عليها كما كان يقوم فأصغى عليه الجذع فقال له: اسكن ثم التفت فقال: إن تشأ أغرسك في الجنة فيأكل منك الصالحون، وإن تشأ أن نعيدك رطباً كما كنت فاختار الآخرة على الدنيا. فلما قبض النبي ﷺ دفع إلى أبي حتى أكلته الأرضة. تابعه عبد الله بن أحمد بن حنبل فقال في زوائد المسند: حدثني عيسى بن سالم أبو سعيد الشاشي في سنة ٢٥١ فذكره بطوله.

ورواه محمد بن سعد في الطبقات فقال: أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن ابن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه فذكره بنحوه وفيه: فأراد رسول الله ﷺ أن يقوم على المنبر فمر إليه فخار الجذع حتى تصدع وانشق، فنزل رسول الله ﷺ فمسحه بيده حتى سكن ثم رجع إلى المنبر وكان إذا صلى إلى ذلك الجذع، فلما هدم وغير أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب فكان عنده في داره حتى بلي وأكلته الأرضة وعاد رفاتاً. وأخرج ابن ماجه بنحوه عن

....

إسماعيل بن عبد الله الرقي عن عبيد الله بن عمرو ورواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند عن سعيد ابن أبي الربيع السمان، عن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عن ابن عقيل فذكره بطوله.

وأما حديث أنس بن مالك، فأخرجه أحمد في مسند فقال: ثنا هاشم أنا المبارك عن الحسن عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب يوم الجمعة يسند ظهره إلى خشبة فلما كثر الناس قال: ابنوا منبراً فبنوا له فتحول من الخشبة إلى المنبر قال: فأخبرني أنس أنه سمع الخشبة تحن حنين الواله. قال: فما زالت تحن حتى نزل رسول الله ﷺ عن المنبر فمشى إليها فاحتضنها فسكنت. وأخرجه عن شيبان بن فروخ عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس فذكره مثله، وفي آخره: فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى ثم قال: يا عباد الله الخشبة تحن إلى رسول ﷺ شوقاً لمكانه من لقيه، فأنتم أحق أن تشتاقوا إلى لقائه. تابعهما عبد الله بن المبارك عن المبارك بن فضالة بطوله ورواه أبو يعلى الموصلي عن شيبان بن فروخ، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن عن أنس بنحوه وفيه: فصعد النبي ﷺ المنبر حنت الجذعة حنين الناقة إلى ولدها حتى نزل رسول الله ﷺ عن المنبر واحتضنها فسكن حنينها، فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث قال: ابن آدم هذه جذعة تحنّ شوقاً إلى رسول الله ﷺ فأنتم أحق بالبكاء إليه. تابعه أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي عن شيبان بن فروخ.

ومن طريق حديث أنس ما قال الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن يسار، ثنّا عمر بن يونس، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا إسحاق بن أبي طلحة، ثنا أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يقوم يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد فيخطب، فجاء رومي فقال: ألا أصنع لك شيئاً تقعد وكأنك قائم فصنع له منبراً له درجتان ويقعد على الثالثة، فلما قعد نبي الله ﷺ خار الجذع خوار الثور حتى ارتج المسجد لخواره حزناً على رسول الله ﷺ، ونزل إليه رسول الله ﷺ من المنبر فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله ﷺ سكت ثم قال: والذي نفسي بيده لو لم ألتزمه ما زال هكذا حتى تقوم الساعة حزناً على رسول الله ﷺ فأمر به رسول الله ﷺ فدفن، يعني الجذع. أخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن عمر بن يونس به.

وأما حديث أبي سعيد الخدري فقد أخرجه عبد بن حميد في مسنده، وتقدم في أثناء سياق حديث جابر.

وأما حديث عائشة فأخرجه الطبراني بإسناد ضعيف أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع فمر رومي فقال: لو دعاني محمد لجعلت له ما هو أرفق من هذا، فدعاه رسول الله ﷺ فجعل له المنبر أربع مراق الحديث. وأخرجه البيهقي كذلك وفي آخره: أنه خير الجذع بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة.

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه محمد بن سعد في الطبقات عن محمد بن عمر الواقدي، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد المجيد بن سهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان

وأخبرهم بأنهم لا يتمنونه فحيل بينهم وبين النطق بذلك وعجزوا عنه، وهذا مذكور في سورة يقرأ بها في جميع جوامع الإسلام من شرق الأرض إلى غربها يوم الجمعة - جهراً - تعظيماً للآية التي فيها.

وأخبر عليه السلام بالغيوب وأنذر عثمان بأن تصيبه بلوى بعدها الجنة، وبأن عماراً

رسول الله ﷺ يوم الجمعة يخطب إلى جذع في المسجد قائماً فقال: إن القيام قد شق عليّ فقال له تميم الداري: ألا أعمل لك منبراً كما رأيت يصنع بالشام فساق الحديث. وفيه: فجاء رسول الله ﷺ فقام عليه، وقال: منبري هذا على ترعة من ترع الجنة وذكر بقية الحديث.

وأما حديث بريرة فأخرجه الدارمي، وفيه: أن النبي ﷺ قال له: إن شئت أن أردك إلى الحائط الذي كنت فيه فذكر الحديث، وفيه فاصغى له النبي ﷺ يسمع ما يقول، فقال: بل تغرسني في الجنة الحديث.

وأما حديث أم سلمة فأخرجه أبو نعيم في الدلائل. واعلم أن القصة واحدة فما وقع في ألفاظها فما ظاهره التغاير إنما هو من الرواة وعند التحقيق والتأمل يرجع لمعنى واحد، والله أعلم.

(و) من معجزاته ﷺ أن (**دعا طائفة اليهود إلى تمني الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنونه فحيل بينهم وبين النطق بذلك وعجزوا عنه**) قال العراقي: رواه البخاري من حديث ابن عباس: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا» الحديث وللبيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس: «لا يقولها رجل منهم إلا غص بريقه فمات مكانه فأبوا أن يفعلوا» الحديث وإسناده ضعيف.

(**وهذا مذكور في سورة**) من سور القرآن وهي سورة الجمعة وهو قوله تعالى: ﴿ولا يتمنونه أبداً بما قدمت أيديهم﴾ [الجمعة: ٧] (**يقرأ بها في جميع جوامع الإسلام من شرق الأرض إلى غربها يوم الجمعة جهراً**) على ملأ من الناس (**تعظيماً للآية التي فيها**) وهي المذكورة آنفاً. وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ولا يتمنونه أبداً بما قدمت أيديهم﴾ [الجمعة: ٧] قال إن سوء العمل يكره الموت شديداً. وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال: عرفوا أن محمداً نبي الله وقالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه.

(و) من معجزاته أنه (**أخبر ﷺ بالغيوب**) جمع غيب وهو كل ما غاب عن الحس ولم يكن عليه علم يهتدي به العقل فيحصل به العلم، (و) جملة ذلك (**أنذر أن عثمان**) بن عفان (**رضي الله عنه تصيبه بلوى بعدها الجنة**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري اهـ.

قلت: أخرجاه من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي موسى قال: كنت مع رسول الله ﷺ في حائط من تلك الحوائط إذ جاء رجل فاستفتح الباب فقال: افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه، فإذا هو عثمان فأخبرته، فقال: والله المستعان.

تقتله الفئة الباغية ، وإن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين ، وأخبر عليه

ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث عبد الله بن معمر أن رسول الله ﷺ كان في حش من حشان المدينة فاستأذن رجل خفيض الصوت فقال رسول الله ﷺ : « أئذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه » فأذنت له وبشرته فإذا هو عثمان فقرب يحمد الله حتى جلس وروي أيضاً من طريق قتادة عن أبي الحجاج عن أبي موسى قال : جاء رجل فاستأذن مرة فقال : « أئذن له وبشره بالجنة في بلوى » فقال عثمان : أسأل الله صبراً .

(و) من جملة ذلك أنذر (**بأن عماراً**) هو ابن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس العنسي يكن أبا اليقظان وأمه سمية بنت خياط ، وكانت أمة لأبي حذيفة بن المغيرة المخزومي ، وكان أبو ياسر قدم من اليمن إلى مكة ، فحالف أبا حذيفة وزوجه مولاته سمية فولدت له عماراً فأعتقه أبو حذيفة ، وكان سلمة بن الأزرق أخاه لأمه أسلم بمكة قديماً هو وأبوه وكانوا ممن يعذب في الله فمر بهم النبي ﷺ وهم يعذبون ، فقال : « صبراً يا آل ياسر فإن موعدكم الجنة » . (**تقتله الفئة الباغية**) قال القاضي في شرح المصابيح يريد به معاوية وقومه اهـ .

وأما قول بعضهم المراد أهل مكة الذين عذبوه أول الإسلام فقد تعقبوه بالرد . قال القرطبي : وهذا الحديث من أثبت الأحاديث ولما لم يقدر معاوية على إنكاره قال : إنما قتله من أخرجه ، فأجابه علي بأن رسول الله ﷺ إذاً قتل حمزة حين أخرجه . قال ابن دحية : وهذا إلزام مفحم لاجواب عنه وحجة لا اعتراض عليها . وقال الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الإمامة أجمع فقهاء الحجاز والعراق وأهل الحديث والرأي والمتكلمون وسائر أهل العلم أن علياً رضي الله عنه مصيب في قتاله لأهل صفين وأهل الجمل ، وأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له لكنهم لا يكفرون . وبمثل هذا قال الإمام أبو منصور الماتريدي في كتاب الفرق . قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي قتادة وأم سلمة والبخاري من حديث أبي سعيد اهـ .

قلت : ورواه كذلك أحمد وابن حبان في الصحيح ، ولفظهم : كنا نحمل في بناء المسجد لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين ، فرآه النبي ﷺ فجعل ينفض التراب عنه ويقوله : « ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار » قال السيوطي في الخصائص : هذا متواتر رواه من الصحابة بضعة عشر ، ويروى : « ويح ابن سمية تقتله الفئة الباغية » رواه هكذا أبو يعلى والبزار والحاكم عن حذيفة وابن مسعود معاً . ورواه أبو يعلى أيضاً من حديث أبي هريرة ، ورواه ابن عساكر من حديث أم سلمة ، ورواه الخطيب من حديث عمرو بن العاص ، ويروى : « عمار تقتله الفئة الباغية » رواه هكذا أبو نعيم في الحلية والخطيب من حديث أبي قتادة ، ورواه الطبراني أيضاً لكن بزيادة الناكبة عن الحق ، ويروى من حديث أبي أيوب : « تقتل عماراً الفئة الباغية » . وأخرج ابن سعد في الطبقات من طريق عمارة بن خزيمة بن ثابت قال : شهد خزيمة الجمل وهو لا يسل سيفاً وشهد صفين وقال : أنا لا أضل أبداً حتى يقتل عمار فانظر من يقتل فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تقتله الفئة الباغية » قال : فلما قتل عمار قال خزيمة : قد بانت لي الضلالة ، ثم اقترب فقاتل حتى

الصلاة والسلام عن رجل قاتل في سبيل الله انه من أهل النار ، فظهر ذلك بأن ذلك

قتل وكان الذي قتل عماراً أبا خاوية المزني طعنه برمح فسقط ، وكان يومئذ يقاتل في محفة فقتل يومئذ وهو ابن أربع وتسعين سنة ودفن هنالك.

تنبيه:

وجد بخط الحافظ ابن رجب الحنبلي ما نصه: ليس في أكثر نسخ البخاري من حديث أبي سعيد: « تقتله الفئة الباغية ». وإنما وجد في بعض النسخ ، ووجد بخط الحافظ ابن حجر تحته قلت: وليس هو في روايتنا . والله أعلم.

(**و**) من جملة ذلك أنه ﷺ أخبر (**أن**) ابنه (**الحسن**) أبا محمد عليه السلام (**يصلح الله به**) أي بسبب عزله لنفسه عن الخلافة (**بين فئتين عظيمتين من المسلمين**) وكان كذلك فإنه رضي الله عنه لما بويع له بعد أبيه وصار هو الإمام الحق مدة أشهر تكملة للثلاثين سنة التي أخبر النبي ﷺ أنها مدة الخلافة بعده يكون ملكاً عضوضاً ، ثم سار إلى معاوية بأربعين ألفاً بايعوه على الموت فلما تراءى الجمعان على أنه لا يغلب أحدهما حتى يقتل الفريق الآخر ، فنزل له عن الخلافة لا لقلة ولا لذلة بل رحمة للأمة ، واشترط على معاوية شروطاً التزمها . وقال ابن بطال وغيره: ولم يوف له بشيء منها وصار معاوية من يومئذ خليفة ، ولما خيف من طول عمر الحسن أرسل يزيد إلى زوجته جعدة إن هي سمته تزوجها ففعلت فأرسلت تستخبر فقال: إنا لم نرضك له فنرضاك لنا وفيه منقبة للحسن رضي الله عنه ورد على الخوارج الزاعمين كفر علي وشيعته ومعاوية ومن معه لقوله من المسلمين. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي بكر اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والطبراني كلهم من حديث الحسن عن أبي بكرة ، وفي سماع الحسن منه اختلاف ، والأصح أنه سمع ولفظهم جميعاً: « أن ابني هذا سيد » وفي رواية: « لسيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين ».

(**و**) من ذلك أنه ﷺ (**أخبر عن رجل قاتل في سبيل الله أنه من أهل النار فظهر ذلك بأن قتل ذلك الرجل نفسه**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد اهـ.

قلت: أمّا حديث أبي هريرة فأخرجه البخاري عن أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن المسيب عن الزهري عن أبي هريرة. وأخرجه البيهقي في الدلائل من طريق عثمان بن سعيد ، وعلي ابن محمد بن عيسى واللفظ لهما كلاهما عن أبي اليمان ولفظهما . قال أبو هريرة: شهدنا عشاء مع رسول الله ﷺ خيبر فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعي بالإسلام: « إن هذا من أهل النار » فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثر به الجراح فأثبتته فجاء رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله رأيت الذي ذكرت أنه من أهل النار قد والله قاتل في سبيل الله أشد القتال وكثرت به الجراح ، فقال رسول الله ﷺ: « أما أنه من أهل النار » فكان بعض الناس ارتاب ، فبينا هو كذلك وجد الرجل ألم الجراح هوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها سهماً فانتحر

الرجل قتل نفسه وهذه كلها أشياء الهية لا تعرف البتة بشيء من وجوه تقدمت المعرفة بها لا بنجوم ولا بكشف ولا بخط ولا بزجر، لكن بإعلام الله تعالى له ووحيه إليه.

بها، فاشتد رجال من المسلمين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه، فقال رسول الله ﷺ: «يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة إلا مؤمن وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» قال البخاري تابعه معمر عن الزهري. قال البيهقي: ومن ذلك الوجه وقال يونس عن الزهري حنين وفي آخر هذا الحديث كالدلالة على أن الرجل استحل قتل نفسه أو علم رسول الله ﷺ منه نفاقاً.

وأما حديث سهل بن سعد: فرواه البخاري عن عبد الله بن مسلمة عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد، وأخرجه هو ومسلم من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم، وأخرجه الإسماعيلي في الصحيح، وفي طريقه البيهقي في الدلائل عن الحسن بن سفيان والقاسم قالا: حدثنا محمد بن الصباح واللفظ له قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ولفظه: أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون في بعض مغازيه فاقتتلوا فمال كل قوم إلى عسكرهم، وفي المسلمين رجل لا يدع للمشركين شاذة ولا فاذة إلا أتبعها يضربها بسيفه فقيل: يا رسول الله ما أجزى أحد اليوم ما أجزى فلان. فقال: «أما أنه من أهل النار» فقال رجل: والله لا يموت على هذه الحال أبداً فاتبعه كلما أسرع أسرع، وإذا أبطأ أبطأ معه حتى جرح فاشتدت جراحته واستعجل الموت فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه، فجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أشهد أنك لرسول الله. قال: «وما ذاك» فأخبره بالذي كان من أمره، فقال النبي ﷺ: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وإنه من أهل النار، وإنه يعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس وإنه من أهل الجنة».

قلت: واختلف في اسم هذا الرجل فقيل: هو قزمان بن الحرث حليف بني مظفر، قال ابن قتيبة في المعارف: هو الذي قتل نفسه وكان منافقاً وفيه قال النبي ﷺ: «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» وقال غيره: إن هذا الرجل قتل نفسه يوم أحد، وقيل أنه صرح بالكفر. وذكر ابن إسحاق والواقدي قصته أنه كان شجاعاً معروفاً في حروبهم وأنه لما أصابته الجراح قيل له: هنيئاً لك يا أبا الغيداق بالجنة. قال: والله ما قتلنا إلا على الاحساب وأنه قتل نفسه وبمجموع ما ذكرنا يظهر أن القصة تعددت، والله أعلم.

(وهذه كلها أشياء لا تعرف البتة بشيء من وجوه تقدمت المعرفة بها لا بنجوم ولا بكتف ولا بخط ولا بزجر) كما كانت أهل الجاهلية تفعله، فكان بعضهم ينظر في النجوم وما في أحكامها من التسديس والتثليث والتربيع والمقابلة، ومنهم من ينظر في الكتف فيخبر عن حوادث كونية، ومنهم من يخط على الرمل خطوطاً فيخبر به عن غائب، ومنهم من يزجر الطيور والسوانح والبوارح فيخبر بها عن أمور ستقع، وكل ذلك حرمها الشارع وأبطل الاشتغال بها. **(لكن بإعلام الله تعالى له)** وتعريفه إياه **(ووحيه إليه)**.

واتبعه سراقة بن مالك فساخت قدما فرسه في الأرض، وأتبعه دخان حتى استغاثه فدعا له فانطلق الفرس، وأنذره بأن سيوضع في ذراعيه سوارا كسرى، فكان كذلك. وأخبر بمقتل الأسود العنسي الكذاب ليلة قتله وهو بصنعاء اليمن وأخبر بمن قتله، وخرج على

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**اتبعه**) حال مهاجرته إلى المدينة (**سراقة**) بن مالك (**بن جعشم**) بن مالك بن عمرو بن تيم بن مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة الكناني المدلجي، وقد ينسب إلى جده كما عند المصنف يكني أبا سفيان كان ينزل قديداً، (**فساخت**) أي غارت (**فرسه في الأرض واتبعه دخان**) أي غبار من الأرض أي مع يبوسة الأرض ولا تسوخ قوائم الفرس في العادة إلا إذا كانت الأرض ندية (**حتى استغاثه**) وأنه لا يدل عليه، (**فدعا له فانطلقت الفرس**) وكتب له أمانا وأسلم يوم الفتح. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي بكر الصديق اهـ.

قلت وروى البخاري هذه القصة من طريق البراء بن عازب عن أبي بكر الصديق، وفي هذه القصة يقول سراقة مخاطباً لابي جهل:

أباحكم والله لو كنت شاهداً ... لأمر جوادي إذ تسيخ قوائمه
علمت ولم تشكك بأن محمداً ... رسول ببرهان فمن ذا يقاومه

(**وأنذره**) ﷺ (**بأن سيوضع في ذراعيه سوارا كسرى فكان ذلك**) رواه ابن عيينة عن إسرائيل أبي موسى عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال لسراقة بن مالك: «كيف بك إذا لبست سواري كسرى» قال: فلما أتى عمر بسواري كسرى ومنطقته وتاجه دعا سراقة فألبسه، وكان رجلاً أذب كثير شعر الساعدين فقال له: «أرفع يديك وقل الحمد لله الذي سلبهما كسرى ابن هرمز وألبسهما سراقة الأعرابي» روى ذلك عنه ابن أخيه عبد الرحمن بن مالك بن جعشم، وروى عنه أيضاً ابن عباس وجابر وسعيد بن المسيب وطاوس قال ابن عمر: مات سراقة في حلافة عثمان سنة أربع وعشرين.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**أخبر بمقتل الأسود العنسي**) بفتح العين المهملة وسكون النون أي قبيلة من اليمن (**الكذاب**) لكونه كان ادعى النبوة باليمن، وكان قد أهمه ﷺ أمره (**ليلة قتله وهو بصنعاء اليمن وأخبر بمن قتله**) قال العراقي: هو مذكور في السير، والذي قتله هو فيروز الديلمي، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فأوحي إلي في المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان من بعدي، فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء الحديث اهـ.

قلت: أخرج سيف في الفتوح من طريق ابن عمر أن النبي ﷺ بشرهم بموت الأسود العنسي قبل أن يموت. وقال لهم قتله فيروز الديلمي، وفيروز هذا وفد على رسول الله ﷺ، وروي عنه أحاديث، ثم رجع إلى اليمن وأعان على قتل الأسود. وأخرج الجوزجاني من طريق حمزة عن يحيى

مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رؤوسهم ولم يروه، وشكا إليه البعير بحضرة

ابن أبي عمر والشيباني عن أبيه عن عبد الله بن الديلمي عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ برأس الأسود العنسي الكذاب.

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(خرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رؤوسهم ولم يروه)** قال العراقي: رواه ابن مردويه بسند ضعيف من حديث ابن عباس وليس فيه أنهم كانوا مائة، وكذلك رواه ابن إسحاق من حديث محمد بن كعب القرظي مرسلاً اهـ.

قلت: ولفظ السيرة: ثم أجتمع رأي قريش على قتله ﷺ وتفرقوا على ذلك، وفيه: ثم خرج ﷺ وقد أخذ الله على أبصارهم فلم يره أحد منهم ونثر على رؤوسهم كلهم تراباً كان في يده وهو يتلو قوله تعالى ﴿يس﴾ إلى قوله ﴿فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾ [يس: ١، ٩].

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(شكا إليه البعير بحضرة أصحابه وتذلل له)** قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عبد الله بن جعفر في أثناء حديث وفيه : فإنه شكا إلي تجيعه وتدئبه، وأول الحديث رواه مسلم دون قصة البعير اهـ.

قلت: حديث عبد الله بن جعفر أخرجه ابن شاهين في الدلائل. قال: أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه فأسر إليَّ حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس. قال: وكان ما استتر به النبي ﷺ لحاجته هدف أو حائش نخل، فدخل حائط رجل من الأنصار، فإذا جمل فلما رأى النبي ﷺ حن فذرفت عيناه، فأتاه النبي ﷺ فمسح جرانه فسكن، ثم قال: من رب هذا الجمل، لمن هذا الجمل؟ فجاء فتى من الأنصار فقال: هذا لي يا رسول الله فقال: الا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها فإنه شكا إلى إنك تجيعه وتدئبه وهو حديث صحيح. ورواه أبو داود عن موسى ابن إسماعيل عن مهدي بن ميمون وقد رويت هذه القصة من وجه آخر. روى أحمد والبغوي في شرح السنة من حديث يعلى بن مرة الثقفي: بينا نحن نسير مع النبي ﷺ إذ مرَّ بنا بعير يسقى عليه، فلما رآه البعير جرجر فوضع جرانه. فوقف عليه النبي ﷺ فقال: «اين صاحب البعير» فجاءه، فقال «بعنيه» فقال. بل نهبه لك يا رسول الله وإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره، فقال: «أما إذا ذكرت هذا من أمره فإنه شكا كثرة العمل وقلة العلف فأحسنوا إليه». وقد روى في قصة سجود الجمل له روى أحمد والنسائي من حديث أنس قال: كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسقون عليه وانه استصعب عليهم فمنعهم ظهره، وأن الانصار جاؤوا إلى النبي ﷺ فقالوا: إنه كان لنا جمل نسقي عليه وانه استصعب علينا ومنعنا ظهره، وقد عطش النخل والزرع فقال رسول الله ﷺ لأصحابه «قوموا فقاموا فدخل الحائط والجمل في ناحية فمشى رسول الله ﷺ نحوه، فقالت الانصار: يا رسول الله قد صار مثل الكلب وإنا نخاف عليك صولته. فقال رسول الله ﷺ: «ليس عليَّ منه بأس» فلما نظر الجمل إلى رسول الله ﷺ أقبل نحوه حتى خرَّ ساجداً بين يديه، فأخذ رسول الله ﷺ بناصيته أذل ما كان قط حتى أدخله في العمل الحديث.

أصحابه وتذلل له، وقال لنفر من أصحابه مجتمعين: «أحدكم في النار ضرسه مثل أحد فماتوا كلهم على استقامة وارتد منهم واحد فقتل مرتداً». وقال لآخرين منهم: آخركم موتا في النار؛ فسقط آخرهم موتاً في النار فاحترق فيها فمات، ودعا شجرتين فأتتاه

(و) من معجزاته ﷺ أنه (قال لنفر من أصحابه) كانوا (مجتمعين :أحدكم ضرسه في النار مثل) جبل (أحد فماتوا كلهم على استقامة وارتد منهم واحد فقتل مرتداً) قال العراقي: ذكره الدارقطني في المؤتلف والمختلف من حديث أبي هريرة بغير إسناد في ترجمة الرجال ابن عنفوت وهو الذي ارتد وهو بالجيم. وذكره عبد الغني بالحاء المهملة وسبقه لذلك الواقدي والمدائني، والأوّل أصح وأكثر كما ذكره الدارقطني، وابن ماكولا ووصله الطبراني من حديث رافع بن خديج بلفظ: أحد هؤلاء النفر في النار، وفيه الواقدي عن عبد الله بن نوح متروك اهـ.

قلت: وعنفوت بنون وفاء ذكر ابن أبي حاتم انه قدم في وفد بني حنيفة وكانوا بضعة عشر رجلاً فأسلموا. سمعت أبي يقول ذلك قال الحافظ، ولكنه ارتد وقتل على الكفر، فروى سيف بن عمر في الفتوح عن مخلد بن قيس البجلي قال: خرج فرات بن حبان والرجال بن عنفوت وأبو هريرة من عند رسول الله ﷺ فقال: «لضرس أحدهم في النار أعظم من أحد وأن معهم لقفا عادر فبلغهم ذلك إلى أن بلغ أبا هريرة، وفراتاً قتل الرجال فخرا ساجدين.

وروى الواقدي عن رافع بن خديج قال: كان في الرجال ابن عنفوت من الخشوع، ولزوم قراءة القرآن والخير فيما يرى النبي ﷺ شيء عجيب، فخرج علينا يوماً والرجال معنا جالس فقال: أحد هؤلاء النفر في النار قال: رافع فنظرت فإذا هم أبو هريرة، وأبو روى والطفيل بن عمرو، والرجال، فجعلت أنظر وأتعجب، فلما ارتدت بنو حنيفة سألت ما فعل الرجال قالوا: افتتن شهد لمسيلمة أن رسول ﷺ أشركه في الأمر، فقلت: ما قال رسول الله ﷺ هو الحق. قالوا: وكان الرجال يقول كبشان انتطحا فأحبهما إلينا كبشنا يعني مسيلمة ورسول الله ﷺ.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (قال لآخرين منهم) أي من الصحابة: (آخركم موتاً في النار فسقط آخرهم موتاً في نار، فاحترق فيها فمات) قال العراقي: رواه الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث أبي محذورة، وفي رواية البيهقي: آخرهم موتاً سمرة بن جندب ولم يذكر انه احترق، ورواه من حديث أبي هريرة نحوه ورواته ثقات. وقال ابن عبد البر: إنه سقط في قدر مملوءة ماء حاراً فمات. وروى ذلك باسناد متصل إلا أن فيه داود بن المجبر وقد ضعفه الجمهور اهـ.

قلت: لفظ ابن عبد البر بعد قوله: فمات، فكان ذلك تصديقاً لقول رسول الله ﷺ له ولأبي هريرة ولأبي محذورة آخركم موتاً في النار. وقال المزي في التهذيب: كانت وفاته بالبصرة سنة ثمان وخمسين سقط في قدر مملوءة ماء حاراً كان يتعالج بالقعود عليها من كزاز شديد أصابه فسقط في القدر الحارة فمات تصديقاً لقول رسول الله ﷺ له ولأبي هريرة، وثالث معهما آخركم موتاً في النار.

واجتمعتا ثم أمرهما فافترقتا . وكان عليه الصلاة والسلام نحو الربعة فإذا مشى مع الطوال طالهم ، ودعا عليه السلام النصارى إلى المباهلة فامتنعوا فعرفهم ﷺ أنهم إن فعلوا ذلك هلكوا فعلموا صحة قوله فامتنعوا ، وأتاه عامر بن الطفيل بن مالك واربد بن قيس وهما فارسا العرب وفاتكاهم عازمين على قتله عليه السلام ، فحيل بينهما وبين ذلك ودعا

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(دعا شجرتين فاتتاه فاجتمعتا ثم أمرهما فافترقتا)** قال العراقي : رواه أحمد من حديث يعلى بن مرة بسند صحيح اهـ .

قلت : ورواه أحمد من طريق أبي سفيان بن طلحة بن نافع وهو تابعي عن يعلى بن مرة قال : جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ ذات يوم وهو جالس حزين قد خضب بالدماء ضربه بعض أهل مكة ، فقال له : ما لك ؟ فقال رسول الله ﷺ « فعل بي هؤلاء وفعلوا » فقال له جبريل : أتحب أن أريك آية ؟ فقال : نعم . قال : فنظر إلى شجرة من وراء الوادي فقال : إدع إلى تلك الشجرة فدعاها . قال : فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه ، فقال : مرها فلترجع إلى مكانها فأمرها فرجعت إلى مكانها . فقال رسول الله ﷺ « حسبي حسبي » ورواه الدارمي من حديث أنس .

وأخرج الترمذي وصححه من حديث ابن عباس قال : جاء اعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال : بم أعرف انك نبي الله ؟ قال : إن دعوت هذا العذق من هذه النخلة تشهد أني رسول الله ؟ قال : نعم فدعاه رسول الله ﷺ فجعل ينزل من النخلة حتى سقط إلى النبي ﷺ ثم قال : ارفع فعاد . فأسلم الأعرابي .

وقد روى مسلم من حديث جابر بنحوه قال : سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا وادياً أفيح فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته فاتبعته بأداوة من ماء فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئاً يستتر به فإذا شجرتان في شاطيء الوادي ، فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما فأخذ بغصن من أغصانها فقال انقادي عليَّ بإذن الله تعالى فانقادت معه كالبعير المخشوش الذي يصانع قائده ثم فعل بالأخرى كذلك حتى إذا كان بالنصف قال التئما عليَّ بإذن الله تعالى فالتأمتا .

(و) من معجزاته ﷺ إنه **(دعا)** طائفة **(النصارى إلى المباهلة)** أي الملاعنة **(فامتنعوا)** عن ذلك ، **(وأخبر)** ﷺ **(انهم إن فعلوا)** ذلك **(هلكوا فعلموا صحة قوله فامتنعوا)** قال العراقي : رواه البخاري من حديث ابن عباس في أثناء حديث : ولو خرج الذين يباهون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً .

(وأتاه عامر بن الطفيل) بن مالك بن جعفر الكلابي **(وأربد بن قيس وهما فارسا العرب وفاتكاهم)** والفتك : هو الأخذ بقوة وبطش **(عازمين)** أي قاصدين **(على قتله ﷺ فحيل**

عليها فهلك عامر بغدة وهلك إربد بصاعقة أحرقته، وأخبر عليه السلام انه يقتل أبي بن خلف الجمحي فخدشه يوم أُحُد خدشاً لطيفاً فكانت منيته فيه.

وأطعم عليه الصلاة والسلام السم فمات الذي أكله معه وعاش هو ﷺ بعده أربع سنين، وكلمه الذراع المسموم.

بينها وبين ذلك فدعا ﷺ عليها فهلك عامر بغدة، وهلك أربد بصاعقة أحرقته) قال العراقي: رواه الطبراني في الأكبر والأوسط من حديث ابن عباس بطوله بسند فيه لين اهـ.

قلت: عامر بن الطفيل رئيس بني عامر في الجاهلية وقصة قدومه على النبي ﷺ مشهورة فإنه قدم على النبي ﷺ وهو ابن ثمانين سنة فقال له: أبايعك على أن لي كذا وكذا وذكر شروطاً، فامتنع النبي ﷺ ودعا عليه فأصابته غدة، فكان يقول غدة كغدة البعير وموت في بيت سلولية.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**أخبر أنه يقتل أبي بن خلف**) بن ربيعة بن حذافة بن جهم (**الجمحي**) القرشي وكان قد حضر مع المشركين يوم أحد وهو أخو أمية والمغيرة وعامر وأحيحة، (**فخدشه خدشاً لطيفاً فكانت منيته**) قال العراقي: رواه البيهقي في الدلائل من رواية سعيد بن المسيب، ومن رواية عروة بن الزبير مرسلاً اهـ.

قلت: والذي في الدلائل إنه لما أسند رسول الله ﷺ في الشعب أدركه أبيّ بن خلف وهو يقول: أين محمد لانجوت إن نجا؟ فقالوا: يا رسول الله يعطف عليه رجل منا. فقال ﷺ: دعوه فلما دنا تناول النبي ﷺ الحربة من الحرث بن الصمت، فلما أخذها ﷺ انتفض بها انتفاضاً تطايروا عنه تطاير الشعرات عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله ﷺ فطعنه طعنة وقع بها عن ظهر فرسه ولم يخرج له دم فكسر ضلعاً من أضلاعه، فلما رجع إلى قريش قال قتلني والله محمد. أليس قد كان قال بمكة: أنا أقتلك. فوالله لو بصق عليَّ لقتلني فمات عدوّ الله بسرف وهم قافلون به إلى مكة. ورواه أيضاً أبو نعيم في الدلائل ولم يذكر فكسر ضلعاً من أضلاعه. قال الواقدي: وكان ابن عمر يقول: فمات أبي بن خلف ببطن رابغ، فإني لأسير ببطن رابغ بعد هوى من الليل إذ نار تأرجح لي فهبتها، وإذا رجل يخرج منها في سلسلة يجتن بها يصيح العطش، وإذا رجل يقول لا تسقه، فإن هذا قتيل رسول الله ﷺ هذا أبيّ بن خلف، ورواه البيهقي أيضاً.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**أطعم السم فمات الذي أكله معه وعاش هو ﷺ أربع سنين، وكلمه الذراع المسموم**) قال العراقي: رواه أبو داود من حديث جابر، وفي رواية مرسلة أن الذي مات بشر بن البراء. وفي الصحيحين من حديث أنس أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها الحديث، وفيه: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ اهـ.

قلت: حديث أنس رواه البخاري عن عبد الله بن عبد الوهاب الجمحي، حدثنا خالد بن الحرث، ثنا شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس. ورواه مسلم عن يحيى بن حبيب بن عربي عن خالد بن الحرث وقد تقدم ذكره في أول هذا الكتاب عند عفوه ﷺ.

....

وأما حديث جابر فلفظه: أن يهودية من أهل خيبر سمت شاة مصلية ثم أهدتها لرسول الله ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ الذراع فأكل منها رهط من أصحابه معه، ثم قال لهم رسول الله ﷺ «ارفعوا أيديكم» وارسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية فدعاها فقال لها: أسممت هذه الشاة؟ قالت له اليهودية: من أخبرك؟ قال: أخبرتني هذه في يدي الذراع. قالت: نعم. قال: فما أردت إلى ذلك. قالت: قلت إن كان نبياً فلن يضره، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه فعفا عنها رسول الله ﷺ ولم يعاقبها. وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة حجمة أبو هند بالقرن والشفرة وهو مولى لبني بياضة من الأنصار. هكذا رواه أبو داود في سننه عن سليمان بن داود المهري، ثنا ابن وهب، أخبرنا عن ابن شهاب قال: كان جابر بن عبد الله يحدث فساق الحديث. وقول العراقي في رواية مرسلة الخ يشير إلى ما رواه أبو داود أيضاً. فقال: ثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد عن محمد بن عمر، وعن أبي سلمة أن رسول الله ﷺ أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية نحو حديث جابر. قال: فمات بشر بن البراء بن معرور فأرسل إلى اليهودية: ما حملك على الذي صنعت؟ فذكر نحو حديث جابر، وأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت، ولم يذكر أمر الحجامة.

قال البيهقي في الدلائل: ورويناه عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ويحتمل إنه لم يقتلها في الابتداء ثم لما مات بشر أمر بقتلها. وأخرج البيهقي أيضاً من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر وقتل من قتل منهم أهدت زينب بنت الحرث اليهودية وهي ابنة أخي مرهب لصفية شاة مصلية وسمتها وأكثرت في الكتف والذراع لأنه بلغها أنه أحب أعضاء الشاة إلى رسول الله ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ على صفية ومعه بشر ابن البراء بن معرور وأخو بني سلمة، فقدمت إليهم الشاة المصلية، فتناول رسول الله ﷺ الكتف وانتهش منها، وتناول بشر بن البراء عظماً فانتهش منه، فلما استرط رسول الله ﷺ لقمته استرط بشر بن البراء ما في فيه! فقال رسول الله ﷺ «ارفعوا أيديكم فإن كتف هذه الشاة إن قد نعيت فيها» فقال بشر بن البراء: والذي أكرمك لقد وجدت ذلك في أكلتي التي أكلت فما منعني أن ألفظها إلا أني أعظمت أن أنغصك طعامك، فلما أسغت ما في فيك لم أكن لأرغب بنفسي عن نفسك، ورجوت أن لا تكون استرطتها وفيها نعي فلم يقم بشر من مكانه حتى عاد لونه مثل الطيلسان وماطله وجعه حتى كان لا يتحول إلا ما حول. قال: وفي رواية ابن فليح، قال الزهري: قال جابر وبقي رسول الله ﷺ بعده ثلاث سنين كان وجعه الذي توفي فيه، فقال: «ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خيبر عداء حتى كان هذا أوان انقطع الابهر مني» فتوفي رسول الله ﷺ شهيداً هذا لفظ حديث موسى بن عقبة.

ورواه البيهقي أيضاً من طريق معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك: أن امرأة يهودية أهدت إلى النبي ﷺ شاة مصلية بخيبر فقال: «ما هذا؟» فقالت: هدية وحذرت أن

وأخبر عليه الصلاة والسلام يوم بدر بمصارع صناديد قريش ووقفهم على مصارعهم رجلاً رجلاً، فلم يتعدّ واحد منهم ذلك الموضع، وأنذر عليه الصلاة والسلام بأن طوائف من أمته يغزون في البحر فكان كذلك، وزويت له الأرض فأري مشارقها ومغاربها

تقول من الصدقة فلا يأكل ثم ساق الحديث. وفي آخره «فاحتجم النبي ﷺ على كاهله وأمر أصحابه فاحتجموا فمات بعضهم. قال الزهري: فأسلمت فتركها النبي ﷺ، وأما الناس فيقولون قتلها النبي ﷺ.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**أخبر يوم بدر بمصارع صناديد قريش ووقفهم على مصارعهم رجلاً رجلاً فلم يتعد واحد منهم ذلك الموضع**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث عمر بن الخطاب اهـ.

قلت: رواه مسلم عن شيبان، وغيره عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: تراءينا الهلال فما من الناس أحد يزعم أنه رآه غيري فقلت لعمر: يا أمير المؤمنين اما تراه وجعلت أريه إياه، فلما أعيا أن يراه قال: فأراه وأنا مستلق على فراشي، ثم أنشأ يحدثنا عن يوم بدر فقال: إن رسول الله ﷺ ليخبرنا عن مصارع القوم بالأمس هذا مصرع فلان إن شاء الله غداً. هذا مصرع فلان إن شاء الله غداً. فوالذي بعثه بالحق ما أخطأوا تلك الحدود، وجعلوا يصرعون عليها، ثم القوا في القليب الحديث. ورواه أبو داود والطيالسي عن سليمان بن المغيرة.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**انذر أن طوائف من أمته يغزون في البحر فكان كذلك**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أم حرام اهـ.

قلت: رواه البخاري من طريق الموطأ لمالك عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا ذهب يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه فدخل عليها فأطعمته وجلست تفلي رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك الحديث في شهداء البحر، وفي آخره: قال فركبت ام حرام البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فماتت. وفي بعض طرقه في البخاري عن أنس عن أم حرام بنت ملحان، وكانت خالته أن رسول الله ﷺ نام في بيتها فاستيقظ وهو يضحك. وقال: عرض عليَّ أناس من أمتي يركبون ظهر البحر الأخضر كالملوك على الأسِرَّة. قالت: فقلت يا رسول الله إن يجعلني منهم. قال: إنك منهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، فقلت: يا رسول الله ما يضحكك؟ قال: عرض عليَّ ناس من أمتي يركبون ظهر البحر الأخضر كالملوك على الأسِرَّة قلت: يا رسول الله أدع ان يجعلني منهم. قال: أنت من الأوّلين. قال: فتزوّجها عبادة ابن الصامت، فأخرجها معه فلما جاز البحر ركبت دابة فصرعتها فقتلتها. قال ابن الأثير: وكانت تلك الغزوة غزوة قبرس فدفنت فيها، وكان أمير ذلك الجيش معاوية بن أبي سفيان في خلافة عثمان، وكان معه أبو ذر وأبو الدرداء وغيرهما من الصحابة وذلك في سنة سبع وعشرين.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**زويت له الأرض فأري مشارقها ومغاربها وأخبر بأن ملك**

وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ ما زوي له منها، فكان كذلك فقد بلغ ملكهم من أوّل المشرق: من بلاد الترك إلى آخر المغرب من بحر الأندلس وبلاد البربر ولم يتسعوا في الجنوب ولا في الشمال - كما أخبر ﷺ سواء بسواء - وأخبر فاطمة ابنته رضي الله عنها بأنها أوّل أهله لحاقاً به، فكان كذلك. وأخبر نساءه بأن أطولهن يداً أسرعهن لحاقاً به، فكانت زينب بنت جحش الأسدية أطولهن يداً بالصدقة وأوّلهن لحوقاً به رضي الله عنها.

أمته سيبلغ ما زوي منها فكان ذلك كما أخبر، فقد بلغ ملكهم من أوّل المشرق من بلاد الترك إلى آخر المغرب من بلاد الاندلس) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الدال وضم اللام إقليم المغرب، **(وبلاد البربر ولم يتسعوا في الجنوب ولا في الشمال)**. قال العراقي: رواه مسلم من حديث ثوبان.

(و) من معجزاته ﷺ **(أخبر فاطمة ابنته رضوان الله عليها)** وهي الزهراء تكنى بأم أبيها. ولدت سنة إحدى وأربعين من مولد أبيها ﷺ وهي أصغر البنات **(بإنها أول أهله لحاقاً به فكان كذلك)** فإنها توفيت بعده بستة أشهر رواه البخاري في الصحيح عن عائشة. قال الواقدي: وهو المثبت. وروى الحميدي عن سفيان عن عمرو بن دينار وأنها بقيت بعده ثلاثة أيام، وقال غيره، أربعة أشهر، وقيل: شهرين وعند الدولابي في الذرية الطاهرة خمسة وتسعون يوماً. قال العراقي: متفق عليه من حديث عائشة وفاطمة أيضاً اهـ.

قلت: أخرجاه من طريق مسروق عن عائشة «أقبلت فاطمة تمشي كأن مشية رسول الله ﷺ فقال: مرحباً بابنتي ثم أجلسها عن يمينه ثم أسرَّ إليها حديثاً فبكت ثم أسرَّ إليها حديثاً فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم أقرب فرحاً من حزن فسألتها عما قال فقالت: ما كنت لأفشي على رسول الله ﷺ سرّه، فلما قبض سألتها فأخبرتني أنه قال: إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل سنة مرة وأنه عارضني العام مرتين، وما أراه إلا وقد حضر أجلي وإنك أول أهل بيتي لحوقاً بي ونعم السلف انا لك فبكيت، فقال: ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين؟ فضحكت».

وأخرجه أبو يعلى من حديث أم سلمة قالت «جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ فسألتها عنه فقالت أخبرني انه مقبوض في هذه السنة فبكيت، فقال: ما يسرك أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم فضحكت».

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(أخبر نساءه بأن أطولهن يداً أسرعهن لحاقاً به فكانت زينب بنت جحش)** بن رياب بن يعمر **(الأسدية)** أخت عبد الله وحمنة وأم حبيبة بني جحش أمهم أميمة عمة النبي ﷺ **(أطولهنّ يداً بالصدقة وأوّلهن لحاقاً به)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث عائشة وفي الصحيحين أن سودة كانت أولهن لحوقاً به. قال ابن الجوزي: وهذا غلط من الرواة بلا شك اهـ.

ومسح ضرع شاة حائل لا لبن لها فدرّت، وكان ذلك سبب إسلام ابن مسعود رضي الله عنه. وفعل ذلك مرة أخرى في خيمة أم معبد الخزاعية. وندرت عين بعض أصحابه

قلت: وفي الصحيحين واللفظ لمسلم من طريق عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يداً» قال فكن يتطاولن أيتهن أطول يداً. قالت: وكانت أطولنا يداً زينب لأنها كانت تعمل بيديها وتتصدق، ومن طريق يحي بن سعيد عن عمرة عن عائشة نحوه وفيه قالت عائشة: فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة رسول الله ﷺ نمد أيدينا في الجدار نتطاول فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش، وكانت امرأة قصيرة ولم تكن بأطولنا فعرفنا حينئذ أن النبي ﷺ إنما أراد طول اليد بالصدقة، وكانت زينب امرأة صناع باليدين، فكانت تدبغ وتخرز وتتصدق في سبيل الله.

وروى ابن سعد بسند فيه الواقدي عن القاسم بن محمد قال: قالت زينب حين حضرتها الوفاة إني قد اعددت كفني وإن عمر سيبعث إليَّ بكفن فتصدقوا بأحدهما وإن استطعتم أن تتصدقوا بحقوي فافعلوا. ومن وجه آخر عن عمرة قالت: بعث عمر بخمسة أثواب فكفنت منها وتصدقت عنها أختي حمنة بكفنها الذي كانت أعدته. قالت عمرة: فسمعت عائشة تقول لقد ذهبت حميدة سعيدة مفزع اليتامي والأرامل، وأخرج أيضاً بسند فيه الواقدي عن محمد بن كعب كان عطاء زينب بنت جحش اثني عشر ألفاً لم تأخذه إلا عاماً واحداً فجعلت تقول: اللهم لا يدركني هذا المال قابلاً فإنه فتنة ثم قسمته في أهل الحاجة، فبلغ عمر فقال: هذه امرأة يراد بها خيراً فوقف عليها وأرسل السلام وقال: بلغني ما فرقت فأرسل بألف درهم يستبقيها فسلكت به ~~ذلك~~ المسلك. قال الواقدي: ماتت سنة عشرين. وأخرج الطبراني من طريق الشعبي أن عبد الرحمن بن ابزى أخبره أنه صلّى مع عمر على زينب بنت جحش وكانت أوّل نساء النبي ﷺ ماتت بعده.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**مسح ضرع شاة حائل**) يقال حالت الشاة وكذا الناقة والمرأة وكل أنثى حيالاً بالكسر لم تحمل فهي حائل (**لا لبن لها فدرت**) اللبن، (**فكان ذلك سبب إسلام ابن مسعود**) قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن مسعود باسناد جيد اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الطبراني في المعجم الصغير من حديثه كنت في غنم لآل عقبة بن أبي معيط فجاء رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر فقال رسول الله ﷺ «هل عندك لبن»؟ قلت: نعم لكن مؤتمن عليها. قال: «فهل عندك من شاة لم ينزع عليها الفحل». قلت: نعم. فأتيته بشاة فمسح النبي ﷺ مكان الضرع بيده وهو يدعو وما كان لها ضرع فإذا ضرع حافل مملوء لبناً فأتيت النبي ﷺ بصخرة منقعرة فأحلبت الشاة فسقى أبا بكر ثم سقاني ثم شرب، ثم قال للضرع: «اقلص» فرجع كما كان، فلما رأيت هذا قلت: يا رسول الله علمني فمسح رأسي وقال «بارك الله فيك فإنك غلام معلم».

(**وفعل ذلك**) ﷺ (**مرة أخرى في خيمة أم معبد**) عاتكة بنت خلف (**الخزاعية**)

تقدم حديث أم معبد هذه في ذكر حليته الشريفة، وأشرت هناك أنه قد رويت هذه القصة أيضاً من حديث أبي معبد وهو زوجها فلنسقها هنا:

أخرج البيهقي في الدلائل من طريق الحسن بن مكرم قال: حدثني أبو أحمد بشر بن محمد السكري، ثنا عبد الملك بن وهب المذحجي، ثنا الحر بن الصباح، عن أبي معبد الخزاعي أن رسول الله ﷺ خرج ليلة هاجر من مكة إلى المدينة هو وأبو بكر وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر ودليلهم عبد الرحمن بن أريقط الليثي، فمروا بخيمة أم معبد، وكانت أم معبد امرأة برزة جلدة تحتبي وتجلس بفناء الخيمة فتطعم وتسقي فسألوها هل معها لحم أو لبن يشترونه منها، فلم يجدوا عندها شيئاً من ذلك. فقالت: لو كان عندنا شيء ما أعوزكم القرى، وإذا القوم مرملون مسنتون، فنظر رسول الله ﷺ وإذا شاة في كسر خيمتها فقال: ما هذه الشاة يا أم معبد؟ قالت: شاة خلفها الجهد عن الغنم. قال: فهل لها من لبن؟ قالت: بأبي وأمي هي أجهد من ذلك. قال: تأذنين لي أن أحلبها؟ قالت: إن كان بها حلب فاحلبها. قال: فدعا رسول الله ﷺ بالشاة فمسحها وذكر اسم الله تعالى ومسح ضرعها وذكر اسم الله تعالى ودعا باناء لها بربض الرهط، فتفاجت ودرت واجترت فحلب فيها ثجاً حتى علاه الثمال فسقاها وسقي أصحابه فشربوا عللاً بعد نهل حتى أراضوا وشرب آخرهم. وقال: «ساقي القوم آخرهم» ثم حلب فيه ثانياً عوداً على بدء فغادره عندها ثم ارتحلوا الحديث.

وأخرج البيهقي أيضاً من طريق محمد بن عمران بن يحيى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وأسد بن موسى كلاهما عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا عبد الرحمن الأصبهاني قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: خرجت مع رسول الله ﷺ من مكة فانتهينا إلى حي من أحياء العرب فنظر رسول الله ﷺ إلى بيت متنحياً فقصد إليه، فلما نزلنا لم يكن فيه إلاّ امرأة فقالت: يا عبد الله إنما أنا امرأة وليس معي أحد فعليكما بعظيم الحي إن أردتم القرى. قال: فلم يجبها وذلك عند المساء، فجاء ابن لها بأعنز له يسوقها فقالت له: يا بني انطلق بهذا العنز والشفرة إلى هذين الرجلين فقل لهما: تقول لكما أمي إذبحا هذه وكلا واطعمانا، فلما جاء قال له النبي ﷺ انطلق بالشفرة وجئني بالقدح. قال: إنها قد عزفت وليس لها لبن. قال: انطلق فانطلق فجاء بقدح فمسح النبي ﷺ ضرعها ثم حلب حتى ملأ القدح، ثم قال: انطلق به إلى أمك فشربت حتى رويت ثم جاء به فقال: انطلق بهذه وجئني بأخرى ففعل بها كذلك، ثم سقى أبا بكر ثم جاء بأخرى ففعل بها كذلك، ثم شرب النبي ﷺ قال: فبتنا ليلتنا ثم انطلقنا، وكانت تسميه المبارك وكثرت غنمها حتى جلبت جلباً إلى المدينة، فمر أبو بكر رضي الله عنه فرآه ابنها فعرفه فقال: يا أمه إن هذا الرجل الذي كان مع المبارك، فقامت إليه فقالت: يا عبد الله من الرجل الذي كان معك؟ قال: وما تدرين من هو؟ قالت: لا. قال: هو النبي ﷺ. قالت: فادخلني عليه قال: فادخلها عليه واهدت إليه شيئاً من أقط ومتاع الأعراب قال: فكساها وأعطاها. قال: ولا أعلمه إلا قال أسلمت.

فسقطت فردّها عليه السلام بيده فكانت أصح عينيه وأحسنها . وتفل في عين علي رضي

قال البيهقي : وهذه القصة وإن كانت تنقص على ما روينا في قصة أم معبد وتزيد في بعضها فهي قريبة منها ، ويشبه أن تكونا واحدة . وقد ذكر ابن إسحاق من قصة أم معبد شيئاً يدل على أنها وهذه القصة واحدة والله أعلم .

ثم ساق من طريق ابن إسحاق قال : فنزل رسول الله ﷺ بخيمة أم معبد فأرادوا القرى قالت : والله ما عندنا طعام ولا لنا منحة ولا لنا شاة إلا حائل ، فدعا رسول الله ﷺ ببعض غنمها فمسح ضرعها بيده ودعا الله عز وجل وحلب في العس حتى ارغى ، وقال : اشربي يا أم معبد . فقالت : أشرب أنت فأنت أحق به فردّه عليها فشربت ، ثم دعا بحائل أخرى ففعل بها مثل ذلك فشربه ، ثم دعا بحائل أخرى ففعل بها مثل ذلك فسقى دليله ، ثم دعا بحائل أخرى ففعل بها مثل ذلك فسقى عامراً ثم تروح وطلبت قريش رسول الله ﷺ حتى بلغوا أم معبد فسألوها عنه فقالوا : رأيت محمداً أن حليتـه كذا فوصفوه لها . فقالت : ما أدري ما تقولون قد ضافني حالب الحائل . قالت قريش : فذاك الذي نريد . قال البيهقي : فيحتمل أن يكون أوّلاً رأى التي في كسر الخيمة كما روينا في الحديث أبي معبد ثم رجع ابنها بأعنز كما روينا في حديث ابن أبي ليلى ، ثم لما أتى زوجها وصفته له والله أعلم .

وذكر البيهقي قصة أخرى تناسب في الباب أخرجها من طريق إياد بن لقيط عن قيس بن النعمان قال : لما انطلق النبي ﷺ وأبو بكر مستخفيين مرّا بعبد يرعى غنماً فاستقيـاه اللبن فقال : ما عندي شاة تحلب غير أن ههنا عناقاً حملت أوّل الشتاء ، وقد أخرجت وما بقي لها لبن ، فقال : ادع بها فدعا بها فاعتقلها النبي ﷺ ومسح ضرعها ودعا حتى أنزلت قال : وجاء أبو بكر بمجن فحلب فسقى أبا بكر ثم حلب فسقى الراعي ثم حلب فشرب ، فقال الراعي : بالله من أنت ؟ فو الله ما رأيت مثلك قط . قال : أو تراك تكتم عليّ حتى أخبرك ؟ قال : نعم قال : فإني محمد رسول الله ﷺ . فقال : أنت الذي تزعم قريش انه صابيء : قال : إنهم ليقولون ذلك . قال : فأشهد أنك نبي وأشهد أن ما جئت به حق ، وأنه لا يفعل ما فعلت إلا نبي وأنا متبعك . فقال : إنك لا تستطيع ذلك يومك فإذا بلغك إني قد ظهرت فأتنا .

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(ندرت عين بعض أصحابه فسقطت فردّها فكانت أصح عينيه وأحسنها)** قال العراقي رواه أبو نعيم والبيهقي كلاهما في دلائل النبوّة من حديث قتادة بن النعمان وهو الذي سقطت عينه ففي رواية البيهقي انه كان ببدر ، وفي رواية أبي نعيم أنه بأحد وفي اسناده اضطراب ، وكذا رواه البيهقي من حديث أبي سعيد الخدري اهـ .

قلـت : قال البيهقي في الدلائل : في اثناء سياق غزوة بدر ، أخبرنا أبو سعد الماليني ، أخبرنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ، ثنا أبو يعلى ، ثنا يحيى الحماني ، ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ، عن عاصم بن عمر بـن قتادة عن أبيه ، عن قتادة بن النعمان أنه أصيبت عينه يوم بدر فسالت حدقته

الله عنه وهو أرمد يوم خيبر فصح من وقته وبعثه بالراية، وكانوا يسمعون تسبيح الطعام

على وجنته، فأرادوا أن يقطعوها، فسألوا رسول الله ﷺ فقال: «لا» فدعا به فغمز حدقته براحته فكان لا يدري أي عينيه أصيبت.

قلت: ويحيى الحماني ضعيف ولم ينبه عليه العراقي. وفي المواهب للقسطلاني وأصيبت يوم أُحد عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته فأتى بها رسول الله فقال: يا رسول الله إن لي امرأة أحبها وأخشى إن رأتني تقذرني فأخذها رسول الله ﷺ بيده وردها إلى موضعها وقال: «اللهم اكسه جمالاً» فكانت أحسن عينيه وأحدّهما نظراً وكانت لا ترمد إذا رمدت الأخرى، وقد وفد على عمر بن عبد العزيز رجل من ذريته فسأله عمر من أنت؟ فقال:

أبونا الذي سالت على الخدّ عينه فردّت بكف المصطفى أيما ردّ
فعادت كما كانت لأوّل أمرها فيا حسن ما عين ويا حسن ما خدّ

فوصله عمر وأحسن جائزته. قال السهيلي ورواه محمد بن أبي عثمان عن مالك بن أنس، عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن أخيه قتادة بن النعمان قال: أصيبت عيناي يوم أُحد فسقطتا على وجنتي فأتيت بهما النبي ﷺ فأعادهما مكانهما وبصق فيهما فعادتا تبرقان. قال الدارقطني. هذا حديث غريب عن مالك تفردّ به عمار بن نصر وهو ثقة، ورواه الدارقطني عن إبراهيم الحربي عن عمار بن نصر. وأخرج الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الدلائل عن قتادة قال: كنت يوم أحد أنقي السهام بوجهي دون وجه رسول الله ﷺ فكان آخرها سهماً ندرت منه حدقتي فأخذتها بيدي وسعيت إلى رسول الله ﷺ، فلما رآها في كفي دمعت عيناه فقال «اللهم ق قتادة كما وقى وجه نبيك بوجهه فاجعلها أحسن عينيه وأحدهما نظراً».

(و) من معجزاته ﷺ انه **(تفل في عين علي كرّم الله وجهه وهو أرمد يوم خيبر فصح من وقته وبعثه بالراية)** قال العراقي: متفق عليه من حديث علي ومن حديث سهل بن سعد أيضاً اهـ.

قلت: حديث سهل بن سعد رواه الشيخان، وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الدلائل كلهم من طريق قتيبة بن سعيد قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنّ رسول الله ﷺ قال يوم خيبر «لأعطين هذه الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله» قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها. فقال: «أين علي بن أبي طالب». فقال: هو يا رسول الله يشتكي عينيه. قال «فارسلوا إليه» فأتي به فبصق رسول الله ﷺ في عينيه فدعا له فبرىء حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ قال «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك أن يكون

....

لك من حمر النعم» قال أبو نعيم في الحلية بعد سياقه الحديث رواه سعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وسلمة بن الأكوع نحوه في المحبة.

ولحديث سلمة طرق فمن أغربها ما حدثنا أبو بكر بن خلاد ثم ساق سنده إلى محمد بن إسحاق، حدثنا ابن بريدة بن سفيان الاسلمي عن أبيه عن سلمة بن الأكوع قال: بعث رسول الله ﷺ أبا بكر بن أمية إلى حصون خيبر يقاتل فقاتل فرجع ولم يكن فتح وقد جهد، ثم بعث عمر الغد فقاتل فرجع ولم يكن فتح وقد جهد، ثم بعث عمر الغد فقاتل فرجع ولم يكن فتح وقد جهد، فقال رسول الله ﷺ: «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه ليس بفرّار» قال سلمة: فدعا بعلي وهو أرمد فتفل في عينه فقال: «هذه الراية فامض بها حتى يفتح الله على يدك» الحديث. وقال: غريب من حديث ابن بريدة عن أبيه فيه زيادات ألفاظ لم يتابع عليها، وصحيحه من حديث يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع.

قلت: ورواه البيهقي من هذا الوجه إلا انه قال: حدثنا ابن بريدة بن سفيان عن فروة الأسلمي، عن أبيه عن سلمة هكذا هو في نسخة الدلائل، وعليها سماع الحافظ العراقي وفيه زيادات كما أشار إليه أبو نعيم.

وأخرج البيهقي أيضاً من طريق الحسين بن واقد المروزي عن عبد الله بن بريدة قال: أخبرنا أبي قال: لما كان يوم خيبر أخذ اللواء أبو بكر فرجع ولم يفتح له فساق الحديث نحوه: وفيه «لأدفعن لواءنا غداً إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لن يرجع حتى يفتح له» الحديث. وفيه «فدعا علي بن أبي طالب وهو يشتكي عينه فمسحها ثم دفع إليه اللواء ففتح» الحديث.

وأخرج أيضاً من طريق المسيب بن مسلم الأزدي قال: حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ ربما أخذته الشقيقة فيلبث اليوم واليومين لا يخرج، ولما نزل خيبر أخذته الشقيقة فلم يخرج إلى الناس، وأن أبا بكر أخذ راية رسول الله ﷺ ثم نهض فقاتل قتالاً شديداً ثم رجع فأخذها عمر فقاتل قتالاً أشد من الأوّل ثم رجع، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال: «لأعطينها غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يأخذها عنوة وليس ثم علي فتطاولت لها قريش ورجا كل رجل منهم أن يكون صاحب ذلك فأصبح وجاء عليّ على بعير له حتى أناخ قريباً وهو أرمد قد عصب عينه بشقة برد قطري، فقال رسول الله ﷺ: مالك؟ قال: رمدت بعدك. قال: ادن مني فتفل في عينيه فما وجعها حتى مضى لسبيله». الحديث.

وروى الشيخان عن قتيبة بن سعيد عن حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال: كان علي قد تخلف عن النبي ﷺ في خيبر وكان رمداً فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ فخرج علي فلحق بالنبي ﷺ فلما كان مساء الليلة التي فتح الله في صباحها قال ﷺ «لأعطين الراية غداً - أو قال - ليأخذن الراية غداً رجلاً يحبه الله ورسوله - أو قال - يفتح الله عليه» فإذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا: هذا علي فأعطاه رسول الله ﷺ الراية ففتح الله عليه.

....

وهكذا رواه الحسن بن سفيان في مسنده عن قتيبة بن سعيد. ومن طريقه أبو بكر الإسماعيلي في المستخرج.

وأخرج البيهقي من طريق عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه فذكر حديثاً طويلاً وفيه قال: فأرسل رسول الله ﷺ إلى علي يدعوه وهو أرمد، فقال: « لأعطين » الحديث. وفيه قال: فجئت به أقوده قال فبصق رسول الله ﷺ في عينيه فبرىء فأعطاه الراية الحديث. وقد أخرجه مسلم في الصحيح، وأخرج أبو داود والطيالسي، والطبراني من حديث علي قال « فما رمدت ولا صدعت منذ دفع إليّ ﷺ الراية يوم خيبر » وعند الحاكم من حديث علي قال: « فوضع رسول الله ﷺ رأسي في حجره ثم بصق في راحته فدلك بها عيني ». وعند الطبراني « فما اشتكيتها حتى الساعة ». وأخرج البيهقي من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب « أن رسول الله ﷺ قام يوم خيبر فوعظ الناس فلما فرغ من موعظته دعا عليّ بن أبي طالب وهو أرمد فبصق في عينيه ودعا له بالشفاء » الحديث وقد وقع مثل ذلك لرفاعة بن رافع بن مالك قال: لما كان يوم بدر رميت بسهم ففقئت عيني فبصق فيها رسول الله ﷺ ودعا لي فما آذاني منها شيء رواه البيهقي في الدلائل، ولفديك نفث في عينيه وكانا مبيضتين لا يبصر بهما شيئاً وكان وقع على بيض حية فكان يدخل الخيط في الإبرة وأنه لابن ثمانين سنة، وأن عينيه لمبيضتان. ورواه ابن أبي شيبة والبغوي وأبو نعيم والبيهقي والطبراني.

(و) من معجزاته ﷺ أنهم (**كانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه ﷺ**) قال العراقي: رواه البخاري من حديث ابن مسعود.

قلت: التسبيح من قبيل الألفاظ الدالة على معنى التنزيه واللفظ يوجد حقيقة ممن قام به اللفظ فيكون في غير من قام به مجازاً، فالطعام والحصى والشجر ونحو ذلك كل منها يتكلم باعتبار خلق الكلام فيه حقيقة، وهذا من قبيل خرق العادة وفي سماعهم التسبيح تصريح بكرامة الصحابة بسماع هذا التسبيح وفهمه، وذلك ببركته ﷺ.

قال البخاري: حدثنا محمد بن المثنى ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا اسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: إنكم تعدون الآيات عذاباً وكنا نعدها بركة على عهد رسول الله ﷺ. قد كنا نأكل مع النبي ﷺ الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام. الحديث، ورواه أبو بكر الإسماعيلي في المستخرج عن الحسن بن سفيان عن محمد بن بشار عن أبي أحمد، ورواه البيهقي في الدلائل من طريقه، وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال: مرض النبي ﷺ فأتاه جبريل بطبق فيه رمان وعنب فأكل منه النبي ﷺ فسبح. رواه عياض في الشفاء، ونقله عنه الحافظ في الفتح، ومن ذلك تسبيح الحصى في كفه ﷺ، روي من حديث أبي ذر قال: « تناول النبي ﷺ سبع حصيات فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنيناً ثم وضعهن في يد أبي بكر فسبحن، ثم وضعهن في يد عمر

بين يديه ﷺ، وأصيبت رجل بعض أصحابه ﷺ فمسحها بيده فبرأت من حينها،

فسبحن، ثم وضعهن في يد عثمان فسبحن» أخرجه البزار والطبراني في الاوسط. وفي رواية الطبراني« فسمع تسبيحهن من في الحلقة ثم دفعهن إلينا فلم يسبحن مع أحد منا».

قال البيهقي في الدلائل: كذا رواه صالح بن أبي الاخضر ولم يكن بالحافظ عن الزهري، عن سويد بن يزيد السلمي عن أبي ذر، والمحفوظ: ما رواه شعيب عن أبي حمزة عن الزهري.

قلت: يشير إلى ما أخرجه محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب عن أبي حمزة عن الزهري قال: ذكر الوليد بن سويد أن رجلاً من بني سليم كبير السن كان ممن أدرك أبا ذر بالربذة عن أبي ذر قال: هجرت يوماً من الأيام فإذا النبي ﷺ قد خرج من بيته، فسألت عنه الخادم فأخبرني أنه ببيت عائشة فأتيته وهو جالس وليس عنده أحد من الناس، وكأني أراه في وحي فسلمت عليه فردّ عليّ السلام ثم قال: ما حاجتك؟ قلت: الله ورسوله فأمرني أن أجلس فجلست إلى جنبه لا أسأله عن شيء ولا يذكره لي فمكثت غير كثير، فجاء أبوبكر يمشي مسرعاً فسلم فردّ عليه السلام، ثم قال: ما جاء بك؟ قال: جاء بي الله ورسوله، فأشار بيده أن اجلس فجلس إلى ربوة مقابل النبي ﷺ، ثم جاء عمر ففعل مثل ذلك وقال له رسول الله ﷺ مثل ذلك وجلس إلى جنب أبي بكر، ثم جاء عثمان كذلك وجلس إلى جنب عمر، ثم قبض رسول الله ﷺ على حصيات سبع أو تسع أو ما قرب من ذلك فسبحن في يده حتى سمع لهن حنين كحنين النحل في كف رسول الله ﷺ، ثم ناولهن أبا بكر وجاوزني فسبحن في كفه، ثم أخذهن منه فوضعهن على الأرض فخرسن وصرن حصى، ثم ناولهن عمر فسبحن في كفه كما سبحن في كف أبي بكر، ثم أخذهن فوضعهن في الأرض فخرسن، ثم ناولهن عثمان فسبحن في كفه كنحو ما سبق في كف أبي بكر وعمر، ثم أخذهن فوضعهن في الأرض فخرسن، وليس لحديث تسبيح الحصى إلا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها، لكنه مشهور عند الناس.

(و) من معجزاته ﷺ انه **(أصيبت رجل بعض أصحابه فمسحها بيده فبرئت من حينها)** قال العراقي: رواه البخاري في قصة قتل أبي رافع اهـ.

قلت: قال البخاري، حدثنا يوسف بن موسى، ثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا اسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجالاً من الأنصار وأمّر عليهم عبد الله بن فلان، وكان أبورافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم قال عبد الله لأصحابه: اجلسوا مكانهم فإني منطلق فمتلطف للبوّاب فلعلي أدخل. قال: فأقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجته وقد دخل الناس فهتف به البوّاب: يا عبد الله إن كنت تريد أن تدخل فادخل فإني أريد أن أغلق الباب، فدخلت فكمنت، فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق الأقاليد

وقل زاد جيش كان معه عليه السلام فدعا بجميع ما بقي فاجتمع شيء يسير جداً فدعا فيه بالبركة، ثم أمرهم فأخذوا فلم يبق وعاء في العسكر إلا ملىء من ذلك، وحكى

على ودّ. قال: فقمت إلى الأقاليد ففتحت الباب، وكان أبو رافع يسمر عنده، وكان في علالي، فلما أن ذهب عنه أهل سمرة صعدت إليه فجعلت كلما فتحت باباً أغلقته عليّ من داخل قلت: إن القوم قد نذروا بي لم يخلصوا إليّ حتى أقتله فانتهيت إليه، فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا أدري أين هو من البيت. قلت: يا أبا رافع. قال: من هذا؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربة بالسيف وأنا دهش فما أغني شيئاً فصاح. فقال: فخرجت من البيت فأمكث غير بعيد، ثم دخلت إليه فقلت: ما هذا الصوت يا أبا رافع. قال: لامك الويل إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف. قال: فاضربه ضربة أثخنته ولم أقتله ثم وضعت صدر السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره فعلمت أني قد قتلته فجعلت أفتح الأبواب باباً فباباً حتى انتهيت إلى درجة فوضعت رجلي وأنا لا أرى إلا إني قد انتهيت إلى الأرض فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة، ثم انطلقت حتى جلست عند الباب فقلت: لا أبرح الليلة حتى أعلم أقتلته، فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال: أنعي أبا رافع فانطلقت إلى أصحابي فقلت: النجاء النجاء قتل الله أبا رافع، فانتهيت إلى النبي ﷺ وحدثناه فقال: ابسط رجلك فبسطتها فمسحها فكأني لم أشكها قط.

ورواه الحسن بن سفيان في مسنده عن إسحاق بن إبراهيم قال: أخبرنا عبيد الله بن موسى وعند الإسماعيلي في المستخرج، ورواه الإسماعيلي أيضاً عن المنيعي أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى. وقال موسى بن عقبة، قال ابن شهاب، قال ابن كعب: فقدموا على رسول الله ﷺ وهو على المنبر فقال: أفلحت الوجوه. قالوا: أفلح وجهك يا رسول الله. قال: أقتلتموه؟ قالوا: نعم قال: ناولوني السيف فسله، فقال: أجل هذا طعامه في ذباب السيف.

وأخرج البخاري عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي عن شريح بن سلمة عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق عن أبيه عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء، قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن عتبة في أناس معهم فساق الحديث نحو سياق حديث عبيد الله بن موسى إلا أنه ليس فيه فقال: ابسط رجلك الخ. وقد رواه البيهقي في الدلائل من طريق محمد بن الحسن الخثعمي عن أحمد بن عثمان.

(و) من معجزاته ﷺ أنه **(قلّ زاد جيش كان معه ﷺ فدعا بجميع ما بقي واجتمع شيء يسير جداً فدعا فيه بالبركة ثم أمرهم فأخذوا فلم يبق وعاء في العسكر إلا ملىء من ذلك)** قال العراقي: متفق عليه من حديث سلمة بن الأكوع اهـ.

قلت: وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة، فقال عمر: يا رسول الله ادعهم بفضل أزوادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة، فقال: نعم ودعا بنطع فبسط ثم دعا بفضلِ أزوادهم فجعل الرجل يجيء بكف ذرة ويجيء الآخر بكسرة حتى اجتمع على

الحكم بن العاص بن وائل مشيته عليه السلام مستهزئاً فقال ﷺ: كذلك فكن. فلم يزل يرتعش حتى مات، وخطب عليه السلام امرأة فقال له أبوها: إن بها برصاً امتناعاً من خطبته واعتذاراً ـ ولم يكن بها برص فقال عليه السلام: فلتكن كذلك، فبرصت وهي

النطع شيء يسير، فدعا رسول الله ﷺ بالبركة، ثم قال: «خذوا في أوعيتكم» فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملأوه. قال: فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة؛ فقال رسول الله ﷺ: «اشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بها عبد غير شاك فيحجز عن الجنة». وقد تقدم صدر هذه القصة عند ذكر تكثير الطعام.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**حكى الحكم بن العاصي**) بن أمية بن عبد شمس. كذا في النسخ وصوابه الحكم بن أبي العاصي، وهو أبو مروان، وعم عثمان بن عفان (**مشيته ﷺ مستهزئاً به فقال ﷺ: «كذلك فكن» لم يزل يرتعش حتى مات**) قال العراقي: رواه البيهقي في الدلائل من حديث هند ابن خديجة باسناد جيد، والحاكم في المستدرك من حديث عبد الرحمن ابن أبي بكر نحوه ولم يسم الحكم وقال: صحيح الاسناد اهـ.

قلت: أورد ابن منده في معجم الصحابة في ترجمة هند بن هند بن هند من طريق حسان بن عبد الله الواسطي عن السري بن يحيى عن مالك بن دينار حدثني هند ابن خديجة زوج النبي ﷺ قال: مرَّ النبي ﷺ بالحكم أبي مروان فجعل يغمز بالنبي ﷺ ويشير بأصبعه حتى التفت النبي ﷺ فقال: «اجعله ورعاً» يعني ارتعاشاً قال فرجف مكانه. وهكذا أخرجه أبو حاتم الرازي وعبد الله بن أحمد في زيادات الزهد من هذا الوجه، ومالك بن دينار لم يدرك هند بن أبي هالة، وإنما أدرك ابنه فكأنما نسبه لجده، وقد ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أن رواية هند بن هند عن أبيه مرسلة وجرى أبو عمر على ظاهره فذكر هذا الحديث لهند بن أبي هالة.

وروى الطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كان الحكم بن أبي العاصي يجلس عند النبي ﷺ، فإذا تكلم اختلج فبصر به النبي ﷺ فقال: «كن كذلك» فما زال يختلج حتى مات. في إسناده نظر، وأخرجه البيهقي من هذا الوجه وفيه ضرار بن صرد وهو منسوب للرفض، وبه تعلم أن قول العراقي بإسناد جيد فيه نظر. وأخرج البيهقي أيضاً من طريق مالك بن دينار حدثني هند ابن خديجة زوج النبي ﷺ فساقه مثل سياق ابن منده، وأبي حاتم الرازي، وقد نفى رسول الله ﷺ الحكم المذكور إلى الطائف، وذكر أبو عمر في النسب قولاً في سبب نفيه إنه كان يحكيه في مشيته، وقيل: لأنه كان يشيع بسر رسول الله ﷺ، وقيل غير ذلك. ومات الحكم في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين.

(و) من معجزاته ﷺ أنه (**خطب امرأة**) من أبيها (**فقال أبوها: إن بها برصاً امتناعاً من خطبته واعتذاراً ولم يكن بها برص فقال ﷺ «فلتكن كذلك» فبرصت وهي أم**

أم شبيب بن البرصاء الشاعر : إلى غير ذلك من آياته ومعجزاته ﷺ ، وإنما اقتصرنا على

شبيب بن البرصاء الشاعر) قال العراقي : هذه المرأة ذكرها ابن الجوزي في التلقيح، وسماها جرة بنت الحرث بن عوف المزني، وتبعه على ذلك الدمياطي في جزء له في نساء النبي ﷺ ولم يصح ذلك اهـ.

قلت : وقيل اسمها أمامة، وقيل: قرصافة وهو الأكثر وهي ابنة الحرث بن عوف بن علي بن حارثة المزني وأبوها من فرسان الجاهلية، وكان قد بقي عليه شيء من دمائهم، فلما أسلم أهدره النبي ﷺ ، وكان النبي ﷺ خطب إليه ابنته فقال: لا أرضاها لك ان بها سوءاً ولم يكن بها فرجع فوجدها قد برصت، فتزوّجها ابن عمها يزيد بن حمزة المزني فولدت له شبيباً، فعرف بابن البرصاء، واسم البرصاء قرصافة ذكر ذلك الرشاطي.

وذكر العراقي في تخريجه قبل هذه المعجزة معجزة أخرى، وهذا لفظه: ويد طلحة لما زاد ما كان بها من شلل أصابها يوم أحد حتى مسحها بيده. قال: رواه النسائي من حديث جابر لما كان يوم أحد وفيه فقاتل طلحة حتى ضربت يده فقطعت أصابعه فقال: حسن وليس فيها مسحها، وللبخاري من حديث قيس رأيت يد طلحة شلاء وقربها النبي ﷺ هذا آخر كلامه ولم أجد ذلك في نسخ الاحياء الموجودة عندي **(إلى غير ذلك من آياته ومعجزاته صلوات الله عليه وسلامه وإنما اقتصرنا على المستفيض)** المشهور.

ومن غرر معجزاته ﷺ ردّ الشمس له. أخرجه الحافظ أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار، وابن منده، وابن شاهين، والطبراني في الكبير بإسناد حسن من حديث أسماء بنت عميس أن رسول الله ﷺ صلّى الظهر بالصهباء، ثم أرسل علياً في حاجة فرجع وقد صلى النبي ﷺ العصر، فوضع ﷺ رأسه في حجر عليّ فنام ولم يحركه حتى غابت الشمس، فقال ﷺ « اللهم إن عبدك علياً احتبس بنفسه على نبيه فردّ عليه الشمس حتى وقفت على الجبال وعلى الأرض ونام عليّ فتوضأ وصلى العصر ثم غابت الشمس وذلك بالصهباء ». وفي لفظ آخر: كان ﷺ إذا نزل عليه الوحي يغشى عليه فأنزل الله عليه يوماً وهو في حجر علي فقال له النبي ﷺ : « صليت العصر يا علي » قال: لا يا رسول الله فدعا الله فردّ عليه الشمس حتى صلى العصر. قالت أسماء: فرأيت الشمس طلعت بعدما غابت حين ردّت حتى صلى العصر، وقد صحح الحديث الطحاوي ونقله عنه القاضي عياض في الشفاء وأقره على تصحيحه. وقال: اختلف في حبسها هنا، فقيل: ردت على أدراجها، وقيل وقفت ولم ترد، وقيل المراد بطء حركتها. قال: وكل ذلك من معجزات النبوّة اهـ.

وقال الطحاوي: إن أحمد بن صالح كان يقول: لا ينبغي لمن سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء لأنه من علامات النبوّة، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وكأنه تبع قول إمامه أحمد، فيما نقل عنه الحافظ ابن حجر في تخريج الرافعي أنه لا أصل له. وتبعه ابن تيمية فذكر في

....

الجزء الذي رد فيه على الروافض انه موضوع. وقال ابن الجوزي: في سنده أحمد بن داود متروك الحديث كذاب كما قاله الدارقطني، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، ثم قال ابن الجوزي: وهذا حديث باطل، ومن تغفل واضعه أنه نظر إلى صورة فضيلة ولم يلمح عدم الفائدة فيها، وأن صلاة العصر بغيبوبية الشمس تصير قضاء، ورجوع الشمس لا يعيدها أداء.

قلت: وهذا تحامل من ابن الجوزي وقد رد عليه الحافظان السخاوي والسيوطي وحاله في ادراج الاحاديث الصحيحة في حيز الموضوعات معلوم عند الائمة، وقد رد عليه وعابه كثيرون من أهل عصره ومن بعدهم كما نقله الحافظ العراقي في أوائل نكته على ابن الصلاح فلا نطيل بذكره، وهذا الحديث صححه غير واحد من الحفاظ حتى قال السيوطي إن تعدد طرقه شاهد على صحته، فلا عبرة بقول ابن الجوزي، وقوله ولم يلمح عدم الفائدة فيها. أجيب بأنه بل فيه فائدة وهو عود الوقت بعودها. وقوله: ورجوع الشمس لا يعيدها أداء أجاب عنه ابن حجر في شرح الإرشاد بأنه لو غربت الشمس ثم عادت عاد الوقت أيضاً لهذا الحديث.

وقال الشهاب في شرح الشفاء إنكار ابن الجوزي فائدة ردها مع القضاء لا وجه له فإنها فائتة بعذر مانع من الأداء وهو عدم تشويشه على النبي ﷺ، وهذه فضيلة فلما عادت حاز فضيلة الأداء أيضاً. وقال غيره: دل ثبوت الحديث على أن الصلاة وقعت أداء، وبذلك صرح القرطبي في التذكرة قال: فلو لم يكن رجوع الشمس نافعاً وأنه لا يتجدد الوقت لما ردها عليه ذكره في باب ما يذكر الموت والآخرة في أوائل التذكرة، ووجهه أن الشمس لما عادت كأنها لم تغب والله أعلم اهـ.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث جابر بإسناد حسن أن رسول الله ﷺ أمر الشمس فتأخرت ساعة، وروى يونس بن بكير في زيادة المغازي في روايته عن ابن إسحاق كما ذكره القاضي عياض: لما أسري بالنبي ﷺ وأخبر قومه بالرفقة والعلامة التي في العير قالوا متى تجيء؟ قال: يوم الأربعاء: فلما كان ذلك اليوم أشرفت قريش ينظرون وقد ولى النهار ولم تجيء، فدعا رسول الله ﷺ فزيد له في النهار ساعة وحبست عليه الشمس ولا يعارضه ما في الصحيح، ان الشمس لم تحبس لأحد إلا ليوشع بن نون حين قاتل الجبارين يوم الجمعة بأن يقال إن المعنى لم تحبس على أحد من الأنبياء غيره إلا ليوشع.

ومن غرر معجزاته ﷺ تسليم الحجر عليه بمكة روى مسلم من حديث جابر بن سمرة قال: قال ﷺ: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث إني لاعرفه الآن» وقد اختلف فيه فقيل: هو الحجر الأسود، وقيل: بل الذي بزقاق المرفق المشهور بمكة، ومما يقويه ما ذكره الإمام أبو عبد الله محمد بن رشيد بالضم في رحلته مما ذكره في شفاء الغرام عن علم الدين أحمد بن أبي بكر ابن خليل، أخبرني عمي سليمان، أخبرني محمد بن إسماعيل بن أبي الضيف، أخبرني أبو حفص الميانشي، قال: أخبرني كل من لقيته بمكة أن هذا الحجر هو الذي كلّم النبي ﷺ، وروى الترمذي والدارمي والحاكم وصححه عن علي بن أبي طالب قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ بمكة فخرجنا في

....

بعض نواحيها فما استقبله شجر ولا حجر إلاّ قال: السلام عليك يا رسول الله. وروى الترمذي وأبو نعيم في الدلائل من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ لما استقبلني جبريل بالرسالة جعلت لا أمرّ بحجر ولا شجر إلا قال السلام عليك يا رسول الله. وروى البيهقي في الدلائل من حديث جابر قال: لم يكن النبي ﷺ يمر بحجر ولا شجر إلا سجد له.

ومن غرر معجزاته ﷺ تأمير أسكفة الباب وحوائطه على دعائه ثلاثاً، وهو ما رواه أبو نعيم في الدلائل من حديث أبي أسيد الساعدي. قال: قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب: «لا تبرح منزلك أنت وبنوك غداً حتى آتيكم فإن لي فيكم حاجة فانتظروه حتى جاء بعد ما أضحى فدخل عليهم فقال السلام عليكم. فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته. قال: كيف أصبحتم؟ قالوا: أصبحنا بخير نحمد الله تعالى فقال لهم: تقاربوا فتقاربوا يزحف بعضهم إلى بعض حتى إذا أمكنوه اشتمل عليهم بملاءة فقال: يا رب هذا عمي وصنو أبي وهؤلاء بيتي فاسترهم من النار كستري إياهم بملاءتي هذه. قال: فامنت أسكفة الباب وحوائط البيت، فقالت: آمين آمين. ورواه ابن ماجه مختصراً.

ومن غرر معجزاته ﷺ كلامه للجبل وكلام الجبل له. روى أحمد والبخاري والترمذي وأبو حاتم من حديث أنس قال: صعد النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان أحداً فرجف بهم، فضربه النبي ﷺ برجله وقال: «أثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان». قال ابن المنير: قيل: الحكمة في ذلك إنه لما رجف أراد رسول الله ﷺ أن يبني أن هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى لما حرفوا الكلم، وأن تلك رجفة الغضب وهذه هزة الطرب، ولهذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي توجب سرور ما اتصلت به لا رجفانه فأقر الجبل بذلك واستقر، ومن ثم صح أحد جبل يحبنا ونحبه. قال الخطابي: كنى به أهل المدينة وأجراه البغوي على ظاهره وهو الأصح إذ لا بعد في محبة الجمادات للأنبياء والأولياء، ومن ثم سمع حنين الجذع لما فارقه. وأخرجه الترمذي والنسائي والدارقطني أن هذه القصة بعينها وقعت في ثبير مكة. وأخرجها مسلم من حديث أبي هريرة أنه كان ذلك بحراء، لكن بزيادة علي وطلحة والزبير ولفظه: اسكن حراء فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد وهؤلاء الثلاثة شهداء أيضاً. وفي رواية له وسعد بن أبي وقاص ولم يذكر علياً وانفرد مسلم بذلك، وأخرجه الترمذي في مناقب عثمان، ولم يذكر سعداً وقال: اهدأ مكان اسكن، وقال: حديث صحيح. وأخرج أيضاً عن سعيد بن زيد، وذكر أنه كان عليه العشرة إلا أبا عبيدة، وقال أثبت حراء. وكذا رواه أبو الحسن الخلعي في فوائده، ولم يذكر أبا عبيدة، وهذا الاختلاف محمول على أنها قضايا تكررت قاله الطبراني وغيره.

ومن غرر معجزاته ﷺ تسليم الشجر له وسجوده له. روى البغوي في شرح السنة من حديث يعلى بن مرة الثقفي، سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا منزلاً، فنام النبي ﷺ، فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيته ثم رجعت إلى مكانها، فلما استيقظ رسول الله ﷺ ذكرت له. فقال: هي

....

شجرة استأذنت ربها في أن تسلم علي فأذن لها. وتقدم حديث بريدة نحوه من كتاب الشفاء، وفيه: حتى وقعت بين يدي رسول الله ﷺ فقالت: السلام عليك يا رسول الله. الحديث، وفيه فقال الأعرابي: ائذن لي أن اسجد لك الحديث: ولله درّ الأبوصيري حيث يقول:

جاءت لدعوته الأشجار ساجدة ... تمشي إليه على ساق بلا قدمِ
كأنما سطرت سطراً لما كتبت ... فروعها من بديع الخط في اللقمِ

ومن غرر معجزاته ﷺ كلام الحيوانات وطاعتها له.

فمنها: سجود الجمل وقد تقدم.

ومنها: سجود الغنم رواه أبو محمد عبد الله بن حامد الفقيه في كتابه دلائل النبوة بإسناد ضعيف من حديث أنس قال: دخل رسول الله ﷺ حائطاً للأنصار ومعه أبو بكر وعمر ورجل من الأنصار، وفي الحائط غنم فسجدت له، فقال أبو بكر: يا رسول الله نحن أحق بالسجود لك من هذه الغنم؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يجسد لأحد إلا لله.

ومنها: كلام الذئب رواه جماعة من الصحابة أبو هريرة وأنس وابن عمر وأبو سعيد الخدري، فحديث أبي سعيد رواه أحمد بإسناد جيد بلفظ: «عدا الذئب على شاة فأخذها فطلبه الراعي فانتزعها منه فأقعى الذئب على ذنبه وقال: ألا تتقي الله تنزع مني رزقاً ساقه الله إلي. فقال: يا عجباً ذئب يتكلم! فقال له الذئب: ألا أخبرك بأعجب من ذلك محمد بن عبد الله بيثرب يخبر الناس بأنباء ما قد سبق. قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه حتى دخل المدينة فزواها إلى زاوية من زواياهم ثم أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فأمر رسول الله ﷺ فنودي بالصلاة جامعة ثم خرج فقال للأعرابي: أخبرهم فأخبرهم.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه أبو سعيد الماليني والبيهقي، وأما حديث أنس فأخرجه أبو نعيم في الدلائل، وأما حديث أبي هريرة فرواه سعيد بن منصور في سننه قال: جاء الذئب فاقعى بين يدي رسول الله ﷺ، وجعل يبصبص بذنبه، فقال رسول الله ﷺ: «هذا وافد الذئاب جاء يسألكم أن تجعلوا له من أموالكم شيئاً» قالوا: والله لا نفعل وأخذ رجل من القوم حجراً رماه به فأدبر الذئب وله عواء، فقال رسول الله ﷺ: «الذئب وما الذئب». وروى البغوي في شرح السنة، وأحمد وأبو نعيم بسند صحيح عن أبي هريرة أيضاً قال: جاء ذئب إلى راعي غنم فأخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى انتزعها منه. قال: فصعد الذئب على تل فاقعى فاستنفر وقال عمدت إلى رزق رزقنيه الله أخذته ثم انتزعته مني فقال الرجل: تالله إن رأيت كاليوم ذئب يتكلم فقال الذئب: أعجب من هذا رجل في النخلات بين الحرتين يخبركم بما مضى وما هو كائن بعدكم. قال: وكان الرجل يهودياً فجاء إلى النبي ﷺ فأخبره وأسلم، فصدقه النبي ﷺ قال القاضي عياض: وفي بعض الطرق عن أبي هريرة فقال الذئب: أنت أعجب مني واقف على غنمك وتركت نبياً لم يبعث الله قط أعظم منه قدراً قد فتحت له أبواب الجنة وأشرف أهلها على أصحابه ينظرون قتالهم وما بينك

....

وبينه إلا هذا الشعب فتصير في جنود الله. قال الراعي: من لي بغنمي؟ قال الذئب: أنا أرعاها حتى ترجع فأسلم الرجل إليه غنمه ومضى، وذكر قصته وإسلامه ووجوده النبي ﷺ يقاتل، فقال له النبي ﷺ: عد إلى غنمك تجدها بوفرها فوجدها كذلك، وذبح للذئب شاة منها. وقد روى ابن وهب مثل هذا أنه جرى لأبي سفيان بن حرب وصفوان بن أمية مع ذئب وجداه أخذ ظبياً، فدخل الظبي الحرم وانصرف الذئب فتعجبا من ذلك، فقال الذئب: أعجب من ذلك محمد بن عبد الله بالمدينة يدعوكم إلى الجنة وتدعونه إلى النار، فقال أبو سفيان، واللات والعزى لئن ذكرت هذا بمكة لتتركنها خلوفاً.

ومنها: كلامه الحمار أخرج ابن عساكر عن أبي منصور قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر أصاب حماراً فكلم رسول الله ﷺ الحمار فقال له رسول الله ﷺ: ما اسمك؟ فقال: يزيد بن شهاب أخرج الله من نسل جدي ستين حماراً لا يركبه إلا نبي، وقد كنت أتوقعك لم يبق من نسل جدي غيري ولا من الأنبياء غيرك قد كنت قبلك لرجل يهودي، وقد كنت أتعثر به عمداً، وكان يجيع بطني ويضرب ظهري فقال له النبي ﷺ: «فأنت يعفور، فكان رسول الله ﷺ يبعثه إلى باب الرجل فيأتي الباب فيقرعه برأسه فإذا خرج إليه صاحب الدار أومأ إليه أن أجب رسول الله ﷺ، فلما قبض رسول الله ﷺ جاء إلى بئر لأبي الهيثم بن التيهان فتردى فيها جزعاً على رسول الله ﷺ. ورواه أبو نعيم بنحوه من حديث معاذ بن جبل، لكن الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وفي معجزاته ﷺ ما هو أعظم من كلام الحمار وغيره.

ومنها كلام الضب رواه البيهقي في أحاديث كثيرة لكنه حديث غريب ضعيف قال المزني: لا يصح إسناداً ولا متناً وذكره القاضي عياض في الشفاء، وقد روي من حديث عمر أن رسول الله ﷺ كان في محفل من أصحابه إذ جاء اعرابي من بني سليم قد صاد ضباً جعله في كمه ليذهب به إلى رحله فيشويه ويأكله، فلما رأى الجماعة قال: من هذا؟ قالوا: نبي الله، فأخرج الضب من كمه وقال: واللات والعزى لا آمنت بك أو يؤمن هذا الضب وطرحه بين يدي رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «يا ضب» فأجابه بلسان مبين يسمعه القوم جميعاً لبيك وسعديك يا زين من وافى القيامة قال: «من تعبد» قال: الذي في السماء عرشه وفي الأرض سلطانه وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمته وفي النار عذابه. قال: «فمن أنا»؟ قال: رسول رب العالمين وخاتم النبيين وقد أفلح من صدقك وخاب من كذبك، فأسلم الأعرابي الحديث بطوله وهو مذكور في الشفاء وما انصف من أدخله في الموضوعات.

ومنها: كلام الغزالة رواه البيهقي من طرق وضعفه جماعة من الأئمة لكن طرقه يقوي بعضها بعضاً وذكره القاضي في الشفاء، ورواه أبو نعيم في الدلائل بإسناد فيه مجاهيل عن حبيب بن محصن عن أم سلمة قالت: بينما النبي ﷺ في صحراء من الأرض إذ هاتف يهتف يا رسول الله ثلاث مرات، فالتفت فإذا ظبية مشدودة في وثاق واعرابي متجندل في شملة نائم في الشمس. فقال: ما

حاجتك؟ قالت: صادني هذا الاعرابي ولي خشفان في ذلك الجبل فأطلقني حتى اذهب فارضعهما وارجع. قال: وتفعلين؟ فقالت: عذّبني الله عذاب العشار إن لم أعد فاطلقها، فذهبت ورجعت وأوثقها النبي ﷺ فأنتبه الأعرابي وقال: يا رسول الله ألك حاجة؟ قال: تطلق هذه الظبية فأطلقها فخرجت تعدو في الصحراء فرحاً وهي تضرب برجليها الأرض وتقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، وكذا رواه الطبراني بنحوه وساق الحافظ المنذري حديثه في الترغيب والترهيب من باب الزكاة، وقول ابن كثير فيما نقله السخاوي عنه أنه لا أصل له مردود، وقد أورد الحافظ ابن حجر له في تخريج أحاديث المختصر طرقاً بعضها يقوي بعضاً.

ومن غرر معجزاته ﷺ اطاعة السحاب له. روى الشيخان من حديث أنس قال: أصاب الناس سنة على عهد رسول الله ﷺ فبينا النبي ﷺ يخطب في يوم الجمعة قام اعرابي، فقال: يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا، فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة، فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى أريت المطر يتحادر على لحيته، فمطرنا يومنا كذلك ومن الغد ومن بعد الغد حتى الجمعة الأخرى، وقام ذلك كالاعرابي أو غيره فقال: يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه، فقال: اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة، وسال الوادي قناة شهراً ولم يجيء أحد من ناحية إلا حدث بالجود، وفي رواية: «اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر» فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس. وأخرج البيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس أنه قيل لعمر بن الخطاب: حدثنا عن ساعة العسرة. فقال عمر: خرجنا إلى تبوك في قيض شديد فنزلنا منزلاً أصابنا عطش حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع حتى إذا كان الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه ويجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر: يا رسول الله ﷺ إن الله قد عودك في الدعاء خيراً فادع الله لنا. قال: أتحبون ذلك؟ قال: نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء فاسكبت فملأوا ما معهم من آنية ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها تجاوز العسكر.

ومن غرر معجزاته ﷺ إحياء الموتى وكلامهم وكلام الصبيان وشهادتهم له بالنبوة وإبراء ذوي العاهات. أخرج البيهقي في الدلائل أن رجلاً قال للنبي ﷺ: لا أؤمن بك حتى تحيي لي ابنتي، فجاء لقبرها فقال: «يا فلانة قالت لبيك وسعديك» فقال ﷺ: «أي تحبين أن ترجعي إلى الدنيا»؟ فقالت لا والله يا رسول الله إني وجدت الله خيراً من أبوي، ووجدت الآخرة خيراً لي من الدنيا. وحديث احياء أمه حتى آمنت به رواه جماعة وصححه بعض الحفاظ وإن قال ابن كثير منكر جداً. وروى ابن عدي وابن أبي الدنيا، والبيهقي وأبو نعيم أن عجوزاً عمياء مات ولدها، فلما عزيت به قالت: اللهم إن كنت تعلم إني هاجرت إليك وإلى نبيك رجاء أن تعينني على كل شدة فلا تحملني على هذه المصيبة، فكشف الثوب عن وجهه وطعم وطعموا وروى ابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت أن يزيد بن حارثة بينا هو يمشي إذ خرّ فتوفي فجيء به إلى بيته، فلما كان بين المغرب والعشاء سمعوا على لسانه محمد رسول الله النبي الأمي خاتم النبيين لا نبي بعده كان

المستفيض. ومن يستريب في انخراق العادة على يده ويزعم أن آحاد هذه الوقائع لم تنقل تواتراً بل المتواتر هو القرآن فقط كمن يستريب في شجاعة علي رضي الله عنه، وسخاوة حاتم الطائي، ومعلوم أن آحاد وقائعهم غير متواترة، ولكن مجموع الوقائع يورث علماً

ذلك في الكتاب الأول، ثم قال: صدق صدق ثم قال: هذا رسول الله السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته.

وأخرج أبو نعيم أن جابراً ذبح شاة وطبخها فجاء بها للنبي الله عليه وسلم فأكل هو وأصحابه ونهاهم عن كسر العظام ثم جمعه ووضع يده عليه ثم تكلم بكلام، فإذا الشاة قد قامت تنفض أذنيها.

وأخرج البيهقي أنه ﷺ جيء له بغلام يوم ولد فقال: من أنا؟ قال رسول الله ﷺ. قال: صدقت بارك الله فيك ثم لم يتكلم بعد حتى شب، فكان يسمى مبارك اليمامة.

ومن غرر معجزاته ﷺ أن انقطع يوم أحد سيف عبد الله بن جحش فأعطاه ﷺ عرجوناً فصار في يده سيفاً فقاتل به، وكان يسمى العرجـون ولم يزل يتوارثونه حتى بيع من بغا التركي من أمراء المعتصم في بغداد بمائتي درهم، ومن ذلك ما نقل ابن إسحاق أنه قاتل عكاشة بن محصن الأسدي يوم بدر بسيفه حتى انقطع، فأعطاه رسول الله ﷺ جزلاً من خشب فقال له: قاتل به فهزه فعاد في يده سيفاً طويل القامة شديد المتن ابيض الحديدة، فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين، وكان يسمى «العون» ولم يزل يشهد به المشاهد مع رسول الله ﷺ حتى قتل وهو عنده، ومن ذلك ما ذكر عياض عن ابن وهب أن عكرمة بن أبي جهل ضرب يد معاذ بن عمرو فتعلقت بجلدة فبصق ﷺ عليها فلصقت. قال ابن إسحاق ثم عاش حتى كان زمن عثمان. ومن ذلك ما رواه البيهقي في الدلائل من طريق ابن شهاب أن عبد الله بن أنيس أصابه المشير بن رزام اليهودي من وجهه بمخرش فشجه مأمومة فبصق رسول الله ﷺ فيها فلم تقح ولم تؤذه حتى مات، وهذا نزر من كثير. ومعجزاته ﷺ أكثر من أن تحصى أو تعد، فإنك أن تأملتها وجدتها شاملة للعلوي والسفلي والصامت والناطق والساكن والمتحرك والمائع والجامد والسابق واللاحق والغائب والحاضر والباطن والظاهر والعاجل والآجل إلى غير ذلك مما لو أعيد لطال.

(**ومن يستريب في انخراق العادات على يده**) ﷺ (**ويزعم أن آحاد هذه الوقائع**) ظنية (**لم ينقل تواترا وإنما المتواتر هو القرآن كمن يستريب في شجاعة علي**) رضي الله عنه (**وسخاوة حاتم ومعلوم أن آحاد وقائعهم غير متواترة، ولكن مجموع**) تلك (**الوقائـع**) سـواء مما وقع التحدي به أو وقع دالاً على صدقه من غير تحدٍّ فإنه (**يورث علماً ضرورياً**) ويفيد قطعاً بأنه ظهر على يديه ﷺ من خوارق العادات شيء كثير ما أن كثيراً من المعجزات النبوية قد اشتهر. ورواه العدد الكثير والجم الغفير، وأفاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار والعناية بالسير والأخبار، وإن لم يصل عند غيرهم إلى هذه المرتبة لعدم عنايتهم بذلك، فلو أدعى مدع أن غالب هذه الوقائع يفيد القطع النظري لما كان مستبعداً، وذلك لأنه لا مرية. إن رواة الأخبار في

ضرورياً ثم لا يتمارى في تواتر القرآن وهي المعجزة الكبرى الباقية بين الخلق، وليس لنبي معجزة باقية سواه ﷺ، إذ تحدى بها رسول الله ﷺ بلغاء الخلق وفصحاء العرب

كل طبقة قد حدثوا بهذه الأخبار في الجملة ولا يحفظ عن أحد من أصحابه مخالفة الراوي فيما حكاه من ذلك ولا إنكار عليه فيما هنالك، فيكون الساكن منهم كالناطق لأن مجموعهم محفوظ عن الأغضاء على الباطل، وعلى تقدير أنه يوجد من بعضهم إنكار أو طعن على بعض من روى شيئاً من ذلك، فإنما هو من جهة توقف في صدق أو تهمته بكذب أو توقف في ضبطه أو نسبة إلى سوء الحفظ أو جواز الغلط، ولا يوجد أحد منهم طعن في المروي كما وجد منهم في غير هذا الفن من الأحكام وحروف القرآن ونحو ذلك، والله أعلم.

(ثم لا يتماري في تواتر القرآن وهو المعجزة الكبرى الباقية بين الخلق وليس لنبي معجزة باقية سواه ﷺ). اعلم أن وجوه إعجاز القرآن لا تنحصر، ولكن قرر فيه بعضهم على ستة أوجه.

أحدها: أن وجه إعجازه هو الإيجاز والبلاغة مثل قوله: ﴿ولكم في القصاص حياة﴾ [البقرة: ١٧٩] فجمع في كلمتين عدد حروفهما عشرة أحرف معاني كلام كثير، وحكى أبو عبيد إن اعرابياً سمع رجلاً يقرأ ﴿فاصدع بما تؤمر﴾ [الحجر: ٩٤] فسجد وقال: سجدت لفصاحة هذا الكلام، وسمع الآخر رجلاً يقرأ ﴿فلما استيأسوا منه خلصوا نجياً﴾ [يوسف: ٨٠] فقال: أشهد أن مخلوقاً لا يقدر على مثل هذا الكلام، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وأوحينا إلى أم موسى أن ارضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين﴾ [القصص: ٧] فجمع في آية واحدة بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين.

والثاني: أن إعجازه هو الوصف الذي صار به خارجاً عن جنس كلام العرب من النظم والنثر والخطب والشعر والرجز والسجع فلا يدخل في شيء منها ولا يختلط بها مع كون ألفاظه وحروفه جنس كلام العرب ومستعملة في نظمهم ونثرهم، ولذلك تحيرت عقولهم وتدهلت أحلامهم ولم يهتدوا إلى مثله في جنس كلامهم.

الثالث: أن وجه إعجازه وهو أن قارئه لا يمله وسامعه لا يمجه، بل الإكباب على تلاوته تزيده حلاوة وتوجب له محبة وطلاوة، ولا يزال غضاً رطباً وغير من الكلام، ولو بلغ في الحسن والبلاغة يمل من ترديده ويعادي إذا أعيد.

الرابع: أن وجه إعجازه هو ما فيه من الأخبار بما كان مما علموه ومما لم يعلموه، فإذا سئلوا عنه عرفوا صحته وتحققوا صدقه.

الخامس: أن وجه إعجازه هو ما فيه من علم الغيب والإخبار بما يكون فيوجد على صدقه وصحته.

السادس: أن وجه إعجازه هو كونه جامعاً لعلوم كثيرة لم يتعاط العرب الكلام فيها ولا يحيط

وجزيرة العرب حينئذ مملوءة بآلاف منهم والفصاحة صنعتهم وبها منافستهم ومباهاتهم. وكان ينادي بين أظهرهم: أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور مثله، أو بسورة من مثله ان شكوا فيه، وقال لهم: ﴿قُل لئِنِ اجتمعَتِ الأنُس والجنّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثلِهِ ولو كان بعضهُم لبعض ظهيراً﴾ [الإسراء: ٨٨]، وقال ذلك تعجيزاً لهم فعجزوا عن ذلك وصرفوا عنه حتى عرضوا أنفسهم للقتل ونساءهم وذراريهم للسبي، وما استطاعوا أن يعارضوا ولا أن يقدحوا في جزالته وحسنه، ثم انتشر ذلك بعده في اقطار العالم شرقاً

بها من علماء الأمم واحد منهم، ولا يشتمل عليها كتاب. فهذه ستة أوجه يصح أن يكون كل واحد منها إعجازاً فإذا جمعها القرآن فليس اختصاص أحدها بأن يكون معجزاً بأولى من غيره فيكون الإعجاز بجميعها.

(**إذ تحدى بها رسول الله ﷺ بلغاء الخلق وفصحاء العرب وجزيرة العرب حينئذ مملوءة بالآلاف منهم والفصاحة صنعتهم وبها منافستهم ومباهاتهم**) أي مفاخرتهم مع توفر دواعيهم، (**وكان ينادي بين أظهرهم أن يأتوا بمثله أو بعشر سور من مثله أو بسورة من مثله إن شكوا، وقال لهم ﴿لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً﴾** أي معيناً ومساعداً. (**وقال ذلك تعجيزاً لهم فعجزوا عن ذلك**) أي عن الإتيان بشيء منه (**وصرفوا عنه**) ونكلوا. قال بعض العلماء: إن الذي أورده ﷺ على العرب من الكلام الذي أعجزهم عن الإتيان بمثله أعجب في الآية وأوضح في الدلالة من إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص لأنه أتى أهل البلاغة وأرباب الفصاحة ورؤساء البيان والمتقدمين في اللسان بكلام مفهوم المعنى عندهم، وكان عجزهم عنه أعجب من عجز من شاهد المسيح عند إحياء الموتى لأنهم لم يكونوا يطمعون فيه، ولا في إبراء الأكمه والأبرص ولا يتعاطون علمه، وقريش كانت تتعاطى الكلام الفصيح والبلاغة والخطابة، فدل على أن العجز عنه إنما كان ليصير علماً على رسالته وصحة نبوته، وهذه حجة قاطعة وبرهان واضح، وقال أبو سليمان الخطابي: وقد كان النبي ﷺ من عقلاء الرجال عند أهل زمانه، بل هو أعقل خلق الله تعالى على الإطلاق، وقد قطع القول فيما أخبر به عن ربه بأنهم لا يأتون بمثل ما تحداهم به، فقال: فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فلولا علمه بأن ذلك من عند الله علام الغيوب، وأنه لا يقع فيما أخبر عنه خلف وإلا لم يأذن له عقله أن يقطع القول في شيء بأنه لا يكون وهو يكون اهـ.

وهذا أحسن ما يقال في هذا المجال وأبدعه وأكمله، فإنه نادى عليهم بالعجز قبل المعارضة وبالتقصير قبل بلوغ الغرض في المناقضة صارخاً بهم على رؤوس الأشهاد فلم يستطع أحد منهم الإلمام به مع توفر الدواعي وتظاهر الاجتهاد، (**حتى عرضوا أنفسهم**) الأبية ورضيت هممهم السرية (**للقتل**) وسفك الدماء (**و**) عرضوا (**نساءهم وذراريهم للسبي**) والهتك (**وما استطاعوا أن يعارضوا**) شيئاً منه، (**ولا أن يقدحوا في جزالته وحسنه**) وقد ورد من

....

الأخبار في قراءة النبي ﷺ بعض ما نزل عليه على المشركين الذين كانوا من أهل الفصاحة والبلاغة وإقرارهم بإعجازه جمل كثيرة.

فمنها ما ورد عن محمد بن كعب القرظي قال: حدثت إن عتبة بن ربيعة قال: ذات يوم وهو جالس في نادي قريش ورسول الله ﷺ جالس وحده في المجلس: يا معشر قريش ألا أقدم إلى هذا فأعرض عليه أموراً لعله أن يقبل بعضها منا ويكف عنا. قالوا: بلى يا أبا الوليد، فقام عتبة حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فذكر الحديث فيما قاله عتبة وفيما عرض عليه من المال وغير ذلك، فلما فرغ قال رسول الله ﷺ: أفرغت يا أبا الوليد؟ قال: نعم. قال: فاسمع مني. قال: افعل فقال ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم حم★ تنزيل من الرحمن الرحيم» حتى بلغ ﴿قرآناً عربياً﴾ [فصلت: ١ - ٤] فمضى رسول الله ﷺ يقرأها عليه فلما سمعها عتبة انصت لها وألقى بيديه خلف ظهره معتمداً عليها يستمع منه حتى انتهى رسول الله ﷺ إلى السجدة فسجد فيها، ثم قال: سمعت يا أبا الوليد؟ قال: سمعت. قال: فأنت وذاك، فقام عتبة إلى أصحابه فقال بعضهم لبعض: يحلف بالله لقد جاءكم عتبة بغير الوجه الذي ذهب به، فلما جلس إليهم قالوا: ما وراءك يا أبا الوليد؟ قال إني والله قد سمعت قولاً ما سمعت بمثله قط. والله ما هو بالشعر ولا السحر ولا الكهانة. يا معشر قريش أطيعوني خلوا بين هذا الرجل وبين ما هو فيه، فوالله ليكونن لقوله الذي سمعت نبأ، وقد أجابني بشيء والله ما هو بسحر ولا بشعر ولا كهانة. قرأ بسم الله الرحمن الرحيم حم★ تنزيل من الرحمن الرحيم★ حتى بلغ ﴿فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾ [فصلت: ١ - ١٣] فاسكت فمه وناشدته الرحم أن يكف وقد علمتم أن محمداً إذا قال شيئاً يكذب فخفت أن ينزل بكم العذاب رواه البيهقي.

وروى مسلم والبيهقي في الدلائل من حديث إسلام أبي ذر ووصف أخاه أنيساً فقال: والله ما سمعت بأشعر من أخي أنيس لقد ناقض اثني عشر شاعراً في الجاهلية أنا أحدهم، وإنه انطلق إلى مكة وجاء إلى أبي ذر بخبر النبي ﷺ فقلت: وما يقول الناس؟ قال: يقولون شاعر كاهن ساحر لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم، وقد وضعته على إقرار الشعر فلم يلتئم ولا يلتئم على لسان أحد بعدي إنه شعر وإنه لصادق وإنهم لكاذبون.

وروي ابن إسحاق في السيرة والبيهقي في الدلائل عن عكرمة في قصة الوليد بن المغيرة، وكان زعيم قريش في الفصاحة أنه قال للنبي ﷺ: اقرأ علي فقرأ عليه ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ [النحل: ٩٠] إلى آخر الآية. قال: أعد فأعاد، فقال: والله إن له لتلاوة وإن عليه لطلاوة وإن أعلاه لمثمر وإن أسفله لمغدق وما يقول هذا بشر الحديث.

وأخرج أبو نعيم من طريق إسحاق حدثني إسحاق بن يسار عن رجل من بني سلمة قال: لما أسلم فتيان بني سلمة قال عمرو بن الجموح لابنه: أخبرني ما سمعت من كلام هذا الرجل، فقرأ عليه

وغرباً قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر ، وقد انقرض اليوم قريب من خمسمائة سنة فلم يقدر أحد على معارضته.

فأعظم بغباوة من ينظر في أحواله ، ثم في أقواله ، ثم في أفعاله ، ثم في أخلاقه ، ثم في معجزاته ، ثم في استمرار شرعه إلى الآن ثم في انتشاره في اقطار العالم ، ثم في إذعان ملوك

الحمد لله رب العالمين إلى قوله: ﴿الصراط المستقيم﴾ فقال: ما أحسن هذا وأجمله وكل كلامه مثل هذا. قال: يا أبت وأحسن من هذا.

(ثم انتشر ذلك بعده في أقطار العالم شرقاً وغرباً قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر وقد انقرض اليوم قريب من خمسمائة سنة) فإن تأليفه لهذا الكتاب كان قبل دخول القرن السادس وهذا على أن المراد بالقرن مائة سنة ومنهم من قال القرن خمس وسبعون على ما نقله صاحب القوت ، **(فلم يقدر أحد على معارضته)** بلى قد رام قوم من أهل الزيغ والإلحاد أوتوا طرفاً من البلاغة وحظاً من البيان أن يصنعوا شيئاً يعارضون به القرآن ، فلما وجدوه مكان النجم من يد المتناول مالوا إلى السور القصار كسورة الكوثر والنصر وأشباههما لوقوع الشبهة على الجهال لقلة عدد حروفه لأن العجز إنما يقع في التأليف والاتصال ، وممن رام ذلك من العرب بالتشبيه بالسور القصار مسيلمة الكذاب فقال: يا ضفدع نقي كم تنقين أعلاك في الماء وأسفلك في الطين لا الماء تكدرين ولا الشراب تمنعين ، فلما سمع أبو بكر رضي الله عنه هذا قال: إنه لكلام لم يخرج من آل أي من ربوبية. وقال أيضاً في معارضة والنازعات والبادرات زرعاً والحاصدات حصداً والذاريات قمحاً والطاحنات طحناً والحافرات حفراً والثاردات ثرداً واللاقمات لقماً لقد فضلتم على أهل الوبر وما سبقكم أهل المدر ، وقال أيضاً : ألم تر كيف فعل ربك بالحبلى أخرج من بطنها نسمة تسعى من بين شراسيف وأحشا. وقال أيضاً : الفيل وما الفيل وما أدراك ما الفيل له ذنب وثيل ومشفر طويل وإن ذلك من خلق ربنا لقليل وغير ذلك من الهذيان ففيها مع قلة الحروف من السخافة ما لا خفاء به على من لا يعلم فضلاً عمن يعلم.

وحكي عن يحيى بن حكيم الغزالي وكان بليغ في زمانه أنه قد رام شيئاً من هذا فنظر في سورة الإخلاص ليحذو على مثالها وينسج بزعمه على مناولها فاعترته منه خشية ورقة حملته على التوبة والإنابة.

وحكى أيضاً أن ابن المقفع وكان أفصح أهل وقته طلب ذلك ورامه ونظم كلاماً فجعله مفصلاً وسماه سوراً فاجتاز يوماً بصبي يقرأ في المكتب قوله تعالى: ﴿وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء أقلعي وغيض الماء وقضي الأمر﴾ الآية [هود : ٤٤] فرجع ومحا ما عمل وقال: أشهد أن هذا لا يعارض أبداً وما هو من كلام البشر.

(فاعظم بغباوة) أي جهل **(من ينظر)** بعين البصيرة **(في أحواله)** ﷺ **(ثم في أقواله ثم في أفعاله ثم في أخلاقه)** وسجياته وشمائله **(ثم في معجزاته)** الكثيرة المشهورة ، **(ثم في استمرار**

الأرض له في عصره وبعد عصره مع ضعفه ويتمه ثم يتمارى بعد ذلك في صدقه.

وما أعظم توفيق من آمن به وصدقه واتبعه في كل ما ورد وصدر، فنسأل الله تعالى أن يوفقنا للاقتداء به في الأخلاق والأفعال والأحوال والأقوال بمنه وسعة جوده.

تم كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوّة بحمد الله وعونه ومنه وكرمه، ويتلوه كتاب شرح عجائب القلب من ربع المهلكات إن شاء الله تعالى.

شرعه إلى الآن ثم في انتشاره) وظهوره (**في أقطار العالم**) شرقاً وغرباً، (**ثم في إذعان ملوك الأرض له**) مع ما جبلوا عليه من الترفع وعدم لين الجانب (**في عصره**) ﷺ، (**وبعد عصره مع ضعفه**) أي قلة شوكته (**ويتمه**) وأميته، (**ثم يتمارى بعد ذلك في صدقه**) فيما يقول.

(**وما أعظم توفيق من آمن به وصدقه**) فيما جاء به (**واتبعه**) أي سيرته وطريقته (**في لك ورد وصدر**) وفي كل صفو وكدر. (**فنسأل الله تعالى أن يوفقنا للاقتداء به**) والتأسي بطريقته (**في الأخلاق**) الموهوب به ربه (**والأفعال والأحوال والأقوال بمنه**) تعالى وكرمه (**وسعة جوده**) وفضله (**إنه**) تعالى (**سميع**) النداء (**مجيب**) لمن دعا. وهذا آخر كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوّة تم بحمد الله تعالى وحسن توفيقه نصف الكتاب:

حمدت الله ربي إذ هداني ... لما أبديت مع عجزي وضعفي
ومن لي بالخطا فأرد عنه ... ومن لي بالقبول ولو بحرفِ

فرغ من تحرير هذا مسوّده العبد العاجز أبو الفيض محمد مرتضي بن محمد الحسيني غفر الله زلله وأصلح خلله وتقبل عمله وبلغه أمله في ليلة الثلاثاء ثالث ساعة منها سلخ ذي القعدة الحرام ختام سنة ١١٩٩ حامد الله ومصلياً ومسلماً ومستغفراً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ويتلوه شرح عجائب القلب.

كتاب عجائب القلب وهو الأوّل
من ربع المهلكات

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

الحمد لله الذي نوّر قلوب أوليائه فأشرقت بنور اليقين، وملأها من معرفته ومحبته فهاموا في عجائبها ووردوا من مناهلها أصفى معين، وأورثهم التفكر والتأمل في غرائب مصنوعاته الدالة على قيوميته وأشهدهم معارج التمكين، وأشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ديان يوم الدين، شهادة اخلاص ويقين، لا قلادة تقليد وتلقين، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله السيد الامين خاتم زمرة الأنبياء والمرسلين، الذي جاء بالدين القويم والهدى الواضح المبين، وأيد بالمعجزات الظاهرة البراهين صلى الله عليه وعلى آله الاكرمين الاطهرين، وأصحابه السادة المتقين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد فهذا شرح.

كتاب عجائب القلب

وهو الأوّل من الربع الثالث الموسوم بالمهلكات صنفه الإمام الأوحد الرباني، والقطب الكامل الصمداني، حجة الإسلام، علم الائمة الاعلام، السالك سبيل الحق السوي العالي، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تغمده الله بواسع رحمته، وأسكنه فسيح جنته، كشفت فيه عن خدرات ألفاظه ومعانيه، وبينت غوامضه المستكنة في مدارج مبانيه، على وجه يحصل به معانيه ما يبتغيه، من مثالثه ومثانيه، وقد وفق الله جلت نعماؤه وتقدست أسماؤه إلى شرح النصف الأوّل من هذا الكتاب، وأرشد الآن إلى خدمة نصفه الباقي بلا ارتياب، باذلاً في كل جهد الاستطاعة، معترفاً بقلة البضاعة، والتقصير عن شاو أهل البراعة، والعجز عن كثير من مقتضيات الصناعة، سائلاً من الله الكريم أن يفتح علي وعلى من عني بخدمته أو مطالعته باب الفهم وان يرشدنا إلى الصواب المخلص من الوهم، وان يجعل لنا في مقاصد الخيرات أوفر سهم، ضارعاً إليه في الإمداد بالتوفيق والسداد وهو الكافي الكفيل وهو حسبي ونعم الوكيل.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تتحير دون إدراك جلاله القلوب والخواطر، وتدهش في مبادىء إشراق أنواره الأحداق والنواظر، المطلع على خفيات السرائر، العالم بمكنونات الضمائر، المستغني في تدبير مملكته عن المشاور والموازر، مقلب القلوب وغفار الذنوب، وساتر العيوب، ومفرج الكروب، والصلاة على سيد المرسلين، وجامع شمل الدين، وقاطع

قال المصنف رحمه الله تعالى: (**بسم الله الرحمن الرحيم**) تيمناً باسمه الكريم واقتداء بالكتاب العظيم.

(**الحمد لله الذي تتحير دون إدراك جلاله**) أي عظمته (**القلوب والخواطر**) جمع خاطر وهو من الصفات في الغالب اسم لما يتحرك في القلب من رأي أو معنى وقد يسمى محله باسم ذلك، والادراك هو بلوغ أقصى غاية الشيء واحاطته بكماله، والمعنى لا تطيق القلوب والخواطر الواردة عليها الإحاطة لعظم قدره وفخامة شأنه فتقف دونها وقوف المتحير الذي لا يهتدي للصواب لإشكال الامر عليه، (**وتدهش**) وهو من باب علم وأصل الدهشة ذهاب العقل اما حياء أو خوفاً (**في مبادىء**) أي اوائل (**إشراق**) أي اضاءة (**أنواره**) أي أنوار وارداته التي ترد على القلب (**الأحداق والنواظر**) الأحداق جمع حدقة محركة وهي من العين سوادها، والنواظر: جمع الناظر وهو السواد الأصغر من العين الذي يبصر به الانسان، أشار المصنف بهاتين الجملتين إلى أن نهاية معرفة العارفين بالله تعالى عجزهم عن المعرفة ومعرفتهم بالحقيقة في انهم لا يمكنهم معرفته، وانه يستحيل أن يعرف الله المعرفة الحقيقية المحيطة بكنه صفات الربوبية إلا الله تعالى، وأنه لا يحيط مخلوق من ملاحظة ذاته إلا بالحيرة والدهشة وقد خص الحيرة بالقلوب والدهش بالنواظر إشارة إلى أن كلاً من المسلكين بابها مسدود على السالك بها، وإنما يكون الاتساع في معرفة أسمائه وصفاته. وقد تقدم البحث في ذلك عن قوله ﷺ «لا أحصي ثناء عليك» (**المطّلع**) بتشديد الطاء وكسر اللام أي المشرف (**على خفيات الأسرار**) أي خواطر النفس، (**العالم بمكنونات الضمائر**) أي ما تكنه وتخفيه، (**المستغني**) لقيامه بنفسه (**في تدبير ملكه**) في عالمي الغيب والشهادة (**عن المشاور**) أي من يشاور معه (**والمؤازر**) من يعينه ويحمل عنه وزره أي ثقله ومؤنته لأنه تعالى واجب الوجود بنفسه لا تعلق له بغيره لا في ذاته ولا في صفاته بل هو منزه عن العلاقة عن الأغيار مستغن عن المشاورة والمعاضدة بالانصار، (**مقلب القلوب**) أي مصرفها كيف يشاء (**وغفّار الذنوب**) حقيرها وجليها، (**وستار العيوب**) يستعمل العيب اسماً ويجمع على العيوب وهو كل ما يعاب الإنسان على فعله ويلام، (**ومفرج الكروب**) أي كاشفها وأصل الكرب الغم والضيق، (**والصلاة**) الكاملة التامة (**على**) سيدنا ومولانا محمد (**سيد المرسلين**) أي رئيسهم وأفضلهم، (**وجامع شمل الدين**) أي جامع ما تفرق من أمره لأنه بعث والناس في

دوائر الملحدين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وسلم كثيراً.

أما بعد؛ فشرف الإنسان وفضيلته التي فاق بها جملة من أصناف الخلق باستعداده لمعرفة الله سبحانه التي هي في الدنيا جماله وكماله وفخره وفي الآخرة عدّته وذخره، وإنما استعد للمعرفة بقلبه لا بجارحة من جوارحه، فالقلب هو العالم بالله، وهو المتقرب إلى الله وهو العامل لله، وهو الساعي إلى الله، وهو المكاشف بما عند الله، ولديه، وإنما الجوارح أتباع وخدم وآلات يستخدمها القلب ويستعملها استعمال المالك للعبد واستخدام الراعي للرعية والصانع للآلة، فالقلب هو المقبول عند الله إذا سلم من غير

جاهلية جهلاً قد تناسوا أمور الدين ورغبوا إلى عبادة الكواكب والأصنام فهداهم بنور رسالته وأخذ بنواصيهم إلى دين الحق، (**وقاطع دابر الملحدين**) أي الطاعنين في الدين والمجادلين أي المحاربين فيه من طوائف اليهود والنصارى والمشركين فلم يبق منهم أحد إلا وقد دخل في الدين والحق بزمرة الموحدين. قيل: والملحدون بعد زمانه ﷺ هم الباطنية الذين أحالوا الشريعة وتأوّلوا بما يخالف العربية التي نزل بها القرآن وبين الجمع والقطع حسن المقابلة، (**وعلى آله الطيبين الطاهرين**) وهم أهله وذوو قرابته، ويطلق أيضاً على الاتباع لطريقته فدخل فيهم أصحابه، وذهب الكسائي إلى منع آل إلى الضمير فلا يقال آله بل أهله، ونقله البطليوسي في كتابه الاقتضاب وهو أوّل من قال ذلك، وتبعه النحاس والزبيدي وليس بصحيح إذ لا قياس يعضده ولا سماع يؤيده قاله صاحب المصباح، وحكم إفراد الصلاة عن السلام تقدم البحث فيه في أوّل كتاب العلم.

(**أما بعد: فشرف الإنسان وفضيلته التي فاق بها جملة من أصناف الخلق**) إنما هو (**باستعداده**) أي طلب تأهبه بالقوّة القريبة أو البعيدة (**لمعرفة الله سبحانه التي هي في الدنيا جماله**) أي زينته (**وكماله وفخره وفي الآخرة**) هي (**عدته**) أي يعتد بها (**وذخره**) وقد دندن العارفون بالله حول هذه المعرفة، فروي عن مالك بن دينار أنه قال: خرج أهل الدنيا من الدنيا ولم يذوقوا فيها أطيب شيء فيها. قالوا: وما هو يا أبا يحيى؟ قال: معرفة الله عز وجل، رواه أبو نعيم في الحلية من طريق سالم والخواص، وقيل لذي النون المصري رحمه الله تعالى وقد أشرف على الموت: ماذا تشتهي؟ فقال: أن أعرفه قبل ان أموت ولو بلحظة. (**وإنما استعد للمعرفة بقلبه لا بجارحة من جوارحه فالقلب**) الذي هو لطيفة ربانية على ما سيأتي بيانه قريباً للمصنف، (**هو العالم بالله وهو العامل لله وهو الساعي إلى الله وهو المتقرب إليه وهو المكاشف بما عند الله ولديه، وإنما الجوارح**) الظاهرة في الحقيقة (**اتباع وخدم وآلات**) أي بمنزلة هؤلاء (**يستخدمها القلب ويستعملها استعمال الملك للعبيد**) فهم لا يخالفونه (**و**) يستخدمها (**استخدام الراعي للرعية و**) استخدام (**الصانع للآلة، فالقلب هو المقبول عند الله**) إذ هو محل نظره (**إذ سلم من غير الله**) بأن يصان من تطرق خيال السوي إليه، (**وهو

الله، وهو المحجوب عن الله إذا صار مستغرقاً بغير الله وهو المطالب وهو المخاطب وهو المعاتب وهو الذي يسعد بالقرب من الله، فيفلح إذا زكاه، وهو الذي يخيب ويشقى إذا دنسه ودساه وهو المطيع بالحقيقة لله تعالى، وإنما الذي ينتشر على الجوارح من أنواره، وهو العاصي المتمرد على الله تعالى، وإنما الساري إلى الأعضاء من الفواحش آثاره، وبإظلامه واستنارته تظهر محاسن الظاهر ومساوئه، إذ كل إناء ينضح بما فيه وهو الذي إذا عرفه الإنسان فقد عرف نفسه، وإذا عرف نفسه فقد عرف ربه، وهو الذي إذا جهله الإنسان فقد جهل نفسه، وإذا جهل نفسه فقد جهل ربه، ومن جهل قلبه فهو بغيره أجهل إذ أكثر الخلق جاهلون بقلوبهم وأنفسهم، وقد حيل بينهم وبين أنفسهم فإن الله يحول بين المرء وقلبه. وحيلولته بأن يمنعه عن مشاهدته ومراقبته ومعرفة صفاته وكيفية تقلبه بين أصبعين من أصابع الرحمن وأنه كيف يهوي مرة إلى أسفل السافلين

المحجوب عن الله إذا صار مستغرقاً بغير الله) ومن المعلوم ان المستطرق في شيء ينصرف نظره عن سواه فلا يتوارد الاشتغالان على مورد واحد بحسب الكمال، **(وهو المطالب وهو المخاطب وهو المعاتب و)** هو **(المعاقب وهو الذي يسعد)** ويبقى **(بالقرب من الله تعالى فيفلح إذا زكاه)** أي طهره من دنس الأغيار، **(وهو الذي يخيب ويشقى إذا دنسه ودساه)** أي اخفاه والأصل دسسه أشار بذلك إلى قوله تعالى: ﴿قد أفلح من زكاها ★ وقد خاب من دساها﴾ [الشمس: ٩، ١٠] **(وهو المطيع)** المتخاشع **(بالحقيقة لله، وإنما الذي ينتشر على الجوارح من العبادات أنواره وتجلياته وارداته، وهو العاصي المتمرد على الله، وإنما الساري إلى الأعضاء من الفواحش)** والمعاصي **(آثاره وباظلامه واستنارته تظهر محاسن الظاهر ومساوئه إذ كل إناء يترشح بما فيه)** وهو من الأقوال المشهورة على الألسنة، ويروى: كل إناء بما فيه يطفح، **(وهو الذي إذا عرفه الانسان فقد عرف نفسه، وإذا عرف نفسه عرف ربه)** معرفة تليق بمقام العارف. وهذا القول يحكي عن يحي بن معاذ الرازي يعني من قوله كذا قاله أبو المظفر بن السمعاني، وكذا قال النووي أنه لا يعرف مرفوعاً. وقيل في تأويله من عرف نفسه بالحدوث عرفه ربه بالبقاء، ومن عرف نفسه بالفناء عرف ربه بالبقاء، **(وهو الذي إذا جهله الإنسان فقد جهل نفسه، وإذا جهل نفسه جهل ربه، ومن جهل قلبه فهو بغيره أجهل)** ضرورة إذ منشأ أصل المعرفة هو القلب فمن لم يعرفه لم يذق أصل المعرفة فلا يهتدي لمعرفة غيره بطريق الأولى، **(وأكثر الخلق)** إذا تأملت حالهم **(جاهلون بقلوبهم وأنفسهم وحيل بينهم وبين أنفسهم)** فحجبوا عن إدراك سرها **(و)** إليه الإشارة بقول الله تعالى: ﴿**واعلموا (ان الله يحولُ بين المرء وقلبه﴾ [الأنفال: ٢٤] وحيلولته بأن يمنعه من مشاهدته ومراقبته ومعرفة صفاته وكيفية تقلبه بين أصبعين من أصابع الرحمن)** تقدم الكلام عليه في قواعد العقائد، ومن ذلك تقلبه في اليوم سبع مرات كما رواه البيهقي من حديث

وينخفض إلى أفق الشياطين، وكيف يرتفع أخرى إلى أعلى عليين ويرتقي إلى عالم الملائكة المقربين ومن لم يعرف قلبه ليراقبه ويراعيه ويترصد لما يلوح من خزائن الملكوت عليه وفيه فهو ممن قال الله تعالى فيه: ﴿نَسُوا الله فأنساهم أنفسهم أولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُون﴾ [الحشر: ١٩] فمعرفة القلب وحقيقة أوصافه أصل الدين وأساس طريق السالكين.

وإذ فرغنا من الشطر الأول من هذا الكتاب من النظر فيما يجري على الجوارح من العبادات والعادات وهو العلم الظاهر، ووعدنا أن نشرح في الشطر الثاني ما يجري على القلب من الصفات المهلكات والمنجيات وهو العلم الباطن، فلا بدّ أن نقدم عليه كتابين: كتاباً في شرح عجائب صفات القلب وأخلاقه، وكتاباً في كيفية رياضة القلب وتهذيب أخلاقه، ثم نندفع بعد ذلك في تفصيل المهلكات والمنجيات.

فلنذكر الآن من شرح عجائب القلب بطريق ضرب الأمثال ما يقرب من الأفهام،

أبي عبيدة بن الجراح، (**وأنه كيف يهوي مرة إلى أسفل السافلين وينخفض إلى أفق الشياطين، وكيف يرتفع**) مرة (**أخرى إلى أعلى عليين ويرتقي إلى عالم الملائكة المقرّبين**) وانخفاضه وارتفاعه إنما هو بالاتصاف بما لكل من الدرجتين من الأوصاف الذميمة والحميدة، فإذا استولى عليه الشهوة والغضب التحق بأفق الشياطين وإن ملكهما حتى صفا التحق بأفق الملائكة المقرّبين، (**ومن لم يعرف قلبه ليراقبه ويراعيه ويترصد ما يلوح من خزائن الملكوت عليه وفيه فهو ممن قال الله تعالى فيه**) أي في حقه: ﴿نسوا الله فنسيهم﴾ ولما كانت تلك المراقبة عين الفكر جعل تركها نسياناً فهذا معنى قوله ﴿نسوا الله﴾ وأما نسيان الله لهم فهو ترك نظر الرحمة عليهم وأشد من ذلك قوله تعالى: ﴿**نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون**﴾ سماهم فساقاً إذا نسوا الله بعدم مراقبتهم قلوبهم، (**فمعرفة القلب وحقيقة أوصافه أصل الدين وأساس طريق السالكين**) إلى محجة الطريق وهذا طريقة سلوك شيخه أبي علي الروذباري أحد أصول طريقة مشايخنا النقشبندية، فإن المراقبة عندهم مع نفي الخواطر أحد الأصول الثلاثة التي عليها مدار سلوكهم، (**وإذ قد فرغنا من الشطر الأوّل**) أي النصف الأوّل (**من هذا الكتاب عن النظر فيما يجري على الجوارح**) لسالك (**من العبادات والعادات وهو العلم الظاهر**) لتعلقه بعالم الملك، (**ووعدنا أن نشرح في الشطر الثاني ما يجري على القلوب من الصفات المهلكات والمنجيات وهو العلم الباطن**) لتعلقه بعالم الملكوت، (**فلا بد أن نقدّم عليه كتابين: كتاباً في شرح صفات القلب وأخلاقه، وكتاباً في كيفية رياضة القلب وتهذيب أخلاقه، ثم نندفع بعد ذلك في تفصيل المهلكات والمنجيات**) كل منهما في ربع. (**فنذكر الآن من شرح عجائب القلب بطريق ضرب الأمثال ما يقرب من الافهام**) بسهولة، (**فإن التصريح**

فإن التصريح بعجائبه وأسراره الداخلة في جملة عالم الملكوت مما يكل عن دركه أكثر الأفهام.

بيان معنى النفس، والروح، والقلب، والعقل، وما هو المراد بهذه الأسامي:

اعلم أن هذه الأسماء الأربعة تستعمل في هذه الأبواب. ويقل في فحول العلماء من يحيط بهذه الأسامي واختلاف معانيها وحدودها ومسمياتها، وأكثر الأغاليط منشؤها الجهل بمعنى هذه الأسامي واشتراكها بين مسميات مختلفة، ونحن نشرح في معنى هذه الأسامي ما يتعلق بغرضنا.

اللفظ الأول: لفظ القلب وهو يطلق لمعنيين.

أحدهما: اللحم الصنوبري المودع في الجانب الأيسر من الصدر وهو لحم مخصوص وفي باطنه تجويف وفي ذلك التجويف دم أسود هو منبع الروح ومعدنه. ولسنا نقصد

بعجائبه وأسراره الداخلة في جملة عالم الملكوت مما يكل عن دركه أكثر الأفهام) لعدم المامها بهذا العلم **(وبالله التوفيق)** ومنه أستمد العون.

بيان معنى النفس، والروح، والقلب، والعقل، وما هو المراد بهذه الأسامي:

إذا ذكرت **(اعلم ان هذه أربعة أسام تستعمل في هذه الأبواب ويقل في فحول العلماء)** أي أكابرها **(من يحيط بمعرفة هذه الأسامي واختلاف معانيها وحدود مسمياتها)** فكل واحد منهم سلك فيها مسالك مختلفة **(وأكثر الأغاليط)** جمع أغلوطة أو جمع غلط على غير قياس **(منشأها الجهل بمعرفة هذه الأسامي وباشتراكها بين مسميات مختلفة، ونحن نشرح من معاني هذه الأسامي ما يتعلق بغرضنا)** في هذا الكتاب.

(فمن ذلك لفظ القلب: وهو يطلق لمعنيين) أي بازاء معنيين:

(أحدهما: اللحم الصنوبري الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر وهو لحم مخصوص، وفي باطنه تجويف، وفي ذلك التجويف دم أسود وهو منبع الروح ومعدنه) وتحقيقه في كتب التشريح للأطباء. قالوا: هو جسم مخروطي كهيئة الصنوبرة المعكوسة قاعدته في وسط الصدر وبها تتصل الرباطات الحافظة للقلب على وضعه ورأسه المخروط أسفل إلى اليسار وهو أحمر رماني مركب من اللحم والعصب والغضروف والشرايين النابتة منه، والأجوف الواصل إليه من الكبد والروح الحيواني والدم الغذائي والشرياني والغشاء الصلبي الذي هو غلافه، وإنما خلق في وسط الصدر لأنه مبدأ الحياة لشرفه يجب أن يكون في أحرز المواضع وأكرمها وأحرزها تنوّر الصدر إذ للعظام المحيطة به سور حصين، والأغشية والعضلات وقاء قوي والرئة المكتنفة بالقلب فراش

الآن شرح شكله وكيفيته إذ يتعلق به غرض الأطباء ولا يتعلق به الأغراض الدينية. وهذا القلب موجود للبهائم بل هو موجود للميت، ونحن إذا أطلقنا لفظ القلب في هذا الكتاب لم نعن به ذلك فإنه قطعة لحم لا قدر له وهو من عالم الملك والشهادة إذ تدركه البهائم بحاسة البصر فضلاً عن الآدميين.

والمعنى الثاني: هو لطيفة ربانية روحانية لها بهذا القلب الجسماني تعلق، وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان وهو المدرك العالم العارف من الإنسان وهو المخاطب والمعاقب والمعاتب والمطالب ولها علاقة مع القلب الجسماني، وقد تحيرت عقول أكثر الخلق في إدراك وجه علاقته فإن تعلقه به يضاهي تعلق الاعراض بالأجسام والأوصاف

وطيء وهي تمنع من أن تلقاه عظام الصدر من قدام، وله بطنان: أحدهما الأيمن وهو مملوء بالروح الكثير والدم القليل وهو منبت الشرايين من طرف القاعدة كأنه قاعدة لجميع القلب، وكذا غشاؤه أصلب من سائر الأغشية لأنه عضو شريف ومعدن الروح الحيواني ومنبع الحرارة الغريزية التي هي الحرارة المجففة، وهو أوّل عضو يتحرك من الحيوان. وآخر عضو يسكن منه وغشاؤه محيط إلا أنه لم يلتزق به بالكلية فيه سعة وفائدة ذلك أن لا ينعصر القلب إذا تحرك حركة الانبساط، وتجاويفه ثلاثة في الحقيقة إثنان كبيران والثلث صغير كائن بين الاثنين وهو كمنفذ بينهما، وقاعدة التجويف الأيمن انزل قليلاً ليكون طريق الغذاء قصيراً وهو أكبر ليسع ما يدخر فيه من الغذاء أكثر، ولحم جانب اليسار أصلب لأن الروح فيه أكثر من الدم ودمه رقيق لصلابة لحمه يمنع من ترشح الدم وتحلل الروح، وقد نبت في طرف القاعدة قطعتان من اللحم الغليظ على شكل أذنين. احداهما يمنة والاخرى يسرة مما ينفذ النسيم تتواتران إذا انبسط وتسترخيان إذا انقبض هذا ما ذكره الأطباء فيما يتعلق بتشريح القلب.

(**ولسنا نقصد الآن شرح شكله وكيفيته فلا تتعلق به الأغراض الدينية وإنما يتعلق بذلك غرض الأطباء**) لاعوازهم إلى معرفة ذلك لأجل معالجة ما يعرض عليه، (**وهذا القلب موجود للبهائم بل هو موجود للميت، ونحن إذا أطلقنا القلب في هذا الكتاب لم نعن به ذلك**) ولم نقصده، (**فإنه قطعة لحم لا قدر لها وهو من عالم الملك**) بالضم (**والشهادة**) من المحسوسات الطبيعية (**إذ تدركه البهائم بحاسة البصر فضلاً عن الآدميين**).

(**والمعنى الثاني**) للقلب: (**هو لطيفة ربانية روحانية لها بهذا القلب الجسماني**) الصنوبري المودع في الجانب الأيسر من الصدر (**تعلق**) معنوي، (**وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان**) الكمالية ويسميها الحكيم النفس الناطقة والروح باطنه والنفس الحيوانية مركبه (**وهي المدرك العالم العارف من الإنسان وهو المخاطب والمطالب والمعاتب**) فالمضغة اللحمية من عالم الخلق وهذه اللطيفة من عالم الأمر، (**ولهذه اللطيفة علاقة مع القلب الجسداني وقد تحيرت عقول أكثر الخلق في إدراك وجه علاقته، وتعلقها به يضاهي تعلق الأعراض بالأجسام و**) تعلق

بالموصوفات، أو تعلق المستعمل للآلة بالآلة أو تعلق المتمكن بالمكان وشرح ذلك مما نتوفاه لمعنيين.

أحدهما: أنه متعلق بعلوم المكاشفة وليس غرضنا من هذا الكتاب إلا علوم المعاملة.

والثاني: أن تحقيقه يستدعي إفشاء سر الروح وذلك مما لم يتكلم فيه رسول الله ﷺ، فليس لغيره أن يتكلم فيه والمقصود أنا إذا أطلقنا لفظ القلب في هذا الكتاب أردنا به هذه اللطيفة، وغرضنا ذكر أوصافها وأحوالها لا ذكر حقيقتها في ذاتها، وعلم المعاملة يفتقر إلى معرفة صفاتها وأحوالها ولا يفتقر إلى ذكر حقيقتها.

اللفظ الثاني: الروح وهو أيضاً يطلق فيما يتعلق بجنس غرضنا لمعنيين:

أحدهما: جسم لطيف منبعه تجويف القلب الجسماني فينشر بواسطة العروق الضوارب إلى سائر أجزاء البدن وجريانه في البدن وفيضان أنوار الحياة والحس والبصر والسمع

(الأوصاف بالموصوفات أو تعلق المستعمل للآلة بالآلة أو تعلق المتمكن بالمكان) وقد اختلفوا في ذلك وطوّلوا البحث فيه **(وشرح ذلك)** بكشف الغطاء عنه **(مما نتوقاه)** ونتحرج عنه **(لمعنيين)**.

(أحدهما: انه متعلق بعلوم المكاشفة وليس غرضنا في هذا الكتاب إلا علوم المعاملة) فلو استطردنا فيه القول خرجنا عن المقصود المهم.

(والثاني: أن تحقيقه يستدعي إفشاء سر الروح ولم يتكلم فيه رسول الله ﷺ) قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود في سؤال اليهود عن الروح، وفيه: فأمسك النبي ﷺ فلم يرد عليهم، فعلمت أنه يوحى إليه الحديث وقد تقدم، **(فليس لغيره أن يتكلم فيه)** تأدباً مع رسول الله ﷺ. **(والمقصود انا إذا أطلقنا القلب في هذا الكتاب أردنا به هذه اللطيفة)** الربانية، **(وغرضنا ذكر أوصافها وأحوالها لا ذكر حقيقتها في ذاته، وعلم المعاملة يفتقر إلى معرفة صفاتها وأحوالها ولا يفتقر إلى ذكر حقيقتها)** فلذا أضربنا عنه.

(اللفظ الثاني: الروح وهو أيضاً يطلق فيما يتعلق بجنس غرضنا لمعنيين).

(أحدهما: جسم لطيف منبعه تجويف القلب الجسماني) قابل لقوّة الحس والحركة التي تنبعث من القلب، **(وينتشر بواسطة العروق الضوارب)** بسريانه في تجاويفها **(إلى سائر أجزاء البدن)** وأراد بالعروق الضوارب الشرايين ومنبتها هو التجويف الأيسر من القلب، ويخرج عن هذا التجويف شريانان. أحدهما: صغير غير متضاعف ويسمى الوريدي، والثاني كبير جداً ويسمى الأبهر، والوريدي يدخل في الرئة وينقسم فيها فلذلك خلق رقيقاً غير مضاعف، وسائر الشرايين

والشم منها على أعضائها يضاهي فيضان النور من السراج الذي يدار في زوايا البيت، فإنه لا ينتهي إلى جزء من البيت إلا ويستنير به، والحياة مثالها النور الحاصل في الحيطان، والروح مثالها السراج وسريان الروح وحركته في الباطن مثال حركة السراج في جوانب البيت بتحريك محركه والأطباء إذا أطلقوا لفظ الروح أرادوا به هذا المعنى وهو بخار لطيف أنضجته حرارة القلب وليس شرحه من غرضنا إذ المتعلق به غرض الأطباء الذين يعالجون الأبدان، فأما غرض أطباء الدين المعالجين للقلب حتى ينساق إلى جوار رب العالمين، فليس يتعلق بشرح هذه الروح أصلاً.

خلقت صلبة مضاعفة لأنها تحوي جسماً لطيفاً وهو الروح الحيواني ودما حاراً وهي دائمة الحركة بسطاً وقبضاً، فلم يؤمن أن تنشق أو يترشح منها الروح إن جعلت طبقة واحد، والأبهر حين طلوعه تتشعب منه شعبتان. احداهما: وهي أصغرهما تصير إلى التجويف الأيمن من تجويفي القلب، والثانية: تستدير حول القلب ثم تدخل إليه وتتفرق فيه، (**وجريانه في البدن وفيضان أنوار الحياة والحس والسمع والبصر والشم منه على أعضائه يضاهي فيضان النور من السراج الذي يدار في زوايا البيت**) أي أطرافه، (**فإنه لا ينتهي إلى جزء من البيت إلا ويستنير به فالحياة مثالها النور الحاصل في الحيطان. والروح مثاله السراج، وسريان الروح وحركته في الباطن مثاله حركة السراج في جوانب البيت بتحريك محركه، والأطباء إذا أطلقوا الروح أرادوا به. هذا المعنى وهو بخار لطيف أنضجته حرارة القلب**) واستطرد الشهاب السهروردي في العوارف: هذا البحث مختصراً وقال: وهذه الروح لسائر الحيوانات ومنه تفيض قوى الحواس وهو الذي قوامه باجراء سنّة الله تعالى بالغذاء غالباً ويتعرف بعلم الطب فيه باعتدال مزاج الاخلاط اهـ.

وذكر الحكماء ان الروح جسم لطيف بخاري يتولد من الدم الوارد على القلب في البطن الأيسر منه. قالوا: وفائدة وجوده في البدن أن يكون حاملا للقوى حتى تنتقل وتجول في البدن بتوسطه لأن القوى لكونها من الأعراض لا تنتقل بدون المحال، ولذلك صار أصنافها كاصنافها، فإن الروح إذا تولد في القلب يسمى روحاً حيوانياً لكونه حاملاً للقوة الحيوانية فتنتقل في الشرايين إلى الأعضاء فيفيدها الحياة وجزء صالح في هذا الروح يصعد إلى الدماغ فيغيره إلى مزاج آخر يصير به روحاً نفسانياً أي روحاً صالحاً لأن يكون مركباً للقوى النفسانية فيصدر أفعالها عنه وجزء ليس بكثير في المقدار من هذا الروح أي الحيواني يصير إلى جانب الكبد فيغيرّه تغييراً يصير به روحاً طبيعياً أي روحاً يستعد لقبول القوى الطبيعية فيصدر أفعالها عنه، (**وليس من غرضنا شرحه إذ المتعلق به غرض الأطباء الذين يعالجون الأبدان**) عن أمراضها الظاهرة، (**فأما غرض أطباء الدين الذين يعالجون القلوب**) عن أمراضها الباطنة (**حتى تنساق**) بحسن سيرها (**إلى جوار رب العالمين**) جل جلاله، (**فليس يتعلق بشرح هذه الروح أصلاً**).

المعنى الثاني: هو اللطيفة العالمة المدركة من الإنسان وهو الذي شرحناه في أحد معاني القلب وهو الذي أراده الله تعالى بقوله: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾ [الإسراء: ٨٥] وهو أمر عجيب رباني تعجز أكثر العقول والأفهام عن درك حقيقته.

(المعنى الثاني: هو اللطيفة)الربانية **(العالمة المدركة من الإنسان وهو الذي شرحناه في أحد معني القلب)** اعلم أنه قد يجعل اسماً للنفس لكون النفس بعض الروح فهو كتسمية النوع باسم الجنس نحو تسمية الانسان بالحيوان، وقد يجعل اسماً لهذه اللطيفة وهي الجزء الذي تحصل به الحياة والتحرك واستجلاب المنافع واستدفاع المضار، **(وهو الذي أراده الله تعالى بقوله: ﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾)** وهذه اللطيفة هي الراكبة على الروح الحيواني نازل من عالم الأمر، **(وهو أمر عجيب رباني يعجز أكثر العقول والأفهام عن درك كنه حقيقته)** قد تكون مجردة وقد تكون منطبعة في البدن، وقال صاحب العوارف: وحيث أمسك رسول الله ﷺ عن الإخبار عن الروح وماهيته بإذن الله تعالى ووحيه وهو ﷺ معدن العلم وينبوع الحكمة كيف يسوغ لغيره الخوض فيه؟ والإشارة إليه لا جرم لما تقاضت النفس الإنسانية المطلعة إلى الفضول المتشوفة إلى المعقول المتحركة بوضعها إلى كل ما أمر فيه بالسكوت فيه والمتشوفة بحرصها إلى كل تحقيق وكل تمويه وأطلقت عنان النظر في مسارح الفكر وخاضت غمرات ماهية الروح تاهت في التيه وتنوّعت آراؤها فيه، ولم يوجد الاختلاف من أرباب النقل والعقل في شيء كالاختلاف في ماهية الروح، ولو لزمت النفوس حدّها معترفة بعجزها كان ذلك أجدر بها وأولى، فأما أقاويل من ليس مستمسكاً بالشرائع فننزه الكتاب عن ذكرها لأنها أقوال أبرزتها العقول التي ضلت عن الرشاد وطبعت على الفساد ولم يصبها نور الاهتداء ببركة متابعة الانبياء فهم كما قال الله تعالى فيهم: ﴿كانت أعينهم في غطاء عن ذكري وكانوا لا يستطيعون سمعاً﴾ [الكهف: ١٠١] ﴿قالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب﴾ [فصلت: ٥] فلما حجبوا عن الأنبياء لم يسمعوا وحيث لم يسمعوا لم يهتدوا فأصروا على الجهالات وحجبوا بالعقول عن المأمول والعقل حجة الله تعالى يهدي قوماً ويضل به آخرين، فلم ننقل أقوالهم في الروح واختلافهم فيه، وإنما المتمسكون بالشرائع تكلموا في الروح، فقوم منهم بطريق الاستدلال والنظر، وقوم منهم بلسان الذوق والوجد لا باستعمال الفكر حتى تكلم في ذلك مشايخ الصوفية أيضاً. وكان الأولى الإمساك عن ذلك والتأدب بأدب النبي ﷺ، وقد قال الجنيد: الروح شيء استأثر الله بعلمه ولا تجوز العبارة عنه بأكثر من موجود، ولكن نجعل للصادقين لأقوالهم محملاً، ويجوز أن يكون كلامهم في ذلك بمثابة التأويل لكلام الله تعالى والآيات المنزلة حيث حرم تفسيره وجوز تأويله إذ لا يسع القول في التفسير إلا نقلاً، وأما التأويل فتمتد العقول إليه بالباع الطويل وهو ذكر ما تحتمل الآية من المعنى من غير القطع بذلك، وإذا كان الأمر كذلك فللقول فيه وجه ومحمل. قال أبو عبد الباجي: الروح جسم يلطف عن الحس ويكبر عن اللمس ولا يعبر عنه بأكثر من موجود، وهو وإن منع عن العبارة فقد حكم بأنه جسم. وقال

ابن عطاء: خلق الله الأرواح قبل الأجساد لقوله تعالى: ﴿ولقد خلقناكم﴾ [الأعراف: ١١] يعني الأرواح ثم صوّرناكم يعني الأجساد. وقال بعضهم: الروح لطيف قائم في كثيف كالبصر جوهر لطيف قائم في كثيف، وفي هذا القول نظر. وقال بعضهم: الروح عبارة والقائم بالاشياء هو الحق وهذا فيه نظر أيضاً إلاّ أن يحمل على معنى الاحياء، فقد قال بعضهم: الأحياء صفة المحيي كالتخليق صفة الخالق وقال: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾ [الإسراء: ٨٥] وأمره كلامه وكلامه ليس بمخلوق أي صار الحي حياً بقوله: كن حياً، وعلى هذا لا يكون الروح معنى في الجسد، فمن الأقوال ما يدل على أن قائله يعتقد قدم الروح ومن الأقوال ما يدل على أن قائله يعتقد حدوثه، ثم إن الناس مختلفون في الروح الذي سئل رسول الله ﷺ عنه فقال قوم، هو جبريل، ونقل عن علي رضي الله عنه انه قال: هو ملك من الملائكة له سبعون ألف وجه، ولكل وجه منه سبعون ألف لسان، ولكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها ويخلق من كل تسبيحة ملك يطير مع الملائكة. وروي عن ابن عباس أن الروح خلق من خلق الله تعالى صوّرهم الله على صورة بني آدم، وما نزل من السماء ملك إلا ومعه أحد من الروح. وقال أبو صالح: الروح كهيئة الانسان وليسوا بناس، وقال مجاهد: الروح على صورة بني آدم لهم أيد وأرجل ورؤوس يأكلون الطعام وليسوا بملائكة، وقال سعيد بن جبير: لم يخلق الله خلقاً أعظم من الروح غير العرش، ولو شاء أن يبتلع السموات والأرضين السبع في لقمة لفعل صورة خلقه على صورة الملائكة وصورة وجهه على صورة الآدميين، يقوم يوم القيامة عن يمين العرش والملائكة معه في صف واحد، وهو ممن يشفع لأهل التوحيد، ولولا ان بينه وبين الملائكة ستراً من نور احترق أهل السموات من نوره، فهذه الأقاويل لا تكون إلا نقلاً وسماعاً بلغهم عن رسول الله ﷺ في ذلك، وإذا كان الروح المسؤول عنه شيئاً من ذلك فهو غير الروح الذي في الجسد فعلى هذا يسوغ القول في هذا الروح، ولا يكون الكلام فيه ممنوعاً. وقال بعضهم: الروح لطيفة من الله تسري إلى أماكن معروفة لا يعبر عنه بأكثر من موجود بإيجاد غيره وقال بعضهم الروح لم يخرج من « كن » لأنه لو خرج من « كن » كان عليه الذل قيل: فمن أي شيء خرج؟ قال: من بين جلاله وجماله سبحانه وتعالى بملاحظة الإشارة خصهما بسلامه وحياها بكلامه، فهي معتقة من ذل « كن ». وسئل أبو سعيد الخراز عن الروح أمخلوقة هي؟ قال: نعم ولولا ذلك ما أقرت بالربوبية حيث قالوا: بلى. والروح هي التي قام بها البدن واستحق اسم الحياة بالروح ثبت العقل بالروح الحجة، ولو لم تكن الروح كان العقل معطلاً لا حجة عليه ولا له، وقيل: إنها جوهر مخلوق ولكنها ألطف المخلوقات وأصفى الجواهر وأبهرها، وبها ترى المغيبات وبها يكون الكشف لأصل الحقائق، وإذا حجبت الروح عن مراعاة السر أساءت الجوارح الأدب، ولذلك صارت الروح بين تجل واستتار وقابض ونازع، وقيل: الدنيا والآخرة عند الأرواح سواء، وقيل: الروح تجول في البرزخ وتبصر أحوال الدنيا والملائكة تتحدث في السماء من أحوال الآدميين، وأرواح تحت العرش وأرواح طيارة إلى الجنان، وإلى حيث شاءت على أقدارهم من السعي إلى الله أيام الحياة.

وروى سعيد بن المسيب عن سلمان قال: أرواح المؤمنين تذهب في برزخ من الأرض حيث شاءت بين السماء والأرض حتى يردها الله إلى أجسادها، وقيل: إذا ورد على الأرواح ميت من الأحياء التقوا وتحدثوا وتساءلوا وكل الله بها ملائكة تعرض عليها أعمال الأحياء، حتى إذا عرض على الأموات ما يعاقب به الأحياء في الدنيا من الذنوب كان عذر الله ظاهراً عند الأمو ت، فإنه لا أحد أحب إليه العذر من الله تعالى.

وقد ورد مرفوعاً تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس على الله عز وجل وتعرض على الأنبياء والآباء والامهات يوم الجمعة فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضاً وإشراقاً فاتقوا الله ولا تؤذوا موتاكم».

وفي خبر آخر «إن أعمالكم تعرض على عشائركم وأقاربكم من الموتى فإن كان حسناً استبشروا وإن كان غير ذلك قالوا اللهم لا تمتهم جئت تهديهم كما هديتنا». وهذه الأخبار والأقوال تدل على أنها أعيان في الجسد وليست بمعان واعراض. وقال بعضهم: الروح خلق من نور العزة وإبليس خلق من نار العزة، ولهذا قال ﴿خلقتني من نار وخلقته من طين﴾ [الأعراف: ١٢] ولم يدر أن النور خير من النار. وقال بعضهم: قرن الله العلم بالروح فهي للطافتها تنمو بالعلم كما ينمو البدن بالغذاء، وهذا في علم الله لأن علم الخلق قليل لا يبلغ ذلك، والمختار عند أكثر متكلمي الإسلام أن الإنسانية والحيوانية عرضان خلقا في الإنسان والموت يهدمهما وأن الروح هي الحياة بعينها صار البدن بوجودها حياً وبالاعادة إليه في القيامة يصير حياً. وذهب بعضهم إلى أنه جسم لطيف اشتبك بالأجسام الكثيفة اشتباك الماء بالعود الأخضر وهو اختيار أبي المعالي الجويني وكثير منهم مال إلى أنه عرض إلا أنه ردهم عن ذلك الأخبار الدالة على أنه جسم لما ورد فيه من العروج والهبوط والتردد في البرزخ فحيث وصف بأوصاف دل على أنه جسم لأن العرض لا يوصف بأوصاف إذ الوصف معنى، والمعنى لا يقوم بالمعنى، وأصر بعضهم على أنه عرض.

سئل ابن عباس قيل له: أين تذهب الأرواح عند مفارقة الأبدان؟ فقال: أين يذهب ضوء المصباح عند فناء الادهان؟ قيل له: فأين تذهب الأجسام إذا بليت؟ قال: أين يذهب لحمها إذا مرضت؟ وقال بعض من يتهم بالعلوم المردودة المفهومة المذمومة وينسب إلى الإسلام: الروح تنفصل عن البدن في جسم لطيف، وقال بعضهم: إنها إذا فارقت البدن تحل معها القوّة الوهمية بتوسط النطقية، فتكون حينئذ مطالعة للمعاني المحسوسات لأن تجرده من هيئات البدن عند المفارقة غير ممكن، وهي عند الموت شاعرة بالموت وبعد الموت متخيلة نفسها مقبورة وتتصوّر جميع ما كانت تعتقده حال الحياة وتحس بالثواب والعقاب في القبر. وقال بعضهم: أسلم المقالات أن يقال الروح شيء مخلوق أجرى الله تعالى العادة أن يحيي البدن ما دام متصلاً بها وأنه أشرف من الجسد يذوق الموت بمفارقة الجسد كما أن الجسد بمفارقته يذوق الموت، فإن الكيفية والماهية يتعاشى العقل فيهما كما يتعاشى البصر في شعاع الشمس، ولما رأى المتكلمون أنه يقال لهم الموجودات محصورة قديم وجسم وجوهر وعرض، فالروح أيهم من هؤلاء؟ فاختار قوم منهم أنه جسم لطيف كما ذكرنا،

اللفظ الثالث: النفس وهو أيضاً مشترك بين معان ويتعلق بغرضنا منه معنيان.

أحدهما: أنه يراد به المعنى الجامع لقوّة الغضب والشهوة في الإنسان على ما سيأتي شرحه، وهذا الاستعمال هو الغالب على أهل التصوّف لأنهم يريدون بالنفس الأصل الجامع للصفات المذمومة من الإنسان فيقولون: لا بدّ من مجاهدة النفس وكسرها وإليه الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام: «أعدى عدوّك نفسك التي بين جنبيك».

المعنى الثاني: هي اللطيفة التي ذكرناها التي هي الإنسان بالحقيقة وهي نفس

واختار قوم إنه قديم لأنه أمر والأمر كلام الله والكلام قديم، فما أحسن الإمساك عن القول فيما هذا سبيله، وكلام الشيخ أبي طالب المكي في كتابه يدل على أنه يميل إلى أن الأرواح أعيان في الجسد وهكذا في النفوس، والله أعلم.

(اللفظ الثالث: النفس وهو أيضاً مشترك بين معان ويتعلق بغرضنا منه معنيان).

(أحدهما: أنه يراد به المعنى الجامع لقوة الغضب والشهوة في الإنسان على ما سيأتي بيانه، وهذا الاستعمال هو الغالب على الصوفيه فهم يريدون بالنفس) حيث أطلقوا **(الأصل الجامع للصفات المذمومة من الإنسان فيقولون لا بدّ)** للسالك **(من مجاهدة النفس وكسرها)** أي كسر حدتها حتى تزول عنها تلك الصفات، **(وإليه الاشارة بقوله ﷺ «أعدى عدوّك)** أي أكثرهم عداوة لك **(نفسك التي بين جنبيك»)** قال العراقي: رواه البيهقي في كتاب الزهد من حديث ابن عباس، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان أحد الوضاعين اهـ.

قلت: عرف أبوه بغرار أبو نوح.

وقال الدارقطني: محمد هذا يضع الحديث، وقال ابن عدي: هو ممن يتهم بالوضع اهـ.

وأما أبوه فمن خرج له البخاري ووثقه جماعة من الائمة والحفاظ ولم أر فيه جرحاً. ووجدت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه: وللحديث طرق أخرى غير هذه من حديث أنس وغيره، وقد روى الديلمي من حديث ابن مالك الأشعري مرفوعاً «اعدى عدوك زوجتك التي تضاجعك وما ملكت يمينك».

(المعنى الثاني: هي اللطيفة التي ذكرناها التي هي الإنسان بالحقيقة وهي نفس الإنسان وذاته) قال ابن الكمال في رسالة في النفس ان المراد بالنفس ما يشير إليه كل أحد بقوله «أنا» وقد اختلف أهل العلم في أن المشار إليه بهذا اللفظ هو هذا البدن المشاهد المحسوس أو غيره، أما الأول فقد ظن أكثر الناس وكثير من المتكلمين أن الإنسان هو هذا البدن وكل أحد، فإنما يشير إليه بقوله: «أنا» وهذا باطل والقائلون بأنه غير هذا البدن المحسوس اختلفوا فمنهم من قال انه جسم، ومنهم من قال إنه جسماني، ومنهم من قال جوهر روحاني وهو مذهب الحكماء الإلهيين،

الإنسان وذاته. ولكنها توصف بأوصاف مختلفة بحسب اختلاف أحوالها. فإذا سكنت تحت الأمر وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات سميت النفس المطمئنة: قال الله تعالى في مثلها: ﴿يا أيتها النفس المطمئنة ★ ارجعي إلى ربك راضية مرضية﴾ [الفجر: ٢٧ ، ٢٨]والنفس بالمعنى الأوّل لا يتصوّر رجوعها إلى الله تعالى فإنها مبعدة عن الله وهي من حزب الشيطان ،وإذا لم يتم سكونها ولكنها صارت مدافعة للنفس الشهوانية ومعترضة عليها

ووافقتهم في ذلك جماعة من أرباب المكاشفة، ثم ذكر لصحة مذهبهم دلائل وبراهين لم أطوّل بذكرها. وقال الفخر الرازي في التفسير الكبير: إنهم قالوا لا يجوز أن يكون الإنسان عبارة عن هذا الهيكل المحسوس لأن أجزاءه أبداً في المحو والذبول والزيادة والنقصان والاستكمال والذوبان، ولا شك أن الإنسان من حيث هو هو أمر باق من أول عمره إلى آخره وغير الباقي، فالمشار إليه عند كل أحد بقوله: أنا وجب أن يكون مغايراً لهذا الهكيل، ثم أطال الكلام في ذكر ما يشير إليه كل أحد بقوله « أنا » واختلاف الأقوال فيه بما لم نطول بذكره.

ثم قال المصنف رحمه الله تعالى: **(ولكنها توصف بأوصاف مختلفة بحسن اختلاف أحوالها فإذا سكنت تحت الأمر وزايلها الاضطراب بسببه معارضة الشهوات سميت)** هذه **(النفس لمطمئنة)** ومنهم من ٠ال في وصفها: إنما هي تنورت بنور القلوب حتى إذا انخلعت عن صفاتها لذميمة وتخلقت بالأخلاق الحميدة ورفعت حجب الكثائف الخلقية حتى شهدت اللطائف الخفية وعرفت سريان أسرار الربوبية في مظاهر أطوار العبودية فرجعت في كل حال إلى الله وتلقت كل واقعة من الله، ورأت آيات الانفس والآفاق من الله، فهي راضية في كل مشهد بالله مرضية في كل حضرة لله. **(قال الله تعالى ﴿يا أيتها النفس المطمئنة ★ ارجعي إلى ربك راضية مرضية﴾)** وصاحب هذه هو عارف الوقت المحفوظ بالمحو من السلب وبالقبول من المقت قد أخمد ببرد الرضا حرارة الانتقام وبلوعة الشوق نقاقر المهانة والأحجام، وبمحض التسليم أمن من قواطع القرب وبسلامة الذوق فارق الملل من الشرب، **(والنفس بالمعنى الأوّل)** الذي هو الجامع لقوّة الغضب والشهوة من الإنسان تسمى المستكبرة، وهي أصعب النفوس المتلوّنة قياداً وأبعدها حضوراً وأعظمها عناداً وأشدها نفوراً تصول صولة أهل الدولة والرياش وتتهافت على الرذائل تهافت الفراش، وتقول بلسان الدعاوي: أنا الشمس والقمر فإذا بدا ما فيها من المساويء عسعس الغيهب واعتكر.

(لا يتصوّر رجوعها إلى الله فإنها مبعدة من) حضرة **(الله وهي من حزب الشيطان)** إلا أن صاحبها إذا لوحظ بعين الإمداد وجذبته العناية بأزمة السداد أهزل من أنفتها ما كان سميناً وحقر من افتخارها ما كان ثميناً وأفردها من الرياضة في جبل صعب المسالك بعيد الذرى والمدارك ليس لعشاق الرئاسة له من سبيل ولا للهمم الدنية عليه تعويل، **(وإذا لم يتم سكونها)**

سميت النفس اللوّامة لأنها تلوم صاحبها عند تقصيره في عبادة مولاه. قال الله تعالى: ﴿ولاأقسم بالنفس اللوّامة﴾[القيامة: ٢] وإن تركت الاعتراض وأذعنت وأطاعت لمقتضى الشهوات ودواعي الشيطان سميت النفس الأمارة بالسوء. قال الله تعالى إخباراً عن يوسف عليه السلام أو امرأة العزيز ﴿وما أبرىء نفسي إن النفس لأمّارة بالسوء﴾ [يوسف: ٥٣] وقد يجوز أن يقال المراد بالأمارة بالسوء هي النفس بالمعنى الأول فإذا النفس بالمعنى

تحت الأمر **(ولكنها صارت مدافعة للنفس الشهوانية ومعترضة عليها سميت النفس اللوّامة لأنها تلوم صاحبها عند تقصيره في عبادة مولاها)** فهي تنوّرت بنور القلب قدر ما تنبهت من سنة الغفلة كلما صدرت منها سيئة بحكم جباتها الظلمانية نفتها بلوم وتتوب عنها، لا يزال شأنها الملل في كل علم وعمل كلما حصلت على مطلوب نشأ لها حظ وأمل، فهي أبداً في شكاية ووجل وكآبة أنشأتها الرغبة في الفائت والضجر مما حصل. **(قال تعالى) : ﴿لا أقسم بيوم القيامة ولا أقسم بالنفس اللوّامة﴾** وصاحب هذه إن وقف بالذل والخضوع على باب مولاه فتح له وآواه وأحضره حضرة مناجاته أو منحه رؤياه وأجلسه على موائد مدده وهداه وأورده مشاهد رضاه في تقواه، **(وإن تركت الاعتراض وأذعنت)** ومالت إلى الطبيعة البدنية **(وأطاعت لمقتضى الشهوات)** الحسية **(ودواعي الشيطان)** وجذبت القلب إلى الجهة السفلية **(سميت النفس الأمارة بالسوء)** لانفعالها بالخواطر المارة هي سقط رأس القرينين، ومجمع لجيوش الوصل والبين أن تغلب عليها القرين الجاني وهو القوى الشهواني غرس فيها من رذائل الاخلاق أشجار الزقوم وأجرى منها من نقائص الأعمال بحار اليحموم، وألبسها من المجانسة الخلقية تارة جلد كلب، وتارة جلد حمار، وبنى قصر تقصيرها على شفاجرف هار وإن تبوأها القرين الروحاني وهو نور البيان الإنساني أرغد غداء قلبها من طيب ثمر المعاني، وروق شراب أعضائها من العمل الرضواني، وألبسها من تسبيح الفضائل الخلقية حللاً سندسية واستبرقية وجعلها حرماً آمناً لمن فزع من جهله وذنوبه تجبي إليه ثمرات كل شيء رزقاً من لدن علام غيوبه أشجار كلمة طيبة لا تخبط ولا تقطع، وطائر وارادته لا ينفر ولا يروع.

(قال تعالى ﴿وما أبرىء نفسي إن النفس لأمارة بالسوء) إلاّ ما رحم ربي﴾ وصاحب هذه إن -عم -لك في منهاج الحذر من غوائلها وتدرع باليقظة من سهام دسائسها عن أن تقع في مقاتلها كلما أحس رأى أنه مقصر، فكيف به إذا وجب عليه أن يستغفر. هكذا ذكر الله تعالى النفس في كلامه القديم بثلاثة أوصاف وهي نفس واحدة ولها صفات متغايرة، فالسكينة مزيد الإيمان وبها تحصل الطمأنينة ويرتقي القلب إلى مقام الروح وتتوجه النفس إلى مقام القلب وفي ذلك طمأنينتها فهي إذاً المطمئنة، وإذا انزعجت عن مقار جبلاتها متطلعة إلى مقار الطمأنينة فهي اللوّامة، فإذا قامت في محلها لا يغشاها نور المعرفة والعلم فهي الامّارة بالسوء فالنفس والروح يتطاردان فتارة تملك القلب دواعي الروح وتارة تملكه دواعي النفس. **(وقد يجوز أن يقال: المراد بالأمارة**

الأوّل مذمومة غاية الذم، وبالمعنى الثاني محمودة لأنها نفس الإنسان أي ذاته وحقيقته العالمة بالله تعالى وسائر المعلومات.

بالسوء هي النفس بالمعنى الأوّل) الذي هو الجامع لقوة الغضب والشهوة من الإنسان، **(فإذا النفس بالمعنى الأول مذمومة غاية الذم، وبالمعنى الثاني محمودة لأنها نفس الإنسان أي ذاته وحقيقته العالمة بالله تعالى وبسائر المعلومات)**. ثم اعلم أن النفوس الممنوحة بالتمكين فروش العقول المجردة من غلبات التلوين وهي ست كالجهات لتصور التجليات في الحضرات العلميات والنفوس المحجوبة بحجاب التعين الموقوفة عند النفوذ من أقطار الكيان في رحلة التلون فروش العقول النظرية بالقيود الخبرية والحدود الفكرية قد حجبت عن شهود حقائق القدس بقياس الغيوب على شواهد الحس وهي على عدد الحواس الخمس فهن إحدى عشرة نفساً، فذكر المصنف منها أربعة: المطمئنة، والمستكبرة، واللوّامة، والأمّارة. ونحن نشير إلى باقيها فنقول:

الخامسة: هي النفس الدساسة المتلونة في الأخلاق المعكوسة ولـذتها الإرضـاع مـن شيمـة الطبـاع ووادقها الأكياف والأشكال ودستها في مرتبة الوهم والخيال، وإليها الإشارة بقوله تعالى ﴿وقد خاب من دساها﴾ [الشمس: ١٠] وصاحبها لا حياة له إلا برضاع ثدي الذكر والاعتزال والفطام عن خلط أهل المراء وخبط أهل الجدال حتى يعود إليها روح الفطرة وتذهب عنها فترة الغمرة.

السادسة: هي النفس المشتراة من الملكية البشرية الممنوحة بالمكنة من المملكة السرية جاهدت فغنمت وشاهدت فنعمت وقتلت بصفاء الزهد شيطانها وقبلت بوفاء العهد سلطانها، وإليهـا الإشـارة بقوله تعالى ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ وصاحب هذه إمام وصل الفتح لواحق سيادته بسوابق إرادته وقطع العزم علائقه الحسية في حقائق الجهال فأكمل لذاته وأتاه مدد السمع والبصر ولروح بانجاز عداته.

السابعة: النفس السوّالة الدساسة القتالة تزخرف المهالك الفواتك بحلاء الفضائل والمناسك، وإليها الإشارة في قصة السامري فإنها فعلت به الذي فعلت وسقته السم في العسل وهي مستدرجة بعلوم النظر محجوبة عن المؤثر بالاثر محبوسة السمع والبصر في سجن القياس والفكر لا دواء لأمراضها إلا إذلالها بين معظمها في البرايا وتنقيصها، وإن أتت بكل المزايا وشج رأس رئاستها بالذل والخمول وملّ مواسك افكها بالرد وعدم القبول.

الثامنة: النفس الزاكية قد أشرقت شمس حقيقتها الفعلية فقد أنور فاعلها ضحاها وتلألأ قمر قبولها الفطري، فتمت كلمتها بظهور معناها وهجم نهار توحيدها على ظلم صور الأسباب فجلاّها، وسكنت إلى الله بخمود حركات الحظوظ فلم تزل آمنات الإيجاد بمحو المنازعة تغشاها، وإليها الإشارة بقوله ﴿قد أفلح من زكاها﴾ [الشمس: ٩] وصاحب هذه ملهم البصيرة طاهر

الظاهرة والسريرة رفع عنه المصوّر حجاب الصور، فشهد الله في كل مشهد مولاه ونصيره قد أنعم بالتوفيق والسكينة خشونة الطباع والأخلاق، وامتزج مزاجه بنفحات الرحمة فطابت بأنفاس معارفه وعوارفه جميع الآفاق.

التاسعة: النفس الذاكرة بلسان شهود المسمى في معرفة أسمائه الشريفة وإليها الإشارة بقوله: ﴿واذكر ربّك في نفسك تضرعاً وخيفة﴾ [الأعراف: ٢٠٥] قد حررت نيران خوفها ورجاها وجاوزت الاطراف ففازت من الوسطية بمنتهى شهدت معناها فرأت بلوغ مناها وعلمت أن لا حول ولا قوة إلا بمولاها فخرجت عن تخيل حيلها وقواها، وخشعت الأصوات لواهيها، فسمعت كلام مناجيها وحميت من هواها كما حميت من مهاويها فنشفت أنفاس الرحمة من جميع نواحيها، وصاحب هذه هو الذاكر على الحقيقة والعيان المحفوظ من الغفلة والنسيان الموهوب أفضل ما يعطى السائلون من الأماني والأمان ظاهره بالجلال في الشرع مضبوط وباطنه بالجمال في الجمع مبسوط. ثبت أصل شجرته وطال فرع سدرته، كلما هزت فكرته بيد الرياضة جذع عبرته تساقط عليه من روض الرضا جنى ثمرته واستغرقته لذة ذوقة عن زهارة زهر خضرته، ولم يدع له استقبال قبلة القبول أرباً دون محبوبه يرتضيه ولا طلباً غيره يفرح بتقاضيه تلاصق توجهه التوحيدي في كل مقام بلسان الدهش والاصطلام. تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام.

العاشرة: هي النفس المملوكة بأصل الوضع ذات المكنة في عوالم السمع هي التي اصطنعت في النفس العلمية وصنعت على عينها الحكمية تولدت على قوى التلقي والإلهام على صورة ما تجلى به عليها ذو الجلال والإكرام، فلما شبت على صورة الأصل قيل لقوّامها من خلف حجاب الوصل؟ لا تخف نجوت من الفصل ولما دعيت لكشف القناع في حضرة السماع قدس من خشاش الشواغل واديها وخلع مرام صدقها نفعل الكيف والدين عند طرق ناديها تنزيهاً واجلالاً لمقعد صدق مناديها وسترت ببرقع الصعد والدك خفي وجوه الغيرية وباديها، فقال لها: قد بلغت المنى إني أنا، وقيل لصاحبها إني اصطفيتك فخذ ما آتيتك حين جاهد في الله حق جهاده بخروجه لمراد الله عن مراده وأناله الله منالاً فوق الأمل وأقامه مقاماً لا يبلغ بالعمل وإليها الإشارة بقوله: رب إني لا املك إلا نفسي صاحبها كل أيامه طيب وطرب وسائر لياليه قرب وقرب، وجميع أحواله دنو وأدب في عجزه معروف بالقوة الباهرة، وفي فقرة موصوف باسباغ النعم الباطنية والظاهرة.

الحادية عشر: النفس العلمية أم حضرة الكمالات وكتاب التفصيل والإجمالات صحيفة المعاني اللاهوتية المحمولة على عرش الكلمات الناسوتية هي التي تعرف جلابيب النسب والإضافات وألبست خلع أستار الصفات العليات، وكشف دونها حجاب حضرة الذات فتحجبت بنور عز الوحدة عن غواشي أعين الشتات، وصاحب هذه في كل زمان واحد الأعيان وروح الأكوان ومسير البيان عن علم الرحمن.

اللفظ الرابع: العقل وهو أيضاً مشترك لمعان مختلفة ذكرناها في كتاب العلم والمتعلق بغرضنا من جملتها معنيان.

أحدهما: أنه قد يطلق ويراد به العلم بحقائق الأمور فيكون عبارة عن صفة العلم الذي محله القلب.

والثاني: أنه قد يطلق ويراد به المدرك للعلوم فيكون هو القلب. أعني تلك اللطيفة، ونحن نعلم أن كل عالم فله في نفسه وجود هو أصل قائم بنفسه، والعلم صفة حالة فيه، والصفة غير الموصوف والعقل قد يطلق ويراد به صفة العالم، وقد يطلق ويراد به محل الإدراك. أعني المدرك وهو المراد بقوله ﷺ: «أوّل ما خلق الله العقل» فإن العلم عرض لا يتصوّر أن يكون أوّل مخلوق بل لا بدّ وأن يكون المحل مخلوقاً قبله أو معه، لأنه لا يمكن الخطاب معه وفي الخبر أنه قال له تعالى: أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر... الحديث.

(اللفظ الرابع: العقل وهو أيضاً مشترك لمعان مختلفة ذكرناها في كتاب العلم والمتعلق بغرضنا من جملتها) أي من جملة تلك المعاني المذكورة **(معنيان)**.

(أحدهما: أنه قد يطلق ويراد به العلم بحقائق الأمور فيكون عبارة عن صفة العلم الذي محله القلب) وقد ورد في أخبار داود أنه سأل ابنه سليمان عليهما السلام: أين موضع العقل منك؟ قال: القلب لأنه قالب الروح والروح قالب الحياة.

(والثاني: أنه قد يطلق ويراد به المدرك للعلوم فيكون هو القلب) لأنه كذلك، و **(أعني)** بالقلب هنا **(تلك اللطيفة)** لا المضغة. **(ونحن نعلم أن كل عالم فله في نفسه وجود هو أصل قائم بنفسه، والعلم صفة حالة فيه، والصفة غير الموصوف، والعقل قد يطلق ويراد به صفة العالم، وقد يطلق ويراد به محل الإدراك أعني المدرك وهو المراد بقوله ﷺ «أوّل ما خلق الله العقل)** رواه داود بن المجد في كتاب العقل عن صالح المري عن الحسن مرسلاً مرفوعاً، وابن المجد كذاب وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم، **(فإن العلم عرض لا يتصوّر أن يكون أوّل مخلوق بل لا بدّ أن يكون المحل مخلوقاً قبله أو معه، ولأنه لا يمكن الخطاب معه)** ولذا قال الحافظ ابن حجر: الوارد في أوّل ما خلق الله حديث أوّل ما خلق الله القلم وهو أثبت من حديث العقل. **(وفي الخبر أنه قال له: « أقبل فأقبل، وقال له: أدبر فأدبر » الحديث)** أخرجه عبدالله ابن الإمام أحمد في زوائد الزهد عن علي بن مسلم، عن يسار بن حاتم، حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي، حدثنا مالك بن دينار، عن الحسن البصري مرفوعاً مرسلاً لما خلق الله العقل قال له: أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر. قال « ما خلقت

فإذاً قد انكشف لك أن معاني هذه الأسماء موجودة وهي القلب الجسماني والروح الجسماني والنفس الشهوانية والعلوم، فهذه أربعة معان يطلق عليها الألفاظ الأربعة ومعنى خامس وهي اللطيفة العالمة المدركة من الإنسان والألفاظ الأربعة بجملتها تتوارد عليها. فالمعاني خمسة والألفاظ أربعة. وكل لفظ أطلق لمعنيين. وأكثر العلماء قد التبس عليهم اختلاف هذه الألفاظ وتواردها، فتراهم يتكلمون في الخواطر ويقولون: هذا خاطر العقل وهذا خاطر الروح، وهذا خاطر القلب، وهذا خاطر النفس، وليس يدري الناظر اختلاف معاني هذه الأسماء ولأجل كشف الغطاء عن ذلك قدمنا شرح هذه الأسامي وحيث ورد في القرآن والسنّة لفظ القلب، فالمراد به المعنى الذي يفقه من الإنسان ويعرف حقيقة الأشياء، وقد يكنى عنه بالقلب الذي في الصدر لأن بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب علاقة خاصة فإنها وإن كانت متعلقة بسائر البدن ومستعملة له ولكنها تتعلق به بواسطة القلب فتعلقها الأوّل بالقلب وكأنه محلها ومملكتها وعالمها ومطيتها.

خلقاً أحب إليَّ منك بك آخذ وبك أعطي» ويسار بن حاتم ضعفه غير واحد، وقال القواريري: إنه لم يكن له عقل وقد تقدم الكلام فيه في كتاب العلم مفصلاً.

(فإذاً قد انكشف لك أن معاني هذه الأسامي موجودة وهو القلب الجسماني والروح الجسماني والنفس الشهوانية والعلوم. وهذه أربعة معان تطلق عليها الألفاظ الأربعة) النفس والروح والقلب والعقل، **(وكل لفظ أطلق لمعنيين)** على ما ذكر آنفاً **(وأكثر العلماء قد التبس عليه اختلاف هذه الألفاظ وتواردها فتراهم يتكلمون في الخواطر ويقولون: هذا خاطر العقل، وهذا خاطر الروح، وهذا خاطر النفس، وهذا خاطر القلب وليس يدري الناظر اختلاف معاني هذه الأسماء)** والأصل خاطران: ملكي وشيطاني فمن الملكي خاطر الروح والعقل والقلب، ومن الشيطاني خاطر النفس. وخاطر العقل أصله تارة من خاطر الملك وتارة من خاطر النفس وليس من العقل خاطر على الاستقلال، وسيأتي الكلام على ذلك في محله إن إن شاء الله تعالى. **(فلأجل كشف الغطاء عن ذلك قدمنا شرح هذه الأسامي)** ليكون المطالع لكلامنا على بصيرة ولا يخلط اصطلاحاً باصطلاح، **(وحيث ورد في القرآن والسنّة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذي يفقه من الإنسان ويعرف حقيقة الأشياء وقد يكنى عنه بالقلب الذي)** هو **(في الصدر لأن بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب)** الذي هو عبارة عن المضغة **(علاقة خاصة)** كما تقدم، **(فإنها وإن كانت متعلقة بسائر البدن ومستعملة له ولكنها تتعلق به بواسطة القلب فتعلقها الأول بالقلب)** ثم بسائر البدن، **(وكأنه محلها ومملكتها وعالمها ومطيتها)**. قال صاحب العوارف، بعد كلام طويل ساقه في تكوّن القلب من الروح والنفس في عالم الأمر كتكوّن الذرية من آدم وحواء في عالم الخلق ما نصه: والعقل جوهر

ولذلك شبه سهل التستري القلب بالعرش والصدر بالكرسي فقال: القلب هو العرش والصدر هو الكرسي، ولا يظن به أنه يرى أنه عرش الله وكرسيه فإن ذلك محال بل أراد به أنه مملكته، والمجرى الأوّل لتدبيره وتصرفه فهما بالنسبة إليه كالعرش والكرسي بالنسبة إلى الله تعالى، ولا يستقيم هذه التشبيه أيضاً إلا من بعض الوجوه وشرح ذلك أيضاً لا يليق بغرضنا فلنجاوزه.

الروح العلوي ولسانه والدال عليه وتدبيره للقلب المؤيد والنفس الزاكية تدبير الوالد البار والزوجة الصالحة، وتدبيره للقلب المنكوس والنفس الامارة تدبير الوالد للولد العاق والزوجة السيئة فمنكر من وجه ومنجذب إلى تدبيرهما من وجه إذ لا بدَّ له منهما وقول القائلين واختلافهم في محل العقل، فمن قائل أن محله الدماغ، ومن قائل أن محله القلب كلام الغائبين عن درك حقيقة ذلك واختلافهم في ذلك لعدم استقرار العقل على نسق واحد وانجذابه إلى البار تارة، وإلى العاق تارة أخرى، والقلب والدماغ نسبة إلى البار والعاق فإذا رأى تدبير العاق قيل مسكنه في الدماغ، وإذا رأى له تدبير البار قيل مسكنه القلب، ثم أطال في ذلك بما يأتي بعضه في محله.

(ولذلك شبه) أبو محمد **(سهل)** بن عبد الله **(التستري)** رحمه الله تعالى: **(القلب بالعرش والصدر بالكرسي، فقال: القلب هو العرش والصدر هو الكرسي)** فيما نقله عنه صاحب القوت وكذا قال غيره: الروح ثلاثة أجزاء سلطانية وروحانية وجسمانية، فموضع السلطان في القلب، وموضع الروحانية في الصدر، وموضع الجسمانية بين الدم واللحم، وقيل: بين العظام والروح. **(ولا تظن به أنه يرى أنه عرش الله)** المعهود **(وكرسيه)** المشهود، **(فإن ذلك محال بل أراد به أنه مملكته)** ومحل سلطنته، **(والمجرى الأوّل لتدبيره وتصرفه)** ثم منه ينصرف إلى سائر أجزاء البدن، **(فهما بالنسبة إليه كالعرش والكرسي بالنسبة إلى الله تعالى، ولا يستقيم هذا التشبيه أيضاً إلاً من بعض الوجوه)** ويقرب من ذلك قول من قال منهم القلب عرش الله الأعظم، **(وشرح ذلك أيضاً لا يليق بغرضنا)** إذ هو عالم الملكوت **(فلنتجاوزه)** إلى غيره.

تنبيه:

وجد في كلام القوم السرّ فمنهم من جعله بعد القلب وقبل الروح، ومنهم من جعله بعد الروح، وأعلى منه وألطف وقالوا: هو محل المشاهدة كما أن الروح محل المحبة، والقلب محل المعرفة، ولم يقع لهذا اللفظ ذكر في كتاب الله ولا في السنّة إلا في حديث موضوع لا أصل له بلفظ: وفي القلب فؤاد، وفي الفؤاد ضمير، وفي الضمير سر، وفي السر أنا. وإنما المذكور في كلام الله الروح والنفس والقلب والفؤاد والعقل. قال صاحب العوارف الذي سموه سراً ليس بشيء مستقل بنفسه له وجود كالروح والنفس، وإنما لما صفت النفس وتزكت انطلقت الروح من وثاق ظلمة النفس

بيان جنود القلب:

قال الله تعالى: ﴿وما يعلم جنود ربك إلا هو﴾ [المدثر: ٣١] فلله سبحانه في القلوب والأرواح وغيرها من العوالم جنود مجندة لا يعرف حقيقتها وتفصيل عددها إلا هو، ونحن الآن نشير إلى بعض جنود القلب فهو الذي يتعلق بغرضنا وله جندان: جند يرى بالأبصار وجند لا يرى إلا بالبصائر، وهو في حكم الملك والجنود في حكم الخدم والأعوان، فهذا معنى الجند. فأما جنده المشاهد بالعين فهو اليد والرجل والعين والأذن واللسان وسائر الأعضاء الظاهرة والباطنة فإن جميعها خادمة للقلب ومسخرة له فهو المتصرف فيها والمردد لها، وقد خلقت مجبولة على طاعته لا تستطيع له خلافاً ولا عليه تمرداً فإذا أمر العين بالانفتاح انفتحت، وإذا أمر الرجل بالحركة تحركت، وإذا أمر اللسان بالكلام وجزم الحكم به تكلم، وكذا سائر الأعضاء وتسخير

وأخذت في العروج إلى إدراك القلب وانتزاع القلب عند ذلك من مستقرة متطلعاً إلى الروح، فاكتسب وصفاً زائداً على وصفه فانعجم على الواجدين ذلك الوصف، حيث رأوه أصفى من القلب فسموه سراً، والذين زعموا أنه ألطف من الروح روح متصفة بوصفه أخص مما عهدوه والذين سموه قبل الروح سراً هو قلب اتصف بوصف غير ما عهدوه.

بيان جنود القلب:

(**قال تعالى ﴿وما يعلم جنود ربك إلا هو﴾**) قال قتادة: من كثرتهم. أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وعن ابن جرير مثله. أخرجه ابن المنذر، وفي حديث أبي سعيد الخدري صاحب سماء الدنيا ملك اسمه إسماعيل وبين يديه سبعون ألف ملك مع كل ملك منهم جنده مائة ألف، وتلا هذه الآية. أخرجه الطبراني في الأوسط.(**فلله سبحانه وتعالى في القلوب والأرواح وغيرها من العوالم**) الملكوتية (**جنود مجندة**) أي كثيرة مجتمعة (**لا يعرف حقيقتها وتفصيل عددها إلا هو**) جل جلاله. (**ونحن الآن نشير إلى بعض جنود القلب وهو الذي يتعلق بغرضنا**) في الكتاب، (**وله**) أي للقلب (**جندان: جند يرى بالأبصار، وجند لا يرى إلا بالبصائر وهو**) أي القلب (**في حكم الملك**) المتصرف في رعايته، (**والجنود في حكم الخدم والأعوان**) والاتباع. (**وهذا معنى الجند فأما جنده المشاهد بالعين فهو اليد والرجل والعين والاذن واللسان وسائر الاعضاء الظاهرة والباطنة فإن جميعها خادمة للقلب ومسخرة له وهو المتصرف فيها والمردد لها**) لأنها بمنزلة الرعية له، (**وقد خلقت مجبولة على طاعة القلب لا تستطيع له خلافاً ولا عليه تمرداً**) وعصياناً، (**فإذا أمر العين بالانفتاح انفتحت، وإذا أمر الرجل بالحركة تحركت وإذا أمر اللسان بالكلام وجزم الحكم به تكلم**) كل ذلك بسرعة، (**وكذا سائر الأعضاء وتسخر الأعضاء والحواس للقلب يشبه من وجه**

الأعضاء والحواس للقلب يشبه من وجه تسخير الملائكة لله تعالى، فإنهم مجبولون على الطاعة لا يستطيعون له خلافاً بل لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وإنما يفترقان في شيء وهو أن الملائكة عليهم السلام عالمة بطاعتها وامتثالها والأجفان تطيع القلب في الانفتاح والانطباق على سبيل التسخير ولا خبر لها من نفسها ومن طاعتها للقلب، وإنما افتقر القلب إلى هذه الجنود من حيث افتقاره إلى المركب والزاد لسفره الذي لأجله خلق وهو السفر إلى الله سبحانه وقطع المنازل في لقائه فلأجله خلقت القلوب. قال الله تعالى: ﴿وما خلقتُ الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦] وإنما مركبه البدن وزاده العلم، وإنما الأسباب التي توصله إلى الزاد وتمكنه من التزوّد منه هو العمل الصالح وليس يمكن العبد أن يصل إلى الله سبحانه ما لم يسكن البدن ولم يجاوز الدنيا، فإن المنزل الأدنى لا بدّ من قطعه للوصول إلى المنزل الأقصى، فالدنيا مزرعة الآخرة وهي منزل من منازل الهدى، وإنما سميت دنيا لأنها أدنى المنزلتين فاضطر إلى أن يتزوّد من هذا

تسخر الملائكة لله تعالى فإنهم جبلوا على الطاعة) والانقياد **(لا يستطيعون له خلافاً لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون)** به كما هو معلوم من شأنهم، **(وإنما يفترقان في شيء وهو أن الملائكة عالمة بطاعتها وامتثالها والأجفان تطيع القلب في الانفتاح والانطباق على سبيل التسخر ولا خبر لها من نفسها ومن طاعتها القلب، وإنما افتقر القلب إلى هذه الجنود من حيث افتقاره)** واحتياجه **(إلى المركب والزاد لسفره الذي لأجله خلق وهو السفر إلى الله تعالى وقطع المنازل إلى لقائه)** ومشاهدته، **(فلأجله خلقت القلوب قال تعالى ﴿وما خلقت الجن والأنس إلاّ ليعبدون﴾)** والمراد بالعبادة هنا المعرفة ولا تتم المعرفة إلاّ بالسفر إلى الله، **(وإنما مركبه البدن وإنما زاده)** الذي يتزوّده من دنياه **(العلم)** النافع، **(وإنما الأسباب التي توصله إلى الزاد وتمكنه من التزوّد منه العمل الصالح)** فالعمل الصالح، وإن كان فرعاً للعلم النافع في الحقيقة لكنه صار بمنزلة الأصل في استقرار العلم به كما قيل: هتف العلم بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل، ونقل صاحب الذريعة عن علي رضي الله عنه قال: الناس سفر والدنيا دار ممر لا دار مقر، وبطن أمه مبدؤ سفره والآخرة مقصده، وزمان حياته مقدار مسافته، وسنوه منازله وشهوره فراسخه، وأيامه أمياله، وأنفاسه خطاه يسار به سير السفينة براكبها. كما قال الشاعر:

رأيت أخا الدنيا وإن كان حاضراً   أخا سفر يسري به وهو لا يدري

(وليس يمكن أن يصل العبد إلى الله تعالى ما لم يسكن البدن) ويتزود من العلم والعمل، **(ولا)** يصل ما **(لم يجاوز الدنيا)** بسفره منها، **(فإن المنزل الأدنى لا بد من قطعه للوصول إلى المنزل الأقصى والدنيا مزرعة الآخرة)** قد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم. **(وهي منزل من منازل الهدى، وإنما سميت دنيا)** وهي تأنيث الأدنى **(لأنها أدنى المنزلتين)** من الدنو

العالم، فالبدن مركبه الذي يصل به إلى هذا العالم فافتقر إلى تعهد البدن وحفظه، وإنما يحفظ البدن بأن يجلب إليه ما يوافقه من الغذاء وغيره، وأن يدفع عنه ما ينافيه من أسباب الهلاك فافتقر لأجل جلب الغذاء إلى جندين: باطن وهو الشهوة، وظاهر وهو اليد والأعضاء الجالبة للغذاء فخلق في القلب من الشهوات ما احتاج إليه وخلقت الأعضاء التي هي آلات الشهوات وافتقر لأجل دفع المهلكات إلى جندين باطن وهو الغضب الذي به يدفع المهلكات وينتقم من الأعداء. وظاهر وهو اليد والرجل الذي بهما يعمل بمقتضى الغضب. وكل ذلك بأمور، فالجوارح من البدن كالأسلحة وغيرها ثم المحتاج إلى الغذاء ما لم يعرف الغذاء لم تنفعه شهوة الغذاء وإلفه، فافتقر للمعرفة إلى جندين: باطن وهو إدرك السمع والبصر والشم واللمس والذوق، وظاهر وهو العين والأذن والأنف وغيرها وتفصيل وجه الحاجة إليها ووجه الحكمة فيها يطول ولا تحويه مجلدات كثيرة. وقد أشرنا إلى طرف يسير منها في كتاب الشكر فليقتنع به.

بمعنى القرب، وأقصى المنزلتين وهي الآخرة ومنهم من جعله تأنيث الأدنأ بالهمز من الدناءة وهي الخساسة، (**فاضطر إلى أن يتزود من هذا العالم والبدن مركبه الذي يصل به إلى هذا العالم فافتقر إلى تعهد البدن وحفظه، وإنما يتحفظ البدن بأن يجلب إليه ما يوافقه من الغذاء وغيره**) كالشرب واللبس والنسيم، (**وبأن يدفع عنه ما ينافيه ويهلكه من أسباب الهلاك**) من الجوع المفرط والعطش المفرط وتخفيف اللباس في الشتاء وشم الروائح الكريهة واستعمال ما يضر من المسكرات والسموم وغير ذلك، (**فافتقر لأجل جلب الغذاء إلى جندين باطن وهو الشهوة**) وهي الإرادة النفسية، (**وظاهر وهو اليد والأعضاء الجالبة للغذاء فخلق في القلب من الشهوات ما احتاج إليه**) من قبول الأغذية، (**وخلقت الأعضاء التي به آلات الشهوة وافتقر لأجل دفع المهلكات إلى جندين: باطن وهو الغضب الذي به يدفع المهلكات وينتقم من الأعداء**) واصله من ثوران دم القلب تنبعث منه الحرارة فتنتشر في الأعضاء فيكون سبباً لحماية عرضه وانتقامه. (**وظاهر وهو اليد والرجل الذي يعمل**) من الحركات (**بمقتضى الغضب، وكمل ذلك بأمور خارجة عن البدن كالأسلحة وغيرها**) تقوية لها، (**ثم المحتاج إلى الغذاء إذا لم يعرف الغذاء لا تنفعه شهوة الغذاء وآلته، فافتقر للمعرفة إلى جندين: باطن وهو إدراك البصر والذوق والشم والسمع واللمس، وظاهر: وهو العين والأذن والأنف وغيرها وتفصيل وجه الحاجة إليها ووجه الحكمة فيها يطول ذكره**) لكثرة الكلام فيه وفي متعلقاته، (**ولا تحويه مجلدات كثيرة. وقد أشرنا إلى طرف يسير منه في كتاب الشكر**) كما سيأتي (**فليقنع به**).

فجملة جنود القلب تحصرها ثلاثة أصناف: صنف باعث ومستحث إما إلى جلب النافع الموافق كالشهوة وإما إلى دفع الضار المنافي كالغضب، وقد يعبر عن هذا الباعث بالإرادة. والثاني: هو المحرك للأعضاء إلى تحصيل هذه المقاصد ويعبر عن هذا الثاني بالقدرة وهي جنود مبثوثة في سائر الأعضاء لا سيما العضلات منها والأوتار، والثالث:

(فجملة جنود القلب يحصرها ثلاثة أصناف).

الأول: (صنف باعث) ومحرك **(ومستحث إما إلى جلب الموافق النافع كالشهوة وإما إلى دفع الضار المنافي كالغضب وقد يعبر عن هذا الباعث بالإرادة)** إذ هي القوة المركبة من الشهوة والحاجة والأمل.

(و) الصنف (الثاني: هو المحرك للأعضاء إلى تحصيل هذه المقاصد) من جلب نافع أو دفع ضار **(ويعبر عن هذا الثاني بالقدرة)** إذ هي إظهار الشيء من غير سبب ظاهر، **(وهي جنود مبثوثة)** أي منتشرة **(في سائر الأعضاء لا سيما العضلات منها والأوتار)** أما الأوتار جمع وتر محركة وهو عضو عصباني ينبت من طرق العضل فيلاقي الأعضاء المتحركة وهو مؤلف في الأكثر من العصب النافذ في العضلة البارز منها في الجهة الأخرى، ومن الرباط الذي هو عضو عصباني المرائي والملمس من جهة البياض واللزونة، وقد تتألف من أوتار عضلات كثيرة موضوعة على الساق كوتر العنق. وأما العضلات محركة عضلة كقصبة وقصبات فهو اسم لجملة العصب والرباط إذا استدقت وتشظت شظايا دقاقاً وحشى الخلل الواقع بينها لحماً وغشي غشاء ومنفعة العضل أن الإنسان إذا أراد أن يصرف عضواً من آخر حرك فتشنجت وزاد في عرضها ونقص من طولها، وإذا أراد التبعيد حركها فاسترخت وزاد في طولها ونقص من عرضها فحصل المقصود، والعضل الذي يحرك عضواً كبيراً كالعضل الذي في الفخذ المحرك وينبت منه إما وتر، وإما أوتار متصل بالعضو الذي يحركه، وربما تعاونت عدة عضلات على تحريك عضو واحد والذي يحرك عضواً صغيراً يكون صغيراً كالعضلات المحركة للأجفان العليا، فإنها صغار جداً وليس لها أوتار، وكل عضو يتحرك حركة إرادية فإنه له عضلة بها تكون حركته فإن كان يتحرك إلى جهات مضادة كانت له عضلات متضادة الوضع يجذبه كل منها إلى ناحيتها عند كون تلك الحركة ويمسك المضادة لها عن فعلها، وإن اعملت المتضادتان في الوضع في وقت واحد انشق العضو أو تمدد وقام مستقيماً لا يتحرك. مثال ذلك أن الكف إذا مدها العضل الموضوع في باطن الساعد انثنى، وإن مده العضل الموضوع في ظهره انحنى وانقلب إلى خلف، وإن مداها جميعاً استوى وقام بينهما، وجملة ما للبدن من الحركات الإرادية حركة جلدة الجبهة، وحركة العينين والخدين وطرفي الأنفين والشفتين واللسان، وحركة الحنجرة والفك، وحركة الرأس والعنق، وحركة الكتف وحركة مفصل العضد مع الساعد، وحركة مفصل الساعد مع الرسغ، وحركة الاصابع. وكل واحد من مفاصلها وحركة الأعضاء التي في الحلق، وحركة الصدر للتنفس،

هو المدرك المتعرف للأشياء كالجواسيس وهي قوة البصر والسمع والشم والذوق واللمس وهي مبثوثة في أعضاء معينة يعبر عن هذا بالعلم والإدراك ومع كل واحد من هذه الجنود الباطنة جنود ظاهرة وهي الأعضاء المركبة من الشحم واللحم والعصب والدم والعظم التي أعدت آلات لهذه الجنود، فإن قوة البطش إنما هي بالأصابع، وقوّة البصر

وحركة القضيب، وحركة المثانة في منعها خروج البول، وحركة المعاء المستقيم في منعها خروج الثفل، وحركة مراق البطن، وحركة مفصل الورك والفخذ، وحركة مفصل الفخذ والساق، وحركة مفصل الساق والقدم، وجلة ما ذكر جالينوس من عضلات البدن خمسمائة وتسع وعشرون أو سبع وعشرون عضلة منها: تسع للوجه، وأربع وعشرون للعينين، واثنتا عشرة لتحريك الفك الأسفل، وثلاث وعشرون لتحريك الرأس والعنق، واثنتان وثلاثون لحركة الحلق والحنجرة، وتسع لتحريك اللسان، وأربع عشرة للكتفين، وست وعشرون للعضدين، وثمان لعضل المرفقين، وأربع وثلاثون للساعدين، وست وثلاثون في الكتفين، ومائة وسبع لحركة الصدر، وثمان وأربعون لتحريك الصلب، وثمان موضوعة على البطن أربع للانثيين وواحدة لعنق المثانة، وأربع يحرك الذكر، وأربع يحيط بالدبر، وست وعشرون لعضل الورك. وقيل: أربع وعشرون لمفصل الركبتين وحركة الساق، وثمان وعشرون لحركة القدم، وبعض حركات الأصابع. وثمان وخمسون أو ثنتان وخمسون موضوعة في القدم، ولبيان ذلك تفصيلاً تطويل لا يسعه هذا الموضع، وإنما أشرنا بجمل منها لئلا يخلو الكتاب منه.

(**والثالث: هو المدرك المتعرف للأشياء كالجواسيس**) جمع جاسوس وهو الذي يتجسس الأخبار ويستخبر عنها (**وهي قوة البصر والسمع والشم والذوق وغيرها**) كاللمس، (**وهي مبثوثة في أعضاء معينة ويعبر عن هذا بالعلم والإدراك**) أما العلم فمعروف، وأما الإدراك فهو إحاطة الشيء بكامله وهذا هو الإدراك الكامل، وقد يكون ناقصاً إذا لم يكن كذلك،ولكل من هذه القوى إدراكات مخصوصة يأتي إن شاء الله ذكرها، (**ومع كل واحد من هذه الجنود الباطنة جنود ظاهرة وهي الأعضاء المركبة من اللحم والشحم والعصب والدم والعظم التي أعدت آلات لهذه الجنود**) أما اللحم فهو حشو خلل الأعضاء وقوتها التي يندعم بها، وهذا الحد تندرج فيه أنواع اللحم.

أحدها: اللحم الذي في العضل وهو أكثر ما في البدن.

الثاني: اللحم المفرد وهو لحم الفخذين ولحم ظاهر الصلب وباطنه ولحم الأسنان وإنما احتيج إليه ليقوي أصول الأسنان ويمنع من التزعزع، وهذا هو المسمى باللحم على الإطلاق.

والثالث:اللحم الفردي كلحم الأسنان ولحم الثدي ولحم الندة التي تحت اللسان وغير ذلك.

والرابع: السمين وهو ما يعلو على اللحم الأحمر، ولأنواع اللحم مطلقاً منافع مذكورة في محالها.

إنما هي بالعين. وكذا سائر القوى. ولسنا نتكلم في الجنود الظاهرة أعني الأعضاء فإنها من عالم الملك والشهادة وإنما نتكلم الآن فيما أيدت به من جنود لم تروها. وهذا الصنف الثالث وهو المدرك من هذه الجملة ينقسم إلى ما قد أسكن المنازل الظاهرة وهي الحواس الخمس أعني السمع والبصر والشم والذوق واللمس وإلى ما أسكن منازل باطنة: وهي

وأما الشحم فهو جسم أبيض لين في الغاية أكثر لينا من السمين مثل الإلية في ذوات الأربع.

وأما العصب: فهو عضو أبيض لين الانعطاف صلب الانفصال منبته الدماغ أو النخاع وفائدته أن يتم به للأعضاء الحس والحركة.

وأما الدم: فهو رزق البدن الأقرب إليه المحوط فيه.

وأما العظم: فهو عضو مفرد وهو الذي أي جزء محسوس أخذت منه كان مشاركاً للكل في الطبع والمزاج، ولذلك يسمى متشابه الأعضاء وقد خلق صلباً لأنه أساس البدن ودعامة الحركات.

(فإن قوة البطش إنما هي بالأصابع وقوة البصر إنما تدرك الشيء بالعين وكذا سائر القوى، ولسنا نتكلم في الجنود الظاهرة أعني الأعضاء من عالم الملك والشهادة) وهي ظاهرة لكل متأمل، **(وإنما نتكلم الآن فيما أيد به)** القلب **(من جنود لم تروها)** وهي الباطنة **(وهذا الصنف الثالث وهو المدرك من هذه الجملة ينقسم إلى ما أسكن المنازل الظاهرة وهي الحواس الخمس أعني السمع والبصر والشم والذوق واللمس)** وتحقيق هذا المقام يستدعي إلى بسط كلام حاصله: إن منفعة الأعصاب منها ما هي بالذات، ومنها ما هي بالعرض، والذي بالذات إفادة لدماغ بتوسطها لسائر الأعضاء حساً وحركة، والذي بالعرض فمن ذلك تشديد اللحم وتقوية البدن والأعصاب مبدؤها الدماغ والنخاع، فإن الدماغ لما لم يحتمل أن يكون منبتاً لجميع أعصاب الحس والحركة إن لو نبت الجميع منه وهو مخلوق على مقداره إلا أن يبقى منها ما يبقى صغيراً لا يليق بنوع الإنسان ولو خلق كبيراً ليبقى بعد خروج الأعصاب منه قدر طبق بالنوع للزم منه آفات مذكورة في محالها، فلذلك اقتضت الحكمة الإلهية، أن يخلق جسماً على طبيعة الدماغ متصلاً به كالنهر الكبير الجاري من ينبوع عين وهو النخاع، وهو جعله خليفة له في ذلك، وحظي بخرز الظهر والسناس كما حظي الدماغ بالقحف، وأخرجه منه الأعصاب في مقابلة عضو عضو من الأعضاء كالجداول والسواقي التي تأخذ من النهر الكبير لتصل قوة الحس والحركة من الدماغ إلى الأعضاء بتوسط الأعصاب والنخاعية، فمبدأ الأعصاب هو النخاع ثم أنه يصلب كلما بعد حتى يصير عصباً تام النوع، وجميع الأعصاب الدماغية والنخاعية أزواج فرد من كل نبت من اليمين، وآخر من اليسار سوى عصب واحد فإنه فرد لا زوج له، وهو آخر النخاعيات، فما نبت من الدماغ نفسه سبعة أزواج بها حس الحواس الخمسة، وحس بعض الأعضاء كما سيأتي بيانه، وإن كان حس اللمس منها عاماً في جميع الجسد واللحم، وإنما جعل هذه الأعصاب مبدأ الحواس الخمس دون النخاعيات لأنها يجب أن تكون ألين من النخاعيات لدرك الحواس أسرع، وتؤدي ما

تدرك إلى القوى الباطنة كذلك وكان لينها مناسباً للين الدماغ بخلاف النخاعيات فإنها لما كان الاعتماد في الحركات إليها احتاجت إلى فضل صلابة لا يناسب ما ذكرنا، وأيضاً لما كانت الحواس في الرأس كان المناسب أن تكون الأعصاب الدماغية مبدأ لها لئلا تبعد المسافة بين المبدأ والمقصود فيلزم ما مرت الإشارة إليه من الآفات.

الزوج الأول من الأزواج السبعة الدماغية عصبتان مجوفتان منشأهما من زائدي مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي الثدي اللتين تصيران إلى المنخرين، وبهما تكون حاسة الشم، وقد فارقتا لين الدماغ قليلاً، ولم تلحقهما صلابة العصب، وأخذ كل منهما أي من العصبتين إلى خلاف جهة منشأه فإذا بعدتا من منشأهما قليلاً اتصلتا وأفضى ثقب كل منهما إلى الأخرى، ويسمى ذلك مجمع النور، وإنما جمعا ههنا لئلا يرى الشيء الواحد شيئين، ولتكون للزوج السائلة إلى الحدقتين غير محجوبة من السيلان إلى الآخر إذا عرضت له آفة، ولذلك يصير كل واحدة من الحدقتين أقوى إبصاراً إذا غمضت الأخرى، وأصفى منها لو لحظت، والأخرى لا تلحظ ولكن يستدعي كل عصبة بالأخرى ويستند إليها ويصير كأنها نبتت من قرب الحدقة ثم يفترقان، وهما بعد داخل القحف فيصير شكلها هكذا + ثم يخرجان من القحف، وذكر جالينوس أنهما إذا التقتا في موضع التقاطع الصليبي انطعف النابت يميناً إلى الحدقة اليمنى، والنابت يساراً إلى الحدقة اليسرى ثم يستدير كل منهما حول الرطوبة الزجاجية ويحتوي عليها بعد أن يصيرا عريضتين ويتسع ويغلظ شفتاهما فيوصلا إلى العينين خاصة البصر.

الزوج الثاني: منشأهما خلف الزوج الأول يتفرقان في عضل العين فيوصل إليها قوة الحركة.

الزوج الثالث: منشأهما منشأ الزوج الثاني وعند طلوعهما من القحف ينقسمان أربعة أجزاء الثالث منها يخرج من الثقب الذي في العين، ثم ينقسم ثلاثة أقسام، الثالث منها ينحدر في الوجنة، ثم ينقسم إلى قسمين الثاني منها يتفرق في طرف الأنف والشفة العليا وفي الجلدة التي على الوجه، ورابع الأجزاء المشار إليها أولاً ينحدر في اللحي الأعلى فيتفرق أكثره في طبقة اللسان ويوصل إليها حاسة الذوق.

الزوج الرابع: منشأهما منشأ الزوج الثالث: يتفرق في الطبقة المغشية لا على الحنك فيوصل إليها حساً خالصاً فقط.

الزوج الخامس: هما مضاعفان كأنهما زوجان أحدهما زوج به حس السمع ومنشأه خاصة من مقدم خلف منشأ الرابع ومدخله من ثقب المسامع، وإذا صار فيه غشاه، والثاني زوج يخرج من الثقب الذي في العظم الحجري المعروف بالأعمى ثم يختلطان بالزوج الثالث، ويتصل أكثرهما بالعضلة العريضة التي تحرك الخد من غير أن يتحرك معه اللحي.

الزوج السادس: مخرجها من الثقبين اللذين في منتهى الدرز اللامي ويخرج من كل منهما ثلاثة أعصاب أول يصير إلى أصل اللسان ليعين الزوج السابع في تحريك اللسان، والثاني ينحدر إلى

تجاويف الدماغ وهي أيضاً خمسة، فإن الإنسان بعد رؤية الشيء يغمض عينيه فيدرك صورته في نفسه وهو الخيال. ثم تبقى تلك الصورة معه بسبب شيء يحفظه وهو الجند الحافظ، ثم يتفكر فيما حفظه فيركب بعض ذلك إلى البعض، ثم يتذكر ما قد نسيه ويعود إليه ثم يجمع جملة معاني المحسوسات في خياله بالحس المشترك بين المحسوسات، ففي الباطن حس مشترك وتخيل وتفكر وتذكر وحفظ. **ولولا خلق الله قوة الحفظ والفكر** والذكر والتخيل لكان الدماغ يخلو عنه كما تخلو اليد والرِجل عنه، فكذلك القوى أيضاً جنود باطنة وأماكنها أيضاً باطنة، فهذه هي أقسام جنود القلب وشرح ذلك بحيث

الصدر فيثقب ويتفرق منها شعب تصير إلى فم المعدة وبذلك صار بين المعدة والدماغ مشاركة بسببها يحصل الغثيان عند شم الروائح الكريهة ويحس ببرد الماء بين الحاجبين إذا شرب.

الزوج السابع: منشأهما مؤخر الدماغ ثم ينقسم ويتفرق أكثره في عضل اللسان، فهذه الأزواج السبعة التي ذكرناها وهي حس الحواس الخمس منبتها في الدماغ، وأما ما ينبت من النخاع فأحد وثلاثون زوجاً وفرد، ولكل منها أعمال في أعضاء الحس لبعض الأعضاء على الفصيل الذي ذكره أهل التشريح.

(**وإلى ما أسكن المنازل الباطنة وهي تجاويف الدماغ**) الثلاثة على ما يجيء بيانها (**وهي أيضاً خمسة**) وأشار إلى وجه الحصر بقوله: (**فإن الإنسان بعد رؤية الشيء**) بعينه (**يغمض عينه**) الباصرة (**فيدرك صورته في نفسه وهو الخيال**) وتسمى هذه القوة بالمتخيلة ومن شأنها أن تحفظ ما يدركه الحس المشترك من صور المحسوسات بعد غيبوبة الحادة بحيث يشاهد معاً الحس المشترك، كلما التفت إليه فهي خزانة للحسّ المشترك ومحله البطن الأول من الدماغ، (**ثم تبقى تلك الصورة معه بسبب شيء يحفظه وهو الجند الحافظ**) وتسمى هذه بالقوة الحافظة ومن شأنها ضبط الصور المدركة وهي تأكد العقول واستحكامه في العقل، (**ثم يتفكر فيما يحفظه فيركب بعض ذلك إلى بعض**)وهذه هي القوة المتفكرة ومن شأنها إطراق العلم للمعلوم، (**ثم يتذكر ما نسيه**) ويعود إليه وهذه هي القوة المتذكرة ومن شأنها استحضار ما تقتنيه من المعرفة، (**ثم يجمع جملة معاني المحسوسات في خياله بالحس المشترك بين المحسوسات**) وهذه هي المسماة بالحس المشترك، (**ففي الباطن حس مشترك وتخيل وتفكر وتذكر وحفظ**) وهي المسماة بالحواس الخمسة الباطنة، (**فلولا خلق الله قوة الحفظ والفكر والذكر والتخيل لكان يخلو الدماغ عنه كما يخلو عنه اليد والرجل، فتلك القوى أيضاً جنود باطنة وأماكنها أيضاً باطنة**).

قال الراغب في الذريعة: قد جعل الله تعالى للإنسان خمس قوى يدل على وجودها فيه ما يظهر من تأثيراتها. قوة الغذاء وبها يظهر النشوّ والتربية والولادة، وقوة الحس وبها الإحساس واللذة والألم، وقوة التخيل وبها تتصور أعيان الأشياء بعد غيبوبتها عن الحس، وقوة النزوع وبها يكون الطلب للموافق والهرب من المخالف والرضا والغضب والإيثار والكراهة، وقوة التفكر وبها يكون

النظر والعلم والحكمة والدراية والتدبير والمهنة والرأي والمشورة. فأما القوى المدركة منها فخمس: الحواس والخيال والتفكر والعقل والحفظ. فأما الحواس فلكل واحد منها إدراك مخصوص فللمس عشر إدراكات الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واللين والخشونة، والصلابة والرخاوة والثقل والخفة، وللذوق سبع الحلاوة والمرارة والملوحة والحموضة والحرافة والعفوصة والعذوبة، وللشم اثنان الطيب والنتن، وللسمع اثنان الصوت الخفيف والصوت الثقيل، وللبصر إحدى عشرة النور والظلمة واللون والجسم وسطحه وشكله ووصفه وإبعاده وحركاته وسكناته واعداده، فأدون هذه الإدراكات اللمس، ثم الذوق ثم الشم فالنفس لا تكاد تستعين بها إلا فيما يعود نفعه إلى صلاح الجسم، وأرفع الإدراكات العقل ثم الفكر ثم التخيل ثم الحس، إلا أن العقل والفكر يدركان الأشياء الروحانية، فأما السمع والبصر فمتوسطان، فإنهما يخدمان النفس والجسم وخدمتهما للنفس أكثر ويدركان الأشياء الجسمانية والتخيل متوسط بين العقل والفكر وبين السمع والبصر فيأخذ تارة من السمع والبصر ويسلم إلى العقل والفكر، وذلك في حال اليقظة، ويأخذ تارة من العقل والفكر ويسلم إلى السمع والبصر وذلك في حال النوم. وفي شرح الشفاء للخفاجي عند ذكره الحواس الخمس الباطنة قد أنكرها قوم وأثبتها الحكماء على أنهم في إثبات أماكنها في حيص بيص اهـ ملخصاً.

قلت: وتحقيق الكلام فيه أن القوى المدركة خمس في الظاهر، وخمس في الباطن. فالخمس الظاهرة قوة البصر وموضعها عند التقاطع الصلبي بين العصبتين الآتيتين إلى العينين من شأنها إدراك الألوان والأضواء والأشكال والمقادير والحركات وقوة السمع، وموضعها العصب المفروش على الصماخ من شأنها إدراك الأصوات وقوة الشم وموضعها الزائدتان من الدماغ الشبيهتان بحلمتي الثدي من شأنها إدراك الرائحة المتصعدة مع الهواء المستنشق المتكيف بها، وقوة الذوق وموضعها العصب المفروش على اللسان من شأنها إدراك الطعوم بتكيف الرطوبة اللعابية التي في الفم وقوة اللمس وموضعها الجلد، وأكثر اللحم من شأنها إدراك الملموسات في حرها وبردها ورطوبتها ويبوستها وخشونتها وصلابتها وملاستها ولينها وخفتها وثقلها. وأما الخمس الباطنة فمنها مدركة للصور المحسوسة بالإدراك الظاهر عند حضور المحسوسات وحال غيبتها وهي الحس المشترك المدرك لما يدركه الحواس الخمس الظاهرة وموضعه مقدم البطن المقدم من الدماغ وخزانته الخيال إذ فيه، تجتمع صور المحسوسات بعد غيبتها من الحواس الظاهرة فتحفظ تلك الصور وموضعه مؤخر البطن المقدم، ومنها مدركة للمعاني الجزئية التي ليست بمحسوسة القائمة بتلك الصور المحسوسة كصداقة زيد وعداوة عمرو، وهي الوهم وموضعها البطن الأوسط وخزانته الحافظة، وموضعها البطن المؤخر ومنها متصرفة وهي القوة التي تحلل الصور وتركبها وتحلل المعاني وتركبها، فتارة تفصل الصورة عن الصورة والمعنى عن المعنى والصورة عن المعنى، وتارة تركب الصورة بها وبالمعنى وتارة تركب المعنى بها. وبالصورة وهي إن استعملت في الأمور الجزئية تسمى متخيلة، ومحل هذه القوة الدودة التي في وسط الدماغ، والدليل على اختصاص هذه القوى بهذه المواضع اختلال فعلها بخلل هذه المواضع، فإن الفعل إذا اختص بالموضع أورث الآفة في فعل القوة

المختصة بذلك الموضع هذا على رأي الفلاسفة. وأما الأطباء فإنهم لما لم يعرفوا إلاّ حدوث الآفة في التخيل والفكر والذكر بعروض الفساد للتجاويف الثلاثة ولم يثبتوا إلا هذه القوى الثلاث: فالحس المشترك والخيال عندهم واحد وموضعها البطن المقدم من الدماغ، وكذلك المتصرفة والوهم واحد عندهم وموضعها البطن الأوسط وموضع الحافظة عندهم البطن المؤخر، فلكل بطن ن بطون الدماغ قوة واحدة عندهم كذا ذكره شراح الموجز. ونزيدك بياناً في تشريح الدماغ وما فيه من التجاويف.

فاعلم أن الدماغ جوهر رخو متخلخل أبيض اللون مركب من المخ والشريانات والأوردة وهو مجلل بالغشاء اللين الرقيق المسمى بأم الدماغ والسمحاق، والغشاء الصلب الثخين الذي يلاقي القحف وهيئته شبيهة بمثلث قاعدته من جانب مقدم الرأس وزاويته التي يحيط بها الساقان من جانب المؤخر واحد الغشاءين، وهذا اللطيف مماس لجوهر الدماغ ومخالط له في مواضع والآخر مماس للقحف، وللدماغ أيضاً في أمكنة منه وجميع الدماغ منصف في طوله من مقدمه إلى مؤخره تنصيفاً نافذاً في حجبه ومخه وبطوله وليس الدماغ مصمتاً بل له تجاويف مملوءة أرواحاً يفضي بعضها إلى بعض يسمى بطون الدماغ وهي ثلاثة. والتجويف الأول أعظم والوسطاني أصغر منه بالتدريج، والمؤخر أصغر كذلك، وهو منبت النخاع فكان النخاع ذنب الدماغ. وأما فضلات الدماغ فأكثرها يندفع في المجريين الأول عند الحد المشترك بين التجويف الأول والأوسط، والثاني عند الحد المشترك بين التجويف الأوسط والأخير، وبالدماغ يكون الحس والحركة للأعضاء. أما الحس فبواسطة العصب اللين وأما الحركة فبواسطة العصب الصلب، ولما كان أكثر الأعصاب الحسية ينبت من مقدمه والصلبة من مؤخره جعل مقدمه ألين من مؤخره ولذا جعل التخيل في مقدم الدماغ لاحتياجه إلى سرعة انطباع الأشياء فيه، ولا يتم ذلك. إلا باللين وجعل الحافظة في مؤخره لاحتياجها إلى جودة الإمساك الذي لا يتم إلا باعتدال من اليبس إذا الرطب السيال لا ثبات له، وجعل الفكرة في الوسط لاحتياجها إلى اعتدال بين الرطوبة واليبوسة والوسط كذلك.

ووجدت بخط بعض المقيدين قال وجدت بخط الحافظ ابن حجر ما لفظه: وقع في حال قراءتي مختصر ابن الحاجب الأصولي على شيخنا إمام الأئمة عز الدين بن جماعة مفخر هذا العصر في الكلام على الفكر بعد تقريره وتحريره ما أخبرنا أنه تلقنه عن شيخه العلامة جار الله أنه تلقنه عن شيخه الشارح العلامة قطب الدين بن الشيرازي، أنه أفاده في تشريح الدماغ ما مختصره جاءتني كيفية من حفظني بعد قراءتي المجلس أن في الرأس دائرة مفرطحة صورتها هكذا:

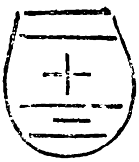

وأن الخط الأول وهو في مؤخر الرأس للحس المشترك، وأن الخط الذي يليه خط خزانة الخيال، وأن الخط الطويل الذي يليه وهو في وسط الرأس للحفظ، وأن الخط الصغير الذي يليه خزانة الوهم، وأن الخط الأخير المقصر وهو في مقدم الرأس، وأن الخط الصغير المستطيل للفكر، وأنه يسمى الدودة وإنما

يدركه فهم الضعفاء بضرب الأمثلة يطول. ومقصود مثل هذا الكتاب أن ينتفع به الأقوياء والفحول من العلماء، ولكنا نجتهد في تفهيم الضعفاء بضرب الأمثلة ليقرب ذلك من أفهامهم.

سمي بذلك لكونه ينقبض تارة وينبسط حال الفكر، وإن من أراد مداواة حفظه ينبغي له أن يحلق وسط رأسه، وإن فسد تصوره ينبغي له حلق مقدم رأسه إلى آخر كلامه المحرر في ذلك فولد لي الفكر إن نظمت فيما يتعلق بخط التصور هذين البيتين، وما عنيت أحداً وأنشدته إياهما فاستحسنهما إجادة فضله، فلما كان عند انفصالي من المجلس سألني أن أكتبهما ولا أهملهما، فامتثلت أمره وعلقت هذه الأجوبة اللطيفة في هذه التذكرة، وهذان البيتان المشار إليهما أولاً:

لنا صديق دعواه غايتها ... لم يدن منها سوى معلمه
يحتاج في حال الخطاب إلى ... تحليقه الرأس من مقدمه

جعلت ذلك كناية عن فساد تصوره بناء على ما تقدم من ذلك التشريح وقلت أيضاً:

لا تصبحن جهولاً ... وكن عليك بنفسك
فإن فعلت وإلا ... فاحلق مقدم رأسك

اهـ ما وجدته.

قلت: وقوله في خط الفكر أنه يسمى الدودة الذي ذكره أهل التشريح ما نصه: وللتجويف الأول يعني من الدماغ مجرى آخر وهو الزائدتان ينبتان من بطنيه المقدمين، وأكثر فضلات هذا التجويف يندفع في هذا المجرى إلى الأنف والدروز والانعطافات التي في الدماغ جعلت كقطع الجوشن المنسوج بعضه ببعض، ويسمى قاعدة سقف التجويف الأوسط، وأجزاؤه التي في جانبيه أعني جانبي التجويف بالدودة لطول قليل في خلقتها مواز لطول الدماغ، ولأجل حركة انقباضها وانبساطها فبالانبساط يطول وبالانقباض يقصر وينبسط عرضاً كالدودة المتحركة، ولأجل هذه الحركة يجعل في هذه القاعدة ورز بل هي قطعة واحدة لتكون أقوى في الحركة ا هـ.

(فهذه هي أقسام جنود القلب وشرح ذلك بحيث يدركه فهم الضعفاء يطول) لأنه يحتاج إلى بسط مقدمات يخرج فيها عن القصد، **(ومقصود هذا الكتاب أن ينتفع به الأقوياء والفحول من العلماء)** الذي يفهمون المقصود بأدنى عناية، **(ولكن نجتهد في تفهيم الضعفاء بضرب الأمثلة ليقرب ذلك من أفهامهم)** ويسهل عليهم إدراكه فنقول:

بيان أمثلة القلب مع جنوده الباطنة:

اعلم أن جندي الغضب والشهوة قد ينقادان للقلب انقياداً تاماً فيعينه ذلك على طريقه الذي يسلكه وتحسن مرافقتها في السفر الذي هو بصدده وقد يستعصيان عليه استعصاء بغي وتمرد حتى يملكاه ويستعبداه وفيه هلاكه وانقطاعه عن سفره الذي به وصوله إلى سعادة الأبد، وللقلب جند آخر وهو العلم والحكمة والتفكر كما سيأتي شرحه، وحقه أن يستعين بهذا الجند فإنه حزب الله تعالى على الجندين الآخرين، فإنهما قد يلتحقان بحزب الشيطان، فإن ترك الاستعانة وسلط على نفسه جند الغضب والشهوة هلك يقيناً وخسر خسراناً مبيناً، وذلك حالة أكثر الخلق فإن عقولهم صارت مسخرة لشهواتهم في استنباط الحيل لقضاء الشهوة. وكان ينبغي أن تكون الشهوة مسخرة لعقولهم

بيان أمثلة القلب مع جنوده الباطنة:

(اعلم أن جندي الغضب والشهوة قد ينقادان للقلب انقياداً تاماً فيعينه ذلك) الانقياد **(منها على طريقه الذي يسلكه وتحسن مرافقته في السفر الذي هو بصدده، وقد يستعصيان عليه استعصاء بغي وتمرد)** فيغلبان عليه **(حتى يملكانه ويستعبدانه)** بجذبهما له إلى موافقته لما يصدر منها، **(وفيه هلاكه)** الأبدي **(وانقطاعه عن سفره الذي به وصوله إلى سعادة الأبد)** وهي أربعة أشياء: بقاء بلا فناء، وقدرة بلا عجز، وعلم بلا جهل، وغنى بلا فقر، وأصعب هذين الجندين جند الشهوة وقمعها أصعب لأنها أقدم القوى وجوداً في الإنسان وأشدها به تشبثاً وأكثرها منه تمكناً فإنها تولد معه وتوجد فيه، فإن لم يغلبها غلبته وضرته وصرفته عن طريق الآخرة كما أشار إليه المصنف.

فإن قيل: فإذا كانت الشهوة بهذه المثابة في الإضرار فأي حكمة اقتضت أن يبلى بها؟ قلت: الشهوة إنما تكون مذمومة إذا كانت مفرطة وأهملها صاحبها حتى ملكت القوى فأما إذا أدبت فهي المبلغة إلى السعادة حتى لو تصورت مرتفعة لم يمكن الوصول إلى الآخرة، وذلك لأن العبادة التي هي سبب الوصلة إلى الآخرة لا تتم إلا بحفظ البدن ولا سبيل إلى حفظه إلا بتناول الأغذية، ولا يمكن ذلك إلا بالشهوة فإذاً الشهوة محتاج إليها ومرغوب فيها فتأمل.

(وللقلب جند آخر وهو العلم والحكمة والتفكر كما سيأتي شرحه، وحقه) أي السالك **(أن يستعين بهذا الجند فإنه حزب الله على الجندين الآخرين)** المذكورين، **(فإنهما يلتحقان بحزب الشيطان، فإن ترك الاستعانة)** بحزب الله **(وسلط على نفسه جند الغضب والشهوة هلك يقيناً وخسر خسراناً مبيناً، وذلك حال أكثر الخلق)** في كل زمان **(فإن عقولهم صارت مسخرة)** أي مذللة تابعة **(لشهواتهم في استنباط الحيل)** والخداع **(لقضاء الشهوة)** حتى يعطي لنفسه مناها منها. **(وكان ينبغي أن تكون الشهوة مسخرة لعقولهم)** تابعة لها **(فيما**

فيما يفتقر العقل إليه، ونحن نقرب ذلك إلى فهمك بثلاثة أمثلة.

المثال الأوّل: أن نقول مثل نفس الإنسان في بدنه أعني بالنفس اللطيفة المذكورة كمثل ملك في مدينته ومملكته فإن البدن مملكة النفس وعالمها ومستقرها ومدينتها وجوارحها وقواها بمنزلة الصناع والعملة والقوّة العقلية المفكرة له كالمشير الناصح والوزير العاقل. والشهوة له كالعبد السوء يجلب الطعام والميرة إلى المدينة، والغضب والحمية له كصاحب الشرطة، والعبد الجالب للميرة كذاب مكار خداع خبيث يتمثل بصورة الناصح وتحت نصحه الشر الهائل والسم القاتل وديدنه وعادته منازعة الوزير الناصح في آرائه وتدبيراته، حتى أنه لا يخلو من منازعته ومعارضته ساعة كما أن الوالي في مملكته إذا كان مستغنياً في تدبيراته بوزيره ومستشيراً له ومعرضاً عن إشارة هذا العبد الخبيث مستدلاً بإشارته في أن الصواب في نقيض رأيه وأدب صاحب شرطته وساسه لوزيره وجعله مؤتمراً له مسلطاً من جهته على هذا العبد الخبيث وأتباعه وأنصاره حتى يكون العبد مسوساً لا سائساً، ومأموراً مدبراً لا أميراً مدبراً، استقام أمر بلده وانتظم

يفتقر العقل إليه، ونحن نقرب هذا إلى قلبك بثلاثة أمثال) وما لها في منازعة الهوى للعقل.

(المثال أول: أن نقول مثل نفس الإنسان في بدنه، واعني بالنفس المعنى الثاني) أي **(اللطيفة المذكورة كمثل وال في مدينته ومملكته)** أي موضع ملكه وحكمه ما سوى مدينته، **(فإن البدن مملكة النفس وعالمها ومستقرها ومدينتها)** لها فيه الحكم النافذ **(وقواه)** الباطنة **(وجوارحه)** الظاهرة **(بمنزلة الصناع والعملة)** المستخدمة **(والقوة العقلية المفكرة له كالمشير)** العالم الناصح **(والوزير)** الفطن **(العقل والشهوة له)** وفيه **(كعبد سوء يجلب الطعام والميرة إلى المدينة)** والميرة بالكسر اسم للطعام وغيره وقد مارهم ميرا أتاهم بالميرة، **(والغضب والحمية له كصاحب الشرطة)** وهو عون الوالي. **(والعبد الجالب للميرة كذاب مكار)** كثير الكذب والمكر **(مخادع خبيث)** صاحب حيل وخبث طبع وخداع **(يتمثل)** للوالي **بصورة الناصح)** في الظاهر **(وتحت نصحه الشر الهائل)** أي العظيم المخوف، **(والسم القاتل وديدنه وعادته منازعة الوزير الناصح)** ومعارضته **(في كل تدبير يدبره)** لا يغفل عنه **(حتى لا يخلو من منازعته ومعارضته في آرائه ساعة، فكما أن الوالي في مملكته متى استشار في تدبيراته بوزيره)** الناصح له حالة كونه **(معرضاً عن إشارة هذا العبد الخبيث)** المكار **(بل مستدلاً بإشارته على أن الصواب في نقيض رأيه)** ومخالفته فيما يقول، **(وأدب صاحب شرطته وأسلسه)** أي جعله سلساً منقاداً **(لوزيره وجعله مؤتمراً له ومسلطاً من جهته على هذا العبد الخبيث)** أي سلطة عليه **(و)** على **(اتباعه وأنصاره حتى يكون)** هذا **(العبد مسوساً)** أي داخلاً تحت السياسة **(لا سائساً ومأموراً مدبراً لا آمراً مدبراً استقام أمر بلده،**

العدل بسببه. فكذا النفس متى استعانت بالعقل وأدبت حمية الغضب وسلطتها على الشهوة واستعانت بإحداهما على الأخرى تارة بأن تقلل مرتبة الغضب وغلوائه بمخالفة الشهوة واستدراجها، وتارة بقمع الشهوة وقهرها بتسليط الغضب والحمية عليها وتقبيح مقتضياتها اعتدلت قواها وحسنت أخلاقها، ومن عدل عن هذه الطريقة كان كمن قال الله تعالى فيه ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم﴾ [الجاثية: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿واتَّبَعَ هواهُ فمثَلُهُ كمَثَلِ الكَلب إنْ تحمِلْ عليه يَلهَثْ أو تتركه يلهث﴾ [الأعراف: ١٧٦] وقال عز وجل فيمن نهى النفس عن الهوى ﴿وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى ★ فإن الجنة هي المأوى﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١] وسيأتي كيفية مجاهدة هذه الجنود وتسليط بعضها على بعض في كتاب رياضة النفس إن شاء الله تعالى.

المثال الثاني: اعلم أن البدن كالمدينة والعقل. أعني المدرك من الإنسان كملك مدبر

وانتظم العبد بسببه فكذلك النفس) أيضاً **(متى استعانت بالعقل)** وائتمرت بأوامره **(وأدبت الحمية الغضبية وسلطتها على الشهوة واستعانت باحداهما على الأخرى تارة بأن يقلل مرتبة الغضب وغلوائه)** أي حدته **(بمخالفة الشهوة واستدراجها، وتارة بقمع الشهوة وقهرها بتسليط الغضب والحمية عليها وتقبيح مقتضياتها اعتدلت قواه وحسنت أخلاقه، ومن عدل عن هذه الطريقة)** فسد أمره وانخرم نظامه، و**(كان كمن قال الله تعالى فيه)** محذراً غاية الحذر في ذم من اتبع الهوى **(أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم﴾ وقال تعالى)** ﴿أخلد إلى الأرض(**واتبع هواه فمثله كمثل الكلب﴾**)وقال تعالى: ﴿ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾ [ص: ٢٦] **(وقال لمن نهى النفس عن الهوى)** وخالفها مادحاً له: **﴿وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى ★ فإن الجنة هي المأوى﴾))** قال ﷺ: « أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك » كما تقدم للمصنف قريبا أشارة إلى الهوى والعقل، وإن كان أشرف القوى وبه صار الإنسان خليفة الله تعالى في العالم، فليس دأبه إلا الإشارة إلى الصواب كطبيب يشير إلى المريض بما يرى فيه برءه، فإن قبل منه المريض وإلاّ سكت عنه، ولذلك جعل له الحمية لتكون نائبة عنه في المدافعة والممانعة، ولهذا لا تتبين فضيلة العقل لمن لا حمية له وبهذا النظر قيل المهين من لا سفيه له، وقال الشاعر:

تعدو الذئاب على من لا كلاب له وتتقي مربض المستأسد الحامي

(وسيأتي) بيان **(كيفية مجاهدة هذه الجنود وتسليط بعضها على بعض في كتاب رياضة النفس)** قريباً إن شاء الله تعالى.

(المثال الثاني: أن) الإنسان من حيث ما جعله الله عالماً صغيراً وجعل **(البدن كالمدينة)** في هيئته **(والعقل: أعني المدرك من الإنسان كملك)** فيها **(مدبر لها وقواه المدركة من الحواس**

لها وقواه المدركة من الحواس الظاهرة والباطنة كجنوده وأعوانه وأعضاؤه كرعيته، والنفس الأمارة بالسوء التي هي الشهوة والغضب كعدوّ ينازعه في مملكته ويسعى في إهلاك رعيته، فصار بدنه كرباط وثغر، ونفسه كمقيم فيه مرابط فإن هو جاهد عدوّه وهزمه وقهره على ما يجب حمد أثره إذا عاد إلى الحضرة كما قال تعالى: ﴿والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضَّل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجةً﴾ [النساء: ٩٥] وإن ضيع ثغره وأهمل رعيته ذم أثره فانتقم منه عند الله تعالى فيقال له يوم القيامة: يا راعي السوء أكلت اللحم وشربت اللبن ولم تأوِ الضالة ولم تجبر الكسير اليوم انتقم منك كما ورد في الخبر. وإلى هذه المجاهدة الإشارة بقوله ﷺ: « رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ».

الظاهرة والباطنة) من الفكرة والخيال والحواس **(كجنوده وأعوانه وأعضاؤه كرعيته)** وخدمه **(والنفس الأمارة بالسوء التي هي الشهوة والغضب كعدو)** له **(ينازعه في مملكته)** ويعارضه **(ويسعى في إهلاك رعيته فصار بدنه كرباط وثغر)** تجاه العدو **(ونفسه كمقيم فيه مرابط، فإن جاهد عدوه فهزمه)** فأسره **(وقهره على ما يجب)** وكما يجب **(حمد أثره إذا عاد إلى الحضرة)** أي دار مملكته، **(كما قال تعالى: ﴿فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة)** وكلا وعد الله الحسنى﴾ [النساء: ٩٥] فدفاع الهوى أعظم ثواب وجهاد كما ورد في الخبر وقد سئل أي الجهاد أفضل؟ فقال: « جهادك هواك » **(وإن ضيع ثغره وأهمل رعيته ذم أثره)** إذا عاد إليه كما ورد في الخبر: « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ». **(وانتقم منه عند لقاء الله تعالى فيقال له يوم القيامة: يا راعي السوء أكلت اللحم وشربت اللبن ولم ترد الضالة ولم تجبر الكسير اليوم انتقم منك كما ورد في الخبر)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً اهـ.

قلت: ولفظ الراغب في الذريعة إن الله تعالى يقول للكافر يوم القيامة: يا راعي السوء الخ. وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة مالك بن دينار فقال: حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا محمد بن إبراهيم بن شبيب، حدثنا سليمان بن أيوب، حدثنا جعفر بن سليمان قال: سمعت مالك بن دينار يقول: قرأت في بعض الكتب يجاء براعي السوء يوم القيامة فيقال: يا راعي شربت اللبن وأكلت اللحم ولم ترد الضالة ولم تجبر الكسير ولم ترعها حق رعايتها اليوم ننتقم لهم منك.

(وإلى هذه المجاهدة الإشارة بقوله ﷺ: « رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ») قال العراقي: رواه البيهقي من حديث جابر وقال: هذا إسناد فيه ضعف اهـ.

قلت: وسيأتي قريباً للمصنف في الكتاب الذي بعده بلفظ: « مرحباً بكم رجعتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ».

المثال الثالث: مثل العقل مثال فارس متصيد وشهوته كفرسه وغضبه ككلبه فمتى كان الفارس حاذقاً وفرسه مروضاً وكلبه مؤدباً معلماً كان جديراً بالنجاح، ومتى كان هو في نفسه أخرق وكان الفرس جموحاً والكلب عقوراً فلا فرسه ينبعث تحته منقاداً ولا كلبه يسترسل بإشارته مطيعاً، فهو خليق بأن يعطب فضلاً عن أن ينال ما طلب، وإنما خرق الفارس مثل جهل الإنسان وقلة حكمته وكلال بصيرته، وجماح الفرس مثل غلبة الشهوة خصوصاً شهوة البطن والفرج، وعقر الكلب مثل غلبة الغضب واستيلائه. نسأل الله حسن التوفيق بلطفه.

بيان خاصية قلب الإنسان:

اعلم أن جملة ما ذكرناه قد أنعم الله به على سائر الحيوانات سوى الآدمي، إذ

(**المثال الثالث: مثل العقل مثل فارس متصيد وشهوته كفرسه وغضبه ككلبه، فمتى كان الفارس حاذقاً**) أي ماهر في فروسيته (**وفرسه مروضاً**) أي قد ريضت بالتعليم في الإقدام والإحجام، (**وكلبه مؤدباً معلماً**) بأخذ الصيد، (**كان جديراً بالنجح**) أي إدراك حاجته من الصيد، (**ومتى كان هو في نفسه أخرق**) هو الذي لا يحسن العمل، (**وكان الفرس جموحاً**) صعباً أو حروناً (**والكلب عقوراً**) يعقر الصيد لنفسه، (**فلا فرسه ينبعث تحته منقاداً**) لجماحه، (**ولا كلبه يسترسل بإشارته**) ويستكين معه، (**مطيعاً فهو خليق**) أي لائق (**بأن يعطب**) أي يهلك (**فضلاً من أن ينال ما طلب، وإنما خرق الفارس مثال لجهل الإنسان وقلة حكمته وكلال بصيرته**) عن إدراك الأمور (**وجماح الفرس مثال لغلبة الشهوة خصوصاً شهوة البطن والفرج، وعقر الكلب مثال لغلبة الغضب واستيلائه**) فهذه الأمثلة الثلاثة وقد وجدت لذلك مثالاً رابعاً ذكره الراغب في الذريعة. قال: مثل النفس في البدن مثل المجاهد بعث إلى ثغر لكي يرعى أحواله وعقله خليفة مولاه ضم إليه ليسدده ويرشده ويشهد له وعليه فيما يفعله إذا عاد إلى حضرة الملك وبدنه بمنزلة فرس دفع إليه ليركبه وشهوته كسائس حثيث ضم إليه ليفتقد فرسه، ولا قدر لهذا السائس عند المولى، والقرآن بمنزلة كتاب أتاه من مولاه وقد ضمن كل ما يحتاج إليه عاجلاً وآجلاً، فيقبح أن ينسى هذا الوالي مولاه ويهمل خليفته فلا يراجعه فيما يبرمه وما ينقضه ويصرف همه كله إلى تفقد فرسه وسياسته ويقيم سائس فرسه مقام خليفة ربه، فالحاصل إن للإنسان مع هواه ثلاثة أحوال. الأولى: أن يغلبه الهوى فيهلكه وهذا حال أكثر الناس. الثانية: أن يغالبه فيقهرها تارة وتقهره أخرى وهكذا حال المتوسطين. الثالثة: أن يغلب هواه وهذا حال الأنبياء وكثير من صفوة الأولياء.

بيان خاصية قلب الإنسان:

(**أعلم أن جملة ما ذكرناه قد أنعم الله به على سائر الحيوانات سوى الآدمي إذ للحيوانات**

للحيوان الشهوة والغضب والحواس الظاهرة والباطنة أيضاً ، حتى ان الشاة ترى الذئب بعينها فتعلم عداوته بقلبها فتهرب منه ، فذلك هو الإدراك الباطن . فلنذكر ما يختص به قلب الإنسان ولأجله عظم شرفه واستأهل القرب من الله تعالى وهو راجع إلى علم وإرادة .

أما العلم فهو العلم بالأمور الدنيوية والأخروية والحقائق العقلية فإن هذه أمور وراء المحسوسات ولا يشاركه فيها الحيوانات بل العلوم الكلية الضرورية من خواص العقل ، إذ يحكم الإنسان بأن الشخص الواحد لا يتصوّر أن يكون في مكانين في حالة واحدة ، وهذا حكم منه على كل شخص ومعلوم أنه لم يدرك بالحس إلا بعض الأشخاص فحكمه على جميع الأشخاص زائد على ما أدركه الحس . وإذا فهمت هذا في العلم الظاهر الضروري فهو في سائر النظريات أظهر .

وأما الإرادة فإنه إذا أدرك بالعقل عاقبة الأمر وطريق الصلاح فيه انبعث من ذاته شوق إلى جهة المصلحة وإلى تعاطي أسبابها والإرادة لها . وذلك غير إرادة الشهوة وإرادة

الشهوة والغضب) وذلك لأن الشهوة أقدم القوى وجوداً وأشدها تثبتاً وأكثرها تمكناً ، فإنها تولد مع الإنسان وتوجد فيه وفي الحيوان الذي هو جنسه بل النبات الذي هو جنس جنسه ثم توجد فيه قوة الحمية ، **(والحواس الظاهرة والباطنة أيضاً حتى أن الشاة ترى الذئب بعينها وتعلم عداوته بقلبها فتهرب منه فذلك إدراك الباطن)** لكن ذكر الراغب أن القوة المفكرة للإنسان خاصة لا للحيوان ، **(فلنذكر ما يختص به قلب الإنسان ولأجله عظم شرفه واستأهل القرب)** أي صار أهلاً لـ [القرب] **(من الله تعالى وهو)** أي ذلك الاختصاص **(راجع إلى علم وإرادة)** .

(أما العلم : فهو العلم بالأمور الدينية والأخروية) أي ما يتعلق بالدين والآخرة **(والحقائق العقلية ، فإن هذه أمور وراء المحسوسات)** بالأبصار **(ولا يشارك فيها الحيوانات ، بل العلوم الكلية الضرورية)** التي لا يتوقف إدراكها على نظر واستدلال **(من خواص العقل : إذ يحكم الإنسان بأن الفرس الواحد لا يتصور أن يكون في مكانين في حالة واحدة ، وهذا حكم منه على كل فرس . ومعلوم أنه لم يدرك بالحس إلا بعض الأفراس فحكمه على جميع الأفراس زائد على ما أدركه الحس)** فهو من الأمور المعقولة ، **(وإذا فهمت هذا في هذا العلم الظاهر الضروري فهو في سائر النظريات أظهر)** فهذا هو العلم بقسميه .

(وأما الإرادة : فهو أنه إذا أدرك بالعقل عاقبة الأمر وطريق الصلاح فيه انبعث من ذاته شوق إلى وجه المصلحة وإلى تعاطي أسبابها) التي توصله إليها ، **(وإرادة لها . وذلك غير**

الحيوانات بل يكون على ضد الشهوة فإن الشهوة تنفر عن الفصد والحجامة والعقل يريدها ويطلبها ويبذل المال فيها، والشهوة تميل إلى لذائذ الأطعمة في حين المرض، والعاقل يجد في نفسه زاجراً عنها وليس ذلك زاجراً لشهوة ولو خلق الله العقل المعرف بعواقب الأمور ولم يخلق هذا الباعث المحرك للأعضاء على مقتضى حكم العقل لكان حكم العقل ضائعاً على التحقيق.

فإذاً قلب الإنسان اختص بعلم وإرادة ينفك عنها سائر الحيوان، بل ينفك عنها الصبي في أوّل الفطرة، وإنما يحدث ذلك فيه بعد البلوغ. وأما الشهوة والغضب والحواس الظاهرة والباطنة فإنها موجودة في حق الصبي.

ثم الصبي في حصول هذه العلوم فيه له درجتان.

إحداهما: أن يشتمل قلبه على سائر العلوم الضرورية الأولية كالعلم باستحالة المستحيلات وجواز الجائزات الظاهرة، فتكون العلوم النظرية فيها غير حاصلة إلا انها صارت ممكنه قريبة الإمكان والحصول، ويكون حاله بالإضافة إلى العلوم كحال الكاتب

إرادة الشهوة وغير إرادة الحيوانات، بل تكون على ضد الشهوة فإن الشهوة) بمقتضى جبلتها (**تنفر عن الفصد والحجامة**) لما فيهما من الألم الحاصل المنافي لمزاجها، (**والعاقل يريدها ويطلبها ويبذل المال عليها والشهوة تميل إلى لذائذ الأطعمة في**) أيام (**المرض**) ولذائذ الفواكه، كذلك شرب المياه الباردة (**والعاقل يجد في نفسه زاجراً عنها**) بأن يدرك أن عواقبها مضرة، (**فليس ذلك زجر الشهوة**) فإنها لا ترى إلا ما يستلذ ظاهراً (**ولو خلق الله العقل المعرف لعواقب الأمور، ولم يخلق هذا الباعث المحرك للأعضاء على مقتضى حكم العقل لكان حكم العقل ضائعاً على التحقيق،** فإذاً **اختص قلب الإنسان بعلوم وإرادات ينفك عنها سائر الحيوانات**) وبها يتميز عنها، (**بل ينفك عنها الصبي في أول الفطرة، وإنما يحدث ذلك فيه**) آخراً، وذلك (**عند البلوغ. وأما الشهوة والغضب والحواس الظاهرة والباطنة فإنها موجودة في حال الصبا**) قبل أن يتميز (**ثم للصبي في حصول هذه العلوم فيه درجتان**).

(**إحداهما: أن يشتمل قلبه على جملة العلوم الضرورية الأولية التي تدرك بالبداهة في أول الأمر كالعلم باستحالة المستحيلات وجواز الجائزات الظاهرة، فتكون العلوم النظرية فيه غير حاصلة**) في الحالة الراهنة (**إلا أنها صارت ممكنة قريبة الإمكان والحصول، وتكون حاله بالإضافة إلى العلوم كحال الكاتب الذي لم يعرف من الكتابة إلا الدواة والقلم**

الذي لا يعرف من الكتابة إلا الدواة والقلم والحروف المفردة دون المركبة فإنه قد قارب الكتابة ولم يبلغها بعد.

الثانية: أن يتحصل له العلوم المكتسبة بالتجارب والفكر فتكون كالمخزونة عنده، فإذا شاء رجع إليها وحاله حال الحاذق بالكتابة إذ يقال له كاتب، وإن لم يكن مباشراً للكتابة بقدرته عليها وهذه هي غاية درجة الإنسانية، ولكن في هذه الدرجة مراتب لا تحصى يتفاوت الخلق فيها بكثرة المعلومات وقلتها وبشرف المعلومات وخستها وبطريق تحصيلها إذ تحصل لبعض القلوب بإلهام الهي على سبيل المبادأة والمكاشفة، ولبعضهم بتعلم واكتساب وقد يكون سريع الحصول وقد يكون بطيء الحصول. وفي هذا المقام تتباين منازل العلماء والحكماء والأنبياء والأولياء، فدرجات الترقي فيه غير محصورة إذ معلومات الله سبحانه لا نهاية لها وأقصى الرتب رتبة النبي الذي تنكشف له كل الحقائق أو أكثرها من غير اكتساب وتكلف، بل بكشف إلهي في أسرع وقت وبهذه السعادة يقرب العبد من الله تعالى قرباً بالمعنى والحقيقة والصفة لا بالمكان والمسافة، ومراقي هذه الدرجة هي

والحروف المفردة دون المركبة) مع بعضها المفيدة للمعاني، (**فإنه قد قارب الكتابة ولم يبلغها بعد**).

(**الدرجة الثانية: أن تحصل له العلوم المكتسبة بالتجارب والفكر وتكون كالمخزونة عنده فإذا شاء رجع إليها وحاله حال الحاذق بالكتابة إذ يقال له كاتب، وإن لم يكن مباشراً للكتابة**) في الحال، ولكن (**لقدرته عليها . وهذه هي غاية درجة الإنسانية**) وهي من خواصها، (**ولكن في هذه الدرجة مراتب لا تحصى بتفاوت الخلق فيها بكثرة المعلومات وقلتها وبشرف المعلومات وخستها وبطريق تحصيلها إذ تحصل**) تلك العلوم (**لبعض القلوب بالهام إلهي على سبيل المبادأة والمكاشفة**) من غير تعلم سابق، (**ولبعضها بتعلم واكتساب**) بجهد ومشقة. (**ثم قد يكون ذلك سريع الحصول**) في أدنى زمن، (**وقد يكون بطيء الحصول**) بعد مدة (**وفي هذا المقام تتباين منازل العلماء والحكماء والأولياء والأنبياء**) وهم على هذا الترتيب في المقامات، (**ودرجات الرقي**) وفي بعض النسخ: الترقي (**فيه غير محصورة**) بحد أو عدد، (**إذ معلومات الله لا نهاية لها**) كما أن كمالاته لا نهاية لها، (**وأقصى الرتب رتبة النبي**) ثم الولي(**الذي تنكشف له كل الحقائق أو أكثرها من غير اكتساب وتكلف**) تعلم، (**بل بكشف إلهي في أسرع وقت**) إما وحياً أو إلهاماً (**وبهذه السعادة يقرب العبد من الله تعالى قرباً بالمعنى والحقيقة والصفة لا بالمكان والمسافة**) تعالى الله عن ذلك.

وقرره المصنف في المقصد الأسنى بوجه آخر فقال: أما الإنسان فدرجته متوسطة بين

منازل السائرين إلى الله تعالى، ولا حصر لتلك المنازل. وإنما يعرف كل سالك منزله الذي بلغه في سلوكه فيعرفه ويعرف ما خلفه من المنازل، فأما ما بين يديه فلا يحيط بحقيقته علماً، لكن قد يصدق به إيماناً بالغيب، كما انا نؤمن بالنبوّة والنبي ونصدق بوجوده، ولكن لا يعرف حقيقة النبوّة إلا النبي، وكما لا يعرف الجنين حال الطفل ولا الطفل حال المميز وما يفتح له من العلوم الضرورية ولا المميز حال العاقل وما اكتسبه من العلوم النظرية، فكذلك لا يعرف العاقل ما افتتح الله على أوليائه وأنبيائه من مزايا لطفه ورحمته ﴿ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها﴾ [فاطر: ٢] وهذه الرحمة مبذولة بحكم الجود

الدرجتين، فكأنه مركب من بهيمية وملكية، والأغلب عليه في بداية أمره البهيمية إذ ليس له أولاً من الإدراك إلا الحواس التي يحتاج في الإدراك بها إلى طلب القرب من المحسوس بالسعي والحركة إلى أن يشرق عليه في الآخرة نور العقل المتصرف في ملكوت السموات والأرض من غير حاجة إلى حركة بالبدن وطلب قرب أو مماسة مع المدرك له، بل يدرك الأمور المقدسة عن قبول القرب والبعد بالمكان، وكذلك المتولي عليه أولاً شهوته وغضبه وبحسب مقتضاهما انبعاثه إلى أن يظهر فيه الرغبة في طلب الكمال والنظر للعاقبة وعصيان مقتضى الشهوة والغضب، فإن غلب الشهوة والغضب حتى ملكهما وضعفا عن تحريكه وتسكينه أخذ بذلك شبهاً من الملائكة. وكذلك إن فطم نفسه من الجمود والخيالات والمحسوسات وأنس بالإدراك عن أمور تجل عن أن ينالها حس أو خيال أخذ شبهاً آخر من الملائكة، ومهما اقتدى بالملائكة في هاتين الخاصيتين كان أبعد عن البهيمية وأقرب من الملائكة والملك قريب من الله تعالى والقريب من القريب قريب اهـ.

(ومراقي هذه الدرجات هي منازل السائرين إلى الله تعالى ولا حصر لتلك المنازل) لكثرتها، **(وإنما يعرف كل سالك المنزل الذي بلغه في سلوكه فيعرفه ويعرف ما خلفه)** وفي نسخة ما وراءه **(من المنازل)** التي تعدى عنها لسلوكه فيها **(وأما ما بين يديه فلا يحيط بحقيقته علماً)** إذ لم يصل إليها بعد ولم يسلكها، **(لكن قد يصدق به)** في قلبه **(إيماناً بالغيب كما أنا نؤمن بالنبوة وبالنبي ونصدق بوجوده، ولكن لا يعرف حقيقة النبوة إلا النبي)**.

قال المصنف في المقصد الأسنى: يستحيل أن يعرف النبي غير النبي، وأما من لا نبوة له أصلاً فلا يعرف من النبوة إلا اسمها، وإنها خاصيته موجودة لإنسان بها يفارق من ليس نبياً، ولكن لا يعرف ماهية تلك الخاصية إلا النبي خاصة، فأما من ليس بنبي فلا يعرفها البتة ولا يفهمها إلا بالتشبيه بصفات نفسه اهـ.

(وكما لا يعرف الجنين) الذي في بطن الأم **(حال الطفل ولا الطفل حال المميز وما انفتح له من العلوم الضرورية)** الأولية **(ولا المميز حال العاقل وما اكتسبه من العلوم النظرية فلا يعرف عاقل ما انفتح على أولياء الله وأنبيائه من مزايا لطفه ورحمته)** قال تعالى: **(﴿ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها﴾ وهذه الرحمة)** المفتوح بابها لخاصة **(مبذولة**

والكرم من الله سبحانه وتعالى غير مضنون بها على أحد، ولكن إنما تظهر في القلوب المتعرضة لنفحات رحمة الله تعالى كما قال ﷺ: «إن لربكم في أيام دهركم لنفحات ألا فتعرضوا لها»، والتعرض لها بتطهير القلب وتزكيته من الخبث والكدورة الحاصلة من الأخلاق المذمومة ـ كما سيأتي بيانه ـ وإلى هذا الجود الإشارة بقوله ﷺ: «ينزل الله كل ليلة إلى سماء الدنيا فيقول: هل من داع فاستجيب له» وبقوله عليه الصلاة والسلام حكاية عن ربه عز وجل «لقد طال شوق الأبرار إلى لقائي. وأنا إلى لقائهم أشد شوقاً». وبقوله تعالى: «من تقرب إليّ شبراً تقربت إليه ذراعاً»، كل ذلك إشارة إلى أن أنوار العلوم لم تحتجب عن القلوب لبخل ومنع من جهة المنعم تعالى عن البخل والمنع علوّاً كبيراً، ولكن حجبت لخبث وكدورة وشغل من جهة القلوب، فإن القلوب كالأواني فما دامت ممتلئة بالماء لا يدخلها الهواء فالقلوب المشغولة بغير الله لا تدخلها

بحكم الجود والكرم) الواسعين **(من الله سبحانه وتعالى غير مضنون بها على أحد)** ولا ممنوع، **(ولكن إنما تظهر)** آثارها **(في القلوب المتعرضة لنفحات الله)** أي عطاياه، **(كما قال ﷺ: «إن لربكم في أيام دهركم نفحات)** أي تجليات مقربات يصيب بها من يشاء من عباده **(ألا فتعرضوا لها)** لعله أن يصيبكم نفحة منها فلا تشقون بعدها أبداً» رواه الطبراني في الكبير عن محمد بن مسلمة، وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الصلاة. **(والتعرض لها بتطهير القلب وتزكيته عن الخبث والكدورة الحاصلة من الأخلاق المذمومة كما سيأتي بيانه)** ومع تطهير القلب يكون الطلب منه تعالى في كل وقت قياماً وقعوداً وعلى الجنب ووقت التصرف في أشغال الدنيا فإن العبد لا يدري بنا أي وقت يكون فتح خزائن المنى، **(وإلى هذا الجود الإشارة بقوله ﷺ: «ينزل الله كل ليلة إلى السماء الدنيا يقول: هل من داع فاستجيب له»)** رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة بلفظ: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فاستجيب له من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له». وقد تقدم في كتاب الأذكار والدعوات، **(وبقوله)** ﷺ **(حكاية عن ربه عز وجل: «لقد طال شوق الأبرار إلى لقائي وأنا إلى لقائهم أشد شوقاً)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً. إلا أن صاحب الفردوس ذكره من حديث أبي الدرداء ولم يذكر له ولده في مسند الفردوس إسناداً اهـ.

(وبقوله) ﷺ **(«من تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً)** رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة **(كل ذلك إشارة إلى أن أنوار العلوم لم تحتجب عن القلوب لبخل ومنع من جهة المنعم تعالى عن البخل والمنع علواً كبيراً، ولكن)** حجابها عنها **(بخبث)** نفس **(وكدورة)** خاطر **(وشغل من جهة القلوب، فإن القلوب كالاواني فما دامت ممتلئة ماء لا يدخلها الهواء)** لاشتغال المكان، **(فالقلوب المشغولة بغير الله لا تدخلها المعرفة بجلال الله)**

المعرفة بجلال الله وإليه الإشارة بقوله ﷺ : « لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء » . ومن هذه الجملة يتبين أن خاصية الإنسان العلم والحكمة .

وأشرف أنواع العلم هو العلم بالله وصفاته وأفعاله فبه كمال الإنسان وفي كماله سعادته وصلاحه لجوار حضرة الجلال والكمال ، فالبدن مركب للنفس والنفس محل للعلم والعلم هو مقصود الإنسان وخاصيته التي لأجله خلق ، وكما أن الفرس يشارك الحمار في قوة الحمل ويختص عنه بخاصية الكر والفر وحسن الهيئة ، فيكون الفرس مخلوقاً لأجل تلك الخاصية ، فإن تعطلت منه نزل إلى حضيض رتبة الحمار وكذلك الإنسان يشارك الحمار والفرس في أمور ويفارقهما في أمور هي خاصيته ، وتلك الخاصية من صفات الملائكة

وعظمته ، **(وإليه الإشارة بقوله ﷺ : « لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء »)** رواه أحمد من حديث أبي هريرة بنحوه ، وقد تقدم في الصيام . **(ومن هذه الجملة يتبين أن خاصية الإنسان العلم والحكمة)** وبهما يفضل .

(وأشرف أنواع العلم هو العلم بالله وصفاته وأفعاله) على ما ينبغي بذلك **(فبه كمال الإنسان)** وفضله ، **(وفي كماله سعادته وصلاحه لجوار حضرة الكمال والجلال)** وإليه الإشارة بقوله : ﴿وأما الذين سعدوا ففي الجنة﴾ **(فالبدن مركب للنفس ، والنفس محل للعلم ، والعلم هو مقصود الإنسان)** وأقصى رغبته ، **(وخاصيته التي لأجلها خلق)** قال تعالى : ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات : ٥٦] **(وكما أن الفرس يشارك الحمار في قوة الحمل ويختص عنه بخاصية الكرّ والفر)** أي الحمل على العدو والفرار عنه عند المطالبة **(وحسن الهيئة فيكون الفرس مخلوقاً لأجل تلك الخاصية ، فإن تعطلت منه نزل إلى حضيض رتبة الحمار)** فيكونان سواء في الرتبة ، **(فكذلك الإنسان يشارك الحمار والفرس في أمور ، يفارقه في أمور هي خاصيته ، وتلك الخاصية من صفات الملائكة المقربين من الله تعالى)** .

وفي الذريعة : كل ما أوجد لفعل ما فشرفه بتمام ذلك الفعل منه ودناءته بفقدان ذلك الفعل منه كالفرس للعدو ، والسيف للقطع ، والعمل المختص به في القتال ، ومتى لم يوجد فيه المعنى الذي لأجله أوجد كان ناقصاً ، فأما أن يطرح طرحاً . وإما أن يرد إلى منزل النوع الذي هو دونه كالفرس إذا لم يصلح للعدو اتخذ حمولة أو أعد أكولة فمن لم يصلح لخلافة الله ولا لعبادته ولا لاستعمال أرضه فالبهيمة خير منه . وقال في المقصد الأسنى : إن الموجودات منقسمة بين كاملة وناقصة ، فالكامل أشرف من الناقص ، ومهما تفاوتت درجات الكمال واقتصر منتهى الكمال على واحد حتى لم يكن الكمال المطلق إلا له ولم يكن للموجودات الأخر كمال مطلق ، بل كانت لها كمالات متفاوتة بإضافة ، فأكملها أقرب لا محالة إلى الذي له الكمال المطلق أعني قرباً بالمرتبة

المقربين من رب العالمين. والإنسان على رتبة بين البهائم والملائكة، فإن الإنسان من حيث يتغذى وينسل فنبات ومن حيث يحس ويتحرك بالاختيار فحيوان، ومن حيث صورته وقامته فكالصورة المنقوشة على الحائط، وإنما خاصيته معرفة حقائق الأشياء.

فمن استعمل جميع أعضائه وقواه على وجه الاستعانة بها على العلم والعمل، فقد تشبه بالملائكة، فحقيق بأن يلحق بهم وجدير بأن يسمى ملكاً وربانياً كما أخبر الله تعالى عن صواحبات يوسف عليه السلام بقوله: ﴿ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم﴾ [يوسف: ٣١].

ومن صرف همته إلى اتباع اللذات البدنية يأكل كما تأكل الأنعام فقد انحط إلى

والدرجة لا بالمكان، ثم الموجودات منقسمة بين حية وميتة، وتعلم أن الحي أشرف وأكمل من الميت، وأن درجات الأحياء ثلاث درجات درجة الملائكة ودرجة الإنس ودرجة البهائم فأما درجة البهائم فهي أسفل في نفس الحياة التي بها شرفها لأن الحي هو الدراك الفعال وفي إدراك البهيمة نقص، وفي فعلها نقص. أما إدراكها فنقصانه أنه مقصور على الحواس وإدراك الحس قاصر لأنه لا يدرك الأشياء إلا بمماسة أو قرب منها، فالحس معزول من الإدراك إن لم يكن مماسة ولا قرب، فإن اللمس والذوق يحتاجان إلى المماسة والسمع والبصر والشم يحتاجون إلى القرب، وكل موجود لا يتصور فيه مماسة وقرب فالحس معزول من إدراكه في هذه الحالة. وأما فعلها فهو أنه مقصور على مقتضى الشهوة والغضب لا باعث لها سواهما، وليس لها عقل يدعو إلى أفعال مخالفة لمقتضى الشهوة والغضب، وأما الملك فدرجته أعلى الدرجات لأنه عبارة عن موجود لا يؤثر القرب والبعد في إدراكه بل لا يقتصر إدراكه على ما يتصور فيه القرب والبعد إذ القرب والبعد يتصور على الأجسام والأجسام أخص أقسام الموجودات، ثم هو مقدس عن الشهوة والغضب، فليست أفعاله بمقتضاهما بل داعية إلى الأفعال أمر هو أجل منهما وهو طلب القرب الى الله تعالى.

(و) أما (**الإنسان**) فهو (**على رتبة بين البهائم والملائكة**) ودرجته متوسطة بين الدرجتين، (**فإن الإنسان من حيث**) ما (**يتغذى وينسل فنبات، ومن حيث**) ما (**يحس ويتحرك بالإختيار فحيوان، ومن حيث صورته**) التخطيطية (**وقامته فكالصورة المنقوشة على الحائط، وإنما**) فضيلته بالنطق وقواه ومقتضاه و(**خاصيته معرفة حقائق الأشياء**) بتلك القوى، ولهذا قيل: ما الإنسان لولا اللسان إلا بهيمة مهملة أو صورة ممثلة فالإنسان يضارع الملك بقوة العلم والنطق والفهم، وضارع البهائم بقوة الغذاء والنكاح، (**فمن استعمل جميع أعضائه وقواه**) وصرف همته كلها (**على وجه الاستعانة بها على العلم**) النافع (**والعمل**) المحكم (**فقد تشبه بالملائكة، فحقيق بأن يلحق بهم**) أي بأفقهم، (**وجدير بأن يسمى ملكاً وربانياً كما قال تعالى: ﴿إن هذا إلا ملك كريم﴾**) يعني به يوسف عليه السلام، (**ومن صرف همته**) كلها (**إلى**) رتبة القوة الشهوية في (**اتباع اللذات البدنية يأكل كما تأكل الأنعام فقد انحط**)

حضيض أفق البهائم فيصير إما غمراً كثور، وإما شرهاً كخنزير، وإما ضرعاً ككلب أو سنور أو حقوداً كجمل، أو متكبراً كنمر. أو ذا روغان كثعلب أو يجمع ذلك كله كشيطان مريد.

إلى حضيض افق البهائم فيصير إما غمراً) بضم الغين وسكون الميم هو الجاهل البليد المحض **(كثور)** ويضرب به المثل في البلادة حتى قالوا: وما عليّ إذا لم تفهم البقر. **(وإما شرهاً)** أي حريصاً **(كخنزير، وإما ضرعاً)** أي متملقاً **(ككلب أو حقوداً كجمل أو متكبراً كنمر أو ذا روغان)** محركة أي حيلة **(كثعلب)** وفيه قال الشاعر:

يعطيك من طرب اللسان حلاوة ويروغ عنك كما يروغ الثعلب

وهذه خواص للحيوانات المذكورة حتى قالوا: أبلد من الثور، وأشره من خنزير، وأضرع من كلب، وأحقد من جمل، وأروغ من ثعلب، **(أو يجمع ذلك كله)** فيكون **(كشيطان مريد)** أي متمرد، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت﴾ [المائدة: ٦٠] ولكون كثير من صورته صورة الإنسان وليس هو في الحقيقة إلا كبعض الحيوان قال الله تعالى في الذين لا يعقلون عن الله: ﴿إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل﴾ [الفرقان: ٤٤] وقال: ﴿إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون﴾ [الأنفال: ٢٢] وقال تعالى: ﴿إن شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون﴾ [الأنفال: ٥٥] يبين أن الذين كفروا ولم يستعملوا القوة التي جعلها الله تعالى لهم هم شر من الدواب. وقال تعالى: ﴿ومثل الذين كفروا كمثل الذين ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء﴾ [البقرة: ١٧١] أي مثل واعظ الكافرين كمثل ناعق الأغنام تنبيها أنهم فيما يقال لهم كالبهائم وبهذا النظر عبر الشاعر عن بعض من ذمه فقال:

اللؤم من وبر ووالده واللؤم أكبر من وبر وما ولدا

ولم يقل ومن ولدا تنبيهاً أنه لا يستحق أن يقال «من» لكونه بهيمة وعلى هذا المعنى قال المتنبي:

تخطى إذا جئت في استفهامها بمن

ولما ذكرنا لم يكن بين بعض هذه الأنواع وبضعها من التفاوت ما بين إنسان وإنسان فإنك قد ترى واحداً كعشرة بل واحداً كمائة وعشرة أخرى هدر دون واحد كما قال الشاعر:

ولم أر أمثال الرجال تفاوتت لدى المجد حتى الألف منهم كواحد

بل قد ترى واحدا بعشرة آلاف، وترى عشرة آلاف دون واحد، وقال الراغب في الذريعة: الإنسان لما ركب تركيباً بين بهيمة وملك فشبهه بالبهيمة بما فيه من الشهوات البدنية من المأكل والمشرب والمنكح، وشبهه بالملك بما فيه من القوى الروحانية من الحكمة والعدال والحور، فصاروا واسطة بين جوهرين وضيع ورفيع. ولهذا قال تعالى: ﴿وهديناه النجدين﴾ [البلد: ١٠] والنجدان من وجه العقل والهدى، ومن وجه الآخرة والدنيا. ومن وجه الإيمان والكفر، ومن وجه

وما من عضو من الأعضاء ولا حاسة من الحواس إلا ويمكن الاستعانة به على طريق الوصول إلى الله تعالى كما سيأتي بيان طرف منه في كتاب الشكر ، فمن استعمله فيه فقد فاز ، ومن عدل عنه فقد خسر وخاب.

وجملة السعادة في ذلك أن يجعل لقاء الله تعالى مقصده، والدار الآخرة مستقره، والدنيا منزله، والبدن مركبه، والأعضاء خدمه، فيستقر هو - أعني المدرك من الإنسان - في القلب الذي هو وسط مملكته كالملك، ويجري القوة الخيالية المودعة في مقدم الدماغ مجرى صاحب بريده إذ تجتمع أخبار المحسوسات عنده، ويجري القوة الحافظة التي مسكنها مؤخر الدماغ مجرى خازنه، ويجري اللسان مجرى ترجمانه، ويجري الأعضاء المتحركة مجرى كتابه، ويجري الحواس الخمس مجرى جواسيسه فيوكل كل

الهدى والضلال، ومن وجه موالاة الله تعالى وموالاة الشيطان، ومن وجه النور والظلمة، ومن وجه الحياة والموت، فمن وفقه الله تعالى للهدى وأعطاه قوة لبلوغ الهدى فراعى نفسه وزكاها فقد أفلح، ومن حرم التوفيق فأحرم نفسه ودساها فقد خاب وخسر.

(وما من عضو من الأعضاء ولا حاسة من الحواس إلا ويمكن الاستعانة به على طريق الوصول إلى الله تعالى) فإن الخيال يتصوّر المحسوس فتبقى فيه صورته الروحانية فينتقش بها تنقش الشمع بصورة الختم، ثم يأخذه الفكر فيميز بعضه من بعض بنور العقل فيبحث عن خواصها ومنافعها ومضارها، ثم يؤديه إلى القوة الحافظة فإن أراد ابرازه قولاً سلط عليه القوى الناطقة فتعبر عنه باللسان، وإن أراد ابرازه فعلاً سلط عليه القوى العاملة فتوجده بالجوارح، **(كما سيأتي بيان طرقه منه في كتاب الشكر)** إن شاء الله تعالى **(فمن استعمله فيه)** أي في طريق الوصول إلى الله تعالى **(فقد فاز)** وأفلح، **(ومن عدل عنه فقد خاب وخسر)** وإليه الإشارة بقوله: ﴿قد أفلح من زكاها ★ وقد خاب من دساها﴾ [الشمس: ٩ ، ١٠] وقد أشار المصنف إلى ضرب مثل لهذه القوى يعرف منه تصور تأثيرها فقال:

(وجمله السعادة في ذلك أن يجعل لقاء الله تعالى مقصده، والدار الآخرة مستقره، والدنيا طريقه، والبدن مركبه، والأعضاء خدمه، فيستقر هو - أعني المدرك من الإنسان - في القلب الذي هو وسط مملكته) أو القوى المفكرة أسكنها وسط الدماغ **(كالملك)** يسكن وسط المملكة، **(ويجري القوة الخيالية المودعة في مقدم الدماغ مجرى صاحب بريده إذ تجتمع أخبار المحسوسات عنده)** فيبلغها الملك، **(ويجري القوّة الحافظة التي مسكنها مؤخر الدماغ مجرى خازنه)** الذي يجمع ما دخل ويحفظه **(ويجري اللسان)** وهي القوة الناطقة **(مجرى ترجمانه)** الذي يترجم له عن الغير، **(ويجري الأعضاء المتحركة)** وهي القوّة العاملة **(مجرى**

واحد منها بأخبار صقع من الأصقاع؛ فيوكل العين بعالم الألوان، والسمع بعالم الأصوات، والشم بعالم الروائح، وكذلك سائرها فإنها أصحاب أخبار يلتقطونها من هذه العوالم ويؤدونها إلى القوة الخيالية التي هي كصاحب البريد، ويسلمها صاحب البريد إلى الخازن وهي الحافظة، ويعرضها الخازن على الملك فيقتبس الملك منها ما يحتاج إليه في تدبير مملكته وإتمام سفره الذي هو بصدده، وقمع عدوّه الذي هو مبتلى به، ودفع قواطع الطريق عليه فإذا فعل ذلك كان موفقاً سعيداً شاكراً نعمة الله وإذا عطل هذه الجملة أو استعملها لكن في مراعاة أعدائه وهي الشهوة والغضب وسائر الحظوظ العاجلة، أو في عمارة طريقه دون منزله إذ الدنيا طريقه التي عليها عبوره، ووطنه ومستقره الآخرة؛ كان مخذولاً شقياً كافراً بنعمة الله تعالى مضيعاً لجنود الله تعالى ناصراً لأعداء الله مخذلاً لحزب الله فيستحق المقت والإبعاد في المنقلب والمعاد. نعوذ بالله من ذلك.

كتابه) الذين يكتبون له ويردون منه، **(ويجري الحواس الخمس)** الظاهرية **(مجرى جواسيسه)** الذين يتجسسون له الأخبار ومجرى أصحاب الأخبار الصادقي اللهجات فيما يرفعونه من الأخبار، **(فيوكل كل واحد بأخبار صقع من الأصقاع)** من مملكته، **(فيوكل العين بعالم الألوان، و)** يوكل **(السمع بعالم الأصوات، و)** يوكل **(الشم بعالم الأرابيح، وكذلك سائرها فإنها أصحاب أخبار يلتقطونها من هذه العوالم ويؤدونها إلى القوّة الخيالية التي هي كصاحب البريد، ويسلمها صاحب البريد إلى الخازن وهي الحافظة ويعرضها الخازن)** بعد أن يسقط منه ما يراه حشواً ويرفع الباقي صافياً فيعرضه **(على الملك فيقتبس منها ما يحتاج إليه)** مما ينفعه ويضره **(في تدبير مملكته وإتمام سفره الذي هو بصدده وقمع عدوّه الذي هو مبتلي به)** وهي الشهوة لأنها شديدة التثبت به وكثيرة التمكن منه، وقد اقتضت الحكمة بابتلائه بها **(ودفع قواطع الطريق عليه)** أي دفع ما يعوقه عن طريق الآخرة ويثبطه عنها، ثم بعد اطلاعه عليها يسلمها للخازن ثانياً إلى وقت حاجته فحينئذ يتقدم باخراجها، **(فإذا فعل ذلك)** وقهر ذلك العدو أمن من القواطع، **(وكان موفقاً سعيداً شاكراً لنعمة الله تعالى)** بل يصير المعيار بائناً، **(وإذا عطل هذه الجملة)** بأن لم يستعملها كما ذكر **(أو استعملها، ولكن في مراعاة أعدائه وهي الشهوة والغضب وسائر الحظوظ العاجلة، وفي عمارة طريقه دون منزله إذ الدنيا طريقه التي عليها عبوره ووطنه ومستقره الآخرة)**، وإليه الإشارة بما رواه الديلمي من حديث ابن عمر «الدنيا قنطرة الآخرة فاعبروها ولا تعمروها». **(كان مخذولاً شقياً كافراً لنعمة الله مضيعاً لجنود الله)** التي هي الأعضاء والجوارح والحواس، **(ناصراً لأعداء الله مخذلاً لحزب الله فيستحق المقت والإبعاد في المنقلب والمعاد نعوذ بالله من ذلك)**، وكما أن للملك أفعالاً يستعين فيها بغيره وأفعالاً ينفرد فيها بنفسه والأفعال ـ التي يتولاها بنفسه أشرف مما يفوّضها ـ إلى غيره، كذلك للقوّة المفكرة أفعال تفوّضها إلى غيرها، وأفعال تختص هي

وإلى المثال الذي ضربناه أشار كعب الأحبار حيث قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت: الإنسان عيناه هاد وأذناه قمع ولسانه ترجمان ويداه جناحان ورجلاه بريد والقلب منه ملك، فإذا طاب الملك طابت جنوده، فقالت: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول. وقال علي رضي الله عنه في تمثيل القلوب: إن لله تعالى في أرضه آنية وهي القلوب فأحبها إليه تعالى أرقها وأصفاها في اليقين وأرقها على الإخوان وهو إشارة إلى

بها وهي الرؤية والفكر والاعتبار والقياس والفراسة، فبهذه الأشياء تدبير الأمور واستخراج الغوامض، وتحصيل التجربة واستنباط المجهول بتوسط المعلوم والإطلاع على الأسرار.

(وإلى المثال الذي ضربناه أشار كعب الأحبار) رحمه الله تعالى تقدمت ترجمته في كتاب العلم **(وقال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت: الإنسان عيناه هاد)** وفي لفظ هاديتان، **(وأذناه قمع)** وفي لفظ قمعان، **(ولسانه ترجمان ويداه جناحان ورجلاه بريد والقلب ملك، فإذا طلب الملك طابت جنوده . قالت)** عائشة رضي الله عنها: **(هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول)**. قال العراقي: رواه أبو نعيم في الطب النبوي، والطبراني في مسند الشاميين، والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة نحوه، وله ولأحمد من حديث أبي ذر «أما الأذنان فقمع، وأما العين فمقرة لما يدعى القلب» ولا يصح منه شيء اهـ.

قلت: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق كعب قال: أتيت عائشة فقلت: هل سمعت رسول الله ﷺ ينعت الإنسان فانظري هل يوافق نعتي نعت رسول الله ﷺ؟ فقالت: انعت. فقال: عيناه هادٍ فساقه وزاد بعد قوله بريد وكبده رحمة ورئته نفس وطحاله ضحك وكليته مكر والقلب ملك الحديث. فقالت: سمعت رسول الله ﷺ ينعت الإنسان هكذا.

وقول العراقي: وللبيهقي في الشعب الخ يشير إلى ما رواه من كلام أبي هريرة لا من حديثه، ولفظه: «القلب ملك وله جنود فإذا صلح الملك صلحت جنوده، وإذا فسد الملك فسدت جنوده والأذنان قمع والعينان مسلحة واللسان ترجمان واليدان جناحان والرجلان بريد والكبد رحمة والطحال ضحك والكليتان مكر والرئة نفس» هكذا رواه. ثم قال: قال أحمد هكذا جاء موقوفاً ومعناه في القلب جاء في حديث النعمان بن بشير مرفوعاً اهـ. وهذه في الميزان من المناكير.

وقول العراقي رواه أبو نعيم في الطب ظاهر أنه من حديث عائشة وليس كذلك، وإنما أخرجه فيه من حديث أبي سعيد الخدري، وكذلك أخرجه أيضاً أبو الشيخ في كتاب العظمة، وابن عدي في الكامل، ورواه الحكيم الترمذي من حديث عائشة ولفظهم جميعاً: «العينان دليلان والأذنان قمعان واللسان ترجمان واليدان جناحان والكبد رحمة والطحال ضحك والرئة نفس والكليتان مكر والقلب ملك فإذا صلح الملك صلحت رعيته وإذا فسد الملك فسدت رعيته».

(وقال علي رضي الله عنه في تمثيل القلوب: إن لله تعالى في أرضه آنية) جمع إناء وهو وعاء الشيء **(وهي القلوب فأحبها إليه أرقها وأصفاها وأصلبها)** هكذا في القوت من قول

قوله تعالى: ﴿أشِدَّاءُ على الكفّار رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كمشكاةٍ فيها مصباح﴾ [النور: ٣٥] قال أبي بن كعب رضي الله عنه: معناه مثل نور المؤمن

علي، وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي عنبه الخولاني مرفوعاً « إن لله تعالى آنية من أهل الأرض وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه ألينها وأرقها » وأبو عنبة قيل له صحبة، وقيل بل ولد في عهده ﷺ ولم يره، وإنما صحب معاذ بن جبل ونزل دمشق. قال البيهقي: إسناده حسن، وقال شيخه العراقي: فيه بقية بن الوليد وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث فيه. قال صاحب القوت: **(ثم فسره)** أي علي رضي الله عنه **(فقال: أصلبها في الدين وأصفاها في اليقين وأرقها على الإخوان)** إلى هنا نص القوت، **(وهو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾)** قال صاحب القوت: فمثل القلوب مثل الأواني في تفاوت وجوهرها أرقها وأصفاها أعلاها يصلح للوجه والملك والطيب وأكثفها وأدناها يصلح للأدناس، وما بين ذلك يصلح لما بينهما. ومثلها أيضاً مثل الموازين الطيار اللطيف المعيار يصلح لوزن الذهب والكثيف الجافي يصلح للقت وما بينهما يصلح لما بينهما فيوزن بكل ميزان ما يصلح له، كما يلقي في كل إناء ما يليق به كذلك الحكمة والحكم في الملكوت الباطن كالحكمة والحكم في الملك الظاهر بتعديل الظاهر الباطن اهـ.

وقال بعض شراح الحديث عند قوله: « ألينها وأرقها » أي فإن القلب إذا لان ورق انجلى وصار كالمرآة الصقيلة، فإذا أشرقت عليه أنوار الملكوت أضاء الصدر وامتلأ من شعاعها فأبصرت عينا الفؤاد باطن أمر الله في خلقه، فيؤديه ذلك إلى ملاحظة نور الله فإذا لاحظه فذلك قلب استكمل الزينة والبهاء بما رزق من الصفاء، فصار محل نظر الله من بين خلقه فكلما نظر إلى قلبه زاد به فرحاً وله حباً وعزاً واكتنفه بالرحمة وأزاحه من الزحمة وملأه من أنوار العلوم اهـ.

وأشار إليه **(قوله تعالى ﴿مثل نوره كمشكاة فيها مصباح﴾ قال أبيّ بن كعب)** رضي الله عنه في تفسيره **(معناه: مثل نور المؤمن وقلبه. وقوله: ﴿أو كظلمات في بحر لجيّ﴾ مثل قلب المنافق)** ولفظ القوت فسره أبي بن كعب قال: مثل نور المؤمن وكذلك كان يقرؤه قال: فقلب المؤمن هو المشكاة فيها مصباح كلامه نور، وعمله نور، ويتقلب في نور، ثم قال في قوله تعالى: ﴿أو كظلمات في بحر لجيّ﴾ قال: قلب المنافق فكلامه ظلمة وعمله ظلمة يتقلب في ظلمة اهـ.

قلت: أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه عن أبي بن كعب ﴿الله نور السموات مثل نوره﴾ قال: هو المؤمن الذي قد جعل الإيمان والقرآن في صدره فضرب الله مثله فقال **(الله نور السموات والأرض)** فبدأ بنور نفسه ثم ذكر نور المؤمن فقال: ﴿مثل نور من آمن به﴾ فكان أبي بن كعب يقرؤها مثل نور من آمن به فهو المؤمن جعل الإيمان والقرآن في صدره كمشكاة. قال: فصدر المؤمن المشكاة فيها مصباح المصباح النور، وهو القرآن والإيمان الذي جعل في صدره والزجاجة قلبه فقلبه مما استنار فيه القرآن والإيمان، فكأنها كوكب درّي أي مضيء والشجرة المباركة أصله المبارك الإخلاص لله وحده

وقلبه وقوله تعالى: ﴿أو كظلماتٍ في بحر لجيّ﴾ [النور : ٤٠] مثل قلب المنافق. وقال زيد ابن أسلم في قوله تعالى ﴿في لوح محفوظ﴾ [البروج : ٢٢] وهو قلب المؤمن. وقال سهل: مثل القلب والصدر مثل العرش والكرسي، فهذه أمثلة القلب.

وعبادته. قال: فمثله كمثل شجرة التف بها الشجر فهي خضراء ناعمة لا تصيبها الشمس على أي حال كانت لا إذا طلعت ولا إذا غربت، فكذلك هذا المؤمن قد أجير من أن يضله شيء من الفتن وقد ابتلي فيثبته الله فهو بين أربع خلال: إن قال صدق، وإن حكم عدل، وإن أعطى شكر، وان ابتلي صبر. فهو في سائر الناس كالرجل الحي يمشي بين قبور الأموات ﴿نور على نور﴾ ومصيره إلى نور فهو يتقلب في خمسة من النور، فكلامه وعمله نور، ومدخله نور، ومصيره إلى نور يوم القيامة إلى الجنة، ثم ضرب مثل الكافر فقال: ﴿والذين كفروا أعمالهم كسراب﴾ [النور : ٣٩] الآية. قال: وكذلك الكافر يأتي يوم القيامة وهو يحسب أن له عند الله خيراً فلا يجده ويدخله الله النار. قال: وضرب مثلاً آخر للكافر فقال: ﴿أو كظلمات في بحر لجي﴾ الآية. فهو يتقلب في خمس من الظلم فكلامه ظلمة وعمله ظلمة ومدخله ظلمة ومخرجه ظلمة ومصيره يوم القيامة إلى الظلمات إلى النار، فكذلك ميت الأحياء يمشي في الناس لا يدري ماذا له وماذا عليه.

وأخرج أبو عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: هي في قراءة أبي ابن كعب **(مثل نور من آمن به)** وفي لفظ له **(مثل نور المؤمن)** أخرجه عبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف عن الشعبي عنه، وقد روي مثله عن ابن عباس قال **(مثل نوره الذي أعطاه المؤمن كمشكاة)** وقال في قوله **(نور على نور)** فذلك مثل قلب المؤمن نور على نور، وقال في قوله **(أو كظلمات في بحر لجي)** ذلك مثل قلب الكافر ظلمة على ظلمة أخرجه الفرياني.

وأخرج ابن أبي حاتم عنه قال: مثل نوره هي خطأ من الكاتب هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة قال: مثل نور المؤمنين وفي لفظ له، مثل نوره مثل هواه في قلب المؤمن هكذا أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات.

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال **(أو كظلمات في بحر لجي)** اللجي العميق القصير أي مثل عمل الكافر في ضلالات ليس له مخرج ولا منفذ أعمى فيها لا يبصر.

(وقال زيد بن أسلم) العدوي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. أبو عبد الله ويقال أبو أسامة المدني ثقة عالم مات سنة ست وثلاثين، روى الجماعة له **(﴿في لوح محفوظ﴾ هو قلب المؤمن)** نقله صاحب القوت. وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة قال: في لوح محفوظ في صدور المؤمنين. **(وقال سهل)** التستري رحمه الله تعالى: **(مثل القلب والصدر مثل العرش والكرسي)** نقله صاحب القوت وقد تقدم قريباً **(فهذه أمثلة القلب)**.

بيان مجامع أوصاف القلب وأمثلته:

اعلم ان الانسان قد اصطحب في خلقته وتركيبه أربع شوائب، فلذلك اجتمع عليه أربعة أنواع من الأوصاف وهي: الصفات السبعية والبهيمية والشيطانية والربانية، فهو من حيث سلط عليه الغضب يتعاطى أفعال السباع من العداوة والبغضاء والتهجم على الناس بالضرب والشتم، ومن حيث سلطت عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم من الشره والحرص والشبق وغيره، ومن حيث أنه في نفسه أمر رباني كما قال الله تعالى: ﴿قل الرُّوح من أمر ربي﴾[الاسراء:٨٥] فإنه يدعي لنفسه الربوبية، ويحب الاستيلاء، والاستعلاء، والتخصص، والاستبداد بالأمور كلها والتفرد بالرئاسة، والانسلال عن ربقة العبودية والتواضع، ويشتهي الاطلاع على العلوم كلها، بل يدعي لنفسه العلم، والمعرفة والإحاطة بحقائق الأمور ويفرح إذا نسب إلى العلم، ويحزن إذا نسب إلى الجهل، والإحاطة بجميع الحقائق والاستيلاء بالقهر على جميع الخلائق من أوصاف الربوبية، وفي الانسان حرص على ذلك. ومن حيث يختص من البهائم بالتمييز مع مشاركته لها في الغضب والشهوة

بيان مجامع أوصاف القلب وأمثاله:

(**اعلم أن الانسان قد اصطحب في تركيبه وخلقته**) الأصلية (**أربع شوائب**) جمع شائبة وهي العلقة والشبهة وأصله من شابه بمعنى خلطه، (**فلذلك اجتمعت عليه أربعة أنواع من الأوصاف**) المختلفة (**وهي الصفات السبعية والبهيمية والشيطانية والربانية، فهو من حيث سلط عليه الغضب**) والتهوّر (**يتعاطى أفعال السباع من العداوة والبغضاء والتهيج على الناس بالضرب والشتم**) كما أن السباع تهجم على الناس بالعض والقطع، (**ومن حيث سلطت عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم من الشره والحرص والشبق**) محركة شدة الغلمة (**وغيره**) أي غير ما ذكر من الأوصاف التي تعزى للبهائم، (**ومن حيث انه هو في نفسه أمر رباني كما قال تعالى: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾ فإنه يدعي لنفسه الربوبية**) والأنانية (**ويحب الاستيلاء والاستعلاء**) على الغير (**والتخصص والاستبداد**) أي الاستقلال (**بالأمور كلها والتفرد بالربانية**) أي الملكية والسيادة (**والإنسلال عن رتبة العبودية**) أي الخلوص منها (**و**) من (**التواضع**) أي خفض المقام (**ويشتهي الاطلاع على العلوم**) والمعارف (**كلها بل يدعي لنفسه العلم والمعرفة والإحاطة بحقائق الأمور**) كما ينبغي، (**ويفرح إذا نسب إلى العلم**) والكمال (**ويحزن إذا قذف بالجهل**) أو النقص أي اتهم به، (**والإحاطة بجميع الحقائق والاستيلاء بالقهر على جميع الخلائق من أوصاف الربوبية**) ومن خواصها. (**وفي الإنسان حرص على**) حصول (**ذلك**) له (**ومن حيث يختص من البهائم بالتمييز**) والفطانة وقوّة النطق والإدراك (**مع مشاركته لمعاني الغضب والشهوة حصلت فيه شيطانية فصار شريراً**)

حصلت فيه شيطانية فصار شريراً يستعمل التمييز في استنباط وجوه الشر، ويتوصل إلى الأغراض بالمكر والحيلة والخداع، ويظهر الشر في معرض الخير، وهذه أخلاق الشياطين.

وكل إنسان فيه شوب من هذه الأصول الاربعة - أعني الربانية والشيطانية والسبعية والبهيمية - وكل ذلك مجموع في القلب، فكأن المجموع في إهاب الانسان: خنزير وكلب وشيطان وحكيم.

فالخنزير هو الشهوة فإنه لم يكن الخنزير مذموماً للونه وشكله وصورته، بل لجشعه وكلبه وحرصه.

والكلب هو الغضب فإن السبع الضاري والكلب العقور ليس كلباً وسبعاً باعتبار الصورة واللون والشكل، بل روح معنى السبعية الضراوة والعدوان والعقر، في باطن الإنسان ضراوة السبع وغضبه وحرص الخنزير وشبقه. فالخنزير يدعو بالشره إلى الفحشاء والمنكر والسبع يدعو بالغضب إلى الظلم والإيذاء.

أي كثير الشر معروفاً به (**يستعمل**) تلك القوى التي تميز بها عن الحيوانات في غير مواضع استعمالها فصار يجري (**التمييز في استنباط وجوه الشرو يتوصل**) به وبها (**إلى**) جملة (**الاغراض**) الفاسدة من حيث المآل (**بالمكر والخداع والحيلة، يظهر الشر في معرض الخير وهذه أخلاق الشياطين**) قطعاً، (**وكل انسان فيه شوب من هذه الأصول الأربعة أعني الربانية والشيطانية والسبعية والبهيمية وكل ذلك مجموع في القلب**) يتوارد عليه بعضها ويختلف باختلاف الأحوال، وقد يكون منها فيه كلها وقد يكون بعضها. (**وكان المجموع في إهاب الانسان**) أي جلده (**خنزير وكلب وشيطان وحكيم**).

(**فالخنزير: هو الشهوة فإنه لم يكن الخنزير مذموماً للونه وشكله وصورته، بل لجشعه وكلبه وحرصه**). الجشع: محركة شدة الحرص، والكلب محركة العداوة والحرص أيضاً.

(**والكلب هو الغضب فإن السبع الضاري**) أي اللهج بالعقر (**والكلب العقور**) الذي من شأنه يعقر الناس (**ليس كلباً وسبعاً باعتبار الصورة واللون والشكل، بل روح معنى السبعية الضراوة**) وهو الاجتراء والولع والصيد (**والعدوان**) أي التعدي على الصيد، (**والعقر وفي باطن الإنسان ضراوة السبع وغضبه وحرص الخنزير وشبقه**) أي غلمته، (**فالخنزير يدعو بالشره إلى الفحشاء والمنكر، والسبع يدعو بالغضب إلى الظلم والايذاء**).

والشيطان لا يزال يهيج شهوة الخنزير وغيظ السبع ويغري أحدهما بالآخر ويحسن لهما ما هما مجبولان عليه.

والحكيم الذي هو مثال العقل مأمور بأن يدفع كيد الشيطان ومكره بأن يكشف عن تلبيسه ببصيرته النافذة ونوره المشرق الواضح، وأن يكسر شره هذا الخنزير بتسليط الكلب عليه إذ بالغضب يكسر سورة الشهوة ويدفع ضراوة الكلب بتسليط الخنزير عليه ويجعل الكلب مقهورا تحت سياسته، فإن فعل ذلك وقدر عليه اعتدل الأمر وظهر العدل في مملكة البدن وجرى الكل على الصراط المستقيم، وإن عجز عن قهرها قهروه واستخدموه، فلا يزال في استنباط الحيل وتدقيق الفكر ليشبع الخنزير ويرضي الكلب فيكون دائماً في عبادة كلب وخنزير.

وهذا حال أكثر الناس مهما كان أكثر همتهم البطن والفرج ومنافسة الأعداء، والعجب منه أن ينكر على عبدة الاصنام عبادتهم للحجارة، ولو كشف الغطاء عنه وكوشف بحقيقة حاله ومثل له حقيقة حاله كما يمثل للمكاشفين إما في النوم أو في اليقظة

(**والشيطان**) موكل بهذه الأوصاف (**لا يزال يهيج شهوة الخنزير وغيظ السبع ويغري أحدهما بالآخر**) أي يولع بهما، وفي نسخة يقوّي بدل يغري (**ويحسن لهما ما هما مجبولان عليه**) في أصل الطبيعة.

(**والحكيم الذي هو مثال العقل مأمور بأن يدفع كيد الشيطان ومكره بأن يكشف عن تلبيسه**) وخداعه (**ببصيرته النافذة**) في الأمور (**ونوره المشرق الواضح، وأن يكسر شره هذا الخنزير بتسليط الكلب عليه إذ بالغضب تكسر سورة الشهوة**) أي فورانها (**وتدفع ضراوة الكلب بتسليط الخنزير عليه ويجعل الكل مقهوراً تحت سياسته**) وأمره وتدبيره، (**فإن فعل ذلك وقدر عليه اعتدل الامر وظهر العدل في مملكة البدن وجرى الكل على الصراط المستقيم**) السالم من الاعوجاج، (**وإن عجز عن قهرها قهروه**) وغلبوه (**واستخدموه**) واستلينوه (**فلا يزال**) لأجل ذلك (**في استنباط الحيل**) بأنواعها (**وتدقيق الفكر**) وصرف الهمم (**ليشبع الخنزير ويرضي الكلب فيكون دائماً في عبادة كلب أو خنزير.**)

وهذا حال أكثر الناس مهما كان أكثر همهم البطن والفرج) بأن يعطي كل منهما حظه الخاص به، (**ومنافسة الأعداء**) ومفاخرتهم. (**والعجب منه أنه ينكر على عبدة الأصنام عبادتهم للحجارة**) المنحوتة بأيديهم وهو أسوأ حالاً منهم بكثير. (**ولو كشف**) له (**الغطاء عنه وكوشف بحقيقة حاله**) بأن يمثل له حقيقة حاله (**كما يمثل للمكاشفين إما في النوم أو**

لرأى نفسه ماثلاً بين يدي خنزير ساجداً له مرة راكعاً أخرى ومنتظراً لإشارته وأمره. فمهما هاج الخنزير لطلب شيء من شهوته انبعث على الفور في خدمته وإحضار شهوته، أو رأى نفسه ماثلاً بين يدي كلبٍ عقور عابداً له مطيعاً سامعاً لما يقتضيه ويلتمسه مدققاً بالفكر في حيل الوصول إلى طاعته وهو بذلك ساع في مسرة شيطانه فإنه الذي يهيج الخنزير ويثير الكلب ويبعثهما على استخدامه فهو من هذا الوجه يعبد الشيطان بعبادتهما فليراقب كل عبد حركاته وسكناته وسكوته ونطقه وقيامه وقعوده، ولينظر بعين البصيرة فلا يرى إن أنصف نفسه إلا ساعياً طول النهار في عبادة هؤلاء، وهذا غاية الظلم إذ جعل المالك مملوكاً والرب مربوباً والسيد عبداً والقاهر مقهوراً، إذ العقل هو المستحق للسيادة والقهر والاستيلاء وقد سخره لخدمة هؤلاء الثلاثة فلا جرم ينتشر إلى قلبه من طاعة هؤلاء الثلاثة صفات تتراكم عليه حتى يصير طابعاً وريناً مهلكاً للقلب ومميتاً له، أما طاعة خنزير الشهوة فيصدر منها صفة الوقاحة والخبث والتبذير والتقتير

اليقظة لرأى نفسه ماثلاً بين يدي خنزير ساجداً له مرة وراكعاً أخرى ومنتظراً لإشارته و) واقفاً عند (**أمره**) ونهيه، (**فمهما هاج الخنزير لطلب شيء من شهوته انبعث على الفور في خدمته واحضار شهوته أو رأى نفسه ماثلاً بين يدي كلب عقور عابداً له مطيعاً لما يقتضيه ويلتمسه مدققاً للفكر في حيل الوصول إلى طاعته وهو بذلك ساع**) مجد (**في مسرة شيطانه، فإنه الذي يهيج الخنزير ويثير الكلب ويبعثهما على استخدامه، فهو من هذا الوجه يعبد الشيطان بعبادتهما**) أي بواسطتهما فكيف ينكر من هو مثل هذا على عبدة الأصنام مع إقرارهم بأنهم إنما يعبدونها لتقربهم إلى الله زلفى، وعابد الخنزير والكلب أسوأ حالاً منهم لفواتهم تلك النية (**فليراقب كل عبد حركاته وسكناته وسكوته ونطقه وقعوده وقيامه**) وسائر أحواله (**ولينظر بعين البصيرة**) النافذة (**فلا يرى ان أنصف نفسه إلاّ ساعياً طول النهار في عبادة هؤلاء**) مسخراً لخدمتهم، (**وهذا غاية الظلم إذ جعل المالك مملوكاً والرب مربوباً والسيد عبداً والقاهر مقهوراً إذ العقل هو المستحق للسيادة والقهر والاستيلاء**) لأنه جوهر الروح العلوي ولسانه والدال عليه، (**وقد سخره لخدمة هؤلاء**) وذلله لها، (**فلا جرم ينتشر إلى قلبه من طاعة هؤلاء الثلاث صفات تتراكم عليه**) وتتزاحم (**حتى تصير طابعاً وريناً مهلكاً للقلب ومميتاً له**) وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿بل طبع الله على قلوبهم فهم لا يفقهون﴾ [التوبة: ٩٣][1] وقوله تعالى: ﴿كلا بل ران على قلوبهم﴾ [المطففين: ١٤] (**أما طاعة خنزير الشهوة فتصدر منها صفة الوقاحة**) أي قلة الحياء (**والخبث**) وهو الوصف الجامع لكل ما يضاد الطيب (**والتبذير**) وهو تفريق المال على وجه الإسراف (**أو التقتير**) وهو

---

(١) وتصويب الآية: « وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون ».

والرياء والهتكة والمجانة والعبث والحرص والجشع والملق والحسد والحقد والشماتة وغيرها. وأما طاعة كلب الغضب فتنتشر منها إلى القلب صفة التهوّر والبذالة والبذخ والصلف والاستشاطة والتكبر والعجب والاستهزاء والاستخفاف وتحقير الخلق وإرادة الشر وشهوة الظلم وغيرها. وأما طاعة الشيطان بطاعة الشهوة والغضب فيحصل منها صفة المكر والخداع والحيلة والدهاء والجربزة والتلبيس والتضريب والغش والخب والخنا وامثالها، ولو عكس الامر وقهر الجميع تحت سياسة الصفة الربانية: لاستقر بالقلب من الصفات الربانية العلم والحكمة واليقين والإحاطة بحقائق الأشياء ومعرفة الأمور على ما هي عليه والاستيلاء على الكل بقوّة العلم والبصيرة، واستحقاق التقدم على الخلق لكمال العلم وجلاله، ولاستغنى عن عبادة الشهوة والغضب، ولانتشر إليه من ضبط خنزير الشهوة ورده إلى حد الاعتدال صفات شريفة مثل العفة والقناعة والهدوء والزهد والورع والتقوى والانبساط وحسن الهيئة والحياء والظرف والمساعدة وأمثالها، ويحصل فيه من ضبط قوّة الغضب وقهرها وردها إلى حد الواجب صفة الشجاعة والكرم والنجدة

تقليل النفقة (**والرياء والهتكة**) محركة كشف الستر (**والمجانة**) أي الهزل والسخرية (**والعبث**) محركة وهو عمل ما لا فائدة فيه (**والحرص والجشع**) هو محركة أشد الحرص والحرص طلب الاستغراق فيما فيه الحظ، (**والملق**) محركة اسم من التملق (**والحسد**) وهو تمني زوال نعمة الغير عنه (**والشماتة**) وهي الفرح بمصيبة الغير (**وغيرها**) من الأوصاف الذميمة. (**وأما طاعة كلب الغضب فينتشر منها إلى القلب صفة التهوّر**) وهو الإقدام على أمور لا تنبغي (**والبذالة**) وهي الامتهان وعدم التصاون (**والبذخ**) محركة التكبر (**والصلف**) محركة العجب (**والاستشاطة**) وهو الاحتراق غضباً (**والتكبر والعجب والاستهزاء والاستخفاف وتحقير الخلق وإرادة الشر وشهوة الظلم وغيرها**) من الأوصاف الذميمة، (**وأما طاعة الشيطان بطاعة الشهوة والغضب فيتحصل منها صفة المكر والخداع والحيلة والدهاء والجربزة**) بفتح الجيم وسكون الراء وفتح الموحدة وآخره زاي وهو بمعنى الخداع (**وأمثالها**) من الأوصاف الذميمة. (**ولو عكس الأمر وقهر الجميع تحت سياسة الصفة الربانية لاستقر في القلب من الصفة الربانية العلم والحكمة والإحاطة بحقائق الأشياء ومعرفة الأمور على ما هي عليه والاستيلاء على الكل بقوّة العلم و**) نور (**البصيرة، واستحقاق التقدم على الخلق بكمال العلم وجلاله ولاستغنى عن عبادة الشهوة والغضب ولانتشر إليه من ضبط خنزير الشهوة وردّه إلى حد الاعتدال صفات شريفة**) تضاد تلك الصفات المذكورة (**مثل العفة والقناعة والهدوّ**) وهو السكون والطمأنينة (**والزهد والورع والتقوى والانبساط وحسن الهيئة والحياء والظرف**) وهو بالفتح ذكاء القلب والكياسة (**والمساعدة**) للإخوان على الخير (**وأمثالها**) من الصفات الحميدة، (**ويحصل فيه من ضبط قوّة الغضب وقهرها وردها إلى**

وضبط النفس والصبر والحلم والاحتمال والعفو والثبات والنبل والشهامة والوقار وغيرها.

فالقلب في حكم مرآة قد اكتنفته هذه الأمور المؤثرة فيه، وهذه الآثار على التواصل واصلة إلى القلب. أما الآثار المحمودة التي ذكرناها فإنها تزيد مرآة القلب جلاء وإشراقاً ونوراً وضياء حتى يتلألأ فيه جلية الحق وينكشف فيه حقيقة الأمر المطلوب في الدين، وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله ﷺ: « إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له واعظاً في قلبه » وبقوله ﷺ « من كان له من قلبه واعظ كان عليه من الله حافظ ». وهذا القلب هو الذي يستقر فيه الذكر قال الله تعالى: ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾ .[الرعد: ١٨].

حد الواجب صفة الشجاعة والكرم) وهما يتلازمان غالباً، **(والمنجدة)** بالفتح شدة الشجاعة **(وضبط النفس)** عن الوقوع في رذيلة **(والصبر)** على المكاره **(والحلم والاحتمال والعفو والثبات)** في الأمر، **(والنبل)** بالضم رفعة المقام إلى المطالب **(وغيرها)** من الصفات الحميدة.

(والقلب في حكم مرآة وقد اكتنفته هذه الأمور المؤثرة فيه، وهذه الآثار على التوالي) أي التتابع **(واصلة إلى القلب)** لا ينفك عنها. **(أما الآثار المحمودة التي ذكرناها فإنها تزيد مرآة القلب جلاء واشراقاً ونوراً وضياء حتى يتلألأ فيه جلية الحق وتكشف فيه حقيقة الأمر المطلوب في الدين وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله ﷺ: « إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له واعظاً)** أي ناصحاً ومذكراً للعواقب **(من قلبه »)** قال العراقي رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أم سلمة واسناده جيد اهـ.

قلت: رواه ابن لال في مكارم الاخلاق ومن طريقه أورده الديلمي ولفظه: « جعل له واعظاً من نفسه يأمره وينهاه » ولفظ القوت وفي الخبر: إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له زاجراً من نفسه وواعظاً من قلبه.

قلت: وأخرجه أبو نعيم في الحلية من قول ابن سيرين بزيادة يأمره وينهاه، **(وبقوله)** ﷺ: **(« من كان له من قلبه واعظ كان عليه من الله حافظ »)** هكذا هو في القوت، وقال العراقي لم أجد له أصلاً.

قلت: أخرجه أحمد في الزهد عن أبي الجلد قال: قرأت في الحكمة من كان له من نفسه واعظ كان له من الله حافظ ومن انصف الناس من نفسه زاده الله بذلك عزاً والذل في طاعة الله أقرب من التعزز بالمعصية.

(وهذا القلب هو الذي يستقر فيه الذكر) وهو المشار إليه بقوله ﷺ « البر ما اطمأن إليه القلب وسكنت إليه النفس » فهذا وصف قلب كاشف بالذكر ونعت نفس ساكنة بمزيد السكينة كما وصف من قلوب المؤمنين في صريح الكلام، وفي دليل الخطاب إما صريحه فإنه **(قال تعالى)** ﴿الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله **ألا بذكر الله تطمئن القلوب**﴾ أي تسكن إليه، ولولا أن

وأما الآثار المذمومة فإنها مثل دخان مظلم يتصاعد إلى مرآة القلب ولا يزال يتراكم عليه مرة بعد أخرى إلى أن يسود ويظلم ويصير بالكلية محجوباً عن الله تعالى، وهو الطبع وهو الرين. قال الله تعالى: ﴿ كلاَّ بل رانَ على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ [المطففين: ١٤] وقال عز وجل: ﴿ أن لو نشاءُ أصبناهُم بذنوبهم ونطبعُ على قلوبهم فهُم لا يسمعون ﴾ [الأعراف: ١٠٠] فربط عدم السماع بالطبع بالذنوب كما ربط السماع بالتقوى فقال تعالى: ﴿ واتَّقوا الله واسمعوا ﴾ [المائدة: ١٠٨] ﴿ واتقوا الله ويعلمكم الله ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ومهما تراكمت الذنوب طبع على القلوب وعند ذلك يعمى القلب عن إدراك الحق وصلاح الدين ويستهين بأمر الآخرة ويستعظم أمر الدنيا ويصير مقصور الهم عليها. فإذا قرع سمعه أمر الآخرة وما فيها من الأخطار دخل من أذن وخرج من أذن ولم يستقر في القلب ولم يحركه إلى التوبة والتدارك أولئك: ﴿ الَّذين يئسوا من الآخرة كما يئس الكفّار

الذكر استقر فيه ما اطمأن إليه. وقال الله تعالى: ﴿ هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادُوا إيماناً مع إيمانهم ﴾ [الفتح: ٤] أما دليل الخطاب الذي يشهد بالتدبر فقوله تعالى في صفة قلوب المحجوبين ﴿ كانت أعينهم في غطاء عن ذكري ﴾ [الكهف: ١٠١] ومثله ﴿ أعنده علم الغيب فهو يرى ﴾ ففي تدبر معناه أن عبادة المحسنين له سامعين منه ناظرين إلى غيبة مكاشفين بذكره.

(وأما الآثار المذمومة فإنها مثل دخان مظلم يتصاعد إلى مرآة القلب ولا يزال يتراكم عليه مرة بعد أخرى إلى أن يسود ويظلم ويصير بالكلية محجوباً عن الله تعالى وهو الطبع والرين قال الله تعالى ﴿ كلاَّ بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ وقال تعالى) في ذكر القلوب المقفلة بالذنوب **(أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون ﴾ فربط عدم السماع والطبع بالذنوب كما ربط السماع بالتقوى فقال)** تعالى: **(واتقوا الله واسمعوا)** وقال تعالى في فض الطابع بالتوبة وفي مفتاح القفل بالتقوى: **﴿ واتقوا الله ويعلمكم الله ﴾** وقال ﷺ في محل القلب « التقوى ههنا » وأشار إلى القلب **(ومهما تراكمت الذنوب طبع على القلب وعند ذلك يعمى القلب عن إدراك الحق وصلاح الدين ويستهين بالآخرة ويستعظم أمر الدنيا ويصير مقصوراً عليها، وإذا قرع سمعه الآخرة وما فيها من الأخطار)** أي الشدائد **(دخل من إذن وخرج من الأخرى)** ولم يلق له بالاً **(ولم يستقر في القلب ولم يحركه إلى التوبة والتدارك)** عما فرط فيه **(أولئك ﴿ الذين يئسوا من الآخرة ﴾)** كما قال الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتولّوا قوماً غضب الله عليهم قد يئسوا من الآخرة **(كما يئس الكفار من أصحاب القبور) ﴾** [الممتحنة: ١٣] أي كما يئس الأحياء من الذين كفروا أن يرجعوا إليهم أو يبعثهم الله كما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس، **(وهذا هو معنى اسوداد**

من أصحاب القبور ﴾ [الممتحنة : ١٣] وهذا هو معنى اسوداد القلب بالذنوب كما نطق به القرآن والسنّة .

قال ميمون بن مهران : إذا أذنب العبد ذنباً نكت في قلبه نكتة سوداء فإذا هو نزع وتاب صقل ، وإن عـاد زيد فيها حتى يعلو قلبه فهو الران ، وقد قال النبي ﷺ : « قلب

القلب بالذنوب كما نطق به القرآن والسنّة) . أما القرآن فقوله تعالى : ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ والرين صدأ يعلو الشيء الجلي . وأما السنّة فأشار إليه المصنف بقوله :

(**قال ميمون بن مهران)** هو الحبر ذو الثقة كاتب عمر بن عبد العزيز تابعي وقد تقدمت ترجمته ولفظ القوت : وروينا عن جعفر بن برقان . قال : سمعت ميمون بن مهران يقول : (**إذا أذنب العبد)** ولفظ القوت : إن العبد إذا أذنب (**ذنباً نكت في قلبه)** بذلك الذنب (**نكتة سوداء)** فإن تاب محيت من قلبه فترى قلب المؤمن مجلياً مثل المرآة ما يأتيه الشيطان إلا أبصره ، وأما الذي يتتابع في الذنوب كلما أذنب نكت في قلبه نكتة سوداء فلا يزال ينكت في قلبه حتى يسود قلبه فلا يبصر الشيطان من حيث يأتيه . هذا لفظ ميمون بن مهران عند صاحب القوت ، وأما قول المصنف : فإن هو نزع الخ هو بقية حديث مرفوع . قال صاحب القوت : وقد روى أبو صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكت في قلبه نكتة سوداء (**فإن هو نزع واستغفر وتاب صقل)** قلبه (**وإن عـاد زيد فيها حتى تعلو قلبه فهو الرين »)** كذا في النسخ ، والصواب : فهو الران الذي ذكره الله : ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ .

قلت : وقد رواه كذلك أحمد وعبد بن حميد والترمذي والحاكم وصححاه والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن حبان وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الشعب وأما قول ميمون بن مهران فهو كالمبين لهذا الحديث . وقد روى حذيفة في تفسير هذه الآية نحوه . أخرجه الفريابي والبيهقي في الشعب .

ويروى عن ابن عمر مرفوعاً قال : أعمال السوء ذنب على ذنب حتى مات قلبه واسودّ . وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن والحاكم وصححه وتعقب . وقال مجاهد : أي اثبتت على قلبه الخطايا حتى غيرته . أخرجه عبد بن حميد . وقال ابن عباس : ران أي طبع أخرجه ابن جرير . وقال مجاهد : الرين اليسر من الطبع والطبع اليسر من الإقفال والاقفال أشد ذلك كله . أخرجه ابن جرير .

وأخرج عبد بن حميد من طريق خليد بن الحكم قال قال رسول الله ﷺ « أربع خصال تفسد القلوب مجاراة الأحمق فإن جاريته كنت مثله وإن سكت عنه سلمت منه وكثرة الذنوب مفسدة القلوب ، وقد قال تعالى : ﴿ بل ران عـلى قلوبهم ما كانوا يكسـبون ﴾ والخلوة بالنساء والاستماع منهن والعمل برأيهن ومجالسة الموتى . قيل : وما الموتى ؟ قال غني قد أبطره غناه » .

المؤمن أجرد فيه سراج يزهر وقلب الكافر أسود منكوس ». فطاعة الله سبحانه بمخالفة الشهوات مصقلة للقلب، ومعاصيه مسوّدات له فمن أقبل على المعاصي اسوّد قلبه، ومن أتبع السيئة الحسنة ومحا اثرها لم يظلم قلبه، ولكن ينقص نوره كالمرآة التي يتنفس فيها ثم تمسح ويتنفس ثم تمسح، فإنها لا تخلو عن كدورة. وقد قال ﷺ: « القلوب أربعة قلب أجرد فيه سراج يزهر فذلك قلب المؤمن، وقلب أسود منكوس فذلك قلب الكافر، وقلب أغلف مربوط على غلافه فذلك قلب المنافق، وقلب مصفح فيه إيمان ونفاق »، فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب. ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والصديد فأي المادتين غلبت عليه حكم له بها؟ وفي رواية: ذهبت به. قال الله

(وقد قال ﷺ « قلب المؤمن أجرد فيه سراج يزهر وقلب الكافر أسود منكوس ») ولفظ القوت، وقد أخبر النبي ﷺ « أن قلب المؤمن أجرد فيه سراج يزهر في تقسيمه القلوب » اهـ. وهو بعض الحديث الذي يأتي ذكره بعد.

(فطاعة الله تعالى بمخالفة الشهوات مصقلات للقلب ومعاصيه مسوّدات له، فمن أقبل على المعاصي أسوّد قلبه) ثلثه أو ربعه أو نصفه فإن داوم عليه اسودّ كله، **(ومن اتبع السيئة الحسنة ومحا اثرها لم يظلم قلبه ولكن ينقص نوره فهو كالمرآة يتنفس فيها ثم تمسح ويتنفس ثم تمسح فإنها)** تجلى لكنها **(لا تخلو عن كدورة، وقد قال ﷺ « القلوب أربعة قلب أجرد فيه سراج يزهر)** أي يلمع **(فذلك قلب المؤمن، وقلب أسود منكوس)** أي مقلوب أعلاه أسفله وأسفله أعلاه **(فذلك قلب الكافر، وقلب أغلف مربوط على غلافه فذلك قلب المنافق، وقلب مصفح فيه إيمان ونفاق » فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والصديد. فأي المادتين غلبت عليه حكم له بها. وفي رواية ذهبت به)** الخ. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني في الصغير من حديث أبي سعيد الخدري اهـ.

قلت: وقال صاحب القوت: وروينا عن أبي سعيد الخدري وأبي كبشة الانماري وبعضه أيضاً عن حذيفة عن رسول الله ﷺ ثم ساق الحديث كسياق المصنف مع ذكر الرواية الثانية. ورواه صاحب العوارف من حديث حذيفة وسياقه كسياق المصنف.

قلت: قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن عبد الرحمن، حدثنا الحسن بن محمد، حدثنا محمد ابن حميد، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري عن حذيفة قال: « القلوب أربعة قلب أغلف فذلك قلب الكافر، وقلب مصفح فذلك قلب المنافق، وقلب أجرد فيه سراج يزهر فذلك قلب المؤمن، وقلب فيه نفاق وإيمان فمثل الايمان كشجرة يمدّها ماء طيب ومثل النفاق كمثل القرحة يمدها قيح ودم فإيهما غلب عليه غلب ».

تعالى: ﴿إن الذين إذا اتَّقوا إذا مسَّهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون﴾ [الأعراف: ٢٠١] فأخبر أن جلاء القلب وأبصاره يحصل بالذكر وأنه لا يتمكن منه إلا الذين اتقوا، فالتقوى باب الذكر، والذكر باب الكشف، والكشف باب الفوز الأكبر، وهو الفوز بلقاء الله تعالى.

بيان مثال القلب بالاضافة إلى العلوم خاصة:

اعلم أن محل العلم هو القلب؛ أعني اللطيفة المدبرة لجميع الجوارح وهي المطاعة المخدومة من جميع الأعضاء، وهي بالإضافة إلى حقائق المعلومات كالمرآة بالإضافة إلى صور المتلوّنات؛ فكما أن للمتلون صورة ومثال تلك الصورة ينطبع في المرآة ويحصل بها،

وقال في ترجمة أبي البختري حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي، حدثنا أحمد بن خالد الواهبي، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري الطائي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «القلوب أربعة فقلب أجرد فيه مثل السراج يزهر وذلك قلب المؤمن وسراجه فيه نوره» فساقه. ثم قال: غريب من حديث عمرو تفرد به شيبان عن ليث وحدث به الإمام أحمد بن أبي النضر عن شيبان بمثله، ورواه جرير عن الأعمش فخالف ليثاً فقال عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن حذيفة وأرسله.

(وقد قال الله تعالى ﴿إن الذين اتقوا إذا مسّهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون﴾ فاخبر أن جلاء القلب وأبصاره يحصل بالذكر) ولفظ القوت: إن جلاء القلب الذكر به يبصر القلب **(وأنه لا يتمكن منه إلا الذين اتقوا فالتقوى باب الذكر، والذكر باب الكشف، والكشف باب الفوز الأكبر وهو الفوز بلقاء الله تعالى)** ولفظ القوت: وإن باب الذكر، والذكر باب الكشف، والكشف باب الفوز الأكبر وهو الفوز بلقاء الله تعالى. ولفظ القوت: وإن باب الذكر التقوى به يذكر العبد، فالتقوى باب الآخرة كما أن الهوى باب الدنيا وأمر الله تعالى بالذكر وأخبر أنه مفتاح التقوى لأنه سبب الاجتناب وهو الاتقاء وهو الورع، فقال تعالى ﴿وأذكروا ما فيه لعلكم تتقون﴾ [البقرة: ٦٣] وأخبر تعالى أنه أظهر البيان للتقوى في قوله عز وجل: ﴿كذلك يبين الله آياته للناس لعَلّهم يتقون﴾ [البقرة: ١٨٧].

بيان أمثال القلب بالإضافة إلى العلوم خاصة:

(اعلم أن محل العلم هو القلب أعني) به **(اللطيفة)** النورانية **(المدبرة لجميع الجوارح المطاعة المخدومة من جميع الأعضاء)** لا المضغة الصنوبرية **(وهي بالإضافة إلى حقائق المعلومات كالمرآة بالإضافة إلى صور المتلوّنات، فكما أن للمتلوّن صورة، ومثال تلك**

كذلك لكل معلوم حقيقة ولتلك الحقيقة صورة تنطبع في مرآة القلب وتتضح فيها ، وكما أن المرآة غير وصور الأشخاص غير وحصول مثالها في المرآة غير فهي ثلاثة أمور . فكذلك ههنا ثلاثة أمور : القلب ، وحقائق الأشياء ، وحصول نفس الحقائق في القلب وحضورها فيه .

فالعالم عبارة عن القلب الذي فيه يحل مثال حقائق الأشياء ، والمعلوم عبارة عن حقائق الاشياء . والعلم عبارة عن حصول المثال في المرآة .

وكما أن القبض مثلاً يستدعي (قابضاً) كاليد (ومقبوضاً) كالسيف ، ووصولاً بين السيف واليد ـ بحصول السيف في اليد ـ ويسمى (قبضاً) فكذلك وصول مثال المعلوم إلى القلب يسمى علماً ، وقد كانت الحقيقة موجودة والقلب موجوداً ولم يكن العلم حاصلاً لأن العلم عبارة عن وصول الحقيقة إلى القلب ، كما أن السيف موجود واليد موجودة ولم يكن اسم القبض والأخذ حاصلاً لعدم وقوع السيف في اليد ، نعم القبض عبارة عن حصول السيف بعينه في اليد والمعلوم بعينه لا يحصل في القلب ، فمن علم النار لم

الصورة ينطبع في المرآة **ويحصل بها ، فكذلك لكل معلوم حقيقة وتلك الحقيقة صورته فتنطبع في مرآة القلب وتتضح فيها ، وكما ان المرآة غير وصور الأشخاص)** في نفسها **(غير ، وحصول مثالها في** المرآة **غير فهي ثلاثة أمور ، فكذلك هنا ثلاثة أمور : القلب)** بمنزلة المرآة **(وحقائق الاشياء)** بمنزلة صور الأشخاص ، **(وحصول نفس الحقائق في القلب وحضورها فيه)** بمنزلة حصول مثال تلك الصور .

(فالعالم) بكسر اللام **(عبارة عن القلب الذي يحل فيه مثال حقائق الأشياء ، والمعلوم عبارة عن حقائق الأشياء ، والعلم عبارة عن حصول المثال في المرآة)** فهي ثلاثة عالم ومعلوم وعلم ثم زاده وضوحاً بمثال آخر فقال :

(كما أن القبض يستدعي (قابضاً) كاليد (ومقبوضاً) كالسيف ووصولاً بين السيف واليد بحصول السيف في اليد ويسمى (قبضاً) فكذلك وصول مثال المعلوم إلى القلب يسمى علماً ، وقد كانت الحقيقة موجودة والقلب موجوداً ولم يكن العلم حاصلاً لأن العلم عبارة عن وصول الحقيقة إلى القلب كما كان السيف موجوداً واليد موجودة ولم يكن اسم القبض والأخذ حاصلاً) بعد **(لعدم وقوع السيف في اليد)** ، ولقائل أن يقول : إن هذا تشبيه المعقول بالمحسوس ، وليس بين المشبه والمشبه به مناسبة تامة فلم يتفقا فأشار إلى ذلك بقوله : **(نعم القبض عبارة عن حصول السيف بعينه في اليد والمعلوم بعينه لا يحصل في القلب ، فمن علم النار لم**

تحصل عين النار في قلبه، ولكن الحاصل حدها وحقيقتها المطابقة لصورتها، **فتمثيله** بالمرآة أولى لأن عين الإنسان لا تحصل في المرآة وإنما يحصل مثال مطابق له، وكذلك حصول مثال مطابق لحقيقة المعلوم في القلب يسمى علماً.

وكما أن المرآة لا تنكشف فيها الصور لخمسة أمور.

أحدها: نقصان صورتها كجوهر الحديد قبل أن يدور ويشكل ويصقل.

والثاني: لخبثه وصدئه وكدورته وإن كان تام الشكل.

والثالث: لكونه معدولاً به عن جهة الصورة إلى غيرها كما إذا كانت الصورة وراء المرآة.

والرابع: لحجاب مرسل بين المرآة والصورة.

والخامس: للجهل بالجهة التي فيها الصورة المطلوبة حتى يتعذر بسببه أن يحاذي بها شطر الصورة وجهتها.

يحصل عين النار في قلبه، ولكن الحاصل حدها وحقيقتها المطابق لصورتها) بأنها جسم محرق، **(فتمثيله بالمرآة أولى لأن عين الإنسان لا تحصل في المرآة، وإنما يحصل مثال مطابق له، وكذلك حصول مطابق لحقيقة المعلوم في القلب يسمى علماً)**.

(وكما أن المرآة لا تنكشف فيها الصور) أي صور الأشخاص **(لخمسة أمور)**:

(أحدها: نقصان صورتها لجوهر الحديد قبل أن يدوّر ويشكل ويصقل) يعني به مرآة الهندوان.

(والثاني: لخبثه وصدئه وكدورته) فإن من شأن الحديد ذلك **(وإن كان تام الشكل)** وهذان منتفيان في مرآة الزجاج إذا لصق بظهره الزئبق، فإنه حينئذ لا يحتاج إلى تدويرها وصقلها ولا يركبها الصدأ أو الكدر.

(والثالث: لكونه معدولا به عن جهة الصورة إلى غيرها كما إذا كانت الصورة وراء المرآة).

(والرابع: لحجاب المرسل بين المرآة والصورة).

(والخامس: للجهل بالجهة التي فيها الصورة المطلوبة حتى يتعذر بسببه أن يحاذي بها) أي يقابل **(شطر الصورة وجهتها)**.

فكذلك القلب مرآة مستعدة لأن ينجلي فيها حقيقة الحق في الأمور كلها ، وإنما خلت القلوب عن العلوم التي خلت عنها لهذه الأسباب الخمسة .

أولها : نقصان في ذاته كقلب الصبي فإنه لا ينجلي له المعلومات لنقصانه .

والثاني : لكدورة المعاصي والخبث الذي يتراكم على وجه القلب من كثرة الشهوات فإن ذلك يمنع صفاء القلب وجلاءه فيمتنع ظهور الحق فيه لظلمته وتراكمه وإليه الإشارة بقوله ﷺ : « من قارف ذنباً فارقه عقل لا يعود إليه أبداً » أي حصل في قلبه كدورة لا يزول أثرها إذ غايته أن يتبعه بحسنة يمحوه بها ، فلو جاء بالحسنة ولم تتقدم السيئة لازداد لا محالة إشراق القلب ، فلما تقدمت السيئة سقطت فائدة الحسنة لكن عاد القلب بها إلى ما كان قبل السيئة ولم يزدد بها نوراً ، فهذا خسران مبين ونقصان لا حيلة له . فليست المرآة التي تتدنس ثم تمسح بالمصقلة كالتي تمسح بالمصقلة لزيادة جلائها من غير دنس سابق ؟ فالإقبال على طاعة الله والإعراض عن مقتضى الشهوات هو الذي يجلو القلب ويصفيه ولذلك قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ [العنكبوت :

(فكذلك القلب مرآة مستعدة لأن تتجلى فيها حقيقة الحق في الأمور كلها ، وإنما خلت القلوب عن العلوم التي خلت عنها لهذه الاسباب الخمسة) .

(أولها : نقصان في ذاته كقلب الصبي فإنه لا تتجلّى له المعلومات لنقصانه) .

(والثاني : لكدورة المعاصي والخبث الذي تراكم على وجه القلب من كثرة الشهوات فإن ذلك يمنع صفاء القلب وجلاءه فيمنع ظهور الحق فيه بقدر ظلمته وتراكمه) فإن الحق نور والشهوة ظلمة وهما ضدان ، **(وإليه الإشارة بقوله ﷺ « من قارف ذنباً)** أي أصاب وارتكب **(فارقه عقل لا يعود إليه أبداً »)** قال العراقي لم أر له أصلاً اهـ . **(أي حصل في قلبه كدورة لا يزول أثرها ابداً إذ غايته أن يتبعه بحسنة يمحوه بها ، فلو جاء بالحسنة ولم تتقدم السيئة لزاد لا محالة إشراق القلب ، فلما تقدمت السيئة سقطت فائدة الحسنة لكن عاد القلب بها إلى ما كان قبل السيئة ، ولم يزدد بها نوراً وهذا خسران ونقصان لا حيلة له) .**

أخرج الديلمي من طريق محمد بن سومة ، عن الحرث ، عن علي مرفوعاً « من استوى يوماه فهو مغبون ، ومن كان آخر يوميه شراً فهو ملعون ، ومن لم يكن على الزيادة فهو في النقصان فالموت خير له » وإسناده ضعيف .

(فليس المرآة التي تدنس ثم تمسح بالمصقلة كالتي تمسح بالمصقلة لزيادة جلائها من غير دنس سابق ، والإقبال على طاعة الله والإعراض عن مقتضى الشهوات هو الذي يجلو القلب ويصفيه ، ولذلك قال تعالى﴿ والذين جاهدوا فينا ﴾) أي نفوسهم وعدوّهم الذي يأمرهم

٦٩] وقال ﷺ: « من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم ».

الثالث: أن يكون معدولاً به عن جهة الحقيقة المطلوبة فإن قلب المطيع الصالح وإن كان صافياً فإنه ليس يتضح فيه جلية الحق لأنه ليس يطلب الحق وليس محاذياً بمرآته شطر المطلوب، بل ربما يكون مستوعب الهم بتفصيل الطاعات البدنية أو بتهيئة أسباب المعيشة ولا يصرف فكره إلى التأمل في حضرة الربوبية والحقائق الخفية الالهية، فلا ينكشف له إلا ما هو متفكر فيه من دقائق آفات الأعمال وخفايا عيوب النفس إن كان متفكراً فيها، أو مصالح المعيشة إن كان متفكراً فيها. وإذا كان تقييد الهم بالأعمال وتفصيل الطاعات مانعاً عن انكشاف جلية الحق فما ظنك فيمن صرف الهم إلى الشهوات

بالفحشاء والتفكر فصابروه وغلبوا نفوسهم بإماتتها (**لنهدينهم سبلنا**) أي لنطرقنهم إلى مكاشفات العلوم ولنوصلنهم إلى أقرب الطريق إلينا بحسن مجاهدتهم فينا، ثم ختم الأمر بقوله ﴿وإن الله لمع المحسنين﴾. (**وقال ﷺ « من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم »**) رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس، وقد تقدم في كتاب العلم. وأورده صاحب القوت ثم قال: أي من معرفة الأختبار والاختيار والابتلاء والاجتباء والتعريف والتأديب والمثوبة والعقوبة والقبض والبسط والحل والعقد والجمع والتفرقة إلى غير ذلك من علوم المعارف بعد حسن التفقه عن معرفة المنقص والمزيد بصفاء القلب وصحة المواجيد. وفسر بعض العلماء قوله تعالى ﴿وإن الله لمع المحسنين﴾ فقال: هم الذين يعملون بما يعلمون. قال: يوفقهم ويهديهم إلى ما لا يعلمون حتى يكونوا علماء حكماء ولأجل هذه المناسبة أورد المصنف هذا الحديث عقب الآية.

وقال بعض السلف: هذه الآية نزلت في المتعبدين المنقطعين إلى الله عز وجل المستوحشين من الناس، فيسوق الله إليهم من يعلمهم أو يلهمهم التوفيق والعصمة. وقال بعض التابعين: من عمل بعُشر ما يعلم علمه الله ما يجهل ووفقه فيما يعمل حتى يستوجب الجنة، ومن لم يعمل بما يعلم تاه فيما يعلم ولم يوفق فيما يعمل حتى يستوجب النار.

(**الثالث: أن يكون معدولاً به عن جهة الحقيقة المطلوبة فإن القلب المطيع الصالح وإن كان صائباً فإنه ليس يتضح فيه جلية الحق لأنه ليس يطلب الحق**) أي ليس بصدده، (**وليس يحاذي بمرآته شطر المطلوب بل ربما يكون مستوعب الهم**) مستغرق الفكر (**بتفصيل الطاعات البدنية**) إن كان فارغ البال، (**أو بتهيؤ أسباب المعيشة**) له ولأهله، (**ولا يصرف فكره إلى التأمل في حضرة الربوبية والحقائق الخفية**) أسرارها (**الإلهية، فلا ينكشف له إلا ما هو متفكر فيه من دقائق آفات الأعمال وحقائق عيوب النفس إن كان متفكراً فيه أو مصالح المعيشة إن كان متفكراً فيها، وإذا كان تقييداً لهم بالأعمال وتفصيل الطاعات**) التي تقرب إلى الله (**مانعاً عن إنكشاف جلية الحق فما ظنك في صرف الهم إلى شهوات الدنيا**

الدنيوية ولذاتها وعلائقها، فكيف لا يمنع عن الكشف الحقيقي.

الرابع: الحجاب فإن المطيع، القاهر لشهواته المتجرد الفكر في حقيقة من الحقائق قد لا ينكشف له ذلك لكونه محجوباً عنه باعتقاد سبق إليه منذ الصبا على سبيل التقليد والقبول بحسن الظن، فإن ذلك يحول بينه وبين حقيقة الحق ويمنع من أن ينكشف في قلبه خلاف ما تلقفه من ظاهر التقليد، وهذا أيضاً حجاب عظيم به حجب أكثر المتكلمين والمتعصبين للمذاهب، بل أكثر الصالحين المتفكرين في ملكوت السموات والأرض لأنهم محجوبون باعتقادات تقليدية جمدت في نفوسهم ورسخت في قلوبهم وصارت حجاباً بينهم وبين درك الحقائق.

الخامس: الجهل بالجهة التي يقع منها العثور على المطلوب، فإن طالب العلم ليس يمكنه أن يحصل العلم بالمجهول إلا بالتذكر للعلوم التي تناسب مطلوبه حتى إذا تذكرها ورتبها في نفسه ترتيباً مخصوصاً يعرفه العلماء بطرق الاعتبار فعند ذلك يكون قد عثر على جهة المطلوب فتتجلى حقيقة المطلوب لقلبه، فإن العلوم المطلوبة التي ليست فطرية لا تقتنص

ولذاتها وعلائقها: فكيف لا يمنع عن الكشف الحقيقي)؟ والحاصل أن تعلق القلب بغير الله ولو كان في الطاعات الموصلة إليه مانع عن حصول انكشاف الحقائق كما هي لعدم التفاته إليه.

(**الرابع: الحجاب فإن المطيع القاهر لشهواته**) بمجاهدة نفسه (**المتجرد للفكر في حقيقة من الحقائق قد لا ينكشف له ذلك لكونه محجوباً عنه باعتقاد سبق إليه منذ الصبا على سبيل التقليد**) والتلقي، (**والقبول بحسن الظن يحول ذلك بينه وبين حقيقة الحق ويمنع من أن ينكشف في قلبه خلاف ما تلقنه**) أوّلاً (**من ظاهر التقليد. وهذا أيضاً حجاب عظيم به حجب أكثر المتكلمين والمتعصبين للمذاهب**) المتبوعة حتى صارت قلوبهم بذلك التقليد مصمتة لا تسمع غير ما تقلده منذ صباوته (**بل أكثر الصالحين**) من عباده (**المتفكرين في ملكوت السموات والأرض لأنهم محجوبون باعتقادات تقليدية جمدت في نفوسهم ورسخت في قلوبهم وصارت حجاباً بينهم وبين درك الحقائق**) على ما هي عليها، وقد تقدم البحث عن ذلك في كتاب العلم.

(**الخامس: الجهل بالجهة التي منها يقع العثور**) أي الاطلاع (**على المطلوب فإن طالب العلم ليس يمكنه أن يحصل العلم بالمجهول إلا بالتذكر للعلوم التي تناسب مطلوبه حتى إذا تذكرها ورتبها في نفسه ترتيباً مخصوصاً يعرفه العلماء بطرق الاعتبار فعند ذلك يكون قد عثر على جهة المطلوب فتنجلي حقيقة المطلوب**) وتنكشف. (**لقلبه فإن العلوم المطلوبة التي ليست فطرية**) أي مما يمكن حصوله من أصل الفطرة (**لا تقتنص إلا بشبكة العلوم الحاصلة**)

إلا بشبكة العلوم الحاصلة، بل كل علم لا يحصل إلا عن علمين سابقين يأتلفان ويزدوجان على وجه مخصوص فيحصل من ازدواجهما علم ثالث على مثال ما يحصل النتاج من ازدواج الفحل والأنثى. ثم كما أن من أراد أن يستنتج رمكة لم يمكنه ذلك من حمار وبعير وإنسان بل من أصل مخصوص من الخيل الذكر والأنثى، وذلك إذا وقع بينهما ازدواج مخصوص. فكذلك كل علم فله أصلان مخصوصان وبينهما طريق في الازدواج يحصل من ازدواجهما بالعلم المستفاد المطلوب، فالجهل بتلك الأصول وبكيفية الازدواج هو المانع من العلم. ومثاله ما ذكرناه من الجهل بالجهة التي الصورة فيها، بل مثاله أن يريد الإنسان أن يرى قفاه مثلاً بالمرآة فإنه إذا رفع المرآة بازاء وجهه لم يكن قد حاذى بها شطر القفا فلا يظهر فيها القفا، وإن رفعها وراء القفا وحاذاه كان قد عدل بالمرآة عن عينه فلا يرى المرآة ولا صورة القفا فيها فيحتاج إلى مرآة أخرى ينصبها وراء القفا، وهذه في مقابلتها بحيث يبصرها ويراعي مناسبة بين وضع المرآتين حتى تنطبع صورة القفا في المرآة المحاذية للقفا، ثم تنطبع صورة هذه المرآة في المرآة الأخرى التي في مقابلة العين، ثم تدرك العين صورة القفا، فكذلك في اقتناص العلوم طرق عجيبة فيها ازورارات وتحريفات أعجب مما ذكرناه في المرآة يعز على بسيط الأرض من يهتدي إلى كيفية الحيلة

عنده، **(بل كل علم لا يحصل إلا عن علمين سابقين يأتلفان ويزدوجان على وجه مخصوص، فيحصل من ازدواجهما علم ثالث على مثال ما يحصل من النتاج من ازدواج الفحل والأنثى، ثم)** أي هناك **(كما من أراد أن يستنتج رمكة)** محركة وهي الأنثى من البراذين **(لم يمكنه ذلك من حمار وبقرة وإنسان، بل من أصل مخصوص هو الفرس الذكر والانثى، وذلك إذا وقع بينهما ازدواج مخصوص، فكذلك كل علم فله أصلان مخصوصان وبينهما طريق)** خاص **(في الازدواج يحصل من ازدواجهما العلم المستفاد المطلوب والجهل بتلك الأصول وبكيفية الازدواج هو المانع من العلم)** للأكثرين. **(ومثاله: ما ذكرناه من الجهل بالجهة التي الصورة فيها بل مثاله أن يريد الإنسان مثلاً أن يرى قفاه في المرآة فإنه إن رفع المرآة بإزاء وجهه)** أي في مقابلته **(لم يكن قد حاذى بها)** أي قابل **(شطر القفا)** أي في جهته، **(فلا يظهر فيها القفا)** لعدم المقابلة، **(وإن رفعها وراء القفا وبازائه كان قد عدل بالمرآة عن عينه فلا يرى المرآة ولا صورة القفا فيها)** فإن العين هي التي تبصر، **(فيحتاج إلى مرآة أخرى ينصبها وراء القفا، وهذه)** المرآة **(في مقابلته بحيث يبصرها ويرعى مناسبة بين وضع المرآتين حتى تنطبع صورة القفا في المرآة المحاذية ثم تنطبع صورة هذه في المرآة الأخرى التي في مقابلة العين ثم تدرك العين صورة القفا، فكذلك في اقتناص العلوم طرق عجيبة فيها ازورارات وتحريفات أعجب مما ذكرناه في المرآة ويعز على بسيط الأرض)**

في تلك الازورارات. فهذه هي الأسباب المانعة للقلوب من معرفة حقائق الأمور. وإلاَّ فكل قلب فهو بالفطرة صالح لمعرفة الحقائق لأنه أمر رباني شريف فارق سائر جواهر العالم بهذه الخاصية والشرف وإليه الإشارة بقوله عز وجل: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ على السَّمٰوَاتِ والأَرْضِ والجبال فأبينَ أن يَحْمِلْنَها وأَشْفَقْنَ مِنْهَا وحملها الإنسان ﴾ [الأحزاب: ٧٢] إشارة إلى أن له خاصية تميز بها عن السموات والأرض والجبال بها صار مطيقاً لحمل أمانة الله تعالى، وتلك الأمانة هي المعرفة والتوحيد وقلب كل آدمي مستعد لحمل الأمانة ومطيق لها في الأصل، ولكن يثبطه عن النهوض بأعبائها والوصول إلى تحقيقها الأسباب التي ذكرناها، ولذلك قال ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة وإنما أبواه يهوّدانه وينصرانه

أي يندر وجود (**من يهتدي إلى كيفية الحيلة في تلك الازورارات**) والتحريفات. (**فهذه هي الاسباب المانعة للقلوب عن معرفة حقائق الأمور وإلاَّ فكل قلب فهو بالفطرة صالح لمعرفة الحقائق لأنه أمر رباني شريف**) إذ هو عبارة عن تلك اللطيفة وهو جوهر لطيف (**فارق سائر جواهر العالم بهذه الخاصية والشرف**) وهي الصلوح لمعرفة الحقائق، (**وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿انا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان**) إنه كان ظلوماً جهولاً﴾ ففيه (**إشارة إلى أن له خاصية تميز بها عن السموات والأرض والجبال بها صار مطيقاً**) أي قادراً (**لحمل أمانة الله تعالى، وتلك الامانة**) اختلف فيها على أقوال: منها (**هي المعرفة**) للحقائق كما هي، (**والتوحيد**) لله تعالى العاري عن الحلول والاتحاد والإيجاد، (**وقلب كل آدمي مستعد لحمل الأمانة ومطيق لها في الأصل**) أي في أصل فطرته. (**ولكن يثبطه**) أي يؤخره (**عن النهوض**) أي القيام (**باعبائها**) أي أثقالها (**والوصول إلى تحقيقها الأسباب**) المانعة التي ذكرناها، (**ولذلك قال** ﷺ « **كل مولود**) من بني آدم (**يولد على الفطرة**) اللام للعهد والمعهود. فطرة الله التي فطر الناس عليها أي الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد لقبول الدين والتهيؤ للتمييز بين الخطأ والصواب، (**وإنما أبواه**) والداه هما اللذان (**يهوّدانه**) **أي يصيرانه** يهودياً بأن يدخلاه في دين اليهودية المحرف المبدل (**وينصرانه**) أي يصيرانه نصرانياً (**ويمجسانه** ») **أي يدخلانه في دين** المجوسية، كذلك بأن يصدّاه عما ولد عليه ويزينان له الملة المبدلة والنحل الزائغة ولا ينافيه لا تبديل لخلق الله، لأن المراد به لا ينبغي أن تبدل تلك الفطرة التي من شأنها أن لا تبدل أو هو خبر بمعنى النهي. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه البخاري بلفظ المصنف إلا أنه قال: « فأبواه يهوّدانه أو ينصرانه أو يمجسانه » وزاد « كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها من جدعاء ».

ولفظ مسلم « كل إنسان تلده أمه على الفطرة فابواه بعد يهوّدانه أو ينصرانه أو يمجسانه فإن كانا مسلمين فمسلم » الحديث. وقد رواه الترمذي وقال: حسن صحيح بلفظ: « كل مولود يولد

ويمجسانه » وقول رسول الله ﷺ : « لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء » إشارة إلى بعض هذه الأسباب التي هي الحجاب بين القلب وبين الملكوت.

وإليه الإشارة بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قيل لرسول الله، يا رسول الله أين الله في الأرض أو في السماء ؟ قال: « في قلوب عباده المؤمنين » . وفي الخبر : « قال الله تعالى لم يسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن الليّن الوادع » . وفي

على الملة فأبواه يهوّدانه أو ينصرانه ويشركانه » قيل: يا رسول الله فإن هلك قبل ذلك ؟ قال« الله أعلم بما كانوا عاملين ».

وفي الباب عن الأسود بن سريع وعن جابر وعن أنس، فحديث أنس أخرجه أبو يعلى والبغوي والباوردي والطبراني في الكبير والبيهقي بلفظ « كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهوّادنه أو ينصرانه أو يمجسانه ».

وحديث جابر أخرجه أحمد والضياء في المختارة بلفظ أبي يعلى إلا أنه قال بعد قوله « لسانه فإذا عبّر عنه لسانه اما شاكراً أو كفوراً.

وأما حديث أنس، فأخرجه الحكيم والترمذي في نوادر الأصول بلفظ « كل مولود يولد من ولد كافر أو مسلم فإنما يولد على الفطرة على الإسلام كلهم، ولكن الشياطين أتتهم فاحتالتهم عن دينهم فهوّدتهم ونصرتهم ومجستهم وأمرتهم أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ».

(وقول رسول الله ﷺ « لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء ») تقدم قريباً في كتاب الصوم. **(إشارة إلى بعض هذه الأسباب التي هي الحجاب بين القلب وبين الملكوت)** وقد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الصوم.

(وإليه الإشارة بما روي عن ابن عمر) رضي الله عنهما **(قال: قيل يا رسول الله: أين الله في الأرض [أو في السماء ؟] قال: « في قلوب عباده المؤمنين »)** هكذا هو في القوت. وقال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ، وللطبراني من حديث أبي عنبة الخولاني مرفوعاً « أن لله آنية من أهل الأرض وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين » الحديث وقد تقدم قريباً.

(وفي الخبر « قال الله تعالى: لم يسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن) وفي لفظ زيادة **(اللين الوادع »)** أي الساكن المطمئن هكذا هو في القوت والرسالة للقشيري، والمشهور: « ما وسعني أرضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن » وقال العراقي: لم أجد له أصلاً وفي حديث أبي عنبة قبله عند الطبراني بعد قوله: وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه ألينها وأرقها اهـ.

الخبر أنه قيل يا رسول الله من خير الناس؟ فقال: «كل مؤمن مخموم القلب» فقيل: وما مخموم القلب؟ فقال: «هو التقي النقي الذي لا غش فيه ولا بغي ولا غدر ولا غل ولا

قلت: وسبقه ابن تيمية الحافظ فقال: هو مذكور في الإسرائيليات وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ ومعناه: وسع قلبه الإيمان بي ومحبتي ومعرفتي وإلا فمن قال: إن الله يحل في قلوب الناس فهو أكفر من النصارى الذين خصوا ذلك بالمسيح وحده اهـ.

وفي المقاصد للحافظ السخاوي ما نصه: ورأيت بخط الزركشي سمعت بعض أهل العلم يقول: هذا باطل وهو من وضع بعض الملاحدة، وأكثر ما يرويه المتكلم على رؤوس العوام علي بن وفا لمقاصد يقصدها ويقول عنه الوجد والرقص طوفوا ببيت ربكم اهـ.

قلت: وهذا من الزركشي تحامل على الصوفية الذين هم من خواص خلق الله تعالى ويعني بالمتكلم المذكور القطب أبا الحسن علي بن وفا الشاذلي قدس سره جد السادة الوفائية، وناهيك به جلالة وقدراً قد خصه الله بالفيوضات والكشوفات ما لو فتح للزركشي عين قلبه لرأى جلية الحق وتحققت له الحقائق، ولكنه محجوب بما تلقفه من مشايخه مجبول على ربقة التقليد، وإن كان هو علم من ربه وما كنت أرى له أن يتكلم بما قال كيف وقد أخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد بسنده عن وهب بن منبه قال: إن الله فتح السموات لحزقيل حتى نظر إلى العرش فقال حزقيل: سبحانك ما أعظمك يا رب! فقال الله: إن السموات والأرض ضعفن عن أن يسعنني ووسعني قلب المؤمن الوادع اللين. وإلى هذا أشار ابن تيمية بقوله. مذكور في الإسرائيليات ويشهد لصحة معناه حديث أبي عنبة الخولاني المار ذكره قريباً عن الطبراني، وهذا القدر يكفي للصوفي ولا يعترض عليه إذا عزاه إلى حضرة الرسالة والإنصاف من أوصاف المؤمنين ولا اعتراض على قول القطب عند الوجد: طوفوا ببيت ربكم فإن القلب بيت الرب، وليس يعني به هذه المضغة الصنوبرية بل اللطيفة النورانية تأمل.

(وفي الخبر أنه قيل لرسول الله ﷺ من خير الناس؟ فقال «كل مؤمن مخموم القلب» فقيل وما مخموم القلب؟ فقال «هو التقي النقي الذي لا غش فيه ولا بغي ولا غل ولا حسد») هكذا أورده صاحب القوت، وقال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر باسناد جيد اهـ.

قلت: لفظ ابن ماجه «خير الناس ذو القلب المخموم واللسان الصادق». قيل قد عرفنا اللسان الصادق فما القلب المخموم؟ قال «هو التقي النقي الذي لا إثم فيه ولا بغي ولا حسد» قيل: فمن على أثره؟ قال «الذي يشنأ الدنيا ويحب الآخرة» قيل: فمن على أثره؟ قال «مؤمن في خلق حسن» وقد رواه كذلك الحكيم الترمذي في النوادر والطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب، ورواه أحمد في الزهد عن أسد بن وداعة مرسلاً.

حسد ». ولذلك قال عمر رضي الله عنه: رأى قلبي ربي إذ كان قد رفع الحجاب بالتقوى، ومن ارتفع الحجاب بينه وبين الله تجلى صورة الملك والملكوت في قلبه فيرى جنة عرض بعضها السموات والأرض، أما جملتها فأكثر سعة من السموات والارض لأن السموات والأرض عبارة عن عالم الملك والشهادة وهو وإن كان واسع الأطراف متباعد الأكناف فهو متناه على الجملة، وأما عالم الملكوت وهي الأسرار الغائبة عن مشاهدة الأبصار المخصوصة بإدراك البصائر فلا نهاية له، نعم الذي يلوح للقلب منه مقدار متناه ولكنه في نفسه وبالإضافة إلى علم الله لا نهاية له. وجملة عالم الملك والملكوت إذا أخذت دفعة واحد تسمى الحضرة الربوبية، لأن الحضرة الربوبية محيطة بكل الموجودات إذ ليس في الوجود شيء سوى الله تعالى وأفعاله، ومملكته وعبيده من أفعاله، فما يتجلى

(ولذلك قال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه: **(رأى قلبي ربي إذ كان قد رفع الحجاب)** بينه وبين قلبه **(بالتقوى)** ومزيد الإيمان وقوته بما أورثه سعة المشاهدة، **(ومن ارتفع الحجاب بينه وبين قلبه تجلى صورة الملك والملكوت في قلبه)** فالملك عالم الشهادة والملكوت عالم الباطن، **(فيرى)** بعين بصيرته **(جنة عرض بعضها السموات والأرض أما جملتها فأكثر سعة من السموات والأرض لأن السموات والأرض عبارة عن عالم الملك والشهادة، وهو وإن كان واسع الأطراف متباعد الأكناف)** أي النواحي **(فهو متناه على الجملة، وأما عالم الملكوت وهو الأسرار الغائبة عن مشاهدة الأبصار المخصوص بإدراك البصائر)** لاختصاصه بأرواح النفوس **(فلا نهاية له)** لسعته، وعالم الشهادة بالنسبة إلى عالم الملكوت كالقشرة بالنسبة إلى اللب، وكالصورة والقالب بالنسبة إلى الروح، وكالظلمة بالنسبة إلى النور، وكالسفل بالنسبة إلى العلو ولذلك يسمى عالم الملكوت العالم العلوي والعالم الروحاني والعالم النوراني وفي مقابلته العالم السفلي والجسماني والظلماني. **(نعم الذي يلوح للقلب منه مقدار متناه ولكنه في نفسه وبالإضافة إلى علم الله لا نهاية له)** كما لا نهاية لمعلوماته، **(وجملة عالم الملك والملكوت إذا أخذت دفعة واحدة تسمى الحضرة الربوبية)** وحضرة الإلهية غير حضرة الملك وغير حضرة الربوبية، ولذلك أمر بالعياذ بجميع هذه الحضرات فقال: ﴿قل أعوذ برب الناس ★ ملك الناس★ إله الناس﴾ [الناس: ١ - ٣] وتمييز حضرة الملك من حضرة الربوبية يستدعي شرطاً طويلاً، ولكل من حضرات الإلهية الخمس عوالم فحضرة الشهادة عالمها عالم الملك وحضرة الغيب المضاف عالمها عالم الملكوت، وعالم الملك مظهر عالم الملكوت ولا يكون العبد ملكوتياً إلا وتبدل في حقه الأرض غير الأرض والسموات، ويصير كل ما هو داخل تحت الحس والخيال أرضه، ومن جملتها السموات وكل ما ارتفع عن الحس سماؤه وهذا هو المعراج الأوّل لكل سالك ابتدأ سفره إلى قرب الحضرة الربوبية، **(لأن الحضرة الربوبية محيطة بكل الموجودات إذ ليس في الوجود شيء سوى الله وأفعاله ومملكته وعبيده من أفعاله)**. وفي بعض النسخ:

من ذلك للقلب هي الجنة بعينها عند قوم وهو سبب استحقاق الجنة عند أهل الحق، ويكون سعة ملكه في الجنة بحسب سعة معرفته وبمقدار ما تجلى له من الله وصفاته وأفعاله وإنما مراد الطاعات وأعمال الجوارح كلها تصفية القلب وتزكيته وجلاؤه ﴿قد أفلح من زكّاها﴾ [الشمس: ٩] ومراد تزكيته حصول أنوار الإيمان فيه أعني اشراق نور المعرفة وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فمن يُرد الله أن يهديه يَشْرَحْ صَدرهُ للإسلام﴾ [الأنعام: ١٢٥] وبقوله: ﴿أفمَن شَرَح اللهُ صدرُه للإسلام فهو على نور من ربّه﴾ [الزمر: ٢٢].

نعم هذا التجلي وهذا الإيمان له ثلاث مراتب.

ومملكته من عبيده وأفعاله. وقد اتفق العارفون على ذلك فهم لم يروا في الوجود إلا الواحد الحق وأفعاله، لكن منهم من كان له هذا الحال عرفاناً علمياً، ومنهم من صار له ذلك ذوقاً حالياً وانتفت عنهم الكثرة بالكلية واستغرقوا بالفردانية المحضة واستوفيت فيها عقولهم فصاروا كالمبهوتين فيه، ولم يبق منهم متسع لا لذكر غير الله ولا لذكر أنفسهم أيضاً فلم يكن عندهم إلا الله، **(فما يتجلى من ذلك للقلب هو الجنة بعينها عند قوم)** من العارفين **(وهو سبب استحقاق الجنة عند أهل الحق ويكون سعة ملكه في الجنة بسبب سعة معرفته)** واتساع باعه في اليقين، **(وبمقدار ما تجلى له من الله وصفاته وأفعاله)** وفي ذلك يتفاوتون على قدر مقاماتهم وسعة معرفتهم، **(وإنما مراد الطاعات وأعمال الجوارح كلها تصفية القلب وتزكيته وجلاؤه)** قال الله تعالى: **(﴿قد أفلح من زكاها﴾)** أي النفس وبتزكية النفس يحصل تزكية القلب وفي بعض النسخ، وقد أفلح من زكاه أي القلب، **(ومراد تزكيته حصول أنوار الإيمان فيه. أعني إشراق نور المعرفة)** بالله فيترقى من الحضيض إلى أوج الحقيقة، فيرى بالمشاهدة العيانية ان ليس في الوجود إلا الله وإن كل شيء هالك إلا وجهه، ونصيب كل عبد من ذلك حسب قسمه من اليقين وقسمه من اليقين عن قربه من القريب جل وعلا وقربه على حسب قرب الله تعالى من قلبه بقدر علمه بالله واتساعه فيه على نحو مكانه من نور الإيمان ومزيد إيمانه على قدر إحسان الله إليه وإحسانه إليه على قدر عنايته به وإيثاره له، **(وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾)** فالنور إذا قذف في القلب انشرح له الصدر فظهرت له العلامات الدالة عليه من الإنابة والاستعداد للموت وغيرها كما سيأتي **(وبقوله)** تعالى: **﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه﴾** فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله. **(نعم هذا التجلي وهذا الإيمان له ثلاث مراتب)**.

اعلم أن التجلي يستدعي رفع الحجاب ومعرفة الحجاب وسببه وما يقابله، فرفع الحجاب هو الانكشاف الحاصل للقلب بنور الايمان، وأما الحجاب فهو انتكاس القلب وانغلاقه وسببه الظلمة، وأما ما يقابله فهو نور الإيمان ويندرج فيه نور العلم ونور الذوق والله سبحانه وتعالى يتجلى في ذاته بذاته لذاته ويكون الحجاب في الإضافة إلى محجوب لا محالة، فالمحجوبون على أقسام ومراتب،

المرتبة الأولى: إيمان العوام وهو إيمان التقليد المحض.

والثانية: إيمان المتكلمين وهو ممزوج بنوع استدلال ودرجته قريبة من درجة إيمان العوام.

كما أن المؤمنين على أقسام ومراتب، فمنهم من يحجب بمجرد الظلمة، ومنهم من يحجب بالنور المحض، ومنهم من يحجب بنور مقرون بظلمة، ولكل هؤلاء أصناف لا يحصون كثرة. وأما الإيمان بالله فهو التصديق الجازم بوجوده أولاً، ثم بتقديسه عن سمات الحوادث ثانياً، وبوحدانيته ثالثاً، وبصفاته رابعاً. وهذا التصديق له مراتب ذكر المصنف منها ثلاثة. وهي في الحقيقة تسعة، فإن كل مرتبة من المراتب الثلاثة منقسمة إلى ثلاثة، واقتصر المصنف هنا على ثلاثة إذ هي الأصول، وذكر في آخر كتابه (**الجام العوام**) ستة وهي أقسام المرتبتين، وأما المرتبة الثالثة فذكرها بأقسامها في كتابه مشكاة الأنوار وقد تبع هنا صاحب القوت حيث ذكر المراتب ثلاثة، ونحن نذكر أن شاء الله تعالى خلاصة ذلك كله قال:

(**المرتبة الأولى: إيمان العوام: وهو إيمان التقليد المحض**) وفيها ثلاث مراتب.

الأولى: منها التصديق بوجود السماع ممن حسن فيه الاعتقاد بسبب كثرة ثناء الخلق فإن من حسن اعتقاده قد يخبر عن شيء فيسبق إليه اعتقاد جازم وتصديق بما أخبر عنه بحيث لا يبقى مجال لغيره في قلبه ومستنده حسن اعتقاده فيه، وهذا كاعتقاد الصبيان في آبائهم ومعلميهم فإنهم يسمعون الاعتقادات ويصدقون ويستمرون عليه من غير حاجة إلى دليل ومحاجة.

المرتبة الثانية: من المرتبة الأولى التصديق الذي يسبقه إليه العلم عند سماع الشيء مع قرائن الأحوال لا يفيد القطع منه المحقق، ولكن يلقى في حق العوام اعتقاداً جازماً لا يخالجه ريب ولا يطالب دليلاً.

المرتبة الثالثة: من المرتبة الأولى أن يسمع القول فيناسب طبعه وأخلاقه فيبادر الى التصديق بمجرد موافقته لطبعه لا من حسن اعتقاد في قائله ولا من قرينة تشهد له لكن لمناسبة ما في طبعه. وهذه أضعف التصديقات وأدنى الدرجات لأنه ما قبله استند إلى دليل مّا، وإن كان ضعيفاً من قرينة أو حسن اعتقاد في المخبر فهي أمارات يظنها العامي أدلة فتعمل في حقه عمل الأدلة.

(**والثانية: إيمان المتكلمين وهو ممزوج بنوع استدلال**) وفيها أيضاً ثلاث مراتب.

الأولى: وهو أقصاها ما يحصل بالبرهان المستقصى المستوفي بشروطه المحرر بأصوله ومقدماته درجة درجة كلمة كلمة حتى لا يبقى مجال احتمال وممكن التباس، وذلك هو الغاية القصوى.

الثانية: أن يحصل بالأدلة الرسمية الكلامية المبنية على أمور مسلمة مصدق بها لاشتهارها بين أكابر العلماء وشناعة انكارها ونفرة النفوس عن ابداء المزيد فيها، وهذا الجنس أيضاً يفيد في بعض الأمور في حق بعض الناس تصديقاً جازماً بحيث لا يتغير صاحبه بامكان خلافه أصلاً.

والثالثة: إيمان العارفين وهو المشاهد بنور اليقين.

الثالثة: أن يحصل التصديق بالأدلة الخطابية التي جرت العادة باستعمالها في المحاورات والمخاطبات الجارية في العادات، وذلك يفيد في حق الأكثر تصديقاً ببادىء الرأي وسابق الفهم إذا لم يكن الباطن مشحوناً بتعصب ورسوخ اعتقاد على خلاف مقتضى الدليل.

(والثالثة: إيمان العارفين وهو المشاهد بنور اليقين) وفيها أيضاً ثلاث مراتب.

الأولى: إيمانهم بان كل ما سواه إذا اعتبرت ذاته فهو من حيث ذاته لا وجود له بل وجوده مستعار من غيره ولا قوام لوجوده المستعار بنفسه بل بغيره، ونسبة المستعار إلى المستعير مجاز محض، فإذا انكشف للعبد هذه الحقيقة بنور اليقين علم أنه ملك لمالكه على التفرد لا شريك له فيه أصلاً.

الثانية: ترقوا من حضيض المجاز إلى أوج الحقيقة واستكملوا معراجهم فرأوا بالمشاهدة العينية أن ليس في الوجود إلا الله، وأن كل شيء هالك إلا وجهه لا أنه يصيرها لكافي وقت من الأوقات، بل هو هالك أزلاً وأبداً لا يتصوّر إلا كذلك ، وان كل شيء سواه إذا اعتبرت ذاته من حيث ذاته فهو عمد محض، وإذا اعتبرت من الوجه الذي يسري إليه الوجود من الأوّل رؤي موجوداً لا في ذاته لكن من الوجه الذي يلي موجده فيكون الموجود وجه الله فقط، ولكل شيء وجهان: وجه إلى نفسه ووجه إلى ربه فهو باعتبار وجه نفسه عدم وباعتبار وجه الله موجود، فإذاً لا موجود إلا الله ووجهه ،فإذاً كل شيء هالك إلا وجهه أزلاً وأبداً. ولم يفتقر هؤلاء لقيام القيامة ليسمعوا نداء الباري ﴿لمن الملك اليوم لله الواحد القهار﴾ [غافر: ١٦] بل هذا النداء لا يفارق سمعهم أبداً ولم يفهموا من معنى قوله: الله أكبر أنه أكبر من غيره حاشا الله إذ ليس في الوجود معه غيره حتى يكون أكبر منه، بل ليس لغيره رتبة المعية، بل رتبة التبعية بل ليس لغيره وجود إلا من الوجه الذي يليه، فالوجود وجهه فقط، فمحال أن يكون أكبر من وجهه بل معناه أكبر من أن يقال أكبر بمعنى الإضافة والمقايسة، وأكبر من أن يدرك غيره كنه كبريائه نبياً كان أو ملكاً بل لا يعرف كنه معرفته إلا الله تعالى.

الثالثة: بعدما عرجوا إلى سماء الحقيقة اتفقوا انهم لم يروا في الوجود إلا الواحد الحق، لكن منهم من كان له هذا الحال عرفاناً علمياً، ومنهم من صار له ذلك ذوقاً حالياً وانتفت عنهم الكثرة بالكلية واستغرقوا بالفردانية المحضة واستوفيت فيها عقولهم، فصاروا كالمبهوتين فيه ولم يبق فيهم متسع لا لذكر غير الله ولا لذكر أنفسهم أيضاً، فلم يكن عندهم إلا الله فسكروا سكرا وقع دون سلطان عقولهم، فقال أحدهم: أنا الحق، وقال الآخر: سبحاني ما أعظم شأني وقال آخر: ما في الجبة إلا الله، وكلام العشاق في حال السكر يطوى ولا يحكى، فلما خف عنهم سكرهم وردّوا إلى سلطان العقل الذي هو ميزان الله في الأرض عرفوا أن ذلك لم يكن حقيقة الاتحاد بل يشبه الاتحاد. وهذه الحالة إذا غلبت سميت بالإضافة إلى صاحب الحالة فناء بل فناء الفناء لأنه فني عن

ونبين لك هذه المراتب بمثال وهو أن تصديقك بكون زيد مثلاً في الدار له ثلاث درجات.

الأولى: أن يخبرك من جربته بالصدق ولم تعرفه بالكذب ولا اتهمته في القول، فإن قلبك يسكن إليه ويطمئن بخبره بمجرد السماع، وهذا هو الإيمان بمجرد التقليد، وهو

نفسه وفني عن فنائه، فإنه ليس يشعر بنفسه في تلك الحال ولا بعدم شعوره بنفسه ولو شعر بعدم شعوره كان قد يشعر بنفسه، وتسمى هذه الحال بالنسبة إلى المستغرق به بلسان المجاز اتحادا وبلسان الحقيقة توحيداً.

وقال صاحب القوت: كل قلب اجتمع فيه ثلاث معان لم تفارقه خواطر اليقين، ولكن يضعف الخاطر ويخفى لضعف المعاني ودقتها ويقوى اليقين ويظهر بقوتها لأن هذه الثلاث مكان اليقين. أحدها: الإيمان وموضعه من اليقين مكان حجر النار، والثاني: العلم ومكانه موضع الزناد، والثالث: العقل وهو مكان الحراق، فإذا اجتمعت هذه الأسباب قدح خاطر اليقين في القلب، ومثل القلب في قوّته بقوّة مدده وفي صفائه بجودة عدده مثل المصباح في القنديل الماء مكان العقل منه، والزيت موضع العلم به هو روح المصباح وبمدده يكون ظهور اليقين، والفتيلة مكان الإيمان منه هو أصله وقوامه الذي يظهر بها، فعلى قدر قوّة الفتيلة وجودة جوهرها يقوى اليقين وهو مثل الإيمان في قوّته بالورع وكماله بالخوف، وعلى مقدار صفاء الزيت ورقته واتساعه تضيء النار التي من اليقين وهو مثل العلم في مدد الزهد وفقد الهواء فصار العلم مكاناً للتوحيد فتمكن الموحد في التوحيد على قدر المكان فكلما اتسع القلب بالعلم بالله تعالى وزهد في الدنيا إزداد إيماناً وعلا لأنه يرى في علوه ما لا يراه غيره ويعلم في اتساعه ما لا يعلمه سواه، فليكثر المؤمن به فيكون ذلك مزيد ايمانه وقوّته، ثم يشهد كل ما أمر به فيكون بذلك يقينه وسعة مشاهدته وكلما قصر علم القلب بالله سبحانه وتعالى بمعاني صفاته وأحكام ملكوته قلّت المؤمنات فقلّ إيمان هذا العبد، ثم أشهد ما آمن به من وراء حجاب لما غلب عليه من حب الأسباب وسمع الكلام من خلف يعجزه عن المسارعة إلى البر فيضعف بذلك ايمانه ويختل مشاهدته ولا يتحقق فليس من علم من قدر الله تعالى وصفاته وأحكامه وآياته مائة ألف معنى، ثم شهدها كلها من قرب عن كشف مثل من علم منها عشرة معان، ثم شهدها من بعد عن حجاب وهما مؤمنان معاً لكن بين إيمانهما في القرب والعلو والزيادة والنقصان كما بين العشرة إلى مائة ألف، فيكون إيمان قلب المسلم معشار عشر إيمان قلب الموقن، والمعشار هو عشر العشر جزء من مائة جزء، ويكون ايمان قلب الموقن فيما بين ذلك من الزيادة على العشر والنقصان عن مائة ألف على قدر قسمه.

(وتتبين لك هذه المراتب بمثال وهو أن تصديقك بكون زيد مثلاً في الدار له ثلاث درجات.

الأولى: أن يخبرك به من جربته بالصدق ولم تعرفه بالكذب ولا تتهمه في القول فإن قلبك يسكن إليه ويطمئن به بمجرد السماع وهذا هو الإيمان بمجرد التقليد) فإن من حسن اعتقاده في

مثل إيمان العوام فإنهم لما بلغوا سن التمييز سمعوا من آبائهم وأمهاتهم وجود الله تعالى وعلمه وإرادته وقدرته وسائر صفاته وبعثة الرسل وصدقهم وما جاؤوا به، وكما سمعوا به قبلوه وثبتوا عليه واطمأنوا إليه، ولم يخطر ببالهم خلاف ما قالوه لهم لحسن ظنهم بآبائهم وأمهاتهم ومعلميهم، وهذا الإيمان سبب النجاة في الآخرة وأهله من أوائل رتب أصحاب اليمين وليسوا من المقربين، لأنه ليس فيه كشف وبصيرة وانشراح صدر بنور اليقين، إذا الخطأ ممكن فيما سمع من الآحاد بل من الأعداد فيما يتعلق بالاعتقادات، فقلوب اليهود والنصارى أيضاً مطمئنة بما يسمعونه من آبائهم وأمهاتهم إلا انهم اعتقدوا ما اعتقدوه خطأ لأنهم ألقي إليهم الخطأ، والمسلمون اعتقدوا الحق لا لاطلاعهم عليه ولكن ألقي إليهم كلمة الحق.

انسان قد يخبر عن شيء كموت شخص وقدوم غائب وغيره فيسبق إليه اعتقاد جازم وتصديق بما أخبر عنه بحيث لا يبقى مجال لغيره في قلبه ومستنده حسن اعتقاده فيه، فالمجرب بالصدق والورع والتقوى مثل الصديق رضي الله عنه إذ قال: قال رسول الله ﷺ: « فكم من مصدق به جزما وقابل له قولاً مطلقاً ». **(وهو مثل إيمان العوام فإنهم لما بلغوا سن التمييز سمعوا من آبائهم وأمهاتهم)** ومشايخهم **(وجود الله تعالى وعلمه وارادته وقدرته وسائر صفاته وبعثة الرسول وصدقه و)** صدق **(ما جاء به، وكما سمعوه)** بادروا الى التصديق **(وقبلوه وثبتوا عليه واطمأنوا إليه، ولم يخطر ببالهم خلاف ما قالوه)** ولم يخالجهم ريب وشك ولا مستند لقبولهم ذلك إلا **(لحسن ظنهم)** واعتقادهم **(بآبائهم وأمهاتهم أو معلميهم)** وقد يستمرون على ذلك من غير حاجة إلى دليل ومحاجة. **(وهذا الإيمان سبب النجاة)** من عذاب الله **(في الآخرة وأهله من أوائل رتب أصحاب اليمين)** المشار إليهم في قوله تعالى ﴿وأصحاب اليمين ما أصحاب اليمين﴾ [الواقعة: ٢٧] الآية. **(وليسوا من المقربين لأنه ليس فيه كشف بصيرة وانشراح صدر بنور اليقين إذ الخطأ ممكن فيما يسمع من الآحاد، بل من الاعداد فيما يتعلق بالاعتقاد وقلوب اليهود والنصارى أيضاً مطمئنة بما سمعوه من آبائهم إلا أنهم اعتقدوا ما اعتقدوه خطأ لأنهم ألقي إليهم الخطأ، والمسلمون اعتقدوا الحق لا لاطلاعهم عليه ولكن ألقي إليهم كلمة الحق)** وإنما قلنا إن هذا الإيمان سبب النجاة في الآخرة لأن أكثر الناس آمنوا في الصبا وكان تصديقهم مجرد التقليد للآباء والمعلمين بحسن ظنهم بهم وكثرة ثنائهم على أنفسهم وثناء غيرهم عليهم وتشديدهم النكير بين أيديهم على مخالفيهم، وحكايات أنواع النكال النازل لمن لا يعتقد اعتقادهم، وقولهم: إن فلاناً اليهودي مسخ في قبره كلباً وفلاناً النصراني انقلب خنزيراً أو حكايات ومنامات، وأحوال من هذا الجنس تنغرس به في نفوس الصبيان النفرة عنه والميل إلى ضده حتى ينزع الشك بالكلية من قلبه، والتعلم في الصغر كالنقش على الحجر ما لم يقع تشويش عليه فلا يزال ذلك في نفسه، فإذا بلغ استمر اعتقاده الجازم وتصديقه المحكم الذي لا يخالجه فيه

ريب، ولذلك ترى أولاد النصارى والروافض والمسلمين كلهم لا يبلغون إلا على عقائد آبائهم واعتقاداتهم في الحق والباطل جازمة، ولو قطعوا إرباً إرباً لما زادوا أبداً عنها ولم يسمعوا عليها دليلاً لا حقيقياً ولا رسمياً، وكذلك ترى العبيد والإماء يسبون من المعترك ولا يعرفون الإسلام، فإذا وقعوا في أيدي المسلمين مدة ورأوا ميلهم إلى الإسلام مالوا معهم واعتقدوا اعتقادهم وتخلقوا بأخلاقهم، كل ذلك بمجرد التقليد والتشبيه بالغير فالطباع مجبولة على التشبيه، لاسيما طباع الصبيان والشباب، فبهذا يعرف أن التصديق الجازم غير موقوف على البحث وتحرير الأدلة.

فصل

ولعلك تقول: لا أنكر وصول التصديق الجازم إلى قلوب العوام بهذه الأسباب، ولكن ليس ذلك من المعرفة في شيء وقد كلف الناس المعرفة الحقيقية دون اعتقاد هو من جنس الجهل لا يتميز فيه الباطل عن الحق، فالجواب ان هذا غلط ممن ذهب إليه بل سعادة الخلق أن يعتقدوا الشيء بما هو عليه اعتقاداً جازماً لتنتقش قلوبهم بالصورة الموافقة الحقيقة الحق، حتى اذا ماتوا انكشف لهم الغطاء فشاهدوا الأمور على ما اعتقدوها ولم يفتضحوا ولم يحترقوا بنار الخزي والخجلة أوّلاً، وبنار جهنم ثانياً، وصورة الحق إذا انتقش به قلبه فلا نظر إلى السبب المفيد له أهو دليل حقيقي أم رسمي أم اقناعي أو قبول عن الاعتقاد في قائله أو قبول لمجرد التقليد من غير تسبب، فليس المطلوب الدليل المفيد بل الفائدة وهي حقيقة الحق على ما هو عليه، فمن اعتقد حقيقة الحق في الله تعالى وفي صفاته وكتبه ورسله واليوم الآخر على ما هو عليه فهو سعيد، وإن لم يكن ذلك لدليل محرر كلامي، فلم يكلف الله تعا لى عباده إلا ذلك، وذلك معلوم على الضرورة بجملة أخبار متواترة عن رسول الله ﷺ في تـوارد الأعـراب عليـه وعـرض الإيمان عليهـم، وقـولهم ذلـك وانصرافهم إلى رعاية الإبل والمواشي من غير تكليفه إياهم الفكر في المعجزة ووجه دلالتها والفكر في حدوث العالم واثبات الصانع في أدلة الوحدانية وسائر الصفات، بل الاجلاف من العرب أكثرهم لو كلفوا لم يفهموه ولم يدركوه بعد طول المدة، بل كان الواحد منهم يحلفه فيقول: آلله الله ارسلك رسولاً فيقول والله الله أرسلني رسولاً فكان يصدقه بيمينه وينصرف، ويقول الآخر: إذا قدم عليه ونظره والله ما هذا وجه كذاب، وأمثال ذلك مما لا يحصى. بل كان أسلم في غير غزوة واحدة في عصر أصحابه آلاف لا يفهم أكثرهم أدلة الكلام والتوحيد، ومن كان يفهمه فإنه يحتاج إلى أنه يترك صناعته ويختلف إلى تعليمه مدة مديدة ولم ينقل قط شيء من ذلك فعلم علماً ضرورياً إن الله لم يكلف الخلق إلا الإيمان والتصديق الجازم بما قاله كيفما حصل التصديق، نعم لا ينكر أن للعارف درجة على المقلد، ولكن المقلد في الحق مؤمن، كما ان العارف مؤمن.

فإن قيل: بم يميز المقلد بين نفسه وبين اليهودي المقلد؟ قلنا: المقلد لا يعرف التقليد ولا يعرف انه مقلد بل يعتقد في نفسه أنه محق عارف فلا يشك في معتقده ولا يحتاج مع نفسه إلى التمييز كقطعه بأن خصمه مبطل وهو محق، ولعله أيضاً مستظهر بقرائن أو أدلة ظاهرة، وإن كانت غير

الرتبة الثانية: أن تسمع كلام زيد وصوته من داخل الدار ولكن من وراء جدار فتستدل به على كونه في الدار فيكون إيمانك وتصديقك ويقينك بكونه في الدار أقوى من تصديقك بمجرد السماع، فإنك إذا قيل لك إنه في الدار ثم سمعت صوته ازددت به يقيناً لأن الأصوات تدل على الشكل والصورة عند من يسمع الصوت في حال مشاهدة الصورة، فيحكم قلبه بأن هذا صوت ذلك الشخص؟ وهذا إيمان ممزوج بدليل والخطأ أيضاً ممكن أن يتطرق إليه، إذ الصوت قد يشبه الصوت وقد يمكن التكلف بطريق المحاكاة إلا أن ذلك قد لا يخطر ببال السامع لأنه ليس يجعل للتهمة موضعاً ولا يقدر في هذا التلبيس والمحاكاة غرضاً.

الرتبة الثالثة: أن تدخل الدار فتنظر إليه بعينك وتشاهده؛ وهذه هي المعرفة الحقيقية

قوية ويرى نفسه مخصوصاً بها ومتميزاً بسببها عن خصومه، وإن كان اليهودي يعتقد في نفسه مثل ذلك فلا يشوّش ذلك على المحق اعتقاده كما أن العارف الناظر يزعم أنه يميز نفسه عن اليهودي بالدليل ودعواه ذلك لا يشكك الناظر العارف، فكذلك لا يشكك المقلد القاطع ويكفيه الإيمان أن لا يشككه في اعتقاده معارضة المبطل كلامه بكلامه، فهل رأيت عامياً قط اغتم وحزن من حيث يعسر عليه الفرق بين تقليده وتقليد اليهودي، بل لا يخطر ذلك ببال العوام، وإن يخطر بالهم أو شوفهوا به ضحكوا من قائله وقالوا: ما هذا الهذيان، وكان بين الحق والباطل مساواة حتى يحتاج إلى فارق يفرق أنه على الباطل وأنا على الحق وأنا متيقن لذلك غير شاك فيه، وكيف أطلب الفرق حتى يكون الفرق معلوماً قطعاً من غير طلب، فهذه حالة المقلدين من الفرقتين. وهذا إشكال لا يقع ليهودي مبطل لقطعه لمذهبه مع نفسه، فكيف يقع للمقلد المسلم الذي وافق اعتقاده ما هو الحق عند الله تعالى، وظهر بهذا على القطع أن اعتقاداتهم جازمة وإن الشرع لم يكلفهم إلا ذلك والله أعلم.

(الرتبة الثانية: أن يسمع كلام زيد) مثلاً **(وصوته من الدار ولكن من وراء جدار فيستدل به على كونه في الدار فيكون إيمانك وتصديقك ويقينك بكونه في الدار أقوى من تصديقك بمجرد السماع، فإنك إذا قيل لك أنه في الدار ثم سمعت صوته أزددت به يقيناً، لأن الصوت يدل على الشكل والصورة عند من سمع الصوت في حالة مشاهدة الصورة، فقلبه يحكم بأن هذا صوت ذلك الشخص، فهذا إيمان ممزوج بدليل)** وهو يفيد في بعض الأمور، وفي حق الناس تصديقاً جازماً بحيث لا يتغير صاحبه بإمكان خلافه أصلاً. **(والخطأ أيضاً ممكن أن يتطرق إليه إذ الصوت قد يشبه الصوت، وقد يمكن التكلف بطريق المحاكاة إلا أن ذلك قد لا يخطر ببال السامع لأنه ليس يجعل للتهمة موضعاً ولا يقدر في هذا التلبيس والمحاكاة غرضاً.**

الرتبة الثالثة: أن تدخل الدار فتنظر إليه بعينك وتشاهده، فهذه هي المعرفة الحقيقية

والمشاهدة اليقينية وهي تشبه معرفة المقربين والصديقين لأنهم يؤمنون عن مشاهدة فينطوي في إيمانهم إيمان العوام والمتكلمين، ويتميزون بمزية بينة يستحيل معها إمكان الخطأ. نعم وهم أيضاً يتفاوتون بمقادير العلوم وبدرجات الكشف.

(والمشاهدة اليقينية وهي تشبه معرفة المقربين والصديقين لأنهم يؤمنون عن مشاهدة فينطوي في إيمانهم إيمان العوام والمتكلمين)، أما انطواء إيمان العوام فظاهر، وأما إيمان المتكلمين فلأنه حاصل لهم بالبرهان المستوفي بشروطه المحررة بأصوله ومقدماته حتى لا يبقى مجال احتمال وممكن التباس، **(ويتميزون)** يعني أهل المشاهدة اليقينية **(بمزية يستحيل معها إمكان الخطأ)** لقوّة معرفتهم، وأصل سياق هذا المثال لصاحب القوت وقد أخذه المصنف وزاده تحريراً وبياناً وهذا لفظه مثال ذلك فيما تعقله مثل رجل قال لك: إن عندي فلاناً فقد حصل لك علم أنه عنده غير أن هذا العلم غير يقين لأنه يجوز أن يكون قد اشتبه عليه، أو يكون قد كان عندي ثم خرج وليس هو الآن عندي وهذا مثل إيمان المسلم هو علم خبر لا خبر، ثم إنك تأتي إليّ لتراه فتسمع كلامه من وراء حجاب وقد علمت الآن أنه عندي لأنك سمعت كلامه، واستدللت على كونه إلا أن هذا العلم أيضاً غير تحقيق لأن الأصوات تشتبه والاجرام تتفاوت، ولو قلت لك لم يكن عندي، وإنما كان ذلك غيره أشبه صوته لشككت فيه لاحتمال ذلك ولم يكن عندك يقين تدفع به قولي ولا شهادة تنكر بها عليّ. وهذا مثل لإيمان عموم المؤمنين فهو إيمان خبر. لعمري وفيه يقين استدلال ممتزج بظن غير ان مشاهدة العارفين قد يدخل عليهم التخييل والتشبيه فلا يدفعونه بشهادة يقين، انك تدخل عليَّ بعد أن قيل لك هو عندي أو بعد أن سمعت كلامه فتشهده جالساً لا حجاب بينك وبينه، فهذا هو يقين المعرفة. وهذه شهادة المؤمن وعندها انتفى كل شك وتحقيق خبر العلم، وهذا إيمان المؤمنين الذي قد اندرج فيه عموم المؤمنين عن علم الخبر المحتمل ومن سمع الكلام من وراء الحجاب المشتبه واسم الإيمان واقـع على جيعهم، ولكن الأوّل علم أنه عندي بما قيل فصدق، والثاني علم بما سمع فاستدل ولم يشهد فيقطع، والثالث عاين فقطع. وقد شهد رسول الله ﷺ بالمزيد فقال « ليس الخبر كالمعاينة وليس المخبر كالمعاين » ثم زاد صاحب القوت على هذا فقال: ومثل آخر في تفاوت المؤمنين في حقيقة الكمال ودخولهم في الاسم والمعنى مثل صلاة رباعية أقيمت، فجاء رجل فأدرك الركعة الثانية، ثم جاء آخر فأدرك الثالثة، ثم جاء آخر فأدرك الرابعة وكلهم قد صلوا، وقد أدرك الصلاة في جماعة ونال فضلها لقوله ﷺ: « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة » وليس من أدرك الركعة الأولى في كمال الصلاة وأدرك حقيقتها كمن أدرك الثانية أو الثالثة أو الرابعة، ولا يكون أيضاً من أدرك التكبير للإحرام في الفضل كمن لم يدرك شيئاً من القيام وهما مدركان معاً، فكذلك المؤمنون في كمال الإيمان وحقائقه لا يستوون وإن استووا بالدخول في الاسم والمعنى. **(نعم وهم)** أي أهل المرتبة الثالثة **(أيضاً يتفاوتون بمقادير المعلوم وبدرجات الكشف)**.

أما درجات العلوم فمثاله أن يبصر زيداً في الدار عن قرب وفي صحن الدار في وقت إشراق الشمس فيكمل له إدراكه والآخر يدركه في بيت أو من بعد أو في وقت عشية فيتمثل له في صورته ما يستيقن معه أنه هو، ولكن لا يتمثل في نفسه الدقائق والخفايا من صورته، ومثل هذا متصور في تفاوت المشاهدة للأمور الإلهية.

وأما مقادير العلوم فهو بأن يرى في الدار زيداً وعمراً وبكراً وغير ذلك وآخر لا يرى إلا زيداً فمعرفة ذلك تزيد بكثرة المعلومات لا محالة. فهذا حال القلب بالإضافة الى العلوم والله تعالى اعلم بالصواب.

بيان حال القلب بالإضافة إلى أقسام العلوم العقلية والدينية والدنيوية والاخروية:

اعلم أن القلب بغريزته مستعد لقبول حقائق المعلومات كما سبق، ولكن العلوم التي تحل فيه تنقسم إلى عقلية وإلى شرعية. والعقلية تنقسم إلى ضرورية ومكتسبة. والمكتسبة إلى دنيوية وأخروية.

(**أما الدرجات**) الكشفية (**فمثاله أن يبصر زيداً في الدار من قرب وفي صحن الدار في وقت إشراق الشمس فيكمل له إدراكه والآخر يدركه في بيت أو من بعد أو في وقت عشية فيتمثل له من صورته ما يستيقن معه إنه هو، ولكن يتمثل في نفسه الدقائق والخفايا من صورته، ومثل هذا متصور في تفاوت المشاهدة للأمور الإلهية**) وقد أشار إلى هذا صاحب القوت بقوله: ومثل ذلك أيضاً أن ترى الشيء بالنهار فتعرفه معرفة عين وتعرف مكانه بنظر لا تخطئه، ثم إنك تحتاج إليه ليلاً فلست تعرف مكانه، رأي عين، وإنما تقصده بمعرفة استدلال عليه وبحسن ظن أنه موجود أو بعرف معهود أنه لا يتحوّل، وكذلك الأدلة التي هي للغائبات وسقوطها مع الشهادات وبمعناها رؤية الشيء بنور القمر فإنه يشبح ويلوح المشكلات ورؤيته في ضياء الشمس، فإنها تكشف الأمور على ما هو به فهو مثل لنور اليقين إلى نور الإيمان.

(**وأما مقادير العلوم فهو بأن يرى في الدار زيداً وعمراً وبكراً وغير ذلك وآخر لا يرى إلا زيداً فمعرفة ذلك تزيد بكثرة المعلومات لا محالة فهذه حالة القلب بالإضافة إلى العلوم**).

بيان حال القلب بالإضافة إلى أقسام العلوم العقلية والدينية والدنيوية والأخروية:

(**اعلم أن القلب بغريزته**) أي بطبيعته الفطرية (**مستعد لقبول حقائق المعلومات كما سبق**) تقريره آنفاً، (**ولكن العلوم التي تحل فيه تنقسم إلى عقلية وشرعية .والعقلية تنقسم إلى ضرورية ومكتسبة والمكتسبة تنقسم إلى دنيوية وأخروية.**

أما العقلية : فنعني بها ما تقـضي بها غريزة العقل ولا توجد بالتقليد والسماع ، وهي تنقسم إلى ضرورية لا يدري من أين حصلت وكيف حصلت ؟ كعلم الإنسان بأن الشخص الواحد لا يكون في مكانين والشيء الواحد لا يكون حادثاً قديماً موجوداً معدوماً معاً ؛ فإن هذه علوم يجد الإنسان نفسه منذ الصبا مفطوراً عليها ولا يدري متى حصل له هذا العلم ولا مِن أي حصل له ؟ أعني أنه لا يدري له سبباً قريباً وإلاَّ فليس يخفي عليه أن الله هو الذي خلقه وهداه ، وإلى علوم مكتسبة : وهي المستفادة بالتعلم والاستدلال وكلا القسمين قد يسمى عقلاً .

قال علي رضي الله عنه :

رأيـت العقـل عقلين فمطبـوعُ ومسمـوعُ
ولا ينفـع مسمـوع إذا لم يـك مطبـوع
كما لا تنفـع الشمس وضـوء العين ممنـوع

أما العقلية فنعني بها ما تقضي به غريزة العقل ولا يؤخذ بالتقليد والسماع وهي تنقسم إلى ضرورية لا يدري من أين تحصل ولا كيف حصلت كعلم الإنسان بأن الشخص الواحد لا يكون في مكانين، و) أن (**الشيء الواحد لا يكون حادثاً قديماً**) ولا يكون (**موجوداً معدوماً معاً**) أي في حالة واحدة ، وكذلك القول الواحد لا يكون صادقاً وكذباً إذا ثبت للشيء جوازه ثبت لمثله ، وإن الأخص إذا كان موجوداً كان الأعم واجب الوجود ، فإذا وجد السواد فقد وجد اللون ، وإذا وجد أنسان فقد وجد حيوان ، وأما عكسه فلا يلزم في العقل إذ لا يلزم من وجود اللون وجود السواد ولا من وجود الحيوان وجود الإنسان إلى غير ذلك من القضايا الضرورية ، (**فإن هذه العلوم يجد الإنسان نفسه منذ الصبا**) أي من مبتدأ حال عبادته (**مفطوراً عليها**) أي مخلوقاً معها (**ولا يدري متى حصل له هذا العلم ولا من أين حصل**) وإنما هو شيء قد عرفه بداهة (**أعني أنه لا يدري فيه سبباً قريباً وإلا فليس يخفى أن الله تعالى هو الذي خلقه وإلى مكتسبة وهي المستفادة بالتعليم والاستدلال**) ففيها ما لا يقارن العقل في كل حال إذا عرض عليه بل يحتاج إلى أن يهز أعطافه ويستوري زناده وينبه عليه بالتنبيه كالنظريات ، (**وكلا القسمين قد يسمى عقلاً**) ويسمى الأول بالعقل الفطري والبديهي والمطبوع والضروري ، والثاني بالعقل المكتسب والمسموع والمستفاد والنظري .

(**قال علي كرم الله وجهه**) فيما نسب إليه .

(العقـل عقلان مطبـوع ومسمـوع
ومـا ينفـع مسمـوع إذا لم يكـن مطبـوع
كما لا تنفـع الشمس وضـوء العين ممنـوع)

والأول هو المراد بقوله ﷺ لعلي: « ما خلق الله خلقاً أكرم عليه من العقل »، والثاني هو المراد بقوله ﷺ لعلي رضي الله عنه« إذا تقرب الناس إلى الله تعالى بأنواع البر فتقرب أنت بعقلك » إذ لا يمكن التقرب بالغريزة الفطرية ولا بالعلوم الضرورية بل بالمكتسبة. ولكن مثل علي رضي الله عنه هو الذي يقدر على التقرب باستعمال العقل في اقتناص العلوم التي بها ينال القرب من رب العالمين، فالقلب جار مجرى العين وغريزة العقل فيه جارية مجرى قوّة البصر في العين، وقوّة الأبصار لطيفة تفقد في العمى وتوجد في البصر وإن كان قد غمض عينيه أو جن عليه الليل، والعلم الحاصل منه في القلب جار مجرى قوّة إدراك البصر في العين ورؤيته لأعيان الاشياء. وتأخر العلوم عن عين العقل في مدة الصبا إلى أوان التمييز أو البلوغ يضاهي تأخر الرؤية عن البصر إلى أوان إشراق الشمس وفيضان نورها على المبصرات. والقلم الذي سطر الله به العلوم على صفحات

هكذا نقله صاحب القوت وتقدم في كتاب العلم.

(**والأول هو المراد بقوله ﷺ: « ما خلق الله خلقاً أكرم عليه من العقل »**) رواه الحكيم الترمذي في النوادر بإسناد ضعيف، وقد تقدم في العلم، (**والثاني هو المراد بقوله ﷺ لعلي كرم الله وجهه: « إذا تقرب الناس إلى الله بأنواع البر فتقرب أنت بعقلك »**) رواه أبو نعيم في الحلية من حديث علي بإسناد ضعيف وقد تقدم في العلم، (**إذ لا يمكن التقرب بالغريزة الفطرية ولا بالعلوم الضرورية بل بالمكتسبة ولكن مثل علي**) رضي الله عنه (**هو الذي يقدر على التقرب**) إلى الله تعالى (**باستعمال العقل في اقتناص العلوم التي بها ينال القرب من رب العالمين**) فما كل علم يقرب إلى الله (**والقلب جار مجرى العين وغريزة العقل جارية مجرى قوة البصر في العين وقوة الأبصار لطيفة تفقد بالعمى وتوجد في البصير، وإن كان قد غمض عينيه أو جن عليه الليل والعلم الحاصل فيه جار مجرى إدراك البصر ورؤيته لأعيان الأشياء**) اعلم أن نور البصر موسوم بأنواع من النقصان فإنه يبصر غيره، ولا يبصر نفسه ولا يبصر ما بعد منه ولا ما قرب، ولا يبصر ما هو وراء حجاب ويبصر من الأشياء ظاهرها دون باطنها ويبصر من الموجودات بعضها دون كلها، ويبصر أشياء متناهية ولا يبصر ما لا نهاية له، ويغلط كثيراً في العبارة فيرى الكبير صغيراً ويرى البعيد قريباً والساكن متحركاً والمتحرك ساكناً، فهذه سبع نقائص لا تفارق العين الظاهرة، وإن كان في الأعين عين منزهة عن هذه النقائص كلها. فاعلم أن في الإنسان عيناً هذه صفة كمالها وهي التي يعبر عنها تارة بالعقل وتارة بالروح وتارة بالنفس الإنساني، فهو أولى بأن يسمى نوراً من العين الظاهرة لرفعة قدره عن النقائص السبع.

(**وتأخر العلوم عن عين العقل في مدة الصبا إلى أوان التمييز أو البلوغ يضاهي تأخر الرؤية عن البصر إلى أوان إشراق الشمس وفيضان نورها على المبصرات، والقلم الذي به**

القلوب يجري مجرى قرص الشمس. وإنما لم يحصل العلم في قلب الصبي قبل التمييز لأن لوح قلبه لم يتهيأ بعد لقبول نفس العلم. والقلم عبارة عن خلق من خلق الله تعالى جعله سبباً لحصول نقش العلوم في قلوب البشر. قال الله تعالى: ﴿الذي علّم بالقلم* علّم الإنسان ما لم يعلم﴾ [العلق: ٤، ٥] وقلم الله تعالى لا يشبه قلم خلقه كما لا يشبه وصفه وصف خلقه، فليس قلمه من قصب ولا خشب كما أنه تعالى ليس من جوهر ولا عرض؟ فالموازنة بين البصيرة الباطنة والبصر الظاهر صحيحة من هذه الوجوه إلا أنه لا مناسبة بينهما في الشرف؛ فإن البصيرة الباطنة هي عين النفس التي هي اللطيفة المدركة وهي كالفارس والبدن كالفرس، وعمى الفارس أضر على الفارس من عمى الفرس بل لا نسبة لأحد الضررين إلى الآخر، ولموازنة البصيرة الباطنة للبصر الظاهر سماه الله تعالى باسمه فقال: ﴿ما كَذَب الفؤاد ما رأى﴾ [النجم: ١١] سمى ادراك الفؤاد رؤية. وكذلك قوله تعالى: ﴿وكذلك نري إبراهيمَ ملكُوت السموات والأرض﴾ [الأنعام: ٧٥] وما أراد به الرؤية الظاهرة فإن ذلك غير مخصوص بإبراهيم عليه السلام حتى يعرض في معرض الامتنان، ولذلك سمي ضد

سطر الله العلوم على صفحات القلوب يجري مجرى قرص الشمس، وإنما لم يحصل العلم بقلب الصبي قبل أوان التمييز لأن لوح قلبه لم يتهيأ بعد لقبول نقش العلم) ولكن الإستعداد موجود (**والقلم عبارة عن خلق من خلائق الله تعالى جعله سبباً لحصول نقش العلوم في قلوب البشر قال الله تعالى: ﴿علم بالقلم* علم الإنسان ما لم يعلم﴾**) وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة قال: القلم نعمة عظيمة لولا القلم لم يقم دين ولم يصلح عيش، وقال: ﴿علم الإنسان ما لم يعلم﴾ أي الخط، (**وقلم الله لا يشبه قلم خلقه كما أن وصفه لا يشبه وصف خلقه، فليس قلمه من قصب ولا خشب كما أنه ليس ذاته من جوهر ولا عرض**) وأخرج ابن أبي شيبة، وابن المنذر عن ابن عباس قال: أول ما خلق الله القلم فأخذه بيمينه وكلتا يديه يمين وخلق النون وهي الدواة وخلق اللوح فكتب فيه، ثم خلق السموات فكتب ما يكون من حينئذ في الدنيا إلى أن تكون الساعة من خلق مخلوق أو عمل معمول بر وفجور وكل رزق حلال أو حرام رطب أو يابس. (**فالموازنة بين البصيرة الباطنة والبصر الظاهر صحيحة من هذه الوجوه إلا أنه لا مناسبة بينهما في الشرف**) فإن البصر الظاهر موسوم بأنواع من النقصان وهي السبع التي تقدم ذكرها قريباً، والبصيرة الباطنة منزهة عنها وأيضاً (**فإن البصيرة الباطنة**) هي عبارة عن (**عين النفس التي هي اللطيفة المذكورة**) وهي التي يعبر عنها بالعقل وبالروح كما تقدم (**وهي كالفارس والبدن كالفرس وعمى الفارس أضر على الفارس من عمى الفرس، بل لا نسبة لأحد الضررين إلى الآخر، ولموازنة بصيرة الباطن الظاهر سماه الله تعالى باسمه فقال ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ سمي إدراك الفؤاد رؤية وكذلك قوله: ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض﴾ وما أراد به الرؤية الظاهرة**) وهي البصيرة، (**فإن**

إدراكه عمى، فقال تعالى: ﴿فإنها لا تعمى الأبْصَارُ ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾ [الحج: ٤٦] وقال تعالى: ﴿ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضلّ سبيلاً﴾ [الإسراء: ٧٢] فهذا بيان العلم العقلي.

أما العلوم الدينية: فهي المأخوذة بطريق التقليد من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، وذلك يحصل بالتعلم لكتاب الله تعالى وسنّة رسوله ﷺ وفهم معانيها بعد السماع، وبه كمال صفة القلب وسلامته عن الأدواء والأمراض، فالعلوم العقلية غير كافية في سلامة القلب وإن كان محتاجاً إليها، كما أن العقل غير كافٍ في استدامة صحة أسباب البدن بل يحتاج إلى معرفة خواص الأدوية والعقاقير بطريق التعلم من الأطباء، إذ مجرد العقل لا يهتدي إليه ولكن لا يمكن فهمه بعد سماعه إلا بالعقل، فلا غنى بالعقل عن السماع ولا غنى بالسماع عن العقل. فالداعي إلى محض التقليد مع عزل العقل بالكلية جاهل، والمكتفي بمجرد العقل عن أنوار القرآن والسنّة مغرور، فإياك أن

ذلك غير مخصوص بإبراهيم صلوات الله عليه) وسلامه **(حتى يذكر في معرض الامتنان)** وإنما المراد به الرؤية القلبية، **(ولذلك سمي ضد إدراكه عمى فقال تعالى: ﴿فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾ وقال)** تعالى: **(ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً)** وعمى البصيرة هو الحجب عن انكشاف جلية الحق، **(فهذا بيان العلم العقلي)**.

(أما العلوم الدينية فهي المأخوذة) المستفادة **(بطريق التقليد من الأنبياء صلوات الله عليهم)** وسلامه، **(وذلك يحصل بالتعلم لكتاب الله)** عز وجل **(وسنة رسول الله ﷺ وفهم معانيها)** على قدر الاستعداد **(بعد السماع، وبه كمال صفات القلب)** إذ به يحصل التنوير والجلاء، **(وبه سلامته عن الأدواء)** جمع داء **(والأمراض)** عطف تفسير أو مرادف، **(فالعلوم العقلية غير كافية في سلامة القلب وإن كان)** القلب **(محتاجاً إليها، كما أن العقل غيرَ كاف في استدامة أسباب صحة البدن بل يحتاج إلى معرفة خواص الأدوية والعقاقير)** جمع عقار وهو النبات، وكأنه أراد بالأدوية المركبة وبالعقاقير المفردة **(بطريق التعلم من الأطباء لا بالمطالعة في الكتب إذ مجرد العقل لا يهدي إليه)** كما أن مجرد المطالعة لا يكفي. **(ولكن لا يمكن فهمه بعد سماعه)** وتلقيه **(إلا بالعقل فلا غنى بالعقل عن السمع ولا بالسمع عن العقل، فالداعي إلى محض التقليد مع عزل العقل بالكلية جاهل، والمكتفي بمجرد العقل عن أنوار القرآن والسنة مغرور)** بيانه أن العقول وإن كانت مبصرة فليست المبصرات كلها عندها على مرتبة واحدة، بل بعضها يكون عندها كأنها حاضرة كالعلوم الضرورية، وبعضها مما يحتاج إلى نظر واستدلال وتنبيه، وإنما ينبهه كلام الحكمة فعند إشراق نور

تكون من أحد الفريقين وكن جامعاً بين الأصلين، فإن العلوم العقلية كالأغذية والعلوم الشرعية كالادوية والشخص المريض يستضر بالغذاء متى فاته الدواء، فكذلك أمراض القلوب لا يمكن علاجها إلا بالأدوية المستفادة من الشريعة وهي لطائف العبادات والأعمال التي ركبها الأنبياء صلوات الله عليهم لإصلاح القلوب، فمن لا يداوي قلبه المريض بمعالجات العبادة الشرعية واكتفى بالعلوم العقلية استضر بها كما يستضر المريض

الحكمة يصير العقل مبصراً بالفعل بعد أن كان مبصراً بالقوة، وأعظم الحكم كلام الله تعالى وكلام رسول الله ﷺ، فتكون منزلتهما عند عين العقل منزله نور الشمس عند العين الظاهرة إذ به يتم الابصار فأحرى أن يسمى القرآن والسنة نوراً كما يسمى نور الشمس نوراً، ولذلك قال المصنف عن أنوار القرآن والسنة.

(**فإياك أن تكون من الفريقين**) المفرط والمفرط (**وكن جامعاً بين الأصلين**) العقل والنقل، (**فإن العلوم العقلية كالأغذية**) أي بمنزلتها في احتياج نحو البدن إليها (**والعلوم الشرعة كالأدوية**) أي بمنزلتها في احتياج استدامة صحة البدن إليها، (**والشخص المريض يتضرر بالغذاء مهما فاته الدواء، فكذلك أمراض القلب لا يمكن علاجها إلا بأدوية مستفادة من الشريعة وهي لطائف العبادات والأعمال التي ركبها الأنبياء صلوات الله عليهم**) وسلامه (**لإصلاح القلوب**) وهي بمنزلة الأدوية الظاهرة التي يركبها الأطباء لإصلاح الأبدان، (**فمن لا يداوي قلبه المريض**) المملوء بأوجاع المعاصي ورياح الشهوات (**بمعالجات العبادات الشرعية**) المركبة على أحسن قانون (**واكتفى بالعلوم العقلية استضر بها كما يستضر المريض بالغذاء**) فلا تتم له الصحة مطلقاً، ويمكن تقرير السياق بوجه آخر أقرب مما قرره المصنف فنقول: المعقولات تجري مجرى الأدوية الجالبة للصحة والشرعيات تجري مجرى الأغذية الحافظة للصحة، وكما أن الجسم متى كان مريضاً لم ينتفع بالأغذية بل يستضر بها، كذلك متى كان مريض النفس كما قال تعالى: ﴿في قلوبهم مرض﴾ [البقرة: ١٠] لم ينتفع بسماع القرآن الذي هو موضوع الشرعيات، بل صار ذلك ضاراً له مضرة الغذاء للمريض فتشبيه الشرعيات بالأغذية التي لا يستغني عنها بدن الإنسان أولى من تشبهها بالأدوية التي لا يحتاج إليها في كل وقت، والقصد تعذر إدراك العلوم النبوية على من لم يتهذب في الأمور العقلية، وأيضاً فالقلب بمنزلة مزرعة للمعتقدات والاعتقاد فيه بمنزلة البذر إن خيراً وإن شراً. وكلام الله تعالى بمنزلة الماء الذي يسقيه، فكما أن الماء إذا سقى الأرض يختلف نباته بحسب بذوره، فكذا القرآن إذا ورد على الاعتقادات الراسخة في القلوب تختلف تأثيراته، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وفي الأرض قطع متجاورات﴾ الآية [الرعد: ٤] وقوله تعالى: ﴿والبلد الطيب يخرج نباته﴾ [الأعراف: ٥٨] الآية. وأيضاً فالجهل بالمعقولات جار مجري ستر مرخي على البصر وغشاء على القلب ووقر في الأذن والقرآن لا يدرك خفياته إلا من كشف غطاؤه ورفع غشاؤه وأزيل وقره، ولهذا قال تعالى: ﴿وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً

بالغذاء . وظن من يظن أن العلوم العقلية مناقضة للعلوم الشرعية وأن الجمع بينهما غير ممكن هو ظن صادر عن عمى في عين البصيرة نعوذ بالله منه ، بل هذا القائل ربما يناقض عنده بعض العلوم الشرعية لبعض فيعجز عن الجمع بينهما . فيظن أنه تناقض في الدين ، فيتحير به فينسل من الدين انسلال الشعرة من العجين . وإنما ذلك لأن عجزه في نفسه خيل إليه نقصاً في الدين وهيهات وإنما مثاله مثال الأعمى الذي دخل دار قوم فتعثر فيها بأواني الدار فقال لهم : ما بال هذه الأواني تركت على الطريق لم لا ترد إلى مواضعها ؟ فقالوا له : تلك الأواني في مواضعها ! وإنما أنت لست تهتدي للطريق لعماك فالعجب منك أنك لا تحيل عثرتك على عماك وإنما تحيلها على تقصير غيرك ؟ فهذه نسبة العلوم الدينية إلى العلوم العقلية .

والعلوم العقلية تنقسم إلى دنيوية وأخروية . فالدنيوية : كعلم الطب والحساب والهندسة والنجوم وسائر الحرف والصناعات . والأخروية : كعلم أحوال القلب وآفات الأعمال والعلم بالله تعالى وبصفاته وأفعاله ـ كما فصلناه في كتاب العلم ـ وهما علمان متنافيان ـ أعني

مستوراً﴾ [الإسراء : ٤٥] وأيضاً فالمعقولات كالحياة التي بها الأبصار والأسماع ، والقرآن كالمدرك بالسمع والبصر ، وكما أنه من المحال أن يسمع ويبصر الميت قبل أن يجعل الله فيه الروح ويجعل له السمع والبصر ، كذلك من المحال أن يدرك من لم يحصل المعقولات حقائق الشرعيات .

(**وظن من يظن أن العلوم العقلية مناقضة للعلوم الشرعية**) ومصادمة لها ، (**وأن الجمع بينهما غير ممكن هو ظن صادر من عمى في عين البصيرة**) وهو أشد من العمى في عين البصر ، (**نعوذ بالله من ذلك بل ربما هذا القائل**) أي المجوز لذلك (**ربما يناقض عنده بعض العلوم الشرعية للبعض، فيعجز عن الجمع بينهما فيظن أنه تناقض في الدين فيتحير به**) تحير الضب إذا ضل عن حجره، (**وينسل عن**) ربقة (**الدين انسلال الشعرة من العجين**) وهو لا يدري كيف انفصل، (**وإنما ذلك لأن عجزه في نفسه خيل إليه نقصاً في الدين**) ومصادمة في علومه، (**وهيهات وإنما مثاله الأعمى الذي دخل داراً فتعثر فيها بأواني الدار**) أي زلت قدمه بها ، (**فقال: ما بال هذه الأواني تركت على الطريق**) أي على الممر ؟ (**لم لا ترد إلى مواضعها؟ فقيل له: تلك الأواني**) موضوعة (**في مواضعها**) اللائقة بها ، (**وإنما أنت لست تهتدي إلى الطريق لعماك؟ فالعجب منك أنك لا تحيل عثرتك**) أي زلة قدمك (**على عماك وتحيله على تقصير غيرك، فهذه نسبة العلوم الدينية إلى**) العلوم (**العقلية**) .

(**والعلوم العقلية تنقسم إلى دنيوية وأخروية . فالدنيوية كالطب والحساب والهندسة والنجوم وسائر الحرف والصناعات**) فإن ثمراتها منوطة بالدنيا ولا تعلق لها بالآخرة إلا من وجوه بعيدة، (**والأخروية كعلم أحوال القلب وآفات الأعمال والعلم بالله وصفاته وأفعاله**)

أن من صرف عنايته إلى أحدهما حتى تعمق فيه قصرت بصيرته عن الآخر على الأكثر - ولذلك ضرب علي رضي الله عنه للدنيا والآخرة ثلاثة أمثلة فقال: هما كـكفتي الميزان، وكالمشرق والمغرب، وكالضرتين إذا أرضيت احداهما أسخطت الأخرى.

ولذلك ترى الأكياس في أمور الدنيا وفي علم الطب والحساب والهندسة والفلسفة جهالاً في أمور الآخرة. والأكياس في دقائق علوم الآخرة جهالاً في أكثر علوم الدنيا، لأن قوّة العقل لا تفي بالأمرين جميعاً في الغالب فيكون أحدهما مانعاً من الكمال في الثاني، ولذلك قال ﷺ: «إن أكثر أهل الجنة البله» أي البله في أمور الدنيا.

ويندرج في ذلك علم المباني الخمس وغير ذلك، (**كما فصلناه في كتاب العلم وهما علمان متنافيان**) أي علم الدنيا ينافي علم الآخرة وعلم الآخرة ينافي علم الدنيا، ثم ذكر وجه المنافاة بقوله: (**أعني أن من صرف عنايته**) وبذل همته (**إلى**) تحصيل (**أحدهما حتى تعمق فيه**) أي دخل في عمقه وهو كناية عن نهاية الاشتغال به (**قصرت بصيرته عن الآخر**) فلا يمكنه أن يهتدي إليه، وهذا (**على الأكثر**) فيما جرب (**ولذلك ضرب علي كرم الله وجهه للدنيا والآخرة أمثلة ثلاثة فقال: هما ككفتي الميزان**) إن رجحت إحداهما خفت الأخرى، (**وكالمشرق والمغرب**) وإليه أشار القائل:

ســـارت مشرقـــة وسرت مغـــربـــاً شتـــــان بين مشرق ومغـــــرب

(**وكالضرتين إذا أرضيت إحداهما أسخطت الأخرى**) ولم يبق بعد هذه الأمثلة مثال يليق لهما فسائر ما قيل فيهما من الأمثلة راجع إلى هذه الثلاثة، وهذه الأمثلة الثلاثة ذكرها الشريف الموسوي في نهج البلاغة ونقله الراغب في الذريعة.

(**ولذلك ترى الأكياس في أمور الدنيا**) الفطنين فيها (**وفي**) علومها مثل (**علم الطب والهندسة والحساب والفلسفة جهالاً في أمور الآخرة**) وما أقبح هذا (**و**) ترى الأكياس (**في دقائق علوم الآخرة جهالاً في الأكثر**) أي في الأغلب (**بعلوم الدنيا**) وما أحسن هذا وذلك (**لأن قوة العقل لا تفي بالأمرين جميعاً في الغالب، فيكون أحدهما مانعاً من الكمال في الثاني، ولذلك قال ﷺ: «أكثر أهل الجنة البله»**) بضم فسكون جمع الابله (**أي البله في أمور الدنيا**) قد أغفلوها فجهلوا حذق التصرف فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهلها، وقيل: هم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير أو الذين خلوا عن الدهاء والمكر وغلبت عليهم سلامة الصدر وهم عقلاء. قال الزبرقان: خير أولادنا الأبله المغفول.

قال العراقي: رواه البزار من حديث أنس وضعفه، وصححه القرطبي في التذكرة وليس كذلك، فقد قال ابن عدي: أنه منكر اهـ.

وقال الحسن في بعض مواعظه: لقد أدركنا أقواماً لو رأيتموهم لقلتم مجانين، ولو أدركوكم لقالوا شياطين. فمهما سمعت أمراً غريباً من أمور الدين جحده أهل الكياسة في سائر العلوم، فلا يغرنك جحودهم عن قبولها إ من المحال أن يظفر سالك طريق المشرق بما يوجد في المغرب، فكذلك يجري أمر الدنيا والآخرة، ولذلك قال تعالى: ﴿إن الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لقاءَنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها﴾ [يونس: ٧٠] الآية وقال تعالى: ﴿يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهُمْ عن الآخرة هم غافلون﴾ [الروم: ٧] وقال عز وجل: ﴿فأعرض عمَّن تولَّى عن ذِكْرنا ولم يُرْد إلاَّ الحياة الدنيا ★ ذلك مبلغهم من العِلْم﴾ [النجم: ٢٩] فالجمع بين كمال الاستبصار في مصالح الدنيا والدين لا يكاد يتيسر إلا لمن رسخه الله لتدبير عباده في معاشهم ومعادهم وهم الأنبياء المؤيدون بروح القدس المستمدون من القوة الإلهية التي تتسع لجميع الأمور ولا تضيق عنها. فأما قلوب سائر الخلق فإنها إذا استقلت بأمر الدنيا انصرفت عن الآخرة وقصرت عن الاستكمال فيها.

قلت: وسبقه ابن الجوزي فقال ما نصه: حديث لا يصح. قال ابن عدي: حديث منكر، وقال الدارقطني: تفرد به سلامة عن عقيل وهو ضعيف اهـ كلام ابن الجوزي.

وقال الهيثمي فيه سلامة بن روح وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد بن صالح وغيره.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(أدركنا أقواماً لو رأيتموهم لقلتم)** أنهم **(مجانين)** أي لغفلتهم عن أمور الدنيا، **(ولو رأوكم لقالوا)** إنكم **(شياطين)** أي لما فيكم من الدهاء والمكر والخداع في تحصيل المعايش، وهذا الكلام نقله صاحب القوت، وسيأتي تمامه في آخر كتاب الزهد، والمراد بأولئك الأقوام أصحاب رسول الله ﷺ وعلية التابعين، **(فمهما سمعت أمراً غريباً من أمور الدين)** قد **(جحده أهل الكياسة في سائر العلوم)** وظنوه مناقضاً **(فلا يغرنك جحودهم عن قبوله)** فلكل عمل رجال، **(إذ من المحال أن يظفر سالك طريق الشرق بما يوجد في الغرب)** فإنما أورثهم ذلك الجحود جهلهم بعلوم الدين، **(وكذلك يجري أمر الدنيا والآخرة، ولذلك قال)** الله **(تعالى: ﴿إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون﴾ وقال تعالى: ﴿فاعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا ★ ذلك مبلغهم من العلم﴾ فالجمع بين كمال الأستبصار في مصالح الدنيا لا يكاد يتيسر)** ويسهل **(إلا لمن رشحه الله)** وهيأه بالخلافة العظمى **(لتدبير عباده في معاشهم ومعادهم وهم الأنبياء)** عليهم السلام، **(المؤيدون بروح القدس المستمدون من القوة الإلهية)** تفاض عليهم **(التي تتسع لجميع الأمور)** الدنيوية والأخروية على الكمال، **(ولا تضيق عنها. وأما قلوب سائر الخلق فإنها إذا اشغلت بأمر انصرفت عن الآخرى وقصرت عن الاستكمال فيه)**

بيان الفرق بين الإلهام والتعلم والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف الحق وطريق النظار:

اعلم أن العلوم التي ليست ضرورية ـ وإنما تحصل في القلب في بعض الأحوال ـ تختلف الحال في حصولها فتارة تهجم على القلب كأنه ألقي فيه من حيث لا يدري، وتارة تكتسب بطريق الاستدلال والتعلم. فالذي يحصل لا بطريق الاكتساب وحيلة الدليل يسمى إلهاماً، والذي يحصل بالاستدلال يسمى اعتباراً واستبصاراً. ثم الواقع في القلب بغير حيلة وتعلم واجتهاد من العبد ينقسم إلى ما لا يدري العبد أنه كيف حصل له ومن أين حصل؟ وإلى ما يطلع معه على السبب الذي منه استفاد ذلك العلم وهو مشاهدة الملك الملقي في القلب. والأول: يسمى إلهاماً ونفثاً في الروع، والثاني: يسمى وحياً وتختص به الأنبياء. والأول يختص به الأوليا والاصفياء والذي قبله ـ وهو المكتسب بطريق

ولكن لنوابهم وورثتهم في ذلك نصيب ومراتبهم في ذلك مختلفة باختلاف الأشخاص والأحوال.

بيان الفرق بين الإلهام والتعلم والفرق بين طريق:

السادة (**الصوفية في استكشاف**) جلية (**الحق وطريق النظار**).

(**اعلم أن**) نفس الإنسان معدن الحكمة والعلوم وهي مركوزة فيها بالفطرة محمولة لها بالقوة كالنار في الحجر والنخل في النواة، والذهب في الحجارة وكالماء تحت الأرض، لكن كما أن من الماء ما يجري من غير فعل بشري ومنه ما يعاين تحت الأرض ولكن لا يتوصل إليه إلا بدلو ورشاء ومنه ما هو كامن يحتاج في استنباطه إلى حفر وتعب شديد، فإن عني به أدرك وإلا بقي غير منتفع به، ثم أن (**العلوم**) ضرورية ومكتسبة فالضرورية قد تقدم الكلام فيها، و(**التي ليست ضرورية وإنما تحصل في القلب في بعض الأحوال**) من غير فعل بشري (**يختلف الحال في حصولها فتارة تهجم على القلب كأنه ألقي فيه من حيث لا يدري**) يطمئن له الصدر، (**وتارة تكتسب بطريق الاستدلال والتعلم**) فمنه ما يوجد بأدنى تعلم ومنه ما يصعب وجوده، (**فالذي يحصل لا بطريق الاكتساب وحيلة الدليل**) بل بطريق الفيض (**يسمى إلهاماً**) ويختص بما من الله والملأ الأعلى، (**والذي يحصل بالاستدلال يسمى اعتباراً واستبصاراً**) وفيه قياس ما غاب على ما ظهر بدليل، (**ثم الواقع في القلب من غير تمحل**) أي تكلف (**وحيلة واجتهاد من العبد ينقسم إلى ما لا يدري أنه كيف حصل ومن أين حصل وإلى ما يطلع معه على السبب الذي منه استفيد ذلك العلم، وهو شهادة الملك الملقي في القلب، والأول يسمى إلهاماً ونفثا في الروع**) بالضم الخاطر والقلب والنفث فيه هو الإلقاء، ومنه الحديث: «إن روح القدس نفث في روعي» الحديث (**والثاني: يسمى وحياً ويختص به الأنبياء، والأول يختص به الأولياء، والذي قبله وهو المكتسب بطريق الاستدلال يختص به العلماء**) وأنواع الوحي ستة:

الاستدلال ـ يختص به العلماء . وحقيقة القول فيه أن القلب مستعد لأن تنجلي فيه حقيقة الحق ـ في الأشياء كلها ، وإنما حيل بينه وبينها بالأسباب الخمسة ـ التي سبق ذكرها ـ فهي كالحجاب المسدل الحائل بين مرآة القلب وبين اللوح المحفوظ الذي هو منقوش بجميع ما قضى الله به إلى يوم القيامة . وتجلي حقائق العلوم من مرآة اللوح في مرآة القلب يضاهي انطباع صورة من مرآة في مرآة تقابلها ، والحجاب بين المرآتين تارة يزال باليد

أحدها: أنه كان يأتيه كصلصة الجرس.

الثاني: يتمثل له الملك رجلاً فيكلمه.

الثالث:الرؤيا المنامية.

الرابع: الإلقاء في القلب.

الخامس: يأتيه جبريل في صورته الأصلية له ستمائة جناح كل جناح يسد الأفق.

السادس: يكلمه الله كما كلّمه ليلة الإسراء وهو أعلى درجاته هكذا ذكره شراح البخاري فالإلقاء في القلب هو النفث في الروع ، وقد جعلوه من أقسام الوحي وسياق المصنف يؤذن باختصاصه للأولياء ووافقه في ذلك الشيخ الأكبر قدس سره قال في الفتوحات: العلوم ثلاث مراتب: علم العقل وهو كل علم ضرورة أو عقب نظر في دليل بشرط العثور على وجه ذلك الدليل.

الثاني: علم الأحوال ولا سبيل له إلا بالذوق فلا يمكن عاقل وجدانه ولا إقامة دليل على معرفته كالعلم بحلاوة العسل ومرارة الصبر ولذة الجماع والوجد والشوق ، فهذه دلائل لا يعلمها إلا من يتصف بها ويذوقها.

الثالث: علم الأسرار وهو فوق طور العقل وهو علم نفث روح القدس في الروع يختص به النبي والولي وهو نوعان: والعالم به يعلم العلوم كلها ويستغرقها وليس أصحاب تلك العلوم كذلك اهـ.

(وحقيقة القول فيه أن القلب مستعد لأن تتجلى فيه حقيقة الحق في الأشياء كلها ، وإنما حيل بينه وبينها بالأسباب الخمسة التي سبق ذكرها فهي كالحجاب المسدل الحائل بين مرآة القلب وبين اللوح المحفوظ الذي هو منقوش بجميع ما قضى الله تعالى به إلى يوم القيامة وتجلي حقائق العلوم من مرآة اللوح) المحفوظ **(في مرآة القلب يضاهي انطباع صورة من مرآة في مرآة تقابلها)** فحقائق العلوم كلها منقوشة في اللوح المحفوظ بقلم القدرة وما يتجلى منها على مرآة القلب إنما هو بمقابلة مرآته لمرآة اللوح فتنطبع فيه تلك الحقائق فما في القلب من النور إنما هو من نور اللوح وهو في عالم الملكوت على الترتيب وفي عالم الشهادة أيضاً ، ومعرفته بضرب مثال بأن تفرض ضوء القمر داخلاً في كوة بيت واقعاً على مرآة منصوبة على حائط ومنعكساً منها إلى حائط آخر في مقابلتها ثم منعطفاً منها إلى الأرض بحيث تستنير منه الأرض فأنت تعلم أن ما على الأرض من النور تابع لما على الحائط وما على الحائط تابع لما على المرآة وما على المرآة تابع للقمر ، وما في

وأخرى يزول بهبوب الرياح تحركه. وكذلك قد تهب رياح الألطاف وتنكشف الحجب عن أعين القلوب فينجلي فيها بعض ما هو مسطور في اللوح المحفوظ، ويكون ذلك تارة عند المنام فيعلم به ما يكون في المستقبل. وتمام ارتفاع الحجاب بالموت فيه ينكشف الغطاء، وينكشف أيضاً في اليقظة حتى يرتفع الحجاب بلطف خفي من الله تعالى، فيلمع في القلوب من وراء ستر الغيب شيء من غرائب العلم تارة كالبرق الخاطف، وأخرى على التوالي إلى حدّ ما. ودوامه في غاية الندور فلم يفارق الإلهام الاكتساب في نفس العلم ولا في محله ولا في سببه ولكن يفارقه من جهة زوال الحجاب، فإن ذلك ليس باختيار العبد ولم يفارق الوحي الإلهام في شيء من ذلك بل في مشاهدة الملك المفيد للعلم، فإن العلم إنما يحصل في قلوبنا بواسطة الملائكة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وما كَانَ لِبشَرٍ أن يكَلِّمَه

القمر تابع لما في الشمس إذ منها يشرق النور على القمر. وهذه الأنوار الأربعة مرتبة بعضها أعلى من بعض وأكمل من بعض، فالنور الأول هو الذي أفاض على اللوح فانتقشت فيه الحقائق كلها، ثم أفيض النور من مرآته إلى القلب بحكم المقابلة فانطبعت فيه أنوار تلك الحقائق وأشرق ثم افيض منه على كل مرآة قلب قوبلت بتلك المرآة، ثم انه قد يعتري الحجاب بين المرآتين فيكون مانعاً من حصول التجلي، وإليه أشار المصنف بقوله:

(والحجاب تارة يزال باليد وأخرى يزال بهبوب ريح تحركه، فكذلك قد تهب رياح الألطاف) الإلهية **(فتكشف الحجب عن عين القلوب)** فتعود على استعدادها الأول في قبول التجلي **(فيتجلى فيها على بعض ما هو مسطور في اللوح المحفوظ)** بحكم التقابل، **(ويكون ذلك تارة عند المنام فيظهر به ما سيكون في المستقبل)** وهو المعنى بقوله ﷺ: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». **(وإنما ارتفاع الحجاب)** أي كمال التجرد **(بالموت)** أي بعده، **(وبه)** يتجرد العقل عن النوازع الخيالية والوهمية و**(ينكشف الغطاء)** وتتجلى الأسرار ويصادف كل أحد ما قدم من خير أو شر محضراً وعندها يقال: ﴿فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد﴾ [ق: ٢٢] وإنما الغطاء غطاء الخيال والوهم **(وفي اليقظة أيضاً ينقشع الحجاب)** أي يزول **(بلطف خفي من الله تعالى فيلمع في القلب من وراء ستر الغيب)** وهو عالم الملكوت **(شيء من غرائب العلم)** الذي هو كهيئة المكنون وهو المعنى بقوله ﷺ: «إن يكن في هذه الأمة محدث فهو عمر» ويكون ذلك **(تارة كالبرق الخاطف و)** أخرى **(على التوالي)** أي التتابع **(إلى حد ما ودوامه في غاية الندور)** أي القلة **(فلم يفارق الإلهام الاكتساب في نفس العلم ولا في محله ولا في سببه، ولكن يفارقه في جهة زوال الحجاب، وإن ذلك ليس باختيار العبد ولم يفارق الوحي الإلهام في شيء من ذلك، بل في مشاهدة الملك المفيد للعلم، فإن العلوم إنما تحصل في قلوبنا بواسطة الملائكة)** إفاضة من الله تعالى، وحاصله: أن الطريق التي تستفاد منها العلوم أضرب. **الأول:** المستفاد من بديهة العقل

الله إلاَّ وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء ﴾ [الشورى : ٥١] .

فإذا عرفت هذا فاعلم أن ميل أهل التصوّف إلى العلوم الإلهامية دون التعليمية . فلذلك لم يحرصوا على دراسة العلم وتحصيل ما صنفه المصنفون والبحث عن الأقاويل والأدلة المذكورة ، بل قالوا الطريق تقديم المجاهدة ومحو الصفات المذمومة وقطع العلائق كلها والإقبال بكنه الهمة على الله تعالى ، ومهما حصل ذلك كان الله هو المتولي لقلب عبده والمتكفل له بتنويره بأنوار العلم ، وإذا تولى الله أمر القلب فاضت عليه الرحمة وأشرق النور في القلب وانشرح الصدر وانكشف له سر الملكوت ، وانقشع عن وجه القلب حجاب الغرة بلطف الرحمة وتلألأت فيه حقائق الأمور الإلهية فليس على العبد إلا الاستعداد بالتصفية المجردة وإحضار الهمة مع الإرادة الصادقة والتعطش التام

ومصادمة الحس . **الثاني :** المستفاد من جهة النظر إما بمقدمات عقلية أو محسوسة . **الثالث :** المستفاد بخبر الناس إما بسماع أو قراءة . **الرابع :** ما كان عن الوحي إما بلسان ملك مرئي وإما بسماع كلامه من غير مصادفة عين وإما بالقاء في روع في حال يقظة وإما بالمنام ، (**وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً**) ففيه حصر المعلومات التي أشرنا إليها .

(**فإذا عرفت هذا فاعلم أن ميل أهل التصوّف إلى العلوم الإلهامية**) وهي التي تفاض على الإنسان بغير فعل بشري (**دون التعليمية**) التي تتحصل باكتساب وتعلم ، (**فلذلك لم يحرصوا على دراسة العلم**) على الوجه المعهود (**وتحصيل ما صنفه المصنفون**) ورعاية ما رتبوه ، (**والبحث على الأقاويل والأدلة المذكورة**) في كتبهم على الوجه الذي أوردوه ، (**بل قالوا الطريق**) الموصل إلى الله تعالى وراء ذلك وهو (**تقديم المجاهدة**) للنفس الأمّارة (**بمحو الصفات المذمومة**) عن لوح القلب والانخلاع عن التحلي بها (**وقطع العلائق**) الظاهرية والباطنية (**كلها والإقبال بكنه الهمة**) أي خالصها (**على الله تعالى ، ومهما حصل ذلك كان الله هو المتولي لقلب عبده والمتكفل بتنويره**) وإشرافه (**بأنوار العلم**) وإفاضتها عليه ، (**وإذا تولى الله أمر القلب فاضت الرحمة وأشرق النور في القلب وانشرح الصدر**) بالهداية والتوفيق ، (**وانكشف له سر الملكوت**) وتبدل في حقه الأرض غير الأرض والسموات ، وصار كل ما هو داخل تحت الحس والخيال أرضه ، ومن جملتها السموات وكل ما ارتفع عن الحس سماؤه ، وهذا هو المعراج الأوّل لكل سالك ابتداء سفره إلى قرب حضرة الربوبية ، (**وانقشع عن وجه القلب حجاب الغرة بلطف الرحمة وتلألأ فيه حقائق الأمور الإلهية**) لصفاء مرآة قلبه بالنور الإلهي ، (**فليس على المريد**) السالك في طريق الحق (**إلا الاستعداد بالتصفية المجردة**) عن مكدرات القلب ، (**وإحضار الهمة**) في سلوكه (**مع الإرادة الصادقة**) التي لا

والترصد بدوام الانتظار بما يفتحه الله تعالى من الرحمة.

فالأنبياء والأولياء انكشف لهم الأمر وفاض على صدورهم النور لا بالتعلم والدراسة والكتابة للكتب، بل بالزهد في الدنيا والتبرىء من علائقها وتفريغ القلب من شواغلها والإقبال بكنه الهمة على الله تعالى. فمن كان لله كان الله له. وزعموا أن الطريق في ذلك أولاً بانقطاع علائق الدنيا بالكلية وتفريغ القلب منها وبقطع الهمة على الأهل والمال والولد والوطن وعن العلم والولاية والجاه بل يصير قلبه إلى حالة يستوي فيها وجود كل شيء وعدمه، ثم يخلو بنفسه في زاوية مع الاقتصار على الفرائض والرواتب، ويجلس فارغ القلب مجموع الهم، ولا يفرق فكره بقراءة قرآن ولا بالتأمل في تفسير ولا بكتب حديث ولا غيره، بل يجتهد أن لا يخطر بباله شيء سوى الله تعالى، فلا يزال بعد جلوسه في الخلوة قائلاً بلسانه: الله الله على الدوام مع حضور القلب حتى ينتهي إلى حالة يترك

يشوبها نقص (**والتعطش التام**) للحصول والوصول (**والترصد بدوام الانتظار لما يفتحه الله**) تعالى عليه (**من الرحمة**) العامة، (**إذ الأنبياء انكشفت لهم الأمور وفاض على صدورهم النور لا بالتعلم والدارسة**) المعهودة (**للكتب**) المعلومة، (**بل بالزهد في الدنيا**) والتقلل منها (**والتبرىء عن علائقها**) الحسية والمعنوية (**وتفريغ القلب من شواغلها**) الشاغلة (**والإقبال بكنه الهمة على الله تعالى. فمن كان لله كان الله له. وزعموا**) وصدقوا فيما زعموا (**أن الطريق في ذلك أولاً أن يقطع علائق الدنيا بالكلية فيفرغ قلبه منها**) وفي نسخة: عنها (**ويقطع همه عن الأهل والمال والولد والوطن**) فإنها شواغل مشغلة بل (**وعن العلم والولاية**) للمناصب (**والجاه**) عند الولاة، (**بل يصير قلبه إلى حالة يستوي فيه وجود كل ذلك وعدمه**). وهذه أوّل درجة من درجات السلوك وفي هذا المقام تكون بدايته في السلوك نهاية غيره من السالكين في غير هذا الطريق، (**ثم**) بعد تمكنه من ذلك (**يخلو بنفسه في زاوية**) من زوايا بيته إن أمكنه أو في زاوية من زوايا مسجد قريب من بيته إن علم سلامة حاله وشرط ذلك الخلوة عن الناس، فإن لم يمكنه فليسبل على رأسه مثل الطيلسان يمنعه من التطلع إلى يمين وشمال، فقد قالوا: إنه الخلوة الصغرى (**مع الاقتصار على الفرائض**) الخمس (**والرواتب**) التي قبلها وبعدها (**ويجلس فارغ القلب**) عن وسواس أو خيال أو هم (**مجموع الهم ولا يفرق فكره بقراءة قرآن ولا بالتأمل في تفسيره**) ووجوهه وإعرابه (**ولا بكتب حديث**) ولا بسماعه (**وغيره**) كالاشتغال بالأذكار والأوراد، (**بل يجتهد أن لا يخطر بباله شيء سوى الله فلا يزال بعد جلوسه في الخلوة قائلاً بلسانه**) مراقباً بقلبه (**الله الله على الدوام مع حضور القلب**) وهو ذكر من غلب عليه الجذب، قبل السلوك وهو اختيار طائفة منهم، أو يقول لا إله إلا الله، وهو ذكر من غلب عليه السلوك قبل الجذب، واختاره طائفة منهم وكلاهما موصلان لكن حضور القلب شرط على كل حال ولم يزل كذلك، (**حتى ينتهي الحال إلى حالة يترك تحريك اللسان**

تحريك اللسان ويرى كأن الكلمة جارية على لسانه ، ثم يصبر عليه إلى أن يمحي أثره عن اللسان ويصادف قلبه مواظباً على الذكر ، ثم يواظب عليه إلى أن يمحي عن القلب صورة اللفظ وحروفه وهيئة الكلمة ، ويبقى معنى الكلمة مجرداً في قلبه حاضراً فيه كأنه لازم له لا يفارقه وله اختيار إلى أن ينتهي إلى هذا الحد واختيار في استدامة هذه الحالة بدفع الوسواس ، وليس له اختيار في استجلاب رحمة الله تعالى ، بل هو بما فعله صار متعرضاً لنفحات رحمة الله فلا يبقى إلا الانتظار لما يفتح الله من الرحمة كما فتحها على الأنبياء والأولياء بهذه الطريق ؛ وعند ذلك إذا صدقت إرادته وصفت همته وحسنت مواظبته فلم تجاذبه شهواته ولم يشغله حديث النفس بعلائق الدنيا تلمع لوامع الحق في قلبه ، ويكون في ابتدائه كالبرق الخاطف لا يثبت ؛ ثم يعود وقد يتأخر ، وإن عاد فقد يثبت وقد يكون مختطفاً ؛ وإن ثبت وقد يطول ثباته وقد لا يطول ، وقد يتظاهر أمثاله على التلاحق وقد يقتصر على فن واحد . ومنازل أولياء الله تعالى فيه لا تحصى ، كما لا يحصى تفاوت خلقهم وأخلاقهم . وقد رجع هذا الطريق إلى تطهير محض من جانبك وتصفية وجلاء ، ثم استعداد وانتظار فقط .

ويرى كأن الكلمة جارية على اللسان ثم يصبر عليه إلى أن تنمحي عن القلب صورة اللفظ وصروفه وهيأة الكلمة ويبقى معنى الكلمة مجرداً في قلبه حاضراً فيه كأنه لازم لا يفارقه) في حال من الأحوال **(وله اختيار إلى أن ينتهي إلى هذا الحد)** بجهده **(واختيار في استدامة هذه الحالة بدفع الوسواس)** ونفي الخطرات النفسية والشيطانية ، **(وليس له اختيار في استجلاب رحمة الله)** تعالى ، **(بل هو بما فعله قد تعرض لنفحات الرحمة)** الإلهية **(فلا يبقى إلا الانتظار لما يفتح الله من رحمته)** من عنده **(كما فتحها على الأنبياء والأولياء بهذا الطريق)** فيلحق مع المنعم عليهم ، **(وعند ذلك إذا صدقت إرادته وصفت همته وحسنت مواظبته)** لهذا العمل **(ولم تجاذبه شهواته)** وعلائقه **(ولم يشغله حديث النفس بعلائق الدنيا فتلمع لوامع الحق في قلبه)** وتتجلى له أسرار الملكوت **(ويكون في ابتدائه كالبرق الخاطف لا يثبت ثم)** مع المواظبة **(يعود وقد يتأخر)** هذا التجلي ، **(وإن عاد فقد يثبت وقد يكون مختطفاً وإن ثبت فقد يطول ثباته)** زماناً **(وقد لا يطول وقد يتظاهر أمثاله على التلاحق ، وقد يقتصر على فن واحد ومنازل أولياء الله فيه لا تحصى كما لا يحصى تفاوت خلقهم وأخلاقهم وقد رجع)** مآل **(هذا الطريق إلى تطهير محض)** أي تطهير القلب من خبائث الأشغال **(من جانبك وتصفية وجلاء ثم استعداد وانتظار)** لرحمة الله **(فقط)** وهذا هو طريق شيخ المصنف الإمام أبي علي الفارمدي الطوسي ، وله في هذا الطريق نسبتان .

أحداهما : وهي طريقة الخدمة والصحبة والاستقامة عن الشيخ أبي القاسم الكركاني وهو عن

الشيخ أبي عثمان المغربي عن الشيخ أبي علي الكاتب، عن الشيخ أبي علي الروذباري، عن سيد الطائفة أبي القاسم الجنيد، عن خاله السري السقطي، عن معروف الكرخي، عن داود بن نصير الطائي، عن أبي محمد حبيب العجمي، عن الحسن البصري رضي الله عنه، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه، عن النبي ﷺ.

والثانية: وهي المشهورة تلقاها عن روحانية الإمام أبي يزيد البسطامي وهي كنسبة أويس من النبي ﷺ، وأبو يزيد تلقاها من روحانية الإمام جعفر الصادق، وهو عن جده لأمه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن أبي محمد سلمان الفارسي رضي الله عنه، وهو عن أمير المؤمنين أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقد وصلتنا هذه الطريقة بواسطة القطب أبي يعقوب يوسف بن أيوب الهمداني، وكان في عصر المصنف عن أبي علي الفارمدي المشار إليه، وقد عرفت سلسلته بالنقشبندية باسم أحد رؤساء هذه الطريقة القطب بهاء الدين محمد بن محمد الحسيني البخاري المعروف بنقشبند بأخذه لها عن شيخه السيد أمير كلال البخاري عن الخواجه محمد بابا السماسي، عن علي الراميتني المشهور بفريزان، عن الخواجه محمود النغنوي، عن الخواجة محمد عارف الديوكرى، عن الخواجة عبد الخالق الفجدواني عنه. وقد اتفقوا على أن طريقتهم دوام العبودية وهي عبارة عن دوام الحضور مع الحق سبحانه بلا مزاحمة شعور بالغير مع الذهول عن صفة الحضور بوجود الحق سبحانه، ولا يحصل ذلك بغير تصرف الجذبة الإلهية ولا سبب في طريق الجذبة أقوى من صحبة الشيخ الذي سلوكه بطريق الجذبة. وقالوا أيضاً إن طريق الوصول إلى الله تعالى إما أن يكون بمحض الصحبة أو بالذكر أو بالمراقبة، وأثر الذكر في النفي والاثبات إنك في زمان النفي ينتفي عنك وجود البشرية، وفي زمان الإثبات يظهر عليك أثر من آثار تصرفات الجذبات الإلهية، والأثر يتفاوت بحسب الاستعدادات، فبعضهم أوّل ما يحصل له الغيبة عما سوى الله، وبعضهم أوّل ما يحصل له الشكر والغيبة، وبعد ذلك يتحقق له وجود العدم وبعده يتشرف بالفناء.

قال الشيخ عبد الله الأنصاري أحد رجال هذه الطريقة في تفسير هذه الآية ﴿واذكر ربك إذا نسيت﴾ [الكهف: ٢٤] أي إذا نسيت غيره، ثم نسيت نفسك، ثم نسيت ذكرك في ذكرك، ثم نسيت في ذكر الحق إياك كل ذكرك وأعلى الدرجات وأتمها الفناء. أعني لا يبقى للسالك خبر عما سوى الله. ومقصود هذه الطائفة مشاهدة الحق كأنك تراه وملكة الحضور يسمونها مشاهدة وتكون بالقلب، وأما الرؤية فإنها تكون بعين الرأس والفرق بين الرؤية والمشاهدة أنك في الرؤية لا تقدر أن تبعدها من نفسك وفي المشاهدة أنت بالخيار، فهذا ما يتعلق بالذكر. وأما التوجه والمراقبة فهو أسهل الطرق وأقربها للوصول إلى الله تعالى وهو عبارة عن ملاحظة ذلك المعنى المقدس الذي بغير كنه ولا مثال المفهوم من الاسم المبارك وهو الله بغير واسطة عبارة عربية أو فارسية أو غيرهما وحفظه بعد الفهم في الخيال والتوجه بجميع القوى والمدارك إلى القلب الصنوبري والمداومة على ذلك، والتكلف في ملازمته حتى تذهب الكلفة من البين، ويصير هذا الأمر ملكة

وأما النظار وذوو الاعتبار فلم ينكروا وجود هذا الطريق وإمكانه وإفضاءه إلى هذا المقصد على الندور فإنه أكثر أحوال الأنبياء والأولياء ، ولكن استوعروا هذا الطريق واستبطأوا

فإن عسر ذلك فليتخيله بصورة نور بسيط محيط بجميع الموجودات العلمية والعينية وليجعله في مقابلة البصيرة ومع حفظ ذلك فليتوجه إلى القلب الصنوبري بجميع القوى والمدارك إلى أن تقوى البصيرة وتذهب الصورة ، ويترتب على ذلك ظهور المقصود . وهذا أقرب من طريق الذكر وأقرب للخدمة الإلهية من غيرها ، ولذلك اقتصر عليها المصنف. ومنها يكون الوصول إلى الوزارة والتصرف في الملك والملكوت ، وبها يمكن الإشراف على الخواطر والنظر إلى الغير بالموهبة وتنوير باطنه ومن ملكتها يحصل دوام الجمعية ودوام قبول القول ، وهذا المعنى يسمى جمعاً وقبولاً وأما الطريق الرابطة بالشيخ فإنها تفيد فائدة الذكر ، وصحبته تنتج صحبة المذكور ، فينبغي أن يحفظ ذلك الأثر الذي يشاهد من صحبته بقدر الإمكان ، فإن حصل فتور راجع مصاحبته حتى يرجع ذلك الأثر ، وهكذا يفعل مرة بعد أخرى حتى تصير تلك الكيفية ملكة ، وقد يحصل من صحبته محبة وانجذاب فتحفظ صورته في الخيال ويتوجه به إلى القلب الصنوبري حتى تحصل الغيبة والفناء عن النفس ، وقد زاد الخواجة عبد الخالق الفجدواني أحد رجال الطريقة المتقدم ذكره مراعاة حبس النفس في أثناء الذكر والمراقبة وجعله من مباني هذه الطريقة ، وأنه ينبغي الاجتهاد على حفظ ما بين النفسين حتى لا يدخل بغفلة ولا يخرج بغفلة . وقال : إن هذا تلقاه عن الخضر عليه السلام ، فإنه ظهر له في ابتداء سلوكه فعلمه حبس النفس ، وأنه مما يوصل إلى المطلوب في أقرب زمن فلم يمكنه ذلك ، فأمره بأن يغوص في الماء ويفعل ذلك فغاص في الماء وفعله حتى حصله وصار ذلك لمن بعده سنّة متبوعة حتى لا يكاد أهل هذا الطريق يتركونه سواء في الذكر أو في المراقبة وهي زيادة حسنة . قالوا : وإن وقف في أثناء الذكر أو المراقبة تفرق الخاطر فإن كان متعلقاً بالأعمال كمثل الميل إلى شراء فرس ونحوه مما هو مباح شرعاً فليبادر لفعله أو يخرجه من قلبه حتى تكون تلك الحضرة كعدوّ يبذل جهده في دفعه ، والمقصود مراعاة الوقت فليس شيء أعز من الوقت وإذا فاته لا يتدارك . قالوا : وخطور الأغيار تكون عن رؤية الألوان والاشكال المختلفة ومن مطالعة الكتب ومن الصحبة المفرقة ، فينبغي للسالك أن يكون أياماً بغير ملاحظة الأغيار في صحبة شيخ كامل ليحصل له ملكة الحضور ببركته في الجمعية ، ثم يحصل الرضا والتسليم وهما نهاية العبودية والعبادة وكمال الإسلام في التسليم والتفويض هذا خلاصة ما ذكروه ، ولهم في ذلك لطائف عبارات وعجائب إشارات قد أشرنا إليها في مؤلفات مختصرة كتبناها في صور إجازات ، وفيما ذكرناه مقنع للطالب الراغب والله أعلم .

ولنرجع إلى شرح كلام المصنف قال رحمه الله تعالى : (**وأما النظار وذوو الاعتبار**) من العلماء (**فلم ينكروا وجود هذه الطريق وإمكانه وإفضاءه إلى المقصد**) يقع (**على الندور**) والقلة (**فإنه أكبر أحوال الأنبياء والأولياء**) لما فيه من لوامع النهايات ، (**ولكن استوعروا هذا الطريق**) أي استصعبوه (**واستبطأوا ثمرته**) ونتيجته (**واستبعدوا اجتماع شروطه**) التي

ثمرته واستبعدوا استجماع شروطه، وزعموا أن محو العلائق إلى ذلك الحد كالمتعذر وإن حصل في حال فثباته أبعد منه، إذ أدنى وسواس وخاطر يشوّش القلب، وقال رسول الله ﷺ: «قلب المؤمن أشد تقلباً من القدر في غليانها». وقال عليه أفضل الصلاة والسلام: «قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن» وفي أثناء هذه المجاهدة قد يفسد المزاج ويختلط العقل ويمرض البدن، وإذا لم تتقدم رياضة النفس وتهذيبها بحقائق العلوم نشبت بالقلب خيالات فاسدة تطمئن النفس إليها مدة طويلة إلى أن يزول وينقضي العمر قبل النجاح فيها، فكم من صوفي سلك هذا الطريق ثم بقي في خيال واحد عشرين سنة ولو

شرطوها، **(وزعموا ان محو العلائق إلى ذلك الحد)** الذي حددوه **(كالمتعذر)** على الإنسان، **(وإن حصل في حالة فثباته أبعد منه إذ أدنى وسواس و)** أقل **(خاطر يشوش القلب)** وهم قالوا إن نفي الخواطر الثلاثة لازم للمريد أعني النفسية والشيطانية والملكية، وأنه لا بدّ من إثبات الخاطر الحقاني ومعرفة الخواطر وتمييزها عسر، ولا تتم معرفة ذلك وتمييزها إلا لمن تحلى بالتقوى والزهد وأكل الحلال الطيب دائماً وأنّى يتيسر ذلك لكل أحد في كل وقت، وأنه يلزم المريد دائماً مراقبة خواطره ولا يترك خاطر الغير يمر بباله وكل ذلك صعب المنال قريب المحال. **(قال رسول الله ﷺ «قلب المؤمن أشد قلباً من القدر في غليانها»)** قال العراقي: رواه أحمد والحاكم وصححه من حديث المقداد بن الأسود اهـ.

قلت: ولفظ القوت: القدر إذا استجمعت في غليانها، وسيأتي قريباً في آخر هذا الكتاب.

(وقال) ﷺ («قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن») قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر اهـ.

قلت: ولفظ مسلم «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء». وكذلك رواه أحمد، قال النووي: فيه المذهبان التفويض أو التأويل على المجاز التمثيلي كما يقال فلان في قبضتي لا يراد به أنه حال في كفه، بل المراد تحت قدرتي. فالمعنى أنه سبحانه يتصرف في قلوب عباده وغيرها كيف يشاء لا يمتنع عليه فيها شيء ولا يفوته ما أراده كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين أصبعيه فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيداً له في نفوسهم. **(وفي أثناء هذه المجاهدة فقد يفسد المزاج)** بطروّ أمراض ويختلط العقل بحصول وسواس **(ويمرض القلب)** بعلل خارجة، **(وإذا لم تتقدم رياضة النفس وتهذيبها بحقائق العلوم)** الظاهرة **(تشبث بالقلب خيالات فاسدة)** وأوهام باطلة **(تطمئن النفس إليها مدة طويلة)** من الزمان **(إلى أن تزول)** عنها **(والعمر)** لا يفي لذلك، بل قد **(ينقضي دون النجاح فيها)** والدرك لمطلوبه منها، فكم من صوفي في سلك هذا الطريق ثم بقي في خيال واحد عشرين سنة وأكثر وأقل، وكل ذلك لعدم تهذيبه في العلوم. **(ولو كان قد اتقن في العلم من**

كان قد أتقن العلم من قبل لانفتح له وجه التباس ذلك الخيال في الحال، فالاشتغال بطريق التعلم أوثق وأقرب إلى الغرض وزعموا أن ذلك يضاهي ما لو ترك الإنسان تعلم الفقه. وزعم أن النبي ﷺ لم يتعلم ذلك وصار فقيهاً بالوحي والإلهام من غير تكرير وتعليق، فأنا أيضاً ربما انتهت بي الرياضة والمواظبة إليه، ومن ظن ذلك فقد ظلم نفسه وضيع عمره، بل هو كمن يترك طريق الكسب والحراثة رجاء العثور على كنز من الكنوز، فإن ذلك ممكن ولكنه بعيد جداً، فكذلك هذا. وقالوا: لا بد أولاً من تحصيل ما حصله العلماء وفهم ما قالوه ثم لا بأس بعد ذلك بالانتظار لما لم ينكشف لسائر العلماء فعساه ينكشف بعد ذلك بالمجاهدة.

قبل لانفتح له وجه التباس ذلك الخيال في الحال) وقد يجاب عن ذلك بأن تلك الخيالات الفاسدة التي تتشبث بالقلب إنما منشؤها تلك العلوم التي تعلمها وظن في نفسه أنها معارف موصلة وفي الحقيقة هي القواطع عن الطريق وهي التي لا تفي الأعمار في تحصيلها. وأما السالك الذي بصدد تصفية قلبه من الكدورات الوهمية، فهو على هدى من ربه إن اعتل بدنه أو فسد مزاجه فحصل له بذلك تفرقة خاطر فهو معذور عند الله، وإن مات فقد وقع أجره على الله. وحقيق أن يقال هو عاشق إن مات ليلة وصاله لا يلام، ثم قالوا: **(والاشتغال بطريق التعليم أوثق وأقرب إلى الغرض)** وهو صحيح في نفسه ولكن كم من مشتغل في طريق التعلم قد جرّه علم إلى علم آخر فلم يتبع علماً فعلماً ولا كتاباً فكتاباً حتى يأتيه الأجل وهو لم يتم العمل به بل جذبه إلى الخوض فيما لا يعنيه، وأما من اشتغل بتعلم ما يهتدي به مقتصراً على الواجب منه، ثم اهتدى إلى السلوك فهذا أقل من قليل وأهل الطريق منهم. **(وزعموا أن ذلك يضاهي ما لو ترك الإنسان تعلم الفقه، وزعم أنه ﷺ لم يتعلم)** بالدراسة، **(ولكن صار فقيهاً بالوحي)** النازل من السماء **(والإلهام)** الملقى في روعه **(من غير تكرار)** لمسائل علمية **(وتعليق بكتابة فأنا أيضاً ربما انتهي بالرياضة إليه)** ويحصل لي الفتوح بالفقه في الدين، **(ومن ظنَّ ذلك فقد ظلم نفسه)** وضيع عمره فيما لا يعني بل هو كمن ترك طريق الكسب والحراثة بالأرض **(رجاء العثور على كنز من الكنوز)** يفتح له فيأخذ منه ما يستغني به، **(فإن ذلك ممكن)** في العقل **(وهو بعيد جداً فكذلك هذه)** وهذان المثالان صحيحان، ولكن ليس في السالكين طريق الحق من يخطر بباله شيء من ذلك وحاشاهم من ذلك. نعم من المتشبه بهم في الطريق أو المتشبع بما ليس له قد يمكن أن يقع منه، ولكن لا كلام مع هؤلاء والصادقون في سلوكهم على خلاف ذلك فلا ينسب الزعم المذكور إليهم **(فقالوا: لا بدَّ أولاً من تحصيل ما حصله العلماء وفهم ما قالوه، ثم لا بأس بعد ذلك بالانتظار لما لم ينكشف لسائر العلماء فعساه ينكشف بالمجاهدة بعد ذلك)** وهذا مسلم، ولكن تحصيل ما حصله العلماء وفهم ما قالوه إن كان المراد به على وجه الإحاطة والكمال فالأعمار لا تفي بذلك لاختلاف أقوالهم وأقواتهم ومعارفهم، فإذا اشتغل بتمييز أقوالهم وتوجيهها

بيان الفرق بين المقامين بمثال محسوس:

اعلم أن عجائب القلب خارجة عن مدركات الحواس، لأن القلب أيضاً خارج عن إدراك الحس وما ليس مدركاً بالحواس تضعف الأفهام عن دركه الا بمثال محسوس. ونحن نقرب ذلك إلى الأفهام الضعيفة بمثالين:

أحدهما: أنه لو فرضنا حوضاً محفوراً في الأرض احتمل أن يساق إليه الماء من فوقه بأنهار تفتح فيه، ويحتمل أن يحفر أسفل الحوض ويرفع منه التراب إلى أن يقرب من مستقر الماء الصافي، فينفجر الماء من أسفل الحوض ويكون ذلك الماء أصفى وأدوم وقد يكون أغزر وأكثر. فذلك القلب مثل الحوض، والعلم مثل الماء، وتكون الحواس الخمس مثل الأنهار. وقد يمكن أن تساق العلوم إلى القلب بواسطة أنهار الحواس والاعتبار بالمشاهدات حتى يمتلىء علماً، ويمكن أن تسد هذه الأنهار بالخلوة والعزلة وغض البصر

إلى أحسن المحامل والجمع بينها على أحسن الوجوه، وهو في هذه متى يتفرغ لتصفية القلب عن الغير وهو قد مـلأه بالغير. وهذه الوجوه والمناقضات متى انتقشت في لوح القلب خصوصاً من زمن الصغر فإن إزالتها عسيرة جداً فكيف ينكشف له ما لم ينكشف لغيره وهو بعد مشحون القلب ولا تتم المجاهدة: إلاّ بتخليته عن ذلك كله. فتأمل فيما أشرت إليك ولا تعجل في ردّه ولا عليك أن تتأنى في فهمه فإن المواهب لا حرج عليها.

بيان الفرق بين المقامين بمثال محسوس:

(**اعلم أن عجائب القلب خارجة عن مدركات الحواس**) الظاهرة (**لأن القلب أيضاً خارج عن إدراك الحس وما ليس مدركاً بالحواس**) الظاهرة (**تضعف الأفهام عن دركه إلا بمثال محسوس**) في الخارج، (**ونحن نقرب ذلك إلى أفهام الضعفاء بمثالين**).

(**أحدهما: أنا لو فرضنا حوضاً**) وهو مجمع الماء (**محفوراً في الأرض احتمل أن يساق الماء إليه من فوقه بأنهار تفتح إليه**) من نواحيه، (**ويحتمل أن يحفر أسفل الحوض ويرفع منه التراب إلى أن يقرب من مستقر الماء الصافي**) من الكدر، (**فينفجر الماء من أسفل الحوض ويكون ذلك الماء أصفى**) من الماء الذي يأتي من فوق بواسطة الأنهار (**وأدوم**) أي أثبت في الدوام، (**وقد يكون أغزر وأكثر، فكذلك القلب مثل الحوض والعلم مثل الماء**) الوارد عليه، (**والحواس الخمسة**) الظاهرة (**مثل الأنهار ويمكن أن تساق العلوم**) المختلفة الأنواع (**إلى القلب بواسطة أنهار الحواس والاعتبار بالمشاهدات**) في عالم الملك (**حتى يمتليء علماً**) جماً (**ويمكن أن تسد عنه هذه الأنهار بالخلوة والعزلة وغض البصر**) ومنع السمع من أن

ويعمد إلى عمق القلب بتطهيره ورفع طبقات الحجب عنه حتى تنفجر ينابيع العلم من داخله.

فإن قلت: فكيف ينفجر العلم من ذات القلب وهو خال عنه؟ فاعلم أن هذا من عجائب أسرار القلب ولا يسمح بذكره في علم المعاملة بل القدر الذي يمكن ذكره أن حقائق الأشياء مسطورة في اللوح المحفوظ، بل في قلوب الملائكة المقربين، فكما أن المهندس يصوّر أبنية الدار في بياض ثم يخرجها إلى الوجود على وفق تلك النسخة، فكذلك فاطر السموات والأرض كتب نسخة العالم من أوله إلى آخره في اللوح

يتطرق إليه شيء من الأخبار **(ويعمد إلى عمق القلب)** أي باطنه **(بتطهيره)** من الوساوس والارجاس **(ورفع طبقات الحجب عنه حتى يتفجر ينبوع العلم)** الإلهي **(من داخله)** فيستغني عن مدد المعارف من فوق.

(فإن قلت: وكيف ينفجر العلم من ذات القلب وهو خال عنه) والأرض من شأنها إذا حفرت نبع منها الماء لكونه موجوداً في عروقها الباطنة، وعند الاستنباط يحصل له الظهور، وكيف يتصوّر هذا في القلب وليس فيه من المعارف ما هو كامن فيه حتى إذا صفا عن كدورات ظهرت تلك المعارف ظهور الماء من الأرض، **(فاعلم أن هذا من عجائب أسرار القلب ولا يسمح بذكره في علم المعاملة)** لأنه من وراء طور العقل، **(والقدر الذي لا يمكن ذكره)** الآن هو **(أن حقائق الأشياء)** بأسرها **(مسطورة)** بالقلم الأعلى **(في اللوح المحفوظ)** عنده، **(بل)** أزيد على ذلك وأقول هي مسطورة أيضاً **(في قلوب الملائكة المقربين)** وبيان ذلك أن الأنوار السمائية التي تقتبس منها الأنوار الأرضية مرتبة بحيث يقتبس بعضها من بعض، فالأقرب من المنبع الأول أعلى رتبة وهكذا ترتيب في عالم الشهادة ولا يفهم ذلك إلا بمثال وهو أن يفرض ضوء القمر داخلاً في كوة بيت واقعاً على مرآة منصوبة على حائط ومنعكساً منها إلى حائط آخر في مقابلتها ثم منعطفاً منها إلى الأرض بحيث تستنير منه الأرض، فأنت تعلم أن ما على الأرض من النور تابع لما على الحائط وما على الحائط تابع لما على المرآة وما على المرآة تابع للقمر وما في القمر تابع لما في الشمس. إذ منها يشرق النور على القمر، وهذه الأنوار الأربعة مرتبة بعضها أعلى من بعض وأكمل من بعض، ولكل واحد مقام معلوم ودرجة خاصة لا تتعداه، فاعلم أنه قد انكشف لأرباب البصائر أن الأنوار الملكوتية إنما وجدت على ترتيب كذلك، وأن القرب هو الأقرب إلى النور الأقصى فلا يبعد أن يكون ما في اللوح منتقشاً في قلوب المقربين من الملائكة لقرب درجاتهم من حضرة الربوبية التي هي منبع الأنوار والأسرار، **(وكما أن المهندس)** وهو مقدر مجاري القنى والآثار **(يسطر صورة أبنية الدار في بياض)** أوّلاً فيجعلها نسخة وهو الوجود الذهني، **(ثم يخرجها إلى الوجود)** الخارجي **(على وفق تلك النسخة، فكذلك فاطر السموات والأرض)** أي مبدعها بلا مثال سابق **(كتب نسخة العالم)** وهو ما سوى الله **(من أوله إلى**

المحفوظ، ثم أخرجه إلى الوجود على وفق تلك النسخة، والعالم الذي خرج إلى الوجود بصورته تتأدى منه صورة أخرى إلى الحس والخيال، فإن من ينظر إلى السماء والأرض ثم يغض بصره يرى صورة السماء والأرض في خياله حتى كأنه ينظر إليها، ولو انعدمت السماء والأرض وبقي هو في نفسه لوجد صورة السماء والأرض في نفسه كأنه يشاهدهما وينظر إليهما، ثم يتأدى من خياله أثر إلى القلب فيحصل فيه حقائق الأشياء التي دخلت في الحس والخيال، والحاصل في القلب موافق للعالم الحاصل في الخيال، والحاصل في الخيال موافق للعالم الموجود في نفسه خارجاً من خيال الانسان وقلبه، والعالم الموجود موافق للنسخة الموجودة في اللوح المحفوظ.

فكأن للعالم أربع درجات في الوجود: وجود في اللوح المحفوظ وهو سابق على وجوده الجسماني، ويتبعه وجوده الحقيقي، ويتبع وجوده الحقيقي وجوده الخيالي ـ أعني وجود صورته في الخيال ـ ويتبع وجوده الخيالي وجوده العقلي ـ أعني وجود صورته في القلب.

آخره في اللوح المحفوظ) كما قال تعالى ﴿بديع السموات والأرض وإذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون﴾ [البقرة: ١١٧] فالابداع أول مراتب الكتبة، وقوله: إيجاده وابداعه وكتبته قوله فإذا صدر الإبداع عن أمره يكون قولاً فإذا وصل إلى المحل وظهر المبدع يكون كتابة وحروف المكتوب أشخاص الاملاك، وكلمات المكتوبات أجسام الأفلاك، فالعالم إذاً كتابة من الله عز وجل لا حقيقة قوله لأن قوله إظهار كلامه وكلامه صفة ذاته وصفاته قديمة وكلامه قديم وقوله قديم، والعالم ليس بقديم فهو محدث، والكتابة أمر ظهر من القول وهي حادثة والعالم مع أنه مكتوب بخط صنع الإله عن يد قدرته حادث مبدع محدود متناه، فإذا أول مرتبة من مراتب كتاب الله عز وجل الإبداع، **(ثم أخرجه إلى الوجود على وفق تلك النسخة والعالم الذي خرج إلى الوجود بصورته تتأدى منه صورة أخرى إلى الحواس والخيال، فإن من ينظر إلى السماء والأرض ثم يغض بصره يرى صورة السماء والأرض في خياله حتى كأنه ينظر إليها ولو انعدمت السماء والأرض وبقي هو في نفسه لوجد صورة السماء والأرض في نفسه كأنه يشاهدهما وينظر إليهما ثم يتأدّى من خياله أثر في القلب فتحصل فيه حقائق الأشياء التي دخلت في الحس والخيال، فالحاصل في القلب موافق للعالم الحاصل في الخيال، والحاصل في الخيال موافق للعالم الموجود في نفسه خارجاً عن خيال الإنسان وقلبه والعالم الموجود موافق للنسخة الموجودة في اللوح المحفوظ، فكان للعالم أربع درجات في الوجود: وجود في اللوح المحفوظ وهو سابق على وجوده الجسماني، ويتبعه وجوده الحقيقي، ويتبع وجوده الحقيقي وجوده الخيالي ـ أعني وجود صورته في الخيال ـ)**أي العلم بصورته وحقيقته، **(ويتبع وجوده الخيالي وجوده العقلي ـ أعني وجود صورته في القلب ـ)** فاطلاق الوجود

وبعض هذه الوجودات روحانية وبعضها جسمانية. والروحانية بعضها أشد روحانية من البعض؟ وهذا اللطف من الحكمة الإلهية، إذ جعل حدقتك على صغر حجمها بحيث ينطبع فيها صورة العالم والسموات والأرض على اتساع أكنافها، ثم يسري من وجودها في الحس وجود إلى الخيال، ثم منه وجود في القلب فإنك أبداً لا تدرك إلا ما هو واصل إليك، فلو لم يجعل للعالم كله مثالاً في ذاتك لما كان لك خبر مما يباين ذاتك، فسبحان من دبّر هذه العجائب في القلوب والأبصار ثم أعمى عن دركها القلوب والأبصار، حتّى صارت قلوب أكثر الخلق جاهلة بأنفسها وبعجائبها.

على ما في الذهن والخيال لا على الحقيقة، لكن على معنى أنه صورة محاكية لذلك الوجود الحقيقي، كما أن ما يرى في المرآة يسمى إنساناً لا بالحقيقة، لكن على معنى أنه صورة محاكية للإنسان الحقيقي، وكذلك كل شيء فله في الوجود أربع مراتب: وجود في الأعيان، ووجود في الاذهان، ووجود في اللسان، ووجود في البياض المكتوب عليه.

(**وبعض هذه الوجودات روحانية وبعضها جسمانية**)، فالوجود الأوّل والثاني جسمانيان، والثالث والرابع روحانيان، (**والروحانيات بعضها أشد روحانية من بعض**) كالوجود العقلي أصفى روحانية من الوجود الخيالي، (**وهذا لطف من الحكمة الإلهية إذ جعل حدقتك على صغر حجمها بحيث تنطبع فيها صورة العالم و**) من جملته (**السموات والأرض على اتساع أكنافها**) أي جوانبها، (**ثم سرى من وجوده في الحس وجوده في الخيال، ثم منه وجود في القلب**) وهذا الوجود أقوى، وإنما يحجب منه ما يحجب بسبب صفات بين مقارنة له تضاهي لحجاب العين عن نفسه عند تغميض الأجفان، (**فإنك أبداً لا تدرك إلا ما هو واصل إليك فلو لم يجعل للعالم كله مكاناً في ذاتك لما كان لك خبر مما يباين ذاتك، فسبحان من دبَّر هذه العجائب في القلوب والأبصار، ثم أعمى عن دركها القلوب والابصار حتى صارت قلوب أكثر الخلق جاهلة بأنفسها**)ومن جملة هذه العجائب الصورة الإنسانية مرتبة بموجب المشاكلة التي بين عالمي الملك والملكوت على صورة الرحمن وفرق بين أن يقال على صورة الرحمن وبين أن يقال على صورة الله لأن الرحمة الإلهية هي التي صورت الحضرة الإلهية بهذه الصورة، ثم أنعم على آدم فأعطاه صورة مختصرة جامعة لجميع أصناف ما في العالم لأن كل ما في العالم هو نسخة من العالم مختصرة، وصورة آدم أعني هذه الصورة المكتوبة بخط الله فهو الخط الإلهي المنزه من أن يكون رقم حروف، ولولا هذه الرحمة لعجز الآدمي عن معرفة ربه إذ لا يعرف ربه إلا من عرف نفسه، فلما كان هذا من آثار الرحمة صار على صورة الرحمن لا على صورة الله، فإن حضرة الإلهية غير حضرة الرحمة، ولولا هذا المعنى لكان قوله: إن الله خلق آدم على صورة الرحمن كما هولفظ الصحيح غير منظوم لفظاً، وهذا الانموذج يهديك إلى أن غالب الخلق قد جهلت أنفسها كما جهلت الآفاق وهذا وأمثاله بحر لا ساحل له.

ولنرجع إلى الغرض المقصود فنقول: القلب قد يتصوّر أن يحصل فيه حقيقة العالم وصورته تارة من الحواس وتارة من اللوح المحفوظ، كما أن العين يتصوّر أن يحصل فيها صورة الشمس تارة من النظر إليها وتارة من النظر إلى الماء الذي يقابل الشمس ويحكي صورتها. فمهما ارتفع الحجاب بينه وبين اللوح المحفوظ رأى الأشياء فيه وتفجر إليه العلم منه فاستغنى عنه الاقتباس من داخل الحواس، فيكون ذلك كتفجر الماء من عمق الأرض. ومهما أقبل على الخيالات الحاصلة من المحسوسات كان ذلك حجاباً له عن مطالعة اللوح المحفوظ كما أن الماء إذا اجتمع في الأنهار منع ذلك من التفجر في الأرض، وكما أن من نظر إلى الماء الذي يحكي صورة الشمس لا يكون ناظراً إلى نفس الشمس، فإذاً للقلب بابان: باب مفتوح إلى عالم الملكوت وهو اللوح المحفوظ وعالم الملائكة، وباب مفتوح إلى الحواس الخمس المتمسكة بعالم الملك والشهادة. وعالم الشهادة

(فلنرجع إلى المقصود فنقول: القلب يتصور أن تحصل فيه حقيقة العالم وصورته تارة من الحواس وتارة من اللوح المحفوظ، كما يتصور أن يحصل فيها صورة الشمس تارة من النظر إليها وتارة من النظر إلى الماء الذي يقابل الشمس، ويحكي صورتها فمهما ارتفع الحجاب) للعارض بسبب صفات بين مقارنه له **(بينه وبين اللوح المحفوظ رأى الأشياء فيه)** بحقائقها الأصلية، **(وتفجر إليه العلم منه فاستغنى عن الاقتباس من مداخل الحواس، فيكون ذلك كتفجر الماء من عمق الأرض)** مستغنياً به عن وصوله من الجداول، **(ومهما أقبل على الخيالات الحاصلة المحسوسات كان ذلك حجاباً له عن مطالعة اللوح المحفوظ)** وإنما حجابه حيث يحجب من نفسه لنفسه بسبب تلك الصفات، **(كما أن الماء إذ اجتمع من الأنهار في الحوض منع ذلك، عن التفجر من الأرض)** لاستغنائه به، **(فكما أن من نظر إلى الماء الذي يحكي صورته الشمس لا يكون ناظراً إلى نفس الشمس)**، وبيان ذلك إجمالاً إن العالم الملكوتي عالم غيب والعالم الحسي عالم شهادة وهو مرقاة إلى العالم العقلي، ولو لم يكن بينهما اتصال ومناسبة لانسدّ طريق الترقي إلى حضرة الربوبية والقرب من الله تعالى، فلن يقرب من الله أحد ما لم يطأ بحبوحة حظيرة القدس والعالم المرتفع عن الحس والخيال هو الذي نعنيه بعالم القدس، ثم جعلت الرحمة الإلهية عالم الشهادة على موازنة عالم الملكوت فما من شيء من هذا العالم إلا وهو مثال شيء من ذلك العالم، ولا بدّ من نوع مماثلة ومطابقة بينهما. فإن كان في تلك الموجودات ما هو ثابت لا يتغير وعظيم يستصغر، ومنه تنفجر إلى أودية القلوب البشرية مياه المعارف ونفائس المكاشفات فمثاله الطور وإن كان ثمّ موجودات تتلقى تلك النفائس بعد إتصالها بالقلوب البشرية تجري من قلب إلى قلب، فهذه القلوب أيضاً ومفتتح الوادي قلوب الأنبياء والأولياء والعلماء ثم من بعدهم، **(فإن للقلب بابين: باب مفتوح إلى عالم الملكوت وهو اللوح المحفوظ وعالم الملائكة، وباب**

والملك أيضاً يحاكي عالم الملكوت نوعاً من المحاكاة. فأما انفتاح باب القلب إلى الاقتباس من الحواس فلا يخفى عليك؛ وأما انفتاح بابه الداخل إلى عالم الملكوت ومطالعة اللوح المحفوظ فتعلمه علماً يقيناً بالتأمل من عجائب الرؤيا واطلاع القلب في النوم على ما سيكون في المستقبل أو كان في الماضي من غير اقتباس من جهة الحواس، وإنما ينفتح ذلك الباب لمن انفرد بذكر الله تعالى، وقال ﷺ: «سبق المفرّدون» قيل:

مفتوح إلى الحواس الخمس المتمسكة بعالم الشهادة والملك وعالم الشهادة والملك أيضاً يحاكي عالم الملكوت نوعاً من المحاكاة) لأنه على موازنته، فما من شيء من عالم الملك إلا وهو مثال شيء من عالم الملكوت كما ذكرنا، وربما كان الشيء الواحد مثالاً لأشياء من عالم الملكوت، وربما كان للشيء الواحد من عالم الملكوت أمثلة كثيرة من عالم الملك، وإنما يكون مثالاً إذا ماثله نوعاً من المماثلة وطابقه نوعاً من المطابقة واستيفاء ذلك عسير الضبط، وقد أشرنا إلى بعضها قريباً وعلم التفسير يعرفك منهاج ضرب المثال لأن الرؤيا جزء من النبوّة أما ترى أن الشمس في الرؤيا تعبيرها السلطان لما بينهما من المشاركة والمماثلة في معنى روحاني وهو الاستيلاء على الكافة مع فيضان الأنوار على الجميع والقمر تعبيره الوزير لإفاضة الشمس نورها بواسطة القمر على العالم عند غيبتها كما يفيض السلطان آثاره بواسطة الوزير على من يغيب عن حضرة السلطان، وإن من يرى أن بيده خاتماً يختم به أفواه الرجال وفروج النساء فإنه يعبر به أنه مؤذن يؤذن قبل الصبح في رمضان، ومن رأى أنه يصب الزيت في الزيتون تعبيره أنه يطؤ جارية هي أمه وهو لا يعرف وغير ذلك مما يزيد أنساً بهذا الجنس.

(فاما انفتاح باب القلب إلى الاقتباس من الحواس فلا يخفى عليك) فإن غالب العلوم كذلك، **(وأما انفتاح بابه الداخل إلى عالم الملكوت ومطالعته اللوح المحفوظ فتعلمه علماً يقينياً بالتأمل في عجائب الرؤيا واطلاع القلب في النوم على ما سيكون في المستقبل، أو كان في غير الماضي من غير اقتباس)** في ذلك **(من جهة الحواس)** الظاهرة، **(وإنما ينفتح ذلك الباب لمن أفرد ذكر الله تعالى: قال النبي ﷺ «سبق المفردون»)** روي بتشديد الراء وتخفيفها والتخفيف هو الذي جنح إليه الحكيم الترمذي كما سيأتي كلامه وإياه تبع المصنف. وقال النووي في الاذكار، والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد اهـ.

وقال الحافظ: والراء مفتوحة وقيل مكسورة. ويقال: فرد الرجل مشدداً ومخففاً وتفرد وأفرد الكل بمعنى اهـ.

وقال غيره فرد بالتشديد إذا اعتزل وتخلى للعبادة فكأنه أفرد نفسه بالتبتل إلى الله تعالى والمعنى سبقوا بنيل الزلفى والعروج إلى الدرجات العلى.

ومن هم المفردون يا رسول الله؟ قال: « المتنزهون بذكر الله تعالى وضع الذكر عنهم أوزارهم فوردوا القيامة خفافاً »، ثم قال في وصفهم إخباراً عن الله تعالى فقال: « ثم أقبل بوجهي عليهم أترى من واجهته بوجهي يعلم أحد أي شيء أريد أن أعطيه، ثم قال تعالى: أوّل ما أعطيهم أن أقذف النور في قلوبهم فيخبرون عني كما أخبر عنهم ». ومدخل هذه

(**قيل: ومن هم؟ قال:**) « هم (**المستهترون بذكر الله** ») وفي رواية المستهرون في ذكر الله وعلى الاول فالمراد الذين أولعوا به. يقال: اهتر بفلان واستهتر فهو مستهتر أي مولع به لا يتحدث بغيره ولا يفعل سواه. وقال الحكيم الترمذي: المستهر هو الذي نطق من ربه يشبه كلامه كلام من لم يستعلمه عقله لأن العقل يخرج الكلام على اللسان بتدبير وتؤدة، وهذا المهتر إنما نطقه كأنما يجري على لسانه حتى يشبه الهذيان في بعض الأحيان عند العامة وهو في الباطن مع الله من الأصفياء الناطقين اهـ.

(« **وضع الذكر**) عنهم (**أوزارهم**) أي أثقالهم من ذنوبهم التي أثقلتهم (**فوردوا القيامة خفافاً**) فيسبقون لأنهم جعلوا أنفسهم افراداً ممتازة بذكر الله عمن لم يذكر الله أو جعلوا ربهم فرداً بالذكر وتركوا ذكر ما سواه وهو حقيقة التفريد ههنا. وقال الحكيم الترمذي: المفرد هنا من افرد قلبه للواحد في وحدانيته ولازم الباب حتى رفع له الحجاب، وأوصله إلى قربه فكان بين يدي ربه وعبارة القوت، فأما العارفون المواجهون بعين اليقين المكاشفون بعلم الصديقين، فإنهم مسيرون محمولون سابقون مستهرون، وقد وضعت الأذكار عنهم الأوزار كما جاء في الخبر « سيروا سبق المفردون » والمفردون أيضاً بالفتح فهم مفردون لله تعالى بما أفردهم الله عز وجل قيل: من المفردون؟ قال « المستهترون بذكر الله وضع الذكر أوزارهم فوردوا القيامة خفافاً » فلما أفردهم ممن سواهم له أفردوه عما سواه به تعالى بذكرهم فاستولى عليهم ذكره فاصطلم قلوبهم نوره تعالى، فاندرج ذكرهم في ذكره، وكان هو الذاكر بهم وكانوا هم المكان لمجاري قدرته فلا يوزن مقدار هذا الذكر ولا تكتب كيفية هذا البر فلو وضعت السموات والأرض في كفة لرجح ذكره تعالى بها.

(**ثم قال**) ﷺ (**في وصفهم « أقبل عليهم بوجهي أترى من واجهته بوجهي يعلم أحد أي شيء أريد أن أعطيه؟ ثم قال: أوّل ما أعطيهم أن أقذف من نوري في قلوبهم فيخبرون عني كما أخبر عنهم »**) ولفظ القوت: وهم الذين قال لهم فترى من واجهته بوجهي يعلم أحد أي شيء أريد أن أعطيه لو كانت السموات والأرضون في موازينهم لاستقللتها بهم أول ما أعطيهم أن أقذف من نوري فيخبرون عني كما أخبر عنهم. قال: وهذا هو ظاهر أوصافهم وأوّل عطائهم اهـ.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة مقتصراً على أول الحديث، وقال فيه: « وما المفردون؟ قال: الذاكرون الله كثيراً والذاكرات ». ورواه الحاكم قال « الذين يستهترون في ذكر الله » وقال: صحيح على شرط الشيخين وزاد فيه الترمذي « يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة

الأخبار هو الباب الباطن فإذا الفرق بين علوم الأولياء والأنبياء وبين علوم العلماء والحكماء هذا وهو أن علومهم تتأتى من داخل القلب من الباب المنفتح إلى عالم الملكوت، وعلم الحكمة يتأتي من أبواب الحواس المفتوحة إلى عالم الملك، وعجائب عالم القلب

خفافاً. وقال: حديث حسن غريب، ورواه هكذا الطبراني في المعجم الكبير من حديث أبي الدرداء دون الزيادة التي ذكرها المصنف في آخره وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: رواه مسلم عن أمية بن بسطام، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يسير في طريق مكة فمرَّ على جبل يقال له جمدان فقال «هذا جمدان سيروا سبق المفردون» قالوا: يا رسول الله وما المفردون؟ قال: «الذاكرون الله كثيراً والذاكرات». وأخرجه ابن حبان في مسنده والفريابي في كتاب الذكر والتسبيح كلاهما عن الحسن بن سفيان عن أمية بن بسطام، وأخرجه كذلك أحمد في مسنده، ولفظ حديث أبي الدرداء عند الطبراني «سبق المفردون» قالوا: وما المفردون؟ قال: «هم المستهترون في ذكر الله يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافاً» وسنده ضعيف لضعف شيخه. فيه عبد الله بن سعيد بن أبي مريم قاله الهيتمي.

وقال إسحاق بن راهويه في مسنده، حدثنا إسحاق بن سليمان، سمعت موسى بن عبيدة يحدث عن أبي عبد الله القراظ، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنا نسير مع رسول الله ﷺ بالرق من جمدان فقال: «يا معاذ أين السابقون؟ فقلت: مضوا وتخلف أناس. فقال: «إن السابقين الذين يهترون بذكر الله عز وجل من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله». وموسى ضعيف لكن يقوى بحديث أبي هريرة السابق ذكره.

تنبيه:

قال البيضاوي: وإنما قالوا وما المفردون ولم يقولوا من هم لأنهم أرادوا تفسير اللفظ، وبيان ما هو المراد منه لا تعيين المتصفين به وتعريف أشخاصهم، فسأل في الجواب عن بيان اللفظ إلى حقيقة ما يقتضيه توفيقاً للسائل بالبيان المعنوي على المعنى اللغوي إيجازاً، فاكتفى فيه بالإشارة المعنوية إلى ما استبهم عليه من الكناية اللفظية اهـ.

(ومدخل هذه الأخبار هو الباب الباطن) ونقل صاحب القوت عن سهل التستري قال: للقلب تجويفان. أحدهما: باطن فيه السمع والبصر وكان يسمى هذا قلب القلب، والتجويف الآخر ظاهر القلب وفيه العقل، ومثل العقل في القلب مثل النظر في العين هو صقال لموضع مخصوص فيه بمنزلة الصقال الذي في سواد العين. **(فإذا الفرق بين علوم الأنبياء والأولياء وبين علوم الحكماء والعلماء هذا وهو أن علومهم تأتي من داخل القلب من الباب المنفتح إلى عالم الملكوت، وعلم الحكماء يأتي من أبواب الحواس المفتوحة إلى عالم الملك)** وشتان بين

وتردده بين عالمي الشهادة والغيب لا يمكن أن يستقصي في علم المعاملة. **فهذا مثال يعلّمك الفرق بين مدخل العالمين.**

المثال الثاني: يعرفك الفرق بين العملين، أعني عمل العلماء وعمل الأولياء، فإن العلماء يعملون في اكتساب نفس العلوم واجتلابها إلى القلب، وأولياء الصوفية يعملون في جلاء القلوب وتطهيرها وتصفيتها وتصقيلها فقط، فقد حكي أن أهل الصين وأهل الروم تباهوا بين يدي بعض الملوك بحسن صناعة النقش والصور فاستقر رأي الملك على أن يسلم إليهم صفة لينقش أهل الصين منها جانباً وأهل الروم جانباً ويُرخى بينهما حجاب يمنع إطلاع كل فريق على الآخر، ففعل ذلك فجمع أهل الروم من الاصباغ الغريبة ما لا ينحصر، ودخل أهل الصين من غير صبغ وأقبلوا يجلون جانبهم ويصقلونه، فلما فرغ أهل الروم ادعى أهل الصين أنهم قد فرغوا أيضاً فعجب الملك من قولهم وأنهم كيف فرغوا من النقش من غير صبغ، فقيل: وكيف فرغتم من غير صبغ؟ فقالوا: ما عليكم ارفعوا الحجاب فرفعوا وإذا بجانبهم يتلألأ منه عجائب الصنائع الرومية مع

العلمين، (**وعجائب عالم القلب وتردده بين عالمي الشهادة والغيب**) أي الملك والملكوت (**لا يمكن أن يستقصي في علم المعاملة**) لصعوبتها على أفهام الضعفاء ولكثرتها. (**فهذا مثال يعرفك الفرق بين مدخل العلمين**) وأيهما أعلى درجة.

(**المثال الثاني: يعرفك الفرق بين العملين أعني عمل العلماء وعمل الأولياء، فإن العلماء يعملون في اكتساب نفس العلوم واجتلابها إلى القلب**) بمبلغ جهدهم. (**وأما الصوفية فيعلمون في جلاء القلب وتطهيره وتصفيته**) عن الكدورات (**وتصقيله**) بالذكر (**فقط، وقد حكي أن أهل الصين**) إقليم معروف، وقد قيل: الحكمة نزلت على ثلاثة أعضاء: أدمغة اليونان، وأيادي أهل الصين، وألسنة العرب. (**وأهل الروم تباهوا**) أي تفاخروا (**بين يدي بعض الملوك بحسن صناعة النقش والصور**) فقال كل منهم نحن أحسن في هذه الصناعة، (**فاستقر رأي الملك على أن يسلم إليهم صفة**) وهي بالضم من البيت مغروفة والجمع صفف (**لينقش أهل الصين منها جانباً وأهل الروم جانباً ويرخى بينهم حجاب يمنع اطلاع كل فريق على الآخر ففعل ذلك، وجمع أهل الروم من الاصباغ الغريبة ما لا ينحصر**) واعتنوا غاية الاعتناء، (**ودخل أهل الصين من غير صبغ وأقبلوا يجلون جانبهم ويصقلونه**) بالمصاقل، (**فلما فرغ أهل الروم**) من عملهم (**ادعى أهل الصين أنهم أيضاً قد فرغوا**) من العمل، (**فتعجب الملك من قولهم وأنهم كيف فرغوا من النقش من غير صبغ فقيل لهم كيف فرغتم من غير صبغ؟ فقالوا: ما عليكم منا ارفعوا الحجاب فرفعوه، فإذا جانبهم وقد تلألأت فيه عجائب الصنائع الرومية مع زيادة إشراق وبريق**) أي لمعان (**إذ كان قد**

زيادة إشراق وبريق، إذ كان قد صار كالمرآة المجلوة لكثرة التصقيل فازداد حسن جانبهم بمزيد التصقيل، فكذلك عناية الأولياء بتطهير القلب وجلائه وتزكيته وصفائه حتى يتلألأ فيه جلية الحق بنهاية الإشراق كفعل أهل الصين، وعناية الحكماء والعلماء والاكتساب ونقش العلوم وتحصيل نقدها في القلب كفعل أهل الروم، فكيفما كان الأمر فقلب المؤمن لا يُموت وعلمه عند الموت لا يمحى وصفاؤه لا يتكدر وإليه أشار الحسن رحمه الله عليه بقوله: التراب لا يأكل محل الإيمان بل يكون وسيلة وقربة إلى الله تعالى.

وأما ما حصله من نفس العلم وما حصله من الصفاء والاستعداد لقبول نفس العلم فلا غنى به عنه ولا سعادة لأحد إلا بالعلم والمعرفة، وبعض السعادات أشرف من بعض كما أنه لا غنى إلا بالمال، فصاحب الدرهم غني وصاحب الخزائن المترعة غني، وتفاوت درجات السعداء بحسب تفاوت المعرفة والايمان كما تتفاوت درجات الاغنياء بحسب قلة المال وكثرته، فالمعارف أنوار لا يسعى المؤمنون إلى لقاء الله تعالى إلا بأنوارهم. قال الله

صار كالمرآة المجلوّة لكثرة التصقيل) والجلاء، (**فازداد حسن جانبهم بمزيد الصفاء فكذلك عناية الأولياء بتطهير القلب وجلائه وتزكيته وصفائه حتى تتلألأ فيه جلية الحق بنهاية الإشراق**) والإضاءة، (**كفعل أهل الصين**) لما صقلوا الصنعة ظهرت فيها النقوش الظاهرية، وهم لما صقلوا صنعة القلب ظهرت فيها صور المعلومات الباطنية، (**وعناية العلماء والحكماء باكتساب نفس العلوم وتحصيل نقشها في القلب**) وشتان بينهما. (**وكيفما كان الأمر فقلب المؤمن لا يموت**) حين يموت القلوب (**وعلمه عند الموت لا ينمحي**) والمراد بالعلم ما يتعلق بمعرفة الله تعالى (**وصفاؤه لا يتكدر، وإليه أشار الحسن**) البصري رحمه الله تعالى بقوله: (**التراب لا يأكل محل الإيمان**) كما نقله صاحب القوت، ومعلوم أن محل الإيمان والتقوى القلب. كما ورد في الخبر إلا أن التقوى ههنا وأشار إلى القلب، (**ويكون**) العلم (**وسيلة القرب له إلى الله تعالى**.

أما ما حصله من نفس العلم أو ما حصله من الصفاء والاستعداد لقبول نقش العلم فلا غنى به عنه ولا سعادة لأحد إلا بالعلم) بالله، (**والمعرفة الصارفة عنان قلبه إليه**) ولفظ القوت: ولا يصل العبد إلى مشاهدة علم التوحيد إلا بعلم المعرفة وهو نور اليقين. وقال في موضع آخر: فحقيقة العلم إنما هو بين العلم واليقين، وهذا هو علم المعرفة المخصوص به المقربون. (**وبعض السعادات أشرف من بعض كما أنه لا غنى إلا بالمال، فصاحب الدراهم غني وصاحب الخزائن المترعة**) أي الملآنة (**غني، وتتفاوت درجات السعداء بحسب تفاوت المعرفة والإيمان كما تتفاوت درجات الأغنياء بحسب قلة المال وكثرته والمعارف**) الإلهية

تعالى: ﴿يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم﴾ [الحديد: ١٢] وقد روي في الخبر: « إن بعضهم يعطي نوراً مثل الجبل وبعضهم أصغر حتى يكون آخرهم رجلاً يعطي نوراً على إبهام قدميه فيضيء مرة وينطفىء أخرى فإذا أضاء قدّم قدمه فمشى، وإذا طفىء قام، ومرورهم على الصراط على قدر نورهم فمنهم من يمر كطرف العين، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالسحاب، ومنهم من يمر كانقضاض الكواكب، ومنهم من يمر كالفرس إذا اشتد في ميدانه، والذي أعطي نوراً على ابهام قدمه يحبو حبواً على وجهه ويديه ورجليه يجرّ يداً ويعلق أخرى ويصيب جوانبه النار، فلا يزال كذلك حتى يخلص » الحديث. فبهذا يظهر تفاوت الناس في الإيمان، ولو وزن إيمان أبي بكر بإيمان العالمين سوى النبيين والمرسلين لرجح، فهذا أيضاً يضاهي قول القائل: لو وزن نور الشمس بنور السرج كلها

(أنوار) لأنها حصلت من أشعة النور الإلهي، (ولا يسعى المؤمنون) يوم القيامة (إلى لقاء الله تعالى إلا بأنوارهم. قال) الله (تعالى: ﴿يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم﴾ وقد ورد في الخبر « إن بعضهم) أي المؤمنين (يعطى نوراً مثل الجبل وبعضهم يعطى أصغر) منه (حتى يكون رجل يعطى نوره على إبهام قدمه فيضيء مرة وينطفيء أخرى، فإذا أضاء قدم قدمه فمشى، وإذا طفيء قام ومرورهم على الصراط على قدر نورهم، فمنهم من يمر كطرف العين ومنهم من يمر كالبرق) الخاطف، (ومنهم) من يمر (كالسحاب، ومنهم) من يمر (كانقضاض الكوكب) وهو سقوطه يشير إلى السرعة، (ومنهم من يمر كشد الفرس) أي عدوه، (والذي أعطى نوره على إبهام قدمه يحبو على وجهه ويديه ورجليه تخر منه يد) أي تسقط (وتعلق أخرى وتخر رجل وتعلق أخرى وتصيب جوانبه النار، قال: ولا يزال كذلك حتى يخلص » الحديث) قال العراقي: رواه الطبراني والحاكم من حديث ابن مسعود، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه بلفظ « يؤتون نورهم على قدر أعمالهم يمرون على الصراط منهم من نوره على إبهامه ينطفيء مرة ويقيد أخرى ». وأخرج عبد بن حميد عن ابن مسعود ﴿يسعى نورهم بين أيديهم﴾ قال: على الصراط. ورواه الحسن كذلك وزاد « حتى يدخلوا الجنة » أخرجه ابن أبي شيبة. وعن قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: « إن من المؤمنين من لا يضيء له نور إلا موضع قدميه والناس منازل بأعمالهم ».

(فبهذا يظهر تفاوت الناس في الإيمان ولو وزن إيمان أبي بكر) رضي الله عنه (بإيمان العالمين سوى النبيين والمرسلين لرجح) وإليه الإشارة بقوله في الخبر: « ما سبقكم أبو بكر بكثرة صلاة ولا بكثرة صيام ولكن بشيء وقر في صدره » وقد تقدم في كتاب العلم. (وهذا

لرجح، فإيمان آحاد العوام نوره مثل نور السراج وبعضهم نوره كنور الشمع. وإيمان الصديقين نوره كنور القمر والنجوم، وإيمان الأنبياء كالشمس، وكما ينكشف في نور الشمس صورة الآفاق مع اتساع أقطارها ولا ينكشف في نور السراج إلا زاوية ضيقة من البيت فكذلك تفاوت انشراح الصدر بالمعارف وانكشاف سعة الملكوت لقلوب العارفين. ولذلك جاء في الخبر: «أنه يقال يوم القيامة أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ونصف مثقال وربع مثقال وشعيرة وذرة». كل ذلك تنبيه على تفاوت درجات الإيمان، وأن هذه المقادير من الإيمان لا تمنع دخول النار، وفي مفهومه ان من إيمانه يزيد على مثقال فإنه لا يدخل النار إذ لو دخل لأمر باخراجه أوّلاً وأن من

يضاهي قول القائل: لو وزن نور الشمس بنور السرج كلها لرجح، فإيمان آحاد العوام نوره مثل نور السراج، وبعضهم نوره كنور الشمعة، وإيمان الصديقين نوره كنور النجوم والقمر، وإيمان الانبياء) نوره كنور **(الشمس)** على هذا الترتيب، ومنبع النور الأكمل من هؤلاء الأنوار هو الشمس، ومن نورها تفاض على سائر الأنوار، **(وكما ينكشف في نور الشمس صورة الآفاق مع اتساع أقطارها، ولا ينكشف في نور السراج إلا زاوية ضيقة من البيت، فكذلك يتفاوت انشراح الصدر بالمعارف وإنكشاف سعة الملكوت لقلوب العارفين،** فالموقنون من المؤمنين أعلى إيماناً والعالمون من الموقنين أرفع مقاماً، فالمؤمنون في كمال الإيمان وحقائقه لا يستوون وإن استووا بالدخول في الاسم والمعنى وكذلك تفاوتهم في الآخرة. **(ولذلك جاء في الخبر «أنه يقال يوم القيامة أخرجوا من النار من قلبه مثقال ذرة من إيمان ونصف مثقال من إيمان وربع مثقال)** من إيمان **(وذرة)** من إيمان». وهكذا هو في القوت. وقال العراقي: متفق عليه من حديث أبي سعيد وليس فيه قوله «ربع مثقال» اهـ.

قلت: وأخرج الطيالسي وأحمد والشيخان. وقال الترمذي: حسن صحيح، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان كلهم من حديث أنس «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة».

وأخرج الترمذي وقال: حسن صحيح من حديث أبي سعيد «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان».

(وكل ذلك تنبيه على تفاوت درجات الإيمان وأن هذه المقادير من الإيمان لا تمنع دخول النار) ولفظ القوت: فقد حصلوا متفاوتين في الايمان ما بين الذرة إلى المثقال، وكلهم قد دخل النار إلا أنهم على مقامات فيها. **(وفي مفهومه أن من إيمانه يزيد على مثقال فإنه لا يدخل النار إذ لو دخل لأمر باخراجه أوّلاً وأن من في قلبه مثقال ذرة)** من الإيمان **(لا**

في قلبه مثقال ذرة لا يستحق الخلود في النار وإن دخلها. وكذلك قوله ﷺ: « ليس شيء خيراً من ألف مثله إلا الانسان المؤمن » إشارة إلى تفضيل قلب العارف بالله تعالى الموقن، فإنه خير من ألف قلب من العوام. وقد قال تعالى: ﴿وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين﴾ [آل عمران: ١٣٩] تفضيلاً للمؤمنين على المسلمين والمراد به المؤمن العارف

يستحق الخلود في النار وإن دخلها) ولفظ القوت: وفيه دليل على أن من كان في قلبه مثقال من إيمان لم يمنعه ذلك من دخول النار لعظيم ما اقترف من الأوزار، وإن كان في قلبه وزن ذرة من الإيمان لم يحق عليه الخلود في دار الهوان لتعلقه بيسير الإيقان وإن من زاد إيمانه على وزنة مثقال لم يكن للنار عليه سلطان وكان من الابرار، وإن من نقص إيمانه عن ذرة لم يخرج من النار وإن كانت سيماه وكان اسمه في الظاهر في المؤمنين لأنه من المنافقين في علم الله تعالى الفجار، وقد قال الله تبارك وتعالى في وصفهم: ﴿وإنَّ الفجَّار لفي جحيم﴾ [الإنفطار: ١٤] ثم قال: وما هم عنها بغائبين ثم صار المثقال والذرة في الجنة على تفاوت درجات، وكان الزائد إيمانه على مثقال في أعلى عليين على هؤلاء، وارتفع أهل الدرجات العلى على أعلى عليين ارتفاع الكوكب الدري في أفق السماء، وكلهم قد اجتمع في الجنة على تفاوت مقامات.

(وكذلك قوله ﷺ « ليس شيء خيراً من ألف مثله إلا الإنسان أو المؤمن ») هكذا هو في القوت. وقال العراقي: رواه الطبراني من حديث سلمان بلفظ « الإنسان » ولأحمد من حديث ابن عمر « لا نعلم شيئاً خيراً من مائة مثله إلا الرجل المؤمن » وإسنادهما حسن اهـ.

قلت: حديث سلمان أخرجه أيضاً كذلك الضياء في المختارة بلفظ « ليس شيء خيراً » وهو هكذا أيضاً في بعض نسخ الكتاب، واختلف قول الهيتمي فيه فقال: مرة مداره على اسامة بن زيد ابن أسلم وهو ضعيف جداً. وقال مرة في موضع آخر رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن يوسف وهو ثقة.

وأما حديث ابن عمر فقد أخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط **(أشار إلى تفضيل قلب العارف المؤمن وأنه خير من ألف من عوام الناس)** أي العارف الموقن قد يبلغ بقوّة إيمانه وإيقانه إلى ثبوت في الدين وقيام بمصالح الإسلام والمسلمين بعلم يكسبه أو مال يبذله أو شجاعة يسد بها مسدّ ألف، ولفظ القوت: فلعمري أن قلب المؤمن خير من ألف قلب مسلم لأن إيمانه فوق إيمان مائة مؤمن وعلمه بالله تعالى أضعاف علم مسلم، ويقال: إن واحداً من الأبدال الثلاثمائة قيمته قيمة ثلاثمائة من مؤمن، وقال بعض علمائنا: يعطي الله عز وجل بعض المؤمنين من الإيمان بوزن جبل أحد ويعطي بعضهم ذرة.

(وقد قال) الله سبحانه و **(تعالى: ﴿وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين﴾ تفضيلاً للمؤمن على المسلم)** لأنه وصف المؤمنين بالعلوّ ولا نهاية لعلوّ الإيمان فصار علوّ كل مؤمن على قدر إيمانه، **(والمراد به المؤمن العارف دون المقلد)** الذي لم تتمكن المعرفة في قلبه فهو بعد أسير

دون المقلد. وقال عز وجل: ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾ [المجادلة: ١١] فأراد ههنا بالذين آمنوا الذين صدقوا من غير علم وميزهم عن الذين أوتوا العلم، ويدل على ذلك أن اسم المؤمن يقع عن المقلد وإن لم يكن تصديقه عن بصيرة وكشف.

وفسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى: ﴿والذين أوتوا العلم درجات﴾ فقال: يرفع الله العالم فوق المؤمن بسبعمائة درجة بين كل درجتين كما بين السماء والأرض. وقال ﷺ: «أكثر أهل الجنة البله وعليون لذوي الالباب»، وقال ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي» وفي رواية: «كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب». فبهذه الشواهد يتضح لك تفاوت درجات أهل الجنة بحسب تفاوت

ربقة التقليد، **(وقال تعالى)** في رفع العلماء على المؤمنين **(﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾ فاراد هنا بالذين آمنوا الذين صدقوا)** تقليداً **(من غير علم)** صحيح **(وميزهم عن الذين أوتوا العلم)** فانكشفت بصائرهم فصدقوا وتحققوا **(ويدل ذلك على أن اسم المؤمن يقع على المقلد، وإن لم يكن تصديقه عن بصيرة وكشف)** كما تقدم الكلام عليه قريباً.

(وفسر ابن عباس) رضي الله عنه **(قوله تعالى: ﴿والذين أوتوا العلم درجات﴾ فقال: يرفع العالم فوق المؤمن بسبعمائة درجة بين كل درجتين ما بين السماء والأرض)** ولفظ القوت قال ابن عباس: الذين أوتوا العلم درجات فوق المؤمنين الذين لم يؤتوا العلم بسبعمائة درجة بين كل درجتين كما بين السماء والأرض اهـ.

قلت: وقد روي ذلك مرفوعاً إلى النبي ﷺ بلفظ «فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس السريع المضمر مائة عام». رواه ابن عدي في الكامل، وابن عبد البر في كتاب العلم وسنده ضعيف. ورواه أبو يعلى من حديث عبد الرحمن بن عوف بسند لا بأس به، ولفظه «فضل العالم على العابد سبعين درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض».

(وقال ﷺ «أكثر أهل الجنة البله وعليون لذوي الألباب») هكذا هو في القوت. وقال العراقي: تقدم دون هذه الزيادة، ولم أجد لهذه الزيادة أصلاً وهي مدرجة من كلام أحمد بن أبي الحواري.

(وقال ﷺ «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي») رواه الترمذي من حديث أبي أمامة وصححه، وقد تقدم في كتاب العلم إلا أن لفظه «كفضلي على أدناكم». **(وفي رواية «كفضل القمر على سائر الكواكب»)** رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وأبو نعيم في الحلية من حديث معاذ بزيادة «ليلة البدر بعد القمر» وقد تقدم أيضاً في

قلوبهم ومعارفهم، ولهذا كان يوم القيامة يوم التغابن إذ المحروم من رحمة الله عظيم الغبن والخسران، والمحروم يرى فوق درجته درجات عظيمة فيكون نظره إليها كنظر الغني الذي يملك عشرة دراهم إلى الغني الذي يملك الأرض من المشرق إلى المغرب، وكل واحد منهما غني ولكن ما أعظم الفرق بينهما وما أعظم الغبن على من يخسر حظه من ذلك. ﴿وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً﴾ [الاسراء: ٢١].

بيان شواهد الشرع على صحة طريق أهل التصوّف في اكتساب المعرفة لا من التعلم ولا من الطريق المعتاد:

اعلم أن من انكشف له شيء ولو الشيء اليسير بطريق الإلهام والوقوع في القلب من حيث لا يدري، فقد صار عارفاً بصحة الطريق، ومن لم يدرك ذلك من نفسه قط فينبغي أن يؤمن به فان درجة المعرفة فيه عزيزة جداً، ويشهد لذلك شواهد الشرع والتجارب والحكايات.

كتاب العلم. (**فبهذه الشواهد يتضح تفاوت درجات أهل الجنة بحسب تفاوت قلوبهم ومعارفهم**) فالموقنون من المؤمنين أعلى إيماناً والعالمون من الموقنين أرفع مقاماً (**ولهذا كان يوم القيامة يوم التغابن**) أي يسمى بذلك قال الله تعالى ﴿ذلك يوم التغابن﴾ [التغابن: ٩] (**إذ المحروم من رحمة الله عظيم الغبن والخسران**) والتغابن تفاعل من الغبن وهو الخسارة في أصل المال، (**والمرحوم**) برحمته (**يرى فوق درجته درجات عظيمة**) يتأسف لفواتها، (**فيكون نظره إليها كنظر الغني الذي يملك عشرة دراهم إلى الغني الذي يملك الأرض من المشرق إلى المغرب وكل واحد منهما غني**) في حد ذاته، (**ولكن ما أعظم الفرق بينهما، وما أعظم الغبن على من يخسر حظه ذلك**) قال الله تعالى: (**﴿وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً﴾**).

بيان شواهد الشرع من الكتاب والسّنة:

(**على صحة طريق التصوّف في اكتساب المعرفة**) بالله (**لا من**) طريق (**التعليم ولا من الطريق المعتاد**) المألوف عند الناس.

(**اعلم أنه من انكشف له ولو الشيء اليسير**) أي القليل (**بطريق الإلهام والوقوع في القلب من حيث لا يدري**) كيف وقع وما سببه، (**فقد صار عارفاً بصحة الطريق، ومن لم يدرك ذلك من نفسه قط فينبغي أن يؤمن به**) أي يصدقه بقلبه وهذا أقل الدرجات، (**فإن درجة المعرفة فيه عزيزة جداً وتشهد لذلك شواهد الشرع والتجارب والحكايات**).

أما الشواهد: فقوله تعالى: ﴿والذين جاهَدوا فينا لنهدينّهم سبلنا﴾ [العنكبوت: ٦٩] فكل حكمة تظهر من القلب بالمواظبة على العبادة من غير تعلم فهو بطريق الكشف والإلهام. وقال ﷺ: « من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم ووفقه فيما يعمل حتى يستوجب الجنة ومن لم يعمل بما يعلم تاه فيما يعلم ولم يوفق فيما يعمل حتى يستوجب النار ». وقال الله تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً﴾ [الطلاق: ٢] من الإشكالات والشبه ﴿ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق: ٣] يعلمه علماً من غير تعلم ويفطنه من غير تجربة. وقال

(وأما الشواهد: فقوله تعالى: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا﴾) أي جاهدوا نفوسهم وبأموالهم وجاهدواعدوهم إذ يعدهم الفقر ويأمرهم بالفحشاء فصابروه وغلبوه، فباعوا النفوس والأموال فاعتقوا من رق الهوى ونجوا من الحساب والأهوال ﴿لنهدينهم سبلنا﴾ أي لنصرفهم إلى مكاشفات العلوم، ولنسمعنهم غرائب الفهوم، ولنوصلهم إلى أقرب الطريق إلينا بحسن مجاهدتهم فينا، ثم ختم الأمر بقوله تعالى: ﴿وإن الله لمع المحسنين﴾ هذا مقام مشاهدة الصفات، فكان المجاهد فيه معهم أولاً بالتوفيق فيه صبروا له بالتأييد، وكان المحسن منهم آخر اليوم فيه أحسنوا إلى نفوسهم غداً. وقال بعض العلماء في تفسير هذه الآية: الذين يعملون بما يعلمون يوفقهم ويهديهم إلى ما لا يعلمون، وقال بعض السلف: نزلت هذه الآية في المتعبدين المنقطعين إلى الله عز وجل المستوحشين من الناس فيسوق الله إليهم من يعلمهم أو يلهمهم التوفيق والعصمة، **(فكل حكمة تظهر من القلب بالمواظبة على العبادة من غير تعلم فهو بطريق الكشف والإلهام. قال ﷺ « من عمل بما علم ورثه الله ما لم يعلم »)** تقدم في كتاب العلم. قال صاحب القوت: الحياء من الاختيار والاختبار والابتلاء والاجتباء والتعريف والتأييد والمثوبة والعقوبة والقبض والبسط والحل والعقد والجمع والتفرقة إلى غير ذلك من علوم المعارف بعد حسن التفقه عن معرفة النقص والمزيد بصفاء القلب وصحة المواجيد. وقال بعض التابعين: من عمل بعشر ما يعلم علمه الله تعالى ما يجهل، **(ووفقه فيما يعمل حتى يستوجب الجنة ومن لم يعمل بما يعلم تاه فيما يعلم ولم يوفق فيما يعمل حتى يستوجب النار)** هذا نص القوت فهو من قول بعض التابعين، وسياق المصنف يقتضي انه بقية الحديث السابق، ولذا قال العراقي: صدر الحديث تقدم في العلم وهذه الزيادة لم أرها اهـ.

والذي يظهر لي أنه سقط كلام من النساخ. ثم قال صاحب القوت، نقلاً عن بعضهم: كلما ازداد العبد عبادة واجتهاداً ازداد القلب قوّة ونشاطاً وكلما ملَّ العبد وفتر ازداد القلب ضعفاً ووهناً.

(وقال الله تعالى ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ قيل) في تأويله: **(يجعل له مخرجاً من الإشكالات)** الخيالية **(والشبه)** الوهمية **(و)** يرزقه من حيث لا يحتسب أي **(يعلمه علما من غير تعلم)** أي بالشاهد الصحيح والعلم الصريح، وقيل: معناه يجعل

تعالى: ﴿يا أيّها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً﴾ [الأنفال: ٢٩] قيل: نوراً يفرق به بين الحق والباطل ويخرج به من الشبهات، ولذلك كان ﷺ يكثر في دعائه من سؤال النور فقال عليه الصلاة والسلام: « اللهم اعطني نوراً وزدني نوراً واجعل لي في قلبي نوراً وفي قبري نوراً وفي سمعي نوراً وفي بصري نوراً حتى قال في شعري وفي بشري وفي لحمي ودمي وعظامي ». وسئل ﷺ عن قول الله تعالى: ﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه﴾ [الزمر: ٢٢] ما هذا الشرح؟ فقال: « هو التوسعة ان النور إذا

له مخرجاً من كل أمر ضاق على الناس ويرزقه من حيث لا يحتسب أي يعلمه من غير تعليم بشر ويعطفه من غير تجربة. (**وقال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً﴾ قيل: نوراً يفرق به بين الحق والباطل ويخرج به من الشبهات**) هكذا نقله صاحب القوت إلا أنه قال: تفرقون به بين الحق والباطل وتعرفون به المشكلات، (**ولذلك كان ﷺ يكثر في دعائه من سؤال النور**) لأنه كما قال صاحب القوت هو جند القلب كما أن الظلمة جند النفس، فإذا أراد الله أن ينصر عبداً أمدّه بجنود الأنوار وقطع عنه مدد الظلم والأغيار (**فقال « اللهم اعطني نوراً**) من أنوارك استضيء به (**وزدني نوراً واجعل في قلبي نوراً وفي سمعي نوراً » حتى قال « وفي شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عباس اهـ.

قلت: ورواه الترمذي في السنن، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة، والطبراني في الكبير، والبيهقي في الدعوات من طريق داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده. قال: بعثني العباس إلى رسول الله ﷺ فأتيته ممسياً وهو في بيت خالتي ميمونة فقام فصلى من الليل، فلما صلّى الركعتين قبل الفجر قال: « اللهم إني أسألك » الخ وساق الحديث الطويل، وفيه « اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، ونوراً في قبري، ونوراً في يدي، ونوراً من تحتي، ونوراً في سمعي، ونوراً في بصري، ونوراً في شعري، ونوراً في بشري، ونوراً في لحمي، ونوراً في دمي، ونوراً في عظامي. اللهم أعظم لي نوراً واعطني نوراً واجعل لي نوراً » الحديث وقد تقدم بتمامه مع الكلام عليه في كتاب ترتيب الأوراد.

(**وسئل ﷺ عن قوله تعالى ﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه﴾**) هكذا في سائر النسخ، والذي في القوت. وسئل عن معنى قوله تعالى: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ [الانعام: ١٢٥] (**ما هذا الشرح؟ قال: هو التوسعة إن النور إذا قذف في القلب اتسع له الصدر وانشرح**) ولفظ القوت: فقال: هو النور يقذف به في القلب فينشرح له الصدر وينفسح، وقال العراقي: رواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن مسعود وقد تقدم في العلم اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا، وأبو الشيخ، وأبن مردويه، والبيهقي في

قذف به في القلب اتسع له الصدر وانشرح » . وقال ﷺ لابن عباس : « اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل » وقال عليّ رضي الله عنه : ما عندنا شيء أسره النبي ﷺ إلينا إلا أن يؤتي الله تعالى عبداً فهماً في كتابه وليس هذا بالتعلم ، وقيل في تفسير قوله تعالى : ﴿ يؤتي الحكمة من يشاء ﴾ [البقرة : ٢٦٩] انه الفهم في كتاب الله تعالى . وقال تعالى : ﴿ ففهمناها سليمان ﴾ [الأنبياء : ٧٩] خص ما انكشف باسم الفهم . وكان أبو الدرداء يقول : المؤمن من ينظر بنور الله من وراء ستر رقيق والله إنه للحق يقذفه الله في قلوبهم ويجريه على ألسنتهم . وقال بعض السلف : ظن المؤمن كهانة .

الشعب من طرق ، وأخرجه ابن مردويه عن محمد بن كعب القرظي قال : نزلت هذه الآية ﴿ أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه ﴾ فقلنا يا رسول الله : كيف انشراح صدره ؟ قال : « إذا دخل النور القلب انشرح وانفسح » قلنا : فما علامة ذلك يا رسول الله ؟ قال : « الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والتأهب للموت قبل نزول الموت » وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول من حديث ابن عمر نحوه ، ثم أخرجه عن أبي جعفر المدايني رفعه نحوه .

(وقال ﷺ لابن عباس) رضي الله عنه **(« اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل »)** قال العراقي : أخرجه بهذه الزيادة أحمد وابن حبان والحاكم وصححه وقد تقدم في العلم اهـ .

قلت : وقال صاحب القوت : ومن خواطر النفس ما يرد بشيء لا تظهر دلائله في الظاهر لخفائه وغموض شواهده فليس يعلم إلا بباطن العلم وغامض الفهم والغوص على لطائف معاني التبيين وباطن الاستنباط من فهم التنزيل وتعليم التأويل كما قال ﷺ لابن عباس الخ .

(وقال علي رضي الله عنه ما عندنا شيء أسره النبي ﷺ إلينا إلا أن يؤتي الله تعالى عبداً فهماً في كتابه) كذا في القوت ، وقد تقدم في آداب تلاوة القرآن ، وفيه رد على الشيعة حيث أنهم يدعون أن النبي ﷺ أسر إليه بالخلافة وبأسرار غيرها كما هو شأن الأوصياء ، **(وليس هذا بالتعليم)** والدراسة بل هو كشف رباني : **(و)** كما **(قيل في تفسير قوله تعالى : ﴿ يؤتي الحكمة من يشاء)** ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً ﴾ [البقرة : ٢٦٩] **(أنه الفهم في كتاب الله تعالى)** كذا في القوت **(وقال تعالى : ﴿ ففهمناها سليمان ﴾ خص ما انكشف له باسم الفهم)** ولفظ القوت : فخصه بفهم منه فقه قلبه به زاده فوق الحكم والعلم الذي شركه أبوه فزاد على فتياه .

(وكان أبو الدرداء) رضي الله عنه **(يقول : المؤمن ينظر بنور الله من وراء ستر رقيق والله إنه للحق يقذفه الله في قلوبهم ويجريه على ألسنتهم)** كذا في القوت إلا أنه قال : المؤمن ينظر إلى الغيب والباقي سواء ، **(وقال بعض السلف : ظن المؤمن كهانة)** أي كأنه سحر في نفاذه وصحة وقوعه كذا في القوت .

وقال ﷺ : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى » . وإليه يشير قوله تعالى : ﴿ إن في ذلك لآيات للمتوسمين ﴾ [الحجر : ٧٥] . وقوله تعالى : ﴿ قد بينا الآيات لقوم يوقنون ﴾ [البقرة : ١١٨] وروى الحسن عن رسول الله ﷺ انه قال : « العلم علمان فعلم باطن في القلب فذلك هو العلم النافع » . وسئل بعض العلماء عن العلم الباطن ما هو ؟ فقال : هو سر من أسرار الله تعالى يقذفه الله تعالى في قلوب أحبابه لم يطلع عليه ملكاً ولا بشراً ، وقد قال ﷺ : « إن من أمتي محدثين ومعلمين ومكلمين وإن عمر منهم » وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث ﴾ [الحج : ٥٢] يعني الصديقين والمحدث : هو الملهم ، والملهم هو الذي انكشف له في باطن قلبه من جهة الداخل لا من جهة المحسوسات الخارجة .

(وقال ﷺ : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله) عز وجل » رواه الترمذي من حديث أبي سعيد ، وقد تقدم . والمعنى بنور الله أي باليقين ، وفي لفظ آخر : « اتقوا فراسة العلماء » فكأنه مفسر له **(وإليه يشير قوله تعالى : ﴿ إن في ذلك لآيات للمتوسمين ﴾)** أي للمتفرسين ، كما ورد . وهذا كان من طريق السلف من الصحابة والتابعين إذا سئلوا وفقوا وألهموا الصواب لقربهم من حسن التوفيق وسلوكهم حقيقة محجة الطريق فخاطر اليقين إذا ورد على قلب موقن اضطرته مشاهدته إلى القيام به وإن خفي على غيره وحكم عليه بيانه وبرهانه بصحة دليله وإن التبس على ما سواه ، **(و)** من ذلك **(قوله تعالى)** في تخصيص الموقنين : **(قد بينا الآيات لقوم يوقنون)** ﴿ هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون ﴾ [الجاثية : ٢٠] .

(وروى الحسن عن رسول الله ﷺ أنه قال : « العلم علمان فعلم باطن في القلب وذلك هو النافع ») تقدم في كتاب العلم ، والمراد بالحسن البصري كما صرح به صاحب القوت فالحديث مرسل . **(وسئل بعض العلماء عن العلم الباطن ما هو ؟ فقال : هو سر من أسرار الله يقذفه الله في قلوب أحبائه لم يطلع عليه ملكاً ولا بشراً)** نقله صاحب القوت إلا أنه قال : سئل بعض أهل المعرفة ، **(وقد قال ﷺ : « إن من أمتي محدثين ومكلمين وإن عمر منهم »)** قال العراقي رواه البخاري من حديث أبي هريرة بلفظ : « لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر » ورواه مسلم من حديث عائشة .

(وقرأ ابن عباس ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث ﴾ يعني الصديقين) نقله صاحب القوت ، **(والمحدث)** كمعظم **(هو الملهم والملهم)** هو **(الذي انكشف له في باطن قلبه من جهة الداخل)** الذي هو قلب القلب ، وفيه باب إلى الملكوت الأعلى **(لا من جهة المحسوسات الخارجة)** وهو باب القلب .

والقرآن مصرح بأن التقوى مفتاح الهداية والكشف، وذلك علم من غير تعلم. وقال الله تعالى: ﴿وما خلق الله في السموات والأرض لآيات لقوم يتقون﴾ [يونس: ٦٠] خصصها بهم. وقال تعالى: ﴿هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين﴾[آل عمران: ١٣٨]وكان أبو يزيد وغيره يقول: ليس العالم الذي يحفظ من كتاب، فإذا نسي ما حفظه صار جاهلاً إنما العالم الذي يأخذ علمه من ربه أي وقت شاء بلا حفظ ولا درس. وهذا هو العلم الرباني، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وعلمناه من لدنا علماً﴾ [الكهف: ٦٥] مع أن كل علم من لدنه ولكن بعضها بوسائط تعليم الخلق فلا يسمى ذلك علماً لدنيا بل اللدني الذي ينفتح في سر القلب من غير سبب مألوف من خارج، فهذه شواهد النقل ولو جمع كل ما ورد فيه من الآيات والأخبار والآثار لخرج عن الحصر.

وأما مشاهدة ذلك بالتجارب فذلك أيضاً خارج عن الحصر وظهر ذلك على

(والقرآن مصرح بأن التقوى مصباح الهداية والكشف وذلك بغير تعلم، قال الله تعالى) في نعت المتقين: **(وما خلق الله في السموات والأرض لآيات لقوم يتقون﴾ خصصها بهم، وقال)** تعالى: **(هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين)** وقال تعالى في فضل العلماء ﴿بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتو العلم﴾ [العنكبوت: ٤٩] وقال تعالى: ﴿قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون﴾ [الأنعام: ٩٧] وقال تعالى: ﴿ولنبينه لقوم يعلمون﴾ [الأنعام: ١٠٥] فحقيقة العلم إنما هي بين التقوى واليقين، وهذا عن علم المعرفة المخصوص به المقربون وهب لهم الآيات وخصهم بالبيان والدلالات بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء، **(و) قد (كان أبو يزيد)** البسطامي قدس سره **(وغيره)** من العارفين **(يقول)** ولفظ القوت يقولون: **(ليس العالم الذي يحفظ من كتاب الله)** تبارك وتعالى **(فإذا نسي ما حفظه صار جاهلاً إنما العالم الذي يأخذ علمه عن ربه أي وقت شاء بلا حفظ ولا درس، وهذا)** لعمري لا ينسى علمه وهو ذاكر أبداً لا يحتاج إلى كتاب، و**(هو العالم الرباني)** علمه منسوب إلى الرب قد أفيض عليه بلا اكتساب، وهذا هو وصف الأبدال من المؤمنين ليسوا واقفين مع حفظ إنما هم قائمون بحافظ، **(وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وعلمناه من لدنا علماً﴾)** أي من عندنا. «ولدن» ظرف مكان بمعنى عند إلا أنه لا يستعمل إلاّ في الحاضر، **(مع أن كل علم من لدنه ولكن بعضها بوسائط تعليم الخلق فلا يسمى ذلك علماً لدنيا)** بل علماً انفعالياً لكونه أخذ من الغير، **(بل اللدني الذي ينفتح في سر القلب)** أي باطنه المسمى بقلب القلب **(من غير سبب مألوف من خارج)** كتعلم ودراسة، **(فهذه شواهد النقل)** من الكتاب والسنة، **(ولو جمع كل ما ورد فيه من الآيات والأخبار والآثار لخرج عن)** حد **(الحصر)** والاستقصاء.

(وأما مشاهدة ذلك بالتجارب فذلك أيضاً خارج عن الحصر وظهر ذلك عن الصحابة)

الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وقال أبو بكر الصـديق رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها عند موته: إنما هما أخواك وأختاك وكانت زوجته حاملاً فولدت بنتاً فكان قد عرف قبل الولادة انها بنت، وقال عمر رضي الله عنه في أثناء خطبته، يا سارية الجبل إذ انكشف له أن العدوّ قد أشرف عليه فحذره لمعرفته ذلك ثم بلوغ صوته إليه من جملة الكرامات العظيمة، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخلت على عثمان

رضوان الله عليهم (و) عن التابعين (ومن بعدهم) من أتباعهم وغيرهم. **(قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها عند موته: إنما هما اختاك وكانت زوجته حاملاً)** لم تلد بعد **(فولدت بنتاً وكان قد عرف قبل الولادة أنها بنت)** فهذه كرامة له أكرمه الله بها. قال الحافظ فتح الدين اليعمري المعروف بابن سيد الناس في كتابه المقامات العلية في الكرامات الجلية بسنده إلى عائشة رضي الله عنها قالت: لما حضر أبي أبا بكر الوفاة جلس ثم تشهد، ثم قال: أما بعد فإن أحب الناس غنى إليَّ بعدي أنت، وإن أعز الناس فقراً إلي بعدي أنت، وإني كنت نحلتك جداد عشرين وسقاً من مالي فوددت والله إنك كنت حزتيه وأخذتيه، فإنما هو أخواك وأختاك. قال: قلت هذا أخواي فمن اختاي؟ فقال: ذو بطن ابنة خارجة فإني أظنها جارية فكان كذلك. **(وقال عمر رضي الله عنه في أثناء خطبته في يوم جمعة يا سارية الجبل)** الجبل **(إذ انكشف له)** أي وقع في روعه **(العدوّ قد أشرف إليهم)** وذلك في الجيش الذي أرسله مع أسامة إلى فارس فلاقى العدو وهم في بطن واد وقد هموا بالهزيمة وبالقرب منهم جبل، **(فحذره لمعرفته)** ذلك ورفع به صوته فألقاه الله في سمع سارية، فانحاز الناس إلى الجبل وقاتلوا العدو من جانب واحد ففتح الله عليهم، **(ثم بلوغ صوته إليه من جملة الكرامات العظيمة)**، وقد أخرج هذه القصة الواقدي عن أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، وأخرجها سيف في الفتوح مطولة عن أبي عثمان، وأبي عمرو بن العلاء، عن رجل من بني مازن فذكرها، وهي عند البيهقي في الدلائل، واللالكائي في شرح السنة، والديرعاقولي في فوائده، وابن الأعرابي في كرامات الأولياء من طريق ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن أبي عجلان عن نافع عن ابن عمر قال: وجه عمر جيشاً وولى عليهم رجلاً يدعى «سارية» فبينا عمر يخطب جعل ينادي: يا سارية الجبل ثلاثاً، ثم قدم رسول الجيش فسأله عمر فقال: يا أمير المؤمنين هزمنا فبينا نحن كذلك إذ سمعنا صوتاً ينادي يا سارية الجبل ثلاثاً فاسندنا ظهرنا إلى الجبل فهزمهم الله. قال: فقيل لعمرانك كنت تصيح هكذا. وكذا ذكره حرملة في جمعه بحديث ابن وهب بإسناد حسن.

ولابن مردويه من طريق ميمون بن مهران عن ابن عمر عن أبيه أنه كان يخطب يوم الجمعة فعرض في خطبته أن قال: يا سارية الجبل من استرعى الذئب ظلم فالتفت الناس بعضهم إلى بعض، فقال لهم علي: ليخرجن مما قال. فلما فرغ سألوه فقال: وقع في ظني أن المشركين هزموا إخواننا وأنهم يمرون بجبل وإن عدلو إليه قاتلوا من وجه واحد، وإن جاوزوه هلكوا فخرج مني ما

رضي الله عنه وكنت قد لقيت امرأة في طريقي فنظرت إليها شزراً وتأملت محاسنها فقال عثمان رضي الله عنه لما دخلت: يدخل عليّ أحدكم وأثر الزنا ظاهر على عينيه. أما علمت ان زنا العينين النظر؟ لتتوبنّ أو لأعزرنك، فقلت أوحي بعد النبي؟ فقال لا، ولكن بصيرة وبرهان وفراسة صادقة. وعن أبي سعيد الخراز قال: دخلت المسجد الحرام فرأيت فقيراً عليه خرقتان فقلت في نفسي: هذا وأشباهه كل على الناس فناداني وقال: ﴿والله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه﴾ [البقرة: ٢٣٥] فاستغفرت الله في سري فناداني وقال: ﴿وهو الذي يقبل التوبة عن عباده﴾ [الشورى: ٢٥] ثم غاب عني ولم أره.

وقال زكريا بن داود: دخل أبو العباس بن مسروق على أبي الفضل الهاشمي وهو عليل وكان ذا عيال لم يعرف له سبب يعيش به، قال: فلما قمت قلت في نفسي: من أين يأكل هذا الرجل؟ قال: فصاح بي يا أبا العباس ردّ هذه الهمة الدنية فإن لله تعالى ألطافاً

تزعمون أنكم سمعتموه، وقال: فجاء البشير بعد شهر وذكر أنهم سمعوا صوت عمر في ذلك اليوم. قال: فعدلنا إلى الجبل ففتح الله علينا. وقد أفرد لطرقه القطب الحلبي الحافظ جزءاً.

(وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخلت على عثمان رضي الله عنه وكنت قد لقيت امرأة في طريقي فنظرت إليها شزراً) أي من مؤخر العين **(فتأملت محاسنها فقال عثمان رضي الله عنه لما دخلت: يدخل علي أحدكم وآثار الزنا ظاهرة على عينيه. أما علمت ان زنا العينين النظر لتتوبن)** إلى الله تعالى **(أو لأعزرنك. فقلت: أوحي بعد النبي؟ فقال: لا ولكن بصيرة وبرهان وفراسة صادقة)** وأما قوله: زنا العينين النظر فهو حديث مرفوع أخرجه ابن سعد في الطبقات والطبراني في الكبير عن علقمة بن الحويرث وروى الحافظ أبو الفتح اليعمري بسنده إلى زيد بن وهب قال: جاء وفد من البصرة فيهم رأس من الخوارج يقال له: جعدة ابن بعجة فخطب وحمد الله، ثم قال: يا علي اتق الله فإنك ميت، فقال علي: بل مقتول قتلاً تصاب هذه فخطب هذه عهد معهود وقضاء مقضي وقد خاب من افترى وكان كما ذكر.

(وعن أبي سعيد) أحمد بن محمد **(الخراز)** البغدادي صحب ذا النون المصري والبناجي والبسري وبشراً والسري توفي سنة ٢٧٧ **(قال: دخلت المسجد الحرام فرأيت فقيراً عليه خرقتان فقلت في نفسي هذا وأشباهه كل على الناس)** أي عولة عليهم **(فناداني)** إذ أشرف على خاطري **(وقال ﴿والله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه﴾ فاستغفرت الله في سري)** أي في باطني، **(فناداني)** إذ أشرف على خاطري ثانيا **(وقال: وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ثم غاب عني ولم أره)** فهذا الإشراف على الخاطر إنما هو مشاهدة اليقين. **(وقال زكريا بن داود: دخل أبو العباس)** أحمد **(بن مسروق)** الطوسي توفي ببغداد سنة ٢٩٥ صحب الحرث المحاسبي والسري **(على أبي الفضل الهاشمي وهو عليل)** أي مريض يعوده، **(وكان ذا عيال ولم نعرف له سبباً)** أي ظاهراً لرزقه **(قال: فلما قمت قلت في نفسي من أين يأكل هذا الرجل؟**

خفية. وقال أحمد النقيب: دخلت على الشبلي فقال مفتوناً: يا أحمد! فقلت: ما الخبر؟ قال: كنت جالساً فجرى بخاطري أنك بخيل، فقلت: ما أنا بخيل فعاد مني خاطري وقال: بل أنت بخيل، فقلت: ما فتح اليوم عليّ بشيء إلا دفعته إلى أوّل فقير يلقاني. قال: فما استتم الخاطر حتى دخل عليّ صاحب لمؤنس الخادم ومعه خمسون ديناراً فقال: اجعلها في مصالحك. قال: وقمت فاخذتها وخرجت وإذا بفقير مكفوف بين يدي مزين يحلق رأسه فتقدمت إليه وناولته الدنانير، وقال اعطها المزين. فقلت: إن جملتها كذا وكذا قال: أوليس قد قلنا لك إنك بخيل؟ قال: فناولتها المزين. فقال المزين: قد عقدنا لما جلس هذا الفقير بين أيدينا أن لا نأخذ عليه أجراً. قال: فرميت بها في دجلة وقلت: ما أعزك أحد إلا أذله الله عز وجل. وقال حمزة بن عبد الله العلوي: دخلت على أبي الخير

قال) فاشرفه الله على خاطري **(فصاح بي: يا أبا العباس رد هذه الهمة الدنية)** أي الخسيسة، **(فإن لله تعالى ألطافاً خفية، وقال أحمد النقيب: دخلت على)** أبي بكر **(الشبلي يوماً فقال مفتوناً: يا أحمد فقلت: ما الخبر؟ قال: كنت جالساً فجرى بخاطري أنك بخيل، فقلت: ما أنا ببخيل فقاومني خاطري)** أي عاودني ثانياً **(فقال: بل أنت بخيل، فقلت: ما فتح اليوم عليّ بشيء)** أي من الفتوح **(إلا دفعته إلى أول فقير يلقاني. قال: فما استتم الخاطر حتى دخل علي صاحب لمؤنس الخادم)** أحد خدام الخليفة **(ومعه خمسون ديناراً فقال: اجعلها في مصالحك)** أي اصرفها في نفقتك **(قال: فأخذتها وخرجت فإذا بفقير مكفوف)** البصر **(بين يدي مزين)** أي حلاق **(يحلق رأسه فتقدمت إليه وناولته الدنانير فقال اعطها المزين، فقلت: إن جملتها كذا وكذا)** ديناراً. **(قال: أو ليس قلنا لك بخيل؟ قال: فناولتها المزين)** كما أمر **(فقال)** المزين بعد أن أبي من أخذها: **(قد عقدنا لما جلس الفقير بين أيدينا أن لا نأخذ عليه أجراً قال: فرميت بها في دجلة.)** أي النهر المعروف،**(وقلت: ما أعزك أحد إلا أذله الله عز وجل)** ففيها أن إشراف الشبلي صحيح، وقد أيده إشراف الولي المكفوف.

وفي الرسالة القشيرية سياق حكاية تشبه هذه. قال: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت أبا الفتح يوسف بن عمر الزاهد القواس ببغداد قال: حدثنا محمد بن عطية قال: حدثنا عبد الكبير بن أحمد قال: سمعت أبا بكر الصائغ قال: سمعت أبا جعفر الحداد أستاذ الجنيد قال كنت بمكة فطال شعري ولم يكن معي قطعة آخذ بها شعري، فتقدمت إلى مزين توسمت فيه الخير وقلت: تأخذ شعري لله تعالى؟ فقال: نعم وكرامة، وكان بين يديه رجل من أبناء الدنيا فصرفه وأجلسني وحلق شعري ثم دفع إليّ قرطاساً فيه دراهم وقال: استعن بها على بعض حوائجك، فأخذتها واعقدت أن أدفع إليه أول شيء يفتح عليّ. قال: فدخلت المسجد فاستقبلني بعض إخواني وقال: جاء بعض إخوانك بصرة من البصرة من بعض إخوانك فيها ثلاثمائة دينار. قال: فأخذت

التيناني واعتقدت في نفسي أن أسلم عليه ولا آكل في داره طعاماً ، فلما خرجت من عنده إذا به قد لحقني وقد حمل طبقاً فيه طعام وقال: يا فتى كُلْ فقد خرجت الساعة من اعتقادك ، وكان أبو الخير التيناني هذا مشهوراً بالكرامات وقال ابراهيم الرقي: قصدته مسلماً عليه فحضرت صلاة المغرب فلم يكد يقرأ الفاتحة مستوياً فقلت في نفسي ضاعت سفرتي ، فلما سلم خرجت إلى الطهارة فقصدني سبع فعدت إلى أبي الخير وقلت: قصدني سبع فخرج وصاح به ، وقال: ألم أقل لك لا تتعرض لضيفاني فتنحى الأسد فتطهرت فلما رجعت قال لي: اشتغلتم بتقويم الظاهر فخفتم الأسد واشتغلنا بتقويم البواطن فخافنا الأسد .

الصرة وجئت بها إلى المزين وقلت: هذه ثلاثمائة دينار تصرفه في بعض أمورك. فقال لي: يا شيخ ألا تستحي تقول أحلق شعري لله تعالى ثم آخذ عليه شيئاً انصرف عافاك الله تعالى.

(**وقال**) القشيري في الرسالة أيضاً سمعت محمد بن أحمد التميمي يقول: سمعت عبد الله بن علي الصوفي يقول: سمعت (**حمزة بن عبد الله العلوي**) يقول: (**دخلت على أبي الخير التيناني**) يعرف بالأقطع مغربي الأصل سكن تينان بكسر المثناة الفوقية وسكون الياء التحتية كأنه جمع تين قرية من قرى الموصل ، (**و**) كنت (**اعتقدت في نفسي أن أسلم عليه ولا آكل**) عنده (**في داره طعاماً فلما خرجت من عنده**) ومشيت قدراً يسيراً (**إذا به**) خلفي (**قد لحقني وقد حمل طبقاً فيه طعام وقال: يا فتى كل**) هذا (**فقد خرجت الساعة من اعتقادك**) فاشرفه الله على خاطره أولاً وعند خروجه عنه ثانياً. قال القشيري: (**وكان أبو الخير التيناني هذا مشهوراً بالكرامات**) والفراسة الحادة ، وكان كبير الشأن مات سنة نيف وأربعين وثلاثمائة. (**قال إبراهيم**) بن داود (**الرقي**) من كبار مشايخ الشام من أقران الجنيد ، وقد عمَّر إلى سنة ست وعشرين وثلاثمائة (**قصدته**) يعني أبا الخير التيناني (**مسلماً عليه ، فحضرت صلاة المغرب**) فصلّى إماماً (**فلم يكن يقرأ سورة الفاتحة مستوياً**) أي مستقيماً (**فقلت في نفسي ضاعت سفرتي ، فلما سلم**) وسلمت (**خرجت إلى الطهارة**) أي إلى موضعها كنى به عن إراقة الماء ، (**فقصدني سبع**) أراد أن يبطش بي (**فعدت إلى أبي الخير وقلت: قصدني الأسد ، فخرج**) أبو الخير (**وصاح به**) أي عليه (**وقال: ألم أقل لك لا تتعرض لضيفاني فتنحى الأسد فتطهرت ، فلما**) فرغت (**ورجعت قال لي: اشتغلتم بتقويم الظاهر فخفتم الأسد واشتغلنا بتقويم الباطن**) أي القلب (**فخافنا الأسد**) نقله القشيري في الرسالة.

ونقل أيضاً أنه حج سفيان الثوري مع شيبان الراعي فعرض لهما سبع فقال سفيان لشيبان: أما ترى هذا السبع؟ فقال: لا تخف. وأخذ شيبان أذنيه فعركهما فبصبص وحرك أذنيه فقال سفيان: ما هذه الشهرة؟ فقال: لولا مخافة الشهرة لما وضعت زادي إلا على ظهره حتى آتي مكة ، ونقل هو وصاحب الحلية أنه كان إبراهيم بن أدهم في رفقة فعرض لهم السبع فقالوا: يا أبا إسحاق قد

وما حكي من تفرس المشايخ وأخبارهم عن اعتقادات الناس وضمائرهم يخرج عن الحصر بل ما حكي عنهم من مشاهدة الخضر عليه السلام والسؤال منه ومن سماع صوت الهاتف ومن فنون الكرامات خارج عن الحصر والحكاية لا تنفع الجاحد ما لم يشاهد ذلك من نفسه. ومن أنكر الأصل أنكر التفصيل، والدليل القاطع الذي لا يقدر أحد على جحده أمران:

أحدهما: عجائب الرؤيا الصادقة فإنه ينكشف بها الغيب، وإذا جاز ذلك في النوم فلا يستحيل أيضاً في اليقظة، فلم يفارق النوم اليقظة إلا في ركود الحواس وعدم اشتغالها بالمحسوسات، فكم من مستيقظ غائص لا يسمع ولا يبصر لاشتغاله بنفسه.

الثاني: اخبار رسول الله ﷺ عن الغيب وأمور في المستقبل كما اشتمل عليه القرآن؛ وإذا جاز ذلك للنبي ﷺ جاز لغيره إذ النبي عبارة عن شخص كوشف بحقائق الأمور

عرض لنا السبع، فجاء إبراهيم وقال: يا أسد إن كنت أمرت فينا فامض وإلا فارجع، فرجع الأسد ومضوا. ونقلاً عن حامد الأسود قال: كنت مع إبراهيم الخواص في البرية فبينما نحن عند شجرة وجاء السبع فصعدت الشجرة إلى الصباح لا يأخذني النوم، ونام الخواص والسبع يشم من رأسه إلى قدمه ثم مضى، فلما كان الليلة الثانية بتنا في مسجد في قرية فوقعت بقة على وجهه فضربته فأنَّ أنة، فصاح فقلت هذا عجب البارحة لم تجزع من الأسد والليلة تصيح من البقة. فقال: أما البارحة فتلك حالة كنت فيها مع الله تعالى، وأما الليلة فهذه حالة أنا فيها مع نفسي.

(وما حكي من تفرس المشايخ وأخبارهم عن اعتقادات الناس و) عن **(ضمائرهم يخرج عن الحصر)** لكثرته **(بل ما حكي عنهم من مشاهدة الخضر عليه السلام)** عياناً **(والسؤال له، ومن سماع صوت الهاتف)** من الغيب، **(ومن فنون الكرامات)** التي أكرم الله تعالى أصفياءه بها **(خارج عن الحصر)** أيضاً لكثرته، **(والحكاية لا تنفع الجاحد)** أي المنكر **(ما لم يشاهد ذلك من نفسه)** فيكون ذلك برهاناً له، **(ومن أنكر الأصل أنكر التفصيل)** في فروعه **(والدليل القاطع الذي لا يقدر أحد على جحده)** أي إنكاره **(أمران)**:

(أحدهما: عجائب الرؤيا الصادقة) في المنام **(فإنه ينكشف بها الغيب)** أي ما غاب عن الحس، **(وإذا جاز ذلك في النوم فلا يستحيل أيضاً في اليقظة فلم يفارق النوم اليقظة إلا في ركود الحواس)** وخمودها **(وعدم اشتغالها بالمحسوسات، فكم من مستيقظ غائص)** في بحر خيال **(لا يسمع ولا يبصر لاشتغاله بنفسه)** حتى أنه يمر عليه الإنسان فيسلم عليه فلا يحس به.

(والثاني: إخبار رسول الله ﷺ عن الغيب) من أحوال الأنبياء وأخبارهم الجنة والنار **(و)** عن **(أمور)** تقع **(في المستقبل)** كأحوال البرزخ والحشر والنشر وأحوال أمته وما يؤول إليه أمرها **(كما اشتمل عليه القرآن)** والسنة، **(وإذا جاز ذلك للنبي جاز لغيره إذ النبي**

وشغل باصلاح الخلق فلا يستحيل أن يكون في الوجود شخص مكاشف بالحقائق ولا يشتغل باصلاح الخلق، وهذا لا يسمى نبياً بل يسمى ولياً، فمن آمن بالأنبياء وصدق بالرؤيا الصحيحة لزمه لا محالة أن يقر بأن القلب له بابان: باب إلى خارج وهو الحواس، وباب إلى الملكوت من داخل القلب وهو باب الالهام، والنفث في الروع والوحي، فإذا أقرّبهما جميعاً لم يمكنه أن يحصر العلوم في التعلم ومباشرة الأسباب المألوفة، بل يجوز أن تكون المجاهدة سبيلاً إليه فهذا ما ينبه على حقيقة ما ذكرناه من عجيب تردد القلب بين عالم الشهادة وعالم الملكوت وأما السبب في انكشاف الأمر في المنام بالمثال المحوج إلى التعبير وكذلك تمثل الملائكة للانبياء والاولياء بصور مختلفة وذلك أيضاً من

عبارة عن **شخص كوشف بحقائق الأمور وشغل بإصلاح الخلق)** بهدايتهم وإرشادهم، لما فيه مصلحتهم، **(فلا يستحيل أن يكون في الوجود شخص مكاشف بالحقائق ولا يشتغل بإصلاح الخلق)** بل بإصلاح نفسه، **(وهذا لا يسمى نبياً بل يسمى ولياً»)**.

قال القشيري في الرسالة: ظهور الكرامات على الأولياء جائز، والدليل على جوازه أنه أمر موهوم حدوثه في العقل لا يؤدي حصوله إلى رفع أصل من الأصول، فوجب وصفه سبحانه بالقدرة على إيجاده فإذا وجب كونه مقدورالله سبحانه فلا شيء يمنع جواز حصوله وظهور الكرامات على من صدق ممن ظهرت عليه في أحواله فلم يكن صادقاً فظهور مثله عليه لا يجوز، والذي يدل عليه أن تعريف القديم سبحانه إيانا حتى نفرق بين من كان صادقاً في أحواله، وبين من هو مبطل من طريق الاستدلال أمر موهوم ولا يكون ذلك إلا باختصاص الولي بما لا يوجد مع المفتري في دعواه، وذلك الأمر هي الكرامة، ولا بد من أن تكون الكرامة فعلاً ناقضاً للعادة في أيام التكليف ظاهراً على موصوف بالولاية في معنى تصديقه في حاله اهـ.

(فمن آمن بالأنبياء وصدق بالرؤيا الصحيحة لزمه لا محالة بأن يقرّ بأن القلب له بابان: باب إلى خارج وهو الحواس، وباب إلى الملكوت من داخل القلب وهو باب الإلهام والنفث في الروع والوحي) فالأخير خاص بالأنبياء والإلهام والنفث عام فيهم، وفي الأولياء، ومنه من جعلها من أقسام الوحي، وقد تقدم الكلام عليه قريباً. **(فإذا أقر بهما)** أي بالأمرين المذكورين **(جميعاً)** من غير إنكار ولا نقص **(لم يمكنه أن يحصر العلوم في التعليم ومباشرة الأسباب المألوفة)** في الدارسة، **(بل يجوز أن تكون المجاهدة)** في نفسه التي هي أعدى عدوه **(سبيلاً إليه)** كما يرشد إليه قوله تعالى: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا﴾ [العنكبوت: ٦٩] **(فهذا ما ينبه على حقيقة ما ذكرناه من عجيب تردد القلب بين عالم الشهادة وعالم الملكوت، وأما السبب في انكشاف الأمر في المنام بالمثال المحوج إلى التعبير وكذلك تمثل الملائكة للأنبياء والأولياء بصور مختلفة، فذلك أيضاً من أسرار عجائب القلب ولا يليق**

أسرار عجائب القلب ولا يليق ذلك إلا بعلم المكاشفة، فلنقتصر على ما ذكرناه فإنه كاف للاستحثاث على المجاهدة وطلب الكشف منها فقد قال بعض المكاشفين: ظهر لي الملك فسألني أن أملي عليه شيئاً من ذكري الخفي عن مشاهدتي من التوحيد وقال: ما نكتب لك عملاً ونحن نحب أن نصعد لك بعمل نتقرب به إلى الله عز وجل فقلت: ألستما تكتبان الفرائض؟ قالا: بلى. قلت: فيكفيكما ذلك. وهذه إشارة إلى أن الكرام الكاتبين لا يطلّعون على أسرار القلب، وإنما يطلعون على الأعمال الظاهرة. وقال بعض العارفين: سألت بعض الأبدال عن مسألة من مشاهدة اليقين فالتفت إلى شماله فقال: ما تقول رحمك الله؟ ثم التفت إلى يمينه فقال ما تقول رحمك الله، ثم أطرق إلى صدره وقال

ذلك إلا بعلم المكاشفة فلنقتصر على ما ذكرناه فإنه كاف للاستحثاث على المجاهدة وطلب الكشف فيها).

قال القشيري في الرسالة: الرؤيا نوع من الكرامات وتحقيق الرؤيا خواطر ترد على القلب، وأحوال تتصور في الوهم إذا لم يستغرق النوم جميع الاستشعار فيتوهم الإنسان عند اليقظة أنه كان رؤية في الحقيقة، وإنما كان ذلك تصوراً وأوهاماً تقررت في قلوبهم حين زال عنهم الإحساس الظاهر تجردت تلك الأوهام من المعلومات بالحس والضرورة، فقويت تلك الحالة عند صاحبها، فإذا استيقظ ضعفت تلك الأحوال التي تصوّرها بالإضافة إلى حال إحساسه بالمشاهدات وحصول العلوم الضرورية، ومثاله كالذي يكون في ضوء السراج عند اشتداد الظلمة، فإذا طلعت الشمس عليه غلب ضوء الشمس ضوء السراج فيتقاصر ضوء السراج بالإضافة إلى ضوء الشمس، فمثال حال النوم كمن هو في ضوء السراج، ومثال المتيقظ كمن تعالى عليه النهار، وأن المتيقظ يتذكر ما كان متصوراً في حال نومه، ثم إن تلك الأحاديث والخواطر التي كانت ترد على قلبه في حال نومه مرة تكون من قبل الشيطان، ومرة من هواجس النفس، ومرة بخواطر الملك، ومرة تكون تعريفاً من الله تعالى بخلق تلك الأحوال في قلبه ابتداء، وفي الخبر « أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً ».

(فقد قال بعض المكاشفين: ظهر لي الملك فسألني أن أملي عليه شيئاً من ذكري الخفي عن مشاهدتي من التوحيد، وقال ما نكتب لك عملاً ونحن نحب أن نصعد لك بعمل نتقرب به إلى الله تعالى فقلت: ألستما تكتبان الفرائض؟ قالا: بلى. فقلت: فيكفيكما ذلك) هكذا نقله صاحب القوت، **(وهذا إشارة إلى أن الكرام الكاتبين لا يطلعون على أسرار القلب، وإنما يطلعون على الأعمال الظاهرة)** وقال بعض العارفين: بل يطلعون على بعض أعمال القلب بقرائن خارجة فإن المؤمن إذ ذكر الله في قلبه فاحت منه رائحة طيبة إلى فمه فيشمّونها الملائكة فيدركون بها إذا ذكر الله تعالى، فيكتبون ذلك في صحيفة حسناته. **(وقال بعض العارفين: سألت بعض الأبدال عن مسألة من)** ولفظ القوت: وحدثنا بعض العلماء قال: سألت بعض الأبدال عن علم **(مشاهدة اليقين فالتفت إلى شماله فقال: ما تقول رحمك الله؟ ثم التفت إلى**

ما تقول رحمك الله؟ ثم أجاب بأغرب جواب سمعته فسألته عن التفاته فقال: لم يكن عندي في المسألة جواب عتيد فسألت صاحب الشمال فقال: لا أدري: فسألت صاحب اليمين وهو أعلم منه فقال: لا أدري فنظرت إلى قلبي وسألته فحدثني بما أجبتك فإذا هو أعلم منهما وكان هذا هو معنى قوله عليه السلام «إن في أمتي محدثين وإن عمر منهم».

وفي الأثر أنّ الله تعالى يقول أيما عبد اطلعت على قلبه فرأيت الغالب عليه التمسك بذكري توليت سياسته وكنت جليسه ومحادثه وأنيسه. وقال أبو سليمان الداراني رحمة الله عليه: القلب بمنزلة القبة المضروبة حولها أبواب مغلقة فأي باب فتح له عمل فيه فقد ظهر انفتاح باب من أبواب القلب إلى جهة الملكوت والملأ الأعلى وينفتح ذلك الباب بالمجاهدة والورع والإعراض عن شهوات الدنيا، ولذلك كتب عمر رضي الله عنه إلى أمراء الأجناد احفظوا ما تسمعون من المطيعين فإنهم ينجلي لهم أمور صادقة. وقال بعض

يمينه فقال: ما تقول رحمك الله؛ ثم أطرق إلى صدره وقال: ما تقول رحمك الله؟ ثم أجاب بأغرب جواب سمعته) قط وأعلاه، **(فسألته عن التفاته)** ولفظ القوت: فقلت رأيتك التفت عن شمالك ويمينك ثم أقبلت على صدرك فما ذلك؟ **(فقال: لم يكن عندي في المسألة)** التي سألتني عنها **(جواب)** ولفظ القوت: علم **(عتيد)** أي حاضر، **(فسألت صاحب الشمال)** فظننت أن عنده منها علماً. **(فقال: لا أدري، فسألت صاحب اليمين وهو أعلم منه. فقال: لا أدري، فنظرت إلى قلبي وسألته فحدثني بما أجبتك، فإذا هو أعلم منهما)** هكذا نقله صاحب القوت. **(وكان هذا هو معنى قوله ﷺ: «إن في أمتي محدّثين وإن عمر منهم»)** تقدم الكلام عليه قريباً. وقال الشيخ تاج الدين بن عطاء الله نقلاً عن ولد الشيخ أبي الحسن الشاذلي قال: دخلت على والدي فسمعته يقول: والله لقد يسألوني عن المسألة لا يكون لها عندي جواب، فإذا الجواب مسطر في الزاوية في الحصيرة أو الحائط.

(وفي الأثر) عن بعض التابعين **(أن الله تعالى يقول: أيما عبد اطلعت على قلبه فرأيت الغالب عليه التمسك بذكري توليت سياسته)** أي بيدي، **(وكنت جليسه ومحادثه وأنيسه، وقال أبو سليمان)** عبد الرحمن بن عطية **(الداراني رحمه الله تعالى: القلب بمنزلة القبة المضروبة)** بالعمد والأطناب والأوتاد **(حولها أبواب مغلقة فأي باب فتح له عمل فيه فقد ظهر انفتاح باب من أبواب القلب إلى جهة من جهات الملكوت والملأ الأعلى، وينفتح ذلك الباب بالمجاهدة)** للنفس **(والورع)** عن المحرمات **(والاعراض عن شهوات الدنيا)** وملاذها، **(ولذلك كتب عمر رضي الله عنه إلى أمراء الأجناد)** وهم الذي ولاهم على عساكر الإسلام الموجهين لقتال الأعداء، وكان لا يولي أميراً إلا من كانت له صحبة: **(احفظوا ما تسمعون من المطيعين)** لله تعالى، **(فإنهم تتجلى لهم أمور صادقة)** نقله صاحب القوت،

العلماء: يد الله على أفواه الحكماء لا ينطقون إلا بما هيأ لله لهم من الحق، وقال آخر: لو شئت لقلت ان الله تعالى يطلع الخاشعين على بعض سره.

بيان تسلط الشيطان على القلب بالوسواس ومعنى الوسوسة وسبب غلبتها:

اعلم أن القلب كما ذكرناه في مثال قبة مضروبة لها أبواب تنصب إليه الأحوال من كل باب. ومثاله أيضاً مثال هدف تنصب إليه السهام من الجوانب أو هو مثال مرآة منصوبة تجتاز عليها أصناف الصور المختلفة، فتتراءى فيها صورة بعد صورة ولا تخلو عنها، أو مثال حوض تنصب فيه مياه مختلفة من أنهار مفتوحة إليه، وإنما مداخل هذه الآثار المتجددة في القلب في كل حال، أما من الظاهر فالحواس الخمس وأما من الباطن فالخيال والشهوة والغضب والأخلاق المركبة من مزاج الانسان، فإنه إذا أدرك بالحواس شيئاً حصل منه أثر في القلب وكذلك إذا هاجت الشهوة مثلاً بسبب كثرة الأكل

(وقال بعض العلماء: يد الله على أفواه الحكماء ولا ينقطعون إلا بما هيأ الله لهم من الحق) نقله صاحب القوت.

قلت: أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند من طريق عبد الله بن زيد قال: قال لقمان: « إلاّ أن يد الله » فذكره.

(وقال آخر) منهم: **(لو شئت لقلت إنّ الله تعالى يطلع الخاشعين)** لله تعالى **(على بعض سره)** نقله صاحب القوت.

بيان تسلط الشيطان على القلب بالوسواس ومعنى الوسوسة وغلبتها:

(اعلم أن القلب كما ذكرناه) عن أبي سليمان الداراني **(في مثال قبة مضروبة لها)** من حواليها أبواب مغلقة **(تنصب إليه الأحوال من كل باب)** على اختلافها في ورودها عليه، **(ومثاله أيضاً: مثال هدف)** محركة هو الغرض الذي يرمي عليه بالسهام **(تنصب إليه السهام من الجوانب)** والأطراف المحاذية له **(أو هو مثال مرآة)** كبيرة مصقولة **(منصوبة)** على موضع عال حيث ممر الناس وغيرهم **(يجتاز)** أي يمر **(عليها أصناف الصور المختلفة فتتراءى فيها صورة بعد صورة فلا تخلو عنها أو)** هو **(مثال حوض)** لها **(تنصب فيه مياه مختلفة من أنهار)** أو مساق أو جداول **(مفتوحة إليه، وإنما مداخل هذه الآثار المتجددة في القلب في كل حال أما من الظاهر فبالحواس الخمس)** الظاهرة، **(وأما من الباطن فالخيال والشهوة والغضب والأخلاق المركبة من مزاج الإنسان)** أي من أصل خلقته، **(فإنه إذا أدرك بالحواس شيئاً)** من مسموع أو مبصر أو مذوق أو ملموس أو مشموم **(حصل منه أثر في القلب)** ظاهر ينفعل له، **(وكذلك إذا هاجت الشهوة مثلاً بسبب كثرة الأكل)** للأطعمة

وبسبب قوّة في المزاج حصل منها في القلب أثر، وإن كف عن الإحساس فالخيالات الحاصلة في النفس تبقى وينتقل الخيال من شيء إلى شيء، وبحسب انتقال الخيال ينتقل القلب من حال إلى حال آخر. والمقصود أن القلب في التغير والتأثر دائماً من هذه الأسباب، وأخص الآثار الحاصلة في القلب هو الخواطر، وأعني بالخواطر ما يحصل فيه من الأفكار والأذكار. وعني به إدراكاته علوماً إما على سبيل التجدد وإما على سبيل التذكر فإنها تسمى خواطر من حيث أنها تخطر بعد ان كان القلب غافلاً عنها، والخواطر هي المحركات للإرادات فإن النية والعزم والإرادة انما تكون بعد خطور المنوي بالبال لا محالة فمبدأ الأفعال الخواطر ثم الخاطر يحرك الرغبة والرغبة تحرك العزم والعزم يحرك النية والنية تحرك الاعضاء والخواطر المحركة للرغبة تنقسم إلى ما يدعو إلى الشر أعني إلى ما يضر في العاقبة، وإلى ما يدعوا إلى الخير أعني إلى ما ينفع في الدار الآخرة. فهما خاطران مختلفان فافتقرا إلى اسمين مختلفين، فالخاطر المحمود يسمى إلهاماً والخاطر المذموم أعني الداعي إلى الشر يسمى وسواساً، ثم إنك تعلم أن هذه الخواطر حادثة ثم أن كل حادث فلا بد له من محدث، ومهما اختلفت الحوادث دل ذلك على اختلاف

المقوية للشهوة (**وبسبب قوّة في المزاج**) وقوّته بسبب قربه من الاعتدال الحقيقي، وذلك في سن الوقوف وسن الشباب (**حصل منها في القلب أثر وإن كف عن الإحساس في الخيالات الحاصلة في النفس تبقى**) مركوزة فيها، (**وينتقل الخيال من شيء إلى شيء وبحسب انتقال الخيال ينتقل القلب من حال إلى حال آخر. والمقصود أن القلب في التغير والتأثر دائماً من هذه الأسباب، وأخص الآثار الحاصلة في القلب هي الخواطر، وأعني بالخواطر ما يحصل فيه من الأفكار والأذكار وأعني به**) أي بما يحصل فيه مما ذكر (**إدراكاته علوماً. أما على سبيل التجدد وأما على سبيل التذكر، فإنها تسمى خواطر من حيث أنها تخطر**) فيه (**بعد أن كان القلب غافلاً عنها والخواطر هي المحركات للإرادات، فإن النية والعزم والإرادة إنما تكون بعد خطور المنوي بالبال لا محالة، فمبدأ الافعال الخواطر، ثم الخاطر يحرك الرغبة، والرغبة تحرك العزم، والنية تحرك الأعضاء، والخواطر المحركة للرغبة تنقسم إلى ما يدعو إلى الشر. أعني إلى ما يضر في العاقبة وإلى ما يدعو إلى الخير. أعني إلى ما ينفع في الدار الآخرة فهما خاطران مختلفان، فافتقرا إلى اسمين مختلفين فالخاطر المحمود يسمى إلهاماً**) وهو ما يلقى في الروع بطريق الفيض، (**والخاطر المذموم أعني الداعي إلى الشر يسمى وسواساً**) من الوسوسة وهي الخطرة الردية، (**ثم إنك تعلم أن هذه الخواطر**) بأنواعها (**حادثة، ثم ان كل حادث فلا بدَّ له من محدث**) ضرورة. (**ومهما اختلفت الحوادث دل ذلك على اختلاف الأسباب. هذا ما عرف من سنّة الله تعالى في ترتيب المسببات على**

الأسباب، هذا ما عرف من سنّة الله تعالى في ترتيب المسببات على الأسباب، فمهما استنارت حيطان البيت بنور النار واظلم سقفه واسود بالدخان علمت ان سبب السواد غير سبب الاستنارة.

وكذلك لأنوار القلب وظلمته سببان مختلفان فسبب الخاطر الداعي إلى الخير يسمى ملكاً، وسبب الخاطر الداعي إلى الشر يسمى شيطاناً، واللطف الذي يتهيأ به القلب لقبول إلهام الخير يسمى توفيقاً، والذي به يتهيأ لقبول وسواس الشيطان يسمى إغواء وخذلاً، فإن المعاني المختلفة تفتقر إلى أسامي مختلفة، والملك عبارة عن خلق خلقه الله تعالى شأنه إفاضة الخير، وإفادة العلم وكشف الحق والوعد بالخير والأمر بالمعروف، وقد خلقه وسخره لذلك والشيطان عبارة عن خلق شأنه ضد ذلك وهو الوعد بالشر والامر بالفحشاء والتخويف عند الهم بالخير بالفقر فالوسوسة في مقابلة الإلهام والشيطان في مقابل الملك والتوفيق في مقابلة الخذلان، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ومن كل شيء

الأسباب، فمهما استنارت حيطان البيت بنور النار، وأظلم سقفه واسودّ بالدخان علمت أن سبب السواد غير سبب الاستنارة، كذلك لأنوار القلب وظلمته سببان مختلفان، فسبب الخاطر الداعي إلى الخير يسمى ملكاً والسبب الداعي إلى الشر يسمى شيطاناً، واللطف الذي به يتهيأ القلب لقبول الهام الخير يسمى توفيقاً، والذي به يتهيأ لقبول وسواس الشيطان يسمى إغواء وخذلاناً، فإن المعاني المختلفة تفتقر إلى أسام مختلفة والملك عبارة عن خلق خلقه الله تعالى شأنه إفاضة الخير، وإفادة العلم وكشف الحق والوعد بالخير والأمر بالمعروف وقد خلقه وسخره لذلك والشيطان عبارة عن خلق) خلقه الله تعالى **(شأنه ضد ذلك وهو الوعد بالشر والأمر بالفحشاء والتخويف عند الهم بالخير بالفقر)** لقوله تعالى ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء﴾ [البقرة: ٢٦٨] **(والوسوسة في مقابلة الإلهام، والشيطان في مقابلة الملك، والتوفيق في مقابلة الخذلان)** فكل منهما زوج للآخر مقابل له منها ما هي أدوات الظاهر، ومنها ما هي اعراض الباطن، وهي حواس الجسم والقلب، فأدوات الجسم هي الصفات الظاهرة وأعراض القلب هي المعاني الباطنة قد عدلها سبحانه بحكمته وسوّاها على مشيته وقومها اتقاناً. بصنعته أوّلها النفس والروح وهما مكانان للالقاء والعدوّ والملك وهما شخصان يلقيان الفجور والتقوى، ومنها عرضان متمسكان في مكانين وهما العقل والهوى عن حكمين من مشيئة حاكم وهما التوفيق والإغواء، ومنها نوران ساطعان في القلب عن تخصيص من رحمة راحم وهما العلم والإيمان، فهذه أدوات القلب وحواسه ومعانيه الفائتة وآلاته والقلب وسط هذه الأدوات كالملك، وهذه جنوده تؤدي إليه أو كالمرآة المجلوة وهذه الآلة حوله تظهر فيراها وتقدح فيه فيجدها، **(وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ومن كل شيء خلقنا زوجين﴾)** وقوله تعالى

خلقنا زوجين﴾ [الذاريات : ٤٩] فإن الموجودات كلها متقابلة مزدوجة إلا الله تعالى فإنه فرد لا مقابل له بل هو الواحد الحق الخالق للأزواج كلها ، فالقلب متجاذب بين الشيطان

﴿الذي خلقك فسوّاك فعـدلك﴾ [الإنفطار : ٧] وقوله تعالى ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم﴾ [التين : ٤] (**فإن الموجودات كلها متقابلة مزدوجة**) مسوّاة معدولة مقوّمة (**إلا الله تعالى، فإنه لا مقابل له**) كما أنه لا شريك له، (**بل هو الواحد الحق**) المطلق (**الخالق للأزواج كلها**) .

وقد قسم صاحب القوت وفسر أسماءها بما يقرب من تقدير المصنف فقال: ما وقع في القلب من عمل الخير فهو إلهام، وما وقع من عمل الشر فهو وسواس، وما وقع في القلب من المخاوف فهو إيجاس، وما كان من تقدير الخير وأمله فهو نية، وما كان من تدبير المباحات والطمع فيها وترجيها فهو أمل وأمنية، وما كان من تذكر أمر الآخرة والوعد والوعيد فهو تذكر وتفكر، وما كان من معاينة الغيب بعين اليقين فهو مشاهدة، وما كان من تحدث النفس بمعاشها فهو هم، وما كان من خواطر العادات ونوازع الشهوات فهو لمم ويسمى جميع ذلك خواطر لأنه خطور همة نفس أو خطور عدوّ بحدس أو خطرة ملك بهمس، ثم ان ترتيب الخواطر المنشأة من خزائن الغيب القادحة في القلب على ستة معان وهي حدود الشيء المظهر. ثلاثة منها معفوّة، وثلاثة مطالب بها. فأوّل ذلك الهمة وهو ما يبدو من وسوسة النفس بالشيء يجده العبد بالحس كالبرق فإن صرفها بالذكر امتحت وإن تركها بالغفلة صارت خواطر وهو خطور العدوّ بالتزيين، وإن نفى الخاطر ذهب وإن دنا منه فصار وسوسة، وهذه محادثة النفس للعدوّ واصغاؤها إليه وإن نفى العبد هذه الوسوسة بذكر الله عز وجل خنس العدوّ وضعفت النفس. وهذه الثلاثة معفوّة رحمة من الله سبحانه غير مؤاخذ بها العبد وإن مرح العدوّ والنفس في محادثة العدوّ وطاولت النفس للعدوّ بالإصغاء والمحادثة قويت الوسوسة. فصارت نية، فإن أبدل العبد هذه النية بنية خير أو استغفر منها وتاب وإلا قويت فصارت عقداً، فإن حلّ هذا العقد بالتوبة وهو الإصرار والأقوى فصار عزماً وهو القصد، وهذه الثلاث من أعمال القلب مأخوذ بها العبد ومسؤول عنها فإن تداركه الله تعالى بعد العزم وإلا تمكن العزم فصار طلباً وسعياً وظهور العمل على الجوارح من خزانة الغيب والملكوت فصار من أعمال الجسم في خزانة الملك والشهادة، فهذه المعاني توجد من أعمال البر والإثم. فما كان منها من البرهمة ونية وعزما كان محسوباً للعبد في باب النيات مكتوباً له في ديوان الإرادات له به حسنات، وما كان منها من الشرنية وعقداً وعزماً، فعلى العبد فيه مؤاخذة من باب أعمال القلوب ونيات السوء وعقود المعاصي وليس مجانس للعدوّ ومؤاخ له إلا النفس جمع بينهما في الوسوسة. قال الله تعالى ﴿الوسواس الخناس﴾ [الناس: ٤] وقال تعالى ﴿ونعلم ما توسوس به نفسه﴾ [ق: ١٦] وكل شيء خلقه الله تعالى فله مثل وضد، فمثل النفس الشيطان وضدها الروح، وأعمال الجوارح من النوعين الطاعة والمعصية أعظم في الأجر والوزر معاً إلا ما لا يتأتى أن يعلمه بظاهر الجسم من شهادة التوحيد أو وجود شك وكفر واعتقاد بدعة والله اعلم.

والملك ، وقد قال ﷺ : « في القلب لمتان لمة من الملك ايعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله سبحانه وليحمد الله ، ولمة من العدو إيعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهي عن الخير فمن وجد ذلك فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿ الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ﴾ [البقرة : ٢٦٨] الآية وقال الحسن إنما هما همان يجولان في القلب : هم من الله تعالى وهم من العدو ، فرحم الله عبداً وقف عند همه فما كان من الله تعالى أمضاه وما كان من عدوّه جاهد .

ولتجاذب القلب بين هذين المسلطين قال رسول الله ﷺ : « قلب المؤمن بين أصبعين

(فالقلب متجاذب بين الشيطان والملك، وقد قال ﷺ : « في القلب لمتان لمة من الملك ايعاد بالخير وتصديق بالحق ولمة من العدوّ ايعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهي عن الخير ») قال صاحب القوت: هو من قول ابن مسعود وقد رويناه من طريق مسنداً . وقال العراقي: رواه الترمذي والنسائي في الكبير من حديث ابن مسعود اهـ.

قلـت : ورواه كذلك ابن حبان ، وقال الترمذي بعد أن رواه عن هناد : حدثنا أبو الأحوص ، عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. هو حسن غريب لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث أبي الأحوص ، ولفظهم « إن للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق ، وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق » فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله على ذلك ومن وجد الأخرى فليتعوّذ بالله من الشيطان ثم قرأ ﴿ **الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء** ﴾ والروايـة الصحيحـة إيعـاد في الموضعين وهو وإن كان مختصاً بالشر عرفاً إلا أنه استعمله في الخير للازدواج والأمن من الاشتباه بذكر الخير بعده ، واللمة بالفتح القرب والإصابة فعلة من الالمام ، ونسبة لمة الملك إلى الله تعالى فيها تنويه بشأن الخير وإنارة بذكره .

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(إنما هما همّان يهولان في القلب همّ من الله تعالى، وهمّ من العدو فرحم الله عبداً وقف عند همه فما كان من الله تعالى أمضاه، وما كان من عدوّه جاهده)** . نقله صاحب القوت والتمييز بين اللمتين لا يهتدي إليه أكثر الناس، وإنما يتشوّف إلى معرفتها وتمييز الخواطر طالب مريد يتشوف إلى ذلك كتشوّف العطشان إلى الماء لما يعلم من وقع ذلك وخطره وصلاحه وفساده، ويكون ذلك عبداً مراداً بالخطوة بصفو اليقين ومنح الموقنين وأكثر التشوّف إلى ذلك للمقربين ومن أخذ به في طريقهم، ومن أخذ في طريق الأبرار قد يتشوّف إلى ذلك بعض التشوّف لأن التشوّف إليه يكون على قدر الهمة والطلب والإرادة والحظ من الله الكريم ، ومن هو في مقام عامة المسلمين والمؤمنين لا يتطلع إلى معرفة اللمتين ولا يهتم بتمييز الخواطر.

(ولتجاذب القلب بين هذين التسلطين قال رسول الله ﷺ « قلب المؤمن بين أصبعين

من أصابع الرحمن » فالله يتعالى عن أن يكون له أصبع مركبة من لحم وعظم ودم وعصب منقسمة بالأنامل ولكن روح الأصبع سرعة التقلب والقدرة على التحريك والتغيير ، فإنك لا تريد أصبعك لشخصه بل لفعله في التقليب والترديد كما أنك تتعاطى الأفعال بأصابعك ، والله تعالى يفعل ما يفعل باستسخار الملك والشيطان وهما مسخران بقدرته في تقليب القلوب ، كما أن أصابعك مسخرة لك في تقليب الاجسام مثلاً . والقلب بأصل الفطرة صالح لقبول آثار الملك ولقبول آثار الشيطان صلاحاً متساوياً ليس يترجح أحدهما على الآخر ، وإنما يترجح أحد الجانبين باتباع الهوى والإكباب على الشهوات أو الإعراض عنها ومخالفتها ، فإن اتبع الإنسان مقتضى الغضب والشهوة ظهر تسلط الشيطان بواسطة الهوى وصار القلب عش الشيطان ومعدنه لأن الهوى هو مرعى الشيطان ومرتعه ، وإن جاهد الشهوات ولم يسلطها على نفسه وتشبه بأخلاق الملائكة عليهم السلام صار قلبه مستقر الملائكة ومهبطهم ولما كان لا يخلو قلب عن شهوة وغضب وحرص

من أصابع الرحمن ») رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر وقد تقدم قريباً . (**فالله يتعالى عن أن يكون له أصبع مركبة من لحم وعظم ودم منقسمة بالأنامل، ولكن روح الأصبع سرعة التقليب والقدرة على التحريك والتغيير، فإنك لا تريد أصبعك لشخصه بل لفعله في التقليب والترديد كما أنك تتعاطى الأفعال باصابعك**) وجميع الألفاظ الموهومة في الأخبار يكفي في دفع ايهامها قرينة واحدة وهي معرفة الله ومعرفة أنه ليس بجسم تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . (**والله تعالى إنما يفعل ما يفعله باستسخار الملك والشيطان وهما مسخران بقدرته في تقليب القلوب**) أي جرها إلى خير أو شر ، (**كما أن أصابعك مسخرة لك في تقليب الأجسام مثلاً والقلب بأصل الفطرة صالح القبول آثار الملك ولقبول آثار الشيطان صلاحاً متساوياً**) بطرفيه (**ليس يترجح أحدهما على الآخر ، وإنما يترجح أحد الجانبين باتباع الهوى والإكباب على الشهوات**) أي الملازمة عليها (**والإعراض عنها ومخالفتها فإن اتبع الإنسان مقتضى الغضب والشهوة ظهر تسليط الشيطان بواسطة الهوى وصار القلب عش الشيطان**) أي مأواه (**ومعدنه**) أي محل إقامته (**لأن الهوى هو مرعى الشيطان ومرتعه، وإن جاهد الشهوات ولم يسلطها على نفسه**) بأن تنصل عنها واسترذلها (**وتشبه بأخلاق الملائكة عليهم السلام صار قلبه مستقر الملائكة ومهبطهم**) .

اعلم أن المستولي على الإنسان أوّلاً شهوته وغضبه وبحسب مقتضاهما انبعاثه إلى أن يظهر فيه الرغبة في طلب الكمال والنظر للعاقبة وعصيان مقتضى الشهوة والغضب ، فإن غلب الشهوة والغضب حتى ملكهما وضعفا عن تحريكه وتسكينه أخذ بذلك شبهاً من الملائكة ، وكذلك إن فطم نفسه عن الجحود والخيالات والمحسوسات وأنس بالإدراك أخذ شبهاً آخر من الملائكة فإن خاصية الحياة

وطمع وطول أمل إلى غير ذلك من صفات البشرية المتشعبة عن الهوى لا جرم لم يخل قلب عن أن يكون للشيطان فيه جولان بالوسوسة. ولذلك قال ﷺ: « ما منكم من أحد إلا وله شيطان » قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: « وأنا إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمر إلا بخير ». وإنما كان هذا لأن الشيطان لا يتصرف إلا بواسطة الشهوة فمن أعانه الله على شهوته حتى صارت لا تنبسط إلا حيث ينبغي وإلى الحد الذي ينبغي فشهوته لا تدعو إلى الشر فالشيطان المتدرع بها لا يأمر إلا بالخير. ومهما غلب على القلب ذكر الدنيا بمقتضيات الهوى وجد الشيطان مجالاً فوسوس. ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله تعالى ارتحل الشيطان وضاق مجاله وأقبل الملك وألهم، والتطارد بين جندي

الإدراك والفعل وإليهما يتطرق النقصان والكمال، ومهما اقتدى بالملائكة في هاتين الخاصيتين كان أقرب من الملائكة. **(ولما كان لا يخلو قلب عن شهوة وغضب وحرص وطمع وطول أمل إلى غير ذلك من صفات البشرية المتشعبة من الهوى لا جرم لم يخل قلب عن أن يكون للشيطان فيه جولان بالوسوسة، ولذلك قال ﷺ « ما منكم من أحد إلا وله)** وفي رواية معه **(شيطان » . قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: « وأنا إلا ان الله تعالى أعانني عليه فأسلم)** بلفظ الماضي من الإسلام أو بلفظ المضارع من السلامة وقد روي بالوجهين **(فلا يأمر إلا بخير »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن مسعود اهـ.

قلت: هذا لفظ مسلم من حديث عائشة، ورواه كذلك الطبراني في الكبير من حديث أسامة ابن شريك وليس فيه، فلا يأمر إلا بخير ». وأما لفظ حديث ابن مسعود عند مسلم « ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة » قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال « وإياي إلا أن الله عز وجل أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير » وكذلك رواه أحمد. ويروى ذلك أيضاً عن شريك بن طارق بلفظ « ما منكم من أحد إلا وله شيطان » قالوا: ولك يا رسول الله؟ قال « ولي ولكن الله أعانني عليه فأسلم » رواه ابن حبان والبغوي والطبراني. وقال البغوي: ولا أعلم لشريك بن طارق غيره، ويروى أيضاً عن المغيرة بن شعبة بلفظ « ما من أحد إلا جعل معه قرين من الجن » قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: « ولا أنا إلا أن الله تعالى أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير » رواه الطبراني.

(وإنما كان هذا لأن الشيطان لا يتصرف إلا بواسطة الشهوة فمن أعانه الله على شهوته حتى صارت لا تنبسط إلا حيث ينبغي وإلى الحد الذي ينبغي فشهوته لا تدعو إلى الشر، فالشيطان المتدرع بها لا يأمر إلا بالخير) لتضييق طرقه فلا يقدر على التسلط. **(ومهما غلب على القلب ذكر الدنيا بمقتضيات الهوى وجد الشيطان مجالاً)** أي محل جولان **(فوسوس)** ودبر شغله، **(ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله تعالى ارتحل الشيطان وضاق مجاله)** ولم يقدر على إقامته، **(وأقبل الملك وألهم الخير)** وفي نسخة فألهم الملك وأقبل **(والتطارد بين جندي**

الملائكة والشياطين في معركة القلب دائم إلى أن ينفتح القلب لأحدهما فيستوطن ويستمكن، ويكون اجتياز الثاني اختلاساً. وأكثر القلوب قد فتحتها جنود الشياطين وتملكتها فامتلأت بالوساوس الداعية إلى إيثار العاجلة واطراح الآخرة. ومبدأ استيلائها اتباع الشهوات والهوى. ولا يمكن فتحها بعد ذلك إلا بتخلية القلب عن قوت الشيطان وهو الهوى والشهوات وعمارته بذكر الله تعالى الذي هو مطرح أثر الملائكة: وقال جابر ابن عبيدة العدوي: شكوت إلى العلاء بن زياد ما أجد في صدري من الوسوسة فقال: إنما مثل ذلك مثل البيت الذي يمر به اللصوص فإن كان فيه شيء عالجوه وإلاَّ مضوا وتركوه. يعني أن القلب الخالي عن الهوى لا يدخله الشيطان ولذلك قال الله تعالى: ﴿ إنَّ عبادي ليس لَكَ عليهم سلطانٌ﴾ [الحجر: ٤٢] فكل من اتبع الهوى فهو عبد الهوى لا عبد

الملائكة والشيطان في معركة القلب دائم) لا ينقطع بين غالب ومغلوب **(إلى أن ينفتح القلب لأحدهما فيتمكن)** فيه **(ويستوطن)** أي يتخذه محل إقامة. وفي بعض النسخ فيستوطن ويتمكن، **(ويكون اجتياز الثاني اختلاساً)** يختلسه، **(فأكثر القلوب قد فتحتها جنود الشياطين وتملكتها)** وفي نسخة ملكوها **(فامتلأت بالوساوس الداعية إلى ايثار)** الحياة **(العاجلة)** الفانية **(واطراح الآخرة)** الباقية **(ومبدأ استيلائها)** أي تلك الجنود **(اتباع الشهوات والهوى، ولا يمكن فتحها بعد ذلك إلا بتخلية القلب من قوت الشيطان وهو الهوى والشهوات وعمارته بذكر الله تعالى الذي هو مطرح أثر الملائكة)** ومحل ظهورهم.

(قال جرير[1] **بن عبيدة العدوي شكوت إلى العلاء بن زياد)** بن مطر العدوي البصري أحد العباد كنيته أبو نصر ثقة روى له البخاري معلقاً، وأبو داود في المراسيل، والنسائي، وابن ماجه. مات سنة أربع وتسعين ومائة، **(ما أجد في صدري من الوسوسة فقال: إنما مثل ذلك مثل البيت الذي تمرّ به اللصوص، فإن كان فيه شيء عالجوه وإلا مضوا وتركوه)**.

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا عبد الصمد، حدثنا جرير بن عبيدة العدوي، عن أبيه قال: قلت للعلاء بن زياد: إذا صليت وحدي لم أعقل صلاتي. قال: ابشر هذا علم الخير. أما رأيت أن اللصوص إذا مرّوا بالبيت الخرب لم يلووا عليه وإذا مروا بالبيت الذي فيه المتاع زاولوه حتى يصيبوا منه شيئاً وقد ظهر من هذا السياق أنه سقط على المصنف عن أبيه، وللعلاء بن زياد ترجمة حسنة في الحلية.

(يعني أن القلب الخالي عن الهوى لا يدخله الشيطان، ولذلك قال) الله **(تعالى ﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾)** أي تسلط وتمليك لأنهم قد أخلوا قلوبهم عن الشهوات ومقتضياتها، **(فكل من اتبع الهوى فهو عبد الهوى)** وذليله ومسخره **(لا عبد الله، ولذلك**

---

(١) ورد في الإحياء: «جابر» بدلاً من «جرير».

الله، ولذلك سلط الله عليه الشيطان. وقال تعالى: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ [الجاثية: ٢٣] هو إشارة إلى أن من الهوى إلهه ومعبوده فهو عبد الهوى لا عبد الله، ولذلك قال عمرو بن العاص للنبي ﷺ . يا رسول الله حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي فقال « ذلك شيطان يقال له خنزب فإذا أحسسته فتعوّذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثاً » قال: ففعلت ذلك فاذهبه الله عني ».

وفي الخبر « ان للوضوء شيطاناً يقال له الولهان فاستعيذوا بالله منه »، ولا يمحو وسوسة الشيطان من القلب إلا ذكر ما سوى ما يوسوس به، لأنه إذا خطر في القلب ذكر شيء انعدم منه ما كان فيه من قبل، ولكن كل شيء سوى الله تعالى وسوى ما يتعلق فيه فيجوز أيضاً أن يكون مجالاً للشيطان، وذكر الله هو الذي يؤمن جانبه ويعلم أنه ليس للشيطان فيه مجال. ولا يعالج الشيء إلا بضده وضد جميع وساوس الشيطان ذكر الله بالاستعاذة والتبرىء عن الحول والقوّة، وهو معنى قولك: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم. وذلك لا يقدر عليه إلا المتقون

سلط) الله **(عليه الشيطان)** ووكل به **(قال تعالى: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ أي أن الهوى إلهه ومعبوده فهو عبد الشيطان لا عبد الله، وقال عمرو بن العاصي)** كذا في النسخ، والصواب عثمان بن أبي العاصي، وهو أبو عبد الله الثقفي الطائفي أخو الحكم بن أبي العاص. ولهما صحبة قدم على النبي ﷺ في وفد ثقيف، واستعمله النبي ﷺ على الكوفة، ثم أقره أبو بكر وعمر مات سنة إحدى وخمسين روى له الجماعة سوى البخاري وقد تقدم ذكره في كتاب الصلاة **(للنبي ﷺ يا رسول الله حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي فقال « ذلك شيطان يقال له خنزب »)**بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الزاي **(فإذا أحسسته فتعوّذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثاً قال: ففعلت ذلك فاذهبه الله عني)** قال العراقي: رواه مسلم من حديثه، **(وفي الخبر: « إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان فاستعيذوا بالله منه »)** قال العراقي: رواه ابن ماجه والترمذي من حديث أبي بن كعب وقال: غريب وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث.

(ولا يمحو وسوسة الشيطان من القلب إلا ذكر ما سوى ما يوسوس به لأنه إذا خطر في القلب ذكر شيء انعدم ما كان فيه من قبل ولكن كل شيء سوى الله تعالى وسوى ما يتعلق به، فيجوز أيضاً أن يكون مجالاً للشيطان وذكر الله هو الذي يؤمن جانبه ويعلم أنه ليس للشيطان فيه مجال ولا يعالج الشيء إلا بضده) ليكون مخرجاً ومبطلاً أثره، **(وضد جميع وساوس الشيطان ذكر الله تعالى بالاستعاذة والتبرىء من الحول والقوّة وهو معنى قولك: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وذلك لا**

الغالب عليهم ذكر الله تعالى، وإنما الشيطان يطوف عليهم في أوقات الفلتات على سبيل الخلسة. قال الله تعالى: ﴿إنَّ الذين اتقوا إذا مسَّهم طائفٌ من الشيطان تذكَّروا فإذا هُمْ مبصرون﴾ ﴿الأعراف: ٢٠١﴾ وقال مجاهد في معنى قول الله تعالى: ﴿من شر الوسواس الخناس﴾ [الناس: ٤] قال: هو منبسط على القلب، فإذا ذكر الله تعالى خنس وانقبض، وإذا غفل انبسط على قلبه فالتطارد بين ذكر الله تعالى ووسوسة الشيطان كالتطارد بين النور والظلام وبين الليل والنهار، ولتضادهما قال الله تعالى: ﴿استحَوَذَ عليهم الشيطانُ فأنساهُم ذكرَ الله﴾ [المجادلة: ١٩] وقال أنس: قال رسول الله ﷺ: « إن الشيطان واضع خرطومه على قلب ابن آدم فإن هو ذكر الله تعالى خنس وإن نسي الله تعالى التقم قلبه ». وقال ابن

يقدر عليه إلا المتقون) الخاشعون **(الغالب عليهم ذكر الله تعالى)** في سائر أوقاتهم، **(وإنما الشيطان يطوف عليهم في أوقات الفلتات)** والغفلات **(على سبيل الخلسة)** والمخاتلة. **(قال الله تعالى ﴿إنَّ الذين اتقوا إذا مسَّهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون﴾)** فاخبر أن جلاء القلب الذكر به يبصر القلب وإن باب الذكر التقوى به يذكر العبد، فالتقوى باب الآخرة كما أن الهوى باب الدنيا. **(وقال مجاهد في معنى قول الله تعالى ﴿من شر الوسواس الخناس﴾ قال: هو منبسط على القلب، فإذا ذكر الله تعالى خنس وانقبض وإذا غفل)** عن ذكر الله تعالى **(انبسط على قلبه)** هكذا نقله صاحب القوت، ويروى عن ابن عباس قال: الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا سها وغفل وسوس وإذا ذكر الله خنس. أخرجه ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن مردويه. ويروى عنه أيضاً أنه قال: « ما من مولود يولد إلا على قلبه الوسواس فإن ذكر الله تعالى خنس وإذا غفل عن ذكر الله وسوس فذلك قوله الوسواس الخناس ». أخرجه ابن أبي الدنيا وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي والضياء في المختارة.

(فالتطارد بين ذكر الله ووسوسة الشيطان كالتطارد بين النار والظلام) أحدهما ينسخ الثاني، **(وبين الليل والنهار)** فإذا جاء الليل ذهب النهار وبالعكس، فمن الناس من يكون ليله أطول من نهاره وآخر بضده، ومنهم من يكون زمنه نهاراً كله وآخر ضده **(ولتضادهما قال الله تعالى ﴿استحوذ عليهم الشيطان)** أي غلب عليهم واستمالهم إلى ما يريده من الشهوات **(فأنساهم ذكر الله)** أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون﴾ **(وقال أنس)** رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ « إن الشيطان واضع خرطومه)** وهو من الفيل أنفه وفي لفظ خطمه أي فمه أو أنفه والخطم من الدابة مقدم أنفها وفمها **(على قلب ابن آدم فإن هو)** وفي لفظ فإذا **(ذكر الله تعالى خنس)** أي انقبض وتأخر **(وإن نسي الله التقم قلبه »)** فذلك الوسواس الخناس فبعد الشيطان من الإنسان على قدر ملازمته للذكر والناس في

وضاح في حديث ذكره: إذا بلغ الرجل أربعين سنة ولم يتب مسح الشيطان وجهه بيده وقال: « بابي وجه من لا يفلح ».

وكما أن الشهوات ممتزجة بلحم ابن آدم ودمه فسلطنة الشيطان أيضاً سارية في لحمه ودمه ومحيطة بالقلب من جوانبه، ولذلك قال ﷺ: « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع ». وذلك لأن الجوع يكسر الشهوة ومجرى الشيطان الشهوات. ولأجل اكتناف الشهوات للقلب من جوانبه قال الله تعالى إخباراً عن إبليس ﴿لاقعدنّ لهم صراطك المستقيم★ ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم﴾ [الأعراف: ١٦، ١٧] قال ﷺ: « إن الشيطان قعد لابن آدم بطريق فقعد له بطريق الإسلام فقال: أتسلم وتترك دينك ودين آبائك فعصاه وأسلم، ثم قعد له بطريق الهجرة فقال:

ذلك متفاوتون. قال العراقي: رواه ابن ابي الدنيا في مكائد الشيطان، وأبو يعلى الموصلي، وابن عدي في الكامل وضعفه اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن شاهين في الترغيب في الذكر، والبيهقي في الشعب، وفي سند أبي يعلى وابن عدي عدي بن أبي عمارة وهو ضعيف، وفي الترغيب لابن شاهين أيضاً عن أنس مرفوعاً بلفظ « إن للوسواس خطماً كخطم الطائر فإذا غفل ابن آدم وضع ذلك المنقار في أذن القلب يوسوس فإذا ذكر الله خنس فذلك الوسواس الخناس ». وأخرج أبو بكر بن أبي داود في كتاب ذم الوسوسة عن معاوية في قوله (الوسواس الخناس) قال: مثل الشيطان كمثل عرس واضع فمه على فم القلب فيوسوس إليه فإذا ذكر الله خنس وإن سكت عاد إليه فهو الوسواس الخناس.

(وقال ابن وضاح في حديث ذكره: إذا بلغ الرجل أربعين سنة ولم يتب مسح الشيطان وجهه بيده وقال: بأبي وجه من لا يفلح) وفي نسخة: وجه لا يفلح قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(وكما أن الشهوات ممتزجة بلحم ابن آدم ودمه)** من أهل الفطرة الإنسانية **(فسلطنة الشيطان أيضاً سارية في لحمه ودمه ومحيطة بالقلب من جوانبه، ولذلك قال ﷺ: « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع »)** رواه أحمد والشيخان وأبو داود من حديث أنس، ورواه الشيخان وأبو داود أيضاً وابن ماجه من حديث صفية وقد تقدم في الصوم، **(وذلك لأن الجوع يكسر)** سورة **(الشهوات ومجرى الشيطان الشهوات)** فأمر بتضييقه بالجوع بكسر ما يتولد منه. **(ولأجل اكتناف الشهوات للقلب من جوانبه قال تعالى اخباراً عن إبليس ﴿لاقعدن لهم صراطك المستقيم★ ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم﴾ وقال ﷺ « إن الشيطان قعد لابن آدم بطرقه فقعد له بطريق الإسلام)** أولاً **(فقال: أتسلم وتترك دينك ودين آبائك فعصاه)** أي خالفه ولم يسمع قوله **(وأسلم، ثم)** لما أيس منه من طريق الإسلام **(قعد له بطريق الهجرة فقال)** له: **(أتهاجر أتدع**

أتهاجر أتدع أرضك وسماءك ؛ فعصاه وهاجر ، ثم قعد له بطريق الجهاد فقال : أتجاهد وهو تلف النفس والمال فتقاتل فتقتل فتنكح نساؤك ويقسم مالك ، فعصاه وجاهد » . وقال رسول الله ﷺ : « فمن فعل ذلك فمات كان حقاً على الله أن يدخله الجنة » فذكر رسول الله ﷺ معنى الوسوسة وهي هذه الخواطر التي تخطر للمجاهد أنه يقتل وتنكح نساؤه وغير ذلك مما يصرفه عن الجهاد وهذه الخواطر معلومة : فإذاً الوسواس معلوم بالمشاهدة وكل خاطر فله سبب ويفتقر إلى اسم يعرفه فاسم سببه الشيطان ولا يتصوّر أن ينفك عنه آدمي وإنما يختلفون بعصيانه ومتابعته ، ولذلك قال عليه [الصلاة] والسلام : « ما من أحد إلا وله شيطان » .

فقد اتضح بهذا النوع من الاستبصار معنى الوسوسة والإلهام والملك والشيطان والتوفيق والخذلان فبعد هذا نظر من لم ينظر في ذات الشيطان أنه جسم لطيف أو ليس بجسم . وإن كان جسماً فكيف يدخل بدن الإنسان ما هو جسم ؟ فهذا الآن غير محتاج إليه في علم المعاملة . بل مثال الباحث عن هذا مثال من دخلت في ثيابه حية وهو محتاج إلى ازالتها ودفع ضررها فاشتغل بالبحث عن لونها وشكلها وطولها وعرضها وذلك عين

أرضك وسماءك) وتذهب في بلاد الغربة ؛ **(فعصاه)** وخالفه **(وهاجر)** فراراً لدينه ، **(ثم)** لما أيس منه من طريق الهجرة **(قعد له بطريق الجهاد . فقال)** له : **(اتجاهد وهو)** أي الجهاد **(تلف النفس والمال فتقاتل)** العدوّ **(فتقتل فتنكح نساؤك ويقسم مالك . فعصاه)** ولم يسمع كلامه **(وجاهد)** رغماً عليه . **(قال رسول الله ﷺ : فمن فعل ذلك فمات كان حقاً على الله أن يدخله الجنة »)** قال العراقي : رواه النسائي من حديث سبرة بن أبي فاكه بإسناد صحيح ، **(فقد ذكر ﷺ معنى الوسوسة وهي هذه الخواطر التي تخطر للمجاهد أنه يقتل وينكح نساؤه)** ويقسم ماله **(وغير ذلك مما يصرفه عن الجهاد)** ويثبطه عنه . **(وهذه الخواطر معلومة . فإذاً الوسواس معلوم بالمشاهدة وكل خاطر فله سبب ويفتقر إلى اسم يعرفه فإنه سببه الشيطان ولا يتصوّر أن ينفك عنه آدمي)** ما دام حياً ، **(وإنما يختلفون بعصيانه ومتابعته)** فتارة يتابعه وتارة يخالفه ، **(ولذلك قال ﷺ « ما من أحد إلا وله شيطان »)** كما تقدم قريباً .

(فقد اتضح بهذا النوع من الاستبصار معنى الوسوسة والإلهام والملك والشيطان والتوفيق والخذلان) وكل منهما في مقابلة الآخر ، **(فبعد هذا نظر من ينظر في ذات الشيطان أنه)** هل **(هو جسم لطيف أو ليس بجسم ، وإن كان جسماً فكيف يدخل بدن الإنسان ما هو جسم؟ فهذا الآن غير محتاج إليه في علم المعاملة بل مثال الباحث عن هذا مثال من دخلت في ثيابه حية وهو محتاج إلى إزالتها)** عنه **(ودفع ضررها ، فاشتغل بالبحث عن لونها وشكلها وطولها وعرضها وذلك عين الجهل)** بصاحبه **(فمصادمة الخواطر**

الجهل فمصادمة الخواطر الباعثة عن الشر قد علمت ، ودل ذلك على أنه عن سبب لا محالة ، وعلم أن الداعي إلى الشر المحذور في المستقبل عدوّ قد عرف العدوّ لا محالة ، فينبغي أن يشتغل بمجاهدته وقد عرف الله سبحانه عداوتُه في مواضع كثيرة من كتابه ليؤمن به ويحترز عنه فقال تعالى : ﴿ إن الشيطان لكم عدوّ فاتخذوه عدوّ إنما يدْعُو حزبه ليكونُوا من أصحاب السعير ﴾ [فاطر : ٦] وقال تعالى : ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألاَّ تعبدُوا الشيطان إنه لكم عدوّ مبين﴾ [يس : ٦٠] فينبغي للعبد أن يشتغل بدفع العدوّ عن نفسه لا بالسؤال عن أصله ونسبه ومسكنه . نعم ينبغي أن يسأل عن سلاحه ليدفعه عن نفسه وسلاح الشيطان الهوى والشهوات وذلك كاف للعالمين . فاما معرفة ذاته وصفاته وحقيقته ـ نعوذ بالله منه ـ وحقيقة الملائكة فذلك ميدان العارفين المتغلغلين في علوم المكاشفات فلا يحتاج في علم المعاملة إلى معرفته . نعم ينبغي أن يعلم أن الخواطر تنقسم إلى ما يعلم قطعاً أنه داع إلى الشر فلا يخفي كونه وسوسة ، وإلى ما يعلم أنه داع إلى الخير فلا يشك في كونه إلهاماً ، وإلى ما يتردد فيه فلا يدري أنه من لمة الملك أو من لمة الشيطان ؟ فإن من مكايد الشيطان أن يعرض الشر في معرض الخير ، والتمييز في ذلك غامض واكثر العباد به

الباعثة على الشر قد علمت، ودل ذلك على أنه عن سبب لا محالة. وعلم أن الداعي إلى الشر المحذور في المستقبل عدوّ) قوي مخاتل، **(فقد عرفه العبد فينبغي أن يشتغل بمجاهدته)** بتضييق الطرف عليه وسد مجاريه، **(وقد عرف الله سبحانه وتعالى)** عباده **(عداوته في مواضع كثيرة من كتابه ليؤمن به)** أي يصدق بوجوده **(ويحترز عنه فقال تعالى: ﴿إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً إنما يدعو حزبه)** الآية. **(وقال تعالى: ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدوّ مبين﴾)** وقال تعالى مخبراً عنه: ﴿لأقعدن لهم صراطك المستقيم﴾ الآية. وقال تعالى مخبراً عنه كذلك ﴿ولاضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم﴾ الآية. [النساء : ١١٩]. **(فينبغي للعبد أن يشتغل بدفع العدو عن نفسه لا بالسؤال عن أصله ونسبه ومسكنه)** بل بمخالفته وعصيانه، **(نعم ينبغي أن يسأل عن سلاحه لدفعه)** فإن معرفة ذلك أكيدة، **(وسلاح الشيطان الهوى والشهوات)** وما ينشأ عنهما **(وذلك كاف للعالمين فأما معرفة صفة ذاته وحقيقته وحقيقة الملائكة فذلك ميدان العارفين)** من أهل اليقين **(المتغلغلين في علوم المكاشفات)** الغائصين في بحارها **(فلا يحتاج في علم المعاملة إلى معرفته. نعم ينبغي أن يعلم أن الخواطر تنقسم إلى ما يعلم قطعاً أنه داع إلى الشر فلا يخفى كونه وسوسة، وإلى ما يعلم أنه داع إلى الخير فلا يشك في كونه إلهاماً وإلى ما يتردد فيه فلا يدري أنه من لمة الملك أو)** من **(لمة الشيطان فإن من)** جملة **(مكائد الشيطان)** ومصائده وفخوخه **(أن يعرض الشر في معرض الخير والتمييز في ذلك صعب)** إلا على

يهلكون فإن الشيطان لا يقدر على دعائهم إلى الشر الصريح فيصوّر الشر بصورة الخير كما يقول للعالم بطريق الوعظ: أما تنظر إلى الخلق وهم موتى من الجهل هلكى من الغفلة قد أشرفوا على النار؟ أما لك رحمة على عباد الله تنقذهم من المعاطب بنصحك ووعظك وقد أنعم الله عليك بقلب بصير ولسان ذلق ولهجة مقبولة؟ فكيف تكفر نعمة الله تعالى وتتعرض لسخطه وتسكت عن إشاعة العلم ودعوة الخلق إلى الصراط المستقيم؟ ولا يزال يقرر ذلك في نفسه ويستجره بلطيف الحيل إلى أن يشتغل بوعظ الناس، ثم يدعوه بعد ذلك إلى أن يتزين لهم ويتصنع بتحسين اللفظ وإظهار الخير ويقول له: إن لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك من قلوبهم ولم يهتدوا إلى الحق، ولا يزال يقرر ذلك عنده وهو في أثنائه يؤكد فيه شوائب الرياء وقبول الخلق ولذة الجاه والتعزز بكثرة الاتباع والعلم والنظر إلى الخلق بعين الاحتقار فيستدرج المسكين بالنصح إلى الهلاك؛ فيتكلم وهو يظن أن قصده الخير وإنما قصده الجاه والقبول، فيهلك بسببه وهو يظن أنه عند الله بمكان، وهو من الذين قال فيهم رسول الله ﷺ: «إنَّ الله ليؤيد هذا الدين بقوم لا خلاق لهم»

العارفين بمكائده من المتقين من أهل اليقين، (**وأكثر العباد به يهلكون**) لعدم تمييزهم بينهما وهو مقام عامة المسلمين والمؤمنين، (**فإن الشيطان لا يقدر على دعائهم إلى الشر الصريح فيصور الشر**) ويلقيه (**بصورة الخير**) فيشبه عليهم بذلك، (**كما يقال للعالم**) الماهر (**بطريق الوعظ**) للعامة: (**أما تنظر للخلق وهم موتى من الجهل هلكى من الغفلة قد أشرفوا على النار**) وكادوا أن يتساقطوا فيها (**أما لك رحمة على عباد الله تنقذهم**) أي تخلصهم (**من العطب**) أي الهلاك (**بنصحك ووعظك، وقد أنعم الله عليك بقلب بصير**) للمعاني (**ولسان ذلق**) أي فصيح، (**ولهجة مقبولة؟ فكيف تكفر نعمة الله تعالى وتتعرض لسخطه**) وغضبه (**وتسكت عن إشاعة العلم**) وإفادته، (**ودعوة الخلق إلى الصراط المستقيم؟ ولا يزال يقرر ذلك**) وأمثاله (**ويستجره بلطيف الحيل**) ويستميله إلى ما يلقيه في خياله (**إلى أن يشتغل بوعظ الناس مدة، ثم يدعوه بعد ذلك إلى أن يتزين لهم ويتصنع بتحسين اللفظ وإظهار الخير، ويقول له: إن لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك من قلوبهم ولا يهتدوا إلى الحق**)، وإنما تجلب خواطرهم بتأثير كلامك فيهم إذا تزينت لهم بحسن الزي وأظهرت الفصاحة والبلاغة (**ولا يزال يقرر ذلك عنده**) ويحسنه له (**وهو في أثنائه يؤكد فيه شوائب الرياء وقبول الخلق ولذة الجاه والتعزز بكثرة الاتباع**) والحشم والخدم، (**و**) بكثرة (**العلم والنظر إلى الخلق بعين الاحتقار فيستدرج المسكين بالنصح إلى الهلاك فيتكلم**) على العامة، (**وهو يظن أن قصده الخير، وإنما قصده الجاه والقبول فيهلك بسببه وهو يظن**) في نفسه (**أنه عند الله بمكان**) عظيم، (**وهو ممن قال فيهم رسول الله ﷺ: «إن الله ليؤيد هذا الدين بقوم لا**

و« إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » ولذلك روي أن إبليس لعنه الله تمثل لعيسى ابن مريم ﷺ فقال له: قل لا إله إلا الله. فقال: كلمة حق ولا أقولها بقولك لإن له أيضاً تحت الخير تلبيسات، وتلبيسات الشيطان من هذا الجنس لا تتناهى وبها يهلك العلماء والعباد والزهاد والفقراء والأغنياء وأصناف الخلق ممن يكرهون ظاهر الشر ولا يرضون لأنفسهم الخوض في المعاصي المكشوفة.

وسنذكر جملة من مكايد الشيطان في كتاب الغرور في آخر هذا الربع، ولعلنا إن أمهل الزمان صنفنا فيه كتاباً على الخصوص نسميه (تلبيس إبليس) فإنه قد انتشر الآن تلبيسة في البلاد والعباد لاسيا في المذاهب والاعتقادات. حتى لم يبق من الخيرات إلا رسمها. كل ذلك إذعـاناً لتلبيسات الشيطان ومكائده.

فحق على العبد أن يقف عند كل هم يخطر له ليعلم أنه مـن لمة الملـك أو لمة الشيطـان وأن يمعن النظر فيه بعين البصيرة لا بهوى من الطبع، ولا يطلع عليه إلا بنور التقوى والبصيرة

خلاق لهم ») رواه النسائي من حديث أنس بإسناد جيد، (**و**) قال (**« إن الله**) ل(**يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر »**) متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم في كتاب العلم، (**ولذلك روي أن إبليس جاء لعيسى عليه السلام فقال له: قل لا إله إلا الله. فقال**) عيسى: (**كلمة حق ولا أقولها بقولك، لأن له أيضاً تحت الخير تلبيسات**) ومخادعات. (**وتلبيسات الشيطان من هذا الجنس لا تتناهى وبها تهلك العلماء والعباد والزهاد والفقراء والأغنياء وأصناف الخلق مما يكرهون ظاهر الشر ولا يرضون لأنفسهم الخوض في المعاصي المكشوفة**) الظاهرة للناس، فقد استمالهم بتلك الخدع واستولى على قلوبهم فعميت بها أبصارهم.

(**وسنذكر جملة من مكائد الشيطان في كتاب الغرور من هذا الربع**) إن شاء الله تعالى، (**ولعلنا إن أمهل الزمان**) وامتد الأجل (**صنفنا كتـابـاً على الخصـوص نسميـه تلـبيس إبليـس**) وقد قلده جماعة ممن أتى بعده فألف كتاباً سماه كذلك منهم ابن الجوزي، (**فإنه قد اشتهر الآن تلبيسه في البلاد والعباد لاسيا في المذاهب والاعتقادات**) فركبوا كل صعب وذلـول وتعصبوا ونبذوا الحق وراء ظهورهم وخدعهم إبليس بما تلقفوه وجمدوا عليه، (**حتى لم يبق من الخيرات إلا رسمها**) وهذا إذ ذاك وأما الآن فلم يبق منها الا إسمها (**كل ذلك إذعـانـاً**) أي انقياداً (**لتلبيسات الشيطان**) وتأويلاته (**ومكائده**) ومصايده وفخوخه فحق على العبد أن يقف عند كل هم يخطر له ليعلم أنه من لمة الملك أو لمة الشيطان، (**وإن يمعن النظر فيه بنور البصيرة**) المؤيدة باليقين (**لا بهوى من الطبع ولا يطلع عليه إلا بنور التقوى**) إذ هو مفتاح الكشوفات (**والبصيرة**) النافذة (**وغزارة العلم**) أي وفرته، وهو العلم بالله وهو مكان التوحيد وتمكن

وغزارة العلم كما قال تعالى: ﴿إنَّ الذين اتقوا إذا مسَّهم طائفٌ من الشيطان تذكروا﴾ [الأعراف: ٢٠١] أي رجعوا إلى نور العلم ﴿فإذا هُمْ مبصرون﴾ [الأعراف: ٢٠١] أي ينكشف لهم الإشكال فأما من لم يرض نفسه بالتقوى فيميل طبعه إلى الإذعان بتلبيسه بمتابعة الهوى فيكثر فيه غلطه ويتعجل فيه هلاكه وهو لا يشعر. وفي مثلهم قال سبحانه وتعالى: ﴿وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون﴾ [الزمر: ٤٧] قيل هي أعمال ظنوها حسنات فإذا هي سيئات. وأغمض أنواع علوم المعاملة الوقوف على خدع النفس ومكائد الشيطان وذلك فرض عين على كل عبد، وقد أهمله الخلق واشتغلوا بعلوم تستجر إليهم الوسواس وتسلط عليهم الشيطان وتنسيهم عداوته وطريق الاحتراز عنه. ولا ينجي من كثرة الوسواس إلا سدّ أبواب الخواطر. وأبوابها الحواس الخمس، وأبوابها من داخل الشهوات وعلائق الدنيا. والخلوة في بيت مظلم تسد باب الحواس والتجرد عن الأهل والمال يقلل مداخل الوسواس من الباطن ويبقى مع

الموحد فيه على قدر المكان، (**كما قال تعالى: ﴿إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا﴾ أي رجعوا إلى نور العلم ﴿فإذاهم مبصرون﴾ أي ينكشف لهم الأشكال**). وينجلي لهم الإبهام، (**فأما من لم يرض نفسه بالتقوى فيميل طبعه إلى الاذعان**) والإنقياد لتلبيسه (**بمتابعة الهوى**) والميل النفسي (**فيكثر فيه غلطه ويتعجل فيه هلاكه وهو لا يشعر، وفي مثلهم قال سبحانه وتعالى: ﴿وبدالهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون﴾ قيل: هي أعمال ظنوها حسنات فإذا هي سيئات**) وذلك حين تعرض صحائفهم وهو زيادة مبالغة فيه وهو نظير قوله تعالى: فلا تعلم نفس ما أخفي لهم في الوعد (**وأغمض أنواع علوم المعاملة الوقوف على خدع النفس ومكائد الشيطان، وذلك فرض عين على كل عبد**) وإليه ذهب عبد الرحيم بن يحيى الأرموي، ومن تبعه من الشاميين إذ قالوا في شرح حديث طلب العلم فريضة قالوا: إنما عني به طلب معرفة علم الإخلاص، ومعرفة آفات النفوس ووساوسها ومعرفة مكائد العدوّ وخدعه ومكره وغدره وما يصلح الأعمال وما يفسدها فريضة كله من حيث كان الإخلاص فريضة، ومن حيث اعلم بعداوة إبليس ثم أمر بمعاداته كما تقدم ذلك في أول كتاب العلم مفصلاً، (**وقد أهمله الخلق**) بمرة (**واشتغلوا بعلوم تستجر إليهم الوسواس وتسلط عليهم الشيطان وتنسيهم عداوته**) التي اعلموا بها، (**و**) تنسيهم (**طريق الاحتراز عنه**) وقد أمروا به (**ولا ينجي من كثرة الوسواس إلا سد أبواب الخواطر**) النفسية والشيطانية (**وأبوابها**) من خارج هي (**الحواس الخمس**)، فإنها التي يرد على القلب ما يرد من الخواطر الرديئة (**وأبوابها من داخل**) هي (**الشهوات وعلائق الدنيا**) لأن الشيطان يدخل بطريق اتساع النفس واتساع النفس باتباع الشهوات وعلائق الدنيا هي محال الشهوات، (**والخلوة في بيت مظلم تسد باب الحواس**) الخمس من ظاهر فلا يقع تفرقه على القلب، (**والتجرد عن الأهل والمال**) والحشم والاتباع والجاه

ذلك مداخل باطنه في التخيلات الجارية في القلب وذلك لا يدفع إلا بشغل القلب بذكر الله تعالى، ثم إنه لا يزال يجاذب القلب وينازعه ويلهيه عن ذكر الله تعالى فلا بدّ من مجاهدته، وهذه مجاهدة لا آخر لها إلا الموت إذ لا يتخلص أحد من الشيطان ما دام حياً. نعم يقوى بحيث لا ينقاد له ويدفع عن نفسه شره بالجهاد، ولكن لا يستغني قط عن الجهاد والمدافعة ما دام الدم يجري في بدنه، فإنه ما دام حياً فأبواب الشيطان مفتوحة إلى قلبه لا تنغلق وهي الشهوة والغضب والحسد والطمع والشر. وغيرها - كما سيأتي شرحها - ومهما كان الباب مفتوحاً والعدو غير غافل لم يدفع إلا بالحراسة والمجاهدة.

قال رجل للحسن يا أبا سعيد أينام الشيطان؟ فتبسم وقال: لو نام لاسترحنا. فإذاً لا خلاص للمؤمن منه. نعم له سبيل إلى دفعه وتضعيف قوّته. قال ﷺ: «إن المؤمن

(**يقلل مداخل الوسواس من الباطن**) إذ ما ذكر هو الذي كان سبباً لدخول الوسوسة في القلب فإذا انسلخ عنه حفظ في حاله، (**وتبقى مع ذلك مداخل باطنة من التخيلات الجارية في القلب**) لا يقوي الإنسان على دفعها عنه لانفعاله بها، (**وذلك لا يدفع إلا بشغل القلب بذكر الله تعالى**) مع المراقبة عليه، (**ثم إنه لا يزال يجاذب القلب وينازعه**) بواسطة النفس لما بينهما من المناغاة والمحادثة والتأليف فتتسلط عليه النفس فتنطلق في شيء بهواها من القول والفعل فيتأثر القلب لذلك، (**و**) حينئذ (**يلهيه عن ذكر الله تعالى فلا بد من مجاهدته**) بأن يعود من مواطن مطالبات النفس ويقبل على ذكر الله ومحل مناجاته فيستنير القلب ويقبل على النفس معاتباً لها على متابعتها لهواها فتذل لذلك، (**وهذه مجاهدة لا آخر لها إلا الموت إذ لا يتخلص أحد من الشيطان ما دام حياً**) فهو كالغريم الملازم الذي لا ينفك. (**نعم قد يقوى بحيث لا ينقاد له ويدفع عن نفسه شره بالجهاد، ولكن لا يستغني قط عن الجهاد والمدافعة ما دام الدم يجري في بدنه**) وقد روى أحمد وأبو يعلى والحاكم من حديث أبي سعيد: إن الشيطان قال وعزتك يا رب لا أبرح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم، فقال الرب وعزتي وجلالي أغفر لهم ما استغفروني، (**فإنه ما دام حياً فأبواب الشر مفتوحة إلى قلبه لا تنغلق، وهي الشهوة والغضب والحسد والطمع والشره وغيرها كما سيأتي شرحها**) في محالها، (**ومهما كان الباب مفتوحاً والعدوّ غير غافل**) بل يخشى منه الهجوم من هذا الباب (**لم يدفع إلا بالحراسة والمجاهدة**).

(**قال رجل للحسن**) البصري: (**يا أبا سعيد أينام الشيطان؟ فتبسم وقال: لو نام استرحنا**) أشار إلى أنه هجام على قلب المؤمن غير غافل من مكايدته، (**فإذاً لا خلاص للمؤمن منه**) بوجه من الوجوه. (**نعم له سبيل إلى دفعه**) ومقاومته وكسر سورته (**وتضعيف قوته. قال ﷺ: «إن المؤمن**) الكامل (**ينضي**) وفي لفظ لينضي أي يهزل ويضعف (**شيطانه**) لكثرة

ينضي شيطانه كما ينضي أحدكم بعيره في سفره » وقال ابن مسعود : شيطان المؤمن مهزول . وقال قيس بن الحجاج : قال لي شيطاني ، دخلت فيك وأنا مثل الجزور وأنا الآن مثل العصفور ، قلت : ولم ذاك ؟ قال : تذيبني بذكر الله تعالى . فأهل التقوى لا يتعذر عليهم سدّ أبواب الشيطان وحفظها بالحراسة ، أعني الأبواب الظاهرة والطرق الجلية التي تفضي إلى المعاصي الظاهرة ، وإنما يتعثرون في طرقه الغامضة فإنهم لا يهتدون إليها فيحرسونها كما أشرنا إليه في غرور العلماء والوعاظ ، والمشكل أن الأبواب المفتوحة إلى القلب للشيطان كثيرة ، وباب الملائكة باب واحد ، وقد التبس ذلك الباب الواحد بهذه الأبواب الكثيرة فالعبد فيها كالمسافر الذي يبقى في بادية كثيرة الطرق غامضة المسالك في ليلة مظلمة فلا يكاد يعلم الطريق إلا بعين بصيرة وطلوع شمس مشرقة . والعين

إذلالـه وجعـله أسيراً تحت قهره وتصرفه ومن أعز سلطان الله أعزه الله وسلطه على عدوّه وحكم عكسه عكس حكمه (**كما ينضي أحدكم بعيره في سفره »**) لأن البعير يتجشم في سفره أثقال حمولته فيصير نضواً لذلك . رواه أحمد من حديث أبي هريرة وفيه ابن لهيعة قاله العراقي .

قلت ورواه كذلك ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان ، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول .

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه : (**شيطان المؤمن مهزول**) وذلك لأنه يتجشم أثقال غيظه منه لما يراه من الطاعة والوفاء لله فيقف منه هزيلاً ضعيفاً ذليلاً بمزجر الكلب عنه . (**وقال قيس بن الحجاج**) الكلاعي المصري صدوق مات سنة تسع وعشرين ومائتين ، روى له الترمذي وابن ماجه . (**قال لي شيطاني : دخلت فيك وأنا مثل الجزور**) وهي الناقة السمينة (**وأنا الآن مثل العصفور**) أي في غاية من النحافة والهزل . (**قلت : لم**) ذلك ؟ (**قال : تذيبني بذكر الله تعالى . فأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشيطان وحفظها بالحراسة . أعني الأبواب الظاهرة والطرق الجلية**) أي الظاهرة (**التي تفضي إلى المعاصي الظاهرة**) أي توصل إليها لأن بالتقوى وجود خالص الذكر وبه ينفتح بابه ولا يزال العبد يتقي حتى يحمي الجوارح من المكاره ثم يحميها من الفضول ، وما لا يعنيه فتصير أقواله وأفعاله ضرورة ، ثم ينتقل تقواه إلى باطنه ويظهر الباطن ويقيده عن المكاره ، ثم عن الفضول ثم عن حديث النفس . (**وإنما يتعثرون في طرقه الغامضة**) الخفية (**لأنهم لا يهتدون إليها فيحرسونها كما أشرنا إليه في غرور العلماء والوعاظ**) فيما سيأتي إن شاء الله تعالى ، (**والمشكل أن الأبواب المفتوحة إلى القلب للشيطان كثيرة وباب الملائكة باب واحد**) من هذه الأبواب ، (**وقد التبس ذلك الباب الواحد بهذه الأبواب الكثيرة**) فلا يكاد يهتدي له (**والعبد فيها كالمسافر الذي يبقى في بادية كثيرة الطرق**) كثيرة المفارق (**غامضة المسالك في ليلة مظلمة ، فلا يكاد يعلم الطريق**) ولا يهتدي إلى مفرق يكون سلوكه (**إلا بعين بصيرة**) تدرك التمييز بين تلك الطرق ، (**أو طلوع شمس مشرقة**)

البصيرة ههنا هي القلب المصفى بالتقوى، والشمس المشرقة هو العلم الغزير المستفاد من كتاب الله تعالى وسنّة رسوله ﷺ مما يهدي إلى غوامض طرقه، وإلا فطرقه كثيرة وغامضة. قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: خط لنا رسول الله ﷺ يوماً خطاً وقال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطاً عن يمين الخط وعن شماله ثم قال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه» ثم تلا: ﴿وإن هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ولا تتّبعوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] لتلك الخطوط فبين ﷺ كثرة طرقه. وقد ذكرنا مثالاً للطريق الغامض من طرقه وهو الذي يخدع به العلماء والعباد المالكين لشهواتهم الكافين عن المعاصي الظاهرة، فلنذكر مثالاً لطريقه الواضح الذي لا يخفى إلا أن يضطر الآدمي إلى سلوكه. وذلك كما روي

تنسخ تلك الظلمات. (**والعين البصيرة ههنا القلب المصفى بالتقوى والشمس المشرقة هو العلم الغزير**) أي الكثير (**المستفاد من كتاب الله تعالى وسنة رسوله**) ﷺ (**فيهما يهتدي إلى غوامض طرقه، وإلاّ فطرقه كثيرة غامضة**) والمراد بالعلم هنا هو علم المعرفة المخصوص به المقربون.

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**خط لنا رسول الله ﷺ يوماً خطاً وقال: «هذا سبيل الله**) مستقيماً (**ثم خط خطوطاً عن يمين**) ذلك (**الخط و**) عن (**شماله قال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه» ثم قال: «﴿وإن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل**) فتفرق بكم عن سبيله﴾ أي (**لتلك الخطوط»**) التي عن يمينه وشماله (**فبين ﷺ كثرة طرقه**) قال العراقي: رواه النسائي في الكبير والحاكم، وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه عبد الرحمن وأحمد والبزار وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه وسياقهم جميعاً كسياق المصنف.

وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير، وابن مردويه، عن ابن مسعود أن رجلاً سأله ما الصراط المستقيم؟ قال: تركنا محمد ﷺ في أدناه وطرفه الجنة وعن يمينه جواد وعن شماله جواد، وثم رجال يدعون من مرّ بهم فمن أخذ في تلك الجواد انتهت به إلى النار، ومن أخذ على الصراط المستقيم انتهى به إلى الجنة ثم قرأ ابن مسعود ﴿وإن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾ الآية.

وأخرج أحمد وابن ماجه وابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فخط هكذا أمامه فقال: «هذا سبيل الله وخطين عن يمينه وخطين عن شماله وقال هذا سبيل الشيطان ثم وضع يده في الخط الأوسط وتلا ﴿وإن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾ الآية.

(**وقد ذكرنا مثالاً للطريق الغامض من طرقه وهو الذي يخدع به العلماء والعباد المالكين لشهواتهم الكافين عن المعاصي الظاهرة**) فضلاً عن غيرهم، (**فلنذكر مثالاً لطريقه الواضح الذي لا يخفى إلا أن يضطر الآدمي إلى سلوكه، وذلك كما روي عن النبي ﷺ أنه**

عن النبي ﷺ انه قال: « كان راهب في بني اسرائيل فعمد الشيطان إلى جارية فخنقها وألقى في قلوب أهلها أن دواءها عند الراهب، فأتوا بها إليه فأبى أن يقبلها فلم يزالوا به حتى قبلها، فلما كانت عنده ليعالجها أتاه الشيطان فزين له مقاربتها ولم يزل به حتى واقعها فحملت منه، فوسوس إليه وقال: الآن تفتضح يأتيك أهلها فاقتلها فإن سألوك فقل ماتت، فقتلها ودفنها، فأتى الشيطان أهلها فوسوس إليهم وألقى في قلوبهم أنه أحبلها ثم قتلها ودفنها، فأتاه أهلها فسألوه عنها فقال: ماتت، فأخذوه ليقتلوه بها فأتاه الشيطان فقال: أنا الذي خنقتها وأنا الذي ألقيت في قلوب أهلها فأطعني تنج وأخلصك منهم قال: بماذا؟ قال: اسجد لي سجدتين، فسجد له سجدتين فقال له الشيطان: إني بريء منك. فهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿ كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر فلما

قال: « كان راهب في بني إسرائيل ») أي عابد في صومعته (**فعمد الشيطان إلى جارية فخنقها**) أي لسبها وصرعها وكانت جميلة (**وألقى في قلوب أهلها أن دواءها عند الراهب**) أي هو يرقي عليها فيتطبب لها (**فأتوا بها إليه**) وعرضوا حالها عليه، (**فأبى أن يقبلها فلم يزالوا به حتى قبلها، فلما كانت عنده ليعالجها أتاه الشيطان**) من باب الشهوة (**فزين له مقاربتها**) أي ألقى في قلبه أن يجامعها (**فلم يزل به**) يخالجه ويستميله (**حتى واقعها فحملت منه، فوسوس إليه وقال: الآن تفتضح ويأتيك أهلها**) فيرون بها الحمل فيفضحونك وتسقط من مقامك عندهم، (**فاقتلها فإن سألوك فقل ماتت**) ولم يزل يسول له حتى أطاعه (**فقتلها ودفنها فأتى الشيطان أهلها فوسوس إليهم وألقى في قلوبهم أنه أحبلها ثم قتلها ودفنها، فأتاه أهلها فسألوه عنها. فقال: ماتت فأخذوه ليقتلوه بها فأتاه الشيطان، فقال: أنا الذي أخذتها وأنا الذي ألقيت في قلوب أهلها فأطعني تنج واسجد لي سجدتين فسجد له سجدتين، فهو الذي قال الله تعالى فيه ﴿ كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر فلما كفر قال إني بريء منك﴾**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان، وابن مردويه في تفسيره من حديث عبيد بن رفاعة مرسلاً وللحاكم نحوه موقوفاً على علي بن أبي طالب وقال: صحيح الإسناد ووصله قطين في مسنده من حديث علي اهـ.

قلت: ومرسل عبيد بن رفاعة وهو الزرقي أخرجه أيضاً البيهقي في الشعب وقالوا فيه يبلغ به النبي ﷺ.

وأخرج ابن المنذر والخرائطي في اعتلال القلوب من طريق عدي بن ثابت عن ابن عباس من قوله نحوه قال: كان راهب في بني إسرائيل متعبداً زماناً حتى كان يؤتى بالمجانين فيقرأ عليهم ويعوذهم حتى يبرؤا فأتى بامرأة في شرف قد عرض لها الجنون، فجاء بها أخوتها إليه ليعوذها وساق القصة. وفيها فاسجد لي سجدة واحدة فسجد له وكفر فقتل على ذلك الحال.

كفر قال إني بريء منك﴾ [الحشر : ١٦] . فانظر الآن إلى حيله واضطراره الراهب إلى هذه الكبائر ، وكل ذلك لطاعته له في قبول الجارية للمعالجة وهو أمر هين ، وربما يظن صاحبه أنه خير وحسنة فيحسن ذلك في قلبه بخفي الهوى فيقدم عليه كالراغب في الخير فيخرج الأمر بعد ذلك عن اختياره ويجره البعض إلى البعض بحيث لا يجد محيصاً : فنعوذ بالله من

وأما موقوف علي عند الحاكم ، فقد أخرجه أيضاً عبد بن حميد وابن راهويه ، وأحمد في الزهد ، وعبد الرزاق والبخاري في التاريخ ، وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الشعب بلفظ إن رجلاً كان يتعبد في صومعة وإن امرأة كانت لها أخوة فعرض لها شيء فأتوه بها فزينت له نفسه فوقع عليها إلى آخر القصة . وفي آخرها : فاسجد لي سجدة أنجيك فسجد له .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال : كان راهب من بني إسرائيل يعبد الله فيحسن عبادته وكان يؤتى من كل أرض فيسأل عن الفقه وكان عالماً وأن ثلاثة أخوة لهم أخت حسناء من أحسن الناس وأنهم أرادوا أن يسافروا وكبر عليهم أن يدعوها ضائعة ، فعمدوا إلى الراهب فقالوا : إنا نريد السفر وإنا لا نجد أحداً أوثق في أنفسنا ولا آمن عندنا منك . فإن رأيت جعلنا أختنا عندك فإنها شديدة الوجع ، فإن ماتت فلم عليها وإن عاشت فاصلح إليها حتى نرجع ، فقال : أكفيكم إن شاء الله تعالى ، فقام عليها فداواها حتى عاد إليها حسنها وإنه اطلع عليها فوجدها منصعة ولم يزل به الشيطان حتى وقع عليها فحملت ، ثم ندمه الشيطان فزين له قتلها وقال : إن لم تفعل افتضحت فلم تكن لك معذرة فلم يزل به حتى قتلها ، فلما قدم أخوتها سألوه ما فعلت قال : ماتت فدفنتها . قالوا : أحسنت فجعلوا يرون في المنام ويخبرون أن الراهب قتلها ، وأنها تحت شجرة كذا وكذا ، وأنهم عمدوا إلى الشجرة فوجدوها قد قتلت فعمدوا إليه فأخذوه . وقال الشيطان : أنا الذي زينت لك الزنا وزينت لك قتلها . فهل لك أن أنجيك وتطيعني ؟ قال : نعم قال : فاسجد لي سجدة واحدة فسجد له ، ثم قتل .

وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود في هذه الآية قال : كانت امرأة ترعى الغنم وكان لها أربعة اخوة وكانت تأوي بالليل إلى صومعة راهب فنزل الراهب ففجر بها فاتاه الشيطان فقال اقتلها فقتلها ثم ساق القصة . وفيها : فاستعدوا ملكهم على ذلك الراهب فاتوه فانزلوه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن طاوس نحوه .

(**فانظر الآن إلى حيله واضطراره الراهب إلى هذه الكبائر**) من الزنا والقتل والسجود لغير الله تعالى ، (**وكل ذلك في طاعته له في قبول الجارية للمعالجة وهو أمر هيّن، وربما يظن صاحبه أنه خير وحسنة فيحسن ذلك في قلبه بخفي الهوى، فيقدم عليه كالراغب في الخير فيخرج الأمر بعد ذلك عن اختياره ويجره البعض إلى البعض بحيث لا يجد محيصاً**) عنه ،

---

(١) لم يستوف الشارح في هذه الصحيفة والتي بعدها المتن بتمامه اهـ مصححه .

تضييع أوائل الأمور وإليه الإشارة بقوله ﷺ: « من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ».

بيان تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب:

اعلم أن مثال القلب مثال حصن والشيطان عدو يريد أن يدخل الحصن فيملكه ويستولي عليه، ولا يقدر على حفظ الحصن من العدو إلا بحراسة أبواب الحصن ومداخله ومواضع ثلمه، ولا يقدر على حراسة أبوابه من لا يدري أبوابه، فحماية القلب من وسواس الشيطان واجبة وهو فرض عين على كل عبد مكلف، وما لا يتوصل إلى الواجب إلاّ به فهو أيضاً واجب، ولا يتوصل إلى دفع الشيطان إلا بمعرفة مداخله فصارت معرفة مداخله واجبة. ومداخل الشيطان وأبوابه صفات العبد وهي كثيرة، ولكنا نشير إلى الأبواب العظيمة الجارية مجرى الدروب التي لا تضيق عن كثرة جنود الشيطان.

فمن أبوابه العظيمة: الغضب والشهوة؛ فإن الغضب هو غول العقل وإذا ضعف جند

(**فنعوذ بالله من تضييع أوائل الأمور**) ومن ضيع الأصول حرم الوصول، (**وإليه الإشارة بقوله ﷺ: « من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه »**) متفق عليه من حديث النعمان بن بشير « من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه » لفظ البخاري.

بيان تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب:

(**اعلم أن مثال القلب مثال حصن**) منيع وله أبواب (**والشيطان**) كأنه (**عدوّ يريد أن يدخل الحصن فيملكه ويستولي عليه، ولا يقدر على حفظ الحصن من العدوّ إلا بحراسة أبواب الحصن ومداخله ومواضع ثلمه**) أي الثقب والكسر، (**ولا يقدر على حراسة أبوابه من لا يعرف أبوابه، فحماية القلب عن وسواس الشيطان واجب**) وأمره أكيد، (**وهو فرض عين على كل مكلف**) كما ذهب إليه عبد الرحيم بن يحيى الأرموي ومن تبعه وقد تقدم قريباً، (**وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو أيضاً واجب ولا يتوصل إلى دفع الشيطان إلا بمعرفة مداخله فصارت معرفة مداخله واجبة ومداخل الشيطان وأبوابه**) التي يدخل بها على القلب (**صفات العبد**) فإنها بمنزلة الأبواب والمداخل بالنسبة إليه، (**وهي كثيرة. ولكنا نشير إلى الأبواب العظيمة الجارية مجرى الدروب التي لا تضيق عن كثرة جنود الشيطان**) وأصل الدرب المضيق بين الجبلين.

(**فمن أبوابه العظيمة: الغضب والشهوة فإن الغضب هو غول العقل**) أي يتغول به

العقل هجم جند الشيطان. ومهما غضب الإنسان لعب الشيطان به كما يلعب الصبي بالكرة، فقد روي أن موسى عليه السلام لقيه إبليس فقال له: يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالته وكلمك تكليماً وأنا خلق من خلق الله أذنبت وأريد أن أتوب فاشفع لي إلى ربي أن يتوب عليّ قال موسى: نعم فلما صعد موسى الجبل وكلم ربه عز وجل وأراد النزول قال له ربه: أدّ الأمانة، فقال موسى: يا رب عبدك إبليس يريد أن تتوب عليه، فأوحى الله تعالى إلى موسى: يا موسى قد قضيت حاجتك مُرْهُ أن يسجد لقبر آدم حتى يتاب عليه، فلقي موسى إبليس فقال له: قد قضيت حاجتك أمرت أن تسجد لقبر آدم حتى يتاب عليك، فغضب واستكبر وقال: لم أسجد له حياً أأسجد له ميتاً؟ ثم قال: يا موسى إن لك عليَّ حقاً بما شفعت لي إلى ربك فاذكرني عند ثلاث لا أهلكك فيهن: اذكرني حين تغضب فإن روحي في قلبك وعيني في عينك وأجري منك مجرى الدم، واذكرني إذا غضبت فإنه إذا غضب الإنسان نفخت في أنفه فما يدري ما يصنع، واذكرني حين تلقى الزحف فإني آتي ابن آدم حين يلقى الزحف فاذكره زوجته وولده وأهله حتى يولي، وإياك أن تجلس إلى امرأة ليست بذات محرم فإني رسولها إليك ورسولك إليها فلا أزال حتى أفتنك بها وافتنها بك. فقد أشار بهذا إلى الشهوة والغضب والحرص فإن الفرار من الزحف حرص على الدنيا، وامتناعه من السجود لآدم ميتاً هو

العقل، (**وإذا ضعف جند القلب هجم جند الشيطان**) وجند العقل هو العلم بالله، وجند الشيطان الجهل والطمع وحب الدنيا. (**ومهما غضب الإنسان لعب الشيطان به كما يلعب الصبي بالكرة**) يدحرجه كيف يشاء كما يفعل الصبي بالكرة، (**كما روي**) في الإسرائيليات (**إن موسى عليه السلام لقيه إبليس فقال له: يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالته وكلمك تكليماً، وأنا خلق من خلق الله أذنبت**) وعصيت، (**وأريد أن أتوب فاشفع لي إلى ربي أن يتوب عليّ**) أي يقبل توبتي. (**فقال**) له (**موسى: نعم فدعا موسى ربه عز وجل فأوحى الله تعالى إلى موسى يا موسى: قد قضيت حاجتك مره أن يسجد لقبر آدم حتى يتاب عليه فلقي موسى إبليس فقال: قد أمرت أن تسجد لقبر آدم حتى يتاب عليك، فغضب**) إبليس (**واستكبر وقال: لم أسجد له حياً أأسجد له ميتاً؟ ثم قال: يا موسى إن لك علي حقاً لما شفعت لي إلى ربك فاذكرني عند ثلاث لا أهلكك فيهن: اذكرني حين تغضب فإن روحي في قلبك وعيني في عينك وأجري منك مجرى الدم، واذكرني حين تلقى الزحف**) أي صف الكفار، (**فإني آتي ابن آدم حين يلقي الزحف فاذكره زوجته وولده وأهله حتى يولي**) ظهره، (**وإياك أن تجلس إلى امرأة ليست بذات محرم، فأنا رسولها إليك ورسولك إليها فقد أشار**) إبليس (**بهذا إلى الشهوة والغضب والحرص، فإن الفرار من الزحف حرص**

الحسد وهو أعظم مداخله، وقد ذكر أن بعض الأولياء قال لإبليس: أرني كيف تغلب ابن آدم؟ فقال: آخذه عند الغضب وعند الهوى، وقد حكي أن إبليس ظهر لراهب فقال له الراهب: أي أخلاق بني آدم أعون لك؟ قال، الحدة فإن العبد إذا كان حديداً قلبناه كما يقلب الصبيان الكرة. وقيل: إن الشيطان يقول: كيف يغلبني ابن آدم وإذا رضي جئت حتى أكون في قلبه وإذا غضب طرت حتى أكون في رأسه؟

ومن أبوابه العظيمة: الحسد والحرص فمهما كان العبد حريصاً على كل شيء أعماه حرصه وأصمّه إذ قال ﷺ: «حبك للشيء يعمي ويصم» ونور البصيرة هو الذي

على الدنيا وامتناعه من السجود لآدم ميتاً هو الحسد وهو أعظم مداخله) كما سيأتي في عدم سجوده لآدم ميتاً أيضاً أنفة وعجب وكبر، وكل هؤلاء من مداخله في بني آدم كما سيأتي ذلك كله. **(وقد ذكر)** في بعض الكتب **(أن بعض الأولياء قال لإبليس: أرني كيف تغلب ابن آدم؟ فقال: آخذه عند الغضب وعند الهوى)** أي ميل النفس إلى أمر دنيوي، **(فقد حكي أن إبليس ظهر لراهب)** من رهبان بني إسرائيل **(فقال له الراهب: أي أخلاق بني آدم أعون لك)** أي أكثر عوناً لك في ملكه والدخول عليه؟ **(قال: الحدة)** وهي التسرع في الغضب، **(فإن العبد إذا كان حديداً)** في غضبه **(قلبناه كما تقلب الصبيان الكرة، وقيل: إن الشيطان يقول: كيف يغلبني ابن آدم وإذا رضي جئت حتى أكون في قلبه وإذا غضب طرت حتى أكون في رأسه)**؟ وابن آدم لا يخلو من تينك الحالتين وهو فيهما ملازم له يعده ويمنيه ويراه من حيث لا يراه، فكيف يغلبه؟

(ومن أبوابه العظيمة الحسد والحرص، فمهما كان الحرص على كل شيء أعماه حرصه وأصمه. إذ قال ﷺ: «حبك الشيء يعمي ويصم») رواه أبو داود من حديث أبي الدرداء بإسناد ضعيف قاله العراقي.

قلت: وكذلك رواه العسكري في الأمثال كلاهما من طريق بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن خالد بن محمد الثقفي، عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه مرفوعاً. ولم ينفرد بقية فقد تبعه أبو حيدة شريح بن يزيد ومحمد بن حرب كما عند العسكري، ويحيى البابلي كما عند القضاعي في مسنده، وعصام بن خالد ومحمد بن مصعب كما عند أحمد في مسنده، وابن أبي مريم ضعيف لا سيما وقد رواه أحمد عن أبي اليمان عن ابن أبي مريم فوقفه، والأول أكثر. وقد بالغ الصغاني فحكم عليه بالوضع وتعقبه العراقي بأن ابن أبي مريم لم يتهمه أحد بالكذب، وإنما هو ضعيف ويكفي سكوت أبي داود وعليه فليس بموضوع ولا شديد الضعف بل هو حسن.

والمعنى أن من الحب ما يعمي عن طريق الرشد، ويصم عن استماع الحق، وأن الرجل إذا غلب الحب على قلبه ولم يكن له داع من عقل أو دين أصمه حبه عن العدل وأعماه عن الرشد قاله العسكري، وقيل: معناه يعمي ويصم عن الآخرة، وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه.

يعرف مداخل الشيطان فإذا غطاه الحسد والحرص لم يبصر، فحينئذ يجد الشيطان فرصة فيحسن عند الحريص كل ما يوصله إلى شهوته وإن كان منكراً وفاحشاً، فقد روي أن نوحاً عليه السلام لما ركب السفينة حمل فيها من كل زوجين اثنين كما أمره الله تعالى فرأى في السفينة شيخاً لم يعرفه فقال له نوح: ما أدخلك؟ فقال: دخلت لأصيب قلوب أصحابك فتكون قلوبهم معي وأبدانهم معك، فقال له نوح: اخرج منها يا عدوّ الله فإنك لعين، فقال له إبليس: خمس أهلك بهن الناس سأحدثك منهن بثلاث ولا أحدثك باثنتين، فأوحى الله تعالى إلى نوح أنه لا حاجة لك بالثلاث فليحدثك بالاثنتين، فقال له نوح: ما الاثنتان؟ فقال: هما اللتان لا تكذباني هما اللتان لا تخلفاني بهما أهلك الناس، الحرص والحسد، فبالحسد لعنت وجعلت شيطاناً رجيماً وأما الحرص فإنه أبيح لآدم الجنة كلها إلا الشجرة فأصبت حاجتي منه بالحرص.

ومن أبوابه العظيمة: الشبع من الطعام وإن كان حلالاً صافياً؛ فإن الشبع يقوي الشهوات والشهوات أسلحة الشيطان. فقد روي أن إبليس ظهر ليحيي بن زكريا عليهما

(ونور البصيرة هو الذي يعرف مداخل الشيطان فإذا غطاه الحسد والحرص لم يبصر فحينئذ يجد الشيطان فرصة) أي اختلاساً حذراً من فواته، **(فيحسن)** أي يزين **(عند الحريص كل ما يوصله إلى شهوته وإن كان منكراً أو فاحشاً)** لكنه موافق لما تشتهيه نفسه، **(فقد روي أن نوحاً عليه السلام لما ركب السفينة حمل فيها من كل زوجين اثنين كما أمره الله تعالى، فرأى في السفينة شيخاً لم يعرفه، فقال: ما أدخلك؟ فقال: دخلت لأصيب قلوب أصحابك فتكون قلوبهم معي وأبدانهم معك. فقال له نوح)** عليه السلام وقد عرفه: **(أخرج منها يا عدو الله فإنك لعين)** أي مبعد عن رحمة الله، **(فقال له إبليس خمس أهلك بهن الناس وسأحدثك منهن بثلاث ولا أحدثك باثنتين، فأوحى الله تعالى إلى نوح لا حاجة لك بالثلاث فليحدثك بالاثنتين. فقال: ما الاثنتان؟ فقال: هما اللتان لا تكذباني هما اللتان لا تخلفاني بهما أهلك الناس جميعاً. الحرص والحسد، فبالحسد لعنت وجعلت شيطاناً رجيماً)** يشير إلى ما صنعه من أبائه للسجود لآدم حسداً منه عليه، **(وأما الحرص فإنه أبيح لآدم الجنة كلها إلا الشجرة فاصبت حاجتي منه بالحرص)** يشير إلى ما وقع منه من القربان إلى الشجرة المنهي عن أكلها، وإنما ذلك حرصاً على طول بقائه بتمنية الشيطان واغرائه له.

(ومن أبوابه العظيمة: الشبع من الطعام وإن كان حلالاً صافياً) لا شبهة فيه، **(فإن الشبع يقوّي الشهوات والشهوات مسلحة الشيطان)** جمع سلاح، **(فقد روي أن أبليس ظهر ليحي بن زكريا عليهما السلام فرأى عليه معاليق من كل شيء)** جمع معلاق ما يعلق به اللحم

السلام فرأى عليه معاليق من كل شيء فقال له: يا ابليس ما هذه المعاليق؟ قال: هذه الشهوات التي أصبت بها ابن آدم فقال: فهل لي فيها من شيء قال: ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر، قال: فهل غير ذلك؟ قال: لا. قال لله علي أن لا أملأ بطني من الطعام أبداً. فقال له إبليس: ولله علي أن لا انصح مسلماً أبداً. ويقال في كثرة الأكل ست خصال مذمومة؛ أولها: أن يذهب خوف الله من قلبه. الثاني: أن يذهب رحمة الخلق من قلبه لأنه يظن انهم كلهم شباع. والثالث: أنه يثقل عن الطاعة. والرابع: أنه إذا سمع كلام الحكمة لا يجد له رقة. والخامس: أنه إذا تكلم بالموعظة والحكمة لا يقع في قلوب الناس. والسادس: أنه يهيج فيه الأمراض.

ومن أبوابه: حب التزين من الأثاث والثياب والدار، فإن الشيطان إذا رأى ذلك غالباً على قلب الإنسان باض فيه وفرخ، فلا يزال يدعوه إلى عمارة الدار وتزيين سقوفها وحيطانها وتوسيع أبنيتها ويدعوه إلى التزين بالثياب والدواب ويستسخره فيها طول عمره، وإذا أوقعه في ذلك فقد استغنى أن يعود إليه ثانية، فإن بعض ذلك يجره إلى البعض فلا يزال يؤدبه من شيء إلى شيء إلى أن يساق إليه أجله فيموت وهو في سبيل الشيطان واتباع الهوى ويخشى من ذلك سوء العاقبة بالكفر نعوذ بالله منه.

وغيره، وما يعلق بالزاملة أيضاً نحو القمقمة والمطهرة والقربة. (**فقال له: يا إبليس ما هذه المعاليق؟ قال: هذه الشهوات التي أصيب بها ابن آدم. قال: فهل فيها من شيء؟ قال: ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر. قال: فهل غير ذلك؟ قال: لا. قال لله عليّ أن لا أملأ بطني من طعام أبداً فقال له إبليس: ولله عليَّ أن لا أنصح مسلماً أبداً**).

(**ومن أبوابه**) التي يدخل منها (**حب التزين من الأثاث**) أي أمتعة الدار (**والثياب**) وهي ما يلبسها (**والدار**) التي يسكنها (**فإن الشيطان إذا رأى ذلك غالباً على قلب الإنسان باض فيه وفرخ**) وهو كناية عن استدامة اللبث والإقامة فيه، (**فلا يزال يدعوه**) أولاً (**إلى عمارة الدار وتزيين سقوفها وحيطانها وتوسيع أبنيتها**) وكثرة مرافقها (**ويدعوه**) ثانياً (**إلى التزين بالثياب**) الفاخرة (**والدواب**) الفارهة (**ويستسخره فيها طول عمره، وإذا أوثقه فيها فقد استغنى أن يعود إليه**) مرة (**ثانية فإن بعض ذلك يجر إلى البعض**) ويمدّه (**فلا يزال يؤديه من شيء إلى شيء**) مثله (**إلى أن يساق إليه أجله**) المحتوم (**فيموت وهو في سبيل الشيطان واتباع الهوى**) النفسي (**ويخشى**) عليه (**من ذلك سوء العاقبة بالكفر. نعوذ بالله منه**) وهذا مشاهد الآن في أكثر الناس.

ومن أبوابه العظيمة: الطمع في الناس لأنه إذا غلب الطمع على القلب لم يزل الشيطان يحبب إليه التصنع والتزين لمن طمع فيه بأنواع الرياء والتلبيس حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده فلا يزال يتفكر في حيلة التودد والتحبب إليه ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك. وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه والمداهنة له بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فقد روى صفوان بن سليم أن إبليس تمثل لعبد الله بن حنظلة فقال له: يا ابن حنظلة احفظ عني شيئاً أعلمك به فقال: لا حاجة لي به. قال: انظر فإن كان خيراً أخذت وإن كان شراً رددت، يا ابن حنظلة لا تسأل أحداً غير الله سؤال رغبة، وانظر كيف تكون إذا غضبت، فإني أملكك إذا غضبت.

ومن أبوابه العظيمة: العجلة وترك التثبت في الأمور، وقال ﷺ: «العجلة من

(**ومن أبوابه العظيمة الطمع**) في الناس، (**فإذا غلب الطمع على القلب لم يزل الشيطان يحسن إليه**) أي يزين في عينه (**التصنع والتزين**) أي إظهار الصنع والزينة (**لمن طمع فيه**) أي في ماله أو جاهه (**بأنوع**) من (**الرياء والتلبيس حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده، فلا يزال يتفكر في حيلة التودد والتحبب إليه، ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك**) صعب ذلك المدخل أو هان، (**وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه والمداهنة له بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد روى صفوان بـن سلمة**) كذا في النسخ، والصواب ابن سليم كما في نسخة صحيحة، وهو أبو عبد الله المدني الفقيه وهو من موالي بني زدرة. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث عابد، وقال أحمد: هذا رجل يستسقي بحديثه، وينزل القطر من السماء بذكره، وقال مالك: كانت ترم رجلاه من قيام الليل وتظهر فيه عروق خضر. قيل: إنه حلف أن لا يضع جنبه على الأرض فمكث على ذلك أربعين عاماً ومات وإنه لجالس سنة ١٣٣ روى له الجماعة. (**أن إبليس تمثل لعبد الله بن حنظلة**) بن أبي عامر الراهب الأنصاري، له رواية، وأبوه حنظلة غسيل الملائكة قتل يوم أحد واستشهد عبد الله يوم الحرة في ذي الحجة سنة ١٧٣. وكان أمير الانصار بها روى له أبو داود. (**فقال: يا ابن حنظلة احفظ عني شيئاً أعلمكه. فقال: لا حاجة لي به. قال: انظر فإن كان خيراً أخذت، وإن كان شراً رددت. يا ابن حنظلة: لا تسأل أحداً غير الله سؤال رغبة، وانظر كيف تكون إذا غضبت**) يعني كف نفسك عن إنزال حاجتها لغير الله تعالى واحفظها عند الغضب.

(**ومن أبوابه العظيمة: العجلة**) أي الإسراع، (**وترك التثبت في الأمور. قال ﷺ «العجلة من الشيطان والتأني من الله تعالى»**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث سهل بن سعد بلفظ «الاناة» وقال حسن اهـ.

الشيطان والتأني من الله تعالى » وقال عز وجل : ﴿ خُلِقَ الإنسانُ من عَجَل ﴾ [الأنبياء : ٣٧] وقال تعالى : ﴿ وكان الإنسانُ عجولاً ﴾ [الاسراء : ١١] وقال لنبيه ﷺ : ﴿ ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يُقضي إليك وحيُهُ ﴾ [طه : ١١٤] وهذا لأن الأعمال ينبغي أن تكون بعد التبصرة والمعرفة ، والتبصرة تحتاج إلى تأمل وتمهل ، والعجلة تمنع من ذلك ، وعند الاستعجال يروّج الشيطان شره على الإنسان من حيث لا يدري . فقد روي أنه لما ولد عيسى ابن مريم عليه السلام أتت الشياطين إبليس فقالوا : أصبحت الأصنام قد نكست رؤوسها ، فقال : هذا حادث قد حدث ، مكانكم ! فطار حتى أتى خافقي الأرض فلم يجد شيئاً ، ثم وجد عيسى عليه

قلت : لفظ الترمذي « الأناة من الله والعجلة من الشيطان » وهكذا رواه العسكري في الأمثال كلاهما من طريق عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي عن أبيه عن جده مرفوعاً به . وقال الترمذي حسن غريب وقد تكلم بعضهم في عبد المهيمن وضعفه من قبل حفظه .

وروى أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى عنه وابن منيع والحرث بن أبي أسامة كلهم في مسانيدهم من طريق سنان بن سعد عن أنس مرفوعاً بلفظ « التأني من الله والعجلة من الشيطان » . وأخرجه البيهقي في السنن كذلك فسمى الراوي عن أنس سعد بن سنان وهو ضعيف ، وقيل : لم يسمع من أنس .

وروى العسكري من طريق سهل بن أسلم عن الحسن رفعه مرسلاً « التبين من الله والعجلة من الشيطان فبينوا » قال . والتبين عند أهل اللغة مثل التثبت في الأمور والتأني وقد تقدم في كتاب العلم عند قصة حاتم الأصم ما استثنى من العجلة واستحب فيه الإسراع .

(وقال) الله **(تعالى ﴿ خلق الإنسان من عجل ﴾ وقال تعالى ﴿ وكان الإنسان عجولاً ﴾ وقال سبحانه لنبيه ﷺ ﴿ ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يُقضى إليك وحيه ﴾)** وذلك حين كان ﷺ يتلقف القرآن من جبريل عليه السلام فيتسارع إلى أخذه خوفاً من نسيان شيء منه ، فأمر بعدم العجلة فيه وضمن له بأن يحفظه ويجمعه في صدره ، **(وهذا لأن الأعمال ينبغي أن تكون بعد التبصرة والمعرفة والتبصرة تحتاج إلى تأمل وتمهل ، والعجلة تمنع من ذلك)** . فقد روى البيهقي من طريق عكرمة عن ابن عباس رفعه « إذا تأنيت اصبت أو كدت وإذا استعجلت أخطأت أو كدت تخطيء » وقد قيل في ذلك :

قد يدرك المتأني بعض حاجته ... وقد يكون مع المستعجل الزلل

(وعند الاستعجال يروّج الشيطان شره على الإنسان من حيث لا يدري فقد روي أنه لما ولد عيسى عليه السلام أتت الشياطين إبليس) أي رئيسهم . **(فقالوا : أصبحت الأصنام قد نكست رؤوسها . فقال : هذا حادث قد حدث)** الزموا **(مكانكم)** حتى آتيكم بخبره ، **(فطار حتى أتى خافقي الأرض)** أي جانبيه ، **(فلم يجد شيئاً ثم وجد عيسى عليه السلام قد**

السلام قد ولد وإذا الملائكة حافين به، فرجع إليهم فقال: إن نبياً قد ولد البارحة ما حملت أنثى قط ولا وضعت إلا وأنا حاضرها إلاَّ هذا، فأيسوا من أن تعبد الأصنام بعد هذه الليلة ولكن ائتوا بني آدم من قبل العجلة والخفة.

ومن أبوابه العظيمة: الدراهم والدنانير وسائر أصناف الأموال من العروض والدواب والعقار؛ فإن كل ما يزيد على قدر القوت والحاجة فهو مستقر الشيطان فإن من معه قوته فهو فارغ القلب. فلو وجد مائة دينار مثلاً على طريق انبعث من قلبه عشر شهوات تحتاج كل شهوة منها إلى مائة دينار أخرى فلا يكفيه ما وجد بل يحتاج إلى تسعمائة أخرى، وقد كان قبل وجود المائة مستغنياً، فالآن لما وجد مائة ظن أنه صار بها غنياً وقد صار محتاجاً إلى تسعمائة ليشتري داراً يعمرها وليشتري جارية وليشتري أثاث البيت ويشتري الثياب الفاخرة، وكل شيء من ذلك يستدعي شيئاً آخر يليق به. وذلك لا آخر له فيقع في هاوية آخرها عمق جهنم فلا آخر لها سواها.

ولد، وإذا بالملائكة حافين به) أي مجتمعين حواليه، **(فرجع إليهم فقال: إن نبياً قد ولد البارحة ما حملت أنثى قط ولا وضعت إلا وأنا حاضرها إلا هذا فأيسوا)** أي اقطعوا طمعكم **(من أن تعبد الأصنام بعد هذه الليلة، ولكن ائتوا بني آدم من قبل العجلة والخفة)** أي فلم يكن لكم مدخل فيهم إلا من هذا الباب فقط، وقد حماه الله تعالى من حضور الشيطان عند ولادته والطعن في خاصرته كما ثبت ذلك في الأخبار الصحيحة، فقد روى أحمد وابن أبي شيبة ومسلم من حديث أبي هريرة «مامن مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخاً من نخسة الشيطان إلا ابن مريم وأمه». وعند ابن جرير «ما من مولود إلا وقد عصره الشيطان عصرة أو عصرتين إلا عيسى ابن مريم ومريم».

(ومن أبوابه العظيمة: الدراهم والدنانير وسائر أصناف الأموال من العروض والدواب والعقار، فكل ما يزيد على قدر القوت والحاجة فهو مستقر الشيطان فإن من معه قوته فهو فارغ القلب) عن همّ المعيشة، **(فلو وجد مائة دينار مثلاً على طريق انبعث من قلبه عشر شهوات تحتاج كل شهوة منها إلى مائة دينار أخرى. فلا يكفيه ما وجد بل يحتاج إلى تسعمائة أخرى، وقد كان قبل وجود المائة مستغنياً فالآن لما وجد مائة ظن أنه صار بها غنياً وقد صار محتاجاً إلى تسعمائة ليشتري)** من بعضها **(داراً يعمرها ويشتري)** من البعض **(جارية)** يتسراها، **(ويشتري)** من البعض **(أثاث البيت)** من فرش وذخيرة، **(ويشتري)** من البعض **(الثياب الفاخرة)** لنفسه، **(وكل شيء من ذلك يستدعي شيئاً آخر يليق به)** مما لا يفي به ذلك المال، **(وذلك لا آخر له فيقع في هاوية)** إحدى دركات النار **(آخرها عمق جهنم فلا آخر لها سواها)**.

قال ثابت البناني لما بعث رسول الله ﷺ قال إبليس لشياطينه: لقد حدث أمر فانظروا ما هو فانطلقوا حتى أعيوا ثم جاؤوه وقالوا: ما ندري؟ قال أنا آتيكم بالخبر فذهب ثم جاء وقال: قد بعث الله محمداً ﷺ قال: فجعل يرسل شياطينه إلى أصحاب النبي ﷺ فينصرفون خائبين ويقولون: ما صحبنا قوماً قط مثل هؤلاء نصيب منهم ثم يقومون إلى صلاتهم فيمحى ذلك، فقال لهم إبليس: رويداً بهم عسى الله أن يفتح لهم الدنيا فنصيب منهم حاجتنا.

وروي أن عيسى عليه الصلاة والسلام توسد يوماً حجراً فمرّ به إبليس فقال: يا عيسى رغبت في الدنيا؟ فاخذه عيسى ﷺ فرمى به من تحت رأسه وقال: هذا لك مع الدنيا، وعلى الحقيقة من يملك حجراً يتوسد به عند النوم فقد ملك من الدنيا ما يمكن

(قال ثابت) بن أسلم (البناني) أب محمد البصري المتوفي سنة بضع وعشرين عن ست وثمانين، روى له الجماعة: (لما بعث رسول الله ﷺ قال إبليس لشياطينه) وهم جنده وعساكره. (لقد حدث أمر) من قبل رجمهم بالكواكب ومنعهم عن استراق السمع، (فانظروا ما هو فانطلقوا) ينظرون (حتى أعيوا) أي عجزوا (ثم جاؤوه وقالوا: ما ندري) الذي حدث. (قال: أنا آتيكم بالخبر، فذهب ثم جاء وقال: قد بعث الله محمداً ﷺ قال: فجعل يرسل شياطينه إلى أصحاب النبي ﷺ فينصرفون خائبين ويقولون: ما صحبنا قوماً قط مثل هؤلاء نصيب منهم) بالوسوسة والقاء الشهوات، (ثم يقومون إلى صلاتهم فيمحى ذلك فقال لهم: رويداً بهم عسى الله أن يفتح لهم بالدنيا فنصيب منهم حاجتنا) أي تكثر مداخلنا فيهم فنملكهم بذلك. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان هكذا مرسلاً اهـ.

قلت: وقد أخرج بعض هذه القصة ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذي وصححه والنسائي وابن جرير والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معاً في دلائل النبوّة عن ابن عباس قال: كان الشياطين لهم مقاعد في السماء يستمعون فيها الوحي، فإذا سمعوا الكلمة زادوا فيها تسعاً، فلما بعث رسول الله ﷺ منعوا فذكروا ذلك لإبليس ولم تكن النجوم ترمى بها قبل ذلك. فقال لهم إبليس: ما هذا إلا لأمر حدث في الأرض فبعث جنوده فوجدوا رسول الله ﷺ قائماً يصلي بين جبلي نخلة فأتوه فأخبروه، فقالوا: هذا الحدث الذي حدث في الأرض.

وأخرج الواقدي وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عمر وقال: لما كان اليوم الذي تنبأ فيه رسول الله ﷺ منعت الشياطين من السماء ورموا بالشهب. وأخرجا عن أبي بن كعب قال: لم يرم بنجم منذ رفع عيسى حتى تنبأ رسول الله ﷺ رمى بها.

(وروي أن عيسى عليه السلام توسد يوماً حجراً) أي جعله وسادة له **(فمرّ به إبليس فقال: يا عيسى رغبت في الدنيا فأخذه عليه السلام فرمى به من تحت رأسه وقال: هذا لك مع الدنيا وعلى الحقيقة من يملك حجراً يتوسد به عند النوم فقد ملك من الدنيا ما يمكن أن**

أن يكون عدّة للشيطان عليه. فان القائم بالليل مثلاً للصلاة مهما كان بالقرب منه حجر، يمكن أن يتوسده فلا يزال يدعوه إلى النوم وإلى أن يتوسده، ولو لم يكن ذلك لكان لا يخطر ذلك بباله ولا يتحرك رغبته إلى النوم. هذا في حجر فكيف بمن يملك المخاد الوثيرة والفرش الوطيئة والمتنزهات الطيبة فمتى ينشط لعبادة الله تعالى؟

ومن أبوابه العظيمة: البخل وخوف الفقر: فإن ذلك هو الذي يمنع من الانفاق والتصدق ويدعو إلى الادخار والكنز والعذاب الأليم وهو الموعود للمكاثرين كما نطق به القرآن العزيز. قال خيثمة بن عبد الرحمن: إن الشيطان يقول: ما غلبني ابن آدم غلبة فلن يغلبني على ثلاث» أن آمره أن يأخذ المال من غير حقه. وإنفاقه في غير حقه. ومنعه من حقه. وقال سفيان: ليس للشيطان سلاح مثل خوف الفقر فإذا قبل ذلك منه أخذ في الباطل ومنع من الحق وتكلم بالهوى وظن بربه ظن السوء.

يكون عدة للشيطان عليه، فإن القائم بالليل مثلاً للصلاة مهما كان بالقرب منه حجر يمكن أن يتوسده) ويتكيء عليه، **(فلا يزال يدعوه إلى النوم وإلى أن يتوسده، ولو لم يكن ذلك لكان لا يخطر بباله ذلك، ولا يتحرك رغبته في النوم هذا في حجر، فكيف)** حال **(من يملك المخاد الوثيرة)** أي اللينة المحشوة بالقطن والصوف أو الريش، **(والفرش اللينة)** المحشوّة، **(والمتنزهات الطيبة، فمتى ينشط لعبادة الله تعالى)** هيهات! وذلك قد جرت به العادة ومعاداتها أصعب ما يكون.

(ومن أبوابه العظيمة: البخل وخوف الفقر) في الحال والمستقبل، **(فإن ذلك هو الذي يمنع)** الإنسان **(من الانفاق)** في سبيل الله **(و)** من **(التصدق)** على المستحقين، **(ويدعو إلى الادخار والكنز والعذاب الأليم)** أي الموجع، **(وهو الموعود للمكاثرين كما نطق به القرآن)** وهو قوله تعالى ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم﴾ [التوبة: ٣٤].

(وقال خيثمة بن عبد الرحمن) بن أبي سبرة يزيد بن مالك الجعفي لأبيه ولجده صحبة. قال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال العجلي: كان رجلاً صالحاً. وكان سخياً. قال: ورؤي على إبراهيم النخعي قباء فقيل له: من أين لك هذا؟ فقال: كسانيه خيثمة. مات بعد سنة ثمانين روى له الجماعة **(أن الشيطان يقول: ما غلبني ابن آدم غلبة فلن يغلبني على ثلاث)** خصال: **(أن آمره أن يأخذ المال من غير حقه وإنفاقه في غير حقه ومنعه من حقه)** أي يأخذ من حيث لا يستحق أخذه، وينفق على من لا يستحقه، ويمنع عمن يستحقه. **(وقال سفيان)** الثوري: **(ليس للشيطان سلاح)** يقاتل به ابن آدم **(مثل خوف الفقر، فإذا قبل ذلك منه أخذ في الباطل ومنع من الحق وتكلم بالهوى وظن بربه ظن السوء)** وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء﴾ [البقرة: ٢٦٨].

ومن آفات البخل، الحرص على ملازمة الأسواق لجمع المال، والأسواق هي معشش الشياطين وقال أبو أمامة إن رسول الله ﷺ قال: « إن ابليس لما نزل إلى الارض قال: يا رب أنزلتني إلى الأرض وجعلتني رجيماً فاجعل لي بيتاً. قال: الحمام، قال: اجعل لي مجلساً. قال: الأسواق ومجامع الطرق. قال: اجعل لي طعاماً. قال: طعامك ما لم يذكر اسم الله عليه، قال: اجعل لي شراباً. قال: كل مسكر، قال: اجعل لي مؤذناً قال: المزامير، قال: اجعل لي قرآناً. قال: الشعر، قال: اجعل لي كتاباً. قال الوشم، قال: اجعل لي حديثاً. قال الكذب، قال: اجعل لي مصائد قال: النساء ».

ومن أبوابه العظيمة: التعصب للمذاهب والأهواء والحقد على الخصوم والنظر إليهم بعين الازدراء والاستحقار، وذلك مما يهلك العباد والفساق جميعاً فإن الطعن في الناس والاشتغال بذكر نقصهم صفة مجبولة في الطبع من الصفات السبعية، فإذا خيل إليه

(ومن آفات البخل الحرص على ملازمة الأسواق لجمع الأموال) وكذا المسافرة إلى بلاد بعيدة وركوب الأخطار لذلك. **(والأسواق هي معشش الشياطين)** أي مجمعهم الذي يلازمونه ويركزون فيها راياتهم. **(وروى أبو أمامة)** الباهلي رضي الله عنه **(أن رسول الله ﷺ قال « إن إبليس لما نزل إلى الأرض قال: يا رب أنزلتني إلى الأرض وجعلتني رجيماً)** أي مرجوماً مطروداً **(فاجعل لي بيتاً آخر. قال: الحمام)** فهو يسكن فيه دائماً إذ هو محل كشف العورات. **(قال: اجعل لي مجلساً)** أجلس فيه. **(قال: الاسواق ومجامع الطرق)** فهي محل انتشارهم. **(قال: اجعل لي طعاماً. قال: ما لم يذكر اسم الله عليه. قال: اجعل لي شراباً. قال: كل مسكر. قال: اجعل لي مؤذناً. قال: المزامير. قال: اجعل لي قرآناً. قال: الشعر. قال: اجعل لي كتاباً قال الوشم)** وهو غرز الجلد بالإبرة ثم يذر عليه النؤر وهو دخان الشحم حتى يخضر، وقد وشمت المرأة يدها وشماً إذا فعلت ذلك وهو من فعل الجاهلية، وقد بقي عادة في عوام الريف. **(وقال: اجعل لي حديثاً. قال: الكذب. قال: اجعل لي مكائد. قال: النساء »)** فهن حبائل الشيطان، كما رواه أبو نعيم في الحلية من حديث عبد الرحمن بن عابس بلفظ « الشباب شعبة من الجنون. والنساء حبالة الشيطان » ورواه ابن لال من حديث ابن مسعود، وأكثر الروايات « حبائل الشيطان » بلفظ الجمع. قال العراقي: حديث أبي أمامة هذا رواه الطبراني في الكبير وإسناده ضعيف جداً. ورواه بنحوه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف أيضاً.

(ومن أبوابه العظيمة التعصب للمذاهب والأهواء) المختلفة **(والحقد)** أي اضمار العداوة **(على الخصوم والنظر إليهم بعين الازدراء والاستحقار، وذلك مما يهلك العباد والفساق جميعاً، فالطعن في الناس والاشتغال بذكر نقصهم صفة مجبولة في الطبع من الصفات السبعية)** البهيمية، **(فإذا خيل إليه الشيطان)** أي ألقى في خياله **(أن ذلك هو الحق**

الشيطان أن ذلك هو الحق وكان موافقاً لطبعه غلبت حلاوته على قلبه فاشتغل به بكل همته، وهو بذلك فرحان مسرور يظن أنه يسعى في الدين وهو ساع في اتباع الشياطين، فترى الواحد منهم يتعصب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو آكل الحرام ومطلق اللسان بالفضول والكذب ومتعاط لأنواع الفساد، ولو رآه أبو بكر لكان أول عدوّ له إذ موالي أبي بكر من أخذ سبيله وسار بسيرته وحفظ ما بين لحييه، وكان من سيرته رضي الله عنه أن يضع حصاة في فمه ليكف لسانه عن الكلام فيما لا يعنيه فأنى لهذا الفضولي أن يدعي ولاءه وحبه ولا يسير بسيرته؟ وترى فضولياً آخر يتعصب لعلي رضي الله عنه وكان من زهد علي وسيرته أنه لبس في خلافته ثوباً اشتراه بثلاثة دراهم وقطع رأس الكمين إلى الرسغ، وترى الفاسق لابساً لثياب الحرير ومتجملاً بأموال اكتسبها من حرام وهو يتعاطى حب علي رضي الله عنه ويدعيه وهو أوّل خصمائه يوم القيامة، وليت شعري

وكان موافقاً لطبعه غلبت حلاوته على قلبه فاشتغل به بكل همه وهو بذلك فرحان مسرور يظن) في نفسه **(أنه يسعى في الدين وهو ساع في اتباع الشيطان، فترى الواحد منهم يتعصب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه)** أي في محبته وتفضيله على غيره من الصحابة **(وهو آكل الحرام ومطلق اللسان بالفضول)** والهذيان **(والكذب ومتعاط لأنواع الفساد، ولو رآه أبو بكر)** رضي الله عنه **(لكان أول عدوّه)** أي أول من يعاديه وينكر عليه **(إذ موالي أبي بكر)** رضي الله عنه **(من أخذ سبيله)** وسلك منهاجه. **(وسار بسيرته وحفظ ما بين لحييه)** أي من أكل الحرام والكلام فيما لا يعني. **(وكان من سيرته رضي الله عنه أن يضع حصاة في فمه ليكف لسانه عن الكلام فيما لا يعنيه)**، ومن سيرته أيضاً أنه كان لا يأكل الا من حلّ ولا يستقر في جوفه ما فيه شبهة **(فأنّى لهذا الفضولي أن يدعي ولاءه وحبه)** وهو يأكل الحرام ويتكلم بما لا يعني، **(وترى فضولياً آخر يتعصب لعلي)** رضي الله عنه ويذهب إلى حبه وتفضيله على غيره، **(وكان من زهد علي)** رضي الله عنه **(وسيرته أن لبس في خلافته ثوباً اشتراه بثلاثة دراهم وقطع رأس الكمين إلى الرسغ)**.

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو حامد بن جبلة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن مطيع، حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم، عن أبي سعيد الأزدي قال: رأيت علياً أتى السوق وقال: من عنده قميص صالح بثلاثة دراهم؟ فقال رجل: عندي فجاء به فأعجبه فقال: لعله خير من ذلك. قال: لا. ذلك ثمنه. قال: فرأيت علياً يقرض رباط الدراهم من ثوبه فأعطاه فلبسه وإذا هو بفضل من أطراف أصابعه فأمر به فقطع ما فضل من أطراف أصابعه.

(وترى الفاسق لابساً لثياب الحرير ومتجملاً بأموال اكتسبها من حرام وهو يتعاطى حب علي) رضي الله عنه **(ويدعيه، وهو أوّل خصمائه يوم القيامة. وليت شعري من أخذ**

من أخذ ولداً عزيزاً لإنسان هو قرة عينه وحياة قلبه فأخذ يضربه ويمزقه وينتف شعره ويقطعه بالمقراض وهو مع ذلك يدعي حب أبيه وولاءه فكيف يكون حاله عنده؟ ومعلوم أن الدين والشرع كانا أحب إلى أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة رضي الله عنهم، من الأهل والولد بل من أنفسهم والمقتحمون لمعاصي الشرع هم الذين يمزقون الشرع ويقطعونه بمقاريض الشهوات ويتوددون به إلى عدوّ الله إبليس وعدوّ أوليائه فترى كيف يكون حالهم يوم القيامة عند الصحابة وعند أولياء الله تعالى؟ لا بل لو كشف الغطاء وعرف هؤلاء ما تحبه الصحابة في أمة رسول الله ﷺ لاستحيوا أن يجروا على اللسان ذكرهم مع قبح أفعالهم. ثم إن الشيطان يخيل إليهم أن من مات محباً لأبي بكر وعمر فالنار لا تحوم حوله، ويخيل إلى الآخر أنه إذا مات محباً لعلي لم يكن عليه خوف، وهذا رسول الله ﷺ يقول لفاطمة رضي الله عنها وهي بضعة منه «اعملي فإني لا أغني عنك من الله شيئاً» وهذا مثال أوردناه من جملة الأهواء. وهكذا حكم المتعصبين للشافعي

ولداً عزيزاً لإنسان هو قرة عينه وحياة قلبه فأخذ يضربه ويمزقه وينتف شعره ويقطعه بالمقراض وهو مع ذلك يدعي حب أبيه وولاءه، فكيف يكون حاله عنده) ؟ أيقربه عنده ويصدق حبه له أم يبعده ويبغضه؟ **(ومعلوم أن الدين والشرع كانا أحب)** الأشياء **(إلى أبي بكر وعلي)** رضي الله عنهما، بل **(و)** إلى **(سائر الصحابة رضي الله عنهم من الأهل والولد بل من أنفسهم)** كما هو ظاهر لمن سبر أخبارهم وعرف سيرتهم، **(والمقتحمون لمعاصي الشرع هم الذين يمزقون الشرع ويقطعونه بمقاريض الشهوات ويتوددون به إلى عدو الله إبليس وعدو أوليائه، فترى كيف يكون حالهم يوم القيامة عند)** لقاء **(الصحابة وعند)** لقاء **(أولياء الله تعالى؟ بل لو كشف الغطاء وعرف هؤلاء ما تحبه الصحابة في أمة رسول الله ﷺ لاستحيوا أن يجروا على اللسان ذكرهم مع قبح أفعالهم)** وسوء سيرتهم، **(ثم الشيطان يخيل إليهم أن من مات محباً لأبي بكر وعمر)** رضي الله عنهما **(فالنار لا تحوم حوله)** أي لا تقربه، **(ويخيل إلى الآخر أنه إذا مات محباً لعلي)** رضي الله عنه **(لم يكن عليه خوف، وهذا رسول الله ﷺ يقول لفاطمة رضي الله عنها وهي بضعة منه)** كما رواه الشيخان وأحمد والحاكم من حديث المسور بن مخرمة «فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها» وعند البخاري في التاريخ «فمن أغضبها فقد أغضبني يا فاطمة **(اعملي)** لله خيراً **(فإني لا أغني عنك من الله شيئاً)** يوم القيامة». قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه أيضاً البيهقي في السنن بلفظ «يا فاطمة بنت محمد اشتري نفسك من النار فإني لا أملك لك شيئاً» رواه البزار من حديث سماك بن حذيفة عن أبيه بلفظ «يا فاطمة بنت رسول الله اعملي خيراً فإني لا أغني عنك من الله شيئاً».

(وهذا مثال أوردناه من جملة الأهواء، وهكذا حكم المتعصبين للشافعي وأبي حنيفة

وأبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم من الائمة فكل من ادعى مذهب امام وهو ليس يسير بسيرته فذلك الإمام هو خصمه يوم القيامة إذ يقول له: كان مذهبي العمل دون الحديث باللسان، وكان الحديث باللسان لأجل العمل لا لأجل الهذيان؛ فما بالك خالفتني في العمل والسيرة التي هي مذهبي ومسلكي الذي سلكته وذهبت فيه إلى الله تعالى، ثم ادعيت مذهبي كاذباً؟ وهذا مدخل عظيم من مداخل الشيطان قد أهلك به أكثر العالم، وقد سلمت المدارس لأقوام قل من الله خوفهم وضعفت في الدين بصيرتهم وقويت في الدنيا رغبتهم واشتد على الاستتباع حرصهم ولم يتمكنوا من الاستتباع وإقامة الجاه إلا بالتعصب، فحبسوا ذلك في صدورهم ولم ينبهوهم على مكائد الشيطان فيه، بل نابوا عن الشيطان في تنفيذ مكيدته فاستمر الناس عليه ونسوا أمهات دينهم فقد هلكوا وأهلكوا فالله تعالى يتوب علينا وعليهم. وقال الحسن: بلغنا أن إبليس قال: سوّلت لأمة محمد ﷺ المعاصي فقصموا ظهري بالاستغفار فسوّلت لهم ذنوباً لا يستغفرون الله تعالى منها وهي الأهواء. وقد صدق الملعون فإنهم لا يعلمون أن ذلك من الأسباب التي تجر إلى المعاصي فكيف يستغفرون منها؟

ومالك وأحمد وغيرهم من الأئمة) المتبوعين رضي الله عنهم، **(فكل من ادعى مذهب إمام وهو ليس يسير بسيرته)** المعهودة عنه من زهد في الدنيا وتقوى من الله وإخلاص في العمل، **(فذلك الإمام هو خصمه يوم القيامة إذ يقول له: كان مذهبي العمل)** بالعلم الذي تلقفته **(دون الحديث باللسان، و)** إنما **(كان الحديث باللسان لأجل العمل)** به **(لا لأجل الهذيان)** والتعصبات، **(فما بالك خالفتني في العمل والسيرة التي هي مذهبي ومسلكي الذي سلكته، وذهبت إليه)** وحثيت عليه **(ثم ادعيت مذهبي كاذباً. وهذا مدخل عظيم من مداخل الشيطان قد أهلك به أكثر العالم، وقد سلمت المدارس لأقوام قل من الله خوفهم وضعفت في الدين بصيرتهم وقويت في الدنيا رغبتهم)** واطماعهم، **(واشتد على الاستتباع حرصهم ولم يتمكنوا من الاستتباع وإقامة الجاه إلا بالتعصب)** لمذاهبهم واعتقاداتهم، **(فحبسوا ذلك في صدورهم ولم ينبهوهم على مكائد الشيطان)** وخدعه **(فيه، بل نابوا عن الشيطان في تنفيذ مكائده بهم فاستمر الناس عليه ونسوا أمهات دينهم فقد هلكوا)** بانفسهم **(وأهلكوا)** غيرهم، **(والله تعالى يتوب علينا وعليهم)**.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(بلغنا أن إبليس قال: سوّلت لأمة محمد المعاصي)** أي زينتها في أعينهم **(فقطعوا ظهري بالاستغفار فسوّلت لهم ذنوباً لا يستغفرون الله منها وهي الأهواء)** أي اتباع ما تهواه نفوسهم فظنوها عبادة لا ذنوباً. **(وقد صدق الملعون فإنهم لا يعلمون أن ذلك من الأسباب التي تجر إلى المعاصي فكيف يستغفرون**

ومن عظيم حيل الشيطان أن يشغل الإنسان عن نفسه بالاختلافات الواقعة بين الناس في المذاهب والخصومات. قال عبد الله بن مسعود: جلس قوم يذكرون الله تعالى فأتاهم الشيطان ليقيمهم عن مجلسهم ويفرق بينهم فلم يستطع فأتى رفقة أخرى يتحدثون بحديث الدنيا فافسد بينهم فقاموا يقتتلون ـ وليس إياهم يريد ـ فقام الذين يذكرون الله تعالى فاشتغلوا بهم يفصلون بينهم فتفرقوا عن مجلسهم، وذلك مراد الشيطان منهم.

ومن أبوابه: حمل العوام الذين لم يمارسوا العلم ولم يتبحروا فيه على التفكر في ذات الله تعالى وصفاته وفي أمور لا يبلغها حد عقولهم حتى يشككهم في أصل الدين، أو يخيل إليهم في الله تعالى خيالات يتعالى الله عنها يصير بها كافراً أو مبتدعاً وهو به فرح مسرور مبتهج بما وقع في صدره، يظن ذلك هو المعرفة والبصيرة وأنه انكشف له ذلك بذكائه وزيادة عقله فأشدّ الناس حماقة أقواهم اعتقاداً في عقل نفسه وأثبت الناس عقلاً

منها)؟ وكل ما جر إلى المعصية فهو معصية، ولو علموا أنه سبب للمعصية لتابوا منه، ولكن الشيطان أعمى بصائرهم عن فهم ذلك.

(ومن عظيم حيل الشيطان أن يشغل الإنسان عن نفسه بالاختلافات الواقعة بين الناس في المذاهب والخصومات. قال عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه: **(جلس قوم يذكرون الله تعالى فاتاهم الشيطان ليقيمهم عن مجلسهم ويفرق بينهم فلم يستطع)** لقوّة حالهم في الذكر، **(فأتى رفقة أخرى)** بالقرب من ذلك المجلس **(يتحدثون بحديث الدنيا فأفسد بينهم فقاموا يقتتلون وليس إياهم يريد)** وإنما يريد تفرقة أولئك القوم الذين يذكرون الله، **(فقام الذين يذكرون الله فاشتغلوا يفصلون بينهم)** ويصالحونهم **(فتفرقوا عن مجلسهم)** وتركوا ذكر الله تعالى، **(وذلك مراد الشيطان منهم)** وقد ناله، ويرشح له ما رواه أحمد ومسلم والترمذي من حديث جابر: إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون ولكن هو في التحريش بينهم أي يسعى في إغراء بعضهم على بعض وحملهم على الفتن والحروب والشحناء، وهذا من دقائق دسائسه.

(ومن أبوابه) العظيمة: **(حمل العوام الذين لم يمارسوا العلم)** ولم يزاولوا فيه بالتعلم والدراسة والانكباب على تحصيله على الهيئة المعهودة **(ولم يتبحرّوا فيه)** بالغوص على مشكلاته **(على التفكير في ذات الله تعالى وصفاته، وفي أمور لا يبلغها حدّ عقولهم حتى يشككهم)** أي يوقعهم في الشك **(في أصل الدين أو يخيل إليهم)** في أثناء تقريره **(في الله تعالى خيالات)** وظنونات **(يتعالى الله عنها)** ويجل شأنه عن نسبتها إليه **(يصير بها كافراً أو مبتدعاً وهو به فرح مسرور مبتهج بما وقع في صدره)** وأوقر في لبه **(يظن ذلك هو المعرفة والبصيرة، وإنه انكشف له بذكائه وزيادة عقله فأشد الناس حماقة أقواهم اعتقاداً في عقل نفسه)** أي

أشدهم إتهاماً لنفسه وأكثر سؤالاً من العلماء . قالت عائشة رضي الله عنها : قال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول : من خلقك ؟ فيقول : الله تبارك وتعالى . فيقول : فمن خلق الله ؟ فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله فإن ذلك يذهب عنه » والنبي ﷺ لم يأمر بالبحث في علاج هذا الوسواس فإن هذا وسواس يجده عوام الناس دون العلماء . وإنما حق العوام أن يؤمنوا ويسلموا ويشتغلوا بعبادتهم ومعايشهم ويتركوا العلم للعلماء ، فالعامي لو يزني ويسرق كان خيراً له من أن يتكلم في العلم فإنه من تكلم في

اعجاباً به ، **(وأثبت الناس عقلاً أشدهم إتهاماً لنفسه وأكثرهم سؤالاً من العلماء . قالت عائشة رضي الله عنها ، قال رسول الله ﷺ « إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول : من خلقك ؟ فيقول : الله تبارك وتعالى . فيقول : فمن خلق الله ؟ فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله)** أي فليقل أخالف عدوّ الله المعاند وأومن بالله وبما جاء به رسول الله **(فإن ذلك يذهب عنه »)** لأن الشبه منها ما يدفع بالإعراض عنها ، ومنها ما يندفع بقلعه من أصله بتطلب البراهين والنظر في الأدلة مع امداد الحق بالمعونة والوسوسة لا تعطي ثبوت الخواطر واستقرارها ، فلذا أحالهم على الأعراض عنها . قال العراقي : رواه أحمد والبزار وأبو يعلى في مسانيدهم ورجاله ثقات وهو متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : ورواه كذلك من حديث عائشة ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان ، ولفظ مسلم من حديث أبي هريرة « يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق السماء من خلق الأرض ؟ فيقول : الله . فيقول : من خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله ورسله » ولفظ البخاري « يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا وكذا من خلق كذا حتى يقول ربك فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته » . ورواه مسلم أيضاً وروى الطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن عمرو « إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق السماء ؟ فيقول : الله . فيقول : من خلق الأرض ؟ فيقول : الله . فيقول : من خلق الله ، فإذا وجد ذلك أحدكم فليقل آمنت بالله ورسوله » ورجاله رجال الصحيح خلا أحمد بن محمد بن نافع الطحان شيخ الطبراني ، ورواه أيضاً في الأوسط بلفظ « من خلق السموات وفيه حتى يقول فمن خلق الله » ورواه هكذا أحمد وعبد بن حميد والطبراني في الكبير أيضاً من حديث خزيمة ابن ثابت .

(فالنبي ﷺ لم يأمره بالبحث عن علاج هذا الوسواس) من الشيطان ، **(فإن هذا وسواس يجده عوام الناس دون العلماء)** منهم العارفين بنور البصيرة وقد استقر الإيمان في قلوبهم فلا يتزلزلون ، **(وإنما حق العوام أن يؤمنوا)** أي يصدقوا بقلوبهم **(ويسلموا)** أي ينقادوا لأمور الدين **(ويشتغلوا بعبادتهم)** الظاهرة **(ومعايشهم بينهم ويتركوا العلم)** والغوص في معانيه **(للعلماء)** الصادقين ، **(فالعامي لو يزني ويسرق كان خيراً له من أن يتكلم**

الله وفي دينه من غير اتقان العلم وقع في الكفر من حيث لا يدري، كمن يركب لجة البحر وهو لا يعرف السباحة ومكائد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد، والمذاهب لا تحصر وإنما أردنا بما أوردناه المثال.

ومن أبوابه، سوء الظن بالمسلمين. قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن انَّ بعضَ الظَّن إثمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] فمن يحكم بشر على غيره بالظن بعثه الشيطان على أن يطوّل فيه اللسان بالغيبة فيهلك أو يقصر في القيام بحقوقه أو يتوانى في إكرامه وينظر إليه بعين الاحتقار ويرى نفسه خيراً منه. وكل ذلك من المهلكات ولأجل ذلك منع الشرع من التعرض للتهم، فقال ﷺ: «اتقوا مواضع التهم» حتى احترز هو ﷺ من ذلك.

في العلم فإنه من تكلم في الله وفي دينه من غير اتقان العلم) وذلك بمعرفة حججه وبراهينه مع مساعدة تأييداً لله تعالى وشهود نور اليقين **(وقع في الكفر من حيث لا يدري، كمن يركب لجة البحر وهو لا يعرف السباحة)** ومن ذلك قول سهل التستري افشاء سر الربوبية كفر فإن العوام إذا ورد على اسماعهم ما تنبو عنه طباعهم لم يقبلوه وصاروا أعداء ما جهلوه، فالأولى أن لا يخاطبوا بمثل ذلك صيانة لهم عن الزيغ والوقوع في الكفر، **(ومكايد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد والمذاهب)** والأهواء والآراء **(لا تحصر وإنما أردنا بما أوردناه المثال)** لينبه على ما وراءه.

(ومن أبوابه) العظيمة **(سوء الظن بالمسلمين قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن﴾)** قال ابن عباس: نهى الله المؤمن أن يظن بالمؤمن سوءاً أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب، وروى الشيخان من حديث أبي هريرة: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث». وأخرج ابن مردويه من حديث عائشة مرفوعاً من أساء بأخيه الظن فقد أساء بربه أن الله تعالى يقول اجتنبوا كثيراً من الظن». **(فمن يحكم بشر على غيره بالظن)** والظن يخطىء ويصيب **(بعثه الشيطان)** أي حمله **(على أن يطول فيه اللسان بالغيبة فيهلك، أو)** حمله على أن **(يقصر في القيام بحقوقه)** الواجبة عليه، **(أو يتوانى)** أي يتهاون **(في إكرامه وينظر إليه بعين الاحتقار، ويرى نفسه خيراً منه، وكل ذلك من المهلكات)** وأصله الذي نشأت منه سوء الظن فليجتنبه ليسلم من المهالك، **(ولأجل ذلك منع الشرع من التعرض للتهم، فقال ﷺ: «اتقوا مواضع التهم»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً.

قلت: أخرج الزبير بن بكار في الوفقيات عن عمر بن الخطاب قال: من تعرض للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن، وأخرج البيهقي في الشعب عن سعيد بن المسيب قال: كتب لي بعض إخواني من أصحاب رسول الله ﷺ من عرض نفسه للتهم فلا يلومن إلا نفسه.

(حتى احترز هو ﷺ من ذلك. روي عن علي بن حسين) بن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، قال ابن عيينة عن الزهري: ما رأت قريشاً أفضل منه

وروي عن علي بن حسين أن صفية بنت حيي بن أخطب أخبرته أن النبي ﷺ كان معتكفاً في المسجد قالت: فأتيته فتحدثت عنده فلما أمسيت انصرفت فقام يمشي معي فمرّ به رجلان من الأنصار فسلما ثم انصرفا فناداهما وقال: «إنها صفية بنت حيّ» فقالا: يا رسول الله ما نظن بك إلا خيراً، فقال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم من الجسد وإني خشيت أن يدخل عليكما». فانظر كيف أشفق ﷺ على دينهما فحرسهما؟ وكيف أشفق على أمته فعلمهم طريق الاحتراز من التهمة حتى لا يتساهل العالم الورع المعروف بالدين في أحواله فيقول: مثلي لا يظن به إلا الخير اعجاباً منه بنفسه، فإن أورع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا ينظر الناس كلهم إليه بعين واحدة، بل بعين الرضا بعضهم وبعين السخط بعضهم، ولذلك قال الشاعر:

وعين الرضا عن كل عيب كليلة ... ولكن عين السخط تبدي المساويا

فيجب الاحتراز عن ظن السوء وعن تهمة الأشرار. فإن الأشرار لا يظنون بالناس

توفي سنة ثلاث وتسعين من الهجرة (أن صفية بنت حيّي) بن أخطب الإسرائيلية أم المؤمنين تزوجها النبي ﷺ بعد خيبر وماتت في خلافة معاوية على الصحيح (أتته) زائرة (وقت الصبح، وكان معتكفاً في المسجد فتحدثت عنده ثم انصرفت) وانطلق معها يشيعها إلى دارها، (فمر به رجلان من الأنصار فسلما) عليه (ثم انصرفا فناداهما وقال) لهما: (إنها صفية بنت حيّي فقالا:) يا سبحان الله (يا رسول الله لا نظن بك إلا خيراً. قال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم في الجسد وإني خشيت أن يدخل عليكما») رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث صفية، ورواه أيضاً أحمد والشيخان وأبو داود من حديث أنس، وقد تقدم في الصوم. (فانظر كيف أشفق ﷺ على دينهما فحرسهما) عن مرور ذلك الوهم في قلبهما، (وكيف أشفق) ﷺ (على أمته فعلمهم طريق الاحتراز من التهم حتى لا يتساهل العالم الورع) المتقي (المعروف بالدين) والصلاح (في أحواله، فيقول: مثلي لا يظن به إلا خير إعجاباً منه بنفسه فإن أورع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا ينظر الناس كلهم إليه بعين واحدة، بل بعين الرضا بعضهم، وبعين السخط بعضهم. قال الشاعر:

(وعين الرضا عن كل عيب كليلة) أي غاضة (ولكن عين السخط تبدي المساويا).

وذلك لأن الإنسان إذا غلب الحب على قلبه ولم يكن له داع من عقل أو دين أصمه حبه عن العدل وأعماه عن المرشد وقال بعضهم في ذلك:

وعين أخي الرضا عن ذاك تعمى.

(فيجب الاحتراز عن ظن السوء وعن تهمة الأشرار فإن الأشرار لا يظنون بالناس

كلهم إلا الشر. فمهما رأيت انساناً يسيء الظن بالناس طالباً للعيوب فاعلم أنه خبيث في الباطن وأن ذلك خبثه يترشح منه، وإنما رأى غيره من حيث هو فإن المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العيوب، والمؤمن سليم الصدر في حق كافة الخلق، فهذه بعض مداخل الشيطان إلى القلب ولو أردت استقصاء جميعها لم أقدر عليه وفي هذا القدر ما ينبه على غيره فليس في الآدمي صفة مذمومة إلا وهي سلاح الشيطان ومدخل من مداخلـه.

فإن قلت: فما العلاج في دفع الشيطان، وهل يكفي في ذلك ذكر الله تعالى وقول الإنسان لا حول ولا قوّة إلا بالله؟ فاعلم أن علاج القلب في ذلك سدّ هذه المداخل بتطهيـر القلب من هذه الصفات المذمومة وذلك مما يطول ذكره. وغرضنا في هذا الربع من الكتاب بيان علاج الصفات المهلكات وتحتاج كل صفة إلى كتاب منفرد ـ على ما سيأتي شرحه ـ نعم إذا قطعت من القلب أصول هذه الصفات كان للشيطان بالقلب اجتيازات وخطرات ولم يكن له استقرار ويمنعه من الاجتياز ذكر الله تعالى لأن حقيقة

كلهم إلا الشر، فمهما رأيت إنساناً يسيء الظن بالناس طالباً للعيوب، فاعلم أنه خبيث في الباطن، وإن ذلك) أي سوء ظنه **(خبثه يترشح منه، وإنما رأى غيره من حيث هو)** والإناء يرشح بما فيه، **(فإن المؤمن يطلب المعاذير)** أخرج أحمد في الزهد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لا تظنن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً وفي الوفقيات للزبير بن بكار مثله بزيادة: وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يغلبك، **(والمنافق يطلب العيوب)** ويتتبع العثرات، **(والمؤمن سليم الصدر)** من الغل والحقد في حق كافة الخلق. **(فهذه بعض مداخل الشيطان إلى القلب، ولو أردت استقصاء جميعه)** على سبيل الإحاطة **(لم تقدر عليه، وفي هذا القدر)** الذي ذكر **(ما ينبه على غيره، فليس في الآدمي صفة مذمومة إلا وهي سلاح الشيطان)** يقاتل به المؤمن، **(ومدخل من مداخله)** إلى القلب.

(فإن قلت: فما العلاج في دفع الشيطان) عن حمى القلب، **(وهل يكفي في ذلك ذكر الله تعالى)** بأي وجه كان، **(وقول الإنسان لا حول ولا قوة إلا بالله)** وغير ذلك من الأذكار الواردة في السنة؟ **(فاعلم أن علاج القلب في ذلك)** أولاً **(سد هذه المداخل)** التي هي عبارة عن أبواب هي تلك الأوصاف المذكورة **(بتطهير القلب من هذه الصفات المذمومة)**. فإذا سلم القلب من دخوله عليه من هذه الأبواب فقد طهر، فالكلام كله على التجنب عن هذه الصفات مهما أمكن وذلك مما يطول ذكره، **(وغرضنا في هذا الربع من الكتاب بيان علاج صفات المهلكات، وتحتاج كل صفة إلى كتاب منفرد كما سيأتي)** إن شاء الله تعالى، **(نعم إذا قطعت من القلب أصول هذه الصفات)** وسدت مداخله منهـا **(كـان للشيطـان بـالقلـب اجتيازات وخطرات ولم يكن له استقرار)** وتمكن بالكلية، **(ويمنعه من الاجتياز ذكر الله**

الذكر لا تتمكن من القلب إلا بعد عمارة القلب بالتقوى وتطهيره من الصفات المذمومة، وإلاَّ فيكون الذكر حديث نفس لا سلطان له على القلب فلا يدفع سلطان الشيطان، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ إنَّ الذين اتقوا إذا مسَّهم طائفٌ من الشّيطان تذكَّرُوا فإذا هُمْ مُبصِرُون ﴾ [الأعراف: ٢٠١] خصص بذلك المتقي، فمثل الشيطان كمثل كلب جائع يقرب منك، فإن لم يكن بين يديك خبز أو لحم فإنه ينزجر بأن تقول له اخسأ، فمجرد الصوت يدفعه، فإن كان بين يديك لحم وهو جائع فإنه يهجم على اللحم ولا يندفع بمجرد الكلام، فالقلب الخالي عن قوت الشيطان ينزجر عنه بمجرد الذكر، فأما الشهوة إذا غلبت على القلب دفعت حقيقة الذكر إلى حواشي القلب فلم يتمكن من سويدائه فيستقر الشيطان من سويداء القلب. وأما قلوب المتقين الخالية من الهوى والصفات المذمومة فإنه يطرقها الشيطان لا للشهوات بل لخلوها بالغفلة عن الذكر، فإذا عاد إلى الذكر خنس الشيطان ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ [النحل: ٩٨] وسائر الأخبار والآيات الواردة في الذكر.

قال أبو هريرة التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فإذا شيطان الكافر دهين سمين

تعالى لأن حقيقة الذكر لا تتمكن من القلب إلا بعد عمارة القلب بالتقوى وتطهيره من الصفات المذمومة) وذلك بعد التنصل عن العلائق وصدق التوبة والانابة (إلا فيكون الذكر حديث نفس لا سلطان له على القلب فلا يدفع سلطان الشيطان ولذلك قال الله تعالى: ﴿ إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون ﴾) فإنه (خصص بذلك المتقي) فقال: إن الذين اتقوا فعلم من ذلك إن عمارة القلب بالتقوى شرط في تأثير الذكر ودفع سورة الشيطان، (فمثل الشيطان كمثل كلب جائع يقرب منك، فإن لم يكن بين يديك خبز أو لحم ينزجر بأن تقول له: اخسأ) أي تأخر (فمجرد الصوت يدفعه فإن كان بين يديك لحم) أو خبز (وهو جائع فإنه يهجم على اللحم) أو الخبز (ولا يندفع بمجرد الكلام) الزاجر، (فالقلب الخالي عن قوت الشيطان ينزجر بمجرد الذكر) ولا يحتاج في دفعه إلى معالجة، (فأما الشهوة إذا غلبت على القلب دفعت حقيقة الذكر إلى حواشي القلب فلم يتمكن من سويدائه) أي داخله (فيستقر الشيطان في سويداء القلب) فيحتاج إلى معالجة شديدة لإخراجه عنه. (وأما قلوب المتقين الخالية عن الهوى والصفات المذمومة فإنه يطرقها الشيطان لا للشهوات بل لخلوها بالغفلة عن الذكر، فإذا عاد إلى الذكر خنس الشيطان) أي تأخر وانقبض (ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾) أي اطلب اللجأ إلى الله تعالى من شره، (وسائر الأخبار والآيات الواردة في الذكر).

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: (التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر، فإذا شيطان

كاسٍ ، وشيطان المؤمن مهزول أشعث أغبر عار ، فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن : مالك مهزول؟ قال: أنا مع رجل إذا أكل سمى الله فأظل جائعاً وإذا شرب سمى الله فأظل عطشاناً ، وإذا لبس سمى الله فأظل عرياناً ، وإذا دهن سمي الله فأظل شعثاً ، فقال : لكني مع رجل لا يفعل شيئاً من ذلك فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ولباسه . وكان محمد بن واسع يقول كل يوم بعد صلاة الصبح : اللهم إنك سلطت علينا عدواً بصيراً بعيوبنا يرانا هو وقبيله من حيث لا نراهم ، اللهم فآيسه منا كما آيسته من رحمتك وقنطه منا كما قنطته من عفوك وباعد بيننا وبينه كما باعدت بينه وبين رحمتك إنك على كل شيء قدير . قال : فتمثل له إبليس يوماً في طريق المسجد فقال له : يا ابن واسع هل تعرفني ؟ قال : ومن أنت ؟ قال : أنا إبليس ، فقال : وما تريد ؟ قال : أريد أن لا تعلم أحداً هذه الاستعاذة ولا

الكافر دهين سمين) أي مدهون مسرح الشعر وافر اللحم ، **(وشيطان المؤمن مهزول)** أي نحيف البدن **(أشعث أغبر عار)** الجسد ، **(فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن : مالك مهزول؟ قال : أنا مع رجل إذا أكل سمى)** الله تعالى على أكله **(فأظل جائعاً ، وإذا شرب سمى)** الله تعالى على شربه **(فأظل عطشاناً ، وإذا لبس سمى)** الله تعالى عند لبسه **(فأظل عرياناً ، وإذا ادهن سمى)** الله تعالى عن إدهانه **(فأظل شعثاً)** متفلاً ، **(فقال)** شيطان الكافر : **(لكني مع رجل لا يفعل شيئاً من ذلك فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ولباسه)** وإدهانه ، فقد روى مسلم من حديث جابر : « أن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند طعامه فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان » الحديث. وروى الترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة: « إن الشيطان حساس لحاس من الطعام فاحذروه على أنفسكم » الحديث . ودل أثر أبي هريرة السابق إن الشيطان يأكل ويشرب ويلبس ويشم حقيقة ، وقد شنع ابن العربي في شرح الترمذي على من قال: إن أكله إنما هو الشم فقط بل الصحيح أنه يشم ويأكل وله لذة في الشم كلذته في اللقمة كلذتنا في كل طعمة.

(وكان) أبو عبد الله **(محمد بن واسع)** البصري العابد **(يقول : كل يوم بعد صلاة الصبح)** هذه الاستعاذة **(اللهم إنك سلطت علينا عدواً بصيراً بعيوبنا)** يعني به الشيطان **(يرانا هو وقبيله)** أي جماعته **(من حيث لا نراهم)** لكونهم يجرون مجاري الدم ، **(اللهم فأيسه منا)** أي أجعله مأيوساً منا **(كما آيسته من رحمتك وقنطه منا كما قنطته من عفوك ، وباعد بيننا وبينه كما باعدت بينه وبين رحمتك إنك على كل شيء قدير . قال)** الراوي : **(فتمثل له إبليس يوماً في طريق المسجد . فقال : يا ابن واسع هل تعرفني؟ قال : ومن أنت؟ قال : أنا إبليس قال وما تريد ؟ قال : أريد أن لا تعلم أحداً هذه الاستعاذة . قال : والله ما**

أتعرض لك قال: والله لا أمنعها ممن أرادها فاصنع ما شئت. وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان شيطان يأتي النبي ﷺ بيده شعلة من نار فيقوم بين يديه وهو يصلي فيقرأ ويتعوّذ فلا يذهب فأتاه جبرائيل عليه السلام فقال له: قل أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها، ومن فتن الليل والنهار، ومن طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير. يا رحمن، فقال ذلك فطفئت شعلته وخر على وجهه، وقال الحسن: نبئت أن جبرائيل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال إن عفريتاً من الجن يكيدك فإذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي، وقال ﷺ: «لقد أتاني الشيطان فنازعني ثم نازعني فأخذت بحلقه فوالذي بعثني بالحق ما أرسلته حتى وجدت من برد ماء لسانه على يدي، ولولا دعوة

أمنعها ممن أرادها فاصنع ما شئت) وأخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمته من طريق سلام بن أبي مطيع قال: كان محمد بن واسع إذا صلى المغرب يلتزق بالقبلة يصلي، فقال: حدثني خياط كان يقرب منه قال: كان يقول في دعائه: أستغفرك من كل مقام سوء ومخرج سوء وعمل سوء وقول سوء ونية سوء أستغفرك منه فاغفر لي وأتوب إليك منه، فتب علي وألقي إليك بالسلام قبل أن يكون لزاماً.

(وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى) الأنصاري تابعي وهو والد محمد وأبوه أبو ليلى له صحبة، واختلف في اسمه على أقوال شهد أحداً وما بعدها وعاش إلى خلافة علي. **(قال: كان شيطان يأتي النبي ﷺ بيده شعلة من نار فيقوم بين يديه وهو يصلي فيقرأ ويتعوذ فلا يذهب، فأتاه جبريل عليه السلام فقال: قل أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن برّ ولا فاجر من شر ما يلج وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن فتن الليل وطوارق النهار إلا طارقاً يطرق بخير. يا رحمن. فقال: ذلك فطفئت شعلته وخرّ على وجهه)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان هكذا مرسلاً، ولمالك في الموطأ نحوه عن يحي بن سعيد مرسلاً، ووصله ابن عبد البر في التمهيد من رواية يحي بن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عياش الشامي، عن ابن مسعود. ورواه أحمد والبزار من حديث عبد الرحمن بن خنيس وقيل: كيف صنع رسول الله ﷺ ليلة كادته الشياطين فذكر نحوه. سئل أبو زرعة عن عبد الرحمن هل له صحبة؟ فقال: لا أعرفه.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(نبئت أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال: إن عفريتاً من الجن يكيدك، فإذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان هكذا مرسلاً. **(وقال ﷺ: لقد أتاني الشيطان فنازعني)** أي في الصلاة **(ثم نازعني فاخذت بحلقه فوالذي بعثني بالحق ما أرسلته حتى**

أخي سليمان عليه السلام لأصبح طريحاً في المسجد » . وقال ﷺ : « ما سلك عمر فجاً إلاَّ سلك الشيطان فجاً غير الذي سلكه عمر » ، وهذا لأن القلوب كانت مظهرة عن مرعى الشيطان وقوته وهي الشهوات فمهما طمعت في أن يندفع الشيطان عنك بمجرد الذكر كما اندفع عن عمر رضي الله عنه كان محالاً وكنت كمن يطمع أن يشرب دواء قبل الاحتماء والمعدة مشغولة بغليظ الأطعمة ويطمع أن ينفعه كما نفع الذي شربه بعد الاحتماء وتخلية المعدة ، والذكر : الدواء والتقوى احتماء وهي تخلي القلب عن الشهوات فإذا

وجدت برد ماء لسانه على يدي ، ولولا دعوة أخي سليمان عليه السلام لأصبح طريحاً) قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا من رواية الشعبي مرسلاً هكذا ، وللبخاري من حديث أبي هريرة : إن عفريتاً من الجن تفلت عليّ البارحة أو كلمة نحوها ليقطع علي صلاتي فامكنني الله منه » الحديث . وللنسائي في الكبير من حديث عائشة : « كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه قال : وجدت برد لسانه على يدي » وإسناده جيد اهـ .

قلت : وللبخاري أيضاً : « إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي فامكنني الله منه فذعته ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه ، فذكرت قول سليمان ﴿رب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي﴾ [ص : ٣٥] فرده الله خاسئاً » . ورواه مسلم أيضاً نحوه . وفي لفظ له : « فشد علي بشهاب من نار ليجعله في وجهي » وفي لفظ آخر « عرض لي في صورة هر » .

(وقال ﷺ : « ما سلك الشيطان فجاً) أي طريقاً **(سلكه عمر »)** كذا في النسخ ، وفي بعض النسخ : « ما سلك عمر فجاً إلا سلك الشيطان فجا غير فجه » قال العراقي : متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ : « ابن الخطاب ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً » الحديث اهـ .

قلت : وروى الدارقطني في الإفراد وابن منده ، وابن عساكر من حديث حفصة : « ما لقي الشيطان عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه » ورواه الحكيم والطبراني وأبو نعيم من طريق الاوزاعي عن سديسة مولاة حفصة ، ولا يعلم للاوزاعي سماع من أحد من الصحابة ، ورواه الطبراني في الأوسط فقال : عن الأوزاعي عن سالم عن سديسة وهو الصواب . وروى الحكيم في النوادر عن عمر ما لقي الشيطان قط عمر في فج فسمع صوته إلا أخذ في غيره ، وروى أحمد والترمذي وابن حبان من حديث بريدة : « أن الشيطان ليفرق منك يا عمر » .

(وهذا لأن القلوب كانت مطهرة من مرعى الشيطان وقوته وهي الشهوات فمهما طمعت في أن يندفع الشيطان عنك بمجرد الذكر كما اندفع عن عمر رضي الله عنه كان محالاً وكنت كمن يطمع أن يشرب دواء قبل الاحتماء) من المغلظات ، **(والمعدة مشغولة بغليظ الأطعمة)** ورديئها ، **(ويطمع أن ينفعه كما نفع الذي شربه بعد الاحتماء وتخلية المعدة)** لا يستويان **(فالذكر)** بمنزلة **(الدواء والتقوى)** بمنزلة **(الاحتماء وهي تخلي القلب**

نزل الذكر قلباً فارغاً عن غير الذكر اندفع الشيطان كما تندفع العلة بنزول الدواء في المعدة الخالية عن الأطعمة. قال الله تعالى: ﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب﴾ [ق: ٣٧] وقال تعالى: ﴿كتب عليه أنه من تولاه فإنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير﴾ [الحج: ٤] ومن ساعد الشيطان بعمله فهو مواليه، وإن ذكر الله بلسانه وإن كنت تقول الحديث قد ورد مطلقاً بأن الذكر يطرد الشيطان. ولم تفهم أن أكثر عمومات الشرع مخصوصة بشروط نقلها علماء الدين فانظر إلى نفسك، فليس الخبر كالعيان، وتأمل أن منتهى ذكرك وعبادتك الصلاة، فراقب قلبك إذا كنت في صلاتك كيف يجاذبه الشيطان إلى الأسواق وحساب العاملين وجواب المعاندين، وكيف يمر بك في أودية الدنيا ومهالكها حتى انك لا تذكر ما قد نسيته من فضول الدنيا إلا في صلاتك ولا يزدحم الشيطان على قلبك إلا إذا صليت؟ فالصلاة محك القلوب فيها يظهر محاسنها ومساوئها، فالصلاة لا تقبل من القلوب المشحونة بشهوات الدنيا فلا جرم لا ينطرد عنك الشيطان بل ربما يزيد عليك الوسواس، كما أن الدواء قبل الاحتماء ربما يزيد عليك الضرر، فإن أردت الخلاص من

عن الشهوات، فإنه إذا نزل الذكر قلباً فارغاً عن غير الذكر اندفع الشيطان، كما تندفع العلة بنزول الدواء في المعدة الخالية عن الأطعمة قال الله تعالى: ﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب﴾ وقال) تعالى (**﴿كتب عليه أنه من تولاه فإنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير﴾ ومن ساعد الشيطان بعمله فهو مواليه**) ومصادقه، (**وإن ذكر الله بلسانه**) فإنه لا يمنع موالاته، (**وإن كنت تقول الحديث قد ورد مطلقاً إن الذكر يطرد الشيطان**) يشير إلى ما تقدم، فإن ذكر الله خنس (**ولم تفهم أن أكثر عمومات الشرع مخصوصة بشروط**) معروفة (**نقلها علماء الدين، فانظر إلى نفسك فليس الخبر كالعيان**) بالكسر أي كالمعاينة فهو حديث وقد تقدم الكلام عليه، (**وتأمل أن منتهى ذكرك وعبادتك الصلاة**) إذ هي أعظم القربات إلى الله تعالى، (**فراقب قلبك**) وتأمل (**إذا كنت في صلاتك كيف يجاذبه الشيطان إلى الأسواق وحساب المعاملين وجواب المعاندين، وكيف يمر بك في أودية الدنيا ومهالكها، حتى إنك لا تذكر ما نسيت من فضول الدنيا إلا في صلاتك ولا يزدحم الشيطان على قلبك إلا إذا صليت**) فليسوّله بأنواع التسويلات ويشتته في أودية لا آخر لها حتى لا يدري تارة كم صلى. (**فالصلاة محك القلوب فيها تظهر محاسنها ومساوئها**) فإن كانت مطهرة عن الشهوات ظهرت محاسنها في الصلاة بالإقبال على الله بكنه الهمة وإلقاء الوسواس وراء ظهره، وإلا فبعكس ذلك، (**فالصلاة لا تقبل من القلوب المشحونة بشهوات الدنيا فلا جرم لا ينطرد عنك الشيطان**) ولا ينزجر بالذكر، (**بل ربما يزيد عليك الضرر، فإن أردت الخلاص من الشيطان فقدم الاحتماء بالتقوى**) أولاً. (**ثم أردفه بدواء الذكر وقد فر**

الشيطان فقدم الاحتماء بالتقوى ثم اردفه بدواء الذكر يفر الشيطان منك كما فرَّ من عمر رضي الله عنه . ولذلك قال وهب بن منبه : اتق الله ولا تسب الشيطان في العلانية وأنت صديقه في السر أي أنت مطيع له . وقال بعضهم : يا عجباً لمن يعصي المحسن بعد معرفته بإحسانه ويطيع اللعين بعد معرفته بطغيانه . وكما ان الله تعالى قال : ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ [غافر : ٦٠] وأنت تدعوه ولا يستجيب لك ، فكذلك تذكر الله ولا يهرب الشيطان منك لفقد شروط الذكر والدعاء .

قيل لإبراهيم بن أدهم : ما بالنا ندعو فلا يستجاب لنا ؟ وقد قال تعالى : ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ ؟ قال : لأن قلوبكم ميتة . قيل : وما الذي أماتها ؟ قال : ثمان خصال ؛ عرفتم حق الله ولم تقوموا بحقه ، وقرأتم القرآن ولم تعملوا بحدوده ، وقلتم نحب رسول الله ﷺ ولم تعملوا بسنته ، وقلتم نخشى الموت ولم تستعدوا له ، وقال تعالى : ﴿إن الشيطان لكم عدوّ فاتخذوه عدوّاً﴾ [فاطر : ٦] فواطأتموه على المعاصي ، وقلتم نخاف النار وارهقتم أبدانكم فيها ، وقلتم نحب الجنة ولم تعملوا لها ، وإذا قمتم من فرشكم رميتم عيوبكم وراء ظهوركم

الشيطان منك كما فر من ظل عمر رضي الله عنه) وهذا حال من انتهى به سلوكه وأشرقت عليه أنوار التوفيق ، فلبس لامة الصدق وتحلى بأسلحة العزل ، ودخل في حومة الحرب بين باعث الدين وداعي الهوى ، فكانت الغلبة لداعي الدين وفرت جيوش الشياطين . ولذا قال أبو حازم : الشيطان حتى يهاب فوالله لقد أطيع فما نفع ، وعصي فما ضر ، وقال بعضهم : لولا أن الحق سبحانه أمرنا بالاستعاذة منه ما استعذت منه لحقارته وهذا شأن المتقين . **(ولذلك قال وهب بن منبه)** رحمه الله تعالى : **(اتق الله ولا تسب الشيطان في العلانية وأنت صديقه في السر أي أنت مطيع له . وقال بعضهم : واعجباً لمن يعصي المحسن)** المطلق **(بعد معرفته بإحسانه)** وإصابته منه **(ويطيع اللعين)** المسيء **(بعد معرفته بطغيانه)** وعداوته ، **(وكما أن الله تعالى قال)** في كتابه العزيز **(﴿ادعوني أستجب لكم﴾ وأنت تدعوه ولا يستجيب لك . فكذلك تذكر الله ولا يهرب الشيطان منك لفقد شروطه الذكر والدعاء)** أخرجه أبو نعيم في الحلية .

(قيل لإبراهيم بن أدهم) رحمه الله تعالى **(ما لنا ندعو فلا يستجاب لنا وقد قال الله تعالى : ﴿ادعوني استجب لكم﴾ قال : لأن قلوبكم ميتة . قيل : وما الذي أماتها ؟ قال : ثمان خصال : عرفتم الله ولم تقوموا بحقه ، وقرأتم القرآن ولم تعملوا بحدوده ، وقلتم نحب رسول الله ﷺ ولم تعملوا بسنته ، وقلتم نخشى الموت ولم تستعدوا له وقال تعالى : ﴿إن الشيطان لكم عدوّ فاتخذوه عدوّاً﴾ فواطأتموه)** أي وافقتموه **(على المعاصي ، وقلتم نخاف النار وأرهقتم أبدانكم فيها ، وقلتم نحب الجنة ولم تعملوا لها ، وإذا قمتم من فرشكم رميتم**

وافترشتم عيوب الناس أمامكم فأسخطتم ربكم، فكيف يستجيب لكم؟

فإن قلت: فالداعي إلى المعاصي المختلفة شيطان واحد أو شياطين مختلفون؟ فاعلم أنه لا حاجة لك إلى معرفة ذلك في المعاملة فاشتغل بدفع العدوّ ولا تسأل عن صفته. كل البقل من حيث يؤتى ولا تسأل عن المبقلة، ولكن الذي يتضح بنور الاستبصار في شواهد الاخبار: أنهم جنود مجندة. وإن لكل نوع من المعاصي شيطاناً يخصه ويدعو إليه، فأما طريق الاستبصار فذكره يطول ويكفيك القدر الذي ذكرناه، وهو أن اختلاف المسببات يدل على اختلاف الأسباب كما ذكرناه في نور النـار وسواد الدخان.

وأما الأخبار فقد قال مجاهد: لإبليس خمسة من الأولاد قد جعل كل واحد منهم

عيوبكم وراء ظهوركم وافترشتم عيوب الناس أمامكم فاسخطتم ربكم فكيف يستجيب لكم) ؟ أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسين، حدثنا أبو يعلى أحمد بـن محمد بن يعقوب، حدثنا أبو أحمد محمد بن مهدي بن قدامة، حدثنا أبو ياسر عمار بن عبد المجيد، حدثنا أحمد بن عبد الله الحرمامي قال: سمعت حاتماً الأصم يقول: قال شقيق بن إبراهيم دخل إبراهيم في أسواق البصرة فاجتمع إليه الناس فقالوا: يا أبا إسحاق إن الله يقول في كتابه: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ ونحن ندعوه بعد دهر فلا يستجيب لنا. قال إبراهيم: يا أهل البصرة ماتت قلوبكم في عشرة أشياء. أولها: عرفتم الله ولم تؤدوا حقه، والثاني: قرأتم كتاب الله فلم تعملوا به، والثالث: ادعيتم حب رسول الله ﷺ وتركتم العمل بسنته، والرابع: ادعيتم عداوة الشيطان ووافقتموه، والخامس: قلتم نحب الجنة فلم تعملوا لها، والسادس: قلتم نخاف النار ورهنتم أنفسكم بها، والسابع: قلتم إن الموت حق ولم تستعدوا له، والثامن: اشتغلتم بعيوب إخوانكم ونبذتم عيوبكم، والتاسع: أكلتم نعمة ربكم ولم تشكروها، والعاشر: دفنتم موتاكم ولم تعتبروا بهم.

(فإن قلت: فالداعي إلى المعصية المختلفة شيطان واحد أو شياطين مختلفون؟ فاعلم أنه لا حاجة لك إلى معرفة ذلك في المعاملة فاشتغل بدفع العدو) حيث عرفته باخبار الصادق المصدوق وثبتت لك عداوته، **(ولا تسأل عن صفته)** فإنه مما لا يعنيك، ومن أمثالهم الدالة على ذلك يقولون: **(كل البقل من حيث يؤتى ولا تسأل عن المبقلة)** أي منبته، ومن ذلك أيضاً قولهم: خذ الهدية ولا تسأل عن جالبها **(ولكن الذي يتضح بنور الاستبصار وشواهد الأخبار أنهم جنود مجندة)** أي كثيرة، **(وأن لكل نوع من المعاصي شيطاناً يخصه ويدعو إليه. وأما طريق الاستبصار فذكره يطول ويكفيك القدر الذي ذكرناه)** آنفاً **(وهو أن اختلاف المسببات يدل على اختلاف الأسباب كما ذكرناه في نور النـار وسواد الدخان.**

وأما الأخبار فقد قال مجاهد) بن جبر المكي التابعي في تفسير قوله تعالى: ﴿أفتتخذونه وذريته أولياء﴾ [الكهف: ٥٠] الآية أن **(لإبليـس خمسة من الأولاد قد جعل كل واحد**

على شيء من أمره: ثبر، والأعور، ومسوط، وداسم، وزلنبور. **فأما ثبر فهو** صاحب المصائب الذي يأمر بالثبور وشق الجيوب ولطم الخدود ودعوى الجاهلية، وأما الأعور فإنه صاحب الزنا يأمر به ويزينه. وأما مسوط: فهو صاحب الكذب، وأما داسم فإنه يدخل مع الرجل إلى أهله يرميهم بالعيب عنده ويغضبه عليهم، وأما زلنبور فهو صاحب السوق، فبسببه لا يزالون متظلمين. وشيطان الصلاة يسمى خنزب، وشيطان الوضوء يسمى الولهان. وقد ورد في ذلك أخبار كثيرة.

منهم على شيء من أمر، فذكر زلنبور) وقد تقدم ذكره وضبطه في كتاب الحلال والحرام، **(والأعور، ومسوط)** كمنبر كأنه مفعل من السوط، **(وداسم. وثبور)** وفي لفظ ثبر، **(فأما ثبور فهو صاحب المصائب الذي يأمر)** ابن آدم **(بالثبور)** والويل. **(وشق الجيوب ولطم الخدود، ودعوى الجاهلية. وأما الأعور فإنه صاحب الزنا يأمر به ويزينه)** في أنفسهم، **(وأما مسوط: فهو صاحب الكذب)** يزينه لهم، **(وأما داسم: فإنه يدخل مع الرجل إلى أهله يرميهم بالعيب عنده ويغضبه عليهم، وأما زلنبور فهو صاحب السوق فبسببه لا يزالون متظلمين)** أخرجه ابن أبي الدنيا في مكائدالشيطان، وأبو الشيخ عن مجاهد لفظه: باض إبليس خمس بيضات: زلنبور، وداسم، وثبر، ومسوط، والأعور. أما الأعور فصاحب الزنا، وأما ثبر فصاحب المصائب، وأما مسوط فصاحب أخبار الكذب يلقيها على أفواه الناس ولا يجدون لها أصلاً، وأما داسم فصاحب البيوت إذا دخل الرجل بيته ولم يسم دخل معه، وإذا أكل ولم يسم أكل معه ويريه من متاع البيت وإلا يحضر موضعه، وأما زلنبور فصاحب الأسواق يضع رأسه في كل سوق بين السماء والأرض.

وأخرج ابن أبي‌الدنيا وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: ولد إبليس خمسة: ثبر، والأعور، وزلنبور، ومسوط، وداسم، فمسوط صاحب الصخب، والأعور وداسم لا أدري ما يعملان، وثبر صاحب المصائب، وزلنبور الذي بين الناس. ويبصر الرجل عيوب أهله.

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله تعالى: ﴿أفتتخذونه وذريته﴾ قال: هم أولاده يتوالدون كما يتوالد بنو آدم وهم أكثر عدداً. وأخرج ابن أبي حاتم عن سفيان قال: باض إبليس خمس بيضات وذريته من ذلك.

(وشيطان الصلاة يسمى خنزب) رواه مسلم من حديث عثمان بن أبي العاصي، وقد تقدم قريباً. **(وشيطان الوضوء يسمى الولهان)** رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث أبي بن كعب بلفظ إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وقد تقدم، **(وقد ورد في ذلك أخبار كثيرة)** كما ذكرناها. ومن ذلك ما روى الحكيم في النوادر عن عبد الرحمن بن أبي سلمة مرسلاً: وكل بالنفوس شيطان يقال له اللهو فهو يخيل إليها ويتراءى لها إذا عرج بها، فإذا انتهت إلى السماء فما رأت فهوالرؤيا التي تصدق، ومنهم جماعة سلطهم على الحجاج والمجاهدين.

وكما أن الشياطين فيهم كثرة فكذلك في الملائكة كثرة وقد ذكرنا في كتاب الشكر السر في كثرة الملائكة واختصاص كل واحد منهم بعمل منفرد به. وقد قال أبو أمامة الباهلي، قال رسول الله ﷺ: «وكل بالمؤمن مائة وستون ملكاً يذبون عنه ما لم يقدر عليه من ذلك، للبصر سبعة أملاك يذبون عنه كما يذب الذباب عن قصعة العسل في اليوم الصائف وما لو بدا لكم لرأيتموه على كل سهل وجبل كل باسط يده فاغرفاه ولو وكل العبد إلى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين».

وقال أيوب بن يونس بن يزيد: بلغنا أنه يولد مع أبناء الأنس من أبناء الجن ثم

روى الطبراني من حديث ابن عباس: أن لإبليس مردة من الشياطين يقول لهم: عليكم بالحجاج والمجاهدين فاضلوهم عن السبيل، ومنهم جماعة سلطهم على المصلين، روى الشيخان وأبو يعلى من حديث أبي سعيد أن الشيطان ليأتي أحدكم وهو في صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى أنه أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً.

(وكما أن الشياطين فيهم كثرة فكذلك الملائكة) فيهم كثرة، **(وقد ذكرنا في كتاب الشكر)** على ما سيأتي السر **(في كثرة الملائكة واختصاص كل واحد منهم بعمل منفرد به)** أي يخصه دون غيره، **(وقد قال أبو أمامة الباهلي)** رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: «وكل بالمؤمن مائة وستون ملكاً يذبون عنه)** أي يدفعون عنه **(ما لم يقدر عليه من ذلك للبصر سبعة أملاك يذبون عنه كما يذب الذباب)** أي يطرد ويدفع **(عن قصعة العسل في يوم صائف)** أي حار فإنه يكثر فيه الذباب ويعسر دفعها **(وما لو بدا لكم لرأيتموه على كل سهل وجبل كل باسط يده فاغرفاه)** أي فاتح، **(وما لو وكل العبد إلى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين»)** قال العراقي رواه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان، والطبراني في المعجم الكبير بإسناد ضعيف اهـ.

قلت: وكذا رواه ابن قانع، والبزار، والصابوني في المائتين، ولفظهم جميعاً: «وكل بالمؤمن ستون وثلاثمائة ملك يذبون عنه ما لم يقدر عليه من ذلك للبصر تسعة أملاك يذبون عنه كما تذبون عن قصعة العسل من الذباب في اليوم الصائف وما لو بدا لكم لرأيتموه على كل جبل وسهل كهم باسط يديه فاغرفاه وما لو وكل العبد فيه إلى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين».

وروى الطبراني في الكبير وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه من حديث أبي أمامة: «وكل بالشمس تسعة أملاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما أتت على كل شيء إلا أحرقته» وروى ابن ماجه من حديث أبي هريرة وكل بالركن اليماني سبعون ملكاً الحديث.

(وقال أيوب بن يزيد) بن زيد روى عن التابعين. قال الرازي: مجهول كذا في المغني للذهبي: **(بلغنا أنه يولد مع أبناء الإنس من ابناء الجن ثم ينشأون معهم)** ونحو ذلك ما روي عن قتادة أنهم

ينشأون معهم، وروى جابر بن عبد الله أن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض قال: يا رب هذا الذي جعلت بيني وبينه عداوة إن لم تعني عليه لا أقوى عليه. قال: لا يولد لك ولد إلا وكّل به ملك، قال: يا رب زدني. قال: اجزي بالسيئة سيئة وبالحسنة عشرا إلى ما أزيد. قال: رب زدني قال: باب التوبة مفتوح ما دام الروح في الجسد. قال ابليس: يا رب هذا العبد الذي كرمته علي ان لا تعني عليه لا أقوى عليه؟ قال: لا يولد له ولد إلا ولد لك ولد. قال: يا رب زدني. قال: تجري منهم مجرى الدم وتتخذون صدورهم بيوتاً، قال: رب زدني. قال: ﴿أجلِبْ عليهم بخيلك ورجِلِك﴾ إلى قوله ﴿غروراً﴾ [الاسراء: ٦٤] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله الجن ثلاث أصناف: صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض، وصنف كالريح في الهواء، وصنف عليهم الثواب والعقاب. وخلق الله تعالى الإنس ثلاثة أصناف: صنف كالبهائم كما قال تعالى: ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل﴾ [الأعراف: ١٧٩] وصنف أجسامهم أجسام بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين،

يتوالدون كما يتوالد بنو آدم. وعن سفيان أنه يجتمع مع كل مؤمن واحد أكثر من ربيعة ومضر. **(وقال جابر بن عبدالله)** رضي الله عنه: **(إن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض قال: يا رب هذا الذي جعلت بيني وبينه عداوة ألا تعنني عليه لأقوى عليه؟ قال: لا يولد لك ولد إلا وكل به ملك)** يحفظه من شره **(قال: يا رب زدني. قال: أجزي بالسيئة سيئة وبالحسنة عشراً إلا ما أزيد. قال: رب زدني. قال: باب التوبة مفتوح ما دام في الجسد الروح قال إبليس: يا رب هذا العبد الذي كرمته علي ألا تعينني عليه لأقوى عليه. قال: لا يولد له ولد إلا ولد لك. قال: رب زدني. قال: تجري منهم مجرى الدم وتتخذون صدورهم بيوتاً قال: رب زدني قال: ﴿اجلب عليهم بخيلك ورجلك﴾)** وشاركهم في الأموال والأولاد **(إلى قوله: ﴿غروراً﴾)** ومن هنا كان منه الإضلال والتمنية والاحتناك وغير ذلك وكل منها أجيب دعاؤه في صاحبه.

(وعن أبي الدرداء) رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله الجن ثلاثة أصناف: صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض)** أي وحشراتها أي على هيآتهم وصورهم ومن ثم ندب الأنذار قبل القتل، **(وصنف كالريح في الهواء)** وهذان الصنفان لا حساب عليهم ولا عقاب كما يشير إليه قوله. **(وصنف عليهم الثواب والعقاب)** أي مكلفون ولهم وعليهم، **(وخلق الله الإنس ثلاث أصناف: فصنف كالبهائم كما قال الله تعالى: ﴿لهم قلوب لا يعقلون بها ولهم آذان لا يسمعون بها ولهم أعين لا يبصرون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل﴾ وصنف أجسامهم أجسام بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين)** أي مثلها في الخبث

وصنف في ظل الله تعالى يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله ». وقال وهيب بن الورد: بلغنا أن إبليس تمثل ليحيي بن زكريا عليهما السلام وقال: إني أريد أن أنصحك. قال: لا حاجة لي في نصحك، ولكن اخبرني عن بني آدم. قال: هم عندنا ثلاثة أصناف: أما صنف منهم وهم أشد الأصناف علينا نقبل على أحدهم حتى نفتنه ونتمكن منه فيفزع إلى الاستغفار والتوبة فيفسد علينا كل شيء أدركنا منه، ثم نعود عليه فيعود فلا نحن نيأس منه ولا نحن ندرك منه حاجتنا فنحن منه في عناء. وأما الصنف الآخر في أيدينا

والشر، **(وصنف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله)** يعني في ظل عرشه فلا يصيبهم وهج الحر في ذلك الموقف الأعظم حين يصيب الناس ويلجمهم العرق الجاماً.

قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان، وابن حبان في الضعفاء في ترجمة يزيد بن سنان، وضعفه وللحاكم نحوه مختصراً في الجن فقط: الجن ثلاثة أصناف من حديث أبي ثعلبة الخشني وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وكذلك رواه الحكيم في النوادر، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه في التفسير، والديلمي في مسند الفردوس، ويزيد بن سنان الرهاوي أحد رواته ضعفه ابن معين وغيره وتركه النسائي ثم ساق له في الميزان مناكير هذا منها.

وأما حديث أبي ثعلبة الخشني فرواه كذلك الطبراني في الكبير والبيهقي في الأسماء والصفات، وأبو نعيم في الحلية، والديلمي في مسند الفردوس ولفظهم جميعاً: « الجن ثلاثة أصناف فصنف لهم أجنحة يطيرون بها في الهواء، وصنف حيات وكلاب، وصنف يحلون ويظعنون ». قال الحكيم الترمذي: والصنف الثاني هم الذين ورد النهي عن قتلهم وهم ذوات البيوت فإن تلك في صور الحيات وهم من الجن وهم سكان البيوت.

(قال وهيب بن الورد) المكي قيل اسمه عبد الوهاب ووهيب لقب له. روى له مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي وقد تقدمت ترجمته في كتاب الحج: **(بلغنا أن إبليس تمثل ليحي بن زكريا عليهما السلام وقال: إني أريد أن أنصحك. قال: لا حاجة لي في نصحك، ولكن اخبرني عن بني آدم. قال: هم عندنا ثلاثة أصناف: أما صنف؛ فهم أشد الأصناف علينا نقبل على أحدهم حتى نفتنه ونتمكن منه فيفزع إلى الاستغفار والتوبة فيفسد علينا كل شيء أدركنا منه ثم نعود إليه)** بالافتتان والتمكن منه، **(فيعود)** إلى الاستغفار والتوبة، **(فلا نحن نيأس منه ولا نحن ندرك منه)** ما نريده من **(حاجتنا، فنحن منه في عناء)** أي مشقة.

(وأما الصنف الآخر فهم في أيدينا بمنزلة الكرة في أيدي صبيانكم نتلقفهم كيف نشاء) فقد كفونا أنفسهم.

بمنزلة الكرة في أيدي صبيانكم نقلبهم كيف شئنا قد كفونا أنفسهم، وأما الصنف الثالث فهم مثلك معصومون لا نقدر منهم على شيء.

فإن قلت: فكيف يتمثل الشيطان لبعض الناس دون البعض. وإذا رأى صورة فهل هي صورته الحقيقية أو هو مثال يمثل له به؟ فإن كان على صورته الحقيقية فكيف يرى بصور مختلفة وكيف يرى في وقت واحد في مكانين وعلى صورتين حتى يراه شخصان بصورتين مختلفتين؟ فاعلم أن الملك والشيطان لهما صورتان هي حقيقة صورتهما لا تدرك حقيقة صورتهما بالمشاهد إلا بأنوار النبوّة فما رأى النبي ﷺ جبرائيل عليه أفضل الصلاة والسلام في صورته إلا مرتين؟ وذلك أنه سأله أن ير يه نفسه على صورته فواعده بالبقيع وظهر له بجراء فسدّ الأفق من المشرق إلى المغرب، ورآه مرة أخرى على صورته ليلة المعراج عند سدرة المنتهى وإنما كان يراه في صورة الآدمي غالباً، فكان يراه في صورة

(وأما الصنف الآخر فهم مثلك معصومون لا نقدر منهم على شيء) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني محمد ابن يزيد بن خنيس عن وهيب بن الورد قال: بلغنا أن الخبيث إبليس تبدى ليحيي بن زكريا فقال: إني أريد أن أنصحك. فقال: كذبت أنت لا تنصحني، ولكن اخبرني عن بني آدم ثم ساقه كسياق المصنف وزاد في آخره، فقال له يحي عند ذلك: فهل قدرت مني على شيء؟ قال: مرة واحدة فإنك قدمت طعاماً تأكله فلم أزل أشهيه إليك حتى أكلت أكثر مما تريد فنمت تلك الليلة ولم تقم إلى الصلاة كما كنت تقوم إليها. قال: فقال له يحي: لا جرم لا شبعت من طعام أبداً حتى أموت. فقال له الخبيث: لا جرم لا نصحت آدمياً بعدك.

(فإن قلت: فكيف يتمثل الشيطان لبعض الناس دون البعض، وإذا رأى صورته هل هي على صورته الحقيقية) فإذا كانت على صورته الحقيقية، **(فكيف يرى في صور مختلفة، وكيف يرى في وقت واحد في مكانين)** مختلفين **(وعلى صورتين)** مختلفتين، **(حتى يراه شخصان بصورتين مختلفتين فاعلم أن الملك والشيطان لهما صورتان هي حقيقة صورتهما لا ترى بالمشاهدة)** بعين البصر **(بل بأنوار النبوّة فما رأى النبي ﷺ جبريل عليه السلام في صورته)** الحقيقية **(إلا مرتين، وذلك أنه سأله أن يريه نفسه على صورته فواعده بالبقيع وظهر له، فسدّ الأفق من المشرق إلى المغرب، ورآه مرة أخرى على صورته ليلة المعراج عند سدرة المنتهي)** قال العراقي: رواه الشيخان من حديث عائشة، وسئلت: هل رأى محمد ربه؟ وفيه ولكنه رأى جبريل في صورته مرتين اهـ.

قلت: وأخرج عبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر والحاكم وابن مردويه عن الشعبي قال: لقي ابن عباس كعباً بعرفة فسأله عن شيء فكبّر حتى جاوبته الجبال، فقال ابن عباس: إنا

دحية الكلبي، وكان رجلاً حسن الوجه. والأكثر أنه يكاشف أهل المكاشفة، من أرباب

نبو هاشم نزعم أو نقول أن محمداً قد رأى ربه مرتين. فقال كعب: إن الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى صلى الله عليهما وسلم، فرآه محمد مرتين، وكلم موسى مرتين. قال مسروق: فدخلت على عائشة فقلت: هل رأى محمد ربه؟ فقالت: لقد تكلمت بشيء وقف له شعري. قلت: رويداً، ثم قرأت ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ [النجم: ١٨] قالت: أين يذهب بك إنما هو جبريل، من أخبرك أن محمداً رأى ربه أو كتم شيئاً مما أمر به أو يعلم الخمس التي قال الله: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾ [لقمان: ٣٤] الآية. فقد أعظم الفرية، ولكنه رأى جبريل لم يره في صورته إلا مرتين مرة عند سدرة المنتهى، ومرة عند اجياد له ستمائة جناح قد سد الأفق.

وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن ابن مسعود قال: رأى رسول الله ﷺ جبريل في صورته عند سدرة المنتهي له ستمائة جناح كل جناح منها سد الأفق تتأثر من أجنحته التهاويل الدر والياقوت ما لا يعلمه إلا الله عز وجل.

وأخرج أحمد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبو الشيخ في العظمة، عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ لم ير جبريل في صورته إلا مرتين: أمّا واحدة فإنه سأله أن يراه في صورته فأراه صورته فسدّ الأفق، وأما الثانية فإنه كان معه حيث صعد.

وأخرج أحمد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه، وأبو نعيم، والبيهقي معاً في الدلائل، عن ابن مسعود قال: رأى النبي ﷺ جبريل في صورته وله ستمائة جناح كل جناح منها قد سد الأفق يسقط من جناحه من التهاويل الدر والياقوت ما الله به عليم.

وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ قال: « رأيت جبريل عند سدرة المنتهى له ستمائة جناح ينفض من ريشه التهاويل الدر والياقوت ».

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن عائشة قالت: « كان أول شأن رسول الله ﷺ أنه رأى في منامه جبريل بأجياد ثم خرج لبعض حاجته فصرخ به جبريل يا محمد فنظر يميناً وشمالاً فلم ير شيئاً ثلاث، ثم رفع بصره فإذا هو ثاني رجليه إحدى رجليه على الأخرى على أفق السماء ».

وأخرج عبد بن حميد عن مرة الهمداني قال: لم يأته جبريل عليه السلام في صورته إلا مرتين فرآه في خضر يتعلق به الدر.

(وإنما كان يراه في صورة الآدمي غالباً) أي في أكثر الأوقات. قال العراقي: روى الشيخان من حديث عائشة في قوله: ﴿ثم دنا فتدلى﴾ [النجم: ٨] قالت: ذلك جبريل كان يأتيه في صورة الرجل.

(فكان يراه في صورة دحية الكلبي، وكان) دحية **(رجلاً حسن الوجه)** هو دحية بن

القلوب بمثال صورته فيتمثل الشيطان له في اليقظة فيراه بعينه ، ويسمع كلامه بإذنه فيقوم ذلك مقام حقيقة صورته ، كما ينكشف في المنام لأكثر الصالحين ، وإنما المكاشف في اليقظة هو الذي انتهى إلى رتبة لا يمنعه اشتغال الحواس بالدنيا عن المكاشفة التي تكون في المنام فيرى في اليقظة ما يراه غيره في المنام ، كما روي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من قلب ابن آدم ، فرأى في النوم جسد رجل شبه البلور يرى داخله من خارجه ، ورأى الشيطان في صورة ضفدع قاعد على منكبه الأيسر بين منكبه وأذنه له خرطوم طويل دقيق قد أدخله من منكبه الأيسر إلى قلبه يوسوس إليه ، فإذا ذكر الله تعالى خنس . ومثل

خليفة بن فروة بن فضالة الكلبي صحابي مشهور شهد أحداً ، نزل دمشق بقرية المزن ، وتوفي في خلافة معاوية وهو بفتح الدال وكسرها معاً ومعناه الرئيس . قال العراقي : روى الشيخان من حديث أسامة بن زيد : أن جبريل أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم قام ، قال النبي ﷺ لأم سلمة : « من هذا » . قالت : دحية الحديث اهـ .

قلت : وأخرج عبد بن حميد عن ابن عمر أن جبريل كان يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي .

وأخرج أبو الشيخ في العظمة » والبيهقي في الدلائل عن شريح بن عبيد قال : لما صعد النبي ﷺ إلى السماء ثم ساق الحديث وفيه : « فرأيته يعني جبريل في خلقه الذي خلق عليه منظوم أجنحته بالزبرجد واللؤلؤ والياقوت فخيل إلي أن ما بين عينيه قد سد الأفقين وكنت لا أراه قبل ذلك إلا على صور مختلفة وأكثر ما كنت أراه على صورة دحية الكلبي وكنت أحياناً لا أراه قبل ذلك إلا كما يرى الرجل صاحبه وراء الغربال » .

وأخرج الطبراني في الكبير من حديث أنس : « يأتيني جبريل على صورة دحية الكلبي » .

(والأكثر أنه يكاشف أهل المكاشفة من أرباب القلوب بمثال صورته فيتمثل الشيطان له في اليقظة فيراه بعينه ويسمع كلامه بأذنه فيقوم ذلك مقام حقيقة صورته كما ينكشف في المنام لأكثر الصالحين ، وإنما المكاشف في اليقظة هو الذي انتهى إلى رتبة لا يمنعه اشتغال الحواس بالدنيا عن المكاشفة التي تكون في المنام ، فيرى في اليقظة ما يراه غيره في المنام كما روي عن عمر بن عبد العزيز) الأموي رحمه الله تعالى **(أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من قلب ابن آدم ، فرأى في النوم جسد رجل شبه البلور)** بكسر الموحدة وفتح اللام المشددة حجر شفاف **(يرى داخله من خارجه ، ورأى الشيطان في صورة ضفدع)** حيوان مائي معروف **(قاعد على منكبه وأذنه)** من طرف اليسار **(له خرطوم)** وهو من الحيوان مقدم فمه وأنفه ، **(طويل دقيق)** كما يكون للبعوض ، **(قد أدخله من منكبه الأيسر إلى قلبه يوسوس إليه ، فإذا ذكر الله تعالى خنس)** انقبض وتأخر فهذا رؤيا منام .

هذا قد يشاهد بعينه في اليقظة فقد رآه بعض المكاشفين في صورة كلب جاثم على جيفة يدعو الناس إليها وكانت الجيفة مثال الدنيا ، وهذا يجري مجرى مشاهد صورته الحقيقية . فإن القلب لا بدّ وأن تظهر فيه حقيقة من الوجه الذي يقابل عالم الملكوت وعند ذلك يشرق أثره على وجهه الذي يقابل به عالم الملك والشهادة لأن أحدهما متصل بالآخر .

وقد بينا أن القلب له وجهان : وجه إلى عالم الغيب وهو مدخل الإلهام والوحي ، ووجه إلى عالم الشهادة . فالذي يظهر منه في الوجه الذي يلي جانب عالم الشهادة لا يكون إلا صورة متخيلة لأن عالم الشهادة كله متخيلات إلا أن الخيال تارة يحصل من النظر إلى ظاهر عالم الشهادة بالحس ، فيجوز أن لا تكون الصورة على وفق المعنى حتى يرى شخصاً جميل الصورة وهو خبيث الباطن قبيح السر ، لأن عالم الشهادة عالم كثير التلبيس . أما الصورة التي تحصل في الخيال من إشراق عالم الملكوت على باطن سر القلوب فلا تكون إلا محاكية للصفة وموافقة لها لأن الصورة في عالم الملكوت تابعة للصفة وموافقة لها . فلا

(ومثل هذا قد يشاهد بعينه في اليقظة، فقد رآه بعض المكاشفين في صورة كلب جاثم على جيفة يدعو الناس إليها . وكانت الجيفة مثال الدنيا) وذلك لرداءتها وخستها . وكذا قال الشافعي في تمثيلها :

وما هي إلاّ جيفة مستحيلة عليها كلاب همهن اجتذابها
فإن تجتنبها كنت سلماً لأهلها وإن تجتذبها نازعتك كلابها

(وهذا يجري مجرى مشاهدة صورته الحقيقية ، فإن القلب لا بد وأن تظهر فيه حقيقة من الوجه الذي يقابل عالم الملكوت) وعالم الملكوت تنجلي فيه حقائق الأشياء لمقابلتها اللوح الذي رسمت فيه تلك الحقائق بقلم القدرة . **(وعند ذلك يشرق أثره على وجهه الذي يقابل عالم الملك والشهادة لأن أحدهما متصل بالآخر)** وبينهما ارتباط كما تقدم .

(وقد بينا أن القلب له وجهان : وجه إلى عالم الغيب وهو مدخل الإلهام والوحي) للأنبياء والأولياء ، **(ووجه إلى عالم الشهادة . فالذي يظهر منه في الوجه الذي يلي عالم الشهادة لا تكون إلا صورة متخيلة لأن عالم الشهادة كله متخيلات إلا أن الخيال تارة يحصل من الباطن إلى ظاهر عالم الشهادة بالحس ، فيجوز أن لا تكون الصورة على وفق المعنى)** أي ما رآه في الظاهر مخالف لما هو في الباطن **(حتى يرى شخصاً جميل الصورة)** في ظاهره ، **(وهو خبيث الباطن قبيح السر لأن عالم الشهادة عالم كثير التلبيس)** والتخليط . **(أما الصورة التي تحصل في الخيال من إشراق عالم الملكوت على باطن القلوب)** من الوجه الذي يليه **(فلا تكون إلا محاكية للصفة)** بعينها **(وموافقة لها)** من غير اختلاف **(لأن**

جزم لا يرى المعنى القبيح إلا بصورة قبيحة فيرى الشيطان في صورة كلب وضفدع وخنزير وغيرها . ويرى الملك في صورة جميلة فتكون تلك الصورة عنوان المعاني ومحاكية لها بالصدق ، ولذلك يدل القرد والخنزير في النوم على مثال خبيث وتدل الشاة على إنسان سليم الصدر ، وهكذا جميع أبواب الرؤيا والتعبير . وهذه أسرار عجيبة من أسرار عجائب القلب ، ولا يليق ذكرها بعلم المعاملة . وإنما المقصود أن تصدق بأن الشيطان ينكشف لأرباب القلوب ، وكذلك الملك تارة بطريق التمثيل والمحاكاة كما يكون ذلك في النوم ، وتارة بطريق الحقيقة والأكثر هو التمثيل بصورة محاكية للمعنى ـ هو مثال المعنى لا عين المعنى ـ إلا أنه يشاهد بالعين مشاهدة محققة وينفرد بمشاهدته المكاشف دون من حوله كالنائم .

الصورة في عالم الملكوت تابعة للصفة، فلا جرم لا يرى المعنى القبيح إلا بصورة قبيحة فيرى الشيطان في صورة كلب) تارة **(و)** صورة **(ضفدع)** مرة أخرى **(و)** صورة **(خنزير وغيره)** من الصور الخبيثة، **(ويرى الملك في صورة جميلة فتكون تلك الصورة عنوان المعاني ومحاكية لها بالصدق، ولذلك يدل القرد والخنزير في النوم على مثال خبيث)** لخبثها **(وتدل الشاة على إنسان سليم الصدر)** منقاد للأمر كثير النفع ، **(وهكذا جميع أبواب الرؤيا والتعبير)** كما هو معروف عند أهله. **(وهذه أسرار عجيبة من عجائب أسرار القلب ولا يليق ذكرها بعلم المعاملة، وإنما المقصود أن تصدق بأن الشيطان ينكشف لأرباب القلوب، وكذلك الملك تارة بطريق التمثيل والمحاكاة كما يكون ذلك في النوم، وتارة بطريق الحقيقة والأكثر هو التمثيل بصورة محاكية للمعنى هو مثال المعنى لا عين المعنى، إلا أنه يشاهد بالمعنى مشاهدة محققة وينفرد بمشاهدته المكاشف دون من حوله كالنائم) .**

قال الشيخ الأكبر قدس سره في الفتوحات للجن التشكل في الصور كالملائكة وأخذ الله بأبصارنا عنهم ، فلا يراهم إلا بعضنا بكشف إلهي ، ولما كانوا من عالم اللطف قبلوا التشكيل فيما يريدونه من الصور الحسية ، فالصورة الأصلية التي ينسب إليها الروحاني إنما هو أول صورة أوجده الله تعالى عليها ، ثم تختلف عليه الصور بحسب ما يريد أن يدخل فيها ولو كشف الله عن أبصارنا حتى نراها بصورة القوة المصورة التي وكلها الله بالتصوير في خيال المتخيل لرأيت مع الإنسان ألف صورة مختلفة لا يشبه بعضها بعضاً وكما وقع التناسل في البشر بالقاء الماء في الرحم ، فكان التوالد في النوع البشري وقع التناسل في الجان بالقاء الهوى في رحم الأنثى ، فكانت الذرية والتوالد وهم محصورون في اثني عشر قبيلة أصولاً ثم يتفرعون إلى أفخاذ وتقع بينهم حروب والزوابع من حربهم ، ثم قال : هذا العالم الروحاني إذا تشكل وظهر في صورة حسنة يقيده البصر بحيث لا يقدر أن يخرج عن تلك الصورة ما دام البصر ناظراً إليه بالخاصة من الإنسان ، فإذا قيده ولم يبرح ناظراً وليس ثم ما يتوارى فيه أظهر له ذلك الروحاني صورة جعلها عليه كالستر ، ثم خيل له مشي تلك الصورة إلى

بيان ما يؤاخذ به العبد من وساوس القلوب وهمها وخواطرها وقصودها وما يعفى عنه ولا يؤاخذ به:

اعلم أن هذا أمر غامض وقد وردت فيه آيات وأخبار متعارضة يلتبس طريق الجمع بينها إلا على سماسرة العلماء بالشرع، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «عفي عن أمتي ما حدثت به نفوسها ما لم تتكلم به أو تعمل به». وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: «ان الله تعالى يقول للحفظة إذا همّ عبدي بسيئة فلا تكتبوها فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا همّ بحسنة لم يعملها فأكتبوها حسنة فإن عملها فاكتبوها عشراً» وقد خرجه

جهة مخصوصة فيتبعها بصره، فإذا تبعها خرج الروحاني عن تقييده فغاب عنه وبمغيبه تزول تلك الصورة عن النظر، فإنها للروحاني كالنور مع السراج المنتشر في الزوايا نوره فإذا غاب جسم السراج فقد النور، وهذا من الأسرار الإلهية وليست الصورة غير الروحاني بل عينه ولو كانت بألف مكان وأشكال مختلفة، وإذا قتلت صورة من تلك الصور انتقل ذلك الروحاني من الحياة الدنيا إلى البرزخ كما ننتقل نحن بالموت ولا يبقى له في الدنيا حديث مثلنا سواء، والفرق بين الجن والملائكة وإن اشتركوا في الروحانية أن الجن غذاؤهم من الأجسام الطبيعية بخلاف الملائكة.

بيان ما يؤاخذ به العبد من وساوس القلوب وهمّها وخواطرها وقصودها وما يعفى عنها ولا يؤاخذ به:

(**اعلم أن هذا أمر غامض**) أي خفي يحتاج إلى تفصيل (**وقد ورد فيه أخبار وآيات متعارضة**) مع بعضها (**يلتبس طريق الجمع بينها إلا على سماسرة العلماء**) أي نقادهم وأذكيائهم، (**فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «عفي لأمتي»**) أي أمة الإجابة (**عما حدثت به نفوسها»**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة: «أن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها» الحديث اهـ.

قلت: لفظ البخاري: «أن الله تجاوز لي عن أمتي عما حدثت به أنفسها» وتمامه «ما لم تتكلم به أو تعمل» وفي رواية للبخاري: «عما وسوست به» وفي رواية لمسلم: «ما حدثت به أنفسها» وفي رواية للبخاري صدورها بدل أنفسها. وفي رواية لمسلم «ما لم يتكلموا به أو يعملوا به» وأنفسها بالرفع على الفاعلية، ويروى بالنصب على المفعولية. ورواه كذلك أئمة السنن الأربعة، ورواه أيضاً الطبراني في الكبير من حديث عمران بن حصين، وفيه المسعودي وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول للحفظة: إذا همّ عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا همّ بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة فإن عملها فاكتبوها عشراً» أخرجه مسلم**) واللفظ له (**و**) كذا

البخاري ومسلم في الصحيحين وهو دليل على العفو عن عمل القلب وهمه بالسيئة. وفي لفظ آخر «من همَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن همّ بحسنة فعملها كتبت له إلى سبعمائة ضعف، ومن همَّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه وإن عملها كتبت». وفي لفظ آخر «وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها» وكل ذلك يدل على

(**البخاري**) كلاهما (**في الصحيحين**) وإنما قدم مسلماً في الذكر نظراً إلى أن سياق اللفظ له، وإلا فالبخاري مقدم في الذكر لتقدمه في الفضل وفي الزمان، وربما من يجهل ما ذكرناه اعترض على المصنف في تقديمه مسلماً على صاحبه ونسبه لمخالفة الاصطلاح، (**وهو دليل على العفو عن عمل القلب وهمه بالسيئة**) قال عياض، قال أبو جعفر الطبري: فيه دليل على أن الحفظة يكتبون أعمال القلوب وعقدها خلافاً لمن قال أنها لا تكتب إلا الأعمال الظاهرة، وحكى النووي ذلك عن أبي جعفر الطحاوي، وذكر بعضهم أن الملك يعلم ذلك برائحة طيبة تفوح من الإنسان بخلاف ما إذا هم بالسيئة فإنه تفوح منه رائحة خبيثة والله أعلم.

(**وفي لفظ آخر**) من سياق هذا الحديث (**«من هم بحسنة فلم يعملها كتب له حسنة ومن هم بحسنة فعملها كتبت له إلى سبعمائة ضعف، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب له وإن عملها كتبت»**) رواه الشيخان من حديث ابن عباس رفعه فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وإن همَّ بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة».

ورواه أحمد في مسنده بلفظ: «من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له بعشر أمثالها إلى سبعمائة وسبع أمثالها، ومن هم بسيئة لم تكتب عليه فإن لم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة فإن لم يعملها لم تكتب عليه».

(**وفي لفظ آخر**) عن همام عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يفعل فإذا عملها فأنا أكتبها له بعشر أمثالها، (**وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها**) فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها» رواه مسلم، عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق ومعنى تحدث المراد بذلك حدث بذلك نفسه ولا يتوقف ذلك على تحدثه بلسانه، وقد دل على ذلك ما تقدم من الرواية وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة، والظاهر أن المراد إذا منعه من ذلك عذر ولا تكتب الحسنة بمجرد الهم مع الانكفاف عن الفعل بلا عذر، ويحتمل حمله على إطلاقه وإن مجرد الهم بالخير قربة وإن لم يمنع منه مانع، (**وكل ذلك يدل على العفو**) وهل تكتب له الملائكة الهم بالحسنة أو فعل الحسنة فيه نظر واحتمال، وظاهر لفظ الحديث يقتضي كتابة نفس الحسنة، وقوله: فاكتبوها عشراً أي عشر حسنات، قيل: المراد أنه يكتب له عشر حسنات مضمومة إلى الحسنة المكتوبة على الهم، أو يكمل له عشر حسنات أو ينتظر الملك بكتابة الهم، فإن حققه كتب عشراً وإن لم يحققه كتب واحدة فيه

العفو، فأما ما يدل على المؤاخذة فقوله سبحانه: ﴿إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ [البقرة: ٢٨٤] وقوله تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلاً﴾ [الاسراء: ٣٦] فدل على أن عمل الفؤاد كعمل السمع والبصر فلا يعفى عنه. وقوله تعالى: ﴿ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه﴾ [البقرة: ٢٨٣] وقوله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في

احتمال، ويحتاج إلى نقل صريح، وقوله: إلى سبعمائة ضعف فيه أن التضعيف قد ينتهي إلى سبعمائة ضعف، وهذا جود واسع وكرم محض، وحديث ابن عباس المتقدم صريح في أن التضعيف لا يقف على سبعمائة، بل قد يزيده عليها لمن أراد الله تعالى زيادته له وهو أحد القولين في قوله تعالى: ﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾ [البقرة: ٢٦١] أي زيادة عن المذكور، والقول الثاني أن المراد والله يضاعف لمن يشاء هذا التضعيف والأول أصح. وقال النووي: المذهب الصحيح المختار عند العلماء أن التضعيف لا يقف على سبعمائة، (**فأما ما يدل على المؤاخذة فقوله سبحانه: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله**) فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير﴾ (**وقال تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلا﴾ فدل على أن عمل الفؤاد كعمل السمع والبصر فلا يعفي عنه. وقال**) تعالى: (**﴿ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه﴾**) فدل على أن القلب يأثم بكتمان الشهادة. أخرج ابن جرير عن السدي في قوله: ﴿آثم قلبه﴾ قال: فاجر قلبه، وكتمان الشهادة من أكبر الكبائر كما رواه ابن جرير عن ابن عباس. (**وقال**) تعالى: (**﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم﴾**) فدل على أن القلب مؤاخذ به، فهذه أربع آيات دلت على مؤاخذة عمل القلب، ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم﴾ [النور: ١٩] وقوله تعالى: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم﴾ [الحجرات: ١٢] والآيات في هذا كثيرة وقد تظاهرت نصوص الشرع وإجماع العلماء على تحريم الحسد واحتقار المسلمين وإرادة المكروه وغير ذلك من أعمال القلوب وعزمها. وفي الآية الأولى خلاف هل هي محكمة أو منسوخة، فروي عن الربيع بن أنس قال: إنها محكمة لم ينسخها شيء يعرف الله يوم القيامة أنك أخفيت في صدرك كذا وكذا ولا يؤاخذك أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم. وروي ذلك عن ابن عباس أيضاً قال: ذلك سر أمرك وعلانيته يحاسبكم الله به، وإنها لم تنسخ. ولكن الله إذا جمع الخلائق يوم القيامة يقول إني أخبركم بما أخفيتم في أنفسكم مما لم تطلع عليه ملائكتي، فأما المؤمنون فيخبرهم ويغفر لهم ما حدثوا به أنفسهم وهو قوله: ﴿يحاسبكم الله﴾ [البقرة: ٢٨٤] وأما أهل الشك والريب فيخبرهم بما أخفوا من التكذيب، وهو قوله: ﴿ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم﴾ [البقرة: ٢٢٥] أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر عن ابن عباس، وقيل: بل هي منسوخة نسختها ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾ [البقرة: ٢٨٦] الآية أخرجه أحمد ومسلم وابن جرير عن ابن عباس، وأخرجه الترمذي عن علي،

أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم﴾ [البقرة : ٢٢٥] والحق عندنا في هذه المسألة لا يوقف عليه ما لم تقع الإحاطة بتفصيل أعمال القلوب من مبدأ ظهورها إلى أن يظهر العمل على الجوارح.

فنقول: أوّل ما يرد على القلب الخاطر كما لو خطر له مثلاً صورة امرأة وأنها وراء ظهره في الطريق لو التفت إليها لرآها.

والثاني: هيجان الرغبة إلى النظر وهو حركة الشهوة التي في الطبع وهذا يتولد من الخاطر الأوّل ونسميه ميل الطبع ويسمى الأوّل حديث النفس.

والثالث: حكم القلب بأن هذا ينبغي أن يفعل أي ينبغي أن ينظر إليها فإن الطبع إذا مال لم تنبعث الهمة والنية ما لم تندفع الصوارف فإنه قد يمنعه حياء أو خوف من الالتفات وعدم هذه الصوارف ربما يكون بتأمل وهو على كل حال حكم من جهة العقل ويسمى هذا اعتقاداً، وهو يتبع الخاطر والميل.

واخرجه سعيد بن منصور عن ابن مسعود، وأخرجه ابن جرير من طريق قتادة، عن عائشة، وقيل: نزلت هذه الآية في الشهادة. أخرجه سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر عن ابن عباس.

(**والحق عندنا في هذه المسألة لا يوقف عليه ما لم تقع الإحاطة بتفصيل أعمال القلوب من مبدأ ظهورها إلى أن يظهر العمل على الجوارح**) .

(**فنقول: أول ما يرد على القلب الخاطر**) وهو اسم لما يتحرك في القلب من رأي أو سعي ثم سمي محله باسم ذلك وهو من الصفات الغالبة وأصل تركيبه يدل على الاضطراب والحركة. ذكره المطرزي. (**كما لو حضر له مثلاً صورة امرأة وأنها وراء ظهره في الطريق لو التفت إليها لرآها**) .

(**والثاني: هيجان الرغبة إلى النظر وهو حركة الشهوة التي في الطبع، وهذا يتولد من الخاطر الأول ونسميه ميل الطبع ويسمى الأول حديث النفس**) .

(**والثالث: حكم القلب بأن هذا ينبغي أن يفعل أن ينبغي أن ينظر إليها فإن الطبع إذا مال لم تنبعث الهمة والنية ما لم تندفع الصوارف**) أي الموانع (**فإنه قد يمنعه حياء أو خوف من الالتفات**) إليها، (**وعدم هذه الصوارف ربما يكون بتأمل وهو على كل حال حكم من جهة العقل ويسمى هذا اعتقاداً وهو يتبع الخاطر والميل**) وذكر صاحب العوارف أن خاطر العقل تارة من خاطر الملك، وتارة من خاطر النفس، وليس من العقل خاطر على الاستقلال لأن العقل كما ذكرنا غريزة يتهيأ بها إدراك العلوم ويتهيأ بها الانجذاب إلى دواعي النفس تارة، وإلى دواعي الروح تارة، وإلى دواعي الملك تارة، وإلى دواعي الشيطان تارة.

الرابع: تصميم العزم على الالتفات وجزم النية فيه وهذا نسميه هماً بالفعل ونية وقصداً، وهذا الهم قد يكون له مبدأ ضعيف، ولكن إذا أصغى القلب إلى الخاطر الأوّل حتى طالت مجاذبته للنفس تأكد هذا الهم وصار ارادة مجزومة، فإذا انجزمت الإرادة فربما يندم بعد الجزم فيترك العمل، وربما يفعل بعارض فلا يعمل به ولا يلتفت إليه، وربما يعوقه عائق فيتعذر عليه العمل.

فههنا أربعة أحوال للقلب قبل العمل بالجارحة: الخاطر وهو حديث النفس، ثم الميل، ثم الاعتقاد، ثم الهم.

فنقول: أما الخاطر فلا يؤاخذ به لأنه لا يدخل تحت الاختيار، وكذلك الميل وهيجان الشهوة لأنهما لا يدخلان أيضاً تحت الاختيار، وهما المرادان بقوله ﷺ: «عفي عن أمتي ما حدثت به نفوسها»، فحديث النفس عبارة عن الخواطر التي تهجس في النفس ولا يتبعها عزم على الفعل، فأما الهم والعزم فلا يسمى حديث النفس بل حديث النفس كما روي عن عثمان بن مظعون حيث قال للنبي ﷺ: يا رسول الله نفسي

(الرابع: تصميم العزم على الالتفات وجزم النية فيه، وهذا نسميه هماً بالفعل ونية وقصداً، وهذا الهم قد يكون له مبدأ ضعيف ولكن إذا أصغى القلب) أي مال **(إلى الخاطر الأول حتى طالت مجاذبته للنفس)** ومحادثته لها بحسب أصل الامتزاج **(تأكد هذا الهم وصار إرادة مجزومة)** هذا إذا كانت مجاذبة القلب للنفس من باب موافقته لها فيما تنطلق في شيء تهواه من القول والفعل، فأما إذا كانت من باب المعاتبة لها وذلك عند عود العبد من مواطن مطالبات النفس والاعتماد على ذكر الله تعالى فهو يلومها فيما صدر منها من القول والفعل، فلا تتأكد حينئذ الهمة المذكورة ولا تصير إرادة مجزومة فتأمل. **(فإذا انجذبت الإرادة فربما يندفع بعد الجزم فيترك العمل، وربما يغفل بعارض فلا يعمل بها ولا يلتفت وربما يعـوقه عائق فيتعذر عليه العمل.**

فههنا أربعة أحوال للقلب قبل العمل بالجارحة الخاطر وهو حديث النفس، ثم الميل، ثم الإعتقاد، ثم الهم.

(فنقول: أما الخاطر فلا يؤاخذ به لأنه لا يدخل تحت الاختيار) ولا يمكن دفعه، **(وكذلك الميل وهيجان الشهوة لأنهما لا يدخلان أيضاً تحت الاختيار، وهما المرادان بقوله ﷺ « عفى لأمتي عما حدثت به أنفسها »)** تقدم قريباً **(فحديث النفس عبارة عن الخواطر التي تهجس في النفس ولا يتبعها عزم على الفعل، فأما العزم والهم فلا يسمى حديث نفس، بل حديث النفس كما روي عن عثمان بن مظعون)** بن حبيب بن وهب الجمحي يكنى أبا

تحدثني أن أطلق خولة، قال: « مهلاً إن من سنتي النكاح ». قال: نفسي تحدثني أن أجب نفسي، قال: « مهلاً خصاء أمتي دؤب الصيام ». قال: نفسي تحدثني أن أترهب، قال « مهلاً رهبانية أمتي الجهاد والحج ». قال: نفسي تحدثني أن أترك اللحم. قال « مهلاً فإني أحبه ولو أصبته لأكلته ولو سألت الله لأطعمنيه ». فهذه الخواطر التي ليس معها عزم على الفعل هي حديث النفس، ولذلك شاور رسول الله ﷺ إذ لم يكن معه عزم وهم بالفعل.

السائب أحد السابقين رضي الله عنه، **(حيث قال: يا رسول الله نفسي تحدثني أن أطلق خولة)** ويقال لها خويلة بنت حكيم بن أمية السلمي وهي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ. **(قال: « مهلاً إن من سنتي النكاح » قال: نفسي تحدثني أن أجب نفسي)** أي أقطع آلة الشهوة مني. **(قال: « مهلاً خصاء أمتي دؤب الصيام »)** أي ملازمته فإنه يقطع الشهوة. **(قال: نفسي تحدثني أن أترهب بنفسي)** أي اعتزل الناس وأكون كالراهب في الصومعة. **(قال « مهلاً رهبانية أمتي الجهاد والحج » . قال: نفسي تحدثني أن أترك اللحم)** أي أكله فإنه يحرك الشهوة. **(قال « مهلاً فإني أحبه ولو أصبته)** أي وجدته **(لأكلته ولو سألت الله لاطعمنيه »)** قال العراقي: رواه الترمذي الحكيم في نوادر الأصول من رواية علي بن زيد عن سعيد بن المسيب مرسلاً نحوه، وفيه القاضي عبيد الله العمري كذبه أحمد وابن معين، وللدارمي من حديث سعد بن أبي وقاص لما كان من أمر عثمان بن مظعون الذي كان من ترك النساء بعث إليه رسول الله ﷺ فقال: « يا عثمان إني لم أومر بالرهبانية » الحديث وفيه « فمن رغب عن سنتي فليس مني » وهو عند مسلم بلفظ: « رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن له لاختصينا » وللبغوي والطبراني في معجمي الصحابة بإسناد حسن من حديث عثمان بن مظعون أنه قال: يا رسول الله إني رجل يشق علي هذه العزبة في المغازي فتأذن لي يا رسول الله في الخصاء فاختصي. قال « لا ولكن عليك يا ابن مظعون بالصيام فإنه مجفرة » ولأحمد والطبراني بإسناد جيد من حديث عبد الله بن عمر « خصاء أمتي الصيام والقيام » وله من حديث سعيد بن العاصي بإسناد فيه ضعيف أن عثمان ابن مظعون قال: يا رسول الله ائذن لي في الاختصاء. فقال له رسول الله ﷺ « إن الله قد أبدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة والتكبير على كل شرف » الحديث. ولابن ماجه من حديث عائشة بسند ضعيف النكاح « من سنتي » ولأحمد وأبي يعلى من حديث أنس « لكل نبي » وقال أبو يعلى « لكل أمة رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله » وفيه زيد العمى وهو ضعيف، ولأبي داود من حديث أبي أمامة « إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله » وإسناده جيد.

(فهذه الخواطر التي ليس معها عزم على الفعل هي حديث النفس، ولذلك شاور) عثمان **(رسول الله ﷺ)** واستأذنه **(إذ لم يكن معه عزم وهم بالفعل)**، فهذان الحالان لا يؤاخذ بهما العبد وهو مجمع عليه فيما لا يستقر من الخواطر ولا يقترن به عزم.

وأما الثالث وهو الاعتقاد وحكم القلب بأنه ينبغي أن يفعل فهذا تردد بين أن يكون اضطراراً أو اختياراً والأحوال تختلف فيه، فالاختياري منه يؤاخذ به والاضطراري لا يؤاخذ به.

وأما الرابع: وهو الهم بالفعل فإنه مؤاخذ به إلا أنه إن لم يفعل نظر، فإن كان قد تركه خوفاً من الله تعالى وندماً على همه كتبت له حسنة لأن همه سيئته وامتناعه ومجاهدته نفسه حسنة والهم على وفق الطبع مما يدل على تمام الغفلة عن الله تعالى، والامتناع بالمجاهدة على خلاف الطبع يحتاج إلى قوّة عظيمة فجده في مخالفة الطبع وهو العمل لله تعالى والعمل لله تعالى أشد من جده في موافقة الشيطان بموافقة الطبع فكتب له حسنة لأنه رجح جهده في الامتناع وهمه به على همه بالفعل، وإن تعوق الفعل بعائق أو تركه بعذر لا خوفاً من الله تعالى كتبت عليه سيئة فإن همه فعل من القلب اختياري.

(وأما الثالث: وهو الاعتقاد وحكم القلب بأنه ينبغي أن يفعل فهذا مردد بين أن يكون اضطراراً أو اختياراً والأحوال تختلف فيه، فالاختياري منه يؤاخذ به، والاضطراري لا يؤاخذ به.

(وأما الرابع: وهو الهم بالفعل فإنه مؤاخذ به) قال الماوردي: مذهب القاضي أبي بكر بن الطيب أن من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها أثم في اعتقاده وعزمه، ويحمل ما وقع في هذه الأحاديث وأمثالها على أن ذلك فيمن لم يوطن نفسه على المعصية، وإنما مرَّ ذلك بفكره من غير استقرار ويسمى هذا هماً ويفرق بين الهم والعزم. هذا مذهب القاضي أبي بكر وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين، وأخذوا بظاهر الأحاديث وقال القاضي عياض: عامة السلف وأهل العلم من الفقهاء والمحدثين على ما ذهب إليه القاضي أبو بكر للأحاديث الدالة على المؤاخذة باعمال القلوب، **(إلا أنه إن لم يفعل نظر فإن تركه خوفاً من الله تعالى وندماً على همه كتبت له حسنة لأن همه)** بذلك الفعل **(سيئة وامتناعه)** عنه **(ومجاهدته نفسه)** في تركه **(حسنة، والهم على وفق الطبع لا يدل على تمام الغفلة عن الله تعالى، والامتناع بالمجاهدة على خلاف الطبع يحتاج إلى قوّة عظيمة فجدّه في مخالفة الطبع وهو العمل لله أشد من جدّه في موافقة الشيطان بموافقة الطبع، فكتبت له حسنة لأنه رجح جهده في الامتناع وهمه به على همه بالفعل، وأن تعوّق الفعل لعائق أو تركه لعذر لا خوفاً من الله كتبت له سيئة، فإن همه فعل من القلب اختياري)** وقال القاضي عياض بعد أن صوّب ما ذهب إليه القاضي أبو بكر ونقله عن عامة أهل العلم ما لفظه: لكنهم قالوا إن هذا العزم يكتب سيئة وليست السيئة التي هم بها لكونه لم يعملها وقطعه عنها قاطع غير خوف الله تعالى والأمانة، لكن نفس الإصرار والعزم معصية فتكتب معصية، فإذا عملها كتبت معصية ثانية، فأما الهم الذي لا يكتب فهو الخواطر التي

والدليل على هذا التفصيل ما روي في الصحيح مفصلاً في لفظ الحديث. قال رسول الله ﷺ: « قالت الملائكة عليهم السلام رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر به، فقال: ارقبوه فإن هو عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة إنما تركها من جرائي ». وحيث قال: فإن لم يعملها أراد به تركها لله. فأما إذا عزم على

لا توطن النفس عليها ولا يصحبها عقد ولا نية عزم اهـ. قال النووي: هو ظاهر حسن لا مزيد عليه.

(**والدليل على هذا التفصيل ما ورد في الصحيح**) لمسلم (**مفصلاً في لفظ الحديث**) رواه عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن همام عن أبي هريرة قال: (**قال رسول الله ﷺ « قالت الملائكة: رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر**) به (**فقال: ارقبوه فإن عملها فاكتبوها**) له (**بمثلها وإن تركها فاكتبوها له حسنة إنما تركها من جرائي »**) بفتح الجيم وتشديد الراء يقصر ويمد أي من أجلي. يقال: فعلته من جراك ومن جرائك ومن جريرتك أي من أجلك، (**وحيث قال لم يعملها أراد به تركها لله**). وعند البخاري فإن تركها من أجلي فاكتبوها حسنة زيادة على قوله أيضاً في لفظ: فإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها ما لم يعملها لأنه لا يلزم من مغفرتها كتابة حسنة بسبب تركها، وهو مقيد في الحديث بأن يكون تركها من أجل الله، وعليه يدل ما عند مسلم. إنما تركها من جرائي فإن التعليل بذلك دال على تصوير المسألة به، ووجهه أن تركه لها لخوف الله تعالى ومجاهدته نفسه الأمارة بالسوء في ذلك وعصيانه هواه حسنة.

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس « ومن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة » فلم يقيد ذلك بأن يكون لأجل الله تعالى، فقد يمسك به على كتابتها حسنة، وإن لم يتركها لخوف الله تعالى. وقد حكى القاضي عياض عن بعض المتكلمين أنه ذكر في ذلك خلافاً وعلل كتابتها حسنة بأنه إنما حمله على تركها الحياء. قال القاضي عياض: وهذا ضعيف لا وجه له. قال الولي العراقي: والظاهر حمل هذا المطلق على ذلك المقيد فهو الذي يقتضيه الدليل وتساعده القاعدة والله أعلم.

وقال الخطابي: إذا لم يعملها تاركاً لها مع القدرة عليها لا إذا همّ بها فلم يعملها مع العجز عنها وعدم القدرة عليها، ولا يسمى الإنسان تاركاً للشيء الذي لا يتوهم قدرته عليه، وقوله عند مسلم: فاكتبوها بمثلها، وعند البخاري فأنا أكتبها له بمثلها أي إن جازيته على ذلك، وقد يتجاوز الله عنه فلا يؤاخذه بها. وفي لفظ مسلم في حديث ابن عباس « كتبها الله سيئة واحدة أو محاها الله » وعنده أيضاً من حديث أبي ذر « ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها أو أغفر » وعند البخاري معلقاً من حديث أبي سعيد الخدري « وكل سيئة يعملها له بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها » ووصله النسائي في سننه، وكذلك وصله الدارقطني في غرائب مالك من تسعة طرق.

فاحشة فتعذرت عليه بسبب أو غفلة فكيف تكتب له حسنة، وقد قال ﷺ: « إنما يحشر الناس على نياتهم ». ونحن نعلم أن من عزم ليلاً على أن يصبح ليقتل مسلماً أو يزني بأمرأة فمات تلك الليلة مات مصراً ويحشر على نيته، وقد همّ بسيئة ولم يعملها.

والدليل القاطع فيه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » فقيل: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: « لانه أراد قتل صاحبه ». وهذا نص في أنه صار بمجرد الإرادة من أهل النار مع أنه قتل مظلوماً، فكيف يظن أن الله لا يؤاخذ بالنية والهم، بل كل هم دخل تحت اختيار العبد فهو مؤاخذ به إلا أن يكفره بحسنة، ونقض العزم بالندم حسنة، فلذلك كتبت له

(**فاما إذا عزم على فاحشة وتعذرت عليه بسبب**) من الأسباب (**أو بغفلة، فكيف تكتب له حسنة، وقد قال** ﷺ **« إنما يحشر الناس على نياتهم »**) قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث جابر دون قوله: « إنما » وله من حديث أبي هريرة « إنما يبعث الناس على نياتهم » وإسناده حسن، ولمسلم من حديث عائشة « يبعثهم الله على نياتهم » وله من حديث أم سلمة: « يبعثون على نياتهم ». (**ونحن نعلم أن من عزم ليلاً على أن يصبح ويقتل مسلماً أو يزني بامرأة فمات تلك الليلة مات مصرّاً**) على المعصية، (**ويحشر على نيته وقدهّم بسيئة ولم يعملها، والدليل القاطع فيه ما روي عن رسول الله** ﷺ **انه قال: « إذا التقى المسلمان بسيفيهما**) فقتل أحدهما صاحبه (**فالقاتل والمقتول في النار » فقيل: يا رسول الله هذا القاتل**) يستحق النار (**فما بال المقتول**) أي فما ذنبه؟ (**قال**) ﷺ (**« لأنه أراد قتل صاحبه »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي بكرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو داود، والنسائي، ورواه ابن ماجه من حديث أبي موسى ولفظهم جميعاً قال « إنه كان حريصاً على قتل صاحبه أي إذا التقيا بآلة القتال يتقاتلان بها سيفاً كان أو غيره وإنما خص السيف لأنه أعظم آلته وأكثرها استعمالاً فكل منهما ظالم متعد ».

(**وهذا نص في أنه صار من أهل النار بمجرد الإرادة مع أنه قتل مظلوماً**) ولا يلزم من كونهما في النار كونهما في رتبة واحدة، فالقاتل يعذب على القتال والقتل، والمقتول يعذب على القتال فقط وأفاد قوله حريصاً أن العازم على المعصية يأثم، وأن كلاً منهما كان قصد القتل لا الدفع عن نفسه، فلو قصد أحدهما الدفع فلم يندفع إلا بقتله فقتل هدر المقتول لا القاتل، ثم هذه المقاتلة يشترط فيها أن يكون عدواناً بغير تأويل سائغ ولا شبهة، فإما إذا كان بتأويل كقتال علي وطلحة فلا، فإن كلاً لديانته وفرط صيانته كان يرى أن الإمامة متعينة عليه لا يسوغ له تركها، (**فكيف يظن أن الله لا يؤاخذ بالنية والهم، وكل ما دخل تحت اختيار العبد فهو مأخوذ به إلا أن يكفره بحسنة ونقض العزم بالندم حسنة**). وقد روى أحمد والبخاري في التاريخ

حسنة، فأما فوت المراد بعائق فليس بحسنة، وأما الخواطر وحديث النفس وهيجان الرغبة فكل ذلك لا يدخل تحت اختيار فالمؤاخذة به تكليف ما لا يطاق، ولذلك لما نزل قوله تعالى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾ [البقرة: ٢٨٤] جاء ناس من الصحابة إلى رسول الله ﷺ وقالوا: كلفنا ما لا نطيق إن أحدنا ليحدث نفسه بما لا يحب أن يثبت في قلبه ثم يحاسب بذلك فقال ﷺ: «لعلكم تقولون كما قالت اليهود سمعنا وعصينا قولوا سمعنا وأطعنا فقالوا سمعنا وأطعنا» فأنزل الله الفرج بعد سنة بقوله: ﴿لا يكلّف الله نفساً إلاَّ وسعها﴾ [البقرة: ٢٨٦] فظهر به أن كل ما لا يدخل تحت الوسع من

وابن ماجه والحاكم من حديث ابن مسعود «الندم توبة» (**فلذلك كتبت حسنة، فأما فوات المراد بعائق**) من العوائق (**فليس بحسنة، وأما الخواطر وحديث النفس وهيجان الرغبة، فكل ذلك لا يدخل تحت الاختيار فالمؤاخذة به تكليف لما لا يطاق، ولذلك لما نزل قوله تعالى**) ﴿لله ما في السموات وما في الأرض (**وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله**) فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير﴾ (**جاء ناس من الصحابة إلى رسول الله ﷺ**) ثم جثوا على الركب (**فقالوا**): يا رسول الله (**كلفنا**) من الأعمال (**ما**) نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وقد أنزلت عليك هذه الآية، و (**لا نطيق أن أحدنا ليحدث نفسه بما لا يحب أن يثبت في قلبه ثم يحاسب بذلك، فقال ﷺ «لعلكم تقولون**) وفي رواية: أتريدون أن تقولوا (**كما قالت بنو إسرائيل**) وفي لفظ: كما قال أهل الكتاب من قبلكم، (**سمعنا وعصينا**) بل (**قولوا ﴿سمعنا وأطعنا**) غفرانك ربّنا وإليك المصير﴾ [البقرة: ٢٨٥] فاقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم، (**فأنزل الله الفرج بقوله ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾**) إلى آخرها. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة وابن عباس نحوه اهـ.

قلت: وسياق المصنف أشبه بسياق أبي هريرة مع الزيادات التي سقتها في أثنائه دون قوله: إن أحدنا ليحدث إلى قوله بذلك، وقد رواه كذلك أحمد وابن جرير وابن حاتم وابن المنذر، وأما لفظ حديث ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿إن تبدوا ما في أنفسكم﴾ الآية دخل في قلوبهم منها شيء لم يدخل من شيء، فقالوا للنبي ﷺ فقال: «قولوا سمعنا وأطعنا وأسلمنا» فألقى الله الإيمان في قلوبهم، فأنزل الله ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه﴾ الآية [البقرة: ٢٨٥] ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ قال قد فعلت ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا﴾ قال: قد فعلت ﴿ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ قال: قد فعلت ﴿واعف عنا واغفر لنا وارحمنا﴾ الآية [البقرة: ٢٨٦] قال: قد فعلت. هكذا رواه أحمد ومسلم والترمذي والحاكم وابن جرير وابن المنذر من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس.

وأخرج عبد الرزاق وأحمد وابن جرير وابن المنذر بسند صحيح عن مجاهد قال: دخلت على

أعمال القلب هو الذي لا يؤاخذ به، فهذا هو كشف الغطاء عن هذا الالتباس. وكل من يظن أن كل ما يجري على القلب يسمى حديث النفس ولم يفرق بين هذه الأقسام الثلاثة فلا بدّ وان يغلط وكيف لا يؤاخذ بأعمال القلب من الكبر والعجب والرياء والنفاق والحسد وجملة الخبائث من أعمال القلب، بل السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً؟ أي ما يدخل تحت الاختيار، فلو وقع البصر بغير اختيار على غير ذي محرم لم يؤاخذ به فإن اتبعها نظرة ثانية كان مؤاخذاً به لأنه مختار فكذا خواطر القلب تجري

ابن عباس فقال: إن هذه الآية لما انزلت غمت أصحاب رسول الله ﷺ غماً شديداً وغاظتهم غيظاً شديداً وقالوا: يا رسول الله هلكنا إن كنا نؤاخذ بما تكلمنا وبما نعمل، فأما قلوبنا فليست بأيدينا. فقال لهم رسول الله ﷺ: «قولوا سمعنا وأطعنا» قال: فنسختها هذه الآية ﴿آمن الرسول﴾ إلى ﴿وعليها ما اكتسبت﴾ فتجوّز لهم عن حديث النفس وأخذوا بالأعمال.

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير بسند صحيح عن سعيد بن مرجانة إنه بينما هو جالس مع عبدالله بن عمر تلا هذه الآية ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ الآية فقال: والله لئن آخذنا الله بهذا لنهلكن ثم بكى حتى سمع نشيجه. قال ابن مرجانة: فقمت حتى أتيت ابن عباس فذكرت له ما قال ابن عمر. فقال ابن عباس: يغفر الله لأبي عبد الرحمن العمري لقد وجد المسلمون منها حين أنزلت مثل ما وجد عبدالله بن عمر، فأنزل الله بعدها ﴿لا يكلف الله نفساً﴾ الآية آخر السورة. قال ابن عباس: فكانت هذه الوسوسة لا طاقة للمسلمين بها وصار الأمر إلى أن قضى الله أن للنفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت من القول والعمل.

وقد روي نحو ذلك من حديث علي وابن مسعود وغيرهما، وعند الفريابي وابن المنذر عن محمد ابن كعب القرظي قال: لما نزلت هذه الآية اشتد على المسلمين فقالوا: يا رسول الله أنؤاخذ بما تحدث به أنفسنا ولم تعمله جوارحنا؟ قال: «نعم فاسمعوا وأطيعوا واطلبوا إلى ربكم فذلك قوله ﴿آمن الرسول﴾ الآية». فوضع الله عنهم حديث النفس إلا ما عملت الجوارح لها ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر، وفي الآية أقوال أخر ذكرناها قريباً.

(**فظهر به ان كل ما لا يدخل تحت الوسع من أعمال القلب هو الذي لا يؤاخذ به، فهذا هو كشف الغطاء عن هذا الالتباس وكل من يظن أن كل ما يجري على القلب يسمى حديث النفس ولم يفرق بين هذه الأقسام الثلاثة فلا بدّ وان يغلط**) في ظنه ويخطيء في فهمه، (**وكيف لا يؤاخذ بأعمال القلوب والكبر والعجب والرياء والنفاق والحسد وجملة الخبائث من أعمال القلوب**) وعزمها، وقد تظاهرت نصوص الشرع وأقوال العلماء على تحريمها، (**بل السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلاً. أي مما يدخل تحت الاختيار، فلو وقع البصر بغير اختيار على غير ذي محرم لم يؤاخذ بها**) وهذا معنى قولهم النظرة الأولى لك، (**فإذا اتبعها نظرة ثانية كان مؤاخذاً بها لأنه مختار**) ولولا اختياره لما نظر إليها ثانياً،

هذا المجرى، بل القلب أولى بمؤاخذته لأنه الأصل. قال رسول الله ﷺ: «التقوى ههنا وأشار إلى القلب». وقال الله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ الله لحومُها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم﴾ [الحج: ٣٧] وقال ﷺ: «الاثم حوّاز القلوب» وقال «البر ما اطمأن إليه قلب وإن أفتوك وأفتوك» حتى إنا نقول إذا حكم القلب المفتي بايجاب شيء وكان مخطئاً فيه صار مثاباً عليه، بل من قد ظن أنه تطهر فعليه أن يصلي، فإن صلّى ثم تذكر أنه لم يتوضأ كان له ثواب بفعله. فإن تذكر ثم تركه كان معاقباً عليه. ومن وجد على فراشه امرأة فظن انها زوجته لم يعص بوطئها وإن كانت أجنبية فإن ظن انها أجنبية ثم وطئها عصى بوطئها وإن كانت زوجته. وكل ذلك نظر إلى القلب دون الجوارح.

بيان أن الوسواس هل يتصوّر أن ينقطع بالكلية عند الذكر أم لا ؟

وهذا معنى قولهم والثانية عليك، (**فكذا خواطر القلب تجري هذا المجرى بل القلب أولى بمؤاخذته لأنه الأصل. قال** ﷺ **«التقوى ههنا وأشار إلى القلب»**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة وقال إلى صدره، (**وقال تعالى ﴿لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التّقوى منكم﴾ وقال** ﷺ) فيما رواه ابن مسعود ما حاك في صدرك فدعه (**«الاثم حوّاز القلوب»**) بتشديد الواو وبتشديد الزاي وجهان يعني ما يؤثر فيها فيحزها أو يحوزها لرقتها وصفائها ولينها ولطفها وقد تقدم في كتاب العلم مفصلاً. (**وقال**) ﷺ (**«البر ما اطمأن إليه القلب**) وسكنت إليه النفس (**وإن أفتوك وأفتوك»**) رواه الطبراني من حديث أبي ثعلبة ولأحمد نحوه من حديث وابصة بلفظ «وإن أفتاك الناس وأفتوك» وقد تقدما في كتاب العلم. فهذا وصف قلب مكاشف بالذكر ونعت نفس ساكنة بمزيد السكينة والبر، ولفظ حديث وابصة «استفت قلبك وإن أفتاك المفتون» أي ان المفتين يعلمون معنى التأويل والرخصة من علمهم العلانية، وأنت على علم فوقهم مطالب بالتحقيق والعزيمة على علمك السر، (**حتى إنا نقول: إذا حكم قلب المفتي بايجاب شيء وكان مخطئاً صار مثاباً على فعله**) نظراً لحكم القلب، (**بل من ظن أنه متطهر فعليه أن يصلي ثم تذكر كان له ثواب بفعله وإن ترك ثم تذكر كان معاقباً، ومن وجد على فراشه امرأة فظن أنها زوجته**) فوطئها (**لم يعص بوطئها وإن كانت أجنبية في الحقيقة، وإن ظن أنها أجنبية فوطئها عصى وإن كانت زوجته كل ذلك نظراً إلى القلب دون الجوارح**). فالقلوب تؤاخذ بأعمالها وعزومها كما أن الجوارح تؤاخذ بأعمالها.

بيان أن الوسواس هل يتصوّر أن ينقطع بالكلية عند الذكر أم لا:

وفي بعض النسخ ينقلع بدل ينقطع.

اعلم أن العلماء المراقبين للقلوب الناظرين في صفاتها وعجائبها اختلفوا في هذه المسألة على خمس فرق:

فقالت فرقة: الوسوسة تنقطع بذكر الله عز وجل لأنه عليه السلام قال: « فإذا ذكر الله خنس » والخنس هو السكون فكأنه يسكت.

وقالت فرقة: لا ينعدم أصله ولكن يجري في القلب ولا يكون له أثر لأن القلب إذا صار مستوعباً بالذكر كان محجوباً عن التأثر بالوسوسة كالمشغول بهمه فإنه قد يتكلم ولا يفهم وإن كان الصوت يمر على سمعه.

وقالت فرقة: لا تسقط الوسوسة ولا أثرها أيضاً ولكن تسقط غلبتها للقلب فكأنه يوسوس من بعد وعلى ضعف.

وقالت فرقة: ينعدم عند الذكر في لحظة وينعدم الذكر في لحظة ويتعاقبان في أزمنة متقاربة يُظن لتقاربها انها متساوقة وهي كالكرة التي عليها نقط متفرقة، فإنك إذا أدرتها

(**اعلم أن العلماء المراقبين للقلوب**) المحافظين عليها (**الناظرين في صفاتها وعجائبها**) ومالها من الأحوال الغريبة (**اختلفوا في هذه المسألة على خمس فرق**).

(**فقالت فرقة: الوسوسة تنقطع بذكر الله تعالى لأنه قال ﷺ**) « إن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم (**فإذا ذكر الله خنس** ») رواه ابن أبي الدنيا وابن عدي من حديث أنس وقد تقدم قريباً. (**والخنوس**) وفي بعض النسخ: والخنس (**هو السكوت**) المفهوم من الانقباض والتأخر ويستعمل لازماً ومتعدياً يقال خنسته فانخنس أي زويته فانزوى، (**فكأنه يسكت**) عن وسوسته فلا يتحرك بل يتطلب فرصة للغفلة عن الذكر فيعود إلى الوسوسة.

(**وقالت فرقة**) منهم (**لا ينعدم أصله ولكن يجري في القلب ولا يكون له أثر**) يظهر عليه (**لأن القلب إذا صار مستوعباً بالذكر**) أي مستغرقاً به (**كان محجوباً عن التأثر** بالوسوسة) فهو (**كالمشغول بهمه، فإنه قد يكلم ولا يفهم وإن كان الصوت يمر على سمعه**) وعلى هذا المعنى يحملون الخنوس في الحديث.

(**وقالت فرقة**) منهم: (**لا تسقط الوسوسة ولا أثرها أيضاً، ولكن تسقط غلبته للقلب**) أي لا يكون القلب مغلوباً للاثر عند الذكر، وفي بعض النسخ غلبتها أي الوسوسة، (**وكأنه يوسوس من بعد وعلى ضعف**).

(**وقالت فرقة**) منهم: (**ينعدم عند الذكر في لحظة**) أي حال الذكر ينعدم (**وينعدم الذكر بها في لحظة ويتعاقبان**) على القلب (**في أزمنة متقاربة يظن لتقاربها أنها متساوية وهو كالكرة التي عليها نقط متفرقة، فإنها إذا أديرت بسرعة رأيت النقط دوائر لسرعة**

بسرعة رأيت النقط دوائر بسرعة تواصلها بالحركة ، واستدل هؤلاء بأن الخنس قد ورد ونحن نشاهد الوسوسة مع الذكر ، ولا وجه له إلا هذا .

وقالت فرقة : الوسوسة والذكر يتساوقان في الدوام على القلب تساوقاً لا ينقطع ، وكما أن الإنسان قد يرى بعينيه شيئين في حالة واحدة ، فكذلك القلب قد يكون مجرى لشيئين ، فقد قال ﷺ : « ما من عبد إلا وله أربعة أعين : عينان في رأسه يبصر بهما أمر دنياه ، وعينان في قلبه يبصر بهما أمر دينه » وإلى هذا ذهب المحاسبي . والصحيح عندنا أن كل هذه المذاهب صحيحة ولكن كلها قاصرة عن الإحاطة باصناف الوسواس ، وإنما نظر كل واحد منهم إلى صنف واحد من الوسواس فاخبر عنه .

والوسواس أصناف :

الأول : أن يكون من جهة التلبيس بالحق ، فإن الشيطان قد يلبس بالحق فيقول

تواصلها بالحركة ، واستدل هؤلاء بأن الخنس قد ورد) في الحديث بأنه عند الذكر يحصل له ذلك ، **(ونحن نشاهد الوسوسة مع الذكر)** في حال واحد **(ولا وجه له إلا هذا)** وإلى هذا ذهب صاحب القوت ، فإنه قال : وهذان المعنيان من ظهور الخير والشر والطاعة والمعصية بهذه الأسباب يوجدان في طرفة عين ، فتصير أجزاء العبد جزءاً واحداً ومفصلاته تعود بالمراد منه وصلاً واحداً كالبرقة في السرعة بتقلب القدرة على المشيئة إذا قال له : كن فيكون .

(وقالت فرقة) منهم : **(إن الوسوسة والذكر يتساوقان في القلب على الدوام تساوقاً لا ينقطع ، وكما أن الإنسان قد يرى في حالة واحدة بعينه شيئين مختلفين ، فكذلك القلب قد يكون مجرى لشيئين ، وقد قال رسول الله ﷺ « ما من عبد إلا وله أربعة أعين عينان في رأسه يبصر بهما أمر دنياه وعينان في قلبه يبصر بهما أمر دينه »)** قال العراقي : رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ بلفظ الآخرة مكان دينه ، وفيه الحسن بن محمد الهروي الشماخي الحافظ كذبه الحاكم والآفة منه اهـ .

قلت : ولفظ الديلمي « ما من عبد إلا وفي وجهه عينان يبصر بهما أمر الدنيا » ثم ساق الحديث . وفي آخره « فإذا أراد الله بعبد خيراً فتح الله عينيه اللتين في قلبه فابصر بهما ، وإذا أراد غير ذلك تركه على ما فيه ثم قرأ ﴿أم على قلوب أقفالها﴾ » [محمد : ٢٤] **(وإلى هذا ذهب)** الحرث بن أسد **(المحاسبي)** رحمه الله تعالى وأشار إليه في الرعاية . **(والصحيح عندنا في هذا أن كل هذه المذاهب صحيحة)** ولها وجوه ومخارج ، **(ولكن كلها قاصرة عن الإحاطة بأصناف الوسواس ، وإنما نظر كل واحد من الوسواس ، فأخبر عنه والوسواس أصناف .**

الأوّل : أن يكون من جهة التلبيس بالحق ، فإن الشيطان قد يلبس الحق) ويغطيه

للإنسان لا تترك التنعم باللذات فإن العمر طويل والصبر عن الشهوات طول العمر ألمه عظيم، فعند هذا إذا ذكر العبد عظيم حق الله تعالى وعظيم ثوابه وعقابه وقال لنفسه: الصبر عن الشهوات شديد ولكن الصبر على النار أشد منه، ولا بدّ من أحدهما، فإذا ذكر العبد وعد الله تعالى ووعيده وجدد إيمانه ويقينه خنس الشيطان وهرب إذ لا يستطيع أن يقول له: النار أيسر من الصبر على المعاصي ولا يمكنه أن يقول المعصية لا تفضي إلى النار فإن إيمانه بكتاب الله عز وجل يدفعه عن ذلك فينقطع وسواسه، وكذلك يوسوس إليه بالعجب بعمله فيقول: أي عبد يعرف الله كما تعرفه ويعبده كما تعبده فما أعظم مكانك عند الله تعالى: فيتذكر العبد حينئذ أن معرفته وقلبه وأعضاءه التي بها عمله وعلمه كل ذلك من خلق الله تعالى، فمن أين يعجب به فيخنس الشيطان؟ إذ لا يمكنه أن يقول ليس هذا من الله فإن المعرفة والإيمان يدفعه، فهذا نوع من الوسواس ينقطع بالكلية عن العارفين المستبصرين بنور الإيمان والمعرفة.

الصنف الثاني: أن يكون وسواسه بتحريك الشهوة وهيجانها، وهذا ينقسم إلى ما يعلم العبد يقيناً أنه معصية وإلى ما يظنه بغالب الظن، فإن علمه يقيناً خنس الشيطان عن

(**فيقول للإنسان: لا تترك التنعم**) في الدنيا (**واللذات**) بمتاعها. وفي بعض النسخ التنعم باللذات (**فإن العمر طويل**) والأجل المحتوم بعيد (**والصبر عن الشهوات طول العمر ألمه عظيم**) وإذا وسوس له بذلك، (**فعند هذا إذا ذكر العبد عظيم حق الله وعظيم عقابه وثوابه وقال: الصبر عن الشهوات شديد، ولكن الصبر على النار أشد منه. ولا بدّ من أحدهما فإذا ذكر العبد وعد الله ووعيده وجدد إيمانه ويقينه خنس الشيطان وهرب**) وتأخر وانقبض (**إذ لا يستطيع أن يقول: ليس النار أشد من الصبر عن المعاصي، ولا يمكنه أن يقول: المعصية لا تفضي إلى النار فإن إيمانه بكتاب الله يدفعه عن ذلك فينقطع وسواسه، وكذلك يوسوس إليه بالعجب في عمله ويقول: أي عبد يعرف الله كما تعرفه ويعبد الله كما تعبده، فما أعظم مكانك عند الله فيتذكر العبد أن معرفته**) وقدرته (**وقلبه وأعضاءه التي بها علمه وعمله كل ذلك من خلق الله، فمن أين يعجب به فيخنس الشيطان**) ويتأخر؟ (**إذ لا يمكنه أن يقول ليس هذا من الله لأن المعرفة والإيمان**) كل منهما (**يدفعه، فهذا نوع من الوسواس ينقطع بالكلية عن العارفين**) بالله (**بنور الإيمان والمعرفة**) فهذا وجه من قال إنه ينقطع بالكلية.

(**الصنف الثاني: أن يكون وسواسه بتحريك الشهوة وتهيجها**) وإثارتها، (**وهذا ينقسم إلى ما يعلم العبد يقيناً أنه معصية وإلى ما يظنه بغالب الظن، فإن علمه يقيناً خنس الشيطان**

تهييج يؤثر في تحريك الشهوة ولم يخنس عن التهييج، وإن كان مظنوناً فربما يبقى مؤثراً بحيث يحتاج إلى مجاهدة في دفعه فتكون الوسوسة موجودة، ولكنها مدفوعة غير غالبة.

الصنف الثالث: أن تكون وسوسة بمجرد الخواطر وتذكر الأحوال الغالبة والتذكر في غير الصلاة مثلاً، فإذا أقبل على الذكر تصوّر أن يندفع ساعة ويعود ويندفع ويعود فيتعاقب الذكر والوسوسة، ويتصوّر أن يتساوقا جميعاً حتى يكون الفهم مشتملاً على فهم معنى القراءة وعلى تلك الخواطر كأنهما في موضعين من القلب. وبعيد جداً أن يندفع هذا الخنس بالكلية بحيث لا يخطر، ولكنه ليس محالاً إذ قال عليه السلام «من صلى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه بشيء من أمر الدنيا غفر له ما تقدم من ذنبه» فلولا أنه متصوّر لما ذكره إلا أنه لا يتصوّر ذلك إلا في قلب استولى عليه الحب حتى صار كالمستهتر فإنا قد نرى المستوعب القلب بعدوّ تأذى به قد يتفكر بمقدار ركعتين وركعات في مجادلة عدوّه بحيث لا يخطر بباله غير حديث عدوه، وكذلك المستغرق في الحب قد يتفكر في محادثة محبوبه بقلبه ويغوص في فكره بحيث لا يخطر بباله غير حديث محبوبه، ولو كلمه غيره لم يسمع ولو اجتاز بين يديه أحد لكان كأنه لا يراه، وإذا تصوّر

عن تهييج يؤثر في تحريك الشهوة ولم يخنس عن) أصل (التهييج، وإن كان مظنوناً فربما يبقى مؤثراً بحيث يحتاج إلى مجاهدة) ومعالجة شديدة (في دفعه، فتكون الوسوسة موجودة ولكنها مدفوعة غير غالبة) وهذا وجه من مال إلى قول الفرقة الثانية.

(الصنف الثالث: أن تكون وسوسة بمجرد الخواطر وتذكير الأحوال الغائبة والتفكير في غير الصلاة مثلاً فإذا أقبل على الذكر تصوّر أن يندفع ساعة ويعود) أخرى، (فيندفع ويعود فيتعاقب الذكر والوسوسة) معاً على القلب، (ويتصوّر أن يتساوقا جميعاً حتى يكون الفهم مشتملاً على فهم معنى القراءة، وعلى تلك الخواطر كأنهما في موضعين من القلب وبعيد جداً أن يندفع هذا الجنس بالكلية بحيث لا يخطر ولكنه ليس محالا إذ قال ﷺ «من صلّى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه بشيء من الدنيا غفر له ما تقدم من ذنبه») تقدم في كتاب الصلاة، (فلولا أنه متصوّر لما ذكره إلا أنه لا يتصور ذلك إلا في قلب استولى عليه الحب حتى صار كالمستهتر) المغلوب على عقله، (فإنا قد نرى المستوعب القلب بعدوّ وتأذى به قد يتفكر بمقدار ركعتين وركعات في مجادلة عدوّه بحيث لا يخطر بباله غيره، وكذا المستغرق بالحب قد يتفكر في محادثة محبوبه بقلبه فيغوص في فكره بحيث لا يخطر بباله غير حديث محبوبه) لاستغراقه فيه، (ولو كلمه غيره لم يسمع) أي لم يعر له سمعاً (ولو اجتاز) أي مرَّ (واحد بين يديه كان) في حال (كأنه لا يراه، وإذا تصوّر هذا

هذا في خوف من عدوّ وعند الحرص على مال وجاه، فكيف لا يتصوّر من خوف النار والحرص على الجنة ولكن ذلك عزيز لضعف الإيمان بالله تعالى واليوم الآخر». وإذا تأملت جملة هذه الاقسام وأصناف الوسواس علمت أن لكل مذهب من المذاهب وجهاً، ولكن في محل مخصوص.

وبالجملة، فالخلاص من الشيطان في لحظة أو ساعة غير بعيد ولكن الخلاص منه عمراً طويلاً بعيد جداً، ومحال في الوجود ولو تخلص أحد من وساوس الشيطان بالخواطر وتهييج الرغبة لتخلص رسول الله ﷺ. فقد روي أنه نظر إلى علم ثوبه في الصلاة فلما سلّم رمى بذلك الثوب وقال: «شغلني عن الصلاة» وقال: «اذهبوا به إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانيته» وكان في يده خاتم من ذهب فنظر إليه وهو على المنبر ثم رمى به وقال «نظرة إليه ونظرة إليكم» وكان ذلك لوسوسة الشيطان بتحريك لذة النظر إلى خاتم الذهب وعلم الثوب ـ وكان ذلك قبل تحريم الذهب ـ فلذلك لبسه ثم رمى به ـ فلا تنقطع وسوسة عروض الدنيا ونقدها إلا بالرمي والمفارقة فما دام يملك شيئاً وراء حاجته ولو ديناراً واحداً لا يدعه الشيطان في صلاته من

من خوف عدوّ. وعند الحرص على جاه ومال فكيف لا يتصوّر من خوف النار والحرص على الجنة، ولكن ذلك عزيز) قليل الوجود **(لضعف الإيمان بالله واليوم الآخر، فإذا تأملت جملة هذه الأقسام وأصناف الوساوس علمت أن لكل مذهب من المذاهب)** للفرق المتقدمة **(وجهاً)** وجيهاً، **ولكن في محل مخصوص)**.

(وبالجملة، فالخلاص من الشيطان في لحظة) واحدة **(أو ساعة)** واحدة **(غير بعيد، ولكن الخلاص منه عمراً طويلاً)** وزماناً طويلاً وزماناً مديداً **(بعيد أو محال في الوجود)** لا يكاد يتيسر، **(ولو تخلص أحد من وساوس الشيطان بالخواطر وتهييج الرغبة لتخلص رسول الله ﷺ، وقد روي أنه ﷺ نظر إلى علم ثوبه في الصلاة فلما سلم رمى ذلك الثوب وقال: «شغلني عن الصلاة»)** تقدم في كتاب الصلاة، **(وكان)** ﷺ **(في يده خاتم من ذهب فنظر إليه وهو على المنبر** فرماه **وقال: «نظرة إليه ونظرة إليكم»)** رواه النسائي من حديث ابن عباس، وقد تقدم أيضاً في الصلاة، **(وكان ذلك لوسوسة الشيطان بتحريك لذة النظر إلى خاتم الذهب وطراز الثوب، وكان ذلك قبل تحريم الذهب، فلذلك لبسه ثم رماه)** وهو بإجماع العلماء من السلف والخلف إلا ما كان من ابن حزم الظاهري فإنه جوز لبس خاتم الذهب للرجال وهو ضعيف لمخالفته النصوص، **(ولا تنقطع وسوسة عروض الدنيا ونقدها إلا بالرمي والمفارقة)** فيكون سبباً للخلوص والإخلاص، **(فما دام يملك شيئاً وراء حاجته**

الوسوسة في الفكر في ديناره، وأنه كيف يحفظه فيماذا ينفقه وكيف يخفيه حتى لا يعلم به أحد؟ أو كيف يظهره حتى يتباهى به؟ إلى غير ذلك من الوساوس. فمن أنشب مخالبه في الدنيا وطمع في أن يتخلص من الشيطان كان كمن انغمس في العسل وظن أن الذباب لا يقطع عليه فهو محال، فالدنيا باب عظيم لوسوسة الشيطان وليس له باب واحد بل أبواب كثيرة. قال حكيم من الحكماء: الشيطان يأتي ابن آدم من قبل المعاصي فإن امتنع أتاه من وجه النصيحة حتى يلقيه في بدعة، فإن أبى أمره بالتحرج والشدة حتى يحرم ما ليس بحرام فإن أبى شككه في وضوئه وصلاته حتى يخرجه عن العلم فإن أبى خفف عليه أعمال البر حتى يراه الناس صابراً عفيفاً فتميل قلوبهم إليه، فيعجب بنفسه وبه يهلكه. وعند ذلك تشتد الحاجة فإنها آخر درجة ويعلم أنه لو جاوزها أفلت منه إلى الجنة.

بيان سرعة تقلب القلب وانقسام القلوب في التغير والثبات:

اعلم أن القلب كما ذكرناه تكتنفه الصفات التي ذكرناها وتنصب إليه الآثار

ولو ديناراً واحداً فلا يخليه الشيطان في صلاته عن الفكر في ديناره كيف يحفظه وفيما ذا ينفقه وكيف يخفيه حتى لا يعلم به أو كيف يظهره حتى يتباهى به) بين أقرانه (**إلى غير ذلك من الوساوس**) وهذا أصعب ما يكون، (**فمن أنشب مخالبه في الدنيا**) ورتع فيها (**وطمع أن يتخلص عن الشيطان كان**) مثله (**كمن انغمس في العسل**) في الصيف، (**وظن أن الذباب لا يقع عليه وهو محال. فالدنيا باب عظيم لوساوس الشيطان وليس له باب واحد**) حتى يحترز عنه، (**بل أبواب**) كثيرة وبعضها أصعب من بعض. (**قال حكيم من الحكماء**)العارفين: (**الشيطان يأتي ابن آدم من قبل المعاصي فإن امتنع**) منها (**أتاه من وجه النصيحة حتى يلقيه في بدعته**) ويحسن له إياها، (**فإن أبى أمره بالتحرج والشدة حتى يحرم ما ليس بحرام فإن أبى**) من ذلك (**شككه في وضوئه وصلاته حتى يخرج عن العلم فإن أبى خفف عليه أعمال البر حتى يراه الناس صابراً عفيفاً فتميل قلوبهم إليه ويعجب بنفسه وبه يهلكه. وعنده يشتد لحاجة فإنها آخر درجة ويعلم أنه لو جاوزها أفلت منه إلى الجنة**) فآخر أعماله إذا عجز عن ابن آدم إيقاعه في العجب وهو سوس الأعمال وبه يتم الهلاك، فإن سلم منه نجا بعمله أعاذنا الله منه، وقد يستأنس لهذا القول بما مر آنفاً من الحديث: « إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه فقعد له بطريق الإسلام » الخ فراجعه.

بيان سرعة تقلب القلب وانقسام القلوب في التغير والثبات:

(**اعلم أن القلب كما ذكرناه تكتنفه الصفات التي ذكرناها وتنصب إليه الآثار**

والأحوال من الأبواب التي وصفناها ، فكأنه هدف يصاب على الدوام من كل جانب ، فإذا أصابه شيء يتأثر به أصابه من جانب آخر ما يضاده فتتغير صفته ، فإن نزل به الشيطان فدعاه إلى الهوى نزل به الملك وصرفه عنه ، وإن جذبه شيطان إلى شر جذبه به شيطان آخر إلى غيره ، وإن جذبه ملك إلى خير جذبه آخر إلى غيره ، فتارة يكون متنازعاً بين ملكين وتارة بين شيطانين ، وتارة بين ملك وشيطان ولا يكون قط مهملاً

والأحوال) المختلفة **(من الأبواب التي وصفناها فكأنه هدف يصاب على الدوام من كل جانب ، فإذا أصابه شيء يتأثر به أصابه من جانب آخر ما يضاده فتتغير وصفه ، فإن نزل الشيطان به فدعاه إلى الهوى نزل الملك به وصرفه عنه ، وإن جذبه شيطان إلى شر جذبه شيطان آخر إلى غيره ، وإن جذبه ملك إلى خير جذبه آخر إلى غيره ، فتارة يكون متنازعاً بين ملكين ، وتارة بين شيطانين ، وتارة بين ملك وشيطان ولا يكون قط مهملاً)** فالخواطر الواردة على القلب أربعة : خاطر ملكي ، وخاطر شيطاني وهما الأصلان المفهومان من حديث اللمتين المتقدم ذكره قريباً ، وخاطر روحي وخاطر نفسي وهما الفرعان . وفي كلام بعضهم أن حركة النفس والروح هما الموجبتان للمتين . والصحيح أن اللمتين تتقدمان على حركة الروح والنفس ، فحركة الروح من لمة الملك والهمة العالية من حركة الروح ، وهذه الحركة من الروح ببركة لمة الملك ، وحركة النفس من لمة الشيطان ، ومن حركة النفس الهمة الدنيئة وهي شؤم لمة الشيطان ، فإذا وردت اللمتان ظهرت الحركتان وظهر سر العطاء والابتلاء من معط كريم ومبتل حكيم ، وقد تكون هاتان اللمتان متداركتين وينمحي أثر أحدهما بالآخر كما تقدم بيانه قريباً . والمتفطن المتيقظ ينفتح عليه بمطالعة وجود هذه الآثار في ذاته من باب أنس ويبقى أبداً مفتقداً حاله مطالعاً آثار اللمتين ، وذكروا خاطرين آخرين : خاطر العقل وخاطر اليقين ، فخاطر العقل متوسط بين الخواطر الأربعة يكون مع النفس والعدو لوجود التمييز وإثبات الحجة على العبد ليدخل العبد في الشيء بوجود عقلي . إذ لو فقد العقل سقط العتاب والعقاب ، وقد يكون مع الملك والروح ليوقع الفعل مختاراً ويستوجب به الثواب . وقد تقدمت الإشارة إلى أنه ليس من العقل خاطر على الاستقلال ، وإنما أصله تارة من خاطر الملك وتارة من خاطر النفس ، وأما خاطر اليقين فهو روح الإيمان ومزيد اليقين وحاصله راجع إلى ما يرد من الحق سبحانه .

وقال صاحب القوت جل الخواطر ستة : هي حدود القلب وقوادحه من ورائها خزائن القلب وملكوت القدرة وهي جنود الله تعالى ، والقلب خزانة من خزائن الملكوت وقد أودعه قبله من لطائف الرغبوت والرهبوت وشعشع فيه من أنوار العصمة والجبروت ، فأول التفصيل خاطر النفس وخاطر العدو ، وهذان لا يعدمهما عموم المؤمنين وهما مذمومان محكوم لهما بالسواء لا يردان إلا بالهوى وصد العلم وخاطر الروح وخاطر الملك ، وهذان لا يعدمهما خصوص المؤمنين وهما محمودان لا يردان إلا بحق ، وبما دل عليه العلم وخاطر العقل متوسط بين هذه الأربعة يصلح للمذموم

وإليه الاشارة بقوله تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم﴾ [الأنعام: ١١٠] ولاطلاع رسول الله ﷺ على عجيب صنع الله تعالى في عجائب القلب وتقلبه كان يحلف به فيقول: « لا ومقلب القلوب ». وكان كثيراً ما يقول: « يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ». قالوا: أو تخاف يا رسول الله؟ قال: « وما يؤمنني والقلب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبه كيف يشاء ». وفي لفظ آخر: « إن شاء أن يقيمه أقامه وإن شاء أن

فيكون حجة على العبد لمكان تمييز العقل وتقسيم المعقول، ويصلح أيضاً أن يكون للممدوحين فيكون شاهداً للملك ومؤيد الخاطر الروح. والخاطر السادس: هو خاطر اليقين وهو روح الإيمان ومزيد العلم يردان إليه ويصدران عنه، وهذا الخاطر مخصوص لخصوص لا يجده إلا الموقنون وهم الشهداء والصديقون لا يرد إلا بحق، وإن خفي وروده ودق ولا يقدح إلا بعلم اختيار المراد مختار، وإن لطفت أدلته وبطن وجه الاستدلال به، ولكن ليس يخفى هذا الخاطر على مقصود به مراد له وهم الذي وصفهم الله تعالى بالذكرى فقال: ﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب﴾ [ق: ٣٧] أي من تولى الله تعالى حفظ قلبه، وسائر ما ذكرناه من الخواطر لا يعدمه المؤمنون، والقلب خزانة الله تعالى من خزائن الغيب وهذه المعاني جنود الله تعالى مقيمة حول القلب يخفي منها ما يشاء ويظهر، ويبدىء منها ما يريد ويعيد، ويبسط القلب بما يشاء منها ويقبضه فيما يشاء عنها، ثم قال: وقد أجمل الله تعالى ذكر تقليب الكون بمشيئته في قوله: ﴿يقلب الله الليل والنهار﴾ [النور: ٤٤] والمعنى بما فيهما لأنهما ظرفان للأشياء معبر عنهما فهما كقوله عز وجل: ﴿بل مكر الليل والنهار﴾ [سبأ: ٣٣] والمعنى مكركم في الليل والنهار فعبر بهما عن مكرهم لأنهما مكانان لمكرهم.

(**وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم﴾ ولاطلاع رسول الله ﷺ على عظيم صنع الله في عجائب القلب وتقليبه**) لما رأى من سرعة نفاذ القدرة بالمراد في المقلبات مما لم يشهده سواه (**كان يحلف به فيقول: « لا ومقلب القلوب »**) رواه البخاري من حديث ابن عمر، (**وكان كثيراً ما يقول**) في دعائه (**« يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك » قالوا: وتخاف يا رسول الله؟ قال: « وما يؤمنني والقلب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبه كيف شاء »**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس وحسنه، والحاكم من حديث جابر. وقال: صحيح على شرط مسلم، ولمسلم من حديث عبد الله بن عمر: « واللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك ». (**وفي لفظ**) حديث (**آخر: « إن شاء أن يقيمه اقامه وإن شاء أن يزيغه أزاغه »**) قال العراقي: رواه النسائي في الكبير، وابن ماجه، والحاكم وصححه على شرط الشيخين من حديث النواس بن سمعان: « ما من قلب إلا بين أصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه » وللنسائي في الكبير باسناد جيد من حديث عائشة نحوه اهـ.

قلت: لفظ حديث النواس عند الجماعة « ما من قلب إلا وهو معلق بين أصبعين » والباقي

يزيغه أزاغه ». وضرب له ﷺ ثلاثة أمثلة فقال « مثل القلب مثل العصفور يتقلب في كل ساعة ». وقال عليه السلام: « مثل القلب في تقلبه كالقدر إذا استجمعت غلياناً ». وقال « مثل القلب كمثل ريشة في أرض فلاة تقلبها الرياح ظهراً لبطن ». وهذه التقلبات

سواء. وفي آخره: « والميزان بيد الرحمن يرفع أقواماً ويخفض آخرين إلى يوم القيامة » وكذلك رواه أحمد والطبراني في الكبير. وأما لفظ حديث عائشة « ما من قلب إلا بين أصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أن يقيمه أقامه وإن شاء أن يزيغه أزاغه » فكذلك رواه ابن عساكر وابن النجار في تاريخيهما.

(وضرب له) رسول الله **(ﷺ ثلاثة أمثال فقال: « مثل القلب مثل العصفور يتقلب في كل ساعة »)** قال العراقي: رواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرط مسلم، والبيهقي في الشعب من حديث أبي عبيدة عامر بن الجراح اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص ولفظهم: « إن قلب ابن آدم مثل العصفور فيتقلب في اليوم تسع مرات ».

قال العراقي: ورواه البغوي في معجمه من حديث أبي عبيدة غير منسوب وقال لا أدري له صحبة أم لا.

(وقال) ﷺ **(« مثل القلب في تقلبه كالقدر إذا استجمعت غلياناً »)** ولفظ القوت: إذا استجمعت في غليانها وتقدم للمصنف قريباً بلفظ: « قلب المؤمن أشد تقلباً من القدر في غليانها ». وقال العراقي: رواه أحمد والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري من حديث المقداد ابن الأسود اهـ.

قلت: ولفظها: « لقلب ابن آدم أشد انقلاباً من القدر إذا استجمعت غلياناً ».

(وقال) ﷺ: **(« مثل القلب كمثل ريشة بأرض فلاة تقلبها الرياح ظهراً لبطن »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي في الشعب من حديث أبي موسى الأشعري بإسناد حسن، وللبزار نحوه من حديث أنس بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ حديث أبي موسى عند الطبراني: « مثل هذا القلب مثل ريشة بفلاة من الأرض » والباقي سواء، ولفظه عند البيهقي: « مثل القلب كمثل ريشة » والباقي كسياق المصنف، وكذلك رواه ابن النجار في التاريخ، ورواه ابن ماجة بلفظ: « مثل القلب مثل الريشة تقلبها الرياح بفلاة » وأما لفظ حديث أنس عند البزار: « مثل المؤمن كريشة بفلاة تقلبها الرياح مرة وتفيئها أخرى ». وهذه الأمثلة الثلاثة أوردها صاحب القوت ثم قال: فالقلب مكان للتقليب بما فيه من خزائن الغيب كالليل والنهار مكانان للأحكام بالتصريف من اختلاف الأزمان في الأوقات والإيمان بتقليب القلوب، وبأن المقلب سبحانه يحول بين القلب وصاحبه واجب والكون بأسره عند

وعجائب صنع الله تعالى في تقليبها من حيث لا تهتدي إليه المعرفة لا يعرفها إلا المراقبون والمراعون لأحوالهم مع الله تعالى.

والقلوب في الثبات على الخير والشر والتردد بينهما ثلاثة:

قلب عمر بالتقوى وزكا بالرياضة وطهر عن خبائث الأخلاق تنقدح فيه خواطر الخير من خزائن الغيب ومداخل الملكوت فينصرف العقل إلى التفكر فيما خطر له ليعرف دقائق الخير فيه، ويطلع على أسرار فوائده فينكشف له بنور البصيرة وجهه فيحكم بانه لا بدّ من فعله فيستحثه عليه ويدعوه إلى العلم به وينظر الملك إلى القلب فيجده طيباً في جوهره طاهراً بتقواه مستنيراً بضياء العقل معموراً بأنوار المعرفة فيراه صالحاً أن يكون

الموحدين في القدر بالقليب كمثل ريشة في ريح عاصف تقلبه القدرة على مشيئة القادر تعالى، وليس في القدرة ترتيب ولا مسافة ولا بعد، ولا يحتاج إلى زمان ولا مكان، فما ظهر من الملك وثبت للعيون بمكان وزمان فلأجل الحكمة والصنع والاتقان وما خفي من الملكوت وتقلب ببصائر القلوب فبلطف القدرة وقهر السلطان ونصيب كل عبد من مشاهدة القدرة بقدر نصيبه من التوحيد حسب قسمه من اليقين.

(وهذه التقليبات وعجيب صنع الله في تقليبها من حيث لا يهتدي إليه لا يعرفه إلا المراقبون لقلوبهم والمراعون لأحوالهم مع الله تعالى).

(والقلوب في الثبات على الخير والشر والترديد بينهما ثلاثة):

أحدها: **(قلب عمر بالتقوى وزكي بالرياضة وطهر عن خبائث الأخلاق)** والترتيب في هذا المقام غير مراعي، فإن التطهير عن الخبائث هو أول ما يكون ثم التزكية بالرياضة ثانياً، فالذي ينتج عنهما عمارة القلب بالتقوى فهو آخر المراتب جعله أولاً أو يكون المراد بعمارته بالتقوى الاتقاء من الشرك المضاد للتوحيد، ثم التزكية بالرياضة هو أعمال الجوارح ثم التطهير عن الخبائث هو انشراحه بنور اليقين حسبما قسم له. **(تنقدح فيه خواطر الخير)** وهي التي ترد من الله تعالى بواسطة الملائكة **(من خزائن الغيب ومداخل الملكوت)** الأعلى، **(فينصرف العقل إلى التفكر فيما خطر ليعرف دقائق الخير فيه ويطلع على أسرار فوائده، فينكشف له بنور البصيرة وجهه)** ويتبين له أمره **(فيحكم بأنه لا بد من فعله ويستحث عليه ويدعو إلى العمل به)** وهذا القلب هو المتطلع إلى الروح العلوي الميال إليه وهو القلب المؤيد الذي ورد فيه أنه أجرد فيه سراج يزهر، **(فينظر الملك إلى)** هذا القلب **(فيجده طيباً في جوهره)** أي في تكونه في أصل خلقته عند سكون الروح إلى النفس **(طاهراً بتقواه مستنيراً بضياء العقل معموراً بأنواع المعرفة)** مغموراً بأنوار اليقين، **(فيراه صالحاً لأن يكون مستقراً له**

له مستقراً ومهبطاً ، فعند ذلك يمده بجنود لا ترى ويهديه إلى خيرات أخرى حتى ينجر الخير إلى الخير ، وكذلك على الدوام ولا يتناهى إمداده بالترغيب بالخير وتيسير الأمر عليه . وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ فأما من أعطى واتقى ★ وصدق بالحسنى ★ فسنيسره لليسرى ﴾ [الليل : ٥ - ٧] وفي مثل هذا القلب يشرق نور المصباح من مشكاة الربوبية حتى لا يخفى فيه الشرك الخفي الذي هو أخفى من دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء ، فلا

ومبهطاً) لتنزلاته ، **(فعند ذلك يمده بجنود)** معنوية **(لا ترى وبهداية إلى خيرات أخرى)** تتراءى **(حتى ينجر الخير إلى الخير و)** هلم جرا ، **(كذلك على الدوام لا يتناهى إمداده بالترغيب في الخير)** في كل لحظة **(ويتسير الأمر عليه)** في كل حركة وسكون ولفظ القوت : وإن أراد الله تعالى إظهار خير وإلهام تقوى من خزائن الملكوت حرس الروح بخفي اللطف فتحرك بأمره تعالى فقدح من جوهرها نوراً ساطعاً في القلب فظهرت همة عالية وهمة الخير ترد بأحد ثلاثة معان لا تحصى فروعها ، لأن همة كل عبد في الخير مبلغ علمه ومنتهى مقامه ، فأحد الأصول مسارعة إلى أمر بفرض أو ندب لفضل يكون عن عمل حال العبد أو علم يكون مظنة له أظهر عليه من مكاشفة غيب من ملك أو ملكوت ، والمعنى الثالث تحمل مباح من تصرف فيما يعني بما يعود صلاحه عليه أو استراحة للنفس بما أبيح له يكون نفعه لغيره أو ترويحات من الأفكار القلبية تكون حملاً لكربه وتخفيفاً لثقله . فهذه مرافق للعبد وفي كلها رضاه تعالى ، فامضاؤها أفضل للعبد وبعضها أفضل من بعض ، فإذا أراد الله إظهار خير من خزانة الروح حركها فسطعت نوراً في القلب ، فاثرت فينظر الملك القلب فيرى ما أحدث الله فيه فيظهر مكانه فيتمكن ، والملك مجبول على الهداية مطبوع على حب الطاعة فيلقي الإلهام وهو حضوره على القلب بقدح خواطره يأمر بتنفيذ ذلك ويحسنه له ويحثه عليه وهذا هو الهام التقوى والرشد ، وينظر الملك إلى اليقين فيشهد للملك بذلك ، فيطمئن العقل ويسكن إلى شهادة اليقين فيصير مع الملك فينشرح الصدر لطمأنينة العقل فتظهر أدلة العلم لانشراح الصدر ، فيقوى سلطان اليقين لصفاء الإيمان وتندرج ظلمة الهوى في أنوار اليقين ، وتنطفىء شعلة الشهوة لظهور نور الإيمان وزينة الحياء فتضعف صفات النفس بسقوط الشهوة ، ويقوى القلب لضعف النفس ويزيد الإيمان بقوة اليقين وظهور أدلة العلم ، فتغلب الهداية لمزيد الإيمان وسعة الحياء فتظهر الطاعة لغلبة الحق : ﴿ والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ [يوسف : ٢١] **(وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ فأما من أعطى واتقى ★ وصدّق بالحسنى ★ فسنيسره لليسرى ﴾)** فالإعطاء إشارة إلى تزكية العمل ، والاتقاء هو عمارة القلب بالتقوى والتصديق بالحسنى . **(وفي مثل هذا القلب يشرق نور المصباح من مشكاة الربوبية)** ، فالقلب بمنزلة القنديل وعلى قدر رقته ولطيف جوهره وصفائه عن كدره وحسن طهارته عن الأكدار تكون العلوم الحسنة فيه والأنوار ، وجوهر الزجاجة يحتاج إلى صفاء الماء ، كما أن صفاء الماء يحتاج إلى صفاء الجوهر ، ومعيارهما يكون القلب والعقل ووقود النار يحتاج إلى قوة الفتيلة فموضعها في القوة يكون العلم بالله تعالى واليقين ، **(حتى لا يخفي فيه الشرك الخفي الذي**

يخفى على هذا النور خافية ولا يروج عليه شيء من مكائد الشيطان بل يقف الشيطان ويوحي زخرف القول غروراً فلا يلتفت إليه. وهذا القلب بعد طهارته من المهلكات يصير على القرب معموراً بالمنجيات - التي سنذكرها - من الشكر والصبر والخوف والرجاء والفقر والزهد والمحبة والرضا والشوق والتوكل والتفكر والمحاسبة وغير ذلك. وهو القلب الذي أقبل الله عز وجل بوجهه عليه وهو القلب المطمئن المراد بقوله تعالى: ﴿ألاَ بذكر الله تطمئن القلوب﴾ [الرعد: ٢٨] وبقوله عز وجل: ﴿يا أيتها النفس المطمئنة﴾ [الفجر: ٢٧].

القلب الثاني: القلب المخذول المشحون بالهوى المدنس بالاخلاق المذمومة والخبائث المفتوح فيه أبواب الشياطين، المسدود عنه أبواب الملائكة. ومبدأ الشرفية أن ينقدح فيه خاطر من الهوى ويهجس فيه فينظر القلب إلى حاكم العقل ليستفتي منه ويستكشف وجه

هو أخفى من دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء) روى الحكيم الترمذي في النوادر من حديث ابن عباس: «الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل على الصفا» وروى الحاكم، وأبو نعيم في الحلية: «الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء» الحديث. قال صاحب القوت: وهذا لا يعدمه المؤمنون إلا الصديقون. **(ولا يخفى على هذا النور خافية)** بل ينكشف له حقائق الأشياء، **(ولا يروج عليه شيء من مكائد الشيطان بل يقف الشيطان)** من بعيد **(ويوحي زخرف القول غروراً ولا يلتفت إليه)** وليس عليه سبيل، **(وهذا القلب بعد طهارته من)** الصفات **(المهلكات)** وأعظمها الجهل والطمع وحب الدنيا **(يصير على القرب معموراً بالمنجيات التي سنذكرها)** بعد **(من الصبر والشكر والخوف والرجاء والفقر والزهد والمحبة والرضا والشوق والتوكل والتفكر والمحاسبة وغير ذلك)** مما سيأتي ذكره في الربع الأخير، **(وهو القلب الذي أقبل الله عليه بوجهه)** فسلبه عن أن يكون فيه مستكن لغيره **(وهو القلب المطمئن المراد بقول الله تعالى: ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾)** أي تسكن لجلال تجلياته وتنشرح، وهو المراد من حديث حذيفة أن قلب المؤمن أجرد فيه سراج يزهر في تقسيمه القلوب على ما تقدم، **(والمراد بقوله: ﴿يا أيتها النفس المطمئنة)** ارجعي﴾ وهذا مخرج على أن القلب يتكون من سكون النفس إلى النفس كما تقدم.

(القلب الثاني: القلب المخذول) الموصوف بالخذلان المضاد للتوفيق **(المشحون بالهوى المدنس بالخبائث الملوث بالأخلاق الذميمة)** مثل الجهل والطمع وحب الدنيا وغيرها **(المفتحة فيه أبواب الشياطين المسدودة عنه أبواب الملائكة، ومبدأ الشرفية أن ينقدح فيه خاطر من الهوى ويهجس فيه)** وكل قلب اجتمع فيه ثلاثة معان لم تفارقه خواطر الهوى وهي الجهل والطمع وحب الدنيا ثم يضعف خاطر الهوى ويقوى على قدر ضعف هذه الثلاثة وقوتها ويظهر خاطر الهوى في القلب على قدر تمكن هذه الثلاثة من النفس وخفائها، **(فينظر القلب إلى حاكم العقل**

الصواب فيه ، فيكون العقل قد ألف خدمة الهوى وأنس به واستمر على استنباط الحيل له وعلى مساعدة الهوى فتستولي النفس وتساعد عليه فينشرح الصدر بالهوى وتنبسط فيه ظلماته لانحباس جند العقل عن مدافعته ، فيقوى سلطان الشيطان لاتساع مكانه بسبب انتشار الهوى فيقبل عليه بالتزين والغرور والأماني ، ويوحي بذلك زخرفاً من القول غروراً فيضعف سلطان الإيمان بالوعد والوعيد ، ويخبو نور اليقين لخوف الآخرة إذ يتصاعد عن الهوى دخان مظلم إلى القلب يملأ جوانبه حتى تنطفىء أنواره ، فيصير العقل كالعين التي ملأ الدخان أجفانها فلا يقدر على أن ينظر وهكذا تفعل غلبة الشهوة بالقلب حتى لا يبقى للقلب إمكان التوقف والاستبصار ، ولو بصره واعظ وأسمعه ما هو الحق فيه عمي عن الفهم وصم عن السمع وهاجت الشهوة فيه وسطا الشيطان وتحركت الجوارح على وفق الهوى فظهرت المعصية إلى عالم الشهادة من عالم الغيب بقضاء من الله تعالى

ليستفتي منه) إذا رد إليه الفتوى بإذن الشارع ، **(ويستكشف وجه الصواب فيه فيكون العقل قد ألف خدمة الهوى وأنس به واستمر على استنباط الحيل في موافقة الهوى ومساعدته فتسول النفس)** وتزين **(وتساعد عليه)** وذلك لأن بين القلب والنفس مناغاة ومحادثات وتردداً وتآلفاً فيكون أنسه بالهوى إنما هو بتسويل النفس له من قول أو فعل ، فيواقعها أحياناً فتروم عليه النفس من نواحيه وتحسن له تلك الموافقة ، **(فينشرح الصدر بالهوى وتنبسط فيه ظلماته لانحباس جند العقل)** أي تأخره **(عن مدافعته ، فيقوى سلطان الشيطان لاتساع مكانه بسبب انتشار الهوى)** في جوانبه **(فيقبل عليه)** حينئذ عن قرب **(بالتزين والغرور والأماني)** الكاذبة ويخدعه بها **(ويوحي بذلك زخرفاً من القول غروراً ، فيضعف سلطان الإيمان بالوعد والوعيد ويخبو نور اليقين بخوف الآخرة إذ يتصاعد من الهوى)** عند التمكن **(دخان مظلم إلى القلب يملأ جوانبه)** فيحجب البصيرة **(حتى تنطفىء أنواره ، فيصير العقل)** فيه **(كالعين التي ملأ الدخان أجفانها فلا تقدر على أن تنظر)** إلى شيء ، **(وهكذا تفعل غلبة الشهوة بالقلب)** إذا استولت عليه أعمت بصيرته **(حتى لا يبقى للقلب إمكان التوقف والاستبصار)** في جليات الحقائق ، **(ولو)** فرض أنه **(بصره واعظ وأسمعه ما هو الحق فيه)** وأفهمه بحسن تقريره **(عمي عن الفهم وصم عن السمع ، وهاجت الشهوة وسطا الشيطان وتحركت الجوارح على وفق الهوى ، وظهرت المعصية إلى عالم الشهادة من خزائن الغيب بقضاء من الله وقدر)** .

ولفظ القوت : وإذا أراد الله بعبد هلكة وكان قد حكم بوقوع الشر نظر القلب بعد الهمة بهوى النفس إلى العقل ، فراجع العقل النفس فسولت وطوعت ، فسكن العقل واطمأنّ إلى تسويل النفس وطوعها فانشرح الصدر بالهوى لسكون العقل ، وانتشر الهوى في القلب لشرح الصدر وتوسعته ،

وقدره، وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله تعالى: ﴿أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً* أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً﴾ [الفرقان: ٤٣، ٤٤] وبقوله عز وجل: ﴿لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون﴾ [يس: ٧] وبقوله تعالى: ﴿سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون﴾ [يس: ١٠] ورب قلب هذا حاله بالاضافة إلى بعض الشهوات كالذي يتورع عن بعض الأشياء، ولكنه إذا رأى وجهاً حسناً لم يملك عينه وقلبه وطاش عقله وسقط إمساك قلبه أو كالذي لا يملك نفسه فيما فيه الجاه والرئاسة والكبر، ولا يبقى معه مسكة للتثبت عند ظهور أسبابه، أو كالذي لا يملك نفسه عند الغضب مهما استحقر وذكر عيب من عيوبه، أو كالذي لا يملك نفسه عند القدرة على أخذ درهم أو دينار بل يتهالك عليه تهالك الواله المستهتر فينسى فيه المروءة والتقوى، فكل ذلك لتصاعد دخان الهوى إلى القلب حتى يظلم وتنطفىء منه أنواره فينطفىء نور الحياة والمروءة والإيمان، ويسعى في تحصيل مراد الشيطان.

القلب الثالث: قلب تبدو فيه خواطر الهوى فتدعوه إلى الشر فيلحقه خاطر الإيمان

فقوي سلطان العدوّ لاتساع مكانه، وأقبل بتزيينه وغروره وأمانيه ووعده يوحي بذلك زخرفاً من القول غروراً، فضعف سلطان الإيمان لقوة سلطان العدوّ، وخبا نور اليقين لآثار ظلمة الهوى فقويت صفات النفس لضعف القلب، واشتعلت نيران الشهوة لخمود نور الإيمان فغلب الهوى لقوة الشهوة فأحرقت العلم والإيمان فارتفع الحياء واستتر الإيمان بالشهوة، فظهرت المعصية لغلبة الهوى وارتفاع الحياء.

(وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله تعالى: ﴿أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً* أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً﴾) وبقوله تعالى: (**﴿لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون﴾ وبقوله**) تعالى: **﴿سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون﴾**[1] وهذا هو القلب المنكوس الذي ذكر في حديث حذيفة عند تقسيم القلوب، وهو الميال إلى النفس، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إن النفس لأمارة بالسوء﴾ [يوسف: ٥٣].

(القلب الثالث: قلب تبدو فيه خواطر الهوى فيدعوه إلى الشر فيلحقه خاطر الإيمان فيدعوه إلى الخير) وهذا هو القلب المتردد بينهما وبحسب غلبة ميله يكون حكم السعادة

---

(١) الكلام الذي ورد في المتن بعد هذه الآية من قوله: «ورب قلب...» حتى «القلب الثالث» لم يرد في الشرح.

فيدعوه إلى الخير ، فتنبعث النفس بشهوتها إلى نصرة خاطر الشر فتقوى الشهوة وتحسن التمتع والتنعم فينبعث العقل إلى خاطر الخير ويدفع في وجه الشهوة ويقبح فعلها وينسبها إلى الجهل ويشبهها بالبهيمة والسبع في تهجمها على الشر ، وقلة اكتراثها بالعواقب ، فتميل النفس إلى نصح العقل فيحمل الشيطان حملة على العقل فيقوي داعي الهوى ويقول : ما هذا التحرج البارد ، ولم تمتنع عن هواك فتؤذي نفسك ؟ وهل ترى أحداً من أهل عصرك يخالف هواه أو يترك غرضه ؟ أفتترك لهم ملاذ الدنيا يتمتعون بها وتحجر على نفسك حتى تبقى محروماً شقياً متعوباً يضحك عليك أهل الزمان ؟ أفتريد أن يزيد منصبك على فلان وفلان ، وقد فعلوا مثل ما اشتهيت ولم يمتنعوا ؟ أما ترى العالم الفلاني ليس يحترز من مثل ذلك ولو كان ذلك شراً لامتنع منه فتميل النفس إلى الشيطان وتنقلب إليه ، فيحمل الملك حملة على الشيطان ويقول : هل هلك إلا من اتبع لذة الحال ونسي العاقبة أفتقنع بلذة يسيرة وتترك لذة الجنة ونعيمها أبد الآباد ؟ أم تستثقل ألم الصبر عن شهوتك ولا تستثقل ألم النار ؟ أتغتر بغفلة الناس عن أنفسهم واتباعهم هواهم

والشقاوة ، كما أشار إليه المصنف بقوله : (**فتنبعث النفس بشهوتها إلى نصرة خاطر الشر فتقوي الشهوة ويحسن التمتع**) والتلذذ (**والتنعم فينبعث العقل إلى خاطر الشر ، ويدفع في وجه الشهوة ويقبح فعلها وينسبها إلى الجهل ويشبهها بالبهيمة والسبع في تهجمها على الشر وقلة اكتراثها بالعواقب**) وهذا هو معاقبة القلب للنفس حين تكدره منها فيما انطلقت فيه بهواها ، وذلك يكون عند عود العبد من مواطن مطالبات النفس والإقبال على الذكر والمراقبة ، (**فتميل النفس إلى نصح العقل**) وتضعف قوتها وهذا الميل منها إليه بموجب الإلفة التي جعل الله بينهما إن كان تكونه منها عند سكونها مع الروح ، (**فيحمل الشيطان حملة على العقل ويقوي داعي الهوى ويقول : ما هذا التحرج البارد**) والتكلف الذي لا معنى له ، (**ولم تمتنع عن هواك فتؤذي نفسك وهل ترى أحداً من أهل عصرك يخالف هواه أو يترك غرضه فترك ملاذ الدنيا لهم يتمتعون فيها وتحجر على نفسك حتى تبقى محروماً شقياً متعوباً يضحك عليك أهل الزمان؟ أتريد أن يزيد منصبك على فلان وفلان**) ويسميهم بأسمائهم (**وقد فعلوا مثل ما اشتهيت ولم يمتنعوا**) من التمتع بالملاذ ؟ (**أما ترى العالم الفلاني ليس يحترز عن فعل ذلك ولو كان ذلك شراً لامتنع عنه؟**) أتريد أن تكون أفضل منه ، (**فتميل النفس إلى الشيطان وتنقلب إليه**) بمقتضى جبلتها الأصلية وتلقي نصح القلب إلى ورائها ، (**فيحمل الملك على الشيطان ويقول : هل هلك إلا من اتبع لذة الحال**) في العاجل (**ونسي العاقبة أفتقنع بلذة يسيرة**) قريبة الزوال ، (**وتترك لذة الجنة ونعيمها أبد الآباد**) لا تنقطع (**أم تستثقل ألم الصبر عن شهوة**) زائلة أي تعده ثقيلاً عليك (**ولا تستثقل ألم النار**) التي من

ومساعدتهم الشيطان مع أن عذاب النار لا يخففه عنك معصية غيرك ؟ أرأيت لو كنت في يوم صائف شديد الحر ووقف الناس كلهم في الشمس وكان لك بيت بارد أكنت تساعد الناس أو تطلب لنفسك الخلاص ؟ فكيف تخالف الناس خوفاً من حر الشمس ولا تخالفهم خوفاً من حر النار ؟ فعند ذلك تتمثل النفس إلى قول الملك فلا يزال يتردد بين الجندين متجاذباً بين الحزبين إلى أن يغلب على القلب ما هو أولى به ، فإن كانت الصفات التي في القلب الغالب عليها الصفات الشيطانية التي ذكرناها غلب الشيطان ومال القلب إلى جنسه من أحزاب الشيطان معرضاً عن حزب الله تعالى وأوليائه ، ومساعداً لحزب الشيطان وأعدائه ، وجرى على جوارحه بسابق القدر ما هو سبب بعده عن الله تعالى . وإن كان الأغلب على القلب الصفات الملكية لم يصغ القلب إلى إغواء الشيطان وتحريضه إياه على العاجلة وتهوينه أمر الآخرة بل مال إلى حزب الله تعالى وظهرت الطاعة بموجب ما سبق من القضاء على جوارحه ، فقلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن ـ أي بين تجاذب هذين الجندين وهو الغالب ـ أعني التقليب والانتقال من

عذب بها لم يفلح . (**أتغتر بغفلة الناس عن أنفسهم وإتباعهم هواهم ومساعدتهم الشيطان؟ مع أن عذاب النار لا يخف عنك بمعصية غيرك . أرأيت لو كنت في**) زمان (**صيف ووقف الناس كلهم في الشمس وكان لك بيت بارد**) مظلل (**أكنت مساعداً للناس أو تطلب لنفسك الخلاص فكيف تخالف الناس خوفاً من حرّ الشمس ولا تخالفهم خوفاً من حر النار ، فعند ذلك تميل النفس إلى قول الملك : فلا يزال**) متردداً (**بين الجندين متجاذباً بين الحزبين إلى أن يغلب على القلب من هو أولى به ، فإن كانت الصفات التي في القلب الغالب عليها الصفات الشيطانية التي ذكرناها**) من الجهل والطمع وحب الدنيا وغيرها ، (**غلب الشيطان**) وكانت تلك الصفات جنداً له ومداخل إلى القلب ، (**ومال القلب**) بحكم الغلبة (**إلى جنسه من أحزاب الشياطين معرضاً عن حزب الله تعالى ، وأوليائه** ومساعداً **لحزب الشيطان وأعدائه ، وجرى**) بسبب ذلك (**على أعضائه بسابق**) القضاء (**والقدر ما هو سبب بعده عن**) حضرة (**الله تعالى ، وإن كان الاغلب على القلب الصفات الملكية**) التي تقدمت الإشارة إليها (**لم يصغ القلب إلى إغواء الشيطان**) أي لم يمل (**وتحريضه إياه على العاجلة**) أي الدنيا (**وتهوينه أمر الآجلة**) أي الآخرة ، (**بل مال إلى حزب الله تعالى وظهرت الطاعة بموجب ما سبق من القضاء على جوارحه ، وقول رسول الله** ﷺ : « **قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن** ») كما تقدم ذكره (**أي بين تجاذب هذين الحزبين**) المفهوم من قوله في تفسيره إن المراد به تحت قبضة قهره وقدرته ، (**و**) هذا (**هو الغالب أعني التقلب والانتقال من حزب إلى حزب**) حتى بالغوا في ذلك وقالوا :

وما سمي الإنسان إلا لأنسه ... وما القلب إلا أنه يتقلب

حزب إلى حزب، أما الثبات على الدوام مع حزب الملائكة أو مع حزب الشيطان فنادر من الجانبين. وهذه الطاعات والمعاصي تظهر من خزائن الغيب إلى عالم الشهادة بواسطة خزانة القلب فإنه من خزائن الملكوت وهي أيضاً إذا ظهرت كانت علامات تعرف أرباب القلوب سابق القضاء فمن خلق للجنة يسرت له أسباب الطاعات ومن خلق للنار يسرت له أسباب المعاصي، وسلط عليه أقران السوء وألقي في قلبه حكم الشيطان فإنه بأنوع الحكم يغرّ الحمقى بقوله: إن الله رحيم فلا تبال وان الناس كلهم ما يخافون الله فلا تخالفهم، وإن العمر طويل فاصبر حتى تتوب غداً ﴿يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان

فالتقلب والانتقال من شأن القلب هذا هو الأصل.

(أما الثبات على الدوام مع حزب الملائكة أو حزب الشياطين فنادر من الجانبين) قليل الوقوع. واعلم أن أعمال العباد لا تخلو عن ثلاثة أنواع: فرض ونفل ومعصية. فالفرض: بأمر الله تعالى ومحبته ومشيئته تجتمع هذه المعاني الثلاث في الفرائض، والنفل: بأمر الله تعالى إلا أنه لم يوجبه ولم يعاقب على تركه ولكن بمحبته تعالى، والمعصية: بمشيئته إلا أنه قد كرهها إذا لم يأمر بها ولم يندب إليها، ولكن بمشيئته إذ لا يخرج شيء عن إرادته كما لا يخرج شيء عن علمه والإرادة والمشيئة اسمان لمعنى واحد قد دخل كل شيء فيها كما دخل كل شيء في العلم. قال تعالى ﴿فعال لما يريد﴾ [هود: ١٠٧] فهو عالم بما أراده، كذلك هو مريد لما علمه أظهرت ارادته سابق علمه وكشف علمه الغيب ظهور ارادته الشهادة، فالغيب علمه، والشهادة معلومة. فكيف يخالف المعلوم العلم وهو إجراء ما ينفذ ارادته سابق علمه في معلومات خلقه، وهذا فرض التوحيد. فخرجت النوافل عن الأمر وخرجت المعاصي عن المحبة في تفصيل الأحكام ولم تخرج معصية عن مشيئته، فإذا عرفت ذلك فاعلم أن **(هذه الطاعات والمعاصي تظهر من خزائن الغيب إلى عالم الشهادة بواسطة خزانة القلب، فإنه من خزائن الملكوت وهي إذا ظهرت كانت علامات)** وأمارات **(تعرف أرباب القلوب سابق القضاء، فمن خلق للجنة يسرت له الطاعة وأسبابها، ومن خلق للنار يسرت له أسباب المعصية وسلط عليه أقران السوء وألقي في قلبه حكم الشيطان)** وإذا كانت الأشياء بعلمه جاريات جعل تسليط العدوّ بسلطانه كشفاً وإظهاراً لما أخفاه من سابق علمه كما جعل أفعال العباد الظاهرة كشفاً وإظهاراً لارداته الباطنة، وورد في بعض الأخبار سبق العلم وجف القلم وقضى القضاء وتم القدر بالسعادة من الله عز وجل لأهل طاعته، وبالشقاء من الله تعالى لأهل معصيته. كذا نقله صاحب القوت. وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » **(فإنه)** أي الشيطان **(بأنواع الحكم يغر الحمقى)** أي يوقعهم في الغرور **(كقوله: إن الله)** غفور **(رحيم فلا تبال)** مما صنعت **(فإن الناس كلهم ما يخافون الله فلا تخالفهم، وإن العمر طويل)** والأجل بعيد **(فاصبر)** اليوم واعمل خلاصك فيه **(حتى تتوب غداً)**. ولفظ القوت والخاطر بعد الهمة هو ظهور العدوّ على

إلا غروراً﴾ [النساء : ١٢٠] يعدهم التوبة ويمنيهم المغفرة فيهلكهم بإذن الله تعالى بهذه الحيل، وما يجري مجراها فيوسع قلبه لقبول الغرور ويضيقه عن قبول الحق. وكل ذلك بقضاء من الله وقدر ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصّعّد في السماء﴾[الأنعام : ١٢٥] ﴿إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده﴾ [آل عمران : ١٦٠] فهو الهادي والمضل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. لا راد لحكمه ولا معقب لقضائه. خلق

القلب يزين الهمة وعلى العبد يرجى ويقسم له في أهله ويمنيه التوبة حتى يهوّن عليه المعصية ويعده بعدها المغفرة حتى يجرئه على الخطيئة، وهذا هو الوعد بالغرور وبعد الهلاك والثبور، كما قال تعالى: (﴿**يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غروراً**﴾ **يعدهم: أي بالتوبة ويمنيهم أي بالمغفرة فيهلكهم الله**) تعالى (**بهذه الحيل وما يجري مجراها، فيوسع قلبه لقبول الغرور ويضيقه عن قبول الحقائق وكل ذلك بقضاء الله وقدره**). ولفظ القوت: وهذا كله تصديق ظن العدوّ بالعبد واتباع العبد له بالهوى عن مقام البعد وكشف لعلم الله تعالى بإظهار الحكم وانفاذ المشيئة، وهو الابتداء بالأسباب فصار العدوّ سبباً، وقد قال الله تعالى: ﴿ولقد صدق عليهم ابليس ظنَّه فأتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين﴾ [سبأ: ٢٠] ثم أحكم ذلك بسابق علمه فقد قال تعالى: ﴿وما كان له عليهم من سلطان﴾ يعني بحوله وقوّته ولا بقهره ومشيئته إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك. وهذه الأوصاف المذمومة العبد مبتلى بها على تضادد تلك الصفات المحمودة التي هي من المنعم بها ولكل وجهة هو موليها ومكان الهوى من القلب على قدر تزين العبد له وتسلطه عليه، ﴿**فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام**﴾ بأن يقذف في قلبه النور فينشرح له الصدر ﴿**ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصّعد في السماء**﴾ قيل: معنى يشرح يوسع قلبه للتوحيد والايمان به، وقوله (**ضيقاً حرجاً**) أي شاكاً (**كأنما يصّعد في السماء**) أي كما أن ابن آدم لا يستطيع أن يبلغ السماء كذلك لا يقدر أن يدخل التوحيد والإيمان قلبه حتى يدخله الله تعالى في قلبه. كل ذلك روي عن ابن عباس أخرجه عبد بن حميد. وقيل: ضيقاً حرجا أي ملتبساً رواه أبو الشيخ عن قتادة.

ويروى ان عمر بن الخطاب قرأ يوماً بين يدي أصحاب رسول الله ﷺ ضيقاً حرجاً بفتح الراء، فقالوا: يا أمير المؤمنين (**حرجاً**) بكسر الراء. فقال: ابغوا لي رجلاً من كنانة فأتوه به، فقال له عمر: يا فتى ما الحرجة فيكم؟ قال الحرجة فينا الشجرة تكون بين الأشجار التي لا تصل إليها راعية ولا وحشية ولا شيء، فقال له عمر: كذلك قلب المنافق لا يصل إليه شيء من الخير رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن النذر. ﴿**إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده**﴾ ﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف إلا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله﴾ [يونس: ١٠٧] (**فهو الهادي والمضل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد**) فإذا كان

الجنة وخلق لها أهلاً فاستعملهم بالطاعة، وخلق النار وخلق لها أهلاً فاستعملهم بالمعاصي، وعرف الخلق علامة أهل الجنة وأهل النار فقال: ﴿إن الأبرار لفي نعيم★ وإن الفجار لفي جحيم﴾ [الانفطار: ١٣، ١٤] ثم قال تعالى فيما روي عن نبيه ﷺ: «هؤلاء في الجنة ولا أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي» فتعالى الله الملك الحق ﴿لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون﴾ [الأنبياء: ٢٣] ولنقتصر على هذا القدر اليسير من ذكر عجائب القلب فإن استقصاءه لا يليق بعلم المعاملة، وإنما ذكرنا منه ما يحتاج إليه لمعرفة

الهادي هو المضل فمن يهدي، وقد قال الله تعالى: ﴿فإن الله لا يهدي من يضل﴾ [النحل: ٣٧] أي فإن الله تعالى من شأنه أن أحداً لا يهدي من أضله، ومن كان أضله الله تعالى في سابق علمه فكيف يهديه الآن؟ فإذا كان المعطي هو المانع فمن يعطي؟ ولو كان الخير كله في قلب عبد ما قدر أن يوصل إلى قلبه من قلبه ذرة ولا قدر أن ينفع نفسه بنفسه خردلة لأن قلبه وإن كان جارحة فهو خزانته وله فيه ما لا يعلم هو فهو لا يطلع على ما في قلبه، فكيف به أن يملك ما فيه فيصرفه بما يحب فإذا كان المالك عزيزاً واجباً، وكان كل شيء بيده لم يوصل إلى ما عنده بقوّة ولا حيلة، فليس الطريق إليه إلا الصدق والإخلاص والذل والافتقار.

(**لا رادّ لحكمه ولا معقب لقضائه خلق الجنة وخلق لها أهلاً فاستعملهم بالطاعة**) ويسّر لهم أسبابها، (**وخلق النار وخلق لها أهلاً فاستعملهم بالمعاصي وعرف الخلق علامة أهل النار و**) علامة (**أهل الجنة فقال: ﴿إن الابرار لفي نعيم★ وإن الفجار لفي جحيم﴾ ثم قال تعالى: فيما يروى عنه نبينا ﷺ «هؤلاء في الجنة ولا أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي»**) قال العراقي: رواه أحمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن قتادة السلمي، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب انه مضطرب الإسناد اهـ.

قلت: وأخرج البزار والطبراني وابن عساكر من حديث أبي الدرداء «خلق الله آدم فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم اللبن ثم ضرب كفه اليسرى فأخرج ذرية سوداء كأنهم اللحم فقال للذين على يمينه هؤلاء في الجنة ولا أبالي وقال للذين على يساره هؤلاء في النار ولا أبالي».

(**فتعالى الله الملك الحق**) لا إله إلا هو كل ذلك من خالق النفس ومسوّيها وجبار القلوب ومقلبها حكمة منه وعدلاً لمن شاء ومنّة وفضلاً لمن أحب، كما قال تعالى: ﴿وتمت كلمة ربك﴾ [الأنعام: ١١٥] أي الهداية والإضلال صدقاً لأوليائه ما وعدهم من الثواب وعدلاً على أعدائه ما أعدلهم من العقاب، ثم قال تعالى: (**﴿لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون﴾ ولنقتصر على هذا القدر اليسير من ذكر عجائب القلب، فإن استقصاءه لا يليق بعلم المعاملة، وإنما ذكرنا منه**)

أغوار علوم المعاملة وأسرارها لينتفع بها من لا يقنع بالظواهر ولا يجتزي، بالقشر عن اللباب، بل يتشوّق إلى معرفة دقائق حقائق الأسباب، وفيما ذكرناه كفاية له ومقنع إن شاء الله تعالى والله ولي التوفيق.

تم كتاب عجائب القلب ولله الحمد والمنة، ويتلوه كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق، والحمد لله وحده وصلى الله على كل عبد مصطفى.

ما يحتاج إليه لمعرفة أغوار علوم المعاملة وأسرارها لينتفع بها من لا يقنع بالظواهر) بل يتطلع إلى ما وراءها من الأسرار، **(ولا يجتزىء)** أي لا يكتفي **(بالقشور عن اللباب بل يتشوّق إلى معرفة دقائق الأسباب، وفيما ذكرنا كفاية له ومقنع إن شاء الله تعالى)**. وهذا آخر كتاب عجائب القلب وقد ألحقت به فصولاً مما يناسب ذكره في هذا الباب هي كالمتمات له، وذلك مما اقتطفته من كتابي قوت القلوب، وعوارف المعارف وغيرهما مما تيسر لي الوقوف عليه، وقد أعزو ما نقلته من غيرها.

فصل

كون خاطر العقل تارة مع النفس والعدوّ، وتارة مع الروح والملك فيه حكمة من الله تعالى لصنعته واتقان لصنعه ليدخل العبد في الخير والشر بوجود معقول وصحة شهود وتمييز، فتكون عاقبة ذلك من الجزاء أو العقاب عائداً له وإليه. إذ جعل سبحانه هذا الجسم مكاناً لجواز أحكامه ومحلاً لنفاذ مشيئته في مباني حكمته، كذلك جعل العقل مطية للخير والشر يجري معهما في خزانة الجسم إذ لو كان مكاناً للتكليف وموضعاً للتصريف وسبباً للتعريف العائد من معاني ذلك على صورة العبد من لذة نعيم أو عذاب أليم، فلم يكن العقل غائباً فيكون العبد عن الفعل ذاهباً، ولم تكن الشهوة عازبة فتكون النفس مفقودة إذ في ذلك تضعيف لحجة الله ووهن لبرهانه، لأن الفعل شاهد الحجة والشهود في النفس والنية في القلب طريق المحجة، وذلك أصل عود جزاء الأمر والنهي، فالعقل مطبوع على التمييز مجبول على التحسين والتقبيح، والنفس مجبولة على الشهوة ومطبوعة على الأمر بالهوى، وهذا نصيبها من إعطائه وهواه لهما إلى رشاده وإغوائه وحظهما من الكتاب وقسمها من ولي الأسباب، كما قال تعالى في أحكام ما ذكرناه تكملة لما أخبرنا عما سبق في عمله: ﴿أعطى كلَّ شيء خَلقه ثم هدى﴾ [طه: ٥٠] وقال تعالى: ﴿أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب﴾ [الأعراف: ٣٧] وقال تعالى: ﴿كتب عليه أنه من تولاه فإنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير﴾ [الحج: ٤].

فصل

كل قلب اجتمع فيه ثلاثة معان لم تفارقه خواطر اليقين، ولكن يضعف الخاطر ويخفى لضعف المعاني ودقتها، ويقوى اليقين ويظهر بقوتها لأن هذه الثلاث مكان اليقين. **أحدها**: الإيمان

وموضعه من اليقين حجر النار. **الثاني:** العلم ومكانه موضع الزناد. **والثالث:** العقل وهو مكان الحراق، فإذا اجتمعت هذه الأسباب قدح خاطر اليقين في القلب، ومثل القلب في قوته بقوة مراده وفي صفائه بجودة عدّوه مثل المصباح في القنديل. الماء مكان العقل منه والزيت موضع العلم به وروح المباح، وبمدده يكون ظهور اليقين، والفتيلة مكان الإيمان منه هو أصله واقوامه الذي يظهر به، فعلى قدر قوّة الفتيلة وجودة جوهرها يقوى اليقين، وهو مثل الإيمان في قوّته بالورع وكماله بالخوف، وعلى مقدار صفاء الزيت ورقته واتساعه تضيء النار التي هي اليقين، وهو مثل العلم في مداده بالزهد وفقد الهوى، فصار العلم مكاناً للتوحيد فتمكن الموحد في التوحيد على قدر المكان، فكلما اتسع القلب بالعلم بالله تعالى وزهد في الدنيا ازداد إيماناً وعلا، ثم يشهد كل ما أمر به فيكون بذلك يقينه وسعة مشاهدته، وكلما قصر علم القلب بالله وبمعاني صفاته وأحكام ملكوته قلّ إيمانه، ثم اشهد ما أمر به من وراء حجاب لما غابت عليه قدحت الاسباب وسمع الكلام من خلف ستر لعجزه عن المسارعة إلى البر فيضعف بذلك إيمانه وتختل مشاهدته ولا يتحقق.

فصل

كل قلب اجتمع فيه ثلاثة معان لم تفارقه خواطر الهوى، وهو: الجهل والطمع وحب الدنيا، ثم يضعف خاطر الهوى ويقوى على قدر ضعف هذه الثلاثة وقوّتها، ويظهر الهوى في القلب ويخفى على قدر تمكن هذه الثلاثة من النفس وخفائها على مثل ما ذكرناه من تمكن خواطر اليقين وضعفها لوجود مكانها، وهو العلم والإيمان والعقل، وفي القلب يظهر سلطان ذلك أجمع فأي جند كانت المشيئة معه غلب.

فصل

من خواطر النفس ما يرد بشيء لا تظهر دلائله في الظاهر لخفائه وغموض شواهده، فليس يعلم إلا بباطن العلم وغامض الفهم والغوص على لطائف معاني التبيين وباطن الاستنباط من فهم التنزيل وتعليم التأويل، فأهل اليقين العارفون بأحكام الله الباطنة يعلمون تفصيل خواطر اليقين ومقتضاها من حيث أشهدوا مطلعها من الغيب، وبحيث عرفوا موجبها من الوصف بنور الله الثاقب وقربه الحاضر وسلطانه النافذ.

فصل

وليس يكاد علم اليقين يقدح من معدن العقل، لأن علوم العقل مخلوقات ولا يكاد ينتجه الفكر ولا يخرجه التدبر، فما أنتجته الافكار واستخرجته الفطن من الخواطر والعلوم، فلتلك علوم العقل وهي كشوف المؤمنين ومحمودات لأهل الدين، فأما خاطر اليقين فإنه يظهر من عين اليقين يُبَادأ به العبد مبادأة وتتبعه مفاجأة وله مخصوص به مراد مقصود به محبوب متولى به مطلوب لا

يجده إلا عارف أو خائف أو محب، ومن سوى هؤلاء فبحاله محجوب، وبعباداته مطلوب وإلى مقامه ناظر، وفي طريقه بمعقوله سائر، فأما العارفون المواجهون بعين اليقين الكاشفون بعلم الصديقين، فإنهم مسيرون محمولون سابقون مستهترون ظاهر أوصافهم الإصلاح، وأوّل عطائهم اندراج ذكرهم في ذكره ومشاهدتهم وصف التحقيق بعين اليقين إلى عين اليقين، فأوّل نصيبهم من مطلوبهم علم اليقين، وهو صفاء المعرفة بالله عز وجل، وآخر علم الايمان أوّل علم اليقين وهو مشاهدة وصف، وهذه وجهة التوحيد ولا آخر لأوّل عين اليقين، ولا انقطاع لآخر نصيبهم من مشاهدتهم، وظاهر التوحيد توحيد الله سبحانه في كل شيء وتوحيده لكل شيء ومشاهدة إيجاده قبل كل شيء، ولا نهاية لعلم التوحيد، ولا غاية لمزيد عطاء الموحدين، ولكن لهم نهايات يوقفون تحتها وغايات يصدرون عنها، فجعل أماكن لمزيدهم ويزدادون في وسعها ويمدون بعلوم يطلبون بها ما يكاشفون به لما وراءها أبد الأبد بلا آخر ولا أمد ولا يصل العبد إلى مشاهدة علوم التوحيد إلا بعلم المعرفة، وهو نور اليقين ولا يعطى نور اليقين حتى يمخض الجوارح بأعمال الصالحات كما يمخض الزق باللبن حتى تظهر الزبدة وهو علم اليقين، فليست هذه الزبدة غاية الطالبين ولا بغية الصديقين لأن وراءها صفوها وخالصها، ثم تذاب هذه الزبدة حتى يخلص سمنها وهو صفوها ونهايتها، وهذا مثل لعين اليقين بعد علمه وبعد مشاهدته الوجه بمرآة القرب وهي نوره، فحينئذ لا يفارقه وجوده وحضوره فيرجع العبد من خواطر اليقين إلى مشاهدة الصفات بعد ذوق علوم الخواطر يتجوهر نور شعاع وجه الذات، وهذا مقام الاحسان.

فصل

قال بعض العارفين: لي قلب إذا عصيته عصيت الله تعالى يعني أنه لا يقدح فيه إلا طاعة ولا يعتريه إلا حق، فقد صار رسول الله تعالى إليه، فإذا عصاه فقد عصى المرسل بمعنى الخبر: الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل، وبقوله ﷺ: «المؤمن ينظر بنور الله تعالى فمن نظر بنور الله تعالى كان على بصيرة من الله تعالى وكان علمه بنوره طاعة له». وقال بعض العارفين: منذ عشرين سنة ما سكن قلبي إلى نفسي ساعة وما ساكنته طرفة عين.

فصل

خاطر اليقين والروح والملك من خزائن السموات، وخواطر العقل والنفس والعدو من خزائن الأرض، كما قيل: النفس ترابية خلقت من الأرض فهي تميل إلى التراب، والروح روحاني خلقت من الملكوت فهي ترتاح إلى العلو، والقلب خزانة من خزائن الملكوت مثله كالمرآة تقدح فيه هذه الخواطر عن أواسطها من خزائن الغيب، فتؤثر في القلب فيتلألأ فيه التأثير، فمنها ما يقع في سمع القلب فيكون فهماً، ومنها ما يقع في بصر القلب فيكون كلاماً وهو الذوق، ومنها ما يقع في شم القلب فيكون علماً وهو العقل، وهذا أقلها لبثاً وأيسرها عناء وما وقع في باطن القلب فيكون

علماً وحسه فخرق شغافه ووصل إلى سويدائه كان وجداً، وهذا هو الحال عن مقام مشاهدة، ومن هذا قوله ﷺ: «أسألك ايماناً يباشر قلبي» وقال بعض العارفين: إذا كان الإيمان في ظاهر القلب كان العبد محباً للآخرة وللدنيا، وكان مرة مع الله ومرة مع نفسه، فإذا دخل الإيمان إلى باطن القلب أبغض الدنيا وهجر هواه، فإذا كانت هذه الخواطر من أواسط الهداة وهي الملك والروح كانت تقوى وهدى ورشداً، وكانت من خزائن الخير ومفتاح الرحمة قدحت في قلب العبد نوراً وطيباً أدركته الحفظة وهم أملاك اليمين فأثبتوها حسنات؟ وإن كانت الخواطر عن أواسط الغواة وهم العدوّ والنفوس كانت فجوراً وضلالاً وهم من خزائن الشر ومغالق الأعراض قدحت في القلب ظلمة ونتناً أدرك ذلك الحفظة من أملاك الشمال فكتبوها سيئات، فهذه منقادة لأمره وهو تعالى قادر على كل شيء، بيده كل شيء، حكيم في كل شيء، والعبد ضعيف عاجز جاهل ساكن لا يقدر على شيء، قد ابتلي بالأسباب ووقع عليه الحجاب وجعل مكاناً للأحكام بالعقاب والثواب، فالأسباب أواسط البلاء والعبد موضع الابتلاء، والله هو المبلي المريد المبديء المعيد، وينشئكم فيما لا تعلمون وليبلي المؤمنين منه بلاء حسناً، وليس يشهد العبد إلا ما أشهد، فكذلك تفاوت العباد في المشاهدة ولا يستبين له إلا ما أبين له وأريد به، فعن ذلك اختلفوا في الأدلة، فإذا أراد الله سبحانه إظهار شيء من خزائن الغيب حرك النفس بلطيف القدرة، فتحركت بإذنه فقدح من جوهرها بحركتها ظلمة نكتت في القلب همة سوء، فينظر العدو إلى القلب وهو مراصد ينتظر، والقلوب له مبسوطة، والنفوس لديه منشورة يرى ما فيها مما كان من عمله المبتلى به المصرف فيه، فإذا رأى همة قد قدحت من النفس فأثرت ظلمة في القلب ظهر مكانه فقوي بذلك سلطانه. والهمة ترد على أحد ثلاثة معان: أحدها: هوى وهو عاجل حظ النفس وأمنيته وهذا عن الجهل الغريزي، ودعوى حركة أو سكون وهو آفة العقل ومحنة القلب، فأي هذه الثلاث قدح في القلب فهو وسوسة نفس وحضور عدد منسوب إليها محكوم عليه بالذم ليست تصدر إلا بأحد ثلاثة أصول: بجهل، أو غفلة، أو طلب فضول دنيا وهي مما لا تعني ومضافات إلى الدنيا وأعمالها، فالأصل مجاهدة النفس والعدو عن إمضائها وحبس الجوارح عن السعي فيها ان كن من فضول الدنيا المباحات، فإن كن هذه الثلاث وردن بمحرمات فعرض عليه كف الجوارح عن السعي فيها، فإن أمرح قلبه في ذكرها أو نشر خطواته في طلبها كن حجاباً بين قلبه وبين اليقين، وإن كن وردن بمباحات ففضل له نفيها عن قلبه كيلا يكون قلبه موطناً للفضلات وأصلهن الابتلاء من الله تعالى والتقليب والامتحان منه في التصريف، فإن أراد الله تعالى سعادة هذا العبد بعد أن أشفى على الهلاك والبعد بتسليط العدوّ عليه وتسويل النفس له نظر القلب عند الابتلاء بهوى النفس بنور إيمانه إلى الله تعالى، وأسر الالتجاء إليه وأخفى التوكل عليه عائذاً لائذاً به واضطر مخلصاً له، فهناك توكل عليه فكان حسيبه، ووقى مكر عدوّه وجعل له مخرجاً ونجاه من شره، فينظر إليه تعالى إلى القلب نظرة تخمد النفس وتمتحي الهمة وتخيف العدوّ لسقوط مكانه ويذهب لخنوسه شر سلطانه فيصفو

القلب من التأثير بنور السراج المنير، فيخاف العبد مقام الرب لصفاء القلب فيفزع من الخطيئة ويهرب أو يستغفر منها ويتوب ويظهر عليه شعار تقواه.

فصل

وقد تختلف اللمتان. فربما تقدمت إليه لمة العدوّ بالأمر بالشر، ويقدح بعدها لمة الملك نصرة للعبد وتثبيتاً على الخير وعناية من الرب فينهى عن ذلك، فعلى العبد أن يعصي الخاطر الأوّل ويتبع الثاني، وقد يتقدم الهام الملك بالخير ثم يقدح بعده خاطر العدوّ بالنهي عنه، والإملاء بالتأخير عنه محنة من الله تعالى للعبد لينظر كيف يعمل، فعليه أن يطيع الخاطر الأوّل ويعصى الثاني، ثم ترقى الخاطر من إلهام ووسوسة، وقد يتفاوت ذلك لقوّة وضعف لتفاوت الأحكام والارادة من الحاكم، ومن قبل تقدير القدرة وغرائب الأحكام بالمشيئة لأن له في خزانة الخير خزائن شر إذا شاء، وله في خزانة الشر خزائن خير إذا أحب لمن يحب لئلا يسكن إلى سواه، فإذا شهد العارف ذلك لم يقطع بخير ولا يدل به أبداً لأنه لا يأمن من مكر الله بتقليب خزائن الشر من خزانة الخير إذ غلبه ابداه، ولم ييأس من شر عليه أبداً لأنه يرجو تقليب خزائن الخير من حيث خزائن الشر، فيكون بين الخوف والرجاء ولا يدرك ذلك إلا بدقائق العلوم ولطائف الفهوم وصفاء الانوار من تعليم الرحيم الجبار، فما كان العبد يجد بعد خطرة الشر خطرة خير تنهاه عنها فهو منظور إليه متدارك، وهذا هو الواعظ القائم في القلب والزاجر المؤيد العقل، وقد تترادف خواطر الشر عن النفس والهوى فلا يعتقبها خاطر خير من الملك، وهذا علامة البعد ونهاية قسوة القلب. وقد يتتابع خاطر الخير من الروح والملك، ويعافي العبد من خاطر الهوى والنفس، وهذه علامة القرب وهو حال المقربين، وقد ترد خواطر العدو ووساوسه بالخير ابتلاء من الله تعالى لعبده وحيلة من العدو ومكراً من النفس يريد العدو بذلك الشر أو يخرجه آخراً إلى إثم، أو ليقطعه بذلك عن واجب يشغله به عن الأفضل في الحال، فيكون ظاهره براً وباطنه إثماً، ويكون أوّله خيراً وآخره شراً، وبغية العدو من ذلك باطنه وآخره، وشهوة النفس من ذلك هواها ومناها قد لبسا ظاهره بالخير وموّها أوّله بالبر تحسيناً، وهذا من أدق ما يبتلى به العاملون، ولا يعرف بواطنه وسرائره إلا العالمون، فأما خاطر الملك فلا يرد إلا بخير صريح وبر محض على كل حال إذا ورد لأن الخداع والحيلة ليسا من وصف الملائكة، ولكن قد تنقطع خواطر الملك من القلب إذا اشتدت قسوته ودامت معصيته من المبعدين فيخلي بين القلب وبين نوازع العدو اللعين ويتخلى العدو بهوى النفس فيستحوذ ويقترن بالعبد، نعوذ بالله من أبعاده ولا يزال العبد مع إلهام الملك في مقام الإيمان، فإذا دفع إلى مقامات اليقين تولاه الله تعالى بواسطة أنوار الروح، فكان الروح مكان لقاء الحق سبحانه حتى يرد عليه من الله تعالى من السرائر ما لا يطلع عليه الملك، ولا يكون ذلك حتى تفني خواطر النفس بالهوى فلا تبقى منها باقية وتقوى النفس فتدرج في الروح فلا تظهر منها داعية، ثم يتولاه الله بنور اليقين فيسطع له نور اليقين من خزانة الغيب بمكاشفة الجبروت، فيشهد العبد شهادة الحق بالحق معاينة

....

الغيب بفقد كونه ووجد كينونيته، وما لا يصلح بعد ذلك كشفه إلا لأهله أو لمن سأل عنه، وهذا يكون في مقام التوحيد وهو أنصبة المقربين.

فصل

كل عمل وإن قل لا بد له من ثلاثة معان قد استأثر الله تعالى بتوليها. أولها: التوفيق وهو الاتفاق أن يجمع بينك وبين الشيء والثاني: القوة وهو اسم لثبات الحركة التي هي أول الفعل، والثالث: الصبر وهو تمام الفعل الذي به يتم، وقد رد الله تعالى هذه الأصول التي يظهر عنها كل عمل إليه تعالى فقال: ﴿وما توفيقي إلا بالله﴾ [هود: ٩٨] وقال: ﴿ما شاء الله لا قوّة إلا بالله﴾ [الكهف: ٣٩] وقال ﴿واصبر وما صبرك إلا بالله﴾ [النحل: ١٢٧].

فصل

قد قرن الله القلب بالإيمان والبعث والأمر بها في قوله تعالى: ﴿واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وانه إليه تحشرون﴾ [الأنفال: ٢٤] قال ابن عباس: يحول بين المؤمن والكافر وبين الكافر والايمان، وقيل: بين العبد وبين الاستجابة لله والرسول، وقيل: بين المؤمن وسوء الخاتمة وبين الكافر وحسن الخاتمة، وقيل: بين المؤمن وان يلقيه في كبيرة يهلك فيها وبين المنافق وإن يوفقه لطاعة ينجو بها. وهذه مخاوف للمؤمنين بتحقيق الوعيد.

فصل

نصيب كل عبد من مشاهدة القدرة بقدر نصيبه من التوحيد ونصيبه منه حسب قسمه من اليقين وقسمه منه عن قربه من القريب، وقربه منه بقدر علمه به تعالى، واتساعه في العلم به على نحو مكانه من نور الإيمان ومزيد إيمانه على قدر إحسانه إليه، وإحسانه إليه على قدر عنايته به، وإيثاره له علم الله من وراء ذلك، وذلك سر القدر المحجوب المخترق، ونصيب كل عبد من الجهل على قدر نصيبه من الغفلة، ونصيبه من الغفلة على حسب حبه للدنيا، وحبه للدنيا على قدر قوّة الهوى، وقوّته في الهوى على قدر غلبة سلطان النفس ونشر صفاتها عليه، وقوّة صفات النفس على قدر ضعف اليقين، وضعف يقينه من كثافة الحجاب وبعد البعد بينه وبين الله تعالى، والحجاب والبعد ميراثه الكبر والقسوة، والقسوة تورث الانهاك في المعاصي، وإدمان المعاصي عن الإعراض، والمقت والاعراض عن قلة عناية المولى بعبده وسوء نظره إليه، ومن وراء ذلك سر القدر المحجوب الذي به عن الخلق استأثر.

فصل

قد حجب العقل المكيد عن النظر إلى المبديء المعيد بما أظهر له من صورته وحركته فسترة ذلك عن الأول المصوّر القادر المحرك، فادعى عن نظره إلى حركته وسكونه التي هي حجة له عن

المحرك الغيب ادعاء الحركة والسكون بنفسه، لوقوف نظره على نفسه إذ كان مشهوداً في عمى عن النظر إلى الشاهد المحرك المسكن لبعد مقامه، لأنه غيب من وراء الحركة، والغيب لا يشهد إلا بالغيب وهو واليقين، كما لا تدرك الشهادة إلا بشهادة وهي العين، فمن عمي بصره لم ير من الملك شيئاً كذلك من حجب قلبه لم ير من الملكوت شيئاً فلعدم اليقين عمى عن الشهادة، ولإيقاع الحجة أدرك بالمعقول الشهادة، ولو كان من أولي الابصار لاعتبر الحركة الغيبية بالمتحرك الشاهد، فكما ان الحركة عيب في الجسم ظهر عنها التحرك، فأظهر تعالى المتحرك وأخفى الحركة فيه، وأظهر الصنعة وأخفى الصنع فيه لتفصيل حكمته، كذلك الصانع ذو الصنعة الأولى والحاكم الأعلى ذو الحكم الأغلب غيّب عن الحركة التي أخفاها هو من ورائها بلطائف القدرة، فشهد المعقول ما أشهد مما ظهر له ووجهه به لأنه معقول عليه محددو له وعمي عما غيبت عنه لفقد اليقين منه، فعندها ادعى الحركة والسكون للشاهد فحجبه ذلك عن الشهيد، وشهد الموحد شهادة التوحيد، فوحد لما كوشف له الملكوت بنور اليقين فأفرد.

فصل

الخلق محجوبون بثلاثة حجب بعضها أكثف من بعض. أحدها: أواسط وأسباب معترضة، وشهوات حادثة، وعادات صادرة، فالاسباب توقفهم عليها، والشهوات تجذبهم إليها، والعادات تردهم فيها فأي هذه الحجب ظهر في قلبه وبعضها أشد من بعض فهي مكان للعدو وأوسع من مكان، فتمكن سلطانه على قدر سعة مكانه قويت النفس بتزيين العدوّ وسوّلت بتأميله، فملكت العبد ملكاً أشد من ملك، فإذا ملكت النفس العبد كان مملوكها وأسيرها وكانت بالهوى أسيره، فاستهواه الشيطان حينئذ بالغواية والاضلال واستحوذ عليه بمعاني المشاركة في الأولاد والأموال، فشغله بذلك عن الله تعالى وأنساه ذكره، وهذا هو الاقتران الذي ذمه الله تعالى في قوله: ﴿ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً﴾ [النساء: ٣٨] هو فوق النزغ والهمز.

فصل

ما كان من لائح يلوح في القلب من معصية ثم ينقلب ولا يلبث، فهذا نزغ من قبل العدوّ، وما كان في القلب من هوى ثابت أو حال مزعج دائم لابث، فهذا من قبل النفس الأمّارة بطبعها أو مطالبة منها بسوء عادتها، وما ورد على العبد من همة بمعصية ووجد العبد فيه كراهتها، فالورود من قبل العدو، والكراهة من قبل الإيمان وماوجده العبد وجداً فهوى أو معصية، ثم ورد عليه المنع من ذلك فالوجد من النفس والوارد بالمنع من الملك، وما وجده العبد من ذكر في عاقبة دنيا أو تدبير الحال ونظر إلى معبود، فهذا من قبل العقل، وما وجد من خوف أو حياء أو ورع أو زهد أو من شأن الآخرة، فهذا من الإيمان، وما شهده القلب من تعظيم أو هيبة أو إجلال أو قرب،

فهذا من اليقين وهو مزيد الإيمان، وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه، وكل هذه الفصول لخصتها من كتاب القوت.

فصل

إذا كان شأن العبد تميز خواطر النفس في مقام تخلصه من لمات الشيطان تكثر لديه خواطر الحق وخواطر الملك، وتصير الخواطر الأربعة في حقه ثلاثة، ويسقط خاطر الشيطان إلا نادراً لضيق مكانه من النفس، لأن الشيطان يدخل بطريق اتساع النفس، واتساع النفس باتباع الهوى والإخلاد إلى الأرض، ومن ضايق النفس على التمييز بين الحظ والحق ضاقت نفسه وسقط محل الشيطان إلا نادراً لدخول الابتلاء عليه.

فصل

من المرادين بمقام المقربين من إذا صار قلبه سماء مزيناً بزينة كواكب الذكر يصير قلبه سماوياً فيرتقي ويعرج بباطنه ومعناه وحقيقته في طبقات السموات، وكلما ترقى تتضاءل النفس المطمئنة وتبعد عنه خواطرها حتى يتجاوز السموات بعروج باطنه، كما كان ذلك لرسول الله ﷺ بظاهره وقالبه، فإذا استكمل العروج تنقطع عنه خواطر اليقين لتستره بأنوار القرب وبعد النفس عنه، وعند ذلك تنقطع عنه خواطر الحق أيضاً لأن الخاطر رسول والرسالة إلى من بعد وهذا قريب، وهذا الذي وصفناه نازل به ولا يدوم، بل يعود في هبوطه إلى منازل مطالبات النفس وخواطره، فتعود إليه خواطر الحق وخواطر الملك، وذلك أن الخواطر تستدعي وجوداً. وما أشرنا إليه حالة الفناء فلا خاطر فيه وخاطر الحق إبقاء لمكان القرب وخاطر النفس بعد لبعد النفس وخاطر الملك تخلف عنه كتخلف جبريل عليه السلام في ليلة المعراج عن رسول الله ﷺ حيث قال: لو دنوت أنملة لاحترقت.

فصل

وسبب اشتباه الخواطر أربعة أشياء لا خامس لها: إما ضعف اليقين، أو قلة العلم بمعرفة صفات النفس وأخلاقها، أو متابعة الهوى بخرم قواعد التقوى، أو محبة الدنيا وجاهها ومالها وطلب الرفعة والمنزلة عند الناس، فمن عصم عن هذه الأربعة يفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان، ومن ابتلي بها لا يعلمها ولا يتطلبها. وانكشاف بعض الخواطر دون البعض لوجود بعض هذه الأربعة دون البعض، وأقوم الناس بتمييز الخواطر أقومهم بمعرفة النفس ومعرفة النفس عسر المنال لا يكاد يتيسر إلا بعد الاستقصاء في الزهد والتقوى واتفق المشايخ على أن من كان أكله من الحرام لا يفرق بين الإلهام والوسوسة. وقال أبو علي الدقاق: من كان قوته معلوماً لا يفرق بين الإلهام والوسوسة، وهذا لا يصح على الإطلاق الا بقيد، وذلك أن من المعلوم ما يقيمه الحق تعالى لعبد

سبق إليه الإذن في الأخذ منه والتقوّت، ومثل هذا المعلوم لا يحجب عن تمييز الخواطر إنما يقال ذلك في حق من دخل في معلوم باختيار منه وإيثار لأنه يحجب لموضع اختياره، والذي أشرنا إليه منسلخ عن إرادته ولا يحجبه المعلوم.

فصل

فرقوا بين هواجس النفس ووسوسة الشيطان وقالوا: إن النفس تطالب وتلمح فلا تزال كذلك حتى تصل إلى مرادها، والشيطان إذا دعا ولم يجب يوسوس بأخرى إذ لا غرض له في تخصيص بل مراده الإغواء كيف أمكن.

فصل

تكلم الشيوخ في الخاطرين إذا كانا من الحق أيهما يتبع؟ قال الجنيد: الخاطر الاوّل لأنه إذا بقي رجع صاحبه إلى التأمل وهذا بشرط العلم. وقال ابن عطاء: الثاني لأنه ازداد قوّة بالأوّل. وقال أبو عبد الله بن خفيف: هما سواء لأنهما من الحق فلا مزية لأحدهما على الآخر.

فصل

قالوا: الواردات أعم من الخواطر، لأن الخواطر تختص بنوع خطاب أو مطالبة، والواردات تكون تارة خواطر وتارة تكون وارد سرور ووارد حزن ووارد قبض ووارد بسط.

فصل

من قصر عن دقائق الزهد وتطلع إلى تمييز الخواطر يزن الخواطر أوّلاً بميزان الشرع، فما كان من ذلك فضلاً أو فرضاً يمضيه، وما كان من ذلك محرماً أو مكروهاً يتقيه، فإذا استوى الخاطران في نظر العلم ينفذ أقربهما إلى مخالفة هوى النفس، فإن النفس قد يكون لها هوى كامناً في أحدهما، والغالب من شأن النفس الاعوجاج والركون إلى الدون، وقد يلم الخاطر بنشاط النفس والعبد يظن أنه بنهوض القلب وقد يكون من القلب نفاق لسكونه إلى النفس، ولا يدرك نفاق الخواطر المتولدة منه إلا الراسخون، وأكثر ما تدخل الآفات على أرباب القلوب والآخذين من اليقين واليقظة، والحال فهم من هذا القبيل. وذلك لقلة العلم بالنفس والقلب وبقاء بنصيب الهوى فيهم، وينبغي أن يعلم العبد أنه مهما بقي عليه أثر من الهوى وإن دق قد يبقى عليه بحسبه بقية من اشتباه الخواطر، ثم قد يغلط في تمييز الخواطر من حرم قليل العلم ولا يؤاخذ بذلك ما لم تكن عليه من الشرع مطالبة. وقد لا يسامح بذلك بعض الغالطين لما كوشفوا به من دقيق الخطأ في التمييز، ثم استعجالهم مع علمهم وقلة التثبت،. وهذه الفصول لخصتها من كتاب العوارف.

فصل

قال المصنف في مشكاة الأنوار: مراتب الأرواح البشرية النورانية وهي خمسة.

الأوّل: الروح الحساس وهو أصل الروح الحيواني، وأوله إذ به يصير الحيوان حيواناً وهو موجود للصبي الرضيع.

الثاني: الروح الخيالي وهو الذي يتكسب ما أوردته الحواس ويحفظه مخزوناً عنده ليعرضه على الروح العقلي الذي فوقه عند الحاجة إليه، وهذا لا يوجد للصبي الرضيع في بداية نشوه، فلذلك يولع بالشيء ليأخذه، فإذا غيب عنه ينساه ولاتنازعه نفسه إليه إلى أن يكبر قليلاً فيصير بحيث إذا غيب عنه بكى وطلبه، وذلك لبقاء صورته محفوظة في خياله، وهذا قد يوجد لبعض الحيوانات دون بعض.

الثالث: الروح العقلي الذي يدرك المعاني الخارجة عن الحس والخيال، ولا يوجد للبهائم ولا للصبيان، ومدركاته المعارف الضرورية الكلية.

الرابع: الروح الفكري وهو الذي يأخذ العلوم العقلية المحضة فيوقع بينها تأليفات وازدواجات ويستنتج منها معارف شريفة.

الخامس: الروح القدسي النبوي الذي به يختص الأنبياء وبعض الأولياء وفيه تتجلى لوائح الغيب وأحكام الآخرة، وجملة من معارف ملكوت السموات والأرض، وإليه الإشارة بقوله ﴿وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نوراً نهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ [الشورى: ٥٢] فالروح الحساس أوفق مثال له في عالم الشهادة المشكاة، والروح الخيالي أوفق مثال له الزجاجة، والروح العقلي أوفق مثال له المصباح، والروح الفكري أوفق مثال له الشجرة، والروح القدسي أوفق مثال له الزيت، وإذا كانت هذه الأنوار مرتبة بعضها على بعض فالحسي هو الأوّل وهو كالتوطئة للخيالي إذ لا يتصوّر الخيالي إلا موضوعاً بعده، والفكري والعقلي بعدهما فبالحري أن تكون الزجاجة كالمحل للمصباح، والمشكاة كالمحل للزجاجة، فيكون المصباح في الزجاجة والزجاجة في مشكاة، وإذا كانت هذه كلها أنواراً بعضها فوق بعض فبالحري أن تكون نوراً على نور وهذا مثل قلب المؤمن.

فصل

ومثال قلب الكافر هو المشار إليه بقوله تعالى ﴿أو كظلمات في بحر لُجّي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض﴾ [النور: ٤٠] الآية. فالبحر اللجي هو الدنيا بما فيها من الشهوات المردية والكدورات المعمية، والموج الأول موج الشهوات الداعية إلى الصفات البهيمية والاشتغال باللذات الحسية، فبالحري أن يكون هذا الموج مظلماً لأن حب الشيء يعمي

ويصم، والموج الثاني موج الصفات السبعية الباعثة على الغضب والعداوة والحقد والحسد والمباهاة والتكاثر، وبالحري أن يكون مظلماً لأن الغضب غول العقل، وبالحري أن يكون هو الموج الأعلى لأن الغضب في الأكثر مستول على الشهوات حتى إذا هاج أذهل عن الشهوات وأغفل عن اللذات، فإن الشهوة لا تقاوم الغضب الهائج أصلاً. أما السحاب: فهو الاعتقادات الخبيثة والظنون الكاذبة والخيالات الفاسدة التي صارت حجباً بين الكافر وبين الإيمان، ومعرفة الحق والاستضاءة بنور شمس القرآن والعقل، فإن خاصية السحاب أن يحجب إشراق نور الشمس، وإذا كانت هذه كلها مظلمة فبالحري أن تكون ظلمات بعضها فوق بعض، وإذا كانت الظلمات تحجب عن معرفة الأشياء القريبة فضلاً عن البعيدة، فلذلك يحجب الكفار عن معرفة أحوال عجائب النبي ﷺ مع قرب تناوله وظهوره بأدنى تأمل، فبالحري أن يعبر عنه بأنه إن أخرج يده لم يكد يراها. وإذا كان منبع الأنوار كلها من النور الأول الحق، فبالحري ان يعتقد كل موحد أن ﴿من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾ [النور: ٤٠].

فصل

ولنختم هذا الكتاب بكلام الامام قطب الأقطاب أبي الحسن الشاذلي قدس الله سره قال في كتاب جمع من كلامه على أسرار الطريق ما نصه: قرأت سورة الإخلاص والمعوّذتين ذات ليلة، فلما انتهيت إلى قوله ﴿من شر الوسواس الخناس﴾ رأيت بعد ذلك يقال لي: شر الوسواس وسواس يدخل بينك وبين جنبيك يذكرك أعمالك السيئة وينسيك ألطافه الحسنة، ويكثر لديك ذات الشمال، ويقلل عندك ذات اليمين ليعدل بك عن حسن الظن بالله تعالى وكرمه إلى سوء الظن بالله ورسوله، فاحذرك هذا الباب فقد أخذ منه خلق كثير من العباد والزهاد وأهل الورع والاجتهاد، وفيه أيضاً قال رحمه الله تعالى: إذا كثر عليك الخواطر والوسواس فقل: سبحان الملك الخلاق إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز. وقال رحمه الله تعالى: إن أردت أن تسلم من الوسواس فلا تدبر لغد ولا لبعد غد، وبه ختمت شرح كتاب عجائب القلب والفكر منقسم والخاطر متشعب، والهم إلى الضرورات الدنيوية منصرف، وأسأل الله العفو مما طغى به القلم أو زلت به القدم، فان خوض غمرة الأسرار الإلهية خطير، واستكشاف الأنوار العلوية من وراء الحجب عسير غير يسير، والحمد لله رب العالمين وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.

كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق
ومعالجة أمراض القلب وهو الكتاب الثاني من ربع المهلكات
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

(وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر) .

الحمد لله الذي دبر أمور الكائنات بلطيف صنعه وعظيم قدرته أحسن تدبير، وأبدع المخلوقات بسابق إرادته الأزلية من غير سبق مثال فصوّرها أتم تصوير، وخص النوع الإنساني منها بما زينه من حسن صورته وبديع شكله في أعدل تقويم وأقوم تركيب وأبدع تقدير، ثم حرس سواده عن الفساد بما ألهم به من تهذيب الأخلاق الباطنة وصانه عن شوائب النقص والتقصير، وحبس مراده على السداد فأجراه على حسن التشكل حسبما جرى به قلم التقدير، أحمده حمد من رأى آيات قدرته الباهرة وشاهد شواهد فردانيته القاهرة وعرف مواضع التقديم والتأخير، وأشكره شكر من اعترف لفضائل كرمه وإحسانه واغترف من بحار جوده وامتنانه، واستفتح به باب المزيد من الفتح الغزير والخير الكثير، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له جل عن شبيه ونظير، واستغنى بوحدانيته عن الشريك والمشير والوزير، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده الهادي البشير، ورسوله السراج المنير، الذي بعثه وطرق الإيمان قد عفت آثارها، وخبت أنوارها، والعلم قد درست ربوعه، وانقطعت نبوعه، فأحياه احياء الأرض بالوابل المطير، ﷺ وعلى آله الطاهرين، وأصحابه الفاضلين، وسلم تسليماً ما لاح البدر المنير، وناح الحمام المطوّق بالهدير، وبعد فهذا شرح:

كتاب رياضة النفس وتهذيب الخلق ومعالجة أمراض القلب

وهو الكتاب الثاني من الربع الثالث الموسوم بالمهلكات من كتاب الإمام، علم الائمة الاعلام، حجة الإسلام، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي بل الله بالرحمة ثراه، وأجزل من المغفرة قراه، اختصرت فيه الكلام اختصاراً، واقتصرت على ما أورده منه اقتصاراً، إيثاراً للتخفيف لا رغبة في التطفيف، على أني ما أوردته لا يخلو من فائدة تلفى، وحكمة تثبيت ولا تنفى وإشارات موقظة تقرب إلى الله زلفى، ومنبهات تذكر الناسي، وتلين القلب القاسي، ولطائف غريبة تلعب

الحمد لله الذي صرف الأمور بتدبيره وعدل تركيب الخلق فأحسن في تصويره وزين صورة الإنسان بحسن تقويمه وتقديره، وحرسه من الزيادة والنقصان في شكله ومقاديره، وفوّض تحسين الأخلاق إلى اجتهاد العبد وتشميره واستحثه على تهذيبها بتخويفه وتحذيره، وسهل على خواص عباده تهذيب الأخلاق بتوفيقه وتيسيره وامتن عليهم بتسهيل صعبه وعسيره. والصلاة والسلام على محمد عبد الله ونبيه وحبيبه وصفيه وبشيره ونذيره الذي كان يلوح أنوار النبوّة من بين أساريره، ويستشرف حقيقة الحق

بالألباب، وتشوّق إلى منازل الأحباب، وإلى الله الرغبة في الإعانة، فيما يسهل به طريق الكشف والإبانة، وأن يوردنا من مناهل التوفيق الصافية أحلاها، وأن يولينا من أنواع الإحسان أعلاها، إنه بكل فضل جدير، وعلى ما يشاء قدير.

قال المؤلف رحمه الله تعالى في مفتتح كتابه:

(**بسم الله الرحمن الرحيم**) : تيمنا بالذكر الحكيم واقتداء بالكتاب الكريم والنبي العظيم ثم أردفه بقوله:

(**الحمد لله**) جمعاً بين الحديثين وحوزاً للفضيلتين (**الذي صرف الأمور**) أي حوّلها وقلبها (**بتدبيره**) أي حسن صنعه، وأصل التدبير النظر في دبر الأمور أي عواقبها، (**وعدل**) أي سوّى (**تركيب الخلق**) فعل بمعنى مفعول أي جعل كل شيء منه في مرتبته التي تليق به، (**فأحسن في تصويره**) أي إقامة صورته (**وزين صورة الإنسان**) من بين خلقه (**بحسن تقويمه**) أي تعديله (**وتقديره**) أي تحديده بحده الذي يوجد وأصل صورة الشيء ما به يحصل الشيء بالفعل، (**وحرسه من الزيادة والنقصان في شكله ومقاديره**) فجعله على مقدار مخصوص ووجه مخصوص حسبما اقتضته حكمته الأزلية، (**وفوّض تحسين الأخلاق**) وتسويتها (**إلى اجتهاد العبد وتشميره**) هو الاجتهاد مع السرعة وفيه الخفة ومنه يقال شمر في العبادة إذ اجتهد وبالغ، وفيه أن الأخلاق ليست غرائز، وسيأتي الكلام عليه، (**واستحثه**) أي حرضه (**على تهذيبها**) أي تخليصها من مساوئها (**بتخويفه وتحذيره**) وذلك على لسان رسوله ﷺ، (**وسهّل على خواص عباده**) وهم الذين اختصهم بموالاته ومحبته واصطفاهم لقربه (**تهذيب الاخلاق**) أي تصفيتها بان الهمهم طريق المجاهدة فيها عناية منه عليهم (**بتوفيقه**) إياهم (**وتيسيره**) لهم، (**وامتن عليهم بتسهيل عسيره**) أي ما عسر منه بالإضافة إلى غيرهم، (**والصلاة**) الكاملة (**على**) سيدنا (**محمد عبد الله**) وهو أشرف أسمائه ﷺ. (**ونبيه**) المرسل منه (**وحبيبه**) المختص به (**وصفيه**) أي مختاره من بين أنبيائه الكرام عليهم السلام، (**وبشيره ونذيره**) بما أعدّ لأمته من الثواب والعقاب (**الذي يلوح**) أي يظهر (**نور النبوّة**) المضيء (**من**) خلل (**أساريره**) أي خطوط جبهته، فمن وقع عليه بصره ولاحت له أنوار وجهه أسرع إلى الإيمان بما جاء به وصدقه كما قال الشاعر:

من مخايله وتباشيره، وعلى آله وأصحابه الذين طهروا وجه الإسلام من ظلمة الكفر ودياجيره، وحسموا مادة الباطل فلم يتدنسوا بقليله ولا بكثيره.

أما بعد: فالخلق الحسن صفة سيد المرسلين وأفضل أعمال الصديقين وهو على التحقيق شطر الدين وثمرة مجاهدة المتقين ورياضة المتعبدين، والأخلاق السيئة هي

لو لم تكن فيه آيات مبينة كانت بداهته تغنيك عن خبره

(وتشتف) أي تظهر **(حقيقة الحق)** أي تعين ذاته ونسبته **(من مخايله)** جمع مخيلة وهي المظنة **(وتباشيره)** أي مما يظهر من ظاهره. يقال: هذا يستشف ما وراءه أي يبصر أشار بذلك إلى أن ما يعرف به صحة النبوّة إما عقلية وإما حسية فالاولى: يعرفها أولو البصائر من الصديقين ومن يجري مجراهم، والثانية: يدركها أولو الأبصار من العامة، وحق النبي أن يكون من أكرم تربة في العالم حيث يكون عقل أربابها أوفر، وأن يكون من عنصر كريم، وأن تكون عليه أنوار تروق من رآها وأخلاق تلذ من ابتلاها، وأن يكون كلامه ذا حجة وبيان يشفي سامعه إذا كان متخصصاً بنور العقل. وهذه الأحوال إذا حصلت لا يحتاج ذو البصيرة معها إلى معجزة ولا يطلبها كما لا يطلب الأنبياء من الملائكة فيما يخبرونهم حجة، فنبينا ﷺ أكرم الأنبياء أصلاً وأحسنهم في هذه الأوصاف تحققاً فما وقع بصر أحد عليه إلا وأقر بتصديقه وعلم أنه على الحق من غير تلعثم، **(وعلى آله وأصحابه الذين طهروا وجه الإسلام عن ظلم الكفر ودياجيره)** جمع ديجور، وهو شدة السواد يقال: ليل ديجور أي مظلم، **(وحسموا)** أي قطعوا **(مادة الباطل)** أي أصله الذي ينشأ منه، والباطل هو ما لا ثبات له من المقال والفعال عند الفحص، وهو ضد الحق. **(فلم يتدنسوا بقليله ولا بكثيره)** أي لم يتعلقوا به قليلاً كان أو كثيراً بل، صاروا سبباً لحقه وإزالته، وإذا جاء الحق بطل الباطل.

(أما بعد: فالخلق الحسن صفة سيد المرسلين). اعلم أن الخُلُق بضمتين هيئة راسخة تصدر عنها الأفعال بيسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً وشرعاً بسهولة سميت الهيئة خلقاً حسناً، وليس الخلق عبارة عن الفعل، فربّ شخص خلقه السخاء ولا يبذل إما لفقد مال أو لمانع ولا يسمى خلقاً ما لم يثبت ذلك في نفسه، وكونه صفته ﷺ يأتي بيانه في بيان فضيلته، **(وأفضل أعمال الصديقين)** بعد الإيمان بالله كما سيأتي ذلك في الاخبار، **(وهو على التحقيق شطر الدين)** أي نصفه، كما روى الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف من حديث أنس «حسن الخلق نصف الدين» وتقريره أن حسن الخلق يؤدي إلى صفاء القلب وطهارته، فإذا صفا وطهر عظم النور وانشرح الصدر به، فكان هو الجزء الأعظم في إدراك أسرار أحكام الدين فهو نصف بهذا الاعتبار، **(وهو ثمرة مجاهدة المتقين)** أي نتيجتها **(و)** أيضاً ثمرة **(رياضة المتعبدين)** لما أن في المجاهدة ورياضة النفس تهذيب أخلاق فثمرتها آخراً بتبديل أوصافها من القبح إلى الحسن، والقلب إذا طهر من الرين

السموم القاتلة والمهلكات الدامغة والمخازي الفاضحة والرذائل الواضحة والخبائث المبعدة عن جوار رب العالمين المنخرطة بصاحبها في سلك الشياطين، وهي الأبواب المفتوحة إلى نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، كما أن الاخلاق الجميلة هي الأبواب المفتوحة إلى القلب إلى نعيم الجنان وجوار الرحمن، والاخلاق الخبيثة أمراض القلوب وأسقام النفوس إلا أنه مرض يفوت حياة الأبد، وأين منه المرض الذي لا يفوت إلا حياة الجسد؟ ومهما اشتدت عناية الأطباء بضبط قوانين العلاج للأبدان وليس في مرضها إلا فوت الحياة الفانية فالعناية بضبط قوانين العلاج لأمراض القلوب وفي مرضها فوت حياة باقية أولى، وهذا النوع من الطب واجب تعلمه على كل ذي لب إذ لا يخلو قلب من القلوب

وصفت الأخلاق من الدنس والكدر نال العبد المعرفة الموصلة له إلى ربه، **(والاخلاق السيئة)** وهي الأفعال الردية التي تصدر عن الهيئة بحيث ينكرها العقل والشرع **(هي السموم القاتلة)** لصاحبها أي بمنزلتها، **(والمهلكات الدامغة)** أي الكاسرة لدماغه فلا حياة معها **(والمخازي الفاضحة)** جمع خزي بالكسر على غير قياس وهو الذل والهوان والانكسار والفضيحة العيب وفضحه كشف عيبه، **(والرذائل)** جمع رذيلة وهي صفة مرذولة أي ردية غير جيدة **(الواضحة)** أي الظاهرة، **(والخبائث المبعدة من جوار رب العالمين)** أي من قربه **(المنخرطة بصاحبها في سلك الشيطان اللعين)** فإنه أصل كل خبث وفساد، وهو يحب الخبائث ومن جملتها سوء الأخلاق فمن كان متصفاً بما صار في سلك الشيطان والشيطان مطرود من رحمة الله، فبالحري أن يكون الذي في سلكه مطروداً مثله **(وهي الأبواب المفتوحة إلى نار الله)** تفسير للحطمة التي من شأنها أنها تحطم كل ما يطرح فيها، **(الموقدة)** التي أوقدها الله تعالى وما أوقده لا يقدر أن يطفئه غيره **(التي تطلع على الأفئدة)** أي تعلو أوساط القلوب وتشمل عليها وتخصيصها بالذكر، لأن الفؤاد ألطف ما في البدن وأشده تألماً أو لأنه منشأ الأعمال القبيحة والعقائد الزائغة، **(كما أن الأخلاق الجميلة هي الأبواب المفتوحة من القلب إلى نعيم الجنان وجوار الرحمن)** فإن من اتصف بها فقد شابه الملائكة وقرب إليهم، والملائكة مقربون عند الله تعالى وقريب القريب قريب، **(فالأخلاق الخبيثة أمراض القلوب واسقام النفوس)** لأنها بمنزلة السمومات، ومن زاول السمومات واستعملها لم يخل من مرض في القلب وسقم في النفس، **(إلا أنه مرض يفوت حياة الأبد)** وهي البقاء بالله **(وأين منه المرض الذي لا يفوت إلا حياة الجسد)** شتّان ما بينهما، **(ومهما اشتدت عناية الأطباء بضبط قوانين العلاج للأبدان)** في بقاء صحتها على ما كانت عليه، **(وليس في مرضها إلا فوت حياة فانية)** زائلة، **(فالعناية بضبط قوانين العلاج لأمراض القلوب)** في إزالتها **(وفيها قرب حياة باقية)** للأبد **(أولى، وهذا النوع من الطب واجب تعلمه على كل ذي لب)** وهذا هو طب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أرسلهم الله تعالى لتعليم الأمم، كيف يجعلون القلب في كور المجاهدة وكيف يطهرون

عن اسقام لو أهملت تراكمت وترادفت العلل وتظاهرت ، فيحتاج العبد إلى تأنق في معرفة عللها وأسبابها ثم إلى تشمير في علاجها وإصلاحها فمعالجتها هو المراد بقوله تعالى : ﴿ قد أفلح من زكاها ﴾ [الشمس : ٩] وإهمالها هو المراد بقوله : ﴿ وقد خاب من دساها ﴾ [الشمس : ١٠] ونحن نشير في هذا الكتاب إلى جمل من أمراض القلوب وكيفية القول في معالجتها على الجملة من غير تفصيل لعلاج خصوص الأمراض ، فإن ذلك يأتي في بقية الكتب من هذا الربع ، وغرضنا الآن النظر الكلي في تهذيب الاخلاق وتمهيد منهاجها . ونحن نذكر ذلك ونجعل علاج البدن مثالاً له ليقرب من الأفهام دركه ويتضح ذلك بيان فضيلة حسن الخلق ثم بيان حقيقة حسن الخلق ثم بيان قبول الأخلاق للتغير بالرياضة ، ثم بيان السبب الذي به ينال حسن الخلق ، ثم بيان الطرق التي بها يعرف تفصيل الطرق إلى تهذيب الأخلاق ورياضة النفوس ، ثم بيان العلامات التي بها يعرف مرض القلب ، ثم بيان الطرق التي بها يعرف الإنسان عيوب نفسه ، ثم بيان شواهد النقل على أن طريق المعالجة للقلوب بترك الشهوات لا غير ، ثم بيان علامات حسن الخلق ، ثم بيان

القلب من الأخلاق المذمومة وكيف يوردونه طريق الصفاء ، **(إذ لا يخلو قلب من القلوب من أسقام لو أهملت)** أي ترك علاجها **(تراكمت)** تلك الأسقام عليه ، **(وترادفت العلل)** بعضها وراء بعض ، **(وتظاهرت)** أي غلبت **(فيحتاج العبد)** الموفق **(إلى تأنق)** وتدبر **(في معرفة عللها)** من أين نشأت ، **(وأسبابها)** من أين حدثت ، **(ثم إلى تشمر)** أي اجتهاد بالغ **(في معالجتها وإصلاحها)** بإزالة وجود أسبابها ثم بتعديلها وردّها إلى الصحة الفطرية ، **(فمعالجتها هو المراد بقوله تعالى ﴿ قد أفلح من زكاها ﴾)** أي أنماها بالعلم والعمل والمراد به الحث على تكميل النفس **(وإهمالها)** أي تركها حيث ترتع في الملاذ والشهوات **(هو المراد بقوله تعالى ﴿ وقد خاب من دسَّاها ﴾)** أي نقصها وأخفاها بالجهالة والفسوق.

(ونحن في هذا الكتاب نشير إلى جمل أمراض القلوب) التي تعتريها من أسباب مختلفة ، **(وكيفية القول في معالجتها على الجملة من غير تفصيل لعلاج خصوص الأمراض فإن ذلك يأتي في بقية الكتب من هذا الربع)** وهو الثالث ، **(وغرضنا الآن النظر الكلي في تهذيب الأخلاق وتمهيد منهاجها ، ونحن نذكر ذلك ونجعل علاج البدن مثالاً له ليقرب من الأفهام دركه)** أي إدراكه وفهمه ، **(ويتضح ذلك ببيان فضيلة حسن الخُلُق)** من الآيات والاخبار ، **(ثم بيان حقيقة حسن الخلق ، ثم بيان قبول الأخلاق للتغيير بالرياضة)** والتمرين ، **(ثم بيان السبب الذي به ينال حسن الخلق ، ثم بيان تفصيل الطريق إلى تهذيب الاخلاق ورياضة النفوس ، ثم بيان العلامات التي بها يعرف مرض القلوب ، ثم بيان الطريق الذي به يتعرف الإنسان عيوب نفسه ، ثم بيان شواهد النقل)** الدالة **(على أن طريق المعالجة**

الطريق في رياضة الصبيان في أول النشو، ثم بيان شروط الإرادة ومقدمات المجاهدة، فهي أحد عشر فصلاً يجمع مقاصدها هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

بيان فضيلة حسن الخلق ومذمة سوء الخلق:

قال الله تعالى لنبيه وحبيبه مثنياً عليه ومظهراً نعمته لديه ﴿وإنك لعلى خُلُق عظيم﴾ [القلم: ٤] وقالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ خلقه القرآن، وسأل رجل رسول الله ﷺ عن حسن الخلق فتلا قوله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ [الأعراف: ١٩٩] ثم قال ﷺ: «هو أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك». وقال ﷺ: «إنما بعثت لأتمم مكارم

للقلوب) إنما هو **(بترك الشهوات لا غير، ثم بيان علامات حسن الخلق، ثم بيان الطريق في رياضة الصبيان في أول النشوء)** حتى يكبروا، **(ثم بيان شروط الإرادة ومقدمات المجاهدة فهي أحد عشر فصلاً تجمع مقاصد الكتاب إن شاء الله تعالى)**.

بيان فضيلة حسن الخلق ومذمة سوء الخلق

(قال الله سبحانه) وتعالى في كتابه العزيز مخاطباً **(لنبيه وحبيبه)** ﷺ **(مثنياً عليه ومظهراً نعمته لديه)** أي عنده: **(وإنك لعلى خلق عظيم)** إذ تحتمل من قومك ما لا يتحمله أمثالك. **(وقالت عائشة رضي الله عنها: كان خلق رسول الله ﷺ القرآن)** أخرجه ابو بكر ابن أبي شيبة، وعبد ابن حميد، ومسلم، وأبن المنذر، والحاكم، وابن مردويه عن سعد بن هشام قال: أتيت عائشة رضي الله عنها فقلت: يا أم المؤمنين اخبريني بخُلق رسول الله ﷺ. قالت: «كان خلقه القرآن. أما تقرأ القرآن ﴿انك لعلى خلق عظيم﴾» وقد تقدم في كتاب أخلاق النبوّة.

(وقوله عز وجل) مخاطباً لنبيه ﷺ: **(﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ ثم قال ﷺ)** في تأويله **(«وهو أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك)** أي منعك **(وتعفو عمن ظلمك»)** قال العراقي: رواه ابن مردويه في تفسير من حديث جابر، وقيس بن سعد بن عبادة، وأنس بأسانيد حسان اهـ.

قلت: أما حديث جابر عنده فلفظه قال: لما نزلت هذه الآية ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ قال النبي ﷺ: «يا جبريل ما تأويل هذه الآية»؟ قال: حتى أسأل فصعد ثم نزل فقال: يا محمد إن الله يأمرك أن تصفح عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك» فقال ﷺ: «ألا أدلكم على أشرف أخلاق الدنيا والآخرة» قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك». وقد رواه أيضاً أبو بكر بن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق عن إبراهيم النخعي، ورواه أيضاً ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن الشعبي.

الأخلاق». وقال ﷺ: «أثقل ما يوضع في الميزان يوم القيامة تقوى الله وحسن الخلق». وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ من بين يديه فقال: يا رسول الله ما الدين؟ قال: «حسن الخلق» فأتاه من قبل يمينه فقال: يا رسول الله ما الدين؟ قال: «حسن الخلق» ثم أتاه من قبل شماله فقال: «ما الدين؟ فقال: «حسن الخلق». ثم أتاه من ورائه فقال: يا رسول الله ما الدين؟ فالتفت إليه وقال: «أما تفقه؟ هو أن لا تغضب»، وقيل يـا رسـول

وأما حديث قيس بن سعد بـن عبادة فلفظه عند ابن مردويه قال: لما نظر رسول الله ﷺ إلى حمزة بن عبد المطلب قال: «والله لأمثلن بسبعين منهم» فجاء جبريل بهذه الآية، فقال يا جبريل: ما هذا؟ قال: لا أدري، ثم عاد فقال: إن الله يأمرك أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك.

وأما لفظ حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ «إن مكارم الأخلاق عند الله أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك، ثم تلا النبي ﷺ ﴿خذ العفو وأمر العرف وأعرض عن الجاهلين﴾» وقد روي ذلك عن معاذ مرفوعاً قال: «أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك و صفح عمن شتمك».

(وقال ﷺ «بعثت لأتمم مكارم الأخلاق») رواه أحمد والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة وقد تقدم في آداب الصحبة.

(وقال ﷺ «أثقل ما يوضع في الميزان خُلُق حسن») قال العراقي: رواه ابو داود والترمذي وصححه من حديث أبي الدرداء اهـ.

قلـت: وكذلك روا ابن حبان في الصحيح ومداره على شعبة عن القاسم بن أبي بزة عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرد ، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، وقد حدّثه عن شعبة جماعة محمد بن كثير، وشعيب بن محرز، وأبو عمر الحوضي، وبشر بن عمر الزهراني، وعفان، ويزيد بن هارون، ورواه عيسى بن يونس عن شعبة عن الحكم بن عتيبة عن القاسم، وهو خطأ فيما ذكره الخطيب البغدادي في كتاب المزيد، ورواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم الد داء عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عبد الوهاب بن الضحاك ، حدثنا إسماعيل بن عباس عن صفوان بـن عمر عن يزيد بن ميسرة عن أم الدرداء عن أبي الدرداء فذكره مرفوعاً بنحوه، وقد أخرج طرقه الحافظ بن ناصر الدين الدمشقي في كتابه منهاج السلامة في ميزان القيامة واستوفاها فليراجع من هناك.

(وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ من بين يديه فقال: يا رسول الله ما الدين؟ فقال «حسن الخلق» ثم أتاه من قبل يمينه فقال ما الدين؟ قال «حسن الخلق» ثم أتاه من قبل شماله فقال: ما الدين؟ قال «حسن الخلق» ثم أتاه من ورائه فقال: ما الدين؟ فالتفت إليه وقال

الله ما الشؤم؟ قال: « سوء الخلق ». وقال رجل لرسول الله ﷺ: أوصني. فقال « اتق الله حيث كنت ». قال: زدني. قال: « اتبع السيئة الحسنة تمحها ». قال: زدني. قال:

« اما تفقه هو أن لا تغضب ») قال العراقي: رواه محمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة من رواية أبي العلاء بن الشخير مرسلاً.

(وقيل: يا رسول الله ما الشؤم) ؟ بالضم وسكون الهمزة، وقد تسهل فتصير واواً. **(قال: « سوء الخلق »)** أي يوجد فيه ما يناسب الشؤم ويشاكله أو أنه يتولد منه. قال العراقي: رواه أحمد من حديث عائشة: « الشؤم سوء الخلق » ولأبي داود من حديث رافع بن مكيث: « سوء الخلق شؤم » وكلاهما لا يصح اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطبراني في الأوسط والعسكري في الأمثال، وأبو نعيم في الحلية كلهم من حديث عائشة وقد ضعفه المنذري. وقال الهيثمي: فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف. ورواه أيضاً الدارقطني في الأفراد والطبراني في الأوسط كذلك من حديث جابر. قيل: يا رسول الله ما الشؤم؟ فذكره. فهو الموافق لسياق المصنف هنا. وقال الهيثمي: وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي ضعيف، وأما سوء الخلق شؤم. فقد رواه الدارقطني في الإفراد من حديث ابن عمر. ورواه الخطيب من حديث عائشة بزيادة: « وشراركم أسوأكم خلقاً » ورواه ابن منده من حديث أم سعد ابنة الربيع الأنصاري عن أبيها بزيادة وطاعة النساء ندامة وحسن الملكة نماء.

وأما حديث رافع بن مكيث فلفظه عند أبي داود « وحسن الملكة يمن وسوء الخلق شؤم » رواه في الأدب من طريق بقية عن عثمان بن زفر، عن محمد بن خالد بن رافع، عن رافع بن مكيث وهو جهني شهد الحديبية، وقيل: هو تابعي وحديثه مرسل. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وبقية فيه كلام معروف، ولهذا قال العراقي: وكلاهما لا يصح ورواه أحمد والطبراني في الكبير بزيادة: « والبر زيادة في العمر والصدقة تمنع ميتة السوء » وفيه رجل لم يسم.

(وقال رجل لرسول الله ﷺ: أوصني فقال: « اتق الله) بامتثال أمره وتجنب نهيه **(حيث كنت »)** أي في كل زمان ومكان رآك الناس أولاً فإن الله مطلع عليك وفي بعض الروايات: حيثما كنت وما زائدة. **(قال)** الرجل: **(زدني. قال: « اتبع السيئة)** الصادرة منك صغيرة أو كبيرة **(الحسنة)** وهي بالنسبة للكبيرة التوبة منها **(تمحها »)** من صحيفة الكاتبين، وذلك لأن المرض يعالج بضده كالبياض يزال بالسواد وعكسه إن الحسنات يذهبن السيئات، وظاهر قوله تمحها إنها تزال حقيقة من الصحيفة، وقيل: عبر به عن ترك المؤاخذة، ثم أن هذا قد خص من عمومه السيئة المتعلقة بالآدمي كغيبته إن وصلت إليه فلا يمحوها إلا الاستحلال مع بيان جهة الظلامة إن أمكن ولم يترتب عليه مفسدة وإلا فالمرجو كفاية الاستغفار والدعاء **(قال: زدني. قال: « خالط الناس)** أي عاشرهم، وفي رواية الجماعة: « خالق الناس » أي تكلف معاشرتهم

« خالق الناس بخلق حسن ». وسئل عليه السلام. أي الأعمال أفضل؟ قال: « خلق حسن » وقال ﷺ « ما حسن الله خلق عبد وخلقه فيطعمه النار ». وقال الفضيل: قيل لرسول الله ﷺ: إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وهي سيئة الخلق تؤذي جيرانها بلسانها. قال: « لا خير فيها هي من أهل النار ». وقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول « أوّل ما يوضع في الميزان حسن الخلق والسخاء ولما خلق الله الإيمان قال: اللهم قوّني فقواه بحسن الخلق والسخاء، ولما خلق الله الكفر قال: اللهم قوّني فقوّاه بالبخل

(**بخلق حسن** ») أي بالمجاملة من نحو طلاقة وجه وخفض جانب وتلطف في سياستهم مع تباين طباعهم وجمعه بعضهم بقوله هو أن تفعل معهم ما تحب أن يفعلوه معك فتجتمع القلوب وتنفق الكلمة، وتنتظم الأحوال،وذلك جماع الخير وملاك الأمر. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي ذر وقال حسن صحيح اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والحاكم هو والبيهقي، وقال الحاكم على شرطها. وأقره الذهبي واعترض هون فيه يوسف بن يعقوب القاضي. قال الذهبي: مجهول ورواه أيضاً أحمد والترمذي والبيهقي من حديث معاذ، وقال الذهبي في المذهب إسناده حسن، ورواه الطبراني وابن عساكر في التاريخ من حديث أنس.

(**وسئل** ﷺ) أي الأعمال أفضل؟ (**قال: « خلق حسن »**) والمراد به بعد الإيمان بالله، وقد روى الطبراني في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة: « أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس ».

(**وقال** ﷺ: **« ما حسن الله خلق عبد**) وفي نسخة امرىء وفي أخرى رجل (**وخلقه فتطعمه النار »**) أبداً رواه الطبراني في الأوسط وابن عدي والبيهقي وابن عساكر من حديث أبي هريرة، ورواه الخطيب من حديث أنس وقد تقدم في آداب الصحبة.

(**وقال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالى (**قيل لرسول الله** ﷺ: **إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وهي سيئة الخلق تؤذي جيرانها بلسانها. قال: « لا خير فيها هي من أهل النار »**) رواه أحمد والحاكم وصحح إسناده من حديث أبي هريرة دون قوله: « سيئة الخلق » وقد تقدم في آداب الصحبة.

(**وقال أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**سمعت رسول الله** ﷺ **يقول: « أول ما يوضع في الميزان حسن الخلق والسخاء ولما خلق الله الإيمان قال: اللهم قوني فقواه بحسن الخلق والسخاء، ولما خلق الله الكفر قال: اللهم قوّني فقوّاه بالبخل وسوء الخلق »**) قال العراقي: لم أقف له على أصل هكذا ولأبي داود والترمذي من حديث أبي الدرداء: « ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق » وقال غريب وقال في بعض طرقه حسن صحيح اهـ.

وسوء الخلق ». وقال ﷺ: « إن الله استخلص هذا الدين لنفسه ولا يصلح لدينكم إلا السخاء وحسن الخلق ألا فزينوا دينكم بهما ». وقال عليه السلام: « حسن الخلق خلق الله

قلت: وبهذا اللفظ ما من شيء الخ أخرجه كذلك أحمد، ولفظ الترمذي: « ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق » الحديث.

ورواه عنبسة الوراق فقال: حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا أبو إبراهيم بن نافع الصائغ، عن الحسن بن مسلم، عن خاله عطاء بن نافع، أنهم دخلوا على أم الدرداء فاخبرتهم أنها سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: « إن أثقل أو قال أفضل شيء في الميزان يوم القيامة الخلق الحسن » وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق محمد بن عصام بن يزيد عن أبيه عن سفيان عن إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن خاله يعني عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء عن النبي ﷺ بنحوه غريب من حديثه عن إبراهيم تفرد به عصام بن يزيد قاله أبو نعيم.

وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن أسد قالا: حدثنا شريك عن خلف بن حوشب عن ميمون مهران قال: قلت لأم الدرداء، سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قالت: سمعته يقول: أول ما يوضع في الميزان الخلق الحسن » وهكذا أخرجه الطبراني في الكبير.

(وقال ﷺ: « ان الله استخلص هذا الدين) يعني دين الإسلام **(لنفسه)** وناهيك به تفخيم مرتبة دين الإسلام فهو حقيق بالاتباع لعلو رتبته عند الله تعالى في الدارين **(ولا يصلح لدينكم إلا السخاء)** بالمد وهو الكرم فإنه لا قوام لشيء من الطاعات إلا به **(وحسن الخلق ألا)** بالتخفيف حرف تنبيه **(فزينوا دينكم بهما »)** زاد في رواية ما صحبتموه. فالسخاء السماح بالمال، وحسن الخلق السماح بالنفس، فمن سمح بهما أصغت إليه القلوب ومالت إليه النفوس. وقال الزمخشري: معناه أن مع الدين التسليم والقناعة والتوكل على الله وعلى قسمته فصاحبه ينفق ما رزقه الله بسماح وسهولة فيعيش عيشاً رافقاً كما قال تعالى: ﴿فلنحيينه حياة طيبة﴾ [النمل: ٩٧] والمعرض عن الدين مستول عليه الحرص الذي لا يزال يطمح به إلى ازدياد من الدنيا، مسلط عليه الشح الذي يقبض يده عن الإنفاق، فعيشه ضنك وحاله مظلمة اهـ.

وقال الحكيم الترمذي في نوادر الأصول: الإسلام بني اسمه على السماحة والجود لأن الإسلام تسليم النفس والمال لحقوق الله، وإذا جاء البخل فقد ذهب بذل النفس والمال، ومن بخل بالمال فهو بالنفس أبخل، ومن جاد بالنفس فهو بالمال أجود، فلذلك كان البخل يمحق الإسلام ويبطله ويدرس الإيمان ويعكسه، لأن البخل سوء ظن بالله وفيه منع لحقوقه، ولذلك جاء في خبر: « ما محق الإسلام محق البخل شيء قط » اهـ.

قال العراقي: رواه الدارقطني في كتاب المستجاد، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد فيه لين اهـ.

الاعظم» وقيل: يا رسول الله: أي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً» وقال ﷺ: «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق». وقال

قلت: ورواه أيضاً الطبراني في الكبير من حديث عمران بن الحصين قال الهيثمي: فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك.

(**وقال ﷺ: «حسن الخلق خلق الله الأعظم»**) أي هو أعظم الأخلاق السبعة عشر التي خزنها الله تعالى لعباده في خزائن جوده. قال الحكيم في النوادر: وجميع محاسن الأخلاق تؤول إلى الكرم والجود والسخاء، ومن أراد الله به خيراً منحه حسن الخلق. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث عمار بن ياسر بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه في الكبير. وقال المنذري: سنده ضعيف جداً وقال الهيثمي: فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك.

(**وقيل يا رسول الله: أي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً»**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وتقدم في النكاح بلفظ: «أكمل المؤمنين» والطبراني من حديث أبي أمامة: «أفضلكم إيماناً أحسنكم خلقاً» اهـ.

قلت: وروى ابن ماجه والحاكم من حديث ابن عمر: «أفضل المؤمنين أحسنهم خلقاً».

(**وقال ﷺ: «إنكم لن تسعوا الناس**) بفتح السين أي لن تطيقوا أن تعينوهم (**بأموالكم**) وفي رواية: إنكم لا تسعون الناس بأموالكم، والمعنى لا يمكنكم ذلك (**فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق»**) وفي رواية: ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق أي لا تتسع أموالكم لعطائهم فوسعوا أخلاقكم لصحبتهم. وقال العسكري في الأمثال نقلاً عن الصولي: لو وزن هذا الكلام بأحسن كلام الناس كلهم لرجح عليه. قال: وقد كان ابن عباد كريم الوعد كثير البذل سريعاً إلى فعل الخير، فطمس ذلك سوء خلقه فما ترى له حامداً. وقال الحراني: السعة المزيد على الكفاية من نحوها إلى أن ينبسط إلى ما وراء امتداداً ورحمة وعلماً، ولا تقع السعة إلا مع إحاطة العلم والقدرة وكمال الحلم والإفاضة في وجود الكفايات ظاهراً وباطناً عموماً وخصوصاً، وذلك ليس إلا لله. أما المخلوق فلم يكد يصل إلى حظ من السعة إما ظاهراً فلا يقع منه ولا يكاد، وإما باطناً بخصوص حسن الخلق فعساه يكاد اهـ.

قال العراقي: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة وبعض طرق البزار رجاله ثقات اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطبراني والحاكم، وأبو نعيم في الحلية والبيهقي: تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري. عن أبيه وروي من وجه آخر ضعيف عن عائشة اهـ.

وعبد الله بن سعيد قال البخاري: تركوه، وقال العلائي: إسناد حديث أبي يعلى حسن، وعزاه

أيضاً ﷺ : « سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل » وعن جرير بن عبد الله

الحافظ في الفتح إلى البزار وحده، وقال: سنده حسن، وقال المنذري: رواه أبو يعلى والبزار من طرق أحدها حسن.

(وقال) ﷺ (أيضاً : « سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل ») أي يعود عليه بالإحباط. وقال القشيري: أراد أن البذيء يفعل الخير إذا قرنه بسوء الخلق أفسد عمله وأحبط أجره كالمتصدق إذ أتبعه بالمن والأذى. قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أبي هريرة والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس، وأبي هريرة أيضاً وضعفهما اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحرث بن أبي أسامة في مسنده، والحاكم في الكنى والألقاب، وأبو نعيم والديلمي من حديث ابن عمر.

تنبيه:

حاول بعضهم استيعاب مساوىء الأخلاق فقال: هي الإنتقاد على أهل الله واعتقاد كمال النفس، والاستنكاف من التعلم والاتعاظ، والتماس عيوب الناس، وإظهار الفرح وإفشاؤه، وإكثار الضحك، وإظهار المعصية، والايذاء والاستهزاء والإعانة على الباطل، والانتقام للنفس، وإثارة الفتن والاختيال والاستماع لحديث قوم وهم له كارهون، والاستطالة والأمن من مكر الله والإصرار على الذنب مع رجاء المغفرة، واستعظام ما يعطيه، وإظهار الفقر مع الكفاية والبغي والبهتان والبخل والشح والبطالة والتجسس والتبذير والتعميق والتملق والتذلل للأغنياء لغناهم، والتعبير والتحقير وتزكية النفس والتجبر والتبختر والتكلف والتعرض للتهم والتكلم بالمنهى، والتشدق وتضييع الوقت بما لا يعني، والتكذيب والتسفيه والتنابز بالألقاب والتعييس والتفريط والتسويف في الأجل والتمني المذموم والتخلق بزي الصالحين زوراً وتناول الرخص بالتأويلات، والتساهل في تدارك الغيرة، والتهور والتدبير للنفس والجهل، وجحد الحق والجدال والجفاء والجور والجبن والحرص والحقد والحسد والحمق وحب الدنيا وحب الرئاسة والجاه والشهوة والحزن الدائم والخديعة والخبثة والخيانة وخلف الوعد والخيلاء والدخول فيما لا يعني، والذم والذل والرياء والركون إلى الأغيار، ورؤية الفضل على الأقران، وسوء الظن والسعاية والشماتة والشره والشرك الخفي، وصحبة الأشرار والصلف وطول الأمل والطمع والطيرة وطاعة النساء وطلب العوض على الطاعة والظلم والعجلة والعجب والعداوة في غير الدين، والغضب والغرور والغفلة والغدر والفسق والفرح المذموم والقسوة وقطع الرحم والكفر وكفران النعمة والعشير والكسل وكثرة النوم واللؤم والمداهنة والملاحاة ومجالسة الأغنياء لغناهم والمزح المفرط والنفاق والنية الفاسدة وهجر المسلم، وهتك الستر، والوقوع في العرض والوقوع في غلبة الدين، واليأس من الرحمة. فهذه كلها أخلاق خبيثة مذمومة عند الله تعالى (١).

---

(١) مجموع هذه الأخلاق ١١٦ هكذا رقم لها المؤلف اهـ مصححه.

قال: قال رسول الله ﷺ: « إنك امرؤ قد حسن الله خلقك فحسن خلقك ». وعن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهاً وأحسنهم خلقاً. وعن أبي مسعود البدري قال: كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه: « اللهم حسنت خلقي فحسن خلقي ». وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يكثر الدعاء فيقول: « اللهم إني أسألك الصحة والعافية وحسن الخلق » وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال « كرم المؤمن دينه وحسبه حسن خلقه ومروءته عقله ». وعن أسامة

(وعن جرير بن عبد الله) البجلي رضي الله عنه **(قال: قال ﷺ إنك امرؤ قد حسن الله خلقك فحسن خلقك)** وكان جرير من أحسن الناس خلقاً قد أعطى شطر الحسن في جسمه. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، وأبو العباس الدغولي في كتاب الآداب وفيه ضعف. **(وعن البراء بن عازب)** رضي الله عنهما **(قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهاً وأحسنهم خلقاً)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بإسناد حسن اهـ.

قلت: وقد تقدم في أخلاق النبوة من رواية البيهقي عنه بزيادة ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، وروى مسلم وأبو داود من حديث أنس: « كان أحسن الناس خلقاً » وفي الصحيحين من حديث أنس: « كان أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس » وعند البيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة: « كان أحسن الناس صفة وأجملها » الحديث.

(وعن أبي مسعود) عقبة بن عامر الأنصاري **(البدري)** لنزوله بدراً لا لشهوده وقعتها. **(كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه: « اللهم حسنت خلقي)** بفتح فسكون **(فحسن خلقي »)** بضمتين. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق هكذا من رواية عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي مسعود البدري، وإنما هو ابن مسعود أي عبد الله هكذا رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه أحمد من حديث عائشة اهـ.

(وعن عبد الله بن عمرو) رضي الله عنهما **(قال: كان رسول الله ﷺ يكثر الدعاء فيقول: « اللهم إني أسألك الصحة والعافية وحسن الخلق »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بإسناد فيه لين اهـ.

قلت: ورواه الطبراني في الكبير بلفظ: « اللهم إني أسألك الصحة والعفة والأمانة وحسن الخلق والرضا بالقدر » ورواه البزار في مسنده بلفظ: « العصمة » بدل « الصحة » في الإسناد ابن أنعم الأفريقي وهو ضعيف.

(وعن أبي هريرة) رضي الله عنه **(عن النبي ﷺ قال: « كرم المؤمن دينه)** أي به يكرم ظاهراً وباطناً قولاً وفعلاً **(وحسبه)** محركة **(حسن خلقه »)** وفي رواية وحسبه خلقه أي ليس شرفه بشرف آبائه بل بشرف أخلاقه. وقال الأزهري: أراد أن الحسب يحصل للرجل بكرم

ابن شريك قال: شهدت الأعاريب يسألون النبي ﷺ يقولون: ما خير ما أعطي العبد؟ قال: « خلق حسن » وقال ﷺ: « إن أحبكم إليَّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً ». وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ « ثلاث من لم تكن فيه أو واحدة منهن فلا تعتدوا بشيء من عمله. تقوى تحجزه عن معاصي الله. أو حلم يكف به السفيه أو خلق يعيش به بين الناس ». وكان من دعائه ﷺ في

أخلاقه وإن لم يكن له نسب، وإذا كان حسيب الآباء فهو أكرم له **(ومروءته عقله)** لأنه به يتميز عن الحيوانات وبه يعقل نفسه من كل خلق دنيء ويكفها عن شهواتها الردية وطباعها الدنية، ويؤدي إلى كل ذي حق حقه من حق الحق فليس المراد بالمروءة ما في العرف من جمال الحال والاتساع في المال بذلاً وإظهاراً، فليس كل عاقل يكون له مال يتوسع فيه بذلاً وعطاء.

وقال العراقي: رواه ابن حبان والحاكم وصححه على شرط مسلم والبيهقي **قلت:** فيه مسلم بن خالد الزنجي وقد تكلم فيه.

قال البيهقي: وروي من وجهين آخرين ضعيفين ثم رواه موقوفاً على عمر وقال إسناده صحيح اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد ورد الذهبي على الحاكم حين صححه بأن فيه مسلم بن خالد. قال البخاري: منكر الحديث. وقال الرازي: لا يحتج به، ورواه العسكري في الأمثال بلفظ: « كرم الرجل تقواه » وقد أخذ أبو العتاهية معنى الحديث فقال:

كرم الفتى التقوى وقوته ... محض اليقين ودينه حسبه
والأرض طينته وكل بني ... حواء فيها واحد نسبه

(وعن أسامة بن شريك) الثعلبي صحابي تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح، روى له الأربعة أئمة السنن **(قال: شهدت الأعاريب)** جمع الأعراب وهم سكان البادية **(يسألون النبي ﷺ يقولون: ما خير ما أعطي العبد؟ قال: « خلق حسن »)** رواه ابن ماجه وقد تقدم في آداب الصحبة. **(وقال ﷺ: « إن أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً)** رواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أبي هريرة: « إن أحبكم إليّ أحاسنكم أخلاقاً » وقد تقدم الحديثان في آداب الصحبة.

(عن ابن عباس) رضي الله عنهما **(قال: قال رسول الله ﷺ: « ثلاث)** أي ثلاث خصال **(من لم تكن)** أي لم توجد **(فيه)** خصلة **(واحدة منهن فلا تعتدن)** أي لا تعبأن وفي نسخة فلا تعتدون **(بشيء من عمله تقوى تحجزه)** أي تمنعه **(عن معاصي الله)** عز وجل **(أو حلم يكف به السفيه)** إذا سفه عليه **(أو خلق)** بضمتين **(يعيش به بين الناس »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بإسناد ضعيف، ورواه الطبراني في الكبير وفي مكارم الأخلاق من حديث أم سلمة بإسناد حسن اهـ.

افتتاح الصلاة. « اللهم اهدني لأحسن الأخلاق ولا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت » وقال أنس: بينما نحن مع رسول الله ﷺ يوماً إذ قال: « إن حسن الخلق ليذيب الخطيئة كما تذيب الشمس الجليد ». وقال عليه الصلاة والسلام: « من سعادة المرء حسن الخلق ». وقال ﷺ: « اليمن حسن الخلق » وقال عليه السلام لأبي ذر. « يا أبا ذر لا عقل كالتدبير ولا حسب كحسن الخلق ». وعن أنس

قلت: لكن شيخ الطبراني إبراهيم بن محمد ضعفه الذهبي كذا قال الهيثمي، ورواه البيهقي في الشعب عن الحسن البصري مرسلاً بلفظ: « ثلاث خلال من لم تكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيراً منه ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل، أو حلم يرد به جهل الجاهل، أو حسن خلق يعيش به في الناس ».

(وكان من دعائه ﷺ في افتتاح الصلاة: « اللهم اهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت ») رواه مسلم من حديث علي، وقد تقدم في كتاب الصلاة. **(وقال أنس)** رضي الله عنه **(بينما نحن مع رسول الله ﷺ يوماً إذ قال: « إن حسن الخلق ليذيب الخطيئة)** أي يمحو أثرها وهو يقطع خبرها **(كما تذيب الشمس الجليد »)** وهو الماء الجامد من شدة البرد لأن منافع المعروف لا تكون إلا من حسن الخلق والصنائع حسنات والحسنات يذهبن السيئات. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس وضعفه، وكذا رواه من حديث أبي هريرة وضعفه أيضاً اهـ.

قلت: ورواه ابن عدي أيضاً من حديث ابن عباس: ولفظه والبيهقي: « حسن الخلق يذيب الخطايا كما تذيب الشمس الجليد ».

(وقال ﷺ: « من سعادة المرء حسن الخلق ») أي فإنه يبلغ به خير الدنيا والآخرة. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب من حديث جابر بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذا رواه القضاعي في مسند الشهاب وفيه الحسن بن سفيان. قال أبو حاتم صدوق تغير وقال البخاري: لم يصح حديثه عن هشام بن عمار، وعند البيهقي والقضاعي زيادة ومن شقاوته سوء الخلق وعندهما أيضاً من سعادة ابن آدم ولفظ الخرائطي كما للمصنف ورواه الخرائطي من حديث سعد بلفظ: « من سعادة ابن آدم حسن الخلق ومن شقاوة ابن آدم سوء الخلق » وروى الخرائطي أيضاً وابن عساكر من حديث جابر « من شقوة ابن آدم سوء الخلق ».

(وقال ﷺ: « اليمن حسن الخلق ») أي البركة والخير الإلهي فيه. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عائشة بسند ضعيف. **(وقال ﷺ لأبي ذر)** الغفاري

قال: قالت أم حبيبة لرسول الله ﷺ: أرأيت المرأة يكون لها زوجان في الدنيا فتموت ويموتان ويدخلون الجنة لأيهما هي تكون؟ قال: «تكون لأحسنهما خلقاً كان عندها في الدنيا يا أم حبيبة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة. وقال ﷺ: «ان المسلم المسدد ليدرك درجة الصائم القائم بحسن خلقه وكرم مرتبته». وفي رواية: «درجة الظمآن في الهواجر». وقال عبد الرحمن بن سمرة: كنا عند النبي ﷺ فقال: «إني رأيت البارحة

رضي الله عنه (**«يا أبا ذر لا عقل كالتدبير**) أي النظر في عواقب الأمور (**ولا حسب كحسن الخلق»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه وابن حبان من حديث أبي ذر اهـ.

قلت: ولفظها: لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق، وقد رواه البيهقي كذلك في الشعب وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، قال أبو حاتم غير ثقة، ورواه أبو الحسين القدوري في جزئه، وابن عساكر، وابن النجار من حديث أنس بلفظ: «لا عقل كالتدبير في رضا الله ولا ورع كالكف عن محارم الله ولا حسب كحسب الخلق» وفيه صخر الحاجبي وهو صخر بن محمد المنقري أورده في الميزان في ترجمته، ونقل عن ابن طاهر أنه قال: إنه كذاب، وقال ابن عدي: حدّث بالبواطيل، وساق له منها هذا الحديث.

(**وعن أنس**) رضي الله عنه (**قال: قالت أم حبيبة**) رملة بنت أبي سفيان إحدى أمهات المؤمنين رضي الله عنها: (**يا رسول الله أرأيت المرأة يكون لها زوجان في الدنيا**) يتزوجها واحد بعد واحد (**فتموت**) هي (**ويموتان ويدخلون الجنة لأيهما تكون هي؟ قال: «لأحسنهما خلقاً كان عندها في الدنيا يا أم حبيبة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة»**) قال العراقي: رواه البزار والطبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الأخلاق بإسناد ضعيف.

(**وقال ﷺ: «إن المسلم المسدد**) أي الموفق (**ليدرك درجة الصائم القائم بحسن خلقه وكرم ضريبته»**) أي طبيعته (**وفي رواية أخرى:**) «ليدرك (**درجة الظمآن في الهواجر»**) قال العراقي: رواه أحمد من حديث عبد الله بن عمرو بالرواية الأولى، ومن حديث أبي هريرة بالرواية الثانية وفيهما ابن لهيعة اهـ.

قلت: وروى الترمذي والطبراني في الكبير من حديث أبي الدرداء وأن صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة وهو قطعة من حديث: «ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق». وقد تقدم قريباً.

(**وقال عبد الرحمن بن سمرة**) بن حبيب بن عبد شمس العبشمي رضي الله عنه. قال أبو سعيد من مسلمة الفتح افتتح سجستان ثم سكن البصرة ومات بها سنة خمسين أو بعدها، روى له الأربعة. (**كنا عند النبي ﷺ فقال: «إني رأيت البارحة عجباً رأيت رجلاً من أمتي جاثياً**

عجباً رأيت رجلاً من أمتي جاثياً على ركبتيه وبينه وبين الله حجاب فجاء حسن خلقه فأدخله على الله تعالى ». وقال أنس، قال النبي ﷺ: « إن العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة وشرف المنازل وإنه لضعيف في العبادة ». وروي أن عمر رضي الله عنه استأذن على النبي ﷺ وعنده نساء من نساء قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر رضي الله عنه تبادرن الحجاب، فدخل عمر ورسول الله ﷺ يضحك، فقال عمر رضي الله عنه: مم تضحك بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ فقال: « عجبت لهؤلاء اللاتي كن عندي لما سمعن صوتك تبادرن الحجاب » فقال عمر: أنت كنت أحق أن يهبنك يا رسول الله، ثم أقبل عليهن عمر فقال: يا عدوات أنفسهن أتهبنني ولا تهبن رسول الله ﷺ. قلن: نعم أنت أغلظ وأفظ من رسول الله ﷺ. فقال ﷺ: « إيهاً يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك ». وقال ﷺ: « سوء الخلق ذنب لا يغفر وسوء الظن خطيئة

على ركبتيه وبينه وبين الله حجاب فجاء حسن خلقه فأدخله على الله) عز وجل». قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف. **(وقال أنس)** رضي الله عنه. **(قال النبي ﷺ: « إن العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة وشرف المنازل وأنه ضعيف العبادة »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير، والخرائطي في مكارم الأخلاق، وأبو الشيخ في كتاب طبقات الأصبهانيين بإسناد جيد.

(وروي أن عمر) رضي الله عنه **(استأذن على رسول الله ﷺ وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه، عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر تبادرن الحجاب، ودخل عمر ورسول الله ﷺ يضحك، فقال عمر: مم تضحك بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ فقال ﷺ: « عجبت لهؤلاء اللاتي كن عندي لما سمعن صوتك تبادرن الحجاب » قال عمر)** رضي الله عنه: **(فأنت كنت أحق أن يهبن)** أي يخفن **(يا رسول الله، ثم أقبل عليهن عمر)** رضي الله عنه **(فقال)** يخاطبهن **(أي عدوات أنفسهن أتهبنني ولا تهبن رسول الله ﷺ؟ فقلن: نعم أنت أفظ من رسول الله ﷺ وأغلظ)** وأفعل التفضيل هنا ليس على بابه، والمقصود منه نفي الفظاظة والغلظة عن رسول الله ﷺ، **(فقال رسول الله ﷺ: « إيها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجاً إلا سلك غير فجك »)** رواه البخاري ومسلم وتقدم في الكتاب الذي قبله ما رواه الحكيم عن عمر: « ما لقي الشيطان قط عمر في فج فسمع صوته إلا أخذ في غيره ».

(وقال ﷺ: « سوء الخلق ذنب لا يغفر وسوء الظن خطيئة تفوح ») أي تنتج الشرور.

تفوح ». وقال عليه السلام: « إن العبد ليبلغ من سوء خلقه أسفل درك جهنم ».

الآثار: قال ابن لقمان الحكيم لأبيه: يا أبت أي الخصال من الإنسان خير؟ قال: الدين. قال: فإذا كانت اثنتين؟ قال: الدين والمال. قال: فإذا كانت ثلاثاً: قال: الدين والمال والحياء. قال: فإذا كانت أربعاً؟ قال: الدين والمال والحياء وحسن الخلق. قال: فإذا كانت خمساً. قال: الدين والمال والحياء وحسن الخلق والسخاء. قال: فإذا كانت ستاً. قال: يا بني إذا اجتمعت فيه الخمس خصال فهو نقيّ تقي ولله وليّ ومن الشيطان بريء وقال الحسن: من ساء خلقه عذب نفسه، وقال أنس بن مالك إن العبد ليبلغ بحسن خلقه أعلى درجة في الجنة وهو غير عابد ويبلغ بسوء خلقه أسفل درك في جهنم وهو عابد وقال يحي بن معاذ في سعة الأخلاق كنوز الأرزاق وقال وهب بن منبه:

قال العراقي: رواه الطبراني في الصغير من حديث عائشة: « ما من سيء إلا له توبة إلا صاحب سوء الخلق فإنه لا يتوب من ذنب إلا عاد في شر منه، وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: وبسياق المصنف أخرجه الخرائطي في مساوي الأخلاق من حديث أنس.

(**وقال ﷺ: « إن العبد ليبلغ من سوء خلقه أسفل درك جهنم »**) قال العراقي: رواه الطبراني والخرائطي في مكارم الأخلاق، وأبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين من حديث أنس بإسناد جيد وهو بعض الحديث الذي قبله بحديثين.

(**الآثار: قال ابن لقمان الحكيم لأبيه: يا أبت أي الخصال من الإنسان خير؟ قال: الدين. قال: فإذا كانتا اثنتين؟ قال: الدين والمال**) أي لأنه نعم العون له على الدين. (**قال: فإذا كانت ثلاثاً؟ قال: الدين والمال والحياء. قال: فإذا كانت أربعا؟ قال: الدين والمال والحياء وحسن الخلق. قال: فإذا كانت خمساً؟ قال: الدين والمال والحياء وحسن الخلق والسخاء**) وهو بذل الموجود على من يستحق. (**قال: فإذا كانت ستاً؟ قال: يا بني إذا اجتمعت فيه الخمس خصال**) المذكورة (**فهو تقي نقي لله ولي ومن الشيطان بريّ**) فهذه الخمس خصال قد جمعت مكارم الأخلاق.

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**من ساء خلقه عذب نفسه**) أي أتعبها بسوء خلقه. (**وقال أنس بن مالك**) رضي الله عنه: (**إن العبد ليبلغ بحسن خلقه أعلى درجة في الجنة وهو غير عابد، ويبلغ بسوء خلقه أسفل دركة في جهنم وهو عابد**) وصله أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات الأصبهانيين بنحوه، وتقدم قريباً وهو كذلك موصولاً عند الخرائطي في مكارم الأخلاق. (**وقال يحي بن معاذ**) الرازي رحمه الله تعالى: (**في سعة الأخلاق كنوز الأرزاق**) والسعة فيها هو المشار إليه بالحديث الذي تقدم: « إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بأخلاقكم » وكنوز الأرزاق هي إفاضات الخير من خزائن الرحمة الإلهية، وعليه يدل ما

مثل السيء الخلق كمثل الفخارة المكسورة لا ترقع ولا تعاد طيناً. وقال الفضيل: لأن يصخبني فاجر حسن الخلق أحب إليَّ من أن يصحبني عابد سيء الخلق.

وصحب ابن المبارك رجل سيء الخلق في سفر فكان يحتمل منه ويداريه، فلما فارقه بكى فقيل له في ذلك فقال: بكيته رحمة له، فارقته وخلقه معه لم يفارقه. وقال الجنيد: أربع ترفع العبد إلى أعلى الدرجات وإن قل عمله وعلمه، الحلم والتواضع والسخاء وحسن الخلق وهو كمال الإيمان. وقال الكتاني: التصوّف خلق فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في التصوّف. وقال عمر رضي الله عنه، خالطوا الناس بالأخلاق وزايلوهم بالأعمال. وقال يحي بن معاذ: سوء الخلق سيئة لا تنفع معها كثرة الحسنات وحسن الخلق

رواه أبو الشيخ من حديث أبي موسى الأشعري الخلق الحسن زمام من رحمة الله. والزمام بيد الملك، والملك يجره إلى الخير، والخير يجره إلى الجنة. **(وقال وهب بن منبه)** رحمه الله تعالى **(مثل السيء الخلق كمثل الفخارة المكسورة لا ترقع ولا تعاد طيناً)** أخرجه البيهقي في الشعب، **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(لأن يصحبني فاجر حسن الخلق أحب إلي من أن يصحبني عابد سيء الخلق)** أخرجه البيهقي في الشعب، وكان إبراهيم بن أدهم يقول: إن الرجل ليدرك بحسن خلقه ما لا يدركه بماله لأن المال عليه فيه زكاة وصلة أرحام وخلقه ليس عليه فيه شيء.

(وصحب) عبد الله **(بن المبارك)** رحمه الله تعالى **(رجل سيء الخلق في سفره، فكان يحتمل منه)** أي مما يصدر من سوء خلقه **(ويداريه، فلما أن فارقه بكى فقيل له في ذلك. فقال: أترحم عليه فارقته وخلقه معه لم يفارقه)**. فهذا من باب التذمم للصاحب في السفر وهو من جملة مكارم الأخلاق.

(وقال) سيد الطائفة أبو القاسم **(الجنيد)** رحمه الله تعالى: **(أربع)** خصال **(ترفع العبد إلى أعالي الدرجات وإن قلّ علمه وعمله، الحلم والتواضع، والسخاء، وحسن الخلق. وهو كمال الإيمان)** أي بهن كماله وكلهن من مكارم الأخلاق.

(وقال) القشيري سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت حسين بن أحمد بن جعفر يقول: سمعت أبا بكر **(الكتاني)** رحمه الله تعالى يقول: **(التصوّف خلق)** من الأخلاق الشريفة، **(فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في التصوّف)**. وأورده صاحب العوارف عن أبي زرعة، عن أبي بكر بن خلف السلمي.

(وقال عمر رضي الله عنه: خالطوا الناس بالأخلاق وزايلوهم بالأعمال) وهذا قد وصله العسكري في الأمثال من حديث ثوبان: خالطوا الناس بأخلاقكم وخالفوهم في أعمالكم. **(وقال يحي بن معاذ)** الرازي رحمه الله تعالى **(سوء الخلق سيئة لا تنفع معها كثرة الحسنات وحسن الخلق حسنة لا تضر معها كثرة السيئات. وسئل ابن عباس)** رضي الله عنه: **(ما**

حسنة لا تضر معها كثرة السيئات. وسئل ابن عباس: ما الكرم؟ فقال: هو مابين الله في كتابه العزيز: ﴿إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات: ١٣] قيل: فما الحسب؟ قال: أحسنكم خلقاً أفضلكم حسباً. وقال: لكل بنيان أساس وأساس الإسلام حسن الخلق. وقال عطاء: ما ارتفع من ارتفع إلا بالخلق الحسن ولم ينل أحد كماله إلا المصطفى ﷺ فأقرب الخلق إلى الله عز وجل السالكون آثاره بحسن الخلق.

بيان حقيقة حسن الخلق وسوء الخلق:

اعلم ان الناس قد تكلموا في حقيقة حسن الخلق وأنه ما هو وما تعرضوا لحقيقته،

الكرم؟ قال: ما بين الله في كتابه ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾) أشار بذلك ان الكرم هو التقوى لا بذل المال. (**قيل له: وما الحسب؟ قال أحسنكم خلقاً أفضلكم حسباً**) أشار بذلك إلى أن الحسب ليس من الآباء بل هوحسن الخلق، ويدل لذلك الحديث المتقدم: « كرم المرء تقواه وحسبه حسن خلقه ». (**وقيل: لكل بنيان أساس**) يقوم عليه، (**وأساس الإيمان حسن الخلق**) وإليه يشير الحديث المتقدم حسن الخلق نصف الإيمان.

(**وقال**) أبو العباس أحمد (**بن عطاء ما ارتفع من ارتفع**) إلى الدرجات العالية (**إلا بالخلق الحسن ولم ينل أحد كماله**) أي كمال الخلق (**إلا المصطفى ﷺ**) لقوله تعالى ﴿إنك لعلى خلق عظيم﴾ (**وأقرب الخلق إلى الله السالكون آثاره بحسن الخلق**)، ولكل مجتهد في سلوكه من نصيب على قدر مقامه واستعداده ومما يناسب ذكره هنا ما أورده البيهقي في الشعب عن علي رضي الله عنه قال: التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين، والعقل خير صاحب والأدب خير ميراث ولا وحشة أشد من العجب.

تنبيه:

المراد بالخلق الحسن في هذه الأخبار والآثار ما يشمل الأمور المعنوية الصادرة عن الملكة النفسانية بسهولة من غير روية، وقد جاء في بعض تلك الأخبار والآثار تسمية بعض ما يصدر عنها من خلال الكمالات التي ليست ملكات أخلاقاً ولا مانع من إطلاق الخلق عليها مجازاً يصدر عن تلك الملكة باعتبار كونه أثرها وسبباً عنها، سيما مع شيوع إطلاق السبب على المسبب وعكسه واسم الاثر على المؤثر وعكسه، ولذلك تراهم يسمون كل خصلة جميلة صادرة عن الملكة خلقاً إما على المجاز أو الحقيقة العرفية أو الشرعية، والاسم الجامع للشعب الإيمانية والكمالات القلبية هو الخلق الحسن وتمام الكلام عليه في الذي يليه من تحقيق المصنف رحمه الله تعالى الذي ليس فوقه تحقيق قال رحمه الله تعالى:

بيان حقيقة حسن الخلق:

(**اعلم ان الناس قد تكلموا في حقيقة الخلق الحسن، وإنه ما هو وما تعرضوا لحقيقته**

وإنما تعرضوا لثمرته ثم لم يستوعبوا جميع ثمراته بل ذكر كل واحد من ثمراته ما خطر له وما كان حاضراً في ذهنه ولم يصرفوا العناية إلى ذكر حده وحقيقته المحيطة بجميع ثمراته على التفصيل والاستيعاب، وذلك كقول الحسن: حسن الخلق بسط الوجه وبذل الندى وكف الأذى. وقال الواسطي: هو أن لا يخاصم ولا يخاصم من شدة معرفته بالله تعالى. وقال شاه الكرماني: هو كف الأذى واحتمال المؤن. وقال بعضهم: هو أن يكون من الناس قريباً وفيما بينهم غريباً. وقال الواسطي مرة: هو ارضاء الخلق في السراء والضراء. وقال أبو عثمان: هو الرضا عن الله تعالى وسئل سهل التستري عن حسن الخلق فقال:

وإنما تعرضوا لثمرته). اعلم ما أورده المصنف في كتاب المعارف العقلية: إن المطالب الأصلية أربعة: الأول مطلب هل وهو السؤال عن وجود الشيء الثاني: مطلب ما وهو السؤال عن ماهية الشيء، والثالث: مطلب أي وهو السؤال عن فصل الشيء الذي يفصله عن المشاركة له في الجنس. والرابع: مطلب لم وهو طلب العلة اما مطلب هل فعلى وجهين أحدهما سؤال عن أصل الوجود، والثاني: سؤال عن وجود حال الشيء، وأما مطلب ما فأيضاً على وجهين: أحدهما سؤال المتكلم عن تفسير لفظه، والثاني: مطلب حقيقة الشيء في نفسه فهو بالمعنى الأول متقدم على مطلب هل، فإن من لا يفهم الشيء لا يسأل عن وجوده، وبالمعنى الثاني متأخر عن مطلب هل لأن ما لا يعلم وجوده لا يطلب ماهيته، فإذا عرفت ذلك ظهر لك أن ما ذكروه في تحديد الخلق الحسن إنما هو تعرض لثمرته الحاصلة منه لا بيان أصله وحقيقته في نفسه.

(**ثم لم يستوعبوا جميع ثمراته، بل ذكر كل واحد من ثمراته ما خطر له**) في باله (**وكان حاضراً في ذهنه**) عند القائه (**ولم يصرفوا العناية**) والاهتمام (**إلى ذكر حده وحقيقته المحيطة بجميع ثمراته على التفصيل والاستيعاب**) والإحاطة، (**وذلك كقول الحسن**) البصري رحمه الله تعالى حين سئل عن (**حسن الخلق**) فقال: هو (**بسط الوجه وبذل الندى وكف الأذى**).

(**وقال**) أبو بكر محمد بن موسى (**الواسطي**) رحمه الله تعالى، أصله من فرغانة صحب الجنيد والنوري أقام بالري وبها مات سنة ٣٢١: (**هو أن لا يخاصم**) أحداً (**ولا يُخاصم**) أي لا يخاصمه أحد هكذا أورده في معنى قوله تعالى ﴿إنك لعلى خلق عظيم﴾ وذلك (**من شدة معرفته**) ﷺ (**بالله تعالى، وقال**) أبو الفوارس (**شاه**) بن شجاع (**الكرماني**) رحمه الله تعالى: (**هو كف الأذى واحتمال المؤن**) أي المشقات. (**وقال بعضهم: هو أن يكون من الناس قريباً**) أي يحسن خلطتهم ويتقرب إليهم ويداريهم، (**وفيما بينهم غريباً**) أي يكون غريب الشأن بينهم أي يكون بجهة مع الله تعالى، وهذا يقرب من قولهم أن يكون كائناً بائناً. (**وقال الواسطي مرة**) وقد سئل عنه فقال: (**هو ارضاء الخلق في السراء والضراء**) أي يكون على حالة واحدة في مخالطة الخلق ويعطي لكل وقت حكمه، (**وقال أبو عثمان**) المغربي

أدناه الاحتمال وترك المكافأة والرحمة للظالم والاستغفار له والشفقة عليه. وقال مرة: أن لا يتهم الحق في الرزق ويثق به ويسكن إلى الوفاء بما ضمن فيطيعه ولا يعصيه في جميع الأمور فيما بينه وبينه وفيما بينه وبين الناس. وقال علي رضي الله عنه: حسن الخلق في ثلاث خصال: اجتناب المحارم، وطلب الحلال، والتوسعة على العيال. وقال الحسين بن منصور: هو أن لا يؤثر فيك جفاء الخلق بعد مطالعتك للحق. وقال أبو سعيد الخراز: هو أن لا يكون لك هم غير الله تعالى. فهذا وأمثاله كثير وهو تعرض لثمرات حسن الخلق

رحمه الله تعالى: (**هو الرضا عن الله عز وجل**) في كل ما أقامه فيه وعليه وبه، فلا يعترض عليه في شيء من أحواله. (**وسئل**) أبو محمد (**سهل**) التستري رحمه الله تعالى (**عن الخلق**) ما هو؟ (**فقال: أدناه الاحتمال**) لمخالطه، (**وترك المكافأة والرحمة للظالم والاستغفار له والشفقة**) على العامة. (**وقال مرة: هو أن لا تتهم مولاك في الرزق**) فإنه قد ضمنه لك (**وتثق به**) وتعتمد عليه (**وتسكن**) بباطنك (**إلى الوفاء بما ضمن**) لك، (**وتطيع مولاك ولا تعصيه في جميع الأمور فيما بينك وبينه وفيما بينك وبين الخلق**) أي فإن تم لك هذا المقام تم لك الخلق الحسن المشار إليه بالمدح.

(**وقال علي كرم الله وجهه: حسن الخلق في ثلاث**) خصال: (**اجتناب المحارم، وطلب الحلال، والتوسيع على العيال**) أي بأن لا يقتر عليهم بل يوسع عليهم بماله إن كان وإلاَّ فببسط الوجه.

(**وقال الحسين بن منصور**) الحلاج أبو المغيث رحمه الله تعالى: (**هو أن لا يؤثر فيك جفاء الخلق بعد مطالعتك للحق**) ولفظ العوارف قال الحسين في قوله تعالى ﴿وإنك لعلى خُلُق عظيم﴾ لأنه لم يؤثر فيه جفاء الخلق مع مطالعه الحق. (**وقال**) أبو سعيد (**الخراز**) رحمه الله تعالى: هو (**أن لا تكون لك همة غير الله**) وبه أجاب الجنيد حين سئل عن قوله تعالى ﴿إنك لعلى خلق عظيم﴾ قال: لأنه لم تكن له همة سوى الله تعالى. وقال الواسطي: لأنه جاد بالكونين عوضاً عن الحق وقيل لأنه عاشر الخلق بخلقه وباينهم بقلبه، (**فهذا وأمثاله كثير**) مشحون به كتب القوم، كقول الجنيد: حسن الخلق أربعة أشياء: السخاء، والألفة، والنصيحة، والشفقة وقال أبو سعيد القرشي: الخلق العظيم: الجود والكرم والصفح والعفو والإحسان، وقيل: هو لباس التقوى، والتخلق بأخلاق الله تعالى إذ لم يبق عنده للأعراض خطر. وقال ابن المبارك: حسن الخلق هو بسط الوجه، وبذل المعروف، وكف الأذى. وكل قد تكلم إما بما أفاض الله عليه في وقته وألقى في روعه أو أخبر بما هو متحقق في ذلك أو نظر إلى سائله فأجاب بما يطابق حاله حين سؤاله. (**وهو**) إذا تأملت (**تعرض لثمرات حسن الخلق لا لنفسه**) وحقيقته، (**ثم ليس محيطاً بجميع الثمرات أيضاً**) والعذر لهم في ذلك أن الأخلاق لها ثمرات كثيرة ومكارمها غير محصورة وإحاطتها في جملة واحدة متعسرة ولها مراتب عليا وسفلى، وبينهما أوساط. وكل قد أشار إلى

لا لنفسه، ثم ليس هو محيطاً بجميع الثمرات أيضاً. وكشف الغطاء عن الحقيقة أولى من نقل الأقاويل المختلفة.

فنقول: الخلق والخلق عبارتان مستعملتان معاً يقال: فلان حسن الخلق والخُلق - أي حسن الباطن والظاهر - فيراد بالخلق الصورة الظاهرة ويراد بالخلق الصورة الباطنة، وذلك لإن الإنسان مركب من جسد مدرك بالبصر ومن روح ونفس مدرك بالبصيرة، ولكل واحد منهما هيئة وصورة إما قبيحة وإما جميلة، فالنفس المدركة بالبصيرة أعظم قدراً من الجسد المدرك بالبصر، ولذلك عظم الله أمره باضافته إليه إذ قال تعالى: ﴿إني خالقٌ بشراً من طين★ فإذا سوّيته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين﴾ [ص: ٧١، ٧٢] فنبه على أن الجسد منسوب إلى الطين والروح إلى رب العالمين. والمراد بالروح والنفس في هذا المقام واحد، فالخلق عبارة عن هيئة في النفس راسخة عنها تصدر

مرتبة من مراتبها بحسب الاقتضاء كما في خبر عائشة عند البيهقي مكارم الأخلاق عشرة ثم ذكرها فكأنه أشار إلى أعاليها ولم يرد بذلك الإحاطة لها، **(وكشف الغطاء عن الحقيقة أولى من نقل الأقاويل المختلفة)**.

(فنقول: الخلق) بفتح فسكون **(والخُلُق)** بضمتين **(عبارتان مستعملتان معاً يقال: فلان حسن الخَلْق والخُلُق أي حسن الظاهر والباطن فيراد بالخَلق)** بالفتح **(الصورة الظاهرة)** إذ هو في اللغة بمعنى التقدير المستقيم، **(وبالخُلُق الصورة الباطنة، وذلك لأن الإنسان مركب من جسد مدرك بالبصر)** الظاهرة، **(ومن روح ونفس مدرك بالبصيرة)** الباطنة **(ولكل واحد منهما هيئة وصورة إما قبيحة وإما جميلة)** وقد يكون القبح في الصورة الظاهرة والجمال في الصورة الباطنة وبالعكس، فما أقبح بالمرء أن يكون حسن جسمه باعتبار قبح نفسه، كما قال حكيم لجاهل: صبيح الوجه اما البيت فحسن واما ساكنه فرديء، ودخل حكيم على رجل فرأى داراً مشيدة وفرشاً مبسوطة، ورأى صاحبها خلواً من الفضيلة فبصق في وجهه فقال له: ما هذا السفه أيها الحكيم؟ فقال: بل هذه حكمة إنالبصاق ليرمي إلى أخس مكان في الدار ولم أر في دارك أخس منك، فنبه بذلك على دناءة الجهل وإن قبحه لا يزول بادخار القيتات. **(والنفس المدركة بالبصيرة أعظم قدراً من الجسد المدرك بالبصر، ولذلك عظم الله أمره بالإضافة إلى نفسه فقال ﴿إني خالق بشراً من طين★ فإذا سوّيته ونفخت فيه من روحي)** فقعوا له ساجدين﴾ **(فنبه به على أن الجسد منسوب إلى الطين، والروح منسوب إلى الله تعالى)** لأنه أضاف إلى نفسه، **(والمراد بالروح والنفس في هذا المقام واحد)** إذ المراد بكل منهما اللطيفة الربانية **(فالخلق)** بضمتين **(عبارة عن هيئة)** وهي الحالة التي **(للنفس راسخة)** أي ثابتة فيها **(تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى)** استعمال **(فكر**

الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، **فإن كانت الهيئة بحيث تصدر** عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعاً سميت تلك الهيئة خلقاً حسناً، **وإن كان** الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقاً سيئاً، **وإنما قلنا**: إنها هيئة راسخة لأن من يصدر منه بذل المال على الندور لحاجة عارضة لا يقال خلقه السخاء ما لم يثبت ذلك في نفسه ثبوت رسوخ، وإنما اشترطنا ان تصدر الافعال بسهولة من غير روية لأن من تكلف بذل المال أو السكوت عند الغضب بجهد وروية لا يقال خلقه السخاء والحلم.

فههنا أربعة أمور:

أحدها: فعل الجميل والقبيح، **والثاني**: القدرة عليها. **والثالث**: المعرفة بها. **والرابع**: هيئة للنفس بها تميل إلى أحد الجانبين ويتيسر عليها أحد الأمرين إما الحسن وإما القبيح.

وليس الخلق عبارة عن الفعل فربّ شخص خلقه السخاء ولا يبذل إمالفقد المال أو لمانع، وربما يكون خلقه البخل وهو يبذل إما لباعث أو لرياء وليس هو عبارة عن القوّة

وروية) فعلية من الرؤية بالفكر وبالعقل، **(فإن كانت الهيئة بحيث يصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعاً)** بسهولة **(سميت الهيئة خلقاً حسناً، وإن كان الصادر عنها أفعالاً قبيحة)** مذمومة عقلاً وشرعاً **(سميت الهيئة التي هي المصدر)** لتلك الأفعال **(خلقاً سيئاً وإنما قلنا إنها هيئة راسخة لأن من يصدر منه بذل المال على المنذور)** والقلة **(لحالة عارضة)** من خارج **(لا يقال خلقه السخاء ما لم يثبت ذلك في نفسه ثبوت رسوخ)** واستقرار، **(وإنما شرطنا أن تصدر منه الأفعال بسهولة من غير روية)** وفكر **(لأن من تكلف بذل المال أو)** تكلف **(السكوت عند الغضب بجهد وروية لا يقال خلقه السخاء والحلم)** لعدم صدروهما منه بسهولة.

(فههنا أربعة أمور: أحدها: فعل الجميل أو القبيح، والثاني: القدرة عليها، والثالث: المعرفة بها، والرابع: هيئة للنفس بها تميل إلى أحد الجانبين ويتيسر عليهاأحد الأمرين إما الحسن وإما القبيح وليس الخلق عبارة عن) ذلك **(الفعل)** الصادر عن الهيئة، **(فربّ شخص خلقه السخاء ولا يبذل إما لفقد المال)** أي كونه غير موجود عنده، **(أو لمانع)** آخر مع وجوده عنده. **(وربما يكون خلقه البخل وهو يبذل)** المال **(لباعث)** قائم في النفس نحو حياء من الناس **(أو لرياء وسمعة وليس هو)** أي الخلق **(عبارة عن القوّة)** أي القدرة على

لأن نسبة القوّة إلى الإمساك والإعطـاء بل إلى الضدين واحد، وكل انسان خلق بالفطرة قادراً على الإعطاء والإمساك، وذلك لا يوجب خلق البخل ولا خلق السخاء وليس هو عبارة عن المعرفة فإن المعرفة تتعلق بالجميل والقبيح جميعا على وجه واحد بل هو عبارة عن المعنى الرابع، وهو الهيئة التي بها تستعد النفس لأن يصدر منها الإمساك أو البذل. فالخلق إذاً عبارة عن هيئة النفس وصورتها الباطنة، وكما أن حسن الصورة

ذلك الفعل الصادر عن الهيئة (**لأن نسبة القوّة إلى الامساك والإعطاء بل**) نسبتها (**إلى الضدين واحدة، وكل إنسان خلق بالفطرة**) الأصلية (**قادراً على الإعطاء أو الإمساك وذلك لا يوجب خلق البخل**) بالنسبة إلى قوّة الإمساك (**ولا خلق السخاء**) بالنسبة إلى قوّة الإعطاء (**وليس هو**) أي الخلق (**عبارة عن المعرفة بذلك الفعل**) الصادر عن الهيئة، (**فإن المعرفة تتعلق بالجميل والقبيح جميعاً على وجه واحد، بل هو عبارة عن المعنى الرابع، وهو الهيئة التي بها تستعد النفس**) وتتهيأ، (**لأن يصدر منها الامساك أو البذل. فالخلق إذاً عبارة عن هيئة النفس وصورتها الباطنة**) هذا هو الأصل واختلف في اشتقاقه وأخذه، فقيل: هو من قولهم فلان خليق بكذا، وصاحب هذا القول يجعله اسماً للحالة المكتسبة التي يصير الإنسان بها خليقاً أن يفعل شيئاً دون شيء كمن هو خليق بالغضب لحدة مزاجه، ولهذا خص كل حيوان بخلق في أصل خلقته كالشجاعة للأسد، والجبن للأرنب، والمكر للثعلب، أو من الخلاقة أي الملاسة فكأنه اسم لما مرن عليه الإنسان من قولهم: العادة طبيعة ثانية ويجعل مرة اسماً للفعل الصادر عنه باسمه، وعلى ذلك أسماء أنواعها نحو العفة والعدالة والشجاعة، فإن ذلك يقال للهيئة والفعل جميعاً وربما تسمى الهيئة باسم، والفعل الصادر عنها باسم كالسخاء والجود، فإن السخاء اسم للهيئة التي عليها الإنسان، والجود اسم للفعل الصادر عنها، وإن كان قد يسمى كل واحد باسم الآخر، وانظر ماقدمنا فيه قريباً في التنبيه هذا ما يتعلق بالخلق، والفرق بينه وبين الطبع والسجية والعادة، فالطبع أصله من طبع السيف وهو اتخاذ الصورة المخصوصة في الحديد، وكذلك الطبيعة اعتباراً بطبع السيف، والضريبة اعتبار بضرب الدراهم، وقد تقدم ذكرها في الحديث كرم الضريبة والنحيتة اعتبار بالنحت، والنجيرة اعتبار بنجر الخشبة، والغريزة لما غرز عليه، وكل ذلك اسم للقوّة التي لا سبيل إلى تغيرها، والشيمة اسم للحالة التي عليها الغريزة اعتباراً بالشامة التي هي أصل الخلقة، والسجية اسم لما سجى عليه الإنسان من قولهم عين ساجية أي فاترة خلقة، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما لا يمكن تغيره، وأما العادة فاسم لتكرير الفعل والانفعال من عاد يعود وبها يكمل الخلق، وليس للعادة فعل إلا تسهيل خروج ما هو بالقوّة في الإنسان إلى الفعل: فإما أن يجذب السجية إلى خلاف ما خلقت عليه فمحال، فالسجية اسم لفعل الخالق، والعادة فعل للمخلوق ولا يبطل فعل المخلوق فعل الخالق، لكن ربما تقوى العادة قوّة محكمة حتى تعد سجية وبهذا النظر قيل العادة طبيعة ثانية.

الظاهرة مطلقاً لا يتم بحسن العينين دون الأنف والفم والخدّ بل لا بد من حسن الجميع ليتم حسن الظاهر، فكذلك في الباطن أربعة أركان لا بد من الحسن في جميعها حتى يتم حسن الخلق، فإذا استوت الأركان الأربعة واعتدلت وتناسبت حصل حسن الخلق وهو قوّة العلم وقوّة الغضب وقوّة الشهوة وقوّة العدل بين هذه القوى الثلاث.

أما قوّة العلم، فحسنها وصلاحها في أن تصير بحيث يسهل بها درك الفرق بين الصدق والكذب في الأقوال وبين الحق والباطل في الاعتقادات وبين الجميل والقبيح في الأفعال، فإذا صلحت هذه القوة حصل منها ثمرة الحكمة والحكمة رأس الأخلاق الحسنة وهي التي قال الله فيها: ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾ [البقرة: ٢٦٩].

وأما قوّة الغضب، فحسنها في أن يصير انقباضها وانبساطها على حد ما تقتضيه الحكمة، وكذلك الشهوة حسنها وصلاحها أن تكون تحت إشارة الحكمة. أعني اشارة العقل والشرع.

(**وكما أن حسن الصورة الظاهرة مطلقاً لا يتم بحسن العينين**) فقط (**دون**) حسن (**الأنف والخد، بل لا بدَّ من حسن الجميع ليتم حسن الظاهر، فكذلك في الباطن أربعة أركان: لا بد من الحسن في جميعها حتى يتم حسن الخلق،فإذا استوت الأركان الأربعة واعتدلت وتناسبت حصل حسن الخلق وهي**) القوى الأربعة: (**قوّة العلم، وقوّة الغضب، وقوّة الشهوة**) هذه الثلاثة أصول الأركان، (و) الرابعة هي (**قوّة العدل بين هذه القوى الثلاث**)، ولا يحصل للإنسان طهارة النفس إلا باصلاح تلك القوى الثلاث، (**أمّا قوّة العلم فحسنها وصلاحها في أن تصير بحيث يسهل بها درك الفرق، وهو التمييز بين الصدق والكذب في الأقوال، وبين الحق والباطل في الاعتقادات، وبين الجميل والقبيح في الأفعال**). وإصلاح هذه القوّة بالتعلم بشروطه وآدابه المذكورة في كتاب العلم، (**وإذا انصلحت هذه القوّة حصل منها ثمرة الحكمة**) التي هي إصابة الحق بالعلم والعمل، (**والحكمة رأس الأخلاق الحسنة**) أي أعلاها (**وهي التي قال**) الله (**تعالى فيها ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾**) أشار بذلك إلى أن الحكمة جماع الخير كله. وروي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ولقد آتينا لقمان الحكمة﴾ [لقمان: ١٢] قال: يعني العقل والفهم والفطنة من غير نبوّة أخرجه ابن مردويه، وأما قوّة الغضب فحسنها في أن يقتصر انقباضها وانبساطها على حد ما تقتضيه الحكمة وإصلاحها بإسلاسها حتى يحصل الحلم وهو كف النفس عن قضاء وطر الغضب، وتحصل الشجاعة وهو كف النفس عن الخوف والحرص المذمومين، (**وكذلك الشهوة حسنها وصلاحها في أن تكون تحت إشارة الحكمة. أعني إشارة الدين والعقل**) وإصلاحها بالعفة حتى تسلس للجود والمواساة المحمودة بقدر الطاقة.

وأما قوّة العدل: فهو ضبط الشهوة والغضب تحت اشارة العقل والشرع. فالعقل مثاله مثال الناصح المشير، وقوّة العدل هي القدرة ومثالها مثال المنفذ الممضي لإشارة العقل، والغضب هو الذي تنفذ فيه الإشارة ومثاله مثال كلب الصيد، فإنه يحتاج إلى ان يؤدب حتى يكون استرساله وتوقفه بحسب الإشارة لا بحسب هيجان شهوة النفس، والشهوة مثالها مثال الفرس الذي يركب في طلب الصيد فإنه تارة يكون مروّضاً مؤدباً وتارة يكون جموحاً. فمن استوت فيه هذه الخصال واعتدلت فهو حسن الخلق مطلقاً ومن اعتدل فيه بعضها دون البعض فهو حسن الخلق بالإضافة إلى ذلك المعنى خاصة، كالذي يحسن بعض أجزاء وجهه دون بعض، وحسن القوّة الغضبية واعتدالها يعبر عنه بالشجاعة، وحسن قوّة الشهوة واعتدالها يعبر عنه بالعفة، فإن مالت قوّة الغضب عن الاعتدال إلى طرف الزيادة تسمى تهوّراً وإن مالت إلى الضعف والنقصان

(وأما قوّة العدل فهو في ضبط قوّة الغضب والشهوة تحت إشارة العقل والشرع). **(فالعقل منزلته منزلة الناصح المشير وقوّة العدل هي القدرة ومنزلها منزلة المنفذ)** للأمر **(الممضي لإشارة العقل، والغضب هو الذي تنفذ فيه الإشارة)** المذكورة **(ومثال الغضب)** في الظاهر **(مثال كلب الصيد)** أي المتخذ له، **(فإنه يحتاج إلى أن يؤدب)** ويعلم **(حتى يكون استرساله)** للصيد **(وتوقفه)** عنه **(بحسب الإشارة لا بحسب هيجان النفس ومثال الشهوة)** في الظاهرة **(مثال الفرس الذي يركب في طلب الصيد، فإنه تارة يكون مروّضاً مؤدباً)** يكون إقدامه وإحجامه تحت الإشارة، **(وتارة يكون جموحاً)** رافعاً رأسه حيث يريد غير مطيع لصاحبه، **(فمن استوت فيه هذه الصفات واعتدلت فهو حسن الخلق مطلقاً وفيه جماع المكارم وهو الممدوح بما تقدم من الآيات والأخبار ومن اعتدل فيه بعضها دون بعض فهو حسن الخلق بالإضافة إلى ذلك المعنى خاصة)** فهو حسن مقصور **(كالذي يحسن بعض أعضاء وجهه دون بعض)** فإنه لا يقال فيه إنه حسن الوجه مطلقاً، **(وحسن القوّة الغضبية واعتدالها يعبر عنه بالشجاعة)** وهي إن اعتبرت في النفس فصرامة القلب على الأهوال وربط الجأش وإن اعتبرت بالفعل فالإقدام على موضع الفرصة **(وحسن قوّة الشهوة واعتدالها يعبر عنه بالعفة)** بالكسر وهي حصول حالة للنفس يمتنع بها عن غلبة الشهوة وأصلها تناول الشيء القليل الجاري مجرى العفافة والعفة بالضم البقية من الشيء، **(فإن مالت قوّة الغضب عن الاعتدال إلى طرف الزيادة سمي ذلك تهوّراً)** وهو الثبات المذموم في الأمور العملية، **(وإن مالت إلى الضعف والنقصان سمي ذلك جبناً)** وهو الإحجام عن مباشرة ما ينبغي **(وخوراً)** محركة وهو الضعيف عن مباشرة ما ينبغي. اعلم أن الشجاعة تتولد من الفزع والغضب إذا كانا متوسطين، فإن الغضب قد يكون لمن يحتدم سريعاً من أشياء صغيرة، وقد يكون مفرطاً لا يغضب من الاجتراء على حرمه وشتم أبيه، وقد يكون متوسطاً على ما يجب من وقت ما يجب بقدر ما يجب، وكذلك

تسمى جبناً وخوراً وإن مالت قوّة الشهوة إلى طرف الزيادة تسمى شرها، وإن مالت إلى النقصان تسمى جموداً.

والمحمود هو الوسط وهو الفضيلة والطرفان رذيلتان مذمومتان، والعدل إذا فات فليس له طرفان زيادة ونقصان بل له ضد واحد ومقابل وهو الجور.

وأما الحكمة فيسمى إفراطها عند الاستعمال في الأغراض الفاسدة خبثاً وجربزة، ويسمى تفريطها بلهاً والوسط هو الذي يختص باسم الحكمة.

الفزع يكون منه فيتولد منه الجبن الهالع، ومفرطاً فيتولد منه الوقاحة والغمارة كمن لا يفزع من شتم آبائه وتضييع حرمه وأصدقائه، وقد يكون متوسطاً كما يجب وقدر ما يجب، **(وإن مالت قوّة الشهوة إلى طرف الزيادة سمي شرهاً)** بالتحريك وهو شدة الحرص إلى الشيء، **(وإن مالت إلى النقصان سمي جموداً)**. اعلم أن العفة لا تتعلق إلا بالقوى الشهوية، ولا تتعلق القوّة الشهوية إلا بالملاذ الحيوانية وهي المعلقة بالغارين، وهما البطن والفرج دون الألوان الحسنة والألحان الطيبة والاشكال المنتظمة فهي إذاً ضبط النفس عن الملاذ الحيوانية وهي حالة متوسطة بين إفراط وتفريط.

(والمحمود هو الوسط وهو الفضيلة) بل أس الفضائل من القناعة والزهد وغنى النفس والسخاء وعدمها يعفي على جميع المحاسن ويعري عن لبوس المحامد، ومن يتسم العفة قامت العفة له بحجة ما سواها من الفضائل وسهلت له سبيل الوصول إلى المحاسن، **(والطرفان)** الإفراط والتفريط **(رذيلتان مذمومتان)** قد تنشأ عنهما رذائل كثيرة كما سيأتي بيانها، **(والعدل إذا فات فليس له طرفان زيادة ونقصان، بل له ضد واحد وهو الجور)**. نعم قد يتصوّر أن يكون للعدل طرفان متغايران باعتبار كماله ونقصانه، وباعتبار ظهوره في وصفه الحقيقي، وفي غير وصفه بأن يسمى عدلاً بالإضافة وهو جور في الحقيقة، وذلك كقولهم: المساواة في الظلم عدل، وهذا يتصوّر فيما إذا انتشر الجور وصار كل من يأتي من الولاة يزيد جوراً على الجور السابق فيأتي رجل فيبطل تلك الزيادة ويقيم الناس على القانون السابق، فذلك القانون السابق ولو كان في حد نفسه جوراً إلا أنه بالإضافة لما يصدر من الناس من الزيادة هو عدل في الجملة، ولكن ليس لطرفيه اسم خاص يتميز به عن ضده، ومما يدلك على الاختلاف مراتب العدل أنه ليس عدل عمر ابن عبد العزيز رحمه الله كعدل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كما أنه ليس عدل السلطان نور الدين الشهيد رحمه الله كعدل عمر بن عبد العزيز، وكل منهم عادلون في أزمنتهم.

(وأما الحكمة فيسمى إفراطها عند الاستعمال في الأغراض الفاسدة) التي لا يبيحها الشرع **(خبثاً)** بالكسر **(وجربزة)** بفتح الجيم وسكون الراء وفتح الموحدة وهي الشطارة، **(ويسمى تفريطها بلهاً)** محركة وهو ضعف العقل، **(والوسط هو الذي يخص باسم الحكمة)**.

فإذاً أمهات الأخلاق وأصولها أربعة: الحكمة، والشجاعة، والعفة، والعدل. ونعني بالحكمة حالة للنفس بها يدرك الصواب من الخطأ في جميع الأفعال الاختيارية. ونعني بالعدل حالة للنفس وقوّة بها تسوس الغضب والشهوة ويحملها على مقتضى الحكمة ويضبطها في الاسترسال والانقباض على حسب مقتضاها. ونعني بالشجاعة كون قوّة الغضب منقادة للعقل في إقدامها وإحجامها، ونعني بالعفة تأدب قوّة الشهوة بتأديب العقل والشرع.

فمن اعتدال هذه الأصول الأربعة تصدر الاخلاق الجميلة كلها.

إذ من اعتدال قوّة العقل يحصل حسن التدبير وجودة الذهن وثقابة الرأي وإصابة

(فإذاً أمهات الأخلاق وأصولها أربعة: الحكمة، والشجاعة، والعفة، والعدل. ونعني بالحكمة حالة للنفس بها يدرك الصواب من الخطأ في جميع الأفعال الاختيارية) وهي المسماة بهيئة القوّة العقلية العلمية، **(ونعني بالعدل حالة للنفس وقوّة بها تسوس الغضب والشهوة وتحملها مع مقتضى الحكمة وتضبطها في الاسترسال والانقباض على حسب مقتضاها)** أي الحكمة لا على حسب مقتضى النفس، **(ونعني بالشجاعة كون قوّة الغضب منقادة للعقل في اقدامها واحجامها)** سواء اعتبرت في النفس أو في العقل، **(ونعني بالعفة تأدب قوّة الشهوة بتأديب العقل والشرع)**. وهذه الأربعة التي هي أمهات الاخلاق تسمى فضائل نفسية، وبعضها يلازم بعضاً، فإن العقل المعبر عنه بالحكمة إذا أشرف عقل صاحبه عن الأقدام على ما يورثه مذمة ويحمله على الإقدام على المخاوف التي تورثه محمدة، وعلى أن يسمح بفضلات ما في يده لمن يحتاج إليه، وأن يبذل لكل ذي حق وذلك هو العفة والشجاعة والجود والعدالة. وكذلك إذا كان عدلاً يحمله عدله على ترك ما لا يجوز لـه تناوله، وإن لا يحجم عما يلزمه الإقدام عليه، وأن لا يبخل بفضلات في يده، وإذا كان شجاعاً لا تقهره شهوته على تناول ما لا يجوز تناوله وعلى ظلم غيره، ولا يخاف الفقر فيبخل، وبهذا النظر جعل بعض الشعراء الشجاعة سماحة والسماحة شجاعة فقال:

أيقنـت أن مـن السماح شجـاعـة ... تـدمي وإن مـن الشجـاعـة جـودا

وجعل النبي ﷺ دفع الشهوة جهاداً، فقال «جهادك هواك» وجعلت العفة جوداً فقيل: الجود جودان جود بما في يدك وجود بما في يد غيرك وهو أعظمها. وهذه الفضائل إذا حصلت حصل بها الإنسانية والحرية والكرم، وعنها يتأصل الإسلام والإيمان والتقوى والإخلاص، وقد أشار المصنف إلى ما تصدر عنه الأخلاق الجميلة من اعتدال هذه الاصول الأربعة فقال:

(إذ من اعتدال قوّة العقل يصدر حسن التدبير) وهو النظر لعواقب الأمور واشتقاقه يقتضي ذلك لأنه تأمل دبر الأمر، وعليه حث حيث قال الشاعر:

ومـن تـرك العـواقـب مهملات ... فـأكثر سعيـه أبـداً تبـار

الظن والتفطن لدقائق الأعمال وخفايا آفات النفوس، ومن افراطها تصدر الجربزة والمكر والخداع والدهاء، ومن تفريطها يصدر البله والغمارة والحمق والجنون ـ وأعني بالغمارة قلة التجربة في الأمور مع سلامة التخيل فقد يكون الإنسان غمراً في شيء دون شيء، والفرق بين الحمق والجنون أن الأحمق مقصوده صحيح، ولكن سلوكه الطريق فاسد فلا تكون له رؤية صحيحة في سلوك الطريق الموصل إلى الغرض، وأما المجنون فإنه يختار ما لا ينبغي أن يختار فيكون أصل اختياره وايثاره فاسداً.

أما خلق الشجاعة فيصدر منه الكرم والنجدة والشهامة وكسر النفس والاحتمال والحلم والثبات وكظم الغيظ والوقار والتودد وأمثالها. وهي أخلاق محمودة. وأما افراطها وهو

(**وثقابة الرأي**) أي نفوذه في إصابة الصواب، (**وإصابة الظن**) في الأمور بضرب من الإمارة، (**والتفطن لدقائق الأعمال وخفايا آفات النفوس**)، ويصدر عنه أيضاً: جودة الفهم، وجودة الخاطر، وجودة الخيال، والذكاء والفراسة وجودة الحفظ والبلاغة والفصاحة، وكلها من توابع قلة العقل، والضابط في ذلك أن العقل متى تقوى تولد من حسن نظره جودة الفكر، وجودة الذكر. ومن حسن فعله الفطنة وجزالة الرأي وتولد من اجتماع أربعتها جودة الفهم وجودة الحفظ. (**ومن افراطها تصدر الجربزة**) والخبء (**والمكر والخداع والدهاء**) والنكر وغير ذلك، (**ومن تفريطها يصدر البله والغفلة والغمارة والحمق والجنون، وأعني بالغمارة قلة التجربة في الأمور مع سلامة التخيل**) والمتصف به يقال له الغمر بالضم، وهو الذي لم يدرك شيئاً ولم يجرب. قال قطرب في مثلثه:

إن دموعي غمر — وليس عندي غمر
أي هذا الغمر — اقصر عن التعتب

قال شارحه:

بالفتح ماء كثرا — بالكسر حقد سترا
بالضم شخص ما درى — شيئاً ولم يجرب

(**وقد يكون الإنسان غمراً في شيء دون شيء، والفرق بين الحمق والجنون أن الأحمق**) وهو الذي فقد جوهر عقله (**مقصوده صحيح، ولكن سلوكه للطريق فاسد**) لفساد عقله، (**فلا تكون له رؤية صحيحة في طريق الوصول إلى الغرض، وأما المجنون فإنه يختار ما لا ينبغي أن يختار فيكون أصل ايثاره واختياره فاسداً**) لاستتار عقله.

(**وأما خلق الشجاعة فيصدر عنه الكرم**) والسماحة (**والنجدة**) وهو عدم الجزع من المخاوف (**والشهامة**) وهو الحرص على ما يوجب الذكر الجميل من العظائم، (**وكبر النفس**) أي كبر همتها والكبير الهمة هو الذي لا يرضى بالهمم الحيوانية قدر وسعه، (**والاحتمال والحلم والثبات وكظم الغيظ والوقار والتؤدة وأمثالها وهي محمودة**) والضابط فيه أن الشجاعة متى

التهوّر فيصدر منه الصلف والبذخ والاستشاطة والتكبر والعجب. وأما تفريطها فيصدر منه المهانة والذلة والجزع والخساسة وصغر النفس والانقباض عن تناول الحق الواجب.

وأما خلق العفة فيصدر منه السخاء والحياء والصبر والمسامحة والقناعة والورع واللطافة والمساعدة والظرف وقلة الطمع. وأما ميلها إلى الافراط أو التفريط فيحصل منه الحرص والشره والوقاحة والخبث والتبذير والتقتير والرياء والهتكة والمجانة والعبث والملق والحسد والشماتة والتذلل للاغنياء واستحقار الفقراء وغير ذلك.

تقوّت تولد منها الجود في حال النعمة والصبر في حال المحنة والصبر يزيل الجزع ويورث الشهامة المختصة بالرجولية، كما قال الشاعر:

خلقنا رجالاً للتصبر والأسى وتلك الغواني للبكا والمآتم

(**وأما افراطها هو التهور فيصدر منه الصلف**) محركة (**والبزخ**) بالتحريك أيضاً كلاهما بمعنى التكبر (**والاستشاطة**) وهي السرعة إلى الغضب (**والتكبر والعجب**) بالضم رؤية النفس بالفضيلة وكلّها أخلاق مذمومة. (**وأما تفريطها فتصدر منه المهانة والذلة والجزع**) محركة هو حزن يصرف الإنسان عما هو بصدده ويقطعه عنه (**والخساسة وصغر النفس**) أي ذلها أي صغرهمتها، (**والانقباض عن تناول الحق الواجب**) وهو الحياء المذموم وهذه كذلك أخلاق مذمومة.

(**وأما خلق العفة**) المتعلقة بضبط القلب عن التطلع للشهوات البدنية، (**فيصدر عنه السخاء والحياء والصبر والمسامحة والقناعة والورع والطلاقة والمساعدة والظرف وقلة الطمع**) وغنى النفس. وهذه محاسن الفضائل وكلها محمودة والعفة هي المسهلة إليها، والضابط فيه أن العفة إذا تقوت تولد منها لقناعة والقناعة تمنع من الطمع في مال الغير فتولد الأمانة، (**وأما ميلها إلى الإفراط أو التفريط فيصدر منه الحرص والشره والوقاحة**) وهي قلة الحياء وصلابة الوجه (**والخبث والتبذير والتقتير والرياء والهتكة والمجانة والعبث والملق والحسد والشماتة والتذلل للأغنياء**) لأجل غناهم (**واستحقار الفقراء**) لأجل فقرهم، (**وغير ذلك**) والضابط الكلي في ذلك أن تمام العفة يتعلق بحفظ الجوارح، فمن عدم عفة القلب يكون منه التمني والظن اللذان هما رأس كل رذيلة لأن من تمنى ما في يد غيره حسده وأدى حسده إلى المعاداة، وإذا عاداه نازعه بما قبله، ومن أساء الظن عادى وبغى، ولذلك نهى الله تعالى عنهما جميعاً فقال: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾ [النساء: ٣٢] وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن أن بعض الظن إثم﴾ [الحجرات: ١٢] فأمر فيهما بقطع شجرتين يتفرع عنهما جل الرذائل والمآثم، ولا يكون الإنسان تام العفة حتى يكون عفيف اليد واللسان والسمع والبصر، فمن عدمها في اللسان يصدر السخرية والتجسس والغيبة والهمز والنميمة والتنابز بالألقاب، ومن عدمها

فامهات محاسن الأخلاق هذه الفضائل الأربعة: وهي الحكمة، والشجاعة، والعفة والعدل، والباقي فروعها.

ولم يبلغ كمال الاعتدال في هذه الأربع إلا رسول الله ﷺ والناس بعده متفاوتون في القرب والبعد منه، فكل من قرب منه في هذه الأخلاق فهو قريب من الله تعالى بقدر قربه من رسول الله ﷺ، وكل من جمع كمال هذه الأخلاق استحق ان يكون بين الخلق ملكاً مطاعاً يرجع الخلق كلهم إليه ويقتدون به في جميع الأفعال. ومن انفك عن هذه الأخلاق كلها واتصف باضدادها استحق أن يخرج من بين البلاد والعباد فإنه قد قرب من الشيطان اللعين المبعد، فينبغي أن يبعد كما أن الأوّل قريب من الملك المقرب فينبغي أن يقتدي به ويتقرب إليه، فإن رسول الله ﷺ لم يبعث إلا ليتمم مكارم الأخلاق، كما قال.

في السمع يصدر الأصغاء إلى المسموعات القبيحة وهما وعفة الجوارح كلها أن لا يطلقها صاحبها في شيء مما يختص كل واحد منها إلا فيما سوغ فيه العقل والشرع دون الشهوة والهوى ولم يذكر العدالة، وهي من الأمهات، وقد تقدم أنه ليست ثمرة زيادة ونقصان، ولكنها إذا تقوت تولد الرحمة والرحمة من الاشفاق ومن أن يفوت ذا حق حقه فهي تولد الحلم والحلم يقتضي العفو.

(**فأمهات محاسن الأخلاق هذه الفضائل الأربعة**) النفسية (**وهي الحكمة والشجاعة والعفة والعدل، والباقي**) مما يذكر منها (**فروعها**) التي تتفرع عنها، وتتفرع أيضاً من الفروع فروع أخرى، وكلها داخلة تحت المحمدة، (**ولم يبلغ كمال الاعتدال في هذه الأربع إلا**) سيدنا (**رسول الله ﷺ**) فقد كان ﷺ أحكم الناس وأعقلهم وأشجعهم وأعفهم وأعدلهم، كما ثبت ذلك كله في الأخبار الصحيحة الماضية في كتاب أخلاق النبوة، (**والناس بعده متفاوتون في القرب والبعد منه، فكل من قرب في هذه الأخلاق فهو قريب من الله تعالى بقدر قربه من رسول الله ﷺ**) لأن القريب من القريب قريب، (**وكل من جمع كمال هذه الأخلاق استحق أن يكون بين الخلق ملكاً مطاعاً يرجع الخلق كلهم إليه ويقتدون به في جميع الأفعال**) والأقوال والأحوال، (**ومن انفك عن جملة هذه الأخلاق كلها، واتصف باضدادها استحق أن يخرج من بين العباد والبلاد، فإنه قد قرب من الشيطان اللعين المبعد**) عن الحضرة الإلهية، (**فينبغي أن يبعد**) من وصفه هذا (**كما أن الأول قرب من الملك المقرب**) والقرب من الملك هو الاتصاف أوصافه الخاصة به، (**فينبغي أن يقتدي به ويتقرب إليه ولم يبعث رسول الله ﷺ إلا ليتمم محاسن الأخلاق كما قال ﷺ**) فيما رواه مالك في الموطأ بلاغاً «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق». وقد روي موصولاً من حديث أبي هريرة بلفظ: «صالح الأخلاق» رواه البخاري في الأدب والحاكم والبيهقي. وعند الطبراني في

وقد أشار القرآن إلى هذه الأخلاق في أوصاف المؤمنين فقال تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ [الحجرات: ١٥] فالإيمان بالله وبرسوله من غير ارتياب هي قوّة اليقين وهي ثمرة العقل ومنتهى الحكمة، والمجاهدة بالمال هو السخاء الذي يرجع إلى ضبط قوة الشهوة، والمجاهدة بالنفس هي الشجاعة التي ترجع إلى استعمال قوّة الغضب على شرط العقل وحد الاعتدال. فقد وصف الله تعالى الصحابة فقال: ﴿أشدّاء على الكفار رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] إشارة إلى أن للشدة موضعاً وللرحمة موضعاً فليس الكمال في الشدة بكل حال ولا في الرحمة بكل حال، فهذا بيان معنى الخلق وحسنه وقبحه وبيان أركانه وثمراته وفروعه.

بيان قبول الاخلاق للتغيير بطريق الرياضة:

اعلم أن بعض من غلبت البطالة عليه استثقل المجاهدة والرياضة والاشتغال بتزكية النفس وتهذيب الأخلاق فلم تسمح نفسه بان يكون ذلك لقصوره ونقصه وخبث

الأوسط من حديث جابر: « إن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأعمال » وقد تقدم الكلام عليه في آداب الصحبة.

(وقد أشار القرآن إلى هذه الأخلاق في) جملة **(أوصاف المؤمنين فقال تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ فالإيمان بالله ورسوله من غير ارتياب)** ولا تلعثم **(هو قوة اليقين، وهو ثمرة العقل، ومنتهى الحكمة، والمجاهدة بالمال هو السخاء الذي يرجع إلى ضبط قوة الشهوة، والمجاهدة بالنفس هي الشجاعة التي ترجع إلى استعمال قوة الغضب على شرط العقل وحد الاعتدال)**، فقد جمعت هذه الآية أمهات الأخلاق الأربعة. **(وقد وصف الله)** عز وجل **(الصحابة)** رضوان الله عليهم **(فقال:)** ﴿والذين معه **(أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ إشارة إلى أن للشدة موضعاً وللرحمة موضعاً وليس الكمال في الشدة بكل حال ولا في الرحمة بكل حال)** بل في استعمال كل وصف بما يليق به من الحال، **(فهذا بيان معنى الخلق وحسنه وقبحه وبيان أركانه وثمراته وفروعه)** المتشعبة منه والله الموفق.

بيان قبول الأخلاق للتغيير بطريق الرياضة:

(اعلم أن من غلبت البطالة عليه) ربما **(استثقل المجاهدة والرياضة والاشتغال بتزكية النفس)** وتطهيرها. **(وتهذيب الأخلاق ولم تسمح نفسه بأن يكون ذلك لقصوره ونقصه**

دخلته، فزعم أن الاخلاق لا يتصوّر تغييرها فإن الطباع لا تتغير، واستدل فيه بأمرين:

أحدهما: أن الخلق هو صورة الباطن كما أن الخلق هو صورة الظاهر، فالخلقة الظاهرة لا يقدر على تغييرها فالقصير لا يقدر أن يجعل نفسه طويلاً ولا الطويل يقدر أن يجعل نفسه قصيراً ولا القبيح يقدر على تحسين صورته، فكذلك القبح الباطن يجري هذا المجرى.

والثاني: أنهم قالوا: حسن الخلق بقمع الشهوة والغضب. وقد جربنا ذلك بطول المجاهدة وعرفنا أن ذلك من مقتضى المزاج، والطبع فإنه قط لا ينقطع عن الآدمي فاشتغاله به تضييع زمان بغير فائدة، فإن المطلوب هو قطع التفات القلب إلى الحظوظ العاجلة وذلك محال وجوده.

فنقول: لو كانت الاخلاق لا تقبل التغيير لبطلت الوصايا والمواعظ والتأديبات ولما

وخبث دخلته) بكسر الدال أي باطن أمره، **(فزعم فيما قرره أن الأخلاق لا يتصور تغيرها)** عما جبل عليها إن خيراً وإن شراً **(وإن الطباع)** غرائز **(لا تتغير واستدل فيه بأمرين)**:

(أحدهما: أن الخلق) بالضم **(هو صورة الباطن كما أن الخلق)** بالفتح هو **(صورة الظاهر، والخلقة الظاهرة لا يقدر على تغييرها)** عما هي عليه، **(فالطويل لا يمكنه أن يجعل نفسه قصيراً ولا القصير يقدر على أن يجعل نفسه طويلاً، ولا القبيح)** الصورة **(يقدر على تحسين صورته وكذلك القبيح الباطن يجري هذا المجرى)** وربما تعلقوا بقوله ﷺ: «من آتاه الله وجهاً حسناً وخلقاً حسناً فليشكر الله تعالى» نقله الراغب في الذريعة والذي عند البيهقي وابن عساكر من حديث ابن عباس: «من آتاه الله وجهاً حسناً واسماً حسناً وجعله في موضع غير شأن له فهو من صفوة الله من خلقه». وبما رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود: «فرغ إلى ابن آدم من أربع الخلق والخلق والرزق والأجل» ورواه أيضاً ابن عساكر من حديث أنس بلفظ: «فرغ الله من أربع» قالوا ومحال أن يقدر المخلوق على تغيير فعل الخالق، وربما تعلقوا بقول الشاعر:

وما هذه الأخلاق إلا غرائز ... فمنهن محمود ومنها مذمم
ولن يستطيع الدهر تغيير خلقه ... بنصح ولا يستطيعه متكرم

(والثاني: أنهم قالوا: حسن الخلق بقمع الغضب والشهوة، وقد جربنا ذلك بطول المجاهدة وعرفنا أن ذلك من مقتضى المزاج والطبع وأنه قد لا ينقلع الآدمي) بحال، **(فاشتغاله به تضييع زمان بغير فائدة فإن المطلوب هو قطع التفات القلب إلى الحظوظ العاجلة)** واللذات الحاضرة، **(وذلك محال وجوده)**.

(فنقول) لهذا الزاعم **(لو كانت الأخلاق لا تقبل التغيير)** كما تقول **(لبطل)** فائدة **(الوصايا والمواعظ والتأديبات)** والوعد والوعيد والأمر والنهي، ولما جوّز العقل أن يقال للعبد

قال رسول الله ﷺ: «حسنوا أخلاقكم». وكيف ينكر هذا في حق الآدمي وتغيير خلق البهيمة ممكن إذ ينقل البازي من الاستيحاش إلى الانس، والكلب من شره الأكل إلى التأدب والإمساك والتخلية، والفرس من الجماح إلى السلاسة والانقياد، وكل ذلك تغيير للأخلاق.

والقول الكاشف للغطاء عن ذلك أن نقول: الموجودات منقسمة إلى ما لا مدخل للآدمي واختياره في أصله وتفصيله كالسماء والكواكب، بل أعضاء البدن داخلاً وخارجاً وسائر أجزاء الحيوانات. وبالجملة كل ما هو حاصل كامل وقع الفراغ من وجوده وكماله وإلى ما وجد وجوداً ناقصاً وجعل فيه قوّة لقبول الكمال بعد أن وجد شرطه. وشرطه قد يرتبط باختيار العبد، فإن النواة ليست بتفاح ولا نخل إلا أنها خلقت خلقة يمكن أن تصير نخلة إذا انضاف التربية إليها ولا تصير تفاحاً أصلاً ولا بالتربية. فإذا صارت النواة متأثرة بالاختيار حتى تقبل بعض الأحوال دون بعض، فكذلك

لم فعلت ولم تركت، (و) لو لم يكن كذلك (لما قال ﷺ: «حسنوا أخلاقكم») فلو لم يمكن لما أمر بتحسين الأخلاق. قال العراقي: رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث معاذ «يا معاذ حسن خلقك للناس» منقطع ورجاله ثقات اهـ.

قلت وروى أحمد من حديثه: «يا معاذ اتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن» وقد تقدم قريباً (وكيف ينكر هذا في حق الآدمي) أم كيف يمتنع، (وتغيير خلق البهيمة ممكن) مشاهد (إذ ينقل الصيد) كالأسد والفهد والنمر والذئب (من التوحش إلى الأنس) بالعادة (والكلب من الأكل إلى التأدب والإمساك) بالتعليم، (والفرس من الجماح إلى السلاسة) بالترويض، (وكل ذلك تغيير للأخلاق) بلا شك.

(والقول الكاشف للغطاء عن ذلك أن نقول: الموجودات منقسمة إلى ما لا مدخل للآدمي واختياره في أصله وتفصيله كالسماء والأرض والكواكب، بل أعضاء البدن داخلاً خارجاً وسائر أجزاء الحيوانات. وبالجملة: كل ما هو حاصل كامل وقع الفراغ من وجوده وكماله، وإلى ما وجد وجوداً ناقصاً وجعل فيه قوة قبول الكمال بعده إن وجد شرطه وشرطه قد يرتبط باختيار العبد) وحاصل هذه العبارة إن الله تعالى خلق الأشياء على ضربين: أحدهما: بالفعل ولم يجعل للعبد فيه عملاً كالسماء والأرض، والثاني: خلقه خلقة ما وجعل فيه قوة ورشح الإنسان لإكماله وتغيير حاله وإن لم يرشحه لتغيير ذاته كالنواة التي فيها قوة النخل، (فإن النواة ليس بتفاح ولا نخل أنها خلقت خلقة يمكن أن تصير) بعون الله تعالى (نخلاً إن انضاف إليها التربية) ويمكن أن يفسدها إفساداً (ولا تصير تفاحاً أصلاً ولا بالتربية) لأنه ليس فيها قوة التفاح، (فإذا صارت النواة متأثرة بالاختيار حتى تقبل بعض

الغضب والشهوة لو أردنـا قمعهما وقهرهما بالكلية حتى لا يبقى لهما أثر لم نقدر عليه أصلا ولو أردنا سلاستهما وقودهما بالرياضة والمجاهدة قدرنا عليه . وقد أمرنا بذلك وصار ذلك سبب نجاتنا ووصولنا إلى الله تعالى . نعم الجبلات مختلفة بعضها سريعة القبول وبعضها بطيئة القبول ولاختلافها سببان :

أحدهما : قوّة الغريزة في أصل الجبلة وامتداد مدة الوجود ، فإن قوة الشهوة والغضب والتكبر موجودة في الإنسان ، ولكن أصعبها أمراً وأعصاها على التغيير قوّة الشهوة ، فإنها أقدم وجوداً إذ الصبي في مبدأ الفطرة تخلق له الشهوة ، ثم بعد سبع سنين ربما يخلق الغضب ، وبعد ذلك يخلق له قوّة التمييز .

والسبب الثاني : أن الخلق قد يتأكد بكثرة العمل بمقتضاه والطاعة له ، وباعتقاد كـونـه حسناً ومرضياً . والناس فيه على أربع مراتب .

الأحوال دون بعض ، فكذلك) خلق الإنسان يجري هذا المجرى في أنه لا سبيل للإنسان إلى تغيير القوة التي هي السجية وجعل له سبيلاً إلى إسلاسها . ألا ترى **(الغضب والشهوة لو أردنا قمعها وقهرهما بالكلية حتى لا يبقى لهما أثر لم نقدر عليه أصلاً ، ولو أردنا إسلاسهما وقودهما بالرياضة والمجاهدة قدرنا عليه ، وقد أمرنا بذلك)** ووعدنا بالأجر عليه ، **(وصار ذلك سبب نجاتنا ووصولنا إلى الله تعالى)** ولهذا قال تعالى : ﴿قد أفلح من زكاها ★ وقد خاب من دساها﴾ [الشمس : ٩ ، ١٠] **(نعم الجبلات مختلفة فبعضها سريعة القبول وبعضها بطيئة القبول)** وبعضها في الوسط وكل لا ينفك من أثـر قبـول ، وإن قـل ، قـال الراغـب : وأرى أن مـن منع من تغيير الخلق ، فإنه اعتبر القوة نفسها وهذا صحيح ، فإن النوى محال أن ينبت منه الإنسان تفاحاً . ومن أجاز تغييره فإنه اعتبر إخراج ما في القوة إلى الوجود وإفساده بإهماله نحو النوى ، فإنه يمكن أن يتفقد فيجعل نخلاً وإن يترك مهملاً حتى يعفن وهذا صحيح أيضاً ، فاختلافهما بسبب اختلاف نظرهما والله أعلم .

ثم ذكر المصنف أسباب اختلاف الجبلات فقال : **(ولاختلافها سببان) .**

(أحدهما : قوة الغريزة في أصل الجبلة وامتداد مدة الوجود فإن قوة الشهوة والغضب والتفكر موجودة في الإنسان ولكن أصعبها أمراً وأعصاها على التغيير قوة الشهوة فإنها أقدم القوى) الشهوية **(وجوداً)** في الإنسان وأشدها به تشبثاً وأكثرها منه تمكناً ، **(إذ الصبي في مبدأ الفطرة تخلق له الشهوة)** وتولد معه بل ، وفي الحيوان الذي هو جنسه بل في النبات الذي هو جنس جنسه ، **(ثم بعد سبع سنين ربما يخلق له الغضب)** أي قوته **(وبعد ذلك)** آخراً **(تخلق له قوة)** الفكر والنطق و**(التمييز) .**

(والسبب الثاني : أن الخلق قد يتأكد بكثرة العمل بمقتضاه والطاعة له) والانقياد إليه **(وباعتقاد كونه حسناً ومرضياً ، والناس فيه على أربع مراتب) .**

الأولى: وهو الانسان المغفل الذي لا يميز بين الحق والباطل والجميل والقبيح، بل بقي كما فطر عليه خالياً عن جميع الاعتقادات، ولم تستتم شهوته أيضاً باتباع اللذات. فهذا سريع القبول للعلاج جداً فلا يحتاج إلا إلى معلم ومرشد وإلى باعث من نفسه يحمله على المجاهدة فيحسن خلقه في أقرب زمان.

والثانية: أن يكون قد عرف قبح القبيح ولكنه لم يتعوّد العمل الصالح بل زين له سوء عمله فتعاطاه انقياداً لشهواته، وإعراضاً عن صواب رأيه لاستيلاء الشهوة عليه، ولكن علم تقصيره في عمله فأمره أصعب من الأول إذ قد تضاعفت الوظيفة عليه إذ عليه قدر ما رسخ في نفسه أوّلاً من كثرة الاعتياد للفساد، والآخر أن يغرس في نفسه صفة الاعتياد للصلاح ولكنه بالجملة محل قابل للروضة إن انتهض لها بجد وتشمير وحزم.

والثالثة: أن يعتقد في الاخلاق القبيحة انها الواجبة المستحسنة وانها حق وجميل

(**المرتبة الأول: وهو الإنسان الغُفْل**) بضم الغين وسكون الفاء (**الذي لا يميز بين الحق والباطل**) من الاعتقاد (**والجميل والقبيح**) من الأفعال، (**بل بقي كما فطر عليه**) أي جبل عليه (**خالياً عن جميع الاعتقادات**) الصحيحة والفاسدة كالأعراب وأهل السواد، (**ولم تتشمر أيضاً شهوته باتباع اللذات، فهذا**) الذي وصفه ذكر (**سريع القبول للعلاج جداً فلا يحتاج**) في مزاولته (**إلا إلى تعليم مرشد**) كامل يهديه إلى طريق الخير فيهتدي سريعاً. ومن هنا قال القطب الشعراوي: لقد أرشدت كذا وكذا من أهل السواد إلى الله تعالى، فوصلوا واجتهدت في إرشاد من يتهم بطلب العلم، فلم ينجع إلا في اثنين أو ثلاثة وما ذاك إلا أن لوح قلوب أولئك لم ينتقش فيه شيء من الاعتقادات فقبلوه سريعاً. وهؤلاء قد نقش في لوح قلوبهم بعض الاعتقادات فلم يسرعوا للقبول، (**وإلى باعث من نفسه يحمله على المجاهدة فيحسن خلقه في أقرب زمان**).

(**المرتبة الثانية: أن يكون قد عرف قبح القبيح لكنه لم يتعود العمل الصالح فزين له سوء عمله فتعاطاه**) وتناوله (**انقياداً لشهوته وإعراضاً عن صواب رأيه لاستيلاء الشهوة عليه**) فاعمت بصيرته، (**لكن علم تقصيره في عمله فأمره أصعب من الأول إذ تضاعفت الوظيفة عليه إذ عليه**) أولاً (**قلع ما رسخ في نفسه من التعود للفساد**) وذلك يستدعي مجاهدة لصعوبة القلع، (**والآخر أن يغرس في نفسه صفة التعود للصلاح**) وهذا بأدنى مزاولة، (**ولكنه في الجملة محل قابل للرياضة أن انتهض لها بجد وحزم وتشمر**) وساعدته مع ذلك العناية الإلهية.

(**المرتبة الثالثة: أن يعتقد في الأخلاق القبيحة أنها الواجبة المستحسنة وأنها حق وجميل**

وتربى عليها. فهذا تكاد تمتنع معالجته ولا يرجى صلاحه إلا على الندور، وذلك لتضاعف أسباب الضلال.

والرابعة: أن يكون مع النشوء على الرأي الفاسد وتربيته على العمل به يرى الفضيلة في كثرة الشر واستهلال النفوس ويباهي به ويظن أن ذلك يرفع قدره وهذا هو أصعب المراتب. وفي مثله قيل: ومن العناء رياضة الهرم ومن التعذيب تهذيب الذيب. والأول من هؤلاء جاهل فقط، والثاني جاهل وضال، والثالث: جاهل وضال وفاسق، والرابع: جاهل وضال وفاسق وشرير. وأما الخيال الآخر الذي استدلوا به وهو قولهم: إن الآدمي

وتربي على ذلك) ولم يدخل عليها ما يخالفه إلى أن كبر عليه ورسخ اعتقاده ذلك في نفسه رسوخاً تاماً **(فهذا تكاد تمتنع معالجته)** ويعسر برؤه **(ولا يرجى صلاحه إلا على الندور)** والقلة، **(وذلك لتضاعف أسباب الضلال)**، وهؤلاء كأهل البدع والضلالات من المعتزلة والروافض، فإنهم استحسنوا ما تلقفوه من آبائهم وشيوخهم تقرير الاعتقادات الفاسدة فرسخت في قلوبهم من حين نشئهم إلى أن كبروا عليها فلو تليت عليهم أساطير الأولين ببراهين واضحة لم تكد طباعهم تميل إلى سماعها، وقد استحوذ الشيطان عليهم وحسن لهم ما اعتقدوه فلم ينجع فيهم طريق الإرشاد وأبطأت غرائزهم عن القبول.

(المرتبة الرابعة: أن يكون مع وقوع نشئه على الرأي الفاسد وتربيته على العمل به يرى الفضيلة في كثرة الشر واستهلاك النفوس ويتباهى به) بين أقرانه **(ويظن أن ذلك يرفع من قدره)** ويعلي من شأنه، **(وهذا هو أصعب المراتب)** الأربعة **(وفي مثله قيل: من التعذيب تهذيب الذيب)** إذ هو مجبول على الشر والفساد، فتهذيب أخلاقه بالأصلاح تعذيب نفس وتضييع وقت بلا فائدة وقالوا في ذلك:

إذا كان الطباع طباع سوء فليس بنافع فيه الأديب

(والأول من هؤلاء جاهل فقط، والثاني جاهل وضال فقط) وهما يرشدان سواء كان المرشد شيخاً أو باعثاً من نفسه، **(والثالث: جاهل وضال وفاسق، والرابع: جاهل وضال وفاسق وشرير)** وهما لا يقبلان الإرشاد، واعلم أن كمال الإنسان في الفضيلة بأربع درجات: اثنتين في الاعتقاد وهما أن يعتقد من براهين واضحة وأدلة قاطعة لا عن شبهات واهية واقناعات متداعية، واثنتين في الفعل وهما أن يترك العادات السيئة فيجعلها بحيث يبغضها فيتجنب الرذيلة يتوصل إلى الفضيلة وأن يتعود العادات الحسنة فيجعلها بحيث يؤثرها ويتنعم بها، وكما أنه يكمل بأربع درجات فإنه ينتكس باربع درجات: درجتين في الاعتقاد وهما أن لا يعتقد من العلوم الحقية فيبقى منها غفلاً وأن يعتقد عن تقليد اعتقاداً فاسداً فيتلطخ به، ودرجتين في العمل وهما أن لا يتعود العادة الجملية رأساً وأن يتعود العادة القبيحة.

ما دام حياً فلا تنقطع عنه الشهوة والغضب وحب الدنيا وسائر هذه الأخلاق، فهذا غلط وقع لطائفة ظنوا أن المقصود من المجاهدة قمع هذه الصفات بالكلية ومحوها. وهيهات! فإن الشهوة خلقت لفائدة وهي ضرورية في الجبلة، فلو انقطعت شهوة الطعام هلك الإنسان ولو انقطعت شهوة الوقاع لانقطع النسل، ولو انعدم الغضب بالكلية لم يدفع الانسان عن نفسه ما يهلكه وهلك، ومهما بقي أصل الشهوة فيبقى لا محالة حب المال الذي يوصله إلى الشهوة حتى يحمله ذلك على إمساك المال. وليس المطلوب إماطة ذلك بالكلية بل المطلوب ردها إلى الاعتدال الذي هو وسط بين الافراط والتفريط،

(وأما الخيال الآخر وهو أن الآدمي ما دام حياً فلا ينقلع عنه الغضب والشهوة وحب الدنيا وسائر هذه الأخلاق، فهذا غلط) منشؤه التخيل الفاسد، وقد **(وقع)** ذلك **(لطائفة)** من المتسمين بالعلم **(ظنوا أن المقصود من المجاهدة)** النفسية **(قمع هذه الصفات بالكلية ومحوها)**، وإن الإنسان لا يصير خارجاً عن جملة البهائم وأسر الهوى إلا باماتتها وإلا ضرته وغرته وصرفته من طريق الخير وهذا لا بأس به، **(و)** لكن **(هيهات! فإن الشهوة خلقت لفائدة وهي ضرورية في الجبلة)** ولحكمة اقتضت أن يبلى بها الإنسان، **(ولو انقطعت شهوة الطعام هلك الإنسان)** بيان ذلك الشهوة لو تصورت مرتفعة لم يمكن الوصول إلى الآخرة، وذلك ان الوصول إلى الآخرة بالعبادة ولا سبيل إلى العبادة إلا بالحياة الدنيوية ولا سبيل إلى الحياة الدنيوية إلا بحفظ البدن ولا سبيل إلى حفظه إلا بإعادة ما يتحلل منه، ولا يمكن إعادة ذلك إلا بتناول الأغذية ولا يمكن تناول الأغذية إلا بالشهوة فإذا الشهوة محتاج اليها مرغوب فيها وتقتضي الحكمة الإلهية بايجادها وتزيينها كما قال تعالى: ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين﴾ الآية [آل عمران: ١٤] ثم تناول الأغذية بالشهوة تصدر شهوة الوقاع، **(ولو انقطعت شهوة الوقاع لانقطع النسل)** ولا يمكن الوقاع بلا شهوة، فإذاً الشهوة مرغوب فيها لأجل ذلك أيضاً. **(ولو انعدم الغضب بالكلية لم يدفع الإنسان عن نفسه ما يهلكه)** ويستبيح حريمه، لكن مثلها كمثل عدو تخشى مضرته من وجه وترجى منفعته من وجه، ومع عداوته لا يستغني عن الاستعانة به، فحق العاقل أن يأخذ نفعه، ولا يسكن إليه ولا يعتمد عليه بقدر ما ينتفع به، وما أصدق في ذلك قول المتنبي إذا تصور في وصف الشهوة وإن قصدها فما أجود ما أرادها:

ومن نكد الدنيا على الحر أن يرى ... عدواً له ما من صداقته بد

وأيضاً فهذه الشهوة هي المشوقة لجميع الناس من لذات الجنة، إذ ليس كل الناس يعرف اللذات المعقولة، ولو توهمناها مرتفعة لما تشوقوا إلى ما وعدوا به من قول النبي ﷺ: « فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ». **(ومهما بقي أصل الشهوة فيبقى لا محالة حب المال الذي يوصله إلى الشهوة حتى يحمل ذلك على إمساك المال، وليس المطلوب إماطة ذلك بالكلية بل المطلوب ردها إلى)** مرتبة **(الاعتدال الذي هو وسط بين الإفراط**

والمطلوب في صفة الغضب حسن الحمية وذلك بأن يخلو عن التهوّر وعن الجبن جميعاً. وبالجملة أن يكون في نفسه قوياً ومع قوّته منقاداً للعقل، ولذلك قال الله تعالى: ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] وصفهم بالشدة وانما تصدر الشدة عن الغضب ولو بطل الغضب لبطل الجهاد. وكيف يقصد قلع الشهوة والغضب بالكلية والانبياء عليهم السلام لم ينفكوا عن ذلك. إذ قال ﷺ: « إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر » وكان إذا تكلم بين يديه بما يكرهه يغضب حتى تحمر وجنتاه، ولكن لا يقول إلا حقاً فكان عليه السلام لا يخرجه غضبه عن الحق. وقال تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس﴾ [آل عمران: ١٣٤] ولم يقل والفاقدين الغيظ. فردّ الغضب والشهوة إلى حد الاعتدال بحيث لا يقهر واحد منهما العقل ولا يغلبه بل يكون العقل هو الضابط لهما، والغالب عليهما ممكن وهو المراد بتغيير الخلق فإنه ربما تستولي الشهوة على الانسان بحيث لا يقوى عقله على دفعها فيقدم على الانبساط إلى الفحش. وبالرياضة

والتفريط) وهو خير الأمور وأعدلها، **(فالمطلوب في صفة الغضب حسن الحمية، وذلك بأن يخلو عن التهور وعن الجبن جميعاً)** وهما الطرفان الرذيلان، **(وبالجملة أن يكون في نفسه قوياً ومع قوته يكون منقاداً للعقل)** فلا يقدم على شيء يخالفه العقل، **(ولذلك قال)** الله **(تعالى)** في صفة الصحابة **(﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾)** فإنه وصفهم **(بالشدة وإنما تصدر الشدة عن الغضب، ولو بطل الغضب)** عدمت الشدة الثابتة بنص القرآن، وفي انعدامها انعدام الغضب، ولو بطل الغضب **(لامتنع جهاد الكفار)** المأمور به، **(وكيف يقصد قلع الغضب والشهوة بالكلية والأنبياء)** عليهم السلام مع عصمتهم **(لم ينفكوا عن ذلك. قال رسول الله ﷺ: « إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث أنس، وله من حديث أبي هريرة: « إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر ». **(وكان ﷺ يتكلم بين يديه بما يكرهه فيغضب حتى تحمر وجنتاه، ولكن لا يقول إلا حقاً فكان الغضب لا يخرجه عن الحق)** قال العراقي: رواه الشيخان من حديث عبد الله بن الزبير في قصة شراج الحرة فقال: إن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله ﷺ، ولهما من حديث أبي سعيد الخدري: وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه، ولهما من حديث عائشة: ما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، ولمسلم وما نيل منه شيء فينتقم من صاحبه الحديث.

(وقال تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ ولم يقل والفاقدين الغيظ) والكظم: ستر الغيظ، **(فرد الشهوة والغضب إلى الاعتدال بحيث لا يقهر واحد منهما العقل ولا يغلبه، بل يكون العقل هو الضابط له والغالب عليه ممكن)** متيسر، **(وهو المراد بتغيير الخلق، فإنه ربما تستولي الشهوة على الإنسان بحيث لا يقوى عقله على الفواحش، وبالرياضة تعود إلى**

تعود إلى حد الاعتدال، فدل أن ذلك ممكن والتجربة والمشاهدة تدل على ذلك دلالة لا شك فيها، والذي يدل على أن المطلوب هو الوسط في الاخلاق دون الطرفين أن السخاء خلق محمود شرعاً وهو وسط بين طرفي التبذير والتقتير، وقد أثنى الله تعالى عليه فقال: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧] قال تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾ [الاسراء: ٢٩] وكذلك المطلوب في شهوة الطعام الاعتدال دون الشره والجمود. قال الله تعالى: ﴿كلوا واشربوا ولا تُسْرِفُوا إنّه لا يُحبّ المسرفين﴾ [الأعراف: ٣١] وقال في الغضب: ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] وقال ﷺ «خير الأمور أوساطها».

حد الاعتدال، فدل أن ذلك ممكن والتجربة والمشاهدة تدل عليه دلالة بينة لا شك معها، والذي يدل على أن المطلوب الوسط في الأخلاق دون الطرفين أن السخاء خلق مطلوب شرعاً، وهو وسط بين طرفي التبذير والتقتير، وقد أثنى الله تعالى عليه فقال ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا﴾) أي لم يجاوزوا حد الكرم (**ولم يقتروا**) أي ولم يضيقوا تضييق الشحيح، وقيل: الإسراف هو الإنفاق في المحارم والتقتير منع الواجب (**وكان بين ذلك قواماً**) أي وسطاً وعدلاً سمي به لاستقامة الطرفين كما سمي سواء لاستوائهما (**وقال تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾**) تمثيلاً لمنع الشحيح، وإسراف المبذر نهي عنهما أمراً بالاقتصاد بينهما الذي هو الكرم ﴿فتقعد ملوماً محسوراً﴾ أي فتصير ملوماً عند الله وعند الناس بالإسراف وسوء التدبير، ومحسوراً أي نادماً أو منقطعاً بك لا شيء عندك، (**وكذلك المطلوب في شهوة الطعام الاعتدال دون الشره والخمود. قال تعالى: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾ وقال في الغضب ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ وقال رسول الله ﷺ: «خير الأمور أوسطها»**) قال العراقي: رواه البيهقي في شعب الإيمان من رواية مطرف بن عبد الله معضلاً، ورواه الحافظ أبو بكر محمد بن علي بن ياسر الجياني في الأربعين العلوية من طريق أهل البيت من حديث علي ولا يصح اهـ.

قلت: ورواه ابن السمعاني في ذيل تاريخ بغداد بسند مجهول عن علي مرفوعاً وهو عند ابن جرير في التفسير من قول مطرف بن عبد الله ويزيد بن مرة الجعفي، وللديلمي بلا سند، عن ابن عباس مرفوعاً: «خير الأعمال أوسطها» في حديث أوله: «دوموا على أداء الفرائض» للعسكري من طريق معاوية بن صالح عن الأوزاعي قال: «ما من أمر أمر الله به إلا عارض الشيطان فيه بخصلتين لا يبالي أيهما أصاب الغلو أو التقصير» ولأبي يعلى بسند رجاله ثقات عن وهب بن منبه. قال: إن لكل شيء طرفين ووسطاً فإذا أمسك بأحد الطرفين مال الآخر، وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان، فعليكم بالأوساط من الأشياء، وأنشد بعضهم:

عليك بأوساط الأمور فإنها ... نجاة ولا تركب ذلولاً ولا صعبا

وهذا له سر وتحقيق. وهو أن السعادة منوطة بسلامة القلب عن عوارض هذا العالم. قال الله تعالى: ﴿إلاَّ من أتى الله بقلب سليم﴾ [الشعراء: ٨٩] والبخل من عوارض الدنيا والتبذير أيضاً من عوارض الدنيا. وشرط القلب أن يكون سليماً منهما أن لا يكون ملتفتاً إلى المال ولا يكون حريصاً على إنفاقه، ولا على إمساكه فإن الحريص على الانفاق مصروف القلب إلى الانفاق، كما أن الحريص على الامساك مصروف القلب إلى الامساك، فكان كمال القلب أن يصفو عن الوصفين جميعاً. وإذا لم يكن ذلك في الدنيا طلبنا ما هو الأشبه لعدم الوصفين. وأبعد عن الطرفين وهو الوسط، فإن الفاتر لا حار ولا بارد بل هو وسط بينهما، فكأنه خال عن الوصفين، فكذلك السخاء بين التبذير والتقتير والشجاعة بين الجبن والتهوّر والعفة بين الشره والجمود وكذلك سائر الاخلاق فكلا طرفي الأمور ذميم هذا هو المطلوب وهو ممكن. نعم يجب على الشيخ المرشد للمريد أن يقبح عنده الغضب رأساً ويذم امساك المال رأساً ولا يرخص له في شيء منه، لأنه لو رخص له في أدنى شيء اتخذ ذلك عذراً في استبقاء بخله وغضبه وظن انه القدر المرخص

وأنشدنا شيخنا المرحوم أبو الحسن علي بن موسى الحسيني لبعضهم:

حب التناهي غلط خير الأمور الوسط

(وهذا له سر وتحقيق، وهو أن العادة منوطة بسلامة القلب عن عوارض هذا العالم. قال تعالى: ﴿إلا من أتى الله بقلب سليم﴾) أي من الغش والكدر والنفاق أو من العوارض، **(والبخل من عوارض الدنيا والجود أيضاً من عوارض الدنيا، وشرط القلب أن يكون سليماً بينهما أي لا يكون ملتفتاً إلى المال، فلا يكون حريصاً على إمساكه ولا حريصاً على إنفاقه، فإن الحريص على الإنفاق مصروف القلب إلى الإنفاق، كما أن الحريص على الإمساك مصروف القلب إليه، وكان كمال القلب في أن يصفو عن الوصفين جميعاً)** فإن كلا الوصفين مرضاة للشياطين تنشأ عنهما الغفلة، وإذا صفا القلب كذلك صار محلاً للمعرفة وتنزل أنوار التوحيد، **(وإذا لم يكن ذلك في الدنيا طلبنا ما هو الأشبه بعدم الوصفين، وأبعد عن الطرفين وهو الوسط فإن الفاتر)** ذكروا في حده أنه **(لا حار ولا بارد، وهو وسط بينهما، فكأنه خال عن الوصفين، فكذلك السخاء بين التبذير والتقتير والشجاعة بين الجبن والتهور، والعفة بين الشره والخمود، وكذلك سائر الأخلاق فكلا طرفي قصد الأمور ذميم، فهذا هو المطلوب وهو ممكن جداً نعم يجب على الشيخ المرشد للمريد)** السالك على يديه **(أن يقبح عنده الغضب رأساً، ويذم إمساك المال رأساً، ولا يرخص في شيء من ذلك)** ولا يريه طريق الاعتدال في ذلك، **(لأنه لو رخص)** له **(في شيء منه اتخذ ذلك عذراً في استبقاء بخله وغضبه، وظن أنه القدر المرخص فيه، وإذا قصد قلع الأصل**

فيه، فإذا قصد قطع الأصل وبالغ فيه ولم يتيسر له إلا كسر سورته بحيث يعود إلى الاعتدال، فالصواب له أن يقصد قلع الأصل حتى يتيسر له القدر المقصود، فلا يكشف هذا السر للمريد فإنه موضع غرور الحمقي إذ يظن بنفسه أن غضبه بحق وإن امساكه بحق.

بيان السبب الذي به ينال حسن الخلق على الجملة:

قد عرفت أن حسن الخلق يرجع إلى اعتدال قوّة العقل وكمال الحكمة. وإلى اعتدال قوّة الغضب والشهوة، وكونها للعقل مطيعة وللشرع أيضاً، وهذا الاعتدال يحصل على وجهين:

أحدهما: بجود إلهي وكمال فطري بحيث يخلق الإنسان ويولد كامل العقل حسن الخلق قد كفي سلطان الشهوة والغضب، بل خلقتا معتدلتين منقادتين للعقل والشرع فيصير عالماً بغير تعليم ومؤدّباً بغير تأديب، كعيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا عليهما السلام، وكذا سائر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين. ولا يبعد أن يكون في الطبع

وبالغ فيه لم يتيسر له إلا كسر سورته) وقمع قوته **(بحيث يعود إلى الاعتدال، فالصواب له أن)** لا يرخص له في شيء من ذلك رأساً، بل **(يطلب قلع الأصل حتى يتيسر له القدر المقصود، فلا يكشف هذا السر للمريد، فإنه موضع غرور الحمقى إذ يظن بنفسه أن غضبه بحق، وإن إمساكه بحق)** فيفتر بذلك فيقع في النقصان، والله الموفق.

بيان السبب الذي به ينال حسن الخلق:

(على الجملة قد عرفت أن حسن الخلق يرجع إلى اعتدال قوّة العقل بكمال الحكمة. وإلى اعتدال قوّة الغضب والشهوة، وكونها مطيعة للعقل والشرع، وهذا الاعتدال) في هذه القوى **(يحصل على وجهين)**. أراد المصنف بهذه الجملة بيان سبب اختلاف الناس في أخلاقهم، وأن الفضائل النفسية إما نظري أو عملي وكل منهما يحصل على وجهين:

(أحدهما: بجود إلهي) وفيض رباني **(وكمال فطري بحيث يخلق الإنسان ويولد كامل العقل حسن الخلق قد كفى سلطان الشهوة والغضب بل خلقتا معتدلتين منقادتين للعقل والشرع فيصير بغير معلم)** من البشر **(عالماً وبغير مؤدب أديباً)** كاملاً، وذلك **(كعيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا)** عليهما السلام، **(وكذا سائر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين)** الذين حصل لهم من المعارف من غير ممارسة ما لم يحصل للحكماء. ونقل الراغب عن بعض الحكماء قال: إن ذلك قد يحصل لغير الأنبياء أيضاً في الفينة بعد الفينة، **(ولا يبعد أن يكون في الطبع**

والفطرة ما قد ينال بالاكتساب فرب صبي خلق صادق اللهجة سخياً جريئاً ، وربما يخلق بخلافه فيحصل ذلك فيه بالاعتياد ومخالطة المتخلقين بهذه الأخلاق ، وربما يحصل بالتعلم.

والوجه الثاني: اكتساب هذه الأخلاق بالمجاهدة والرياضة وأعني به حمل النفس على الأعمال التي يقتضيها الخلق المطلوب. فمن أراد مثلاً أن يحصل لنفسه خلق الجود فطريقه أن يتكلف تعاطي فعل الجواد وهو بذل المال ، فلا يزال يطالب نفسه ويواظب عليه تكلفاً مجاهداً نفسه فيه حتى يصير ذلك طبعاً له ويتيسر عليه فيصير به جواداً ، وكذلك من أراد أن يحصل لنفسه خلق التواضع وقد غلب عليه الكبر فطريقه أن يواظب على أفعال المتواضعين مدة مديدة وهو فيها مجاهد نفسه ومتكلف إلى أن يصير ذلك خلقاً له وطبعاً فيتيسر عليه. وجميع الأخلاق المحمودة شرعاً تحصل بهذا الطريق ، وغايته أن يصير الفعل الصادر منه لذيذاً فالسخي هو الذي يستلذ بذل المال الذي

والفطرة ما قد ينال بالاكتساب فرب صبي يخلق صادق اللهجة وسخياً جريئاً) أي شجاعاً **(وربما يخلق بخلافه فيحصل ذلك فيه بالتعوّد)** والتدرب ، **(ومخالطة المتخلقين بهذه الأخلاق ، وربما يحصل بالتعلم)** وبالعادة فمن صار فاضلاً طبعاً وعادة وتعلماً فهو كامل الفضيلة ، ومن كان رذلاً شكثاً بثلاثتها فهو كامل الرذيلة ، وما كان بالتعلم فيحتاج فيه إلى زمان وتدرب وممارسة ويتقوّى الإنسان فيه درجة فدرجة ، وذلك بحسب اختلاف الطباع في الذكاء والبلادة.

(والوجه الثاني لاكتساب هذه الاخلاق المجاهدة والرياضه وأعني بها حمل النفس على الاعمال التي يقبضها الفعل المطلوب) أي حق الإنسان في كل فضيلة أن يكتسبها خلقاً ويجعل نفسه ذات هيئة مستعدة لذلك سواء أمكنه أن يبرز ذلك فعلاً أم لم يمكنه ، **(فمن أراد مثلاً أن يحصل لنفسه خلق الجود فطريقه أن يتكلف تعاطي فعل الجواد وهو بذل المال)** وإن لم يكن ذا مال ، **(فلا يزال يواظب عليه مكلفاً مجاهداً لنفسه فيه حتى يصير ذلك طبعاً ويتيسر عليه فيصير نفسه جواداً)** وقد قيل لبعض الحكماء هل من جود يعم به الورى ؟ قال : نعم أن تحسن خلقك وتنوي الخير لكل واحد وسبق حديث « إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم باخلاقكم ». وكذا من أراد أن يحصل لنفسه خلق الشجاعة والحكمة والعدل ، فليكن على هيئة الشجعان والحكماء والعدول ، وإن لم يعرض له مقام تظهر فيه نجدته ولا معاملة بينه وبين غيره تبرز فيه عدالته ، **(وكذا من أراد أن يحصل لنفسه خلق التواضع وغلب عليه التكبر فطريقه أن يواظب على أفعال المتواضعين مدة مديدة وهو فيها يجاهد نفسه)** وهواه ومتكلف إلى أن يصير ذلك خلقاً وطبعاً فيتيسر عليه ويسهل ، **(وجميع الأخلاق المحمودة شرعاً تحصل بهذا الطريق وغايتها)** وكمالها **(أن يصير الفعل الصادر منه لذيذاً)** ويستطيبه وإن كان ثقيلاً ، **(فالسخي هو الذي يستلذ بذل المال)** على وجوهه **(دون الذي يبذله عن كراهة نفس**

يبذله دون الذي يبذله عن كراهة، والمتواضع هو الذي يستلذ التواضع ولن ترسخ الأخلاق الدينية في النفس، ما لم تتعوّد النفس جميع العادات الحسنة وما لم تترك جميع الأفعال السيئة، وما لم تواظب عليها مواظبة من يشتاق إلى الأفعال الجميلة ويتنعم بها ويكره الأفعال القبيحة ويتألم بها، كما قال ﷺ: «وجعلت قرة عيني في الصلاة». ومهما كانت العبادات وترك المحظورات مع كراهة واستثقال فهو النقصان ولا ينال كمال السعادة به. نعم المواظبة عليها بالمجاهدة خير، ولكن بالإضافة إلى تركها لا بالإضافة إلى فعلها عن طوع ولذلك قال الله تعالى: ﴿وإنها لكبيرةٌ إلاَّ عَلَى الخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥] وقال ﷺ: «اعبد الله في الرضا فإن لم تستطع ففي الصبر على ما تكره خير كثير»

والمتواضع هو الذي يستلذ التواضع ولن تترسخ الأخلاق الدينية في النفس) ترسخاً كاملاً **(ما لم يتعوّد جميع العادات الحسنة، وما لم يترك جميع العادات السيئة وما لم يواظب عليها مواظبة من يشتاق معها إلى الأفعال الجميلة ويتنعم بها ويكره الأفعال القبيحة ويتألم بها)**. قد تقدم أن الإنسان يكمل في الفضيلة بأربع درجات: اثنتين في الاعتقاد، واثنتين في الفعل. فاللتان في الفعل هما أن يترك العادات السيئة فيجعلها بحيث يبغضها فيتجنب الرذيلة ويتوصل إلى الفضيلة، وإن يتعوّد العادات الحسنة فيجعلها بحيث يؤثرها ويتنعم بها، **(كما قال ﷺ)** حبب إليَّ النساء والطيب، **(«وجعلت قرة عيني في الصلاة»)**. هكذا رواه الطبراني في الأوسط وفي الصغير من حديث أنس، ورواه الخطيب في التاريخ مقتصراً على الجملة الأخيرة وهو عند النسائي بهذا اللفظ وبلفظ «وجعل» وقد رواه كذلك أحمد وأبو يعلى وأبو عوانة والبيهقي كما تقدم ذلك مفصلاً. **(ومهما كانت العبادات وترك المحظورات مع كراهة واستثقال فهو النقصان ولا ينال كمال السعادة به)**، وبيان ذلك أن كل فعل فمحتاج إلى إيجاده وتجويده وترتيبه دنيوياً كان أو أخروياً، لكن متى كان أخروياً يحتاج فيه مع ذلك إلى أمور لا يتم ولا يكمل إلا بها، وهو أنه يجب أن يتعاطاها قصداً إلى المكرمة، وأن يتحراه بخلوص الطوية وأن يقصد به جلب منفعة دنيوية أو دفع مضرة، فإنه يكون بفعله ذلك تاجراً ويجب عند بعض المحققين أن لا يطلب منفعة أخروية أيضاً فقد قيل: من عبد الله بعوض فهو لئيم، ومن فعل ذلك بانشراح صدر فهو أولى ممن يفعله بمجاهدة نفس واستكراه. **(نعم المواظبة عليه بالمجاهدة خير، ولكن بالإضافة إلى تركه لا بالإضافة إلى فعله عن طوع)** وإنشراح صدر، **(ولذا قال تعالى)** ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة﴾ أي بالصوم الذي هو صبر عن المفطرات لما فيه من كسر الشهوة وتصفية النفس، وبالصلاة فإنها جامعة لأنواع العبادات النفسانية والبدنية **(وأنها)** أي الاستعانة بهما أو الصلاة وتخصيصها برد الضمير إليها تعظماً لشأنها **(لكبيرة)** أي لثقيلة شاقة **(الاّ على الخاشعين)** أي المخبتين، وإنما لم تثقل عليهم ثقلها على غيرهم، فإن نفوسهم مرتاضة مرتضاة بأمثالها متوقعة في مقابلتها ما يستحقر لأجله مشاقها وتستلذ بسببه متاعبها. **(وقال ﷺ**

ثم لا يكفي في نيل السعادة الموعودة على حسن الخلق استلذاذ الطاعة واستكراه المعصية في زمان دون زمان. بل ينبغي أن يكون ذلك على الدوام وفي جملة العمر، وكلما كان العمر أطول كانت الفضيلة أرسخ وأكمل، ولذلك لما سئل ﷺ عن السعادة فقال « طول العمر في طاعة الله تعالى » ولذلك كره الانبياء والأولياء الموت فإن الدنيا مزرعة الآخرة. وكلما كانت العبادات أكثر بطول العمر كان الثواب أجزل والنفس أزكى وأطهر والاخلاق

« اعبد الله في الرضا) وفي لفظ: ان استطعت أن تعمل لله في الرضا باليقين فاعمل (فإن لم تستطع ففي الصبر على ما تكره خير كثير ») عزاه العراقي إلى المعجم الكبير للطبراني، ولم يذكر صحابياً وقولهم الحق مر فهو باعتبار من لم يهذب نفسه ولم يزل مرضه كما قال المتنبي:

ومن يك ذا فم مرّ مريض   يجد مراً به الماء الزلالا

(ثم لا يكفي في نيل السعادة الموعودة على حسن الخلق استلذاذ الطاعة وكراهة المعصية في زمان دون زمان، بل ينبغي أن يكون كذلك على الدوام، وفي جملة العمر. وكلما كان العمر أطول كانت الفضيلة أرسخ وأكمل) ، ولولا طول العمر لفلّ حظ الإنسان من السعادات الدنيوية التي لولاها لما نيلت السعادات الاخروية، (ولذلك لما سئل رسول الله ﷺ عن السعادة) ما هي؟ (فقال « طول العمر في طاعة الله ») قال العراقي: رواه القضاعي في مسند الشهاب، وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف، وللترمذي من حديث أبي بكرة وصححه: أي الناس خير؟ قال « من طال عمره وحسن عمله » اهـ.

قلت: حديث أبي بكرة رواه كذلك أحمد وابن زنجويه والطبراني والحاكم والبيهقي بزيادة « وشر الناس من طال عمره وساء عمله » وقد روي ذلك عن عبد الله بن بسر بلفظ « خير الناس من طال عمره وحسن عمله » رواه كذلك أحمد وعبد بن حميد والترمذي وقال: حسن غريب، والطبراني والبيهقي والضياء وفي لفظ له « طوبى لمن طال عمره وحسن عمله ». ورواه كذلك الطبراني وفيه بقية وقد عنعنه، وعن جابر بلفظ « إن من سعادة المرء أن يطول عمره ويرزقه الله الإنابة ». رواه الحاكم، ورواه أيضاً بلفظ « خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم أعمالاً ». وعن أبي هريرة بلفظ « خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم أخلاقاً » رواه أحمد والبزار وفي معناه ما رواه الديلمي بسند فيه متروك من حديث أبي هريرة « إذ أراد الله بقوم خيراً مدّ لهم في العمر وألهمهم الشكر.

(ولذلك كره الأنبياء والأولياء الموت، فإن الدنيا مزرعة الآخرة) أي محل حرث الآخرة وهو لا يتم إلا بطول البقاء لحصول كثرة الأعمال، فهذا من كراهتهم للموت لا ما يسبق إلى الأذهان، (وكلما كانت العبادات أكثر بطول العمر كان الثواب أجزل) أي أوفر، (وكانت النفس أزكى وأطهر و) كانت (الأخلاق أقوى وأرسخ) لكثرة المواظبة بتمرينها،

أقوى وأرسخ، وإنما مقصود العبادات تأثيرها في القلب، وإنما يتأكد تأثيرها بكثرة المواظبة على العبادات. وغاية هذه الأخلاق أن ينقطع عن النفس حب الدنيا ويرسخ فيها حب الله تعالى فلا يكون شيء أحب إليه من لقاء الله تعالى عز وجل، فلا يستعمل جميع ماله إلا على الوجه الذي يوصله إليه وغضبه وشهوته من المسخرات له فلا يستعملهما إلا على الوجه الذي يوصله إلى الله تعالى، وذلك بأن يكون موزوناً بميزان الشرع والعقل، ثم يكون بعد ذلك فرحاً مستلذا له، ولا ينبغي أن يستبعد مصير الصلاة إلى حد تصير هي قرة العين. ومصير العبادات لذيذة فإن العادة تقتضي في النفس عجائب أغرب من ذلك؛ فإنا قد نرى الملوك والمنعمين في أحزان دائمة، ونرى المقامر المفلس قد يغلب عليه من الفرح واللذة بقماره وما هو فيه ما يستثقل معه فرح الناس بغير قمار، مع أن القمار ربما سلبه ماله وخرب بيته وتركه مفلساً ومع ذلك فهو يحبه ويلتذ به، وذلك لطول إلفه له وصرف نفسه إليه مدة. وكذلك اللاعب بالحمام قد يقف طول النهار في

(وإنما مقصود العبادات تأثيرها في القلب وإنما يتأكد آثارها بكثرة المواظبة على العبادات) وكثرة المواظبة عليها تستدعي صحة البدن التي هي المقصود الأعظم من الحياة وصحة البدن عبارة عن اعتدال القوى الأربع التي هي الجاذبة والممسكة والهاضمة والدافعة في أجزاء البدن الأربعة، وهي العظام والعصب واللحم والجلد، فقد ظهر بذلك أن الفضائل الأخروية محتاجة إلى الفضائل النفسية، كما أن الفضائل النفسية محتاجة إلى الفضائل البدنية. **(وغاية هذه الأخلاق)** وكمالها **(أن ينقلع عن النفس حب الدنيا ويرسخ فيها حب الله)**، عز وجل، **(فلا يكون شيء أحب إليه من الله ومن لقائه فلا يستعمل جميع ماله إلا على الوجه الذي يوصله إليه و)** يكون **(غضبه وشهوته من المسخرات له فلا يستعملها إلا على الوجه الذي يوصله إلى الله تعالى وذلك بأن يكون موزوناً بميزان الشرع والعقل، ثم يكون مع ذلك فرحاً به)** ومبتهجاً **(وملتذاً)** ومستطيباً. **(ولا ينبغي أن يستبعد مصير الصلاة قرة عين)** الإنسان **(ومصير العبادات لذيذة)** له، **(فإن العادة تقتضي في النفس عجائب أعجب من ذلك فإنا نرى الملوك والمتنعمين)** من أهل الرفاهية **(في أحزان دائمة)** متوالية **(ونرى المقامر)** الذي يلعب بالقمار **(المفلس)** الذي ليس عنده مال **(قد يغلب عليه من اللذة والفرح بقماره وما هو فيه ما يستنكر معه فرح الناس بغير القمار)** ويستعجب **(مع أن القمار ربما سلب ماله وخرب داره وتركه مفلساً)** لا شيء له، **(ومع هذا فهو يحبه ويلتذ به، وذلك لطول إلفه له ورده نفسه إليه مدة)** حتى صار ممتزجاً بلحمه ودمه، ولحبه له سبب آخر غير الفته له هو كونه يسوّل له الشيطان طول أمانيه بأن يكون غالباً على رفيقه فيسلب ماله ويخرب داره فهو لم يزل كذلك ولم ينل من آماله شيئاً. ولولا هذه الأمنية لما ردّ نفسه إليه بعد إفلاسه فطول الإلفة في خصوص القمار

حر الشمس قائماً على رجليه وهو لا يحس بألمها لفرحه بالطيور وحركاتها وطيرانها وتحليقها في جوّ السماء ، بل نرى الفاجر العيار يفتخر بما يلقاه من الضرب والقطع والصبر على السياط ، وعلى أن يتقدم به للصلب وهو مع ذلك متبجح بنفسه وبقوّته في الصبر على ذلك ، حتى يرى ذلك فخرا لنفسه ، ويقطع الواحد منهم إرباً إرباً على أن يقر بما تعاطاه أو تعاطاه غيره فيصـرّ على الإنكار ولا يبالي بالعقوبات فرحاً بما يعتقده كمالاً وشجاعة ورجولية ، فقد صارت أحواله مع ما فيها من النكال قرة عينه وسبب افتخاره ، بل لا حالة أخس وأقبح من حال المخنث في تشبهه بالإناث في نتف الشعر ووشم الوجه ومخالطة النساء فترى المخنث في فرح بحاله وافتخار بكماله في تخنثه يتباهى به مع المخنثين ، حتى يجري بين الحجامين والكناسين التفاخر والمباهاة كما يجري بين الملوك والعلماء . فكل ذلك نتيجة العادة والمواظبة على نمط واحد على الدوام مدة مديدة ومشاهدة ذلك في المخالطين

سبب ناقص ، وأما كون أرباب النعم دائماً في حزن فله أسباب كثيرة . إما لكبر هممهم ، وإما لكثرة وظائفهم المتعلقة بهم ، وإما خوف زوال تلك النعم عنهم ، أو خوف نقص بأيديهم فتتشوّش لذلك أذهانهم وتتشتت أفكارهم فتراهم لا يقرّ لهم قرار ، كلما زادت عليهم النعم زادوا شغلاً وطالت أمانيه وكثرت مساعيه ودواعيه .

(**وكذلك اللاعب بالحمام**) الذي يربى في البيوت (**قد يقف طول نهاره في حر الشمس قائماً على رجليه وهو لا يحس بألمه لفرحه بالطيور وحركتها وطيرانها وتحليقها في جوّ السماء**) وغاية حظه أن يجلب به حمام غيره بأن يؤلفه إلى مأواه ويستجلب ماليس له ، (**بل ترى الفاجر العيار**) الشاطر الذي يختلس أموال الناس بلطف حيلة ومكر (**يفتخر بما يلقاه من الضرب والقطع والصبر على**) ضرب (**السياط وعلى تقديمه إلى الصلب والشنق ، وهو مع ذلك متبجح بنفسه وبقوته في الصبر على ذلك**) فإنه (**يرى ذلك فخراً لنفسه حتى يقطع الواحد منهم آراباً**) أي أعضاء (**على أن يقر بما تعاطاه أو تعاطاه غيره بعلم منه فيصبر على الإنكار ولا يبالي بالعقوبات**) النازلة عليه (**فرحاً بما يعتقده كمالاً وشجاعة ورجولية ، فقد صارت أحواله مع ما فيها من النكال**) والعذاب (**قرة عينه وسبب افتخاره**) بين أقرانه حتى يشار إليه بالبنان ، (**بل لا حالة أخس وأقبح من حالة المخنث**) بكسر النون المشددة وقيل بفتحها (**في تشبهه بالإناث في نتف الشعر**) عن وجهه (**ووشم الوجه**) أي تزيينه بالوشم ، (**ومخالطة النساء**) والتشبه بكلامهن ، (**وترى المخنث في فرح بحاله وافتخار بكماله في تخنثه يتباهى به مع المخنثين حتى يجري بين الحجامين والكناسين**) والزبالين (**التفاخر والمباهاة كما تجري بين الملوك والعلماء**) وغيرهم ، (**ولكل ذلك نتيجة العادة والمواظبة على نمط واحد على الدوام مدة مديدة ومشاهدة ذلك من المخالطين والمعارف ، فإذا كانت النفس**

والمعارف. فإذا كانت النفس بالعادة تستلذ الباطل وتميل إليه وإلى القبائح، فكيف لا تستلذ الحق لو ردت إليه مدة والتزمت المواظبة عليه؟ بل ميل النفس إلى هذه الأمور الشنيعة خارج عن الطبع يضاهي الميل إلى أكل الطين فقد يغلب على بعض الناس ذلك بالعادة، فأما ميله إلى الحكمة وحب الله تعالى ومعرفته وعبادته فهو كالميل إلى الطعام والشراب فإنه مقتضى طبع القلب فإنه أمر رباني، وميله إلى مقتضيات الشهوة غريب من ذاته وعارض على طبعه، وإنما غذاء القلب الحكمة والمعرفة وحب الله عز وجل ولكن انصرف عن مقتضى طبعه لمرض قد حلّ به كما قد يحل المرض بالمعدة فلا تشتهي الطعام والشراب وهما سببان لحياتها، فكل قلب مال إلى حب شيء سوى الله تعالى فلا ينفك عن مرض بقدر ميله، إلا إذا كان أحب ذلك الشيء لكونه معيناً له على حب الله تعالى وعلى دينه، فعند ذلك لا يدل ذلك على المرض.

فإذاً قد عرفت بهذا قطعاً أن هذه الأخلاق الجميلة يمكن اكتسابها بالرياضة وهي تكلف الأفعال الصادرة عنها ابتداء لتصير طبعاً انتهاء، وهذا من عجيب العلاقة بين القلب والجوارح ـ أعني النفس والبدن ـ فإن كل صفة تظهر في القلب يفيض أثرها على

بالعادة تستلذ الباطل) وتسطيبه وتميل إلى القبائح، **(فكيف لا تستلذ الحق)** وتستطيبه **(لوردت إليه مدة والزمت المواظبة عليه، بل ميل النفس إلى هذه الأمور الشنيعة)** الفاضحة **(خارج عن الطبع يضاهي الميل إلى أكل الطين، فقد يغلب على بعض الناس ذلك بالعادة)** مع كمال ضرره للبدن، **(فأما ميلها إلى الحكمة)** وعلومها **(وحب الله ومعرفته وعبادته فهو كالميل إلى الطعام والشراب، فهو مقتضى طبع القلب فإنه أمر رباني وميله إلى مقتضيات الشهوات غريب من ذاته وعارض على طبعه)** بمقتضى العادة، **(وإنما غذاء القلب الحكمة والمعرفة وحب الله تعالى، ولكن انصرف عن مقتضى طبعه بمرض حل به)** منعه عن ذلك الغذاء، **(كما قد يحل المرض بالمعدة فلا تشتهي الطعام والشراب)** بسقوط شهوتها عنها **(وهما سبب حياتها)** وقوام بقائها. وفي نسخة: وهما سببان لحياته **(فكل قلب مال إلى حب شيء)** من أمور الدنيا **(سوى حب الله تعالى فلا ينفك عن مرض)** باطني **(بقدر ميله إلا إذا أحب ذلك الشيء لكونه معيناً له على حب الله وعلى دينه فعند ذلك لا يدل ذلك على المرض)** فإنه حينئذ يكون من جملة أسباب الحب في الله.

(فإذاً قد عرفت بهذا قطعاً أن هذه الأخلاق الجميلة يمكن اكتسابها بالرياضة) والمجاهدة **(وهي تكلف الأفعال الصادرة عنها ابتداء لتصير طبعاً انتهاء)** أي في آخر الأمر، **(وهذا من عجيب العلاقة بين القلب والجوارح أعني النفس والبدن، فإن كل صفة**

الجوارح حتى لا تتحرك إلا على وفقها لا محالة، وكل فعل يجري على الجوارح فإنه قد يرتفع منه أثر إلى القلب، والامر فيه دور، ويعرف ذلك بمثال: وهو أن من أراد أن يصير الحذق في الكتابة له صفة نفسية - حتى يصير كاتباً بالطبع - فلا طريق له إلا أن يتعاطى بجارحة اليد ما يتعاطاه الكاتب الحاذق ويواظب عليه مدة طويلة يحاكي الخط الحسن، فإن فعل الكاتب هو الخط الحسن فيتشبه بالكاتب تكلفاً، ثم لا يزال يواظب عليه حتى يصير صفة راسخة في نفسه، فيصدر منه في الآخر الخط الحسن طبعاً كما كان يصدر منه في الابتداء تكلفاً، فكان الخط الحسن هو الذي جعل خطه حسناً، ولكن الأول بتكلف إلا أن ارتفع منه أثر إلى القلب ثم انخفض من القلب إلى الجارحة فصار يكتب الخط الحسن بالطبع.

وكذلك من أراد أن يصير فقيه النفس فلا طريق له إلا أن يتعاطى أفعال الفقهاء، وهو التكرار للفقه حتى تنعطف منه على قلبه صفة الفقه فيصير فقيه النفس، وكذلك من أراد أن يصير سخياً عفيف النفس حليماً متواضعاً فيلزمه أن يتعاطى أفعال هؤلاء تكلفاً حتى يصير ذلك طبعاً له، فلا علاج له إلا ذلك، وكما أن طالب فقه النفس لا ييأس من

تظهر في القلب يفيض أثرها على الجوارح حتى تتحرك لا محالة على وفقها) أي على موافقة تلك الصفة، **(وكل فعل يجري على الجوارح فإنه يرتفع منه أثر إلى القلب)** يتأثر به ويعرف منه ذلك **(والأمر فيه دور ويعرف ذلك بمثال، وهو أن من أراد أن يصير الحذق في الكتابة له صفة نفسية حتى يصير كاتباً بالطبع فلا طريق له إلا أن يتعاطى بجارحة اليد ما يتعاطاه الكاتب الحاذق ويواظب عليه مدة طويلة وهو حكاية الخط الحسن، فإن فعل الكاتب هو الخط الحسن فيتشبه بالكاتب تكلفاً ثم لا يزال يواظب عليه)** بالإدمان والتدرب **(حتى يصير ذلك صفة راسخة في نفسه)** متمكنة **(فيصدر منه بالآخرة الخط الحسن طبعاً كما كان يصدر في الابتداء تكلفاً)** بمشقة **(فكان الخط الحسن هو الذي جعل خطه حسناً، ولكن الأوّل متكلف إلا أنه ارتفع منه أثر إلى النفس، ثم انخفض من النفس أثر إلى الجارحة فصار يكتب الخط الحسن طبعاً)** فهذا مثال الدور الذي بين عمل القلب والجوارح، **(وكذلك من أراد أن يصير فقيه النفس)** بمعرفة مالها وعليها **(فلا طريق له إلا أن يتعاطى أفعال الفقهاء وهو التكرار للفقه)** بالدارسة والمطالعة **(حتى تنعطف منه على قلبه صفة الفقه فيصير)** بذلك **(فقيه النفس، فكذلك من أراد أن يصير سخياً عفيفاً حليماً متواضعاً، فيلزمه أن يتعاطى أفعال هؤلاء تكلفاً)** أوّلاً **(حتى يصير له ذلك بالعادة طبعاً ولا علاج له إلا ذلك)**، وقد ظهر بالسياق المتقدم أنه فرق بين الطبع والتطبع والصنع والتصنع والخلق والتخلق فالتفعل معه أشتغال، ويحتاج إلى تنشيط من خارج والفعل معه استخفاف

نيل هذه الرتبة بتعطيل ليلة ولا ينالها بتكرار ليلة، فكذلك طالب تزكية النفس وتكميلها وتحليتها بالأعمال الحسنة لا ينالها بعبادة يوم ولا يحرم عنها بعصيان يوم. وهو معنى قولنا إن الكبيرة الواحدة لا توجب الشقاء المؤبد ولكن العطلة في يوم واحد تدعو إلى مثلها، ثم تتداعى قليلاً قليلاً حتى تأنس النفس الكسل وتهجر التحصيل رأساً فيفوتها فضيلة الفقه. وكذلك صغائر المعاصي يجر بعضها إلى بعض حتى يفوت أصل السعادة بهدم أصل الإيمان عند الخاتمة. وكما أن تكرار ليلة لا يحس تأثيره في فقه النفس بل

وارتياح، ولا يحتاج إلى تعب من خارج، فمن لم يكن معه نفس الفعل حاصلاً احتاج إلى تحصيله بمزاولة التعب من خارج حتى يحصله لنفسه ويحوزه لها ليلحق بدرجة أهل الكمال، فتعاطي أفعال من يريد أن يكون مثلهم هو التشبه بأفعالهم وأخلاقهم، وهذا قد يكون محموداً وقد يكون مذموماً فالمحمود منه ما كان على سبيل الارتياض والتدرب يتحراه صاحبه سراً وجهراً على الوجه الذي ينبغي وبالمقدار الذي ينبغي وإياه قصد الشاعر:

ولن تستطيع الخلق حتى تخلقا

بل ورد في الخبر إنما العلم بالتعلم والمذموم منه ما كان على سبيل المراءاة ولا يتحرّاه صاحبه إلا حيث يقصد أن يذكر به، ويسمى ذلك رياء وتصنعاً وتشبعاً كما هو ظاهر في حال من يريد أن يكون خطه حسناً ليقال أنه كاتب حاذق، وأن يكون فقيهاً يرجع إليه الناس في الفتيا فيحوز به الجاه والمال، ولن ينفك من كان حاله كذلك من اضطراب يدل على تشبعه، كما في كتاب كليلة الطبع المتكلف كلما زدته تثقيفاً زادك تعنيفاً، وعلى ذلك قال الشاعر:

فاسرع مفعول فعلت تغيراً ... تكلف شيء في طباعك ضده

وإياه قصد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله: من تخلق للناس بغير ما فيه فضحه الله تعالى، وحال المتشبع كالجرح يندمل على فساد فلا بدَّ وأن ينبعث وإن كان بعد حين قال الشاعر:

فإن الجرح يبقر بعد حين ... إذا كان البناء على فسادِ

(وكما ان طالب فقه النفس لا ييأس من هذه المرتبة بتعطيل ليلة) من الدراسة والمطالعة **(ولا ينالها بتكرار ليلة، فكذلك طالب تزكية النفس وتكميلها وتحليتها بالأخلاق الحسنة لا ينالها بعبادة يوم ولا يحرمها بعصيان يوم، وهو معنى قولنا: إن الكبيرة الواحدة لا توجب الشقاوة المؤبدة ولكن العطلة)** بالضم اسم من التعطيل **(في يوم واحد تدعو إلى مثلها، ثم تتداعى قليلاً قليلاً حتى تأنس النفس بالكسل وتهجر التحصيل رأساً فتفوتها فضيلة الفقه فكذلك صغائر المعاصي)** فإنها **(يجر بعضها إلى بعض حتى يفوت أصل السعادة)** الذي هو الفوز بالمطلوب **(بهدم أصل الإيمان عند الخاتمة)** أعاذنا الله من ذلك. **(كما أن تكرار ليلة)**

يظهر فقه النفس شيئاً فشيئاً على التدريج - مثل نموّ البدن وارتفاع القامة - فكذلك الطاعة الواحدة لا يحس تأثيرها في تزكية النفس وتطهيرها في الحال، ولكن لا ينبغي أن يستهان بقليل الطاعة فإن الجملة الكثيرة منها مؤثرة، وإنما اجتمعت الجملة من الآحاد، فلكل واحد منها تأثير، فما من طاعة إلا ولها أثر وإن خفي، فله ثواب لا محالة فإن الثواب بإزاء الأثر وكذلك المعصية. وكم من فقيه يستهين بتعطيل يوم وليلة وهكذا على التوالي يسوّف نفسه يوماً فيوماً إلى أن يخرج طبعه عن قبول الفقه. فكذا من يستهين صغائر المعاصي ويسوّف نفسه بالتوبة على التوالي إلى أن يختطفه الموت بغتة أو تتراكم ظلمة الذنوب على قلبه وتتعذر عليه التوبة، إذ القليل يدعو إلى الكثير فيصير القلب مقيداً بسلاسل شهوات لا يمكن تخليصه من مخالبها. وهو المعنى بانسداد باب التوبة وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وجَعَلْنَا من بَيْن أيديهِمْ سَدّاً ومِنْ خَلْفِهِم سداً﴾ [يس: ٩]

واحدة (**لا يحس بأثرها في تفقيه النفس**) أي جعلها فقيهة، (**بل يظهر فقه النفس شيئاً فشيئاً على التدرج**) والترتيب (**مثل نموّ البدن وارتفاع القامة**) فإنه لا يحس بهما إلا تدريجاً، (**فكذلك الطاعة الواحدة لا يحس بأثرها في تزكية النفس وتطهيرها في الحال**) وإنما يحس به فيما بعد، (**ولكن لا ينبغي أن يستهان بقليل الطاعات فإن الجملة الكثيرة منها مؤثرة، وإنما اجتمعت الجملة من الآحاد فلكل واحد تأثير**) وهكذا كل متعاط لفعل من الأفعال النفسية فإنه يتقوى فيه بحسب الازدياد منه إن خيراً فخير وإن شراً فشر، فباحتمال صغار الأمور يمكن احتمال كبارها وباحتمال كبارها يستحق الحمد، (**فما من طاعة إلا ولها أثر، وإن خفي فلها لا محالة ثواب لأن الثواب بازاء الأثر، وكذا المعصية. وكم من فقه يستهين بتعطيل يوم وليلة وهكذا على التوالي فيسوّف نفسه يوماً يوماً**) يقول: سوف أقرأ بعد يوم ثم يأتي عليه ذلك اليوم فيؤخره إلى يوم آخر فهذا هو التسويف (**إلى أن يخرج طبعه عن قبول الفقه، فكذا من يستهين بصغائر المعاصي ويسوّف نفسه بالتوبة على التوالي يوماً يوماً إلى أن يختطفه الموت بغتة**) أي فجأة (**أو تتراكم ظلمة الذنوب على قلبه**) تراكم السحب على عين الشمس (**وتتعذر عليه التوبة إذ القليل يدعو إلى الكثير**) ويجره إليه (**ويصير القلب مقيداً بسلاسل الشهوات لا يمكن تخليصه من مخالبها وهو المعنى**) أي المقصود المشار إليه (**بانسداد باب التوبة**) لصعوبة انفتاحه جعل كأنه مسدود. وقيل لحكيم: ألا تعظ فلاناً؟ فقال: ذلك على قلبه قفل ضاع مفتاحه فلا سبيل إلى معالجة فتحه، (**وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً﴾ الآية**) قرىء بفتح السين فيهما وبالضم، وقيل: بالفتح ما كان من فعل الناس، وبالضم ما كان بخلق الله. وقيل: بالفتح ما يسد البصر وبالضم ما يسد البصيرة. ويؤيده قوله بعد: ﴿فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾ نبه عليه الخفاجي في تذكرته. (**ولذلك قال**

الآية ولذلك قال علي رضي الله عنه : ان الإيمان ليبدو في القلب نكتة بيضاء ، كلما ازداد الإيمان ازداد ذلك البياض ، فإذا استكمل العبد الإيمان ابيضّ القلب كله . وإن النفاق ليبدو في القلب نكتة سوداء كلما ازداد النفاق ازداد ذلك السواد ، فإذا استكمل النفاق اسودّ القلب كله .

فإذا عرفت أن الأخلاق الحسنة تارة تكون بالطبع والفطرة ، وتارة تكون باعتياد الأفعال الجميلة ، وتارة بمشاهدة أرباب الفعال الجميلة ومصاحبتهم وهم قرناء الخير وإخوان الصلاح ، إذ الطبع يسرق من الطبع الشر والخير جميعاً . فمن تظاهرت في حقه الجهات الثلاث حتى صار ذا فضيلة طبعاً واعتياداً وتعلماً فهو في غاية الفضيلة ، ومن كان رذلاً بالطبع واتفق له قرناء السوء فتعلم منهم وتيسرت له أسباب الشر حتى اعتادها فهو في غاية البعد من الله عز وجل ، وبين الرتبتين من اختلفت فيه هذه الجهات ،

علي كرم الله وجهه : إن الإيمان يبدو في القلب لمعة) وفي نسخة : نكتة (**بيضاء ، فكلما ازداد الإيمان ازداد ذلك البياض ، فإذا استكمل العبد الإيمان ابيضّ القلب كله ، وإن النفاق ليبدو في القلب نكتة سوداء فكلما ازداد النفاق ازداد ذلك السواد ، فإذا استكمل النفاق اسودّ القلب كله)** .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ﴾ [المطففين : ١٤] قال : يعمل الذنب فيحيط بالقلب فكلما عمل ارتفعت حتى يغشى القلب .

وأخرج ابن جرير عنه قال : كانوا يرون أن القلب مثل الكف فيذنب الذنب فينقبض منه ، ثم يذنب الذنب فينقبض حتى يختم عليه ، ويسمع الخير فلا يجد له مساغاً .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال : الذنب على الذنب ثم الذنب على الذنب حتى يغمر القلب فيموت .

(**فإذاً قد عرفت أن الأخلاق الحسنة تارة تكون بالطبع والفطرة**) الأصلية ، (**وتارة**) تكون (**باعتياد الأفعال الجميلة ، وتارة**) تكون (**بمشاهدة أرباب الافعال الجميلة ومصاحبتهم**) في أكثر الأوقات ، (**وهم قرناء الخير واخوان الصلاح**) من أهل العلم بالله والعمل . (**إذ الطبع**) السليم الساذج (**يسترق من الطبع**) المقارن به (**الشر والخير جميعاً**) ومن هنا قول العامة : الطبع السليم سرّاق . وقولهم أيضاً : من عاشر القوم أربعين يوماً صار منهم ، (**فمن تظاهرت في حقه الجهات حتى صار ذا فضيلة طبعاً واعتياداً وتعلماً**) في الدرجات الأربعة اعتقاداً وعملاً ، (**فهو في غاية الفضيلة**) وممن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه ، (**ومن كان رذلاً بالطبع واتفق له**) معاشرة (**الأقران السوء فتعلم منهم وتيسرت له أسباب الشر حتى تعوّده ، فهو في غاية**) الانتكاس في الدرجات الاربعة اعتقاداً وعملاً ، وأورثت رذيلته هذه نهاية (**البعد من الله تعالى**) فهو من الذين وصفهم الله تعالى بقوله ﴿ أولئك

ولكل درجة في القرب والبعد بحسب ما تقتضيه صفته وحالته ﴿فمن يَعمَلْ مثقالَ ذرَّةٍ خيراً يره* ومَنْ يَعمَلْ مثقالَ ذرة شراً يره﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] ﴿وما ظَلَمَهُم اللهُ ولكنَ كانوا أنفسهم يظلمون﴾ [النحل: ٣٣].

بيان تفصيل الطريق إلى تهذيب الاخلاق:

قد عرفت من قبل ان الاعتدال في الأخلاق هو صحة النفس، والميل عن الاعتدال سقم ومرض فيها. كما أن الاعتدال في مزاج البدن هو صحة له، والميل عن الاعتدال مرض فيه فلنتخذ البدن مثالاً . فنقول:

مثال النفس في علاجها بمحو الرذائل والأخلاق الرديئة عنها وجلب الفضائل والأخلاق الجميلة إليها، مثال البدن في علاجه بمحو العلل عنه وكسب الصحة له وجلبها

الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾ ثم قال: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾ **(وبين الرتبتين من اختلفت به هذه الجهات)** ولم تتظاهر عليه، **(ولكل درجة في القرب والبعد بحسب ما تقتضيه صفته وحاله ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره* ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾)** أي يرى جزاءه إن خيراً فخيراً وإن شراً فشر **(﴿وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون﴾)** ظلموا أنفسهم بالاعتياد على العادات القبيحة فرسخت فيها بمعاشرة قرناء السوء فأظلمت قلوبهم وعميت بصائرهم، فصاروا أحقّاء بالبعد عن حضرة الحق، ثم للإنسان مع كل فضيلة ورذيلة ثلاثة أحوال: إما أن يكون في ابتدائها فيقال: عو عبدها وابنها ولذا قال بعضهم: من لم يخدم العلم لم يرعه، والثاني: أن يتوسطها فيقال: أخوها وصاحبها. والثالث: أن ينتهي فيها بقدر وسعه ويتصرف فيها كما أراد فيقال: هو سيدها وربها. وغاية الفاضل في الفضيلة أن تقع منه الفضائل أبداً من غير فكر ولا روية لغلبة قواها عليه وبعدما ينافيها منه وغاية الرذل في الرذيلة أن تقع منه الرذائل بغلبة قواها عليه، ولهذا حدّ الخلق بأنه حال للإنسان داعية إلى الفعل من غير فكر ولا رواية، والله الموفق.

بيان تفصيل الطريق إلى تهذيب الأخلاق:

(قد عرفت من قبل أن الاعتدال في الاخلاق هو صحة في النفس، والميل عن الاعتدال سقم ومرض فيها، كما ان الاعتدال بين مزاج البدن هو صحة له) بأن تعتدل القوى الأربعة في أجزاء البدن، **(والميل عن الاعتدال مرض فيه)** بان تخالف إحدى القوى، **(فليتخذ البدن مثالاً)** لذلك **(فنقول: مثال النفس في علاجها بمحو الرذائل والأخلاق الرديئة عنها)** بالرياضة والمجاهدة **(وكسب الفضائل والأخلاق الجميلة لها مثال البدن،**

إليه. وكما أن الغالب على أصل المزاج الاعتدال وإنما تعتري المعدة المضرة بعوارض الاغذية والأهوية والأحوال، فكذلك كل مولود يولد معتدلاً صحيح الفطرة، وإنما أبواه يهوّدانه أو ينصرانه أو يمجسانه ـ أي بالاعتياد والتعليم تكتسب الرذائل ـ وكما أن البدن في الابتداء لا يخلق كاملاً وإنما يكمل ويقوى بالنشوء والتربية بالغذاء، فكذلك النفس تخلق ناقصة قابلة للكمال؛ وإنما تكمل بالتربية وتهذيب الاخلاق والتغذية بالعلم. وكما أن البدن إن كان صحيحاً فشأن الطبيب تمهيد القانون الحافظ للصحة، وإن كان مريضاً فشأنه جلب الصحة إليه؛ فكذلك النفس منك إن كانت زكية طاهرة مهذبة، فينبغي أن تسعى لحفظها وجلب مزيد قوّة إليها واكتساب زيادة صفائها، وإن كانت عديمة الكمال والصفاء فينبغي أن تسعى لجلب ذلك إليها. وكما ان العلة المغيرة لاعتدال البدن الموجبة للمرض لا تعالج إلا بضدها فإن كانت من حرارة فبالبرودة، وإن كانت من برودة فبالحرارة، فكذلك الرذيلة التي هي مرض القلب علاجها بضدها. فيعالج مرض الجهل بالتعلم، ومرض البخل بالتسخي، ومرض الكبر بالتواضع، ومرض الشره

وعلاجه بمحو العلل عنه وكسب الصحة له وجلبها إليه) باستعمال ما يناسبه، **(فكما أن الغالب على أصل المزاج الاعتدال، وإنما تعتري العلة المغيرة له بعوارض الأغذية والأهوية والأحوال)** المختلفة، **(فكذلك كل مولود يولد معتدلاً صحيحاً على الفطرة)** الإسلامية، **(وإنما أبواه يهوّدانه وينصرانه ويمجسانه)** كما ورد في الخبر وتقدم ذكره قريباً. **(أي)** يغيرانه إلى الأديان المختلفة و**(بالتعوّد والتعلم تكتسب الرذائل، فكما أن البدن في الابتداء لا يخلق كاملاً وإنما يكمل ويقوى بالنشوّ والتربية بالغذاء)** على التدريج، **(فكذلك النفس تخلق ناقصة قابلة للكمال)** مستعدة له، **(وإنما تكمل بالتزكية وتهذيب الاخلاق)** بالرياضة **(والتغذية)** بالعلم النافع، **(وكما ان البدن ان كان صحيحاً فشأن الطبيب)** الحاذق **(تمهيد القانون الحافظ للصحة، وإن كان مريضاً فشأنه جلب الصحة إليه فكذا النفس منك إن كانت زكية طاهرة مهذبة الاخلاق، فينبغي أن تسعى لحفظها وحفظ صفتها وجلب مزيد قوة إليها واكتساب زيادة صفاء لها)** بالقانون الإلهي، **(وإن كانت عديمة الكمال والصفاء، فينبغي أن تسعى لجلب ذلك إليها)** بالعلاج الموافق وإن كانت مشحونة بالاخلاق السيئة فينبغي أن تسعى لما يزيلها منها. **(وكما أن العلة المغيرة لاعتدال البدن الموجبة للمرض لا تعالج إلا بضدها)** في الغالب **(إن كانت من حرارة فالبرودة، وإن كانت من برودة فبالحرارة. فكذا الرذيلة التي هي مرض القلب علاجها بضدها فيعالج مرض الجهل بالتعلم)** فإن العلم والجهل متضادان متى دخل أحدهما ارتحل الآخر، **(ومرض البخل بالتسخي)** أي بذل المال في حقوقه، **(ومرض الكبر بالتواضع، ومرض الشره بالكف**

بالكف عن المشتهى تكلفاً. وكما أنه لا بدّ من الاحتمال لمرارة الدواء وشدة الصبر على المشتهيات لعلاج الأبدان المريضة، فكذلك لا بدّ من احتمال مرارة المجاهدة والصبر لمداواة مرض القلب بل أولى فإن مرض البدن يخلص منه بالموت ومرض القلب والعياذ بالله تعالى مرض يدوم بعد الموت أبد الآباد. وكما أن كل مبرد لا يصلح لعلة سببها الحرارة إلا إذا كانت على حد مخصوص ـ ويختلف ذلك بالشدة والضعف والدوام وعدمه وبالكثرة والقلة ولا بدّ له من معيار يعرف به مقدار النافع منه فإنه إن لم يحفظ معياره زاد الفساد ـ فكذلك النقائض التي تعالج بها الأخلاق لا بدّ لها من معيار. وكما أن معيار الدواء مأخوذ من عيار العلة حتى أن الطبيب لا يعالج ما لم يعرف أن العلة من حرارة أو برودة، فإن كانت من حرارة فيعرف درجتها أهي ضعيفة أم قوية؟ فإذا عرف ذلك التفت إلى أحوال البدن وأحوال الزمان وصناعة المريض وسنه وسائر أحواله ثم يعالج بحسبها.

فكذلك الشيخ المتبوع الذي يطب نفوس المريدين ويعالج قلوب المسترشدين ينبغي

عن المشتهى) ولو **(تكلفاً، فكما انه لا بدّ من احتمال مرارة الدواء وشدة الصبر عن المشتهيات)** النفسية **(لعلاج الأبدان المريضة)** حتي يصح الدواء، **(فكذلك لا بدّ من احتمال مرارة المجاهدة والصبر لمداواة مرض القلب)** حتى ينجع، **(بل)** هذا **(أولى فإن مرض البدن يخلص منه بالموت)** فإنه لا يحس به بعده، **(ومرض القلب والعياذ بالله عذاب أليم يدوم بعد الموت أبد الآباد)** فهو لا ينفك عنه بحال، **(وكما أن كل مبرد لا يكفي لعلة سببها الحرارة إلا إذا كان على حد مخصوص ويختلف ذلك بالشدة والضعف والدوام وعدمه وبالكثرة والقلة ولا بدّ له من معيار يعرف به مقدار النافع معه)** من الضار، **(فإن لم تحفظ معياره زاد الفساد)** ورجع العلاج إلى عكسه، **(فكذلك النقيض الذي تعالج به الأخلاق لا بدّ له من عيار يعرف)** به الحد المخصوص، **(وكما أن عيار الدواء مأخوذ من عيار العلة حتى أن الطبيب لا يعالج ما لم يعرف أن العلة من حرارة أو برودة)** وذلك بتشخيص النبض أو القارورة، **(وإن كانت من حرارة)** مثلاً **(فيعرف درجتها أهي ضعيفة أم قوية)** ثم يعرف سببها أمن داخل أم من خارج، **(فإذا عرف ذلك التفت معه إلى أحوال البدن)** من جهة ضعفه وقوته واعتداله، **(وأحوال الزمان)** شديد البرد أو الحر أو معتدل **(وصناعة المريض)** أهي خسيسة أم شريفة **(وسنّه)** هل هو في الشبوبية أو في الكهولة أو الشيوخة **(وسائر أحواله)** كسؤاله هل هو غريب أو من أهل البلد، **(ثم يعالج بحسبها)** كل ذلك بالتحري والاجتهاد حتى لا يخالف عليه المرض من طريق آخر.

(فكذلك الشيخ المتبوع) المعتقد **(الذي يطب نفوس المريدين ويعالج قلوب**

أن لا يهجم عليهم بالرياضة والتكاليف في فن مخصوص وفي طريق مخصوص ما لم يعرف أخلاقهم وأمراضهم. وكما أن الطبيب لو عالج جميع المرضى بعلاج واحد قتل أكثرهم، فكذلك الشيخ لو أشار على المريدين بنمط واحد من الرياضة أهلكهم وأمات قلوبهم. بل ينبغي أن ينظر في مرض المريد وفي حاله وسنه ومزاجه وما تحتمله بنيته من الرياضة ويبني على ذلك رياضته. فإن كان المريد مبتدئاً جاهلاً بحدود الشرع فيعلمه أولاً الطهارة والصلاة وظواهر العبادات، وإن كان مشغولاً بمال حرام أو مقارفاً لمعصية فيأمره أولاً بتركها، فإذا تزين ظاهره بالعبادات وطهر عن المعاصي الظاهرة جوارحه نظر بقرائن الأحوال إلى باطنه ليتفطن لأخلاقه وأمراض قلبه، فإن رأى معه مالاً فاضلاً على قدر ضرورته أخذ منه وصرفه إلى الخيرات وفرغ قلبه منه حتى لا يلتفت إليه، وإن رأى الرعونة والكبر وعزة النفس غالبة عليه فيأمره أن يخرج إلى الأسواق للكدية والسؤال، فإن عزة النفس والرئاسة لا تنكسر إلا بالذل ولا ذل أعظم من ذل السؤال فيكلفه

المسترشدين ينبغي **أن لا يهجم عليه بالرياضة والتكاليف في فن مخصوص وطريق مخصوص ما لم يعرف أخلاقهم وأمراضهم)** وسائر أحوالهم، **(وكما أن الطبيب لو عالج جميع المرضى بعلاج واحد قتل أكثرهم، فكذلك الشيخ لو أشار على المريدين بنمط واحد من الرياضة أهلكهم وأمات قلوبهم)** ولم ينجع فيهم الارشاد، **(بل ينبغي أن ينظر في مرض المريد وفي حاله وفي سنّه ومزاجه وما تحتمله بنيته من الرياضة ويبني عليه رياضته)** فربّ قوى البدن في عنفوان الشبوبية يحتمل من الرياضة ما لا يحتمله ضعيف البدن نحيفه، وكذا الشيخ الفاني، **(فإن كان المريد مبتدئاً جاهلاً بحدود الشرع فيعلمه أولاً)** أمور دينه. مثل: **(الطهارة والصلاة وظواهر العبادات)** بوجه يوصل إلى ذهنه فإذا ترشح بمعرفة ذلك ينقله إلى ما يناسب له، **(وإن كان)** مع معرفته لظواهر العبادات **(مشغولاً بمال حرام)** وصل إليه من تجارة فاسدة أو من ميراث بشبهة، **(أو مقارناً لمعصية)** ظاهرة أو باطنة **(فيأمره أولاً بترك ذلك)** رأساً، **(فإذا تزين بالعبادات ظاهره وطهرت عن المعاصي الظاهرة جوارحه نظر بقرائن الأحوال إلى باطنه ليتفطن لاخلاقه وأمراض قلبه، فإن رأى معه مالاً فاضلاً عن قدر ضرورته)** إن كان منفرداً، وإلاّ فعن قدر ضرورة عياله ان كان ذا عيال **(أخذه منه وصرفه في الخيرات)** أو أمره بان يصرفه إلى جهات الخيرات **(وفرغ قلبه منه)** فإنه أكبر شاغل لنفسه **(حتى لا يلتفت إليه)** ولا يتعلق به قلبه، **(وإن رأى الرعونة والكبر وعزة النفس غالبة عليه فيأمره بأن يخرج إلى السوق للكدية)** أي الاستجداء **(والسؤال)** من الناس وذلك في وقت مخصوص، **(فإن عز الرئاسة لا يكسر إلا بالذل ولا ذل أعظم من السؤال)** ولا أثقل منه وهو أحد الثلاثة التي تورث الذل، والاثنان الدَّين والبنت قالوا: ثلاثة تورث الذل. الدَّين ولو

المواظبة على ذلك مدة حتى ينكسر كبره وعز نفسه، فإن الكبر من الأمراض المهلكة وكذلك الرعونة، وإن رأى الغالب عليه النظافة في البدن والثياب ورأى قلبه مائلاً إلى ذلك فرحاً به ملتفتاً إليه استخدمه في تعهد بيت الماء وتنظيفه وكنس المواضع القذرة وملازمة المطبخ ومواضع الدخان حتى تتشوّش عليه رعونته في النظافة. فإن الذين ينظفون ثيابهم ويزينونها ويطلبون المرقعات النظيفة والسجادات الملوّنة لا فرق بينهم وبين العروس التي تزين نفسها طول النهار، فلا فرق بين أن يعبد الانسان نفسه أو يعبد صنماً فمهما عبد غير الله تعالى فقد حجب عن الله، ومن راعى في ثوبه شيئاً سوى كونه حلالاً وطاهراً مراعاة يلتفت إليها قلبه فهو مشغول بنفسه.

ومن لطائف الرياضة إذا كان المريد لا يسخو بترك الرعونة رأساً أو بترك صفة أخرى ولم يسمح بضدها دفعة؛ فينبغي أن ينقله من الخلق المذموم إلى خلق مذموم آخر

درهماً، والبنت ولو مريم، والسؤال ولو أين الطريق، (**فيكلفه المواظبة على ذلك مدة حتى ينكسر كبره وعزه**) وأنفته، (**فإن الكبر من الأمراض المهلكة، وكذا الرعونة**) في النفس ولا ينفع السلوك للمريد مع ملابستها. (**وإن رأى الغالب عليه النظافة في البدن والثياب ورأى قلبه مائلاً إلى ذلك فرحاً به ملتفتاً إليه فيستخدمه في تعهد بيت الماء وتنظيفه وكنس المواضع القذرة وملازمة المطبخ ومواضع الدخان حتى تتشوّش عليه رعونته في النظافة**)، ولما كان الأمر كذلك وغلبت هذه النفوس على المريدين رتب بعض مشايخ الطريق كل مريد في خدمة معينة في زاوية الشيخ. فمنهم من يتعاهد خدمة بيت الماء، ومنهم من يتعاهد اخراج الماء من البئر لملء الميضأة، ومنهم من يتعاهد صب الماء على أيدي الفقراء، ومنهم من يتعاهد لكنس المحل ورشه، ومنه من يتعاهد لخدمة المريدين في الزاوية، ومنهم من يتعاهد خدمة المطبخ واصلاح ما تيسر من طعام، ومنهم من يتعاهد للكدية فما فتح له منها يفرق على أهل الزاوية. فهذه الوظائف ما رتبوها إلا لتمرين النفوس الصعبة وتهذيب الاخلاق، (**فإن الذي ينظفون ثيابهم ويزينوها ويطلبون المرقعات الرفيعة والسجادات الملونة لا فرق بينهم وبين العروس التي تزين نفسها طول النهار**) لأجل زوجها ليس لها همة إلا في ذلك، (**ولا فرق بين أن يعبد الانسان نفسه أو يعبد صنماً**) فمن تعلق بشيء والتفت إليه بقلبه فقد صار عابداً له، (**فمهما عبد غير الله فقد صار محجوباً عن الله، ومن راعى في ثوبه شيئاً غير كونه حلالاً أو طاهراً مراعاة يلتفت إليها قلبه فهو مشغول بنفسه**) محجوب عن ربه.

(**ومن لطائف الرياضة أن النفس إذا كانت لا تسخو**) أي لا تسمح (**بترك الرعونة رأساً أو بترك صفة أخرى ولم تسمح بضدها دفعة، فينبغي أن تنتقل من الخلق المذموم إلى**

أخف منه، كالذي يغسل الدم بالبول، ثم يغسل البول بالماء إذا كان لا يزيل الدم. كما يرغب الصبي في المكتب باللعب بالكرة والصولجان وما أشبهه، ثم ينقل، من اللعب إلى الزينة وفاخر الثياب، ثم ينقل من ذلك بالترغيب في الرئاسة وطلب الجاه، ثم ينقل من الجاه بالترغيب في الآخرة، فكذلك من لم تسمح نفسه بترك الجاه دفعة فلينقل إلى جاه أخف منه، وكذلك سائر الصفات. وكذلك إذا رأى شره الطعام غالباً عليه ألزمه الصوم وتقليل الطعام ثم يكلفه أن يهيء الأطعمة اللذيذة ويقدمها إلى غيره وهو لا يأكل منها حتى يقوي بذلك نفسه فيتعوّد الصبر وينكسر شرهه. وكذلك إذا رآه شاباً متشوّقاً إلى النكاح وهو عاجز عن الطول فيأمره بالصوم، وربما لا تسكن شهوته بذلك فيأمره أن يفطر ليلة على الماء دون الخبز وليلة على الخبز دون الماء. ويمنعه اللحم والأدم رأساً حتى تذل نفسه وتنكسر شهوته. فلا علاج في مبدأ الإرادة انفع من الجوع. وإن رأى الغضب غالباً عليه ألزمه الحلم والسكوت وسلط عليه من يصحبه ممن فيه سوء خلق، ويلزمه خدمة من ساء خلقه حتى يمرن نفسه على الاحتمال معه.

مذموم آخر **أخف منه)** في الذم، وهذا **(كالذي يغسل الدم بالبول)** أوّلاً، **(ثم يغسل البول بالماء إذا كان الماء لا يزيل الدم)** وقد حصل التطهير ولكن بهذا النقل، **(ولذلك يرغب الصبي في المكتب باللعب بالكرة والصولجان وما أشبهه)** من الملاعب، **(ثم ينقل من اللعب إلى الزينة وفاخر الثياب، ثم ينقل من ذلك إلى الترغيب في الرئاسة وطلب الجاه)** وكل ذلك من المذام الشرعية، **(ثم ينقل عن ذلك بالترغيب في الآخرة)** تدريجاً ولو كلف من أول وهلة بالترغيب في أمور الآخرة لم يتيسر عليه، **(فكذلك من لم تسمح نفسه بترك الجاه)** والرياسة **(دفعة فلينقل إلى جاه أخف منه)** ثم ينقل إلى تركه رأساً، **(وكذلك سائر الصفات وكذلك إن رأى شره الطعام غالباً عليه ألزمه الصوم وتقليل الطعام أوّلاً، ثم كلفه أن يهيء الأطعمة اللذيذة ويقدمها إلى غيره ولا يأكل هو منها حتى تقوى بذلك نفسه فيتعود الصبر وينكسر شرهه، وكذلك اذا رآه شاباً متشوقاً إلى النكاح)** شبقاً كثير الشهوة **(وهو عاجز عن النكاح فيأمره بالصوم)** لما ورد في الخبر: « من استطاع منكم الباءة فليتزوّج ومن لم يجد فعليه بالصوم فإنه له وجاء ». **(وربما لا يسكن ذلك شهوته فيأمره بأن يفطر ليلة على الماء دون الخبز، وليلة على الخبز دون الماء ويمنعه اللحم والأدم رأساً حتى تتذلل نفسه وتنكسر شهوته فلا علاج في مبادىء الإرادة أنفع من الجوع)** لأنه قاطع كل شهوة، **(وإن رأى الغضب غالباً عليه ألزمه الحلم والسكوت وسلط عليه من يصحبه ممن فيه سوء خلق)** وشراسة **(ويأمره بخدمة من ساء خلقه وبمراعاته حتى تمرن نفسه على الاحتمال)**.

كما حكي عن بعضهم أنه كان يعوِّد نفسه الحلم ويزيل عن نفسه شدة الغضب ، فكان يستأجر من يشتمه من ملأ من الناس ويكلف نفسه الصبر ، ويكظم غيظه حتى صار الحلم عادة له بحيث كان يضرب به المثل . وبعضهم كان يستشعر في نفسه الجبن وضعف القلب ، فأراد أن يحصل لنفسه خلق الشجاعة فكان يركب البحر في الشتاء عند اضطراب الأمواج . وعباد الهند يعالجون الكسل عن العبادة بالقيام طول الليل على نصبة واحدة وبعض الشيوخ في ابتداء إرادته كان يكسل عن القيام فألزم نفسه القيام على رأسه طول الليل ليسمح بالقيام على الرجل عن طوع . وعالج بعضهم حب المال بأن باع جميع ماله ورمى به في البحر ؛ إذ خاف من تفرقته على الناس رعونة الجود والرياء بالبذل .

فهذه الأمثلة تعرفك طريق معالجة القلوب . وليس غرضنا ذكر دواء كل مرض - فإن ذلك - سيأتي في بقية الكتب - وإنما غرضنا الآن التنبيه على ان الطريق الكليّ فيه سلوك مسالك المضادة لكل ما تهواه النفس وتميل إليه ، وقد جمع الله ذلك كله في كتابه

(فقد كان بعضهم يعود نفسه الحلم ويزيل عن نفسه شدة الغضب فكان يستأجر من يشتمه على ملا من الناس) وبين يدي من يعظمه ، **(ويكلف نفسه الحلم والصبر)** على ذلك ، **(ويكظم غيظه حتى صار الحلم عادة له بحيث كان يضرب به المثل)** في الحلم . وقد ورد في الأخبار « إنما الحلم بالتحلم » . **(وكان بعضهم يستشعر في نفسه الجبن وضعف القلب وأراد أن يحصل لنفسه خلق الشجاعة ، فكان يركب البحر في الشتاء عند اضطراب الأمواج)** ليسكن روعه عن الاضطراب ويتعوّد عليه ، **(وعباد الهند)** من البراهمة والجوكية **(يعالجون الكسل عن العبادة بالقيام طول ليله على نصبة واحدة)** ، ومنهم من اختار أن يقف على رجل واحدة طول ليله ، ومنهم من يعوّد نفسه على حبس أنفاسه ساعات متعددة ، **(وبعض الشيوخ في ابتداء ارادته كان تكسل نفسه عن القيام ، فألزم نفسه القيام على رأسه طول الليل لتسمح بالقيام على الرجل عن طوع)** ، ولهم في ذلك مجاهدات غريبة تستغرب وقصدهم بذلك إماتة النفوس وتعويدها على الطاعات بانشراح وسماح ، **(وعالج بعضهم حب المال بأن باع جميع ماله ورماه في البحر إذ خاف من تفرقته على الناس رعونة الجود ورياء البذل)** ، وقد اعترض على المصنف في تقرير هذه الحكايات عنهم وتسليمها لهم بأن ذلك تضييع للمال ومخالف للشرع ، وقد أشرنا بجواب ذلك في مقدمة كتاب العلم فراجعه .

(فهذه الأمثلة تعلمك طريق معالجة القلوب ، فليس غرضنا) هنا **(ذكر دواء كل مرض)** بالخصوص ، **(فإن ذلك سيأتي في بقية الكتب)** إن شاء الله تعالى ، **(وإنما الغرض الآن التنبيه على أن الطريق الكلي فيه سلوك مسلك المضادة لكل ما تهواه النفس وتميل**

العزيز في كلمة واحدة فقال تعالى: ﴿وأمّا من خَافَ مقام ربّه ونَهى النفس عن الهوى★ فإن الجنّة هي المأوى﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١] والأصل المهم في المجاهدة الوفاء بالعزم فإذا عزم على ترك شهوة فقد تيسرت أسبابها ويكون ذلك ابتلاء من الله تعالى واختباراً. فينبغي أن يصبر ويستمر، فإنه إن عوّد نفسه ترك العزم ألفت ذلك ففسدت وإذا اتفق منه نقض عزم، فينبغي أن يلزم نفسه عقوبة عليه ـ كما ذكرناه في معاقبة النفس في كتاب المحاسبة والمراقبة ـ وإذا لم يخوّف النفس بعقوبة غلبته وحسنت عنده تناول الشهوة فتفسد بها الرياضة بالكلية.

بيان علامات أمراض القلوب وعلامات عودها إلى الصحة:

اعلم أن كل عضو من أعضاء البدن خلق لفعل خاص به، وإنما مرضه أن يتعذر عليه فعله الذي خلق له حتى لا يصدر منه أصلاً أو يصدر منه مع نوع من الاضطراب: فمرض اليد أن يتعذر عليها البطش. ومرض العين أن يتعذر عليها الإبصار. وكذلك مرض القلب أن يتعذر عليه فعله الخاص به الذي خلق لأجله؟ وهو العلم والحكمة

إليه، وقد جمع الله تعالى جميع ذلك في كلمة واحدة فقال تعالى: ﴿وأمّا من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى ★ فإن الجنة هي المأوى﴾ والأصل المهم في المجاهدة بالوفاء بالعزم) أي بأن يفي بما عزم عليه ولا ينقضه، (فإذا عزم على ترك شهوة فقد تتيسر أسبابها ويكون ذلك من الله ابتلاء واختباراً) أي امتحاناً له ليعلم هل يفي أم لا. (فينبغي أن يصبر) على ما عزم عليه (ويستمر فإنه ان عوّد نفسه نقض العزم ألفت ذلك) وأنست به، (وفسدت، وإذا اتفق منه نقض عزم، فينبغي أن يلزم نفسه عقوبة عليه) مما يناسب حاله ويطيق عليه، (كما ذكرناه في معاقبة النفس في كتاب المحاسبة والمراقبة) كما سيأتي إن شاء الله تعالى، (وإذا لم يخوّف نفسه بعقوبة غلبته وحسنت عنده تناول الشهوة وفسدت بها الرياضة بالكلية) ولم يحصل له من رياضته ثمرة غير اتعاب البدن وتضييع الوقت.

بيان علامات مرض القلب وعلامات عوده إلى الصحة:

(اعلم أنه كما كل عضو من أعضاء البدن خلق لفعل خاص به، وإنما مرضه أن يتعذر عليه فعله الذي خلق له حتى لا يصدر منه أصلاً أو يصدر مع نوع من الاضطراب) والاختلال، (فمرض اليد أن يتعذر عليه البطش)، ومرض الرجل أن يتعذر عليه المشي، ومرض الأذن أن يتعذر عليه السماع، (ومرض العين أن يتعذر عليه الابصار)، وقس على ذلك باقي الاعضاء؛ (فكذلك مرض القلب هو أن يتعذر عليه فعله الخاص به الذي خلق لأجله وهو العلم والحكمة والمعرفة وحب الله تعالى وعبادته والتلذذ به وإيثار ذلك على كل

والمعرفة وحب الله تعالى وعبادته والتلذذ بذكره وإيثاره ذلك على كل شهوة سواه والاستعانة بجميع الشهوات والأعضاء عليه. قال الله تعالى: ﴿وما خَلَقْتُ الجِنَّ والإنسَ إلاَّ ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦] ففي كل عضو فائدة وفائدة القلب الحكمة والمعرفة. وخاصية النفس التي للآدمي ما يتميز بها عن البهائم، فإنه لم يتميز عنها بالقوّة على الأكل والوقاع والابصار أو غيرها؟ بل بمعرفة الأشياء على ما هي عليه. وأصل الأشياء وموجودها ومخترعها هو الله عز وجل الذي جعلها أشياء. فلو عرف كل شيء ولم يعرف الله عز وجل فكأنه لم يعرف شيئاً. وعلامة المعرفة المحبة فمن عرف الله تعالى أحبه وعلامة المحبة أن لا يؤثر عليه الدنيا ولا غيرها من المحبوبات. كما قال الله تعالى: ﴿قل إن كان آباؤُكم وأبناؤُكم واخوانكم وأزواجُكم﴾ إلى قوله: ﴿أحبّ إليكم من الله ورسوله وجهادٍ في سبيلِهِ فتربَّصُوا حتى يأتي الله بأمره﴾ [التوبة: ٢٤] فمن عنده شيء أحب إليه من الله فقلبه مريض، كما أن كل معدة صار الطين أحب إليها من الخبز والماء أو سقطت شهوتها عن الخبز والماء فهي مريضة. فهذه علامات المرض وبهذا يعرف أن القلوب كلها مريضة إلا ما شاء الله، إلا أن من الأمراض ما لا يعرفها صاحبها، ومرض

شهوة سواه، والاستعانة بجميع الشهوات والأعضاء عليه) لأنه بيت الايمان بالله ويرشح له ما ورد في خبر: القلب بيت الرب، وإن لم يكن له أصل في المرفوع كما قاله الحافظ السخاوي لكن معناه صحيح. **(قال تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾)** قيل: معناه ليعرفوا أن معرفة الله تعالى روح كل عبادة. **(وفائدة القلب الحكمة والمعرفة)** فإذا خلا عنهما فهو المنكوس الذي قيل فيه ﴿أم على قلوب أقفالها﴾ [محمد: ٢٤] **(وخاصية النفس التي للآدمي ما تتميز به عن البهائم ولم يتميّز عنها بالقوّة على الأكل والوقاع والإبصار وغير ذلك)** فقد تشاركه البهائم فيها، **(بل بمعرفة الأشياء على ما هي عليه. وأصل الأشياء وموجدها ومخترعها الذي جعلها أشياء هو الله تعالى، فلو عرف كل شيء ولم يعرف الله تعالى فكأنه لم يعرف شيئاً)** ويحكم على فساد عقله وانتكاس قلبه عن درجة الكمال، ولكل شيء عن التحقيق علامة بها يعرف ذلك الشيء **(وعلامة المعرفة المحبة فمن عرف الله أحبه)** وأحب لقاءه، **(وعلامة المحبة أن لا يؤثر عليه الدنيا ولا غيرها من المحبوبات)**، فمن آثر على محبته شيئاً من ذلك فهو مدع في الحب كذاب **(كما قال تعالى: ﴿قل إن كان آباؤُكم وأبناؤُكم واخوانُكم وأزواجُكم﴾ إلى قوله: ﴿أحبّ إليكم من الله ورسوله وجهادٍ في سبيله فتربّصوا حتى يأتي الله بأمره﴾ فمن عنده شيء أحب إليه من الله فقلبه مريض، كما أن كل معدة صار الطين أحب إليها من الخبز والماء وسقطت شهوتها عن الخبز والماء، فهي مريضة. فهذه علامة المرض وبهذا يعرف أن القلوب كلها مريضة إلا ما شاء الله)** والحكم للغالب، **(إلا أن من الأمراض ما**

القلب مما لا يعرفه صاحبه، فلذلك يغفل عنه. وإن عرفه صعب عليه الصبر على مرارة دوائه فإن دواءه مخالفة الشهوات وهو نزع الروح. فإن وجد من نفسه قوّة الصبر عليه لم يجد طبيباً حاذقاً يعالجه، فإن الأطباء هم العلماء وقد استولى عليهم المرض، فالطبيب المريض قلما يلتفت إلى علاجه. فلهذا صار الداء عضالاً والمرض مزمنا واندرس هذا العلم، وأنكر بالكلية طب القلوب وأنكر مرضها، وأقبل الخلق على حب الدنيا، وعلى أعمال ظاهرها عبادات وباطنها عادات ومراءاة فهذه علامات أصول الأمراض.

وأما علامات عودها إلى الصحة بعد المعالجة فهو أن ينظر في العلة التي يعالجها، فإن كان يعالج داء البخل فهو المهلك المبعد عن الله عز وجل وإنما علاجه ببذل المال وانفاقه، ولكنه قد يبذل المال إلى حد يصير به مبذراً فيكون التبذير أيضاً داء، فكان كمن يعالج البرودة بالحرارة حتى تغلب الحرارة فهو أيضاً داء، بل المطلوب الاعتدال بين

لا يعرفه صاحبه) ولا يهتدي إليه **(ومرض القلب مما لا يعرفه صاحبه)** لأنه غير محسوس بالإبصار فمعرفة مرضه عسر، **(فلذلك يغفل عنه وإن علمه صاحبه)** بضرب من التوفيق **(صعب عليه الصبر مرارة دوائه، فإن دواءه مخالفة الشهوات وهو)** بمنزلة نزع **(الروح)** من الجسد، **(وإن وجد من نفسه قوّة الصبر عليه لم يجد طبيباً حاذقاً يعالجه، فإن الأطباء هم العلماء. وقد استولى المرض عليهم والطبيب المريض قلما يلتفت إلى علاجه)** إذ يقال له:

يا أيها الرجل المعلم غيره ... هلاّ لنفسك كان ذا التعليمُ

وقالوا:

ومن عجب الدنيا طبيب مصفر ... وأعمشُ كحال وأعمى منجم

وفيهم قيل:

عليل يداوي الناس وهو عليل

(فلهذا صار الداء عضالاً) صعباً **(والمرض مزمناً)** راسخاً **(واندرس هذا العلم مرة واحدة، وأنكر بالكلية طب القلوب وأنكر مرضها)** واشتغلوا بإصلاح الظاهر، **(وأقبل الخلق على حب الدنيا)** واقتنائها، **(وعلى أعمال ظاهرها عبادات وباطنها عادات ومراءات. فهذه علامة أصل المرض)**.

(وأما علامة عوده إلى الصحة بعد المعالجة فهو أن ينظر في العلة التي يعالجها، فإن كان يعالج داء البخل وهو المهلك المبعد عن الله تعالى) كما ورد في الخبر: «وأي داء أدوأ من البخل» **(فإنما علاجه ببذل المال وإنفاقه)** في وجوهه، **(ولكنه قد يبذل المال إلى حد يصير)** به **(مبذراً فيكون التبذير أيضاً داء، ويكون كن يعالج البرودة بالحرارة)** على أنها

الحرارة والبرودة. وكذلك المطلوب الاعتدال بين التبذير والتقتير حتى يكون على الوسط وفي غاية البعد عن الطرفين، فإن أردت أن تعرف الوسط فانظر إلى الفعل الذي يوجبه الخلق المحذور، فإن كان أسهل عليك وألذ من الذي يضاده فالغالب عليه ذلك الخلق الموجب له، مثل أن يكون إمساك المال وجمعه ألذ عندك وأيسر عليك من بذله لمستحقه. فاعلم أن الغالب عليك خلق البخل فزد في المواظبة على البذل، فإن صار البذل على غير المستحق ألذ عندك وأخف عليك من الإمساك بالحق فقد غلب عليك التبذير فارجع إلى المواظبة على الإمساك، فلا تزال تراقب نفسك وتستدل على خلقك بتيسير الأفعال وتعسيرها حتى تنقطع علاقة قلبك عن الالتفات إلى المال فلا تميل إلى بذله ولا إلى إمساكه، بل يصير عندك كالماء فلا تطلب فيه إلا إمساكه لحاجة محتاج أو بذله لحاجة محتاج، ولا يترجح عندك البذل على الإمساك فكل قلب صار كذلك فقد أتى الله سليماً عن هذا المقام خاصة. ويجب أن يكون سليماً عن سائر الاخلاق حتى لا يكون له علاقة بشيء مما يتعلق بالدنيا، حتى ترتحل النفس عن الدنيا منقطعة العلائق عنها غير

ضدان وإنما يعالج المرض بما يضاده، (**حتى تغلب الحرارة وهو أيضاً داء، بل المطلوب الاعتدال بين الحرارة والبرودة**) بحيث لا يغلب أحدهما على الثاني. (**فكذلك المطلوب الاعتدال بين التقتير والتبذير حتى يكون على الوسط وفي غاية البعد من الطرفين**). قال ابن الوردي:

بين تبـــذيـــر وبخل رتبـــة وكلا هـــذيـــن إن زاد قتـــل

(**فإن أردت أن تعرف الوسط فانظر إلى الفعل الذي يوجبه الخلق المحذور، فإن كان أسهل عليك وألذ من الذي يضاده فالغالب عليك ذلك الخلق الموجب له مثل أن يكون إمساك المال وجمعه ألذ عندك وأيسر عليك من بذله لمستحقه، فاعلم أن الغالب عليك خلق البخل**) وقد عرفته منك، (**فزد في المواظبة على البذل**) والإنفاق (**فإن صار البذل للمستحق ألذ عندك وأخف عليك من الإمساك بحق، فقد غلب عليك التبذير**) وهو أيضاً خلق مذموم. قال الله تعالى: ﴿إن المبذّرين كانُوا إخوانَ الشياطين﴾ [الإسراء: ٢٧] (**فارجع إلى المواظبة على الامساك ولا تزال تراقب نفسك وتستدل على خلقك بتيسر الأفعال وتعسرها، حتى تنقطع علاقة قلبك عن المال فلا تميل إلى بذله ولا إلى إمساكه، بل يصير عندك كالماء**) المعد للشرب وغيره، (**فلا تطلب فيه إلا إمساكه لحاجة محتاج أو بذله لحاجة محتاج ولا يترجح عندك البذل على الإمساك، فكل قلب صار كذلك فقد جاء الله سليماً عن هذا المقام خاصة**). يشير إلى قوله تعالى: ﴿إلاَّ من أتى الله بقلب سليم﴾ [الشعراء: ٨٩] (**ويجب أن يكون سليماً عن سائر الأخلاق حتى لا تكون له علاقة بشيء مما يتعلق بالدنيا**

ملتفتة إليها ولا متشوّقة إلى أسبابها، فعند ذلك ترجع إلى ربها رجوع النفس المطمئنة راضية مرضية داخلة في زمرة عباد الله المقربين من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

ولما كان الوسط الحقيقي بين الطرفين في غاية الغموض بل هو أدق من الشعر وأحدّ من السيف فلا جرم من استوى على هذا الصراط المستقيم في الدنيا جاز على مثل هذا الصراط في الآخرة، وقلما ينفك العبد عن ميل عن الصراط المستقيم - أعني الوسط - حتى لا يميل إلى أحد الجانبين فيكون قلبه متعلقاً بالجانب الذي مال إليه، ولذلك لا ينفك عن عذاب ما واجتياز على النار وإن كان مثل البرق. قال الله تعالى: ﴿وإن منكم إلاَّ واردُها كان على ربِّكَ حتماً مقضياً★ثم ننجِّي الذين اتقوا﴾ [مريم: ٧١، ٧٢] أي الذين كان قربهم إلى الصراط المستقيم أكثر من بعدهم عنه. ولأجل عسر الاستقامة وجب على كل عبد أن يدعو الله تعالى في كل يوم سبع عشرة مرة في قوله: ﴿اهدنا الصراط

حتى ترتحل النفس عن الدنيا منقطعة العلائق عنها غير ملتفتة إليها ولا متشوّقة إلى أسبابها).

فمن سرّه أن لا يجد ما يسوءه فلا يتخذ شيئاً يخاف له فقْدا

(**فعند ذلك ترجع إلى ربها رجوع النفس المطمئنة راضية**) عن الله (**مرضية**) عند الله (**داخلة في زمرة عباد الله**) من النبيين والصديقين والشهداء (**والصالحين وحسن أولئك رفيقاً**) كما قال تعالى، ﴿يا أيتها النفس المطمئنة★ ارجعي إلى ربك راضية مرضية★ فادخلي في عبادي★ وادخلي جنّتي﴾ [الفجر: ٢٧، ٣٠].

(**ولما كان الوسط الحقيقي بين الطرفين في غاية الغموض**) والدقة، (**بل هو أدق من الشعر وأحدّ من السيف، فلا جرم من استوى على هذا الصراط المستقيم في الدنيا جاز على مثل هذا الصراط في الآخرة**) الذي من وصفه أدق من الشعر وأحدّ من السيف، (**وقلما ينفك العبد عن ميل**) مّا (**عن الصراط المستقيم. أعني الوسط حتى لا يميل إلى أحد الجانبين فيكون قلبه متعلقاً بالجانب الذي مال إليه، فلذلك لا ينفك عن عذاب مّا واجتياز على النار وإن كان**) ذلك (**مثل البرق**) الخاطف كما ورد ذلك في الخبر. (**وقال تعالى: ﴿وان منكم إلاَّ واردها﴾** أي مجتاز عليها كما فسر به الورود في قوله ﴿**كان على ربك حتماً مقضياً★ ثم تنجي الذين اتقوا﴾ أي الذين كان قربهم إلى الصراط**) المستقيم (**أكثر من بعدهم عنه**) ﴿ونذر الظالمين فيها جثياً﴾ وهم الذين ظلموا أنفسهم ومالوا عن الصراط إلى أحد حديه نتركهم حول النار جثياً على ركبهم، (**ولأجل عسر الاستقامة وجب على كل عبد أن يدعو الله تعالى في كل يوم وليلة**) في صلاته (**سبع عشرة مرة في قوله**) في سورة الفاتحة

المستقيم﴾ [الفاتحة: ٦] إذ وجب قراءة الفاتحة في كل ركعة.

فقد روي أن بعضهم رأى رسول الله ﷺ في المنام فقال: قد قلت يا رسول الله شيبتني هود، فلم قلت ذلك؟ فقال عليه السلام: لقوله تعالى: ﴿فاستقِمْ كما أمرت﴾ [هود: ١١٢] فالاستقامة على سواء السبيل في غاية الغموض، ولكن ينبغي أن يجتهد الانسان في القرب من الاستقامة إن لم يقدر على حقيقتها. فكل من أراد النجاة فلا نجاة له إلا بالعمل الصالح، ولا تصدر الأعمال الصالحة إلا عن الأخلاق الحسنة فليتفقد كل عبد صفاته وأخلاقه، وليعددها وليشتغل بعلاج واحد واحد منها على الترتيب فنسأل الله الكريم أن يجعلنا من المتقين.

بيان الطريق الذي يعرف به الإنسان عيوب نفسه:

اعلم أن الله عز وجل إذا أراد بعبد خيراً بصره بعيوب نفسه، فمن كانت بصيرته نافذة لم تخف عليه عيوبه، فإذا عرف العيوب أمكنه العلاج، ولكن أكثر الخلق جاهلون

(**﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ إذا وجبت الفاتحة في كل ركعة**) وهي اثنان للصبح، وأربع للظهر، وأربع للعصر، وثلاث للمغرب، وأربع للعشاء مجموع ذلك سبع عشرة ركعة.

(**ورأى بعضهم رسول الله ﷺ في المنام فقال له: قد قلت يا رسول الله شيبتني سورة هود فلم قلت ذلك؟ قال: لقوله تعالى**) فيها: **﴿فاستقم كما أمرت﴾** وهذا اللفظ قد رواه ابن مردويه من حديث أنس بزيادة: واخواتها الواقعة، والقارعة، والحاقة، والشمس إذا كوّرت، وسأل سائل. وقد تقدم الكلام على هذا الحديث. (**فالاستقامة على سواء السبيل في غاية الغموض**) والدقة، (**ولكن ينبغي أن يجتهد الإنسان في**) تحصيل مرتبة (**القرب من الاستقامة إن لم يقدر على حقيقة الاستقامة التي**) هي الوفاء بكل العهود ولزوم الصراط المستقيم برعاية خط الوسط في كل أمر ديني أو دنيوي (**فكل من اراد النجاة فلا نجاة إلا بالعمل الصالح ولا تصدر الأعمال الصالحة إلا عن الأخلاق الحسنة**) إذ ترشح منها آثار حسنة على الجوارح فتصدر منها الأعمال على وفقها، (**فليتفقد كل عبد صفاته وأخلاقه**) الباطنة، (**وليعددها وليشتغل بعلاج واحد واحد منها على الترتيب**) مقدماً منها الأحق فالأحق والله الموفق.

بيان الطريق الذي به يتعرف الانسان عيوب نفسه:

(**اعلم أن الله تعالى إذا أراد بعبد خيراً بصره**) أي جعله بصيراً (**بعيوب نفسه**) وشغله عن عيوب غيره، فقد أخرج الرافعي في تاريخ قزوين من حديث ابن عباس « إذا أردت أن تذكر عيوب غيرك فاذكر عيوب نفسك » (**فمن كملت بصيرته لم تخف عليه عيوبه، وإذا عرف العيوب أمكنه العلاج**)، كما أن المرض إذا علم أصله يتيسر عليه علاجه بأهون سبب، (**ولكن أكثر الخلق جاهلون بعيوب أنفسهم يرى أحدهم القذى**) جمع قذاة وهي ما يقع في العين

بعيوب أنفسهم يرى أحدهم القذى في عين أخيه ولا يرى الجذع في عين نفسه. **فمن أراد** أن يعرف عيوب نفسه فله أربعة طرق.

الأول: أن يجلس بين يدي شيخ بصير بعيوب النفس مطلع على خفايا الآفات ويحكمه في نفسه ويتبع إشارته في مجاهدته. وهذا شأن المريد مع شيخه والتلميذ مع استاذه، فيعرفه أستاذه وشيخه عيوب نفسه ويعرفه طريق علاجه. وهذا قد عزّ في هذا الزمان وجوده.

والثاني: أن يطلب صديقاً صدوقاً بصيراً متديناً فينصبه رقيباً على نفسه ليلاحظ

والماء والشراب من نحو تراب وتبن ووسخ **(في عين أخيه)** المؤمن، **(ولا يرى الجذع في عين نفسه)**.

أخرج ابن المبارك في الزهد، والعسكري في الأمثال من حديث أبي هريرة «يبصر أحدكم القذى في عين أخيه وينسى الجذع» أو قال «الجذل في عينيه» والجذع: بالكسر واحد جذوع النخل، والجذل: بالكسر وبالفتح أصل الشجرة يقطع وقد يجعل العود جذلاً. وقد رواه أيضاً القضاعي في مسند الشهاب، وأبو نعيم في الحلية دون قوله أو قال الجذل، وهذا مثل ضرب لمن يرى الصغير من عيوب الناس ويعيرهم به، وفيه من العيوب بالنسبة إليه كنسبة الجذع إلى القذاة، وذلك من أقبح القبائح. ولله در القائل:

أرى كل انسان يرى عيب غيره ... ويعمى عن العيب الذي هو فيه
فلا خير فيمن لا يرى عيب نفسه ... ويعمى عن العيب الذي بأخيهِ

(فمن أراد أن يقف على عيب نفسه، فله أربع طرق)

(الأولى: أن يجلس بين يدي شيخ) كامل في ذاته مهذب بآداب الشريعة **(بصير بعيوب النفس مطلع على خفايا الآفات)** كأنه ينظر إليها من وراء ستر خفي **(ويحكمه على نفسه)** أي يجعله حاكماً على نفسه ونفسه محكوماً عليها فيما يأمر به وينهاه، **(ويتبع إشارته في مجاهدته)** فلا يخالفه فيما يشير له إليه، **(وهذا شأن المريد مع شيخه والتلميذ مع أستاذه)** وهو علامة فلاحه **(فيعرفه شيخه وأستاذه عيب نفسه)** إما بالتصريح بأن يقول له عيبك كذا أو خلقك كذا، وإما بالكناية باختلاف أحوال المريد، **(ويعرفه طريق علاجه. فهذا قد عز في هذا الزمان وجوده)** وإن وجد شيخ على هذه الصفة لم يوجد من يرشده من المريدين الصادقين، وإن وجد مريد صادق لم يوجد شيخ كامل بالأوصاف المذكورة فهذا سبب عزة الأمر.

(الطريقة الثانية: أن يطلب صديقاً) موافقاً **(صدوقاً)** في قوله **(بصيراً)** بعيوبه مطلعاً على خفايا أحواله **(متديناً)** في نفسه **(وينصبه رقيباً على نفسه)** ناظراً على حركاته وسكناته

أحواله وأفعاله، فما كره من أخلاقه وأفعاله وعيوبه الباطنة والظاهرة ينبهه عليه، فهكذا كان يفعل الأكياس والأكابر من أئمة الدين.

كان عمر رضي الله عنه يقول: رحم الله امرأ أهدى إلي عيوبي. وكان يسأل سلمان عن عيوبه، فلما قدم عليه قال له: ما الذي بلغك عني مما تكرهه؟ فاستعفى فألح عليه فقال: بلغني انك جمعت بين إدامين على مائدة، وأن لك حلتين حلة بالنهار وحلة بالليل، وقال: وهل بلغك غير هذا؟ قال: لا. فقال: أما هذان فقد كفيتهما. وكان يسأل حذيفة ويقول له أنت صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين، فهل ترى عليَّ شيئاً من آثار النفاق؟ فهو على جلالة قدره وعلو منصبه هكذا كانت تهمته لنفسه رضي الله عنه.

فكل من كان أوفر عقلاً وأعلى منصباً كان أقل إعجاباً وأعظم اتهاماً لنفسه، إلا أن هذا أيضاً قد عز فقل في الأصدقاء من يترك المداهنة فيخبر بالعيب، أو يترك الحسد فلا يزيد على قدر الواجب. فلا تخلو في أصدقائك عن حسود أو صاحب غرض يرى ما ليس بعيب عيباً، أو عن مداهن يخفي عنك بعض عيوبك.

(**ليلاحظ**) بعين بصيرته (**أحواله وأفعاله**) الصادرة عنه، (**فما يكرهه من أخلاقه وأفعاله وعيوبه الباطنة والظاهرة ينبهه عليه**) ويرشده إلى ما يناسب حاله، (**فهكذا كان يفعل الأكابر من أئمة الدين**).

(**كان عمر رضي الله عنه يقول: رحم الله امرءاً أهدى إلي عيوبي**) رواه الإسماعيلي والذهبي في مناقب عمر، (**وكان يسأل سلمان**) رضي الله عنهما (**عن عيوبه لما قدم عليه**) أي من المدائن (**وقال: ما الذي بلغك عني مما كرهته؟ فاستعفى**) أي طلب أن يسكت عن ذلك، (**فألح عليه**) في أن يقوله (**فقال: سمعت أنك جمعت بين ادامين على مائدة، وأن لك حلتين حلة بالنهار وحلة بالليل، فقال: هل بلغك غير هذا؟ فقال: لا. فقال: أما هذان فقد كفيتهما**) رواه الإسماعيلي والذهبي في مناقب عمر. (**وكان يسأل حذيفة**) بن اليمان رضي الله عنهما (**ويقول: أنت صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين: فهل ترى علي شيئاً من آثار النفاق**)؟ فيقول: لا يا أمير المؤمنين (**فهو**) رضي الله عنه (**على جلالة قدره وعلو منصبه**) في الدين (**هكذا كانت تهمته لنفسه**).

(**وكل من كان أوفر عقلاً وأعلى منصباً كان أقل إعجاباً وأعظم اتهاماً لنفسه إلا أن هذا أيضاً قد عز**) وقلَّ (**فيقل في الأصدقاء من يترك المداهنة فيخبر بالعيب أو يترك الحسد فلا يزيد على قدر الواجب**) فيه (**فلا تخلو في أصدقائك عن حسود**) عليك في نعمتك (**أو صاحب غرض يرى ما ليس بعيب عيباً أو عن مداهن يخفي عنك بعض عيوبك**).

ولهذا كان داود الطائي قد اعتزل الناس فقيل له: لم لا تخالط الناس؟ فقال: وماذا أصنع بأقوام يخفون عني عيوبي؟ فكانت شهوة ذوي الدين أن يتنبهوا لعيوبهم بتنبيه غيرهم، وقد آل الامر في أمثالنا إلى ان أبغض الخلق إلينا من ينصحنا ويعرفنا عيوبنا. ويكاد هذا أن يكون مفصحاً عن ضعف الإيمان فإن الأخلاق السيئة حيات وعقارب لداغة. فلو نبهنا منبه على أن تحت ثوبنا عقرباً لتقلدنا منه منة وفرحنا به واشتغلنا بإزالة العقرب وإبعادها وقتلها. وإنما نكايتها على البدن ويدوم ألمها يوماً فما دونه، ونكاية الأخلاق الرديئة على صميم القلب ويخشى أن تدوم بعد الموت أبداً أو آلافاً من السنين. ثم إنا لا نفرح بمن ينبهنا عليها ولا نشتغل بإزالتها بل نشتغل بمقابلة الناصح بمثل مقالته فنقول له: وأنت أيضاً تصنع كيت وكيت وتشغلنا العداوة معه عن الانتفاع بنصحه، ويشبه أن يكون ذلك من قساوة القلب التي أثمرتها كثرة الذنوب. وأصل كل ذلك ضعف الإيمان. فنسأل الله عز وجل أن يلهمنا رشدنا ويبصرنا بعيوبنا ويشغلنا بمداواتها ويوفقنا للقيام بشكر من يطلعنا على مساوئنا بمنه وفضله.

الطريق الثالث: أن يستفيد معرفة عيوب نفسه من ألسنة أعدائه، فإن عين السخط

(**ولهذا كان داود**) بن نصير (**الطائي**) رحمه الله تعالى (**قد اعتزل عن الناس، فقيل له: لم لا تخالط الناس؟ فقال: ماذا أصنع بأقوام يخفون عني عيوبي**) نقله صاحب القوت، (**فقد كان شهوة ذوي الدين أن** يتنبهوا لعيوبهم بتنبيه غيرهم، **وقد آل الأمر في أمثالنا أن أبغض الخلق إلينا من ينصحنا ويعرفنا عيوبنا**) ويعددها علينا، (**وكاد يكون هذا مفصحاً عن ضعف الإيمان، فإن الأخلاق السيئة**) في الإنسان (**حيات وعقارب لداغة. ولو نبهنا منبه على أن تحت ثوب أحدنا عقرباً**) أو حية (**لتقلد منه منة**) وجيلاً (**وفرح بذلك واشتغل بإبعاد العقرب**) أو الحية (**وقتلها، وإنما نكايتها على البدن ولا يدوم ألمها إلا يوماً فما دونه**) وإن زاد فلا يزيد على يوم وليلة. (**ونكاية الأخلاق الرديئة على صميم القلب**) أي باطنه (**ويخشى أن تدوم بعد الموت أبداً وآلافاً من السنين**) إلى ما شاء الله، (**ثم إنّا لا نفرح بمن ينبهنا عليها ولا نشتغل بإزالتها بل نشتغل بمقابلة الناصح بمثله فنقول: وأنت أيضاً تصنع كيت وكيت وتشغلنا العداوة معه عن الانتفاع بنصحه، ويشبه أن يكون هذا من قساوة القلب التي ثمرتها كثرة الذنوب**) وفي حديث أبي الخير اليزني: أربع خصال تفسد القلوب فساقه، وفيه: «وكثرة الذنوب مفسدة للقلوب» أخرجه عبد بن حميد في تفسيره، (**وأصل كل ذلك ضعف الإيمان. فنسأل الله تعالى أن يعرفنا رشدنا ويبصرنا بعيوب أنفسنا ويشغلنا بمداواتها ويوفقنا للقيام بشكر من يطلعنا على مساوئنا بمنه وفضله**) اللهم آمين.

(**الطريقة الثالثة: أن يستفيد معرفة عيوب نفسه من ألسنة أعدائه، فإن عين السخط**

تبدي المساوىء. ولعل انتفاع الإنسان بعدوّ مشاحن يذكره عيوبه أكثر من انتفاعه بصديق مداهن يثني عليه ويمدحه ويخفي عنه عيوبه، إلا أن الطبع مجبول على تكذيب العدوّ وحمل ما يقوله على الحسد، ولكن البصير لا يخلو عن الانتفاع بقول أعدائه فإن مساوئه لا بدّ وأن تنتشر على ألسنتهم.

الطريق الرابع: أن يخالط الناس فكل ما رآه مذموماً فيما بين الخلق فليطالب نفسه به وينسبها إليه، فإن المؤمن مرآة المؤمن، فيرى من عيوب غيره عيوب نفسه ويعلم أن الطباع متقاربة في اتباع الهوى، فما يتصف به واحد من الأقران لا ينفك القرن الآخر عن أصله وعن أعظم منه أو عن شيء منه، فليتفقد نفسه ويطهرها على كل ما يذمه من غيره وناهيك بهذا تأديباً، فلو ترك الناس كلهم ما يكرهونه من غيرهم لاستغنوا عن المؤدب.

قيل لعيسى عليه السلام: من أدبك؟ قال: ما أدبني أحد، رأيت جهل الجاهل شيناً

تبدي المساويء)أي تظهرها كما أن عين الرضا تكل عن كل عيب، (**ولعل انتفاع الإنسان بعدوّ مشاحن يذكره عيوبه أكثر من انتفاعه بصديق مداهن يثني عليه ويمدحه ويخفي عنه عيوبه، إلا أن الطبع مجبول على تكذيب العدوّ وحمل ما يقوله**) له وفيه (**على الحسد**) المحض، (**ولكن البصير**) الناقد لأحواله (**لا يخلو عن الانتفاع بقول أعدائه، فإن مساوئه لا بد وأن تنتشر على ألسنتهم**) ويبلغ ذلك عنهم، فيتنبه لما يقولون فيه ويتدارك لما فرط منه بمعالجة تلك العيوب وإزالتها عن نفسه مهما أمكن ولكل مجتهد نصيب.

(**الطريقة الرابعة: أن يخالط الناس فكل ما يراه مذموماً فيما بين الخلق فيطالب نفسه به وينسب نفسه إليه، فإن المؤمن مرآة المؤمن**) كما رواه الطبراني في الأوسط والضياء من حديث أنس، (**فيرى في عيوب غيره عيوب نفسه، ويعلم أن الطباع متقاربة في اتباع الهوى فما يتصف به واحد من الأقران لا ينفك القرن الآخر**) وهو بكسر القاف من يقارن في علم أو غيره. واحد الأقران كحمل وأحمال (**عن أصله أو عن أعظم منه أو عن شيء منه فيتفقد نفسه ويطهرها عن كل ما يذمه من غيره، وناهيك بهذا تأديباً**) أي إليه المنتهي فيه كأنه ينهاك عن غيره، (**فلو ترك الناس كلهم ما يكرهون من غيرهم لاستغنوا عن المؤدب**) رأساً.

(**قيل لعيسى ابن مريم**) عليه السلام: (**من أدبك؟ فقال: ما أدبني أحد رأيت جهل الجاهل فجانبته**) فهذا أدب يحصل من النفس عند المخالطة. وذكر الخطيب في تاريخه في ترجمة شريك النخعي بسنده إلى يحي بن يزيد قال: مر شريك بالمستنير بن عمرو النخعي فجلس إليه

فاجتنبته . وهذا كله حيل من فقد شيخاً عارفاً ذكياً بصيراً بعيوب النفس مشفقاً ناصحاً في الدين فارغاً من تهذيب نفسه مشتغلاً بتهذيب عباد الله تعالى ناصحاً لهم ، فمن وجد ذلك فقد وجد الطبيب فليلازمه فهو الذي يخلصه من مرضه وينجيه من الهلاك الذي هو بصدده .

بيان شواهد النقل من أرباب البصائر وشواهد الشرع على أن الطريق في معالجة أمراض القلوب ترك الشهوات وأن مادة أمراضها هي اتباع الشهوات:

اعلم أن ما ذكرناه إن تأملته بعين الاعتبار انفتحت بصيرتك وانكشفت لك علل القلوب وأمراضها وأدويتها بنور العلم واليقين ، فإن عجزت عن ذلك فلا ينبغي أن يفوتك التصديق والإيمان على سبيل التلقي والتقليد لمن يستحق التقليد ، فإن للإيمان درجة كما أن للعلم درجة ، والعلم يحصل بعد الإيمان وهو وراءه قال الله تعالى : ﴿ يرفعُ الله

فقال: يا أبا عبد الله من أدبك ؟ قال: أدبتني نفسي ثم ساق قصة خروجه من بخاري وطلبه العلم بالكوفة ، وما انتهى إلى أمره ، فقال المستنير لولده : سمعتم قول ابن عمكم وقد أكثرت عليكم في الأدب فلا أراكم تفلحون ، فليؤدب كل رجل منكم فمن أحسن فلها ومن أساء فعليها . وقيل لبعضهم: من أين تعلمت الحلم؟ قال: من جيراني وقيل لآخر: من أين تعلمت الأدب؟ قال من أهل السوق رأيت جهلهم فتجنبته . **(وهذا كله حيل من فقد شيخاً عارفاً ذكياً بصيراً بعيوب الناس مشفقاً ناصحاً في الدين فارغاً عن تهذيب نفسه)** مقبلاً **(مشغولاً بتهذيب عباد الله نصحا لهم)** وابتغاء لمرضاة الله تعالى ، **(فمن وجد ذلك فقد وجد الطبيب)** لأمراضه **(فليلازمه ، فهو الذي يخلصه من مرضه وينجيه من الهلاك الذي هو بصدده)** وإن لم يوجد فليتنبه للطرق الثلاث إما بتأدب من صديقه أو من عدوّه أو من خليطه ولا أقل من ذلك ، فقد روى الديلمي بإسناد جيد من حديث أم سلمة : « إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له واعظاً من نفسه يأمره وينهاه » والله الموفق .

بيان شواهد النقل من أرباب البصائر وشواهد الشرع على أن الطريق في معالجة أمراض القلوب بترك الشهوات) وقطع علائقها **(وإن مادة أمراضها هي اتباع الشهوات:**

(اعلم أن ما ذكرناه إن تأملته بعين الاعتبار انفتحت بصيرتك وانكشف لك علل القلوب وأمراضها وأدويتها بنور العلم واليقين ، وإن عجزت عن ذلك) ولم يمكنك الاعتبار **(فلا ينبغي أن يفوتك التصديق والإيمان على سبيل التلقي والتقليد لمن يستحق التقليد)** أي هو أهل لأن يقلد لكمال إيمانه وورعه وعلمه وتنوير باطنه ، **(فإن للإيمان درجة ، كما أن للعلم درجة والعلم)** بالله النافع إنما **(يحصل بعد الإيمان وهو وراءه ، قال تعالى : ﴿ يرفع الله الذين**

الذين آمَنُوا مِنْكم والّذين أوتُوا العلمَ درجات﴾ [المجادلة : ١١] فمن صدَّق بان مخالفة الشهوات هي الطريق إلى الله عز وجل ولم يطلع على سببه وسره فهو من الذين آمنوا ، وإذا اطلع على ما ذكرناه من أعوان الشهوات فهو من الذين أوتوا العلم وكلاًّ وعد الله الحسنى .

والذي يقتضي الإيمان بهذا الأمر في القرآن والسنّة وأقاويل العلماء أكثر من أن يحصر . قال الله تعالى : ﴿ونَهَى النفسَ عن الهوى★ فإن الجنة هي المأوى﴾ [النازعات : ٤٠ ، ٤١] وقال تعالى : ﴿أولئك الذين امتحنَ الله قلوبَهُم للتقوى﴾ [الحجرات : ٣] قيل : نزع منها محبة الشهوات. وقال ﷺ : « المؤمن بين خمس شدائد : مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وكافر يقاتله وشيطان يضله ونفس تنازعه » فبيّن أن النفس عدوّ منازع يجب عليه مجاهدتها .

آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات) ففيه بيان تفاوت الدرجات، وأن العلم بعد الإيمان، **(فمن صدق بأن مخالفة الشهوات هو الطريق إلى الله)** تعالى **(ولم يطلع على سببه وسره فهو من الذين آمنوا)** وهو على درجة ، **(فإذا طلع على ما ذكرناه من أغوار الشهوات وأسرارها فهو من الذين أوتوا العلم)** وهو على درجة **(وكلا وعد الله الحسنى)** أي الجنة .

(والذي يقتضي الإيمان بهذا الأمر في القرآن والسنة وأقاويل العلماء أكثر من أن يحصى . قال الله تعالى) ﴿ فأما من خاف مقام ربه **(ونهى النفس عن الهوى★ فإن الجنة هي المأوى﴾ وقال تعالى)** ﴿ إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله **(أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى)** لهم مغفرة وأجر عظيم﴾ **(قيل: نزع)** الله **(عنها محبة الشهوات)** ، وكتب مجاهد إلى عمر رضي الله عنه : يا أمير المؤمنين رجل لا يشتهي المعصية ولا يعمل بها أفضل أم رجل يشتهي المعصية ولا يعمل بها فكتب عمر : إن الذين يشتهون المعصية ولا يعملون بها أولئك الذي امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم . أخرجه أحمد في الزهد .

وعن قتادة في قوله : ﴿امتحن الله قلوبهم للتقوى﴾ قال : أخلص الله قلوبهم فيما أحب . أخرجه الفريابي وعبد بن حميد ، وابن جرير ، والبيهقي في الشعب .

وروى الحكيم عن مكحول رفعه : « نفس ابن آدم شابة ولو التفت ترقوتاه من الكبر إلا من امتحن الله قلبه للتقوى وقليل ما هم » .

(وقال رسول الله ﷺ : « المؤمن بين خمس شدائد : مؤمن يحسده ، ومنافق يبغضه ، وكافر يقاتله ، وشيطان يضله ، ونفس تنازعه ») قال العراقي : رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث أنس بسند ضعيف ، **(فبيَّن أن النفس عدوّ منازع تجب مجاهدته)** لأنه أكبر الأعداء .

ويروى أن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام: يا داود حذر وأنذر أصحابك أكل الشهوات، فإن القلوب المتعلقة بشهوات الدنيا عقولها عنّي محجوبة، وقال عيسى عليه السلام: طوبى لمن ترك شهوة حاضرة لموعود غائب لم يره، وقال نبينا ﷺ لقوم قدموا من الجهاد «مرحباً بكم قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر» قيل يا رسول الله وما الجهاد الأكبر؟ قال: «جهاد النفس»، وقال ﷺ: «المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل» وقال ﷺ: «كف أذاك عن نفسك ولا تتابع هواها في معصية الله تعالى إذ تخاصمك يوم القيامة فيلعن بعضك بعضاً إلا أن يغفر الله تعالى ويستر». وقال سفيان الثوري: ما عالجت شيئاً أشد عليّ من نفسي مرة لي ومرة عليّ، وكان أبو العباس الموصلي يقول لنفسه: يا نفس لا في الدنيا مع أبناء الملوك تتنعمين ولا في طلب الآخرة مع العباد تجتهدين كأني بك بين الجنة والنار تحبسين، يا نفس ألا تستحين! وقال الحسن: ما

(**ويروى**) في الإسرائيليات (**أن الله عز وجل أوحى إلى داود**) عليه السلام فقال: (**يا داود حذر وأنذر أصحابك أكل الشهوات**) أي الأكل بالشهوات، (**فإن القلوب المتعلقة بشهوات الدنيا عقولها عني محجوبة**) أي بصائرها. نقله القشيري في الرسالة. (**وقال عيسى عليه السلام: طوبى لمن ترك شهوة حاضرة لموعود غائب لم يره**) يعني به أعد الله لتاركها من نعيم الجنان. (**وقال ﷺ لقوم قدموا من الجهاد: «مرحباً بكم قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر» فقالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال: «جهاد النفس»**) قال العراقي: رواه البيهقي في الزهد، وقد تقدم في شرح عجائب القلب. (**وقال ﷺ: «المجاهد من جاهد نفسه في الله عز وجل»**) قال العراقي: رواه الترمذي في أثناء حديث وصححه، وابن ماجه من حديث فضالة بن عبيد اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه ابن حبان في الصحيح، وفي لفظ ابن ماجه: «والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب».

(**وقال ﷺ: «كف أذاك عن نفسك ولا تتابع هواها في معصية الله إذ تخاصمك يوم القيامة فيلعن بعضك بعضاً إلا أن يغفر الله تعالى لك ويستر»**) وقال العراقي: لم أجده بهذا السياق. (**وقال سفيان الثوري**) رحمه الله تعالى: (**ما عالجت شيئاً أشد علي من نفسي مرة لي ومرة عليّ**) أخرجه أبو نعيم في الحلية، (**وكان أبو العباس الموصلي**) رحمه الله تعالى (**يقول**) مخاطباً لنفسه: (**يا نفس لا في الدنيا مع أبناء الملوك تتنعمين، ولا في طلب الآخرة مع العباد تجتهدين، كأني بك بين الجنة والنار تحبسين. يا نفس ألا تستحيين؟ وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**ما الدابة الجموح**) وهي التي تستعصي راكبها حتى تغلبه (**بأحوج إلى اللجام الشديد**) القوي (**من نفسك**) وإليه أشار صاحب البردة:

الدابة الجموح بأحوج إلى اللجام الشديد من نفسك. وقال يحي بن معاذ الرازي: جاهد نفسك بأسياف الرياضة. والرياضة على أربعة أوجه: القوت من الطعام، والغمض من المنام، والحاجة من الكلام وحمل الأذى من جميع الانام فيتولد من قلة الطعام موت الشهوة، ومن قلة المنام صفو الإرادة، ومن قلة الكلام السلامة من الآفات، ومن احتمال الأذى البلوغ إلى الغايات وليس على العبد شيء أشد من الحلم عند الجفاء والصبر على الأذى، وإذا تحركت من النفس إرادة الشهوات والآثام وهاجت منها حلاوة فضول الكلام جردت عليها سيوف قلة الطعام من غمد التهجد وقلة المنام، وضربتها بأيدي الخمول وقلة الكلام حتى تنقطع عن الظلم والانتقام، فتأمن من بوائقها من بين سائر الأنام وتصفيها من ظلمة شهواتها فتنجو من غوائل آفاتها، فتصير عند ذلك نظيفة ونورية خفيفة روحانية فتجول في ميدان الخيرات وتسير في مسالك الطاعات كالفرس الفاره في الميدان وكالملك المتنزه في البستان. وقال أيضاً: أعداء الإنسان ثلاثة: دنياه

من لي بـرد جماح مـن غـوايتهـا كما يـرد جماح الخيـل بـاللجـم

(وقال يحي بن معاذ الرازي) رحمه الله تعالى: (جاهد النفس بأسياف الرياضة) وقال القشيري في الرسالة: اعلم أن مخالفة النفس رأس العبادة، وقد سئل المشايخ عن الإسلام فقالوا: ذبح النفس بسيوف المخالفة. ثم قال يحي بن معاذ: (والرياضة على أربعة أوجه: القوت من الطعام) أي القدر القليل منه، (والغمض من المنام) أي الخفيف منه، (والحاجة من الكلام) أي القدر المحتاج منه، (وحمل الأذى من جميع الأنام) وهذه الثلاثة الأول من أوصاف الأبدال، فإنهم لا يأكلون إلا عن فاقة، ولا ينامون إلا عن غلبة، ولا يتكلمون إلا عن حاجة، (فيتولد من قلة الطعام موت الشهوات، ومن قلة المنام صفو الإرادات، ومن قلة الكلام السلامة من الآفات، وعن احتمال الأذى البلوغ إلى الغايات) قال: (وليس على العبد شيء أشد من الحلم عند الجفا والصبر على الأذى، فإذا تحركت من النفس إرادة الشهوات والآثام وهاجت منها حلاوة فضول الكلام جردت عليها سيوف قلة الطعام من غمد التهجد وقلة المنام وضربتها بأيدي الخمول وقلة الكلام حتى تنقطع من الذل والانتقام فتأمن من بوائقها في سائر الأيام) أي دواهيها ومصائبها، (ويصفيها من ظلمة شهوات فتنجو من غوائل آفاتها فتصير عند ذلك روحانية لطيفة ونورية خفيفة) لأن ثقلها إنما كان مما يعتريها من مؤن الشهوات، فإذا طهرت خفت وتروضت، (فتجول في ميدان الخيرات وتسير في مسالك الطاعات كالفرس الفاره) النشيط (في الميدان، وكالملك المتنزه في البستان) هذا كله كلام يحي بن معاذ الرازي (وقال أيضاً: أعداء الإنسان ثلاثة: دنياه، وشيطانه، ونفسه. فاحترس

وشيطانه ونفسه، فاحترس من الدنيا بالزهد فيها، ومن الشيطان بمخالفته، ومن النفس بترك الشهوات.

وقال بعض الحكماء: من استولت عليه النفس صار أسيراً في حب شهواتها، محصوراً في سجن هواها، مقهوراً مغلولاً زمامه في يدها تجره حيث شاءت فتمنع قلبه من الفوائد. وقال جعفر بن حميد: أجمعت العلماء والحكماء على أن النعيم لا يدرك إلا بترك النعيم. وقال أبو يحي الوراق: من أرضى الجوارح بالشهوات فقد غرس في قلبه شجر الندامات. وقال وهيب بن الورد: ما زاد على الخبز فهو شهوة. وقال أيضاً: من أحب شهوات الدنيا فليتهيأ للذل.

ويروى أن امرأة العزيز قالت ليوسف عليه السلام ـ بعد أن ملك خزائن الأرض وقعدت له على رابية الطريق في يوم موكبه وكان يركب في زهاء اثني عشر ألفاً من عظماء مملكته ـ سبحان من جعل الملوك عبيداً بالمعصية وجعل العبيد ملوكاً بطاعتهم له إن الحرص والشهوة صيّرا الملوك عبيداً وذلك جزاء المفسدين، وإن الصبر والتقوى صيّـرا العبيد ملوكاً. فقال يوسف: كما أخبر الله تعالى عنه: ﴿إنه من يتّق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾ [يوسف: ٩٠].

من الدنيا بالزهد فيها، ومن الشيطان بمخالفته) فيما يأمر وينهي، **(ومن النفس بترك الشهوات)**.

(وقال بعض الحكماء: من استولت عليه النفس) أي غلبت عليه وقهرته **(صار أسيراً في حب شهواتها محصوراً)** أي محبوساً **(في سجن هواها ومنعت قلبه الفوائد)** الحاصلة له من منازلات الملائكة بالرحمة. **(وقال جعفر بن محمد)** وهو الصادق وفي بعض النسخ جعفر بن حميد: **(اجمعت العلماء والحكماء على أن النعيم)** الأخروي **(لا يدرك إلا بترك النعيم)** الدنيوي. وقال أبو يحي الوراق: **(من أرضى الجوارح بالشهوات فقد غرس في قلبه شجر الندامات. وقال وهب)** بن منبه[1]: **(ما زيد على الخبز فهو شهوة. وقال وهيب بن الورد)** المكي: **(من أراد شهوات الدنيا فليتهيأ للذل)** أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(ويروى أن امرأة العزيز) واسمها زليخا **(قالت ليوسف عليه السلام بعد ما ملك خزائن الأرض: يا يوسف إن الحرص والشهوة صيرا الملوك عبيداً، وأن الصبر والتقوى صير العبيد ملوكاً، فقال يوسف)** عليه السلام: **(قال الله عز وجل: ﴿إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾)**.

---

(١) ورد في الإحياء: «وهيب بن الورد» بدلاً من «وهب بن منبه».

وقال الجنيد : أرقت ليلة فقمت إلى وردي فلم أجد الحلاوة التي كنت أجدها ، فأردت أن أنام فلم أقدر ، فجلست فلم أطق الجلوس ، فخرجت فإذا رجل ملتف في عباءة مطروح على الطريق ، فلما أحس بي قال : يا أبا القاسم إليّ الساعة ، فقلت : يا سيدي من غير موعد ؟ فقال : بلى سألت الله عز وجل أن يحرك لي قلبك ، فقلت : قد فعل فما حاجتك ؟ قال : فمتى يصير داء النفس دواءها ؟ فقلت : إذا خالفت النفس هواها ، فأقبل على نفسه فقال : اسمعي فقد أجبتك بهذا سبع مرات فأبيت أن تسمعيه إلا من الجنيد ها قد سمعتيه ، ثم انصرف وما عرفته . وقال يزيد الرقاشي : إليكم عني الماء البارد في الدنيا لعلي لا أحرمه في الآخرة . وقال رجل لعمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى : متى أتكلم ؟ قال : إذا اشتهيت الصمت ، قال : متى أصمت ؟ قال : إذا اشتهيت الكلام . وقال علي رضي الله عنه : من اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات في الدنيا . وكان مالك بن

(**وقال**) القشيري في الرسالة : سمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت إبراهيم بن مقسم ببغداد يقول : سمعت ابن عطاء يقول : قال : (**الجنيد**) رحمه الله تعالى : (**أرقت**) بكسر الراء أي سهرت (**ليلة فقمت إلى وردي**) من الصلاة ، (**فلم أجد الحلاوة التي كنت أجدها**) من قبل أي التلذذ بالمناجاة فتحيرت في سببه ، (**فأردت أن أنام فلم أقدر**) عليه وأنا على هذه الحال ، (**فقعدت**) لأذكر الله في غير صلاة (**فلم أطق القعود**) ففتحت الباب (**فخرجت**) أنتظر الفرج ، (**فإذا رجل ملتف في عباءة**) بالمد كساء من صوف (**مطروح على الطريق فلما أحس بي**) رفع رأسه و(**قال : يا أبا القاسم إليّ الساعة**) أي لم لم تخرج من حين تحيرت ؟ وهذا منه مكاشفة بحالة الجنيد ، (**فقلت**) له : (**يا سيدي**) جئتني (**عن غير موعد بوقت فقال : بلى**) جئتك بموعد ، فإني (**قد سألت محرك القلوب أن يحرك لي قلبك**) أي فالوقت الذي طلبتك فيه منه هو أول ما حركك فهو الموعد ، (**فقلت : قد فعل ذلك**) أي حركني لك (**فما حاجتك ؟ فقال : متى يصير داء النفس دواءها ؟ فقلت : إذا خالفت النفس هواها فأقبل على نفسه وقال : اسمعي قد أجبتك بهذا**) الجواب (**سبع مرات فأبيت أن تسمعيه**) أي تقبليه (**إلا من الجنيد**) فقد سمعت ذلك منه (**فانصرف وما عرفته**) ، فعلم من هذه القصة أن الدواء النافع للنفس مخالفة هواها بما يرضي مولاها . (**وقال يزيد**) بن أبان (**الرقاشي**) بتخفيف القاف أبو عمرو البصري القاص ، زاهد ضعيف ، مات قبل العشرين بعد المائة : (**إليكم عني الماء البارد في الدنيا لعلي لا أحرمه في الآخرة**) لما علم أن نفسه تشتهي الماء البارد منعها منه حسماً لشهوتها (**وقال رجل لعمر بن عبد العزيز**) رحمه الله تعالى (**متى أتكلم ؟ قال : إذا اشتهيت الصمت . فقال : فمتى أصمت قال إذا اشتهيت الكلام**) أي خالف نفسك في هواها ، فإذا أطمأنت إلى الكلام فخالفها بما يضاده وهو السكوت وبالعكس . (**وقال علي كرم الله وجهه : من اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات في الدنيا**) لأن الجنة حفت بالمكاره ، كما أن النار حفت بالشهوات ، (**وكان مالك بن دينار**)

دينار يطوف في السوق فإذا رأى الشيء يشتهيه قال لنفسه: اصبري فوالله ما أمنعك إلا من كرامتك عليّ.

فإذاً قد اتفق العلماء والحكماء على أن لا طريق إلى سعادة الآخرة إلا بنهي النفس عن الهوى ومخالفة الشهوات، فالإيمان بهذا واجب. وأما علم تفصيل ما يترك من الشهوات وما لا يترك لا يدرك إلا بما قدمناه. وحاصل الرياضة وسرها أن لا تتمتع النفس بشيء مما لا يوجد في القبر إلا بقدر الضرورة، فيكون مقتصراً من الأكل والنكاح واللباس والمسكن وكل ما هو مضطر إليه على قدر الحاجة والضرورة، فإنه لو تمتع بشيء منه أنس به وألفه، فإذا مات تمنى الرجوع إلى الدنيا بسببه ولا يتمنى الرجوع

البصري رحمه الله تعالى (**يطوف في السوق، فإذا رأى الشيء يشتهيه قال لنفسه: اصبري فوالله ما أمنعك**) عنه (**إلا من كرامتك عليّ**) وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق إبراهيم بن بشار قال: سمعت إبراهيم بن أدهم يقول: أشد الجهاد جهاد الهوى من منع نفسه هواها، فقد استراح من الدنيا وبلاها، وكان محفوظاً ومعافى من أذاها.

وقد أورد القشيري في الرسالة في باب مخالفة النفس وذكر عيوبها ما يحسن إيراده هنا قال: قال ذو النون المصري: مفتاح العبادة الفكر وعلامة الإصابة مخالفة النفس والهوى ومخالفتها ترك شهواتها. وقال ابن عطاء: النفس مجبولة على سوء الأدب، والعبد مأمور بملازمة الأدب، فالنفس تجري بطبعها في ميدان المخالفة، والعبد يردها بجهده عن سوء المطالبة، فمن أطلق عنانها فهو شريكها معها في فسادها. وقال أبو حفص الحداد: من لم يتهم نفسه على دوام الأوقات ولم يخالفها في جميع الأحوال ولم يجرها إلى مكروهها في سائر أيامه كان مغروراً ومن نظر إليها باستحسان شيء منها فقد أهلكها. وقال أبو بكر الطبستاني: النعمة العظمى الخروج عن النفس لأن النفس أعظم حجاب بينك وبين الله تعالى: وقال سهل: ما عبد الله بشيء أفضل من مخالفة النفس والهوى، وسئل ابن عطاء عن أقرب شيء إلى مقت الله تعالى. فقال: رؤية النفس وأحوالها وأشد من ذلك مطالعة الأعواض على أفعالها. وقال محمد بن عبد الله: آفة العبد رضاه عن نفسه بما هو فيه.

(**فإذاً قد اتفق العلماء والحكماء على أن لا طريق إلى سعادة الآخرة**) التي هي بقاء بلا فناء (**إلا بنهي النفس عن الهوى ومخالفة الشهوات، فالإيمان بهذا واجب، وأما علم تفصيل ما يترك من الشهوات وما لا يترك فينكشف مما قدمناه. وحاصل الرياضة وسرّها أن لا تتمتع النفس بشيء مما لا يوجد في القبر إلا بقدر الضرورة**) والاحتياج، (**فيكون مقتصراً من الأكل**) والشرب (**والنكاح والمسكن**) والمركب، (**وكل ما هو مضطر إليه على قدر الحاجة والضرورة**) الداعية فقط، (**فإنه لو تمتع بشيء منه أنس به**) طبعاً وعادة (**وألفه، فإذا ما تمنى الرجوع إلى الدنيا ولا يتمنى الرجوع إلى الدنيا إلا من لاحظ له في الآخرة**) إلا ما

إلى الدنيا إلا من لا حظ له في الآخرة بحال، ولا خلاص منه إلا بأن يكون القلب مشغولاً بمعرفة الله وحبه والتفكر فيه والانقطاع إليه، ولا قوّة على ذلك إلا بالله، ويقتصر من الدنيا على ما يدفع عوائق الذكر والفكر فقط. فمن لم يقدر على حقيقة ذلك فليقرب منه والناس فيه أربعة.

الأول: رجل مستغرق قلبه بذكر الله فلا يلتفت إلى الدنيا إلا في ضرورات المعيشة فهو من الصديقين، ولا ينتهي إلى هذه الرتبة إلا بالرياضة الطويلة والصبر عن الشهوات مدة مديدة.

الثاني: رجل استغرقت الدنيا قلبه ولم يبق لله تعالى ذكر في قلبه إلا من حيث حديث النفس، حيث يذكره باللسان لا بالقلب فهذا من الهالكين.

والثالث: رجل اشتغل بالدنيا والدين، ولكن الغالب على قلبه هو الدين فهذا لا بد له من ورود النار إلا أن ينجو منها سريعاً بقدر غلبة ذكر الله تعالى على قلبه.

والرابع: رجل اشتغل بهما جميعاً، لكن الدنيا أغلب على قلبه فهذا يطول مقامه في

استثني في الأحاديث الواردة كالشهيد وأضرابه، فإنهم يتمنون الرجوع إلى الدنيا لا لأجل الدنيا بل لما يرون من حظ الآخرة المترتب على ذلك العمل الذي فارقوا عليه. **(ولا خلاص عن ذلك إلا بأن يكون القلب مشغولاً بمعرفة الله وحبه والتفكر فيه ويقتصر من الدنيا على ما يدفع عوائق الفكرة والذكر فقط)** ويراعي فيه حال كل إنسان بحسب ما يقتضيه وقته، **(فمن لم يقدر على حقيقة ذلك فليقرب منه، فالناس فيه أربعة)**.

(الأول: رجل استغرق ذكر الله قلبه فلا يلتفت إلى الدنيا إلا في ضرورات المعيشة) التي لا بد منها، **(فهو من الصديقين)** وهذا الاستغراق يكون بالذكر القلبي والمراقبة الدائمة حتى يمتزج باطن القلب بالذكر فلا يجد مساغاً فيه لغيره، **(ولا ينتهي إلى هذه الرتبة إلا بالرياضة الطويلة)** والمجاهدة الشاقة، **(والصبر عن الشهوات مدة مديدة)** حتى تتمرن النفس على ذلك.

(والثاني: رجل استغرقت الدنيا قلبه) واستولت عليه من سائر نواحيه، **(فلم تبق لله ذكراً في قلبه إلا من حيث حديث النفس حيث يذكره باللسان)** ولا يجاوز قلبه فجميع عباداته عادات ومراءاة. **(وهذا من الهالكين)** في أودية الغفلة والضلال.

(والثالث: رجل اشتغل بالدين والدنيا جميعاً لكن الغالب على قلبه هو الدين، فهذا بدّ له من ورود النار إلا أنه ينجو منها سريعاً بقدر غلبة ذكر الله على قلبه.

والرابع: رجل يشتغل بهما جميعاً، لكن الدنيا أغلب على قلبه، فهذا يطول مقامه في

النار لكن يخرج منها لا محالة لقوّة ذكر الله تعالى في قلبه وتمكنه من صميم فؤاده، وإن كان ذكر الدنيا أغلب على قلبه: اللهم إنا نعوذ بك من خزيك فإنك أنت المعاذ.

وربما يقول القائل ان التنعم بالمباح مباح، فكيف يكون التنعم سبب البعد من الله عز وجل؟ وهذا خيال ضعيف بل حب الدنيا رأس كل خطيئة وسبب احباط كل حسنة. والمباح الخارج عن قدر الحاجة أيضاً من الدنيا وهو سبب البعد ـ وسيأتي ذلك في كتاب ذم الدنيا ـ وقد قال إبراهيم الخوّاص: كنت مرة في جبل اللكام فرأيت رماناً فاشتهيته فأخذت منه واحدة فشققتها فوجدتها حامضة فمضيت وتركتها، فرأيت رجلاً مطروحاً وقد اجتمعت عليه الزنابير فقلت: السلام عليك، فقال: وعليك السلام يا إبراهيم، فقلت: كيف عرفتني؟ فقال: من عرف الله عز وجل لم يخف عليه شيء، فقلت: أرى لك حالاً مع الله عز وجل فلو سألته أن يحميك من هذه الزنابير؟ فقال: وأرى لك حالاً

النار، ولكن يخرج منها لا محالة لقوة ذكر الله في قلبه وتمكنه من صميم فؤاده، وإن كان ذكر الدنيا أغلب عليه) ويؤيده ما تقدم في الخبر: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردلة من الإيمان».

(وربما يقول القائل: إن التنعم بالمباح مباح، فكيف يكون سبب البعد من الله) تعالى؟ **(فهذا خيال ضعيف بل حب الدنيا رأس كل خطيئة)** كما رواه البيهقي في الشعب بإسناد حسن إلى الحسن البصري مرسلاً مرفوعاً. وأورده الديلمي في الفردوس وتبعه ولده بلا إسناد عن علي مرفوعاً، وهو عند البيهقي أيضاً في الزهد، وأبي نعيم في الحلية في ترجمة الثوري من قول عيسى ابن مريم عليه السلام، وعند ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان من قول مالك بن دينار، وعند ابن يونس في ترجمة سعد بن مسعود التجيبي من تاريخ مصر له من كلام سعد هذا. **(والمباح الخارج عن قدر الحاجة من الدنيا أيضاً وهو سبب البعد، وسيأتي ذكره في كتاب ذم الدنيا)** إن شاء الله تعالى. **(وقد قال)** القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت الحسين بن يحي يقول: سمعت جعفر بن نصير يقول: سمعت **(إبراهيم الخواص)** يقول: **(كنت في جبل اللكام)** كغراب جبل بالشام أعلى الجبال وأشمخها وهو مأوى العباد والصالحين، **(فرأيت رماناً)** أي شجراً عليه رمان وكنت عزمت على تركه لله تعالى **(فاشتهيته)** لما مررت به، فدنوت **(فأخذت منه رمانة واحدة فشققها فوجدتها حامضة)** فلم آكل منها شيئاً أدب بذلك لمخالفة عزمه، **(فمضيت وتركت الرمان، فرأيت رجلاً مطروحاً)** على الأرض **(قد اجتمع عليه الزنابير)** أي الدبر تقع على جراحاته، **(فقلت: السلام عليك. فقال: وعليك السلام يا إبراهيم، فقلت)** له: **(كيف عرفتني؟ فقال: من عرف الله لا يخفى عليه شيء)** بأن ييسر الله له كل ما يريده تارة بالسؤال وتارة بغيره، **(فقلت)** له: **(أرى لك حالاً مع الله)** تعالى،

مع الله تعالى فلو سألته أن يحميك من شهوة الرمان فإن لدغ الرمان يجد الانسان ألمه في الآخرة ولدغ الزنابير يجد ألمه في الدنيا ، فتركته ومضيت . وقال السري : أنا منذ أربعين سنة تطالبني نفسي أن أغمس خبزة في دبس فما اطعمتها .

فإذاً لا يمكن إصلاح القلب لسلوك طريق الآخرة ما لم يمنع نفسه عن التنعم بالمباح ، فإن النفس إذا لم تمنع بعض المباحات طمعت في المحظورات ، فمن أراد حفظ لسانه عن الغيبة والفضول فحقه أن يلزمه السكوت ؛ إلا عن ذكر الله وإلا عن المهمات في الدين ،

(**فلو سألته أن يحميك من هذه الزنابير**) ويقيك من أذاها كان خيراً لك . (**فقال :**) وأنا أيضاً (**أرى لك حالاً مع الله**) تعالى (**فلو سألته أن يحميك شهوة الرمان**) كان خيراً لك ، (**فإن لدغ الرمان يجد الإنسان ألمه في الآخرة ولدغ الزنانير يجد ألمه في الدنيا**) وألم الدنيا أهون من ألم الآخرة ، (**فتركته ومضيت**) لشأني خشية أن أشتغل به فيفسد به علي توكلي دل كلام المطروح الأول على أنه من العارفين، وكلامه الثاني أنه من المكاشفين ، ودل سياق القصة على أن شهوة الرمان وإن كان مباحاً أكله فهي من جملة الدنيا التي حبها رأس كل خطيئة وأي خطيئة أعظم من بقاء الألم إلى آخر الأبد .

(**وقال**) القشيري أيضاً : سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول : سمعت أبا العباس البغدادي يقول : سمعت جعفر بن نصير يقول : سمعت الجنيد يقول : سمعت (**السري**) السقطي يقول : (**منذ**) ثلاثين أو (**أربعين سنة تطالبني نفسي أن أغمس خبزاً في دبس فما أطعمتها**) ذلك ، وإنما ذكر هذا لمن يقتدى به من أصحابه بكمال مجاهدته لنفسه وتعظيمه لربه ومخالفته لما تركه لوجهه .

وروى أبو نعيم في ترجمة مالك بن دينار من الحلية قال : قال مالك بن دينار لرجل من أصحابه : إني لأشتهي رغيفاً بلبن رائب . قال : فانطلق فجاء به . قال : فجعل له على الرغيف ، فجعل مالك يقلبه وينظر إليه ثم قال : اشتهيتك منذ أربعين سنة فغلبتك حتى كان اليوم تريد أن تغلبني إليك عني وأبى أن يأكله .

ومن طريق المنذر أبي يحي قال : رأيت مالك بن دينار ومعه كراع من هذه الأكارع التي قد طبخت . قال : فهو يشمه ساعة فساعة . قال : ثم مرّ على شيخ مسكين على ظهر الطريق يتصدق بقال : هاه يا شيخ فناوله إياه ثم مسح يده بالجدار ، ثم وضع كساءه على رأسه وذهب ، فلقيت صديقاً له فقلت : رأيت من مالك كذا وكذا . قال : أنا أخبرك كان يشتهيه منذ زمان فاشتراه ، فلم تطب نفسه أن يأكله فتصدق به .

(**فإذاً لا يمكن إصلاح القلب لسلوك طريق الله ما لم يمنع النفس من التنعم بالمباح فإن النفس إذا لم تمنع بعض المباحات طمعت في المحظورات**) ولم تزل به حتى توقعه فيها ، (**فمن أراد حفظ لسانه عن الغيبة والفضول فحقه أن يلزمه السكوت**) أبداً (**إلا عن المهمات**)

حتى تموت منه شهوة الكلام فلا يتكلم إلا بحق فيكون سكوته عبادة وكلامه عبادة . ومهما اعتادت العين رمي البصر إلى كل شيء جميل لم تتحفظ عن النظر إلى ما لا يحل ، وكذلك سائر الشهوات ، لأن الذي يشتهي به الحلال هو بعينه الذي يشتهي به الحرام ، فالشهوة واحدة وقد وجب على العبد منعها من الحرام فإن لم يعوّدها الاقتصار على قدر الضرورة من الشهوات غلبته . فهذه إحدى آفات المباحات ووراءها آفات عظيمة أعظم من هذه ، وهو أن النفس تفرح بالتنعم في الدنيا وتركن إليها وتطمئن إليها أشراً وبطراً حتى تصير ثملة كالسكران الذي لا يفيق من سكره . وذلك الفرح بالدنيا سم قاتل يسري بالعروق فيخرج من القلب الخوف والحزن وذكر الموت وأهوال يوم القيامة ، وهذا هو موت القلب . قال الله تعالى : ﴿ ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها ﴾ [يونس : ٧] وقال تعالى : ﴿ وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاعٌ ﴾ [الرعد : ٢٦] وقال تعالى : ﴿ اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهوٌ وزينةٌ وتفاخرٌ بينكم وتكاثرٌ في الأموال والأولاد ﴾ [الحديد : ٢٠] الآية . وكل ذلك ذم لها فنسأل الله السلامة .

فأولو الحزم من أرباب القلوب جربوا قلوبهم في حال الفرح بمؤاتاة الدنيا فوجدوها

الضرورية ، (**حتى تموت منه شهوة الكلام فلا يتكلم إلا بحق**) في حق عن حق ، (**فيكون سكوته عبادة وكلامه عبادة**) إذا كانا بحق . (**ومهما اعتادت العين رمي البصر إلى كل شيء جميل لم تتحفظ من النظر إلى مالا يحل**) من المحظورات ، (**وكذلك سائر الشهوات لأن الذي يشتهي به الحلال هو بعينه الذي يشتهي به الحرام ، فالشهوة واحدة . وقد وجب على العبد منعها عن الحرام ، فإن لم تتعود الاقتصار على قدر الضرورة في الشهوات غلبته الشهوة**) فاستولت عليه . (**فهذه إحدى آفات المباحات ، ووراء هذا آفة أعظم من هذه ، وهو أن النفس تفرح بالتنعم بالدنيا وتركن إليها وتطمئن بها**) وينشرح صدره لزخارفها (**أشراً**) أي فرحاً (**وبطراً حتى تصير ممتلئة بها كالسكران الذي لا يفيق من سكره ، وذلك الفرح بالدنيا**) بهذا الحد (**سم قاتل يسري في العروق**) ويمتلىء به البدن (**فيخرج من القلب الخوف**) من الله تعالى (**والحزن الذي قال مالك بن دينار : القلب العاري منه خراب كالدار**) التي لا ساكن بها ، (**وذكر الموت وأهوال القيامة وهذا هو موت القلب**) أعاذنا الله من ذلك ، (**قال الله**) تعالى : (**وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا في الآخرة إلاَّ متاع** ﴾ **وقال تعالى: ﴿اعلموا أنما الحياة الدنيا لعبٌ ولهو وزينة وتفاخر﴾ إلى قوله ﴿إلاَّ متاع الغرور﴾**) وغير ذلك من الآيات الواردة في هذا الباب .

(**فأولو الحزم**) والبصيرة المنوّرة (**من أرباب القلوب جربوا قلوبهم في حالة الفرح**

قاسية نفرة بعيدة التأثر عن ذكر الله واليوم الآخر، وجربوها في حالة الحزن فوجدوها لينة رقيقة صافية قابلة لأثر الذكر. فعلموا أن النجاة في الحزن الدائم والتباعد من أسباب الفرح والبطر، ففطموها عن ملاذها وعوّدوها الصبر عن شهواتها - حلالها وحرامها - وعلموا أن حلالها حساب وحرامها عقاب ومتشابهها عتاب وهو نوع عذاب، فمن نوقش الحساب في عرصات القيامة فقد عذب. فخلصوا أنفسهم من عذابها وتوصلوا إلى الحرية والملك الدائم في الدنيا والآخرة بالخلاص من أثر الشهوات ورقها والأنس بذكر الله عز وجل والاشتغال بطاعته. وفعلوا بها ما يفعل بالبازي إذا قصد تأديبه ونقله من التوثب والاستيحاش إلى الانقياد والتأديب؛ فإنه يحبس أوّلاً في بيت مظلم وتخاط عيناه حتى يحصل به الفطام عن الطيران في جوّ الهواء، وينسى ما قد كان ألفه من طبع الاسترسال، ثم يرفق به باللحم حتى يأنس بصاحبه ويألفه إلفاً إذا دعاه أجابه، ومهما سمع صوته رجع إليه. فكذلك النفس لا تألف ربها ولا تأنس بذكره إلا

بمؤاتاة الدنيا) وموافقتها **(فوجدوها قاسية بطرة بعيدة)** بطيئة **(من التأثر بذكر الله)** تعالى **(واليوم الآخر، وجربوها في حال الحزن فوجدوها لينة)** هينة **(رقيقة صافية قابلة لأثر الذكر، فعلموا أن النجاة في الحزن الدائم والتباعد عن أسباب البطر والفرح)** وأن الهلاك الدائم في أسباب الفرح، **(ففطموها عن ملاذها)** ومتنعماتها **(وعوّدوها الصبر عن شهواتها حلالها وحرامها)** ولله دار القائل:

إن لله عبــاداً فطنــاً طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا
نظروا فيها فلما علموا انها ليست لحي وطنا
جعلوها لجةً واتخذوا صالح الأعمال فيها سفنا

(وعلموا أن حلالها حساب وهو نوع عذاب، فمن نوقش الحساب في عرصات القيامة فقد عذب). وقد روى الشيخان من حديث عائشة « من نوقش الحساب عذب » وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن الزبير من نوقش المحاسبة هلك، **(فخلعوا أنفسهم من عذابها وتوصلوا إلى الحرية)** الحقيقية **(والملك في الدنيا والآخرة بالخلاص عن أسر الشهوات ورقها والإنس بذكر الله تعالى والاشتغال بطاعته)** على الدوام. **(وفعلوا بها ما يفعل بالبازي)** الذي يُتخذ للصيد **(إذا قصد تأديبه)** وتهذيبه، **(ونقله عن توثبه وتوحشه)** كما هو من طبعه **(إلى الانقياد)** والامتثال للصائد **(والتأدب)** عند الإرسال والدعاء، **(فإنه يحبس أوّلاً في بيت وتخاط عيناه)** بأن يجعل عليهما حجاب كالأقماع **(حتى يحصل به الفطام عن الطيران في جوّ الهواء وينسى ما كان قد ألفه من طبع الاسترسال ثم يرفق به باللحم)** قليلاً قليلاً على التدريج، **(حتى يأنس بصاحبه ويألفه إلفاً إذا دعاه أجابه ومهما سمع صوته رجع إليه)** ولو كان بعيداً. **(وكذلك النفس لا تألف ربها ولا تأنس بذكره إلا إذا فطمت عن عاداتها)**

إذا فطمت عن عادتها بالخلوة والعزلة أولاً ليحفظ السمع والبصر عن المألوفات، ثم عوّدت الثناء والذكر والدعاء ثانياً في الخلوة حتى يغلب عليها الانس بذكر الله عز وجل عوضاً عن الأنس بالدنيا وسائر الشهوات، وذلك يثقل على المريد في البداية ثم يتنعم به في النهاية، كالصبي يفطم عن الثدي وهو شديد عليه إذا كان لا يصبر عنه ساعة فلذلك يشتد بكاؤه وجزعه عند الفطام، ويشتد نفوره عن الطعام الذي يقدم إليه بدلاً عن اللبن، ولكن إذا منع اللبن رأساً يوماً فيوماً وعظم تعبه في الصبر عليه وغلبه الجوع تناول الطعام تكلفاً. ثم يصير له طبعاً. فلو ردّ بعد ذلك إلى الثدي لم يرجع إليه فيهجر الثدي ويعاف اللبن ويألف الطعام. وكذلك الدابة في الابتداء تنفر عن السرج واللجام والركوب فتحمل على ذلك قهراً، وتمنع عن السراح الذي ألفته بالسلاسل والقيود أولاً، ثم تأنس به بحيث تترك في موضعها فتقف فيه من غير قيد. فكذلك تؤدّب النفس كما يؤدّب الطير والدواب، وتأديبها بأن تمنع من النظر والأنس والفرح بنعم الدنيا بل بكل ما يزايلها بالموت، إذ قيل له أحبب ما أحببت فإنك مفارقه. فإذا علم أن من أحب شيئاً يلزمه فراقه ويشقى لا محالة لفراقه شغل قلبه بحب ما لا

المألوفة (**بالخلوة والعزلة أوّلاً لتحفظ السمع والبصر عن المألوفات**) العادية، (**ثم عوّدت الثناء**) والتحميد والتقديس (**والذكر**) باللسان والقلب معاً (**والدعاء**) والتضرع والابتهال (**ثانياً في الخلوة**) وعلى حين الغفلة عن الناس حتى يغلب عليها الانس والاطمئنان (**بذكر الله**) تعالى (**عوضاً عن الإنس بالدنيا وسائر الشهوات، وذلك يثقل على المريد في البداية**) أي في أوّل دخوله في السلوك، (**ثم يتنعم به**) ويستلذه (**في النهاية**) أي عند انتهاء أمره في السلوك (**كالصبي**) الرضيع الذي (**يفطم عن الثدي وهو**) أي الفطم (**شديد عليه**) جداً (**إذا كان**) قد ألفه (**لا يصبر عنه ساعة**) فلذلك تراه (**يشتد بكاؤه وجزعه عند الفطام**) ويهزل جسده ويصفر لونه (**ويشتد نفوره عن الطعام الذي يقدم إليه بدلاً عن اللبن، ولكنه إذا منع اللبن رأساً يوماً بعد يوم وعظم تعبه في الصبر وغلبه الجوع تناول الطعام تكلفاً**) وهلم جرّاً (**ثم يصير طبعاً فيما بعد، فلو ردّ إلى الثدي**) ثانياً (**لم يرجع إليه فيهجر الثدي ويعاف اللبن**) أي يكرهه (**ويألف الطعام، وكذلك الدابة في الابتداء تنفر عن السرج واللجام والركوب فتحمل على ذلك قهراً**) عليها (**وتمنع عن الانسراح**) والاسترسال (**الذي ألفته بالسلاسل والقيود أوّلاً، ثم تأنس به بحيث تترك في موضعها فتقف فيه من غير قيد**) ولا سلسلة. (**فكذلك تؤدب النفس كما تؤدب الطيور والدواب وتأديبها بأن تمنع عن الأشر والبطر والفرح بنعيم الدنيا بل بكل ما تزايله**) أي تفارقه (**بالموت فيقال لها: أحبب ما أحببت فإنك مفارقه**) روى الترمذي والبيهقي من حديث أبي هريرة «أحبب حبيبك هوناً مّا عسى أن يكون بغيضك يوماً مّا» الحديث. (**فإذا علم أنه من أحب شيئاً يلزمه فراقه**) بالموت

يفارقه وهو ذكر الله تعالى، فإن ذلك يصحبه في القبر ولا يفارقه. وكل ذلك يتم بالصبر أولاً أياماً قلائل فإن العمر قليل بالإضافة إلى مدة حياة الآخرة. وما من عاقل إلا وهو راض باحتمال المشقة في سفره وتعلم صناعة وغيرها شهراً ليتنعم به سنة أو دهراً. وكل العمر بالإضافة إلى الابد أقل من الشهر بالإضافة إلى عمر الدنيا. فلا بدّ من الصبر والمجاهدة. فعند الصباح يحمد القوم السرى وتذهب عنهم عمايات الكرى، كما قاله علي رضي الله عنه.

وطريق المجاهدة والرياضة لكل إنسان تختلف بحسب اختلاف أحواله. والأصل فيه أن يترك كل واحد ما به فرحه من أسباب الدنيا، فالذي يفرح بالمال أو بالجاه أو بالقبول في الوعظ أو بالعز في القضاء والولاية أو بكثرة الاتباع في التدريس والإفادة، فينبغي أن يترك أولاً ما به فرحه، فإنه إن منع عن شيء من ذلك فقيل له ثوابك في الآخرة لم ينقص بالمنع فكره ذلك وتألم به فهو ممن فرح بالحياة الدنيا واطمأن بها، وذلك مهلك في حقه. ثم إذا ترك أسباب الفرح فليعتزل الناس ولينفرد بنفسه وليراقب قلبه حتى لا يشتغل إلا بذكر الله تعالى والفكر فيه، وليترصد لما يبدو في نفسه من شهوة

(**ويشقى لا محالة لفراقه شغل قلبه بحب ما لا يفارقه**) أبداً (**وهو ذكر الله تعالى، فإن ذلك يصحبه في القبر ولا يفارقه وكل ذلك يتم بالصبر أياماً قلائل فالعمر قليل بالإضافة إلى مدة حياة الآخرة**) فإنها أبدية (**وما من عاقل إلا وهو راض باحتمال المشقة**) والتعب (**في سفره وتعلم صناعته وغير ذلك شهراً يتنعم به سنة، فكل العمر بالإضافة إلى الأبد أقل من الشهر بالاضافة إلى عمر الدنيا، فلا بد من الصبر والمجاهدة فعند الصباح يحمد القوم السرى**) وهو سير الليل، فمن أسهر ليله سارياً إلى مقصوده فإذا أصبح ورأى نفسه قد قطع مفاوز لم يكن يمكن قطعها في النهار يحمد نفسه على حسن اجتهاده لنيله مقصوده، بخلاف من آثر الكسل واختار الراحة والنوم يندم إذا أصبح عليه النهار وهذا مثل مشهور.

(**وطريق الرياضة والمجاهدة بكل إنسان يختلف بحسب اختلاف أحواله والأصل فيه أن يترك كل واحد ما به فرحه من أسباب الدنيا. فالذي يفرح بالمال أو بالجاه أو بالقبول في الوعظ**) على العامة (**أوبالعز في القضاء والولاية**) للأعمال (**أو بكثرة الأتباع**) من الطلبة (**في التدريس والإفادة**) أو بكثرة المريدين في مشيخة الزاوية، (**فينبغي أن يترك أولاً ما به فرحه وابتهاجه فإنه إن منع عن شيء من ذلك وقيل له ثوابك في الآخرة لم ينقص بالمنع فكره ذلك وتألم به، فهو ممن فرح بالحياة الدنيا واطمأن إليها، وذلك مهلك في حقه، ثم إذا ترك أسباب الفرح فليعتزل الناس ولينفرد بنفسه وليراقب قلبه حتى لا يشتغل إلا بذكر الله والفكر فيه**) ويحفظ هذه الكيفية حتى يرسخ فيه الذكر ولنترصد لما يبدر في نفسه من شهوة

ووسواس حتى يقمع مادّته مهما ظهر، فإن لكل وسوسة سبباً ولا تزول إلا بقطع ذلك السبب والعلاقة. وليلازم ذلك بقية العمر فليس للجهاد آخر إلا الموت.

بيان علامات حسن الخلق:

اعلم أن كل انسان جاهل بعيوب نفسه، فإذا جاهد نفسه أدنى مجاهدة حتى ترك فواحش المعاصي ربما يظن بنفسه أنه قد هذب نفسه وحسن خلقه واستغنى عن المجاهدة، فلا بدّ من إيضاح علامة حسن الخلق. فإن حسن الخلق هو الإيمان، وسوء الخلق هو النفاق، وقد ذكر الله تعالى صفات المؤمنين والمنافقين في كتابه وهي بجملتها ثمرة حسن الخلق وسوء الخلق. فلنورد جملة من ذلك لتعلم آية حسن الخلق. قال الله تعالى: ﴿قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون﴾ إلى قوله: ﴿أولئك هم الوارثون﴾ [المؤمنون: ١ - ١٠] وقال عز وجل: ﴿التائبون العابدون الحامدون﴾ إلى قوله ﴿وبشر المؤمنين﴾ [التوبة: ١١٢] وقال عز وجل: ﴿إنّما المؤمنون الّذِين إذ ذُكر اللهُ وجلتْ قلوبُهُم﴾ إلى قوله: ﴿أولئك هُمُ المؤمنون

ووسواس) وخطرة، **(حتى يقمع مادته مهما ظهر، فإن لكل وسوسة)** ظهرت في القلب **(سبباً)** إما ظاهراً وإما خفياً **ولا تزول)** عنه **(إلا بقطع)** ذلك **(السبب والعلاقة)** كما تقدم ذلك في الكتاب الذي قبله: **(وليلازم ذلك بقية العمر)** على هذا المنوال، **(فليس للجهاد آخر إلا الموت والسلام)** إلا أنه قد يقع لها المجاهد الذاكر في أثناء اشتغاله أنوار ووقائع وأحوال، فينبغي له الإعراض عنها والاشتغال بالمقصود الحقيقي ولله در القائل:

فــال لي حســن كــل شيء تجلى ... بي تملى فقلــت قصــدي وراكــا

والله الموفق.

بيان علامات حسن الخلق:

(اعلم أن كل إنسان فهو جاهل بعيب نفسه، فإذا جاهد نفسه أدنى مجاهدة حتى ترك فواحش المعاصي) وهي الظاهرة **(ربما ظن بنفسه أنه قد هذّب نفسه وحسن خلقه واستغنى عن المجاهدة)** وتم له الأمر في السلوك، **(فلا بدّ من إيضاح علامة حسن الخلق فإن حسن الخلق هو الإيمان وسوء الخلق هو النفاق، وقد ذكر الله تعالى صفات المؤمنين والمنافقين)** جميعا في كتابه العزيز **(وهي)** أي تلك الصفات **(بجملتها ثمرة حسن الخلق وسوء الخلق، فنورد جملة من ذلك لتعلم به حسن الخلق فقد قال الله تعالى: ﴿قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾ إلى قوله ﴿أولئك هم الوارثون﴾ وقال)** تعالى: **(﴿التائبون العابدون﴾ إلى قوله ﴿وبشر المؤمنين﴾ وقال)** تعالى: **(﴿الذين إذا ذكر الله وجلت**

حقاً﴾ [الأنفال: ٢ ، ٣] قال تعالى: ﴿وعبادُ الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبَهُم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ [الفرقان: ٦٣] إلى آخر السورة. فمن أشكل عليه حاله فليعرض نفسه على هذه الآيات فوجود جميع هذه الصفات علامة حسن الخلق، وفقد جميعها علامة سوء الخلق، ووجود بعضها دون بعض يدل على البعض دون البعض فليشتغل بتحصيل ما فقده وحفظ ما وجده. وقد وصف رسول الله ﷺ المؤمن بصفات كثيرة وأشار بجميعها إلى محاسن الأخلاق فقال: « المؤمن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه » وقال عليه السلام: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » وقال

قلوبهم﴾ إلى قوله ﴿أولئك هم المؤمنون حقاً﴾ **وكذلك قال)** تعالى: **(﴿وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ إلى آخر السورة)**. فهذه الأوصاف المذكورة للمؤمنين وعباده الصالحين، **(فمن أشكل عليه حاله فليعرض نفسه على هذه الآيات)** هل يجد فيها من هذه الأوصاف شيئاً إما كلها أو بعضها، **(فوجود هذه الصفات علامة حسن الخلق ووجود بعضها دون بعض يدل على البعض دون البعض، فليشتغل بتحصيل ما فقده)** بالرياضة والتكلف **(وحفظ ما وجده)** عن التغير والتبدل، **(ووصف رسول الله ﷺ المؤمن بصفات كثيرة وأشار بجميعها إلى محاسن الأخلاق فقال)** « المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم » وقال « المؤمن يألف ويؤلف » وقال « المؤمن أخو المؤمن يكن عليه ضيعته ويحوطه من ورائه ولا يدع نصيحته على كل حال » وقال « المؤمن يغار » وقال « المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم » وقال « المؤمن يسير المؤنة » وقال « المؤمن كيس فطن » وقال « المؤمن هين لين حتى تخاله من اللين أحمق » وقال « المؤمن واه راقع » وقال « المؤمن إن ماشيته نفعك وإن شاورته نفعك وإن شاركته نفعك وكل شيء من أمره منفعة » وقال « المؤمن كالجمل الذنف إن قيد انقاد وإن أنيخ على صخرة استناخ » وقال « يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد في الرأس » وقال: **(« المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه »)** هو في الصحيحين من حديث أنس بلفظ « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ». ورواه كذلك ابن المبارك والطيالسي وعبد بن حميد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي، وزاد الخرائطي في مكارم الأخلاق « من الخير ». وقد رواه ابن عساكر من حديث يزيد القشيري بزيادة « والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ولا يؤمن أحدكم حتى يأمن جاره شره ».

(وقال) ﷺ: **(« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه »)** متفق عليه من حديث أبي شريح الخزاعي، ومن حديث أبي هريرة. ورواه أيضاً الطبراني من حديث ابن عمر، ورواه أحمد من حديث أبي سعيد بزيادة قالوا: وما كرامة الضيف؟ قال « ثلاثة أيام فما جلس بعد ذلك فهو صدقة ».

ﷺ: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » وقال: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » وذكر أن صفات المؤمنين هي حسن الخلق فقال ﷺ: « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً » وقال ﷺ: « إذا رأيتم المؤمن صموتاً وقوراً فادنوا منه فإنه يلقن الحكمة ». وقال: « من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن » وقال « لا يحل لمؤمن أن يشير إلى أخيه بنظرة تؤذيه » وقال عليه السلام « لا يحل

(وقال) ﷺ: **(« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره »)** متفق عليه من حديثهما أيضاً وهو بعض الحديث الذي قبله، ورواه أبو نعيم في الحلية والضياء من حديث أبي سعيد بلفظ « فلا يؤذ جاره » وكذلك رواه الخطيب من حديث أبي شريح مقتصراً على هذه القطعة وعند ابن النجار من حديث علي « لا يؤمن بالله من لم يكرم جاره ».

(وقال) ﷺ: **(« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت »)** متفق عليه من حديثهما أيضاً وهو بعض الحديث الذي قبله، وقد رواه الطبراني مع الذي قبله فقط من حديث ابن عباس، ومع الجملة الأولى فقط من حديث ابن عمر بزيادة « فليتق الله قبل كل منهما ».

(وذكر) ﷺ **(أن صفات المؤمنين هي حسن الخلق فقال « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً »)** وفي لفظ: خلقاً. رواه أحمد وأبو داود والبيهقي والحاكم من حديث أبي هريرة وقد تقدم غير مرة. **(وقال ﷺ « إذا رأيتم المؤمن صموتاً وقوراً فادنوا منه فإنه يلقي الحكمة)** قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث أبي خلاد بلفظ « إذا رأيتم الرجل قد أعطي زهداً في الدنيا وقلة منطق فاقتربوا منه فإنه يلقي الحكمة » وقد تقدم.

قلت: وقد رواه كذلك أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب، وروياه أيضاً من حديث أبي هريرة وسنده ضعيف.

(وقال ﷺ: « من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن ») أي كامل لأن من لا يرى للحسنة فائدة ولا للمعصية آفة، فذلك يكون من استحكام الغفلة على قلبه فإيمانه ناقص، بل يدل ذلك على استهانته بالدين قال العراقي: رواه أحمد والطبراني والحاكم وصححه على شرطهما من حديث أبي موسى، ورواه الطبراني والحاكم وصححه على شرطهما من حديث أبي أمامة اهـ.

قلت: رواه كذلك النسائي في الكبرى، والخطيب من حديث جابر بن سمرة أن عمر بن الخطاب خطب الناس فقال: قال رسول الله ﷺ « من سرته » إلى آخره. وفي إسناد الطبراني إلى أبي موسى بن عتيك وهو ضعيف جداً.

(وقال ﷺ: « لا يحل لمؤمن أن يشير إلى أخيه بنظرة تؤذيه ») قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق وفي البر والصلة مرسلاً وقد تقدم. **(وقال ﷺ « لا يحل لمسلم أن**

لمسلم أن يروّع مسلماً » وقال ﷺ : « إنما يتجالس المتجالسان بامانة الله عز وجل فلا يحل لأحدهما أن يفشي على أخيه ما يكرهه ».

وجمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال: هو أن يكون كثير الحياء قليل الأذى كثير الصلاح صدوق اللسان، قليل الكلام كثير العمل، قليل الزلل قليل الفضول، براً وصولاً وقوراً صبوراً شكوراً، راضياً حليماً رفيقاً عفيفاً شفيقاً، لا لعاناً ولا سباباً ولانماماً ولا مغتاباً ولا عجولاً ولا حقوداً ولا بخيلاً ولا حسوداً، بشاشاً هشاشاً يحب في الله ويبغض في الله ويرضى في الله ويغضب في الله فهذا هو حسن الخلق.

يروع مسلماً) أي يفزعه وإن كان هازلاً كإشارته بسيف أو حديدة أو أفعى أو أخذ متاعه فيفزع لفقده لما فيه من إدخال الأذى والضرر عليه. قال العراقي: رواه أبو داود من رواية عبد الرحمن ابن أبي ليلى. قال: حدثنا رجال من الصحابة فذكره مرفوعاً، وفي أوله قصة. ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من حديث النعمان بن بشير والبزار من حديث ابن عمر واسناده ضعيف اهـ.

قلت: ورواه من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى أيضاً أحمد والبغوي والبيهقي، وعندهم عن أصحاب محمد أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزعه فذكره رسول الله ﷺ، وحديث ابن عمر رواه أيضاً الدارقطني في الأفراد، ورواه ابن المبارك في الزهد من حديث أبي هريرة. وبخط الحافظ ابن حجر على هامش المغني، ورواه إسحاق بن راهويه من حديث أبي هريرة وأبو نعيم في تاريخه من حديث أنس.

(وقال ﷺ « إنما يتجالس المتجالسان بأمانة الله) تعالى **(فلا يحل لأحدهما أن يفشي على أخيه ما يكره»)** من إفشائه فيه حفظ المسلم سر أخيه وتأكد الاحتياط لحفظ الأسرار، ولا سيما عن الأشرار، رواه ابن لال وأبو الشيخ من حديث ابن مسعود بسند ضعيف، ورواه البيهقي في الشعب مرسلاً وقال: هذا مرسل جيد، وقد تقدم في كتاب آداب الصحبة.

(وجمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال: أن يكون كثير الحياء) من الله ومن الناس **(قليل الأذى)** لجاره ولصاحبه **(كثير الصلاح)** في عمله وشأنه **(صدوق اللسان)** في جميع أقواله، **(قليل الكلام)** في محاوراته، **(كثير العمل)** بجوارحه، **(قليل الزلل)** في حركاته وسكناته، **(قليل الفضول)** في منطقه ومأكله وملبسه ومشربه، **(براً)** بوالديه وأشياخه وأصحابه، **(وصولاً)** لذي رحمه وجيرانه، **(وقوراً)** في مجلسه، **(صبوراً)** على الطاعة وقصد المعيشة، **(شكوراً)** لنعمة الله تعالى ولمن وصلته على يديه، **(حليماً)** عند غضبه، **(رفيقاً)** بعياله وبمن يخالله، **(شفيقاً)** عن المساكين **(لا)** هو **(لعّان)** كثير اللعن **(ولا سبّاب)** كثير الشتم **(ولا نمّام)** بين اثنين **(ولا مغتاب)** لإخوانه، **(ولا عجول)** في أموره، **(ولا حقود)** على أحد، **(ولا بخيل)** بماله، **(ولا حسود)** إن رأى نعمة على غيره. **(هشاش بشاش)** أي منطلق الوجه واللسان **(يحب في الله)** ورسوله، **(ويبغض في الله)** ورسوله، **(ويرضى في الله ويغضب في الله، فهذا هو حسن الخلق)**.

وسئل رسول الله ﷺ عن علامة المؤمن والمنافق فقال: « إن المؤمن همته في الصلاة والصيام والعبادة، والمنافق همته في الطعام والشراب كالبهيمة »، وقال حاتم الأصم: المؤمن مشغول بالفكر والعبر، والمنافق مشغول بالحرص والأمل، والمؤمن آيس من كل أحد إلا من الله، والمنافق راج كل أحد إلا الله، والمؤمن آمن من كل أحد إلا من الله، والمنافق خائف من كل أحد إلا من الله، والمؤمن يقدم ماله دون دينه، والمنافق يقدم دينه دون ماله، والمؤمن يحسن ويبكي، والمنافق يسيء ويضحك، والمؤمن يحب الخلوة والوحدة، والمنافق يحب الخلطة والملأ، والمؤمن يزرع ويخشى الفساد، والمنافق يقلع ويرجو الحصاد، والمؤمن يأمر وينهي للسياسة فيصلح، والمنافق يأمر وينهي للرئاسة فيفسد.

(وسئل رسول الله ﷺ عن علامة المؤمن والمنافق فقال: « إن المؤمن همته في الصلاة والصيام والعبادة وإن المنافق همته في الطعام والشراب كالبهيمة ») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. قلت: ويشهد له قوله تعالى: ﴿والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوىً لهم﴾ [محمد: ١٢].

(وقال حاتم) بن عنوان **(الأصم)** رحمه الله تعالى تلميذ شقيق البلخي تقدمت ترجمته في كتاب العلم: **(المؤمن مشغول بالفكر)** أي بالتفكر في نفسه **(والصبر)** أي ما يعتبر به **(والمنافق مشغول بالحرص)** على حوز شهواته **(والأمل)** أي طوله، **(والمؤمن آيس من كل أحد إلا من الله)** أي آيس مما في أيدي الناس، **(والمنافق راج كل أحد إلا من الله، والمؤمن آمن من كل أحد إلا من الله، والمنافق خائف من كل أحد إلا من الله والمؤمن يقدم ماله دون دينه)** إذ الدين عظيم عنده مهاب لديه فيهون بماله ولا يهون بدينه، **(والمنافق يقدم دينه دون ماله)** لأنه لا مهابة للدين عنده، **(والمؤمن يحسن عمله ويبكي)** خوفاً أن لا يقبل، **(والمنفق يسيء)** عمله ويضحك لغفلته عن الخاتمة، **(والمؤمن يحبّ الوحدة والخلوة)** عن الناس لسلامة دينه وحاله، **(والمنافق يحب الخلطة والملأ)** من الناس فيأنس بهم، **(والمؤمن يزرع ويخشى الفساد)** أي يثبت العمل كما ينبغي ويخشى عاقبة أمره، **(والمنافق يقلع)** ما زرعه قبل بلوغه **(ويرجو الحصاد)** وأنى له ذلك، **(والمؤمن يأمر وينهى للسياسة فيصلح)** أمور العامة، **(والمنافق يأمر وينهى للرئاسة)** أي لأجل تحصيلها **(فيفسد)** حالهم وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن الحسين قال: سمعت أبا علي سعيد بن أحمد البلخي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن عبد الله يقول: سمعت محمد بن الليث يقول: سمعت حامداً اللفاف يقول: سمعت حاتماً يقول: النافق ما أخذ من الدنيا أخذ بحرص ويمنع بالشك وينفق بالرياء، والمؤمن يأخذ بالخوف ويمسك بالشدة وينفق لله خالصاً في الطاعة. وقال في ترجمة شقيق من طريق حاتم الأصم قال: سمعت شقيقاً يقول: مثل المؤمن كمثل رجل غرس نخلة وهو يخاف أن تحمل شوكاً، ومثل المنافق مثل رجل زرع شوكاً وهو يطمع أن يحصد تمراً هيهات هيهات كل من عمل حسناً فإن الله لا يجزيه إلا حسناً.

وأولى ما يمتحن به حسن الخلق الصبر على الأذى واحتمال الجفاء ، ومن شكا من سوء خلق غيره دل ذلك على سوء خلقه ، فإن حسن الخلق احتمال الأذى ، فقد روي أن رسول الله ﷺ كان يوماً يمشي ومعه أنس فأدركه اعرابي فجذبه جذباً شديداً وكان عليه برد نجراني غليظ الحاشية ، قال أنس رضي الله عنه : حتى نظرت إلى عنق رسول الله ﷺ قد أثرت فيه حاشية البرد من شدة جذبه ، فقال : يا محمد هب لي من مال الله الذي عندك ، فالتفت إليه رسول الله ﷺ وضحك ، ثم أمر باعطائه ، ولما أكثرت قريش ايذاءه وضربه قال « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » قيل : إن هذا يوم أحد فلذلك أنزل الله تعالى فيه : ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم : ٤] .

ويحكى أن إبراهيم بن أدهم خرج يوماً إلى بعض البراري فاستقبله رجل جندي فقال : أنت عبد ؟ قال : نعم ، فقال له : أين العمران ؟ فاشار إلى المقبرة ، فقال الجندي إنما أردت العمران ؟ فقال : هو المقبرة ، فغاظه ذلك فضرب رأسه بالسوط فشجه ورده إلى

وقال أيضاً « المؤمن مشغول بخصلتين والمنافق مشغول بخصلتين . المؤمن بالصبر والتفكر والمنافق بالحرص والأمل .

(**وأولى ما يمتحن به حسن الخلق الصبر على الأذى واحتمال الجفا**) كما كان عليه ﷺ من صبره على أذى قريش واحتماله لجفاهم ، (**ومن شكى من سوء خلق غيره فيدل ذلك على سوء خلقه**) لأن شكايته دلت على عدم احتماله (**لأن حسن الخلق**) هو (**احتمال الأذى ، فقد روي أن رسول الله ﷺ كان يمشي ومعه أنس**) بن مالك رضي الله عنه (**فأدركه اعرابي**) من جفاة العرب (**فجذبه**) بردائه (**جذباً شديداً وكان عليه**) ﷺ (**برد نجراني**) منسوب إلى نجران بلد من بلاد همدان باليمن . قال البكري : سمي باسم أبيها نجران بن زيد بن يشجب بن يعرب بن قحطان (**غليظ الحاشية . قال أنس : حتى نظرت إلى عنق رسول الله ﷺ قد أثرت فيه حاشية البرد من شدة جذبه ، ثم قال**) الاعرابي : (**يا محمد هب لي من مال الله الذي عندك**) فإنك لا تعطيني من مالك ولا مال أبيك ، (**فالتفت إليه رسول الله ﷺ فضحك ثم أمر**) له (**بعطائه**) رواه البخاري ومسلم من حديث أنس ، (**ولما أكثرت قريش ضربه وإيذاءه قال « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » فلذلك قال الله تعالى**) مخاطباً له : ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾ رواه ابن حبان والبيهقي في دلائل النبوة من حديث سهل بن سعد . وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود أنه حكاه ﷺ عن نبي من الأنبياء ضربه قومه .

(**وحكي عن إبراهيم بن أدهم**) رحمه الله تعالى (**أنه خرج إلى بعض البراري فاستقبله رجل جندي**) منسوب إلى الجند أي العسكر (**فقال له : أنت عبد ؟ فقال : نعم . قال : أين العمران ؟ فأشار إلى المقبرة**) أي محلة الموتى (**فقال الرجل : إنما أردت العمران ، فقال : هو**

البلد فاستقبله أصحابه فقالوا ما الخبر ؟ فأخبرهم الجندي ما قال له فقالوا ، هذا إبراهيم ابن أدهم ! فنزل الجندي عن فرسه وقبّل يديه ورجليه وجعل يعتذر إليه ، فقيل بعد ذلك له : لم قلت أنا عبد ؟ فقال : إنه لم يسألني : عبد من أنت بل قال : أنت عبد ؟ فقلت : نعم ، لأني عبد الله ، فلما ضرب رأسي سألت الله له الجنة قيل كيف وقد ظلمك ؟ فقال : علمت أنني أؤجر على ما نالني منه فلم أرد أن يكون نصيبي منه الخير ونصيبه مني الشر .

ودعي أبو عثمان الحيري إلى دعوة - وكان الداعي قد أراد تجربته - فلما بلغ منزله قال له : ليس لي وجه فرجع أبو عثمان فلما ذهب غير بعيد دعاه ثانياً فقال : يا أستاذ ارجع فرجع أبو عثمان ، ثم دعاه الثالثة وقال : ارجع على ما يوجب الوقت فرجع ، فلما بلغ الباب قال له مثل مقالته الأولى فرجع أبو عثمان ، ثم جاءه الرابعة فردّه حتى عامله بذلك مرات وأبو عثمان لا يتغير من ذلك ، فاكب على رجليه وقال : يا أستاذ إنما أردت أن أختبرك فما أحسن خلقك ؟ فقال : إن الذي رأيت مني هو خلق الكلب إن الكلب إذا دعي أجاب ، وإذا زجر انزجر .

المقبرة ، فغاظه ذلك) أي أغضبه **(فضرب رأسه بالسوط فشجه)** وسال منه دم **(وردَّه إلى البلد فاستقبله أصحابه ، فقالوا : ما هذا ؟ فأخبرهم الجندي . فقالوا : هذا إبراهيم بن أدهم فنزل الجندي عن دابته فقبَّل يديه ورجليه وجعل يعتذر إليه فقيل له : لم قلت أنا عبد ؟ قال : إنه لم يسألني أنت عبد من ؟ بل قال لي : أنت عبد . فقلت : نعم لأني عبد الله فلما ضرب رأسي سألت الله له الجنة ، فقيل له : إنه ظلمك فكيف سألت الله له الجنة فقال : علمت أني أؤجر على هذا فلم أحب أن يكون نصيبي منه الخير ونصيبه مني الشر)** .

(ودعي أبو عثمان) سعد بن إسماعيل **(الحيري)** المقيم بنيسابور صحب شاه الكرماني ويحيى ابن معاذ الرازي . ثم ورد نيسابور مع شاه الكرماني على أبي حفص الحداد ، وأقام عنده ، وتخرج به وزوجه أبو جعفر ابنته مات سنة ٢٩٨ **(إلى دعوة)** بنيسابور ، **(وكان الداعي)** له **(يريد تجربته)** أي امتحانه ، **(فلما بلغ منزله قال له : ليس لي وجه هذا فرجع أبو عثمان ، فلما ذهب غير بعيد جاءه ثانياً فقال : ترجع على ما يوجب الوقت ، فلما بلغ الباب قال له مثل مقالته الأولى ، فرجع أبو عثمان ثم جاءه الثالثة حتى عامله بذلك مرات وأبو عثمان لم يتغير)** هكذا في نسخ الكتاب ، وفي بعضها : وحكي أن بعض تلامذة أبي عثمان الحيري دعاه إلى دعوة ، وكان قد أراد تجربته فلما بلغ المنزل قال له : يا أستاذ ارجع فرجع أبو عثمان ثم دعاه الثانية فقال ارجع بما يوجب الوقت فرجع فلما بلغ الباب قال ارجع فرجع حتى عامله بذلك مرات وهو لا يتغير فاكبّ على رجليه ، **(فقال)** : يا استاذ **(إنما أردت أن اختبرك فما احسن خلقك : فقال أبو عثمان : الذي رأيت مني هو خلق كلب)** وذلك **(لأن الكلب إذا دعي أجاب وإذا زجر**

وروي عنه أيضاً أنه اجتاز يوماً في سكة فطرحت عليه إجانة رماد فنزل عن دابته فسجد سجدة الشكر ثم جعل ينفض الرماد عن ثيابه ولم يقل شيئاً ، فقيل : ألا زبرتهم ؟ فقال : إن من استحق النار فصولح على الرماد لم يجز له أن يغضب انتهى .

وروي أن علي بن موسى الرضا رحمة الله عليه كان لونه يميل إلى السواد - إذ كانت أمه سوداء - وكان بنيسابور حمام على باب داره ، وكان إذا أراد دخول الحمام فرغه له الحمامي ، فدخل ذات يوم فأغلق الحمامي الباب ومضى في بعض حوائجه ، فتقدم رجل رستاقي إلى باب الحمام ففتحه ودخل فنزع ثيابه ودخل فرأى علي بن موسى الرضا فظن أنه بعض خدم الحمام ، فقال له : قم واحمل إليّ الماء فقام علي بن موسى وامتثل جميع ما كان يأمره به ، فرجع الحمامي فرأى ثياب الرستاقي وسمع كلامه مع علي بن موسى الرضا فخاف وهرب وخلاهما ، فلما خرج علي بن موسى سأل عن الحمامي فقيل له : إنه خاف مما جرى فهرب . قال : لا ينبغي له أن يهرب إنما الذنب لمن وضع ماءه عند أمة سوداء .

انزجر) وهذا فيه هضم جانب النفس وعدم الاعجاب بما عمله والارشاد للداعي بما فيه الصلاح له .

(**وروي ان أبا عثمان**) هذا (**اجتاز**) أي مرّ يوماً (**بسكة**) من سكك نيسابور (**فطرحت عليه إجانة رماد**) من فوق بيت من البيوت المطلة على السكة ، (**فنزل عن دابته وجعل ينفض ذلك عن ثيابه ولم يقل شيأ فقيل**) له : (**ألا زبرتهم**) أي زجرتهم ؟ (**فقال : إن من استحق النار فصولح على الرماد لم يجز له أن يغضب**) وهذا غاية من سعة الخلق .

(**وروي أن**) أبا الحسن (**علي بن موسى**) بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب يلقب (**الرضا**) بكسر الراء وفتح المعجمة صدوق . روى له ابن ماجه مات سنة ثلاث ومائتين ولم يكمل الخمسين ووالده يلقب الكاظم وجده الصادق . (**كان يميل لونه إلى السواد إذ كانت أمه سوداء**) أم ولد يقال لها أم البنين نوبية اسمها خيزران أو مسكن أو شهدة والأول أصح ، (**وكان له بنيسابور على باب داره حمام، وكان إذا دخل الحمام فرغ له الحمام**) أي أخلي له (**فدخل ذات يوم فأطبق باب الحمام ومر الحمامي إلى قضاء بعض حوائجه فتقدم إنسان رستاقي**) أي من سواد البلد (**إلى باب الحمام**) ففتحه (**ودخل ونزع ثيابه، فدخل الحمام فرأى علي بن موسى الرضا ، فظن انه بعض خدام الحمام فقال له: قم فاحمل إلي الماء فقام علي بن موسى وامتثل جميع ما كان يأمره، فرجع الحمامي فرأى ثياب الرستاقي وسمع كلامه مع علي بن موسى، فخاف وهرب وخلاهما ، فلما خرج علي بن موسى وسأل عن الحمامي، فقيل: إنه خاف مما جرى فهرب . فقال: لا ينبغي أن يهرب إنما الذنب لمن وضع**

وروي أن أبا عبد الله الخياط كان يجلس على دكانه، وكان له حريف مجوسي يستعمله في الخياطة فكان إذا خاط له شيئاً حمل إليه دراهم زائفة، فكان أبو عبد الله يأخذها منه ولا يخبره بذلك ولا يردها عليه، فاتفق يوماً أن أبا عبد الله قام لبعض حاجته، فأتى المجوسي فلم يجده فدفع إلى تلميذه الأجرة واسترجع ما قد خاطه فكان درهماً زائفاً، فلما نظر إليه التلميذ عرف أنه زائف فردّه عليه، فلما عاد أبو عبد الله أخبره بذلك فقال: بئس ما عملت. هذا المجوسي يعاملني بهذه المعاملة منذ سنة وأنا أصبر عليه وآخذ الدراهم منه وألقيها في البئر لئلا يغرّ بها مسلماً.

وقال يوسف بن أسباط: علامة حسن الخلق عشر خصال، قلة الخلاف، وحسن الإنصاف، وترك طلب العثرات، وتحسين ما يبدو من السيئات، والتماس المعذرة، واحتمال الأذى، والرجوع بالملامة على النفس، والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره، وطلاقة الوجه للصغير والكبير، ولطف الكلام لمن دونه ولمن فوقه.

ماءه عند أمة سوداء). فهذا من كمال حسن خلقه حيث لم يعاقب الحمامي ولم يغضب عليه، وامتثل الرستاقي في أوامره.

(وروي ان أبا عبد الله الخياط) أحد رجال الله الصالحين **(كان يقعد على دكانه وله حريف مجوسي)** أي صاحب **(يستعمله في الخياطة وكان إذا خاط لذلك المجوسي حمل إليه دراهم زيوفاً)** أي رديئة. **(وكان أبو عبد الله يأخذها منه ولا يخبره بذلك ولا يردها عليه، فاتفق يوماً)** وفي نسخة فقضي من القضاء **(أن عبد الله قام يوماً من الحانوت لبعض حاجته فتقدم المجوسي إلى تلميذه واسترجع ما خاطه ودفع إليه درهماً زائفاً)** وفي بعض النسخ: فأتى المجوسي فلم يجده فدفع إلى تلميذه الأجرة واسترجع ما قد خاطه، فكان درهماً زائفاً، **(فلما نظر فيه التلميذ)** وعرف أنه زائف **(رده عليه، فلما عاد أبو عبد الله أخبره بذلك فقال)** له: **(بئس ما عملت هذا المجوسي يعاملني بهذه المعاملة منذ مدة)** وفي نسخة منذ سنة، **(وأنا أصبر عليه فآخذ الدراهم)** منه **(وألقيها في البئر كيلا يغرّ بها مسلماً)** وفي نسخة فآخذ منه الدرهم وألقيه في البئر لئلا يغر به مسلماً.

(وقال يوسف بن اسباط) رحمه الله تعالى تقدم ذكره مراراً **(علامة حسن الخلق عشرة أشياء قلة الخلاف)** أي مع الأصحاب **(وحسن الإنصاف)** أي من نفسه **(وترك طلب العثرات)** من إخوانه **(وتحسين ما يبدو من السيئات)** أي حملها على أحسن مواضعها **(والتماس المعذرة)** لهم، **(واحتمال الأذى)** منهم **(والرجوع باللائمة على نفسه والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون معرفة عيوب غيره وطلاقه الوجه للصغير والكبير ولطف الكلام لمن دونه وفوقه)** أي: فإذا وجدت هذه الأوصاف دلت على حسن الخلق.

وسئل سهل عن حسن الخلق فقال: أدناه احتمال الأذى، وترك المكافاة، والرحمة للظالم والاستغفار له والشفقة عليه، وقيل للأحنف بن قيس: ممن تعلمت الحلم؟ فقال: من قيس بن عاصم. قيل: وما بلغ من حلمه؟ قال: بينما هو جالس في داره إذ أتته جارية له بسفود عليه شواء فسقط من يدها فوقع على ابن له صغير فمات، فدهشت الجارية فقال لها: لا روع عليك أنت حرة لوجه الله تعالى. وقيل: إن أويساً القرني كان إذا رآه الصبيان يرمونه بالحجارة فكان يقول لهم: يا إخوتاه إن كان ولا بدّ فارموني بالصغار حتى لا تدموا ساقي فتمنعوني عن الصلاة. وشتم رجل الأحنف بن قيس وهو لا يجيبه وكان يتبعه فلما قرب من الحي وقف وقال: إن كان قد بقي في نفسك شيء فقله كي لا يسمعك بعض سفهاء الحي فيؤذوك.

وروي أن علياً كرم الله وجهه دعا غلاماً فلم يجبه فدعاه ثانياً وثالثاً فلم يجبه، فقام

(**وسئل**) أبو محمد (**سهل**) التستري رحمه الله تعالى (**عن حسن الخلق**) ما هو؟ (**فقال**): هو على مراتب (**أدناه احتمال الأذى وترك المكافأة والرحمة للظالم والاستغفار له والشفقة عليه، وقيل للأحنف بن قيس**) بن معاوية التميمي البصري، وهو لقب له. واسمه الضحاك وقيل صخر، وكان مشهوراً بالحلم مات سنة سبع وستين بالكوفة، روى له الجماعة: (**ممن تعلمت حسن الخلق؟ فقال: من قيس بن عاصم**) بن سنان بن خالد المنقري التيمي الصحابي رضي الله عنه مشهور بالحلم نزل البصرة. (**قيل وما بلغ من خلقه؟ قال: بينما هو جالس في داره إذ جاءت خادمة له بسفود عليه شواء فسقط من يدها فوقع على ابن له فمات فدهشت الجارية، فقال: لا روعة عليك أنت حرة لوجه الله تعالى، وقيل: كان أويس**) بن عامر (**القرني**) بالتحريك نسبة إلى قبيلة من مراد وهو سيد التابعين في قول (**إذا رآه الصبيان يرمونه بالحجارة فيقول: يا اخوتاه إن كان ولا بدّ فارموني بالصغار**) منها (**كيلا تدموا ساقي فتمنعوني من الصلاة**) فهذا كمال ملاطفته بهم وهو دليل حسن الخلق.

(**وشتم رجل الأحنف بن قيس وكان يتبعه، فلما قرب من الحي وقف وقال: إن بقي في قلبك شيء فقله كيلا يسمعك بعض سفهاء الحي فيجيبك**). وقال أبو بكر بن الأنباري: أخبرني أبي عن أحمد بن عبيد قال: بينا الأحنف في الجامع بالبصرة إذا رجل قد لطمه فأمسك الأحنف يده على عينه وقال: ما شأنك؟ فقال: اجتعلت جعلاً على أن ألطم سيد بني تميم. فقال: لست سيدهم إنما سيدهم جارية بن قدامة، وكان جارية في المسجد. فذهب الرجل فلطمه. قال: فأخرج جارية من خفه سكيناً فقطع يده وناوله. فقال له الرجل: ما أنت قطعت يدي إنما قطعها الأحنف بن قيس أوردها المزي في ترجمة جارية بن قدامة.

(**وروي أن علياً كرم الله وجهه دعا**) يوماً (**غلاماً له فلم يجبه فدعاه ثانياً وثالثاً فلم**

إليه فرآه مضطجعاً فقال: أما تسمع يا غلام؟ قال: بلى، قال: فما حملك على ترك اجابتي؟ قال أمنت عقوبتك فتكاسلت، فقال: امض فانت حر لوجه الله تعالى.

وقالت امرأة لمالك بن دينار رحمه الله: يا مرائي، فقال: يا هذه وجدت اسمي الذي أضله أهل البصرة. وكان ليحي بن زياد الحارثي غلام سوء فقيل له: لم تمسكه؟ فقال: لأتعلم الحلم عليه.

فهذه نفوس قد ذللت بالرياضة فاعتدلت أخلاقها، ونقيت من الغش والغل والحقد بواطنها فأثمرت الرضا بكل ما قدره الله تعالى وهو منتهى حسن الخلق. فإن من يكره فعل الله تعالى ولا يرضى به فهو غاية سوء خلقه، فهؤلاء ظهرت العلامات على ظواهرهم كما ذكرناه فمن لم يصادف من نفسه هذه العلامات فلا ينبغي أن يغتر بنفسه فيظن بها حسن الخلق، بل ينبغي أن يشتغل بالرياضة والمجاهدة إلى أن يبلغ درجة حسن الخلق فإنها درجة رفيعة لا ينالها إلا المقربون والصديقون.

بيان الطريق في رياضة الصبيان في أوّل نشوهم ووجه تأديبهم وتحسين أخلاقهم:

اعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها، والصبي أمانة عند

يجبه، فقام إليه فرآه مضطجعاً. فقال: أما تسمع يا غلام؟ فقال: بلى) سمعت **(قال: فما حملك على ترك جوابي؟ قال: آمنت عقوبتك فتكاسلت)** عن القيام لندائك، **(فقال امض فانت حر لوجه الله)** تعالى **(ففيه كظم الغيظ)** والإحسان التام إليه بالعتق وهما من جملة حسن الخلق **(وقالت امرأة لمالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى **(يا مرائي فقال يا هذه وجدت اسمي الذي اضله أهل البصرة)** فهذا فيه احتمال لاذاها وصبر على جفاها واتهام نفسه بهواها وهو دليل حسن الخلق **(وكان ليحي بن زياد الحارثي غلام سوء فقيل له لم تمسك هذا الغلام قال لأتعلم عليه الحلم فهذه النفوس قد ذللت بالرياضة)** والمجاهدة **(فاعتدلت أخلاقها ونقيت من الغش والغل بواطنها)** وطهرت من عاداتها الردية سرائرها **(فأثمرت الرضا بكل ما قدّره الله)** عز وجل **(وهذا منتهى حسن الخلق فإن من يكره فعل الله ولا يرضى به فهو غاية سوء خلقه فهؤلاء ظهرت العلامات على ظواهرهم كما ذكرناه فمن لم يصادف من نفسه هذه العلامات)** ولم يظهر منها شيء على ظاهره **(فلا ينبغي أن يغتر بنفسه فيظن بها حسن الخلق بل ينبغي أن يشتغل بالرياضة والمجاهدة)** على الدوام **(إلى أن يبلغ درجة حسن الخلق)** وكل يعطى على قدر اجتهاده ونصيبه الذي كتب له **(فإنها درجة رفيعة لا ينالها إلا المقربون والصديقون)** ومن سلك سلوكهم والله الموفق.

بيان الطريق في رياضة الصبيان في أول النشو ووجه تأديبهم وتحسين أخلاقهم

(اعلم أن الصبي أمانة) من الله تعالى **(عند والديه)** لأنه نعمة أنعم بها والداه **(وقلبه**

والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما نقش ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عوّد الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب، وإن عوّد الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك وكان الوزر في رقبة القيّم عليه والوالي له. وقد قال الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا قُوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ [التحريم: ٦] ومهما كان الأب يصونه عن نار الدنيا فبأن يصونه عن نار الآخرة أولى، وصيانته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الاخلاق ويحفظه من القرناء السوء ولا يعوّده التنعم، ولا يحبب إليه الزينة وأسباب الرفاهية فيضيع عمره في طلبها إذا كبر فيهلك هلاك الابد، بل ينبغي أن

الطاهر) عن كل كدر **(جوهرة نفيسة)** ثمينة **(ساذجة خالية عن كل نقش وصورة وهو قابل لكل نقش)** كما أن كل جوهر ساذج مستعد لقبول كل نقش وصورة **(ومائل إلى كل ما يمال به)** خيراً أو شراً **(فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه أبواه)** بأن يثبت مثل ذلك في صحائف أعمالهما، **(وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك، وكان الوزر في رقبة القيم به والوالي عليه)** كيف لا، **(وقد قال الله تعالى)** في كتابه العزيز ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم﴾ أي احفظوها: ﴿وأهليكم ناراً﴾ والأصل في الأهل القرابة، وقد يطلق على الاتباع والجمع الأهلون. **(ومهما كان الأب يصونه عن نار الدنيا)** بأن تصيبه **(فبأن يصونه من نار الآخرة أولى وصيانته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق)** ومكارمها وصالحها، **(ويحفظه من القرناء السوء ولا يعوده التنعم ولا يحبب إليه الزينة وأسباب الرفاهية)** أي سعة العيش **(فيضيع عمره في طلبها إذا كبر)** على تلك العادة، **(ويهلك هلاك الأبد، بل ينبغي أن يراقبه من أوّل أمره)** وحيث قال من أول أمره فهو منسحب على الأولية من حيث ولادته إلى أن يفطم، فلزم بيان ما يحتاج إليه في أثناء ذلك، فنقول: إذا ولد المولود يجب أن يبدأ كل شيء بقطع السرة وهو جسم كالمصران متصل بسرته منه، ويكون القطع فوق أربع أصابع، وإنما وجب قطع هذا الجسم لأنه لو بقي على طوله لتعفن وتضرر الصبي برائحته، وربما وصلت عفونته إلى السرة. وإنما جعل القطع فوق أربع أصابع لأنه لو كان أقل من ذلك لتألم المولود به تألماً شديداً، ثم بعد شدها يتبادر إلى تمليح البدن لتصلب بشرته ويقوى جلده، فإن كان ذكراً ينبغي أن يكثر الملح لأنه أحوج إلى صلابة البدن ليكون صبوراً على ما يلقاه من المشقات بخلاف الأنثى ولا يملح أنفه ولا فمه، ثم تغسله القابلة بماء فاتر وتنقي منخريه دائماً بأصابع مقلمة الأظفار ويدعدع دبره لينفتح ثم في وقت القماط يشكل كل عضو على أحسن شكله بغمز لطيف ثم يعمم أو يقلنس بقلنسوة لطيفة منهدمة على رأسه، وينوم في محل معتدل مائل إلى الظلمة حفظاً لروحه الباصرة، ويغطي المهد بخرقة اسمانجونية. والطفل يبكي إما لوجع يناله، أو حر أو برد أو جوع، أو من قدل وبراغيث وبق يؤذيه، فإن كان شيء من ذلك فالواجب أن يبادر إلى دفعه.

يراقبه من أوّل أمره فلا يستعمل في حضانته وإرضاعه إلا امرأة صالحة متدينة تأكل الحلال، فإن اللبن الحاصل من الحرام لا بركة فيه، فإذا وقع عليه نشوء الصبي انعجنت طينته من الخبث فيميل طبعه إلى ما يناسب الخبائث. ومهما رأى فيه مخايل التمييز فينبغي

وأما كيفية ارضاعه فإنه يجب أن يرضع ما أمكن بلبن أمه فإنه أشبه الأغذية بجوهر ما سلف من غذائه وهو في الرحم أعني طمث أمه فإنه بعينه هو المستحيل لبناً لأشتراك الرحم والثدي في الوريد الغاذي لهما، ووقت الحمل يتوجه دم الطمث بالكلية إلى الرحم لغذاء الجنين وبعد انفصاله إلى الثديين لغذائه أيضاً وهو أقبل لذلك وآلف، حتى أنه صح بالتجربة أن إلقامه حلمة أمه عظيم النفع جداً في دفع ما يؤذيه لأنه يلهيه ويشغله عما يؤذيه، ومن الواجب مع ذلك أن يلزم الطفل على شيئين نافعين لتقوية مزاجه: أحدهما بالتحريك اللطيف، والآخر الموسيقى والتلحين الذي جرت به العادة لتنويم الأطفال، فالتحريك سبب انتعاش الحرارة الغريزية، والتلحين يوقف على استعداد للرياضة، وإن منع من إرضاعه لبن والدته مانع من ضعفها أو فساد لبنها أو ميلها إلى الترفه، فينبغي أن يختار له مرضعة. وإليه أشار المصنف بقوله:

(فلا يستعمل في حضانته وإرضاعه إلا امرأة) يكون سنّها ما بين خمس وعشرين سنة إلى خمس وثلاثين سنة، فإن هذا هو سن الشباب والصحة، وتكون حسنة اللون لأن ذلك تابع لاعتدال مزاجها، وتكون ناعمة البشرة قوية العنق واسعة الصدر متوسطة في السمن والهزال لحمانية لا شحمانية **(صالحة)** حسنة الأخلاق محمودتها بطيئة الانفعالات النفسانية الرديئة من الغضب والغم والجبن وغير ذلك، فإن جميع ذلك يفسد المزاج، وتكون **(متدينة)** ملازمة على أمور دينها من كل ما يجب عليها. **(تأكل الحلال فإن اللبن الحاصل من الحرام لا بركة فيه، فإذا وقع عليه نشو الصبي انعجنت طينته من الخبث فيميل طبعه إلى ما يناسب الخبائث)**، والطفل يعدى بالرضاع، ولذلك ورد النهي عن استرضاع المجنونة، ثم إذا جعلت ثناياه تظهر نقل إلى الغذاء الذي هو أقوى من غير أن يعطى شيئاً صلب المضغ.

وبالجملة فتدبير الأطفال هو التركيب بمشاكلة مزاجهم لذلك والحاجة إليه في تغذيته ونموّه، والرياضة المعتدلة في الكيف الكثيرة في الكم الطبيعي لهم، وكان الطبيعة تتقاضاهم بها، وذلك لاحتياجهم إليه لدفع الفضول المجتمعة، ولا سيما إذا جاوزوا الطفولة إلى الصبي، ثم إذا فطم نقل إلى ما هو من جنس الأحشاء واللحوم الخفيفة، ويجب أن يكون الفطام بالتدريج لا دفعة واحدة والمدة الطبيعية للرضاع سنتان لأنها مدة نبات أكثر أسنانه وتصلب أعضائه، حتى يقبل غير اللبن من الأغذية، وإذا أخذ ينهض ويتحرك فلا ينبغي أن يمكن من الحركات العنيفة، وإذا جعلت الأنياب تتفطر منعوا أكل صلب المضغ، والغرض المقدم في معالجة أمراض الصبيان هو تدبير المرضعة لأن من خواص الأطفال أن يكون علاجهم بوجهين: أحدهما: بتدبير أنفسهم، وثانيهما بتدبير مرضعتهم وهو مقدم بالفضيلة على تدبيرهم، فإذا انتقلوا إلى سن الصبا يجب أن تكون العناية مصروفة إلى مراعاة أخلاق الصبي، وذلك بأن يحفظ كيلا يحدث له غضب أو خوف شديد

أن يحسن مراقبته، وأوّل ذلك ظهور أوائل الحياء، فإنه إذا كان يحتشم ويستحي ويترك بعض الأفعال فليس ذلك إلا لإشراق نور العقل عليه، حتى يرى بعض الأشياء قبحاً ومخالفاً للبعض فصار يستحي من شيء دون شيء، وهذه هدية من الله تعالى إليه وبشارة تدل على اعتدال الأخلاق وصفاء القلب وهو مبشر بكمال العقل عند البلوغ، فالصبي المستحي لا ينبغي أن يهمل بل يستعان على تأديبه بحيائه وتمييزه، وأوّل ما يغلب عليه من الصفات شره الطعام فينبغي أن يؤدب فيه مثل أن لا يأخذ الطعام إلا بيمينه، وأن يقول عليه بسم الله عند أخذه، وأن يأكل مما يليه وأن لا يبادر إلى الطعام قبل غيره، وأن يحدق النظر إليه ولا إلى من يأكل، وأن لا يسرع في الأكل، وأن يجيد المضغ، وأن لا يوالي بين اللقم، ولا يلطخ يده ولا ثوبه، وان يعوّد الخبز القفار في بعض الأوقات حتى لا يصير بحيث يرى الأدم حتماً، ويقبح عنده كثرة الأكل بأن يشبه كل من يكثر الأكل

أو غم شديد، وذلك بأن يتأمل كل وقت ما الذي يشتهيه ويحن إليه فيقرب إليه، وما الذي يكرهه فيُنحّى عن وجهه. وفي ذلك منفعتان. احداهما: في نفسه بأن ينشأ من الطفولة حسن الأخلاق ويصير ذلك ملكة له لازمة، والثانية لبدنه فإنه كما أن الأخلاق الرديئة تابعة لأنواع سوء المزاج، فكذلك إذا حدثت من العادة استتبعت المزاج المناسب، فإن الغضب يسخن جداً والغم يجفف جداً والتبليد يرخي القوى النفسانية ويميل المزاج إلى البلغمية. (**ومهما بدا فيه مخايل التمييز**) وهو إذا دخل في ست أو سبع، (**فينبغي أن يحسن مراقبته، وأول ذلك ظهور أوائل الحياء**) فيه، (**فإذا كان يحتشم ويستحي ويترك بعض الأفعال**) وذلك عند رؤية من يحتشم منه، (**فليس ذلك إلا لإشراق نور العقل عليه حتى رأى بعض الأشياء قبيحاً ومخالفاً للبعض فصار يستحي من شيء دون شيء. وهذه**) الحالة إذا تيسرت فيه (**هدية من الله تعالى إليه وبشارة تدل على اعتدال الأخلاق وصفاء القلب وهو مبشر بكمال العقل عند البلوغ**) وهذه الحالة كالدلالة عليه، (**فالصبي المستحي لا ينبغي أن يهمل بل يستعان على تأديبه بحيائه وتمييزه، فأوّل ما يغلب عليه من الصفات**) الخبيثة (**شره الطعام**) أي الحرص عليه، (**فينبغي أن يؤدب فيه**) على أدب الشرع (**مثل أن لا يأخذ الطعام إلا بيمينه ويقول: بسم الله عند أخذه ويأكل مما يليه**) منفرداً أو مع جماعة (**ولا يبادر إلى الطعام قبل غيره**) بل يصبر عن مد اليد حتى يمد غيره، (**ولا يحدق إلى الطعام**) أي لا يطيل بحدقته إليه (**ولا إلى من يأكل، ولا يسرع في الأكل ويمضغ الطعام مضغاً جيداً**) بأسنانه (**ولا يوالي**) أي لا يتابع (**بين اللقم**) فإن كل ذلك من أمارات الشره ودناءة النفس والهمة، فينبغي أن يجنب من ذلك، (**ولا يلطخ يده**) بالطعام غير أصابعه الثلاثة، (**ولا ثوبه**) بأن يتساقط عليه شيء منه فإن كلاً منهما يدلان على الدناءة (**ويعود الخبز القفار**) أي اليابس وحده (**في بعض الأوقات حتى لا يصير بحيث يرى الأدم**) معه (**حتماً**) لازماً، (**ويقبح عنده كثرة الأكل**

بالبهائم وبأن يذم بين يديه الصبي الذي يكثر الأكل ويمدح عنده الصبي المتأدب القليل الأكل، وان يحبب إليه الايثار بالطعام وقلة المبالاة به والقناعة بالطعام الخشن أي طعام كان، وأن يحبب إليه من الثياب البيض دون الملوّن والابـريسم ويقرر عنده أن ذلك شأن النساء والمخنثين، وأن الرجال يستنكفون منه ويكرر ذلك عليه، ومهما رأى على صبي ثوباً من ابريسم أو ملوّن فينبغي أن يستنكره ويذمه، ويحفظ الصبي عن الصبيان الذين عوّدوا التنعم والرفاهية ولبس الثياب الفاخرة، وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه، فإن الصبي مهما أهمل في ابتداء نشوه خرج في الأغلب رديء الأخلاق كذاباً حسوداً سروقاً نماماً لحوحاً ذا فضول وضحك وكياد ومجانة، وإنما يحفظ عن جميع ذلك بحسن التأديب ثم يشغل في المكتب فيتعلم القرآن وأحاديث الأخبار وحكايات الأبرار وأحوالهم لينغرس في نفسه حب الصالحين، ويحفظ من الأشعار التي فيها ذكر العشق وأهله، ويحفظ من مخالطة الأدباء الذين يزعمون أن ذلك من الظرف ورقة الطبع، فإن

بأن يشبه من يكثر الأكل بالبهائم) فإنه بتمييزه يدرك أن التشبه بالبهائم مسترذل، **(ثم بأن يذم بين يديه الصبي الذي يكثر الأكل ويمدح عنده الصبي المتأدب القليل الأكل)** فتراه أبداً يميل إلى الممدوح ويهرب من المذموم، **(ويحبب إليه الإيثار بالطعام)** للغير **(وقلة المبالاة به والقناعة بالطعام الخشن أي طعام كان)** وعدم الميل إلى اللين منه، **(ويحبّب إليه من الثياب)** في اللبس **(البيض دون الملوّن)** بالألوان المختلفة **(و)** دون ثياب **(الإبريسم)** والخز، **(ويقرر عنده أن ذلك شأن النساء والمخنثين)** المتشبهين بالنساء، **(وأن الرجال يستنكفون منه)** ويعرضون عنه **(ويكرر عليه ذلك)** حتى يرسخ في ذهنه. **(ومهما رأى على صبي ثوباً من ابريسم أو ملوّن فينبغي أن يستنكر)** منه **(ويذم)** ذلك ويأمره بخلعه، **(ويحفظ الصبي عن)** معاشرة **(الصبيان الذين عوّدوا التنعم والترفه ولبس الثياب الفاخرة)** فإن ذلك يحمله على أن يكلف أبويه بمثل لبسهم **(و)** يحفظ أيضاً **(عن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه، فإن الصبي إذا أهمل في ابتداء نشوه خرج في الأكثر رديء الأخلاق كذاباً حسوداً سروقاً نماماً لجوجاً ذا فضول)** في الكلام **(وضحك وكياد)** أي مكايدة **(ومجانة)** أي صاحب مجون وهو الهزل من الكلام، **(وإنما يحفظ عن جميع ذلك بحسن التأديب)** والتعليم، **(ثم ينبغي أن يشتغل في المكتب)** عند المؤدب **(بتعلم القرآن)** أوّلاً بترتيبه المعهود في بلده من تقديم حروف الهجاء إفراداً ثم تركيباً، **(وبأحاديث الأخبار وحكايات الأبرار وأحوالهم)** ثانياً **(لينغرس حب الصالحين في قلبه)** فينشأ عليه **(ويحفظ من قراءة الأشعار التي فيها ذكر العشق وأهله)** وحكاياتهم وما جرى لهم، فإن ذلك يحمله على التشبه بهم تكلفاً، **(ويحفظ أيضاً عن مخالطة**

ذلك يغرس في قلوب الصبيان بذر الفساد.

ثم مهما ظهر من الصبي خلق جميل وفعل محمود فينبغي أن يكرم عليه ويجازى عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس، فإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرة واحدة فينبغي أن يتغافل عنه ولا يهتك ستره ولا يكاشفه ولا يظهر له أنه يتصوّر أن يتجاسر أحد على مثله، ولاسيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه، فإن إظهار ذلك عليه ربما يفيده جسارة حتى لا يبالي بالمكاشفة، فعند ذلك إن عاد ثانياً فينبغي أن يعاتب سراً ويعظم الأمر فيه ويقال: إياك ان تعود بعد ذلك لمثل هذا، وأن يطلع عليك في مثل هذا فتفتضح بين الناس ولا يكثر القول عليه بالعتاب في كل حين، فإنه يهون عليه سماع الملامـة وركوب القبائح ويسقط وقع الكلام من قلبه، وليكن الأب حافظاً هيبة الكلام معه فلا يوبخه إلا احياناً، والأم تخوّفه بـالأب وتزجره عن القبائح، وينبغي أن يمنع عن النوم نهاراً فإنه يورث الكسل ولا يمنع منه ليلاً ولكن يمنع الفرش الوطيئة حتى تتصلب أعضاؤه ولا يسمن بدنه فلا يصبر عن التنعم، بل يعوّد الخشونة في المفرش والملبس

الأدباء الذين يزعمون) أنهم شعراء و **(أن ذلك من الظرف ورقة الطبع، فإن ذلك يغرس في قلوب الصبيان بذر الفساد)** ويعسر إزالته بعد.

(ثم مهما ظهر من الصبي خلق جميل وفعل محمود) يرتضى، **(فينبغي أن يكرم عليه ويجازى عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس)** فإن ذلك يحبّبه إلى الفعل الجميل ويبثه في مركوزة عقله، **(فإن خالف ذلك في بعض الاحوال مرة واحدة فينبغي أن يتغافل عنه ولا يهتك ستره ولا يكاشفه ولا يظهر له أنه يتصوّر أن يتجاسر أحد على مثله، ولا سيا إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه، فإن إظهار ذلك ربما يفيد جسارة)** عليه، **(حتى لا يبالي بالمكاشفة بعد ذلك)** بين الناس، **(فإن عاد ثانياً فينبغي أن يعاتب سراً ويعظم الأمر فيه ويقال له: إياك أن يطلع عليك في مثل هذا فتفتضح بين الناس، ولا يكثر القول عليه بالعتاب في كل حين فإنه يهوّن عليه سماع الملامة وركوب القبائح ويسقط وقع الكلام من قلبه)** لكونه يتعوّد على ذلك، **(وليكن الأب حافظاً هيبة الكلام معه فلا يوبخه إلا أحياناً)** لتكون هيبته في قلبه دائماً **(وينبغي للأم أن تخوّفه بالأب وتزجره عن القبائح)** إذ الصبي يهاب الأب أكثر من الأم لكثرة شفقتها عليه طبعاً. **(وينبغي أن يمنع النوم نهاراً فإنه يورث الكسل و)** الفتور في الأعضاء **(ولا يمنع منه ليلاً)** إذ السهر في حقه مضر، **(ولكن يمنع الفرش الوطيئة)** اللينة **(حتى تتصلب أعضاؤه ولا يسخف بدنه)** أي لا يرق **(فلا يصبر عن التنعم)** فيما بعد، **(بل يعود الخشونة في المفرش والملبس والمطعم)** حتى لا يبالي بما تيسر

والمطعم، وينبغي أن يمنع من كل ما يفعله في خفية فإنه لا يخفيه إلا وهو يعتقد أنه قبيح، فإذا تعوّد ترك فعل القبيح ويعوّد في بعض النهار المشي والحركة والرياضة حتى لا يغلب عليه الكسل، ويعوّد أن لا يكشف أطرافه ولا يسرع المشي ولا يرخي يده بل يضمها إلى صدره، ويمنع من أن يفتخر على أقرانه بشيء مما يملكه والداه أو بشيء من مطاعمه وملابسه أو لوحه ودواته، بل يعوّد التواضع والإكرام لكل من عاشره والتلطف في الكلام معهم، ويمنع من أن يأخذ من الصبيان شيئاً بدا له حشمة إن كان من أولاد المحتشمين، بل يعلم أن الرفعة في الاعطاء لا في الأخذ، وأن الاخذ لؤم وخسة ودناءة، وان كان من أولاد الفقراء، فيعلم أن الطمع والأخذ مهانة وذلة وأن ذلك من دأب الكلب، فإنه يبصبص في انتظار لقمة والطمع فيها.

وبالجملة يقبح إلى الصبيان حب الذهب والفضة والطمع فيهما ويحذر منهما أكثر مما يحذر من الحيات والعقارب، فإن آفة حب الذهب والفضة والطمع فيهما أضر من آفة السموم على الصبيان بل على الأكابر أيضاً، وينبغي أن يعوّد أن لا يبصق في مجلسه ولا

منها. (**وينبغي أن يمنع من كل ما يفعله في خفية فإنه لا يخفيه إلا وهو يعتقد أنه قبيح فإذا ترك**) على ذلك (**تعوّد فعل القبيح**)، وهان عليه ارتكابه (**ويعوّد في بعض النهار المشي والحركة والرياضة حتى لا يغلب عليه الكسل**)، ولا تجتمع الفضلات في المعدة، ولا تنحبس الأبخرة في الأعضاء والعروق، (**ويعود أن لا يكشف أطرافه**) بين يدي أحد (**ولا يسرع المشي**) بل يكون على وقار (**ولا يرخي يديه**) ولا يلعب بهما، (**بل يضمها إلى صدره**) فإنه أقرب إلى الأدب، (**ويمنع من أن يفتخر على أقرانه بشيء مما يملكه والداه من مال أو متاع أو شيء من مطاعمه وملابسه أو لوحه ودواته**) فإن هذا مما يورث العجب فيه، (**ويعوّد التواضع والإكرام لكل من عاشره**) وصاحبه (**والتلطف في الكلام معهم**) مع غض البصر، (**ويمنع أن يأخذ من الصبيان شيئاً بدا له حشمة**) ورئاسة (**إن كان من أولاد المحتشمين**) أي الرؤساء ذوي الثروة والأمر، (**بل يعلم أن الرفعة في العطاء**) للغير (**لا في الأخذ**) من الغير، (**وأن الأخذ لؤم وخسة**) ودناءة، (**وإن كان من أولاد الفقراء، فيعلم أن الأخذ والطمع مهانة ومذلة وأن ذلك من دأب الكلب**) الذي هو أخس الحيوانات، (**فإنه يتبصبص في انتظار لقمة**).

(**وبالجملة يقبح إلى الصبيان حب**) النقدين (**الذهب والفضة والطمع فيهما ويحذر منهما أكثر من التحذير من الحيات والعقارب، فإن آفة حب الذهب والفضة والطمع فيهما أكثر من آفة السموم على الصبيان، بل على الأكابر أيضاً وينبغي أن يعوّد أن لا يبزق في مجلسه**)

يمتخط ولا يتثاءب بحضرة غيره ولا يستدبر غيره ولا يضع رجلاً على رجل، ولا يضع كفه تحت ذقنه، ولا يعمد رأسه بساعده، فإن ذلك دليل الكسل. ويعلم كيفية الجلوس ويمنع كثرة الكلام ويبين له أن ذلك يدل على الوقاحة وأنه فعل أبناء اللئام، ويمنع اليمين رأساً ـ صادقاً كان أو كاذباً ـ حتى لا يعتاد ذلك في الصغر، ويمنع أن يبتدىء بالكلام، ويعوّد أن لا يتكلم إلا جواباً وبقدر السؤال وأن يحسن الاستماع مهما تكلم غيره ممن هو أكبر منه سناً، وأن يقوم لمن فوقه ويوسع له المكان، ويجلس بين يديه، ويمنع من لغو الكلام وفحشه ومن اللعن والسب، ومن مخالطة من يجري على لسانه شيء من ذلك فإن ذلك يسري لا محالة من القرناء السوء. وأصل تأديب الصبيان الحفظ من قرناء السوء وينبغي إذا ضربه المعلم أن لا يكثر الصراخ والشغب ولا يستشفع بأحد بل يصبر ويذكر له أن ذلك دأب الشجعان والرجال، وأن كثرة الصراخ دأب المماليك والنسوان. وينبغي أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتاب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لا يتعب في اللعب، فإن منع الصبي من اللعب وارهاقه إلى التعلم دائماً يميت قلبه

ولا يمتخط ولا يتثاءب بحضرة غيره) فإن غلب عليه فليكظمه **(ولا يستدبر غيره)** في المجلس **(ولا يضع رجلاً على رجل، ولا يضرب كفه تحت ذقنه، ولا يعمد رأسه بساعده، فإن ذلك دليل الكسل)** وهو مذموم، **(ويعلم كيفية الجلوس)** كيف يجلس وهو أن يكون جلوسه أبداً على ركبتيه كما يجلس في الصلاة ولا يرفع إحدى ركبتيه ولا متربعاً ولا متوركاً، **(وينبغي أن يمنع كثرة الكلام ويبين له أن ذلك يدل على الوقاحة)** وقلة الحياء، **(وأنه عادة أبناء اللئام ويمنع اليمين)** أي الحلف **(رأساً)** أي مطلقاً **(صدقاً وكذباً حتى لا يتعوّده في الصغر، ويمنع من أن يبتدىء بالكلام)** وإنما يكون الابتداء من الغير. **(ويعود أن لا يتكلم إلا جواباً)** للكلام، **(و)** أن يكون مختصراً **(بقدر السؤال، وأن يحسن الاستماع)** للكلام **(مهما تكلم غيره ممن هو أكبر سناً منه)** ولو بقليل، **(وأن يقوم لمن هو فوقه)** في السن والفضل، **(ويوسع له المكان ويجلس بين يديه)** متواضعاً، **(ويمنع من لغو الكلام وفحشه)** وسقطه، **(ومن اللعن والسب)** والهزل. **(ومن مخالطة من يجري على لسانه شيء من ذلك فإن ذلك يسري لا محالة من القرناء السوء)** فيتأثر فيه، **(وأصل تأديب الصبيان الحفظ من القرناء السوء)** فإن ضررهم أكثر، **(وينبغي إذا ضربه المعلم)** أحياناً على قصد التأديب **(أن لا يكثر الصراخ والشغب)** أي رفع الصوت **(ولا يستشفع بأحد)** ولا يحلفه ولا يكثر عليه اللجاج، **(بل يصبر ويذكر له أن ذلك دأب الشجعان والرجال، وأن كثرة الصراخ دأب المماليك والنسوان، وينبغي أن يؤذن له بعد الفراغ من المكتب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لا يتعب في اللعب، فإن منع الصبي)** من اللعب **(وإرهاقه إلى**

ويبطل ذكاءه وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً. وينبغي أن يعلم طاعة والديه ومعلمه ومؤدبه وكل من هو أكبر منه سناً من قريب وأجنبي، وأن ينظر إليهم بعين الجلالة والتعظيم، وأن يترك اللعب بين أيديهم، ومهما بلغ سن التمييز فينبغي أن لا يسامح في ترك الطهارة والصلاة ويؤمر بالصوم في بعض أيام رمضان، ويجنب لبس الحرير والديباج والذهب، ويعلم كل ما يحتاج إليه من حدود الشرع.

ويخوّف من السرقة وأكل الحرام ومن الخيانة والكذب والفحش، وكل ما يغلب على الصبيان، فإذا وقع نشوه كذلك في الصبا فمهما قارب البلوغ أمكن أن يعرّف أسرار هذه الأمور فيذكر له أن الأطعمة أدوية، وإنما المقصود منها أن يقوى الإنسان بها على طاعة الله عز وجل، وأن الدنيا كلها لا أصل لها إذ لا بقاء لها، وأن الموت يقطع نعيمها وأنها دار ممر لا دار مقر، وأن الآخرة دار مقر لا دار ممر، وأن الموت منتظر في كل ساعة، وأن الكيّس العاقل من تزوّد في الدنيا للآخرة حتى تعظم درجته عند الله تعالى

التعلم دائماً يميت قلبه ويبطل ذكاءه) ويبلد فهمه **(وينغص العيش عليه، حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً)** إما بالهروب، وبإظهار المرض أو غير ذلك. **(وينبغي أن يعلم طاعة والديه)** والبرّ بهما **(و)** طاعة **(معلمه ومؤدبه)** والبرّ به، **(وكل من هو أكبر سناً منه من قريب وأجنبي وأن ينظر إليهم بعين الجلالة والتعظيم)** والمهابة، **(وأن يترك اللعب بين أيديهم)** توقيراً لهم. **(ومهما بلغ سن التمييز ينبغي أن لا يسامح في ترك الطهارة)** من الأحداث **(والصلاة)** فقد روى أحمد وأبو داود والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع». وروى أبو داود والطبراني من حديث سبرة الجهني بنحوه. وروى الدارقطني من حديث أنس «مروهم بالصلاة لسبع سنين واضربوهم عليها لثلاث عشرة» **(ويؤمر بالصوم في بعض الأيام من شهر رمضان)** ليتعوّد عليه. **(ويجنب لبس الحرير والذهب)** ويعلم أنه من حلية النساء. **(ويعلم كل ما يحتاج إليه)** مثله **(من حدود الشرع، ويخوّف من السرقة)** خاصة فإن طبع الصبيان يميل إليها كثير **(و)** من **(أكل الحرام ومن الكذب)** في القول **(و)** من **(الخيانة والغش وكل ما يغلب على الصبيان)** من الاخلاق الرديئة، **(فإذا وقع نشوه كذلك في الصبا فمهما قارب البلوغ أمكن أن يعرف أسرار هذه الأمور)** تفصيلاً **(فيذكر له أن الأطعمة أدوية، وإنما المقصود منها أن يقوى الإنسان بها على عبادة الله)** تعالى. **(وأن الدنيا كلها)** خيال **(لا أصل لها لأنها لا بقاء لها وأن الموت يقطع نعيمها)** ويكدر صفوها، **(وأنها)** أي الدنيا **(دار ممر)** ومقلعة **(لا دار مقر، وأن الموت ينتظر في كل ساعة، وأن الكيّس العاقل من تزود من الدنيا للآخرة)** فيجعلها كالقنطرة يعبر عليها ولا يعمرها، ويأخذ

ويتسع نعيمه في الجنان، فإذا كان النشوء صالحاً كان هذا الكلام عند البلوغ واقعاً مؤثراً ناجعاً يثبت في قلبه كما يثبت النقش في الحجر، وإن وقع النشو بخلاف ذلك حتى ألف الصبي اللعب والفحش والوقاحة وشره الطعام واللباس والتزين والتفاخر نبا قلبه عن قبول الحق نبوة الحائط عن التراب اليابس، فأوائل الأمور هي التي ينبغي أن تراعى فإن الصبي بجوهره خلق قابلاً للخير والشر جميعاً، وإنما أبواه يميلان به إلى أحد الجانبين.

قال ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة وإنما أبواه يهوّدانه أو ينصرانه أو يمجسانه».

قال سهل بن عبد الله التستري: كنت وأنا ابن ثلاث سنين أقوم بالليل فانظر إلى صلاة خالي محمد بن سوار فقال لي يوماً: ألا تذكر الله الذي خلقك؟ فقلت: كيف أذكره؟ قال: قل بقلبك عند تقلبك في ثيابك ثلاث مرات من غير أن تحرك به لسانك، الله معي الله ناظر إليَّ الله شاهدي. فقلت ذلك ليالي ثم أعلمته فقال: قل في كل

الأعمال الصالحة الواقعة بمنزلة الزاد الذي يبلغه في سفره منها للآخرة (**حتى تعظم عند الله درجته وتتسع في الجنان نعمته، فإذا كان النشو صالحاً كان هذا الكلام عند البلوغ واقعاً**) في قلبه (**مؤثراً ناجعاً يثبت في قلبه كما يثبت النقش في الحجر**) فلا يكاد يمتحي منه، (**وإن وقع النشو بخلاف ذلك حتى ألف الصبي اللعب والفحش والوقاحة**) وقلة الحياء (**وشره الطعام واللباس والتزين والتفاخر نبا قلبه عن قبول الحق نبوة الحائط عن التراب اليابس**) فإنه لا يؤثر فيه شيئاً، (**فاوائل الأمور هي التي ينبغي ان تراعى**) وتحافظ، (**فإن الصبي خلق بجوهره قابلاً للخير والشر جميعاً، وإنما أبواه يميلان إلى أحد الجانبين.**)

(**قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة وإنما أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه»**) رواه الشيخان من حديث أبي هريرة وقد تقدم.

(**قال**) أبو محمد (**سهل بن عبد الله التستري**) رحمه الله تعالى: (**كنت ابن ثلاث سنين وكنت أقوم بالليل أنظر إلى صلاة خالي محمد بن سوار**) البصري، قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب: هو مقبول من العاشرة أورده للتمييز بينه وبين محمد بن سوار الأزدي الكوفي من رجال أبي داود، نقله القشيري في الرسالة قال: وكان يقوم الليل فربما كان يقول: يا سهل اذهب فنم فقد شغلت قلبي (**فقال لي خالي يوماً**) ولفظ القشيري: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت أبا الفتح يوسف بن عمر الزاهد يقول: سمعت عبد الله بن عبد الحميد يقول: سمعت عبيد الله بن لؤلؤ يقول: سمعت عمر بن واصل البصري يحكي عن سهل بن عبد الله قال قال لي خالي يوماً، (**ألا تذكر الله الذي خلقك؟ قلت: كيف أذكره فقال: قل بقلبك عند تقلبك في ثيابك ثلاث مرات من غير أن تحرك به بلسانك الله معي الله ناظر إلي الله شاهدي فقلت ذلك**)

ليلة سبع مرات، فقلت ذلك ثم أعلمته فقال: قل ذلك كل ليلة إحدى عشرة مرة، فقلته فوقع في قلبي حلاوته فلما كان بعد سنة قال لي خالي: احفظ ما علمتك ودم عليه إلى أن تدخل القبر فإنه ينفعك في الدنيا والآخرة، فلم أزل على ذلك سنين فوجدت لذلك حلاوة في سري، ثم قال لي خالي يوماً: يا سهل من كان الله معه وناظراً إليه وشاهده أيعصيه؟ إياك والمعصية. فكنت أخلو بنفسي فبعثوا بي إلى المكتب فقلت: إني لأخشى أن يتفرق عليَّ همي ولكن شارطوا المعلم أني أذهب إليه ساعة فأتعلم ثم أرجع، فمضيت إلى الكتاب فتعلمت القرآن وحفظته، وأنا ابن ست سنين أو سبع سنين، وكنت أصوم الدهر وقوتي من خبز الشعير اثنتي عشرة سنة، فوقعت لي مسألة وأنا ابن ثلاث عشرة سنة. فسألت أهلي أن يبعثوني إلى أهل البصرة لأسأل عنها، فأتيت البصرة فسألت علماءها فلم يشف أحد عني شيئاً. فخرجت إلى عبادان إلى رجل يعرف بأبي حبيب حمزة

ليالي) وإنما خصه به عند تقلبه في ثيابه، فإنه وقت الخلوّ عن الأشغال وخصه أن يقوله بقلبه لأنه هو المفيد، **(ثم أعلمته)** بما قلت **(فقال: قل في كل ليلة سبع مرات فقلت ذلك)** وفيه الترقي بالتدريج **(ثم أعلمته)** حالي **(فقال: قل في كل ليلة إحدى عشرة مرة)** وفيه أن أوتار الأعداد لها سر خاص وإلى هذا التدريج أشار مشايخ هذه الطريق لاسيما النقشبندية فإنهم يأمرون المريد بالذكر القلبي أولاً ثلاث مرات، ثم سبعاً، ثم منهم من ينقله إلى تسع، ومنهم من يرقيه إلى إحدى عشرة، فإن لم يجد فتحاً فليعد إلى الحالة الأولى. **(فقلت ذلك فوقع في قلبي حلاوته)** فصرت ألازمه في كل ليلة هكذا. **(فلما كان بعد سنة قال لي خالي احفظ ما علمتك ودم عليه إلى أن تدخل القبر فإنه ينفعك في الدنيا والآخرة)** يشير إلى أنه يحصل له به حياة القلب والمعرفة، وقلب العارف لا يموت لم يزل حياً في قبره لا ينقطع عنه المدد **(فلم أزل على ذلك سنتين فوجدت له حلاوة في سري)** أي في باطني **(ثم قال لي خالي: يا سهل من كان الله معه وهو ناظر إليه ويشاهده كيف يعصيه)** أي كيف يعصيه وهو معه ورقيب عليه **(إياك والمعصية فكنت أخلو)** أي حبب إليّ الخلوة عن الناس **(فبعثوني إلى المكتب)** لأقرأ القرآن **(فقلت: إني لأخشى أن يتفرق علي همي)** خشي من حصول التفرقة في الذكر، **(ولكن شارطوا المعلم أني أذهب إليه ساعة)** معلومة من النهار **(فأتعلم ثم أرجع فمضيت إلى الكتاب وحفظت القرآن وأنا ابن ست سنين أو سبع، وكنت أصوم الدهر وقوتي من خبز الشعير)** إلى أن بلغت **(اثنتي عشرة سنة فوقعت لي مسألة)** في الدين دقيقة الظاهر أنها من أحوال القلوب والمعاملات مع الله تعالى، **(وأنا ابن ثلاث عشرة سنة فسألت أهلي أن يبعثوا بي إلى البصرة)** أي بلد خاله **(أسأل عنها) فأجابوني** إلى ذلك **(فجئت إلى البصرة وسألت علماءها)** عن تلك المسألة **(فلم يشف أحد عني شيئاً)** أي لم يأتوا بجوابها على النهج الذي يشفي به غليلي **(فخرجت)** منها **(إلى عبادان)** وهي جزيرة قرب البصرة **(إلى رجل)** بها من الصالحين

ابن أبي عبدالله العباداني فسألته عنها فاجابني، فأقمت عنده مدة أنتفع بكلامه وأتأدب بآدابه، ثم رجعت إلى تستر، فجعلت قوتي اقتصاداً على أن يشتري لي بدرهم من الشعير الفرق فيطحن ويخبز لي فأفطر عند السحر على أوقية كل ليلة بحتاً بغير ملح ولا أدم، فكان يكفيني ذلك الدرهم سنة، ثم عزمت على أن أطوي ثلاث ليالٍ ثم أفطر ليلة ثم خمساً ثم سبعاً ثم خمساً وعشرين ليلة، فكنت على ذلك عشرين سنة، ثم خرجت أسيح في الأرض سنين، ثم رجعت إلى تستر وكنت أقوم الليل كله ما شاء الله تعالى. قال أحمد: فما رأيته أكل الملح حتى لقي الله تعالى.

بيان شروط الارادة ومقدمات المجاهدة وتدريج المريد في سلوك سبيل الرياضة:

(**يعرف بأبي حبيب حمزة بن عبدالله العباداني فسألته عنها فأجابني فاقمت عنده مدة أنتفع بكلامه وأتأدّب بآدابه ثم رجعت منها إلى تستر**) من أعمال الأهواز من كور فارس، (**فجعلت قوتي اقتصاداً على أن يشتري لي بدرهم من الشعير الفرق**) محركة وهو مكيال يقال أنه يسع ستة عشر رطلاً هكذا ذكروه، (**فيطحن ويخبز لي فافطر عند السحر كل ليلة على أوقية واحدة بحتاً**) أي خالصاً (**بغير ملح ولا آدام فكان يكفيني ذلك الدرهم سنة**) اعلم أنه بحساب كل أوقية في يوم يتحصل ثلاثون رطلاً وكسر في السنة، فإذا كان كل رطل باثني عشر أوقية لا يطابق ما تقدم من قول أهل اللغة أن الفرق مكيال يسع ستة عشر رطلاً. وقيل: الفرق ستة وثلاثون رطلاً. وقيل: ثمانون رطلاً وعلى كل حال لا ينطبق فتأمل ذلك. ووجدت في بعض نسخ الرسالة من الشعير الغرق بالغين صفة للشعير وهو الذي قد أصابه البلل من الأرض وهو رخيص الثمن فإن صحت هذه النسخة فالمعنى واضح، (**ثم عزمت على أن أطوي ثلاث ليال ثم أفطر ليلة ثم أطوي خمساً**) ثم أفطر ليلة (**ثم**) أطوي (**سبعاً**) وأفطر ليلة (**ثم خمساً وعشرين ليلة**) وقد تيسر له ذلك بالتدريج، (**وكنت على ذلك عشرين سنة ثم خرجت أسيح في الأرض سنين ثم رجعت إلى تستر وكنت أقوم الليل كله**). وقد أورد هذه الحكاية القشيري في الرسالة والمقصود من سردها هنا أن أوائل الأمور إذا روعيت تتبعها المناهي ألا ترى إلى سهل كيف صان نفسه وأدبها في أول نشوها بالزهد والتقليل والجوع والعزلة حتى نال ما نال والله الموفق.

بيان شروط الارادة ومقدمات المجاهدة وتدريج المريد في سلوك سبيل الرياضة:

ولنقدم قبل الخوض في شرح كلام المصنف تحقيق معنى الإرادة والمريد. قال القشيري في الرسالة: الإرادة بدوّ طريق السالكين وهي اسم لاوّل منزلة القاصدين إلى الله تعالى، وإنما سميت هذه الصفة إرادة لأن الإرادة مقدمة كل أمر فما لم يرد العبد شيئاً لم يفعله، فلما كان هذا أول الأمر لمن سلك طريق الله تعالى سمي إرادة تشبيهاً بالقصد في الأمور الذي هو مقدماتها، والمريد

واعلم ان من شاهد الآخرة بقلبه مشاهدة يقين أصبح بالضرورة مريداً حرث الآخرة مشتاقاً إليها سالكاً سبلها مستهيناً بنعيم الدنيا ولذاتها، فإن من كانت عنده خرزة فرأى جوهرة نفيسة لم يبق له رغبة في الخرزة وقويت ارادته في بيعها بالجوهرة، ومن ليس مريداً حرث الآخرة ولا طالباً للقاء الله تعالى فهو لعدم إيمانه بالله واليوم الآخر.

ولست أعني بالإيمان حديث النفس وحركة اللسان بكلمتي الشهادة من غير صدق وإخلاص، فإن ذلك يضاهي قول من صدق بأن الجوهرة خير من الخرزة إلا أنه لا

على موجب الاشتقاق من له إرادة، كما أن العالم من له علم لأنه من الأسماء المشتقة ولكن المريد في عرف هذه الطائفة من لا إرادة له، فمن لم يتجرد عن إرادته لا يكون مريداً كما أن من لا إرادة له على موجب الاشتقاق لا يكون مريداً وتكلم الناس في معنى الإرادة، فكل عبر على ما لاح لقلبه فأكثر المشايخ قالوا: الإرادة ترك ما عليه العادة وعادة الناس في الغالب التعريج على أوطان الغفلة، والركون إلى اتباع الشهوة والاخلاد إلى ما دعت إليه المنية، والمريد منسلخ عن هذه الجملة فصار خروجه امارة على صحة الارادة فسميت تلك الحالة إرادة وهي خروج عن العادة فإذا ترك العادة امارة الإرادة فأما حقيقتها فهي نهوض القلب في طلب الحق سبحانه، ولهذا يقال: أنها لوعة تهون كل روعة. وسمعت الأستاذ أبا علي يقول: الإرادة لوعة في الفؤاد لدغة في القلب غرام في الضمير انزعاج في الباطن بنيران تتأجج في القلوب، وفرقوا بين المريد والمراد فقالوا: المريد هو المبتدىء، والمراد هو المنتهى، وقيل: المريد هو الذي نصب بعين التعب وألقى في مقاساة المشاق، والمراد هو الذي لقي بالأمر من غير مشقة فالمريد متعن والمراد مرفوق به مرفه وسنة الله تعالى في القاصدين مختلفة، فأكثرهم يوفقون للمجاهدات ثم يصلونه بعد مقاساة اللتيا والتي إلى سني المعالي، وكثير منهم يكاشفون في الابتداء بجليل المعاني ويصلون إلى ما لم يصل إليه كثير من أصحاب الرياضات إلا أن أكثرهم يرددون والمجاهدات بعد هذه الارفاق ليستوفي منهم ما فاتهم من أحكام أهل الرياضة. هذا حاصل ما أورده القشيري، ثم نعود إلى شرح كلام المصنف. قال رحمه الله تعالى.

(اعلم أن من شاهد الآخرة بقلبه مشاهدة يقين أصبح بالضرورة مريداً حرث الآخرة) يشير إلى قوله تعالى: ﴿من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه﴾ [الشورى: ٢٠] واستدل بهذه الآية على أصل الإرادة **(مشتاقاً إليها سالكاً سبلها مستهيناً بنعيم الدنيا ولذاتها، فإن من كان معه خرزة فرأى جوهرة نفيسة)** ثمينة **(لم تبق له رغبة في الخرزة)** إذ لا قيمة لها **(وقويت إرادته في بيعها بالجوهرة، فمن ليس مريداً حرث الآخرة ولا طالباً للقاء الله)** تعالى **(فهو لعدم إيمانه بالله واليوم الآخر. ولست أعني بالإيمان حديث القلب وحركة اللسان بكلمتي الشهادة من غير صدق وإخلاص، فإن ذلك يضاهي قول من صدق بأن الجوهرة خير من الخرزة إلا أنه لا يدري من الجوهر إلا لفظه)** فقط، **(فأما حقيقته فلا،**

يدري من الجوهرة إلا لفظها، وأما حقيقتها فلا. ومثل هذا المصدق إذا ألف الخرزة قد لا يتركها ولا يعظم اشتياقه إلى الجوهر، فإذاً المانع من الوصول عدم السلوك، والمانع من السلوك عدم الإرادة، والمانع من الإرادة عدم الإيمان، وسبب عدم الإيمان عدم الهداة والمذكرين والعلماء بالله تعالى الهادين إلى طريقه والمنبهين عن حقارة الدنيا وانقراضها وعظم أمر الآخرة ودوامها فالخلق غافلون قد انهمكوا في شهواتهم وغاصوا في رقدتهم وليس في علماء الدين من ينبههم، فإن تنبه منهم متنبه عجز عن سلوك الطريق لجهله، فإن طلب الطريق من العلماء وجدهم مائلين إلى الهوى عادلين عن نهج الطريق، فصار ضعف الإرادة والجهل بالطريق ونطق العلماء بالهوى سبباً لخلو طريق الله تعالى عن السالكين فيه، ومهما كان المطلوب محجوباً والدليل مفقوداً والهوى غالباً والطالب غافلاً امتنع الوصول وتعطلت الطرق لا محالة، فإن تنبه متنبه من نفسه أو من تنبيه غيره وانبعث له إرادة في حرث الآخرة وتجارتها فينبغي أن يعلم ان له شروطاً لا بدّ من تقديمها في بداية الإرادة، وله معتصم لا بدّ من التمسك به وله حصن لا بدمن التحصن

ومثل هذا المصدق إذا ألف الخرزة وأنس بها (**قد لا يتركها ولا يعظم اشتياقه إلى الجوهرة. فإذاً المانع من الوصول إلى الله عدم السلوك**) في طريق الله، (**والمانع من السلوك عدم الإرادة**) التي هي التجرد لله في السلوك إلى كمال التوحيد، (**والمانع من الإرادة عدم الإيمان**) بالله واليوم الآخر، (**وسبب عدم الإيمان**) بالله واليوم الآخر (**عدم الهداية**) لسبيله، (**و**) عدم (**المذكرين والعلماء بالله الهادين**) للناس (**إلى طريقه**)، وعدم (**المنبهين على حقارة الدنيا وعظم أمر الآخرة ودوامها**) وفناء الدنيا (**فالخلق**) كلهم (**غافلون**) سكارى (**قد انهمكوا في شهواتهم**) ولذاتهم النفسانية (**وغاصوا في**) بحار (**رقدتهم**) وغفلتهم، (**وليس يوجد في علماء الدين من ينبههم من هذه**) الرقدة، (**فإن تنبه منهم متنبه**) بمساعدة التوفيق الإلهي (**عجز عن سلوك الطرائق لجهله**) عن السلوك، (**فإن طلب الطريق من العلماء**) الموجودين في عصره (**وجدهم مائلين إلى الهوى عادلين عن نهج الطريق، فصار ضعف الإرادة**) من السالك (**والجهل بالطريق**) لعدم المسلك، (**ونطق العلماء بالهوى سبباً**) قوياً (**لخلو طريق الله تعالى عن السالكين**) فعظمت المصيبة وكبرت الطامة وأظلمت القلوب، (**ومهما كان المطلوب**) الذي هو الوصول (**محجوباً والدليل**) الذي يرشد إليه (**مفقوداً والهوى**) في الأدلة الموجودين (**غالباً والطالب**) غراً (**غافلاً امتنع الوصول**) إلى الله تعالى، (**وتعطلت الطرق لا محالة فإن تنبه متنبه من نفسه**) بسابق التوفيق (**أو من تنبيه غيره وانبعثت له**) من ذلك التنبيه (**إرادة في حرث الآخرة وتجارتها، فينبغي أن يعلم أن له شروطاً لا بد من تقديمها**) في بداية (**الإرادة**) فإن لم يراعها لم تصح الإرادة (**وله معتصم لا**

به ليأمن من الأعداء القطاع لطريقه، وعليه وظائف لا بد من ملازمتها في وقت سلوك الطريق.

أما الشروط التي لا بدّ من تقديمها في الارادة فهي رفع السد والحجاب الذي بينه وبين الحق فإن حرمان الخلق عن الحق سببه تراكم الحجب ووقوع السد على الطريق. قال الله تعالى: ﴿وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سدا فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾ [يس: ٩].

والسد بين المريد وبين الحق أربعة: المال والجاه والتقليد والمعصية، وإنما يرفع حجاب المال بخروجه عن ملكه حتى لا يبقى له إلا قدر الضرورة فما دام يبقى له درهم يلتفت إليه قلبه فهو مقيد به محجوب عن الله عز وجل، وإنما يرتفع حجاب الجاه بالبعد عن موضع الجاه بالتواضع وإيثار الخمول والهرب من أسباب الذكر وتعاطي أعمال تنفر

بد من التمسك به) والاعتصام بحبله **(وله حصن لا بد من التحصن به)** والالتجاء إليه، **(ليأمن من الأعداء القطاع لطريقه وله)** في إرادته **(وظائف)** معلومة **(لا بد له من ملازمتها في وقت سلوك الطريق. أمّا الشروط التي لا بد من تقديمها في الإرادة، فهو رفع السد والحجاب الذي بينه وبين الحق فإن حرمان الخلق عن)** الوصول إلى **(الحق سببه تراكم الحجب)** وتكاثفها، **(ووقوع السد على الطريق)** الموصل له. **(قال)** الله **(تعالى: ﴿وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾ والسد بين المريد وبين الحق أربعة أمور: أحدها المال، و)** الثاني **(الجاه، و)** الثالث **(التقليد)**، والرابع **(المعصية. وإنما يرتفع حجاب المال بأن يفرقه)** حيث يفرقه **(ويخرجه عن)** حوزة **(ملكه حتى لا يبقى إلا قدر ضرورته)** المحوجة له **(فما دام يبقى له درهم يلتفت إليه قلبه فهو مقيد به محجوب عن الله تعالى، وإنما يرتفع حجاب الجاه بالبعد عن موضع الجاه وبالتواضع وإيثار الخمول)** وهو الخفاء عن الناس، **(والهرب من أسباب الذكر)** والشهرة **(وتعاطي أعمال)** خسيسة **(تنفر قلوب الخلق)** عن الميل إليه. ونص القشيري في الرسالة: وإذا أراد الخروج عن العلائق فأولها الخروج عن المال فإن ذلك الذي يميل به عن الحق ولم يوجد مريد دخل في هذا الأمر ومعه علاقة من الدنيا إلا جرته تلك العلاقة عن قريب إلى ما منه خرج، فإذا خرج عن المال فالواجب عليه الخروج من الجاه فإن ملاحظة الجاه مقطعة عظيمة وما لم يستو عند المريد قبول الخلق وردهم لا يجيء منه شيء بل أضر الأشياء له ملاحظة الناس إياه بعين الإيثار والتبرك به لإفلاس الناس من هذا الحديث وهو بعد لم يصحح الإرادة فكيف أن يتبرك به؟ فخروجهم من المال واجب عليهم كخروجهم من الجاه، فإذا خرج عن ماله وجاهه تمت الإرادة وقد اقتصر القشيري على هذين، ويجب على المريد بعد تخلصه من حب المال والجاه أن يتخلص من حب الرئاسة في كونه زهد في

قلوب الخلق عنه. وإنما يرتفع حجاب التقليد بأن يترك التعصب للمذاهب، وأن يصدق بمعنى قوله: «لا إله إلا الله محمد رسول الله» تصديق إيمان ويحرص في تحقيق صدق بأن يرفع كل معبود له سوى الله تعالى ـ وأعظم معبود له الهوى ـ حتى إذا فعل ذلك انكشف له حقيقة الأمر في معنى اعتقاده الذي تلقّفه تقليداً، فينبغي أن يطالب كشف ذلك من المجاهدة لا من المجادلة فإن غلب عليه التعصب لمعتقده ولم يبق في نفسه متسع لغيره صار ذلك قيداً له وحجاباً. إذ ليس من شرط المريد الانتماء إلى مذهب معين

الدنيا. فيكون قد زهد في أمر دنيوي واستعوض عنه ما هو أفضل منه في دينه، فإن الزهاد جاههم أكمل من جاه أبناء الدنيا فإنهم يذلون للزهاد ويتبركون بهم، فمتى شربت نفس المريد من هذا جرعة خشي عليه التلف منها فإن فيها من اللذة ما يدعو لطيبها. ثم قال القشيري: وإذا خطر ببال المريد أن له في الدنيا والآخرة قدراً أو قيمة أو على بسيط الأرض أحد دونه لم يصح له في الإرادة قدم لأنه يجب أن يجتهدوا ليعرف ربه لا ليحصل لنفسه قدراً، وفرق بين من يريد الله وبين من يريده جاه نفسه إما في عاجله أو آجله، ثم قال المصنف:

(وإنما يرتفع حجاب التقليد بأن يترك التعصب للمذاهب) المتبوعة، **(وأن يصدق بمعنى قوله: «لا إله إلا الله محمد رسول الله» تصديق إيمان)** لا تصديق حديث نفس **(ويحرص في تحقيق صدقه بأن يرفع كل معبود له سوى الله)** هذا حال المريد في ابتداء أمره، فإنه هكذا يلاحظ هذا المعنى، وأما المتوسط فإنه يلاحظ رفع كل مقصود له سوى الله تعالى، كما أن المنتهي يلاحظ رفع كل موجود سوى الله، ولذا قال بعضهم: مال لم ينته السير إلى الله تكون ملاحظة لا موجود إلا الله كفراً. ونقل عن الشيخ بهاء الدين نقشبند قدس سره في معنى الكلمة الطيبة نفي الإلهية الطبيعية وإثبات المعبود بحق، ومعنى الجملة الثانية أنك أدخلت نفسك في مقام فاتبعوني، **(فأعظم معبود له الهوى)** ويدل له قوله تعالى: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم﴾ [الجاثية: ٢٣] **(حتى إذا فعل ذلك انكشف له حقيقة الأمر في معنى اعتقاده الذي تلقفه)** من الأفواه **(تقليداً فينبغي أن يطلب كشف ذلك من المجاهدة)** العملية **(لا من المجادلة)** اللسانية **(فإن غلب عليه التعصب لعقيدة من العقائد ولم يبق في قلبه متسع لغيرها صار ذلك قيداً له وحجاباً)** مانعاً **(إذ ليس من شرط المريد الانتماء إلى مذهب معين أصلاً)** وقال القشيري في الرسالة: أول قدم للمريد أن يكون على الصدق ليصح له البناء على أصل صحيح فتجب البداية بتصحيح اعتقاده بينه وبين الله تعالى صاف عن الظنون والشبه خال من الضلال والبدع صادر عن البراهين والحجج ويقبح للمريد أن ينتسب إلى مذهب من مذاهب أهل هذه الطريقة المختلفين سوى طريقة الصوفية. والناس إما أصحاب النقل والأثر، وإما أرباب العقل والفكر. وشيوخ هذه الطائفة ارتقوا عن هذه الجملة فالذي للناس غيب فهو لهم ظهور، والذي للخلق من المعارف مقصود فهو لهم من الحق موجود فهم أهل الوصال والناس أهل الاستدلال، وهم كما قال القائل:

أصلاً، وأما المعصية فهي حجاب ولا يرفعها إلا التوبة والخروج من المظالم وتصميم العزم على ترك العود وتحقيق الندم على ما مضى ورد المظالم وارضاء الخصوم، فإن لم يصحح التوبة ولم يهجر المعاصي الظاهرة وأراد أن يقف على أسرار الدين بالمكاشفة كان كمن يريد أن يقف على أسرار القـرآن وتفسيره وهو بعد لم يتعلم لغة العرب، فإن ترجمة عربية القرآن لا بد من تقديمها أوّلاً ثم الترقي منها إلى أسرار معانيه، فكذلك لا بد من

لي بـــــوجهـــــك مشرق وظلامـــــه في النـــــاس ســـــارِ
والنـــــاس في ســـــدف الظلا م ونحن في ضـــــوء النهـــــارِ

(**وأما المعصية فهي حجاب ولا يرفعها إلا التوبة**) النصوح (**والخروج من المظالم**) التي عليه (**وتصميم العزم على ترك العود**) إلى تلك المظالم، (**وتحقيق الندم على ما مضى ورد المظالم**) لأهلها (**وإرضاء الخصوم**) بأي وجه كان، وهذه هي أركان التوبة كما سيأتي بيانها.

قال القشيري في الرسالة: إذا أنكر المريد بقلبه من سوء مايصنعه وأبصر ما هو عليه من قبيح الأفعال سنح في قلبه إرادة التوبة والإقلاع عن قبيح المعاملة فيمده الحق سبحانه بتصحيح العزيمة والأخذ في جملة الرجعي والتأهب لأسباب التوبة، فأول ذلك هجران إخوان السوء فإنهم هم الذين يحملونه على رد هذا القصد، ويشوشون عليه صحة هذا العزم، ولا يتم ذلك إلا بالمواظبة على المشاهد التي تزيد رغبته في التوبة، وتوفر دواعيه على إتمام ما عزم عليه مما يقوي خوفه ورجاءه فعند ذلك تنحل عن قلبه عقدة الإصرار على ما هو عليه من قبيح الأفعال، فيقف عن تعاطي المحظورات ويكبح لجام نفسه عن متابعة الشهوات، فيفارق الزلة في الحال، ويبرم العزيمة على أن يعود إلى مثلها في الاستقبال فإن مضى على موجب قصده ونفذ بمقتضى عزمه فهو الموفق صدقاً، وإن نقض التوبة مرة أو مرات وتحمله إرادته على تجديدها فقد يكون مثل هذا كثيراً، فلا ينبغي قطع الرجاء عن توبة أمثال هؤلاء فإن لكل أجل كتاباً ولا يتم له شيء من هذا إلا بعد فراغه من إرضاء خصومه والخروج عما لزمه من مظالمه فإن أول منزلة في التوبة إرضاء الخصوم بما أمكنه فإن اتسع ذات يده لإيصال حقوقهم إليهم أو سمحت نفوسهم بإحلاله والبراءة عنه، وإلا فالعزم بقلبه على أنه يخرج من حقوقهم عند الإمكان والرجوع إلى الله تعالى بصدق الابتهال والدعاء لهم، (**فإن من لم يصحح التوبة**) من قلبه (**ولم يهجر المعاصي الظاهرة**) والزلات المكشوفة للناس، (**وأراد أن يقف على أسرار الدين بالمكاشفة**) الغيبية (**كان كمن يريد أن يقف على أسرار القرآن وتفسيره**) لما فيه من الغرائب، (**وهو لم يتعلم لغة العرب بعد**) ولم يتقنها فأنى له ذلك، (**فإن ترجمة غريب القرآن لا بد من تقديمها أولاً**) وقد صنف فيه من المتقدمين أبو إسحاق الحربي، وأبو إسحاق الزجاج، وأبـو عبيـد القـاسم بـن سلام، ثم تلاهـم أبـو منصـور الأزهري، وأبو عبيد الهروي وغيرهم، (**ثم الترقي منها إلى أسرار معانيه، فكذلك لا بد من**

تصحيح ظاهر الشريعة أوّلاً وآخراً ثم الترقي إلى أغوارها وأسرارها.

فإذا قدم هذه الشروط الأربعة وتجرد عن المال والجاه كان كمن تطهر وتوضأ ورفع الحدث وصار صالحاً للصلاة فيحتاج إلى إمام يقتدي به، فكذلك المريد يحتاج إلى شيخ واستاذ يقتدي به لا محالة ليهديه إلى سواء السبيل، فإن سبيل الدين غامض وسبل الشيطان كثيرة ظاهرة، فمن لم يكن له شيخ يهديه قاده الشيطان إلى طرقه لا محالة، فمن سلك سبل البوادي المهلكة بغير خفير فقد خاطر بنفسه وأهلكها، ويكون المستقل بنفسه كالشجرة التي تنبت بنفسها فإنها تجف على القرب وإن بقيت مدة وأورقت لم تثمر فمعتصم المريد بعد تقديم الشروط المذكورة شيخه فليتمسك به تمسك الأعمى على شاطىء النهر بالقائد بحيث يفوّض أمره إليه بالكلية، ولا يخالفه في ورده ولا صدره ولا

تصحيح ظاهر الشريعة أولاً وآخراً ثم) يكون **(الترقي منها إلى أسرارها)** وبواطنها **(وأغوارها، فإذا قدم هذه الشروط الأربعة وتجرد عن المال والجاه كان كمن تطهر وتوضأ ورفع الحدث وصار صالحاً للصلاة، فيحتاج إلى إمام يقتدي به، فكذلك المريد)** في سلوك طريق الحق **(يحتاج إلى شيخ)** بصير **(وأستاذ)** كامل **(يقتدي به لا محالة ليهديه إلى سواء السبيل فإن سبل الدين غامض)** أي دقيق خفي، **(وسبل الشيطان كثيرة ظاهرة ومن لم يكن له شيخ يهذبه)** ويؤدبه ويريه طريق الحق **(قاده الشيطان لا محالة إلى طرقه، فمن سلك البوادي المهلكة)** والمفاوز المضلة **(بنفسه من غير خفير)** أي دليل يرشد **(فقد خاطر بنفسه)** أي رماها في خطر **(وأهلكها)** أي تسبب لهلاكها. ونص القشيري في الرسالة: ثم يجب على المريد أن يتأدب بشيخ فإن من لم يكن له إستاذ لا يفلح أبداً، وهذا أبو زيد يقول: من لم يكن له استاذ فإمامه الشيطان سمعت أبا علي الدقاق يقول: العبادة بلا علم كالبنيان على السرقين اهـ.

ووقع في بعض كتب الصوفية من لم يكن له شيخ فشيخه الشيطان، **(ويكون المستقل بنفسه كالشجرة التي تنبت بنفسها فإنها تجف على القرب وإن بقيت مدة وأورقت لم تثمر)**

وقال القشيري في الرسالة: وفي آخر الكتاب في باب وصايا المريدين: سمعت الاستاذ أبا علي الدقاق يقول: الشجرة إذا نبتت بنفسها من غير غارس فإنها تورق ولكن لا تثمر، كذلك المريد إذا لم يكن له استاذ يأخذ عنه طريقته نفساً فنفساً فهو عابد هواه لا يجد نفاذاً. وقال في باب الإرادة سمعت أبا علي يقول: الشجر إذا نبت بنفسه ولم يستنبته أحد يورق ولكن لا يثمر، كذلك المريد إذا لم يكن له أستاذ يتخرج به لا يجيء منه شيء.

(فمعتصم المريد بعد تقديم الشروط المذكورة شيخه فليتمسك به تمسك الأعمى على شط البحر بالقائد بحيث يفوض إليه أمره بالكلية ولا يخالفه) أصلاً **(في ورد ولا صدر ولا يبقى في**

يبقى في متابعته شيئاً ولا يـذر وليعلم أن نفعه في خطأ شيخه لو أخطأ أكثر من نفعه في صواب نفسه لو أصاب، فإذا وجد مثل هذا المعتصم وجب على معتصمه أن يحميه ويعصمه بحصن حصين يدفع عنه قواطع الطريق وهو أربعة أمور: الخلوة، والصمت، والجوع، والسهر. وهذا تحصن من القواطع، فإن مقصود المريد إصلاح قلبه ليشاهد به ربه ويصلح لقربه.

وأما الجوع فإنه ينقص دم القلب ويبيضه وفي بياضه نوره ويذيب شحم الفؤاد في ذوبانه رقته ورقته مفتاح المكاشفة، كما أن قساوته سبب الحجاب. ومهما نقص دم القلب ضاق مسلك العدوّ فإن مجاريه العروق الممتلئة الشهوات. وقال عيسى عليه السلام: يا معشر الحواريين جوّعوا بطونكم لعل قلوبكم ترى ربكم. وقال سهل بن عبدالله التستري: ما صار الأبدال ابدالاً إلا بأربع خصال: بإخماص البطون، والسهر، والصمت، والاعتزال

متابعته شيئاً ولا يـذر) أي ولا يترك **(ويعلم أن نفعه في خطأ شيخه لو أخطأ أكثر من نفعه في صواب نفسه لو أصاب)**، وعبارة القشيري في الرسالة: وإن لا يخالف شيخه في كل ما يشير عليه، فإن الخلاف شر للمريد في ابتداء أمره عظيم الضرر لأن ابتداء حاله دليل على جميع عمره، ومن شرطه أن لا يكون له بقلبه اعتراض على شيخه، **(فإذا وجد مثل هذا المعتصم وجب على معتصمه أن يحميه ويعصمه بحصن حصين يدفع عنه قواطع الطريق وهي أربعة أمور: الخلوة والصمت والجوع والسهر، وهذا يحصن من القواطع فإن مقصود المريد إصلاح قلبه ليشاهد ربه ويصلح لقربه)** وعبارة الرسالة: لأنه يجب على المريد أن يجتهد ليعرف ربه لا ليحصل لنفسه قدراً وفرق بين من يريد الله تعالى وبين من يريد جاه نفسه.

(أما الجوع فإنه ينقص دم القلب) لأنه لا يكون إلا من غذاء فإذا بطل الغذاء نقص الدم **(فيبيضه)** بأن يقل احراره **(وفي بياضه نوره)** وجلاؤه، ومن هنا قال يحي بن معاذ الرازي: الجوع نور والشبع نار والشهوة مثل الحطب يتولد منه الاحراق ولا تنطفىء ناره حتى تحرق صاحبها، **(و)** الجوع أيضاً **(يذيب شحم الفؤاد وفي ذوبانه رقته ورقته مفتاح المكاشفة كما ان قسوته سبب الحجاب)** عن المكاشفات، **(ومهما نقص دم القلب ضاق منه سلك مسلك العدوّ)** اللعين، **(فإن مجاريه العروق الممتلئة بالشهوات)** كما في الخبر: « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » الحديث وقد تقدم في كتاب الصوم. **(قال عيسى عليه السلام: يا معشر الحواريين جوعوا بطونكم لعل قلوبكم ترى ربكم)** وفيه إشارة إلى أن الجوع يصفي الفؤاد فيكون محلاً لإشراق الأنوار الإلهية **(قال)** أبو محمد **(سهل)** التستري رحمه الله تعالى: **(ما صار الأبدال أبدالاً إلا بأربع خصال: اخماص البطون، والسهر، والصمت، والاعتزال**

عن الناس. ففائدة الجوع في تنوير القلب أمر ظاهر يشهد له التجربة. وسيأتي بيان وجه التدريج فيه في كتاب كسر الشهوتين.

وأما السهر؛ فإنه يجلو القلب ويصفيه وينوّره فيضاف ذلك إلى الصفاء الذي حصل من الجوع فيصير القلب كالكوكب الدري والمرآة المجلوة فيلوح فيه جمال الحق ويشاهد فيه رفيع الدرجات في الآخرة وحقارة الدنيا وآفاتها، فتتم بذلك رغبته في الدنيا وإقباله على الآخرة. والسهر أيضاً نتيجة الجوع فإن السهر مع الشبع غير ممكن والنوم يقسي القلب ويميته إلا إذا كان بقدر الضرورة فيكون سبب المكاشفة لأسرار الغيب. فقد قيل في صفة الأبدال: إن أكلهم فاقة ونومهم غلبة وكلامهم ضرورة. وقال إبراهيم الخوّاص رحمه الله: أجمع رأي سبعين صديقاً على أن كثرة النوم من كثرة شرب الماء.

عن الناس) نقله القشيري في الرسالة. **(ففائدة الجوع في تنوير القلب أمر ظاهر تشهد له التجربة، وسيأتي بيان وجه التدريج فيه في كتاب كسر الشهوتين)** وهو الكتاب الذي يليه.

(وأما السهر فإنه يجلو القلب ويصفيه) عن الكدورات **(وينوره فينضاف ذلك إلى الصفاء الذي حصل من الجوع ويصير القلب)** بمضاعفة الصفاء فيه **(كالكوكب الدري)** المضيء المتلألىء **(والمرآة المجلوة)** يبيض بعضه بنور الإسلام وبعضه بنور الإيمان وكله بنور الإحسان والإيقان، فإذا ابيضَّ القلب انعكس نوره على النفس، **(فيلوح فيه جمال الحق)** أي أشعة أنواره بأن تنجلي فيه، **(ويشاهد فيه رفيع الدرجات في الآخرة وحقارة الدنيا وآفاتها، فتتم بذلك رغبته عن الدنيا)** واعراضه عنها **(وإقباله على الآخرة)** وللقلب وجه إلى النفس ووجه إلى الروح، وللنفس وجه إلى القلب ووجه إلى الطبع والغريزة، والقلب إذا لم يبيض كله لم يتوجه إلى الروح بكله، ويكون ذا وجهين وجه إلى الروح ووجه إلى النفس، فإذا ابيض توجه إلى الروح بكله فيتدارك مدد الروح ويزداد إشراقاً وتنوراً، وكلما انجذب القلب إلى الروح انجذبت النفس إلى القلب، وكلما انجذبت توجهت بوجهها الذي يليه وتنور النفس لتوجهها إلى القلب بوجهها الذي يلي القلب، **(والسهر أيضاً نتيجة الجوع)** وثمرته **(فإن السهر مع الشبع غير ممكن)** لأن الشبع يرخي العروق والأعصاب ويجر إلى النوم، **(والنوم يقسي القلب ويميته إلا إذا كان بقدر الضرورة)** فإنه لا بد منه وهو سبعون درجة بين الليل والنهار، **(فيكون سبب المكاشفة لأسرار الغيب، فقد قيل في صفة الأبدال أن أكلهم فاقة ونومهم غلبة وكلامهم ضرورة)** نقله صاحب القوت وصاحب الرسالة وصاحب العوارف، **(وقال أبو إسحاق إبراهيم ابن أحمد الخواص)** من أقران الجنيد مات بالري سنة ٢٩١ رحمه الله تعالى: **(اجتمع رأي سبعين صديقاً على أن كثرة النوم من كثرة شرب الماء)** نقله القشيري وصاحب القوت، وذلك إن الإكثار من الماء يرخي العروق لامتلائها به فيكون سبباً للفتور في الأعضاء والكسل فيغلب النوم.

وأما الصمت؛ فإنه تسهله العزلة ولكن المعتزل لا يخلو عن مشاهدة من يقوم له بطعامه وشرابه وتدبير أمره، فينبغي أن لا يتكلم إلا بقدر الضرورة، فإن الكلام يشغل القلب وشره القلوب إلى الكلام عظيم، فإنه يستروح إليه ويستثقل التجرد للذكر والفكر فيستريح إليه، فالصمت يلقح العقل ويجلب الورع ويعلم التقوى.

وأما الخلوة: ففائدتها دفع الشواغل وضبط السمع والبصر فإنها دهليز القلب، والقلب في حكم حوض تنصب إليه مياه كريهة كدرة قذرة من أنهار الحواس، ومقصود الرياضة تفريغ الحوض من تلك المياه ومن الطين الحاصل منها لينفجر أصل الحوض فيخرج منه الماء النظيف الطاهر، وكيف يصح له أن ينزح الماء من الحوض والأنهار مفتوحة إليه فيتجدد في كل حال أكثر مما ينقص، فلا بد من ضبط الحواس إلا عن قدر الضرورة وليس يتم ذلك إلا بالخلوة في بيت مظلم، وإن لم يكن له مكان مظلم فليلف رأسه في جيبه أو يتدثر بكساء أو ازار ففي مثل هذه الحالة يسمع نداء الحق ويشاهد

(**وإما الصمت**) وهو قلة الكلام، (**فإنه يسهل العزلة**) عن الناس فإنه إذا لم يجد عنده أحداً لا يتكلم، (**ولكن المعتزل لا يخلو عن مشاهدة من يقوم له بطعام وشراب أو تدبير أمر**) من أموره، (**فينبغي أن لا يتكلم إلا بقدر الضرورة**) وهذا معنى قولهم كلام الأبدال عن ضرورة، (**فإن الكلام يشغل القلب**) عن مراقبة المذكور (**وشره القلب إلى الكلام عظيم، فإنه يستروح إليه**) ويستحيله، (**ويستثقل التجرد للذكر والفكر**) لما فيه من المشقة (**ويستريح إليه**) أي إلى الكلام، (**فالصمت يلقح العقل ويجلب الورع ويعلم التقوى**) كما سيأتي بيان ذلك.

(**وأما الخلوة، ففائدتها دفع الشواغل وضبط السمع والبصر**) عن تطرق شيء إليهما، (**فإنها دهليز القلب في حكم حوض انصبت إليه مياه كدرة**) متغيرة (**قذرة من أنهار الحواس**) الظاهرة(**ومقصود الرياضة تفريغ الحوض من تلك المياه**) والإخلاء منها (**ومن الطين الحاصل منها لينحفر أسفل الحوض فينفجر منه الماء اللطيف الطاهر**) لا كدر ولا قذر ولا يحصل الانفجار إلا بنزح تلك المياه عنه، (**فكيف يصح أن ينزح الماء من الحوض والأنهار مفتحة إليه فيتجدد في كل حالة أكثر مما ينقص فلا بد من ضبط الحواس**) من تطرق شيء منها إلى القلب (**إلا عن قدر الضرورة وليس**) يتم (**ذلك إلا بالخلوة في مكان مظلم**) لأنه يحفظ حاسة البصر من تبددها، (**فإن لم يكن مظلم فيلف رأسه في جيبه أو يتدثر بكساء أو إزار**) بأن يلقيه على رأسه فيتقنع به وهذه هي الخلوة الصغرى وهي مانعة عن تبدد حاسة البصر إلى المرئيات ولو لم يكن في خلوة (**ففي مثل هذه الحالة يسمع نداء الحق ويشاهد**

جلال الحضرة الربوبية. أما ترى أن نداء رسول الله ﷺ بلغه وهو على مثل هذه الصفة فقيل له: ﴿يا أيها المزمل ـ يا أيها المدثر﴾.

فهذه الأربعة جنة وحصن بها تدفع عنه القواطع وتمنع العوارض القاطعة للطريق، فإذا فعل ذلك اشتغل بعده بسلوك الطريق وإنما سلوكه بقطع العقبات ولا عقبة على طريق الله تعالى إلا صفات القلب التي سببها الالتفات إلى الدنيا. وبعض تلك العقبات أعظم من بعض والترتيب في قطعها أن يشتغل بالأسهل فالأسهل، وهي تلك الصفات

جلال الحضرة الربوبية) لجمع حواسه. **(أما ترى ان نداء رسول الله ﷺ بلغه وهو على الصفة فقيل له: ﴿يا أيها المزمل﴾ ﴿يا أيها المدثر﴾)** قال العراقي: متفق عليه من حديث جابر: «جاورت بحراء فلما قضيت جواري هبطت فنوديت فنظرت عن يميني» الحديث وفيه فأتيت خديجة فقلت: «دثروني وصبوا عليّ ماء بارداً» قال: «فنزلت يا أيها المدثر» وفي رواية فقال: «زملوني زملوني» ولهما من حديث عائشة فقال: «زملوني زملوني» فزملوه حتى ذهب عنه الروع اهـ.

قلت: لفظ حديث جابر أخرجاه من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: سألت جابر بن عبد الله عن أول ما نزل من القرآن فقال: حدثنا رسول الله ﷺ قال: «جاورت بحراء فلما قضيت جواري هبطت فنوديت فنظرت عن يميني فلم أر شيئاً ونظرت عن شمالي فلم أر شيئاً ونظرت خلفي فلم أر شيئاً فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فجئثت منه رعباً فرجعت، فقلت دثروني فدثروني فنزلت ﴿يا أيها المدثر قم فأنذر﴾ إلى قوله ﴿والرجز فاهجر﴾» وكذلك رواه عبد الرزاق والطيالسي وأحمد وعبد بن حميد والترمذي وابن الضريس وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه وابن الانباري في المصاحف، ويروى عن إبراهيم النخعي قال: كان ﷺ متدثراً في قرطق يعني شملة صغيرة الخمل أخرجه سعيد بن منصور. وأخرج البزار والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال: اجتمعت قريش في دار الندوة فقالوا: سموا هذا الرجل اسماً تصدّوا الناس عنه، فقالوا: كاهن. قالوا: ليس بكاهن. قالوا: مجنون. قالوا: ليس بمجنون. قالوا: ساحر. قالوا: ليس ساحر. قالوا: يفرق بين الحبيب وحبيبه، فتفرق المشركون على ذلك فبلغ ذلك النبي ﷺ فتزمل في ثيابه وتدثر فيها فأتاه جبريل فقال: يا أيها المزمل يا أيها المدثر.

(فهذه الأربعة جنة وحصن تدفع) عنه القواطع وتمنع **(عنه العوارض القاطعة للطريق فإذا فعل ذلك اشتغل بعده بسلوك الطريق، وإنما سلوكه بقطع العقبات)** محركة هي الثنايا في الجبال **(ولا عقبة في طريق الله إلا صفات القلب التي سببها الالتفات إلى الدنيا وبعض تلك العقبات أعظم من بعض والتركيب)** الكلي **(في قطعها أن يشتغل بالأسهل فالأسهل يكون**

أعني أسرار العلائق التي قطعها في أول الإرادة وآثارها أعني المال والجاه وحب الدنيا والالتفات إلى الخلق والتشوّف إلى المعاصي، فلا بد أن يخلي الباطن عن آثارها كما أخلى الظاهر عن أسبابها الظاهرة، وفيه تطول المجاهدة ويختلف ذلك باختلاف الأحوال، فرب شخص قد كفي أكثر الصفات فلا تطول عليه المجاهدة. وقد ذكرنا ان طريق المجاهدة مضادة الشهوات ومخالفة الهوى في كل صفة غالبة على نفس المريد - كما سبق ذكره - فإذا كفي ذلك أو ضعف بالمجاهدة ولم يبق في قلبه علاقة تشغله بعد ذلك يلزم قلبه على الدوام ويمنعه من تكثير الأوراد الظاهرة، بل يقتصر على الفرائض والرواتب، ويكون ورده ورداً واحداً. وهو لباب الأوراد وثمرتها أعني ملازمة القلب لذكر الله تعالى بعد الخلو من ذكر غيره، ولا يشغله ما دام قلبه ملتفتاً إلى علائقه.

قال الشبلي للحصري: إن كان يخطر بقلبك من الجمعة التي تأتيني فيها إلى الجمعة

أعون له في القطع وهي تلك الصفات أعني أسرار العلائق التي قطعها في أوّل دخوله في **(الإرادة وآثارها)** أي الصفات **(أعني آثار المال والجاه وحب الدنيا والالتفات إلى الخلق والتشوّف إلى المعاصي فلا بدّ وأن يخلي الباطن عن آثارها كما أخلى الظاهر عن أسبابها الظاهرة وفيه تطول المجاهدة)** وتتضاعف المشقات، **(وتختلف ذلك باختلاف الأحوال)** والأشخاص، **(فرب شخص قد كفي أكثر الصفات)** فيقل التفاته إلى الدنيا **(فلا تطول عليه المجاهدة)** وقد يسلب تلك الصفات بأجمعها فلا تكون له همة سوى الله تعالى فلا يحتاج إلى مجاهدة، وأصحاب هذا المقام بعد وصولهم إلى الله تعالى قد يشتاقون إلى المجاهدة والرياضة تكميلاً للمقامات **(وقد ذكرنا أن طريق المجاهدة مضادة الشهوة ومخالفة الهوى في كل صفة غالبة على نفس المريد كما سبق ذكره، فإذا كفي ذلك أو ضعف بالمجاهدة)** والرياضة **(ولم يبق في قلبه علقة)** أي علاقة حسية ولا معنوية لأن بناء هذا الطريق على فراغ القلب **(شغله بعد ذلك بذكر يلزم قلبه على الدوام ويمنعه من تكثير الأوراد الظاهرة)** من نوافل الصلاة وغيرها، **(بل يقتصر على الفرائض والرواتب)**. قال القشيري في الرسالة: وليس من آداب المريد كثرة الأوراد في الظاهر فإن القوم في مكابدة خواطرهم ومعالجة أخلاقهم ونفي الغفلة عن قلوبهم لا في تكثير أعمال البر، والذي لا بدّ لهم منه إقامة الفرائض والسنن الراتبة، فأما الزيادة من الصلوات النافلة فاستدامة الذكر بالقلب أتم لهم. **(ويكون ورده ورداً واحداً وهو لباب الاوراد)** وخلاصتها **(وثمرتها أعني ملازمة القلب لذكر الله تعالى بعد الخلو عن ذكر غيره ولا يشغله به ما دام قلبه ملتفتاً إلى علائقه)** وشواغله. قال القشيري في الرسالة: وما لم يتجرد المريد عن كل علاقة لا يجوز لشيخه أن يلقنه شيئاً من الأذكار، بل يجب أن يقدم على ذلك التجربة.

(قال) أبو بكر **(الشبلي للحصري)** هو أبو الحسن علي بن إبراهيم البصري سكن بغداد

الأخرى شيء غير الله تعالى فحرام عليك أن تأتيني. وهذا التجرد لا يحصل إلا مع صدق الإرادة واستيلاء حب الله تعالى على القلب حتى يكون في صورة العاشق المستهتر الذي ليس له إلا هم واحد. فإذا كان كذلك ألزمه الشيخ زاوية ينفرد بها ويوكل به من يقوم له بقدر يسير من القوت الحلال، فإن أصل طريق الدين القوت الحلال وعند ذلك يلقنه ذكراً من الأذكار حتى يشغل به لسانه وقلبه فيجلس ويقول مثلاً: الله الله. أو سبحان الله سبحان الله. أو ما يراه الشيخ من الكلمات فلا يزال يواظب عليه حتى تسقط حركة اللسان وتكون الكلمة كأنها جارية على اللسان من غير تحريك، ثم لا يزال يواظب عليه حتى يسقط الأثر عن اللسان وتبقى صورة اللفظ في القلب، ثم لا يزال كذلك حتى يمحى عن القلب حروف اللفـظ وصورته وتبقى حقيقة معناه لازمة للقلب حاضرة معه غالبة عليه قد فرغ عن كل ما سواه لأن القلب إذا اشغل بشيء خلا عن غيره ـ أي شيء

مات بها سنة ٣٧١ إن (**كان يخطر على قلبك**) ولفظ الرسالة: وكان الشبلي يقول للحصري في ابتداء أمره: إن خطر ببالك (**من الجمعة إلى الجمعة**) الثانية (**التي تأتيني**) وفي نسخة تأتينا وفي أخرى تأتي (**غير الله**) تعالى أي إذا سكن قلبك إلى غير الله (**فحرام عليك أن تأتيني**) ولفظ الرسالة ان تحضرني أي فلا تصحبني، وفائدة قوله من الجمعة إلى الجمعة تعليمه دوام ودّه لما خطر له من ذلك فإنه إذا دام الود قوي القلب بما دام عليه، (**وهذا التجرد لا يمكن إلا مع صدق الإرادة واستيلاء حب الله تعالى على القلب حتى يكون في صورة العاشق المستهتر الذي ليس له إلا هم واحد**) وتقدم عن الأستاذ أبي علي أنه قال: الإرادة لوعة في الفؤاد لدغة في القلب غرام في الضمير انزعاج في الباطن. فهذه كلها صفات العاشق وبتمامها يتم صدق الارادة. (**فإذا صار كذلك ألزمه الشيخ زاوية**) من زوايا البيت (**ينفرد بها**) بنفسه (**ويوكل من يقوم له بقدر يسير من القوت الحلال، فإن أصل طريق الدين القوت الحلال**) وكل مريد لم يراع ذلك لا يجيء منه شيء في الطريق. (**وعند ذلك يلقنه ذكراً من الأذكار حتى يشتغل به لسانه وقلبه**) معاً (**فيجلس ويقول مثلاً: الله الله أو سبحان الله أو ما يراه الشيخ من الكلمات**) المناسبة لحاله في سلوكه، فمن غلب عليه الجذب فهذا ذكره ومن غلب عليه السلوك فالمناسب له النفي والاثبات كما تقدمت الإشارة إليه، (**ولا يزال**) المريد (**يواظب عليه حتى يسقط الأثر عن اللسان وتبقى صورة اللفظ في القلب، ثم لا يزال كذلك حتى تنمحي عن القلب حروف اللفظ وصورته وتبقى حقيقة معناه لازماً للقلب حاضراً معه غالباً عليه**). ولفظ الرسالة: فإذا جربه شيخه فيجب أن يلقنه ذكراً من الأذكار على ما يراه شيخه فيأمره أن يذكر ذلك الاسم بلسانه ثم يأمره أن يسوّى قلبه مع لسانه فيقول اثبت على استدامة هذا الذكر كأنك مع ربك أبداً بقلبك ولا يجري على لسانك غير هذا الأمر ما أمكنك، (**قد فرغ القلب**) أي أخلاه (**عن كل ما سواه لأن القلب إذا شغل بشيء خلا عن غيره أي شيء كان**) لأنه ليس له إلا وجهة

كان ـ فإذا اشتغل بذكر الله تعالى وهو المقصود خلا لا محالة عن غيره، وعند ذلك يلزمه أن يراقب وساوس القلب والخواطر التي تتعلق بالدنيا وما يتذكر فيه مما قد مضى من أحواله وأحوال غيره، فإنه مهما اشتغل بشيء منه ولو في لحظة خلا قلبه عن الذكر في تلك اللحظة وكان أيضاً نقصاناً، فليجتهد في دفع ذلك، ومهما دفع الوساوس كلها ورد النفس إلى هذه الكلمة جاءته الوساوس من هذه الكلمة وأنها: ما هي؟ وما معنى قولنا الله؟ ولأي معنى كان إلهاً وكان معبوداً؟ ويعتريه عند ذلك خواطر تفتح عليه باب الفكر وربما يرد عليه من وساوس الشيطان ما هو كفر وبدعة، ومهما كان كارهاً لذلك ومتشمراً لإماطته عن القلب لم يضره ذلك وهي منقسمة إلى ما يعلم قطعاً أن الله تعالى منزه عنه. ولكن الشيطان يلقي ذلك في قلبه ويجريه على خاطره فشرطه أن لا يبالي به ويفزع إلى ذكر الله تعالى ويبتهل إليه ليدفعه عنه، كما قال تعالى: ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم﴾ [الأعراف: ٢٠٠] وقال تعالى: ﴿إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون﴾ [الأعراف: ٢٠١]

واحدة، (**فإذا شغل بذكر الله**) تعالى (**وهو المقصود**) الأعظم (**خلا لا محالة عن غيره وعند ذلك**) أي بعد تفريغ القلب عن السوي وإثبات ذكر الله فيه (**يلزمه**) أي المريد (**أن يراقب**) أي يحافظ (**وساوس القلب والخواطر التي تتعلق بالدنيا وما يتذكر فيه**) أي في القلب (**مما مضى من أحواله وأحوال غيره، فإنه مهما اشتغل بشيء منه ولو في لحظة خلا قلبه عن الذكر**) والفكر (**في تلك اللحظة وكان ذلك نقصاناً**) لحاله. وعبارة الرسالة: ثم يأمره بإيثار الخلوة والعزلة ويجعل اجتهاده في هذه الحالة لا محالة نفي الخواطر الدنية والهواجس الشاغلة عن القلب، (**فليجتهد في دفع ذلك**) عن قلبه. (**ومهما دفع الوساوس كلها ورد النفس إلى هذه الكلمة**) التي لقّنها له شيخه (**جاءته الوساوس من هذه الكلمة وأنها ما هي**) أي ما حقيقتها وإنه يقبح بالمريد الذاكر أن لا يتحقق حقيقة ما يذكره (**وما معنى قولنا الله**) هل هو مبتدأ خبره محذوف أو بالعكس، وما المحذوف الذي يقدر هنا، (**ولأي معنى كان إلهاً معبوداً؟ ويعتريه عند ذلك خواطر**) مختلفة (**تفتح عليه باب الفكر وربما يرد عليه من وساوس الشيطان ما هو كفر**) صراح (**أو بدعة**) مذمومة. (**ومهما كان كارهاً لذلك ومشمراً لإماطته**) أي إزالته (**عن القلب لم يضره ذلك والخواطر منقسمة إلى ما يعلم قطعاً أن الله**) تعالى (**منزه عنه ولكن الشيطان يلقي ذلك في قلبه ويجريه على خاطره فشرطه أن لا يبالي به**) ولا يهتم له (**ويفزع إلى ذكر الله**) تعالى (**ويبتهل إليه**) ويتضرع بباطنه (**ليدفعه عنه، كما قال الله تعالى ﴿وإما ينزغنّك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم★ إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون﴾**)

وإلى ما يشك فيه فينبغي أن يعرض ذلك على شيخه بل كل ما يجد في قلبه من الأحوال من فترة أو نشاط أو التفات إلى علقة أو صدق في ارادة، فينبغي أن يظهر ذلك لشيخه، وان يستره عن غيره فلا يطلع عليه أحداً، ثم إن شيخه ينظر في حاله ويتأمل في ذكائه وكياسته فلو علم أنه لو تركه وأمره بالفكر تنبه من نفسه على حقيقة الحق فينبغي أن يحيله على الفكر ويأمره بملازمته حتى يقذف في قلبه من النور ما يكشف له حقيقته، وإن

وعبارة الرسالة: واعلم أنه يكون للمريدين على الخصوص بلايا من هذا الباب وذلك أنهم إذا دخلوا في مواضع ذكرهم أو كانوا في مجالس سماع أو غير ذلك فيهجس في نفوسهم ويخطر ببالهم أشياء منكرة يتحققون أن الله منزه عن ذلك، وليس تعتريهم شبهة في أن ذلك باطل، ولكن يدوم فيشتد تأذيتهم به حتى يبلغ ذلك حداً يكون أصعب شتم وأقبح قول وأشنع خاطر لا يمكن للمريد، اجراء ذلك على اللسان ولا ابداؤه لأحد، وهذا أشد شيء يقع لهم. فالواجب عند هذا ترك مبالاتهم بتلك الخواطر واستدامة الذكر والابتهال إلى الله تعالى واستدفاع ذلك، وتلك الخواطر ليست من وساوس الشيطان، وإنما هي من هواجس النفس فإذا قابلها العبد بترك المبالاة لها ينقطع ذلك عنه اهـ. كلام القشيري.

وأنت ترى أنه جعل ما يجري على قلب المريد بما ذكر من هواجس النفس لا من وساوس الشيطان والمصنف جعله من الوساوس والأمر في ذلك سهل قريب، وقد تقدم للمصنف ذكر حديث «إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا كان ذلك فليستعذ بالله ولينته». وجاء بعض الصحابة إلى النبي ﷺ فقالوا: تقع في نفوسنا أمور يوّد أحدنا أن يخر من السماء فتخطفه الطير ولا يقع له ذلك. فقال: «أوجدتموه». قالوا: نعم. قال: «ذلك صريح الايمان». يعني ردهم لذلك أوتألمهم وتمنيهم الموت مما وقع لهم لأنفس الوسوسة. وحاصله أنه إذا ضاق على المريد شيء من ذلك التجأ إلى الله فيه واستعاذ به وأعرض عن الفكرة فيه فإن الله يزيله عن قلبه ويقوي يقينه والله الموفق.

(وإلى ما يشك فيه فينبغي أن يعرض ذلك عن شيخه، بل كل ما يجد في قلبه من الأحوال من فترة) في الإرادة أو في السلوك **(أو نشاط)** فيها **(أو التفات إلى علقة)** دنيوية أو أخروية **(أو صدق في إرادة فينبغي أن يظهر ذلك لشيخه ويسره)** أي يكتمه **(من غيره فلا يطلع عليه أحداً)**، وعبارة الرسالة ثم يجب عليه حفظ سره حتى عن زره إلا عن شيخه، ولو كتم نفساً من أنفاسه عن شيخه فقد خانه في حق صحبته اهـ. وذلك لأن الشيخ قد ترك شغله مع مولاه في خاصته وعاهد الله على أن يفرغ قلبه في إصلاح هذا المريد فحقه أن لا يكتم عنه شيئاً ليفعل به ما يراه إصلاحاً له.

(ثم أن شيخه ينظر في حاله ويتأمل في ذكائه وكياسته فإن علم أنه لو تركه أو أمره بالفكر تنبه من نفسه لحقيقة الحق فينبغي أن يحيله على الفكر ويأمره بملازمته حتى يقذف

علم أن ذلك مما لا يقوى عليه مثله رده إلى الاعتقاد القاطع بما يحتمله قلبه من وعظ وذكر ودليل قريب من فهمه وينبغي أن يتأنق الشيخ ويتلطف به، فإن هذه مهالك الطريق ومواضع أخطارها، فكم من مريد اشتغل بالرياضة فغلب عليه خيال فاسد لم يقو على كشفه فانقطع عليه طريقه فاشتغل بالبطالة وسلك طريق الإباحة، وذلك هو الهلاك العظيم. ومن تجرد للذكر ودفع العلائق الشاغلة عن قلبه لم يخل عن أمثال هذه الافكار فإنه قد ركب سفينة الخطر، فإن سلم كان من ملوك الدين، وإن أخطأ كان من الهالكين. ولذلك قال ﷺ: «عليكم بدين العجائز» وهو تلقي أصل الإيمان وظاهر

في قلبه من النور ما) ينشرح به صدره، و **(ينكشف له به حقيقته، وإن علم أن ذلك مما لا يقوى عليه مثله ردّه إلى الاعتقاد الصحيح بما يحتمله قلبه من وعظ)** ونصيحة. **(وذكر دليل قريب من فهمه)**.

ونص القشيري: واعلم أن المريد قلما يخلو في أوان خلوته في ابتداء إرادته من الوساوس في الاعتقاد، لا سيما إن كان في المريد كياسة قلب وقلما مريد لا تستقبله هذه الحالة في ابتداء إرادته، وهذه من الامتحانات التي تستقبل المريد، فالواجب على شيخه إن رأى فيه كياسة أن يحيله على الحجج العقلية، فإن بالعلم يتخلص لا محالة المعترف فيما يعتريه من الوسواس، وإن تفرس شيخه فيه القوة والثبات في الطريقة أمره بالصبر واستدامة الذكر حتى تسطع في قلبه أنوار القبول وتطلع في سره شموس الوصول وعن قريب يكون ذلك، ولكن لا يكون هذا إلا لأفراد المريدين، فإن الغالب أن تكون معالجتهم بالرد إلى النظر وتأمل الآيات بشرط تحصيل علم الأصول على قدر الحاجة الداعية للمريدين.

(وينبغي أن يتأنق ويتلطف به، فإن هذه مهالك الطريق ومواقع اخطارها، وكم من مريد اشتغل بالرياضة) وسلك سبيل المجاهدة **(فغلب عليه خيالفاسدلم يقو على كشفه)** وإزالته عن قلبه **(فانقطع عليه طريقه فاشتغل بالبطالة وسلك طريق الإباحة وذلك هو الهلاك العظيم)** قال القشيري في الرسالة: وقفة المريد شر من فترته، والفرق بين الفترة والوقفة أن الفترة رجوع عن الإرادة وخروج منها، والوقفة سكون عن السر باستحلاء حالة الكسل، وكل مريد وقف في ابتداء ارادته لا يجيء منه شيء. **(ومن تجرد للفكر ودفع العلائق الشاغلة عن قلبه لم يخل عن أمثال هذه الأفكار، فكأنه قد ركب سفينة الخطر، فإن سلم كان من ملوك الدين، وإن أخطأ كان من الهالكين، ولذلك قال ﷺ «عليكم بدين العجائز»)** قال العراقي: قال ابن طاهر في كتاب التذكرة: هذا اللفظ تداوله العامة ولم أقف له على أصل يرجع إليه من رواية صحيحة ولا سقيمة، حتى رأيت حديثاً لمحمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ «إذا كان في آخر الزمان واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء» وابن البيلماني له عن أبيه عن ابن عمر نسخة كان يتهم بوضعها اهـ. وهذا اللفظ من هذا الوجه رواه ابن حبان في الضعفاء في ترجمة ابن البيلماني، والله أعلم اهـ.

الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بأعمال الخير، فإن الخطر في العدول عن ذلك كثير. ولذلك قيل: يجب على الشيخ أن يتفرس في المريد، فإن لم يكن ذكياً فطناً متمكناً من اعتقاد الظاهر لم يشغله بالذكر والفكر، بل يرده إلى الأعمال الظاهرة والأوراد المتواترة

قلت: ورواه من هذا الوجه أيضاً الديلمي في مسند الفردوس، وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة محمد بن الحرث عن ابن البيلماني. ثم قال: ومن عجائبه هذا الحديث، وعبارة ابن حبان في الضعفاء في ترجمته حدث عن أبيه نسخة شبيهة بمائتي حديث كلها موضوعة لا يجوز الإحتجاج به ولا ذكره إلا على وجه التعجب اهـ.

ونظراً إلى ظاهر سياقه مشى غالب الحفاظ على أنه موضوع وفيه نظر. قال السخاوي: وعند رزين في جامعه مما أضافه لعمر بن عبد العزيز ينميه لعمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: « تركتم على الواضحة ليلها كنهارها كونوا على دين الأعراب والغلمان والكتاب » اهـ.

وقد أشار المصنف إلى معناه فقال: **(وهو تلقي أصل الإيمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بأعمال الخير)** قال ابن الأثير في جامع الأصول بعد إيراده ما سبق عن رزين، أراد بقوله دين الأعراب والغلمان والوقوف عند قبول ظاهر الشريعة واتباعها من غير تفتيش عن الشبه وتنقير عن أقوال أهل الزيغ والأهواء ومثله قوله عليكم بدين العجائز اهـ. وهذا السياق يدل على أن الحديث له أصل اهـ.

قلت: ومنهم من يزيد بعد قوله العجائز الماء والمحراب ولم أجد له أصلاً وكأنه تفسير لمعناه.

(فإن الخطر في العدول عن ذلك كثير) فمن لم يسمع اختلاف المذاهب وتضليل أهلها بعضهم بعضاً كان أمره أهون، فمن سمع منها وهو جاثم لا يشخص به طلب التمييز بين الحق والباطل، ولهذا كان الفخر الرازي فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر مع تبحره في الأصول يقول: من التزم دين العجائز فهو الفائز. وقال ابن السمعاني في الذيل عن الهمداني: سمعت أبا المعالي يعني إمام الحرمين يقول: قرأت خمسين ألفاً في خمسين ألفاً ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها وعلومهم الظاهرة، وركبت البحر الخضم، وغصت في الذي نهى أهل الإسلام عنه وكل ذلك في طلب الحق وهرباً من التقليد، والآن فقد رجعت من العمل إلى كلمة الحق عليكم بدين العجائز، فإن لم يدركني الحق بلطفه وأموت على دين العجائز ويختم عاقبة أمري عند الرحيل على أهل الحق وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله فالويل لابن الجويني.

(ولهذا يجب على الشيخ أن يتفرس في المريد) أي ينظر إليه بنور الإيمان وفراسته، **(فإن لم يكن ذكياً فطناً متمكناً من اعتقاد الظاهر لم يشغله بالذكر والفكر)** لأنه مثله ترد عليه في أثناء ذكره وفكره شبه ووساوس ربما تتمكن من قلبه، وليس عنده التمكن في أصل الاعتقاد فيضره ذلك ولا يجيء منه في الطريق شيء: **(بل يرده إلى الأعمال الظاهرة)** كصلاة الليل وصلاة الضحى والإشراق والأوابين ومتابعة الصيام والاوراد المتواترة وأفضلها القرآن، **(ويشغله بخدمة**

أو يشغله بخدمة المتجردين للفكر لتشمله بركتهم، فإن العاجز عن الجهاد في صف القتال ينبغي أن يسقي القوم ويتعهد دوابهم ليحشر يوم القيامة في زمرتهم وتعمه بركتهم، وإن كان لا يبلغ درجتهم ثم المريد المتجرد للذكر والفكر قد يقطعه قواطع كثيرة من العجب والرياء والفرح بما ينكشف له من الأحوال، وما يبدو من أوائل الكرامات. ومهما التفت إلى شيء من ذلك وشغلت به نفسه كان ذلك فتوراً في طريقه ووقوفاً. بل ينبغي أن يلازم حاله جملة عمره ملازمة العطشان الذي لا ترويه البحار، ولو أفيضت عليه ويدوم على ذلك ورأس ماله الانقطاع عن الخلق إلى الحق والخلوة.

قال بعض السياحين: قلت لبعض الأبدال المنقطعين عن الخلق: كيف الطريق إلى التحقيق؟ فقال: أن تكون في الدنيا كأنك عابر طريق. وقال مرة: قلت له دلني على عمل أجد قلبي فيه مع الله تعالى على الدوام. فقال لي: لا تنظر إلى الخلق فإن النظر إليهم ظلمة. قلت: لا بدّ لي من ذلك. قال: فلا تسمع كلامهم فإن كلامهم قسوة. قلت: لا

المتجردين للفكر) والذكر من كنس خلاويهم وملء أباريقهم **(لتشمله بركتهم)** ويعمه إمدادهم **(فإن العاجز عن المجاهدة في صف القتال ينبغي أن يسقي القوم)** ويعينهم في أمورهم **(ويتعهد دوابهم)** بالربط والسقي والتعليق ويداوي جرحاهم **(ليحشر يوم القيامة في زمرتهم وتعمه بركتهم، وإن كان لا يبلغ درجتهم)** والأعمال بالنيات، **(ثم المريد المتجرد للذكر والفكر قد تقطعه قواطع كثيرة)** وتصيبه بلايا **(من العجب والرياء والفرح بما ينكشف)** له **(من الأحوال)** السنية **(وما يبدو من أوائل الكرامات)** وهي ما يكرمه الله تعالى به، **(ومهما التفت إلى شيء من ذلك وشغل به نفسه كان ذلك فتوراً في طريقه)** وهو الإعراض عن الإرادة والسلوك والترك لما هو فيه **(أو وقوفاً)** وهو السكون عن السير باستلذاذ حالة الكسل، والثاني أشد من الأوّل لأن من استلذ حالة لم ينتقل عنها لمحبته لها بخلاف صاحب الوقوف فإنه يرجى له الرجوع إلى ما كان عليه، فإذا حصل للمريد الوقوف في أوائله لا يجيء منه شيء لأنه يفتقد كمال نفسه واستحسان حاله فيبعد منه الانتقال إلى ما هو أعلى، **(بل ينبغي أن يلازم حاله جملة عمره ملازمة العطشان الذي لا ترويه البحار ولو أفيض عليه ويداوم عليه)** مداومة العاشق المستهتر الذي لا يسمع دون محبوبه عذل المفند فيه **(ورأس ماله الانقطاع عن الخلق والخلوة)** عنهم حتى تجتمع له حواسه.

(قال بعض) هذه الطائفة من **(السائحين)** في الأرض. **(قلت لبعض الأبدال المنقطعين عن الخلق: كيف الطريق إلى التحقيق)** والوصول إلى الحق؟ قال: لا تنظر إلى الخلق. **(وقال: مرة قلت له دلني على عمل أعمله أجد فيه قلبي مع الله تعالى في كل وقت على الدوام)** أي من غير أن يرد عليه ما يمنعه عنه، **(فقال لي: لا تنظر إلى الخلق فإن النظر إليهم ظلمة)** أي يورث ظلمة في القلب فيكون سبب الحجاب بينك وبين الله تعالى. **(قلت: لا بدّ لي من ذلك)**

بدّ لي من ذلك. قال: فلا تعاملهم فإن معاملتهم وحشة. قلت: أنا بين أظهرهم لا بدّ لي من معاملتهم. قال: فلا تسكن إليهم، فإن السكون إليهم هلكة. قال: قلت هذه العلة قال: يا هذا أتنظر إلى الغافلين وتسمع كلام الجاهلين وتعامل البطالين وتريد أن تجد قلبك مع الله تعالى على الدوام؟ هذا ما لا يكون أبداً.

فإذاً منتهى الرياضة أن يجد قلبه مع الله تعالى على الدوام، ولا يمكن ذلك إلا بأن يخلو عن غيره ولا يخلو عن غيره إلا بطول المجاهدة، فإذا حصل قلبه مع الله تعالى انكشف له جلال الحضرة الربوبية وتجلى له الحق وظهر له من لطائف الله تعالى ما لا يجوز أن يوصف بل لا يحيط به الوصف أصلاً، وإذا انكشف للمريد شيء من ذلك فأعظم

أي من النظر اليهم. **(قال)**: فإذا نظرت إليهم **(فلا تسمع كلامهم فإن كلامهم قسوة)** أي يورث القسوة والغلظة في القلب فهو أيضاً حجاب، **(قلت: لا بدّ لي من ذلك)** أي من سماع كلامهم ولا أستغني عن ذلك. **(قال)**: فإذا سمعت كلامهم **(فلا تعاملهم فإن معاملتهم وحشة)** أي يورث الوحشة والتنافر في القلوب وهو أيضاً حجاب. **(قلت: أنا بين أظهرهم لا بدّ لي من معاملتهم)** فكيف أفعل؟ **(قال: فلا تسكن إليهم)** بقلبك، **(فإن السكون إليهم)** بالقلب **(هلكة)** أي هلاك أبدي. **(قال: قلت هذه هي العلة)** كذا في النسخ والذي في القوت قلت هذه العلة **(قال: يا هذا تنظر إلى الغافلين وتسمع كلام الجاهلين وتعامل البطالين، وتريد أن تجد قلبك مع الله عز وجل على الدوام هذا ما لا يكون أبداً)** أورده صاحب القوت.

(فإذاً منتهى الرياضة أن يجد قلبه مع الله أبداً) بحيث لا يتخلل في هذا الوجدان شيء يخالفه، **(ولا يمكن ذلك إلا بأن يخلو من غيره)** فلا يكون لخطوره فيه مساغ **(ولا يخلو عن غيره إلا بطول المجاهدة)** ولا تتم المجاهدة إلا بمخالفة النفس، فحينئذ تحصل له مبادىء الهداية المفهومة من قوله تعالى: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينّهم سبلنا﴾ [العنكبوت: ٦٩] فإذا تمت له الهداية ارتقى إلى مقام الإحسان الذي فسر في الحديث «أن تعبد ربك كأنك تراه» وإليه الإشارة بقوله: ﴿وإن الله لمع المحسنين﴾ [العنكبوت: ٦٩] أي بمعية الشهود والانكشاف، **(فإذا حصل قلبه مع الله)** عند دخوله في حظيرة الإحسان **(انكشف له جلال الحضرة الربوبية)** الجامعة للحضرات الأربعة **(وتجلّى له الحق)** من وراء حجاب من الحجب الاسمائية، **(وظهر من لطائف رحمة الله تعالى ما لا يجوز أن يوصف بل لا يحيط به الوصف أصلاً)** وأراد بذلك التجلي الصفاتي الذي مبدؤه صفة من الصفات من حيث تعينها وامتيازها عن الذات، ودلّ على ذلك قوله وظهر الخ وذلك لأن التجلي الذي مبدؤه الذات من غير اعتبار صفة من الصفات معها لا يتحصل إلا بواسطة الأسماء والصفات إذ لا يتجلى الحق من حيث ذاته على الموجودات إلا من وراء حجاب من الحجب الاسمائية، وأصل التجلي ما ينكشف للقلوب من أنوار الغيوب، وإنما جمع

القواطع عليه أن يتكلم به وعظاً ونصحاً ويتصدى للتذكير فتجد النفس فيه لذة ليس وراءها لذة، فتدعوه تلك اللذة إلى أن يتفكر في كيفية إيراد تلك المعاني وتحسين الألفاظ المعبرة عنها وترتيب ذكرها وتزيينها بالحكايات وشواهد القرآن والأخبار وتحسين صنعة الكلام لتميل إليه القلوب والأسماع، فربما يخيل إليه الشيطان أن هذا إحياء منك لقلوب الموتى الغافلين عن الله تعالى، وإنما أنت واسطة بين الله تعالى وبين الخلق تدعو عباده إليه وما لك فيه نصيب ولا لنفسك فيه لذة ويتضح كيد الشيطان بأن يظهر في أقرانه من يكون أحسن كلاماً منه وأجزل لفظاً وأقدر على استجلاب قلوب العوام، فإنه يتحرك في باطنه عقرب الحسد لا محالة إن كان محركه كيد القبول، وإن كان محركه هو الحق حرصاً على دعوة عباد الله تعالى إلى صراطه المستقيم فيعظم به فرحه ويقول: الحمد لله الذي عضدني وأيدني بمن وازرني على اصلاح عباده، كالذي وجب عليه مثلاً أن يحمل ميتاً ليدفنه إذ وجده ضائعاً وتعين عليه ذلك شرعاً، فجاء من أعانه عليه فإنه يفرح به ولا يحسد من يعينه والغافلون موتى القلوب، والوعاظ هم المنبهون

الغيوب باعتبار تعدد أمور التجلي فإن لكل اسم إلهي بحسب حيطته ووجوهه تجليات متنوّعة (**وإذا انكشف للمريد شيء من ذلك فأعظم القواطع عليه أن يتكلم به وعظاً ونصحاً**) أي بطريقهما (**ويتصدى للتذكير**) على ملأ من الناس (**فتجد النفس فيه لذة**) غريبة (**ليس وراءها لذة، فتدعوه تلك اللذة إلى أن يتفكر في كيفية ايراد تلك المعاني وتحسين الألفاظ المعبرة عنها**) بأنواع البلاغة والجزالة (**وترتيب ذكرها وتزيينها بالحكايات**) المناسبة لها (**وشواهد القرآن والأخبار**) لكل معنى من تلك المعاني. (**وتحسين صورة الكلام**) بالألحان (**لتميل إليه القلوب والاسماع**) وترغب إليه وهذا حسن في الجملة إذا كان من غير قصد مع حسن النية (**و**) لكن (**الشيطان ربما يخيل إليه أن هذا منك إحياء لقلوب الموتى الغافلين عن الله عز وجل، وإنما أنت واسطة بين الله وبين الخلق لدعوة عباده إليه**) وهذا مقام شريف (**وما لك فيه نصيب ولا لنفسك فيه لذة**) فإذا خيل له ذلك واستقر في قلبه حصل له الركون والسكون وهو عين الهلاك إن لم يأخذ الله بيده (**ويتضح كيد الشيطان بأن يظهر في أقرانه**) وذوي عصره (**من يكون أحسن كلاماً**) منه (**وأجزل لفظاً وأقوى على جلب القلوب العوام، فإنه يتحرك في باطنه لا محالة عقرب الحسد**) ويدب فيه (**إن كان محركه لذة القبول**) بين العامة (**وإن كان محركه هو الحق حرصاً على دعوة عباد الله إلى صراطه المستقيم فيعظم فرحه بذلك**) وينشرح صدره، (**فيقول: الحمد لله الذي عضدني وأيدني**) أي قوّاني (**بمن يؤازرني**) ويعينني (**على إصلاح عباده**) فهذا هو التمييز بين المحركين، (**كالذي وجب عليه**) وجوب كفاية (**مثلاً أن يحمل ميتاً**) أي يجهزه بالغسل والتكفين (**ليدفنه إذا وجد ضائعاً وتعين عليه ذلك شرعاً فجاء من أعانه عليه، فإنه يفرح به ولا يحسده معينه**)

والمحيون لهم ، ففي كثرتهم استرواح وتناصر ، فينبغي أن يعظم الفرح بذلك وهذا عزيز الوجود جداً فينبغي أن يكون المريد على حذر منه فإنه أعظم حبائل الشيطان في قطع الطريق على من انفتحت له أوائل الطريق ؛ فإن ايثار الحياة الدنيا طبع غالب على الانسان ، ولذلك قال الله تعالى : ﴿بل تُؤثرون الحياة الدنيا﴾ [الأعلى : ١٦] ثم بين ان الشر قديم في الطباع ، وأن ذلك مذكور في الكتب السالفة فقال : ﴿إنَّ هذا لفي الصحف الأولى★ صحف إبراهيم وموسى﴾ [الأعلى : ١٨ ، ١٩] فهذا منهاج رياضة المريد وتربيته في

ولا يخطر ذلك بباله (**والغافلون**) عن طريق الحق (**موتى**) أي بمنزلة الأموات وإن كانوا أحياء في الظاهر ، (**والوعاظ هم المنبهون**) لهم عن رقدة الغفلة (**والمحيون لهم**) من موتة القلوب ، (**ففي كثرتهم استرواح وتناصر**) وتعاون ، (**فينبغي أن يعظم الفرح بذلك**) ويكثر السرور به . (**وهذا عزيز الوجود جداً**) لاستحواذ الشيطان على قلوب أكثر الخلق ، (**فينبغي أن يكون المريد على حذر منه فإنه أعظم حبائل الشيطان**) وأكبر مصائده وفخوخه (**في قطع الطريق على من انفتح له أوائل الطريق**) . قال القشيري : أضر الاشياء بالمريد استئناسه بما يلقى إليه في سره من تقريبات الحق سبحانه ومنته عليه بأن خصصتك بهذا وأفردتك عن أشكالك فإنه لو قال بترك هذا فعن قريب يستخطف عن ذلك بما يبدو له من مكاشفات الحقيقة اهـ .

(**فإن إيثار الحياة الدنيا طبع غالب على الإنسان**) قد جبل عليه ، (**ولذلك قال تعالى ﴿بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير﴾**) أي يختارونها على الآخرة فلا يفعلون ما يسعدهم في الآخرة ولو علموا علماً يقيناً فناءها وبقاء الآخرة لما آثروها ، (**ثم بيّن أن الشر قديم في الطباع وأن ذلك مذكور في الكتب السالفة**) أي الماضية (**فقال: ﴿إن هذا لفي الصحف الأولى★ صحف إبراهيم وموسى﴾**) بدل من الصحف الأولى .

قال السدي : إن هذه السورة نزلت في صحف إبراهيم وموسى مثل ما نزلت على النبي ﷺ أخرجه ابن أبي حاتم . وقال أبو العالية : قصة هذه السورة في الصحف الأولى اخرجه ابن جرير . وقال الحسن أي في كتب الله كلها أخرجه ابن أبي حاتم ، وفي حديث أبي ذر من تخريج عبد بن حميد وابن مردويه وابن عساكر قلت : يا رسول الله هل أنزل الله عليك بشيء مما كان في صحف ابراهيم وموسى ؟ قال : « يا أبا ذر نعم ﴿قد أفلح من تزكى★ وذكر اسم ربه فصلّى★ بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى﴾ » وفي هذا الحديث إن الله تعالى أنزل على ابراهيم عشر صحائف وعلى موسى قبل التوراة عشر صحائف ، وقد آثر المصنف ختم هذا الكتاب بما ختم الله به هذه السورة لما فيها من تزكية النفس من الأدناس ، وذكر الله تعالى والصلاة والتنبيه على إيثار الآخرة وترك شهوات الدنيا ولذاتها ، وأن الآخرة هي دار البقاء وفي كل ذلك تهذيب للنفوس وهو معظم مقصود الكتاب ، ولذلك قال : (**فهذا منهاج رياضة المريد وترتيبه في التدريج إلى**

التدريج إلى لقاء الله تعالى. فأما تفصيل الرياضة في كل صفة فسيأتي. فإن أغلب الصفات على الإنسان بطنه وفرجه ولسانه ـ أعني به الشهوات المتعلقة بها ـ ثم الغضب الذي هو كالجند لحماية الشهوات، ثم مهما أحب الانسان شهوة البطن والفرج وأنس بهما أحب الدنيا، ولم يتمكن منها إلا بالمال والجاه، وإذا طلب المال والجاه حدث فيه الكبر والعجب والرئاسة، وإذا ظهر ذلك لم تسمح نفسه بترك الدنيا رأساً وتمسك من الدين بما فيه الرئاسة وغلب عليه الغرور.

فلهذا وجب علينا بعد تقديم هذين الكتابين أن نستكمل ربع المهلكات بثمانية كتب إن شاء الله تعالى: كتاب في كسر شهوة البطن والفرج، وكتاب في آفات اللسان، وكتاب في كسر الغضب والحقد والحسد، وكتاب في ذم الدنيا وتفصيل خدعها، وكتاب في كسر حب المال وذم البخل، وكتاب في ذم الرياء وحب الجاه، وكتاب في ذم الكبر والعجب،

لقاء الله تعالى أما تفصيل الرياضة في كل صفة فسيأتي بيانه فإن أغلب الصفات على الإنسان بطنه وفرجه ولسانه أعني به الشهوات المتعلقة بها) اعلم أن النفس كما تقدم مجبولة على صحبة العاجل وإيثاره على الآجل، ولها قوّتان جالبة ودافعة فالجالبة الشهوة وأعظمها ما تعلق بالبطن والفرج واللسان، وأما الدافعة فأشار لها بقوله: **(ثم الغضب الذي هو كالجند لحماية الشهوات)** وله ثمرات مذمومة يأتي بيانها، **(ثم مهما أحب الإنسان شهوة البطن والفرج وأنس بها)** بحيث استولت على قلبه **(أحب الدنيا)** وآثرها لنفسه، وهكذا شأن المحب للشيء يؤثره على غيره **(لا يتمكن منها إلا بالمال والجاه)** وهما ركنان عظيمان، **(وإذا طلب المال والجاه حدث فيه الكبر والعجب والرئاسة)** والعلو وأصناف الشهوة العقلية وظهر من سياق المصنف أن ظهور هذه الأوصاف في المريدين نتائج القوّة الجالبة وهو ظاهر، ولكن هذه القوّة بنفسها لا تحدث هذه الأصناف إلا بمجاورتها العقل فإنه الذي يكسبها محبة تلك الأصناف لما تقدم أن العقل له وجهان وجه إلى النفس ووجه إلى الروح، كما أن بمجاورة النفس الشيطان تحدث صفات أخر كالمكر والحيلة والخداع وأصناف ذلك، وهذه هي الأصول الأربعة وما عدا ذلك فروع تتشعب منها فتأمل. **(وإذا ظهر ذلك ولم تسمح نفسه بترك الدين رأساً تمسك من الدين بما فيه الرئاسة وغلب عليه الغرور)**.

(فلهذا وجب علينا بعد تقديم هذين الكتابين) أعني شرح عجائب القلب ورياضة النفس **(أن تستكمل ربع المهلكات بثمانية كتب)** فيكون المجموع عشرة كتب ثم سردها فقال: **(كتاب في كسر الشهوتين شهوة البطن وشهوة الفرج، وكتاب في كسر الغضب والحقد والحسد، وكتاب في كسر شره الكلام)** أي حدته وسورته، **(وكتاب في ذم الدنيا وتفصيل خدعها)** وتلبيسات الشيطان فيها، **(وكتاب في ذم الرياء وحب الجاه، وكتاب في كسر حب**

وكتاب في مواقع الغرور. وبذكر هذه المهلكات وتعليم طرق المعالجة فيها يتم غرضنا من ربع المهلكات إن شاء الله تعالى، فإن ما ذكرناه في الكتاب الأوّل هو شرح لصفات القلب الذي هو معدن المهلكات والمنجيات، وما ذكرناه في الكتاب الثاني هو إشارة كلية إلى طريق تهذيب الأخلاق ومعالجة أمراض القلوب. أما تفصيلها فإنه يأتي في هذه الكتب إن شاء الله تعالى.

تم كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب كسر الشهوتين، والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وعلى كل عبد مصطفى من أهل الأرض والسماء وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

المال وذم البخل، وكتاب في ذم الكبر والعجب، وكتاب في مواقع الغرور، وبذكر هذه المهلكات وتعليم طريق المعالجة فيها يتم غرضنا من هذا الربع) الذي هو الثالث (**إن شاء الله تعالى، فإن ما ذكرناه في الكتاب الأوّل**) من هذه الكتب العشرة (**هو شرح لصفات القلب الذي هو معدن المهلكات والمنجيات وما ذكرناه في الكتاب الثاني**) الذي بعده (**هو إشارة كلية إلى تهذيب طريق الأخلاق ومعالجة أمراض القلوب أما تفصيلها فإنما يأتي في هذه الكتب إن شاء الله تعالى**) وهذا آخر كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق، وقد عن لي أن أختمه بفوائد نافعة تتعلق بآداب المريدين مما اقتطفتها من كتب القوم وجعلتها في فصول هي مهمة ولهذا الكتاب تتمة.

فصل

إذا أحكم بينه وبين الله عقده فيجب ان يحصل من علم الشريعة إما بالتحقيق وإما بالسؤال من الائمة ما يؤدي به فرضه، وإن اختلفت عليه فتاوى الفقهاء يأخذ بالأحوط ويقصد أبداً الخروج عن الخلاف، وهل يجوز له تقليد المفضول؟ فقيل: نعم. ورجّحه ابن الحاجب، وقيل: لا. والمختار عند التاج السبكي جوازه لمن اعتقده أفضل من غيره أو مساوياً له بخلاف من اعتقد مفضولاً ولا يتبع الرخص في المذاهب بأن يأخذ من كل منها ما هو الأسهل فيما يقع من المسائل، فإن الرخص في الشريعة للمستضعفين وأصحاب الحوائج والأشغال. وهذه الطائفة ليس لهم شغل سوى القيام بحقه سبحانه، ولهذا قيل: إذا انحط الفقير عن درجة الحقيقة إلى رخصة الشريعة فقد فسخ عقده مع الله ونقض عهده فيما بينه وبين الله، فالمحمود ملازمته من الأفضل ما يجد من نفسه القدرة على الدوام عليه وإن كان فيه بعض مشقة.

فصل

إذا وقعت للمريد مخالفة فيما أشار إليه شيخه فيجب عليه أن يقر له بما وقع له بين يديه، ثم

يستسلم لما يحكم عليه به شيخه عقوبة له على مخالفته وجنايته إما بسفر بكلفة أو أمر ما يراه صلاحاً في حقه ووظيفته معه كالعليل مع الطبيب لا يخرج عما يأمره به من الأدوية والأغذية والحمية ولا ينبغي للشيوخ التجاوز عن زلات المريدين لأن ذلك تضييع لحقوق الله المطلوبة من الطرفين.

فصل

إذا شهد قلب الشيخ للمريد بصحة العزم، فيشترط عليه أن يرضى بما يستقبله في هذه الطريقة من فنون تصاريف القضاء فيأخذ عليه العهد بأن لا ينصرف عن هذه الطريقة بما يستقبله من الضرر والذل والفقر والأسقام والآلام، وأن يجنح بقلبه إلى السهولة، وأن لا يترخص عند هجوم الفاقات وحصول الضرورات، وأن لا يؤثر الدعة، وأن لا يستشعر الكسل.

فصل

يأمر الشيخ المريد أن يكون أبداً في الظاهر على الطهارة وأن لا يكون نومه إلا غلبة وأن يقلل من غذائه بالتدريج شيئاً بعد شيء حتى يقوى على ذلك، ولا يأمره أن يترك عادته بمرة، فإن ذلك يغير مزاجه وأحواله ففي الخبر: إن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى.

فصل

لا يذكر المريد لشيخه كل ما يهجس في خاطره بل يزيله باستدامة الذكر على بساط الصدق أو المراقبة، فإن لم يندفع به المرة بعد المرة عرض ذلك على شيخه في محل خلوته وما يقع لكثير من المنتسبين لهذه العصابة من شكاية الخواطر بمعنى ذكر الانسان شيخه جميع ما يرد عليه وما يخطر في نفسه من أي شيء كان، فهذا أمر ما عهد عند أئمة هذا الشأن بل ربما يكون هذا باعثاً لإبليس على الولع بالقلب ووازعاً يغير الباطن ويهيئه للخواطر فيعوّد ذلك بنقيض المقصود.

فصل

ومن آداب المريد بل من حاله أن يلازم موضع إرادته وهو الخلوة وأن لا يسافر قبل أن يقبل الطريق وقبل الوصول بالقلب إلى الرب سبحانه، فإن السفر للمريد في غير وقته سم قاتل، ولا يصل أحد منهم إلى ما كان يرجى له إذا سافر في وقته لأنه إذا سافر بغير إذنه فظاهر، وإن سافر بإذنه دل على أنه عنده لم يصلح لهذا الشأن، وقد امتحنه فلم يره أهلاً لما رغب فيه فاعرض عنه وتركه. نعم إن تمكن في حاله وصار يأنس بربه في خلوته كان سفره زيادة في تحقيق أحواله بكل حال لما في بعده عن الأوطان حينئذ من التوكل والرضا بما يجريه الله تعالى.

فصل

إذا أراد الله بمريد خيراً ثبته وقوّاه في أوّل إرادته، وإذا أراد به شراً ردّه إلى ما خرج منه من

....

حرفته أو حالته، وإذا أراد الله بمريد محنة وابتلاء شرده في مطارح غربته، هذا إذا كان المريد يصلح للوصول، فأما إذا كان شاباً طريقته الخدمة في الظاهر بالنفس للفقراء وزيارة الصالحين والاقتداء بأعمالهم وهو أدونهم في هذه الطريقة رتبة، فهو وأمثاله يكتفون بالترسم في الظاهر فينقطعون في الأسفار وغاية نصيبهم في هذه الطريقة حجب يحصلونها وزيارات لمواضع يرتحلون إليها ولقاء الشيوخ بظاهر سلام، فيشاهدون الظواهر ويكتفون بما في هذا الباب من السير، فهؤلاء الواجب عليهم دوام السفر حتى لا تؤديهم الدعة إلى ارتكاب محظور، فإن الشاب إذا وجد الراحة والدعة تعرض للفتنة بميل نفسه إلى الشهوات.

فصل

إذا توسط المريد جمع الفقراء والأصحاب في بدايته فهو مضر له جداً فإن امتحن بذلك بأن دعته الضرورة للخلطة، فليكن سبيله احترام الشيوخ والخدمة للأصحاب والقيام بما فيه راحة فقير، والجهد في أن لا يستوحش منه قلب شيخ، ويجب أن يكون في صحبته مع الفقراء أبداً خصمتهم على نفسه ولا يكون خصم نفسه عليهم، فيقبل عذرهم ولا يقبل عذر نفسه لما يعرف من سوء أدبه وأن يرى لكل واحد عليه حقاً واجباً ولا يرى لنفسه واجباً ولا مندوباً على أحد لئلا يطلب المكافاة عليه، وأن لا يخالف أحداً. وإن علم أن الحق معه يسكت لئلا يخجل من بحث معه ويظهر الوفاق لكل أحد فيما يجوز فيه الوفاق، وكل مريد يكون فيه ضحك ولجاج ومماراة فإنه لا يجيء منه شيء، وإذا كان في جمع من الفقراء إما في سفر أو حضر، فينبغي أن لا يخالفهم في الظاهر لا في أكل ولا شرب ولا صوم ولا سكون ولا حركة بل يخالفهم بسره وقلبه فيحفظ قلبه مع الله تعالى، وإذا أشير إليه بالأكل مثلاً يأكل لقمة أو لقمتين ولا يعطي النفس شهوتها.

فصل

رأس مال المريد الاحتمال على كل أحد بطيبة النفس وتلقي ما يستقبله بالرضا والصبر على الضر والفقر وترك السؤال والمعارضة في القليل والكثير فيما هو حظ له، ومن لم يصبر على ذلك فليدخل السوق فإن من اشتهى ما يشتهيه الناس، فالواجب أن يحصل شهوته من حيث يحصلها الناس من كدّ اليمين وعرق الجبين.

فصل

إذا التزم مريد استدامة الذكر وآثر الخلوة فإن وجد في خلوته ما لم يجده قلبه إما في النوم أو في اليقظة أو بينهما من خطاب يسمعه أو معنى يشاهده مما يكون نقضاً للعادة، فينبغي أن لا يشتغل بذلك البتة ولا يسكن إليه، ولا ينبغي له أن ينظر حصول أمثال ذلك، فإن هذه كلها شواغل عن الحق سبحانه ولا بدّ له في هذه الأحوال من وصف ذلك لشيخه إن لم يندفع بالذكر حتى يصير

....

قلبه فارغاً من ذلك ويجب على شيخه أن يحفظ عليه سره ويكتم عن غيره أمره ويصغر ذلك في عينه ويأمره بالإعراض عنه، فإن ذلك كله اختبارات له والمساكنة إليها مكر. فليحذر المريد عن ذلك وعن ملاحظتها وليجعل همته فوق ذلك.

فصل

ومن أحكام المريد إذا لم يجد من يتأدب به في موضعه أن يهاجر إلى من هو منصوب في وقته لإرشاد المريد، ثم يقيم عليه ولا يبرح سدته إلى وقت الاذن.

فصل

تقديم معرفة رب البيت على زيارة البيت واجب، فلولا معرفة رب البيت ما وجبت زيارة البيت، وأما الشباب الذي يخرجون إلى الحج من هؤلاء من غير إشارة الشيوخ، فإنما هي بدلالات نشاط النفس فهم مترسمون بهذه الطريقة وليس سفرهم مبنياً على أصل، والذي يدل على ذلك أنه لا يزداد سفرهم بهذا الوجه إلا وتزداد تفرقة قلوبهم، ولو أنهم ارتحلوا من عند أنفسهم بخطوة لكان أحظى من ألف سفرة.

فصل

من شرط المريد إذا زار شيخاً أن يدخل إليه بالحرمة والأدب وينظر إليه بالحشمة، فإن أهّله الشيخ لشيء من الخدمة عدّ ذلك من جزيل النعمة فليغتنمه فإنه أتاه على وجه الفتح من الله تعالى.

فصل

ولا ينبغي للمريد أن يعتقد في المشايخ العصمة وإن كانوا محفوظين لأن ذلك يخالف الواقع ولأنه يؤدي إلى نفرته منهم وعدم انتفاعه بهم إذا صدر منهم الذنب، والفرق بين العصمة والحفظ أن العصمة تمنع من جواز وقوع الذنب والحفظ لا يمنع منه، لكن الله تعالى يحفظ من يشاء ويترك من يشاء لأن الأولياء لا يقدح زللهم في قواعد الدين بخلاف الانبياء، فإن المعجزة دلت على عصمتهم فيما يخبرون به عن الله تعالى وفيما يفعلونه بياناً للتكاليف، بل الواجب عليه أن يذرهم وأحوالهم ليحسن بهم الظن فيما يراه حقاً ويمسك عما يراه خطأ، فإن أراد أن يزيله من صدره فليسألهم عنه وليورده على وجه السؤال لا على وجه الاعتراض. وكذا إذا أجابوه بجواب لا يسعه فإما سلم له وهو الأسلم وإما سأل قائلاً أحب التصدق علي ببيانه وهو مطمئن القلب سالم من أدنى تردد ما لم يكن ذلك في مبادىء إرادته فلا يسوغ له أدباً أن يسأل لا باشارة ولا غيرها، بل يكون على أعدل الاستسلام ويراعي مع الله حده فيما يتوجه عليه من الأمر والنهي والعلم بأحكام الله كافية في التفرقة بين ما هو محمود وبين ما هو معلول.

....

فصل

وكل مريد بقي في قلبه شيء من عروض الدنيا له مقدار وخطر فاسم الإرادة له مجاز وإذا بقي في قلبه اختيار فيما يخرج عنه من معلومه الدنيوي فيريد أن يخص به نوعاً من أنواع البر أو شخصاً دون شخص فهو متكلف في حاله وبالخطر أن يعود إلى الدنيا لأن قصد المريد في خوف الخروج منها لا السعي في أعمال البر وقبيح بالمريد أن يخرج من معلومه من رأس ماله وقنيته ثم يكون أسير حرفة، وينبغي أن يستوي عنده وجود ذلك وعدمه حتى لا ينافر لأجله فقيراً ولا يضايق به أحداً ويكون الأولى به تعوّد الصبر حتى يكون فقره وصبره رأس ماله فيكون كما قيل:

إذا افتقروا عضّوا على الفقر ضنة وان أيسروا عادوا سراعا إلى الفقر

فصل

قبول قلوب المشايخ للمريد أصدق شاهد لسعادته ومن رده قلب شيخ فلا محالة أنه يرى غب ذلك ولو بعد حين ومن خزل بترك حرمة الشيوخ، فقد أظهر رقم شقاوته وذلك لا يخطىء.

فصل

ومن أصعب الآفات في هذه الطريقة صحبة الأحداث، ومن ابتلاه الله بشيء من ذلك فباجماع الشيوخ ذلك عبد أهانه الله وخذله بل عن نفسه شغله ولو بألف ألف كرامة أهله، فليحذر المريد من مجالستهم فإن اليسير منه فتح باب الخذلان وبدوّ حال الهجران.

فصل

ومن آفات المريد ما يتداخل النفس من خفي الحسد للإخوان والتأثر مما يعود الله به أشكاله من هذه الطريقة وحرمانه إياه ذلك، وليعلم أن الأمور قسم، وإنما يتخلص العبد عن هذا باكتفائه بوجود الحق، وقد نبه عن مقتضى جوده ونعمه فكل من رأيت أيها المريد قدم الحق سبحانه رتبته فاحمل أنت غاشيته فإن الظرفاء من القاصدين على ذلك استمرت سنتهم.

فصل

من حق المريد إذا اتفق وقوعه في جمع إيثار الكل بالكل فيقدم الشبعان الجائع على نفسه ويتلمذ لكل من أظهر عليه التشيخ، وإن كان هو أعلم منه ولا يصل إلى ذلك إلا بتبرئة عن حوله وقوّته وتوصله إلى ذلك بطول الحق ومنته.

فصل

من تبرك بمريد فقد جار عليه لأنه يضره لقلة قوّته فالواجب على المريد ترك تربية الجاه عند من قال بتركه واثباته.

فصل

إن ابتلي المريد بجاه أو بعلوم أو صحبة حدث أو ميل إلى امرأة أو سكون إلى معلوم وليس هناك شيخ يدله على حيلة يتخلص بها من ذلك، فعند ذلك حل له السفر والتحوّل عن ذلك الموضع لئلا يشوّش على نفسه تلك الحالة، ولا شيء أضر على قلوب المريدين من حصول الجاه لهم قبل خمود بشريتهم.

فصل

ومن آداب المريد أن لا يسبق عمله في هذه الطريقة منازلته بأن لا يتكلم في المقامات العالية بمحض العلم حتى يبلغها، فإنه إذا تعلم سير هذه الطريقة وتكلف الوقوف على معرفة مسائلهم وأحوالهم قبل تحققه بها بالمنازلة والمعاملة بعد وصوله إلى هذه المعاني ولهذا قالوا: إذا حدث العارف في معارف فجهلوه فإن الاخبار عن المنازل دون المعارف ومن غلب علمه منازلته فهو صاحب علم لا صاحب سلوك.

فصل

ومن آداب المريدين أن لا يتعرضوا للتصدر للتعليم والتدريس، وأن يكون لهم مريد أو تلميذ فإن المريد إذا صار مراداً قبل خمود بشريته وسقوط آفته فهو محجوب عن الحقيقة لا تنفع أحدا إشارته ولا تعليمه.

فصل

إذا خدم المريد الفقراء فخواطر الفقراء رسلهم إليه، فلا ينبغي أن يخالف المريد ما حكم به باطنه عليه من الخلوص في الخدمة وبذل الوسع والطاقة.

فصل

من شأن المريد إذا كانت طريقته خدمة الفقراء الصبر على جفاء القوم معه، وأن يعتقد أنه يبذل روحه في خدمتهم ثم لا يحمدون له أثراً فيعتذر إليهم من تقصيره ويقر بالجناية على نفسه تطييباً لقلوبهم وإن علم انه بريء الساحة.

فصل

من شأن المريد دوام المجاهدة في ترك الشهوات فإن من وافق شهوته عدم صفوته وأقبح الخصال بالمريد رجوعه إلى شهوة تركها لله تعالى.

فصل

من شأن المريد حفظ عهوده مع الله تعالى ، فإن نقض العهد في طريق الإرادة كالردة عن الدين لأهل الظاهر ولا يعاهد الله تعالى على شيء باختياره ما أمكنه فإن في لوازم الشرع ما يستوفي منه كل وسع .

فصل

من شأن المريد قصر الامل فإن الفقير ابن وقته فإذا كان له تدبير في المستقبل وتطلع لغير ما هو فيه من الوقت وأمل فيا يستأنفه لا يجيء منه شيء .

فصل

ومن شان المريد أن لا يكون له معلوم وإن قلّ لاسيا إذا كان بين الفقراء فإن ظلمة المعلوم تطفىء نور الوقت .

فصل

ومن شأن المريد التباعد عن أبناء الدنيا فإن صحبتهم سم مجرب لا ينتفعون به وهو ينقص بهم . قال الله تعالى : ﴿ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا﴾ [الكهف : ٢٨] الآية . وإن الزهاد يخرجون المال من الكيّس تقرباً إلى الله تعالى ، وأهل الصفا يخرجون الخلق والمعارف من القلب تحققاً بالله عز وجل .

فصل

ومن آداب المريد مع شيخه اعتقاده أنه لا أكمل منه من حيث علمه في البشر بزمانه وحفظ حرمته حسب الإمكان ، فلا يجهر له بالقول كجهر الإنسان لصاحبه ، ولا يرفع صوته على صوته وعدم محادثة من بجانبه في حضرته إلا في أمر يلزم به الشرع ، بل يكون موجه الفكر والظاهر لما يرد في حضرته وأن لا يضحك في حضرته إلا تبسماً من مقتض ، وأن لا يكون في مجالسته له إلا على طهارة وعدم مسابقته قوله إلا أن ينتهي في كلامه ، وأن يكون جلوسه بين يديه كهيئة المتشهد في الصلاة كان على رأسه الطير غاض الطرف يسارق وجهه النظر ، وأن لا يخاصم أحداً من أتباعه احتراماً لحق شيخه ، وأن يراعي منصبه في حرمه وآل بيته وأن يراعيه في غيبته كمراعاته في الحضور في جميع الأحوال والأقوال والأفعال ، وأن يحفظ متعلقاته عن الجرأة عليها ، فلا يلبس ثوبه ولا نعله ولا يركب دابته ولا يجلس على سجادته ولا يشرب من الإناء الذي أعد له ونحو ذلك ، وإنما يحاسب نفسه على ما فتح له من صحبته فإن وجد تأخراً نسب التقصير إلى نفسه ، وأن يكون أحب إليه من ولده ووالده وماله والناس أجمعين .

....

فصل

قال الشيخ الأكبر قدّس سره في التدبيرات الإلهية في المملكة الإنسانية ، ينبغي للمريد أن لا يكثر الحركة فإنها تفرقة ، ولهذا منعناه من السفر إلا في طلب شيخ يرشده ، فإذا خرج إلى المساجد أو إلى ضرورة فلا يلتفت يميناً ولا شمالاً وليجعل بصره حيث يجعل قدميه مخافة النظرة الأولى ويكون مشتغلاً بالذكر في مشيه ويرد السلام على من يسلم عليه ، ولا يقف مع أحد ولا يقل لأحد كيف حالك ، وليحذر من هذا فإنه صعب عندنا ويزيل من طريقه كل ما يجده من أذى من حجر أو شوك أو عذرة ولا يجد رقعة في الأرض إلا يرفعها في كوّة ولا يتركها تدنس بالأرجل ويرشد الضال ويعين الضعيف ويحمل عنه الثقل هذا كله واجب عليه ، وإياك والسعي في مشيك ، ولكن بالتأني من غير عجب ، فإنه أوفر لهمتك فإذا كنت حاملاً شيئاً فأردت الراحة فتعدل عن طريق الناس ولا تضيق عليهم وإياك وحضور مجالس السماع ، فإن أشار عليك شيخك بحضورها فاحضر معهم ولا تسمع واشتغل بالذكر فإن سماعك من ذكرك أولى من سماعك من الشعر ، ولاسيما والقوّال قلما ينشد إلا في باب المحبة والشوق والنفس تهتز عند ذلك وتورث الدعوى عندك ، فإن انشد القوال في الموت وما يردك إلى الخوف والقبض والحزن والبكاء في ذكر جهنم أو ذهاب العمر أو الموت وكرباته والحساب والقصاص ومواقف القيامة ، فاصغ إلى ذلك فيما جاء فإن عليك حالاً يغنيك عن إحساسك وإذا قمت فليس قيامك لك ، وإنما أقامك واردك فمتى ما رجعت عنه إلى احساسك فاقعد من حينك وارجع إلى هيئة اعتدالك فإن الحركة في السماع انحراف عن مجرى الاعتدال وتتنوّع بحسب القصد ، وإن اضطررت الى الصحبة ولا بدّ فصاحب العباد والمجتهدين من أهل المعاملة حتى تجد الشيخ ، فإن لم تجدهم في المدن فاطلبهم بالسواحل والمساجد الخربة فإنهم يطرقونها وقمم الجبال وبطون الأودية ، وإذا عزمت على أن تكون منهم فإياك أن يدخل عليك وقت الصلاة إلا وأنت في المسجد والمفرط من المريدين من يصلي والصلاة تقام ، فإن جئت المسجد والصلاة تقام فقد فرطت غاية التفريط ولست منهم ، وأما أن تفوتك تكبيرة الإحرام أو ركعة مع الإمام فلا يتكلم على هذا ، فإن هذا من حكم العامة فتب إلى الله تعالى واستأنف ، وإياك وملازمة مسجد واحد ولا صف واحد ولا موضع واحد في المسجد .

وبهذا ختمت شرح هذا الكتاب بحمد الله تعالى ، وحسن توفيقه وأسأله الإعانة على اتمام ما بقي منه . كان ذلك على يد مسوده أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني لطف الله به بعد العشاء من ليلة الأحد ثالث محرم الحرام افتتاح سنة ١٢٠٠ أرانا الله خيرها وكفانا ضرها حامداً لله مصلياً مسلماً .

(تم الجزء الثامن ويليه إن شاء الله الجزء التاسع
وأوله كتاب كسر الشهوتين)

فهرس الجزء الثامن

من اتحاف السادة المتقين

الموضوع	الصفحة

(كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه أربعة أبواب) ٣

الباب الأول: في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته والمذمة في إهماله وإضاعته ٧

الباب الثاني: في أركان الأمر بالمعروف وشروطه ٢٧

الباب الثالث: في المنكرات المألوفة في العادات ١٠٩

منكرات المساجد ١٠٩

منكرات الأسواق ١١٨

منكرات الشوارع ١٢٠

منكرات الحمامات ١٢٣

منكرات الضيافة ١٢٥

المنكرات العامة ١٣١

الباب الرابع: في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم عن المنكر ١٣٤

(كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة) ١٨٧

بيان تأديب الله تعالى حبيبه وصفيه محمداً ﷺ بالقرآن ١٩١

بيان جملة محاسن أخلاقه التي جمعها بعض العلماء والتقطهامن الأخبار ١٩٩

بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه ٢١٧

بيان كلامه وضحكه ﷺ ٢٢٦

بيان أخلاقه وآدابه في الطعام ٢٣٢

بيان آدابه وأخلاقه في اللباس ٢٤٩

بيان عفوه ﷺ مع القدرة ٢٦٢

بيان إغضائه ﷺ عما كان يكرهه ٢٦٨

بيان سخاوته وجوده ﷺ ٢٧٠

بيان شجاعته ﷺ ٢٧٤

بيان تواضعه ﷺ ٢٧٦

بيان صورته وخلقه ﷺ ٢٧٩

بيان معجزاته وآياته الدالة على صدقه ٣٠٩

(كتاب عجائب القلب) ٣٦٣

بيان معنى النفس والروح والقلب والعقل وما هو المراد بهذه الأسامي ٣٦٨

بيان جنود القلب ٣٨٣

بيان أمثلة القلب مع جنوده الباطنة ٣٩٤

بيان خاصية قلب الإنسان ٣٩٨

بيان مجامع أوصاف القلب وأمثلته ٤١٢

بيان مثال القلب بالإضافة إلى العلوم خاصة ٤٢١

بيان حال القلب بالإضافة إلى أقسام العلوم العقلية والدينية والدنيوية
والأخروية ٤٤٠

بيان الفرق بين الإلهام والتعلم والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف
الحق وطريق النظار ٤٤٩

بيان الفرق بين المقامين بمثال محسوس ٤٥٩

بيان شواهد الشرع على صحة طريق أهل التصوف في اكتساب
المعرفة لا من التعلم ولا من الطريق المعتاد ٤٧٣

بيان تسلط الشيطان على القلب بالوسوسة وسبب غلبتها ٤٨٧

بيان تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب ٥٠٨

بيان ما يؤاخذ به العبد من وساوس القلوب وهمها وخواطرها
وقصودها وما يعفى عنه ولا يؤاخذ بـه ٥٤٣

بيان أن الوسواس هل يتصور أن ينقطع بالكلية عند الذكر أم لا ٥٥٤

بيان سرعة تقلب القلب وانقسام القلوب في التغير والثبات ٥٦٠

(كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق) ٥٨٥

بيان فضيلة حسن الخلق ومذمة سوء الخلق ٥٩٠

بيان حقيقة حسن الخلق وسوء الخلق ٦٠٤

بيان قبول الأخلاق للتغيير بطريق الرياضة ٦١٧

بيان السبب الذي به ينال حسن الخلق على الجملة ٦٢٧
بيان تفصيل الطريق إلى تهذيب الأخلاق ٦٣٨
بيان علامات أمراض القلوب وعلامات عودها إلى الصحة ٦٤٥
بيان الطريق الذي يعرف به الإنسان عيوب نفسه ٦٥٠
بيان شواهد النقل من أرباب البصائر وشواهد الشرع على أن الطريق في
معالجة أمراض القلوب ترك الشهوات وأن مادة أمراضها هي اتباع الشهوات ٦٥٥
بيان علامات حسن الخلق ٦٦٩
بيان الطريق في رياضة الصبيان في أول نشوهم ووجه تأديبهم وتحسين
أخلاقهم ٦٧٩
بيان شروط الإرادة ومقدمات المجاهدة وتدريج المريد في سلوك سبيل الرياضة .. ٦٩٠

إتحاف

السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

للعلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه، فتثبيتاً للفائدة أدرجنا أحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح.

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي
الشهير بمرتضى
المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتثبيتاً للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء التاسع

كتاب كسر الشهوتين، كتاب آفات اللسان، كتاب ذم الغضب والحقد والحسد، كتاب ذم الدنيا، كتاب البخل وحب المال.

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت. لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

كتاب كسر الشهوتين
وهو الكتاب الثالث من ربع المهلكات
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر

الحمد لله المثيب لمن واظب على طاعاته، وزجر نفسه عن معاصيه وكسر عن شهواته، المقبل على من أقبل إليه بأنواع قرباته، الهادي لمن اعتصم به سبيل الرشد والتوفيق بعناياته، أحمده سبحانه وتعالى حمداً أستفتح به أبواب هباته، وأشكره شكراً أستجلب به المزيد من صوب سحائب رحماته، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تعرب عن صميم المخلص في طوياته، وتقرب مقلدها من حظائر قدسه وحضراته وأشهد أن سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله وحبيبه وخليله صفوة كائناته وخلاصة خلاصاته صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ووارثيه وهداته، وسلم تسليماً، وعظم تعظيماً وبعد فهذا شرحُ

كتاب كسر الشهوتين

شهوة البطن وشهوة الفرج وهو الكتاب الثالث من الربع الثالث من كتاب الإحياء، للإمام حجة الإسلام. قطب الائمة الاعلام، أبي حامد الغزالي سقى الله بعهاد الرحمة ثراه، وأجزل في جنة الفردوس قراه، تتبعت فيه تفصيل ما أجمله، وبيان ما أهمله، وضم ما أبداه ونشره، ونظم ما بدّده ونثره بوجه يفيد للمطالع مضامنه، ويبرز للمراجع مكامنه، ويبين للطالب مقاصده، ويقيد للراغب أوابده، ويعلي للراقي مصاعده، ويقرب للشائق معاهده، ويهيج للناظر مشاهده، سلكت فيه طريق الايجاز في البيان، ونبهت فيه على فوائد شريفة هي جواهر حسان والله أسأل الاعانة والتوفيق، والابانة عن وجه التحقيق، لا إله غيره ولا خير إلا خيره وهو حسبي ونعم الوكيل.

قال المصنف رحمه الله تعالى في مفتتح كتابه:

الحمد لله المنفرد بالجلال في كبريائه وتعاليه المستحق للتحميد والتقديس والتسبيح والتنزيه، القائم بالعدل فيما يبرمه ويقضيه، المتطوّل بالفضل فيما ينعم به ويسديه، المتكفل بحفظ عبده في جميع موارده ومجاريه، المنعم عليه بما يزيد على مهمات مقاصده بل بما يفي

بسم الله الرحمن الرحيم

(**بسم الله الرحمن الرحيم**) استفتاحاً لهذا الباب بمفتاح هو مفتتح كل كتاب وعنوان كل خطاب، ثم أردفه بجملة الحمد ليجمع بين الذكرين ويعمل بمقتضى الخبرين فقال:

(**الحمد لله**) وهو ذكر أوصاف الكمال من حيث هو كمال وهذا له تعالى خاصة (**المنفرد بالجلال**) أي المتناهي في عظم القدر (**في كبريائه**) أي عظمته (**وتعاليه**) أي رفعته وهو تفاعل من العلو بمعنى الفوقية المطلقة في الرتبة ومعنى تفرده به فيهما أن لا يحيط به وصف الواصفين، بل علم العارفين (**المستحق**) أي المستوجب (**للتحميد**) أي لأنه يحمد وحده لنفسه أزلاً ويحمده عباده له أبداً فهو المحمود المثنى عليه (**والتقديس**) هو التنزيه من كل وصف يدركه حس أو يتصور خيال أو يسبق إليه وهم أو يختلج به ضمير أو يفضي إليه فكر، (**والتسبيح**) هو التقديس والتنزيه. يقال: سبحت الله أي نزهته عما يقول الظالمون الجاحدون (**والتنزيه**) يقال: نزهت الله عن السوء أي برأته منه وفي ذكر التقديس والتنزيه بعد ذكره المتعالي الذي هو تفاعل من العلو وفيه نوع مبالغة إشارة إلى أنه العلي المطلق الذي له الفوقية لا بالإضافة وبحسب الوجوب لا بحسب الوجود الذي يقارنه إمكان نقيضه وهو منزه عن العلو بالإضافة إلى بعض الموجودات والإضافة إلى الوجود، (**القائم بالعدل**) أي السواء (**فيما يبرمه**) أي يحكمه (**ويقضيه**) أي يقدره من أفعاله قد خلق أقسام الموجودات جسمانيها وروحانيها ناقصها وكاملها وأعطى كل شيء خلقه وهو بذلك جواد ورتبه في موضعه اللائق به ولا يفهم صفة قيامه بالعدل إلا من أحاط علماً بأفعال الله تعالى من ملكوت السموات إلى منتهى الثرى، حتى إذا لم ير في خلق الرحمن من تفاوت ثم رجع فما رأى من فطور ثم رجع كرة أخرى، فانقلب إليه البصر خاسئاً وهو حسير قد بهره جلال الحضرة الربوبية وحيره اعتدالها وانتظامها، فحينئذ يعلق بفهمه شيء من هذه الصفة (**المتطول بالفضل**) هو ابتداء إحسان بلا علة وتطول به من (**فيما ينعم به ويسديه**) أي يوصله يقال أسدى إليه معروفاً إذا اتخذه عنده، (**المتكفل**) تفعل من الكفل وهو حياطة الشيء بجميع جهاته حتى يصير عليه كالفلك الدائر، (**بحفظ عبده في جميع موارده ومجاريه**) أي جهاته إذ ركبه من متعاديات متضادات إذ لا بدّ له من حرارة غريزية لو بطلت لبطلت حياته، ولا بدّ له من رطوبة تكون غذاء لبدنه كالدم وما يجري مجراه، ولا بد من يبوسة بها يتماسك أعضاؤه وخصوصاً ما صلب منها كالعظام ولا بد من برودة تكسر سورة الحرارة حتى تعتدل ولا تحلل الرطوبات الباطنة بسرعة فهذه متعاديات متنازعات وقد جمع الله هذه في إهابه ولولا حفظه إياها لتنافرت وتباعدت وبطل امتزاجها واضمحل تركيبها وبطل المعنى الذي صارت به مستعدة بقوة التركيب والمزاج وحفظ الله

بأمانيه، فهو الذي يرشده ويهديه، وهو الذي يميته ويحييه، وإذا مرض فهو يشفيه، وإذا ضعف فهو يقوّيه وهو الذي يوفقه للطاعة ويرتضيه، وهو الذي يطعمه ويسقيه ويحفظه من الهلاك ويحميه ويحرسه بالطعام والشراب عما يهلكه ويرديه، ويمكنه من القناعة بقليل القوت ويقريه حتى تضيق به مجاري الشيطان الذي يناويه ويكسر به شهوة النفس التي تعاديه، فيدفع شرها ثم يعبد ربه ويتقيه. هذا بعد أن يوسع عليه ما يلتذ به

تعالى بتعديل قواها مرة وبإمداد القلوب ثانياً (**المنعم عليه بما يزيد على مقاصده بل بما يفي بأمانيه**) جمع أمنية وهي تقدير الوقوع فيما يترامي إليه الأمل، (**فهو الأصل الذي يرشده**) بتوفيقه (**ويهديه**) إلى سبيل الخير والرشد عناية الهية تعين الإنسان عند توجهه في أمور فتقربه لما فيه صلاحه وتفتره عما فيه فساده، وأكثر ما يكون ذلك من الباطن نحو قوله تعالى: ﴿ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل﴾ الآية [الأنبياء: ٥١] وللهداية ثلاث منازل في الدنيا: الأول نعريف الخير والشر، والثاني: ما يمد به حالاً فحالاً بحسب استزادته من العلم والعمل الصالح، والثالث: نور الولاية التي هي في أفق نور النبوة بتحري هذه المنازل الثلاث يتوصل إلى الهداية للجنة، (**وهو الذي يميته**) بعد خلقه (**ويحييه**) ثانياً بعد موته، (**وإذا مرض**) بطرئان العلة في تركيب صورته (**فهو**) الذي (**يشفيه**) أي يزيل عنه تلك العلة (**وإذا ضعف**) عن حمل ما حمل (**فهو**) الذي (**يقويه**) ويدفع عنه ذلك الضعف، (**وهو الذي يوفقه للطاعة**) أي يلهمه إياها إلهاماً ويسهل له سبلها (**ويرتضيه**) أي يجعله مرضياً، (**وهو الذي يطعمه ويسقيه**) أشار بهذه الفقر إلى قوله تعالى حكاية عن خليله إبراهيم عليه السلام: ﴿والذي يميتني ثم يحيين﴾ [الشعراء: ٨١] ﴿والذي هو يطعمني ويسقين★ وإذا مرضت فهو يشفين﴾ الآية [الشعراء: ٧٩، ٨٠] (**ويحفظه من الهلاك ويحميه**) بصيانة بعض المتعاديات والمتضادات بعضها عن بعض (**ويحرسه بالطعام والشراب عما يهلكه ويرديه**) أي يوقعه في الردي وذلك لأن إمداد القلوب إنما تم بخلق الأطعمة والأدوية وخلق الآلات المصلحة لها وخلق المعرفة الهادية إلى استعمالها حفظاً لبدنه من المتضادات وهذه هي الأسباب التي تحفظ الإنسان من الهلاك الداخل، (**ويمكنه من القناعة**) أي الاكتفاء (**بقليل القوت ويقويه**) أي يحفظ عليه قوته (**حتى تضيق به**) أي بالقناعة بالقوت اليسير (**مجاري الشيطان**) أي مداخله (**الذي يناويه**) أي يعاديه، وذلك لأنه يجري من ابن آدم مجرى الدم كما في الخبر، فإذا أقل القوت ضاقت العروق ولم يتولد دم كثير إذ إنما يتحصل بسبب الغذاء الكثير فلا يرد على القلب من تلك المجاري دم فيفيض ويصفو ويشرق نوره (**ويكسر به سطوة النفس التي تعاديه**) فإن الشهوات إنما تنبعث من امتلاء العروق بالدم الحاصل من كثرة الأغذية، فإذا قل الغذاء قل الدم فقلت سطوة النفس الأمارة بالسوء، (**فيدفع شرها**) بتلك الرياضة (**ثم يعبد ربه**) بجمع همته (**ويتقيه**) وتمام التقوى لا يكون إلا بعد مخالفة الهوى ومعاداة النفس وكسر سورتها (**هذا بعد أن يوسع عليه بأنواع النعم وأصناف**) الافضال (**ما**

ويشتهيه، ويكثر عليه ما يهيج بواعثه ويؤكد دواعيه كل ذلك يمتحنه به ويبتليه، فينظر كيف يؤثره على ما يهواه وينتحيه، وكيف يحفظ أوامره وينتهي عن نواهيه، ويواظب على طاعته وينزجر عن معاصيه، والصلاة على محمد عبده النبيه، ورسوله الوجيه، صلاة تزلفه وتحظيه، وترفع منزلته وتعليه وعلى الابرار عترته وأقربيه، والأخيار من صحابته وتابعيه.

أما بعد: فأعظم المهلكات لابن آدم شهوة البطن فيها أخرج آدم عليه السلام وحواء من دار القرار إلى دار الذل والافتقار، إذ نهيا عن الشجرة فغلبتها شهواتها حتى أكلا منها فبدت لهما سوآتها والبطن على التحقيق ينبوع الشهوات ومنبت الأدواء والآفات، إذ يتبعها شهوة الفرج وشدة الشبق إلى المنكوحات ثم تتبع شهوة الطعام، والنكاح شدة الرغبة في الجاه والمال اللذين هما وسيلة إلى التوسع في المنكوحات والمطعومات، ثم يتبع

يلتذ به ويشتهيه ويكثر عليه ما يهيج بواعثه) أي يحركها **(وجل دواعيه كل ذلك ليمتحنه به ويبتليه)** فإذا قهر تلك الشهوات ودفعها صار بذلك حراً تقياً بل يصير إلهياً ربانياً فتقل حاجاته ويصير محسناً في معاملاته، فإن لم يمكنه إماتتها صار ملحقاً بالبهائم. قال تعالى: ﴿ليبلوكم أيكم أحسن عملاً﴾ [هود: ٧] **(فينظر كيف يؤثره)** أي يختاره **(على ما يهواه)** ويستلذه **(وينتحيه)** أي يقصده بميل النفس إليه، **(وكيف يحفظ أوامره)** فيأتمر بها **(و)** كيف **(ينتهي عن نواهيه ومناهيه)** أي منهياته مما نهى الله عن ارتكابها **(و)** كيف **(يواظب)** أي يداوم **(على طاعته و)** كيف **(ينزجر عن معاصيه والصلاة)** مع السلام **(على سيدنا محمد عبده)** ونبيه **(النبيه)** من نبه نباهة إذا شرف **(ورسوله الوجيه)** من وجه وجاهة إذا كان له حظ وروية، **(صلاة تزلفه)** أي تقربه إليه **(وتحظيه)** أي ترفع منزلته عنده، **(وترفع محله)** في أعلى عليين، **(وتعليه)** على مقامات إخوانه، **(وعلى الأبرار من عترته)** أي نسله **(وأقربيه)** هم الأدنون في النسب، **(والأخيار من صحابته وتابعيه)** أي تابعي طريقته وسنته.

(أما بعد: فأعظم المهلكات لابن آدم شهوة البطن فيها أخرج آدم وحواء عليهما السلام من دار القرار) التي هي الجنة **(إلى دار الذل والافتقار)** التي هي الأرض. **(إذ نهيا عن)** أكل **(الشجرة)** هي الحنطة او الكرمة أو التينة أو شجرة من أكل منها أحدث، والأولى أن لا تعين من غير قاطع كما لم تعين في الآية لعدم توقف ما هو المقصود عليه قاله البيضاوي **(فغلبتها شهوتها)** بوسوسة إبليس ألقى في خاطرها، **(حتى أكلا منها فبدت لهما سوآتها)** أي انكشفت عوراتها وأخرجا مما كانا فيه من الكرامة والنعيم، والقصة مشهورة في القرآن، **(والبطن على التحقيق ينبوع الشهوات ومنبع الآفات إذ تتبعه شهوة الفرج وشدة الشبق)** محركة أي الهيجان **(إلى المنكوحات، ثم تتبع شهوة الطعام والنكاح شدة الرغبة)** والميل **(في الجاه**

استكثار المال والجاه أنواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسدات، ثم يتولد بينهما آفة الرياء وغائلة التفاخر والتكاثر والكبرياء، ثم يتداعى ذلك إلى الحقد والحسد والعداوة والبغضاء، ثم يفضي ذلك بصاحبه إلى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء، وكل ذلك ثمرة إهمال المعدة وما يتولد منها من بطر الشبع والامتلاء، ولو ذلل العبد نفسه بالجوع وضيق به مجاري الشيطان لأذعنت لطاعة الله عز وجل ولم تسلك سبيل البطر والطغيان ولم ينجر به ذلك إلى الانهماك في الدنيا وإيثار العاجلة على العقبى، ولم يتكالب كل هذا التكالب على الدنيا، وإذا عظمت آفة شهوة البطن إلى هذا الحد وجب شرح غوائلها وآفاتها تحذيراً منها، ووجب إيضاح طريق المجاهدة لها والتنبيه على فضلها ترغيباً فيها، وكذلك شرح شهوة الفرج فإنها تابعة لها. ونحن نوضح ذلك بعون الله تعالى في فصول يجمعها بيان فضيلة الجوع ثم فوائده، ثم طريق الرياضة في كسر شهوة البطن بالتقليل من الطعام والتأخير، ثم بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته باختلاف أحوال الناس، ثم بيان الرياضة في ترك الشهوة، ثم القول في شهوة الفرج، ثم بيان ما على المريد في ترك التزويج

والمال اللذين هما الوسيلة إلى التوسع في المنكوحات والمطعومات، ثم يتبع استكثار المال والجاه أنواع الرعونات) وأصل الرعونة إفراطاً لجهالة أو الوقوف مع حظ النفس ومقتضى طباعها. **(وضروبات المنافسات والمحاسدات ثم تتولد بينهما آفة الرياء وغائلة التفاخر والتكاثر والكبرياء، ثم يتداعى ذلك إلى)** ارتكاب **(الحقد والحسد والعداوة والبغضاء، ثم يفضي بصاحبه إلى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء)** وكل ذلك ثمرة إهمال المعدة وترك سياستها وإهمال **(ما يتولد منها من بطر الشبع والامتلاء)** أي البطر الحاصل منها. **(ولو ذلل العبد نفسه بالجوع وضيق به مجاري الشيطان التي يدخل منها لأذعنت لطاعة الله عز وجل ولم تسلك سبيل البطر والطغيان)** على الله عز وجل، **(ولم ينجر به ذلك إلى الانهماك في الدنيا وإيثار العاجلة على الآجلة)** وقد ذم الله تعالى هذا الإيثار فقال: ﴿تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى﴾ [الأعلى: ١٦] **(ولم يتكالب كل هذا التكالب على الدنيا)** والتكالب هو التواثب، **(وإذا عظمت آفة شهوة البطن إلى هذا الحد وجب شرح غوائلها وآفاتها تحذيراً)** عنها، **(ووجب إيضاح طريق هذه المجاهدة والتنبيه على فضلها ترغيباً وكذلك شرح شهوة الفرج فإنها تابعة لها)** أي لشهوة البطن.

(ونحن نوضح ذلك بعون الله تعالى في فصول نجمعها، وهو: بيان فضيلة الجوع) وما فيها من الأخبار والآثار، **(ثم فوائده ثم طريق الرياضة في كسر شهوة البطن بالقليل من الطعام والتأخير، ثم بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته باختلاف أحوال الناس، ثم بيان الرياء في ترك الشهوة ثم القول في شهوة الفرج، ثم بيان ما على المريد في ترك التزوج**

وفعله، ثم بيـان فضيلة من يخالف شهوة البطن والفرج والعين.

بيان فضيلة الجوع وذم الشبع:

قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا أنفسكم بالجوع والعطش فإن الأجر في ذلـك كـأجـر المجاهد في سبيل الله وإنه ليس من عمل أحب إلى الله من جوع وعطش» وقال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «لا يدخل ملكوت السماء من ملأ بطنه» وقيل يا رسول الله أي الناس أفضل؟ قال: «من قل مطعمه وضحكه ورضي بما يستر به عورته». وقال النبي ﷺ: «سيـد الأعمال الجوع وذل النفس ولبـاس الصـوف» وقـال أبـو سعيـد الخدري:

وفعله، ثم بيان فضيلة من يخالف شهوة البطن والفرج والعين) فهي ثمانية فصول:

بيان فضيلة الجوع وذم الشبع:

ولنذكر أولاً مناسبة إيراد المصنف هذا الكتاب عقيب كتاب رياضة النفس فنقول: لما كان ختام هذا الكتاب المتقدم في الكلام على الإرادة والمريد، ولا بد للمريد من خصال سبع: الصدق في الإرادة وعلامته إعداد العدة ولا بد له من التسبب إلى الطاعة، وعلامة ذلك هجر قرناء السوء ولا بد له من المعرفة بحال نفسه، وعلامة ذلك انكشاف آفات النفس، ولا بد له من مجالسة عالم بالله، وعلامة ذلك إيثاره على ما سواه ولا بد له من توبة نصوح، فبذلك يجد حلاوة الطاعة ويثبت على المداومة وعلامة التوبة قطع أسباب الهوى والزهد فيما كانت النفس راغبة فيه، ولا بدّ من طعمة حلال وعلامة ذلك المطالبة عنه، وحلول العلم فيه يكون بسبب مباح وافق فيه حكم الشرع، ولا بد له من قرين صالح يؤازره على حاله وعلامته معاونته على البر والتقوى ونهيه إياه عن الإثم والعدوان، فهذه الخصال السبع قوة الإرادة لا قوام لها إلا بها ويستعين على هذه السبع بأربع هن أساس بنيانه وبها قوة أركانه. أولها الجوع، ثم السهر، ثم الصمت، ثم الخلوة فهذه الأربعة سجن النفس وضيقها وتقييدها بهن تضعف صفاتها وعليهن تحسن معاملاتها فلهذا أعقبه بهذا الكتاب ليكون كالتتمة لتلك الخصال التي ذكرها وابتدأ بما ورد في فضل الجوع فقال:

(قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا أنفسكم بالجوع والعطش فإن الأجر في ذلك كأجر المجاهد في سبيل الله، وأنه ليس من عمل أحب إلى الله من جوع وعطش») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(وقال ابن عباس)** رضي الله عنهما، **(قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل ملكوت السماء من ملأ بطنه»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(وقيل: يا رسول الله أي الناس أفضل؟ قال: «من قل مطعمه وضحكه ورضي)** من اللباس **(بما يستر عورته»)** قال العراقي: لم أجد لـه أصلاً. **(وقـال رسـول الله ﷺ: «سيـد الأعمال الجوع وذل النفس لبـاس الصوف»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(وقال أبو سعيد الخدري)** رضي الله عنه، **(قال**

قال رسول الله ﷺ : « البسوا وكلوا واشربوا في أنصاف البطون فإنه جزء من النبوّة » وقال الحسن: قال النبي ﷺ : « الفكر نصف العبادة، وقلة الطعام هي العبادة » وقال الحسن أيضاً : قال رسول الله ﷺ : « أفضلكم عند الله منزلة يوم القيامة أطولكم جوعاً وتفكراً في الله سبحانه، وأبغضكم عند الله عز وجل يوم القيامة كل نؤوم أكول شروب ». وفي الخبر : « أن النبي ﷺ كان يجوع من غير عوز » أي مختاراً لذلك وقال ﷺ : « إن الله تعالى يباهي الملائكة بمن قل مطعمه ومشربه في الدنيا يقول الله تعالى أنظروا إلى عبدي ابتليته بالطعام والشراب في الدنيا فصبر وتركهما اشهدوا يا ملائكتي ما من أكلة يدعها إلا أبدلته بها درجات في الجنة »، وقال ﷺ : « لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب، فإن القلب كالزرع يموت إذا كثر عليه الماء » وقال ﷺ : « ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه وإن كان لا بد فاعلاً فثلث

رسول الله ﷺ : « البسوا واشربوا وكلوا في انصاف البطون فإنه جزء من النبوة ») قال العراقي: لم أجد له أصلاً.

قلت: وسيأتي للمصنف نحوه قريباً من حديث الحسين عن أبي هريرة.

(وقال الحسن البصري) رحمه الله تعالى مرسلاً، **(قال النبي ﷺ : « التفكر نصف العبادة وقلة الطعام هي العبادة »)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً.

قلت: وروى أبو نعيم في الحلية من طريق سالم بن أبي الجعد قال: قيل لأم الدرداء: ما كان أفضل عمل أبي الدرداء؟ فقالت: التفكر.

(وقال النبي ﷺ : « أفضلكم عند الله منزلة يوم القيامة أطولكم جوعاً وتفكراً وأبغضكم عند الله عز وجل يوم القيام كل نؤوم أكول شروب ») أي كثير النوم كثير الأكل كثير الشرب قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(وفي الخبر: « أن النبي ﷺ كان يجوع من غير عوز » أي مختاراً له)** ولفظ القوت: وفي حديث عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ وأصحابه يجوعون من غير عوز أي مختارين لذلك قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث عائشة. قالت: لو شئنا أن نشبع لشبعنا، ولكن محمداً ﷺ كان يؤثر على نفسه، وإسناده معضل.

(وقال ﷺ : « إن الله تعالى يباهي الملائكة بمن قلّ مطعمه ومشربه يقول الله تعالى: انظروا إلى عبدي ابتليته بالطعام والشراب في الدنيا فصبر وتركهما اشهدوا يا ملائكتي ما من أكلة يدعها إلا أبدلته بها درجات في الجنة ») رواه ابن عدي في الكامل، وقد تقدم في الصيام. **(وقال ﷺ : « لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب فإن القلب كالزرع يموت إذا كثر عليه الماء »)**. قال العراقي: لم أقف له على أصل. **(وقال ﷺ : ما ملأ آدمي وعاء**

لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه » ، وفي حديث أسامة بن زيد وحديث أبي هريرة الطويل ذكر فضيلة الجوع اذ قال فيه : « إن أقرب الناس من الله عز وجل يوم القيامة من طال جوعه وعطشه وحزنه في الدنيا ، الأحفياء الأتقياء الذين إن شهدوا لم يعرفوا وإن غابوا لم يفتقدوا ، تعرفهم بقاع الأرض وتحف بهم ملائكة السماء نعم الناس بالدنيا ونعموا بطاعة الله عز وجل ، افترش الناس الفرش الوثيرة وافترشوا الجباه والركب ، ضيع الناس فعل النبيّين وأخلاقهم وحفظوها هم ، تبكي الأرض إذا فقدتهم ويسخط الجبار على كل بلدة ليس فيها منهم أحد لم يتكالبوا على الدنيا تكالب الكلاب على الجيف أكلوا العلق ولبسوا الخرق شعثاً غبراً يراهم الناس فيظنون أن بهم داء وما بهم داء ، ويقال قد خولطوا فذهبت عقولهم وما ذهبت عقولهم ولكن نظر القوم بقلوبهم إلى أمر الله الذي أذهب عنهم الدنيا ، فهم عند أهل الدنيا يمشون بلا عقول. عقلوا حين ذهبت عقول الناس ، لهم الشرف في الآخرة ، يا أسامة إذا رأيتهم في بلدة فاعلم أنهم أمان لأهل تلك البلدة ولا يعذب الله قوماً هم فيهم. الأرض بهم فرحة والجبار عنهم راض. اتخذهم

شراً من بطنه. حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه وإن كان لا بد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه ») رواه الترمذي من طريق المقدام وقد تقدم في الصيام.

(وفي حديث أسامة بن زيد وأبي هريرة) رضي الله عنهما الطويل **(ذكر فضيلة الجوع إذ قال فيه: « إن أقرب الناس من الله عز وجل من طال جوعه وعطشه وحزنه في الدنيا الأحفياء)** بالحاء المهلمة وبالمعجمة **(الأتقياء الذين إن شهدوا لم يعرفوا)** أي لخفائهم بين الناس **(وإن غابوا لم يفتقدوا)** أي لم يطلبوا **(تعرفهم بقاع الأرض وتحف بهم الملائكة)** ولفظ القوت: ملائكة السماء **(نعم الناس بالدنيا)** أي بلذائذها **(ونعموا بطاعة الله عز وجل فرش الناس الفرش)** اللينة **(وافترشوا الحياة والركب ضيع الناس فعل النبيين وأخلاقهم وهم حفظوها تبكي الأرض إذا فقدتهم ويسخط الجبار)** جل وعز **(على كل بلدة ليس فيها منهم أحد لم يتكالبوا)** أي لم يتواثبوا **(على الدنيا تكالب الكلاب)** أي تواثبها على الجيف وهي أمتعة الدنيا ، **(أكلوا العلق)** جمع علقة بالضم هو اليسير من الطعام ، **(ولبسوا الخرق)** أي البالي من الثياب ، **(شعثاً رؤوسهم غبراً)** وجوههم ، **(يراهم الناس فيظنون أن بهم داء)** أي علة **(وما بهم داء ، ويقال: إنهم قد خولطوا وذهبت عقولهم وما ذهبت عقولهم)** ولا خولطوا ، **(ولكن نظر القوم بقلوبهم إلى أمر)** جد **(أذهب عنهم)** حب الدنيا ، **(فهم عند أهل الدنيا يمشون بلا عقول)** أي على هيئة من لا عقل له **(عقلوا حين ذهبت عقول الناس لهم الشرف)** أي الرتبة العالية **(في الآخرة إذا رأيتهم في بلدة فاعلم أنهم أمان لتلك البلدة ولا يعذب الله أبداً قوماً هم فيهم الأرض بهم فرحة والجبار عنهم راض اتخذهم لنفسك إخواناً**

لنفسك إخواناً عسى أن تنجو بهم وإن استطعت أن يأتيك الموت وبطنك جائع وكبدك ظمآن فافعل. فإنك تدرك بذلك شرف المنازل وتحل مع النبيين. وتفرح بقدوم روحك الملائكة ويصلي عليك الجبار». روى الحسن عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «البسوا الصوف وشمروا وكلوا في أنصاف البطون تدخلوا في ملكوت السماء». وقال عيسى عليه السلام: «يا معشر الحواريين أجيعوا أكبادكم وأعروا أجسادكم لعل قلوبكم ترى الله عز وجل». وروي ذلك أيضاً عن نبينا ﷺ رواه طاوس. وقيل مكتوب في التوراة: إن الله

عسى أن تنجو بهم، وإن استطعت أن يأتيك الموت وبطنك جائع وكبدك ظمآن فإنك بذلك تدرك شرف المنازل وتحل مع النبيين وتفرح بقدوم روحك الملائكة ويصلي عليك الجبار») هكذا رواه صاحب القوت. قال العراقي: الحديث بطوله رواه أحمد في الزهد في حديث سعيد بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ وأقبل على أسامة فذكره مع تقديم وتأخير، ومن طريقه رواه ابن الجوزي في الموضوعات وفيه حبان بن عبد الله بن جبلة أحد الكذابين، وفيه من لا يعرف وهو منقطع أيضاً ورواه الحرث بن أبي أسامة في مسنده من هذا الوجه اهـ.

قلت: وقد روي بعضه من حديث معاذ أخرج أبو نعيم في الحلية من طريق أبي قلابة، عن عبد الله بن عمر قال: «مر عمر بن الخطاب بمعاذ وهو يبكي فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أحب العباد إلى الله الأتقياء الأخفياء الذين إذا غابوا لم يفتقدوا وإن شهدوا لم يعرفوا أولئك أئمة الهدى ومصابيح العلم».

(وروى الحسن) البصري رحمه الله تعالى **(عن أبي هريرة)** رضي الله عنه **(أن رسول الله ﷺ قال: «البسوا الصوف وشمروا وكلوا في أنصاف البطون تدخلوا في ملكوت السماء»)** قال العراقي: رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف. **(وقال عيسى عليه السلام: «يا معشر الحواريين أجيعوا أكبادكم)** ولفظ القوت: وفي خبر عن عيسى عليه السلام قال: «يا معشر الحواريين جوعوا بطونكم وعطشوا أكبادكم» **(واعروا أجسادكم لعل قلوبكم ترى الله عز وجل»)** يعني بحقيقة الزهد وصفاء القلب فالجوع مفتاح الزهد وباب الآخرة، وفيه ذل النفس واستكانتها وضعفها وانكسارها وفي ذلك حياة القلب وصلاحه. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق موسى بن سعيد عن مالك بن دينار قال: بلغني أن عيسى عليه السلام قال لأصحابه: «اجيعوا أنفسكم وأظمئوها واعروها وانصبوها لعل قلوبكم أن تعرف الله عز وجل».

(وروي ذلك عن نبينا ﷺ أيضاً رواه طاوس) مرسلاً قال العراقي: لم أجده.

قلت: ورواه عبد الرحيم بن يحيى الأسود في كتاب الإخلاص هكذا عن طاوس عن النبي ﷺ إنه قال كذا في القوت.

ليبغض الحبر السمين لأن السمن يدل على الغفلة وكثرة الأكل وذلك قبيح خصوصاً بالحبر . ولأجل ذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه : إن الله تعالى يبغض القارىء السمين من الشبع وفي خبر مرسل : « إن الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع والعطش » ، وفي الخبر : « إن الأكل على الشبع يورث البرص » وقال ﷺ : « المؤمن يأكل في معي واحد والمنافق يأكل في سبعة أمعاء » أي يأكل سبعة أضعاف ما

(وقيل : مكتوب في التوراة أن الله عز وجل يبغض الحبر السمين) رواه أبو نعيم في الحلية من طريق سيار : حدثنا جعفر ، سمعت مالك بن دينار يقول قرأت في الحكمة أن الله يبغض كل حبر سمين ، ورواه البيهقي في الشعب من طريق محمد بن ذكوان ، عن رجل عن كعب من قوله : إن الله يبغض أهل البيت اللحمين والحبر السمين . قال البيهقي في تأويل الجملة الزائدة أنهم هم الذين يكثرون أكل اللحم قال : وقرانه بالجملة الأخرى كالدلالة على ذلك ، وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : جاء رجل من اليهود يقال له مالك بن الصيف ، فخاصم النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ : « أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى هل تجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين » وكان حبراً سميناً . فغضب وقال : ما أنزل الله على بشر من شيء فأنزل الله تعالى : ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ الآية [الأنعام : ٩١] . وهكذا أخرجه الواحدي في أسباب النزول ، وأخرجه الطبري في تفسيره من طريق جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير ، وعزاه أيضاً للحسن البصري ، وعند أبي نعيم في الطب النبوي من طريق بشر الأعور قال : قال عمر : إياكم والبطنة الحديث وفي آخره : وإن الله ليبغض الحبر السمين ، **(لأن السمن يدل على الغفلة وكثرة الأكل وذلك قبيح)** مطلقاً **(خصوصاً بالحبر)** وهو العالم . ونقل البيهقي عن الشافعي أنه قال : يعدو العاقل من إحدى حالتين : إما أن يهتم لآخرته ومعاده أو لدنياه ومعاشه ، والشحم مع الهم لا ينعقد فإذا خلا عن المعنيين صار في حد البهائم يعقد الشحم ، **(ولأجله قال ابن مسعود)** رضي الله عنه : **(إن الله يبغض القارىء السمين)** ورواه صاحب القوت كذلك وفي موضع آخر في كتابه ، **(ليمقت الحبر السمين)** وعزاه أبو الليث السمرقندي في بستانه لأبي أمامة الباهلي مرفوعاً قال السخاوي : وما أعلمه مرفوعاً .

(وفي خبر مرسل : إن الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع والعطش ») قال العراقي : تقدم في الصيام دون الزيادة التي في آخره ، وذكر المصنف هنا أنه مرسل ، والمرسل . رواه ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان من حديث علي بن الحسين دون الزيادة أيضاً **(وفي الخبر « إن الأكل على الشبع يورث البرص »)** نقله صاحب القوت وقال قد يروى في خبر ثم ساقه قال العراقي لم أجد له أصلاً . **(وقال عليه الصلاة والسلام : « المؤمن يأكل في معي واحد)** بكسر الميم وبالعين المهملة مقصور فيه لغة أخرى معي بالكسر والسكون بعدها ياء حكاها صاحب المحكم والجمع الأمعاء وهي المصارين **(والكافر)** وفي نسخة المنافق بدل الكافر

....

(**يأكل في سبعة أمعاء**) قال العراقي : متفق عليه من حديث عمر وحديث أبي هريرة اهـ .

قلت : رواه البخاري من طريق مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة بلفظ : « يأكل المسلم في معي واحد والكافر في سبعة أمعاء » .

وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق مالك عن سهل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف وهو كافر فذكر قصته ، وفي آخرها : « المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء » . وأخرجه أيضاً من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مقتصراً على الحديث دون القصة .

وأخرجه البخاري والنسائي وابن ماجه من رواية عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً فأسلم فكان يأكل أكلاً قليلاً ، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : « إن المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء » واختلف في المراد بهذا الحديث على أقوال .

أحدها : قال ابن عبد البر الإشارة فيه إلى كافر بعينه لا إلى جنس الكفار ، ولا سبيل إلى حمله على العموم لأن المشاهدة تدفعه . ألا ترى أنه قد يوجد كافر أقل من مؤمن ويسلم الكافر فلا ينقص أكله ولا يزيد ، وفي حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه على أبي هريرة ما يدل على أنه في رجل بعينه ، ولذلك جعله مالك في موطئه بعده مفسراً له وهذا عموم ، والمراد به الخصوص فكأنه قال : هذا إذا كان كافراً كان يأكل في سبعة أمعاء ، فلما آمن عوفي وبورك له في نفسه ، فكفاه جزء من سبعة أجزاء ما كان يكفيه إذ كان كافراً خصوصاً فكأنه قال هذا الكافر وهذا المؤمن اهـ .

وسبقه إلى ذلك الطحاوي فقال : هذا الكافر مخصوص حكاه عنه ابن طاهر في مهماته ، ثم اختلف في تعيين الكافر الذي أسلم ، وكان ورود الحديث على أقوال .

أحدها : أنه جهجاه الغفاري رواه أبو يعلى والبزار والطبراني قال ابن بشكوال : وهو الأكثر قال العراقي : في شرح الترمذي أنه لا يصح لأن مدار حديثه على موسى بن عبيدة الترمذي وهو ضعيف .

الثاني : أنه أبو بصرة الغفاري رواه أحمد في مسنده بإسناد صحيح وجزم به الخطيب في مبهماته .

الثالث : أنه أبو غزوان رواه الطبراني بإسناد صحيح .

الرابع : أنه فضلة بن عمرو رواه أحمد والبزار بإسناد رجاله ثقات قال العراقي وهذه قصة أخرى وليس هو المبهم في حديث أبي هريرة .

الخامس : أنه ثمامة بن أثال .

السادس : أنه بصرة بن أبي بصرة الغفاري حكاهما القاضي عياض والنووي ، وحكى ابن

يأكل المؤمن أو تكون شهوته سبعة أضعاف شهوته. وذكر المعي كناية عن الشهوات لأن الشهوة هي التي تقبل الطعام وتأخذه كما يأخذه المعي. وليس المعنى زيادة عدد معي المنافق على معي المؤمن.

بشكوال كونه ثمامة بن أثال عن أبي إسحاق وصدر به المازري كلامه وقال العراقي: لم أجد في طرق الحديث ما يدل على هذين القولين.

الثاني: من الأقوال أن هذا مثل ضرب للمؤمن وزهده في الدنيا وللكافر وحرصه عليها، وإليه أشار المصنف بقوله: **(أي يأكل سبعة أضعاف ما يأكل المؤمن)** وكان المؤمن لزهده في الدنيا وتقلله منها يأكل في معي واحد، فليس المراد حقيقة الامعاء ولا حقيقة الأكل، وإنما المراد الإتساع في الدنيا والتقلل منها، فكأنه عبر بالأكل عن أخذ الدنيا وبالأمعاء عن أسباب ذلك والعرب ترفع في ذكر ضعف الشيء وأضعافه إلى سبعة.

وهذا هو القول الثالث **(أو تكون شهوته)** أي الكافر **(سبعة أضعاف شهوته)** أي المؤمن لأنه غير واقف مع المقصد الشرعي وإنما هو تابع لشهوة نفسه مسترسل فيها غير خائف من تبعة الحرام وورطته بخلاف المؤمن فإن الغالب من حاله قلة الأكل لعلمه أن مقصود الشرع من الأكل ما يسد الجوع ويمسك الرمق ويقوي على عبادة الله تعالى، وخوفه من حساب الزيادة على ذلك، فصار أكله إذا نسب لأكل الكافر كأنه سبعة.

وهذا هو القول الرابع **(ويكون المعنى)** على هذا القول **(كناية عن الشهوة لأن الشهوة هي التي تقبل الطعام وتأخذه كما يأخذ المعي، وليس المعني زيادة عدد أمعاء المنافق على أمعاء المؤمن)**، وهذا القول اختيار سهل التستري رحمه الله تعالى كأنه قال: المنافق يأكل في سبعة أمعاء شره وطمع وشهوة وحرص ورغبة وغفلة وعادة، فهو يأكل بهذه المعاني، والمؤمن يأكل بمعنى الفاقة والزهد، ولكن ليس ذلك أمراً مطرداً في حق كل مسلم وكافر، فقد يكون في المؤمنين من يأكل كثيراً بحسب العادة أو لعارض، ويكون في الكفار من يعتاد قلة الأكل إما لمراعاة الصحة كالأطباء أو للتقلل كالرهبان أو لضعف المعدة، وحينئذ فهذا خرج مخرج الغالب والسبع على سبيل التقريب دون التحديد.

القول الخامس: أن هذا تحضيض للمؤمنين على قلة الأكل إذا علموا أن هذه صفة المؤمن الكامل الإيمان وتنفير من كثرة الأكل إذا علموا أن هذه من صفة الكفار، فإن نفس المؤمن تنفر من الاتصاف بصفة الكافر، وهذا كما قال تعالى: ﴿والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم﴾.

القول السادس: أن المراد به أن المؤمن يسمي الله تعالى عند طعامه بلا يشركه الشيطان فيه فيقل أكله لذلك والكافر لا يسمي الله فيشاركه الشيطان فيه، وفي صحيح مسلم: « إن الشيطان ليستحل الطعام إن لم يذكر اسم الله عليه ».

وروى الحسن عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: **سمعت رسول الله ﷺ يقول:** « أديموا قرع باب الجنة يفتح لكم » **فقلت: كيف نديم قـرع باب الجنة؟ قال:** « **بالجوع والظمأ** ». وروي ان أبا جحيفة تجشأ في مجلس رسول الله ﷺ **فقال له:** « **اقصر من جشائك فإن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أكثرهم شبعاً في الدنيا** ». وكانت عائشة

القول السابع: أن المراد المؤمن هنا تام الإيمان المعرض عن الشهوات المقتصر على سد خلته، والمراد بالكافر المتعدي في طغيانه المنهمك على الدنيا الشديد الإعراض عن الآخرة فاريد مؤمن بوصف مخصوص وكافر بوصف مخصوص.

القول الثامن: قال النووي: المختار أن معناه بعض المؤمنين يأكل في معي واحد، وأن أكثر الكفار يأكلون في سبعة أمعاء، ولا يلزم أن كل واحد من السبعة مثل معي المؤمن.

تنبيه:

اختلف في المراد بالأمعاء السبعة، فحكى القاضي عياض عن أهل الطب والتشريح أن أمعاء الإنسان سبعة: المعدة، ثم ثلاثة أمعاء بعدها متصلة بها البواب والصائم والرقيق، وهي كلها رقاق، ثم ثلاثة غلاظ الأعور والقولون والمستقيم وطرفه الدبر قال: فيكون على هذا موافقاً لما قاله ﷺ أن الكافر المذكور وإن كان بعينه أو بعض الكفار أو من يأكل منهم بشرهه وجشعه ولا يذكر اسم الله تعالى على أكله لا يشبعه إلا ملء أمعائه السبعة كالأنعام، أو آكلة الخضر. والمؤمن المقتصد في أكله يشبعه ملء معي واحد. قال: وقيل المراد بالسبعة صفات سبعة: الحرص، والشره وبعد الأمل،والطمع، وسوء الطبع، والحسد، وحب السمن قال: وقيل شهوات الطعام على سبعة. شهوة الطبع، وشهوة النفس، وشهوة العين، وشهوة الفم، وشهوة الأذن، وشهوة الأنف، وشهوة الجوع وهي الضرورية التي بها يأكل المؤمن، وأما الكافر فإنه يأكل بجميع شهواته. وحكى القاضي أبو بكر بن العربي قريباً من هذا القول عن بعض مشايخ الزهد فذكر الحواس الخمس والحاجة والشهوة.

(وروى) الحسن البصري **(عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « اديموا قرع باب الجنة يفتح لكم » قلت: وكيف نديم قرع باب الجنة؟ قال: « بالجوع والظمأ »)** كذا في القوت قال العراقي: لم أقف له على أصل.

(وروي أن أبا جحيفة) وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه، توفي رسول الله ﷺ وهو مراهق. **(تجشأ في مجلس رسول الله ﷺ فقال له: « اقتصر من جشائك فإن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أكثرهم شبعاً في الدنيا »)** ولفظ القوت. وفي حديث أبي جحيفة لما تجشأ عند رسول الله ﷺ من ثريد ولحم قال: كنت أكلته فقال له: « اكفف عنا جشاءك فإن أطولكم شبعاً في الدنيا أكثركم جوعاً في الآخرة » فقال: والله ما تملأت طعاماً منذ يومئذ إلى يومي هذا، وأرجوا أن يعصمني الله عز وجل فيما بقي اهـ.

رضي الله عنها تقول: إن رسول الله ﷺ لم يمتلىء قط شبعاً، وربما بكيت رحمة له مما أرى به الجوع فامسح بطنه بيدي وأقول: نفسي لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوّيك ويمنعك من الجوع؟ فيقول: «يا عائشة إخواني من أولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فأكرم مآبهم وأجزل ثوابهم فأجدني أستحي ان ترفهت في معيشتي ان يقصر بي غداً دونهم فالصبر أياماً يسيرة أحب إليَّ من أن لا ينقص حظي غداً في الآخرة وما من شيء أحب إليّ من اللحوق بأصحابي وإخواني» قالت عائشة: فوالله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله إليه. وعن أنس قال: جاءت فاطمة رضوان الله عليها بكسرة خبز إلى رسول الله ﷺ فقال: «ما هذه الكسرة». قالت: قرص خبزته ولم تطب نفسي حتى أتيتك منه بهذه الكسرة. فقال رسول الله ﷺ: «أما أنه أوّل طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام»

قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي جحيفة، وأصله عند الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ابن عمر تجشأ رجل الحديث لم يذكر أبا جحيفة اهـ.

قلت: وأخرجه البزار أيضاً من حديث أبي جحيفة بلفظ: إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة. قال الحافظ ابن حجر: وسنده ضعيف، وحديث ابن عمر عن ابن ماجه في سنده مقال.

(وكانت عائشة رضي الله عنها تقول: إن رسول الله ﷺ لم يمتلىء قط شبعاً، وربما بكيت رحمة له مما أرى به من الجوع فامسح بطنه بيدي وأقول: نفسي لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوّتك ويمنعك من الجوع فيقول: «يا عائشة اخواني من أولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فأكرم مآبهم وأجزل ثوابهم فاجدني أستحيأن ترفهت في معيشتي أن يقصر بي غداً دونهم فالصبر أياماً يسيرة أحب إليّ من أن ينقص حظي غداً في الآخرة، وما من شيء أحب إليّ من اللحوق بأصحابي واخواني» قالت: فوالله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله إليه). قال العراقي: لم أجده. قلت: وهو أشبه بمخاطبة عمر رضي الله عنه مع ابنته حفصة حين لامت عليه في خشونة العيش. أورده الذهبي في نعم السمر في سيرة عمر.

(وعن أنس) رضي الله عنه **(قال جاءت فاطمة رضي الله عنها بكسرة خبز إلى رسول الله ﷺ فقال: «ما هذه الكسرة» قالت: قرص خبزته لم تطلب نفسي حتى آتيك بهذه الكسرة. فقال: «أما أنه أوّل طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام»)** قال العراقي: رواه الحرث بن أبي أسامة في مسنده بسند ضعيف اهـ.

قلت: أخرجه القشيري في الرسالة فقال: أخبرنا علي بن أحمد الاهوازي، أخبرنا أحمد بن

وقال أبو هريرة: ما أشبع النبي ﷺ أهله ثلاثة أيام تباعاً من خبز الحنطة حتى فارق الدنيا. وقال ﷺ: « إن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشبع في الآخرة وان أبغض الناس إلى الله المتخمون الملأى وما ترك عبد أكلة يشتهيها إلا كانت له درجة في الجنة ».

وأما الآثار: فقد قال عمر رضي الله عنه: إياكم والبطنة فإنها ثقل في الحياة نتن في المات. وقال شقيق البلخي: العبادة حرفة حانوتها الخلوة وآلاتها المجاعة. وقال لقمان لابنه: يابني إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الأعضاء عن

عبيد الصفار، حدثنا عبد الله بن أيوب، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو هاشم صاحب الزعفراني، حدثنا محمد بن عبد الله، عن أنس بن مالك أنه حدثه قال: جاءت فاطمة رضي الله عنها بكسرة خبز فساقه. قال: وفي بعض الروايات جاءت فاطمة بقرص شعير.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه: (**ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام تباعاً من خبز الحنطة حتى فارق الدنيا**) رواه مسلم وقد تقدم. (**وقال ﷺ « إن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشبع في الآخرة وان أبغض الناس إلى الله تعالى المتخمون الملآى**) أي الذين يملأون بطونهم من الطعام حتى يتخمون والتخمة فساد الطعام في المعدة. (**وما ترك عبد أكلة يشتهيها إلا كانت له درجة في الجنة »**) قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ الطبراني: « إن أهل الشبع في الدنيا هم أهل الجوع غداً في الآخرة » قال المنذري: إسناده حسن، وقال الهيتمي فيه يحي بن سليمان القرشي فيه مقال.

وأخرج ابن ماجه والحاكم من حديث سلمان بلفظ « إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم يوم القيامة جوعاً قال الحافظ ابن حجر في سنده لين، وقد أخرجه ابن ماجه أيضاً من حديث ابن عمر بنحوه، وقد تقدم عند ذكر حديث أبي جحيفة، وتقدم عن كعب ان الله يبغض أهل البيت اللحميين أخرجه البيهقي في الشعب وهم المكثرون في أكل اللحم حتى يتخموا.

(**وأما الآثار، فقد قال عمر رضي الله عنه: إياكم والبطنة فإنها ثقل في الحياة نتن في المات**) أخرجه أبو نعيم في كتاب الطب النبوي من طريق بشر الأعور قال: قال عمر بن الخطاب: إياكم والبطنة في الطعام والشراب فإنها مفسدة للجسد مورثة للفشل مكسلة عن الصلاة، وعليكم بالقصد فيها فإنه أصلح للجسد وأبعد من السرف، وقد روي عن عمرو بن العاص وغيره من الصحابة البطنة تذهب بالفطنة. (**وقال شقيق البلخي**) رحمه الله تعالى: (**العبادة حرفة حانوتها الخلوة وآلتها المجاعة**) يشير بذلك إلى أن الخلوة والجوع ركنان عظيمان لأساس العبادة ولا تتم إلا بهما وفيهما سجن النفس وضيقها، ويتبع الخلوة الصمت ويتبع الجوع السهر فهي أركان أربعة. (**وقال لقمان لابنه**) وهو يعظه: (**يا بني إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة**

العبادة. وكان الفضيل بن عياض يقول لنفسه: أي شيء تخافين؟ أتخافين أن تجوعي؟ لا تخافي ذلك، أنت أهون على الله من ذلك إنما يجوع محمد ﷺ وأصحابه. وكان كهمس يقول: إلهي أجعتني وأعريتني. وفي ظلم الليالي بلا مصباح أجلستني فبأي وسيلة بلغتني ما بلغتني؟ وكان فتح الموصلي إذا اشتد مرضه وجوعه يقول: إلهي ابتليتني بالمرض والجوع وكذلك تفعل بأوليائك فبأي عمل أؤدي شكر ما أنعمت به عليَّ؟ وقال مالك بن دينار: قلت لمحمد بن واسع: يا أبا عبد الله طوبى لمن كانت له غليلة تقوته وتغنيه عن الناس، فقال لي: يا أبا يحي طوبى لمن أمسى وأصبح جائعاً وهو عن الله راض. وكان الفضيل بن عياض يقول: إلهي أجعتني وأجعت عيالي وتركتني في ظلم الليالي بلا مصباح، وإنما تفعل ذلك بأوليائك فبأي منزلة نلت هذا منك؟ وقال يحي بن معاذ: جوع الراغبين منبهة، وجوع التائبين تجربة، وجوع المجتهدين كرامة، وجوع الصابرين سياسة، وجوع الزاهدين حكمة، وفي التوراة اتق الله وإذا شبعت فاذكر الجياع. وقل أبو سليمان:

وقعدت الأعضاء عن العبادة)، أي تكاسلت، **(وكان الفضيل بن عياض)** رحمه الله تعالى **(يقول)** مخاطباً لنفسه: **(أي شيء تخافين أتخافين أن تجوعي؟ لا تخافي ذلك، أنت أهون على الله من ذلك إنما يجوع محمد ﷺ وأصحابه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(وكان كهمس)** بن الحسن العابد معاصر للحسن البصري روى عن جماهير التابعين **(يقول: إلهي أجعتني وأعريتني، وفي ظلم الليالي أجلستني، فبأي وسيلة بلغتني ما بلغتني)؟** نقله صاحب القوت **(وكان فتح)** بن شخرف **(الموصلي)** رحمه الله تعالى **(إذا اشتد مرضه وجوعه يقول: إلهي ابتليتني بالمرض والجوع، وكذلك تفعل بأوليائك فبأي عمل أؤدي شكر ما أنعمت به عليَّ)**؟ نقله صاحب القوت، **(وقال)** أبو يحي **(مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى، **(قلت لمحمد بن واسع)** البصري: **(يا أبا عبد الله طوبى لمن كانت له غليلة تقوته وتغنيه عن الناس، فقال: يا أبا يحي طوبى لمن أصبح جائعاً وأمسى جائعاً وهو عن ربه راض)** نقله صاحب القوت، **(وكان الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى **(يقول: إلهي أجعتني وأجعت عيالي وتركتني في ظلم الليالي بلا مصباح، وإنما تفعل هذا بأوليائك، فبأي منزلة نلت هذا منك)** نقله صاحب القوت: **(وقال يحي بن معاذ)** الرازي رحمه الله تعالى: **(جوع الراغبين منبهة)** أي مما يحمل على النباهة أي الشرف والرفعة، **(وجوع التابعين تجربة)** بتعود أنفسهم إياه واستئناسهم به، **(وجوع المجتهدين)** في العبادة **(كرامة)** يكرمهم الله تعالى بها ليشغلهم بمناجاته، **(وجوع الصابرين سياسة، وجوع الزاهدين حكمة)** أخرجه القشيري في الرسالة بلفظ: الجوع للمريدين رياضة وللتائبين تجربة وللعارفين مكرمة، وقد علم من هذا أن الجوع لا يستغني عنه مريد متفرغ للطاعة ولا تائب عن الذنب ولا زاهد قد أعرضه عن الدنيا ولا عارف كمل شغله بالمولى. **(وفي التوراة: اتق الله، وإذا شبعت فاذكر الجياع، وقال أبو**

لأن أترك لقمة من عشائي أحب إلي من قيام ليلة إلى الصبح. وقال أيضاً: الجوع عند الله في خزائنه لا يعطيه إلا من أحبه. وكان سهل بن عبدالله التستري يطوي نيفاً وعشرين يوماً ولا يأكل، وكان يكفيه لطعامه في السنة درهم، وكان يعظم الجوع ويبالغ فيه حتى قال: لا يوافي القيامة عمل بر أفضل من ترك فضول الطعام اقتداء بالنبي ﷺ في أكله. وقال: لم ير الأكياس شيئاً أنفع من الجوع للدين والدنيا. وقال: لا أعلم شيئاً أضر على طلاب الآخرة من الأكل. وقال: وضعت الحكمة والعلم في الجوع ووضعت المعصية والجهل في الشبع. وقال: ما عبد الله بشيء أفضل من مخالفة الهوى في ترك الحلال، وقد

سليمان) عبد الرحمن بن أحمد بن عطية (الداراني) رحمة الله تعالى: (لأن أترك لقمة من عشائي أحب إليّ من قيام ليلة إلى الصبح) أخرجه القشيري في الرسالة، فقال: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت محمد بن أحمد بن سعيد الرازي يقول: سمعت العباس يقول: قال أحمد بن الحواري، قال أبو سليمان الداراني، لأن أترك من عشائي لقمة أحب إلي من أن أقوم الليل إلى آخره أي ان حال العبد مع الجوع في عبادته بعض الليل أقرب إلى الخشوع من قيامه وهو شبعان كل الليل. (وقال) الداراني أيضاً (الجوع عند الله في خزانة لا يعطيه إلا لمن أحبه) نقله صاحب القوت، (وكان) أبو محمد (سهل) بن عبدالله (التستري) رحمه الله تعالى (يطوي نيفاً وعشرين ليلة لا يأكل) وعبارة القوت، وقيل: كان سهل بن عبد الله لا يأكل الطعام إلا في خمسة عشر يوماً فإذا دخل شهر رمضان كان لا يأكل حتى يرى الهلال، وكان يفطر كل ليلة على الماء القراح، (وكان يكفيه لطعامه في السنة درهم) واحد يشتري له به الشعير فيطحن ويقرص، وكان يأكل كل يوم منه أوقية كما تقدم ذلك قريباً، (وكان يعظم) أن (الجوع ويبالغ فيه حتى قال: لا يوافي القيامة عمل بر أفضل من ترك فضول الطعام اقتداء بالنبي ﷺ في أكله) والمراد بفضول الطعام ما زاد عن إقامة الصلب لعبادة الله تعالى. (وقال) أيضاً (لم ير الأكياس) أي العقلاء (شيئاً أنفع من الجوع في الدنيا والدين، وقال) أيضاً: (لا أعلم شيئاً أضر على طلاب الآخرة من الأكل) أي لما زاد عن الحاجة. (وقال) أيضاً. (وضعت الحكمة والعلم في الجوع ووضعت المعصية والجهل في الشبع) لأن العبد إذا شبع تحركت شهواته، وإذا جاع ذل وفترت همته عن كثير من الأمور الدنيوية وتفرغ القلب للاجتهاد في الطاعات وناله العلم والحكمة، قال القشيري في الرسالة: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبيد الله، حدثنا علي بن الحسن الارجاني، حدثنا أبو محمد عبد الله بن أحمد الاصطخري بمكة. قال: قال سهل بن عبد الله: لما خلق الله الدنيا جعل في الشبع المعصية والجهل، وجعل في الجوع العلم والحكمة.

(وقال) أيضاً (ما عبد الله بشيء أفضل من مخالفة الهوى في ترك الحلال، وقد قال في

جاء في الحديث: « ثلث للطعام فمن زاد عليه فإنما يأكل من حسناته ». وسئل عن الزيادة فقال: لا يجد الزيادة حتى يكون الترك أحب إليه من الأكل، ويكون إذا جاع ليلة سأل الله أن يجعلها ليلتين، فإذا كان ذلك وجد الزيادة. وقال: ما صار الأبدال ابدالاً إلا باخماص البطون والسهر والصمت والخلوة. وقال رأس كل بر نزل من السماء إلى الأرض الجوع، ورأس كل فجور بينهما الشبع. وقال: من جوّع نفسه انقطعت عنه الوساوس. وقال: إقبال الله عز وجل على العبد بالجوع والسقم والبلاء إلا من شاء الله. وقال: اعلموا أن هذا زمان لا ينال أحد فيه النجاة إلا بذبح نفسه وقتلها بالجوع والسهر والجهد. وقال: ما مرّ على وجه الأرض أحد شرب من هذا الماء حتى روي فسلم من المعصية - وإن شكر الله تعالى - فكيف الشبع من الطعام؟ وسئل حكيم: بأي قيد أقيد نفسي؟ قال: قيدها بالجوع والعطش، وذللها بإخمال الذكر وترك العز، وصغرها بوضعها تحت أرجل أبناء الآخرة، واكسرها بترك زي القراء عن ظاهرها، وانج من آفاتها بدوام سوء

الحديث) الذي تقدم ذكره قريباً (« ثلث للطعام ») وثلث للشراب وثلث للنفس (**فمن زاد عليه فإنما يأكل من حسناته»** وسئل) سهل (**عن الزيادة**) ما علامتها؟ (**فقال: لا يجد الزيادة حتى يكون الترك أحب إليه من الأكل ويكون إذا جاع ليلة سأل أن يجعلها ليلتين فإذا كان ذلك وجد الزيادة وقال**) سهل أيضاً (**ما صار الأبدال أبدالاً إلا باخماص البطون والصمت والسهر والخلوة**). وهي الأركان التي أسست عليها الإرادة. ولفظ القوت، وقال سهل رحمه الله تعالى: اجتمع الخير كله في هذه الأربع خصال، وبها صار الأبدال أبدالاً اخماص البطون والصمت والسهر والاعتزال عن الناس. (**وقال**) أيضاً: (**رأس كل بر نزل من السماء إلى الأرض الجوع ورأس كل فجور بينهما الشبع، وقال**) أيضاً: (**من جوّع نفسه انقطعت عنه الوساوس**) أي لأن الشيطان تضيق مجاريه إلى القلب فلا يقدر على أن يوسوس. (**وقال**) أيضاً: (**إقبال الله على العبد بالجوع والسقم والبلاء نعمة من الله تعالى**) عليه إذ لولا أنه اختاره لما بلاه (**وقال**) أيضاً: (**اعلموا أن هذا زمان لا ينال أحد فيه النجاة إلا بذبح نفسه**) الامارة بالسوء (**وقتلها بالجوع والسهر والجهد**) في طاعات الله عز وجل. (**وقال**) أيضاً: (**ما على وجه الأرض أحد شرب من هذا الماء حتى روي، فسلم من المعصية وإن شكر الله تعالى فكيف الشبع من الطعام**) هذه الأقوال كلها لسهل رحمه الله تعالى وزاد صاحب القوت فقال: وقال سهل من لم يصبر على الجوع والضر لم يتحقق هذا الامر.

(**وسئل حكيم**) من الحكماء (**بأي قيد تقيد النفس**) وفي بعض النسخ أقيد النفس. (**قال: قيدها بالجوع والعطش، وذللها بإخماد العز وترك الذكر وصغرها بوضعها تحت أرجل أبناء الآخرة واكسرها بترك زي الأغنياء**) أي هيئتهم (**وانج من آفاتها بدوام ظن السوء**

الظن بها، واصحبها بخلاف هواها. وكان عبد الوحد بن زيد يقسم بالله تعالى أن الله تعالى ما صافى أحداً إلا بالجوع ولا مشوا على الماء إلا به، ولا طويت لهم الأرض إلا بالجوع، ولا تولاهم الله تعالى إلا بالجوع. وقال أبو طالب المكي: مثل البطن مثل المزهر وهو العود المجوّف ذو الأوتار إنما حسن صوته لخفته ورقته، ولأنه أجوف غير ممتلىء، وكذلك الجوف إذا خلا كان أعذب للتلاوة وأدوم للقيام وأقل للمنام، وقال أبو بكر ابن عبد الله المزني: ثلاثة يحبهم الله تعالى، رجل قليل النوم قليل الأكل قليل الراحة.

وروي أن عيسى عليه السلام مكث يناجي ربه ستين صباحاً لم يأكل فخطر بباله الخبز فانقطع عن المناجاة، فإذا رغيف موضوع بين يديه فجلس يبكي على فقد المناجاة، وإذا شيخ قد أظله فقال له عيسى: بارك الله فيك يا ولي الله أدع الله تعالى لي فإني كنت في حالة فخطر ببالي الخبز فانقطعت عني، فقال الشيخ: اللهم إن كنت تعلم أن الخبز خطر ببالي منذ عرفتك فلا تغفر لي بل كان إذا خطر لي شيء أكلته من غير فكر

بها واصحبها بخلاف هواها) أي بمخالفة ما تهواه، (وكان عبد الواحد بن زيد) البصري رحمه الله تعالى (يقسم بالله تعالى ما صافى الله تعالى أحد إلا بالجوع، ولا مشوا على الهواء والماء ولا طويت لهم الأرض، ولا والاهم الله تعالى إلا بالجوع). وكان يعد الأخلاق الشريفة السنية المحمودة ويحلف أنهم ما نالوها إلا بالجوع رواه صاحب القوت فقال: حدثني محمد الجهضمي، عن أحمد بن شاكر قال: سمعت أبا سعيد الخراز يقول: سمعت الثقات من العلماء يقولون: عن عبد الواحد بن زيد فذكره، وقال في موضع آخر، وكان عبد الواحد بن زيد يحلف بالله ما تحوّل الصديقون إلا بالجوع والسهر. (وقال أبو طالب المكي) رحمه الله تعالى في كتابه القوت (مثل البطن مثل المزهر) بكسر الميم (وهو العود المجوّف ذو الاوتار إنما حسن صوته لخفته ورقته، ولأنه أجوف غير ممتلىء) ولو كان ثقيلاً جاسياً ممتلئاً لم يكن له صوت، (وكذلك الجوف إذا خلا عن الطعام والشراب كان) أرق للقلب و(أعذب للتلاوة وأدوم للقيام وأقل للمنام، وقال بكر بن عبد الله المزني) البصري رحمه الله تعالى (ثلاثة يحبهم الله تعالى: رجل قليل النوم قليل الأكل قليل الراحة) أي في عبادة الله تعالى لأنها لا تحصل إلا بجهد ومشقة.

(وروي أن عيسى عليه السلام مكث يناجي ربه ستين صباحاً لم يأكل) شيئاً (فخطر بباله) في أثناء مناجاته (الخبز فانقطع عن) أنس (المناجاة، فإذا رغيف موضوع بين يديه فجلس يبكي لفقد) أنس (المناجاة وإذا بشيخ قد أظلّه) أي أشرف عليه، (فقال له عيسى: يا ولي الله أدع الله لي فإني كنت في حالة) المناجاة (فخطر ببالي الخبز فانقطعت عني) تلك الحالة، (فقال الشيخ: اللهم إن كنت تعلم أن الخبز خطر ببالي منذ عرفتك فلا تغفر

وخاطر. وروى أن موسى عليه السلام لما قربه الله عز وجل نجياً كان قد ترك الأكل أربعين يوماً ـ ثلاثين ثم عشرا ـ على ما ورد به القرآن لأنه أمسك بغير تبييت يوماً فزيد عشرة لأجل ذلك.

بيان فوائد الجوع وآفات الشبع:

قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا أنفسكم بالجوع والعطش فإن الاجر في ذلك». ولعلك تقول هذا الفضل العظيم للجوع من أين هو، وما سببه؟ وليس فيه إلا إيلام المعدة ومقاساة الأذى! فإن كان كذلك فينبغي أن يعظم الأجر في كل ما يتأذى به الإنسان من ضربه لنفسه وقطعه للحمه وتناوله الأشياء المكروهة وما يجري مجراه؟ فاعلم أن هذا يضاهي قول من شرب دواء فانتفع به وظن أن منفعته لكراهة الدواء ومرارته،

لي، **وروي أن موسى عليه السلام لما قربه**) الله (**نجيا**) أي في مقام المناجاة (**كان قد ترك الأكل أربعين يوماً**).

وفي القوت: روينا عن أبي سعيد الخراز قال: قال جماعة من الحكماء إن الله تعالى لا يكلم أحداً وفي بطنة شيء من الدنيا، فهذا يدل على أمره لموسى عليه السلام بترك الأكل ليلقاه خالياً من الدنيا وبنفس ساكنة عن المنازعة إلى شيء من الملك وروح روحانية قد أحياها الحي بحياته، فعند ذلك صلح هذا الشخص لمخاطبته قبلاً بلا ترجمان. وروي عن مكحول قال: ثلاث خصال يحبها الله عز وجل قلة الأكل، وقلة النوم، وقلة الكلام. وكان بعض السلف يقول: أدنى أحوال المؤمن قلة الأكل والنوم وأفضل أحوال المنافق كثرة الأكل والنوم. وقال القشيري في الرسالة. قال يحي ابن معاذ: لو أن الجوع يباع في السوق لما كان ينبغي لطلاب الآخرة إذا دخلوا السوق أن يشتروا غيره، وقال أيضاً الجوع نور والشبع نار والشهوة مثل الحطب يتولد منه الإحراق ولا تنطفىء ناره حتى تحرق صاحبها. وكان سهل التستري إذا جاع قوي وإذا أكل ضعف. وقال أبو عثمان المغربي: الربـاني لا يأكل أربعين يوماً والصمداني لا يأكل ثمانين يوماً.

بيان آفات الشبع وفوائد الجوع:

(**قال رسول الله ﷺ جاهدوا أنفسكم بالجوع والعطش فإن الأجر في ذلك**) كأجر المجاهد في سبيل الله» تقدم هذا الحديث قريباً. قال العراقي: لم أجد له أصلاً. (**ولعلك تقول هذا الفضل العظيم للجوع من أين هو وما سببه وليس فيه إلا إيلام المعـدة**) بتخليتها عن الطعام والشراب (**ومقاساة الأذى، فإن كان كذلك فينبغي أن يعظم الأجر في كل ما يتأذى به الإنسان من ضربه لنفسه وقطعه للحمه وتناوله للأشياء المكروهة وما يجري مجراه. فاعلم ان هذا يضاهي قول من شرب دواء فانتفع به وظن أن منفعته لمرارة الدواء**

فأخذ يتناول كل ما يكرهه من المذاق وهو غلط، بل نفعه في خاصية في الدواء وليس لكونه مراً وإنما يقف على تلك الخاصية الأطباء، فكذلك لا يقف على علة نفع الجوع إلا سماسرة العلماء، ومن جوّع نفسه مصدقاً لما جاء في الشرع من مدح الجوع انتفع به وان لم يعرف علة المنفعة، كما أن من شرب الدواء انتفع به وإن لم يعلم وجه كونه نافعاً.

ولكنا نشرح لك ذلك إن أردت أن ترتقي من درجة الإيمان إلى درجة العلم. قال الله تعالى: ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾ [المجادلة: ١١] فنقول في الجوع عشر فوائد.

الفائدة الأولى: صفاء القلب وإيقاد القريحة وانفاذ البصيرة، فإن الشبع يورث البلادة ويعمي القلب ويكثر البخار في الدماغ شبه السكر حتى يحتوي على معادن الفكر فيثقل القلب بسببه عن الجريان في الأفكار، وعن سرعة الإدراك، بل الصبي إذا أكثر الأكل بطل وفسد ذهنه وصار بطيء الفهم والإدراك. وقال أبو سليمان الداراني: عليك بالجوع فإنه مذلة للنفس ورقة للقلب وهو يورث العلم السماوي: وقال ﷺ: «أحيوا

أو كراهته، **فأخذ يتناول كل ما يكرهه من المذاق وهو غلط**) نشأ من غفلة، (**بل نفعه في خاصية من الدواء**) قائمة به (**وليس لكونه مراً**) أو كريهاً، (**وإنما يقف على تلك الخاصية الأطباء**) الحذاق، (**وكذلك لا يقف على علة نفع الجوع إلا سماسرة العلماء**) ونقادهم، (**ومن جوّع نفسه مصدّقاً لما جاء في الشرع من مدح الجوع**) وذم الشبع (**انتفع به، وإن لم يعرف علة المنفعة. كما أن من شرب الدواء انتفع به وإن لم يعلم وجه كونه نافعاً، ولكنا نشرح ذلك إن أردت أن ترتقي من درجة الإيمان إلى درجة العلم**) المضاعفة بسبعين درجة كما في الخبر، وتقدم في كتاب العلم، قال الله تعالى: (﴿**يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات**﴾ **فنقول: في الجوع عشر فوائد**).

(**الفائدة الأولى: صفاء القلب**) وهو بياضه الذي يحصل من قلة امداد الدم الواصل من العروق (**وإيقاد القريحة**) أي تنوّرها، والقريحة هي الطبيعة من حيث صدور العلم عنها(**وانفاذ البصيرة**) أي امضاؤها، (**فإن الشبع يورث البلادة**) والجمود (**ويعمي القلب**) بتراكم الحجب عليه (**ويكثر البخار في الدماغ**) بصعوده من المعدة إليه، (**فيثقل القلب بسببه عن الجريان في**) ميدان (**الأفكار وعن سرعة الإدراك**) لما يلقى إليه، (**بل الصبي إذا أكثر الأكل بطل حفظه وفسد ذهنه وصار بطيء الفهم والإدراك**) لما يلقى إليه كما هو مشاهد. (**قال أبو سليمان الداراني**) رحمه الله تعالى: (**عليك بالجوع فإنه مذلة للنفس ورقة للقلب وهو يورث العلم السماوي**) أراد به العلم الذي يأتي من فوق من غير اكتساب، (**وقال ﷺ «احيوا**

قلوبكم بقلة الضحك وقلة الشبع وطهروها بالجوع تصفو وترق ». ويقال: مثل الجوع مثل الرعد، ومثل القناعة مثل السحاب والحكمة كالمطر. وقال النبي ﷺ « من أجاع بطنه عظمت فكرته وفطن قلبه ». وقال ابن عباس: قال النبي ﷺ: « من شبع ونام قسا قلبه » ثم قال « لكل شيء زكاة وزكاة البدن الجوع ». وقال الشبلي: ما جعت لله يوماً إلا رأيت في قلبي باباً مفتوحاً من الحكمة، والعبرة ما رأيتها قط. وليس يخفى أن غاية المقصود من العبادات الفكر الموصل إلى المعرفة والاستبصار بحقائق الحق والشبع يمنع منه والجوع يفتح بابه، والمعرفة باب من أبواب الجنة، فبالحري أن تكون ملازمة الجوع قرعاً لباب الجنة، ولهذا قال لقمان لابنه: يا بني إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الأعضاء عن العبادة. وقال أبو يزيد البسطامي: الجوع سحاب فإذا جاع العبد أمطر

قلوبكم بقلة الضحك وطهروها بالجوع تصفو وترق ») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. قلت: لكن مقابل الجملة الأولى قد رواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث أبي هريرة « كثرة الضحك تميت القلب » وعند ابن ماجه « لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلوب » وسيأتي في الكتاب الذي يليه.

(وقال: مثل الجوع مثل الرعد، ومثل القناعة مثل السحاب والحكمة كالمطر) الأشبه أن هذا من كلام أبي سليمان الداراني وليس بحديث. (وقال النبي ﷺ « من أجاع بطنه عظمت فكرته وفطن قلبه ») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. (وقال ابن عباس رضي الله عنهما، قال النبي ﷺ « من شبع ونام قسا قلبه ») أي غلظ واشتد ثم (قال) ﷺ: (« لكل شيء زكاة وزكاة البدن الجوع ») قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة « لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم » واسناده ضعيف اهـ.

قلت: ورواه كذلك البيهقي، ورواه أيضاً الطبراني وابن عدي والبيهقي أيضاً من حديث سهل بن سعد، وأما الجملة الأولى من الحديث فلم أقف لها على أصل.

(وقال) أبو بكر (الشبلي) رحمه الله تعالى (ما جعت لله يوماً إلا رأيت في قلبي باباً من الحكمة) أي العلم الإلهي، (والعبرة) أي الاعتبار (ما رأيتها قط) قبل ذلك (وليس يخفى أن غاية المقصود من العبادات الفكر الموصل إلى) مقام (المعرفة) في الله، (والاستبصار بحقائق الحق) كما هي (والشبع يمنع) ذلك لما فيه من تبليد الفكر، (والجوع يفتح بابه والمعرفة باب من أبواب الجنة، فبالحري أن يكون ملازمة الجوع قرعاً لباب الجنة) المشار إليه في الخبر السابق أديموا قرع باب الجنة. (ولهذا قال لقمان لابنه: يا بني إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الأعضاء عن العبادة) وقد تقدم قريباً.

(وقال أبو يزيد) البسطامي رحمه الله تعالى: (الجوع سحاب فإذا جاع العبد أمطر القلب

القلب الحكمة. وقال النبي ﷺ : « نور الحكمة الجوع، والتباعد من الله عز وجل الشبع، والقربة إلى الله عز وجل حب المساكين، والدنو منهم. لا تشبعوا فتطفئوا نور الحكمة من قلوبكم ومن بات في خفة من الطعام بات الحور حوله حتى يصبح ».

الفائدة الثانية: رقة القلب وصفاؤه الذي به يتهيأ لإدراك لذة المناجاة والتأثر بالذكر، فكم من ذكر يجري على اللسان مع حضور القلب ولكن القلب لا يلتذ به ولا يتأثر حتى كأن بينه وبينه حجاباً من قسوة القلب، وقد يرق في بعض الأحوال فيعظم تأثره بالذكر وتلذذه بالمناجاة، وخلوّ المعدة هو السبب الأظهر فيه. وقال أبو سليمان الداراني: أحلى ما تكون إليّ العبادة إذا التصق ظهري ببطني وقال الجنيد: يجعل أحدهم بينه وبين صدره مخلاة من الطعام ويريد أن يجد حلاوة المناجاة. وقال أبو سليمان: إذا

الحكمة) أي كما يمطر السحاب الماء، (**وقال النبي ﷺ : « نور الحكمة الجوع، والتباعد من الله تعالى الشبع، والقربة إلى الله عز وجل حب المساكين، والدنوّ منهم، ولا تشبعوا فينطفىء نور الحكمة من قلوبكم ومن بات يصلي في خفة من الطعام بات الحور حوله حتى يصبح »**) قال العراقي ذكره أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة وكتب عليه أنه مسند وهي علامة ما رواه بإسناده اهـ.

قلت: ورواه أيضاً ابن عساكر في التاريخ بلفظ: « نور الحكمة الجوع، ورأس الدين ترك الدنيا، والقربة إلى الله حب المساكين والدنوّ منهم، والبعد من الله الذي قوى به على المعاصي الشبع فلا تشبعوا بطونكم فيطفأ نور الحكمة من صدوركم فإن الحكمة تسطع في القلب مثل السراج ».

(**الفائدة الثانية: رقة القلب وصفاؤه الذي يتهيأ به لإدراك لذة المناجاة والتأثر بالذكر**) أي انتقاشه فيه، (**فكم من ذكر يجري على اللسان مع حضور القلب**) لما يذكر وفهم معانيه، (**لكن القلب لا يلتذ به ولا يتأثر**) منه لفوات موجب الاستعداد الذي هو الرقة والصفاء الحاصلان من الجوع (**حتى كان بينه**) أي بين القلب (**وبينه**) أي بين أثر الذكر (**حجاباً من قساوة القلب**) وهو حجاب معنوي (**وقد يرق في بعض الأحوال**) والأحيان (**فيعظم تأثره بالذكر وتلذذه بالمناجاة**) فيكون لها فيه وقع عظيم (**وخلو المعدة**) عن الطعام والشراب (**هو السبب الأظهر فيه**) أي في رقته. (**وقال أبو سليمان**) الداراني رحمه الله تعالى: (**أحلى ما تكون لي العبادة إذا التصق ظهري ببطني**) هو إشارة إلى ما ذكر من وجدان التلذذ في تلك الحالة والتصاق الظهر بالبطن كناية عن قلة الأكل. (**وقال الجنيد**) رحمه الله تعالى: (**يجعل أحدهم بينه وبين صدره مخلاة من الطعام ويريد أن يجد حلاوة المناجاة**). نقله صاحب القوت بلفظ: يقوم أحدهم في صلاة فيجعل بينه وبين الله زنبيل طعام، ويريد أن يجد حلاوة المناجاة أو يسمع فهم الخطاب. (**وقال أبو سليمان**) الداراني رحمه الله تعالى: (**إذا جاع**

جاع القلب وعطش صفا ورق وإذا شبع عمي وغلظ، فإذا تأثر القلب بلذة المناجاة أمر وراء تيسير الفكر واقتناص المعرفة فهي فائدة ثانية.

الفائدة الثالثة: الانكسار والذل وزوال البطر والفرح والأشر الذي هو مبدأ الطغيان والغفلة عن الله تعالى، فلا تنكسر النفس ولا تذل بشيء كما تـذل بالجوع، فعنده تسكن لربها وتخشع له وتقف على عجزها وذلها إذا ضعفت منتها وضاقت حيلتها بلقيمة طعام فاتتها وأظلمت عليها الدنيا لشربة ماء تأخرت عنها وما لم يشاهد الإنسان ذل نفسه وعجزه لا يرى عزة مولاه ولا قهره، وإنما سعادته في أن يكون دائماً مشاهداً نفسه بعين الذل والعجز، ومولاه بعين العز والقدرة والقهر. فليكن دائماً جائعاً مضطراً إلى مولاه مشاهداً للاضطرار بالذوق، ولأجل ذلك لما عرضت الدنيا وخزائنها على النبي ﷺ قال: «لا بل أجوع يوماً وأشبع يوماً فإذا جعت صبرت وتضرعت وإذا شبعت شكرت» أو كما قال. فالبطن والفرج باب من أبواب النار وأصله الشبع. والـذل والانكسار

القلب وعطش صفا ورق وإذا شبع عمي وغاظ) فغلط القلب وعماه إنما يكون من الشبع، **(فإذا تأثر القلب بلذة المناجاة أمروراء تيسير الفكر واقتناص المعرفة)** فهي فائدة ثانية.

(الفائدة الثـالثـة: الانكسـار والذل وزوال البطـر والفـرح والاشر الذي هـو مبـدأ الطغيان) والتعدي عن الحدود **(والغفلة عن الله تعالى، فلا تنكسر النفس ولا تذل بشيء كما تذل بالجوع)** فإن فيه إماتتها واستكانتها وضعفها وفي ذلك حياة القلب، **(فعنده)** تطمئن **(وتسكن لربها وتخشع له وتقف على عجزها وذلها)** وافتقارها **(إذا ضعفت منتها)** بضم الميم أي قوّتها، **(وضاقت حيلتها بلقمة طعام فاتتها وأظلمت عليها الدنيا لشربة ماء تأخرت عنها ومـا لـم يشاهد ذل نفسه وعجزه لا يرى عزة مولاه وقهره)** وبه فسر الخبر: من عرف نفسه فقد عرف ربه أي من عرف نفسه بالذل والافتقار عرف ربه بالعز والاقتهار، **(وإنما سعادته في أن يكون دائماً مشاهداً نفسه بعين الذل والعجز)** والانكسار، **(و)** مراقباً **(ربه بعين العز والقدرة والقهر)** من أراد الرقي إلى هذا المقام، **(فليكن دائماً جائعاً مضطراً إلى مولاه مشاهداً للاضطرار بالذوق)** بنور عرفاني يقذفه الحق في قلبه، **(ولأجل ذلك لما عرضت الدنيا وخزائنها على النبي ﷺ قال: «لا بل أجوع يوماً وأشبع يوماً فإذا جعت صبرت وإذا شبعت شكرت» أو كما قال)** رواه أحمد والترمذي وحسنه وابن سعد والطبراني والبيهقي من حديث أبي امامة بلفظ: عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً فقلت لا يا رب ولكني أشبع يوماً وأجوع يوماً فإذا جعت تضرعت إليك وإذا شبعت حمدتك وشكرتك» وقد تقدم الكلام على هذا الحديث، **(فالبطن والفرج باب من أبواب النار وأصله الشبع، والذل**

باب من أبواب الجنة واصله الجوع. ومن أغلق باباً من أبواب النار فقد فتح باباً من أبواب الجنة بالضرورة لأنهما متقابلان كالمشرق والمغرب، فالقرب من أحدهما بُعد من الآخر.

الفائدة الرابعة: أن لا ينسى بلاء الله وعذابه ولا ينسى أهل البلاء فإن الشبعان ينسى الجائع وينسى الجوع والعبد الفطن لا يشاهد بلاء من غيره إلا ويتذكر بلاء الآخرة، فيذكر من عطشه عطش الخلق في عرصات القيامة، ومن جوعه جوع أهل النار حتى انهم ليجوعون فيطعمون الضريع والزقوم ويسقون الغساق والمهل، فلا ينبغي أن يغيب عن العبد عذاب الآخرة وآلامها فإنه هو الذي يهيج الخوف، فمن لم يكن في ذلة ولا علة ولا قلة ولا بلاء نسي عذاب الآخرة ولم يتمثل في نفسه ولم يغلب على قلبه فينبغي أن يكون العبد في مقاساة بلاء أو مشاهدة بلاء، وأولى ما يقاسيه من البلاء الجوع، فإن فيه فوائد جمة سوى تذكر عذاب الآخرة، وهذا أحد الأسباب الذي اقتضى اختصاص البلاء بالأنبياء والأولياء والأمثل فالأمثل، ولذلك قيل ليوسف عليه

والانكسار باب من أبواب الجنة وأصله الجوع، ومن أغلق) على نفسه (باباً من أبواب النار فقد فتح) لها (باباً من أبواب الجنة بالضرورة لأنهما متقابلان كالمشرق والمغرب فالقرب من أحدهما بُعد عن الآخر) كما هو شأن المتقابلين.

(الفائدة الرابعة: أن لا ينسى بلاء الله وعذابه) وامتحانه (ولا ينسى أهل البلاء) والامتحان، (فإن الشبعان ينسى الجائع والجوع) وفي المشهور على ألسنة العامة الشبعان يفت للجيعان فتاً بطيئاً، (والعبد الفطن) المتبصر بنور الإيمان (لا يشاهد بلاء من غيره إلا ويتذكر بلاء الآخرة فيذكر من عطشه عطش الخلق في عرصات القيامة) حين تدنو الشمس من الرؤوس ويلجمهم العرق، (ومن جوعه جوع أهل النار حتى أنهم ليجوعون) فيها (فيطعمون الضريع) الذي لا يسمن ولا يغني من الجوع وهو يبيس الشبرق (والزقوم) الغسلين، (ويسقون) فيها من عين آنية (الغساق والمهل) وكل ذلك مذكور في القرآن، (فلا ينبغي أن يغيب عن العبد عذاب الآخرة وآلامها وشدائدها فإنه الذي يهيج الخوف) ويثيره في قلبه (فمن لم يكن في ذلة) بين أبناء جنسه (ولا علة) في بدنه (ولا قلة) في ماله وجاهه (نسي عذاب الآخرة ولم يتمثل في نفسه) خياله، (ولم يغلب على قلبه فينبغي أن يكون العبد في مقاساة بلاء) في نفسه (أو مشاهدة بلاء) من غيره، (وأولى ما يقاسيه من البلاء الجوع فإن فيه فوائد جمة) أي كثيرة (سوى تذكر عذاب الآخرة، وهذا أحد الأسباب الذي اقتضى اختصاص البلاء بالأنبياء والأولياء والأمثل فالامثل) كما ورد في الخبر «نحن معاشر الأنبياء أشد الناس بلاء ثم الأمثل فالأمثل» يعني أقرب شبهاً بنا فالأقرب فرفع

السلام: لم تجوع وفي يديك خزائن الأرض؟ فقال: أخاف أن أشبع فانسى الجائع. فذكر الجائعين والمحتاجين إحدى فوائد الجوع فإن ذلك يدعو إلى الرحمة والإطعام والشفقة على خلق الله عز وجل، والشبعان في غفلة عن ألم الجائع.

الفائدة الخامسة: وهي من أكبر الفوائد كسر شهوات المعاصي كلها والاستيلاء على النفس الأمارة بالسوء فإن منشأ المعاصي كلها الشهوات والقوى، ومادة القوى والشهوات لا محالة الأطعمة فتقليلها يضعف كل شهوة وقوّة، وإنما السعادة كلها في أن يملك الرجل نفسه والشقاوة في أن تملكه نفسه، وكما أنك لا تملك الدابة الجموح إلا بضعف الجوع، فإذا شبعت قويت وشردت وجمحت، فكذلك النفس كما قيل لبعضهم: ما بالك مع كبرك لا تتعهد بدنك وقد انهدّ؟ فقال: لأنه سريع المرح فاحش الأشر

أهل البلاء إليه ووصف نفسه به وجعلهم الأمثل فالأمثل منه، فمن كان به ﷺ أمثل كان هو الأفضل، (**ولذلك لما قيل ليوسف عليه السلام: لم تجوع وفي يديك**) أي في قبضتك وملكك (**خزائن الأرض**) من الذخائر وغيرها، (**فقال: أخاف أن أشبع فانسى الجائع**) نقله صاحب القوت، (**فذكر الجائعين والمحتاجين إحدى فوائد الجوع، فإن ذلك يدعو إلى الرحمة**) والبر (**والإطعام والشفقة على خلق الله عز وجل**) تعظيماً لأمره تعالى، (**والشبعان في غفلة من ألم الجائع**) لا يدري عنه ولا يذكره على لسانه ولا يخطر حاله في قلبه.

(**الفائدة الخامسة: وهي من أكبر الفوائد**) وأجمعها (**كسر شهوات**) باعثة على (**المعاصي كلها**) جليلها وحقيرها (**والاستيلاء**) أي الغلبة (**على النفس الأمارة بالسوء**) بقمع حدتها (**فإن منشأ المعاصي كلها الشهوات والقوى ومادة القوى والشهوات لا محالة الأطعمة**) الواصلة آثارها إليها (**فتقليلها يضعف كل شهوة وقوّة**) ويبطل عملها، (**وإنما السعادة كلها في أن يملك الرجل نفسه**) فيصرفها في الخير كيف يشاء، كما أن الشقاوة كلها في أن تملكه نفسه فتحمله في المعاصي حيث شاءت، (**وكما انك لا تملك الدابة الجموح**) الصعبة المراس (**إلا بضعف الجوع**) أي إذا أضعفتها بقلة العلف: (**فإذا شبعت قويت وشردت**) عنك (**وجمحت**) عليك، (**فكذلك النفس**) هي بمنزلة مطيتك إن أشبعتها قويت عليك وان أضعفتها بالجوع لأنت وانقادت، ولله در البوصيري حيث قال:

والنفس كالطفل إن تهمله شب على ... حب الرضاع وان تفطمه ينفطم

وقال غيره:

فإنك مهما تعط فرجك سؤله ... وبطنك نالا منتهى الذم أجمعا

(**كما قيل لبعضهم: ما بالك مع كبرك**) أي طعنك في السن (**لا تتعاهد بدنك**) بأن تراعيه من جهة المأكل والمشرب والاستحمام؟ (**فقال**): لا أتعاهده (**لأنه سريع المرح**) أي

فأخاف أن يجمح بي فيورطني، فلأن أحمله على الشدائد أحب إليّ من أن يحملني على الفواحش. وقال ذو النون: ما شبعت قط إلا عصيت أو هممت بمعصية. وقالت عائشة رضي الله عنها: أوّل بدعة حدثت بعد رسول الله ﷺ الشبع.

إن القوم لما شبعت بطونهم جمحت بهم نفوسهم إلى هذه الدنيا، وهذه ليست فائدة واحدة بل هي خزائن الفوائد، ولذلك قيل: الجوع خزانة من خزائن الله تعالى وأقل ما يندفع بالجوع شهوة الفرج وشهوة الكلام، فإن الجائع لا يتحرك عليه شهوة فضول الكلام فيتخلص به من آفات اللسان كالغيبةوالفحش والكذب والنميمة وغيرها، فيمنعه الجوع من كل ذلك وإذا شبع افتقر إلى فاكهة فيتفكه لا محالة بأعراض الناس ولا يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم.

وأما شهوة الفرج فلا تخفى غائلتها والجوع يكفي شرها، وإذا شبع الرجل لم يملك فرجه وإن منعته التقوى فلا يملك عينه فالعين تزني كما أن الفرج يزني فإن ملك عينه بغضّ الطرف فلا يملك فكره فيخطر له من الأفكار الرديئة وحديث النفس بأسباب

النشاط (فاحش الأشر فأخاف أن يجمح بي فيورطني) أي يوقعني في ورطة المعاصي (فلأن أحمله على الشدائد أحب إليَّ من أن يحملني على الفواحش) فيهلكني. (وقال ذو النون) المصري رحمه الله تعالى: (ما شبعت قط إلا عصيت) بالفعل (أو هممت بمعصية) نقله صاحب القوت، (وقالت عائشة رضي الله عنها: أول بدعة أحدثت بعد رسول الله ﷺ الشبع إن القوم لما شبعت بطونهم جمحت بهم نفوسهم إلى الدنيا) ولفظ القوت، وقال بعض الصحابة: أول بدعة الخ وفيه جمحت بهم شهواتهم، (وهذه ليست فائدة واحدة بل هي خزانة الفوائد) باعتبار جمعها وضم ما انتشر من الفوائد، كما أن الخزانة تجمع أصناف الأموال النفيسة، (ولذلك قيل: الجوع خزانة من خزائن الله تعالى) قد جمع الله فيها كل خير، (وأول ما يندفع بالجوع شهوة الفرج وشهوة الكلام فإن الجائع لا تتحرك عليه شهوة فضول الكلام فيتخلص من آفات اللسان) كلها (كالغيبة والفحش والكذب والنميمة وغيرها) مما سيأتي ذكرها في الكتاب الذي يليه، (فيمنعه الجوع من كل ذلك) ويقطع مادته، (وإذا شبع افتقر إلى فاكهة) أي تاقت نفسه إليها(فيتفكه لا محالة باعراض الناس، ولا يكب الناس في النار على مناخرهم) ووجوهم (إلا حصائد ألسنتهم) كما في حديث معاذ، وسيأتي. (وأما شهوة الفرج فلا تخفى غائلتها والجوع يكفي شرها) فلا تنبعث، (وإذا شبع الرجل لم يملك فرجه وإن منعه التقوى) عن ذلك (فلا يملك عينه، فالعين تزني كما أن الفرج يزني) ففي الخبر «زنا العينين النظر» (فإن ملك عينه بغض الطرف فلا يملك فكره فيخطر له من الأفكار الردية وحديث النفس بأسباب الشهوة ما تتشوش به مناجاته) وتختل، (وربما عرض له

الشهوة ما تتشوّش به مناجاته، وربما عرض له ذلك في أثناء الصلاة.

وإنما ذكرنا آفة اللسان والفرج مثالاً وإلاّ فجميع معاصي الأعضاء السبعة سببها القوّة الحاصلة بالشبع. قال حكيم: كل مريد صبر على السياسة فصبر على الخبز البحت سنة لا يخلط به شيئاً من الشهوات ويأكل في نصف بطنه رفع الله عنه مؤنة النساء.

الفائدة السادسة: دفع النوم ودوام السهر، فإن من شبع شرب كثيراً ومن كثر شربه كثر نومه، ولأجل ذلك كان بعض الشيوخ يقول عند حضور الطعام: معاشر المريدين لا تأكلوا كثيراً فتشربوا كثيراً فتخسروا كثيراً. وأجمع رأي سبعين صديقاً على أن كثرة النوم من كثرة الشرب، وفي كثرة النوم ضياع العمر وفوت التهجد وبلادة الطبع وقساوة القلب، والعمر أنفس الجواهر وهو رأس مال العبد فيه يتجر والنوم موت فتكثيره ينقص العمر ثم فضيلة التهجد لا تخفى. وفي النوم فواتها ومهما غلب النوم فإن تهجد لم

ذلك في أثناء الصلاة) التي هي معراج المؤمن ومحل مناجاته، **(وإنما ذكرنا آفة اللسان والفرج مثالاً وإلاّ فجميع معاصي الأعضاء السبعة سببها القوة الحاصلة بالشبع. قال حكيم)** من الحكماء: **(كل مريد صبر على السياسة فصبر على الخبز البحت)** أي الخالص وحده **(سنة)** كاملة لا يتخللها ما يضاد **(لا يخلط به شيئاً من الشهوات)** من أنواع الادامات، **(ويأكل في نصف بطنه)** أي من غير شبع، وإنما هو بقدر سد الرمق **(رفع الله عنه مؤنة النساء)** أي فحينئذ تموت شهوته ولا يريدهن حراماً أو حلالاً.

(الفائدة السادسة: دفع النوم ودوام السهر فإن من شبع) من الطعام **(شرب كثيراً)** فإن حرارة الطعام في المعدة تستدعي ذلك **(ومن كثر شربه)** ارتخت عروقه **(وكثر نومه)** وخدت أعضاؤه، **(ولأجل ذلك كان بعض الشيوخ يقول عند حضور الطعام: معاشر المريدين لا تأكلوا كثيراً فتشربوا كثيراً فترقدوا كثيراً فتخسروا كثيراً)** ولفظ القوت، وقيل: كان شباب في بني إسرائيل يتعبدون، وكانوا إذا حضر عشاؤهم قام فيهم عالمهم، فقال: يا معشر المريدين الخ. **(وأجمع رأي سبعين صديقاً على أن كثرة النوم من كثرة الشرب)** نقله صاحب القوت، **(وفي كثرة النوم ضياع العمر)** قال بعض الناس لفيلسوف من الحكماء؟ صف لي شيئاً أستعمله حتى أكون أنام النهار، فقال: يا هذا ما أضعف عقلك إن نصف عمرك نوم والنوم من الموت تريد أن تجعل ثلاثة أرباعه نوماً وربعه حياة. قال: وكيف؟ قال: أنت إذا عشت أربعين سنة فإنما هي عشرون سنة أفتريد أن تجعلها عشر سنين **(و)** في كثرة النوم **(فوت التهجد)** وهو صلاة آخر الليل **(وبلادة الطبع وقساوة القلب)** وطول الغفلة ونقصان الفطنة. وفي هذه الأشياء الفوت، وفي الفوت الحسرة بعد الموت، **(والعمر أنفس الجواهر)** وأغلاها **(وهو رأس مال العبد فيه يتجر)** وبه يربح، **(والنوم موت)** مجازي **(فتكثيره ينقص من**

يجد حلاوة العبادة، ثم المتعزب إذا نام على الشبع احتلم ويمنعه ذلك أيضاً من التهجد ويحوجه إلى الغسل إما بالماء البارد فيتأذى به أو يحتاج إلى الحمام وربما لا يقدر عليه بالليل فيفوته الوتر إن كان قد أخره إلى التهجد، ثم يحتاج إلى مؤنة الحمام وربما تقع عينه على عورة في دخول الحمام فإن فيه أخطاراً ذكرناها في كتاب الطهارة، وكل ذلك أثر الشبع، وقد قال أبو سليمان الداراني: الاحتلام عقوبة. وإنما قال ذلك لأنه يمنع من عبادات كثيرة لتعذر الغسل في كل حال، فالنوم منبع الآفات والشبع مجلبة له والجوع مقطعة له.

الفائدة السابعة: تيسير المواظبة على العبادة فإن الأكل يمنع من كثرة العبادات لأنه يحتاج إلى زمان يشتغل فيه بالأكل، وربما يحتاج إلى زمان في شراء الطعام وطبخه، ثم يحتاج إلى غسل اليد والخلال، ثم يكثر تردداه إلى بيت الماء لكثرة شربه، والأوقات المصروفة إلى هذا لو صرفها إلى الذكر والمناجاة وسائر العبادات لكثر ربحه. قال

العمر) كما تقدم ذلك من قول الحكيم، **(ثم فضيلة التهجد لا تخفى)** قد أثنى الله على المتهجدين في كتابه ووردت به الأخبار والآثار على ما تقدم في كتاب ترتيب الأوراد، **(وفي النوم فواتها)** أي تلك الفضيلة **(ومهما غلب النوم، فإن)** وفقه الله للقيام **(وتهجد لم يجد حلاوة العبادة)** لما عنده من شواغل الغلبة **(ثم المتعزّب)** من المريدين **(إذا نام على الشبع احتلم ويمنعه ذلك أيضاً من التهجد ويحوجه إلى الغسل بالماء البارد فيتأذى به فلا يجد حلاوة العبادة أيضاً أو يحتاج إلى الحمام وربما لا يقدر عليه بالليل)** فإنهم ما يفتحونه إلا قرب الفجر **(فيفوته الوتر إن كان قد أخره إلى التهجد ثم يحتاج إلى مؤنة الحمام)** أي كلفته، وربما لا يوجد عنده من أجرته، **(وربما تقع عينه على عورة من دخل الحمام فإن فيه أخطاراً كثيرة ذكرناها في كتاب الطهارة، وكل ذلك أثر الشبع، وقد قال أبو سليمان الداراني)** رحمه الله تعالى: **(الاحتلام عقوبة)** نقله صاحب القوت **(وإنما قال ذلك لأنه يمنع من عبادات كثيرة)** ويعيق عنها **(لتعذر الغسل في كل حال، فالنوم)** إذاً **(منبع الآفات والشبع مجلبة له)** أي يحمله على الجلب له **(والجوع مقطعة له)** أي يحمله على قطعه.

(الفائدة السابعة: تيسير المواظبة على العبادة) أي تسهيل المداومة عليها، **(فإن الأكل يمنع من كثرة العبادات لأنه يحتاج إلى زمان يشتغل فيه بأكل وربما يحتاج إلى زمان في شراء الطعام وطبخه)** واحتاج إلى آلات لذلك، **(ثم يحتاج إلى غسل اليدو)** استعمال **(الخلال)** في أسنانه ليخرج فضول الطعام منها، **(ثم يكثر تردداه إلى بيت الماء لكثرة شربه)** وامتلاء معدته، **(والأوقات المصروفة إلى هذا لو صرفها إلى الذكر والمناجاة وسائر العبادات لكثر ربحه)** وعظم أجره، **(وقال السري)** السقطي رحمه الله تعالى **(رأيت لعلي)** بن ابراهيم

السري: رأيت مع علي الجرجاني سويقاً يستف منه فقلت: ما حملك على هذا؟ قال: إني حسبت ما بين المضغ إلى الاستفاف سبعين تسبيحة فما مضغت الخبز منذ أربعين سنة، فانظر كيف أشفق على وقته ولم يضيعه في المضغ، وكل نفس من العمر جوهرة نفيسة لا قيمة لها فينبغي أن يستوفي منه خزانة باقية في الآخرة لا آخر لها، وذلك يصرفه إلى ذكر الله وطاعته. ومن جملة ما يتعذر بكثرة الأكل الدوام على الطهارة وملازمة المسجد، فإنه يحتاج إلى الخروج لكثرة شرب الماء واراقته. ومن جملته الصوم فإنه يتيسر لمن تعوّد الجوع فالصوم ودوام الاعتكاف ودوام الطهارة وصرف أوقات شغله بالأكل وأسبابه إلى العبادة أرباح كثيرة، وإنما يستحقرها الغافلون الذين لم يعرفوا قدر الدين لكن رضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها ﴿يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون﴾ [الروم: ٧] وقد أشار أبو سليمان الداراني إلى ست آفات من الشبع فقال: من شبع دخل

(الجرجاني سويقاً يستف منه فقلت) له: (وما دعاك إلى هذا؟ فقال: إني حسبت ما بين المضغ إلى الاستفاف سبعين تسبيحة فما مضغت الخبز أربعين سنة) أي كيلا يضيع وقته بالمضغ، وقد وقع مثل ذلك لداود الطائي، فقد أخرج أبو نعيم في الحلية من طريق إسماعيل بن الريان قال: قيل لداود الطائي اما تشتهي الخبز؟ قال: بين مضغ الخبز وشرب الفتيت قراءة خمسين آية. ومن طريق عامر بن إسماعيل الأخمس قال: قلت لداود الطائي بلغني انك تأكل الخبز اليابس تطلب به الخشونة فقال: سبحان الله كيف وقد ميزت بين أكل الخبز اليابس وبين اللين، فإذا هو قراءة مائتي آية، ولكن ليس من محرقة بما يبس على، (فانظر كيف أشفق على وقته ولم يضيعه في المضغ) ومحافظة الوقت عندهم أمر أكيد، (وكل نفس من) أنفاس (العمر جوهرة نفيسة لا قيمة له)، ولذلك قالوا: تضييع الوقت يورث المقت، (فينبغي أن يستوفي منها خزانة باقية في الآخرة لا آخر لها، وذلك يصرفه إلى ذكر الله تعالى وطاعته) ولا يدعه يذهب مجاناً. (ومن جملة ما يتعذر بكثرة الأكل الدوام على الطهارة وملازمة المسجد فإنه يحتاج إلى الخروج) منه كل ساعة (لكثرة شرب الماء وإراقته) ضرورة. (ومن جملته الصوم، فإنه يتيسر لمن تعوّد الجوع) ويسهل عليه، (فالصوم ودوام الاعتكاف) في المسجد (ودوام الطهارة وصرف أوقات شغل الأكل وأسبابه إلى العبادة أرباح كثيرة) لا يحصى مقدارها إلا الذي وفقه الله لها، (وإنما يستحقرها الغافلون الذين لا يعرفون قدر الدين لكن) هم كما قال الله تعالى فيهم، ﴿رضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون﴾ وقد أشار أبو سليمان الداراني) رحمه الله تعالى (إلى ست آفات في الشبع فقال: من شبع دخل عليه ست آفات) الأولى: (فقد حلاوة

عليه ست آفات: فقد حلاوة المناجاة وتعذر حفظ الحكمة، وحرمان الشفقة على الخلق لأنه إذا شبع ظن أن الخلق كلهم شباع، وثقل العبادة، وزيادة الشهوات، وأن سائر المؤمنين يدورون حول المساجد، والشباع يدورون حول المزابل.

الفائدة الثامنة: يستفيد من قلة الأكل صحة البدن ودفع الأمراض، فإن سببها كثرة الأكل وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق، ثم المرض يمنع من العبادات ويشوّش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينغص العيش ويحوج إلى الفصد والحجامة والدواء والطبيب، وكل ذلك يحتاج إلى مؤن ونفقات لا يخلو الإنسان منها بعد التعب عن أنواع من المعاصي واقتحام الشهوات، وفي الجوع ما يمنع ذلك كله.

حكي أن الرشيد جمع أربعة أطباء هندي، ورومي، وعراقي، وسوادي، وقال: ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه. فقال الهندي: الدواء الذي لا داء فيه عندي هو الهليلج الأسود. وقال العراقي: هو حب الرشاد الأبيض؟ وقال الرومي: هو

المناجاة، و) الثانية: (**تعذر حفظ الحكمة الإلهية، و**) الثالثة: (**حرمان الشفقة على الخلق لأنه إذا شبع ظن أن الخلق كلهم شباع، و**) الرابعة: (**ثقل العبادة**) على البدن، (و) الخامسة: (**زيادة الشهوات، و**) السادسة: (**أن سائر المؤمنين يدورون حول المساجد**) للاعتكاف والعبادة (**والشباع يدورون حول المزابل**وبيوت الماء لإخلاء المعدة).

(**الفائدة الثامنة: يستفيد**) المريد (**من قلة الأكل صحة البدن**) واستقامته (**ودفع الأمراض**) عنه (**فإن سببها**) أي الأمراض (**كثرة الأكل وحصول فضلة الأخلاط في المعدة والعروق**) كما قال الشاعر:

فإن الداء أكثر ما تراه ... يكون من الطعام أو الشراب

(**ثم المرض يمنع من العبادات**) أي من أدائها على الوجه المشروع، (**ويمنع من الذكر والفكر وينغص العيش ويحوج إلى الفصد والحجامة**) عند تبوّغ الدم، (**والدواء والطبيب، وكل ذلك يحتاج إلى مؤن ونفقات**) فمنها ما يصرف إلى الأدوية، ومنها ما يصرف إلى الطبيب الذي يصفها (**لا يخلو الإنسان منها بعد**) تحمل (**التعب من أنواع المعاصي واقتحام الشهوات**وارتكاب الاخطار، **وفي الجوع ما يمنع ذلك كله**) بلا مشقة.

(**وحكي**) في أخبار الخلفاء (**أن**) هارون (**الرشيد**) أيام خلافته (**جمع أربعة أطباء هندي ورومي وعراقي وسوادي**) أي من سواد العراق وكل منهم ماهر في فنه، (**وقال**) لهم: (**ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه، فقال**) الطبيب (**الهندي: الدواء الذي لا داء فيه عندي هو الهليلج الأسود**) المعروف بالكابلي، (**وقال**) الطبيب (**الرومي: هو عندي

عندي الماء الحار . وقال السوادي : وكان أعلمهم الهليلج يعفص المعدة وهذا داء ، وحب الرشاد يزلق المعدة وهذا داء ، والماء الحار يرخي المعدة وهذا داء . قال: فما عندك؟ فقال: الدواء الذي لا داء معه عندي أن لا تأكل الطعام حتى تشتهيه ، وأن ترفع يدك عنه وأنت تشتهيه . فقال: صدقت . وذكر لبعض الفلاسفة من أطباء أهل الكتاب قول النبي ﷺ : « ثلث طعام وثلث شراب وثلث للنفس » . فتعجب منه وقال: ما سمعت كلاماً في قلة الطعام أحكم من هذا ، وإنه لكلام حكيم . وقال ﷺ : « البطنة أصل الداء والحمية أصل الدواء وعوّدوا كل جسم ما اعتاد » واظن تعجب الطبيب جرى من هذا

حب الرشاد الأبيض، وقال) الطبيب (**العراقي: هو عندي الماء الحار ، فقال**) الطبيب (**السوادي وكان أعلمهم: الأهليلج**) فيه أنه (**يعفص المعدة**) لما فيه من العفوصة والقبض (**وهذا داء ، وحب الرشاد**) الأبيض فيه أنه (**يزلق العدة**) ولفظ القوت: يرتق المعدة (**وهذا داء ، والماء الحار**) فيه أنه (**يرخي المعدة وهذا داء ، فقال**) الرشيد : (**ما عندك؟ فقال: الدواء الذي لا داء معه عندي أن لا تأكل الطعام حتى تشتهيه، وأن ترفع يدك**) عنه (**وأنت تشتهيه فقال: صدقت**) نقله صاحب القوت، وهو في كتاب أخبار الخلفاء لابن أبي الدنيا ، (**وذكر لبعض الفلاسفة من أطباء أهل الكتاب قول النبي ﷺ « ثلث طعام وثلث شراب وثلث للنفس »**) وقد تقدم بلفظ « حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه وإن كان لا بدّ فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس » (**فتعجب منه**) الحكيم واستحسنه (**وقال: ما سمعت كلاماً في قلة الطعام أحكم من هذا وإنه لكلام حكيم**) ، ثم قال: **جهدت الأطباء من الفلاسفة أن** يقولوا مثل هذا في التقلل من الأكل فلم يهتدوا إليه ، **فاكثر ما قالوا : لا تقعد على طعام حتى تشتهيه وأن** ترفع يدك عنه وأنت تشتهيه ، ومنهم من قال: تأكل بعد الجوع وترفع قبل الشبع ، **وبعضهم يقول:** لا تأكل إلا بعد جوع مفرط ولا تشبع شديداً ، وإن كان مرادهم هذا المعنى الذي ذكره نبيكم ﷺ هكذا أورده صاحب القوت، وقد نبه ﷺ في الخبر السابق « المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء » إنه لا يستحب للإنسان إلا الأكل في سبع بطنه، وهو ما ذكره في هذا الخبر من اللقيمات، وذلك دون عشر لقم لأن الجمع بالألف والتاء لما دون العشرة ثم رخص لمن غلب عليه النهم أن يبلغ إلى ثلث بطنه، فحصل من ذلك أن أكل المؤمن في اليوم ينبغي أن يكون في سبع بطنه أو ثلث بطنه.

(**وقال ﷺ « البطنة أصل الداء والحمية أصل الدواء وعوّدوا كل جسد ما اعتاد »**) قال العراقي : لم أجد له أصلاً اهـ .

قلت: رواه الخلال من حديث عائشة بلفظ: الازم دواء والمعدة بيت الداء وعودوا بدنا ما اعتاد . وقيل: الحمية رأس الدواء من كلام الحرث بن كلدة طبيب العرب، وروى ابن أبي الدنيا

الخبر لا من ذاك. وقال ابن سالم: من أكل خبز الحنطة بحتاً بأدب لم يعتل إلا علة الموت. قيل: وما الأدب؟ قال: تأكل بعد الجوع، وترفع قبل الشبع. وقال بعض أفاضل الاطباء في ذم الاستكثار: إن أنفع ما أدخل الرجل بطنه الرمان، وأضر ما أدخل معدته طلح،

في كتاب الصمت من طريق وهب بن منبه قال: أجمعت الأطباء على أن رأس الطب الحمية، وأجمعت الحكماء على أن رأس الحكمة الصمت.

وبخط الحافظ ابن حجر الجملة الأولى من الحديث لها أصل من حديث أوّله أصل كل داء البردة والبردة محركة هي التخمة قاله الجوهري وهو حديث ضعيف رواه ابن عدي في الكامل، وأبو نعيم في الطب النبوي اهـ. ما وجد بخطه.

قلت: هذا الحديث أعني أصل كل داء البردة رواه أيضاً المستغفري في الطب النبوي، والدارقطني في العلل كلهم من طريق تمام بن نجيح عن الحسن البصري عن أنس رفعه بهذا، وتمام ضعفه الدارقطني وغيره، ووثقه ابن معين وغيره ولأبي نعيم أيضاً من حديث ابن المبارك عن السائب بن عبد الله عن علي بن زحر عن ابن عباس مرفوعاً مثله. ومن طريق عمرو بن الحرث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد رفعه «أصل كل داء من البردة» ومفرداتها ضعيفة وقد ذكر الدارقطني عقب حديث أنس ما لفظه: وقد رواه عباد بن منصور عن الحسن من قوله وهو أشبه بالصواب وجعله الزمخشري في الفائق من كلام ابن مسعود.

(**وأظن تعجب الطبيب**) المذكور إنما (**جرى من**) سماع (**هذا الخبر لا من ذاك**) فقد قال ابن زكريا المتطبب: ما ترك ﷺ في الطب شيئاً إلا أتى به في هذه الكلمات الثلاثة نقله الراغب في الذريعة. (**وقال**) أبو الحسن علي (**بن سالم**) البصري شيخ صاحب القوت (**من أكل خبز الحنطة بحتاً**) أي وحده بلا أدام (**بأدب لم يعتل إلا علة الموت. قيل: وما الأدب؟ قال: يأكل بعد الجوع ويرفع قبل الشبع**) نقله صاحب القوت. قال: والأصل في هذا أن العلل داخلة على الأجسام من اختلاف نبات الأرض، وأن المعدة مركبة على طبائع أربعة: الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة. وكذلك منابت الأرض على هذه الطبائع، فإذا أكثر من اختلاف منابتها أمالت الحرارة والبرودة من النبات غرائز الطبائع من الرطوبة واليبوسة، فزاد بعض على بعض وقوي وضعف عن مثله، فكانت الأمراض من ذلك لأن كل مأكول من نبات الأرض يعمل في وصف من معاني الجسم وأن الحنطة مخالفة لسائر نبات الأرض لأنها معتدلة في الطبائع الأربع كاعتدال الماء في سائر الأشربة. وقال بعض الأطباء: كل من الخبز بحتاً فإنه لا يضرك. وقال غيره: أكل الخبز يابساً وحده خير من أكله مع الأدم الضار (**وقال بعض أفاضل الأطباء في ذم الاستكثار**) من الأكل: (**أنفع ما أدخل الرجل بطنه الرمان**) فإنه بأسره جيد الكيموس قليل الغذاء وفي جميع أصنافه حتى الحامض جلاء مع القبض، (**وأضر ما أدخل معدته الملح**) لأنه يحرق الدم ويضعف البصر ويضر الدماغ والرئةويقللالمني ويورث الجرب والحكة.

ولأن يقلل من طلح خير له من أن يستكثر من الرمان. وفي الحديث: « صوموا تصحوا » ففي الصوم الجوع وتقليل الطعام صحة الأجسام من الأسقام وصحة القلوب من سقم الطغيان والبطر وغيرهما.

الفائدة التاسعة: خفة المؤنة فإن من تعوّد قلة الأكل كفاه من المال قدر يسير، والذي تعوّد الشبع صار بطنه غريماً ملازماً آخذاً بمخنقه في كل يوم فيقول: ماذا تأكل اليوم فيحتاج إلى أن يدخل المداخل فيكتسب من الحرام فيعصي أو من الحلال فيذل، وربما يحتاج إلى أن يمد أعين الطمع إلى الناس وهو غاية الذل والقماءة. والمؤمن خفيف المؤنة. وقال بعض الحكماء: إني لأقضي عامة حوائجي بالترك فيكون ذلك أروح لقلبي. وقال آخر: إذا أردت أن أستقرض من غيري لشهوة أو زيادة استقرضت من نفسي

(**ولأن يقلل من الملح خير له من أن يستكثر من الرمان**) فإن القليل من المضر بما لا يضر، والكثير من النافع ربما يضر. ولفظ القوت: المالح في الموضعين. (**وفي الحديث « صوموا تصحوا »**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الطب النبوي من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: هكذا رواه أبو نعيم مقتصراً في كتابه المذكور، ورواه في موضع آخر منه بلفظ: « أغزوا تغنموا وسافروا تصحوا » ورواه أحمد بلفظ « سافروا تربحوا وصوموا تصحوا وغزوا تغنموا » وهو عند الطبراني بلفظ « اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا » ورواه ابن بخيت في جزئه بلفظ « سافروا تربحوا وصوموا تصحوا واغزوا تغنموا ».

(**وفي الصوم الجوع**) ومن هنا اشتهر على السنة العامة. جوعوا تصحوا ومعناه صحيح لكنه ليس بحديث. (**وفي تقليل الطعام صحة الأجسام من الأسقام**) والأمراض، (**وصحة القلوب من سقم الطغيان والبطر وغيرهما**).

(**الفائدة التاسعة: خفة المؤنة**) للمريد، (**فإن من تعود قلة الأكل كفاه من المال قدر يسير**) أي قليل (**والذي تعوّد بالشبع صار بطنه غريماً ملازماً له آخذاً بمخنقه في كل يوم**) وهو كناية عن تملكه منه بالكلية كما يتمكن الآخذ بمخنق الإنسان وهو موضع خنقه (**فيقول: ماذا تأكل اليوم فيحتاج أن يدخل المداخل**) من حيث اتفق (**فيكتسب من الحرام فيعصي**) الله تعالى، (**أو من الحلال فيذل ويتعب**) وقد نهى عن إذلال المؤمن نفسه، (**وربما احتاج إلى أن يمد أعين الطمع إلى الناس وهو غاية الذل والقماءة**) أي الحقارة (**والمؤمن**) من شأنه أن يكون (**خفيف المؤنة. وقال بعض الحكماء: إني لاقضي عامة حوائجي بالترك**) فإذا تركتها قضيتها (**فيكون ذلك أروح لقلبي**) وفي نسخة لنفسي، فإن الاضطراب إنما يحصل بالتطلع. (**وقال آخر إذا أردت أن أستقرض من غيري لشهوة**)

فتركت الشهوة فهي خير غريم لي وكان إبراهيم بن أدهم رحمه الله يسأل أصحابه عن سعر المأكولات، فيقال: إنها غالية. فيقول: أرخصوها بالترك. وقال سهل رحمه الله: الأكول مذموم في ثلاثة أحوال: إن كان من أهل العبادة فيكسل، وإن كان مكتسباً فلا يسلم من الآفات، وإن كان ممن يدخل عليه شيء فلا ينصف الله تعالى من نفسه.

وبالجملة: سبب هلاك الناس حرصهم على الدنيا، وسبب حرصهم على الدنيا البطن والفرج، وسبب شهوة الفرج شهوة البطن، وفي تقليل الأكل ما يحسم هذه الأحوال كلها ومي أبواب النار، وفي حسمها فتح أبواب الجنة، كما قال ﷺ: «أديموا قرع باب الجنة بالجوع» فمن قنع برغيف في كل يوم قنع في سائر الشهوات أيضاً وصار حراً واستغنى عن الناس واستراح من التعب وتخلى لعبادة الله عز وجل وتجارة الآخرة فيكون من الذين: ﴿لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ [النور: ٣٧] وإنما لا تلهيهم لاستغنائهم عنها بالقناعة، وأما المحتاج فتلهيه لا محالة.

أقضيها (أو زيادة) أدخرها (استقرضت من نفسي فتركت الشهوة فهو خير غريم لي) فيصير الترك حينئذ والمنع للنفس. هكذا عادة كما كان الأكل والأخذ عادة كذا في القوت. (وكان إبراهيم بن أدهم) رحمه الله تعالى (يسأل أصحابه عن سعر المأكولات فيقال: إنها غالية فيقول ارخصوها بالترك) وكان ينشد:

فــإذا غلا شيء عليَّ تــركتــه ... فيكون أرخص ما يكـون إذا غلا

أخرجه أبو نعيم في الحلية. (وقال سهل) التستري رحمه الله تعالى (الاكول مذموم في ثلاثة أحوال إن كان من أهل العبادة فيكسل) ويضعف، (وإن كان مكتسباً فلا يسلم من الآفات، وإن كان ممن يدخل عليه شيء) من الفيض من غير كسب (فلا ينصف الله تعالى من نفسه).

(وبالجملة: سبب هلاك الناس حرصهم على الدنيا) وتواثبهم عليها (وسبب حرصهم على الدنيا البطن والفرج وسبب شهوة الفرج البطن) لأنه هو الذي يجرها (وفي تقليل الأكل ما يحسم هذه الأبواب كلها) ويسدها (وهي أبواب النار، وفي حسمها فتح أبواب الجنة كما قال ﷺ «أديموا قرع باب الجنة بالجوع») تقدم هذا الحديث وان العراقي قال: لم أقف له على أصل، (فمن قنع برغيف في كل يوم قنع في سائر الشهوات أيضاً وصار حراً) غير مستعبد ولا مستذل، (واستغنى عن الناس واستراح من التعب) والمشقة (وتخلى لعبادة الله) عز وجل آناء الليل وأطراف النهار (وتجارة الآخرة) من العبادة والزهد والقناعة، (فيكون من الذين قال) الله في حقهم: ﴿رجال (لا تلهيهم) أي لا تشغلهم (تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ وإنما لا تلهيهم تلك لاستغنائهم عنها بالقناعة) ولو اتجروا. (وأما المحتاج فتلهيه لا محالة).

الفائدة العاشرة: أن يتمكن من الإيثار والتصدق بما فضل من الأطعمة على اليتامى والمساكين، فيكون يوم القيامة في ظل صدقته كما ورد به الخبر: فما يأكله كان خزانته الكنيف وما يتصدق به كان خزانته فضل الله تعالى، فليس للعبد من ماله إلا ما تصدق فأبقى أو أكل فأفنى أو لبس فأبلى. فالتصدق بفضلات الطعام أولى من التخمة والشبع، وكان الحسن رحمة الله عليه إذا تلا قوله تعالى: ﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان إنه كان ظلوماً جهولاً﴾ [الأحزاب: ٧٢] قال: عرضها على السموات السبع الطباق الطرائق التي زينها بالنجوم وحملة العرش العظيم فقال لها سبحانه وتعالى: هل تحملين الأمانة بما فيها؟ قالت: وما فيها؟ قال: إن أحسنت جوزيت وإن أسأت عوقبت. فقالت: لا. ثم عرضها كذلك على الأرض فأبت، ثم عرضها على الجبال الشم الشوامخ الصلاب الصعاب فقال لها: هل تحملين الأمانة بما فيها؟ قالت: وما فيها؟ فذكر الجزاء والعقوبة. فقالت: لا. ثم عرضها

(**الفائدة العاشرة: أن يتمكن المريد من الايثار**) على إخوانه بما فضل من المال، (**والصدقة بما فضل**) من الأطعمة (**على اليتامى والمساكين، فيكون يوم القيامة في ظل صدقته كما ورد الخبر به**)، وهو ما رواه الحاكم من حديث عقبة بن عمرو، كل امرىء في ظل صدقته وقد تقدم في كتاب الزكاة، (**وما يأكله فخزانته الكنيف**) أي بيت الماء، (**وما يتصدق به فخزانته فضل الله تعالى فليس للعبد من ماله إلا ما تصدق فأبقى أو أكل فأفنى أو لبس فأبلى**). وروى أحمد، وعبد بن حميد، ومسلم من حديث أبي هريرة يقول العبد: مالي مالي وإنما له من ماله ثلاث ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو اعطى فأقنى» وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس، وروى ابن المبارك والطيالسي وسعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث ابن الشخير يقول ابن آدم: مالي مالي وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا اكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت.

(**فالتصدق بفضلات الطعام أولى من التخمة والشبع. وكان الحسن**) البصري (**رحمه الله تعالى إذا تلا قوله تعالى**) وهما الآيتان من آخر سورة الأحزاب: ﴿إنا عرضنا الأمانة على السمّوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً﴾ إلى آخر السورة. (**قال: عرضها الله على السموات السبع الطباق و**) السبع (**الطرائق التي زينها بالنجوم وحملة العرش العظيم فقال لها سبحانه تعالى: هل تحملين هذه الأمانة بما فيها؟ قالت: وما فيها؟ قال: إن أحسنت جوزيت وإن أسأت عوقبت. فقالت: لا ثم عرضها على الأرض كذلك فأبت، ثم عرضها على الجبال الشم الشوامخ**) أي المرتفعة إلى السماء (**الصلاب الصعاب فقال لها: هل تحملين الأمانة بما فيها؟ قالت: وما فيها؟ فذكر**

على الانسان فحملها إنه كان ظلوماً لنفسه جهولاً بأمر ربه ، فقد رأيناهم والله اشتروا الأمانة بأموالهم فأصابوا آلافاً فماذا صنعوا فيها ؟ وسعوا بها دورهم وضيقوا بها قبورهم وأسمنوا براذينهم وأهزلوا دينهم وأتعبوا أنفسهم بالغدوّ والرواح إلى باب السلطان يتعرضون للبلاء وهم من الله في عافية يقول أحدهم : تبيعني أرض كذا وكذا وأزيدك كذا وكذا ، يتكىء على شماله ويأكل من غير ماله ، حديثه سخرة وماله حرام ، حتى إذا أخذته الكظة ونزلت به البطنة قال : يا غلام ائتني بشيء أهضم به طعامي يا لكع اطعامك تهضم إنما دينك تهضم . أين الفقير أين الأرملة أين المسكين أين اليتيم الذي أمرك الله تعالى بهم ؟ فهذا اشارة إلى هذه الفائدة وهو صرف فاضل الطعام إلى الفقير ليدخر به الأجر ، فذلك خير له من أن يأكله حتى يتضاعف الوزر عليه . ونظر رسول الله ﷺ إلى رجل سمين البطن فأومأ إلى بطنه باصبعه وقال : « لو كان هذا في غير هذا لكان خيراً

الجزاء والعقوبة على الاحسان والإساءة . فقالت : لا . ثم عرضها على الإنسان) المراد به آدم عليه السلام (فحملها إنه كان ظلوماً لنفسه جهولاً بامر ربه ، فقد رأيناهم والله اشتروا الأمانة بأموالهم فاصابوا آلافا فماذا صنعوا فيها وسعوا بها دورهم وضيقوا بها قبورهم وسمنوا براذينهم) وهي خيل الروم ، (وأهزلوا دينهم وأتعبوا أنفسهم بالغدوّ والرواح إلى باب السلطان) يتعرضون بالبلاء لأن أبواب السلطان فيها فتن كمبارك الابل كما ورد في الخبر ، (وهم من الله في عافية يقول أحدهم ابغوني كذا وكذا وائتوني بكذا وكذا يتكىء على شماله ويأكل من غير ماله) من غضب وظلم (خدمته) الذين يحفون به (مسخرة) أي أذلاء (وماله) الذي جمعه (حرام حتى إذا أخذته الكظة) وهو بالكسر ثقل المعدة بالطعام ، (ونزلت به البطنة) وهي التخمة (قال : يا غلام ائتني بشيء يهضم طعامي) ثم خطابه وقال : (يا لكع) أي يا أحمق (اطعامك تهضم) أي الذي تريد هضمه هو طعامك (وإنما دينك تهضم) أي بل تهضم دينك . (أين الفقير أين الارملة) هي المنقطعة التي مات أهلها . (أين المسكين أين اليتيم الذي أمرك الله بهم ؟ وهذه إشارة إلى هذه الفائدة وهي أن ما يصرف من فاضل الطعام إلى الفقير ليدخر به فذلك خير له من أن يأكله حتى يتضاعف الوزر عليه) ، فإن الحسن رحمه الله تعالى في آخر كلامه حذر وأنذر عن ترك إطعام الفقراء والمساكين ، وأما ما سبق من تفسيره للآية فقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الانباري في كتاب الأضداد عن ابن عباس نحوه ، وأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الانباري عن ابن جريج نحوه ، وأخرجه ابن أبي حاتم عن مجاهد نحوه ، وأخرج ابن جرير عن قتادة نحوه .

(ونظر رسول الله ﷺ إلى سمين البطن فأومأ) أي أشار (إلى بطنه بأصبعه وقال « لو كان هذا في غير هذا لكان خيراً لك » أي لو قدمته لآخرتك وآثرت به غيرك) قال

لك » أي لو قدمته لآخرتك وآثرت به غيرك. وعن الحسن قال: والله لقد أدركت أقواماً كان الرجل منهم يمسي وعنده من الطعام ما يكفيه ولو شاء لأكله فيقول: والله لا أجعل هذا كله لبطني حتى أجعل بعضه لله.

فهذه عشر فوائد للجوع يتشعب من كل فائدة فوائد لا ينحصر عددها ولا تتناهى فوائدها، فالجوع خزانة عظيمة لفوائد الآخرة، ولأجل هذا قال بعض السلف: الجوع مفتاح الآخرة وباب الزهد، والشبع مفتاح الدنيا وباب الرغبة، بل ذلك صريح في الأخبار التي رويناها وبالوقوف على تفصيل هذه الفوائد تدرك معاني تلك الأخبار إدراك علم وبصيرة، فإذا لم تعرف هذا وصدقت بفضل الجوع كانت لك رتبة المقلدين في الإيمان والله أعلم بالصواب.

العراقي: رواه أحمد والحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب من حديث جعدة الجشمي وإسناده جيد اهـ.

قلت: هو جعدة بن خالد بن الصمة الجشمي، وسماه ابن قانع جعدة بن معاوية حديثه في الجعديات، ورواه أيضاً الطيالسي وأبو يعلى والباوردي والضياء بلفظ: فطعن بطنه بأصبعه وقال « لو كان بعض هذا في غير هذا لكان خيراً لك ».

(وعن الحسن) البصري رحمه الله تعالى، (قال: والله لقد أدركت أقواماً إن كان الرجل منهم ليمشي وعنده من الطعام ما يكفيه، ولو شاء لأكله فيقول: والله لا أجعل هذا كله لبطني حتى أجعل بعضه لله) فيتصدق منه.

(فهذه عشر فوائد للجوع تتشعب من كل فائدة فوائد لا ينحصر عددها ولا تتناهى فوائدها) لكثرتها، (فالجوع خزانة عظيمة لفوائد الآخرة) تجمعها (ولأجل هذا قال بعض السلف: الجوع مفتاح الآخرة، وباب الزهد والشبع مفتاح الدنيا وباب الرغبة) قال القشيري في الرسالة: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت محمد بن علي العلوي يقول: سمعت علي بن إبراهيم القاضي بدمشق يقول: سمعت محمد بن علي بن خلف يقول: سمعت أحمد بن أبي الحواري يقول: سمعت أبا عثمان الداراني يقول: مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الآخرة الجوع اهـ.

وأما قوله: الجوع باب الزهد والشبع باب الرغبة فقد ذكره صاحب القوت في أثناء كلام، (بل ذلك صريح في الأخبار، التي رويناها وبالوقوف على تفصيل هذه الفوائد تدرك معاني تلك الأخبار إدراك علم وبصيرة وترتقي من رتبة إدراك الإيمان فإذا لم تعرف هذا وصدقت بفضل الجوع كانت لك مرتبة المقلدين في الإيمان، والله أعلم)

بيان طريق الرياضة في كسر شهوة البطن:

اعلم أن على المريد في بطنه ومأكوله أربع وظائف.

الأولى: أن لا يأكل إلا حلالاً فإن العبادة مع أكل الحرام كالبناء على أمواج البحار، وقد ذكرنا ما تجب مراعاته من درجات الورع في كتاب الحلال والحرام، وتبقى ثلاث وظائف خاصة بالأكل وهو تقدير قدر الطعام في القلة والكثرة، وتقدير وقته في الابطاء والسرعة، وتعيين الجنس المأكول في تناول المشتهيات وتركها.

أما الوظيفة الأولى: في تقليل الطعام فسبيل الرياضة فيه التدريج، فمن اعتاد الأكل الكثير وانتقل دفعة واحدة إلى القليل لم يحتمله مزاجه وضعف وعظمت مشقته، فينبغي أن يتدرج إليه قليلاً قليلاً، وذلك بأن ينقص قليلاً قليلاً من طعامه المعتاد، فإن كان يأكل رغيفين مثلاً وأراد أن يرد نفسه إلى رغيف واحد فينقص كل يوم ربع سبع رغيف، وهو أن ينقص جزءاً من ثمانية وعشرين جزءاً أو جزءاً من ثلاثين جزءاً، فيرجع إلى رغيف في شهر، ولا يستضر به ولا يظهره أثره. فإن شاء فعل ذلك بالوزن، وإن

بيان طريق الرياضة في كسر شهوة البطن:

(أعلم أن على المريد في بطنه ومأكوله أربع وظائف) الوظيفة

(الأولى: أن لا يأكل إلا حلالاً فالعبادة مع أكل الحرام) لا تثبت فهي **(كالبناء على أمواج البحار)** أو على شفا جرف هار **(وقد ذكرنا ما تجب مراعاته من درجات الورع في كتاب الحلال والحرام)** فاستغنينا عن ذكره هنا **(وتبقى ثلاث وظائف خاصة بالأكل وهو تقدير قدر الطعام في القلة والكثرة وتقدير وقته في الإبطاء والسرعة وتعيين الجنس المأكول في تناول المشتهيات وتركها.**

(أما الوظيفة الأولى:) من هذه الوظائف الثلاث **(في تقليل الطعام وسبيل الرياضة فيه التدريج، فمن اعتاد الأكل الكثير وانتقل دفعة واحدة إلى القليل لم يحتمله مزاجه وضعف)** حاله **(وعظمت مشقته، واشتدت بليته فينبغي أن يتدرج إليه قليلاً قليلاً، وذلك بأن ينقص قليلاً قليلاً من طعامه المعتاد)** عليه، **(فإن كان يأكل)** كل يوم **(رغيفين مثلاً وأراد أن يرد نفسه إلى رغيف واحد فينقص في كل يوم ربع سبع رغيف، وهو أن ينقص جزءاً من ثمانية وعشرين جزءاً أو جزءاً من ثلاثين جزءاً فيرجع إلى رغيف في شهر)** برياضة وتمهل **(ولا يستضربه ولا يظهر أثره)** أي أثر النقصان **(عليه، فإن شاء فعل ذلك بالوزن)** بأن يعيره بعود رطب وينقص كل ليلة بقدر نشاف العود، **(وإن شاء بالمشاهدة**

شاء بالمشاهدة فيترك كل يوم مقدار لقمة وينقصه عما أكله بالأمس، ثم هذا فيه أربع درجات

أقصاها: أن يرد نفسه إلى قدر القوام الذي لا يبقى دونه وهو عادة الصديقين، وهو اختيار سهل التستري رحمة الله عليه إذ قال: إن الله استعبد الخلق بثلاث، بالحياة والعقل والقوة، فإن خاف العبد على اثنتين منها وهي الحياة والعقل أكل وأفطر إن كان صائماً، وتكلف الطلب إن كان فقيراً، وإن لم يخف عليهما بل على القوّة قال: فينبغي أن لا يبالي ولو ضعف حتى صلى قاعداً، ورأى أن صلاته قاعداً مع ضعف الجوع أفضل من صلاته قائماً مع كثرة الأكل وسئل سهل عن بدايته وما كان يقتات به. فقال: كان قوتي في كل سنة ثلاثة دراهم، كنت آخذ بدرهم دبساً، وبدرهم دقيق الأرز، وبدرهم سمناً وأخلط الجميع وأسوّي منه ثلاثمائة وستين أكرة آخذ في كل ليلة أكرة أفطر عليها فقيل له: فالساعة كيف تأكل؟ قال: بغير حد ولا توقيت. ويحكى

فيترك كل يوم مقدار لقمة وينقصه عما أكله بالأمس وهذا فيه أربع درجات).

(**أقصاها: أن يرد نفسه إلى قدر القوام الذي لا يبقى دونه**) والمراد بالقوام الضرورة من القوت وهو ما سدّ الجوعة وأعان على أداء الفرائض (**وهو اختيار أبي محمد سهل**) بن عبد الله (**التستري**) رحمه الله تعالى (**إذ قال: إن الله استعبد الخلق بثلاث: بالحياة والعقل والقوة فإن خاف العبد على اثنتين منها وهي الحياة والعقل أكل وأفطر إن كان صائماً وتكلف الطلب إن كان فقيراً وإن لم يخف عليهما بل على القوة قال: فينبغي أن لا يبالي ولو ضعف حتى صلى قاعداً ورأى أن صلاته قاعداً مع الجوع أفضل من صلاته قائماً مع كثرة الأكل**) فعلم من هذا أن المحافظة على العقل مقدمة على محافظة القوة فإن لم يصلح عقل المريد بالخبز البحت فلا بأس أن يأتدم ببعض الأدهان، وقد كان سهل رحمه الله تعالى يقول للمتقللين من أهل عبادان: احفظوا عقولكم وتعاهدوها بالأدهان والدسم فإنه ما كان ولي الله ناقص العقل. (**وسئل سهل**) رحمه الله تعالى (**عن بدايته وما كان يقتات به**) ولفظ القوت: وقد حدثني الحسن بن يحي البستي عن أحمد بن مسروق قال: لقيت سهل بن عبد الله فلما دخلت عليه بش بي وقبلني وكان له فيّ إرادة، ولذلك قلت له: أحب أن تصف لي بدايتك وما كنت تتقوت به، (**فقال: كان قوتي في كل سنة ثلاثة دراهم كنت آخذ بدرهم دبساً وبدرهم دقيق الأرز وبدرهم سمناً وأخلط الجميع وأسوي منه بنادق ثلاثمائة وستين أكرة آخذ كل ليلة أكرة أفطر عليها، فقيل له: فالساعة**) ولفظ القوت: فقلت له الساعة (**كيف**) تعمل؟ (**قال: آكل بغير حد ولا توقيت**) وفيه إشارة إلى أن العارف إذا بلغ درجة الصديقين سقط عنه الحد والتوقيت في الأقوات، ثم أنه تقدم للمصنف قريباً أن سهلاً كان في بدايته وهو في تستر يشتري له الفرق من

عن الرهابين أنهم قد يردون أنفسهم إلى مقدار درهم من الطعام.

الدرجة الثانية: أن يرد نفسه بالرياضة في اليوم والليلة إلى نصف مد وهو رغيف وشيء مما يكون الأربعة منه مناً. ويشبه أن يكون هذا مقدار ثلث البطن في حق الأكثرين - كما ذكر النبي ﷺ - وهو فوق اللقيمات لأن هذه الصيغة في الجمع للقلة فهو

الشعير بدرهم ويعمل منه ثلاثمائة وستين رغيفاً فيفطر كل ليلة على رغيف وذكر صاحب القوت أيضاً في موضع آخر من كتابه ما لفظه: وحدثونا عن سهل أنه سئل كيف كان في بدايته فاخبر بضروب من الرياضات: منها كان يقتات ورق النبق مدة، ومنها أنه أكل دقاق التبن ثلاث سنين، ثم ذكر أنه اقتات ثلاثة دراهم في ثلاث سنين، قيل: وما هو؟ قال: كنت أشتري في كل سنة بدانقين تمراً وأربعة دوانق كسباً ثم أعجنها عجنة واحدة ثم أخبزها ثلاثمائة وستين كبة أفطر كل ليلة على كبة. قال: فقلت له فكيف أنت في وقتك هذا؟ قال: آكل بلا حد ولا توقيت اهـ ولعل باعتبار الأوقات والأحوال.

(وحكي عن بعض الرهابين) جمع رهبان جمع راهب وهو عابد الدير **(إنهم قد يردون أنفسهم إلى قدر درهم من الطعام)** وهذا كما فعل سهل رحمه الله تعالى في الرواية الثانية.

(الدرجة الثانية: أن يرد نفسه بالرياضة في اليوم والليلة إلى نصف مد) والمد هو رطل وثلث بالبغدادي عند أهل الحجاز فهو ربع صاع لأن الصاع خمسة أرطال وثلث. وعند أهل العراق المد رطلان كما في المصباح، **(وهو رغيف وشيء)** إذا كان كل رغيف نصف رطل وشيئاً **(مما يكون الأربعة منه مناً)** بالتشديد وهو لغة تميم وهو ما يوزن به رطلان لكن يزيد ثلثين ونصف ثلث إذ نصف المد هو نصف رطل ونصف الثلث فتأمل. **(ويشبه أن يكون هذا مقدار ثلث البطن في حق الأكثرين كما ذكر النبي ﷺ)** ثلث للطعام وثلث الشراب وثلث للنفس، **(وهو فوق اللقيمات)** لأنه ﷺ قال: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن» فدل على أن ما نقص من ملء البطن فهو خير، ثم قال: «حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه» ثم ترقى فقال: «وإن كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس». فعلم من ذلك أنه رتبة فوق رتبة اللقيمات **(لأن هذه الصيغة في الجمع)** بالألف والتاء **(للقلة وهو لما دون العشرة)** من العدد، وفيه أيضاً مع التقليل التصغير لأن لقيمة تصغير لقمة وفي القوت معنى الحديث فثلث للطعام أن يأكل شبعه المعتاد فيصير ثلث الشبع قوام الجسم باعتياد ثان، كما كان ملء البطن من الشبع هو العادة الأولى، وثلث الشبع هو ثمان أواق. فهذا على معنى الخبر الآخر: طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وفي هذا خمسة أوجه. قال بعض علمائنا البصريين: طعام الواحد شبعاً يكفي الاثنين قوتاً، وطعام الاثنين شبعاً يكفي الأربعة قوتاً، ومنهم من قال: طعام المسلم يكفي مؤمنين وطعام مسلمين يكفي أربعة من خصوص المؤمنين، ويجوز أن يكون طعام الواحد من المنافقين يكفي المسلمين على معنى قوله ﷺ: «المؤمن يأكل في معي واحد والمنافق في سبعة أمعاء»

لما دون العشرة، وقد كان ذلك عادة عمر رضي الله عنه إذ كان يأكل سبع لقم أو تسع لقم.

الدرجة الثالثة: أن يردها إلى مقدار المد وهو رغيفان ونصف وهذا يزيد على ثلث البطن في حق الأكثرين، ويكاد ينتهي إلى ثلثي البطن ويبقى ثلث للشراب ولا يبقى شيء للذكر. وفي بعض الألفاظ «ثلث للذكر» بدل قوله «للنفس».

الدرجة الرابعة: أن يزيد على المدّ إلى المنّ ويشبه أن يكون ما وراء المن إسرافاً مخالفاً لقوله تعالى: ﴿ولا تسرفوا﴾ [الأعراف: ٣١] أعني في حق الأكثرين، فإن مقدار الحاجة إلى الطعام يختلف بالسن والشخص والعمل الذي يشتغل به. وههنا طريق خامس

ويصلح أن يكون معناه طعام الواحد من الصناع المتصرفين في المعايش يكفي اثنين ممن هو قاعد لا يتصرف، ويصلح أيضاً طعام واحد من المفطرين يكفي طعام صائمين، وفي الخبر: إنَّ عمر حين قال لابن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهم في قصة المرتد الذي قتلاه قبل أن يستتيباه ويحكم ألا طينتم عليه بيتاً وألقيتم إليه كل يوم رغيفاً ثلاثة أيام، فلعله أن يتوب أو يرجع إلى الإسلام. اللهم إني أبرأ ولم أعلم ولم أرض إذ بلغني فدل بهذا أن في رغيف كفاية كل يوم وثلاثة أرغفة عندنا بالحجاز رطل لأن الرطل المكي عدد ستة أقراص منذ ذلك إلى يومنا هذا فيكون رغيفان ثماني أواق. فهذه كما قلناه أن ثمان أواق ثلث الشبع لقوله: ثلث طعام بعد قوله لقمات جمع لما دون العشرة، **(وكان ذلك عادة عمر رضي الله عنه)** فما ذكرنا مواطىء لفعله **(أي)** روي أنه **(كان يأكل سبع لقم أو تسع)** لقم.

(الدرجة الثالثة): أن يردها بالرياضة والتدريج **(إلى مقدار المد)** وهو رطل وثلث بالبغدادي عند أهل الحجاز كما تقدم، **(وهو رغيفان ونصف وهذا يزيد على ثلث البطن في حق الأكثرين، ويكاد ينتهي إلى ثلثي البطن ويبقى ثلث للشراب ولا يبقى شيء للذكر، و)** جاء **(في بعض الألفاظ)** من الحديث المذكور: **(ثلث للذكر بدل قوله للنفس)** هكذا، أورده صاحب القوت قال: فدل أيضاً على أن ملء البطن يمنع من الذكر وما منع من الذكر فهو شر. قال الله تعالى: ﴿والله خير وأبقى﴾ ورواية هذا اللفظ أغفلها العراقي.

(الدرجة الرابعة: أن يزيد في المد حتى يبلغ إلى المن وهو ما يكال به رطلان ويشبه أن يكون ما وراء المن اسرافاً مخالفاً لقوله تعالى) ﴿كلوا واشربوا **(ولا تسرفوا)** إنه لا يحب المسرفين﴾ [الأعراف: ٣١] **(أعني في حق الأكثرين)** وفي القوت: أكل أربعة أرغفة كل يوم سرف ورغيفين قتر وثلاثة أرغفة قوام حسن. وهذا أعدل الأقوات، **(فإن مقدار الحاجة إلى الطعام يختلف بالسن والشخص والعمل الذي يشتغل به)** فإن الشاب الجلد تدعوه نفسه إلى الطعام أكثر من الشيخ الفاني، وكذلك الرجل السمين اللحيم ليس له صبر على الجوع بخلاف

لا تقدير فيه ولكنه موضع غلط، وهو أن يأكل إذا صدق جوعه ويقبض يده وهو على شهوة صادقة بعد، ولكن الأغلب أن من لم يقدر لنفسه رغيفاً أو رغيفين فلا يتبين له حد الجوع الصادق، ويشتبه عليه ذلك بالشهوة الكاذبة.

وقد ذكر للجوع الصادق علامات إحداها: أن لا تطلب النفس الأدم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أي خبز كان، فمهما طلبت نفسه خبزاً بعينه أو طلبت أدماً فليس ذلك بالجوع الصادق. وقد قيل: من علامته أن يبصق فلا يقع الذباب عليه أي لم يبق فيه دهنية ولا دسوسة فيدل ذلك على خلوّ المعدة، ومعرفة ذلك غامض. فالصواب للمريد

النحيف الهزيل، وكذلك الأعمال والصنائع تختلف فمنها ما هو داع إلى كثرة الحاجة إلى الطعام (**وههنا طريق خامس لا تقدير فيه ولكنه موضع غلط**) واشتباه على أكثر الناس، (**وهو أن يأكل إذا صدق جوعه**) واشتهت إلى الطعام نفسه وترامت عليه (**ويقبض يده**) عن الطعام (**وهو على شهوة صادقة بعد، ولكن الأغلب إن من لم يقدر لنفسه رغيفاً أو رغيفين فلا يتبين له حد الجوع الصادق ويشتبه عليه ذلك بالشهوة الكاذبة**) والفرق بين الصادقة منها والكاذبة أن الصادقة ما يختل البدن بدونه والكاذبة ما لا يختل بدونه.

(**وقد ذكر للجوع الصادق علامات. إحداها: إن لا تطلب النفس الأدم مع الخبز بل يأكل الخبز وحده بشهوة أي خبز كان، فمهما طلبت نفسه خبزاً بعينه أو أدماً فليس ذلك بالجوع الصادق**) اعلم أن للجوع حداً من الأوقات وحداً في الأقوات، فحد الجوع الأول من الوقت إلى مثله كالعد أربعة وعشرون ساعة، وحده الآخر اثنتان وسبعون ساعة، وأما في الأقوات فحده الأول أن لا تطلب النفس الأدام، فإذا طلبت فليس جائعاً. فهذا حده الأول، وحده الثاني أن لا تطلب الخبز ولا تميز بينه وبين غيره، فمتى تاقت النفس إلى الخبز بعينه فليس جائعاً لأن لها شهوة في التخير، ومتى لم تميز بين خبز وغيره فهذا هو الجوع الصادق وهو الفاقة والحاجة إلى الطعام الذي جعله الله غذاء للأجسام وهذا يكون في آخر الحدين من الأوقات بعد الثلاث إلى سبع وخمس، ويكون طلب العبد عند هذا الجوع القوام من العيش والضرورة من القوت وهو ما سد الجوعة وأعان على أداء الفرائض وهذا حال الصديقين.

(**وقد قيل من علامته**) ولفظ القوت: وقد سمعت بعض هذه الطائفة يقول: حد الجوع (**أن يبصق**) العبد (**فلا يقع الذباب عليه**) أي على بزاقه (**أي لا يبقى فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة**) ولفظ القوت: فإن لم يقع على بزاقه ذباب فقد خلت معدته عن الطعام يريد أن بزاقه قد خلا من الدسومة والدهنية وصار صافياً. مثل: الماء فلا يسقط عليه الذباب مع لطف حاسته التي ركبت فيه وخفي إدراكه لما يقع عليه وقد ذكره صاحب العوارف أيضاً هكذا، (**ومعرفة ذلك غامض**) أي خفي، (**فالصواب للمريد أن يقدر مع نفسه**

أن يقدر مع نفسه القدر الذي لا يضعفه عن العبادة التي هو بصددها ، فإذا انتهى إليه وقف وإن بقيت شهوته.

وعلى الجملة؛ فتقدير الطعام لا يمكن لانه يختلف بالاحوال والأشخاص. نعم: قد كان قوت جماعة من الصحابة صاعاً من حنطة في كل جمعة فإذا أكلوا التمر اقتاتوا منه صاعاً ونصفاً ، وصاع الحنطة أربعة أمداد ، فيكون كل يوم قريباً من نصف مد ـ وهو ما ذكرنا أنه قدر ثلث البطن ـ واحتيج في التمر إلى زيادة لسقوط النوى منه ، وقد كان أبو ذر رضي الله عنه يقول: طعامي في كل جمعة صاع من شعير على عهد رسول الله ﷺ . والله لا أزيد عليه شيئاً حتى ألقاه فإني سمعته يقول: « أقربكم مني مجلساً يوم القيامة وأحبكم إليّ من مات على ما هو عليه اليوم ». وكان يقول في إنكاره على بعض

القدر الذي لا يضعفه عن العبادة التي هو بصددها فإذا انتهى إليه وقف وإن بقيت شهوته ، وعلى الجملة فتقدير الطعام لا يمكن لأنه يختلف بأختلاف الأحوال والأشخاص) كما ذكرنا (**نعم وقد كان قوت جماعة**) من الصحابة رضوان الله عليهم (**صاع من حنطة في كل جمعة ، فإذا أكلوا التمر اقتاتوا صاعاً ونصفاً**) نقله صاحب القوت ، (**وصاع الحنطة أربعة أمداد فيكون كل يوم قريباً من نصف مد وهو ما ذكرنا أنه قدر ثلث البطن ، واحتيج في التمر إلى زيادة لسقوط النوى منه ، وقد كان أبو ذر**) الغفاري (**رضي الله عنه يقول: طعامي في كل جمعة صاع من شعير على عهد رسول الله ﷺ لا أزيد عليه شيئاً حتى ألقاه ، فإني سمعته يقول: « أقربكم مني منزلاً يوم القيامة وأحبكم إلي من مات على ما هو عليه اليوم »**) هكذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: رواه أحمد في كتاب الزهد ، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية دون قوله: « وأحبكم إلي » اهـ.

قلت :أما قوله: : كان قوتي الخ فقد أخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية دون قوله: « من شعير » وهذا لفظه: حدثنا محمد بن علي بن حبيش ، حدثنا يوسف بن موسى بن عبدالله المروزي ، حدثنا عبدالله بن حنيف ، حدثنا يوسف بن أسباط ، حدثنا سفيان الثوري أراه عن حبيب بن حسان ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: كان قوتي على عهد رسول الله ﷺ صاعاً فلا أزيد عليه حتى ألقاه ، وقال أيضاً: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، حدثنا عبدالله بن أحمد ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو معاوية الضرير ، حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قيل له: ألا تتخذ ضيعة كما اتخذ فلان وفلان؟ قال: وما أصنع بأن أكون أميراً وإنما يكفيني كل يوم شربة من ماء أو لبن وفي الجمعة قفيز من قمح. قلت: والقفيز مكيال وهو ثمانية مكاكيك ، والمكوك صاعان ونصف وهو أيضاً ثلاث كيلجات ، والكيلجة منّ وسبعة أثمان منّ.

الصحابة: قد غيرتم ينخل لكم الشعير ولم يكن ينخل، وخبزتم المرقق وجمعتم بين ادامين واختلف عليكم بألوان الطعام، وغدا أحدكم في ثوب وراح في آخر، ولم تكونوا هكذا على عهد رسول الله ﷺ، وقد كان قوت أهل الصفة مداً من تمر بين اثنين في كل يوم، والمد: رطل وثلث ويسقط منه النوى وكان الحسن رحمة الله عليه يقول: المؤمن مثل العنيزة يكفيه الكف من الحشف والقبضة من السويق والجرعة من الماء، والمنافق مثل السبع الضاري بلعاً بلعاً وسرطاً سرطاً لا يطوي بطنه لجاره ولا يؤثر أخاه بفضله وجهوا هذه

وأما الحديث المرفوع فقد قال أبو نعيم: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمر وقال: سمعت عراك بن مالك يقول: قال أبو ذرّ: إني لأقربكم مجلساً من رسول الله ﷺ يوم القيامة، وذلك أنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أقربكم مني مجلساً يوم القيامة من خرج من الدنيا كهيئة ما تركته فيها والله ما منكم من أحد إلا وقد تشبث بشيء منها غيري».

(**وكان**) رضي الله عنه (**يقول في**) بعض (**إنكاره على بعض الصحابة قد غيرتم**) أي السنة (**نخل لكم الشعير**) أي دقيقه (**ولم يكن ينخل**) بل ينفخ فما طار منه بالنفخ وما لم يطرأ بقي، (**وخبزتم المرقق**) أي الخبز الرقاق، (**وجمعتم بين أدمين، واختلف عليكم بالوان الطعام وغدا أحدكم في ثوب وراح في آخر، ولم تكونوا هكذا على عهد رسول الله ﷺ**) نقله صاحب القوت، وإنكار أبي ذر رضي الله عنه على أهل عصره وأمره إياهم بالمعروف والصدع بالحق مشهور، فإنه كان يقول ولا يبالي في الله لومة لائم، فلما لم يمكنه وضج منه الناس أمره عثمان رضي الله عنه بالخروج إلى الربذة فخرج إليها حتى مات بها رضي الله عنه، (**وقد كان قوت أهل الصفة**) وهم جماعة من فقراء الصحابة لم يكن لهم موضع يأوون إليه فكانوا يأوون إلى صفة المسجد (**مداً من تمر بين اثنين في كل يوم**) نقله صاحب القوت. قال العراقي: رواه الحاكم وصحح إسناده من حديث طلحة النصري اهـ.

قلت: هو طلحة بن عمرو النصري بالنون له صحبة روى عنه حرب بن أبي الأسود.

(**والمد رطل وثلث**) بالبغدادي عند أهل الحجاز كذا في القوت، (**ويسقط منه النوى، وكان الحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**يقول: المؤمن مثل الغنيمة**) تصغير غنم ولفظ القوت مثل العنيزة (**يكفيه الكف من الحشف**) وهو محرك التمر الرديء (**والقبضة من السويق والجرعة من الماء، والمنافق مثل السبع الضاري**) أي اللهج بأكل اللحم (**بلعاً بلعاً**) أي يبلع في حلقومه بلعاً كثيراً (**وسرطاً سرطاً**) أي يزدرد في حلقه إزدراداً كثيراً (**لا يطوي بطنه على الجوع لجاره**) أي لأجل جاره بأن يأخذ من طعامه فيعطيه، (**ولا يؤثر أخاه**) المؤمن (**بفضله**) أي ما فضل منه من الطعام (**وجهوا هذه الفضول أمامكم**) كذا نقله صاحب القوت. (**وقال**) أبو محمد (**سهل**) التستري رحمه الله تعالى: (**لو كانت الدنيا دماً عبيطاً**)

الفضول أمامكم. وقال سهل: لو كانت الدنيا دماً عبيطاً لكان قوت المؤمن منها حلالاً لأن أكل المؤمن عند الضرورة بقدر القوام فقط.

الوظيفة الثانية: في وقت الأكل ومقدار تأخيره وفيه أيضاً أربع درجات.

الدرجة العليا: أن يطوي ثلاثة أيام فما فوقها وفي المريدين من رد الرياضة إلى الطيّ لا إلى المقدار حتى انتهى بعضهم إلى ثلاثين يوماً وأربعين يوماً، وانتهى إليه جماعة من العلماء يكثر عددهم منهم: محمد بن عمرو القرني، وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم،

بالعين المهملة أي طرياً خالصاً لا خلطة فيه (**لكان قوت المؤمن منه حلالاً**) نقله صاحب القوت قال: وظن بعضهم أن هذا من كلامه ﷺ، وهو خطأ إنما هو من كلام إمامنا سهل التستري، (**لأن أكل المؤمن عند الضرورة بقدر القوام فقط**) وقال الحافظ السخاوي في المقاصد: هذا الكلام لا يعرف له إسناده ولكن معناه صحيح فإن الله لم يحرم على المؤمن ما يضطر إليه من غير معصية. وفي القوت: وقد سئل سهل رحمه الله تعالى عن قوت المؤمن. قال: قوته الله. قال: سألت عن قوامه، فقال: الذكر. قال: إنما سألت عن غذائه. قال غذاؤه العلم. قال: سألت عن طعمة الجسم. قال: مالك وللجسم دع الجسم إلى من تولاه قديماً يتولاه الآن. وكان رحمه الله تعالى يقول: القوت للمؤمنين والقوام للصالحين والضرورة للصديقين.

(**الوظيفة الثانية: في وقت الأكل ومقدار تأخيره وفيه أربع درجات**).

(**الدرجة العليا: أن يطوي ثلاثة أيام فما فوقها سبعة وعشرة وخمسة عشر**) يوماً. وصاحب هذه الدرجة لا يعرض للأقوات ولكن يعمل في زيادة الأوقات فيؤخر أكله وقتاً بعد وقت حتى ينتهي إلى أكثر طاقة النفس لحمل الجوع بضعف الجسم عن الفرض أو خشية اضطراب العقل، فمن أراد هذه الطريق اخر فطره كل ليلة إلى نصف سبع الليل، وقد يكون قد طوى ليلة في نصف شهر، وهذا طريق من أراد الطي المذكور لأنه يعمل في تجوعه على مزيد الأيام ولا يعمل في نقصان الطعام فلا يؤثر ذلك نقصاً في عقله ولا ضعفاً عن أداء فرضه إذا كان على صحة قصد وبحسن نية وصدق عقد، فإنه يعان على ذلك ويحفظ فيه ويكون طعمه إذا أكل عند كل وقت يزيد فيه وينقص ضرورة عن غير تعمل لنقصانه لأن معناه يضيق لا محالة، فكلما زاد جوعه نقص أكله على هذا إلى أن ينتهي في الجوع وينتهي في قلة الطعم ولا تنال فضيلة الجوع التي وردت في الأخبار السابقة إلا بالطيّ وإليه الإشارة بقول المصنف: (**وفي المريد من رد الرياضة إلى الطي لا إلى المقدار حتى انتهى إلى ثلاثين يوماً وأربعين**) يوماً (**أيضاً وانتهى إليه**) أي إلى ثلاثين وأربعين (**جماعة من العلماء يكثر عددهم**) ولفظ القوت: وممن اشتهر بالطي وكثرة التقلل عنه بذلك الخمسة عشر يوماً إلى العشرين إلى شهر جماعة من العلماء يكثر عددهم، (**منهم محمد بن عمرو العرني**) هكذا في النسخ بضم العين المهملة، وفتح الراء وكسر النون وفي بعض نسخ القوت العوفي وفي تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر محمد بن عمرو بن حجاج الغزي صدوق مات سنة

وإبراهيم التيمي وحجاج بن فرافصة، وحفص العابد المصيصي، والمسلم بن سعيد، وزهير، وسليمان الخوّاص، وسهل بن عبدالله التستري، وابراهيم بن أحمد الخوّاص، وقد كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يطوي ستة أيام، وكان عبدالله بن الزبير يطوي سبعة أيام، وكان أبو الجوزاء صاحب ابن عباس يطوي سبعاً. وروي أن الثوري وإبراهيم بن أدهم كانا يطويان ثلاثاً ثلاثاً كل ذلك كانوا يستعينون بالجوع على طريق الآخرة. قال بعض العلماء: من طوى لله أربعين يوماً ظهرت

ثمانين ومائتين ورسم عليه بعلامة الدال على أنه من رجال أبي داود. ولم يذكره الذهبي في الكاشف، (وعبد الرحمن بن إبراهيم) بن عمرو بن ميمون القرشي أبو سعيد الدمشقي لقبه (دحيم) مصغراً ويعرف أيضاً بابن اليتيم مولى آل عثمان بن عفان قاضي الأردن وفلسطين، قدم بغداد سنة اثنتي عشرة ومائتين، فحدث بها وكان ينتحل في الفقه مذهب الأوزاعي، وقدم مصر فكتب بها وكتب عنه وهو ثقة حافظ ثبت، ولد في شوّال سنة ١٧٠ وتوفي بالرملة سنة ٢٤٥ روى عنه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه. (وإبراهيم) بن يزيد بن شريك (التيمي) تيم الرباب أبو أسماء الكوفي كان من العباد ثقة صالح الحديث. قال الأعمش: سمعت إبراهيم التيمي يقول: إني لأمكث ثلاثين يوما لا آكل قتله الحجاج ولم يبلغ أربعين سنة روى له الجماعة. (وحجاج بن فرافصة) بضم الفاء الأولى وكسر الثانية بعدها صاد مهملة الباهلي المصري صدوق عابد، روى له أبو داود والنسائي. وقال القشيري في الرسالة: سمعت أبا عبد الله الشيرازي يقول: حدثنا محمد بن بشير، حدثنا الحسين بن منصور. حدثنا داود بن معاذ سمعت مجاهداً يقول: كان الحجاج بن فرافصة معنا بالشام فمكث خمسين ليلة لا يشرب الماء ولا يشبع من شيء يأكله (وحفص العابد المصيصي والمسلم بن سعد) وفي بعض النسخ بن سعيد، (وزهير) بن نعيم البابي السلولي، أبو عبد الرحمن السجستاني نزيل البصرة عابد مات بعد المائتين روى له داود في كتاب المسائل له، (وسليمان الخواص) وأبو محمد (سهل بن عبد الله التستري) وقد تقدم عنه ما يدل على ذلك، (و) أبو إسحاق (إبراهيم بن أحمد الخواص) من أقران الجنيد مات بالري سنة ٢٩١ هكذا سرد هؤلاء الأربعة صاحب القوت، ثم قال: (وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يطوي ستة أيام، وكان عبد الله بن الزبير) رضي الله تعالى عنه (يطوي سبعة أيام، وكان أبو الجوزاء) أوس بن عبد الله الربعي محركة ثقة من قراء أهل البصرة روى له الجماعة (يطوي سبعاً، وكان صاحب ابن عباس) وقد تكلم في سماعه عن عائشة، (وروي أن) سفيان (الثوري وإبراهيم بن أدهم كانا يطويان ثلاثاً ثلاثاً) زاد صاحب القوت: وقد رأينا من كان يطوي تسعاً وخمساً وكثيراً ممن كان يطوي ثلاثاً. (كل ذلك كانوا يستعينون بالجوع على طريق الآخرة).

قال السهروردي في العوارف: واشتهر حال جدنا محمد بن عبد الله المعروف بعمرويه، وكان صاحب أحمد الأسود الدينوري أنه كان يطوي أربعين يوماً وأقصى ما بلغ في هذا المعنى من الطي

له قدرة من الملكوت أي كوشف ببعض الأسرار الإلهية، وقد حكي أن بعض أهل هذه الطائفة مرّ براهب فذاكره بحاله وطمع في اسلامه وترك ما هو عليه من الغرور، فكلمه

رجل أدركنا زمانه وما رأيته كان بأبهر يقال له زاهد خليفة كان يأكل في كل شهر لوزة ولم يسمع أن أحداً بلغ في هذه الأمة بالطي والتدريج إلى هذا الحد، فكان في أول مرة على ما حكى ينقص القوت بنشاف العود ثم يطوي حتى انتهى إلى اللوزة في الأربعين، فقد يسلك في هذه الطريق جمع من الصادقين وقد يسلك غير الصادق هذا الوجود هوى مستكن في باطنه يهون عليه ترك الأكل إذا كان له استحلاء نظر الخلق، وهذا عين النفاق نعوذ بالله من ذلك. والصادق ربما يقدر على الطي إذا لم يعلم بحاله أحد، وربما يضعف إذا علم بأنه يطوي فإن صدق في الطي ونظره إلى من يطوي لأجله يهون عليه الطي، فإذا علم به أحد تضعف عزيمته في ذلك. وهذه علامة الصادق، فمها أحس في نفسه أن يحب أن يرى بعين التقلل، فليتهم نفسه، فإن فيه شائبة نفاق. ومن يطوي لله خالصاً يعوضه الله تعالى فرحاً في باطنه ينسيه الطعام، وقد لا ينسى الطعام لامتلاء قلبه بالأنوار يقوي جاذب الروح الروحاني فيجذبه إلى مركزه ومستقره من العالم الروحاني ويقفو بذلك عن أرض الشهوة النفسانية، ومن آثر جاذب الروح إذا تخلف عنه جاذب النفس عند كمال طمأنيتها وانعكاس أنوار الروح عليها بواسطة القلب المستنير بأقل من جاذب المغناطيس للحديد إذ المغناطيس يجذب الحديد لروح في الحديد مشاكل للمغناطيس يجذبه بنسبته الجنسية الخاصة، فإذا تجنس النفس بعكس نور الروح الواصل إليها بواسطة القلب يصير في النفس روح استمدها القلب من الروح وأداها إلى النفس فيجذب الروح النفس بجنسية الروح الحادث فيه فيزدري الأطعمة الدنيوية والشهوات الحيوانية، ويتحقق بمعنى قول رسول الله ﷺ أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني ولا يقدر على ما ذكرناه إلا عبد تصير أعماله وأقواله وسائر أحواله ضرورة، فيتناول من الطعام أيضاً ضرورة ولو تكلم مثلاً بكلمة من غير ضرورة التهب فيه نار الجوع التهاب الحلفاء بالنار، لأن النفس الراقدة تستيقظ بكل ما يوقظها، وإذا استيقظت نزعت إلى هواها، فالعبد المراد بهذا إذا فطن بسياسة النفس ورزق العلم سهل عليه الطي، وتداركته المعونة من الله تعالى لاسيما إن كوشف بشيء من المنح الإلهية، وقد حكى لي فقير أنه اشتد به الجوع وكان لا يطلب ولا يتسبب قال: فلما انتهى جوعي إلى الغاية بعد أيام فتح علي بتفاحة. قال: فتناولت التفاحة وقصدت أكلها، فلما كسرتها كوشفت بحوراء نظرت إليها عقب كسر التفاحة، فحدث عندي من الفرح بذلك ما استغنيت به عن الطعام أياماً.

(**وقال بعض العلماء**) ولفظ القوت: وقد كان بعض العلماء يقول والمراد به سهل التستري كما صرح به صاحب العوارف: (**من طوى لله أربعين يوماً**) أي من الطعام (**ظهرت له قدرة من الملكوت أي كوشف ببعض الأسرار الإلهية**) وكان يقول أيضاً لا يبلغ العبد حقيقة الزهد الذي لا شوبة فيه إلا بمشاهدة قدرة من غيب الملكوت نقله صاحب القوت والعوارف، (**وقد حكى أن بعض أهل هذه الطائفة**) من الصوفية (**مر براهب**) في دير له، (**فذاكره بحاله**

في ذلك كلاماً كثيراً إلى أن قال في الراهب: إن المسيح كان يطوي أربعين يوماً وإن ذلك معجزة لا تكون إلا لنبي أو صديق، فقال له الصوفي، فإن طويت خمسين يوماً تترك ما أنت عليه وتدخل في دين الإسلام وتعلم انه حق. وأنك على باطل؟ قال: نعم فجلس لا يبرح إلا حيث يراه حتى طوى خمسين يوماً ثم قال: وأزيدك أيضاً فطوى إلى تمام الستين، فتعجب الراهب منه وقال: ما كنت أظن أن أحداً يجاوز المسيح؟ فكان ذلك سبب اسلامه. وهذه درجة عظيمة قلّ من يبلغها إلا مكاشف محمول شغل بمشاهدة ما قطعه عن طبعه وعادته واستوفى نفسه في لذته وأنساه جوعته وحاجته.

وطمع في إسلامه وترك ما هو عليه من الغرور، فكلمه في ذلك كلاماً كثيراً إلى أن قال له الراهب: إن المسيح كان يطوي أربعين يوماً وأن ذلك معجزة لا تكون إلا لنبي أو صديق) ولفظ القوت: وإنما نعتقد إعجاز هذا وأنه لا يكون إلا لنبي، (فقال له الصوفي: إن طويت خمسين يوماً تركت ما أنت عليه وتدخل في دين الإسلام وتعلم أنه حق) ولفظ القوت: إن ما نحن عليه حق (وإنك على باطل قال: نعم فجلس لا يبرح إلا بحيث يراه حتى طوى خمسين يوماً) ولفظ القوت فقعد عنده لا يبرح ولا يذهب إلا حيث يراه الراهب إلى أن طوى خمسين يوماً. (ثم قال: وأزيدك أيضاً فطوى إلى تمام الستين) يوماً (فتعجب الراهب) منه واعتقد فضله وفضل دينه، (وقال: ما كنت أظن أن أحداً يجاوز المسيح) عليه السلام. أي فعله في الطي ولكن هذه أمة تشبه بالأنبياء في العلم والفضل، (فكان ذلك سبب إسلامه) نقله صاحب القوت. قال وبعضهم يقول لا يوقن العبد يقيناً ثابتاً يحكم عليه بالاستقامة فيه ولبسة حال لازمة، وعلم نافذ في الملكوت إلا بمشاهدة قدرة من قدرة الغيب برأي عين تظهر له بشهادة دائمة يقوم بها وتضطره، فعند هذا يعرف من الله تعالى وصفه المخصوص القيوم به، ويصح لعبد مراد بهذا الطريق المنهج له طي أربعين في سنة وأربعة أشهر على ما نزلنا من تأخير الأوقات وقتاً بعد وقت حتى تندرج الليالي في الأيام، وتدخل الأيام في الليالي فتكون الأربعون بمنزلة يوم واحد وليلة واحدة وهذا طريق المقربين.

وقد أشار المصنف لهذا فقال: (وهذه درجة عظيمة قلما يبلغها إلا) مراد به (كاشف له) بشهادة (محمول) فيه قد (شغل بمشاهدة ما) شغله عن نفسه و (قطعه عن طبعه وعادته، واستوفى نفسه في لذته وأنساه جوعته وحاجته) وكشف له حقيقته ومرجوعه. قال صاحب القوت: وقد عرفنا من كان فعل ذلك وظهرت له آيات من الملكوت وكشف له عن معاني قدرة الجبروت تجلّى الله عز وجل بها وفيها كيف شاء. وقال صاحب العوراف، قيل لسهل التستري رحمه الله تعالى: هذا الذي يأكل في كل أربعين أو أكثر أكلة واحدة أين يذهب لهب الجوع؟ قال: يطفئه النور، وقد سألت بعض الصالحين عن ذلك فذكر لي كلاماً بعبارة دلت على إنه يجد فرحاً بربه ينطفيء معه لهب الجوع، وهذا في الخلق واقع إن الشخص يطرقه فرح، وقد كان جائعاً فيذهب

الدرجة الثانية: أن يطوي يومين إلى ثلاثة وليس ذلك خارجاً عن العادة بل هو قريب يمكن الوصول إليه بالجد والمجاهدة.

الدرجة الثالثة: وهي أدناها أن يقتصر في اليوم والليلة على أكلة واحدة، وهذا هو الأقل وما جاوز ذلك إسراف ومداومة للشبع، حتى لا يكون له حالة جوع وذلك فعل المترفين وهو بعيد من السنّة، فقد روى أبو سعيد الخدريّ رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ كان إذا تغدى لم يتعش، وإذا تعشى لم يتغد. وكان السلف يأكلون في كل يوم أكلة.

عنه الجوع، وهكذا في طرق الخوف يقع ذلك. ثم قال صاحب العوارف: واعلم أن هذا المعنى من الطي والتقلل لو أنه عين الفضيلة ما فات أحداً من الأنبياء، ولكان رسول الله ﷺ يبلغ من ذلك إلى أقصى غاية، ولا شك أن لذلك فضيلة لا تنكر، ولكنه لا تنحصر مواهب الحق تعالى في ذلك فقد يكون من يأكل كل يوم أفضل ممن يطوي أربعين يوماً، وقد يكون من لا يكاشف بشيء من معاني القدرة أفضل ممن يكاشف بها إذا كاشف الله تعالى بصرف المعرفة، فالقدرة أثر من القادر، ومن أهل لقرب القادر لا يستغرب ولا يستنكر شيئاً من القدرة ويرى القدرة تنجلي له من سجف أجزاء عالم الحكمة.

(**الدرجة الثانية: أن يطوي يومين إلى ثلاثة**) أيام (**وليس ذلك خارجاً عن العادة بل هو قريب، لكن لا وصول إليه إلا بالجد والمجاهدة**) ومراعاة التدريج بالوجه الذي ذكر آنفاً.

(**الدرجة الثالثة: وهي أدناها أن يقتصر في اليوم والليلة على أكلة واحدة وهذا هو الأكل وما جاوز ذلك**) فهو (**إسراف ومداومة للشبع حتى لا تكون له حالة الجوع**)، فإذا جعل العبد شبعه بين جوعتين كان جوعه أكثر من شبعه وسلم من خبر أبي جحيفة ومن كانت له جوعة بعد كل شبعة اعتدل جوعه وشبعه، ومن أكل في كل يوم مرتين فقد تابع الشبع ونحو خبر أبي جحيفة وشبعه حينئذ أكثر من جوعه، (**وذلك فعل المترفين وهو بعيد عن السنّة**) وقد كانوا يعدونه سرفاً هكذا نقله صاحب القوت، ولكن قال القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن عبد الله بن عبيد الله يقول: سمعت علي بن الحسن الأرجاني يقول: سمعت أبا محمد الاصطخري يقول: سمعت سهل بن عبد الله وقد قيل له الرجل يأكل في اليوم أكلة، فقال: أكل الصديقين. قال: فأكلتين؟ قال: أكل المؤمنين. قال: فثلاثة؟ قال: قل لأهلك يبنوا لك معلفاً فهذا بظاهره يدل على الأكلتين في يوم من عمل المؤمنين وهم تحت الصديقين، فليتأمل في الجمع بين الكلامين، (**فقد روى أبو سعيد**) مالك بن سنان (**الخدري**) الأنصاري رضي الله عنه (**أن النبي ﷺ كان إذا تغدى لم يتعش وإذا تعشى لم يتغد**) هكذا نقله صاحب القوت. وقال العراقي: لم أجد له أصلاً في المرفوع، ورواه البيهقي في الشعب من فعل أبي جحيفة اهـ.

قلـت: بل أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عطاء بن أبي رباح، حدثنا محمد بن عمر بن مسلم

وقال النبيّ ﷺ لعائشة: «إياك والسرف فإن أكلتين في يوم من السرف، وأكلة واحدة في كل يومين اقتار، وأكلة في كل يوم قوام بين ذلك». وهو المحمود في كتاب الله عز وجل.

ومن اقتصر في اليوم على أكلة واحدة فيستحب له أن يأكلها سحراً قبل طلوع الفجر فيكون أكله بعد التهجد وقبل الصبح فيحصل له جوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام، وخلوّ القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم، وسكون النفس إلى المعلوم

وأحمد بن السندي قالا: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا أيوب بن حبان، حدثنا الوضين بن عطاء، عن عطاء بن أبي رباح قال: دعي أبو سعيد الخدري إلى وليمة وأنا معه فرأى صفرة وخضرة، فقال: أما تعلمون أن رسول الله ﷺ كان إذا تغدى لم يتعش وإذا تعشى لم يتغد، (وكان السلف يأكلون في كل يوم أكلة) نقله صاحب القوت. (وقال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها «إياك والسرف فإن أكلتين في كل يوم من السرف») كذا في القوت. قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث عائشة وقال: في إسناده ضعف (وأكلة واحدة في كل يومين اقتار، وأكلة في كل يوم قوام بين ذلك وهو المحمود في كتاب الله عز وجل) يشير إلى قوله تعالى: ﴿والذين إذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧] ولفظ القوت بعد إيراده هذه الآية، فكان الاكلتين في يوم من الإسراف، وأكلة في يومين من الاقتار، وأكلة في يوم قوام بين ذلك. وأقول على هذا أن أكل أربعة أرغفة سرف، ورغيفين قتر، وثلاثة أرغفة قوام حسن، وهذا أعدل الأقوات، ولا يعجبني أكل أربعة أرغفة في مقام واحد لأني لا آمن الازدياد فيصير ذلك معتاداً فإن كان عن جوع شديد أو عدة لسفر أو عدم فلا بأس، وقد كان للصحابة أكلتان وشربتان. فالاكلتان الوجبة والغبوق فالوجبة من الوقت إلى الوقت، والغبوق أن يشرب مذقة لبن أو يأكل كف تمر عند النوم أو بعد عتمة أو يكون عند الظهيرة، وقد يكون سحراً. والشربتان العلل والنهل، فالنهل الشربة الأولى من اللبن بمنزلة الوجبة والعلل الشربة الثانية بمثابة الغبوق من نقيع تمر أو زبيب أو لبن يقوم مقام الأكلتين فهي تمام الري والأولى علالة للنفس من العطش فسمي عللاً، وكان من أخلاق السلف ترك الشبع اختياراً لأنفسهم لخفة الجسم أو مؤاساة الفقراء أو مساواة لهم في الحال لئلا يتفضلوا عليهم في حالهم.

(ومن اقتصر في كل يوم على أكلة واحدة) وكان صائماً (فيستحب له أن) يعمل في تأخير الافطار على رياضة و (يأكلها) أي تلك الأكلة (سحراً) أي في وقت السحر ولا يجاوزه، وهو (قبل طلوع الفجر فيكون أكله بعد التهجد وقبل الصبح فيحصل له) بذلك خمسة أشياء: (جوع النهار للصيام) أي لأجله، والأولى بالصيام، (وجوع الليل للقيام، وخلو القلب لفراغ المعدة، ورقة الفكر) أي صفائه، (واجتماع الهم) بخلو القلب، (وسكون

فلا تنازعه قبل وقته. وفي حديث عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة قال: ما قام رسول الله ﷺ قيامكم هذا قط، وإن كان ليقوم حتى تورم قدماه، وما واصل وصالكم هذا قط غير انه قد أخر الفطر إلى السحر. وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يواصل إلى السحر فإن كان يلتفت قلب الصائم بعد المغرب إلى الطعام وكان ذلك يشغله عن حضور القلب في التهجد فأولى أن يقسم طعامه نصفين، فإن كان رغيفين مثلاً أكل رغيفاً عند الفطر ورغيفاً عند السحر لتسكن نفسه ويخف

النفس إلى المعلوم فلا تنازعه قبل وقته) فإن النفس إذا علمت أنها ستأكل رغيفاً في السحر اطمأنت بالليل ولم تنازع وهذا أوسط الطرقات، وأحبها إليَّ وهو طريق السائرين كذا في القوت. قال: ومن لم يكن له معلوم فلا بأس أن يأكل شبعه ثم يتربص حتى ينتهي جوعه، وترك المعلوم في الطعام طريق صوفية البغداديين، والوقوف مع المعلوم طريقة البصريين، ولما قدم صوفية أهل البصرة على أبي القاسم الجنيد بعد وفاة أبي محمد سهل قال لهم: كيف تعملون في الصوم؟ فقالوا: نصوم بالنهار، فإذا أمسينا قمنا إلى قفافنا. فقال: آه آه لو كنتم تصومون بلا قفاف كان أتم لحالكم أي لا تسكنون إلى معلوم، فقالوا: لا نقوى على هذا. قال صاحب القوت: ولعمري أن طريق البغداديين بترك المعلوم من المطعوم أعلى وهو طريق المتوكلين الأقوياء، وطريق البصريين بالمعلوم والتوقيت أسلم من آفات النفوس، وأقطع للتشرف والتطلع، وهو طريق المريدين والعاملين.

(وفي حديث عاصم بن كليب) بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي صدوق مات سنة بضع وثلاثين ومائة روى له البخاري تعليقاً ومسلم والاربعة، (عن أبيه) تابعي صدوق روى له البخاري في كتاب رفع اليدين والأربعة أصحاب السن، (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (قال: ما قام رسول الله ﷺ قيامكم هذا قط وإن كان ليقوم حتى تزلع قدماه) أي تتورم وتتشقق، (وما وصل وصالكم هذا قط غير أنه قد أخر الفطر إلى السحر) كذا هو في القوت قال العراقي: رواه النسائي مختصراً كان يصلي حتى تزلع قدماه وإسناده جيد اهـ.

قلت: وروى الجماعة سوى أبي داود من حديث المغيرة: كان يقوم من الليل حتى تنفطر قدماه.

(وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يواصل إلى السحر) كذا في القوت قال العراقي: لم أجده من حديث عائشة، لكن رواه أحمد من حديث علي، ولا يصح. ورواه الطبراني من حديث جابر، لكنه لم يصح من فعله وإنما هو من قوله «فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر» ورواه البخاري من حديث أبي سعيد، وأما هو فكان يواصل وهو من خصائصه، (فإن كان يلتفت قلب الصائم بعد المغرب إلى الإفطار وكان ذلك يشغله عن حضور القلب) في التهجد، (فالأولى أن يقسم طعامه نصفين إن كان رغيفين مثلاً أكل

بدنه عند التهجد ولا يشتد بالنهار جـوعه لأجل التسحر، فيستعين بالرغيف الأوّل على التهجد، وبالثاني على الصوم. ومن كان يصوم يوماً ويفطر يوماً فلا بأس أن يأكل كل يوم فطره وقت الظهر ويوم صومه وقت السحر. فهذه الطرق في مواقيت الأكل وتباعده وتقاربه.

رغيفاً عند الفطر ورغيفاً عند السحر لتسكن النفس) عن الالتفات والاضطراب، **(ويخف بدنه عند التهجد)** وإحياء الليل بالذكر، **(ولا يشتد بالنهار جوعه لأجل التسحر فيستعين بالرغيف الأول على التهجد، وبالثاني على الصوم)** وقد استحسنه صاحب القوت وأشار إليه صاحب العوارف، **(ومن كان)** من عادته أنه **(يصوم يوماً ويفطر يوماً)** وهو أعدل طرقات الصيام، **(فلا بأس أن يأكل يوم الفطر وقت الظهر ويوم صومه وقت السحر)** فإن لم يفعل فليأكل يوم فطره نصف أكله بالأمس فكأنه صائم فإن لم يفعل اضطرب جسمه وداخله الفتور في حاله كذا في القوت، **(فهذه هي الطريق في مواقيت الأكل وتباعده وتقاربه)** وبقيت عليه طريق أخرى في المريد الذي لا يصوم ولا يقتصر على أكلة واحدة في اليوم والليلة ويريد قوام جسده للطاعة، فالمستحب إن كان ذا معلوم أن لا يزيد على رغيفين في اليوم والليلة وليجعل بينهما وقتاً طويلاً مرة وقصيراً أخرى على حسب الحاجة. وتوقان النفس إلى الغذاء لا على طريق العادة والشهوة. والرغيف ست وثلاثون لقمة يكون قوام النفس في كل ساعة ثلاث لقمات فإذا أراد أن يأكل الرغيف على هذا التقسيم فليجرع بعد كل ثلاث لقم جرعة ماء فذلك اثنتا عشرة جرعة في تضاعيف ست وثلاثين لقمة ففي ذلك قوام الجسد وصلاحه في يوم وليلة على هذا الترتيب وفيه بلاغ للعابدين.

تنبيه:

أما أكل العادات والتنقل في الشهوات والأكل حتى يشبع، فهذا عند العلماء مكروه وآكله عندهم بمنزلة البهائم، وأما الاكل على شبع والامتلاء حتى يتخم فهذا فسق عند بعض العلماء وقد قاله بعض العارفين ويروى أنه قيل لأبي بكرة إنّ ابنك أكل البارحة حتى بشم فقال: لو مات ما صليت عليه.

تنبيه:

ذكر بعض العلماء أن مراتب الشبع تنحصر في سبعة: **الأول:** ما تقوم به الحياة. **الثاني:** أن يزيد حتى يصوم ويصلي من قيام وهذان واجبان. **الثالث:** أن يزيد حتى يقدر على أداء النوافل. **الرابع:** أن يزيد حتى يقدر على الكسب وهذان مندوبان. **الخامس:** أن يملأ الثلث وهذا جائز. **السادس:** أن يزيد عليه وبه يثقل البدن ويكثر النوم وهذا مكروه. **السابع:** أن يزيد حتى يتضرر وهي البطنة المنهي عنها. وهذا حرام. قال الحافظ ابن حجر بعد أن نقله: ويمكن دخول الثالث في الرابع والاوّل في الثاني.

الوظيفة الثالثة: في نوع الطعام وترك الأدام وأعلى الطعام مخ البرّ فإن نخل فهو غاية الترفه وأوسطه شعير منخول، وأدناه شعير لم ينخل، وأعلى الأدم اللحم والحلاوة، وأدناه الملح والخل، وأوسطه المزوّرات بالأدهان من غير لحم، وعادة سالكي طريق الآخرة الامتناع من الأدام على الدوام بل الامتناع عن الشهوات فإن كان لذيذ يشتهيه الإنسان فأكله اقتضى ذلك بطراً في نفسه وقسوة في قلبه وأنساً له بلذات الدنيا حتى يألفها ويكره الموت ولقاء الله تعالى وتصير الدنيا جنة في حقه ويكون الموت سجناً له. وإذا منع نفسه عن شهواتها وضيق عليها وحرمها لذاتها صارت الدنيا سجناً عليه ومضيقاً له فاشتهت نفسه الإفـلات منها، فيكون الموت إطلاقها. وإليه الاشارة بقول

(**الوظيفة الثالثة: في نوع الطعام وترك الأدام**) وهو أي الطعام على ثلاث مراتب، (**وأعلى الطعام مخ البر**) أي لبابه الذي يتحصل بعد نخل دقيقة بالمنخل الحرير بعد المنقلة، (**فإن نخل**) كذلك (**فهو غاية الترفه**) وخبزه يعرف بالسميد أولاً ينخل مطلقاً وخبزه هو المعروف بالخشكار وفيه مرتبة تليها، وذلك أن ينخل بالمنخل الغير المانع وهي ملحقة بالأولى لما فيه من الترفه أيضاً. (**وأوسطه شعير منخول**) كما ذكرنا، (**وأدناه شعير لم ينخل**) وإنما يعجن بما فيه من النخالة سواء نفخ فطار منه ما طار أو لم ينفخ، (**وأعلى الأدم اللحم**) وقد وردت فيه أخبار تؤذن بعلوه ففي حديث بريدة عند البيهقي في الشعب: «سيد الأدام في الدنيا والآخرة اللحم» (**والحلاوة**) وهي المركبة من سمن وعسل ولها أنواع تقدم ذكرها في كتاب الأطعمة، (**وأدناه الملح والخل**) أي كل منهما بانفراد عن الآخر، (**وأوسطه المزوّرات**) وهي الأطعمة التي لا يكون فيها شيء من اللحوم بخلاف المزفرات وإنما اتخذت (**بالأدهان**) والأدهان كسائر السمون وما يعصر من قلوب الأشجار كاللوز والفستق والجوز وكالزيت ودهن السمسم (**من غير لحم**) أي من غير أن يكون فيها شيء من لحم كما ذكرناه. وفي القوت: فإن كان لا بدّ من فاكهة مع الخبز الذي هو قوت النفس، فكما أطعم الله الفقراء في الكفارة وهو التوسط في الأدام الذي أمر به وأحبه للفقراء من الخبز واللبن لأن أعلى الأدام اللحم والحلواء، وأدناه الملح والخل فلم يأمر تعالى بأعلاه لأنه يشق على الأغنياء ولم يأمر بأدناه لأنه يشق على الفقراء وتوسط الأمر بينهما، فقال: من أوسط ما تطعمون أهليكم، فهو ما ذكرناه على ذلك. (**وعادة سالكي طريق الآخرة الامتناع من الآدام على الدوام، بل الامتناع من الشهوات مطلقاً فإن كل لذيذ يشتهيه الإنسان**) وتدعو إليه نفسه وتطالبه به، (**وأكله اقتضى ذلك بطراً في نفسه**) من جهة متابعته للشهوة (**وقسوة في قلبه وأنساً له بلذات الدنيا حتى يألفها**) ويأنس بها، (**ويكره الموت ولقاء الله تعالى**) لا محالة لأن الفطم عن المألوف صعب، (**وتصير الدنيا جنة في حقه ويكون الموت سجناً له**) ومضيقاً (**وإذا منع نفسه شهواتها وضيق عليها وحرمها**) أي منعها (**فاشتهت نفسه الانفلات منها سريعاً فيكون الموت إطلاقها**) من ذلك المضيق والحبس، وقد روى مسلم

يحي بن معاذ حيث قال: معاشر الصديقين جوّعوا أنفسكم لوليمة الفردوس، فإن شهوات الطعام على قدر تجويع النفس، فكل ما ذكرناه من آفات الشبع فإنه يجري في كل الشهوات وتناول اللذات فلا نطوّل باعادته، فلذلك يعظم الثواب في ترك الشهوات من المباحات ويعظم الخطر في تناولها حتى قال ﷺ: «شرار أمتي الذين يأكلون مخ الحنطة» وهذا ليس بتحريم بل هو مباح على معنى أن من أكله مرة أو مرتين لم يعص، ومن دوام عليه أيضاً فلا يعصي بتناوله ولكن تتربى نفسه بالنعيم فتأنس بالدنيا وتألف اللذات وتسعى في طلبها فيجرها ذلك إلى المعاصي فهم شرار الأمة. لأن مخ الحنطة يقودهم إلى اقتحام أمور، تلك الأمور معاص. وقال ﷺ: «شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم ونبتت عليه أجسامهم» وإنما همتهم ألوان الطعام وأنواع اللباس ويتشدقون في

من حديث أبي هريرة «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» ورواه البزار والعسكري والقضاعي من حديث ابن عمر مثله، وروى أبو نعيم من حديث ابن عمر مرفوعاً «يا أبا ذر الدنيا سجن المؤمن والقبر أمنه والجنة مصيره، يا أبا ذر إن الدنيا جنة الكافر والقبر عذابه والنار مصيره والمؤمن من لم يجزع من دنياه» الحديث. وروى أحمد من حديث عبد الله بن عمر «والدنيا سجن المؤمن وسنته فإذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة». (**وإليه الإشارة بقول يحي بن معاذ**) الرازي الواعظ رحمه الله تعالى (**حيث قال: معاشر الصديقين جوّعوا أنفسكم لوليمة الفردوس فإن شهوة الطعام على قدر تجويع النفس**) نقله صاحب القوت ففيه إشارة إلى أن من يؤثر الآخرة ولذتها وطعامها ينهي نفسه عن لذة الدنيا ويكفها عن شهواتها وكلما زادت رياضة النفس بالتجويع زادت شهوتها إلى الطعام، (**فكل ما ذكرناه من آفات الشبع**) فيما تقدم، (**فإنها تجري في كل الشهوات وتناول اللذات فلا نطوّل باعادته، فلذلك يعظم الثواب في ترك الشهوات من المباحات ويعظم الخطر في تناولها، حتى قال ﷺ «شرار أمتي الذين يأكلون مخ الحنطة»**) قال العراقي: لم أجد له أصلاً. (**وهذا**) إن صح وروده (**ليس بتحريم**) لمخ الحنطة، (**بل هو مباح على معنى أن من أكله مرة أو مرتين لم يعص**) الله تعالى، (**ومن دوام عليها أيضاً فلا يعصي**) الله تعالى (**بتناوله ولكن تتربى نفسه بالنعيم فتأنس بالدنيا وتألف اللذات وتسعى في طلبها**) على قدر الجهد، (**فيجرها ذلك إلى المعاصي فهم شرار الأمة**) بهذا المعنى، (**لأن مخ القمح**) مع المداومة عليه (**يقودهم إلى اقتحام**) أي ارتكاب (**أمور تلك الأمور معاص**) لله تعالى. (**وقال ﷺ «شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم وبنيت عليه أجسامهم» وإنما همتهم أنواع الطعام وأنواع اللباس ويتشدقون في الكلام**) أي يتوسعون فيه من غير تحرز ولا احتياط. قال العراقي: رواه ابن عدي في الكامل من طريق البيهقي في الشعب من حديث فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وروي من حديث فاطمة بنت الحسين مرسلاً. قال الدارقطني في العلل: إنه أشبه بالصواب، ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة بإسناد لا بأس به اهـ.

الكلام ، وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام اذكر أنك ساكن القبر فإن ذلك يمنعك من كثير الشهوات ، وقد اشتد خوف السلف من تناول لذيذ الأطعمة وتمرين النفس عليها ، ورأوا أن ذلك علامة الشقاوة ، ورأوا منع الله تعالى منه غاية السعادة ، حتى روي أن وهب بن منبه قال : التقى ملكان في السماء الرابعة فقال أحدهما للآخر : من أين ؟ قال أمرت بسوق حوت من البحر اشتهاه فلان اليهودي لعنه الله . وقال الآخر : أمرت باهراق زيت اشتهاه فلان العابد ، فهذا تنبيه على أن تيسير أسباب الشهوات ليس من علامات الخير ، ولهذا امتنع عمر رضي الله عنه عن شربة ماء بارد بعسل وقال : اعزلوا

قلت : وكذلك رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة وابن عساكر كلهم من طريق عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، ولفظ حديثهم : « شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم الذين يأكلون أنواع الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام » وقال البيهقي بعد أن أورده تفرد به علي بن ثابت عن عبد الحميد الأنصاري اهـ .

وعلي بن ثابت ساقه الذهبي في الضعفاء وقال : ضعفه الأزدي قال : وعبد الحميد ضعفه القطان وهو ثقة اهـ .

وجزم المنذري بضعفه وقد روي هذا الحديث أيضاً عن عبد الله بن جعفر وعن ابن عباس ، فحديث عبدالله بن جعفر لفظه « شرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون من الطعام ألواناً ويلبسون من الثياب ألواناً ويركبون من الدواب ألواناً يتشدقون في الكلام » رواه الحاكم في المستدرك ، والبيهقي في الشعب ، وقال الحاكم : صحيح . وتعقبه الذهبي بأن فيه أصرم بن حوشب وهو ضعيف . وأما لفظ حديث ابن عباس « شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم وغذوا فيه الذين يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب هم شرار أمتي حقاً حقاً » رواه الديلمي في مسند الفردوس .

(**وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام**) يا موسى (**اذكر أنك ساكن القبر فإن ذلك يمنعك من كثير الشهوات وقد اشتد خوف السلف من تناول لذيذ الأطعمة وتمرين النفس عليها ، ورأوا أن ذلك علامة الشقاوة ، ورأوا منع الله تعالى منه غاية السعادة**) ومن هنا قول العامة ومن العصمة أن لا تجد ، (**حتى روي أن وهب بن منبه**) اليماني رحمه الله تعالى قال : (**التقى ملكان في السماء الرابعة فقال أحدهما للآخر : من أين**) مجيئك هذا ؟ (**قال : أمرت بسوق حوت من البحر اشتهاه فلان اليهودي لعنه الله**) تعالى . (**وقال الآخر : أمرت بإهراق زيت اشتهاه فلان العابد**) فقد ادخر الله له في الآخرة كل ذلك ذكره صاحب القوت ، (**وهذا**) فيه (**تنبيه على أن تيسير أسباب الشهوات ليس من علامات الخير**) فلا يفرح بمثله وقد انقطع بمثله كثيرون يرون الشهوات تساق إليهم فيعدونها منة عظيمة فيكون سبب إخلادهم في النقص ، (**ولهذا امتنع عمر رضي الله عنه عن شربة ماء بارد بعسل وقال:**

عني حسابها . فلا عبادة لله تعالى أعظم من مخالفة النفس في الشهوات وترك اللذات ـ كما أوردناه في كتاب رياضة النفس ـ وقد روى نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان مريضاً فاشتهى سمكة طرية فالتمست له بالمدينة فلم توجد ، ثم وجدت بعد كذا وكذا ، فاشتريت له بدرهم ونصف فشويت وحملت إليه على رغيف فقام سائل على الباب فقال للغلام : لفها برغيفها وادفعها إليه . فقال له الغلام : أصلحك الله قد اشتهيتها منذ كذا وكذا فلم تجدها فلما وجدتها اشتريتها بدرهم ونصف فنحن نعطيه ثمنها . فقال : لفها وادفعها إليه ، ثم قال الغلام للسائل : هل لك أن تأخذ درهماً وتتركها ؟ قال : نعم . فأعطاه درهماً وأخذها وأتى بها فوضعها بين يديه وقال : قد أعطيته درهماً وأخذتها منه . فقال : لفها وادفعها إليه ولا تأخذ منه الدرهم فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما امرىء اشتهى شهوة فرد شهوته وآثر بها على نفسه غفر الله له » . وقال ﷺ : « إذا

اعزلوا عني حسابها) رواه جعفر بن سليمان حدثنا حوشب عن الحسن قال : أتى عمر بشربة عسل فذاقها فإذا ماء وعسل ، فقال : اعزلوا عني حسابها اعزلوا عني مؤنتها ، وروى سليمان بن المغيرة عن ثابت قال : اشتهى عمر الشراب فأتى بشربة من عسل فجعل يدير الإناء في يده ويقول : لا أشربها وتذهب حلاوتها وتبقى مرارتها ثم وضعها إلى رجل من القوم فشربها وإنما قال ذلك لأنه علم أنه حلال وفي الحلال حساب ، وفي الحساب نوع عذاب فمن حوسب نوقش . وقد أشار إلى ذلك أبو سعيد الخراز حين نوع الجوع فقال : ومنهم من وجد الشيء الصافي فتركه زهداً فيه من مخافة طول الحساب والوقوف والسؤال ، (**فلا عبادة لله أعظم من مخالفة الشهوات وترك اللذات**) وإن كانت مباحة ، (**كما أوردناه في كتاب رياضة النفس، وقد روى نافع عن ابن عمر**) رضي الله عنه (**إنه كان مريضاً فاشتهى سمكة طرية، فالتمست له بالمدينة فلم توجد**) أي لبعدها عن البحر ، (**فوجدت بعد كذا وكذا**) يوماً (**فاشتريت**) له (**بدرهم ونصف فشويت**) على النار (**وحملت إليه على رغيف**) ليأكل ، (**فقام سائل على الباب فقال**) ابن عمر (**للغلام**) و هو نافع : (**لفها برغيفها وادفعها إليه**) أي إلى السائل ، (**فقال له الغلام : أصلحك الله قد اشتهيتها منذ كذا وكذا فلم نجدها فلما وجدناها اشتريناها بدرهم ونصف نحن نعطيه ثمنها . فقال : لفها وادفعها إليه، ثم قال**) أي الغلام (**له**) للسائل : (**هل لك أن تأخذ درهماً وتتركها ؟ قال**) السائل : (**نعم فأعطاه درهماً وأخذها وأتى بها ثانياً فوضعها بين يديه وقال : قد أعطيته درهماً وأخذتها منه فقال لفها وادفعها إليه ولا تأخذ منه الدرهم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول « أيما امرىء اشتهى شهوة فردّ شهوته وآثر بها على نفسه غفر الله له »**) قال العراقي : رواه أبو الشيخ بن حبان في الثواب بإسناد ضعيف جداً ورواه ابن الجوزي في الموضوعات . (**وقال ﷺ « إذ استدّ**) بالسين المهملة وفي نسخة العراقي « إذا

سددت كلب الجوع برغيف وكوز من الماء القراح فعلى الدنيا وأهلها الدمار » وأشار إلى أن المقصود رد ألم الجوع والعطش ودفع ضررهما دون التنعم بلذات الدنيا ، وبلغ عمر رضي الله عنه أن يزيد بن أبي سفيان يأكل أنواع الطعام فقال عمر لمولى له : إذا علمت أنه قد حضر عشاؤه فأعلمني فدخل عليه فقـرب عشاؤه فأتوه بثريد لحم فأكل معه عمر ، ثم قرب الشواء وبسط يزيد يده وكف عمر يده وقال : الله الله يا يزيد بن أبي سفيان أطعام بعد طعام ؟ والذي نفس عمر بيده لئن خالفتم عن سنتهم ليخالفن بكم عن

سددت » (**كلب الجوع**) بتحريك اللام وهو الحرص على الأكل الكثير (**برغيف وكوز من الماء القراح**) الذي لا يشوبه شيء وفي غالب النسخ بدون ذكر القراح (**فعلى الدنيا وأهلها الدمار** ») أي الهلاك (**أشار**) ﷺ (**إلى أن المقصود**) من الأكل (**ردّ كلب الجوع**) أي شدته (**ودفع ضرره دون التنعم بلذات الدنيا**) قال العراقي : رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف اهـ .

قلـت : ورواه ابن عدي والبيهقي ولكن لفظ الحديث عندهم « يا أبا هريرة إذا اشتد كلب الجوع فعليك برغيف وجر من ماء القراح وقل على الدنيا وأهلها الدمار » وفي إسناده الحسين بن عبد الغفار الازدي . قال الذهبي : متهم ، وقال الدارقطني : متروك ، وفيه أيضاً أبو يحيي الوقار وقال الذهبي : كذوب وفيه أيضاً الماضي بن محمد . قال الذهبي : مصري مجهول ، وقال أبو حاتم : الحديث الذي رواه باطل وليس المراد من قوله : فعلى الدنيا وأهلها الدمار الدعاء عليهم بالهلاك ، بل انزالهم منزلة الهالكين ، فإن من هلك لا يقدر على شيء وكذلك الدنيا وأهلها والقصد الحث على التقنع باليسير والزهد في الدنيا والاعراض عن شهواتها .

(**وبلغ عمر رضي الله عنه أن يزيد بن أبي سفيان**) بن حرب الأموي أخو معاوية أسلم يوم الفتح وكان أفضل بني أمية أمَّرَهُ عمر على دمشق حتى مات بها سنة تسع عشرة (**يأكل أنواع الطعام، فقال عمر لمولى له**) يقال له يرفأ : (**إذا علمت أنه قد حضر عشاؤه فاعلمني فأعلمه فدخل عليه فقرب عشاءه فأتوه بثريد ولحم فأكل معه عمر ثم قرب الشواء**) أي اللحم المشوي (**فبسط يزيد يده وكف عمر يده وقال : الله الله يا يزيد بن أبي سفيان أطعام بعد طعام؟ والذي نفسي بيده لئن خالفتم عن سننهم ليخالفن بكم عن طريقهم**) رواه إسماعيل بن عياش ، حدثني يحي الطويل عن نافع عن ابن عمر قال : بلغ عمر أن يزيد بن أبي سفيان يأكل ألوان الطعام فقـال ليرفأ : إذا حضر طعامه فاعلمني فساقه ، وفيه والذي نفس محمد بيده إن خالفتم عن سنته ليخالفن بكم عن طريقه فأشار عمر إلى أنهم كانوا يكتفون بطعام واحد ولون واحد ولا يزيدون ، فمن خالف نهجهم الذي سلكوه خولف به عن طريقهم والخير كل الخير في إتباع السلف.

طريقهم. وعن يسار بن عمير قال: ما نخلت لعمر دقيقاً قط إلا وأنا له عاص. وروي أن عتبة الغلام كان يعجن دقيقه ويجففه في الشمس ثم يأكله ويقول: كسرة وملح حتى يتهيأ في الآخرة الشواء والطعام الطيب: وكان يأخذ الكوز فيغرف به من جب كان في الشمس نهاره فتقول مولاة له: يا عتبة لو أعطيتني دقيقك فخبزته لك وبردت لك الماء: فيقول لها: يا أم فلان قد شردت عني كلب الجوع.

قال شقيق بن إبراهيم: لقيت إبراهيم بن أدهم بمكة في سوق الليل ـ عند مولد النبي ﷺ ـ يبكي وهو جالس بناحية من الطريق فعدلت إليه وقعدت عنده وقلت: ايش هذا البكاء يا أبا إسحاق؟ فقال: خير فعاودته مرة واثنتين وثلاثاً. فقال: يا شقيق استر عليّ. فقلت: يا أخي قل ما شئت. فقال لي: اشتهت نفسي منذ ثلاثين سنة سكباجاً فمنعتها جهدي حتى إذا كان البارحة كنت جالساً وقد غلبني النعاس إذا أنا بفتى شاب بيده قدح أخضر يعلو منه بخار ورائحة سكباج. قال: فاجتمعت بهمتي عنه فقربه. وقال: يا إبراهيم كُلْ فقلت ما آكل قد تركته لله عز وجل، فقال له: قد أطعمك الله كُلْ؛ فما كان لي جواب إلاّ أني بكيت، فقال لي: كُلْ رحمك الله، فقلت: قد أمرنا أن

(وعن يسار بن عمير) مولى عمر ثقة نزل الكوفة ليس له في الكتب الستة شيء، وإنما ذكره الحافظ في التهذيب للتمييز بينه وبين يسار مولى ابن عمر (**قال: ما نخلت لعمر دقيقاً قط إلا وأنا له عاص**) رواه الأعمش عن شقيق عنه أي لم يكن يأمرني بنخله فإذا نخلته خالفت أمره وكنت عاصياً له، (**وروي ان عتبة**) بن أبان (**الغلام**) رحمه الله تعالى (**كان يعجن دقيقه ويجففه في الشمس ثم يأكله ويقول كسرة وملح حتى يتهيأ لي في الآخرة الشواء والطعام الطيب، وكان يأخذ الكوز فيغرف به من حب**) بضم الحاء وهو دن الماء (**كان في الشمس نهاره فتقول مولاة له: يا عتبة لو أعطيتني دقيقك فخبزته لك وبردت لك الماء. فيقول لها: يا أم فلان قد سددت عني كلب الجوع**) أي شدته. أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو محمد بن حبان، حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا أحمد الدورقي، حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن ابن مهدي، حدثني أبي عن بكر قال: كان عتبة يأخذ دقيقه فيبله بالماء ويعجنه ويضعه في الشمس حتى يجف فإذا كان الليل جاء فأخذه وأكل منه لقماً. قال ثم يأخذ الكوز فيغرف من حب كان في الشمس نهاره فتقول مولاة له: يا عتبة لو أعطيتني دقيقك فخبزته لك وبردت لك الماء. فيقول لها: يا أم فلان قد سددت عني كلب الجوع.

وحدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا جعفر بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا محمد بن الحسين، وحدثنا عبد الله بن الفرج العابد قال: كان عتبة يعجن دقيقه في الشمس ثم يأكله ويقول: كسرة وملح حتى يتهيأ في الدار الأخرى الشواء والطعام الطيب.

لا نطرح في وعائنا إلا من حيث نعلم، فقال: كل عافاك الله فإنما أعطيته، فقيل لي: يا خضر اذهب بهذا واطعمه نفس إبراهيم بن أدهم فقد رحمها الله من طول صبرها على ما يحملها من منعها، اعلم يا إبراهيم أني سمعت الملائكة يقولون: من أعطى فلم يأخذ طلب فلم يعط، فقلت: إن كان كذلك فها أنا بين يديك لأجل العقد مع الله تعالى، ثم التفت فإذا أنا بفتى آخر ناوله شيئاً وقال: يا خضر لقمه أنت، فلم يزل يلقمني حتى نعست فانتبهت وحلاوته في فمي، قال شقيق: فقلت أرني كفك، فاخذت بكفه فقبلتها وقلت: يا من يطعم الجياع الشهوات إذا صححوا المنع، يا من يقدح في الضمير اليقين، يا من يشفي قلوبهم من محبته، أترى لشقيق عبدك حالاً؟ ثم رفعت يد إبراهيم إلى السماء وقلت: بقدر هذا الكف عندك وبقدر صاحبه بالجود الذي وجد منك جد على عبدك الفقير إلى فضلك وإحسانك ورحمتك وإن لم يستحق ذلك؛ قال: فقام إبراهيم ومشى حتى أدركنا البيت (١).

وروي عن مالك بن دينار أنه بقي أربعين سنة يشتهي لبناً فلم يأكله. وأهدي إليه يوماً رطب فقال لأصحابه: كلوا فما ذقته منذ أربعين سنة. وقال أحمد بن أبي الحواري: اشتهى أبو سليمان الداراني رغيفاً حاراً بملح فجئت به إليه فعض منه عضة ثم طرحه وأقبل يبكي وقال: عجلت إلى شهوتي بعد إطالة جهدي وشقوتي قد عزمت على التوبة فأقلني! قال أحمد: فما رأيته أكل الملح حتى لقي الله تعالى. وقال مالك بن ضيغم: مررت

(وروي عن) أبي يحيى (مالك بن دينار) البصري رحمه الله تعالى (أنه بقي أربعين سنة يشتهي لبناً فلم يأكله) أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عثمان بن إبراهيم الحميري جليس مالك بن دينار عن مالك أنه قال لرجل من أصحابه: إني لأشتهي رغيفاً ليناً بلبن رائب. قال: فانطلق فجاء به. قال: فجعل له على الرغيف فجعل مالك يقلبه وينظر إليه ثم قال: اشتهيتك منذ أربعين سنة فغلبتك حتى كان اليوم تريد أن تغلبني إليك عني وأبى أن يأكله. (وأهدي إليه رطب فقال لاصحابه كلوا فما ذقته منذ أربعين سنة) نقله صاحب القوت (وقال أحمد بن أبي الحواري) رحمه الله تعالى: (اشتهى أبو سليمان الداراني) رحمه الله تعالى (رغيفاً حاراً بملح فجئت به إليه فعض منه عضة ثم طرحه وأقبل يبكي وقال: عجلت إلى شهوتي بعد إطالة جهدي وشقوتي قد عزمت على التوبة فأقلني! قال أحمد: فما رأيته أكل الملح حتى لقي الله تعالى) رواه العباس بن حمزة عن أحمد بن أبي الحواري، وقد وقع مثل ذلك لداود الطائي من طريق محمد بن بشير قال: دخلت على داود الطائي المسجد فصليت معه المغرب، ثم أخذ بيدي

---

(١) من قوله: «قال شقيق بن إبراهيم» إلى قوله: «حتى أدركنا البيت» لم يرد في سياق الشرح.

بالبصرة في السوق فنظرت إلى البقل فقالت لي نفسي: لو أطعمتني الليلة من هذا فأقسمت أن لا أطعمها إياه أربعين ليلة، ومكث مالك بن دينار بالبصرة خمسين سنة ما أكل رطبة لأهل البصرة ولا بسرة قط وقال: يا أهل البصرة عشت فيكم خمسين سنة ما أكلت لكم رطبة ولا بسرة فما زاد فيكم ما نقص مني ولا نقص مني ما زاد فيكم. وقال طلقت الدنيا، منذ خمسين سنة، اشتهت نفسي لبناً منذ أربعين سنة طعاماً فوالله لا أطعمها حتى ألحق بالله تعالى. وقال حماد بن أبي حنيفة: أتيت داود الطائي والباب مغلق عليه فسمعته يقول: نفسي اشتهيت جزراً فاطعمتك جزراً، ثم اشتهيت تمراً فآليت ان لا

فدخلت معه البيت فقام إلى دنّ له كبير فأخذ منه رغيفاً يابساً فغمسه في الماء، ثم قال: ادن فكُل. قلت: بارك الله لك فافطر، فقلت له: يا أبا سليمان لو أخذت شيئاً من ملح. قال: فسكت ساعة ثم قال: إن نفسي تنازعني ملحاً ولا ذاق داود ملحاً في الدنيا حتى مات رحمه الله تعالى.

(**وقال مالك بن ضيغم مررت على سوق بالبصرة فنظرت إلى البقل فقالت لي نفسي: لو أطعمتني الليلة من هذا**) البقل، (**فأقسمت بالله أن لا أطعمها إياه أربعين سنة**) أراد بذلك مخالفتها وكسر شهوتها لتتأدب وتكف عن النزوع، (**ومكث مالك بن دينار**) رحمه الله تعالى (**بالبصرة خمسين سنة ما أكل رطبة لأهل البصرة ولا بسرة. وقال: يا أهل البصرة عشت فيكم خمسين سنة ما أكلت لكم رطبة ولا بسرة ما نقص مني ولا زاد فيكم وقال**) أيضاً (**طلقت الدنيا منذ خمسين سنة اشتهت نفسي منذ أربعين سنة طعاماً فوالله لا أطعمها حتى الحق بالله عز وجل**) ذكره ابن حبان في كتاب المصاحف. وقال: كان يكتب المصاحف بالأجرة ويتقوّت بأجرته، وكان يجانب الإباحات جهده ولا يأكل شيئاً من الطيبات، وكان من المتعبدة الصبر والمتقشفة الخشن، فقد روى أبو نعيم في الحلية عن أحمد بن جعفر عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبو معمر، حدثنا أبي، عن جدي قال: كنت عند مالك بن دينار، فأخذ جلد ساعده فقال: ما أكلت العام رطبة ولا عنبة ولا بطيخة فجعل يعدد كذا وكذا: ألست مالك بن دينار.

وأخرج أيضاً من طريق الهيثم بن معاوية، حدثني شيخ لي قال: كان رجل من الأغنياء بالبصرة وكانت له آنية نفيسة الجمال فساق القصة في عرضه إياها على مالك؟ وفيه فقال: مالك عجباً لك يا فلان أو ما تعلم أني قد طلقت الدنيا ثلاثاً. ومن طريق الحجاج بن نصير، حدثني المنذر أبو يحي قال: رأيت مالكاً ومعه كراع من هذه الأكارع التي قد طبخت قال: فهو يشمه ساعة فساعة. قال: ثم مرّ على شيخ مسكين على ظهر الطريق يتصدق فقال: هاه يا شيخ فناوله إياه ثم مسح يده بالجدار ثم وضع كساءه على رأسه وذهب فلقيت صديقاً له فقلت له: رأيت من مالك كذا وكذا، فقال: أنا أخبرك كان يشتهيه منذ زمان فاشتراه فلم تطب نفسه أن يأكله فتصدق به.

(**وقال حماد بن أبي حنيفة**) النعمان بن ثابت الفقيه روى عن أبيه ضعفه ابن عدي (**أتيت داود**) بن نصير الطائي رحمه الله تعالى أزوره (**والباب مغلق عليه فسمعته يقول، اشتهيت**

تأكليه أبداً ، فسلمت ودخلت فإذا هو وحده. ومرّ أبو حازم يوماً في السوق فرأى الفاكهة فاشتهاها ، فقال لابنه : اشتر لنا من هذه الفاكهة المقطوعة الممنوعة لعلنا نذهب إلى الفاكهة التي لا مقطوعة ولا ممنوعة ، فلما اشتراها وأتى بها إليه قال لنفسه : قد خدعتيني حتى نظرت واشتهيت وغلبتيني حتى اشتريت ، والله لاذقتيه فبعث بها إلى يتامى من الفقراء .

وعن موسى الأشج انه قال : نفسي تشتهي ملحاً جريشاً منذ عشرين سنة . وعن أحمد ابن خليفة قال : نفسي تشتهي منذ عشرين سنة ما طلبت مني إلا الماء حتى تروى فما

جزراً فأطعمتك جزراً ثم اشتهيت تمراً فآليت أن لا تأكليه فسلمت ودخلت فإذا هو وحده) أخرجه أبو نعيم في الحية فقال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ، حدثنا محمد بن إسحاق.

وحدثنا أبو محمد بن حبان ، حدثنا أحمد بن علي بن الجارود قال : حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثني عبيد الله بن عبد الكريم ، عن حماد بن أبي حنيفة فساقه . وفيه : آليت أن لا تأكليه أبداً فاستأذنت وسلمت ودخلت فإذا هو يعاتب نفسه .

وأخرج من طريق الوليد بن عقبة قال : حدثني جار لداود الطائي طال : سمعت داود يعاتب نفسه : اشتهيت البارد وتمراً فاطعمتك وأسقيتك لا ذاق داود تمرة ما دام في دار الدنيا . قال : فما ذاقها حتى مات .

وأخرج من طريق إسماعيل بن حسان قال : جئت إلى باب داود الطائي أريد أن أدخل عليه فسمعته يخاطب نفسه ، فظننت ان عنده انساناً يكلمه فأطلت الوقوف بالباب ، ثم استأذنت فقال : ادخل فدخلت ، فقال : ما بدا لك من الاستئذان قال : قلت سمعتك تتكلم فظننت ان عندك إنساناً تخاصمه . قال : لا ، ولكن أخاصم نفسي وأعطيت الله عهداً أن لا آكل الجزر والتمر حتى ألقاه .

(ومر أبو حازم) سلمة بن دينار الأعرج التابعي الثقة العابد **(يوماً في السوق فرأى الفاكهة فاشتهاها فقال لابنه : اشتر لنا من هذه الفاكهة المقطوعة الممنوعة لعلنا نذهب إلى الفاكهة التي لا)** هي **(مقطوعة ولا ممنوعة ، فلما اشتراها وأتى بها إليه قال لنفسه : قد خدعتيني حتى نظرت واشتهيت وغلبتيني حتى اشتريت والله لاذقتيه فبعث بها إلى يتامى من الفقراء)** بالمدينة .

(وعن موسى بن الأشج) رحمه الله تعالى **(أنه قال : نفسي تشتهي ملحاً جريشاً منذ عشرين سنة)** فما أطعمتها إياه **(وعن أحمد بن خليفة)** رحمه الله تعالى **(قال نفسي تشتهي منذ عشرين سنة ما طلبت مني إلا الماء حتى تروي فما رويتها)** فمثل هذ التشديدات في ترك المباحات أرادوا بذلك كبحاً لها ومخالفة لشهواتها رجاء أن يسلم لهم حالهم مع الله تعالى . **(وروي أن**

آرويتها. وروي ان عتبة الغلام اشتهى لحماً سبع سنين فلما كان بعد ذلك قال: استحييت من نفسي أن أدافعها منذ سبع سنين - سنة بعد سنة - فاشتريت قطعة لحم على خبز وشويتها وتركتها على رغيف فلقيت صبياً فقلت، ألست أنت ابن فلان وقد مات أبوك؟ قال: بلى، فناولته إياها قالوا: وأقبل يبكي ويقرأ ﴿ويُطْعِمُونَ الطَّعَامَ على حُبِّهِ مسْكيناً ويتيماً وأسيراً﴾ [الإنسان: ٨] ثم لم يذقه بعد ذلك. ومكث يشتهي تمراً سنين، فلما كان ذات يوم اشترى تمراً بقيراط ورفعه إلى الليل ليفطر عليه قال: فهبت ريح شديدة حتى أظلمت الدنيا ففزع الناس، فأقبل عتبة على نفسه يقول: هذا لجرأتي عليك وشرائي التمر بالقيراط، ثم قال لنفسه: ما أظن أخذ الناس إلا بذنبك؟ على أن لا

عتبة) بن أبان (الغلام) رحمه الله تعالى (اشتهى لحماً سبع سنين، فلما كان بعد ذلك قال: استحييت من نفسي أن أدافعها سنة بعد سنة فاشتريت قطعة لحم على خبز وشويتها وتركتها على رغيف، فلقيت صبياً فقلت) له: (ألست ابن فلان وقد مات أبوك؟ قال: بلى فناولته إياها. قالوا: وأقبل يبكي ويقرأ) قوله تعالى: (﴿ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً﴾ ثم لم يذقه بعد ذلك) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا جعفر بن أحمد بن فارس، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا أحمد بن عمر الأنباري، حدثنا أحمد بن حاتم أبو عبد الله البصري، حدثنا أحمد بن عطاء بن عبد الله اليربوعي قال: نازعت عتبة الغلام نفسه لحماً. فقال لها: اندفعي عني إلى قابل فما زال يدافعها سبع سنين حتى إذا كان في السابعة أخذ دانقاً ونصف الفلاس، فأتى بها صديقاً له من أصحاب عبد الواحد بن زيد فقال: يا أخي ان نفسي تنازعني لحماً منذ سبع سنين وقد استحييت منها كم أعدها وأخلفها فخذلي رغيفين وقطعة من لحم بهذا الدانق ونصف، فلما أتاه به إذ هو بصبي قال: يا فلان ألست أنت ابن فلان وقد مات أبوك؟ قال: بلى قال: فجعل يبكي ويمسح رأسه وقال: قرة عيني من الدنيا أن تصير شهوتي في بطن هذا اليتيم، فناوله ما كان معه ثم قرأ ﴿ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً﴾.

(ومكث) عتبة الغلام (يشتهي تمراً سنين ثم اشترى تمراً بقيراط ورفعه إلى الليل ليفطر عليه. قال: فهبت ريح شديدة حتى أظلمت الدنيا ففزع الناس فأقبل عتبة على نفسه يقول: هذه) الريح التي هبت. (من جرأتي عليك وشرائي التمر بالقيراط، ثم قال لنفسه: ما أظن أخذ الناس إلا بذنبك عليّ أن لا تذوقيه) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا جعفر بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثني خالد بن خداش، حدثنا عبد القادر بن عبد الرحيم قال: هاجت ريح بالبصرة حمراء ففزع الناس لها. قال: فجعل عتبة يبكي ويقول: واجرأتي عليك وشرائي التمر بالقراريط.

تذوقيه. واشترى داود الطائي بنصف فلس بقلاً وبفلس خلاً، وأقبل ليلته كلها يقول لنفسه: ويلك يا داود ما أطول حسابك يوم القيامة، ثم لم يأكل بعد إلا قفاراً، وقال عتبة الغلام يوماً لعبد الواحد بن زيد: إن فلاناً يصف من نفسه منزلة ما أعرفها من نفسي فقال: لأنك تأكل مع خبزك تمراً وهو لا يزيد على الخبز شيئاً قال: فإن أنا تركت أكل التمر عرفت تلك المنزلة؟ قال: نعم، وغيرها، فأخذ يبكي فقال له بعض أصحابه: لا أبكى الله عينك أعلى التمر تبكي؟ فقال عبد الواحد: دعه؛ فإن نفسه قد عرفت صدق عزمه في الترك، وهو إذا ترك شيئاً لم يعاوده. وقال جعفر بن نصر: امرني الجنيد أن اشتري له التين الوزيري، فلما اشتريته أخذ واحدة عند الفطور فوضعها في فمه

حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن الحسين الحذاء، حدثنا أحمد الدورقي، حدثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن مهدي، حدثنا عبد السلام الزهراني، حدثنا أبو نعامة الزهراني قال: كان عتبة يفتل الشريط في بيت مع أصحاب له فهاجت ريح فأتيته وهو لا يدري، فقلت: يا عتبة أما ترى ما في السماء؟ قال: فطرح الشريط فقام فقال: يا عتبة تجترىء على ربك وتشتري التمر بالقراريط، وكان اشترى يومئذ بقيراط.

حدثنا أحمد بن سواد، حدثنا جعفر بن أحمد، حدثنا ابراهيم بن عبدالله الختلي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الثقفي البصري، حدثنا رياح القيسي قال: صحبت عتبة الغلام وقد اشترى تمراً بقيراط، فلما كان عند المغرب هاجت ريح فقال عتبة: إنما أشتهي التمر منذ سنة لم آكله حتى إذا أخذت شهوتي أردت أن تأخذني عندها لا آكلها فتصدق بها.

(واشترى داود) بن نصير (الطائي) رحمه الله تعالى (بنصف فلس بقلاً وبفلس خلاً وأقبل ليلته كلها يقول لنفسه: ويلك يا داود ما أطول حسابك يوم القيامة، ثم لم يأكل بعده إلا قفاراً) أي خبزاً يابساً وحده، (وقال عتبة) بن أبان (الغلام يوماً لعبد الواحد بن زيد) رحمهما الله تعالى: (إن فلاناً يصف من نفسه) ولفظ القوت من قلبه (منزلة ما أعرفها من نفسي) ولفظ القوت: لا أعرفها ولم يذكر من نفسي: (قالا: لأنك تأكل مع خبزك تمراً وهو لا يريد على الخبز شيئاً) ولفظ القوت: إن فلاناً لا يأكل التمر وأنت تأكله. (قال: فإن أنا تركت أكل التمر عرفت تلك المنزلة، قال: نعم وغيرها فأخذ يبكي قال له بعض أصحابه: لا أبكى الله عينك أعلى التمر تبكي؟ فقال عبد الواحد: دعه فإن نفسه قد عرفت صدق عزمه في الترك، وإذا ترك شيئاً لم يعاوده) ولفظ القوت: وهو إذا ترك شيئاً لم يعاود فيه أبداً.

(وقال) أبو محمد (جعفر) بن محمد بن نصير الخلدي البغدادي صحب الجنيد وانتمى إليه وصحب النوري ورويماً وسمنوناً مات ببغداد سنة ٣٤٨ (أمرني الجنيد أن أشتري له التين فلما اشتريته أخذ واحدة عند الفطور فوضعها في فمه ثم ألقاها وجعل يبكي ثم قال: احمله

ثم ألقاها وجعل يبكي، ثم قال: احمله فقلت له في ذلك فقال: هتف بي هاتف أما تستحي؟ تركته من أجلي ثم تعود إليـــه! وقال صالح المري: قلت لعطاء السلمي إني متكلف لك شيئاً فلا ترد عليَّ كرامتي، فقال: افعل ما تريد، قال: فبعثت إليه مع ابني شربة من سويق قد لتته بسمن وعسل، فقلت: لا تبرح حتى يشربها، فلما كان من الغد جعلت له نحوها فردّها ولم يشربها، فعاتبته ولمته على ذلك وقلت: سبحان الله رددت عليَّ كرامتي! فلما رأى وجدي لذلك قال: لا يسوءك هذا؛ إني قد شربتها أوّل مرة وقد راودت نفسي في المرة الثانية على شربها فلم أقدر على ذلك، كلما أردت ذلك ذكرت قوله تعالى: ﴿يتجرَّعُهُ ولا يكادُ يسيغُهُ﴾ [إبراهيم: ١٧] الآية. قال صالح: فبكيت وقلت في نفسي: أنا في واد وأنت في واد آخر. وقال السري السقطي: نفسي منذ ثلاثين

فقلت له في ذلك فقال: هتف في قلبي هاتف أما تستحي تركته من أجلي ثم تعود إليه) أورده القشيري في الرسالة بلفظ: وقال جعفر بن نصير دفع إلى الجنيد درهماً وقال اشتر به التين الوزيري فاشتريته، فلما أفطر أخذ واحدة ووضعها في فمه وألقاها وبكى وقال: أحمله فقلت له في ذلك. فقال: هتف بي هاتف في قلبي: أما تستحي شهوة تركتها من أجلي منذ ثلاثين سنة ثم تعود إليها.

(**وقال صالح**) بن بشير (**المري**) تقدم ذكره في كتاب العلم (**قلت لعطاء السلمي**) من رجال الحلية وقد تقدم ذكره أيضاً (**إني متكلف لك شيئاً فلا ترد عليّ كرامتي. فقال: افعل ما تريد فبعثت إليه مع ابني شربة من سويق قد لتته بسمن وعسل، فقلت: لا تبرح حتى يشربها، فلما كان من الغد جعلت له نحوها فردها ولم يشربها فعاتبته ولمته على ذلك وقلت: سبحان الله رددت عليّ كرامتي، فلما رأى وجدي لذلك قال لا يسوءك هذا إني شربتها أوّل مرة، وقد راودت نفسي في المرة الثانية على شربها فلم أقدر كلما أردت ذلك تذكرت قوله تعالى: ﴿يتجرعه ولا يكاد يسيغه﴾ الآية قال صالح: فبكيت وقلت في نفسي أنا في واد وأنت في واد**) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا عمرو بن محمد بن رزين وعبد الله بن سليمان يزيد أحدهما على صاحبه عن صالح المري قال: كان عطاء السلمي قد أضر بنفسه حتى ضعف. قال: فقلت له، إنك قد أضررت بنفسك وأنا متكلف لك شيئاً فلا ترد عليّ كرامتي، قال افعل. قال: فاشتريت سويقاً من أجود ما وجدت وسمناً. قال: فجعلت له شربة فلتتها وحليتها فأرسلتها مع ابني وكوزاً من ماء فقلت، لا تبرح حتى يشربها. قال: فرجع فقال قد شربها، فلما كان من الغد جعلت له نحوها، ثم سرحت بها مع ابني فرجع بها لم يشربها. قال: فأتيته فلمته وقلت له: سبحان الله رددت علي كرامتي إن هذا مما يعينك ويقوّيك على الصلاة وعلى ذكر الله تعالى. قال: فلما رآني قد وجدت من ذلك قال: يا أبا بشر لا يسوءك الله قد شربت أوّل ما بعثت بها، فلما كان الغد زاولت نفسي على أن أسيغها فما قدرت على ذلك إذا أردت أن أشربه ذكرت هذه الآية ﴿يتجرّعه

سنة تطالبني أن أغمس جزرة في دبس فما أطعمتها . وقال أبو بكر الجلاء : أعرف رجلاً تقول له نفسه أنا أصبر لك على طي عشرة أيام وأطعمني بعد ذلك شهوة أشتهيها ، فيقول لها : لا أريد أن تطوي عشرة أيام ولكن اتركي هذه الشهوة . وروي أن عابداً دعا بعض إخوانه فقرَّب إليه رغفاناً فجعل أخوه يقلب الأرغفة ليختار أجودها فقال له العابد : مه أي شيء تصنع ! أما علمت أن في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة وعمل فيه كذا وكذا صانع ، حتى استدار من السحاب الذي يحمل الماء والماء الذي يسقي الأرض والرياح والأرض والبهائم وبنو آدم حتى صار إليك ، ثم أنت بعد هذا تقلبه ولا ترضى به .

وفي الخبر : « لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلاثمائة وستون صانعاً أولهم ميكائيل عليه السلام الذي يكيل الماء من خزائن الرحمة ، ثم الملائكة التي تزجي

ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان﴾ الآية فبكى صالح عند هذا وقلت في نفسي ألا أراني في واد وأنت في آخر .

(**وقال السري السقطي**) رحمه الله تعالى (**نفسي منذ ثلاثين سنة تطالبني أن أغمس جزرة في دبس فما أطعتها**) أخرجه القشيري في الرسالة سماعاً عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن العباس البغدادي ، عن جعفر بن نصير عن الجنيد قال : سمعت السري يقول : فساقه إلا أنه قال : منذ ثلاثين سنة أو أربعين سنة ، وقد تقدم .

(**وقال أبو بكر بن الجلاء**) رحمه الله تعالى وهو من مشايخ صاحب القوت ومن معاصريه : (**أعرف رجلاً تقول له نفسه أنا أصبر لك عن طيّ عشرة أيام واطعمني بعد ذلك شهوة أشتهيها فيقول لها : لا أريد أن تطوي عشرة أيام ولكن اتركي هذه الشهوة**) التي اشتهيتها . أورده صاحب القوت وقال : سمعت أبا بكر بن الجلاء يقول : أنا أعرف إنساناً فساقه .

(**وروي**) عن وهب بن منبه وغيره (**أن عابداً دعا بعض إخوانه فقرب إليه رغفاناً**) جمع رغيف ككثيب وكثبان (**فجعل أخوه**) أي العابد (**يقلب**) بعض (**الأرغفة**) جمع آخر لرغيف كحمير وأحمرة (**ليختار أجودها**) أي أحسنها (**فقال له العابد : مه**) أي كف عن هذا التقليب (**أي شيء تصنع ، أما علمت أن في الرغيف الذي رغبت عنه**) ولم تقنع به (**كذا وكذا حكمة وعمل فيه كذا وكذا صانع**) وظهرت كذا وكذا صنعة ؟ (**حتى استدار**) أي صار مستديراً (**من السحاب الذي يحمل الماء والماء الذي يسقي الأرض والرياح والأرض**) التي أنبتت (**والبهائم وبني آدم حتى صار إليك ثم أنت بعد هذا تقلبه ولا ترضى به**) هكذا أورده صاحب القوت من رواية وهب بن منبه قال (**وقال**) الآخر زيادة (**وفي الخبر « لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلاثمائة وستون صانعاً**) ولفظ القوت ثلاثمائة وستون بين صانع وصنعة (**أولهم ميكائيل**) عليه السلام يقال ان اسمه عبد الرزاق وكنيته

السحاب والشمس والقمر والأفلاك وملائكة الهواء ودواب الأرض، وآخرهم الخباز ﴿وإن تعدّوا نِعمَةَ الله لا تحصُوها﴾ [النحل : ١٨] » وقال بعضهم : أتيت قاسماً الجوعي فسألته عن الزهد أي شيء هو ؟ فقال : أي شيء سمعت فيه ؟ فعددت أقوالاً فسكت فقلت : وأي شيء تقول أنت ؟ فقال : اعلم أن البطن دنيا العبد فبقدر ما يملك من بطنه يملك من الزهد ، وبقدر ما يملكه بطنه تملكه الدنيا وكان بشر بن الحرث قد اعتّل مرة فأتى عبد

أبو الفتوح (الذي يكيل الماء من خزائن الرحمة) أي من تحت العرش، (ثم الملائكة التي تزجر السحاب) أي تسوقه (والشمس والقمر والأفلاك وملائكة الهواء ودواب الأرض وآخرهم الخباز ﴿وإن تعدّوا نعمة الله لا تحصوها﴾ ») . قال العراقي : هذا الحديث لم أجد له أصلاً .

قلت : رواه صاحب القوت عن وهب بن منبه باللفظ الأوّل، وعن غيره باللفظ الثاني والقصة واحدة وهي قصة دعاء العابد لبعض إخوانه وقد صرح صاحب القوت بذلك وميز بين السياقين حيث قال، وقال الآخر زيادة في الخبر : أي في هذا الخبر الذي ساقه وأراد به هذه القصة، ولم يرد صاحب القوت بقوله في الخبر أنه مرفوع إلى نبينا ﷺ ، فمن هنا جاء الاشتباه والحق أن سياق المصنف مشعر بأنه في الخبر النبوي، ولكن حيث وجدنا أصل الكلام الذي هو مأخذ المصنف في كتابه هذا استرحنا فهو خبر إسرائيلي من قول ذلك العابد الذي دعا مخاطباً به أخاه، وهذا موضع شديد الالتباس وناهيك بالمصنّف مع جلالة قدره كيف يغفل عن ذلك ويزيد في كلامه لبساً حتى يظن من جاء بعده أنه كلام نبوي ولكن مراجعة الأصول الصحيحة تمنع من الوقوع في الغلط والله أعلم .

(وقال بعضهم) ولفظ القوت : وحدثونا عن بعض هذه الطائفة قال : (أتيت قاسماً الجوعي) هو القاسم بن عثمان الدمشقي قال ابن السمعاني في الانساب : ولعله كان يبقى جائعاً كثيراً فلقب بالجوعي، له كرامات، وروي عن أبي اليمان الحكم بن نافع، وعنه محمد بن المعافي العابد ، (فسألته عن الزهد أي شيء هو ؟ فقال) لي (أي شيء سمعت فيه فعددت أقوالاً) قيلت فيه ، (فسكت) ولفظ القوت : فقلت قالوا الزهد قصر الأمل فقال : حسن وايش سمعت أيضاً ؟ فقلت : قالوا الزهد ترك الإدخار . فقال : حسن حتى عدد عليه أقوالاً ، قال : فسكت ، (فقلت أي شيء تقول فيه أنت ؟ فقال : اعلم أن البطن دنيا العبد فبقدر ما يملك من بطنه يملك من الزهد وبقدر ما يملكه بطنه تملكه الدنيا) زاد صاحب القوت : وعلى هذا المعنى كان شيخنا ابن سالم يقول : إذا أعطيت البطن حظه من الشبع طلبت كل جارحة حظها من اللهو فجمحت بذلك النفس إلى الهلكة ، وإذا منعت البطن حظه قصرت كل جارحة عن حظها فاستقام القلب لذلك واعتدل .

(وكان) أبو نصر (بشر بن الحرث) الحافي رحمه الله تعالى (قد اعتل مرة فأتى عبد

الرحمن الطبيب يسأله عن شيء يوافقه من المأكولات؟ فقال: تسألني فإذا وصفت لك لم تقبل مني، قال: صف لي حتى أسمع، قال: تشرب سكنجبينا وتمص سفرجلاً وتأكل بعد ذلك اسفيذباجا، فقال له بشر: هل تعلم شيئاً أقل من السكنجبين يقوم مقامه، قال: لا، قال: أنا أعرف. قال: ما هو؟ قال: الهندبا بالخل، ثم قال: أتعرف شيئاً أقل من السفرجل يقوم مقامه؟ قال: لا. قال: أنا أعرف، قال: ما هو؟ قال: الخرنوب الشامي، قال: فتعرف شيئاً أقل من الأسفيذباج يقوم مقامه؟ قال: لا. قال: أنا أعرف، ماء الحمص بسمن البقر في معناه، فقال له عبد الرحمن: أنت أعلم مني بالطب؟ فلم تسألني؟

فقد عرفت بهذا أن هؤلاء امتنعوا من الشهوات ومن الشبع من الأقوات، وكان امتناعهم للفوائد التي ذكرناها، وفي بعض الأوقات لأنهم كانوا لا يصفو لهم الحلال فلم يرخصوا لأنفسهم إلا في قدر الضرورة، والشهوات ليست من الضرورات حتى قال أبو سليمان: الملح شهوة لأنه زيادة على الخبز وما وراء الخبز شهوة. وهذا هو النهاية. فمن لم يقدر على ذلك فينبغي أن لا يغفل عن نفسه ولا ينهمك في الشهوات، فكفى بالمرء

الرحمن المتطبب يسأله عن شيء يوافقه من المأكولات، فقال) له عبد الرحمن: (تسألني فإذا وصفت لك لم تقبل مني قال) له بشر: (صف لي حتى أسمع) فقال: تحتاج ان تستعمل ثلاثة أشياء فإن فيهن صلاح جسمك. (قال: تشرب سكنجبينا) وهو المعمول بالخل والعسل، (وتمص سفرجلا، وتأكل بعد ذلك اسفيدباجا) وهو الشورباج ويعرف بالمسلوقة فإنه يقوّي الجسد ويرطبه، (فقال) له بشر: (هل تعلم شيئاً أقل) ثمناً (من السكنجبين يقوم مقامه؟ قال لا، قال انا أعرف، قال ما هو؟ قال الهندبا بالخل) ثم قال: (أتعرف شيئاً أقل) ثمناً (من السفرجل يقوم مقامه؟ قال: لا. قال: أنا أعرف. قال: ما هو؟ قال: الخرنوب الشامي) ثم قال: (أتعرف شيئاً أقل) ثمناً (من الاسفيدباجة يقوم مقامها، قال:) أما هذا (لا، قال: أنا أعرف. قال: ما هو؟ قال: ماء الحمص بسمن البقر في معناها، فقال له عبد الرحمن: أنت أعلم مني بالطب فلم تسألني) هكذا أورده صاحب القوت، (فقد عرفت بهذا أن هؤلاء) الطائفة إنما (امتنعوا من أكل الشهوات ومن الشبع من الأقوات، وكان امتناعهم للفوائد التي ذكرناها آنفاً وأنه كان ذلك في بعض الأوقات لأنهم كانوا لا يصفو لهم الحلال فلا يرخصوا لأنفسهم إلا في قدر الضرورة) ورعاً. (و) معلوم أن (الشهوات ليست من الضرورات حتى قال أبو سليمان) الداراني رحمه الله تعالى: (الملح شهوة، لأنه زيادة على الخبز وما وراء الخبز شهوة) ولفظ القوت وكانوا يقولون ما زاد على الخبز فهو شهوة حتى الملح، (وهذا هو النهاية فمن لم يقدر على ذلك) بل زاد على الخبز (فينبغي أن لا يغفل عن نفسه) ولا يهملها في عاداتها (ولا ينهمك في الشهوات) بل يقتصر على الخبز على شهوة واحدة سلحاً أو أداماً آخر، ومن جمع بين‌ادم كثيرة فقد انهمك في الشهوات، (فكفى بالمرء إسرافاً أن

سرافاً أن يأكل كل ما يشتهيه، ويفعل كل ما يهواه فينبغي أن لا يواظب على أكل اللحم وقال علي كرم الله وجهه: من ترك اللحم أربعين يوماً ساء خلقه ومن داوم عليه أربعين يوماً قسا قلبه وقيل: إن للمداومة على اللحم ضراوة كضراوة الخمر. ومهما كان جائعاً وتاقت نفسه إلى الجماع فلا ينبغي أن يأكل ويجامع، فيعطي نفسه شهوتين فتقوى عليه، وربما طلبت النفس الأكل لينشط في الجماع ويستحب أن لا ينام على الشبع فيجمع بين غفلتين فيعتاد الفتور ويقسو قلبه لذلك ولكن ليصل أو يجلس فيذكر الله تعالى فإنه أقرب إلى الشكر. وفي الحديث: «أذيبوا طعامكم بالذكر والصلاة ولا تناموا عليه

يأكل من كل ما يشتهيه ويفعل كل ما يهواه) فقد روى ابن ماجه وابن أبي الدنيا في كتاب الجوع، والبيهقي في الشعب من حديث أنس أن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت، وفي لفظ «إن من الإسراف» وسنده ضعيف فيه بقية، وحاله معروف. عن يوسف بن أبي كثير ضعيف، عن نوح بن ذكوان منكر الحديث، عن الحسن عن أنس. ولذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقب بأن له شواهد بعضها أمثل من بعض، وبعضها حسن، وبعضها من تصحيح الحاكم فالسرف على كل حال في الأكل، والفعل مذموم، ومن أسرف في ماله أسرف في دينه ومن فعل ذلك خالف طريق السلف، **(فينبغي)** للمتقشف من المريدين **(أن لا يواظب على أكل اللحم)** أو الدسم بل يقتصر عليها في الشهر مرتين، فإن أكله أربعاً فلا بأس به قد كان السلف يفعلون كذلك، كذا في القوت. **(قال علي كرّم الله وجهه «من ترك اللحم أربعين يوماً ساء خلقه ومن داوم عليه أربعين يوماً قسا قلبه»)** كذا في القوت، **(وإن المداومة على اللحم لها ضراوة)** أي لهج بالانسان **(كضراوة الخمر)** فإن من ضرى بها لا يقدر على تركها إلا بمشقة، فكذلك اللحم فينبغي لأجل ذلك عدم الملازمة عليه لئلا تعتاده النفس فيكون فطمها صعباً، ونظر إلى أن ترك اللحم مما يسيء الخلق ويخل بجوهر العقل. كان سهل التستري رحمه الله تعالى يقول للمتقللين من أهل عبادان: احفظوا عقولكم وتعاهدوها بالأدهان والدسم فإنه ما كان ولي لله ناقص العقل.

(ومهما كان) المريد **(جائعاً وتاقت نفسه إلى الجماع فلا ينبغي أن يأكل ويجامع فيعطي نفسه شهوتين)** ويجمع لها بين حظين، بل يقتصر عل الجماع دون الأكل وإذا جمع بينهما فهي تطلبها فربما طلبت النفس الجماع للتعفف وهي تريد الأكل، **(وربما طلبت النفس الأكل لتنشط في الجماع)** وفي الجمع بين شهوتين تقوية للنفس وإجراء عادة لها. **(ويستحب)** للمريد إذا أكل **(أن لا ينام على الشبع فيجمع بين غفلتين فيعتاد الفتور)** والكسل **(ويقسو قلبه لذلك)** و**(لكن ليصل أو يجلس يذكر الله تعالى)** بأي ذكر ألهمه الله تعالى في وقته، **(فإنه أقرب إلى الشكر)** لنعمة الله عز وجل. **(وفي الحديث «اذيبوا طعامكم»)** أي اهضموه **(بالصلاة والذكر)** وفي لفظ بذكر الله والصلاة **(ولا تناموا عليه)** قبل انهضامه عن أعالي المعدة

فتقسو قلوبكم ». وأقل ذلك أن يصلي أربع ركعات أو يسبح مائة تسبيحة أو يقرأ جزءاً من القرآن عقيب أكله. فقد كان سفيان الثوري إذا شبع ليلة أحياهـا وإذا شبـع في يـوم واصله بالصلاة والذكر، وكان يقول: أشبع الزنجي وكدّه ومرة يقول: أشبع الحمار وكدّه. ومهما اشتهى شيئاً من الطعام وطيبات الفواكه فينبغي أن يترك الخبز ويأكلها بدلاً منه لتكون قوتاً، ولا يكون تفكهاً لئلا يجمع للنفس بين عادة وشهوة.

نظر سهل إلى ابن سالم وفي يده خبز وتمر فقال له: ابدأ بالتمر فإن قامت كفايتك به

(فتقسو) منصوب بفتحة على الواو ولأنه جواب النهي (قلوبكم ») أي تغلظ وتشتد وتكتسب ظلمة وحجاباً. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، وابن السني في اليوم والليلة من حديث عائشة بسند ضعيف اهـ.

قلـت: رواه عبد الرحمن بن مبارك عن بزيع عن هشام عن عروة عن عائشة، ومن هذا الطريق أخرجه الطبراني في الأوسط وابن السني، وكذا أبو نعيم في الطب، والبيهقي وقد روي أيضاً من طريق أبي الأشعث، عن أصرم بن حوشب، عن عبدالله الشيباني، عن هشام. ومن هذه الطريق أخرجه ابن السني وقد تكلم في الحديث من جهة بزيع، وأصرم بن حوشب. وكثر فيهما الكلام. وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال: بزيع متروك وأصرم كذاب، وقد تعقبه الحافظ السيوطي في اللآلىء المصنوعة وغاية ما يقال فيه إنه ضعيف ولذا اقتصر عليه العراقي.

(وأقل ذلك أن يصلي أربع ركعات) بتسليمتين (أو يسبح مائة تسبيحة أو يقرأ جزءاً من القرآن عقب كل أكلة) كذا في القوت فإن وجد نشاطاً أطال في صلاته إما بإطالة القراءة في الركعات أو زاد على عدد الركعات، فإن لحركة الاعضاء قياماً وقعوداً سراً بليغاً في إذابة الطعام، وكذا إن زاد على التسبيح بالتهليل والتكبير فحسن ليجمع البـاقيـات الصـالحات. وكـان بعـض مشايخنا يأمر للمريد بعد أكله أن يراقب بالجلالة ويستمر عليه لحظات. قال: فإنه يمري الطعام في الحال، (فقد كان سفيان الثوري) رحمه الله تعالى (إذا شبع في ليلة أحياها) بالقيام، (وإذا شبع في يوم واصله بالصلاة والذكر، وكان) يتمثل و(يقول: اشبع الزنجي) أي العبد الأسود (وكده) أي اتعبه في الخدمة (ومرة يقول: أشبع الحمار وكده) وكان إذا جاع كأنه يتراخى في ذلك كذا في القوت وأصله عند أبي نعيم في الحلية، (ومهما اشتهى) المريد (شيئاً من الطعام وطيبات الفواكه فينبغي أن يترك الخبز ويأكلها بدلاً منه) أي يجعل ما اشتهاه بدلاً من الخبز ويقطع به جوعه (ليكون) ذلك له (قوتاً) عند الحاجة إلى طعم، (ولا يكون تفكهاً لئلا يجمع للنفس بين عادة وشهوة) فإنه أسرع للملكه لأنهْ إذا شبع من الطيبات غير الخبز شبعة أو شبعتين كان أقرب إلى تركه وانقطاع شهوته.

(نظـر) أبو محمد (سهل) التستري رحمه الله تعالى (إلى) أبي الحسن علي بن (سالم) البصري

وإلا أخذت من الخبز بقدر حاجتك : ومهما وجد طعاماً لطيفاً وغليظاً فليقدم اللطيف فإنه لا يشتهي الغليظ بعده ، ولو قدم الغليظ لأكل اللطيف أيضاً للطافته . وكان بعضهم يقول لأصحابه : لا تأكلوا الشهوات فإن أكلتموها فلا تطلبوها فإن طلبتموها فلا تحبوها ، وطلب بعض أنواع الخبز شهوة . قال عبد الله بن عمر رحمة الله عليهما : ما تأتينا من العراق فاكهة أحب إلينا من الخبز فرأى ذلك الخبز فاكهة .

وعلى الجملة : لا سبيل إلى اهمال النفس في الشهوات في المباحات واتباعها بكل حال

شيخ صاحب القوت رحمها الله تعالى (وفي يده خبز وتمر فقال له: ابدأ بالتمر فإن قامت كفايتك به وإلا أخذت من الخبز بعده حاجتك) وقال: ان التمر مبارك والخبز مشؤم يعني انه كان سبب إخراج آدم عليه السلام من الجنة ، وأما بركة التمر فإن الله تعالى ضرب النخلة مثلاً لكلمة التوحيد في قوله: ﴿ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة﴾ [إبراهيم: ٢٤] وهي النخلة وليس في الثمار أحلى من الرطب ، ولذلك شبه رسول الله ﷺ المؤمن في حلاوته ولينه وقوّته وثبات أصله بالنخلة. فقال: لا يسقط ورقها مثلها كمثل المؤمن يقول سهل رحمه الله تعالى: إذا استغنيت عن الخبز بغيره من الطعم كان خيراً لك يريد أن لا تقف نفسك مع عادة فتنازعك إليها. نقله صاحب القوت. قال: وقد ذكرت هذه الحكاية لأبي بكر الجلاء فأعجبته وقال: هذا كلام الحكماء وكان ذلك يلائم حاله ، (ومهما وجد) المريد (طعاماً) ذو لونين (لطيفاً وغليظاً) بالإضافة إلى أحدهما (فليقدم اللطيف فلعل كفايته تتم به) فإنه لا يشتهي الغليظ بعده فيستريح منه ، (ولو قدم الغليظ لأكل اللطيف أيضاً للطافته) فإنما قدم أهل الدنيا غليظ الألوان على الرقيق ليتسعوا في الأكل وتتفتق شهواتهم فيكون لكل لون لطيف مكان آخر ، وشبه بعضهم المعدة بمنزلة جراب ملآنة جوزاً حتى لم يبق فيه فضل للجوز فجئت بسمسم فصببته عليه ، فأخذ لنفسه موضعاً في خلال الجوز فوسع الجراب السمسم للطفه مع الجوز ، فكذلك المعدة إذا ألقيت فيها طعاماً رقيقاً لطيفاً بعد طعام خشن غليظ أخذته الشهوات في أماكنها فتمكن فيها بعد الشبع مما قبله ، والعرب تعيب ذلك ولا تفعله إذ من سنتها أن تبتدىء باللحم قبل الثريد . قال رجل من العرب لبعض الأنباط : أنت من الذي يبتدئون بالثريد قبل الشواء فذمّ أهل العراق بذلك هذا إذا استوى اللونان في الحكم ولم يكن للمريد في ترك الأفضل منهما نية فأما إن كان ترك الشهوات قد قدمت إليه وكان على عقد نية وقوّة عزمه فلا بأس بأكل الأدون (وكان بعضهم يقول لأصحابه: لا تأكلوا الشهوات فإن أكلتموها فلا تطلبوها فإن طلبتموها فلا تحبوها) نقله صاحب القوت، (وطلب بعض أنواع الخبز شهوة) حتى قال بعضهم: الخبز من أكبر الشهوات. (قال عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما: (ما تأتينا من العراق فاكهة أحب إلينا من الخبز) رواه صاحب القوت، (فرأى ذلك الخبز) المخصوص (فاكهة) بالإضافة إلى غيره.

(وعلى الجملة لا سبيل إلى إهمال النفس في الشهوات في المباحات واتباعها بكل حال)

فبقدر ما يستوفي العبد من شهوته يخشى أن يقال له يوم القيامة ﴿أذهبتُم طيِّباتكُم في حياتكُمُ الدّنيا واستمتعتُم بها﴾ [الأحقاف : ٢٠] وبقدر ما يجاهد نفسه ويترك شهوته يتمتع في الدار الآخرة بشهواته.

قال بعض أهل البصرة: نازعتني نفسي خبز أرز وسمكاً فمنعتها، فقويت مطالبتها واشتدت مجاهدتي لها عشرين سنة، فلما مات قال بعضهم: رأيته في المنام فقلت ماذا فعل الله بك؟ قال: لا أحسن أن أصف ما تلقاني به ربي من النعم والكرامات، وكان أول شيء استقبلني به خبز أرز وسمكاً. وقال كل اليوم شهوتك هنيئاً بغير حساب. وقد قال تعالى: ﴿كُلُوا واشربوا هنيئاً بما أسلفْتُم في الأيام الخالية﴾ [الحاقة : ٢٤] وكانوا قد

فإنه يخشى منه على المريد أن يتخذه عادة ولا يأمن من تألم قلبه وتوقان نفسه إليه ومنازعتها إياه، لاسيا إذا كان مبتدئاً في السلوك غراً لا يعرف خبء النفس ودواهيها ولا يفطن لمكرها وآفتها، فإن ترك ذلك أفضل فليتركها حينئذ لأجل الله تعالى خوفاً أن يشتهيه فيحرص على مثله ويدخل مداخل السوء من أجله ويبيع دينه فيه أو خشية تمكن العادة منه فتتعذر عليه التوبة لدخوله في الشبهات عند اعتياد الشهوات لأن العادة جند من جنود الله تعالى يقهر العلم لأجله تعذرت الاستقامة، ولولا العادة لكنا تائبين، ولولا الابتلاء لكان التائبون مستقيمين فليترك حينئذ أكل الطيبات إذا صارت شهوات وخشي منها مطالبة العادات ودواعي النفس بالآفات، ناوياً بذلك صلاح قلبه وتسكين نفسه ليملك بذلك نفسه قبل أن تملكه وتفطم عادتها قبل أن تهلكه ويغلب بالترك طبعه وهواه قبل أن يكونا بالشهوة يغلباه، (**فبقدر ما يستوفي العبد من شهوته يخشى أن يقال يوم القيامة ﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها﴾ وبقدر ما يجاهد نفسه ويترك شهوته يتمتع في الدار الآخرة بشهواته**) وقد كان هذا طريق طائفة من السلف إلى الله تعالى، ثم انقرضوا فانمحى طريقهم وخلف من بعدهم خلف من العلماء اتبعوا الشهوات ولم يتغالوا في هذه المقامات ولا سلك بهم هذه الطرقات فلم يتكلموا في طرق الشهوات، فلذلك درس هذا الطريق وعفا أثره لفقد سالكه وعدم كاشفه، فمن عمل به وسلكه فقد أظهره ومن أظهره فقد أحيا أهله.

(**قال**) صاحب القوت: حدثني (**بعض**) علمائنا عن بعض المريدين من (**أهل البصرة**) قال: (**نازعتني نفسي خَبزاً**) ولفظ القوت خبز أرز (**وسمكاً فمنعتها فقويت مطالبتها واشتدت مجاهدتي**) لها (**عشرين سنة. قال: فلما مات رآه بعضهم في المنام قال**) ولفظ القوت قال: فمات فرأيته في النوم فقلت: (**ماذا فعل الله بك؟ فقال: لا أحسن أن أصف لك ما تلقاني به ربي من النعم والكرامات**) ولفظ لقوت من النعيم والكرامة، (**وكان أول شيء استقبلني به خبز**) أرز (**وسمكاً وقال: كل اليوم شهوتك هنيئاً بغير حساب**) إلى هنا آخر القصة.

(**وقد قال**) الله (**تعالى: ﴿كلوا واشربوا هنيئاً بما أسلفتم في الأيام الخالية**) أي الماضية

أسلفوا ترك الشهوات. ولذلك قال أبو سليمان ترك شهوة من الشهوات انفع للقلب من صيام سنة وقيامها وفقنا الله لما يرضيه.

بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته واختلاف أحوال الناس فيه:

اعلم أن المطلوب الأقصى في جميع الأمور والأخلاق: الوسط، إذ خير الأمور أوساطها وكلا طرفي قصد الأمور ذميم. وما أوردناه في فضائل الجوع ربما يومىء إلى أن الإفراط فيه مطلوب وهيهات، لكن من أسرار حكمة الشريعة أن كل ما يطلب الطبع فيه الطرف الأقصى وكان فيه فساد جـاء الشرع بالمبالغة في المنع منه، على وجه يومىء عند الجاهل إلى أن المطلوب مضادة ما يقتضيه الطبع بغاية الإمكان. والعالم يدرك أن المقصود الوسط لأن الطبع إذا طلب غاية الشبع فالشرع ينبغي أن يمدح غاية الجوع حتى

(و) كأنهم كانوا **(قد أسلفوا ترك الشهوات)** لما تركوها وقدموا الجوع والعطش في خلو أيامهم فاستقبلهم بالأكل والشرب، ويقال لكل عمل جزاء في الآخرة من جنسه وبمعناه **(ولذلك قال أبو سليمان)** الداراني رحمه الله تعالى: **(ترك شهوة من الشهوات أنفع للعبد من صيام سنة وقيامها)** لفظ القوت: ترك شهوة من شهوات النفس انفع للقلب من صيام سنة وقيامها وهو الذي قال: لأن أترك لقمة من عشائي أحب إلي من قيام ليلة ذلك وقد تقدم قريباً. وكان رحمه الله تعالى شديد الأمر في الجوع وكان قد ترك أكل الشهوات وأكل الخبز أيضاً ثلاثين سنة كما نقله صاحب القوت.

بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته واختلاف أحوال الناس فيه:

(اعلم أن المطلوب الأقصى في جميع الأمور والأخلاق الوسط إذ خير الأمور أوسطها) كما ورد في الخبر وتقدم الكلام عليه **(وكلا طرفي قصد الأمور ذميم)** قال صاحب القوت، قال وهب بن منبه: لكل شيء وسط وطرفان، فإذا أمسكت أحد الطرفين مال الآخر وإن أمسكت الوسط اعتدل الطرفان.

قلت: أخرجه صاحب الحلية من طريق عبد الصمد بن معقل عن عمه وهب وزاد ثم قال: عليكم بالأوسط من الأشياء **(وما أوردناه في فضائل الجوع فربما يومىء)** أي يشير **(إلى أن الإفراط مطلوب وهيهات فمن أسرار حكمة الشريعة)** الخفية، **(أن كل ما يطلب الطبع فيه الطرف الأقصى)** أي الأبعد **(وكان فيه فساد)** إما حالاً أو مآلا **(جاء الشرع بالمبالغة في المنع منه)** والزجر عنه **(على وجه يومىء عند الجاهل)** بالأسرار **(إلى أن المطلوب مضادة ما يقتضيه الطبع بغاية الإمكان والعالم)** الكامل في معرفته **(يدرك)** من ذلك **(أن المقصود)** هو **(الوسط لأن الطبع إذا طلب غاية الشبع، فالشرع ينبغي أن يمدح غاية الجوع**

يكون الطبع باعثاً والشرع مانعاً فيتقاومان ويحصل الاعتدال، فإن من يقدر على قمع الطبع بالكلية بعيد فيعلم أنه لا ينتهي إلى الغاية، فإنه إن أسرف مسرف في مضادة الطبع كان في الشرع أيضاً ما يدل على إساءته كما أن الشرع بالغ في الثناء على قيام الليل وصيام النهار، ثم لما علم النبي ﷺ من حال بعضهم أنه يصوم الدهر كله ويقوم الليل كله نهى عنه، فإذا عرفت هذا فاعلم أن الأفضل بالإضافة إلى الطبع المعتدل أن يأكل بحيث لا يحس بثقل المعدة ولا يحس بألم الجوع بل ينسى بطنه فلا يؤثر فيه الجوع أصلاً فإن مقصود الآكل بقاء الحياة وقوة العبادة، وثقل المعدة يمنع من العبادة وألم الجوع أيضاً يشغل القلب ويمنع منها. فالمقصود أن يأكل أكلاً لا يبقى للمأكول فيه أثر ليكون متشبهاً بالملائكة فإنهم مقدسون عن ثقل الطعام وألم الجوع، وغاية الإنسان الاقتداء بهم، وإذا لم يكن للإنسان خلاص من الشبع والجوع فأبعد الأحوال عن الطرفين الوسط وهو الاعتدال.

ومثال طلب الآدمي البعد عن هذه الأطراف المتقابلة بالرجوع إلى الوسط مثال نملة ألقيت في وسط حلقة محمية على النار مطروحة على الأرض، فإن النملة تهرب من حرارة الحلقة وهي محيطة بها لا تقدر على الخروج منها. فلا تزال تهرب حتى تستقر على المركز

حتى يكون الطبع باعثاً والشرع مانعاً فيتقاومان ويحصل الاعتدال، فإن من يقدر على قمع الطبع بالكلية بعيد فيعلم أنه لا ينتهي إلى الغاية فإنه إن أسرف مسرف في مضادة الطبع كان في الشرع أيضاً ما يدل على إساءته كما أن الشرع بالغ في الثناء على قيام الليل وصيام النهار، ثم لما علم النبي ﷺ من حال بعضهم) وهو عبدالله بن عمرو بن العاصي **(أنه يصوم الدهر كله ويقوم الليل كله نهى عنه)** كما هو في الصحيحين ومرّ في كتاب صلاة الليل. **(فإذا عرفت هذا فاعلم أن الأفضل بالإضافة إلى الطبع المعتدل أن يأكل بحيث لا تثقل المعدة و)** بحيث **(لا يحس بألم الجوع، بل ينسى بطنه فلا يؤثر فيه الجوع أصلاً فإن مقصود الأكل بقاء رمق الحياة وقوة العبادة)** بأن يكون أداؤه للفرائض من قيام، **(وثقل المعدة يمنع من العبادة)** أي من القيام اليها **(وألم الجوع أيضاً يشغل القلب ويمنع منه)** فكلاهما من المشوشات، **(فالمقصود أن يأكل أكلاً لا يبقى للمأكول فيه أثر)** لا في ظاهره ولا باطنه **(ليكون متشبهاً بالملائكة)** عليهم السلام، **(فإنهم)** عباد مكرمون **(مقدسون من ثقل الطعام وألم الجوع وغاية الإنسان)** في فضله **(الاقتداء بهم)** واللحوق بزمرتهم، **(وإذا لم يكن للإنسان خلاص من الشبع والجوع فأبعد الأحوال عن الطرفين الوسط وهو الاعتدال ومثال طلب الآدمي البعد عن هذه الأطراف المتقابلة بالرجوع إلى الوسط مثال نملة ألقيت في وسط حلقة محمية بالنار مطروحة على الأرض، فإن النملة تهرب من حرارة الحلقة وهي محيطة بها لا تقدر على الخروج منها**

الذي هو الوسط، فلو ماتت ماتت على الوسط لأن الوسط هو أبعد المواضع عن الحرارة التي في الحلقة المحيطة، فكذلك الشهوات محيطة بالإنسان إحاطة تلك الحلقة بالنملة، والملائكة خارجون عن تلك الحلقة، ولا مطمع للإنسان في الخروج وهو يريد أن يتشبه بالملائكة في الخلاص، فأشبه أحواله بهم البعد، وأبعد المواضع عن الأطراف الوسط، فصار الوسط مطلوباً في جميع هذه الأحوال المتقابلة. وعنه عبر بقوله ﷺ: «خير الأمور أوساطها» وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿كُلُوا واشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١] ومهما لم يحس الإنسان بجوع ولا شبع تيسرت له العبادة والفكر وخف في نفسه وقوي على العمل مع خفته، ولكن هذا بعد اعتدال الطبع.

أما في بداية الأمر إذا كانت النفس جموحاً متشوّقة إلى الشهوات مائلة إلى الإفراط

فلا تزال تهرب) في كل ناحية منها (حتى تستقر على المركز الذي هو الوسط، فلو ماتت ماتت على الوسط لأن الوسط هو أبعد المواضع عن الحرارة التي في الحلقةالمحيطة، فكذلك الشهوات محيطة بالإنسان إحاطة تلك الحلقة بالنملة والملائكة خارجون عن تلك الحلقة ولا مطمع للإنسان في الخروج) منها إذ هي خلقت معه فلا تفارقه، (وهو) مع ذلك (يريد أن يتشبه بالملائكة) بخروجه عن الصفات البهيمية: (في الخلاص) منها (فأشبه أحواله بهم البعد) عن الشهوات، (وأبعد المواضع عن الأطراف الوسط فصار الوسط مطلوباً في جميع هذه الأخلاق المقابلة وعنه عبر بقوله ﷺ: «خير الأمور أوسطها») قال العراقي رواه البيهقي في الشعب مرسلاً وقد تقدم.

قلت: أخرجه من قول مطرف، وكذلك رواه ابن جرير في التفسير أيضاً، ويروى من قول يزيد بن مرة الجعفي رواه ابن جرير أيضاً وروي ذلك عن علي مرفوعاً بسند فيه مجاهيل، ورواه السمعاني في الذيل، وأبو بكر الجياني في الأربعين، ويروى أيضاً عن ابن عباس أخرجه الديلمي بلا سند وقد تقدم الكلام على ذلك مفصلاً.

(وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿كلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾) وكذا قوله تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾ الآية [الإسراء: ٢٩] وكذا قوله تعالى: ﴿لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧] وقال تعالى: ﴿أنها بقرة لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك﴾ [البقرة: ٦٨] (ومهما لم يحس الإنسان بجوع ولا شبع تيسرت له العبادة والفكر) والمراقبة ونحوها (وخف في نفسه وقوى على العمل في خفته) وفي بعض النسخ وقوي بالعمل على خفته، (ولكن هذا بعد اعتدال الطبع).

(أما في بداية الأمر إذا كانت النفس جوحة) رافعة رأسها (متشوقة إلى الشهوات

فالاعتدال لا ينفعها بل لا بد من المبالغة في إيلامها بالجوع، كما يبالغ في إيلام الدابة التي ليست مروضة بالجوع والضرب وغيره إلى أن تعتدل، فإذا ارتاضت واستوت ورجعت إلى الاعتدال ترك تعذيبها وإيلامها، ولأجل هذا السر يأمر الشيخ مريده بما لا يتعاطاه هو في نفسه فيأمر بالجوع وهو لا يجوع ويمنعه الفواكه والشهوات، وقد لا يمتنع هو منها، لأنه قد فرغ من تأديب نفسه فاستغنى عن التعذيب. ولما كان أغلب أحوال النفس الشره والشهوة والجماح والامتناع عن العبادة، كان الأصلح لها الجوع الذي تحس بألمه في أكثر الأحوال لتنكسر نفسه.

والمقصود أن تنكسر حتى تعتدل فترد بعد ذلك في الغذاء أيضاً إلى الاعتدال وإنما يمتنع من ملازمة الجوع من سالكي طريق الآخرة إما صديق وإما مغرور أحمق.

أما الصديق فلاستقامة نفسه على الصراط المستقيم واستغنائه عن أن يساق بسياط الجوع إلى الحق، وأما المغرور: فلظنه بنفسه أنه الصديق المستغني عن تأديب نفسه الظان بها خيراً وهذا غرور عظيم وهو الأغلب، فإن النفس قلما تتأدب تأدباً كاملاً، وكثيراً ما

مائلة إلى الافراط فالاعتدال لا ينفعها بل لا بد من المبالغة في إيلامها) أي إتعابها (بالجوع كما يبالغ في إيلام الدابة التي ليست مروضة) أي منقادة مهذبة (بالجوع والضرب وغيرهما إلى أن تعتدل) وهذا مشاهد، (فإذا ارتاضت واستوت ورجعت إلى الاعتدال ترك تعذيبها وإيلامها) وأطلق لها الإكرام، (ولأجل هذا السر يأمر الشيخ مريده بما لا يتعاطاه هو في نفسه فيأمره بالجوع) والصبر عليه (وهو) بنفسه (لا يجوع ويمنعه) تناول (الفواكه والشهوات) ويحذره منها (وهو لا يمتنع منها) بل يتناولها، (لأنه قد فرغ من تأديب نفسه فاستغنى عن التأديب) إذ صارت مذللة في العبادة، (ولما كان الأغلب على النفس الشره والشهوة والجماح والامتناع عن العبادة) بالتكاسل (كان الأصلح لها الجوع الذي تحس بألمه في أكثر الأحوال لتنكسر)، فالامتناع عن العبادة ثمرة الكسل والكسل ثمرة امتلاء المعدة، وكذا الجماع إنما يحركه باعث الشهوة والشهوة تنبعث عن الطعام وقس عليها بقية الأوصاف الذميمة والجوع مقطعة للكل. (والمقصود أن تنكسر) النفس (حتى تعتدل فترد بعد ذلك أيضاً في الغذاء إلى الاعتدال، وإنما يمتنع من ملازمة الجوع من سالكي طريق الآخرة) رجلان: (إما صديق) قد بلغ الغاية القصوى في مرتبة صدقه في العبادة، (وإما مغرور أحمق).

(أما الصديق: فلاستقامة نفسه على الصراط المستقيم واستغنائه عن أن يساق بسياط الجوع إلى الحق) فهو لا يلازم الجوع ولا حد له في أكله ولا توقيت، (وأما المغرور: فلظنه بنفسه أنه الصديق المستغني عن تأديب نفسه) وترويضها (الظان بها خيراً وهذا غرور

تغتر فتنظر إلى الصديق ومسامحته نفسه في ذلك فيسامح نفسه كالمريض ينظر إلى من قد صح من مرضه فيتناول ما يتناوله ويظن بنفسه الصحة فيهلك، والذي يدل على أن تقدير الطعام بمقدار يسير في وقت مخصوص ونوع مخصوص - ليس مقصوداً في نفسه - وإنما هو مجاهدة نفس متنائية عن الحق غير بالغة رتبة الكمال أن رسول الله ﷺ لم يكن له تقدير وتوقيت لطعامه.

قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم، وكان يدخل على أهله فيقول: «هل عندكم من شيء»؟ فإن قالوا: نعم. أكل وإن قالوا لا. قال: «إني إذاً صائم» وكان يقدم إليه الشيء فيقول: «أما أني قد كنت أردت الصوم ثم يأكل». وخرج ﷺ يوماً وقال: «إني صائم» فقالت له عائشة رضي الله عنها قد أهدي إلينا حيس فقال: «كنت أردت الصوم ولكن قرّبيه».

عظيم) وقع في الناس (وهو الأغلب) على أحوالهم، (فإن النفس قلما تتأدب تأدباً كاملاً وكثيراً ما تغتر فتنظر إلى الصديق ومسامحته) نفسه في ذلك، (فيسامح نفسه فيكون حاله كالمرض ينظر إلى من قد صح من مرضه فيتناول ما يتناوله) الصحيح (ويظن بنفسه الصحة فيهلك، والذي يدل على أن تقدير الطعام بمقدار يسير في وقت مخصوص ونوع مخصوص ليس مقصوداً في نفسه وإنما هو) لأجل (مجاهدة نفس) جوحة (متنائية عن الحق غير بالغة رتبة الكمال) فهي رياضة المريدين وطريق المجاهدين (أن رسول الله ﷺ لم يكن له تقدير وتوقيت لطعامه) ولا تجزئة ولا تقسيم.

(قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم) رواه البخاري ومسلم، (وكان) ﷺ (يدخل على أهله فيقول: «هل عندكم من شيء». فإن قالوا نعم أكل، وإن قالوا لا قال: «إني إذاً لصائم») قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي من حديث عائشة وهو عند مسلم بنحوه كما سيأتي. (وكان) ﷺ (يقدم إليه الشيء فيقول: «إما أني قد أردت الصوم ثم يأكل») قال العراقي: رواه البيهقي من حديث عائشة بلفظ: «وإني قد كنت فرضت الصوم» وقال: إسناده صحيح وعند مسلم: «قد كنت أصبحت صائماً» (وخرج ﷺ يوماً وقال: «إني صائم» فقالت عائشة رضي الله عنها: قد أهدي لنا حيس) وهو تمر ينزع نواه ويدق مع إقط ويعجنان بالسمن ثم يدلك باليد حتى يبقى كالثريد وربما جعل معه السويق، (فقال: «كنت أردت الصوم ولكن قربيه») قال العراقي: رواه مسلم بلفظ: «قد كنت أصبحت صائماً وفي رواية له: «أدنيه فلقد أصبحت صائماً فأكل» وفي لفظ للبيهقي: «إني كنت أريد الصوم ولكن قربيه» اهـ.

قال صاحب القوت: الأفضل لمن عقد لله تعالى صوماً إن يتمه فإن فسخه لغير الله عوقب على

ولذلك حكي عن سهل أنه قيل له: كيف كنت في بدايتك؟ فأخبر بضروب من الرياضات، منها أنه كان يقتات ورق النبق مدة، ومنها أنه أكل دقاق التين مدة ثلاث سنين ثم ذكرانه اقتات بثلاثة دراهم في ثلاث سنين فقيل له: فكيف أنت في وقتك هذا؟ فقال: آكل بلا حد ولا توقيت، وليس المراد بقوله بلا حد ولا توقيت: أني آكل كثيراً بل أني لا أقدر بمقدار واحد ما آكله. وقد كان معروف الكرخي يهدى إليه طيبات الطعام فيأكل، فقيل له: إن أخاك بشراً لا يأكل مثل هذا. فقال: إن أخي بشراً قبضه الورع وأنا بسطتني المعرفة، ثم قال: إنما أنا ضيف في دار مولاي فإذا أطعمني أكلت وإذا جوّعني صبرت، ما لي والاعتراض والتمييز؟ ودفع إبراهيم بن أدهم إلى بعض إخوانه دراهم

ذلك من عقوبات القلوب أو عقوبات الجوارح في طرقات الآخرة فتلك عقوبة ترك فضائل الأعمال قال بشر بن الحرث رحمه الله تعالى: إن فلاناً الغني يصوم الدهر، فقال المسكين ترك حاله ودخل حال غيره إنما حاله أن يطعم الجياع ويكسو العراة ويؤاسي المحتاجين، فهذا أفضل له من صيامه الدهر ثم قال بشر: عبادة الغني كروضة على مزبلة وعبادة الفقير كعقد الجوهر في جيد الحسناء. ودخل سفيان الثوري رحمه الله تعالى يوماً على أبي إسحاق الفزاري فقدم إليه قصعة فيها خبيص فقال: لولا أني صائم لأكلت معك. قال الفزاري: دخل علي أخوك إبراهيم بن أدهم فقعد في موضعك هذا فقدمت إليه خبيصاً في هذه القصعة فأكل، فلما أراد الانصراف قال: أما أني كنت صائماً إلا أني أحببت أن آكل معك أسرك بذلك، فوضع الثوري يده فجعل يأكل وتأدب بإبراهيم.

(**ولذلك حكي عن سهل**) التستري رحمه الله تعالى (**أنه قيل له: كيف كنت في بدايتك**) أي ابتداء حالك في السلوك (**فأخبر بضروب من الرياضات**) وأنواع من المجاهدات. (**منها: أنه كان يقتات ورق النبق مدة، ومنها أنه أكل دقاق التين**) وهو ما تكسر منه (**مدة ثلاث سنين، ثم ذكر أنه اقتات بثلاثة دراهم في ثلاث سنين**) قيل: وما هو؟ قال: كنت اشتري في كل سنة بدانقين تمراً وأربعة دوانيق كسباً ثم أعجنها عجنة ثم أجزئها ثلاثمائة وستين كبة أفطر في كل ليلة على كبة قال (**فقيل له فكيف أنت في وقتك هذا؟ قال: آكل بلا حد ولا توقيت**) نقله صاحب القوت وقد تقدم له، وللمصنف قريباً نحو هذه وكذا أورده القشيري في الرسالة في ترجمة سهل. (**وليس المراد بقوله بلا حد ولا توقيت أني آكل كثيراً بل**) المراد (**أني لا أقدر بمقدار واحد ما آكله، وقد كان**) أبو محفوظ (**معروف**) بن فيروز (**الكرخي**) رحمه الله تعالى (**يهدى إليه طيب الطعام فيأكل فقيل له: إن أخاك بشر**) بن الحرث الحافي (**لا يأكل مثل هذا. فقال: إن أخي بشراً قبضه الورع، وأنا بسطتني المعرفة، ثم قال: إنما أنا ضيف في دار مولاي، فإذا أطعمني أكلت، وإذا جوعني صبرت مالي والإعتراض والتمييز**) وفي نسخة التخير هكذا أورده صاحب القوت. (**ودفع إبراهيم بن أدهم**) رحمه الله

وقال: خذ لنا بهذه الدراهم زبداً وعسلاً وخبزاً حواري، فقيل: يا أبا إسحاق بهذا كله؟ قال: ويحك إذا وجدنا أكلنا أكل الرجال، وإذا عدمنا صبرنا صبر الرجال وأصلح ذات يوم طعاماً كثيراً ودعا إليه نفراً يسيراً فيهم الأوزاعي والثوري فقال له الثوري: يا أبا إسحاق أما تخاف أن يكون هذا سرافاً؟ فقال: ليس في الطعام إسراف إنما الإسراف في اللباس والأثاث.

فالذي أخذ العلم من السماع والنقل تقليداً يرى هذا من إبراهيم بن أدهم ويسمع عن مالك بن دينار أنه قال: ما دخل بيتي الملح منذ عشرين سنة، وعن سري السقطي أنه منذ أربعين سنة يشتهي أن يغمس جزرة في دبس فما فعل. فيراه متناقضاً فيتحير ويقطع بأن أحدهما مخطىء والبصير بأسرار العلم يعلم إن كل ذلك حق ولكن بالإضافة إلى اختلاف الأحوال، ثم هذه الأحوال المختلفة يسمعها فطن محتاط أو غبي مغرور، فيقول المحتاط: ما أنا من جملة العارفين حتى اسامح نفسي فليس نفسي اطوع من نفس سري السقطي ومالك بن دينار، وهؤلاء من الممتنعين عن الشهوات فيقتدي بهم والمغرور

تعالى (إلى بعض إخوانه دراهم فقال: خذ لنا بهذه زبداً وعسلاً وخبزاً حوري فقيل له: يا أبا إسحاق هذا كله) كأنه استكثره (قال: ويحك إذا وجدنا أكلنا أكل الرجال وإذا عدمنا صبرنا صبر الرجال) نقله صاحب القوت وأصله في الحلية لأبي نعيم، (وأصلح إبراهيم) بن أدهم (مرة طعاماً كثيراً ودعا إليه نفراً يسيراً فيهم) أبو عمرو (الاوزاعي و) سفيان (الثوري فقال له الثوري: يا أبا إسحاق أما تخاف أن يكون هذا إسرافاً؟ فقال: ليس في الطعام إسراف إنما الإسراف في اللباس والأثاث) نقله صاحب القوت وأصله في الحلية لأبي نعيم، (فالذي أخذ العلم من السماع والنقل تقليداً) محضاً (يرى هذا) الصنيع (من إبراهيم بن أدهم ويسمع عن مالك بن دينار) أبي يحي البصري (أنه قال: ما دخل بيتي الملح منذ عشرين سنة) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (وعن) السري (السقطي) رحمه الله تعالى (أنه منذ أربعين سنة يشتهي أن يغمس جزرة في دبس فما فعل) أخرجه القشيري في الرسالة بالشك منذ ثلاثين سنة أو أربعين ورواية صاحب القوت منذ ثلاثين من غير شك، (فيراه متناقضاً) مع بعضه (فيتحير) عند الوقوف عليه، (ويقطع بأن أحدهما مخطىء) لا محالة (والبصير) العارف الناقد (بأسرار العلم يعلم أن ذلك حق، ولكن بالإضافة إلى اختلاف الأحوال) والأشخاص (ثم هذه الأحوال المختلفة يسمعها فطن محتاط) لدينه (أو غبي مغرور) بحاله وعلمه، (فيقول المحتاط: ما أنا من جملة العارفين حتى أسامح نفسي) ما سامح به أولئك القوم، (فليس نفسي أطوع من نفسي سري السقطي ومالك بن دينار) رحمهما الله تعالى ومن يكون مثلهما. (وهؤلاء من الممتنعين عن الشهوات فيقتدي بهم، والمغرور يقول: ما نفسي

يقول: ما نفسي بأعصى علي من نفس معروف الكرخي وإبراهيم بن أدهم، فاقتدي بهم وارفع التقدير في مأكولي، فأنا أيضاً ضيف في دار مولاي فما لي وللاعتراض؟ ثم أنه لو قصر أحد في حقه وتوقيره أو في ماله وجاهه بطريقة واحدة قامت القيامة عليه، واشتغل بالاعتراض. وهذا مجال رحب للشيطان مع الحمقى، بل رفع التقدير في الطعام والصيام وأكل الشهوات لا يسلم إلا لمن ينظر من مشكاة الولاية والنبوة فيكون بينه وبين الله علامة في استرساله وانقباضه، ولا يكون ذلك إلا بعد خروج النفس عن طاعة الهوى والعادة بالكلية حتى يكون أكله إذا أكل على نية كما يكون إمساكه بنية، فيكون عاملاً لله في أكله وإفطاره، فينبغي أن يتعلم الحزم من عمر رضي الله عنه فإنه كان يرى رسول الله ﷺ يحب العسل ويأكله ثم لم يقس نفسه عليه بل لما عرضت عليه شربة باردة

بأعصى علي من نفس معروف الكرخي، وإبراهيم بن أدهم) رحمها الله تعالى **(فاقتدي بهم وارفع التقدير في مأكولي أنا ضيف في دار مولاي فما لي وللاعتراض ثم أنه لو قصر أحد في حقه وتوقيره وفي ماله وجاهه)** بل وحاشيته **(بطريقة واحدة قامت القيامة عليه واشتغل بالاعتراض)** ولم يبق في المجال شيئاً **(وهذا مجال رحب)** أي واسع **(للشيطان مع الحمقى)** قلائل العقول، **(بل رفع التقدير)** والتوقيت **(في الطعام والصيام وأكل الشهوات لا يسلم إلا لمن ينظر في مشكاة الولاية والنبوة فيكون بينه وبين الله تعالى علامة في استرساله وانقباضه)** قال صاحب القوت: بعد أن أورد الأحاديث المتقدمة في الصيام والأكل وكان بينه ﷺ وبين الله تعالى علامة في صومه وفطره، وكان الوجود علامة فطره ويكون مراداً به وكان العدم علامة صومه يكون معه مراداً به. قال: وعلى هذا المعنى تصريف قلوب العارفين ومن هذه المشكاة تضيء بصائر الشاهدين ولا يوكلون إلى حال ولا يوقفون مع مقام، **(ولا يكون ذلك)** ولا يتم **(إلا بعد)** تمام ثلاث خصال: إحداها: **(خروج النفس عن مسامحة الهوى و)** توقانها **(إلى العادة بالكلية)**، والثانية: حسن النية **(حتى يكون أكله إذا أكل على نية كما يكون امتناعه)** من الأكل **(بنيه)** فيستوي فطره وصومه إذا كان العامل فيهما واحداً **(فيكون عاملاً لله في أكله وإفطاره)**. والثالثة: أن يحفظ الجوارح الست بحسن الرعاية وهن السمع والبصر واللسان والقلب واليد والرجل، ويكون مفطراً بالبطن والفرج فيكون ما حفظ أكثر وأبلغ وأحب إلى الله تعالى، ويكون أفضل ممن صام بجارحتين وإن لم يكن ممن أصبح صائماً ثم أفطر بهذه الأوصاف الثلاث دخلت عليه الشهوة الخفية فيما روي عنه ﷺ أنه لما قال: «أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية» فقيل: ما الشهوة الخفية؟ فقال: «أن يصبح أحدكم صائماً ثم يعرض له الطعام يشتهيه فيفطر لأجله». **(فينبغي أن يتعلم الحزم من عمر رضي الله عنه فإنه كان يرى رسول الله ﷺ يحب العسل ويأكله)** قال العراقي: متفق عليه من حديث عائشة: كان يحب الحلواء والعسل الحديث. وفيه قصة شربه للعسل عند بعض نسائه، **(ثم لم يقس نفسه بذلك بل لما عرضت عليه شربة باردة**

ممزوجة بعسل جعل يدير الإناء في يده ويقول: أشربها وتذهب حلاوتها وتبقى تبعتها. اعزلوا عني حسابها وتركها.

وهذه الأسرار لا يجوز لشيخ أن يكاشف بها مريده بل يقتصر على مدح الجوع فقط ولا يدعوه إلى الاعتدال، فإنه يقصر لا محالة عما يدعوه إليه، فينبغي أن يدعوه إلى غاية الجوع حتى يتيسر له الاعتدال ولا يذكر له أن العارف الكامل يستغني عن الرياضة فإن الشطان يجد معلقا من قلبه فيلقي إليه كل ساعة: أنك عارف كامل، وما الذي فاتك من المعرفة والكمال، بل كان من عادة إبراهيم الخوّاص أن يخوض مع المريد في كل رياضة كان يأمره بها كي لا يخطر بباله أن الشيخ لم يأمره بما لم يفعل فينفره ذلك من رياضته، والقوي إذا اشتغل بالرياضة وإصلاح الغير لزمه النزول إلى حد الضعفاء تشبهاً بهم وتلطفاً في سياقتهم إلى السعادة وهذا ابتلاء عظيم للأنبياء والأولياء، وإذا كان حد الاعتدال خفياً في حق كل شخص فالحزم والاحتياط ينبغي أن لا يترك في كل حال ولذلك أدب عمر رضي الله عنه ولده عبد الله إذ دخل عليه فوجده يأكل لحماً مأدوماً

ممزوجة بعسل جعل يدير الإناء في يده ويقول: اشربها وتذهب حلاوتها وتبقى تبعتها اعزلوا عني حسابها، وتركها)، وقد علم أنه كان حلالاً فامتنع من شربه خوفاً من الحساب وقد تقدم ذلك قريباً.

(وهذه الأسرار) الخفية (لا يجوز لشيخ من شيوخ الطريقة أن يكاشف بها مريده، بل يقتصر على مدح الجوع فقط ولا يدعوه إلى الاعتدال فإنه يقصر لا محالة عما يدعوه إليه فينبغي أن يدعوه إلى غاية الجوع حتى يتيسر له الاعتدال) فيما بعد، (ولا يذكر له أن العارف الكامل يستغني عن الرياضة) وتهذيب الأخلاق، (فإن الشيطان يجد لذلك من قلبه متعلقاً فيلقي إليه كل ساعة إنك عارف كامل، وما الذي فاتك من المعرفة والكمال) فيقع المريد في غرور عظيم ولا يجيء منه شيء في الطريق، (بل كان عادة) أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد (الخواص) رحمه الله تعالى من أقران الجنيد مات بالري سنة ٢٩١ (أن يخوض مع المريد في كل رياضة يأمره بها كي لا يخطر بباله أن الشيخ لم) أي لأي شيء (يأمره بما لم يفعل فينفره ذلك من رياضته) فكان يفعل ذلك الشيخ دفعاً لنفوره قطعاً لما يخطر في باله، (والقوي الشديد إذا شغل بالرياضة وإصلاح الغير لزمه النزول إلى حد الضعفاء تشبهاً بهم وتلطفاً في) حسن (سياقهم إلى السعادة، وهذا ابتلاء عظيم للأنبياء والأولياء) ومن على قدمهم، وقد خفي ذلك على كثيرين فلم يحيطوا به علماً (وإذا كان حد الاعتدال خفياً في حق كل شخص فالحزم والاحتياط ينبغي أن لا يترك في كل حال) حتى يقع على حد الاعتدال فيتمسك به ويستقيم عليه، (ولذلك أدب عمر رضي الله عنه ولده عبد الله اذ دخل عليه فوجده يأكل

بسمن فعلاهُ بالدرة قال: لا أم لك كُلْ يوماً خبزاً ولحماً، ويوماً خبزاً ولبناً، ويوماً خبزاً وسمناً، ويوماً خبزاً وزيتاً، ويوماً خبزاً وملحاً، ويوماً خبزاً قفاراً. وهذا هو الاعتدال فاما المواظبة على اللحم والشهوات فافراط وإسراف ومهاجرة اللحم بالكلية إقتار وهذا قوام بين ذلك والله تعالى أعلم.

بيان آفة الرياء المتطرق إلى من ترك كل الشهوات أو قلل الطعام:

اعلم أنه يدخل على تارك الشهوات آفتان عظيمتان هما أعظم من أكل الشهوات.

إحداهما: أن لا تقدر النفس على ترك بعض الشهوات فتشتهيها ولكن لا يريد أن يعرف بأنه يشتهيها فيخفي الشهوة ويأكل في الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة. وهذا هو الشرك الخفي. سئل بعض العلماء عن بعض الزهاد فسكت عنه فقيل له: هل تعلم به بأساً؟ قال: يأكل في الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة. وهذه آفة عظيمة بل حق العبد إذا

لحماً مأدوماً بسمن) أي مطبوخاً به (**فعلاه بالدرة**) أي السوط، (**وقال: لا أم لك**) لا تفعل هكذا (**كل يوماً خبزاً ولحماً**) وهما أعلى الطعام والادم (**ويوماً خبزاً ولبناً، ويوماً خبزاً وسمناً، ويوماً خبزاً وزيتاً**) وهؤلاء الثلاثة من أعلى الطعام وأوسط الأدم (**ويوماً خبزاً وملحاً**) وهما من أعلى الطعام وأدنى الأدام (**ويوماً خبزاً قفاراً**) أي وحده بلا أدام (**وهذا هو الاعتدال فأما المواظبة على اللحم**) في كل يوم (**و**) على (**الشهوات**) كالفواكه وغيرها (**فإفراط وإسراف**) منهي عنهما (**ومهاجرة اللحم بالكلية إقتار**) وهو أيضاً منهي عنه، (**وهذا قوام بين ذلك**) قال الله تعالى: ﴿وكان بين ذلك قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧] والله أعلم.

بيان آفة الرياء المتطرق إلى من ترك أكل الشهوات أو قلل الطعام:

(**اعلم**) وفقك الله تعالى (**أنه يدخل على تارك الشهوات آفتان عظيمتان هما**) في الحقيقة (**أعظم من أكل الشهوات**) فينبغي للمريد أن يتعاهد نفسه من طروّهما.

(**إحداهما: أن لا تقدر النفس على ترك بعض الشهوات فتشتهيها ولكن لا يريد أن يعرف بأنه يشتهيها فيخفي الشهوة ويأكل في الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة**) وليس هذا من طريق الموقنين ولا مسلك الصادقين، (**وهذا هو الشرك الخفي**) كذا في سائر نسخ الكتاب والأولى، وهذا من الشهوة الخفية وهي التي جاء في الخبر «أخوف ما أخاف على أمتي الرياء والشهوة الخفية» فالرياء بالمعاملات وخفي الشهوة أن يشتهي أن يعرف ويوصف بترك الشهوات كما هو في سياق القوت، وليس فيه ذكر للشرك الخفي وإن كان بحسب المعنى صحيحاً (**سئل بعض العلماء عن بعض الزهاد فسكت عنه فقيل له: هل تعلم به بأساً؟ قال:**) لا إلا في شيء واحد مكروه (**يأكل في الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة**) فاعله بذلك كذا في القوت قال ولعمري انه موضع علة لأن الصادقين من كانوا يأكلون في الجماعة ما لا يأكلون في الخلوة فهذا ضد حالهم (**وهذه**

ابتلي بشهوات وأحبها أن يظهرها فإن هذا صدق الحال وهو بدل عن فوات المجاهدات بالأعمال، فإن إخفاء النقص وإظهار ضده من الكمال هو نقصانان متضاعفان، والكذب مع الإخفاء كذبان فيكون مستحقاً لمقتين ولا يرضى منه إلا بتوبتين صادقتين. ولذلك شدد أمر المنافقين فقال تعالى: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾ [النساء : ١٤٥] لأن الكافر كفر وأظهر وهذا كفر وستر، فكان ستره لكفره كفراً آخر لأنه استخف بنظر الله سبحانه وتعالى إلى قلبه وعظم نظر المخلوقين فمحا الكفر عن ظاهره والعارفون يبتلون بالشهوات بل بالمعاصي، ولا يبتلون بالرياء والغش والإخفاء، بل كمال العارف أن يترك الشهوات لله تعالى ويظهر من نفسه الشهوة إسقاطاً لمنزلته من قلوب الخلق

آفة عظيمة بل حق العبد إذا ابتلي بالشهوات) أي بأكلها (وأحبها أن يظهرها) ولا يخفيها وليشترها بنفسه ولا يسترها (فإن هذا) من (صدق الحال) وهو طريق السلف، (وبدل عن فوات المجاهدات بالأعمال) قالوا: إن فاتته المجاهدة في الأعمال فلا يفوتنه الصدق في الحال وإن لم يكن صديقاً فليصدق في كذبه فإن الصدق في الكذب أصل الصدقين، (فإن إخفاء) الكذب و(النقص وإظهار ضده من) الإخلاص (والكمال) هما (نقصانان متضاعفان والكذب مع الإخفاء) هما (كذبان) لأنه نقص، وأظهر حال الكاملين واعتل وأبدى شعار المعصومين فكذب من طريقين (فيك مستحقاً لمقتين) أي للمقت من وجهين، (فلا يرضى منه إلا بتوبتين، ولذلك شدد الله) تعالى (أمر المنافقين) فغضب عليهم ومقتهم مقتين ثم لم يرض منهم إلا بتوبتين واشترط عليهم شرطين (فقال تعالى: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾) يعني أسفل من الكفار (لأن الكافر كفر وأخلص) في كفره (وأظهره) فسوّى بين ظاهره وباطنه (وهذا) أي المنافق (كفر) وأشرك في إيمانه (فستر) فخالف بين ظاهره وباطنه، (فكان ستره الكفر كفراً آخر لأنه استخف بنظر الله تعالى إلى قلبه وعظم نظر المخلوقين فمحا الكفر عن ظاهره) فزاد الله في هوانه وشدد في توبته بما وكده في شرطه فقال: ﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله﴾ [النساء : ١٤٦] وهذا مما لا يمتحن به عالم بالله تعالى ولا غافل عن الله تعالى ولله الحمد. (والعارفون) قد (يبتلون بالشهوات) أي بأكلها (بل المعاصي) والذنوب لما تجري عليهم (ولا يبتلون بالرياء) أي رياء المخلوقين (والغش والإخفاء) وليس للسلف في هذا الباب إلا طريقان أحدهما: ما أشار إليه المصنف بقوله: (وكما العارف أن يترك الشهوات لله تعالى) ويجاهد النفس (في الله تعالى) والعارفون في طريق هذه المجاهدة على قسمين: فمنهم من كان يخفيه لأنه أسلم له، ومنهم من كان يظهره لأنه مؤمن قوي نيته في ذلك القدوة والتأسي، وإلى هذا القسم أشار المصنف بقوله: (ويظهر من نفسه الشهوة إسقاطاً لمنزلته من قلوب الخلق) وطريق آخر: كان فيه طائفة من العلماء والعاملين فكانوا يأكلون الطيبات ويتسعون في المآكل إذا وجدوها إلا أنهم كانوا يظهرون

وكان بعضهم يشتري الشهوات ويعلقها في البيت وهو فيها من الزاهدين، وإنما يقصد به تلبيس حاله ليصرف عن نفسه قلوب الغافلين حتى لا يشوشون عليه حاله.

فنهاية الزهد: الزهد في الزهد بإظهار ضدّه وهذا عمل الصديقين فإنه جمع بين صدقين كما أن الأول جمع بين كذبين. وهذا قد حمل على النفس ثقلين وجرعها كأس الصبر مرتين مرة بشربه ومرة برميه، فلا جرم أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا وهذا يضاهي طريق من يعطي جهراً فيأخذ ويرد سراً ليكسر نفسه بالذل جهـراً وبـالفقـر

ذلك ويكشفون نفوسهم به، فإن فاتك الطريق الأقرب الأعلى فاسلك الطريق الأسلم الأوسط، فأما أن يكون عبد يأكل بالشهوات في السر ويخفيها في العلانية أو يظهر شعار ضدها من الترك لها والزهد فيها فليس هذا طريق الموقنين ولا مسلك الصادقين. وهذا قد عرج عن طريق المسالك وسلك سبيل المهالك فإياك أن تترك محجة الطريق فتقع في حيرة المضيق.

روي أن عابداً من بني إسرائيل انتهى من سياحته إلى أرض لقوم رأى في وسطها طريقاً مستطرقاً تسلك فيه السابلة فقال: هذه أرض لقوم كيف أسلكها شق عليه أن يجاوز الأرض فيبعد عليه طريقه فتفكر وقال: هذا طريق مسلوك لا بأس علي أن أسلكه فسلكه، فلما خرج من تلك الأرض عوقب على ذلك ونسي ذنبه فجعل يستكشف فقيل له: لأنك سلكت عليَّ على غير طريق ودخلت حرث قوم بغير إذنهم فقال: يا رب معذرة إليك إني رأيته قد جعل طريقاً فأوحى الله إليه أو كل ما اتخذ الظالمون طريقاً جعلته إلي سبيلاً فمن سلك طريق ظالم بغرور لم يكن في ذلك معذوراً وأوقعه في الحيرة والغرور، فهلك وأهلك من اقتدى به. وهذا طريق متصنع جاهل متطرق بذلك إلى الدنيا يتسوق عند الناس بترك الشهوات مظلم التوحيد في الوحدة ضعيف اليقين في غيبته عن العيون، (**وقد كان بعضهم**) من الصادقين من السلف (**يشتري الشهوات بنفسه**) ويعلقها في البيت ويظهر للناس شعار الزاهدين (**وهو فيها**) عند الله (**من الزاهدين**) لا يأكلها (**وإنما يقصد بذلك**) إسقاط منزلته من قلوب الجاهلين و(**التلبيس**) أي الإخفاء (**لحاله**) عن الناظرين (**ليصرف نفسه قلوب الغافلين**) ويشتري بالمعاملات لتنقطع عنه المقالات (**حتى لا يتشوش حاله**) لأن هذا مقام من زهد في الأشياء وأخفى زهده، (**فنهاية**) الخفاء (**الزهد الزهد في الزهد بإظهار ضده**) واستشعار المزهود فيه ثـم لا يتناول ولا يتمتع به، فيكون هذا أشد من المجاهدة. (**وهذا عمل الصديقين**) وحال الصـادقين وطـريـق الأقـويـاء مـن أهـل الإرادات، (**فإنه جمع بين صدقين كما أن الأول جمع بين كذبين، وهذا قد حمل على النفس ثقلين**) ثقل المنع من الحظ وثقل سقوط المنزلة عند الخلق فعدمت النفس لذة المتعة به وفقدت إثبات المنزلة بتركه (**وجرعها كأس الصبر مرتين مرة بشربه ومرة برميه**) وقذفه، (**فلا جرم أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا وهـذا يضـاهـي طـريـق مـن يعطـي جهـراً**) وعلانيـة (**فيأخذ، ويرد سراً**) وخفية (**ليكسر نفسه في الأخذ بالذل جهراً**) إذ فيه سقوط الجاه

سراً. فمن فاته هذا فلا ينبغي أن يفوته إظهار شهوته ونقصانه والصدق فيه. ولا ينبغي أن يغره قول الشيطان: إنك إذا أظهرت اقتدى بك غيرك فاستره إصلاحاً لغيرك، فإنه لو قصد إصلاح غيره لكان إصلاح نفسه أهم عليه من غيره، فهذا إنما يقصد الرياء المجرد ويروّجه الشيطان عليه في معرض إصلاح غيره، فلذلك ثقل عليه ظهور ذلك منه وإن علم أن من أطلع عليه ليس يقتدي به في الفعل أو لا ينزجر باعتقاده أنه تارك للشهوات.

الآفة الثانية: أن يقدر على ترك الشهوات لكنه يفرح أن يعرف به فيشتهر بالتعفف عن الشهوات، فقد خالف شهوة ضعيفة وهي شهوة الأكل وأطاع شهوة هي شر منها وهي شهوة الجاه، وتلك هي الشهوة الخفية فمهما أحس بذلك من نفسه فكسر هذه الشهوة آكد من كسر شهوة الطعام فليأكل فهو أولى له. قال أبو سليمان: إذا قدمت إليك شهوة وقد كنت تاركاً لها فأصب منها شيئاً يسيراً ولا تعط نفسك مناها، فتكون

بظهور الرغبة (وبالفقر) والزهد (سراً) فلا هو متع نفسه بالجاه مع الرد ولا هو أنالها حظها بتناوله مع الأخذ، وهذا من أشد شيء على النفس وهو طريق علماء الزهاد، ومن أخرجه سلكه إلى مقام الصديقية، وهذان طريقان قد درسا وعفا أثرهما في هذا الزمان وما قبله بكثير لا يسلكه إلا من عرفه الفرد بعد الفرد والسابلة من القراء على طرقات التصنع والتزين برآء، (**فمن فاته هذا**) الطريق الأقرب الأسهل (**فلا ينبغي أن يفوته إظهار شهوته ونقصانه والصدق فيه**) فإنه أيضاً محجة الطريق، ومن لم يسلكها وقع في حيرة المضيق، (**فلا ينبغي أن يغره قول الشيطان إنك إن أظهرت**) ذلك للناس (**اقتدى بك غيرك فاستره إصلاحاً لغيره**) وهذا غرور، (**فأنه لو قصد إصلاح غيره لكان إصلاح نفسه أهم عليه من غيره**) ابدأ بنفسك ثم بمن تعول، (**فهذا إنما يقصد الرياء المجرد ويروجه الشيطان عليه**) ويزينه له (**في معرض إصلاح غيره، فلذلك ثقل عليه ظهور ذلك منه، وإن علم أن من اطلع عليه ليس يقتدي به في الفعل ولا ينزجر باعتقاده أنه تارك للشهوات**.

(**الآفة الثانية: أن يقدم على ترك الشهوات لكنه يفرح أن يعرف به**) بين الناس (**فيشتهر بالتعفف عن الشهوات**) أي ترك كل شهوة لأجل الشهرة ثم اشتهى أن يعرف بتركها فهذا شهوة الشهوات (**فقد خالف شهوة ضعيفة وهي الأكل وأطاع شهوة هي شر منها وهي شهوة الجاه**) فقد وقع في أعظم مما كره ومتعته بشهوة النظر إليه والمدح له أكبر من متعته بترك شهوته المأكولة (**وذلك هي الشهوة الخفية**) التي جاء في الخبر أخوف ما أخاف على أمتي الرياء والشهوة الخفية، وفسروها بأن يشتهي أن يعرف ويوصف بترك الشهوات، (**فمهما أحس بذلك من نفسه فكسر هذه الشهوة آكد من كسر شهوة الطعام فليأكل فهو أولى. قال أبو سليمان**) الداراني رحمه الله تعالى: (**إذا قدمت إليك شهوة وقد كنت تاركاً لها فاصب منها شيئاً**

قـد أسقطت عن نفسك الشهوة وتكون قد نغصت عليها إذ لم تعطها شهوتها. وقال جعفر بن محمد الصادق: إذا قدمت إلى شهوة نظرت إلى نفسي فإن هي أظهرت شهوتها أطعمتها منها وكان ذلك أفضل من منعها، وإن أخفت شهوتها وأظهرت العزوب عنها عاقبتها بالترك ولم أنلها منها شيئاً، وهذا طريق في عقوبة النفس على هذه الشهوة الخفية.

وبالجملة، من ترك شهوة الطعام ووقع في شهوة الرياء كان كمن هرب من عقرب وفزع إلى حية، لأن شهوة الرياء أضر كثيراً من شهوة الطعام والله ولي التوفيق.

يسيراً ولا تعط نفسك) منها **(مناها، فتكون قد أسقطت عن نفسك الشهوة و) تكون قد (نقصت عليها)** إذ لم تبلغ **(شهوتها)** قال صاحب القوت، فإن فعل هذا فحسن لأن أبا سليمان خاف عليه ما ذكرناه قبيل من أن يظهر ترك الشهوة فيصير منعه باعتقاد فضله من ترك الشهوات أبلغ من أكل الشهوات، أو أن يأكلها فتشرف عليها نفسه ببلوغ شهوته التي كان تركها لعلة الإخلاص كما تقول العامة بعلة الصبي تشبع الدابة فإن بقي يقينه وغاب الخلق عن عينه تركها وقلبه مطمئن بالإيمان لأنه لم يعتل بالنظر فيتداوى بالتناول للبعض فأما إن كان قد اعتقد ترك شهوة لمعنى دخل عليه منها يخرجه من الورع أو بعزم على المجاهدة ثم أتى بها، فهذا اختبار من الله له لينظر كيف يعمل بالوفاء بالعقد فاحب إلي أن لا ينال منها شيئاً وليتعلل وليدافع عن نفسه بالمعاريض والمعاني حتى لا يفطن به أنه تركها للمجاهدة فيكون قد فعل الوصفين معاً الوفاء بالعقد في تركها والتورية بلطيف الحيلة عن الفطنة له في قصده، وهذا طريق المريدين وصفات المتقين وهو الطريق الأدنى الذي ذكرناه أولاً فإن ظهر قرب الله تعالى منه وغلبه نظره إليه أغناه عن الحيلة والاحتيال لقربه وشهادة ذي الجلال والإكرام وهو الطريق الأعلى الذي ذكرناه آخراً وهذا للموقنين.

(وقال جعفر بن محمد) بن علي بن الحسين **(الصادق)** رحمه الله تعالى **(إذا قدمت إليّ الشهوة نظرت إلى نفسي فإن هي أظهرت شهوتها)** لها **(أطعمتها منها، وكان ذلك أفضل من منعها وإن أخفت شهوتها وأظهرت العزوف عنها عاقبتها بالترك ولم أنلها منها شيئاً)** نقله صاحب القوت وقال: وتفسير ذلك أن إظهار النفس للشهوة أن لا تبالي أن تعرف بأكل الشهوات وأن تحب أن يظهر على ذلك من يعرف من أهل الديانات وإخفاء النفس للشهوة أن تشتهي وتحب أن يعلمها أنها تحب وتشتهي وتكره أن تعرف بأنها ممن تشتهيها، **(وهذا طريق في عقوبة النفس على هذه الشهوة الخفية)** التي هي شهوة الشهوات.

(وبالجملة: من ترك شهوة الطعام ووقع في شهوة الرياء كان) في المثال **(كمن هرب من عقرب وفزع إلى حية لأن شهوة الرياء أضر من شهوة الطعام)** كما تقدم.

القول في شهوة الفرج: اعلم أن شهوة الوقاع سلطت على الإنسان لفائدتين:

إحداهما: أن يدرك لذته فيقيس به لذات الآخرة. فإن لذة الوقاع لو دامت لكانت أقوى لذات الأجساد، كما أن النار وآلامها أعظم آلام الجسد. والترغيب والترهيب يسوق الناس إلى سعادتهم وليس ذلك إلا بألم محسوس ولذة محسوسة مدركة، فإن ما لا يدرك بالذوق لا يعظم إليه الشوق.

الفائدة الثانية: بقاء النسل ودوام الوجود فهذه فائدتها. ولكن فيها من الآفات ما يهلك الدين والدنيا إن لم تضبط ولم تقهر ولم ترد إلى حد الاعتدال. وقد قيل في تأويل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلاَ تُحمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦] معناه شدة الغلمة، وعن ابن عباس: في قوله تعالى ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [العلق: ٣] قال: هو

القول في شهوة الفرج:

(**اعلم**) أيدك الله (**أن شهوة الوقاع**) أي المجامعة بين الرجل وزوجته (**سلطت على الإنسان لفائدتين**):

(**أحداها: أن يدرك لذته فيقيس به لذات الآخرة**) إذ ليس كل الناس يعرف اللذات المعقولة ولو توهمناها مرتفعة لما تشوّقوا إلى لذات الجنة، (**فإن لذة الوقاع**) هي لذة ساعة (**لو دامت لكانت أقوى لذات الأجساد**) كلها (**كما أن النار وألمها أعظم آلام الجسد والترغيب والترهيب يسوق الناس إلى سعادتهم وليس ذلك إلا بألم محسوس ولذة محسوسة مدركة، فإن ما لا يدرك بالذوق لا يعظم إليه الشوق**) ولا تحصل فيه الرغبة.

(**الفائدة الثانية: بقاء النسل ودوام الوجود**) ونظام العالم، (**فهذه فائدتها**) فلولا الشهوة ما كان الوقاع، ولولا الوقاع ما كان النسل فالله سبحانه جعلها سبباً لهذا الإيجاد، ولذلك قال ﷺ «تناكحوا تكثروا» وقال «خير النساء الولود الودود وشرها العقيم» وقال «تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم» وقال «سوداء ولود خير من حسناء عقيم» ولقصد النسل حظر إتيان المرأة في محاشها وكره العزل تأكيداً للمقصود من النكاح، (**ولكن فيها من الآفات ما يهلك الدين والدنيا إن لم تضبط**) على القانون (**وتقهر وترد إلى حدّ الاعتدال**) الذي هو خير الأمور، (**وقد قيل في تأويل قوله تعالى ﴿ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ معناه الغلمة**) قال صاحب القوت: رويناه عن قتادة. قلت: وأخرج ابن أبي حاتم عن مكحول ما لا طاقة لنا به قال: العزبة والإنعاظ والغلمة. وأخرج السدي قال: من التغليظ والإغلال إلى الغلمة.

(**وعن أبن عباس**) رضي الله عنهما (**في قوله تعالى ﴿ومن شر غاسق إذا وقب﴾ قال: هو قيام الذكر**) قال صاحب القوت: رويناه عن ابن عباس.

قيام الذكر. وقد أسنده بعض الرواة إلى رسول الله ﷺ إلا أنه قال في تفسيره: الذكر إذا دخل.

وقد قيل إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله، وكان ﷺ يقول في دعائه: «أعوذ بك من شر سمعي وبصري وقلبي وهني ومنيّي». وقال عليه السلام: «النساء حبائل الشيطان ولولا هذه الشهوة لما كان للنساء سلطة على الرجال».

قلت: والمشهور عن ابن عباس في تفسيره قال: الليل إذا أقبل هكذا أخرجه ابن جرير وابن المنذر، وروي عنه أيضاً الغاسق الظلمة. والوقب: شدة سواده إذا دخل في كل شيء أخرجه الطستي في فوائده، وروي عن مجاهد قال: يعني الليل إذا دخل. هكذا رواه ابن جرير وابن المنذر، وإن صح ما قاله المصنف فهو نقل غريب عن ابن عباس، وقوله: هو قيام الذكر كأنه تفسير للوقوب والغاسق هو الذكر وهو في غريب اللغة.

(وقد أسنده بعض الرواة إلى رسول الله ﷺ إلا أنه قال في تفسيره الذكر إذا دخل) هكذا ذكره صاحب القوت.

قلت: وهذا أغرب من الأوّل ولغرابة القولين نقلهما صاحب القاموس في كتابه وأسندهما للمصنف وهو إنما تبع صاحب القوت وكأنه لعدم اشتهار كتابه بين أيدي الناس تنوسي وجعل. كان الغزالي هو الذي أبدى هذين القولين وقد ذكرت في شرحي عليه كلاماً يحتاج إلى مراجعته. وكان شيخنا المرحوم أبو عبد الله بن الطيب رحمه الله تعالى ينكر هذا جداً ويدلك على هذا قول العراقي في تخريجه حديث ابن عباس موقوفاً ومسنداً لا أصل له، **(وقد قيل إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله)** هو قول فياض بن نجيح نقله عنه صاحب القوت وزاد في موضع آخر فقال، وقال بعضهم: ثلث دينه. **(وكان ﷺ يقول في دعائه «أعوذ بك من شر سمعي وبصري وقلبي ومنيّي»)** تقدم الكلام عليه في كتاب الدعوات. **(وقال ﷺ «النساء حبائل الشيطان»)** قال العراقي: رواه الاصبهاني في الترغيب والترهيب من حديث زيد بن خالد الجهني بإسناد فيه جهالة اهـ.

قلت: الحبائل جمع حبالة بالكسر هو ما يصاد به من أي شيء كان. وروى أبو نعيم من حديث عبد الرحمن بن عابس، وإبن لال من حديث ابن مسعود، والديلمي من حديث عبد الله بن عامر، وعقبة بن عامر، والتيمي في ترغيبه من حديث زيد بن خالد كلهم بلفظ «الشباب شعبة من الجنون والنساء حبالة الشيطان» هكذا روى عندهم بالإفراد والرواية بالجمع أكثر نبه عليه الحافظ السخاوي رضي الله تعالى عنه.

قلت: وقد رواه أيضاً الخرائطي في اعتلال القلوب والقضاعي في مسند الشهاب من حديث زيد بن خالد.

(ولولا هذه الشهوة) قد ركبت في الرجال **(لما كان للنساء سلطة على الرجال)** قال

روي أن موسى عليه السلام كان جالساً في بعض مجالسه إذ أقبل إليه إبليس وعليه برنس يتلون فيه ألواناً، فلما دنا منه خلع البرنس فوضعه، ثم أتاه فقال: السلام عليك يا موسى، فقال له موسى من أنت؟ فقال: أنا إبليس، فقال: لا حياك الله ما جاء بك؟ قال: جئت لأسلم عليك لمنزلتك من الله ومكانتك منه، قال: فما الذي رأيت عليك؟ قال: برنس اختطف به قلوب بني آدم قال: فما الذي إذا صنعه الإنسان استحوذت عليه قال: إذا أعجبته نفسه واستكثر عمله ونسي ذنوبه، واحذرك ثلاثاً: لا تخل بامرأة لا تحل لك فإنه ما خلا رجل بامرأة لا تحل له إلا كنت صاحبه دون أصحابي حتى أفتنه بها وأفتنها به، ولا تعاهد الله عهداً إلا وفيت به، ولا تخرجن صدقة إلا أمضيتها فإنه

صاحب القوت: وقد حدثت عن ابن البراء عن عبد المنعم بن إدريس قال: حدثنا أبي عن وهب ابن منبه أنه وجد في التوراة خلق آدم عليه السلام حين خلقه الله عز وجل وابتدعه فقال: إني خلقت آدم وركبت جسده في أربعة أشياء، ثم ذكر الحديث بطوله في ذكر الطبائع الأربعة، ثم قال: وقد تغلب الحرارة على بعض المريدين من قبيل قوّة المزاج وحدة الشباب فيظهر الطبع بتبيغ المني على العزاب كما تقوى الحرارة بتبيغ الدم لأن أصل المني هو الدم يتصاعد في خرزات الصلب، وهناك مسكنه فتنضجه الحرارة فيستحيل أبيض فإذا امتلأ منه خرزات الصلب وهو الفقار طلب الخروج من مسلكه فقويت الصفة لذلك، فهذا حين هيجان الإنسان للنكاح فلا يصح لمثل هذا أن يأكل الحرارات من الأطعمة وليطفيء ذلك بأكل المبردات والأشياء القاطعة وليتجنب أكل كل حار يابس أو بارد رطب فإنه يهيج الطبع ويقوي العضو، وقد روينا أن أزواج رسول الله ﷺ إنهن كن يأكلن الخل والبرودات بعد وفاة رسول الله ﷺ يقطعن به الشهوة.

(**وروي أن موسى عليه السلام كان جالساً**) ذات يوم (**إذ أقبل إليه إبليس وعليه برنس يتلوّن فيه ألواناً**) مختلفة (**فلما دنا منه قلع**) ذلك البرنس (**فوضعه ثم أتاه فقال: السلام عليك فقال له موسى**) عليه السلام: (**من أنت؟ فقال: أنا ابليس، فقال: لا حياك الله ما جاء بك؟ قال: جئت لأسلم عليك لمنزلتك من الله**) تعالى (**ومكانك منه. قال**) له موسى عليه السلام: (**فما الذي رأيت عليك**) يعني البرنس الذي قلعه؟ (**قال: إني أختطف به قلوب بني آدم قال**) له موسى عليه السلام: (**فما الذي إذا صنعه الإنسان استحوذت عليه**) أي غلبته وملكته؟ (**قال: إذا أعجبته نفسه**) أي رضي عنها (**واستكثر عمله ونسي ذنوبه**) قال: (**وأحذرك**) يا موسى (**ثلاثاً**). الأولى: (**لا تخل بامرأة لا تحل لك فإنه ما خلا رجل بامرأة لا تحل له إلا كنت صاحبه دون أصحابي حتى أفتنه بها،** و) الثانية: (**لا تعاهد الله عهداً إلا وفيت به،** و) الثالثة: (**لا تخرجن صدقة إلا أمضيتها**)

ما أخرج رجل صدقة فلم يمضها إلا كنت صاحبه دون أصحابي حتى أحول بينه وبين الوفاء بها. ثم ولى وهو يقول: يا ويلتاه علم موسى ما يحذر به بني آدم.

وعن سعيد بن المسيب قال: ما بعث الله نبيا فيما خلا إلا لم ييأس إبليس أن يهلكه النساء ولا شيء أخوف عندي منه، وما بالمدينة بيت أدخله إلا بيتي وبيت ابنتي اغتسل فيه يوم الجمعة ثم أروح. وقال بعضهم: إن الشيطان يقول للمرأة أنت نصف جندي انت سهمي الذي أرمي به فلا أخطىء وأنت موضع سري وأنت رسولي في حاجتي، فنصف جنده الشهوة ونصف جنده الغضب.

وأعظم الشهوات شهوة النساء وهذه الشهوة أيضاً لها إفراط وتفريط واعتدال.

بالفعل، (**فإنه ما أخرج رجل صدقة فلم يمضها إلا كنت صاحبه دون أصحابي حتى أحول بينه وبين الوفاء بها ثم ولّى**) إبليس (**وهو يقول: يا ويلتاه علم موسى ما يحذر به بني آدم**) وهذه الخصال التي أشار إليها إبليس قد حذر منها نبينا ﷺ كما هو في الأخبار الواردة في ذلك لا سيما الأولى منها. ففي حديث بريدة عند الطبراني: لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما، وعنده وعند البيهقي من حديث ابن عباس: لا يخلونّ رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم ولا تسافر امرأة إلا مع محرم ولا يدخل عليها رجل إلا مع محرم، وعند البيهقي أيضاً: لا يدخل رجل على امرأة إلا ومعها محرم من دخل فليعلم أن الله معه. وعند ابن سعد من مرسل الحسن: لا تحدثن من الرجال إلا محرماً. وعند البزار من حديث جابر: لا تدخلوا على هؤلاء المغيبات فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، والأخبار في التحذير عن الخلوة مع النساء الاجنبيات كثيرة.

(**وعن سعيد بن المسيب**) القرشي المدني التابعي رحمه الله تعالى (**قال: ما بعث الله نبياً فيما خلا**) أي مضى (**إلا لم ييأس إبليس أن يهلكه بالنساء**) أي ما عدا نبينا ﷺ فإن الله سبحانه قد أعانه عليه، فأسلم فلم يكن له عليه سبيل، وقد روى نحو ذلك البزار من حديث جابر. (**ولا شيء أخوف عندي منهن**) أي من طائفة النساء. قال ذلك وسنه ثمانون كما سيأتي قريباً. (**وما بالمدينة بيت أدخله إلا بيتي وبيت ابنتي**) وهي التي زوجها عبد الله بن أبي وداعة كما سيذكر المصنف قصتها قريباً (**اغتسل فيه يوم الجمعة ثم أروح وقال بعضهم: إن الشيطان يقول للمرأة: أنت نصف جندي وأنت سهمي الذي أرمي به فلا أخطيء**) غرضي (**وأنت موضع سري وأنت رسولي في حاجتي**) وقد صدق في قوله، (**فنصف جنده الشهوة**) بها يقاتل المؤمنين، (**ونصف جنده**) الآخر (**الغضب**) فإذا اجتمعا في رجل فقد كمل عنده جند الشيطان.

(**وأعظم الشهوات شهوة النساء**) ولذا كانت لذة وقاعهن أعظم اللذات لو دامت ولكثرة استحواذهن على قلوب الرجال بمقتضى الشهوات كن من سهام إبليس التي لا تخطيء المرامي أبداً،

فالإفراط: ما يقهر العقل حتى يصرف همه الرجال إلى الاستمتاع بالنساء والجواري فيحرم عن سلوك طريق الآخرة أو يقهر الدين حتى يجر إلى اقتحام الفواحش، وقد ينتهي إفراطها بطائفة إلى أمرين شنيعين.

أحدهما: إن يتناولوا ما يقوي شهواتهم على الاستكثار من الوقاع كما قد يتناول بعض الناس أدوية تقوي المعدة لتعظم شهوة الطعام ـ وما مثال ذلك إلا كمن ابتلى بسباع

فيحملن الرجال ما لا يطيقون ويقعون في المحظور لأجلهن، وإذا كن رسلاً في حاجة لا ترد شفاعتهن، وتقضي حاجتهن. وكل ذلك لما فيهن من مخايل الفتن فهن شر غالب لمن غلب، (**وهذه الشهوة أيضاً لها**) ثلاث مراتب (**إفراط وتفريط واعتدال. فالإفراط**) وهي المرتبة الأولى (**ما يقهر العقل حتى تصرف همة الرجل إلى الاستمتاع بالنساء**) المنكوحات (**والجواري**) بملك اليمين ويشتغل بهن، (**فيحرم عن سلوك طريق الآخرة أو**) ما (**يقهر الدين حتى يجر إلى اقتحام الفواحش**) التي حرم الله ما ظهر منها وما بطن، وذلك على ضربين.

أحدهما: تعاطيه في المحرث ولكن لا على الوجه الذي يجب وقد عظم الله أمره فقرنه مرة بالشرك فقط فقال ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك﴾ [النور: ٣] ومرة قرنه بالشرك وقتل النفس المحرمة فقال ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون﴾ [الفرقان: ٦٨] وسمى ذلك سفاحاً من حيث أن المجتمعين عليه لا غرض لها سوى سفح الماء للشهوة كمن ضيع ماء في غير حرثه.

والثاني: تعاطيه في غير المحرث كاللواطة وهي أعظم من الزنا لأن الزنا وضع البذر في المحرث على غير الوجه المأثور، فهو كمن زرع في أرض غيره أو على غير الوجه الذي يجوز أن يزرع فيها. وفي اللواطة مع ذلك تضييع فمتعاطيها كمن قال الله تعالى فيه ﴿ويهلك الحرث والنسل﴾ [البقرة: ٢٠٥] ولهذا وصف قوم لوط بالإسراف فقال: ﴿أئنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم قوم مسرفون﴾ [النمل: ٥٥] (**حتى ينتهي افراطها بطائفة إلى أمرين شنيعين**).

(**أحدهما: أن يتناولوا ما يقوي شهواتهم على الاستكثار من الوقاع**) من غير ضعف وفتور، (**كما قد يتناول بعض الناس أدوية تقوي المعدة لتعظم شهوة الطعام**) وكل منهما شنيع. قال صاحب القوت: وحدثونا في أخبار الملوك أن ملك الهند أهدى إلى المنصور تحفاً منها أنه وجه إليه بفيلسوف طبيب قال: فانزله المنصور وأحسن إليه، فلما دخل إليه قال الفيلسوف: قد جئتك يا أمير المؤمنين بثلاث خصال: تتنافس الملوك فيها لا نصنعها إلا لهم. قال: وما هي؟ قال: اخضب لحيتك بسواد لا تنصل أبداً ولا تتغير عن حالها. قال: وما الخصلة الثانية؟ قال: أعالجك بعلاج تتسع به في المآكل فتأكل أي شيء شئت لا تتخم ولا يؤذيك الطعام. قال: وما الثالثة؟ قال: أقوي صلبك بتقوية تنشط بها إلى الجماع فتجامع ما شئت لا تمل من ذلك ولا يضعف بصرك ولا تنقص من قوتك. قال: فأطرق المنصور ثم رفع رأسه إليه فقال: قد كنت أظن أنك أعقل مما أنت.

ضارية وحيات عادية فتنام عنه في بعض الأوقات فيحتال لإثارتها وتهييجها ثم يشتغل بإصلاحها وعلاجها، فإن شهوة الطعام والوقاع على التحقيق آلام يريد الإنسان الخلاص منها فيدرك لذة بسبب الخلاص.

فإن قلت: فقد روي في غريب الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «شكوت إلى جبرائيل ضعف الوقاع فأمرني بأكل الهريسة». فاعلم أنه ﷺ كان تحته تسع نسوة ووجب عليه تحصينهن بالإمتاع وحرم على غيره نكاحهن وإن طلقهن فكان طلبه القوة لهذا لا للتمتع.

والأمر الثاني: أنه قد تنتهي هذه الشهوة ببعض الضلال إلى العشق وهو غاية الجهل

أما ما ذكرت من السواد فلا حاجة لي به لأن ذلك غرور وزور، والشيب هيبة ووقار ولم أكن لأغيّر نوراً جعله الله في وجهي بظلمة السواد، وأما ما ذكرت من الأكل فوالله ما أنا بشره ومالي في الاستكثار من الطعام حاجة لأنه يثقل الجسم ويشغل عن النوائب وأقل شيء فيه كثرة الأختلاف إلا الخلاء، فأرى ما أكره وأسمع ما لا أحب. وأما ما ذكرت من النساء، فإن النكاح شعبة من الجنون، وما أقبح بخليفة مثلي يجثو بين يدي صبية. ارجع إلى صاحبك مذموماً مدحوراً فلا حاجة لي بما جئت به.

(**وما مثل ذلك إلا كمن ابتلي بسباع ضارية وبهائم عادية فتنام عنه في بعض الأوقات فيحتال لإثارتها وتهييجها ثم يشتغل بإصلاحها وعلاجها**) وكفى بما يهتاج من باعث الطبيعة على ذلك فهو كمن قال:

كلما أنبت الزمان قناة ... ركب المرء في القناة سناناً

(**فإن شهوة الطعام والوقاع على التحقيق ألم**) يحس في الباطن وفي النسخة: آلام (**يريد الإنسان الخلاص منه**) وفي نسخة: منها (**فيدرك لذة بسبب الخلاص**) من تلك الآلام.

(**فإن قلت: فقد روي في غريب الحديث أن رسول الله ﷺ قال: شكوت إلى جبريل ضعف الوقاع فأمرني بأكل الهريسة»**) قال العراقي: رواه العقيلي في الضعفاء، والطبراني في الأوسط من حديث حذيفة وقد تقدم وهو موضوع، (**فاعلم أنه ﷺ كانت تحته تسع نسوة**) تقدم ذكر أسمائهن (**وجب عليه تحصينهن**) بالامتاع فكان يقسم لهن وربما دار عليهن كلهن بغسل واحد كما ورد، (**وحرم على غيره نكاحهن وإن طلقهن**) كما هو مذكور في خصائصه ﷺ، (**فكان طلبه القوّة لهذا**) السبب (**لا للتنعيم**) فلا يكون مذموماً بل هو محمود بهذا النظر.

(**والأمر الثاني: أنه قد تنتهي هذه الشهوة ببعض الضلال**) عن نهج الدين (**إلى**) مرتبة

بما وضع له والوقاع وهو مجاوزة في البهيمية لحد البهائم ثم لأن المتعشق ليس يقنع بإراقة شهوة الوقاع وهي أقبح الشهوات وأجدرها أن يستحيي منه حتى اعتقد أن الشهوة لا تنقضي إلا من محل واحد والبهيمة تقتضي الشهوة أين اتفق فتكتفي به. وهذا لا يكتفي إلا بشخص واحد معين حتى يزداد به ذلاً إلى ذل وعبودية إلى عبودية، وحتى يستسخر العقل لخدمة الشهوة. وقد خلق ليكون مطاعاً لا ليكون خادماً للشهوة ومحتالاً لأجلها وما العشق إلا سعة إفراط الشهوة وهو مرض قلب فارغ لا همّ له. وإنما يجب الاحتراز من أوائله بترك معاودة النظر والفكر، وإلاَّ فإذا استحكم عسر دفعه. فكذلك عشق المال والجاه والعقار والأولاد حتى حب اللعب بالطيور والنرد والشطرنج فإن هذه الأمور

(العشق وهو) نهاية الحماقة و (غاية الجهل بما وضع له) أي لأجله (الوقاع وهو مجاورة في) الصفة (البهيمية لحد البهائم) في عدم ملك النفس وذم الهوى، (لأن المتعشق ليس يقنع بإراقة شهوة الوقاع) ولا يرضى بارادة لذة الباه (وهي) من (أقبح الشهوات) وأسمجها (وأجدرها بأن يستحيي منه حتى اعتقد) في نفسه (أن الشهوة لا تقضى إلا من محل واحد، والبهيمة تقضي الشهوة أين اتفق فتكتفي به) لأنها إذا سقطت الأذى عنها بالسفاد سكنت فصارت إلى الراحة. (وهذا) المتعشق (لا يكتفي إلا بواحد معين) ثم لا يرضى بذلك، (حتى يزداد به ذلاً على ذل وعبودية على عبودية). فالبهيمة أحسن حالاً منه ثم لا يرضى بذلك (حتى يستسخر) ويستذل ما هو الأشرف الذي هو (العقل لخدمة) ما هو أخس وهو (الشهوة، وقد خلق) العقل وأعطي ليقمع به الشهوة القبيحة و (ليكون مطاعاً) رئيساً آمراً مخدوماً (لا ليكون خادماً للشهوة) وساعياً في صحبتها (ومحتالاً لأجلها) فما أخس حال من جعل الخادم مخدوماً والمخدوم خادماً وما مثله إلا كمن انتعل بالمنديل ونشف الوجه بالنعل، (وما العشق إلا منبع إفراط الشهوة وهو مرض قلب فارغ لا همّ له) وتعاطيه حال كل جاهل فارغ سيما إذا نظر إلى أخبار العشق وجالس العشاق، وربما يؤدي العاشق إلى ذبول ودق بل إلى الموت. قال الشاعر:

لو فكَّر العاشق في منتهى   معشوقه قصر عن حبه

وقال حكيم لتلميذ له هوى جارية: هل تشك في أن لا بدَّ أن تفارقها يوماً ما؟ قال: لا. قال: فاجعل تلك المرارة المتجرعة في ذلك اليوم في يومك هذا وارتح ما بينهما من الخوف المنتظر وصعوب معالجة ذلك بعد الاستحكام وانضمام الإلف إليه، وقيل لبعض الحكماء: ما العشق؟ فقال: جنون لا يؤجر صاحبه عليه. وسئل اخر عنه فقال: مرض نفس فارغة فأشاروا كلهم إلى معنى واحد، (وإنما يجب الاحتراز عن أوائله بترك معاودة النظر و) اجالة (الفكر) فيه، (وإلاَّ فإذا استحكم) غرسه في القلب (عسر دفعه، وكذلك عشق المال والجاه والعقار والأولاد) وما في معناها (حتى حب اللعب بالطيور) كالحمام وغيره (والعود) وما في معناه (والنرد شير

قد تستولي على طائفة بحيث تنغص عليهم الدين والدنيا ولا يصبرون عنها البتة.

ومثال من يكسر سورة العشق في أول انبعاثه مثال من يصرف عنان الدابة عند توجهها إلى باب لتدخله وما أهون منعها بصرف عنانها. ومثال من يعالجها بعد استحكامها مثال من يترك الدابة حتى تدخل وتجاوز الباب ثم يأخذ بذنبها ويجرها إلى ورائها. وما أعظم التفاوت بين الأمرين في اليسر والعسر فليكن الاحتياط في بدايات الأمور فاما في أواخرها فلا تقبل العلاج إلا بجهد جهيد يكاد يؤدي إلى نزع الروح.

فإذاً افراط الشهوة أن يغلب العقل إلى هذا الحد وهو مذموم جداً، وتفريطها بالعنة أو بالضعف عن امتاع المنكوحة وهو أيضاً مذموم، وإنما المحمود أن تكون معتدلة ومطيعة للعقل والشرع في انقباضها وانبساطها ومهما أفرطت فكسرها بالجوع والنكاح.

والشطرنج) وما في معناها، (فإن هذه الأمور قد تستولي على طائفة بحيث تنقص عليهم الدين والدنيا ولا يصبرون عنها البتة) أما نقص الدين عليهم فمن جهات متعددة، وأما نقصان الدنيا فإنه إن كان محترفاً يشتغل بها عن حرفته ويضيع عياله، وإن كان ذا مال فإنه يضيعه فيما يتعلق بتلك الأشياء وهلم جرا إلى أن ينفذ، وأما عدم صبرهم عنها فذلك مشاهد كادت أن تحول بينهم وبين أكلهم.

(ومثال من يكسر سورة العشق في أوّل انبعاثه مثال من يصرف عنان الدابة عند توجهها إلى باب لتدخله) فإنه يمكنه ذلك، (وما أهون منعها بصرف عنانها ومثال من يعالجها بعد استحكامها) ورسوخها (مثال من يترك الدابة) على حالها (حتى تدخل وتجاوز الباب ثم يأخذ بذنبها ويجرها إلى ورائها، وما أعظم التفاوت بين الأمرين في العسر واليسر، فليكن الاحتياط في بدايات الأمور) أي أوائلها (فأما في أواخرها فلا تقبل العلاج إلا بجهد جهيد) وتعب شديد (يكاد يؤدي إلى نزع الروح) من البدن.

(فإذاً إفراط الشهوة أن تغلب العقل إلى هذا الحد وهو مذموم جداً وتفريطها بالعنة) بالضم وهي أن لا يقدر على إتيان النساء أو لا يشتهيهن والاسم عنين ويكون خلقة، ويكون عن سحر (أو بالضعف عن إمتاع المنكوحة) عن سبب عارض كبرد في الصلب أو غيره، (وهو أيضاً مذموم، وإنما المحمود) من الشهوة (أن تكون معتدلة مطيعة بالعقل والشرع في انقباضها وانبساطها). والوقاع الصادر من هذه الشهوة إذا كانت بالوصف المذكور إن تعاطاه العبد على الوجه الذي سنه الشرع، وذلك إما محمود وهو أن يتعاطاه قاصداً به النسل أو مسكنا لنفسه، فالماء إذا اجتمع في مقره يجري مجرى مدة وقيح من جرح يعظم بحسبه الضرر، ويدعو صاحبه إلى ما هو في الشرع محرم، وإما مكروه طباً وإن لم يكن قد كره شرعاً، وذلك أن يتعاطاه فضلاً عما تقدم ذكره، فإنه ينفذ العمر ويستنفد القوى ويوسع أوعية المني ويجلب إليه دماً كثيراً

قال ﷺ: « معاشر الشباب عليكم بالباءة فمن لم يستطع فعليه بالصوم فالصوم له وجاء ».

بيان ما على المريد في ترك التزويج وفعله:

اعلم أن المريد في ابتداء أمره ينبغي أن لا يشغل قلبه ونفسه بالتزويج فإن ذلك شغل شاغل يمنعه من السلوك ويستجره إلى الأنس بالزوجة. ومن أنس بغير الله تعالى شغل عن الله ولا يغرنه كثرة نكاح رسول الله ﷺ، فإنه كان لا يشغل قلبه جميع ما في الدنيا عن الله تعالى، فلا تقاس الملائكة بالحدادين. ولذلك قال أبو سليمان الداراني: من تزوج فقد ركن إلى الدنيا. وقال: ما رأيت مريداً تزوّج فثبت على حاله الأوّل. وقيل له مرة: ما

ويزيد شهوة، فأعظم فائدة أن يلحق صاحبه بأفق البهائم والتيوس والثيران وغيرهما مما يوصف بالشبق، (ومهما افرطت فكسرها بالجوع والنكاح. قال ﷺ « معشر الشباب عليكم بالباءة) أي النكاح، (فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ») أي قطع له وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في كتاب النكاح مفصلاً.

بيان ما على المريد في ترك التزويج وفعله:

(اعلم) وفقك الله تعالى (أن المريد في ابتداء أمره) في سلوكه (لا ينبغي أن يشغل قلبه ونفسه بالتزويج فإن ذلك شغل شاغل يمنعه من السلوك ويستجره إلى الأنس بالزوجة ومن أنس بغير الله تعالى شغل عن الله تعالى). وقال صاحب القوت: الأفضل للمريد في زماننا هذا ترك التزويج إذا أمن الفتنة وعود العصمة ولم تنازعه نفسه إلى معصية، ولم يرادف خاطر النساء على قلبه حتى يشتت همه أو يقطعه عن حسن الإقبال على الخدمة من مسامرة الفكر ومحادثة النفس بأمر النساء ولم تجمح نفسه إلى محظور وكثرة الخواطر بالشهوات يغير القلب من الخشوع ويدخل عليه النقصان، فمتى لم يبتل العبد بهذه الوساوس، فإن التخلي أفضل لمعان محمودة لأنه يجد لذة الوحدة وحلاوة المعاملة ويقبل على نفسه ويشتغل بحاله فلا يهتم بحال غيره، فيحمل حاله على حاله فيقصر أو يقوم بحكم نفسه أخرى فيعجز ويعالج شيطاناً آخر مع شيطانه، وتنضم نفس أخرى إلى نفسه وله في مجاهدة نفسه ومصابرة هواه وعدوّه أكبر الأشغال. (ولا يغرنه كثرة نكاح رسول الله ﷺ فإنه كان لا يشغل قلبه جميع ما في الدنيا عن الله تعالى) لأشتغاله بمطالعة جمال مولاه، (فلا تقاس الملائكة بالحدادين) هم الذين يشتغلون بعمل الحديد فهم بذلك في غاية القذارة أو المراد بهم البوّابون من الحد بمعنى المنع فهم يمنعون الداخل في البيت، (ولذلك قال أبو سليمان الداراني) رحمه الله تعالى: (من تزوّج) أو سافر أو طلب الحديث (فقد ركن إلى الدنيا) أورده صاحب القوت، وقد تقدم في كتاب العلم. وإنما قال ذلك لأن هذه الأمور مما توجب الركون إلى الدنيا لا محالة. (وقال) أيضاً: (ما رأيت مريداً تزوّج فثبت على حاله الأوّل) وكأنه

أحوجك إلى امرأة تأنس بها . فقال: لا آنسني الله بها أي أن الانس بها يمنع الأنس بالله تعالى . وقال أيضاً : كل ما شغلك عن الله من أهل ومال وولد فهو عليك مشؤم . فكيف يقاس غير رسول الله ﷺ به ، وقد كان استغراقه بحب الله تعالى بحيث كان يجد احتراقه فيه إلى حد كان يخشى منه في بعض الأحوال أن يسري ذلك إلى قالبه فيهدمه فلذلك كان يضرب بيده على فخذ عائشة أحياناً ويقول: « كلميني يا عائشة » لتشغله بكلامها عن عظيم ما هو فيه لقصور طاقة قالبه عنه ، فقد كان طبعه الأنس بالله عز وجل ، وكان أنسه بالخلق عارضاً رفقاً ببدنه ، ثم إنه كان لا يطيق الصبر مع الخلق إذا جالسهم ، فإذا ضاق صدره قال: « أرحنا بها يا بلال » حتى يعود إلى ما هو قرة عينه ، فالضعيف إذا لاحظ أحواله في مثل هذه الأمور فهو مغرور لأن الأفهام تقصر عن الوقوف على أسرار أفعاله ﷺ فشرط المريد العزبة في الابتداء إلى أن يقوى في المعرفة . هذا إذا لم تغلبه

يريد إذا كان في ابتداء سلوكه فإنه ينقطع حينئذ عن مجاهدة النفس، وقد ضمت إليه نفس أخرى فيشتغل بها فلا يكاد يثبت على أدل حاله الذي شرع فيه ، (**وقيل له مرة ما أحوجك إلى امرأة تأنس بها! فقال: لا آنسني الله بها إن الانس بها يمنع الإنس بالله تعالى**) أي لا يتفق الإنسان في قلب واحد إما آنس بالله وإما انس بالزوجة. (**وقال إيضاً: كل ما شغلك عن الله تعالى من أهل ومال وولد فهو عليك مشؤم**) . وقال أيضاً : إنما تركوا التزويج لتتفرغ قلوبهم إلى الآخرة. وفي حديث الحسن البصري رحمه الله تعالى إذا أراد الله بعبد خيراً لم يشغله بأهل ولا مال. قال أحمد بن أبي الحواري صاحب أبي سليمان: معنى الحديث أن يكون له ولا يشغلونه لا أن لا يكون له ، (**فكيف يقاس غير رسول الله ﷺ به، وقد كان استغراقه بحب الله تعالى بحيث كان يجد احتراقه فيه إلى حد كان يخشى منه في بعض الأحوال**) والأحيان (**أن يسري ذلك**) من قلبه (**إلى قالبه فيهدمه**) أي يغيره عن صحته ، (**فلذلك كان يضرب بيده على فخذ عائشة**) رضي الله تعالى عنها (**أحياناً ويقول « كلميني يا عائشة » لتشغله بكلامها عن عظيم ما هو فيه لقصور طاقة قالبه**) قال العراقي: لم أجد له أصلاً ، (**فقد كان طبعه**) ﷺ (**الأنس بالله عز وجل**) دائماً (**وكان أنسه بالخلق عارضاً**) لاحقاً (**رفقاً ببدنه، ثم أنه**) ﷺ (**كان لا يطيق الصبر مع الخلق إذا جالسهم، فإذا ضاق صدره قال: « أرحنا يا بلال »**) يعني بإقامة الصلاة. وقد تقدم ذكر هذا الحديث في كتاب الصلاة (**حتى يعود إلى ما هو قرة عينه**) يشير إلى قوله « وجعلت قرة عيني في الصلاة » وقد تقدم الكلام عليه أيضاً. (**فالضعيف إذا لاحظ أحواله في مثل هذه الأمور فهو مغرور لأن الأفهام تقصر عن الوقوف على أسرار أفعاله ﷺ**) ، فلا ينبغي أن يقيس أحواله ولا أفعاله بأفعاله ولا يوقع نفسه في الغرور فيهلك ، (**فشرط المريد العزبة في الابتداء**) ليجتمع له مع مجاهدة نفسه الأنس بالله عز وجل وحده (**إلى أن يقوى في المعرفة**) ويتفرغ قلبه لله تعالى ، فيكون ذا أدب ساكن وقلب

الشهوة فإن غلبته الشهوة فليكسرها بالجوع الطويل والصوم الدائم فإن لم تنقمع الشهوة بذلك وكان بحيث لا يقدر على حفظ العين مثلاً ، وإن قدر على حفظ الفرج فالنكاح له أولى لتسكن الشهوة وإلا فمهما لم يحفظ عينه لم يحفظ عليه فكره ويتفرق عليه همه ، وربما وقع في بلية لا يطيقها وزنا العين من كبار الصغائر وهو يؤدي على القرب إلى الكبيرة الفاحشة وهي زنا الفرج ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ فرجه . قال عيسى عليه السلام : إياكم والنظرة فإنها تزرع في القلب شهوة وكفى بها فتنة . وقال سعيد ابن جبير : إنما جاءت الفتنة لداود عليه السلام من قبل النظرة ، ولذلك قال لابنه عليه السلام : يا بني امش خلف الأسد والأسود ولا تمش خلف المرأة . وقيل ليحي عليه السلام : ما بدء الزنا ؟ قال : النظر والتمني . وقال الفضيل : يقول إبليس هو قوسي القديمة وسهمي الذي لا أخطىء به يعني النظر . وقال رسول الله ﷺ : « النظرة سهم مسموم من سهام إبليس فمن تركها خوفاً من الله تعالى أعطاه الله تعالى إيماناً يجد حلاوته في قلبه » .

خائف ونفس مطمئنة ، فإذا تزوج حينئذ فلا يشغله عن الله تعالى . (**هذا إذا لم تغلبه الشهوة فإن غلبته فليكسرها بالجوع الطويل**) بأن يتجاوز عن ميعاد أكله فلا يأكل إلا بعد يومين أو بعد ثلاث ، (**والصوم الدائم**) خصوصاً في الهواجر ، (**فإن لم تنقمع الشهوة بذلك وكان بحيث لا يقدر على حفظ العين مثلاً إن قدر على حفظ الفرج فالنكاح له أولى لتسكن الشهوة**) وإلاَّ أوقعته في الخطايا ، (**وإلاَّ فمهما لم يحفظ عينه لم ينحفظ عليه فكره ويتفرق عليه همه**) ويتشتت باله ، (**وربما وقع في بلية لا يطيقها**) بمقتضى عجز البشرية . (**وزنا العين من كبائر الصغائر وهي تؤدي على القرب إلى الكبيرة الفاحشة وهي زنا الفرج**) وأوّل خطايا الفرج شهوة القلب بمسامرة الفكر وهو معفوّ كما أن النظر الأوّل معفوّ والخطيئة الثانية إنعاظ الفرج عن شهوة القلب ، فهذا عمل فإن ظهرت الشهوة من الفرج فهي معصية ، (**ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظه دينه**) لأن أصل البلاء كله من النظر .

(**وقال عيسى عليه السلام: إياكم والنظرة فإنها تزرع في القلب شهوة وكفى بها فتنة . وقال سعيد بن جبير**) رحمه الله تعالى : (**إنما جاءت الفتنة لداود عليه السلام من قبل النظرة**) فإنه لما رأى أوريـاء وجمالها أعجبته وافتتن بها ، (**ولذلك قال لابنه**) سليمان (**عليه السلام: يا بني امش خلف الأسد والأسود**) من الحيات (**ولا تمش خلف المرأة . وقيل ليحي**) ابن زكريا (**عليه السلام: ما بدء الزنا ؛ قال: النظر والتمني**) فالنظر من العين والتمني من القلب والفرج يصدق أو يكذب . (**وقال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالى (**يقول إبليس: هي قوسي القويمة**) التي أرمي بها (**وسهمي الذي لا يخطىء**) في إصابة غرضي (**يعني النظرة وقال ﷺ « النظرة سهم مسموم من سهام إبليس فمن تركها خوفاً من الله تعالى أعطاه الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه »**) تقدم الكلام عليه في كتاب النكاح . (**وقال ﷺ « ما تركت**

وقال ﷺ : « ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء » وقال ﷺ : « اتقوا فتنة الدنيا وفتنة النساء فإن أوّل فتنة بني إسرائيل كانت من قبل النساء » وقال تعالى : ﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم﴾ [النور : ٣٠] الآية. وقال عليه السلام : « لكل ابن آدم حظ من الزنا فالعينان تزنيان وزناهما النظر، واليدان تزنيان وزناهما البطش، والرجلان تزنيان وزناهما المشي والفم يزني وزناه القُبلة، والقلب يهم أن يتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه ».

بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء ») قال العراقي : متفق عليه من حديث أسامة بن زيد اهـ.

قلت : ورواه كذلك أحمد والحميدي، وأبو بكر بن أبي شيبة، والترمذي، والعوفي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والطبراني وابن قانع كلهم عن أسامة بن زيد، وقد رواه الترمذي أيضاً والحاكم في الكنى عنه وعن سعيد بن زيد معاً. ورواه ابن النجار من حديث سلمان الفارسي، وفي لفظ للطبراني : « ما تركت في الناس بعدي فتنة أمرّ على الرجال من النساء ».

(وقال ﷺ : اتقوا فتنة الدنيا وفتنة النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت من النساء ») قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري.

قلت : وروى الديلمي من حديث معاذ « اتقوا فتنة الدنيا وفتنة النساء فإن إبليس طلاّع رصاد وما هو بشيء من فخوخه بأوثق بصيده في الأتقياء من النساء ».

(وقال) الله تعالى في كتابه العزيز **﴿ قل للمؤمنين يغضُّوا من أبصارهم)** ويحفظوا فروجهم﴾ **(وقال ﷺ : « لكل ابن آدم حظه من الزنا فالعينان تزنيان وزناهما النظر، واليدان تزنيان وزناهما البطش، والرجلان تزنيان وزناهما المشي، والفم يزني وزناه القُبَل، والقلب يهم ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه »)** قال العراقي : رواه مسلم والبيهقي واللفظ له من حديث أبي هريرة، واتفق عليه الشيخان من حديث ابن عباس نحوه اهـ.

وفي لفظ للبيهقي « لكل ابن آدم حظه من الزنا، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والأذنان زناهما الاستماع، واليدان تزنيان فزناهما البطش، والرجلان تزنيان فزناهما المشي، والفم يزني وزناه القُبل » وهكذا رواه أبو داود أيضاً. وروى أبو الشيخ من حديث أبي هريرة « زنا اللسان الكلام ». وروى ابن سعد والطبراني وأبو نعيم في المعرفة من حديث علقمة بن الحويرث الغفاري « زنا العينين النظر » وروى أحمد والطبراني من حديث ابن مسعود « العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، والفرج يزني » قال المنذري : سنده صحيح. ورواه كذلك أبو يعلى والبزار. وقد أورد المصنف هذا الحديث إشارة إلى أن أصل زنا الفرج العينان فإنهما له رائدان وإليه داعيان. وقد قالوا : من سرح ناظره أتعب خاطره، ومن كثرت لحظاته دامت حسراته وضاعت أوقاته. قال الشاعر :

وقالت أم سلمة: استأذن ابن أم مكتوم الأعمى على رسول الله ﷺ وأنا وميمونة جالستان فقال عليه السلام: «احتجبا» فقلنا أو ليس بأعمى لا يبصرنا؟ فقال: «وأنتما لا تبصرانه»؟ وهذا يدل على أنه لا يجوز للنساء مجالسة العميان كما جرت به العادة في المآتم والولائم فيحرم على الأعمى الخلوة بالنساء، ويحرم على المرأة مجالسة الأعمى وتحديق النظر إليه لغير حاجة، وإنما جوّز للنساء محادثة الرجال والنظر إليهم لأجل عموم الحاجة. وإن قدر على حفظ عينه عن النساء ولم يقدر على حفظها عن الصبيان، فالنكاح أولى به فإن الشر في الصبيان أكثر فإنه لو مال قلبه إلى امرأة أمكنه الوصول إلى استباحتها بالنكاح والنظر إلى وجه الصبي بالشهوة حرام بل كل من يتأثر بجمال صورة

نظر العيون إلى العيون هو الذي ـ جعل الهلاك إلى الفؤاد سبيلا

• (**وقالت أم سلمة**) أم المؤمنين ابنة أبي أمية بن المغيرة المخزومية رضي الله عنها. قيل: اسمها هند وأبوها يعرف بزاد الركب من أشراف قريش وأجوادهم هاجرت إلى الحبشة مع أبي سلمة بن عبد الأسد (**استأذن ابن أم مكتوم**) وهو عبد الله بن قيس بن زائدة القرشي العامري مختلف في اسمه (**على رسول الله ﷺ وأنا وميمونة**) بنت الحرث الهلالية أم المؤمنين رضي الله عنها (**جالستان، فقال رسول الله ﷺ «احتجبا»**) أي ادخلا في الحجاب. (**قلنا أو ليس بأعمى لا يبصرنا؟ فقال «وأنتما لا تبصرانه»**)؟ قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حسن صحيح. (**وهذا يدل على أنه لا يجوز للنساء مجالسة العميان كما جرت العادة في المآتم والولائم**) أي في أوقات المصائب والأفراح، (**فيحرم على الأعمى الخلوة بالنساء**) الاجانب صرح بذلك غير واحد من العلماء، (**ويحرم على المرأة مجالسة الأعمى وتحديق الظر إليه لغير حاجة**) ضرورية، فإنه على كل حال أجنبي، وفيه ما في الرجال وأكثر لأن غض البصر عن المحارم مما يورث قوّة على الجماع، وهؤلاء قد حجبت أبصارهم عن الرؤية فرجعت قوّتها إلى الجماع فلهم فيه حظ أكثر من الذي يبصر، فحينئذ فتنة النساء بهم أكثر فيجب منعهن عن الخلوة بهم ومحادثتهم، فإنهم أشد ضرراً من إبليس. ومن المشهور قوله العامة: ما من فتنة تكون في بيت الإنسان إذا حقق أصلها إما من امرأة أو فقيه أعمى، (**وإن قدر**) المريد (**على حفظ عينه عن الزنا**) بأن غضها وسترها ولفها (**ولم يقدر على حفظها عن الصبيان المرد فالنكاح أولى به**). ومن أحسن أعماله وأرفع أحواله لأن المباح مقام من لا مقام له والرجوع إلى الحلال حال من ليس له حال، وذلك (**لأن الشر في الصبيان أكثر**) فإن المرأة معها شيطان والأمرد معه شيطانان، (**فلو مال قلبه إلى امرأة أمكنه الوصول إلى استباحتها بالنكاح**) وإذا مال إلى الأمرد فلا محالة يوقعه في الحرام إذ لا سبيل إلى استباحة الاستمتاع به بحال من الأحوال (**والنظر إلى وجه الصبي بالشهوة حرام**) باتفاق العلماء، (**بل كل من يتأثر قلبه لجمال صورة**

الأمرد بحيث يدرك التفرقة بينه وبين الملتحي لم يحل له النظر إليه.

فإن قلت: كل ذي حس يدرك التفرقة بين الجميل والقبيح لا محالة ولم تزل وجوه الصبيان مكشوفة فأقول: لست أعني تفرقة العين فقط بل ينبغي أن يكون إدراكه التفرقة كإدراكه التفرقة بين شجرة خضراء وأخرى يابسة وبين ماء صاف وماء كدر وبين شجرة عليها أزهارها وأنوارها وشجرة تساقطت أوراقها، فإنه يميل إلى إحداهما بعينه وطبعه ولكن ميلاً خالياً عن الشهوة، ولأجل ذلك لا يشتهي ملامسة الأزهار والأنوار وتقبيلها ولا تقبيل الماء الصافي، وكذلك الشيبة الحسنة قد تميل العين إليها وتدرك التفرقة بينها وبين الوجه القبيح، ولكنها تفرقة لا شهوة فيها، ويعرف ذلك بميل النفس إلى القرب والملامسة، فمهما وجد ذلك الميل في قلبه وأدرك تفرقة بين الوجه الجميل وبين النبات الحسن والأثواب المنقشة والسقوف المذهبة فنظره نظر شهوة فهو حرام. وهذا مما يتهاون به الناس ويجرهم ذلك إلى المعاطب وهم لا يشعرون.

قال بعض التابعين: ما أنا بأخوف من السبع الضاري على الشاب الناسك من غلام

الأمرد) أي يقع الأثر فيه من رؤية محاسنه الظاهرة بحيث يحس بما رآه (**وبحيث يدرك تفرقة بينه وبين الملتحي**) أي صاحب اللحية (**لم يحل له النظر**) أصلاً.

(**فإن قلت: كل ذي حس يدرك التفرقة بين الجميل**) الصورة (**والقبيح**) الصورة (**ولم تزل وجوه الصبيان مكشوفة**) وهم يدخلون في المحافل هكذا ويراهم الرجال من غير نكير، فما معنى قولك من أدرك التفرقة بين الجميل والقبيح وتأثر بجماله قلبه لم يحل له النظر؟ (**فأقول: لست أعني**) بالتفرقة المذكورة (**تفرقة العين فقط، بل ينبغي ان يكون إدراكه التفرقة كإدراكه التفرقة بين شجرة خضراء ويابسة وبين ماء صاف وماء كدر وبين شجرة عليها أنوارها وأزهارها وبين شجرة تساقطت أوراقها فإنه يميل إلى احداهما بعينه**) الباصرة وطبعه المركوز في جبلته، (**ولكن ميلاً خالياً عن الشهوة ولأجل ذلك لا يشتهي ملامسة الأزهار والأنوار وتقبيلها**) وشمها (**ولا تقبيل الماء الصافي، وكذلك الشيبة الحسنة قد تميل العين إليها وتدرك التفرقة بينها وبين الوجه القبيح، لكنها تفرقة لا شهوة فيها ويعرف ذلك بميل النفس إلى القرب والملامسة، فمهما وجد ذلك الميل بقلبه وأدرك تفرقة بين الوجه الجميل وبين النبات الحسن والأثواب المنقشة**) بأنواع النقوش (**والسقوف المذهبة**) المزخرفة (**فنظره**) حينئذ (**نظر شهوة وهو حرام، وهذا مما يتهاون به الناس**) غالباً (**ويجرهم ذلك إلى المعاطب**) أي المهالك (**وهم لا يشعرون**) بل غافلون أو متغافلون.

(**وقال بعض التابعين: ما أنا بأخوف من السبع الضاري على الشاب الناسك**) أي العابد

أمرد يجلس إليه وقال سفيان: لو أن رجلاً عبث بغلام بين أصبعين من أصابع رجله يريد الشهوة لكان لواطاً وعن بعض السلف قال: سيكون في هذه الأمة ثلاثة أصناف لوطيون: صنف ينظرون، وصنف يصافحون، وصنف يعملون.

فإذاً آفة النظر إلى الأحداث عظيمة فمهما عجز المريد عن غض بصره وضبط فكره فالصواب له أن يكسر شهوته بالنكاح فرب نفس لا يسكن توقانها بالجوع.

وقال بعضهم: غلبت علي شهوتي في بدء إرادتي بما لم أطق فأكثرت الضجيج إلى

(**من غلام أمرد يجلس إليه. وقال سفيان**) الثوري: (**لو أن رجلاً عبث بغلام بين أصبعين من أصابع رجليه يريد**) بذلك (**الشهوة كان لوطياً. وعن بعض السلف قال: سيكون في هذه الأمة ثلاثة أصناف لوطيون: صنف ينظرون**) فقط من قريب أو بعيد، (**وصنف يصافحون، وصنف يعملون**) أخرجه السهروردي في المعارف.

وقال القشيري في آخر الرسالة: ومن أصعب الآفات في هذه الطريقة صحبة الأحداث، ومن ابتلاه الله بشيء من ذلك فباجماع الشيوخ ذلك عبد أهانه الله وقلاه، بل عن نفسه شغله ولو بألف ألف كرامة أهله وهب أنه بلغ رتبة الشهداء أليس قد شغل ذلك القلب بمخلوق، وأصعب من ذلك تهوين ذلك على القلب حتى يصير بعد ذلك يسيراً. قال الله عز وجل: ﴿وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم﴾ [النور: ١٥] وهذا الواسطي يقول: وإذا أراد الله هوان عبد ألقاه إلى هؤلاء الأنتان والجيف. سمعت أبا عبد الله الصوفي يقول سمعت محمد بن أحمد النجار يقول: سمعت أبا عبد الله الحصري يقول: سمعت فتحاً الموصلي يقول: صحبت ثلاثين شيخاً كانوا يعدون من الأبدال كلهم أوصوني عند فراقي إياهم. وقالوا :اتقمعاشرة الأحداث ومخالطتهم ومن ارتقى في هذا الباب عن حالة الفسق، وأشار أن ذلك من بلاء الأرواح وأنه لا يضره وما قالوه ومن وساوس القائلين بالشاهد وايراد الحكايات عن الشيوح بما كان الأولى بهم إسبال الستر على هناتهم وآفاتهم فذلك نظير الشرك وقرين. فليحذر المريد من مجالسة الأحداث ومخالطتهم فإن اليسير منه قبيح وهو فتح باب الخذلان ومداخل الهجران، ونعوذ بالله من قضاء السوء.

(**فإذاً آفة النظر إلى الأحداث عظيمة**) وعاقبته وخيمة (**فمهما عجز المريد عن غض بصره وضبط فكره، فالصواب له أن يكسر شهوته بالنكاح، فرب نفس لا يسكن توقانها بالجوع**) إذا كانت تصيب من شهوتها بعد الجوع الطويل، فذلك أشد باعث لها على حركة الشهوة، فأما إن كان يجوع ولا يأكل إلا خبزاً بحتاً مع ماء ودام على ذلك فإنه يسكن التوقان وقد تقدمت الإشارة إليه.

(**وقال بعضهم: غلبت عليّ شهوتي**) ولفظ القوت: حدثني بعض الفقراء قال: استفحلت عليّ صفتي مرة (**في بدء ارادتي بما لم أطق فأكثرت**) لفظ القوت: فكنت أكثر (**الضجيج إلى**

الله تعالى، فرأيت شخصاً في المنام فقال: مالك؟ فشكوت إليه فقال: تقدم إليّ فتقدمت إليه فوضع يده على صدري فوجدت بردها في فؤادي وجميع جسدي فاصبحت وقد زال مابي، فبقيت معافى سنة ثم عاودني ذلك فاكثرت الاستغاثة فأتاني شخص في المنام فقال لي: اتحب ان يذهب ما تجده وأضرب عنقك؟ قلت: نعم فقال مد رقبتك فمددتها فجرد سيفاً من نور فضرب به عنقي فأصبحت وقد زال ما بي فبقيت معافى سنة ثم عاودني ذلك أو أشد منه، فرأيت كأن شخصاً فيما بين جنبي وصدري يخاطبني ويقول: ويحك كم تسأل الله تعالى رفع ما لا يجب رفعه. قال: فتزوجت فانقطع ذلك عني وولد لي.

ومهما احتاج المريد إلى النكاح فلا ينبغي أن يترك شرط الإرادة في ابتداء النكاح ودوامه. أما في ابتدائه فبالنية الحسنة وفي دوامه بحسن الخلق وسداد السيرة والقيام بالحقوق الواجبة كما فصلنا جميع ذلك في كتاب آداب النكاح فلا نطوّل بإعادته وعلامة صدق إرادته أن ينكح فقيرة متدينة ولا يطلب الغنية.

قال بعضهم: من تزوّج غنية كان له منها خمس خصال: مغالاة الصداق،

الله تعالى، فرأيت شخصاً في المنام فقال: ما لك؟ فشكوت إليه. فقال تقدم إليَّ فتقدمت) إليه (فوضع يده على صدري، فوجدت بردها في فؤادي وجميع جسدي، فأصبحت وقد زال ما بي فبقيت معافى سنة ثم عاودني ذلك) أي راجعني بمثله أو أشد منه، (فأكثرت الاستغاثة) إلى الله تعالى، (فأتاني شخص في المنام فقال لي: أتحب أن يذهب ما تجده وأضرب عنقك، قلت: نعم فقال: مد رقبتك فمددتها إليه فجرد سيفاً من نور فضرب به عنقي فأصبحت وقد زال ما بي فبقيت معافى سنة، ثم عاودني ذلك) بمثله أو أشد منه، (فرأيت كأن شخصاً فيما بين جنبي وصدري يخاطبني ويقول: ويحك لم تسأل) ولفظ القوت: كم تسأل (الله تعالى رفع ما لا يجب رفعه؟ قال: فتزوجت فانقطع عني) ذلك (وولد لي) ولفظ القوت بعد قوله فانقطع ذلك عني فكان ذلك سبب ذريته فولد له.

(ومهما احتاج إلى النكاح فلا ينبغي أن يترك شرط الإرادة في ابتداء النكاح ودوامه إما في ابتدائه فبالنية الحسنة) لا يعرض له ما يخالفها، (وفي دوامها بحسن الخلق وسداد السيرة) الباطنة والظاهرة (والقيام بالحقوق والواجبات التي أوجب الله تعالى عليه للمرأة كما فصلناه في كتاب النكاح) في باب حقوق الزوجة على الزوج (فلا نطوّل) الكتاب (باعادته) ثانياً (وعلامة صدق إرادته) مع الله تعالى (أن ينكح فقيرة) أي قليلة المال والأثاث (متدينة) أي ذات حسب ودين ولا يطلب الغنية ولا الجميلة.

(قال بعضهم: من تزوّج غنية كان له منها خمس خصال: مغالاة المهر) أي تطلب مهراً

وتسويف الزفاف، وفوت الخدمة وكثرة النفقة وإذا أراد طلاقها لم يقدر خوفاً على ذهاب مالها. والفقيرة بخلاف ذلك. وقال بعضهم: ينبغي أن تكون المرأة دون الرجل بأربع وإلا استحقرته بالسن والطول والمال والحسب، وأن تكون فوقه بأربع بالجمال والأدب والورع والخلق وعلامة صدق الإرادة في دوام النكاح الخلق.

تزوج بعض المريدين بامرأة فلم يزل يخدمها حتى استحيت المرأة وشكت ذلك إلى أبيها وقالت: قد تحيرت في هذا الرجل أنا في منزله منذ سنين ما ذهبت إلى الخلاء قط إلا وحمل الماء قبلي إليه، وتزوج بعضهم امرأة ذات جمال فلما قرب زفافها أصابها الجدري فاشتد حزن أهلها لذلك خوفاً من أن يستقبحها فأراهم الرجل أنه قد أصابه رمد ثم

كثيراً (**وتسويف الزفاف**) أي تأخيره، وربما يواعده أهلها ويخلفون في وعدهم فيكون المريد في حيرة شديدة (**وفوت الخدمة**) فإن الغنية تأبى عن الخدمة وتأنف أن تكنس البيت وتباشر مهماته بيدها (**وكثرة النفقة**) فهذه أربعة، (و) الخامسة (**إذا أراد طلاقها لم يقدر خوفاً على مالها**) من متأخر الصداق، (**والفقيرة بخلاف ذلك**) فإن مؤنتها يسيرة وخدمتها كثيرة. ؛(**وقال بعضهم: ينبغي أن تكون المرأة دون الرجل بأربع وإلاَّ استحقرته**) في عينها (**بالسن**) فتكون أصغر سناً من الرجل (**والطول**) أي تكون أقصر من الرجل في القامة (**والمال**) أي تكون أقل مالاً من الرجل (**والحسب**) أي تكون أقل حسباً من الرجل والحسب شرف الآباء. وفي ضد هؤلاء الأربعة تستحقر الرجل فتقول: أنا أكبر منك، أنا أطول منك، أنا أغنى منك، أنا أشرف منك وكل ذلك مما يشوّش قلب الرجل، وربما أدّى إلى الفراق فإذا وجد في الرجل شيء من ذلك فلا ينبغي أن يفاتحها به فانه يكون سبب الغم بينهما وقد أمرنا بكتم السن لأجل ذلك فإنك إن قلت سني كذا وكان قليلاً استحقرتك وإن قلت إنك كبير استخرفتك، (**وأن تكون فوقه باربع: بالجمال والأدب والخُلُق والورع**) وهذه الأربعة مما توجب ميل الرجل إليها ويطمئن قلبه من ظرفها. وفي القوت: فإن عزم العبد على النكاح فلا يكن همه من النكاح إلا ذات الدين والصلاح والعقل والقناعة، ففي الخبر: عليك بذات الدين فنكاح المرأة للدين والصلاح طرق من الآخرة والرغبة في المرأة الناقصة الخلق الدنية الصورة الكبيرة السن باب من الزهد، والفقيرة خفيفة المؤنة ترضى باليسير والغنية تشتهي عليه الشهوات فيتمرط عليه دينه. (**وعلامة صدق الإرادة في دوام النكاح الخلق**) أي معاشرتها بأحسن الأخلاق وألينها، فقد حكي أنه (**تزوّج بعض المريدين بامرأة فلم يزل يخدمها حتى استحيت المرأة وشكت ذلك إلى أبيها وقالت: قد تحيرت في هذا الرجل أنا في منزلة منذ سنين ما ذهبت إلى الخلاء**) أي بيت الماء (**قط إلا وحمل الماء قبلي إليه**) وهذا من حسن الأخلاق وطيب المعاشرة، (**وتزوّج بعضهم امرأةِ ذات جمال فلما قرب زفافها**) إليه (**أصابها الجدري**) فغير محاسن جسدها (**فاشتد حزن أهلها لذلك خوفاً من أن يستقبحها**) ولا تعجبه، (**فأراهم الرجل**) بعد أن فطن لذلك

أراهم أن بصره قد ذهب حتى زفت إليه، فزال عنهم الحزن فبقيت عنده عشرين سنه ثم توفيت ففتح عينيه حين ذلك، فقيل له في ذلك فقال: تعمدته لأجل أهلها حتى لا يحزنوا. فقيل له: قد سبقت إخوانك بهذا الخلق.

وتزوّج بعض الصوفية امرأة سيئة الخلق فكان يصبر عليها فقيل له: لم لا تطلقها؟ فقال: أخشى أن يتزوجها من لا يصبر عليها فيتأذى بها، فإن تزوّج المريد فهكذا ينبغي أن يكون وإن قدر على الترك فهو أولى له إذا لم يمكنه الجمع بين فضل النكاح وسلوك الطريق، وعلم أن ذلك يشغله عن حاله، كما روي أن محمد بن سليمان الهاشمي كان يملك من غلة الدنيا ثمانين ألف درهم في كل يوم، فكتب إلى أهل البصرة وعلمائها في امرأة يتزوّجها فاجمعوا كلهم على رابعة العدوية رحمها الله تعالى، فكتب إليها: بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد؛ فإن الله تعالى قد ملكني من غلة الدنيا ثمانين ألف درهم في كل يوم وليس تمضي الأيام والليالي حتى أتمها مائة ألف، وأنا أصير لك مثلها ومثلها فاجيبيني،

(أنه قد أصابه رمد) في عينيه وبقي على ذلك أياماً، (ثم أراهم أن بصره قد ذهب حتى زفت إليه فزال عنهم الحزن) القائم بهم، (فبقيت عنده عشرين سنة) وهو على تلك الحالة، (ثم توفيت ففتح عينيه حين ذلك فقيل له في ذلك) التعاطي (فقال: تعمدته لأجل أهلها حتى لا يحزنوا، فقيل له: قد سبقت إخوانك بهذا الخلق) وصدقوا فإن الصبر على مثل هذا أشد ما سمع، وحكي عن بعض الصوفية أنه جعل نفسه أصم مدة عشرين سنة لكون امرأته خرج منها صوت ريح فخجلت فتصامم لكي يذهب عنها الخجل، ولم يزل كذلك حتى ماتت، نقله الشعراني في بعض كتبه.

(وتزوّج بعض الصوفية امرأة سيئة الخلق فكان يصبر عليها) ويحتمل سوء خلقها (فقيل له: لم لا تطلقها) فتستريح منها؟ (فقال: أخشى أن يتزوّجها من لا يصبر عليها) كصبري (فيتأذى بها) وهذا من أصعب المجاهدات، (فإن تزوّج المريد فهكذا ينبغي أن يكون) في أخلاقه (وإن قدر على الترك فهو أولى) لحاله (إذا لم يمكنه الجمع بين فضل النكاح) وبين (سلوك الطريق) طريق الآخرة. (وعلم أن ذلك يشغله عن حاله) ويحول بينه وبين جمع همته، (كما روي أن محمد بن سليمان) بن علي بن عبد الله بن عباس (الهاشمي) وكان قد ولي البصرة من قبل ابن أخيه السفاح (ملك من غلة الدنيا) أي ارتفاقها (ثمانين ألف درهم في كل يوم، ثم كتب إلى أهل البصرة وعلمائها في امرأة يتزوّجها فاجمعوا كلهم على) زاهدة عصرها (رابعة) ابنة إسماعيل (العدوية) وكانت رحمها الله بارعة الجمال، (فكتب إليها) ما نصه: (بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد؛ فإن الله تعالى قد ملكني في غلة الدنيا ثمانين ألف درهم في كل يوم وليس تمضي الأيام والليالي حتى أتمها مائة ألف وأنا أصير لك مثلها،

فكتبت إليه بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد: فإن الزهد في الدنيا راحة القلب والبدن، والرغبة فيها تورث الهم والحزن. فإذا أتاك كتابي هذا فهيء زادك وقدّم لمعادك وكن وصي نفسك ولا تجعل الرجال أوصياءك فيقتسموا تراثك، فصم الدهر وليكن فطرك الموت. وأما أنا فلو أن الله تعالى خوّلني أمثال الذي خوّلك وأضعافه ما سرني أن أشتغل عن الله طرفة عين.

وهذه إشارة إلى أن كل ما يشغل عن الله تعالى فهو نقصان، فلينظر المريد إلى حاله وقلبه فإن وجده في العزوبة فهو الأقرب، وإن عجز عن ذلك فالنكاح أولى به، ودواء هذه العلة ثلاثة أمور: الجوع، وغض البصر، والاشتغال بشغل يستولي على القلب فإن لم تنفع هذه الثلاثة فالنكاح هو الذي يستأصل مادتها فقط. ولهذا كان السلف يبادرون إلى النكاح وإلى تزويج البنات. قال سعيد بن المسيب: ما أيس إبليس من أحد

فاجيبيني) أي للنكاح، (فكتبت إليه) ما نصه: (بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد، فإن الزهد في الدنيا راحة القلب والبدن، والرغبة فيها تورث الهم والحزن، فإذا أتاك كتابي هذا فهيء زادك وقدم لمعادك) أي لآخرتك، (وكن وصي نفسك ولا تجعل الرجال أوصياءك فيقتسموا مالك وصم الدهر وليكن فطورك الموت، وأما أنا فلو ان الله تعالى خوّلني أمثال الذي خوّلك) أي أعطاك (وأضعافه ما سرني أن أشتغل عن الله طرفة عين) والسلام.

(وهذا إشارة إلى أن كل ما شغل عن الله تعالى فهو نقصان) فإذاً الزواج في حق المريد نقصان لحاله لأنه اشتغال بالزوجة، فلا يصح له أن يشتغل بغير الله تعالى: (فلينظر المريد إلى حاله وقلبه فإن وجده ساكناً في العزبة) غير متطلع إلى الشهوة (فهو أقرب) إلى سلوكه، (وإن عجز عن ذلك فالنكاح أولى به). وسئل سهل رحمه الله تعالى عن النساء فقال: الصبر عنهن خير من الصبر عليهن، والصبر عليهن خير من معالجة النساء. وقال أبو الحسن علي بن سالم البصري وقد سئل عن التزويج فقال: لا يصلح في هذا الوقت إلا لرجل يدركه من الشبق ما يدرك الحمار إذا نظر إلى أتان لم يملك نفسه أن يثب عليها حتى يضرب رأسه وهو لا ينثني، فإذا كان الإنسان على مثل هذا الوصف كان التزويج له أفضل، (ودواء هذه العلة ثلاث) خصال: (الجوع) وهو أكثرها تأثيراً، (وغض البصر) وهي تليها، (والاشتغال بشغل يستولي على القلب) ويغلبه بالكلية فلا تكون له وجهة إلى شيء سوى ما هو فيه، (فإن لم تنفع هذه الثلاث فالنكاح هو الذي يستأصل مادتها) ويقطع شأفتها (فقط) وما بعده دواء يستعان به على دفع هذا المرض، (ولهذا كان السلف يبادرون إلى النكاح) خوفاً من الوقوع في شيء من فتن النفس ويراعون المعالجة قبل حلول المرض، (و) كانوا يبادرون أيضاً (إلى تزويج البنات) والأولاد

إلا وأتاه من قبل النساء وقال سعيد أيضاً وهو ابن أربع وثمانين سنة وقد ذهبت إحدى عينيه وهو يعشو بالأخرى ما شيء أخوف عندي من النساء . وعن عبدالله بن أبي وداعة قال: كنت أجالس سعيد بن المسيب فتفقدني أياماً فلما أتيته قال: أين كنت؟ قلت: توفيت أهلي فاشتغلت بها . فقال: هلا أخبرتنا فشهدناها؟ قال: ثم أردت أن أقوم فقال: هل استحدثت امرأة؟ فقلت: يرحمك الله تعالى ومن يزوّجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة؟ فقال: أنا فقلت: وتفعل؟ قال: نعم فحمد الله تعالى وصلى على النبي ﷺ وزوّجني على درهمين أو قال ثلاثة قال: فقمت وما أدري ما أصنع من الفرح فصرت إلى منزلي وجعلت أفكر ممن آخذ وممن أستدين، فصليت المغرب وانصرفت إلى منزلي

ولو قبل البلوغ خشية من الافتتان عليهن وعليهم. (**قال سعيد بن المسيب**) القرشي التابعي رحمه الله تعالى: (**ما أيس إبليس من أحد الاوأتاه من قبل النساء**) أي: فإنهن حبائله بهن يصطاد الرجال، (**وقال**) سعيد أيضاً: (**وسنه أربع وثمانون سنة، وقد ذهبت إحدى عينيه، وكان يعشو بالأخرى ما شيء عندي أخوف من النساء**).

قلت: قوله أربع وثمانون هكذا وقع في نسخ الكتاب، والصواب أربع وسبعون فإن الواقدي صرّح بأن وفاته سنة أربع وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك. قال: وهو ابن خمس وسبعين سنة. وفي قول غير الواقدي أنه مات سنة ثلاث وتسعين، فيكون عاش أربعاً وسبعين سنة. واختلف في ولادته فقيل لسنتين مضتا من خلافة عمر، وقيل: لأربع سنين، وأما قوله: وقد ذهبت إحدى عينيه فقد قال أحمد بن عبد الله العجلي في ترجمته: أنه كان أعور وذكره صاحب الشعور في العور.

(**وعن عبدالله بن أبي وداعة**) الحرث بن صبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم بن عمرو القرشي السهمي أخو المطلب بن أبي وداعة أمها أروى بنت الحرث بن عبد المطلب ذكره المرزباني في معجم الشعراء وقال: أدرك الإسلام فأسلم وعمّر دهراً بعد ذلك. وأورده الحافظ في الإصابة وقال: هذا على الشرط فإنه لم يبق بمكة بعد الفتح من قريش أحد إلا أسلم وشهد حجة الوداع مع النبي ﷺ وذكره الزبير بن بكار في أنساب قريش وقال: أسلم وعاش في الإسلام وليس له عقب. (**قال: كنت أجالس سعيد بن المسيب**) أي اختلف إليه في مجالسه (**ففقدني أياماً فلما أتيته قال: أين كنت؟ قلت: توفيت اهلي فاشتغلت بها. فقال: هلا أخبرتنا بموتها فشهدناها**) أي جنازتها. (**قال: ثم أردت أن أقوم. فقال: هل استحدثت امرأة**) أخرى؟ (**فقلت: يرحمك الله ومن يزوّجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة؟ فقال: أنا فقلت: وتفعل؟ قال: نعم فحمد الله تعالى وصلى على نبيه ﷺ وزوّجني على الدرهمين أو قال على الثلاثة. قال**) عبدالله: (**فقمت وما أدري ما أصنع من الفرح فصرت إلى منزلي وجعلت أتفكر ممن آخذ وممن أستدين فصليت المغرب وانصرفت**) إلى المنزل، (**فأسرجت**) أي أوقدت فيه سراجاً

فأسرجت وكنت صائماً فقدمت عشائي لأفطر وكان خبزاً وزيتاً، وإذا بابي يقرع فقلت: من هذا؟ قال: سعيد. قال: فأفكرت في كل إنسان اسمه سعيد إلا سعيد بن المسيب، وذلك أنه لم ير أربعين سنة إلا بين داره والمسجد قال فخرجت إليه فإذا به سعيد بن المسيب فظننت أنه قد بدا له، فقلت يا أبا محمد لو أرسلت إليّ لأتيتك. فقال: لا أنت أحق أن تؤتى. قلت: فما تأمر؟ قال: إنك كنت رجلاً عزباً فتزوجت فكرهت أن أبيتك الليلة وحدك، وهذه امرأتك وإذا هي قائمة خلفه في طوله، ثم أخذ بيدها فدفعها في الباب وردّه فسقطت المرأة من الحياء، فاستوثقت من الباب ثم تقدمت إلى القصعة التي فيها الخبز والزيت فوضعتها في ظل السراج لكيلا تراه، ثم صعدت السطح فرميت الجيران فجاؤني وقالوا: ما شأنك قلت: ويحكم زوجني سعيد بن المسيب ابنته اليوم، وقد جاء بها الليلة على غفلة فقالوا: أو سعيد زوّجك، قلت: نعم قالوا: وهي في الدار؟ قلت: نعم، فنزلوا إليها وبلغ ذلك أمي فجاءت، وقالت: وجهي من وجهك حرام إن مسستها قبل أن أصلحها إلى ثلاثة أيام. قال: فأقمت ثلاثاً ثم دخلت بها فإذا

(وكنت صائماً فقدمت عشائي لأفطر وكان) العشاء خبزاً وزيتاً، (وإذا بابي يُقرع فقلت: من هذا؟ قال: سعيد. قال: فأفكرت في كل إنسان اسمه سعيد إلا سعيد بن المسيب) فإنه لم يخطر ببالي، (وذلك أنه لم ير أربعين سنة إلا بين داره والمسجد. قال: فخرجت إليه وإذا به سعيد بن المسيب فظننت أنه قد بدا له) رأي في أمر ابنته (فقلت: يا أبا محمد لو أرسلت إليّ لأتيتك فقال: لا. أنت أحق أن تؤتى. قلت: فما تأمر؟ قال: إنك قد كنت رجلاً عزباً فتزوّجت فكرهت أن أبيتك الليلة وحدك وهذه امرأتك، وإذا هي قائمة خلفه في طوله ثم أخذ بيدها فدفعها في الباب) إلى جهة الدار (وردّه) أي الباب (فسقطت المرأة) مما غلب عليها (من الحياء فاستوثقت من الباب، ثم تقدمت إلى القصعة التي فيها الخبز والزيت فوضعتها في ظل السراج لكيلا تراه) فتستحقره، (ثم صعدت السطح فرميت الجيران) أي بالحصاة (فجاؤني وقالوا: ما شأنك؟ قلت) لهم: (ويحكم زوّجني سعيد بن المسيب ابنته اليوم وقد جاء بها الليلة على غفلة. قالوا: وسعيد زوّجك؟ قلت: نعم. قالوا وهي في الدار؟ قلت: نعم. فنزلوا إليها وبلغ ذلك أمي) وهي أروى بنت الحرث بن عبد المطلب ذكرها ابن سعد في الصحابيات في باب بنات عم النبي ﷺ وقال: أمها غزية بنت قيس بن طريف من بني فهر بن مالك. قال: وولدت لأبي وداعة المطلب وأبا سفيان وأم جميل وأم حكيم والربعة اهـ. ولم يذكر عبد الله وممن صرح بأنها أمه الحافظ في ترجمة عبد الله في الاصابة. (وقالت: وجهي من وجهك حرام إن مسستها قبل أن أصلحها إلى ثلاثة أيام. قال: فأقمت ثلاثاً ثم دخلت بها، فإذا هي من أجمل الناس وأحفظهم لكتاب الله) تعالى، (وأعلمهم بسنّة رسول

هي من أجمل النساء وأحفظ الناس لكتاب الله تعالى، وأعلمهم بسنّة رسول الله ﷺ وأعرفهم بحق الزوج. قال فمكثت شهراً لا يأتيني سعيد ولا آتيه، فلما كان بعد الشهر أتيته وهو في حلقته فسلمت عليه فردّ عليّ السلام ولم يكلمني حتى تفرق الناس من المجلس فقال: ما حال ذلك الإنسان؟ فقلت: بخير يا أبا محمد على ما يحب الصديق ويكره العدو. قال: إن رأبك منه أمر فدونك والعصا فانصرفت إلى منزلي فوجه إليّ بعشرين ألف درهم. قال عبد الله بن سليمان: وكانت بنت سعيد بن المسيب هذه قد خطبها منه عبد الملك بن مروان لابنه الوليد حين ولاّه العهد فأبي سعيد أن يزوجه فلم يزل عبد الملك يحتال على سعيد حتى ضربه مائة سوط في يوم بارد وصبّ عليه جرة ماء وألبسه جبة صوف. فاستعجال سعيد في الزفاف تلك الليلة يعرفك غائلة الشهوة ووجوب المبادرة في الدين إلى تطفئة نارها بالنكاح رضي الله تعالى عنه ورحمه.

بيان فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين:

اعلم أن هذه الشهوة هي أغلب الشهوات على الإنسان وأعصاها عند الهيجان على العقل إلا أن مقتضاها قبيح يستحيا منه ويخشى من اقتحامه وامتناع أكثر الناس عن

الله ﷺ، وأعرفهم بحق الزوج قال: فمكثت شهراً لا يأتيني سعيد ولا آتيه، فلما كان بعد الشهر أتيته وهو في حلقته فسلمت عليه فردّ عليّ السلام ولم يكلمني) والناس حوله (حتى تفرق الناس من المجلس فقال: وما حال ذلك الانسان) يعني به ابنته؟ (فقلت: بخير يا أبا محمد على ما يحب الصديق ويكره العدوّ. وقال: إن رابك أمر) أي من المخالفة لك (فدونك والعصا، فانصرفت الى المنزل فوجه إليّ بعشرين ألف درهم).

(قال عبد الله بن سليمان) أحد رواة هذه القصة، (وكان عبد الملك بن مروان قد خطبها منه لابنه الوليد حين ولاّه العهد) وأن يكون خليفة بعده (فأبى أن يزوّجه) إياها، (فلم يزل عبد الملك يحتال على سعيد حتى ضربه مائة سوط في يوم بارد وصبّ عليه جرة ماء وألبسه جبة صوف) وأشهره بين الناس، (فاستعجال سعيد) رحمه الله تعالى (في الزفاف تلك الليلة يعرفك غائلة الشهوة ووجوب المبادرة إلى تطفئة نارها بالنكاح) وفيه أنه عصم رحمه حيث لم يزوّجها للوليد لما كان فيه من الظلم.

فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين:

(اعلم) وفقك الله تعالى (أن هذه الشهوة هي أغلب الشهوات على الإنسان وأعصاها عند الهيجان على العقل) فقد يضعف عن مقاومتها إذا ثارت (إلا أن مقتضاها قبيح يستحيا منه ويخشى من اقتحامه) أي ارتكابه والدخول فيه، (وامتناع أكثر الناس عن مقتضاها) لا

مقتضاها. إما لعجز أو لخوف أو لحياء أو لمحافظة على جسمه، وليس في شيء من ذلك ثواب فإنه إيثار حظ من حظوظ النفس على حظ آخر نعم من العصمة أن لا يقدر ففي هذه العوائق فائدة وهي دفع الإثم، فإن من ترك الزنا اندفع عنه إثمه بأي سبب كان تركه، وإنما الفضل والثواب الجزيل في تركه خوفاً من الله تعالى مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الأسباب لا سيما عند صدق الشهوة، وهذه درجة الصديقين. ولذلك قال ﷺ: «من عشق فعف فكتم فمات فهو شهيد». وقال عليه الصلاة والسلام: «سبعة

يخلو (إما) أن يكون (لعجز) ظاهر، (أو لخوف) لاحق، (أو لحياء) عارض، (أو لمحافظة على حشمة) أي مقام نفسه بين الناس. (وليس في شيء من ذلك ثواب فإنه إيثار حظ من حظوظ النفس على حظ آخر) والحظوظ النفسية كلها لا ثواب لها. (نعم من العصمة أن لا يقدر) والمشهور على الألسنة، ومن العصمة أن لا تجد والمراد بالعصمة هنا الحفظ أي فإذا أراد الله حفظ عبده لم يجعله قادراً على الإتيان بشيء من المخالفات، (ففي هذه العوائق فائدة وهي رفع الإثم) إذ لو أقدم عليه لأثم (فمن ترك الزنا اندفع عنه إثمه بأي سبب كان تركه، وإنما الفضل والثواب الجزيل في تركه خوفاً من الله تعالى مع القدرة) عليه (وارتفاع الموانع) عنه حسية ومعنوية، (وتيسر الأسباب لا سيما عند صدق الشهوة وهذه درجة الصديقين، ولذلك قال ﷺ: «من عشق) أي من يتصور حل نكاحه لها شرعاً لا كأمرد والعشق كما تقدم هو التفاف الحب بالمحب حتى خالط جميع أجزائه واشتمل عليه اشتمال الصماء (فعف) أي منع نفسه عن إيفاء حظها (فكتم) بأن لم يظهره لأحد (فمات فهو شهيد») وإنما قارب وصفه وصف القتيل في سبيل الله لتركه لذة نفسه، فكما بذل المجاهد مهجته لإعلاء كلمة الله، فهذا جاهد نفسه في مخالفة هواها بمحبته للقديم خوفاً ورهبة وإيثاراً على محبة محدث. قال العراقي: رواه الحاكم في التاريخ من حديث ابن عباس وقال: أنكر على سويد بن سعيد ثم قال أيضاً: يقال إن يحي لما ذكر هذا الحديث قال: لو كان لي رمح وفرس غزوت سويداً. ورواه الخرائطي من غير طريق سويد بسند فيه نظر اهـ.

قلت: قد كثر الكلام على هذا. ولنذكر أولاً اختلاف ألفاظه، وهذا الذي أورده المصنف هو لفظ حديث ابن عباس أخرجه الحاكم والخطيب في تاريخيهما من طريق نفطويه عن محمد بن داود بن علي الأصبهاني عن أبيه إمام أهل الظاهر عن سويد بن سعيد عن علي بن مسهر عن أبي يحي القتات عن مجاهد عن ابن عباس به مرفوعاً

وقرأت في مصارع العشاق للشيخ أبي محمد جعفر بن أحمد بن الحسين السراج قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بدمشق قال: حدثنا أبو الحسن علي بن أيوب بن الحسين بن أيوب القمي املاء، حدثنا أبو عبيد الله المرزباني وأبو عمر بن حيويه وأبو بكر بن شاذان قالوا: حدثنا أبو عبد الله إبراهيم بن محمد بن عرفة النحوي نفطويه قال: دخلت على محمد بن داود الأصبهاني في مرضه الذي

....

مات فيه فقلت له: كيف تجدك؟ فقال: حب من تعلم أورثني ما ترى. فقلت: ما منعك عن الاستمتاع به مع القدرة؟ فقال: الاستمتاع على وجهين: أحدهما: النظر المباح، والثاني: اللذة المحظورة فأما النظر المباح فاورثني ما ترى وأما اللذة المحظورة فإنه منعني منها ما حدثني أبي قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا علي بن مسهر عن أبي يحي القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «من عشق وكتم وعف وصبر غفر الله له وأدخله الجنة ثم أنشدنا لنفسه:

انظـر إلى السحـر يجري في لـواحظـه ... وانظـر إلى دعـج في طـرفـه السـاجِ
وانظـر إلى شعـرات فـوق عـارضـه ... كـأنهن نمال دب في عـاجِ

وأنشدنا لنفسه:

مـا لهم أنكـروا سـواداً بخد ... يـه ولا ينكـرون ورد الغصـونِ
إن يكـن عيـب خـده بـد والشعـ ... ـر فعيـب العيـون شعـر الجفـونِ

فقلت له: نفيت القياس في الفقه وأثبته في الشعر، فقال: غلبة الهوى وملكة النفوس دعوا إليه قال: ومات في ليلته أو في اليوم الثاني، وبهذا السند إلى القمي قال: حدثنا محمد بن عمران، حدثني محمد بن أحمد بن مخزوم، حدّثني الحسن بن علي الأشناني، وأحمد بن محمد بن مسروق قالا: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا علي بن مسهر، عن أبي يحي القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من عشق فظفر فعف فمات مات شهيداً. وقال الحافظ السخاوي: ورواه ابن المرزبان عن أبي بكر الأزرقي، حدثنا سويد به مرفوعاً قال ابن المرزبان: إن شيخه كان حدثه به مرفوعاً فعاتبه فيه فاسقط الرفع ثم صار بعد يرويه موقوفاً، وهو مما أنكره عليه يحي بن معين حتى قال: ما تقدم من الكلام فيما نقله الحاكم في تاريخه، وكذا أنكره عليه غيره وقد قال أحمد أن سويد ابن سعيد متروك، وقال ابن الجوزي: ومدار الحديث عليه فهو لا يصح لأجله، وأورده في الموضوعات وتبعه في ذلك ابن تيمية وابن القيم مبالغاً في الإنكار على هذا الحديث. قال السخاوي تبعاً للزركشي: لكن سويداً لم ينفرد به فقد رواه الزبير بن بكار فقال: حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس به مرفوعاً، وهو سند صحيح. وقد ذكره ابن حزم في معرض الإحتجاج فقال:

فـإن أهلـك هـوى أهلك شهيـداً ... وإن تمنـن بقيـت قـريـر عين
روى هـذا لنـا قـوم ثقـات ... نـأوا بـالصـدق عـن كـذب ومينِ

وقد نظمه أبو الوليد الباجي فقال:

إذا مـات المحـب هـوى وعشقـا ... فتلـك شهـادة يـا صـاح حقـا
رواه لنـا ثقـات عـن ثقـات ... إلى الحبر ابـن عبـاس تـرقـى

قال الحافظ السخاوي: وينظر هل هذه الطريق التي أوردها الخرائطي منها فإن تكن هي، فقد قال العراقي في سندها نظر اهـ.

يظلهم الله يوم القيامة في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله وعدّ منهم رجلاً دعته امـرأة ذات جمال وحسب إلى نفسها فقال إني أخاف الله رب العالمين. وقصة يوسف عليه السلام وامتناعه من زليخا مع القدرة ومع رغبتها معروفة، وقد أثنى الله تعالى عليه بذلك في كتابه العزيز وهو إمام لكل من وفق لمجاهدة في هذه الشهوة العظيمة.

وروي أن سليمان بن يسار كان من أحسن الناس وجهاً، فدخلت عليه امرأة فسألته

قلت: ولعل وجه النظر أن الديلمي أخرجه في مسنده من طريق الزبير فقال: عن عبد الله بن عبد الملك بن الماجشون لا عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، فإن كان هذا القدر هو المشار إليـه بقوله فيه نظر فالأمر سهل والله أعلم. ومن ألفاظ هذا الحديث: «من عشق فعف ثم مات فهو شهيد» رواه الخطيب في ترجمة قطبة بن المفضل من حديث عائشة وهو من رواية أحمد بن محمد بن مسروق عن سويد بن سعيد وسويد قد عرفت حاله، وابن مسروق ضعيف لينه الدارقطني.

ومنها: من عشق فكتم وعف وصبر غفر الله له وأدخله الجنة» رواه ابن عساكر من حديث ابن عباس.

ومنها: «من عشق فكتم فصبر فمات فهو شهيد» رواه بعض المذكورين أما الديلمي وأما الخرائطي ونظيره في توالي التعقيب بالفاء قوله تعالى: ﴿فقال لهم رسول الله ناقة الله وسقياها فكذبوه فعقروها فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها ولا يخاف عقباها﴾ [الشمس: ١٣-١٥] وكذا في النازعات توالى فاآت، وللحديث طرق عند البيهقي أيضاً والله أعلم.

(وقال ﷺ: «**سبعة يظلهم الله تحت عرشه يوم لا ظل إلا ظله وعدّ منهم رجلاً دعته امرأة ذات جمال وحسب إلى نفسها فقال: إني أخاف الله رب العالمين**») ولفـظ الحديـث: «إمـام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وافترقا عليه ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله رب العالمين ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» رواه أحمد والشيخان والنسائي من حديث أبي هريرة. ورواه مالك والترمذي من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد بالشك. ورواه مسلم أيضاً من حديثهما معاً. وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الزكاة.

(**وقصة يوسف عليه السلام وامتناعه من زليخا**) امرأة العزيز (**مع القدرة**) وتيسير الأسباب (**ومع رغبتها إليه معروفة**) عند الناس، (**وقد أثنى الله تعالى عليه بذلك في كتابه العزيز**) بل السورة بتمامها على ذكر أحواله وكيف عصمه الله تعالى فقهر نفسه وأذل هواه (**وهو**) عليه السلام (**إمام لكل من وفق لمجاهدة الشيطان في هذه الشهوة العظيمة**) وله به أسوة وقدرة.

(**فقد روي أن سليمان بن يسار**) الهلالي مولاهم المدني أحد الفقهاء السبعة المشهورة كنيته أبو

نفسه فامتنع عليها وخرج هارباً من منزله وتركها فيه. قال سليمان: فرأيت تلك الليلة في المنام يوسف عليه السلام وكأني أقول له أنت يوسف؟ قال: نعم. أنا يوسف الذي هممت وأنت سليمان الذي لم تهم أشار به إلى قوله تعالى: ﴿ولقد همّت به وهمّ بها لولا أن رأى برهان ربه﴾ [يوسف: ٢٤] وعنه أيضاً ما هو أعجب من هذا وذلك أنه خرج من المدينة حاجاً ومعه رفيق له حتى نزلا بالأبواء، فقام رفيقه وأخذ السفرة وانطلق إلى السوق ليبتاع شيئاً وجلس سليمان في الخيمة وكان من أجمل الناس وجهاً وأورعهم فبصرت به اعرابية من قلة الجبل وانحدرت إليه حتى وقفت بين يديه وعليها البرقع والقفازان فأسفرت عن وجه لها كأنه فلقة قمر وقالت: أهنئني فظن أنها تريد طعاماً فقام إلى فضلة السفرة ليعطيها، فقالت: لست أريد هذا إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله؟ فقال: جهزك إلي إبليس ثم وضع رأسه بين ركبتيه وأخذ في النحيب، فلم يزل

أيوب (وهو أخو عطاء) وعبد الملك وعبد الله ابني يسار (كان من أحسن الناس وجهاً قد خلت عليه امرأة فسألته نفسه فامتنع عليها وخرج هارباً من منزله وتركها فيه) لما قالت له: ادن (قال سليمان: فرأيت تلك الليلة في المنام يوسف عليه السلام وكأني أقول له أنت يوسف؟ قال: أنا يوسف الذي هممت وأنت سليمان الذي لم تهم، وأشار إلى قوله تعالى: ﴿ولقد هممت به وهمّ بها لولا أن رأى برهان ربه﴾) [يوسف: ٢٤] رواه أبو نعيم في الحلية من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري، حدثنا مصعب بن عثمان قال: كان سليمان من أحسن الناس وجهاً فساقه. وأخرجها المزي في التهذيب في ترجمته من طريق مصعب بن عثمان أيضاً:

(وعنه ما هو أعجب من هذا. وذلك) فيما رواه أبو نعيم في الحلية عن جعفر بن محمد بن نصير كتابة، حدثنا أحمد بن محمد بن مسروق، حدثنا محمد بن الحسين، حدثنا محمد بن بشير الكندي، حدثنا عبد الرحمن بن جرير بن عبيد بن حبيب بن يسار الكلابي، عن أبي حازم (أنه خرج) سليمان بن يسار (من المدينة حاجاً) ومعه رفيق له (حتى نزلا بالأبواء) وهو موضع بين الحرمين (فقام رفيقه وأخذ السفرة) بالضم مائدة من جلد مدبوغ تتخذ للتزود فيها في الأسفار، (وانطلق إلى السوق ليبتاع لهم شيئاً) أي يشتري (وجلس سليمان في الخيمة) وحده (فبصرت به اعرابية من قلة الجبل) أي من رأسه (فانحدرت إليه، فلما رأت جمال وجهه) ووجدته منفرداً (جاء حتى وقفت بين يديه، وكان من أحسن الناس وجهاً وأورعهم، فكشفت) الأعرابية (عن وجهها البرقع) فإذا هو (كأنه فلقة قمر) حسناً وبهاء، (فقالت: أهنئني فظن أنها تريد طعاماً فقام إلى فاضل السفرة ليعطيها. فقالت: لست أريد هذا إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله. فقال: جهزك الشيطان إليّ ثم وضع رأسه بين ركبتيه) ولفظ الحلية بين كميه (وأخذ في النحيب) أي رفع الصوت بالبكاء، (فلم يزل

يبكي فلما رأت منه ذلك سدلت البرقع على وجهها وانصرفت راجعة حتى بلغت أهلها. وجاء رفيقه فرآه وقد انتفخت عيناه من البكاء وانقطع حلقه فقال: ما يبكيك؟ قال: خير ذكرت صبيتي. قال: لا والله إلا أن لك قصة إنما عهدك بصبيتك منذ ثلاث أو نحوها فلم يزل به حتى أخبره خبر الاعرابية، فوضع رفيقه السفرة وجعل يبكي بكاء شديداً فقال له سليمان: وأنت ما يبكيك. قال: أنا أحق بالبكاء منك لأني أخشى أن لو كنت مكانك لما صبرت عنها، فلم يزالا يبكيان. فلما انتهى سليمان إلى مكة فسعى وطاف ثم أتى الحجر فاحتبي بثوبه فاخذته عينه فنام، وإذا رجل وسيم طوال له شارة حسنة ورائحة طيبة فقال له سليمان. رحمك الله من أنت. قال له: أنا يوسف، قال: يوسف الصديق؟ قال: نعم. قال: إن في شأنك وشأن امرأة العزيز لعجباً؟ فقال له يوسف: شأنك وشأن صاحبة الأبواء أعجب.

وروي عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى أواهم المبيت إلى غار فدخلوا فانحدرت صخرة من الجبل فسدت

يبكي، فلما رأت ذلك منه سدلت البرقع على وجهها وانصاعت راجعة حتى بلغت أهلها، وجاء رفيقه) من السوق وقد ابتاع لهم ما يرفقهم، (فرآه وقد انفتحت) ولفظ الحلية انتفخت (عيناه من البكاء وانقطع حلقه) أي صوته (فقال له: ما يبكيك؟ قال: خير ذكرت صبيتي بالمدينة. قال: لا والله إن لك قصة إنما عهدك بصبيتك منذ ثلاث أو نحوها فلم يزل به حتى أخبره خبر الاعرابية، فوضع رفيقه السفرة وجعل يبكي بكاء شديداً فقال له سليمان: وأنت فما يبكيك؟ قال: أنا أحق بالبكاء منك) قال: ولم؟ قال: (إني لأخشى لو كنت مكانك لما صبرت عنها فلم يزالا يبكيان، فلما انتهى سليمان إلى مكة فسعى وطاف) بالبيت (أتى الحجر الأسود) ولفظ القوت وطاف وسعى أتى الحجر، (فاحتبى بثوبه فأخذته عينه فنام، وإذا رجل وسيم) أي حسن الوجه جميله (طوال) شرحب (له شارة) أي هيئة (حسنة ورائحة طيبة فقال له سليمان: رحمك الله من أنت؟ قال: أنا يوسف) بن يعقوب قال) سليمان: (يوسف الصديق؟ قال: نعم. قال: إن في شأنك وشأن امرأة العزيز) زليخا (لعجباً) لما قص الله في كتابه (فقال له يوسف: شأنك وشأن صاحبة الأبواء أعجب) يشير إلى ما وقع له من قصة الاعرابية.

(وروي عن عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما قال القشيري في الرسالة: أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الأسفرايني، أخبرنا أبو عوانة بن إبراهيم بن إسحاق، حدثنا محمد بن عون ويزيد ابن عبد الصمد الدمشقي وعبد الكريم بن الهيثمي الديرعاقولي وأبو الخطيب بن المتميز المصيصي قالوا: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب عن الزهري، عن سالم عن أبيه (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى أواهم الليل إلى غار فدخلوه) أي ليبيتوا

عليهم الغار فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله تعالى بصالح أعمالكم. فقال رجل منهم: اللهم إنك تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً فنأى بي طلب الشجر يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت أن أغبق قبلهما أهلاً ومالاً فلبثت والقدح في يدي أنتظر استيقاظهما حتى طلع الفجر والصبية يتضاغون حول قدمي فاستيقظا فشربا غبوقهما، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة، فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج منه. وقال الآخر: اللهم إنك تعلم أنه كان لي ابنة عم من أحب الناس إليّ فراودتها عن نفسها فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها مائة وعشرين ديناراً على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي من أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها، اللهم إن كنت فعلته ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة عنهم غير أنهم لا

فيه، (فانحدرت عليهم صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا: إنه) والله (لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم) فإن لذلك أثراً ظاهراً في النجاة. (فقال رجل منهم: اللهم إنك تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت أغبق) بالضم أي لا أسقي (قبلهما أهلاً ولا مالاً) أي لا أقدم في الغبوق عليهما أحداً من الأهل ولا من المال، والمراد بالأهل زوجته وصبيته، والمراد بالمال الناطق (فنأى بي) أي بعد (طلب الشجر) أي المرعى (يوماً فلم أرح عليهما) أي لم أصل إليهما في العشية (حتى ناما) بعد أن انتظراني على الميعاد، (فحلبت لهما غبوقهما) وهو بالفتح ما يشرب في عشية النهار فجئتهما به (فوجدتهما نائمين، فكرهت أن أغبق قبلهما أهلاً أو مالاً) وتحرجت أن أوقظهما، (فلبثت والقدح في يدي أنتظر استيقاظهما حتى طلع الفجر والصبيان يتضاعون) أي يتصايحون بالبكاء من الجوع (حول قدمي فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئاً) قليلاً (لا يستطيعون الخروج منه) قال رسول الله ﷺ، (وقال الآخر: اللهم إنك تعلم أنه كانت ابنة عم لي من أحب الناس إلي فاردتها) وفي نسخة فراودتها (عن نفسها فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة مجدبة من السنين فجاءتني فاعطيتها مائة وعشرين ديناراً على أن تخلي بيني وبين نفسها، ففعلت حتى إذ قدرت عليها) أي تمكنت منها (قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه) وهو عقد النكاح، (فتحرجت) أي تجنبت الإثم (من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي من أحب الناس إليّ وتركت الذهب الذي أعطيتها) إياه. (اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج

يستطيعون الخروج منها. وقال الثالث: اللهم إني أستأجرت أجراء وأعطيتهم أجورهم غير رجل واحد فإنه ترك الأجر الذي له وذهب فنميت له أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين فقال: يا عبد الله اعطني أجري، فقلت: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق. فقال: يا عبد الله أتهزأ بي؟ فقلت: لا استهزىء بك فخذه فاستاقه وأخذه كله ولم يترك منه شيئاً اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون».

فهذا فضل من تمكن من قضاء هذه الشهوات فعف وقريب منه من تمكن من قضاء شهوة العين فإن العين مبدأ الزنا فحفظها مهم وهو عسر من حيث أنه قد يستهان به ولا يعظم الخوف منه، والآفات كلها منه تنشأ. والنظرة الأولى إذا لم تقصد لا يؤاخذ بها والمعاودة يؤاخذ بها. قال ﷺ: «لك الأولى وعليك الثانية» أي النظرة. وقال العلاء بن

عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة عنهم غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها) قال رسول الله ﷺ: (وقال الثالث: اللهم إني أستأجرت أجراء) جمع أجير وهو من يخدم بالأجرة (وأعطيت أجورهم غير رجل واحد فإنه ترك الأجر الذي له) وسخطه (وذهب) كأنه استقلل (فثمّرت أجره) أي نميته (حتى كثرت منه الأموال فجاءني بعد حين فقال) لي: (يا عبد الله اعطني أجري، فقلت) له: (كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق فقال) لي: (يا عبد الله أتهزأ بي) وفي رواية لا تستهزىء بي، (فقلت) له: إني (لا أستهزىء بك فاستاقه وأخذه كله ولم يترك منه شيئاً. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة) عنهم (فخرجوا يمشون) رواه البخاري في الصحيح.

(فهذا فضل من تمكن من الشهوة فعف) نفسه عنها ولم يعطها حظها وأقوى هؤلاء الثلاثة الثاني فإنه ترك شهوته مع تيسرها. وكمال محبته لابنة عمه وبذله لها ما بذله من المال الجزيل. وفي القصة إثبات الكرامة لهم حيث استجاب الله دعاءهم وأزال الصخرة عنهم بقدرته خرقاً للعادة. (ويقرب منه من تمكن من قضاء شهوة العين فإن العين مبدأ الزنا) والقلب تابع لها (فحفظها مهم) مطلوب (وهو عسير من حيث أنه قد يستهان به) ويستحقر أمره، (ولا يعظم الخوف فيه والآفات كلها تنشأ منه) وتتولد به، (والنظرة الأولى) التي تقع مفاجأة (إذا لم تقصد) أي لا تكون مقصودة (لا يؤاخذ بها والمعاودة) أي مراجعتها ثانية (يؤاخذ بها. قال ﷺ: «لك الأولى وعليك الثانية» أي النظرة) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث بريدة قاله لعلي. قال الترمذي: غريب.

(وقال) أبو نصر (العلاء بن زياد) بن مطر العدوي البصري العابد المتوفي في سنة ٩٤

زياد: لا تتبع بصرك رداء المرأة فإن النظر يزرع في القلب شهوة وقل ما يخلو الإنسان في تردداه عن وقوع البصر على النساء والصبيان، فمهما تخايل إليه الحسن تقاضى الطبع والمعاودة وعنده ينبغي أن يقرر في نفسه أن هذه المعاودة عين الجهل، فإنه إن حقق النظر فاستحسن ثارت الشهوة وعجز عن الوصول فلا يحصل له إلا التحسر، وإن استقبح لم يلتذ وتألم لأنه قصد الإلتذاذ فقد فعل ما آلمه، فلا يخلو في كلتا حالتيه عن معصية وعن تألم وعن تحسر، ومهما حفظ العين بهذا الطريق اندفع عن قلبه كثير من الآفات فإن اخطأت عينه وحفظ الفرج مع التمكن فذلك يستدعي غاية القوّة ونهاية التوفيق، فقد روي عن أبي بكر بن عبد الله المزني أن قصاباً أولع بجارية لبعض جيرانه فأرسلها أهلها في حاجة لهم إلى قرية أخرى فتبعها وراودها عن نفسها فقالت له: لا تفعل لأنا أشد حباً لك منك لي ولكني أخاف الله. قال: فأنت تخافينه وأنا لاأخافه فرجع تائباً فأصابه العطش حتى كاد يهلك، فإذا هو برسول لبعض أنبياء بني إسرائيل فسأله فقال: مالك؟ قال: العطش. قال: تعالى حتى ندعو الله بأن تظلنا سحابة حتى ندخل القرية. قال: مالي

(**لا تتبع النظرة فإن النظر يزرع في القلب شهوة**) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا معتمر عن إسحاق بن سويد، عن العلاء بن زياد: «لا تتبع بصرك رداء المرأة فإن النظر يجعل في القلب شهوة». (**وقلما يخلو الإنسان في تردداه عن وقوع البصر على النساء والصبيان فمهما يخيل إليه الحسن تقاضى الطبع المعاودة، وعنده ينبغي أن يقرر في نفسه أن هذا غاية الجهد فإنه إن حقق النظر فاستحسن ثارت النفس بالشهوة وعجز عن الوصول**) إلى المطلوب، (**فلا يحصل له إلا التحسر وإن استقبح ولم يلتذ**) لأن الاستلذاذ لا يكون إلا مع الاستحسان (**تألم**) في نفسه (**لأنه قصد الالتذاذ فلا يخلو في كل حال عن معصية وعن تألم وعن تحسر. ومهما حفظ العين بهذا الطريق الدفع عن قلبه كثير من الآفات، فإن أخطأت عينه وحفظ الفرج مع التمكن**) والتيسر، (**فذلك يستدعي غاية القوة ونهاية التوفيق**) من الله تعالى، (**فقد روي عن بكر بن عبد الله المزني**) فيما رواه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبي، حدثنا أحمد بن محمد بن أبان، حدثنا أبو بكر بن عبيد، حدثني الحسن بن الصباح، حدثنا زيد بن الخيار، حدثنا محمد بن نشيط الهلالي، حدثنا بكر بن عبد الله المزني (**أن قصاباً أولع بجارية لبعض جيرانه فأرسلها أهلها في حاجة لهم إلى قرية أخرى فتبعها وراودها عن نفسها فقالت له: لا تفعل فأنا**) ولفظ الحلية لأنا (**أشد حباً لك مني ولكن أخاف الله. قال**) القصاب: (**وأنت تخافينه وأنا لا أخافه؟**) قال: (**فرجع تائباً فأصابه العطش حتى كاد يهلك**) ولفظ الحلية حتى كاد ينقطع عنقه، (**فإذا هو برسول لبعض أنبياء بني إسرائيل فسأله فقال: مالك؟ قال: العطش. قال:**

من عمل صالح فادعو فادع أنت. قال: أنا أدعو وأمّن أنت على دعائي، فدعا الرسول وأمّن هو فأظلتها سحابة حتى انتهيا إلى القرية فأخذ القصاب إلى مكانه فمالت السحابة معه، فقال له الرسول: زعمت أن ليس لك عمل صالح وأنا دعوت وأنت الذي أمنت فأظلتنا سحابة ثم تبعتك لتخبرني بأمرك فأخبره، فقال الرسول: إن التائب عند الله تعالى بمكان ليس أحد من الناس بمكانه.

وعن أحمد بن سعيد العابد عن أبيه قال: كان عندنا بالكوفة شاب متعبد ملازم لمسجد الجامع لا يكاد يفارقه. وكان حسن الوجه حسن القامة حسن السمت فنظرت إليه امرأة ذات جمال وعقل فشغفت به وطال عليها ذلك، فلما كان ذات يوم وقفت له على الطريق وهو يريد المسجد فقالت له: يا فتى اسمع مني كلمات أكلمك بها ثم أعمل ما شئت فمضى ولم يكلمها، ثم وقفت له بعد ذلك على طريقه وهو يريد منزله فقالت له: يا فتى اسمع مني كلمات أكلمك بها فاطرق مليا وقال لها: هذا موقف تهمة وأنا أكره للتهمة موضعاً. فقالت له: والله ما وقفت موقفي هذا جهالة بأمرك، ولكن معاذ الله أن يتشوّف العباد إلى مثل هذا مني، والذي حملني على أن لقيتك في مثل هذا الأمر بنفسي

تعالى حتى ندعو وحتى تظلنا سحابة حتى ندخل القرية قال القصاب: مالي من عمل فأدعو. **قال: فأنا أدعو وأمن أنت)** أي قل آمين (**على دعائي**) قال: (**فدعا الرسول وأمن هو فأظلتها سحابة حتى انتهيا إلى القرية، فأخذ القصاب إلى مكانه فمالت السحابة معه، فقال له الرسول: زعمت أن ليس لك عمل، وأنا الذي دعوت وأنت الذي أمنت فأظلتنا سحابة ثم تبعتك**) دوني (**لتخبرني بأمرك فاخبره**) بما جرى له مع الجارية، (**فقال الرسول: إن التائب عند الله بمكان ليس أحد من الناس بمكانه.**

و) يحكى (**عن أحمد بن سعيد العابد عن أبيه**) سعيد بن إبراهيم (**قال: كان عندنا بالكوفة شاب متعبد لازم المسجد الجامع لا يكاد يفارقه، وكان حسن الوجه حسن القامة حسن السمت فنظرت إليه امرأة ذات جمال وعقل فشغفت به**) أي احبته حباً شديداً دخل في شغاف قلبها، (**وطال عليها ذلك، فلما كان ذات يوم وقفت له على الطريق وهو يريد المسجد فقالت له: يا فتى اسمع مني كلمات أكلمك بها**) ثم اعمل ما شئت فمضى ولم يكلمها، ثم وقفت له بعد ذلك على طريقه وهو يريد منزله فقالت له: يا فتى اسمع مني كلمات أكلمك بها (**فأطرق**) الفتى (**ملياً**) أي برهة من الزمن (**وقال لها: هذا موقف تهمة وأنا أكره أن أكون للتهمة موضعاً فقالت له: والله ما وقفت موقفي هذا جهالة مني بأمرك ولكن معاذ الله أن يتشوف**) وفي نسخة يتشرف (**العباد إلى مثل هذا مني والذي حملني على أن لقيتك في هذا الأمر بنفسي لمعرفتي أن القليل من هذا**

لمعرفتي أن القليل من هذا عند الناس كثير ، وأنتم معاشر العباد على مثال القوارير أدنى شيء يعيبها ، وجملة ما أقول لك أن جوارحي كلها مشغولة بك فالله في أمري وأمرك . قال : فمضى الشاب إلى منزله وأراد أن يصلي فلم يعقل كيف يصلي فأخذ قرطاساً وكتب كتاباً ثم خرج من منزله ، وإذا بالمرأة واقفة في موضعها فألقى الكتاب إليها ورجع إلى منزله وكان فيه : بسم الله الرحمن الرحيم اعلمي أيتها المرأة أن الله عز وجل إذا عصاه العبد حلم فإذا عاد إلى المعصية مرة أخرى ستره ، فإذا لبس لها ملابسها غضب الله تعالى لنفسه غضبة تضيق منهاالسموات والأرض والجبال والشجر والدواب ، فمن ذا يطيق غضبه فإن كان ما ذكرت باطلاً فإني أذكرك يوماً تكون السماء فيه كالمهل وتصير الجبال كالعهن وتجثو الأمم صولة الجبار العظيم ، وإني والله قد ضعفت عن إصلاح نفسي فكيف بإصلاح غيري وإن كان ما ذكرت حقاً فإني أدلك على طبيب هدى يداوي الكلوم المرضة والأوجاع المرمضة ذلك الله رب العالمين فاقصديه بصدق المسألة فإني مشغول عنك بقوله تعالى : ﴿ وأنذرهم يوم الآزفة إذا القلوب لدى الحناجر كاظمين ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع* يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ﴾ [غافر : ١٨ ، ١٩] فأين المهرب من هذه الآية ؟ ثم جاءت بعد ذلك بأيام فوقفت له على الطريق ، فلما

عند الناس كثير ، وأنتم معاشر العباد في مثل القوارير أدنى شيء يعيبها ، وجملة ما أقول لك) وفي نسخة ما أكملك به (**أن جوارحي كلها مشغولة بك فالله في أمري وأمرك . قال : فمضى الشاب إلى منزله وأراد أن يصلي فلم يعقل كيف يصلي ، فأخذ قرطاساً وكتب كتاباً ثم خرج من منزله ، فإذا بالمرأة واقفة في موضعها فألقى الكتاب إليها ورجع إلى منزله ، فكان فيه)** ما نصه : (**بسم الله الرحمن الرحيم اعلمي أيتها المرأة إن الله عز وجل إذا عصاه العبد ستره فإذا عاد إلى المعصية مرة أخرى ستره)** كذلك ، (**فإذا لبس منها)** وفي نسخة لها (**ملابسها)** بحيث صار معروفاً بها (**غضب الله تعالى لنفسه غضبة تضيق منها السموات والأرض والجبال والشجر والدواب ، فمن ذا يطيق غضبه فإن كان ما ذكرت باطلاً فإني أذكرك يوماً تكون السماء فيه كالمهل)** أي كالرصاص الذائب ، (**وتصير الجبال كالعهن)** أي كالصوف المنفوش (**وتجثو الأمم)** على ركبها (**لصولة الجبار العظيم ، وإني والله قد ضعفت عن إصلاح نفسي ، فكيف بإصلاح غيري ، وإن كان ما ذكرت حقاً فإني أدلك على طبيب يداوي الكلوم)** أي الجراحات (**المرضة والأوجاع المرمضة)** أي المحرقة (**ذلك الله رب العالمين فاقصديه بصدق المسألة فإني متشاغل عنك بقوله تعالى ﴿ وأنذرهم يوم الآزفة إذ القلوب لدى الحناجر كاظمين ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ﴾ والله يقضي بالحق فاين المهرب من هذه الآية)** وهذا آخر ما في

رآها من بعيد أراد الرجوع لمنزله كيلا يراها . فقالت : يا فتى لا ترجع فلا كان الملتقى بعد هذا اليوم أبداً إلا غداً بين يدي الله تعالى ، ثم بكت بكاء شديداً وقالت : أسأل الله الذي بيده مفاتيح قلبك أن يسهل ما قد عسر من أمرك ، ثم إنها تبعته وقالت : امنن عليّ بموعظة أحملها عنك ، وأوصني بوصية أعمل عليها . فقال لها : أوصيك بحفظ نفسك من نفسك وأذكرك قوله تعالى : ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾ [الأنعام : ٦٠] قال : فأطرقت وبكت بكاء شديداً أشد من بكائها الأول ، ثم أنها أفاقت ولزمت بيتها وأخذت في العبادة فلم تزل على ذلك حتى ماتت كمداً ، فكان الفتى يذكرها بعد موتها ثم يبكي فيقال له : مم بكاؤك وأنت قد أيأستها من نفسك ؟ فيقول : إني قد ذبحت طمعها في أول أمرها وجعلت قطيعتها ذخيرة لي عند الله تعالى فأنا أستحي منه أن استرد ذخيرة أدخرتها عنده تعالى .

الكتاب ، (**ثم إنها جاءت بعد ذلك بأيام فوقفت له على الطريق**) الذي يسلكه العابد إلى المسجد ، (**فلما رآها من بعيد أراد الرجوع لمنزله لئلا يراها فقالت له: يا فتى لا ترجع فلا كان الملتقي بعد هذا اليوم إلا بين يدي الله تعالى**) غداً (**ثم بكت بكاء شديداً وقالت: أسأل الله الذي بيده مفاتيح قلبك أن يسهل ما قد عسر من أمرك، ثم أنها تبعته وقالت: امنن عليّ بموعظة أحملها عنك وأوصني بوصية أعمل عليها . قال: أوصيك بحفظ نفسك من نفسك**) المراد بالنفس الأول الذات، وبالثاني الامارة أي حفظ ذاتك من شرها ، (**واذكرك قوله تعالى: ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾ قال: فاطرقت وبكت بكاء شديداً أشد من بكائها الأول ثم أنها أفاقت**) من بكائها ورجعت إلى موضعها ، (**ولزمت بيتها وأخذت في العبادة**) وجدّت فيها ، (**فلم تزل على ذلك حتى ماتت كمداً فكان الفتى يذكرها بعد موتها ثم يبكي فيقال له: مم بكاؤك وأنت قد أيستها من نفسك فيقول: إني قد ذبحت طمعي منها في أول أمرها وجعلت قطيعتها ذخيرة لي عند الله، وأنا استحي أن أسترد ذخيرة ادخرتها عنده تعالى**) هكذا أخرج هذه القصة الإمام أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسين السراج في كتاب مصارع العشاق قال: أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن شكر قال: حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله الهمداني بمكة. حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا محمد بن جعفر الكاتب ، عن محمد بن الحسين البرجلاني قال: أخبرني أحمد بن سعيد العابد عن أبيه قال: كان عندنا بالكوفة فساقها إلى آخرها . وفيها بعض زيادات نشير إليها منها بعد قوله ثم أنها أفاقت فقالت:

والله مـا حملـت أنثـى ولا وضعـت ... أنسـاً كمثلـك في مصري وأحيـائـي

وذكر أبياتاً آخرها قولها

لالبسـن لهذا الأمـر مـدرعـة ... ولا ركنـت إلى لـذات دنيـائـي

....

وذكر بعد قوله: ثم لزمت بيتها وأخذت في العبادة. قال: فكانت إذا أجهدها الأمر تدعو بكتابه فتضعه على عينها فيقال لها وهل يغني هذا شيئاً ؟ فتقول: وهل لي دواء غيره، وكان إذا جن عليها الليل قامت إلى محرابها فإذا صلت قالت:

يا وارث الأمر هب لي منك مغفرة وحل عني هوى ذا الهاجر الداني
وانظر إلى خلتي يا مشتكي حزني بنظرة منك تجلو كل أحزاني

قال: فلم تزل على ذلك حتى ماتت كمداً ثم قال: وقال لنا الشيخ أبو القاسم الازجي رحمه الله تعالى: ووجدت في نسخة زيادة مسموعة عن الزبيبي شيخنا رحمه الله تعالى قال: ثم أن الجارية لم تلبث أن بليت ببلية في جسمها، فكان الطبيب يقطع من لحمها أرطالاً، فكان الطبيب قد عرف حديثها مع الفتى فكان إذا أراد أن يقطع لحمها يحدثها بحديث الفتى، فما كانت تجد لقطع لحمها ألماً ولا كانت تتاوّه فإذا سكت عن ذكره تأوّهت. قال: فلم تزل كذلك حتى ماتت كمداً رحمة الله عليها.

خاتمة:

قال صاحب القوت: فأما الصوم فليس عندهم هو الجوع المقصود لإسكان النفس وإخماد الطبع، لأن الصوم يصير عادة ويرجع الصائم إلى قوّة طبعه إذا أفطر، فأما إذا كان يصوم ويفطر على الشهوات أو يمتلىء من الأكل. فإن صوم هذا لا يزيده إلا قوة طبع وظهور نفس وتفتق عليه الشهوات ويدخل عليه الفتور عن الطاعات ويجلب عليه الكسل والشبهات، وربما قوي طبعه جملة واحدة وظهرت عليه نفسه بقوّة مجملة إلا أنه لا يجري في نهاره إلا فيما أجريت عادته عليه وجعل حاله فيه من أبواب الدنيا والتنقل في الهوى، وإن كان ظاهر أحواله أسباب الآخرة عنده لقصور علمه فإن حشوها الدنيا فالتقلل وأخذ البلغة من القوت في الأوقات مع الإفطار أصلح لقلب هذا وأدوم لعلمه وأبلغ في آخرته من مثل هذا الصوم، لأن هذا الذي وصفناه عادة أبناء الدنيا المترفهين ليس بصوم أهل الآخرة الزاهدين ولكن بالتقلل والطيّ وترك الشهوات واجتناب الشبهات تنكسر النفس وتذل ويخمد الطبع وتضعف الصفة عن العادة وتقوى إرادة الآخرة ويعمل المريد في سعيها وتخرج حلاوة الدنيا من القلب فيصير العبد من الجوع والطيّ وترك الترهات كأنه زاهد. وقيل لأبي يزيد البسطامي رحمه الله تعالى، وهو أعلى هذه الطائفة إشارة بأي شيء نلت هذه المعرفة؟ قال: ببطن جائع وجسد عار.

وفي الخبر الإسرائيلي أن عيسى عليه السلام ظهر له إبليس فرأى عليه معاليق من ألوان الاصباغ من كل شيء فقال له: ما هذه المعاليق؟ قال: هذه شهوات بني آدم. فقال: فهل لي فيها

....

شيء؟ قال: ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر. قال: هل غير ذلك؟ قال: لا. قال: لله علي أن لا أملأ بطني من طعام أبداً. قال إبليس: ولله عليّ أن لا أنصح مسلماً أبداً. وكان أبو سليمان الداراني يقول: إذا عرضت لك حاجة من حوائج الآخرة فامضها قبل أن تأكل، فما من أحد شبع إلا نقص من عمله أو قال تغيَّر عقله عما كان عليه وقالوا: إذا كان العبد ناسياً لجوعه ذاكراً لربه فهو يشبه الملائكة، وإذا كان شبعان منهوماً في طلب الشهوات فهو أشبه شيء بالبهائم، ويقال: إن الجوع ملك والشبع مملوك، وأن الجائع عزيز والشبعان ذليل. وقيل: الجوع عز كله والشبع ذل كله. وقال أبو سعيد الخراز: معنى الجوع اسم معلق على الخلق افترقوا في الدخول فيه والعمل به لعلل كثيرة: فمنهم من يجوع ورعاً إذا لم يصب الشيء الصافي، ومنهم من وجد الشيء الصافي فتركه زهداً فيه من مخافة طول الحساب والوقوف والسؤال، ومنهم من استلذ العبادة والنشاط بها والخفة فرأى أن النيل من الطعام والشراب قاطعاً له وشاغلاً عن الخدمة والخلوة، ومنهم من قرب من الله تعالى فلزم قلبه حقيقة الحياء حين علم أن الله مشاهده وكان الحياء مقامه لا غير، فتوهم أن الله يراه وهو يمضغ بين يديه ويأكل ويشرب فيؤديه ذلك إلى الاختلاف إلى الكنيف فيجوع من هذه العين، وهكذا كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه. ومنهم من أدركه السهر عن حاجاته فسلا عن نيل مصلحته حتى يذكر في الغب أو يذكر، ورأى رجل رسول الله ﷺ في المنام فأخذ بجلد ذراعه وجعل يقول: جعت هذا الجوع كله ولم يقل له اترك الجوع، ولو قال له اتركه لعله كان يتركه. قال صاحب القوت: وكان بعض شيوخنا ترك أكل الخبز الحار لأنه كان يشتهيه سنين كثيرة فعوتب في ذلك فقال: لو طمعت نفسي في أكل الخبز عشرين سنة ما أطعتها الساعة. وكان ربما بكى من شدة شهوة نفسه وقوة عزم مجاهدته لاستشعار نفسه صدقه وحسن وفائه فييأس من شهوتها آخر الدهر، فلذلك كان يقع عليه البكاء للإياس من المشتهى.

واعلم أن الشهوات لا حدَّ لها وإنما الحد للقوت، فمثل الشهوات مثل الجهل لا حدّ له، ومثل القوت مثل العلم له حد ينتهي إليه، فكم من شهوة دنية منعت رتبة علية. وكان أبو سليمان الداراني يقول: لا تضر الشهوات من لم يتكلفها إنما تضر من حرصها وكان يدعو أصحابه فيقدم إليهم الـ ليبات فيقولون: تنهانا عنها وتقدمها إلينا. قال: لأني أعلم أنكم تشتهونها فتأكلونها عندي خير، ولو جاءني من يزهد ما زدته على الملح، وكان يقول: أكل الطيبات يورث الرضا عن الله تعالى. وقال بعض الخلفاء: شرب ماء بثلج يخلص الشكر لله تعالى، وأوحى الله تعالى إلى بعض أوليائه: أدرك إلي لطف الفطنة وخفي اللطف فإني أحب ذلك. قال: يا رب وما لطف الفطنة؟ قال: إذا وقعت عليك ذبابة فاعلم أني أوقعتها فسلني حتى أرفعها. قال: وما خفي اللطف؟ قال: إذا أتاك فولة مسوّسة فاعلم أني ذكرتك بها فاشكرني عليها، وأوحي إلى بعض الانبياء لا تنظر إلى قلة الهدية وانظر إلى عظمة مهديها، ولا تنظر إلى صغر الخطيئة وانظر إلى كبرياء من واجهته بها، وإذا أصابك ضر أو فقر فلا تشكني إلى خلقي، كما إذا صعدت مساوئك إلي لم أشكك إلى ملائكتي.

تم كتاب كسر الشهوتين **بحمد الله تعالى وكرمه يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب آفات** اللسان والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً ، **وصلاته على سيدنا محمد خير خلقه وعلى** كل عبد مصطفى من أهل الأرض والسماء وسلم تسليماً كثيراً .

وبه تم شرح كتاب كسر الشهوتين شهوة البطن وشهوة الفرج، وذلك في عصر يوم الثلاثاء ثاني عشر محرم الحرام افتتاح سنة ألف ومائتين أرانا الله خيرها وكفانا ضيرها. قال ذلك أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني لطف الله به آمين، والحمد لله رب العالمين، وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً .

كتاب آفات اللسان وهو الكتاب الرابع من ربع المهلكات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الله ناصر كل صابر وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي وفق قلوب أحبائه لموافقة مراسم الحق بإصابة البيان، وفتح بصائر أبصارهم فابصروا حقيقة الحقائق بالمشاهدة والعيان، سبحانه من إله جعل اللسان من الإنسان معبراً عما يكنه باطن الجنان، فهو بمنزلة الترجمان أو الأسير المطلق من قيود الهوان، بل الرئيس المطلق في حلبة الميدان، المرتب على شهادته غاية الطاعة والعصيان، أحمده حمداً أستوجب به الأمان، وأشكره شكراً أستوجب به زيادة الإحسان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تقدس ذاته عن مقالات أولي الطغيان وتمجده فيما أبرزه بحكمته من الأكوان، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله سيد ولد عدنان، وخلاصة الخلاصة من نوع الإنسان، المبعوث إلى كافة الإنس والجان، المؤيد بالحجة الباهرة وقواطع البرهان، من أعظمها القرآن الذي أعجز بلغاء كل عصر في كل زمان، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الائمة الأعيان، ذوي الفصاحة والبيان، والديانة والمتانة والإيقان والاتقان، وعلى التابعين لهم بإحسان، وسلم تسليماً كثيراً كثيراً أما بعد فهذا شرح:

كتاب آفات اللسان

وهو الكتاب الرابع من الربع الثالث، الموسوم بالمهلكات من كتاب الاحياء للإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي قدس الله روحه في الجنان، ومتعه بالنعيم والحور والولدان، كشفت فيه عن مشكلات حقائقه، وجلوت عرائس التحقيق عن مخدّرات دقائقه، وغصت في بحار معارفه فابرزت منها درراً، ورصعت عليها من نفائس الذخائر فاضحت كلها غرراً، وحققت ما خفي من محاويه، وبينت ما غمض من مطاويه، وعزوت كل قول إلى راويه، سالكاً مسلك الاختصار على الإمكان، سائلاً من الله الكريم اللطف والإحسان، والإعانة لما أنا بصدده، منتظراً لما يفاض عليّ من مواهب مدده، إنه نعم المسؤل وخير ولي وخير مأمول.

قال المصنف رحمه الله تعالى في مفتتح كتابه على عوائده:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أحسن خلق الإنسان وعدله وألهمه نور الإيمان فزينه به وجمله وعلمه البيان فقدمه به وفضله. وأفاض على قلبه خزائن العلوم فأكمله، ثم أرسل عليه ستراً من رحمته وأسبله، ثم أمدّه بلسان يترجم به عما حواه القلب وعقله، ويكشف عنه ستره الذي أرسله، وأطلق بالحق مقوله، وأفصح بالشكر عما أولاه وخوّله، من علم حصله ونطق

بسم الله الرحمن الرحيم

(**الحمد لله الذي أحسن خلق الإنسان وعدله**) أي سوّاه في صورته الحاصلة له بأن ركبه من أعضاء مختلفة مثل اليد والرجل والعين واللسان والأنف والأذن فهو تعالى بخلق هذه الأعضاء محسن وبوضعها في مواضعها الخاصة عدل لأنه وضع العين في أوّل المواضع بها من البدن إذ لو خلقها على القفا أو على الرجل أو على اليد أو على قمة الرأس لم يخف ما يتطرق إليها من النقصان والتعرض للآفة، وكذلك خلق اليدين وعلقها من المنكبين، ولو علقها من الرأس أو من الركبتين لم يخف ما يتولد منه من الخلل، وكذلك وضع جميع الحواس على الرأس فإنها جواسيس لتكون مشرفة على جميع البدن، ولو وضعها على الرجل لاختل نظامها قطعاً وشرح ذلك في كل عضو يطول، (**وألهمه نور الإيمان**) بأن أوقع قبول ذلك في قلبه بما انشرح به صدره واطمأن (**فزينه به وجمله**) أي فظهر أثر ذلك النور الذي في القلب على جوارحه الظاهرة فكان زينة وجمالاً، (**وعلمه البيان**) وهو التعبير عما في الضمير وإفهام الغير لما أدركه كتلقي الوحي وتعرف الحق وتعلم الشرع، (**فقدمه به**) على سائر خلقه، (**وفضله**) حيث خلقه وخلق له ما يتميز به عن سائر الحيوان. فهذا وجه التقديم والتفضيل، وقد عدّ الله ذلك نعمة فقال في كتابه العزيز ﴿الرحمن ⋆ علم القرآن ⋆ خلق الإنسان علمه البيان﴾ [الرحمن: ١ ـ ٣] والجمل الثلاث أخبار مترادفة، وإنما أخلاها عن العاطف لمجيئها على نهج التعديد، (**وأفاض على قلبه خزائن العلوم**) أي العلوم المخزونة التي لا يطلع على أسرارها. ولما جعل القلب خزانة لما يرد من عالم الملكوت ناسب إفاضة تلك العلوم عليها، (**فأكمله**) وكمال كل شيء بحسبه فكمال الإنسان أن يكون قلبه معموراً بمعرفة ربه مستغرقاً في حبه لا يتطرق إليه خيال لسواه، (**ثم أرسل عليه ستراً من رحمته وأسبله**). الإرسال والإسبال مترادفان فإن بمعنى الإرخاء وهو كناية عن عموم رحمته تعالى عليه، ولولا ذلك ما كان التفضيل والإكمال (**ثم أمده بلسان يترجم**) أي يبين ويوضح (**عما حواه القلب**) أي اشتمله (**وعقله**) وفي بعض النسخ وتقبله وترجم كلام غيره إذا عبر عنه بلغة غير لغة المتكلم، وإنما قال ذلك لأن الحاصل في القلب معان معقولة والذي يوضحه اللسان إنما هو تعبير بالفاظ تدل على تلك المعاني إما بالمطابقة أو بالتضمن، (**ويكشف عنه**) أي عن القلب والجملة معطوفة على قوله يترجم (**ستره الذي أرسله**) أي أسدله عليه، (**فأطلق بالحمد مقوله**)

سهله، وأشهد إن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله الذي أكرمه وبجله، ونبيه الذي أرسله بكتاب أنزله، وأسمى فضله وبين سبله. صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن قبله ما كبر الله عبد وهلّله.

(أما بعد :) فإن اللسان من نعم الله العظيمة ولطائف صنعه الغريبة فإنه صغير جرمه عظيم طاعته وجرمه إذ لا يستبين الكفر والإيمان إلا بشهادة اللسان، وهما غاية الطاعة

بالكسر اسم اللسان باعتبار أنه آلة للقول وإطلاقه تمكينه من النطق به، وأراد بالحمد اللغوي وهو الوصف بفضيلة على فضيلة على جهة التعظيم وهو باللسان فقط، **(وأفصح بالشكر عما أولاه وخوّله)** أي أعطاه فالشكر باللسان هو الثناء على المنعم في مقابلة النعمة، ثم بين النعمة بقوله: **(من علم حصله)** باكتساب أو من طريق الفيض كما يلهم به بعض الأصفياء **(ونطق سهله)** وهو الأصوات المقطعة التي يظهرها اللسان وتعيها الآذان. **(وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، و)** أشهد **(أن محمداً عبده ورسوله)** قدم أحدهما على الثاني إلى أن العبودية أشرف من الرسالة، ولذا كان عبد الله من أشرف أسمائه ﷺ وإليه أشار الشاعر:

لا تـدعني إلا بيـا عبـدهـا فـإنـه أشرف أسمائيـا

(الذي أكرمه وبجله) أي عظمه ووقره بأن اصطفاه من خلقه وجعله خاتم رسله وجعل طاعته من طاعته ومحبته من محبته، **(ونبيه الذي أرسله)** إلى الناس كافة **(بكتاب أنزله)** من لدنه وهو القرآن، **(وآي فصله)** جمع آية وهي العلامة أي أنزل الكتاب مفصلاً فيه تفصيل كل شيء، وبيان أخبار من مضى، وعلم ما سيأتي وتذكير الضمير نظر الظاهر اللفظ، **(ودين سبله)** المراد بالدين الطاعة للإسلام والإنقياد له والتعبد به وتسبيله تسهيله للواردين عليه كأنه حبسه عليهم لينتفعوا به. **(صلّى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن قبله)** أي من أمة الإجابة **(ما كبر لله عبد وهلله)** فالتكبير قول العبد: الله أكبر كبيراً. والتهليل قوله لا إله إلا الله.

(أما بعد: فإن اللسان) وهي الجارحة المعروفة ذو الصورة التي يميزها البصر **(من نعم الله العظيمة ولطائف صنعه الغريبة فإنه صغير جرمه)** بالكسر أي جسده. قال أهل التشريح: هو مركب من اللحم والعروق والشريانات والعصب الحساس والغشاء المتصل بغشاء المريء، وقد امتزج بهذا الغشاء قسط صالح من العصب ومنفعة تقليب الطعام على الازدراء، وذلك أن جوهره لحم أبيض رخو مجلل بالغشاء المذكور، وقد التفت به عروق صغار كثيرة فيها دم هو سبب حمرة لونه وتحته عروق وشريانات وأعصاب كثيرة فوق ما يستحقه قدره من العظم، وتحته فوهتان يخرج منهما اللعاب وبهما يبقى في اللسان وما حوله النداوة الطبيعية. واعلم أن لحم اللسان شعبتان كلسان الحية لكن لما جللا بغشاء واحد صارا كأنهما شعبة واحدة ومن قسط كل من الشعبتين من الغشاء درز ظاهر **(عظيم طاعته)** أي انقياده للحق **(وجرمه)** بالضم اكتساب الإثم وبين الجرم والجرم

والعصيان، ثم أنه ما من وجود أو معدوم خالق أو مخلوق متخيل أو معلوم مظنون أو موهوم إلا واللسان يتناوله ويتعرض له بإثبات أو نفي فإن كان ما يتناوله العلم يعرب عنه اللسان إما بحق أو باطل ولا شيء إلا والعلم متناول له. وهذه خاصية لا توجد في سائر الأعضاء فإن العين لا تصل إلى غير الألوان والصور، والآذان لا تصل إلى غير الأصوات، واليد لا تصل إلى غير الأجسام، وكذا سائر الأعضاء واللسان رحب الميدان ليس له مرد ولا لمجاله منتهى وحد له في الخير مجال رحب وله في الشرذيل سحب، فمن أطلق عذبة اللسان وأهمله مرخي العنان سلك به الشيطان في كل ميدان وساقه إلى شفا جرف هار إلى أن يضطره إلى البوار، ولا يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد

جناس. (**إذ لا يتبين الكفر والإيمان إلا بشهادة اللسان**)، ولذا جعل الإقرار به شرطاً في صحة الإيمان، ففي الخبر: « شهادة أن لا إله إلا الله كلمة جعلها الله بيننا فمن قالها من قلبه فهو مؤمن ومن قالها بلسانه ولم يكن في قلبه كان له مالنا وعليه ما علينا وحسابه على الله ». والشريعة واردة أن يطلق اسم الإيمان على من يظهر ذلك من نفسه من غير محض من قلبه ولا يتحاشى من إطلاق ذلك عليه ما لم يظهر منه ما ينافي الإيمان. وقد تقدم الكلام عليه في باب قواعد العقائد. (**وهما**) أي الكفر والإيمان (**غاية الطاعة والعصيان**) فيه لف ونشر غير مرتب، (**ثم أنه ما من موجود ومعدوم خالق أو مخلوق متخيل أو معلوم مظنون أو موهوم إلا واللسان يتناوله ويتعرض له بإثبات أو نفي، فإن كل ما يتناوله العلم يعرب عنه اللسان**) وفي بعض النسخ يعبر بدل يعرب (**إما بحق أو باطل ولا شيء إلا والعلم متناول له**) ولا يخرج إلى الوجود إلا بواسطة تعبير اللسان. (**وهذه خاصية**) خصة الله بها (**لا توجد في سائر الأعضاء**) التي ركب منها الإنسان، (**فإن العين لا تصل إلى غير الألوان والصور**) ولها احد عشر إدراكاً: النور والظلمة واللون والجسم وسطحه وشكله ووضعه وأبعاده وحركاته وسكناته واعداده، (**والأذن لا تصل إلى غير الأصوات**) ولها إدراكان الصوت الخفيف والصوت الثقيل، (**واليد لا تصل إلى غير الاجسام**) ولها عشر إدراكات: الحرارة، والبرودة، والرطوبة، واليبوسة، واللين، والخشونة، والصلابة، والرخاوة، والثقل، والخفة. (**وكذا سائر الاعضاء**) فإن لها ادراكات مخصوصة (**واللسان رحب الميدان**) اي واسعه (**وليس له مردود ولا لمجاله منتهى وحدّ**) لسعة متعلقاته (**له في الخير مجال رحب**) أي ميدان واسع، (**وفي الشرذيل سحب**) أي مسحوب، (**فمن أطلق عذبة اللسان**) محركة أي طرفه (**وأهمله مرخى العنان**) أي تركه سائباً كالدابة التي أرخى لها عنانها وتذهب وتروح أينما شاءت. (**سلك به الشيطان في كل ميدان وساقه إلى شفا**) أي طرف (**جرف**) بضمتين وبضم فسكون للتخفيف اسم لما جرفته السيول وأكلته من الأرض (**هار**) أي هائر بمعنى ساقط (**إلى أن يضطره**) أي يلجئه (**إلى البوار**) أي الهَلاك الأبدي (**ولا يكب الناس**) أي لا يسقطهم (**في النار على مناخرهم**) أي أفواهم ووجوههم (**إلا حصائد ألسنتهم**) أي ما حصدوه بمناجل السنتهم كما هو في حديث معاذ وسيأتي ذكره قريباً (**ولا**

ألسنتهم، ولا ينجو من شر اللسان إلا من قيده بلجام الشرع إلا فيما يطلقه ينفعه في الدنيا والآخرة ويكفه عن كل ما يخشى غائلته في عاجله وآجله، وعلم ما يحمد فيه إطلاق اللسان أو بذم غامض عزيز، والعمل بمقتضاه على من عرفه ثقيل عسير وأعصى الأعضاء على الإنسان اللسان فإنه لا تعب في إطلاقه ولا مؤنة في تحريكه وقد تساهل الخلق في الاحتراز عن آهاته وغوائله والحذر من مصائده وحبائله، وإنه أعظم آلة الشيطان في استغواء الإنسان. ونحن بتوفيق الله وحسن تدبيره نفصل مجامع آفات اللسان ونذكرها واحدة واحدة بحدودها وأسبابها وغوائلها ونعرف طريق الاحتراز عنها. ونورد ما ورد من الأخبار والآثار في ذمها، فنذكر أولاً فضل الصمت، ونردفه بذكر آفة الكلام فيما لا يعني، ثم آفة فضول الكلام، ثم آفة الخوض في الباطل ثم آفة المراء والجدال، ثم آفه الخصومة، ثم آفة التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف السجع والفصاحة والتصنع فيه، وغير ذلك مما جرت به عادة المتفاصحين المدعين للخطبة، ثم آفة الفحش والسبّ وبذاءة اللسان، ثم آفة اللعن إما لحيوان أو جماد أو إنسان، ثم آفة الغناء بالشعر، وقد ذكرنا في كتاب السماع ما يحرم من الغناء وما يحل فلا نعيده ثم آفة المزاح، ثم آفة السخرية

ينجو من شر اللسان إلاّ من قيده بلجام الشرع، فلا يطلقه إلا فيما ينفعه) إما (**في الدنيا**) حالاً (**أو في الآخرة**) مآلاً، (**ويكفه**) أي يمنعه (**عن كل ما يخشى غائلته**) أي شره ومصيبته (**في عاجلته**) هي الدنيا (**وآجلته**) هي الآخرة (**وعلم ما يحمد فيه إطلاق اللسان أو يذم غامض**) أي خفي (**عزيز**) واسع الغور، (**والعمل بمقتضاه على من عرفه ثقيل عسير**) إلا من يسر الله عليه (**وأعصى الأعضاء على الإنسان اللسان**) أي أكثرها عصياناً عليه، (**فإنه لا تعب في إطلاقه ولا مؤنة في تحريكه، وقد يتساهل الخلق في الاحتراز من آفاته وغوائله**) ودواهيه المترتبة عليه، (و) في (**الحذر عن مصائده وحبائله وجهلوا أنه أعظم آلة الشيطان في استغواء الإنسان**) فبه يملك نواصيهم ويغتالهم (**ونحن بتوفيق الله وحسن تيسيره نفصل مجامع آفات اللسان ونذكرها واحدة واحدة بحدودها**) المعرفة لها (**وأسبابها**) أي التي منها تنشأ (**وغوائلها ونعرف طريق الاحتراز عنها**) أي عن غوائلها. (**ونورد ما ورد من الأخبار والآثار**) الواردة (**في ذمها فنذكر أوّلاً فضل الصمت ونردفه بذكر آفة الكلام فيما لا يعني**) ترغيباً وترهيباً، (**ثم آفة فضول الكلام، ثم آفة الخوض في الباطل، ثم آفة المراء والجدال، ثم آفة الخصومة، ثم آفة التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف السجع**) فيه (**والفصاحة والتصنع، وغير ذلك مما جرت به عادة المتفاصحين**) المتكلفين للفصاحة (**المدعين للخطابة، ثم آفة الفحش والسب وبذاءة اللسان، ثم آفة اللعن إما لحيوان أو لجماد أو إنسان، ثم آفة الغناء والشعر، وقد ذكرنا في كتاب السماع ما يحرم من الغناء وما يحل فلا نعيده، ثم**) آفة (**المزاح، ثم آفة السخرية والاستهزاء، ثم آفة إفشاء السر، ثم آفة الوعد**

والاستهزاء، ثم آفة إفشاء السر، ثم آفة الوعد الكاذب، ثم آفة الكذب في القول واليمين، ثم بيان التعاريض في الكذب، ثم آفة الغيبة، ثم آفة النميمة، ثم آفة ذي اللسانين الذي يتردد بين المتعادين فيكلم كل واحد بكلام يوافقه، ثم آفة المدح، ثم آفة الغفلة عن دقائق الخطأ في فحوى الكلام لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته ويرتبط بأصول الدين، ثم آفة سؤال العوام عن صفات الله عز وجل وعن كلامه وعن الحروف أهي قديمة أو محدثة؟ وهي آخر الآفات. وما يتعلق بذلك وجملتها عشرون آفة. ونسأل الله حسن التوفيق بمنه وكرمه.

بيان خطر اللسان وفضيلة الصمت:

اعلم أن خطر اللسان عظيم ولا نجاة من خطره إلا بالصمت، فلذلك مدح الشرع الصمت وحث عليه، فقال ﷺ: «من صمت نجا» وقال عليه السلام: «الصمت حكم

الكاذب، ثم آفة الكذب في القول واليمين، ثم آفة الغيبة، ثم آفة النميمة، ثم آفة ذي اللسانين الذي يتردد بين المتعاديين) يأتي هؤلاء بلسان وهؤلاء بلسان على وجه الإفساد، **(فيكلم كل واحد بكلام يوافقه)** ويسكن إليه، **(ثم آفة المدح، ثم آفة الغفلة عن دقائق الخطأ في فحوى الكلام، لا سيما فيما يتعلق بالله تعالى وصفاته، ويرتبط بأصول الدين، ثم آفة سؤال العوام عن صفات الله تعالى وعن كلامه وعن الحروف وأنها قديمة أو محدثة وهي آخر الآفات، وما يتعلق بذلك وجملتها عشرون آفة. ونسأل الله حسن التوفيق بمنه وكرمه)** آمين.

بيان عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت:

الصمت هو السكون والضم لغة فيه كالصمات بالضم أيضاً وقد صمت صموتاً. قال الطيبي: الصمت أبلغ من السكوت لأنه يستعمل فيما لا قوّة له للمنطق وفيما له قوة النطق.

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن خطر اللسان عظيم ولا نجاة من خطره إلا بالصمت، فلذلك مدح الشرع الصمت وحث عليه، فقال ﷺ «من صمت نجا»)** أي من سكت عن النطق بالشر نجا من العقاب والعتاب يوم القيامة. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمر وبسند فيه ضعف. وقال: غريب وهو عند الطبراني بسند جيد اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن المبارك وأحمد والدارمي وابن أبي الدنيا في الصمت، والعسكري في الأمثال، والبيهقي وآخرون. ومداره على ابن لهيعة رواه عن يزيد بن عمر وعن أبي عبد الرحمن الجيلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي. وقال النووي في الاذكار بعد ما عزاه للترمذي إسناده ضعيف، وإنما ذكرته لكونه مشهوراً. وقال الترمذي: رواه الطبراني ثقات.

(وقال ﷺ «الصمت حكم) بضم فسكون **(وقليل فاعله» أي)** هو **(حكمة وحزم)**

وقليل فاعله » أي حكمة وحزم. وروى عبد الله بن سفيان عن أبيه قال: قلت يا رسول الله أخبرني عن الإسلام بأمر لا أسأل عنه أحداً بعدك قال قل. آمنت بالله ثم استقم » قال: « قلت فما أتقي؟ فأومأ بيده إلى لسانه » ، وقال عقبة بن عامر: قلت يا رسول الله ما النجاة؟ قال أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك » وقال سهل بن

وفي رواية حكمة، والحكم أعم من الحكمة فكل حكمة حكم ولا عكس، فإن الحكيم له أن يقضي على كل شيء بشيء فيقول: هو كذا وليس بكذا. ومنه حديث « إن من الشعر لحكماً » أي قضية صادقة كذا قرره الراغب، والمعنى أن الصمت شيء نافع من الجهل وقلّ من يستعمله ويمنع نفسه من التسارع إلى النطق بما يشينه لغلبة النفس الامارة وعدم التهذيب لها كالرياضة. قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر بسند ضعيف بلفظ « حكمة ». ورواه البيهقي في الشعب من حديث أنس بلفظ « حكم » بدل « حكمة » وقال غلط فيه عثمان بن سعيد، والصحيح رواية ثابت قال: والصحيح عن أنس أن لقمان قاله. ورواه كذلك هو وابن حبان في كتاب روضة العقلاء بسند صحيح إلى أنس اهـ.

قلـت: أما قصة لقمان وفيها هذا الخبر سيأتي قريباً في آخر الآفة الأولى، ونتكلم عليها هناك. وقد رواه أيضاً العسكري في الامثال من حديث أبي الدرداء بزيادة من كثر كلامه فيما لا يعنيه كثرت خطاياه.

(**وروي عن عبد الله بن سفيان**) الثقفي الطائفي وثقه النسائي وروى له (**عن أبيه**) سفيان ابن عبد الله بن ربيعة بن الحرث الثقفي الطائفي صحابي وكان عامل عمر على الطائف. روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه. (**قال: قلت يا رسول الله أخبرني عن الإسلام بأمر لا أسأل عنه أحداً بعدك. قال: قل آمنت بالله ثم استقم. قال: قلت فما اتقي؟ فأومأ بيده إلى لسانه**) قال العراقي: رواه الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه وهو عنـد مسلم دون آخر الحديث الذي فيه ذكر اللسان اهـ.

قلـت: وكذلك رواه أحمد. وقال النووي: لم يرو مسلم لسفيان غير هذا الحديث اهـ.

وهو أوّل حديث أخرجه الحافظ أبو بكر بن أبي الدنيا في كتاب الصمت فقال: حدثني أبي وعبد الله بن عمر الجشمي قالا: حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن سفيان عن أبيه قال: قلت يا رسول الله أخبرني فساقه بتمامه كما في المصنف.

(**وقال عقبة بن عامر**) الجهني رضي الله عنه اختلف في كنيته على سبعة أقوال. أشهرها: إنه أبو حماد ولي امرة مصر لمعاوية ثلاث سنين وبها توفي وكان فقيهاً فاضلاً روى له الجماعة. (**قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: « أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك »**) قال العراقي: رواه الترمذي وقال: حسن اهـ.

سعد الساعدي. قال رسول الله ﷺ: «من يتكفل لي بما بين لحييه ورجليه أتكفل له بالجنة» وقال ﷺ: «من وقي شر قبقبه وذبذبه ولقلقه فقد وقي الشر كله» القبقب: هو البطن والذبذب: الفرج، واللقلق: اللسان. فهذه الشهوات الثلاث بها يهلك أكثر

قلت: أخرجه أبو بكر بن أبي الدنيا في كتاب الصمت وهو ثاني حديث فيه قال: حدثنا داود ابن عمر والضبي، عن عبد الله بن المبارك، عن يحي بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القلسم، عن أبي امامة قال: قال عقبة بن عامر قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ فساقه سواء كما هنا، وقد تقدم للمصنف من هذا الحديث في كتاب العزلة ووقع في النسخ هناك عن عبد الله ابن عامر، وذكرنا أن ذلك غلط من النساخ، والصواب عن عقبة بن عامر كما هنا.

(**وقال سهل بن سعد**) بن مالك بن خالد الخزرجي (**الساعدي**) أبو العباس، وقيل أبو يحيى آخر وعمّر دهراً رضي الله عنه (**قال ﷺ «من يتكفل لي ما بين لحييه**) وفي رواية ما بين فقميه (**ورجليه أتكفل له بالجنة**) وفي بعض النسخ: من يتوكل وأتوكل في الموضعين. قال العراقي: رواه البخاري.

قلت: لفظ البخاري من يضمن لي أضمن في الموضعين بدل يتوكل وأتوكل، وكذلك رواه البيهقي. وأما سياق المصنف؛ فقد رواه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح غريب وابن حبان والحاكم.

وقال ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت: حدثنا عبد الله أبو خيثمة، حدثنا عاصم بن عمر بن علي، حدثني أبي عن أبي حازم المدني عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «من يتوكل لي بما بين لحييه ورجليه أتوكل له بالجنة». ورواه العسكري في الأمثال من حديث جابر «من ضمن لي ما بين لحييه ورجليه ضمنت له على الله الجنة».

(**وقال ﷺ «من وقى شر قبقبه وذبذبه ولقلقه فقد وقي الشر كله»**) قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس بسند ضعيف بلفظ «فقد وجبت له الجنة» اهـ.

قلت: سياق المصنف بعينه أخرجه البيهقي من حديث أنس إلا أنه قدم اللقلق على القبقب ثم ذكر الذبذب. (**القبقب: هو البطن**) من القبقبة وهو صوت يسمع من البطن فكأنها حكاية ذلك الصوت، ويجوز أن يكون كناية عن أكل الحرام وشبهه، (**والذبذب: الفرج، واللقلق: اللسان**) ولفظ البيهقي: أما لقلقه فاللسان، وقبقبه فالفم وذبذبه فالفرج، وقال: كذا وجدته موصولاً بالحديث. وفي إسناده ضعف وفي سادس المجالسة للدينوري من حديث أبي الأشهب عن أبي رجاء العطاردي قال: كان يقال إذ وقي الرجل شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي، وله شاهد جيد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم «من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل الجنة» وقد رواه ابن أبي الدنيا في الصمت أيضاً وسنده حسن.

الخلق، ولذلك اشتغلنا بذكر آفات اللسان لما فرغنا من ذكر آفة الشهوتين البطن والفرج، وقد سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة فقال: «تقوى الله وحسن الخلق» وسئل عن أكبر ما يدخل النار فقال: «الأجوفان: الفم والفرج». فيحتمل أن يكون المراد بالفم آفات اللسان لأنه محله، ويحتمل أن يكون المراد به البطن لأنه منفذه. فقد قال معاذ بن جبل: قلت يا رسول الله أنؤاخذ بما نقول؟ فقال: «ثكلتك أمك يا ابن جبل وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم». وقال عبد الله الثقفي: قلت يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به فقال: «قل ربي الله ثم استقم» قلت: يا رسول الله ما أخوف ما تخاف عليَّ فأخذ بلسانه وقال: «هذا». وروي أن

(فهذه الشهوات الثلاث بها يهلك أكثر الخلق، ولذلك اشتغلنا بذكر آفات اللسان) الآن (لما فرغنا من ذكر آفة الشهوتين) شهوة (البطن و) شهوة (الفرج، وقد سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل) الناس (الجنة فقال: «تقوى الله وحسن الخلق» وسئل عن أكثر ما يدخل) الناس (النار فقال «الاجوفان الفم والفرج») قال العراقي: رواه الترمذي وصححه وابن ماجه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وأخرجه كذلك ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا أبو مسلم عبد الرحمن بن يونس، أخبرنا عبد الله بن ادريس، أخبرني أبي وعمي عن جدي عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ فساقه كما للمصنف.

(ويحتمل أن يكون المراد بالفم آفة اللسان لأنه محله، ويحتمل أن يكون المراد به البطن لأنه منفذه فقد قال معاذ بن جبل) رضي الله عنه: (قلت يا رسول الله أنؤاخذ بما نقول فقال: «ثكلتك أمك وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم») قال العراقي: رواه الترمذي وصححه وابن ماجه والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا عبد الله أبو خيثمة وإسحاق بن إسماعيل قالا: حدثنا جرير عن الأعمش عن الحكم بن عتيبة وحبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل قال: قلت يا رسول الله أنؤاخذ بما نقول؟ قال: «ثكلتك أمك يا ابن جبل» فساقه. قال وقال حبيب في هذا الحديث وهل تقول شيئاً إلا وهو لك أو عليك.

(وقال عبد الله الثقفي) هو عبد الله بن سفيان بن عبد الله بن الحرث بن ربيعة الثقفي الطائفي الذي تقدم ذكره قريباً (قلت: يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به فقال: قل ربي الله ثم استقم، فقال: قلت يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علي؟ فأخذ بلسانه وقال: «هذا») قال العراقي: رواه النسائي قال ابن عساكر: وهو خطأ والصواب سفيان بن عبد الله الثقفي كما رواه الترمذي وصححه وابن ماجه وقد تقدم قبل هذا بخمسة أحاديث اهـ.

معاذاً قال: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ فأخرج رسول الله ﷺ لسانه ثم وضع عليه أصبعه. وقال أنس بن مالك. قال ﷺ: «لا يستقيم إيمان العبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه، ولا يدخل الجنة رجل لا يأمن جاره بوائقه» وقال ﷺ: «من سرَّه أن يسلم فليلزم الصمت» وعن سعيد بن جبير مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا أصبح ابن آدم أصبحت الأعضاء كلها تذكر اللسان أي تقول اتق الله فينا

وقد أخرجه ابن الدنيا في كتاب الصمت على الصواب فقال: حدثنا حمزة بن العباس أخبرنا عبدان بن عثمان، أنبأنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان ابن عبدالله الثقفي قال: قلت يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به فساقه وفيه ثم قال: «هذا».

(وقال أنس بن مالك) رضي الله عنه **(قال)** رسول الله (ﷺ: **«لا يستقيم إيمان العبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة رجل لا يأمن جاره بوائقه»**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، والخرائطي في مكارم الأخلاق بسند فيه ضعف اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والبيهقي وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا عمرو بن محمد الناقد، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا علي بن مسعدة الباهلي، حدثنا قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ فساقه. وعلي بن مسعدة قال ابن حبان لا يحتج به.

(وقال ﷺ: «من سره أن يسلم) في الدنيا من أذى الخلق وفي الآخرة من عقاب الخالق **(فليلزم الصمت)** عما لا يعنيه ليسلم من الزلل ويقل حسابه. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، وأبو الشيخ في فضائل الأعمال، والبيهقي في الشعب من حديث أنس بإسناد فيه ضعف اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا في الصمت، حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن عمر بن حفص، عن عثمان بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ فساقه ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال ابن سعد: ليس بحجة. وقال البيهقي: فيه عثمان ابن عبد الرحمن الوقاصي وهو متروك وقال الذهبي في الضعفاء تركوه. وفي الميزان عن الأزدي عمر ابن حفص الوقاصي منكر الحديث، وقال أبو حاتم: مجهول وله حديث باطل وساق هذا الخبر.

(وعن سعيد بن جبير) التابعي رحمه الله تعالى **(مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ إنه قال: «إذا أصبح ابن آدم)** أي دخل في الصباح **(أصبحت الأعضاء)** جمع عضو بالضم وبالكسر لغة كل عضو وافر بلحمه **(كلها)** تأكيد **(تكفر اللسان»)** قال الزمخشري هو من تكفير الذمي وهو أن يطأ من رأسه ويحني ظهره كالراكع عند تعظيم صاحبه **(تقول)** وفي رواية فتقول أي بلسان الحال **(«اتق الله فينا)** أي خفه في حفظ حقوقنا **(فإنك إن استقمت)** أي اعتدلت

فإنك إن أستقمت استقمنا وإن أعوججت أعوججنا ». وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى أبو بكر الصديق رضي الله عنه وهو يمد لسانه بيده فقال له: ما تصنع يا خليفة رسول الله؟ قال: هذا أوردني الموارد إن رسول الله ﷺ قال: « ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله اللسان على حدته ». وعن ابن مسعود أنه كان على الصفا يلبي

(استقمنا) أي اعتدلنا (وإن اعوججت) أي ملت عن الاعتدال (اعوججنا ») أي ملنا عنه. قال الطيبي: وهذا لا تناقض بينه وبين خبر « إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله » الحديث لأن اللسان ترجمان القلب وخليفته في ظاهر البدن فإذا أسند إليه لأمر فهو مجاز في الحكم. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري رفعه، ووقع في الإحياء عن سعيد بن جبير مرفوعاً، وإنما هو عن سعيد بن جبير عن أبي سعيد رفعه ورواه الترمذي موقوفاً عن حماد بن زيد وقال هو أصح اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي كلهم من حديث أبي سعيد ولفظهم بعد قوله: « اتق الله فينا » فإنما نحن بك، وقوله: « تكفر اللسان » كذا وقع في أكثر نسخة الجامعين الكبير والصغير ودرر البحار، والذي في نسخ الترمذي والنهاية: « تكفر للّسان » ومنهم من وقفه على أبي سعيد لا على حماد كما في الجامع الكبير للسيوطي، وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثني عمران بن موسى القزاز، حدثنا حماد بن زيد، عن أبي الصهباء، عن سعيد بن جبير، عن أبي سعيد قال: أراه رفعه قال: « إذا أصبح ابن آدم » فساقه.

(وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى أبا بكر الصديق رضي الله عنه وهو يمد لسانه بيده فقال له: ما تصنع يا خليفة رسول الله؟ قال: « هذا أوردني الموارد ») أي موارد الهلاك **(أن رسول الله ﷺ قال: « ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله تعالى اللسان على حدته »)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، وأبو يعلى في مسنده، والدارقطني في العلل، والبيهقي في الشعب من رواية أسلم مولى عمر. وقال الدارقطني: إن المرفوع وهم على الدراوردي، قال: وروي هذا الحديث عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر ولا علة له اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثني عبد الرحمن بن زياد بن الحكم الطائي، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب اطلع على أبي بكر وهو يمد لسانه فقال: ما تصنع يا خليفة رسول الله؟ قال: « إن هذا أوردني الموارد » إن رسول الله ﷺ قال: « ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله اللسان على حدته » ووقع في رواية أبي يعلى والبيهقي: « إلا وهو يشكو ذرب اللسان » وكذلك رواه النسائي وابن السني والضياء.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني

ويقول: يا لسان قل خيراً تغنم واسكت عن شر تسلم من قبل أن تندم، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن أهذا شيء، تقوله، أو شيء سمعته؟ فقال: لا بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أكثر خطايا ابن آدم في لسانه». وقال ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: «من كف لسانه ستر الله عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه ومن اعتذر إلى الله قبل الله

مصعب الزبيري، حدثني مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر دخل على أبي بكر وهو يجبذ لسانه فقال عمر: مه غفر الله لك، فقال أبو بكر: إن هذا أوردني الموارد.

ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت عن أبي خيثمة حدثنا وكيع عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: أخذ أبو بكر الصديق بلسانه في مرضه وقال: هذا أوردني الموارد، وحديث قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الذي أشار إليه الدارقطني أنه لا علة له قد أخرجه أيضاً ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا الفضيل بن عبد الوهاب، وعلي بن الجعد، وأحمد بن عمران الأخنسي قالوا: حدثنا النضر بن إسماعيل عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال: رأيت أبا بكر رحمه الله آخذاً بطرف لسانه وهو يقول: هذا أوردني الموارد.

قلت: النضر بن إسماعيل البجلي أبو المغيرة قال النسائي: ليس بالقوي.

(وعن عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه (أنه كان على الصفا) وهو الجبل المشهور بمكة (يلبي ويقول: يا لسان قل خيراً تغنم واسكت عن شر تسلم من قبل أن تندم، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن أهذا شيء تقوله) أنت من نفسك، (أو شيء سمعته؟ فقال: لا بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أكثر خطايا ابن آدم في لسانه») قال العراقي: رواه الطبراني وابن أبي الدنيا في الصمت والبيهقي في الشعب بسند حسن اهـ.

قلت: قال المنذري رواة الطبراني رواة الصحيح وإسناد البيهقي حسن. وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثني أبو عمر التميمي، حدثني أبي عن أبي بكر النهشلي، عن الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود أنه كان على الصفا يلبي ويقول: يا لساني قل خيراً تغنم أو انصت تسلم من قبل أن تندم. قالوا: يا أبا عبد الرحمن هذا شيء تقوله أو سمعته؟ قال: بل سمعت رسول الله ﷺ يقول فساقه. وأبو بكر النهشلي من رجال مسلم تكلم فيه ابن حبان.

(وقال ابن عمر) رضي الله عنهما، (قال رسول ﷺ: «من كف لسانه) أي عن التكلم في أعراض المسلمين (ستر الله عورته) أي لم يفضحه في الدنيا، (ومن ملك غضبه) مع القدرة على الانتصاف (وقاه الله عذابه) في الآخرة (ومن اعتذر إلى الله قبل عذره») قال العراقي: رواه ابن الدنيا في الصمت بإسناد حسن اهـ.

قلت: وهذا لفظه حدثنا زهير بن حرب، حدثنا شبابة بن سوار عن المغيرة بن مسلم عن هشام ابن إبراهيم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ فساقه. وهكذا هو لفظه في كتاب الصمت، وأخرجه في كتاب ذم الغضب من حديث أنس بلفظ: «من كف غضبه كف الله عنه عذابه ومن

عذره. ورُوي أن معاذ بن جبل قال: يا رسول الله أوصني. قال: « أعبد الله كأنك تراه وعد نفسك في الموتى وإن شئت أنبأتك بما هو أملك لك من هذا كله » وأشار بيده إلى لسانه، وعن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله ﷺ: « ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن الصمت وحسن الخُلُق ».

اعتذر إلى ربه قبل الله منه عذره ومن خزن لسانه ستر الله عورته » وقد رواه كذلك أبو يعلى وابن شاهين والخرائطي في مساوىء الأخلاق والضياء في المختارة.

(**وروي أن معاذ بن جبل**) رضي الله عنه (**قال: يا رسول الله أوصني. قال: « اعبد الله كأنك تراه وعد نفسك في الموتى وإن شئت أنبأتك بما هو أملك لك من هذا كله » وأشار بيده إلى لسانه**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، والطبراني في الكبير ورجاله ثقات وفيه انقطاع اهـ.

قلت: وهذا لفظ كتاب الصمت: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد ابن عمرو عن أبي سلمة أن معاذ بن جبل قال: يا رسول الله أوصني. قال: « اعبد الله كأنك تراه واعدد نفسك في الموتى وإن شئت أنبأتك بما هو أملك لك من هذا كله » قال: ما هو؟ قال: « هذا » وأشار بيده إلى لسانه.

وأما لفظ الطبراني في الكبير: « اعبد الله ولا تشرك به شيئاً واعمل لله كأنك تراه واعدد نفسك في الموتى واذكر الله عند كل حجر وشجر وإذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة السر بالسر والعلانية بالعلانية » وقد رواه كذلك البيهقي في الشعب، وقد أخرج الطبراني في الكبير أيضاً من حديث أبي الدرداء بلفظ: « اعبد الله كأنك تراه وعد نفسك في الموتى وإياك ودعوات المظلوم ». الحديث، وأبو نعيم في الحلية من حديث زيد بن أرقم: « أعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك واحسب نفسك مع الموتى واتق دعوة المظلوم فإنها مستجابة ».

(**وعن صفوان بن سليم**) المدني أبي عبد الله القرشي من موالي بني زهرة تابعي فقيه. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث عابد، وقال أحمد بن حنبل: هو يستسقي بحديثه وينزل القطر من السماء بذكره. قال الترمذي: مات سنة أربع وعشرين ومائة. روى له الجماعة (**قال: قال رسول الله ﷺ: « ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن »**) قالوا: أخبرنا. قال: (**الصمت وحسن الخلق**) مع الناس» قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا هكذا في كتاب الصمت مرسلاً ورجاله ثقات، ورواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين من حديث أبي ذر، وأبي الدرداء أيضاً مرفوعاً بسند ضعيف اهـ.

قلت: ولفظ كتاب الصمت: حدثنا هاورن بن عبد الله، حدثنا ابن أبي فديك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله ﷺ فساقه. وسيأتي حديث أبي ذر في ذكر الآفة الأولى قريباً.

وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» وقال الحسن: ذكر لنا أن النبي ﷺ قال: «رحم الله عبداً تكلم فغنم أو سكت فسلم». وقيل لعيسى عليه السلام: دلنا على عمل ندخل به الجنة. قال: لا تنطقوا أبداً، قالوا: لا نستطيع ذلك. فقال: فلا تنطقوا إلا بخير. وقال سليمان بن داود

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت»)** أخرجه البخاري ومسلم وابن أبي الدنيا في الصمت قال: حدثنا إبراهيم ابن أبي المنذر الحزامي، حدثنا سفيان بن حمزة الأسلمي، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة فساقه.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(ذكر لنا أن النبي ﷺ قال: رحم الله عبداً قال فغنم أو سكت فسلم)**، وهذا من جوامع الكلم لتضمنه الإرشاد إلى خير الدارين فإنه قد تم الإرشاد إلى خير الآخرة في المعاد إذ قوله غنم أي غنم ثواب الله لقوله الخير، ثم عطف عليه الإرشاد إلى خير الدنيا وهو السلامة من شر الناس وقد عدَّه العسكري من الأمثال قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، والبيهقي في الشعب، والخرائطي في مكارم الأخلاق هكذا مرسلاً ورجاله ثقات،ورواه البيهقي في الشعب من حديث أنس بسند فيه ضعف فإنه من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا عن عبيد الله بن عمر، حدثنا حزم بن أبي حزم قال: سمعت الحسن يقول: ذكر لنا فساقه، وقد رواه أيضاً العسكري في الأمثال مرسلاً ورواه أيضاً موصولاً عن الحسن عن أنس، ورواه هناد كذلك عن الحسن مرسلاً. وقد رواه أبو الشيخ والديلمي من حديث أبي أمامة الباهلي، ورواه ابن المبارك في الزهد، والخرائطي في مكارم الأخلاق عن خالد بن أبي عمران مرسلاً ورواه ابن أبي الدنيا من طريق ابن المبارك لكن في سنده ابن لهيعة وهو ضعيف وخالد هذا قال الذهبي هو التحبيبي قاضي افريقية فقيه عابد مات سنة ١٣٩ . ويروى مثل ذلك عن ابن عباس قال: يا لسان قل خيراً تغنم أو أسكت عن شر تسلم كذا في كتاب الصمت من رواية إسماعيل بن مسلم عنه.

(وقيل لعيسى عليه السلام: دلنا على عمل ندخل به الجنة. قال: لا تنطقوا أبداً قالوا: لا نستطيع ذلك. قال: فلا تنطقوا إلا بخير) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت، حدثنا إسحاق ابن إسماعيل حدثنا سفيان بن عيينة قال: قالوا لعيسى عليه السلام فساقه، وقد روي مثل ذلك عن سلمان الفارسي أنه قال له رجل: أوصني. قال: لا تتكلم. قال: وكيف يصبر رجل على أن لا يتكلم؟ قال: فإن كنت لا تصبر عن الكلام فلا تكلم إلا بخير أو اصمت. رواه ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عنه.

عليهما السلام: إن كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب. وعن البراء بن عازب قال: جاء اعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: «أطعم الجائع واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر فإن لم تطق فكف لسانك إلا من خير». وقال ﷺ: «اخزن لسانك إلا من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان». وقال ﷺ: «إن الله عند لسان كل قائل فليتق الله امرؤ علم ما يقول». وقال عليه الصلاة والسلام:

(**وقال سليمان عليه السلام: لو كان الكلام من فضة كان السكوت من ذهب**) قال ابن المبارك: معناه لو كان الكلام بطاعة الله من فضة كان السكوت عن معصيته من ذهب أخرجه أبو بكر بن أبي الدنيا عن الهيثم بن خارجة: حدثنا إسماعيل بن هاشم عن الاوزاعي قال: قال سليمان بن داود عليهما السلام: إن كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب، وقد روي مثل هذا الكلام عن لقمان قاله لابنه يعظه.

(**وعن البراء**) بن عازب رضي الله عنهما (**قال: جاء اعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: دلني على عمل يدخلني الجنة. قال: «أطعم الجائع واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر فإن لم تطق فكف لسانك إلا من خير»**) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت قال: حدثنا أحمد بن حنبل، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا عيسى بن عبد الرحمن، حدثني طلحة الأيامي، حدثني عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء قال: جاء اعرابي إلى النبي ﷺ فقال فساقه.

(**وقال ﷺ: «اخزن لسانك إلا من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان»**) قال العراقي: رواه الطبراني في الصغير من حديث أبي سعيد وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه وله في المعجم الكبير ولابن حبان في صحيحه نحوه من حديث أبي ذر اهـ.

قلت: وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت من قول أبي سعيد قال: حدثنا الحسن بن حمزة، أنبأنا عبدان، أنبأنا عبد الله يعني ابن المبارك أنبأنا إسماعيل بن عياش، حدثني عقيل بن مدرك أن رجلاً قال لأبي سعيد الخدري: أوصني قال: عليك بالصمت إلا في حق فإنك به تغلب الشيطان، وهذا إسناد حسن، وعقيل بن مدرك الخولاني شامي مقبول روى له أبو داود.

(**وقال ﷺ إن الله عند لسان كل قائل**) أي بعلمه (**فليتق الله امرؤ**) وفي رواية عبد (**علم ما يقوله**)؛ وفي رواية ذكرها المطرزي أن الله وراء لسان كل قائل، وهذا الحديث أغفله العراقي وكأنه سقط من نسخته وهو ثابت عندنا في سائر النسخ. قال المطرزي: هذا تمثيل. والمعنى أنه تعالى ما يقوله الإنسان ويتفوه به كمن يكون عند الشيء مهيمناً لديه محافظاً عليه. أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق محمد بن إسماعيل العسكري عن صهيب بن محمد بن عباد، عن مهدي، عن وهيب بن الورد، عن محمد بن زهير، عن ابن عمر مرفوعاً وفيه: «فليتق الله عبد ولينظر ما يقول» قال أبو نعيم: غريب لم نكتبه متصلاً مرفوعاً إلا من حديث وهيب اهـ.

« إذا رأيتم المؤمن صموتاً وقوراً فادنوا منه فإنه يلقن الحكمة ». وقال ابن مسعود، قال رسول الله ﷺ: « الناس ثلاثة: غانم وسالم وشاحب. فالغانم الذي يذكر الله تعالى، والسالم الساكت، والشاحب الذي يخوض في الباطل » وقال عليه السلام: « إن لسان المؤمن وراء قلبه فإذا أراد أن يتكلم بشيء تدبره بقلبه ثم أمضاه بلسانه، وأن لسان المنافق أمام قلبه، فإذا همّ بشيء أمضاه بلسانه ولم يتدبره بقلبه » وقال عيسى عليه السلام:

ومحمد بن زهير قال الذهبي في الميزان، قال الأزدي: ساقط وأخرجه أيضاً الحكيم الترمذي، والبيهقي في الشعب، والخطيب في التاريخ من حديث ابن عباس.

(وقال ﷺ: « إذا رأيتم المؤمن صموتاً) أي كثير الصمت **(فاقربوا منه فإنه يلقن الحكمة »)** قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن خلاد بلفظ: « إذا رأيتم الرجل أعطي زهداً في الدنيا وقلة منطق فاقربوا منه فإنه يلقي الحكمة » وقد تقدم اهـ.

قلت: وقد رواه كذلك أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب، ورواه أيضاً من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه: **(الناس ثلاثة)** إما **(غانم)** للأجر، وإما **(سالم)** من الإثم **(و)** إما **(شاحب)** أي هالك آثم، **(فالغانم الذي يذكر الله تعالى، والسالم الساكت، والشاحب الذي يخوض في الباطل)** قال أبو عبد الله: ويروى: الناس ثلاثة السالم الساكت والغانم الذي يأمر بالخير وينهى عن المنكر، والشاحب الناطق بالخناء المعين على الظلم. قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: الناس ثلاثة. وضعفه ابن عدي ولم أجده من حديث ابن مسعود اهـ.

قلت: رواه الطبراني وأبو يعلى أيضاً من حديث عقبة بن عامر الجهني بلفظ المصنف بدون التفسير، وفي السند ابن لهيعة وهو ضعيف.

(وقال ﷺ: « إن لسان المؤمن وراء قلبه فإذا أراد أن يتكلم بشيء تدبره بقلبه ثم أمضاه بلسانه وإن لسان المنافق أمام قلبه فإذ هم بشيء أمضاه بلسانه ولم يتدبره بقلبه ») قال العراقي: لم أجده مرفوعاً وإنما رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من رواية الحسن البصري قال كانوا يقولون اهـ.

قلت: أخرجه ابن أبي الدنيا عن يعقوب بن إبراهيم العبدي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن أبي الأشهب، عن الحسن قال: كانوا يقولون لسان الحكيم من وراء قلبه، فإذا أراد أن يقول رجع إلى قلبه فإن كان له قال وإن كان عليه أمسك، وإن الجاهل قلبه على طرف لسانه لا يرجع إلى قلبه ما جرى على لسانه تكلم به.

العبادة عشرة أجزاء: تسعة منها في الصمت، وجزء في الفرار من الناس. وقال نبينا ﷺ: «من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به».

(وقال عيسى عليه السلام: العبادة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت وجزء في الفرار من الناس) ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق وهيب بن الورد قال: كان يقال الحكمة عشرة أجزاء فتسعة منها في الصمت والعاشرة عزلة الناس. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق الحسين بن محمد بن يزيد بن خنيس قال: قال وهيب إبن الورد، قال حكيم من الحكماء: العبادة أو قال الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت وواحدة في العزلة فأردت من نفسي الصمت على شيء فلم أقدر عليه فصرت إلى العزلة فحصلت لي التسعة.

(وقال نبينا ﷺ: «من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به») لأن السقط ما لا عبرة له ولا نفع فيه فإن كان لغواً لا إثم فيه حوسب على تضييع عمره وكفران النعمة بصرف نعمة اللسان عن الذكر إلى الهذيان، وقلما سلم من الخروج إلى ما يوجب الإثم فتصير النار أولى به من الجنة، لذلك قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف، وقد رواه أبو حاتم بن حبان في روضة العقلاء، والبيهقي في الشعب موقوفاً على عمر بن الخطاب اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطبراني في الأوسط، والقضاعي في مسند الشهاب، والعسكري في الأمثال كلهم من حديث ابن عمر، ولفظ العسكري: «من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثر كذبه ومن كثر كذبه كثرت ذنوبه». والباقي سواء، فبعضهم رواه من طريق ابن عجلان، وبعضهم من طريق يحي بن أبي كثير كلاهما عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وقال العسكري: أحسبه وهماً وأن الصواب أنه من عمر من قوله. وقول العراقي بسند ضعيف لأن فيه إبراهيم بن الأشعث ذكره ابن حبان في الثقات، وقال فيه يغرب ويخطىء وينفرد ويخالف، ولذا قال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثني أحمد بن عبيد التميمي، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، حدثنا دريد بن مجاشع، عن غالب القطان، عن مالك بن دينار، عن الأحنف بن قيس قال: قال عمر بن الخطاب: «من كثر كلامه كثر سقطه».

ورواه العسكري من هذا الطريق ولفظه قال لي: «يا أحنف من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن أكثر من شيء عرف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قلّ ورعه مات قلبه». وكذا أورده العسكري من طريق معاوية في قصة قال فيها معاوية من كثر كلامه كثر سقطه. وفي الباب عن معاذ وفي تاريخ ابن عساكر من حديث أبي هريرة: «من كثر ضحكه استخف بحقه ومن كثرت دعابته ذهبت جلالته

(الآثار :) كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يضع حصاة في فيه يمنع بها نفسه عن الكلام ، وكان يشير إلى لسانه ويقول : هذا الذي أوردني الموارد . وقال عبد الله بن مسعود : والله الذي لا إله إلا هو ما شيء أحوج إلى طول سجن من لسان . وقال ابن

ومن كثر مزاحه ذهب وقاره ومن شرب الماء على الريق ذهب بنصف قوته ومن كثر كلامه كثر سقطه فمن كثر سقطه كثرت خطاياه ومن كثرت خطاياه كانت النار أولى به » . قال ابن عساكر : غريب الإسناد والمتن . وفي الزهد لابن المبارك ومن جهته ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق شفي الأصبحي قال : « من كثر كلامه كثرت خطيئته » .

تنبيه :

قد بقي على المصنف ، ذكر أخبار في فضيلة الصمت ولم يذكرها وهي على شرطه ، فمن ذلك ما رواه أبو يعلى من حديث أنس : « عليك بحسن الخلق وطول الصمت فوالذي نفسي بيده ما تجمل الخلائق بمثلهما » وروى الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس : « الصمت سيد الأخلاق ومن مزح استخف به » ومن حديث أبي هريرة : « الصمت أرفع العبادة » وروى أبو الشيخ في الثواب من حديث محرز بن زهير : « الصمت زين للعالم وستر للجاهل » .

وروى ابن أبي الدنيا في الصمت من حديث أسود بن أصرم المحاربي قال : قلت أوصني يا رسول الله قال : « أتملك يدك ؟ قال : قلت فما أملك إذا لم أملك يدي ؟ قال : أتملك لسانك ؟ قال : فما أملك إذا لم أملك لساني قال فلا تبسط يدك إلا إلى خير ولا تقل بلسانك إلا معروفاً » ومن طريق شهر بن حوشب : حدثني ابن غنم أن معاذاً قال : يا رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ فأخرج رسول الله ﷺ لسانه ثم وضع عليه أصبعه . ومن طريق سالم بن أبي الجعد قال : قال عيسى عليه السلام : طوبى لمن بكى من خطيئته وخزن لسانه ووسعه بيته . ومن طريق الشعبي قال : قلت لعبد الله ابن عمرو ، وحدثني ما سمعت من رسول الله ﷺ ودع الكتب ، فإني لا أعبأ بها شيئاً . فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما كره ربه » . ومن طريق ابن الزبير عن جابر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ فقال : « من سلم المسلمون من لسانه ويده » ومن طريق ابن مراوح الليثي عن أبي ذر رفعه قال : « كف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك » .

(الآثار : كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يضع حصاة في فيه يمنع بها نفسه عن الكلام) وقد اشتهر ذلك عنه ، وحكاه غير واحد من العلماء . **(وكان أبداً يشير إلى لسانه)** ويجبذه تارة بيده ، وإذا سئل عن ذلك **(يقول : « هذا الذي أوردني الموارد »)** تقدم هذا القول من طريق زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر قال له : يا خليفة رسول الله ، ومن رواية قيس بن أبي حازم عن أبي بكر وقد ذكر قريباً .

(وقال عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه **(والله الذي لا إله إلا هو ما شيء أحوج إلى**

طاوس: لساني سبع إن أرسلته أكلني. وقال وهب بن منبه: في حكمة آل داود، حق على العاقل أن يكون عارفاً بزمانه حافظاً للسانه مقبلاً على شأنه. وقال الحسن: ما عقل دينه من لم يحفظ لسانه. وقال الاوزاعي: كتب إلينا عمر بن عبد العزيز رحمه الله أما بعد:

طول سجن من لسان) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا جرير وأبو معاوية عن الأعمش، عن يزيد بن حيان، عن عنبس بن عقبة التيمي قال: قال عبد الله بن مسعود: والذي لا إله غيره ما على الأرض شيء أو فقر، وقال أبو معاوية: أحوج إلى طول سجن من لسان.

وحدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو نصر التمار، حدثنا حماد عن عاصم، عن أبي وائل، عن ابن مسعود قال: «ما شيء أحق بطول السجن من اللسان».

وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن الطبراني عن علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، عن الأعمش، عن يزيد بن حيان فساقه بلفظ: «والله الذي لا إله إلا هو ما على وجه الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لسان».

(وقال ابن طاوس) هو عبد الله: **(لساني سبع إن أرسلته أكلني)**. أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان قال: بعض الماضين: إنما لساني سبع إن أرسلته خفت أن يأكلني.

وحدثني علي بن أبي مريم، عن زيد بن الحباب، حدثنا محمد بن حوشب، سمعت أبا عمران الجوني يقول: إن لسان أحدكم كلب فإذا سلطه على نفسه أكله.

(قال وهب بن منبه) اليماني رحمه الله تعالى **(في حكمة آل داود)** عليه السلام: **(حق على العاقل أن يكون عارفاً بزمانه حافظاً للسانه مقبلاً على شأنه)**. أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان عن أبي الأغر، عن وهب بن منبه قال في حكمة آل داود حق على العاقل فساقه.

وأخرج ابن حبان في صحيحه وأبو نعيم في الحلية من حديث أبي ذر رفعه: «كان في صحف إبراهيم عليه السلام وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه مقبلاً على شأنه حافظ للسانه».

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(ما عقل دينه من لم يحفظ لسانه)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثني شريح بن يونس، حدثنا علي بن ثابت، عن أبي الأشهب عن الحسن فساقه.

(وقال) أبو عمرو **(الأوزاعي)** الفقيه رحمه الله تعالى **(كتب إلينا عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله تعالى برسالة لم يحفظها غيري وغير مكحول **(أما بعد: فإن من أكثر ذكر**

فإن من أكثر ذكر الموت رضي من الدنيا باليسير ، ومن عدّ كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه . وقال بعضهم : الصمت يجمع للرجل فضلتين : السلامة في دينه ، والفهم عن صاحبه . وقال محمد بن واسع لمالك بن دينار : يا أبا يحي حفظ اللسان أشدّ على الناس من حفظ الدينار والدرهم . وقال يونس بن عبيد : ما من الناس أحد يكون منه لسانه على بال إلا رأيت صلاح ذلك في سائر عمله . وقال الحسن : تكلم قوم عند معاوية رحمه الله والأحنف بن قيس ساكت فقال له : مالك يا أبا بحر لا تتكلم ؟ فقال له : اخشى الله إن كذبت وأخشاك إن صدقت . قال أبو بكر بن عياش : اجتمع اربعة ملوك ؟ ملك الهند

الموت رضي من الدنيا باليسير ، ومن عد كلامه من عمله قلّ كلامه إلا فيما يعنيه) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال : حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنا خلف بن تميم ، عن عبد الله بن محمد الأنصاري : عن الأوزاعي قال : كتب فساقه إلا أنه قال قل كلامه فيما لا ينفعه .

(وقال بعضهم : الصمت يجمع للرجل خصلتين : السلامة والفهم عن صاحبه) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال : حدثني محمد بن الحسين قال : سمعت محمد بن عبد الوهاب السكوني يقول : الصمت يجمع للرجل فساقه .

(وقال محمد بن واسع لمالك بن دينار) البصريان العابدان : **(يا أبا يحي)** وهي كنية مالك ابن دينار **(حفظ اللسان أشد على الناس من حفظ الدينار والدرهم)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال : حدثني علي بن أبي مريم ، عن أحمد بن إسحاق الحضرمي ، حدثنا جعفر الخراز قال : سمعت محمد بـن واسع يقول لمالك بن دينار : يا أبا يحي حفظ اللسان أشد على الناس من حفظ الدنانير والدراهم .

(وقال يونس بن عبيد) بن دينار العبدي أبو عبيد البصري ثقة ثبت فاضل ورع مات سنة تسع وثلاثين روى له الجماعة : **(ما من الناس أحد يكون منه لسانه على بال إلا رأيت صلاح ذلك في سائر عمله)** أخرجه ابن الدنيا في الصمت فقال : حدثني الحسن بن الصباح ، حدثنا حجاج بن محمد ، عن سليمان بن المغيرة قال : سمعت يونس بـن عبيد يقول فساقه .

(وقال الحسـن) البصري رحمه الله تعـالى : **(تكلم قـوم عنـد معـاويـة)** بـن أبي سفيـان **(والأحنف بن قيس التميمي ساكت فقال له)** معاوية : **(مالك يا أبا بحر)** وهي كنية الأحنف ، **(لا تتكلم ؟ فقال له : اخشى الله إن كذبت وأخشاك إن صدقت)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال : حدثني داود بن عمرو الضبي ، حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا ابن عون ، عن الحسن قال : كانوا يتكلمون عند معاوية والأحنف ساكت فقالوا : مالك لا تكلم يا أبا بحر ؟ قال : أخشى الله إن كذبت وأخشاكم إن صدقت . وحدثني محمد بن الحسين عن عبيد الله بن محمد التيمي قال : قيل للأحنف بن قيس : يوم قطري تكلم . قال : أخاف ورطة لساني .

وملك الصين وكسرى وقيصر، فقال احدهم: أنا أندم على ما قلت، ولا أندم على ما لم أقل، وقال الآخر: إني إذا تكلمت بكلمة ملكتني ولم أملكها وإذا لم أتكلم بها ملكتها ولم تملكني، وقال الثالث: عجبت للمتكلم إن رجعت عليه الكلمة ضرته وإن لم ترجع لم تنفعه. وقال الرابع: أنا على رد ما لم أقل أقدر مني على رد ما قلت. وقيل: أقام المنصور ابن المعتز لم يتكلم بكلمة بعد العشاء الآخرة أربعين سنة، وقيل: ما تكلم الربيع بن خيثم بكلام الدنيا عشرين سنة وكان إذا أصبح وضع دواة وقرطاساً وقلماً فكل ما تكلم به كتبه ثم يحاسب نفسه عند المساء.

(وقال أبو بكر بن عياش) بياء تحتية مشدددة وشين معجمة ابن سالم الأسدي الكوفي المقري الحناط بالنون مشهور بكنيته، واختلف في اسمه على أقوال عشرة. كذا في التهذيب للحافظ. وفي الأربعين العشارية للعراقي على ثلاثة عشر قولاً. والصحيح أن اسمه كنيته، وصححه ابن حبان، وابن عبد البر، وابن الصلاح، والمزي، والذهبي. وقد احتج به البخاري في صحيحه، وثقه أحمد وابن معين مات سنة أربع وتسعين قال: (**اجتمع أربعة ملوك**) فرموا رمية واحدة بكلمة واحدة (**ملك الهند وملك الصين وكسرى وقيصر فقال أحدهم: إنما أندم على ما قلت ولم أندم على ما لم أقل، وقال آخر: إذا تكلمت بكلمة ملكتني ولم أملكها وإذا لم اتكلم بها ملكتها ولم تملكني. وقال الثالث: عجبت للمتكلم إن رجعت عليه الكلمة ضرته وإن لم ترجع لم تنفعه. وقال الرابع: أنا على رد ما لم أقل أقدر مني على رد ما قلت**). أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثني همام بن الوليد أبو طالب الهروي قال: سألته فقال: سمعت أبا بكر بن عياش قال: اجتمع أربعة ملوك فساقه.

(**وقيل: أقام المنصور بن المعتمر**) بن عبد الله السلمي أبو عتاب الكوفي الثقة العابد مات سنة اثنين وثلاثين ومائة. روى له الجماعة (**لم يتكلم بكلمة بعد عشاء الآخرة أربعين سنة**) وصام أربعين سنة صام نهارها وقام ليلها، وكان يبكي الليل كله فتقول له أمه: يا بني قتلت قتيلاً؟ فيقول: أنا أعلم بما صنعت بنفسي، فإذا أصبح كحل عينيه ودهن رأسه وبرق شفتيه وخرج إلى الناس ذكره المزي في التهذيب.

(**وقيل: ما تكلم الربيع بن خيثم**) بن عائذ الثوري أبو زيد الكوفي الثقة العابد (**بكلام الدنيا أربعين سنة، وكان إذا أصبح وضع دواة وقرطاساً فكلما تكلم كتبه ثم يحاسب نفسه عند المساء**) وكان من المخبتين الخاشعين مات في ولاية عبد الله بن زياد وروى له الجماعة إلا أبا داود.

تنبيه:

وقد بقي على المصنف ذكر آثار هي على شرطه في الكتاب روى ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت من طريق ابن عون، حدثني عطاء البزار، عن أنس بن مالك قال: لا يتقي الله رجل أو

فإن قلت: فهذا الفضل الكبير للصمت ما سببه؟ فاعلم أن سببه كثرة آفات اللسان من الخطا والكذب والغيبة والنميمة والرياء والنفاق والفحش والمراء وتزكية النفس والخوض

أحد حق تقاته حتى يخزن من لسانه. ومن طريق حميد بن هلال قال. قال عبد الله بن عمر: دع ما لست منه في شيء ولا تنطق فيما لا يعنيك واخزن لسانك كما تخزن ورقك ومن طريق نسير بن ذعلوق عن بكر بن ماعز عن الربيع بن خيثم قال: قال بكر بن ماعز اخزن عليك لسانك إلا مالك ولا عليك. ومن طريق جرير عن أبن حيان التيمي قال: كان يقول ينبغي للرجل أن يكون أحفظ للسانه منه لموضع قدمه ومن طريق حماد بن زيد قال: بلغني أن محمد بن واسع كان في مجلس فتكلم رجل فأكثر الكلام فقال محمد: ما على أحدهم لو سكت فتوقى وتنقى. ومن طريق جعفر بن سليمان قال: سمعت مالك بن دينار يقول: لو كلف الناس الصحف لأقول الكلام. ومن طريق سفيان بن عيينة قال: قال وهيب بن الورد: إن الرجل يصمت فيجتمع إليه لبه، ومن طريق أبي الأحوص عن محمد بن النضر الحارثي قال: كان يقال كثرة الكلام تذهب الوقار. ومن طريق خلف بن إسماعيل قال: قال لي رجل من عقلاء الهند: كثرة الكلام تذهب بمروءة الرجل. ومن طريق قبيصة قال: قال داود الطائي لمحمد بن عبد العزيز ذات يوم: أما علمت ان حفظ اللسان أشد الأعمال وأفضلها. قال محمد: بلى. فكيف لنا بذلك. ومن طريق عمران بن يزيد قال: قال علي رضي الله عنه: اللسان قوام البدن، فإذا استقام اللسان استقامت الجوارح، وإذا اضطرب اللسان لم تقم له جارحة. ومن طريق عباد بن الوليد القرشي قال: قال الحسن: اللسان أمير البدن، وإذا جنى على الأعضاء جنت، وإذا عف عفت ومن طريق خيثمة عن عدي بن حاتم قال: أيمن أحدكم واساءته بين لحييه يعني لسانه. ومن طريق الشعبي قال: قلت للهيثم بن أبي الأسود النخعي أي الثلاثة أشعر منك ومن الأعور الشني وعبد الرحمن بن حسان بن ثابت حيث تقول أنت:

واعلم علماً ليس بالظن أنه ... إذا زال مال المرء فهو ذليل
وإن لسان المرء ما لم تكن له ... حصاة على عوراته لدليل

أم الأعور الشني حيث يقول:

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده ... فهل بعد إلا صورة اللحم والدم
وكائن ترى من ساكت لك معجب ... زيادته أو نقصه في التكلم

أم عبد الرحمن بن حسان حيث يقول:

ترى المرء مخلوقاً وللعين حظها ... وليس بإخفاء الأمور بخابرِ
وذاك كماء البحر لست مسيغه ... ويعجب منه ساجياً كل ناظرِ؟

فقال الهيثم: هيهات الأعور أشعرنا.

(فإن قلت: فهذا الفضل الكثير للصمت ما سببه؟ فاعلم أن سببه كثرة آفات اللسان من الخطأ والكذب والغيبة والنميمة والرياء والنفاق والفحش والمراء وتزكية النفس

في الباطل والخصومة والفضول والتحريف والزيادة والنقصان وإيذاء الخلق وهتك العورات. فهذه آفات كثيرة وهي سباقة إلى اللسان لا تثقل عليه ولها حلاوة في القلب وعليها بواعث من الطبع ومن الشيطان، والخائض فيها قلما يقدر أن يمسك اللسان فيطلقه بما يحب ويمسكه ويكفه عما لا يحب فإن ذلك من غوامض العلم. كما سيأتي تفصيله ففي الخوض خطر وفي الصمت سلامة فلذلك عظمت فضيلته، هذا مع ما فيه من جمع الهم ودوام الوقار والفراغ للفكر والذكر والعبادة والسلامة من تبعات القول في الدنيا ومن حسابه في الآخرة. فقد قال الله تعالى: ﴿ما يلفظُ من قَوْلٍ إلاَّ لديه رقيب عتيد﴾ [ق: ١٨].

ويدلك على فضل لزوم الصمت أمر، وهو أن الكلام أربعة أقسام: قسم هو ضرر محض، وقسم هو نفع محض، وقسم فيه ضرر ومنفعة، وقسم ليس فيه ضرر ولا منفعة.

أما الذي هو ضرر محض فلا بد من السكوت عنه، وكذلك ما فيه ضرر ومنفعة لا تفي بالضرر.

والخوض في الباطل والخصومة والفضول والتحريف والزيادة والنقصان وإيذاء الخلق وهتك العورات) وغيرها وهي نحو سبع عشرة آفة.

(**فهذه آفات كثيرة وهي سياقة إلى اللسان لا ينفك عنها**) أي عن مجموعها بالقوة في بعضها والضعف في بعضها (**ولها حلاوة في القلب وعليها بواعث من الطبع ومن الشيطان**) بإغراره وتسويله فيقوي ما في الطبع حتى يصير متمكناً منه، (**والخائض فيها قلما يقدر أن يمسك اللسان**) ويزمه (**فيطلقه بما يحب ويكفه عما لا يحب**) فإن ذلك من غوامض العلم كما سيأتي تفصيله، (**ففي الخوض خطر**) وهلاك. (**وفي الصمت سلامة**) من الهلاك، (**فلذلك عظمت فضيلته**) وفضل جانبه، (**هذا مع ما فيه من جمع الهمم**) من التشتت (**ودوام الوقار**) والهيبة بين الناس (**والفراغ للفكر، والذكر والعبادة والسلامة من تبعات القول في الدنيا ومن حسابه في الآخرة، فقد قال تعالى: ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾**) أي ما يتكلم بكلمة إلا وعنده مراقب حاضر مهيأ يكتب عليه ما يقوله. وأخرج ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق مجاهد: ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾ قال: الملكان. وقال إن الكلام ليكتب حتى أن الرجل ليسكت ابنه ابتاع لك كذا وكذا وأفعل لك كذا وكذا فتكتب كذبته، (**ويدلك على لزوم الصمت أمر وهو أن الكلام أربعة أقسام: قسم هو ضرر محض، وقسم هو نفع محض، وقسم فيه ضرر ومنفعة، وقسم ليس فيه ضرر ولا منفعة.**

أما الذي هو ضرر محض فلا بدّ من السكوت عنه وكذلك ما فيه ضرر ومنفعةلأن منفعته لا تفي بالضرر).

وأما ما لا منفعة فيه ولا ضرر فهو فضول والاشتغال به تضييع زمان وهو عين الخسران، فلا يبقى إلا القسم الرابع، فقد سقط ثلاثة أرباع الكلام وبقي ربع، وهذا الربع فيه خطر إذ يمتزج بما فيه إثم من دقائق الرياء والتصنع والغيبة وتزكية النفس وفضول الكلام امتزاجاً يخفي دركه فيكون الإنسان به مخاطراً. ومن عرف دقائق آفات اللسان على ما سنذكره علم قطعاً أن ما ذكره ﷺ هو فصل الخطاب حيث قال: «من صمت نجا» فلقد أوتي والله جواهر الحكم قطعاً وجوامع الكلم. ولا يعرف ما تحت آحاد كلماته من بحار المعاني إلاّ خواص العلماء وفيما سنذكره من الآفات وعسر الاحتراز عنها ما

(وأما ما لا منفعة فيه ولا ضرر فهو فضول والاشتغال به تضييع زمان) والعمر جوهر نفيس **(وهو عين الخسران فلا يبقى إلا القسم الرابع)** وهو الذي فيه نفع محض، **(فقد سقط ثلاثة أرباع الكلام)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا علي بن أبي مريم عن خلف بن تميم، حدثنا أبو إسحاق الفزاري قال: كان إبراهيم بن أدهم يطيل السكوت، فإذا تكلم ربما انبسط فأطال ذات يوم السكوت فقلت له: لو تكلمت فقال الكلام على أربعة وجوه، فمن الكلام كلام ترجو منفعته وتخشى عاقبته، فالفصل في هذا السلامة منه، ومن الكلام كلام لا ترجو منفعته ولا تخشى عاقبته فأقل مالك في تركه خفة المؤنة على بدنك ولسانك، ومن الكلام كلام لا ترجو منفعته ولا تأمن عاقبته، فهذا قد كفى العاقل مؤنته، ومن الكلام كلام ترجو منفعته وتأمن عاقبته، فهذا الذي يجب عليك نشره قال خلف: فقلت لأبي إسحاق إبراهيم أراه قد أسقط ثلاثة أرباع الكلام؟ قال نعم اهـ.

(وبقي ربع وهذا الربع فيه خطر إذ يمتزج به ما هو إثم) عند الله تعالى، وذلك **(من دقائق الرياء والتصنع والغيبة وتزكيةالنفس وفضول الكلام امتزاجاً)** لطيفاً **(يخفى دركه)** لأكثر الناس، **(فيكون الإنسان مخاطراً)** أي مشرفاً على خطر عظيم، **(ومن عرف دقائق آفات اللسان على ما سنذكره علم قطعاً ما ذكره ﷺ هو فصل الخطاب)** في بابه **(حيث قال: «من صمت نجا»)** وقد تقدم الكلام عليه قريباً. **(فقد أوتي)** ﷺ **(جواهر الحكم قطعاً وجوامع الكلم)** كما رواه مسلم من حديث أبي هريرة، وقد تقدم بلفظ: «أوتيت جوامع الكلم» واختصر لي الكلام اختصاراً. **(ولا يعرف ما تحت آحاد كلماته من بحار المعاني إلا خواص العلماء)** إذ هي ثمان أحرف، وقد جمع فيها خير الدنيا والآخرة وهو أبلغ من قول القائل: من سكت سلم لأن الصمت أبلغ من السكوت كما تقدمت الإشارة إليه، والنجاة أبلغ من السلامة لأن السلامة قد يقتصر إطلاقها على الخلاص من شر الناس فهو خاص في الدنيا، والنجاة تعم الدنيا والآخرة فكأنه قال: من صمت عما لا يعني وعن الفضول سلم في نفسه من شر الناس ومن شر الشيطان. ومن سلم منهما فقد نجا من تبعات الآخرة. **(وفيما سنذكره من الآفات وعسر**

يعرفك حقيقة ذلك إن شاء الله تعالى. ونحن الآن نعد آفات اللسان ونبتدىء بأخفها ونترقى إلى الأغلظ قليلاً، ونؤخر الكلام في الغيبة والنميمة والكذب فإن النظر فيها أطول وهي عشرون آفة فاعلم ذلك ترشد بعون الله تعالى.

الآفة الأولى: الكلام فيما لا يعنيك:

اعلم أن أحسن أحوالك أن تحفظ ألفاظك من جميع الآفات التي ذكرناها من الغيبة والنميمة والكذب والمراء والجدال وغيرها، وتتكلم فيما هو مباح لا ضرر عليك فيه ولا على مسلم أصلاً إلا أنك تتكلم بما أنت مستغن عنه ولا حاجة بك إليه، فإنك مضيع به زمانك ومحاسب على عمل لسانك وتستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، لأنك لو صرفت زمان الكلام إلى الفكر ربما كان ينفتح لك من نفحات رحمة الله عند الفكر ما يعظم جدواه، ولو هللت الله سبحانه وذكرته وسبحته لكان خيراً لك فكم من كلمة يبني بها قصر في الجنة؟ ومن قدر على أن يأخذ كنزا من الكنوز فاخذ مكانه مدرة لا

الاحتراز عنها ما يعرفك حقيقة ذلك، ونحن الآن نعد آفات اللسان ونبتدىء بأخفها ونترقى إلى الأغلظ) منها **(قليلاً قليلاً، ونؤخر الكلام في الغيبة والكذب والنميمة فإن النظر فيها أطول)** والكلام فيها أكثر **(وهي عشرون آفة، فاعلم ذلك ترشد بعون الله تعالى)** وحسن توفيقه:

الآفة الأولى الكلام فيما لا يعنيك:

أي لا يهمك. **(اعلم)** وفقك الله تعالى **(أن أحسن أحوالك أن تحفظ ألفاظك من جميع الآفات التي ذكرناها من الغيبة والنميمة والكذب والمراء والجدال وغيره، وتتكلم فيما هو مباح لا ضرر عليك فيه)** ولا تخشى عاقبته **(ولا)** ضرر فيه **(على مسلم أصلاً)** لا حالاً ولا مآلاً **(إلا أنك تتكلم بما أنت مستغن عنه ولا حاجة بك إليه، فإنك مضيع به زمانك ومحاسب على عمل لسانك ومستبدل الذي هو أدنى)** أي أخس واحقر **(بالذي هو خير)** وأنفع **(لأنك لو صرفت زمان الكلام إلى الفكر)** أي إلى استعماله فيما هو بصدده **(ربما كان ينفتح لك من نفحات رحمة الله تعالى)** ومن رشحات كرمه **(عند)** ذلك **(الفكر ما يعظم جدواه)** أي فائدته. **(ولو هللت الله سبحانه وذكرته وسبّحته)** وقدسته وكبرته **(لكان خيراً لك)** أخرج ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق بكر بن ماعز قال: كان الربيع بن خيثم يقول: لا خير في الكلام إلا في تسع تهليل وتكبير وتسبيح وتحميد وسؤالك عن الخير وتعوذك من الشر وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر وقراءتك القرآن **(فكم من كلمة)** يتكلم بها **(يبنى له بها قصر في الجنة)** كما وردت بذلك الأخبار ويغرس له غرس في الجنة **(ومن قدر على أن يأخذ كنزاً من**

ينتفع بها كان خاسراً خسراناً مبيناً. وهذا مثال من ترك ذكر الله واشتغل بمباح لا يعنيه فإنه وإن لم يأثم فقد خسر حيث فاته الربح العظيم بذكر الله تعالى، فإن المؤمن لا يكون صمته إلا فكراً ونظره إلا عبرة ونطقه إلا ذكراً، هكذا قال النبي ﷺ. بل رأس مال العبد أوقاته ومهما صرفها إلى ما لا يعنيه ولم يدخر بها ثواباً في الآخرة فقد ضيع رأس ماله. ولهذا قال النبي ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» بل ورد ما هو أشد

الكنوز فأخذ مكانه مدرة) أو خزفة (لا ينتفع بها كان خاسراً خسراناً بيناً وهذا مثال من ترك ذكر الله تعالى واشتغل بمباح لا يعنيه فإنه وإن لم يأثم) لكون ما اشتغل به مما أبيح له (فقد خسر حيث فاته الربح العظيم بذكر الله تعالى، فإن المؤمن لا يكون صمته إلا فكراً و) لا يكون (نظره إلا عبرة و) لا يكون (نطقه إلا ذكراً. هكذا قال النبي ﷺ) قال العراقي: لم أجد له أصلاً وروى محمد بن زكريا الغلابي أحد الضعفاء عن ابن عباية عن أبيه قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «إن الله أمرني أن يكون نطقي ذكراً وصمتي فكراً ونظري عبرة». (بل رأس مال العبد أوقاته، ومهما صرفها إلى ما لا يعنيه ولم يدخر بها ثواباً في الآخرة فقد ضيع رأس ماله) وخسر خسراناً مبيناً، (ولهذا قال ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه») رواه أحمد وأبو يعلى والترمذي وقال: غريب وابن ماجه والبيهقي من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ورواه ابن أبي الدنيا من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ورواه أحمد والعسكري في الأمثال والطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية وابن عبد البر عن علي بن الحسين عن أبيه به مرفوعاً. ورواه مالك والنسائي وابن أبي الدنيا، والبيهقي من طريق الزهري، عن علي بن الحسين مرسلاً. ورواه ابن عساكر عن علي بن الحسين، عن الحرث بن هشام به مرفوعاً. ورواه العسكري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب به مرفوعاً. ورواه الشيرازي في الألقاب من حديث أبي ذر. ورواه الحاكم في الكنى من حديث أبي بكر، ورواه الطبراني في الكبير من حديث زيد بن ثابت. وفي الباب عن جماعة. وقال الدارقطني في العلل: يرويه الاوزاعي، واختلف عنه فرواه محمد بن شعيب والوليد بن يزيد وعمارة بن بشر وإسماعيل بن عبد الله بن سماعة وبشر بن بكر كلهم عن الاوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وخالفهم عمر بن عبد الواحد، وبقية بن الوليد، وأبو المغيرة فرووه عن الاوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ولم يذكروا فيه قرة. ورواه بشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار عن أبي هريرة قاله موسى بن هارون، وهو ثقة حدث عنه محمد بن يحي وغيره عن مبشر. وروي عن إسماعيل بن عياش ومحمد بن كثير المصيصي عن الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواه عبد الله بن بديل عن الزهري عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ. والمحفوظ حديث أبي هريرة، وحديث علي بن الحسين مرسلاً، وكذلك هو في الموطأ. ورواه خالد بن عبد الرحمن

من هذا قال أنس: استشهد غلام منا يوم أُحد فوجدنا على بطنه حجراً مربوطاً من الجوع فمسحت أمه عن وجهه التراب وقالت: هنيئاً لك الجنة يا بني، فقال ﷺ: «وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره»؟ وفي حديث آخر: أن النبي ﷺ

المخزومي، عن مالك، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه. وخالد ليس بالقوى، وروى عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ولا يصح. والصحيح حديث الزهري عن علي بن الحسين مرسلاً، وأما حديث علي فقد يرويه الزهري عن علي بن الحسين واختلف عنه، فرواه أبو همام الدلال عن عبيد الله بن عمر العمري فقال عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي عن رسول الله ﷺ. وخالفه موسى ابن داود فقال عن العمري عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن النبي ﷺ وغيره يرويه عن العمري عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلاً وهو الصحيح. واختلف في مالك فرواه خالد بن خداش الخراساني، عن مالك، عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلاً، وكذلك رواه أصحاب الزهري عن الزهري. وروي عن جعفر بن محمد، واختلف عنه فرواه موسى بن عمير عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي، وخالفه يوسف بن أسباط فرواه عن الثوري عن جعفر عن أبيه عن علي ابن أبي طالب، والصحيح قول من أرسله عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ اهـ.

قلت: قال ابن عدي في الكامل بعد أن روي هذا الحديث عن أبي العلاء الكوفي عن هشام بن عمار عن محمد بن شعيب عن الاوزاعي عن قرة ما لفظه. وقد روي عن الاوزاعي عن قرة الزهري بضعة عشر حديثاً، ولقرة أحاديث صالحة رواه عنه رشدين بن سعد، وسويد بن عبد العزيز، وابن وهب والاوزاعي وغيرهم وجملة حديثه عن هؤلاء والله أعلم.

تنبيه:

قال الطيبي: «من» في الحديث تبعيضية، ويجوز كونها بيانية وإنما قال: من حسن إسلام المرء ولم يقل من حسن إيمان المرء لأن الإسلام عبارة عن الأعمال الظاهرة والفعل والترك إنما يتعاقبان عليها وزاد حسن إيمان إلى أنه لا عبرة بصورة الأعمال فعلاً وتركاً إلا أن اتصفت بالحسن بأن توفرت شروط مكملاتها فضلاً عن المصححات، وجعل الترك ترك ما لا يعني من الحسن مبالغة. وفي إفهامه من قبح إسلام المرء أخذه فيما لا يعنيه، والذي لا يعني الفضول كله على تباين أنواعه. وهذا الحديث قالوا: ربع الإسلام، وقيل: نصفه، وقيل: كله.

(**بل ورد ما هو أشد من هذا قال أنس**) بن مالك رضي الله عنه: (**استشهد غلام منا**) أي من الأنصار (**يوم أحد فوجدنا على بطنه حجراً مربوطاً**) أي من الجوع، (**فمسحت أمه عن وجهه التراب وقالت هنيئاً لك يا بني فقال** ﷺ: **«ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره»**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس مختصراً. وقال: غريب: ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت بلفظ المصنف بسند ضعيف اهـ.

فقد كعباً فسأل عنه فقالوا مريض فخرج يمشي حتى أتاه فلما دخل عليه قال: « ابشر يا كعب » فقالت أمه: هنيئاً لك الجنة يا كعب. فقال ﷺ: « من هذه المتألية على الله ». قال: هي أمي يا رسول الله. قال: « وما يدريك يا أم كعب لعل كعباً قال ما لا يعنيه أو منع ما لا يغنيه ». ومعناه أنه إنما تتهيأ الجنة لمن لا يحاسب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه، وإن كان كلامه مباحاً فلا تتهيأ الجنة له مع المناقشة في الحساب فإنه نوع من العذاب. وعن محمد بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: « إن أوّل من يدخل الجنة من هذا الباب رجل من أهل الجنة » فدخل

قلت قال ابن أبي الدنيا: حدثني عبد الرحمن بن صالح الأزدي: حدثنا يحي بن يعلى الأسلمي، عن الأعمش، عن أنس بن مالك قال: استشهد غلام منا يوم أحد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت أمه التراب عن وجهه وقالت: هنيئاً لك يا بني الجنة فساقه، ولعل وجه ضعف هذا السند أن الأعمش لم يثبت سماعه عن أنس له رؤية فقط لا رواية أو لأن يحي بن يعلى الأسلمي ضعفه أبو حاتم وغيره.

(**وفي حديث آخر أن النبي ﷺ فقد كعباً**) أي ابن عجرة (**فسأل عنه فقالوا**): هو (**مريض فخرج يمشي حتى أتاه**) عائداً له، (**فلما دخل عليه قال: ابشر يا كعب! فقالت أمه: هنيئاً لك الجنة. فقال ﷺ: « من هذه المتألية على الله قال**) كعب (**هي أمي يا رسول الله. قال: « وما يدريك يا أم كعب لعل كعباً قال ما لا يعنيه أو منع ما لا يغنيه »**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت من حديث كعب بن عجرة بإسناد جيد إلا أن الظاهر انقطاعه بين الصحابي وبين من رواه عنه اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن عيسى المصري، حدثنا ضمام بن إسماعيل الإسكندراني، حدثني يزيد بن أبي حبيب، وموسى بن وردان بن كعب بن عجرة أن النبي ﷺ فقد كعباً فساقه كما هنا. أما كعب ففي قول الواقدي مات سنة اثنين وخمسين، وأما موسى بن وردان فإنه مات سنة سبع عشرة، وله أربع وسبعون سنة، فكان عمره لما مات كعب نحو أربع عشرة سنة، وعلى هذا يمكن سماعه منه. وأما يزيد بن أبي حبيب فإنه مات سنة ثمان وعشرين ومائة، وبلغ زيادة على خمس وسبعين سنة فكان عمره حين مات كعب نحو أربع سنين فتأمل.

(**ومعناه إنما يتهيأ للجنة من لا يحاسب، ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وإن كان كلامه مباحاً فلا تتهيأ الجنة مع المناقشة في الحساب فإنه نوع عذاب**) من نوقش في الحساب عذب.

(**وعن محمد بن كعب**) بن سليم بن أسد القرظي رحمه الله تعالى كنيته أبو حمزة مدني نزل الكوفة، ولد سنة أربعين على الصحيح، مات سنة عشرين ومائة. روى له الجماعة (**قال: قال رسول الله ﷺ: « إن أول من يدخل الجنة من هذا الباب رجل من أهل الجنة » فدخل**

عبد الله بن سلام فقام إليه ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فاخبروه بذلك وقالوا: أخبرنا بأوثق عمل في نفسك ترجو به فقال: إني لضعيف وإن أوثق ما أرجو به الله سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني. وقال أبو ذر: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك بعمل خفيف على البدن ثقيل في الميزان» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «هو الصمت وحسن الخلق وترك ما لا يعنيك». وقال مجاهد: سمعت ابن عباس يقول: خمس لهن أحب إلي من الدهم الموقوفة لا تتكلم فيما لا يعنيك فإنه فضل ولا آمن عليك الوزر، ولا تتكلم فيما يعنيك حتى تجد له موضعاً فإنه رب متكلم في أمر يعنيه قد وضعه في غير موضعه فعنت ولا تمار حليماً ولا سفيهاً فإن الحليم يقليك والسفيه يؤذيك، واذكر أخاك إذا غاب عنك بما تحب أن يذكرك به، واعفه مما تحب أن يعفيك منه، وعامل أخاك بما

عبد الله بن سلام) رضي الله عنه **(فقام إليه ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فأخبروه بـذلك وقالوا أخبرنا عن أوثق عمل في نفسك ترجو به. فقال إني ضعيف وإن أوثق ما أرجو به سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا هكذا مرسلاً وفيه أبو معشر نجيح اختلف فيه اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا، حدثنا علي بن الجعد، أخبرني أبو معشر عن محمد بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ فساقه. وفيه فأخبروه بقول النبي ﷺ، وقالوا: أخبرنا بأوثق عملك وفيه أني لضعيف وفيه لسلامة الصدر، والباقي سواء. وأبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي مولى بني هاشم مشهور بكنيته. روى له أصحاب السنن ضعيف أسـن واختلط مات سنة سبعين ومائة. وقد رواه أيضاً أسد بن موسى عن أبي معشر هذا.

(وقال أبو ذر) الغفاري رضي الله عنه **(قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك بعمل خفيف على البدن ثقيل في الميزان» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «هو الصمت وحسن الخلق وترك ما لا يعنيك»)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا بسند منقطع اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا يزيد بن محمد بن خنيس، عن وهيب بن الورد بلغه أن أبا ذر قال: قال رسول الله ﷺ فساقه.

(وقال مجاهد) بن جبير المكي التابعي، **(سمعت ابن عباس يقول: خمس لهن أحب إلى من الدهم الموقفة)** أي من الخيل الدهم التي أوقفت وأعدت للركوب الأولى **(لا تتكلم فيما لا يعنيك فإنه فضل ولا آمن عليك الوزر)** أي الإثم **(ولا تتكلم فيما يعنيك حتى تجد له موضعاً فإنه رب متكلم في أمر يعنيه قد وضعه في غير موضعه فعنت)** أي وقع في العنت وهو الشدة والحرج، **(و)** الثانية **(لا تمار حليماً ولا سفيهاً فإن الحليم يقليك)** أي يبغضك بقلبه **(والسفيه يؤذيك)** بلسانه، **(و)** الثالثة: **(اذكر أخاك إذا غاب عنك بما تحب أن يذكرك به واعفه**

تحب أن يعاملك به، واعمل عمل رجل يعلم أنه مجازى بالإحسان مأخوذ بالاحترام. وقيل للقمان الحكيم: ما حكمتك؟ قال: لا أسأل عما كفيت ولا أتكلف ما لا يعنيني وقال مورق العجلي: أمرأنا في طلبه منذ عشرين سنة لم أقدر عليه ولست بتارك طلبه قالوا: وما هو؟ قال: السكوت عما لا يعنيني. وقال عمر رضي الله عنه: لا تتعرض لما لا يعنيك واعتزل عدوك واحذر صديقك القوم إلا الأمين، ولا أمين إلا من خشي الله تعالى، ولا تصحب الفاجر فتتعلم من فجوره ولا تطلعه على سرك، واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى.

مما تحب أن يعفيك منه، و) الرابعة: (عامل أخاك بما تحب أن يعاملك به، و) الخامسة: (اعمل عمل رجل يعلم إنه مجازى بالإحسان مأخوذ بالاحترام) أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثني أبو محمد العتكي عبد الرحمن بن صالح، حدثني أبو هارون جليس لأبي بكر بن عياش، عن محرز التميمي، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: سمعته يقول: «خمس لهن أحسن من الدهم الموقفة». فساقه.

(وقيل للقمان الحكيم: ما حكمتك؟ قال: لا أسأل عما كفيت ولا أتكلف ما لا يعنيني) أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثني علي بن الجعد عن شعبة عن سيار أبي الحكم قال: قيل للقمان فساقه.

(وقال مورق العجلي) هو أبو المعتمر مورق بن مشمرج بن عبد الله البصري ثقة عابد روى له الجماعة (أمر أنا في طلبه منذ عشرين سنة لم أقدر عليه ولست بتارك طلبه. قالوا: وما هو يا أبا المعتمر؟ قال: السكوت عما لا يعنيني) أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثنا محمد بن سعد، حدثنا عفان، عن جعفر بن سليمان، عن المعلى بن زياد قال: قال مورق العجلي فساقه.

(وقال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه: لا تتعرض لما لا يعنيك واعتزل عدوك وأحذر صديقك من القوم إلا الأمين ولا أمين إلا من خشي الله تعالى، ولا تصحب الفاجر فتتعلم من فجوره ولا تطلعه على سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله) أخرجه ابن أبي الدنيا بسندين: الأول: قال حدثنا عبد الله بن خيران أخبرنا المسعودي عن وديعة يعني الأنصاري قال: قال عمر بن الخطاب: لا تتعرض لما لا يعنيك فساقه. والثاني: قال حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا حبان بن علي، عن محمد بن عجلان، عن إبراهيم بن مرة، عن عمر بن الخطاب نحوه.

ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد ابن عجلان، عن إبراهيم بن مرة، عن محمد بن شهاب قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تتعرض فيما لا يعنيك واعتزل عدوك واحتفظ من خليلك إلا الأمين، فإن الأمين من القوم لا يعادله شيء، ولا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره ولا تفش إليه سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله وقد تقدم ذلك أيضاً في كتاب آداب الصحبة.

وحدّ الكلام فيما لا يعنيك أن تتكلم بكلام لو سكت عنه لم تأثم ولم تستضر به في حال ولا مال، مثاله أن تجلس مع قوم فتذكر لهم أسفارك وما رأيت فيها من جبال وأنهار وما وقع لك من الوقائع، وما استحسنته من الأطعمة والثياب، وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقائعهم. فهذه أمور لو سكت عنها لم تأثم ولم تستضر، وإذا بالغت في

تنبيه:

وقد بقي على المصنف ما هو على شرطه. روى ابن أبي الدنيا من طريق زيد بن أسلم أنه دخل على ابن أبي دجانة وهو مريض ووجهه يتهلل فقال: ما من عملي شيء أوثق في نفسي من اثنتين لم أتكلم فيما لا يعنيني، وكان قلبي للمسلمين سليماً.

ومن طريق عمرو بن قيس الملائي إن رجلاً مر بلقمان والناس عنده فقال: ألست عبد بني فلان؟ قال: بلى. قال: الذي كنت ترعى عند جبل كذا وكذا؟ قال: بلى. قال: ما الذي بلغ بك ما أرى؟ قال: صدق الحديث وطول السكوت عما لا يعنيني.

ومن طريق داود بن أبي هند قال: بلغني أن معاوية قال الرجل ما بلغ من حلمك؟ قال: لا يعنيني ما لا يعنيني.

ومن طريق جعفر بن سليمان قال: سمعت سميطاً العيشي يقول: من لزم ما يعنيه أوشك أن يترك ما لا يعنيه.

ومن طريق ثابت الشمالي عن أبي جعفر قال: كفى عيباً أن يبصر العبد من الناس ما يعمى عليه من نفسه وأن يؤذي جليسه فيما لا يعنيه.

وأخرج الخرائطي من حديث ابن مسعود قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله إني مطاع في قومي فما آمرهم؟ قال: «مرهم بإفشاء السلام وقلة الكلام إلا فيما يعنيهم».

وأخرج العقيلي من حديث أبي هريرة: «أكثر الناس ذنوباً أكثرهم كلاماً فيما لا يعنيه» وروى أبو عبيدة عن الحسن قال: من علامة إعراض الله عن العبد أن يجعل شغله فيما لا يعنيه. وقال سهل التستري: من تكلم فيما لا يعنيه حرم الصدق. وقال معروف: كلام العبد فيما لا يعنيه خذلان من الله عز وجل.

(**وحدّ الكلام فيما لا يعنيك**) أي لا تتعلق به عنايتك ولا يكون مقصدك ومطلوبك لأن العناية شدة الأهتمام بالشيء. يقال: عناه يعنيه إذا اهتم به وطلبه (**أن تتكلم بكل ما لو سكت عنه لم تأثم ولم تستضربه في حال. أو قال مثاله أن تجلس مع قوم فتذكر لهم أسفارك وما رأيت فيها من جبال وأنهار**) وبلاد، (**وما وقع لك من الوقائع، وما استحسنته من الأطعمة والثياب وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقائعهم معك**) أو مع غيرك. (**فهذه أمور لو سكت عنها لم تأثم ولم تستضر، وإذا بالغت في الاجتهاد حتى لم يمتزج بحكايتك زيادة أو**

الجهاد حتى لم يمتزج بحكايتك زيادة ولا نقصان، ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة الأحوال العظيمة، ولا اغتياب لشخص ولا مذمة لشيء مما خلقه الله تعالى فأنت مع ذلك كله مضيع زمانك وأنّى تسلم من الآفات التي ذكرناها ومن جملتها أن تسأل غيرك عما لا يعنيك فأنت بالسؤال مضيع وقتك وقد ألجأت صاحبك أيضاً بالجواب إلى التضييع، هذا إذا كان الشيء مما لا يتطرق إلى السؤال عنه آفة وأكثر الأسئلة فيها آفات فإنك تسأل غيرك عن عبادته مثلاً فتقول له: هل أنت صائم؟ فإن قال نعم، كان مظهراً لعبادته فيدخل عليه الرياء، وإن لم يدخل سقطت عبادته من ديوان السر، وعبادة السر تفضل عبادة الجهر بدرجات، وإن قال: لا، كان كاذباً، وإن سكت كان مستحقراً لك وتأذيت به، وإن احتال لمدافعة الجواب افتقر إلى جهد وتعب فيه، فقد عرضته بالسؤال إما للرياء أو للكذب أو للاستحقار أو للتعب في حيلة الدفع، وكذلك سؤالك عن سائر عباداته. وكذلك سؤالك عن المعاصي وعن كل ما يخفيه ويستحي منه. وسؤالك عما حدّث به غيرك فتقول له: ماذا تقول؟ وفيم أنت؟ وكذلك ترى إنساناً في الطريق فتقول: من أين؟ فربما يمنعه مانع من ذكره، فإن ذكره تأذى به واستحيا، وإن لم يصدق وقع في الكذب وكنت السبب فيه. وكذلك تسأل عن

نقصان ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة الأحوال العظيمة ولا اغتياب لشخص ولا مذمة لشيء خلقه الله تعالى فأنت مع ذلك كله مضيع زمانك) في تلك الحكايات **(وأنّى تسلم من الآفات التي ذكرناها ومن جملتها أن تسأل غيرك عما لا يعنيك)** ولا يهمك **(فأنت بالسؤال مضيع وقتك وقد ألجأت صاحبك أيضاً بالجواب إلى التضييع)** أي تضييع وقته. **(هذا إذا كان الشيء مما لا يتطرق إلى السؤال عنه آفة وأكثر الأسئلة فيها آفات)** لا يخلو منها، **(فإنك تسأل غيرك عن عبادته فتقول له: أنت صائم فإن قال نعم كان مظهراً لعبادته فيدخل عليه الرياء، وإن لم يدخل سقطت عبادته من ديوان السر، وعبادة السر تفضل عبادة الجهر بدرجات)** كما ورد ذلك في بعض الأخبار، **(وإن قال لا كان كاذباً)** في قوله، **(وإن سكت كان مستحقراً لك)** في عدم ردّ الجواب، **(وتأذيت به وإن احتال لمدافعة الجواب افتقر إلى جهد وتعب فيه)** فانظر **(فقد عرضته بالسؤال إما للرياء أو الكذب والاستحقار أو التعب في حيلة الدفع)** فهذه أربع آفات بعضها أعظم من بعض، **(وكذلك سؤالك عن سائر عباداته وكذلك سؤالك عن سائر المعاصي وعن كل ما تخفيه)** عن الناس، **(وتستحيي منه وسؤالك عما حدث به غيرك فتقول له: ماذا تقول وفيم أنتم؟ وكذلك ترى إنساناً في الطريق فتقول)** له: **(من أين)** وإلى أين؟ **(فربما يمنعه مانع من ذكره فإن ذكر تأذى به واستحيا)** هذا إن صدق، **(وإن لم يصدق وقع في الكذب وكنت**

مسألة لا حاجة بك إليها والمسؤول ربما لم تسمح نفسه بأن يقول لا أدري، **فيجيب عن** غير بصيرة.

ولست أعني بالتكلم فيما لا يعني هذه الأجناس، **فإن هذا يتطرق إليه إثم أو ضرر** وإنما مثال ما لا يعني ما روي أن لقمان الحكيم دخل على داود عليه السلام وهو يسرد درعاً ولم يكن رآها قبل ذلك اليوم فجعل يتعجب ما رأى فأراد أن يسأله عن ذلك فمنعته حكمته فأمسك نفسه ولم يسأله، فلما فرغ قام داود ولبسه ثم قال: نعم الدرع للحرب. فقال لقمان الصمت حكم وقليل فاعله أي حصل العلم به من غير سؤال فاستغنى عن السؤال وقيل انه كان يتردد إليه سنة وهو يريد أن يعلم ذلك من غير سؤال فهذا وأمثاله من الأسئلة إذا لم يكن فيه ضرر وهتك ستر وتوريط في رياء وكذب فهو ما لا يعني وتركه من حسن

السبب) في ذلك. وقال صاحب القوت: ومن المحدثات المبتدعة قول الرجل لاخيه، إذا لقيه ذاهباً في الطريق: إلى أين تريد، أو من أين جئت؟ فقد كره هذا وليس من السنّة ولا من الأدب، وهو داخل في التحسس والتجسس لأن التحسس في الآثار والتجسس في الأخبار وهذا السؤال عن ذلك يجمعهما، وقد لا يحب الرجل أن يعلم أين يذهب ولا من أين جاء، وقد كره ذلك مجاهد وعطاء قال: إذا لقيت أخاك في طريق فلا تسأله من أين جئت ولا أين تذهب، فلعله أن يصدقك فتكره ذلك، ولعله أن يكذبك فتكون حملته على الكذب اهـ.

وكان على هذا القدم شيخنا المرحوم علي بن موسى الحسيني فإنه من شدة ما ينكر على من يسأله إلى أين ربما يرجع من مقصده وتشاءم، **(وكذلك تسأل عن مسألة لا حاجة بك إليها والمسؤل ربما لم تسمح نفسه بأن يقول لا أدري فيجيب عن غير بصيرة ولا روية)** فيقع في خطأ عظيم.

(ولست أعني بالتكلم فيما لا يعني هذه الأجناس) وأمثالها. **(فإن هذا يتطرق إليه إثم أو ضرر)** في الحال أو في المقال، **(وإنما مثال ما لا يعني ما روي أن لقمان الحكيم كان يختلف إلى داود عليه السلام وهو يسرد درعاً ولم يكن رآها قبل ذلك اليوم فجعل يتعجب مما رأى وأراد أن يسأله عن ذلك والحكمة تمنعه من السؤال، فلما فرغ داود عليه السلام وصبّها عليه وقال: نعم جنة الحرب فقال)** لقمان: **(الصمت حكم وقليل فاعله أردت أن أسألك عنها فكفيتني، وقيل: كان يتردد إليه سنة ويريد أن يعلم ذلك من غير سؤال)** أخرجه الحاكم والبيهقي في الشعب من حديث أنس أن لقمان كان عند داود وهو يسرد الدرع فجعل يفتله هكذا بيده، فجعل لقمان يتعجب ويريد أن يسأله، فلما فرغ منها صبها على نفسه وقال نعم درع الحرب هذه. فقال لقمان: الصمت من الحكمة وقليل فاعله كنت أردت أن أسألك فسكت حتى كفيتني. قال البيهقي: هذا هو الصحيح أنه من كلام لقمان.

(فهذا وأمثاله من الأسئلة ما لم يكن فيه ضرر وهتك ستر وتوريط في رياء وكذب فهو

الإسلام فهذا حدّه.

وأما سببه الباعث عليه فالحرص على معرفة ما لا حاجة به إليه أو المباسطة بالكلام على سبيل التودد أو تزجية الأوقات بحكايات أحوال لا فائدة فيها.

وعلاج ذلك كله أن يعلم أن الموت بين يديه وإنه مسؤول عن كل كلمة وإن أنفاسه رأس ماله، وأن أنفاسه شبكة يقدر على أن يقتنص بها الحور العين فاهماله ذلك وتضييعه خسران مبين هذا علاجه من حيث العلم. وأما من حيث العمل فالعزلة أو أن يضع حصاة في فيه وإن يلزم نفسه السكوت بها عن بعض ما يعنيه حتى يعتاد اللسان ترك ما لا يعنيه وضبط اللسان في هذا على غير المعتزل شديداً جداً.

مما لا يعني وتركه من حسن الإسلام فهذا حدّه)، وإذا حسن الاسلام اقتضى ترك ما لا يعني كله من المحرمات والمشتبهات والمكروهات وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها، فهذا كله لا يعني المسلم إذا كمل إسلامه وبلغ إلى درجة الإحسان، فمن عبد الله عن استحضار قربه ومشاهدته بقلبه وعلى استحضار قرب الله منه وإطلاعه عليه فقد حسن إسلامه ولزم من ذلك أن يترك كل ما لا يعنيه في الإسلام ويشتغل بما يعنيه فيه فإنه يتولد من هذين الاستحياء من الله تعالى.

(وأما سببه الباعث عليه فالحرص على معرفة ما لا حاجة به إليه، أو بالمباسطة بالكلام على سبيل التودد) والتألف، **(أو تزجية الأوقات)** أي تسويتها **(بحكايات أحوال لا فائدة فيها، وعلاج ذلك كله أن يعلم أن الموت بين يديه)** ولا بدّ له منه على كل حال، **(فإنه مسئول عن كل كلمة)** يتكلم بها **(وأن أنفاسه المعدودة)** هي **(رأس ماله)** من الدنيا، **(وأن لسانه شبكة يقدر أن يقتنص به الحور العين)** والولدان والنعيم، **(فإهماله ذلك وتضييعه خسران)** ونقصان. **(وهذا علاجه من حيث العلم، وأما من حيث العمل فالعزلة)** عن الناس كما قال وهيب بن الورد عن بعض الحكماء: الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت وواحد في العزلة، فأردت من نفسي الصمت على شيء فلم أقدر عليه فصرت إلى العزلة فحصلت لي التسعة وقد تقدم ذلك قريباً. **(وأن يضع حصاة في فيه)** كما كان الصديق رضي الله عنه يفعله، وأن يلزم نفسه السكوت بها عن بعض ما يعنيه حتى يعتاد اللسان ترك ما لا يعنيه، **(وضبط اللسان في هذا على غير المعتزل شديد جداً)** فإنه لا يجد بداً من الكلام إذا كان مع جماعة ويشتد عليه حفظه للسانه، بل ينفلت منه ولا يقدر على ضبطه. وأما إذا اعتزل مسلم من ذلك فإنه لا يجد من يخاطب معه فيرجع إلى نفسه إما بالتفكرّ أو بالذكر أو بالمراقبة، وهذا علاجه من حيث العمل.

الآفة الثانية فضول الكلام:

وهو أيضاً مذموم وهذا يتناول الخوض فيما لا يعني والزيادة فيما يعني على قدر الحاجة، فإن من يعنيه أمر يمكنه أن يذكره بكلام مختصر ويمكنه أن يجسمه ويقرره ويكرره، ومهما تأدّى مقصوده بكلمة واحدة فذكر كلمتين فالثانية فضول ـ أي فضل عن الحاجة ـ وهو أيضاً مذموم لما سبق وإن لم يكن فيه إثم ولا ضرر. قال عطاء بن أبي رباح: إن من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله تعالى وسنّة رسول الله ﷺ أو أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو تنطق بحاجتك في معيشتك التي لا بد لك منها، أتنكرون أن عليكم حافظين كراماً كاتبين عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد، أما يستحي أحدكم إذا نشرت صحيفته التي أملاها صدر نهاره كان أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ولا دنياه. وعن بعض الصحابة قال: إن الرجل ليكلمني بالكلام لجوابه أشهى إليّ من الماء البارد إلى

(الآفة الثانية: فضول الكلام)

(وهو أيضاً مذموم وهذا يتناول الخوض فيما لا يعني، والزيادة فيما يعني على قدر الحاجة، فإن من يعنيه) أي يهمه **(أمر)** ويكون مقصوداً له **(يمكنه أن يذكره بكلام مختصر ويمكنه أن يجنحه)** أي يطوّله فيجعل له جناحاً **(ويكرره، ومهما تأدى مقصوده بكلمة واحدة فذكر كلمتين فالثانية)** منهما **(فضول أي فضل عن الحاجة وهو أيضاً مذموم لما سبق وإن لم يكن فيه إثم ولا ضرر)** لكونه مباحاً. **(قال عطاء بن أبي رباح)** القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال. مات سنة اربع عشرة على المشهور، روى له الجماعة **(إن من قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام، وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله)** أن تقرأه **(أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو تنطق بحاجتك في معيشتك التي لا بدّ لك منها اتنكرون أن عليكم حافظين كراماً كاتبين عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد. أما يستحي أحدكم إذا نشرت صحيفته التي أملاها صدر نهاره كان أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ولا دنياه)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم وغيره قالوا: أخبرنا يعلى بن عبيد قال: دخلنا على محمد بن سوقة فقال: أحدثكم بحديث لعله ينفعكم فإنه قد نفعني قال لنا عطاء بن أبي رباح: يا بني اخي إن من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام فساقه سواء. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من هذا الطريق عن عبد الله بن محمد هو ابن أبي الدنيا عن حاجب بن أبي بكر وأحمد ويعقوب الدورقيان قالوا: حدثنا يعلى بن عبيد فساقه، **(و)** روي **(عن بعض الصحابة)** رضوان الله عليه. **(قال: إن الرجل ليكلمني بالكلام لجوابه اشهى إليّ من الماء البارد من الظمآن فاترك جوابه خيفة من أن**

الظمآن فاترك جوابه خيفة أن يكون فضولاً. وقال مطرف ليعظم جلال الله في قلوبكم فلا تذكروه عند مثل قول أحدكم للكلب والحمار اللهم اخزه وما أشبه ذلك.

واعلم أن فضول الكلام لا ينحصر بل المهم محصور في كتاب الله تعالى. قال الله عز وجل: ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس﴾ [النساء : ١١٤] وقال ﷺ: « طوبى لمن أمسك الفضل من لسانه وأنفق الفضل

يكون فضلاً) أخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أنبأنا عبدان، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا عمر بن بكار، عن عمرو بن الحرث، عن العلاء بن سعد بن مسعود، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فذكره.

(وقال مطرف) بن عبد الله بن الشخير العامري الحرشي أبو عبد الله البصري ثقة عابد فاضل مات سنة خمس وتسعين روى له الجماعة: (ليعظم جلال الله في قلوبكم فلا تذكروه عند مثل قولكم للكلب وللحمار: اللهم أخزه وما أشبه ذلك) اخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أنبأنا عبد الله، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت بن مطرف قال: ليعظم جلال الله في صدوركم فلا تذكروه عند مثل قول أحدكم للكلب: اللهم أخزه وللحمار والشاة.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو حامد بن جبلة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن محمد بن الحسن، حدثنا أبي، حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال: قال مطرف ليعظم جلال الله تعالى إن تذكروه عند الحمار والكلب فيقول أحدكم لكلبه: اخزاك الله وفعل الله بك.

(واعلم أن فضول الكلام لا ينحصر) بضبط، (بل المهم محصور في كتاب الله تعالى قال الله عز وجل: ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس﴾) قال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا إسحاق بن إسماعيل وسعدويه وغيرهما وهذا لفظ إسحاق بن إسماعيل عن محمد بن يزيد بن خنيس قال: دخلنا على سفيان الثوري نعوده، فدخل عليه سعيد بن حسان فقال له سفيان، الحديث الذي حدثتني عن أم صالح أردده عليَّ، فقال سعيد ابن حسان: حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة قالت: قال النبي ﷺ « كل كلام ابن آدم هو عليه إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر وذكر الله قال فقال رجل ما أشد هذا الحديث ؟ قال: فقال سفيان وأي شيء شدته، أليس الله يقول: ﴿يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً﴾ [النبأ : ٣٨] أليس الله يقول: ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس﴾ أليس الله يقول: ﴿ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير﴾.

(وقال ﷺ « طوبى لمن أمسك الفضل من لسانه وأنفق الفضل من ماله ») قال العراقي:

من ماله » فانظر كيف قلّب الناس الأمر في ذلك فامسكوا فضل المال وأطلقوا فضل اللسان. وعن مطرف بن عبد الله عن أبيه قال: قدمت على رسول الله ﷺ في رهط من

رواه البغوي وابن قانع في معجمي الصحابة والبيهقي من حديث ركب المصري، وقال ابن عبد البر: إنه حديث حسن، وقال البغوي: لا أدري سمع من النبي ﷺ أم لا. وقال ابن منده: مجهول لا تعرف له صحبة، ورواه البزار من حديث انس بسند ضعيف اهـ.

قلـت: قال عباس الدوري له صحبة، وقال ابن عبد البر: هو كندي له حديث، روى عنه نصيح العنسي في التواضع اهـ.

وقد أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا مهدي بن حفص، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن مطعم بن المقدام الصغاني، عن عنبسة بن سعيد الكلاعي، عن نصيح العنسي، عن ركب المصري قال: قال رسول الله ﷺ فساقه كسياق المصنف. ولفظ البغوي وابن قانع والبيهقي « طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه في غير مسكنة وأنفق من مال جمعه في غير معصية وخالط أهل الفقه والحكمة ورحم أهل الذل والمسكنة، طوبى لمن ذل في نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره، طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله ». وقد رواه كذلك البخاري في التاريخ، والباوردي وابن شاهين والعسكري، وتمام، وابن عساكر. ورواه أبو محمد الجيزي في تاريخ مصر فقال: حدثني أحمد بن حمزة بن محمد بن هارون البصري، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الهروي، حدثنا آدم بن أبي أياس، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا مطعم بن المقدام الصغاني، وعنبسة بن سعيد الكلاعي، عن نصيح فساقه. وفيه: إن ابن عياش رواه عن مطعم وعنبسة، وفي سياق ابن أبي الدنيا مطعم عن عنبسة. وقال الذهبي في المهذب: ركب يجهل ولم تصبح له صحبة ونصيح ضعيف اهـ.

وقال المنذري: رواة أبي نصيح ثقات. وقال الهيتمي بعد ما عزاه للطبراني: نصيح العنسي عن ركب لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وقال ابن حبان: إن هذا السند لا يعتمد عليه وأن قول ابن عبد البر أنه حسن أراد به الحسن اللغوي أي لفظه حسن.

وأما الحديث الذي أشار إليه العراقي أنه رواه البزار عن أنس بسند ضعيف فلفظه « طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله ووسعته السنّة ولم يعد عنها إلى البدعة ». وقد رواه كذلك الديلمي في مسند الفردوس.

(فانظر) وتأمل **(كيف قلب الناس الأمر فامسكوا فضل المال وأطلقوا فضل اللسان)** فخالفوا كلام المصطفى ﷺ.

(وعن مطرف بن عبد الله) تقدمت ترجمته قريباً **(عن أبيه)** وهو عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب بن وقدان بن الحريش، وهو معاوية بن ركب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة الحرشي العامري من مسلمة الفتح عداده في أهل البصرة، روى له الجماعة سوى البخاري **(قال:**

بني عامر فقالوا: أنت والدنا وأنت سيدنا وأنت أفضلنا علينا فضلاً وأنت أطولنا علينا طولاً، وأنت الجفنة الغراء وأنت وأنت فقال: «قولوا قولكم ولا يستهوينكم الشيطان» إشارة إلى أن اللسان إذا أطلق بالثناء ولو بالصدق فيخشى أن يستهويه الشيطان إلى الزيادة المستغني عنها. وقال ابن مسعود: أنذركم فضول كلامكم، حسب امرىء من الكلام ما بلغ به حاجته، وقال مجاهد: إن الكلام ليكتب حتى أن الرجل ليسكت ابنه فيقول: أبتاع لك كذا وكذا؟ فيكتب كذاباً. وقال الحسن: يا ابن آدم بسطت لك صحيفة ووكّل بها ملكان كريمان يكتبان أعمالك فاعمل ما شئت وأكثر أو أقلل.

وروي أن سليمان عليه السلام بعث بعض عفاريته وبعث نفراً ينظرون ما يقول

قدمت على رسول الله ﷺ في رهط من بني عامر) بن صعصعة وذلك في عام الفتح (فقالوا: أنت والدنا وأنت سيدنا وأنت أفضلنا علينا فضلاً وأطولنا علينا طولا وأنت الجفنة الغراء وأنت أنت. فقال: «قولوا قولكم ولا يستهوينكم الشيطان») وفي بعض النسخ ولا يستهو منكم الشيطان. قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة بإسناد صحيح بلفظ آخر، ورواه ابن أبي الدنيا بلفظ المصنف اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا خالد بن خداش، حدثنا مهدي بن ميمون، عن غيلان بن جرير، عن مطرف بن عبد الله، عن أبيه قال: قدمت فساقه. ولفظ أبي داود والنسائي «قولوا بعض قولكم ولا يستجر منكم الشيطان». وكذلك رواه أحمد والطبراني في الكبير والضياء في المختارة (إشارة إلى أن اللسان إذا أطلق بالثناء ولو بالصدق فيخشى أن يستهويه الشيطان إلى الزيادة المستغني عنها. وقال) عبد الله (بن مسعود) رضي الله عنه: (أنذركم) أي أخوّفكم (فضول كلامكم حسب امرىء من الكلام ما بلغ به حاجته). أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثنا أبي، أخبرنا ابن علية، عن ليث أن ابن مسعود قال: أنذرتكم فضول الكلام بحسب ما بلغ حاجته. (وقال مجاهد) رحمه الله تعالى: (إن الكلام ليكتب حتى أن الرجل ليسكت ابنه فيقول) له جملة ما يسكته به: (ابتاع) أي اشتري (لك كذا وكذا) من اللعب والمأكولات فيسمع به فيسكت من البكاء (فيكتب كذاباً) أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثنا أحمد بن جميل المروزي، أخبرنا المعتمر بن سليمان، عن ليث، عن مجاهد قال: إن الكلام ليكتب حتى أن الرجل ليسكت ابنه ابتاع لك كذا وكذا وافعل لك كذا وكذا فتكتب كذبته، (وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (يا ابن آدم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان يكتبان أعمالك فاعمل ما شئت اقلل أو أكثر) أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثنا داود بن عمر والضبي، حدثنا محمد بن الحسن الأسدي، حدثنا يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال: يا ابن آدم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان كريمان يكتبان عملك فأمل ما شئت فاكثر أو أقل.

(وروي أن سليمان عليه السلام) فيما أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثني سويد بن سعيد،

ويخبرونه فأخبروه بأنه مرّ في السوق فرفع رأسه إلى السماء ثم نظر إلى الناس وهز رأسه فسأله سليمان عن ذلك فقال: عجبت من الملائكة على رؤوس الناس ما أسرع ما يكتبون: ومن الذي أسفل منهم ما أسرع ما يملون. وقال إبراهيم التيمي: إذا أراد المؤمن أن يتكلم نظر فإن كان له تكلم وإلا أمسك، والفاجر إنما لسانه رسلاً رسلاً، وقال لحسن: من كثر كلامه كثر كذبه ومن كثر ماله كثرت ذنوبه، ومن ساء خلقه عذب نفسه. وقال عمرو ابن دينار: تكلم رجل عند النبي ﷺ فأكثر فقال له ﷺ: «كم دون لسانك من حجاب»؟ فقال: شفتاي واسناني قال: «أفما كان لك في ذلك ما يرد كلامك». وفي رواية أنه قال ذلك في رجل أثنى عليه فاستهتر في الكلام ثم قال: ما أوتي رجل شراً من

حدثنا مروان بن معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن طارق بن شهاب قال: (**بعث**) سليمان ابن داود عليهما السلام (**بعض عفاريته وبعث نفراً ينظرون ما يقول ويخبرونه**) قال: (**فاخبروه أنه مرّ في السوق**) ولفظ ابن أبي الدنيا على السوق، (**فرفع رأسه إلى السماء ثم نظر إلى الناس وهزَّ رأسه فسأله سليمان**) عليه السلام (**عن ذلك**) ولفظ ابن أبي الدنيا: لم فعل ذلك؟ (**قال: عجبت من الملائكة على رؤوس الناس ما أسرع ما يكتبون، ومن الذين أسفل منهم ما أسرع ما يملون. وقال إبراهيم**) بن يزيد بن شريك (**التيمي**) الكوفي العباد: (**المؤمن إذا أراد أن يتكلم نظر فإن كان**) كلامه (**له تكلم وإلاّ**) أي وإن لم يكن له بل عليه (**أمسك**) عنه، (**والفاجر إنما لسانه رسلاً رسلاً**) أي كثيراً يتبع بعضه بعضاً أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثني علي بن أبي مريم، عن عثمان بن زفر التيمي، حدثنا محمد بن عبد العزيز التيمي قال: ذكر الحسن عن إبراهيم التيمي قال: المؤمن إذا أراد أن يتكلم نظر فإن كان كلامه له تكلم، وإن كان عليه أمسك عنه والفاجر إنما كلامه رسلاً رسلاً.

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**من كثر كلامه كثر كذبه، ومن كثر ماله كثرت ذنوبه، ومن ساء خلقه عذب نفسه**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا وهيب، عن هشام، عن الحسن فساقه إلا أنه قدم الجملة الثانية على الأولى. (**وقال عمرو بن دينار**) المكي التابعي ثقة: (**تكلم رجل عند رسول الله ﷺ فاكثر فقال له ﷺ «كم دون لسانك من باب» فقال: شفتاي وأسناني. قال «أفما كان لك في ذلك ما يرد كلامك»**) هكذا رواه ابن أبي الدنيا مرسلاً فقال: حدثني إسماعيل بن أبي الحرث، حدثنا محمد بن مقاتل، حدثنا ابن المبارك، عن نافع بن عمر عن عمرو بن دينار قال: تكلم رجال فساقه. قال العراقي: ورجاله ثقات.

(**وفي رواية أنه قال ذلك في رجل أثنى عليه فاستخفر في الكلام**) أي بالغ وأطال. ولفظ ابن أبي الدنيا في الصمت: وبلغني عن ابن عائشة عن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي عثمان قال: أثنى رجل على النبي ﷺ فاستخفر في الثناء فقال: «كم بيننا وبين لسانك من حجاب» قال: شفتاي

فضل في لسانه. وقال عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه: إنه ليمنعني من كثير من الكلام خوف المباهاة. وقال بعض الحكماء: إذا كان الرجل في مجلس فأعجبه الحديث فليسكت وإن كان ساكتاً فاعجبه السكوت فليتكلم. وقال يزيد بن أبي حبيب: من فتنة العالم أن يكون الكلام أحب إليه من الاستماع، فإن وجد من يكفيه فإن في الاستماع سلامة وفي الكلام تزيين وزيادة ونقصان. وقال ابن عمر: إن أحق ما طهر الرجل لسانه. ورأى أبو الدرداء امرأة سليطة فقال: لو كانت هذه خرساء كان خيراً لها. وقال إبراهيم: يهلك

وأسناني. قال: «أما كان فيها ما يرد فضل قولك عنا منذ اليوم»؟ (ثم قال: «ما أوتي رجل شراً من فضل في لسان») وروى الديلمي من حديث ابن عباس «ما أعطى عبد شراً من طلاقة لسانه».

(وقال عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى: (أنه ليمنعني من كثير من الكلام خوف المباهاة) أخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا حماد ابن سلمة، عن رجاء أبي المقدام، عن نعيم كاتب عمر بن عبد العزيز قال: قال عمر بن عبد العزيز فساقه.

(وقال بعض الحكماء: إذا كان الرجل في مجلس فأعجبه الحديث فليسكت وإن كان ساكتاً فأعجبه السكوت فليتكلم). أخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أخبرنا عبدان ابن عثمان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا رشيدين بن سعد، حدثنا الحجاج بن شداد أنه سمع عبيد الله ابن أبي جعفر، وكان أحد الحكماء يقول في بعض قوله: إذا كان المرء يحدث في المجلس فأعجبه الحديث فليسكت وإن كان ساكتاً فأعجبه السكوت فليحدث.

(وقال يزيد بن أبي حبيب) المصري أبو رجاء واسم أبيه سويد ثقة فقيه روى له الجماعة: (من فتنة العالم أن يكون الكلام أحب إليه من الاستماع فإن وجد من يكفيه فإن في الاستماع سلامة وفي الكلام تزين وزيادة ونقصان). أخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله قال: أخبرني رجل من أهل الشام عن يزيد بن أبي حبيب قال: من فتنة العالم أن يكون الكلام أحب إليه من الاستماع وإن وجد من يكفيه فإن في الاستماع سلامة وزيادة في العلم، والمستمع شريك المتكلم في الكلام إلا من عصم الله، وفي الكلام ترفق وتزين وزيادة ونقصان.

(وقال ابن عمر) رضي الله عنه: (إن أحق ما طهر الرجل لسانه) أخرجه ابن أبي الدنيا عن إسماعيل بن إسحاق حدثنا أبو أسامة عن سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فساقه.

(ورأى أبو الدرداء) رضي الله عنه (امرأة سليطة) اللسان (فقال لو كانت هذه

الناس خلتان: فضول المال وفضول الكلام، فهذه مذمة فضول الكلام وكثرته وسببه الباعث عليه وعلاجه ما سبق في الكلام فيما لا يعني.

الآفة الثالثة: الخوض في الباطل:

وهو الكلام في المعاصي كحكاية أحوال النساء ومجالس الخمر ومقامات الفساق وتنعم الأغنياء وتجبر الملوك ومراسمهم المذمومة وأحوالهم المكروهة، فإن كل ذلك مما لا يحل الخوض فيه وهو حرام. وأما الكلام فيما لا يعني أو أكثر مما يعني فهو ترك الأولى ولا تحريم فيه. نعم من يكثر الكلام فيما لا يعني لا يؤمن عليه الخوض في الباطل وأكثر الناس يتجالسون للتفرج بالحديث، ولا يعدو كلامهم التفكه بأعراض الناس أو الخوض في الباطل وأنواع الباطل لا يمكن حصرها لكثرتها وتفننها، فلذلك لا مخلص منها إلا بالاقتصار على ما يعني من مهمات الدين والدنيا وفي هذا الجنس تقع كلمات يهلك بها

خرساء كان خيراً لها). أخرجه ابن أبي الدنيا عن الفضل بن يعقوب، حدثنا سعيد بن مسلمة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال: رأى أبو الدرداء امرأة فساقه.

(**وقال إبراهيم**) يعني النخعي (**يهلك الناس خلتان فضول المال وفضول الكلام**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن عبد الملك، حدثنا حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم قال: يهلك الناس في خلتين: فضول المال وفضول الكلام. (**فهذه مذمة فضول الكلام وكثرته وسببه الباعث عليه وعلاجه ما سبق في الكلام فيما لا يعني**) والله الموفق.

الآفة الثالثة الخوض في الباطل:

(**وهو الكلام في المعاصي كحكاية أحوال النساء**) بما يتعلق بهن كان يقول: قالت لي كذا وقلت لها كذا وفعلت كذا وما أشبه ذلك، (**ومجالس الخمر**) مما يجري فيها من العربدة، (**ومقامات الفساق**) وما يجري فيها من المخزيات (**وتنعم الأغنياء**) بمتاع الدنيا (**وتجبر الملوك ومراسمهم المذمومة وأحوالهم المكروهة**) المخالفة للشرع والعرف؛ (**فإن ذلك مما لا يحل الخوض فيه وهو حرام، وأما الكلام فيما لا يعني أو أكثر مما يعني فهو ترك الأولى**) لأنه مباح، (**ولا تحريم فيه. نعم من يكثر الكلام فيما لا يعني لا يؤمن عليه الخوض في الباطل**) لأنه يستجر إليه وهو لا يدري، (**وأكثر الناس**) إذا تأملت إنما (**يتجالسون للتفرج بالحديث ولا يعدو**) أي لا يجاوز (**كلامهم التفكه بأعراض الناس**) والتمضمض بها، (**أو الخوض في الباطل وأنواع الباطل لا يمكن حصرها**) وضبطها (**لكثرتها وتفننها**) أي تنوّعها، (**فلذلك لا مخلص منها إلا بالاقتصار على ما يعني من مهمات الدين والدنيا**) فقط (**وفي هذا الجنس تقع كلمات يهلك بها صاحبها وهو**) لا يدري إذ هو (**مستحقر بها**) غير

صاحبها وهو يستحقرها **فقد قال بلال بن الحرث، قال رسول الله** ﷺ: «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ به ما بلغت فيكتب الله بها رضوانه إلى يوم القيامة، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ به ما بلغت فيكتب الله عليها بها سخطه إلى يوم القيامة**». وكان علقمة يقول: كم من كلام منعنيه

مبال بها ويحسبه هينا وهو عند الله عظيم. (**فقد قال بلال بن الحرث**) بن عاصم أبو عبد الرحمن المزني رضي الله عنه، قدم سنة خمس في وفد مزينة، وكان ينزل الأسعر والأجرد وراء المدينة، وأقطعه رسول الله ﷺ العقيق، وشهد فتح مصر، مات سنة ستين، وله ثمانون سنة. روى عنه ابنه الحرث. روى له أصحاب السنن، (**قال رسول الله** ﷺ: «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى**) أي مما يرضيه (**ما يظن أن تبلغ ما بلغت**) من رضا الله بها عنه (**يكتب الله**) وفي رواية: فيكتب الله له (**بها رضوانه إلى يوم القيامة**) أي بقية عمره وحتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الإسلام ولا يعذب في قبره ولا يهان في حشره، (**وأن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله**) أي مما يسخطه ويغضبه (**ما يظن أن تبلغ ما بلغت**) من سخط الله (**يكتب**) وفي رواية: فيكتب (**الله**) عليه بها (**سخطه إلى يوم القيامة**») بأن يختم له بالشقاوة ويصير معذباً في قبره مهاناً في حشره حتى يلقاه يوم القيامة، فمورده النار وبئس الورد المورود.

قال الطيبي: معنى كتبه رضوانه توفيقه لما يرضى الله من الطاعات والمسارعة في الخيرات، فيعيش في الدنيا حميداً، وفي البرزخ يصان من عذاب القبر ويفسح له في قبره ويقال له: نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه، ويحشر يوم القيامة سعيداً ويظله الله في ظله، ثم يلقى بعد ذلك من الكرامات والنعيم المقيم في الجنة ثم يفوز بلقاء الله تعالى، وعكسه قوله: وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله. قال العراقي: رواه ابن ماجه والترمذي وقال: حسن صحيح اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم. وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا أبو معاوية، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده علقمة ابن وقاص، عن بلال بن الحرث المزني، عن النبي ﷺ قال فساقه. (**ثم قال: وكان علقمة**) بن وقاص بن محصن بن كلدة بن عبد ياليل بن طريف بن عتوارة بن مالك بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانه الليثي العتواري المدني. قال النسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وله دار في المدينة في بني ليث وله بها عقب. وقال المزي: أخطأ من زعم أن له صحبة، ولد في عهد النبي ﷺ، ومات في خلافة عبد الملك روى له الجماعة. (**ويقول: كم من كلام منعنيه حديث بلال بن الحرث**) وأصل ذلك أن علقمة مرَّ برجل من أهل المدينة له شرف وهو جالس بسوق المدينة فقال علقمة: يا فلان. إن لك حرمة وإن لك حقاً وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء فتتكلم عندهم، وإني سمعت بلال بن الحرث يقول فذكره، ثم قال علقمة: أنظر ويحك ما تقول وما تتكلم به، فرب كلام قد منعنيه ما سمعت من بلال.

حديث بلال بن الحرث، وقال النبي ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها جلساءه يهوي بها أبعد من الثريا». وقال أبو هريرة إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالاً يرفعه الله بها في أعلى الجنة. وقال ﷺ: «أعظم الناس خطايا يوم القيامة أكثرهم خوضاً في الباطل» وإليه

(وقال ﷺ «أن الرجل ليتكلم بالكلمة) الواحدة لأجل أن (يضحك بها جلساءه يهوي) أي يسقط (بها) أي بسببها (أبعد من الثريا») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة بسند حسن، وللشيخين والترمذي «إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً يهوي بها سبعين خريفاً في النار» لفظ الترمذي وقال: حسن غريب اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا الحسن بن عيسى، أنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا الزبير بن سعيد عن صفوان بن سليم، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فساقه وفيه «يضحك منها» والباقي سواء. وقال أيضاً: حدثنا العباس العنبري، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا جرير بن حازم، سمعت الحسن يحدث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يرى أن تبلغ حيث بلغت ترديه في النار أربعين خريفاً» وأما حديث الترمذي فرواه أيضاً ابن ماجه والحاكم، وعند أحمد من حديث أبي سعيد الخدري «إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ليضحك بها القوم وإنه ليقع بها أبعد من السماء».

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه. (إن الرجل ليتكلم بالكلمة) الواحدة (ما يلقى بها بالاً) أي لا يعبأ بها بل يستحقرها (يرفعه الله بها في أعلى الجنة) أخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أخبرنا عبدان بن عثمان، أخبرنا عبد الله، أنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح عن أبي هريرة. قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقى لها بالاً يهوي بها في جهنم، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقى بها بالاً يرفعه الله بها في أعلى الجنة. هكذا رواه موقوفاً عن أبي هريرة، والجملة الأولى منه موصولة عند الترمذي، وابن ماجه والحاكم بلفظ «يهوي بها سبعين خريفاً في النار» كما تقدم.

(وقال ﷺ: «أعظم الناس خطايا يوم القيامة أكثرهم خوضاً في الباطل») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا من حديث قتادة مرسلاً ورجاله ثقات. ورواه الطبراني موقوفاً على ابن مسعود بسند صحيح اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا أبو جعفر الرازي، عن قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم الناس خطايا فساقه. وأما موقوف ابن مسعود فقال ابن أبي الدنيا، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن صالح بن خباب، عن حصين بن عقبة قال: قال عبد الله: إن أكثر الناس خطايا يوم القيامة أكثرهم خوضاً في الباطل.

الإشارة بقوله تعالى: ﴿وكنا نخوض مع الخائضين﴾ [المدثر : ٤٥] وبقوله تعالى: ﴿فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم﴾ [النساء : ١٤٠] وقال سلمان: أكثر الناس ذنوباً يوم القيامة أكثرهم كلاماً في معصية الله وقال ابن سيرين: كان رجل من الأنصار يمر بمجلس لهم فيقول لهم: توضأوا فإن بعض ما تقولون شر من الحدث، فهذا هو الخوض في الباطل وهو وراء ما سيأتي من الغيبة والنميمة والفحش وغيرها، بل هو الخوض في ذكر محظورات سبق وجودها أو تدبر للتوصل إليها من غير حاجة دينية إلى ذكرها، ويدخل فيه أيضاً الخوض في حكاية البدع والمذاهب الفاسدة وحكاية ما جرى من قتال الصحابة على وجه يوهم الطعن في بعضهم، وكل ذلك باطل والخوض فيه خوض في الباطل نسأل الله حسن العون بلطفه وكرمه.

الآفة الرابعة: المراء والجدال:

وذلك منهي عنه قال ﷺ: « لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعداً فتخلفه »

(وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وكنا نخوض مع الخائضين﴾ [المدثر: ٤٥] وبقوله تعالى: ﴿فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم﴾ وقال سلمان) الفارسي رضي الله عنه: (أكثر الناس ذنوباً يوم القيامة أكثرهم كلاماً في معصية الله تعالى) أخرجه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن شمر بن عطية قال: قال سلمان فساقه (وقال محمد بن سيرين) رحمه الله تعالى: (كان رجل من الأنصار يمر بمجلس لهم فيقول توضأوا فإن بعض ما تقولون شر من الحدث) أخرجه ابن أبي الدنيا عن الحسن بن الصباح، حدثنا شعيب بن حرب، عن يزيد بن إبراهيم، عن محمد بن سيرين قال: كان رجل فذكره. وقال أيضا: حدثني الحسن بن الصباح، حدثنا شعيب بن حرب، عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم قال: الوضوء من الحدث وأذى المسلم. (فهذا هو الخوض في الباطل وهو وراء ما سيأتي من الغيبة والنميمة والفحش وغيره، بل هو الخوض في ذكر محظورات سبق وجودها أو تدبر للتوصل إليها من غير حاجة بينة إلى ذكرها ويدخل فيه أيضاً الخوض في حكاية البدع) والأهواء المختلفة (والمذاهب الفاسدة، وحكاية ما جرى من قتال الصحابة) مع بعضهم (على وجه يوهم الطعن في بعضهم) والغض عن منصبهم، (وذلك باطل والخوض فيه خوض في الباطل) وفي بعض النسخ وكل ذلك باطل والحديث فيه خوض في باطل.

الآفة الرابعة المراء والجدال:

(وذلك منهي عنه. قال ﷺ: « لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعداً فتخلفه ») قال العراقي: رواه الترمذي من حديث ابن عباس وقد تقدم اهـ.

وقال عليه السلام: « ذروا المراء فإنه لا تفهم حكمته ولا تؤمن فتنته ». وقال ﷺ: « من ترك المراء وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة، ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة ». وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « إن أول ما عهد إليَّ ربي ونهاني عنه بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر ملاحاة الرجال ». وقال أيضاً: « ما ضل قوم بعد أن هداهم الله إلا أوتوا الجدل ». وقال أيضاً: « لا يستكمل عبد

قلت: وقال الترمذي غريب. وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا ابن أبي شيبة قاسم، حدثنا المحاربي، عن ليث، عن عبد الملك، عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

(وقال ﷺ: « ذروا المراء) أي اتركوه (فإنه لا تفهم حكمته ولا تؤمن فتنته ») قال العراقي: رواه الطبراني من حديث الدرداء رضي الله عنه، وأبي أمامة، وأنس بن مالك، وواثلة بن الأسقع بسند ضعيف دون قوله: « لا تفهم حكمته » ورواه بهذه الزيادة ابن أبي الدنيا موقوفاً على ابن مسعود، وفيه من لم يسم اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا محمد بن إسحاق الباهلي، حدثنا سفيان قال: حدثني رجل صالح قال: قال ابن مسعود: « المراء لا تعقل حكمته ولا تؤمن فتنتة ».

(وقال ﷺ: « من ترك المراء وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة، ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة ») تقدم في كتاب العلم. وأخرج ابن أبي الدنيا عن هارون ابن معروف أنه كان مع رسول الله ﷺ فقال: « وجبت وجبت » فقال أصحابه: ما هذا الذي قلت يا رسول الله؟ قال: « من ترك المراء وهو محق بني له في ربض الجنة، ومن ترك الكذب بني له في ربض الجنة، ومن حسن خلقه بني له في ربض الجنة ». وقد صحح أحمد بن صالح هذا الحديث، واثبت لمالك بن أوس رواية. والمشهور أن له رؤية فقط. وقال ابن خزيمة في القلب من سلمة بن وردان شيء. ورواه ابن منده في معجم الصحابة إلا أنه قال مالك بن أوس بن الحدثان عن أبيه، ورواه الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أنس.

(وعن أم سلمة) أم المؤمنين (رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « إن أول ما عهد إليّ ربي ونهاني عنه بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر ملاحاة الرجال ») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، والطبراني، والبيهقي بسند ضعيف. وقد رواه أبو داود في المراسيل من حديث عروة بن رويم اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، أخبرني أبي عن يحي بن المتوكل، عن إسماعيل بن رافع، عن ابن أم سلمة، عن أم سلمة قالت: فساقه.

(وقال) ﷺ (أيضاً « ما ضل قوم إلا أوتوا الجدل») قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي أمامة وصححه وزاد فيه بعد هدى كانوا عليه وتقدم في العلم، وهو عند ابن أبي الدنيا دون هذه الزيادة كما ذكر المصنف اهـ.

حقيقة الإيمان حتى يدع المراء وإن كان محقاً. وقال أيضاً: «ست من كن فيه بلغ حقيقة الإيمان: الصيام في الصيف، وضرب أعداء الله بالسيف، وتعجيل الصلاة في يوم الدجن، والصبر على المصيبات وإسباغ الوضوء على المكاره، وترك المراء وهو صادق». وقال

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، حدثنا الحجاج بن دينار، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل» ثم قرأ ﴿ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون﴾ [الزخرف: ٥٨].

(وقال) ﷺ عليه وسلم (أيضاً «ست) خصال (من كن فيه بلغ حقيقة الإيمان الصيام في الصيف) يعني في الحر الشديد (وضرب أعداء الله بالسيف) أي قتال الكفار بالسلاح وخص السيف لأنه أعمها استعمالاً (والتعجيل في الصلاة) في (يوم الدجن) أي الغيم والمطر الكثير (والصبر على المصيبات) عند الصدمة الأولى (وإسباغ الوضوء على المكاره وترك المراء وهو صادق») قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي مالك الأشعري بسند ضعيف بلفظ: «ست خصال من الخير» الحديث اهـ.

قلت: الديلمي إنما رواه من حديث أبي سعيد بلفظ: «ست من كن فيه كان مؤمناً حقاً اسباغ الوضوء والمبادرة إلى الصلاة في يوم دجن وكثرة الصوم في شدة الحر وقتل الأعداء بالسيف والصبر على المصيبة وترك المراء وإن كنت محقاً» وفي سنده إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك واهٍ، وقد رواه ابن نصر أيضاً بهذا السند.

وأما حديث أبي مالك الأشعري فقد أخرجه البيهقي بلفظ: «ست خصال من الخير جهاد أعداء الله بالسيف والصوم في يوم الصيف وحسن الصبر عند المصيبة وترك المراء وأنت محق وحسن الوضوء في أيام الشتاء» رواه من طريق يحي بن أبي طالب، عن الحرث الواسطي، عن بحر بن كنيز، عن يحي بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي مالك الأشعري، ثم قال: بحر بن كنيز السقاء ضعيف.

(وقال) ﷺ (أيضاً: «لا يستكمل عبد حقيقة الإيمان حتى يذر المراء وإن كان محقاً») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة بسند ضعيف وهو عند أحمد بلفظ: «لا يؤمن العبد حتى يترك الكذب في المزاحة والمراء وإن كان صادقاً» اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا في الصمت، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، عن عباد بن العوام، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يستكمل عبد حقيقة الإيمان حتى يدع المراء وإن كان محقاً، ويدع كثيراً من الحديث مخافة الكذب» وقد أخرجه كذلك في كتاب ذم الغيبة له. وأما حديث أحمد فقد أخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط بلفظ: «لا يؤمن عبد الإيمان كله» والباقي سواء.

الزبير لابنه: لا تجادل الناس بالقرآن فإنك لا تستطيعهم ولكن عليك بالسنّة. وقال عمر ابن عبد العزيز رحمة الله عليه: من جعل دينه عرضة للخصومات أكثر التنقل. وقال مسلم ابن يسار: إياكم والمراء فإنه ساعة جهل العالم وعندها يبتغي الشيطان زلته. وقيل: ما ضل قوم بعد إذ هداهم الله إلا بالجدال. وقال مالك بن أنس رحمة الله عليه: ليس هذا الجدال من الدين في شيء. وقال أيضاً: المراء يقسي القلوب ويورث الضغائن. وقال لقمان لابنه: يا بني لا تجادل العلماء فيمقتوك. وقال بلال بن سعد: إذا رأيت الرجل لجوجاً ممارياً معجباً برأيه فقد تمت خسارته. وقال سفيان: لو خالفت أخي في رمانة فقال حلوة وقلت حامضة لسعى بي إلى السلطان. وقال أيضاً: صاف من شئت ثم أغضبه بالمراء

(**وقال الزبير**) بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي بن كلاب أبو عبد الله القرشي الأسدي أحد العشرة المشهود لهم بالجنة. قتل سنة ست وثلاثين بعد منصرفه من وقعة الجمل. روى له الجماعة: (**لابنه**) عبد الله بن الزبير كان أول مولود بالإسلام بالمدينة من المهاجرين، وولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين (**لا تجادل الناس بالقرآن فإنك لا تستطيعهم ولكن عليك بالسنة**) فجادلهم بها.

(**وقال عمر بن عبد العزيز**) رحمه الله تعالى: (**من جعل دينه عرضة للخصومات أكثر التنقل**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إبراهيم، حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد قال: قال عمر بن عبد العزيز فذكره.

(**وقال مسلم بن يسار**) المصري أبو عثمان الطبنذي، مولى الأنصار، روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي وابن ماجه: (**إياكم والمراء فإنه ساعة جهل العالم وعندها يبغي الشيطان زلته**) أخرجه ابن أبي الدينا عن خالد بن خداش، حدثنا حماد بن زيد، عن محمد ابن واسع قال: كان مسلم بن يسار يقول فذكره، وزاد فقال: قال حماد قال لنا محمد: هذا الجدال هذا الجدال.

(**وقيل ما ضل قوم بعد إذ هداهم الله إلا بالجدال**) رواه أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه مرفوعاً وقد ذكر قريباً. (**وقال مالك بن أنس**) رحمه الله: (**ليس هذا الجدال من الدين في شيء، وقال أيضاً: المراء يقسي القلب ويورث الضغائن**) أي الأحقاد. (**وقال لقمان لابنه: لا تجادل العلماء فيمقتوك**) والمقت أشد الغضب، (**وقال بلال بن سعد**) بن تميم الأشعري أبو عمرو الدمشقي ثقة عابد فاضل مات في خلافة هشام: (**إذا رأيت الرجل لجوجاً**) كثير اللجاج في الكلام (**ممارياً معجباً برأيه فقد تمت خسارته**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**وقال سفيان**) الثوري رحمه الله تعالى: (**لو خالفت أخي في رمانة فقال هي حلوة وقلت**) بل هي (**حامضة لسعى بي إلى السلطان**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**وقال أيضاً صاف من شئت ثم أغضبه**)

فليرمينك بداهية تمنعك العيش. وقال ابن أبي ليلى: لا أماري صاحبي فإما أن أكذبه وإما أن أغضبه. وقال أبو الدرداء: كفى بك إثماً أن لا تزال ممارياً. وقال ﷺ: «تكفير كل لحاء ركعتان». وقال عمر رضي الله عنه: لا تتعلم العلم لثلاث ولا تتركه لثلاث. لا تتعلمه لتماري به ولا لتباهي به ولا لترائي به. ولا تتركه حياء من طلبه ولا زهادة فيه ولا رضا بالجهل منه. وقال عيسى عليه السلام: من كثر كذبه ذهب جماله، ومن لاحى الرجل سقطت مروءته، ومن كثر همه سقم جسمه، ومن ساء خلقه عذب نفسه، وقيل لميمون بن مهران: مالك لا تترك أخاك عن قلى؟ قال: لأني لا أشاريه ولا أماريه. وما ورد في ذم المراء والجدال أكثر من أن يحصى.

مرة (**بالمراء فليرمينك بداهية تمنعك العيش**) أي المعيشة. أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**وقال ابن أبي ليلى**) عبد الرحمن الأنصاري المدني ثم الكوفي، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين: (**لا أماري صاحبي فإما أن أكذبه وإما أن أغضبه**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، أخبرنا شعبة عن الحكم قال: قال عبد الرحمن بن أبي ليلى فذكره. ووقع في نسخة الصمت، وإما أن أبغضه (**وقال أبو الدرداء**) رضي الله عنه: (**كفى بك إثما أن لا تزال ممارياً**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل حدثنا جرير، عن برد، عن سليمان بن موسى قال: قال أبو الدرداء فذكره.

(**وقال ﷺ: «يكفر كل لحاء ركعتان»**) واللحاء الملاحاة وهي الملاججة والمماراة. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أبي أمامة بسند ضعيف.

(**وقال عمر رضي الله عنه: لا تتعلم العلم لثلاث ولا تتركه لثلاث لا تتعلمه لتماري به ولا لتباهي به ولا لترائي به ولا تتركه حياء عن طلبه ولا زهادة فيه ولا رضا بالجهل عنه**). أخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي سلمة يحي بن المغيرة المخزومي، حدثني أخي محمد بن المغيرة، عن عبيد الله بن الحرث الجمحي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: لا يتعلم العلم لثلاث ولا يترك لثلاث فذكره.

(**وقال عيسى عليه السلام: من كثر كذبه ذهب جماله، ومن لاحى الرجال سقطت مروءته، ومن كثر همه سقم جسمه، ومن ساء خلقه عذب نفسه**). أخرجه ابن أبي الدنيا، عن القاسم بن هاشم، حدثنا حماد بن مالك الدمشقي، حدثنا عبد العزيز بن حصين قال: بلغني أن عيسى ابن مريم عليه السلام قال: فذكره.

(**وقيل لميمون بن مهران**) الجزري العابد الثقة كاتب عمر بن عبد العزيز: (**مالك لا يفارقك أخوك عن قلى؟ قال: لأني لا أشاريه ولا أماريه**) والمشاراة المخاصمة. أخرجه ابن أبي الدنيا عن إبراهيم بن سعيد، حدثنا موسى بن أيوب، حدثنا ابن بشير، عن علي بن بذيمة. قال:

وحدّ المراء هو كل اعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه إما في اللفظ وإما في المعنى وإما في قصد المتكلم وترك المراء بترك الإنكار والاعتراض، فكل كلام سمعته فإن كان حقاً فصدق به وإن كان باطلاً أو كذباً ولم يكن متعلقاً بأمور الدين فاسكت عنه.

والطعن في كلام الغير تارة يكون في لفظه بإظهار خلل فيه من جهة النحو أو من جهة اللغة أو من جهة العربية أو من جهة النظم والترتيب بسوء تقديم أو تأخير، وذلك يكون تارة من قصور المعرفة وتارة يكون بطغيان اللسان، وكيف ما كان فلا وجه لإظهار خلله. وأما في المعنى: فبأن يقول ليس كما تقول، وقد أخطأت فيه من وجه كذا وكذا.

قيل لميمون بن مهران مالك لا يفارقك أخ لك عن قلى فذكره. وأخرجه الطبراني من طريق أبي جعفر النفيلي، وأبو نعيم في الحلية من طريق علي بن حجر كلاهما عن غياث بن بشير به. (**وما ورد في ذم المراء والجدال كثير**) فمن ذلك ما رواه كعب بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طلب العلم ليجادل به العلماء أو يماري به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار» رواه الترمذي وضعفه، وابن أبي الدنيا والطبراني وعن حريث بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجار أخاك ولا تشاره ولا تماره» أخرجه ابن أبي الدنيا. وقال مجاهد: لا تمار أخاك ولا تفاكهه يعني المزاح. وقال لقمان لابنه: يا بني لا تعلم العلم تباهي به العلماء أو تماري به السفهاء أو ترائي به في المجالس. وقال محمد بن واسع: رأيت صفوان ابن محرز في المسجد وقريباً منه ناس يتجادلون فرأيته قام فنفض ثيابه وقال: إنما أنتم حرب، وسمع الربيع بن خثيم رجلاً يلاحي رجلاً فقال مه لا تلفظ إلا بخير ولا تقل لأخيك إلا ما تحب أن تسمعه من غيرك فإن العبد مسؤول عن لفظه محصي عليه ذلك كله أحصاه الله تعالى. وقال إبراهيم ابن مهاجر: سمعت عمر بن عبد العزيز يقول: إذا سمعت المراء فاقصر. (**وحد المراء كل اعتراض في كلام الغير بإظهار خلل فيه**) وركاكة ونقص (**إما في اللفظ**) المسوق (**وإما في المعنى**) المفهوم من ذلك اللفظ، (**وإما في قصد المتكلم**) فيقول: اللفظ والمعنى صحيحان ولكن قصدك غير صحيح، (**وترك المراء بترك الإنكار والإعتراض فكل كلام سمعته فإن كان حقاً فصدق به، وإن كان باطلاً أو كذباً ولم يكن متعلقاً بأمور الدين فاسكت عنه**) ولا تخض فيه، (**والطعن في كلام الغير تارة يكون في لفظ بإظهار خلل فيه منَ جهة النحو**) بأن يكون التركيب مخالفاً الأقوال النحاة، (**أو من جهة اللغة**) بأن يكون اللفظ المسوق غير مستعمل عند أهلها، (**أو من جهة العربية، أو من جهة النظم والترتيب بسوء تقديم، أو تأخير، وذلك يكون تارة من قصور المعرفة**) أي تكون معرفة صاحب ذلك الكلام قاصرة، (**وتارة يكون بطغيان اللسان**) وتارة يكون بطغيان القلم وكل ذلك من عوائد البشر، (**وكيفما كان فلا وجه لإظهار خلله. وأما في المعنى فبأن يقول: ليس كما تقول وقد أخطأت فيه**

وأما في قصده فمثل أن يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق، وإنما أنت فيه صاحب غرض وما يجري مجراه. وهذا الجنس إن جرى في مسألة علمية ربما خص باسم الجدل وهو أيضاً مذموم بل الواجب السكوت أو السؤال في معرض الاستفادة لا على وجه العناد والنكادة أو التلطف في التعريف لا في معرض الطعن.

وأما المجادلة فعبارة عن قصد افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح في كلامه ونسبته إلى القصور والجهل فيه وآية ذلك أن يكون تنبيهه للحق من جهة أخرى مكروهة عند المجادل بحيث أن يكون هو المظهر له خطاه ليبين به فضل نفسه ونقص صاحبه ولا نجاة هذا إلا بالسكوت عن كل ما لا يأثم به لو سكت عنه.

وأما الباعث على هذا فهو الترفع بإظهار العلم والفضل والتهجم على الغير بإظهار نقصه، وهما شهوتان باطنتان للنفس قويتان لها أما إظهار الفضل فهو من قبل تزكية النفس وهي من مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى العلو والكبرياء وهي من صفات الربوبية، وأما تنقيص الآخر فهو من مقتضى طبع السبعية فإنه يقتضي أن يمزق غيره ويقصمه ويصدمه ويؤذيه. وهاتان صفتان مذمومتان مهلكتان وإنما قوّتها المراء والجدال. فالمواظب على المراء والجدال مقوّ لهذه الصفات المهلكة وهذا مجاوز حدّ

من وجه كذ وكذ، وأما في قصده فمثل أن يقول: هذا الكلام حق ولكن ليس في قصدك منه الحق إنما أنت فيه صاحب غرض وما يجري مجراه) مع المتناظرين، (وهذا الجنس إن جرى في مسألة علمية ربما خص باسم الجدل) وقد صنفت فيه كتب (وهو أيضاً مذموم بل الواجب السكوت أو السؤال في معرض الاستفادة لا على صفة العناد والنكارة أو التلطف في التعريض لا في معرض الطعن، وأما المجادلة فعبارة عن قصد إفحام الغير) وإسكاته (وتعجيزه وتنقيصه بقدح في كلامه ونسبته إلى القصور والجهل فيه، وآية ذلك أن يكون تنبيهه من جهة أخرى مكروهاً عند المجادل بحيث أن يكون هو المظهر له خطأه ليبين به فضل نفسه ونقص صاحبه ولا نجاة من هذا إلا بالسكوت عن كل ما لا يأثم به لو سكت عنه، وأما الباعث على هذا فهو الترفع بإظهار العلم والفضل) لنفسه (والتهجم على الغير بإظهار نقصه، وهما شهوتان باطنتان للنفس قويتان لها اما إظهار الفضل فهو من قبيل تزكية النفس وهي من مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى العلو والكبرياء وهي من صفات الربوبية، وأما تنقيص الآخر فهو من مقتضى) الصفة (السبعية فإنه يقتضي أن يمزق غيره ويقصمه ويصدمه ويؤذيه، وهاتان صفتان مذمومتان مهلكتان، وإنما قوتها المراء والجدال، فالمواظب على المراء والجدال مقو لهذه الصفات المهلكة وهذا مجاوز حدّ

الكراهة بل هو معصية مهما حصل فيه إيذاء الغير، ولا تنفك المماراة عن الإيذاء وتهييج الغضب وحمل المعترض عليه على أن يعود فينصر كلامه بما يمكنه من حق أو باطل ويقدح في قائله بكل ما يتصوّر له فيثور الشجار بين المتماريين كما يثور الهراش بين الكلبين يقصد كل واحد منهما أن يعض صاحبه بما هو أعظم نكاية وأقوى في إفحامه وإلجامه.

وأما علاجه: فهو بأن يكسر الكبر الباعث على إظهار فضله والسبعية الباعثة له على تنقيص غيره كما سيأتي ذلك في كتاب ذم الكبر والعجب، وكتاب ذم الغضب فإن علاج كل علة بإماطة سببها وسبب المراء والجدال ما ذكرناه ثم المواظبة عليه تجعله عادة وطبعاً حتى يتمكن من النفس ويعسر الصبر عنه.

روي أن أبا حنيفة رحمة الله عليه قال لداود الطائي: لم آثرت الانزواء؟ قال: «لأجاهد نفسي بترك الجدال فقال احضر المجالس واستمع ما يقال ولا تتكلم. قال: ففعلت ذلك فما رأيت مجاهدة أشد علي منها - وهو كما قال - لأن من سمع الخطأ من

الكراهة بل هو معصية مهما حصل فيه إيذاء للغير، فلا تنفك المماراة عن الإيذاء وتهييج الغضب) وإثارته **(وحمل المعترض عليه على أن يعود فينصر كلامه بما يمكنه من حق أو باطل ويقدح في قائله بكل ما يتصور له فيثور الشجار)** أي المخاصمة **(بين المتماريين كما يثور الهراش)** أي المهارشة **(بين الكلبين يقصد كل واحد منهما أن يعض صاحبه بما هو أعظم نكاية وأقوى في افحامه.**

(وأما علاجه فهو ان يكسر الكبر الباعث له على اظهار فضله) وترفعه على الغير **(والسبعية الباعثة على تنقيص غيره كما سيأتي ذلك في كتاب ذم الكبر والعجب وكتاب الغضب، فإن علاج كل علة بإماطة سببها وسبب المراء ما ذكرناه، ثم المواظبة عليه تجعل عادة)** مألوفة **(وطبعاً)** ملازماً **(حتى يتمكن من النفس ويعسر الصبر عنه).**

(روي أن أبا حنيفة) الإمام **(رحمه الله تعالى قال لداود بن نصير الطائي)** رحمه الله تعالى وكان يحضر حلقته ثم ترك: **(لم آثرت الانزواء؟ قال: لأجادل نفسي)** بترك **(الجدال. قال: احضر المجالس واستمع ما يقال ولا تتكلم. قال: ففعلت ذلك فما رأيت مجاهدة أشد علي منه)** أخرجه القشيري في الرسالة.

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق سفيان بن عيينة قال: كان داود يجالس أبا حنيفة فحدث يوماً إنساناً فقال له أبو حنيفة: يا أبا سليمان طال يدك وطال لسانك. قال: وكان يختلف ولا يتكلم.

ومن طريق أحمد بن أبي الحواري، حدثني بعض أصحابنا أن داود الطائي كان يجالس أبا حنيفة فقال له: يا أبا سليمان إما الأداة فقد أحكمناها. فقال له داود فأي شيء بقي؟ فقال: بقي

غيره وهو قادر على كشفه تعسر عليه عند ذلك جداً ، ولذلك قال ﷺ : « من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتاً في أعلى الجنة » لشدة ذلك على النفس ، وأكثر ما يغلب ذلك في المذاهب والعقائد فإن المراء طبع فإذا ظن أن له عليه ثواباً اشتد عليه حرصه وتعاون الطبع والشرع عليه ذلك خطأ محض ، بل ينبغي للإنسان أن يكف لسانه عن أهل القبلة ، وإذا رأى مبتدعاً تلطف في نصحه في خلوة لا بطريق الجدال ، فإن الجدال يخيل إليه أنها حيلة منه في التلبيس ، وأن ذلك صنعة يقدر المجادلون من أهل مذهبه على أمثالها لو أرادوا ، فتستمر البدعة في قلبه بالجدل وتتأكد فإذا عرف أن النصح لا ينفع اشتغل بنفسه وتركه . وقال ﷺ : « رحم الله من كف لسانه عن أهل القبلة إلا بأحسن ما يقدر عليه » ، وقال هشام بن عروة : كان عليه السلام يردد قوله هذا سبع مرات . وكل من

العمل به . قال فنازعتني نفسي إلى العزلة والوحدة فقلت لها حتى تجلسي معهم فلا تجيبي في مسألة . قال : فكان يجالسهم سنة قبل أن يعتزل . قال : فكانت المسألة تجيء وأنا أشد شهوة للجواب عنها من العطشان إلى الماء فلا أجيبهم فيها فاعتزلهم بعد ومن طريق محمد بن سليمان المصيصي لوين ؟ قال : أراد داود الطائي أن يجرب نفسه هل تقوى على العزلة فقعد في مجلس أبي حنيفة سنة فلم يتكلم فاعتزل الناس (**وهو كما قال لأن من سمع الخطأ من غيره وهو قادر على كشفه تعسر عليه الصبر عند ذلك جداً . قال ﷺ : « من ترك المراء وهو محق بني الله له بيتاً في أعلى الجنة »**) تقدم في كتاب العلم (**لشدة ذلك على النفس وأكثر ما يغلب ذلك في المذاهب والعقائد فإن المراء طبع ، فإذا ظن أن له ثواباً اشتد عليه حرصه وتعاون الطبع والشرع وذلك خطأ محض ، بل ينبغي للإنسان أن يكف لسانه عن أهل القبلة وإذا رأى مبتدعاً تلطف في نصحه في خلوة**) عن الناس (**لا بطريق الجدال ، فإن الجدال يخيل إليه أنها حيلة منه في التلبيس وإن ذلك صنعة يقدر المجادلون من أهل مذهبه على أمثالها لو أرادوا فتستمر البدعة في قلبه بالجدل وتتأكد ، فإذا عرف أن النصح لا ينفع اشتغل بنفسه وتركه . وقال ﷺ : « رحم الله من كف لسانه عن أهل القبلة إلا بأحسن ما يقدر عليه »**) قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا بإسناد ضعيف من حديث هشام بن عروة عن النبي ﷺ مرسلاً . ورواه الديلمي في مسند الفردوس من رواية هشام عن عائشة بلفظ : « رحم الله امرءاً كف عن أعراض المسلمين » وهو منقطع وضعيف جداً اهـ .

قلت : وزاد الديلمي في الحديث : ولا تحل شفاعتي لطعان ولا للعان . وقال ابن أبي الدنيا في الصمت : حدثنا علي بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني رشدين عن العمري عن هشام ابن عروة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وزاد فقال (**قال هشام بن عروة**) وهو راوي هذا الحديث : (**كان**) ﷺ (**يردد قوله هذا سبع مرات**) تأكيداً للسامعين ، (**وكل من اعتاد**

اعتاد المجادلة مدة وأثنى الناس عليه ووجد لنفسه بسببه عزاً وقبولاً قويت فيه هذه المهلكات. ولا يستطيع عنها نزوعاً إذا اجتمع عليه سلطان الغضب والكبر والرياء وحب الجاه والتعزز بالفضل. وآحاد هذه الصفات يشق مجاهدتها فكيف بمجموعها؟

الآفة الخامسة: الخصومة:

وهي أيضاً مذمومة وهي وراء الجدال والمراء فالمراء طعن في كلام الغير بإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض سوى تحقير الغير، وإظهار مزية الكياسة، والجدال عبارة عن أمر يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها، والخصومة لجاج في الكلام ليستوفي به مال أو حق مقصود، وذلك تارة يكون ابتداء وتارة يكون اعتراضاً. والمراء لا يكون إلا باعتراض على كلام سبق، فقد قالت عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم». وقال أبو هريرة، قال رسول الله ﷺ: «من جادل في خصومة بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع». وقال بعضهم: إياك والخصومة فإنها

المجادلة مدة وأثنى الناس عليه ووجد لنفسه بسببه عزا وقبولاً قويت فيه هذه المهلكات ولا يستطيع عنها نزوعاً) أي خلاصاً وخروجاً (إذا اجتمع عليه سلطان الغضب والكبر والرياء وحب الجاه والتعزز بالفضل وأحاد هذه الصفات) إذا وجدت (يشق مجاهدتها، فكيف بمجموعها) فهو أشق وأشق، والله الموفق.

الآفة الخامسة الخصومة:

(وهي أيضاً مذمومة وهي وراء الجدال والمراء، فالمراء طعن في الكلام للغير بإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض سوى تحقير الغير وإظهار مزيه الكياسة) وصلابة العقل وقوة الفكر، (والجدال عبارة عن أمر يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها) وردع المخالف بكل ما أمكن، (والخصومة لجاج في الكلام يستوفى به مال أو حق مقصود، وذلك تارة يكون ابتداء، وتارة يكون اعتراضاً والمراء لا يكون إلا باعتراض على كل سبق، فقد قالت عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم») رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي بلفظ: «أبغض» وبلفظ المصنف أخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة: حدثنا وكيع، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة عن عائشة.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه (قال رسول الله ﷺ: «من جادل في خصومة من غير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا، والأصفهاني في الترغيب والترهيب، وفيه رجاء أبو يحيى ضعفه الجمهور اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا في كتابيه الصمت وذم الغيبة، حدثنا أزهر بن مروان الرقاشي، حدثنا

تمحق الدين. ويقال: ما خاصم ورع قط في الدين. وقال ابن قتيبة: مرّ بي بشر بن عبد الله بن أبي بكرة فقال: ما يجلسك ههنا قلت: خصومة بيني وبين ابن عم لي. فقال: أن لأبيك عندي يداً وإني أريد أن أجزيك بها وإني والله ما رأيت شيئاً أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أضيع للذة ولا أشغل للقلب من الخصومة. قال: فقمت لانصرف فقال لي خصمي: مالك؟ قلت: لا أخاصمك: قال: إنك عرفت أن الحق لي، قلت: لا ولكن أكرم نفسي عن هذا. قال: فإني لا أطلب منك شيئاً هو لك.

فإن قلت: فإذا كان للإنسان حق فلا بدّ له من الخصومة في طلبه أو في حفظه مهما

مسكين أبو فاطمة، حدثنا رجاء أبو يحي عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. ورجاء هذا هو ابن صبيح الحرشي أبو يحي البصري صاحب السقط بفتح القاف. وروى ابن ماجه والحاكم والرامهرمزي في الأمثال من حديث ابن عمر: من أعان خصومة بظلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع.

(**وقال بعضهم: إياك والخصومة فإنها تمحق الدين**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الحسين العامري، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، عن الأشجعي، حدثنا الربيع بن الملاح قال: سمعت أبا جعفر يقول: إياكم والخصومة فإنها تمحق الدين. قال: وحدثني من سمعه يقول: وتورث الشنآن وتذهب الاجتهاد. (**ويقال: ما خاصم قط ورع في الدين**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن أبيه وأحمد بن منيع قالا، حدثنا مروان بن شجاع عن عبد الكريم أبي أمية قال: ما خاصم ورع قط يعني في الدين. (**وقال ابن قتيبة**) هو سالم بن قتيبة وليس هو عبد الله بن مسلم الكاتب الدينوري الشهير بابن قتيبة صاحب التآليف المشهورة كما يتبادر على الأذهان عند الإطلاق: (**مرّ بي بشير ابن عبيد الله بن أبي بكرة**) نفيع بن الحرث بن كلدة الثقفي (**فقال: ما يجلسك ههنا. قلت: خصومة بيني وبين ابن عمي. فقال: إن لأبيك عندي يداً**) أي معروفاً ونعمة (**وإني أريد أن أجزيك بها، وإني والله ما رأيت شيئاً أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أضيع للذة ولا أشغل للقلب من الخصومة. قال: فقمت لأنصرف. فقال لي خصمي مالك؟ فقلت: لا أخاصمك. قال: إنك عرفت أن الحق لي قلت: لا ولكن أكرم نفسي عن هذا قال فإني لا أطلب**) منه (**شيئاً هو لك**) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثني أبو بكر محمد بن هانىء، حدثني أحمد بن شبويه، حدثني سليمان بن صالح، حدثني عبد الله بن المبارك، عن جويرية ابن أسماء، عن سالم بن قتيبة قال: مرَّ بي بشير بن عبيد الله بن أبي بكرة فقال: ما يجلسك ههنا؟ فذكره. وزاد في آخره. فمررت بعد ببشير وهو يخاصم فذكرته قوله قال لو كان قدر خصومتك عشر مرار فعلت ولكنه مرغاب أكثر من عشرين ألف ألف.

(**فإن قلت: فإذا كان للإنسان حق**) على آخر (**فلا بد له من الخصومة في طلبه منه**

ظلمه ظالم، فكيف يكون حكمه وكيف تذم خصومته؟ فاعلم أن هذا الذم يتناول الذي يخاصم بالباطل والذي يخاصم بغير علم، مثل وكيل القاضي فإنه قبل أن يتعرف أن الحق في أي جانب هو يتوكل في الخصومة من أي جانب كان، فيخاصم بغير علم ويتناول الذي يطلب حقه ولكنه لا يقتصر على قدر الحاجة بل يظهر اللدد في الخصومة على قصد التسلط، أو على قصد الإيذاء، ويتناول الذي يمزج بالخصومة كلمات مؤذية ليس يحتاج إليها في نصرة الحجة وإظهار الحق ويتناول الذي يحمله على الخصومة محض العناد لقهر الخصم وكسره مع أنه قد يستحقر ذلك القدر من المال، وفي الناس من يصرح به ويقول: إنما قصدي عناده وكسر عرضه. وإني إن أخذت منه هذا المال ربما رميت به في بئر وهذا مقصوده اللدد والخصومة واللجاج وهو مذموم جداً. فأما المظلوم الذي ينصر حجته بطريق الشرع من غير لدد وإسراف وزيادة لجاج على قدر الحاجة ومن غير قصد عناد وإيذاء، ففعله ليس بحرام ولكن الأولى تركه ما وجد إليه سبيلاً فإن ضبط اللسان في الخصومة على حدّ الاعتدال متعذر والخصومة توغر الصدر وتهيج الغضب، وإذا هاج

أوفي حفظه عنده) مهما (ظلمه ظالم) أو تعدى عليه ذو سطوة (فكيف يكون حكمه وكيف تذم خصومته؟ فاعلم أن هذا الذم) الذي ذكرنا (يتناول الذي يخاصم بالباطل) بأن يخالف الوجه الشرعي في طلبه وحفظه، (والذي يخاصم بغير علم مثل وكيل القاضي، فإنه قبل أن يتعرف أن الحق في أي جانب هو يتوكل في الخصومة من أي جانب يكون فيخاصم بغير علم) ويجادل بغير سند، (ويتناول الذي يطلب حقه ولكنه لا يقتصر على قدر الحاجة، بل يظهر اللدد في الخصومة على قدر التسلط) والغلبة، (أو على قصد الإيذاء ويتناول الذي يمزج بالخصومة كلمات مؤذية) من الفحش والبذاء (ليس يحتاج إليها في نصرة الحجة) وإقامتها (وإظهار الحق، ويتناول الذي يحمله على الخصومة محض العناد لقهر الخصم وكسره) ومغلوبيته، (مع أنه قد يستحقر ذلك القدر من المال) الذي يخاصم لأجله وهذا القصد ربما لا يظهر بل يكون كامناً في قلبه لا يصرح به. (وفي الناس من يصرح به) جهراً ويبرزه من قلبه (ويقول: إنما قصدي عناده وكسر عرضه) وجاهه، (وإني إن أخذت منه هذا المال ربما رميت به في بئر) أو حفرة (ولا أبالي) لاستغنائه عنه (وهذا مقصوده اللجاج) فقط (وهو مذموم جداً. فأما المظلوم الذي ينصر حجته) ويقيم حقه (بطريق الشرع) مسدداً في خصومته (من غير لدد وإسراف) وغلو (وزيادة لجاج على قدر الحاجة ومن غير قصد عناد وإيذاء) ونكاية لأخيه المسلم، (ففعله ليس بحرام) شرعاً، (ولكن الأولى) والأليق (تركه ما وجد إليه سبيلاً) وأمكنه ذلك، (فإن ضبط اللسان في الخصومة على قدر الاعتدال) أي حدي الإفراط والتفريط (متعذر والخصومة) كما تقدم (توغر

الغضب نسي المتنازع فيه وبقي الحقد بين المتخاصمين حتى يفرح كل واحد بمساءة صاحبه ويحزن بمسرته ويطلق اللسان في عرضه، فمن بدأ بالخصومة فقد تعرض لهذه المحذورات، وأقل ما فيه تشويش خاطره حتى أنه في صلاته يشتغل بمحاجة خصمه فلا يبقى الأمر على حد الواجب فالخصومة مبدأ كل شر وكذا المراء والجدال، فينبغي أن لا يفتح بابه إلا لضرورة، وعند الضرورة ينبغي أن يحفظ اللسان والقلب عن تبعات الخصومة، وذلك متعذر جداً، فمن اقتصر على الواجب في خصومته سلم من الإثم ولا تذم خصومته إلا أنه إن كان مستغنياً عن الخصومة فيما خاصم فيه لأن عنده ما يكفيه فيكون تاركاً للأولى ولا يكون آثماً. نعم أقل ما يفوته في الخصومة والمراء والجدال طيب الكلام وما ورد فيه من الثواب إذ أقل درجات طيب الكلام إظهار الموافقة، ولا خشونه في الكلام أعظم من الطعن والاعتراض الذي حاصله إما تجهيل وإما تكذيب، فإن من جادل غيره أو ماراه أو خاصمه فقد جهله أو كذبه فيفوت به طيب الكلام. وقد قال ﷺ: «يمكنكم من الجنة طيب الكلام وإطعام الطعام» وقد قال الله تعالى: ﴿وقولوا

(الصدر) أي تملؤه وغرا وهو شدة اللهيب (وتهيج الغضب) وتورث الشنآن والحقد، (وإذا هاج الغضب) غطى على عقله (ونسي المتنازع فيه وبقي الحقد بين المتخاصمين) واستجره إلى أمور ذميمة (حتى يفرح كل واحد بمساءة صاحبه) إذا أصيب بها (ويحزن بمسرته ويطلق اللسان في عرضه) فلا يترك للقول فيه مجالاً، (فمن بدأ بالخصومة) مع أخيه (فقد تعرض لهذه المحذورات) وورط نفسه فيها، (وأقل ما فيه تشويش خاطره) وتفريق همه (حتى أنه في صلاته يشتغل بمحاجة خصمه) لكثرة اشتغاله به فيستغرق أوقاته كلها. (فلا يبقى الأمر على حد الواجب فالخصومة مبدأ كل شر) ومنبع كل قبح، (وكذا المراء والجدال، فينبغي أن لا يفتح بابه) أصلاً لمن أراد سلامة نفسه (إلا لضرورة) داعية (وعند الضرورة) إذا تحققت (ينبغي أن يحفظ اللسان) عن البذاء (والقلب) عن الضغن حتى يخلص (عن تبعات الخصومة) ومذماتها (وذلك متعذر جداً) خصوصاً في هذا الزمان، (فمن اقتصر على الواجب في خصومة) فسلم (من الإثم ولا يد من خصومته إلا أنه إن كان مستغنياً عن الخصومة فيما خاصم فيه لأن عنده ما يكفيه فيكون تاركاً للأولى ولا يكون آثماً) لاقتصاره على الواجب. (نعم أقل ما يفوته في الخصومة والمراء والجدال طيب الكلام) ولينه، (وما ورد فيه من الثواب) العظيم (إذ أقل درجات الكلام إظهار الموافقة) وترك المخالفة (ولا خشونة في الكلام أعظم من الطعن والاعتراض الذي حاصله إما تجهيل) للغير أي نسبته إلى الجهل، (وإما تكذيب) لقوله (فإن من جادل غيره أو ما رآه أو خاصمه فقد جهله أو كذبه فيفوت به طيب الكلام، وقد قال ﷺ: «يمكنكم من الجنة طيب الكلام وإطعام

للناس حسناً ﴾ [البقرة : ٨٣] وقال ابن عباس رضي الله عنهما : من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه السلام وإن كان مجوسياً إن الله تعالى يقول : ﴿ وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أوردّوها ﴾ [النساء : ٨٦] وقال ابن عباس أيضاً : لو قال لي فرعون خيراً لرددت عليه . وقال أنس قال رسول الله ﷺ : « إن في الجنة لغرفاً يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها ، أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام وألان الكلام » وروي أن

الطعام ») قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر وفيه من لا أعرفه ، وله من حديث هانىء بن شريح بإسناد جيد : « يوجب الجنة إطعام الطعام وحسن الكلام » اهـ .

قلت : أخرجه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا سفيان سمع محمد بن المنكدر يقول : قال رسول الله ﷺ « يمكنكم من الجنة » الحديث هكذا هو عندي في كتاب الصمت إن لم يكن فيه سقط فيكون الحديث مرسلاً .

وأما حديث أبي شريح فقال ابن أبي الدنيا : حدثنا بشار بن موسى ، أنبأنا يزيد بن المقدام بن شريح قال : حدثني أبي المقدام عن أبيه عن جده هانيء بن شريح قال : قلت للنبي ﷺ أخبرني بشيء يوجب لي الجنة . قال : عليك بحسن الكلام وبذل الطعام .

(وقد قال الله تعالى ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾) قال عطاء : أي للناس كلهم المشرك وغيره ، ورواه ابن أبي الدنيا عن خلف بن هشام ، حدثنا خالد عن عبد الملك عنه ، **(وقال ابن عباس)** رضي الله عنه : **(من سلم عليكم من خلق الله فارددوا عليه السلام ، وإن كان مجوسياً إن الله تعالى يقول ﴿ وإذا حييتم بتحية فحيّوا بأحسن منها أو ردوها ﴾)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ، حدثنا حسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره . وفيه : من سلم عليك بافراد الضمير وكذا في الجواب . فاردد عليه وفيه ذلك لأن الله عز وجل يقول **(وقال)** ابن عباس **(أيضاً : لو قال لي فرعون خيراً لرددت عليه)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن خلف بن هشام ، حدثنا شريك ، عن أبي سنان قال : قلت لسعيد بن جبير المجوسي يوليني في نفسه ويسلم عليَّ أفأرد عليه ؟ فقال سعيد : سألت ابن عباس عن نحو من ذلك فقال : لو قال لي فرعون خيراً لرددت عليه .

(وقال أنس) رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ « إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام وألان الكلام »)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن سويد بن سعيد ، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبيه ، عن أنس وفيه : غرفة بدل غرفاً . وأطاب بدل ألان ، وروي أيضاً من حديث أبي مالك الأشعري بزيادة في آخره وصلى بالليل والناس نيام هكذا . ورواه ابن أبي الدنيا ، وفي أخرى بزيادة وتابع الصيام بعد ألان الكلام ، وهكذا رواه أحمد وابن حبان والبيهقي ، وهو عند الترمذي من حديث علي وقد تقدم هذا الحديث في كتاب آداب الطعام .

عيسى عليه السلام مر به خنزير فقال: مر بسلام، فقيل: يا روح الله أتقول هذا لخنـزير؟ فقال: أكره أن أعوّد لساني الشر. وقال نبينا عليه السلام: «الكلمة الطيبة صدقة» وقال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة». وقال ء ر رضي الله عنه البر شيء هين وجه طليق وكلام لين. وقال بعض الحكماء: الكلام ! ين يغسل الضغائن المستكنة في الجوارح وقال بعض الحكماء: كل كلام لا يسخط ربك إلا أنك ترضي به جليسك فلا تكن به عليه بخيلاً فإنه لعله يعوضك منه ثواب المحسنين هذا كله

(وروي أن عيسى عليه السلام مرّ به خنزير فقال: مر بسلام فقالوا يا روح الله أتقول هذا للخنزير؟ فقال: أكره أن أعوّد لساني الشر) أخرجه ابن أبي الدنيا عن الحسين بن علي ابن يزيد، أنبأنا عبدالله بن مسلمة، حدثنا مالك بن أنس قال: مرَّ بعيسى ابن مريم خنزير فذكره.

(وقال نبينا ﷺ «الكلمة الطيبة صدقة») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلـت: ورواه ابن أبي الدنيا عن الحسن بن عيسى، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «الكلمة الطيبة صدقة».

(وقال) ﷺ («اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة») متفق عليه من حديث عدي بن حاتم، وقد تقدم. ورواه ابن أبي الدنيا عن محمد بن مسعود، أنبأنا الفريابي، أنبأنا سفيان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم يكن شق تمرة فكلمة طيبة».

(وقال عمر رضي الله عنه) كذا في النسخ والصواب وقال ابن عمر: وقد تقدم له في كتاب آداب الأكل وذكره هناك على الصواب. **(البر شيء هين وجه طلق)** أي ذو بشاشة **(وكلام لين)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن الحسين، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد الطويل قال: قال ابن عمر: البر شيء هين وجه طلق كلام لين اهـ. وقد نظمه بعضهم فقال:

بني إن البر شيء هين وجـــه طليـــق وكلام لين

ويروى المصراع الثاني المنطلق الطيب والطعيم. **(وقال بعض الحكماء: الكلام اللين يغسل الضغائن)** أي الأحقاد **(المستكنة)** أي الثابتة المخفية **(في الجوارح)** كذا في النسخ، والصواب في الجوانح أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن أبي مريم، عن أبي عبد الرحمن بن عائشة قال: قال بعض الحكماء فذكره. **(وقال بعض الحكماء: كل كلام لا يسخط ربك إلا أنك ترضي به جليسك فلا تكن به عليه بخيلاً، فإنه لعله يعوّضك منه ثواب المحسنين)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن أبي مريم، عن أبي عبد الرحمن بن عائشة قال: قال بعض الحكماء: كل كلام لا

في فضل الكلام الطيب وتضاده الخصومة والمراء والجدال واللجاج، فإنه الكلام المستكره الموحش المؤذي للقلب المنغص للعيش المهيج للغضب الموغر للصدر نسأل الله حسن التوفيق بمنه وكرمه.

الآفة السادسة:

التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف السجع والفصاحة والتصنع فيه بالتشبيبات والمقدمات وما جرت به عادة المتفاصحين المدعين للخطابة وكل ذلك من التصنع المذموم ومن التكلف الممقوت الذي قال فيه ﷺ: «أنا وأتقياء أمتي برآء من التكلف». وقال ﷺ: «إن أبغضكم إليَّ وأبعدكم مني مجلساً الثرثارون المتفيهقون المتشدقون في الكلام».

يوتغ دينك ولا يسخط ربك فذكره، (**هذا كله في فضل الكلام الطيب وتضاده الخصومة والمراء والجدال واللجاج، فإنه الكلام المستكره الموحش المؤذي للقلب**) المنفر للخواطر (**المنغص للعيش المهيج للغضب الموغر للصدر**) المورث للعداوة نسأل الله التوفيق وحسن المعونة.

الآفة السادسة:

(**التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف السجع والفصاحة والتصنع فيه بالتشبيبات**) وهو ما يشبب به الشاعر في قصيدته من غزل وتعريض بالحب وتحسين لها وتزيينها بذكر النساء، (**والمقدمات**) مما يقدم بين يدي الدخول في الغرض من ذكر الأطلال والديار وما سلف له في أيام الصبا والشبوبية، (**وما جرت به عادة المتفاصحين المدعين للخطابة**) والشعر، (**وكل ذلك من التصنع المذموم**) في الشرع، (**ومن التكلف الممقوت**) أي المبغوض (**الذي قال فيه النبي ﷺ «أنا واتقياء أمتي برآء من التكلف»**) أغفله العراقي وقال النووي: ليس بثابت اهـ.

وأخرجه الدارقطني في الإفراد من حديث الزبير بن العوّام مرفوعاً «إلا أني بريء من التكلف وصالحو أمتي» وسنده ضعيف، ويشهد لذلك ما رواه البخاري عن أنس عن عمر رضي الله عنهما: نهينا عن التكلف. وروى أحمد والطبراني في معجميه الكبير والأوسط، وأبو نعيم في الحلية عن سلمان رضي الله عنه إنه قال لمن استضافه: لولا أنا نهينا عن التكلف لتكلفت لكم.

(**وقال ﷺ «إن أبغضكم إلى الله وأبعدكم مني مجلساً الثرثارون المتفيهقون المتشدقون في الكلام»**) قال العراقي: رواه أحمد من حديث أبي ثعلبة، وهو عند الترمذي من حديث جابر وحسنه بلفظ «إن أبغضكم إليَّ» اهـ.

قلت: وروى الديلمي من حديث أبي هريرة «شرار أمتي الثرثارون المتشدقون المتفيهقون وخيار أمتي أحاسنهم أخلاقاً».

وقالت فاطمة رضي الله عنها. قال رسول الله ﷺ: «شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام». وقال ﷺ: «ألا هلك المتنطعون ثلاث مرات». والتنطع هو التعمق والاستقصاء. وقال عمر رضي الله عنه: إن شقاشق الكلام من شقاشق الشيطان. وجاء عمرو بن سعد بن أبي وقاص إلى أبيه سعد يسأله حاجة فتكلم بين يدي حاجته بكلام فقال له سعد: ما كنت من حاجتك بأبعد منك اليوم إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي على الناس زمان يتخللون الكلام بألسنتهم كما تتخلل البقر الكلأ بألسنتها» وكأنه أنكر عليه ما قدمه على الكلام

(وقالت فاطمة رضي الله عنها) وهي ابنة رسول الله ﷺ، **(قال رسول الله ﷺ «شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم الذين يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام»)** رواه ابن عدي والبيهقي وابن عساكر من طريق عبد الله بن الحسين عن أمه فاطمة بنت رسول الله ﷺ. قال العراقي: وفيه انقطاع.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا عن إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، حدثنا علي بن ثابت، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن عبد الله بن حسن عن أمه فاطمة بنت رسول الله ﷺ رفعته فذكره. وهذا السند لا انقطاع فيه وقد تقدم الكلام عليه قريباً.

(وقال ﷺ «ألا هلك المتنطعون» ثلاث مرات). رواه مسلم من حديث ابن مسعود، وقد تقدم في كتاب العلم، وأخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة والقواريري قالا: حدثنا يحي القطان، عن ابن جريج، أخبرني سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ فذكره

(والتنطع هو التعمق والاستقصاء) وهو تفعل من النطع وهو ما ظهر من غار الفم الأعلى.

(وقال عمر رضي الله عنه إن شقاشق الكلام من شقاشق الشيطان) وشقاشق اللسان مستعار من شقاشق البعير، **(وجاء عمر بن سعد بن أبي وقاص)** تقدم له ذكر **(إلى أبيه سعد)** بن أبي وقاص أحد العشرة المشهود لهم بالجنة **(يسأله حاجة فتكلم بين يدي حاجته بكلام فقال له سعد: ما كنت من حاجتك بأبعد منها اليوم إني سمعت رسول الله ﷺ يقول «يأتي على الناس زمان يتخللون الكلام بألسنتهم كما تتخلل البقر الكلأ بألسنتها»)** أي يتشدق الكلام بلسانه كما تتشدق البقر، ووجه الشبه إدارة لسانه حول أسنانه وفمه حال التكلم كما تفعل البقرة بلسانها حال الأكل وخص البقرة من بين البهائم لأن سائرها تأخذ النبات بأسنانها والبقرة لا تحتش إلا بلسانها. قال العراقي: رواه أحمد وفيه من لم يسم ومختصراً بإسناده مسلم من حديث المغيرة بن شعبة وأبي هريرة وأصلها عند البخاري أيضاً اهـ.

قلت: أخرجه ابن أبي الدنيا، عن ابن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مصعب بن سعد قال: جاء عمر بن سعد إلى أبيه فسأله حاجة فذكر الحديث كما عند

من التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة وهذا أيضاً من آفات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف، وكذلك التفاصح الخارج عن حد العادة وكذلك التكلف بالسجع في المحاورات إذ قضى رسول الله ﷺ بغرة في الجنين فقال بعض قوم الجاني: كيف ندي من لا شرب ولا أكل ولا صاح ولا استهل. مثل ذلك بطل فقال: «أسجعاً كسجع الأعراب». وأنكر ذلك لأن أثر التكلف والتصنع بين عليه: بل ينبغي أن يقتصر في كل شيء على مقصوده، ومقصود الكلام التفهيم للغرض وما وراء ذلك تصنع مذموم لا يدخل في هذا تحسين ألفاظ الخطابة. والتذكير من غير إفراط وإغراب، فإن المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها فلرشاقة اللفظ تأثير فيه فهو لائق به، فأما المحاورات التي تجري لقضاء الحاجات فلا يليق بها السجع والتشدق والاشتغال به من التكلف المذموم، ولا باعث عليه إلا الرياء وإظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه.

المصنف. وأخرجه أيضاً بهذا الإسناد في كتاب ذم الغيبة له، وأخرجه أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبن عمر: «وإن الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها» وقال الترمذي: حسن غريب.

(**وكأنه أنكر عليه ما قدم على الكلام من التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة، وهذا أيضاً من آفات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف، وكذلك التفاصح الخارج عن حد العادة**) مما فيه تغرب وتدقيق وتعمق، (**وكذلك التكلف بالسجع في المحاورات**) والمخاطبات (**إذ قضى رسول الله ﷺ بغرة في الجنين فقال بعض قوم الجاني كيف ندي من لا شرب ولا أكل ولا صاح ولا استهل ومثل ذلك دمه يطل**) أي يهدر (**فقال**) النبي ﷺ (**«اسجعا كسجع الأعراب»**) رواه أبو داود وقد تقدم في كتاب العلم (**وانكر ذلك لأن أثر التكلف والتصنع بيِّن عليه**) ظاهر لديه، (**بل ينبغي أن يقتصر في كل شيء على مقصوده**) الذي هو بصدده، (**ومقصود الكلام**) إنما هو (**التفهم للغرض**) فقط، (**وما وراء تصنع مذموم لا يدخل في هذا تحسين ألفاظ الخطابة والتذكير**) مما يوردها في وعظه للعامة والخاصة، ولكن (**من غير إفراط وإغراب**) وتعمق (**فإن المقصود منها تحريك القلوب**) وجذبها (**وتشويقها وقبضها**) عن ميل الهوى (**وبسطها**) في مجال الرضا. (**فلرشاقة اللفظ**) وقع عجيب و (**تأثير**) غريب (**فيه فهو لائق به**) ومستثنى مما ذكر، (**فأما المحاورات التي تجري**) بين الناس (**لقضاء الحاجات**) وتيسير الأمور (**فلا يليق بها السجع**) المتكلف (**والتشدق والاشتغال به من التكلف المذموم، ولا باعث عليه إلا الرياء وإظهار الفصاحة والتميز بالبراعة**) على الإخوان، (**وكل ذلك يكرهه الشرع ويزجر عنه**) وفي كلام السلف تنبيه عليه لمن تأمل.

الآفة السابعة: الفحش والسب وبذاءة اللسان:

وهو مذموم ومنهي عنه ومصدره الخبث واللؤم. قال ﷺ: « إياكم والفحش فإن الله تعالى لا يحب الفحش ولا التفحش ». ونهى رسول الله ﷺ عن أن تسب قتلى بدر من المشركين فقال: « لا تسبوا هؤلاء فإنه لا يخلص إليهم شيء مما تقولون وتؤذون الأحياء الا أن البذاء لؤم ». وقال ﷺ:

الآفة السابعة: (الفحس والسب وبذاءة اللسان).

(وهو مذموم ومنهي عنه ومصدره الخبث واللؤم) في أصل الطبع. **(قال ﷺ: « إياكم والفحش فإن الله تعالى لا يحب الفحش ولا التفحش »)** فالفحش اسم لكل ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة كما ينكره العقل ويستخبثه الشرع، فتتفق في حكمه آيات الله الثلاث من الشرع والعقل والطبع والتفحش تكلف ذلك وتعمده. قال العراقي: رواه النسائي في الكبرى في التفسير والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو، ورواه ابن حبان من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت عن علي بن الجعد، أخبرني المسعودي وقيس بن الربيع، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحرث، عن عبد الله بن مالك، أو عن عبد الله بن مالك، عن عبد الله بن الحرث، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ فذكره بلفظ المصنف. قال: وحدثنا أحمد بن جميل، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا المسعودي، أنبأنا عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحرث، عن أبي كثير الزبيدي، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أن رسول الله ﷺ قال « ألا فاتقوا الله وإياكم والفحش فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش ».

(ونهى رسول الله ﷺ عن أن تسب قتلى بدر من المشركين فقال: « لا تسبوا هؤلاء فإنهم لا يخلص إليهم شيء مما تقولون وتؤذون الأحياء ألا أن البذاء لؤم ») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا من حديث محمد بن علي الباقر مرسلاً ورجاله ثقات، وللنسائي من حديث ابن عباس بإسناد صحيح « لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا » وفي أوّله قصة اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا علي بن الجعد، أخبرني القاسم بن الفضل الحراني، عن محمد ابن علي قال: نهى رسول الله ﷺ أن تسب قتلى بدر من المشركين وقال فذكره بلفظ المصنف.

وأخرج الخرائطي في مساويء الأخلاق من حديث أم سلمة « لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء ألا ان البذاء لؤم » وقد رواه أحمد والترمذي والطبراني من حديث المغيرة بن شعبة دون قوله الا أن البذاء لؤم.

« ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي » . وقال ﷺ : « الجنة حرام على كل فاحش أن يدخلها » . وقال ﷺ : « أربعة يؤذون أهل النار في النار على ما بهم من الأذى يسعون بين الحميم والجحيم يدعون بالويل والثبور : رجل يسيل فوه قيحاً ودماً فيقال له : ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى فيقول : إن الأبعد كان ينظر إلى كل كلمة قذعة خبيثة فيستلذها كما يستلذ الرفث » . وقال ﷺ لعائشة : « يا عائشة لو

(وقال ﷺ « ليس المؤمن بالطعّان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء ») فالطعان هو الوقاع في أعراض الناس بنحو ذم أو غيبة ، واللعان الذي يكثر لعن الناس بما يبعدهم من رحمة الله تعالى إما صريحاً أو كناية ، والفاحش ذو الفحش في كلامه وأفعاله ، والبذيء الفاحش من منطقه وإن كان الكلام صدقاً . قال العراقي : رواه الترمذي بإسناد صحيح من حديث ابن مسعود ، وقال : حسن غريب والحاكم وصححه ، وروي موقوفاً . قال الدارقطني في العلل : والموقوف أصح اهـ .

قلت : أخرجه الترمذي في البر ، وإنما قال حسن غريب ولم يصحح لأن فيه محمد بن سابق البغدادي وهو ثقة ، لكنه ضعفه بعضهم . وكذلك رواه البخاري في الأدب المفرد ، وأحمد ، وأبو يعلى ، وابن حبان ، والطبراني ، والبيهقي كلهم من حديث ابن مسعود مرفوعاً . ورواه البيهقي أيضاً من حديث أبي هريرة .

وممن رواه مرفوعاً ابن أبي الدنيا في الصمت قال : حدثنا يحي بن يوسف الرقي ، حدثنا أبو بكر ابن عياش ، عن الحسن بن عمرو ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبيه ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ فساقه . وقال أيضاً : حدثنا الحسن بن الصباح ، حدثنا محمد بـن سابق ، عن إسرائيل ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس المؤمن بطعان ولا بلعان ولا الفاحش البذي » .

(وقال ﷺ « الجنة حرام على كل فاحش أن يدخلها ») الفاحش ذو الفحش في قوله أو فعله لا يدخلها مع الأولين أو قبل تعذيبه وتطهيره بالنار إلا إن عفي عنه . قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا ، وأبو نعيم في الحلية من حديث عبد الله بن عمرو بإسناد فيه لين اهـ .

قلت : قال ابن أبي الدنيا : حدثني عصمة بن الفضل ، حدثنا يحي بن يحي ، حدثنا أبي لهيعة ، عن عياش بن عياش ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : فذكره وكان العراقي أشار بقوله بإسناد فيه لين إلى ابن لهيعة فإن حاله مشهور والكلام فيه كثير .

(وقال ﷺ « أربعة يؤذون أهل النار في النار على ما بهم من الأذى يسعون بين الحميم والجحيم يدعون بالويل والثبور) أي الهلاك **(رجل يسيل فوه)** أي فمه **(قيحاً ودماً فيقال له ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى؟ فيقول : إن الأبعد كان ينظر إلى كل كلمة قذعة)** أي قبيحة **(خبيثة فيستلذ بها كما يستلذ الرفث »)** وهو الفحش في المنطق أو ما

كان الفحش رجلاً لكان رجل سوء ». وقال ﷺ : « البذاء والبيان شعبتان من شعب

يكنى عنه من ذكر النكاح. قال العراقي : رواه ابن ابي الدنيا من حديث شفي بن ماتع واختلف في صحبته فذكره أبو نعيم في الصحابة ، وذكره البخاري ، وابن حبان في التابعين والراوي عنه بشير بن أيوب العجلي وثقه ابن حبان وجهله الذهبي اهـ.

قلت : قال ابن أبي الدنيا : حدثنا داود بن عمرو الضبي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثني ثعلبة بن مسلم الخثعمي ، عن أيوب بن بشير العجلي ، عن شفي بن ماتع أن رسول الله ﷺ قال : « أربعة يؤذون أهل النار » الحديث وفيه فيستلذها ويستلذ الرفث ، ثم قال : حدثنا أحمد بن عيسى ، حدثنا عبد الله بن وهيب ، عن ثابت بن ميمون ، عن شعيب بن أبي سعيد قال : يقال من استلذ من الرفث سال فوه قيحاً ودماً يوم القيامة. وشفي بن ماتع أبو عثمان الأصبحي مات في خلافة هشام ذكر خليفة بن خياط أنه أرسل حديثاً فظن بعضهم أنه صحابي اهـ.

وقد روى له البخاري في خلق أفعال العباد ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه في كتاب التفسير ، وأيوب بن بشير العجلي شامي صدوق ، روى له ابن ماجه في كتاب التفسير ، وعبارة الذهبي في ديوان الضعفاء أيوب بن بشير شامي مجهول عن تابعي.

(وقال ﷺ لعائشة) رضي الله عنها **(« يا عائشة لو كان الفحش رجلاً كان رجل سوء »)** قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا من رواية ابن لهيعة عن أبي النضر عن أبي سلمة عنها اهـ.

قلت : قال حدثني إبراهيم بن سعيد ، حدثنا عبيد بن أبي قرة ، عن ابن لهيعة ، عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ « لو كان الفحش رجلاً كان رجل سوء ».

ورواه أيضاً من طريق أخرى ليس فيها ابن لهيعة قال : حدثنا الحكم بن موسى ، حدثنا الوليد ابن مسلم عن طلحة بن عمر ، وعن عطاء أن النبي ﷺ قال لعائشة « يا عائشة لو كان الفحش رجلاً لكان رجل سوء » وهذا هو الذي أشار إليه المصنف وأورده.

وأخرج الخرائطي في مساويء الأخلاق من حديث عائشة « لو كان سوء الخلق رجلاً يمشي في النار لكان رجل سوء وإن الله لم يخلقني فحاشا » وعند أبي نعيم بلفظ « لو كان البذاء رجلاً كان رجل سوء » ومما عزاه السيوطي إلى الصمت لابن أبي الدنيا من حديث عائشة ولم أجده فيه « لو كان الفحش خلقاً كان شر خلق الله ».

(وقال ﷺ « البذاء) يروى بكسر الموحدة وبفتحها ممدوداً **(والبيان شعبتان من شعب النفاق »)** قال العراقي : رواه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه على شرط الشيخين من حديث أبي أمامة وتقدم.

قلت : قال ابن أبي الدنيا : حدثنا علي بن الجعد ، أخبرني أبو غسان محمد بن مطرف ، عن حسان

النفاق » فيحتمل أن يراد بالبيان كشف ما لا يجوز كشفه، ويحتمل أيضاً المبالغة في الإيضاح حتى ينتهي إلى حد التكلف، ويحتمل أيضاً البيان في أمور الدين وفي صفات الله تعالى، فإن القاء ذلك مجملاً إلى أسماع العوام أولى من المبالغة في بيانه إذ قد يثور من غاية البيان فيه شكوك ووساوس، فإذا أجملت بادرت القلوب إلى القبول ولم تضطرب ولكن ذكره مقروناً بالبذاء يشبه أن يكون المراد به المجاهرة بما يستحيي الإنسان من بيانه، فإن الأولى في مثله الإغماض والتغافل دون الكشف والبيان. وقال ﷺ: « إن الله لا يحب الفاحش المتفحش الصياح في الأسواق ». وقال جابر بن سمرة: كنت جالساً عند النبي

ابن عطية، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. أما البذاء فهو المفاحشة في القول والفعل. (و) اختلف في تفسير البيان في هذا الخبر فقيل: (**يحتمل أن يراد بالبيان كشف ما لا يجوز كشفه**) من الأسرار الإلهية أي لغير أهله، (**ويحتمل أيضاً المبالغة في الإيضاح حتى ينتهي إلى حد التكلف**) المنهي عنه، (**ويحتمل أيضاً البيان في أمور الدين وفي صفات الله تعالى، فإن إلقاء ذلك مجملاً إلى إسماع العوام أولى من المبالغة في بيانه**) وكشفه (**إذ قد يثور**) أي يتحرك (**من غاية البيان**) ونهاية الكشف (**فيه شكوك**) وأوهام (**ووساوس**) وشبهات، (**فإذا أجملت بادرت القلوب إلى قبوله**) وقنعت به (**ولم تضطرب**) ولم تطلب كشف ما وراء ذلك وإليه الإشارة بقول القائل:

ومن منح الجهال علماً أضاعه.

(**ولكن ذكره مقروناً بالبذاءة يشبه أن يكون المراد به المجاهرة بما يستحيي الإنسان من بيانه، فإن الأولى في مثله الإغماض والتغافل دون الكشف والبيان**). والذي يظهر أن المراد بالبيان هنا هو الاحتمال الثاني وهو التعمق في إظهار الفصاحة في النطق وتكلف البلاغة في أساليب الكلام، لأنه يجر إلى أن يرى لنفسه فضلاً على من تقدمه في المقال ومزية عليه في العلم أو الدرجة عند الله لفضل خص به عنهم فيحتقر من تقدمه، وأصل البيان هو جمع الفصاحة في اللفظ والبلاغة في المعنى. وقال الزمخشري: هو إظهار المقصود بأبلغ لفظ وبهذا الذي ذكرت فسروا ما رواه الطبراني من حديث أبي أمامة: إن الله كره لكم البيان كل البيان فتأمل.

(**وقال ﷺ « إن الله لا يحب الفاحش المتفحش الصياح في الأسواق »**) أي كثير الصراخ في الشوارع والطرق ومجامع الناس كما يفعله السوقة والدلالون ونحوهم فيكره ذلك. وأما صياح نحو الدلال والمنادي ومنشد الضالة ومعرف اللقطة بقدر الحاجة فلا يكره. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا من حديث جابر بسند ضعيف، وله وللطبراني من حديث أسامة بن زيد « إن الله لا يحب الفاحش المتفحش » وإسناده جيد اهـ.

قلت: لفظ ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا داود بن عمرو الضبي، حدثنا مروان بن معاوية،

ﷺ وأبي أمامي فقال ﷺ : « إن الفحش والتفاحش ليسا من الإسلام في شيء وإن أحسن الناس إسلاماً أحاسنهم أخلاقاً » . وقال إبراهيم بن ميسرة : يقال : يؤتى بالفاحش

حدثنا أبو بكر الفضل بن مبشر الأنصاري ، سمعت جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ « لا يحب الله الفاحش المتفحش الصياح في الأسواق » ورواه كذلك ابن عدي في الكامل وضعفه ، ولعل سبب ضعفه الفضل بن مبشر أبو بكر المدني عن جابر . قال الذهبي في المغني : ضعفه ابن معين والنسائي . وقال أبو زرعة : لين .

وأما حديث أسامة بن زيد ، فقد أورده ابن أبي الدنيا من وجهين : الأول : قال حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا معلى بن منصور ، حدثنا يحي بن زكريا ، حدثني عثمان بن حكيم ، حدثني محمد بن أفلح مولى أبي أيوب عن أسامة بن زيد قال : أما أني أشهد على رسول الله ﷺ سمعته يقول « لا يحب الله الفاحش المتفحش » .

الثاني : قال : حدثنا أبو موسى الهروي ، حدثنا يحي بن زكريا بن أبي زائدة ، حدثنا عثمان بن حكيم ، عن أفلح مولى ابن أيوب ، عن أسامة بن زيد قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إن الله عز وجل لا يحب الفاحش المتفحش » وقد روي ذلك أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري . قال ابن أبي الدنيا : حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع ، حدثنا فضيل بن سليمان ، حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه ، عن أبي سعيد رفعه « إن الله لا يحب الفاحش المتفحش » .

(وقال جابر بن سمرة) بن جنادة بن جندب بن حجير بن زباب بن حبيب بن سوآه بن عامر بن صعصعة السوائي أبو عبد الله ، ويقال أبو خالد العامري وأمه خلدة بنت أبي وقاص أخت سعد له صحبة ، وخالف بني زهرة ، ونزل الكوفة وابتنى بها داراً وله بها عقب ومات بها سنة ست وسبعين في ولاية بشر بن مروان ، روى له الجماعة : **(كنت جالساً عند النبي ﷺ وأبي أمامي)** هو سمرة بن جنادة له أيضاً صحبة مات بالكوفة في ولاية عبد الملك بن مروان ، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي حديث كلهم من قريش يعني الاثني عشر خليفة ، **(فقال ﷺ « إن الفحش والتفحش ليسا من الإسلام في شيء وإن أحسن الناس إسلاماً أحاسنهم أخلاقاً »)** قال العراقي : رواه أحمد وابن أبي الدنيا بإسناد صحيح اهـ .

قلت : ورواه كذلك أبو يعلى ، وقال ابن أبي الدنيا : حدثنا الحسن بن الصباح ، حدثنا أبو أسامة ، عن زكريا بن سياه ، عن عمران بن رياح ، عن علي بن عمارة الثقفي ، عن جابر بن سمرة قال : كنت عند النبي ﷺ قاعداً وأبي أمامي فساقه بلفظ المصنف ، ووقع عند أحمد وأبي يعلى أحسنهم خلقاً . قال الهيتمي : رجاله ثقات ، وقال المنذري إسناد أحمد جيد .

(وقال إبراهيم بن ميسرة) الطائفي نزيل مكة من الموالي . قال أحمد وابن معين والنسائي : ثقة قال محمد بن سعد : مات في خلافة مروان بن محمد . وقال البخاري : مات قريباً من سنة اثنتين

المتفحش يوم القيامة في صورة كلب أو في جوف كلب، وقال الأحنف بن قيس: ألا أخبركم بـأدوأ الداء اللسان البذي والخلق الدنيء. فهذه مذمة الفحش.

فأما حدّه وحقيقته فهو التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارات الصريحة وأكثر ذلك يجري في ألفاظ الوقاع وما يتعلق به فإن لأهل الفساد عبارات صريحة فاحشة يستعملونها فيه وأهل الصلاح يتحاشون عنها بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز فيذكرون ما يقاربها ويتعلق بها. وقال ابن عباس: إن الله حي كريم يعفو ويكنو كنى باللمس عن الجماع، فالمسيس واللمس والدخول والصحبة كنايات عن الوقاع وليست بفاحشة. وهناك

وثلاثين ومائة، روى له الجماعة: **(يقال يؤتى بالفاحش المتفحش يوم القيامة في صورة كلب أو في جوف كلب)** أخرجه ابن أبي الدنيا، عن أحمد بن جميل، أنبانا عبد الله بن المبارك، أنبانا محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة قال: فذكره.

(وقال الأحنف بن قيس) بن معاوية بن حصين التميمي السعدي أبو بحر مخضرم ثقة: **(ألا أخبركم بأدوأ الداء اللسان البذيء والخلق الدنيء)** أي الخسيس. أخرجه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا معمر قال: قال الاحنف بـن قيس: فذكره **(فهذه مذمة الفحش)** وقد روي عن أنس مرفوعاً قال: « ما كان الفحش في شيء قط إلا شانه » وعن أم الدرداء عن أبي الدرداء يبلغ به النبي ﷺ قال: « إن الله عز وجل يبغض الفاحش البذيء » أخرجه ابن أبي الدنيا. وعن أسامة بن زيد رفعه « إن الله تعالى يبغض الفاحش المتفحش ». رواه الإمام أحمد، وفي حديث عائشة « إن الله لا يحب الفاحش ولا المتفحش » رواه مسلم وابن أبي الدنيا، وعن ابن مسعود قال « ألأم خلق المؤمن الفحش » وروى المسعودي عن عوف بن عبد الله قال « ألا إن الفحش والبذاء من النفاق » وهن مما يزدن في الدنيا وينقصن في الآخرة وما ينقصن في الآخرة أكثر مما يزدن في الدنيا.

(فأما حدّه وحقيقته فهو التعبير عن الأمور المستقبحة) شرعاً وعقلاً وطبعاً بحيث يكرهه الطبع كما ينكره العقل ويستخبثه الشرع **(بالعبارات الصريحة)** الظاهرة التي لا تحتمل التأويل، **(وأكثر ذلك يجري في ألفاظ الوقاع وما يتعلق به فإن لأهل الفساد)** والرعونة من الفساق **(عبارات صريحة فاحشة يستعملونها فيه وأهل الصلاح يتحاشون عنها)** وينزهون عنها ألسنتهم وفي نسخة يتحاشون عن التعرض لها، **(بل يكنون عنها ويدلون عليها)** عند ضرورة التكلم بها **(بالرموز)** والكنايات **(فيذكرون ما يقاربها ويتعلق بها . قال ابن عباس)** رضي الله عنهما: **(إن الله عز وجل حي كريم يعف ويكني كنى باللمس عن الجماع)** قال: ﴿أو لامستم النساء﴾ [النساء: ٤٣] قال أبو حنيفة وغيره من الكوفيين: إن اللمس والملامسة من ألفاظ الكنايات، **(فالمسيس واللمس والدخول والصحبة كنايات عن الوقاع)** يقال: مس

عبارات فاحشة يستقبح ذكرها ويستعمل أكثرها في الشتم والتعيير ، وهذه العبارات متفاوتة في الفحش وبعضها أفحش من بعض. وربما اختلف ذلك بعادة البلاد وأوائلها مكروهة وأواخرها محظورة ، وبينهما درجات يتردد فيها وليس يختص هذا بالوقاع بل الكناية بقضاء الحاجة عن البول والغائط أولى من لفظ التغوّط والخراء وغيرهما . فإن هذا أيضاً مما يخفى وكل ما يخفى يستحي منه ، فلا ينبغي أن يذكر ألفاظه الصريحة فإنه فحش ، وكذلك يستحسن في العادة الكناية عن النساء فلا يقال قالت زوجتك كذا ، بل يقال قيل في الحجرة أو من وراء الستر أو قالت أم الأولاد . فالتلطف في هذه الألفاظ محمود والتصريح فيها يفضي إلى الفحش ، وكذلك من به عيوب يستحي منها فلا ينبغي أن يعبر عنها بصريح لفظها

امرأته ولمسها ودخل بها وصحبها إنما يكنون بذلك عن الوقاع والجماع. وفي قوله تعالى: ﴿أو لامستم النساء﴾ هل المراد به لمس بدنها أو كناية عن الوقاع خلاف بين الشافعي وأبي حنيفة تقدم في كتاب أسرار الطهارة ، **(وليست بفاحشة وهناك عبارات فاحشة يستقبح ذكرها)** وأفحشها وأصرحها النيك ، **(ويستعمل أكثرها في الشتم والتعيير)** أي التعييب ، **(وهذه العبارات متفاوتة في الفحش وبعضها أفحش من بعض ، وربما اختلف ذلك بعادة البلاد)** فرب لفظ يعاب به في بلد عند محاوراتهم وعند آخرين مستعمل لا يستقبح ، **(وأوائلها مكروهة وأواخرها محظورة)** محرمة ، **(وبينهما درجات يتردد فيها)** ومن طالع في كتب اللغة ظفر من ذلك شيئاً كثيراً **(وليس يختص هذا بالوقاع بل الكناية بقضاء الحاجة عن البول والغائط)** أو بإراقة الماء عن البول فقط أو عنهما معاً **(أولى من لفظ التغوط والخراءة)** مع أن التغوط أيضاً من الكنايات لأنه يقال: تغوط إذا أتى الغائط وهي الأرض المطمئنة ، ولكن لكثرة استعماله فيه صار كالصريح ، وقد قال الله تعالى في كتابه العزيز ﴿أو جاء أحد منكم من الغائط﴾ [النساء : ٤٣] وأما الخراءة ككتابة اسم لهيئة الفعل فهو من الصريح . وقد جاء في سنن أبي داود من حديث سلمان : « أن النبي ﷺ كان يعلمنا كل شيء حتى الخراءة » الحديث فخرج مخرج التبكيت للمنافقين الذين كانوا ينكرون مثل ذلك **(وغيرهما)** كأسماء السوأتين ، **(فإن هذا أيضاً مما يخفي ويستحيا منه ، فلا ينبغي أن يذكر ألفاظه الصريحة فإنه فحش)** فليحذر منه ، **(وكذلك يستحسن في العادة)** الجارية في المحاورات **(الكناية عن النساء فلا يقال قالت زوجتك)** أو امرأتك ، **(كذا ، بل يقال قيل في الحجرة)** أو في الدار أو في البيت **(أو من وراء الستر)** أو من وراء الحجاب أو الجهة ، **(أو قالت أم الأولاد)** أو صاحبة البيت أو صاحبة الحجرة ، إلا أنه قد يقال إن لفظ الزوجة من كنايات القرآن قال تعالى : ﴿اسكن أنت وزوجك الجنة﴾ [البقرة : ٣٥] **(والتلطف في هذه الألفاظ)** مهما أمكن **(محمود)** شرعاً **(والتصريح فيها يفضي إلى الفحش)** المذموم ، **(وكذلك من به عيوب يستحي منها)** بين أقرانه ، **(فلا ينبغي أن يعبر عنها بصريح لفظها**

كالبرص والقرع والبواسير، بل يقال العارض الذي يشكوه وما يجري مجراه فالتصريح بذلك داخل في الفحش وجميع ذلك من آفات اللسان. قال العلاء بن هارون: كان عمر ابن عبد العزيز يتحفّظ في منطقه فخرج تحت إبطه خرّاج فأتيناه نسأله لنرى ما يقول. فقلنا: من أين خرج؟ فقال: من باطن اليد. والباعث على الفحش إما قصد الإيذاء وإما الاعتياد الحاصل من مخالطة الفساق وأهل الخبث واللؤم. ومن عادتهم السب. وقال اعرابي لرسول الله ﷺ: أوصني، فقال: «عليك بتقوى الله وإن امرؤ عيّرك بشيء

كالبرص) وهو محرك بياض يلمع في البدن **(والقرع)** وهو إنحسار الرأس عن الشعر لمرض، **(والبواسير)** وهو مرض معروف وله أنواع، وكذلك العمش والسلاق والعمى والعرج مما هو ظاهر بالبدن إلا أنه يستحيي أن يذكر بذلك صريحاً، **(بل يقال العارض الذي يشكوه وما يجري مجراه فالتصريح بذلك داخل في الفحش)** ومما يتأذى به أخوه المسلم وهو حرام، إلا أن يكون ذلك العارض مشتهراً به بحيث لا يستحي من ذكره، فلا بأس كالأعمش وهو سليمان بن مهران الكوفي فإنهم كانوا يقولون: حدثنا الأعمش في حياته ويسمع ذلك ولا يتغير على من يقوله وكذا قولهم: حدثنا الأعرج عن أبي هريرة فهذا وأمثاله لا يدخل في الفحش. **(وجميع ذلك من آفات اللسان)** والخوض فيه مذموم.

(قال العلاء بن هارون: كان عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(يتحفظ في منطقه فخرج تحت إبطه خراج)** بالضم أي قرحة شبه الدمل، **(فاتيناه نسأله لنرى ما يقول، فقلنا)** ما هذا الذي تشكوه؟ فقال: خراج فقلنا **(من أين خرج؟ فقال: من باطن اليد)** أخرجه أبو بكر بن أبي الدنيا فقال: حدثني إبراهيم بن سعيد، حدثني موسى بن أيوب، حدثنا ضمرة، عن العلاء بن هارون قال: كان عمر بن عبد العزيز يتحفظ في منطقه لا يتكلم بشيء من الخنا فخرج به خراج في إبطه فقالوا: أي شيء عسى أن يقول الآن؟ قالوا يا أبا حفص أين خرج منك هذا الخراج؟ قال: في باطن يدي. قال: وحدثني علي بن أبي مريم، عن مطرف بن مصعب، حدثنا عبد العزيز الماجشون، عن أبي عبيدة قال: ما رأيت رجلاً أشد تحفظاً في منطقه من عمر بن عبد العزيز. وحدثني محمد بن عباد بن موسى العكلي، حدثنا يحي بن سليم، عن أمية بن عبد الله بن عمرو بن عثمان قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز فقال رجل لرجل: تحت إبطك، فقال عمر: وما على أحدكم أن يتكلم بأجل ما يقدر عليه. قالوا: وما ذاك؟ قال: لو قال تحت يدك كان أجمل. **(والباعث على الفحش إما قصد الإيذاء للمخاطب)** وأكثر ما يوجد ذلك في المخاصمات، **(وإما الاعتياد الحاصل من مخالطة الفساق)** ومجالستهم **(و)** مصاحبة **(أهل الخبث)** والذعارة **(واللؤم، ومن عادتهم السب)** والطعن على اعراض المسلمين.

(وقال اعرابي لرسول الله ﷺ: أوصني فقال: «عليك بتقوى الله وإن امرؤ عيرك)

يعلمه فيك فلا تعيره بشيء تعلمه فيه يكن وباله عليه وأجره لك، ولا تسبن شيئاً قال: فما سببت شيئاً بعده. وقال عياض بن حماد، قلت يا رسول الله إن الرجل من قومي يسبني وهو دوني هل علي من بأس إن أنتصر منه؟ فقال: المتسابان شيطانان يتعاويان ويتهارجان». وقال ﷺ: «سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر». وقال ﷺ: «المستبّان

أي عابك (**بشيء يعلمه فيك فلا تعيره بشيء تعلمه**) أنت (**فيه يكن وباله عليه وأجره لك ولا تسبن شيئاً. قال**) الاعرابي: (**فما سببت شيئاً بعده**) قال العراقي: رواه أحمد والطبراني بإسناد جيد من حديث أبي جري الهجيمي قيل اسمه جابر بن سليم، وقيل سليم بن جابر اهـ.

قلت: هو صحابي مشهور روى عنه عقيل بن طلحة وأبو تميمة. وعند أبي داود والبيهقي من حديث جابر بن سليم وهو أبو جري الهجيمي: «لا تسبن أحداً ولا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تكلم أخاك وأنت منبسط إليه وجهك إن ذلك من المعروف، وارفع ازارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين، وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة وأن الله لا يحب المخيلة وإن امرؤ شتمك وعيَّرك بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه فإنما وبال ذلك عليه». ورواه أحمد نحوه، ولكن قال: عن رجل من الصحابة ولم يسمه ولفظه «لا تسبن شيئاً ولا تزهدن في المعروف ولو ببسط وجهك إلى أخيك وأنت تكلمه وافرغ من دلوك في إناء المستقي واتزر إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين، وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخلية».

(**وقال عياض بن حمار**) بلفظ الحيوان المعروف ابن أبي حمار بن ناجية بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة المجاشعي التميمي نسبه خليفة ابن خياط عداده في أهل البصرة وله صحبة، روى له مسلم حديثاً واحداً والباقون إلا البخاري فإنه لم يرو له في الصحيح ولكن روى له في الأدب المفرد: (**قلت يا رسول الله إن الرجل من قومي يسبني وهو دوني**) أي في الحسب والشرف (**هل علي من بأس إن انتصر منه**) بأن أسبه كما سبني؟ (**فقال**) ﷺ: (**«المستبان**) أي الذي يسب كل منهما الآخر (**شيطانان**) أي بمنزلتهما (**يتعاونان»**) كذا في النسخ والذي في الرواية يتكاذبان (**ويتهاتران**) أي كل منهما يكذب صاحبه وينتقصه من الهتر بالكسر وهو الباطل من القول والسقط من الكلام، وعلى رواية يتعاونان أو يتقاويان ويتقابحان في القول وفيه كما قال المصنف فيما سيأتي أنه لا يجوز مقابلة السب بالسب قال: وكذا سائر المعاصي وإنما القصاص والغرامة على ما ورد به الشرع قال: وقال قوم يجوز المقابلة بما لا كذب فيه ونهيه عن التعيير بمثله نهي تنزيه، والأفضل تركه لكنه لا يعصي. قال العراقي: رواه داود والطيالسي وأصله عند أحمد اهـ.

قلت: ورواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

(**وقال ﷺ: «المستبان ما قالا**) أي أثم ما قالاه من السب والشتم (**فعلى البادىء**) منهما لأنه السبب لتلك المخاصمة فللمسبوب أن ينتصر ويسبه بما ليس بقذف ولا كذب كيا ظالم ولا

ما قالا فعلى البادىء منهما حتى يعتدي المظلوم ». وقال ﷺ: « ملعون من سبّ والديه »

يأثم والعفو أفضل فإن قيل: إذا لم يأثم المسبوب وبريء البادىء من ظلمه بوقوع التقاص، فكيف صح أن يقدر فيه إثم ما قالا؟ قلنا إضافته بمعنى في يعني إثم كائن فيما قالاه وإثم الابتداء على البادىء ويستمر هذا الحكم (حتى يعتدي المظلوم») أي يتعدى الحد في السب فلا يكون الإثم على البادىء فقط، بل عليهما. وقيل: المراد أنه يحصل إثم ما قالا، وللبادىء أكثر من المظلوم حتى يعتدي فيربو إثم المظلوم، وقيل: معناه أنه إذا سبه فرد عليه كان كفافاً فإن زاد بالغضب والتعصب لنفسه كان ظالماً وكان كل منهما فاسقاً. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة وقال: ما لم يعتد المظلوم اهـ.

قلت: وكذا الترمذي روياه من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ورواه أيضاً أحمد وأبو داود بلفظ المصنف وفي الباب عن أنس وابن مسعود وعبد الله بن الفضل وغيرهم.

(وقال ﷺ: « سباب) بكسر السين وتخفيف الموحدة (المسلم) أي سبه وشتمه يعني التكلم في عرضه بما يعيبه وهو مضاف إلى مفعول (فسوق) أي خروج عن طاعة الله ورسوله، ولفظه يقتضي كونه من اثنين لأنه مصدر سابه مسابة. وفسر الراغب السباب بالشتم الوجيع. قال النووي: فيحرم سب المسلم بغير سبب شرعي. قال: ومن الألفاظ المذمومة المستعملة عادة قوله لمن يخاصمه: يا حمار يا كلب ونحو ذلك، فهذا قبيح لأنه كذب وإيذاء بخلاف قوله: يا ظالم ونحوه، فإن ذلك مما يتسامح به لضرورة المخاصمة مع أنه صدق غالباً فما من إنسان إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها وفيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بالفسق، وأن الإيمان ينقص ويزيد لأن الساب إذا فسق نقص إيمانه وخرج عن الطاعة فضره ذنبه وفيه رد على المرجئة في قولهم إنه لا يضر مع التوحيد ذنب (وقتاله) أي بمحاربته لأجل الإسلام (كفر») حقيقة أو ذكره للتهديد وتعظيم الوعيد أو المراد الكفر اللغوي وهو الجحد لحقه أو هضم أخوة الإيمان. رواه أحمد والشيخان في الإيمان، والترمذي في البر، والنسائي في المحاربة، وابن ماجه من حديث ابن مسعود، ورواه ابن ماجه أيضاً وأبو نعيم في الحلية، والخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أبي هريرة، ورواه الدارقطني في الافراد من حديث جابر، ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص، ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن مغفل وفيه كثير ابن يحيى وهو ضعيف، ورواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، والطبراني أيضاً من حديث عمرو بن النعمان بن مقرن. ورواه أحمد والطبراني أيضاً من حديث ابن مسعود بزيادة وحرمة ماله كحرمة دمه. وقال الحافظ في الفتح: لما كان المقام مقام الرد على المرجئة أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الإيمان واهتم بذلك وبالغ في الزجر معرضاً يقتضيه ظاهره من تقوية مذهب الخوارج المكفرين بالذنب اعتماداً على ما تقرر من دفعه في محله اهـ.

وفي رواية: « من أكبر الكبائر أن يسب الرجل والديه » **قالوا يا رسول الله كيف يسب الرجل والديه؟ قال: « يسب أبا الرجل فيسب الآخر أباه »**.

الآفة الثامنة اللعن:

اما لحيوان أو جماد أو إنسان وكل ذلك مذموم. **قال رسول الله ﷺ: « المؤمن ليس بلعّان »**. وقال ﷺ: « لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بجهنم ». **وقال حذيفة:**

(وقال ﷺ: « ملعون من سب والديه ») قال القرطبي: إنما استحق ساب والديه اللعن لمقابلته نعمة الأبوين بالكفران وانتهائه إلى غاية العقوق والعصيان. كيف وقد قرن الله برهما بعبادته وإن كانا كافرين وبتوحيده وشريعته. قال العراقي: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني من حديث ابن عباس بإسناد جيد اهـ.

قلت: ولفظ أحمد: « ملعون من سب أباه ملعون من سب أمه » الحديث وهكذا رواه أبو نعيم في الحلية، ولفظ الطبراني: « ملعون من سب شيئاً من والديه » الحديث، وروى الخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أبي هريرة: « ملعون من لعن والديه ».

(وفي رواية: « من أكبر الكبائر أن يسب الرجل والديه ». قالوا يا رسول الله: كيف يسب الرجل والديه؟ قال: « يسب أبا الرجل فيسب الآخر أباه ») قال العراقي رواه الشيخان من حديث عبد الله بن عمرو اهـ.

قلت: وكذلك رواه الترمذي ولفظهم: « من الكبائر شتم الرجل والديه » قيل: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: « نعم يسبّ أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه ».

الآفة الثامنة اللعن:

وهو **(إما لحيوان أو جماد أو إنسان وذلك)** كله **(مذموم. قال ﷺ: « المؤمن ليس بلعان »)** قال العراقي: تقدم حديث ابن مسعود: « ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان » الحديث قبل هذا بأحد عشر حديثاً، وللترمذي وحسنه من حديث ابن عمر: « لا يكون المؤمن لعاناً » اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا عن بندار بن بشار، حدثنا أبو عامر عن كثير بن زيد، سمعت سالم ابن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يكون المؤمن لعاناً » قال: وحدثنا عمرو الناقد، حدثنا أبو أحمد الزهري، حدثنا كثير بن زيد، عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: ما سمعت ابن عمر لعن إنساناً قط إلا إنساناً واحداً. وقال قال رسول الله ﷺ: « لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعاناً » وقد رواه كذلك الحاكم والبيهقي.

(وقال ﷺ: « لا تلاعنوا ») أي لا يلعن بعضكم بعضاً وأصله لا تتلاعنوا فحذف إحدى التاءين تخفيفاً **(بلعنة الله ولا بغضبه ولا بجهنم »)** وفي رواية: « ولا بالنار » بدل: « ولا بجهنم »

ما تلاعن قوم قط إلا حق عليهم القول وقال عمران بن حصين: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره إذ امرأة من الأنصار على ناقة لها فضجرت منها فلعنتها. فقال ﷺ: « خذوا ما عليها واعروها فإنها ملعونة ». قال: فكأني أنظر إلى تلك الناقة تمشي بين الناس لا يتعرض لها أحد. وقال أبو الدرداء: « ما لعن أحد الأرض إلا قالت لعن الله أعصانا لله ». وقالت عائشة رضي الله عنها: سمع رسول الله ﷺ أبا بكر وهو يلعن

أي لا يدعو بعضكم على بعض كأن يقول عليه لعنه الله وعليه غضب الله واجعله من أهل النار أو أحرقك الله بنار جهنم.

قال الطيبي: قوله: « لا تلاعنوا » الخ من عموم المجاز لأنه في بعض افراده حقيقة وفي بعضها مجاز وهذا مختص بمعين لجواز اللعن بالوصف الأعم أو الأخص كالمصورين قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث سمرة بن جندب وقال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: وكذلك رواه أبو يعلى والطبراني والحاكم والضياء في المختارة.

(وقال حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه: **(ما تلاعن قوم قط إلا حق عليهم القول)** أي العذاب أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو يحيى الرازي، حدثنا أبو يزيد الخراز، عن عبيدة عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: قال حذيفة فذكره. والظاهر أن المراد بالتلاعن في قوله هذا هو اللعان بين الرجل وامرأته، ولم يقع بعده ﷺ إلا مرة بالأندلس في زمان الأمويين كما نقله المقري في نفح الطيب، وليس المراد به أن يلعن بعضهم بعضاً في محاوراتهم فتأمل ذلك.

(وقال عمران بن حصين) رضي الله عنهما: **(بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره إذ امرأة من الأنصار على ناقة لها فضجرت منها)** أي لسوء سيرها **(فلعنتها فقال رسول الله ﷺ: « خذوا ما عليها)** من الأثقال **(وأعروها)** بقطع الهمزة **(فإنها ملعونة » قال)** عمران رضي الله عنه: **(فكأني انظر إلى تلك الناقة تمشي بين الناس ولا يتعرض لها أحد)** قال العراقي: رواه مسلم.

قلت: قال ابن أبي الدنيا حدثنا أبو خيثمة، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن عمران بن حصين قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: « خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة » قال عمران فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد وأخرجه ابن حبان في الصحيح بلفظ: « خذوا متاعكم عنها وأرسلوها فإنها ملعونة ».

(وقال أبو الدرداء) رضي الله عنه: **(ما لعن أحد الأرض إلا قالت لعن الله أعصانا لله)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن إبراهيم بن سعيد، حدثنا موسى عن أيوب، حدثنا بقية عن ابن أبي

بعض رقيقه فالتفت إليه وقال: « يا أبا بكر أصدِّيقين ولعانين كلا ورب الكعبة ». مرتين أو ثلاثاً فأعتق أبو بكر يومئذ رقيقه وأتى النبي ﷺ وقال: لا أعود. وقال رسول الله ﷺ: « إن اللعانين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة ». وقال أنس: كان رجل يسير مع رسول الله ﷺ وسلم على بعير فلعن بعيره فقال ﷺ: « يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون » وقال ذلك إنكاراً عليه واللعن عبارة عن الطرد والإبعاد من الله تعالى

مريم، عن المهاجر عن أبي الدرداء فذكره. وأخرج أيضاً عن عمرو بن قيس قال: إذا ركب الرجل الدابة قالت: اللهم اجعله رفيقاً حليماً فإذا لعنها قالت على أعصانا لله لعنة الله. ومن طريق فضيل ابن عياض قال: كان يقال ما أحد سب شيئاً من الدنيا دابة ولا غيرها فيقول اخزاك الله ولعنك الله إلا قالت أخزى الله أعصانا لله.

(وقالت عائشة رضي الله عنها سمع رسول الله ﷺ أبا بكر) رضي الله عنه **(وهو يلعن بعض رقيقه فالتفت إليه فقال: « يا أبا بكر ألعانين وصديقين كلا ورب الكعبة »)** قال ذلك **(مرتين أو ثلاثا فأعتق أبو بكر يومئذ بعض رقيقه، وأتى النبي ﷺ وقال: لا أعود)** قال العراقي رواه ابن أبي الدنيا في الصمت وشيخه بشار بن موسى الخفاف ضعفه الجمهور وكان أحمد حسن الرأي فيه اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا، حدثنا بشار بن موسى، أنبأنا يزيد بن المقدام بن شريح عن أبيه المقدام عن جده عن عائشة قالت: سمع النبي ﷺ أبا بكر الصديق لعن بعض رقيقه، فقال له النبي ﷺ: « يا أبا بكر الصديقون لعانون » فاعتق أبو بكر يومئذ بعض رقيقه. وجاء إلى النبي ﷺ فقال: والله لا أعود اهـ.

وبشار بن موسى الخفاف شيباني عجلي بصري نزل بغداد قال صاحب التهذيب: ضعيف كثير الغلط لين الحديث، روى له ابن ماجة في كتاب التفسير له. وقال الذهبي في المغني: بشار بن موسى الخفاف عن يزيد بن زريع. قال أبو زرعة وغيره: ضعيف. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

(وقال ﷺ: « إن اللعانين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة ») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي الدرداء اهـ.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا عن أبي عمر المقري، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، حدثني زيد بن أسلم، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال: فذكره.

(وقال أنس) رضي الله عنه: **(كان رجل يسير مع النبي ﷺ على بعير فلعن بعيره فقال له النبي ﷺ: « يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون »)** رواه ابن أبي الدنيا عن إسماعيل ابن إسحاق الأزدي، حدثنا إسماعيل بن أبي إدريس، حدثنا أبي، عن شريك بن عبد الله بن أبي

وذلك غير جائز إلا على من اتصف بصفة تبعده من الله عز وجل وهو الكفر والظلم بأن يقول: لعنة الله على الظالمين وعلى الكافرين، وينبغي أن يتبع فيه لفظ الشرع فإن في اللعنة خطراً لأنه حكم على الله عز وجل بأنه قد أبعد الملعون وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله تعالى ويطلع عليه رسول الله ﷺ إذا أطلعه الله عليه.

والصفات المقتضية للعن ثلاثة: الكفر، والبدعة، والفسق. وللعن في كل واحدة ثلاث مراتب.

الأولى: اللعن بالوصف الأعم كقولك: لعنة الله على الكافرين والمبتدعين والفسقة.

الثانية: اللعن بأوصاف أخص منه كقولك: لعنة الله على اليهود والنصارى والمجوس وعلى القدرية والخوراج والروافض. أو على الزناة والظلمة وآكلي الربا. وكل ذلك جائز،

نمر، عن أنس بن مالك وهو سند جيد، **(وكان ذلك إنكاراً منه)** ﷺ على الرجل المذكور. وأخرج ابن أبي الدنيا من طريق بكر بن خنيس رفعه قال: «علامة أبدال أمتي أنهم لا يلعنون شيئاً أبداً». ومن طريق يحي بن أبي كثير قال: دخلت أم الدرداء على جيران لها وهم يلعنون فقالت: كيف تكونون صدّيقين وأنتم لعانون. ومن طريق حكيم بن جابر قال: كان أبو الدرداء مضطجعاً بين أصحابه وقد غطى وجهه فمر عليه قس سمين فقالوا: اللهم العنه ما أغلظ رقبته. فقال أبو الدرداء رضي الله عنه: من ذا الذي لعنتم آنفاً فاخبروه. فقال: لا تلعنوا أحداً فإنه لا ينبغي للعان أن يكون عند الله صديقاً يوم القيامة. **(واللعن عبارة عن الطرد والإبعاد من الله تعالى، وذلك غير جائز إلا على من اتصف بصفة تبعده عن الله تعالى وهو الكفر والظلم بأن يقول لعنة الله على الظالمين و)** لعنة الله **(على الكافرين وينبغي فيه لفظ الشرع فإن في اللعنة خطر لأنه حكم على الله عز وجل بأنه قد أبعد الملعون)** عن حضرته وطرده عن عموم رحمته، **(وذلك)** أمر **(غيب لا يطلع عليه غير الله تعالى ويطلع عليه رسوله ﷺ لو أطلعه الله عليه والصفات المقتضية للعن ثلاثة)** أعظمها **(الكفر)** وهو الشرك بالله تعالى، **(والبدعة)** التي تضاد السنة المشروعة، **(والفسق)** وهو الخروج عن طاعة الله ورسوله بالظلم وغيره من المعاصي، **(وللعن في كل واحدة)** من هؤلاء الثلاثة **(ثلاث مراتب)**.

(الأولى: اللعن بالوصف الأعم) وذلك مأذون فيه **(كقولك: لعنة الله على الكافرين)** بالنظر إلى الكفر، **(و)** لعنة الله **(على المبتدعين)** بالنظر إلى البدعة، **(و)** لعنة الله **(على الفسقة)** بالنظر إلى الفسق.

(الثانية: اللعن بأوصاف) هي **(أخص منه)** أي من الوصف الأعم **(كقوله: لعنة الله على اليهود والنصارى والمجوس)** بالنظر إلى الكفر **(و)** لعنة الله **(على القدرية)** وهم المعتزلة **(والخوارج)** وهم فرق شتى، **(والروافض)** وهم كذلك فرق شتى، وهذا بالنظر إلى

ولكن في لعن أوصاف المبتدعة خطر لأن معرفة البدعة غامضة ولم يرد فيه لفظ مأثور فينبغي أن يمنع منه العوام لأن ذلك يستدعي المعارضة بمثله ويثير نزاعاً بين الناس وفساداً.

الثالثة: اللعن للشخص المعين وهذا فيه خطر كقولك: زيد لعنه الله وهو كافر أو فاسق أو مبتدع، والتفصيل فيه أن كل شخص ثبتت لعنته شرعاً فتجوز لعنته كقولك: فرعون لعنه الله، وأبو جهل لعنه الله لأنه قد ثبت أن هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعاً. أما شخص بعينه في زماننا كقولك: زيد لعنه الله وهو يهودي مثلاً فيه خطر فإنه ربما يسلم فيموت مقرباً عند الله تعالى. فكيف يحكم بكونه ملعوناً؟

فإن قلت: يلعن لكونه كافراً في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلماً في الحال، وإن كان يتصور أن يرتد؟ فاعلم أن معنى قولنا رحمه الله أي ثبته الله على الإسلام الذي هو سبب الرحمة وعلى الطاعة ولا يمكن أن يقال ثبت الله الكافر على ما هو سبب

البدعة، (و) لعنة الله (**على الزناة**) من النساء والرجال (**والظلمة وآكلي الربا**) وهذا بالنظر إلى الفسق، (**وكل ذلك جائز مأذون**) فيه (**ولكن في لعن أصناف المبتدعة خطر لأن معرفة البدعة**) أمر (**غامض**) خفي (**ولم يرد فيه لفظ مأثور فينبغي أن يمنع منه العوام من الناس لأن ذلك يستدعي المعارضة بمثله ويثير**) أي يحرك (**نزاعاً بين الناس**) فتنشأ من ذلك مفاسد عظيمة.

(**الثالث: اللعن للشخص المعين وهذا فيه خطر كقولك زيد لعنه الله وهو كافر أو فاسق أو مبتدع**) وهذا قد اختلف فيه (**والتفصيل**) الرافع للنزاع (**فيه أن كل شخص ثبتت لعنته شرعاً**) إما في الكتاب أو في السنة (**فتجوز لعنته كقولك: فرعون لعنه الله وأبو جهل لعنه الله لأنه قد ثبت أن هؤلاء قد ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعاً**) ولو قال بدل فرعون أبو لهب لكان أولى إذ قد اختلف في إيمان فرعون فأثبته بعض المحققين ونفاه آخرون كما تقدم الكلام فيه فيما سبق، وأما أبو لهب وأبو جهل فمتفق على كفرهما وموتهما على الكفر. (**أما شخص بعينه في زماننا كقولك: زيد لعنه الله وهو يهودي مثلاً فهذا فيه خطر، فإنه ربما يسلم فيموت مقرباً عند الله تعالى، فكيف يحكم بكونه ملعوناً**) ؟ قال ابن حجر المكي: وهذا هو الأليق بقواعد أئمتنا فإنهم صرحوا بأنه لا يجوز لعن شخص بخصوصه إلا إن علم موته على الكفر كأبي جهل وأبي لهب. وأما من لم يعلم منه ذلك فلا يجوز لعنه.

(**فإن قلت: يلعن لكونه كافراً في الحال**) أي في حال اللعن (**كما يقال للمسلم: رحمه الله لكونه مسلماً في الحال وإن كان يتصور فيه أن يرتد**) عن دين الإسلام إلى دين الكفر؟ (**فاعلم أن معنى قولنا**) للمسلم (**رحمه الله أي ثبته على الإسلام الذي هو سبب الرحمة و**)

اللعنة فإن هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر، بل الجائز أن يقال: لعنه الله إن مات على الكفر ولا لعنه الله إن مات على الإسلام، وذلك غيب لا يدري، والمطلق متردد بين الجهتين ففيه خطر وليس في ترك اللعن خطر. وإذا عرفت هذا في الكافر فهو في زيد الفاسق أو زيد المبتدع أولى، فلعن الأعيان فيه خطر لأن الأعيان تتقلب في الأحوال إلا من أعلم به رسول الله ﷺ فإنه يجوز أن يعلم من يموت على الكفر، ولذلك عين قوماً باللعن فكان يقول في دعائه على قريش: «اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة». وذكر جماعة قتلوا على الكفر ببدر حتى أن من لم يعلم عاقبته كان يلعنه فنهي عنه إذ روي أنه كان يلعن الذي قتلوا أصحاب بئر معونة في قنوته شهراً فنزل قوله تعالى: «﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون﴾ [آل عمران: ١٢٨]» يعني أنهم ربما يسلمون فمن أين تعلم أنهم ملعونون؟ وكذلك من بان لنا موته

ثبته (**على الطاعة**) والانقياد لأوامر الله تعالى فهو دعاء له بذلك، (**ولا يمكن أن يقال: ثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنة**) والطرد، (**فإن هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر**) إذ من يسأل الكفر لغيره كأنه يرضى له بذلك والرضا بالكفر كفر، (**بل الجائز أن يقال لعنه الله إن مات على الكفر ولا لعنة الله إن مات على الإسلام وذلك غيب لا يدري**) ولا يدرك، (**والمطلق متردد بين الجهتين**) إما جهة الكفر أو جهة الإسلام، (**ففيه خطر وليس في ترك اللعن خطر**) فهو الأسلم، (**وإذا عرفت هذا في الكافر فهو في زيد الفاسق أو زيد المبتدع أولى، فلعن الأعيان فيه خطر لأن الأعيان تنقلب في الأحوال**). قال ابن حجر المكي: الكافر المعين لا يجوز لعنه لأنه هو الطرد عن رحمة الله تعالى المستلزم لليأس منها، وذلك إنما يليق بمن علم موته على الكفر فقط، وإن كان كافراً في الحالة الظاهرة لاحتمال أن يختم له بالحسنى فيموت على الإسلام، ولا يجوز أيضاً لعن فاسق معين، ثم نقل عن ابن الصلاح ما يشهد لهذا (**إلا من رسول الله ﷺ فإنه يجوز أن يعلم من يموت على الكفر، ولذلك عين قوماً باللعن، فكان يقول في دعائه على قريش: «اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة» وذكر جماعة قتلوا على الكفر ببدر**) كما رواه البخاري ومسلم من حديث ابن مسعود (**حتى أن من لم تعلم عاقبته كان يلعنه**) ويدعو عليه (**فنهي عنه إذ روي أنه**) ﷺ (**كان يلعن الذي قتلوا أصحاب بئر معونة في قنوته شهراً، فنزل قوله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون﴾» يعني أنهم ربما يسلمون فمن أين تعلم أنهم ملعونون**) قال العراقي: روى الشيخان من حديث أنس دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحاً الحديث. وفي رواية لهما قنت شهراً يدعو على رعل وذكوان الحديث، ولهما من حديث أبي هريرة كان يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة

على الكفر جاز لعنه وجاز ذمه إن لم يكن فيه أذى على مسلم، فإن كان لم يجز كما روي أن رسول الله ﷺ سأل أبا بكر رضي الله عنه عن قبر مرّ به وهو يريد الطائف فقال: هذا قبر رجل كان عاتياً على الله ورسوله وهو سعيد بن العاص، فغضب ابنه عمرو بن

ويكبر ويرفع رأسه الحديث. وفيه: «اللهم العن لحيان ورعلاً» الحديث وفيه ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل الله ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ لفظ مسلم اهـ.

قلت: وروى الشيخان وأحمد والترمذي والنسائي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والبيهقي في الدلائل من حديث أنس أن هذه الآية نزلت يوم أحد لما كسرت رباعيته وشجّ وجهه، وعند ابن جرير في روايته عن الربيع في آخره، فكف رسول الله ﷺ عن الدعاء عليهم. وروى أحمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن جرير والبيهقي من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ يوم أحد: «اللهم العن أبا سفيان اللهم العن الحرث بن هشام اللهم العن سهيل بن عمرو اللهم العن صفوان بن أمية» فنزلت هذه الآية قال: «فتيب عليهم كلهم» وروى الترمذي وصححه وابن جرير وابن أبي حاتم من حديث ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يدعو على أربعة نفر فأنزل الله هذه الآية فهداهم للإسلام.

وروى الشيخان وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والبيهقي في السنن من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع: «اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف» يجهر بذلك. وكان يقول في بعض صلاة الفجر: «اللهم العن فلاناً وفلاناً لأحياء من احياء العرب» حتى أنزل الله هذه الآية. وفي لفظ: «اللهم العن لحيان ورعلاً وذكوان وعصية عصت الله ورسوله» بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت هذه الآية.

وروى ابن إسحاق في سيرته والنحاس في ناسخه من حديث سالم بن عبد الله بن عمر قال: جاء رجل من قريش إلى النبي ﷺ فقال: إنك تنهي عن الشيء ثم تحول فحول قفاه للنبي ﷺ وكشف استه فلعنه ودعا عليه، فأنزل الله هذه الآية. قال: ثم أسلم الرجل وحسن إسلامه.

(وكذلك من بان) أي ظهر **(لنا موته على الكفر جاز لعنه وجاز ذمه إن لم يكن فيه أذى على مسلم، فإن كان لم يجز كما روي أن رسول الله ﷺ سأل أبا بكر رضي الله عنه عن قبر مرَّ به وهو يريد الطائف، فقال)** أبو بكر: **(هذا قبر رجل كان عاتياً)** أي متمرداً **(على الله ورسوله وهو سعيد بن العاص)** بن أمية بن عبد شمس بن مناف، **(فغضب ابنه عمرو بن سعيد)** وهو ابن عمة خالد بن الوليد صحابي كبير من مهاجرة الحبشة قدم عليهم بخيبر هو وأخوه خالد قتل بأجنادين، وقيل باليرموك. وابن أخيه سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص له رؤية وحفيده عمرو بن سعيد بن العاص وهو الأصغر ويعرف بالأشدق. **(وقال: يا رسول**

سعيد وقال: يا رسول الله هذا قبر رجل كان أطعم للطعام وأضرب للهام من أبي قحافة. فقال أبو بكر: يكلمني هذا يا رسول الله بمثل هذا الكلام؟ فقال ﷺ: «اكفف عن أبي بكر فانصرف ثم أقبل على أبي بكر فقال: يا أبا بكر إذا ذكرتم الكفّار فعمموا فإنكم إذا خصصتم غضب الأبناء للآباء»، فكف الناس عن ذلك. وشرب نعيمان الخمر فحدّ مرات في مجلس رسول الله ﷺ فقـال بعض الصحابة: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به. فقال ﷺ: «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك». وفي رواية: «لا تقل هذا فإنه

الله هذا قبر رجل كان أطعم للطعام وأضرب للهام من أبي قحافة) يعني والد أبي بكر، **(فقال أبو بكر: يكلمني هذا يا رسول الله بمثل هذا الكلام، فقال ﷺ)** لعمرو بن سعيد **(«اكفف عن أبي بكر» فانصرف)** عنه، **(ثم أقبل)** رسول الله ﷺ **(على أبي بكر فقال «يا أبا بكر إذا ذكرتم الكفار فعمموا)** أي اذكروهم بلفظ العموم **(فإنكم إذا خصصتم غضب الأبناء للآباء» فكف الناس عن ذلك»)**. قال العراقي: رواه أبو داود في المراسيل من رواية علي بن ربيعة قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة توجه من فوره ذلك إلى الطائف، ومعه أبو بكر ومعه ابنا سعيد بن العاصي، فقال أبو بكر: لمن هذا القبر؟ قالوا: قبر سعيد بن العاصي. فقال أبو بكر: لعن الله صاحب هذا القبر، فإنه كان يحادّ الله ورسوله الحديث. وفيه «فإذا سببتم المشركين فسبوهم جميعاً».

(وشرب نعيمان) بن عمرو بن رفاعة النجاري من بني مالك بـن النجار يقال اسمه نعمان فصغر صحابي بدري كان يمزح كثيراً رضي الله عنه **(الخمر فحدّ مرات في مجلس رسول الله ﷺ، فقال بعض الصحابة)** قال الحافظ في الفتح اسمه عمير: **(لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به، فقال ﷺ «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك». وفي رواية «لا تقل هذا فإنه يحب الله ورسوله» فنهاه عن ذلك)**. قال العراقي: رواه ابن عبد البر في الاستيعاب من طريق الزبير بن بكار من رواية محمد بن عمرو بـن حزم مرسلاً. ومحمد هذا ولد في حياته ﷺ وسماه محمداً وكناه أبا عبد الملك اهـ.

قلـت: رواه الزبير بـن بكار في كتاب الفكاهة من طريق أبي طوالة، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان يصيب من الشراب فذكره، ثم قال العراقي: وللبخاري من حديث عمر أن رجلاً على عهد رسول الله ﷺ كان اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان قد جلده في الشراب فأتى به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ «لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله» وله من حديث أبي هريرة في رجل شرب ولم يسم وفيه «لا تعينوا عليه الشيطان» وفي رواية «لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم» اهـ.

قلـت: ورواه البخاري من طريق وهيب، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحرث

يحب الله ورسوله » فنهاه عن ذلك. وهذا يدل على أن لعن فاسق بعينه غير جائز. وعلى الجملة ففي لعن الأشخاص خطر فليجتنب، ولا خطر في السكوت عن لعن إبليس مثلاً فضلاً عن غيره.

فإن قيل: هل يجوز لعن يزيد لأنه قاتل الحسين أوأمر به؟ قلنا: هذا لم يثبت أصلاً

أن النبي ﷺ أتى بالنعمان أو ابن النعمان كذا بالشك، والراجح النعمان بلا شك. وفي لفظ لأحمد: كنت فيمن ضربه وقالا فيه أتى بالنعمان من غير شك. ورواه بالشك أيضاً محمد بن سعد في الطبقات من طريق معمر عن يزيد بن أسلم مرسلاً، وجزم ابن عبد البران صاحب القصة هو ابن النعمان وما مرَّ من حديث عمر عند البخاري ربما يشهد له، فإنه قال فيه إن اسمه عبد الله ويلقب حماراً وهذا يقوّي قوله فيكون وقع ذلك له ولابنه ومن يشابه أبان فما ظلم،وحديث أبي هريرة رواه البخاري من طريق محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وحديث ابن عمر عند البخاري فيه قوله « لا تلعنوه » هكذا في سائر روايات البخاري، وعند الكشميهني « ألا لا تلعنوه ». وروى أحمد وأبو داود من حديث أبي هريرة قال: أتى رجل قد شرب الخمر، فقال رسول الله ﷺ « اضربوه » فقال بعض القوم أخزاه الله تعالى، فقال رسول الله ﷺ « لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه » وروى ابن سعد في الطبقات عن أيوب عن محمد مرسلاً لا تقولوا للنعمان إلا خيراً فإنه يحب الله ورسوله. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا رأيتم أخاكم قد زل زلة فسددوه ووفقوه وادعوا له بالتوبة ولا تكونوا أعواناً للشيطان عليه. ذكره صاحب الكشاف في سورة غافر وفيه قصة وقد تقدم ذكرها. (**وهذا يدل على أن لعنة فاسق بعينه غير جائزة**) كما أن الفسق لا يخرج الإنسان عن اخوّة الإيمان، (**ففي لعنة الأشخاص خطر فليجتنب**) عنها (**ولا خطر في السكوت عن لعنة إبليس مثلاً**) وهو هو مع قول الله تعالى في حقّه ﴿وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين﴾ [ص: ٧٨] فضلاً عن غيره، فالساكت عن لعنه لا يلزمه شيء مع أن الاشتغال به اشتغال فيما لا فائدة فيه، فقد روى ابن أبي الدنيا، عن داود بن عمر، وحدثنا عباد بن العوّام، أخبرنا حصين سمعت مجاهداً يقول: فلما ذكر الشيطان قوم إلا حضرهم، فإذا سمع أحداً يلعنه قال: لقد لعنت ملعناً ولا شيء أقطع لظهره من لا إله إلا الله (**فضلاً عن غيره**).

(**فإن قيل: هل تجوز لعنة يزيد**) بن معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس كنيته أبو خالد، ولد في خلافة عثمان، وعهد إليه أبوه بالخلافة فبويع له ببيت المقدس في يوم الخميس لثمان بقين من رجب سنة ستين وشخص إلى دمشق مسرعاً ولم يشهد وفاة أبيه ولا صلى عليه لمقامه في ذلك الوقت ببيت المقدس، وأبى البيعة عبد الله بن الزبير ولاذ بمكة والحسين بن علي ونهض إلى الكوفة (**لأنه قاتل الحسين**) بن علي رضي الله عنه (**أوآمر به**) أي بالقتل؟ (**قلنا هذا لم يثبت أصلاً**) أما كونه لم يقتله بنفسه فهو ظاهر، وأما كونه لم يأمر بقتله فهذا فيه

فلا يجوز أن يقال انه قتله أو أمر به ما لم يثبت فضلاً عن اللعنة لأنه لا تجوز نسبة مسلم

الاختلاف الشائع ، وغاية ما ذكر فيه أن يزيد لما قلد عبيد الله بن زياد الكوفة مضافاً إلى ما تقلده من أمر البصرة وسار إليها مسرعاً متنكراً حتى نزل قصر الإمارة بها كتب إليه يزيد قد ابتلى شأنك بالحسين وابتلى بلدك من بين البلدان وأنت من بين العمال ، وفي هذا ما يعتق أو يعوب عبد اننا يريد أن الحسين رضي الله عنه إن ملك ردك إلى نسبك ورد مقال معاوية إلى ادعاء أبيك ، فكان هذا القول مما حرضه على الحسين رضي الله عنه ، وهذا لا يدل على أنه أمره بقتله كما هو ظاهر ، ويؤيد ذلك أن في سنة اثنتين وستين بعد قتل الإمام الحسين رضي الله عنه وفد أبو القاسم محمد بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية على يزيد باستدعاء منه ، فلما صار إليه اعتذر مما جرى على الحسين رضي الله عنه وقال : لو كنت حاضراً لما جرى ما جرى ، فقال له محمد بن علي : لا أحب أن أسمع في أخي إلاّ خيراً ولا أشك في أنك لو وليت أمره لما جرى ما جرى ، ولكن لكل أجل كتاب ، وقصة قتله رضي الله عنه مشهورة وحاصلها : إن في سنة إحدى وستين أنفذ عبيد الله بن زياد شبث بن ربعي ليلقى الحسين وحربه من طريق خفان في أثني عشر ألفاً ، وعمر بن سعد بن أبي وقاص من طريق الفرات ليأخذ عليه الطريقين في جيش آخر ، وقال لعمر : مره أن يرجع إلى المدينة أو إلى مكة أو يسير إلى يزيد فإن أبى فاستأسره فإن أبى فقاتله فأبى الحسين أن يرجع أو يستأسر فقاتلوه فقتل رضي الله عنه سعيداً شهيداً حميداً بمكان يقال له الطف ، واختلف في قاتله فقيل سنان بن أنس النخعي ، وقيل شمر بن ذي الجوشن الضبابي وكان سنه إذا ذاك رضي الله عنه ستا وخمسين سنة وخمسة أشهر ، وحمل رأسه إلى عبيد الله بن زياد على خشبة ، وهو أول رأس حمل على خشبة ودفن جسده الشريف بكربلاء .

وبالجملة (**فإنه لا يجوز أن يقال أنه قتله أو امر بقتله ما لم يثبت**) من طرق صحيحة كما نقله ابن عبد البر في التمهيد عن بعضهم أن يزيد لم يأمرهم بقتله ، وإنما أمرهم بطلبه أو بأخذه وحمله إليه ، فهم قتلوه من غير حكمة . وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ما حاصله : إن جميع ما يذكر في ذلك لم يثبت وإن قتله إنما كان عن رأي عبيد الله بن زياد (**فضلاً عن اللعنة لأنه لا تجوز نسبة مسلم إلى كبيرة**) كالقتل وغيره (**من غير تحقيق**) أو بصيرة ، فحيث لم يثبت ما يقتضي اللعن لا يجوز لعنه وبه أفتى المصنف . قال ابن حجر المكي : وهو الاليق بقواعد المذهب فلا يجوز لعنه وإن كان فاسقاً خبيثاً . قال : وفي كلام ابن الصلاح ما يشهد لذلك فلا توله ولا تلعنه .

وبالجملة ، فالرجل من أهل القبلة ليس بكافر لأن الاسباب الموجبة للكفر لم يثبت منها شيء والأصل بقاؤه على إسلامه حتى يعلم بخروجه عنه ، وقد نهى النبي ﷺ عن لعن أهل القبلة ومقترف الذنوب والمعاصي لا يكفر وهو مذهب أهل السنة ، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب وقال فيه إنه ليس أهلاً لأن يروى عنه وليست له رواية تعتمد ، ثم اعتذر عن ذكره فقال : إنما ذكرته للتمييز بينه وبين يزيد بن معاوية النخعي الكوفي العابد قال : ثم وجدت له رواية في مراسيل أبي

داود، وقد نبهت عليها في الاستدراك على الأطراف، ومنهم من أثبت مع فسقه كفره نظراً إلى ما فعل بآل بيت رسول الله ﷺ من الإهانة والإذاية واستباحته المدينة في وقعة الحرة، وبما حكي عنه أنه لما طلب المبايعة من الحسين رضي الله عنه فأبى وأراد أن يأمر بقتله تفاؤل بالمصحف، فخرج في أول سطر وخاب كل جبار عنيد فمزق المصحف، ونقل عنه أنه لما بعث عبيد الله برأس الحسين رضي الله عنه إليه ومعه علي بن الحسين وأختاه سكينة وفاطمة أمر بهم فغلوا في قيد وأقبل على ثناياه بمخصرة معه وقال:

نفلق هاماً من رجال أعزة ... علينا وكانوا هم أعق وأظلما

ونقل عنه أيضاً أنه قال:

ليت أشياخي ببدر شهدوا ... جزع الخزرج من وقع الأسل

وهذا كما ترى تمن أن لو وجد كفار قريش الذين قتلوا ببدر ورأوا إهانته بأهل المدينة وقتلهم واستباحة اعراضهم وهو انتصار للكفر والانتصار للكفر كفر إلى غير ذلك من المخزيات التي تنسب إليه. وقد شحنت كتب التواريخ بذلك وأخباره مستوفاة في تاريخ دمشق لابن عساكر وهو اختيار بعض العراقيين. وإلى هذا ميل الشيخ سعد الدين التفتازاني فإنه ذكر في شرح العقائد بعد أن نقل ما يقتضيه المقام، وأما نحن فلا نتوقف في شأنه فلعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه. انظر هذا الكلام من هذا المحقق مع أنه من كبار أئمة الشافعية، وقواعد مذهبه تقتضي عدم اللعن ولكنه ربى في بلاد العجم وقد امتلأت مسامعهم من الأخبار والحكايات التي أكثرها لا يخلو من مجازفات ثم انها لم تثبت من طرق تفيد اليقين والسكوت فقال ما قال، وخالف مقتضى مذهبه ولم يبال، وإلى مثله الإشارة بقول صاحب بدء الأمالي:

ولم يلعن يزيد بعد موت ... سوى المكثار في الاغراء غالي

فالمكثار هو المبالغ في الكثرة، والاغراء: الإفساد والتحريض عليه، والغالي: المبالغ في التعصب، فمن أجاز لعن يزيد فهو موصوف بهذه الصفات الثلاث، فهذان قولان متقابلان وهناك قول ثالث وهو التوقف في ذلك وتفويض أمره إلى الله تعالى، لأنه العالم بالخفيات والمطلع على مكنونات الضمائر وهواجس السرائر فلا يتعرض لتكفيره، ولعنه أصلاً وإن هذا هو الأحرى والأسلم ومع القطع بإسلامه فإنه فاسق شرير سكير جائر. وقد أخرج الروياني في مسنده من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: «أوّل من يبدل سنتي رجل من بني أمية يقال له يزيد». وأخرج أبو يعلى في المسند ونعيم بن حماد في الفتن وابن عساكر من حديث أبي عبيدة «لا يزال أمر أمتي قائماً بالقسط حتى يكون أوّل من يثلمه رجل من بني أمية يقال له يزيد». وقد مال إلى التوقف جماعة من العلماء العاملين، وقالوا: الاشتغال بذكر الله تعالى أولى من الاشتغال بلعنه وهو اشتغال بما لا يعني، وقد

إلى كبيرة من غير تحقيق. نعم يجوز أن يقال قتل ابن ملجم علياً. وقتل أبو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فإن ذلك ثبت متواتراً، فلا يجوز أن يرمى مسلم بفسق وكفر من غير تحقيق. قال ﷺ: «لا يرمي رجل رجلاً بالكفر ولا يرميه بالفسق إلا أرتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك. وقال ﷺ: «ما شهد رجل على رجل بالكفر إلاّ باء به أحدهما إن كان كافراً فهو كما قال. وإن لم يكن كافراً فقد كفر بتكفيره إياه» وهذا معناه أن يكفره وهو يعلم أنه مسلم فإن ظن أنه كافر ببدعة أو غيرها كان مخطئاً لا كافراً. وقال

قال ﷺ «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه». وقد ذكر حاصل ذلك الفاضل مصطفى بن إبراهيم التونسي الحنفي في كتابه اقتباس الأنوار وجلب الأخبار في آيات النبي المختار ﷺ، وهذا الكتاب كنت رأيته في سنة سبع وستين ومائة وألف عام قدومي إلى مصر، وكان مصنفه إذ ذاك حياً بتونس رحمه الله تعالى وسبقه إلى ذلك الإمام الحافظ شرف الدين قاسم بن قطلو بغا البكتمري الحنفي فذكر في شرحه على بدء الأماني خلاصة ما أشرت إليه ثم بعد نقله هذه الأقوال حسبما يقتضيه المقام قال: وأما نحن فبريئون من أعداء الله ورسوله وأهل بيته، وممن عادى فرداً من أفراد عوام المسلمين لكونه مسلماً أو لكونه ينسب إلى النبي ﷺ ولو بأدنى نسبة اهـ.

ولا بأس بهذا الكلام على عمومه، فنحن كلنا برآء ممن يحاد الله ورسوله أو يؤذي من ينتسب إلى ذلك المقام العلي ولو بأدنى نسبة أو من ينتسب إلى الإسلام والله الموفق. (**نعم يجوز أن يقال قتل ابن ملجم**) وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادي، وكان قد أدرك الجاهلية وهاجر في خلافة عمر، وقرأ على معاذ بن جبل، ثم صار من كبار الخوارج وهو أشنع هذه الأمة (**علياً رضي الله عنه**) وقصة قتله مشهورة. ثم قتله أولاد علي رضي الله عنهم في سنة اربع وأربعين، (**وقتل أبو لؤلؤة**) غلام المغيرة بن شعبة (**عمر رضي الله عنه**) وقصته كذلك مشهورة، (**فإن ذلك ثبت متواتراً**) من طرق كثيرة تفيد اليقين والسكوت، (**فلا يجوز أن يرمي مسلم بفسق أو كفر من غير تحقيق**) وبصيرة ففيه خطر. (**قال ﷺ: «لا يرمي رجل رجلاً بالكفر ولا يرميه بالفسق إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»**) قال العراقي: متفق عليه والسياق للبخاري من حديث أبي ذر مع تقديم ذكر الفسق اهـ.

(**وقال ﷺ «ما شهد رجل على رجل بالكفر إلاباء به أحدهما إن كان كافراً فهو كما قال، وإن لم يكن كافراً فقد كفر بتكفيره إياه»**) قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه كذلك النقاش في كتاب القضاة وفيه مندل بن علي وهو ضعيف.

(**وهذا معناه أن يكفره وهو يعلم أنه مسلم فإن ظن أنه كافر ببدعة أو غيرها كان مخطئاً لا كافراً**) ومما يناسب إيراده في هذا المقام ما أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق

فإن قيل: فهل يجوز أن يقال قاتل الحسين لعنه الله أو الآمر بقتله لعنه الله؟ قلنا: الصواب أن يقال قاتل الحسين إن مات قبل التوبة لعنه الله لأنه يحتمل أن يموت بعد التوبة، فإن وحشياً قاتل حمزة عمّ رسول الله ﷺ قتله وهو كافر ثم تاب عن الكفر والقتل جميعاً، ولا يجوز أن يلعن والقتل كبيرة ولا تنتهي إلى رتبة الكفر، فإذاً لم يقيد بالتوبة وأطلق كان فيه خطر وليس في السكوت خطر فهو أولى. وإنما أوردنا هذا لتهاون الناس باللعنة وإطلاق اللسان بها. والمؤمن ليس بلعّان فلا ينبغي أن يطلق اللسان باللعنة إلا على من مات على الكفر أو على الأجناس المعروفين بأوصافهم دون الأشخاص المعينين، فالاشتغال بذكر الله أولى فإن لم يكن ففي السكوت سلامة.

إذا مات صاحبكم فدعوه لا تقعوا فيه، وكذا هو عند الطيالسي من طريق عبد الله بن عثمان عن هشام.

وأما حديث عائشة عند النسائي: «لا تذكروا موتاكم إلا بخير» فقد رواه من طريق منصور ابن صفية عن أمه عنها قالت: ذكر عند النبي ﷺ هالك بسوء فقال «لا تذكروا هلكاكم إلا بخير»

(فإن قيل: فهل يجوز أن يقال قاتل الحسين لعنه الله أو الآمر بقتله لعنه الله؟ قلنا: الصواب أن يقال قاتل الحسين إن مات قبل التوبة لعنه الله لأنه يحتمل أن يموت بعد التوبة) وقد تقدم أنه لا يجوز لعن أحد إلا إذا تحقق موته على الكفر، فإن تاب قبل موته لم يجز لعنه، **(فإن وحشياً)** بن حرب من سودان مكة **(قاتل حمزة)** سيد الشهداء **(عم رسول الله ﷺ)** يوم أحد **(قتله وهو كافر، ثم تاب عن الكفر والقتل جميعاً)** وأسلم وحسن إسلامه وقتل مسليمة الكذاب في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، **(ولا يجوز أن يلعن والقتل كبيرة ولا تنتهي إلى رتبة الكفر، فإذا لم يقيد بالتوبة)** والإقلاع عن المعاصي **(وأطلق كان فيه خطر)** إذ لعن غير ملعن، **(وليس في السكوت خطر فهو أولى)** وأليق بحال المسلم، **(وإنما)** أوردنا هذا البحث **(لتهاون الناس باللعنة)** وكثرة استعمالها **(وإطلاق اللسان بها)** أي في محاوراتهم، **(والمؤمن)** أي الكامل **(ليس بلعّان)** أي ليس بذي لعن فالصيغة للنسبة كالتمار واللبان أو للمبالغة، فإنه ربما يصدر عن المؤمن في حال من أحوال الغضب أو الغفلة وهو مذموم، وهذا قد تقدم من حديث ابن عمر لا يكون المؤمن لعاناً. **(فلا ينبغي أن يطلق اللسان باللعنة إلا على من مات على الكفر)** وتحقق منه ذلك بإمارات ظاهرة، **(أو على الأجناس المعروفين بأوصاف)** كالكافرين والظالمين وآكلي الربا وشاربي الخمر وقاتلي النفس **(دون الأشخاص المعينين)** فلان وفلان، **(فالاشتغال بذكر الله أولى)** من هذا، **(فإن لم يكن ذكر الله ففي السكوت سلامة)** ونجاة. وقال ابن عبد البر في التمهيد: الأصح هو أن نقول بأن يزيد لو أمر بقتل الحسين أو رضي بذلك، فإنه يجوز اللعن عليه، وإلاّ فلا. وكذا قاتله لا يكفر من غير استحلال اهـ.

وقال مكي بن إبراهيم: كنا عند ابن عون فذكروا بلال بن أبي بردة فجعلوا يلعنونه ويقعون فيه وابن عون ساكت فقالوا: يا ابن عون إنما نذكره لما ارتكب منك. فقال: إنما هما كلمتان تخرجان من صحيفتي يوم القيامة لا إله إلا الله ولعن الله فلاناً، فلأن يخرج من صحيفتي لا إله إلا الله أحب إلي من أن يخرج منها لعن الله فلاناً. وقال رجل لرسول الله ﷺ: أوصني. فقال: «أوصيك أن لا تكون لعاناً». وقال ابن عمر: إن أبغض

ولا يخفى ما فيه من التناقض حيث أطلق اللعن على مجرد الأمر بقتله ورضاه وقيد قاتله بغير استحلال، فإن من المعلوم أن القتل أشد من الأمر بالقتل مع أن قتل غير الأنبياء ليس بكفر عند أهل السنّة خلافاً للخوارج وأهل البدعة فلا شك ان السكوت أسلم.

(وقال مكي بن إبراهيم) بن بشير بن فرقد التيمي البلخي أبو السكن ثقة ثبت مات سنة خمس عشرة ومائة وله تسعون سنة. روى عنه البخاري وروى له الباقون: **(كنا عند ابن عون)** وهو أبو عون عبد الله بن عون بن ارطبان المزني مولاهم البصري رأى أنس بن مالك ولم يثبت له منه سماع. وقال ابن مهدي: لم يكن بالعراق أعلم بالسنّة منه مات بالبصرة سنة إحدى وخمسين ومائة روى له الجماعة، **(فذكروا)** عنه **(بلال بن أبي بردة)** بن أبي موسى الأشعري أبو عمرو أمير البصرة وقاضيها أخو سعيد بن أبي بردة وطالت ولايته، فمدحه الشعراء منهم: رؤبة، وذو الرمة، والفرزدق. ذكره البخاري في الأحكام، وروى له الترمذي حديثاً واحداً، **(فجعلوا يلعنونه ويقعون فيه)** بالسبّ والشتم، **(وابن عون ساكت)** لا يتكلم بشيء **(فقالوا: إنما نذكره)** بالسوء **(لما ارتكبه منك)** وكان قد آذاه، **(فقال: إنما هما كلمتان تخرجان من صحيفتي يوم القيامة لا إله إلا الله ولعن الله فلاناً فلأن يخرج من صحيفتي لا إله إلا الله أحب إليَّ من أن يخرج منها لعن الله فلاناً)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت قال: حدثني عبد الله بن محمد، سمعت مكي بن إبراهيم قال: كنا عند ابن عون فساق القصة كما هنا سواء.

(وقال رجل لرسول الله ﷺ. أوصني فقال «أوصيك أن لا تكون لعاناً») أي لا تكن ذا لعن وصيغة المبالغة هنا غير مرادة. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني من حديث جرموز الهجيمي، وفيه رجل لم يسم أسقط ذكره ابن أبي عاصم اهـ.

قلت: وكذلك رواه البخاري في التاريخ كلهم من طريق عبيد الله بن هوزة عن رجل من بلهجيم عن جرموز القريعي البصري. قال ابن أبي حاتم وابن السكن له صحبة ونسبه ابن قانع فقال جرموز بن أوس جرير الهجيمي: قال الحافظ ابن حجر: ورأيت في رواية قال ابن هوزة حدثني جرموز فذكره فلعله سمعه منه بواسطة ثم سمعه منه، والرجل المبهم في الرواية الأولى جزم البغوي وابن السكن أنه أبو تميمة الهجيمي.

قلت: أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت عن إبراهيم بن زياد سيان، حدثنا عبد الصمد بن عبد

معاذ: قال لي رسول الله ﷺ: «أنهاك أن تشتم مسلماً أو تعصى إماماً عادلاً والتعرض للاموات أشد». قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت: ما فعل فلان لعنه الله؟ قلت: توفي. قالت رحمه الله. قلت: وكيف هذا؟ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا». وقال عليه السلام: «لا تسبوا الأموات

ابن المسيب عن الفضيل بن عمرو، أن رجلاً لعن شيئاً فخرج ابن مسعود من البيت فقال: إذا لعن شيء دارت اللعنة فإن وجدت مساغاً قيل لها: اسلكيه، فإن لم تجد مساغاً، قيل لها ارجعي من حيث جئت فخفت أن ترجع، وأنا في البيت. ومن طريق يزيد بن قوذر عن كعب قال: من لعن شيئاً من غير ذنب لم تزل اللعنة تتردد بين السماء والأرض حتى تلزم ترقوة صاحبها. ومن طريق مزيد بن هلال الضبغي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: «إن استطعت أن لا تلعن شيئاً فافعل فإن اللعنة إذا خرجت من صاحبها فكان الملعون لها أهلاً أصابته فإن لم يكن لها أهلاً وكان اللاعن لها أهلاً رجعت عليه فإن لم يكن لها أهلاً أصابت يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً فإن استطعت أن لا تلعن أبداً شيئاً فافعل».

ومن طريق الوليد بن رباح سمعت نمران يذكر عن أم الدرداء قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ثم تأخذ يميناً وشمالاً فإذا لم تجد مساغاً رجعت إلى الذي لعن فإن كان لذلك أهلاً وإلا رجعت إلى قائلها».

(وقال معاذ) بن جبل رضي الله عنه، **(قال لي رسول الله ﷺ «انهاك أن تشتم مسلماً أو تعصي إماماً عادلاً»)** قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية في أثناء حديث له طويل تقدم.

قلت: ورواه من طريق إسماعيل بن رافع عن ثعلبة بن صالح عن رجل من أهل الشام عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ «يا معاذ انطلق فارحل راحلتك ثم ائتني أبعثك على اليمن» فذكر الحديث، وفيه: «وانهاك ان تشتم مسلماً أو تكذب صادقاً أو تصدق كاذباً أو تعصي إماماً عادلاً» الحديث.

(والتعرض للأموات أشد. قال مسروق) بن الاجدع بن مالك الهمداني الوداعي أبو عائشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم مات سنة اثنين وستين: **(دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت: مافعل فلان لعنه الله؟ قلت: توفي. قالت: رحمه الله. قلت: وكيف هذا؟ قالت: قال رسول الله ﷺ «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»)** قال العراقي: رواه البخاري وذكر المصنف في أوّله قصة لعائشة رضي الله عنها وهو عند ابن المبارك في الزهد والرقائق مع القصة اهـ.

قلت: رواه البخاري من طريق مجاهد وعائشة، وكذلك رواه أحمد والنسائي لكن بدون تلك

فتؤذوا به الأحياء». وقال عليه السلام: «أيها الناس احفظوني في أصحابي وإخواني واصهاري ولا تسبوهم. أيها الناس إذا مات الميت فاذكروا منه خيراً.

القصة. وفي تاريخ ابن النجار بلفظ «إلى ما كسبوا» وقال ابن أبي الدنيا. حدثنا أبو عبيدة بن عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني أبي، حدثنا إياس الأفطس، حدثنا عطاء بن أبي رباح قال: ذكر رجل عند عائشة فنالت منه، فقالوا: إنه قد مات فترحمت عليه وقالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا تذكروا أمواتكم إلا بخير».

(**وقال ﷺ «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء»**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث المغيرة بن شعبة ورجاله ثقات إلا أن بعضهم أدخل بين المغيرة وبين زياد بن علاقة رجلاً لم يسم اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والطبراني، ورواه الطبراني أيضاً من حديث صخر الغامدي.

(**وقال ﷺ «أيها الناس احفظوني في أصحابي وإخواني وأصهاري ولا تسبوهم أيها الناس إذا مات الميت فاذكروا منه خيراً»**) قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث عياض الأنصاري «احفظوني في أصحابي وأصهاري» وإسناده ضعيف، وللشيخين من حديث أبي سعيد وأبي هريرة «لا تسبوا أصحابي» ولأبي داود والترمذي وقال غريب من حديث ابن عمر «اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم» وللنسائي من حديث عائشة «لا تذكروا موتاكم إلا بخير» وإسناده جيد اهـ.

قلت: حديث عياض تمامه، فمن حفظني فيهم حفظه الله في الدنيا والآخرة ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله عنه ومن تخلى الله عنه أوشك أن يأخذه». رواه كذلك البغوي والطبراني وأبو نعيم في المعرفة وابن عساكر.

وأما حديث أبي سعيد وأبي هريرة عند الشيخين فتمامه: «فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه» وكذلك رواه الطيالسي وأحمد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد، وأبو داود، والترمذي، وابن حبان من حديث أبي سعيد. ورواه ابن ماجه وابن حبان من حديث أبي هريرة. وعند الدارقطني في الأفراد من حديث أبي سعيد «لا تسبوا أصحابي لعن الله من سب أصحابي. فوالذي نفسي بيده» الحديث. وعند ابن النجار من حديثه «لا تسبوا أصحاب محمد فوالله لئن سلكتم طريقهم لقد سبقتم سبقاً بعيداً ولئن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً.

وأما حديث ابن عمر «اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم» فرواه أبو داود في الأدب والترمذي في الجنائز من طريق معاوية بن هشام عن عمران بن أنس المكي عن عطاء عن ابن عمر رفعه بهذا، ورواه أيضاً الطبراني وقال: كالترمذي أنه غريب، ورواه الحاكم وقال: إنه صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وعند أبي داود من طريق وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:

الناس إلى الله كل طعّان لعان. وقال بعضهم: لعن المؤمن يعدل قتله. وقال حماد بن زيد بعد أن روى هذا لو قلت أنه مرفوع لم أبال؟ وعن أبي قتادة قال: كان يقال: « من لعن مؤمناً فهو مثل أن يقتله » وقد نقل ذلك حديثاً مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ ، ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشر حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان مثلاً: لا صحح الله جسمه ولا سلمه الله وما يجري مجراه فإن ذلك مذموم. وفي الخبر: « إن المظلوم ليدعو على الظالم حتى يكافئه ثم يبقى للظالم عنده فضلة يوم القيامة ».

الوارث، حدثنا عبد الله بن هوذة القريعي، عن جرموز الهجيمي قال: قلت يا رسول الله أوصني قال « أوصيك أن لا تكون لعاناً ».

(وقال ابن عمر) رضي الله عنه: (أبغض الناس إلى الله كل طعان لعان) أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، حدثنا أبو هلال الرؤاسي عن قتادة قال: قال ابن عمر: أبغض عباد الله إلى الله كل طعان لعان. (وقال بعضهم: لعن المؤمن كعدل قتله، وقال حماد بن زيد) بن درهم الجهضمي أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه مات سنة ست وتسعين وله إحدى وثمانون سنة بعد أن روى هذا (لو قلت إنه مرفوع) إلى رسول الله ﷺ (لم أبال). أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت، عن عبد الله بن عمر، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ثابت بن الضحاك، وكانت له صحبة. قال حماد: ولو قلت إنه مرفوع لم أبال أنه قال لعن المؤمن كعدل قتله، ومن دعاه بالكفر فهو كقتله ومن حلف بملة سوى الإسلام كاذباً فهو كما قال.

(وعن أبي قتادة) الحرث بن ربعي بن بلدمة السلمي بفتحتين المدني شهد أحداً وما بعدها ومات سنة أربع وخمسين (قال: كان يقال « من لعن مؤمناً فهو مثل أن يقتله » وقد نقل ذلك مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ). قال العراقي: روى الشيخان من حديث ثابت بن الضحاك « لعن المؤمن كقتله » اهـ.

قلت: وقد رواه الطبراني في الكبير بزيادة « ومن قذف مؤمناً أو مؤمنة بكفر فهو كقتله » وروي أيضاً « لعن المؤمن كقتله ومن أكفر مسلماً فقد باء به أحدهما » وثابت بن الضحاك بن خليفة أنصاري ممن بايع تحت الشجرة، ورواه الخرائطي في مساويء الأخلاق من حديث عبد الله ابن عامر وابن مسعود بلفظ الشيخين من غير زيادة، وأخرجه ابن أبي الدنيا عن عبد الله بن عمر، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا إسحاق بن سويد العدوي، عن أبي قتادة قال: كان يقال « من لعن فهو مثل أن يقتله ».

(ويقرب من اللعن على الإنسان بالشر) قال الله تعالى: ﴿ويدع الإنسان بالشر دعاءه بالخير وكان الإنسان عجولاً﴾ [الإسراء: ١١] (حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان مثلاً لا صح جسمه ولا سلمه الله وما يجري مجراه فكل ذلك مذموم. وفي الخبر « إن المظلوم ليدعو على الظالم حتى يكافئه) أي يماثله في الظلم (ثم يبقى للظالم عنده فضلة) أي زيادة (يوم القيامة »)

الآفة التاسعة: الغناء والشعر:

وقد ذكرنا في كتاب السماع ما يحرم من الغناء وما يحل فلا نعيده وأما الشعر فكلام حسنه حسن وقبيحه قبيح إلا أن التجرد له مذموم. وقال رسول الله ﷺ: « لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً حتى يراه خير له من أن يمتلىء شعراً ». وعن مسروق أنه سئل عن

أي إن زاد على مثله لقوله تعالى: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾ [البقرة: ١٩٤] قال العراقي: هذا الحديث لم أقف له على أصل، وللترمذي من حديث عائشة بسند ضعيف « من دعا على من ظلمه فقد انتصر » اهـ.

قلت: رواه كذلك ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا في ذم الغضب وهو مطابق لقوله تعالى: ﴿ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس﴾ [الشورى: ٤١] أي ابتداء أو بالتجاوز عن الحد انتهاء.

الآفة التاسعة الغناء:

وهو رفع الصوت بالتطريب والإيقاع **(والشعر، وقد ذكرنا في كتاب السماع ما يحرم من الغناء وما يحل)** مفصلاً **(فلا نعيده)** ثانياً **(وأما الشعر فكلام حسنه حسن وقبيحه قبيح)** رواه البخاري في الأدب المفرد والطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن عمرو، ورواه أبو يعلى من حديث عائشة بلفظ الشعر بمنزلة الكلام فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام، وقد تقدم القول في ذلك مفصلاً **(إلا أن التجرد له)** بحيث يهتم له ويعتني به حتى ينسب إليه **(مذموم. قال رسول الله ﷺ: « لأن يمتلىء بطن)** وفي لفظ جوف **(أحدكم)** يحتمل أن المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره وأن يراد القلب خاصة وهو الظاهر لقول الأطباء إذا وصل القلب شيء من قيح حصل الموت **(قيحاً)** أي مدة لا يخالطها دم **(حتى يريه)** بفتح المثناة التحتية من الورى مثل الرمي غير مهموز أي حتى يغلبه حتى يشغله عن ذكر الله حتى يفسده. قال الزمخشري: وري الداء جوفه يريه أفسده، ولفظ البخاري بإسقاط « حتى » وعليه ضبط يريه بإسكان ثالثة. قال ابن الجوزي: وكان جماعة من المبتدئين ينصبون يريه هنا جرياً على العادة في قراءة الحديث الذي فيه حتى وليس هنا ما ينصب، وتعقبه الزركشي بأن الأصيلي رواه بالنصب على بدل الفعل من الفعل **(خير)** له **(من أن يمتلىء شعراً »)** أنشأه أو أنشده لما يؤول إليه أمره من تشاغله عن عبادة ربه، والمراد بالشعر ما يتضمن تشبيباً أو هجاء أو مفاخرة كما هو الغالب في أشعار الجاهليين، وقال بعضهم: قوله شعراً ظاهره العموم في كل شعر لكنه مخصوص بما لم يشتمل على الذكر والزهد والمواعظ والرقائق مما لا إفراط فيه. وقال النووي: هذا الحديث محمول على التجرد للشعر بحيث يغلب عليه فيشغله عن القرآن والذكر. وقال القرطبي: من غلب عليه الشعر لزمه بحكم العادة الأدبية الأوصاف المذمومة وعليه يحمل الحديث، وقول بعضهم عني به الشعر

بيت من الشعر فكرهه فقيل له في ذلك فقال: أنا أكره أن يوجد في صحيفتي شعر. وسئل بعضهم عن شيء من الشعر فقال: اجعل مكان هذا ذكراً فإن ذكر الله خير من الشعر. وعلى الجملة فإنشاد الشعر ونظمه ليس بحرام إذا لم يكن فيه كلام مستكره قال

الذي هجي به هو أو غيره رد بأن هجوه كفر كثر أو قل وهجو غيره حرام، وإن قل فلا يكون لتخصيص الذم بالكثير معنى.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص، واتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة نحوه، والبخاري من حديث ابن عمر ومسلم من حديث أبي سعيد اهـ.

قلت: وعند مسلم زيادة قبل الحديث. قال أبو سعيد: بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ إذ عرض شاعر ينشد فقال: خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان، ثم ذكره. ورواه أحمد من حديث ابن عمر، ومن حديث أبي سعيد ورواه الطيالسي والترمذي من حديث سعد بن أبي وقاص، ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي الدرداء ورواه ابن جرير وصححه وأبو عوانه والطحاوي وتمام والضياء من حديث عمر بن الخطاب، ولفظ حديث أبي هريرة عند الشيخين لأن يمتلىء جوف رجل قيحاً حتى يريه خير له من أن يمتلىء شعراً. وكذلك رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، ورواه أيضاً أحمد وأبو داود وابن ماجه من حديث سعد بن أبي وقاص، ورواه الطبراني في الكبير من حديث سلمان، ومن حديث ابن عمر، وروى ابن عدي في الكامل من حديث جابر بلفظ: «لأن يمتلىء جوف الرجل قيحاً أو دماً خير من أن يمتلىء شعراً مما هجيت به» وروى الطبراني في الكبير من حديث عون بن مالك بلفظ: «لأن يمتلىء جوف أحدكم من عانته إلى لهاته قيحاً يتخضخض خير له من أن يمتلىء شعراً» ورواه أيضاً من حديث مالك بن عمير بلفظ: «لأن يمتلىء ما بين لبتك إلى عانتك قيحاً خير من أن يمتلىء شعراً».

(وعن مسروق) بن الأجدع الهمداني التابعي الثقة **(أنه سئل عن بيت من الشعر فكرهه)** أي كره إنشاده **(فقيل له في ذلك. فقال: أنا أكره أن يوجد في صحيفتي شعر)** إذ ليس هو من صالح الأعمال أخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، أنبأنا عبدان، أخبرنا عبد الله أنبأنا سفيان عن الأعمش، عن أبي الضحى عن مسروق أنه سئل فذكره.

(وسئل بعضهم عن الشعر فقال: اجعل مكان هذا ذكراً فإن ذكر الله خير من الشعر) وكأنه خاف عن التجرد له فيكون شاغلاً عن الذكر. أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن أبي مريم عن حسين الجعفي، حدثنا هلال أبو أيوب الصيرفي قال: سألت طلحة بن مصرف عن شيء من الشعر قال: اجعل مكان هذا ذكراً فإن ذكر الله خير من الشعر، **(وعلى الجملة فإنشاد الشعر)** لنفسه أو لغيره **(ونظمه)** أي انشاؤه **(ليس بحرام إذا لم يكن فيه كلام مستكره)** فقد روي أن النبي ﷺ كان ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد، وهو يقول:

هـــذا الحمال لا حمال خيبر هــذا أبـــر ربنـــا وأطهـــر

ﷺ: « إن من الشعر لحكمة ». نعم مقصود الشعر المدح والذم والتشبيب وقد يدخله الكذب، وقد أمر رسول الله ﷺ حسان بن ثابت الأنصاري بهجاء الكفار والتوسع في المدح فإنه وإن كان كذباً فإنه لا يلتحق في التحريم بالكذب. كقول الشاعر:

ولـو لم يكـن في كفـه غير روحـه ... لجاد بها فليتـق الله سـائلـه

فإن هذا عبارة عن الوصف بنهاية السخاء فإن لم يكن صاحبه سخياً كان كاذباً وإن كان سخياً فالمبالغة من صنعة الشعر فلا يقصد منه أن يعتقد صورته، وقد أنشدت أبيات بين يدي رسول الله ﷺ لو تتبعت لوجد فيها مثل ذلك فلم يمنع منه. قالت عائشة

أخرجه البخاري في قصة الهجرة من رواية عرو مرسلاً. قال الزهري: ولم يبلغنا في الأحاديث أنه ﷺ أنشد بيت شعر تام غير هذا البيت وقد تقدم ذلك. وفي الصحيحين من حديث أنس ارتجازهم وهو ﷺ معهم، وكذا إنشاد حسان كما عند مسلم من حديث عائشة، وإنشاد ابن رواحة كما عند البخاري، وإنشاد النابغة الجعدي كما في معجم البغوي والإستيعاب، وإنشاد بلال وهو محموم بالمدينة كما في الصحيحين من حديث عائشة، وكان الصحابة يتناشدون الأشعار وهو ﷺ يتبسم كما عند الترمذي من حديث جابر بن سمرة، وإنشاد الشريد مائة قافية من قول أمية ابن الصلت في كل ذلك يقول ﷺ: « هيه » كما عند مسلم، وكل ذلك قد تقدم في كتاب السماع فنفس الإنشاد والسماع جائزان بالإجماع كيف، وقد (**قال ﷺ: « إن من الشعر لحكمة »**) تقدم في كتاب العلم (**نعم مقصود الشعر المدح والذم والتشبيب**) بذكر القامة والخد والصدغ والخال، (**وقد يدخله الكذب**) أحيـانـاً (**وقـد أمـر رسـول الله ﷺ حسـان بـن ثـابـت الأنصاري**) رضي الله عنه (**بهجاء الكفار**) فقد روى الشيخان من حديث البراء أنه ﷺ قال لحسان: « اهجهم وجبريل معك » وفي لفظ: « هاجهم » وروى أبو داود والترمذي والحاكم من حديث عائشة كان ﷺ يضع لحسان منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً يفاخر عن رسول الله ﷺ أو ينافح، ويقول رسول الله ﷺ: « إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو فاخر » قال الترمذي: حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح الإسناد وأخرجه البخاري تعليقاً وقد تقدم في كتاب السماع، (**والتوسع في المدح وإن كان كذباً فإنه لا يلتحق في التحريم بالكذب كقول الشاعر**) وهو المتنبي:

(ولـو لم يكـن في كفـه غير روحـه ... لجاد بها فليتـق الله سـائلـه)

(**فإن هذا عبارة عن الوصف بنهاية السخاء فإن لم يكن صاحبه**) الذي مدح به (**سخياً كان**) القائل (**كاذباً**) في مدحه، (**وإن كان سخياً فله المبالغة في صنعة الشعر ولا يقصد منه أن يعتقد صورته**) وقد قيل: أعذب الشعر أكذبه، (**وقد أنشدت أبيات بين يدي رسول الله ﷺ لو تتبعت لوجد فيها مثل ذلك**) من المبالغات، (**فلم يمنع منه**) فمن ذلك إنشاد كعب بن زهير بين يديه قصيدته اللامية، وفيها من التشبيب والمبالغات ما لا يخفى ولم ينكر عليه

رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يخصف نعله وكنت جالسة أغزل فنظرت إليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نوراً. قالت: فبهت فنظر إلي فقال: « مالك بهت »؟ فقلت: يا رسول الله نظرت إليك فجعل جبينك يعرق وجعل عرقك يتولد نوراً ولو رآك أبو كبير الهذلي لعلم أنك أحق بشعره. قال: « وما يقول يا عائشة أبو بكر الهذلي » قلت يقول هذين البيتين.

ومبرأ من كل غبر حيضة وفساد مرضعة وداء مغيّل
وإذا نظرت إلى أسرة وجهه برقت كبرق العارض المتهلل

قال فوضع ﷺ ما كان بيده وقلم إليّ وقبل ما بين عيني وقال: « جزاك الله خيراً يا عائشة ما سررت مني كسروري منك ». ولما قسم رسول الله ﷺ الغنائم يوم حنين أمر للعباس بن مرداس بأربع قلائص، فاندفع يشكو في شعر له وفي آخره:

وما كان بدر ولا حابس يسودان مرداس في مجمع

ذلك، من ذلك (**قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يخصف نعله وكنت جالسة أغزل فنظرت**) إليه فجعل جبينه يعرق وجعل (**عرقه يتولد نوراً فبهت فنظر إليّ رسول الله ﷺ وقال « مالك بهت » فقلت يا رسول الله نظرت إليك فجعل جبينك يعرق وجعل عرقك يتولد نوراً ولو رآك أبو كبيرالهذلي**) أحد شعراء هذيل واسمه ثابت بن عبد شمس من بني كعب بن كاهل بن الحرث بن تميم بن سعد بن هذيل (**لعلم أنك أحق بشعره. قال**) ﷺ (**« وما يقول أبو كبير الهذلي » قلت يقول:**

(ومبرأ من كل غبر حيضة وفساد مرضعة وداء مغيل
فإذا نظرت إلى أسرة وجهه برقت كبرق العارض المتهلل)

غبر الحيض: كسكربقاياه وكانوا يزعمون أن المرأة إذا جومعت في غبر الحيض وأراد الله تعالى بتكوين الولد جاء فاسداً، وداء مغيل: من الغيلة كانوا يزعمون أن المرضع إذا جومعت فسد لبنها، فإذا شربه الرضيع كان فاسداً وأسرة الوجه خطوط ترى في الجبهة والعارض السحاب والمتهلل المترقرق ماء. (**قالت: فوضع ﷺ ما كان بيده**) أي من آلة الخصف، (**وقام إليّ وقبل ما بين عيني**) فرحاً وسروراً (**وقال: « جزاك الله خيراً يا عائشة ما سررت مني كسروري منك »**) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، (**ولما قسم رسول الله ﷺ الغنائم يوم حنين**) بعد الانصراف منه (**أمر**) بإعطائها للمؤلفة قلوبهم فأمر (**للعباس بن مرداس**) السلمي وكان مطاع قومه (**بأربع قلائص**) أي النوق فاستقلها (**فاندفع في شعره يقول**):

أتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والأقرع
(وما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع

وما كنت دون امرىء منهما ومن تضع اليوم لا يرفع

فقال ﷺ: « اقطعوا عني لسانه » فذهب به أبو بكر الصديق رضي الله عنه حتى اختار مائة من الإبل ثم رجع وهو من أرضى الناس، فقال له ﷺ: « أتقول فيّ الشعر » فجعل يعتذر إليه ويقول: بأبي أنت وأمي إني لأجد للشعر دبيباً على لساني كدبيب النمل، ثم يقرصني كما يقرص النمل فلا أجد بدّاً من قول الشعر. فتبسم ﷺ وقال: « لا تدع العرب الشعر حتى تدع الإبل الحنين ».

الآفة العاشرة: المزاح:

وأصله مذموم منهي عنه إلا قدراً يسيراً يستثنى منه. قال ﷺ: « لا تمار أخاك ولا

وما كنت دون امرىء منهما ومن تضع اليوم لا يرفع)

يريد ببدر وحابس أبا عيينة، والأقرع والنهب اسم لما يؤخذ من الغنائم والعبيد بالتصغير اسم فرس له **(فقال ﷺ: « اقطعوا عني لسانه » فذهب به أبو بكر رضي الله عنه حتى اختار مائة من الإبل ثم رجع وهو من أرضى الناس، فقال ﷺ: « اتقول فيّ الشعر » فجعل)** العباس **(يعتذر)** له **(ويقول بأبي أنت وأمي أني لأجد للشعر دبيباً على اللسان كدبيب النمل، ثم يقرصني كما يقرص النمل فلا أجد بداً من قول الشعر، فتبسم ﷺ وقال: « لا تدع العرب الشعر حتى تدع الإبل الحنين »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث رافع بن خديج أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن، والأقرع بن حابس كل إنسان منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك، فقال عباس بن مرداس:

أتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والأقرع
وما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع
وما كنت دون امرىء منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع

قال فأتم له رسول الله ﷺ مائة وزاد في رواية، وأعطى علقمة بن علاثة مائة، وأما زيادة اقطعوا عني لسانه » فليست في شيء من الكتب المشهورة، وذكرها ابن إسحاق في السيرة بغير إسناد اهـ.

قلت: وجدت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه: ورواه إسماعيل القاضي من طريق عروة مرسلاً بالقصة، وأنه قال: « يا بلال اذهب فاقطع لسانه » الحديث أخرجه في النوادر له، والله أعلم.

الآفة العاشرة المزاح:

بكسر الميم مصدر مزح أو مازح وبالضم اسم ما يمزح به وهو المطايبة في الكلام باللسان، **(وأصله)** وكذا كثيره **(مذموم)** وكذا فاعله مذموم وهو **(منهي عنه إلا قدراً يسيراً**

تمازحه ». فإن قلت المماراة فيها إيذاء لأن فيها تكذيباً للأخ والصديق أو تجهيلاً له، وأما المـزاح فمطايبة وفيه انبساط وطيب قلب فلم ينه عنه؟ فاعلم أن المنهي عنه الإفراط فيه أو المداومة عليه. أما المداومة فلأنه اشتغال باللعب والهزل فيه واللعب مباح ولكن المواظبة عليه مذمومة. وأما الإفراط فيه فإنه يورث كثرة الضحك وكثرة الضحك تميت القلب وتورث الضغينة في بعض الأحوال وتسقط المهابة والوقار فما يخلو عن هذه الأمور فلا يذم، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: « إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً » إلا أن مثله يقدر على أن يمزح ولا يقول إلا حقاً، وأما غيره إذا فتح باب المزاح كان غرضه أن يضحك الناس كيفما كان، وقد قال رسول الله ﷺ: « إن الرجل ليتكلم بالكلمة

يستثنى منه) وهو ما خلا عن الباطل. **(قال ﷺ: « لا تمار أخاك ولا تمازحه »)** رواه الترمذي وابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس وقد تقدم. قال ابن أبي الدنيا: حدثنا القاسم بن أبي شيبة، حدثنا المحاربي، عن ليث، عن عبد الملك، عن عكرمة، عن ابن عباس فساقه.

(فإن قلت: المماراةفيها إيذاء لأن فيها تكذيباً للأخ) المؤمن **(والصديق)** المرافق **(أو تجهيلاً له)** وهي لا تخلو من هذين، فوجه النهي عنها ظاهر. **(وأما المزاح فمطايبة)** في الكلام باللسان **(وفيه انبساط وطيب قلب)** أي سبب لهما **(فلم ينه عنه)** وليس فيه ما ينشأ عنه المكروه شرعاً؟ **(فاعلم أن المنهي عنه)** أحد شيئين: **(الإفراط فيه)** وفي نسخة منه بأن يتجاوز عن الحد، **(أو المداومة عليه)** فيتخذه ديدناً له وصنعة. **(أما المداومة فلأنه اشتغال باللعب والهزل واللعب مباح، ولكن المواظبة عليه مذمومة)** وفي نسخة: مذموم **(وأما الإفراط فيه)** أو منه **(فإنه يورث كثرة الضحك)** لأن الذي يفرط فيه إنما غرضه أن يضحك الناس، **(وكثرة الضحك تميت القلب)** كما ورد في الخبر: « إياك وكثرة الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب » والمراد بإماتته غشيان الظلمة عليه الناشئة من الغفلة عن ذكر الله تعالى، **(وتورث الضغينة في بعض الأحوال)** كما قاله عمر بن عبد العزيز وسيأتي **(وتسقط المهابة)** والجلالة **(والوقار)** عن أعين الأبرار كما سيأتي من قول عمر رضي الله عنه، **(فما يخلو من هذه الأمور فلا يذم، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: « إني أمزح ولا أقول إلا حقاً »)** تقدم في كتاب أخلاق النبوة. وقال ابن أبي الدنيا حدثنا سعيد بن سليمان، عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله تمزح؟ قال: « نعم ولا أقول إلا حقاً » **(إلا أن مثله)** ﷺ **(يقدر على أن يمزح ولا يقول إلا حقاً)** لكمال مشاهدته لجلال الحق سبحانه، **(وأما غيره إذا فتح باب المزاح)** على نفسه **(كان غرضه أن يضحك الناس كيفما كان)** وإضحاك الناس سبب لإمالة قلوبهم ولا يخفى ما فيه، كيف **(وقد قال ﷺ: « إن الرجل ليتكلم بالكلمة)** الواحدة لأجل أن **(يضحك بها جلساءه)** ومعاشريه **(يهوي)** أي يسقط **(بها**

يضحك بها جلساءه يهوي بها في النار أبعد من الثريا ». وقال عمر رضي الله عنه: من كثر ضحكه قلت هيبته، ومن مزح استخف به، ومن أكثر من شيء عرف به، ومن كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه قلّ حياؤه، ومن قل حياؤه قل ورعه، ومن قل ورعه مات قلبه، ولأن الضحك يدل على الغفلة عن الآخرة قال ﷺ: « لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً ». وقال رجل لأخيه: يا أخي هل أتاك أنك وارد النار؟

في النار) أي نار جهنم **(أبعد من الثريا »)** وهو النجم المعروف، وفي لفظ: أبعد من صنعاء، وفي آخر سبعين خريفاً وكل ذلك قد تقدم.

(وقال عمر) رضي الله عنه: **(من كثر ضحكه قلت هيبته)** أي وقاره عن أعين الناس، **(ومن مزح استخف به)** أي صار مهيناً. **(ومن أكثر من شيء عرف به)** وأشير إليه به، **(ومن كثر كلامه)** ولو من غير مزاح **(كثر سقطه)** أي سقوطه في الكلام وكذبه، **(ومن كثر سقطه قل حياؤه)** فلا يبالي بما يفعله، **(ومن قل حياؤه قل ورعه)** أي خوفه من جلال هيبة الله تعالى، **(ومن قل ورعه مات قلبه)** قال ابن أبي الدنيا: حدثني أحمد بن عبيد التميمي، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، حدثنا دريد بن مجاشع، عن غالب القطان، عن مالك بن دينار، عن الأعمش، عن قيس قال: قال عمر بن الخطاب: من مزح استخف به.

وحدثني الحسن بن الصباح، حدثنا محمد بن كثير، عن عبد الله بن واقد، عن موسى بن عقيل أن الأحنف بن قيس كان يقول: من كثر كلامه وضحكه ومزاحه قلت هيبته، ومن أكثر من شيء عرف به.

وروى الطبراني في الأوسط، والقضاعي في مسند الشهاب، والعسكري في الأمثال من حديث ابن عمر: من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثر كذبه، ومن كثر كذبه كثرت ذنوبه، ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به وقد تقدم.

وروى ابن عساكر من حديث أبي هريرة: من كثر ضحكه استخف بحقه، ومن كثرت دعابته ذهبت جلالته، ومن كثر مزاحه ذهب وقاره، ومن كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت خطاياه، ومن كثرت خطاياه كانت النار أولى به. قال: وهو غريب المتن والإسناد. وقد روى الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف جداً من حديث أنس: الصمت سيد الأخلاق ومن مزح استخف به.

(ولأن الضحك يدل على الغفلة عن الآخرة) وما فيها من الأهوال **(قال ﷺ: « لو علمتم ما أعلم لبكيتم كثيراً)** أي لغلبة الخوف واستيلاء الحزن **(ولضحكتم قليلاً »)** أي لتركتم الضحك أو لم يقع منكم إلا نادراً. قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس وعائشة بلفظ: « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » اهـ.

قال: نعم. قال: فهل أتاك أنك خارج منها؟ قال: لا. قال: ففيم الضحك؟ قيل: فما رؤي ضاحكاً حتى مات. وقال يوسف بن أسباط: أقام الحسن ثلاثين سنة لم يضحك، وقيل: أقام عطاء السلمي أربعين سنة لم يضحك. ونظر وهيب بن الورد إلى قوم

قلت: وكذلك رواه أحمد والدارمي والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان كلهم من حديث أنس قال خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت بمثلها قط ثم ذكره، وجاء في رواية: إن تلك كانت خطبة الكسوف ورواه أحمد والبخاري والترمذي من حديث أبي هريرة، ومعنى قوله: «لو تعلمون ما أعلم» أي من عظم انتقام الله من أهل الجرائم وأهوال يوم القيامة وأحوالها ما علمته: «لما ضحكتم أصلاً» إذا القليل بمعنى العدم على ما يقتضيه السياق، ولأن «لو» حرف امتناع لامتناع، وقيل: معناه لو تعلمون ما أعلم مما أعد في الجنة من النعيم وما حفت به من الحجب لسهل عليكم ما كلفتم به، ثم إذا تأملتم ما وراء ذلك من الأمور الخطرات وانكشاف الغطاء يوم العرض لاشتد خوفكم ولبكيتم كثيراً، فالمعنى منع البكاء لامتناع علمكم بالذي أعلم، وفيه من أنواع البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منها بالآخر وفيه ترجيح الخوف على الرجاء.

وروى الحاكم في الأهوال، وابن عساكر من طريق يوسف بن خباب، عن مجاهد، عن أبي ذر رفعه: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب» قال الحاكم: صحيح على شرطها. وتعقبه الذهبي وقال: بل هو منقطع.

وروى ابن عساكر من حديث أبي الدرداء: «لو تعلمون ما أنتم لاقون بعد الموت ما أكلتم طعاماً على شهوة أبداً ولا شربتم شراباً على شهوة أبداً ولا دخلتم بيتاً تستظلون به ولمررتم إلى الصعدات تلدمون صدوركم وتبكون على أنفسكم».

وروي الطبراني والبيهقي والحاكم من حديث أبي الدرداء: «لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله لا تدرون تنجون أو لا تنجون».

وروى الحاكم من حديث أبي هريرة: «لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكم قليلاً يظهر النفاق وترتفع الأمانة الحديث وقال: صحيح، وأقره الذهبي.

(وقال رجل لأخيه) وقد رآه يضحك **(أنبئت)** أي أخبرت **(إنك وارد النار؟ قال: نعم)** وذلك في قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلاّ واردها كان على ربك حتماً مقضياً﴾ [مريم: ٧١] **(قال: فهل أنبئت أنك صادر عنها؟ قال: لا. قال: ففيم الضحك فما رؤي ضاحكاً حتى مات)** أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(وقال يوسف بن اسباط) الشيباني رحمه الله تعالى: **(أقام الحسن البصري رحمه الله تعالى) (ثلاثين سنة لم يضحك)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(وقيل: أقام عطاء السليمي أربعين سنة**

يضحكـون في عيد فطر فقال: إن كان هؤلاء قد غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين؟ وإن كان لم يغفر لهم فما هذا فعل الخائفين؟ وكان عبد الله بن أبي يعلى يقول: أتضحك ولعل أكفانك قد خرجت من عند القصار؟ وقال ابن عباس: من أذنب ذنباً وهو يضحك دخل النار وهو يبكي. وقال محمد بن واسع: إذا رأيت في الجنة رجلاً يبكي ألست تعجب من بكائه؟ قيل: بلى. قال: فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري إلى ماذا يصير هو أعجب منه. فهذه آفة الضحك، والمذموم منه أن يستغرق ضحكاً والمحمود منه

لم يضحك) وكان شديد الخوف. قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد ابن الحسين، حدثني أبو عبد الله بن عبيدة قال: سمعت غفيرة تقول: لم يرفع عطاء رأسه إلى السماء ولم يضحك أربعين سنة، فرفع رأسه مرة ففزع فسقط ففتق فتقاً في بطنه.

(ونظر وهيب بن الورد) المكي قيل اسمه عبد الوهاب ووهيب لقب له **(إلى قوم يضحكون في)** يوم **(عيد فطر، فقال: إن كان هؤلاء قد غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين، وإن كان لم يغفر لهم فما هذا فعل الخائفين)**. قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبي حدثنا أحمد بن محمد بن عمر، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن عبد المجيد التميمي، حدثنا سفيان قال: رأى وهيب قوماً يضحكون يوم الفطر فقال: إن كان هؤلاء تقبل منهم صيامهم فما هذا فعل الشاكرين، وإن كان هؤلاء لم يتقبل منهم صيامهم فما هذا فعل الخائفين.

وحدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن الحسين الحذاء، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني محمد بن زيد بن خنيس قال: رأيت وهيب بن الورد صلى ذات يوم العيد فلما انصرف الناس جعلوا يمرون به فنظر إليهم شزراً ثم زفر قال: لئن كان هؤلاء القوم أصبحوا مشفقين أنه قد تقبل منهم شهرهم هذا لكان ينبغي لهم أن يكونوا مشاغيل بأداء الشكر عما هم فيه، وإن كانت الأخرى لقد كان ينبغي أن يصبحوا أشغل وأشغل.

(وكان عبد الله بن أبي يعلى) رحمه الله تعالى **(يقول: أتضحك ولعل اكفانك خرجت من عند القصار)** وأنت لا تدري. هكذا هو في سائر النسخ عن عبد الله بن أبي يعلى ولم أجد له ذكراً. وفي نسخة المقاصد للسخاوي قال عبد الله بن ثعلبة: فانظره.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه: **(من أذنب ذنباً وهو يضحك استخفافاً بما اقترفه دخل النار وهو يبكي)** جزاء وفاقاً وقضاء عدلاً. أخرجه أبو نعيم في الحلية عنه مرفوعاً، وفيه عمر بن أيوب المزني. قال الذهبي في الضعفاء: روي عن ضمرة وجماعة خرجه ابن حبان، **(وقال)** أبو عبد الله **(محمد بن واسع)** البصري رحمه الله تعالى: **(إذا رأيت في الجنة رجلاً يبكي ألست تعجب من بكائه؟ قيل: بلى. قال: فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري إلى ماذا يصير هو أعجب منه. فهذه آفة الضحك والمذموم منه أن يستغرق ضحكاً والمحمود)** منه

التبسم الذي ينكشف فيه السن ولا يسمع له صوت، وكذلك كان رسول الله ﷺ . قال القاسم مولى معاوية: أقبل أعرابي إلى النبي ﷺ على قلوص له صعب فسلم فجعل كلما دنا من النبي ﷺ ليسأله يفر به، فجعل أصحاب رسول الله ﷺ يضحكون منه، ففعل ذلك مراراً ثم وقصه فقتله فقيل: يا رسول الله إن الأعرابي قد صرعه قلوصه وقد هلك فقال: نعم وأفواهكم ملأى من دمه، وأما إذا أدى المزاح إلى سقوط الوقار فقد قال عمر رضي الله عنه: من مزح استخف به. وقال محمد بن المنكدر: قالت لي أمي يا بني لا تمازح الصبيان فتهون عندهم، وقال سعيد بن العاص لابنه: يا بني لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا الدنيء فيجترىء عليك. وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى: اتقوا

(التبسم الذي ينكشف فيه السن ولا يسمع له صوت، كذلك كان ضحك رسول الله ﷺ) أي التبسم، وقد ذكر في كتاب أخلاق النبوة.

(قال القاسم مولى معاوية) بن أبي سفيان وكأنه القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي مولى خالد ابن يزيد بن معاوية صاحب أبي إمامة يغرب كثيراً. قال الذهبي في الضعفاء، قال أحمد: حدث عنه علي بن مزيد أعاجيب، وما أراها إلا من قبل القاسم، وقد روى له الأربعة قال: **(أقبل اعرابي إلى النبي ﷺ على قلوص صعب فسلم فجعل كلما دنا من النبي ﷺ ليسأله نفر به)** ومنع من القرب، **(وجعل أصحاب رسول الله ﷺ يضحكون به)** مما صنع به قلوصه **(ففعل ذلك مراراً)** وفي نسخة ثلاث مرات، **(ثم وقصه)** أي ألقاه على رأسه فاندقت عنقه، **(فقتله فقيل: يا رسول الله إن الأعرابي قد صرعه قلوصه وقد هلك)** أي مات **(قال: «نعم وأفواهكم ملأى من دمه»)** يشير إلى ما صنعوا من الضحك عليه. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق وهو مرسل.

(وأما إذا أدى المزاح إلى سقوط الوقار، فقد قال عمر رضي الله عنه: من مزح استخف به) أخرجه ابن أبي الدنيا وقد تقدم. **(وقال)** أبو عبد الله **(محمد بن المنكدر)** بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني ثقة فاضل، روى له الجماعة **(قالت لي أمي)** قال أبو القاسم اللالكائي: كان المنكدر خال عائشة فشكا إليها الحاجة فقالت له: إن لي شيئاً يأتيني ابعث به إليك، فجاءتها عشرة آلاف فبعثت بها إليه، فاشترى جارية من العشرة آلاف فولدت له محمداً وأبا بكر وعمر: **(لا تمازح الصبيان فتهون عندهم)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال: قالت لي أمي: لا تمازح الصبيان فتهون عليهم. **(وقال)** أبو عثمان **(سعيد بن العاص)** بن أبي أحيحة سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، أحد أشراف قريش وأجوادها **(لابنه)** وهو عمرو بن سعيد ويعرف بالأشدق وقد تقدم ذكره: **(يا بني لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا الدنيء فيجترىء عليك)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي صالح المروزي، حدثنا عبد العزيز بن أبي رزمة، عن عبد الله بن المبارك قال:

الله وإياكم والمزاح فإنه يورث الضغينة ويجر إلى القبيح. تحدثوا بالقرآن وتجالسوا به فإن ثقل عليكم فحديث حسن من حديث الرجال. وقال عمر رضي الله عنه: أتدرون لم سمي المزاح مزاحاً؟ قالوا: لا. قال: لأنه أزاح صاحبه عن الحق. وقيل: لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح. ويقال: المزاح مسلبة للنهي مقطعة للأصدقاء.

فإن قلت: فقد نقل المزاح عن رسول الله ﷺ وأصحابه فكيف ينهى عنه؟ فأقول: إن قدرت على ما قدر عليه رسول الله ﷺ وأصحابه وهو أن تمزح ولا تقول إلاَّ حقاً ولا تؤذي قلباً ولا تفرط فيه وتقتصر عليه أحياناً على الندور فلا حرج عليك فيه،

قال سعيد بن العاص لابنه فساقه. وأخرجه الدينوري في المجالسة من طريق أبي عبيدةقال:قال سعيد فذكره.

(وقال عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(اتقوا الله وإياكم والمزاح فإنه يورث الضغينة ويجر إلى القبيح، تحدثوا بالقرآن وتجالسوا به فإن ثقل عليكم فحديث حسن من حديث الرجال)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي كريب، حدثنا زكريا بن عدي، عن عبد الله بن المبارك، عن عبد العزيز أبي رواد قال: قال عمر بن عبد العزيز: اتقوا الله وإياكم والمزاح فإنه يورث الضغينة ويجر القبيحة تحدثوا بالقرآن وتجالسوا به والباقي سواء.

(وقال عمر رضي الله عنه: أتدرون لم سمي المزاح مزاحاً؟ قالوا: لا. قال: لأنه زاح صاحبه عن الحق) أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الحسن، حدثنا أبو صالح حدثني الليث بن سعد أن عمر بن الخطاب قال: هل تدرون فساقه. **(وقيل: لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن الحسين بن عبد الرحمن قال: قال خالد بن صفوان قال كان يقال لكل شيء بذر فساقه. **(ويقال: المزاح مسلبة النهي)** هكذا في النسخ أي العقول **(مقطعة للأصدقاء)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن الحسين بن عبد الرحمن قال: كان يقال المزاح مسلبة للبهاء مقطعة للصداقة.

(فإن قلت: فقد نقل المزاح عن رسول الله ﷺ وأصحابه) الكرام، **(فكيف ينهى عنه؟ فاقول:)** إنه ﷺ كان مع أصحابه وأهله وغيرهم على غاية من سعة الصدر ودوام البشر وحسن الخلق وإفشاء السلام والبداية على من لقيه، والوقوف على من استوقفه، والمشي مع من أخذ بيده حتى من الولدان والإماء والمزاح بالحق أحياناً وإجابة الداعي ولين الجانب حتى يظن كل أحد من أصحابه أنه أحبهم إليه، وهذا ميدان ليس فيه إلا واجب أو مستحب، ولو لم يكن من مباسطته لهم إلا الاستضاءة بنور هدايته والاقتداء به في ذلك وتألفهم حتى يزول ما عندهم من هيبته فيقدرون على الاجتماع به والأخذ عنه، لكان ذلك هو الغاية العظمى في الكمال وأنت **(وإن قدرت على ما قدر عليه رسول الله ﷺ وهو أن تمزح ولا تقول إلا حقاً ولا تؤذ قلباً ولا**

ولكن من الغلط العظيم أن يتخذ الإنسان المزاح حرفة يواظب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل الرسول ﷺ وهو كمن يدور نهاره مع الزنوج ينظر إليهم وإلى رقصهم ويتمسك بأن رسول الله ﷺ أذن لعائشة في النظر إلى رقص الزنوج في يوم عيد، وهو خطأ إذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالإصرار، ومن المباحات ما يصير صغيرة بالإصرار، فلا ينبغي أن يغفل عن هذا، نعم روى أبو هريرة أنهم قالوا يا رسول الله: إنك تداعبنا. فقال: « إني وإن داعبتكم لا أقول إلا حقاً ». وقال عطاء: إن رجلاً سأل ابن عباس أكان رسول الله ﷺ يمزح؟ فقال: نعم. قال: فما كان مزاحه؟ قال: كان

تفرط فيه وتقتصر عليه احياناً على الندور) والقلة، (**فلا حرج عليك ولكن من الغلط العظيم أن يتخذ الإنسان المزاح حرفة**) وصنعة (**يواظب عليه ويفرط فيه، ثم يتمسك بفعل الرسول ﷺ**) ويقول: أنا مقتد به (**وهو كمن يدور نهاره**) اجمع من الزنوج والحبشة (**ينظر إليهم وإلى رقصهم**) ولعبهم (**ويتمسك بأن رسول الله ﷺ أذن لعائشة**) رضي الله عنها (**في النظر إلى رقص الزنوج في يوم عيد**) كما تقدم في كتاب السماع يقال: هو يوم عيد فطر، (**وهو خطأ إذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالإصرار**) عليه، فلا ينبغي أن يغفل عن هذا. (**نعم روى أبو هريرة**) رضي الله عنه فيما رواه الترمذي في السنن، وفي الشمائل وحسنه وقال رجاله موثقون (**أنك تداعبنا. قال: « إني وإن داعبتكم لا أقول إلا حقاً**) والمداعبة هي الملاطفة في القول بالمزاح وغيره، وكأنهم قصدوا بذلك إما السؤال عن المداعبة هل هي من خواصه فلا يتأسون به فيها فبين لهم أنها ليست من خواصه وأن جوازها منوط بقول الحق، وأما استبعادهم وقوع المزاح منه ﷺ لجليل مكانته وعظيم مرتبته، فكأنهم سألوه عن حكمته فأجابهم.

قال ابن حجر المكي في شرح الشمائل: وهذا أولى من قول الطيبي فكأنهم أنكروه فردّ عليهم من باب القول بالموجب، فإن المداعبة لا تنافي الكمال بل هي من توابعه ومتماته إذا كانت جارية على القانون الشرعي بأن يكون على وفق الصدق والحق ويقصد تألف قلوب الضعفاء وجبرهم وإدخال السرور عليهم والرفق بهم، والمنهي عنه في الحديث السابق من رواية الترمذي « لا تمار أخاك ولا تمازحه » إنما هو الإفراط فيها والدوام عليها لأنه يورث آفات كثيرة ظاهرة وباطنة من القسوة والغفلة والإيذاء وإيراث الحقد وإسقاط المهابة وغير ذلك، ومزاحه ﷺ سالم من جميع هذه الأمور يقع منه على جهة الندرة لمصلحة تامة من مؤانسة بعض أصحابه، فهو بهذا القصد سنّة، وما قيل أن الأظهر أنه مباح لا غير فضعيف إذ الأصل من أفعاله ﷺ وجوب أو ندب للتأسي به فيها إلا لدليل يمنع من ذلك، ولا دليل هنا يمنع منه فتعين الندب كما هو مقتضى كلام الفقهاء والأصوليين.

(**وقال عطاء**) بن أبي رباح: (**إن رجلاً سأل ابن عباس**) رضي الله عنه (**فقال: كان رسول الله ﷺ يمزح؟ قال: نعم. قال: فما كان مزاحه؟ قال: كان مزاحه أنه ﷺ كسا**

مزاحه أنه ﷺ كسا ذات يوم امرأة من نسائه ثوباً واسعاً فقال لها البسيه واحمدي وجري منه ذيلاً كذيل العروس. وقال أنس: إن النبي ﷺ كان من أفكه الناس مع نسائه. وروي أنه كان كثير التبسم، وعن الحسن قال: أتت عجوز إلى النبي ﷺ فقال لها ﷺ: «لا يدخل الجنة عجوز» فبكت، فقال: «إنك لست بعجوز يومئذ» قال الله تعالى: ﴿إنّا انشأناهن إنشاء★ فجعلناهن أبكاراً﴾ [الواقعة: ٣٦] وقال زيد بن أسلم:

ذات يوم امرأة من نسائه ثوباً واسعاً فقال «البسيه واحمدي» وجرى منه ذيلاً كذيل العروس) قال العراقي: لم أقف عليه.

قلت: والذي روي عن ابن عباس فيما أخرجه الطبراني وابن عساكر أنه سئل هل كان ﷺ يداعب؟ فقال: كان فيه دعابة قليلة.

(وروى انس) رضي الله عنه **(«أن النبي ﷺ كان من أفكه الناس»)** أي أمزحهم إذا خلا بنحو أهله رواه ابن عساكر في التاريخ وقد تقدم في كتاب النبوّة، **(وروى أنه)** ﷺ **(كان كثير التبسم)** تقدم في كتاب أخلاق النبوّة، وروى أحمد والترمذي والحاكم من حديث جابر بن سمرة كان لا يضحك إلا تبسماً وقد تقدم أيضاً.

(وعن الحسن) البصري رحمه الله تعالى **(قال: أتت عجوز)** قيل هي عمته صفية بنت عبد المطلب أم الزبير رضي الله عنها **(إلى النبي ﷺ فقال لها «لا يدخل الجنة عجوز» فبكت. فقال «إنك لست بعجوز يومئذ»)** بل شابة. قيل: كأنه ﷺ فهم أنها تطلب تدخل الجنة على هيأتها وقت موتها فردّ اعتقادها فداعبها. ويحتمل ان لا يكون مداعبة ويكون عدّها مداعبة من فهم الحاضرين، وهذا قد رده ابن حجر في شرح الشمائل فقال فيما قاله أوّلاً نظر إذ لا يحتاج في عدّه مداعبة إلى دعوى أنه ﷺ فهم ذلك، بل إلى لفظ أوهم ذلك واحتماله المذكور ليس في محله، لا سيما وفيه سوء أدب على الصحابة الحاضرين يجعله نفسه فهم أنه غير مداعبة وفهموا المداعبة وهو فهم غير صحيح، وفي ذلك من قلة الأدب ما لا يخفى بل فيه عدم حفظ القواعد الأصولية المصرحة بأن فهم الصحابي مقدم على فهم غيره، لأنه أعرف بمرويه لمشاهدته من القرائن الحالية والمقالية ما لم يشاهده، فوجب تقديم فهمه على فهم غيره. وتأمل مزحه ﷺ تجده لا يخلو من بشرى عظيمة أو فائدة عزيزة أو مصلحة تامة فهو في الحقيقة غاية الجد وليس مزاحاً إلا باعتبار الصورة فقط **(قال الله تعالى ﴿إنّا أنشأناهن انشاء﴾)** أي خلقناهن من غير توسط ولادة **(فجعلناهنّ أبكاراً)** أي كلما جاء الرجل وجدها بكراً يحتمل أن المراد ثم زيناهن حتى وصلن لحد التمتع، ويحتمل وهو الظاهر أنهن خلقن ابتداء كاملات من غير تدريج في التربية والسن، وهذا بناء على ما يصرح به سياق القرائن أن الضمير للحور، وحينئذ فوجه المطابقة بين هذا وما نحن فيه أنه يعلم أن أهل الجنة كلهم أنشأهم الله تعالى خلقاً آخر يناسب الدوام والبقاء، وذلك يستلزم كمال الخلق وتوفر القوى

إن امرأة يقال لها أم أيمن جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن زوجي يدعوك. قال: «ومن هو أهو الذي بعينه بياض»؟ قالت: والله ما بعينه بياض! فقال: «بلى إن بعينه بياضاً فقالت: لا والله. فقال ﷺ: «ما من أحد إلا وبعينه بياض» وأراد به البياض المحيط بالحدقة. وجاءت امرأة أخرى فقالت: يا رسول الله احملني على بعير، فقال: «بل نحملك على ابن البعير». فقالت: ما أصنع به أنه لا يحملني، فقال ﷺ: «ما من بعير إلا وهو ابن بعير» فكان يمزح به. وقال أنس: كان لأبي طلحة ابن يقال له أبو عمير وكان رسول الله ﷺ يأتيهم ويقول: يا أبا عمير ما فعل النغير لنغير كان يلعب به وهو فرخ

البدنية كلها وانتفاء صفات النقص عنها، ثم قال ﴿عُرباً﴾ أي متحببات إلى أزواجهن بحسن التبعل اتراباً على سن واحد ثلاثة وثلاثين إذ هو كمال أسنان نساء الدنيا.

قال العراقي: رواه الترمذي في الشمائل هكذا مرسلاً، وأسنده ابن الجوزي في الوفاء من حديث أنس بسند ضعيف.

(**وروى زيد بن أسلم**) أبو عبد الله مولى عمر بن الخطاب ثقة عالم وكان يرسل روى له الجماعة (**أن امرأة يقال لها أم أيمن**) هي بركة الحبشية مولاة رسول الله ﷺ أعتقها وزوجها زيد بن حارثة فهي أم أسامة بن زيد (**جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن زوجي**) عنت به زيد ابن حارثة (**يدعوك. فقال: «ومن هو أهو الذي بعينه بياض»؟ قالت: ما بعينه بياض. فقال «بلى بعينه بياض» فقالت: لا والله. فقال ﷺ «ما من أحد إلا وبعينه بياض». وأراد البياض المحيط بالحدقة**) لا البياض العارض على الحدقة كما يتبادر إليه الفهم. قال العراقي: رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح، ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عبد الله ابن سهم الفهري مع اختلاف.

(**وجاءت امرأة أخرى فقالت يا رسول الله: احملني على بعير. فقال: «بل نحملك على ابن البعير» فقالت: ما أصنع به إنه لا يحملني. فقال ﷺ «وهل بعير إلا وهو ابن بعير» فكان يمزح به**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وصححه من حديث أنس بلفظ «أنا حاملوك على ولد الناقة» اهـ.

قلت: وأخرجه الترمذي في الشمائل وفيه أن الذي استحمله رجل فقال له «إني حاملك على ولد الناقة» وفيه هل الإبل إلا النوق.

(**وقال أنس**) رضي الله عنه: (**كان لأبي طلحة**) زيد بن سهل الأنصاري رضي الله عنه وهو زوج أم أنس (**ابن يقال له أبو عمير**) وهو أخو أنس لأمه، (**وكان رسول الله ﷺ يأتيهم**) تأنيساً لخاطرهم ويخالطهم (**ويقول**) مداعباً مع الصبي: (**«أبا عمير ما فعل النغير»**) أي ما شأنه وما حاله وهو مصغر النغرة (**لنغير كان يلعب به وهو ولد العصفور**) أو طائر

العصفور. وقالت عائشة رضي الله عنها: خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة بدر فقال: «تعالي حتى أسابقك» فشددت درعي على بطني ثم خططنا خطاً فقمنا عليه واستبقنا فسبقني وقال: «هذه مكان ذي المجاز» وذلك أنه جاء يوماً ونحن بذي المجاز وأنا جارية قد بعثني أبي بشيء فقال: «اعطينيه» فأبيت وسعيت وسعى في أثري فلم يدركني. وقالت أيضاً: سابقني رسول الله ﷺ فسبقته فلما حملت اللحم سابقني فسبقني، وقال: «هذه بتلك» وقالت أيضاً رضي الله عنها: كان عندي رسول الله ﷺ وسودة بنت زمعة فصنعت خزيرة وجئت به فقلت لسودة: كلي، فقالت: لا أحبه، فقلت: والله لتأكلين أو لألطخن به وجهك فقالت: ما أنا بذائقته فأخذت بيدي من الصحفة شيئاً فلطخت به وجهها ورسول الله ﷺ جالس بيني وبينها فخفض لها رسول الله ركبتيه لتستقيد مني فتناولت من الصحفة شيئاً فمسحت بـه وجهـي وجعـل رسـول الله ﷺ

شبه العصفور رواه البخاري ومسلم بلفظ «كان ﷺ أحسن الناس خلقاً وكان لي أخ يقال له أبو عمير وكان له نغير يلعب به فمات فدخل عليَّ النبي ﷺ فرآه حزيناً فقال: ما شأنه؟ فقالوا: مات نغيره. فقال: يا أبا عمير ما فعل النغير». وقد تقدم ذلك في كتاب أخلاق النبوّة.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة بدر فقال: «تعالي حتى أسابقك» فشددت علي درعي) وفي نسخة فشددت درعي على بطني، **(ثم خططنا خطاً فقمنا عليه واستبقنا فسبقني وقال «هذه مكان ذي المجاز»)** وهو اسم مكان بمكة، **(وذلك إنه جاء يوماً ونحن بذي المجاز وأنا جارية قد بعثني أبي بشيء فقال: «اعطنيه» فأبيت وسعيت وسعى في أثري فلم يدركني)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً ولم تكن عائشة معه في غزوة بدر.

(وقالت) عائشة رضي الله عنها **(أيضاً: سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، فلما حلمت اللحم سابقني فسبقني وقال «هذه بتلك»)** رواه النسائي وابن ماجه وقد تقدم في كتاب النكاح.

(وقالت) عائشة رضي الله عنها **(أيضاً: كان عندي رسول الله ﷺ وسودة بنت زمعة)** ابن قيس بن عبد شمس العامرية أم المؤمنين رضي الله عنها، تزوجها رسول الله ﷺ بعد خديجة، ولما أسنت وهبت يومها لعائشة رضي الله عنها، ولها حديث في مسند أحمد، وتوفيت في آخر خلافة عمر رضي الله عنه، **(فصنعت خزيراً وجئت به فقلت لسودة: كلي فقالت: لا أحبه فقلت: والله لتأكلن أو لألطخن وجهك)** به **(فقالت: ما أنا ذائقته. فأخذت بيدي من الصحفة شيئاً منه فلطخت به وجهها ورسول الله ﷺ بيني وبينها فخفض لها ركبته لتستقيد)** منها **(فتناولت من الصحفة شيئاً فمسحت بـه وجهـي وجعـل رسـول الله ﷺ يضحك)**. قال العراقي: رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وأبو يعلى بإسناد جيد.

يضحك. وروي أن الضحاك بن سفيان الكلابي كان رجلاً دمياً قبيحاً فلما بايعه النبي ﷺ قال: إن عندي امرأتين أحسن من هذه الحميراء وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب أفلا أنزل لك عن إحداهما فتتزوّجها وعائشة جالسة تسمع، فقالت: أهي أحسن أم أنت؟ فقال: بل أنا أحسن منها وأكرم، فضحك رسول الله ﷺ من سؤالها إياه لأنه كان دمياً. وروى علقمة عن أبي سلمة أنه كان ﷺ يدلع لسانه للحسن بن علي عليهما السلام فيرى الصبي لسانه فيهش له فقال له عيينة بن بدر الفزاري: والله ليكونن لي

(**وروي أن الضحاك بن سفيان**) بن عوف العامري (**الكلابي**) كنيته أبو سعيد، ولاّه رسول الله ﷺ على قومه الذين أسلموا وكان أحد الأبطال يعد بمائة فارس، ولما سار رسول الله ﷺ إلى مكة أمره على بني سليم روى له الأربعة (**كان رجلاً دمياً**) بالدال المهملة أي قصيراً (**قبيحاً**) أي في الصورة، (**فلما بايعه النبي ﷺ قال**) أي سفيان (**إن عندي امرأتين أحسن من هذه الحميراء**) يعني بها عائشة رضي الله عنها، (**وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب أفلا أنزل لك عن احداهما فتتزوجها وعائشة**) رضي الله عنها (**جالسة تسمع، فقالت**) عائشة (**أهن أحسن أم أنت؟ فقال: بل أنا أحسن منهن وأكرم، فضحك رسول الله ﷺ من سؤالها إياه لأنه كان دمياً**) أي حقيراً قصيراً. قال العراقي: رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح من رواية عبد الله بن حسن بن حسن مرسلاً أو معضلاً، وللدارقطني نحو هذه القصة مع عيينة بن حصن الفزاري بعد نزول الحجاب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: وروى سعيد بن منصور، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي قال: جاء عيينة بن حصن إلى النبي ﷺ وعنده عائشة فقال: من هذه وذلك قبل أن ينزل الحجاب؟ فقال «هذه عائشة» فقال: ألا أنزل لك عن أم المؤمنين؟ فغضبت عائشة وقالت: من هذا؟ فقال: هذا الأحمق المطاع يعني في قومه. هكذا رواه مرسلاً ورجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني من وجه آخر موصولاً عن جرير أن عيينة بن حصن دخل على النبي ﷺ فقال وعنده عائشة: من هذه الجالسة إلى جنبك؟ قال: عائشة. قال: أفلا أنزل لك عن خير منها يعني امرأة؟ فقال النبي ﷺ «أخرج» فاستأذن فقال إنها يمين عليّ أن لا أستأذن على مضري فقالت عائشة: من هذا؟ فذكره.

(**وروى أبو سلمة**) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني. قيل: اسمه عبد الله ثقة مكثر مات سنة أربع وتسعين (**عن أبي هريرة**) رضي الله عنه (**أنه ﷺ كان يدلع لسانه للحسن بن علي**) رضي الله عنهما (**فيرى الصبي لسانه فيهش له**) أي يفرح له ويقبل إليه، (**فقال له عيينة ابن بدر الفزاري**) هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري من المؤلفة قلوبهم، شهد حنيناً والطائف، وكان أحمق مطاعاً دخل على النبي ﷺ بغير إذن وأساء الأدب، فصبر النبي ﷺ على

الابن قد تزوّج وبقل وجهه وما قبلته قط. فقال ﷺ: « إن من لا يَرحم لا يُرحم ». فأكثر هذه المطايبات منقولة مع النساء والصبيان وكان ذلك منه ﷺ معالجة لضعف قلوبهم من غير ميل إلى هزل. وقال ﷺ مرة لصهيب وبه رمد وهو يأكل تمراً « أتـأكل التمر وأنت رمد »؟ فقال إنما أكل بالشق الآخر يا رسول الله فتبسم ﷺ قال بعض الرواة حتى نظرت إلى نواجذه. وروي أن خوّات بن جبير الأنصاري كان جالساً

جفوته واعرابيته وقذارته، وكان يتبعه عشرة آلاف قناة كان من الجرارة واسمه حذيفة ولقبه عيينة لشتر عينه. (**والله ليكونن لي الأبن رجلاً قد تزوّج، وقبل وجهه وما قبلته قط، فقال** ﷺ **« إن من لا يرحم لا يرحم »**) قال العراقي: رواه أبو يعلى من هذا الوجه بسند جيد دون ما في آخره من قول عيينة وهو عيينة بـن حصـن بن بدر نسب إلى جده، وحكى الخطيب في المبهات قولين في قائل ذلك. أحدهما إنه عيينة بن حصن، والثاني أنه الاقرع بن حابس، وعند مسلم في رواية الزهري عن سلمة عن أبي هريرة أن الاقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ يقبل الحسن فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم فقال رسول الله ﷺ « من لا يرحم لا يُرحم » اهـ.

قلـت: وحديث « من لا يرحم لا يرحم » رواه الشيخان والطبراني من حديث جرير، ورواه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذي وابن حبان من حديث أبي هريرة، ورواه الطبراني أيضاً من حديث ابن عمر، ورواه أبو نعيم في الحلية عن الأقرع بن حابس، وهو في الأدب المفرد للبخاري عن الأقرع بن حابس مع القصة التي ذكرها المصنف.

(**فاكثر هذه المطايبات منقولة عن النساء والصبيان، وكان يفعل ذلك** ﷺ **معالجة لضعف قلوبهم**) وتأنيس خواطرهم مع إرشادهم لما فيه مصلحة تامة (**من غير ميل إلى هزل**) أو سخرية إذ كان انبساطه مع الغير سالماً من الإيذاء وبه فارق الهزل والسخرية.

(**وقال** ﷺ **مرة لصهيب**) بن سنان بن خالد الربعي النمر كنيته أبو يحي، وإنما قيل له الرومي لأن الروم سبته وهو صغير فنشأ فيهم ثم ابتاعته كلب وأبيع بمكة، (**وبه رمد وهو يأكل تمراً أتأكل التمر وأنت رمد؟فقال: إنما آكل بالشق الآخر**) وكأنه كان رمداً بإحدى عينيه، وقد صرح الأطباء أن أكل التمر للعين الرمداء مضر، (**فتبسم** ﷺ). قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم من حديث صهيب ورجاله ثقات. (**قال بعض الرواة**) لهذا الحديث (**حتى نظرت إلى نواجذه**) أي أضراسه أو أنيابه أو ضواحكه أقوال، والحاصل من مجموع الأحاديث أنه ﷺ كان في أغلب أحواله لا يزيد على التبسم، وربما زاد على ذلك حتى تبدو نواجذه، والمكروه من ذلك إنما هو الاكثار منه والإفراط فيه كما تقدم.

(**وروي أن خوات بن جبير**) بن النعمان بن أمية (**الأنصاري**) الأوسي كنيته أبو عبد الله،

إلى نسوة من بني كعب بطريق فطلع عليه رسول الله ﷺ فقال: «يا أبا عبد الله مالك مع النسوة» فقال: يفتلن ضفيراً لجمل لي شرود. قال: فمضى رسول الله ﷺ لحاجته ثم عاد فقال: «يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد»؟ قال: فسكت واستحييت وكنت بعد ذلك أتفرر منه كلما رأيته حياء منه حتى قدمت المدينة وبعد ما قدمت المدينة قال: فرآني في المسجد يوماً أصلي فجلس إليّ فطولّت فقال: «لا تطول فإني أنتظرك» فلما سلمت قال: «يا أبا عبد الله ما ترك ذلك الجمل الشراد بعد»؟ قال: فسكت واستحييت فقام وكنت بعد ذلك أتفرر منه حتى لحقني يوماً وهو على حمار وقد جعل رجليه في شق واحد فقال: «يا أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد؟ فقلت والذي بعثك بالحق ما شرد منذ أسلمت. قال: «الله أكبر الله أكبر اللهم اهد أبا عبد الله قال: فحسن إسلامه وهداه الله، وكان نعمان الأنصاري رجلاً مزّاحاً فكان يشرب

وقيل أبو صالح أحد فرسان رسول الله ﷺ شهد بدراً. وقال ابن إسحاق: لم يشهدها وأسهم له، وقيل هو صاحب ذات التحبين امرأة من بني تيم الله كانت تبيع السمن وقصتها مشهورة توفي سنة أربعين وله أربع وسبعون سنة (**كان جالساً إلى نسوة من بني كعب**) وفي بعض النسخ من قريش (**بطريق مكة فطلع عليه رسول الله ﷺ فقال: «أبا عبد الله: مالك مع النسوة»؟ فقال: يفتلن ضفيراً**) أي حبلاً يضفرنه (**لجمل لي شرود**) أي نفور. (**قال: فمضى رسول الله ﷺ لحاجته ثم عاد**) أي رجع عليه (**فقال له: «أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد**) أي النفرة (**بعد» قال: فسكت واستحييت وكنت بعد ذلك أتفرر منه كلما رأيته حياء منه**) أن يكلمني بذلك الكلام، (**حتى قدمت المدينة وبعد ما قدمت المدينة قال: فرآني في المسجد يوماً أصلي فجلس إليّ فطولّت**) في الصلاة (**فقال «لا تطول فإني أنتظرك» فلما سلمت**) من الصلاة (**قال «أبا عبد الله اما ترك ذلك الجمل الشراد بعد» فسكت واستحييت وكنت بعد ذلك أتفرر منه حتى لحقني يوماً وهو على حمار، وقد جعل رجليه في شق واحد فقال: «أبا عبد الله أما ترك ذلك الجمل الشراد بعد» فقلت: والذي بعثك بالحق ما شرد منذ أسلمت. فقال «الله أكبر الله أكبر اللهم اهد أبا عبد الله» قال: فحسن إسلامه وهداه الله**) ببركة دعوة النبي ﷺ. قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير من رواية زيد بن أسلم عن خوات بن جبير مع اختلاف ورجاله ثقات، وأدخل بعضهم بين زيد وبين خوات ربيعة بن عمرو اهـ.

قلت: وكذلك رواه الإمام البغوي في معجم الصحابة روياه من طريق جرير بن حازم عن زيد بن أسلم أن خوات بن جبير قال: نزلت مع النبي ﷺ بمرّ الظهران قال: فخرجت من خبائي فإذا بنسوة يتحدثن فاعجبني فرجعت إلى خبائي فأخذت حلتي فلبستها وجلست إليهن، وخرج رسول الله ﷺ من قبته، فلما رآني هبته فقلت: يا رسول الله جمل لي شرود فأنا أبتغي له قيداً

الخمر في المدينة فيؤتى به إلى النبي ﷺ فيضربه بنعله ويأمر أصحابه فيضربونه بنعالهم، فلما كثر ذلك منه قال له رجل من الصحابة: لعنك الله، قال له النبي ﷺ: «لا تفعل فإنه يحب الله ورسوله» وكان لا يدخل المدينة رسل ولا طرفة إلا اشترى منها ثم أتي بها النبي ﷺ فيقول: يا رسول الله هذا قد اشتريته لك وأهديته لك فإذا جاء صاحبها يتقاضاه بالثمن جاء به إلى النبي ﷺ وقال، يا رسول الله أعطه ثمن متاعه، فيقول له ﷺ: «أو لم تهده لنا» فيقول: يا رسول الله إنه لم يكن عندي ثمنه وأحببت أن يأكل منه فيضحك النبي ﷺ ويأمر لصاحبه بثمنه. فهذه مطايبات يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هزل مذموم وسبب للضحك المميت للقلب.

الحديث بطوله. وربيعة بن عمرو المذكور هو الدمشقي أبو الغاز الجرشي مختلف في صحبته قتل يوم مرج راهط سنة أربع وستين.

(وكان نعيمان) بن عمرو بن رفاعة النجاري **(الأنصاري)** رضي الله عنه **(رجلاً مزّاحاً)** أي كثير المزح والدعابة **(وكان يشرب)** الخمر **(فيؤتى به إلى النبي ﷺ فيضربه بنعليه ويأمر أصحابه فيضربونه بنعالهم، فلما كثر ذلك منه قال له رجل من الصحابة: لعنك الله. فقال النبي ﷺ «لا تفعل فإنه يحب الله ورسوله»)** رواه البخاري من حديث عمر نحوه وفيه فقال النبي ﷺ: «لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله» وقد تقدم ذلك قريباً في الآفة الثامنة. **(قال: وكان)** نعيمان المذكور **(لا يدخل المدينة رسل ولا طرفة إلا اشترى منها ثم جاء به إلى النبي ﷺ ويقول: هذا أهديته لك، فإذا جاء صاحبه يطلب نعيمان بثمنه)** وفي نسخة يتقاضاه بالثمن **(جاء به إلى رسول الله ﷺ ويقول: يا رسول الله اعطه ثمن متاعه، فيقول له ﷺ «أو لم تهده لنا» فيقول يا رسول الله إنه والله لم يكن عندي ثمنه وأحببت أن تأكل منه فيضحك رسول الله ﷺ ويأمر لصاحبه بالثمن)** قال العراقي: رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة. ومن طريق ابن عبد البر من رواية محمد بن عمرو بن حزم مرسلاً اهـ.

قلت: رواه من طريق أبي طوالة عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه، وروى أبو يعلى في مسنده أن رجلاً كان لا يدخل المدينة طرفة إلا اشترى منها فذكره، وقال أيضاً: كان يهدي إليه ﷺ العكة من السمن أو العسل، فإذا طولب بالسمن جاء بصاحبه فيقول للنبي ﷺ: اعطه متاعه فما يزيد ﷺ على أن يتبسم ويأمر به فيعطى.

(فهذه مطايبات يباح مثلها على الندور) والقلة **(لا على الدوام، والمواظبة عليها هزل مذموم وسبب للضحك المميت للقلب)** المورث للغفلة والقساوة والإعراض عن ذكر الله، وعن التفكر في مهمات الدين وغير ذلك مما سبق ذكر بعضه، والله الموفق.

الآفة الحادية عشر: السخرية والاستهزاء:

وهذا محرم مهما كان مؤذياً كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن﴾ [الحجرات: ١١] ومعني السخرية الاستهانة والتحقير والتنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه وقد يكون ذلك بالمحاكاة في الفعل والقول، وقد يكون بالإشارة والإيماء. وإذا كان بحضرة المستهزأ به لم يسم ذلك غيبة وفيه معنى الغيبة. قالت عائشة رضي الله عنها: حاكيت إنساناً فقال لي النبي ﷺ: «والله ما أحب أني حاكيت إنساناً ولي كذا وكذا. وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾ [الكهف: ٤٩] إن الصغيرة التبسم بالاستهزاء بالمؤمن والكبيرة القهقهة بذلك. وهذا إشارة إلى أن الضحك على الناس من جملة الذنوب

الآفة الحادية عشر: السخرية والاستهزاء

(**وهذا محرم مهما كان مؤذياً. قال الله تعالى**) في الزجر عنه (﴿ **لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم**﴾) تمامه ﴿ **ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن**﴾ قال مجاهد: أي لا يستهزيء قوم من قوم إن يكن رجلاً فقيراً أو غنياً أو يعقل رجل عليه فلا يستهزيء به أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر. وقال مقاتل: هذه الآية نزلت في قوم من بني تميم استهزؤا من بلال وسلمان وعمار وخباب وصهيب وابن مغيرة وسالم مولى أبي حذيفة أخرجه ابن أبي حاتم. (**ومعنى السخرية الاستحقار والاستهانة والتنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه**) على الملأ، (**وقد يكون ذلك بالمحاكاة في الفعل والقول، وقد يكون بالإشارة والإيماء**) وهو بجميع أنواعه حرام لأنه إيذاء، (**وإذا كان**) ذلك (**بحضرة المستهزأ به لم يسم ذلك غيبة**) لأنها كما سيأتي ذكر العيب على الغيب، (**و**) لكن (**فيه معنى الغيبة. قالت عائشة**) رضي الله عنها: (**حكيت إنساناً فقال النبي ﷺ «ما أحب أني حكيت إنساناً وأن لي كذا وكذا»**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وصححه.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، أخبرنا سفيان بن سعيد، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة قالت: فذكره.

(**وقال ابن عباس**) رضي الله عنه (**في قوله**) تعالى: (﴿**يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها**﴾ **الصغيرة التبسم بالاستهزاء بالمؤمن، والكبيرة القهقهة بذلك**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن عمران بن أبي ليلى، حدثنا بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس فذكره، (**وهو إشارة إلى أن الضحك على الناس من**)

والكبائر. وعن عبد الله بن زمعة أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب فوعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال: « علام يضحك أحدكم مما يفعل » وقال ﷺ: « إن المستهزئين بالناس يفتح لأحدهم باب من الجنة فيقال هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فإذا أتاه أغلق دونه ثم يفتح له باب آخر فيقال هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فإذا أتاه أغلق دونه فما يزال كذلك حتى أن الرجل ليفتح له الباب فيقال هلم هلم فلا يأتيه ». وقال معاذ ابن جبل، قال النبي ﷺ: « من عير أخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله » وكل

جملة (**الجرائم والذنوب**) وفي بعض النسخ من جملة الذنوب الكبائر.

(**وعن عبد الله بن زمعة**) بن الأسود بن المطلب بن أسد القرشي الأسدي ابن أخت أم سلمة أحد الأشراف كان يأذن على النبي ﷺ، استشهد يوم الدار مع عثمان، روى له الجماعة، وعنه عروة وأبو بكر بن عبد الرحمن (**أنه سمع النبي ﷺ يخطب فوعظهم في ضحكهم من الضرطة وقال: « علام يضحك أحدكم مما يفعل »**) قال العراقي: متفق عليه.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا عن الحسين بن الحسن، حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة أنه سمع النبي ﷺ فذكره.

(**وقال ﷺ « إن المستهزئين بالناس يفتح لأحدهم باب من الجنة فيقال**) له (**هلم هلم**) أي تعال تعال، والقائل لذلك بعض الملائكة (**فيجيء**) ذلك المستهزيء (**بكربه وغمه**) مما أصابه من هول الموقف والحساب، (**فإذا أتاه أغلق دونه**) ذلك الباب ومنعه من الدخول منه، (**ثم يفتح له باب آخر فيقال هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فإذا أتاه اغلق دونه، فما يزال كذلك حتى ان الرجل يفتح له الباب فيقال هلم هلم فلا يأتيه »**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت من حديث الحسن مرسلاً ورويناه في ثمانيات النجيب من رواية أبي هدبة أحد الهالكين عن أنس اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا حدثني عبد الله بن أبي بدر، أنبأنا روح بن عبادة عن مبارك عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

(**وقال معاذ بن جبل**) رضي الله عنه (**« من عيَّر أخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله »**) قال العراقي: رواه الترمذي دون قوله قد تاب منه، وقال: حسن غريب وليس إسناده بمتصل قال الترمذي: قال أحمد بن منيع: قالوا من ذنب قد تاب منه اهـ.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت، وفي ذم الغيبة، وابن منيع والبغوي والطبراني وغيرهم كلهم عن معاذ به مرفوعاً. قال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ « من عيَّر أخاه بذنب » قال ابن منيع قال أصحابنا « قد تاب منه لم يمت حتى يعمله » ثم قال:

هذا يرجع إلى استحقار الغير والضحك عليه استهانة به واستصغاراً له. وعليه نبه قوله تعالى: ﴿عسى أن يكونوا خيراً منهم﴾ أي لا تستحقره استصغاراً فلعله خير منك.

وهذا إنما يحرم في حق من يتأذى به فأما من جعل نفسه مسخرة وربما فرح من أن يسخر به كانت السخرية في حقه من جملة المزح وقد سبق ما يذم منه وما يمدح، وإنما المحرم استصغار يتأذى به المستهزأ به لما فيه من التحقير والتهاون وذلك تارة بأن يضحك على كلامه إذا تخبط فيه ولم ينتظم، أو على أفعاله إذا كانت مشوشة كالضحك على خطه وعلى صنعته أو على صورته، وخلقته إذا كان قصيراً أو ناقصاً لعيب من

حدثنا خالد بن خداش حدثني صالح المري سمعت الحسن يقول: كانوا يقولون «من رمى أخاه بذنب قد تاب إلى الله منه لم يمت حتى يبتليه الله به» قال البغوي: هو منقطع لأن خالد بن معدان لم يدرك معاذاً، ومحمد بن الحسن بن أبي يزيد قال أبو داود وغيره: كذاب، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات نظراً إلى ما ذكرنا وفيه نظر، فقد رواه الترمذي من هذا الطريق وغاية ما في الباب أنه ضعيف من جهة محمد بن الحسن، وقول الحسن الذي أسنده ابن أبي الدنيا فيه صالح المري وهو ضعيف أيضاً إن سلم منه فهو شاهد جيد لحديث معاذ ونحوه فليجلدها الحد ولا يثرب أي يوبخ ولا يقرع بالزنا بعد الجلد. وحديث ابن مسعود لو سخرت من كلب لخشيت أن أحوّل كلباً، ولابن أبي شيبة عن أبي موسى من قوله نحوه، وعزاه الزمخشري في الحجرات من الكشاف لعمرو ابن شرحبيل بلفظ: «لو رأيت رجلاً يرضع عنزاً فضحكت منه لخشيت أن أصنع مثل ما صنع»، وللبيهقي ما عاب رجل قط رجلاً بعيب إلا ابتلاه الله بذلك العيب، وعن إبراهيم النخعي قال: إني لأرى الشيء فاكرهه فلا يمنعني أن أتكلم فيه إلا مخافة أن ابتلى بمثله، وهذه كلها شواهد لحديث معاذ وبمجموع ذلك كيف يورد في الموضوعات، (**وكل هذا يرجع إلى استحقار الغير والضحك عليه استهانة به واستصغاراً له**) أي استحقاراً، (**وعليه نبه قوله تعالى ﴿عسى أن يكونوا خيراً منهم﴾ أي لم تسخر به استصغاراً**) لشأنه (**فلعله خير منك**) عند الله تعالى.

(**وهذا إنما يحرم في حق من يتأذى به**) ولو باطناً، (**فأما من جعل نفسه مسخرة**) أي محلاً للسخرية يسخر به، (**وربما فرح من أن يسخر به**) ولا يتأذى بباطنه منه (**كانت السخرية به من جملة المزح**) إذ هو مطايبة اللسان بالكلام بحيث لا يغمه ذلك ولا يتكدر به، فأما إذا آذى فقد خرج من حد المزاح ولحق بالسخرية، (**وقد سبق ما يذم منه وما يحمد، وإنما المحرم**) شرعاً (**استصغار يتأذى به المستهزأ به لما فيه من التحقير والتهاون وذلك تارة يجري بأن يضحك على كلامه إذا تخبط**) أي زال عن القصد (**فيه ولم ينتظم**) في نفسه أو لم ينتظم أوله مع آخره، وفي بعض النسخ بأن يضحك منه إذا تخبط ولم ينتظم (**أو على أفعاله إذا كانت مشوّشة**) أي مضطربة غير منتظمة (**كالضحك على خطه**) إذا كان رديئاً، (**وعلى صنعته**) إذا كانت دنية (**أو على صورته**) إذا كانت قبيحة (**وخلقته**) إذا كان قصيراً أو

العيوب، فالضحك من جميع ذلك داخل في السخرية المنهي عنها.

الآفة الثانية عشرة: إفشاء السر:

وهو منهي عنه لما فيه من الإيذاء والتهاون بحق المعارف والأصدقاء. قال النبي ﷺ: «إذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي أمانة» وقال: «مطلقاً الحديث بينكم أمانة». وقال الحسن إن من الخيانة أن تحدث بسر أخيك. ويروى إن معاوية رضي الله عنه أسر إلى الوليد بن عتبة حديثاً فقال لأبيه: يا أبت إن أمير المؤمنين أسر إليّ حديثاً

طويلاً جداً بحيث يتجاوز عن طول أمثاله، (**أو ناقصاً بعيب من العيوب**) الظاهرة كالعمش والعرج والادرة وداء الفيل وما أشبه ذلك، (**فالضحك من جميع ذلك داخل في السخرية المنهي عنها**) في قوله تعالى ﴿لا يسخر قوم من قوم﴾ [الحجرات: ١١] والله الموفق.

الآفة الثانية عشر إفشاء السر:

أي إظهاره (**وهو منهي عنه لما فيه من الإيذاء والتهاون بحق المعارف والأصدقاء. قال رسول الله ﷺ «إذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهي أمانة»**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه من حديث جابر وقد تقدم.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا ابن أبي ذئب، أخبرني عبد الرحمن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال «إذا حدث» فساقه.

(**وقال**) ﷺ: (**«مطلق الحديث بينكم أمانة»**) رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل، أنبأنا عبد الله، أنبأنا حيوة بن شريح، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ فذكره هكذا رواه مرسلاً وهو إسناد جيد.

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**إن من الخيانة أن تحدث بسر أخيك**) رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل، أنبأنا عبد الله، أنبأنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال: سمعته يقول إن من الخيانة فذكره، (**ويروى أن معاوية**) بن أبي سفيان رضي الله عنه (**أسر إلى الوليد بن عتبة**) بن أبي سفيان وهو ابن أخي معاوية (**حديثاً فقال**) الوليد (**لأبيه**) عتبة بن أبي سفيان وهو أخو معاوية لأبويه، قال ابن منده: ولد في عهد النبي ﷺ، وولاه عمر الطائف. وأنكره الحافظ ابن حجر في الإصابة وقال: لم أجد بعد التتبع ما يدل على أنه ولد في العهد النبوي وهو محتمل وإنما ولاه الطائف أخوه معاوية، حج بالناس سنة إحدى وأربعين وبعدها، ثم ولاه بمصر الجند بعد عزله عبد الله بن عمرو بن العاصي فمات بالإسكندرية هذا لفظه في الإصابة ورجح تلميذه الحافظ السخاوي إن الموصوف بما ذكر في كلام ابن منده هو عنبسة بن أبي سفيان لا

وما أراه يطوي عنك ما بسطه إلى غيرك قال: فلا تحدثني به فإن من كتم سره كان الخيار إليه ومن أفشاه كان الخيار عليه. قال: فقلت يا أبت وإن هذا ليدخل بين الرجل وبين ابنه؟ فقال: لا والله يا بني ولكن أحب أن لا تذلل لسانك بأحاديث السرى. قال: فأتيت معاوية فأخبرته فقال: يا وليد أعتقك أبوك من رق الخطأ فإفشاء السر خيانة. وهو حرام إذا كان فيه إضرار. ولؤم إن لم يكن فيه إضرار. وقد ذكرنا ما يتعلق بكتمان السر في كتاب آداب الصحبة فاغنى عن الإعادة.

الآفة الثالثة عشر: الوعد الكاذب:

فإن اللسان سباق إلى الوعد ثم النفس ربما لا تسمح بالوفاء فيصير الوعد خلفاً،

عتبة، وقد وجدت في كتاب الأنساب لأبي عبيد القاسم بن سلام ما يشهد لما ذكره الحافظ. قال: ومن بني حرب بن أمية معاوية وعتبة ويزيد وعنبسة ومحمد وعمرو وحنظلة بنو أبي سفيان بن حرب، وأم معاوية وعتبة هند بنت عتبة بن ربيعة وأم عنبسة ومحمد عاتكة بنت أبي أزهر الدوسي، وكان معاوية ولّى عنبسة الطائف ثم عزله وولاه عتبة: **(يا أبت إن أمير المؤمنين)** يعني عمه معاوية **(أسر إلي حديثاً وما أراه يطوي عنك ما بسطه إلى غيرك. قال: فلا تحدثني به فإن من كتم سره كان الخيار له ومن أفشاه كان الخيار عليه. قال: قلت يا أبت وإن هذا ليدخل بين الرجل وبين أبيه قال: لا والله يا بني ولكن أحب أن لا تذلل لسانك بأحاديث السر. قال)** الوليد: **(فأتيت معاوية فحدثته)** بما جرى **(فقال: يا وليد أعتقك أخي من رق الخطأ)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: وحدثني أبي عن بعض أشياخه قال: أسر معاوية إلى الوليد بن عتبة فذكر القصة، ثم قال: وحدثني أبي عن رجل من همدان قال: سمعت اعرابياً يقول لابن عم له: إن سرك من دمك فلا تضعه إلا عند من تثق به. قال: وحدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير بن حزة الزيات قال: قال علي رضي الله عنه:

لا تفش سرك إلا إليـــــك   فـــإن لكـــل نصيـــح نصيحـــا
فـــإني رأيـــت غـــواة الرجـــال   لا يتركـــون أديماً صحيحـــا

(فإفشاء السر خيانة وهو حرام إذا كان فيه اضرار ولؤم) طبع **(إذا لم يكن فيه إضرار، وقد ذكرنا ما يتعلق بكتمان السر في كتاب الصحبة)** وفصلناه **(فلا نعيده)** ثانياً، والله الموفق.

الآفة الثالثة عشر الوعد الكاذب:

(فإن اللسان سبّاق إلى الوعد) أي كثير السبق إليه **(ثم النفس ربما لا تسمح بالوفاء فيصير الوعد خلفاً، وذلك من أمارات النفاق)** وعلامته الدالة عليه، **(وقد قال الله تعالى)**

وذلك من أمارات النفاق. قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾ [المائدة: ١] وقال ﷺ: «العدة عطية». وقال ﷺ: «الوأي مثل الدين أو أفضل». والوأي الوعد وقد أثنى الله تعالى على نبيه إسماعيل عليه السلام في كتابه العزيز فقال: ﴿إنه كان صادق الوعد﴾ [مريم: ٥٤] قيل: إنه واعد إنساناً في موضع فلم يرجع إليه ذلك

في كتابه العزيز: (﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾) قال البيضاوي: الوفاء هو القيام بمقتضى العهد، وكذلك الإيفاء والعقد العهد الموثق، وأصله الجمع بين الشيئين بحيث يعسر الانفصال، ولعل المراد بالعقود ما يعم العقود التي عقدها الله تعالى على عباده وألزمها إياهم من التكاليف وما يعقدون بينهم من عقود الأمانات والمعاملات ونحوها مما يجب الوفاء به أو يحسن إن حملنا الأمر على المشترك بين الوجوب والندب، (**وقال ﷺ: «العدة عطية»**) أي بمنزلتها فلا ينبغي الخلف فيها كما لا ينبغي الرجوع فيها. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث قباث بن أشيم بسند ضعيف، وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن مسعود، ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث الحسن مرسلاً وقد تقدم اهـ.

قلت: في سند الطبراني أصبغ بن عبد العزيز الليثي. قال أبو حاتم: مجهول، ورواه الديلمي أيضاً عن ابن مسعود وأصله: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فسأله شيئاً فقال: «ما عندي ما أعطيكه» فقال: تعدني فقال: «العدة عطية» وسياق أبي نعيم في الحلية قال ابن مسعود: إذا وعد أحدكم أخاه فلينجز له فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره، ثم قال: غريب تفرد به إبراهيم الفزاري.

وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن عدي، عن يونس، عن الحسن أن النبي ﷺ قال: «العدة عطية» وقال الخرائطي في مكارم الأخلاق: حدثنا عبد الله ابن الحسين الهاشمي، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا وهيب بن خالد، أخبرنا يونس عن الحسن أن امرأة سألت رسول الله ﷺ شيئاً فلم تجده عنده فقالت: عدني فقال رسول الله ﷺ: «إن العدة عطية».

(**وقال**) ﷺ: (**«الوأي مثل الدين أو أفضل» والوأي الوعد**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت من رواية ابن لهيعة مرسلاً وقال: الوأي يعني الوعد، ورواه الديلمي من مسند الفردوس من حديث علي بسند ضعيف اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم أبو إسحاق الطالقاني، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة قال رسول الله ﷺ: «الوأي» يعني الوعد مثل الدين أو أفضل.
وقال الفضل بن عباس اللهبي:

إنا أناس من سجيتنا صدق الحديث ووأينا حتم

في أبيات أخر ذكرها ابن أبي الدنيا. (**وقد أثنى الله تعالى على نبيه إسماعيل عليه السلام فقال: ﴿إنه كان صادق الوعد وكان رسولاً نبياً﴾ [مريم: ٥٤] فيقال: أنه واعد إنساناً**)

الإنسان بل نسي فبقي إسماعيل اثنين وعشرين يوماً في انتظاره. ولما حضرت عبدالله بن عمر الوفاة قال: إنه كان خطب إلى ابنتي رجل من قريش وقد كان مني إليه شبه الوعد فوالله لا ألقى الله بثلث النفاق أشهدكم أني قد زوجته ابنتي. وعن عبد الله بن أبي الخنساء قال: بايعت النبي ﷺ قبل أن يبعث وبقيت له بقية فواعدته أن آتيه بها في مكانه ذلك، فنسيت يومي والغد فأتيته اليوم الثالث وهو في مكانه فقال: يا فتى لقد شققت علي أنا ههنا منذ ثلاث انتظرك. وقيل لإبراهيم: الرجل يواعد الرجل الميعاد فلا يجيء قال:

في موضع فلم يرجع اليه فبقى اثنين وعشرين يوماً في انتظاره) أخرجه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن إبراهيم، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا كعب بن فروخ الرقاشي، حدثنا يزيد الرقاشي أن إسماعيل نبي الله وعد رجلاً ميعاداً فجلس له إسماعيل اثنين وعشرين يوماً مكانه لا يبرح لميعاده ولها الآخر عن ذلك حتى جاء بعد ذلك.

(ولما حضرت عبدالله بن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما **(الوفاة قال: إنه كان خطب إلى ابنتي رجل من قريش وقد كان مني إليه شبه الوعد فوالله لا ألقى الله بثلث النفاق)** يشير إلى الحديث الذي رواه هو ويأتي قريباً وفيه: وإذا وعد أخلف فخلف الوعد ثلث النفاق **(اشهدوا أني قد زوجته ابنتي)** أخرجه ابن أبي الدنيا، عن أحمد بن إبراهيم، حدثني محمد ابن كثير عن الاوزاعي، عن هارون بن رباب قال: لما حضرت عبدالله بن عمرو الوفاة فذكره، وفيه: اشهدوا أني قد زوجتها إياه.

(وعن عبدالله بن أبي الحمساء) بالمهملتين المفتوحتين بينهما ميم ساكنة العامري، وقيل: هو عبدالله بن أبي الجدعاء قال المزني: والراجح أنه غيره **(قال: بايعت رسول الله ﷺ ببيع قبل أن يبعث فبقيت له بقية فوعدته أن آتيه بها في مكانه ذلك فنسيت يومي والغد، فأتيته اليوم الثالث وهو في مكانه فقال: يا فتى قد شققت علي أنا ههنا منذ ثلاث انتظرك)** قال العراقي: رواه أبو داود واختلف في إسناده، وقال ابن مهدي: ما أظن إبراهيم بن طهمان إلا أخطأ اهـ.

قلت: قال الحافظ في الإصابة في ترجمته له حديث عند أبي داود والبزار من طريق عبد الكريم ابن عبدالله بن شقيق عن أبيه عنه قال: بايعت النبي ﷺ الحديث اهـ.

وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سنان العوفي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الكريم، عن عبدالله بن شقيق، عن أبيه عن عبد الله بن أبي الحمساء قال: بايعت النبي ﷺ فذكره.

وقال الخرائطي في مكارم الأخلاق، حدثنا نصر بن داود الخلنجي، حدثنا محمد بن سنان أبو بكر العوفي ح.

ينتظره إلى أن يدخل وقت الصلاة التي تجيء. وكان رسول الله ﷺ إذا وعد وعداً قال: «عسى» وكان ابن مسعود لا يعد وعداً إلا ويقول: إن شاء الله وهو الأولى.

ثم إذا فهم مع ذلك الجزم في الوعد فلا بد من الوفاء إلا أن يتعذر فإن كان عند الوعد عازماً على أن لا يفي فهذا هو النفاق. وقال أبو هريرة، قال النبي ﷺ: «ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم إذا حدث كذب وإذا وعد

وحدثنا عباس بن أحمد الدوري، حدثنا معاذ بن هانىء القناد، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الكريم، عن عبد الله بن شقيق، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي الحمساء رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ فذكره.

قلت: وقد وقع هكذا في نسخة الصمت ونسخة مكارم الأخلاق عبد الكريم عن عبد الله بن شقيق عن أبيه. والصواب عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق كما في نسخ سنن أبي داود وعبد الكريم هذا روى عن أبيه مجهول، وأبوه عبد الله بن شقيق العقيلي بالضم البصري ثقة فقيه مات سنة ثمان ومائة.

(وقيل لإبراهيم) النخعي: **(الرجل يواعد الرجل الميعاد فلا يجيء قال: ينتظره ما بينه وبين أن يدخل وقت الصلاة التي تجيء)** أخرجه ابن أبي الدنيا، عن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن الصلاح البزار، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن عبيد الله قال: قلت لإبراهيم الرجل يواعد الرجل الميعاد ولا يجيء قال لينتظره والباقي سواء.

(وكان رسول الله ﷺ إذا وعد وعداً قال «عسى») قال العراقي: لم أجد له أصلاً **(وكان)** ابن مسعود رضي الله عنه **(لا يعد وعداً إلا ويقول: إن شاء الله)**. وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاج عن أبي إسحاق قال: كان أصحاب عبد الله يقولون إذا وعد فقال: إن شاء الله فلم يخلف. وروى الطبراني في الكبير عن ابن مسعود موقوفاً: من حلف على يمين فقال: إن شاء الله فقد استثنى **(وهو الأولى)** أي قول إن شاء الله عند الوعد ووجه الأولوية خروجه عن صورة الكذب.

(ثم إذا فهم مع ذلك الجزم في الوعد) بالهبة وغيرها، **(فلا بد من الوفاء)** استحباباً مؤكداً وقيل وجوباً وهو قول الحسن، واختاره بعض المالكية **(إلا أن يعتذر)** أي يتعسر الوفاء بسبب من الأسباب وإن لم يتعذر كره الأخلاف كراهة تنزيه لا تحريم على قول من قال باستحباب الوفاء، **(فإن كان عند الوعد عازماً على أن لا يفي به، فهذا هو النفاق)** صرح به النووي في شرح مسلم لأنه خالف في الظاهر ما في باطنه.

(قال أبو هريرة) رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه)** أي ثلاث خصال من وجدت فيه **(فهو منافق وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»)** قال العراقي: متفق عليه وقد تقدم اهـ.

أخلف وإذا ائتمن خان » . وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ : « أربع من كن فيه كان منافقاً ومن كانت فيه خلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث

قلت: ولكن ليس بلفظ المصنف، وبهذا اللفظ أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق فقال: حدثنا محمد بن جابر، حدثنا يوسف بن كامل، حدثنا حماد بن أبي سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : « ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى وقال إني مسلم إذا ائتمن خان وإذا حدث كذب وإذا وعد أخلف ».

وأما لفظ البخاري ومسلم فقال في الإيمان: حدثنا أبو الربيع، حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا نافع، عن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن خان ».

وأخرجه كذلك في الوصايا عن أبي الربيع، وفي الشهادات عن قتيبة، وفي الأدب عن أبي سلام، وأخرجه مسلم في الإيمان عن قتيبة، ويحي بن أيوب كلهم عن إسماعيل بن جعفر. وأخرجه أيضاً الترمذي والنسائي فهذا ما يتعلق بحديث أبي هريرة.

وأخرج رستة في الإيمان، وأبو الشيخ في التوبيخ من حديث أنس: « ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى وحج واعتمر » وقال: « إني مسلم من إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان ».

وقال الخرائطي: حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن منصور قال: سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: « ثلاث من كن فيه فهو منافق ومن كانت فيه خصلة منها ففيه خصلة من النفاق إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان ».

وأخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي حفص الصيرفي عن أبي داود وهو الطيالسي بلفظ: « آية المنافق ثلاث ».

وقال الخرائطي: حدثنا معدان بن يزيد البزار، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن كعب القرظي أن رسول الله ﷺ قال: « آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان ». ثم قال تصديق ذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ [المنافقون: ١] الآية. وقال: ﴿ومنهم من عاهد الله﴾ الآية وقال: ﴿إنا عرضنا الأمانة﴾ [الأحزاب: ٧٢] الآية.

(وقال عبد الله بن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما **(قال رسول الله ﷺ : « أربع من كن فيه كان منافقاً ومن كان فيه خلة منهن كانت فيه خلة من النفاق حتى يدعها)** أي

كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر». وهذا ينزل على من وعد

يتركها (إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر) قال العراقي: متفق عليه.

قلت: هذا لفظه عند الخرائطي في مكارم الأخلاق قال: حدثنا عبد الله بن الحسن الهاشمي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «أربع من كن فيه فهو منافق ومن كانت فيه واحدة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها من إذا حدث» فساقه.

وقال البخاري في الإيمان: حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله ابن مرة، عن مسروق عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا ائتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر» ثم قال: تابعه شعبة عن الأعمش وقد أوصلها هو في كتاب المظالم، وكذلك أوصلها مسلم. وقد أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وأخرجه ابن أبي الدنيا عن زهير بن حرب، حدثنا وكيع، عن سفيان عن الأعمش بلفظ البخاري. قال النووي: لا منافاة بين الحديثين من ثلاث خصال أو أربع، لأن الشيء الواحد قد تكون له علامات كل واحدة تحصل صفة، قد تكون تلك العلامة شيئاً واحداً، وقد تكون أشياء.

وروى أبو أمامة مرفوعاً: «وإذا غنم غل وإذا أمر عصى وإذا لقي جبن». وقال الطيبي: لا منافاة لأن الشيء الواحد قد تكون له علامات فتارة يذكر بعضها وأخرى جميعها أو أكثر. وقال القرطبي: يحتمل أن النبي ﷺ استجد له من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده. قال العيني: الأولى أن يقال إن التخصيص بالعدد لا يدل على الزائد والناقص. وقال الحافظ في الفتح لا تعارض بين الحديثين لأنه لا يلزم من عدد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق، والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل خلوص النفاق على أن في رواية مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ما يدل على إرادة الحصر، فإن لفظه من علامة المنافق ثلاث وكذا أخرج الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد، وإذا حمل اللفظ الأول على هذا لم يرد السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وبعضها في وقت آخر اهـ.

ووجه الحصر على الأربع أن إظهار خلاف الباطن إما في الماليات فهذا إذا ائتمن، وإما في غيرها فهو إما في حالة الكدورة، فهو إذا خاصم، وإما في حالة الصفاء فهو إما مؤكدة باليمين فهو إذا عاهد وإلا فهو بالنظر إلى المستقبل فهو إذا وعد، وإما بالنظر إلى الحال فهو إذا حدث، قال العيني: ومرجع الأربع إلى ثلاث لأن قوله إذا عاهد غدر داخل في قوله إذا ائتمن خان، وإذا خاصم فجر داخل في قوله إذا حدث كذب اهـ.

وهو على عزم الخلف أو ترك الوفاء من غير عذر فأما من عزم على الوفاء فعن له عذر منعه من الوفاء لم يكن منافقاً وإن جرى عليه ما هو صورة النفاق، ولكن ينبغي أن يحترز من صورة النفاق أيضاً كما يحترز من حقيقته، ولا ينبغي أن يجعل نفسه محذوراً من غير ضرورة حاجزة فقد روي أن رسول الله ﷺ كان وعد أبا الهيثم ابن التيهان خادماً فأتى بثلاثة من السبي فأعطى اثنين وبقي واحد، فأتت فاطمة رضي الله عنها تطلب منه خادماً وتقول: ألا ترى أثر الرحى بيدي؟ فذكر موعده لأبي الهيثم فجعل يقول: «كيف بموعدي لأبي الهيثم» فآثره به على فاطمة لما كان قد سبق من موعده له مع أنها كانت تدير الرحى بيدها الضعيفة. ولقد كان ﷺ جالساً يقسم غنائم هوازن بحنين

ووجه الحصر على الثلاث هو التنبيه على فساد القول والفعل والنية، فبقوله إذا حدث نبه على فساد القول، وبقوله إذا ائتمن نبه على فساد الفعل، وبقوله إذا وعد نبه على فساد النية وإليه أشار المصنف بقوله:

(**وهذا ينزل على من وعد وهو على عزم الخلف أو ترك الوفاء من غير عذر فأما من عزم على الوفاء**) مقارناً بوعده، (**وعنّ له**) أي عرض له (**عذر منعه من الوفاء**) أو بدا له رأي (**لم يكن منافقاً**) أي لم يوجد فيه صفة النفاق، (**وإن جرى عليه ما هو صورة النفاق**) ويشهد لذلك ما رواه الطبراني بإسناد لا بأس به في حديث طويل من حديث سلمان رضي الله عنه إذا وعد وهو يحدث نفسه أن يخلف وكذا قال في باقي الخصال، وسيأتي للكلام تتمة في آخر هذا السياق من هذه الآفة. (**ولكن ينبغي أن يحترز من صورة النفاق أيضاً كما يحترز من حقيقته**) التي هي إظهار ما يبطن خلافه، (**ولا ينبغي أن يجعل نفسه معذوراً من غير ضرورة حاقة**) وفي بعض النسخ حافزة. (**فقد روي أنه ﷺ كان وعد أبا الهيثم**) مالك (**بن التيهان**) بن مالك بن عبيد الأنصاري من سابقي الأنصار توفي سنة عشرين والتيهان بفتح المثناة من فوق وتشديد المثناة التحتية المكسورة (**خادماً فأتى**) ﷺ (**بثلاثة من السبي**) فأعطى اثنين لجماعة (**وبقي واحد، فجاءت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تطلبه منه وهي تقول: ألا ترى أثر الرحا يا رسول الله في يدي فذكر**) ﷺ (**موعده لأبي الهيثم فجعل يقول: «كيف بموعدي لأبي الهيثم» فآثره به**) أي بالواحد من السبي (**على فاطمة**) رضي الله عنها (**لما سبق من موعده له مع أنها تدير الرحا بيدها الضعيفة**) قال العراقي: تقدم ذكر قصة أبي الهيثم في آداب الأكل، وهي عند الترمذي من حديث أبي هريرة وليس فيها ذكر لفاطمة رضي الله عنها اهـ.

قلت: قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا العباس بن الوليد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الجريري، عن أبي الورد، عن ابن

فوقف عليه رجل من الناس فقال: إن لي عندك موعداً يا رسول الله. قال: « صدقت فاحتكم ما شئت » فقال: احتكم ثمانين ضائنة وراعيها، قال: « هي لك ». وقال احتكمت يسيراً ولصاحبة موسى عليه السلام التي دلته على عظام يوسف كانت أحزم منك وأجزل حكماً منك حين حكمها موسى عليه السلام، فقالت: حكمي أن تردني شابة وادخل معك الجنة ». قيل: فكان الناس يضعفون ما احتكم به حتى جعل مثلاً

أعبد قال: قال لي علي يا ابن أعبد ألا أخبرك عني وعن فاطمة بنت محمد كانت أكرم أهله عليه، وكانت زوجتي فجرت بالرحا حتى أثر الرحا بيدها، واستقت بالقربة حتى أثرت القربة بنحرها، وقمت البيت حتى اغبرت ثيابها، وأوقدت تحت القدر حتى دنست ثيابها فأصابها من ذلك، فقدم على رسول الله ﷺ سبي أو خدم فقلت لها: انطلقي إلى رسول الله ﷺ فسليه خادماً يقيك حرّ ما أنت فيه، فأتت أباها حين أمست فقال لها: مالك يا بنية؟ قالت: لا شيء. جئت لأسلم عليك واستحيت أن تسأل شيئاً، فلما رجعت قلت لها ما فعلت فساق الحديث وفيه: فقال ﷺ: « هل أدلكما على خير لكما من حمر النعم تكبيرات وتسبيحات وتحميدات مائة حين تريدان أن تناما » الحديث. وليس فيه أيضاً ذكر لأبي التيهان وابن أعبد قال الذهبي في الضعفاء، قال ابن المديني: ليس بمعروف.

(**ولقد كان رسول الله ﷺ جالساً يقسم غنائم هوازن بحنين**) اسم موضع بين مكة والطائف، وكان قد خرج لقتال هوازن وثقيف فصار إلى حنين، فلما التقى الجمعان انكشف المسلمون ثم أمدهم الله بنصره وعطفوا وقاتلوا المشركين فهزموهم وغنم أموالهم وعيالهم، ثم سار إلى أوطاس فانهزم المشركون إلى الطائف وغنم المسلمون منها أيضاً أموالهم وعيالهم، ثم سار إلى الطائف فقاتلوهم، فلما أهل ذو القعدة ترك القتال لأنه شهر حرام ورحل راجعاً فنزل الجعرانة وقسم غنائم أوطاس وحنين ويقال كانت ستة آلاف سبي، (**فوقف عليه رجل من الناس فقال: إن لي عندك موعداً يا رسول الله. فقال: « صدقت فاحتكم ما شئت »**) أي لك الحكم في طلب ما تريد (**فقال: احتكم ثمانين ضائنة**) الضأن من الغنم فالذكر ضائن والأنثى ضائنة. قال ابن الأنباري: الضأن مؤنثة والجمع أضؤن كافلس وجمع الكثرة ضئين ككريم (**وراعيها**) أي الخادم الذي يرعاها، (**فقال رسول الله ﷺ: « هي لك » ولقد احتكمت يسيراً. ولصاحبة موسى**) عليه السلام وهي العجوز من عجز مصر (**التي دلته على عظام يوسف**) عليه السلام أي جسده الشريف وكان في صندوق من رخام في قعر النيل تتلاطم عليه الأمواج (**كانت أحزم منك**) أي أكثر حزماً، (**وأجزل حكماً حين حكمها موسى**) عليه السلام فإنه لما سأل عن يوسف عليه السلام لم يجد عند أحد علماً لتقادم العصر ومرور الأزمنة، وأجمع رأيهم على عجوز كانت من بقايا القبط، وقد أتت عليها سنون فطلبها سيدنا موسى عليه السلام وسألها فقالت: عندي علم من ذلك، فقال أخبرينا ولك ما تريدين، (**فقالت: حكمي أن تردني شابة**) كأحسن ما كنت عليه من الشباب، (**وأدخل معك الجنة**) فاخبرته عن محله فدعا الله تعالى بأن يردها شابة فارتدت في الحال شابة

فقيل: أشح من صاحب الثمانين والراعي، وقد قال رسول الله ﷺ: «ليس الخلف أن يعد الرجل الرجل وفي نيته أن يفي» وفي لفظ آخر: «إذا وعد الرجل أخاه وفي نيته أن يفي فلم يجد فلا إثم عليه».

ورجع إليها حسنها وجمالها، ودعا الله تعالى أن يجعلها معه في الجنة فاستجيب له ودلته على محله في قعر النيل، فأتى إليه وأشار بعصاه فانفرق البحر وظهر الصندوق، فحمله موسى عليه السلام إلى بيت المقدس فدفنه عند آبائه الكرام عليهم السلام. (**قيل فكان الناس يضعفون ما احتكم به حتى جعل مثلاً يقولونه**) هو (**أشح من صاحب الثمانين والراعي**) يعنون به ذلك الرجل الدنيء الهمة. قال العراقي: رواه ابن حبان والحاكم في المستدرك من حديث أبي موسى مع اختلاف. قال الحاكم: صحيح الإسناد. قلت: فيه نظر.

(**وقد قال النبي ﷺ: «ليس الخلف أن يعد الرجل الرجل ومن نيته أن يفي**) بما وعد به وتمامه، ولكن الخلف ان يعد الرجل ومن نيته ان لا يفي». أخرجه أبو يعلى في مسنده، وابن لال في مكارم الاخلاق، والديلمي من حديث زيد بن أرقم وهو حديث حسن. (**وفي رواية**) في هذا الحديث(**«إذا وعد الرجل**)يعني الإنسان فذكر الرجل طردي (**أخاه**) أي في الإسلام وإن لم يكن من النسب بأن يفعل له شيئاً يسوغ له شرعاً (**وفي نيته**) وفي لفظ ومن نيته (**أن يفي**) له وفيه دليل على أن النية الصالحة يثاب عليها الإنسان وأن تخلف عنها المنوي (**فلم يجد**) ما يفي به (**فلا إثم عليه»**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وضعفه من حديث زيد بن أرقم إلا أنهما قالا: فلم يف اهـ.

قلت: لفظ أبي داود في الأدب: «إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي له فلم يف ولم يجيء للميعاد فلا إثم عليه» ومثله للترمذي في الإيمان إلا أنه قال فلا جناح عليه، وقال: غريب وليس سنده بالقوي قال الذهبي في المهذب: وفيه أبو النعمان يجهل كشيخه أبي الوقاص. وقال الصدر المناوي في تخريج المصابيح: اشتمل سنده على مجهولين.

فإن قلت: الخصال التي ذكرت في الأحاديث السابقة الدالة على النفاق قد توجد أحياناً في المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع أن الإجماع حاصل على أنه لا يحكم بكفره ولا بنفاق يجعله في الدرك الأسفل من النار؟ أجيب بأوجه فقيل: معناه إن هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه ومتخلق بأخلاقهم لا أنه منافق في الإسلام مبطن الكفر. وقيل: هذا فيمن كانت هذه الخصال غالبة عليه، فأما من ندر ذلك منه فليس داخلا فيه. وقيل: هذا القول تحذير من اعتياد هذه الخصال خوفاً أن يفضي به إلى النفاق دون من وقعت منه نادرة من غير اختيار أو اعتياد. وقيل: بل الوارد في تلك الأحاديث في حق رجل بعينه منافق إذ لم يكن من عادته ﷺ يواجه أحداً بما يكره، وإنما كان يقول: ما بال أقوام يفعلون كذا. فهذا مثله أشار بالآية إليه حتى يعرف ذلك الشخص بها. وقيل: المراد به المنافقون الذين كانوا في زمانه ﷺ حدثوا بأنهم آمنوا فكذبوا، وائتمنوا على دينهم فخانوا، ووعدوه في نصرة الدين فأخلفوا وهو قول عطاء بن أبي رباح، وإليه رجع الحسن

الآفة الرابعة عشرة: الكذب في القول واليمين:

وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب. قال إسماعيل بن واسط: سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يخطب بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي هذا عام أول ثم بكى، وقال: «إياكم والكذب فإنه مع الفجـور وهما في النار».

البصري وهو مذهب ابن عمـر وابن عباس وسعيد بن جبير ومحمد بن كعب القرظي وغيرهم. وقيل: المراد بالنفاق هنانفاق العمل لانفاق الكفر، ومنه قول عمر لحذيفة رضي الله عنهما: هل تعلم في شيئاً من النفاق؟ وقال بعضهم: الألف واللام في المنافق لا يخلو إما أن تكون للجنس أو للعهد، فإن كانت للجنس يكون على سبيل التشبيه والتمثيل لا على الحقيقة، وإن كانت للعهد فيكون من منافق خاص بعينه أو المنافقين الذي كانوا في زمنه ﷺ.

الآفة الرابعة عشر: (الكذب في القول و) في (اليمين).

وهو الإخبار عن الشيء بخلافه سواء فيه العمد والخطا إذ لا واسطة بين الصدق والكذب على مذهب أهل السنة والإثم يتبع العمد وقد كذب يكذب كَذباً ككتف، ويجوز التخفيف بكسر الكاف وسكون الذال، **(وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب)** أي من الذنوب القبيحة والعيوب الفاحشة. **(قال إسماعيل بن أوسط)** هكذا في سائر النسخ، والصواب أوسط بن إسماعيل كما نبه عليه العراقي، وهو أوسط بن إسماعيل بن أوسط البجلي شامي ثقة مخضرم، مات سنة تسع وسبعين، روى له البخاري في الأدب المفرد والنسائي وابن ماجه: **(سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يخطب بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي هذا عام أول ثم بكى وقال: «إياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار»)** قال العراقي: رواه ابن ماجه والنسائي في اليوم والليلة، وجعله المصنف من رواية إسماعيل بن أوسط عن أبي بكر وإنما هو أوسط بن إسماعيل بن أوسط وإسناده حسن اهـ.

قلت: وأخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، أنبأنا شعبة، عن يزيد بن ضمير، سمعت سليم بن عامر يحدث عن أوسط بن إسماعيل بـن أوسط سمع أبا بكر الصديق رضي الله عنه يخطب بعد ما قبض رسول الله ﷺ بسنة فقال: قام رسول الله ﷺ عام أول مقامي هذا ثم بكى أبو بكر قال: «عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار».

ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق عن علي بن حرب، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة. ورواه أيضاً عن الدوري، حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن أبي صالح، حدثني سليم بن عامر. ورواه كذلك أحمد وابن حبان والحاكم ولفظهم كالنسائي، وابن ماجه من طريق أوسط خطبنا أبو بكر الصديق فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي هذا عام الأول فقال: «سلوا

وقال أبو أمامة قال رسول الله ﷺ : « إن الكذب باب من أبواب النفاق » . وقال الحسن : كان يقال إن من النفاق اختلاف السر والعلانية ، والقول والعمل ، والمدخل والمخرج ، وإن الأصل الذي بني عليه النفاق الكذب . وقال عليه السلام : « كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به مصدق وأنت له به كاذب » . وقال ابن مسعود ، قال

الله المعافاة أو قال العافية فلم يؤت أحد قط بعد اليقين أفضل من العافية والمعافاة عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم الله » .

ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار ، وابن مردويه بلفظ : قام فينا رسول الله ﷺ فقال : « سلوا الله العافية فإنه لم يعط أحد أفضل من معافاة بعد يقين وإياكم والريبة فإنه لم يؤت أحد أشد من ريبة بعد كفر وعليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار » .

وروى سفيان بن عيينة في الجامع وابن المبارك وهناد وابن أبي الدنيا في الصمت وحسين بن أصرم في الاستقامة وابن مردويه والبيهقي وسنده أصح الأسانيد من طريق قيس بن أبي حازم قال : سمعت أبا بكر يقول « إياكم والكذب فإن الكذب مجانب للإيمان » .

(**وقال أبو أمامة**) صدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه (**قال النبي ﷺ « إن الكذب باب من أبواب النفاق »**) قال العراقي : رواه ابن عدي في الكامل بسند ضعيف فيه عمر بن موسى الوجيهي ضعيف جداً ويغني عنه قوله ﷺ « ثلاث من كن فيه فهو منافق » وحديث « أربع من كنّ فيه فهو منافق » قال في كل منهما « وإذا حدث كذب » وهما في الصحيحين وقد تقدما في الآفة التي قبلها .

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**كان يقال : إن من النفاق اختلاف السر والعلانية و**) اختلاف (**القول والعمل و**) اختلاف (**المدخل والمخرج ، وأن الأصل الذي بني عليه النفاق الكذب**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن إبراهيم ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن عون ، عن الحسن قال يعد من النفاق اختلاف القول والعمل واختلاف السر والعلانية والمدخل والمخرج ، وأصل النفاق والذي بني عليه النفاق الكذب .

(**وقال ﷺ « كبرت خيانة**) تأنيثه باعتبار الضمير وهو فاعل معنى (**أن تحدث أخاك**) في الدين وإن لم يكن أخاك في النسب (**حديثاً هو لك به مصدق وأنت له به كاذب »**) لأنه ائتمنك فيما تحدثه فإن كذبته فقد خنت أمانته وخنت أمانة الإيمان فيما أوجب من نصيحة الإخوان .

النبي ﷺ : « لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً » ومر رسول الله ﷺ برجلين يتبايعان شاة ويتحالفان يقول أحدهما : والله لا أنقصك من كذا وكذا ، ويقول الآخر والله لا أزيدك على كذا وكذا فمرّ بالشاة أحدهما فقال : « أوجب وقد اشتراها أحدهما بالإثم والكفارة » . وقال عليه السلام : « الكذب ينقص الرزق » .

قال الطيبي [١] : أخاك فاعل كبرت وأنت الفعل له باعتبار المعنى لأنه نفس الخيانة وفيه معنى التعجب كما في ﴿ كبر مقتاً عند الله ﴾ [غافر : ٣٥] والمراد خيانة عظيمة منك إذا حدثت أخاك المسلم بحديث هو يعتمد عليك اعتماداً على كل مسلم لا تكذب فيصدقك والحال إنك كاذب . وقال النووي : التورية إطلاق لفظ هو ظاهر في معنى وتريد به معنى آخر يتناوله اللفظ ، لكنه خلاف ظاهره وهو ضرب من التغرير والخداع ، فإن دعت له مصلحة شرعية راجحة لا مندوحة عنها إلا به فلا بأس وإلا كره ، فإن توصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق حرم وعليه ينزل هذا الخبر . قال العراقي : رواه البخاري في كتاب الأدب المفرد ، وأبو داود من حديث سفيان بن أسيد ، وضعفه ابن عدي . ورواه أحمد والطبراني من حديث النواس بن سمعان بإسناد جيد اهـ .

قلت : ورواه أيضاً ابن سعد والبغوي وابن قانع والبيهقي عن سفيان بن أسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة الحضرمي . قال البغوي : ولا أعلم لسفيان غيره . ورواه أبو نعيم في الحلية والبيهقي أيضاً عن النواس بن سمعان ، وقد سكت أبو داود على حديث سفيان فاقتضى كونه حسناً عنده إلا أن النووي في الأذكار قال : هو ضعيف وكأنه تبع فيه ابن عدي فإن فيه بقية ابن الوليد والكلام فيه مشهور ، وكون سند حديث النواس جيداً فيه خلاف أيضاً ، فقد ذكر المنذري أن شيخ أحمد فيه عمر بن هارون فيه خلف وبقية رجاله ثقات . وقال الهيثمي : عمر ضعيف وبقية رجاله ثقات .

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه ، **(قال النبي ﷺ « لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً »)** قال العراقي : متفق عليه .

(ومرَّ رسول الله ﷺ برجلين يتبايعان شاة ويتحالفان يقول أحدهما : والله لا أنقصك من كذا وكذا ، ويقول الآخر : والله لا أزيدك على كذا وكذا فمرَّ بالشاة وقد اشتراها أحدهما فقال « أوجب أحدهما بالإثم والكفارة ») قال العراقي : رواه أبو الفتح الأزدي في كتاب الأسماء المفردة من حديث ناسح الحضرمي ، وهكذا رويناه في أمالي ابن شمعون . وناسح ذكره البخاري هكذا في التاريخ وقال أبو حاتم : هو عبد الله بن ناسح اهـ .

قلت : ذكره الازدي في مفردات أسماء الصحابة ، وذكره البخاري فقال ناسح عن النبي ﷺ

---

(١) قوله أخاك الخ هكذا هو بخط المؤلف ولعل صوابه أن تحدث لأنه هو الفاعل وخيانة تمييز وبه تعلم ما في كلام الشارح السابق اهـ مصححة .

وقال رسول الله ﷺ: « إن التجارهم الفجار » فقيل يا رسول الله أليس قد أحل الله البيع ؟ قال: « نعم ولكنهم يحلفون فيأثمون ويحدثون فيكذبون » وقال ﷺ: « ثلاثة نفر لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: المنان بعطيته، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر

وعنه شرحبيل بن شفعة. وأخرج ابن شاهين من طريق الوليد بن مسلم، عن حريز بن عثمان، عن شرحبيل بن شفعة، عن ناسح الحضرمي، عن النبي ﷺ أنه مرَّ برجلين يتبايعان شاة فذكر الحديث. وقال ابن أبي حاتم: أخرجه البخاري في النون وخطاه في ذلك أبي وأبو زرعة وقال: إنما هو عبد الله بن ناسح، وقال الحسن بن سفيان في الصحابة عبد الله بن ناسح الحضرمي الحمصي، واخرج له حديثاً آخر من طريق سعيد بن سنان عن شريح بن نسيب عنه. وقال أبو نعيم: لا تصح له صحبة. قال الحافظ السخاوي: وحديثه المذكور أعني الذي أورده ابن شاهين أخرجه أيضاً الخرائطي في مساويء الأخلاق، وقال الحافظ في الإصابة: ناسح بنون ومهملتين على الراجح، وقيل بمعجمة وجيم، وقيل بمعجمة ثم مهملة حكاها أبو أحمد العسكري.

(**وقال ﷺ « الكذب ينقص الرزق »**) قال العراقي: رواه أبو الشيخ في طبقات الاصبهانيين من حديث أبي هريرة، ورويناه كذلك في مشيخة القاضي أبي بكر وإسناده ضعيف.

(**وقال ﷺ « إن التجار هم الفجار » فقيل: يا رسول الله أليس الله قد أحل البيع؟ قال: « نعم ولكنهم يحلفون فيأثمون ويحدثون فيكذبون »**) قال العراقي: رواه أحمد والحاكم وقال: صحيح الإسناد والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن شبل اهـ.

قلت: عبد الرحمن بن شبل أوسي أنصاري أحد نقباء الأنصار. قال البخاري: له صحبة. وقال ابن منده: عداده في أهل المدينة، روى عنه تميم بن محمود ويزيد بن عمير وأبو راشد الحبراني وأبو سلام الاسود، ذكره عبد الصمد بن سعيد فيمن نزل حمص من الصحابة. وقال أبو زرعة الدمشقي: نزل الشام. وأخرج الجوزجاني في تاريخه من طريق أبي راشد الحبراني قال: كنا بمسكن مع معاوية فبعث إلى عبد الرحمن بن شبل إنك من فقهاء أصحاب رسول الله ﷺ وقدمائهم فقم في الناس وعظهم. وأخرج أحمد من طريق أبي سلام عن أبي راشد قال: كتب معاوية إلى عبد الرحمن بن شبل أن أعلم الناس بما سمعت فجمعهم فذكر لهم أحاديث منها حديث: « أن التجار هم الفجار » وأخرج له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والنسائي وابن ماجه حديثاً من رواية تميم ابن محمود عنه، وابن ماجه أخرجه من طريق أبي راشد عنه.

(**وقال ﷺ « ثلاثة نفر لا يكلمهم الله »**) تكليم رضا عنهم أو كلاماً يسرهم أو لا يرسل إليهم الملائكة بالتحية أو ملائكة الرحمة ولما كان لكثرة الجمع مدخل عظيم في مشقة الخزي قال (**« يوم القيامة**) الذي من افتضح في جمعه لم يفز (**ولا ينظر إليهم**) نظر رحمة وعطف ولطف أحدهم (**المنان بعطيته**) من المنة التي هي الاعتداد بالصنيعة وهي إن وقعت في صدقة أحبطت الثواب أو في معروف أبطلت الصنيعة (**و**) الثاني (**المنفق**) كمحدث أي المروّج (**سلعته**) أي

والمسبل إزاره ». وقال ﷺ : « ما حلف حالف بالله فأدخل فيها مثل جناح بعوضة إلا كانت نكتة في قلبه إلى يوم القيامة ». وقال أبو ذر : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة يحبهم الله : رجل كان في فئة فنصب نحره حتى يقتل أو يفتح الله عليه وعلى أصحابه ، ورجل كان له جار سوء يؤذيه فصبر على أذاه حتى يفرق بينهما موت أو ظعن ، ورجل كان معه

متاعه (**بالحلف**) بكسر اللام ويروى بسكونها أيضاً (**الفاجر**) أي الكاذب (**و**) الثالث (**المسبل إزاره** ») أي الجار له بارخاء طرفيه خيلاء ، وخص الإزار لأنه عامة لباسهم فلغيره من نحو قميص حكمه.

قال الطيبي : جمع الثلاثة في قرن لأن المسبل إزاره المتكبر المترفع بنفسه على الناس ومحتقرهم ، والمنان إنما منّ بعطائه لما رأى من علوه على المعطى له ، والحالف البائع يراعي غبطة نفسه وهضم صاحب الحق ، والحاصل من المجموع احتقار الغير وإيثار نفسه ، ولذلك يجازيه الله باحتقاره له وعدم التفاته إليه كما لوح به قوله « لا يكلمهم ». قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي ذر اهـ.

قلت : ورواه كذلك أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه بلفظ « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم » وكررها رسول الله ﷺ ثلاث مرات ، فقال أبو ذر رضي الله عنه : خابوا وخسروا من هم يا رسول الله ؟ قال « المسبل إزاره والمنان الذي لا يعطي شيئاً إلا مِنّة والمنفق سلعته بالحلف الفاجر ».

وروى الشيخان من حديث أبي هريرة واللفظ للبخاري « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم رجل حلف على سلعته لقد أعطى بها أكثر مما أعطى ، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع مال رجل مسلم » الحديث.

وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة المنان عطاءه والمسبل ازاره خيلاء ومدمن الخمر ».

(**وقال ﷺ « ما حلف حالف بالله فادخل فيها مثل جناح بعوضة إلا كانت نكتة في قلبه إلى يوم القيامة »**) قال العراقي : رواه الترمذي والحاكم وصحح إسناده من حديث عبد الله بن أنيس اهـ.

قلت : وكذلك رواه الخرائطي في مساويء الأخلاق.

(**وقال أبو ذر**) الغفاري رضي الله عنه [قال رسول الله ﷺ] (**« ثلاثة**) من الناس (**يحبهم الله : رجل كان في فئة**) أي جماعة من أصحابه (**فنصب نحره**) أي رقبته للعدوّ (**حتى يقتل أو يفتح الله عليه أو على أصحابه ، ورجل كان له جار سوء يؤذيه**) بقول أو فعل (**فصبر على أذاه حتى يفرق بينهما موت لأحدهما أو ظعن**) أي رحلة ، (**ورجل كان معه**

قوم في سفر أو سرية فأطالوا السرى حتى أعجبهم أن يمسوا الأرض فنزلوا فتنحى يصلي حتى يوقظ أصحابه للرحيل. وثلاثة يشنأهم الله التاجر أو البياع الحلاف والفقير المختال والبخيل المنان». وقال ﷺ: «ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم، ويل له

قوم في سفر أو سرية فأطالوا السرى) أي سير الليل (**حتى أعجبهم أن يمسوا الأرض**) وهو كناية عن غلبة النوم (**فنزلوا**) عن دوابهم (**فتنحى**) ذلك الرجل (**يصلي**) وهم نيام (**حتى**) يصبح و (**يوقظ أصحابه للرحيل**) من ذلك المكان. (**وثلاثة من الناس يشنأهم الله**) أي يبغضهم (**التاجر**) الحلاف (**أو**) قال (**البيّاع الحلاف**) أي كثير الحلف على سلعته وفيه إشعار بأن القليل الصدق ليس محلاً للذم، (**والفقير المختال**) أي المتكبر، (**والبخيل المنان**) بعطيته» قال العراقي: رواه أحمد واللفظ له وفيه ابن الأقمس ولا يعرف حاله، ورواه هو والنسائي بلفظ آخر بإسناد جيد، ورواه النسائي من حديث أبي هريرة «أربعة يبغضهم الله البياع الحلاف» الحديث وإسناده جيد اهـ.

قلت: لفظ أحمد في مسنده «ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنأهم الله الرجل يلقى العدوّ في فئة فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه، والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا أن يمسوا الأرض فينزلون عن دوابهم فيتنحى أحدهم فيصلي حتى يوقظهم لرحيلهم، والرجل يكون له الجار يؤذيه فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما بموت أو ظعن، والذين يشنأهم الله، التاجر الحلاف، والفقير المختال، والبخيل المنان».

وأما حديث النسائي الذي أشار إليه العراقي فلفظه في باب الزكاة من سننه من حديث أبي ذر «ثلاثة يحبهم الله تعالى وثلاثة يبغضهم الله، فأما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل باعقابهم فأعطاه سراً لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه، وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به فوضعوا رؤوسهم فقام أحدهم يتملقني ويتلو آياتي، ورجل كان في سرية فلقى العدوّ فهزموا فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح له. والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني، والفقير المختال والغني الظلوم» ورواه كذلك الترمذي في صفة الجنة، وابن حبان، والحاكم في الزكاة والجهاد. وقال الترمذي: حديث صحيح. وقال الحاكم على شرطهما. وأقره الذهبي في التلخيص. ورواه ابن عساكر في التاريخ من حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: بلغني عن أبي ذر حديث، فكنت أحب أن ألقاه فلقيته فسألته فذكره. وأما حديث أبي هريرة عند النسائي الذي أشار إليه العراقي فلفظه «أربعة يبغضهم الله البياع الحلاف، والفقير المختال، والشيخ الزاني والإمام الجائر» وهكذا رواه البيهقي أيضاً في السنن.

(**وقال ﷺ «ويل للذي يحدث**) الناس (**فيكذب**) في حديثه (**ليضحك به القوم ويل له ويل له»**) كرره إيذاناً بشدة هلكته وذلك لأن الكذب وحده رأس كل مذموم وجماع كل

ويل له » وقال ﷺ : « رأيت كأنّ رجلاً جاءني فقال لي قم فقمت معه فإذا أنا برجلين أحدهما قائم والآخر جالس بيد القائم كلوب من حديد يلقمه في شدق الجالس فيجذبه حتى يبلغ كاهله ثم يجذبه فيلقمه الجانب الآخر فيمده فإذا مده رجع الآخر كما كان فقلت للذي أقامني ما هذا ؟ فقال : هذا رجل كذاب يعذب في قبره إلى يوم القيامة » . وعن عبد الله بن جراد قال : سألت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله هل يزني المؤمن ؟ قال : قد يكون ذلك » قال : يا نبي الله هل يكذب المؤمن ؟ قال : « لا » ثم اتبعها ﷺ بقول الله تعالى : ﴿ إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله ﴾ [النحل : ١٠٥] وقال أبو سعيد الخدري سمعت

فضيحة فإذا انضم إليه استجلاب الضحك الذي يميت القلب ويجلب النسيان ويورث الرعونة كان أقبح القبائح. قال العراقي : رواه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي في الكبرى من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده اهـ .

قلت : وكذلك رواه أحمد والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي كلهم عن جد حكيم معاوية بن حيدة القشيري رضى الله عنه .

(**وقال ﷺ « رأيت كأن رجلاً جاءني فقال لي: قم فقمت معه . وإذا أنا برجلين أحدهما نائم والآخر جالس بيد القائم كلوب من حديد**) وهو مثل تنور خشبة في رأسها حديدة (**يلقمه في شدق الجالس**) أي في فمه كما يلقم الجمل (**فيجذبه حتى يبلغ كاهله**) رأس الكتف (**ثم يجذبه فيلقمه الجانب الآخر فيمده، فإذا مده رجع الآخر كما كان فقلت للذي أقامني ما هذا ؟ قال: هذا رجل كذاب يعذب في قبره إلى يوم القيامة »**) رواه البخاري من حديث سمرة بن جندب في حديث طويل.

(**وعن عبد الله بن جراد**) بن المنتفق بن عامر بن عقيل العامري العقيلي هكذا نسبة ابن ماكولا ، وأما يعلى بن الأشدق فقال: حدثني عمي عبد الله بن جراد بن معاوية بن فرح بن خفاجة ابن عمرو بن عقيل. قال البخاري : له صحبة. روى عنه يعلى بن الأشدق أحد الضعفاء وأبو قتادة الشّامي راوٍ وثقه حبان (**أنه سأل النبي ﷺ فقال: يا نبي الله هل يزني المؤمن؟ قال « قد يكون من ذلك» قال: يا نبي الله هل يكذب المؤمن؟ فقال « لا » ثم أتبعها رسول الله ﷺ فقال هذه الكلمة ﴿إنما يفتري الكذب على الله الذين لا يؤمنون﴾**) قال العراقي : رواه ابن عبد البر في التمهيد بسند ضعيف، ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت مقتصراً على الكذب، وجعل السائل أبا الدرداء اهـ .

قلت : لفظ الصمت حدثنا إسماعيل بن خالد الضرير ، حدثنا يعلى بن الأشدق ، حدثنا عبد الله ابن جراد قال: قال أبو الدرداء : يا رسول الله هل يكذب المؤمن ؟ قال: « لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر من حدث فكذب » وروى مالك في الموطأ عن صفوان بن سليم مرسلاً ومعضلاً قيل: يا

رسول الله ﷺ يدعو فيقول في دعائه: « اللهم طهر قلبي من النفاق وفرجي من الزنا ولساني من الكذب ». وقال ﷺ: « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر » وقال عبد الله بن عامر: جاء

رسول الله المؤمن يكون جباناً؟ قال « نعم » قيل يكون بخيلاً؟ قال « نعم » قيل: يكون كذاباً قال « لا ».

(**وقال أبو سعيد**) الخدري رضي الله عنه، (**سمعت رسول الله ﷺ يدعو ويقول**) من جملة دعائه (**« اللهم طهر قلبي من النفاق**) أي من إظهار خلاف ما في الباطن وهذا قاله تعليماً لغيره (**وفرجي من الزنا ولساني من الكذب »**) قال العراقي: هكذا وقع في نسخ الإحياء عن أبي سعيد، وإنما هو عن أم معبد كذا رواه الخطيب في التاريخ دون قوله: وفرجي من الزنا، وزاد: « وعملي من الرياء وعيني من الخيانة » وسنده ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه الحكيم الترمذي في النوادر ولفظها « اللهم طهر قلبي من النفاق وعملي من الرياء ولساني من الكذب وعيني من الخيانة فإنك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور » وأم معبد هي عاتكة بنت خالد الخزاعية الكعبية التي نزل عليها النبي ﷺ في الهجرة، وإنما قال كذلك مع أن ذاته الشريفة قد جبلت على الطهارة ابتداء ونزع من قلبه حظ الشيطان وأعين عليه فأسلم تشريفاً من قبيل قولك ﴿وثيابك فطهر﴾ [المدثر: ٤] وتعليماً لأمته.

(**وقال ﷺ « ثلاثة**) من الناس (**لا يكلمهم الله**) كلام رضا (**ولا ينظر إليهم**) نظر رحمة (**ولا يزكيهم**) أي لا يطهرهم من دنس قلوبهم أو لا يثني عليهم (**ولهم**) مع ذلك الأمر المهول (**عذاب أليم**) مؤلم موجع يعرفون به ما جهلوا من عظمته واجترحوا من مخالفته (**شيخ زان**) لاستخفافه بحق الحق وقلة مبالاته ورذالة طبعه إذداعيته قد ضعفت وهمته قد فترت فزناه عناد ومراغمة، (**وملك كذاب**) لأن الكذب يكون غالباً لجلب نفع أو دفع ضر والملك لا يخاف أحداًفيصانعهفهو منه قبيح لفقد الضرورة، (**وعائل**) أي فقير (**مستكبر »**) لأن كبره مع فقد سببه فيه من نحو مال وجاه إنه كونه مطبوعاً عليه مستحكماً فيه فيستحق أليم العذاب وفظيع العقاب، قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه النسائي وابن أبي الدنيا في الصمت قال: حدثنا سواد بن عبد الله، حدثنا الضحاك بن مخلد، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة الشيخ الزاني والإمام الكذاب والعائل المزهو » ورواه أيضاً عن محمد بن عمرو الباهلي: حدثنا أبو زكير يحي بن محمد بن قيس، حدثنا ابن عجلان.

(**وقال**) أبو محمد (**عبد الله بن عامر**) بن ربيعة بن مالك بن عامر العنزي بسكون النون حليف بني عدي ثم الخطاب والد عمر وأبوه من كبار الصحابة. قال الهيثم بن عدي: مات سنة بضع

رسول الله ﷺ إلى بيتنا وأنا صبي صغير فذهبت لألعب، فقالت أمي: يا عبد الله تعال حتى أعطيك. فقال ﷺ: «وما أردت أن تعطيه» قالت: تمراً. فقال: «أما أنك لو لم تفعلي اكتبت عليك كذبة». وقال ﷺ: «لو أفاء الله علي نعماً عدد هذا الحصى لقسمتها بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً» وقال ﷺ وكان متكئاً: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإشراك بالله وعقوق الوالدين». ثم قعد وقال: «ألا وقول

وثمانين، وقال الطبري في الذيل: مات سنة خمس وثمانين: **(جاء رسول الله ﷺ إلى بيتنا وأنا صبي صغير فذهبت لألعب فقالت أمي: يا عبد الله تعال أعطك. فقال رسول الله ﷺ: «وما أردت أن تعطيه» فقالت: تمراً فقال «أما أن لو لم تفعلي كتبت عليك كذبة»)** قال العراقي: رواه أبو داود وفيه من لم يسم، وقال الحاكم: إن عبد الله بن عامر ولد في حياته ﷺ ولم يسمع منه. قلت: له شاهد من حديث أبي هريرة وابن مسعود ورجالها ثقات إلا أن الزهري لم يسمع من أبي هريرة اهـ.

قلت: وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق فقال: حدثنا أبو بدر الغبري، حدثنا أبو الوليد، حدثنا الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن مولى لعبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عبد الله بن عامر قال: جاء رسول الله ﷺ إلى بيتنا فساقه كسياق المصنف. ووقع في روايته كأبي داود عن مولى لعبد الله بن عامر، ولذا قال العراقي: فيه من لم يسم وقد سماه غيرهما كما يأتي. وعبد الله بن عامر ذكره الترمذي في الصحابة. وقال أبو حاتم الرازي: رأى النبي ﷺ دخل على أمه وهو صغير، وقال أبو زرعة: أدرك النبي ﷺ. وقال ابن حبان: لما ذكره في الصحابة أتاهم النبي ﷺ في بيتهم وهو غلام وأشاروا كلهم إلى هذا الحديث، وقد أخرجه الضياء والبخاري في التاريخ وابن سعد والطبراني والذهلي من طريق محمد بن عجلان عن زياد مولى عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عامر قال: دخل رسول الله ﷺ على أمي وأنا غلام فأدبرت خارجاً فنادتني أمي. يا عبد الله تعال هاك، فقال لها النبي ﷺ «ما تعطيه» قالت: أعطيه تمراً. قال: «أما أنك لو لم تفعلي لكتبت عليك كذبة». ورواية البخاري مختصرة جاء رسول الله ﷺ إلى بيتنا وأنا صبي، وذكره العجلي في كبار التابعين. قال الحافظ في الإصابة: جلّ روايته عن الصحابة فروى عن أبيه وعمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وحارثة بن النعمان وعائشة وجابر، روى عنه الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري وعاصم بن عبيد الله ومحمد بن زيد بن المهاجر وعبد الرحمن بن القاسم وعبد الله بن أبي بكر بن حزم وآخرون.

(وقال ﷺ «لو أفاء الله علي نعماً) أي ابلاً **(عدد هذا الحصى)** وفي لفظ عدد هذه العضاه **(لقسمتها بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً»)** رواه مسلم وقد تقدم في كتاب أخلاق النبوّة مبسوطاً.

(وقال ﷺ وكان متكئاً) على وسادة **(«ألا أنبئكم بأكبر الكبائر)** جمع كبيرة وهي كل

الزور » . وقال ابن عمر ، قال رسول الله ﷺ : « إن العبد ليكذب الكذبة فيتباعد الملك عنه مسيرة ميل من نتن ما جاء » . وقال أنس قال النبي ﷺ : « تقبلوا إلي بست أتقبل لكم بالجنة » . قالوا : وما هن ؟ قال : « إذا حدث أحدكم فلا يكذب ، وإذا وعد فلا

ما ورد فيه وعيد شديد في الكتاب أو السنة وإن لم يكن فيه حد على الأصح ؟ **(الإشراك بالله)** أي الكفر به ، **(وعقوق الوالدين »)** أو أحدهما وجمعهما لأن عقوق أحدهما يستلزم عقوق الآخر غالباً أو يجر إليه ، وضابطه أن يفعل معهما ما يتأذيان به تأذياً ليس بالهين وليس المناط وجود التأذي الكثير ، بل أن يكون ذلك من شأنه أن يتأذى منه كثيراً .

فإن قلت : أكبر الكبائر لا يكون إلا واحداً وهو الشرك ، فكيف التعدد ههنا وأيضاً فنحو القتل والزنا أكبر من العقوق فلم حذفا وذكر هو ؟ قلت : ادعاء أن الأكبر لا يكون إلا واحداً إنما هو إن أريد الحقيقة أما إن اريد بالأكبر النسبي فهو يكون متعدداً ، ولا شك أن الأكبر بالنسبة إلى بقية الكبائر أمور أشار إليها ﷺ بقوله « اتقوا السبع الموبقات » الحديث . وحينئذ فالأكبر ههنا لتعدده في الجواب يراد به الأمر النسبي ، وإنما ترك ذكر القتل ونحوه في هذا الحديث لأنه علم من أحاديث أُخر أنّ ذلك أكبر الكبائر بعد الشرك على أنه ﷺ كان يراعي في مثل ذلك أحوال الحاضرين كقوله مرة « أفضل الأعمال الصلاة لأوّل وقتها أو لوقتها وأخرى أفضل الأعمال الجهاد وأخرى أفضل الأعمال بر الوالدين » وغير ذلك من نظائر له مما لا يخفى **(ثم قعد)** بعد أن كان متكئاً تنبيهاً على عظيم إثم ما يقوله : **(فقال « ألا وقول الزور »)** وإنما خص بذلك لأنه يترتب عليه الزنا والقتل وغيرهما ، فكان أبلغ ضرراً من هذه الحيثية . قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي بكرة اهـ .

قلت : ورواه أيضاً الترمذي في الشمائل ، ولفظه : وجلس وكان متكئاً فقال « ألا وشهادة الزور أو وقول الزور » وعند البخاري « ألا وقول الزور وشهادة الزور » فما زال يقولها حتى قلنا ألا ليته سكت . وروى البخاري أيضاً من حديث أنس رضي الله عنه « أكبر الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور » .

(وقال ابن عمر) رضي الله عنه ، **(قال النبي ﷺ « إن العبد ليكذب الكذبة فيتباعد الملك عنه مسيرة ميل من نتن ما جاء به »)** قال العراقي : رواه الترمذي وقال : حسن غريب اهـ .

قلت : ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال : حدثني أبو محمد عبد الله بن أيوب المخرمي ، حدثنا عبد الرحيم بن هارون أبو هشام الغساني عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر رفعه قال « إن العبد ليكذب الكذبة فيتباعد الملك منه ميلاً أو ميلين مما جاء به » .

(وقال أنس) بن مالك رضي الله عنه ، **(قال النبي ﷺ « تقبلوا لي بست)** أي تكفلوا لي بست خصال : **(أتقبل لكم بالجنة)** أي أتكفل لكم بدخولها **(وقالوا : وما هن)** وفي لفظ وما

يخلف، وإذا ائتمن فلا يخن، وغضوا أبصاركم واحفظوا فروجكم وكفوا أيديكم». وقال ﷺ: «إن للشيطان كحلاً ولعوقاً ونشوقاً: أما لعوقه فالكذب، وأما نشوقه فالغضب،

هي؟ (قال «إذا حدث أحدكم فلا يكذب) أي إلا لضرورة أو مصلحة محققة، (وإذا وعد) إنساناً بشيء (فلا يخلف) وعده (وإذا ائتمن) أي جعل أميناً على سر (فلا يخن) فيما جعل أميناً عليه، (وغضوا أبصاركم) عن النظر إلى ما لا يجوز، (وكفوا أيديكم) فلا تبسطوها لما لا يحل، (واحفظوا فروجكم) عن الزنا واللواط ومقدماتها والسحاق ونحوه، ومن تكفل بالتزام هذه المذكورات فقد توقى أكثر المحرمات، فهو حري بأن يتكفل له بالجنة. قال العراقي: رواه الحاكم في المستدرك، والخرائطي في مكارم الأخلاق، وفيه سعد بن سنان ضعفه أحمد والنسائي، ووثقه ابن معين. ورواه الحاكم بنحوه من حديث عبادة بن الصامت وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن أبي شيبة في المصنف، وأبو يعلى، والبيهقي. وسياق المصنف هو سياق الخرائطي في مكارم الأخلاق قال: حدثنا عباس بن محمد، حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ فساقه كما للمصنف سواء. وأما سياق الحاكم والبيهقي فليس فيه قالوا وما هن، وفيه «غضوا أبصاركم» من غير «واو».

وأخرجه ابن أبي الدنيا مختصراً فقال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يحي بن إسحاق السيلحيني، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «إذا حدثتم فلا تكذبوا وإذا ائتمنتم فلا تخونوا» وسعد بن سنان أورده الذهبي في الضعفاء وقال: ضعفوه. وفي الميزان أحاديثه واهية. وقال النسائي: منكر الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر. وقال المنذري: رواته ثقات إلا سعد بن سنان. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير أن ابن سنان لم يسمع من أنس.

وأما حديث عبادة بن الصامت من رواية الحاكم الذي أشار إليه العراقي، فقد أخرجه الخرائطي في مكارم الاخلاق وقال: حدثنا أبو غالب البصري محمد بن أحمد، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا عمرو بن أبي عمر، وعن المطلب بن حنطب، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «اضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة: اصدقوا إذا حدثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا ائتمنتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم» ورواه كذلك أحمد وابن حبان والبيهقي.

(وقال ﷺ «إن للشيطان كحلاً) أي شيئاً يجعله في عيني الإنسان لينام (ولعوقاً) بالفتح أي شيئاً في فيه ليندلق لسانه بالفحش، (ونشوقاً) بالفتح وهو ما ينشقه الإنسان انشاقاً وهو

وأما كحله فالنوم ». وخطب عمر رضي الله عنه يوماً فقال: قام فينا رسول الله ﷺ كقيامي هذا فيكم فقال: « أحسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل على اليمين ولم يستحلف ويشهد ولم يستشهد ». وقال النبي ﷺ: « من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين ». وقال ﷺ: « من حلف

جعله في أنفه ويلعقه إياه ويدسم به أذنيه أي يسد يعني: إن وساوسه ما وجدت فيه منفذاً دخلت فيه، (**فأما لعوقه فالكذب**) أي المحرم شرعاً (**وأما نشوقه فالغضب**) أي لغير الله (**وأما كحله فالنوم »**) أي الكثير المفوّت للقيام بوظائف العبادات الفرضية والنفلية كالتهجد. قال العراقي: رواه الطبراني وأبو نعيم من حديث أنس بسند ضعيف وقد تقدم اهـ.

قلت: ورواه كذلك البيهقي وفيه عاصم بن علي شيخ البخاري قال: يحي لا شيء، وضعفه ابن معين. قال الذهبي وذكر له ابن عدي أحاديث مناكير والربيع بن صبيح ضعفه النسائي وقوّاه أبو زرعة ويزيد الرقاشي قال النسائي وغيره: متروك، وروى ابن أبي الدنيا في كتاب مكائد الشيطان، والطبراني في الكبير، والبيهقي أيضاً بسند ضعيف من حديث سمرة بن جندب « إن للشيطان كحلاً ولعوقاً فإذا كحل الإنسان من كحله نامت عيناه عن الذكر، وإذا لعقه من لعوقه ذرب لسانه بالشر ».

(**وخطب عمر بن الخطاب**) رضي الله عنه (**بالجابية**) لما قدم الشام والجابية موضع قرب دمشق، (**فقال**) في خطبته: (**قام رسول الله ﷺ كمقامي فيكم فقال « أحسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم**) وهم التابعون لهم بإحسان (**ثم يفشو الكذب**) أي يظهر (**حتى يحلف الرجل على اليمين ولم يُحَلَّف ويشهد**) على الشيء ابتداء (**ولم يستشهد**) أي لم يطلب للشهادة. قال العراقي: رواه الترمذي وصححه والنسائي في الكبرى من رواية ابن عمر عن عمر اهـ. وخطبته رضي الله عنه بالجابية طويلة مشهورة قد نقلت من عدة طرق وتواترت.

(**وقال ﷺ « من حدث**) وفي رواية لابن ماجه من روى (**عني بحديث**) وفي رواية حديثاً ولفظ ابن ماجه من روى عني حديثاً (**وهو**) أي والحال أنه (**يُرى**) بضم ففتح أي يظن وبالفتح أي يعلم (**أنه كذب**) بكسر فسكون أو بفتح فكسر (**فهو أحد الكاذبين »**) بصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة وبالتثنية باعتبار المفتري والناقل عنه. وقال النووي: يرى ضبطناه بضم الياء والكاذبين بكسر الباء الموحدة وفتح النون على الجمع. قال: وهذا هو المشهور في اللفظين. وقال عياض: الرواية عندنا الكاذبين على الجمع، وقال الطيبي: وقوله أحد الكاذبين من باب القلم أحد اللسانين والخال أحد الأبوين. قال العراقي: رواه مسلم في مقدمة صحيحه من حديث سمرة بن جندب اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطيالسي، وأحمد، وابن ماجه، وابن حبان كلهم من حديث سمرة ورواه أيضاً أحمد، وابن ماجه، وابن جرير من حديث علي، ورواه أيضاً أحمد، ومسلم والترمذي، وابن ماجه،

على يمين بإثم ليقتطع بها مال امرىء مسلم بغير حق لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان » .

وابن جرير من حديث المغيرة بن شعبة . وقال ابن أبي الدنيا : حدثنا علي بن الجعد ، أنبأنا شعبة وقيس عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن المغيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ قال : « من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » .

وحدثنا علي بن الجعد ، أنبأنا شعبة عن الحكم قال : سمعت ابن أبي ليلى يحدث عن سمرة بن جندب ، عن النبي ﷺ قال : « من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » واستنبط من الحديث أنه ليس لراوي حديث أن يقول قال رسول الله ﷺ إلا إن علم صحته ويقول في الضعيف : روي أو بلغنا فإن روى ما علم أو ظن وضعه ولم يبين حاله اندرج في جملة الكذابين لاعـانته المفتري على نشر فريته فيشاركه في الإثم كمن أعان ظالماً ، ولهذا بعض التابعين كان يهاب الرفع ويوقف قائلاً الكذب على الصحابي أهون .

(**وقال ﷺ : « من حلف على يمين**) أي محلوف يمين (**بإثم**) وإنما قال على يمين تنزيلاً للحلف منزلة المحلوف إتساعاً (**ليقتطع بها**) أي بسبب اليمين (**مال امرىء مسلم**) قيد اتفاقي لا احترازي ، فالذمي كذلك بل حقه أوجب رعاية لإمكان أن يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك (**بغير حق**) شرعي بأن يكون كذباً وزورا (**لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان »**) فيعامله معاملة المغضوب عليه فلا ينظر إليه ولا يكلمه أو وهو عليه غضبان أي مريداً لعقوبته ، وإذا لقيه وهو يريدها جاز بعد ذلك أن يرفع عنه بشرط أن لا يكون متعلق إرادته عذاب واصب فإن ما تعلق به وصف الإرادة لا بد من وقوعه ، وغفران الجرائم أصل من أصول الدين إما بالموازنة أو بالطول المحض والتنوين في غضبان للتهويل وللإشارة إلى عظم هذه الجريمة . قال العراقي : متفق عليه من حديث ابن مسعود اهـ .

قلت : ولفظهما : « من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرىء مسلم هو فيها فاجر لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان » وهكذا رواه الطيالسي في مسنده ، وعبد الرزاق في المصنف ، وأحمد ، وابو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وابن خزيمة ، وابن الجارود ، وابن حبان من حديث الأشعث بن قيس وابن مسعود معاً وذلك أن ابن مسعود لما ذكر ذلك في مجلسه دخل الأشعث فقال : ما يحدثكم أبو عبد الرحمن ؟ قالوا : كذا وكذا . قال : صدق فيّ نزلت كان بيني وبين رجل مخاصمة فخاصمته إلى النبي ﷺ فقال : « هل لك بينة » . قلت : لا قال : فيمينه » قلت إذاً يحلف ، فقال عند ذلك فذكره فنزلت : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ﴾ الآية [آل عمران : ٧٧] . ورواه أحمد والطبراني وأبو نعيم من حديث معقل بن يسار ، ورواه الطبراني أيضاً من حديث واثلة بن حجر ، وروى الحاكم وحده من حديث الأشعث بن قيس بلفظ : « من حلف على يمين يقتطع بها مال امرىء مسلم وهو فاجر لقي الله تعالى وهو أجذم . ورواه هو والطبراني أيضاً من حديثه بلفظ : « من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرىء مسلم لقي الله وهو عليه غضبان . عفا عنه أو عاقبه وروى الشافعي في سننه تخريج الطحاوي والبزار من حديث معبد بن كعب عن

وروي عن النبي ﷺ : « أنه ردّ شهادة رجل في كذبة كذبها » . وقال ﷺ : « كل خصلة يطبع أو يطوى عليها المسلم إلا الخيانة والكذب » . وقالت عائشة رضي الله عنها : ما كان

أبيه بلفظ : « من حلف على يمين ليقتطع بها مال أمريء مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان » قيل : يا رسول الله وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : وإن كان سواكاً من أراك » . ورواه ابن عساكر من حديث ابن مسعود بهذا اللفظ . وروي عبد الرزاق وأحمد والحاكم والطبراني من حديث عمران بن حصين بلفظ : « من حلف على يمين مصبورة بالله كاذباً متعمداً ليقتطع بها مال امرىء مسلم ، فليتبوأ مقعده من النار » وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي موسى بلفظ : « من حلف على يمين يريد أن يقتطع بها حق أخيه ظالماً لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يزكه وله عذاب أليم » . وروى أحمد ، وعبد بن حميد ، والنسائي ، والطبراني ، والبيهقي من حديث عدي بن عميرة الكندي والطبراني وحده من حديث العرس بن عميرة بلفظ : « من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها حق أخيه لقي الله وهو عليه غضبان » . ورواية حق امرىء أحق بالترجيح من رواية مال امرىء لعمومها وشمولها غير المال كحد قذف ونصيب زوجة في قسم ونحو ذلك وقوله : « وهو فيها فاجر أقام الفجور مقام الكذب ليدل على أنه من أنواعه ورواية لقي الله أجذم ، وكذا فليتبوأ مقعده من النار خرج مخرج الزجر والمبالغة في المنع والمقام يقتضي التأكيد إذ مرتكب هذه الجريمة قد بلغ في الاعتداء الغاية حيث اقتطع حق امرىء لا تعلق له به ، واستخف بحرمة الإسلام ، ومع ذلك فلا يجري على ظاهره وفيه أن اقتطاع الحق يوجب دخول النار إلا أن يبرىء صاحب الحق أو يعفو الحق .

(وروي : « أن النبي ﷺ رد شهادة رجل في كذبة كذبها ») قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا في الصمت من رواية موسى بن شيبة مرسلاً وموسى روى معمر عنه مناكير قاله أحمد بن حنبل اهـ .

قلت : قال ابن أبي الدنيا ، حدثنا أبو حذيفة الفزاري ، حدثنا عبد الرحمن بن مسعود الزجاج الموصلي ، عن معمر ، عن موسى بن شيبة أن النبي ﷺ رد شهادة رجل في كذبة . قال الحافظ في التهذيب : موسى بن شيبة أو ابن أبي شيبة مجهول روي له أبو داود في المراسيل . وقال الذهبي في الكاشف ، قال أحمد : أحاديثه مناكير ، وقال أبو حاتم : صالح . روي عنه الحميدي .

(وقال ﷺ : « على كل خصلة يطبع) أي يمكن أن يطبع وهي رواية الجماعة كما سيأتي (أو) قال (يطوي) وهي رواية حديث أبي مسعود (عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب ») فلا يطبع عليهما وإنما يحصل ذلك بالتطبع ، ولهذا صح سلب الإيمان عنه في قوله : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » ولا معارضة بين استثناء الخصلتين هنا وخبر من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق لأن خلف الوعد داخل في الكذب والفجور من لوازم الخيانة . قال العراقي : رواه ابن أبي شيبة في المصنف من حديث أبي أمامة . ورواه ابن عدي في مقدمة الكامل من حديث سعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي أمامة أيضاً .

من خلق أشد على أصحاب رسول الله ﷺ من الكذب ، ولقد كان رسول الله ﷺ يطلع الرجل من أصحابه على الكذبة فما ينجلي من صدره حتى يعلم أنه قد أحدث توبة لله عز وجل منها . وقال موسى عليه السلام : يا رب أي عبادك خير لك عملاً ؟ قال : من لا يكذب لسانه ولا يفجر قلبه ولا يزني فرجه . وقال لقمان لابنه : يا بني إياك

ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت من حديث سعد مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أشبه بالصواب قاله الدارقطني في العلل اهـ .

قلت : ورواه أيضاً أبو يعلى في المسند والضياء في المختارة من حديث سعد بلفظ : « كل خلة يطبع عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب » رواه البزار من حديثه بلفظ : « يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب » ورواه الدارقطني في الإفراد وابن عدي والبيهقي وابن النجار من حديثه بلفظ : « يطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة والكذب » . ورواه البيقهي من حديث ابن عمر بلفظ : « يطبع المؤمن على كل خلق ليس الخيانة والكذب » . ورواه الطبراني كذلك . ورواه أحمد من حديث أبي أمامة : « يطبع الله على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب » .

وقال ابن أبي الدنيا في الصمت : حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا علي بن هاشم سمعت الأعمش ذكره عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « على كل خلة يطبع أو يطوى عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب » . وهذا أشبه بسياق المصنف ، ثم قال : وحدثنا أحمد بن جميل ، أنبأنا عبد الله بن المبارك ، أنبأنا سفيان وشعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن مصعب ابن سعد عن سعد قال : « كل الخلال يطبع عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب » قال : وأنبأنا أحمد بن جميل ، أنبأنا عبد الله ، أنبأنا سفيان ، عن منصور ، عن مالك بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود قال : « كل الخلال يطوي عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب » قال الحافظ السخاوي في المقاصد : وأمثلها حديث سعد لكن ضعف البيهقي رفعه . وقال الدارقطني : الموقف أشبه بالصواب اهـ . ومع ذلك فهو مما يحكم له بالرفع على الصحيح لكونه مما لا مجال للرأي فيه .

(وقالت عائشة) رضي الله عنها : **(ما كان من خلق أشد عند أصحاب رسول الله ﷺ من الكذب ، ولقد كان رسول الله ﷺ يطلع على الرجل من أصحابه على الكذبة فما تنحل من صدره حتى يعلم أنه قد أحدث لله عز وجل منها توبة)** . قال العراقي : رواه أحمد من حديث عائشة ورجاله ثقات إلا أنه قال عن ابن أبي مليكة أو غيره ، وقد رواه أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين فقال : عن ابن أبي مليكة ولم يشك وهو صحيح اهـ .

قلت : وأخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد ، أنبأنا نصر بن طريف الباهلي ، حدثنا إبراهيم ابن ميسرة ، عن عبيد بن سعد ، عن عائشة قالت : ما كان فذكره .

(وقال موسى عليه السلام : يا رب أي عبادك خير عملاً . قال : من لا يكذب لسانه ولا يفجر قلبه ولا يزني فرجه) أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي ،

والكذب فإنه شهي كلحم العصفور عما قليل يقلاه صاحبه وقال عليه السلام: « في مدح الصدق: أربع إذا كن فيك فلا يضرك ما فاتك من الدنيا صدق الحديث وحفظ الأمانة وحسن خلق وعفة طعمة ». وقال أبو بكر رضي الله عنه في خطبة بعد وفاة رسول الله ﷺ: قام فينا رسول الله ﷺ مثل مقامي هذا عام أول ثم بكى وقال: « عليكم بالصدق

أنبأنا إبراهيم بن الأشعث، حدثنا الفضيل عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن ثردان بن قيس، عن هذيل بن شرحبيل قال: قال موسى عليه السلام: رب أي عبادك فساقه.

(وقال لقمان) لابنه **(يا بني إياك والكذب فإنه شهي كلحم العصفور عما قليل يقلاه صاحبه)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن إبراهيم بن عبد الله، أنبأنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن قال: قال لقمان لابنه فساقه.

(وقال ﷺ: « في مدح الصدق أربع) خصال **(إذا كن فيك فلا يضرك ما فاتك من الدنيا)** أي لا بأس عليك وقت فوت الدنيا إن حصلت هذه الخلال **(صدق حديث)** أي ضبط اللسان وعفته عن الكذب والبهتان، **(وحفظ أمانة)** بأن يحفظ جوارحه وما ائتمن عليه **(وحسن خليقة)** بأن يكون حسن العشرة مع الناس، **(وعفة طعمة »)** بأن لا يطعم حراماً ولا ما قويت الشبهة فيه ولا يزيد على الكفاية حتى من الحلال ولا يكثر الأكل وأطلق الأمانة لتشيع في جنسها فيراعي أمانة الله في التكاليف وأمانة الخلق في الحفظ والأداء. قال العراقي: رواه الحاكم والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عبد الله بن عمرو، وفيه ابن لهيعة اهـ.

قلت: قال الخرائطي: حدثنا علي بن حرب الموصلي، حدثنا زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا ابن لهيعة، عن الحرث بن يزيد، عن ابن حجيرة، عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ فذكره مثل سياق المصنف. ورواه كذلك الطبراني في الكبير، ورواه أحمد والطبراني أيضاً، والبيهقي من حديث ابن عمر بلفظ: « صدق الحديث وحفظ الأمانة وحسن الخلق وعفة مطعم » وفي سند البيهقي شعيب بن يحيى. قال ابن أبي حاتم ليس بمعروف، وقال الذهبي بل ثقة عن ابن لهيعة وفيه ضعف. ورواه ابن عدي وابن عساكر من حديث ابن عباس قال الهيثمي: إسناد أحمد والطبراني حسن، وقال المنذري: رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي بأسانيد حسنة.

(وقال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته بعد وفاة رسول الله ﷺ: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي هذا عام أول ثم بكى) أبو بكر **(وقال: « عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة »)** وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار » أخرجه ابن أبي الدنيا من طريق أوسط بن إسماعيل البجلي، وقد تقدم الكلام عليه في أول هذه الآفة.

وقد روي نحو ذلك من قول ابن مسعود قال ابن أبي الدنيا: حدثنا علي بن الجعد، أنبأنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمعت مرة الهمداني قال: كان عبد الله يقول: « عليكم بالصدق فإنه يهدي

فإنه مع البر وهما في الجنة ». وقال معاذ: قال لي ﷺ: « أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث وأداء الأمانة والوفاء بالعهد وبذل السلام وخفض الجناح ».

وأما الآثار فقد قال علي رضي الله عنه: أعظم الخطايا عند الله اللسان الكذوب، وشر

إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ويثبت البر في قلبه فلا يكون للفجور موضع إبرة يستقر فيها ». وقد روي ذلك مرفوعاً.

وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقاً ».

تنبيه:

إيراد المصنف هذا هنا وفيما تقدم يوهم أن ذلك الكلام مرفوع إلى النبي ﷺ، وإنما هو من كلام أبي بكر رضي الله عنه لأن ضمير ثم بكى وقال: يرجع إليه لا إلى رسول الله ﷺ، فعلى هذا لو ذكره في الآثار كان أليق.

(وقال معاذ) بن جبل رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ لي: « أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث والوفاء بالعهد وبذل السلام وخفض الجناح »)** قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية وقد تقدم.

قلت: رواه من طريق إسماعيل بن رافع، عن ثعلبة بن صالح، عن رجل من أهل الشام عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: « يا معاذ انطلق فارحل راحلتك ثم ائتني أبعثك على اليمن » فذكر الحديث وفيه فقال: « يا معاذ أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث، ووفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وترك الخيانة، ورحم اليتيم، وحفظ الجار، وكظم الغيظ، وخفض الجناح، وبذل السلام، ولين الكلام، ولزوم الإيمان، والتفقه في القرآن، وحب الآخرة والجزع من الحساب، وقصر الأمل، وحسن العمل » الحديث بطوله.

وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق مختصراً من طريق عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ قال: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال لي: « أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث، ووفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وترك الخيانة، وحفظ الجار ». ورواه في موضع آخر بمثل سياق المصنف.

(وأما الآثار: فقد قال علي رضي الله عنه: أعظم الخطايا) أي الذنوب الصادرة عن عمد يقال خطىء إذا أذنب متعمداً ذكره الزمخشري **(عند الله اللسان الكذوب)** أي الكثير الكذب لأن اللسان أكثر الأعضاء عملاً، **(وشر الندامة ندامة يوم القيامة)**، أخرجه ابن أبي الدنيا عن

الندامة ندامة يوم القيامة. وقال عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه: ما كذبت كذبة منذ شددت عليّ إزاري. وقال عمر رضي الله عنه: أحبكم إلينا ما لم نركم أحسنكم إسماً فإذا رأيناكم فأحبكم إلينا أحسنكم خلقاً، فإذا اختبرناكم فأحبكم إلينا أصدقكم حديثاً وأعظمكم أمانة وعن ميمون بن أبي شبيب قال: جلست أكتب كتاباً فأتيت على حرف إن أنا كتبته زينت الكتاب وكنت قد كذبت فعزمت على تركه فنوديت من جانب البيت ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾ [إبراهيم:

عبد العزيز بن بحر، أنبأنا أبو عقيل، عن محمد بن نعيم مولى عمر بن الخطاب، عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن جده علي رضي الله عنه قال: أعظم الخطايا فساقه.

قلت: الجملة الأولى من الاثر قد رويت مرفوعة. أخرجه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث طويل، ومن طريقه الديلمي من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ: «أعظم الخطايا اللسان الكذوب» وفيه الحسن بن عمارة. قال الذهبي: هو متروك بالاتفاق. وأخرجه ابن عدي في الكامل عن يعقوب بن إسحاق، حدثنا أحمد بن الفرج، عن أيوب بن سويد، عن الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن ابن عباس قال: كان من خطبة رسول الله ﷺ أن أعظم الخطايا اللسان الكذوب. قال ابن عدي: تفرد به أيوب عن الثوري، ثم قال: وحدثنا محمد بن أحمد الوراق، حدثنا موسى بن سهل النسائي، عن أيوب بن سويد، عن المثني بن صباح، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس عن ابن عباس، ثم قال: وهذا إنما يرويه أيوب بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي الدنيا أيضاً من قول عبد الله يعني ابن مسعود قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، حدثني عبد الرحمن بن عابس، حدثني ناس من أصحاب عبد الله أنه كان يقول في خطبته: شر الروايا روايا الكذب وأعظم الخطايا اللسان الكذوب.

(وقال عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(ما كذبت كذبة منذ شددت علي ازاري)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن إدريس، حدثنا محمد بن خالد النيلي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن مالك بن أنس قال: قال عمر بن عبد العزيز فذكره.

(وعن عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنه)** قال: **(أحبكم إلينا ما لم نركم أحسنكم أسماء فإذا رأيناكم فأحبكم إلينا أحسنكم خلقاً فإذا اختبرناكم فاحبكم إلينا أصدقكم حديثاً وأعظمكم أمانة)**. أخرجه ابن أبي الدنيا، عن محمد بن إدريس، حدثنا محمود بن خالد، حدثنا أبي، حدثني عيسى بن المسيب عن عدي بن ثابت قال: قال عمر فذكره.

(وعن ميمون بن أبي شبيب) الربعي الكوفي كنيته أبو نصر صدوق كثير الإرسال، مات سنة ثلاث وثلاثين في وقعة الجماجم، روى له البخاري في الأدب المفرد والأربعة **(قال: قعدت أكتب كتاباً فمررت بحرف إن أنا كتبته زينت الكتاب وكنت قد كذبت فعزمت على تركه، فناداني مناد من جانب البيت ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا**

٢٧] وقال الشعبي: ما أدري أيها أبعد غوراً في النار الكذاب أو البخيل؟ وقال ابن السماك؟ ما أراني أؤجر على ترك الكذب لأني إنما أدعه أنفـة. وقيل لخالد بن صبيح: أيسمى الرجل كاذباً بكذبة واحدة قال: نعم. وقال مالك بن دينار: قرأت في بعض الكتب ما من خطيب إلا وتعرض خطبته على عمله، فإن كان صادقاً صدق وإن كان كاذباً قرضت شفتاه بمقاريض من نار كلما قرضتا نبتتا. وقال مالك بن دينار: الصدق

وفي الآخرة) أخرجه ابن أبي الدنيا عن عبد الله بن عمر بن محمد القرشي، وعبد الرحمن بن صالح العتكي قالا: حدثنا حسين الجعفي، عن الحسن بن الحر، عن ميمون بن أبي شبيب قال: قعدت فذكره وزاد في آخره قال: وتهيأت للجمعة في زمن الحجاج فجعلت أقول اذهب لا أذهب، فناداني مناد من جانب البيت ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله﴾ [الجمعة: ٩] قال: فذهبت.

قلت: ورواه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي قال: حدثنا الحسين بن علي الجعفي، عن الحسن بن الحر، عن ميمون بن أبي شبيب قال: جلست مرة أكتب كتاباً قال: فعرض لي شيء إذا أنا كتبته في كتابي زين كتابي وكنت قد كذبت، وإن أنا تركته كان في كتابي بعض القبح وكنت قد صدقت. قال: فقلت مرة أكتبه وقلت مرة لا أكتبه. قال: فاجمع رأيي على تركه، فناداني مناد من جانب البيت ﴿يثبت الله الذين آمنوا﴾ الآية ثم ذكر القول الثاني بهذا الإسناد.

(وقال) عامر بن شراحيل (الشعبي) رحمه الله تعالى: (ما أدري أيها أبعد غوراً في النار الكذب أو البخل) أخرجه ابن أبي الدنيا، عن إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا جرير عن بيان عن الشعبي فذكره.

(وقال) محمد بن صبيح (بن السماك) البغدادي الواعظ (ما أراني أؤجر) أي أثاب (على ترك الكذب لأني إنما أدعه) أي أتركه (انفة) أخرجه ابن أبي الدنيا عن هارون بن سفيان، حدثنا عبد الله بن صالح العجلي، سمعت ابن السماك يقول فذكره. وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن أبيه، عن أبي الحسن بن أبان، عن ابن أبي الدنيا بهذا الإسناد.

(وقيل لخالد بن صبيح:) أرأيت (من يكذب) كذبة (واحدة هل يسمى فاسقاً؟ قال: نعم) أخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي صالح المروزي، سمعت رافع بن أشرس قال: قلت لخالد بن صبيح فذكره.

(وقال) أبو يحي (مالك بن دينار) البصري التابعي رحمه الله تعالى: (قرأت في بعض الكتب ما من خطيب) يخطب (إلا عرضت خطبته على عمله فإن كان صادقاً) بأن كان عمله موافقاً لقوله (صدق، وإن كان كاذباً قرضت) أي قطعت (شفتاه بمقراضين من نار)

والكذب يعتركـان في القلب حتى يخرج أحدهما صاحبه. وكلم عمر بن عبد العزيز الوليد ابن عبد الملك في شيء فقال له: كذبت فقال عمر: والله ما كذبت منذ علمت أن الكذب يشين صاحبه.

وإنما ثناهما لكونهما قطعتان ركبتا بمسمار واحد، ولذلك يسمى المقراض الجلمان (ثم قرضتا نبتتا) أخرجه ابن أبي الدنيا، عن محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، حدثنا مرحوم بن عبد العزيز، سمعت مالك بن دينار يقول: قرأت فذكره. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا الحسين بن محمد بن العباس الزجاج الفقيه الآملي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحدادي وأحمد بن محمد اللآلئي قالا: حدثنا أبو حاتم، حدثنا عباس بن مرحوم، حدثنا أبي قال: سمعت مالك بن دينار يقول: ما من خطيب يخطب فذكره. وليس فيه قرأت في بعض الكتب. وقد روى مالك بن دينار بعض ذلك عن الحسن مرسلاً.

قال ابن أبي الدنيا: حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا سيار، حدثنا جعفر، حدثنا مالك بن دينار عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يخطب خطبة إلا الله سائله عنها يوم القيامة ما أردت بها» قال: فكان مالك إذا حدثني بهذا بكى، ثم يقول: أتحسبون أن عيني تقر بكلامي عليكم، وأنا أعلم أن الله سائلي عنه يوم القيامة ما أردت به أنت الشهيد على قلبي لو أعلم أنه أحب إليك ما أقرأ على اثنين أبداً.

وروى أبو نعيم في الحلية من طريق المغيرة بن حبيب وصدقة بـن موسى كلاهما عن مالك بن دينار، عن ثمامة عن أنس رفعه: «أتيت ليلة أسري بي إلى السماء فإذا أنا برجال تقرض ألسنتهم وشفاههم بمقاريض فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هم خطباء من أمتك» هذا لفظ حديث المغيرة، ولفظ حديث صدقة: «أتيت ليلة أسري بي على قوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار كلما قرضت وفت قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء خطباء أمتك الذي يقولون ولا يفعلون ويقرأون كتاب الله ولا يعملون».

وأخرجه ابن أبي الدنيا عن حمزة بن العباس، حدثنا عبدان، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا حماد بـن سلمة، عن علي بن زيد سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ فساقه نحوه.

(وقال مالك بـن دينار) رحمه الله تعالى: **(الصدق والكذب يعتـركان في القلب حتى يخرج أحدهما صاحبه)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن أسد بن عمار التميمي، حدثنا سعيد بن عون البصري، حدثنا جعفر، سمعت مالك بن دينار يقول فذكره.

(وكلم عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(الوليد)** بن عبد الملك بن مروان **(في شيء فقال له الوليد: كذبت. فقال عمر: ما كذبت منذ علمت أن الكذب يشين صاحبه)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن أبي عمر المكي وسفيان بن وكيع قالا: حدثنا ابن عيينة عن رجل قال: قال سفيان عن الماجشون قال: كلم عمر ابـن عبد العزيز فساقه.

بيان ما رخص فيه من الكذب:

وقد بقيت آثار هي على شريطة المصنف، فمن ذلك قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أيها الناس إياكم والكذب فإنه مجانب الإيمان. رواه أحمد وابن أبي شيبة عن وكيع، ورواه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل عن سفيان كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عنه هكذا موقوفاً عليه وروي مرفوعاً، وهكذا رواه يحيى بن عبد الملك وجعفر الأحمر وعمر بن ثابت كلهم عن إسماعيل. قال الدارقطني في العلل: الموقوف أشبه بالصواب، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في خطبته ليس فيما دون الصدق من الحديث خير من يكذب يفجر ومن يفجر يهلك. رواه الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبي هريرة قال كان عمر فذكره. وقال أيضاً لا تجد المؤمن كذاباً رواه ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق حسان بن عطية عنه. وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إن المبارز لله تعالى بالمعصية لمن حلف باسمه كاذباً وأن الكذبة لتفطر الصائم. ورواه ابن أبي الدنيا من طريق المسعودي عن رجل من بني أسد قال: قال ابن مسعود فذكره. وقال إبراهيم النخعي كانوا يقولون إن الكذب ليفطر الصائم. ورواه ابن أبي الدنيا من طريق الأعمش عنه. وقال مطرف بن طريف: ما أحب أني كذبت وأن لي الدنيا وما فيها. رواه سفيان الثوري عنه. وقال يزيد بن ميسرة: إن الكذب يسقي باب كل شر كما يسقي الماء أصول الشجر، وقال الحسن البصري الكذب جماع النفاق، وقال شقيق بن سلمة، قال أخي عبد الرحمن بن سلمة: ما كذبت منذ أسلمت إلا أن الرجل يدعوني إلى طعامه فأقول: ما أشتهيه فعسى أن يكتب. وقال الأحنف بن قيس: ما كذبت منذ أسلمت إلا مرة واحدة فإن عمر سألني عن ثوب بكم أخذته فاسقطت ثلثي الثمن. وقال إسماعيل بن عبيد الله المخزومي: أمرني عبد الملك بن مروان أن أجنب بنيه الكذب وإن كان فيه يعني القتل. وقال سفيان بن عيينة: حدثني رجل قال: حدثت سليمان بن علي بحديث، فقال لي: كذبت. قال: فقلت ما يسرني إني كذبت وإن لي ملء بهوك هذا ذهباً. قال: فانكسر عني. وقال الشعبي: من كذب فهو منافق، وقال الأعمش: لقد أدركت قوماً لو لم يتركوا الكذب إلاَّ حياء لتركوه. وقال ابن المبارك: أول عقوبة الكاذب من كذبه أنه يرد عليه صدقه. وقال: أبو بكر بن عياش: إذا كذبني الرجل كذبة لم أقبل منه بعدها. وقال رافع بن أشرس كان يقال إن من عقوبة الكذاب أن لا يقبل صدقه قال: وأنا أقول: ومن عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تذكر محاسنه. وقال مسروق: ليس شيء أعظم عند الله من الكذب. وقال لقمان لابنه: يا بني من ساء خلقه عذب نفسه ومن كذب ذهب جماله، وكل ذلك في كتاب الصمت.

بيان ما يرخص فيه من الكذب:

قال أبو بكر بن الأنباري الكذب ينقسم إلى خمسة أقسام.

أحدها: تعبير الحاكي ما يسمع بقوله ما لا يعلم نقلاً ورواية، وهذا القسم هو الذي يؤثم ويهضم المروءة.

اعلم أن الكذب ليس حراماً لعينه بل لما فيه من الضرر على المخاطب أو على غيره، فإن أقل درجاته أن يعتقد المخبر الشيء على خلاف ما هو عليه فيكون جاهلاً وقد يتعلق به ضرر غيره ورب جهل فيه منفعة ومصلحة، فالكذب محصل لذلك الجهل فيكون مأذوناً فيه، وربما كان واجباً.

قال ميمون بن مهران: الكذب في بعض المواطن خير من الصدق أرأيت لو أن رجلاً سعى خلف إنسان بالسيف ليقتله فدخل داراً فانتهى إليك فقال: أرأيت فلاناً ما كنت قائلاً: ألست تقول: لم أره. وما تصدق به وهذا الكذب واجب.

والثاني: هو أن يقول قولاً يشبه الكذب والمتكلم به لا يقصد إلا الحق، ومنه الخبر كذب أبي ثلاث كذبات في قوله: ﴿إني سقيم﴾ [الصافات: ٨٩] وفي قوله: ﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾ [الأنبياء: ٨٣] وفي قوله: ﴿سارة أختي﴾ فتأويل هذا القول أي قال قولاً يشبه الكذب وهو صادق في الكلمات الثلاث.

والثالث: يقال كذب بمعنى أخطأ.

والرابع: يقال كذب الرجل بمعنى بطل أمله وما رجاه، ومنه قول الشاعر:

كذبتم وبيت الله لا تأخذونها مغالبة ما دام للسيف قائم

أي كذبكم أملكم وبطل تقديركم.

الخامس: يطلق الكذب ويراد به الإغراء ومطالبة المخاطب بلزوم الشيء المذكور، كقول العرب: كذب عليك العسل يريدون كل العسل تلخيصه أخطأ تارك العسل ورافضه، فغلب المضاف إليه على المضاف: قال عمر رضي الله عنه: كذب عليكم الحج معناه الزموا الحج. هذا خلاصة ما ذكره في هذه المسألة والمشار إليه من قبل اعتوار الأحكام الشرعية عليه من الحرمة والإباحة هو القسم الأول منها، وقد أشار إليه المصنف فقال:

(اعلم أن الكذب ليس حراماً لعينه بل لما فيه من الضرر) الحاصل **(على المخاطب وعلى غيره)** إما في الحال أو في المآل، **(فإن أقل درجاته أن يعتقد المخبر)** الذي أخبر بالقول **(الشيء على خلاف ما هو به فيكون جاهلاً وقد يتعلق به ضرر غيره، ورب جهل)** بالشيء **(فيه منفعة ومصلحة)** له أو لغيره، **(فالكذب محصل لذلك الجهل فيكون مأذوناً فيه)** نظراً لتلك المنفعة والمصلحة، **(وربما كان)** الكذب **(واجباً)** إذا وقع في تركه ما هو أفحش منه.

(قال ميمون بن مهران) الجزري الثقة كاتب عمر بن عبد العزيز: **(إن الكذب في بعض المواطن خير. أرأيت لو أن رجلاً سعى وآخر وراءه بالسيف فدخل داراً فانتهى إليك، فقال: أرأيت فلاناً ما كنت قائلاً؟ ألست تقول لم أره وما تصدق فهذا الكذب واجب)**

فنقول الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل بالصدق والكذب جميعاً، فالكذب فيه حرام وإن أمكن التوصل إليه بالكذب دون الصدق فالكذب فيه مباح إن كان تحصيل ذلك المقصد مباحاً واجب إن كان المقصود واجباً، كما أن عصمة دم المسلم واجبة. فمهما كان في الصدق سفك دم امرىء مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه واجب ومهما كان لا يتم مقصود الحرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجني عليه إلا بكذب فالكذب مباح إلا أنه ينبغي أن يحترز منه ما أمكن لأنه إذا فتح باب الكذب على نفسه فيخشى أن يتداعى إلى ما يستغنى عنه وإلى ما لا يقتصر على حد الضرورة فيكون الكذب حراماً في الأصل إلا لضرورة، والذي يدل على الاستثناء ما روي عن أم كلثوم قالت: سمعت رسول الله ﷺ يرخص في شيء من

أخرجه ابن أبي الدنيا فقال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا ابن علية، عن سوار بن عبد الله قال: نبئت أن ميمون بن مهران قال وعنده رجل من قراء أهل الشام: إن الكذب في بعض المواطن خير من الصدق، فقال الشامي: لا الصدق في كل موطن خير. قال: أرأيت لو رأيت رجلاً يسعى وآخر يتبعه بالسيف فدخل داراً فانتهى إليك فقال: رأيت الرجل، ما كنت قائلاً؟ قال: كنت أقول لا قال: فهو ذاك.

(فنقول: الكلام وسيلة إلى المقاصد) أي يتوصل به إلى تحصيلها سواء كانت دنيوية أو أخروية وسواء كانت محمودة أو مذمومة، (فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً، فالكذب فيه حرام) قولاً واحداً (وإن أمكن التوصل بالكذب دون الصدق فالكذب فيه) حينئذ (مباح إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً، وواجب إن كان المقصود واجباً كما أن عصمة دم المسلم) وكذا عصمة ماله وعرضه (واجب، فمهما كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم) يريد قتله أو أخذ ماله أو هتك عرضه، وكذا في الستر على عورة أخيه إذا سئل، (فالكذب فيه واجب) ويدل على ذلك قول ميمون بن مهران السابق. (ومهما كان لا يتم مقصود حرب) مع العدوّ (أو إصلاح ذات البين) بين رجلين أو بين رجل وامرأة أو بين طائفتين، (أو استمالة قلب المجني عليه) وكذا الحديث مع المرأة (إلا بكذب فالكذب) حينئذ (مباح إلا أنه ينبغي أن يحترز عنه) أي عن الكذب (ما أمكن) له ذلك (لأنه إذا فتح باب الكذب فيخشى أن يتداعى) ويتسبب (إلى ما يستغنى عنه، وإلى ما لا يقتصر على حد الضرورة، فكان حراماً في الأصل إلا لضرورة) عارضة، (فالذي يدل على الاستثناء) أي الإخراج عن حد الحرمة (ما روي عن أم كلثوم) بنت عقبة بن أبي معيط أخت الوليد وأخت عثمان لأمه صلت القبلتين وهاجرت إلى المدينة ماشية عام الحديبية، وفيها نزلت آية الامتحان فتزوّجها زيد بن حارثة ثم الزبير ثم عبد الرحمن بن عوف، فولدت له إبراهيم وحميداً ومات عنها، فتزوّجها عمرو بن العاص فماتت بعد شهر، روى لها البخاري ومسلم

الكذب إلا في ثلاث الرجل يقول القول يريد به الإصلاح، والرجل يقول القول في الحرب والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها. وقالت أيضاً: قال رسول الله ﷺ «ليس بكذاب من أصلح بين اثنين فقال خيراً أو نمى خيراً». وقالت أسماء بنت يزيد، قال رسول الله ﷺ: «كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا رجل كذب بين مسلمين ليصلح

وأبو داود والترمذي والنسائي (**قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث**) مواطن: (**الرجل يقول القول يريد**) به (**الإصلاح**) أي إصلاح ذات البين، (**والرجل يقول القول في الحرب، والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها**) رواه مسلم في صحيحه وقد تقدم. وعند ابن جرير: لا يصلح الكذب إلا في إحدى ثلاث: الرجل يصلح بين الرجلين، وفي الحرب، والرجل يحدث امرأته. ورواه ابن جرير أيضاً من حديث أبي الطفيل بلفظ: رجل كذب امرأته ليستصلح خلقها، ورجل كذب ليصلح بين امرأين مسلمين، ورجل كذب في خديعة حرب، فإن الحرب خدعة. ورواه أبو عوانة من حديث أبي أيوب بلفظ: لا يحل الكذب إلا في ثلاثة: الرجل يكذب امرأته يرضيها بذلك، والرجل يمشي بين رجلين يصلح بينهما، والحرب خدعة.

(**وقالت أم كلثوم**) أيضاً: (**قال رسول الله ﷺ «ليس بكذاب من أصلح بين اثنين فقال خيراً أو نمى خيراً»**) بتخفيف الميم وتشديدها أي رفع خيراً: رواه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذي وابن جرير من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أم كلثوم ولفظهم «ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيراً ويقول خيراً» وقد تقدم هذا الحديث.

وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن جميل، أنبأنا عبدالله بن المبارك، أنبأنا يونس، عن الزهري، أنبأنا حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن أمه وهي أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيراً وينمي خيراً» قال ابن شهاب: فلم أسمع يرخص فيما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها.

(**وقالت أسماء بنت يزيد**) بن السكن الأنصارية بنت عمة معاذ روى لها الأربعة (**أن رسول الله ﷺ قال «كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا رجل كذب بين رجلين**) بينهما إحن وفتن (**يصلح بينهما»**) فلا يكتب عليه في ذلك إثم. قال العراقي: رواه أحمد بزيادة فيه وهو عند الترمذي مختصراً وحسّنه اهـ.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا عن داود بن عمرو الضبي، حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن عبدالله بن عثمان بن خيثم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال «أيها الناس ما يحملكم على أن تتابعوا كما تتابع الفراش في النار كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث خصال: رجل كذب امرأته ليرضيها، ورجل كذب بين امرأين

بينهما ». وروي عن أبي كاهل قال: وقع بين اثنين من أصحاب النبي ﷺ كلام حتى تصارما فلقيت أحدهما فقلت: ما لك ولفلان فقد سمعته يحسن عليك الثناء ثم لقيت الآخر فقلت له مثل ذلك حتى اصطلحا قلت: أهلكت نفسي وأصلحت بين هذين، فأخبرت النبي ﷺ فقال: « يا أبا كاهل أصلح بين الناس » أي ولو بالكذب وقال عطاء بن يسار، قال رجل للنبي ﷺ: أكذب على أهلي قال: « لا خير في الكذب » قال: أعدها وأقول لها. قال: « لا جناح عليك ».

وروي أن ابن أبي عذرة الدؤلي وكان في خلافة عمر رضي الله عنه كان يخلع النساء اللاتي يتزوّج بهن فطارت له في الناس من ذلك أحدوثة يكرهها فلما علم بذلك أخذ بيد عبد الله بن الأرقم حتى أتى به إلى منزله. ثم قال لامرأته أنشدك بالله هل تبغضيني؟

ليصلح بينهما، ورجل كذب في خديعة الحرب. وأخرجه ابن عدي في الكامل بمثل ذلك. وأخرجه الترمذي وحسنه بلفظ « لا يصلح الكذب إلا في ثلاث: حديث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب يصلح بين الناس ». ورواه ابن جرير وابن النجار بهذا اللفظ من حديث عائشة.

(**وروي عن أبي كاهل**) الأحمس اسمه قيس بن عائذ وقيل عبد الله بن مالك، روى عن النبي ﷺ، وروى عنه إسماعيل بن أبي خالد بواسطة أخيه وبغير واسطة، وكان إمام الحي، ومات في زمن المختار. قال الحافظ في الإصابة: وفي الصحابة رجل آخر أبو كاهل غير منسوب له حديث طويل أخرجه أبو أحمد الحاكم. (**قال: وقع بين رجلين من أصحاب النبي ﷺ كلام حتى تصارما**) أي تقاطعا، (**فلقيت أحدهما فقلت مالك ولفلان وقد سمعته يحسن عليك الثناء، ولقيت الآخر فقلت**) له (**مثل ذلك حتى اصطلحا، ثم قلت أهلكت نفسي**) بالكذب (**وأصلحت بين اثنين، فأخبرت النبي ﷺ فقال: « يا أبا كاهل أصلح بين الناس » ولو يعني بالكذب**) قال العراقي: رواه الطبراني ولم يصح اهـ.

قلت: ولفظه ولو بكذا وكذا يعني الكذب.

(**وقال عطاء بن يسار**) أبو محمد الهلالي المدني ثقة، روى له الجماعة (**قال رجل للنبي ﷺ: أكذب أهلي قال « لا خير في الكذب» قال: أعدها**) وعداً (**وأقول لها**) كذا وكذا أمنيها. (**قال « لا جناح عليك »**) وهذا مرسل. قال العراقي: رواه ابن عبد البر في التمهيد من رواية صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار مرسلاً، وهو في الموطأ عن صفوان بن سليم معضلاً من غير ذكر عطاء بن يسار.

(**ويروى ان أبن أبي عذرة الدؤلي وكان في خلافة عمر**) رضي الله عنه (**يخلع النساء اللاتي يتزوّجهن فطار له في الناس من ذلك أحدوثة**) أي سيرة يتناقلونها (**يكرهها**) حين يسمعها، (**فلما علم بذلك قام بعبد الله بن أرقم**) بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن

قالت: لا تنشدني. قال فإني أنشدك الله. قالت: نعم. فقال لابن الأرقم: أتسمع ثم انطلقا حتى أتيا عمر رضي الله عنه فقال: إنكم لتحدثون أني أظلم النساء وأخلعهن، فاسأل ابن الأرقم فسأله فأخبره فأرسل إلى امرأة ابن أبي عذرة فجاءت هي وعمتها فقال. أنت التي تحدثين لزوجك أنك تبغضينه؟ فقالت: إني أول من تاب وراجع أمر الله تعالى إنه ناشدني فتحرجت أن أكذب أفأكذب يا أمير المؤمنين؟ قال: نعم فاكذبي فإن كانت إحداكن لا تحب أحدنا فلا تحدثه بذلك فإن أقل البيوت الذي يبنى على الحب ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأحساب. وعن النواس بن سمعان الكلابي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما لي أراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار؟ كل الكذب يكتب على ابن آدم لا محالة إلا أن يكذب الرجل في الحرب فإن الحرب خدعة أو يكون بين الرجلين شحناء فيصلح بينهما أو يحدث امرأته يرضيها». وقال ثوبان:

زهرة الزهري، أسلم عام الفتح، وكتب للنبي ﷺ، ولأبي بكر، وعمر، وولي بيت المال لعمر ولعثمان يسيراً، وكان من خيار عباد الله روى عنه عروة، (**حتى أدخله بيته فقال لامرأته: أنشدك الله**) أي أسألك بالله (**هل تبغضيني؟ قالت: لا تنشدني**) أي لا تحلفني. (**قال: فإني أنشدك بالله. قالت له: نعم**) أبغضك. (**فقال لابن أرقم: أتسمع**) ما قالت؟ (**ثم انطلق إلى عمر**) رضي الله عنه أي هو وزيد بن أرقم (**فقال**) ابن أبي عذرة: (**إنكم لتحدّثون. أني أظلم النساء فأخلعهن فسل ابن أرقم**) ما جرى، (**فسأله عمر فأخبره الخبر فأرسل إلى امرأة ابن أبي عذرة فجاءت وعمتها**) أي مع عمتها (**فقال «أنت التي تحدثين لزوجك أنك تبغضينه؟ فقالت: إني أوّل من تاب وراجع أمر الله تعالى إنه ناشدني**) أي حلفني بالله، (**فتحرجت أن أكذب**) أي خفت أن أقع في الإثم إن كذبت، (**أفأكذب يا أمير المؤمنين؟ قال: نعم فأكذبي فإن كانت إحداكن**) يا معشر النساء (**لا تحب أحدنا**) معشر الرجال (**فلا تحدثه بذلك فإن أقل البيوت الذي يبنى على الحب ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأحساب**) أخرجه الذهبي والإسماعيلي في مناقب عمر.

(**وعن النوّاس بن سمعان**) ابن خالد العامري (**الكلابي**) رضي الله عنه (**قال: ما لي أراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش**) أي تتساقطون فيه تساقط هذا الحيوان الذي يرمي نفسه (**في النار**) أي على ضوئها (**كل الكذب مكتوب كذباً لا يحل له إلا أن يكذب الرجل في الحرب**) فإنه لا يكتب عليه إثم في ذلك (**فإن الحرب خدعة**) بل قد يجب إذا دعت إليه ضرورة أهل الإسلام، (**أو يكون بين رجلين**) أو قبيلتين أو بين رجل وامرأته (**شحناء**) أي عداوة وإحن (**فيصلح بينهما، أو يحدث امرأته يرضيها**) أي يمنيها ويعدها لترضى، فالكذب في هذه الأحوال غير محرم بل قد يجب. قال العراقي: رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق وفيه انقطاع وضعف اهـ.

الكذب كله إثم إلا ما نفع به مسلماً أو دفع عنه ضرراً. وقال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم عن النبي ﷺ فلأن أخرّ من السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فالحرب خدعة.

فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها ما عداها إذا ارتبط به مقصود صحيح له أو لغيره أما ماله فمثل أن يأخذه ظالم ويسأله عن ماله فله أن ينكره أو يأخذه سلطان فيسأله عن فاحشة بينه وبين الله تعالى ارتكبها فله أن ينكر ذلك فيقول: ما زنيت وما سرقت. وقال ﷺ: «من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله»

وقلـت: ورواه أيضاً الطبراني وابن السني في اليوم والليلة، والخرائطي في مكارم الأخلاق بنحوه.

(**وقال ثوبان**) رضي الله عنه: (**الكذب كله إثم إلا ما نفع به مسلم أو دفع عنه**) به ضر، وقال إياس بن معاوية: الكذب عندي من يكذب فيما لا يضره ولا ينفعه، فاما رجل كذب كذبة يرد عن نفسه بها بلية أو يجر إلى نفسه بها معروفاً فليس عندي بكذاب أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت.

(**وقال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخرّ**) أي اسقط (**من السماء**) إلى الأرض (**أحب إليَّ من أن أكذب عليه**) فإن كذباً عليه ليس ككذب على أحد، (**وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم**) أي في المحاورات (**فالحرب خدعة**) وقد تقدم تحقيق هذه اللفظة في كتاب العلم، وتقدم بيان قول علي رضي الله عنه في كتاب الحلال والحرام.

(**فهذه**) الخصال (**الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها ما عداها**) أي لها حكمها في أن يستثنى من التحريم (**إذا ارتبط به غرض مقصود صحيح له أو لغيره**) من إخوانه المسلمين، (**أما ما له فمثل أن يأخذه ظالم**) فيعذبه ويهدده (**ويسأله عن ماله**) أين وضعه، (**فله أن ينكره**) فيقول: لا أدري وليس عندي مال، (**أو يأخذه السلطان ويسأله عن فاحشة بينه وبين الله تعالى ارتكبها فله ان ينكر ويقول: ما زنيت ولا شربت. قال رسول الله ﷺ «من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات**) جمع قاذورة وهي كل قول أو فعل يستفحش ويستقبح، وقيل: المراد هنا الفاحشة يعني لأن سبب الحديث أنه ذكره لما رجم ماعزاً سميت قاذورة لأن حقها ان تتقذر فوصفت بما يوصف به صاحبها (**فليستتر بستر الله**») أي لا يخبر بذلك الناس وفي معناه قول العامة: إذا بليتم فاستتروا قال العراقي: رواه الحاكم من حديث ابن عمر «اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن ألم بشيء منها فليستتر بستر الله» وإسناده جيد اهـ.

قلـت: وتمامه «وليتب إلى الله فإنه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله» قال الحاكم على

وذلك أن إظهار الفاحشة فاحشة أخرى، فللرجل أن يحفظ دمه وماله الذي يؤخذ ظلماً وعرضه بلسانه وإن كان كاذباً.

وأما عرض غيره فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره وأن يصلح بين اثنين وأن يصلح بين الضرات من نسائه بأن يظهر لكل واحدة أنها أحب إليه وإن كانت امرأته لا تطاوعه إلا بوعد لا يقدر عليه فيعدها في الحال تطييباً لقلبها أو يعتذر إلى إنسان وكان لا يطيب قلبه إلا بإنكار ذنب وزيادة تودد فلا بأس به، ولكن الحد فيه أن الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع تولد منه محذور، فينبغي أن يقابل أحدهما بالآخر ويزن بالميزان القسط، فإذا علم أن المحذور الذي يحصل بالصدق أشد وقعاً في الشرع من الكذب فله الكذب، وإن كان ذلك المقصود أهون من مقصود الصدق فيجب الصدق وقد يتقابل الأمران بحيث يتردد فيهما، وعند ذلك الميل إلى الصدق أولى لأن الكذب

شرطهما، وتعقبه الذهبي فقال: غريب جداً لكنه قال في المهذب: اسناده جيد، وصححه ابن السكن، وذكره الدارقطني في العلل، وصحح إرساله، وقول ابن عبد البر: لا نعلمه بوجه من الوجوه. قال الحافظ ابن حجر: مراده من حديث مالك، ولما ذكر إمام الحرمين هذا الحديث في النهاية قال: صحيح متفق على صحته فتعجب منه ابن الصلاح، وقال: أوقعه فيه عدم المامه بصناعة الحديث التي يفتقر إليها كل عالم، (**وذلك لأن إظهار الفاحشة فاحشة أخرى**) بل أعظم من الأولى، (**فللرجل أن يحفظ دمه**) عن السفك (**وماله**) عن السلب (**الذي يؤخذ ظلماً**) وعدواناً (**وعرضه**) عن الهتك (**بلسانه، وإن كان كاذباً**) في قوله.

(**وأما عرض غيره فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره**) ولا يقر ولا يفشيه، (**و**) له (**أن يصلح بين اثنين**) متخاصمين (**وأن يصلح بين الضرّات من نسائه**) جمع الضرة على القياس وهي امرأة زوجها، ويجمع أيضاً على الضرائر مثل كريمة وكرائم ولا يكاد يوجد لها نظير (**بأن يظهر لكل واحدة**) منهن (**أنها أحب**) النساء (**إليه**) لتسكن بذلك، (**أو كانت امرأته لا تطيعه إلا بوعد بما لا يقدر عليه فيعدها في الحال تطييباًلقلبها**)وجبراًلخاطرها، (**أو يعتذر إلى إنسان، وكان**) ممن (**لا يطيب قلبه إلا بإنكار ذنب وزيادة تودد**) مع وجود ذنب وقلة ودّ (**فلا بأس به**) أي يباح له ذلك، (**ولكن الحد فيه أن الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع تولد منه محذور، فينبغي أن يقابل أحدهما بالآخر ويزن بالميزان القسط**) أي العدل، (**فإذا علم المحذور الذي يحصل بالصدق أشدّ وقعاً في الشرع**) بأن يترتب عليه اختلال شيء من أموره الظاهرة وأعظم تأثيراً (**من الكذب فله الكذب**) حينئذ، (**وإن كان ذلك المقصود أهون من مقصود الصدق فيجب الصدق**) مراعاة للأصل ويلغي النظر إلى ذلك المقصود. (**وقد يتقابل الأمر بحيث يتردّد فيه**) أي يستوي طرفاه ولا بدّ من الترجيح، (**وعند ذلك الميل إلى الصدق أولى لأن الكذب**) من أصله قبيح وإنما قلنا إنه

يباح لضرورة أو حاجة مهمة فإن شك في كون الحاجة مهمة فالأصل التحريم فيرجع إليه، ولأجل غموض إدراك مراتب المقاصد ينبغي أن يحترز الإنسان من الكذب ما أمكنه، وكذلك مهما كانت الحاجة فيستحب له أن يترك أغراضه ويهجر الكذب فأما إذا تعلق بغرض غيره فلا تجوز المسامحة لحق الغير والإضرار به وأكثر كذب الناس إنما هو لحظوظ أنفسهم، ثم هو لزيادات المال والجاه ولأمور ليس فواتها محذوراً، حتى أن المرأة لتحكي عن زوجها ما تفخر به وتكذب لأجل مراغمة الضرات وذلك حرام. وقالت أسماء سمعت امرأة سألت رسول الله ﷺ قالت: إن لي ضرة وإني أتكثر من زوجي بما لم يفعل أضارها بذلك فهل علي شيء فيه؟ فقال ﷺ «المتشبع بما لم يعط

(**مباح لضرورة دعت أو حاجة مهمة**) ألمت، (**فإذا شك في كون الحاجة مهمة فالأصل التحريم**) فيه (**فيرجع إليه ولأجل غموض ادراك مراتب المقاصد**) وخفائه، فإنه يختلف بإختلاف الذوات وتفاوت الأوقات والحالات، (**فينبغي أن يحترز الإنسان عن الكذب ما أمكنه**) لأن الصدق أنجى والخلاص فيه أرجى، (**ولذلك**) قالوا: (**مهما كانت الحاجة له**) أي لنفسه خاصة (**فيستحب له ان يترك أغراضه ويهجر الكذب**) ويختار الصدق، (**وأما إذا تعلق بغرض غيره فلا يجوز المسامحة بحق الغير والإضرار به**) لأن حقه آكد والمراعاة فيه مطلوبة والإضرار حرام. (**وأكثر كذب الناس إنما هو لحظوظ أنفسهم**) أي لأجل تحصيلها لها من حيث كانت، (**ثم هو لزيادات المال والجاه**) وتكثير الحشم والخدم والتبسط في أمور الدنيا، (**ولأمور**) أخر (**ليس فواتها محذوراً**) شرعياً، (**حتى أن المرأة لتحكي عن زوجها ما تتفاخر به وتكذب**) في تعبيرها (**لأجل مراغمة الضرات**) وكسر قلبهن، (**وذلك حرام. قالت أسماء**) بنت أبي بكر الصديق زوجة الزبير رضي الله عنهم، وأمها قتيلة بنت عبد العزي من بني عامر بن لؤي أسلمت قديماً بمكة. قال ابن إسحاق بعد سبعة عشر نفساً وهاجرت وهي حامل من الزبير بولده عبد الله، فوضعته بقباء وعاشت إلى أن ولي ابنها الخلافة، ثم إلى أن قتل وماتت بعده بقليل، وكانت تلقب «ذات النطاقين». وروت عن النبي ﷺ عدة أحاديث وهي في الصحيحين، وفي السنن، روى عنها ابناها عبد الله وعروة وأحفادها عباد بن عبد الله وعبد الله بن عروة وفاطمة بنت المنذر بن الزبير وعباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، ومولاها عبد الله بن كيسان، وابن عباس وصفية بنت شيبة وابن أبي مليكة ووهب بـن كيسان وغيرهم، وقد بلغت مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل: (**سمعت امرأة تسأل رسول الله ﷺ قالت: إن لي ضرة**) وهي امرأة زوجها (**وإني أتكثر من زوجي بما لا يفعل**) فأقول أعطاني وكساني كذا وهو كذب (**أضارها بذلك**) أي أطلب مضرتها والمضارة تكون من الجانبين، (**فهل علي فيه شيء؟ فقال «المتشبع**) متفعل من الشبع وصيغة التفعل للتكلف ومعناه المتكلف الإسراف في الأكل وزيادة على الشبع، أو المراد المتشبه بالشبعان وليس به (**بما لم يعط**) وفي رواية للعسكري

كلابس ثوبي زور ». وقال ﷺ: « من تطعم بما لا يطعم أو قال لي وليس له أو أعطيت ولم يعط فهو كلابس ثوبي زور يوم القيامة » ويدخل في هذا فتوى العالم بما لا يتحققه، وروايته الحديث الذي لا يثبته إذ غرضه أن يظهر فضل نفسه فهو لذلك يستنكف من أن يقول: لا أدري وهذا حرام ومما يلتحق بالنساء الصبيان فإن الصبي إذا كان لا يرغب في المكتب إلا بوعد أو وعيد أو تخويف كاذب كان ذلك مباحاً. نعم روينا في الأخبار أن ذلك يكتب كذباً ولكن الكذب المباح أيضاً قد يكتب ويحاسب عليه ويطالب

بما لم ينل وكلاهما بالبناء للمجهول، (**كلابس ثوبي زور**) أي ذي زور وهو من يزوّر على الناس فيلبس لباس ذوي التقشف وليس هو بذاك، وأضاف الثوبين إلى الزور لأنهما لبسا لأجله، وثنى باعتبار الرداء والإزار يعني أن المتحلي بما ليس له كمن لبس ثوبين من الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر. وقيل: المراد بثوبي زور من يصل بكميه كمين ليرى أنه لابس قميصين، أو من يلبس ثوبين لغيره موهماً أنهما له، وكيفما كان فيتحصل منه ان تشبع المرأة على ضرتها بما لم يعطها زوجها حرام، وهذا من بديع التشبيه وبليغه. وقال العراقي: متفق عليه من حديث أسماء اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد، وأبو داود، ورواه مسلم أيضاً من حديث عائشة بهذه القصة. ورواه العسكري في الأمثال من طريق ابن جريج، عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعاً. وفي الباب سفيان بن الحكم الثقفي وجابر.

(**وقال ﷺ « من تطعم بما لم يطعم وقال**) هذا (**لي وليس له وأعطيت ولم يعط كان كلابس ثوبي زور يوم القيامة »**) قال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ.

قلت: ولكن معناه صحيح، وروى العسكري في الأمثال من طريق أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً « من تحلى بباطل كان كلابس ثوبي زور » وفي معناه ما رواه الديلمي من حديث ابن عباس « من تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك شأنه الله عز وجل ».

(**ويدخل في هذا فتوى العالم بما لم يتحققه**) من نفسه (**وروايته الحديث الذي ليس يتثبت فيه**) لعدم تمكنه في صناعته، (**إذ غرضه**) من افتائه وتحديثه (**أن يظهر فضل نفسه**) على غيره، (**فهو لذلك يستنكف من أن يقول لا أدري وهذا حرام**) ويلتحق به الانتصاب للتدريس والإفادة في العلوم الظاهرة أو الباطنة من غير تمكنه من الأهلية، فإنه لعب في الدين وازراء به. قال الشبلي: من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه، وفي المشهور على الألسنة من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه.

(**ومما يلتحق بالنساء الصبيان فإن الصبي إذا كان لا يرغب في المكتب إلا بوعد**) بشيء (**أو وعيد وتخويف كان ذلك مباحاً**) وإن كان كذباً في نفسه. (**نعم روينا في الأخبار أن ذلك يكتب كذيبة**) تصغير كذبة، فمن ذلك ما روي من حديث ابن مسعود مرفوعاً في أثناء

بتصحيح قصده فيه ثم يعفى عنه لأنه إنما أبيح بقصد الإصلاح ويتطرق إليه غرور كبير، فإنه قد يكون الباعث له حظه وغرضه الذي هو مستغن عنه وإنما يتعلل ظاهراً بالإصلاح فلهذا يكتب وكل من أتى بكذبة فقد وقع في خطر الاجتهاد ليعلم أن المقصود الذي كذب لأجله هل هو أهم في الشرع من الصدق أم لا، وذلك غامض جداً والحزم تركه إلا أن يصير واجباً بحيث لا يجوز تركه كما لو أدى إلى سفك دم أو إرتكاب معصية كيف كان.

وقد ظن ظانون أنه يجوز وضع الأحاديث في فضائل الأعمال وفي التشديد في المعاصي، وزعموا أن القصد منه صحيح وهو خطأ محض. إذ قال ﷺ: «من كذب

حديث طويل، وأن الكذب لا يصلح منه جدّ ولا هزل ولا يعد أحدكم صبياً ولا ينجز له. ومن حديث أبي هريرة: من قال لصبيه ها أعطيك فلم يعطه شيئاً كتبت كذبة. رواهما ابن أبي الدنيا في الصمت.

(**ولكن الكذب المباح أيضاً قد يكتب**) في صحيفة أعماله، (**ويحاسب عليه ويطالب بتصحيح قصده**) وحسن نيته (**فيه ثم يعفى عنه**) بمحض فضله، (**لأنه إنما أبيح بقصد الإصلاح ويطرق إليه غرور كثير، فإنه قد يكون الباعث له حظه وغرضه الذي هو مستغن عنه، وإنما يتعلل ظاهراً بالإصلاح، فلهذا يكتب**) ومن ثم شدد فيه فقال ابن مسعود: والذي نفسي بيده ما أحل الله الكذب في جد ولا هزل قط اقرؤا إن شئتم ﴿اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ [التوبة، ١١٩] وقال الأعمش: ذكرت لإبراهيم حديث أبي الضحى عن مسروق أنه رخص في الكذب في الإصلاح بين الناس فقال: ما كانوا يرخصون في الكذب في جد ولا هزل، وقال عبد الله بن عون: ذكر عند محمد بن سيرين أنه يصلح الكذب في الحرب، فانكر ذلك وقال: ما أعلم الكذب إلا حراماً. (**وكل من أتى بكذبة فقد وقع في خطر الاجتهاد ليعلم أن المقصود الذي كذب له**) أي لأجل تحصيله (**هل هو أهم في الشرع من الصدق**) وآكد (**أم لا وذلك غامض**) أي خفي (**جداً، فالحزم**) كل الحزم (**في تركه**) من أصله (**إلا أن يصير واجباً**) عليه (**بحيث لا يجوز تركه، كما**) إذا كان الصدق (**يؤدي إلى سفك دم**) أخيه بغير وجه شرعي، (**وارتكاب معصية كبيرة يتسبب منها الانحلال عن ربقة الدين كيف كان**) وهذا هو التحقيق في هذا المقام.

(**وقد ظن ظانون**) من الكرامية ومن تبعهم من غيرهم من جهلة المتصوّفة والقصاص (**أنه يجوز وضع الأخبار**) على رسول الله ﷺ (**في**) الترغيب مثل: (**فضائل الأعمال**) من صلاة وصوم في ساعات مخصوصة وأيام مخصوصة، وكذا فضائل القرآن، (**وفي**) الترهيب مثل (**التشديد في العاصي**) والزجر عنها، (**وزعموا أن القصد منه صحيح وهو خطأ محض**)

عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ». وهذا لا يرتكب إلا لضرورة ولا ضرورة إذ في الصدق مندوحة عن الكذب ففيما ورد من الآيات والأخبار كفاية عن غيرها. وقول القائل: إن ذلك قد تكرر على الأسماع وسقط وقعه وما هو جديد فوقعه أعظم، فهذا هوس إذ ليس هذا من الأغراض التي تقاوم محذور الكذب على رسول الله ﷺ وعلى الله تعالى، ويؤدي فتح بابه إلى أمور تشوش الشريعة فلا يقاوم خير هذا شره أصلاً والكذب على رسول الله ﷺ من الكبائر التي لا يقاومها شيء نسأل الله العفو عنا وعن جميع المسلمين.

وشذوذ عن طريق الاستقامة بل غباوة ظاهرة وجهالة متناهية. قال ابن جماعة وغيره: وهؤلاء أعظم الأصناف ضرراً وأكثرهم خطراً إذ لسان حالهم يقول: الشريعة محتاجة لكذا فنكملها **(إذ قال ﷺ « من كذب عليَّ)** أي أخبر عني بشيء خلاف ما هو عليه **(متعمداً)** أي قاصداً ذلك عن عمد **(فليتبوّأ)** أي ليتخذ **(مقعده من النار »)** أمر بمعنى الخبر، أو بمعنى التهديد، أو بمعنى التهكم، أو دعاء عليه أي بوأه الله ذلك، أو خبر بلفظ الأمر، ومعناه استوجب ذلك فليوطن نفسه عليه، والمراد أن هذا جزاؤه وقد يغفر له أو الأمر على حقيقته، والمعنى: من كذب فليأمر نفسه بالبواء. قال الحافظ ابن حجر: وأول الوجوه أولاها أخرج هذا الحديث الائمة الستة في كتبهم من طرق متعددة تقدم ذكرها تفصيلاً في كتاب العلم فراجعه. وقال ابن الصلاح: ليس في مرتبته من التواتر غيره وخرج بقوله متعمداً ما إذا كان عن ذهول ونسيان كما وقع لبعض الثقات، فإن هذا ليس بكذب عليه.

(وهذا لا يترك إلا لضرورة هنا إذ في الصدق مندوحة) أي متسع **(عن الكذب، ففيما ورد من الآيات والأخبار)** في الترغيب والترهيب **(كفاية)** ومقنع **(عن غيرها)** فلا يصار إليه، **(وقول القائل)** منهم: **(إن ذلك تكرر على الأسماع)** وكثر وروده عليها **(وسقط وقعه)** وملت عنه **(وما هو جديد)** طري لم يسمع، **(فوقعه)** على القلوب **(أعظم. فهذا هوس)** وتخبيط وجهل عظيم **(إذ ليس هذا من الأغراض التي تقاوم محذور الكذب على رسول الله ﷺ وعلى الله تعالى)**، وإذا قيل بذلك على ما زعموا فانه **(يؤدي فتح بابه إلى أمور تشوّش الشريعة)** وتقلبها **(فلا يقاوم خير هذا)** ان فرض أنه خير **(شره أصلاً)**، وإذا فهمت ذلك **(فالكذب على رسول الله ﷺ)** هو كذب على الله تعالى، وإنه **(من الكبائر التي لا يقاومها شيء)** أي هو من أكبر الكبائر، وعليه الإجماع وكون متعمد الكذب عليه يكفر ذهب إليه الشيخ أبو محمد الجويني كما نقله ابن الجوزي والسيوطي وغيرهما، ولكن ضعفه ابنه إمام الحرمين كما تقدم ذلك في كتاب العلم مفصلاً.

وروى أحمد من حديث ابن عمر **« من كذب عليَّ فهو في النار »** وظاهره ولو مرة قال أحمد:

بيان الحذر من الكذب بالمعاريض:

قد نقل عن السلف ان في المعاريض مندوحة عن الكذب. قال عمر رضي الله عنه: أما في المعاريض ما يكفي الرجل عن الكذب؟ وروي ذلك عن ابن عباس وغيره وإنما

يفسق وترد شهادته، ورواياته كلها ولو تاب وحسنت توبته تغليظاً عليه، وغالب الكذابين على النبي ﷺ زنادقة أرادوا تبديل الدين. قال حماد: وضعت الزنادقة أربعة عشر ألف حديث والله أعلم، واستشكل هذا الحديث بأن الكذب معصية مطلقاً إلا لمصلحة والمعاصي متوعد عليها بالنار، فما الذي امتاز به عنها الكاذب عليه؟ وأجيب بأن الكذب عليه كبيرة وعلى غيره صغيرة، ولا يلزم أن يكون مقر الكاذبين واحداً، ويدل لذلك ما رواه الطبراني في الكبير وابن مردويه من حديث أبي أمامة «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوّأ مقعده من بين عيني جهنم» قالوا يا رسول الله نحدث عنك بالحديث يزيد وينقص. قال «ليس ذاك أعنيكم إنما أعني الذي يكذب عليَّ متحدثاً يطلب به شين الإسلام» قالوا: وهل لجهنم عين؟ قال: «نعم أما سمعتموه يقول ﴿إذا رأتهم من مكان بعيد﴾ فهل تراهم إلا بعينين».

بيان الحذر من الكذب بالمعاريض:

جمع معراض والمراد به التعريض. قال السعد التفتازاني: التعريض ذكر لفظ محتمل يفهم منه السامع خلاف ما يريده المتكلم. وقال بعض المتأخرين: هو ذكر شيء مقصود بلفظ حقيقي أو مجازي أو كنائي ليدل به على شيء آخر لم يذكر في الكلام نقله المناوي في شرحه، وقيل: هو أن يتكلم الرجل بكلمة يظهر من نفسه شيئاً ومراده شيء آخر. كذا في البستان وتحقيقه في قوله تعالى ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به﴾ [البقرة: ٢٣٥] من خطبة النساء وفي المغرب التعريض خلاف التصريح، والفرق بينه وبين الكناية هو أن التعريض يتضمن الكلام دلالة ليس فيها ذكر كقوله: ما أقبح البخل تعريض بأنه بخيل، والكناية ذكر اللزوم وارادة اللازم، كقولك: فلان طويل النجاد كثير الرماد. والنجاد: حمائل السيف، والمعنى أنه طويل القامة ومضياف.

(وقد نقل عن السلف) قولهم: **(إن في المعاريض مندوحة)** أي سعة وغنية وفسحة **(عن الكذب)** وهذا قد روي مرفوعاً أخرجه ابن عدي في الكامل من طريق أبي إبراهيم الترجماني، حدثنا داود بن الزبرقاني، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن عمران بن الحصين رضي الله عنه مرفوعاً «إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب» قال: ولا أعلم رفعه غير داود، ورواه البيهقي وابن السني عنه موقوفاً. قال البيهقي: الصحيح هكذا. ورواه الترجماني عن داود بن الزبرقان، عن أبن أبي عروبة فرفعه. قال الذهبي: داود قد تركه أبو داود وقد رواه كذلك البخاري في الأدب المفرد.

(قال عمر رضي الله عنه) في معنى ذلك **(في المعاريض ما يكفي الرجل عن الكذب)** أي يغنيه عنه ويجعله في فسحة منه رواه البيهقي في الشعب من طريق أبي عثمان النهدي عنه بلفظ:

أرادوا بذلك إذ اضطر الإنسان إلى الكذب، فأما إذا لم تكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعاً ولكن التعريض أهون ومثال التعريض ما روي أن مطرفاً دخل على زياد فاستبطأه فتعلل بمرض وقال: ما رفعت جنبي مذ فارقت الأمير إلا ما رفعني الله وقال إبراهيم: إذا بلغ الرجل عنك شيء فكرهت أن تكذب فقل إن الله تعالى ليعلم ما قلت من ذلك من شيء فيكون قوله: «ما» حرف نفي عند المستمع وعنده للإبهام. وكان معاذ بن جبل عاملاً لعمر رضي الله عنه فلما رجع قالت له امرأته ما جئت به مما يأتي به العمال إلى أهلهم؟ وما كان قد أتاها بشيء فقال كان عندي ضاغط قالت: كنت أميناً عند رسول الله ﷺ. وعند أبي بكر رضي الله عنه فبعث عمر معك

أما أن في المعاريض ما يكفي المسلم من الكذب، ورواه العسكري في الأمثال من طريق محمد بن كثير عن ليث عن مجاهد قال: قال عمران في المعاريض لمندوحة للرجل المسلم الحر عن الكذب.

(**وروي ذلك عن أبن عباس وغيره**) من الصحابة رضوان الله عليهم منهم: عمران بن حصين، فقد روى ذلك من قوله كما في الأدب المفرد للبخاري، ومنهم من رفعه كما تقدم والموقوف هو الصحيح قاله البيهقي، ومنهم علي بن أبي طالب روي عنه موقوفاً ومرفوعاً، (**وإنما أرادوا ذلك إذا اضطر الإنسان إلى الكذب**) والجيء إليه، (**فأما إذا لم يكن حاجة ولا ضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعاً، ولكن التعريض أهون**) في الجملة. وقال البيهقي بعد أن أورد الحديث المذكور: هذا يجوز فيما يرد به ضرراً ولا يضر الغير، (**ومثال المعاريض ما روي أن مطرفاً**) هو ابن عبد الله بن الشخير البصري التابعي الثقة العابد تقدم ذكره (**دخل على زياد**) بن عبيد الله وهو المعروف بابن سمية ولاّه يزيد بن معاوية البصرة والكوفة (**فاستبطأه**) أي عاتبه في بطئه عنه للسلام عليه، (**فتعلل**) مطرف (**بمرض**) أي أظهر له أنه كان مريضاً (**وقال: ما رفعت جنبي**) عن الفراش (**منذ فارقت الأمير إلا ما رفعني الله**) فإنه يشمل الرفع الاختياري والاضطراري.

(**وقال إبراهيم**) النخعي: (**إذا بلغ الرجل عنك شيء فكرهت أن تكذب فقل إن الله ليعلم ما قلت من ذلك من شيء فيكون قوله: «ما» حرف نفي عند المستمع**) فيفهم من قوله أنه لم يقله، (**وعنده**) أي عند القائل (**للإبهام**) إما موصولة أو إستفهامية وفي كل منهما الإبهام، وكذا لو قال: الله يعلم ما قلته وهو أخصر من الأول. (**وكان معاذ**) بن جبل رضي الله عنه (**عاملاً لعمر**) رضي الله عنه على بعض الأعمال (**فلما رجع**) من عمله (**قالت**) له (**امرأته: ما جئت به ما يأتي به العمال إلى أهليهم**) وفي بعض النسخ من عراضة أهليهم، والمراد الهدية والتحفة تعرض على الأهل (**ولم يكن جاء به**) وفي نسخة: وما كان قد أتاها بشيء فاعتذر إليها، (**فقال: كان معي ضاغط**) قال ابن فارس في المجمل يقال أرسله ضاغطاً على فلان هو شبه الرقيب يمنعه من الظلم. (**قالت**) زوجته: (**كنت أميناً عند رسول الله ﷺ وأبي**

ضاغطاً وقامت بذلك بين نسائها واشتكت عمر فلما بلغه ذلك دعا معاذاً وقال: بعثت معك ضاغطاً. قال: لم أجد ما اعتذر به إليها إلا ذلك فضحك عمر رضي الله عنه وأعطاه شيئاً. فقال: أرضها به ومعنى قوله ضاغطاً يعني رقيباً وأراد به الله تعالى وكان النخعي لا يقول لابنته: أشتري لك سكراً بل يقول: أرأيت لو اشتريت لك سكراً فإنه ربما لا يتفق له ذلك. وكان إبراهيم إذا طلبه من يكره أن يخرج إليه وهو في الدار. قال للجارية: قولي له أطلبه في المسجد ولا تقولي ليس ههنا كيلا يكون كذباً. وكان الشعبي إذا طلب في المنزل وهو يكرهه خط دائرة وقال للجارية ضعي الأصبع فيها وقولي: ليس ههنا. وهذا كله في موضع الحاجة. فأما في غير موضع الحاجة فلا لأن هذا تفهيم

بكر) إذا استعملاك على أعمالهم، (فبعث معك عمر ضاغطاً) أنكرت ذلك، (فقامت بذلك في نسائها واشتكت عمر، فلما سمع عمر) ذلك (دعا معاذاً وقال: بعثت معك ضاغطاً. قال: لم أجد ما كعتذر به إليها إلا ذلك فضحك عمر) وعلم أن هذا من باب التعريض لمصلحة تطييباً لخاطرها، (وأعطاه شيئاً فقال: أرضها به، وقوله: ضاغطاً يريد به) معاذ (ربه تعالى) أي محاسباً ضابطاً.

(وكان) إبراهيم (النخعي) رحمه الله تعالى (لا يقول لابنته اشترى لك سكراً، بل يقول: أرأيت لو اشتريت لك سكراً) تحرياً من الوقوع في الكذب، (فإنه ربما لا يتفق له ذلك) فيكون كذباً. (وكان إبراهيم) النخعي إذا طلبه (في الدار من يكرهه) أي يكره لقيه وهو في الدار (قال للجارية: قولي أطلبه في المسجد) أي مسجد الحي وهو يكون في مسجد بيته، (ولا تقولي ليس ههنا كيلا يكون كذباً) وكان بعضهم يقول الخادمة: قل له ما هو هون يريد به الهاون الذي يدق فيه، (وكان) عامر بن شراحيل (الشعبي إذا طلب في البيت وهو يكرهه) أي يكره أن يخرج إليه (يخط دائرة ويقول للجارية: ضعي أصبعك فيها وقولي ليس ههنا) وفي رواية كان يخط بإصبعه دارة في الحائط ويقول قل له ما هو في الدار، ويريد به جمع دارة. ومن ذلك قول سعيد بن جبير حين أراد الحجاج قتله وقد قال له: ما تقول فيّ؟ قال قاسط عادل، فقال الحاضرون. ما أحسن ما قال ظنوا أنه وصفه بالقسط والعدل. قال الحجاج: يا جهلة سماني مشركاً ظالماً ثم تلا ﴿وأما القاسطون﴾ الآية [الجن: ١٥] وقوله: ﴿ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾ [الأنعام: ١] وقصد رجل باب المأمون فقال: قولوا أحمد النبي بالباب فاستحضره وهدده فقال: أنا أحمد النبي أنت لا تحمده فضحك وقضى حاجته، ومن أحسن المعاريض ما رواه الحسن بن سفيان والديلمي من حديث أبي هريرة قال: ركب رسول الله ﷺ خلف ناقة أبي بكر وقال: «يا أبا بكر ول الناس عني فإنه لا ينبغي لنبي أن يكذب» فجعل الناس يسألونه من أنت؟ قال: باغ يبتغي. قالوا: ومن وراءك؟ قال هادٍ يهديني.

(وهذا كله في موضع الحاجة فأما في غير موضع الحاجة فلا لأن هذا تفهيم للكذب،

للكذب، وإن لم يكن اللفظ كذباً فهو مكروه على الجملة كما روي عن عبد الله بن عتبة قال: دخلت مع أبي على عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه فخرجت وعلي ثوب، فجعل الناس يقولون: هذا كساكه أمير المؤمنين، فكنت أقول جزى الله أمير المؤمنين خيراً. فقال لي أبي: يا بني اتق الكذب وما أشبه فنهاه عن ذلك لأن فيه تقريراً لهم على ظن كاذب لاجل غرض المفاخرة وهذا غرض باطل لا فائدة فيه.

نعم المعاريض تباح لغرض خفيف كتطييب قلب الغير بالمزاح كقوله ﷺ: «لا يدخل الجنة عجوز» وقوله للأخرى الذي في عين زوجك بياض، وللأخرى نحملك على ولد البعير وما أشبه. وأما الكذب الصريح كما فعله نعيمان الأنصاري مع عثمان في قصة

وإن لم يكن اللفظ كذباً فهو مكروه على الجملة، كما روي عن عبد الله بن عتبة) بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي والد أبي العميس **(قال: دخلت)** مع أبي عتبة بن عبد الله بن مسعود **(على عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله تعالى، **(فخرجت وعلي ثوب)** أي جديد **(فجعل الناس يقولون: هذا كساك أمير المؤمنين)** يعني عمر بن عبد العزيز، **(فكنت أقول جزى الله أمير المؤمنين خيراً، فقال لي يا بني اتق الكذب إياك والكذب وما أشبه)** والذي في كتاب الصمت لابن أبي الدنيا قال: حدثنا المثني بن معاذ، ثنا سلم بن قتيبة، عن المسعودي، عن عون بن عبد الله قال. كساني أبي حلة فخرجت فيها فقال لي أصحابي: كساك هذه الأمير؟ فأحببت أن يروا أن الأمير كسانيها، فقلت: جزى الله الأمير خيراً كسا الله الأمير من كسوة الجنة، فذكرت ذلك لأبي فقال: يا بني لا تكذب ولا تشبه بالكذب، فالمسعودي هو عبد الرحمن ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، وعون هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود. فالقصة لعون مع أبيه عتبة لا لعتبة مع أبيه عبد الله كما هو في سياق المصنف. **(فنهاه عن ذلك)** أي من التعريض **(لأن فيه تقريراً لهم على ظن كاذب لأجل غرض المفاخرة وهو غرض باطل ولا فائدة فيه)** ويكفي في تقبيح التقرير على الظن الكاذب ما تقدم من حديث سمرة بن جندب: من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين. **(نعم المعاريض تباح بغرض خفيف كتطييب قلب الغير بالمزاح، كقوله ﷺ: «لا تدخل العجوز الجنة»)** وقد تقدم قريباً **(و)** كقوله: **(«في عين زوجك بياض»)** قاله لأم أيمن وقد تقدم أيضاً **(و)** كقوله **(«نحملك على ولد البعير»)** قاله لامرأة جاءته تستحمله وقد تقدم أيضاً. **(وما أشبهه فأما الكذب الصريح كما فعله نعيمان)** بن عمرو **(الأنصاري)** رضي الله عنه **(مع عثمان)** بن عفان رضي الله عنه **(في قصة الضرير)** يعني به مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري، وهو أبو المسور رضي الله عنهما. قال الواقدي: وكان قد بلغ مائة وخمس عشرة سنة وكان قد عمي **(إذ قال له: إنه نعيمان)** فضربه حتى شجه في وجهه وكان يصلي، وهذه القصة ذكرها الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح قال: حدثني عمي عن جدي قال: كان مخرمة بن

الضرير إذ قال له: إنه نعيمان وكما يعتاده الناس بملاعبة الحمقى بتغريرهم بأن امرأة قد رغبت في تزويجك فإن كان فيه ضرر يؤدي إلى إيذاء قلب فهو حرام وإن لم يكن إلا لمطايبته فلا يوصف صاحبها بالفسق ولكن ينقص ذلك من درجة إيمانه. قال ﷺ: «لا يكمل للمرء الإيمان حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه وحتى يجتنب الكذب في مزاحه» وأما قوله عليه السلام: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة ليضحك بها الناس يهوي بها في النار أبعد من الثريا» أراد به ما فيه غيبة مسلم أو إيذاء قلب دون محض المزاح ومن الكذب الذي لا

نوفل قد بلغ مائة وخمس عشرة سنة، فقام في المسجد يريد أن يبول فصاح به الناس المسجد المسجد، فأخذ نعيمان بن عمرو بيده فنحى به ثم أجلسه في ناحية أخرى من المسجد فقال له: بل هنا. قال: فصاح به الناس فقال: ويحكم فمن أتى بي إلى هذ الموضع؟ فقال: إما أن لله عليَّ إن ظفرت به أن أضربه بعصاي هذه ضربة تبلغ منه ما بلغت، فبلغ ذلك نعيمان فمكث ما شاء الله ثم أتاه يوماً وعثمان قائم يصلي في ناحية المسجد فقال لمخرمة: هل لك في نعيمان؟ قال: نعم فاخذ بيده حتى أوقفه على عثمان، وكان إذا صلى لا يلتفت، فقال: دونك هذا نعيمان فجمع يديه بعصاه فضرب عثمان فشجه فصاحوا به ضربت أمير المؤمنين فذكر بقية القصة.

(**وكما يعتاده الناس من ملاعبة الحمقى**) الذين نقص جوهر عقولهم (**بتغريرهم**) أي بإيقاعهم في الغرور والغفلة (**بأن امرأة قد رغبت في تزويجك**) ويصورون لهم كلاما يصدقونه (**فإن كان فيه ضرر**) ظاهر (**ويؤدي إلى إيذاء قلب**) مسلم (**فهو حرام**) لا يجوز ارتكابه، (**وإن لم يكن إلا مطايبة**) بلين كلام (**فلا يوصف صاحبها بالفسق ولكنه ينقص من درجة إيمانه**) العليا. (**قال رسول الله ﷺ: «لا يستكمل المؤمن إيمانه حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه وحتى يجتنب الكذب في مزاحه»**) قال العراقي: ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب من حديث أبي مليكة الذماري، وقال: فيه نظر، وللشيخين من حديث أنس: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه». وللدراقطني في المؤتلف والمختلف من حديث أبي هريرة: «لا يؤمن عبد الإيمان كله حتى يترك الكذب في مزاحه» قال أحمد بن حنبل: منكر اهـ.

قلت: ذكره البخاري في الكنى، وأورد له هذا الحديث من طريق راشد بن سعد عنه، ورواه أبو نعيم في المعرفة بلفظ: «وحتى يخاف الله في مزاحه وكذبه» وحديث أبي هريرة رواه أيضاً أحمد والطبراني في الأوسط بلفظ: «حتى يترك الكذب في المزاحة ويترك المراء وإن كان صادقاً» وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا علي بن الجعد، أنبأنا شعبة عن الحكم قال: قال ابن عمر: «لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يدع المراء وهو محق والكذب في المزاح». ورواه أبو يعلى من حديث عمر، وقد تقدم الكلام عليه في آفة المراء.

(**وأما قوله ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها الناس يهوي بها أبعد من الثريا»**) تقدم في الآفة الثالثة مع نظائره، (**أراد به ما فيه غيبة مسلم أو إيذاء قلب دون**

يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة كقوله: طلبتك كذا وكذا مرة وقلت لك كذا مائة مرة فإنه لا يريد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم المبالغة فإن لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذباً وإن كان طلبه مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة لا يأثم وإن لم تبلغ مائة وبينهما درجات بتعرض مطلق اللسان بالمبالغة فيها لخطر الكذب، ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به أن يقال: كل الطعام، فيقول لا أشتهيه ذلك منهي عنه وهو حرام، إن لم يكن فيه غرض صحيح قال مجاهد، قالت أسماء بنت عميس: كنت صاحبة عائشة في الليلة التي هيأتها وأدخلتها على رسول الله ﷺ ومعي نسوة. قالت: فوالله ما وجدنا عنده قرى إلا قدحاً من لبن فشرب ثم ناوله عائشة قالت: فاستحيت الجارية فقلت لا تردي

محض المزاح) وقد تقدمت الإشارة إليه آنفاً. **(ومن الكذب الذي لا يوجب الفسق)** أي ومن جنس الكذب الملحق به ولا يوجب الفسق بسببه **(ما جرت العادة في المبالغة)** في العدد **(كقوله: قلت لك كذا مائة مرة وطلبتك مائة مرة)** وقد يزاد في المبالغة فيقال: خمسمائة مرة أو ألف مرة **(فإنه لا يراد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم المبالغة)** بان وقع منه ذلك الفعل مرات، **(فإن لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذباً)** في قوله وكذا في العشرة، **(وإن كان طلبه مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة فلا يأثم وإن لم يبلغ مائة)** أو أكثر، **(وبينهما درجات يتعرض مطلق اللسان بالمبالغة فيها لخطر الكذب)** أي خطر الوقوع فيه، وكذا الاستعارة مرتبة من هذا القسم من الكذب في المبالغة، ولكنها ليست بكذب فإن علماء البيان قد حققوا ذلك بالبرهان، وقالوا: الاستعارة تفارق الكذب من وجهين. أحدهما: البناء على التأويل، وثانيهما: نصب الدليل من القرينة على إرادة خلاف الظاهر نحو: رأيت أسداً في الحمام ولكن عليك الاحتياط في مثل هذا الكلام.

(ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به أن يقال كل الطعام فيقول: لا أشتهيه، وذلك منهي عنه وهو حرام إن لم يكن فيه غرض صحيح) وهو أن يكون شبعان ولا يرى إدخال الطعام على الطعام، أو يكون الطعام فيه شبهة أو قذارة لا يشتهي لأجل ذلك أو غيره، وقد أخرج ابن أبي الدنيا من طريق شقيق بن سلمة قال: قال لي أخي عبد الرحمن بن سلمة: ما كذبت منذ أسلمت إلا أن الرجل يدعوني إلى طعامه فأقول ما أشتهيه، فعسى أن يكتب.

(قال مجاهد) بن جبر المكي التابعي الثقة **(قالت أسماء بنت عميس)** بن معبد بن الحرث ابن كعب الخثعمية، هاجرت مع جعفر إلى الحبشة، تزوجها أبو بكر الصديق، ثم علي بن أبي طالب، وكانت فاضلة جليلة: **(كنت صاحبة عائشة رضي الله عنها في الليلة التي هيأتها وأدخلتها على رسول الله ﷺ ومعي نسوة قالت: فوالله ما وجدنا عنده قرى)** أي ضيافة **(إلا قدحاً من لبن)** فشرب منه، **(ثم ناول عائشة رضي الله عنها قالت)** أسماء: **(فاستحيت**

يد رسول الله ﷺ خذي منه قالت: فأخذت منه على حياء فشربت منه، ثم قال: ناولي صواحبك فقلن لا نشتهيه. فقال: لا تجمعن جوعاً وكذباً. قالت: فقلت يا رسول الله إن قالت إحدانا لشيء تشتهيه لا أشتهيه أيعد ذلك كذباً؟ قال: «إن الكذب ليكتب كذباً حتى تكتب الكذيبة كذيبة» وقد كان أهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب، قال الليث بن سعد: كانت عينا سعيد بن المسيب ترمص حتى يبلغ الرمص خارج عينيه فيقال له: لو مسحت عينيك؟ فيقول وأين قول الطبيب لا تمس عينيك. فأقول لا أفعل وهذه مراقبة أهل الورع. ومن تركه انسل لسانه في الكذب عن حد اختياره فيكذب ولا يشعر. وعن خوات التيمي قال: جاءت أخت الربيع بن خيثم عائدة

الجارية. قالت: فقلت لا تردي يد رسول الله ﷺ خذي منه قالت: فأخذته منه على حياء فشربت منه ثم قال: «ناولي صواحبك») وهن النسوة اللاتي اتين معها (**فقلن: لا نشتهيه**) وأبين أن يأخذنه (**فقال: «لا تجمعن جوعاً وكذباً قالت**) أسماء: (**فقلت يا رسول الله إن قالت إحدانا لشيء تشتهيه لا أشتهيه أيعد ذلك كذباً؟ فقال: إن الكذب ليكتب حتى تكتب الكذيبة كذيبة**). قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، والطبراني في الكبير وله نحوه من رواية شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد وهو الصواب، فإن أسماء بنت عميس كانت إذ ذاك بالحبشة، لكن في طبقات الأصفهانيين لأبي الشيخ من رواية عطاء بن أبي رباح عن أسماء بنت عميس زففنا إلى النبي ﷺ بعض نسائه الحديث. فإذا كانت غير عائشة ممن تزوجها بعد خيبر فلا مانع من ذلك اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس بن يزيد الإيلي عن أبي شداد عن مجاهد فذكره مثل سياق المصنف، ورواه أحمد وابن ماجه والبيهقي من حديث أسماء بنت عميس قالت: أتى النبي ﷺ بطعام فعرض علينا فقلنا لا نشتهيه فقال: لا تجمعن جوعاً وكذباً.

(**وقد كان أهل الورع**) من السلف (**يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب**) كما مر عن عبد الرحمن بن سلمة. (**وقال**) أبو الحرث (**الليث بن سعد**) بن عبد الرحمن الفهمي المصري ثقة ثبت إمام فقيه مشهور مات في شعبان سنة خمس وسبعين، (**كانت ترمص عينا سعيد بن المسيب حتى يبلغ الرمص خارج عينيه، فيقال له: لو مسحت هذا الرمص**) بخرقة أو نحوها؟ (**فيقول: فأين قولي للطبيب وهو يقول لا تمس عينك فأقول: لا أفعل**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن عيسى بن عبد الله التميمي، أنبأنا يحي بن بكير المصري، سمعت الليث بن سعد فذكره، وفيه بعد قوله خارج عينيه وصف يحي بيده إلى المحاجر، (**وهذه مراقبة أهل الورع**) وشدة اختياطهم (**ومن تركه انسل لسانه عن اختياره فيكذب و**) هو (**لا يشعر**) به، (**وعن جواب**) بن عبيد الله (**التيمي**) الكوفي صدوق رمي بالأرجاء، وقد ذكره المصنف في كتاب

لابن له فانكبت عليه فقالت : كيف أنت يا بني ، فجلس الربيع وقال : أرضعتيه ؟ قالت : لا . قال : عليك لو قلت يا ابن أخي فصدقت ؟ ومن العادة أن يقول يعلم الله فيما لا يعلمه قال عيسى عليه السلام : إن من أعظم الذنوب عند الله أن يقول العبد إن الله يعلم لما لا يعلم ، وربما يكذب في حكاية المنام والإثم فيه عظيم إذ قال عليه السلام : « إن من أعظم الفرية أن يدعى الرجل إلى غير أبيه أو يري عينيه في المنام ما لم ير أو يقول علي ما لم أقل » . وقال عليه السلام : « من كذب في حلم كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين وليس بعاقد بينهما أبداً » .

الحلال والحرام وأنه ضعيف عند أهل الحديث وذكر ما يتعلق به هناك فراجعه **(قال : جاءت أخت الربيع بن خيثم)** الثوري الكوفي العابد تقدم ذكره في كتاب : « تلاوة القرآن » **(عائدة)** من العيادة للمريض **(إلى بني له)** تصغير ابن وقد كان مريضاً **(فانكبت عليه فقال : كيف أنت يا بني ؟ قال : فجلس الربيع)** بعد أن كان مضطجعاً **(فقال : أرضعته ؟ قالت : لا . قال : ما عليك لو قلت يا ابن أخي فصدقت)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن إبراهيم ، حدثنا محمد ابن عبدالله الأسدي ، حدثنا قيس بن سليم عن جواب التيمي قال : جاءت أخت الربيع فذكره ، وقال أيضاً حدثنا عبد الرحمن بن يونس ، حدثنا يحي بن يمان ، أنبأنا سفيان بن سعيد ، عن أبيه ، عن محارب بن دثار أن امرأة قالت لشتير بن شكل : يا بني قال كذبت لم تلديني أو ما ولدتيني . **(ومن العادة أن يقول يعلم الله فيما لا يعلمه . قال عيسى عليه السلام : إن من أعظم الذنوب عند الله تعالى أن يقول العبد إن الله يعلم لما لا يعلم)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن الحسن بن عبد العزيز ، حدثنا عمر بن أبي سلمة ، عن سعيد بن عبد العزيز أن عيسى ابن مريم عليه السلام قال فذكره ، وربما يكذب في حكاية المنام والإثم فيه عظيم .

(قال رسول الله ﷺ : « أن من أعظم الفرى) بكسر الفاء وفتح الراء مقصوراً بوزن القرى ويمد أي من أكذب الكذبات الشنيعة جمع فرية بالكسر **(أن يدعى الرجل إلى غير أبيه)** فيقال : ابن فلان وهو ليس بابنه ، **(أو يري)** بضم أوله وكسر ثانيه **(عينه)** بالإفراد **(في المنام ما لم تر)** لأنه جزء من الوحي فالمخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقه إليه . وقال الطيبي : المراد بإراءته عينه وصفها بما ليس فيها ونسب الكذب إلى الكذبات للمبالغة نحو ليل الليل ، **(أو يقول)** بفتح أوله وضم القاف ، ويروى بفتح التاء الفوقية والقاف وتشديد الواو مفتوحة **(ما لم أقل »)** وجمع الثلاثة في حيز لشدة المناسبة بينها وأنها من أفحش أنواع الافتراء ، فالكذب على النبي ﷺ كذب في أصول الدين وهدم لقاعدة من قواعد المسلمين ، والكذب عليه كذب على الله وما ينطق عن الهوى ، والرؤيا جزء من أجزاء النبوة ، والمنام طرف من الوحي ، فإذا كذب فقد كذب في نوع من الوحي . قال العراقي : رواه البخاري من حديث واثلة بن الأسقع ، وله من حديث ابن عمر من أفرى الفرى أن يري عينيه ما لم تر اهـ .

الآفة الخامسة عشرة: الغيبة والنظر فيها طويل:

فلنذكر أولاً مذمة الغيبة وما ورد فيها من شواهد الشرع وقد نص الله سبحانه على ذمها في كتابه وشبه صاحبها بآكل لحم الميتة فقال تعالى: ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾ [الحجرات: ١٢] وقال عليه السلام: كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ». والغيبة تتناول العرض وقد جمع الله بينه

قلت: وحديث ابن عمر رواه أيضاً أحمد ولفظ: « إن من أعظم الفرى » وفيه العباس بن الفضل البصري وهو متروك، وقد روي النسائي نحو رواية البخاري، ورواه البيهقي من حديث واثلة، وروي في معناه عن أوس الثقفي مرفوعاً من كذب على نبيه أو على عينيه أو على والديه فإنه لا يريح ريح الجنة رواه ابن جرير والطبراني وابن عدي والخرائطي في مساوىء الأخلاق وهو ثالث حديث له ولا رابع لها. قال ابن عدي: لا أعلم يرويه غير إسماعيل بن عياش.

(وقال ﷺ: « من كذب في حلمه) بضم فسكون أي في منامه (كلف يوم القيامة أن يعقد شعيرة ») أي ولن يقدر على ذلك لصعوبته. قال ابن العربي: وخص الشعير بذلك لما بينهما من نسبة تلبسه بما لم يشعر به. قال العراقي: رواه البخاري من حديث ابن عباس اهـ.

قلت: ورواه أحمد والترمذي، وابن جرير، والحاكم من حديث علي بلفظ: « عقد شعيرة » قال الترمذي: حسن، وقال الحاكم: صحيح وتعقبه ابن القطان بأن فيه عبد الاعلى بن عامر ضعفه أبو زرعة وغيره، وروي من حديث صهيب: « من كذب علي متعمداً كلف يوم القيامة أن يعقد طرفي شعيرة ولن يقدر على ذلك » رواه ابن قانع والحاكم وابن عساكر، وعند أحمد من حديث علي: « من كذب في حلمه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ».

الآفة الخامسة عشر الغيبة:

بكسر الغين (**والنظر فيها طويل، فنذكر أولاً مذمة الغيبة وما ورد فيها من شواهد الشرع**) من الآيات والأخبار، (**وقد نص الله تعالى على ذمها في كتابه**) العزيز (**وشبه صاحبها بآكل لحم الميتة فقال**) سبحانه (**﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾**) أي لا يذكر بعضكم بعضاً بسوء في غيبة (**﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾**) تمثيل لما يناله المغتاب من عرض المغتاب على أفحش وجه مع مبالغات الاستفهام المقدر وإسناد الفعل إلى أحد للتعميم وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة، وتمثيل الاغتياب بأكل اللحم أي لحم الإنسان، وجعل المأكول أخاً وميتاً وتعقيب ذلك بقوله: ﴿فكرهتموه﴾ تقريراً وتحقيقاً لذلك، والمعنى إن صح ذلك أو عرض عليكم هذا قد كرهتموه ولا يمكنكم إنكار كراهته وانتصاب ميتاً على الحال من اللحم أو الأخ قاله البيضاوي.

(**وقال ﷺ: « كل**) مبتدأ (**المسلم**) فيه رد على من زعم أن كلا لا تضاف إلا إلى نكرة

وبين المال والدم. وقال أبو بررة، قال عليه السلام: «لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تناجشوا ولا تدابروا ولا يغتب بعضكم بعضاً وكونوا عباد الله إخواناً». وعن جابر وأبي سعيد قالا: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والغيبة فإن الغيبة أشد من الزنا فإن الرجل قد يزني ويتوب فيتوب الله سبحانه عليه وإن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له

(على المسلم حرام) خبره أي جميع أنواع ما يؤذيه حرام ثم بين ذلك بقوله **(دمه)** أي اراقة دمه بلا حق **(وماله)** أي أخذ ماله بنحو غصب **(وعرضه »)** أي هتك عرضه بلا استحقاق، وأدلة تحريم هذه الثلاثة مشهورة معروفة من الدين بالضرورة وجعلها كل المسلم، وحقيقته لشدة اضطراره إليها، فالدم به حياته ومادته المال فهو ماء الحياة والعرض به قيام صورته المعنوية، واقتصر عليها لأن ما سواها فرع عنها وراجع إليها، إذا قامت صورته البدنية والمعنوية فلا حاجة لغيرهما وقيامهما إنما هو بتلك الثلاثة، ولكون حرمتها هي الأصل والغالب لم يحتج لتقييدها بغير حق، فقوله في رواية إلا بحقها أيضاح وبيان. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: هذا لفظ ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت قال: حدثنا أحمد بن جميل المروزي، أنبأنا عبدالله بن المبارك، أنبأنا داود بن قيس، حدثني أبو سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ فساقه هكذا. وأما لفظ مسلم: «بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» ورواه ابن ماجه في الزهد بلفظ: «كل المسلم على المسلم حرام ماله وعرضه ودمه بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم» وقد أشار المصنف إلى وجه الاستشهاد به في الباب بقوله.

(والغيبة) هي **(تناول العرض)** بما يكره **(وقد جمع الله بينه وبين الدم والمال)** في حيز واحد فصارت حرمته كحرمتها **(وقال أبو هريرة)** رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا يغتب بعضكم بعضاً وكونوا عباد الله إخواناً)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال فذكره. وقال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة وأنس دون قوله: «ولا يغتب بعضكم بعضاً» وقد تقدم في آداب الصحبة اهـ.

قلت: وبدون هذه الزيادة أيضاً رواه ابن أبي شيبة من حديث أبي بكر، وقد تقدم الكلام عليه في آداب الصحبة.

(وعن جابر) بن عبد الله **(وأبي سعيد)** الخدري رضي الله عنهما **(قالا: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والغيبة فإن الغيبة أشد من الزنا)** أي من إثمه **(إن الرجل قد يزني فيتوب فيتوب الله عليه، وإن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه»)** وهيهات أن يغفر له. حكي أن رجلاً اغتاب ابن الجلاء فارسل يستحله فأبي وقال: ليس في صحيفتي حسنة أحسن منها، فكيف أمحوها؟ قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، وابن حبان في الضعفاء، وابن مردويه في التفسير اهـ.

صاحبه». وقال أنس قال رسول الله ﷺ: «مررت ليلة أسري بي على أقوام يخمشون وجوههم بأظافيرهم، فقلت يا جبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يغتابون الناس ويقعون في اعراضهم». وقال سليم بن جابر: أتيت النبي عليه الصلاة والسلام فقلت: علمني خيراً انتفع به. فقال: «لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تصب من دلوك في إناء المستقي وأن تلقى أخاك ببشر حسن وإن أدبر فلا تغتابنه». وقال البراء: خطبنا

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا أيضاً في كتاب ذم الغيبة، وأبو الشيخ الأصبهاني في التوبيخ. ورواه الطبراني عن جابر وحده بلفظ: «الغيبة أشد من الزنا» والباقي سواء وفيه عباد بن كثير وهو متروك. قال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا يحي بن أيوب، حدثنا أسباط عن أبي رجاء الخراساني، عن عباد بن كثير عن الجريري عن أبي بصرة، عن جابر وأبي سعيد قالا: قال رسول الله ﷺ فساقه كسياق المصنف سواء.

(وقال أنس) رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ: «مررت ليلة أسري بي على قوم يخمشون)** أي يقطعون **(وجوههم بأظافيرهم)** جمع الأظفار جمع ظفر، **(فقلت: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يغتابون الناس)** أي كانوا يذكرونهم بما يكرهون، **(ويقعون فيأعراضهم)** رواه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثني أبو بكر محمد بن أبي عتاب، حدثنا عبد القدوس أبو المغيرة، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ فساقه كما للمصنف سواء.

وقال أيضاً حدثنا حسين بن مهدي، حدثنا عبد القدوس أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو السكسكي، حدثني راشد بن سعد، وعبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أنس بن مالك قال: قال رسول ﷺ: «لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم» وقد أخرجه أيضاً في كتاب ذم الغيبة باللفظ الأول. وقال العراقي: رواه أبو داود مسند ومرسلا والمسند أصح.

(وقال سليم بن جابر) أبو جري الهجيمي، وقيل: سليم بن جابر صحابي مشهور كان ينزل البدو وتقدم ذكره قريباً: **(أتيت رسول الله ﷺ فقلت: علمني خيراً ينفعني الله به. قال: «لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تصب من دلوك في إناء المستقي وأن تلقي أخاك ببشر حسن)** أي بطلاقة وجه وبشاشة **(وإذا أدبر فلا تغتابه»)** أي إذا ولى بظهره فلا تذكره بما يكره. كذا في النسخ، وفي بعضها: «فلا تغتابنه». رواه ابن أبي الدنيا في الصمت فقال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يزيد بن هارون، عن زياد بن أبي زياد، عن محمد بن سيرين قال: قال سليم بن جابر: أتيت رسول الله ﷺ فساقه. وقال العراقي: رواه أحمد في المسند وابن أبي الدنيا في الصمت، واللفظ له. ولم يقل فيه أحمد الجملة الأخيرة، وفي إسنادهما ضعف.

قلت: وكذلك رواه أبو داود والبيهقي وقد تقدم قريباً، وذكر أيضاً في آداب الصحبة وليس

رسول الله ﷺ حتى أسمع العواتق في بيوتهن فقال: « يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوارتهم فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته ». وقيل: أوحى الله إلى موسى عليه السلام من مات

في سند أحمد وابن أبي الدنيا من ينظر إلا زياد بن أبي زياد الجصاص أبو محمد الواسطي بصري الأصل ضعيف.

(**وقال البراء**) بن عازب رضي الله عنه: (**خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العواتق**) أي ذوات الخدور (**في بيوتها**) وهو كناية عن رفع صوته فيها (**فقال**) من جملة ما خطب: (« **يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن قلبه**) أي لم يخلص إليه (**لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم**) بكشفها وإظهارها (**فإن من تتبع عورة أخيه**) المسلم (**يتتبع الله عورته ومن يتتبع الله عورته يفضحه**) وهو (**في جوف بيته** ») رواه ابن أبي الدنيا عن إبراهيم بن دينار، حدثنا مصعب بن سلام عن حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي إسحاق عن البراء قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكره.

قال العراقي: وفيه مصعب بن سلام مختلف فيه.

قلت: مصعب بن سلام بتشديد اللام التميمي الكوفي. قال الذهبي في الضعفاء، قال ابن حبان: هو كثير الغلط لا يحتج به. وقال الحافظ في تهذيب التهذيب: صدوق له أوهام.

ثم قال العراقي: ورواه أبو داود من حديث أبي برزة بإسناد جيد.

قلت: ورواه الترمذي من هذا الطريق بلفظ: « يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا » الحديث وقال: حسن غريب. ورواه ابن حبان من حديث ابن عمر، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، ووجدت بخط الحافظ ابن حجر رواه الإسماعيلي من حديث ابن عوف، وابن قانع في معجمه في ترجمة سعد مولى رسول الله ﷺ اهـ ما وجدته.

وقد روى نحوه الحكيم الترمذي في النوادر عن جبير بن نفير مرسلاً، وقد أشرت إلى ذلك في كتاب آداب الصحبة.

وأما حديث أبي برزة، فقد أخرجه أيضاً أبو بكر بن أبي الدنيا في الصمت إلا أنه فيه رجل مجهول فقال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن رجل من أهل البصرة عن أبي برزة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: « لا تتبعوا عثرات المسلمين فإنه من يتتبع عثرات المسلمين يتتبع الله عثرته حتى يفضحه في جوف بيته ».

وأخرجه أيضاً من طريق آخر فقال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، وأحمد بن عمران الأخنسي قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن جريج، عن أبي

تائباً من الغيبة فهو آخر من يدخل الجنة، ومن مات مصراً عليها فهو أول من يدخل النار. وقال أنس: أمر رسول الله ﷺ الناس بصوم يوم فقال: «لا يفطرن أحد حتى آذن له» فصام الناس حتى إذا أمسوا جعل الرجل يجيء فيقول: يا رسول الله ظللت صائماً فائذن لي لأفطر فيأذن له، والرجل يجيء حتى جاء رجل فقال: يا رسول الله فتاتان من أهلك ظلتا صائمتين وأنهما يستحيان أن يأتياك فائذن لهما أن يفطرا فأعرض عنه ﷺ ثم عاوده فأعرض عنه ثم عاوده فقال: «إنهما لم يصوما وكيف يصوم من ظل نهاره يأكل لحم الناس إذهب فمرهما إن كانتا صائمتين أن تستقيئا» فرجع إليهما فأخبرهما فاستقاءتا فقاءت كل واحدة منهما علقة من دم فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره فقال: «والذي نفسي بيده لو بقيتا في بطونهما لأكلتهما النار». وفي رواية: أنه لما أعرض عنه جاء بعد ذلك وقال: يا رسول الله: والله إنهما قد ماتتا أو كادتا أن تموتا فقال ﷺ:

برزة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه لا تتبعوا عورات المسلمين ولا عثراتهم» فساقه نحوه.

(وأوحى الله تعالى إلى موسى) عليه السلام: يا موسى (من مات تائباً من الغيبة فهو آخر من يدخل الجنة، ومن مات مصراً عليها فهو أول من يدخل النار. وقال أنس) بن مالك رضي الله عنه: (أمر رسول الله ﷺ الناس بصوم يوم) من أيام السنة (وقال: «لا يفطرنّ أحد حتى آذن له» فصام الناس حتى إذا أمسوا جعل الرجل يجيء فيقول: يا رسول الله ظللت صائماً فائذن لي لأفطر فيأذن له) فيفطر، (والرجل والرجل) يجيء فيستأذن فيأذن له (حتى جاء رجل فقال: يا رسول الله فتاتان من أهلك) يعني من قريش (ظلتا صائمتين وإنهما يستحييان، أن يأتياك فائذن لهما فلتفطرا فأعرض عنه) بوجهه (وعاوده) في الإذن (فقال: إنهما لم يصوما) أي في حكم من لم يصم (وكيف صام من ظل هذا اليوم يأكل لحوم الناس اذهب فمرهما إن كانتا صائمتين أن تستقيئا») أي تطلبان إفراغ ما في بطونهما (فرجع) الرجل (إليهما فاخبرهما فاستقاءتا فقاءت كل واحدة منهما علقة من دم) أي قطعة من دم غليظ متجمد، (فرجع إلى النبي ﷺ فاخبره) ما رأى (فقال: «والذي نفس محمد بيده لو بقيتا) أي العلقتان (في بطونهما لأكلتهما النار») أخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، أنبأنا الربيع بن صبيح، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: أمر النبي ﷺ فذكره. قال العراقي: رواه ابن مردويه في التفسير من هذا الوجه، ويزيد الرقاشي ضعيف.

قلت: وكذلك رواه البيهقي من هذا الوجه، ويزيد بن أبان الرقاشي أبو عمرو البصري القاص زاهد ضعيف، روى له البخاري في الأدب المفرد والترمذي وابن ماجه.

(وفي رواية) أخرى (أنه) ﷺ (لما اعرض عنه جاءه بعد ذلك وقال: يا رسول الله

« ائتوني بهما فجاءتا فدعا رسول الله ﷺ بقدح فقال لاحداهما قيئي فقاءت من قيح ودم وصديد حتى ملأت القدح ، وقال للأخرى قيئي فقاءت كذلك فقال : إن هاتين صامتا عما أحل الله لهما وأفطرتا على ما حرم الله عليهما ، جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس » . وقال أنس : خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الربا وعظم شأنه فقال : « إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل وأربى الربا عرض الرجل المسلم » وقال جابر : كنا مع رسول الله ﷺ في

انهما والله قد ماتتا أو كادتا أن تموتا . فقال النبي ﷺ « ائتوني بهما » فجاءتاه فدعا رسول الله ﷺ بعس أو) قال (**قدح**) شك من الراوي (**فقال لأحداهما « قيئي » فقاءت من قيح ودم وصديد حتى ملأت القدح، وقال للأخرى « قيئي » فقاءت كذلك**) أي قيحاً ودماً وصديداً (**فقال**) ﷺ (**« إن هاتين صامتا عما أحل الله لهما**) وهو الطعام والشراب (**وأفطرتا على ما حرم الله عليهما**) ثم بين ذلك بقوله : (**جلست احداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس »**) أخرجه ابن أبي الدنيا عن عبد الله بن أبي بدر ، أنبأنا يزيد بن هارون ، أنبأنا سليمان التيمي قال: سمعت رجلاً يحدث في مجلس أبي عثمان النهدي ، عن عبيد مولى رسول الله ﷺ : أن امرأتين من الانصار صامتا على عهد رسول الله ﷺ فجلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس، فجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن ههنا امرأتين صامتا وقد كادتا أن تموتا من العطش، فأعرض عنه النبي ﷺ فسكت قال: ثم جاءه بعد ذلك أحسبه قال في الظهيرة، فقال: يا رسول الله إنهما والله لقد ماتتا أو كادتا أن تموتا فساقه كسياق المصنف. قال العراقي: رواه كذلك أحمد من حديث عبيد وفيه رجل لم يسم ، ورواه أبو يعلى في مسنده فاسقط فيه ذكر الرجل.

قلت : ورواه أيضاً ابن مردويه في التفسير وفيه رجل لم يسم ، وقد تقدم ذكر هذه الرواية في كتاب آداب الصحبة ، والتعريف بحال راويه عبيد مولى رسول الله ﷺ .

(**وقال أنس**) بن مالك رضي الله عنه : (**خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الربا وعظم شأنه فقال « إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل »**) قال الطيبي : إنما كان الربا أشد من الزنا لأن فاعله حاول محاربة الشارع بفعله بعقله . قال تعالى ﴿ فائذنوا بحرب من الله ورسوله ﴾ [البقرة: ٢٧٩] أي بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد . وأما قبح الزنا فظاهر عقلاً وشرعاً وله روادع وزواجر سوى الشرع ، فآكل الربا يهتك حرمة الله، والزاني يخرق جلباب الحياء فريحه تهب حيناً ثم تسكن، ولواؤه يخفق برهة ثم يقر ، (**وأربى الربا عرض الرجل المسلم**) أي الاستطالة فيه بأن يتناول منه أكثر مما يستحقه على ما قيل له . وأكثر مما رخص له فيه ، ولذلك مثله بالربا وعده من عداده ثم فضله على جميع افراده ، لأنه أكثر مضرة وأشد فساداً ، فإن العرض شرعاً وعقلاً أعز على النفس من المال وأعظم منه

مسير فأتى على قبرين يعذب صاحباهما فقال: « أنهما يعذبان وما يعذبان في كبير. أما أحدهما فكان يغتاب الناس، وأما الآخر فكان لا يستنزه من بوله فدعا بجريدة رطبة أو جريدتين فكسرهما ثم أمر بكل كسرة فغرست على قبر وقال: أما أنه سيهون من عذابهما ما كانتا رطبتين أو ما لم ييبسا ». ولما رجم رسول الله ﷺ ماعزاً في الزنا قال رجل

خطراً، ولذلك أوجب الشارع بالمجاهرة بهتك الأعراض ما لم يوجب بنهب الأموال. أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن علي بن شقيق قال: سمعت أبي حدثنا أبو مجاهد عن ثابت البناني عن أنس ابن مالك قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكره. قال العراقي: سنده ضعيف.

قلت: ليس فيه من وصف بالضعف، وأبو مجاهد سعد الطائي ذكره ابن حبان في الثقات وقال أحمد: إنه لا بأس به ونسبه فتال سعد بن عبيد الطائي الكوفي: روى له البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وعلي بن شقيق وابنه محمد ما رأيت أحداً وصفهما بضعف ولا غيره. وقال الكمال الدميري: كما وجد بخطه هذا الحديث رويناه في مسند أحمد، وروى ابن عساكر من حديث ابن عباس « من أكل درهماً ربا فهو مثل ثلاث وثلاثين زنية ».

(وقال جابر) بن عبد الله رضي الله عنه: **(كنا مع رسول الله ﷺ في مسير)** أي سفر نسير معه فيه **(فأتى على قبرين يعذب صاحباهما فقال « ألا أنهما لا يعذبان في كبيرة)** أي في خصلة ثقيلة عليهما **(أما أحدهما فكان يغتاب الناس وأما الآخر فكان لا يستنزه)** أي لا يتباعد **(من بوله ودعا بجريدة رطبة أو جريدتين)** شك من الرواي **(فكسرهما ثم أمر بكل كسر فغرس على قبر، فقال ﷺ: أما أنه سيهون من عذابهما ما كانتا رطبتين أو)** قال **(ما لم تيبسا »)** شك من الراوي أخرجه ابن أبي الدنيا عن محمد بن علي، حدثنا النضر بن شميل، أنبأنا أبو العوام واسمه عبد العزيز بن ربيع الباهلي، حدثنا أبو الزبير واسمه محمد عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ في مسير فساقه إلا أنه قال: لا يعذبان في كبير. وفيه: « وأما الآخر فكان لا يتأذى من بوله » وفيه: ثم أمر بكل كسرة فغرست على قبر، والباقي سواء.

قال العراقي: ورواه أبو العباس الدغولي في كتاب الآداب بإسناد جيد، وهو في الصحيحين من حديث ابن عباس إلا أنه ذكر فيه بدل الغيبة النميمة، وللطيالسي فيه « أما أحدهما فكان يأكل لحوم الناس » ولأحمد والطبراني من حديث أبي بكرة نحوه بإسناد جيد اهـ.

قلت: وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من حديث جابر أيضاً وفيه « أنهما لا يعذبان في كبير وبلى أما أحدهما وفيه ما كانتا رطبتين » ولم يشك. وفي بعض ألفاظ هذا الحديث. وأما الآخر « فكان لا يستتر من البول » وفي أخرى « لا يستنزه » وفي أخرى « لا يستبرئ » فهي خمس روايات مع رواية المصنف، ورواية ابن أبي الدنيا.

(ولما رجم رسول الله ﷺ الرجل في الزنا) وهو ماعز بن مالك الاسلمي **(قال رجل**

لصاحبه: هذا أقعص كما يقعص الكلب فمرّ ﷺ وهما معه بجيفة فقال: انهشا منها». فقالا يا رسول الله: ننهش جيفة؟ فقال: «ما أصبتما من أخيكما أنتن من هذه». وكان الصحابة رضي الله عنهم يتلاقون بالبشر ولا يغتابون عند الغيبة ويرون ذلك أفضل الأعمال ويرون خلافه عادة المنافقين. وقال أبو هريرة من أكل لحم أخيه في الدنيا قرب إليه لحمه في الآخرة وقيل له: كله ميتاً كما أكلته حياً، فيأكله فيضج ويكلح. وروي مرفوعاً كذلك وروي أن رجلين كانا قاعدين عند باب من أبواب المسجد فمر بهما

لصاحبه: هذا أقعص كما يقعص الكلب) القعص الموت الوحي وقعصة كمنعه قتله مكانه كاقعصه وانقعص مات، **(فمرَّ النبي ﷺ وهما معه بجيفة)** أي ميتة حيوان **(فقال)** لهما **(«انهشا منها»)** والنهش الأكل بمقدم الفم **(فقالا: يا رسول الله ننهش جيفة؟ فقال «ما أصبتما من أخيكما أنتن من هذه»)** قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة بإسناد جيد اهـ.

قلت: وأخرجه أيضاً عبد الرزاق في المصنف، والبخاري في الأدب المفرد، وأبو يعلى، وابن المنذر. والبيهقي في الشعب بسند صحيح ولفظهم «إن ماعزاً لما رجم سمع النبي ﷺ رجلين أحدهما يقول لصاحبه: ألم تر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب، فسار النبي ﷺ ثم مرَّ بجيفة حمار فقال: أين فلان وفلان فكلا من جيفة هذا الحمار؟ فقالا: وهل يؤكل هذا؟ قال: فأكلتما من أخيكما آنفاً أشد أكلاً منه، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها».

(وكان الصحابة رضي الله عنهم يتلاقون) مع بعضهم **(بالبشر)** والطلاقة **(ولا يغتابون)** أحداً منهم **(عند الغيبة ويرون ذلك أفضل الأعمال)** وأعلى الأ[عم]ال، **(ويرون خلافه عادة المنافقين)** وشيمة المطرودين، **(وقال أبو هريرة)** رضي الله عنه: **(من أكل لحم أخيه في الدنيا قرب إليه لحمه في الآخرة، فقيل: كله ميتاً كما أكلته حياً فيأكله ويضج)** أي يصيح ويتململ **(ويكلح)** أي يعبس وجهه. رواه ابن أبي الدنيا هكذا موقوفاً عن يحيى بن يوسف الرقي، حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن عمه موسى بن يسار، عن أبي هريرة قال: من أكل فذكره. قال العراقي: رواه محمد بن إسحاق هكذا بالعنعنة.

(وروي مرفوعاً كذلك) إلى رسول الله ﷺ. قال العراقي: رواه ابن مردويه في التفسير اهـ.

قلت: وكذلك أبو يعلى وابن المنذر وعندهم: فإنه ليأكله ويكلح ويضج.

(وروي أن رجلين كانا قاعدين عند باب من أبواب المسجد) الحرام، **(فمرَّ بهما رجل**

رجل كان مخنثاً فترك ذلك فقالا : لقد بقي فيه منه شيء وأقيمت الصلاة فدخلا فصليا مع الناس فحاك في أنفسهما ما قالا فأتيا عطاء فسألاه فأمرهما أن يعيدا الوضوء والصلاة، وأمرهما أن يقضيا الصيام إن كانا صائمين. وعن مجاهد أنه قال في ﴿ويل لكل همزة لمزة﴾ [الهمزة: ١] الهمزة الطعان في الناس واللمزة الذي يأكل لحوم الناس. وقال قتادة ذكر لنا أن عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث من الغيبة، وثلث من النميمة، وثلث من البول. وقال الحسن: والله للغيبة أسرع في دين الرجل المؤمن من الأكلة في الجسد. وقال بعضهم: أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس. وقال ابن عباس إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك فاذكر

كان مخنثاً) أي كان يتشبه بالنساء **(فترك ذلك فقالا : لقد بقي فيه منه شيء فأقيمت الصلاة فدخلا فصليا مع الناس فجال في أنفسهما)** أي حدثت نفوسهما **(مما قالا فأتيا عطاء)** بن أبي رباح مفتي مكة **(فسألاه: فأمرهما أن يعيدا الوضوء والصلاة وإن كان صائمين أن يقضيا صيام ذلك اليوم)** رواه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا سعيد بن عامر عن الربيع بن صبيح أن رجلين فذكره.

(وعن مجاهد) بن جبر المكي التابعي الثقة **(قال)** في قوله تعالى **(﴿ويل لكل همزة لمزة﴾ الهمزة الطعان في الناس)** أي في أعراضهم، **(واللمزة الذي يأكل لحوم الناس)** رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل، أنبأنا ابن المبارك، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. وروي بهذا السند أيضاً عن ابن المبارك، عن أبي مودود، عن يزيد مولى قيس الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، ﴿ولا تلمزوا أنفسكم﴾ [الحجرات: ١١] قال: لا يطعن بعضكم على بعض.

(وقال قتادة) بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري: **(ذكرنا لنا أن عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث من الغيبة، وثلث من البول، وثلث من النميمة)** رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن منيع، حدثنا ابن علية، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة قال: ذكر لنا فساقه.

(وقال الحسن البصري) رحمه الله تعالى: **(للغيبة أسرع في دين المؤمن من الأكلة في الجسد)** رواه ابن أبي الدنيا عن محمد بن أبي حاتم الأزدي، حدثنا داود بن المحبر، حدثنا الربيع ابن صبيح قال: سمعت الحسن يقول: والله للغيبة فذكره.

(وقال بعضهم: أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة ولكن في الكف عن اعراض الناس) رواه ابن أبي الدنيا عن عيسى بن عبد الله التميمي قال: بلغني عن عتاب بن بشير عن خصاف وخصيف وعبد الكريم بن مالك قالوا: أدركنا السلف فذكره.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه **(إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك فاذكر**

عيوبك. وقال أبو هريرة: يبصر أحدكم القذى في عين أخيه ولا يبصر الجذع في عين نفسه. وكان الحسن يقول: ابن آدم إنك لن تصيب حقيقة الإيمان حتى لا تعيب الناس بعيب هو فيك وحتى تبدأ بصلاح ذلك العيب فتصلحه من نفسك فإذا فعلت ذلك كان شغلك في خاصة نفسك، وأحب العباد إلى الله من كان هكذا. وقال مالك بن دينار: مرّ عيسى عليه السلام ومعه الحواريون بجيفة كلب، فقال الحواريون: ما أنتن ريح هذا الكلب؟ فقال: عليه الصلاة والسلام ما أشد بياض أسنانه كأنه ﷺ نهاهم عن غيبة الكلب، ونبههم على أنه لا يذكر من شيء من خلق الله إلا أحسنه. وسمع علي بن الحسين

عيوبك) رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل، أنبأنا عبد الله بن المبارك، عن إسرائيل، عن أبي يحيى عن مجاهد، عن ابن عباس قال: إذا أردت فذكره.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(يبصر أحدهم القذى في عين أخيه ولا يبصر الجذل في عينه)** رواه ابن أبي الدنيا عن عبد الله بن أبي در، أنبأنا كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم قال: سمعت أبا هريرة قال: يبصر أحدكم القذى في عين أخيه وينسى الجذل في عينه. وروى ذلك أيضاً من قول الحسن. قال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن جميل، أنبأنا ابن المبارك، أنبأنا جعفر بن حيان، عن الحسن قال ابن آدم: تبصر القذى في عين أخيك وتدع الجذل معترضاً في عينك، وقد رواه ابن المبارك أيضاً، وكذا العسكري في الأمثال من حديث أبي هريرة مرفوعاً «وينسى الجذع» أو قال «الجذل في عينه» وقد تقدم في كتاب آداب الصحبة.

(وكان الحسن) البصري رحمه الله تعالى **(يقول: ابن آدم إنك لن تصيب حقيقة الإيمان حتى لا تعيب الناس بعيب هو فيك، وحتى تبدأ بصلاح ذلك العيب فتصلحه من نفسك، فإذا فعلت ذلك كان شغلك في خاصة نفسك وأحب العباد إلى الله من كان هكذا)** رواه ابن أبي الدنيا عن نصر بن طرخان، حدثنا عمران بن خالد الخزاعي قال: كان الحسن يقول: يا ابن آدم إنك لن تصيب فذكره.

(وقال مالك بن دينار) رحمه الله تعالى **(مرَّ عيسى ابن مريم)** عليه السلام **(والحواريون)** معه **(على جيفة كلب فقال الحواريون: ما أنتن ريح هذا؟ فقال عيسى)** عليه السلام: **(ما أشد بياض أسنانه كأنه نهاهم عن الغيبة ونبههم على أنه لا يذكر من شيء من خلق الله إلا أحسنه)** رواه ابن أبي الدنا عن محمد بن عثمان العقيلي، حدثنا ابن عون صاحب القرب، عن مالك ابن دينار قال: مرَّ عيسى ابن مريم عليه السلام فذكره. ورواه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني سويد بن سعيد، حدثنا الحكم بن عون، عن مالك بن دينار قال: مرَّ عيسى عليه السلام مع الحواريين على جيفة كلب فساقه وقال في آخره، يعظم ينهاهم عن الغيبة.

رضي الله عنهما رجلاً يغتاب آخر فقال له: إياك والغيبة فإنها آدام كلاب الناس. وقال عمر رضي الله عنه: عليكم بذكر الله تعالى فإنه شفاء وإياكم وذكر الناس فإنه داء نسأل الله حسن التوفيق لطاعته.

(وسمع علي بن الحسين) بن علي بن أبي طالب رحمه الله تعالى (رجلاً يغتاب آخر فقال: إياك والغيبة فإنها ادام كلاب الناس) رواه ابن أبي الدنيا عن الحسين بن عبد الرحمن قال: سمع علي بن الحسين رجلاً فذكره. قال: وحدثني الحسين بن عبد الرحمن قال: سمع المهلب بن أبي صفرة رجلاً يغتاب رجلاً فقال: اكفف فوالله لا ينقى فوك من سهكها. قال: وحدثنا حسين قال: سمع قتيبة بن مسلم رجلاً يغتاب رجلاً قال: أما والله لقد تلمظت بمضغة طالما لفظتها الكرام.

(وقال عمر رضي الله عنه عليكم بذكر الله فإنه شفاء، وإياكم وذكر الناس فإنه داء) رواه ابن أبي الدنيا عن العباس العنبري، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محرز وهو أبو رجاء الشامي، عن عمر بن عبد الله، عن عمران بن عبد الرحمن قال: قال عمر بن الخطاب عليكم بذكر الله فساقه. وروي أيضاً عن خالد بن مرداس، حدثنا أبو عقيل، عن حفص بن عثمان قال: كان عمر ابن الخطاب يقول: لا تشغلوا أنفسكم بذكر الناس فإنه بلاء وعليكم بذكر الله فإنه رحمة. وقد روي ذلك أيضاً من قول سلمان. قال ابن أبي الدنيا: حدثني أبو محمد الأزدي حدثنا علي بن يزيد عن صالح المري تال: كتب سلمان إلى أبي الدرداء اما بعد: فإني أوصيك بذكر الله فإنه دواء وأنهاك عن ذكر الناس فإنه داء.

وقد بقيت أخبار وآثار أحببت ايرادها في هذا الباب هي على شريطة المصنف. قال السدي: كان سلمان رضي الله عنه مع رجلين في سفر يخدمهما وينال من طعامهما، وان سلمان قام يوماً فطلبه صاحباه فلم يجداه فضربا الخباء قالا: ما يريد سلمان شيئاً غير هذا أن يجيء إلى طعام معدود وخباء مضروب، فلما جاء سلمان أرسلاه إلى رسول الله ﷺ يطلب لهما أداماً، فانطلق فأتاه فقال: يا رسول الله بعثني أصحابي لتؤدمهم إن كان عندك. قال «ما يصنع أصحابك بالأدم قد ائتدموا» فرجع سلمان فأخبرهم فانطلقا فأتيا رسول الله ﷺ فقالا: والذي بعثك بالحق ما أصبنا طعاماً منذ نزلنا. قال: «إنكما قد ائتدمتما سلمان بقولكما فنزلت ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً﴾» [الحجرات: ١٢] أخرجه ابن ابي حاتم. وقال ابن جريج: زعموا أنها نزلت في سلمان أكل ثم رقد فنفخ فذكر رجلان أكله وقاده فنزلت أخرجه ابن المنذر. وقال مقاتل: نزلت في رجل كان يخدم النبي ﷺ أرسل بعض الصحابة إليه يطلب منه أداماً فمنع فقالوا له: إنه بخيل وخيم، فنزلت في ذلك. أخرجه ابن أبي حاتم.

وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «المؤمن حرام على المؤمن لحمه عليه حرام أن يلطمه» أخرجه ابن مردويه.

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه مرَّ على بغل ميت وهو في نفر من أصحابه فقال: والله

لأن يأكل أحدكم من هذا حتى يملأ بطنه خير له من أن يأكل لحم رجل مسلم. أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وابن أبي شيبة، وأحمد في الزهد، وابن أبي الدنيا في الصمت والخرائطي في مساويء الأخلاق.

وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ فارتفعت لنا ريح منتنة فقال «أتدرون ما هذه الريح هذه ريح الذين يغتابون الناس» أخرجه أحمد وابن أبي الدنيا في الصمت.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لا يتوضأ أحدكم من الكلمة الخبيثة يقولها لأخيه ويتوضأ من الطعام الحلال. أخرجه البيهقي. وقال إبراهيم: الوضوء من الحدث وأذى المسلم كذا أخرجه البيهقي.

وعن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما قالا: الحدث حدثان حدث من فيك وحدث من نومك. وحدث الفم أشد الكذب والغيبة. أخرجه البيهقي.

وعن عباس رضي الله عنهما: إن رجلين صليا صلاة الظهر والعصر وكانا صائمين فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال «أعيدا وضوءكما وصلاتكما وامضيا في صومكما واقضيا يوماً آخر مكانه» قالا: لم يا رسول الله؟ قال «قد اغتبتما فلاناً» أخرجه الخرائطي في مساويء الأخلاق، والبيهقي.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «الربا سبعون حوباً أيسرها كنكاح الرجل أمه وأربى الربا عرض الرجل المسلم» رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا.

وقال عبيدة السلماني: اتقوا المفطرين الغيبة والكذب. رواه ابن أبي الدنيا.

وقال خالد الربعي: دخلت المسجد فجلست إلى قوم فذكروا رجلاً فنهيتهم عنه فكفوا ثم جرى بهم الحديث حتى عادوا في ذكره، فدخلت معهم في شيء من أمره، فلما كان الليل رأيت في المنام كان شيئاً أسود طويلاً يشبه الرجل إلا أنه طويل جداً معه طبق خلاف أبيض عليه لحم خنزير فقال: كُل. فقلت: آكل حلم خنزير، والله لا آكله، فأخذ بقفاي وقال لي: كُل وانتهرني انتهارة شديدة ودسه في فمي، فجعلت ألوكه ولا أسيغه، وأفرق أن ألقيه واستيقظت قال: فبمحلوفه لقد مكثت ثلاثين يوماً وثلاثين ليلة ما آكل طعاماً إلا وجدت طعم ذلك اللحم في فمي. أخرجه ابن أبي الدنيا قال: وسمعت ابا يحيى بن أيوب يذكر عن نفسه أنه رأى في المنام صنع به نحو هذا، وأنه وجد طعم الدسم على شفتيه أياماً، وذلك أنه كان يجالس رجلاً يغتاب الناس.

وعن وهب بن منبه أن ذا القرنين قال لبعض الأمم: ما بال كلمتكم واحدة وطريقتكم مستقيمة؟ قالوا: إنا لا نتخادع ولا يغتب بعضنا بعضاً. رواه ابن أبي الدنيا.

وعن عكرمة رفعه أنه ﷺ لحق قوماً فقال لهم «تخللوا» فقال القوم: يا نبي الله والله ما طعمنا اليوم طعاماً. فقال «والله إني لأرى لحم فلان بين ثناياكم» وكانوا قد اغتابوه. رواه عبد بن حميد.

وقال كعب الأحبار: الغيبة تحبط العمل. رواه ابن أبي الدنيا.

بيان معنى الغيبة وحدودها:

اعلم أن حد الغيبة أن تذكر أخاك بما يكرهه لو بلغه سواء ذكرته بنقص في بدنه أو نسبه أو في خلقه أو في فعله أو في قوله أو في دينه أو في دنياه حتى في ثوبه وداره ودابته.

أما البدن، فكذكرك العمش والحول والقرع والقصر والطول والسواد والصفرة وجميع ما يتصور أن يوصف به مما يكرهه كيفما كان.

وأما النسب؛ فبأن تقول أبوه نبطي أو هندي أو فاسق أو خسيس أو إسكاف أو زبال أو شيء مما يكرهه كيفما كان.

وعن شفي بن قانع الأصبحي أن النبي ﷺ قال «أربعة يؤذون أهل النار على مابهم من الأذى يسعون بين الحميم والجحيم يدعون بالويل والثبور يقول بعض أهل النار لبعض: ما بال هؤلاء قد آذونا على ما بنا من الأذى؟ قال: فرجل معلق عليه تابوت من جمر، ورجل يجر أمعاءه، ورجل يسيل فوه قيحاً ودماً، ورجل يأكل لحمه. فيقال للذي يأكل لحمه: ما بال الأبعد قد آذانا على ما بنا من الأذى؟ فيقول: إن الأبعد كان يأكل لحوم الناس بالغيبة ويمشي بالنميمة». رواه ابن أبي الدنيا.

وقال عون بن عبد الله: ما أحسب أحداً تفرغ لعيب الناس إلا من غفلة غفلها عن نفسه رواه ابن أبي الدنيا.

وقال بكر بن عبد الله المزني: إذا رأيتم الرجل موكلاً بعيوب الناس ناسياً لعيبه فاعلموا أنه قد مكر به. رواه ابن أبي الدنيا.

بيان معنى الغيبة وحدّها:

(**اعلم أن حدّ الغيبة**) على ما ذكره العلماء (**أن تذكر أخاك بما يكرهه لو بلغه**) وسواء بلغه أو لم يبلغه وأحسن تعاريفها ذكر العيب بظهر الغيب (**سواء ذكرت**) مما يكرهه (**نقصاناً في بدنه أو في نسبه أو في خلقه**) بالضم، (**أو في فعله أو في قوله أو في دينه أو في دنياه حتى في ثوبه**) الذي يلبسه (**وفي داره**) التي يسكنها (**ودابته**) التي يركبها.

(**أما البدن؛ فكذكرك العمش**) محركة سوء البصر، (**والحول**) محركة انقلاب الحدقةالى الموق، (**والقرع**) محركة انحسار الشعر عن الرأس من مرض، (**والقصر والطول**) كلاهما في القامة، (**والسوداء والصفراء**) كلاهما من اللون، (**وجميع ما يتصور أن يوصف به مما يكرهه**).

(**وأما النسب؛ فأن يقول: أبوه نبطي**) محركة أي ممن يخدم الأرض بالحراثة، وفي معنى ذلك سوادي أوأكار أوفلاح (**أو هندي**) هذا إذا كان يكره الاعتزاء إلى أحد هذين، وأما قول

وأما الخلق: فبأن تقول هو سيء الخلق بخيل متكبر مراء شديد الغضب جبان عاجز ضعيف القلب متهور وما يجري مجراه.

وأما في أفعاله المتعلقة بالدين فكقولك هو سارق أو كذاب أو شارب خمر أو خائن أو ظالم أو متهاون بالصلاة أو الزكاة، أو لا يحسن الركوع أو السجود أو لا يحترز من النجاسات أو ليس باراً بـوالديه أو لا يضع الزكاة موضعها أو لا يحسن قسمتها أو لا يحرس صومه عن الرفث والغيبة والتعرض لأعراض الناس.

وأما فعله المتعلق بالدنيا فكقولك: إنه قليل الأدب متهاون بالناس أو لا يرى لأحد على نفسه حقاً أو يرى لنفسه الحق على الناس أو أنه كثير الكلام كثير الأكـل نـؤوم ينـام في غير وقت النوم ويجلس في غير موضعه.

علي رضي الله عنه لما سأله سائل عن نسبه فقال: نحن قوم من نبط كوثى يشير به إلى أن جده سيدنا إبراهيم عليه السلام ولد بكوثى وهي قرية من سواد العراق، فهو لأجل الإرشاد إلى عدم الافتخار بالانساب، (**أو فاسق أو خسيس**) ويعني بهما من يرتكب مذام الأخلاق، (**أو اسكاف**) وهو الذي يخرز النعال والجلود، (**أو زبّال**) وهو الذي يكنس زبالات البيوت، (**أو شيء مما يكرهه كيفما كان**) فالمناط هو الكراهة، وأما من يعتاد شيئاً من ذلك فخراً له فلا يكون إطلاق اللسان مثله على اللسان غيبة له.

(**وأما الخلق فأن يقول إنه سيء الخلق**) إما في المعاملة أو في المحاورة، (**بخيل**) بماله، (**متكبر**) على أخوانه (**أبي**) أي ممتنع لا يوافق في كثير من الأمور (**شديد الغضب**) في أحواله (**جبان**) بارد الهمة (**عاجز**) في كثير من أموره (**ضعيف القلب**) لا جرأة له (**متهوّر**) أي مفرط في الشجاعة حتى يرمي نفسه في النار، (**وما يجري مجراه**).

(**وأما في أفعاله المتعلقة بالدين فكقولك سارق**) أو لص أو نوري أو حرامي أو مختلس، (**أو كذاب أو شارب سكر أو خائن**) الأمانة، (**أو ظالم**) غشوم، (**أو متهاون بالصلاة**) وبالطهارة، (**أو بالزكاة**) فيؤخر الصلاة عن وقتها ويشتغل بغيرها ولا يعطي زكاة ماله أو يقول: هو (**لا يحسن الركوع والسجود**) في صلاته، (**أو لا يحترز عن النجاسات أو ليس باراً بوالديه**) أو باحدهما، (**أو لا يضع الزكاة في مواضعها، أو لا يحسن قسمتها، أو لا يحرس صومه من الرفث**) وهو الكلام القبيح، (**والغيبة والتعرض لأعراض الناس**) بالاستطالة فيها.

(**وأما فعله المتعلق بالدنيا فكقولك: إنه قليل الأدب يتهاون بالناس**) ويسخر بهم (**ولا يرى لأحد حقاً على نفسه ويرى لنفسه حقاً**) عليهم، (**أو أنه كثير الكلام كثير الأكل أو أنه نؤوم**) أي كثير النوم، (**وينام في غير وقته ويجلس في غير موضعه**).

وأما في ثوبه فكقولك: إنه واسع الكم طويل الذيل وسخ الثياب.

وقال قوم لا غيبة في الدين لأنه ذم ما ذمه الله تعالى فذكره بالمعاصي وذمه بها يجوز بدليل ما روي أن رسول الله ﷺ ذكرت له امرأة وكثرة صلاحها وصومها ولكنها تؤذي جيرانها بلسانها فقال: «هي في النار» وذكرت عنده امرأة أخرى بأنها بخيلة فقال: «فما خيرها إذاً». وهذا فاسد لأنهم كانوا يذكرون ذلك لحاجتهم إلى تعرف الأحكام بالسؤال ولم يكن غرضهم التنقص ولا يحتاج إليه في غير مجلس الرسول ﷺ، والدليل عليه إجماع الأمة على أن من ذكر غيره بما يكرهه فهو مغتاب لأنه داخل فيما ذكره رسول الله ﷺ في حد الغيبة.

وكل هذا وإن كان صادقاً فيه فهو به مغتاب عاص لربه وآكل لحم أخيه بدليل ما روي أن النبي ﷺ قال: «هل تدرون ما الغيبة»؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «ذكرك أخاك بما يكرهه». قال أرأيت إن كان في أخي ما أقوله. قال: «إن كان فيه

(**وأما في ثوبه فكقولك: إنه واسع الكم**) كأنه الخرج كبير العمامة كالبرج، (**طويل الذيل**) يجره إلى الأرض، (**وسخ الثياب**) دنس الجيب، (**وقد قال قوم: لا غيبة في الدين**) ولو كان المغتاب يكره ذلك (**لأنه ذم ما ذمه الله تعالى فذكره بالمعاصي وذمه بها يجوز**) زجراً له (**بدليل ما روي أنه ذكر لرسول الله ﷺ امرأة وكثرة صومها وصلاتها لكنها تؤذي جيرانها**) وتلسبهم بلسانها (**فقال «هي في النار»**) قال العراقي: رواه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة، (**وذكر**) له ﷺ (**امرأة أخرى بأنها بخيلة فقال «فما خيرها إذاً»**)؟ قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي جعفر محمد بن علي مرسلاً، ورويناه في أمالي ابن شمعون هكذا، (**وهذا فاسد لأنهم كانوا يذكرون ذلك لحاجتهم إلى تعرف الأحكام**) الشرعية (**بالسؤال**) والبحث، (**ولم يكن غرضهم**) من سياق قول من الأقوال (**التنقص**) ولا الهضم للجانب، (**ولا يحتاج إليه في غير مجلس رسول الله ﷺ**) أقول: وفيه بحث لأن الصحابة كانوا عارفين بأن أذى الجار والبخل من الصفات الذميمة، (**والدليل عليه إجماع الأمة على أن من ذكر غيره**) من ورائه (**بما يكرهه فهو مغتاب**)، وقد يقال: إن هذا عام وقد خص منها أحكام فلا حجة فيه ولا الزام فتأمل (**لأنه داخل فيما ذكره رسول الله ﷺ في حد الغيبة**) كما يذكره بـ د هذا.

(**فكل هذا وإن كنت صادقاً فيه فأنت به مغتاب عاص لربك آكل للحم أخيك، بدليل ما روي أن النبي ﷺ قال «هل تدرون ما الغيبة»؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال «ذكرك أخاك**) أي في الإسلام ولو من غير نسب (**بما يكره**») لو بلغه. (**قيل**) يا رسول

ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته ». وقال معاذ بن جبل: ذكر رجل عند رسول الله ﷺ فقالوا: ما أعجزه: فقال ﷺ: « اغتبتم أخاكم » قالوا يا رسول الله قلنا

الله: **(أرأيت ان كان في أخي ما أقول)** أي وجد فيه **(قال « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا واللفظ له، وأبو داود والترمذي وصححه، وابن جرير، وابن المنذر وابن مردويه.

قال ابن أبي الدنيا: حدثنا يحي بن أيوب، حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « هل تدرون » فساق كسياق المصنف. ورواه أبو داود مختصراً فقال: « الغيبة أن تذكر أخاك بما يكره ».

وأخرج عبد بن حميد والخرائطي في مساويء الأخلاق عن المطلب بن حنطب قال: قال رسول الله ﷺ « إن الغيبة أن تذكر المرء بما فيه ». فقيل: إنما كنا نرى أن نذكره بما ليس فيه قال: « ذلك البهتان ».

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك قال: « الغيبة أن تذكر أخاك بما يشينه وتعنيه بما فيه فإن أنت كذبت عليه فذلك البهتان ».

وأخرج عبد بن حميد عن عون بن عبد الله قال: « إذا قلت للرجل ما فيه فقد اغتبته وإذا قلت ما ليس فيه فقد بهته ».

وأخرج ابن مردويه، عن أم سلمة رضي الله عنها أنها سئلت عن الغيبة فأخبرت أنها أصبحت يوم الجمعة وغدا رسول الله ﷺ إلى الصلاة، وأتتها جارتان لها من نساء فاغتابتا وضحكتا برجال ونساء فلم تبرحا على حديثهما من الغيبة حتى أقبل النبي ﷺ منصرفاً من الصلاة، فلما سمعتا صوته سكتتا، فلما قام بباب البيت ألقى طرف ردائه ثم قال « أن اخرجا فاستقيئا ثم تطهرا بالماء فخرجت أم سلمة فقاءت لحماً كثيراً قد أصل فلما رأت كثرة اللحم تذكرت أحدث لحم أكلته فوجدته في أولى جمعتين منتناً فسألها مما قاءت فأخبرته فقال ذاك لحمه طلبت تأكلينه فلا تعودي أنت ولا صاحبتك فيما تكلمتما فيه من الغيبة وأخبرتها صاحبتها أنها قاءت مثل الذي قاءت من اللحم ».

وسئل ابن عمر عن الغيبة فقال: « أن تقول بما فيه والبهتان أن تقول بما ليس فيه ». أخرجه ابن أبي الدنيا.

وقال ابن مسعود « الغيبة أن تذكر من أخيك ما تعلم فيه وإذا قلت ما ليس فيه فذلك البهتان » أخرجه أبن أبي الدنيا.

وقال هشام بن حسان « الغيبة أن تقول للرجل ما هو فيه مما يكره ».

(وقال معاذ بن جبل) رضي الله عنه: **(ذكر رجل عند رسول الله ﷺ فقالوا: ما**

ما فيه. قال: « إن قلتم ما ليس فيه فقد بهتموه ». وعن حذيفة عن عائشة رضي الله عنها إنها ذكرت عند رسول الله ﷺ امرأة فقالت: إنها قصيرة. فقال ﷺ: « اغتبتيها ». وقال الحسن ذكر الغير ثلاثة: الغيبة والبهتان والإفك وكل في كتاب الله عز وجل، فالغيبة أن تقول ما فيه، والبهتان أن تقول ما ليس فيه. والإفك أن تقول ما بلغك. وذكر ابن سيرين رجلاً فقال: ذاك الرجل الأسود، ثم قال: أستغفر الله إني أراني قد

أعجزه؟ فقال رسول الله ﷺ « اغتبتم صاحبكم » قالوا: يا رسول الله قلنا ما فيه. قال « إن قلتم ما ليس فيه فقد بهتموه ») قال العراقي: رواه الطبراني بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه البيهقي كذلك وهو في كتاب الصمت من حديث عبد الله بن عمرو بهذا اللفظ. رواه عن أحمد بن منيع، حدثنا علي بن عاصم، عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: ذكر رجل فساقه.

وأخرج ابن جرير من حديث معاذ بلفظ: كنا مع رسول الله ﷺ فذكر القوم رجلاً فقالوا: ما يأكل إلا ما يطعم ولا يرحل إلا ما رحل وما أضعفه. فقال رسول الله ﷺ « اغتبتم أخاكم » قالوا يا رسول الله وغيبة مما يحدث فيه؟ فقال « بحسبكم أن تحدثوا عن أخيكم بما فيه ».

وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا قران بن تمام، عن محمد بن أبي حميد، عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقال رجل من القوم: يا رسول الله ما أعجز فلاناً: فقال رسول الله ﷺ « أكلتم لحم أخيكم واغتبتموه ». وأخرجه ابن جرير وابن مردويه والبيهقي بلفظ « إن رجلاً قام من عند النبي ﷺ فرؤي في قيامه عجز فقال بعضهم: ما أعجز فلاناً والباقي سواء.

(وعن حذيفة عن عائشة) رضي الله عنها **(أنها ذكرت امرأة فقالت: إنها قصيرة، فقال النبي ﷺ: « اغتبتيها »)** رواه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان عن علي بن الأقمر، عن حذيفة عن عائشة أنها ذكرت فساقه. قال العراقي: رواه أحمد وأصله عند أبي داود والترمذي وصححه بلفظ آخر، ووقع عند المصنف عن أبي حذيفة كما عند أحمد وأبي داود والترمذي واسم أبي حذيفة سلمة بن صهيب اهـ.

قلت: الذي في النسخ الموجودة عندنا حذيفة عن عائشة ومثله في كتاب الصمت.

وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(ذكر الغير ثلاثة: الغيبة والبهتان والإفك، والكل)** مذكور **(في كتاب الله الغيبة أن تقول ما فيه، والإفك أن تقول ما بلغك، والبهتان أن تقول ما ليس فيه)** ولعل الثاني مأخوذ من القصة المعروفة وتعميمه مستفاد من حديث: « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع ».

(وذكر) محمد **(بن سيرين)** رحمه الله تعالى **(رجلاً فقال ذلك الرجل الأسود، ثم قال:**

اغتبته وذكر ابن سيرين إبراهيم النخعي فوضع يده على عينه ولم يقل الأعور. وقالت عائشة: لا يغتابن أحدكم فإني قلت لامرأة وأنا عند النبي ﷺ إن هذه لطويلة الذيل، فقال لي: «الفظي الفظي» فلفظت مضغة لحم.

بيان أن الغيبة لا تقتصر على اللسان:

اعلم ان الذكر باللسان إنما حرم لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك وتعريفه بما

استغفر الله إني أراني قد اغتبته) رواه ابن أبي الدنيا عن محمد بن منيع، حدثنا محمد بن مسير أبو سعد، حدثنا جرير بن حازم قال ذكر ابن سيرين رجلاً فساقه. وقال أيضاً: حدثني فضل بن إسحاق، حدثنا أبو قتيبة، حدثني جرير بن حازم قال: ذكر محمد بن سيرين رجلاً فقال: ذاك الأسود، ثم قال: أستغفر الله أستغفر الله اغتبته. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق جرير بن حازم.

قال ابن أبي الدنيا: وحدثني فضل، حدثنا أبو قتيبة، عن الربيع، عن محمد بن سيرين قال: إذا قلت لأخيك من خلفه ما فيه ما يكره فهي الغيبة، وإذا قلت ما ليس فيه فهو البهتان، وظلمك لأخيك أن تذكره بأقبح ما تعلم منه وتنسى أحسنه.

(وذكر) ابن سيرين **(إبراهيم النخعي)** وكان أعور، **(فوضع يده على عينه ولم يقل الأعور)** وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا يحي بن أيوب حدثنا مروان بن معاوية عن عمر بن سيف قال: قال الحسن يخشون أن يكون قولنا حميد الطويل غيبة. وقال أيضاً، حدثني فضل بن إسحاق، حدثنا أبو قتيبة قال: سمعت معاوية بن مرة قال: لو قلت للأقطع فلان الأقطع كانت غيبة. قال فذكرت ذلك لأبي إسحاق فقال: صدق.

(وقالت عائشة) رضي الله عنها: **(لا يغتابن منكم أحد أحداً فإني قلت لامرأة مرة وأنا عند النبي ﷺ إن هذه لطويلة الذيل، فقال النبي ﷺ: «الفظي الفظي» فلفظت بضعة من لحم)** رواه ابن أبي الدنيا عن عبيد الله العتكي، حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا الهنيد بن القاسم، سمعت غبطة بنت خالد قالت: سمعت عائشة تقول: لا يغتابن منكن أحد أحداً فساقه. وكذلك أخرجه في كتاب ذم الغيبة، والخرائطي في مساوىء الأخلاق وأبن مردويه والبيهقي في الشعب، وفي لفظ بعضهم: لا يغتب بعضكم بعضاً فإني كنت عند رسول الله ﷺ الحديث. وقال العراقي بعد أن عزاه ابن أبي الدنيا وابن مردويه وفي إسناده لمرأة لا أعرفها يشير إلى غبطة بنت خالد، وفي سنن أبي داود غبطة بنت عمرو وهي غير هذه.

بيان أن الغيبة لا تقتصر على اللسان:

(اعلم أن الذكر باللسان إنما حرم) شرعاً، **(لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك)** وعيبه **(وتعريفه بما يكرهه)** إما باطناً أو ظاهراً، وقد يكون يكرهه باطناً ولا يظهره من نفسه لموجب

يكرهه، فالتعريض به كالتصريح والفعل فيه كالقول والإشارة والإيماء والغمز والهمزة والكتابة والحركة وكل ما يفهم المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام. فمن ذلك قول عائشة رضي الله عنها: دخلت علينا امرأة فلما ولت أومأت بيدي أنها قصيرة. فقال عليه السلام: «اغتبتيها». ومن ذلك المحاكاة كأن يمشي متعارجاً أو كما يمشي فهو غيبة بل هو أشد من الغيبة لأن أعظم في التصوير والتفهيم. ولما رأى ﷺ عائشة حاكت امرأة قال: ما يسرني أني حاكيت إنساناً ولي كذا وكذا. وكذلك الغيبة بالكتابة فإن القلم أحد

فهو داخل فيه، (**فالتعريض به**) أي التلويح (**كالتصريح والفعل فيه كالقول والإشارة والإيماء والغمز والرمز والكتابة والحركة، وكل ما يفهم المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام**) فأنواع الغيبة أربعة: أحدها التصريح وهو ظاهر. والثاني: التلويح ويتضمن أربعة أنواع الإشارة والإيماء والرمز والغمز إما بالعين أو بأخذ اليد، والثالث: الكتابة بالقلم أو بالإصبع، والرابع: الحركة وهي المحاكاة. وكل ذلك حرام وتتضمن هذه الأنواع فروعاً كثيرة ولكن هذه الأصول وما عداها يرجع إليها وقد يفصلها المصنف في سياقه.

(**فمن ذلك**) أي من نوع الإشارة (**قول عائشة رضي الله عنه دخلت علينا امرأة**) وعندنا النبي ﷺ، (**فلما ولت**) أي انصرفت مولية بظهرها (**أومأت**) أي أشرت (**بيدي**) وفي رواية بأبهامي (**أنها قصيرة**) قصر الإبهام، (**فقال ﷺ: «قد اغتبتيها»**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا، وابن مردويه من رواية حسان بن مخارق. وحسان وثقه ابن حبان وباقيهم ثقات اهـ.

قلت: قال ابن أبي الدنيا: حدثنا أبو عبد الرحمن القرشي، حدثنا أبو معاوية قال: ذكر الشيباني عن حسان بن مخارق عن عائشة قالت: دخلت امرأة قصيرة والنبي ﷺ جالس فقلت بابهامي هكذا وأشرت إلى النبي ﷺ إنها قصيرة، فقال النبي ﷺ: «اغتبتيها» هذا لفظ ابن أبي الدنيا، وأما لفظ ابن مردويه في التفسير: أقبلت امرأة قصيرة والنبي ﷺ جالس قلت فأشرت بابهامي الى النبي ﷺ فقال: «لقد اغتبتيها» ورواه كذلك الخرائطي في مساوىء الأخلاق والبيهقي في الشعب. وأخرج عبد بن حميد من حديث عكرمة أن امرأة دخلت على النبي ثم خرجت فقالت عائشة: يا رسول الله ما أجلها وأحسنها لولا أن بها قصراً؟ فقال لها النبي ﷺ: «اغتبتيها» الحديث.

(**ومن ذلك المحاكاة**): يقال حكاه وحاكاه إذا فعل مثل فعله وأكثر ما يستعمل في القبيح (**بأن يمشي متعارجاً**) أو متطأطئاً رأسه (**أو كما يمشي**) أو غير ذلك من الهيئات كأن يحاكي خطبته أو وعظه أو تدريسه أو غير ذلك، (**فهو غيبة**) محرمة (**بل هو أشد من الغيبة**) أي من أشد أنواعها (**لأنه أعظم في التصوير والتفهيم**) للغير، (**ولما رأى ﷺ عائشة**) رضي الله عنها (**حكت إمرأة قال: ما يسرني أني حاكيت**) وفي نسخة: حكيت (**إنساناً ولي كذا وكذا»**) تقدم في الآفة الحادية عشر.

اللسانين، وذكر المصنف شخصاً معيناً وتهجين كلامه في الكتاب غيبة إلا أن يقترن به شيء من الأعذار المحوجة إلى ذكره كما سيأتي بيانه. وأما قوله قال قوم كذا فليس ذلك غيبة إنما الغيبة التعرض لشخص معين إما حي وإما ميت. ومن الغيبة أن تقول: بعض من مرّ بنا اليوم أو بعض من رأيناه إذا كان المخاطب يفهم منه شخصاً معيناً لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم، فأما إذا لم يفهم عينه جاز.

كان رسول الله ﷺ إذا كره من إنسان شيئاً قال: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا»، فكان لا يعين. وقولك بعض من قدم من السفر أو بعض من يدعي العلم إن كان معه قرينة تفهم عين الشخص فهي غيبة.

وأخبث أنواع الغيبة غيبة القراء المرائين فإنهم يفهمون المقصود على صيغة أهل

(**وكذلك الغيبة بالكتابة**) بالقلم على الورق، (**فإن القلم أحد اللسانين**) وهو من الكلمات الحكمية أي إن القلم في التصوير والتفهيم مثل اللسان، (**وذكر المصنف**) في كتابه (**شخصاً معيناً وتهجينه**) أي نسبته إلى الهجنة، (**وذكر كلامه في الكتاب**) على وجه التهوين والتنكيل والإزراء (**غيبة**) محرمة لا يجوز إرتكاب مثله (**إلا أن يقترن به شيء من الأعذار المحوجة كما سيأتي بيانه**) فيما بعد، (**وأما قوله**) في الكتاب (**قال قوم كذا**) فهذا هو الإبهام، (**فليس ذلك غيبة**) أي الإبهام في الغيبة ليس بغيبة وهو جائز (**إنما الغيبة التعريض لشخص معين إما حي أو ميت**) بما يسوءه ويكرهه، ويستثني من هذا الإبهام ما إذا فهم منه المعين بقرينة فإنه غيبة وإليه أشار المصنف بقوله: (**ومن الغيبة أن تقول: بعض من مر بنا اليوم**) أو بعض من قدم اليوم (**أو بعض من رأيناه**) اليوم (**إذا كان المخاطب**) به (**يفهم منه**) بقرينة قائمة (**شخصاً معيناً لأن المحذور**) إنما هو (**تفهيمه دون ما به التفهيم، فإذا لم يفهم عينه جاز**) ولم يكن غيبة.

(**وكان رسول الله ﷺ إذا كره من إنسان شيئاً قال: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا»**) فهذا هو الإبهام في الغيبة. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عائشة ورجاله رجال الصحيح اهـ.

(**وكان**) وفي نسخة فكان (**لا يعين**) شخصاً بعينه. (**وقولك بعض من قدم من السفر، أو بعض من يدعي العلم**) أو بعض من يوصف بالصلاح ونحو ذلك (**إذا كان معه قرينة**) قائمة (**تفهم عين الشخص فهو غيبة.**)

وأخبث أنواع الغيبة غيبة القراء) أي العلماء (**المرائين**) بعلومهم وهم علماء الدنيا، (**فإنهم يفهمون المقصود على صيغة أهل الصلاح ليظهروا من أنفسهم**) للناس (**التعفف**

الصلاح ليظهروا من أنفسهم التعفف عن الغيبة ويفهمون المقصود ، ولا يدرون بجهلهم أنهم جمعوا بين فاحشتين الغيبة والرياء ، وذلك مثل أن يذكر عنده إنسان فيقول: الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول على السلطان والتبذل في طلب الحطام ، أو يقول: نعوذ بالله من قلة الحياء ، نسأل الله أن يعصمنا منها ، وإنما قصده أن يفهم عيب الغير فيذكره بصيغة الدعاء ، وكذلك قد يقدم مدح من يريد غيبته فيقول: ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر في العبادات، وليكن قد اعتراه فتور وابتلي بما يبتلي به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر نفسه ، ومقصوده أن يذم غيره في ضمن ذلك ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين بأن يذم نفسه فيكون مغتاباً ومرائياً ومزكياً نفسه ، فيجمع بين ثلاث فواحش وهو بجهله يظن أنه من الصالحين المتعففين عن الغيبة ، ولذلك يلعب الشيطان بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فإنه يتعبهم ويحبط بمكائده عملهم ويضحك عليهم ويسخر منهم. ومن ذلك ان يذكر عيب إنسان فلا يتنبه له بعض الحاضرين فيقول: سبحان الله

عن الغيبة) والتباعد عنها ، **(ويفهمون المقصود)** الذي سيق الكلام لأجله ، **(ولا يدرون)** بجهلهم **(أنهم جمعوا بين فاحشتين الرياء والغيبة ، ومثل ذلك أن يذكر عنده إنسان فيقول: الحمد لله الذي لم يبلنا)** أي لم يمتحنا **(بالدخول على السلطان)** أو بمخالطة الأمراء أو الحمد لله الذي عصمني من مخالطة السلطان ، **(والتبذل في طلب الحطام)** أي متاع الدنيا من مال وغيره ، **(أو يقول: نعوذ بالله من قلة الحياء نسأل الله أن يعصمنا منه)** أو يقول: الله يلطف به ونحو ذلك ، **(وإنما)** قصده بذلك **(أن يفهم)** الناس **(عيب الغير)** من الخلطة وطلب الحطام وقلة الحياء ، **(فيذكره بصيغة الدعاء)** له.

(وكذلك قد يقدم مدح من يريد غيبته) أي اغتيابه **(فيقول: ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر في العبادات)** ولم يشتغل بغيرها ، **(ولكن قد اعتراه)** الآن **(فتور)** همة وكسل ، **(وابتلي بما يبتلي به كلنا وهو قلة الصبر)** على المكاره ، **(فذكر نفسه ومقصوده)** من ذلك **(أن يذم غيره ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين في ذم أنفسهم فيكون)** بهذا الفعل **(مغتاباً)** لأخيه **(ومرائياً)** لعمله **(ومزكياً نفسه ، فيجمع بين ثلاث فواحش ، وهو يظن بجهله أنه من الصالحين المتعففين عن الغيبة)** وهذا من أدق ما يبتلي به الخاصة فضلا عن العامة ، **(وكذلك يلعب الشيطان بأهل الجهل)** من العامة **(إذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم)** يتعلمونه ، **(فإنه يتعبهم)** أي يوقعهم في المشقة **(ويحبط بمكائده عملهم)** فلا يكون مقبولاً ، **(ويضحك عليهم ويسخر منهم)** ويلعب بهم كما يلعب الصبي بالكرة ، فقد روى أبو نعيم في الحلية من حديث واثلة المتعبد بلا فقه كالحمار في الطاحون.

(ومن ذلك أن يذكر عيب إنسان فلا يتنبه له بعض الحاضرين) في المجلس **(فيقول:**

ما أعجب هذا حتى يصغي إليه ويعلم ما يقول فيذكر الله تعالى ويستعمل اسمه آلة له في تحقيق خبثه، وهو يمتن على الله عز وجل بذكره جهلاً منه وغروراً، وكذلك يقول: ساءني ما جرى على صديقنا من الاستخفاف به نسأل الله أن يروّح نفسه فيكون كاذباً في دعوى الاغتمام وفي إظهار الدعاء له، بل لو قصد الدعاء لأخفاه في خلوته عقيب صلاته ولو كان يغتم به لاغتم أيضاً بإظهار ما يكرهه، وكذلك يقول ذلك المسكين: قد بلي بآفة عظيمة تاب الله علينا وعليه، فهو في كل ذلك يظهر الدعاء والله مطلع على خبث ضميره وخفي قصده وهو لجهله لا يدري أنه قد تعرض لمقت أعظم مما تعرض له الجهال إذا جاهروا، ومن ذلك الإصغاء إلى الغيبة على سبيل التعجب، فإنه إنما يظهر التعجب ليزيد نشاط المغتاب في الغيبة، فيندفع فيها وكأنه يستخرج الغيبة منه بهذا الطريق فيقول: عجب ما علمت انه كذلك ما عرفته إلى الآن إلا بالخير، وكنت أحسب فيه غير هذا عافانا الله من بلائه فإن كل ذلك تصديق للمغتاب والتصديق بالغيبة غيبة بل الساكت شريك المغتاب. قال ﷺ: «المستمع أحد المغتابين»، وقد روي عن أبي بكر

سبحان الله ما أعجب هذا) فينبهه (**حتى يصغي**) بأذن قلبه (**إلى المغتاب ويعلم ما يقوله**) ويلقيه، (**فيذكر اسم الله**) جل اسمه (**ويستعمل ذكره آلة له في تحقيق خبثه**) في طويته، (**وهو يمتن على الله عز وجل بذكره جهلاً منه وغروراً**) واستخفافاً، (**وكذلك يقول: لقد ساءني ما جرى على صديقنا**) الفلاني (**من الاستخفاف به**) والإزراء لشأنه (**فنسأل الله أن يروح سره**) وفي نسخة نفسه أي يعطيه راحة والمراد بالسر الباطن، (**ويكون**) هو (**كاذباً في دعوى الاغتمام**) عليه، (**وفي إظهار الدعاء**) له، (**بل لو**) كان صادقاً في دعواه و(**قصد الدعاء له لأخفاه في خلوة**) عن الناس أو (**عقيب صلاته**) بينه وبين الله تعالى، (**ولو كان يغتم به لاغتمّ أيضاً بإظهار ما يكرهه**) ويسوءه لو بلغه، (**وكذلك يقول: ذلك المسكين**) أو المسيكين بالتصغير (**قد بلي بآفة عظيمة تاب الله عليه وعلينا**) أو علينا وعليه كما في نسخة، (**فهو في كل ذلك يظهر الدعاء**) له، (**والله مطلع على خبث ضميره**) ورداءة طويته (**وخفي قصده، وهو لجهله لا يدري أنه قد تعرض لمقت أعظم مما يتعرض له الجهال إذا جاهروا**) إذ نبه بقوله ذلك على أنه يرتكب ما يجب عليه التوبة.

(**ومن ذلك الإصغاء**) أي الميل بإذن القلب (**إلى الغيبة على سبيل التعجب، فإنه إنما يظهر التعجب ليزيد نشاط المغتاب في الغيبة فيندفع فيها**) أي يسترسل، (**فكأنه يستخرج الغيبة منه بهذا الطريق فيقول: عجب ما علمت أنه كذلك ما عرفته إلى الآن إلا بالخير**) والصلاح، (**وكنت أحسب فيه غير هذا عفانا الله من بلائه**) أو لطف الله به، (**فإن كان ذلك تصديق للمغتاب والتصديق بالغيبة غيبة بل الساكت شريك المغتاب. قال رسول الله ﷺ:**

وعمر رضي الله عنهما أن أحدهما قال لصاحبه: إن فلاناً لنؤوم ثم أنهما طلبا أدماً من رسول الله ﷺ ليأكلا به الخبز فقال ﷺ: «قد ائتدمتما» فقالا: ما نعلمه. قال: «بلى انكما أكلتما من لحم أخيكما» فانظر كيف جمعهما. وكان القائل أحدهما والآخر مستمع،

«المستمع أحد المغتابين») أي المستمع والمغتاب شريكان في الإثم. قال العراقي: روى الطبراني من حديث ابن عمر: «نهى رسول الله ﷺ عن الغيبة وعن الاستماع إلى الغيبة» وهو ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه الخطيب ولفظه: «نهى عن الغناء والاستماع إلى الغناء وعن الغيبة والاستماع إلى الغيبة وعن النميمة والاستماع إلى النميمة» قال الهيثمي فيه فرات بن السائب وهو متروك. وروى ابن أبي الدنيا عن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان أنه قال لمولى له: نزه سمعك عن استماع الخنا كما تنزه لسانك عن القول به، فإن المستمع شريك القائل.

(وقد روي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أن أحدهما قال لصاحبه: إن فلاناً لنؤوم) أي كثير النوم، (ثم طلبا أدماً من رسول الله ﷺ ليأكلاه مع الخبز، فقال ﷺ: «قد ائتدمتما» فقالا. ما نعلمه فقال: «بلى ما أكلتما من لحم صاحبكما») قال العراقي: رواه أبو العباس الدغولي في الأدب من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى مرسلاً نحوه. ورواه أيضاً المقدسي في المختارة من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس اهـ.

قلت: قال الخرائطي في مساوىء الأخلاق: حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد، حدثنا حبان بن هلال، عن حماد، عن ثابت، عن أنس قال: كانت العرب يخدم بعضها بعضاً في الأسفار، وكان مع أبي بكر وعمر رجل يخدمهما فناما فاستيقظا ولم يهيىء لهما طعاماً. فقال أحدهما: إن هذا النؤوم فأيقظاه فقالا: أئت رسول الله ﷺ فقل له: إن أبا بكر وعمر يقرئانك السلام فقال: «ائتدما» فجاء فأخبرهم فقالا: يا رسول الله بأي شيء ائتدمنا؟ قال: «بلحم أخيكما والذي نفسي بيده إني لأرى لحمه بين ثناياكما» فقالا: استغفر لنا يا رسول الله فقال: مراه فليستغفر لكما.

(فانظر كيف جمعهما وكان القائل أحدهما والآخر مستمع) وقد رويت هذه القصة من وجه آخر من مرسل يحيى بن أبي كثير أورده الحكيم الترمذي في نوادر الأصول قال: إن النبي ﷺ كان في سفر ومعه أبو بكر وعمر، فارسلوا إلى رسول الله ﷺ يسألونه لحماً فقال أوليس قد ظللتم من اللحم شباعاً. قالوا: من أين؟ فوالله ما لنا باللحم عهد منذ أيام فقال: «من لحم صاحبكم الذي ذكرتم» قالوا: يا نبي الله إنما قلنا والله إنه لضعيف ما يعيننا على شيء. قال: «ذلك فلا تقولوا» فرجع إليهم الرجل فاخبرهم بالذي قال. قال: فجاء أبو بكر فقال: يا نبي الله طأ على صماخي واستغفر لي ففعل، وجاء عمر فقال: يا نبي الله طأ علي صماخي واستغفر لي ففعل، وهذا السياق دل على أنهما رضي الله عنهما كانا مستمعين وأن القائل بالكلام المذكور غيرهما بدليل قولهما طأ على صماخي فأشار به إلى أنه كان مستمعاً.

وقال للرجلين اللذين قال أحدهما اقعص الرجل كما يقعص الكلب « انهشا من هذه الجيفة » فجمع بينهما فالمستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا أن ينكر بلسانه أو بقلبه إن خاف وإن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعل لزمه وإن قال بلسانه اسكت وهو مشته لذلك بقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه من الإثم ما لم يكرهه بقلبه، ولا يكفي في ذلك أن يشير باليد أي اسكت أو يشير بحاجبه وجبينه فإن ذلك استحقار للمذكور، بل ينبغي أن يعظم ذلك فيذب عنه صريحاً. وقال ﷺ: « من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على نصره أذله الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق ». وقال أبو الدرداء قال رسول الله ﷺ: « من رد عن عرض أخيه بالغيب كان حقاً على الله أن يرد عن عرضه يوم القيامة ». وقال أيضاً: « من ذب عن عرض أخيه بالغيب كان حقاً

(**وقال للرجلين اللذين**) مرّا على ماعز وهو يرجم (**وقال أحدهما للآخر: اقعص الرجل كما أقعص الكلب**) ومقول القول (**« انهشا من هذه الميتة »**) قد تقدم قبل هذا باثني عشر حديثاً، (**فجمع بينهما**) مع أن القائل واحد، (**فالمستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا بأن ينكر**) على المغتاب (**بلسانه**) إن قدر (**فإن خاف**) الضرر (**فبقلبه وإن قدر على القيام**) من ذلك المجلس (**أو قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعله لزمه**) الإثم، (**وإن قال بلسانه اسكت وهو مشته لذلك بقلبه فذلك نفاق**) لمخالفة قلبه لسانه، (**ولا يخرجه عن الإثم ما لم يكرهه بقلبه**) مصمماً عليه، (**ولا يكفي أن يشير باليد أي اسكت أو يشير بحاجبه أو جبينه**) أو طرف عينه، (**فإن ذلك استحقار للمذكور**) بالغيبة، (**بل ينبغي أن يعظمه فيذب عنه صريحاً قال رسول الله ﷺ: « من أذل**) بالبناء للمجهول (**عنده**) أي بحضرته أو بعلمه (**مؤمن وهو يقدر**) أي والحال أنه يقدر (**على أن ينصره**) على من ظلمه (**فلم ينصره أذله الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق »**) قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث سهل بن حنيف وفيه ابن لهيعة اهـ.

قلت: قال الهيتمي وهو حسن الحديث وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات، وكذلك رواه ابن السني في اليوم والليلة، ولفظهم جميعاً: « من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على أن ينصره أذله الله على رؤوس الأشهاد يوم القيامة ». وروى الخرائطي من حديث عمران بن حصين: « من ذكر عنده أخوه المسلم بظهر الغيب وهو يقدر على أن ينصره فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة ». ومن حديث أنس بزيادة: « ومن لم ينصره أدركه الله بها في الدنيا والآخرة ».

(**وقال أبو الدرداء**) رضي الله عنه، (**قال النبي ﷺ: « من رد عن عرض أخيه بالغيب**) بأن رد على من اغتابه وشانه وعابه (**كان حقاً على الله عز وجل أن يرد عن عرضه يوم القيامة**) جزاء وفاقا ». ورواه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة، حدثنا جرير، عن ليث، عن

على الله أن يعتقه من النار » وقد ورد في نصرة المسلم في الغيبة وفي فضل ذلك أخبار كثيرة أوردناها في كتاب آداب الصحبة وحقوق المسلمين فلا نطوّل بإعادتها .

شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: « من رد عن عرض أخيه بالغيبة ». فساقه وكذلك رواه في ذم الغيبة، قال العراقي: فيه شهر بن حوشب وهو عند الترمذي من وجه آخر بلفظ: « رد الله عن وجهه النار يوم القيامة » اهـ.

قلت: لفظ الترمذي أخرجه أيضاً أحمد والطبراني. وفي رواية كان له حجاباً من النار، رواه كذلك عبد بن حميد، وابن زنجويه، والروياني والخرائطي في المكارم، والطبراني وابن السني في اليوم والليلة. وفي رواية: « كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة » رواه الطبراني والخرائطي.

(وقال) ﷺ (أيضاً من ذبّ عن عرض أخيه بالغيب كان حقاً على الله أن يعتقه من النار ») رواه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة حدثنا عثمان بن عمر عن عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ فذكره. وكذلك رواه أحمد والطبراني ولكن بلفظ: « من رد « بدل » من « ذب » ورواه ابن المبارك وأحمد أيضاً والخرائطي في مكارم الأخلاق والطبراني أيضاً والبيهقي بلفظ: « من ذب عن لحم أخيه بالغيبة » والباقي سواء.

(وقد ورد في نصرة المسلم في الغيبة وفضل ذلك أخبار كثيرة) وآثار شهيرة **(أوردناها في كتاب آداب الصحبة وحقوق المسلمين، فلا نطول بإعادتها)** فمن ذلك حديث أنس « من حمى عرض أخيه في الدنيا بعث الله إليه ملكاً يوم القيامة يحميه من النار ».

وحديث جابر وأبي طلحة: « ما من امرىء يخذل امرءاً مسلماً في موطن تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلا خذله في موطن تجب فيه نصرته، وما من امرىء ينصر امرءاً مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه وتنتهك فيه حرمته إلا نصره الله في موطن تجب فيه نصرته ».

وحديث أنس: « إذا وقع في رجل وأنت في ملأ فكن للرجل ناصراً وللقوم زاجراً أو قم عنهم ثم تلا هذه الآية ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾ [الحجرات: ١٢] وحديثه أيضاً: « من اغتيب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أدركه الله في الدنيا والآخرة.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما يمنعكم إذا رأيتم السفيه يخرق أعراض الناس أن تعربوا عليه قالوا: نخاف لسانه. قال: ذلك أدنى أن لا تكونوا شهداء، وكان ميمون بن سياه لا يغتاب ولا يدع أحداً عنده يغتاب ينهاه، فإن انتهى وإلاّ قام.

بيان الأسباب الباعثة على الغيبة:

اعلم أن البواعث على الغيبة كثيرة ولكن يجمعها أحد عشر سبباً ثمانية منها تطرد في حق العامة وثلاثة تختص بأهل الدين والخاصة.

أما الثمانية: فالأوّل: أن يشفي الغيظ وذلك إذا جرى سبب غضب به عليه فإنه إذا هاج غضبه يشتفي بذكر مساوئه فسبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثم دين وازع، وقد يمتنع تشفي الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب في الباطن فيصير حقداً ثابتاً فيكون سبباً دائماً لذكر المساوىء، فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.

الثاني: موافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام، فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر عليهم أو قطع المجلس استثقلوه ونفروا عنه فيساعدهم ويرى ذلك من حسن المعاشرة ويظن أنه مجاملة في الصحبة وقد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهاراً للمساهمة في السراء والضراء، فيخوض معهم في ذكر العيوب والمساوىء.

بيان الاسباب الباعثة على الغيبة:

(**اعلم أن البواعث على الغيبة كثيرة، ولكن يجمعها أحد عشر سبباً ثمانية**) منها (**تطرد في حق العامة وثلاثة**) منها (**تختص بأهل الدين والخاصة**).

(**أما الثمانية**) التي تطرد في حق العامة (**فالأول تشفي الغيظ**) أي الغضب الكامن في القلب، (**وذلك إذا جرى سبب غضب به عليه، فإذا هاج غضبه**) وثار من باطنه على الجوارح (**تشفي بذكر مساوئه**) ومعايبه (**وسبق اللسان إليه**) أي إلى ذكر المساوىء (**بالطبع**) المجبول عليه (**إن لم يكن ثم**) أي هناك (**دين وازع**) أي مانع حاجز وورع جبلي (**وقد يمتنع تشفي الغيظ عند**) هيجان (**الغضب فيحتقن الغضب في الباطن ويصير حقداً ثابتاً فيكون سبباً دائماً لذكر المساوىء**) لا يفتر عنه، (**فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة**) وقد وردت أخبار فيمن لم يشف غيظه بمعصية الله تعالى سيأتي ذكرها.

(**الثانية: موافقة الأقران**) من إخوان الزمان (**ومجاملة الرفقاء**) والأصحاب (**ومساعدتهم على الكلام، فإنهم إذا كانوا**) من عادتهم أنهم (**يتفكهون بذكر الأعراض**) والوقوع فيها (**فيرى أنه لو انكر عليهم**) بلسانه (**أو قطع المجلس**) فإن قام منه ولم يعد (**استثقلوه**) أي عدوه ثقيلاً (**ونفروا عنه**) وقطعوا صحبته، (**فيساعدهم**) على عوائدهم، (**ويرى ذلك من حسن المعاشرة**) وجميل المجاورة (**ويظن أنه**) أي فعله ذلك (**مجاملة**) لهم (**في الصحبة، وقد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهاراً للمساهمة**) أي المشاركة (**في السراء والضراء فيخوض معهم في ذكر العيوب والمساوىء**) ولم يعلم بأن الله

الثالث: أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده ويطوّل لسانه عليه أو يقبح حاله عند محتشم، أو يشهد عليه بشهادة فيبادره قبل أن يقبح هو حاله ويطعن فيه ليسقط أثر شهادته أو يبتدىء بذكر ما فيه صادقاً ليكذب عليه بعده فيروّج كذبه بالصدق الأوّل ويستشهد به ويقول: ما من عادتي الكذب فإني أخبرتكم بكذا وكذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع: أن ينسب إلى شيء فيريد أن يتبرأ منه فيذكر الذي فعله وكان من حقه أن يبرىء نفسه ولا يذكر الذي فعل فلا ينسب غيره إليه، أو يذكر غيره بأنه كان مشاركاً له في الفعل ليمهد بذلك عذر نفسه في فعله.

الخامس: إرادة التصنع والمباهاة وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره فيقول: فلان جاهل وفهمه ركيك وكلامه ضعيف وغرضه أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه ويريهم

تعالى يغضب عليه إذا طلب سخطه في رضا المخلوقين، وقد وردت في ذلك أخبار سيأتي ذكرها.

(الثالث): التحامي عن رد قوله لسبق الغير في تقبيحه، وبيانه **(أن يستشعر من إنسان أنه سيقصد ويطول لسانه فيه أو يقبح)** مقاله ويفضح **(حاله عند محتشم)** أي رئيس ذي جاه وحشمة، **(أو يشهد عليه بشهادة)** على شيء يغض منه **(فيبادره)** ويستعجل عليه **(قبل أن يقبح هو حاله ويطعن فيه ليسقط أثر شهادته)** ومقالته، **(أو يبتدىء بذكر ما فيه صادقاً ليكذب عليه بعده فيروج)** أي يزين **(كذبه بالصدق الأول ويستشهد به ويقول: ما من عادتي الكذب فإني)** اختبرتكم آنفاً **(بكذا وكذا من أحواله، فكان كما قلت)** وكما إذا ذكر زيد مسألة فاعترض عليها عمرو فيكون باعثاً لزيد أن يغتاب عمراً ليحامي ما سبق من كلامه من بطلان مرامه.

(الرابع): التبرىء عن فاحشة منسوبة إليه بالنسبة إلى الغير، وبيانه: **(أن ينسب إلى شيء فيريد أن يتبرأ منه)** أي يتخلص منه، **(فيذكر الذي فعله وكان من حقه أن يبرىء نفسه ولا يذكر الذي فعله فلا ينسب غيره إليه)** فيكون بهذا جمعاً بين الذنوب لديه، وقد قال تعالى: ﴿ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتانا وإثماً مبيناً﴾ [النساء: ١١٢] **(أو يذكر غيره بأنه كان مشاركاً له في الفعل)** ولم يكن وحده **(ليمهد بذلك عذر نفسه في فعله)**.

(الخامس: إرادة التصنع والمباهاة) أي المفاخرة، **(وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره فيقول: فلان جاهل)** أو بليد، **(وفهمه ركيك)** أي سقيم، **(وكلامه ضعيف)** ونحو ذلك، **(وغرضه)** منه **(أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه)** ورفعة مقامه **(ويريهم أنه أعلم منه)**

أنه أعلم منه، أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.

السادس: الحسد وهو أنه ربما يحسد من يثني الناس عليه ويحبونه ويكرمونه فيريد زوال تلك النعمة عنه فلا يجد سبيلاً إليه إلا بالقدح فيه فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن كرامته والثناء عليه لأنه يثقل عليه أن يسمع كلام الناس وثناءهم عليه وإكرامهم له وهذا هو عين الحسد وهو غير الغضب والحقد فإن ذلك يستدعي جناية من المغضوب عليه، والحسد قد يكون مع الصديق المحسن والقريب الموافق.

السابع: اللعب والهزل والمطايبة وتزجية الوقت بالضحك فيذكر عيوب غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة ومنشؤه التكبر والتعجب.

الثامن: السخرية والاستهزاء استحقاراً له فإن ذلك قد يجري في الحضور ويجري أيضاً في الغيبة ومنشؤه التكبر واستصغار المستهزأ به.

وأدق فهماً (**أو يحذر**) أي يخاف (**أن يعظم**) عندهم (**مثل تعظيمة فيقدح فيه لذلك**) حتى ينقص مقامه عندهم.

(**السادس: الحسد وهو أنه ربما يحسد من يثني عليه الناس**) ويشيرون له بالفضل (**ويحبونه ويكرمونه**) ويبجلونه، (**فيريد زوال تلك النعمة عنه فلا يجد سبيلاً إليه إلا بالقدح فيه**) والحط عليه، (**فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا**) أي يمتنعوا (**عن إكرامه والثناء عليه، لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه وإكرامهم له، وهذا هو الحسد وهو غير الغضب والحقد**) المتقدم بذكرهما، (**فإن ذلك يستدعي جناية من المغضوب عليه، والحسد قد يكون مع الصديق المحسن والقريب الموافق**) فافترقا بهذه الحيثية فهو سبب مستقل للغيبة.

(**السابع: اللعب والهزل والمطايبة وتزجية الوقت**) أي سوقه وإمضاؤه (**بالضحك**) وغيره من أسباب المقت، (**فيذكر غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة والتعجب والتعجيب**) ونحو ذلك.

(**الثامن: الاستهزاء استحقاراً له فإن ذلك قد يجري في الحضور**) أي حضرة من يستحقره، (**ويجري أيضاً في الغيبة**) بفتح الغين أي في حالة الغيب (**ومنشؤة التكبر**) والترفع (**واستحقار المستهزأ به**). وهذا السبب مع ما قبله قد يتحدان فإن تزجية الوقت كما يكون بالهزل، واللعب يكون بالاستهزاء والاستخفاف، ونظراً إلى هذا جعل مؤلف مختصر هذا الكتاب المسمى بعين العلم البواعث سبعة لا غير، فتأمل. وعلاج ذلك بما ذكر في هذا الكتاب في محله فإن

وأما الأسباب الثلاثة التي هي في الخاصة فهي أغمضها وأدقها لأنها شرور خبأها الشيطان في معرض الخيرات وفيها خير ولكن شاب الشيطان بها الشر.،

الأوّل: أن تنبعث من الدين داعية التعجب في إنكار المنكر والخطأ في الدين فيقول: ما أعجب ما رأيت من فلان فإنه قد يكون به صادقاً ويكون تعجبه من المنكر، ولكن كان حقه أن يتعجب ولا يذكر اسمه فيسهل الشيطان عليه ذكر اسمه في إظهار تعجبه فصار به مغتاباً وآثماً من حيث لا يدري، ومن ذلك قول الرجل: تعجبت من فلان كيف يحب جاريته وهي قبيحة وكيف يجلس بين يدي فلان وهو جاهل؟

الثاني: الرحمة وهو أن يغتم بسبب ما يبتلى به فيقول: مسكين فلان قد غمني أمره وما ابتلي به فيكون صادقاً في دعوى الاغتمام ويلهيه الغم عن الحذر من ذكر اسمه فيذكره فيصير به مغتاباً فيكون غمه ورحمته خيراً، وكذا تعجبه. ولكن ساقه الشيطان إلى شر

مساوىء الأخلاق إنما تعالج بمعجون العلم والعمل المركب لها، وإنما علاج كل علة بضدها فليتفحص عن السبب ويعالج بالضد.

(**وأما الأسباب**) الثلاثة التي هي في الخاصة وأهل الدين، (**فهي أغمضها وأدقها**) وأخفاها (**لأنها شرور عباها الشيطان في معرض الخيرات، وفيها خير، ولكن شاب الشيطان**) أي خلط (**بها الشر**).

(**الأول: أن تنبعث من الدين داعية التعجب من إنكار المنكر**) الشرعي (**والخطأ في الدين فيقول: ما أعجب ما رأيت من فلان فإنه قد يكون صادقاً**) في قوله (**ويكون تعجبه من المنكر**) الذي صدر منه، (**ولكن كان حقه أن يتعجب ولا يذكر إسمه فيسهل الشيطان عليه ذكر اسمه في ذكر تعجبه فصار به مغتاباً**) له (**من حيث لا يدري**) لأنه لو بلغه ذلك لكرهه (**وأثم**) في ذلك وقل من يتفطن له إلا العارفون، (**ومن ذلك قول الرجل: تعجبت من فلان كيف يحب جاريته وهي قبيحة**) الصورة، (**وكيف يجلس بين يدي فلان وهو جاهل**): فإن هذا القول وإن كان صدقاً في الحقيقة بأن تكون الجارية في نفس الأمر قبيحة، والرجل الذي يجلس إليه جاهلاً، ولكنه مخلوط بالغيبة بتعيين أشخاصهما وذكرهما بما يكرهانه لو بلغهما.

(**الثاني: الرحمة وهو أن يغتم بسبب ما يبتلى به**) أي يمتحن (**فيقول: مسكين فلان قد غمني أمره وما ابتلي به فيكون صادقاً في**) دعوى (**اغتمامه ويلهيه الغم**) الذي عرض له (**عن الحذر من ذكر اسمه فيذكره فيصير به مغتاباً**) له، (**فيكون غمه ورحمته خيراً، وكذا تعجبه ولكنه ساقه**) الشيطان (**إلى**) معرض (**شر من حيث لا يدري والترحم**

من حيث لا يدري والترحم والاغتمام ممكن دون ذكر اسمه، فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحمه.

الثالث: الغضب لله تعالى فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان إذا رآه أو سمعه فيظهر غضبه ويذكر اسمه، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يظهره على غيره أو يستر اسمه ولا يذكره بالسوء. فهذه الثلاثة مما يغمض دركها على العلماء فضلاً عن العوام، فإنهم يظنون أن التعجب والرحمة والغضب إذا كان لله تعالى كان عذراً في ذكر الاسم وهو خطأ بل المرخص في الغيبة حاجات مخصوصة لا مندوحة فيها عن ذكر الاسم ـ كما سيأتي ذكره ـ روي عن عامر بن واثلة ان رجلاً مرَّ على قوم في حياة رسول الله ﷺ فسلّم عليهم فردوا عليه السلام فلما جاوزهم قال رجل منهم: إني لأبغض هذا في الله تعالى، فقال أهل المجلس: لبئس ما قلت والله لننبئنه ثم قالوا: يا فلان لرجل منهم قم فادركه وأخبره بما قال فأدركه رسولهم فأخبره فأتى الرجل رسول الله ﷺ وحكى له ما قال وسأله أن يدعوه له فدعاه وسأله فقال: قد قلت

والاغتمام ممكن دون ذكر اسمه فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحمه).

(**الثالث: الغضب لله تعالى فإنه قد يغضب على منكر قارفه**) أي ارتكبه (**إنسان إذا رآه أو سمعه فيظهر غضبه ويذكر اسمه، وكان الواجب عليه أن يظهر غضبه عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يظهر على غيره ويستر اسمه**) ويخفيه (**ويذكره بالسوء**) لحرمة عرضه (**فهذه الثلاثة مما يغمض**) ويدق (**دركها على العلماء**) الأجلة. (**فضلاً عن العوام فإنهم**) أي العلماء (**يظنون أن التعجب والرحمة والغضب إذا كان**) كل منها (**لله تعالى كان عذراً**) مبيحاً (**في ذكر الاسم وهو خطأ، بل المرخص في الغيبة حاجات مخصوصة لا مندوحة فيها**) أي لاسعة فيها (**عن ذكر الاسم كما سيأتي**) بيانه.

(**روى عامر بن واثلة**) بن عبد الله بن عمرو بن حجش الليثي أبو الطفيل ولد عام أحد، ورأى النبي ﷺ. وروى عن أبي بكرفمن بعده وعمر إلى أن مات سنة عشر ومئة على الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة قاله مسلم وغيره: (**أن رجلا مرَّ على قوم في حياة رسول الله ﷺ فسلم عليهم فـردوا علـيه السلام، فلما جاوزهم قال رجل منهم: إني لأبغض هذا في الله تعالى، فقال أهل المجلس: لبئسما قلت والله لتبيننه**) أن لتظهرن ما قلت، (**ثم قالوا: يا فلان لرجل منهم قم فادركه واخبره بما قال فادركه رسولهم فاخبره**) ما قال، (**فأتى الرجل رسول الله ﷺ وحكى له ما قال وسأله أن يدعوه له فدعاه وسأله فقال: قد قلت**

ذلك. فقال ﷺ: «لم تبغضه»؟ فقال: أنا جاره وأنا به خابر والله ما رأيته يصلي صلاة قط إلا هذه المكتوبة. قال: فاسأله يا رسول الله هل رآني أخرتها عن وقتها أو أسأت الوضوء لها أو الركوع أو السجود فيها؟ فسأله فقال: لا. فقال: والله ما رأيته يصوم شهراً قط إلا هذا الشهر الذي يصومه البر والفاجر. قال: فاسأله يا رسول الله هل رآني قط أفطرت فيه أو نقصت من حقه شيئاً، فسأله عنه فقال: لا. فقال: والله ما رأيته يعطي سائلاً ولا مسكيناً قط ولا رأيته ينفق شيئاً من ماله في سبيل الله إلا هذه الزكاة التي يؤديها البر والفاجر. قال: فاسأله هل رآني نقصت منها أو ماكست فيها طالبها الذي ينالها؟ فسأله فقال: لا. فقال ﷺ للرجل: «قم فلعله خير منك».

بيان العلاج الذي به يمنع اللسان عن الغيبة:

اعلم أن مساوىء الأخلاق كلها إنما تعالج بمعجون العلم والعمل، وإنما علاج كل علة بمضادة سببها فلنفحص عن سببها وعلاج كف اللسان عن الغيبة على وجهين: أحدهما

ذلك) ولم ينكر (**فقال ﷺ: «لم تبغضه)** وهل لذلك سبب». (**فقال: أنا جاره**) الملاصق (**وأنا به خابر**) أي مطلع على أحواله، (**والله ما رأيته يصلي صلاة قط إلا هذه المكتوبة**) أي الفروض الخمسة. (**قال**) الرجل: (**فسله يا رسول الله هل رآني أخرتها عن وقتها أو أسأت الوضوء لها أو الركوع أو السجود فيها؟ فسأله فقال: لا. فقال: والله ما رأيته يصوم شهراً قط**) من شهور السنة (**إلا هذا الشهر الذي يصومه البر والفاجر**) يعني شهر رمضان. (**قال**) الرجل: (**فاسأله يا رسول الله هل رآني قط أفطرت فيه أو نقصت من حقه شيئاً. فسأله فقال: لا. قال: والله ما رأيته يعطي سائلاً ولا مسكيناً ولا رأيته يعطي من ماله شيئاً في سبيل الله سوى هذه الزكاة التي يؤديها البر والفاجر قال**) الرجل: (**فاسأله**) يا رسول الله (**هل رآني نقصت منها أو ماكست طالبها الذي ينالها**) أي ماطلته؟ (**فسأله فقال: لا. فقال ﷺ: «قم فلعله خير منك»**) قال العراقي: رواه أحمد في مسنده بإسناد صحيح.

بيان العلاج الذي يمنع اللسان من الغيبة:

(**اعلم أن مساوىء الأخلاق كلها تعالج بمعجون العلم والعمل**) أي إذا عجن العلم النافع الخالص عن الشوائب بالعمل الصالح الخالي عن الرياء والسمعة وركبا بالأوزان الشرعية واتخذ معجوناً واستعمله من به داء مساويء الأخلاق نفعه، (**وإنما علاج كل علة بمضادة سببها**) كما إذا قوي البرد ونظر إلى سببه عولج بالأدوية الحارة المزيلة لذلك السبب الذي نشأ بسببه ذلك البرد العارض، وكذا بالعكس. (**فلنفحص**) أي نبحث (**عن سببها**) فإن معرفة الأسباب هو الركن

على الجملة، والآخـــر على التفصيـــل.

أما على الجملة فهو أن يعلم أن تعرضه لسخط الله تعالى بغيبته بهذه الأخبار التي رويناها وأن يعلم أنها محبطة لحسناته يوم القيامة فإنها تنقل حسناته في القيامة إلى من اغتابه بدلاً عما استباحه من عرضه فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئات خصمه، وهو مع ذلك متعرض لمقت الله عز وجل ومشتبه عنده بآكل الميتة، بل العبد يدخل النار بأن تترجح كفة سيئاته على كفة حسناته وربما تنقل إليه سيئة واحدة ممن اغتابه فيحصل بها الرجحان ويدخل بها النار، وإنما أقل الدرجات أن تنقص من ثواب أعماله وذلك بعد المخاصمة والمطالبة والسؤال والجواب والحساب. قال ﷺ: « ما النار في اليبس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد ». وروي أن رجلاً قال للحسن: بلغني انك تغتابني فقال: ما بلغ من قدرك عندي أني أحكمك في حسناتي. فمهما آمن العبد بما ورد من

الأعظم في المداواة للعلل الحادثة، **(وعلاج كف اللسان عن الغيبة على وجهين: أحدهما على الجملة)** أي الإجمال، **(والآخر على التفصيل)**.

(أما على الجملة: فهو أن يعلم تعـرضـه لسخـط الله تعـالى بغيبتـه بهذه الأخبـار التي روينـاها) وذكرناها آنفاً، **(وإن يعلم أنها تحبط حسناته يوم القيامة)** وقد روى ابن أبي الدنيا عن كعب قال: الغيبة تحبط العمل، **(فإنه تنقل حسناته إلى من اغتابه بدلاً عما اجتاحه)** أي استأصله **(من عرضه، فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئاته)** كما وردت بذلك الأخبار، **(وهو مع ذلك متعرض لمقت الله عز وجل متشبه عنده بآكل الميتة)** أي لحمها، **(بل العبد يدخل النار)** أي يستحق دخولها **(بأن تترجح كفة سيئاته على كفة حسنـاتـه، وربما تنقل إليه سيئة واحدة ممن اغتابه فيحصل بها الرجحان)** لكفة السيئات، **(ويدخل بها النار وإنما أقل الدرجات أن تنقص من ثواب أعماله، وذلك بعد المخاصمة والمطالبة والسؤال والجواب والحساب)** والمناقشة في كل ذلك. **(قال ﷺ)** « والله **(ما النار في اليبس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد »)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً. قال الحافظ السخاوي: أي في المرفوع. نعم جاء عن الحسن البصري: إياكم والغيبة والذي نفسي بيده لهي أسرع في الحسنات من النار في الحطب.

قلت: روي ذلك ابن أبي الدنيا عن أبي الحسن عن ابن عبد الله الرقي، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني أبي عن الحسن أنه كان يقول: إياكم والغيبة فذكره.

(وروي أن رجلاً قال للحسن) البصري: **(بلغني أنك اغتبتني فقال: ما بلغ من قدرك**

الأخبار في الغيبة لم يطلق لسانه بها خوفاً من ذلك وينفعه أيضاً أن يتدبر في نفسه، فإن وجد فيها عيباً اشتغل بعيب نفسه وذكر قوله ﷺ: «طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس» ومهما وجد عيباً فينبغي أن يستحيي من أن يترك ذم نفسه ويذم غيره بل ينبغي أن يتحقق إن عجز غيره عن نفسه في التنزه عن ذلك العيب كعجزه، وهذا إن كان ذلك عيباً يتعلق بفعله واختياره وإن كان أمراً خلقياً فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعة فقد ذم صانعها. قال رجل لحكيم: يا قبيح الوجه، قال ما كان خلق وجهي إليَّ فاحسنه. وإذا لم يجد العبد عيباً في نفسه فليشكر الله تعالى ولا يلوثن نفسه بأعظم العيوب فإن ثلب الناس وأكل لحم الميتة من أعظم العيوب بل لو أنصف لعلم أن ظنه بنفسه انه بريء من كل عيب جهل بنفسه وهو من أعظم العيوب وينفعه أن يعلم أن تألم غيره بغيبته

عندي أني أحكمك في حسناتي، فمهما آمن العبد بما ورد من الأخبار في الغيبة) أي في ذمها (**لم يطلق لسانه بها**) أصلاً (**خوفاً من ذلك**) أي من الوعيد الذي دلت عليه الأخبار، (**وينفعه أيضاً أن يتذكر في عيوب الناس عيب نفسه فإن وجد فيها عيباً اشتغل بعيب نفسه وذكر قوله ﷺ: «طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس»**) قال العراقي: رواه البزار من حديث أنس بسند ضعيف اهـ.

قلت: تمامه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله، ووسعته السنة ولم يعد عنها إلى البدعة وقد رواه كذلك الديلمي وتقدم في أول الباب من هذا الكتاب.

(**ومهما وجد عيباً فينبغي أن يستحي من أن يترك نفسه بذم غيره**) فذم نفسه أولى من ذم غيره، (**بل ينبغي أن يتحقق أن عجز غيره في نفسه في التنزه**) أي التباعد (**عن ذلك العيب كعجزه هذا إذا كان عيباً يتعلق بفعله واختياره وإن كان أمراً خلقياً**) قد خلقه الله كذلك وليس في اختياره تبديله، (**فالذم له ذم للخالق**) أي يرجع إليه ولو لم يقصد، (**فإن من ذم صنعة فقد ذم صانعها**) استلزاماً.

(**قال رجل لحكيم: يا قبيح الوجه. قال: ما كان خلق وجهي إليّ فأحسنه**) أي أزينه، وإنما هذه خلقه الله تعالى فما من حسن أو قبيح إلا والله خالقه (**وإذا لم يجد العبد عيباً في نفسه**) أي ظاهراً له عند تأمله، (**فليشكر الله تعالى**) على هذه النعمة (**ولا يلوثن نفسه بأعظم العيوب**) فإن ثلب أعراض الناس وأكل لحم الميتة من أعظم العيوب وأشدها، (**بل لو أنصف لعلم أن ظنه بنفسه أنه بريء من كل عيب**) ظن فاسد و (**جهل بنفسه**) وغرور، (**وهو من أعظم العيوب**) فإن مقتضى البشرية يقتضي العيب إلا من برأه الله تعالى، (**وينفعه أن يعلم أن تألم غيره بعيبه كتالمه بعيب غيره له، فإذا كان لا يرضى لنفسه أن يغتاب**) أي

كتألمه بغيبة غيره له فإذا كان لا يرضى لنفسه أن يغتاب فينبغي أن لا يرضى لغيره ما لا يرضاه لنفسه. فهذه معالجات جلية.

أما التفصيل؛ فهو أن ينظر في السبب الباعث له على الغيبة فإن علاج العلة بقطع سببها وقد قدمنا الأسباب.

أما الغضب فيعالجه بما سيأتي في كتاب آفات الغضب، وهو أن يقول: إني إذا أمضيت غضبي عليه فلعل الله تعالى يمضي غضبه علي بسبب الغيبة إذ نهاني عنها، فاجترأت على نهيه واستخففت بزجره، وقد قال ﷺ: «إن لجهنم باباً لا يدخل منه إلا من شفي غيظه بمعصية الله تعالى». وقال ﷺ: «من اتقى ربه أمسك لسانه ولم يشف

يغتابه غيره، (**فينبغي أن لا يرضى لغيره ما لا يرضاه لنفسه**) وهو كمال الإيمان، (**فهذه معالجة جلية**) أي إجمالية فيها مقنع لكل متبصر يتطلع بعين بصيرته، فيستفيد من هذه المعالجات شفاء لأمراضه المستكنة.

(**أما التفصيل في ذلك فهو أن ينظر في السبب الباعث له على الغيبة**) ما هو (**فإن علاج العلة بقطع سببها وقد قدمنا**) ذكر (**الأسباب**) الثمانية والثلاثة.

(**أما الغضب فيعالجه بما سيأتي**) في الذي يليه في كتاب ذم الغضب، (**وهو أن يقول: إني إذا أمضيت غضبي عليه لعل الله يمضي غضبه عليّ بسبب الغيبة إذ نهاني عنها فقال**) ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾ [الحجرات: ١٢] (**فاجترأت على الله تعالى**) بمخالفتي له (**واستخففت بزجره**) فلم أعلم به، (**وقد قال ﷺ: «إن لجهنم باباً**) أي عظيم المشقة (**لا يدخل منه**) وفي رواية: لا يدخله (**إلا من شفى غيظه بمعصية الله تعالى»**) أي أزال شدة حنقه بإيصال المكروه إلى المغتاظ عليه على وجه لا يجوز شرعاً لأن الغضب الكائن كالداء، فإذا زال بما يطلبه الإنسان من عدوه فكأنه بريء من دائه. قال العراقي: رواه البزار وابن أبي الدنيا وابن عدي والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ البزار بسخط الله بدل بمعصية الله، وفي سند قدامة بن محمد بن إسماعيل بن شيبة وهما ضعيفان، وقد وثقا. ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغضب، وابن عدي في الكامل في ترجمة قدامة بن محمد.

(**وقال ﷺ: «من اتقى به كل لسانه ولم يشف غيظه»**) قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث سهل بن سعد بسند ضعيف، ورويناه في الأربعين البلدانية للسلفي اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن أبي الدنيا في كتاب التقوى، وابن النجار في ذيل التاريخ.

غيظه » وقال ﷺ : « من كظم غيظاً وهو يقدر على أن يمضيه دعاه الله تعالى يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره في أي الحور شاء » . وفي بعض الكتب المنزّلة على بعض النبيين : يا ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكرك حين أغضب فلا أمحقك فيمن أمحق .

وأما الموافقة ؛ فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليك إذا طلبت سخطه في رضا المخلوقين فكيف ترضى لنفسك أن توقر غيرك وتحقر مولاك فتترك رضاه لرضاهم إلا أن يكون غضبك لله تعالى ؛ وذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء بل ينبغي أن تغضب لله أيضاً على رفقائك إذا ذكروه بالسوء ، فإنهم عصوا ربك بأفحش الذنوب وهي الغيبة . وأما تنزيه النفس بنسبة الغير إلى الخيانة حيث يستغني عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرف أن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت المخلوقين ، وأنت بالغيبة

(وقال ﷺ : « من كظم غيظاً وهو يقدر على أن يمضيه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد حتى يخيره في أي الحور شاء ») قال العراقي : رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث معاذ بن أنس اهـ .

قلت : ورواه الطبراني ، وأبو نعيم في الحلية من حديث سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه بلفظ : « من كظم غيظاً وهو قادر على إنفاذه خيره الله من الحور العين يوم القيامة » الحديث . ولفظ أبي داود والترمذي : « من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من الحور العين يزوجه منها ما شاء » . وكذلك رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب ، والطبراني والبيهقي . ورواه أحمد بلفظ : « من كظم غيظه وهو يقدر على أن ينتصر دعاه الله على رؤوس الخلائق حتى يخيره في الحور العين أيتهن شاء » الحديث . وروى ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث ابن عمر : « من كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه لأمضاه ملأ الله قلبه يوم القيامة رضا » .

(وفي بعض الكتب) السماوية : **(يا ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكرك حين أغضب فلا أمحقك فيمن أمحق)** . رواه ابن شاهين في كتاب الترغيب في الذكر عن ابن عباس ، وفيه عثمان ابن عطاء الخراساني ضعفوه .

(وأما الموافقة) مع الرفقاء **(فبأن تعلم إن الله تعالى يغضب عليك إذا طلبت سخطه في رضا المخلوقين)** ففي حديث عائشة : من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس . رواه أبو نعيم في الحلية ، **(فكيف ترضى لنفسك أو توقر غيرك)** وترضيه **(ولا تحقر مولاك وتترك رضاه لرضاهم إلا أن يكون غضبك لله تعالى ، وذلك يوجب أن لا تذكر المغضوب عليه بسوء)** أصلاً . **(بل ينبغي أن تغضب لله أيضاً على رفقائك إذا ذكروه بالسوء ، فإنهم عصوا ربك بأفحش الذنوب ، وهي الغيبة ، وأما تنزيه النفس بنسبة الغير إلى الخيانة حيث يستغني عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرف أن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت**

متعرض لسخط الله يقيناً ولا تدري أنك تتخلص من سخط الناس أم لا ، فتخلص نفسك في الدنيا بالتوهم وتهلك في الآخرة وتخسر حسناتك بالحقيقة ويحصل لك ذم الله تعالى نقداً . وتنتظر دفع ذم الخلق نسيئة وهذا غاية الجهل والخذلان.

وأما عذرك كقولك إن أكلت الحرام ففلان يأكله وإن قبلت مال السلطان ففلان يقبله ، فهذا جهل لأنك تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به ، فإن من خالف أمر الله تعالى لا يقتدي به كائناً من كان ، ولو دخل غيرك النار وأنت تقدر على أن لا تدخلها لم توافقه ولو وافقته لسفه عقلك ففيما ذكرته غيبة وزيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرت عنه وسجلت مع الجمع بين المعصيتين على جهلك وغباوتك ، وكنت كالشاة تنظر إلى المعزى تردي نفسها من قلة الجبل فهي أيضاً تردي نفسها ولو كان لها لسان ناطق بالعذر وصرحت بالعذر ، وقالت العنز : أكيس مني وقد أهلكت نفسها فكذلك أنا أفعل . لكنت تضحك من جهلها وحالك مثل حالها ، ثم لا تعجب ولا تضحك من نفسك .

وأما قصدك المباهاة وتزكية النفس بزيادة الفضل بأن تقدح في غيرك فينبغي أن تعلم

المخلوقين، وأنت بالغيبة متعرض لسخط الله تعالى يقينا) لاستخفافك بزجره ، **(ولا تدري أنك تتخلص من سخط الناس أم لا ، فتخلص نفسك في الدنيا بالتوهم وتهلك في الآخرة وتخسر حسناتك بالحقيقة ويحصل لك ذم الله عز وجل نقداً)** حاضراً **(وتنتظر رفع ذم الخلق نسيئة وهذا غاية الجهل و)** نهاية **(الخذلان)** نعوذ بالله من ذلك.

(وأما عذرك بقوله: إن أكلت الحرام ففلان يأكله) ويشربه إلى شخص معين من المشهورين بالعلم والصلاح ، **(وإن قبلت مال السلطان ففلان يقبله)** ويشير كذلك إلى أحد من أهل عصره ممن يشار إليه بالفضل ، **(فهذا جهل لأنك تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به)** ولا اتباع طريقته ، **(فإن من خالف أمر الله تعالى لا يقتدي به كائناً من كان)** والباطل لا يكون مقيساً عليه ، **(ولو دخل غيرك النار وأنت تقدر على أن لا تدخلها لم توافقه ولو وافقته لسفه عقلك)** وضل رشدك ، **(فما ذكرته غيبة وزيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرت عنه وسجلت مع الجمع بين المعصيتين على جهلك وعدوانك، وكنت كالشاة تنظر إلى المعزى تردي نفسها)** أي تسقطها **(من قلة الجبل)** أي من أعلاه ، **(فهي أيضاً تردي نفسهاولوكان لها)** أي للشاة **(لسان تنطق بالعذر لصرخت بالعذر وقالت العنز : أكيس مني ، وقد أهلكت نفسها ، فكذلك أفعل لكنت تضحك من جهلها)** هو جواب شرط مقدر ، **(وحالك مثل حالها)** وعذرك مثل عذرها ، **(ثم لا تعجب ولا تضحك على نفسك)** وتعجب من تقليد الشاة للمعزى في التردي وتضحك عليها .

(وأما قصدك المباهاة وتزكية النفس بزيادة الفضل بأن تقدح في غيرك، فينبغي أن

أنك بما ذكرته به أبطلت فضلك عند الله وأنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر، وربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقيناً بما عند المخلوقين، وهماً ولو حصل لك من المخلوقين اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئاً.

وأما الغيبة لأجل الحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمة الدنيا، وكنت في الدنيا معذباً بالحسد فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخرة، فكنت خاسراً نفسك في الدنيا فصرت أيضاً خاسراً في الآخرة لتجمع بين النكالين فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك، وأهديت إليه حسناتك فإذا أنت صديقه وعدوّ نفسك إذ لا تضره غيبتك وتضرك وتنفعه إذ تنقل إليه حسناتك أو تنقل إليك سيئاته فلا ينفعك، وقد جمعت إلى خبث الحسد جهل الحماقة وربما يكون حسدك وقدحك سبب انتشار فضل محسودك كما قيل:

وإذا أراد الله نشر فضيلة ... طويت أتاح لها لسان حسود

وأما الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس بإخزاء نفسك عند الله تعالى

تعلم أنك بما قد ذكرته به أبطلت فضلك عند الله، فإنك في اعتقاد الناس فضلك على خطر، وربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس) في اعراضهم، **(فتكون قد بعت ما عند الخالق يقيناً بما عند المخلوقين وهما)** وظنا، **(ولو حصل لك من المخلوقين اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئاً)**.

(وأما الغيبة لأجل الحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمة الدنيا وكنت في الدنيا معذباً بالحسد فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخرة فتجمع بين النكالين فكنت خاسراً نفسك في الدنيا فصرت أيضاً خاسراً نفسك في الآخرة، فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك وأهديت إليه حسناتك فإذاً أنت صديقه وعدوّ نفسك إذ لا تضره غيبتك وتضرك وتنفعه إذ تنقل إليه حسناتك وتنقل إليك سيئاته، فلا تنفعك. وقد جمعت إلى خبث الحسد جهل الحماقة) وقلة العقل، **(وربما يكون حسدك وقدحك سبب انتشار فضل محسودك كما قيل:**

وإذا أراد الله نشر فضيلة ... طويت اتاح لها لسان حسود)

طويت أي أخفيت وأتاح ساق وقدر.

(وأما الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس) أي افضاحه **(بإخزاء**

وعند الملائكة والنبيين عليهم الصلاة والسلام ، فلـو تفكـرت في حسرتـك وجنـايتـك وخجلتك وخزيك يوم القيامة يوم تحمل سيئات من استهزأت به وتساق إلى النار لأدهشك ذلك عن اخزاء صاحبك ، ولو عرفت حالك لكنت أولى أن تضحك منك فإنك سخرت به عند نفر قليل وعرضت نفسك لأن يؤخذ يوم القيامة بيدك على ملأ من الناس ويسوقك تحت سيئاته كما يساق الحمار إلى النار مستهزئاً بك وفرحاً بخزيك ومسروراً بنصرة الله تعالى إياه عليك وتسلطه على الانتقام منك .

وأما الرحمة له على إثمه فهو حسن ، ولكن حسدك إبليس فأضلك واستنطقك بما ينقل من حسناتك إليه ما هو أكثر من رحمتك ، فيكون جزاء الاثم المرحوم فيخرج عن كونه مرحوماً وتنقلب أنت مستحقاً لأن تكون مرحوماً إذ حبط أجرك ونقصت من حسناتك وكذلك الغضب لله تعالى لا يوجب الغيبة وإنما الشيطان حبب إليك الغيبة ليحبط أجر غضبك وتصير معرضاً لمقت الله عز وجل بالغيبة .

وأما التعجب إذا أخرجك إلى الغيبة فتعجب من نفسك أنت انك كيف أهلكت

نفسك عند الله تعالى وعند الملائكة والنبيين عليهم الصلاة والسلام) في يوم تجتمع فيه الخلائق ، (**فلو تفكرت في حسرتـك**) ونـدامتـك (**وجنـايتـك**) التي جنيتهـا (**وخجلتـك وخزيك يوم القيامة**) بين يدي هؤلاء (**تحمل سيئات غيرك الذي استهزأت به**) في الدنيا ، (**وتساق**) بسبب ذلك (**إلى النار**) ودار البوار (**لأدهشك ذلك**) أي أوقعك في الدهشة (**عن إخزاء أخيك**) في الدنيا ، (**ولو عرفت حالك**) التي تؤول إليها (**لكنت أولى من يضحك منك فإنك سخرت منه عند نفر قليل**) وهم رفقاؤك (**وعرضت نفسك لأن يؤخذ يوم القيامة بيدك على ملأ من الناس، ويسوقك**) الذي استهزأت به (**تحت سيئاته كما يساق الحمار**) ذليلاً منقاداً (**إلى النار مستهزئاً بك وفرحاً بخزيك**) وفضيحتك (**ومسروراً بنصرة الله تعالى إياه عليك وتسلطه على الانتقام منك**) .

(**وأما الرحمة**) والتحنن (**له على إثمه**) الذي ابتلي به (**فهو حسن**) في نفسه ، (**ولكن حسدك إبليس فأضلك**) عن الطريق (**واستنطقك بما ينقل من حسناتك إليه ما هو أكثر من رحمتك فيكون جبر الإثم المرحوم**) المشفق عليه ، (**فيخرج**) بذلك (**عن كونه مرحوماً وتنقلب أنت مستحقاً لأن تكون مرحوماً إذ حبط أجرك ونقصت من حسناتك، وكذلك الغضب لله عز وجل لا يوجب الغيبة ، وإنما الشيطان حبب إليك الغيبة ليحبط أجر غضبك وتصير معرضاً لمقت الله تعالى بالغيبة**) .

وأما التعجب إذا أخرجك إلى الغيبة فتعجب من نفسك إنك كيف أهلكت نفسك

نفسك ودينك بدين غيرك أو بدنياه وأنت مع ذلك لا تأمن عقوبة الدنيا وهو أن يهتك الله سترك كما هتكت بالتعجب ستر أخيك. فإذاً علاج جميع ذلك المعرفة فقط والتحقق بهذه الأمور التي هي من أبواب الإيمان فمن قوي إيمانه بجميع ذلك انكف لسانه عن الغيبة لا محالة.

بيان تحريم الغيبة بالقلب:

اعلم أن سوء الظن حرام مثل سوء القول، فكما يحرم عليك أن تحدث غيرك بلسانك بمساوىء الغير فليس لك أن تحدث نفسك وتسيء الظن بأخيك. ولست أعني به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء، فأما الخواطر والظن وحديث النفس فهو معفو عنه، بل الشك أيضاً معفو عنه، ولكن المنهي عنه أن يظن والظن عبارة عما تركن إليه النفس ويميل إليه القلب، فقد قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ان بعض الظن إثم﴾ [الحجرات: ١٢] وسبب تحريمه ان أسرار القلوب لا يعلمها إلا علام

ودينك بدين غيرك أو بدنياه، وأنت مع ذلك لا تأمن عقوبة الدنيا وهو أن يهتك الله سترك) ويفضحك، (**كما هتكت ستر أخيك**) وفضحته (**بالتعجب، فإذاً علاج جميع ذلك المعرفة فقط**) وهي العلم، (**والتحقق بهذه الأمور التي هي من أبواب الإيمان**) ومداخله، (**فمن قوي إيمانه بجميع ذلك**) انشرح صدره لمعرفته واتسع النور فيه وأقبل على مولاه بكليته، و(**انكشف لسانه عن الغيبة لا محالة**).

بيان تحريم لغيبة بالقلب:

(**اعلم أن سوء الظن**) بأخيك المسلم (**حرام مثل سوء القول**) فيه، (**فكما يحرم عليك أن تحدث غيرك بلسانك**) الظاهر (**بمساوىء الغير**) ومعايبة، (**فليس لك أن تحدث نفسك وتسيء الظن بأخيك**) المسلم (**ولست أعني به إلا حقد القلب**) المستكن فيه (**وحكمه على غيره بسوء الظن، فأما الخواطر وحديث النفس فهو معفو عنه**) بدليل ما وردت به الأخبار وتقدم ذكرها في كتاب رياضة النفس، (**ولكن المنهي عنه أن يظن والظن عبارة عما تركن إليه النفس، ويميل إليه القلب، وقد قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن﴾**) أي كونوا على جانب منه وإبهام الكثير ليحتاط في كل ظن ويتأمل حتى يعلم أنه من أي القبيل، فإن من الظن ما يجب اتباعه كالظن حيث لا قاطع فيه من العمليات وحسن الظن بالله وما يحرم كالظن حيث يخالفه قاطع وظن السوء بالمؤمنين وما يباح كالظن في الأمور المعاشية (**﴿إن بعض الظن إثم﴾**) تعليل مستأنف للأمر، والإثم الذنب الذي يستحق العقوبة عليه. (**وسبب تحريمه أن أسرار القلوب لا يعلمها إلاّ علاّم الغيوب، فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءاً**

الغيوب، فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءاً إلا إذا انكشف لك بعيان لا يقبل التأويل، فعند ذلك لا يمكنك إلا أن تعتقد ما علمته وشاهدته وما لم تشاهده بعينك ولم تسمعه بأذنك. ثم وقع في قلبك فإنما الشيطان يلقيه إليك فينبغي أن تكذبه فإنه أفسق الفساق وقد قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة﴾ [الحجرات: ٦] فلا يجوز تصديق إبليس إن كان ثم مخيلة تدل على فساد واحتمل خلافه لم يجز أن تصدق به لأن الفاسق يتصوّر أن يصدق في خبره، ولكن لا يجوز لك أن تصدق به حتى أن من استنكه فوجد منه رائحة الخمر لا يجوز أن يحد إذ يقال يمكن أن يكون قد تمضمض بالخمر ومجها وما شربها أو حمل عليه قهراً، فكل ذلك لا محالة دلالة محتملة فلا يجوز تصديقها بالقلب وإساءة الظن بالمسلم بها. وقد قال ﷺ: «إن الله حرم من المسلم دمه وماله وأن يظن به ظن السوء» فلا يستباح ظن السوء إلا بما

إلا إذا انكشف لك بعيان) أي مشاهدة (**لا يقبل التأويل، فعند ذلك لا يمكنك إلا أن تعتقد ما علمته وشاهدته)** بعيانك، (**وما لم تشاهده بعينك ولم تسمعه باذنك ثم وقع في قلبك، فإنما الشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن تكذبه فإنه أفسق الفساق وقد قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾**) أي فتعرفوا وتفصحوا وتنكير الفاسق والنبأ للتعميم. وفي تعليق الأمر بالتبيين على فسق المخبر يقتضي جواز قبول خبر العدل من حيث أن المعلق على شيء بكلمة إن عدم عند عدمه، وأن خبر الواحد العدل يوجب تبيينه من حيث هو كذلك **﴿أن تصيبوا﴾** كراهة أصابتكم **﴿قوماً بجهالة﴾** جاهلين بحالهم وتمام الآية ﴿فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾ أي مغتمين غماً لازماً متمنين أنه لم يقع، (**فلا يجوز تصديق إبليس)** فيما يوقعه في القلب، (**وإن كان ثم مخيلة تدل على فساد، واحتمل خلافه لم يجز أن يصدقه لأن الفاسق يتصور أن يصدق في خبره، ولكن لا يجوز لك أن تصدقه حتى أن من استنكه)** أي شم فمه (**فوجد منه رائحة الخمر لا يجوز أن يحد)** حد الشارب للخمر (**إذ يقال يمكن أن يكون قد تمضمض بها ومجها)** أي ألقاها (**وما شربها أو حمل عليه)** أي على شربها (**قهراً)** أي أكره إلى ذلك، (**فكل ذلك لا محالة دلالة محتملة فلا يجوز تصديقها بالقلب وإساءة الظن بالمسلم بها)** وقد قال الشاعر:

يقولون لي انكه قد شربت مدامة فقلت لهم لا بل أكلت السفرجلا

وقد اعتبر أصحابنا وجود الرائحة في إيجاب الحد بشروط على ما هو مذكور له الفروع، وهو مذهب عمر وابن مسعود، (**وقد قال ﷺ: «إن الله حرم من المسلم دمه وماله وإن يظن به ظن السوء»)** قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بسند ضعيف، ولابن ماجه نحوه بسند ضعيف أيضاً، (**فلا يستباح إلا بما يستباح به المال وهو نفس مشاهدته أو بينة**

يستباح به المال وهو نفس مشاهدته أو بينة عادلة، فإذا لم يكن كذلك وخطر لك وسواس سوء الظن فينبغي أن تدفعه عن نفسك وتقرر عليها أن حاله عندك مستور كما كان وإن ما رأيته منه يحتمل الخير والشر.

فإن قلت: فبماذا يعرف عقد الظن والشكوك تختلج والنفس تحدث؟ فنقول: أمارة عقد سوء الظن أن يتغير القلب معه عما كان فينفر عنه نفوراً ما ويستثقله ويفتر عن مراعاته وتفقده وإكرامه والاغتمام بسببه. فهذه أمارات عقد الظن وتحقيقه، وقد قال ﷺ: «ثلاث في المؤمن وله منهن مخرج فمخرجه من سوء الظن أن لا يحققه». أي لا يحققه في نفسه بعقد ولا فعل لا في القلب ولا في الجوارح. أما في القلب فبتغيره إلى النفرة والكراهة، وأما في الجوارح فبالعمل بموجبه، والشيطان قد يقرر على القلب بأدنى مخيلة مساءة الناس ويلقي إليه أن هذا من فطنتك وسرعة فهمك وذكائك، وأن المؤمن ينظر بنور الله تعالى وهو على التحقيق ناظر بغرور الشيطان وظلمته.

عادلة، فإذا لم يكن كذلك وخطر لك وسواس سوء الظن، فينبغي أن تدفعه عن نفسك وتقرر عليها أن الحال عندك مستور كما كان، وأن ما رميته به يحتمل الخير والشر.

فإن قلت: فبماذا يعرف عقد الظن والشكوك تختلج والنفس تحدث؟ فنقول: أمارة عقد الظن أن يتغير القلب معه عما كان فينفر عنه نفوراً ما ويستثقله) أي يعده ثقيلاً، **(ويمسك عن مراعاته)** لأحواله **(وتفقده)** عند تأخره، **(وإكرامه)** عند لقائه **(أو الاغتمام بسببه)** إن عرض به عارض، **(فهذه أمارات لعقد الظن)** في القلب **(وتحقيقه، وقد قال ﷺ: «ثلاث في المؤمن وله منهن مخرج فمخرجه من سوء الظن أن لا يحققه»)** قال العراقي: رواه الطبراني من حديث حارثة بن النعمان بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ الطبراني في الكبير: «ثلاث لازمات لأمتي سوء الظن والحسد والطيرة فإذا ظننت فلا تحقق، وإذا حسدت فاستغفر الله تعالى، وإذا تطيرت فامض» وفي سنده إسماعيل بن قيس الأنصاري وهو ضعيف، وكذلك رواه أبو الشيخ في كتاب التوبيخ، وروى عمر الأصبهاني الحافظ الملقب برسته في كتاب الإيمان له عن الحسن البصري مرسلاً: ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة الحسد والظن والطيرة، ألا أنبئكم بالمخرج منها إذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا تطيرت فامض، **(أي لا يحققه في نفسه بعقد ولا فعل لا في القلب ولا في الجوارح، أما في القلب فبتغيره إلى النفرة والكراهة وأما في الجوارح فبالعمل بموجبه)** ومقتضاه **(والشيطان قد يقرر على القلب بأدنى مخيلة مساءة الناس ويلقي إليه أن هذا من فطنتك وسرعة تنبهك وذكائك)** وحسن تفرسك، **(وأن المؤمن ينظر بنور الله تعالى وهو على التحقيق نظر بغرور الشيطان وظلمته، فليحذر من ذلك. وأما إذا أخبرك غيرك من العدول فمال ظنك**

وأما إذا أخبرك به عدل فمال ظنك إلى تصديقه كنت معذوراً لأنك لو كذبته لكنت جانياً على هذا العدل إذ ظننت به الكذب، وذلك أيضاً من سوء الظن، فلا ينبغي أن تحسن الظن بواحد وتسيء بالآخر. نعم ينبغي أن تبحث هل بينهما عداوة ومحاسدة وتعنت فتتطرق التهمة بسببه، فقد رد الشرع شهادة الأب العدل للولد للتهمة ورد شهادة العدوّ، فلك عند ذلك أن تتوقف وإن كان عدلاً فلا تصدقه ولا تكذبه، ولكن تقول في نفسك المذكور حاله كان عندي في ستر الله تعالى وكان أمره محجوباً عني، وقد بقي كما كان لم ينكشف لي شيء من أمره، وقد يكون الرجل ظاهره العدالة ولا محاسدة بينه وبين المذكور، ولكن قد يكون من عادته التعرض للناس وذكر مساوئهم، فهذا قد يظن أنه عدل وليس بعدل، فإن المغتاب فاسق وإن كان ذلك من عادته ردت شهادته إلا ان الناس لكثرة الاعتياد تساهلوا في أمر الغيبة ولم يكترثوا بتناول أعراض الخلق.

إلى التصديق كنت معذوراً) في الجملة (**الا أنك لو كذبته لكنت جانياً على هذا العدل إذ ظننت به الكذب، وذلك أيضاً من سوء الظن، فلا ينبغي أن تحسن الظن بواحد وتسيء بالآخر. نعم ينبغي أن تبحث هل بينهما عداوة ومحاسدة وتعنت**) في خصومة أو معاملة، (**فتتطرق التهمة بسببه، فقد رد الشرع شهادة الأب العدل للولد للتهمة ورد شهادة العدوّ**) وذلك فيما روي أنه ﷺ قال: « لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حد ولا مجلودة ولا ذي غمر على أخيه ولا مجرب عليه شهادة زور ولا التابع مع آل البيت لهم ولا الظنين في ولاء ولا في قرابة » أخرجه الترمذي وضعفه، والبيهقي من حديث عائشة.

وروي أبو داود وابن ماجه والبيهقي وابن عساكر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: « لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذي غمر على أخيه في الإسلام » ورواه عبد الرزاق وأحمد بلفظ: « لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا شهادة التابع لأهل البيت وتجوز شهادته لغيرهم ». ورواه عبد الرزاق أيضاً عن عمر ابن عبد العزيز بلاغاً « لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا محدث في الإسلام ولا محدثة » ورواه أيضاً، وكذا الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة لا تجوز شهادة ذي الظنة ولا ذي الحنة.

(**فلك عند ذلك أن تتوقف وإن كان عدلاً فلا تصدقه ولا تكذبه، ولكن تقول في نفسك المذكور حاله كان في ستر الله عندي، وكان أمره محجوباً عني، وقد بقي كما كان لم ينكشف لي شيء من أمره**) وحاله، (**وقد يكون الرجل ظاهره الستر والعدالة ولا محاسدة بينه وبين المذكور**) ولا معاداة ولا تعنت، (**ولكن يكون من عادته التعرض للناس وذكر مساوئهم، فهذا قد يظن أنه عدل وليس بعدل، فإن المغتاب فاسق**) هذا إذا صدر منه الاغتياب على القلة، (**وإن كان ذلك من عادته ردت شهادته إلا أن الناس لكثرة الاعتياد**

ومهما خطر لك خاطر بسوء على مسلم فينبغي أن تزيد في مراعاته وتدعو له بالخير فإن ذلك يغيظ الشيطان ويدفعه عنك فلا يلقي إليك الخاطر السوء خيفة من اشتغالك بالدعاء والمراعاة. ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة فانصحه في السر ولا يخدعنك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه، وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور باطلاعك على نقصه لينظر إليك بعين التعظيم وتنظر إليه بعين الاستحقار وتترفع عليه بإبداء الوعظ، وليكن قصدك تخليصه من الإثم وأنت حزين كما تحزن على نفسك إذا دخل عليك نقصان في دينك، وينبغي أن يكون تركه لذلك من غير نصحك أحب إليك من تركه بالنصيحة، فإذا أنت فعلت ذلك كنت قد جمعت بين أجر الوعظ وأجر الغم بمصيبته وأجر الإعانة له على دينه.

ومن ثمرات سوء الظن التجسس فإن القلب لا يقنع بالظن ويطلب التحقيق فيشتغل بالتجسس وهو أيضاً منهي عنه. قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ [الحجرات: ١٢] فالغيبة وسوء الظن والتجسس منهي عنه في آية واحدة ومعنى التجسس ان لا يترك عباد

تساهلوا في أمر الغيبة ولم يكترثوا بتناول اعراض الخلق) أي لم يبالوا، وهذه بلية عامة شاملة للعباد في جميع البلاد، فهي من أكبر الفساد إلا من عصمه الله تعالى.

(ومهما خطر لك خاطر بسوء على مسلم، فينبغي أن تزيد في مراعاته) وتفقده واكرامه والسؤال عن حاله، **(وتدعو له بالخير فإن ذلك يغيظ الشيطان)** ويغضبه **(ويدفعه عنك ولا يلقى إليك الخاطر السوء خيفة من اشتغالك بالدعاء)** له **(والمراعاة)** لحاله. **(ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة)** ظاهرة، **(فانصحه في السر)** لا في العلانية، **(فلا يخدعنك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه، وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور باطلاعك على نقصه)** وعيبه، **(لينظر إليك بعين التعظيم)** والاحترام **(وتنظر إليه بعين الاستحقار وتترفع عليه بدالة الوعظ)** والنصح، **(وليكن قصدك تخليصه من الاثم)** الذي وقع فيه، **(وأنت حزين كما تحزن على نفسك بنقصان في دينك، وينبغي أن يكون تركه لذلك من غير نصحك أحب إليك من تركه بالنصيحة، فإذا أنت فعلت ذلك كنت قد جمعت أجر الوعظ وأجر الغم بمصيبته وأجر الإعانة له على دينه، ومن ثمرات سوء الظن التجسس، فإن القلب لا يقنع بالظن ويطلب التحقيق)** بمقتضاه، **(فيشتغل بالتجسس وهو أيضاً منهي عنه قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ فالغيبة وسوء الظن والتجسس منهي عنه)** أي عن كل منها **(في آية واحدة)** وهي قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾ فقدم ذكر سوء الظن ثم أتبعه بثمرته ثم ذكر الغيبة، **(ومعنى التجسس أن**

الله تحت ستر الله فيتوصل إلى الاطلاع وهتك الستر حتى ينكشف له ما لو كان مستوراً عنه، كان أسلم لقلبه ودينه، وقد ذكرنا في كتاب الأمر بالمعروف حكم التجسس وحقيقته.

بيان الأعذار المرخصة في الغيبة:

اعلم أن المرخص في ذكر مساوىء الغير هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا به فيدفع ذلك إثم الغيبة وهي ستة أمور.

الأوّل: التظلم فإن من ذكر قاضياً بالظلم والخيانة وأخذ الرشوة كان مغتاباً عاصياً إن لم يكن مظلوماً. أما المظلوم من جهة القاضي فله أن يتظلم إلى السلطان وينسبه إلى الظلم إذ لا يمكنه استيفاء حقه إلا به. قال ﷺ: «إن لصاحب الحق مقالاً وقال عليه السلام:

لا يترك عباد الله ستر الله فيتوسل إلى الاطلاع) إلى ما وراء، **(وهتك الستر حتى ينكشف له ما لو كان مستوراً عنه كان أسلم لقلبه ودينه. وقد ذكرنا في كتاب الأمر بالمعروف حكم التجسس وحقيقته)** فلا نطوّل باعادته، والله الموفق.

بيان الاعذار المرخصة في الغيبة:

(اعلم أن المرخص في ذكر مساويء الغير هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا به، فيدفع ذلك إثم الغيبة وهي ستة أمور) نظمها بعضهم فقال:

لا تقدح الغيبة في ستة ... متظلم متحذر متعرف
ولمظهر فسقاً ومستفت ومن ... طلب الإعانة في إزالة منكر

(الأوّل: التظلم. فإن من ذكر قاضياً من القضاة بالظلم والخيانة وأخذ الرشوة كان مغتاباً عاصياً) لله تعالى. **(أما المظلوم من جهة القاضي، فله أن يتظلم إلى السلطان)** الأعظم الذي ولاّه القضاء، **(وينسبه إلى الظلم)** ويشكو منه **(إذا لا يمكنه استيفاء حقه إلا به)** فحصل الترخيص له من الشارع، **(وقد قال)** الله تعالى ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ [النساء: ١٤٨] وقال (ﷺ **«إن لصاحب الحق مقالاً»**) أي أن لصاحب الدين صولة الطلب وقوّة الحجة. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه من حديث سلمة بن كهيل، سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يحدث، عن أبي هريرة أن رجلاً تقاضى رسول الله ﷺ فأغلظ له فهمّ به أصحابه فقال: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً» قال الحافظ السخاوي: وهو من غرائب الصحيح. قال البزار: لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، ومداره على سلمة بن كهيل وقد صرح يعني به في رواية البخاري بأنه سمعه من أبي سلمة بمنى، وذلك لما حج. وقد رواه كذلك الترمذي. ورواه أحمد من حديث عائشة، وابن

« مطل الغني ظلم » ، وقال عليه السلام : « ليّ الواجد يحل عقوبته وعرضه » .

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى منهج الصلاح كما روي أن عمر رضي الله عنه مرّ على عثمان وقيل على طلحة رضي الله عنه فسلم عليه فلم يرد السلام ، فذهب إلى أبي بكر رضي الله عنه فذكر له ذلك ، فجاء أبو بكر إليه ليصلح ذلك ولم

عساكر من حديث أبي حميد الساعدي ، وروى أبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة « دعوه فإن طالب الحق أعذر من النبي » .

(**وقال ﷺ « مطل الغني ظلم »**) أي تسويف القادر المتمكن من اداء الدين الحال ظلم منه لرب الدين ، فهو حرام . والتركيب من قبيل إضافة المصدر إلى فاعله ، وقيل : من إضافة المصدر إلى مفعوله يعني يجب وفاء الدين ، وإن كان مستحقه غنياً فالفقير أولى ولفظ المطل يؤذن بتقديم الطلب فتأخير الأداء مع عدم الطلب ليس بظلم ، وقضية كونه ظلماً إنه كبيرة يفسق به ان تكرر ، وكذا إن لم يتكرر على ما جرى عليه بعضهم . قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : تمامه « وإذا اتبع أحدكم على مليّ فليتبع » وكذلك رواه أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه . وفي رواية لبعضهم « المطل ظلم الغنى » وفي الباب عن عمران بن حصين عند القضاعي وابن عمر عند أحمد والترمذي .

(**وقال ﷺ « ليّ الواجد**) أي الغني والليّ : المطل (**يحل**) بالضم من الإحلال (**عرضه »**) بأن يقول له المدين أنت ظالم أنت مماطل ونحوه مما ليس بفحش ولا قذف ، (**وعقوبته**) بأن يعزره القاضي على الأداء بنحو ضرب أو حبس حتى يؤدي . قال العراقي : رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث الشريد باسناد صحيح اهـ .

قلت : رواه أبو داود في الأقضية والنسائي في البيع ، وابن ماجه في الأحكام ، وكذلك رواه أحمد والحاكم من طريق عمرو بن الشريد عن أبيه . وقال الحاكم : صحيح . وأقره الذهبي وعلقه البخاري .

وأخرج البيهقي في الشعب من طريق شعبة قال : الشكاية والتحذير ليسا من الغيبة قال عقبة : وهذا صحيح فقد يصيبه من جهة غيره أذى فيشكوه ، ويحكي ما جرى عليه من الأذى فلا يكون ذلك حراماً ولو صبر عليه كان أفضل .

(**الثاني : الاستعانة**) بالحاكم ونحوه (**على تغيير المنكر**) أي إزالته ، (**وردّ العاصي إلى منهج الصلاح**) بتركه وتوبته ، (**كما روي أن عمر رضي الله عنه مرَّ على عثمان ، وقيل على طلحة**) رضي الله عنهما (**فسلّم**) عليه (**فلم يرد السلام**) لشغل كان به أو لم يسمعه ، (**فذهب**) عمر (**إلى أبي بكر رضي الله عنه فذكر له ذلك فأتى أبا بكر**) وأخبره (**ليصلح ذلك**) إذ

يكن ذلك غيبة عندهم، وكذلك لما بلغ عمر رضي الله عنه ان أبا جندل قد عاقر الخمر بالشام كتب إليه: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم★ حم★ تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم★ غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب﴾ [غافر: ١ـ٣] الآية، فتاب. ولم يرَ ذلك عمر ممن أبلغه غيبة إذ كان قصده أن ينكر عليه ذلك فينفعه نصحه ما لا ينفعه نصح غيره، وإنما إباحة هذا بالقصد الصحيح فإن لم يكن ذلك هو المقصود كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء كما يقول للمفتي ظلمني أبي أو زوجتي أو أخي وكيف طريقي في الخلاص؟ والأسلم التعريض بأن يقول: ما قولك في رجل ظلمه أبوه أو أخوه أو زوجته، ولكن التعيين مباح بهذا القدر لما روي عن هند بنت عتبة انها قالت للنبي ﷺ: إن أبا

كان رد السلام واجباً، **(ولم يكن ذلك غيبة)** فدعا أبو بكر عثمان أو طلحة فاعتذر إليه وقبل ذلك منه.

(وكذلك لما بلغ عمر رضي الله عنه أن أبا جندل عاقر الخمر بالشام كتب إليه ﴿بسم الله الرحمن الرحيم★حم★ تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم★ غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب﴾ الآية فتاب) رواه كثير بن هشام، حدثنا جعفر بن برقان، حدثنا يزيد بن الأصم أن رجلاً كان ذا بأس، وكان يرفد إلى عمر لبأسه، وكان من أهل الشام ففقده عمر فسأل عنه فقيل: تتابع في الشراب فدعا كاتبه فقال: أكتب من عمر إلى فلان سلام عليك. فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو غافر الذنب وقابل التوب، ثم دعا وأمن من عنده ودعوا له ان يقبل الله بقلبه وأن يتوب عليه، فلما اتت الصحيفة الرجل جعل يقرأها ويقول: قد وعدني الله أن يغفر لي، وقال شديد العقاب، فحذرني من عقابه فرددها وبكى، ثم نزع فأحسن النزع، فلما بلغ عمر قال: هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أخاً لكم قد زلّ فسددوه ووفقوه وادعوا له ولا تكونوا أعوان الشيطان عليه، وقد تقدم ذلك في كتاب آداب الصحبة بنحوه. **(ولم ير عمر ذلك ممن أبلغه غيبة)** في حقه **(إذ كان قصده أن ينكر عليه ذلك فينفعه نصحه ما لا ينفعه نصح غيره، وإنما إباحة هذا بالقصد الصحيح، فإن لم يكن ذلك هو المقصود كان حراماً)** وذلك موضع الغرور، فإنه قلما يستعين بذي جاه ويذكر له شيئاً من ذلك إلاّ والشيطان يوقعه في آفات عظيمة لا يكاد يتخلص منها.

(الثالث: الاستفتاء كما يقول للمفتي قد ظلمني أبي أو زوجتي أو أخي: وكيف طريقي في الخلاص والأسلم) في هذا **(التعريض)** دون التصريح **(بأن يقول: ما قولك)** أو كيف تقول **(في رجل ظلمه أبوه)** أو أخوه **(أو زوجته)** أو أخذ مال ابنه ظلماً أو أخذت مال زوجها بغير إذنه لأجل بخله؟ **(ولكن التعيين مباح بهذا القدر، لما روي عن هند بنت عتبة)** بن

سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني أنا وولدي فآخذ من غير علمه فقال: « خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ». فذكرت الشح والظلم لها ولولدها ولم يزجرها ﷺ إذ كان قصدها الاستفتاء.

الرابع: تحذير المسلم من الشر فإذا رأيت فقيهاً يتردد إلى مبتدع أو فاسق وخفت أن تتعدى إليه بدعته وفسقه فلك أن تكشف له بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك الخوف عليه من سراية البدعة والفسق لا غير، وذلك موضع الغرور إذ قد يكون الحسد هو الباعث ويلبس الشيطان ذلك بإظهار الشفقة على الخلق، وكذلك من اشترى مملوكاً وقد

ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية، والدة معاوية بن أبي سفيان أخبارها قبل الإسلام مشهورة، وشهدت أحداً مع المشركين وفعلت ما فعلت بحمزة، ثم كانت تؤلب على المسلمين إلى أن جاء الله بالفتح فأسلم زوجها أبو سفيان ثم أسلمت هي يوم الفتح، وقصتها في قولها عند بيعة النساء أن لا يسرقن ولا يزنين فقالت: وهل تزني الحرة؟ وعند قوله ولا يقتلن أولادهن قد ربيناهم صغاراً وقتلتهم كباراً مشهورة.

ومن طرقه ما أخرجه ابن سعد بسند صحيح مرسل عن الشعبي، وعن ميمون بن مهران قال الواقدي: لما أسلمت هند جعلت تضرب صنماً لها في بيتها بالقدوم حتى فلذته فلذة فلذة، وتقول: كنا منك في غرور. قيل: إنها بقيت إلى خلافة عثمان، وبه جزم ابن سعد (**أنها قالت للنبي ﷺ: إن أبا سفيان**) تعني زوجها (**رجل شحيح**) أي بخيل إلى الغاية (**لا يعطيني ما يكفيني أنا وولدي أفآخذ من**) ماله من (**غير علمه**)، هل لي في ذلك من حرج؟ (**قال**) لها ﷺ (**« خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف »**) رواه البخاري ومسلم بلفظ « خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك وولدك » وهو من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

قال الحافظ في الأصابة: وشذ عبد الله بن محمد بن عروة فقال عن هشام عن أبيه عن هند أخرجه ابن منده، وفيه قصة البيعة وفيه: فقالت إن أبا سفيان رجل بخيل ولا يعطيني ما يكفيني إلا ما أخذت منه من غير علمه الحديث. وفيه عن مرسل الشعبي قالت هند: كنت قد اقتنيت من مال أبي سفيان، فقال أبو سفيان: ما أخذت من مالي فهو حلال، (**فذكرت الشحّ والظلم لها ولولدها ولم يزجرها ﷺ إذ كان قصدها الاستفتاء**) لا الحكومة والدعوى.

(**الرابع: تحذير المسلم من**) سراية الشر فإذا رأيت (**فقيهاً يتردّد إلى مبتدع أو فاسق، وخفت أن تتعدى إليه بدعته**) ويسري إليه شره، (**فلك أن تكشف له بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك الخوف عليه من سراية البدعة والفسق لا غير، وذلك موضع الغرور**) من الشيطان. (**إذ قد يكون الحسد هو الباعث**) لك (**ويلبس الشيطان ذلك بإظهار الشفقة على الخلق**) فيهلك نفسه بذلك، (**فكذلك من اشترى مملوكاً وقد عرف المملوك بالسرقة**

عرفت المملوك بالسرقة أو بالفسق أو بعيب آخر فلك أن تذكر ذلك فإن في سكوتك ضرر المشتري، وفي ذكرك ضرر العبد، والمشتري أولى بمراعاة جانبه وكذلك المزكي إذا سئل عن الشاهد فله الطعن فيه إن علم مطعناً، وكذلك المستشار في التزويج وإيداع الأمانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير لا على قصد الوقيعة. فإن علم أنه يترك التزويج بمجرد قوله لا تصلح لك فهو الواجب، وفيه الكفاية، وإن علم انه لا ينزجر إلا بالتصريح بعينه فله أن يصرح به إذ قال رسول الله ﷺ: «أترغبون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه حتى يحذره الناس». وكانوا يقولون: ثلاثة لا

والفسق أو بعيب آخر، فلك) أيها البائع (أن تذكر ذلك للمشتري تصريحاً فإن في سكوتك ضرر المشتري وفي ذكرك للعيب ضرر العبد) إذ لا يقدم المشتري على شرائه فيكون كاسداً، (والمشتري أولى بمراعاة جانبه) من مراعاة جانب العبد، وإن كان في كل منهما مضارة، (وكذلك المزكي) في رواة الأخبار والشهادات (إذا سئل عن) تزكية (الشاهد فله الطعن فيه) وجرحه (إن علم مطعناً) فيخبر بما يعلمه من الراوي أو الشاهد ليتقي خبره وشهادته فيكون ذلك مباحاً. نقله البيهقي عن شعبة. (وكذلك المستشار في التزويج وايداع الامانة له أن يذكر ما عنده على قصد النصح للمستشير) بأن فلاناً لا يصلح لها أو لا يصلح لأن يودع عنده شيء (لا على قصد الوقيعة فيه)، ويشترط أن لا يكون بين المستشار والمستشار فيه عداوة أو خصومة، (فإن علم أنه يترك التزويج بمجرد قوله لا تصلح لك فهو الواجب، وإن علم أنه لا ينزجر إلا بتصريح بعيبه، فله أن يصرح به قال ﷺ أترعون) بفتح همزة الاستفهام وكسر الراء من ورع يرع كوعد يعد أي أتتحرجون وتمتنعون (عن ذكر الفاجر) المعلن بفسقه الذي لا يبالي بما ارتكبه (اهتكوه) أي اكشفوا حاله، وارفعوا ستره (متى يعرفه الناس) فيحذرون منه (إذ ذكروه بما فيه) من الأوصاف الذميمة، (حتى يعرفه الناس) فلا يغترون به، وبيَّن بقوله بما فيه أنه لا يجوز ذكر فاسق بغير ما فيه ولا بما لم يعلن به، وأشار بقوله يحذره الناس إلى أن مشروعية ذكره بذلك مشروطة بقصد الاحتساب وإرادة النصيحة دفعاً للاغترار ونحوه، فمن ذكر أحداً من هذا الصنف تشفياً لغيظه أو انتقاماً لنفسه أو نحو ذلك من الحظوظ النفسانية، فهو آثم صرح بذلك التاج السبكي عن والده قال: كنت جالساً بدهليز دارنا فأقبل كلب، فقلت: اخسأ كلب ابن كلب فزجرني الوالد من داخل البيت، فقلت: أليس هو كلب ابن كلب؟ قال: شرط الجواز عدم قصد التحقير، فقلت: هذه فائدة. قال العراقي: رواه الطبراني وابن حبان في الضعفاء وابن عدي من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده دون متى يعرفه الناس، ورواه بهذه الزيادة ابن أبي الدنيا في الصمت اهـ.

قلت: رواه الخطيب في رواية مالك من حديث أبي هريرة بلفظ: أترعون عن ذكر الفاجر أن تذكروه يعرفه الناس، ثم قال: تفرد به الجارود.

غيبة لهم: الإمام الجائر، والمبتدع، والمجاهر بفسقه.

الخامس: أن يكون الإنسان معروفاً بلقب يعرب عن عيبه كالأعرج والأعمش، فلا إثم على من يقول: روى أبو الزناد عن الأعرج وسلمان عن الأعمش وما يجري مجراه.

وقال ابن أبي الدنيا في الصمت: حدثنا أبو طالب عبد الجبار بن عاصم، حدثنا الجارود بن يزيد، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ «أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس» وكذلك أخرجه في ذم الغيبة. وأخرجه كذلك أبو يعلى والترمذي الحكيم في الثامن والتسعين من نوادر الأصول، والحاكم في الكنى، والشيرازي في الألقاب، والعقيلي والبيهقي والخطيب كلهم من طريق الجارود بن يزيد القشيري عن بهز. قال الجارود: لقيت بهز بن حكيم في الطواف فذكره لي قال الحكيم: والخطيب تفرد به الجارود عنه، وقال الحاكم: هذا غير صحيح، وقال البيهقي: ليس بشيء. وقال في المهذب كأصله الجارود واهٍ، وقال البخاري والدارقطني: هو متروك، وقد سرقه منه جمع، ورووه عن بهز ولم يصح في ذا شيء منهم: عمرو بن الأزهر عن بهز وسليمان بن عيسى عن الثوري عن بهز وسليمان وعمرو كذابان، وقد رواه معمر عن بهز أيضاً أخرجه الطبراني في الأوسط عن عبد الوهاب أخي عبد الرزاق وهو كذاب، وقال الطبراني: لم يروه عن معمر غيره كذا قال، وقال أحمد: حديث منكر، وقال ابن عدي: لا أصل له، وقال الدارقطني في العلل. هو من وضع الجارود. وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل يثبت، وفي الميزان: أن أبا بكر الجارودي كان إذا مرَّ بقبر جده الجارود قال: يا أبت لو لم تحدث بحديث بهز لزرتك.

(وكانوا يقولون: ثلاثة لا غيبة لهم: الإمام الجائر، والمبتدع، والمجاهر بفسقه) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت عن يوسف بن موسى، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم قال: ثلاث كانوا لا يعدون من الغيبة فذكره قال: وبلغني عن أحمد بن عمران الأخنسي، حدثنا سليمان بن حيان، عن الاعمش، عن إبراهيم قال: ثلاثة ليس لهم غيبة الظالم والفاسق وصاحب البدعة. وأخرج البيهقي في الشعب عن سفيان بن عيينة قال: ثلاثة ليس لهم غيبة: الإمام الجائر والفاسق المعلن بفسقه والمبتدع الذي يدعو الناس إلى بدعته.

(الخامس: أن يكون الإنسان معروفاً بلقب يعرب) أي يبين **(عن عينه)** أي شخصه، **(كالأعرج)** وهو لقب عبد الرحمن بن هرمز المدني من أكبر أصحاب أبي هريرة، مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة، **(والأعمش)** هو لقب سليمان بن مهران الكاهلي أبو محمد الكوفي **(فلا إثم على من يقول: روى أبو الزناد)** هو عبد الله بن ذكوان القرشي المدني ثقة فقيه مات سنة ثمانين، روى له الجماعة **(عن الأعرج)** عن أبي هريرة، **(وسليمان عن الأعمش)** هكذا في النسخ أي روى سليمان عن الأعمش، والأعمش اسمه سليمان كما تقدم إلا أن يكون أحد رواة الأعمش اسمه سليمان، لكنه ليس في الشهرة كأبي الزناد عن الأعرج، **(وما يجري مجراه)**

فقد فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولأن ذلك قد صار بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد أن قد صار مشهوراً به. نعم إن وجد عنه معدلاً وأمكنه التعريف بعبارة أخرى فهو أولى، وذلك يقال للأعمى البصير عدولاً عن اسم النقص.

السادس: أن يكون مجاهراً بالفسق كالمخنث وصاحب الماخور والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وكان ممن يتظاهر به بحيث لا يستنكف من أن يذكر له ولا يكره أن يذكر به، فإذ ذكرت فيه ما يتظاهر به فلا إثم عليك. قال رسول الله ﷺ: «من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له». وقال عمر رضي الله عنه: «ليس لفاجر

كالأبح والابرش والأشبج والأثرم والأجلح والأحدب والأجرد والأحمر والأحنف والأحول والأزرق والأسود والأشتر والأشج والأشدق والأشعث والأشقر والأشل والأصفر والأصم والأعجم والأعسم والأعشى والأعلم والأعمى والأعنق والأعور والأعين والأغطش والأفرق والأفطس والأقرع، والبطين وبومة والتل والجارود والجرب والحافي والحمال ودحروجة الجعل ورخ ورشك وزنبور وزنيج وسحبل والسمين وسندول وصاعقة والضال والضرير والضخم والضعيف والطويل والعجل وغندر والغول والفافا والفرخ والفقير والقباع والقرظ والقصير والكوسج وكيلجة ولوين والمجدر ومحرق والمزلق ومشفر والمضروب والمعرقب والمفلوج والمقعد والمقفع والمنبوذ. فهذه الألقاب رواة الآثار وحملة الأخبار مما يغض عنه السامع عند ذكره، وكذلك الكنى من الألقاب كأبي الأحوص، وأبي البطن، وأبي ثور، وأبي الشعثاء، وأبي كشوثا، وما يجري مجراه. وكذلك الأنساب من الألقاب، كالتبوذكي، والدنداني، والزنجي، والقطبي، والمنجنيقي، والنبطي وما يجري مجراه. (**فقد فعل العلماء ذلك للتعريف، ولأن ذلك قد صار بحيث لا يكرهه صاحبه لو علم**) أنهم يقولون كذلك (**بعد أن قد صار مشهوراً به**) لا يعرف إلا هكذا، وهو في الأعرج والأعمش والطويل ظاهر، فإن هؤلاء كان يقال لهم ذلك ولا يغضبون، (**نعم إن وجد عنه معدلاً وأمكنه التعريف بعبارة أخرى فهو أولى**) وهو اختيار الحسن وجماعة، فكانوا يعدون مثل ذلك غيبة وقد تقدم النقل عنهم، (**ولذلك يقال للأعمى البصير عدولاً عن اسم النقص**) ويريدون به البصير بقلبه، وفي بعض الأقوال وإنما قيل لحميد الطويل لأنه كان قصيراً، فالطول ليس بنقص بخلاف القصر. نعم إذا وصف الرجل بالطول المفرط يغضي منه.

(**السادس: أن يكون مجاهراً بالفسق**) معلناً (**كالمخنث**) والقوّاد، (**وصاحب الماخور**) وهو مجلس الشراب، (**والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس بأخذ أموالهم، وكان ممن يتظاهر به فلا إثم قال رسول الله ﷺ «من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له»**) الجلباب: الإزار وكل ما يستر به من الثوب، والقاؤه عن وجهه كناية عن ترك الحياء فيه لأن النهي عن الغيبة إنما هو لايذائه المغتاب بما يصيبه من شيء يظهر شينه فهو يستره ويكره اضافته له، فلا يقدر على التبري منه، وأما من فضح نفسه بترك الحياء فهو غير مبال بذكره فمن ذكره لم يلحقه

حرمة وأراد به المجاهر بفسقه دون المستتر إذ المستتر لا بدّ من مراعاة حرمته ». وقال الصلت بن طريف، قلت للحسنَ: الرجل الفاسق المعلن بفجوره ذكري له بما فيه غيبة له. قال: لا ولا كرامة. وقال الحسن ثلاثة لا غيبة لهم: صاحب الهوى، والفاسق المعلن

منه أذى فلا يلحقه وعيد الغيبة. قال العراقي: رواه ابن عدي وأبو الشيخ في كتاب الأعمال بسند ضعيف اهـ.

قلـت: وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الزكاة، وقد رواه كذلك ابن حبان في الضعفاء، والخرائطي في مساويء الأخلاق، والبيهقي في السنن وفي الشعب، والقضاعي في مسند الشهاب، والديلمي والخطيب وابن عساكر وابن النجار كلهم من طريق رواد بن الجراح، عن أبي سعد الساعدي، عن أنس مرفوعاً بلفظ « من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له » ولفظ ابن عدي « من خلع ». وقال البيهقي أنه ليس بالقوي وقال مرة في إسناده ضعف وأخرجه ابن عدي أيضاً من روايةالربيع بن بدر عن أبان عن أنس وأسناده أضعف من الأول. قال البيهقي: ولو صح فهو في الفاسق المعلن بفسقه وتقدم شيء من ذلك في كتاب الزكاة.

(**وقال عمر رضي الله عنه: ليس لفاجر حرمة**) رواه ابن أبي الدنيا، عن محمد بن عباد بن موسى، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام عن قتادة قال: قال عمر بن الخطاب فذكره، (**وأراد به المجاهر بفسقه دون المستتر إذ المستتر لا بدَّ من مراعاة حرمته**) لأنه لا يستتر إلا وهو خائف من لحوق العار والذم إليه، فمثل هذا إذا قيل ما يكرهه يغتم ويحزن ويتأذى.

(**وقال الصلت بن طريف: قلت للحسن**) البصري (**الرجل الفاسق المعلن بفجوره ذكري له بما فيه غيبة: قال لا ولا كرامة**) رواه ابن أبي الدنيا فقال: حدثني يحي بن جعفر، أنبأنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي، حدثنا الصلت بن طريف قال: قلت للحسن فذكره. وقال أيضاً: حدثني عبيد الله بن جرير، حدثني موسى بن إسماعيل، حدثنا الصلت بن طريف المعولي قال: سألت الحسن، قلت رجل قد علمت منه الفجور وقتلته علماً فذكري له غيبة؟ قال: لا. ولا نعمة عين للفاجر.

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله: (**ثلاثة لا غيبة لهم: صاحب الهوى، والفاسق المعلن بفسقه، والإمام الجائر**) رواه ابن أبي الدنيا، عن محمد بن الحسن بن عباد، حدثنا يحي بن أبي بكر عن شريك عن عقيل عن الحسن قال فذكره. وقال أيضاً: حدثني أبي، حدثنا علي بن شقيق، أنبأنا خارجة، حدثنا ابن جابان، عن الحسن قال: ثلاثة لا تحرم عليك اعراضهم المجاهر بالفسق والإمام الجائر والمبتدع، وقال أيضاً: حدثنا عبيد الله بن جرير، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا المبارك عن الحسن قال: إذا ظهر فجوره فلا غيبة له. قال: نحو المخنث ونحو الحرورية. قال: وحدثني محمد بن عباد بن موسى، حدثنا مروان بن معاوية، عن زائدة بن قدامة قال: قلت لمنصور

بفسقه، والامام الجائر. فهؤلاء الثلاثة يجمعهم انهم يتظاهرون به وربما يتفاخرون به، فكيف يكرهون ذلك وهم يقصدون إظهاره؟ نعم: لو ذكره بغير ما يتظاهر به إثم وقال عوف: دخلت على ابن سيرين فتناولت عنده الحجاج فقال: إن الله حكم عدل ينتقم للحجاج ممن اغتابه كما ينتقم من الحجاج لمن ظلمه، وانك إذا لقيت الله تعالى غداً كان أصغر ذنب أصبته أشد عليك من أعظم ذنب أصابه الحجاج.

ابن المعتمر إذا كنت صائماً أنال من السلطان. قال: لا قلت: فأنال من أصحاب الأهواء؟ قال: نعم. وقال أيضاً: حدثنا الحسن بن يحيى، أنبأنا عبد الرزاق، عن معمر عن زيد بن أسلم قال: إنما الغيبة لمن يعلن بالمعاصي. وأخرجه كذلك البيهقي في الشعب. وقال أيضاً: حدثنا خلف بن هشام، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة عن الحسن قال: ليس بينك وبين الفاسق حرمة، قال: وكان رجل قد خرج مع يزيد بن المهلب فكان الحسن إذا ذكره هرته.

(وهؤلاء الثلاثة يجمعهم أنهم متظاهرون به، وربما يتفاخرون به، فكيف يكرهون ذلك وهم يقصدون اظهاره؟ نعم لو اغتابه بغير ما يتظاهر به) وكذا بغير ما فيه **(إثم. قال عوف)** بن أبي جميلة الاعرابي البصري العبدي: **(دخلت على)** أبي بكر محمد **(بن سيرين)** رحمه الله تعالى، **(فتناولت عنده الحجاج)** بن يوسف الثقفي **(فقال: إن الله حكم عدل ينتقم للحجاج ممن اغتابه، كما ينتقم من الحجاج لمن ظلمه كأنك إذا لقيت الله غداً كان أصغر ذنب أصبته أشد عليك من أعظم ذنب أصابه الحجاج)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو عمرو العثماني، حدثنا النعمان بن أحمد، حدثنا محمد بن عبد الملك، حدثنا الهيثم بن عبيد، حدثنا سهل أخو حزم القطعي لا أعلم إلا أنه هو ذكره قال: سمع ابن سيرين رجلاً يسب الحجاج فأقبل عليه فقال: مه أيها الرجل، فإنك لو وافيت الآخرة كان أصغر ذنب عملته قط أعظم عليك من أعظم ذنب عمله الحجاج، واعلم أن الله تعالى حكم عدل إن أخذ من الحجاج لمن ظلمه، فسيأخذ للحجاج ممن ظلمه ولا تشغلن نفسك بسبّ أحد.

تنبيه:

قولهم ليس لفاسق غيبة رواه الطبراني، وابن عدي في الكامل، والقضاعي في مسند الشهاب من طريق جعدبة بن يحيى، عن العلاء بن بشير، عن ابن عيينة، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده مرفوعاً به. وأخرجه الهروي في ذم الكلام له وقال: إنه حسن. قال السخاوي: وليس كذلك، وقد قال ابن عدي إنه معروف بالعلاء، ومنهم من قال عنه الثوري وهو خطأ، وإنما هو ابن عيينة، وهذا اللفظ غير معروف، وكذا قال الحاكم فيما نقله البيهقي في الشعب عنه عقب إيراده غير صحيح ولا معتمد. قال الدارقطني، وابن عيينة لم يسمع من بهز، والله أعلم.

بيان كفارة الغيبة:

اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم ويتوب ويتأسف على ما فعله ليخرج به من حق الله سبحانه ثم يستحل المغتاب ليحله فيخرج من مظلمته وينبغي أن يستحله وهو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرائي قد يستحل ليظهر من نفسه الورع، وفي الباطن لا يكون نادماً فقد قارف معصية أخرى. وقال الحسن: يكفيه الاستغفار دون الاستحلال، وربما استدل في ذلك بما روى أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ « كفارة من اغتبته أن

بيان كفارة الغيبة:

(**اعلم أن الواجب على المغتاب**) أصله مغتيب على صيغة اسم الفاعل، وقد تشترك الصيغتان وتتميزان بالقرينة (**أن يندم ويتوب**) إلى الله تعالى، (**ويتأسف على ما فعله ليخرج من حق الله تعالى**) إذ عصاه بمخالفة نهيه، (**ثم يستحل المغتاب**) وهي صيغة اسم المفعول أي يطلب منه العفو لأنه ظلمه بغيبته (**ليحله**) أي يعفو عنه، (**فيخرج من مظلمته**) فالغيبة يتعلق بها حقان عصيان الله وظلم العبد، فلا بدَّ من التوبة والاستحلال، (**وينبغي أن يستحله وهو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرائي قد يستحل ليظهر من نفسه الورع وفي الباطن لا يكون نادماً فيكون قد قارف معصية أخرى**) وهي المراءاة بفعله، (**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**يكفيه الاستغفار**) له (**دون الاستحلال**) منه، (**وربما احتج في ذلك بما روى أنس ابن مالك**) رضي الله عنه، (**قال: قال رسول الله ﷺ « كفارة من اغتبت أن تستغفر له »**) رواه ابن أبي الدنيا عن أبي عبيدة عبد الوراث بن عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا عنبسة بن عبد الرحمن القرشي، عن خالد بن يزيد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ فساقه.

وقد رواه كذلك الحرث بن أبي أسامة في مسنده، والخرائطي في المساوىء، والبيهقي في الشعب، وأبو الشيخ في التوبيخ، والدينوري في المجالسة، والخطيب في التاريخ، وآخرون كلهم من طريق عنبسة عن خالد بن يزيد عن أنس به مرفوعاً ولفظ بعضهم « كفارة الاغتياب أن تستغفر لمن اغتبته » وعنبسة ضعيف وقد رواه الخرائطي من غير طريقه من جهة أبي سليمان الكوفي، عن ثابت عن أنس مرفوعاً بلفظ « إن من كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته تقول اللهم اغفر لنا وله » وهو ضعيف أيضاً، ولكن له شواهد فعند أبي نعيم في الحلية، وابن عدي في الكامل كلاهما من حديث أبي داود سليمان بن عمرو النخعي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد مرفوعاً « من اغتاب أخاه فاستغفر له فهو كفارة له » والنخعي ممن اتهم بالوضع، وعند الدارقطني من حديث حفص بن عمر الإيلي، عن سهل بن لاحق، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً « من اغتاب رجلاً ثم استغفر له من بعد ذلك غفرت له غيبته » وهو ضعيف، وهو عند البيهقي في الشعب من جهة عباس الترفقي ثم من جهة همام بن منبه عن أبي هريرة قال« الغيبة تخرق الصوم والاستغفار يرقعه فمن استطاع أن يجيء غداً بصومه مرقعاً فليفعل » وقال عقبة هذا موقوف وسنده ضعيف.

تستغفر له ». وقال مجاهد: كفارة أكلك لحم أخيك أن تثني عليه وتدعو له بخير. وسئل عطاء بن أبي رباح عن التوبة من الغيبة. قال: أن تمشي إلى صاحبك فتقول له: كذبت فيما قلت وظلمتك وأسأت فإن شئت آخذت بحقك وإن شئت عفوت وهذا هو الأصح. وقول القائل: العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال كلام ضعيف إذ قد وجب في العرض حد القذف وتثبت المطالبة به بل في الحديث الصحيح ما روي أنه ﷺ قال: « من كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو مال فليستحللها منه من قبل أن

(وقال مجاهد: كفارة أكل لحم أخيك أن تثني عليه وتدعو له بخير) رواه ابن أبي الدنيا عن أبي كريب، حدثنا يحيى بن زكريا عن أبي زائدة، حدثنا محمد بن عبد الله الليثي، عن حميد الأعرج، عن مجاهد فذكره. قال: وحدثني محمد بن إدريس، حدثنا داود بن معاذ ابن أخت مخلد ابن حسين، عن شيخ له، عن أبي حازم قال: « من اغتاب أخاه فليستغفر له فإن ذلك كفارة لذلك ». وروى البيهقي في الشعب عن ابن المبارك قال: إذا اغتاب رجل رجلاً فلا يخبره، ولكن يستغفر، وعن محبوب بن موسى قال: سألت علي بن بكار عن رجل اغتبته ثم ندمت قال: لا تخبره فتفري قلبه، ولكن ادع له واثن عليه حتى تمحو السيئة بالحسنة ويؤيده قوله تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن السيئة﴾ [المؤمنون: ٩٦] وحديث حذيفة كان في لساني ذرب على أهلي لم يعدهم، فسألت النبي ﷺ فقال: « أين أنت من الاستغفار يا حذيفة » الحديث. رواه الحاكم وصححه والبيهقي وبمجموع هذه يبعد الحكم عليه بالوضع.

(وسئل عطاء) بن أبي رباح **(عن التوبة من الغيبة)** كذا في نسخ الكتاب، وفي بعضها من الفرية وهو الموافق لما في كتاب الصمت كما سيأتي **(فقال: تمشي إلى صاحبك فتقول له: كذبت فيما قلت وظلمتك وأسأت، فإن شئت، أخذت بحقك وإن شئت وهبت)** رواه ابن أبي الدنيا، عن محمد بن إدريس، حدثنا أبو النضر الدمشقي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي شيبة يحيى بن يزيد الرهاوي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عطاء بن أبي رباح أنه سئل عن التوبة من الفرية قال: إن تمشي فذكره إلا أنه قال في آخره: وإن شئت عفوت بدل وهبت. قال المصنف: **(وهذا هو الحق)**.

قلت: هذا مبني على أنه لا فرق عنده بين الغيبة والفرية وهو بعيد بلا مرية، والأحسن في هذا المقام التفصيل، وهو أن لا يحتاج إلى الاستحلال إذا لم يصل الكلام إلى المغتاب منه بخلاف ما إذا وصله إلا إذا كان يتشوش بذكره، فقد يكون الاعتذار أكبر من المذنب عند بعض الأبرار، وأما قول عطاء فإنه خاص بالافتراء، بل ينبغي أن يعترف بالخطأ في حضور الملأ بالخلأ وبالملأ فتأمل.

(وقول القائل العرض لا عوض له، فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال كلام ضعيف إذ قد وجب في العرض حد القذف وتثبت المطالبة به) كما هو مفصل في فروع الفقه، **(بل في الحديث الصحيح ما روي أنه ﷺ قال: « من كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو**

يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم إنما يؤخذ من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته ». وقالت عائشة رضي الله عنها لامرأة قالت لأخرى: إنها طويلة الذيل قد اغتبتيها فاستحليها فإذا لا بد من الاستحلال ان قدر عليه، فإن كان غائباً أو ميتاً فينبغي أن يكثر له الاستغفار والدعاء ويكثر من الحسنات.

فإن قلت: فالتحليل هل يجب؟ فأقول: لا لأنه تبرع، والتبرع فضل وليس بواجب ولكنه مستحسن، وسبيل المعتذر أن يبالغ في الثناء عليه والتودد إليه، ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فإن لم يطب قلبه كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة في القيامة، وكان بعض السلف لا يحلل. قال سعيد بن المسيب: لا أحلل من ظلمني وقال ابن سيرين: إني لم أحرمها عليه فأحللها له إن الله حرم الغيبة عليه وما كنت لأحلل ما حرم الله أبداً.

مال فليتسحلها منه قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم يؤخذ من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذت من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته ») متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ: « من كانت عنده مظلمة لأخيه فليستحلله منها ». ورواه أحمد كذلك وفيه: « من عرض أو مال فليتحلله اليوم قبل أن تؤخذ منه يوم لا دينار ولا درهم فإن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له عمل أخذ من سيئات صاحبه فجعلت عليه ».

(**وقالت عائشة رضى الله عنها لامرأة قالت لأخرى إنها طويلة الذيل قد اغتبتيها فاستحليها، فلا بد من الاستحلال إن قدر عليه**) أي على أن يأتي إليه (**فإن كان غائباً »**) في سفر بعيد. (**أو ميتاً فينبغي ان يكثر له الاستغفار والدعاء ويستكثر من الحسنات**) فإن الحسنات يذهبن السيئات، وربما يفهم منه التفصيل الذي ذكرناه آنفاً فتأمل.

(**فإن قلت: فالتحليل هل يجب؟ فأقول: لا لأنه تبرع والتبرع فضل وليس بواجب، ولكنه مستحب. وسبيل المعتذر أن يبالغ في الثناء عليه**) بما لم يخرجه إلى حد الكذب، (**و**) يبالغ في (**التردد إليه**) بما لم يخرجه إلى حد التملق، (**ويلازم ذلك**) أي الثناء والتودد (**حتى يطيب قلبه**) فإنه ربما لا يطيب قلبه بمرة واحدة واثنتين، (**فإن لم يطب قلبه**) مع ذلك (**كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له**) في صحيفته (**يقابل بها سيئة الغيبة في يوم القيامة، وكان بعض السلف يقول: لا أحلل من اغتابني**) أي لا أجعله في حلّ مني (**وقال سعيد**) بن المسيب: (**لا أحلل من ظلمني**) أي تنقص من عرضي، (**وقال ابن سيرين: إني لم أحظرها**) أي لم أحرمها (**عليه فأحلله إن الله حرم الغيبة عليه وما كنت لأحل ما حرم الله أبداً**).

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو بكر بن خلاد، حدثنا محمد بن يونس، حدثنا أزهر بن سعد،

فإن قلت: فما معنى قول النبي ﷺ: «ينبغي أن يستحلها» وتحليل ما حرم الله تعالى غير ممكن؟ فنقول: المراد به العفو عن المظلمة لا أن ينقلب الحرام حلالاً. وما قاله ابن سيرين حسن في التحليل قبل الغيبة فإنه لا يجوز له أن يحلل لغيره الغيبة.

فإن قلت: فما معنى قول النبي ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم كان إذا خرج من بيته قال اللهم إني قد تصدقت بعرضي على الناس»؛ فكيف يتصدق بالعرض

عن ابن عون قال: قيل لمحمد بن سيرين: يا أبا بكر إن رجلاً قد اغتابك فتحلله؟ قال: ما كنت لأحل شيئاً حرمه الله.

وحدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو بكر بن أبي عاصم، حدثنا أبو عمير، حدثنا أبو حمزة قال: قال السري بن يحيى أو غيره لابن سيرين إني قد اغتبتك فاجعلني في حل. قال: إني أكره إن أحل ما حرمه الله عز وجل.

(فإن قلت: فما معنى قول النبي ﷺ: «ينبغي أن يستحلها») وهو في حديث أبي هريرة الماضي ذكره بلفظ: «فليستحللها منه». **(وتحليل ما حرم الله غير ممكن)** وهو الذي فهمه سعيد ابن المسيب وابن سيرين كما اقتضاه قولها السابق؟ **(فنقول: المراد به)** جعله في حل يعني **(العفو عن المظلمة)** لينقلب حرامه بمنزلة الحلال المباح له **(لا أن ينقلب الحرام حلالاً)** كما يدل له ظاهر اللفظ، **(وما قاله ابن سيرين حسن في التحليل قبل الغيبة، فإنه لا يجوز له أن يحلل لغيره الغيبة)** فمن جوزه فقد أحل ما حرمه الله، وأما بعد الغيبة فمعناه لا أعفو عنه.

(فإن قلت: فما معنى قول النبي ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم كان إذا خرج من بيته قال اللهم إني قد تصدقت بعرضي على الناس») قال العراقي: رواه البزار وابن السني في اليوم والليلة، والعقيلي في الضعفاء من حديث أنس بسند ضعيف، وذكره ابن عبد البر من حديث ثابت مرسلاً عند ذكر أبي ضمضم في الصحابة.

قلت: وإنما هو رجل ممكن كان قبلنا كما عند البزار والعقيلي اهـ.

قلت: قال الحافظ في الإصابة: قرأت بخط ابن عبد البر في حاشية كتاب ابن السكن أبو ضمضم غير منسوب، روى ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «أتحبون أن تكونوا كأبي ضمضم»؟ قالوا: يا رسول الله ﷺ من أبو ضمضم؟ قال: «إن أبا ضمضم كان إذا أصبح قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على من ظلمني» قال: فأوجب النبي ﷺ أنه قد غفر له، وذكره في الصحابة فقال: روى عنه الحسن وقتادة أنه قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك. قال: وروى ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رجلاً من المسلمين قال فذكر مثله. قال أبو عمر: أظنه أبا ضمضم المذكور.

قلت: تبع في ذلك كله الحاكم أبا أحمد فإنه أخرج الحديث من طريق حماد بن زيد عن هشام

ومن تصدق به فهل يباح تناوله فإن كان لا تنفذ صدقته فما معنى الحث عليه؟ فنقول: معناه أني لا أطلب مظلمة في القيامة منه ولا أخاصمه وإلاّ فلا تصير الغيبة حلالاً به ولا تسقط المظلمة عنه لأنه عفو قبل الوجوب إلا أنه وعد وله العزم على الوفاء بأن لا يخاصم

عن الحسن، وعن أبي العوام عن قتادة قالا: قال أبو ضمضم اللهم فذكره، ثم ساق حديث أبي هريرة من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن سفيان وهو كذلك في جامع سفيان، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة من طريق شعيب بن بيان، عن عمران القطان عن قتادة، عن أنس مرفوعاً، وقد تعقب ابن فتحون قول ابن عبد البر روى عنه الحسن وقتادة فقال: هذا وهم لا خفاء به النبي ﷺ يخبر أصحابه عن أبي ضمضم، فلا يعرفونه حتى يقولوا من أبو ضمضم، وأبو عمر يقول: روى عنه الحسن وقتادة. وقد أخرجه البزار والساجي من طريق أبي النضر عن هاشم بن القاسم، عن محمد بن عبد الله العمي، عن ثابت، عن أنس الحديث وفيه قالوا: وما أبو ضمضم؟ قال: «إن أبا ضمضم كان رجلاً إذا أصبح قال» الحديث. وفي رواية البزار من الزيادة: «كان رجلاً صلباً قال ابن فتحون: فالرجل لم يكن من هذه الأمة، وإنما كان قبلها فأخبرهم بحاله تحريضاً على أن يعملوا بعمله وما توهماه من أن الصحابي في حديث أبي هريرة هو أبو ضمضم خطأ، بل هو علبة ابن زيد الأنصاري، ولولا ما جاء من التصريح بأن أبا ضمضم كان فيمن كان قبلنا لجوّزت أن يكون علبة يكنى أبا ضمضم، لكن منع من ذلك ما أخرجه أبو داود عن موسى بن إسماعيل، وأبو بكر الخطيب في كتاب الموضح من طريق روح بن عبادة كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت عن عبد الرحمن بن عجلان أن النبي ﷺ قال: «أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم» قالوا: ومن أبو ضمضم يا رسول الله» قال: رجل ممن كان قبلكم» الحديث قال أبو داود: رواه أبو النضر عن محمد بن عبد الله العمي، عن ثابت، عن أنس. ورواية حماد أصح. وأخرجه من طريق محمد بن ثور عن معمر عن قتادة موقوفاً اهـ.

وأسنده البخاري في تاريخه والبزار والساجي من طريق أبي النضر، وأشار البزار إلى أن محمد بن عبد الله تفرد به، وأخرجه البخاري في تاريخه، والعقيلي في الضعفاء. وقال الحافظ في ترجمة علبة بن زيد الأنصاري أخرج الخطيب من طريق أبي قرة الزبيدي في كتاب السنن له قال: ذكر ابن جريج عن صالح بن زيد عن أبي عبس الحارثي، عن ابن عم له يقال له علبة بن زيد أن رسول الله ﷺ أمر بالصدقة وحث عليها فخرج من الليل وبكى وقال: اللهم إنك قد أمرت بالصدقة وليس عندي ما أتصدق به، ولكني أتصدق بعرضي على من آذاني وشتمني أو لمزني فهو له حل، فقال النبي ﷺ: «قد قبلت منك صدقتك».

(فكيف يتصدق بالعرض ومن تصدق به، فهل يباح تناوله وإن كان لا تنفذ صدقته، فما معنى الحث عليه) واخبار حاله للاصحاب؟ **(فنقول: معناه أني لا أطلب مظلمة يوم القيامة منه ولا أخاصمه، وإلا فلا تصير الغيبة حلالاً به ولا تسقط المظلمة لأنه عفو قبل الوجوب إلا أنه وعد وله العزم على الوفاء بأن لا يخاصم فإن رجع وخاصم كان القياس**

فإن رجع وخاصم كان القياس كسائر الحقوق إن له ذلك . بل صرح الفقهاء أن من أباح القذف لم يسقط حقه من حد القاذف ومظلمة الآخرة مثل مظلمة الدنيا ، وعلى الجملة فالعفو أفضل .

وقال الحسن : إذا جثت الأمم بين يدي الله عز وجل يوم القيامة نودوا ليقم من كان له أجر على الله فلا يقوم إلا العافون عن الناس في الدنيا وقد قال الله تعالى : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ [الأعراف : ١٩٩] ، فقال النبي ﷺ : « يا جبريل ما هذا العفو ؟ فقال : إن الله تعالى يأمرك أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك . وروي عن الحسن ان رجلاً قال له : ان فلاناً قد اغتابك فبعث إليه رطباً على طبق وقال : قد بلغني أنك أهديت إليَّ من حسناتك فأردت أن أكافئك عليها فاعذرني فإني لا أقدر أن أكافئك على التمام .

الآفة السادسة عشرة النميمة :

قال الله تعالى : ﴿ همّاز مشاء بنميم﴾ ، ثم قال : ﴿عتلّ بعد ذلك زنيم﴾ [القلم : ١٣]

كسائر الحقوق أن له ذلك ، بل صرح الفقهاء بأن من أباح القذف لم يسقط حقه من حد القاذف ومظلمة الآخرة مثل مظلمةالدنيا .وعلى الجملة فالعفو أفضل . قال الحسن) البصري رحمه الله تعالى : **(إذا جثت الأمم بين يدي الله تعالى نودوا)** ألا **(من كان أجره على الله فليقم فلا يقوم إلا من عفا في الدنيا)** وروى ابن عساكر في التاريخ من حديث علي ينادي يوم القيامة من بطنان العرش : ألا ليـقم من كان أجره على الله فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه . **(قال الله)** تعالى مخاطباً لحبيبه ﷺ : **(﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ فقال النبي ﷺ : « يا جبريل ما هذا ؟ قال : إن الله تعالى يأمر أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك »)** تقدم في كتاب رياضة النفس .

(وروي عن الحسن) البصري رحمه الله تعالى **(أن رجلاً قال له : إن فلاناً قد اغتابك فبعث إليه)** الحسن **(رطباً على طبق وقال : بلغني أنك أهديت إليّ حسناتك فأردت أن أكافئك عيها فاعذرني فإني لا أقدر أن أكافئك على التام)** أخرجه أبو نعيم في الحلية . وقال بعضهم : لو كنت أغتاب أحداً لاغتبت أمي فإنها أولى أن تأخذ حسناتي أو آخذ من سيئاتها يوم القيامة .

الآفة السادسة عشر النميمة :

(قال الله تعالى : ﴿ همّاز مشاء بنميم﴾ ثم قال ﴿عتل بعد ذلك زنيم﴾) فالهماز العيّاب أو المغتاب ، ومشاء بنميم أي كثير المشي بالنميمة ، مناع للخير معتد أثيم عتل بعد ذلك زنيم ، والمقصود

قال عبدالله بن المبارك : الزنيم ولد الزنا الذي لا يكتم الحديث ، وأشار به إلى أن كل من لم يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد زنا استنباطاً من قوله عز وجل عتل بعد ذلك زنيم ، والزنيم هو الدعيّ . وقال تعالى : ﴿ويل لكل همزة لمزة﴾ [الهمزة : ١] قيل : الهمزة النمام . وقال تعالى : ﴿حمّالة الحطب﴾ [اللهب : ٤] قيل : إنها كانت نمامة حمالة للحديث . وقال تعالى : ﴿فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً﴾ [التحريم : ١٠] قيل : كانت امرأة لوط تخبر بالضيفان وامرأة نوح تخبر أنه مجنون ، وقد قال ﷺ : « لا يدخل الجنة

منه من جمع بين أنواع من الوصف الذميم ، **(قال عبد الله بن المبارك)** رحمه الله تعالى : **(الزنيم ولد الزنا الذي لا يكتم الحديث ، وأشار به إلى أن كل من لم يكتم الحديث ومشى بالنميمة ولد الزنا استنباطاً من قوله عز وجل: ﴿عتل بعد ذلك زنيم﴾ والزنيم هو الدعيّ)** وكون أن الزنيم هو الدعيّ أخرجه عبد بن حميد ، وابن عساكر عن ابن عباس ، وأنشد قول الشاعر :

زنيم تـداعـاه الرجـال زيـادة ... كما زيد في عـرض الأديم أكـارعـه

وأخرج ابن الأنبار في الوقف والابتداء ، عن عكرمة أنه سئل عن الزنيم فقال: هو ولد الزنا ، وأنشد قول الشاعر :

زنيم ليس يعـرف مـن أبـوه ... بـغـي الأم في حسـب لئيم

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد قال: زنيم ملحق في النسب زعم ابن عباس ، وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن المسيب قال: الزنيم هو الملحق في القوم ليس منهم ،وروي عن ابن عباس قال: العتل الزنيم الذي يمشي بين الناس بالنميمة أخرجه عبد بن حميد ، **(وقال تعالى: ﴿ويل لكل همزة لمزة﴾ قيل: الهمزة النمام)** رواه ابن أبي الدنيا عن هارون بن عبد الله ، أنبأنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي ، عن مسكين أبي فاطمة عن شيخ من أهل البصرة عن أبي الجوزاء قال: قلت لابن عباس من هذا الذي ندبه الله بالويل ؟ فقال: ﴿ويل لكل همزة لمزة﴾ قال: هو المشاء بالنميمة المفرق بين الإخوان والمغري بين الجميع ، وكذلك رواه سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرق ، وأخرجه ابن أبي الدنيا أيضاً في كتاب ذم الغيبة إلا أن لفظهم المغري بين الأخوان .

(وقال عز وجل: ﴿حمالة الحطب﴾ وقيل: إنها كانت نمامة حمالة للحديث) رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل ، أنبأنا ابن المبارك ، أنبأنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد **(حمالة الحطب)** قال كانت تمشي بالنميمة . وهكذا أخرجه ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم وروي عن قتادة قال: كانت تنقل الأحاديث من بعض الناس إلى بعض أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم ، وروي عن الحسن قال: كانت تحمل النميمة فتأتي به بطون قريش أخرجه ابن أبي حاتم .

(وقال تعالى: ﴿فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً﴾ قيل: كانت امرأة لوط) عليه السلام **(تخبر بالضيفان وامرأة نوح)** عليه السلام **(كانت تخبر أنه مجنون)** رواه ابن أبي

نمام ». وفي حديث آخر: « لا يدخل الجنة قتات » والقتات هو النمام. وقال أبو هريرة، قال رسول الله ﷺ: « أحبكم إلى الله أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون وإن أبغضكم إلى الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الاخوان الملتمسون للبرآء العثرات ». وقال ﷺ: « ألا أخبركم بشراركم؟ قالوا: بلى قال: « المشاؤون بالنميمة المفسدون بين الأحبة الباغون للبرآء العيب ». وقال أبو ذر، قال رسول الله ﷺ: « من

الدنيا عن فضيل بن عبد الوهاب، حدثنا أبو عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن سليمان بن بريدة، سمعت ابن عباس يقول في قوله: ﴿ فخانتاهما ﴾ قال: لم يكن زنا، ولكن امرأة نوح كانت تخبر أنه مجنون، وامرأة لوط كانت تخبر بالضيف إذا نزل. قال: وحدثنا فضيل، حدثني بزيع، سمعت الضحاك يقول: كانت خيانتهما النميمة، فقول الضحاك هذا هو المناسب إيراده في المقام، وقول ابن عباس أخرجه أيضاً عبد الرزاق والفريابي، وسعيدابن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وصححه من طرق. وقول الضحاك أخرجه أيضاً ابن عدي والبيهقي في الشعب وابن عساكر. (**وقد قال ﷺ: « لا يدخل الجنة نمام »**) رواه ابن أبي الدنيا عن خالد بن خراش، حدثنا مهدي بن ميمون، عن واصل الأحدب، عن أبي وائل قال: بلغ حذيفة عن رجل أنه ينم الحديث فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يدخل الجنة نمام ».

(**وفي حديث آخر: « لا يدخل الجنة قتات »**) رواه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة، حدثنا وكيع، عن الأعمش عن إبراهيم، عن همام عن حذيفة قال: قال النبي ﷺ: « لا يدخل الجنة قتات » قال الأعمش (**والقتات: هو النمام**) وقد رواهما باللفظين الطيالسي وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي والطبراني، وقد تقدم ذكرهما ورواهما أيضاً أبو البركات السقطي في معجمه، وابن النجار عن بشير الأنصاري عن جده.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه (**قال رسول الله ﷺ: « أحبكم إلى الله تعالى أحاسنكم أخلاقاً الموطؤن أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون وأن أبغضكم إلى الله تعالى المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة الملتمسون للبرآء العثرات »**) رواه ابن أبي الدنيا، عن إسماعيل ابن إبراهيم بن هشام، حدثني صالح المري، عن سعيد الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « إن أحبكم » فذكره. وكذلك رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقد تقدم في كتاب آداب الصحبة.

(**وقال ﷺ: « ألا أخبركم بشراركم »؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: « المشاؤن بالنميمة المفسدون بين الأحبة الباغون للبرآء العنت »**) رواه ابن أبي الدنيا عن داود بن عمرو الضبي، حدثنا داود العطار، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال فذكره. وقد رواه أحمد من حديث أبي مالك الأشعري وتقدم في كتاب آداب الصحبة.

أشاد على مسلم بكلمة ليشينه بها بغير حق شانه الله بها في النار يوم القيامة ». وقال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: « أيما رجل أشاع على رجل كلمة وهو منها بريء ليشينه بها في الدنيا كان حقاً على الله أن يذيبه بها يوم القيامة في النار »، وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: « من شهد على مسلم بشهادة ليس لها بأهل فليتبوأ مقعده من النار » ويقال: إن ثلث عذاب القبر من النميمة. وعن ابن عمر عن النبي ﷺ ان الله لما خلق

(وقال أبو ذر) الغفاري رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ: « من أشاد)** بالدال أي أشاع ورفع وما يوجد في نسخ الكتاب بالراء تصحيف من النساخ **(على مسلم بكلمة)** كذا في النسخ والرواية كلمة **(يشينه)** أي يعيبه **(بها بغير حق شانه الله تعالى في النار يوم القيامة)** جزاء وفاقاً » رواه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، أنبأنا أبو معاوية، عن عبد الله بن ميمون، عن موسى بن مسكين، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: « من أشاد » فذكره. وكذلك رواه في ذم الغيبة والخرائطي والطبراني كلاهما في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب. قال العراقي: وفيه عبد الله بن ميمون فإن يكن القداح فهو متروك اهـ.

قلت: هو عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي المكي من رجال الترمذي، والذي قال أنه متروك أبو حاتم ومشاغيره، ولهم رجل آخر عبد الله بن ميمون أخرج له ابن ماجه، ورجل آخر عبد الله بن ميمون الرقي مقبول وعبد الله بن ميمون الطهـومي روى عنه أحمد بن بديل، فيحتمل أن يكون أحد هؤلاء وقد أخرجه الحاكم أيضاً وصححه، فهذا يدل على أنه غير القداح فإن القداح حاله معلوم عند الحاكم، وأنه هو ولكن اعتمد على قول من مشاه على أن الذهبي قد تعقبه بأن سنده مظلم وكأنه يشير إلى ما ذكر.

(وقال أبو الدرداء) رضي الله عنه **(قال ﷺ: « أيما رجل أشاع عن رجل كلمة وهو منها بريء ليشينه بها في الدنيا كان حقاً على الله أن يذيبه بها يوم القيامة في النار)** رواه ابن أبي الدنيا موقوفاً على أبي الدرداء فقال: حدثنا أحمد بن جميل، أنبأنا ابن المبارك عن وهيب يعني ابن خالد، عن موسى بن عقبة، عن سليمان بن عمرو بن ثابت، عن جبير بن نفير الحضرمي أنه سمع أبا الدرداء يقول: أيما رجل أشاع فذكره. قال العراقي: ورواه الطبراني بلفظ آخر من حديثه مرفوعاً وقد تقدم.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: « من شهد على مسلم بشهادة ليس لها بأهل فليتبوأ مقعده من النار »)** رواه ابن أبي الدنيا، عن عبد الله بن أبي بدر، أنبانا يزيد بن هارون أنبأنا جهير بن يزيد، عن خداش بن عباس أو عياش عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ فذكره. قال العراقي: ورواه أحمد وفيه رجل لم يسم أسقطه ابن أبي الدنيا من الإسناد.

(ويقال: إن ثلث عذاب القبر من النميمة) رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن منيع، حدثنا

الجنة قال لها تكلمي، فقالت: سعد من دخلني، فقال الجبار جل جلاله وعزتي وجلالي لا يسكن فيك ثمانية نفر من الناس لا يسكنك مـدمن خمر ولا مصرّ على الزنا ولا قتات وهو النمام ولا ديوث ولا شرطي ولا مخنث ولا قاطع رحم ولا الذي يقول عليّ عهد الله إن لم أفعل كذا وكذا ثم لم يف به.

وروى كعب الأحبار ان بني إسرائيل أصابهم قحط فاستسقى موسى عليه السلام مرات فما سقوا فأوحى الله تعالى إليه: إني لا أستجيب لك ولمن معك وفيكم نمام قد أصر على النميمة، فقال موسى: يا رب من هو دلني عليه حتى أخرجه من بيننا؟ قال: يا

ابن علية حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال: ذكر لنا أن عذاب القبر ثلاثة اثلاث: ثلث من الغيبة، وثلث من البول، وثلث من النميمة وقد تقدم ذكره قريباً في الآفة التي قبلها. وأخرج ابن أبي الدنيا من طريق يزيد بن قوذر عن كعب قال: اتقوا النميمة فإن صاحبها لا يستريح من عذاب القبر.

(وعن ابن عمر) رضي الله عنه، **(عن النبي ﷺ)** قال **(إن الله تعالى لما خلق الجنة قال لها تكلمي فقالت: سعد من دخلني، فقال الجبار جل جلاله: وعزتي وجلالي لا يسكن فيك ثمانية من الناس: مدمن خمر، ولا مصر على زنا، ولا قتات وهو النمام، ولا ديوث)** وهو القواد، **(ولا شرطي)** وهوالجلواز عند الأمراء، **(ولا المخنث)** الذي يتشبه بالنساء، **(ولا قاطع رحم ولا الذي يقول عليّ عهد الله أن لم أفعل ولا يفعل »)** وفي نسخة ولا يفي به. قال العراقي: لم أجده هكذا بتمامه، ولأحمد: « لا يدخل الجنة عاق لوالديه والديوث » وفيه من لم يسم وللنسائي من حديث ابن عمر: « لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر » وفيه انقطاع واضراب، وللشيخين من حديث حذيفة: « لا يدخل الجنة قتات » ولهما من حديث جبير بن مطعم « لا يدخل الجنة قاطع » وذكر صاحب الفردوس من حديث ابن عباس: « لما خلق الله الجنة فقال لها: تكلمي تزيني فتزينت فقالت: طوبى لمن دخلني ورضي عنه إلهي فقال الله عز وجل لا يسكنك مخنث ولا نائحة » ولم يخرجه ولده في مسنده اهـ.

قلت: وروى الطبراني من حديث ابن عباس: لما خلق الله تعالى جنة عدن خلق فيها ما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر، ثم قال لها: تكلمي قالت: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ [المؤمنون: ١] ورواه ابن عساكر وزاد، ثم قالت: « أنا حرام على كل بخيل ومراء ».

(وروى كعب الأحبار أن بني إسرائيل أصابهم قحط) أي قلة مطر، **(فاستسقى موسى عليه السلام مرات فما سقوا فأوحى الله تعالى إليه أني لا أستجيب لك ولمن معك وفيكم نمام قد أصر على النميمة، فقال موسى: يا رب من هو دلني عليه حتى أخرجه من بيننا. قال: يا**

موسى أنهاكم عن النميمة وأكون نماماً، فتابوا جميعاً فسقوا. ويقال: اتبع رجل حكيماً سبعمائة فرسخ في سبع كلمات فلما قدم عليه قال: إني جئتك للذي آتاك الله تعالى من العلم أخبرني عن السماء وما أثقل منها، وعن الارض وما أوسع منها، وعن الصخر وما أقسى منه، وعن النار وما أحر منها، وعن الزمهرير وما أبرد منه، وعن البحر وما أغنى منه، وعن اليتيم وما أذل منه فقال له الحكيم: البهتان على البريء أثقل من السموات، والحق أوسع من الأرض، والقلب القانع أغنى من البحر، والحرص والحسد أحر من النار، والحاجة إلى القريب إذا لم تنجح أبرد من الزمهرير، وقلب الكافر أقسى من الحجر، والنمام إذا بان أمره أذل من اليتيم.

بيان حد النميمة وما يجب في ردها:

اعلم أن اسم النميمة إنما يطلق في الأكثر على من ينم قول الغير إلى المقول فيه كما تقول: فلان كان يتكلم فيك بكذا وكذا وليست النميمة مختصة به بل حدها كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه، أو كرهه ثالث. وسواء كان الكشف بالقول أو بالكتابة أو بالرمز أو بالإيماء وسواء كان المنقول من الأعمال أو من

موسى اكره النميمة وأنم فتابوا جميعاً) واستسقوا، **(فسقوا. ويقال: اتبع رجل حكيماً سبعمائة فرسخ في سبع كلمات فلما قدم عليه قال)** له **(إني جئتك للذي آتاك الله من العلم أخبرني عن السماء وما أثقل منها، وعن الأرض وما أوسع منها وعن الصخر وما أقسى منه، وعن النار وما أحر منها، وعن الزمهرير وما أبرد منه، وعن البحر وما أغنى منه، وعن اليتيم وما أذل منه، فقال له الحكيم: البهتان على البريء أثقل من السموات، والحق أوسع من الأرض، والقلب القانع أغنى من البحر، والحرص والحسد أحر من النار، والحاجة إلى القريب إذا لم تنجح أبرد من الزمهرير، وقلب الكافر أقسى من الحجر، والنمام إذا بان أمره أذل من اليتيم)**. وقوله البهتان على البريء أثقل من السموات. نقل ذلك عن سيدنا سليمان عليه السلام، ورواه الحكيم الترمذي من قول علي بن أبي طالب.

بيان النميمة وما يجب في ردها)

(اعلم أن اسم النميمة إنما يطلق في الأكثر على من ينم قول الغير إلى المقول فيه، كما يقول فلان كان يتكلم فيك بكذا وكذا) واشتقاقه من نم الحديث نما من بابي قتل وضرب إذا سعى به ليوقع فتنة أو وحشة فالرجل نم تسمية بالمصدر ونمام مبالغة والاسم النميمة، **(وليست النميمة مخصوصة به بل حدها كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو كرهه ثالث، وسواء كان الكشف بالقول أو بالكنية أو**

الأقوال وسواء كان ذلك عيباً ونقصاً في المنقول عنه أو لم يكن، بل حقيقة النميمة إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه، بل كل ما رآه الإنسان من أحوال الناس مما يكره فينبغي أن يسكت عنه الا ما في حكايته فائدة لمسلم أو دفع لمعصية كما إذا رأى من يتناول مال غيره فعليه أن يشهد به مراعاة الحق المشهود له فأما إذا رآه يخفي مالاً لنفسه فذكره فهو نميمة وإفشاء للسر، فإن كان ما ينم به نقصاً وعيباً في المحكي عنه كان قد جمع بين الغيبة والنميمة، فالباعث على النميمة إما إرادة السوء للمحكي عنه أو إظهار الحب للمحكي له أو التفرج بالحديث، والخوض في الفضول والباطل وكل من حملت إليه النميمة وقيل له إن فلاناً قال فيك كذا أو فعل في حقك كذا أو هو يدبر في إفساد أمرك أو في ممالاة عدوّك أو تقبيح حالك أو ما يجري مجراه فعليه ستة أمور.

الأوّل: أن لا يصدقه لأن النمام فاسق وهو مردود الشهادة. قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة﴾ [الحجرات: ٦].

بالرمز أو بالإيماء) أي الإشارة، **(وسواء كان المنقول من الأعمال أو من الأقوال، وسواء كان ذلك عيباً ونقصاناً في المنقول عنه أو لم يكن، بل حقيقة النميمة إفشاء السر)** أي إظهار ما خفي منه، **(وهتك الستر عما يكره كشفه)** وظهوره، **(بل كان ما رآه الإنسان من أحوال الناس مما يكره)** فيما يتقلبون فيه؛ **(فينبغي أن يسكت عنه)** فلا يحكي **(إلا ما في حكايته)** ونقله **(فائدة لمسلم)** عاجلة أو آجلة **(أو دفع لمعصية، كما إذا رأى من يتناول مال غيره، فعليه أن يشهد به مراعاة لحق المشهود عليه فأما إذا رآه يخفي مالاً لنفسه)** فهو إنما أخفاه ليكون مستوراً عن اطلاع الغير **(فذكره)** لآخر، **(فهو نميمة وإفشاء للسر فإن كان ما ينم به نقصاناً وعيباً في المحكي عنه كان قد جمع بين الغيبة والنميمة)** إذا تحقق فيه أنه أفشى السر وذكر أخاه بمكروه، **(والباعث على النميمة)** لا يخلو من ثلاثة: **(إما إرادة السوء بالمحكى عنه)** وقصد الشرّ به فيشيع عنه كلمة يفضحه بها **(أو إظهار الحب للمحكي له)** وهو السامع فيراه أنه من جملة المحبين له، **(أو التفرج)** أي التنزه **(بالحديث)** أي حكاية أهل الدنيا، **(والخوض في الفضول)** مما لا يعنيه من الكلام، **(وكل من حملت إليه النميمة، وقيل له: إن فلاناً قال فيك كذا أو فعل في حقك كذا أو هو يدبر في إفساد أمرك أو في ممالاة عدوك)** أي موافقته، **(أو في تقبيح حالك أو ما يجري مجراه فعليه ستة أمور)**.

(الأول: أن لا يصدقه) فيما يحكيه فيكذبه ولا يقبل منه قوله، فإن قبول القول السوء أشد من القول السوء، **(لإن النمام فاسق)** لا يقبل قوله، **(وهو مردود الشهادة)** بنص القرآن **(قال تعالى)**: ﴿يا أيها الذين آمنوا **(إن جاءكم فاسق بنبا)** أي بخبر من الأخبار **(فتبينوا)** أي تعرفوا ذلك النبأ خشية **(أن تصيبوا قوماً بجهالة)** فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾ نزلت

الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصح له ويقبح عليه فعله قال الله تعالى: ﴿وأمر بالمعروف وانه عن المنكر﴾ [لقمان: ١٧].

الثالث: أن يبغضه في الله تعالى فإنه بغيض عند الله تعالى ويجب بغض من يبغضه الله تعالى.

الرابع: أن لا تظن بأخيك الغائب السوء لقول الله تعالى: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم﴾ [الحجرات: ١٢].

الخامس: أن لا يحملك ما حكى لك على التجسس والبحث لتتحقق اتباعاً لقوله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ [الحجرات: ١٢].

السادس: أن لا ترضى لنفسك ما نهيت النمام عنه ولا تحكي نميمته فتقول: فلان قد حكى لي كذا وكذا فتكون به نماماً ومغتاباً وتكون قد أتيت ما عنه نهيت. وقد روي

هذه الآية في الوليد بن عقبة بن أبي معيط كان بعثه رسول الله ﷺ ليقبض صدقات بني المصطلق، فلما أبصروه أقبلوا نحوه فهابهم وكان بينه وبينهم شحناء في الجاهلية، فرجع إلى رسول الله ﷺ فاخبره إنهم قد ارتدوا ومنعوا الزكاة، فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد وأمره أن يثبت ولا يعجل، فأخبر أنهم متمسكون بالإسلام، وسمع أذانهم وصلاتهم فرجع فأخبر الخبر فنزلت. قال الحسن: فوالله لئن كانت نزلت في هؤلاء القوم خاصة إنها لمرسلة إلى يوم القيامة ما نسخها شيء.

(**والثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح له فعله**) وما يلي به (**قال تعالى: ﴿وأمر بالمعروف وانه عن المنكر﴾**) والنميمة من المنكرات فيجب عليه نهيه عنها.

(**الثالث: أن يبغضه في الله فإنه بغيض عند الله**) ممقوت، (**ويجب بغض من يبغضه الله**).

(**الرابع: أن لا تظن بأخيك الغائب**) المحكي عنه (**السوء لقوله تعالى: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم﴾**) وهذا الذي ظننته في أخيك من جملة الظنون التي يلزم مرتكبه الإثم.

(**الخامس: أن لا يحملك ما حكى لك على التجسس والبحث لتتحقق**) أي يصير عنك حقيقة (**لقوله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾**)

(**السادس: أن لا ترضى لنفسك ما نهيت النمام عنه، فلا تحكي نميمته فتقول: فلان قد حكى كذا وكذا فتكون به نماماً ومغتاباً**) فتجمع بين فاحشتين، (**وتكون قد أتيت بما عنه**

عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه دخل عليه رجل فذكر له عن رجل شيئاً فقال له عمر: إن شئت نظرنا في أمرك فإن كنت كاذباً فأنت من أهل هذه الآية: ﴿إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾ وإن كنت صادقاً فأنت من أهل هذه الآية: ﴿هماز مشاء بنميم﴾ [القلم: ١١] وإن شئت عفونا عنك. فقال: العفو يا أمير المؤمنين لا أعود إليه أبداً.

وذكر أن حكيماً من الحكماء زاره بعض إخوانه فأخبره بخبر عن بعض أصدقائه فقال له الحكيم: قد أبطأت في الزيارة وأتيت بثلاث جنايات بغضت أخي إليّ وشغلت قلبي الفارغ واتهمت نفسك الأمينة.

وروي أن سليمان بن عبد الملك كان جالساً وعنده الزهري فجاءه رجل فقال له سليمان: بلغني أنك وقعت فيّ وقلت كذا وكذا، فقال الرجل: ما فعلت ولا قلت؟ فقال سليمان: إن الذي أخبرني صادق، فقال له الزهري: لا يكون النمام صادقاً. فقال سليمان: صدقت. ثم قال للرجل: اذهب بسلام.

وقال الحسن: من نمّ إليك نمّ عليك، وهذا إشارة إلى أن النمام ينبغي أن يبغض ولا

مهيت) فيكون فيه مخالفة القول الفعل وهو نفاق، (**وقد روي عن عمر بن عبد العزيز**) رحمه الله تعالى (**أنه دخل عليه رجل فذكر عنده عن رجل شيئاً فقال عمر أن: شئت نظرنا في أمرك**) أي حققناه، (**فإن كنت كاذباً**) فيما قلت (**فأنت من أهل هذه الآية ﴿إن جاءكم فاسق بنبا فتبينوا﴾ وإن كنت صادقاً**) فيما قلت (**فأنت من أهل هذه الآية ﴿هماز مشاء بنميم﴾ وإن شئت عفونا عنك. فقال العفو يا أمير المؤمنين لا أعود إليه أبداً**) فانظر كيف رده ولم يقبل قوله.

(**وذكر أن حكيماً من الحكماء زاره بعض إخوانه فأخبره بخبر عن غيره، فقال له الحكيم: قد أبطأت في الزيارة وأتيتني بثلاث جنايات. الأولى: بغضت إليّ أخي و**) الثانية: (**شغلت قلبي الفارغ، و**) الثالثة: (**اتهمت نفسك الأمينة**).

(**وروي أن سليمان بن عبد الملك**) بن مروان (**كان جالساً وعنده**) محمد بن شهاب (**الزهري، فجاءه رجل فقال له سليمان: بلغني أنك وقعت فيَّ وقلت كذا وكذا، فقال الرجل: ما فعلت ولا قلت. فقال سليمان: إن الذي أخبرني كان صادقاً**) فيما أخبر، (**فقال الزهري: لا يكون النمَّام صادقاً، فقال سليمان: صدقت**) وقال للرجل: (**اذهب بسلام**).

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**من نمَّ إليك نمَّ عليك**) ويروى من نمَّ لك نمَّ عليك. (**وهذا إشارة إلى أن النمام ينبغي أن يبغض**) ولا يحب (**ولا يوثق بصداقته**) وتقربه

يوثق بقوله ولا بصداقته وكيف لا يبغض وهو لا ينفك عن الكذب والغيبة والغدر والخيانة والغل والحسد والنفاق والإفساد بين الناس والخديعة، وهو ممن يسعى في قطع ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض. وقال تعالى: ﴿إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق﴾ [الشورى: ٤٢] والنمام منهم. وقال ﷺ: «إن من شرار الناس من اتقاه الناس لشره» والنمام منهم. وقال: «لا يدخل الجنة قاطع» قيل: وما القاطع؟ قال: قاطع بين الناس وهو النمام. وقيل: قاطع الرحم.

وروي عن علي رضي الله عنه أن رجلاً سعى إليه برجل فقال له: يا هذا نحن نسأل

وتملقه، (**وكيف لا يبغض وهو لا ينفك عن الكذب**) فيما ينقله. (**والغيبة والغدر والخيانة والغل والحسد والنفاق والإفساد بين الناس والخديعة**) وهذه كلها صفات ذميمة قد جمعت في النمام، (**وهو ممن قد سعى في قطع ما أمر الله به أن يوصل قال تعالى ﴿والذين يقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض﴾ وقال تعالى ﴿إنما السبيل على الذي يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق﴾ والنمام منهم**) لأنه يسعى في الإفساد والاغراء بين الاخوان ويبغي العنت للبرآء. (**وقال ﷺ «إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره»**) رواه الشيخان من حديث عائشة بنحوه. قال ابن أبي الدنيا: حدثنا أبو خيثمة وإسحاق بن إسماعيل قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع عروة، حدثتني عائشة قالت: أستأذن رجل على النبي ﷺ فقال: «إئذنوا له فبئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة» فلما أن دخل ألان له القول، فلما خرج قلنا قلت الذي قلت ثم ألنت له القول. قال أي عائشة شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه أو تركه الناس اتقاء شره. هكذا رواه الشيخان وأبو داود والترمذي، وفي لفظ بعضهم اتقاء فحشه، وفي أوله: إن شر الناس. وعند الطبراني في الأوسط من حديث أنس «إن شر الناس منزلة من يخاف الناس شره» وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا علي بن الجعد، أخبرني عثمان بن مطر، عن ثابت، عن أنس أن رجلاً أقبل إلى النبي ﷺ وهو في حلقة فأثنوا عليه شراً، فرحب به النبي ﷺ، فلما قفى قال رسول الله ﷺ «شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه أو يخاف شره» (**والنمام منهم**) لأن الناس يخشون لسانه ويخافون شره. (**وقال ﷺ «لا يدخل الجنة قاطع»**) رواه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذي. وقال: حسن صحيح وابن خزيمة وابن حبان من حديث جبير بن مطعم. (**قيل: قاطع بين الناس**) بالإغراء والإفساد (**وهو النمام، وقيل: قاطع الرحم**) وهكذا رواه الطبراني في الكبير من حديث جبير بن مطعم، ورواه الخرائطي في مساويء الأخلاق من حديث أبي سعيد، وقيل المراد به قاطع الطريق، ولفظ الحديث محتمل لكل من المعاني الثلاثة.

(**وروي عن علي كرم الله وجهه أن رجلاً أتاه يسعى إليه برجل فقال: يا هذا نحن نسأل**

عما قلت فإن كنت صادقاً مقتناك وإن كنت كاذباً عاقبناك، وإن شئت أن نقيلك. فقال: أقلني يا أمير المؤمنين. وقيل لمحمد بن كعب القرظي: أي خصال المؤمن أوضع له؟ فقال: كثرة الكلام وإفشاء السر وقبول قول كل أحد. وقال رجل لعبدالله بن عامر ـ وكان أميراً ـ بلغني أن فلاناً أعلم الأمير أني ذكرته بسوء. وقال: قد كان ذلك. قال: فأخبرني بماذا قال لك حتى أظهر كذبه عندك. قال: ما أحب أن أشتم نفسي بلساني وحسبي أني لم أصدقه فيما قال ولا أقطع عنك الوصال.

وذكرت السعاية عند بعض الصالحين فقال: ما ظنكم بقوم يحمد الصدق من كل طائفة من الناس إلا منهم. وقال مصعب بن الزبير: نحن نرى أن قبول السعاية شر من السعاية لأن السعاية دلالة والقبول إجازة، وليس من دل على شيء فأخبر به كمن قبله وأجازه فاتقوا الساعي فلو كان صادقاً في قوله لكان لئيماً في صدقه حيث لم يحفظ الحرمة ولم يستر العورة، والسعاية هي النميمة إلا أنها إذا كانت إلى من يخاف جانبه سميت

عما قلت، فإن كنت صادقاً مقتناك) أي أبغضناك، **(وإن كنت كاذباً عاقبناك)** عقوبة المفتري، **(وإن شئت أن نقيلك أقلناك. قال: أقلني يا أمير المؤمنين. وقيل لمحمد بن كعب القرظي)** التابعي الثقة رحمه الله تعالى: **(أي خصال المؤمن أوضع له)** أي اكثر حطاً له في الرتبة؟ **(قال: كثرة الكلام وإفشاء السر وقبول قول كل أحد)** أي فإن في كل خصلة منها ينحط مقامه. **(وقال رجل لعبد الله بن عامر)** بن ربيعة **(وكان أميراً)** على البصرة: **(بلغني أن فلاناً اعلم الأمير أني ذكرته بسوء. قال: قد كان ذلك. قال: فأخبرني بما قال لك حتى أظهر كذبه عندك. قال: ما أحب أن أشتم نفسي بلساني وحسبي أني لم أصدقه فيا قال ولاقطعت عنك الوصال)** أي مواصلة المودة أو الصلة أو هما معاً.

(وذكرت السعاية عند بعض الصالحين فقال: ما ظنكم بقوم يحمد الصدق من كل طبقة من الناس إلا منهم) أي من أهل السعاية فإنهم ولو صدقوا فيما يقولونه فلا يحمد صدقهم مع أن الصدق محمود على كل حال ومن كل الناس؛ **(وقال مصعب بن الزبير)** بن العوّام قتله عبد الملك بن مروان سنة أثنين وسبعين بمسكن في حدّ العراق: **(نحن نرى قبول السعاية شراً من السعاية لأن السعاية دلالة والقبول إجازة، وليس من دل على شيء فأخبر به كمن قبله وأجازه، فاتقوا الساعي)** أي تحفظوا منه، **(فلو كان في قوله صادقاً لكان في صدقه لئيماً حيث لم يحفظ الحرمة ولم يستر العورة، والسعاية هي النميمة إلا أنها إذا كانت إلى من يخاف إلى جانبه سميت سعاية)** يقال: سعى به إلى الوالي إذا مشى به إليه، **(وقد قال النبي ﷺ «الساعي بالناس إلى الناس لغير رشدة» يعني ليس بولد حلال)** قال أبو زيد الأنصاري: يقال هو لـرشـدة

سعاية. وقد قال ﷺ : « الساعي بالناس إلى الناس لغير رشدة ». يعني ليس بولد حلال، ودخل رجل على سليمان بن عبد الملك فاستأذنه في الكلام وقال: إني مكلمك يا أمير المؤمنين بكلام فاحتمله وإن كرهته فإن وراءه ما تحب إن قبلته فقال: قل، فقال يا أمير المؤمنين إنه قد اكتنفك رجال ابتاعوا دنياك بدينهم ورضاك بسخط ربهم خافوك في الله ولم يخافوا الله فيك فلا تأمنهم على ما ائتمنك الله عليه، ولا تصخ إليهم فيما استحفظك الله إياه فإنهم لن يألوا في الأمة خسفاً وفي الأمانة تضييعاً والاعراض قطعاً وانتهاكاً، أعلى قربهم البغي والنميمة، وأجل وسائلهم الغيبة والوقيعة، وأنت مسؤول عما أجرموا وليسوا المسؤولين عما أجرمت، فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك فإن أعظم الناس غبناً من باع آخرته بدنيا غيره. وسعى رجل بزياد الأعجم إلى سليمان بن عبد الملك فجمع بينهما للموافقة فأقبل زياد على الرجل وقال:

أي صحيح النسب بكسر الراء والفتح لغة. قال العراقي: رواه الحاكم من حديث أبي موسى « من سعى بالناس فهو لغير رشدة » أو فيه شيء منه، وقال له أسانيد هذا أمثلها.

قلت: فيه سهل بن عطية. قال ابن طاهر في التذكرة: منكر الرواية، والحديث لا أصل له. وقد ذكر ابن حبان في الثقات سهل بن عطية، ورواه الطبراني بلفظ « لا يسعى على الناس إلا ولد بغي » وإلا من فيه عرق منه وزاد بين سهل وبين بلال بن أبي بردة أبا الوليد القرشي اهـ.

قلت: ورواه ابن عساكر والديلمي بلفظ: إلاولد زنا.

(**ودخل رجل على سليمان بن عبد الملك**) بن مروان (**فاستأذن في الكلام وقال: إني مكلمك يا أمير المؤمنين بكلام فاحتمله، وإن كرهته فإن وراءه ما تحب ان قبلته قال: قل. فقال: يا أمير المؤمنين إنه قد اكتنفك**) أي أحاط بك (**رجال ابتاعوا**) أي اشتروا (**دنياك بدينهم ورضاك بسخط ربهم خافوك في الله ولم يخافوا الله فيك فلا تأمنهم على ما ائتمنك الله عليه ولا تصغ إليهم فيما استحفظك الله أياه، فإنهم لن يألوا في الأمة**) أي لن يقصّروا فيها (**خسفاً والأمانة تضييعاً والاعراض قطعاً وانتهاكاً أعلى قربهم**) أي أعلى ما يتقربون به إليك (**البغي والنميمة وأجل وسائلهم الغيبة والوقيعة**) في الناس، (**وأنت مسؤول عما اجترحوا**) أي اكتسبوا (**وليسوا بمسؤلين عما اجترحت، فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك فإن أعظم الناس غبناً بائع آخرته بدنيا غيره**) أخرجه ابن أبي الدنيا في أخبار الخلفاء.

(**وسعى رجل بزياد بن الأعجم**) كذا في النسخ، والصواب بزياد الأعجم وهو زياد بن سليم العبدي مولاهم أبو أمامة المعروف بالأعجم، روى عن أبي موسى، وعبد الله بن عمرو. وعنه طاوس والمحبر بن قحذم شاعر مقبول، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه (**إلى سليمان بن**

فانت امرؤ إما ائتمنتك خـالـيـاً فخنت وإما قلت قـولاً بلا علم
فأنت من الأمر الذي كان بيننا بمنـزلـة بين الخيـانـة والإثم

وقال رجل لعمرو بن عبيد: إن الأسواري ما يزال يذكرك في قصصه بشرّ فقال له عمرو: يا هذا ما رعيت حق مجالسة الرجل حيث نقلت إلينا حديثه ولا أديت حقي حين أعلمتني عن أخي ما أكره، ولكن أعلمه أن الموت يعمنا والقبر يضمنا والقيامة تجمعنا، والله تعالى يحكم بيننا وهو خير الحاكمين.

ورفع بعض السعاة إلى الصاحب بن عباد رقعة نبه فيها على مال يتيم يحمله على أخذه لكثرته فوقع على ظهرها: السعاية قبيحة وإن كانت صحيحة فإن كنت أجريتها مجرى النصح فخسرانك فيها أفضل من الربح ومعاذ الله أن نقبل مهتوكاً في مستور، ولولا أنك في خفارة شيبتك لقابلناك بما يقتضيه فعلك في مثلك فتوق يا ملعون العيب فإن الله أعلم بالغيب الميت رحمه الله واليتيم جبره الله والمال ثمره الله والساعي لعنه الله. وقال لقمان

عبد الملك) بن مروان، **(فجمع بينهما للموافقة فأقبل زياد على الرجل)** الذي سعى فيه يقول:

(أنت امرؤ إما ائتمنتـك خـاليـاً فخنت وإمـا قلـت قـولاً بلا علم
فأنت من الأمر الذي كـان بيننـا بمنـزلـة بين الملامـة والاثم)

وفي نسخة بين الخيانة والإثم.

(وقال رجل لعمرو بن عبيد) بن باب التميمي مولاهم البصري المعتزلي كنيته أبو عثمان كان داعية إلى بدعة اتهمه جماعة مع أنه كان عابداً. قال أحمد: ليس بأهل أن يحدث عنه وقال الوردي، عن يحيى بن معين: ليس بشيء روى له أبو داود في كتاب القدر، وابن ماجه في كتاب التفسير **(أن الأسوارى)** بضم الهمزة نسبة إلى الاساورة بطن من تميم **(ما يزال يذكرك في قصصه بشر، فقال له عمرو: ما رعيت حق مجالسة الرجل حيث نقلت إلينا حديثه ولا أديت حقي حين أبلغتني عن أخي، ولكن اعلمه أن الموت يعمنا والقبر يضمنا والله يحكم بيننا وهو خير الحاكمين)**.

(ورفع بعض السعـاة إلى الصاحب) إسماعيل **(بن عباد)** بن العباس بن عباد الطالقاني كان وزيراً لدولة آل بويه ووالده أبو الحسن عباد ممن سمع على جعفر الفريابي، وعنه أبو الشيخ الاصبهاني توفي سنة ٣٣٤ **(رقعة نبه فيها على مال يتيم يحمله على أخذه لكثرته فكتب على ظهرها)** أي الرقعة **(السعاية قبيحة، وإن كانت صحيحة الميت رحمه الله واليتيم جبره الله والمال ثمره الله)** أي زاده نمواً وفائدة وبركة، **(والساعي لعنه الله. وقال لقمان الحكيم لابنه: يا**

لابنه: يا بني أوصيك بخلال إن تمسكت بهن لم تزل سيداً: أبسط خلقك للقريب والبعيد، وأمسك جهلك عن الكريم واللئيم، واحفظ اخوانك وصل أقاربك وأمنهم من قبول قول ساع أو سماع باغ يريد فسادك ويروم خداعك، وليكن اخوانك من إذا فارقتهم وفارقوك لم تعبهم ولم يعيبوك. وقال بعضهم: النميمة مبنية على الكذب والحسد والنفاق وهي أثافي الذل. وقال بعضهم: لو صح ما نقله النمام إليك لكان هو المجترىء بالشتم عليك والمنقول عنه أولى بحلمك لأنه لم يقابلك بشتمك. وعلى الجملة فشرّ النمام عظيم ينبغي أن يتوقى. قال حماد بن سلمة: باع رجل عبداً وقال للمشتري ما فيه عيب إلا النميمة، قال: قد رضيت فاشتراه فمكث الغلام أياماً ثم قال لزوجة مولاه: إن سيدي لا يحبك وهو يريد أن يتسرى عليك فخذي الموسى واحلقي من شعر قفاه عند نومه شعرات حتى أسحره عليها فيحبك. ثم قال للزوج: إن امرأتك اتخذت خليلاً وتريد أن تقتلك فتناوم لها حتى تعرف ذلك فتناوم لها، فجاءت المرأة بالموسى فظن أنها تريد قتله فقام إليها فقتلها، فجاء أهل المرأة فقتلوا الزوج ووقع القتال بين القبيلتين. فنسأل الله حسن التوفيق.

بني إني موصيك بخلال إن تمسكت بهن لم تزل سيداً) أي رئيساً على الأصحاب: **(أبسط خلقك للقريب والبعيد، وأمسك جهلك عن الكريم واللئيم، وأحفظ إخوانك، وصل أقاربك، وأمنهم من قبول قول ساع)** أي واش **(أو سماع باغ يريد فسادك ويروم خداعك، وليكن اخوانك من إذا فارقتهم أو فارقوك لم تعبهم ولم يعيبوك. وقال بعضهم: النميمة مبنية على الكذب والحسد والنفاق وهي)** أي الثلاثة **(أثافي الذل)** جمع أثفية وهي الأحجار الثلاثة التي توضع عليها القدر. **(وقال بعضهم: لو صح ما نقله النمام لكان هو المجتريء بالشتم عليك والمنقول عنه أولى بحلمك)** وعفوك **(لأنه لم يقابلك بشتمك)** ومنه قولهم:

ما بلغ المكروه إلا من نقل.

(وعلى الجملة فشر النمام عظيم ينبغي أن يتوقى) ويتحفظ منه. **(قال حماد بن سلمة)** بن دينار البصري أبو سلمة توفي سنة سبع وستين: **(باع رجل عبداً وقال للمشتري ما فيه عيب إلا النميمة. قال: رضيت فاشتراه فمكث الغلام أياماً ثم قال لزوجة مولاه: إن زوجك لا يحبك وهو يريد أن يتسرى عليك فخذي الموسى واحلقي من قفاه عند نومه شعرات حتى أسحره عليها فيحبك، ثم قال للزوج: إن امرأتك اتخذت خليلاً وتريد أن تقتلك فتناوم لها حتى تعرف، فجاءت المرأة بالموسى فظن أنها تقتله فقام وقتلها، فجاء أهل المرأة وقتلوا الزوج فوقع القتال بين القبيلتين وطال الأمر)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت من طريق

....

حماد بن سلمة عن حميد وهو الطويل فقال: حدثنا ابراهيم أبو إسحاق، حدثني يزيد بن عوف، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد أن رجلاً ساوم بعبد فقال مولاه: إني أبرأ إليك من النميمة. فقال: نعم أنت بريء منها. قال: فاشتراه فجعل يقول لمولاه: إن امرأتك تبغي وتفعل وإنما تريد أن تقتلك، ويقول للمرأة إن زوجك يريد أن يتزوّج عليك ويتسرى عليك، فإن أردت أن أعطفه عليك فلا يتزوّج عليك ولا يتسرى فخذي الموسى واحلقي شعرة من قفاه إذا نام. وقال للزوج: أنها تريد أن تقتلك إذا نمت قال: فذهب فتناوم لها وجاءت بموسى لتحلق شعرة من حلقه فأخذ بيدها فقتلها فجاء أهلها فاستعدوا عليه فقتلوه.

تنبيه:

قد بقي مما أورده ابن أبي الدنيا في النميمة وهو على شرط المصنف أخرج من طريق أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: إن محمداً ﷺ كان يقول «ألا أنبئكم بالعضة هي النميمة القالة بين الناس».

وأخرج من حديث أنس «من أكل بأخيه المسلم أكلة أطعمه الله بها أكلة من النار، ومن لبس بأخيه المسلم ثوباً ألبسه الله به ثوباً من النار، ومن قام بأخيه مقام رياء وسمعة أقامه الله مقام رياء وسمعة».

وأخرج من طريق عبد الله بن زرير الغافقي عن علي رضي الله عنه قال: «القائل الكلمة الزور والذي يمد بحبلها في الإثم سواء» وعن شبل بن عوف قال: كان يقال من سمع بفاحشة فأفشاها فهو كالذي أبداها.

ومن طريق أبي العالية قال: حدثت أن رسول الله ﷺ قال «أتاني البارحة رجلان فاكتنفاني فانطلقا بي حتى مرّا بي على رجل في يده كلاب يدخله في رجل فيشق شدقه حتى يبلغ لحييه فيعود فيأخذ فيه، فقلت: من هذا؟ قال: هم الذين يسعون بالنميمة».

وعن عمرو بن ميمون قال: لما تعجل موسى عليه السلام إلى ربه رأى في ظل العرش رجلاً فغبطه بمكانه وقال: إن هذا لكريم على ربه فسأل ربه أن يخبره باسمه فلم يخبره فقال: أحدثك من أمره بثلاث: كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله، وكان لا يعق والديه، ولا يمشي بالنميمة».

وعن حكيم بن جابر قال: من أشاع فاحشة فهو كباديها، وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: كانت لنا جارية أعجمية فحضرتها الوفاة فجعلت تقول: هذا فلان يمرغ في الحماة فلما ماتت سألنا عن الرجل فقالوا: ما كان به بأس إلا أنه كان يمشي بالنميمة. وعن يزيد بن قوذر عن كعب قال: اتقوا النميمة فإن صاحبها لا يستريح من عذاب القبر.

الآفة السابعة عشرة: كلام ذي اللسانين:

كلام ذي اللسانين الذي يتردد بين المتعاديين ويكلم كل واحد منهما بكلام يوافقه، وقلما يخلو عنه من يشاهد متعاديين وذلك عين النفاق، قال عمار بن ياسر، قال رسول الله ﷺ: «من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيمة». وقال أبو هريرة، قال رسول الله ﷺ: «تجدون من شر عباد الله يوم القيامة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث» وفي لفظ آخر: «الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه». وقال أبو هريرة: لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً عند الله. وقال

الآفة السابعة عشر كلام ذي اللسانين:

(الذي يتردد بين المتعاديين ويكلم كل واحد بكلام يوافقه) في رأيه، **(فقلما يخلو عنه من يشاهد متعاديين، وذلك عين النفاق قال)** أبو اليقظان **(عمار بن ياسر)** بن عامر بن مالك العنسي بنون ساكنة وسين مهملة مولى بني مخزوم صحابي جليل مشهور من السابقين الأوّلين بدري قتل مع علي رضي الله عنهما بصفين سنة سبع وثلاثين. **(قال رسول الله ﷺ «من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيامة»)** رواه ابن أبي الدنيا عن يحي بن عبد الحميد الحماني، حدثنا شريك، حدثنا الركين بن الربيع، عن نعيم بن حنظلة، عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. وأخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد وأبو داود بسند حسن.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ تجدون من شر عباد الله يوم القيامة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث هؤلاء وهؤلاء بحديث هؤلاء»)** رواه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ فذكره.

(وفي لفظ آخر «يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه») رواه أيضاً ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة، حدثنا ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي» فذكره. وهو عند أحمد والبخاري ومسلم «وتجدون شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه».

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه **(لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً عند الله تعالى)** هكذا هو في النسخ موقوفاً. ورواه ابن أبي الدنيا مرفوعاً عن الحسن بن عبد العزيز، حدثنا يحي بن حسان، حدثنا سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «لا ينبغي» فذكره. وقد رواه كذلك مرفوعاً الخرائطي في مساويء الأخلاق، والبيهقي في الشعب. وأخرج ابن أبي الدنيا من حديث أنس «من كان له

مالك بن دينار: قرأت في التوراة بطلت الأمانة والرجل مع صاحبه بشفتين مختلفتين يهلك الله تعالى يوم القيامة كل شفتين مختلفتين. وقال ﷺ: «أبغض خليقة الله إلى الله يوم القيامة الكذابون والمستكبرون والذين يكثرون البغضاء لإخوانهم في صدورهم فإذا لقوهم تملقوا لهم والذين إذا دعوا إلى الله ورسوله كانوا بطآء وإذا دُعوا إلى الشيطان وأمره كانوا سراعاً». وقال ابن مسعود: لا يكونن أحدكم إمعة. قالوا: وما الإمعة؟ قال: الذي يجري مع كل ريح، واتفقوا على أن ملاقاة الاثنين بوجهين نفاق. وللنفاق علامات كثيرة وهذه من جملتها.

وقد روي أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ مات فلم يصلّ عليه حذيفة فقال له

لسانان في الدنيا جعل له لسانان من نار يوم القيامة» وعن ابن مسعود قال: «إن ذا اللسانين في الدنيا له يوم القيامة لسانان من نار».

(وقال مالك بن دينار) البصري رحمه الله تعالى: **(قرأت في التوراة تطلب الأمانة والرجل مع صاحبه بشفتين مختلفتين يهلك الله يوم القيامة كل شفتين مختلفتين)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(وقال رسول الله ﷺ «أبغض خليقة الله يوم القيامة الكذابون والمستكبرون والذين يكنزون)** أي يخزنون **(البغضاء لإخوانهم في صدورهم فإذا لقوهم تملقوا لهم)** أي ألطفوا لهم وألانوا القول، **(والذين إذا دعوا إلى الله ورسوله كانوا بطآء)** جمع بطيء، **(وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره كانوا سراعاً)** جمع سريع قال العراقي: لم أقف له على أصل.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه: **(لا يكن أحدكم إمعة)** بكسر الهمزة وتشديد الميم المفتوحة **(قالوا: وما الإمعة؟ قال:)** الذي **(يجري مع كل ريح)** أخرجه ابن أبي الدنيا عن حبيب بن الحسن، حدثنا عمر بن حفص السدوسي، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا المسعودي، عن سلمة بن كهيل، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال عبد الله: لا يكونن أحدكم إمعة. قالوا: وما الإمعة يا أبا عبد الرحمن؟ قال: يقول أنا مع الناس إن اهتدوا اهتديت وإن ضلوا ضللت ألا ليوطنن أحدكم نفسه على إن كفر الناس أن لا يكفر اهـ. ومما نسب إلى علي رضي الله عنه من قوله في أبيات:

ولست بإمعة في الرجال   أسائل هذا وذا ما الخبر

(واتفقوا على أن ملاقاة الاثنين بوجهين نفاق وللنفاق علامات كثيرة، وهذه من جملتها. وقد روي أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ مات فلم يصلّ عليه حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه فبلغ الخبر إلى عمر، **(فقال عمر)** رضي الله عنه: **(يموت رجل من**

عمر: أيموت رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ولم تصلِّ عليه؟ فقال: يا أمير المؤمنين إنه منهم. فقال: نشدتك الله أنا منهم أم لا؟ قال: اللهم لا. ولا أؤمن منها أحداً بعدك.

فإن قلت: بماذا يصير الرجل ذا لسانين وما حد ذلك؟ فأقول: إذا دخل على متعاديين وجامل كل واحد منهما وكان صادقاً فيه لم يكن ذا لسانين فإن الواحد، قد يصادق متعاديين ولكن صداقة ضعيفة لا تنتهي إلى حد الأخوّة إذ لو تحققت الصداقة لاقتضت معاداة الأعداء - كما ذكرنا في كتاب آداب الصحبة والاخوة - نعم لو نقل كلام كل واحد منهما إلى الآخـر فهو ذو لسانين وهو شر من النميمة إذ يصير نماماً بأن ينقل من أحد الجانبين فقط، فإذا نقل من الجانبين فهو شر من النمام، وإن لم ينقل كلاماً ولكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداة مع صاحبه فهذا ذو لسانين، وكذلك إذا وعد كل واحد منهما بأن ينصره، وكذلك إذا أثنى على كل واحد منهما في معاداته، وكذلك إذا أثنى على أحدهما وكان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذو لسانين. بل ينبغي أن يسكت أو يثني على المحق من المتعاديين. ويثني عليه في غيبته وفي حضوره وبين يدي عدوّه.

أصحاب رسول الله ﷺ ولا تصلي عليه، فقال: يا أمير المؤمنين إنه منهم) أي من المنافقين. وكان حذيفة قد أعطي علم ذلك من رسول الله ﷺ قال: (**فنشدتك الله أنا منهم أم لا؟ قال: اللهم لا. ولا أؤمن منها أحداً بعدك)** لم يرد بذلك نفاق الكفر، وإنما أراد نفاق العمل الذي هو ترك المحافظة على الدين سراً ومراعاتها علناً قاله القرطبي.

(**فإن قلت: فبماذا يصير ذا لسانين وما حد ذلك؟ فأقول إذا دخل على متعاديين وجامل كل واحد منهما)** أي عامله بالمجاملة، (**وكان صادقاً فيه لم يكن منافقاً)** لعدم مخالفة السر العلن، (**ولا ذا لسانين فإن الواحد قد يصادق متعاديين ولكن صداقة ضعيفة لا تنتهي إلى حد الأخوّة إذا لو تحققت الصداقة لاقتضت معاداة الأعداء)** ومصارمتهم، (**كما ذكرناه في كتاب الصحبة والأخوة. نعم لو نقل كلام كل واحد إلى الآخر فهو ذو لسانين، وذلك شر من النميمة إذ يصير نماماً بأن ينقل من أحد الجانبين فقط، وإن لم ينقل كلاماً ولكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداة لصاحبه فهو ذو لسانين)** أيضاً لأن تحسين معاداة هذا يستلزم تقبيح الآخر وبالعكس، (**وكذلك إذا وعد كل واحد منهما بأنه ينصره)** على الآخر فهو ذو لسانين أيضاً (**وكذلك إذا أثنى على كل واحد منهما في معاداته)** فهو ذو لسانين أيضاً، (**وكذلك إذا أثنى على أحدهما وكان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذو لسانين)** أيضاً، (**بل ينبغي أن يسكت)** ولا يفاوض في أمرهما أصلاً (**أو يثني على المحق من المتعاديين)** ويظهر الذي هو على الحق والذي هو على الباطل، (**ويثني في حضوره وفي غيبته وبين يدي عدوه)**، فهذا (**هو المخلص له عن النفاق)**.

قيل لابن عمر رضي الله عنهما : إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره ، فقال: كنا نعد هذا نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ ، وهذا نفاق مهما كان مستغنياً عن الدخول على الأمير وعلى الثناء عليه ، فلو استغنى عن الدخول ولكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنه الذي أحوج نفسه إلى ذلك فإن كان مستغنياً عن الدخول لو قنع بالقليل وترك المال والجاه فدخل لضرورة الجاه والغنى وأثنى عليه فهو منافق . وهذا معنى قوله ﷺ : « حب المال والجاه ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل » لأنه يحوج إلى الأمراء وإلى مراعاتهم ومراءاتهم ، فأما إذا ابتلي به لضرورة وخاف ان لم يثن فهو معذور ، فإن اتقاء الشر جائز . قال أبو الدرداء رضي الله عنه : إنا لنكشر في وجوه

(وقيل لابن عمر) رضي الله عنه : **(إنا ندخل على امرائنا فنقول القول فإذا خرجنا)** من عندهم **(قلنا غيره قال: كنا نعد ذلك نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ)** رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن إبراهيم ، حدثنا يعلى بن عبيد ، حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم عن أبي الشعثاء قال: قيل لابن عمر فساقه .

وحدثنا أحمد بن إبراهيم ، جدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سلام بن سليم ، عن إسحاق عن عريب الهمداني قال: قلت لابن عمر : إنا إذا دخلنا على الامراء زكينا هم بما ليس فيهم ، فإذا خرجنا دعونا عليهم قال: كنا نعد ذلك النفاق .

وقال العراقي : رواه البخاري بلفظ : سلاطيننا ، فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم الحديث . وفي رواية : علقها بعد قوله نفاقاً في عهد رسول الله ﷺ ، ورواه الطبراني من طرق .

(وهذا نفاق مهما كان مستغنياً عن الدخول على الأمير وعن الثناء عليه ، فلو استغنى عن الدخول) عليه **(ولكن إذا دخل يخاف ان لم يثن)** عليه في ماله أو عرضه ، **(فهو نفاق لأنه الذي أحوج نفسه إليه وإن كان يستغني عن الدخول لو قنع بالقليل وترك المال والجاه ، فدخل لضرورة الجاه والغنى وأثنى فهو منافق ، وهذا معنى قوله ﷺ « حب الجاه والمال ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل »)** رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة بسند ضعيف إلا أنه قال: « حب الغنى والمال » وقال: العشب مكان البقل وروى ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي من حديث ابن مسعود « الغني ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل » وعند البيهقي من حديث جابر مثله إلا أنه قال « الزرع » مكان « البقل » وقد تقدم كل ذلك في كتاب آداب السماع ، **(لأنه يحوج إلى الامراء ومراعاتهم)** في أحوالهم **(ومراءاتهم فأما إذا ابتلى به لضرورة وخاف أن لم يثن فهو معذور ، فإن اتقاء الشر جائز . قال أبو الدرداء)** رضي الله عنه : **(إنا لنكشر في وجوه أقوام)** أي نظهر لهم الأنس والفرح والضحك

أقوام وان قلوبنا لتلعنهم. وقالت عائشة رضي الله عنها: استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: «ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو» ثم لما دخل ألان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله: قلت فيه ما قلت ثم ألنت له القول، فقال: «يا عائشة إن شر الناس الذي يكرم اتقاء شره» ولكن هذا ورد في الإقبال وفي الكشر والتبسم. فأما الثناء فهو كذب صراح ولا يجوز إلا لضرورة أو إكراه يباح الكذب بمثله كما ذكرناه في آفة الكذب، بل لا يجوز الثناء ولا التصديق ولا تحريك الرأس في معرض التقرير على كل كلام باطل، فإن فعل ذلك فهو منافق بل ينبغي أن ينكر فإن لم يقدر فيسكت بلسانه وينكر بقلبه.

الآفة الثامنة عشرة: المدح:

وهو منهي عنه في بعض المواضع. أما الذم فهو الغيبة والوقيعة وقد ذكرنا حكمها والمدح يدخله ست آفات: أربع في المادح، واثنتان في الممدوح.

فأما المادح: فالأولى؛ أنه قد يفرط فينتهي به إلى الكذب قال خالد بن معدان: من

والملاطفة، (**وأن قلوبنا لتلعنهم**). أخرجه أبو نعيم في الحلية وقد تقدم. (**وقالت عائشة رضي الله عنها: أستأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال «ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو»**) أو ابن العشيرة، (**فلما دخل ألان القول، فلما خرج قلت: يا رسول الله قلت فيه ما قلت، ثم ألنت له القول. فقال «يا عائشة إن شر الناس الذي يكرم اتقاء لشره»**) وفي رواية شر الناس منزلة يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه اتقاء شره. رواه الشيخان وأبو داود والترمذي وابن أبي الدنيا وقد تقدم في الآفة التي قبلها، (**ولكن هذا ورد في الإقبال وفي الكشر والتبسم، فأما الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلا لضرورة ألمت أو اكراه يباح الكذب بمثله كما ذكرناه في آفة الكذب، بل لا يجوز الثناء ولا التصديق ولا تحريك الرأس في معرض التقرير على كل كلام باطل، فإن فعل ذلك فهو منافق بل ينبغي أن ينكر**) بلسانه، (**فإن لم يقدر فيسكت بلسانه وينكر بقلبه**) وهذا أضعف الإيمان نسأل الله التوفيق.

الآفة الثامنة عشر المدح:

وهو الثناء باللسان على الصفات الجميلة خلقية كانت أو اختيارية فهو أعم من الحمد ونقيضه الذم، (**وهو منهى عنه في بعض المواضع اما الذم فهو الغيبة والوقيعة وقد ذكرنا حكمها والمدح يدخله ست آفات أربع في المادح واثنتان في الممدوح.**

فأما المادح: فهو أنه قد يفرط فينتهي به إلى الكذب. قال خالد بن معدان) الكلاعي الحمصي، أبو عبد الله ثقة عابد مات سنة ثلاث ومائة روى له الجماعة: (**من مدح إماماً**) أي

مدح إماماً أو أحداً بما ليس فيه على رؤوس الاشهاد بعثه الله يوم القيامة يتعثر بلسانه.

الثانية: أنه قد يدخله الرياء فإنه بالمدح مظهر للحب وقد لا يكون مضمراً له ولا معتقداً لجميع ما يقوله فيصير به مرائياً منافقاً.

الثالثة: انه قد يقول ما لا يتحققه ولا سبيل له إلى الاطلاع عليه. روي أن رجلاً مدح رجلاً عند النبي ﷺ فقال له عليه السلام: « **ويحك قطعت عنق صاحبك لو سمعها** ما أفلح » ثم قال: « إن كان أحدكم لا بدّ مادحاً أخاه فليقل أحسب فلاناً ولا أزكي على الله أحداً حسيبه الله إن كان يرى أنه كذلك ». وهذه الآفة تتطرق إلى المدح بالأوصاف المطلقة التي تعرف بالأدلة كقوله: إنه متق وورع وزاهد وخيّر وما يجري مجراه، فأما إذا قال: رأيته يصلي بالليل ويتصدق ويحج، فهذه أمور مستيقنة، ومن ذلك قوله: إنه عدل رضا فإن ذلك خفي فلا ينبغي أن يجزم القول فيه إلا بعد خبرة باطنه.

سلطاناً (**أو أحداً بما ليس فيه على رؤوس الأشهاد بعثه الله يوم القيامة يتعثر بلسانه**). رواه ابن أبي الدنيا عن القاسم بن هاشم، حدثني يحي بن صالح الوحاظي، حدثني محمد بن أبي جبلة، حدثنا خالد بن معدان فذكره.

(**الثانية: أنه يدخله الرياء فإنه بالمدح مظهر للحب، وقد لا يكون مضمراً له ولا معتقداً لجميع ما يقوله فيصير به مرائياً منافقاً**).

(**الثالثة: أنه قد يقول ما لا يتحققه ولا سبيل إلى الاطلاع عليه. روي أن رجلاً مدح رجلاً عند النبي ﷺ فقال ﷺ « ويحك قطعت عنق صاحبك لو سمعها ما أفلح » ثم قال « إن كان أحدكم لا بدّ مادحاً أخاه فليقل أحسب فلاناً ولا أزكي على الله أحداً حسيبه الله إن كان يرى أنه كذلك »**) رواه ابن أبي الدنيا، عن علي بن الجعد، أنبأنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه أن رجلاً مدح رجلاً عند النبي ﷺ، فذكره، ورواه أحمد والشيخان، وأبو داود، وابن ماجه من هذا الطريق بلفظ « ويلك قطعت عنق صاحبك من كان منكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل أحسب فلاناً والله حسيبه ولا أزكي على الله أحداً حسيبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه » وعند الطبراني في الكبير بلفظ « ويحك قطعت عنق أخيك والله لو سمعها ما أفلح ابداً إذا أثنى أحدكم على أخيه فليقل إن فلاناً ولا أزكي على الله أحداً. (**وهذه الآفة تتطرق إلى المدح بالأوصاف المطلقة التي تعرف بالأدلة كقوله: إنه متق وورع وزاهد وخير**) ودين (**وما يجري مجراه، أما إذا قال رأيته يصلي بالليل ويتصدق ويحج**) وما يجري مجراه (**فهذه أمور مستيقنة، ومن ذلك قوله: إنه عدل ورضا فإن ذلك خفي فلا ينبغي أن**

سمع عمر رضي الله عنه رجلاً يثني على رجل فقال: أسافرت معه؟ قال: لا. قال: أخالطته في المبايعة والمعاملة؟ قال: لا. قال: فأنت جاره صباحه ومساءه؟ قال: لا. فقال: والله الذي لا إله إلا هو لا أراك تعرفه.

الرابعة: إنه قد يفرح الممدوح وهو ظالم أو فاسق وذلك غير جائز. قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يغضب إذا مدح الفاسق». وقال الحسن: من دعا الظالم بطول البقاء فقد أحب أن يعصي الله تعالى في أرضه والظالم الفاسق ينبغي أن يذم ليغتم ولا يمدح ليفرح.

وأما الممدوح فيضره من وجهين:

أحدهما: انه يحدث فيه كبراً وإعجاباً وهما مهلكان. قال الحسن رضي الله عنه: كان عمر رضي الله عنه جالساً ومعه الدرة والناس حوله إذ أقبل الجارود بن المنذر فقال

بجزم القول) به (**إلا بعد خبرة باطنه. سمع عمر رضي الله عنه رجلاً يثني على رجل فقال: أسافرت معه؟ قال: لا. قال: أخالطته)** أي في المجاورة والمعاملة؟ (**قال: لا. قال: والله الذي لا إله إلا هو لا تعرفه)** رواه ابن أبي الدنيا عن يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن أبي غنية، حدثني أبي قال: سمع عمر رجلاً فذكره، وقد تقدم نحو هذا في كتاب آداب الصحبة والاخوّة.

(**الرابعة أنه يفرح الممدوح)** بذلك المدح، (**وهو ظالم أو فاسق وذلك غير جائز. قال رسول الله ﷺ «إن الله تعالى يغضب إذا مدح الفاسق»)** رواه ابن أبي الدنيا في الصمت والبيهقي في الشعب من حديث أنس وفيه أبو خلف خادم أنس ضعيف، ورواه أبو يعلى وابن عدي بلفظ «إذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز العرش» قال الذهبي في الميزان: منكر، وقد تقدم في كتاب آداب الكسب.

(**وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: (**من دعا الظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصي الله في الأرض)** رواه ابن أبي الدنيا عن محمد بن عبد المجيد التميمي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن يونس عن الحسن فذكره دون قوله في الأرض، (**فالظالم الفاسق ينبغي أن يذم ليغتم ولا يمدح ليفرح)**.

(**وأما الممدوح فيضره)** المدح (**من وجهين)**.

(**أحدهما: أنه يحدث فيه كبراً واعجاباً)** بنفسه (**وهما مهلكان. قال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: (**كان عمر رضي الله عنه قاعداً ومعه الدرة)** بالكسر سوط من جلد، (**والناس حوله إذ أقبل الجارود فقال رجل)** من الحاضرين: (**هذا سيد ربيعة فسمعها**

رجل: هذا سيد ربيعة فسمعها عمر ومن حوله وسمعها الجارود، فلما دنا منه خفقه بالدرة، فقال: ما لي ولك يا أمير المؤمنين. قال: ما لي ولك. أما لقد سمعتها. قال: سمعتها فمه. قال: خشيت أن يخالط قلبك منها شيء فأحببت أن أطأطىء منك.

الثاني: هو أنه إذا أثنى عليه بالخير فرح به وفتر ورضي عن نفسه ومن أعجب بنفسه قل تشمره، وإنما يتشمر للعمل من يرى نفسه مقصراً، فأما إذا انطلقت الألسن بالثناء عليه ظن أنه قد أدرك، ولهذا قال عليه السلام: «قطعت عنق صاحبك لو سمعها ما أفلح». وقال ﷺ: «إذا مدحت أخاك في وجهه فكأنما أمررت على حلقه موسى رميضاً» وقال أيضاً لمن مدح رجلاً: «عقرت الرجل عقرك الله». وقال مطرف: ما سمعت قط ثناء ولا مدحة إلا تصاغرت إلى نفسي. وقال زياد بن مسلم: ليس أحد يسمع

عمر ومن حوله وسمعها الجارود، فلما دنا منه خفقه بالدرة) أي ضربه بها، **(فقال)** الجارود: **(مالي ومالك يا أمير المؤمنين، فقال: ما لي ولك أما لقد سمعتها؟ قال: سمعتها فمه. قال: خشيت أن يخالط قلبك منها شيء فاحببت ان أطأطيء منك)** رواه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، حدثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن قال: كان عمر قاعداً فذكره قال: وحدثنا خلف بن هشام حدثنا حزم، سمعت الحسن قال: مرَّ عمر بن الخطاب والجارود معه فسمع قائلاً يقول: هذا سيد ربيعة فعلاه بالدرة، فقال: أما انك قد سمعتها.

(الثاني: هو أنه إذا أثنى عليه بالخير فرح به وفتر) عن الاجتهاد في الطاعات، **(ورضي عن نفسه. ومن أعجب بنفسه قلَّ تشمره)** في العبادة، **(وإنما يتشمر للعمل من يرى نفسه مقصراً فإذا أطلقت الالسنة بالثناء عليه ظن أنه قد أدرك)** رفعة المقام، **(ولهذا قال النبي ﷺ)** للذي مدح عنده رجلاً «ويحك **(قطعت عنق صاحبك لو سمعها)** أي لو بلغته وقبلها **(ما أفلح)** لحدوث المهلك» **(وقال ﷺ «إذا مدحت أخاك في وجهه فكأنما أمررت على حلقه موسى رميضاً»)** بالضاد المعجمة وهو الحديد الماضي. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق من رواية يحي بن جابر مرسلاً.

(وقال) ﷺ **(أيضاً لمن مدح رجلاً «عقرت الرجل عقرك الله»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً في المرفوع، لكن عن عمر الخطاب من قوله أخرجه حميد بن زنجويه في كتاب الأدب.

قلت: رواه من طريق الثوري: عن عمر بن مسلم، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: كنا جلوساً عند عمر فاثنى رجل على رجل في وجهه فقال ذلك.

(وقال مطرف) بن عبد الله بن الشخير العامري الحرشي أبو عبد الله الثقة البصري العابد. **(ما سمعت ثناء أو مدحة إلا تصاغرت إلى نفسي)** أخرجه ابن المبارك في الزهد. **(وقال**

ثناء عليه أو مدحة إلا تراءى له الشيطان، ولكن المؤمن يراجع، فقال ابن المبارك: لقد صدق كلاهما. أما ما ذكره زياد فذلك قلب العوام، وأما ما ذكره مطرف فذلك قلب الخواص. وقال ﷺ: «لو مشى رجل إلى رجل بسكين مرهف كان خيراً له من أن يثني عليه في وجهه». وقال عمر رضي الله عنه: «المدح هو الذبح» وذلك لأن المذبوح هو الذي يفتر عن العمل، والمدح يوجب الفتور أو لأن المدح يورث العجب والكبر وهما مهلكان كالذبح، فلذلك شبهه به. فإن سلم المدح من هذه الآفات في حق المادح والممدوح لم يكن به بأس، بل ربما كان مندوباً إليه، ولذلك أثنى رسول الله ﷺ على الصحابة فقال: «لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان العالم لرجح» وقال في عمر: «لو لم أبعث

زياد بن أبي مسلم) أبو عمر الفراء البصري الصفار صدوق **(ليس أحد يسمع ثناء عليه أو مدحه إلا تراءى له شيطان، ولكن المؤمن يراجع)** أي يتذكر فيرجع أخرجه ابن المبارك رحمه الله تعالى في الزهد. **(قال ابن المبارك)** رحمه الله تعالى بعد أن أخرج القولين: **(لقد صدقا كلاهما أما ما ذكر زياد فذلك قلب العوام)** قبل أن يكمل نور الإيمان في قلوبهم، **(وأما ما ذكر مطرف فذلك قلب الخواص)** فإنهم لا يزدادون بالمدح إلا تواضعاً وقرباً ولا سبيل للعجب إليهم وعليه يحمل ما رواه الطبراني والحاكم من حديث أسامة بن زبد إذا مدح المؤمن في وجهه ربا الإيمان في قلبه.

(وقال ﷺ «لو مشى رجل إلى رجل بسكين مرهف) أي حديد **(كان خيراً له من أن يثني عليه في وجهه»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً.

(وقال عمر رضي الله عنه: المدح هو الذبح) رواه ابن أبي الدنيا عن منصور بن أبي مزاحم، حدثنا أبو سعيد المؤدب، عن عبيد الله بن عمر قال: أظنه عن أسلم مولى عمر بن الخطاب عن عمر قال: المدح ذبح، **(وذلك لأن المذبوح هو الذي يفتر)** أي يكسل **(عن العمل)** فلا يتحرك **(والمدح يوجب الفتور أو لأن المدح يورث الكبر والعجب وهو)** أي كل واحد منهما مهلك **(كالذبح، فلذلك شبهه به)** بجامع الهلاك، وقد روي هذا في المرفوع من حديث ابراهيم التيمي مرسلاً. قال النبي ﷺ «ذبح الرجل ان تزكيه في وجهه» رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، **(فإن سلم المدح من هذه الآفات في حق المادح والممدوح لم يكن به بأس، بل ربما كان مندوباً إليه، ولذلك أثنى رسول الله ﷺ على الصحابة حتى قال: «لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان العالمين لرجح»)** رواه ابن عدي والديلمي من حديث ابن عمر وقد تقدم في كتاب العلم.

(وقال لعمر) رضي الله عنه: **(«لو لم ابعث لبعثت يا عمر»)** قال العراقي: رواه الديلمي من حديث أبي هريرة وهو منكر، والمعروف حديث عقبة بن عامر «لو كان بعدي نبي لكان عمر

لبعثت يا عمر » وأي ثناء يزيد على هذا. ولكنه ﷺ قال عن صدق وبصيرة. وكانوا رضي الله عنهم أجل رتبة من أن يورثهم ذلك كبراً وعجباً وفتوراً، بل مدح الرجل نفسه قبيح لما فيه من الكبر والتفاخر إذ قال ﷺ: « أنا سيد ولد آدم ولا فخر » أي لست أقول هذا تفاخراً كما يقصده الناس بالثناء على أنفسهم، وذلك لأن افتخاره ﷺ كان بالله وبالقرب من الله لا بولد آدم وتقدمه عليهم، كما أن المقبول عند الملك قبولاً عظيماً إنما يفتخر بقبوله إياه وبه يفرح لا بتقدمه على بعض رعاياه، وبتفصيل هذه الآفات تقدر على الجمع بين ذم المدح وبين الحث عليه. قال ﷺ: « وجبت » لما أثنوا على بعض الموتى. وقال مجاهد: إن لبني آدم جلساء من الملائكة فإذا ذكر الرجل المسلم أخاه المسلم بخير قالت الملائكة: ولك بمثله. وإذا ذكره بسوء قالت الملائكة يا ابن آدم

ابن الخطاب » رواه الترمذي وحسنه، وأخرجه ابن عدي بلفظ « لو لم أبعث فيكم لبعث عمر فيكم » رواه من طريقين في أحدهما عبد الله بن واقد الحراني وهو متروك، وفي الآخر رشدين بن سعد. وقال: قلب رشدين متنه، ورواه أيضاً من حديث بلال وفيه زكريا بن يحيى الوقاد وهو كذاب، (**وأي ثناء يزيد على هذا ولكنه عن صدق وبصيرة وكانوا أجل رتبة من أن يورثهم ذلك**) الثناء (**كبراً أو عجباً أو فتوراً**) قد نزههم الله عن ذلك، (**بل مدح الرجل نفسه قبيح لما فيه من الكبر والتفاخر**) وهو مظنة الهلاك.

(**وقال رسول الله ﷺ « أنا سيد ولد آدم ولا فخر »**) رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري والحاكم من حديث جابر وقال: صحيح الإسناد وله من حديث عبادة بن الصامت « أنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر » ولمسلم من حديث أبي هريرة « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة » قاله العراقي. (**أي لست أقول هذا تفاخراً كما يقصده الناس بالثناء على أنفسهم وذلك لأن افتخاره**) ﷺ إنما (**كان بالله وبقربه من الله لا بكونه مقدماً على ولد آدم. كما ان المقبول عند الملك قبولاً عظيماً إنما يفتخر بقبوله إياه وبه يفرح لا بتقدمه على بعض رعايها**) فإنه يرى ذلك كلا شيء عنده بالنسبة إلى مقامه الذي هو فيه، (**وبتفصيل هذه الآفات تقدر على الجمع بين المدح وبين الحث عليه. إذا قال ﷺ وجبت لما اثنوا على بعض الموتى**) قال أنس مروا بجنازة فاثنوا عليه خيراً فقال ﷺ « وجبت ومروا بأخرى فاثنوا عليه شراً فقال وجبت. فقالوا: كيف ذلك يا رسول الله؟ فقال: من أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار أنتم شهداء الله في الأرض » قالها ثلاثا. رواه الطيالسي وأحمد والشيخان والنسائي.

(**وقال مجاهد**) رحمه الله تعالى (**ان لبني آدم جلساء من الملائكة فإذا ذكر الرجل أخاه المسلم بخير قالت الملائكة ولك بمثله، وإذا ذكره بسوء قالت الملائكة: يا ابن آدم المستور**

المستور عورتك: إربع على نفسك واحمد الله الذي ستر عورتك فهذه آفات المدح.

بيان ما على الممدوح:

اعلم أن على الممدوح أن يكون شديد الاحتراز عن آفة الكبر والعجب وآفة الفتور، ولا ينجو منه إلا بأن يعرف نفسه ويتأمل ما في خطر الخاتمة ودقائق الرياء وآفات الأعمال، فإنه يعرف من نفسه ما لا يعرفه المادح ولو انكشف له جميع أسراره وما يجري على خواطره لكف المادح عن مدحه، وعليه أن يظهر كراهة المدح بإذلال المادح. قال ﷺ: «احثوا التراب في وجوه المادحين». وقال سفيان بن عيينة: لا يضر مدح من

عورته إربع على نفسك وأحمد الله إذ ستر عورتك) رواه ابن أبي الدنيا عن محمد بن قدامة الجوهري، ومحمد بن عبد المجيد التميمي. وهذا لفظ محمد قالا: حدثنا يحي بن سليم عن إسماعيل ابن كثير عن مجاهد قال فذكره **(فهذه آفات المدح)** فتأملها واعتبر بها.

بيان ما على الممدوح:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن على الممدوح ان يكون شديد الاحتراز عن آفة الكبر والعجب وآفة الفتور فإنها (مهلكات، ولا ينجو)** الممدوح **(عنه إلا بأن يعرف نفسه)** بالعجز والقصور، **(ويتأمل في خطر الخاتمة)** فإن خطرها شديد لأنها تضحك على الأعمال **(و)** يتأمل في **(دقائق الرياء)** فإنه من خفي الشرك **(وآفات الاعمال)** وأنه لا يقبل منها إلا ما كان بإخلاص، **(وإنه يعرف من نفسه ما لا يعرف المادح)** فيقول: أنا أعرف بنفسي منك، **(ولو انكشف له جميع أسراره)** وما في باطنه **(وما يجري على خواطره)** مما لا يخلو منه الإنسان **(لكف المادح عن مدحه)** وامتنع من الثناء عليه والتزكية. هذا حال العارفين بالله وإليه الإشارة بقوله: من عرف نفسه فقد عرف ربه، **(وعليه أن يظهر كراهية المدح بإذلال المادح)** إن رأى في ذلك سلامة لحاله أو عدم اكرامه بالبذل له في نظير ما مدحه، ولو بالسكوت عنده والاعراض عنه بوجهه وإدخال كلام آخر أجنبي، كأنه لم يسمع ذلك المدح، وسواء كان ذلك المدح بمنثور من القول أو بمنظوم بأن مدحه بقصيدة والبلاء في هذا أكثر فإن الشاعر يجازف في كلامه كثيراً فإن أكذبه أعذبه فيجمع بين الكذب والمدح، **(وإليه الإشارة بقوله ﷺ «احثوا)** أي إرموا **(في وجوه المداحين)** بصيغة المبالغة إشارة إلى أن الكلام فيمن صدر منه المدح كثيراً حتى اتخذه صناعة وبضاعة يتأكل بها الناس وجازف في الأوصاف وأكثر الكذب **(التراب»)** أي فلا تعطوهم على المدح شيئاً. فالحثو كناية عن الحرمان والرد والتخجيل يقال: حثا في وجهه الرماد إذا أخجله، أو المراد قولوا لهم بأفواهكم التراب، والعرب تستعمل ذلك لمن يكرهونه فيقولون بعينه الاثلب وهي بالكسر والمثلثة الساكنة التراب، وهو كناية عن الذل والخيبة أو المراد أعطوهم ما طلبوا لأن كل ما فوق التراب تراب فشبه الاعطاء بالحثو على سبيل الترشيح

عرف نفسه وأثنى على رجل من الصالحين فقال: اللهم إن هؤلاء لا يعرفوني وأنت تعرفني. وقال آخر لما أثني عليه: اللهم ان عبدك هذا تقرب إليّ بمقتك وأنا أشهدك على مقته. وقال علي رضي الله عنه لما أثني عليه: اللهم اغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما

والمبالغة في التقليل والاستهانة، وبهذا جزم البيضاوي وفيه نظر، وقيل هو على ظاهره فيرمي في وجوههم التراب، وجرى عليه ابن عربي قال: وصورته أن تأخذ كفا من تراب وترمي به بين يديه، وتقول: ما عسى أن يكون من خلق من هذا، ومن أنا وما قدري توبخ بذلك نفسك ونفسه وتعرف المادح قدرك وقدره، وهكذا فليحث التراب في وجوههم قال: وقد كان بعض مشايخنا إذا رأى شخصاً راكباً ذا شارة تعظمه الناس وينظرون إليه يقول له ولهم تراب راكب على تراب.

قلت: ويدل لذلك ما رواه ابن أبي الدنيا عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن الأعمش ومنصور، عن إبراهيم عن همام بن الحرث قال: قال المقداد بن الأسود: أمرنا رسول الله ﷺ إذا رأينا المداحين أن نحثو في وجوههم التراب، وقد رواه أحمد ومسلم وأبو داود من حديث المقداد بلفظ المصنف، ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة، وابن عدي، وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر، وعند بعضهم في أفواه بدل وجوه وفي لفظ المادحين بدل المداحين.

تنبيه:

قال بعض الشافعية: وتحرم مجاوزة الحد في الاطراء في المدح إذا لم يمكن حمله على المبالغة وترد به الشهادة إن أكثر منه، وإن قصد إظهار الصنعة. قال العز بن عبد السلام في قواعده: ولا تكاد تجد مداحاً إلا رذلاً ولا هجاء إلا ندلاً. **(قال)** أبو محمد **(سفيان بن عيينة)** بن أبي عمران الهلالي الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة مات في رجب سنة ١٩٨ وله إحدى وتسعون سنة **(لا يضر المدح من عرف نفسه)** رواه ابن أبي الدنيا عن محمد بن يحيى الواسطي، حدثنا حبان بن صخر بن جويرية، سمعت سفيان بن عيينة يقول: ليس يضر المدح من عرف نفسه، **(وأثني على رجل من الصالحين فقال: اللهم إن هؤلاء لا يعرفوني وأنت تعرفني)** رواه ابن أبي الدنيا عن محمد بن الحرث المقري حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عطاء السلمي قال: سمعت جعفر ابن زيد الضبعي يذكر أن رجلاً مرَّ بمجلس فاثني عليه خير، فلما جاوزهم قال: اللهم إن هؤلاء لم يعرفوني وأنت تعرفني. **(وقال آخر: لما أثني عليه اللهم إن عبدك هذا تقرب إليَّ بمقتك وأنا أشهدك على مقته)** رواه ابن أبي الدنيا عن أحمد بن بجير، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: أثنى رجل على رجل من المصلين في وجهه فقال: اللهم ان عبدك تقرب فذكره.

(وقال علي كرم الله وجهه لما أثني عليه: اللهم اغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما

يقولون واجعلني خيراً مما يظنون، وأثنى رجل على عمر رضي الله عنه فقال: أتهلكني وتهلك نفسك؟ وأثنى رجل على علي كرّم الله وجهه في وجهه وكان قد بلغه أنه يقع فيه فقال: أنا دون ما قلت وفوق ما في نفسك.

الآفة التاسعة عشرة في الغفلة عن دقائق الخطأ في فحوى الكلام:

لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته ويرتبط بأمور الدين فلا يقدر على تقويم اللفظ في أمور الدين إلا العلماء الفصحاء، فمن قصر في علم أو فصاحة لم يخل كلامه عن الزلل لكن الله تعالى يعفو عنه لجهله. مثاله ما قال حذيفة. قال النبي ﷺ: «لا يقل أحدكم ما شاء الله وشئت ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت» وذلك لأن في العطف المطلق تشريكاً وتسوية وهو على خلاف الاحترام. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: جاء رجل إلى رسول الله

يقولون واجعلني خيراً مما يظنون، وأثنى رجل على عمر رضي الله عنه فقال: أتهلكني وتهلك نفسك) رواه ابن أبي الدنيا عن أبي يعلى الثقفي، حدثنا أحمد بن يونس، عن ابن شهاب، عن الأعمش، عن الحسن أن رجلاً أثنى على عمر فقال: تهلكني وتهلك نفسك. **(وأثنى رجل على علي كرم الله وجهه في وجهه، وكان قد بلغه أنه يقع فيه، فقال علي)** رضي الله عنه: **(أنا دون ما تقول وفوق ما في نفسك)** رواه ابن أبي الدنيا عن زياد بن أيوب، حدثنا حفص ابن غياث، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري قال: أثنى رجل على علي في وجهه وقد كان بلغه أنه يقع فيه فقال له علي: انا دون ما قلت وفوق ما في نفسك.

الآفة التاسعة عشر: في الغفلة عن دقائق الخطأ في فحوى الكلام:

في أثناء المحاورات. **(لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته ويرتبط بأمور الدين فلا يقدر على تقويم اللفظ)** وتعديله **(في أمور الدين إلا العلماء الفصحاء)** العارفون بمواقع الكلام، **(فمن قصر في علم أو فصاحة)** أي لم يحزهما لنفسه **(لم يخل كلامه عن الزلل)** والسقط من حيث لا يدري، **(لكن الله يعفو عنه لجهله مثاله ما قال حذيفة)** بن اليمان رضى الله عنه. **(قال النبي ﷺ «لا يقل أحدكم ما شاء الله وشئت ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت»)** رواه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يسار عن حذيفة، عن النبي ﷺ فذكره. وقال العراقي: رواه أبو داود والنسائي في الكبرى بسند صحيح اهـ.

قلت: وفي لفظ لأبي داود والنسائي «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان» ورواه كذلك الطيالسي وأحمد وابن أبي شيبة وابن ماجه وابن السني والضياء في المختارة، **(وذلك لأن في العطف المطلق)** بالواو **(تشريكاً وتسوية وهو على خلاف الاحترام)** لمقام

ﷺ يكلمه في بعض الأمر فقال: ما شاء الله وشئت. فقال ﷺ: «أجعلتني لله عديلاً ما شاء الله وحده» وخطب رجل عند رسول الله ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى، فقال: «قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى» فكره رسول الله ﷺ قوله ومن يعصهما لأنه تسوية وجمع. وكان إبراهيم يكره أن يقول الرجل

الربوبية بخلاف العطف بثم. قال صاحب المصباح. ثم حرف عطف وهي للمفردات للترتيب بمهلة. وقال الأخفش هي بمعنى «الواو» واستعملت فيما لا ترتيب فيه نحو: والله لأفعلن كذا وتقول وحياتك ثم وحياتك لأقومن، وأما في الجمل فلا يلزم الترتيب، بل قد تأتي بمعنى الواو نحو قوله تعالى ﴿ثم الله شهيد على ما يفعلون﴾ [يونس: ٤٦] أي والله شاهد على تكذيبهم وعنادهم، فإن شهادة الله غير حادثة ومثله ثم كان من الذين آمنوا.

(**وقال ابن عباس**) رضي الله عنهما: (**جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فكلمه في بعض الأمر فقال: ما شاء الله وشئت. فقال ﷺ «اجعلتني لله عدلاً قل ما شاء الله وحده»**) رواه ابن أبي الدنيا عن عبد الرحمن بن صالح، حدثنا المحاربي، عن الأجلح، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس قال: جاء رجل فساقه. وقال العراقي: رواه النسائي في الكبرى وابن ماجه باسناد حسن اهـ.

قلت: وروى سمويه في فوائده والضياء المقدسي من حديث جابر بن سمرة بلفظ «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد» ورواه كذلك الخطيب في المتفق والمفترق وابن النجار من حديث الطفيل بن سخبرة. روى الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود «قولوا ما شاء الله ثم شئت» وروى ابن سعد في الطبقات، والطبراني من طريق مسعر، عن معبد بن خالد الجدلي، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة امرأة من جهينة قالت: جاء يهودي. وفي رواية ابن سعد حبر من الأحبار إلى النبي ﷺ فقال: «إنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ أن يقولوا ورب الكعبة وأن يقولوا ما شاء الله ثم شئت، قال ابن سعد ليس لها غير هذا الحديث، وأخرجه ابن منده من طريق المسعودي عن معبد بن يسار عن قتيلة بنت صيفي الجهنية.

(**وخطب رجل عند رسول الله ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال**) لا تقل هكذا (**قل**) من يطع الله ورسوله فقد رشد، (**ومن يعصى الله ورسوله فقد غوى**) رواه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، أنبأنا ابن عيينة عن المغيرة، عن إبراهيم قال: خطب رجل فساقه. وقال العراقي: رواه مسلم من حديث عدي بن حاتم. (**وكره قوله ومن يعصهما لأنه تسوية وجمع**) أي ذكرهما في حيز واحد. هذا هو المشهور واختلف في ذلك فقيل: كان ذلك في أوّل الإسلام ثم لما شاع وانتشر وكمل نور الإيمان أبيح ذلك كما ذكره شراح الشفاء وتقدم البحث في ذلك. وقال بعضهم: ولعل الأوجه أن يقال العدول عن الاسمين

أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول أعوذ بالله ثم بـك، وأن يقول لولا الله ثم فلان ولا يقول لولا الله وفلان. وكره بعضهم أن يقال: اللهم أعتقنا من النار وكان يقول العتق يكون بعد الورود. وكانوا يستجيرون من النار ويتعوّذون من النار. وقال رجل: اللهم اجعلني ممن تصيبه شفاعة محمد ﷺ، فقال حذيفة: إن الله يغني المؤمنين عن شفاعة محمد وتكون شفاعة للمذنبين من المسلمين. وقال ابراهيم: إذا قال الرجل للرجل يا حمار يا

الكريمين غير لائق وإن كان المقام يقتضي الضمير اختصاراً، ولهذا ورد في كثير من القرآن: ومن يطع الله ورسوله ومن يعص الله ورسوله، ولله در القائل:

أعـد ذكـر نعمان لنـا ان ذكـره ... هـو المسـك ما كـررتـه يتضـوّع

(وكان إبراهيم) النخعي **(يكره أن يقول الرجل أعوذ بالله وبك ويجوز)** أي يرى جائزاً **(أن يقال: أعوذ بالله ثم بك و)** يجوز **(أن يقول: لولا الله ثم فلان، ولا يقول لولا الله وفلان)** رواه ابن أبي الدنيا عن عبد الرحمن بن صالح، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أبو يحيى التيمي، حدثنا مغيرة قال: كان إبراهيم يكره أن يقول الرجل أعوذ بالله وبك ويرخص ان يقول أعوذ بالله ثم بك، ويكره أن يقول لولا الله وفلان ويرخص ان يقول لولا الله ثم فلان.

(وكره بعضهم أن يقول) الرجل في دعائه: **(اللهم اعتقنا من النار، وقالوا)** في توجيه ذلك إن **(العتق)** إنما **(يكون بعد الورود، وكانوا يستجيرون من النار ويتعوّذون من النار)** رواه ابن أبي الدنيا عن هارون بن عبد الله، حدثنا سيار، حدثنا جعفر، حدثنا أبو عمران الجوني قال: ادركت أربعة من أفضل ما أدركت فكانوا يكرهون أن يقولوا: اللهم اعتقنا من النار، ويقولون: إنما يعتق منها من دخلها وكانوا يقولون: نستجير بالله من النار ونعوذ بالله من النار.

قلت: وهذا من جلة الدقائق فإن أراد القائل بالعتق العصمة والحفظ أو ما يجري مجراه فلا أرى بأساً في الإطلاق فقد اشتهر الدعاء بمثل ذلك من غير نكير.

(وقال رجل: اللهم اجعلني ممن تصيبه شفاعة محمد) ﷺ، **(فقال حذيفة)** رضي الله عنه: **(إن الله يغني المؤمنين عن شفاعة محمد)** ﷺ **(وتكون شفاعته للمذنبين من المسلمين)** رواه ابن أبي الدنيا عن عبد الرحمن بن صالح، حدثنا المحاربي، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال رجل فذكره.

وروي أيضاً عن حمدون بن سعد، حدثنا النضر بن إسماعيل، عن أبي طالب، عن عمار الدهني، عن أبي جعفر قال: سمع علي امرأة تقول: اللهم ادخلني في شفاعة محمد. قال: إذاً تمسك النار، وهذا أيضاً من الدقائق: وإذا أراد بشفاعته رفعة المنزلة له فوق منزلته فلا أرى بذلك بأساً.

(وقال إبراهيم) النخعي: **(إذا قال الرجل للرجل: يا حمار يا خنزير قيل له يوم القيامة**

خنزير! قيل له يوم القيامة: حماراً رأيتني خلقته خنزيراً رأيتني خلقته. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: إن أحدكم ليشرك حتى يشرك بكلبه فيقول: لولاه لسرقنا الليلة. وقال عمر رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت». قال عمر رضي الله عنه: فوالله ما حلفت بها منذ

حماراً رأيتني خلقته خنزيراً رأيتني خلقته) رواه ابن أبي الدنيا عن عبد الرحمن بن صالح، حدثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل فذكره. قال: وحدثنا أحمد ابن منيع، حدثنا محمد بن حازم، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل لأخيه: يا خنزير قال الله له يوم القيامة تراني خلقته خنزيراً. قال: وحدثنا سعيد بن سليمان عن أبي حفص الأبار، عن الأعمش، عن حكيم بن جبير، عن ابن عباس أن موسى عليه السلام كان في نفر من بني إسرائيل فقال: إشربوا يا حمير فأوحى الله إليه تقول لخلق من خلقي خلقتهم اشربوا يا حمير.

(وعن ابن عباس) رضي الله عنه قال: **(إن أحدكم يشرك بالله حتى يشركه بكلبه يقول: لولاه لسرقنا الليلة)** رواه ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا ابن أبي خالد عن مولى لابن عباس عن ابن عباس أحسب هكذا قال أن أحدكم فساقه.

(وقال عمر) رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم». قال عمر)** رضي الله عنه: والله ما حلفت بها منذ سمعتها. رواه أبي الدنيا، عن خالد بن خداش، حدثنا عبد الله بن وهب، أنبأنا يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ فذكره وفيه: ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله ﷺ ينهي عنها. وقال العراقي: متفق عليه.

قلت: ورواه كذلك أحمد وابن عدي.

وروى أحمد وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي من حديث ابن عمر: «لا تحلف بابيك ولا تحلف بغير الله فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك» ورواه ابن ماجه والبيهقي أيضاً «لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله فليصدق» الحديث. ورواه البخاري والنسائي بلفظ «لا تحلفوا بآبائكم» وزاد الحاكم «من حلف بشيء دون الله فقد أشرك».

وفي الباب أبو هريرة ولفظ حديثه «لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون» رواه أبو داود والنسائي والبيهقي وابن حبان وعبد الرحمن بن سمرة، ولفظ حديثه «لا تحلفوا بآبائكم ولا بالطواغيت» رواه أحمد والنسائي وابن ماجه عن سمرة ابن جندب ولفظ حديثه «لا تحلفوا بالطواغيت ولا تحلفوا بآبائكم واحلفوا بالله فإنه أحب إليه أن تحلفوا به ولا تحلفوا بشيء من دونه» رواه الطبراني في الكبير عن حبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه عن جده، وروى عبد الرزاق في المصنف عن قتادة مرسلاً «لا تحلفوا بالطواغيت ولا بآبائكم ولا بالأمانة».

سمعتها . وقال ﷺ : « لا تسموا العنب كرماً إنما الكرم الرجل المسلم » وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يقولن أحدكم عبدي ولا أمتي كلكم عبيدالله وكل نسائكم إماء الله وليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي ولا يقول المملوك ربي ولا ربتي وليقل سيدي وسيدتي فكلكم عبيد والرب الله سبحانه وتعالى »، وقال ﷺ : « لا تقولوا

(وقال ﷺ « لا تسموا العنب الكرم إنما الكرم الرجل المسلم ») وذلك لأن هذه اللفظة تدل على كثـرة الخير والمنافع في المسمى بها ، والرجل المسلم هو المستحق لذلك دون شجرة العنب ، وهل المراد النهي عن تخصيص شجرة العنب بهذا الاسم وأن المسلم أولى به من تسميته بالكرم كما قال في المسكين والرقوب والمفلس، أو المراد أن تسميته بها مع اتخاذ الخمر المحـرم منه وصف بالكرم والخير لأصل هذا الشراب الخبيث المحرم، وذلك ذريعة إلى مدح المحرم وتهييج النفوس إليه محتمل، رواه ابن أبي الدنيا عن أبي خيثمة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان، عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال العراقي : هو متفق عليه من حديث وائل بن حجر .

قلـت : وفي رواية لمسلم « لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة » وفي المتفق عليه من حديث أبي هريرة « لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا خيبة الدهر فإن الله هو الدهر » وعند ابن عساكر بلفظ « لا تسموا العنب الكرم فإن الكرم المؤمن » . وعند أحمد ومسلم « لا يقولن أحدكم للعنب الكرم فإنما الكرم قلب المؤمن » وعند أبي داود والبيهقي « لا يقولن أحدكم الكرم فإن الكرم الرجل المسلم ولكن قولوا حدائق الاعناب » .

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ « لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي ولا يقولن المملوك ربي وربتي ولكن سيدي وسيدتي فكلكم عبيد والرب الله سبحانه وتعالى »)** قال ابن أبي الدنيا في الصمت : حدثنا هاشم بن الوليد ، حدثنا النضر بن شميل، عن عوف، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ « لا يقولن أحدكم عبدي ولا أمتي وليقل فتاي وفتاتي ولا يقل المملوك ربي ولا ربتي ولكن سيدي وسيدتي كلكم عبيد والرب الله » ثم قال: وحدثني يحي بن أيوب ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، أنبأنا العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « لا يقل أحدكم عبدي أمتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم إماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي » وقال العراقي : هو متفق عليه من حديث أبي هريرة .

قلـت : لفظها لا يقل أحدكم اطعم ربك وضيء ربك واسق ربك ولا يقل أحد ربي وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبدي أمتي وليقل فتـاتي وغلامـي » وكـذلـك رواه أحمد . وفي لفـظ مسلم « لا يقولن أحدكم عبدي فكلكم عبيد الله ولكن ليقل فتاي ولا يقل العبد ربي ولكن ليقل سيدي » .

للفاسق سيدنا فإنه إن يكن سيدكم فقد أسخطتم ربكم »، وقال ﷺ: « من قال أنا بريء من الإسلام فإن كان صادقاً فهو كما قال، وإن كان كاذباً فلن يرجع إلى الإسلام سالماً »، فهذا وأمثاله مما يدخل في الكلام ولا يمكن حصره.

ورواه أبو داود وابن السني في اليوم والليلة بلفظ « لا يقولن أحدكم عبدي أو أمتي ولا يقولن المملوك ربي وربتي وليقل المالك فتاي وفتاتي وليقل المملوك سيدي وسيدتي فإنكم المملوكون والسيد الله عز وجل ». ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظ « لا يقولن أحدكم عبدي وليقل فتاي ولا يقل العبد مولاي وليقل سيدي » وفي لفظ له « لا يقولن أحدكم عبدي فكلكم عبد ولا يقولن أحدكم مولاي فإن مولاكم الله ولكن ليقل سيدي ».

(وقال ﷺ: « لا تقولوا للمنافق سيدنا فإنه إن يكن سيدكم فقد أسخطتم ربكم ») رواه ابن الدنيا عن عبد الرحيم بن عيسى الإبلي، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن قتادة عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: « لا تقولوا » فساقه. وقال العراقي: رواه أبو داود من حديث بريدة بسند صحيح.

قلت: ورواه كذلك أحمد والنسائي والروياني وابن السني والبيهقي والضياء المقدسي كلهم من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه.

(وقال رسول الله ﷺ: « من قال أنا بريء من الإسلام فإن كان صادقاً فهو كما قال وإن كان كاذباً فلن يرجع إلى الإسلام سالماً) قال العراقي: رواه النسائي وابن ماجه من حديث بريدة بإسناد صحيح اهـ.

قلت: ورواه كذلك الحاكم وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا علي بن الحسن، حدثنا الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: « من قال إني » فذكره. ولكن لفظ الجماعة: « لم يعد إلى الإسلام صادقاً ».

(فهذا وأمثاله مما يدخل في الكلام ولا يمكن حصره) فمن ذلك ما رواه مسلم من حديث ابن مسعود: « لا يقل أحدكم نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي » وعند الطبراني: « لا يقولن أحدكم نسيت آية كيت وكيت فإنه ليس هو نسي ولكنه نسي » وروي الطبراني في الكبير من حديث واثلة: « لا يقولن أحدكم أهرقت الماء ولكن ليقل أبول » ورواه الحسن محمد بن علي بن صخر الأزدي في مشيخته وابن النجار من حديث أبي هريرة بلفظ: « لا يقول أحدكم أهريق الماء » والباقي سواء.

وروى ابن أبي شيبة في المصنف من حديث أبي هريرة: « لا يقل أحدكم اغفر لي إن شئت وليعزم المسألة فإنه لا مكره له » ورواه مالك وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي وابن ماجه بزيادة: « اللهم ارحمني إن شئت اللهم ارزقني إن شئت » وفيه فإنه يفعل ما يشاء لا مكره له. وروي

....

ابن ماجة من حديث ابن عباس: « لا يقولن أحدكم إني صرورة » وروى الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة: « لا يقولن أحدكم اللهم لقني حجتي فإن الكافر يلقن حجته ولكن ليقل اللهم لقني حجة الإيمان عند الممات » وروى أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن السني في اليوم والليلة من طرق عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه مرفوعاً: « لا يقولن أحدكم جيشت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي » ورواه البيهقي من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي أمامة ولم يذكر أباه، ورواه النسائي أيضاً من طريق سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ورواه أحمد والشيخان من طريق سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة، ورواه الطبراني من طريق قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه ورواه الدارقطني في الإفراد من حديث أبي هريرة. ورواه أبو داود من حديث عائشة بلفظ: « لا يقولن أحدكم جاشت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي » وروى أحمد وأبو داود والنسائي والطبراني والبيهقي من حديث أبي بكرة: « لا يقولن أحدكم إني صمت رمضان كله وقمته ».وروى تمام وابن عساكر من حديث عبد الله بن عمرو: « ولا يقولن أحدكم صمت رمضان وقمت رمضان لاصنعت في رمضان كذا فإن رمضان اسم من أسماء الله العظام. ولكن قولوا شهر رمضان كما قال ربكم في كتابه » ورواه ابن عدي وأبو الشيخ والبيهقي وضعفه والديلمي من حديث أبي هريرة: « لا تقولوا رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان » وفي حديث أبي المليح عن أبيه رفعه: « لا تقل تعسني الشيطان فإنه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول بقوتي صرعته ولكن قل بسم الله فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يصير مثل الذباب فيمن عثر » رواه أحمد وأبو يعلى والباوردي والطبراني وابن السني في اليوم والليلة والدارقطني في الإفراد والحاكم، ورواه أحمد أيضاً والبغوي والبيهقي عن أبي تميمة الهجيمي عن رديف رسول الله ﷺ، وعن أبي جري جابر بن سليم الهجيمي مرفوعاً: لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى، ولكن قل السلام عليك. رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح والنسائي والطبراني والحاكم والبيهقي والضياء. وروى الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل: لا تقولوا للعشاء العتمة. فإن الأعراب يسمونها العتمة. وروى البيهقي وضعفه من حديث أنس، لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران وسائر القرآن، ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران، والقرآن على نحو هذا.

وروى الطبراني في الأوسط والبزار وأبو نعيم في الحلية والبيهقي وضعفه من حديث أبي هريرة: « لا يقولن أحدكم زرعت ولكن ليقل حرثت ».

وروى مسلم من حديث أبي هريرة: « لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإن الله هو الدهر » وروى الطبراني في كتاب السنة من حديث أبي هريرة، والخطيب من حديث ابن عمر: « لا يقولن أحدكم لأخيه قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فإن الله عز وجل خلق آدم على صورته ».

ومن تأمل جميع ما أوردناه من آفات اللسان علم انه إذا أطلق لسانه لم يسلم، وعند ذلك يعرف سر قوله ﷺ « من صمت نجا » لأن هذه الآفات كلها مهالك ومعاطب،

فصل

وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت من طريق ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يقول: اللهم ادخلني في مستقر رحمتك فإن مستقر رحمته نفسه ومن طريق أيوب عن محمد بن سيرين أن رجلاً شهد عند شريح فقال: أشهد بشهادة الله، فقال له شريح لا تشهد بشهادة الله، ولكن اشهد بشهادتك فإن الله لا يشهد إلا على حق ومن طريق ليث عن مجاهد أنه كره أن يقول للميت استأثر الله به. ومن طريق مغيرة عن إبراهيم قال: كان يكره أن يقول لعمر والله لا بحمد الله وعن القاسم ابن مخيمرة قال: لأن أحلف بالصليب أحب إليّ من أن أحلف بحياة رجل. وعن العلاء بن المسيب عن أبيه عن كعب قال: إنكم تشركون في قول الرجل كلا وأبيك كلا والكعبة كلا وحياتك وأشباه هذا احلف بالله صادقاً أو كاذباً ولا تحلف بغيره. ومن طريق حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من حلف منكم باللات فليقل لا إله إلا الله ومن قال لأخيه تعالى أقامرك فليتصدق ». ومن طريق مسعر عن سماك الحنفي أنه سمع ابن عباس يكره أن يقول الرجل إني كسلان. ومن طريق المسعودي عن عون بن عبد الله قال: لا تقولوا أصبحنا وأصبح الملك لله، ولكن قولوا أصبحنا والملك لله والحمد لله، وعنه أيضاً قال: لا يقولن أحدكم نعم الله بك عينا، فإن الله لا ينعم بشيء، ولكن ليقل أنعم الله بك عينا فإنما أنعم أقر. ومن طريق غيلان بن جرير عن مطرف قال: لا تقل إن الله يقول، ولكن قل إن الله قال واحدهم يكذب مرتين إذا سئل من هذا قال لا شيء إلا شيء أليس بشيء. وعن مطرف أنه كان يكره أن يقول أحدهم للكلب اللهم أخزه. وعن خناس بن سحيم قال: أقبلت مع زياد بن جدير من الكناسة فقتل في كلامي والأمانة، فجعل زياد يبكي فظننت إني أتيت أمراً عظيماً، فقلت: أكان يكره ما قلت؟ قال: نعم. كان عمر ينهانا عن الحلف بالأمانة أشد النهي. وعن يحي بن مطرف قال: قلت لعيسى ابن بابان أقعد إلى هؤلاء القوم ساعة. قال: وما يدريك وما قدر ساعة؟ قلت: هنية. قال: هكذا فقل. قال: وقال لي عيسى يوماً أدخل فانظر فلاناً هل تراه في المسجد، فدخلت وخرجت وقلت: ليس في المسجد أحد. قال: لا تقل هكذا قل لم أر في المسجد أحداً. هكذا فقل. ومن طريق عبد الرحمن بن عمر بن حفص عن ربيعة بن عطاء قال: قلت عن القاسم بن محمد قاتل الله محمد بن يوسف ما أجرأه على الله. قال: هو أذل والأم من أن يجتريء على الله، ولكنها الغرة قل ما أغره بالله. ومن طريق المسعودي عن عون بن عبد الله قال: لا يقل الرجل إذا سئل عن الرجل ليس لي به عهد حتى يقول مذ لم أره.

(**ومن تأمل جميع ما أوردناه من آفات اللسان علم أنه إذا أطلق لسانه لم يسلم**) من تلك الآفات كلها أو بعضها، (**وعند ذلك يعرف سر قوله ﷺ: « من صمت نجا »**) وقد تقدم

وهي على طريق المتكلم فإن سكت سلم من الكل وإن نطق وتكلم خاطر بنفسه إلا أن يوافقه لسان فصيح وعلم غزير وورع حافظ ومراقبة لازمة ويقلل من الكلام، فعساه يسلم عند ذلك وهو مع جميع ذلك لا ينفك عن الخطر فإن كنت لا تقدر على أن تكون ممن تكلم فغنم فكن ممن سكت فسلم. فالسلامة إحدى الغنيمتين.

الآفة العشرون: سؤال العوام عن صفات الله تعالى:

وعن كلامه وعن الحروف وأنها قديمة أو محدثة ومن حقهم الاشتغال بالعمل بما في القرآن إلا أن ذلك ثقيل عن النفوس والفضول خفيف على القلب، والعامي يفرح بالخوض في العلم إذ الشيطان يخيل إليه أنك من العلماء وأهل الفضل ولا يزال يحبب إليه ذلك حتى يتكلم في العلم بما هو كفر، وهو لا يدري. وكل كبيرة يرتكبها العامي فهي

قريباً في أول هذا الكتاب، **(لأن هذه الآفات كلها مهالك ومعاطب وهي على طريق المتكلم)** لا ينفك عنها، **(فإن سكت سلم من الكل وإن تكلم خاطر بنفسه إلا أن يوافقه لسان فصيح وعلم غزير وورع حافظ)** يحجزه عن التعثر في السقطات **(ومراقبة)** في القلب للحق **(لازمة)** لا تنفك عنه، **(وتقلل في الكلام)** وتحفظ في المنطق، **(فعساه يسلم عند ذلك وهو مع جميع ذلك لا ينفك عن الخطر)** والإشراف على الهلاك، **(فإن كنت لا تقدر على أن تكون ممن تكلم فغنم)** بنتيجة كلامه، **(فكن ممن سكت فسلم)** من آفاته. **(فالسلامة)** من المكروهات **(إحدى الغنيمتين)** روى ابن أبي الدنيا في الصمت والبيهقي في الشعب من مرسل الحسن: «رحم الله عبداً تكلم فغنم أو سكت فسلم» ورواه العسكري في الأمثال عن الحسن عن أنس، ورواه البيهقي أيضاً عن ثابت عن أنس، ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظ: «رحم الله عبداً قال فغنم أو سكت فسلم» رواه عن الحسن مرسلاً. ورواه أبو الشيخ في الثواب من حديث أبي أمامة بلفظ الخرائطي.

الآفة العشرون سؤال العوام عن صفات الله تعالى:

(وعن كلامه وعن الحروف وإنها قديمة أو حادثة) وما يجري مجراه كسؤالهم عن الإيمان هل هو مخلوق أو غير مخلوق، **(ومن حقهم الاشتغال بالعمل بما في القرآن)** من الأوامر والنواهي **(إلا أن ذلك ثقيل على النفوس)** لا تستمر به **(والفضول خفيف على القلب والعامي يفرح بأن يخوض في العلم إذ الشيطان يخيل إليه أنك من العلماء)** الكمل وأهل الفضل، **(فلا يزال يحبب إليه ذلك حتى)** يوقفه على دهليز الكفر، وربما **(يتكلم بما هو كفر)** والعياذ بالله فينسل من الدين، **(وهو لا يدري)** ولا يشعر، **(وكل كبيرة يرتكبها العامي**

أسلم له من أن يتكلم في العلم لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته، وإنما شأن العوام والاشتغال بالعبادات والإيمان بما ورد به القرآن والتسليم بما جاء به الرسل من غير بحث وسؤالهم عن غير ما يتعلق بالعبادات سوء أدب منهم يستحقون به المقت من الله عز وجل ويتعرضون لخطر الكفر، وهو كسؤال ساسة الدواب عن أسرار الملوك وهو موجب للعقوبة. وكل من سأل عن علم غامض ولم يبلغ فهمه تلك الدرجة فهو مذموم، فإنه بالإضافة إليه عامي، ولذلك قال ﷺ: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم».

فهي أسلم له من أن يتكلم في العلم) لعدم أهليته، **(لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته وإنما شأن العوام الاشتغال بالعبادات)** الظاهرة، **(والإيمان بما ورد به القرآن والتسليم لما جاء به الرسل)** عليهم السلام **(من غير بحث)** ولا تنقير، فهذا أفضل أحوالهم وأعظم أعمالهم **(وسؤالهم عن غير ما يتعلق بالعبادة سوء أدب منهم يستحقون به المقت من الله تعالى)** والبعد عن ساحة حضرته، **(ويتعرضون لخطر الكفر وهو كسؤال ساسة الدواب)** جمع سائس، وهو الذي يتعاهد الدواب في خدمتها ومراعاة أحوالها **(عن أسرار الملوك)** الباطنة **(وهو موجب للعقوبة)** والنكال. **(وكل من سأل عن علم غامض)** أي دقيق **(ولم يبلغ فهمه تلك الدرجة فهو مذموم)** وفساده أكثر من صلاحه، **(فإنه بالإضافة إليه عامي، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «ذروني»)** أي اتركوني من السؤال **(ما تركتكم)** أي مدة تركي إياكم من الأمر بالشيء والنهي عنه، فلا تتعرضوا لي بكثرة البحث عما لا يعنيكم في دينكم مهما أنا تارككم لا أقول لكم شيئاً، فقد يوافق ذلك إلزاماً وتشديداً وخذوا بظاهر ما أمرتكم ولا تستكشفوا كما فعل أهل الكتاب، ولا تكثروا من الاستقصاء فيما هو مبين بوجه ظاهر وإن صلح لغيره لا مكان أن يكثر الجواب المرتب عليه فيضاهي قصة بقرة بني إسرائيل شددوا فشدد عليهم، فخاف وقوع ذلك بأمته ومن ثم علله بقوله: **(فإنما هلك من كان قبلكم)** من أمم الأنبياء **(بسؤالهم)** إياهم عما لا يعنيهم. وفي رواية بكثرة سؤالهم **(واختلافهم على أنبيائهم)** ولما كان الأمر كذلك تسببوا لتفرق القلوب ووهن الدين واستوجبوا به المحن والبلايا، والمفهوم من السياق النهي عن السؤال والاختلاف، فإن قيل: السؤال مأمور به بنص فاسألوا أهل الذكر، فكيف يكون الشيء مأموراً منهياً.

قلت: إنما هو مأمور فيما يأذن المعلم في السؤال عنه، وهو الذي يعنيه في دينه أو دنياه والمنهي عنه هو السؤال الذي يكثر به النزاع والخصومات وفيما لا يعني من الفضول.

(ما نهيتكم عنه فاجتنبوه) أي دائماً على كل تقدير ما دام منهياً عنه حتماً في الحرام وندباً في المكروه إذ لا يمتثل مقتضى النهي إلا بترك جميع جزئياته وإلا صدق عليه أنه عاص أو مخالف **(وما أمرتكم به فأتوا منه)** وجوباً في الواجب وندباً في المندوب **(ما استطعتم»)** لأن فعله هو

وقال أنس: سأل الناس رسول الله ﷺ يوماً فأكثروا عليه وأغضبوه فصعد المنبر وقال: « سلوني ولا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به » فقام إليه رجل فقال يا رسول الله: من أبي؟ فقال: « أبوك حذافة » فقام إليه شابان أخوان فقالا: يا رسول الله من أبونا؟ فقال: « أبوكما الذي تدعيان إليه » ثم قام إليه رجل آخر فقال: يا رسول الله أفي الجنة أنا أم في النار؟ فقال: « لا بل في النار » فلما رأى الناس غضب رسول الله ﷺ أمسكوا فقام إليه عمر رضي الله عنه فقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً، فقال: « اجلس يا عمر رحمك الله انك ما علمت لموفق ».

إخراجه من العدم إلى الوجود، وذلك يتوقف على شرائط وأسباب كالقدرة على الفعل ونحوها وبعضه يستطاع وبعضه لا، فلا جرم سقط التكليف بما لا يستطاع إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وبدلالة الموافقة له يخص عموم ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة.

قلت: رواه البخاري في الاعتصام بنحوه، ورواه مسلم بلفظ بكثرة سؤالهم، وفيه: فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه، وكذا رواه الشافعي وأحمد والنسائي وابن ماجه. ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ: « فإنما أهلك من كان قبلكم اختلافهم على أنبيائهم » وفيه: « فاجتنبوه ما استطعتم » ورواه ابن حبان بنحوه وعند بعضهم قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكره.

(وقال أنس) رضي الله عنه **(سأل الناس رسول الله ﷺ يوماً حتى أكثروا عليه واغضبوه فصعد المنبر فقال: « سلوني فلا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به » فقام إليه رجل)** هو عبد الله **(فقال: يا رسول الله ﷺ من أبي: فقال: « أبوك حذافة »)** هو ابن قيس ابن عدي بن سعيد بن سهم القرشي، وعبد الله ابنه هذا يكنى أبا حذافة، وقيل: أبو حذيفة وأمه بنت خرثان من بني الحرث بن عبد مناف من السابقين الأولين مات بمصر في خلافة عثمان **(فقام إليه شابان اخوان فقالا: يا رسول الله من أبونا؟ فقال: « أبوكما الذي تدعيان »)** أي تنسبان **(إليه ثم قام اليه رجل فقال يا رسول الله أفي الجنة أنا أو في النار؟ قال: لا بل في النار » فلما رأى الناس غضب رسول الله ﷺ امسكوا)** عن السؤال **(فقام إليه عمر)** رضي الله عنه **(فقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً، فقال)** ﷺ **(« اجلس يرحمك الله إنك ما علمت لموفق »)** قال العراقي: متفق عليه مقتصراً على سؤال عبد الله بن حذافة وقول عمر، ولمسلم من حديث أبي موسى فقام آخر فقال: من أبي؟ قال: أبوك مولى شيبة اهـ.

قلت: هو في الصحيح من حديث الزهري عن أنس أن رسول الله ﷺ خرج حين زالت

وفي الحديث نهى رسول الله ﷺ عن القيل والقال وإضاعة المال وكثرة السؤال. وقال ﷺ: «يوشك الناس يتساءلون حتى يقولوا قد خلق الله الخلق فمن خلق الله فإذا قالوا ذلك فقولوا ﴿قل هو الله أحد * الله الصمد﴾ [الاخلاص: ١، ٢] حتى تختموا السورة، ثم ليتفل أحدكم عن يساره ثلاثاً وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم. وقال جابر: ما نزلت آية المتلاعنين إلا لكثرة السؤال. وفي قصة موسى والخضر عليهما السلام تنبيه على المنع من السؤال قبل أوان استحقاقه إذ قال: ﴿فإن اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى أحدث لك منه ذكراً﴾ [الكهف: ٧٠] فلما سأل عن السفينة أنكر عليه حتى اعتذر وقال: ﴿لا تؤاخذني بما نسيت

الشمس فصلى الظهر، فلما سلم قام على المنبر وقال: «من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أجبتكم به ما دمت في مقامي هذا» قال: فسأله عبد الله بن حذافة، فقال: من أبي؟ قال: «أبوك حذافة» الحديث.

(**وفي الحديث نهي رسول الله ﷺ عن قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال**) متفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة.

(**وقال ﷺ: «يوشك الناس يتساءلون بينهم حتى يقولوا قد خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فإذا قالوا ذلك فقولوا الله أحد حتى تختموا السورة ثم ليتفل أحدكم عن يساره ثلاثاً وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم»**) متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم قاله العراقي.

قلت: وهذا السياق أشبه بسياق أبي داود، يوشك الناس يتساءلون حتى يقول قائلهم هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله عز وجل فإذا قالوا ذلك فقولوا الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً وليستعذ بالله من الشيطان». ورواه ابن السني كذلك في عمل اليوم والليلة.

(**وقال جابر**) رضي الله عنه: (**ما نزلت آية التلاعن إلا لكثرة السؤال**) قال العراقي: رواه البزار بسند جيد. (**وفي قصة موسى والخضر**) عليهما السلام (**تنبيه على المنع من السؤال قبل أوان استحقاقه إذ قال: ﴿فإن اتبعتني فلا تسألني عن شيء﴾**) أي فلا تفاتحني بالسؤال عن شيء أنكرته مني ولم تعلم وجه صحته (**﴿حتى أحدث لك منه ذكراً﴾**) أي حتى أبتدئك ببيانه، فانطلقا على الساحل يطلبان السفينة حتى إذا ركبا في السفينة أخذ الخضر فأساً فخرق السفينة بأن قلع لوحين من ألواحها فلم يصبر موسى عليه السلام، (**فلما سأل عن السفينة**) وقال له أخرقتها لتغرق أهلها فإن خرقها سبب لدخول الماء فيها المفضي إلى غرق أهلها (**أنكر عليه**) وقال له: ﴿لقد جئت شيئاً إمراً﴾ أي أمراً عظيماً فذكره الخضر بقوله، (**حتى اعتذر وقال ﴿لا تؤاخذني بما نسيت**) أي بالذي نسيته يعني وصيته بأن لا يعترض عليه أو بنسياني إياها وهو اعتذار بالنسيان أخرجه في معرض النهي عن المؤاخذة مع قيام المانع لها، (**ولا ترهقني من أمري**

ولا ترهقني من أمري عسراً ﴾ [الكهف : ٧٣] فلما لم يصبر حتى سأل ثلاثاً قال : ﴿ هذا فراق بيني وبينك ﴾ [الكهف : ٧٨] وفارقه .

فسؤال العوام عن غوامض الدين من أعظم الآفات وهو من المثيرات للفتن فيجب دفعهم ومنعهم من ذلك وخوضهم في حروف القرآن يضاهي حال من كتب الملك إليه كتاباً ورسم له فيه أموراً ، فلم يشتغل بشيء منها وضيع زمانه في أن قرطاس الكتاب عتيق أم حديث ، فاستحق بذلك العقوبة لا محالة ، فكذلك تضييع العامي حدود القرآن واشتغاله بحروفه أهي قديمة أم حديثة ؟ وكذلك سائر صفات الله سبحانه وتعالى والله تعالى أعلم .

عسراً ﴾) بالمضايقة والمؤاخذة على المنسي فإن ذلك يعسر على متابعتك وعسراً مفعول ثان لترهق فإنه يقال رهقه إذا غشيه وأرهقه إياه ، (**فلما لم يصبر حتى سأل ثالثاً**) الأول عن السفينة ، والثاني عن قتل الغلام والثالث : عن إقامة الجدار (**قال : ﴿ هذا فراق بيني وبينك ﴾**) الإشارة إلى الفراق الموعود بقوله : فلا تصاحبني أو إلى الاعتراض الثالث أو الوقت (**وفارقه**) ، وكان ما كان مما هو مذكور في القرآن .

(**فسؤال العوام عن غوامض الدين من أعظم الآفات وهو من المثيرات للفتن فيجب زمهم**) أي كفهم ، (**ومنعهم عن ذلك**) وليس المراد بالعوام السوقية والأجلاف من أهل السواد فقط ، بل في معنى العوام الأديب والنحوي والمحدث والمفسر والفقيه والمتكلم ، بل كل عالم سوى المتجردين لعلم السباحة في بحار المعرفة القاصرين أعمارهم عليه الصارفين وجوههم عن الدنيا والشهوات المعرضين عن المال والجاه والخلق وسائر اللذات المخلصين لله تعالى في العلوم والأعمال القائمين بجميع حدود الشريعة وآدابها في القيام بالطاعات ، وترك المنكرات المفرغين قلوبهم بالجملة عن غير الله المستحقرين للدنيا ، بل للآخرة في جنب محبة الله تعالى . فهؤلاء هم أهل الغوص في بحر المعرفة وهم مع ذلك كله على خطر عظيم يهلك من العشرة تسعة إلى أن يسعد واحد منهم بالدر المكنون والسر المخزون ، (**وخوضهم**) أي أولئك العوام ومن في معناهم (**في حروف القرآن يضاهي اشتغال من كتب إليه الملك كتاباً رسم له فيه أموراً فلم يشتغل بشيء منها وضيع زمانه في أن قرطاس الكتاب عتيق أم حديث ، فاستحق بذلك العقوبة لا محالة فكذا تضييع العامي حدود القرآن واشتغاله بحروفه أهي قديمة أم حادثة وكذلك سائر صفات الله تعالى**) فإن اتفق سؤال مثل ذلك فيجب على العارف منع السائل عن مثله ، وليبين أنه بدعة . وقد نهينا عن الخوض في مثل ذلك وإن لم يجد بداً من الخوض معه في مثله ، فليقل له : ماذا تعني في سؤالك فإن أردت شيئاً من القرآن ومن صفات الله تعالى فجميع صفات الله قديمة ، وإن أردت شيئاً من صفات الخلق فجميع صفاتهم مخلوقة ، فإن أردت ما ليس صفة للخلق ولا صفة للخالق فهو غير مفهوم ولا مقصود وما لا يفهم ولا يتصور ذاته . كيف يفهم حكمه في القدم والحدوث

....

والأصل زجر السائل والسكوت عن الجواب ولا عدول عنه إلا لضرورة، فسبيل المضطر ما ذكرناه. وإن كان السائل ذكياً مستعداً للحقائق يكشف له الغطاء عن المسألة. ويقال له: إن كل شيء فله في الوجود اربع مراتب: وجود في الأعيان، ووجود في الأذهان، ووجود في اللسان، ووجود في البياض المكتوب عليه كالنار مثلاً، فإن لها وجوداً في التنور ووجوداً في الخيال والذهن وهو العلم بصورة النار وحقيقتها ولها وجود في اللسان وهي كلمة دالة عليها. أعني لفظ النار ولها وجود في البياض المكتوب عليه بالرقوم والإحراق صفة خاصة للنار كالقدم للقرآن، ولكلام الله تعالى والمحرق من هذه الجملة هي التي في التنور دون التي في الأذهان وفي اللسان وعلى البياض إذ لو كان المحرق هو الذي في البياض أو اللسان لاحترق، ولو قيل: النار محرقة. قلنا: نعم. فإن قيل كلمة النار محرقة وهي النون والألف والراء. قلنا: فإن قيل: فرقوم هذه الحروف على البياض محرقة. قلنا: لا. فإن قيل: المذكور بكلمة النار والمكتوب بكلمة النار محرق. قلنا: نعم لأن المذكور والمكتوب بهذه الكلمات هو ما في التنور ما في التنور محرق، فكذلك القدم وصف كلام الله كالإحراق في وصف النار وما يطلق عليه اسم القرآن له وجود على أربع مراتب.

أولاها: وهي الأصل وجود قائم بذات الله تعالى يضاهي وجود النار في التنور ولله المثل الأعلى، لكن لا بد من هذه الأمثلة في تفهيم العجزة والقدم وصف خاص لهذا الوجود.

والثانية: وجود العلم في أذهاننا عند التعلم قبل ان ننطق بلساننا ثم وجوده في لساننا بتقطع أصواتنا، ثم وجوده في الأوراق بالكتابة، فإذا سئلنا عما في أذهاننا من علم القرآن قبل النطق به قلنا علمنا صفتنا وهي مخلوقة، لكن المعلوم به قديم، كما أن علمنا بالنار وثبوت صورتها في الخيال غير محرق، لكن المعلوم به محرق. فإذا سئلنا عن صوتنا وحركة لساننا. قلنا ذلك صفة لساننا ولساننا حادث وصفته توجد بعده وما هو بعد الحادث حادث بالضرورة، ولكن منطوقنا ومذكورنا ومقروءنا ومتلونا بهذه الأصوات الحادثة قديم، كما إذا ذكرنا حروف النار بلساننا كان المذكور بهذه الحروف محرقاً وأصواتنا وتقطع أصواتنا غير محرق إلا أن يقول قائل حروف النار عبارة عن نفس النار قلنا: إن كان كذلك فحروف النار محرقة وحروف القرآن إن كان عبارة عن نفس القرآن فهي قديمة وكذلك المخطوط برقوم النار والمكتوب به محرقة، لأن المكتوب هو نفس النار إذ الرقم الذي هو صورة النار غير محرق، فإنه في الأوراق من غير إحراق واحتراق.

فهذه أربع درجات في الوجود تشكل على العوام ولا يمكنهم إدراك تفاصيلها وخاصة كل واحد منها، فلذلك لا يخوض بهم فيها لجهلهم بحقيقة هذه الأمور، فحق البليد أن يمنع من الخوض فيه ويقال له القرآن غير مخلوق واسكت ولا تزد عليه ولا تنقص ولا تزل عنه ولا تبحث، وأما الذكي فيزال عنه الإشكال في لحظة ويوصي بأن لا يحدث العامي وأن لا يكلفه ما ليس في طاقته.

....

وهكـــــــذا جميـــــــع مـــــــواضـــــــع الإشكـــــــالات

في الظواهر ، وقد استوفاه المصنف في الجام العوام ومر تفصيل ذلك في كتاب قواعد العقائد

وعلى هذا القدر وقع الاقتصار في شرح كتاب آفات اللسان فرغ من ذلك عند

أذان ظهر يوم الثلاثاء ثالث صفر الخير من شهور سنة ألف

ومائتين وكتب أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني تاب

الله عليه وأعانه والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد وآله

وصحبه وسلم تسليماً

كثيرا آمين.

كتاب ذم الغضب والحقد والحسد
وهو الكتاب الخامس من ربع المهلكات
من كتب إحياء علوم الدين
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً .الحمد لله الفرد الصمد الواحد الأحد ، الذي على فضله المعوّل وعلى كرمه المعتمد ، الولي الذي هدى وأرشد ، ووفق وأسعد ، وأبان طريق الغي والرشد ، خلق الإنسان ودبر الأكوان وهو على ما كان لا يتغير ولا يتجدد ، أحمده سبحانه حمد عبد سلك الواضح الجدد ، وتخلى عن ظلمات اللجاج واللدد ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تسدد قائلها في كل قبول وردّ ، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله السيد السند ، المختار المنتقى المفضل الأمجد ، الذي بعث نبينا وآدم بين الروح والجسد ، أفضل من لربه عبد ، وعلى آله وصحبه وتابعيهم ووارثي علومهم صلى الله وعليهم وسلم صلاة وسلاماً يدومان بدوام الأبد ، ما حيعل الداعي وقال أشهد ، أو ناح قمري على الأراك وغرد .

(وبعد) فهذا شرح :

(كتاب ذم الغضب والحقد والحسد) .

وهو الخامس من الربع الثالث من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام قطب الاحياء أبي حامد محمد بن محمد الغزالي سقاه الله من رحيق الرضوان ، وصب عليه من شآبيب الغفران يحل جواهر ألفاظه الغريبة ، ويدل على إشارات معانيه العجيبة ، ويفتح قلاع نوادره المستغربه ، ويورد الراغب إلى حياض مناهله المستعذبة ، مقتبساً من مشكاة أنوار النبوّة ، مقتنصاً من إلهام أسرار الفتوّة ، مستعيناً بالله في إجازة هذا الأمر الخطير معتصماً به في تيسير كل عسير ، لا إله إلا هو عليه توكلت وهو على كل شيء قدير .

قال المصنف رحمه الله تعالى : **(بسم الله الرحمن الرحيم)** الذي يستعان به على كل خلق كريم ، ويستعاذ به من كل طبع ذميم .

الحمد لله الذي لا يتكل على عفوه ورحمته إلا الراجون، ولا يحذر سوء غضبه وسطوته إلا الخائفون، الذي استدرج عباده من حيث لا يعلمون، وسلط عليهم الشهوات وأمرهم بترك ما يشتهون، وابتلاهم بالغضب وكلفهم كظم الغيظ فيما يغضبون، ثم حفهم بالمكاره واللذات وأملى لهم لينظر كيف يعملون، وامتحن به حبهم ليعلم صدقهم فيما يدّعون، وعرفهم أنه لا يخفى عليه شيء مما يسرون وما يعلنون، وحذرهم أن يأخذهم بغتة وهم لا يشعرون، فقال: ﴿ما ينظرون إلاَّ صيحة واحدة تأخذهم وهم يَخِصِّمُونَ * فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون﴾ [يس: ٤٩، ٥٠] والصلاة على محمد رسوله الذي يسير تحت لوائه النبيون، وعلى آله وأصحابه

(**الحمد لله الذي لا يتكل على عفوه ورحمته إلا الراجون**) الإتكال هو الإعتماد أي لا يعتمد الراجون إلا على عفوه ورحمته ولولا عفوه ورحمته ما تمّ لهم مقام الرجاء، (**ولا يحذر سوء غضبه وسطوته إلا الخائفون**) أي لا يخشى الخائفون إلا سطوته وغضبه وبه تم لهم مقام الخوف، فالمؤمن بين رجاء وخوف، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يرجون رحمته ويخافون عذابه﴾ [الإسراء: ٥٧] وقدم الرجاء نظراً لعموم رحمته وشمول عفوه، فقد ورد: سبقت رحمتي غضبي. (**الذي استدرج عباده**) أي أخذهم قليلاً قليلاً على الإمهال (**من حيث لا يعلمون**) أشار به إلى قوله تعالى في آخر الأعراف: ﴿إن الذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون﴾ [الأعراف: ١٨٢] (**وسلّط عليهم الشهوات**) وهي كل ما تنزع إليه النفوس فيما تريده ولا تتمالك منه، (**وأمرهم بترك ما يشتهون**) واجتناب ما إليه ينزعون (**وابتلاهم بالغضب**) وهو تغير يحصل عند ثوران دم القلب لإرادة الإنتقام، (**وكلفهم كظم الغيظ**) أي كفه وستره والغيظ أشد الحمق وكظمه الإمساك في النفس على صفح أو غيظ (**فيما يغضبون ثم حفهم بالمكاره**) جمع مكروه وهو كل ما فيه قبح أو مشقة وحفهم أحاط بهم، (**واللذات**) جمع لذة وهي إدراك الملائم من حيث هو ملائم وقيد الحيثية للإحتراز من إدراك الملائم لا من حيث ملاءمته، فليس بلذة كالدواء النافع المر فإنه ملائم من حيث أنه نافع لا من حيث أنه لذيذ، (**وأملى لهم**) أي أمهل (**لينظر كيف يعملون وامتحن به حبهم ليعلم صدقهم فيما يدعون**) هل هم صادقون في دعوى حبهم أم كاذبون، (**وعرفهم**) على ألسنة رسله الكرام (**أنه لا يخفى عليه شيء مما يسرون**) أي يخفونه (**ويعلنون**) أي يظهرونه (**وحذرهم**) أي خوّفهم (**بأن يأخذهم بغتة**) أي فجأة على غفلة (**وهم لا يشعرون**) أشار به إلى قوله تعالى: ﴿فأخذتهم الساعة بغتة وهم لا يشعرون﴾ (**فقال: ﴿ما ينظرون**) أي ما ينتظرون (**إلا صيحة واحدة**) وهي النفخة الأولى (**تأخذهم وهم يخصمون***) أي يختصمون في أحوالهم لا يخطر ببالهم أمر ما (**فلا يستطيعون توصية**) في شيء من أمورهم (**ولا إلى أهلهم يرجعون**) فيروا حالهم بل يموتون حيث نبعثهم، (**والصلاة على**) سيدنا (**محمد رسوله الذي يسير تحت لوائه**) يوم القيامة

الأئمة المهديون، والسادة المرضيون، صلاة يوازي عددها عدد ما كان من خلق الله وما سيكون، ويحظى ببركتها الأولون والآخرون، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فإن الغضب شعلة نار اقتبست من نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، وإنها لمستكنة في طي الفؤاد، استكنان الجمر تحت الرماد، ويستخرجها الكبر الدفين في قلب كل جبار عنيد، كاستخراج الحجر النار من الحديد، وقد انكشف للناظرين بنور اليقين، أن الإنسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللعين، فمن استفزته نار الغضب فقد قويت فيه قرابة الشيطان حيث قال: ﴿خلقتني من نار وخلقته من طين﴾ [الأعراف: ١٢] فإن شأن الطين السكون والوقار، وشأن النار التلظي والاستعار، والحركة

(النبيون) إذ هو ﷺ قائد جيش الأنبياء والمرسلين وبيده لواء الحمد، (**وعلى آله وأصحابه الأئمة**) جمع إمام وهو كل من يقتدي به (**المهديون**) جمع مهدي وهو من اهتدى إلى طريق الحق بهداية الله تعالى واكتفى به عن الهادين، إذ كل مهدي في نفسه يتصوّر منه أن يكون هادياً لغيره، وأما الهادي فقد يهدي غيره، ولا يهتدي بنفسه (**والسادة المرضيون**) أي المقبولون عند الله وقد ثبت رضا الله عنهم بنص القرآن (**صلاة يوازي**) أي يقابل (**عددها عدد ما كان من خلق الله**) فيما مضى (**وما سيكون**) في الحال والآتي ولا يحيط بعدد ذلك إلا من خلقهم، (**ويحظى ببركتها الأولون**) من الأمم الماضية (**والآخرون**) اللاحقون بهم والخطوة بالضم والكسر رفعة المنزلة (**وسلم**) تسليماً (**كثيراً**).

(**وأما بعد؛ فإن الغضب شعلة نار**) الإضافة بيانية أي شعلة من نار (**اقتبست من نار الله الموقدة**) التي أوقدها الله وما أوقده لا يقدر أن يطفئه غيره (**التي تطلع**) أي تعلو (**على الأفئدة**) أي على أوساط القلوب وتشتمل عليها وتخصيصها بالذكر لأن الفؤاد ألطف ما في البدن وأشد تألماً أو لأنه منشأ الأعمال القبيحة، (**وأنها لمستكنة**) أي المخفية (**في طيّ الفؤاد**) أي داخل القلب (**استكنان الجمر**) أي خفاءه (**تحت الرماد**) وهو إسم لما خمد من النار (**ويستخرجها الكبر**) المحيط بالكبد (**الدفين في قلب كل جبار عنيد**) أي ظالم معاند، فالقوّة تظهرها والعجز يخفيها (**كما يستخرج الحجر النار من الحديد**) وأصل الكلام كما يستخرج الحديد النار من الحجر والمراد به حجر القداح فإذا ضرب الحديد عليه خرجت النار. (**وقد انكشف للناظرين بنور اليقين**) حقائق الأشياء على ما هي عليها، ومن ذلك (**أن الإنسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللعين**) يقال نزعه عرق منه إذا جذبه إليه وأشبهه، ومنه الخبر: العرق نزاع، وفي لفظ: دساس (**فمن استفزته نار الغضب**) أي استخفته (**فقد قويت فيه قرابة الشيطان حيث قال: ﴿خلقتني من نار وخلقته من طين﴾**) وكذا قوله تعالى: ﴿وخلق الجان من مارج من نار﴾ [الرحمن: ١٥] فمن هنا ظهرت القرابة، (**فإن شأن الطين السكون والوقار**) واللصوق إلى الأرض، وإذا رُمي به إلى العلو فلا بدّ له من نزول إلى تحت،

والاضطراب ومن نتائج الغضب الحقد والحسد، وبهما هلك من هلك وفسد من فسد، ومفيضهما مضغة إذا صلحت صلح معها سائر الجسد وإذا كان الحقد والحسد والغضب، مما يسوق العبد إلى مواطن العطب، فما أحوجه إلى معرفة معاطبه ومساوئه، ليحذر ذلك ويتقيه، ويميطه عن القلب إن كان وينفيه، ويعالجه إن رسخ في قلبه ويداويه فإن من لا يعرف الشر يقع فيه، ومن عرفه فالمعرفة لا تكفيه، ما لم يعرف الطريق الذي به يدفع الشر ويقصيه.

ونحن نذكر ذم الغضب وآفات الحقد والحسد في هذا الكتاب ويجمعها بيان ذم الغضب، ثم بيان حقيقة الغضب، ثم بيان أن الغضب هل يمكن إزالة أصله بالرياضة أم لا؟ ثم بيان الأسباب المهيجة للغضب، ثم بيان علاج الغضب بعد هيجانه، ثم بيان فضيلة كظم الغيظ، ثم بيان فضيلة الحلم، ثم بيان القدر الذي يجوز الانتصار والتشفي به من

(**وشأن النار التلظي**) أي التلهب (**والإستعار والحركة والإضطراب**) وإذا خليت بنفسها طلب العلو وهذه الأوصاف تضاد أوصاف الطين، (**ومن نتائج الغضب الحقد**) بالكسر وهو الإنطواء على العداوة والبغضاء (**والحسد**) محركة وهو ظلم ذي النعمة بتمني زوالها وصيرورتها إلى الحاسد، (**وبهما هلك من هلك وفسد من فسد، ومفيضهما مضغة**) صنوبرية (**إذا صلحت صلح سائر الجسد**) وإذا فسدت فسد سائر الجسد ألا وهي القلب، كما ورد ذلك في الخبر (**فإذا كان الحقد والحسد والغضب، مما يسوق العبد ويجره إلى مواطن العطب**) أي الهلاك، (**فما أحوجه إلى معرفة معاطبه**) أي مهالكه (**ومساوئه**) جمع مسوأ أي مواطنه! (**ليحذر ذلك ويتقيه**) أي يتجنب عنه، (**ويميطه**) أي يزيله (**عن القلب إن كان**) أي وجد (**وينفيه**) أي يطرده وفي بعض النسخ وينقيه من التنقية أن يخلصه، (**ويعالجه إن رسخ في قلبه ويداويه**) بما يقلعه عنه (**فإن من لا يعرف الشر يقع فيه**) وهو من الأمثال المشهورة وقد نظمه بعض فقال:

عرفت الشر لا للشـ ـر لكن لأوقاه

(**ومن عرفه فالمعرفة**) وحدها (**لا تكفيه ما لم يعرف الطريق الذي به يدفع الشر ويقصيه**) أي يبعده.

(**ونحن نذكر ذم الغضب وآفات الحقد والحسد في هذا الكتاب ويجمعها بيان ذم الغضب**) بالأخبار والآثار، (**ثم بيان حقيقة الغضب**) ما هي، (**ثم بيان أن الغضب هل يمكن إزالة أصله بالرياضة**) والتهذيب (**أم لا؟ ثم بيان الأسباب المهيجة**) أي الباعثة المحركة للغضب، (**ثم بيان علاج الغضب بعد هيجانه**) وتمكنه منه، (**ثم بيان فضيلة كظم الغيظ، ثم بيان فضيلة الحلم**) بالصفح والإمساك، (**ثم بيان القدر الذي به يجوز الإنتصار والتشفي به**

الكلام، ثم القول في معنى الحقد ونتائجه وفضيلة العفو والرفق، ثم القول في ذم الحسد وفي حقيقته وأسبابه ومعالجته وغاية الواجب في إزالته، ثم بيان السبب في كثرة الحسد بين الأمثال والأقران والأخوة وبني العم والأقـارب وتأكده وقلته في غيرهم وضعفه، ثم بيان الدواء الذي به ينفي مرض الحسد عن القلب، ثم بيان القدر الواجب في نفي الحسد عن القلب وبالله التوفيق.

بيان ذم الغضب:

قال الله تعالى: ﴿إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحميّة حميّة الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين﴾ [الفتح: ٢٦] الآية ذم الكفار بما تظاهروا به من الحمية الصادرة عن الغضب بالباطل ومدح المؤمنين بما أنزل الله عليهم من السكينة. وروى أبو هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله مرني بعمل وأقلل. قال: « لا تغضب »، ثم أعاد عليه فقال: « لا تغضب ». وقال ابن عمر قلت لرسول الله ﷺ قل لي قولاً وأقلله لعلي

من الكلام، ثم القول في معنى الحقد ونتائجه) أي ما يتولد منه من القبائح **(وفضيلة العفو والرفق، ثم القول في ذم الحسد وفي حقيقته وأسبابه ومعالجته وغاية الواجب في إزالته)** ودفعه، **(ثم بيان السبب في كثرة الحسد بين الأمثال والأقران والأخوة وبني العـم والأقـارب وتأكده وقلته في غيرهم وضعفه، ثم بيان الدواء الذي به ينفي)** أي يطرد **(مرض الحسد عن القلب، ثم بيان القدر الواجب في نفي الحسد عن القلب)**

بيان ذم الغضب:

(قال الله تعالى) في سورة الفتح: **(إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية)** أي الأنفة **(حمية الجاهلية)** التي تمنع إذعان الخلق **(فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين﴾) (الآية)** تمامها ﴿وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها وكان الله بكل شيء عليماً﴾ **(ذم الكفار)** يعني قريش مكة **(بما تظاهروا به)** في عدم دخوله ﷺ مع المؤمنين مكة **(من الحمية)** أي الأنفة **(الصادرة عن الغضب)** والتهوّر **(بالباطل ومدح المؤمنين بما أنعم عليهم من السكينة)** أي الثبات والوقار، ففي الصحيح أنه ﷺ لما هم بقتالهم بعثوا إليه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزي ومكرزاً ليسألوه أن يرجع من عامه على أن تخلي له قريش مكة من قابل ثلاثة أيام، فأجابهم وكتب لهم كتاباً الحديث. وفيه: قال للكاتب اكتب ما يريدون فهم المؤمنون أن يأبوا ذلك ويبطشوا عليهم، فأنزل الله السكينة عليهم فتوقروا وحلموا. **(وروى أبو هريرة)** رضي الله عنه **(أن رجلاً قال: يا رسول الله مرني بعمل وأقلل قال: « لا تغضب » ثم أعاد عليه فقال: « لا تغضب »)** رواه البخاري من طريق أبي حصين الأسدي عن أبي صالح، عن أبي

أعقله. فقال: «لا تغضب» فأعدت عليه مرتين كل ذلك يرجع إلي «لا تغضب». وعن

هريرة ولم يخرجه مسلم، إلا ان الأعمش رواه عن أبي صالح واختلف عليه في إسناده فقيل عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة كقول أبي حصين، وقيل عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد، وقيل: عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة أو جابر، وقيل عنه عن أبي صالح عن رجل من الصحابة لم يسم.

وأخرجه الترمذي من طريق أبي حصين أيضاً ولفظه: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله علمني شيئاً ولا تكثر عليَّ لعلي أعيه. قال: «لا تغضب» فردد ذلك عليه مراراً كل ذلك يقول: «لا تغضب». وفي رواية أخرى لغير الترمذي قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة ولا تكثر عليَّ قال: «لا تغضب». ورواه أحمد كذلك من حديث أبي هريرة، ورواه أحمد أيضاً والبغوي، والبارودي، وابن قانع، وابن حبان، والطبراني، والحاكم، والضياء من حديث جارية بن قدامة التميمي هكذا رواه من طريق الأحنف عن عمه جارية بن قدامة أن رجلاً قال: يا رسول الله قل لي قولاً وأقلل عليَّ لعلي أعقله. قال: «لا تغضب» فأعاد عليه مراراً كل ذلك يقول: «لا تغضب». وفي رواية لأحمد أن جارية بن قدامة قال: سألت النبي ﷺ فذكره، فهذا يغلب على الظن أن السائل هو جارية بن قدامة، لكن ذكر الإمام أحمد عن يحي القطان أنه قال هكذا. قال هشام: يعني أن هشاماً ذكر في الحديث إن جارية سأل النبي ﷺ. قال يحي: وهم يقولون لم يدرك النبي ﷺ، وكذا قال العجلي وغيره أنه تابعي وليس بصحابي. ورواه الطبراني في الكبير من حديث سفيان بن عبدالله الثقفي، ورواه مسدد والمحاملي والضياء من حديث أبي سعيد الخدري. وقيل: إن السائل هو أبو الدرداء، فقد أخرج الطبراني من حديثه قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة. قال: «لا تغضب ولك الجنة». وسيأتي للمصنف قريباً.

وأخرج أحمد من طريق الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قلت يا رسول الله أوصني. قال: «لا تغضب». قال الرجل: فذكرت حين قال النبي ﷺ ما قال، فإذا الغضب يجمع الشرّ كله، ورواه مالك في الموطأ عن الزهري عن حميد مرسلاً.

وقوله: «لا تغضب» يحتمل أمرين: أحدهما أن يكون مراده الأمر بالأسباب التي توجب حسن الخلق فإن النفس إذا تخلقت بالأخلاق الجميلة وصارت لها عادة أوجب لها ذلك رفع الغضب عند حصول أسبابه، والثاني: أن يكون المراد لا تعمل بمقتضى الغضب إذا حصل لك بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل بما يأمر به، فإن الغضب إذا ملك ابن آدم كان كالآمر الناهي له، وإذا لم يمتثل ما يأمره به غضبه وجاهد نفسه اندفع عنه شر الغضب، وربما سكن غضبه وذهب فكأنه حينئذ لم يغضب.

(وقال ابن عمر) رضي الله عنه: **(قلت لرسول الله ﷺ قل لي قولاً وأقلل لعلي أعقله. قال: «لا تغضب» فأعدت ذلك عليه مرتين كل ذلك يرجع إليَّ)** ويقول: **(«لا تغضب»)** قال العراقي: رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

عبدالله بن عمرو أنه سأل رسول الله ﷺ ماذا ينقذني من غضب الله؟ قال: «لا تغضب». وقال ابن مسعود، قال النبي ﷺ: «ما تعدون الصرعة فيكم» قلنا: الذي لا تصرعه الرجال. قال: «ليس ذلك ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب». وقال أبو هريرة، قال النبي ﷺ: «ليس الشديد بالصرعة وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب». وقال ابن عمر: قال النبي ﷺ: «من كفَّ غضبه ستر الله عورته». وقال سليمان بن داود عليهما السلام: يا بني إياك وكثرة الغضب فإن كثرة الغضب تستخف فؤاد الرجل الحليم. وعن عكرمة في قوله تعالى: ﴿وسيّداً وحصوراً﴾ [آل عمران:

قلت ورواه أيضاً ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة والسياق له، فهذا يدل على أن السائل في حديث أبي هريرة هو ابن عمر.

(وعن عبدالله بن عمرو) بن العاصي رضي الله عنهما (أنه سأل رسول الله ﷺ) فقال: (ماذا يبعدني) وفي لفظ: يباعدني (من غضب الله؟ قال: «لا تغضب») هكذا في النسخ، وفي بعضها: أنه سأل رجل رسول الله، فباللفظ الأول أخرجه أحمد في المسند فعلى هذا السائل هو عبدالله بن عمرو، وباللفظ الثاني أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق، وابن عبد البر في التمهيد بإسناد حسن قاله العراقي.

قلت: وبمثل سياق، أحمد أخرجه أيضاً ابن أبي الدنيا وابن حبان.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه، (قال النبي ﷺ: «ما تعدون الصرعة) كهمزة (فيكم»؟ قلنا: الذي لا تصرعه الرجال) أي لا تغلبه في الصراع بل يصرعهم. (قال: «ليس ذلك) بالصرعة (ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب») هو الصرعة رواه مسلم بلفظ: «ولكنه» وقد أوردته مسنداً في مقدمة كتاب العلم.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه، (قال النبي ﷺ: «ليس الشديد) أي القوي (بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب») رواه البخاري ومسلم، ورواه العسكري في الأمثال بلفظ: «ليس الشديد الذي يغلب الناس ولكن الشديد الذي يغلب نفسه عند الغضب».

(وقال ابن عمر) رضي الله عنه، (قال النبي ﷺ: «من كف غضبه ستر الله عورته») رواه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو وذم الغضب وفي الصمت، وقد تقدم في آفات اللسان، ورواه أيضاً بلفظ: «من كف لسانه ستر الله عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه» الحديث.

(وقال سليمان) بن داود عليهما السلام: (يا بني إياك وكثرة الغضب فإن كثرة الغضب تستخف فؤاد الرجل الحليم) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

٣٩] قال: السيد الذي لا يغلبه الغضب. وقال أبو الدرداء: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة. قال: « لا تغضب ». وقال يحي لعيسى عليهما السلام: لا تغضب. قال: لا أستطيع أن لا أغضب إنما أنا بشر. قال: لا تقتن مالاً. قال: هذا عسى. وقال ﷺ: « الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل » وقال ﷺ: « ما غضب أحد ألا أشفى على جهنم ». وقال له رجل أي شيء أشد ؟ قال: « غضب الله » قال: فما يبعدني من غضب الله ؟ قال: « لا تغضب ».

الآثار: قال الحسن: يا ابن آدم كلما غضبت ووثبت يوشك أن تثب وثبة فتقع في النار. وعن ذي القرنين أنه لقي ملكاً من الملائكة فقال: علمني علماً ازداد به إيماناً

(وعن عكرمة) مولى ابن عباس **(في قوله تعالى: ﴿وسيداً وحصوراً﴾ قال: السيد الذي لا يغلبه الغضب)** ورواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

(وقال أبو الدرداء) رضي الله عنه. **(قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة. قال: « لا تغضب »)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا، والطبراني في الكبير والأوسط بأسناد حسن اهـ.

قلت: ولكن بزيادة « ولك الجنة » وقال المنذري: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما رجاله ثقات.

(وقال يحي لعيسى عليهما السلام: لا تغضب. قال: لا استطيع أن لا أغضب إنما أنا بشر. قال: لا تقتن مالاً. قال: هذا عسى) أن استطيع عليه. رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال ﷺ: « الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر)** بفتح الصاد وكسر الموحدة دواء معروف **(العسل »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب من رواية بهز ابن حكيم عن أبيه عن جده بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ البيهقي « يا معاوية إياك والغضب فإن الغضب » الخ هكذا رواه ابن عساكر في التاريخ، ورواه الحكيم الترمذي بلفظ: « لا تغضب يا معاوية بن حيدة فإن الغضب » الخ.

(وقال ﷺ: « ما غضب أحد إلا أشفى على جهنم ») قال العراقي: رواه البزار وابن عدي من حديث ابن عباس: « للنار باب لا يدخله إلا من شفى غيظه بمعصية الله » وإسناده ضعيف وتقدم في آفات اللسان، **(وقال له)** ﷺ **(رجل أي شيء أشد ؟ قال: « غضب الله » قال: فما يبعدني من غضب الله ؟ قال: « لا تغضب »)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث عبدالله بن عمرو بالشطر الأخير وقد تقدم قبله بستة أحاديث.

(الآثار: قال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(يا ابن آدم كلما غضبت ووثبت يوشك أن تثب وثبة فتقع في النار)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، **(وعن ذي القرنين)** المذكور

ويقيناً. قال: لا تغضب، فإن الشيطان أقدر ما يكون على ابن آدم حين يغضب فردّ الغضب بالكظم وسكنه بالتؤدة، وإياك والعجلة فإنك إذا عجلت أخطأت حظك، وكن سهلاً ليناً للقريب والبعيد، ولا تكن جباراً عنيداً. وعن وهب بن منبه أن راهباً كان في صومعته فأراد الشيطان أن يضله فلم يستطع فجاءه حتى ناداه فقال له: افتح فلم يجبه، فقال: افتح فإني إن ذهبت ندمت فلم يلتفت إليه، فقال: إني أنا المسيح. قال الراهب: وإن كنت المسيح فما أصنع بك؟ أليس قد أمرتنا بالعبادة والاجتهاد ووعدتنا القيامة. فلو جئتنا اليوم بغيره لم نقبله منك. فقال: إني الشيطان وقد أردت أن أضلك فلم أستطع؛ فجئتك لتسألني عما شئت فأخبرك، فقال: ما أريد أن أسألك عن شيء، قال: فولّى مدبراً، فقال الراهب: ألا تسمع؟ قال: بلى، قال: أخبرني أي أخلاق بني آدم أعون لك عليهم؟ قال: الحدة إن الرجل إذا كان حديداً قلبناه كما يقلب الصبيان

في القرآن إسمه الإسكندر وليس هو الذي كان وزيره ارسطاطاليس وأرخ التواريخ وقد غلط في ذلك جماعة نبه عليه ابن تيمية في كتاب الفرقان (**أنه لقي ملكاً من الملائكة فقال: علمني علماً ازداد به إيماناً ويقيناً. قال: لا تغضب فإن الشيطان أقدر ما يكون على ابن آدم حين يغضب فردّ الغضب بالكظم**) أي بالإمساك عنه (**وسكّنه بالتؤدة**) أي السكون والرفق (**وإياك والعجلة فإنك إذا عجلت أخطأت حظك، وكن سهلاً ليناً للقريب والبعيد ولا تكن جباراً عنيداً**) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (**وعن وهب بن منبه**) رحمه الله تعالى (**أن راهباً كان في صومعته**) يتعبد فيها (**فأراد الشيطان أن يضله فلم يستطع فجاءه حتى ناداه فقال: افتح لي فلم يجبه**) فقال: افتح (**فإني إن ذهبت**) عنك (**ندمت**) على عدم فتحك، (**فلم يلتفت**) الراهب (**إليه فقال: إني أنا المسيح**) أي عيسى عليه السلام. (**قال الراهب: وإن كنت المسيح ما اصنع بك أليس قد أمرتنا بالعبادة والإجتهاد ووعدتنا القيامة فلو جئتنا اليوم بغير ذلك لم نقبله منك؟ قال: فقال إني الشيطان وقد أردت أن أضلك فلم استطع فجئتك لتسألني عما شئت فاخبرك. قال: ما أريد أن أسألك عن شيء. قال: فولى مدبراً، فقال الراهب: ألا تسمع؟ قال: بلى. قال: فاخبرني أي اخلاق بني آدم أهون لك عليهم؟ قال: الحدة إن الرجل إذا كان حديداً قلبناه كما يقلب الصبيان الكرة**)

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو بكر الآجري، حدثنا عبدالله بن محمد العطشي، حدثنا إبراهيم بن الجنيد حدثني محمد بن الحسين، حدثنا بشر بن أبان، حدثني الحسن بن عبيدالله بن مسلم القرشي، عن وهب بن منبه أن راهباً تخلى في صومعته في زمن المسيح عليه السلام فأراده إبليس بكل ديرة فلم يقدر عليه، فأتاه تشبهاً بالمسيح فناداه: أيها الراهب اشرف عليَّ اكلمك، فقال: انطلق لشأنك فلست راداً ما مضى من عمري، فقال: اشرف علي فأنا المسيح. قال: فإن كنت

الكرة. وقال خيثمة: الشيطان يقول كيف يغلبني ابن آدم وإذا رضي جئت حتى أكون في قلبه؟ وإذا غضب طرت حتى أكون في رأسه؛ وقال جعفر بن محمد: الغضب مفتاح كل شر. وقال بعض الأنصار: رأس الحمق الحدّة وقائده الغضب، ومن رضي بالجهل استغنى عن الحلم، والحلم زين ومنفعة، والجهل شين ومضرة، والسكوت عن جواب الأحمق جوابه. وقال مجاهد: قال إبليس ما أعجزني بنو آدم فلن يعجزوني في ثلاث: إذا

المسيح فما إليك من حاجة أليس قد أمرتنا بالعبادة ووعدتنا القيامة؟ انطلق لشأنك فلا حاجة لي فيك. قال: فانطلق اللعين عنه وتركه.

وحدثنا أبي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سهل، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثني عبد الصمد أنه سمع وهب بن منبه يقول: إن إبليس أتى راهباً في صومعته فاستفتح عليه فقال: من أنت؟ قال: أنا المسيح، فقال الراهب: والله لئن كنت إبليس لا أخلو بك، ولئن كنت المسيح ما عسيت أني أصنع بك اليوم لقد بلغتنا رسالة ربك وقبلنا عنك وشرعت لنا الدين ونحن عليه فاذهب فلست بفاتحك. قال له: صدقت أنا إبليس ولا أريد ضلالتك بعد اليوم أبداً فسلني عما بدا لك أخبرك به. قال: وأنت صادق قال: لا تسألني عن شيء إلا صدقتك به. قال: فأخبرني أي اخلاق بني آدم أوثق في أنفسكم أن تضلوه بها. قال: ثلاثة أشياء الشح والحدة والسكر.

وأخرج أيضاً من طريق أخرى قصة تشبهها وهي من طريق بكار بن عبدالله: سمعت وهباً يقول: كان رجل عابدٌ اراده الشيطان من قبل الشهوة والرغبة والغضب فلم يستطع له شيئاً فساق القصة، وفي آخرها قال له الشيطان: أفلا تسألني عما أضل به بني آدم؟ قال: بلى. قال: فأخبرني ما أوثق ما في نفسك أن تضلهم به، فقال: ثلاثة أخلاق من لم يستطع بشيء منها غلبناه: بالشح والحدة والسكر، فإن الرجل إذا كان شحيحاً قللنا ماله في عينه ورغبناه في أموال الناس، وإذا كان حديداً تداورناه بيننا كما يتداور الصبيان الكرة، ولو كان يحيي الموتى بدعوته لم نيأس منه، فإن ما يبني يهدمه لنا بكلمة، وإذا سكر اقتدناه إلى كل سوء كما ينقاد من أخذ العنز بإذنها حيث شاء.

(وقال خيثمة) بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي تابعي ثقة يرسل، مات بعد الثمانين، روى له الجماعة: **(الشيطان يقول كيف يغلبني ابن آدم، وإذا رضي جئته حتى أكون في قلبه، وإذا غضب طرت حتى أكون في رأسه)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال)** أبو عبدالله **(جعفر بن محمد)** بن علي بن الحسين: **(الغضب مفتاح كل شر)** رواه ابن أبي الدنيا، وفي قول بعضهم: جماع كل شر أي الشرور كلها تنشأ منه وهو يفتح أبوابها. **(وقال بعض الأنصار: رأس الحمق الحدة وقائده الغضب، ومن رضي بالجهل استغنى عن الحلم. الحلم زين ومنفعة، والجهل شين ومضرة والسكوت عن جواب الأحمق جوابه)** رواه ابن أبي الدنيا، وقد روي بعض ذلك من كلام الشافعي رحمه الله تعالى. **(وقال مجاهد)** رحمه الله

سكر أحدهم أخذنا بخزامته فقدناه حيث شئنا وعمل لنا بما أحببنا، وإذا غضب قال بما لا يعلم وعمل بما يندم، ونبخله بما في يديه ونمنيه بما لا يقدر عليه. وقيل لحكيم: ما أملك فلاناً لنفسه! قال: إذاً لا تذله الشهوة ولا يصرعه الهوى ولا يغلبه الغضب. وقال بعضهم: إياك والغضب فإنه يصيرك إلى ذلة الاعتذار. وقيل: اتقوا الغضب فإنه يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل. وقال عبدالله بن مسعود: انظروا إلى حلم الرجل عند غضبه، وأمانته عند طمعه، وما علمك بحلمه إذا لم يغضب، وما علمك بأمانته إذا لم يطمع؟ وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عامله أن لا تعاقب عند غضبك وإذا غضبت على رجل فأحبسه، فإذا سكن غضبك فأخرجه فعاقبه على قدر ذنبه، ولا تجاوز به خمسة

تعالى: **(قال إبليس: ما اعجزني بنو آدم فلن يعجزوني في ثلاث)** حالات: الأولى **(إذا سكر أحدهم أخذنا بخزامة)** بالضم اسم الحبل الذي تخزم به الدابة **(فقدناه)** أي سقناه **(حيث شئنا وعمل لنا بما أحببنا، و)** الثانية: **(إذا غضب قال بما لا يعلم وعمل بما يندم)** عليه بعد، **(و)** الثالثة: **(بخله بما في يده)** من الأموال **(وتمنيه بما لا يقدر عليه)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقيل لحكيم: ما أملك فلاناً لنفسه؟ قال: إذاً لا تذله الشهوة ولا يصرعه الهوى ولا يغلبه الغضب)** رواه ابن أبي الدنيا أي: فهذه خواص من ملك نفسه. **(وقال بعضهم: إياك والغضب فإنه مصيرك إلى ذلة الإعتذار)** رواه ابن أبي الدنيا، وذلك لأن الإعتذار لا يخلو من الكذب فهو ذل، ففي الخبر: إياك وما يعتذر منه. وعن ابن عون قال: اعتذر رجل عند إبراهيم النخعي فقال: قد عذرناك غير معتذر إن الإعتذار يخالطه الكذب، وقال مطرف: المعاذر مفاجر. **(وقيل: اتقوا الغضب فإنه يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل)** وهذا قد روي من حديث معاوية بن حيدة القشيري بلفظ لا تغضب فإن الغضب الخ كما تقدم قريباً. **(وقال عبدالله بن مسعود)** رضي الله عنه: **(انظروا إلى حلم الرجل عند غضبه، وأمانته عند طمعه، وما علمك بحلمه إذا لم يغضب، وما علمك بأمانته إذا لم يطمع)** رواه ابن أبي الدنيا. **(وكتب عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله تعالى **(إلى عامله أن لا تعاقب عند غضبك، وإذا غضبت على رجل فاحبسه فإذا سكن غضبك فاخرجه فعاقبه على قدر ذنبه ولا تجاوز به خمسة عشر سوطاً)**.

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا ابن مسعود المقدسي، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا الاوزاعي ح.

وحدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا عبدالله بن أبي داود، حدثنا علي بن خشرم، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى بعض عماله: لا تعاقب رجلاً لمكان جلسائك، ولا تغضب عليه، ولا تؤدب أحداً من أهل بيتك إلا على قدر ذنبه، وإن لم يبلغ إلاّ سوطاً واحداً.

عشر سوطاً. وقال علي بن زيد: أغلظ رجل من قريش لعمر بن عبد العزيز القول فاطرق عمر زماناً طويلاً ثم قال: أردت أن يستفزني الشيطان بعز السلطان، فأنال منك اليوم ما تناله مني غداً؟ وقال بعضهم لابنه: يا بني لا يثبت العقل عند الغضب كما لا تثبت روح الحي في التنانير المسجورة، فأقل الناس غضباً أعقلهم، فإن كان للدنيا كان دهاء ومكراً، وإن كان للآخرة كان حلماً وعلماً، فقد قيل: الغضب عدوّ العقل والغضب غول العقل، وكان عمر رضي الله عنه إذا خطب قال في خطبته: أفلح منكم من حفظ من الطمع والهوى والغضب، وقال بعضهم: من أطاع شهوته وغضبه قاداه إلى النار. وقال الحسن: من علامات المسلم قوّة في دين وحزم في لين وإيمان في يقين وعلم في حلم وكيس في رفق وإعطاء في حق وقصد في غنى وتجمل في فاقة وإحسان في قدرة وتحمل في رفاقة وصبر في شدة، لا يغلبه الغضب ولا تجمح به الحمية ولا تغلبه شهوة ولا تفضحه بطنه ولا يستخفه حرصه ولا تقصر به نيته، فينصر المظلوم ويرحم الضعيف ولا يبخل ولا

(وقال علي بن زيد) بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جدعان التيمي القرشي البصري، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده ضعيف مات سنة إحدى وثلاثين: **(أغلظ رجل من قريش لعمر بن عبد العزيز فأطرق عمر طويلاً ثم قال: أردت أن يستفزني الشيطان بعز سلطاني فأنال منك اليوم ما تناله مني غداً)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال بعضهم لابنه)** وهو يعظه **(يا بني لا يثبت العقل عند الغضب كما لا تثبت روح الحي في التنانير المسجورة)** أي الموقودة بالحطب، **(فأقل الناس غضباً أعقلهم)** أي أكثرهم عقلاً، **(فإن كان للدنيا كان دهاء ومكراً، وإن كان للآخرة كان علماً وحلماً)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، **(وقد قيل: الغضب عدو العقل والغضب غول العقل)** رواه ابن أبي الدنيا. **(وكان عمر رضي الله عنه إذا خطب قال في خطبته: أفلح منكم من حفظ من الهوى والطمع والغضب)** رواه ابن أبي الدنيا في الصمت عن عبد الرحمن بن صالح، حدثنا أبو بكر بن عياش قال، قال عمر بن الخطاب: لا خير فيما دون الصدق من الحديث من يكذب يفجر ومن يفجر يهلك، قد أفلح من حفظ من ثلاث: الهوى والطمع والغضب. **(وقال بعضهم: من أطاع غضبه وشهوته قاداه إلى النار)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(من علامات المسلم)** أي الكامل في إسلامه **(قوة في دين، وحزم في لين، وإيمان في يقين، وعلم في حلم، وكيس في رفق، وإعطاء في حق وقصد)** أي اقتصاد **(في غنى، وتجمل في فاقة)** أي حالة فقر، **(وإحسان في قدرة)** أي عند القدرة، **(وصبر في شدة لا يغلبه الغضب ولا تجمح به الحمية)** أي الأنفة **(ولا تغلبه شهوة ولا يفضحه بطنه ولا يستخفه حرصه ولا تقصر به نيته. ينصر المظلوم ويرحم الضعيف ولا يبخل)** بما عنده، **(ولا**

يبذر ولا يسرف ولا يقتر، يغفر إذا ظلم ويعفو عن الجاهل. نفسه منه في عناء والناس منه في رخاء، وقيل لعبدالله بن المبارك: أجمل لنا حسن الخلق في كلمة. فقال: ترك الغضب. وقال نبي من الأنبياء لمن تبعه: من يتكفل لي أن لا يغضب فيكون معي في درجتي ويكون بعدي خليفتي؟ فقال شاب من القوم: أنا ثم أعاد عليه فقال الشاب: أنا أوفى به، فلما مات كان في منزلته بعده وهو ذو الكفل، سمي به لأنه تكفل بالغضب

يبذر) في ماله، **(ولا يسرف ولا يقتر. يغفر إذا ظلم ويعفو عن الجاهل)** إذا جهل عليه، **(نفسه منه في عناء)** أي تعب **(والناس منه رخاء)** أي سعة، رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقيل لعبدالله بن المبارك)** رحمه الله تعالى: **(أجمل لنا حسن الخلق في كلمة. فقال ترك الغضب)** رواه ابن أبي الدنيا.

وهكذا فسر الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه حسن الخلق بترك الغضب، وقد روي ذلك مرفوعاً أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة من حديث أبي العلاء بن الشخير أن رجلاً أتى النبي ﷺ من قبل وجهه فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: « حسن الخلق » ثم أتاه عن يمينه فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ فقال: « حسن الخلق » ثم أتاه عن شماله فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: « حسن الخلق » ثم أتاه من بعده يعني من خلفه فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ فالتفت إليه رسول الله ﷺ فقال: « مالك لا تفقه حسن الخلق هو أن لا تغضب إن استطعت » وهذا مرسل.

(وقال نبي من الأنبياء) من بني إسرائيل **(لمن معه: من يتكفل لي أن لا يغضب ويكون معي في درجتي ويكون بعدي خليفتي؟ فقال شاب من القوم: أنا، ثم أعاد عليه فقال الشاب: أنا أوفى به، فلما مات كان في منزلته بعده، وهو ذو الكفل سمي به لأنه كفل بالغضب ووفى به)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم كلهم من طريق عبدالله بن الحرث، لكن هذا السياق لابن أبي الدنيا.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: لما كبر اليسع قال: لو أني استخلفت رجلاً على الناس يعمل عليهم في حياتي حتى أنظر كيف عمل فجمع الناس فقال: من يتقبل لي بثلاث استخلفه: يصوم النهار، ويقوم الليل، ولا يغضب؟ فقام منهم رجل شاب قال: نعم. قال: فردهم من ذلك اليوم وقال مثلها اليوم الآخر، فسكت الناس وقام ذلك الرجل فقال: أنا فاستخلفه قال: فجعل إبليس يقول للشياطين: عليكم بفلان فأعياهم ذلك، فقال: دعوني وإياه ثم أتاه في صورة شيخ كبير فقير فأتاه حين أخذ مضجعه للقائلة وكان لا ينام الليل ولا النهار إلا تلك النومة، فدق الباب فقال: من هذا؟ قال: شيخ كبير مظلوم. قال: فقام ففتح الباب فجعل يقص عليه ويطول في قصته حتى حضره وقت الرواح وذهبت القائلة وقال: إذا رحت فائتني آخذ لك بحقك فانطلق وراح، وكان في مجلسه فجعل ينتظر هل يرى الشيخ فلم يره فقام، فلما كان الغد ورجع إلى القائلة وأخذ

ووفى به. وقال وهب بن منبه: للكفر أربعة أركان: الغضب، والشهوة، والخرق، والطمع.

مضجعه أتاه فدق الباب فقال مثل ما قال في الأولى واعتذر له عن المجيء، وفعل ذلك ثلاث مرات، ثم أنه رأى كوة في البيت فتسوّر منها فإذا هو في البيت فإذا هو يدق الباب من داخل، فاستيقظ الرجل فقام إلى الباب فإذا هو مغلق، وإذا الرجل معه في البيت فقال له: من أين أتيت؟ فأخبره فعرف أنه عدو الله وقال له: أعييتني في كل شيء ففعلت ما ترى لأغضبك فسمّاه الله ذا الكفل لأنه تكفل بأمر فوفى به.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان قاض في بني إسرائيل فحضره الموت فقال: من يقوم مقامي على أن لا يغضب؟ فقال رجل: أنا فسمي ذا الكفل فكان ليله جميعاً يصلي ثم يصبح صائماً فيقضي بين الناس وله ساعة يقيلها وكان كذلك، فأتاه الشيطان عند نومته فقال له أصحابه: مالك؟ قال: إنسان مسكين له على رجل حق وقد غلبني عليه. فقالوا: كما أنت حتى يستيقظ وهو فوق نائم فجعل يصبح عمداً حتى يغضبه فسمع فقال له: مالك فذكر له ما قال. قال: إذهب قل له يعطيك. قال: قد أبى. قال: اذهب انت له فذهب ثم أتاه من الغد فقال: مالك؟ قال: مضيت إليه فلم يرفع بكلامك رأساً، قال: اذهب إليه فذهب ثم جاء من الغد حين قال فقال له أصحابه: اخرج أنت لا تدعه ينام فجعل يصيح ويقول: من أجل إني مسكين لو كنت غنياً تسمع، فقال: ما لك؟ قال: ذهبت إليه فضربني. فال: امش حتى أجيء معك فهو ممسك بيده، فلما رآه ذهب معه فنثر يده منه فذهب ففرّ.

وأخرج أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة عن ابن عباس قال: كان نبي لله جمع أمته فقال: أيكم يتكفل لي بالقضاء بين أمتي على أن لا يغضب؟ فقام فتى فقال: أنا يا رسول الله فساق الحديث وفيه، فأتاه الشيطان نصف النهار وهو نائم فناداه حتى أيقظه فاستعداه، وفيه: فبعث معه الرسول مرتين أو ثلاثاً، ثم أخذ الرجل بيده ومشى معه ساعة، فلما رأى الشيطان ذلك نزع يده من يده ثم فرّ فسمي ذا الكفل.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن حجرة الأكبر أنه بلغه أن ملكاً من ملوك بني إسرائيل حضرته الوفاة فساق القصة وفيها: فأتاه الشيطان في صورة رجل وقد تحيّن مقيله فيمنعه من النوم بالنهار حتى ينام بالليل ففعل ذلك ثلاثاً ويقول: قد صنعت ما صنعت لعله يغضب، فقال له ذو الكفل: انطلق فأنا أذهب معك فانطلق فطاف به، ثم قال له: أتدري من أنا قال: أنا الشيطان تكفلت لصاحبك بأمر فأردت أن تدع بعضه وأن الله قد عصمك.

(وقال وهب بن منبه) رحمه الله تعالى: **(للكفر أربعة أركان: الغضب، والشهوة، والخرق، والطمع)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا عبدالله بن محمد بن جعفر، حدثنا على بن إسحاق، حدثنا حسين المروزي، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا صالح المري، عن أبان، عن

بيان حقيقة الغضب:

اعلم ان الله تعالى لما خلق الحيوان معرضاً للفساد والموتان، بأسباب في داخل بدنه وأسباب خارجة عنه؛ أنعم عليه بما يحميه عن الفساد ويدفع عنه الهلاك إلى أجل معلوم سماه في كتابه.

أما السبب الداخل: **فهو إنه ركبه من الحرارة والرطوبة؛ وجعل بين الحرارة والرطوبة عداوة ومضادة، فلا تزال الحرارة تحلل الرطوبة وتجففها وتبخرها حتى تصير أجزاؤها بخاراً يتصاعد منها، فلو لم يتصل بالرطوبة مدد من الغذاء يجبر ما انحل وتبخر من**

وهب قال: قرأت في الحكمة: للكفر أربعة أركان: ركن منه الغضب، وركن منه الشهوة، وركن منه الطمع، وركن منه الخرق.

بيان حقيقة الغضب

(**أعلم**) هداك الله (**أن الله تعالى لما خلق الحيوان معرضاً للفساد والموتان**) بالضم هو الهلاك الذريع (**بأسباب في داخل بدنه وأسباب خارجة عنه، أنعم عليه بما يحميه عن الفساد**) أي يحفظه عنه (**ويدفع عنه الهلاك إلى أجل معلوم**) مقدر محتوم (**سماه في كتابه**) وهو اللوح المحفوظ.

(**أما السبب الداخل فهو أنه ركبه من الرطوبة والحرارة**) وجعلهما حافظين لكمالات البدن وكل منهما يوصف بالغريزية والحرارة الغريزية حتى السارية في سائر البدن التي بها النضج والطبخ وسائر الأفعال، وفي المعدة جزء منها به الهضم المعدي ونفض الفضول، وفي الكبد جزء منها وكذا في العروق، وفي القلب معظمها إذ هو معدنها ومستوقدها بمادتها الدم الوارد من الكبد على البطن الأيمن من القلب، فيتغير فيه إلى البخارية ثم يستحيل إلى طبيعة الروح في البطن الأيسر منه ويحصل له مزاج يستعد لقبول التولد، وكذا في سائر الأعضاء، ولأجل أنها آلة الطبيعة في أفعالها كالجذب والهضم وغير ذلك ينسب إليها كشحدائيه البدن، ويقال: حرارة غريزية. وأفلاطون يسميها النار الإلهية، ولا يقال برودة غريزية، ولأن مركبها الرطوبة دون اليبوسة يقال رطوبة غريزية ولا يقال يبوسة غريزية، ثم اختلفوا فيها فقال جالينوس: إنها الحرارة الاستقهية النارية التي في البدن، وأما الجزء الناري إذا خالط سائر الإستقصاة أفادها طبخاً وقواماً والتئاماً، ولم يبلغ في الكثرة إلى حدّ الإحراق ولا من القلة إلى القصور عن الإنضاج، وأنها كما تدفع البارد الوارد على البدن المركب بالمضادة تدفع أيضاً الحار الغريب الوارد المركب. وقال ارسطو وجمهور المتأخرين: إنها حرارة سماوية أفيضت على البدن مع فيضان النفس ولكل منهما أدلة ذكرت في مواضعها من كتب الفن، (**وجعل بين الحرارة والرطوبة عداوة ومضادة، فلا تزال الحرارة تحلل الرطوبة وتجففها وتبخرها حتى تصير أجزاؤها بخاراً يتصاعد منها، فلو لم يتصل بالرطوبة مدد من**

أجزائها لفسد الحيوان، فخلق الله الغذاء الموافق لبدن الحيوان وخلق في الحيوان شهوة تبعثه على تناول الغذاء؛ كالموكل به في جبر ما انكسر وسد ما انثلم ليكون ذلك حافظاً له من الهلاك بهذا السبب.

وأما الأسباب الخارجة التي يتعرض لها الإنسان؛ فكالسيف والسنان وسائر المهلكات التي يقصد بها، فافتقر إلى قوّة وحمية تثور من باطنه فتدفع المهلكات عنه، فخلق الله طبيعة الغضب من النار وغرزها في الإنسان وعجنها بطينته. فمهما صدّ عن غرض من أغراضه ومقصود من مقاصده اشتعلت نار الغضب وثارت به ثوراناً يغلي به دم القلب وينتشر في العروق ويرتفع إلى أعالي البدن، كما ترتفع النار وكما يرتفع الماء الذي يغلي في القدر، فلذلك ينصب إلى الوجه فيحمر الوجه والعين، والبشرة لصفائها تحكي لون ما وراءها من حمرة الدم كما تحكي الزجاجة لون ما فيها. وإنما ينبسط الدم إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه، فإن صدر الغضب على من فوقه وكان معه يأس من

الغذاء) الموافق **(يجبر ما انحل وتبخر من أجزائها لفسد الحيوان، فخلق الله الغذاء الموافق لبدن الحيوان وخلق في الحيوان شهوة تبعثه)** أي تحمله **(على تناول الغذاء)**، ولولا تلك الشهوة لما أقدم على تناول الغذاء فهذه فائدة الشهوة **فهي (كالموكل به في جبر ما انكسر وسد ما انثلم ليكون ذلك حافظاً له من الهلاك بهذا السبب)**. ثم إن الرطوبة الغريزية إذا وصل إليها مدد الغذاء تصير وافية لحفظ الحرارة الغريزية، فتارة مع حفظها بالزيادة في النمو كما في سن الحداثة، و رة تكون وافية لحفظها فقط كما في سن الشباب، وتارة تكون ناقصة من حفظها نقصاناً لا يعتد به غير محسوس كما في سن الكهولة، وتارة نقصاناً ظاهراً وهو إلى آخر العمر.

(وأما الأسباب الخارجة التي يتعرض لها الإنسان: فكالسيف والسنان وسائر المهلكات التي يقصد بها فافتقر إلى قوة وحمية تثور من باطنه فتدفع المهلكات عنه، فخلق الله الغضب من النار) كما وردت به الأخبار وسيأتي ذكر بعضها، **(وغرزه في الإنسان وعجنه بطينته، فمهما قصد في غرض من أغراضه ومقصود من مقاصده اشتعلت)** أي ارتفعت **(نار الغضب وثارت ثوراناً يغلي به دم القلب)** كما يغلي الماء في القدر على النار **(وينتشر)** ذلك الدم **(في العروق)** الأوردة منها والشرايين **(ويرتفع إلى أعالي البدن)** من العروق، **(كما ترتفع النار وكما يرتفع الماء الذي يغلي في القدر، فلذلك ينصب في الوجه فيحمر الوجه والعين، والبَشرة لصفائها تحكي ما وراءها من حمرة الدم كما تحكي الزجاجة لون ما فيها)** ففي حديث أبي سعيد رفعه «ألا إن الغضب جمرة في قلب ابن آدم أما رأيتم إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه» وفي مرسل الحسن: الغضب جمرة في قلب الإنسان توقد ألا ترى إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه، **(وإنما ينبسط الدم اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه فإن**

الانتقام تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب وصار حزناً ، ولذلك يصفرّ اللون ، وإن كان الغضب على نظير يشك فيه تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمرّ ويصفر ويضطرب .

وبالجملة ؛ فقوّة الغضب محلها القلب ومعناها غليان دم القلب بطلب الإنتقام وإنما تتوجه هذه القوّة عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها وإلى التشفي والإنتقام بعد وقوعها . والإنتقام قوت هذه القوّة وشهوتها وفيه لذتها ، ولا تسكن إلا به . ثم إن الناس في هذه القوّة على درجات ثلاث في أول الفطرة من التفريط والافراط والاعتدال .

أما التفريط : فبفقد هذه القوّة أو ضعفها وذلك مذموم ، وهو الذي يقال فيه إنه لا حمية له . ولذلك قال الشافعي رحمه الله : من استغضب فلم يغضب فهو حمار : فمن فقد قوّة الغضب والحمية أصلاً فهو ناقص جداً ، وقد وصف الله سبحانه أصحاب النبي ﷺ بالشدة والحمية فقال : ﴿أشدّاء على الكُفَّارِ ورحَماءُ بينهم﴾ [الفتح : ٢٩] وقال لنبيه

صدر الغضب ممن فوقه) في الرتبة **(وكان معه يأس من الإنتقام)** منه **(تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب وصار خوفاً ، ولذلك يصفر اللون)** وينخطف ، **(وإن كان على نظير يشك فيه تولد منه تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ويضطرب)** فاحمراره واصفراره من ترجيح أحد الطرفين على الآخر تارة وتارة واضطرابه للتردد .

(وبالجملة : فقوة الغضب محلها القلب ومعناها غليان دم القلب لطلب الانتقام ، وإنما تتردد هذه القوة عند ثورانها إلى دفع المؤذيات والمهلكات قبل وقوعها وإلى التشفي والإنتقام بعد وقوعها والإنتقام فوق هذه القوة وشهوتها وفيه لذتها ولا تسكن إلا به ، ثم إن الناس في هذه القوة على درجات ثلاث في أول الفطرة) التي فطروا عليها **(من التفريط والإفراط والإعتدال)** .

(أما التفريط : ففقد هذه القوة) من أصلها **(أو ضعفها وذلك مذموم وهو الذي يقال فيه أنه لا حمية له)** وإليه الإشارة بقوله :

ولا خير في حلم إذا لم يكن له بوادر تحمي صفوه أن يكدرا

(ولذلك قال الشافعي) رضي الله عنه : **(من استغضب فلم يغضب فهو حمار)** أي بليد الطبع جافل أخرجه البيهقي وغيره بأسانيدهم وسيأتي قريباً ، **(فمن فقد قوة الغضب والحمية أصلاً فهو ناقص جداً)** مناقض لرتبة الكمال ، **(وقد وصف الله سبحانه أصحاب النبي ﷺ بالشدة والحمية)** في الدين والصلابة **(فقال: ﴿**والذين معه **أشداء على الكفار)** أي أقوياء

ﷺ : ﴿جاهد الكُفَّار والْمُنَافِقين واغْلِظ عليهم﴾ [التوبة : ٧٣] الآية . وإنما الغلظة والشدة من آثار قوّة الحمية وهو الغضب .

وأما الافراط ؛ فهو أن تغلب هذه الصفة حتى تخرج عن سياسة العقل والدين وطاعته ، ولا يبقى للمرء معها بصيرة ونظر وفكرة ولا اختيار ، بل يصير في صورة المضطر . وسبب غلبته أمور غريزية وأمور اعتيادية : فربّ إنسان هو بالفطرة مستعد لسرعة الغضب حتى كأن صورته في الفطرة صورة غضبان ، ويعين على ذلك حرارة مزاج القلب لأن الغضب من النار . كما قال ﷺ ، وإنما برودة المزاج تطفئه وتكسر سورته .

وأما الأسباب الاعتيادية : فهو أن يخالط قوماً يتبجحون بتشفي الغيظ وطاعة الغضب

عليهم يحمون حمى الدين بإنفتهم ، **(وقال لنبيه ﷺ)** ﴿يا أيها النبي **(جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم﴾ والغلظة والشدة)** في الآيتين **(من آثار قوّة الحمية وهو الغضب)** وكذلك قوله تعالى في وصف الصحابة ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ [المائدة : ٥٤] .

(وأما الإفراط : فهو أن تغلب هذه الصفة حتى تخرج عن سياسة العقل والدين وطاعته ولا يبقى للمرء معه بصيرة ونظر في الأمور وفكرة) فيها **(ولا اختيار فيها ، بل يصير في صورة المضطر)** والملجأ والمكره ، **(وسبب غلبته أمور غريزية)** من أصل الخلقة **(وأمور اعتيادية)** قد اعتاد عليها **(فرب إنسان هو بالفطرة)** الأصلية **(مستعد لسرعة الغضب حتى كأن صورته في الفطرة صورة غضبان ويعين على ذلك حرارة مزاج القلب)** بأن يكون الحار فيه أكثر ، وهذا هو اعتداله . والمزاج كيفية متشابهة من تفاعل عناصر متفقة الأجزاء المماسة بحيث تكسر سورة كل واحد منها سورة الآخر ، **(لأن الغضب من النار كما قال ﷺ)** قال العراقي : رواه الترمذي من حديث أبي سعيد بسند ضعيف : « الغضب جمرة في قلب ابن آدم » ولأبي داود من حديث عطية السعدي : « إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار » فيه أبو وائل القاص ، واسمه عبدالله بن يحي . قال ابن حبان : يروي العجائب ، ووثقه ابن معين انتهى .

قلت : حديث أبي سعيد رواه أيضاً الإمام أحمد ، وحديث عطية السعدي أخرجه أبو داود من طريق عروة بن محمد بن عطية بن عروة بن سعد الساعدي ، عن أبيه ، عن جده . وكذلك رواه الإمام أحمد ، ورواه أبو نعيم في الحلية ، وابن عساكر من طريق أبي إدريس الخولاني من حديث معاوية بن أبي سفيان : « أن الغضب من الشيطان والشيطان من النار » . **فبرودة المزاج تطفئه وتكسر سورته .**

(وأما الأسباب الاعتيادية فهو أن يخالط قوماً) أي يعاشرهم فيراهم **(يتبجحون)** أي

ويسمون ذلك شجاعة ورجولية، فيقول الواحد منهم: أنا الذي لا أصبر على المكر والمحال ولا أحمل من أحد أمراً! ومعناه لا عقل فيَّ ولا حلم. ثم يذكره في معرض الفخر بجهله. فمن سمعه رسخ في نفسه حسن الغضب وحب التشبه بالقوم فيقوى به الغضب. ومهما اشتدت نار الغضب وقوي اضطرامها أعمت صاحبها وأصمته عن كل موعظة، فإذا وعظ لم يسمع بل زاده ذلك غضباً، وإذا استضاء بنور عقله وراجع نفسه لم يقدر إذ ينطفىء نور العقل وينمحي في الحال بدخان الغضب، فإن معدن الفكر الدماغ، ويتصاعد عند شدة الغضب من غليان دم القلب دخان مظلم إلى الدماغ يستولي على معادن الفكر، وربما يتعدّى إلى معادن الحس فتظلم عينه حتى لا يرى بعينه، وتسود عليه الدنيا بأسرها، ويكون دماغه على مثال كهف اضطرمت فيه نار فاسودّ جوّه وحمي مستقره وامتلأ بالدخان جوانبه وكان فيه سراج ضعيف فانمحى أو انطفأ نوره، فلا تثبت فيه قدم ولا يسمع فيه كلام ولا ترى فيه صورة، ولا يقدر على إطفائه لا من

يفتخرون (**بتشفي الغيظ وطاعة الغضب ويسمون ذلك شجاعة ورجولية فيقول الواحد منهم: أنا الذي لا أصبر على المكر والمحال**) أي المماحلة (**ولا أحمل من أحد**) وفي نسخة: من أحد أمراً (**ومعناه**) عند التأمل (**لا عقل لي ولا حلم**) فهو لا يدرك هذا المعنى، (**ثم**) لا يستحي حتى (**يذكره في معرض الفخر**) والتبجح (**بجهله**) وسخافة عقله. (**فمن سمعه**) منهم (**رسخ في نفسه حسن الغضب وحب التشبه بالقوم فيقوى به الغضب**) ويعتاد عليه مستحلاً له. (**ومهما اشتدت نار الغضب وقوي إضطرامها**) أي التهابها (**أعمت صاحبها**) عن رؤية الرشد (**وأصمته عن**) سماع (**كل موعظة**) حسنة، (**فإذا وعظ لم يسمع بل زاده ذلك غضباً**) وحنقاً على الواعظ، (**وإن استضاء بنور عقله وراجع نفسه**) بتأثير الوعظ فيه يوماً ما (**لم يقدر**) على المراجعة (**إذ ينطفىء نور العقل وينمحي في الحال بدخان الغضب**) الصاعد من ثوران الدم في القلب: (**فإن معدن الفكر الدماغ**) كما تقدم بيانه في باب رياضة النفس، (**ويتصاعد عند شدة الغضب من غليان دم القلب دخان إلى الدماغ مظلم**) وسبب إظلامه ثقل الدم، وما يتصاعد عن الثقيل لا يخلو عن كدرة وظلمة (**يستولي على معادن الفكر**) ومخازنه فيغطي عليها ويكدرها، (**وربما يتعدى إلى معادن الحس المشترك فتظلم عينه حتى لا يرى بعينه**) وإنما ذلك للكدر الذي خالط نورها، (**وتسود عليه الدنيا بأسرها**) أي بتمامها فلا يرى إلا سواداً مخالطاً بألوان كدرة مختلطة، (**ويكون دماغه**) ساعتئذ (**على مثال كهف**) في جبل (**أضرمت فيه نار وأججت فاسود جوه**) من فوق (**وحمي مستقره**) من تحت (**وامتلأ بالدخان جوانبه**) أي أطرافه (**وكان فيه سراج ضعيف**) فغلب عليه الدخان (**فانمحى**) أثره (**وانطفأ نوره، فلا تثبت فيه قدم**) لسخونة مستقره (**ولا يسمع فيه كلام**) لامتلائه بالدخان فيمنع من السماع (**ولا ترى فيه صورة**) إظلامه، (**ولا يقدر على إطفائه لا**

داخل ولا من خارج، بل ينبغي أن يصبر إلى أن يحترق جميع ما يقبل الاحتراق، فكذلك يفعل الغضب بالقلب والدماغ، وربما تقوى نار الغضب فتفني الرطوبة التي بها حياة القلب، فيموت صاحبه غيظاً كما تقوى النار في الكهف فينشق وتنهدّ أعاليه على أسافله، وذلك لإبطال النار ما في جوانبه من القوّة الممسكة الجامعة لأجزائه، فهكذا حال القلب عند الغضب. وبالحقيقة فالسفينة في ملتطم الأمواج عند اضطراب الرياح في لجة البحر أحسن حالاً وأرجى سلامة من النفس المضطربة غيظاً، إذ في السفينة من يحتال لتسكينها وتدبيرها وينظر لها ويسوسها، وأما القلب فهو صاحب السفينة وقد سقطت حيلته إذ أعماه الغضب وأصمه. ومن آثار هذا الغضب في الظاهر تغير اللون وشدة الرعدة في الأطراف وخروج الأفعال عن الترتيب والنظام واضطراب الحركة والكلام، حتى يظهر الزبد على الأشداق وتحمر الأحداق وتنقلب المناخر وتستحيل الخلقة، ولو رأى الغضبان في حالة غضبه قبح صورته لسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة خلقته، وقبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فإن الظاهر عنوان الباطن، وإنما قبحت صورة

من داخل ولا من خارج، بل ينبغي أن يصبر إلى أن يحترق جميع ما يقبل الاحتراق) ثم بعد ذلك تأكل النار نفسها إن لم تجد ما تأكله، (**فكذلك يفعل الغضب بالقلب والدماغ وربما تقوى نار الغضب**) أي تشتد قوّتها (**فتفني**) أي تقاوم (**الرطوبة**) الغريزية (**التي بها حياة القلب، فيموت صاحبه غيظاً**) لأن حياة القلب إنما هي بتعادل كل من الحرارة والرطوبة فإذا غلب أحدهما على الآخر كان سبب زوال صفة الحياة عنها فيموت بموت صاحبه، (**كما تقوى النار في الكهف فينشق وتنهد أعاليه على أسافله وذلك لإبطال النار ما في جوانبه من القوة الممسكة الجامعة لأجزائه، فهذا حال القلب عند الغضب**) فانظر كيف يكون. (**وبالحقيقة فالسفينة**) الكائنة (**في ملتطم الأمواج عند اضطراب الرياح**) واختلافها من الجهات (**في لجة البحر**) أي وسطه ومعظمه (**أحسن حالاً وأرجى سلامة من النفس المضطربة غيظاً**) المتغيرة غضباً، (**إذ في السفينة من يحتال لتسكينها**) وتعديلها (**وتدبيرها**) بطيّ شراعها أو تثقيل مراسيها (**وينظر لها ويسوسها**) فعسى أن يخف اضطرابها. (**وأما القلب فهو صاحب السفينة وقد سقطت حيلته**) وفسد تدبيره (**إذ أعماه الغضب وأصمه. ومن آثار هذا الغضب في الظاهر تغير اللون**) إما إلى الإحرار أو إلى الكدرة أو إلى الصفرة (**وشدة الرعدة**) والإضطراب والرعشان (**في الأطراف**) كاليد والرجل (**وخروج الأفعال عن الترتيب والنظام**) المعهودين (**واضطراب الحركة والكلام حتى يظهر الزبد على الاشداق**) أي أطراف الفم (**وتحمر الأحداق**) والوجنات (**وتنقلب المناخر وتستحيل الخلقة**) أي تتغير، (**ولو رأى الغضبان في حال غضبه**) في المرآة (**قبح صورته لسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة خلقته، وقبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فإن الظاهر عنوان الباطن،**

الباطن أولاً ثم انتشر قبحها إلى الظاهر ثانياً، فتغير الظاهر ثمرة تغير الباطن فقس الثمر بالمثمرة فهذا أثره في الجسد.

وأما أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش من الكلام الذي يستحي منه ذو العقل ويستحي منه قائله عند فتور الغضب، وذلك مع تخبط النظم واضطراب اللفظ.

وأما أثره على الأعضاء فالضرب والتهجم والتمزيق والقتل والجرح عند التمكن من غير مبالاة، فإن هرب منه المغضوب عليه أو فاته بسبب وعجز عن التشفي رجع الغضب على صاحبه فمزق ثوب نفسه ويلطم نفسه، وقد يضرب بيده على الأرض ويَعْدُو عَدْو الواله السكران والمدهوش المتحير، وربما يسقط صريعاً لا يطيق العدو والنهوض بسبب شدة الغضب ويعتريه مثل الغشية، وربما يضرب الجمادات والحيوانات فيضرب القصعة مثلاً على الأرض وقد يكسر المائدة إذا غضب عليها، ويتعاطى أفعال المجانين فيشتم البهيمة والجمادات ويخاطبها ويقول: إلى متى منك هذا يا كيت وكيت؟ كأنه يخاطب عاقلاً، حتى ربما رفسته دابة فيرفس الدابة ويقابلها بذلك.

وإنما قبحت صورة الباطن أولاً ثم انتشر قبحها إلى الظاهر ثانياً فتغير الظاهر ثمرة تغير الباطن فقس المثمر بالثمرة فهذا أثره في الجسد).

(**أما أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم**) واللعن (**والفحش**) والبذاء (**وقبائح الكلام الذي يستحي منه ذوو العقول**) السليمة (**ويستحي منه قائله عند فتور الغضب**) وسكونه فيتعجب من نفسه، (**وذلك مع تخبط النظم واضطراب اللفظ**). قال مورق العجلي: ما تكلمت في غضب قط بما أندم عليه إذا رضيت.

(**وأما أثره على الأعضاء**) الظاهرة (**فالضرب**) باليد والرفس بالرجل والمناصاة بالجبهة والمدافعة بالركب (**والتهجم**) على المغضوب عليه (**والتمزيق**) لثوبه (**والقتل والجرح عند التمكن**) منه (**من غير مبالاة، فإن هرب منه المغضوب عليه**) واختفى من عينه (**أو فاته بسبب**) من الأسباب (**وعجز عن التشفي**) لغيظه منه (**رجع الغضب على صاحبه فيمزق ثوب نفسه ويلطم نفسه**) بيديه وربما بنعليه، (**وقد يضرب بيده على الأرض ويعدو عدو الواله السكران والمدهوش المتحير**) الذي لا يعي شيئاً، (**وربما سقط صريعاً**) على الأرض (**لا يطيق العدو والنهوض لشدة الغضب ويعتريه مثل الغشية**) والسكرة، (**وربما يضرب الجمادات والحيوانات فيضرب القصعة مثلاً على الأرض فيكسرها وقد يكسر المائدة**) برجله (**إذا غضب عليها ويتعاطى أفعال المجانين فيشتم البهيمة ويخاطبها ويقول: إلى حرسك**) كذا في النسخ وفي بعضها إلى متى منك (**يا كيت وكيت؟ كأنه يخاطب عاقلاً وربما رفسته دابة فيرفس الدابة**) كما رفسته (**ويقابلها بذلك**) وربما قابلها بعصا أو سلاح ليشفي غيظه بذلك.

وأما أثره في القلب مع المغضوب عليه فالحقد والحسد وإضمار السوء والشماتة بالمساءات والحزن بالسرور والعزم على إفشاء السر وهتك الستر والاستهزاء وغير ذلك من القبائح، فهذه ثمرة الغضب المفرط.

وأما ثمرة الحمية الضعيفة فقلة الأنفة مما يؤنف منه من التعرض للحرم والزوجة والأمة واحتمال الذل من الأخساء وصغر النفس والقماءة وهو أيضاً مذموم، إذ من ثمراته عدم الغيرة على الحرم وهو خنوثة. قال ﷺ: «إن سعداً لغيور وأنا أغير من سعد وإن الله أغير مني»، وإنما خلقت الغيرة لحفظ الأنساب، ولو تسامح الناس بذلك لاختلطت الأنساب. ولذلك قيل: كل أمة وضعت الغيرة في رجالها وضعت الصيانة في نسائها. ومن ضعف الغضب الخور والسكوت عند مشاهدة المنكرات، وقد قال ﷺ: «خير أمتي أحدّاؤها» يعني في الدين. وقال تعالى: ﴿ولا تأخذْكُم بهما رأفةٌ في دين الله﴾

(**وأما أثره في القلب مع المغضوب عليه فالحقد والحسد وإضمار السوء والشماتة**) أي الفرح (**بالمساءات والحزن بالسرور والعزم على إفشاء السر وهتك الستر والإستهزاء وغير ذلك من القبائح**) والرذائل، (**فهذه ثمرة الغضب المفرط**) المتجاوز عن الحد.

(**وأما ثمرة الحمية الضعيفة فقلة الأنفة مما يؤنف منه من التعرض للحرم والزوجة والأمة**) وكذا ما سواهن من داخل الحجاب (**واحتمال الذل من الأخساء**) واللؤماء (**وصغر النفس**) والهمة (**والقماءة وهو أيضاً مذموم، إذ من ثمراته عدم الغيرة على الحرم وهو خنوثة**) تضاد الرجولية (**قال ﷺ: «إن سعداً لغيور وأنا أغير من سعد والله أغير مني»**) رواه مسلم من حديث أبي هريرة وهو متفق عليه من حديث المغيرة بنحوه، وقد تقدم في كتاب النكاح: (**وإنما خلقت الغيرة لحفظ الأنساب**) عن المخالطة. (**ولو تسامح الناس بذلك**) وغفلوا عنها (**لاختلطت الأنساب ولذلك قيل: كل أمة وضعت الغيرة في رجالها**) فهم يغارون على حرمهم (**وضعت الصيانة في نسائها**) فهن يتعففن فالصيانة في النساء تابعة لغيرة الرجال فإذا لم يغاروا رفعت نساؤهم حجاب الحياء، (**ومن ضعف الغضب الخور**) محركة ضعف في القلب ومنه رمح خوار إذا كان ليناً سهلاً (**والسكوت عند مشاهدة المنكرات، وقد قال ﷺ: «خير أمتي أحدّاؤها»**) جمع حديد، والمعنى أنشطها وأسرعها إلى الخير (**يعني في الدين**) أي إن المراد بالحدة الصلابة في الدين وهي تنشأ من غيرة الإيمان حمية للدين لأن الحكم إذا نيط بوصف صار علة فيه فخيار أمة الإيمان من تزايدت حدته عن تزايد قوة الإيمان لا عن كبر وهوى. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب من حديث علي بسند ضعيف وزاد: «الذين إذا غضبوا رجعوا» اهـ.

قلت: ورواه كذلك الديلمي وفيه نعيم بن سالم بن قنبر كذاب. وقال ابن حبان: يضع

[النور : ٢] بل من فقد الغضب عجز عن رياضة نفسه، إذ لا تتم الرياضة إلا بتسليط الغضب على الشهوة، حتى يغضب على نفسه عند الميل إلى الشهوات الخسيسة. ففقد الغضب مذموم، وإنما المحمود غضب ينتظر إشارة العقل والدين، فينبعث حيث تجب الحمية وينطفىء حيث يحسن الحلم، وحفظه على حد الاعتدال هو الاستقامة التي كلف الله بها عباده وهو الوسط الذي وصفه رسول الله ﷺ حيث قال: « خير الأمور أوساطها » فمن مال غضبه إلى الفتور حتى أحس من نفسه بضعف الغيرة وخسة النفس في احتمال الذل والضيم في غير محله، فينبغي أن يعالج نفسه حتى يقوى غضبه، ومن مال غضبه إلى الإفراط حتى جرّه إلى التهوّر واقتحام الفواحش فينبغي أن يعالج نفسه لينقص من سورة الغضب ويقف على الوسط الحق بين الطرفين، فهو الصراط المستقيم وهو أرق من

الحديث، ولفظهم:« خيار أمتي احداؤهم » وقد يشتد على كثيرين الحدة بسوء الخلق، والفارق المميز هو الذي ختم به الحديث، فالرجوع والصفاء هو الفارق، وصاحب الخلق السوء يحقد، وصاحب الحدة لا يحقد والغالب أنه لا يغضب إلا لله، ومما يشهد للحديث ما رواه أبو يعلى والطبراني عن ابن عباس رفعه: « الحدة تعتري خيار أمتي » وفي مسند الحسن بن سفيان من حديث أبي منصور الفارسي وله صحبة قيل له: لولا حدة فيك! فقال: ما يسرني بحدتي كذا وكذا، وقد قال رسول الله ﷺ: « إن الحدة تعتري خيار أمتي » وكذا أخرجه البغوي في هجر الصحابة، وأبو نعيم في الحلية، ولكن رواه المستغفري فقال عن يزيد بن أبي منصور وكانت له صحبة بدلاً عن أبي منصور والأولى أكثر. (**وقال تعالى: ﴿ولا تأخذكم بها﴾**) أي بالزاني والزانية في حدهما (**رأفة في دين الله**) أي شدة رحمة وهو دليل لذم التفريط (**بل من فقد الغضب عجز، عن رياضة نفسه**) وتهذيبها، (**إذ تتم الرياضة بتسليط الغضب على الشهوة حتى يغضب على نفسه عند الميل إلى الشهوات الخسيسة، ففقد الغضب**) من أصله (**مذموم، وإنما المحمود**) الإقتصاد منه وهو (**غضب ينتظر إشارة العقل والدين، فينبعث حيث تجب الحمية وينطفىء**) ويقل (**حيث يحسن الحلم، وحفظه على حدّ الإعتدال هو الاستقامة التي كلف الله بها عباده**) وقد تقدم أن المراد بالاستقامة عندهم الوفاء بالعهود ولزوم الصراط المستقيم برعاية حظ الاستواء في كل أمر ديني ودنيوي، (**وهو الوسط الذي وصفه رسول الله ﷺ حيث قال: « خير الأمور أوساطها »**) رواه البيهقي من حديث مطرف مرسلاً، ورواه الحافظ أبو بكر الجياني في الأربعين البلدانية من حديث علي بسند ضعيف، وقد تقدم الكلام على ذلك. (**فمن مال غضبه إلى الفتور حتى أحس من نفسه بضعف الغيرة وخسة النفس في احتمال الذل والضيم في غير محله، فينبغي أن يعالج نفسه حتى يقوي غضبه. ومن مال غضبه إلى الإفراط حتى جرّه إلى التهور واقتحام الفواحش فينبغي أن يعالج نفسه لينقص من سورة الغضب ويقف على الوسط الحق بين الطرفين، فهو الصراط المستقيم**) المذكور في سورة الفاتحة (**وهو أرقّ من الشعر**

الشعرة وأحدّ من السيف، فإن عجز عنه فليطلب القرب منه. قال تعالى: ﴿وَلَنْ تستطيعُوا أن تعْدِلوا بيْن النِّسَاء ولَوْ حَرَصْتُم فلا تَميلُوا كل الْمَيْلِ فَتَذرُوهَا كالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء : ١٢٩] فليس كل من عجز عن الإتيان بالخير كله ينبغي أن يأتي بالشر كله؛ ولكن بعض الشر أهون من بعض وبعض الخير أرفع من بعض. فهذه حقيقة الغضب ودرجاته. نسأل الله حسن التوفيق لما يرضيه إنه على ما يشاء قدير.

بيان ان الغضب هل يمكن إزالة أصله بالرياضة أم لا ؟

إعلم إنه ظن ظانون أنه يتصوّر محو الغضب بالكلية، وزعموا أن الرياضة إليه تتوجه وإياه تقصد، وظن آخرون إنه أصل لا يقبل العلاج. وهذا رأي من يظن أن الخلق كالخلق وكلاهما لا يقبل التغيير، وكلا الرأيين ضعيف. بل الحق فيه ما نذكره وهو إنه ما بقي الإنسان يحب شيئاً ويكره شيئاً فلا يخلو من الغيظ والغضب، وما دام يوافقه شيء ويخالفه آخر فلا بدّ من أن يحب ما يوافقه ويكره ما يخالفه، والغضب يتبع ذلك فإنه مهما أخذ منه محبوبه غضب لا محالة، وإذا قصد بمكروه غضب لا محالة.

إلا أن ما يحبه الإنسان ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

وأحد من السيف) أي في غاية الرقة ونهاية الشدة والمجاوز عليه في خطر عظيم، **(فإن عجز عنه فليطلب القرب منه)** فإن القريب من القريب قريب **(﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة﴾ فليس كل من عجز عن الإتيان بالخير كله ينبغي أن يأتي بالشر له ولكن)** كما قيل: **(بعض الشر أهون من بعض، و)** في معناه **(بعض الخير أرفع من بعض. فهذه حقيقة الغضب ودرجاته)** وما يتعلق به.

بيان أن الغضب هل يمكن إزالة أصله بالرياضة أم لا:

(أعلم) وفقك الله **(أنه ظن ظانون أنه يتصور محو الغضب بالكلية، وزعموا أن الرياضة إليه تتوجه وإياه تقصد)** فإزالته ممكنة ولا إستحالة فيها، **(وظن آخرون أنه أصلاً لا يقبل العلاج)** ولا ينمحي بالكلية. **(وهذا رأي من يظن أن الخلق)** بضمتين **(كالخلق)** بالفتح **(وكلاهما لا يقبل التغيير)** والتبديل كما تقدم الكلام عليه في كتاب رياضة النفس، **(وكلا الرأيين ضعيف)** لا يعوّل عليه. **(بل الحق فيه ما نذكره وهو أنه ما بقي الإنسان يحب شيئاً ويكره شيئاً فلا يخلو من الغيظ والغضب وما دام يوافقه شيء ويخالفه آخر فلا بد وأن يحب ما يوافقه ويكره ما يخالفه والغضب يتبع ذلك فإنه مهما أخذ منه محبوبه غضب لا محالة، و)** كذلك **(إذا قصد بمكروه غضب لا محالة إلا أن ما يحبه الإنسان ينقسم إلى ثلاثة أقسام.**

الأوّل: ما هو ضرورة في حق الكافة كالقوت والمسكن والملبس وصحة البدن، فمن قصد بدنه بالضرب والجرح فلا بدّ وأن يغضب، وكذلك إذا أخذ منه ثوبه الذي يستر عورته، وكذلك إذا أخرج من داره التي هي مسكنه أو أريق ماؤه الذي لعطشه، فهذه ضرورات لا يخلو الإنسان من كراهة زوالها ومن غيظ على من يتعرض لها.

القسم الثاني: ما ليس ضرورياً لأحد من الخلق كالجاه والمال الكثير والغلمان والدواب، فإن هذه الأمور صارت محبوبة بالعادة والجهل بمقاصد الأمور، حتى صار الذهب والفضة محبوبين في أنفسهما فيكنزان، ويغضب على من يسرقهما وإن كان مستغنياً عنهما في القوت، فهذا الجنس مما يتصوّر أن ينفك الإنسان عن أصل الغيظ عليه، فإذا كانت له دار زائدة على مسكنه فهدمها ظالم فيجوز أن لا يغضب، إذ يجوز أن يكون بصيراً بأمر الدنيا فيزهد في الزيادة على الحاجة فلا يغضب بأخذها، فإنه لا يحب وجودها ولو أحب وجودها لغضب على الضرورة بأخذها وأكثر غضب الناس على ما هو غير ضروري كالجاه والصيت والتصدر في المجالس والمباهاة في العلم، فمن غلب هذا

الاول: ما هو ضرورة في حق الكافة لا يستغنون عنه بحال (**وهو القوت**) بقدر ما يسد جوعه، (**والمسكن**) بقدر ما يستكن فيه في الشتاء والصيف (**والملبس**) بقدر ما يستر عورته ويصحح صلاته، (**وصحة البدن**) فهذه الأشياء ضرورة في حق الكافة. (**فمن قصد بدنه بالضرب والجرح فلا بدّ وأن يغضب**) إذ وجب عليه حفظ بدنه إلى أن يصح، (**وكذلك إذا أخذ منه ثوبه الذي يستر به عورته**) ويصحح به صلاته، (**وكذلك اذا أخرج من داره التي هي مسكنه**) أو أخذ من قوته الذي يسدّ به جوعه (**أو أريق ماؤه الذي هو لعطشه، فهذه ضرورات لا يخلو الإنسان من كراهة زوالها**) وسلبها (**و**) لا يخلو (**من غيظه على من يتعرض لها**).

(**القسم الثاني: ما ليس ضرورياً لأحد من الخلق كالجاه والمال الكثير والغلمان والدواب**) بأنواعها والحرث والعقارات، (**فإن هذه الأمور صارت محبوبة بالعادة**) المستمرة (**والجهل بمقاصد الأمور حتى صار الذهب والفضة محبوبين في أنفسهما فيكنزان ويغضب على من يسرقهما، وإن كان مستغنياً عنهما في القوت**) الذي يسدّ به كلب الجوع، (**فهذا الجنس مما يتصور أن ينفك الإنسان من أصل الغيظ**) المستكن في القلب، (**فإذا كانت له دار زائدة على مسكنه**) الذي يأوي إليه (**فهدمها ظالم**) لسبب من الأسباب (**فيجوز أن لا يغضب**) على فعله هذا. (**إذ يجوز أن يكون بصيراً بأمر الدنيا فيزهد في الزيادة على الحاجة فلا يغضب بأخذها**) أو هدمها، (**فإنه لا يحب وجودها ولو أحب وجودها لغضب على الضرورة بأخذها وأكثر غضب الناس على ما هو غير ضروري كالجاه والصيت**)

الحب عليه فلا محالة يغضب إذا زاحمه مزاحم على التصدر في المحافل، ومن لا يحب ذلك فلا يبالي ولو جلس في صف النعال، فلا يغضب إذا جلس غيره فوقه. وهذه العادات الرديئة هي التي أكثرت محاب الإنسان ومكارهه فأكثرت غضبه، وكلما كانت الإرادات والشهوات أكثر كان صاحبها أحط رتبة وأنقص، لأن الحاجة صفة نقص فمهما كثرت كثر النقص، والجاهل أبداً جهده في أن يزيد في حاجاته وفي شهواته، وهو لا يدري أنه مستكثر من أسباب الغم والحزن، حتى ينتهي بعض الجهال بالعادات الرديئة ومخالطة قرناء السوء إلى أن يغضب لو قيل له: أنك لا تحسن اللعب بالطيور واللعب بالشطرنج ولا تقدر على شرب الخمر الكثير وتناول الطعام الكثير، وما يجري مجراه من الرذائل، فالغضب على هذا الجنس ليس بضروري لأن حبه ليس بضروري.

القسم الثالث: ما يكون ضرورياً في حق بعض الناس دون البعض، كالكتاب مثلاً في حق العالم فإنه مضطر إليه فيحبه فيغضب على من يحرقه ويغرقه، وكذلك أدوات

والشهرة **(والتصدر في المجالس)** أي التقدم والإرتفاع **(والمباهاة بالعلم، فمن غلب هذا الحب عليه فلا محالة يغضب إذا زاحمه مزاحم على التصدر في المحافل)** أي مجامع الناس، **(ومن لا يحب ذلك ولا يبالي لو جلس في صف النعال)** أي في الصف المؤخر الذي هو موضع خلع النعال، **(فلا يغضب إذا جلس غيره فوقه. وهذه العادات الرديئة هي التي أكثرت محاب الإنسان ومكارهه فأكثرت غضبه، وكلما كانت الإرادات والشهوات أكثر كان صاحبها أحط رتبة وأنقص)** مقاماً، **(لأن الحاجة)** التي هي اسم من الإحتياج **(صفة نقص)** في الإنسان **(فمهما كثرت)** هذه الصفة **(كثر النقص)** لأن النقص من لوازم الحاجة فإذا كثر الملزوم تبعه اللازم لا محالة في الوصف، **(والجاهل أبداً جهده في حاجاته وفي شهواته وهو لا يدري أنه مستكثر)** بذلك **(من أسباب الغم والحزن)** فإنها تحمله على ذلك، **(حتى ينتهي بعض الجهال بالعادات الرديئة ومخالطة قرناء السوء إلى أن يغضب لو قيل له: إنك لا تحسن اللعب بالطيور)** والحمام وغيره **(واللعب بالشطرنج)** والنرد وما في معناهما **(ولا تقدر على شرب الخمر الكثير وتناول الطعام الكثير، وما يجري مجراه من الرذائل)** والمستقبحات، **(فالغضب على هذا الجنس ليس بضروري لأن حبه ليس بضروري)** بل مستغنى عنه.

(القسم الثالث: ما يكون ضرورياً في حق بعض الناس دون البعض كالكتاب) مثلاً **(للعالم)** فإنه مضطر إليه في مطالعته **(فيحبه)** محبة الدينار والدرهم عند غيره بل أعظم، ومن هذا قول بعضهم:

فمحبوبي من الدنيا كتابي وهل أبصرت محبوباً يعارُ

الصناعات في حق المكتسب الذي لا يمكنه التوصل إلى القوت إلا بها، فإن ما هو وسيلة إلى الضروري، والمحبوب يصير ضرورياً ومحبوباً، وهذا يختلف بالأشخاص وإنما الحب الضروري ما أشار إليه رسول الله ﷺ بقوله: «من أصبح آمناً في سربه معافى في بدنه وله قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها»، ومن كان بصيراً بحقائق الأمور وسلم له هذه الثلاثة يتصوّر أن لا يغضب في غيرها فهذه ثلاثة أقسام فلنذكر غاية الرياضة في كل واحد منها.

(فيغضب على من يخرقه ويمزقه) أو يمحيه أو يوسخ ورقه أو يكب عليه شيئاً من الأدهان، **(وكذلك أدوات الصناعات وآلاتها في حق المكتسب الذي لا يمكنه التوصل إلى القوت إلا بها فإن ما هو وسيلة إلى الضروري المحبوب يصير ضرورياً ومحبوباً وهذا يختلف بالأشخاص، وإنما الحب الضروري ما أشار إليه رسول الله ﷺ بقوله: «من أصبح آمناً في سربه)** بكسر السين المهملة على الأشهر أي نفسه وروي بفتحها أي في مسلكه، وقيل: بفتحتين أي في منزله **(معافى في بدنه)** وفي رواية في جسده أي صحيحاً بدنه **(وله)** وفي رواية وعنده **(قوت يومه)** أي غداؤه وعشاؤه والذي يحتاج إليه في يومه ذلك **(فإنما حيزت)** بكسر الحاء **(له الدنيا)** أي ضمت وجمعت **(بحذافيرها»)** أي بأسرها، والمعنى من جمع الله له بين عافية بدنه وأمن قلبه حيث توجه وكفاف عيشه بقوت يومه وسلامة أهله، فقد جمع الله له جميع النعم التي من ملك الدنيا لم يحصل على غيرها فينبغي أن لا يشتغل يومه ذلك إلا بشكره بأن يستغرقه في طاعة المنعم لا في معصيته ولا يفتر عن ذكره، وإليه أشار بعضهم بقوله:

إذا ما القوت يأتي لـ ـك والصحة والأمن
وأصبحت أخا حزن فلا فارقك الحزن

قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عبيد الله بن محصن دون قوله بحذافيرها. قال الترمذي: حسن غريب اهـ.

قلت: ورواه كذلك البخاري في الأدب، والطبراني في الكبير كلهم من طريق مروان الفزاري، عن عبد الرحمن بن أبي شميلة، عن سلمة بن عبيد الله بن محصن، عن أبيه مرفوعاً به. قال ابن القطان ولم يصححه الترمذي لأن عبد الرحمن لا يعرف حاله. وفي الميزان قال أحمد: سلمة لا أعرفه، ولينه العقيلي ثم ساق له هذا الخبر، وقال: روي من حديث أبي الدرداء أيضاً بإسناد لين، وعبدالله بن محصن الأنصاري قال الترمذي: له صحبة، ووقع عند الباوردي عبيد بن محصن غير مضاف وساق له هذا الحديث، ووقع عند إبراهيم الحربي من هذا الوجه عبد الرحمن بن محصن.

(ومن كان بصيراً بحقائق الأمور وسلم له هذه الثلاث يتصور أن لا يغضب في غيرها، فهذه ثلاثة أقسام. فلنذكر غاية الرياضة في كل واحد منها).

أما القسم الأوّل: ليست الرياضة فيه لينعدم غيظ القلب، ولكن لكي يقدر على أن لا يطيع الغضب ولا يستعمله في الظاهر إلا على حد يستحبه الشرع ويستحسنه العقل، وذلك ممكن بالمجاهدة وتكلف الحلم والاحتمال مدة، حتى يصير الحلم والاحتمال خلقاً راسخاً فأما قمع أصل الغيظ من القلب فذلك ليس مقتضى الطبع وهو غير ممكن. نعم يمكن كسر سورته وتضعيفه حتى لا يشتد هيجان الغيظ في الباطن، وينتهي ضعفه إلى أن لا يظهر أثره في الوجه، ولكن ذلك شديد جداً وهذا حكم القسم الثالث أيضاً لأن ما صار ضرورياً في حق شخص فلا يمنعه من الغيظ استغناء غيره عنه. فالرياضة فيه تمنع العمل به وتضعف هيجانه في الباطن حتى لا يشتد التألم بالصبر عليه.

وأما القسم الثاني: فيمكن التوصل بالرياضة إلا الانفكاك عن الغضب عليه إذ يمكن إخراج حبه من القلب، وذلك بأن يعلم الإنسان أن وطنه القبر ومستقره الآخرة، وأن الدنيا معبر يعبر عليها ويتزوّد منها قدر الضرورة، وما وراء ذلك عليه وبال في وطنه ومستقره فيزهد في الدنيا ويمحو حبها عن قلبه، ولو كان للإنسان كلب لا يحبه لا

(**أما القسم الأول: فليست الرياضة فيه لينعدم غيظ القلب**) من أصله، (**ولكن لكي يقدر على أن لا يطيع الغضب**) بل يكف نفسه عنه (**فلا يستعمله في الظاهر إلا على حدّ يستحبه الشرع ويستحسنه العقل، وذلك ممكن بالمجاهدة**) والرياضة (**وتكلف الحلم والاحتمال مدة**) من الزمان، (**حتى يصير الحلم والإحتمال خلقاً**) فيه (**راسخاً**) بعد أن كان مكلفاً فأما قمع أصل الغيظ من القلب، (**فذلك مقتضى الطبع**) أي يقتضيه الطبع البشري لا ينفك عنه (**وهو**) أي قمعه (**غير ممكن. نعم يمكن كسر سورته**) أي شوكته (**وتضعيفه**) أي توهينه (**حتى لا يشتد هيجان الغيظ في الباطن وينتهي ضعفه**) وكسر قوته (**إلى أن لا يظهر أثره في الوجه**) ولا في الأطراف وهذا ممكن، (**ولكن ذلك شديد جداً**) إلا من خفف الله عليه (وهذا حكم القسم الثالث أيضاً لأن ما صار ضرورياً في حق الشخص فلا يمنعه من **الغيظ استغناء غيره عنه، فالرياضة فيه تمنع العمل به وتضعف هيجانه في الباطن حتى لا يشتد التألم بالصبر عليه**) هذا حال القسم الأول والثالث.

(**وأما القسم الثاني: فيمكن التوصل بالرياضة إلى الإنفكاك من الغضب عليه إذ يمكن إخراج حبه من القلب**) بنوع من الإعتبار، (**وذلك بأن يعلم الإنسان أن وطنه القبر ومستقره الآخرة وإنما الدنيا**) دار ممر لا دار مقر، بل هي بمنزلة (**معبرة يعبر عليها**) ولا يعمرها كما رواه أبو نعيم في الحلية عن عيسى عليه السلام: الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها، (**ويتزود منها قدر الضرورة**) الداعية (**وما وراء ذلك عليه وبال**) أي ثقل (**في وطنه ومستقره فيزهد في الدنيا**) ويرغب عنها (**ويهجر حبها من قلبه**) وفي بعض النسخ ويمحي

يغضب إذا ضربه غيره، فالغضب تبع للحب. فالرياضة في هذا تنتهي إلى قمع أصل الغضب وهو نادر جداً، وقد تنتهي إلى المنع من إستعمال الغضب والعمل بموجبه وهو أهون.

فإن قلت: الضروري من القسم الأوّل التألم بفوات المحتاج إليه دون الغضب، فمن له شاة مثلاً وهي قوته فماتت لا يغضب على أحد وإن كان يحصل فيه كراهة، وليس من ضرورة كل كراهة غضب، فإن الإنسان يتألم بالفصد والحجامة ولا يغضب على الفصاد والحجام فمن غلب عليه التوحيد حتى يرى الأشياء كلها بيد الله ومنه فلا يغضب على أحد من خلقه، إذ يراهم مسخرين في قبضة قدرته كالقلم في يد الكاتب، ومن وقع ملك بضرب رقبته لم يغضب على القلم، فلا يغضب على من يذبح شاته التي هي قوته كما لا يغضب على موتها، إذ يرى الذبح والموت من الله عز وجل فيندفع الغضب بغلبة التوحيد، ويندفع أيضاً بحسن الظن بالله، وهو أن يرى أن الكل من الله وأن الله لا يقدر له إلا ما فيه الخيرة، وربما تكون الخيرة في مرضه وجوعه وجرحه وقتله، فلا يغضب كما لا

بدل ويهجر، **(ولو كان للإنسان كلب لا يحبه لم يغضب عليه إذا ضربه غيره)** أي لا يتأثر في قلبه شيء من ضربه، **(فالغضب تبع للحب. فالرياضة في هذا قد تنتهي إلى قمع أصل الغضب وهو نادر جداً)** قليل الوقوع، **(وقد تنتهي إلى المنع من استعمال الغضب و)** من **(العمل بموجبه)** ومقتضاه **(وهو أهون)** بالنسبة إلى قمع أصله.

(فإن قلت الضروري من القسم الأول التألم بفوات المحتاج إليه) أي حصول الألم فيه **(دون الغضب، فمن له شاة مثلاً وهي قوته)** يشرب من لبنها **(فماتت)** عليه **(لا يغضب على أحد وإن كان يحصل منه كراهة)** وتألم بمقتضى الطبع، **(وليس من ضرورة كل كراهة غضب فالإنسان يتألم بالفصد والحجامة ولا يغضب)** بعد ذلك **(على الفصاد والحجام، فمن غلب عليه)** نور **(التوحيد)** المطلق الذاتي والفعلي **(حتى)** يرى الأشياء كلها من الله تعالى **(فلا يغضب على أحد من خلقه إذ يراهم مسخرين)** مذللين منقادين **(في قبضة قدرته كالقلم في يد الكاتب، ومن وقع ملك)** من الملوك **(بضرب رقبته)** مثلاً **(لم يغضب على القلم)** وأصل التوقيع أثر الكتابة في الكتاب، ومنه استعير التوقيع في القصص وذلك بأن ترفع رقعة لعملك فيها شكاية حال أو قصة فيكتب عليها يكون كذا وكذا فيسمى ذلك توقيعاً **(فلا يغضب على من يذبح شاته التي هي قوته كما لا يغضب على موتها)** بحتف أنفها. **(إذ يرى الموت والذبح من الله تعالى فيندفع الغضب بغلبة)** نور **(التوحيد، ويندفع أيضاً بحسن الظن بالله وهو أن يرى أن الكل من الله وأن الله لا يقدر له إلا ما فيه الخيرة، وربما تكون الخيرة في جوعه ومرضه وجرحه وقتله فلا يغضب كما لا يغضب على الفصاد)** أو الحجام

يغضب على الفصاد والحجام لأنه يرى أن الخيرة فيه، فنقول هذا على هذا الوجه غير محال، ولكن غلبة التوحيد إلى هذا الحد إنما تكون كالبرق الخاطف، تغلب في أحوال مختطفة ولا تدوم، ويرجع القلب إلى الالتفات إلى الوسائط رجوعاً طبيعياً لا يندفع عنه، ولو تصوّر ذلك على الدوام لبشر لتصور لرسول الله ﷺ فإنه كان يغضب حتى تحمر وجنتاه، حتى قال: «اللهم أنا بشر أغضب كما يغضب البشر فأيما مسلم سببته أو لعنته أو ضربته فاجعلها مني صلاة عليه وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة»، وقال عبدالله بن عمرو بن العاص: يا رسول الله اكتب عنك كل ما قلت في الغضب والرضا فقال: «اكتب فوالذي بعثني بالحق نبياً ما يخرج منه إلا حق» وأشار إلى لسانه، فلم يقل

(لأنه يرى أن الخيرة فيه) مع ظنه أنه لا يقدر له إلا ما فيه الخير؟ **(فنقول: هذا على الوجه)** المذكور **(غير محال)** فقد يتصور للعبد أن يترقى إلى هذا المقام ويكشف له عن بصيرته فيتساوى عنده الذبح والموت فلا يغضب للذبح كما لا يغضب للموت، وينكشف له عن حقيقة الحقائق وعن أسرار الربوبية وعما ينتج حسن الظن بالله، **(ولكن غلبة التوحيد إلى هذا الحد إنما تكون كالبرق الخاطف، يغلب في أحوال مختطفة ولا يدوم)** ولا يستمر حكمه مع العارف، **(ويرجع القلب)** بعد ذلك **(إلى الالتفات إلى الوسائط رجوعاً طبيعياً لا يندفع عنه)** فهو إذاً حال لا مقام، **(ولو تصور ذلك على الدوام)** والاستمرار **(لبشر لتصور لرسول الله ﷺ)** وهو أفضل الخلق أجمعين وأكمل العباد العارفين، **(فإنه كان يغضب أحياناً حتى تحمر وجنتاه)** رواه مسلم من حديث جابر: «كان إذا غضب احمرت عيناه وعلاصوته واشتد غضبه» وللحاكم: «كان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه واشتد غضبه» وقد تقدم في أخلاق النبوة، **(حتى قال)** ﷺ: **(«اللهم أنا بشر أغضب كما يغضب البشر فأيما مسلم سببته أو لعنته أو ضربته فاجعلها مني صلاة عليه وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة»)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ: «اللهم أنا بشر» دون قوله: «أغضب كما يغضب البشر» وقال: «جلدته» بدل «ضربته» وفي رواية «اللهم إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر» وأصله متفق عليه وقد تقدم، ولمسلم من حديث أنس «إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر» ولأبي يعلى من حديث أبي سعيد وأبي هريرة أو قال ضربته، وفيه محمد بن إسحاق رواه بالعنعنة.

(وقال عبدالله بن عمرو بن العاص) بن وائل السهمي القرشي رضي الله عنهما: **(اكتب عنك كل ما قلت في الغضب والرضا: فقال: «اكتب فوالذي بعثني بالحق ما يخرج منه إلا حق» وأشار إلى لسانه)** وهو متضمن لما في قوله تعالى: ﴿ما ينطق عن الهوى ★ إن هو إلا وحي يوحى﴾ [النجم: ٣، ٤] قال العراقي: رواه أبو داود بنحوه بإسناد صحيح، **(فلم يقل)** ﷺ

إني لا أغضب، ولكن قال إن الغضب لا يخرجني عن الحق، أي لا أعمل بموجب الغضب. وغضبت عائشة رضي الله عنها مرة فقال لها رسول الله ﷺ: « ما لك؟ جاءك شيطانك » فقالت: وما لك شيطان؟ قال: « بلى ولكني دعوت الله فأعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بالخير »، ولم يقل: لا شيطان لي، وأراد شيطان الغضب لكن قال: لا يحملني على الشر. وقال علي رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ لا يغضب للدنيا فإذا أغضبه الحق لم يعرفه أحد ولم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له فكان يغضب على الحق، وإن كان غضبه لله فهو التفات إلى الوسائط على الجملة، بل كل من يغضب على من يأخذ ضرورة قوته وحاجته التي لا بدّ له في دينه منها فإنما غضب لله، فلا يمكن الانفكاك عنه. نعم قد يفقد أصل الغضب فيما هو ضروري إذا كان القلب مشغولاً بضروري أهم منه، فلا يكون في القلب متسع للغضب لاشتغاله بغيره، فإن استغراق القلب ببعض المهات يمنع الإحساس بما عداه.

(إني لا أغضب) أي لم ينف عنه الغضب، **(ولكن قال: « إن الغضب لا يخرجني من الحق » أي لا أعمل بموجب الغضب)** ومقتضاه.

(وغضبت عائشة) رضي الله عنها **(مرة فقال)** لها **(ﷺ: « مالك؟ جاء شيطانك » فقالت: وما لك شيطان؟ فقال: « بلى ولكن دعوت الله فأعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير »)** رواه مسلم في أواخر كتابه قبل باب صفة الجنة عن هارون بن سعيد الإيلي، عن ابن وهب، عن أبي صخر، عن ابن نشيط حدثه أن عروة حدثه أن عائشة زوج النبي ﷺ حدثته أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً قالت: فغرت عليه فجاء فرأى ما منع فقال: « مالك يا عائشة أغرت؟ فقلت: ومالي لا يغار مثلي على مثلك؟ فقال ﷺ: « لقد جاء شيطانك » قلت: يا رسول الله أو معي شيطان؟ قال: « نعم » قلت ومع كل إنسان؟ قال: « نعم » قلت ومعك يا رسول الله؟ قال: « نعم ولكن ربي أعانني عليه فأسلم ». **(فلم يقل)** ﷺ **(لا شيطان لي، وأراد شيطان الغضب لكن قال: لا يحملني على الشر)** وقد ذكر هذا الحديث وتقدم الكلام عليه.

(وقال علي كرم الله وجهه: كان ﷺ لا يغضب للدنيا فإذا أغضبه الحق لم يعرفه أحد ولم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له) رواه الترمذي في الشمائل وقد تقدم في أخلاق النبوة، **(فكان يغضب على الحق وإن كان غضبه لله فهو التفات إلى الوسائط على الجملة، بل كل من يغضب على من يأخذ ضرورة قوته وحاجته التي لا بد له في دينه منها فإنما غضب لله لأنه)** داخل في انتهاك حرمة الله، **(فلا يمكن الإنفكاك عنه. نعم قد يفقد أصل الغيظ فيا هو ضروري إذا كان القلب مشغولاً بضروري أهم منه فلا يكون للقلب متسع للغضب لاشتغاله بغيره، فإن استغراق القلب ببعض المهات يمنع الإحساس بما عداه)** أي فلا يحس

وهذا كما ان سلمان لما شُتم قال: إن خفت موازيني فأنا شر مما تقول وإن ثقلت موازيني لم يضرني ما تقول. فقد كان همه مصروفاً إلى الآخرة فلم يتأثر قلبه بالشتم. وكذلك شُتم الربيع بن خثيم فقال: يا هذا قد سمع الله كلامك وإن دون الجنة عقبة إن قطعتها لم يضرني ما تقول، وإن لم أقطعها فأنا شر مما تقول، وسب رجل أبا بكر رضي الله عنه فقال: ما ستر الله عنك أكثر، فكأنه كان مشغولاً بالنظر في تقصير نفسه عن أن يتقي الله حق تقاته ويعرفه حق معرفته، فلم يغضبه نسبة غيره إياه إلى نقصان، إذ كان ينظر إلى نفسه بعين النقصان، وذلك لجلالة قدره، وقالت امرأة لمالك بن دينار: يا مرائي، فقال: ما عرفني غيرك! فكأنه كان مشغولاً بأن ينفي عن نفسه آفة الرياء، ومنكراً على نفسه ما يلقيه الشيطان إليه فلم يغضب لما نسب إليه. وسب رجل الشعبي فقال: إن كنت صادقاً فغفر الله لي، وإن كنت كاذباً فغفر الله لك. فهذه الأقاويل دالة في الظاهر على أنهم لم يغضبوا لاشتغال قلوبهم بمهات دينهم، ويحتمل أن يكون ذلك قد أثر في قلوبهم ولكنهم لم يشتغلوا به واشتغلوا بما كان هو الأغلب على قلوبهم، فإذاً

به ولا يشعر لغلبة الإستغراق، وذلك إذا أخذ بمجامع قلبه وأحاط به إحاطة القشر باللب وقد يتصور مع بعض الإستغراق الإحساس بغير ما هو فيه ولكن لا يؤثر عنده.

(**وهذا كما ان سلمان**) الفارسي رضي الله عنه (**لما شتم قال: إن خفت موازيني**) أي موازين حسناته (**فأنا شر مما تقول وإن ثقلت لم يضرني ما تقول. فقد كان**) رضي الله عنه (**همه مصروفاً إلى الآخرة فلم يتأثر قلبه بالشتم**) ولم يبال به. (**وكذلك شتم الربيع بن خيثم**) الثوري الكوفي (**فقال**) له: (**يا هذا قد سمع الله كلامك وأن دون الجنة عقبة**) كؤداً (**إن قطعتها لم يضرني ما تقول. وإن لم أقطعها فأنا شر مما تقول**) أخرجه أبو نعيم في الحلية (**وسب رجل أبا بكر رضي الله عنه فقال**) له: (**ما ستر الله عنك أكثر، فكأنه**) رضي الله عنه (**كان مشغولاً بالنظر في تقصير نفسه عن أن يتقي الله حق تقاته ويعرفه حق معرفته فلم تغضبه نسبة غيره إياه إلى نقصان، إذ كـان ينظر إلى نفسه بعين النقصان وذلك لجلالة قدره**) وعظيم منزلته في المعرفة. (**وقالت امرأة لمالـك بن دينار**) البصري: (**يا مرائي! فقال: ما عرفني غيرك**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**فكأنه كان مشغولاً بأن ينفي عن نفسه آفة الرياء ومنكراً على نفسه ما يلقي الشيطان إليه فلم يغضب لما نسب إليه**) لذلك. (**وسب رجل**) عامر بن شراحيل (**الشعبي فقال: إن كنت صادقاً فغفر الله لي وإن كنت كاذباً فغفر الله لك**) أخرجه أبو نعيم في الحلية، وقيل لأبي يزيد البسطامي: لحيتك أفضل أم ذنب الكلب؟ فقال: إن مت مؤمناً فلحيتي وإلا فذنب الكلب، فكان همه مشغولاً بحسن الخاتمة.

(**فهذه الأقاويل دالة في الظاهر على أنهم لم يغضبوا لاشتغـال قلوبهم بمهات دينهم، ويحتمل أن يكون قد أثر ذلك في قلوبهم ولكنهم لم يشتغلوا به واشتغلوا بما كان هو**

اشتغال القلب ببعض المهمات لا يبعد أن يمنع هيجان الغضب عند فوات بعض المحاب؛ فإذاً يتصوّر فقد الغيظ إما باشتغال القلب بمهم، أو بغلبة نظر التوحيد، أو بسبب ثالث: وهو أن يعلم أن الله يحب منه أن لا يغتاظ فيطفىء شدة حبه لله غيظه، وذلك غير محال في أحوال نادرة. وقد عرفت بهذا أن الطريق للخلاص من نار الغضب محو حب الدنيا عن القلب وذلك بمعرفة آفات الدنيا وغوائلها ـ كما سيأتي في كتاب ذم الدنيا ـ ومن أخرج حب المزايا عن القلب تخلص من أكثر أسباب الغضب، وما لا يمكن محوه يمكن كسره وتضعيفه فيضعف الغضب بسببه ويهون دفعه، نسأل الله حسن التوفيق بلطفه وكرمه انه على كل شيء قدير والحمد لله وحده.

بيان الأسباب المهيجة للغضب:

قد عرفت أن علاج كل علة حسم مادتها وإزالة أسبابها فلا بد من معرفة أسباب الغضب. وقد قال يحي لعيسى عليهما السلام: أي شيء أشد؟ قال غضب الله، قال فما يقرب من غضب الله، قال أن تغضب، قال: فما يبدي الغضب وما ينبته؟ قال عيسى: الكبر والفخر والتعزز والحمية.

الأغلب على قلوبهم، فإذا اشتغال القلب ببعض المهمات لا يبعد أن يمنع هيجان الغضب عند فوات بعض المحاب، فإذاً يتصور فقد الغيظ إما باشتغال القلب بمهم) ديني على وجه الاستغراق **(أو بغلبة نظر التوحيد)** وهذان السببان قد ذكرا. **(وسبب ثالث: وهو أن يعلم أن الله يحب منه أن لا يغتاظ فتطفىء شدة حبه لله غيظه وذلك غير محال في أحوال نادرة)** عزيزة الوقوع فإنها تستدعي كمال الحب واستدامة المراقبة، **(وقد عرفت بهذا أن طريق الخلاص من نار الغضب محوحب الدنيا من)** لوح **(القلب)** لأنه من لوازمه، **(وذلك بمعرفة آفات الدنيا وغوائلها ـ كما سيأتي في كتاب ذم الدنيا ـ ومن أخرج حب المزايا)** جمع مزية **(من القلب تخلص من أكثر أسباب الغضب، وما لا يمكن محوه)** من لوح القلب **(فيمكن كسره وتضعيفه)** وتوهينه **(فيضعف الغضب بسببه ويهون دفعه)**.

بيان الأسباب المهيجة للغضب:

(قد عرفت أن علاج كل علة بحسم مادتها وإزالة أسبابها) التي نشأت منها تلك العلة **(فلا بد من معرفة أسباب الغضب)** أولاً حتى يهتدي لإزالتها، **(وقد قال عيسى ليحي عليهما السلام)** وهما ابنا الخالة: **(أي غضب أشد؟ قال: غضب الله. قال: فما يقرب من غضب الله؟ قال: أن تغضب)** وقد تقدم قريباً بلفظ: وما يباعد من غضب الله؟ قال: أن لا تغضب، **(قال يحي: فما يبدي الغضب وما ينبته؟ قال عيسى)** عليه السلام: **(الكبر والفخر والتعزز والحمية)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

والأسباب المهيجة للغضب هي: الزهو والعجب والمزاح والهزل والهزء والتعيير والمماراة والمضادة والغدر وشدة الحرص على فضول المال والجاه، وهي بأجمعها أخلاق رديئة مذمومة شرعاً ولا خلاص من الغضب مع بقاء هذه الأسباب فلا بد من إزالة هذه الأسباب بأضدادها.

فينبغي أن تميت الزهو بالتواضع وتميت العجب بمعرفتك بنفسك - كما سيأتي بيانه في كتاب الكبر والعجب وتزيل الفخر بأنك من جنس عبدك إذ

الناس يجمعهم في الانتساب أب وإنما اختلفوا في الفضل أشتاتا

فبنو آدم جنس واحد وإنما الفخر بالفضائل والفخر والعجب والكبر أكبر الرذائل وهي أصلها ورأسها، فإذا لم تخل عنها فلا فضل لك على غيرك فلم تفتخر وأنت من جنس عبدك من حيث البنية والنسب والأعضاء الظاهرة والباطنة وأما المزاح فتزيله بالتشاغل بالمهمات الدينية التي تستوعب العمر وتفضل عنه إذا عرفت ذلك. وأما الهزل

(فالأسباب المهيجة للغضب هي الزهو والعجب والمزح والهزل والتعيير) أي ذكر عيب الغير ونسبته إليه **(والمماراة)** أي المخاصمة **(والمضادة والغدر وشدة الحرص على فضول المال والجاه، وهي بأجمعها أخلاق رديئة مذمومة شرعاً ولا خلاص عن الغضب مع بقاء هذه الأسباب فلا بدّ من إزالة هذه الأسباب بإضدادها)** ونقائضها.

(فينبغي أن يميت الزهو بالتواضع) فإن الزهو هو الكبر والرفعة والتواضع ضده **(وتميت العجب بالمعرفة بنفسك)** بالذل والقصور **(كما سيأتي بيانه في كتاب الكبر والعجب، ويزيل الفخر بأنك من جنس عبدك)** الذي تملكه **(إذ)** قال الشاعر:

(الناس يجمعهم في الإنتساب أب وإنما اختلفوا في الفضل أشتاتا)

ومثل ذلك قول علي رضي الله عنه: في أبيات ذكرت في كتاب العلم.

الناس من جهة التمثيل أكفاء أبوهم واحد والأم حوّاء

(فبنو آدم جنس واحد وإنما الفخر بالفضائل) النفسية العلمية والعملية **(والفخر)** من غير فضيلة **(والعجب)** بالنفس **(والكبر)** على الغير **(أكبر الرذائل وهي رأسها وأصلها)** أي هذه الثلاثة أساس كل رذيلة، **(فإذا لم تخل عنها فلا فضل لك على غيرك فلم تفتخر وأنت من جنس عبدك من حيث البنية والنسب والأعضاء الظاهرة والباطنة، وأما المزح فيزيله بالتشاغل بالمهات الدينية التي تستوعب العمر)** وتستغرقه **(وتفضل عنه إذا عرفت ذاك)** ففيها شغل شاغل عن المباسطة والمزاح وغيره، **(وأما الهزل)** من القول **(فيزيله بالجد في طلب**

فتزيله بالجد في طلب الفضائل والأخلاق الحسنة والعلوم الدينية التي تبلغك إلى سعادة الآخرة. وأما الهزء فتزيله بالتكرم عن إيذاء الناس وبصيانة النفس عن أن يستهزأ بك. وأما التعبير فبالحذر عن القول القبيح وصيانة النفس عن مر الجواب. وأما شدة الحرص على مزايا العيش فتزال بالقناعة بقدر الضرورة طلباً لعز الاستغناء وترفعاً عن ذل الحاجة.

وكل خلق من هذه الأخلاق وصفة من هذه الصفات يفتقر في علاجه إلى رياضة وتحمل مشقة، وحاصل رياضتها يرجع إلى معرفة غوائلها لترغب النفس عنها وتنفر عن قبحها، ثم المواظبة على مباشرة أضدادها مدة مديدة حتى تصير بالعادة مألوفة هينة على النفس، فإذا انمحت عن النفس فقد زكت وتطهرت عن هذه الرذائل وتخلصت أيضاً عن الغضب الذي يتولد منها. ومن أشد البواعث على الغضب عند أكثر الجهال تسميتهم الغضب شجاعة ورجولية وعزة نفس وكبر همة، وتلقيبه بالألقاب المحمودة غباوة وجهلاً حتى تميل النفس إليه وتستحسنه. وقد يتأكد ذلك بحكاية شدة الغضب عن

الفضائل والأخلاق الحسنة والعلوم الدينية التي تبلغك إلى سعادة الآخرة) فالذي يجتهد في تحصيل مثل هذه لا يتفرغ للهزليات، **(وأما الهزء فيزيله بالتكرم عن إيذاء الناس)** فلا يؤذيهم **(وبصيانة النفس عن أن يستهزأ بك)** فإن من استهزأ بغيره استهزىء به، **(وأما التعبير فبالحذر عن قول القبيح وصيانة النفس عن مر الجواب)** وفي بعض النسخ عن مر القول، **(وأما شدة الحرص على مزايا العيش فتزال بالقناعة)** والإكتفاء **(بقدر الضرورة)** والحاجة الداعية فالدنيا ساعة فاجعلها طاعة **(طلباً لعز الاستغناء وترفعاً عن ذل الحاجة)** فإن الاحتياج إلى الناس مذلة حاضرة والاستغناء عنهم عز حاضر، وقد قال علي رضي الله عنه: استغن عمن شئت تكن أميره واحتج إلى من شئت تكن أسيره.

(وكل خلق من هذه الأخلاق وصفة من هذه الصفات تفتقر في علاجه إلى رياضة) وتهذيب **(وتحمل مشقة)** وكلفة، **(وحاصل رياضتها يرجع إلى معرفة غوائلها)** ودسائسها **(لترغب النفس عنها وتنفر عن قبحها ثم المواظبة على مباشرة أضدادها مدة مديدة حتى تصير بالعادة)** مع التكرار **(مألوفة هينة على النفس فإذا أنمحت عن)** لوح **(النفس فقد زكت وطهرت عن هذه الرذائل وتخلصت أيضاً عن الغضب الذي يتولد منها)** لا محالة فإنها إذا طهرت عن أسباب الغضب لم يكن للغضب إليها سبيل، **(ومن أشد البواعث للغضب عند أكثر الجهال)** من العوام **(تسميتهم الغضب شجاعة ورجولية وعزة نفس وكبر همة وتلقيبه بالألقاب المحمودة)** المرضية **(غباوة وجهلاً)** بحقائق الأمور، **(حتى تميل النفس إليه وتستحسنه)** وتختاره، **(وقد يتأكد ذلك بحكاية شدة الغضب عن الأكابر في معرض**

الأكابر في معرض المدح بالشجاعة، والنفوس مائلة إلى التشبه بالأكابر فيهيج الغضب إلى القلب بسببه، وتسمية هذا عزة نفس وشجاعة جهل بل هو مرض قلب ونقصان عقل وهو لضعف النفس ونقصانها، وآية أنه لضعف النفس أن المريض أسرع غضباً من الصحيح، والمرأة أسرع غضباً من الرجل، والصبي أسرع غضباً من الرجل الكبير، والشيخ الضعيف أسرع غضباً من الكهل، وذو الخلق السيء والرذائل القبيحة أسرع غضباً من صاحب الفضائل. فالرذل يغضب لشهوته إذا فاتته اللقمة، ولبخله إذا فاتته الحبة، حتى انه يغضب على أهله وولده وأصحابه، بل القوي من يملك نفسه عند الغضب كما قال رسول الله ﷺ: «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» بل ينبغي أن يعالج هذا الجاهل بأن تتلى عليه حكايات أهل الحلم والعفو وما استحسن منهم من كظم الغيظ، فإن ذلك منقول عن الأنبياء والأولياء والحكماء والعلماء وأكابر الملوك الفضلاء، وضد ذلك منقول عن الأكراد والأتراك والجهلة والأغبياء الذين لا عقول لهم ولا فضل فيهم.

المدح) والاستحسان (**بالشجاعة والنفوس مائلة إلى التشبه بالأكابر**) والتزيي بزيهم، (**فيهيج الغضب في القلب بسببه وتسمية هذا عزة نفس وشجاعة جهل بل هو مرض ونقصان عقل**) وجنون (**وهو لضعف النفس ونقصانها**) عن درجة الكمال، (**وآية أنه لضعف النفس أن المريض أسرع غضباً من الصحيح**) فلنقصان صحته وكونها مزالة عن حد الاعتدال يتسرع إلى الغضب ولا يتحمل سماع كلمة تخالف مزاجه، (**والمرأة أسرع غضباً من الرجل**) لنقصان فيها، (**والصبي أسرع غضباً من الكبير**) لأنه لم يبلغ إلى حد الكمال، (**والشيخ الضعيف**) الذي فنيت قوته (**أسرع غضباً من الكهل**) الذي بقيت قوته بعد لأنه في سن الانحطاط وهو من الأربعين إلى الستين، وأما الشيخ فهو من الستين إلى آخر العمر، (**وذو الخلق السيء والرذائل القبيحة أسرع غضباً من صاحب الفضائل فالرذل**) المتنكس الخلق (**يغضب لشهوته إذا فاتته اللقمة**) والشربة (**ولبخله إذا فاتته الحبة**) من المال (**حتى يغضب على أهله وولده وأصحابه**) في أمور حقيرة، (**بل القوي من يملك نفسه عند الغضب. قال ﷺ: «ليس الشديد بالصرعة**) الذي يصرع الناس فيغلبهم (**إنما الشديد من يملك نفسه عند الغضب»**) تقدم قريباً، (**بل ينبغي أن يعالج هذا الجاهل**) الأحق (**بأن تتلى عليه حكايات أهل الحلم والعفو وما استحسن منهم من كظم الغيظ**) والتحلم والتجاوز، (**فإن ذلك منقول عن الأنبياء والحكماء والعلماء وأكابر الملوك الفضلاء**) وقد جمع غالب ذلك في كتب معروفة (**وضد ذلك منقول عن الأتراك والأكراد**) والأجلاف من أهل البادية (**والجهلة والأغبياء الذين لا عقل لهم ولا فضل**) فليستمع تلك الأخبار، وما حكي عن الفريقين ويتهذب بأخلاق الأولين من الصالحين ويتشبه بهم ويبعد نفسه عن أحوال المسترذلين ويتجنب عنها.

بيان علاج الغضب بعد هيجانه:

ما ذكرناه هو حسم لمواد الغضب وقطع لأسبابه حتى لا يهيج، فإذا جرى سبب هيجه فعنده يجب التثبت حتى لا يضطر صاحبه إلى العمل به على الوجه المذموم، وإنما يعالج الغضب عند هيجانه بمعجون العلم والعمل.

أما العلم فهو ستة أمور:

الأول: أن يتفكر في الاخبار التي سنوردها في فضل كظم الغيظ والعفو والحلم والاحتمال فيرغب في ثوابه، فيمنعه شدة الحرص على ثواب الكظم عن التشفي والانتقام وينطفىء عنه غيظه، قال مالك بن أوس بن الحدثان: غضب عمر على رجل وأمر بضربه فقلت يا أمير المؤمنين ﴿خُذِ العَفْوَ وأمُرْ بالعُرفِ وأعْرِضْ عَنِ الجاهِلينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] فكان عمر يقول: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ فكان يتأمل في الآية وكان وقافاً عند كتاب الله مهما تلي عليه كثير التدبر فيه فتدبر فيه وخلى

بيان علاج الغضب بعد هيجانه:

اعلم أن (**ما ذكرناه**) آنفاً (**هو حسم لمواد الغضب وقطع لأسبابه**) الباعثة له (**حتى لا يهيج فإذا جرى سبب هيجه**) وأثاره (**فعنده يجب التثبت**) فيه (**حتى لا يضطر صاحبه إلى العمل به على الوجه المذموم**) شرعاً، (**وإنما يعالج الغضب عند هيجانه بمعجون العلم والعمل.**

أما العلم فهو ستة أمور.

(**الأول: أن يتفكر في الأخبار التي سنوردها في فضل كظم الغيظ والعفو والحلم والاحتمال فيرغب في ثوابه وما عند الله تعالى** (**فتمنعه شدة الحرص على ثواب الكظم**) والصفح (**عن التشفي والإنتقام وينطفىء غيظه**) وتخمد ناره. (**قال مالك بن أوس بن الحدثان**) محركة النصري بالنون والصاد أبو سعيد المدني له رؤية، وروى عن عمر توفي سنة ٩٣ روى له الجماعة: (**غضب عمر**) رضي الله عنه (**على رجل وأمر بضربه فقلت: يا أمير المؤمنين ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ فكان عمر يقول: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ فكان يتأمل في الآية وكان وقافاً عند كتاب الله مهما تلي عليه كثير التدبر فيه فتدبر فيه وخلى الرجل**) أخرج البخاري في الصحيح بنحوه من طريق شعيب عن الزهري، عن عبيد الله أن ابن عباس قال: قدم عيينة بن حصن فنزل على الحر بن قيس وكان ممن يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر فقال عيينة لابن أخيه الحر: يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا الأمير تستأذن عليه؟ قال: نعم فأذن له عمر فدخل فقال: يا ابن الخطاب ما تعطينا الجزل وما تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم به فقال الحر يا

الرجل. وأمر عمر بن عبد العزيز بضرب رجل ثم قرأ قوله تعالى: ﴿والكَاظِمِينَ الغَيظ﴾ [آل عمران: ١٣٤] فقال لغلامه: خل عنه.

الثاني: أن يخوّف نفسه بعقاب الله وهو أن يقول قدرة الله عليَّ أعظم من قدرتي على هذا الإنسان، فلو أمضيت غضبي عليه فما آمن أن يمضي الله غضبه عليَّ يوم القيامة. أحوج ما أكون إلى العفو، فقد قال تعالى في بعض الكتب القديمة: يا ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكرك حين أغضب فلا أمحقك فيمن أمحق. وبعث رسول الله ﷺ وصيفاً إلى حاجة فأبطأ عليه فلما جاء قال: «لولا القصاص لأوجعتك» أي القصاص في القيامة. وقيل: ما كان في بني إسرائيل ملك إلا ومعه حكيم إذا غضب أعطاه صحيفة فيها:

أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين﴾ وإن هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافاً عند كتاب الله.

(وأمر عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(بضرب رجل ثم قرأ قوله تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ وقال لغلامه: خل عنه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(الثاني: أن يخوّف نفسه بعذاب الله وهو أن يقول قدرة الله على أعظم من قدرتي على هذا الإنسان، فلو أمضيت غضبي عليه فما آمن أن يمضي الله غضبه عليَّ يوم القيامة أحوج ما أكون إلى العفو) فإذا تأمل هذا المعنى، فلا بدّ وأن ينكسر ثوران الغضب عنه في الحال، **(وقد قال تعالى في بعض الكتب)** التي أنزلها على رسله، **(يا ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكرك حين أغضب فلا أمحقك فيمن أمحق)** أخرجه ابن شاهين في الترغيب وقد تقدم، **(وبعث رسول الله ﷺ وصيفاً)** وهو الغلام دون المراهق **(إلى حاجة فابطأ عليه فلما جاء قال: «لولا القصاص لأوجعتك»)** قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أم سلمة بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه ابن سعد في الطبقات بلفظ: «إن النبي ﷺ أرسل وصيفة له فأبطأت عليه فقال: لولا القصاص لأوجعتك بهذا السواك». **(أي القصاص في القيامة)** ونقل البخاري في الصحيح أنه أقاد أبو بكر وعمر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من اللطمة، وأقاد عمر من ضربه بالدرة، وأقاد علي من ثلاثة أسواط واقتص شريح من سوط وخموش، وهذا كله رواية عن الإمام أحمد، ولكن العمل على خلافه لعدم انضباطه. وقد أجمع الفقهاء أن لا قصاص إلا في الجراح والقتل كما نقله ابن الجوزي، وتبعه الذهبي في سيرة عمر بن الخطاب، ولكن دعوى الإجماع فيه نظر إلا أن يكون الخلاف لفظياً، وقد قال الله تعالى: ﴿فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾ [البقرة: ١٩٤] **(وقيل: ما كان في بني إسرائيل ملك إلا ومعه حكيم إذا**

ارحم المسكين واخش الموت واذكر الآخرة، فكان يقرؤها حتى يسكن غضبه.

الثالث: أن يحذر نفسه عاقبة العداوة والانتقام وتشمر العدو لمقابلته والسعي في هدم أغراضه والشماتة بمصائبه، وهو لا يخلو عن المصائب فيخوف نفسه بعواقب الغضب في الدنيا إن كان لا يخاف من الآخرة. وهذا يرجع إلى تسليط شهوة على غضب وليس هذا من أعمال الآخرة ولا ثواب عليه، لأنه متردد على حظوظه العاجلة يقدم بعضها على بعض إلا أن يكون محذوره أن تتشوّش عليه في الدنيا فراغته للعلم والعمل وما يعينه على الآخرة فيكون مثاباً عليه.

الرابع: أن يتفكر في قبح صورته عند الغضب بأن يتذكر صورة غيره في حالة الغضب ويتفكر في قبح الغضب في نفسه ومشابهة صاحبه للكلب الضاري والسبع العادي ومشابهة الحليم الهادي التارك للغضب للأنبياء والأولياء والعلماء والحكماء، ويخير نفسه بين أن يتشبه بالكلاب والسباع وأراذل الناس وبين أن يتشبه بالعلماء والأنبياء في عادتهم لتميل نفسه إلى حب الاقتداء بهؤلاء إن كان قد بقي معه مسكة من عقل.

غضب أعطاه صحيفة وفيها: ارحم المسكين واخش الموت واذكر الآخرة، فكان يقرؤها فيسكن غضبه) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

(الثالث: أن يحذر نفسه عاقبة العداوة والانتقام وتشمر العدو لمقابلته والسعي في هدم أغراضه والشماتة بمصائبه وهو لا يخلو عن المصائب فيخوّف نفسه بعواقب الغضب في الدنيا إن كان لا يخاف من الآخرة) والعلم بهذا مهم للغاية، فإن عاقبة العداوة وخيمة ومن كان له عدو متشمر في إيصال السوء إليه لا يرتاح في معيشته مطلقاً، فإذا عصم نفسه من الغضب سلم من هذه الورطة **(و)** لكن **(هذا يرجع إلى تسليط شهوة على غضب وليس هذا من أعمال الآخرة ولا ثواب عليه، لأنه متردد في حظوظه العاجلة يقدم بعضها على بعض إلا أن يكون محذوره أن يتشوش عليه في الدنيا فراغته للعلم والعمل وما يعينه على الآخرة فيكون مثاباً عليه)** حينئذ، وأما لو وقف نيته على حظوظه فقط فليس له في الآخرة نصيب.

(الرابع: أن يتفكر في قبح صورته عند غضبه) لو رآه في المرآة أو **(بأن يتذكر صورة غيره في حالة الغضب ويتفكر في قبح الغضب في نفسه ومشابهة صاحبه بالكلب الضاري والسبع العادي ومشابهة الحليم التارك للغضب بالأنبياء والعلماء والحكماء، ويخيّر نفسه بين أن يشبه الكلاب والسباع وأراذل الناس، وبين أن يشبه الأنبياء والعلماء في عادتهم لتميل نفسه إلى حب الإقتداء بهؤلاء إن كان قد بقي معه مسكة من عقل)** أي بقية منه، وذلك لأن الغضب غول العقل لا يدع فيه شيئاً منه فبعيد عليه أن يتصور هذا المعنى في نفسه، وهو أن يظن أنه من أعقل الناس ولكن لا بدّ من التمرين على هذا التصور تكلفاً حتى يستأهل لفهمه.

الخامس: أن يتفكر في السبب الذي يدعوه إلى الانتقام ويمنعه من كظم الغيظ، ولا بدّ أن يكون له سبب مثل قول الشيطان له: إن هذا يحمل منك على العجز وصغر النفس والذلة والمهانة وتصير حقيراً في أعين الناس! فيقول لنفسه: ما أعجبك تأنفين من الاحتمال الآن ولا تأنفين من خزي يوم القيامة والافتضاح إذا أخذ هذا بيدك وانتقم منك؟ وتحذرين من أن تصغري في أعين الناس ولا تحذرين من أن تصغري عند الله والملائكة والنبيين؟ فمهما كظم الغيظ فينبغي أن يكظمه لله وذلك يعظمه عند الله، فما له وللناس وذل من ظلمه يوم القيامة أشد من ذله لو انتقم الآن، أفلا يحب أن يكون هو القائم إذا نودي يوم القيامة ليقم من أجره على الله، فلا يقوم إلا من عفا، فهذا وأمثاله من معارف الايمان ينبغي أن يقرره على قلبه.

السادس: أن يعلم أن غضبه من تعجبه من جريان الشيء على وفق مراد الله لا على وفق مراده، فكيف يقول: مرادي أولى من مراد الله ويوشك أن يكون غضب الله عليه أعظم من غضبه.

وأما العمل فأن تقول بلسانك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. هكذا أمر رسول الله

(**الخامس: أن يتفكر في السبب الذي يدعوه إلى الإنتقام ويمنعه من كظم الغيظ ولا بدّ، وأن يكون له سبب مثل قول الشيطان له أن هذا يحمل منك على العجز وصغر النفس والذلة والمهانة وتصير حقيراً في أعين الناس**) فإذا علم من نفسه أن الشيطان قد وسوس له بمثل ذلك (**فليقل لنفسه**) مخاطباً لها: (**ما أعجبك تأنفين من الإحتمال الآن ولا تأنفين من خزي يوم القيامة والافتضاح إذا أخذ هذا بيدك وانتقم منك؟ وتحذرين من أن تصغري في أعين الناس ولا تحذرين من أن تصغري عند الله وعند الملائكة والنبيين**) على رؤوس الأشهاد، (فمهما كظم الغيظ فينبغي أن يكظمه لله وذلك) الذي (يعظمه عند الله فماله وللناس وذل **من ظلمه يوم القيامة أشد من ذله لو انتقم الآن؟ أفلا يحب أن يكون هو القائم إذا نودي يوم القيامة ألا ليقم من أجره على الله فلا يقوم إلا من عفا**) عن أخيه في مظلمة؟ كما ورد ذلك في الخبر وتقدم ذكره، (**فهذا وأمثاله من معارف الإيمان ينبغي أن يقرره على قلبه**) ويعرضه عليه مراراً حتى يتقرر فيه.

(**السادس: أن يعلم أن غضبه من تعجبه من جريان الشيء على وفق مراد الله لا على وفق مراده، فكيف**) يتصور له أو يخطر بباله أن (**يقول: مرادي أولى من مراد الله؟ ويوشك أن يكون غضب الله عليه أعظم من غضبه**) هذا ما يتعلق بالعلم.

(**وأما العمل: فأن تقول بلسانك: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم هكذا أمر رسول الله**

ﷺ أن يقال عند الغيظ، وكان رسول الله ﷺ إذا غضبت عائشة أخذ بأنفها وقال: «يا عويش قولي اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي وأجرني من مضلات الفتن» فيستحب أن تقول ذلك، فإن لم يزل بذلك فاجلس إن كنت قائماً واضطجع إن كنت جالساً واقرب من الأرض التي منها خلقت لتعرف بذلك ذل نفسك، واطلب بالجلوس والاضطجاع السكون فإن سبب الغضب الحرارة وسبب الحرارة الحركة، فقد قال رسول الله ﷺ: «إن الغضب جمرة توقد في القلب» ألم تروا إلى انتفاخ أوداجه وحمرة عينيه، فإذا وجد أحدكم من ذلك شيئاً فإن كان قائماً فليجلس

ﷺ **أن يقال عند الغيظ)** قال العراقي: متفق عليه من حديث سليمان بن صرد قال: «كنت جالساً مع النبي ﷺ ورجلان يستبان فأحدهما أحمر وجهه وانتفخت أوداجه» الحديث. وفيه: «لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد» فقالوا له: إن النبي ﷺ قال: «تعوذ بالله من الشيطان الرجيم» الحديث اهـ.

قلت: لفظ الحديث عندهما قال: استب رجلان عند النبي ﷺ ونحن جلوس عنده وأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه، فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لأَذْهبتْ عنه ما يجد لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقالوا للرجل: أما تسمع ما يقول النبي ﷺ؟ قال: إني لست بمجنون. وقد رواه كذلك أبو داود والترمذي والنسائي، وفي رواية لهؤلاء الثلاثة من حديث معاذ: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم» قال صاحب سلاح المؤمن: وليس لسليمان بن صرد في الصحيحين سوى حديثين: أحدهما هذا. وروى ابن عدي من حديث أبي هريرة: «إذا غضب الرجل فقال أعوذ بالله سكن غضبه» ورواه الطبراني أيضاً في الأوسط والصغير من حديث ابن مسعود بنحوه.

(وكان ﷺ إذا غضبت عائشة) رضي الله عنها **(أخذ بأنفها وقال: «يا عويش)** صغر إسمها للترخم **(قولي اللهم رب النبي محمد أغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من مضلات الفتن»)** رواه ابن السني في اليوم والليلة من حديثها، وقد تقدم في الأذكار والدعوات. **(فيستحب أن يقول ذلك فإن لم يزل بذلك فاجلس إن كنت قائماً، واضطجع إن كنت جالساً، واقرب من الأرض التي منها خلقت لتعرف بذلك ذل نفسك واطلب بالجلوس والاضطجاع السكون، فإن سبب الغضب الحرارة)** الغريبة العارضة على الحرارة الغريزية التي هي غذاء القلب، **(وسبب الحرارة الحركة)** فإذا سكن سكنت الحرارة فقل عملها، **(فقد قال ﷺ: «إن الغضب جمرة توقد في القلب ألم تروا إلى انتفاخ أوداجه)** أي عروق رقبته **(وحمرة عينيه؟ فإذا وجد أحدكم من ذلك شيئاً فإن كان قائماً فليجلس وإن كان جالساً فليقم»)** قال العراقي رواه الترمذي من حديث أبي سعيد دون قوله «توقد» ورواه بهذه اللفظة البيهقي وقد تقدم اهـ.

وإن كان جالساً فلينم، فإن لم يزل ذلك فليتوضأ بالماء البارد أو يغتسل فإن النار لا يطفئها إلا الماء، فقد قال ﷺ: « إذا غضب أحدكم فليتوضأ بالماء فإنما الغضب من النار » وفي رواية: « إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ » وقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: « إذا غضبت فاسكت ». وقال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا غضب وهو قائم جلس وإذا

قلت: لفظ الترمذي سيأتي للمصنف قريباً بعد ثلاثة أحاديث، وقد روي من حديث الحسن مرسلاً الغضب جمرة في قلب الإنسان توقد ألا ترى إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه فإذا أحس أحدكم من ذلك شيئاً فليجلس ولا يعدونه الغضب » وقد روي ذلك أيضاً من حديث سنان بن سعد عن أنس مرفوعاً والمراد أنه يحبسه في نفسه ولا يعدوه إلى غيره بالأذى بالفعل.

(فإن لم يزل ذلك فتوضأ بالماء البارد واغتسل فإن النار لا يطفئها إلا الماء، فقد قال رسول الله ﷺ: « إذا غضب أحدكم فليتوضأ بالماء فإن الغضب من النار » وفي رواية: « إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ ») قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عطية السعدي دون قوله: « بالماء البارد » وهو بلفظ الرواية الثانية التي ذكرها المصنف وقد تقدم.

قلت: الحديث في مسند أحمد، وسنن أبي داود من طريق عروة بن محمد بن عطية أنه كلمه رجل فاغضبه فقام فتوضأ فقال: حدثني أبي، عن جدي عطية قال: قال رسول الله ﷺ إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار » الحديث. وليس فيه بالماء مع أن التوضؤ لا يكون إلا بالماء، وأما لفظ البارد فليس في نسخ الكتاب، وقد أورد المصنف ما يدل على الوضوء ولم يورد ما يدل على الاغتسال. وقد روى أبو نعيم في الحلية وابن عساكر من حديث أبي مسلم الخولاني أنه كلم معاوية بشرّ فغضب ثم نزل فاغتسل ثم عاد إلى المنبر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان من النار والماء يطفىء النار فإذا غضب أحدكم فليغتسل ».

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: « إذا غضبت فاسكت »)** أي عن النطق بغير الذكر المشروع لأن الغضب يصدر عنه من قبيح القول ما يوجب الندم عليه عند سكون سورة الغضب، ولأن الانفعال ما دام موجوداً فنار الغضب تتأجج فإذا سكت أخذت في الخمود. قال العراقي: رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني واللفظ لهما والبيهقي في الشعب وفيه ليث ابن أبي سليم اهـ.

قلت: ولفظ أحمد: « إذا غضب أحدكم فليسكت » قالها ثلاثا.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(كان النبي ﷺ إذا غضب وهو قائم جلس وإذا**

غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه. وقال أبو سعيد الخدري: قال النبي ﷺ: «ألا إن الغضب جمرة في قلب ابن آدم ألا ترون إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه فمن وجد من ذلك شيئاً فليلصق خده بالأرض». وكأن هذا إشارة إلى السجود وتمكين أعز الأعضاء من أذل المواضع وهو التراب لتستشعر به النفس الذل وتزايل به العزة، والزهو الذي هو سبب الغضب.

وروي أن عمر غضب يوماً فدعا بماء فاستنشق وقال: إن الغضب من الشيطان وهذا يذهب الغضب. وقال عروة بن محمد: لما استعملت على اليمن قال لي أبي: أوليت؟ قلت:

غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا وفيه من لم يسم، ولأحمد بإسناد جيد في أثناء حديث فيه، وكان أبو ذر قائماً ثم اضطجع فقيل له: لم جلست ثم اضطجعت؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغيظ وإلا فليضطجع» والمرفوع عند أبي داود وفيه عنده انقطاع سقط منه أبو الأسود اهـ.

قلت: ورواه كذلك البيهقي قال: كان أبو ذر يسقي على حوض فأغضبه رجل فقعد ثم اضطجع فقيل له، فقال قال رسول الله ﷺ فذكره قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

(وقال أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه: **(قال النبي ﷺ)** في خطبته: **(«ألا إن الغضب جمرة في قلب ابن آدم ألا ترون إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه فمن وجد من ذلك شيئاً فليلصق خدّه بالأرض»)** قال العراقي: رواه الترمذي وقال حسن اهـ.

قلت ورواه كذلك أحمد إلا أنه قال احمرار يعم، وقال: فمن أحس من ذلك شيئاً فليلزق بالأرض.

(وكأن هذا إشارة إلى السجود وتمكين أعز الأعضاء) الذي هو الخد **(من أذل المواضع وهو التراب لتستشعر به النفس الذل وتزايل به العزة والزهو الذي هو سبب الغضب)** والقصد أن يبعد عن هيئة الوثوب والمسارعة للبطش ما أمكن حسماً لمادة المبادرة، وحمل الطيبي وغيره هذا على التواضع والخفض دون السجود أي لأن السجود لا يكون بالخدّ.

(وروي أن عمر) رضي الله عنه **(غضب يوماً فدعا بماء فاستنشق)** به **(وقال: إن الغضب من الشيطان وهذا يذهب الغضب)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال عروة بن محمد)** بن عطية السعدي عامل عمر بن عبد العزيز على اليمن مقبول مات بعد العشرين روى له أبو داود، وهو الذي روى عن أبيه عن جده: «إذا غضب أحدكم فليتوضأ» وتقدم قريباً: **(لما استعملت على اليمن)** استعمله عمر بن عبد العزيز **(قال لي أبي)** وهو محمد بن عطية بن عروة السعدي تابعي صدوق مات على رأس المائة، روى له أبو داود في السنن، والنسائي في مسند مالك، وقد روى عن أبيه ووهم من زعم أن له صحبة وأبوه صحابي مشهور **(أوليت؟**

نعم. قال: فإذا غضبت فانظر إلى السماء فوقك وإلى الأرض تحتك ثم عظّم خالقهما. وروي أن أبا ذر قال لرجل: يا ابن الحمراء - في خصومة بينهما - فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: « يا أبا ذر بلغني أنك اليوم عيّرت أخاك بأمه » فقال: نعم، فانطلق أبو ذر ليرضي صاحبه فسبقه الرجل فسلم عليه فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: « يا أبا ذر ارفع رأسك فانظر ثم اعلم أنك لست بأفضل من أحمر فيها ولا أسود إلا أن تفضله بعمل » ثم قال: « إذا غضبت فإن كنت قائماً فاقعد وإن كنت قاعداً فاتكىء وإن كنت متكئاً فاضطجع ». وقال المعتمر بن سليمان: كان رجل ممن كان قبلكم يغضب فيشتد

قلت نعم. قال: فإذا غضبت فانظر إلى السماء فوقك وإلى الأرض تحتك ثم عظّم خالقهما) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أحمد بن حنبل، أخبرنا ابن المبارك، عن حنظلة بن أبي سفيان قال: قال عروة بن محمد فذكره، وأخرجه ابن المبارك في الزهد.

(وروي أن أبا ذر) الغفاري رضي الله عنه **(قال لرجل: يا ابن الحمراء)** يريد به حمراء العجان يعني ابن المعجنة **(في خصومة)** كانت **(بينهما فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: « يا أبا ذر بلغني أنك اليوم عيرت رجلاً بأمه » فقال: نعم، فانطلق أبو ذر يرضي صاحبه فسبقه الرجل فسلم عليه، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: « يا أبا ذر أرفع رأسك فانظر ثم اعلم أنك لست بأفضل من أحمر فيها ولا أسود إلا أن تفضله بعمل »)** أي صالح. **(ثم قال: « إذا غضبت فإن كنت قائماً فاقعد وإن كنت قاعداً فاتكىء وإن كنت متكئاً فاضطجع »)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب بإسناد صحيح وستأتي الإشارة إلى هذا الحديث في باب ذم الكبر من حديث أبي ذر أيضاً. قال العراقي: ولأحمد أنه ﷺ قال له: « انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى » ورجاله ثقات. وفي الصحيحين من حديثه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام، وكانت أمه أعجمية فعيرته بأمه فشكاني إلى النبي ﷺ فقال: « يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية » اهـ.

قلت: يشير إلى ما رواه البخاري عن سليمان بن حرب، حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور قال: لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال: إني ساببت رجلاً فعيرته بأمه فقال لي النبي ﷺ: « يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية» الحديث. هكذا أخرجه في أول الصحيح. وأخرجه في كتاب العتق عن آدم عن شعبة عن واصل، وفي الأدب عن عمرو بن حفص بن غياث عن أبيه، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان والنذور عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن أحمد بن يونس، عن زهير. وعن أبي بكر عن أبي معاوية عن إسحاق بن يونس عن عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش. وعن أبي موسى الزمن وبندار وغندر عن شعبة عن واصل كلاهما عن الوردي. وأخرجه أبو داود بنحوه من طريقين.

(وقال المعتمر بن سليمان) بن طرخان التيمي أبو محمد البصري ثقة مات سنة سبع وثمانين

غضبه فكتب ثلاث صحائف وأعطى كل صحيفة رجلاً وقال للأول: إذا غضبت فأعطني هذه، وقال للثاني: إذا سكن بعض غضبي فاعطني هذه، وقال للثالث: إذا ذهب غضبي فأعطني هذه، فاشتد غضبه يوماً فأعطي الصحيفة الأولى فإذا فيها ما أنت وهذا الغضب أنك لست بإله إنما أنت بشر يوشك أن يأكل بعضك بعضاً، فسكن بعض غضبه، فأعطى الثانية فإذا فيها: ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء، فأعطى الثالثة، فإذا فيها: خذ الناس بحق الله فإنه لا يصلحهم إلا ذلك. أي لا تعطل الحدود. وغضب المهدي على رجل فقال شبيب: لا تغضب لله بأشد من غضبه لنفسه، فقال: خلوا سبيله.

فضيلة كظم الغيظ:

قال الله تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وذكر ذلك في معرض المدح. وقال رسول الله ﷺ: «من كف غضبه كف الله عنه عذابه، ومن اعتذر إلى ربه قبل الله عذره، ومن خزن لسانه ستر الله عورته». وقال ﷺ: «أشدكم من غلب نفسه

وقد جاوز الثمانين، وروى له الجماعة (**كان رجلاً ممن كان قبلكم يغضب فيشتد غضبه فكتب ثلاث صحائف فأعطى كل صحيفة رجلاً وقال للأول: إذا غضبت فاعطني هذه الصحيفة، وقال الثاني إذا سكن بعض غضبي فاعطني هذه. وقال للثالث: إذا ذهب غضبي فاعطني هذه فاشتد غضبه يوماً فأعطي الصحيفة الأولى فإذا فيها ما أنت وهذا الغضب إنك لست بإله إنما أنت بشر يوشك أن يأكل بعضك بعضاً فسكن بعض غضبه، فأعطي الثانية فإذا فيها ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء، فأعطى الثالث فإذا فيها خذ الناس بحق الله فإنه لا يصلحهم إلا ذلك أي لا تعطل الحدود**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. (**وغضب المهدي**) محمد بن عبدالله العباسي (**على رجل فقال شبيب: لا تغضبن لله بأشد من غضبه لنفسه. فقال: خلوا سبيله**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

فضيلة كظم الغيظ:

(**قال الله تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ**) والكظم هو الكف إما بكف النفس أو بالصفح والمعنى المتحملين الغيظ والغيظ الغضب الكامن في القلب، (**وذكر ذلك في معرض المدح**) للمتقين من المؤمنين وتمام الآية: ﴿والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ (**وقال رسول الله ﷺ: «من كف غضبه كف الله عنه عذابه، ومن اعتذر إلى ربه قبل الله عذره، ومن خزن لسانه ستر الله عورته»**) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث أنس، ورواه كذلك أبو يعلى، وابن شاهين، والخرائطي في مساوىء الأخلاق، والضياء المقدسي في المختارة. وقال

عند الغضب، وأحلمكم من عفا عند القدرة». وقال ﷺ: «من كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه لأمضاه ملأ الله قلبه يوم القيامة رضا». وفي رواية: «ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً». وقال ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: «ما جرع عبد جرعة أعظم أجراً من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله تعالى». وقال ابن عباس رضي الله عنهما: قال ﷺ: «إن لجهنم

العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب واللفظ له بإسناد ضعيف، ولابن أبي الدنيا من حديث ابن عمر: «من ملك غضبه وقاه الله عذابه» الحديث. وقد تقدم في آفات اللسان اهـ.

قلت: حديث ابن عمر رواه ابن أبي الدنيا في كتابيه الصمت وذم الغضب ولفظه: «من كف لسانه ستر الله عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه ومن اعتذر إلى ربه قبل الله عذره».

(وقال ﷺ: «أشدكم من غلب نفسه) أي ملكها وقهرها (عند الغضب) بأن لم يمكنها من العمل بغضبه بل يجاهدها على ترك تنفيذه (وأحلمكم من عفا عند القدرة») وفي لفظ بعد القدرة أي أثبتكم عقلاً من عفا عمن جنى عليه بعد تمكينه منه. رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث علي قال: مرَّ النبي ﷺ على قوم يرفعون حجراً فقال: «ما هذا»؟ قالوا حجر الأشداء. فقال ذلك. وسنده ضعيف قال العراقي: وروى البيهقي في الشعب بالشطر الأول من رواية عبد الرحمن بن عجلان مرسلاً بإسناد جيد، وللبزار والطبراني في مكارم الأخلاق واللفظ له من حديث أنس: «أشدكم أملككم لنفسه عند الغضب» وفيه عمران القطان مختلف فيه.

(وقال رسول الله ﷺ: «من كظم غيظاً) أي رده ومنعه (ولو شاء أن يمضيه) أي ينفذه (أمضاه) نفذه (ملأ الله قلبه يوم القيامة رضا») رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث ابن عمر، وفيه مسكين بن أبي سراج تكلم فيه ابن حبان. (وفي رواية) «من كتم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه (ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً») رواه ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة وفيه من لم يسم ورواه أبو داود من حديث رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ عن أبيه بزيادة: «ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعاً كساه الله حلة الكرامة، ومن زوج لله توجَّه الله بتاج الملك» ورواه بهذه الزيادة أيضاً ابن أبي الدنيا فقال: عن سويد بن وهب عن أبيه. ورواه البغوي في معجم الصحابة عن عبد الجليل الفلطيني عن عمه، وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة عبد الجليل وقال: قال البخاري لا يتابع عليه.

(وقال ابن عمر) رضي الله عنه: (قال رسول الله ﷺ ما جرع عبد جرعة أعظم أجراً من جرعة غيظ كظمها) عبد (ابتغاء وجه الله عز وجل») في الأساس كظم القربة ملأها وشد رأسها، وكظم الباب سدّه ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الغيظ. قال الطيبي: يريد انه استعارة من كظم القربة، وقوله: «من جرعة غيظ» استعارة أخرى كالترشيح لها شبه جرع غيظه ورده إلى باطنه بتجرع الماء وهي أشد جرعة يتجرعها العبد وأعظمها ثواباً وأرفعها درجة كحبس نفسه عن التشفي قال العراقي: رواه ابن ماجه بإسناد جيد اهـ.

باباً لا يدخله إلا من شفي غيظه بمعصية الله تعالى ». وقال ﷺ: « ما من جرعة أحب إلى الله تعالى من جرعة غيظ كظمها عبد وما كظمها عبد إلا ملأ الله قلبه إيماناً ». وقال ﷺ: « من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤوس الخلائق ويخيره من أي الحور شاء ».

الآثار: قال عمر رضي الله عنه: من اتقى الله لم يشف غيظه، ومن خاف الله لم يفعل ما يشاء، ولولا يوم القيامة لكان غير ما ترون. وقال لقمان لابنه: يا بني لا تذهب ماء

قلت: وقال المنذري رواته محتج بهم في الصحيح ولفظه: « ما من جرعة » ورواه أحمد بلفظ: « ما تجرع عبد أفضل منه عند الله من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله عز وجل ».

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ: « إن لجهنم باباً لا يدخله إلا من شفى غيظه بمعصية الله تعالى »)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب وقد تقدم في آفات اللسان. **(وقال ﷺ: « ما من جرعة أحب إلى الله تعالى من جرعة غيظ يكظمها عبد وما كظمها عبد إلا ملأ الله قلبه)** وفي لفظ جوفه **(إيماناً »)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث ابن عباس وفيه ضعف، ويتلفق من حديث ابن عمر وحديث الصحابي الذي لم يسم وقد تقدما قاله العراقي.

قلت: ورواه أحمد بلفظ المصنف إلا أنه قال: « ملأ الله جوفه نوراً ». وأما حديث الصحابي الذي لم يسم فعند أبي داود أمنا وإيماناً، وحديث ابن عباس هذا مستقل ودعوى التلفيق فيه نظر، وروى ابن المبارك في الزهد من حديث الحسن مرسلاً: ما من جرعة أحب إلى الله تعالى من جرعة غيظ كظمها رجل، أو جرعة صبر على مصيبة، وما قطرة أحب إلى الله من قطرة دمع من خشية الله أو قطرة دم إهريق في سبيل الله.

(وقال ﷺ: « من كظم غيظاً وهو يقدر على أن ينفذه دعاه الله على رؤوس الخلائق ويخيره من أي الحور شاء ») رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب وفي الصمت من حديث معاذ بن أنس، ورواه كذلك أحمد وأبو داود والترمذي وقال حسن غريب، وابن ماجه والطبراني والبيهقي وقد تقدم في آفات اللسان. ورواه أبو نعيم وابن عساكر بزيادة في آخره « ومن ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه كساه الله رداء الإيمان يوم القيامة، ومن انكح عبداً لله وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة ».

الآثار:

(قال عمر رضي الله عنه: من اتقى الله لم يشف غيظه، ومن خاف الله لم يفعل ما يريد ولولا يوم القيامة لكان غير ما ترون) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، والجملة الأولى منه رواها ابن أبي الدنيا في كتاب التقوى مرفوعاً من حديث سهل بن سعد: « من اتقى الله كل

وجهك بالمسألة، ولا تشف غيظك بفضيحتك، واعرف قدرك تنفعك معيشتك. وقال أيوب: حلم ساعة يدفع شراً كثيراً. واجتمع سفيان الثوري وأبو خزيمة اليربوعي والفضيل بن عياض فتذاكروا الزهد فأجمعوا على أن أفضل الأعمال الحلم عند الغضب والصبر عند الجزع. وقال رجل لعمر رضي الله عنه: والله ما تقضي بالعدل ولا تعطي الجزل فغضبَ عمر حتى عرف ذلك في وجهه فقال له رجل: يا أمير المؤمنين ألا تسمع أن الله تعالى يقول: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ [الأعراف: ١٩٩] فهذا من الجاهلين. فقال عمر: صدقت، فكأنما كانت ناراً فأطفئت. وقال محمد بن كعب: ثلاث من كنّ فيه استكمل الإيمان بالله، إذا رضي لم يدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب لم يخرجه غضبه عن الحق، وإذا قدر لم يتناول ما ليس له. وجاء

لسانه ولم يشف غيظه». ورواه كذلك الديلمي وابن النجار وهو في البلدانيات للسلفي وقد تقدم للمصنف **(وقال لقمان لابنه)** وهو يعظه: **(يا بني لا تذهب ماء وجهك بالمسألة، ولا تشف غيظك بفضيحتك، واعرف قدرك تنفعك معيشتك)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال أيوب)** بن أبي تيمية السختياني: **(حلم ساعة يدفع شراً كثيراً)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(واجتمع سفيان الثوري وأبو خزيمة اليربوعي والفضيل بن عياض)** رحمهم الله تعالى، **(فتذاكروا الزهد فاجتمعوا على أن أفضل الأعمال الحلم عند الغضب والصبر عند الطمع)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال رجل لعمر رضي الله عنه: والله ما تقضي بالعدل وما تعطي الجزل)** أي الكثير **(فغضب عمر حتى عرف)** ذلك **(في وجهه فقال رجل: يا أمير المؤمنين ألم تسمع إن الله تعالى يقول: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين﴾ فهذا من الجاهلين. فقال عمر: صدقت فكأنما كانت ناراً فانطفأت)** أخرجه البخاري في الصحيح من طريق شعيب عن الزهري عن عبيد الله إن ابن عباس قال: قدم عيينة بن حصن فنزل على الحر بن قيس وكان ممن يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر فقال عيينة لابن أخيه الحر: يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا الأمير تستأذن عليه؟ فإذن له عمر فدخل فقال: يا ابن الخطاب ما تعطينا الجزل وما تحكم بيننا بالعدل؟ فغضب عمر حتى همّ به فقال الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه ﴿خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين﴾ وإن هذا من الجاهلين قال: فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله انفرد به البخاري وقد تقدم ذكره قريباً.

(وقال محمد بن كعب) القرظي **(ثلاث)** خصال **(من كن فيه)** فقد **(استكمل الإيمان بالله)** تعالى: إحداهن **(إذا رضي لم يدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب لم يخرجه غضبه عن الحق، وإذا قدر لم يتناول ما ليس له)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وقد روي نحوه مرفوعاً من حديث أنس رواه الطبراني في الصغير بلفظ: «ثلاث من أخلاق الإيمان من إذا غضب

رجل إلى سلمان فقال: يا عبدالله أوصني. قال: لا تغضب. قال: لا أقدر. قال: فإن غضبت فأمسك لسانك ويدك.

بيان فضيلة الحلم:

اعلم أن الحلم أفضل من كظم الغيظ، لأن كظم الغيظ عبارة عن التحلم أي تكلف الحلم ولا يحتاج إلى كظم الغيظ إلا من هاج غيظه ويحتاج فيه إلى مجاهدة شديدة، ولكن إذا تعوّد ذلك مدة صار ذلك اعتياداً فلا يهيج الغيظ، وإن هاج فلا يكون في كظمه تعب وهو الحلم الطبيعي وهو دلالة كمال العقل واستيلائه وانكسار قوّة الغضب وخضوعها للعقل، ولكن ابتداؤه التحلم وكظم الغيظ تكلفاً. قال ﷺ: «إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم ومن يتحرَّ الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه». وأشار بهذا إلى أن اكتساب الحلم

لم يدخله غضبه في باطل، ومن إذا رضي لم يخرجه رضاه من حق، ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له. قال الهيثمي: فيه بشر بن الحسين وهو كذاب.

(وجاء رجل إلى سلمان) الفارسي رضي الله عنه **(فقال)** له: **(يا أبا عبدالله أوصني! فقال: لا تغضب. قال: لا أقدر قال فإن غضبت فامسك لسانك ويدك)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من طريق ميمون بن مهران. قال: جاء رجل فذكره وفيه: إن الرجل قال: أمرتني أن لا أغضب وأنه ليغشاني ما لا أملك. قال: فإن غضبت فامسك لسانك ويدك وملك يده ولسانه هو الذي أشار النبي ﷺ بأمره لمن غضب أن يجلس ويضطجع وبأمره أن يسكت.

فضيلة الحلم:

(اعلم أن الحلم أفضل من كظم الغيظ لأن كظم الغيظ عبارة عن التحلم أي تكلف الحلم) لأن صيغة التفعل في الأكثر للتكلف، **(ولا يحتاج إلى كظم الغيظ إلا من هاج غيظه)** أي ثار والتهب شراره **(ويحتاج فيه)** أي في دفعه **(إلى مجاهدة شديدة)** ورياضة بليغة، **(ولكن إذا تعود ذلك مدة صار ذلك اعتياداً فلا يهيج الغيظ)** بقوة، **(وإن هاج)** يوماً **(فلا يكون في كظمه تعب)** لخفة وطأته **(وهو الحلم الطبيعي)** ولذا عبر عنه بعضهم بأنه الطمأنينة عند سورة الغضب، ومنهم من قال: هو ضبط النفس والطبع عند هيجان الغضب وفي معناه من قال: هو احتمال الأعلى الأذى من الأدنى أو رفع المؤاخذة عن مستحقها بجناية في حق مستعظم **(وهو دلالة كمال العقل واستيلائه)** أي ملكه وقوّته **(وانكسار قوة الغضب وخضوعها للعقل)** بحيث لا تثور إلا حيثما يأمر العقل، **(ولكن ابتداؤه التحلم وكظم الغيظ تكلفاً. قال ﷺ: «إنما العلم بالتعلم)** أي إنما تحصيله بطريق الطلب والإكتساب من أهله وأخذه منهم حيث كانوا **(و)** إنما **(الحلم بالتحلم)** أي ببعث النفس وتنشيطها إليه **(ومن يتحر الخير)** أي من يجتهد في تحصيل الخير ويقصده **(يعطه)** أي يعطيه الله تعالى إياه **(ومن يتوق**

....

الشر) أي من يحفظ نفسه من الوقوع فيه **(يوقه)** **أي يحفظه الله تعالى منه. قال العراقي**: رواه الطبراني والدارقطني في العلل من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف انتهى.

قلت: ورواه الطبراني في الكبير وأبو نعيم في الحلية، والعسكري في الأمثال كلهم من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني: حدثنا الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء رفعه مثل سياق المصنف بزيادة لم يسكن الدرجات العلا، ولا أقول لكم الجنة من تكهن أو استقسم أو تطير طيراً يرده من سفر.

قال الحافظ السخاوي: ومحمد بن الحسين كذاب ولكن قد رواه البيهقي في المدخل من طريق هلال عن أبيه عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير به موقوفاً على أبي الدرداء انتهى.

قلت: ورواه بهذا السند أيضاً الطبراني في الأوسط، والخطيب في رياضة المتعلمين وفي الباب أبو هريرة، وأنس، ومعاوية، وابن مسعود، وشداد بن أوس.

أما حديث أبي هريرة فقد أخرجه الدارقطني في الإفراد وفي العلل، والخطيب في التاريخ.

وأما حديث أنس فأخرجه العسكري من طريق محمد بن الصلت: حدثنا عثمان البري عن قتادة عنه مرفوعاً به.

وأما حديث معاوية فأخرجه الطبراني في الكبير، وابن أبي عاصم في العلم له كلاهما من طريق عتبة بن أبي حكيم عمن حدثه عن معاوية رفعه بلفظ: « يا أيها الناس إنما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما يخشى الله من عباده العلماء » وجزم البخاري بتعليقه فقال: وقال النبي ﷺ: « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » وقال: « إنما العلم بالتعلم » مع أن في إسناده من لم يسم لمجيئه من طريق أخرى. وقال الحافظ ابن حجر: إسناد حديث معاوية حسن لأن فيه مبهماً اعتضد بمجيئه من وجه آخر.

وأما حديث ابن مسعود: فقد أخرجه البيهقي في المدخل من طريق علي بن الأقمر والعسكري في الأمثال من طريق أبي الزعراء كلاهما عن أبي الأحوص عنه بلفظ: « إن الرجل لا يولد عالماً وإنما العلم بالتعلم » وقد روي عنه نحوه موقوفاً بسند رجاله موثقون أخرجه البزار في حديث طويل أنه كان يقول: « فعليكم بهذا القرآن فإنه مأدبة الله فمن استطاع منكم أن يأخذ من مأدبة الله فليفعل فإنما العلم بالتعلم ».

وأما حديث شداد بن أوس فأخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث طويل بلفظ: « إن رجلاً قال يا رسول الله ماذا يزيد في العلم؟ قال التعلم » وفي سنده عمر بن صبيح وهو كذاب، وقد روي في الباب عن التابعين أخرج العسكري من طريق حماد عن حميد الطويل قال: كان الحسن يقول: إذا لم تكن حليماً فتحلم وإذا لم تكن عالماً فتعلم فقلما تشبه رجل بقوم إلا كان منهم، ومن طريق زافر عن عمرو بن عامر البجلي قال: قال الحسن: هو والله أحسن منك رداء وإن كان رداؤك حبرة رجل رداه الله الحلم فإن لم يكن حلم لا أبالك فتحلم فإنه من تشبه بقوم لحق بهم.

طريقه التحلم أولاً وتكلفه، كما أن اكتساب العلم طريقه التعلم. **وقال أبو هريرة: قال** رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم، لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم حلمكم» أشار بهذا إلى أن التكبر والتجبر هو الذي يهيج الغضب ويمنع من الحلم واللين. وكان من دعائه ﷺ: «اللهم أغنني بالعلم وزيني بالحلم وأكرمني بالتقوى وجملني بالعافية». وقال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «ابتغوا الرفعة عند الله. قالوا: وما هي يا رسول الله؟ قال: تصل من

(أشار بهذا إلى أن اكتساب الحلم طريقه التحلم أولاً وتكلفه، كما أن اكتساب العلم طريقه التعلم. وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم لينوا)** أي تواضعوا **(لمن تعلمون)** أي لمن يتعلم منكم (ولمن تعلمون منه) أي من مشايخكم **(ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم علمكم»)** قال العراقي: رواه ابن السني في رياضة المتعلمين بسند ضعيف انتهى.

قلت: ورواه الطبراني أيضاً في الأوسط، وابن عدي في الكامل بلفظ: «تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والوقار وتواضعوا لمن تعلمون منه» قال الهيثمي: فيه عباد بن كثير وهو متروك الحديث. ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق حيوس بن رزق الله، عن عبد المنعم بن بشير، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رفعه: «تعلموا العلم وتعلموا للعلم الوقار» وقال غريب من حديث مالك عن زيد لم نكتبه إلا من حديث حيوس عن عبد المنعم وروى الخطيب في الجامع من حديث أبي هريرة: «تواضعوا لمن تعلمون منه وتواضعوا لمن تعلمون ولا تكونوا جبابرة العلماء».

(أشار بهذا إلى أن التجبر والكبر هو الذي يهيج الغضب ويمنع من الحلم واللين) وإن التواضع والسكون هو الذي يمنع ثوران الغضب ويورث الحلم، **(وكان من دعاء رسول الله ﷺ اللهم اغنني بالعلم)** أي الذي يقرب إلى معرفتك **(وزيني بالحلم)** أي اجعله زينة لي **(واكرمني بالتقوى)** لأكون من أكرم الناس عندك **(وجملني بالعافية»)** وخص سؤال العلم بالأغناء لأنه هو القطب وعليه المدار وليس الغنى إلا فيه، فمن كان عارياً عنه فهو الفقير حقيقة، والحلم بالزينة لأنه أفضل ما يتحلى به الإنسان ولا زينة كزينته، والتقوى بالإكرام لأنها أساس كل خير والسبب لسعادة الدارين، والعافية بالجمال لأنه لا جمال للمرء كجمالها. قال العراقي: لم أقف له على أصل.

قلت: بل رواه ابن النجار في التاريخ، والرافعي في تاريخ قزوين من حديث ابن عمر.

(وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال النبي ﷺ: «ابتغوا) أي اطلبوا بجد واجتهاد فإن الابتغاء مختص بالاجتهاد في الطلب قاله الراغب، وقال الحراني افتعال تكلف البغي وهو أشد الطلب **(الرفعة)** أي الشرف والمنزلة **(عند الله)** أي في دار كرامته **(قالوا: وما هي يا رسول**

قطعك وتعطي من حرمك وتحلم عمن جهل عليك ». وقال ﷺ : « خمس من سنن المرسلين : الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر ». وقال علي كرم الله وجهه ، قال النبي ﷺ : « إن الرجل المسلم ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم وأنه ليكتب جباراً عنيداً وما

الله ؟ قال : **تصل من قطعك)** أي قطع مؤاساتك أو زيارتك فلا تقابله بالقطع **(وتعطي من حرمك)** أي منعك ما هو لك **(وتحلُم)** بضم اللام **(عمن جهل)** أي سفه **(عليك »)** بأن تمسك لسانك ويدك عنه والسفاهة تسمى جهلاً ومنه قول الشاعر :

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

قال العراقي : رواه الحاكم والبيهقي وقد تقدم.

قلت : ورواه ابن عدي من حديث ابن عمر بدون قوله : « **تصل من قطعك** ».

(وقال ﷺ : « خمس من سنن المرسلين) أي من شأنهم وفعلهم : **(الحياء)** الذي هو خجل الروح عن كل عمل لا يحسن في الملأ الأعلى وذلك لأنه يطهر الروح من أسباب النفس ، **(والحلم)** الذي هو سعة الصدر وانشراحه لورود النور عليه ، **(والحجامة)** لأن للدم حرارة وقوة وهو غالب على قلوب المرسلين فإذا لم تنقص أضرت ، **(والسواك)** لأن الفم طريق الوحي ومحل لنجوى الملك فإهماله تضييع لحرمة الوحي ، **(والتعطر »)** أي استعمال العطر لأنه ليس للملائكة حظ مما للبشر إلا الريح الطيب وهم يكثرون مخالطة الرسل فيكون الطيب بمنزلة قراهم. قال العراقي : رواه أبو بكر بن أبي عاصم في المثاني والآحاد ، والترمذي الحكيم في نوادر الأصول بسند ضعيف من رواية مليح بن عبدالله الخطمي عن أبيه عن جده ، وللترمذي وحسنه من حديث أبي أيوب : أربع فاسقط الحلم والحجامة وزاد النكاح انتهى.

قلت : جد مليح بن عبدالله هو حصين بن عبدالله الخطمي له صحبة ، والحديث أيضاً رواه البخاري في التاريخ والبزار في المسند ، والبغوي في المعجم ، والطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في المعرفة ، والبيهقي في الشعب وقال البيهقي عقب تخريجه : هذا ذكره البخاري في التاريخ عن عبد الرحمن بن أبي فديك ، وهو محمد بن إسماعيل عن عمر بن محمد الأسلمي فعمر ينفرد به انتهى.

وعمر قال الذهبي من المجاهيل وكأنه أشار إلى ذلك الحافظ العراقي بقوله بسند ضعيف.

وأما حديث أبي أيوب فأخرجه كذلك أحمد والبيهقي كلهم من طريق مكحول عن أبي السمال عنه ولفظه. « أربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والنكاح والسواك » وقد روى فيه الحناء بالنون بدل الحياء ، فيكون على تقدير مضاف أي استعماله ، ورجح ابن القيم عن المزي أن صوابه الختان وسقطت النون قال : وهكذا رواه المحاملي عن شيخه الترمذي ، وروى العقيلي والبيهقي من حديث ابن عباس : « من سنن المرسلين الحياء والعلم والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الأزواج ».

(وقال علي) رضي الله عنه. **(قال النبي ﷺ : « إن الرجل المسلم يدرك بالحلم درجة**

يملك إلا أهل بيته». وقال أبو هريرة: إن رجلاً قال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون إليّ ويجهلون عليَّ وأحلم عنهم. قال: «إن كان كما تقول فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من الله ظهير ما دمت على ذلك» الملّ: يعني به الرمل. وقال رجل من المسلمين: اللهم ليس عندي صدقة أتصدق بها فأيما رجل أصاب من عرضي شيئاً فهو عليه صدقة، فأوحى الله تعالى إلى النبي ﷺ إني قد غفرت له.

الصائم القائم) أي الصائم في شدة الحر والتهجد بالليل **(وأنه ليكتب جباراً عنيداً)** أي بسبب سوء خلقه **(وما يملك إلا أهل بيته»)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف انتهى.

قلت: ورواه كذلك أبو الشيخ في كتاب الثواب. قال المنذري: وسنده ضعيف، وروى أبو داود وابن حبان والبغوي في شرح السنَّة من حديث عائشة: «إن المؤمن ليدرك بحسن الخلق درجة القائم الصائم».

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه **(إن رجلاً قال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيؤن إلي ويجهلون علي)** أي يسفهون **(وأحلم عنهم)** أي أصفح وأتجاوز. **(قال: «لئن كان كما تقول فكأنما تسفهم الملّ)** يقال سف الدواء سفا وأسفه غيره والإسم السفوف بالفتح **(ولا يزال معك من الله ظهير ما دمت على ذلك»)** رواه مسلم في الصحيح. **(والملّ: يعني به الرمل)** وقيل: هو رماد الفرن، **(وقال رجل من المسلمين: اللهم ليس عندي صدقة أتصدق بها فأيما رجل أصاب من عرضي شيئاً فهو عليه صدقة، فأوحى الله إلى النبي ﷺ إني قد غفرت له)** قال العراقي: رواه أبو نعيم في الصحابة، والبيهقي في الشعب من رواية عبد المجيد بن أبي عيسى بن جبر عن أبيه عن جده بإسنادلين. زاد البيهقي عن علبة بن زيد، وعلبة هو الذي قال ذلك كما في أثناء الحديث. وذكر ابن عبد البر في الاستيعاب أنه رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلاً من المسلمين ولم يسمه قال: ولعله أبو ضمضم.

قلت: وليس بأبي ضمضم إنما هو علبة بن زيد، وأبو ضمضم ليست له صحبة وإنما هو متقدم انتهى.

قلت: وقد سبق ابن عبد البر في ذلك أحمد والحاكم في الكنى، وأما علبة بن زيد فهو رجل من الصحابة من ولد مالك بن الأوس، وقد ذكره ابن إسحاق في السيرة وابن حبيب في المحبر في البكائين في غزوة تبوك، فأما علبة بن زيد فخرج من الليل وصلى وبكى وقال: اللهم إنك قد أمرت بالجهاد ورغبت فيه ولم تجعل عندي ما أتقوى به مع رسولك وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني بها في جسد أو عرض، فذكر الحديث بغير إسناد، وقد ورد موصولاً من حديث مجمع بن حارثة، ومن حديث عمرو بن عوف وأبي عبس بن جبر، ومن حديث علبة بن زيد نفسه كما

وقال ﷺ: « أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم » قالوا: وما أبو ضمضم؟ قال: « رجل ممن كان قبلكم كان إذا أصبح يقول اللهم إني تصدقت اليوم بعرضي على من ظلمني ».

وقيل في قوله تعالى: ﴿ربانيين﴾ [آل عمران: ١٧٩] أي حلماء علماء. وعن الحسن في قوله تعالى: ﴿وإذا خاطبهُم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ [الفرقان: ٦٣] قال: حلماء إن جهل عليهم لم يجهلوا. وقال عطاء بن أبي رباح: ﴿يمشون على الأرض هوناً﴾ [الفرقان:

سنبينه. وروى ابن مردويه ذلك من حديث مجمع بن حارثة، وروى ابن منده من طريق محمد بن طلحة عن عبد الحميد بن أبي عيسى بن جبر عن أبيه عن جده قال: كان علبة بن زيد بن حارثة رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فلما حض على الصدقة جاء كل رجل منهم بطاقته وما عنده، فقال علبة بن زيد: اللهم إنه ليس عندي ما أتصدق به اللهم إني أتصدق بعرضي على من ناله من خلقك، فأمر رسول الله ﷺ منادياً فنادى: أين المتصدق بعرضه البارحة فقدم عليه فقال: قد قبلت صدقتك. قال الحافظ: هكذا وقع الإسناد وفيه تغيير ونقص، وإنما هو عبد الحميد بن محمد ابن أبي عنبس والصحبة لأبي عنبس لا لجبر، وقد روى الطبراني من طريق محمد بن طلحة بهذا الإسناد حديثاً غير هذا، وروى البزار من طريق صالح مولى التوأمة عن علبة بن زيد نفسه قال: حث رسول الله ﷺ على الصدقة فذكر الحديث. قال البزار: علبة هذا رجل مشهور من الأنصار ولا يعلم له غير هذا الحديث. وقد روى عمرو بن عوف حديثه هذا أيضاً. قال الحافظ: وأشار إلى ما أسنده ابن أبي الدنيا، وابن شاهين من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده نحوه، وأخرجه الخطيب من طريق أبي قرة الزبيدي في السنن له قال: ذكره ابن جرير عن صالح ابن زيد عن أبي عيسى الحارثي عن ابن عم له يقال له علبة بن زيد أن رسول الله ﷺ أمر الناس بالصدقة فذكره، لكن قال بعد قوله: ولكني أتصدق بعرضي على من آذاني وشتمني أو لمزني فهو له حلّ فقال له النبي ﷺ: « قد قبلت منك صدقتك » قال الخطيب: كذا في الكتاب عن أبي عيسى الحارثي، والصواب عن أبي عبس بفتح العين وسكون الموحدة.

(وقال ﷺ: « أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم؟ قالوا: وما أبو ضمضم؟ قال: رجل كان فيمن قبلكم إذا أصبح يقول اللهم إني أتصدق بعرضي على من ظلمني ») تقدم الكلام عليه في آفات اللسان، ولولا التصريح بأنه كان فيمن كان قبلنا لجوّزنا أن يكون علبة بن زيد يكنى أبا ضمضم، وقد أشرنا آنفاً إلى كلام ابن عبد البر والمناقشة معه في قوله أظنه أبا ضمضم فراجعه.

(وقيل في قوله تعالى: ﴿كونوا ربانيين﴾ أي حلماء علماء) وتقدم في كتاب العلم. **(وعن الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(في قوله تعالى: ﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ قال: حلماء إن جهل عليهم لم يجهلوا)** أخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي

٦٣] أي حلماً. وقال ابن أبي حبيب في قوله عز وجل: ﴿وكهلاً﴾ [آل عمران: ٤٦] قال: الكهل منتهى الحلم. وقال مجاهد: ﴿وإذا مرّوا باللغو مروا كراماً﴾ [الفرقان: ٧٢] أي: إذا أوذوا صفحوا.

وروي أن ابن مسعود مرّ بلغو معرضاً فقال رسول الله ﷺ: « أصبح ابن مسعود

حاتم، والبيهقي في الشعب عن الحسن قال: يمشون على الأرض هوناً الآية. قال: يمشون حلماء متواضعين لا يجهلون على أحد وإن جهل عليهم لم يجهلوا. وأخرج عبد بن حميد عن الحسن في حديث طويل ذكر فيه فنعتهم الله في القرآن أحسن نعت فقال: ﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ قال: حلماء لا يجهلون على أحد، وإن جهل عليهم حلموا. وقال مجاهد ﴿سلاماً﴾ أي سداداً من القول رواه الفريابي، وسعيد بن منصور، وابن جرير. وقال الفضيل بن عياض ﴿سلاماً﴾ أي إن جهل عليه حلم وإن أسيء إليه أحسن وإن حرم أعطى وإن قطع وصل أخرجه الخرائطي في مكارم الاخلاق، وعن سعيد بن جبير قال: ﴿سلاماً﴾ أي وداً معروفاً أخرجه ابن أبي حاتم.

(وقال عطاء بن أبي رباح) رحمه الله تعالى: **(﴿يمشون على الأرض هوناً﴾ أي حلماً) أخرج ابن أبي حاتم عن ابي عمران الجوني قال: (هوناً)** أي حلماً بالعبرانية، وعن ميمون بن مهران قال بالسريانية، وقال ابن عباس **(هوناً)** أي بالطاعة والعقاب والتواضع أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وقال مجاهد **(هوناً)** أي بالوقار والسكينة أخرجه عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن جرير والبيهقي في الشعب، وروي مثله عن الفضيل بن عياض أخرجه الخرائطي في المكارم. وقال ابن عباس: **(هوناً)** أي محلماً حلماً أخرجه ابن أبي حاتم وعن زيد بن أسلم **(هوناً)** لا يشتدون. أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وعن قتادة **(هوناً)** أي تواضعاً لعظمته أخرجه ابن أبي حاتم، وعن الحسن **(هوناً)** حلماء متواضعين أخرجه البيهقي في الشعب.

(وقال ابن أبي حبيب) هو يزيد بن أبي حبيب أبو رجاء المصري واسم أبيه سويد ثقة فقيه مات سنة ثمان وعشرين روى له الجماعة **(في قوله تعالى: ﴿وكهلاً)** ومن الصالحين﴾ **(قال: الكهل منتهى الحلم)** أعلم أن سن الكهولة هو سن الإنحطاط مع بقاء من القوة وهو من الأربعين إلى نحو من ستين سنة، ثم إن الحلم هنا بالضم بمعنى العقل أي سن الكهولة هو الذي ينتهي إليه كمال العقل ثم لا يزيد، والمناسب لسياق المصنف أن يكون بكسر الحاء بمعنى ضبط النفس عند هيجان الغضب أي هذه القوة منتهاها في هذا السن فتأمل، وسيأتي لذلك تحقيق قريباً.

(وقال مجاهد) في قوله تعالى **(﴿وإذا مرّوا باللغو مرّوا كراماً﴾ أي إذا أوذوا صفحوا)** أخرجه الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في ذم الغضب وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب. **(وروي أن ابن مسعود)** رضي الله عنه **(مر**

وأمسى كريماً » ثم تلا إبراهيم بن ميسرة وهو الراوي قوله تعالى: ﴿وإذا مروا باللغو مرّوا كراماً﴾ وقال النبي ﷺ: « اللهم لا يدركني ولا أدركه زمان لا يتبعون فيه العليم، ولا يستحيون فيه من الحليم، قلوبهم قلوب العجم وألسنتهم ألسنة العرب ». وقال ﷺ: « ليلني منكم ذوو الأحلام والنهي، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وإياكم وهيشات الأسواق ». وروي أنه وفد على النبي ﷺ الأشج فأناخ راحلته

بلغو معرضاً) ولم يقف (**فقال رسول الله ﷺ**): لقد (**أصبح ابن مسعود أو**) قال (**أمسى كريماً ثم تلا إبراهيم بن ميسرة**) الطائفي نزيل مكة ثبت حافظ مات سنة اثنتين وثلاثين روى لـه الجماعة (**وهو الراوي**) لهذا الحديث (**قوله تعالى: ﴿وإذا مروا باللغو مـرّوا كرامـاً﴾**) قال العراقي: رواه ابن المبارك في البر والصلة بإسناد منقطع انتهى.

قلت: وكذلك أخرجه ابن أبي حاتم، وابن عساكر كلهم من طريق إبراهيم بن ميسرة قال: بلغني إن ابن مسعود مر بلغو معرضاً ولم يقف فذكره.

(**وقال النبي ﷺ: « اللهـم لا يدركني ولا أدركـه زمـان لا يتبعـون فيـه العليم ولا يستحيون فيه من الحليم قلوبهم قلوب العجم وألسنتهم ألسنة العرب »**) قال العراقي: رواه أحمد من حديث سهل بن سعد بسند ضعيف انتهى.

قلت: وقد روي نحوه من حديث علي رواه الديلمي ولفظه: « **يأتي على الناس زمان لا يتبع فيه العالم ولا يستحيا فيه من الحليم ولا يوقر فيه الكبير ولا يرحم فيه الصغير يقتل بعضهم بعضاً قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً يمشي الصالح منهم مستخفياً أولئك شرار خلق الله لا ينظر الله إليهم يوم القيامة** ».

(**وقال ﷺ: « ليلني**) بكسر اللامين وخفة النون من غير ياء قبل النون وبإثباتها مع شدة النون على التأكيد هكذا ضبطه النووي بالوجهين. وقال الطيبي: حق هذا اللفظ إن تحذف منه الياء لأنه على صيغة الأمر، وقد وجد بإثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث، والظاهر أنه غلط (**منكم**) أي ليدنون مني منكم يا أصحابي (**ذوو الأحلام**) وفي لفظ أولو الأحلام أي العقول (**والنهي**) جمع نهية بالضم وهي العقل الناهي عن القبائح هكذا فسره غير واحد وفيه لزوم التكرار من غير ضرورة داعية، والأولى أن يفسر ذوو الأحلام بالبالغين والحلم بالضم ما يراه النائم وقد غلب استعماله فيما يراه من دلالة البلوغ فدلالته على البلوغ التزامية، (**ثم الذين يلونهم**) أي يقربون منهم في الوصف كالمراهقين، (**ثم الذين يلونهم**) كالصبيان المميزين (**ولا تختلفوا فتختلف**) بالنصب (**قلوبكم**) أي تراصوا في الصفوف وليقرب بعضكم بعضاً ولا يختلف فإن الاختلاف الظاهر يورث اختلاف الباطن، (**وإياكم وهيشات الأسواق**) جمع هيشة وهـي الفتنـة والإضطراب أي مختلطات الأسواق وجماعاتها، والمعنى: لا تكونوا مختلطين إختلاط أهل الأسواق فلا يتميز الذكور من الأناث، ولا الصبيان من البالغين، والظاهر من سياق المصنف لهذا الحديث

ثم عقلها وطرح عنه ثوبين كانا عليه وأخرج من العيبة ثوبين حسنين فلبسهما . وذلك بعين رسول الله ﷺ يرى ما يصنع ، ثم أقبل يمشي إلى رسول الله ﷺ فقال عليه الصلاة والسلام : « إن فيك يا أشج خلقين يحبهما الله ورسوله » قال : ما هما بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ قال : « الحلم والأناة » فقال : خلتان تخلقتهما أو خُلقان جبلت عليهما؟ فقال : « بل خلقان جبلك الله عليهما » . فقال : الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله

هنا أن المراد بالأحلام جمع الحلم بالكسر أي أصحاب هذه الصفة أي أهل الوقار والسكينة وهم أشراف الصحابة وسابقوهم ، ويدل على ذلك حديث ابن مسعود عند الحاكم : « ليلني منكم الذين يأخذون عني » يعني الصلاة أي لشرفهم ومزيد فضلهم وعلى هذا فلا يكون في الحديث تكرار . قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي مسعود دون قوله : ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم فهي عند أبي داود والترمذي وحسنه ، وهي عند مسلم في حديث آخر لأبي مسعود اهـ .

قلت : وكذلك رواه عبد الرزاق والنسائي وابن ماجه والحاكم وقال : هو على شرط البخاري وقال الترمذي في العلل : سألت البخاري عن هذا الحديث فقال : أرجو أن يكون محفوظاً ، ورواه أحمد وابن حبان والطبراني والنسائي من حديث ابن مسعود .

(وروي أنه وفد إلى النبي ﷺ الأشج) العبدي ويقال له أشج عبد القيس، واشج بني عصر مشهور بلقبه واسمه المنذر بن عابد بن الحرث . قال الواقدي : كان قدوم الأشج ومن معه سنة عشر من الهجرة وقيل سنة ثمان قبل فتح مكة ، (فأناخ راحلته ثم عقلها) أي حبسها بعقال ، (ثم طرح عنه ثوبين كانا عليه ، وأخرج من العيبة) وهي شبه الخرج (ثوبين حسنين أبيضين فلبسهما ، وذلك بعين رسول الله ﷺ ما يصنع) أي بمرأى منه ، وكان قد تخلف عن أصحابه وهو أصغرهم سناً وهم أقبلوا بثياب سفرهم ، فقابلوا النبي ﷺ ، (ثم أقبل يمشي إلى رسول الله ﷺ) فقبَّل يده (فقال ﷺ : « يا أشج) ناداه بلقبه المشهور به (إن فيك خلقين) بضمتين وفي رواية لخصلتين مثنى خصله (يحبهما الله ورسوله » . فقال : ماهما بأبي أنت وأمي؟ فقال : « الحلم) بالكسر أي العقل (والإناة) بالكسر أي التثبت وعدم العجلة (فقال) يـا رسول الله : (خلقان تخلقتهما) أي تكلفتهما (أو خلقان جبلتها) أي جبلني الله عليهما؟ (قال : « بل خلقان جبلك الله عليهما » . فقال : الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله ورسوله) وهذا لا يناقضه النهي عن مدح المؤمن في وجهه فإن ما كان من النبوة فهو وحي والوحي لا يجوز كتمه أو أنه ﷺ علم من حاله أنه لا يلحقه به الإعجاب ، فأخبره بذلك ليزداد لزوماً ويشكر الله على ما منحه . قال العراقي : متفق عليه .

قلت : ورواه مسلم في الإيمان والترمذي في البر من حديث ابن عباس ، ورواه أحمد من حديث الوازع . ورواه ابن ماجه من حديث أبي سعيد إلا أنه قال : التؤدة بدل الإناءة وهي بمعناها .

ورسوله. وقال ﷺ: « إن الله يحب الحليم الحيي الغني المتعفف أبا العيال التقي، ويبغض الفاحش البذي، السائل الملحف الغبي ». وقال ابن عباس: قال النبي ﷺ: « ثلاث من لم تكن فيه واحدة منهن فلا تعتدوا بشيء من عمله: تقوى تحجزه عن معاصي الله عز وجل، وحلم يكف به السفيه، وخلق يعيش به في الناس ». وقال رسول الله ﷺ: « إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة نادى مناد أين أهل الفضل؟ فيقوم ناس وهم يسير فينطلقون سراعاً إلى الجنة فتتلقاهم الملائكة فيقولون لهم: إنا نراكم سراعاً إلى الجنة.

(وقال ﷺ: « إن الله يحب الحليم) أي صاحب الحلم **(الحي)** أي الكثير الحياء **(الغني)** عن الناس لقلة حاجته إليهم **(المتعفف)** عن السؤال لهم **(ويبغض الفاحش البذيّ)** خبيث اللسان يتكلم بالهذر من القول **(السائل الملحف »)** أي الملح. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث فاطمة بسند ضعيف دون قوله الغني، ولمسلم من حديث سعد: إن الله يحب العبد التقي الحفي اهـ.

قلت: روى أحمد ومسلم من حديث سعد بن أبي وقاص: إن الله يحب العبد التقي الغني الحفي » وروي ابن ماجه من حديث عمران: « إن الله يحب عبده المؤمن الغني المتعفف » وروى أحمد من حديث أسامة بن زيد: « إن الله يبغض الفاحش المتفحش » وروى أبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة: « إن الله يبغض السائل الملحف ».

(وقال ابن عباس) رضي الله عنهما: **(قال رسول الله ﷺ: « ثلاث)** خصال **(من لم تكن فيه)** خصلة واحدة منهن **(فلا تعتدن)** أي لا تعتبرن **(بشيء من عمله: تقوى)** أي كف عن المحارم والشبهات **(تحجزه عن معاصي الله)** ومحارمه، **(وحلم يكف به أذى السفيه)** فلا يرد عليه بمثل صنعه بل بالعفو والصفح واحتمال الأذى ونحو ذلك **(وخلق)** بضم اللام **(يعيش به في الناس »)** بأن تكون عنده ملكة يقتدر بها على مداراتهم ومسالمتهم ليسلم من شرهم. قال العراقي: رواه أبو نعيم في كتاب الإيجاز بإسناد ضعيف، والطبراني من حديث أم سلمة بإسناد لين، وقد تقدم في آداب الصحبة.

قلت: ورواه البزار من حديث أنس بلفظ: « ثلاث من كن فيه فقد استوجب الثواب واستكمل الإيمان: خلق يعيش به في الناس، وورع يحجزه عن محارم الله تعالى، وحلم يرده عن جهل الجاهل » وفيه عبدالله بن سليمان تكلم فيه، وأخرجه البيهقي من حديث الحسن مرسلاً بلفظ: « ثلاث من لم تكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيراً منه: ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل، أو حلم يرد به جهل جاهل، أو حسن خلق يعيش به في الناس ».

(وقال ﷺ: « إذا اجتمع الخلائق يوم القيامة) وفي نسخة: إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة **(نادى مناد)** من بطنان العرش: **(أين أهل الفضل؟ فيقوم ناس وهم يسير)** أي قليل **(فينطلقون سراعاً إلى الجنة)** أي مسرعين إليها **(فتتلقاهم الملائكة فيقولون)** لهم: **(إنا**

فيقولون: نحن أهل الفضل. فيقولون لهم: ما كان فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا ظلمنا صبرنا وإذا أسيء إلينا عفونا وإذا جهل علينا حلمنا. فيقال لهم: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين».

الآثار: قال عمر رضي الله عنه: تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم. وقال علي رضي الله عنه: ليس الخير أن يكثر مالك وولدك ولكن الخير أن يكثر علمك ويعظم حلمك، وأن لا تباهي الناس بعبادة الله، وإذا أحسنت حمدت الله تعالى، وإذا أسأت استغفرت الله تعالى. وقال الحسن: اطلبوا العلم وزينوه بالوقار والحلم. وقال اكثم بن صيفي: دعامة العقل الحلم وجماع الأمر الصبر. وقال أبو الدرداء: أدركت الناس ورقاً لا

نراكم سراعاً إلى الجنة) أي فما السبب في ذلك؟ **(فيقولون: نحن أهل الفضل. فيقولون: ما كان فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا ظلمنا)** أي ظلمنا غيرنا **(صبرنا)** على ظلمهم، **(وإذا أسيء إلينا غفرنا)** أي صفحنا عن إساءتهم، **(وإذا جهل علينا حلمنا)** أي قابلنا جهلهم بالحلم. **(فيقال لهم: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين»)** قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده. قال البيهقي: في إسناده ضعف.

الآثار:

(قال عمر رضي الله عنه: تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والوقار) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، ورواه أبو نعيم في الحلية من حديثه مرفوعاً، وقد ذكر في أول هذا الباب، وقدروي بنحوه مرفوعاً من حديث أبي الدرداء، وقد تقدم أيضاً قريباً. **(وقال علي رضي الله عنه: ليس الخير أن يكثر مالك وولدك، ولكن الخير أن يكثر علمك ويعظم حلمك، وأن لا تباهي الناس بعبادة الله تعالى، وإذا أحسنت حمدت الله وإذا أسأت استغفرت الله)**. أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وأخرجه أبو نعيم في الحلية من قول أبي الدرداء فقال: حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا محمد بن أبي سهل بن عبدالله بن محمد العبسي، حدثنا أبو أسامة عن خالد بن دينار، عن معاوية بن قرة قال: قال أبو الدرداء: ليس الخير أن يكثر مالك وولدك فساقه إلا أنه قال وأن تباري بدل تباهي، **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(اطلبوا العلم وزينوه بالوقار والحلم)**. أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وأبو نعيم في الحلية، وقد روي بنحوه من حديث أبي الدرداء مرفوعاً وقد تقدم قريباً. **(وقال اكثم بن صيفي)** بن رياح بن الحرث بن مخاش بن معاوية بن شريق بن جردة بن أسيد بن عمرو بن تميم التميمي الحكيم المشهور ذكره ابن السكن في الصحابة، والصحيح أنه لم يلق النبي ﷺ بل مات قبل وصوله إليه عطشاً وأنه أسلم، وأوصى جماعة بالإسلام وكان من المعمرين عاش مائتين وسبعين سنة، ويقال مائة وتسعين وأبوه صيفي أيضاً من المعمرين، وكانت له حكمة وبلاغة، فمن جملة حكمه قوله: **(دعامة العقل وجماع الأمر الصبر)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. والدعامة: ما يدعم به الحائط إذا مال أي يسنده

شوك فيه فأصبحوا شوكاً لا ورق فيه إن عرفتهم نقدوك وإن تركتهم لم يتركوك. قالوا: كيف نصنع؟ قال: تقرضهم من عرضك ليوم فقرك. وقال علي رضي الله عنه: إن أوّل ما عوّض الحليم من حلمه أن الناس كلهم أعوانه على الجاهل. وقال معاوية رحمه الله تعالى: لا يبلغ العبد مبلغ الرأي حتى يغلب حلمه جهله وصبره شهوته، ولا يبلغ ذلك إلا بقوّة العلم. وقال معاوية لعمرو بن الأهتم: أي الرجال أشجع، قال: من رد جهله بحلمه. قال: أي الرجال أسخى؟ قال: من بذل دنياه لصلاح دينه. وقال أنس بن مالك في قوله تعالى: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه وليّ حميم﴾ إلى قوله: ﴿عظيم﴾ [فصلت: ٣٤، ٣٥] هو الرجل يشتمه أخوه فيقول: إن كنت كاذباً فغفر الله لك،

يمنعه من السقوط، ومنه قيل للسيد في القوم هو دعامة قومه، كما يقال هو عمادهم فجعل الحلم دعامة للعقل يكون سبباً لاستقامته وعدم زلته. (**وقال أبو الدرداء**) رضي الله عنه: (**أدركت الناس ورقاً لا شواك فيه**) أي نفع كله (**وأصبحوا الآن شوكاً لا ورق فيه**) أي شر كله (**إن عرفتهم نقدوك**) كما ينقد الدرهم والدينار، (**وإن تركتهم لم يتركوك. قالوا: كيف نصنع؟ قال: تقرضهم من عرضك ليوم فقرك**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا محمد بن شبل، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن قيس، حدثنا مسعر، عن عوف بن عبدالله، عن أبي الدرداء قال: من يتفقد ينقد ومن لا يعد الصبر لفواجع الأمور يعجز إن قارضت الناس قارضوك وإن تركتهم لم يتركوك فقال: فما تأمرني؟ قال: اقرض من عرضك ليوم فقرك.

(**وقال علي رضي الله عنه: إن أول ما عوّض الحليم من حلمه أن الناس كلهم أعوانه على الجاهل**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. (**وقال معاوية رحمه الله تعالى: لا يبلغ العبد مبلغ الرأي حتى يبلغ حلمه جهله وصبره شهوته ولا يبلغ ذلك إلا بقوة العلم**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. (**وقال معاوية**) رحمه الله تعالى (**لعمرو بن الأهتم**) بن سمي بن خالد بن منقر بن عبيد بن مقاعس بن عمرو بن كعب بن زيد مناة بن تميم التميمي المنقري كنيته أبو نعيم، ويقال أبو ربعي له صحبة، وكان خطيباً جميلاً بليغاً شاعراً شريفاً في قومه، وكان يقال لشعره الحلل المنتشرة وهو عم شيبة بن سعد بن الأهتم، والمرفل بن خاقان بن الأهتم، وخالد بن صفوان بن عبدالله بن الأهتم، وكلهم من البلغاء المشهورين (**أي الرجال اشجع؟ قال: من ردّ جهله بحلمه قال: أي الرجال أسخى؟ قال: من بذل دنياه لصلاح دينه**). أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. (**وقال أنس بن مالك**) رضي الله عنه (**في قوله تعالى: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة﴾ إلى قوله: ﴿عظيم﴾**) وتمام الآية ﴿كأنه ولي حميم★ وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم﴾ (**هو الرجل يشتمه أخوه فيقول: إن كنت كاذباً فغفر الله لك، وإن كنت**

وإن كنت صادقاً فغفر الله لي. وقال بعضهم: شتمت فلاناً من أهل البصرة فحلم علي فاستعبدني بها زماناً. وقال معاوية لعرابة بن أوس: بم سدت قومك يا عرابة؟ قال: يا أمير المؤمنين كنت أحلم عن جاهلهم وأعطي سائلهم وأسعى في حوائجهم. فمن فعل فعلي فهو مثلي، ومن جاوزني فهو أفضل مني، ومن قصر عني فأنا خير منه. وسبّ رجل ابن عباس رضي الله عنهما فلما فرغ قال: يا عكرمة هل للرجل حاجة فنقضيها؟ فنكس الرجل رأسه واستحى. وقال رجل لعمر بن عبد العزيز: اشهد أنك من الفاسقين، فقال: ليس تقبل شهادتك. وعن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم أنه سبه رجل فرمى إليه بخميصة كانت عليه وأمر له بألف درهم، فقال بعضهم: جمع له خمس خصال محمودة: الحلم، وإسقاط الأذى، وتخليص الرجل مما يبعده من الله عز وجل، وحمله على الندم والتوبة ورجوعه إلى المدح بعد الذم اشترى جميع ذلك بشيء من الدنيا يسير. وقال رجل

صادقاً فغفر الله لي) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، **(وقال بعضهم: شتمت فلاناً)** لرجل سماه **(من أهل البصرة فحلم عني)** أي صفح عني ولم يجازني السيئة **(فاستعبدني بها زماناً)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال معاوية)** رحمه الله تعالى **(لعرابة بن أوس)** بن قيظي بن عمرو بن زيد بن جشم بن حارثة بن الحارث الأوسي الحارثيُ. قال ابن حبان: له صحبة قال ابن سعد: كان مشهوراً بالجود وله أخبار مع معاوية، وفيه يقول الشماخ:

إذا ما راية رفعت لمجد تلقاها عرابة باليمين

الأبيات: **(بم سدت قومك يا عرابة؟ قال: يا أمير المؤمنين كنت أحلم عن جاهلهم وأعطي سائلهم وأسعى في حوائجهم فمن فعل مثل فعلي فهو مثلي، ومن جاوزني فهو أفضل مني، ومن قصر عني فأنا خير منه)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب **(وسب رجل)** عبدالله **(بن عباس)** رضي الله عنه، **(فلما فرغ)** الرجل من سبه **(قال: يا عكرمة)** هو مولاه **(هل للرجل حاجة فنقضيها له؟ فنكس الرجل رأسه واستحيا)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال رجل لعمر بن عبد العزيز)** رحمه الله تعالى: **(أشهد أنك رجل من الفاسقين. فقال: ليس تقبل شهادتك)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وأبو نعيم في الحلية. **(وعن علي بن الحسين بن علي)** بن أبي طالب رضي الله عنهم **(أنه سبه رجل فرمى إليه خميصة)** وهي كساء أسود مربع **(كانت عليه، وأمر له بألف درهم)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب وأبو نعيم في الحلية. **(وقال بعضهم: من جمع له خمس خصال محمودة الحلم)** أي الصفح والعفو **(وإسقاط الأذى)** أي ترك ما يؤذي به إخوانه **(وتخليص الرجل مما يبعده عن الله عز وجل وجهله على الندم والتوبة ورجوعه إلى المدح بعد الذم اشترى جميع ذلك بشيء يسير)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(قال رجل لجعفر بن محمد)** بن علي بن

لجعفر بن محمد : إنه قد وقع بيني وبين قوم منازعة في أمر وإني أريد أن أتركه فأخشى أن يقال لي إن تركك له ذل، فقال جعفر : إنما الذليل الظالم. وقال الخليل بن أحمد : كان يقال من أساء فاحسن إليه فقد جعل له حاجز من قلبه يردعه عن مثل إساءته. وقال الأحنف بن قيس : لست بحليم ولكنني أتحلم. وقال وهب بن منبه : من يرحم يُرحم، ومن يصمت يسلم ومن يجهل يغلب، ومن يعجل يخطىء، ومن يحرص على الشر لا يسلم، ومن لا يدع المراء يشتم، ومن لا يكره الشر يأثم، ومن يكره الشر يعصم، ومن يتبع وصية الله يحفظ، ومن يحذر الله يأمن، ومن يتول الله يمنع، ومن لا يسأل الله يفتقر، ومن يأمن مكر الله يخذل، ومن يستعن بالله يظفر. وقال رجل لمالك بن دينار : بلغني أنك ذكرتني بسوء، قال: أنت إذا أكرم علي من نفسي إني إذا فعلت ذلك أهديت لك حسناتي. وقال بعض العلماء : الحلم أرفع من العقل لأن الله تعالى تسمى به. وقال رجل لبعض الحكماء : والله لأسبنك سباً يدخل معك في قبرك. فقال: معك يدخل لا معي. ومرّ

الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم : **(إنه قد وقع بيني وبين قوم منازعة في أمر واحد أريد أن أتركه فأخشى أن يقال إن تركك له ذل، فقال جعفر : إنما الذليل الظالم)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال الخليل بن أحمد)** الفراهيدي إمام أئمة النحو **(كان يقال من أساء فأحسن إليه جعل له حاجز من قلبه يردعه عن مثل إساءته)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال الأحنف بن قيس)** بن معاوية بن حصين التميمي تابعي ثقة : **(لست بحليم ولكن أتحلم)** أخرجه المزني في التهذيب عن الحسن لكن قال: أتحالم بدل أتحلم. **(وقال وهب بن منبه)** رحمه الله تعالى : **(من يرحم يرحم، ومن يصمت)** أي يسكت في كثير من الأمور **(يسلم عن الوبال، ومن يجهل)** أي يسفه على غيره **(يغلب)** أي يصير مغلوباً لا يعينه أحد، **(ومن يعجل)** في الأمور **(يخطىء)** أي يقع في الخطأ **(ومن يحرص على الشر لا يسلم)** من الآفات، **(ومن لا يدع)** أي لا يترك **(المراء)** أي المخاصمة مع الناس **(يشتم، ومن لا يكره الشتم يأثم)** وفي بعض النسخ الشر بدل الشتم، **(ومن يكره الشر يعصم)** من الوقوع فيه، **(ومن يتبع وصية الله يحفظ)** من الهلاك، **(ومن يحذر الله يأمن)** من العقاب، **(ومن يتول الله يمنع)** جانبه، **(ومن لا يسأل الله يفتقر، ومن يأمن مكر الله يخذل، ومن يستعن بالله يظفر)** بمراده أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال رجل لمالك بن دينار)** أي يحيى البصري العابد : **(بلغني إنك ذكرتني بسوء. قال: أنت إذاً أكرم عليَّ من نفسي إذا فعلت ذلك أهديت لك حسناتي)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال بعض العلماء : الحلم أرفع)** رتبة **(من العقل لأن الله تعالى تسمى به)** فإن من أسمائه الحليم ولا يسمى بالعاقل ولا يجوز إطلاقه عليه. **(وقال رجل لبعض الحكماء : والله لأسبنك سباً يدخل معك في قبرك. قال: معك يدخل لا معي)** أخرجه ابن أبي

المسيح بن مريم عليه الصلاة والسلام بقوم من اليهود فقالوا له شراً ، فقال لهم خيراً . فقيل له : إنهم يقولون شراً وأنت تقول خيراً ؟ فقال : كلّ ينفق مما عنده . وقال لقمان : ثلاثة لا يعرفون إلا عند ثلاثة : لا يعرف الحليم إلا عند الغضب ، ولا الشجاع إلا عند الحرب ، ولا الأخ إلا عند الحاجة إليه . ودخل على بعض الحكماء صديق له فقدم إليه طعاماً فخرجت امرأة الحكيم ـ وكانت سيئة الخلق ـ فرفعت المائدة وأقبلت على شتم الحكيم ، فخرج الصديق مغضباً فتبعه الحكيم وقال له : تذكر يوم كنا في منزلك نطعم فسقطت دجاجة على المائدة فأفسدت ما عليها فلم يغضب أحد منا ؟ قال : نعم . قال : فاحسب أن هذه مثل تلك الدجاجة . فسرى عن الرجل غضبه وانصرف وقال : صدق الحكيم الحلم شفاء من كل ألم . وضرب رجل قدم حكيم فأوجعه فلم يغضب فقيل له في ذلك فقال : أقمته مقام حجر تعثرت به فذبحت الغضب . وقال محمود الوراق .

سألزم نفسي الصفح عن كل مذنب وإن كثرت منه عليّ الجرائمُ
وما الناس إلا واحد من ثلاثة شريف ومشروف ومثل مقاومُ

الدنيا في ذم الغضب . (**ومر المسيح عيسى بن مريم عليه السلام بقوم من اليهود فقالوا له شراً . فقال لهم خيراً فقيل له إنهم يقولون شراً وأنت تقول خيراً ؟ فقال: كل واحد منا ينفق مما عنده**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب ، ومن هنا قولهم: كل إناء بما فيه يطفح أو ينضح أو يرشح . (**وقال لقمان**) الحكيم لابنه: يلا بني (**ثلاثة لا يعرفون إلا عند ثلاثة: لا يعرف الحليم إلا عند الغضب، ولا الشجاع إلا عند الحرب، ولا الأخ إلا عند الحاجة إليه**) أخرجه القالي في أماليه عن العتبي قال: بلغني أن لقمان كان يقول فذكره . (**ودخل على بعض الحكماء صديق له فقدم إليه طعاماً فخرجت امرأة الحكيم وكانت سيئة الخلق فرفعت المائدة وأقبلت على شتم الحكيم فخرج الصديق مغضباً فتبعه الحكيم وقال له: تذكر يوم كنا في منزلك نطعم فسقطت دجاجة على المائدة فأفسدت ما عليها فلم يغضب أحد منا . قال: نعم . قال: فأحسب أن هذه**) المرأة (**مثل تلك الدجاجة فسرى عن الرجل غضبه**) أي كشف عنه وسكن (**وانصرف . وقال: صدق الحكيم العلم شفاء من كل ألم**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب ، (**وضرب رجل قدم حكيم فأوجعه فلم يغضب فقيل له في ذلك فقال: أقمته مقام حجر تعثرت به وذبحت الغضب**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (**وقال محمود الوراق**) رحمه الله تعالى:

(سألزم نفسي الصفح عن كل مذنب وإن كثرت منه عليّ الجرائم)
(وما الناس إلا واحد من ثلاثة شريف ومشروف ومثل مقاومُ)

فأما الذي فوقي فأعرف قدره ... وأتبع فيه الحق والحق لازمُ
وأما الذي دوني فإن قال صنت عن ... إجابته عرضي وإن لام لائمُ
وأما الذي مثلي فإن زل أو هفا ... تفضلت إن الفضل بالحلم حاكمُ

بيان القدر الذي يجوز الانتصار والتشفي به من الكلام:

اعلم أن كل ظلم صدر من شخص فلا يجوز مقابلته بمثله فلا تجوز مقابلة الغيبة بالغيبة، ولا مقابلة التجسس بالتجسس، ولا السب بالسب. وكذلك سائر المعاصي، وإنما القصاص والغرامة على قدر ما ورد الشرع به وقد فصلناه في الفقه. وأما السب فلا يقابل بمثله إذ قال رسول الله ﷺ: «إن امرؤ عيّرك بما فيك فلا تعيره بما فيه» وقال: «المستبان ما قالا فهو على البادىء ما لم يعتد المظلوم» وقال: «المستبان شيطانان يتهاتران» وشتم رجل أبا بكر الصديق رضي الله عنه وهو ساكت، فلما ابتدأ ينتصر منه قام رسول الله ﷺ فقال أبو بكر: إنك كنت ساكتاً لما شتمني فلما تكلمت قمت. قال: «لأن الملك كان يجيب عنك فلما تكلمت ذهب الملك وجاء الشيطان فلم أكن لأجلس في

(فأما الذي فوقي فاعرف قدره ... واتبع فيه الحق والحق لازمُ)
(وأما الذي دوني فإن قال صنت عن ... إجابته عرضي وإن لام لائم)
(وأما الذي مثلي فإن زل أو هفا ... تفضلت إن الفضل بالفخر حاكم)

بيان القدر الذي يجوز الإنتصار والتشفي به من الكلام:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(إن كل ظلم صدر من شخص فلا يجوز مقابلته بمثله، فلا تجوز مقابلة الغيبة بالغيبة، ولا التجسس بالتجسس، ولا مقابلة السب بالسب، وكذا سائر المعاصي)** حكمها أن لا تقابل بمثلها، **(وإنما القصاص والغرامة على ما ورد الشرع به وفصلناه في الفقه)** في الكتب الأربعة البسيط والوسيط والوجيز والخلاصة. **(وأما السب فلا يقابل بمثله. قال رسول الله ﷺ: «إن امرؤ عيرك بما فيك فلا تعيره بما فيه»)** رواه أحمد من حديث جابر بن سليم أبي جرير الجهيمي وقد تقدم في آفات اللسان. **(وقال)** ﷺ **(«المستبان شيطانان يتهاتران»)** رواه أحمد من حديث عياض بن حمار وقد تقدم، **(وقال)** ﷺ **(«المتسابان ما قالا فهو على البادىء ما لم يعتد المظلوم»)** رواه أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة بلفظ حتى يعتدي وتقدم بلفظ ما لم يتعد المظلوم. **(وشتم رجل أبا بكر)** رضي الله عنه في مجلس النبي ﷺ **(وهو ساكت)** لا يتكلم، **(فلما ابتدأ ينتصر منه قام رسول الله ﷺ فقال)** له أبو بكر: **(إنك كنت ساكتاً لما شتمني فلما تكلمت قمت)** هلاّ سبب؟ **(قال)** ﷺ **(«لأن**

مجلس فيه الشيطان». وقال قوم: تجوز المقابلة بما لا كذب فيه، وإنما نهى رسول الله ﷺ عن مقابلة التعيير بمثله نهي تنزيه، والأفضل تركه ولكنه لا يعصى به، والذي يرخص فيه أن تقول: من أنت؟ وهل أنت إلا من بني فلان كما قال سعد لابن مسعود: وهل أنت إلا من بني هذيل؟ وقال ابن مسعود: وهل أنت إلا من بني أمية؟ ومثل قوله: يا أحمق. قال مطرف: كل الناس أحمق فيما بينه وبين ربه إلا ان بعض الناس أقل حماقة من بعض. وقال ابن عمر في حديث طويل: حتى ترى الناس كلهم حمقى في ذات الله تعالى، وكذلك قوله: يا جاهل إذ ما من أحد إلا وفيه جهل فقد آذاه بما ليس بكذب، وكذلك قوله: يا سيء الخلق، يا صفيق الوجه، يا ثلاّباً للأعراض، وكان

الملك كان يجيب عنك) ما دمت ساكتاً **(فلما تكلمت ذهب الملك وجاء الشيطان فلم أكن لأجلس في مجلس فيه الشيطان»)** قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة متصلاً ومرسلاً، قال البخاري: المرسل أصح.

(وقال قوم) من أهل العلم: **(تجوز المقابلة بما لا كذب فيه و)** أجابوا عن حديث جابر بن سليم بأن **(نهيه ﷺ عن التعيير بمثله نهي تنزيه)** لا نهي تحريم، **(والأفضل تركه ولكنه)** إذا أتى به **(لا يعصي، والذي يرخص فيه أن يقول من أنت)** أو من تكون أنت، أو ما الذي يقال لك، **(وهل أنت إلا من بني فلان)** ينسبه لقبيلته التي هو منها إلا أن كانت القبيلة مما ينبز باللؤم كباهلة وسلول وهيثم. **(كما قال سعد)** بن أبي وقاص الزهري **(لابن مسعود)** رضي الله عنهما في كلام جرى بينهما: **(وهل أنت إلا من هذيل)** وهو ابن مدركة بن الياس بن مضر **(فقال ابن مسعود: وهل أنت إلا ابن أمية)** تصغير أمة وهي الجارية؟ فقد ذكر ابن قتيبة في المعارف زهرة امرأة ينسب إليها ولدها دون الأب هكذا قال، ولا أعلم أحداً وافقه عليها، وشيوخ النسب متفقون على أنه اسم رجل فإن صحت النسخة ففيه تقوية لقول صاحب المعارف، ووجد في بعض النسخ وهل أنت الأمن بني أمية فيكون إشارة إلى أمه فإنها حمرة بنت سفيان بن أمية بنت عم أبي سفيان بن حرب بن أمية، **(ومثله قوله: يا أحمق. قال مطرف)** بن عبدالله التابعي الثقة **(كل الناس أحمق فيما بينه وبين ربه إلا أن بعض الناس أقل حماقة من بعض)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال ابن عمر)** رضي الله عنه **(في حديث طويل)** رفعه إلى النبي ﷺ وفيه: **(حتى ترى الناس كلهم حمقي في ذات الله)** عز وجل وقد تقدم في العلم، **(وكذلك قوله: يا جاهل إذ ما من أحد إلا وفيه جهل)** في أمور دينية أو دينيوية، **(فقد آذاه بما ليس بكذب، وكذلك قوله: يا سيء الخلق)** أو يا ضيق الخلق أو **(يا صفيق الوجه)** أي رقيقه أو **(يا ثلاباً للأعراض)** أي وقاعاً فيها، **(وكان ذلك فيه)** موجوداً **(وكذلك قوله: لو كان فيك حياء)** أو شيء من الحياء أو لو كنت تستحي من الله **(ما تكلمت)** بكذا،

ذلك فيه. وكذلك قوله: لو كان فيك حياء لما تكلمت، وما أحقرك في عيني بما فعلت وأخزاك الله وانتقم منك.

فأما النميمة والغيبة والكذب وسبّ الوالدين فحرام بالإتفاق لما روي أنه كان بين خالد بن الوليد وسعد كلام، فذكر رجل خالداً عند سعد، فقال سعد: مه إن ما بيننا لم يبلغ ديننا. يعني أن يأثم بعضنا في بعض، فلم يسمع السوء فكيف يجوز له أن يقوله؟

والدليل على جواز ما ليس بكذب ولا حرام كالنسبة إلى الزنا والفحش والسب: ما روت عائشة رضي الله عنها أن أزواج النبي ﷺ أرسلن إليه فاطمة، فجاءت فقالت: يا رسول الله أرسلني إليك أزواجك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، والنبي ﷺ نائم، فقال: «يا بنية أتحبين ما أحب» قالت: نعم. قال: «فأحبي هذه» فرجعت إليهن فاخبرتهن بذلك فقلن: ما أغنيت عنا شيئاً، فأرسلن زينب بنت جحش، قالت: وهي التي كانت تساميني في الحب فجاءت فقالت: بنت أبي بكر وبنت أبي بكر، فما زالت تذكرني وأنا ساكتة أنتظر أن يأذن لي رسول الله ﷺ في الجواب فأذن لي فسببتها حتى

(**وما أحقرك في عيني بما**) عملت أو (**فعلت وجزاك الله**) بما يليق بك أو جزاؤك على الله يا بعيد (**وانتقم منك**) بعدله.

(**فأما النميمة والغيبة والكذب وسب الوالدين فحرام بالإتفاق لما روي أنه كان بين خالد بن الوليد**) ابن المغيرة أبو سليمان المخزومي (**وسعد**) بن أبي وقاص الزهري رضي الله عنهما (**كلام، فذكر رجل خالداً**) بسوء (**عند سعد فقال سعد: مه**) أي أسكت (**إن ما بيننا لم يبلغ ديننا يعني أن يأثم بعضنا في بعض فلم يسمع السوء، فكيف يجوز أن يقوله**). أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

(**والدليل على جواز ما ليس بكذب ولا حرام كالنسبة إلى الزنا والفحش ما روت عائشة رضي الله عنها: إن أزواج النبي ﷺ أرسلن إليه فاطمة**) رضي الله عنها (**فجاءت فقالت: يا رسول الله أرسلني أزواجك يسألنك العدل**) أي التسوية (**في ابنة أبي قحافة**) تعني عائشة بنت أبي بكر نسبتها إلى جدها (**والنبي ﷺ نائم**) أي مضطجع. (**فقال: «يا بنية أتحبين ما أحب»؟ قالت: نعم. قال: «فأحبي هذه»**) يعني عائشة وكان ذلك في بيتها، (**فرجعت إليهن وأخبرتهن بذلك، فقلن: ما أغنيت عنا شيئاً فأرسلن زينب بنت جحش**) أم المؤمنين الأسدية وأمها عمة النبي ﷺ أميمة (**قالت**) عائشة: (**وهي التي كانت تساميني في الحب**) أي تغالبني، (**فجاءت فقالت بنت أبي بكر وبنت أبي بكر فما زالت تذكرني**) وتعدد عليّ (**وأنا ساكتة أنتظر أن يأذن لي رسول الله ﷺ في الجواب**) فأذن لي (**فسببتها**

جف لساني، فقال النبي ﷺ: « كلا إنها ابنة أبي بكر » يعني أنك لا تقاومينها في الكلام قط وقولها: سببتها، ليس المراد به الفحش بل هو الجواب عن كلامها بالحق ومقابلتها بالصدق. وقال النبي ﷺ: « المستبان ما قالا فعلى البادىء منهما حتى يعتدي المظلوم » فأثبت للمظلوم انتصاراً إلى أن يعتدي، فهذا القدر هو الذي أباحه هؤلاء وهو رخصة في الإيذاء جزاء على إيذائه السابق. ولا تبعد الرخصة في هذا القدر ولكن الأفضل تركه فإنه يجره إلى ما وراءه ولا يمكنه الاقتصار على قدر الحق فيه، والسكوت عن أصل الجواب لعله أيسر من الشروع في الجواب والوقوف على حدّ الشرع فيه، ولكن من الناس من لا يقدر على ضبط نفسه في فورة الغضب ولكن يعود سريعاً، ومنهم من يكف نفسه في الابتداء ولكن يحقد على الدوام. والناس في الغضب أربعة: فبعضهم كالحلفاء سريع الوقود سريع الخمود، وبعضهم كالغضاء بطيء الوقود بطيء الخمود، وبعضهم بطيء

حتى جف لساني، فقال النبي ﷺ: « كلا) حرف ردع وزجر **(إنها بنت أبي بكر » يعني أنك لا تقاومينها في الكلام)** والمقاومة في الكلام المغالبة رواه مسلم في الصحيح، **(وقولها)** رضي الله عنها: **(سببتها ليس المراد به الفحش)** في الكلام المنهي عنه، **(بل هو الجواب عن كلامها بالحق ومقابلتها بالصدق)** بدليل أنه بحضرته ﷺ وبأذنه **(وقال النبي ﷺ: « المستبان على ما قالا حتى يعتدي المظلوم »)** رواه أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة وتقدم للمصنف في آفات اللسان بلفظ: ما لم يبتدىء المظلوم. **(فأثبت للمظلوم انتصاراً إلى أن يعتدي)** أي يتجاوز عن الحد الشرعي المأذون فيه، **(فهذا القدر هو الذي أباحه هؤلاء)** الذين أجازوا المقابلة **(وهو رخصة في الإيذاء جزاء على إيذائه السابق ولا تبعد الرخصة في هذا القدر، ولكن الأفضل تركه فإنه يجر إلى ما وراء ولا يمكن الإقتصار على مقدار الحق فيه)** فمن حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه، **(والسكوت عن أصل الجواب لعله أيسر من الشروع في الجواب والوقوف على حد الشرع فيه)** فتركه أروح للخاطر، **(ولكن في الناس من لا يقدر على ضبط نفسه في فور الغضب)** وحدته **(ولكن يعود سريعاً)** إلى الرضا، **(ومنهم من يكف نفسه في الإبتداء ولكن يحقد في الدوام)** أي يمسك البغضاء في قلبه، **(والناس في الغضب أربعة: فبعضهم كالحلفاء)** وزان الحمراء نبات معروف الواحدة حلفاة **(سريع الوقود)** لخفته ورخاوته **(سريع الخمود)** أي السكون فيصير كلا شيء، **(وبعضهم كالغضى)** مقصور شجر من أشجار الجبال خشبه من أصلب الخشب، ولهذا يكون في فحمه صلابة **(بطيء الوقود)** لصلابته فلا تؤثر النار فيه سريعاً **(بطيء الخمود)** تبقى ناره مدة لا تنطفىء، ولذلك قال الشاعر:

فسقى الغضى والساكنية وإن هم ... شبوه بين جوانحي وبأضلعي

الوقود سريع الخمود وهو الأحمد ما لم ينبته إلى فتور الحمية والغيرة، وبعضهم سريع الوقود بطيء الخمود وهذا هو شرهم. وفي الخبر: «المؤمن سريع الغضب سريع الرضا فهذه بتلك». وقال الشافعي رحمه الله: من استغضب فلم يغضب فهو حمار ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان. وقد قال أبو سعيد الخدري، قال رسول الله ﷺ: «ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى فمنهم بطيء الغضب سريع الفيء، ومنهم سريع الغضب سريع الفيء، فتلك بتلك، ومنهم سريع الغضب بطيء الفيء، ألا وإن خيرهم البطيء الغضب السريع الفيء وشرهم السريع الغضب البطيء الفيء». ولما كان الغضب يهيج ويؤثر في كل إنسان وجب على السلطان أن لا يعاقب أحداً في حال غضبه، لأنه ربما يتعدى الواجب، ولأنه ربما يكون متغيظاً عليه فيكون متشفياً لغيظه ومريحاً نفسه من ألم الغيظ، فيكون صاحب حظ فيه فينبغي أن يكون انتقامه وانتصاره لله تعالى لا لنفسه. ورأى عمر رضي الله عنه سكران فأراد أن يأخذه ويعزره فشتمه السكران فرجع عمر، فقيل له: ياأمير المؤمنين لما شتمك تركته؟ قال: لأنه أغضبني ولو عزرته. لكان ذلك لغضبي

(**وبعضهم بطيء الوقود سريع الخمود وهو الأحمد ما لم ينته إلى فتور الحمية و**) ضعف (**الغيرة**) الدينية، (**وبعضهم سريع الوقود بطيء الخمود وهذا هو شرهم، وفي الخبر**) عن رسول الله ﷺ: (**«المؤمن سريع الغضب سريع الرضا فهذه بتلك»**) تقدم ذلك.

(**وقال الشافعي رضي الله عنه: من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضى فلم يرض فهو شيطان**) أخرجه الأبدي والبيهقي وأبو نعيم كلهم في مناقبة بأسانيدهم (**وقد قال أبو سعيد الخدري**) رضي الله عنه: (**قال رسول الله ﷺ: «ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات منهم بطيء الغضب سريع الفيء**) أي الرجوع، (**ومنهم سريع الغضب سريع الفيء فتلك بتلك، ومنهم سريع الغضب بطيء الفيء ألا وإن خيرهم البطيء الغضب السريع الفيء وشرهم السريع الغضب البطيء الفيء»**) قد تقدم ذلك (**ولما كان الغضب في الحال يهيج ويؤثر في كل إنسان وجب على السلطان أن لا يعاقب أحداً في حال غضبه عليه لأنه ربما يتعدى الواجب**) أي يتجاوز القدر الواجب في معاقبته، (**ولأنه يكون**) في هذه الحالة (**مشفياً غيظه ومريحاً نفسه فيكون صاحب حظ فيه، وينبغي أن يكون انتقامه وانتصاره لله لا لنفسه**) فقد روي أنه (**رأى عمر رضي الله عنه سكراناً فأراد أن يأخذه ويعزره**) تعزيراً شرعياً (**فشتمه السكران**) واستطال بلسانه عليه (**فرجع عمر**) عن أخذه، (**فقيل له: يا أمير المؤمنين لما شتمك تركته! قال: لأنه أغضبني ولو عزرته لكان ذلك لغضبي لنفسي ولم أحب**

لنفسي، ولم أحب أن أضرب مسلماً حية لنفسي. وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله لرجل أغضبه: لولا أنك أغضبتني لعاقبتك.

القول في معنى الحقد ونتائجه وفضيلة العفو والرفق:

اعلم أن الغضب إذا لزم كظمه لعجز عن التشفي في الحال رجع إلى الباطن واحتقن فيه فصار حقداً. ومعنى الحقد أن يلزم قلبه استثقاله والبغضة له والنفار عنه وأن يدوم ذلك ويبقى، وقد قال ﷺ: «المؤمن ليس بحقود». فالحقد ثمرة الغضب. والحقد يثمر ثمانية أمور:

الأول: الحسد: وهو أن يحملك الحقد على أن تتمنى زوال النعمة عنه فتغتم بنعمة إن أصابها وتسر بمصيبة إن نزلت به، وهذا من فعل المنافقين، وسيأتي ذمه إن شاء الله تعالى.

الثاني: أن يزيد على إضمار الحسد في الباطن، وتشمت بما أصابه من البلاء.

الثالث: أن تهجره وتصارمه وتنقطع عنه وإن طلبك وأقبل عليك.

أن أضرب مسلماً حية لنفسي) أخرجه الإسماعيلي في مناقب عمر. **(وقال عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله تعالى **(لرجل أغضبه: لولا أنك أغضبتني لعاقبتك)** أخرجه أبو نعيم في الحلية.

القول في معنى الحقد ونتائجه وفضيلة العفو والرفق:

(اعلم) هداك الله **(أن الغضب إذا لزم كظمه)** أي كفه وحبسه **(لعجز عن التشفي)** بالمغضوب عليه **(في الحال رجع إلى الباطن واحتقن فيه)** أي احتبس فصار حقداً **(ومعنى الحقد أن يلزم قلبه استثقاله والبغضة والنفار منه وأن يدوم ذلك ويبقى)** ولذا قالوا في تعريفه هو الإنطواء على العداوة والبغضاء **(وقد قال ﷺ: «المؤمن ليس بحقود»)** تقدم في كتاب العلم، **(فالحقد ثمرة الغضب)** ونتيجته، **(والحقد يثمر ثمانية أمور)**.

(الأول: الحسد) محركة، **(وهو أن يحملك الحقد على أن تتمنى زوال النعمة عنه فتغتم بنعمة أصابها وتسر بمصيبة إن نزلت به وهذا من فعل المنافقين أعني الحسد)** لمخالفة الظاهر فيه الباطن **(وسيأتي ذمه)** قريباً.

(الثاني: أن يزيد على أصحاب الحسد في الباطن فيشمت) أي يفرح **(بما يصيبه من البلاء)**.

(الثالث: أن تهجره وتصارمه وتنقطع عنه وإن طلبك وأقبل عليك) بالملاطفة.

الرابع: وهو دونه أن تعرض عنه استصغارا له.

الخامس: أن تتكلم فيه بما لا يحل من كذب وغيبة وإفشاء سر وهتك ستر وغيره.

السادس: أن تحاكيه استهزاء به وسخرية منه.

السابع: إيذاؤه بالضرب وما يؤلم بدنه.

الثامن: أن تمنعه حقه من قضاء دين أو صلة رحم أو رد مظلمة. وكل ذلك حرام.

وأقل درجات الحقد أن تحترز من الآفات الثمانية المذكورة ولا تخرج بسبب الحقد إلى ما تعصي الله به، ولكن تستثقله في الباطن ولا ينتهي قلبك عن بغضه، حتى تمتنع عما كنت تطوع به من البشاشة والرفق والعناية والقيام بحاجاته والمجالسة معه على ذكر الله تعالى والمعاونة على المنفعة له، أو بترك الدعاء له والثناء عليه أو التحريض على بره ومؤاساته. فهذا كله مما ينقص درجتك في الدين ويحول بينك وبين فضل عظيم وثواب جزيل وإن كان لا يعرّضك لعقاب الله.

ولما حلف أبو بكر رضي الله عنه أن لا ينفق على مسطح ـ وكان قريبه ـ لكونه تكلم في واقعة الإفك نزل قوله تعالى: ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم﴾ [النور: ٢٢] إلى

(**الرابع: وهو دونه أن تعرض عنه استصغاراً له**) أي استحقاراً واستذلالاً.

(**الخامس: أن تتكلم فيه بما لا يحل من كذب وغيبة وإفشاء سر وهتك ستر وغيره**).

(**السادس: أن يحاكيه استهزاء به وسخرية منه**).

(**السابع: إيذاؤه بالضرر وما يؤلم بدنه**).

(**الثامن: أن يمنعه حقه من صلة رحم أو قضاء دين أو رد مظلمة وكل ذلك حرام لا يحل إرتكابه وأقل درجات الحقد أن تحترز من الآفات الثمانية المذكورة لا تخرج بسبب الحقد إلى ما تعصي الله به ولكن تستثقله بالباطن ولا تنهي قلبك عن بغضه حتى تمتنع عما كنت تتطوع به من البشاشة والرفق والعناية والقيام بحاجاته والمجالسة معه على ذكر الله والمعاونة على المنفعة أو بترك الدعاء له أو الثناء عليه**) في المجالس (**والتحريض على بره ومؤاساته، فهذا كله مما ينقص درجتك في الدين ويحول بينك وبين فضل عظيم وثواب جزيل وإن كان لا يعرضك لعقاب**) أليم. (**ولما حلف أبو بكر**) رضي الله عنه (**أن لا ينفق على مسطح**) بن أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف (**وكان قريبه**) لأن أم مسطح بنت خالة أبي بكر مطلبية أسلمت قديماً وكان أبو بكر يمونه لأجل قرابته (**لما تكلم في واقعة الإفك**) وخاض معهم في أمر عائشة (**نزل قوله تعالى: ﴿ولا يأتل**) أي لا يحلف (**أولو الفضل منكم**

قوله : ﴿أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لكُم﴾ [النور : ٢٢] ، **فقال أبو بكر : نعم نحب ذلك** وعاد إلى الإنفاق عليه .

والأولى أن يبقى على ما كان عليه ، فإن أمكنه أن يزيد في الإحسان مجاهدة للنفس وأرغاماً للشيطان فذلك مقام الصديقين وهو من فضائل أعمال المقربين . فللمحقود ثلاثة أحوال عند القدرة .

والسعة) أن يؤتوا أولي القربى﴾ **(إلى قوله: ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ فقال أبو بكر : بل نحب ذلك وعاد إلى الإنفاق عليه)** رواه عبد الرزاق وأحمد والبخاري وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب كلهم من حديث عائشة الطويل ، وفيه لما أنزل الله في براءتي قوله : ﴿ إن الذين جاؤوا بالإفك﴾ العشر الآيات كلها . قال أبو بكر وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبـداً بعـد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله ﴿ولا يأتل أولو الفضل﴾ إلى قوله : ﴿رحيم﴾ قال أبو بكر : بلى والله إني أحب أن يغفر الله لي فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه وقال: والله لا أنزعها منه أبداً . وروى البخاري والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه في هذا الحديث قالت : فخلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحاً بنافعة أبداً ، فأنزل الله ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة﴾ يعني أبا بكر ﴿أن يؤتوا أولى القربى والمساكين﴾ يعني مسطحاً إلى قوله : ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم﴾ قال أبو بكر : بلى والله إنا لنحب أن يغفر الله لنا وعاده له بما كان يصنع . وروى البخاري وسعيد بن منصور وابن المنذر من حديث رومان قالت : وكان فيمن حدث الحديث رجل كان يجديه أبو بكر ، فحلف أبو بكر أن لا يصله فأنزل الله ﴿ولا يأتل أولو الفضل﴾ الآية وروى ابن مردويه من حديث ابن عباس : وكان أبو بكر يعطي مسطحاً أو يصله ويبره فحلف لا يعطيه فنزل ولا يأتل الآية . وروى الطبراني وابن مردويه من حديث ابن عمر ، فبعث أبو بكر إلى مسطح لاوصلتك بدرهم أبداً ولا عطفت عليك بخير أبداً ، ثم طرده وأخرجه من منزله فنزل القرآن ﴿ولا يأتل﴾ إلى آخر الآية . وروى ابن أبي حاتم والطبراني عن سعيد بن جبير : كان مسطح من المهاجرين الأولين ، وكان ابن خالة أبي بكر وكان يتيماً في حجره ، فلما حلف أبو بكر أن لا يصله نزلت في أبي بكر ﴿ولا يأتل﴾ أي لا يحلف ﴿أولو الفضل منكم﴾ يعني في الغنى **(والسعة)** يعني في الرزق **(أن يؤتوا أولي القربى)** يعني مسطحاً قرابة أبي بكر وابن خالته **(والمساكين)** يعني مسطحاً كان مسكيناً والمهاجرين في سبيل الله يعني مسطحاً وليعفوا وليصفحوا يعني ليتجاوزوا عن مسطح **(ألا تحبون)** الآية . قال النبي ﷺ : « أما تحب أن يغفر الله لك ؟ قال : بلى يا رسول الله . قال : فاعف واصفح » فقال أبو بكر : قد عفرت وصفحت لا أمنعه معروفاً اليوم . **(فالأولى أن يبقى على ما كان عليه فإن أمكنه أن يزيد في الإحسان)** والصلة **(مجاهدة للنفس وإرغاماً للشيطان فذلك هو مقام الصديقين وهو من فضائل أعمال المقربين فللمحقود ثلاثة أحوال عند القدرة)** .

أحدها: أن يستوفي حقه الذي يستحقه من غير زيادة ونقصان وهو العدل.

الثاني: أن يحسن إليه بالعفو والصلة، وذلك هو الفضل.

الثالث: أن يظلمه بما لا يستحقه وذلك هو الجور، وهو إختيار الأراذل، والثاني: هو إختيار الصديقين، والأوّل: هو منتهى درجات الصالحين، ولنذكر الآن فضيلة العفو والإحسان.

فضيلة العفو والإحسان:

اعلم أن معنى العفو أن يستحق حقاً فيسقطه ويبرىء عنه من قصاص أو غرامة، وهو غير الحلم وكظم الغيظ؛ فلذلك أفردناه. قال الله تعالى: ﴿خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ وأعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال الله تعالى: ﴿وأنْ تَعْفُوا أقْرَبُ للتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧] وقال رسول الله ﷺ: «ثلاث والذي نفسي بيده لو كنت حلافاً لحلفت عليهن ما نقص مال من صدقة فتصدقوا، ولا عفا رجل عن مظلمة يبتغي

(**إحداها: أن يستوفي حقه الذي يستحقه**) سواء (**من غير زيادة ونقصان وهو العدل**) لما فيه من المساواة.

(**والثاني: أن يحسن إليه بالعفو والصلة وذلك هو الفضل**).

(**والثالث: أن يظلمه بما لا يستحقه**) فيأخذ منه فوق حقه (**وذلك هو الجور وهو اختيار الأراذل**) وهم اللئام من الناس. (**والثاني هو اختيار الصديقين**) ولذلك عفا أبو بكر عن مسطح ووصله بالبر وأحسن إليه بعد العفو، (**والأول هو منتهى درجة الصالحين، ولنذكر الآن فضيلة العفو والإحسان**) وما أعد الله لصاحبهما من الثواب والغفران.

فضيلة العفو:

(**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن معنى العفوان تستحق حقاً فتسقطه وتبرأ عنه من قصاص أو غرامة**) يقال: غرمت الدية والكفالة إذا أديته بعد ما لزمك غرماً ومغرماً وغرامة (**وهو غير الحلم وكظم الغيظ، فلذلك أفردناه، وقد قال الله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ الآية**) وقد تقدم الكلام عليه في آداب الصحبة. (**وقال تعالى: ﴿وأن تعفوا أقرب للتقوى﴾ وقال رسول الله ﷺ: «ثلاث**) خصال (**والذي نفسي بيده إن كنت حالفاً لحلفت عليهن**) أي على حقيقتهن (**ما نقصت صدقة من مال**) كذا في النسخ والمعنى ما نقص مال من صدقة فإنه وإن نقص في الدنيا فنفعه في الآخرة باق فكأنه ما نقص وليس معناه أن المال لا ينقص حساً. قال ابن عبد السلام: ولا أن الله يخلف عليه لأن هذا معنى مستأنف (**فتصدقوا**) ولا تبالوا

بها وجه الله إلا زاده الله بها عزاً يوم القيامة، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر»، وقال ﷺ: «التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله، والعفو لا يزيد العبد إلا عزاً فاعفوا يعزكم الله، والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة فتصدقوا يرحمكم الله»، وقالت عائشة رضي الله عنها: «ما رأيت رسول الله ﷺ

بالنقص الحسي، **(ولا عفا رجل عن مظلمة)** ظلمها **(فيبتغي بها وجه الله إلا زاده الله بها عزاً يوم القيامة، ولا فتح رجل)** على نفسه **(باب مسألة)** فيسأل الناس ويظهر لهم الفقر والحاجة وهو بخلاف ذلك **(إلا فتح الله عليه باب فقر»)** لم يكن له في حساب بأن يسلط على ما في يده من الأموال فيتلفها حتى يعود فقيراً محتاجاً على حالة أسوأ مما أذاع عن نفسه جزاء على فعله ولا يظلم ربك أحداً. رواه ابن أبي الدنيا هكذا في ذم الغضب من حديث عبد الرحمن بن عوف. وفي رواية له: «ثلاث اقسم عليهن ما نقص مال قط من صدقة فتصدقوا ولا عفا رجل عن مظلمة ظلمها إلا زاده الله بها عزاً فاعفوا يزدكم الله ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة يسأل الناس إلا فتح الله عليه باب فقر». وقال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي كبشة الأنماري وقال: حسن صحيح، ولمسلم وأبي داود نحوه من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: لفظ حديث أبي كبشة: «ثلاث أقسم عليهن ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عز وجل عزاً ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر». وأحدثكم حديثاً فاحفظوه: إنما الدنيا لأربعة نفر فذكر حديثاً طويلاً، وقد رواه أحمد بطوله في مسنده، وحديث أبي هريرة الذي أشار إليه العراقي لفظه: «ثلاث اعلم أنهن حق ما عفا امرؤ عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة فيبتغي بها كثرة إلا زاده الله بها فقراً وما فتح رجل على نفسه باب صدقة فيبتغي بها وجهه الله تعالى إلا زاده الله كثرة» وقد رواه كذلك البيهقي.

(وقال ﷺ: «التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة) في الدنيا لأنه بالتواضع لهم يعظم في القلوب وترتفع منزلته في النفوس **(فتواضعوا يرفعكم الله)** تعالى في الدنيا بوضع القبول في القلوب وإعظام المنزلة في الصدور وفي الآخرة بتكثير الأجر وإعظام القدر كما ذكره العلائي وغيره فحمله على الدنيا فقط أو على الآخرة فقط في الثلاثة غير سديد **(والعفو لا يزيد العبد إلا عزاً)** لأن من عرف بالعفو ساد وعظم في القلوب فهو على ظاهره أو المراد عزه في الآخرة بكثرة الثواب وترك العقاب **(فاعفوا يعزكم الله)** في الدارين **(والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة)** بمعنى أنه يبارك فيه وتندفع عنه المفسدات فينجبر نقص الصورة بذلك **(فتصدقوا يرحمكم الله»)** أي يضاعف عليكم رحمته بإضعافه لكم أجرها. قالوا: وهذا من جوامع الكلم. رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث محمد بن عمير العبدي. وقال العراقي: رواه أبو الشيخ الأصبهاني في الترغيب والترهيب والديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس بسند ضعيف.

منتصراً من مظلمة ظلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله، فإذا انتهك من محارم الله شيء كان أشدهم في ذلك غضباً، وما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً»،

(وقالت عائشة رضي الله عنها: «ما رأيت) أي ما علمت **(رسول الله ﷺ منتصراً)** أي منتقماً **(من مظلمة)** بفتح اللام والميم ما أخذ أو نيل من معصوم عدواناً سواء كانت في البدن أو العرض أو المال أو الاختصاص **(ظلمها)** المنصوب على الأول مفعول مطلق، وعلى الثاني مفعول به. وظلم يتعدى لمفعولين كما في القاموس خلافاً لمن زعم قصره على واحد فقد ظلم بها **(قط)** وإنما لم ينتقم ﷺ منها مع أن مرتكبها قدباء بإثم عظيم لأنه حق آدمي يسقط بعفوه بخلاف حقوق الله تعالى التي ذكرها بقوله: **(ما لم تنتهك محارم الله تعالى)** أي ترتكب والمحارم جمع محرم أي شيء حرمه الله على عباده.

فإن قلت: مظلمته ﷺ إيذاء له وإيذاؤه كفر وهو حينئذ حق الله تعالى فكيف يسقط بعفوه؟ قلت: لا نسلم أن مطلق إيذائه كفر. ألا ترى فيمن جذب رداءه حتى أثر في عنقه فعفا عنه وأعطاه حمل بعيريه، والحاصل أن إيذاءه لا يصدر إلا من مسلم جاف وهذا له نوع عذر فلم يكفر وعفا عنه، أو من منافق وقد أمر بتحمل أذاهم لئلا ينفر الناس عنه، أو من كافر معاهد فمصلحة تألفه اقتضت عدم مؤاخذته بجريمته أو من حربي وهو غير ملتزم للأحكام.

(فإذا انتهك من محارم الله شيء كان أشدهم غضباً) فينتقم لمن ارتكب ذلك لما علمت أنه لا يقبل العفو، ومن المحارم التي ينتقم بها ولا يعفو عنها حق الآدمي إذا همّ في طلبه وفي الحث على العفو والحلم واحتمال الأذى والإنتصار لدين الله تعالى، أنه ليس لكل ذي ولاية التخلق بهذا الخلق الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله تعالى على أنهم قد أجمعوا أنه لا يجوز للقاضي أن يقضي لنفسه ولا لمن تقبل شهادته له كأبيه وابنه، ولا ينافي هذا الحديث أمره ﷺ بقتل ابن خطل ونحوه ممن كان يؤذيه لأنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله تعالى، أو ان عفوه إنما كان في غير ذنب يكفر به مرتكبه كمن رفع صوته عليه، ومن جذبه بردائه حتى أثر في رقبته بخلاف أولئك فإنهم كفروا بإيذائه فلم يمكنه العفو عنهم، ومن ثم اقتص ﷺ ممن نال من عرضه، **(وما خير)** ﷺ **(بين أمرين إلا أختار أيسرهما)** إما بأن يخيره الله تعالى فيما فيه عقوبتان فيختار الأخف، أو في قتال الكفار وأخذ الجزية فيختار أخذها، أو في حق أمته في المجاهدة في العبادة والإقتصاد فيختار الإقتصاد، وإما بأن يخيره المنافقون أو الكفار، فعلى هذا يتصور قوله: **(ما لم يكن مأثماً)** أي إثماً كما في رواية البخاري، وفيها أيضاً. فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وفي رواية الطبراني ما لم يكن لله فيه سخط، وعلى الأول يكون الإستثناء منقطعاً إذ لا يتصور تخيير الله تعالى إلا بين جائزين رواه الترمذي في الشمائل واللفظ له رواه البخاري ومسلم والحاكم والطبراني بنحوه، وعند الحاكم: «ما لعن رسول الله ﷺ مسلماً بذكر وما ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يضرب في سبيل الله، ولا سئل شيئاً قط فمنعه إلا أن يسئل مأثماً ولا انتقم لنفسه من شيء إلا أن تنتهك حرمات الله تعالى فيكون لله فينتقم».

وقال عقبة: لقيت رسول الله ﷺ يوماً فابتدرته فأخذت بيده أو بدرني فأخذ بيدي فقال: « يا عقبة ألا أخبرك بأفضل أخلاق أهل الدنيا والآخرة: تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك »، وقال ﷺ: « قال موسى عليه السلام يا رب أي عبادك أعز عليك، قال الذي إذا قدر عفا »، وكذلك سئل أبو الدرداء عن أعز الناس قال الذي يعفو إذا قدر فأعفوا يعزكم الله، وجاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو مظلمة فأمره النبي ﷺ أن يجلس وأراد أن يأخذ له بمظلمته، فقال له النبي ﷺ: « إن المظلومين هم المفلحون يوم القيامة »، فأبى أن يأخذها حين سمع الحديث: وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: « من دعا على من ظلمه فقد إنتصر ». وعن أنس قال: قال

(وقال عقبة بن عامر) الجهني رضي الله عنه: **(لقيت رسول الله ﷺ يوماً فبدرته فأخذت بيده أو بدرني فأخذ بيدي فقال: « يا عقبة ألا أخبرك بأفضل أخلاق أهل الدنيا والآخرة)** ؟ قلت: نعم فقال: **(تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك »)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا، والطبراني في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب بإسناد ضعيف وقد تقدم.

قلت: وقد روى أحمد والطبراني من حديث معاذ بن أنس: « أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك » وقد تقدم أيضاً.

(وقال رسول الله ﷺ: « قال موسى) عليه السلام **(يا رب أي عبادك أعز عليك؟ قال: الذي إذا قدر عفا »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة وفيه ابن لهيعة. **(ولذلك سئل أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(من أعز الناس؟ قال: الذي يعفو إذا قدر فاعفوا يعزكم الله)**. وروي نحو ذلك من حديث عبد الرحمن بن عوف رواه ابن أبي الدنيا وقد ذكر قريباً. **(وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ يشكو ومظلمة)** ظلمها **(فأمره النبي ﷺ أن يجلس وأراد أن يأخذ له بمظلمته، فقال رسول الله ﷺ: « إن المظلومين)** في الدنيا **(هم المفلحون)** أي الفائزون **(يوم القيامة »)** بالأجر الجزيل والنجاة من النار ورفع الدرجات والإنتقام لهم ممن ظلمهم والأخذ بثأرهم ممن بغى عليهم، **(فأبى أن يأخذها حين سمع الحديث)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو عن أبي صالح الحنفي مرسلاً.

قلت: ورواه كذلك في كتاب ذم الغضب ورستة في كتاب الإيمان، وأبو صالح الحنفي هو عبد الرحمن بن قيس تابعي جليل.

(وقالت عائشة) رضي الله عنها: **(قال رسول الله ﷺ: « من دعا على من ظلمه فقد انتصر »)** أي أخذ من عرض الظالم فنقص من ثواب المظلوم بحسبه ففيه إخبار بأن من انتصر ولو

رسول الله ﷺ: «إذا بعث الله الخلائق يوم القيامة نادى منادٍ من تحت العرش ثلاثة أصوات: يا معشر الموحدين إن الله قد عفا عنكم فليعف بعضكم عن بعض»، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة طاف بالبيت وصلى ركعتين ثم أتى الكعبة فأخذ بعضادتي الباب فقال: «ما تقولون وما تظنون»؟ فقالوا: نقول أخ وابن عم حليم رحيم ـ قالوا ذلك ثلاثاً ـ فقال ﷺ: «أقول كما قال يوسف: ﴿لاَ تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩٢] قال فخرجوا كأنما نشروا من القبور فدخلوا في الإسلام» وعن سهيل بن عمرو قال: لما قدم رسول الله ﷺ مكة وضع يديه

بلسانه فقط استوفى حقه فلا إثم عليه ولا أجر له، فالحديث تعريض بكراهة الإنتصار وندب العفو ليصير أجره على الله ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور. رواه ابن أبي شيبة والترمذي وأبو يعلى وابن أبي الدنيا في ذم الغضب. قال الترمذي في العلل: إنه سئل عنه البخاري، فقال: لا أعلم أحداً رواه غير أبي الأحوص لكن هو من حديث أبي حمزة وضعف أبا حمزة جداً.

(**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بعث الله الخلائق يوم القيامة نادى منادٍ من تحت العرش ثلاثة أصوات: يا معشر الموحدين إن الله قد عفا عنكم فليعف بعضكم عن بعض»**) قال العراقي: رواه أبو سعد أحمد بن إبراهيم المقري في كتاب التبصرة والتذكرة بلفظ: «ينادي مناد من بطنان العرش يوم القيامة يا أمة محمد أن الله تعالى يقول ما كان لي قبلكم وهبته لكم وبقيت التبعات فتواهبوها وادخلوا الجنة برحمتي» وإسناده ضعيف. ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ: «ينادي منادٍ يا أهل الجمع تتاركوا المظالم بينكم وثوابكم علي» وله من حديث أم هانيء «ينادي منادٍ يا أهل التوحيد ليعف بعضكم عن بعض وعلى الثواب» وهو ضعيف أيضاً.

(**وعن أبي هريرة**) رضي الله عنه (**أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة طاف بالبيت وصلى ركعتين ثم أتى الكعبة بعضادتي الباب فقال: «ما تقولون وما تظنون» فقالوا: نقول أخ وابن عم حليم رحيم قالوا ذلك ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «أقول كما قال يوسف: ﴿لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين﴾ قال: فخرجوا كأنما نشروا من القبور فدخلوا في الإسلام»**) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو وفي ذم الغضب، ومن طريقه رواه ابن الجوزي في الوفاء وفيه ضعف قاله العراقي.

قلت: ورواه بهذا السياق البيهقي في دلائل النبوة.

(**وعن سهيل بن عمرو**) بن عبد شمس بن عبد ود العامري أحد أشراف قريش وخطبائهم، وكان أعلم الشفة وهو الذي تولى أمر الصلح بالحديبية وكلامه ومراجعته للنبي ﷺ في ذلك في الصحيحين وغيرهما. مات بالشام في طاعون عمواس (**قال: لما قدم رسول الله ﷺ مكة وضع**

على باب الكعبة والناس حوله فقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» ثم قال: «يا معشر قريش ما تقولون وما تظنون؟» قال: قلت يا رسول الله نقول خيراً ونظن خيراً أخ كريم وابن عم رحيم وقد قدرت، فقال رسول الله ﷺ: «أقول كما قال أخي يوسف: ﴿لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم﴾»، وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقف العباد نادى مناد ليقم من أجره على الله فليدخل الجنة، قيل ومن ذا الذي له على الله أجر؟ قال: «العافون عن الناس، فيقوم كذا وكذا ألفاً فيدخلونها بغير حساب»، وقال ابن مسعود قال رسول الله

يديه على بابي الكعبة والناس حوله فقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» ثم قال: «يا معشر قريش ما تظنون وما تقولون» قال سهيل: قلت يا رسول الله نقول خيراً ونظن خيراً أخ كريم وقد قدرت. فقال رسول الله ﷺ: «أقول كما قال أخي يوسف﴿ لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم»﴾) قال العراقي: لم أجده.

قلت بل رواه أحمد بن زنجويه في كتاب الأموال من طريق ابن أبي حسين قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة دخل البيت ثم خرج فوضع يده على عضادتي الباب فقال: «ماذا تقولون» فقال سهيل بن عمرو نقول: خيراً ونطق خيراً أخ كريم وابن أخ كريم وقد قدرت. فقال: «أقول كما قال أخي يوسف ﴿لا تثريب عليكم﴾» وفي الباب عبدالله بن عمرو وابن عباس.

أما حديث ابن عمرو فقد أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة التفت إلى الناس فقال: «ما تقولون وما تظنون»؟ فقالوا: ابن عم كريم فقال: ﴿لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم﴾».

وأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن مردويه قال: إن رسول الله ﷺ لما فتح مكة صعد المنبر فحمدالله واثنى عليه ثم قال: «يا أهل مكة ماذا تظنون ماذا تقولون» قالوا: نظن خيراً ونقول خيراً في ابن عم كريم قد قدرت قال: فإني أقول كما قال أخي يوسف ﴿لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين﴾ والترثيب هو التعيير.

(وعن أنس) رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقف العباد نادى منادٍ ليقم من أجره على الله فليدخل الجنة. قيل: من ذا الذي أجره على الله؟ قال: العافون عن الناس فقام كذا وكذا ألفاً فدخلوها بغير حساب»)** قال العراقي: رواه الطبراني في مكارم الأخلاق وفيه الفضل بن بشار ولا يتابع على ذلك حديثه اهـ.

قلت: وروى ابن عساكر من حديث علي: «ينادي مناد يوم القيامة من بطنان العرش ألا فليقم من كان أجره على الله فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه».

ﷺ: «لا ينبغي لوالي أمر أن يؤتى بحدٍ إلا أقامه والله عفو يحب العفو ثم قرأ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ [النور: ٢٢] الآية»، وقال جابر: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من جاء بهن مع إيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء: من أدى ديناً خفياً وقرأ في دبر كل صلاة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] عشر مرات وعفا عن قاتله» قال أبو بكر: أو إحداهن يا رسول الله قال: «أو إحداهن».

الآثار: قال ابراهيم التيمي: إن الرجل ليظلمني فأرحمه. وهذا إحسان وراء العفو لأنه يشتغل قلبه بتعرضه لمعصية الله تعالى بالظلم وأنه يطالب يوم القيامة فلا يكون له جواب.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لوالي أمر أن يؤتي بحدٍ)** من حدود الله تعالى **(إلا أقامه والله عفو يحب العفو ثم قرأ ﴿وليعفوا وليصفحوا﴾»)** قال العراقي: رواه أحمد والحاكم وصححه وتقدم في آداب الصحبة.

(وقال جابر) بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: «ثلاث)** أي ثلاث خصال **(من جاء بهن مع الإيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء)** أي يخير في دخول أيها شاء **(وزوج)** بالبناء للمفعول أي زوجه الله **(من الحور العين)** في الجنة **(حيث شاء من أدى ديناً خفياً)** إلى مستحقه بأن لم يكن عالماً به كان ورثه من أبيه ولم يشعر به **(وقرأ في دبر كل صلاة)** مكتوبة من الخمس كما في رواية **(قل هو الله أحد)** أي سورتها **(عشر مرات وعفا عن قاتله»)** بأن ضربه ضرباً قاتلاً فعفا عنه قبل موته. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط وفي الدعاء بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو يعلى في مسنده، وابن السني في عمل اليوم والليلة، وأبو نعيم في الحلية في ترجمة بشر بن منصور كلهم من طريق عمر بن نبهان عن أبي راشد عن جابر، عن النبي ﷺ. وعمر بن نبهان ضعيف جداً. وقيل متروك. وعند أبي يعلى زيادة في آخر الحديث.

(فقال أبو بكر: أو إحداهن يا رسول الله؟ قال: «أو إحداهن») وروى ابن عساكر من حديث ابن عباس بلفظ ثلاث من كن فيه أو واحدة منهن فليتزوج من الحور العين حيث شاء رجل ائتمن على أمانة فأداها مخافة الله عز وجل، ورجل خلى عن قاتله، ورجل قرأ في دبر كل صلاة قل هو الله أحد عشر مرات» وإسناده ضعيف أيضاً.

الآثار:

(قال إبراهيم) بن يزيد **(التيمي)** الكوفي: **(إن الرجل ليظلمني فارحمه)** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو. **(وهذا إحسان وراء العفو لأنه يشتغل قلبه بتعرضه لمعصية الله**

وقال بعضهم: إذا أراد الله أن يتحف عبداً قيض له من يظلمه. ودخل رجل على عمر بن عبد العزيز رحمه الله فجعل يشكو إليه رجلاً ظلمه ويقع فيه فقال له عمر: إنك أن تلقى الله ومظلمتك كما هي، خير لك من أن تلقاه وقد اقتصصتها. وقال يزيد بن ميسرة: إن ظللت تدعو على من ظلمك فإن الله تعالى يقول إن آخر يدعو عليك بأنك ظلمته فإن شئت استجبنا لك وأجبنا عليك وإن شئت أخرتكما إلى يوم القيامة فيسعكما عفوي. وقال مسلم بن يسار لرجل دعا على ظالمه: كل الظالم إلى ظلمه فإنه أسرع إليه من دعائك عليه إلا أن يتداركه بعمل وقمن أن لا يفعل. وعن ابن عمر عن أبي بكر أنه قال: بلغنا أن الله تعالى يأمر منادياً يوم القيامة فينادي من كان له عند الله شيء فليقم فيقوم أهل العفو، فيكافئهم الله بما كان من عفوهم عن الناس. وعن هشام بن محمد قال: أتى النعمان بن المنذر برجلين قد أذنب أحدهما ذنباً عظيماً فعفا عنه والآخر أذنب ذنباً خفيفاً فعاقبه وقال:

تعالى بالظلم وأنه يطالب يوم القيامة فلا يكون له جواب) فهذا سبب رحمته عليه (وقال بعضهم: إذا أراد الله أن يتحف عبداً قيض له) أي سلط عليه (من يظلمه) أخرجه ابن أبي الدنيا أي: فإذا ظلمه وصبر على مظلمته ولم ينتصر منه كان سبباً لمزيد الأجور له. (ودخل رجل على عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى (فجعل يشكو إليه رجلاً) قد (ظلمه ويقع فيه) أي يتكلم فيه بالسوء، (فقال له عمر: إنك أن تلقى الله ومظلمتك كما هي) باقية (خير لك من أن تلقاه وقد اقتصصتها) أي أخذت اقتصاصها أخرجه أبو نعيم في الحلية. (وقال يزيد بن ميسرة) الحضرمي أخو عبد الرحمن: (إن ظللت تدعو على من ظلمك فإن الله يقول: إن آخر يدعو عليك أنك ظلمته فإن شئت استجبنا لك وأجبنا عليك وإن شئتما أخرتكما إلى يوم القيامة فليسعكما عفوي) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو. (وقال مسلم بن يسار) البصري نزيل مكة، أبو عبدالله الفقيه ثقة عابد مات سنة مائة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه (لرجل دعا على ظالمه: كل الظالم إلى ظلمه فإنه أسرع عليه من دعائك إلا أن يتداركه بعمل) صالح (وقمن أن لا يفعل) فيكون هلاكه منه. أخرجه ابن أبي الدنيا. (وعن ابن عمر عن أبي بكر) رضي الله عنهما (أنه قال: بلغنا أن الله تعالى يأمر منادياً يوم القيامة فينادي: من كان له عند الله شيء فليقم فيقوم أهل العفو فيكافئهم الله بما كان من عفوهم عن الناس هكذا. أخرجه ابن أبي الدنيا وهذا له حكم المرفوع فإن الصحابي إذا قال بلغنا فإنما يعني به عن النبي ﷺ. وفي الأحاديث المرفوعة مما تقدم بعضها يشهد لهذا الأثر. (وقال هشام بن محمد) بن السائب الكلبي أبو المنذر. قال الذهبي في الضعفاء، قال الدارقطني وغيره متروك (أتى النعمان بن المنذر) الغساني من بنى ماء السماء (برجلين أحدهما قد أذنب ذنباً عظيماً فعفا عنه، والآخر أذنب ذنباً صغيراً فعاقبه وقال:

تعفـو الملـوك عـن العظيـم من الذنـوب بفضلهـا
ولقـد تعـاقـب في اليسـير وليس ذاك لجهلهـا
إلا ليعـرف حلمهـا ويخاف شـدة دخلهـا

وعن مبارك بن فضالة، قال: وفد سواد بن عبدالله في وفد من أهل البصرة إلى أبي جعفر، قال: فكنت عنده إذ أتي برجل فأمر بقتله فقلت يقتل رجل من المسلمين وأنا حاضر، فقلت يا أمير المؤمنين ألا أحدثك حديثاً سمعته من الحسن؟ قال: وما هو؟ قلت سمعته يقول: إذا كان يوم القيامة جمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد حيث يسمعهم الداعي وينفذهم البصر، فيقوم مناد فينادي من له عند الله يد فليقم فلا يقوم إلا من عفا فقال: والله لقد سمعته من الحسن؟ فقلت والله لسمعته منه، فقال: خلينا عنه. وقال معاوية: عليكم بالحلم والاحتمال حتى تمكنكم الفرصة، فإذا أمكنتكم فعليكم بالصفح والافضال.

تعفـو الملـوك عـن العظيـم من الذنـوب بفضلهـا
ولقـد تعـاقـب في اليسيـر وليس ذاك لجهلهـا
إلا ليعـرف حلمهـا ويخاف شـدة نكلهـا

أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو.

(**وعن مبارك بن فضالة**) البصري صدوق يدلس، روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والترمذي وابن ماجه (**قال: أوفدني**) أي أقدمني (**سواد بن عبدالله**) بن قدامة التميمي البري البصري قاضي البصرة صدوق محمود السيرة تكلم فيه الثوري لدخوله في القضاء، وحفيده سوار بن عبدالله بن سوار قاضي الرصافة ثقة، روى له داود والترمذي والنسائي (**في وفد**) أي جماعة (**من أهل البصرة إلى أبي جعفر**) عبدالله العباسي: (**فكنت عنده إذ أتي برجل فأمر بقتله فقلت يقتل رجل من المسلمين وأنا حاضر، فقلت: يا أمير المؤمنين ألا أحدثك حديثاً سمعته من الحسن**) يعني البصري؟ (**قال: وما هو؟ قال: سمعته يقول: إذا كان يوم القيامة جمع الله الناس في صعيد واحد حيث يسمعهم الداعي وينفذهم البصر، فيقوم منادٍ فيقول: من له عند الله يد فليقم فلا يقوم إلا من عفا**) عن أخيه في مظلمة، (**فقال: والله لسمعته من الحسن، فقلت: والله لسمعته منه. فقال: خليا عنه**). وفي نسخة خلينا عنه أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو.

(**وقال معاوية**) رحمه الله تعالى: (**عليكم بالحلم والاحتمال**) أي احتمال الأذى (**حتى تمكنكم الفرصة، فإذا أمكنتكم**) الفرصة وقدرتم على الإنتقام (**فعليكم بالصفح والإفضال**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو.

وروي أن راهباً دخل على هشام بن عبد الملك فقال للراهب: أرأيت ذا القرنين أكان نبياً؟ فقال: لا، ولكنه إنما أعطي ما أعطي بأربع خصال كن فيه: كان إذا قدر عفا، وإذا وعد وفى، وإذا حدث صدق، ولا يجمع شغل اليوم لغد. وقال بعضهم: ليس الحليم من ظلم فحلم. حتى إذا قدر إنتقم، ولكن الحليم من ظلم فحلم حتى إذا قدر عفا. وقال زياد: القدرة تذهب الحفيظة يعني الحقد والغضب، وأتي هشام برجل بلغه عنه أمر فلما أقيم بين يديه جعل يتكلم بحجته فقال له هشام: وتتكلم أيضاً؟ فقال الرجل: يا أمير المؤمنين قال الله عز وجل: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾ [النحل: ١١١] أفنجادل الله تعالى ولا نتكلم بين يديك كلاماً؟ قال هشام: بلى ويحك تكلم.

وروي أن سارقاً دخل خباء عمار بن ياسر بصفين فقيل له: اقطعه فإنه من أعدائنا، فقال بل أستر عليه لعل الله يستر عليّ يوم القيامة، وجلس ابن مسعود في السوق يبتاع

(**روي أن راهباً**) من عباد بني إسرائيل (**دخل على هشام بن عبد الملك**) بن مروان أيام خلافته (**فقال للراهب: أرأيت ذا القرنين**) المذكور قصته في القرآن (**كان نبياً. فقال: لا**) لم يكن نبياً (**ولكنه**) كان رجلاً صالحاً (**إنما أعطي ما أعطي بأربع خصال كن فيه: كان إذا قدر عفا**) ولم ينتقم لغضبه، (**وإذا وعد**) أحداً بشيء (**وفى**) بما وعده، (**وإذا حدث صدق**) في حديثه ولم يكذب (**ولا يجمع شغل اليوم لغد**). أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو. (**وقال بعضهم: ليس الحليم من ظلم فعفا حتى إذا**) أمكنته الفرصة و(**قدر**) عليه (**انتقم**) منه، (**ولكن الحليم من ظلم فحلم ثم قدر فعفا**) عنه أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو. (**وقال زياد بن عبدالله**) النميري البصري: روى له الترمذي وقد ضعف (**القدرة تذهب الحفيظة يعني الحقد والغضب**) وهو اسم من أحفظه إذا اغضبه يعني إذا قدر على من أغضبه وتمكن من الإنتقام منه يتراجع فلا يبقى معه حقد في قلبه ويميل إلى العفو والصفح، والمعنى من شأن القدرة أن يكون كذلك وإلا فكم من قادر على التمكن يبادر إلى الإنتقام ولا يعفو (**وأتي هشام**) بن عبد الملك (**برجل بلغه عنه أمر**) كرهه (**فلما أقيم بين يديه جعل يتكلم بحجته**) ويبرىء نفسه (**فقال له هشام: وتتكلم أيضاً**) أي مع جنايتك (**فقال الرجل: يا أمير المؤمنين قال الله تعالى: ﴿يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها﴾ أفنجادل الله ولا نتكلم بين يديك؟ فقال هشام: بلى ويحك تكلم**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو.

(**وروي أن سارقاً دخل خباء عمار بن ياسر**) رضي الله عنه يسرق منه شيئاً وذلك (**بصفين**) وكان مع علي رضي الله عنه فأخذ السارق (**فقيل له: اقطعه**) أي اقطع يده (**فإنه من أعدائنا. قال: بل استر عليه لعل الله يستر علينا يوم القيامة**) فإن من ستر على مؤمن في الدنيا ستر الله عليه في الآخرة، وإنما لم يقم عمار عليه الحد لكونه لم يتحقق منه سرقة، وإنما كان

طعاماً فابتاع ثم طلب الدراهم وكانت في عمامته فوجدها قد حلت فقال لقد جلست وإنها لمعي، فجعلوا يدعون على من أخذها ويقولون: اللهم اقطع يد السارق الذي أخذها اللهم افعل به كذا، فقال: عبدالله: اللهم إن كان حمله على أخذها حاجة فبارك له فيها وإن كان حملته جراءة على الذنب فاجعله آخر ذنوبه. وقال الفضيل: ما رأيت أزهد من رجل من أهل خراسان جلس إليّ في المسجد الحرام ثم قام ليطوف فسرقت دنانير كانت معه فجعل يبكي فقلت: أعلى الدنانير تبكي؟ فقال: لا، ولكن مثلتني وإياه بين يدي الله عز وجل فأشرف عقلي على إدحاض حجته فبكائي رحمة له؛ وقال مالك بن دينار: أتينا منزل الحكم بن أيوب ليلاً وهو على البصرة أمير. وجاء الحسن

قصده أن يسرق ففي مثل هذا العفو والستر حسن أوانه خاف أن يكون في إقامة الحد عليه منتصراً لنفسه لا سيما وقد قالوا إنه من أعدائنا. **(وجلس ابن مسعود)** رضي الله عنه **(في السوق يبتاع)** أي يشتري **(متاعاً فابتاع)** أي اشترى **(متاعاً ثم طلب الدراهم وكانت في عمامته)** أي مصرورة **(فوجدها قد حلت)** واختلست الدراهم **(فقال: قد جلست وإنها لمعي فجعلوا يدعون على من أخذها ويقولون: اللهم اقطع يد السارق الذي أخذها اللهم افعل به كذا، فقال عبدالله)** رضي الله عنه: **(اللهم إن كان حملته على أخذها حاجة)** اضطرته **(فبارك له فيها وإن كان حملته جرأة على الذنب)** أي من غير حاجة إليها **(فاجعله آخر عقوبة)** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو. **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(ما رأيت أزهد من رجل من أهل خراسان جلس إليَّ في المسجد الحرام ثم قام ليطوف فسرقت دنانير كانت معه فجعل يبكي فقلت)** له: **(أعلى)** ذهاب **(الدنانير تبكي؟ قال: لا ولكن مثلتني وإياه بين يدي الله)** أي مثلت نفسي وإياه **(فأشرف عقلي على إدحاض حجته)** أي بطلانها **(فبكائي رحمة له)** حيث لا يجد جواباً بين يدي الله، فالنظر في هذا غاية الزهد في الدنيا حيث لم تخطر الدنانير في البال مع كمال احتياجه إليها وزهد عنها. أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو وأبو نعيم في الحلية. **(وقال مالك بن دينار)** أبو يحيى البصري العابد رحمه الله تعالى: **(أتينا منزل الحكم بن أيوب)** بن يحيى بن الحكم بن أبي عقيل بن مسعود الثقفي ابن عم الحجاج بن يوسف بن الحكم **(وهو على البصرة)** والياً عليها، وقد ذكر الذهبي في ذيل الضعفاء الحكم بن أيوب هذا وقال هو ابن عم الحجاج روى عن أبي هريرة مجهول **(ليلاً)** أي أتيناه بالليل، **(وجاء الحسن وهو خائف)** وذلك لأن أهل البصرة كانوا قد خلعوا بيعة عبد الملك وأنكروا تولية الحجاج عليهم وبايعوا عبد الرحمن بن الأشعث وفيهم القراء والمشيخة وانضم اليهم قراء الكوفة. وكان الحجاج قد عاملهم بالظلم وعذبهم في أخذ الخراج أشد العذاب، وكان ممن بايعه من القراء عقبة بن عامر الكوفي ومن معه وميمون بن أبي شبيب وماهان الأعور القاضي وعبد الرحمن بن أبي ليلى والفضل بن مروان وأبو البحتري الطائي وسعيد بن جبير وعامر الشعبي وسفيان بن سلمة

وهو خائف فدخلنا معه عليه فما كنا مع الحسن إلا بمنزلة الفراريج، فذكر الحسن قصة يوسف عليه السلام وما صنع به أخوته من بيعهم إياه وطرحهم له في الجب فقال: باعوا أخاهم وأحزنوا أباهم، وذكر ما لقي من كيد النساء ومن الحبس ثم قال: أيها الأمير ماذا صنع الله به؟ أداله منهم ورفع ذكره وأعلى كلمته وجعله على خزائن الأرض، فماذا صنع حين أكمل له أمره وجمع له أهله؟ ﴿قَالَ لا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمْ اليومَ يَغْفِرُ الله لَكُم وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩٢] يعرض للحكم بالعفو عن أصحابه. قال الحكم: فأنا أقول لا تثريب عليكم اليوم ولو لم أجد إلا ثوبي هذا لو أريتكم تحته. وكتب ابن المقفع إلى صديق له يسأله العفو عن بعض إخوانه: فلان هارب من زلته إلى عفوك لائذ منك بك. واعلم أنه لن يزداد الذنب عظماً إلا ازدادا العفو فضلاً. وأتى عبد

وإبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي وجبلة بن وحر، وجابر الجعفي والمعرور بن مؤيد، وحمزة بن المغيرة بن شعبة، وسلمة بن كهيل ومعبد الجهيني وأيوب بن القرية، فجاء الحجاج بعساكر وأمده عبد الملك بأهل الشام وحاصر البصرة مدة حتى ملكها، وهرب ابن الأشعث فقتل من قتل من القراء في الحرب وهرب الباقون، ولا يزالون يتتبعون ويؤخذون إلى أن كان آخر من أخذ منهم سعيد بن جبير وماهان الأعور فقتلا، فهذا كان سبب خوف الحسن، (**فدخلنا عليه مع الحسن فما كنا معه إلا بمنزلة الفراريج**) وهي صغار الدجاج، (**فذكر الحسن**) للأمير (**قصة يوسف**) عليه السلام (**وما صنع به أخوته من بيعهم إياه وطرحهم له في الجب فقال: باعوا أخاهم وأحزنوا أباهم وذكر ما لقي**) يوسف عليه السلام (**من كيد النساء ومن الحبس**) مما هو مذكور في القرآن، (**ثم قال: يا أيها الأمير ماذا صنع الله به، أداله منهم ورفع ذكره وأعلى كلمته وجعله**) أميناً (**على خزائن الأرض فماذا صنع حين أكمل له أمره وجمع له أهله**) وحضروا بين يديه؟ (**قال لهم: ﴿لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم﴾ يعرض**) الحسن (**للحكم بالعفو عن أصحابه**) من القراء إذ كان فيهم من مالأ مع ابن الأشعث (**قال الحكم: وأنا أقول لا تثريب عليكم فيغفر الله لكم، ولو لم أجد إلا ثوبي لسترتكم به**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو.

(**وكتب ابن المقفع**) تقدم ذكره وكان أحد البلغاء (**إلى صديق له يسأله العفو عن إخوانه**) ما لفظه: (**فلان هارب من زلته إلى عفوك لائذ منك بك، واعلم أنه لن يزداد الذنب عظماً إلا ازداد العفو فضلاً**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو، (**وأتى عبد الملك بن مروان بأسارى ابن الأشعث**) وهو عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي جده الأشعث صحابي، وكان مع علي رضي الله عنه في حروبه، زوجه أبو بكر رضي الله عنه أخته أم فروة بنت أبي قحافة، فولد له منها محمد يكنى أبا القاسم، وهو تابعي ثقة حديثه في السنن، مات سنة سبع وستين، وولده قيس بن محمد كوفي مقبول، روى له أبو داود

الملك بن مروان بأسارى إبن الأشعث فقال لرجاء بن حيوة: ما ترى؟ قال إن الله تعالى قد أعطاك ما تحب من الظفر فأعط الله ما يحب من العفو فعفا عنهم.

وروي أن زياداً أخذ رجلاً من الخوارج فأفلت منه فأخذ أخاً له فقال له. إن جئت بأخيك وإلا ضربت عنقك، فقال: أرأيت إن جئتك بكتاب من أمير المؤمنين تخلي سبيلي؟ قال: نعم. قال: فأنا آتيك بكتاب من العزيز الحكيم وأقيم عليه شاهدين إبراهيم وموسى ثم تلا: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [النجم: ٣٦ - ٣٨] فقال زياد: خلوا سبيله هذا رجل قد لقن حجته، وقيل: مكتوب في الإنجيل. من استغفر لمن ظلمه فقد هزم الشيطان.

وولده عبد الرحمن كوفي مجهول الحال، روى له أبو داود وهو صاحب الواقعة ويعرف بابن الأشعث نسبة إلى جده الأعلى، ومختصر خبره: أن الحجاج بن يوسف كان قد أرسل ابن الأشعث إلى بلاد الترك فأوغل فيها وفتح حصونها فبلغ إليه عن الحجاج ما يسوءه فخلع طاعته وطاعة عبد الملك، ورجع بالعساكر إلى العراق، وملك البصرة، وجمع قراء المصرين، فاجتمع له نحو مائة ألف غير الموالي، وجمع الحجاج الجيوش عليه والتقيا في دير الجماجم واستمرت الحرب مائة يوم، وذلك سنة ثلاث وثمانين من الهجرة فانكسر ابن الأشعث وهرب إلى ملك الترك واستجاربه فأجاره، فلم يزل الحجاج يتوعده ويتهدده فأمسكه وأهل بيته ووضع السواجير في أعناقهم وأرسلهم إلى عمارة بن تميم وإلى سجستان فالقى ابن الأشعث نفسه من قصر عال فمات وقتل عمارة جماعة منهم وبعث برؤوسهم مع بقية الأسارى إلى الحجاج وبعث بهم الحجاج إلى عبد الملك (**فقال**) عبد الملك (**لرجاء بن حيوة**) بن جرول بن الأحنف بن السمط ابن امرىء القيس الكندي الفلسطيني يكنى أبا المقدام ويقال أبا نصر، قال ابن سعد: ثقة فاضل كثير العلم. وقال العجلي والنسائي: ثقة. وقال مسلمة بن عبد الملك: هو ممن ينزل به الغيث وينصر به على العدو، ومات سنة إثنتي عشرة ومائة روى له البخاري تعليقاً ومسلم والأربعة: (**ما ترى؟ قال: إن الله قد أعطاك ما تحب من الظفر فاعط الله ما يحب من العفو فعفا عنهم**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو.

(**وروي أن زياداً**) هو والي العراقين ويعرف بابن أبيه وبابن سمية وابنه عبيد الله وهو الذي تولى حرب الحسين رضي الله عنه (**أخذ رجلاً من الخوارج فأفلت منه**) وهرب (**فأخذ**) زياد (**أخاً له فقال: إن جئت بأخيك وإلا ضربت عنقك. فقال: أرأيت أن جئتك بكتاب من أمير المؤمنين تخلي سبيلي؟ قال: نعم. قال: فأنا آتيك بكتاب من العزيز الحكيم**) جل جلاله (**وأقيم عليه شاهدين**) عدلين (**إبراهيم وموسى عليهما السلام: ﴿أم لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفى ألا تزر وازرة وزر أخرى﴾ فقال زياد: خلوا سبيله هذا رجل لقن حجته**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو (**وقيل: مكتوب في الإنجيل من استغفر لمن ظلمه فقد هزم الشيطان**). أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العفو. ومما يستحسن إيراده هنا ما

فضيلة الرفق:

اعلم ان الرفق محمود ويضاده العنف والحدة. والعنف نتيجة الغضب والفظاظة. والرفق واللين نتيجة حسن الخلق والسلاسة، وقد يكون سبب الحدة الغضب، وقد يكون سببها شدة الحرص واستيلاؤه بحيث يدهش عن التفكر ويمنع من التثبت فالرفق في الأمور ثمرة لا يثمرها إلا حسن الخلق، ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوّة الغضب وقوّة الشهوة وحفظهما على حد الإعتدال، ولأجل هذا أثنى رسول الله ﷺ على الرفق وبالغ فيه فقال: « يا عائشة إنه من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة » ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من خير الدنيا والآخرة »، وقال ﷺ: « إذا

ذكره صاحب خلاصة التواريخ أن المهلب بن أبي صفرة وكان يكنى أبا سعيد بلغه عن رجل شيء كرهه فقال له جلساؤه: ألا تأمر بقتله؟ فقال: ما اعرفني بدوائه فبعث إليه خمسة آلاف درهم وتختاً من ثياب وطيب، ثم دخل المهلب على ابن زياد فلقيه الرجل فقبّل يده فقال: يدك يد يتقي بها الذم ويكسب بها الحمد ويقتل بها العدو، فبلغ ابن زياد ذلك فقال: كان المهلب اعلم بداوئه.

فضيلة الرفق:

بالكسر هو حسن الإنقياد لما يؤدي إلى الجميل.

(اعلم) هداك الله (**أن الرفق محمود ويضاده العنف. والحدة. والعنف نتيجة الغضب والفظاظة**) وهي غلظة القلب. (**والرفق واللين نتيجتا حسن الخلق والسلاسة**) وهي السهولة. (**وقد يكون سبب الحدة الغضب**) وهو الأكثر، (**وقد يكون سببه شدة الحرص واستيلاؤه**) على القلب (**بحيث يدهش عن التفكر ويمنع من التثبت**) في الأمور فالرفق في الأمور ثمرة لا يثمرها إلا حسن الخلق ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب (**وقوة الشهوة وحفظهما على حد الإعتدال**) من مرتبتي التفريط والإفرط، (**ولأجل هذا إثنى رسول الله ﷺ على الرفق وبالغ فيه فقال: « يا عائشة إنه من أعطي حظه من الرفق أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة ومن حرم حظه من الرفق حرم حظه من خير الدنيا والآخرة »**) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، والحكيم في النوادر، وأبو نعيم في الحلية، والخرائطي في مكارم الأخلاق، وابن النجار وقال العراقي: رواه أحمد والعقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وضعفه عن القاسم عن عائشة. وفي الصحيحين من حديثها « إن الله يحب الرفق في الأمر كله » اهـ.

قلت: رواه عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة، وقد رواه من هذا الطريق أيضاً العسكري في الأمثال، والقضاعي في مسند الشهاب وهو عند العسكري فقط من حديث ابن أبي مليكة عن عائشة بلا واسطة لكن بلفظ آخر سيأتي ذكره وعند أحمد في سياق هذا

أحب الله أهل بيت أدخل عليهم الرفق » ، وقال ﷺ : « إن الله ليعطي على الرفق ما لا يعطي على الخرق وإذا أحب الله عبداً أعطاه الرفق وما من أهل بيت يحرمون الرفق إلا حرموا محبة الله تعالى » وقالت عائشة رضي الله عنها قال النبي ﷺ : « إن الله رفيق يحب

الحديث زيادة في آخره وهي وصلة رحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعمرن الديار ويزدن في الأعمار ، وقد روى هذا الحديث من غير تلك الزيادة أحمد أيضاً والترمذي قال: حسن صحيح ، والطبراني في الكبير ، والقضاعي والبيهقي من حديث يعلى بن مملك عن أم الدرداء عن أبي الدرداء لكن بدون قوله: الدنيا والآخرة في الموضعين، والحديث الذي عزاه للبخاري أن الله يحب الرفق في الأمر كله له سبب ذكره البخاري، وهو أن اليهود لما قالوا السام عليك. قالت: بل عليكم السام واللعنة فقال لها ﷺ : « يا عائشة إن الله » الحديث. وقد أخرجه مسلم كذلك في كتاب الإستئذان ، وكذلك أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان كلهم من حديث عائشة ، ومعنى قوله في الأمر كله أي في أمر الدين والدنيا حتى في معاملة المرء مع نفسه ويتأكد ذلك في معاشرة من لا بد للإنسان من معاشرته كزوجة وخادم وولد .

(وقال ﷺ : « إذا أحب الله أهل بيت ادخل عليهم الرفق ») بأن يرفق بعضهم ببعض فيستد أمرهم. قال العراقي: رواه أحمد بسند جيد والبيهقي بسند ضعيف من حديث عائشة اهـ.

قلت: ولفظ أحمد: « إذا أراد الله بأهل بيت خيراً ادخل عليهم الرفق » ورواه العسكري في الأمثال من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة بهذا اللفظ ، ورواه كذلك البخاري في التاريخ والبزار من حديث جابر بسند صحيح ، وعند البيهقي من حديث عائشة بسند ضعيف: « إذا أراد بعبيد خيراً رزقهم الرفق في معاشهم وإذا أراد بهم شراً رزقهم الخرق في معاشهم ».

(وقال ﷺ : « إن الله ليعطي على الرفق ما لا يعطي على الخرق) بالضم اسم من خرق كتعب إذا عمل شيئاً فلم يرفق فيه فهو أخرق وهي خرقاء ، **(وإذا أحب الله عبداً أعطاه الرفق)** أي في أمره كله **(وما من أهل بيت يحرمون الرفق إلا محبة الله تعالى حرموا »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير من حديث جابر بإسناد ضعيف اهـ.

قلت: وروى البزار من حديث جابر بالجملة ، الثانية منه بلفظ: « إذا أراد الله بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق » وكذلك رواه أحمد وقد تقدم قبله.

(وقال ﷺ : « إن الله رفيق) أي لطيف بعباده يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر ، فيكلفهم فوق طاقتهم بل يسامحهم ويلطف بهم، ولا يجوز إطلاق الرفق عليه سبحانه إسماً لأن أسماءه إنما تتلقى من النقل المتواتر ولم يوجد هكذا . ذكره بعض العلماء والأصل فيه قول القاضي حيث قال: الرفق هو اللطف وأخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها ، والظاهر أنه لا يجوز إطلاقه عليه تعالى إسماً لأنه لم يتواتر ولم يستعمل هنا على قصد التسمية ، وإنما أخبر به عنه تمهيداً للحكم الذي بعده اهـ. ولكن قال النووي: الأصح جواز تسميته تعالى رفيقاً وغيره مما يثبت بخبر الواحد .

الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف » وقال ﷺ : « يا عائشة أرفقي فإن الله إذا أراد بأهل بيت كرامة دلهم على باب الرفق » ، وقال ﷺ : « من يحرم الرفق يحرم الخير كله » ، وقال ﷺ : « أيما وال ولي فرفق ولان رفق الله تعالى به يوم القيامة » ، وقال

(**يحب الرفق**) بالكسر أي لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل أي يحب أن يرفق بعضهم ببعض ، وزعم أن المراد يحب أن يرفق بعباده لا يلائم سياق المصنف ، وهو قوله : (**ويعطي عليه**) في الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد في العقبى من الثواب الجزيل (**ما لا يعطي على العنف »**) بالضم الشدة والمشقة نبه به على وطاءة الأخلاق وحسن المعاملة وكمال المجاملة ، ووصف الله تعالى بالرفيق إرشاداً وحثاً لنا على الرفق في كل أمر فهو خارج مخرج الأخبار لا التسمية كما تقرر . قال العراقي : رواه مسلم من حديث عائشة .

قلت : ولكن بزيادة في أوله : يا عائشة وفي آخره وما لا يعطي على ما سواه . وأخرجه من غير تلك الزيادة البخاري في كتاب الأدب المفرد ، وأبو داود من حديث عبدالله بن مغفل ، وابن ماجه ، وابن حبان من حديث أبي هريرة ، وأحمد ، والبيهقي من حديث علي ، والطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة ، والبزار من حديث أنس . ففي حديث علي أبو خليفة لم يضعفه أحد وبقية رجاله ثقات ، وحديث أبي أمامة فيه صدقة السمين صدقه الجمهور ووثقه أبو حاتم وبقية رجاله ثقات ، وحديث أنس رواه البزار بإسنادين رجال أحدهما ثقات وفي بعضهم خلاف . وروى البيهقي في مناقب الشافعي قال : رآني أبي وأنا أعجل في بعض الأمر فقال : يا بني رفقاً رفقاً فإن العجلة تنقص الأعمال ، وبالرفق تدرك الآمال ، وقد سمعت عروة يقول : سمعت أبا هريرة رفعه : « إن الله يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف » .

(**وقال ﷺ : « يا عائشة ارفقي فإن الله إذا أراد بأهل بيت كرامة دلهم على باب الرفق »**) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عطاء بن يسار مرسلاً . وقال العراقي : رواه أحمد من حديث عائشة وفيه انقطاع وصله أبو داود مقتصراً على قوله : يا عائشة ارفقي .

(**وقال ﷺ : « من يحرم**) من الحرمان وهو متعد إلى مفعولين الأول الضمير العائد إلى من ، والثاني (**الرفق**) وال فيه لتعريف الحقيقة (**يحرم الخير كله »**) بالبناء للمجهول أي صار محروماً من الخير ولامه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق . قال العراقي : رواه مسلم من حديث جرير دون قوله : « كله » فهي عند أبي داود اهـ .

قلت : ورواه أيضاً الطيالسي وأحمد وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان وهو عند العسكري في الأمثال من طريق عبد الرحمن بن هلال عن جرير كلفظ أبي داود ، ورواه الطبراني في الكبير في أثناء حديث : « ومن يحرم الرفق يحرم الخير » ورواه مسلم بإسناد آخر بلفظ : « من حرم الرفق حرم الخير » .

(**وقال ﷺ : « أيما والٍ ولي**) على قوم (**فلان**) لهم أي لاطفهم بالقول والفعل (**ورفق**)

ﷺ : « تدرون من يحرم على النار يوم القيامة كل هين لين سهل قريب » ، وقال ﷺ : « الرفق يمن والخرق شؤم » ، وقال ﷺ : « التأني من الله والعجلة من الشيطان » . وروي أن رسول الله ﷺ أتاه رجل فقال: يا رسول الله إن الله قد بارك لجميع المسلمين فيك فأخصصني منك بخير فقال: « الحمد لله » مرتين أو ثلاثاً ثم أقبل عليه فقال: « هل أنت مستوص » مرتين أو ثلاثاً قال: نعم. قال: « إذا أردت أمراً فتدبر عاقبته فإن كان رشداً

بهم وساسهم بلطف (**رفق الله به يوم القيامة** ») في الحساب والعقاب، ومن عومل بالرفق في ذلك المقام فهو من السعداء بلا كلام. رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث عائشة. وقال العراقي: رواه مسلم من حديث عائشة في حديث فيه: « ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به » .

قلت: وروى ابن أبي الدنيا أيضاً في ذم الغضب من حديثها: « من رفق بأمتي رفق الله به ومن شق على أمتي شق الله عليه » .

(**وقال ﷺ : « تدرون من يحرم على النار كل هين لين سهل قريب »**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث ابن مسعود، وقد تقدم في آداب الصحبة.

قلت: ورواه كذلك الطبراني ولفظها: « ألا أخبركم من تحرم عليه النار هذا على كل هين لين قريب سهل » وقد رواه كذلك أبو يعلى من حديث جابر، ورواه ابن النجار من حديث أبي هريرة بلفظ: « يحرم على النار » الخ.

(**وقال ﷺ : « الرفق يمن**) أي بركة (**والخرق**) بالضم (**شؤم** ») قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود والبيهقي في الشعب من حديث عائشة وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: في إسناد الطبراني المعلى بن عرفان وهو متروك، وقد رواه كذلك العسكري وعدّه من الأمثال والحكم، وفي رواية: والرغب شؤم وهو الشره والنهم والحرص على الدنيا.

(**وقال ﷺ : « التأني من الله والعجلة من الشيطان »**) قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أنس، ورواه الترمذي وحسنه من حديث سهل بن سعد بلفظ: « الأناة من الله » وقد تقدم. (**وروي أن رسول الله ﷺ أتاه رجل فقال: يا رسول الله إن الله قد بارك لجميع المسلمين فيك فاخصصني منك بخير. فقال: « الحمد لله مرتين أو ثلاثاً، ثم أقبل عليه فقال: هل أنت مستوص » مرتين أو ثلاثاً؟ فقال: « نعم » قال: « إذا أردت أمراً فتدبر عاقبته**) بأن تتفكر وتتأمل ما يصلحه ويفسده وتدقق النظر في عواقبه (**فإن كان رشداً**) أي غير منهي عنه شرعاً وفي رواية خيراً (**فامضه**) أي فافعله وفي رواية فوحه من الوحا وهو السرعة أي تسرع

فأمضه وإن كان سوى ذلك فانته »، وعن عائشة رضي الله عنها. أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفر على بعير صعب فجعلت تصرفه يميناً وشمالاً فقال رسول الله ﷺ: « يا عائشة عليك بالرفق فإنه لا يدخل في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه ».

إليه، **(وإن كان سوى ذلك فانته »)** أي كف عنه ولا تأته. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق من حديث أبي جعفر مرسلاً، وأبو جعفر هذا اسمه عبدالله بن مسور الهاشمي ضعيف جداً، ولأبي نعيم في كتاب الإيجاز من رواية إسماعيل الأنصاري عن أبيه عن جده: « إذا هممت بأمر فاجلس فتدبر عاقبته » وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: ومن طريق ابن المبارك أخرجه في ذم الغضب، وأبو جعفر المذكور هو عبدالله بن مسور بن عوف بن جعفر بن أبي طالب. قال الذهبي في المغني: قال أحمد وغيره: أحاديثه موضوعة. وقال النسائي والدارقطني: متروك، ومما يشهد له ما رواه رجل من بلي قال انطلقت مع أبي إلى النبي ﷺ فناجاه أبي دوني فقلت لأبي ما قال لك رسول الله ﷺ قال: قال لي إذا أردت أمراً فعليك بالتؤدة حتى يريك الله منه المخرج، رواه الطيالسي في المسند والبخاري في الأدب المفرد، وابن أبي الدنيا في ذم الغضب، والخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في الشعب فهذا شاهد جيد وهو حسن.

تنبيه:

قال أبو القاسم الراغب يحتاج الرأي إلى أربعة أشياء: إثنان من جهة الزمان في التقديم والتأخير أحدهما أن يعيد النظر فيما يرقبه ولا يعجل إمضاءه فقد قيل: إياك والرأي الفطير، وأكثر من يستعجل في ذلك ذوو النفوس الشهمة والأمزجة الحارة، والثاني أن لا يدافع بعد أحكامه فقد قيل: أحزم الناس من إذا وضح له الأمر صدع فيه، وأكثر من يدافع ذلك ذوو النفوس المهينة والأمزجة الباردة، وإثنان من جهة الناس. أحدهما: ترك الإستبداد بالرأي فإن الإستبداد به من فعل المعجب بنفسه، وقد قيل: الأحمق من قطعه العجب بنفسه عن الإستشارة والأستبداد عن الإستخارة، والثاني أن يتخير من تحسن مشاورته:

فما كل ذي نصح بمؤتيك نصحه ... ولا كل مؤت نصحه بلبيب
ولكن إذا ما استجمعا عند صاحب ... فحق له من طاعة بنصيب

ومن دخل في أمر بعد الأحتراز من هذه الأربعة أحكم تدبيره فإن لم ينجح عمله لم تلحقه مذمة.

(وعن عائشة) رضي الله عنها **(إنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفر على بعير صعب فجعلت تصرفه يميناً وشمالاً، فقال رسول الله ﷺ: « يا عائشة عليك بالرفق)** أي اللين والملاطفة **(فإنه لا يدخل)** أي الرفق **(في شيء إلا زانه)** إذ هو سبب لكل خير **(ولا ينزع من شيء إلا شأنه »)** أي عابه. قال العراقي رواه مسلم في صحيحه.

....

قلت: رواه من طريق شعبة عن المقدام بن شريح بن هانىء عن أبيه عن عائشة بالحديث فقط من غير قصة، ولفظه: « إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شأنه ». ومن وجه آخر عن شعبة بالقصة ولفظها. ركبت عائشة بعيراً فكانت فيه صعوبة فجعلت تردده فقال لها فذكره. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق شعبة بلفظ: كنت على بعير فيه صعوبة، فقال النبي ﷺ: « عليك بالرفق » الحديث. ورواه أحمد في آخرين منهم أبو داود وابن أبي الدنيا في ذم الغضب وابن حبان والخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظ: « يا عائشة عليك بتقوى الله والرفق فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ولا نزع من شيء قط إلا شأنه ». ورواه العسكري في الأمثال من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس رفعه: « ما كان الرفق في شيء إلا زانه ولكان الخرق قط في شيء إلا شانه ».

تتمة:

نذكر فيها الأحاديث الواردة في الرفق. فمن ذلك: « يا عائشة إن الرفق لو كان خلقاً ما رأى الناس خلقاً أحسن منه، ولو كان الخرق خلقاً ما رأى الناس خلقاً أقبح منه » رواه الطبراني والحاكم في الكنى من حديث عائشة، ورواه العسكري في الأمثال بذكر قصته من سلام اليهود وردها عليهم.

ومن ذلك حديث عائشة: « ما كان الرفق في قوم إلا نفعهم ولا كان الخرق في قوم إلا ضرهم » رواه العسكري في الأمثال من طريق معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عنها.

ومن ذلك حديث جابر: « الرفق في العيشة خير من بعض التجارة » رواه الدارقطني في الإفراد والإسماعيلي في معجمه والطبراني في الأوسط والبيهقي.

وفي الأمثال للعسكري من طريق حجاج بن سليمان الرعيني قال: قلت لابن لهيعة كنت اسمع عجائز المدينة يقلن إن الرفق في المعيشة خير من بعض التجارة. فقال: حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر رفعه به، ورواه الطبراني من حديث جرير: « الرفق زيادة بركة » وفي لفظ به بزيادة والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير.

وروى القضاعي في مسند الشهاب من حديث جرير: « الرفق رأس الحكمة ».

ورواه أبو الشيخ في الثواب والعسكري من طريق عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: بلغني أنه مكتوب في التوراة أن الرفق رأس الحكمة، ورواه كذلك ابن أبي عاصم، وروي أحمد والطبراني من حديث أبي الدرداء: « من فقه الرجل رفقه في معيشته » ولفظ ابن عدي: « من فقهك رفقك في معيشتك ».

الآثار: بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن جماعة من رعيته إشتكوا من عماله فأمرهم أن يوافوه، فلما أتوه قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس أيتها الرعية إن لنا عليكم حقا النصيحة بالغيب والمعاونة على الخير، أيتها الرعاة: إن للرعية عليكم حقاً فاعلموا أنه لا شيء أحب إلى الله ولا أعز من حلم إمام ورفقه، وليس جهل أبغض إلى الله ولا أغم من جهل إمام وخرقه، واعلموا أنه من يأخذ بالعافية فيمن بين ظهريه يرزق العافية ممن هو دونه. وقال وهب بن منبه: الرفق بنيّ الحلم وفي الخبر موقوفاً ومرفوعاً: «العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل دليله والعمل قيمه والرفق والده واللين أخوه والصبر أمير جنوده». وقال بعضهم: ما أحسن الإيمان يزينه العلم وما أحسن

الآثار:

وروي أنه (**بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن جماعة من عماله**) جمع عامل وهم الذين ولاَّهم على بعض الأعمال (**اشتكوا**) أي شكاهم بعض الرعايا (**فأمرهم أن يوافوه**) أي يلاقوه، (**فلما أتوه قام فحمد الله وإثنى عليه ثم قال: أيتها الرعية إن لنا عليكم حقا**) أي حقان سقطت النون للإضافة. أحدهما (**النصيحة بالغيب**) أي ينصحون ولاة الأمور على غيبتهم، (و) الثاني (**المعاونة على الخير**) أي يعاون بعضهم بعضاً في أمور الخير. (**أيتها الرعاة**) أي الولاة والعمال (**إن للرعية عليكم حقاً واعلموا أنه لا حلم أحب إلى الله ولا أعز من حلم إمام ورفقه، وليس جهل أبغض إلى الله ولا أغم من جهل إمام وخرقه، واعلموا أنه من يأخذ بالعافية فيمن بين ظهريه يرزق العافية ممن هودونه**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.

(**وقال وهب بن منبه**) رحمه الله تعالى: (**الرفق بني الحلم**) تصغير الابن أي ثمرته ونتيجته منه يتولد. أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وأبو نعيم في الحلية.

وفي الخبر موقوفاً ومرفوعاً « العلم) أي الشرعي النافع (**خليل المؤمن**) أنه لا نجاة ولا نور إلا به فكأنه خالل المؤمن بمحبته يطلبه عند غيبته ويتمسك به عند وجوده ويستضيء بنوره عند جهله (**والحلم وزيره**) أي معينة المتحمل لأثقاله ويستعين به على أموره الدينية والدنيوية، ولهذا قيل: ما ضم شيء إلى شيء أحسن من الحلم إلى العلم (**والعقل دليله**) أي يرشده من جهله (**والعمل قيمه**) وفي رواية قائده أي القائم بحفظ أصله، والمراد به العمل بمقتضى كل من العلم والحلم والعقل (**والرفق والده**) لا يصدر في أمر إلا بمراجعته وطاعته رجاء بركته، والمراد أصله الذي نشأ منه ويتفرع عليه وكل من كان سبباً لإيجاد شيء أو إصلاحه أو ظهوره يسمى أباً (**واللين أخوه**) ولا ينفصل ولا يتصل ولا يستقل دونه (**والصبر أمير جنوده »**) جعل ما تقدم جنوداً وأميرها الصبر لا يعمل كل منها فيما أهل له إلا به لأن عجلة النفس وخفتها تفسد كل خلق حسن ما لم يتقدم الصبر أمامها ويصير إمامها. قال العراقي: رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب وفضائل الأعمال من حديث أنس

العلم يزينه العمل وما أحسن العمل يزينه الرفق وما أضيف شيء إلى شيء مثل حلم إلى علم. وقال عمرو بن العاص لابنه عبدالله ما الرفق؟ قال: أن تكون ذا إناة فتلاين الولاة. قال فما الخرق؟ قال: معاداة إمامك ومناوأة من يقدر على ضررك. وقال سفيان لأصحابه: تدرون ما الرفق؟ قالوا: قل يا أبا محمد، قال: أن تضع الأمور مواضعها: الشدة في موضعها واللين في موضعه والسيف في موضعه والسوط في موضعه؛ وهذه إشارة إلى أنه لا بدّ من مزج الغلظة باللين والفظاظة بالرفق، كما قيل:

ووضع الندى في موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف في موضع الندى

بسند ضعيف، ورواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث أبي الدرداء وأبي هريرة وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا هكذا موقوفاً ومرفوعاً، ورواه البيهقي عن الحسن البصري مرسلاً ولفظه: «العلم خليل المؤمن والعقل دليله والعمل قيمه والحلم وزيره والصبر أمير جنوده والرفق والده واللين أخوه» وفيه سوار بن عبدالله العنبري قاضي البصرة وقد تقدم أنه ثقة، لكن تكلم فيه الثوري لأجل دخوله في القضاء، وفيه عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر البكراوي. قال أحمد: طرح الناس حديثه. وقال الحاكم في نوادر الأصول عن ابن عباس قال: كنت ذات يوم رديفاً لرسول الله ﷺ فقال: «ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ قلت: بلى قال: عليك بالعلم فإن العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل دليله والعمل قيمه والرفق أبوه واللين أخوه والصبر أمير جنوده».

(وقال بعضهم: ما أحسن الإيمان يزينه العلم وما أحسن العلم يزينه العمل وما أحسن العمل يزينه الرفق وما أضيف شيء إلى شيء مثل حلم إلى علم) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال عمرو بن العاص)** بن وائل السهمي القرشي **(لابنه عبدالله)** رضي الله عنهما: **(ما الرفق؟ قال: أن تكون ذا إناة)** بالكسر اسم من التأني وهو التثبت في الأمور وعدم التسرع فيها، **(وتلاين الولاة)** أي تلاطفهم وتصانعهم في القول والعمل. **(قال: فما الخرق؟ قال: معاداة إمامك)** أي ولي الأمر (ومناوأة) أي معارضة **(من يقدر على ضررك)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. **(وقال سفيان)** بن عيينة **(لأصحابه: أتدرون ما الرفق؟ قالوا: قل يا أبا محمد قال: أن تضع الأمور** مواضعها: الشدة **في موضعها، واللين في موضعه، والسيف في موضعه والسوط في موضعه)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وغلط من زعم أنه سفيان الثوري فإن الثوري يكنى أبا عبدالله، **(وهذا إشارة إلى أنه لا بد من مزج الغلظة باللين والفظاظة بالرفق كما قيل)** قائله أبو الحسين أحمد بن الحسين المتنبي:

(ووضع الندى في موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف في موضع الندى)

فالمحمود وسط بين العنف واللين كما في سائر الأخلاق، ولكن لما كانت الطباع إلى العنف والحدة أميل كانت الحاجة إلى ترغيبهم في جانب الرفق أكثر، فلذلك كثر ثناء الشرع على جانب الرفق دون العنف، وإن كان العنف في محله حسناً كما أن الرفق في محله حسن، فإذا كان الواجب هو العنف فقد وافق الحق الهوى وهو ألذ من الزبد بالشهد. وهكذا، قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وروي أن عمرو بن العاص كتب إلى معاوية يعاتبه في التأني فكتب إليه معاوية. أما بعد، فإن التفهم في الخير زيادة رشد، وإن الرشيد من رشد عن العجلة وإن الخائب من خاب عن الإناة وإن المتثبت مصيب أو كاد أن يكون مصيباً وأن العجل مخطىء أو كاد أن يكون مخطئاً، وإن من ينفعه الرفق يضره الخرق ومن لا ينفعه التجارب لا يدرك المعالي. وعن أبي عون الأنصاري قال: ما تكلم الناس بكلمة صعبة إلا وإلى جانبها كلمة ألين منها تجري مجراها. وقال أبو حمزة الكوفي:

(فالمحمود) من ذلك (وسط بين العنف واللين كما في سائر الأخلاق) على ما سبق ذكره في كتاب رياضة النفس، (ولكن لما كانت الطباع إلى العنف والحدة أميل كانت الحاجة إلى ترغيبهم في جانب الرفق أكثر، فلذلك كثر ثناء الشرع على جانب الرفق) في أخبار تقدم ذكرها (دون العنف) بل ورد فيه ما يصرح بذمة وتقبيحه (وإن كان العنف في محله) حيث أمره الشرع (حسناً كما أن الرفق في محله حسن، فإذا كان الواجب هو العنف فقد وافق الحق الهوى وهو ألذ من الزبد) إذا خلط (بالشهد) بالضم وهو العسل الأبيض (هكذا قاله عمر بن عبد العزيز) كما أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. (وروي أن عمرو بن العاص كتب إلى معاوية) رضي الله عنهما (يعاتبه في التأني) ويحضه على اغتنام الفرصة في أمر كان قصده، (فكتب إلى معاوية) في الجواب (أما بعد: فإن التفهم في الخير زيادة) علم و(رشد) من الضلالة، (وأن الرشيد من رشد عن العجلة) أي استبصر فلم يعجل في أمره، (وأن الخائب من خاب عن الإناة) بالكسر اسم من التأني (وأن المتثبت) في أمره (مصيب) أي واجد الصواب (أو كاد أن يكون مصيباً وأن العجل في) الأمور (مخطىء) عن طريق الصواب (أو كاد أن يكون مخطئاً وأن من لا ينفعه الرفق يضره الخرق ومن لا تنفعه التجارب لا يدرك المعالي) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. (وعن أبي عون الأنصاري) الأعور الشامي، اسمه عبدالله بن أبي عبدالله مقبول، روى له النسائي (قال: ما تكلم الناس بكلمة صعبة إلا وإلى جانبها كلمة ألين منها تجري مجراها) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب. (وقال أبو حمزة الكوفي) اسمه سيار مقبول، روى له البخاري في كتاب الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي وابن ماجه، ووقع في الإسناد عن سيار أبي الحكم عن طارق بن شهاب، والصواب عن سيار أبي حمزة فإنه هو الذي روى عن طارق بن شهاب، وأما سيار أبو الحكم العنزي فإه لم تثبت روايته عن طارق. نبه عليه الحافظ في مختصر التهذيب: (لا تتخذ من الخدم

لا تتخذ من الخدم إلا ما لا بد منه فإن مع كل إنسان شيطاناً . واعلم أنهم لا يعطونك بالشدة شيئاً إلا أعطوك باللين ما هو أفضل منه . وقال الحسن : المؤمن وقاف متأن وليس كخاطب ليل : فهذا ثناء أهل العلم على الرفق وذلك لأنه محمود ومفيد في أكثر الأحوال وأغلب الأمور ، والحاجة إلى العنف قد تقع ولكن على الندور ، وإنما الكامل من يميز مواقع الرفق عن مواقع العنف فيعطي كل أمر حقه فإن كان قاصر البصيرة أو أشكل عليه حكم واقعة من الوقائع فليكن ميله إلى الرفق فإن النجح معه في الأكثر .

القول في ذم الحسد وفي حقيقته وأسبابه ومعالجته وغاية الواجب في إزالته:

بيان ذم الحسد :

اعلم أن الحسد أيضاً من نتائج الحقد ، والحقد من نتائج الغضب فهو فرع فرعه والغضب أصل أصله ، ثم إن للحسد من الفروع الذميمة ما لا يكاد يحصى . وقد ورد في ذم الحسد خاصة أخبار كثيرة ؛ قال رسول الله ﷺ : « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل

إلا ما لا بدّ منه فإن مع كل إنسان شيطاناً) فإكثار الخدم إكثار من الشياطين ، **(واعلم أنهم لا يعطونك بالشدة شيئاً إلا أعطوك باللين ما هو أفضل منه)** . اخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب . **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى : **(المؤمن وقاف)** أي كثير الوقوف والتثبت **(متأن)** في أموره **(وليس كحاطب ليل)** إذ لا يخوض فيما لا يعنيه ، فإن الذي يجمع الحطب بالليل يوشك أن يلم ما يؤذيه من حية وغيرها يظنه حطباً . أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب .

(فهذا ثناء أهل العلم على الرفق وذلك لأنه محمود) العاقبة **(مفيد في أكثر الأحوال وأغلب الأمور ، والحاجة إلى العنف قد تقع ولكن على الندور)** والقلة **(وإنما الكامل من يميز مواقع الرفق عن مواقع العنف)** بحسن تبصرة **(فيعطي كل أمر حقه ، فإن كان قاصر البصيرة)** عن التمييز **(أو أشكل عليه حكم واقعة من الوقائع فليكن ميله إلى الرفق)** دون العنف ، **(فإن النجح معه)** أي مع الرفق **(في الأكثر)** وإن لم يصب فلا تلحقه مذمة ، والله أعلم .

القول في ذم الحسد وفي حقيقته وأسبابه ومعالجته وغاية الواجب في إزالته

بيان ذم الحسد :

(اعلم) هداك الله **(أن الحسد أيضاً من نتائج الحقد ، والحقد من نتائج الغضب)** فإن الإنسان إذا غضب حقد وإذا حقد حسد **(فهو)** أي الحقد **(فرع فرعه)** أي نتيجته بالواسطة **(والغضب أصل أصله)** الذي ينشأ منه ، **(ثم للحسد)** مع كونه فرعاً **(من الفروع الذميمة ما لا يكاد يحصى ، وقد ورد في ذم الحسد خاصة أخبار كثيرة)** منها :

النار الحطب »، وقال ﷺ في النهي عن الحسد وأسبابه وثمراته: « لا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً »، وقال أنس: كنا يوماً جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال: « يطلع عليكم الآن من هذا الفج رجل من أهل الجنة » قال: فطلع رجل من الأنصار ينفض لحيته من وضوئه قد علق نعليه في يده الشمال فسلّم، فلما كان الغد قال ﷺ مثل ذلك فطلع ذلك الرجل، وقاله في اليوم الثالث فطلع ذلك الرجل، فلما قام النبي ﷺ تبعه عبدالله بن عمرو بن العاص فقال له: إني لاحيت أبي فأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثاً فإن رأيت أن تؤويني إليك حتى تمضي الثلاث

(قال ﷺ: « الحسد) أي المذموم وهو تسخط قضاء الله والإعتراض عليه **(يأكل الحسنات)** قال الطيبي: الأكل هنا استعارة لعدم القبول وأن حسناته مردودة عليه وليست بثابتة في ديوان عمله الصالح حتى تحبط **(كما تأكل النار الحطب »)** فتعدمه وتمحوه، وذلك لأن الحسد اعتراض على الله فيما لا عذر للعبد فيه لأنه لا تضره نعمة الله على عبده والله لا يبعث ولا يضع الشيء في غير محله، فكأنه نسب ربه للجهل والسفه ولم يرض بقضائه، فلذلك ردت حسناته من ديوان الأعمال. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة وابن ماجه من حديث أنس وقد تقدم.

قلت: وعند ابن ماجه: « والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار، والصلاة والصوم والإيمان جنة من النار » سنده ضعيف وقد تقدم الكلام في ذلك وأخرجه الخطيب بسند حسن.

(وقال ﷺ في النهي عن الحسد وأسبابه وثمراته: « لا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخواناً) فإن التباغض من أسباب الحسد، والتقاطع والتدابر من ثمراته ونتيجته. أخرجه أحمد والبخاري ومسلم، وفي رواية لمسلم: « لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخواناً المسلم أخو المسلم » الحديث بطوله، وبلفظ المصنف رواه ابن أبي شيبة في المصنف من حديث أبي بكر وقد تقدم الكلام فيه في كتاب آداب الصحبة.

(وقال أنس) رضي الله عنه: **(كنا يوماً جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال: « يطلع عليكم الآن من هذا الفج)** وهو الطريق في الجبل **(رجل من أهل الجنة » قال: فطلع رجل من الأنصار تنطف)** أي تقطر **(لحيته من وضوئه قد علق نعليه في يده الشمال فسلم، فلما كان من الغد قال النبي ﷺ مثل ذلك، فطلع ذلك الرجل وقاله في اليوم الثالث، فطلع ذلك الرجل، فلما قام النبي ﷺ تبعه عبدالله بن عمرو بن العاص)** وقد كان حاضراً في تلك المجالس في المرات الثلاثة، يسمع منه ﷺ قوله فيه، **(فقال)** لذلك الرجل: **(إني لاحيت أبي)** أي خاصمته في أمر **(فأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثاً)** أي ثلاث ليال **(فإن رأيت أن**

فعلت، فقال: «نعم» فبات عنده ثلاث ليال فلم يره يقوم من الليل شيئاً غير أنه إذا انقلب على فراشه ذكر الله تعالى، ولم يقم حتى يقوم لصلاة الفجر قال: غير أني ما سمعته يقول: إلاَّ خيراً فلما مضت الثلاث وكدت أن أحتقر عمله قلت: يا عبدالله لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجرة، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا وكذا فأردت أن أعرف عملك فلم أرك تعمل عملاً كثيراً فما الذي بلغ بك ذلك؟ فقال: ما هو إلا ما رأيت، فلما وليت دعاني فقال ما هو إلا ما رأيت غير أني لا أجد على أحد من المسلمين في نفسي غشاً ولا حسداً على خير أعطاه الله إياه، قال عبدالله: فقلت له هي التي بلغت بك وهي التي لا نطيق، وقال ﷺ: «ثلاث لا ينجو منهن أحد: الظن والطيرة والحسد، وسأحدثكم بالمخرج من ذلك: إذا ظننت فلا تحقق، وإذا تطيرت فامض، وإذا حسدت

تؤويني إليك) أي تضمني إلى بيتك (**حتى تمضي**) الثلاث ليال (**فعلت. فقال: نعم فبات عنده ثلاث ليال**) يراعي أحواله في حركاته وسكناته، (**فلم يره يقوم من الليل شيئاً غير أنه إذا انقلب على فراشه ذكر الله تعالى ولا يقوم حتى يقوم لصلاة الفجر. قال**) عبدالله بن عمرو: (**غير أني لم أسمعه يقول: إلا خيراً فلما مرت الثلاث**) الليال (**وكدت أن أحتقر عمله قلت: يا عبدالله**) ناداه بأعم أسمائه فإن الخلق كلهم عبداً لله، (**لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجرة**) أي مهاجرة (**ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا وكذا، فأردت أن أعرف عملك فلم أرك تعمل عملاً كثيراً**) يوجب تلك البشارة، (**فما الذي بلغ بك ذلك قال: ما هو إلا ما رأيت، فلما وليت**) بظهري (**دعاني فقال: ما هو إلا ما رأيت غير أني لا أجد على أحد من المسلمين في نفسي عنتاً ولا حسداً على خير أعطاه الله إياه، فقال عبدالله**) بن عمرو: (**فقلت له هي التي بلغت بك وهي التي لا نطيق**) رواه ابن أبي الدنيا هكذا في كتاب ذم الحسد. وقال العراقي: رواه أحمد بسند صحيح على شرط الشيخين، ورواه البزار وسمى الرجل في رواية له سفيان فيها ابن لهيعة انتهى.

قلت: وجدت بخط الحافظ في هامش المغني عند قوله صحيح على شرط الشيخين ما لفظه له علة، فإن الزهري لم يسمعه عن أنس فيما يقال اهـ.

والمسمى بسفيان في الأنصار من الصحابة ثلاثة: سفيان بن نسر بن زيد الخزرجي، وسفيان بن ثابت الأنصاري، وسفيان بن أمية الظفري فالله أعلم أيهم أراده البزار.

(**وقال ﷺ: «ثلاثة لا ينجو منهن أحد: الظن**) أي سوء الظن بالناس، (**والطيرة**) أي التطير وهو التشاؤم، (**والحسد**) لذوي النعم على ما منحهم الله تعالى (**وسأحدثكم بالمخرج من ذلك**) قالوا: أخبرنا يا رسول الله. قال: (**إذا ظننت فلا تحقق**) مقتضى ظنك، (**وإذا تطيرت**) من شيء (**فامض**) لمقصدك (**وإذا حسدت فلا تبغ»**) أي لا تجاوز الحد. رواه ابن

فلا تبغ ». وفي رواية: « ثلاثة لا ينجو منهن أحد وقلَّ من ينجو منهن » فأثبت في هذه الرواية إمكان النجاة. وقال ﷺ: « دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء، والبغضة هي الحالقة لا أقول حالقة الشعر ولكن حالقة الدين والذي نفس محمد بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولن تؤمنوا حتى تحابوا ألا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم أفشوا السلام بينكم ». وقال ﷺ: « كاد الفقر أن يكون كفراً وكاد الحسد أن يغلب القدر ».

أبي الدنيا في كتاب ذم الحسد من حديث أبي هريرة، وفيه يعقوب بن محمد الزهري، وموسى بن يعقوب الزمعي ضعفها الجمهور، **(وفي رواية: « ثلاث لا ينجو منهن أحد وقلَّ من ينجو منهن »)** رواها ابن أبي الدنيا أيضاً من رواية عبد الرحمن بن معاوية وهو مرسل ضعيف وتقدم في آفات اللسان حديث حارثة بن النعمان: « ثلاث لازمات لأمتي سوء الظن والحسد والطيرة فإذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فاستغفر الله تعالى وإذا تطيرت فامض ». رواه أبو الشيخ في التوبيخ والطبراني في الكبير. وروى رستة في كتاب الإيمان له من مرسل الحسن بلفظ: « ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة الحسد والظن والطيرة ألا أنبئكم بالمخرج منها إذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ وإذا تطيرت فامض » **(فأثبت في هذه الرواية إمكان النجاة)**.

(قال ﷺ: « دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء) كانوا يتحاسدون ويتباغضون **(والبغضة هي الحالقة لا أقول حالقة الشعر ولكن حالقه الدين، والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولن تؤمنوا حتى تحابوا. ألا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم أفشو السلام بينكم »)** ورواه الطيالسي وأحمد وابن منيع وعبد بن حميد والترمذي وابن أبي الدنيا والشاشي وابن قانع وابن عبد البر في جامع العلم، والبيهقي والضياء المقدسي كلهم من طريق مولى للزبير عن الزبير بن العوّام مرفوعاً.

(وقال ﷺ: « كاد الفقر) أي مع الإضطرار إلى ما لا بد منه كما سيأتي للمصنف **(أن يكون كفراً)** أي قارب أن يوقع في الكفر لأنه يحمل على حسد الأغنياء، والحسد يأكل الحسنات وعلى التذلل لهم بما يدنس به عرضه ويثلم به دينه وعلى عدم الرضا بالقضاء وتسخط الرزق، وذلك إن لم يكن كفراً فهو جار إليه. وقيل: المراد كاد أن يكفر نعمة الفقر لثقل تحملها على النفس، وذلك لأن الفقر نعمة من الله داع إلى الإنابة والإلتجاء إليه والطلب منه، وهو حلية الأنبياء وزينة الأولياء وزي الصلحاء، ومن ثم ورد في الخبر: إذا رأيت الفقر مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين فهو نعمة جليلة بيد أنه مؤلم شديد التحمل. **(وكاد الحسد أن يغلب القدر »)** أي كاد الحسد في قلب الحاسد أن يغلب العلم بالقدر، فلا يرى أن النعمة التي حسد عليها أنها صارت إليه بقدر الله وقضائه، كما أنها لا تزول إلا بقضائه وقدره، وغرض الحاسد زوال نعمة المحسود. ولو تحقق لم يحسده واستسلم وعلم أن الكل بقدر. قال العراقي: رواه أبو مسلم الكشي، والبيهقي في الشعب من

....

رواية يزيد الرقاشي عن انس ويزيد ضعيف، ورواه الطبراني في الاوسط من وجه اخر بلفظ: « كادت الحاجة أن تكون » وفيه ضعف أيضاً انتهى.

قلت: قال الحافظ السخاوي في المقاصد: رواه أحمد بن منيع من طريق يزيد بن الرقاشي عن الحسن أو أنس به مرفوعاً وهو عند أبي نعيم في الحلية، وأبي مسلم الكشي وأبي علي بن السكن في مصنفه، والبيهقي في الشعب، وابن عدي في الكامل من طريق يزيد عن الحسن بلا شك، وفي لفظ عند بعضهم أن يسبق بدل أن يغلب ويزيد ضعيف.

ورواه الطبراني من طريق عمر بن عثمان الكلابي عن عيسى بن يونس عن سليمان التيمي عن أنس مرفوعاً ولفظه: « كاد الحسد أن يسبق القدر وكادت الحاجة أن تكون كفراً » وفيه ضعف أيضاً انتهى.

قلت: وفي الميزان يزيد الرقاشي تألف.

وقد رواه أبو نعيم من طريق المسيب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن سفيان، عن حجاج بن الفرافصة، عن يزيد وحجاج قال أبو زرعة ليس بقوي. وقال الزركشي: لكن يشهد له ما خرّجه النسائي وابن حبان وصححه من طريق أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً أنه كان يقول: « اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر » فقال رجل: ويعتدلان؟ قال: « نعم » انتهى.

وفي الحلية في ترجمة عكرمة أن لقمان قال لابنه: قد ذقت المرار فليس شيء أمر من الفقر. وقال العسكري في الأمثال: ولا تكاد العرب تجمع بين كاد وأن وبذلك نزل القرآن، ولكن كذا يرويه أصحاب الحديث هكذا نقله السخاوي وفي الأنصاف لابن الأنباري: لا تستعمل: « أن » مع « كاد » في اختيار ولذلك لم يأت في القرآن ولا في كلام فصيح، فأما حديث: « كاد الفقر أن يكون كفراً » فإن صح فزيادة « أن » من كلام الراوي انتهى.

وقال النووي: إثبات: « أن » مع « كاد » جائز ولكنه قليل. وقال ابن مالك: وقوع خبر « كاد » مقروناً « بأن » قد خفي على أكثر النحاة، والصحيح جوازه لكنه قليل، ولذلك لم يقع في القرآن لكن عدم وقوعه فيه لا يمنع من استعماله قياساً.

لطيفة:

قال المناوي في شرحه: قد ألغز أبو العلاء المعري في لفظه: « كاد » فقال:

أنحوي هذا العصر ما هي لفظة ... جرت في لساني جرهم وثمود
إذا ما نفت والله أعلم أثبتت ... وإن أثبتت قامت مقام جحود

قال الشهاب الحجازي: فلم أر أحداً أجاب فقلت:

لقد كاد هذا اللغز يصدىء فكرتي ... وما كدت أشفي علتي بورودِ
وهذا جواب يرتضيه ذوو النهى ... وممتنع عن فهم كل بليدِ

وقال ﷺ : « إنه سيصيب أمتي داء الأمم » قالوا : وما داء الأمم ؟ قال : « الاشر والبطر والتكاثر والتنافس في الدنيا والتباعد والتحاسد حتى يكون البغي ثم الهرج » . وقال ﷺ : « لا تظهر الشماتة لأخيك فيعافيه الله ويبتليك » . وروي أن موسى عليه السلام لما تعجل إلى ربه تعالى رأى في ظل العرش رجلاً فغبطه بمكانه فقال: إن هذا الكريم على ربه ،

وهذا الجواب لغز أيضاً وقد أوضحه بعضهم بقوله :

أشار الحجازي الإمام الذي حوى ... علوماً زكت من طارف وتليدِ
إلى كاد إفصاحاً لذي الفضل والنهى ... وأبهم أفكاراً لكل بليدِ

(**وقال ﷺ : إنه سيصيب أمتي داء الأمم » قالوا**) : يا رسول الله (**وما داء الأمم ؟ قال : « الأشر**) محركة أي كفر النعمة (**والبطر**) محركة أي الطغيان عند النعمة (**والتكاثر**) من جمع المال (**والتنافس في الدنيا والتباعد والتحاسد حتى يكون البغي**) أي مجاوزة الحد (**ثم يكون الهرج »**) بفتح فسكون أي القتل ، وهذا تحذير شديد من التنافس في الدنيا والتحاسد عليها ، فإن ذلك أصل الفتن وعنه ينشأ الشرور . قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة بإسناد جيد انتهى .

قلت : ورواه كذلك ابن أبي الدنيا في ذم الحسد والحاكم وصححه ، وأقره الذهبي وفي إسناد الطبراني أبو سعيد الغفاري لم يرو عنه غير حميد بن هانىء ورجاله وثقوا ، وهذا السياق الذي ساقه المصنف لابن أبي الدنيا . ولفظ الجماعة : والتشاحن في الدنيا والتباغض والتحاسد وليس عندهم ثم يكون الهرج .

(**وقال ﷺ : « لا تظهر الشماتة لأخيك**) في الدين كذا هو باللام في سائر الروايات والمشهور بأخيك بالباء الموحدة والشماتة الفرح ببلية من يعاديك أو تعاديه (**فيعافيه الله**) وفي رواية فيرحمه الله أي رغماً لأنفك (**ويبتليك »**) حيث زكيت نفسك ورفعت منزلتك وشمخت بانفك وشمت به . قال الطيبي : وجملة فيرحمه الله نصب جواباً بالنهي ويبتليك عطف عليه وهذا معدود من جوامع الكلم . قال العراقي : رواه الترمذي من حديث واثلة بن الأسقع وقال : حسن غريب ، وفي رواية ابن أبي الدنيا فيرحمه الله انتهى .

قلت : أورده الترمذي من طريقين : أحدهما من حديث عمر بن إسماعيل بن مجالد عن حفص ابن غياث عن يزيد بن سنان عن مكحول عن واثلة ، والآخر من طريق القاسم بن أمية الحذاء عن حفص بن غياث به ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال عمر بن إسماعيل كذاب كذبه ابن معين وغيره ، والقاسم لا يجوز الاحتجاج به ، ولا أصل للحديث وممن تبع ابن الجوزي القزويني فانتقده على المصابيح ، وزعم وضعه ونازعهما العلائي والحق مع العلائي فإن القاسم بن أمية صدوق وتضعيف ابن حبان له بلا مسند ، فالحديث له أصل لا كما قاله ابن الجوزي .

(**وروي أن موسى**) عليه السلام (**لما تعجل إلى ربه رأى في ظل العرش رجلاً فغبطه**

فسأل ربه تعالى أن يخبره باسمه فلم يخبره وقال: أحدثك من عمله بثلاث: كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله، وكان لا يعق والديه، ولا يمشي بالنميمة. وقال زكريا عليه السلام: قال الله تعالى: الحاسد عدو لنعمتي متسخط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي. وقال ﷺ: «أخوف ما أخاف على أمتي أن يكثر فيهم المال فيتحاسدون ويقتتلون». وقال ﷺ: «استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود». وقال ﷺ: «إن لنعم الله أعداء» فقيل: ومن هم؟ فقال: «الذين

بمكانه) أي تمنى أن يكون مثله **(وقال: إن هذا الكريم على ربه فسأل ربه أن يخبره باسمه فلم يخبره باسمه وقال: أحدثك من عمله بثلاث)** خصال: **(كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله، وكان لا يعق والديه، وكان لا يمشي بالنميمة)** أورده القشيري في الرسالة مختصراً ولفظه: رأى موسى عليه السلام رجلاً عند العرش فغبطه فقال: ما صنعته؟ فقيل: كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله انتهى.

وقد وقع نظيره لنبينا ﷺ وذلك فيما ذكره العلماء في قصة المعراج أنه رأى رجلاً في نور العرش الحديث، وفيه: ولم يكن عاقاً لوالديه. أخرجه ابن أبي الدنيا من حديث أبي المخارق مرسلاً، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب.

(وقال زكريا يا صلوات الله عليه، قال الله تعالى: الحاسد عدوّ لنعمتي مسخط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي) قال القشيري في الرسالة. قال بعضهم: الحاسد جاحد لأنه لا يرضي بقضاء الواحد قال: وفي بعض الكتب الحسود عدوّ نعمتي.

(وقال ﷺ: «أخوف ما أخاف على أمتي أن يكثر فيهم المال فيتحاسدون ويقتتلون») أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الحسد من حديث أبي عامر الأشعري، وفيه ثابت بن أبي ثابت جهله ابن أبي حاتم. قال العراقي: وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد أن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها، ولهما من حديث عمرو بن عوف البدري: «والله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى أن تبسط عليكم الدنيا» الحديث. ولمسلم من حديث عبدالله بن عمرو: «إذا فتحت عليكم فارس والروم» الحديث وفيه: «يتنافسون ثم يتحاسدون ثم يتدابرون» الحديث. ولأحمد والبزار من حديث عمر: «لا تفتح الدنيا على أحد إلا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة» وفيه ابن لهيعة.

(وقال ﷺ: «استعينوا على قضاء الحوائج) وفي رواية على قضاء حوائجكم **(بالكتمان)** أي كونوا لها كاتمين عن الناس واستعينوا بالله على الظفر بها، ثم علل طلب الكتمان بقوله: **(فإن كل ذي نعمة محسود»)** أي إن أظهرتم حوائجكم للناس حسدوكم. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا والطبراني من حديث معاذ بسند ضعيف انتهى.

يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله». وقال ﷺ: «ستة يدخلون النار قبل

قلت: حديث معاذ أخرجه العقيلي وابن عدي والطبراني وأبو نعيم والبيهقي، فالعقيلي رواه عن محمد بن خزيمة عن سعيد بن سالم العطار عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ، والباقون من طريق العقيلي، ثم قال أبو نعيم: غريب من حديث خالد تفرد به عنه ثور حدث به عمر بن يحيى البصري عن شعبة عن ثور اهـ.

وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: سعيد كذاب، قال البخاري يذكر بوضع الحديث، وتابعه حسين بن علوان وضاع، وقد أخرجه ابن أبي الدنيا أيضاً بهذا الإسناد، وقال ابن حبان: سعيد يضع الحديث، وقال العقيلي: لا يعرف إلا بسعيد ولا يتابع عليه، وقال الهيثمي: إن ابن معدان لم يسمع معاذاً فهو منقطع. وفي الباب ابن عباس رواه الخطيب في التاريخ عن إبراهيم بن مخلد عن إسماعيل بن علي الخطيب، عن الحسين بن عبدالله الابزاري، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن المأمون، عن الرشيد، عن المهدي، عن أبيه عن جده، عن عطاء عن ابن عباس. قال ابن الجوزي: موضوع من عمل الابزاري، وسئل أحمد وابن معين عنه فقالا: يضع، وقال ابن أبي حاتم: هو أي حديث ابن عباس هذا منكر لا يعرف، وعمر بن الخطاب رواه أبو بكر الخرائطي في اعتلال القلوب عن علي بن حرب عن حابس بن عمر، وعن ابن جريج عن عطاء عنه وهو ضعيف أيضاً. وعلي بن أبي طالب رواه الخلعي في فوائده عن أحمد بن محمد بن الحجاج، عن أحمد بن محمد القرسياني، عن أحمد بن عبدالله، عن غندر، عن شعبة عن مروان الأصفر عن النزال بن سبرة عنه. وقال الحافظ السخاوي في المقاصد: رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة، وعنه وعن غيره أبو نعيم في الحلية من حديث سعيد بن سالم العطار، عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ رفعه. وكذا أخرجه ابن أبي الدنيا، والبيهقي، في الشعب، والعسكري في الأمثال، والخلعي في فوائده، والقضاعي في مسنده وسعيد كذبه أحمد وغيره. وقال العجلي: لا بأس به. ولكن قد أخرجه العسكري أيضاً من غير طريقه بسند ضعيف أيضاً عن وكيع عن ثور ولفظه: استعينوا على طلب حوائجكم بكتمانها فإن لكل نعمة حسدة، ولو أن امرءاً كان أقوم من قدح لكان له من الناس غامز وهو مع ذلك منقطع، فخالد لم يسمع من معاذ. وله طريق أخرى عند الخلعي في فوائده من حديث مروان الأصفر عن النزال بن سبرة عن علي رفعه أي بلفظ المصنف إلا أنه زاد في آخر لها، ثم قال: وفي الباب جماعة منهم عمر.

قلت: وبما ذكر يظهر أن الحديث ضعيف لا موضوع، وابن الجوزي يتساهل كثيراً كما تقدمت الإشارة إليه، ثم إن الأحاديث الواردة في التحدث بالنعم محمولة على ما بعد وقوعها فلا تكون معارضة لهذا. نعم إن ترتب على التحديث بها حسد فالكتمان أولى، والله أعلم.

(وقال ﷺ: «إن لنعم الله اعداء» قيل: ومن أولئك؟ قال: «قال الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله») قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس: إن لأهل النعم حساداً فاحذروهم وسنده ضعيف.

الحساب بسنة » قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: « الأمراء بالجور، والعرب بالعصبية، والدهاقين بالتكبر، والتجار بالخيانة، وأهل الرستاق بالجهالة، والعلماء بالحسد ».

الآثار: قال بعض السلف: أوّل خطيئة كانت هي الحسد. حسد إبليس آدم عليه السلام على رتبته فأبى أن يسجد له فحمله الحسد على المعصية. وحكي أن عون بن عبدالله دخل على الفضل بن المهلب وكان يومئذ على واسط فقال: إني أريد أن أعظك

(وقال ﷺ: « ستة يدخلون النار قبل الحساب» قيل: يا رسول الله ﷺ من هم»؟ قال: « الأمراء بالجور) أي الظلم على الرعية، **(والعرب)** وهم سكان البادية **(بالعصبية)** الجاهلية، **(والدهاقين)** جمع دهقان بالكسر وهو رئيس القرية **(بالتكبر)** على أهل قريته، **(والتجار بالخيانة)** في معاملاتهم **(وأهل الرستاق)** أي السواد **(بالجهالة)** في أمور الدين، **(والعلماء بالحسد »)** قال العراقي: رواه الديلمي من حديث ابن عمر وأنس بسندين ضعيفين اهـ.

قلت: لفظ الديلمي من حديث أنس: « ستة يعذبهم الله بذنوبهم يوم القيامة الأمراء بالجور، والعلماء بالحسد، والعرب بالعصبية، وأهل الأسواق بالخيانة، والدهاقين بالكبر، وأهل الرساتيق بالجهل ».

وأما حديث ابن عمر فأخرجه أبو نعيم في الحلية بلفظ: « ستة يدخلون النار بغير حساب: الأمراء بالجور، والعرب بالعصبية، والدهاقين بالكبر، والتجار بالكذب، والعلماء بالحسد، والأغنياء بالبخل ».

ومما جاء في المرفوع « الحسد يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل » رواه الديلمي من حديث معاوية بن حيدة. وعن ابن مسعود رفعه « إياكم والكبر فإن إبليس حمله الكبر على أن لا يسجد لآدم، وإياكم والحرص فإن آدم حمله الحرص على أكل الشجرة، وإياكم والحسد فإن ابني آدم إنما قتل أحدهما صاحبه حسداً فهن أصل كل خطيئة » أخرجه القشيري في الرسالة، وابن عساكر في التاريخ من حديثه.

(الآثار): **(قال بعض السلف: إن أول خطيئة كانت)** أي وجدت **(هي الحسد)** وذلك أنه **(حسد إبليس آدم)** على ما شرفه وآتاه من فضله **(فأبى أن يسجد له فحمله على المعصية)** وهو مأخوذ من حديث ابن مسعود الذي تقدم ذكره قريباً، وأورده القشيري في الرسالة بسنده، وفيه: فهن أصل الخطيئة. **(وحكي أن عون بن عبد الله)** بن عتبة بن مسعود الهذلي المكي عابد ثقة روى له مسلم والأربعة، مات قبل العشرين ومائة **(دخل على الفضل)** كذا في النسخ والصواب المفضل **(بن المهلب)** بن أبي صفرة ظالم بن سراق العتكي، أبو غسان البصري؛ صدوق من مشاهير الأمراء، روى له أبو داود، والنسائي، ووالده المهلب يكنى أبا سعيد

بشيء. فقال: وما هو؟ قال: إياك والكبر فإنه أوّل ذنب عُصيَ الله به، ثم قرأ: ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلاَّ إبليس﴾ [البقرة: ٣٤] الآية. وإياك والحرص فإنه أخرج آدم من الجنة أمكنه الله سبحانه من جنة عرضها السموات والأرض يأكل منها إلا شجرة واحدة نهاه الله عنها فأكل منها فأخرجه الله تعالى منها ثم قرأ: ﴿اهبطوا منها﴾ [البقرة: ٣٨] إلى آخر الآية. وإياك والحسد فإنما قتل ابن آدم أخاه حين حسده ثم قرأ: ﴿واتلُ عليهم نبأ ابنيْ آدم بالحق﴾ [المائدة: ٢٧] الآيات. وإذا ذكر أصحاب رسول الله ﷺ فأمسك، وإذا ذكر القدر فاسكت، وإذا ذكرت النجوم

بصري من ثقات الأمراء، وله رواية مرسلة. قال أبو إسحاق السبيعي: ما رأيت أميراً أفضل منه. مات سنة اثنتين وثمانين على الصحيح، خلف ثلاثة وعشرين ذكراً، روى أبو داود والترمذي والنسائي، (**وكان يومئذ بواسط**) مدينة بالعراق اختطها الحجاج، وكان عاملاً عليها من طرف أخيه يزيد بن المهلب، وكان أخوه يزيد والياً على البصرة بل على العراق جميعه، فلما كان سنة اثنين ومائة ندب يزيد بن عبد الملك أخاه مسلمة بن عبد الملك في جيش كثيف إلى قتال يزيد بن المهلب إذ بلغه أنه دعا الناس إلى نفسه، والتقيا يوم الجمعة منتصف صفر بعقر بابل فقتل يزيد ومن معه من أخوته وأولادهم وعدتهم ثمانية وعشرون إنساناً إلا المفضل فإن ابنه احتال عليه بأن قال الأمير يعني يزيد قد مضى ويقول لك: اتبعني فانصرف عند ذلك، ولما عرف الخبر انكر على ابنه فعله وشد عليه بالسيف وقال: ما أراك إلا أنت تفضح شيخاً مثلي، وكان معاوية بن يزيد إذ ذاك بواسط فأخذ عيال أبيه وثقله وانحدر إلى البصرة ولحق بهم المفضل ومن معه، واجتمع بها آل المهلب وانفذ مسلمة بن عبد الملك مالك بن أحوز المـازني في طلب من هرب من آل المهلب وأمره بقتل كل من بلغ منهم، فقتل المفضل بن المهلب وسائر ولد المهلب الباقين ولم يدع بالغاً منهم إلا قتله (**فقال: إني أريد أن أعظك بشيء: فقال: ما ذاك؟ فقال: إياك والكبر فإنه أول ذنب عُصي الله به، ثم قرأ ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا﴾ وإياك والحرص فإنه أخرج آدم من الجنة أمكنه الله من جنة عرضها السموات والأرض يأكل منها إلا شجرة واحدة نهاه الله عنها، فأكل منها فأخرجه، ثم قرأ: ﴿اهبطوا منها جميعاً﴾ إلى آخر الآية. وإياك والحسد فإنه قتل ابن آدم أخاه حين حسده ثم قرأ: ﴿واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق﴾ وإذا ذكر أصحاب رسول الله ﷺ فاسكت**) أي لا تذكرهم بسوء، (**وإذا ذكر القدر فاسكت**) فإنه سر من أسرار الله لا ينبغي الخوض فيه، (**وإذا ذكرت النجوم فاسكت**) وأول هذا الأثر قد روي مرفوعاً من حديث ابن مسعود.

قال القشيري في الرسالة: أخبرنا أبو الحسن الأهوازي، أخبرنا أحمد بن عبيد البصري، حدثنا إسماعيل بن الفضل، حدثنا يحي بن مخلد، حدثنا معاذ بن عمران، عن الحرث بـن شهاب، عن معبد بن أبي قلابة، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة هن أصل كل خطيئة

فاسكت. وقال بكر بن عبدالله: كان رجل يغشى بعض الملوك فيقوم بحذاء الملك فيقول: أحسن إلى المحسن بإحسانه فإن المسيء سيكفيه إساءته، فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فسعى به إلى الملك فقال: إن هذا الذي يقوم بحذائك ويقول ما يقول زعم أن الملك أبخر، فقال له الملك: وكيف يصح ذلك عندي؟ قال: تدعوه إليك، فإنه إذا دنا منك وضع يده على أنفه لئلا يشم ريح البخر، فقال له: انصرف حتى أنظر فخرج من عند الملك فدعا الرجل إلى منزله فأطعمه طعاماً فيه ثوم فخرج الرجل من عنده وقام بحذاء الملك على عادته فقال: أحسن إلى المحسن بإحسانه فإن المسيء سيكفيه إساءته، فقال له الملك: ادن مني فدنا منه فوضع يده على فيه مخافة أن يشم الملك منه رائحة الثوم، فقال الملك في نفسه: ما أرى فلاناً، إلا قد صدق. قال: وكان الملك لا يكتب بخطه إلا بجائزة أو صلة، فكتب له كتاباً بخطه إلى عامل من عماله إذا أتاك حامل كتابي هذا فاذبحه واسلخه واحش جلده تبناً وابعث به إليَّ، فأخذ الكتاب وخرج فلقيه

فاتقوهن واحذروهن: اياكم والكبر فإن إبليس حمله الكبر على أن لا يسجد لآدم، وإياكم والحرص فإن آدم حمله الحرص على أن يأكل من الشجرة، وإياكم والحسد فإن ابني آدم إنما قتل أحدهما صاحبه حسداً» وقد تقدم ذلك.

وأخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود، ومن حديث ثوبان «إذا ذكر أصحابي فامسكوا، وإذا ذكرت النجوم فامسكوا، وإذا ذكر القدر فامسكوا» ورواه أيضاً ابن عدي من حديث ابن عمر.

(وقال بكر بن عبد الله) المزني **(كان رجل يغشى بعض الملوك)** أي يدخل عليه **(فيقوم بحذاء الملك)** أي في مقابلته **(فيقول: أحسن إلى المحسن بإحسانه فإن المسيء ستكفيه إساءته، فحسده رجل على ذلك المقام)** من الملك **(والكلام فسعى به إلى الملك فقال: إن هذا الذي يقوم بحذائك ويقول ما يقول زعم أن الملك أبخر)** وهو الذي فسد ريح فمه **(فقال له الملك: وكيف يصح ذلك عندي؟ قال: تدعو به إليك إذا اخذ مقامه فإنه إذا دنا منك يضع يده على أنفه لئلا يشم ريح البخر، فقال له: انصرف حتى أنظر)** صحة ذلك، **(فخرج من عند الملك فدعا الرجل)** المذكور **(إلى منزله فأطعمه طعاماً فيه ثوم، فخرج الرجل من عنده وقام بحذاء الملك فقال)** على عادته قوله: أيها الملك **(أحسن إلى المحسن بإحسانه والمسيء ستكفيه مساوئه، فقال له الملك: ادن مني فدنا فوضع يده على فيه مخافة أن يشم الملك منه ريح الثوم، فقال الملك في نفسه: ما أرى فلاناً إلاَّ قد صدق)** في قوله **(قال: وكان الملك لا يكتب بخطه إلا بجائزة أو صلة فكتب له كتاباً بخطه إلى عامل من عماله: إذا أتاك حامل كتابي فاذبحه واسلخه واحش جلده تبناً وابعث به إليَّ، فأخذ الكتاب**

الرجل الذي سعى به فقال: ما هذا الكتاب؟ قال: خط الملك لي بصلة. فقال: هبه لي! فقال: هو لك، فأخذه ومضى به إلى العامل فقال العامل: في كتابك أن أذبحك وأسلخك، قال: إن الكتاب ليس هو لي فالله الله في أمري حتى تراجع الملك، فقال: ليس لكتاب الملك مراجعة، فذبحه وسلخه وحشا جلده تبناً وبعث به ثم عاد الرجل إلى الملك كعادته وقال مثل قوله، فعجب الملك وقال: ما فعل الكتاب؟ فقال: لقيني فلان فاستوهبه مني فوهبته له. قال الملك: إنه ذكر لي أنك تزعم أني أبخر. قال: ما قلت ذلك. قال: فلم وضعت يدك على فيك؟ قال: لأنه أطعمني طعاماً فيه ثوم فكرهت أن تشمه، قال: صدقت ارجع إلى مكانك فقد كفاك المسيء إساءته. وقال ابن سيرين رحمه

وخرج فلقيه الرجل الذي سعى به فقال: ما هذا الكتاب؟ فقال: خط الملك لي بصلة. فقال: هبه مني. فقال: هو لك فأخذه ومضى إلى العامل، فقال العامل: في كتابك أن أذبحك وأسلخك. قال: إن الكتاب ليس هو لي الله، الله في أمري حتى ارجع إلى الملك. قال: ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه وحشا جلده تبناً وبعث به، ثم عاد الرجل إلى الملك كعادته وقال مثل قوله، فتعجب الملك وقال: ما فعل الكتاب؟ فقال لقيني فلان واستوهبه مني فوهبته له، فقال الملك: إنه ذكر لي أنك تزعم انني أبخر. قال: ما فعلت. قال: فلم وضعت يدك على أنفك؛ قال: كان اطعمني طعاماً فيه ثوم، فكرهت أن تشمه. قال: صدقت ارجع إلى مكانك فقد كفاك المسيء إساءته).

أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن حمزة، حدثنا علي بن سهل، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن بكر بن عبد الله قال: كان فيمن كان قبلكم ملك وكان له حاجب يقربه ويدنيه، وكان هذا الحاجب يقول: أيها الملك أحسن إلى المحسن ودع المسيء تكفيه إساءته. قال: فحسده رجل على قربه من الملك فسعى به فقال: أيها الملك إن هذا الحاجب عدوّ يخبر الناس أنك أبخر. قال: وكيف لي بأن اعلم ذلك؟ قال: إذا دخل تدنيه تكلمه فإنه يقبض على أنفه. قال: فذهب الساعي فدعا الحاجب إلى دعوته واتخذ مرقة وأكثر فيها الثوم، فلما كان من الغد دخل الحاجب فأدناه الملك يكلمه بشيء فقبض على فيه، فقال له: تنح فدعا بالدواة وكتب له كتاباً وختمه وقال: اذهب بهذا إلى فلان وكانت جائزته مائة ألف، فلما أن خرج استقبله الساعي فقال: أي شيء هذا؟ قال: قد دفعه إلى الملك فاستوهبه فوهبه فأخذ الكتاب ومرّ فلما أن فتحوا الكتاب دعوا بالذباحين فقال: اتقوا الله يا قوم، فإن هذا غلط وقع علي وعاودوا الملك، فقالوا: لا يتهيأ لنا معاودة الملك، وكان في الكتاب، إذا أتاكم حامل كتابي هذا فاذبحوه واسلخوا جلده واحشوه بالتبن ووجهوه إليَّ فذبحوه وسلخوا جلده ووجهوه له، فلما ان رآه الملك تعجب فقال: تعال وحدثني واصدقني لم إذ أدنيتك قبضت على أنفك؟ فقال: أيها الملك إن

الله: ما حسدت أحداً على شيء من أمر الدنيا لأنه إن كان من أهل الجنة فكيف أحسده على الدنيا وهي حقيرة في الجنة، وإن كان من أهل النار فكيف أحسده على أمر الدنيا وهو يصير إلى النار؟ وقال رجل للحسن: هل يحسد المؤمن؟ قال: ما أنساك بني يعقوب نعم، ولكن غمه في صدرك فإنه لا يضرك ما لم تعد به يداً ولا لساناً، وقال أبو الدرداء: ما أكثر عبد ذكر الموت إلاّ قلّ فرحه وقلّ حسده! وقال معاوية: كل الناس أقدر على رضاه إلا حاسد نعمة فإنه لا يرضيه إلا زوالها. ولذلك قيل:

كل العداوة قد ترجى إماتتها ... إلا عداوة من عاداك من حسد

وقال بعض الحكماء: الحسد جرح لا يبرأ وحسب الحسود ما يلقى. وقال إعرابي: ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من حاسد، إنه يرى النعمة عليك نقمة عليه. وقال الحسن: يا

هذا دعاني إلى دعوته واتخذ مرقه وأكثر فيها الثوم واطعمني فلما أدناني الملك قلت يتأذى الملك بريح الثوم، فقال: ارجع إلى مكانك وقل ما كنت تقوله ووصله بمال عظيم أو كما ذكره.

(وقال محمد بن سيرين) رحمه الله تعالى: **(ما حسدت أحداً على شيء من أمر الدنيا لأنه إن كان من أهل الجنة فكيف أحسده على الدنيا وهي حقيرة في الجنة، وإن كان من أهل النار فكيف أحسده على أمر الدنيا وهو يصير إلى النار)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد.

(وقال رجل للحسن) البصري رحمه الله تعالى: هل يحسد المؤمن؟ قال: **ما أنساك بني يعقوب** عليه السلام حين حسدوا يوسف لمكانته عند أبيهم **(نعم. ولكن غمة في صدرك وأنه لا يضرك ما لم تعدّ به يداً أو لساناً)** أي تجاوز عما في صدرك إلى عمل اليد أو اللسان. أخرجه أبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا محمد بن نصير، حدثنا إسماعيل بن عمر، وحدثنا مالك بن مغول أراه عن عبد الملك بن عمير قال: **قال أبو الدرداء**: من أكثر ذكر **الموت قل فرحه** وقل حسده، ورواه أيضاً عن عبد الرحمن بن العباس، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، حدثنا عبدالله بن عمر، حدثنا ابن خراش عن العوام عن إبراهيم التيمي، عن أبي الدرداء فذكره. **(وقال معاوية)** رضي الله عنه: **(كل الناس أقدر على رضاك إلا حاسد نعمة فإنه لا يرضيه إلا زوالها)** أخرجه القشيري في الرسالة من غير إسناد **(ولذلك قيل:**

كل العداوة قد ترجى إماتتها) ويروى مودتها **(إلا عداوة من عاداك من حسد)**. أورده القشيري في الرسالة.

(وقال بعض الحكماء: الحسد جرح لا يبرأ وحسب الحسود ما يلقى) أي من الألم في قلبه في الدنيا والعذاب في الآخرة، **(وقال اعرابي: ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من حاسد إنه يرى النعمة عليك غمة عليه)** وقد روي نحو ذلك من قول عمربن عبد العزيز : ما رأيت ظالماً أشبه

ابن آدم لم تحسد أخاك؟ فإن كان الذي أعطاه لكرامته عليه فلم تحسد من أكرمه الله؟ وإن كان غير ذلك فلم تحسد من مصيره إلى النار؟ وقال بعضهم: الحاسد لا ينال من المجالس إلا مذمة وذلاً، ولا ينال من الملائكة إلا لعنة وبغضاً. ولا ينال من الخلق إلا جزعاً وغماً، ولا ينال عند النزع إلا شدة وهولاً، ولا ينال عند الموقف إلا فضيحة ونكالاً.

بمظلوم من الحاسد غم دائم ونفس متتابع كذا في الرسالة القشيريه، وروي أيضاً من قول الخليل بن أحمد: ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من حاسد نفس دائم وعقل هائم وحزن لائم. رواه البيهقي في الشعب. (**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**يا ابن آدم لم تحسد أخاك فإن كان الذي أعطاه لكرامة عليه فلم تحسد من أكرمه الله تعالى وإن كان غير ذلك فلم تحسد من مصيره إلى النار؟**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد. (**وقال بعضهم: الحاسد لا ينال من المجالس إلا ملامة وذلاً، ولا ينال من الملائكة إلا لعنه وبغضاً، ولا ينال من الخلق إلا جزعاً وغماً، ولا ينال عند الفزع إلاً شدة وهولاً، ولا ينال عند الموقف إلا فضيحة ونكالاً**)، أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد.

ومما بقي من الآثار مما يدخل في الباب قال الاحنف بن قيس: لا راحة لحسود أخرجه البيهقي في الشعب. وروى ابن عمر أن ابليس قال لنوح: اثنتان أهلك بهما بني آدم: الحسد وبالحسد لعنت وجعلت شيطاناً رجيماً، والحرص ابيح آدم بالجنة كلها فأصبت حاجتي منه بالحرص أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد. قيل: الحسود لا يسود رواه القشيري في الرسالة وهو صحيح المعنى، والمشهور على الألسنة: الحسود لا يسود أبداً والبخيل تأكل ماله العدا. وفي الرسالة وقيل في قوله تعالى: ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾ [الأعراف: ٣٣] قيل: ما بطن الحسد. قلت: والمشهور ما بطن من معاصي القلب من حسد وغيره كالعجب والحقد وسوء الظن، قال: وقيل أثر الحسد يستبين فيك قبل ان يتبين في عدوك. وقال الأصمعي: رأيت اعرابياً أتت عليه مائة وعشرون سنة فقلت: ما أطول عمرك؟ قال: تركت الحسد فبقيت. وقال ابن المبارك: الحمد لله الذي لم يجعل في قلب امرىء ما جعله في قلب حاسدي. وفي بعض الآثار: إن في السماء الخامسة ملكاً يمر به عمل عبد له ضوء كضوء الشمس فيقول له الملك: قفه فأنا ملك الحسد أضرب به وجه صاحبه فإنه حاسد، ويقال: الحاسد ظالم غشوم لا يبقي ولا يذر، وقيل: من علامات الحاسد أن يتملق إذا شهد ويغتاب إذا غاب ويشمت بالمصيبة إذا نزلت. وقال معاوية: ليس في خلال الشرخلة أعدل من الحسد يقتل الحاسد غماً قبل المحسود؛ وقيل: أوحى الله إلى سليمان بن داود عليهما السلام أوصيك بسبعة أشياء: لا تغتابن صالح عبادي، ولا تحسدن أحداً من عبادي. فقال سليمان عليه السلام: يا رب حسبي. وقيل: الحاسد إذا رأى نعمة بهت، وإذا رأى عثرة شمت، وقيل: إذا أردت أن تسلم من الحاسد فليس عليك أمرك. وقيل: الحاسد مغتاظ على من لا ذنب

بيان حقيقة الحسد وحكمه وأقسامه ومراتبه:

اعلم أنه لا حسد إلا على نعمة فإذا أنعم الله على أخيك بنعمة فلك فيها حالتان.

إحداهما: أن تكره تلك النعمة وتحب زوالها، وهذه الحالة تسمى حسداً. فالحسد حده كراهة النعمة وحب زوالها عن المنعم عليه.

له، بخيل بما لا يملكه. وقيل: إياك أن تعتني في مودة من يحسدك فإنه لا يقبل إحسانك، وقيل: إذا أراد الله سبحانه أن يسلط على عبد عدوّاً له لا يرحمه سلط عليه حاسده، وقال ابن المعتز:

قل للحسود إذا تنفس صعدة ... يا ظالماً وكأنه مظلوم

وقال غيره:

وإذا أراد الله نشر فضيلة ... طويت أتاح لها لسان حسود

بيان حقيقة الحسد وحكمه واقسامه ومراتبه:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(انه لا حسد إلا على نعمة، فإذا أنعم الله على أخيك)** في الدين **(بنعمة فلك فيها حالتان.**

احداها: أن تكره تلك النعمة وتحب زوالها، وهذه الحالة تسمى حسداً. فالحسد حدّه كراهة النعمة وحب زوالها على المنعم عليه). قال التاج السبكي في قواعده: اعلم أن طائفة من الفقهاء أشكلوا ردّ شهادة الحاسد مع قبولها من العدو على غير عدوه، ويقوّي الإشكال تفسير الشافعي العداوة التي ترد بها الشهادة بأنها التي تبلغ حداً يتمنى هذا زوال نعمة ذاك ويفرح بمصائبه ويحزن لمسرته، ففسر الحسد بما فسرّ به العداوة أو بأخف، لأن تمني زوال النعمة أشد من أن يهوى زوالها. إذ التمني تفعل، ويهوى فعل والتفعل أشد، ولكني أقول من الفرق الذي يتضح به العرف بعد تسليم أن الحسد ترد به الشهادة كما قال الراغب: تمنى زوال نعمة على مستحق لها، وربما كان معه سعي في إزالتها. وفي الصحاح: إنه تمنى زوال نعمة المحسود إليك، وعليه جرى ابن الأثير في النهاية حيث قال: إن الحسد أن يرى لأخيه نعمة فيتمنى أن تزول عنه وتكون له دونه، فاتفقوا على أن الحسد تمني زوال نعمة الغير، وشرط الراغب كون الغير مستحقاً والصحاح كون الحاسد يتمنى انقلاب النعمة إليه، فأقول: إن الحسن تمنى زوال نعمة من يستحق تلك النعمة، فالحاسد يعاند المقادير الإلهية ويطلب وضع الحق في غير موضعه أو زواله عن موضعه فهو عاص بهذا الاعتبار، وأما العداوة فناشئة من كراهة شخصه بسبب من الأسباب أعم أن يكون السبب الذي كرهه لأجله مقتضياً للكراهة أم لا. ولا يكون الحامل عليه تلبيس عدّوه بالنعمة بل بمجرد تقربه منه، وذلك مما جبلت عليه بعض السريرة فليس العدو عاصياً ولا مراغماً حقاً وإن كان العدو ذا نعمة يستحقها فليس الحامل له على عداوته كونه مستحقاً به انه عدو، فإن انضم إلى العداوة سعى في زوال النعمة من المستحق أو أمر آخر فهو معصية صرح به في الاعجاب، وبهذا ظهر أن تعريف الحسد في الرافعي ناقض ما قاله أهل اللغة.

الحالة الثانية: أن لا تحب زوالها ولا تكره وجودها ودوامها، ولكن تشتهي لنفسك مثلها وهذه تسمى غبطة وقد تختص باسم المنافسة.

وقد تسمى المنافسة حسداً والحسد منافسة ويوضع أحد اللفظين موضع الآخر ولا حجر في الأسامي بعد فهم المعاني، وقد قال ﷺ: «إن المؤمن يغبط والمنافق يحسد» فأما الأوّل فهو حرام بكل حال إلا نعمة أصابها فاجر أو كافر وهو يستعين بها على تهييج الفتنة وإفساد ذات البين وإيذاء الخلق فلا يضرك كراهتك لها ومحبتك لزوالها، فإنك لا تحب زوالها من حيث هي نعمة بل من حيث هي آلة الفساد، ولو أمنت فساده لم يغمك بنعمته، ويدل على تحريم الحسد الاخبار التي نقلناها وأن هذه الكراهة تسخط لقضاء الله في تفضيل بعض عباده على بعض وذلك لا عذر فيه ولا رخصة، وأي معصية تزيد على كراهتك لراحة مسلم من غير أن يكون لك منه مضرة؟ وإلى هذا أشار القرآن

(الحالة الثانية: أن لا تحب زوالها ولا تكره وجودها ولا دوامها، ولكنك تشتهي لنفسك مثلها وهذا يسمى غبطة) وهي محمودة **(وقد يخص باسم المنافسة وقد تسمى المنافسة حسداً والحسد منافسة، ويوضع أحد اللفظين بدل الآخر ولا حجر في الأسامي بعد فهم المعاني، وقد قال ﷺ «المؤمن يغبط والمنافق يحسد»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً مرفوعاً، وإنما هو من قول الفضيل بن عياض، كذلك رواه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد.

قلت: ورواه أبو نعيم في الحلية من طريقي إبراهيم بن الاشعث قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: «المؤمن يغبط ولا يحسد والمنافق يحسد ولا يغبط والمؤمن يستر ويعظ وينصح والفاجر يهتك ويغيظ ويشين ويعير».

(فأما الأول فهو حرام بكل حال) إذ لا يخلو من معاندة المقادير الإلهية أو طلب الحق في غير موضعه أو زواله عن موضعه، فالمتلبس به عاص بهذا الاعتبار وذلك. إما كبيرة أو يصير كبيرة بالتكرار بالنسبة إلى شخص واحد أو أشخاص لاسيما إذا انضم السعي إليه في الإزالة **(إلا نعمة أصابها فاجر أو كافر وهو يستعين بها على تهييج الفتن وافساد ذات البين وإيذاء الخلق، فلا تضرك كراهتك لها ومحبتك لزوالها فإنك لا تحب زوالها من حيث أنها نعمة، بل من حيث أنها آلة الفساد، ولو أمنت فساده لم يغمك تنعمه، ويدل على تحريم الحسد الأخبار التي نقلناها)** آنفاً كحديث أبي هريرة: «لا تحاسدوا ولا تباغضوا» وحديثه أيضاً «سيصيب أمتي داء الأمم» وحديثه أيضاً «إياكم والحسد» وحديث الزبير «دب اليكم داء الأمم قبلكم» وغيرها مما تقدم ذكرها. **(وأن هذه الكراهة تسخط لقضاء الله)** وقدره **(في تفضيل بعض عباده على بعض)** لحكمة سبقت، **(وذلك لا عذر فيه ولا رخصة. وأي معصية تزيد على كراهتك لراحة مسلم من غير أن يكون لك فيه مضرة؟ وإلى هذا أشار القرآن بقوله: ﴿إن تمسسكم**

بقوله: ﴿إن تمسسكم حسنة تسؤهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها﴾ [آل عمران: ١٢٠] وهذا الفرح شماتة والحسد والشماتة يتلازمان. وقال تعالى: ﴿ودّ كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفّاراً حسداً من عند أنفسهم﴾ [البقرة: ١٠٩] فاخبر تعالى أن حبهم زوال نعمة الإيمان حسد. وقال عز وجل: ﴿ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء﴾ [النساء: ٨٩] وذكر الله تعالى حسد أخوة يوسف عليه السلام وعبّر عما في قلوبهم بقوله تعالى: ﴿إذ قالوا ليوسف وأخوه أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة إن أبانا لفي ضلال مبين★ اقتلوا يوسف أو اطرحوه أرضاً يخلُ لكم وجه أبيكم﴾ [يوسف: ٨، ٩] فلما كرهوا حب أبيهم له ساءهم ذلك وأحبوا زواله عنه فغيبوه عنه. وقال تعالى: ﴿ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا﴾ [الحشر: ٩] أي لا تضيق صدورهم به ولا يغتمون فأثنى عليهم بعدم الحسد. وقال تعالى في معرض

حسنة تسؤهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها﴾ وهذا الفرح شماتة). أشار بذلك إلى ان المراد بالحسنة النعمة وبالسيئة المعصية، وانه أريد بالأول الحسد، وبالثاني الشماتة. ثم نبه على أنهما لا يضران المحسود ولا المشموت به إذا اتقى وصبر بقوله: ﴿وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً﴾ [آل عمران: ١٢٠] **(والحسد والشماتة يتلازمان)** وهي معصية زائدة على معصية الحسد. **(وقال تعالى)**: ﴿ودَّ كثير من أهل الكتاب **(لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم﴾ وقال)** تعالى: **﴿ودّوا لو تكفرون كما كفر وافتكونون سواء﴾** أي مساوين في الكفر، **(فأخبر أن حبهم زوال نعمة الإيمان حسد: وذكر الله تعالى حسد أخوة يوسف)** عليهم السلام وهم عشرة لأمهات شتى بني يعقوب عليه السلام، وهم: يهوذا، وروبيل، وشمعون، ولاوي، ورديالون، وبشحر، ودنية بنت خالته تزوّجها يعقوب أولاً، فلما توفيت تزوّج أختها راحيل، فولدت له بنيامين ويوسف، وأربعة آخرين: ننيال وجاد واشر من سريتين زلفة وفلحص، **(وعبر عما في قلوبهم بقوله: ﴿قالوا ليوسف وأخوه﴾)** يعني بنيامين وهو أخوه لأمه وأبيه واختصاصه بالإضافة لاختصاصه بالاخوة من الطرفين ﴿أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة﴾ أي: والحال أنا جماعة أقوياء أحق بالمحبة من صغيرين لا كفاية فيهما ﴿إنَّ أبانا لفي ضلال مبين★﴾ لتفضيله المفضول أو لترك العدل في المحبة روي انه كان أحب إليه لما يرى فيه من المخايل، وكان اخوته يحسدونه. فلما رأى الرؤيا ضاعف له المحبة بحيث لم يصبر عنه فتبالغ حسدهم حتى حملهم على التعرض له ﴿اقتلوا يوسف أو اطرحوه أرضاً﴾ بعيدة من العمران وهو معنى تنكيرها وابهامها ﴿يخلَ لكم وجه أبيكم﴾ أي يصف لكم فيقبل عليكم بكليته ولا يلتفت عنكم إلى غيركم، **(فلما كرهوا حب أبيه له)** وعدم صبره عنه **(ساءهم ذلك وأحبوا زواله عنه فغيبوه عنه)** بما هو مذكور في القرآن. **(وقال تعالى: ﴿ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا﴾ أي لا تضيق به صدورهم ولا يغتمون)** من رؤية ما آتاهم الله من فضله، **(فأثنى**

....

الله عليهم بعدم الحسد) وهو عدم ضيق الصدور من رؤية النعمة. **(قال تعالى في معرض الإنكار)** على أهل الكتب ﴿أم يحسدون الناس﴾ أي بل يحسدون. وإنما قدرت «أم» هنا «بل» لأن المراد هنا اثبات الحسد لهم لا الاستفهام عنه لا بالانكار ولا بغيره، وإذا كان هذا المراد تعين أن يكون التقدير بل يحسدون، ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿ودَّ كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً﴾ الآية. وقد سبق قريباً لا يقال الانكار يتضمن الاثبات وزيادة لأنا نقول: تلك الزيادة لا دليل عليها، بل ولا يقتضيها المقام فظهر أن الاظهر في «أم» هنا أن معناها «بل» فقط. وفي قوله ﴿يحسدون﴾ دلالة على أن المضارع حقيقة في الحال لأنه أطلق في يحسدون، وأريد به الحال لأنهم كانوا حاسدين وقت وقوع اللفظ عليهم ولم يرد أنهم يحسدون في المستقبل، وإذا أطلق وأريد الحال كان حقيقة لأن الأصل في الاطلاق الحقيقة. وهذا عند التحقيق خلاف من يدعي صلاحية الحال والاستقبال كابن مالك لأنه يجعله موضوعاً للقدر المشترك إلا أن يقال: التواطؤ يقع على افراده للحقيقة.

قال التاج السبكي في قواعده: وأنا أقول بالفصل في ذلك في المشكل وتساوي الأفراد. وفي الآية دلالة على أن مفهوم العموم من باب الكلية لا من باب الكل لأنه تعالى قد ذمهم على الحسد، فإما أن يكون الحسد المذموم عليه الحسد من حيث هو، أو الحسد من حيث العموم بمعنى أن كل واحد مذموم على الحسد القائم به من غير نظر إلى القائم بغيره، ولا خامس لهذه الأقسام عقلاً ولا سبيل إلى الأول لأن الحسد من حيث هو ليس من فعل المكلف لا يلام عليه، ولا إلى الثاني لأن حسد غيره ليس من فعله فكيف يلام على فعل غيره، ولا إلى الثالث أيضاً لأنه كذلك، فتعين الرابع وهو أن يكون الحكم ثابتاً لكل فرد إثباتاً وسلباً غير منظور فيه إلى غيره بنفي ولا اثبات، وفي الآية أيضاً دليل على جواز التكليف بما لا يطاق لأنه تعالى لامهم على الحسد وهو أمر يقوم بالحاسد لا يقدر على دفعه، ونظيرها أقبل ولا تخف، ولا يقال: إنما دام على تعاطي أسبابه للإجماع على ان الحسد في نفسه مذموم، ولأن البخل والحسد سيّان في كونهما مما لا يطاق، وقد ذمهم على البخل قبل ذلك في قوله: ﴿أم لهم نصيب من الملك﴾ [النساء: ٥٣] الآية. وكذلك في قوله ﴿الذين يبخلون﴾ [النساء: ٣٧] والبخل والحسد مشتركان في ان صاحبها يريد منع النعمة عن الغير، ثم يتميز البخل بعدم دفع ذي النعمة شيئاً، والحسد تمني أن لا يعطى أحد سواه شيئاً. وفي الآية أيضاً دلالة على أن الحسد حرام، ثم يختلف باختلاف المحسود، فإن كان نبياً فهو أيضاً كفر، وإلاَّ فلا ينتهي إلى الكفر.

فان قلت: ما وجه دلالته عل التحريم؟ قلت: التوعد عليه في قوله تعالى: ﴿وكفى بجهنم سعيرا﴾ [النساء: ٥٥] مع السياق المؤذن بذلك. وفي التوعد كفاية فإنه كالنص في التحريم.

فان قلت: فما وجه دلالته على مطلق الحسد والكلام على الحسد إنما هو في حسدهم النبي ﷺ على ما سيذكر من ان المراد بالناس النبي ﷺ؟ قلت: قوله يحسدون الناس فإنه دال على أن العلة

الإنكار ﴿أم يحسدون الناس على ما أتاهم الله من فضله﴾ [النساء : ٥٤] وقال تعالى : ﴿كان الناس أمة واحدة﴾ إلى قوله : ﴿إلا الذين أوتوه من بعدما جاءتهم البيّنات بغياً بينهم﴾ [البقرة : ٢١٣] قيل في التفسير : حسداً . وقال تعالى : ﴿وما تفرقوا إلا من بعدما جاءهم العلم بغياً بينهم﴾ [الشورى : ١٤] فأنزل الله العلم ليجمعهم ويؤلف بينهم على طاعته وأمرهم أن يتألفوا بالعلم فتحاسدوا واختلفوا إذ أراد كل واحد منهم أن يتفرد بالرئاسة وقبول القول فردّ بعضهم على بعض . قال ابن عباس : كانت اليهود قبل أن يبعث النبي ﷺ إذا قاتلوا قوماً قالوا نسألك بالنبي الذي وعدتنا أن ترسله وبالكتاب الذي تنزله إلا ما نصرتنا ، فكانوا ينصرون ، فلما جاء النبي ﷺ من ولد

في الذم للحسد على الاثبات من الفضل ، وهذا شامل لكل محسود على نعمة أوتيها من فضل الله ، وفيها دلالة على صحة إطلاق اسم الجميع وإرادة الواحد لأن المراد بالناس النبي ﷺ ، كما روي ذلك عن ابن عباس والشافعي والاكثرين ، وتقرير ذلك أنه لو لم يرد بالناس بعض المؤمنين وأراد كلهم لناقض قوله : إنهم لم يحسدوا آل إبراهيم لكنه لا يناقضه لاستحالة الناقض على كلام الله ، فدلّ على أنه أراد البعض وما هو إلا محمد ﷺ ، لأن القائل قائلان قائل بأن المراد جميع المؤمنين ، وقائل بأن المراد النبي عليه السلام ، والأول مندفع بأن مدعيه يدعي زيادة الأصل والأصل عدمها لأن هذا اللفظ قد ثبت أنه استعمل في الخصوص فليحمل على التيقن ، وعلى من ادعى ما وراءه الدليل ، فثبت الثاني وقد كان يمكن أن يقال أن المراد بالناس آل النبي كما في آل إبراهيم ، والمعنى أنهم يحسدون آل النبي لكونه بعث من أنفسهم ، ويكون النبي هو الفضل الذي أوتيه أهله وحسدوا عليه ولكن هذا القول لم نر من قال به . ﴿على ما آتاهم الله من فضله﴾ من النبوّة والرسالة والكتاب والنصرة الإعزاز ، وجعل النبي الموعود منهم ، وتمام الآية ﴿فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ★ فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيراً﴾ .

(**وقال**) تعالى : ﴿كان الناس أمة واحدة﴾ إلى قوله : ﴿إلا الذين أوتوه من بعدما جاءتهم البينات بغياً بينهم﴾ قيل في التفسير حسداً) أي فسروا البغي بالحسد ، فإنه تجاوز من الحق إلى الباطل . (**وقال**) تعالى : ﴿وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم﴾ أي حسداً ، (**فأنزل الله العلم**) في صدورهم (**ليجمعهم**) أي يجمع شملهم (**ويؤلف بينهم على طاعته**) الواجبة عليهم (**وأمرهم أن يتألفوا بالعلم فتحاسدوا**) وتباغضوا وتدابروا ، (**واختلفوا ، وأراد كل واحد منهم أن ينفرد بالرئاسة**) والتقدم (**وقبول القول ، فردّ بعضهم على بعض . قال ابن عباس**) رضي الله عنه : (**كانت اليهود الذين بالمدينة قبل أن يبعث النبي** ﷺ **إذا قاتلوا قوماً قالوا نسألك بالنبي الذي وعدتنا أن ترسله ، وبالكتاب**) الذي وعدتنا (**أن تنزله ألا ما نصرتنا على هذا القوم ، فكانوا**) يستجاب دعاؤهم و(**ينصرون**) على

إسماعيل عليه السلام عرفوه وكفروا به بعد معرفتهم إياه فقال تعالى: ﴿وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾ إلى قوله: ﴿أن يكفروا بما أنزل الله بغياً﴾ [البقرة: ٨٩، ٩٠] أي حسداً وقالت صفية بنت حي للنبي ﷺ: جاء أبي وعمي من عندك يوماً. فقال أبي لعمي: ما تقول فيه؟ قال: أقول انه النبي الذي بشّر به موسى، قال: فما ترى؟ قال: أرى معاداته أيام الحياة. فهذا حكم الحسد في التحريم.

وأما المنافسة؛ فليست بحرام بل هي إما واجبة وإما مندوبة وإما مباحة، وقد يستعمل لفظ الحسد بدل المنافسة، والمنافسة بدل الحسد قال قثم بن العباس لما أراد هو والفضل أن يأتيا النبي ﷺ فيسألاه أن يؤمرهما على الصدقة ـ قالا لعلي حين قال لهما: لا

عدوهم، (**فلما جاء النبي ﷺ من ولد إسماعيل عليه السلام عرفوه**) حق المعرفة (**وكفروا بعد معرفتهم إياه، فقال تعالى**) في حقهم ﴿وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾ إلى قوله ﴿إن يكفروا بما أنزل الله بغياً﴾ أي حسداً. قال العراقي: رواه ابن إسحاق في السيرة فيما بلغه عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: إن اليهود كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله ﷺ فذكره بنحوه وهذا منقطع انتهى.

قلت: قد رواه ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق الضحاك عن ابن عباس ولا انقطاع فيه.

(**وقالت صفية بنت حي**) بن أخطب بن سعنة الإسرائيلية أم المؤمنين رضي الله عنها اصطفاها النبي ﷺ من سبي خيبر وجعل عتقها صداقها وقسم لها، وكانت من عقلاء النساء لها شرف في قومها: (**للنبي ﷺ جاء أبي وعمي من عندك يوماً. فقال أبي لعمي: ما تقول فيه؟ قال: أقول أنه النبي الذي بشّر به موسى**) ﷺ. (**فما ترى**) أنت؟ (**قال: أرى معاداته، أيام الحياة**) أي مدة الحياة. قال العراقي: رواه ابن إسحاق في السيرة قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: حدثت صفية فذكره نحوه وهو منقطع أيضاً. (**فهذا حكم الحسد في التحريم**).

(**وأما المنافسة؛ فليست بحرام بل هي إما واجبة**) كما إذا كانت في الأمور الدينية، (**أو مباحة**) كما إذا كانت في الفضائل، (**وقد يستعمل لفظ المنافسة بدل الحسد والحسد بدل المنافسة**) توسعاً. (**قال قثم بن العباس**) بن عبد المطلب له صحبة ورواية ولم يعقب، استشهد بعد الخمسين وله ذكر في اللباس في صحيح البخاري أن النبي ﷺ حمله بين يديه وكان يشبه بالنبي ﷺ، وكان أخا الحسين من الرضاعة توفي بسمرقند وله مقام هناك يزار روى له النسائي في خصائص علي: (**لما أراد هو و**) أخوه (**الفضل بن العباس**) وهو أكبر ولد العباس استشهد في خلافة عمر، روى له الجماعة (**أي يأتيا رسول الله ﷺ فيسألانه أن يؤمرهما على الصدقة**).

تذهبا إليه فإنه لا يؤمـركما عليها ـ فقالا له: ما هذا منك إلا نفاسة والله لقد زوّجك ابنته فما نفسنا ذلك عليك، أي هذا منك حسد وما حسدناك على تزويجه إياك فاطمة.

والمنافسة في اللغـة مشتقـة مـن النفـاسـة والذي يـدل على إبـاحـة المنـافسـة قـولـه تعالى: ﴿وفي ذلك فليتنافس المتنافسون﴾ [المطففين: ٢٦] وقال تعالى: ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم﴾ [الحديد: ٢١] وإنما المسابقة عند خوف الفوت وهو كالعبدين يتسابقان إلى خدمة مولاهما، إذ يجزع كل واحد أن يسبقه صاحبه فيحظى عند مولاه بمنزلة لا يحظى هو بها، فكيف وقد صرح رسول الله ﷺ بذلك فقال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله علماً فهو يعمل به ويعلمه الناس». ثم فسر ذلك في حديث

قالا لعلي) بن أبي طالب رضي الله عنه **(حين قال لهما علي لا تذهبا إليه فإنه لا يؤمـركما عليها)** أي على الصدقات فإنه علم أنهما أوساخ ولا يرضى لهما العمل على مثلها، **(فقالا له: ما هذا منك)** يا علي **(إلاّ نفاسة، والله لقد زوجك ابنته)** فاطمة **(فما نفسنا)** بكسر الفاء أي ما ضننا **(ذلك عليك أي هذا منك حسد، وما حسدناك على تزويجه إياك فاطمة)** رضي الله عنها. قال العراقي: هكذا وقع للمصنف أنهما قثم والفضل وإنما هما الفضل والمطلب بن ربيعة، كما رواه مسلم من حديث المطلب بن ربيعة بن الحرث قال: اجتمع ربيعة بن الحرث والعباس بن عبد المطلب فقالا: والله لو بعثنا هذين الغلامين قال لي وللفضل بن العباس إلى رسول الله ﷺ فكلماه فذكر الحديث.

(والمنافسة مشتقة في اللغة من النفاسة) وقد نفس الشيء بالضم نفاسة كرم فهو نفيس وأنفس انفاساً مثله فهو منفس ونفست به مثل ضننت لنفاسته وزناً ومعنى، **(والذي يدل على إباحة المنافسة قوله تعالى: (وفي ذلك)** أي الرحيق والنعيم **(فليتنافس المتنافسون﴾)** أي ليرتغب المرتغبون، **(وقال)** تعالى: ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم﴾ وجنّة عرضها السموات والأرض﴾ **(وإنما)** تكون **(المسابقة عند خوف الفـوت)** كما سيأتي **(وهـو كـالعبـديـن يتسابقان الى خدمة مولاهما إذ يجزع كل واحد أن يسقبه صاحبه فيحظى)** أي ينال الحظوة وهي الشرف والكرامة **(عند مولاه أي سيده بمنزلة لا يحظى هو بها، وكيف وقد صرح رسول الله ﷺ بذلك فقال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله علماً فهو يعمل به ويعلمه الناس»)** أخرجه الأئمة الستة في كتبهم سوى أبو داود من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار». رواه كذلك أحمد وابن حبان، وقد روي

أبي كبشة الأنماري فقال: «مثل هذه الأمة مثل أربعة: رجل آتاه الله مالاً وعلماً فهو يعمل بعلمه في ماله، ورجل آتاه الله علماً ولم يؤته مالاً فيقول: رب لو أن لي مالاً مثل مال فلان لكنت أعمل فيه بمثل عمله فهما في الأجر سواء ـ وهذا منه حب لأن يكون له مثل ماله فيعمل مثل ما يعمل من غير حب زوال النعمة عنه ـ قال: ورجل آتاه الله مالاً ولم يؤته علماً فهو ينفقه في معاصي الله، ورجل لم يؤته علماً ولم يؤته مالاً فيقول: لو أن لي مثل مال فلان لكنت أنفقه في مثل ما أنفقه فيه من المعاصي فهما في الوزر سواء» فذمه رسول الله ﷺ من جهة تمنيه للمعصية لا من جهة حبه أن يكون له من النعمة مثل ماله. فإذاً لا حرج على من يغبط غيره في نعمة ويشتهي لنفسه مثلها مهما لم يحب زوالها عنه ولم يكره دوامها له. نعم إن كانت تلك النعمة نعمة دينية واجبة كالإيمان والصلاة والزكاة، فهذه المنافسة واجبة، وهو

من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي داود عن الزهري باللفظ السابق، ورواه أحمد والشيخان وابن ماجه وابن حبان من حديث ابن مسعود بنحوه، ورواه أيضاً أحمد والبخاري من حديث أبي هريرة بنحوه، وروى أبو يعلى والضياء من حديث أبي سعيد بنحوه، ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة له من حديث ابن عمرو بنحوه، وقد ذكر تفصيل ذلك من كتاب العلم.

(**ثم لو فسر ذلك في حديث أبي كبشة الأنماري**) المذحجي رضي الله عنه مشهور بكنيته واختلف في إسمه على أقوال: فقيل سعيد بن عمرو أو عمرو بن سعيد، وقيل عمر أو عامر بن سعيد نزل حمص روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وروى عن أبي بكر روى عنه عمرو بن رؤبة وغيره (**فقال: «مثل هذه الأمة مثل أربعة: رجل آتاه الله مالاً وعلماً فهو يعمل بعلمه في ماله**) ينفقه في حقه، (**ورجل آتاه الله علماً ولم يؤته مالاً فيقول: رب لو أن لي مالاً كنت أعمل فيه بمثل عمله فهما في الأجر سواء**) قال المصنف: (**وهذا منه حب لأن يكون له مثل ما كان له من غير حب زوال النعمة عنه**) ثم رجع إلى بقيته، فقال: (**قال**) الراوي: (**ورجل آتاه الله مالاً ولم يؤته علماً فهو ينفقه في معاصي الله**) وفي رواية: فهو يتخبط في ماله ينفقه في غير حقه، (**ورجل لم يؤته الله مالاً ولا علماً فيقول: لو أن لي مال فلان كنت أعمل بمثل عمله فهما في الوزر سواء»**) قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي: حسن صحيح انتهى.

قلت: ورواه كذلك أحمد وهناد والطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب، (**فذمه رسول الله ﷺ من جهة تمنيه للمعصية لا من جهة حبه أن يكون له من النعمة مثل ماله، فإذاً لا حرج على من يغبط غيره في نعمة ويشتهي لنفسه مثلها مهما لم يحب زوالها عنه ولم يكره دوامها له**) وهذا هو حسد الغبطة المحمودة. (**نعم إن كانت تلك النعمة نعمة دينية واجبة**

أن يحب أن يكون مثله لأنه إذا لم يكن يحب ذلك فيكون راضياً بالمعصية وذلك حرام، وإن كانت النعمة من الفضائل كإنفاق الأموال في المكارم والصدقات فالمنافسة فيها مندوب إليها، وإن كانت نعمة يتنعم بها على وجه مباح فالمنافسة فيها مباحة، وكل ذلك يرجع إلى إرادة مساواته واللحوق به في النعمة وليس فيها كراهة النعمة، وكأن تحت هذه النعمة أمرين: أحدهما راحة المنعم عليه، والآخر ظهور نقصان غيره وتخلفه عنه وهو يكره أحد الوجهين، وهو تخلف نفسه ويحب مساواته له.

ولا حرج على من يكره تخلف نفسه ونقصانها في المباحات، نعم ذلك ينقص من الفضائل ويناقض الزهد والتوكل والرضا ويحجب عن المقامات الرفيعة ولكنه لا يوجب العصيان. وههنا دقيقة غامضة وهو أنه إذا أيس من أن ينال مثل تلك النعمة وهو يكره تخلفه ونقصانه فلا محالة يحب زوال النقصان، وإنما يزول نقصانه إما بأن ينال مثل ذلك أو بأن تزول نعمة المحسود، فإذا انسد أحد الطريقين فيكاد القلب لا ينفك عن شهوة الطريق الآخر حتى إذا زالت النعمة عن المحسود

كالإيمان والصلاة والزكاة) وما أشبهها، **(فهذه المنافسة واجبة، وهو أن يحب أن يكون مثله)** في التلبس بتلك النعمة **(لأنه إن لم يحب)** ذلك فيكون راضياً بالمعصية وذلك حرام، وإن كانت النعمة من الفضائل الخارجة **(كإنفاق الأموال في المكارم والصدقات)** للفقراء، **(فالمنافسة فيها مندوب إليها)** لأنها تبعث على مكارم الأخلاق، **(وإن كانت نعمة يتنعم فيها على وجه مباح)** قد أباح له الشرع في التمتع بها، **(فالمنافسة فيها مباحة)** فالمنافسة تتبع ما غبط فيه حرمة واباحة ووجوباً وندباً، **(وكل ذلك يرجع إلى ارادة مساواته واللحوق به في النعمة وليس فيها كراهة النعمة، وكأن تحت هذه النعمة أمرين: أحدهما: راحة المنعم عليه، والآخر ظهور نقصان غيره وتخلفه عنه وهو يكره أحد الوجهين وهو تخلف نفسه)** عن اللحوق، **(ويحب مساواته له)**.

(ولا حرج على من يكره تخلف نفسه ونقصانها في المباحات) ما لم يحب نقصان غيره، **(نعم ذلك ينقص من الفضل ويناقض الزهد والتوكل والرضا)** والتسليم والقناعة وهن أحوال شريفة، **(ويحجب عن المقامات الرفيعة)** المقدار، **(ولكنه لا يوجب العصيان)** في ظاهر الشرع **(وههنا دقيقة غامضة)** خفية المدرك **(وهو أنه إذا أيس من أن ينال مثل تلك النعمة وهو يكره تخلفه ونقصانه)** عن نفسه، **(فلا محالة يحب زوال النقصان وإنما يزول نقصانه)** بأحد أمرين: **(إما بأن ينال مثل ذلك، أو بأن تزول نعمة المحسود، فإذا انسد أحد الطريقين فيكاد القلب لا ينفك من شهوة الطريق الآخر)** وهو زوال نعمة المحسود،

كان ذلك أشهى عنده من دوامها إذ بزوالها يزول تخلفه وتقدم غيره وهذا يكاد لا ينفك القلب عنه فإن كان بحيث لو ألقي الأمر إليه ورد إلى اختياره لسعى في إزالة النعمة عنه فهو حسود حسداً مذموماً، وإن كان تدعه التقوى عن إزالة ذلك، فيعفي عما يجده في طبعه من ارتياح إلى زوال النعمة عن محسوده مهما كان كارهاً لذلك من نفسه بعقله ودينه، ولعله المعنى بقوله ﷺ: «ثلاث لا ينفك المؤمن عنهن: الحسد والظن والطيرة» ثم قال: وله منهن مخرج: «إذا حسدت فلا تبغ» أي إن وجدت في قلبك شيئاً فلا تعمل به. وبعيد أن يكون الإنسان مريداً للحاق بأخيه في النعمة فيعجز عنها ثم ينفك عن ميل إلى زوال النعمة، إذ يجد لا محالة ترجيحاً له على دوامها. فهذا الحد من المنافسة يزاحم الحسد الحرام، فينبغي أن يحتاط فيه فإنه موضع الخطر، وما من إنسان إلا وهو يرى فوق نفسه جماعة من معارفه وأقرانه يحب مساواتهم، ويكاد ينجر ذلك إلى الحسد المحظور إن لم يكن قوي الإيمان رزين التقوى. ومهما كان محركه خوف التفاوت وظهور نقصانه عن غيره جره ذلك على الحسد المذموم وإلى ميل الطبع إلى زوال النعمة عن أخيه، حتى

(حتى إذا زالت النعمة عن المحسود كان ذلك أشهى عنده من دوامها عليه إذ بزوالها يزول تخلفه وتقدم غيره) الذي هو المطلوب، **(وهذا يكاد لا ينفك القلب عنه فإن كان بحيث لو ألقي الأمر إليه ورد إلى اختياره لسعى في إزالة النعمة عنه فهو حسود حسداً مذموماً، وإن كان)** ممن **(تدعه)** أي يمنعه **(التقوى عن إزالة ذلك فيعفي عنه فيما يجده في طبعه من ارتياح إلى زوال النعمة عن محسوده مهما كان كارهاً لذلك من نفسه بعقله ودينه ولعله المعنى)** أي المراد **(بقوله ﷺ «ثلاث)** خصال **(لا ينفك المؤمن عنهن)** أي فإنهن لازمات **(الحسد والظن والطيرة» ثم قال «وله منهن مخرج إذا حسدت فلا تبغ»)** تقدم قريباً **(أي إن وجدت في قلبك شيئاً فلا تعمل به)** أي بمقتضاه، **(وبعيد أن يكون الانسان مريداً للحاق بأخيه في النعمة فيعجز عنها ثم ينفك عن ميل إلى زوال النعمة إذ يجد لا محالة له ترجيحاً على دوامها)** إلا من عصمه الله عنه. **(فهذا الحدّ من المنافسة يزاحم)** أي يقابل **(الحسد الحرام، فينبغي ان يحتاط له فإنه موضع الخطر، ولا أحد إلا وهو يرى)** وفي نسخة: وما من انسان إلا وهو يرى **(نفسه فوق جماعة من معارفه وأقرانه)** وفي نسخة: وهو يرى فوق نفسه من معارفه وأقرانه **(من يحب ان يساويه)** وفي نسخة: مساواتهم، **(ويكاد ينجر)** وفي نسخة: يجره **(ذلك إلى الحسد المحظور إن لم يكن قوي الإيمان رزين التقوى)** أي شديده صلبه. **(ومهما كان محركه خوف التفاوت وظهور نقصانه من غيره جره ذلك إلى الحسد المذموم وإلى ميل الطبع إلى زوال النعمة عن أخيه، حتى ينزل هو إلى مساواته إذا**

ينزل هو إلى مساواته إذ لم يقدر هو أن يرتقي إلى مساواته بإدراك النعمة وذلك لا رخصة فيه أصلاً، بل هو حرام سواء كان في مقاصد الدين أو مقاصد الدنيا، ولكن يعفى عنه في ذلك ما لم يعمل به إن شاء الله تعالى وتكون كراهته لذلك من نفسه كفارة له. فهذه حقيقة الحسد وأحكامه.

وأما مراتبه فأربع:

الأولى: أن يحب زوال النعمة عنه وإن كان ذلك لا ينتقل إليه وهذا غاية الخبث.

الثانية: أن يحب زوال النعمة إليه لرغبته في تلك النعمة مثل رغبته في دار حسنة أو امرأة جميلة أو ولاية نافذة أو سعة نالها غيره، وهو يحب أن تكون له ومطلوبه تلك النعمة لا زوالها عنه، ومكروهه فقد النعمة لا تنعم غيره بها.

لم يقدر هو أن يرتقي إلى مساواته بإدراك النعمة وذلك لا رخصة فيه أصلاً، بل هو حرام سواء كان في مقاصد الدين أو مقاصد الدنيا، ولكن ذلك يعفي عنه ما لم يعمل به إن شاء الله تعالى) وهو الذي فهم من الحديث السابق، **(وتكون كراهته لذلك من نفسه كفارة له)**.

قال التاج السبكي في قواعده في الكلام على قوله تعالى: ﴿أم يحسدون الناس﴾ [النساء: ٥٤] الآية وفيها دلالة على أن الحسد كبيرة عند من يقول الكبيرة ما هدد عليه أو توعد به، وفيها دلالة على أنه إذا لم يظهره اللسان بل أضمره الجنان لا يعاقب صاحبه إلى يوم القيامة، فلا يعزر في الدنيا ولا يؤاخذ لأنه من أعمال القلوب التي لا إطلاع عليها فلا يؤاخذ بها ما لم يظهره بقول أو فعل، ونظير المسألة قول الشيخ أبي حامد: إن من يتعين قتله ولا يظهر ذلك بقول ولا فعل لا يقدح في شهادته لأن ما في القلب لا يمكن الاحتراز عنه والله أعلم.

(فهذه حقيقة الحسد وأحكامه.

وأما مراتبه فهي أربعة:

الأولى: أن يحب زوال النعمة عنه، وإن كان ذلك لا ينتقل إليه وهذا غاية الخبث.

الثانية: أن يحب انتقالها لرغبته في تلك النعمة مثل رغبته في دار حسنة، أو امرأة جميلة، أو ولاية نافذة) الأحكام، **(أوسعة)** العيش **(نالها غيره وهو يحب أن تكون له، ومطلوبه تلك النعمة لا زوالها عنه، ومكروهه)** أي ما يكرهه **(فقد النعمة)** من أصلها **(لا تنعم غيره بها)**.

الثالثة: أن لا يشتهي عينها لنفسه بل يشتهي مثلها فإن عجز عن مثلها أحب زوالها كي لا يظهر التفاوت بينهما.

الرابعة: أن يشتهي لنفسه مثلها فإن لم تحصل فلا يحب زوالها عنه، وهذا الأخير هو المعفوّ عنه إن كان في الدنيا والمندوب إليه إن كان في الدين، والثالثة فيها مذموم وغير مذموم، والثانية أخف من الثالثة، والأولى مذموم محض. وتسمية الرتبة الثانية حسداً فيه تجوز وتوسع ولكنه مذموم لقوله تعالى: ﴿ولا تتمنّوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾ [النساء: ٣٢] فتمنيه لمثل ذلك غير مذموم وأما تمنيه عين ذلك فهو مذموم.

بيان أسباب الحسد والمنافسة:

أما المنافسة فسببها حب ما فيه المنافسة، فإن كان ذلك أمراً دينياً فسببه حب الله تعالى وحب طاعته، وإن كان دنيوياً فسببه حب مباحات الدنيا والتنعم فيها، وإنما نظرنا

(**الثالثة: أن لا يشتهي عينها بل يشتهي لنفسه مثلها، فإن عجز عن مثلها أحب زوالها كي لا يظهر التفاوت بينهما**.

(**الرابعة: أن يشتهي لنفسه مثلها فإن لم يحصل**) له ذلك (**فلا يحب زوالها عنه، وهذا الاخير هو المعفو عنه إن كان في الدنيا والمندوب إليه إن كان في الدين، والثالثة فيها مذموم**) وهو محبة زوالها (**وغير مذموم**) وهو طلب مثلها، (**والثانية**) التي هي محبة زوال النعمة (**أخف من الثالثة**) التي هي محبة زوالها إن لم يحصل له مثلها هكذا في النسخ والأولى العكس، (**والأولى**) التي هي محبة زوالها عنه وإن لم تنتقل إليه (**مذموم محض**) وقد سماه غاية الخبث، (**وتسمية المرتبة الثانية**) هكذا في النسخ، والأولى الرابعة (**حسداً فيه تجوز وتوسع**) وذلك سائغ في كلام العرب، (**ولكنه مذموم. قال تعالى: ﴿ولا تتمنّوا ما فضّل الله به بعضكم على بعض للرّجال نصيبٌ مما اكتسبُوا وللنساء نصيبٌ ممّا اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليماً﴾ [النساء: ٣٢] وقال تعالى: ﴿لكل أجل كتاب﴾ [الرعد: ٣٨] ﴿وكل شيء عنده بمقدار﴾ [الرعد: ٨] (فتمنيه لمثل ذلك غير مذموم أما تمنيه عين ذلك فمذموم**) فإنه يقتضي زوال ذلك العين عنه.

بيان أسباب الحسد والمنافسة:

(**اما المنافسة فسببها حب**) ما فيه (**المنافسة**) مما تنتهي إليه الرغبات، (**فإن كان ذلك مراداً دينياً فسببه حب الله تعالى وحب طاعته**) فيهما اللذان ألجآه إلى التنافس فيه، (**وإن كان دنيوياً فسببه حب مباحات الدنيا والتنعم بها**) والتمتع بعلائقها وهذا ظاهر في كونه

الآن في الحسد المذموم ومداخله كثيرة جداً ، ولكن يحصر جملتها سبعة أبواب : العداوة ، والتعزز ، والكبر ، والتعجب ، والخوف من فوت المقاصد المحبوبة وحب الرئاسة ، وخبث النفس وبخلها فإنه إنما يكره النعمة على غيره إما لأنه عدوه فلا يريد له الخير وهذا لا يختص بالأمثال بل يحسد الخسيس الملك بمعنى أنه يحب زوال نعمته لكونه مبغضاً له بسبب إساءته إليه ، أو إلى من يحبه ، وإما أن يكون من حيث يعلم أنه يستكبر بالنعمة عليه وهو لا يطيق احتمال كبره وتفاخره لعز نفسه وهو المراد بالتعزز ، وإما أن يكون في طبعه أن يتكبر على المحسود ويمتنع ذلك عليه لنعمته وهو المراد بالتكبر ، وإما أن تكون النعمة عظيمة والمنصب عظيماً فيتعجب من فوز مثله بمثل تلك النعمة وهو المراد بالتعجب ، وإما أن يخاف من فوات مقاصده بسبب نعمته بأن يتوصل بها إلى مزاحمته في أغراضه ، وإما أن يكون يحب الرئاسة التي تنبني على الاختصاص بنعمة لا يساوي فيها ، وإما أن يكون بسبب من هذه الأسباب بل لخبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى ، ولا بدّ من شرح هذه الأسباب .

مباحاً ، (**وإنما نظرنا الآن في الحسد المذموم ، ومداخله كثيرة جداً ، ولكن يحصر جملتها سبعة أبواب**) وما ع‍ .اها متفرع عنها وآيل إليها وهي : (**العداوة ، والتعزز ، والكبر ، والتعجب ، والخوف من فوت المقاصد المحبوبة ، وحب الرئاسة ، وخبث النفس ، وبخلها**) فهذا من أصول الأسباب ، ثم ذكر وجه الحصر في هذه السبعة فقال : (**فإنه إنما يكره النعمة على غيره إما لأنه عدوه**) أما بسبب دبني أو دنيوي (**فلا يريد له الخير**) مطلقاً ، (**وهذا**) هو السبب الأوّل وقد قالوا : الذي له عدوّ ما له هدوّ ، وذلك (**لا يختص بالأمثال**) والأقران ، (**بل**) قد (**يحسد الخسيس**) أي الدنيء (**الملك**) أو الأمير (**بمعنى أنه يحب زوال نعمته عنه لكونه مبغضاً له بسبب إساءته إليه أو**) إساءته (**إلى من يحبه**) فهو يبغضه لأجل ذلك ويحسده بالمعنى المذكور ، (**وإما أن يكون من حيث يعلم أنه يستكبر بالنعمة عليه وهو لا يطيق احتمال كبره وتفاخره لعزة نفسه وهو المراد بالتعزز**) وهذا هو السبب الثاني ، (**وإما أن يكون في طبعه أن يتكبر على المحسود ويمتنع ذلك عليه بنعمته وهو المراد بالتكبر**) وهذا هو السبب الثالث ، (**وإما أن تكون النعمة عظيمة والمنصب كبيراً فيتعجب من فوز مثله بمثل تلك النعمة وذلك المنصب هو التعجب**) وهذا هو السبب الرابع ، (**وإما أن يخاف من فوات مقاصده بسبب نعمته بأن يتوصل بها إلى مزاحمته من اغراضه**) وهذا هو السبب الخامس ، (**وإما أن يكون يحب الرئاسة التي تنبني على الاختصاص بنعمة لا يساوي فيها**) وهذا هو السبب السادس . (**وإما أن لا يكون لسبب من هذه الأسباب بل لخبث النفس وشحها بالخير لعباد الله**) وهذا هو السبب السابع ، (**ولا بد من شرح هذه الأسباب**) وتفصيلها .

السبب الأوّل: العداوة والبغضاء: وهذا أشد أسباب الحسد فإن من أذاه شخص بسبب من الأسباب وخالفه في غرض بوجه من الوجوه أبغضه قلبه وغضب عليه ورسخ في نفسه الحقد، والحقد يقتضي التشفي والانتقام، فإن عجز المبغض عن أن يتشفى بنفسه أحب أن يتشفى منه الزمان، وربما يحيل ذلك على كرامة نفسه عند الله تعالى، فمهما أصابت عدوّه بلية فرح بها وظنها مكافأة له من جهة الله على بغضه وأنها لأجله، ومهما أصابته نعمة ساءه ذلك لأنه ضد مراده، وربما يخطر له أنه لا منزلة له عند الله حيث لم ينتقم له من عدوّه الذي آذاه بل أنعم عليه. وبالجملة فالحسد يلزم البغض والعداوة ولا يفارقها، وإنما غاية التـقي أن لا يبغي وأن يكره ذلك من نفسه، فأما أن يبغض إنساناً ثم يستوي عنده مسرته ومساءته، فهذا غير ممكن، وهذا مما وصف الله تعالى الكفار به أعني الحسد بالعداوة، إذ قال تعالى: ﴿وإذا لقوكم قالوا آمنّا وإذا خلوا عضّوا عليكم الأنامل من الغيظ قل موتوا بغيظكم إن الله عليم بذات الصدور ★ وإن تمسسكم حسنة تسؤهـم﴾ [آل عمران: ١١٩، ١٢٠] الآية. وكذلك قال تعالى: ﴿ودّوا ما عنتّم قد بدت البغضاء من

(**السبب الأوّل: العداوة والبغضاء: وهذا أشد أسباب الحسد، فإن من آذاه انسان بسبب من الأسباب وخالفه في غرضه بوجه من الوجوه أبغضه قلبه وغضب عليه ورسخ في نفسه الحقد**) المستكن في ضميره، (**والحقد يقتضي التشفي والإنتقام، فإن عجز المبغض عـن أن يتشفي بنفسه أحب أن يتشفى منه الزمان**) بإصابة نكبة من نكباته، (**وربما يحيل ذلك على كرامة نفسه عند الله تعالى**) أي أنه كريم عند الله وما صار له من الانتقام بسبب كرامته عليه، (**فمهما أصابت عدوّه بلية فرح**) واستبشر (**وظنه مكافأة من جهة الله تعـالى لـه على بغضه وأنه لأجله**) وقد يكتم ذلك في نفسه فلا يظهر ذلك لأحد، وقد لا يكتم بل يتبجح به عند الناس ويخبرهم بذلك. (**ومهما اصابته نعمة**) أو عرض له سرور (**ساءه ذلك لأنه ضد مـ اده، وربما يظهر له أنه لا منزلة له عند الله حيث لم ينتقم له من عدوه الذي آذاه بل أنعم عيه**) وهذه الحالة فالناس واقعون فيها. (**وبالجملة: فالحسد يلزم البغض والعداوة ولا يفارقها، وإنما غاية التقي أن لا يبغي**) بالقول أو الفعل، (**وأن يكره ذلك من نفسه، فإما أن يبغض انساناً ثم تستوي عنده مسرته ومساءته**) على حد سواء، (**فهذا غير ممكن**) إذ لا بد من ترجيح أحدهما على الآخر، (**وهذا ما وصف الله الكفار أعني الحسد بالعداوة إذ قال**) تعالى في حقهم: ﴿وإذا لقوكم قالوا آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ﴾ وكل من يغتاظ يعض على أنامله: ﴿قل موتوا بغيظكم إن الله عليم بذات الصدور ★ إن تمسسكم حسنة﴾ الآية وقد تقدم تمامها، (**وكذلك قال**) تعالى في حقهم: (﴿**ودّوا ما عنتم قد بدت البغضاء**

أفواههم وما تخفي صدورهم أكبرُ﴾ [آل عمران: ١١٨] والحسد بسبب البغض ربما يفضي إلى التنازع والتقاتل واستغراق العمر في إزالة النعمة بالحيل والسعاية وهتك الستر وما يجري مجراه.

السبب الثاني: التعزز وهو أن يثقل عليه أن يترفع عليه غيره، فإذا أصاب بعض أمثاله ولاية أو علماً أو مالاً خاف أن يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه وليس من غرضه أن يتكبر بل غرضه أن يدفع كبره، فإنه قد رضي بمساواته مثلاً، ولكن لا يرضى بالترفع عليه.

السبب الثالث: الكبر: وهو أن يكون في طبعه أن يتكبر عليه ويستصغره ويستخدمه ويتوقع منه الانقياد له والمتابعة في اغراضه، فإذا نال نعمة خاف أن لا يحتمل تكبره ويترفع عن متابعته، أو ربما يتشوّف إلى مساواته، أو إلى أن يرتفع عليه فيعود متكبّراً بعد أن كان متكبراً عليه. ومن التكبر والتعزز كان حسد أكثر الكفار لرسول الله ﷺ إذ قالوا: كيف يتقدم علينا غلام يتيم، وكيف نطأطىء رؤوسنا؟ فقالوا: ﴿لولاَ نُزِّلَ هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم﴾ [الزخرف: ٣١] أي كان لا يثقل علينا أن

من أفواههم وما تخفي صدورهم﴾ الآية. والحسد بسبب البغض ربما يفضي إلى التنازع) أي التخاصم **(والتقاتل)** بالسلاح، **(واستغراق العمر في إزالة النعمة بالحيل)** والخداع، **(وبالسعاية وهتك الستر وما يجري مجراه)**.

(السبب الثاني: التعزز: وهو أن يثقل عليه أن يترفع عليه غيره فإذا أصاب بعض) من أقرانه **(ولاية لمنصب أو مالاً أو علماً خاف أن يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه، فليس من غرضه أن يتكبر، بل من غرضه أن يدفع كبره فإنه قد رضي بمساواته مثلاً، ولكن لا يرضى بالترفع عليه)** وفي نسخة: بترفعه عليه.

(السبب الثالث: أن يكون في طبعه أن يتكبر عليه ويستصغره) ويستحقره **(ويستخدمه ويتوقع منه الانقياد له)** في أموره **(والمتابعة في اغراضه، فإذا نال نعمة خاف أن لا يحمل تكبره ويترفع عن متابعته، وربما يتشوّف)** أي يتطلع **(إلى مساواته، أو إلى أن يرتفع عليه فيعود متكبراً بعد أن كان متكبراً عليه، ومن التعزز والتكبر كان حسد أكثر الكفار لرسول الله ﷺ إذا قالوا: كيف يتقدم علينا غلام يتيم)** من أبويه، **(وكيف نطأطىء له رؤوسنا؟ فقالوا: ﴿لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين)** يعني: مكة والطائف **(عظيم﴾ أي كان لا يثقل علينا أن نتواضع له ونتبعه)** ويتقدم علينا **(إذا كان**

نتواضع له ونتبعه، إذا كان عظيماً. وقال تعالى يصف قول قريش: ﴿أهؤلاء مَنَّ الله عليهم من بيننا﴾ [الأنعام: ٥٣] كالاستحقار لهم والأنفة منهم.

السبب الرابع: التعجب كما أخبر الله تعالى عن الأمم السالفة إذ قالوا: ﴿ما أنتم إلا بَشَرٌ مثلنا﴾ [يس: ١٥] ﴿وَقَالُوا: أنؤمن لبشرين مثلنا﴾ [المؤمنون: ٤٧] ﴿ولئن أطعتم بشراً مثلكم إنكم إذاً لخاسرون﴾ [المؤمنون: ٣٤] فتعجبوا من أن يفوز برتبة الرسالة والوحي والقرب من الله تعالى بشر مثلهم فحسدوهم وأحبوا زوال النبوّة عنهم جزعاً أن يفضل عليهم من هو مثلهم في الخلقة لا عن قصد تكبر وطلب رئاسة وتقدم عداوة أو سبب آخر من سائر الأسباب، وقالوا متعجبين: ﴿أبعث الله بشراً رسولاً﴾ [الاسراء: ٩٤] وقالوا: ﴿لَوْلاَ أُنْزِلَ علينا الملائكة﴾ [الفرقان: ٢١] وقال تعالى: ﴿أوعجبتم أن جاءكم ذِكْرٌ من ربكم على رجل منكم﴾ [الأعراف: ٦٣] الآية.

السبب الخامس: الخوف من فوت المقاصد: وذلك يختص بمتزاحمين على مقصود واحد، فإن كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة تكون عوناً له في الإنفراد بمقصوده،

عظيماً) قال ابن إسحاق في السيرة: إن قائل ذلك الوليد بن المغيرة: أينزل على محمد واترك وأنا كبير قريش، ويترك أبو مسعود عمرو بن عمير الثقفي سيد ثقيف؟ فنحن عظيما القريتين فانزل الله فيما بلغني هذه الآية. ورواه أبو محمد بن أبي حاتم، وابن مردويه في تفسيرهما من حديث ابن عباس إلا انهما قالا: مسعود بن عمرو، وفي رواية لابن مردويه حبيب بن عمير الثقفي وهو ضعيف نقله العراقي. **(وقال الله تعالى يصف قول قريش: ﴿أهؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا﴾ يشيرون إلى من اتبعه ﷺ من المؤمنين (كالاستحقار لهم والأنفة منهم)** حملهم على ذلك التعزز والكبر والجبروت.

(السبب الرابع: التعجب: كما أخبر الله تعالى عن الأمم الماضية إذ قالو: ﴿ما أنت إلا بشر مثلنا﴾ وقالوا: ﴿أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون﴾ ﴿ولئن أطعتم بشراً مثلكم إنكم إذا لخاسرون﴾ فتعجبوا من أن يفوز برتبة الرسالة والوحي والقرب من الله بشر مثلهم، فحسدوهم واحبوا زوال نعمة النبوّة عنهم جزعاً) أي خوفاً **(أن يفضل عليهم من هم مثلهم في الخلقة)** الظاهرة **(لا عن قصد تكبر وطلب رئاسة وتقدم عداوة، أو سبب آخر من سائر الاسباب)** أي باقيها، **(وقالوا متعجبين ﴿أبعث الله بشراً رسولا﴾ وقالوا: ﴿لولا أنزل علينا الملائكة﴾ فقال تعالى)** رداً عليهم تعجبهم: ﴿أو عجبتم إن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم﴾).

(السبب الخامس: الخوف من فوت المقاصد) المحبوبة: **(وذلك يختص بمتزاحمين على مقصود واحد، فإن كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة تكون عوناً له في الإنفراد**

ومن هذا الجنس تحاسد الضرات في التزاحم على مقاصد الزوجية، وتحاسد الأخوة في التزاحم على نيل المنزلة في قلب الأبوين للتوصل به إلى مقاصد الكرامة والمال، وكذلك تحاسد التلميذين لأستاذ واحد على نيل المرتبة من قلب الأستاذ، وتحاسد ندماء الملك وخواصه في نيل المنزلة من قلبه للتوصل به إلى المال والجاه، وكذلك تحاسد الواعظين المتزاحمين على أهل بلدة واحدة إذا كان غرضهما نيل المال بالقبول عندهم، وكذلك تحاسد العالمين المتزاحمين على طائفة من المتفقهة محصورين إذ يطلب كل واحد منزلة في قلوبهم للتوصل بهم إلى أغراض له.

السبب السادس: حب الرئاسة وطلب الجاه بنفسه من غير توصل به إلى مقصود، وذلك كالذي يريد أن يكون عديم النظير في فن من الفنون إذا غلب عليه حب الثناء واستفزه الفرح بما يمدح به من أنه واحد الدهر وفريد العصر في فنه وأنه لا نظير له، فإنه لو سمع بنظير له في أقصى العالم لساءه ذلك وأحب موته أو زوال النعمة عنه التي بها يشاركه في المنزلة من شجاعة أو علم أو عبادة أو صناعة أو جمال أو ثروة أو غير ذلك مما يتفرد هو به ويفرح بسبب تفرده، وليس السبب في هذا عداوة ولا تعززاً ولا تكبراً على

بمقصوده، ومن هذا الجنس تحاسد الضرات) جمع ضرة وقد تجمع على الضرائر **(في التزاحم على مقاصد الزوجية)**، فيطلب كل منهما الانفراد بالزوج من غير مشاركة، **(وتحاسد الأخوة في التزاحم على نيل المنزلة في قلوب الأبوين للتوصل به إلى مقاصد الكرامة والمال)**، فيطلب كل منهم أن يكون مكرما عندهما وأن يخصاه بالمال دون غيره، **(وكذلك تحاسد التلميذين لأستاذ واحد في نيل المنزلة من قلب الاستاذ)** بان يختص به دون رفيقه، **(وتحاسد ندماء الملك وخواصه في نيل المنزلة من قلبه للتوصل به إلى الجاه والمال)** وقضاء الأغراض، **(وكذلك تحاسد الواعظين المتزاحمين على أهل بلدة واحدة إذا كان غرضهما نيل المال)** وإصابة الدنيا **(بالقبول عندهم، وكذلك)** تحاسد العالمين **(المتزاحمين على طائفة من المتفقهة محصورين، إذ يطلب كل واحد منزلة في قلوبهم للتوصل بهم إلى اغراض له)**.

(السبب السادس: حب الرئاسة وطلب الجاه لنفسه من غير توصل به إلى مقصود: وذلك كالرجل يريد أن يكون عديم النظير في فن من الفنون إذا غلب عليه حب الثناء) الحسن عليه **(واستفزه الفرح بما يمدح به من أنه واحد الدهر وفريد العصر في فنه وأنه لا نظير له، فإنه لو سمع بنظير له في أقصى العالم ساءه ذلك وأحب موته أو زوال النعمة التي بها يشاركه في المنزلة من شجاعة أو علم أو عبادة أو صناعة أو جمال أو ثروة أو غير ذلك مما ينفرد هو به ويفرح بسبب تفرده، وليس السبب في هذا عداوة ولا تعززاً ولا تكبراً على**

المحسود ولا خوفاً من فوات مقصود سوى محض الرئاسة بدعوى الإنفراد، وهذا وراء ما بين آحاد العلماء من طلب الجاه والمنزلة في قلوب الناس للتوصل إلى مقاصد سوى الرئاسة. وقد كان علماء اليهود ينكرون معرفة رسول الله ﷺ ولا يؤمنون به خيفة من أن تبطل رئاستهم واستتباعهم مهما نسخ علمهم.

السبب السابع: خبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى؛ فإنك تجد من لا يشتغل برئاسة وتكبر ولا طلب مال إذا وصف عنده حسن حال عبد من عباد الله تعالى فيما أنعم الله به عليه يشق ذلك عليه، وإذا وصف له اضطراب أمور الناس وإدبارهم وفوات مقاصدهم وتنغص عيشهم فرح به، فهو أبداً يحب الإدبار لغيره ويبخل بنعمة الله على عباده كأنهم يأخذون ذلك من ملكه وخزانته. ويقال: البخيل من يبخل بمال نفسه، والشحيح هو الذي يبخل بمال غيره، فهذا يبخل بنعمة الله تعالى على عباده الذين ليس بينه وبينهم عداوة ولا رابطة، وهذا ليس له سبب ظاهر إلا خبث في النفس ورذالة في الطبع عليه وقعت الجبلة ومعالجته شديدة لأن الحسد الثابت بسائر الأسباب أسبابه عارضة يتصوّر زوالها فيطمع في إزالتها، وهذا خبث في الجبلة لا عن سبب عارض

المحسود ولا خوفاً من فوات مقصود سوى تمحض الرئاسة بدعوى الإنفراد، وهذا وراء ما بين آحاد العلماء من طلب الجاه والمنزلة في قلوب الناس للتوصل إلى مقاصد سوى الرئاسة، وقد كان علماء اليهود) وأحبارهم **(ينكرون معرفة رسول الله ﷺ ولا يؤمنون)** مع تحققهم أنه نبي أرسله الله بالحق **(خيفة من أن تبطل رئاستهم)** وتقدمهم **(واستتباعهم مهما نسخ علمهم)**.

(السبب السابع: خبث النفس وشحها بالخير على عباد الله فإنك تجد من لا يشتغل برئاسة وتكبّر ولا طلب مال إذا وصف عنده حسن حال عبد من عباد الله فيما أنعم الله به عليه شق عليه ذلك) وساءه، **(وإذا وصف له اضطراب أمور الناس وإدبارهم وفوات مقاصدهم وتنغص عيشهم)** أي تكدره بسبب من الأسباب **(فرح به، فهو أبداً يحب الإدبار لغيره ويبخل بنعمة الله على عباده كأنهم يأخذون ذلك من ملكه وخزائنه، ويقال: البخيل من يبخل بمال نفسه، والشحيح من يبخل بمال غيره)**. وقيل: البخيل هو الذي يمنع الواجب مع حرص، وقيل: البخيل من يبخل على عياله دون نفسه، والشحيح من يبخل على نفسه وعياله وقيل غير ذلك، **(فهذا يبخل بنعمة الله على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة، وهذا ليس له سبب ظاهر إلا خبث في النفس ورذالة في الطبع عليه وقعت الجبلة)** والفطرة الأصلية **(ومعالجته شديدة لأن الحسد الثابت بسائر الأسباب أسبابه عارضة يتصوّر زوالها**

فتعسر إزالته إذ يستحيل في العادة إزالته ، فهذه هي أسباب الحسد وقد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها في شخص واحد فيعظم فيه الحسد بذلك ويقوى قوّة لا يقدر معها على الإخفاء والمجاملة ، بل ينهتك حجاب المجاملة وتظهر العداوة بالمكاشفة ، وأكثر المحاسدات تجتمع فيها جملة من هذه الأسباب وقلما يتجرد سبب واحد منها .

بيان السبب في كثرة الحسد بين الأمثال والأقران والأخوة وبني العم والأقارب وتأكده وقلته في غيرهم وضعفه:

اعلم أن الحسد إنما يكثر بين قوم تكثر بينهم الأسباب التي ذكرناها ، وإنما يقوى بين قوم تجتمع جملة من هذه الأسباب فيهم وتتظاهر ، إذ الشخص الواحد يجوز أن يحسد لأنه قد يمتنع عن قبول التكبر ، ولأنه يتكبر ، ولأنه عدوّ ولغير ذلك من الأسباب. وهذه الأسباب إنما تكثر بين أقوام تجمعهم روابط يجتمعون بسببها في مجالس المخاطبات ويتواردون على الأغراض ، فإذا خالف واحد منهم صاحبه في غرض من الأغراض نفر طبعه عنه وأبغضه وثبت الحقد في قلبه ، فعند ذلك يريد أن يستحقره ويتكبر عليه ويكافئه على مخالفته لغرضه ويكره تمكنه من النعمة التي توصله إلى أغراضه وتترادف

فيطمع في ازالتها) بالمعالجات ، **(وهذا خبث في الجبلة لا عن سبب عارض فتعسر إزالته إذ يستحيل في العادة ازالته، فهذه هي أسباب الحسد وقد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها في شخص واحد فيعظم فيه الحسد لذلك، ويقوى قوة لا يقوى معها على الاخفاء والمجاملة بل ينهتك حجاب المجاملة)** لقوّة تلك الأسباب . **(تظهر العداوة بالمكاشفة)** أي المجاهرة ، **(وأكثر المحاسدات)** التي بين الناس **(تجتمع فيها جملة من هذه الأسباب وقلما يتجرد سبب واحد منها)** لأن بعضها يجر بعضاً .

بيان السبب في كثرة الحسد بين الأمثال والأقران:

(والاخوة وبني العم والأقارب وتأكده وقلته في غيرهم وضعفه) .

(اعلم) وفقك الله **(أن الحسد إنما يكثر بين قوم تكثر بينهم الأسباب التي ذكرناها ، وإنما يقوى بين قوم تجتمع جملة من هذه الأسباب فيهم وتتظاهر)** أي تتقاوى **(إذ الشخص الواحد يجوز أن يحسد لأنه يمتنع من قبول التكبر ولأنه يتكبر ولأنه عدوّ ولغير ذلك من الأسباب)** المذكورة. **(وهذه الأسباب إنما تكثر بين أقوام تجمعهم روابط يجتمعون بسببها في مجالس المخاطبات ويتواردون على الأغراض، فإذا خالف واحد صاحبه في غرض من الأغراض نفر طبعه وأبغضه)** بقلبه **(وثبت الحقد فيه)** أي رسخ في باطنه ، **(فعند ذلك يريد أن يستحقره)** ويستذله **(ويتكبر عليه ويكافئه على مخالفته لغرضه ويكره تمكنه من**

جملة من هذه الأسباب إذ لا رابطة بين شخصين في بلدتين متنائيتين، فلا يكون بينهما محاسدة، وكذلك في محلتين. نعم إذا تجاورا في مسكن أو سوق أو مدرسة أو مسجد تواردا على مقاصد تتناقض فيها أغراضهما فيثور من التناقض التنافر والتباغض ومنه تثور بقية أسباب الحسد، ولذلك ترى العالم يحسد العالم دون العابد، والعابد يحسد العابد دون العالم، والتاجر يحسد التاجر بل الإسكاف يحسد الإسكاف ولا يحسد البزاز إلا بسبب آخر سوى الاجتماع في الحرفة، ويحسد الرجل أخاه وابن عمه أكثر مما يحسد الأجانب، والمرأة تحسد ضرتها وسرية زوجها أكثر مما تحسد أم الزوج وابنته، لأن مقصد البزاز غير مقصد الإسكاف فلا يتزاحمون على المقاصد إذ مقصد البزاز الثروة ولا يحصلها إلا بكثرة الزبون، وإنما ينازعه فيه بزاز آخر إذ حريف البزاز لا يطلبه الإسكاف بل البزاز. ثم مزاحمة البزاز المجاور له أكثر من مزاحمة البعيد عنه إلى طرف السوق فلا جرم يكون حسده للجار أكثر. وكذلك الشجاع يحسد الشجاع ولا يحسد العالم لأن مقصده أن يذكر بالشجاعة ويشتهر بها وينفرد بهذه الخصلة، ولا يزاحمه العالم

النعمة التي توصله إلى اغراضه، وتترادف جملة الأسباب إذ لا رابطة بين شخصين في بلدتين متقابلتين فلا تكون بينهما محاسدة وكذلك في محلتين) في بلدة واحدة. **(نعم إذا تجاورا في مسكن)** بأن كانا في محلة واحدة **(أو سوق أو مسجد أو مدرسة أو رباط تواردا على مقاصد تتناقض فيها أغراضهما، فيثور من التناقض التنافر)** في الطباع **(والتباغض، ومنه تثور بقية أسباب الحسد)** إذ هو أساس تلك الأسباب، **(فلذلك ترى العالم يحسد العالم دون العابد، والعابد يحسد العابد دون العالم، والتاجر يحسد التاجر، بل الإسكاف)** وهو الخراز **(يحسد الإسكاف ولا يحسد البزاز)** الذي يبيع القماش من البز **(إلا لسبب آخر سوى الاجتماع في الحرفة)** أي الصنعة، **(ويحسد الرجل أخاه وابن عمه أكثر مما يحسد الأجانب)** أي الأباعد، **(والمرأة تحسد ضرتها)** أي زوجة بعلها **(وسرية زوجها)** أي جاريته **(أكثر مما تحسد أم الزوج)** أي حماتها **(وابنته)** وأخته، **(لأن مقصد البزاز غير مقصد الإسكاف فلا يتزاحمون على المقاصد إذ مقصد البزاز الثروة)** أي وفرة المال **(ولا يحصلها إلا بكثرة الزبون)** وهو المشتري لأنه يربـن غيره أي يدفعه عن أخذ المبيع وهي مولدة ليس من كلام أهل البادية، **(وإنما ينازعه فيها بزاز آخر إذ حريف البزاز)** أي معامله والجمع حرفاء كشريف وشرفاء **(لا يطلبه الإسكاف بل البزاز، ثم مزاحمة البزاز المجاور له أكثر من مزاحمة البعيد عنه إلى طرف السوق، فلا جرم يكون حسده للمجاور أكثر)** لقربه منه، **(وكذلك الشجاع)** وهو الجريء في الحروب **(يحسد الشجاع مثله ولا يحسد العالم)** لاختلاف المقاصد، **(لأن مقصده أن يذكر بالشجاعة ويشتهر بها)** بين الناس **(وينفرد بهذه الخصلة)** وهي الشجاعة **(ولا**

يزاحمه العالم على هذا الغرض، وكذلك يحسد العالم العالم ولا يحسد الشجاع، ثم حسد الواعظ للواعظ أكثر من حسده للفقيه والطبيب، لأن التزاحم بينهما على مقصود واحد أخص، فأصل هذه المحاسدات العداوة، وأصل العداوة التزاحم بينهما على غرض واحد، والغرض الواحد لا يجمع متباعدين بل متناسبين، فلذلك يكثر الحسد بينهما. نعم من اشتد حرصه على الجاه وأحب الصيت في جميع أطراف العالم بما هو فيه فإنه يحسد كل من هو في العالم وإن بعد ممن يساهمه في الخصلة التي يتفاخر بها، ومنشأ جميع ذلك حب الدنيا، فإن الدنيا هي التي تضيق على المتزاحمين. أما الآخرة فلا ضيق فيها، وإنما مثال الآخرة نعمة العلم فلا جرم من يحب معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته وملائكته وأنبيائه وملكوت سمواته وأرضه لم يحسد غيره إذا عرف ذلك أيضاً، لأن المعرفة لا تضيق على العارفين، بل المعلوم الواحد يعلمه ألف ألف عالم ويفرج بمعرفته ويلتذ به ولا تنقص لذة واحد بسبب غيره، بل يحصل بكثرة العارفين زيادة الأنس وثمرة الإفادة والاستفادة، فلذلك لا يكون بين علماء الدين محاسدة لأن مقصدهم معرفة الله تعالى وهي بحر واسع لا ضيق

يزاحمه العالم على هذا الغرض، وكذلك يحسد العالم العالم ولا يحسد الشجاع) لما ذكرنا لاختلاف المقاصد، **(ثم حسد الواعظ)** على الكرسي **(على الواعظ أكثر من حسده الفقيه والطبيب لأن التزاحم بينهما)** أي بين الواعظين **(على مقصود واحد)** هو **(أخص فأصل هذه المحاسدات العداوة)** والبغضاء، **(وأصل العداوة)** والبغضاء **(التزاحم على غرض واحد، والغرض الواحد لا يجمع متباعدين بل متناسبين، فلذلك يكثر الحسد بينهم)** أي بين المتناسبين، **(نعم من اشتد حرصه على الجاه)** أي على حصوله عند عامة الناس **(وأحب الصيت)** أي رفع الذكر **(في جميع أطراف العالم بما هو فيه، فإنه يحسد كل من هو في العالم وإن بعد عنه ممن يساهمه)** أي يشاركه **(في الخصلة التي يتفاخر بها، ومنشأ جميع ذلك حب الدنيا)** وحبها رأس كل خطيئة كما ورد، **(فإن الدنيا هي التي تضيق على المتزاحمين. أما الآخرة فلا ضيق فيها، وإنما مثال الآخرة نعمة العلم النافع، فلا جرم من يحب معرفة الله ومعرفة صفاته وملائكته وأنبيائه وملكوت أرضه وسمائه فلا يحسد غيره)** وفي نسخة لم يحسد غيره **(إذا عرف ذلك أيضاً لأن المعرفة لا تضيق على العارفين باختلاف طبقاتهم في المعرفة، بل المعلوم الواحد يعلمه ألف ألف عالم ويفرح بمعرفته ويلتذبه ولا تنقص لذة واحد بسبب غيره)** لعدم التلازم، **(بل يحصل بكثرة العارفين زيادة الأنس)** في المعرفة **(وثمرة الإفادة للغير والإستفادة من الغير، فلذلك لا يكون بين علماء الدين)** الذين هم في صدر علوم الآخرة **(محاسدة)** أصلاً **(لأن مقصدهم)** من اشتغالهم بالعلم تحصيل **(معرفة الله)** تعالى من طريق الصفات، **(وهو بحر واسع لا ضيق فيه)** ولا تزاحم عليه، وأما قولهم: المورد

فيه وغرضهم المنزلة عند الله تعالى ، ولا ضيق أيضاً فيما عند الله تعالى لأن أجل ما عند الله سبحانه من النعيم لذة لقائه وليس فيها ممانعة ومزاحمة ولا يضيق بعض الناظرين على بعض بل يزيد الأنس بكثرتهم. نعم إذا قصد العلماء بالعلم المال والجاه تحاسدوا لأن المال أعيان وأجسام إذا وقعت في يد واحد خلت عنها يد الآخر ، ومعنى الجاه ملك القلوب ومهما امتلأ قلب شخص بتعظيم عالم انصرف عن تعظيم الآخر أو نقص عنه لا محالة فيكون ذلك سبباً للمحاسدة ، وإذا امتلأ قلب بالفرح بمعرفة الله تعالى لم يمنع ذلك أن يمتلىء قلب غيره بها وأن يفرح بذلك ، والفرق بين العلم والمال أن المال لا يحل في يد ما لم يرتحل عن اليد الأخرى ، والعلم في قلب العالم مستقر ويحل في قلب غيره بتعليمه من غير أن يرتحل من قلبه ، والمال أجسام وأعيان ولها نهاية. فلو ملك إنسان جميع ما في الأرض لم يبق بعده مال يتملكه غيره والعلم لا نهاية له ولا يتصوّر استيعابه ، فمن عوّد نفسه الفكر في جلال الله وعظمته وملكوت أرضه وسمائه صار ذلك ألذ عنده من كل نعيم ، ولم يكن ممنوعاً منه ولا مزاحماً فيه ، فلا يكون في قلبه حسد لأحد من الخلق لأن غيره

العذب كثير الزحام فالمراد به كثرة الواردين عليه من غير تزاحم فيه ، فإن المورد العذب من حيث هو عذب يرد عليه القاصي والداني ولا يزاحم أحد صاحبه لسعته. هذا إن كان المراد به معرفة الله سبحانه وإلا فالموارد العذبة سواها شأنها أن يتزاحم عليها **(وغرضهم المنزلة عند الله)** والحظوة لديه ، **(ولا ضيق أيضاً فيما عند الله لأن أجل ما عند الله من النعيم لذة لقائه وليس فيها ممانعة ولا مزاحمة ولا يضيق بعض الناظرين على بعض)** كما ورد في الخبر : « هل تضامون في رؤية القمر في ليلة البدر » الحديث. **(بل يزيد الأنس بكثرتهم. نعم إذا قصد العلماء بالعلم المال والجاه تحاسدوا)** لا محالة ، **(لأن المال هو أعيان وأجسام إذا وقعت في يد واحد خلت عنها يد الآخر)** فهذا سبب التحاسد ، **(ومعنى الجاه ملك القلوب ، ومهما امتلأ قلب شخص بتعظيم عالم انصرف عن تعظيم الآخر)** مطلقاً **(أو نقص منه لا محالة فيكون ذلك سبباً للمحاسدة)** ثم ينجر إلى المنافرة ، **(وإذا امتلأ قلب بالفرح بمعرفة الله لم يمنع ذلك أن يمتلى قلب غيره بها وأن يفرح به ، فالفرق بين العلم والمال أن المال لا يحل في يد ما لم يرتحل عن اليد الآخرى ، والعلم في قلب العالم مستقر)** لا يحول ولا يزول ، **(ويحل في قلب غيره بتعليمه من غير أن يرتحل عن قلبه ، وأن المال أجسام وأعيان ولها نهاية)** ينتهي إليها ، **(فلو ملك الإنسان جميع ما في الأرض لم يبق بعده مال يتملكه غيره والعلم لا نهاية له ولا يتصور استيعابه)** على وجه الإحاطة والكمال ، **(فمن عوّد نفسه الفكر في جلال الله وعظمته وملكوت أرضه وسمائه صار ذلك عنده ألذ من كل نعيم)** أخرجه أبو نعيم في الحلية عن مالك ابن دينار قال : خرج أهل الدنيا من الدنيا ولم يذوقوا أطيب شيء فيها. قالوا : وما هي يا أبا يحيى ؟ قال : معرفة الله عز وجل ، **(ولم يكن ممنوعاً عنه ولا مزاحماً فيه فلا يكون في قلبه حسد**

أيضاً لو عرف مثل معرفته لم ينقص من لذته بل زادت لذته بمؤانسته، فتكون لذة هؤلاء في مطالعة عجائب الملكوت على الدوام أعظم من لذة من ينظر إلى أشجار الجنة وبساتينها بالعين الظاهرة، فإن نعيم العارف وجنته معرفته التي هي صفة ذاته يأمن زوالها وهو أبداً يجني ثمارها فهو بروحه وقلبه مغتذٍ بفاكهة علمه وهي فاكهة غير مقطوعة ولا ممنوعة بل قطوفها دانية، فهو وإن غمض العين الظاهرة فروحه أبداً ترتع في جنة عالية ورياض زاهرة، فإن فرض كثرة في العارفين لم يكونوا متحاسدين بل كانوا كما قال فيهم رب العالمين: ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غلّ اخواناً على سرر متقابلين﴾ [الحجر: ٤٧] فهذا حالهم وهم بعد في الدنيا فماذا يظن بهم عند انكشاف الغطاء ومشاهدة المحبوب في العقبى؟ فإذاً لا يتصوّر أن يكون في الجنة محاسدة ولا أن يكون بين أهل الجنة في الدنيا محاسدة لأن الجنة لا مضايقة فيها ولا مزاحمة، ولا تنال إلا بمعرفة الله تعالى التي لا مزاحمة فيها في الدنيا أيضاً، فأهل الجنة بالضرورة براء من الحسد في الدنيا والآخرة جميعاً، بل الحسد من صفات المبعدين عن سعة عليين إلى مضيق سجين، ولذلك وسم به الشيطان اللعين، وذكر من صفاته أنه حسد آدم عليه السلام على

لأحد من الخلق، لأن غيره أيضاً لو عرف مثل معرفته لم ينقص من لذته، بل زادت لذته بمؤانسته، فتكون لذة هؤلاء في مطالعة عجائب الملكوت على الدوام أعظم من لذة من ينظر إلى أشجار الجنة وبساتينها بالعين الظاهرة، فإن نعيم العارف وجنته معرفته التي هي صفة ذاته يأمن زوالها وهو أبداً يجني ثمارها) ويقطف أنوارها، (**فهو بروحه وقلبه مغتذ بفاكهة علمه)** وثمرة معرفته وفهمه (**وهي فاكهة)** شهية (**غير مقطوعة ولا ممنوعة بل قطوفها دانية)** أي قريبة التناول سهلة المأخذ (**فهو وإن غمض العين الظاهرة فروحه أبداً ترتع في جنة عالية)** أي رفيعة المقدار (**ورياض زاهرة)** أي ذات زهر وثمار أو نيرة مضيئة، (**فإذا فرض كثرة في العارفين لم يكونوا متحاسدين)** بعضهم لبعض، (**بل كانوا كما قال فيهم رب العالمين)** جل وعز: (**﴿ونزعنا ما في صدورهم من غلّ)** أي حقد وحسد (**إخواناً على سرر متقابلين﴾ فهذا حالهم وهم في)** عالم (**الدنيا فمن تظن بهم عند إنكشاف الغطاء)** ورفع الحجاب، (**ومشاهدة المحبوب في العقبى، فإذاً لا يتصور أن يكون في الجنة محاسدة، ولا أن يكون بين أهل الجنة في الدنيا محاسدة لأن الجنة لا مضايقة فيها ولا محاسدة، ولا تنال)** أي الجنة (**إلا بمعرفة الله التي لا مزاحمة فيها في الدنيا أيضاً، فأهل الجنة بالضرورة برآء من الحسد)** وغيره من أوصاف النقص (**في الدنيا والآخرة جميعاً بل الحسد من صفات المبعدين)** المطرودين (**عن سعة عليين إلى مضيق سجين)** والعليون: درجة من درجات الجنة، والسجين: طبقة من طبقات الجحيم. (**ولذلك وسم به الشيطان اللعين)** أي

ما خص به من الاجتباء، ولما دعي إلى السجود استكبر وأبى وتمرد وعصى. فقد عرفت أنه لا حسد إلا للتوارد على مقصود يضيق عن الوفاء بالكل، ولهذا لا ترى الناس يتحاسدون على النظر إلى زينة السماء ويتحاسدون على رؤية البساتين التي هي جزء يسير من جملة الأرض، وكل الأرض لا وزن لها بالإضافة إلى السماء، ولكن السماء لسعة الأقطار وافية بجميع الأبصار فلم يكن فيها تزاحم ولا تحاسد أصلاً. فعليك إن كنت بصيراً وعلى نفسك مشفقاً أن تطلب نعمة لا زحمة فيها ولذة لا كدر لها، ولا يوجد ذلك في الدنيا إلا في معرفة الله عز وجل ومعرفة صفاته وأفعاله وعجائب ملكوت السموات والأرض. ولا ينال ذلك في الآخرة إلا بهذه المعرفة أيضاً. فإن كنت لا

علم به إذ هو أول من حسد، **(وذكر من صفاته أنه حسد آدم)** عليه السلام **(على ما خص من الاجتباء)** والاختصاص **(ولما دعي إلى السجود استكبروا أبى وتمرد وعصى)** وإنما حمله على ذلك وصف الحسد، **(فقد عرفت أنه لا حسد إلا للتوارد على مقصود يضيق عن الوفاء بالكل، ولهذا لا ترى الناس يتحاسدون على النظر إلى زينة السماء)** وما فيها من عجائب الصنع، **(ويتحاسدون على البساتين التي هي جزء يسير من جملة الأرض وكل الأرض لا وزن لها بالإضافة إلى السماء)**، لأن عجائب ملكوت السماء أكثر من عجائب ملكوت الأرض، فلهذه النسبة لا وزن للأرض إذا قوبلت بالسماء. وقد ألف بعضهم في المفاخرة بينهما رسالة وإلا فالجزء اليسير منها وهي التي ضمت جسد النبي ﷺ توازن السموات كلها والعرش كما صرح به العلماء، **(ولكن السماء لسعة الأقطار وافية بجميع الأبصار فلم يكن فيها تزاحم ولا تحاسد أصلاً)** وقد يقال: إن سبب التحاسد على الجزء اليسير من الأرض كالبساتين مثلاً إنما هو لكونه مما تملكه اليد وهو مظنة التزاحم، وأما عجائب السماء فإنها ليست كذلك فلا مظنة للتزاحم فيها إلاَّ لكونها واسعة الأقطار فتأمل ذلك **(فعليك)** أيها المتأمل المسترشد **(إن كنت بصيراً)** بعين قلبك **(وعلى نفسك مشفقاً أن تطلب نعياً لا زحمة فيه ولذة لا مكدر لها ولا يوجد ذلك في الدنيا إلا في معرفة الله ومعرفة صفاته وأفعاله وعجائب ملكوت السماء والأرض)** فإن النظر فيها مما يقوي المعرفة بالله، **(ولا ينال ذلك في الآخرة أيضاً إلا بهذه المعرفة أيضاً)** أعلم أنه لا يحيط مخلوق من ملاحظة حقيقة ذات الله تعالى إلا بالحيرة والدهشة ونهاية معرفة العارفين عجزهم عن المعرفة ومعرفتهم بالحقيقة هي أنهم لا يعرفونه، وأنهم لا يمكنهم البتة معرفته، وأنه يستحيل أن يعرف الله المعرفة الحقيقية المحيطة بكنه صفاة الربوبية إلا الله تعالى، فإذا انكشف ذلك إنكشافاً برهانياً كما سنذكره فقد عرفوه أي بلغوا المنتهى الذي يمكن في حق الخلق من معرفته، وأما اتساع المعرفة فيكون في معرفة أسماء وصفاته والخلق متفاوتون فيها، فبقدر ما انكشف من معلومات الله وعجائب مقدوراته وبدائع آياته في الدنيا والآخرة والملك والملكوت تزداد معرفتهم بالله تعالى، وتقرب معرفتهم من معرفة الحقيقة وللمقربين من معاني الأسماء والصفات حظوظ ثلاثة.

تشتاق إلى معرفة الله تعالى ولم تجد لذتها وفتر عنها رأيك وضعفت فيها رغبتك فأنت في ذلك معذور إذ العنين لا يشتاق إلى لذة الوقاع، والصبي لا يشتاق إلى لذة الملك، فإن هذه لذات يختص بإدراكها الرجال دون الصبيان والمخنثين، فكذلك لذة المعرفة يختص بإدراكها الرجال ﴿رجالٌ لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ [النور: ٣٧] ولا يشتاق إلى هذه اللذة غيرهم لأن الشوق بعد الذوق، ومن لم يذق لم يعرف، ومن لم

الأول: معرفة هذه على سبيل المكاشفة والمشاهدة حتى تتضح لهم حقائقها بالبرهان الذي لا يجوز فيه الخطأ وينكشف لهم اتصاف الله انكشافاً يجري في الوضوح، والبيان مجرى اليقين الحاصل للإنسان بصفاته الباطنة التي لا يدركها إلا بمشاهدة باطنة لا بإحساس ظاهرة.

الثاني: استعظامهم ما ينكشف لهم من صفات الجلال على وجه ينبعث منه شوقهم إلى الاتصاف بما يمكنهم من تلك الصفات ليقربوا بها من الحق قرباً بالصفة لا بالمكان، فيأخذوا من الاتصاف بها شبهاً من الملائكة المقربين عند الله تعالى.

الثالث: السعي في اكتساب المحكي من تلك الصفات والتحلي بمحاسنها، وبه يصير العبد ربانياً ورفيقاً للملأ الأعلى من الملائكة، فإنهم على بساط القرب، فمن قرب إلى شبه من صفاتهم نال شيئاً من قربهم بقدر ما نال من أوصافهم المقربة له من الحق، فمن كملت له هذه الحظوظ الثلاثة فهو الذي نال نعيماً لا زحمة فيه ولذة لا مكدر لها، فأما من كان حظه من معاني ما يتعلق بالله تعالى بأن يسمع لفظاً ويفهم تفسيره في اللغة ووضعه ويعتقد بالقلب وجود معناه لله تعالى فهو منجوس الحظ نازل الدرجة وهو نقص ظاهر بالإضافة إلى ذروة الكمال.

(**فإن كنت لا تشتاق إلى معرفة الله ولا تجد لذتها وفتر عنها رأيك وضعفت فيها رغبتك فأنت في ذلك معذور**) فلن يتصور أن يمتلىء القلب بالمعرفة إلا ويتبعها شوق وعشق للصفة التي كانت باباً لتلك المعرفة وحرص على التحلي بها لو كان ذلك ممكناً، وإلا فينبعث الشوق إلى القدر الممكن منها لا محالة ولا يخلو عن الشوق أصلاً إلا لأحد أمرين: إما لضعف اليقين بكون الوصف المعلوم من أوصاف الجلال والكمال، وإما لكون القلب ممتلئاً بشوق آخر مستغرقاً به. (**فالعنين**) الذي لا شهوة له (**لا يشتاق إلى شهوة الوقاع، والصبي**) الذي لم يكمل تمييزه (**لا يشتاق إلى لذة الملك، فإن هذه لذات يختص بإدراكها الرجال دون الصبيان والمخنثين**) المتشبهين بالنساء، (**وكذلك لذة المعرفة يختص بمعرفتها الرجال**) المقربون للحضرة الإلهية فلهم فيها حظ وافر. (**رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله**) فهي عندهم في مرتبة التحقيق والانكشاف وعند غيرهم على الإيهام والتشبيه والمشاركة في الإسم كما يقال للعنين: الوقاع لذيذ كالسكر فهو يصدقه، ولكن تلك اللذة لا تشبه هذه البتة ولكن تشاركها في الإسم، (**ولا يشتاق إلى هذه اللذة غيرهم لأن الشوق**) يكون (**بعد الذوق**) فمن ذاق اشتاق، (**ومن لم يذق لم يعرف**) وإليه أشار بعض العارفين بقوله:

يعرف لم يشتق، ومن لم يشتق لم يطلب، ومن لم يطلب لم يدرك، ومن لم يدرك بقي مع المحرومين في أسفل السافلين، ﴿ومن يَعْشُ عن ذكر الرحمن نقيّض له شيطاناً فهو له قرين﴾ [الزخرف: ٣٦].

بيان الدواء الذي به ينفى مرض الحسد عن القلب:

اعلم أن الحسد من الأمراض العظيمة للقلوب ولا تداوى أمراض القلوب إلا بالعلم والعمل، والعلم النافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقيقاً أن الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين، وأنه لا ضرر فيه على المحسود في الدنيا والدين، بل ينتفع به فيهما. ومهما عرفت هذا عن بصيرة ولم تكن عدوّ نفسك وصديق عدوّك فارقت الحسد لا محالة. أما كونه ضرراً عليك في الدين فهو أنك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى، وكرهت نعمته التي قسمها بين عباده، وعدله الذي أقامه في ملكه بخفي حكمته فاستنكرت ذلك واستبشعته، وهذه جناية على حدقة التوحيد وقذى في عين الإيمان، وناهيك بهما جناية على الدين.

من ذاق طعم شراب القوم يدريه ومن داره غدا بالروح يشريهِ

(**ومن لم يعرف لم يشتق**) لفقدان الذوق الذي هو أصل الشوق وإليه أشار القائل:

ولو يذوق عاذلي صبابتي صبا معي لكنه ما ذاقا

(**ومن لم يشتق لم يطلب**) لأن طلب الشيء لا يكون إلا بعد الاشتياق إليه، كما أن الاشتياق لا يتم إلا بالذوق والذوق سبيل المعرفة، (**ومن لم يطلب لم يدرك**) المطلوب (**ومن لم يدرك بقي مع المحرومين الأشقياء المطرودين في أسفل السافلين**) وإليه الإشارة بقوله تعالى: (**﴿ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيّض له شيطاناً فهو له قرين﴾**).

بيان الدواء الذي به ينفى مرض الحسد عن القلب:

(**اعلم**) أرشدك الله تعالى (**أن الحسد من الأمراض العظيمة للقلوب**) أي هو مرض باطني غاية ضرره يتعلق بالقلب، (**ولا تداوى أمراض القلب إلا بالعلم والعمل والعلمُ النافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقيقاً أن الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين، وأنه لا ضرر فيه على المحسود في الدنيا والدين، بل ينتفع به في الدنيا والدين، ومهما عرفت هذا عن بصيرة**) ومعرفة كشفية (**ولم تكن عدوّ نفسك وصديق عدوّك فارقت الحسد لا محالة. أما كونه ضرراً عليك في الدين فهو أنك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى**) الذي قضاه على عباده، (**وكرهت نعمته التي قسمها لعباده وأبيت عدله الذي أقامه في ملكه بخفي حكمته واستنكرت ذلك واستبشعته**) أي استقبحته. (**وهذه جناية على حدقة التوحيد وقذى في عين الإيمان، وناهيك بها جناية على الدين**) قال صاحب المجمل: ناهيك كلمة تعجب

وقد انضاف إلى ذلك أنك غششت رجلاً من المؤمنين وتركت نصيحته وفارقت أولياء الله وأنبياءه في حبهم الخير لعباده تعالى، وشاركت إبليس وسائر الكفار في محبتهم للمؤمنين البلايا وزوال النعم. وهذه خبائث في القلب تأكل حسنات القلب كما تأكل النار الحطب، وتمحوها كما يمحو الليل النهار. وأما كونه ضرراً عليك في الدنيا فهو أنك تتألم بحسدك في الدنيا أو تتعذب به، ولا تزال في كمد وغم إذ أعداؤك لا يخليهم الله تعالى عن نعم يفيضها عليهم فلا تزال تتعذب بكل نعمة تراها وتتألم بكل بلية تنصرف عنهم فتبقى مغموماً محروماً متشعب القلب ضيق الصدر قد نزل بك ما يشتهيه الأعداء لك وتشتهيه لأعدائك، فقد كنت تريد المحنة لعدوّك فتنجزت في الحال محنتك وغمك نقداً، ومع هذا فلا تزول النعمة عن المحسود بحسدك ولو لم تكن تؤمن بالبعث والحساب لكان مقتضى الفطنة إن كنت عاقلاً أن تحذر من الحسد لما فيه من ألم القلب ومساءته مع عدم النفع، فكيف وأنت عالم بما في الحسد من العذاب الشديد في الآخرة؟ فما أعجب من العاقل كيف يتعرض لسخط الله تعالى من غير نفع يناله بل مع ضرر

واستعظام كما يقال حسبك وتأويلها أنه غاية تنهاك عن طلب غيره، (**وقد انضاف إليه أنك غششت رجلاً من المؤمنين وتركت نصحيته**) التي أوجبها الله عليك، (**وفارقت أولياء الله وأنبياءه في حبهم الخير لعباد الله وشاركت إبليس وسائر الكفار في محبتهم للمؤمنين البلايا**) والمصائب والمحن وزوال النعم. (**وهذه خبائث في القلوب تأكل حسنات القلب كما تأكل النار الحطب**) كما رواه ابن ماجه من حديث أنس وتقدم (**وتمحوها**) أي تنسخها وتزيلها (**كما يمحو الليل النهار. وأما كونه ضرراً في الدنيا عليك فهو أنك تتألم بحسدك في الدنيا وتتعذب به ولا تزال في كمد وغم**) وحزن (**إذ أعداؤك**) الذين تحسدهم (**لا يخليهم الله عز وجل عن نعم يفيضها عليهم**) ظاهرة وباطنة، فلا تزال تتعذب بكل نعمة تراها وتتألم لكل بلية تنصرف عنهم فتبقى مغموماً) مكموداً (**محروماً متشعب القلب**) أي متفرقة، (**ضيق الصدر كما تشتهيه لأعدائك وكما تشتهي اعداؤك لك**) أن تكون كذلك، (**فقد كنت تريد المحنة**) والبلية (**لعدوّك فنجزت**) أي حصلت ناجزة (**في الحال محنتك وغمك نقداً، ولا تزول النعمة عن المحسود بحسدك**) إذ ليس ذلك بيدك، (**ولو لم تكن تؤمن بالبعث**) والنشور (**والحساب**) والجزاء (**لكان مقتضى الفطنة إن كنت عاقلاً أن تحذر من الحسد**) أي من الاتصاف به(**لما فيه من ألم القلب**) الذي لا ينفك عنه (**ومساءته**) وانقباضه (**مع عدم النفع**) فيه (**فكيف وأنت عالم بما في الحسد من العذاب الشديد في الآخرة**) والوعيد والتهديد، (**فما أعجب من العاقل كيف يتعرض لسخط الله**) وغضبه ومقته (**من غير نفع يناله**) في آجله أو عاجله (**مع ضرر يحتمله وألم يقاسيه**) طول حياته، (**فيهلك بذلك دينه**

يحتمله وألم يقاسيه فيهلك دينه ودنياه من غير جدوى ولا فائدة؟ وأما أنه لا ضرر على المحسود في دينه ودنياه فواضح لأن النعمة تزول عنه بحسدك بل ما قدره الله تعالى من إقبال ونعمة فلا بدّ أن يدوم إلى أجل معلوم قدره الله سبحانه فلا حيلة في دفعه، بل كل شيء عنده بمقدار، ولكل أجل كتاب. ولذلك شكا نبي من الأنبياء من امرأة ظالمة مستولية على الخلق فأوحى الله إليه: فر من قدامها حتى تنقضي أيامها أي ما قدرناه في الأزل لا سبيل إلى تغييره فاصبر حتى تنقضي المدة التي سبق القضاء بدوام إقبالها فيها. ومهما لم تزل النعمة بالحسد لم يكن على المحسود ضرر في الدنيا ولا يكون عليه إثم في الآخرة، ولعلك تقول: ليت النعمة كانت تزول عن المحسود بحسدي، وهذا غاية الجهل فإنه بلاء تشتهيه أوّلاً لنفسك فإنك أيضاً لا تخلو عن عدوّ يحسدك فلو كانت النعمة تزول بالحسد لم يبق لله تعالى عليك نعمة ولا على أحد من الخلق، ولا نعمة الإيمان أيضاً لأن الكفار يحسدون المؤمنين على الإيمان. قال الله تعالى: ﴿ودّ كثيرٌ من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عِنْدِ أنفسهم﴾ [البقرة: ١٠٩] إذ ما يريده الحسود لا يكون. نعم هو يضل بإرادته الضلال لغيره، فإن إرادة الكفر كفر. فمن

ودنياه من غير جدوى ولا فائدة) تعود إليه منه. **(وإما أنه لا ضرر على المحسود في دينه ودنياه فواضح أن النعمة لا تزول عنه بحسدك بل ما قدره الله من إقبال)** وحظ **(ونعمة)** ومسرة **(فلا بدّ وأن يدوم)** ويستمر **(إلى أجل)** معلوم **(قدره الله فلا حيلة إلى دفعه)** ومما نعته، **(بل كل شيء عنده بمقدار ولكل أجل كتاب)** قد أحصاه وضبطه فلا يتقدم ولا يتأخر، **(ولذلك شكا نبي من الأنبياء)** من بني إسرائيل **(من إمرأة ظالمة)** سليطة اللسان **(مستولية على الخلق، فأوحى الله تعالى إليه فر من قدامها حتى تنقضي أيامها ما قدرناه في الأزل لا سبيل إلى تغييره)** وتبديله، **(فاصبر حتى تنقضي المدة التي سبق القضاء بدوام إقبالها فيها ومهما لم تزل النعمة بالحسد لم يكن على المحسود ضرر في الدنيا ولا يكون عليه اثم في الآخرة، ولعلك تقول: ليت النعمة كانت تزول عن المحسود بحسدي)** عليه **(وهذا غاية الجهل)** ونهاية الحماقة، **(فإنه بلاء تشتهيه أولاً لنفسك فإنك لا تخلو أيضاً عن عدو يحسدك، فلو كانت النعم تزول بالحسد لم يبق لله عليك نعمة ولا على الخلق)** إذ ما من أحد إلا وهو محسود **(ولا نعمة الإيمان أيضاً)** وهو من أكبر النعم، **(لأن الكفار يحسدون المؤمنين على)** نعمة **(الإيمان)** وغالب بعضهم أباها لذلك. **(قال تعالى: ﴿ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم وما يضلون إلا أنفسهم﴾ [آل عمران: ٦٩] وقال تعالى: ﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم﴾ (إذ ما يريده الحسود لا يكون)** ولا يتم ولا يكون إلا ما يريده المولى عز شأنه. **(نعم هو يضل)** أي

اشتهى أن تزول النعمة عن المحسود بالحسد فكأنما يريد أن يسلب نعمة الإيمان بحسد الكفار، وكذا سائر النعم. وإن اشتهيت أن تزول النعمة عن الخلق بحسدك ولا تزول عنك بحسد غيرك فهذا غاية الجهل والغباوة، فإن كل واحد من حمقى الحساد أيضاً يشتهي أن يخص بهذه الخاصية، ولست بأولى من غيرك. فنعمة الله تعالى عليك في أن لم تزل النعمة بالحسد مما يجب عليك شكرها وأنت بجهلك تكرهها.

وأما ان المحسود ينتفع به في الدين والدنيا فواضح. أما منفعته في الدين فهو أنه مظلوم من جهتك لا سيما إذا أخرجك الحسد إلى القول والفعل بالغيبة والقدح فيه وهتك ستره وذكر مساوئه، فهذه بمنزلة هدايا تهديها إليه، أعني أنك بذلك تهدي إليه حسناتك حتى تلقاه يوم القيامة مفلساً محروماً عن النعمة، كما حرمت في الدنيا عن النعمة فكأنك أردت زوال النعمة عنه فلم تزل، نعم كان الله عليه نعمة إذ وفقك للحسنات فنقلتها إليه فأضفت إليه نعمة إلى نعمة، وأضفت إلى نفسك شقاوة إلى شقاوة.

وأما منفعته في الدنيا فهو أن أغراض الخلق مساءة الأعداء وغمهم وشقاوتهم وكونهم معذبين مغمومين ولا عذاب أشد مما أنت فيه من ألم الحسد، وغاية أماني أعدائك أن

الحسود يقوم به وصف الضلال (**بإرادته الضلال لغيره، فإن إرادة الكفر كفر**) فمن نوى أنه سيكفر غداً مثلاً كفر في الحال، (**فمن اشتهى أن تزول النعمة عن المحسود بالحسد، فكأنه يريد أن يسلب نعمة الإيمان بحسد الكفار**) فإنهم بنص الآية يريدون ذلك، (**وكذا سائر النعم**) مما دقّ وجلّ، (**وإن اشتهيت أن تزول النعمة عن الخلق بحسدك ولا تزول عنك بحسد غيرك، فهذا غاية الجهل والغباوة**) وسوء الفهم، (**فإن كل واحد من حمقاء الحساد أيضاً يشتهي أن يخص بهذه الخاصية ولست بأولى من غيرك فنعمة الله عليك في أن لم تزل النعمة بالحسد مما يجب شكرها وأنت بجهلك تكرهها**) .

(**وأما أن المحسود ينتفع به في الدين والدنيا فواضح، أما منفعته في الدين فهو أنه مظلوم من جهتك لا سيا إذا أخرجك الحسد إلى القول باللسان والفعل بالغيبة والقدح فيه وهتك ستره وذكر مساوئه**) وعيوبه بين الناس، (**فهو بمنزلة هدايا تهديها إليه** أعني **أنك بذلك تهدي إليه حسناتك حتى تلقاه يوم القيامة مفلساً محروماً عن النعمة كما حرمت في الدنيا عن النعمة، فكأنك أردت زوال النعمة عنه فلم تزل**) عنه. (**نعم كان لله عليه نعمة إذ وفقك للحسنات فنقلتها إليه، فأضفت إليه نعمة إلى نعمة، وأضفت لنفسك شقاوة إلى شقاوة.**

(**وأما منفعته في الدنيا فهو أن أهم أغراض الخلق مساءة الأعداء وغمهم**) ونكدهم (**وشقاوتهم وكونهم معذبين مغمومين، ولا عذاب أعظم مما أنت فيه من ألم الحسد، وغاية**

يكونوا في نعمة وأن تكون في غم وحسرة بسببهم، وقد فعلت بنفسك ما هو مرادهم. ولذلك لا يشتهي عدوّك موتك بل يشتهي أن تطول حياتك، ولكن في عذاب الحسد لتنظر إلى نعمة الله عليه فينقطع قلبك حسداً، ولذلك قيل:

لا مات أعداؤك بل خلدوا ... حتى يروا فيك الذي يكمدُ
لا زلت محسوداً على نعمة ... فإنما الكامل من يحسدُ

ففرح عدوّك بغمك وحسدك أعظم من فرحه بنعمته، ولو علم خلاصك من ألم الحسد وعذابه لكان ذلك أعظم مصيبة وبلية عنده فما أنت فيما تلازمه من غم الحسد إلا كما يشتهيه عدوّك، فإذاً إذا تأملت هذا عرفت أنك عدوّ نفسك وصديق عدوك إذا تعاطيت ما تضررت به في الدنيا والآخرة وانتفع به عدوك في الدنيا والآخرة. وصرت مذموماً عند الخالق والخلائق شقياً في الحال والمآل، ونعمة المحسود دائمة شئت أم أبيت باقية، ثم لم تقتصر على تحصيل مراد عدوّك حتى وصلت إلى إدخال أعظم سرور على إبليس الذي هو أعدى أعدائك، لأنه لما رآك محروماً من نعمة العلم والورع والجاه والمال الذي اختص به عدوّك عنك خاف أن تحب ذلك له فتشاركه في الثواب بسبب المحبة،

أماني اعدائك) أي نهاية ما يتمنونه **(أن يكونوا في نعمة وأن تكون في غم)** وحسرة **(بسببهم، وقد فعلت بنفسك ما هو مرادهم)** ومتمناهم. **(ولذلك لا يشتهي عدوّك موتك، بل يشتهي أن تطول حياتك، ولكن في عذاب الحسد لتنظر إلى نعمة الله)** عليه **(ولينقطع قلبك حسداً ولذلك قيل:**

(لا مات اعداؤك بل خلدوا ... حتى يروا فيك الذي يكمد)

أي يورث فيهم الكمد والحزن.

لا زلت محسوداً على نعمة ... فإنما الكامل من يحسد

ففرح عدوّك بغمك وحسدك أعظم من فرحه بنعمتَه، ولو علم خلاصك من ألم الحسد وعذابه لكان ذلك أعظم مصيبة وبلية عنده، فما أنت فيما تلازمه من غم الحسد إلا كما يشتهيه عدوّك، فإذاً إذا تأملت هذا عرفت أنك عدوّ نفسك وصديق عدوّك إذا تعاطيت ما تضررت به في الدنيا والآخرة، وانتفع به عدوّك في الدنيا والآخرة، وصرت مذموماً عند الخلق شقياً في الحال والمآل ونعمة المحسود دائمة) تتوالى عليه **(شئت أم أبيت)** ليس بيدك شيء، **(ثم لم تقتصر على تحصيل مراد عدوّك حتى توصلت إلى إدخال أعظم سرور على إبليس الذي هو أعدى أعدائك)** أي أكبر اعدائك **(لأنه لما رآك محروماً عن نعمة اعلم والورع والجاه والمال الذي اختص به عدوّك عنك خاف أن تحب ذلك له فتشاركه في الثواب بسبب المحبة)** له، **(لأن**

لأن من أحب الخير للمسلمين كان شريكاً في الخير، ومن فاته اللحاق بدرجة الأكابر في الدين لم يفته ثواب الحب لهم مهما أحب ذلك، فخاف إبليس أن تحب ما أنعم الله به على عبده من صلاح دينه ودنياه فتفوز بثواب الحب فبغضه إليك حتى لا تلحقه بحبك كما لم تلحقه بعملك.

وقد قال إعرابي للنبي ﷺ: يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم. فقال النبي ﷺ: «المرء مع من أحب» وقام إعرابي إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ فقال: «ما اعددت لها»؟ قال: ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صيام إلا إني أحب الله ورسوله، فقال ﷺ: «أنت مع من أحببت». قال أنس: فما فرح المسلمون بعد إسلامهم كفرحهم يومئذ. إشارة إلى أن أكبر بغيتهم كانت حب الله ورسوله. قال أنس: فنحن نحب رسول الله وأبا بكر وعمر ولا نعمل مثل عملهم ونرجو

من أحب الخير للمسلمين كان شريكاً في الخير) ويشهد له ما رواه الخطيب من حديث جابر «من أحب قوماً على أعمالهم حشر يوم القيامة في زمرتهم فحوسب بحسابهم وإن لم يعمل باعمالهم». (**ومن فاته اللحاق بدرجة الأكابر في الدين**) من عباد الله الصالحين (**لم يفته ثواب الحب لهم مهما أحب ذلك فخاف إبليس أن تحب ما أنعم الله به على عبده من صلاح دينه ودنياه فتفوز بثواب الحب فيبغضه إليك حتى لا تلحقه بحبك**) له (**كما لم تلحقه بعملك**).

(**وقد قال إعرابي**) أي رجل من البادية (**للنبي ﷺ: الرجل يحب القوم ولا يلحق بهم. فقال النبي ﷺ: «المرء مع من أحب»**) أي في الدنيا والآخرة، ففي الدنيا بالطاعة والأدب الشرعي، وفي الآخرة بالعافية والقرب المشهدي، فمن لم يتحقق بهذا وادعى المحبة فدعواه كاذبة. قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود اهـ.

قلت: ولكن لفظه عندهما المرء مع من أحب. قال العلائي: والحديث مشهور أو متواتر لكثرة طرقه. (**وقام إعرابي إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب فقال: متى الساعة؟ فقال: «ما أعددت لها»؟ قال: ما أعددت لها كثير صلاة ولا صيام إلا أني أحب الله ورسوله، فقال ﷺ: «أنت مع من أحببت»**) أي في زمرتهم وإن لم تعمل بعملهم (**قال أنس**) رضي الله عنه: (**فما فرح المسلمون بعد إسلامهم كفرحهم يومئذ إشارة إلى أن أكبر بغيتهم كان حب الله ورسوله. قال أنس**) رضي الله عنه (**فنحن نحب رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر ولا نعمل مثل عملهم، ونرجو أن نكون معهم**) أي في زمرتهم. قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وعند بعضهم قال أنس: فما فرح

أن نكون معهم. وقال أبو موسى: قلت يا رسول الله الرجل يحب المصلين ولا يصلي ويحب الصوّام ولا يصوم، حتى عدَّ أشياء. فقال النبي ﷺ: «هو مع من أحب»، وقال رجل لعمر بن عبد العزيز: إنه كان يقال إن استطعت أن تكون عالماً فكن عالماً، فإن لم تستطع أن تكون عالماً فكن متعلماً، فإن لم تستطع أن تكون متعلماً فأحبهم، فإن لم تستطع فلا تبغضهم، فقال: سبحان الله لقد جعل الله لنا مخرجاً.

فانظر الآن كيف حسدك إبليس ففوّت عليك ثواب الحب، ثم لم يقنع به حتى بغَّض إليك أخاك وحملك على الكراهة حتى أثمت، وكيف لا وعساك تحاسد رجلاً من أهل

المسلمون بشيء فرحهم بهذا الحديث. ورواه الدارقطني في السنن بزيادة «وله ما اكتسب» وذكر سببه أن اعرابياً جاء فبال في المسجد ،فأمر رسول الله ﷺ بمكانه فاحتفر فصب عليه دلو فقال الإعرابي: يا رسول الله المرء يحب القوم ولا يعمل عملهم فذكره.

(وقال أبو موسى) الأشعري رضي الله عنه: **(قلت يا رسول الله الرجل يحب المصلين ولا يصلي، ويحب الصوم ولا يصوم حتى عد أشياء، فقال النبي ﷺ: «هو مع من أحب»)** قال العراقي: متفق عليه بلفظ آخر مختصر «الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم» قال «المرء مع من أحب» انتهى.

قلت: ووجد بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى. وأما هذا اللفظ عن عتبة بن عمر مرسلاً.

(وقال رجل لعمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى: **(إنه كان يقال إن استطعت أن تكون عالماً فكن عالماً، فإن لم تستطع أن تكون عالماً فكن متعلماً، فإن لم تستطع أن تكون متعلماً فأحبهم، فإن لم تستطع فلا تبغضهم، فقال)** عمر بن عبد العزيز: **(سبحان الله لقد جعل الله لنا مخرجاً)** وقد أخرجه البزار في المسند، والطبراني في الأوسط من حديث أبي بكرة: أغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامسة فتهلك. قال عطاء: قال لي مسعر: زدتنا خامسة لم تكن عندنا، والخامسة: أن تبغض العلم وأهله. وقال ابن عبد البر: هي معاداة العلماء وبغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب وفيه الهلاك.

قال الولي العراقي في المجلس الثالث والأربعين بعدالخمسمائة من أماليه بعد ان رواه من طريق الطبراني عن محمد بن الحسين الأنماطي، عن عبيد بن جنادة الحلبي، عن عطاء بن مسلم، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه فذكره. إن هذا الحديث ضعيف ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وعطاء بن مسلم هو الخفاف وهو ضعيف وعن أبي داود ليس بشيء.

(فانظر الآن كيف حسدك إبليس ففوّت عليك ثواب الحب ثم لم يقنع به حتى بغض إليك أخاك وحملك على الكراهية حتى أثمت) أي وقعت في الإثم، **(وكيف لا)** يكون ذلك **(وعساك تحاسد رجلاً من أهل العلم وتحب)** فيه **(أن يخطىء)** يوماً في مسألة **(في دين الله**

العلم وتحب أن يخطىء في دين الله تعالى وينكشف خطؤه ليفتضح؟ وتحب أن يخرس لسانه حتى لا يتكلم أو يمرض حتى لا يعلم ولا يتعلم وأي إثم يزيد على ذلك؟ فليتك إذ فاتك اللحاق به ثم اغتممت بسببه سلمت من الإثم وعذاب الآخرة وقد جاء في الحديث: «أهل الجنة ثلاثة: المحسن والمحب له والكاف عنه» أي من يكف عنه الأذى والحسد والبغض والكراهة، فانظر كيف أبعدك إبليس عن جميع المداخل الثلاثة حتى لا تكون من أهل واحد منها البتة، فقد نفذ فيك حسد إبليس وما نفذ حسدك في عدوك بل على نفسك، بل لو كوشفت بحالك في يقظة أو منام لرأيت نفسك أيها الحاسد في صورة من يرمي سهماً إلى عدوه ليصيب مقتله، فلا يصيبه بل يرجع إلى حدقته اليمنى فيقلعها، فيزيد غضبه فيعود ثانية فيرمي أشد من الأولى فيرجع إلى عينه الأخرى فيعميها، فيزداد غيظه فيعود ثالثة فيعود على رأسه فيشجه، وعدوّه سالم في كل حال وهو إليه راجع مرة بعد أخرى، وأعداؤه حوله يفرحون به ويضحكون عليه. وهذا حال الحسود

وينكشف خطؤه لينفضح) بين الناس، **(وتحب أن يخرس لسانه حتى لا يتكلم أو يمرض حتى لا يعلم ولا يتعلم، وأي إثم يزيد على ذلك)** إذا تأملت فيه، **(فليتك إذا فاتك اللحاق به ثم اغتممت بسببه سلمت من الإثم وعذاب الآخرة، وقد جاء في الحديث: أهل الجنة ثلاثة المحسن)** أي في عمله، **(والمحب له، والكاف عنه)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(أي من يكف عنه الأذى والحسد والبغض والكراهة)** فلا يؤذيه بقول ولا فعل ولا يحسده على نعمة أوتيها ولا يبغضه ولا يكرهه. وروى الديلمي من طريق عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي عن أبيه عن علي بن موسى الرضا عن آبائه عن علي رفعه «أربعة أنا لهم شفيع يوم القيامة: المكرم لذريتي والقاضي لهم حوائجهم، والساعي لهم في أمورهم عندما اضطروا إليه، والمحب لهم بقلبه ولسانه» وقد سمعت هذا الحديث من لفظ الشريف الأجل عميد السادة ابن قناع محمد بن مقاعس بن أبي نمى الحسني رحمه الله تعالى بمصر.

(فانظر كيف أبعدك إبليس عن جميع المداخل الثلاثة حتى لا تدور بها ألبتة) وهو أن تعمل عملهم أو تحبهم أو تكف عنهم، **(فقد نفذ)** فيك **(حسد إبليس وما نفذ حسدك على عدوّك بل على نفسك)** خاصة، **(بل لو كوشفت بحالك في يقظة أو منام لرأيت نفسك أيها الحاسد في صورة من يرمي حجراً إلى عدوه ليصيب به مقتله)** أي الموضع الذي إذا أصابه ذلك الحجر قتله **(فلا يصيبه بل يرجع على حدقته اليمنى فيقلعها فيزيد غضبه)** ثانياً، **(فيعود ويرميه أشد من الأول)** فيرجع الحجر على عينه الأخرى **(فيعميها فيزداد غيظه، فيعود)** مرة **(ثالثة)** فيرمي الحجر **(فيعود على رأسه فيشجه)** ويدميه **(وعدوّه سالم في كل حال)** لم يصبه شيء، **(وهو إليه راجع مرة بعد أخرى، وأعداؤه حواليه يفرحون به**

وسخرية الشيطان منه، بل حالك في الحسد أقبح من هذا لأن الرمية العائدة لم تفوّت إلا العينين ولو بقيتا لفاتتا بالموت لا محالة. والحسد يعود بالإثم والإثم لا يفوت بالموت، ولعله يسوقه إلى غضب الله وإلى النار، فلأن تذهب عينه في الدنيا خير له من أن تبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها لهيب النار. فانظر كيف انتقم الله من الحاسد إذا أراد زوال النعمة عن المحسود فلم يزلها عنه ثم أزالها عن الحاسد، إذ السلامة من الإثم نعمة والسلامة من الغم والكمد نعمة وقد زالتا عنه تصديقاً لقوله تعالى: ﴿ولا يحيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إلاَّ بأهله﴾ [فاطر: ٤٣] وربما يبتلى بعين ما يشتهيه لعدوّه، وقلما يشمت شامت بمساءة إلا ويبتلى بمثلها، حتى قالت عائشة رضي الله عنها: ما تمنيت لعثمان شيئاً إلا نزل بي، حتى لو تمنيت له القتل لقتلت. فهذا إثم الحسد نفسه فكيف ما يجرّ إليه الحسد من الاختلاف وجحود الحق وإطلاق اللسان واليد بالفواحش في التشفي من الأعداء؟ وهو الداء الذي فيه هلك الأمم السالفة.

فهذه هي الأدوية العلمية فمهما تفكر الإنسان فيها بذهن صاف وقلب حاضر

ويضحكون عليه، وهذا حال الحسود وسخرية الشيطان منه، بل حالك في الحسد أقبح من هذا لأن الحجر العائد بعد الرمي لم يفوّت إلا العين، ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة، والحسد يعود بالاثم والإثم لا يفوت بالموت، ولعله يسوقه إلى غضب الله وإلى النار) إن لم يتب عنه **(فلأن تذهب عينه في الدنيا خير له من أن تبقى له عين يدخل بها النار فيذهبها لهب النار)** وفي نسخة فيقلعها لهيب النار.

(فانظر كيف انتقم الله من الحاسد إذ أراد زوال النعمة عن المحسود فلم يزلها عنه، ثم أزال نعمة الحاسد إذ السلامة من الإثم نعمة من الله تعالى، و) كذا **(السلامة من الغم والكمد نعمة)** من الله تعالى، **(وقد زالتا عنه تصديقاً لقوله تعالى: ﴿ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله﴾ وربما يبتلى)** الحاسد **(بعين ما يشتهيه لعدوّه وقلما يشمت شامت لمساءة إلا ويبتلي بمثلها)** ففي الخبر: « لا تظهر الشماتة بأخيك فيعافيه الله ويبتليك » وتقدم قريباً. **(قالت عائشة رضي الله عنها: ما تمنيت لعثمان رضي الله عنه شيئاً إلا نزل بي حتى لو تمنيت له القتل لقتلت)**، وكان سبب كلامها فيه لكثرة ما كان يبلغها من الشكاية في حقه من قبل جور عماله وابقائهم على أعمالهم، فكانت كغيرها من الصحابة يغضبون بذلك منه. **(فهذا إثم الحسد نفسه، فكيف بما يجر إليه الحسد من الاختلاف** وجحود **الحق وإطلاق اللسان واليد بالفواحش في التشفي من الاعداء)** والانتصار منهم؟ **(وهو الداء الذي به هلك الأمم السالفة)**.

(فهذه هي الأدوية العلمية فمهما تفكر الإنسان فيها بذهن صاف) عن كدر الغش

انطفأت نار الحسد من قلبه، وعلم أنه مهلك نفسه ومفرح عدوه ومسخط ربه ومنغص عيشه.

وأما العمل النافع فيه فهو أن يحكم الحسد فكل ما يتقاضاه الحسد من قول وفعل فينبغي أن يكلف نفسه نقيضه، فإن بعثه الحسد على القدح في محسوده كلف لسانه المدح له والثناء عليه، وإن حمله على التكبر عليه ألزم نفسه التواضع له والاعتذار إليه، وإن بعثه على كف الإنعام عليه ألزم نفسه الزيادة في الإنعام عليه، فمهما فعل ذلك عن تكلف وعرفه المحسود طاب قلبه وأحبه، ومهما ظهر حبه عاد الحاسد فأحبه، وتولد من ذلك الموافقة التي تقطع مادة الحسد، لأن التواضع والثناء والمدح وإظهار السرور بالنعمة يستجلب قلب المنعم عليه ويسترقه ويستعطفه ويحمله على مقابلة ذلك بالإحسان، ثم ذلك الإحسان يعود إلى الأوّل فيطيب قلبه ويصير ما تكلفه أولاً: طبعاً آخراً ولا يصدّنه عن ذلك قول الشيطان له: لو تواضعت وأثنيت عليه حملك العدو على العجز أو على النفاق أو الخوف وأن ذلك مذلة ومهانة، وذلك من خدع الشيطان ومكائده بل المجاملة تكلفاً كانت أو طبعاً تكسر سورة العداوة من الجانبين وتفل غربها وتعود القلوب

(وقلب حاضر إنطفأ من قلبه نار الحسد) في الحال، **(وعلم أنه مهلك نفسه ومفرج عدّوه ومسخط ربه ومنغص عيشه)** ومشتّت حاله وقد تقدم بيان ذلك.

(وأما العمل النافع فيه؛ فهو أن يحكم الحسد فكل ما يتقاضاه الحسد من قول وفعل، فينبغي أن يكلف نفسه نقيضه وضده، فإن بعثه الحسد على القدح فيه كلف نفسه المدح له والثناء عليه) فالقدح والمدح نقيضان إذا حلّ أحدهما ارتحل الثاني، **(وإن حمله على التكبر عليه، ألزم نفسه التواضع له والاعتذار إليه، وإن بعثه على كف الانعام عليه ألزم نفسه الزيادة في الانعام عليه، فمهما فعل ذلك عن تكلف وعرفه المحسود طاب قلبه وأحبه، ومهما ظهر حبه عاد الحاسد وأحبه وتولد من ذلك الموافقة التي تقطع مادة الحسد، لأن التواضع و)** حسن **(الثناء والمدح وإظهار السرور بالنعمة يستجلب قلب المنعم عليه ويسترقه ويستعطفه ويحمله على مقابلة ذلك بالإحسان، ثم ذلك الإحسان يعود إلى الأول فيطيب قلبه)** ويصفو ظاهره **(ويصير ما تكلفه أولاً)** في أي أول مرة **(طبعاًآخراً)** أي في آخر مرة **(ولا يصدنه)** أي يمنعه **(من ذلك قول الشيطان له)** فيما يوسوس إليه **(لو تواضعت وأثنيت عليه حمله العدوّ على)** العجز منك **(أو على النفاق والخوف، وأن ذلك مذلة ومهانة، فإن ذلك من خدع الشيطان ومكائده)** فإنما مقصود الشيطان أن تكون العداوة والبغضاء بين المسلمين على الأبد **(بل المجاملة)** على أي حال **(تكلفاً كانت أو طبعاً تكسر سورة العداوة)** أي شدتها وثورتها

التآلف والتحاب، وبذلك تستريح القلوب من ألم الحسد وغم التباغض.

فهذه هي أدوية الحسد وهي نافعة جداً إلا أنها مرّة على القلوب جداً ولكن النفع في الدواء المرّ. فمن لم يصبر على مرارة الدواء لم ينل حلاوة الشفاء؛ وإنما تهون مرارة هذا الدواء، أعني التواضع للأعداء والتقرب إليهم، بالمدح والثناء بقوة العلم بالمعاني التي ذكرناها وقوّة الرغبة في ثواب الرضا بقضاء الله تعالى وحب ما أحبه، وعزة النفس وترفعها عن أن يكون في العالم شيء على خلاف مرادها جهل، وعند ذلك يريد ما لا يكون، إذ لا مطمع في أن يكون ما يريد وفوات المراد ذل وخسة، ولا طريق إلى الخلاص من هذا الذل إلا بأحد أمرين: إما بأن يكون ما تريد أو بأن تريد ما يكون، والأوّل ليس إليك ولا مدخل للتكلف والمجاهدة فيه. وأما الثاني: فللمجاهدة فيه مدخل، وتحصيله بالرياضة ممكن، فيجب تحصيله على كل عاقل هذا هو الدواء الكلي.

فأما الدواء المفصل: فهو تتبع أسباب الحسد من الكبر وغيره وعزة النفس وشدة الحرص على ما لا يغني، وسيأتي تفصيل مداواة هذه الأسباب في مواضعها إن شاء الله

(من الجانبين ويذل) أي يكسر **(غربها)** أي حدتها **(وتعود القلوب)** أي يحركها **(إلى التآلف والتحاب)** والتوادد، **(وبه تستريح القلوب من ألم الحسد وغم التباغض)**.

(فهذه هي أدوية الحسد) علماً وعملاً **(وهي نافعة جداً إلا انها مُرَّة جداً، ولكن النفع في الدواء المُر فمن لم يصبر على مرارة الدواء لم ينل حلاوة الشفاء، وإنما تهون مرارة هذا الدواء. أعني التواضع للاعداء أو التقرب إليهم بالمدح والثناء)** أو ببذل الاحسان وغير ذلك **(بقوة العلم بالمعاني التي ذكرناها بأن يتحقق بها حتى تنكشف له إنكشافاً برهانياً وقوة الرغبة في ثواب الرضا بقضاء الله وقدره)** والتسليم لأوامره **(وحب ما أحبه وعزة النفس وترفعها عن أن يكون في العالم شيء على خلاف مرادها)** أي النفس **(جهل)** وغباوة، **(وعند ذلك يريد ما لا يكون)** مما تبذره القدرة **(إذ لا مطمع في أن يكون ما يريد، وفوات المراد ذل وخسة ولا طريق إلى الخلاص من هذا الذل إلا بأحد أمرين: إما بأن يكون ما تريد، أو بأن تريد ما يكون. والأوّل ليس إليك ولا مدخل للتكلف والمجاهدة فيه أبداً)** ومن ذلك قولهم: الرب يريد والعبد يريد ولا يكون في الكون إلا ما يريد. **(وأما الثاني: فللمجاهدة فيه مدخل وتحصيله بالرياضة ممكن فيجب تحصيله على كل عاقل وان يمرن نفسه بجريانها تحت مجاري الأقدار ويكلفها بالرضا والتسليم حتى تكون إرادتها تابعة لإرادة الحق سبحانه)** وترضى بما يكون. **(هذا هو الدواء الكلي)** بطريق الإجمال.

(فأما الدواء المفصل فهو تتبع أسباب الحسد من الكبر وعزة النفس وشدة الحرص على ما لا يغني) والتنافر والبغضاء وغير ذلك فيتأصلها من أصلها. **(وسيأتي تفصيل مداواة هذه**

تعالى ـ فإنها مواد هذا المرض ولا ينقمع المرض إلا بقمع المادة، فإن لم تقمع المادة لم يحصل بما ذكرناه إلا تسكين وتطفئة، ولا يزال يعود مرة بعد أخرى ويطول الجهد في تسكينه مع بقاء مواد، فإنه ما دام محباً للجاه فلا بدّ وأن يحسد من استأثر بالجاه والمنزلة في قلوب الناس دونه، ويغمه ذلك لا محالة، وإنما غايته أن يهون الغم على نفسه ولا يظهر بلسانه ويده، فأما الخلو عنه رأساً فلا يمكنه والله الموفق.

بيان القدر الواجب في نفي الحسد عن القلب:

اعلم أن المؤذي ممقوت بالطبع، ومن آذاك فلا يمكنك أن لا تبغضه غالباً، فإذا تيسرت له نعمة فلا يمكنك أن لا تكرهها له حتى يستوي عندك حسن حال عدوك وسوء حاله، بل لا تزال تدرك في النفس بينهما تفرقة، ولا يزال الشيطان ينازعك إلى الحسد له، ولكن إن قوي ذلك فيك حتى بعثك على إظهار الحسد بقول أو فعل بحيث يعرف ذلك من ظاهرك بافعالك الاختيارية فأنت حسود عاص بحسدك، وإن كففت ظاهرك بالكلية إلا انك بباطنك تحب زوال النعمة وليس في نفسك كراهة لهذه الحالة

الأسباب في مواضعها) اللائقة من هذا الكتاب، **(فإنها)** أي تلك الأسباب **(مواد هذا المرض ولا ينقمع المرض إلا بقمع المادة)** التي منها نشأ ذلك المرض، **(فإن لم تقمع المادة لم يحصل بما ذكرناه الا تسكين)** في الجملة **(وتطفئة، ولا يزال)** المرض **(يعود مرة بعد أخرى ويطول الجهد في تسكينه مع بقاء مراده فإنه ما دام محباً للحياة فلا بدّ وان يحسد من استأثر بالجاه والمنزلة في قلوب الناس دونه ويغمه ذلك لا محالة، وإنما غايته أن يهوّن الغم عن نفسه)** ويخفيه **(ولا يظهر بلسانه ويده، فاما الخلو عنه رأساً فلا يمكنه والله الموفق)**.

بيان القدر الواجب في نفي الحسد عن القلب:

(اعلم) هداك الله تعالى **(أن المؤذي ممقوت بالطبع)** أي يبغضه الناس طبعاً، **(ومن آذاك)** بوجه من الوجود في نفسك أو من عليه حياطتك، **(فلا يمكنك أن لا تبغضه غالباً فإذا تيسرت له نعمة)** من الله تعالى **(فلا يمكنك أن لا تكرهها له حتى يستوي عندك حسن حال عدوك وسوء حاله، بل لا تزال تدرك في النفس بينهما تفرقة)** وتمييزاً، **(ولا يزال الشيطان ينازعك إلى الحسد له)** ويسوّل لك في تحسينه، **(ولكن إن قوي ذلك فيك حتى بعثك)** أي حملك **(على إظهار الحسد بقول أو فعل بحيث يعرف ذلك من ظاهرك بأفعالك الإختيارية، فأنت)** حينئذ **(حسود عاص بحسدك وإن كففت ظاهرك)** من القول والفعل **(بالكلية إلا أنك بباطنك تحب زوال النعمة)** على المحسود، **(وليس في نفسك كراهة لهذه الحالة فأنت**

فأنت أيضاً حسود عاص، لأن الحسد صفة القلب لا صفة الفعل، قال الله تعالى: ﴿ولاَ يجِدُونَ في صُدُورِهم حاجةً مما أوتوا﴾ [الحشر: ٩] وقال عز وجل: ﴿ودَّوا لو تَكفرُون كما كَفَرُوا فتكونون سواء﴾ [النساء: ٨٩] وقال: ﴿إن تمسَسْكُم حَسَنَةٌ تسؤْهُـم﴾ [آل عمران: ١٢٠] أما الفعل فهو غيبة وكذب وهو عمل صادر عن الحسد وليس هو عين الحسد، بل محل الحسد القلب دون الجوارح. نعم هذا الحسد ليس مظلمة يجب الاستحلال منها بل هو معصية بينك وبين الله تعالى، وإنما يجب الاستحلال من الأسباب الظاهرة على الجوارح، فأما إذا كففت ظاهرك وألزمت مع ذلك قلبك كراهة ما يترشح منه بالطبع من حب زوال النعمة حتى كأنك تمقت نفسك على ما في طبعها فتكون تلك الكراهة من جهة العقل في مقابلة الميل من جهة الطبع، فقد أديت الواجب عليك، ولا يدخل تحت اختيارك في أغلب الأحوال أكثر من هذا، فأما تغيير الطبع ليستوي عنده المؤذي والمحسن ويكون فرحه أو غمه بما تيسر لهما من نعمة أو تنصب عليهما من بلية سواء، فهذا مما لا يطاوع الطبع عليه ما دام ملتفتاً إلى حظوظ الدنيا، إلا أن يصير مستغرقاً بحب الله تعالى مثل السكران الواله، فقد ينتهي أمره إلى أن لا يلتفت

أيضاً) في هذه الحالة **(حسود عاص؛ فإن الحسد صفة القلب لا صفة الفعل. قال تعالى: ﴿ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا﴾ وقال)** تعالى: **(﴿ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء﴾ وقال)** تعالى: **(إن تمسسكم حسنة تسؤهم﴾ الآية. فهذه الآيات دالة على أن ال حسد من صفات القلب.**

(أما الفعل: فهو غيبة وكذب وهو عمل صادر عن الحسد وليس هو عين الحسد بل محل الحسد القلب دون الجوارح) فالقلب مستقره والجوارح مظاهر آثاره. **(نعم هذا الحسد ليس مظلمة يجب الاستحلال منها)** كما قلنا في الغيبة، **(بل هي معصية بينك وبين الله تعالى، وإنما يجب الاستحلال من الأسباب الظاهرة على الجوارح)** كالغيبة والنميمة والشتم ونحوها، **(فأما إذا كففت ظاهرك وألزمت مع ذلك قلبك كراهة ما يترشح منه بالطبع من حب زوال النعمة حتى كأنك مقت نفسك على ما في طبعها، فتكون تلك الكراهة من جهة العقل في مقابلة الميل من جهة الطبع، فقد أديت الواجب عليك)** وأتيت بالميسور منه، **(ولا يدخل تحت اختيارك في أغلب الأحوال أكثر من هذا، فأما تغيير الطبع ليستوي عنده المؤذي والمحسن ويكون فرحه أو غمه مما تيسر لهما من نعمة أو ينصب عليهما من بلية سواء، فهذا مما لا يطاوع الطبع عليه ما دام ملتفتاً إلى حظوظ الدنيا)** ومختلطاً بدواعيها **(إلا أن يكون مستغرقاً بحب الله تعالى)** مستهتراً بذكره **(مثل السكران الواله فقد ينتهي أمره**

قلبه إلى تفاصيل أحوال العباد ، بل ينظر إلى الكل بعين واحدة وهي عين الرحمة ، ويرى الكل عباد الله وأفعالهم أفعالاً لله ، ويراهم مسخرين وذلك إن كان فهو كالبرق الخاطف لا يدوم ، ثم يرجع القلب بعد ذلك إلى طبعه ويعود العدو إلى منازعته ـ أعني الشيطان ـ فإنه ينازع بالوسوسة فمهما قابل ذلك بكراهته وألزم قلبه هذه الحالة فقد أدى ما كلفه. وقد ذهب ذاهبون إلى أنه لا يأثم إذا لم يظهر الحسد على جوارحه لما روي عن الحسن أنه سئل عن الحسد فقال: غمه فإنه لا يضرك ما لم تبده ، وروي عنه موقوفاً ومرفوعاً إلى النبي ﷺ انه قال: « ثلاثة لا يخلو منهن المؤمن وله منهن مخرج » فمخرجه من الحسد أن

إلى أن لا يلتفت قلبه إلى تفاصيل أحوالِ العباد ،بل ينظر إلى الكل بعين واحدة وهي عين الرحمة ويرى الكل عباد الله وأفعالهم أفعالاً ويراهم مسخرين) ولا يتم ذلك إلا بعد الترقي من حضيض المجاز إلى ارتفاع الحقيقة واستكمال المعراج فيرى ما ذكر بالمشاهدة العيانية وتنتفي عنه الكثرة بالكلية ويستغرق بالفردانية المحضة ، فلا يبقى فيه متسع لغير الله تعالى ، ثم في نظره إلى الكل بعين الرحمة تفصيل ، فإن كان ممن يصرف الغافلين إلى الله تعالى بطريق اللطف وينظر إلى العصاة لا بعين الازدراء فهو في تجلي اسمه الرحمن ، وإن كان ممن لا يدع فاقة لمحتاج إلا سدَّها بقدر طاقته أو شاركه في الحزن بسبب حاجته فهو في تجلي اسمه الرحيم ، **(وذلك إن كان)** أي وجد **(فهو كالبرق الخاطف لا يدوم)** مع العارف ولا يستمر بل تارة وتارة **(ويرجع القلب بعد ذلك إلى طبعه)** الذي جبل عليه ، **(ويعود العدو إلى منازعته أعني الشيطان فإنه ينازع بالوسوسة)** ويسوّل له ما يوافق هوى النفس ، **(فمهما قابل ذلك بكراهته وألزم قلبه هذه الحالة فقد أدى ما كلفه)** فإن هذا القدر هو الذي يدخل تحت الاختيار ، **(وقد ذهب ذاهبون إلى أن لا يأثم إذا لم يظهر الحسد عن جوارحه ، كما روي عن الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(أنه سئل عن الحسد فقال: غمه فإنه لا يضرك ما لم تبده)** تقدم قريباً بلفظ: سأل رجل الحسن هل يحسد المؤمن ؟ قال: ما أنساه بني يعقوب. نعم ولكن غمه في صدرك وأنه لا يضرك ما لم تعد به يداً أو لساناً. **(وروي عنه موقوفاً)** عليه **(ومرفوعاً إلى رسول الله ﷺ انه قال « ثلاث لا يخلو منهن مؤمن وله منهن مخرج فمخرجه من الحسد ان لا يبغي »)**.

أما الموقوف وهو مرسل الحسن ، فرواه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد ، ورستة في كتاب الإيمان له بلفظ: « ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة الحسد والظن والطيرة ألا أنبئكم بالمخرج منها إذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ وإذا تطيرت فامض ».

وأما المرفوع بلفظ « ثلاث لازمات لأمتي سوء الظن والحسد والطيرة فإذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فاستغفر الله وإذا تطيرت فامض » هكذا رواه أبو الشيخ في كتاب التوبيخ ، والطبراني في الكبير من حديث حارثة بن النعمان ، وقد تقدم ذكر كل من اللفظين قريباً .

لا يبغي، والأولى أن يحمل هذا على ما ذكرناه من أن يكون فيه كراهة من جهة الدين والعقل في مقابلة حب الطبع لزوال نعمة العدو، وتلك الكراهة تمنعه من البغي والإيذاء، فإن جميع ما ورد من الأخبار في ذم الحسد يدل ظاهره على أن كل حاسد آثم، ثم الحسد عبارة عن صفة القلب لا عن الأفعال. فكل من يحب إساءة مسلم فهو حاسد. فإذاً كونه آثماً بمجرد حسد القلب من غير فعل هو في محل الاجتهاد، والأظهر ما ذكرناه من حيث ظواهر الآيات والأخبار ومن حيث المعنى، إذ يبعد أن يعفى عن العبد في إرادته إساءة مسلم واشتماله بالقلب على ذلك من غير كراهة.

وقد عرفت من هذا أن لك في أعدائك ثلاثة أحوال.

أحدها: أن تحب مساءتهم بطبعك، وتكره حبك لذلك وميل قلبك إليه بعقلك وتمقت نفسك عليه وتود لو كانت لك حيلة في إزالة ذلك الميل منك، وهذا معفو عنه قطعاً لأنه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه.

الثاني: أن تحب ذلك وتظهر الفرح بمساءته إما بلسانك أو بجوارحك، فهذا هو الحسد المحظور قطعاً.

(**والأولى أن يحمل هذا على ما ذكرناه من أن يكون فيه كراهة من جهة الدين والعقل ومقابلة حب الطبع**) وميله (**لزوال نعمة العدوّ، وتلك الكراهة تمنعه من البغي**) عليه (**ومن الإيذاء له فإن جميع ما ورد من الاخبار في ذم الحسد**) مما تقدم ذكر بعضها (**يدل ظاهره على أن كل حاسد آثم**) على الاطلاق، (**والحسد عبارة عن صفة القلب لا من الأفعال**) الصادرة عن الجوارح، (**فكل محب مساءة المسلمين**) ومضرتهم (**فهو حاسد فإذاً كونه آثماً بمجرد حسد القلب من غير فعل هو في محل الاجتهاد، والأظهر**) من القولين (**ما ذكرناه من حيث ظواهر الآيات والأخبار، ومن حيث المعنى إذ بعيد أن يعفي عن العبد في ارادته مساءة مسلم**) واشتماله بالقلب عليها من غير كراهة لها.

(**وقد عرفت من هذا أن لك من أعدائك ثلاثة أحوال**):

(**احداها: ان تحب مساءتهم بطبعك**) من حيث مجانسته بالنفس (**وتكره**) حبك لذلك وميل قلبك إليه بعقلك (**وتمقت نفسك**) أي تبغضها (**عليه، وتودّ لو كانت لك حيلة في إزالة ذلك الميل عنك وهذا معفوّ عنه قطعاً**) أي من غير شك فيه، (**لأنه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه**).

(**الثانية: أن تحب ذلك وتظهر الفرح بمساءته**) وغمه (**إما بلسانك**) بالقدح والشتم ونحوه، (**أو بجوارحك**) أي بفعلها، (**فهذا هو الحسد المحظور قطعاً**) أي من غير شك فيه.

الثالث: وهو بين الطرفين أن تحسد بالقلب من غير مقت لنفسك على حسدك، ومن غير إنكار منك على قلبك ولكن تحفظ جوارحك عن طاعة الحسد في مقتضاه، وهذا في محل الخلاف. والظاهر أنه لا يخلو عن إثم بقدر قوة ذلك الحب وضعفه. والله تعالى أعلم والحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(**الثالثة: وهو بين الطرفين أن تحسد بالقلب من غير مقتك لنفسك على حسدك ومن غير إنكار منك على قلبك**) ولا الكراهة له، (**ولكن تحفظ جوارحك عن طاعة الحسد في مقتضاها**) من القول والعمل، (**وهذا محل الخلاف**) فمن ذاهب إلى أنه لا يأثم ومن ذاهب إلى انه يأثم، (**والظاهر أنه لا يخلـو من إثم بقدر قوة ذلك وضعفه**) فإذا كان حبه له قوياً كان الإثم كذلك، وإن كان ضعيفـاً كان الإثم كذلك والله أعلم.

وبه تمّ كتاب ذم الغضب والحقد والحسد، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد أفضل المخلوقات وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً، كان الفراغ منه في الأول من نهار الثلاثاء سادس عشر صفر الخير من شهور سنة مائتين وألف على يد مسوّده محمد مرتضى الحسيني غفر له بمنه وكرمه آمين، والحمد لله رب العالمين.

كتاب ذم الدنيا وهو الكتاب السادس
من ربع المهلكات من كتب
احياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

الحمد لله الذي أصعد قوالب الأصفياء بالمجاهدات، وأسعد قلوب الأولياء بالمشاهدات، وخلص أشباح المتقين من ظلم الشهوات، وأخلص أرواح الموقنين عن ظلـم الشبهات، أحمده حمداً من رأى آيات قدرته الباهرة، وشاهد شواهد فردانيته القاهرة، فانكشفت له عجاب المقدورات، وأشكره شكر من اعترف بمجده وكماله، واغترف من بحر جوده وأفضاله، فخوطب بأسرار المنازلات، وأشهد أن لا إله إلا الله إلهاً واحداً ورباً قادراً فاطر الارضين والسموات، شهادة تؤذن باخلاص الضمائر والطويات، وتنير مطالع أنوارها غياهب الشكوك وسدف الدجنات، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله، وحبيبه وخليله، المبعوث إلى كافة البريات بالآيات الباهرات، المنعوت باشرف الخلال الزاكيات، صلى الله عليه وعلى آله الائمة الهداة، وأصحابه الفضلاء الثقات، وعلى أتباعهم باحسان ما هبت في الأسحار النسمات وسلم كثيراً كثير.

(وبعد) : فهذا شرح.

كتاب ذم الدنيا

وهو السادس من الربع الثالث من كتاب الاحياء للإمام الرباني حجة الإسلام الغزالي أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، نفع الله باسرار علومه، وأفاض علينا من افاضات أنوار فهومه، حللت فيه عقدة ألفاظه الغريبة، ورفعت من جوه معانيها حجب الخفاء والريبة مع تتبع تخريج ما أورده فيه من الأخبار والآثار، وما نقل من أقوال الصالحين، ومن أحوال الأخيار على وجه غير مخل ولا ممل، أن لم يصبه وابل فطل، مستعيناً بالله في سائر الأمور، سائلاً منه الأمداد وشرح الصدور، فنعم المولى ونعم النصير، وهو على كل شيء قدير.

قال المصنف رحمه الله تعالى.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي عرف أولياءه غوائل الدنيا وآفاتها . وكشف لهم عن عيوبها وعوراتها حتى نظروا في شواهدها وآياتها ، ووزنوا بحسناتها سيئاتها فعلموا أنه يزيد منكرها على معروفها ولا يفي مرجوها بمخوفها ولا يسلم طلوعها من كسوفها ، ولكنها في صورة امرأة مليحة تستميل الناس بجمالها ، ولها أسرار سوء قبائح تهلك الراغبين في وصالها ، ثم هي فرارة عن طلابها شحيحة بإقبالها وإذا أقبلت لم يؤمن شرها ووبالها ، إن أحسنت ساعة أساءت سنة . وإن أساءت مرة جعلتها سنة ، فدوائر إقبالها على التقارب دائرة ، وتجارة بنيها خاسرة بائرة ، وآفاتها على التوالي لصدور طلابها راشقة ، ومجاري أحوالها بذل طالبيها ناطقة ،

بسم الله الرحمن الرحيم

(**الحمد لله الذي عرف أولياءه غوائل الدنيا**) أي دواهيها قاله الكسائي وقيل الغائلة الفساد والشر ، (**وآفاتها وكشف لهم عن عيوبها وعوراتها**) . أصل العورة السوأة سميت بها لقبح انكشافها والنظر إليها وكل شيء يستره الانسان أنفة وحياء فهو عورة ، (**حتى نظروا في شواهدها وآياتها**) الدالة عليها ، (**ووزنوا بحسناتها سيئاتها فعلموا أنه يزيد منكرها على معروفها**) المنكر ما أنكره العقل والشرع والمعروف ضده ، (**ولا يفي**) من الوفاء (**مرجوّها بخوفها**) أي مخوفها يزيد على مرجوّها (**ولا يسلم طلوعها من كسوفها**) أي من تغيرها وزوالها ، (**ولكنها في صورة امرأة مليحة**) الصورة (**تستميل الناس**) أي تصرفهم إليها (**بجمالها**) أي زينتها . أشار بذلك إلى ما ذكر صاحب القوت أنه قد كوشف بها بعض الأولياء في صورة امرأة ، ورأى أكف الخلق ممدودة إليها وهي تجعل في أيديهم شيئاً قال : وطائفة تمر عليها مكتوفي الأيدي لا ينظرون إليها فلا تعطيهم شيئاً ، (**ولها أسرار سوء قبائح تهلك الراغبين في وصالها**) أي مواصلتها ، (**ثم هي فرارة**) أي كثيرة الفرار والشرود (**عن طلابها**) جمع طالب (**شحيحة بإقبالها**) أي بخيلة به إن هي أقبلت على أحد منهم لم تعطه من اقبالها شيئاً ، (**وإذا أقبلت لم يؤمن شرها**) أي ضررها ونكايتها (**ووبالها**) أي وخمها وسوء عاقبتها (**إن أحسنت**) إلى أحد (**ساعة**) من الدهر (**أساءت سنة**) وهي عند العرب أربعة أزمنة ، (**وإن أساءت مرة**) واحدة (**جعلتها**) أي الاساءة (**سنّة**) متبعة لا تنثني عنها ، (**فدوائر اقبالها على التقارب دائرة**) أي تدور دوائرها بالهلاك متقاربة ، (**وتجارة بنيها**) أي أولادها (**خاسرة**) غير رابحة (**بائرة**) من البوار وهو الهلاك ، (**وآفاتها على التوالي**) أي على تعاقب الزمن (**بصدور طلابها راشقة**) كما ترشق السهام بالأغراض ، (**ومجاري أحوالها بذل طالبيها**

فكل مغرور بها إلى الذل مصيره. وكل متكبر بها إلى التحسر مسيرة. شأنها الهرب من طالبها والطلب لها ربها، ومن خدمها فاتته، ومن أعرض عنها واتته، لا يخلو صفوها عن شوائب الكدورات ولا ينفك سرورها عن المنغصات، سلامتها تعقب السقم، وشبابها يسوق إلى الهرم، ونعيمها لا يثمر إلا الحسرة والندم فهي خداعة مكارة، طيارة فرارة، لا تزال تتزين لطلابها حتى إذا صاروا من أحبابها، كشرت لهم عن أنيابها، وشوّشت عليهم مناظم أسبابها، وكشفت لهم عن مكنون عجابها، فأذاقتهم قواتل سمامها، ورشقتهم بصوائب سهامها، بينما أصحابها منها في سرور وإنعام إذ ولت عنهم كأنها أضغاث أحلام، ثم عكرت عليهم بدواهيها فطحنتهم طحن الحصيد ووارتهم في أكفانهم تحت الصعيد، إن ملكت واحداً منهم جميع ما طلعت عليه الشمس جعلته حصيداً كأن لم يغن بالأمس. تمني أصحابها سروراً وتعدهم غروراً حتى يأملون كثيراً ويبنون قصوراً.

ناطقة) أي مصرحة بلسان حالها. **(فكل متعزز بها إلى الذل مصيره)** أي مرجعه وعاقبته، **(وكل متكثر بها إلى التحسر)** أي التلهف **(مسيره شأنها الهرب من طالبها)** أي تفر ممن يطلبها **(والطلب لهاربها)** أي تطلب من هرب عنها وولاها بظهره **(من خدمها)** وفي نسخة من قصدها **(فاتته، ومن أعرض عنها واتته)** أي وافقته **(لا يخلو صفوها عن شوائب الكدورات)** والشوائب هي الأدناس والأقذار. واحدها شائبة قاله الجوهري. **(ولا ينفك سرورها عن المنغصات)** أي المكدرات **(سلامتها تعقب السقم)** أي المرض **(وشبابها يسوق إلى الهرم)** أي الضعف والكبر، **(ونعيمها لا يثمر إلا الحسرة والندم فهي خداعة)** كثيرة الخداع، **(مكّارة)** كثير المكر، **(طيّارة)** كثير الطيران، **(فرّارة)** كثيرة الفرار فهي كما قال بعضهم: وأجاد إن جلت أوجلت أو حلت أوحلت أو كست أوكست **(لا تزال تتزين لطلابها)** بأنواع الزين، **(حتى إذا ركنوا)** إليها و **(صاروا من أحبابها كشرت لهم عن أنيابها)** أي أفصحت لهم بالعداوة والشر، كما أن الكلب إذا هرَّ على أحد كشر عن أنيابه أي أظهر **(وشوّشت)** أي غبرت وخلطت **(عليهم مناظم أسبابها)** أي الأسباب المنظومة في سلك الاعتدال، **(وكشفت لهم عن مكنون عجائبها فأذاقتهم قواتل سمامها)** جمع سم **(ورشقتهم بصوائب سهامها)** أي رمتهم بسهامها الصائبة التي لا تكاد تخطىء **(بينما أصحابها منها في سرور وانعام إذ ولت عنهم)** أي أدبرت **(كأنها أضغاث أحلام)** كناية عن الشيء كأنه لم يكن، **(ثم كرت)** أي رجعت **(عليهم بدواهيها)** أي شدائدها **(فطحنتهم طحن الحصيد)** أي الزرع المحصود **(ووارتهم)** أي سترتهم **(في أكفانهم تحت الصعيد)** أي وجه الأرض **(إن ملكت واحداً جميع ما طلعت عليه الشمس جعلته حصداً)** أي محصوداً ومكسراً **(كان لم يغن بالأمس تمنّي أصحابها سروراً وتعدهم غروراً)** أي تغرهم في وعدها **(حتى يؤملون كثيراً ويبنون قصوراً)** أي أبنية مرتفعة **(فتصبح قصورهم قبوراً)** أي تؤول إليها **(وجمعهم بوراً)**

فتصبح قصورهم قبوراً وجمعهم بوراً . وسعيهم هباء منثوراً ودعاؤهم ثبوراً ، هذه صفتها وكان أمر الله قدراً مقدوراً . والصلاة على محمد عبده ورسوله المرسل إلى العالمين بشيراً ونذيراً وسراجاً منيراً . وعلى من كان من أهله وأصحابه له في الدين ظهيراً وعلى الظالمين نصيراً وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد ؛ فإن الدنيا عدوّة لله وعدوّة لأولياء الله وعدوّة لأعداء الله ، أما عداوتها لله فإنها قطعت الطريق على عباد الله . ولذلك لم ينظر الله إليها منذ خلقها . وأما عداوتها لأولياء الله عز وجل : فإنها تزينت لهم بزينتها وعمتهم بزهرتها ونضارتها حتى تجرعوا مرارة الصبر في مقاطعتها . وأما عداوتها لأعداء الله : فإنها استدرجتهم بمكرها وكيدها فاقتنصتهم بشبكتها حتى وثقوا بها . وعوّلوا عليها فخذلتهم أحوج ما كانوا إليها . فاجتنوا منها حسرة تتقطع دونها الأكباد . ثم حرمتهم السعادة أبد الآباد . فهم على فراقها يتحسرون ومن مكايدها يستغيثون ولا يغاثون . بل يقال لهم : ﴿اخْسَئُوا فِيهَا وَلاَ

أي هلاكاً (**وسعيهم هباء**) ما يرى في ضوء الشمس (**منثوراً**) أي مبدداً . (**وكان أمر الله قدراً مقدوراً**) وهذا السياق منتزع من خطبة لعلي رضي الله عنه ذكرها صاحب نهج البلاغة ، وسيأتي ذكر بعضها (**والصلاة على**) سيدنا (**محمد عبده ورسوله المرسل إلى العالمين**) أي كافة الخلق أجمعين (**بشيراً**) لأهل الإيمان بالجنان (**ونذيراً**) أي منذر الأهل الكفر بالنيران (**وعلى من كان من آله وأصحابه له في الدين ظهيراً**) أي معيناً في إقامته (**وعلى الظالمين**) الذين ظلموا أنفسهم بالكفر والنفاق (**نصيراً**) أي ناصراً (**وسلم**) تسليماً (**كثيراً**) .

(**أما بعد : فإن الدنيا عدوة لله وعدوة لأولياء الله وعدوة لأعداء الله . أما عداوتها لله فإنها قطعت الطريق على عباد الله**) السالكين إليه ، (**ولذلك**) أي لأجل عداوتها لله (**لم ينظر الله إليها**) نظر عناية (**منذ خلقها**) كما ورد ذلك في الخبر ، وسيأتي بيانه . (**وأما عداوتها لأولياء الله فإنها تزينت لهم بزينتها وعمتهم**) أي شملتهم (**بزهرتها ونضارتها**) وهي متاعها وزينتها (**حتى تجرعوا مرارة الصبر في مقاطعتها**) وقطعوا النظر عن زينتها . (**وأما عداوتها لأعداء الله فإنها استدرجتهم**) أي أخذتهم درجة درجة (**بمكرها ومكيدتها واقتنصتهم**) أي صادتهم (**بشبكتها**) وهي محركة آلة الصيد ، (**حتى وثقوا بها**) أي اطمأنوا بها ، (**وعوّلوا**) أي اعتمدوا (**عليها فخذلتهم أحوج ما كانوا إليها فاجتنوا منها حسرة تنقطع دونها الأكباد ثم حرمتهم السعادة أبد الآباد**) أي إلى آخر الدهر . (**فهم على فراقها يتحسرون**) أي يتلهفون ، (**ومن مكائدها يستغيثون ولا يغاثون**) أي ولا ينصرون ، (**بل يقال لهم : ﴿اخسأوا**) أي ذلوا (**فيها ولا تكلمون أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فلا يخفف**

تُكَلِّمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] ﴿أولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بالآخِرَةِ فَلاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمُ العَذَابُ ولاَ هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٦].

وإذا عظمت غوائل الدنيا وشرورها فلا بد أولاً من معرفة حقيقة الدنيا وما هي ؟ وما الحكمة في خلقها مع عداوتها ؟ وما مدخل غرورها وشرورها ؟ فإن من لا يعرف الشر لا يتقيه ويوشك أن يقع فيه. ونحن نذكر ذم الدنيا وأمثلتها، وحقيقتها وتفصيل معانيها، وأصناف الأشغال المتعلقة بها، ووجه الحاجة إلى أصولها، وسبب انصراف الخلق عن الله بسبب التشاغل بفضولها إن شاء الله تعالى، وهو المعين على ما يرتضيه.

بيان ذم الدنيا:

الآيات الواردة في ذم الدنيا وأمثلتها كثيرة. وأكثر القرآن مشتمل على ذم الدنيا وصرف الخلق عنها ودعوتهم إلى الآخرة. بل هو مقصود الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولم يبعثوا إلا لذلك، فلا حاجة إلى الاستشهاد بآيات القرآن لظهورها، وإنما نورد بعض الأخبار الواردة فيها فقد روي أن رسول الله ﷺ مر على شاة ميتة فقال: « أترون هذه الشاة هينة على أهلها »؟ قالوا: من هوانها ألقوها. قال: « والذي نفسي

عنهم العذاب ولا هم ينصرون﴾) وهذا مقتبس من كلام عمر بن عبد العزيز فيما أخرجه صاحب الحلية أنه كتب إلى عامله عدي بن ارطأة أما بعد: فإن الدنيا عدوة أولياء الله وعدوة أعدائه، فأما أولياء الله فغمتهم وأما أعداء الله فغوتهم. (**وإذا عظمت غوائل الدنيا وشرورها فلا بد أولاً من معرفة حقيقة الدنيا وما هي وما الحكمة في خلقها مع عداوتها وما مدخل غرورها وشرورها فإن من لا يعرف الشر لا يتقيه ويوشك أن يقع فيه**) وهو لا يشعر. (**ونحن نذكر ذم الدنيا وأمثلتها وحقيقتها وتفصيل معانيها وأصناف الأشغال المتعلقة بها ووجه الحاجة إلى أصولها، وسبب انصراف الخلق عن الله بسبب التشاغل بفضولها إن شاء الله تعالى وهو المعين على ما يرتضيه**).

بيان ذم الدنيا:

(**الآيات الواردة في ذم الدنيا وأمثلتها كثيرة، وأكثر القرآن مشتمل على ذم الدنيا وصرف الخلق عنها ودعوتهم إلى الآخرة، بل هو مقصود الأنبياء عليهم السلام ولم يبعثوا إلا لذلك فلا حاجة إلى الإستشهاد بآيات القرآن لظهورها، وإنما نورد بعض الأخبار الواردة فيها، فقد روي أن رسول الله ﷺ مر على شاة ميتة**) شائلة برجلها وفي لفظ: بجدي أجرب ميت (**فقال: « أترون هذه الشاة هينة على أهلها » قالوا: من هوانها ألقوها. قال:**

بيده للدنيا أهون على الله من هذه الشاة على أهلها ولو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء ». وقال ﷺ: « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ».

« والذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من هذه الشاة على أهلها، ولو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء ») قال العراقي رواه ابن ماجه والحاكم وصحح إسناده من حديث سهل بن سعد، وأخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث المسور بن مخرمة دون هذه القطعة الأخيرة ولمسلم نحوه من حديث جابر اهـ.

قلت: رواه ابن ماجه والحاكم في المستدرك من طريق أبي يحي زكريا بن منظور، حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد به ولفظه: كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة فإذا هو بشاة ميتة شائلة برجلها فقال: « أترون هذه هينة على صاحبها فوالذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من هذه على صاحبها ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها قطرة أبداً » وقال الحاكم: صحيح الإسناد وهو متعقب، فابن منظور ضعيف. وأما الجملة الأخيرة من الحديث فقط بلفظ المصنف، فقد أخرجها الترمذي من طريق عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم عن سعد بن سعد رفعه به، وقال: صحيح غريب من هذا الوجه وهو من هذا الوجه عند الطبراني وأبي نعيم، ومن طريقهما أورده الضياء في المختارة، وكذلك رواه البيهقي في الشعب، وأخرجه كذلك القضاعي في مسند الشهاب من طريق أبي جعفر محمد بن أحمد بن أبي عوف: يحدثنا أبو مصعب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رفعه: « لو كانت الدنيا » الخ. وكذلك رواه الخطيب عن رواة مالك. وفي الباب عن أبي هريرة أشار إليه الترمذي.

(**وقال ﷺ: « الدنيا سجن المؤمن**) بالنسبة لما أعدّ له في الآخرة من النعيم المقيم (**وجنة الكافر »**) بالنسبة لما أمامه من عذاب الجحيم، وقال بعضهم معنى قوله: الدنيا سجن المؤمن. أي لأنه ممنوع من شهواتها المحرمة، فكأنه في سجن والكافر عكسه فكأنه في جنة. وقال بعض العارفين: الدنيا سجن المؤمن إن شعر به وضيق فيه على نفسه طلبت السراح منه إلى الآخرة فيسعد، ومن لم يشعر بأنها سجن فوسع فيها على نفسه طلبت البقاء فيها وليست باقية فيشقى. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه من طريق الدراوردي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً، وكذلك رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وكذا هو في حديث مالك عن العلاء.

وفي الباب عن ابن عمر وسلمان وابن عمر.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه البزار والعسكري والقضاعي من طريق موسى بن عقبة بن عبدالله بن دينار عنه، ولفظه كسياق حديث أبي هريرة. وأخرجه الطبراني وأبو نعيم واللفظ له من حديث ابن عمر مرفوعاً: « يا أبا ذر ان الدنيا سجن المؤمن والقبر أمنه والجنة مصيره، يا أبا ذر إنّ الدنيا جنة الكافر والقبر عذابه والنار مصيره المؤمن من لم يخرج من ذل دنياه » الحديث.

وقال رسول الله ﷺ : « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان لله منها » ، وقال أبو موسى الأشعري : قال رسول الله ﷺ : « من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر

وأما حديث سلمان، فرواه الطبراني في الكبير والحاكم في المستدرك ولفظه لفظ حديث أبي هريرة، وأخرجه العسكري في الأمثال من طريق عامر بن عطية قال: رأيت سلمان أكره على طعام فقال: حسبي إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أكثرهم شبعاً في الدنيا يا سلمان إنما الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ».

وأما حديث ابن عمرو، فأخرجه أحمد والطبراني وأبو نعيم والحاكم من طريق أبي عبد الرحمن الحبلي عنه بلفظ: « الدنيا سجن المؤمن وسنته فإذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة » ورواه البغوي في شرح السنة، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن جنادة وهو ثقة. ورواه ابن المبارك في الزهد وزاد: « مثل المؤمن حين تخرج نفسه كمثل رجل كان في سجن فخرج منه فجعل يتقلب في الأرض ويتفسح فيها ». وقد روي عن الحسن مرسلاً أخرجه العسكري في الأمثال من طريق سعيد ابن سليمان عن ابن المبارك قال: كان الحسن يقول قال: النبي ﷺ: « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فالمؤمن يتزوّد والكافر يتمتع والله إن أصبح فيها مؤمن إلا حزيناً وكيف لا يحزن من جاءه من الله إنه وارد جهنم ولم يأته أنه صادر عنها ».

(**وقال ﷺ : « الدنيا ملعونة**) لأنها غرت النفوس بزهرتها ونضارتها فإمالتها من العبودية إلى الهوى حتى سلكت غير طريق الهدى (**ملعون ما فيها**) ويحتمل أن يكون المراد باللعن الترك أي متروكة متروك ما فيها وقد يقال أنها متروكة الأنبياء والأصفياء كما في الخبر الآخر لهم الدنيا ولنا الآخرة (**إلا ما كان لله منها »**) قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أبي هريرة وزاد إلا ذكر الله وما والاه وعالم أو متعلم اهـ.

قلت: سياق المصنف أخرجه أبو نعيم في الحلية، والضياء في المختارة من حديث جابر بلفظ: « إلا ما كان منها لله عز وجل » وإسناده حسن.

وأما حديث أبي هريرة فرواه كذلك الطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود وقال لم يروه عن ثوبان عن عبدة إلا أبو المطرف المغيرة بن مطرف ولفظه: « وعالماً أو متعلماً » والمغيرة بن مطرف لا يعرف، وقد رواه البزار من هذا الطريق بلفظ إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر وذكر الله » ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي الدرداء بلفظ: « إلا ما ابتغى به وجه الله. قال المنذري: إسناده لا بأس به.

(**وقال أبو موسى الأشعري**) رضي الله عنه: (**« قال رسول الله ﷺ : من أحب دنياه أضر بآخرته**) لأن حب الدنيا يشغله عن تفريغ قلبه لحب ربه ولسانه لذكره فيضر آخرته ولا بد (**ومن أحب آخرته أضر بدنياه**) لأن حب الآخرة يعطل عليه أسباب الكسب والمعاش فيضر بدنياه ولا بد، والباء في القرينتين للتعدية، (**فآثروا**) أي اختاروا (**ما يبقى على ما يفنى »**).

بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى»، وقال ﷺ: «حب الدنيا رأس كل خطيئة»، وقال زيد بن أرقم: كنا مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه فدعا بشراب فأتي بماء وعسل، فلما أدناه من فيه بكى حتى أبكى أصحابه وسكتوا وما سكت: ثم عاد وبكى حتى ظنوا أنهم لا يقدرون على مساءلته قال: ثم مسح عينيه فقالوا: يا خليفة رسول الله ما

قال العراقي: رواه أحمد والبزار والطبراني وابن حبان والحاكم وصححه على شرط الشيخين.

قلت: وهو منقطع بين المطلب بن عبدالله وبين أبي موسى اهـ.

قلت: سبقه إلى ذلك الذهبي، وقد رواه كذلك القضاعي في مسند الشهاب، والبيهقي في الشعب. وقال المنذري: رجال أحمد ثقات وعند بعضهم ألا فآثروا بزيادة ألا التنبيهية.

(وقال ﷺ: «حب الدنيا رأس كل خطيئة») لأنه يوقع في الشبهات ثم في المكروه ثم في التحريم، ولطالما أوقع في الكفر بل جميع الأمم المكذبة لأنبيائهم إنما حملهم على كفرهم حب الدنيا. هكذا رواه الديلمي في الفردوس من حديث علي ويعضد سنده ولم يخرجه ولده في المسند. وقال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا والبيهقي في الشعب من طريقه عن الحسن مرسلاً اهـ.

قلت: وقال البيهقي بعد أن أورد هذا ما لفظه ولا أصل له من حديث النبي إلا من مراسيل الحسن اهـ.

ومراسيل الحسن عندهم شبه الريح كما نقله العراقي في شرح الألفية، ولذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات ورد عليه الحافظ ابن حجر بأن ابن المديني أثنى على مراسيل الحسن وقال: إذا رواها عنه الثقات صحاح وهذا فالإسناد إليه حسن اهـ.

وقال أبو زرعة: كل شيء يقول الحسن قال رسول الله ﷺ وجدت له أصلاً ثابتاً ما خلا أربعة أحاديث وليته ذكرها، وهذا القول عند البقاعي في الزهد، وأبي نعيم في ترجمة الثوري من الحلية من قول عيسى بن مريم عليه السلام، وعند ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان له من قول مالك بن دينار، وعند ابن يونس في ترجمة سعد بن مسعود التجيبي في تاريخ مصر له من قول سعد، هذا وجزم ابن تيمية أنه من قول جندب البجلي رضي الله عنه.

(وقال زيد بن أرقم) بن زيد يونس الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه صحابي مشهور أول مشاهده الخندق، وأنزل الله تصديقه في سورة المنافقين، مات سنة ست وستين روى له الجماعة: **(كنا مع أبي بكر رضي الله عنه فدعا بشراب فأتي بماء وعسل)** أي ماء ممزوج بعسل، **(فلما أدناه أي قرَّبه من فيه بكى حتى أبكى أصحابه وما سكت، ثم عاد وبكى حتى ظنوا أنهم لا يقدرون على مساءلته قال: ثم مسح عينيه)** كناية عن سكوته من البكاء فإن من سكت مسح عينيه، **(فقالوا:)** أي قال من حضر المجلس: **(يا خليفة رسول الله ما أبكاك؟ قال: كنت**

أبكاك؟ قال: كنت مع رسول الله ﷺ فرأيته يدفع عن نفسه شيئاً ولم أرَ معه أحداً، فقلت يا رسول الله ما الذي تدفع عن نفسك؟ قال: «هذه الدنيا مثلت لي فقلت لها: إليك عني ثم رجعت فقالت: إنك إن أفلت مني لم يفلت مني من بعدك»، وقال ﷺ: «يا عجباً كل العجب للمصدق بدار الخلود وهو يسعى لدار الغرور».

وروي أن رسول الله ﷺ وقف على مزبلة فقال: «هلموا إلى الدنيا وأخذ خرقاً قد بليت على تلك المزبلة وعظاماً قد نخرت فقال: هذه الدنيا»، وهذه إشارة إلى أن زينة

مع رسول الله ﷺ فرأيته يدفع عن نفسه شيئاً ولم أر معه أحداً فقلت: يا رسول الله ما الذي تدفع عن نفسك قال: «هذه الدنيا مثلت لي) أي صورت لي **(فقلت لها إليك عني)** أي إذهبي عني فذهبت **(ثم رجعت فقالت: إنك إن أفلت مني)** أي خلصت **(لم يفلت مني من بعدك»)** قال العراقي: رواه البزار بسند ضعيف بنحوه والحاكم وصحح إسناده وابن أبي الدنيا، والبيهقي من طريقه بلفظه اهـ.

قلت: قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو بكر بن أبي عاصم، حدثنا الحسن بن علي والفضل بن داود قالا: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا عبد الواحد بن زيد، حدثنا أسلم، عن مرة الطبيب، عن زيد بن أرقم أن أبا بكر رضي الله عنه استسقى فأتى بإناء فيه ماء وعسل، فلما أدناه من فيه بكى وأبكى من حوله فسكت وما سكتوا، ثم عاد فبكى حتى ظنوا أن لا يقدروا على مساءلته، ثم مسح وجهه فأفاق فقالوا: ما هاجك على هذا البكاء؟ قال: كنت مع النبي ﷺ وجعل يدفع عنه شيئاً إليك عني إليك عني ولم أرمعه أحداً فقلت: يا رسول الله أراك تدفع عنك شيئاً ولا أرى معك أحداً قال: «هذه الدنيا تمثلت لي بما فيها فقلت لا إليك عني فتنحت وقالت: أما والله لئن انفلت مني لا ينفلت مني من بعدك فخشيت أن تكون قد لحقتني فذاك الذي أبكاني» وهذا هو لفظ الحاكم والبيهقي، والذي ساقه المصنف هو لفظ ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا، وتبعه صاحب القوت والمصنف أخذه من سياق القوت.

(وقال ﷺ: «يا عجباً كل العجب للمصدق بدار الخلود وهو يسعى لدار الغرور») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من حديث أبي جعفر مرسلاً.

قلت: هو عبدالله بن المسود المدائني الهاشمي كذاب يضع الحديث وقد تقدم ذكره في الكتاب الذي قبله.

(وروي أن رسول الله ﷺ وقف على مزبلة) وهي الموضع الذي يرمي فيه الكناسة والزبالة **(فقال: «هلموا إلى الدنيا وأخذ)** منها **(خرقاً قد بليت)** من كثرة الاستعمال **(على تلك المزبلة وعظاماً قد نخرت)** أي تفتتت **(فقال: هذه الدنيا»)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا، والبيهقي في شعب الإيمان من طريقه من رواية أبي ميمون اللخمي مرسلاً. قال العراقي: وفيه بقية بن الوليد وقد ضعفه وهو مدلس.

الدنيا ستخلق مثل تلك الخرق وأن الأجسام التي ترى بها ستصير عظاماً بالية. وقال ﷺ: « إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون إن بني إسرائيل لما بسطت لهم الدنيا ومهدت تاهوا في الحلية والنساء والطيب والثياب »، وقال عيسى عليه السلام: لا تتخذوا الدنيا رباً فتتخذكم عبيداً إكنزوا كنزكم عند من لا يضيعه فإن صاحب كنز الدنيا يخاف عليه الآفة وصاحب كنز الله لا يخاف عليه الآفة. وقال عليه أفضل الصلاة والسلام أيضاً: يا معشر الحواريين إني قد أكببت لكم الدنيا على وجهها فلا تنعشوها بعدي فإن من خبث الدنيا أن عُصيَ الله فيها، وإن من خبث الدنيا إن الآخرة لا تدرك إلا بتركها، ألا فاعبروا الدنيا ولا تعمروها واعلموا أن أصل كل

قلت: قال الذهبي في الضعفاء: أبو ميمون عن رافع بن خديج مجهول.

(وهذا إشارة إلى أن زينتها ستخلق مثل تلك الخرق وأن الأجسام التي تتزين بها ستصير عظاماً بالية. وقال ﷺ: « إن الدنيا حلوة خضرة) أي مشتهاة مونقة تعجب من رآها **(وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون إن بني إسرائيل لما بسطت لهم الدنيا ومهدت تاهوا في الحلية والنساء والطيب والثياب »)** رواه ابن أبي الدنيا من حديث الحسن مرسلاً هكذا بهذه الزيادة في آخر قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد دون قوله: « إن بني إسرائيل » إلى آخره والشطر الأول متفق عليه اهـ.

قلت: ورواه كذلك مسلم والنسائي وآخرون من طريق سعيد بن يزيد أبي سلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. وممن رواه عن أبي نضرة خليد بن جعفر، وسليمان بن طرخان التيمي، وعلي ابن زيد بن جدعان، وحديثه عند ابن ماجه والترمذي وقال: حسن، والمستمر بن ريان وهو عند العسكري من حديث عبيدالله بن عمر عن نافع عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: « الدنيا خضرة حلوة من أخذها بحقها بورك له فيها ورب متخوّض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة » وقدعزا الديلمي حديث الدنيا خضرة حلوة وأن رجالاً يتخوّضون إلى البخاري عن خولة، والذي فيه من حديثها الجملة الثانية خاصة. نعم فيه حديث حكيم بن حزام: « إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإسراف نفس لم يبارك له فيه » الحديث. وفي الباب عن ميمون عند أبي يعلى، والطبراني، والرامهرمزي في الأمثال، وعن عبدالله بن عمر، وعند الطبراني فقط رفعاه « الدنيا حلوة خضرة ».

(وقال عيسى عليه السلام: لا تتخذوا الدنيا ربا فتتخذكم عبيداً اكنزوا كنزكم عند من لا يضيعه فإن صاحب كنز الدنيا يخاف عليه الآفة وصاحب كنز الله لا يخاف عليه الآفة) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا. **(وقال عليه أفضل الصلاة والسلام أيضاً: يا معشر الحواريين إني قد أكببت لكم الدنيا على وجهها فلا تنعشوها بعدي فإن من خبث الدنيا أن الله عُصي فيها وإن من خبث الدنيا أن الآخرة لا تدرك إلا بتركها ألا فاعبروا**

خطيئة حب الدنيا ، ورب شهوة ساعة ورثت أهلها حزناً طويلاً . وقال أيضاً : بطحت لكم الدنيا وجلستم على ظهرها فلا ينازعنكم فيها الملوك والنساء ، فأما الملوك فلا تنازعوهم الدنيا فإنهم لن يعرضوا إليكم ما تركتموهم ودنياهم ، وأما النساء فاتقوهن بالصوم والصلاة . وقال أيضاً : الدنيا طالبة ومطلوبة فطالب الآخرة تطلبه الدنيا حتى يستكمل فيها رزقه ، وطالب الدنيا تطلبه الآخرة حتى يجيء الموت فيأخذ بعنقه . وقال موسى بن يسار : قال النبي ﷺ : « إن الله عز وجل لم يخلق خلقاً أبغض إليه من الدنيا وأنه منذ خلقها لم ينظر إليها » ، وروي أن سليمان بن داود عليهما السلام مر في موكبه

الدنيا ولا تعمروها واعلموا أن أصل كل خطيئة حب الدنيا ورب شهوة ساعة ورثت أهلها حزناً طويلاً) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا ، وفي الحلية لأبي نعيم في ترجمة الثوري . قال عيسى عليه السلام : حب الدنيا رأس كل خطيئة ، وقد تقدم وفي الفردوس للديلمي بلا سند من حديث ابن عمر : « الدنيا منظرة الآخرة فاعبروها ولا تعمروها » .

(وقال) عليه السلام أيضاً : **(بطحت لكم الدنيا)** أي مهدت وفرشت **(وجلستم على ظهرها فلا ينازعنكم فيها الملوك والنساء ، فأما الملوك فلا تنازعوهم الدنيا فإنهم لن يتعرضوا لكم ما تركتموهم ودنياهم ، وأما النساء فاتقوهن بالصوم والصلاة)** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا . **(وقال)** عليه السلام أيضاً : **(الدنيا طالبة ومطلوبة فطالب الآخرة تطلبه الدنيا حتى يستكمل رزقه)** الذي كتب له فيها ، **(وطالب الدنيا تطلبه الآخرة حتى يجيء الموت فيأخذ بعنقه)** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا .

وقد رواه صاحب الحلية من حديث ابن مسعود مرفوعاً قال : حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا جبرون بن عيسى المصري ، حدثنا يحيى بن سليمان ، حدثنا فضيل بن عياض ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « من أسر في قلبه حب الدنيا التاط فيها بثلاث : شقاء لا ينفد ، وحرص لا يبلغ مناه ، وأمل لا يبلغ منتهاه . فالدنيا طالبة ومطلوبة فمن طلب الدنيا طلبته الآخرة حتى يأتيه الموت فيأخذ بعنقه ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى يستوفي منها رزقه » قال أبو نعيم غريب من حديث فضيل والأعمش وحبيب لم نكتبه إلا من حديث جبرون عن يحيى .

(وقال موسى بن يسار) القرشي المطلبي المدني مولى قيس بن مخرمة وهو عم محمد بن إسحاق بن يسار . قال ابن معين : ثقة ، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات . استشهد به البخاري وروى له الباقون سوى الترمذي : **(قال النبي ﷺ : « إن الله جل ثناؤه لم يخلق خلقاً أبغض إليه من الدنيا وإنه منذ خلقها لم ينظر إليها)** نظر رضا وإلا فهو ينظر إليها نظر تدبير ولولا ذلك لاضمحلت » . رواه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا عن موسى أنه بلغه أن النبي ﷺ **قال فذكره . قال** العراقي : ورواه البيهقي في الشعب من طريقه وهو مرسل .

والطير تظله والجن والإنس عن يمينه وشماله قال: فمر بعابد من بني إسرائيل فقال والله يا ابن داود لقد آتاك الله ملكاً عظيماً، قال: فسمع سليمان وقال: لتسبيحة في صحيفة مؤمن خير مما أعطي إبن داود، فإن ما أعطي ابن داود يذهب والتسبيحة تبقى. وقال ﷺ: «الهاكم التكاثر يقول إبن آدم مالي مالي وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأبقيت؟» وقال ﷺ: «الدنيا دار من لا دار له ومال من لا

قلت: ورواه الحاكم في التاريخ مرفوعاً من حديث أبي هريرة بلفظ: «إن الله لم يخلق خلقاً أبغض إليه من الدنيا وما نظر إليها منذ خلقها بغضاً لها» وفي إسناده داود بن المحبر. قال أحمد والنسائي: متروك. وروي ابن عساكر في التاريخ من مرسل علي بن الحسين بن علي: «إن الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها فلم ينظر إليها من هوانها عليه». ومن حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن الله لما خلق الدنيا نظر إليها ثم أعرض عنها، ثم قال: وعزتي وجلالي لا أنزلنك إلا في شرار خلقي».

(وروي أن سليمان بن داود عليهما السلام مرَّ في موكبه) أي في زينته وحشمته مع عسكره **(والطير تظله)** عن حر الشمس **(والجن والإنس عن يمينه وشماله قال: فمرَّ بعابد من عباد بني إسرائيل فقال: والله يا ابن داود لقد آتاك الله ملكاً عظيماً. قال: فسمع سليمان)** عليه السلام ذلك **(فقال: لتسبيحة في صحيفة مؤمن خير مما أعطي ابن داود)** يعني نفسه، **(فإن ما أعطي ابن داود يذهب والتسبيحة تبقى)** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا.

وقال صاحب الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبدالله بن أحمد، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن إدريس بن وهب، حدثني أبي قال: كان لسليمان عليه السلام ألف بيت من قوارير وأسفله حديد فركب الريح يوماً فمرَّ بحراث فنظر إليه الحراث فقال لقد أوتى آل داود ملكاً عظيماً فحملته الريح لسليمان قال: فنزل حتى[1] فقال: إني سمعت قولك لتسبيحة واحدة لله تعالى منك خير مما أعطيه ابن داود، فقال الحراث: ذهب همك كما أذهب همي.

(وقال ﷺ: «الهاكم التكاثر يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأبقيت») قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبدالله بن الشخير انتهى.

قلت: وكذلك رواه الطيالسي، وسعيد بن منصور، وأحمد، وعبد بن حميد، والترمذي، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، والحاكم، وابن حبان، وابن مردويه، وأبو نعيم في الحلية كلهم من طريق مطرف بن عبدالله بن الشخير عن أبيه ولفظهم: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يقرأ ﴿الهاكم التكاثر﴾ وفي لفظ: وقد أنزلت عليه الهاكم التكاثر وهو يقول: «ابن آدم» الخ.

---

(١) هنا بياض بالأصل.

مال له، ولها يجمع من لا عقل له، وعليها يعادي من لا علم له، وعليها يحسد من لا فقه له، ولها يسعى من لا يقين له» وقال ﷺ: «من أصبح والدنيا أكبر همه فليس من الله في شيء» «وألزم الله قلبه أربع خصال: هماً لا ينقطع عنه أبداً، وشغلاً لا يتفرغ منه

وأخرج أحمد وعبد بن حميد ومسلم وابن مردويه من حديث أبي هريرة: «يقول العبد مالي مالي وإنما له من ماله ثلاثة: ما أكل فافني وما لبس فأبلى أو تصدق فابقى وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس».

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن مرسلاً مرفوعاً: «يقول ابن آدم مالي مالي وما له من ماله إلا ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فامضى».

(وقال ﷺ: «**الدنيا دار من لا دار له**) قال الطيبي: لما كان القصد الأول من الدار الإقامة مع عيش هني أبدي والدنيا بخلافه لم تستحق أن تسمى داراً، فمن داره الدنيا فلا دار له ﴿إن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون﴾ [العنكبوت: ٦٤] قال عيسى عليه السلام: من ذا الذي يبني على البحر داراً ذلكم الدنيا فلا تتخذوها قراراً. (**ومال من لا مال له**) لأن القصد من المال الإنفاق في وفرة القرب، فمن أتلفه في شهواته واستيفاء لذاته فحقيق فأن يقال لا مال له ﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾ [الحديد: ٢٠] ولذلك قدم الظرف على عامله في قوله: (**ولها يجمع من لا عقل له**) لغفلته عما يهمه في الآخرة ويراد منه في الدنيا، والعاقل إنما يجمع للدار الآخرة ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ [البقرة: ١٩٧] (**وعليها يعادي من لا علم عنده، وعليها يحسد من لا فقه له، ولها يسعى من لا يقين له**») قال العراقي: رواه أحمد من حديث عائشة مقتصراً على قوله: «دار من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له» دون بقيته، وزاد ابن أبي الدنيا، والبيهقي في الشعب من طريقه: «ومال من لا مال له» انتهى.

قلت: رواه أحمد من طريق ذويد عن أبي إسحاق عن عروة عن عائشة ورجاله رجال الصحيح غير ذويد وهو ثقة، ورواه البيهقي أيضاً من حديث ابن مسعود موقوفاً. قال المنذري: وإسناده جيد.

(وقال ﷺ: «**من أصبح والدنيا أكبر همه فليس من الله في شيء**») أي لاحظ له في قربه ومحبته ورضاه. رواه ابن أبي الدنيا من حديث أنس، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر، والحاكم من حديث حذيفة. قال العراقي: وكلها ضعيفة. ورواه هنا أيضاً عن حذيفة، وعند الحاكم من حديث ابن مسعود بسند فيه تألف بلفظ: «من أصبح وهمه غير الله فليس من الله، ومن أصبح لا يهتم بالمسلمين فليس منهم» ورواه البيهقي وابن النجار من حديث أنس بلفظ: «وأكبر همه».

(وقال ﷺ: «**من أصبح والدنيا أكبر همه ألزم الله قلبه أربع خصال**) لا ينفك من واحدة حتى يأتيه الموت: (**هماً لا ينقطع منه أبداً، وشغلاً لا يتفرغ منه أبداً، وفقراً لا يبلغ**

أبداً، وفقراً لا يبلغ غناه أبداً، وأملاً لا يبلغ منتهاه أبداً »، وقال أبو هريرة: قال لي رسول الله ﷺ: « يا أبا هريرة ألا أريك الدنيا جميعها بما فيها » فقلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بيدي وأتى بي وادياً من أودية المدينة فإذا مزبلة فيها رؤوس أناس وعذرات وخرق وعظام، ثم قال: « يا أبا هريرة هذه الرؤوس كانت تحرص كحرصكم وتأمل كأملكم ثم هي اليوم عظام بلا جلد ثم هي صائرة رماداً، وهذه العذرات هي ألوان أطعمتهم اكتسبوها من حيث اكتسبوها ثم قذفوها من بطونهم فأصبحت والناس يتحامونها، وهذه الخرق البالية كانت رياشهم ولباسهم فأصبحت والرياح تصفقها، وهذه العظام عظام دوابهم التي كانوا ينتجعون عليها أطراف البلاد، فمن كان باكياً على الدنيا فليبكِ » قال: فما برحنا حتى اشتد بكاؤنا.

يروى أن الله عز وجل لما أهبط آدم إلى الأرض قال له: ابن للخراب ولد للفناء.

غناه أبداً، وإملالاً يبلغ منتهاه أبداً ») رواه الديلمي في الفردوس من حديث ابن عمر. قال العراقي: وإسناده ضعيف، والمصنف خلط الحديثين فجعلها حديثاً واحداً.

(وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « يا أبا هريرة ألا أريك الدنيا جيعاً بما فيها؟ قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بيدي وأتى بي وادياً من أودية المدينة، فإذا مزبلة فيها رؤوس ناس وعذرات) جمع عذرة على وزن كلمة الخرء ولا يعرف تخفيفها **(وخرق وعظام، ثم قال: « يا أبا هريرة هذه الرؤوس كانت تحرص كحرصكم وتأمل آمالكم ثم هي اليوم عظام بلا جلد، ثم هي صائرة رماداً، وهذه العذارت ألوان أطعمتهم اكتسبوها من حيث اكتسبوها ثم قذفوها من بطونهم فأصبحت والناس يتحامونها)** أي يتباعدون عنها، **(وهذه الخرق البالية كانت رياشهم ولباسهم فأصبحت والرياح تصفقها، وهذه العظام عظام دوابهم التي كانوا ينتجعون عليها أطراف البلاد)** أي يسيرون ويقطعون، **(فمن كان باكياً على الدنيا فليبك» قال: فما برحنا حتى اشتد بكاؤنا)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً.

قلت: لكن أورد صاحب القوت عن الحسن مرسلاً بنحوه، وسيأتي في أمثلة الدنيا.

(وروي أن الله عز وجل لما أهبط آدم عليه السلام إلى الأرض قال) له: **(ابن للخراب ولد للفناء)** روى البيهقي في الشعب من رواية مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة مرفوعاً: « إن ملكاً بباب من أبواب السماء ينادي: يا بني آدم لدوا للموت وابنوا للخراب ». وروي أيضاً من طريق موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي حكيم مولى الزبير عن الزبير رفعه: « ما من صباح يصبح على العباد إلا وصارخ يصرخ لدوا للموت واجمعوا للفناء وابنوا للخراب » وموسى

وقال داود بن هلال: مكتوب في صحف إبراهيم عليه السلام: يا دنيا ما أهونك على الأبرار الذين تصنعت وتزينت لهم، إني قذفت في قلوبهم بغضك والصدود عنك وما خلقت خلقاً أهون علي منك، كل شأنك صغير وإلى الفناء يصير قضيت عليك يوم خلقتك أن لا تدومي لأحد ولا يدوم لك أحد، وإن بخل بك صاحبك وشح عليك، طوبى للأبرار الذين أطلعوني من قلوبهم على الرضا ومن ضميرهم على الصدق والاستقامة، طوبى لهم ما لهم عندي من الجزاء إذا وفدوا إلي من قبورهم إلا النور يسعى أمامهم والملائكة حافون بهم حتى أبلغهم ما يرجون من رحمتي. وقال رسول الله ﷺ: «الدنيا موقوفة بين السماء والأرض، منذ خلقها الله تعالى لم ينظر إليها، وتقول يوم

وشيخه ضعيفان، وأبو حكيم مجهول، ولأبي نعيم في الحلية من حديث ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر أن أبا ذر قال: تلدون للموت وتبنون للخراب وتؤثرون ما يفنى وتتركون ما يبقى وهو موقوف منقطع. وقد رواه أحمد في الزهد له من رواية ابن المبارك عن أبي أيوب، فأدخل بين عبيد الله وأبي ذر رجلاً. وأخرج الثعلبي في التفسير وفي القصص بإسناد واهٍ جداً عن كعب الأحبار. قال: صاح ورشان عند سليمان بن داود عليهما السلام فقال: أتدرون ما يقول هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «يقول لدوا للموت وابنوا للخراب» وأخرج أحمد في الزهد من طريق عبد الواحد بن زياد قال: قال عيسى بن مريم عليه السلام: يا بني آدم لدوا للموت وابنوا للخراب تفنى نفوسكم وتبلى دياركم، وقد قيل في معنى ذلك:

له ملك ينادي كل يوم ... لدوا للموت وابنوا للخراب

وللحافظ ابن حجر في المعنى.

بني الدنيا أقلوا الهم فيها ... فما فيها يؤول إلى الفواتِ
بناء للخراب وجمع مال ... ليفنى والتوالد للمماتِ

(**وقال داود بن هلال**) لم أجد له ترجمة (**مكتوب في صحف إبراهيم عليه السلام: يا دنيا ما أهونك على الأبرار الذين تصنعت وتزينت لهم إني قذفت في قلوبهم بغضك والصد عنك، وما خلقت خلقاً أهون عليَّ منك كل شأنك صغير وإلى الفناء تصيرين قضيت عليك يوم خلقتك أن لا تدومي لأحد ولا يدوم أحد لك، وإن بخل بك صاحبك وشح عليك. طوبى للأبرار الذين أطلعوني من قلوبهم على الرضا ومن ضميرهم على الصدق والاستقامة. طوبى لهم مالهم عندي من الجزاء إذا وفدوا إليَّ من قبورهم إلا النور يسعى أمامهم والملائكة حافون بهم حتى أبلغهم ما يرجون من رحمتي**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا.

(**وقال ﷺ: «الدنيا موقوفة بين السماء والأرض منذ خلقها الله تعالى لا ينظر إليها**

القيامة يا رب إجعلني لأدنى أوليائك اليوم نصيباً فيقول اسكتي يا لا شيء إني لم أرضك لهم في الدنيا أرضاك لهم اليوم » .

وروي في أخبار آدم عليه السلام أنه لما أكل من الشجرة تحركت معدته لخروج الثفل ، ولم يكن ذلك مجعولاً في شيء من أطعمة الجنة إلا في هذه الشجرة فلذلك نهي عن أكلها قال فجعل يدور في الجنة ، فأمر الله تعالى ملكاً يخاطبه فقال له : قل له أي شيء تريد ؟ قال آدم : أريد أن أضع ما في بطني من الأذى ، فقيل للملك : قل له في أي مكان تريد أن تضعه أعلى الفرش أم على السرر أم على الأنهار أم تحت ظلال الأشجار هل

وتقول يوم القيامة يا رب اجعلني لأدنى أوليائك نصيباً اليوم . فيقول : اسكتي يـا لا شيء إني لم أرضك لهم في الدنيا أرضاك لهم اليوم ») ولفظ القوت : وجاء في الخبر إن الدنيا موقوفة بين السماء والأرض لا ينظر الله إليها منذ خلقها إلى ان يفنيها تقول : يا رب لم تبغضني لم تمقتني ؟ فيقول تعالى : اسكتي يا لا شيء . وفي لفظ آخر : أنت وأهلك إلى النار . وفي الحديث الآخر زيادة أنها تبعث يوم القيامة فيقول تعالى : ميزوا ما كان منها ليّ وألقوا سائرهـا في النـار ، فتقـول : يـا رب اجعلني اليوم لأدنى عبادك في الجنـة منزلـة . فيقول : اسكتي يالاشيء أنا لم أرضك لهم في الدنيا أرضاك لهم اليوم عندي في دار كرامتي انتهى .

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن علي بن الحسين قال : قال علي بن أبي طالب : إذا كان يوم القيامة أتت الدنيا بأحسن زينتها ، ثم : قالت : يا رب هبني لبعض أوليائك . فيقول الله لها : يا لا شيء اذهبي فأنت لا شيء أنـت أهـون مـن أن أهبـك لبعـض أوليائي ، فتطوى كما يطوى الثوب الخلق فتلقى في النار . وسيأتي للمصنف بعض هذا في هذا الباب وفيه التصريح بأنه من قول أبي هريرة . وقال العراقي : تقدم بعضه من رواية موسى بن يسار ولم أجد باقيه انتهى .

قلـت : ووجد بخط الحافظ ابن حجر ما نصه : لابن ماجه نحوه عن ثوبان .

(وروي في أخبار آدم عليه السلام أنه لما أكل من الشجرة تحركت معدته لخروج الثفـل) بالضم الثخين الذي يبقى أسفل الصافي **(ولم يكن ذلك مجعولاً في شيء من أطعمة الجنة إلا في هذه الشجرة ، فلذلك نهينا عن أكلها . قال : فجعل يدور في الجنة فأمر الله ملكاً يخاطبه فقال : قل له أي شيء تريد ؟ قال)** له **(آدم : أريد أن أضع ما في بطني من الأذى . فقيل للملك : قل له في أي مكان تضعه على الفرش أم على السرر أم على الأنهار أم تحت ظلال الأشجار ؟ هل ترى ههنا موضعاً يصلح لذلك ولكن اهبط إلى الدنيا)** قال : فتلطف الله تعالى بهذا المعنى فأهبط إلى الأرض ، فمكان أول ما صنع في الأرض أن أحدث ، فصارت الدنيا كنيف العقلاء وسجن النبلاء هكذا أورده صاحب القوت .

ترى ههنا مكاناً يصلح لذلك؟ اهبط إلى الدنيا. وقال ﷺ: « ليجيئن أقوام يوم القيامة وأعمالهم كجبال تهامة فيؤمر بهم إلى النار » قالوا: يا رسول الله مصلين؟ قال: « نعم كانوا يصلون ويصومون ويأخذون هنية من الليل فإذا عرض لهم شيء من الدنيا وثبوا عليه ». وقال ﷺ في بعض خطبه: « المؤمن بين مخافتين بين أجل قد مضى لا يدري ما الله صانع فيه وبين أجل قد بقي لا يدري ما الله قاض فيه؟ فليتزوّد العبد من نفسه لنفسه ومن دنياه لآخرته ومن حياته لموته ومن شبابه لهرمه، فإن الدنيا خلقت لكم وأنتم خلقتم

(وقال ﷺ: « ليجيئن أقوام يوم القيامة وأعمالهم كجبال تهامة) أي عظيمة **(فيؤمر بهم إلى النار » قالوا: يا رسول الله مصلين؟ قال « نعم كانوا يصلون ويصومون ويأخذون هنية من الليل)** أي كانوا يهجعون من الليل قليلاً **(فإذا عرض لهم من الدنيا شيء وثبوا عليه »)** قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية من حديث سالم مولى أبي حذيفة، وأبو منصور الديلمي من حديث أنس وهو ضعيف أيضاً انتهى.

قلت: قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن أحمد بن علي، حدثنا أحمد بن الهيثم، حدثنا مسلم ابن إبراهيم، حدثنا بشر بن مطر بن حكيم بن دينار النطعي قال: سمعت عمرو بن دينار وكيل آل الزبير يحدث مالك بن دينار قال: حدثني شيخ من الأنصار يحدث عن سالم مولى أبي حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: « ليجاءن بأقوام يوم القيامة معهم من الحسنات مثل جبال تهامة حتى إذا جيء بهم جعل الله أعمالهم هباء ثم قذفهم في النار » فقال سالم: يا رسول الله بأبي أنت وأمي حل لنا هؤلاء الأقوام حتى نعرفهم فو الذي بعثك بالحق إني أتخوّف أن أكون منهم. قال يا سالم: أما انهم كانوا يصومون ويصلون ولكنهم كانوا إذا عرض لهم شيء من الحرام وثبوا عليه فأدحض الله أعمالهم، فقال مالك بن دينار: هذا والله النفاق، فأخذ المعلى بن زياد بلحيته فقال: صدقت والله أبا يحي انتهى.

وكذلك رواه سمويه في فوائده والخطيب في المتفق والمفترق، وأورده صاحب القوت فقال: حدثنا عبد الواحد بن زيد، عن الحسن، عن أنس فذكره مثل سياق المصنف ثم قال: ورويناه من طريق آخر فذكره بنحو سياق صاحب الحلية، وهو في الحلية أيضاً في ترجمة الفضيل بن عياض عنه، عن عمران بن حسان عن الحسن قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات يوم فقال « هل منكم من أحد » الحديث إلى قوله: « خمسين صديقاً » ثم قال: لا أعلم رواه بهذا اللفظ إلا الفضيل عن عمران، وعمران يعد من أصحاب الحسن لم يتابع على هذا الحديث.

قلت: وبما تقدم عن القوت يظهر أن عبد الواحد بن زيد تابعه على ذلك والله أعلم.

(وقال ﷺ في بعض خطبه « المؤمن بين مخافتين بين أجل قد مضى لا يدري ما الله صانع فيه وبين أجل قد بقي لا يدري ما الله قاض فيه فليتزود العبد لنفسه من نفسه ومن دنياه لآخرته ومن حياته لموته ومن شبابه لهرمه، فإن الدنيا خلقت لكم وأنت خلقتم

للآخرة، والذي نفسي بيده ما بعد الموت من مستعتب ولا بعد الدنيا من دار إلا الجنة أو النار »، وقال عيسى عليه السلام: لا يستقيم حب الدنيا والآخرة في قلب مؤمن كما لا يستقيم الماء والنار في إناء واحد.

وروي أن جبريل عليه السلام قال لنوح عليه السلام: يا أطول الأنبياء عمراً كيف وجدت الدنيا؟ فقال: كدار لها بابان دخلت من أحدهما وخرجت من الآخر. وقيل لعيسى عليه السلام: لو اتخذت بيتاً يكنك. قال: يكفينا خلقان من كان قبلنا. وقال نبينا ﷺ: « احذروا الدنيا فإنها أسحر من هاروت وماروت »، وعن الحسن قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم على أصحابه فقال: « هل منكم من يريد أن يذهب الله عنه العمى ويجعله بصيراً ألا إنه من رغب في الدنيا وطال أمله فيها أعمى الله قلبه على قدر ذلك، ومن زهد في الدنيا وقصر فيها أمله أعطاه الله علماً بغير تعلم، وهدى بغير هداية: ألا أنه سيكون بعدكم قوم لا يستقيم لهم الملك، إلا بالقتل والتجبر، ولا الغنى إلا بالفخر

للآخرة، والذي نفسي بيده ما بعد الموت من مستعتب ولا بعد الموت من دار إلا الجنة أو النار ») قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من رواية الحسن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وفيه انقطاع.

(وقال عيسى عليه السلام: لا يستقيم حب الدنيا والآخرة في قلب مؤمن كما لا يستقيم الماء والنار في إناء واحد) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا.

(ويروى أن جبريل) عليه السلام **(قال لنوح عليه السلام: يا أطول الانبياء عمراً كيف وجدت الدنيا؟ قال: كبابين دخلت من أحدهما وخرجت من الآخر)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. **(وقيل لعيسى عليه السلام: لو اتخذت بيتاً)** تأوي إليه. **(فقال: يكفينا خلقان من كان قبلنا)** يقال ثوب خلق وجمعه خلقان أي بال.

(وقال نبينا ﷺ: « احذروا الدنيا فإنها أسحر من هاروت وماروت ») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من طريقه من رواية أبي الدرداء الرهاوي، وقال البيهقي: إن بعضهم قال عن أبي الدرداء عن رجل من الصحابة. قال الذهبي: لا يدرى من أبو الدرداء وقال: هذا منكر لا أصل له.

(وعن الحسن) البصري **(قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم على أصحابه فقال: « هل منكم من يريد أن يذهب الله عنه العمى ويجعله بصيراً ألا إنه من رغب في الدنيا وطال أمله فيها أعمى الله قلبه على قدر ذلك، ومن زهد في الدنيا وقصر أمله فيها أعطاه الله علماً بغير تعلم وهدى بغير هداية، ألا إنه سيكون بعدكم قوم لا يستقيم لهم الملك إلا**

والبخل، ولا المحبة إلا باتباع الهوى، إلا فمن أدرك ذلك الزمان منكم فصبر على الفقر وهو يقدر على الغنى، وصبر على البغضاء وهو يقدر على المحبة، وصبر على الذل وهو يقدر على العز لا يريد بذلك إلا وجه الله تعالى أعطاه الله ثواب خمسين صديقاً».

وروي أن عيسى عليه السلام اشتد عليه المطر والرعد والبرق يوماً، فجعل يطلب شيئاً يلجأ إليه فوقعت عينه على خيمة من بعيد فأتاها فإذا فيها امرأة فحاد عنها، فإذا هو بكهف في جبل فأتاه فإذا فيه أسد فوضع يده عليه وقال: إلهي جعلت لكل شيء مأوى ولم تجعل لي مأوى، فأوحى الله تعالى إليه: مأواك في مستقر رحمتي لأزوجنك يوم القيامة مائة حوراء خلقتها بيدي، ولأطعمن في عرسك أربعة آلاف عام يوم منها كعمر الدنيا، ولآمرنّ منادياً ينادي أيـن الزهـاد في الدنيـا زوروا عـرس الزاهـد في الدنيـا

بالقتل والتجبر، ولا الغنى إلا بالفخر والبخل، ولا المحبة إلا باتباع الهوى. ألا فمن أدرك ذلك الزمان منكم فصبر للفقر وهو يقدر على الغنى، وصبر للبغضاء وهو يقدر على المحبة، وصبر على الذل وهو يقدر على العز لا يريد بذلك إلا وجه الله أعطاه الله عز وجل ثواب خمسين صديقاً) » قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من طريقه هكذا مرسلاً، وفيه إبراهيم بن الأشعث تكلم فيه أبو حاتم انتهى.

قلت: ورواه من هذا الطريق أيضاً أبو نعيم في الحلية بلفظ: «هل منكم أحد يريد أن يؤتيه الله علماً من غير تعلم وهدى بغير هداية، هل منكم أحد يريد أن يذهب الله عنه العمى ويجعله بصيراً ألا من رغب في الدنيا» الحديث بطوله.

وأخرج أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب المواعظ والوصايا من حديث ابن عباس: «من رغب في الدنيا وأطال أمله فيها أعمى الله قلبه على قدر رغبته فيها، ومن زهد في الدنيا وقصر فيها أمله أعطاه الله علماً من غير تعلم وهدى من غير هداية».

وأخرج أبو نعيم في الحلية والديلمي في مسند الفردوس من حديث علي «من زهد في الدنيا علمه الله بلا تعلم وهداه بلا هداية جعله بصيراً وكشف عنه العمى» وإسنادهما ضعيف.

(وروي أن عيسى عليه السلام اشتد عليه المطر والرعد والبرق يوماً فجعل يطلب شيئاً يلجأ إليه فرفعت له خيمة) وفي نسخة فوقعت عينه على خيمة **(من بعيد فأتاها فإذا فيها امرأة فحاد عنها)** أي مال، **(فإذا هو بكهف في جبل فإذا فيه أسد فوضع يده عليه وقال: الهي لكل شيء مأوى)** أي موضع يأوي إليه **(ولم تجعل لي مأوى، فأوحى الله إليه مأواك في مستقر رحمتي لأزوّجنك يوم القيامة مائة حوراء خلقتها بيدي، ولأطعمن في عرسك أربعة آلاف عام يوم منها كعمر الدنيا، ولآمرنّ منادياً ينادي أين الزهاد في الدنيا زوروا عرس الزاهد عيسى بن مريم)**. أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا.

عيسى ابن مريم. وقال عيسى ابن مريم عليه السلام: ويل لصاحب الدنيا كيف يموت ويتركها وما فيها، وتغره ويأمنها، ويثق بها وتخذله، وويل للمغترين كيف أرتهم ما يكرهون وفارقهم ما يحبون وجاءهم ما يوعدون؟ وويل لمن الدنيا همه والخطايا عمله كيف يفتضح غداً بذنبه؟ وقيل أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام: يا موسى ما لك ولدار الظالمين إنها ليست لك بدار أخرج منها همك وفارقها بعقلك، فبئست الدار هي إلا لعامل يعمل فيها فنعمت الدار هي يا موسى إني مرصد للظالم حتى آخذ منه للمظلوم.

وروي أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح فجاءه بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلى رسول الله ﷺ إنصرف فتعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم ثم قال: أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء» قالوا: أجل يا رسول الله، قال: «فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما اهلكتهم». وقال أبو

(قال عيسى عليه السلام: ويل لصاحب الدنيا كيف يموت ويتركها ويأمنها وتغره ويثق بها وتخذله، ويل للمغترين كيف أرتهم ما يكرهون وفارقهم ما يحبون وجاءهم ما يوعدون. وويل لمن الدنيا همه والخطايا عمله كيف يفتضح غداً بذنبه) ؟ أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا.

(وقيل: أوحى الله إلى موسى عليه السلام يا موسى مالك ولدار الظالمين إنها ليست لك بدار أخرج منها همك وفارقها بعقلك فبئست الدار هي إلا لعامل يعمل فيها، فنعمت الدارهي يا موسى إني مرصد للظالم حتى آخذ منه للمظلوم) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا.

(وروي أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة) عامر **(بن الجراح)** أحد العشرة رضي الله عنهم، **(فجاءه بمال من البحرين)** ناحية بالبصرة، **(فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة)** بالمال **(فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف فتعرضوا له، فتبسم ﷺ حين رآهم، ثم قال: «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء» قالوا: أجل يا رسول الله. قال «فابشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخاف أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم»)** متفق عليه من حديث عمرو بن عوف البدري.

سعيد الخدري: قال رسول الله ﷺ: « إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض » فقيل ما بركات الأرض؟ قال: « زهرة الدنيا ». وقال ﷺ: « لا تشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا »، فنهى عن ذكرها فضلاً عن إصابة عينها.

وقال عمار بن سعيد: مر عيسى عليه السلام بقرية فإذا أهلها موتى في الأفنية والطرق، فقال: يا معشر الحواريين إن هؤلاء ماتوا عن سخطة ولو ماتوا عن غير ذلك لتدافنوا، فقالوا: يا روح الله وددنا أن لو علمنا خبرهم. فسأل الله تعالى فأوحى إليه إذا كان الليل فنادهم يجيبوك، فلما كان الليل أشرف على نشز ثم نادى: يا أهل القرية فأجابه مجيب لبيك يا روح الله! فقال: ما حالكم وما قصتكم؟ قال: بتنا نحن في عافية وأصبحنا في الهاوية، قال: وكيف ذاك؟ قالوا: بحبنا الدنيا وطاعتنا أهل المعاصي، قال: وكيف كان حبكم للدنيا؟ قال: حب الصبي لأمه إذا أقبلت فرحنا بها وإذا أدبرت حزنا وبكينا عليها، قال: فما بال أصحابك لم يجيبوني؟ قال: لأنهم ملجمون بلجم من نار بأيدي ملائكة غلاظ شداد، قال: فكيف أجبتني أنت من بينهم؟ قال: لأني كنت فيهم ولم أكن منهم، فلما نزل بهم العذاب أصابني معهم، فأنا معلق على شفير جهنم لا

(**وقال أبو سعيد الخدري**) رضي الله عنه: (**قال رسول الله ﷺ: « إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض » فقيل: ما بركات الأرض؟ فقال: « زهرة الدنيا »**) متفق عليه. (**وقال ﷺ: « لا تشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا »**) لأن الله يغار على قلب عبده أن يشتغل بغيره. رواه ابن أبي الدنيا ومن طريقه البيهقي في الشعب من رواية محمد بن النضر الحارثي مرسلاً، (**فنهى عن ذكرها فضلاً عن إصابة عينها**) ففيه تشديد.

(**وقال عمار بن سعيد**) كذا في النسخ ولم أجد له ترجمة: (**مرّ عيسى عليه السلام بقرية فإذا أهلها موتى في الأفنية**) جمع فناء بالكسر وفناء الدار ما حولها (**والطرق، فقال لهم: يا معشر الحواريين إن هؤلاء ماتوا عن سخطه ولو ماتوا عن غير ذلك لتدافنوا**) أي لدفن بعضهم بعضاً. (**فقالوا: يا روح الله وددنا أنا علمنا خبرهم. فسأل ربه فأوحى الله إليه إذا كان الليل فنادهم يجيبوك فلما كان الليل أشرف**) أي صعد (**على نشز**) محركة أي موضع عال (**ثم نادى: يا أهل القرية فأجابه مجيب لبيك يا روح الله! فقال: ما حالكم وما قصتكم؟ قال: بتنا في العافية وأصبحنا في الهاوية**) وهي دركة من دركات جهنم. (**قال: وكيف ذلك؟ قال: لحبنا الدنيا وطاعتنا أهل المعاصي. قال: وكيف كان حبكم للدنيا؟ قال: حب الصبي لأمه إذا أقبلت فرح بها وإذا أدبرت بكى وحزن عليها. قال: فما بال أصحابك لا يجيبوني؟ قال: لأنهم ملجمون بلجم من نار بأيدي ملائكة غلاظ شداد. قال: فكيف أجبتني أنت من بينهم؟ قال: لأني كنت فيهم ولم أكن منهم، فلما نزل بهم العذاب أصابني**

أدري أنجو منها أم أكبكب فيها؟ فقال المسيح للحواريين: لأكل خبز الشعير بالملح الجريش ولبس المسوح والنوم على المزابل كثير مع عافية الدنيا والآخرة.

وقال أنس: كانت ناقة رسول الله ﷺ العضباء لا تسبق فجاء أعرابي بناقة له فسبقها، فشق ذلك على المسلمين، فقال ﷺ: «إنه حق على الله أن لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه»، وقال عيسى عليه السلام: من الذي يبني على موج البحر داراً؟ تلكم الدنيا فلا تتخذوها قراراً. وقيل لعيسى عليه السلام: علمنا علماً واحداً يحبنا الله عليه، قال: ابغضوا الدنيا يحبكم الله تعالى. وقال أبو الدرداء، قال رسول الله ﷺ: «لو

معهم فأنا معلق على شفير جهنم لا أدري أنجو منها أم أكبكب فيها. فقال المسيح عليه السلام للحواريين: لأكل خبز الشعير بالملح الجريش ولبس المسوح) جمع مسح بالكسر وهو الصوف الأسود **(والنوم على المزابل كثير مع عافية الدنيا والآخرة)**. أخرجه أبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن محمد بن زكريا، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا سهل بن عاصم، حدثنا عبدالله بن محمد بن عقبة، حدثني عبد الرحمن أبو طالوت، حدثنا مهاجر الأسدي، عن وهب بن منبه قال: مرَّ عيسى عليه السلام بقرية فساق بنحو من سياق المصنف وفيه قال: ما كان جنايتكم؟ قال: عبادة الطاغوت وحب الدنيا. قال: وما كانت عبادتكم الطاغوت؟ قال: الطاعة لأهل معاصي الله، وفيه قال عيسى عليه السلام: وما الهاوية؟ قال: سجين. قال: وما سجين؟ قال: جمرة من نار مثل أطباق الدنيا كلها دفنت أرواحنا فيها، وفيه: وأنا معلق بشعرة في الهاوية لا أدري أكردس في النار أم أنجو، فقال عيسى عليه السلام: بحق أقول لكم لأكل خبز الشعير وشرب ماء القراح والنوم على المزابل مع الكلاب لكثير مع عافية الدنيا والآخرة.

(وقال أنس) رضي الله عنه: **(كانت ناقة رسول الله ﷺ العضباء لا تسبق)** أي لا تجاريها النوق في سرعة السير، **(فجاء إعرابي بناقة له)** وفي رواية على قعود له **(فسبقها فشق ذلك على المسلمين)** أي اشتد كما في رواية **(فقال رسول الله ﷺ: «إنه حق)** وفي رواية: إن حقاً **(على الله ان لا يرفع شيئاً من أمر الدنيا إلا وضعه»)** ورواه أحمد وعبد بن حميد والبخاري وأبو داود وابن حبان والدارقطني والنسائي، ووجد بخط الكمال الدميري قال: أفادني بعض طلبة العلم أنه سمع بعض الحفاظ يقول: الاعرابي الذي جاء على قعود فسبق ناقة النبي ﷺ هو جبريل عليه السلام.

(وقال عيسى عليه السلام: من ذا الذي يبني على موج البحر داراً تلكم الدنيا فلا تتخذوها قراراً) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. **(وقيل لعيسى عليه السلام: علمنا عملاً واحداً يحبنا الله عليه. قال: ابغضوا الدنيا يحبكم الله)**. أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. **(وقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم**

تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ولهانت عليكم الدنيا ولآثرتم الآخرة »، ثم قال أبو الدرداء ـ من قبل نفسه ـ لو تعلمون ما أعلم لخرجتم إلى الصعدات تجأرون وتبكون على أنفسكم، ولتركتم أموالكم لا حارس لها ولا راجع إليها إلا ما لا بد لكم منه، ولكن يغيب عن قلوبكم ذكر الآخرة، وحضرها الأمل فصارت الدنيا أملك بأعمالكم، وصرتم كالذين لا يعلمون فبعضكم شر من البهائم التي لا تدع هواها مخافة مما

قليلاً ولبكيتم كثيراً ولهانت عليكم الدنيا ولآثرتم الآخرة ») قال العراقي: رواه الطبراني دون قوله « ولهانت » الخ زاد « ولخرجتم إلى الصعدات » الحديث. وزاد الترمذي، وابن ماجه من حديث أبي ذر « وما تلذذتم بالنساء على الفرش » رأول الحديث متفق عليه من حديث أنس، وفي افراد البخاري من حديث عائشة اهـ.

قلت: قد تقدم الكلام على هذا الحديث، وتمام الحديث عند الطبراني بعد قوله « ولخرجتم إلى الصعدات تجارون إلى الله لا تدرون تنجون أو لا تنجون ». وقد رواه الحاكم والبيهقي كذلك. وعند ابن عساكر من حديث أبي الدرداء « لو تعلمون ما أنتم لاقون بعد الموت ما أكلتم طعاماً على شهوة أبداً، ولا شربتم شراباً على شهوة أبداً، ولأدخلتم بيتاً تستظلون به ولمررتم إلى الصعدات تلدمون صدوركم وتبكون على أنفسكم ». ورواه أبو نعيم في الحلية من قوله، وعند الحاكم من حديث أبي ذر « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب » وفي الحلية في ترجمة العلاء بن زياد عن أبي ذر مثل سياق الترمذي وابن ماجه بزيادة « وددت أني شجرة تعضد ». وأما صدر الحديث فرواه أيضاً من حديث أنس أحمد والدارمي والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان، ورواه من حديث أبي هريرة أحمد والبخاري والترمذي وهو عند الحاكم بزيادة في آخره « يظهر النفاق وترتفع الامانة » الحديث.

(وقال أبو الدرداء ـ من قبل نفسه ـ لو تعلمون ما أعلم لخرجتم إلى الصعدات) بضمتين أي إلى البراري والقفار **(تبكون على أنفسكم)** قد مرّ عند الطبراني أنه من جملة حديث أبي الدرداء، ولفظه: ولخرجتم إلى الصعدان تجأرون إلى الله. وعند ابن عساكر بلفظ: ولمررتم إلى الصعدات تلدمون صدوركم، وأخرجه أبو نعيم في الحلية من قوله قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا داود بن عمرو، حدثنا عبشر، حدثنا برد عن حزام بن حكيم قال: قال أبو الدرداء: تعلمون ما أنتم راؤن بعد الموت لما أكلتم طعاماً على شهوة. ولا شراباً على شهوة، ولا دخلتم بيتاً تستظلون فيه ولخرجتم إلى الصعدات تضربون صدوركم وتبكون على أنفسكم. وددت أني شجرة تعضد ثم تؤكل. إلى هنا نص الحلية، ثم ساق المصنف بقية كلام أبي الدرداء فقال: **(ولتركتم أموالكم لا حارس لها ولا راجع إليها إلا ما لا بدّ لكم منه، ولكن يغيب عن قلوبكم ذكر الآخرة وحضرها الأمل، فصارت الدنيا أملك بأعمالكم وصرتم كالذين لا يعلمون فبعضكم شر من البهائم التي لا تدع)** أي لا تترك

هو في عاقبته، ما لكم لا تحابون ولا تناصحون وأنتم إخوان على دين الله ما فرق بين أهوائكم إلا خبث سرائركم، ولو اجتمعتم على البر لتحاببتم، ما لكم تناصحون في أمر الدنيا ولا تناصحون في أمر الآخرة؟ ولا يملك أحدكم النصيحة لمن يحبه ويعينه على أمر آخرته، ما هذا إلا من قلة الإيمان في قلوبكم، لو كنتم توقنون بخير الآخرة وشرها كما توقنون بالدنيا لآثرتم طلب الآخرة لأنها أملك لأموركم. فإن قلتم: حب العاجلة غالب؟ فإنا نراكم تدعون العاجل من الدنيا للآجل منها، تكدون أنفسكم بالمشقة والاحتراف في طلب أمر لعلكم لا تدركونه، فبئس القوم أنتم ما حققتم إيمانكم بما يعرف به الإيمان البالغ فيكم! فإن كنتم في شك مما جاء به محمد ﷺ فأتونا لنبين لكم ولنريكم من النور ما تطمئن إليه قلوبكم! والله ما أنتم بالمنقوصة عقولكم فنعذركم إنكم تستبينون صواب الرأي في دنياكم وتأخذون بالحزم في أموركم، ما لكم تفرحون باليسير من الدنيا تصيبونه وتحزنون على اليسير منها يفوتكم، حتى يتبين ذلك في وجوهكم ويظهر على ألسنتكم، وتسمونها المصائب وتقيمون فيها المآتم، وعامتكم قد تركوا كثيراً من دينهم ثم لا يتبين ذلك في وجوهكم ولا يتغير حالكم، إني لأرى الله قد تبرأ منكم يلقي بعضكم بعضاً بالسرور، وكلكم يكره أن يستقبل صاحبه بما يكره مخافة أن يستقبله صاحبه بمثله

(**هواها مخافة مما في عاقبته**)، ثم قال: (**ما لكم لا تحابون**) أي لا يحب بعضكم بعضاً (**ولا تناصحون**) أي لا ينصح بعضكم بعضاً (**وانتم اخوان على دين، ما فرق بين أهوائكم إلا خبث سرائركم**) أي فساد بواطنكم، (**ولو تجامعتم على البر لتحاببتم، مالكم لا تناصحون في أمر الدنيا ولا يملك أحدكم النصحية لمن يحبه ويعينه على أمر آخرته، ما هذا إلا من قلة الإيمان في قلوبكم. لو كنتم توقنون بخير الآخرة وشرها كما توقنون بالدنيا لآثرتم طلب الآخرة لأنها أملك بقلوبكم، فإن قلتم: حب العاجلة غالب فإنا نراكم تدعون العاجل من الدنيا للآجل منها تكدون**) أي تتعبون (**أنفسكم بالمشقة والاحتراف**) أي الاكتساب (**في طلب أمر لعلكم لا تدركونه فبئس القوم أنتم ما حققتم إيمانكم بما يعرف به الإيمان البالغ فيكم، فإن كنتم في شك مما جاء به محمد**) ﷺ (**فاتونا فلنبين لكم ولنريكم من النور ما تطمئن إليه قلوبكم، والله ما أنتم بالمنقوصة عقولكم فنعذركم**) أي نقبل عذركم (**إنكم لتبينون صواب الرأي في دنياكم وتأخذون بالحزم في أموركم ما لكم تفرحون باليسير من الدنيا إذ تصيبونه وتحزنون على اليسير منها**) إذ (**يفوتكم حتى يتبين ذلك في وجوهكم ويظهر على ألسنتكم وتسمونها المصائب وتقيمون فيها المآتم**) جمع مأتم أي البكاء والعويل والحزن، (**وعامتكم قد تركوا كثيراً من دينهم، ثم لا يتبين ذلك في جوههم ولا يتغير حالكم إني لأرى الله قد تبرأ منكم يلقى بعضكم بعضاً بالشرور، وكلكم يكره أن يستقبل صاحبه بما**

فاصطحبتم على الغل ونبتت مراعيكم على الدمن وتصافيتم على رفض الأجل ، ولوددت أن الله تعالى أراحني منكم وألحقني بمن أحب رؤيته ولو كان حياً لم يصابركم ، فإن كان فيكم خير فقد أسمعتكم وإن تطلبوا ما عند الله تجدوه يسيراً ، وبالله أستعين على نفسي

يكره مخافة أن يستقبله صاحبه بمثله **فاصطحبتم على الغل)** أي الحقد في الصدور ، **(ونبتت مراعيكم على الدمن)** جمع دمنة بالكسر كسدرة وسدر وهو الموضع المتلبد بالسرجين ، **(وتصافيتم على رفض)** أي ترك **(الأجل ، ولوددت أن الله أراحني منكم)** بالموت **(والحقني بمن أحب رؤيته)** ولو كان **(حياً لم يصابركم)** يعني به النبي ﷺ وأصحابه ، **(فإن كان فيكم خير فقد أسمعتكم)** أي أبلغت القول إلى أسماعكم إن كنتم تقبلونه وتعملون به ، **(وان تطلبوا ما عند الله تجدوه يسيراً)** أي سهلاً ، **(والله استعين على نفسي وعليكم)** إلى هنا اهـ كلام أبي الدرداء رضي الله عنه .

ومن كلام علي رضي الله عنه مما هو في نهج البلاغة : ولو تعلمون ما أعلم مما طوى عنكم غيبه إذاً لخرجتم إلى الصعدات تبكون على أعمالكم وتلدمون على أنفسكم ، ولتركتم أموالكم لا حارس لها ولا خائف عليها ، ولهمت كل امرىء منكم نفسه لا يلتفت إلى غيرها ، ولكنكم نسيتم ما ذكرتم وأمنتم ما حذرتم ، فبان منكم رأيكم وتشتت عليكم أمركم ، لوددت أن الله فرق بيني وبينكم والحقني بمن هو أحق لي منكم .

ومما رواه ابن المبارك عن الأوزاعي عن حسان بن عطية أن أبا الدرداء كان يقول : لا تزالون بخير ما أحببتم خياركم وما قيل فيكم الحق فقبلتموه ، فإن عارف الحق كعامله .

ومما رواه المسعودي عن أبي الهيثم قال : قال أبو الدرداء : لا تكلفوا من الناس ما لم تكلفوا ، ولا تحاسبوا الناس دون ربهم . ابن آدم عليك نفسك فإنه من يتتبع ما يرى في الناس يطل حزنه ولا يشف غيظه .

ومما رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسنده إليه قال : اعبدوا الله كأنكم ترونه وعدوا أنفسكم من الموتى ، واعلموا أن قليلاً يغنيكم خير من كثير يلهيكم ، واعلموا ان البر لا يبلى وأن الإثم لا ينسى .

ومما رواه يزيد بن عمرون عن جُويبر عن الضحاك عنه قال : قال يا أهل دمشق أنتم الإخوان في الدنيا والجيران في الدار والأنصار على الأعداء ما يمنعكم من مودتي ، وإنما مؤنتي على غيركم . ما لي أرى علماءكم يذهبون وجهالكم لا يتعلمون ، وأراكم قد أقبلتم على ما تكفل لكم به وتركتم ما أمرتم به ألا إن قوماً بنوا شديداً وجمعوا كثيراً وأملوا بعيداً فأصبح بنيانهم قبوراً وأملهم غروراً وجمعهم بوراً .

ومما رواه أحمد بن حنبل بسنده إليه أنه كان يقول : ويل لكل جماع فاغرٍ فاهُ ككأنه مجنون يرى

وعليكم. وقال عيسى عليه السلام: يا معشر الحواريين ارضوا بدنيء الدنيا مع سلامة الدين كما رضي أهل الدنيا بدنيء الدين مع سلامة الدنيا. وفي معناه قيل:

أرى رجالاً بأدنى الدين قد قنعوا ... وما أراهم رضوا في العيش بالدون
فاستغن بالدين عن دنيا الملوك كما اسـ ... ـتغنى الملوك بدنياهم عن الدين

وقال عيسى عليه السلام: يا طالب الدنيا لتبرّ★ تركك الدنيا أبرّ. وقال نبينا ﷺ: «لتأتينكم بعدي دنيا تأكل إيمانكم كما تأكل النار الحطب»، وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام: يا موسى لا تركن إلى حب الدنيا فلن تأتيني بكبيرة هي أشد منها.

ما عند الناس ولا يرى ما عنده، لو يستطيع لوصل الليل بالنهار ويله من حساب غليظ وعذاب شديد.

ومما رواه خالد بن يزيد عن سعيد بن هلال عنه أنه كان يقول: ما معشر أهل دمشق لا تستحيون تجمعون ما لا تأكلون وتبنون ما لا تسكنون وتأملون ما لا تبلغون. قد كان القرون من قبلكم يجمعون فيوعون ويأملون فيطيلون ويبنون فيوثقون، فأصبح جمعهم بوراً وأملهم غروراً وبيوتهم قبوراً. هذه عاد قد ملأت ما بين عدن إلى عمان أموالاً وأولاداً، فمن يشتري مني تركة عاد بدرهمين.

ومما رواه صفوان بن عمرو عنه أنه كان يقول: يا معشر أهل الأموال بردوا على جلودكم من أموالكم قبل أن نكون وإياكم فيها سواء ليس إلا أن تنظروا فيها وننظر فيها معكم. إني أخاف عليكم شهوة خفية في نعمة ملهية، وذلك حين تشبعون من الطعام وتجوعون من العلم إلى غير ذلك من غرر كلامه مما هو مذكور في الحلية وغيرها. والله أعلم.

(وقال عيسى عليه السلام: يا معشر الحواريين ارضوا بدنيء الدنيا) أي حقيرها **(مع سلامة الدين كما رضي أهل الدنيا بدنيء الدين مع سلامة الدنيا)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا، **(وفي معناه قد قيل)**:

(أرى رجالاً بأدنى الدين قد قنعوا ... ولا أراهم رضوا في العيش بالدون)
(فاستغن بالدين عن دنيا الملوك كما اسـ ... ـتغنى الملوك بدنياهم عن الدين)

(وقال عيسى عليه السلام: يا طالب الدنيا لتبرّ بها) أي لتصير براً بها **(تركك الدنيا أبر)** أي أكثر براً أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. **(وقال نبينا ﷺ: «لتأتينكم بعدي دنيا تأكل إيمانكم كما تأكل النار الحطب»)** قال العراقي لم أجد له أصلاً. **(وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام: يا موسى لا تركنن إلى حب الدنيا فلن تأتيني بكبيرة أشد عليك منها)** أخرجه صاحب الحلية من طريق سفيان عن منصور بن المعتمر عن مجاهد عن كعب قال الرب تعالى لموسى: يا موسى لا تركنن إلى حب الدنيا فإنك لن تلقاني بكبيرة من الكبائر أخسر

ومر موسى عليه السلام برجل وهو يبكي ورجع وهو يبكي، فقال موسى: يا رب عبدك يبكي من مخافتك فقال: يا بن عمران لو سال دماغه مع دموع عينيه ورفع يديه حتى يسقطا لم أغفر له وهو يحب الدنيا.

الآثار: قال علي رضي الله عنه: من جمع فيه ست خصال لم يدع للجنة مطلباً ولا عن النار مهرباً؛ أولها: من عرف الله فأطاعه، وعرف الشيطان فعصاه، وعرف الحق فاتبعه، وعرف الباطل فاتقاه، وعرف الدنيا فرفضها، وعرف الآخرة فطلبها، وقال الحسن: رحم الله أقواماً كانت الدنيا عندهم وديعة فأدوها إلى من ائتمنهم عليها، ثم راحوا خفافاً. وقال أيضاً رحمه الله: من نافسك في دينك فنافسه ومن نافسك في دنياك فألقها في نحره. وقال لقمان لابنه: يا بنيّ إن الدنيا بحر عميق وقد غرق فيه ناس كثير فلتكن سفينتك فيها تقوى الله عز وجل، وحشوها الإيمان بالله تعالى، وشراعها التوكل على الله عز وجل، لعلك تنجو وما أراك ناجياً. وقال الفضيل: طالت فكرتي في هذه الآية:

عليك من الركون إلى الدنيا، **(ومرَّ موسى عليه السلام برجل وهو يبكي ورجع)** عليه **(وهو يبكي، فقال موسى: يا رب عبدك يبكي من مخافتك. فقال: يا بـن عمران لو نزل دماغه مع دموع عينيه ورفع يديه حتى تسقطا لم أغفر له وهو يحب الدنيا)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا.

(الآثار الواردة) في ذمها: **(قال علي رضي الله عنه: من جمع ست خصال لم يدع للجنة مطلباً ولا عن النار مهرباً أولها: من عرف الله فاطاعه، وعرف الشيطان فعصاه، وعرف الحق فاتبعه، وعرف الباطل فألقاه)** أي اجتنبه، **(وعـرف الدنيـا فـرفضهـا)** أي تـركهـا، **(وعرف الآخرة فطلبها)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. **(وقال الحسن البصري)** رحمه الله تعالى: **(رحم الله اقواماً كانت الدنيا عندهم وديعة فأدوها إلى من ائتمنهم عليها ثم راحوا خفافاً)** نقله صاحب القوت. **(وقال أيضاً: من نافسك في دينك فنافسه)** أي فإن المنافسة في أمور الدين مندوب إليها، **(ومن نافسك في دنياك فالقها في نحره)** نقله صاحب القوت. **(وقال لقمان لابنه)** وهو يعظه: **(يا بني إن الدنيا بحر عميق وقد غرق فيه ناس كثير فلتكن سفينتك فيها تقوى الله، وحشوها الإيمان بالله، وشراعها التوكل على الله، لعلك تنجو وما أراك ناجياً)** نقله صاحب القوت. وقد روي نحو ذلك عن وهب بن منبه وهو في الحلية قال: يا بني اتخذ طاعة الله تجارة تريد بها الدنيا والآخرة، والإيمان بالله سفينتك التي تحمل عليها، والتوكل على الله دقلها والدنيا بحرك والأيام موجك والأعمال المفروضة تجارتك إلى آخر ما قال. **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(طالت فكرتي في هذه الآية ﴿إنا جعلنا ما**

﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ★ وإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيداً جُرُزاً﴾ [الكهف: ٧، ٨]، وقال بعض الحكماء: إنك لن تصبح في شيء من الدنيا إلا وقد كان له أهل قبلك وسيكون له أهل بعدك، وليس لك من الدنيا إلا عشاء ليلة وغداء يوم، فلا تهلك في أكلة، وصم عن الدنيا وأفطر على الآخرة، وإن رأس مال الدنيا الهوى وربحها النار. وقيل لبعض الرهبان: كيف ترى الدهر؟ قال: يخلق الأبدان ويجدد الآمال ويقرب المنية ويبعد الأمنية. قيل: فما حال أهله؟ قال: من ظفر به تعب ومن فاته نصب. وفي ذلك قيل:

ومن يحمد الدنيا لعيش يسره ... فسوف لعمري عن قليل يلومها
إذا أدبرت كانت على المرء حسرة ... وإن أقبلت كانت كثيراً همومها

وقال بعض الحكماء: كانت الدنيا ولم أكن فيها، وتذهب الدنيا ولا أكون فيها، فلا أسكن إليها فإن عيشها نكد وصفوها كدر وأهلها منها على وجل، إما بنعمة زائلة أو بلية نازلة أو منية قاضية. وقال بعضهم: من عيب الدنيا أنها لا تعطي أحداً ما يستحق،

على الأرض) من الحيوان والنبات والمعادن **(زينة لها)** لأهلها **(لنبلوهم)** أي لنختبرهم **(أيهم أحسن عملاً)** في تعاطيه وهو من زهد فيه ولم يغتر به وقنع منه بما يزجي أيامه وصرفه على ما ينبغي، وفيه تسكين لرسول الله ﷺ. **(وإنا لجاعلون ما عليها صعيداً جرزاً﴾)** تزهيد فيه، والجزر الذي قطع نباتها من الجرز وهو القطع، والمعنى: إنا لنعيد ما عليها من الزينة تراباً مستوياً بالأرض ونجعله كصعيد أملس لا نبات فيه. **(وقال بعض الحكماء: إنك لن تصبح في شيء من الدنيا إلا وقد كان له أهل قبلك ويكون له أهل بعدك، وليس لك من الدنيا إلا عشاء ليلة وغداء يوم، فلا تهلك في أكله، وصم عن الدنيا وافطر على الآخرة، وإن رأس مال الدنيا الهوى وربحها النار)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا **(وقيل لبعض الرهبان: كيف ترى الدهر؟ قال: يخلق الأبدان)** أي يبليها **(ويجدد الآمال ويقرب المنية)** أي الموت **(ويبعد الأمنية. قال: فما حال أهله؟ قال: من ظفر به تعب ومن فاته نصب)** يقال: نضب الماء في الأرض إذا غار، **(وقد قيل)** في معنى ذلك:

(ومن يحمد الدنيا لعيشٍ يسره ... فسوف لعمري عن قليل يلومها)
(إذا أدبرت كانت على المرء حسرة ... وإن أقبلت كانت كثيراً همومُها)

(وقال بعض الحكماء: كانت الدنيا ولم أكن فيها وتذهب الدنيا ولا أكون فيها فلا أسكن إليها، فإن عيشها نكد) أي عسر وتعب **(وصفوها كدر وأهلها منها على وجل)** أي خوف، **(إما بنعمة زائلة)** أي ستزول قريباً **(أو بلية نازلة)** ستنزل قريباً **(أو منية قاضية)** أي متحتمة. **(وقال بعضهم: من عيب الدنيا أنها لا تعطي أحداً ما يستحق لكنها إما أن**

لكنها إما أن تزيد وإما أن تنقص. وقال سفيان: أما ترى النعم كأنها مغضوب عليها قد وضعت في غير أهلها. وقال أبو سليمان الداراني: من طلب الدنيا على المحبة لها لم يعط منها شيئاً إلا أراد أكثر. ومن طلب الآخرة على المحبة لها لم يعط شيئاً إلا أراد أكثر. وليس لهذا غاية. ولا لهذا غاية وقال رجل لأبي حازم: أشكو إليك حب الدنيا وليست لي بدار، فقال: انظر ما آتاكه الله عز وجل منها فلا تأخذه إلا من حله ولا تضعه إلا في حقه. ولا يضرك حب الدنيا، وإنما قال هذا لأنه لو آخذ نفسه بذلك لأتعبه حتى يتبرم بالدنيا ويطلب الخروج منها. وقال يحي بن معاذ: الدنيا حانوت الشيطان، فلا تسرق من حانوته شيئاً فيجيء في طلبه فيأخذك، وقال الفضيل: لو كانت الدنيا من ذهب يفنى والآخرة من خزف يبقى، لكان ينبغي لنا أن نختار خزفاً يبقى على ذهب يفنى. فكيف

تزيد) فوق استحقاقه **(وإما أن تنقص)** من استحقاقه روي ذلك من كلام علي رضي الله عنه.

(وقال سفيان) الثوري رحمه الله تعالى: **(أما ترى النعم كأنها مغضوب عليها قد وضعت في غير أهلها)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(وقال أبو سليمان الداراني)** رحمه الله تعالى: **(من طلب الدنيا على المحبة لها لم يعط منها شيئاً إلا أراد أكثر)** مما طلب، **(ومن طلب الآخرة على المحبة لها لم يعط منها شيئاً إلا أراد أكثر)** مما طلب، **(وليس لهذا غاية ولا لهذا غاية)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال رجل لأبي حازم)** سلمة بن دينار الأعرج المدني التابعي رحمه الله تعالى: **(أشكو إليك حب الدنيا وليست لي بدار. فقال: انظر ما آتاك الله عز وجل منها فلا تأخذه إلا من حله)** أي من حيث هو حلال، **(ولا تضعه إلا في حقه ولا يضرك حب الدنيا)** أخرجه ابن أبي الدنيا، **(وإنما قال هذا لأنه لو آخذ نفسه بذلك لأتعبه حتى يتبرم)** أي يتضجر **(بالدنيا ويطلب الخروج منها)**.

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: قلت لأبي حازم يوماً إني لأجد شيئاً يحزنني. قال: وما هو يا ابن أخي؟ قلت: حب الدنيا. قال لي: اعلم يا ابن أخي أن هذا الشيء ما أعاتب نفسي على بعض شيء حببه الله إلي لأن الله تعالى قد حبب هذه الدنيا إلينا ولكن معاتبتنا أنفسنا في غير هذا أن لا يدعونا حبها إلى أن نأخذ شيئاً بشيء يكرهه الله تعالى. ولا نمنع شيئاً من شيء احبه الله تعالى فإذا نحن فعلنا ذلك لم يضرنا حبنا إياها. **(وقال يحي بن معاذ)** الرازي رحمه الله تعالى: **(الدنيا حانوت الشيطان)** أي دكانه الذي فيه متاعه **(فلا تسرق من حانوته شيئاً فيجيء في طلبه فيأخذك)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(لو كانت الدنيا من ذهب يفنى والآخرة من خزف يبقى لكان ينبغي لنا أن نختار)** لأنفسنا **(خزفاً يبقى على ذهب يفنى، فكيف وقد اخترنا خزفاً يفنى على ذهب يبقى)**؟ أخرجه أبو نعيم في الحلية.

وقد اخترنا خزفاً يفنى على ذهب يبقى؟ وقال أبو حازم: إياكم والدنيا فإنه بلغني أنه يوقف العبد يوم القيامة إذا كان معظماً للدنيا فيقال: هذا عظم ما حقره الله. وقال ابن مسعود: ما أصبح أحد من الناس إلا وهو ضيف وماله عارية، فالضيف مرتحل والعارية مردودة. وفي ذلك قيل:

وما المال والأهلون إلا ودائع ولا بدَّ يوماً أن ترد الودائع

وزار رابعة أصحابها، فذكروا الدنيا فأقبلوا على ذمها، فقالت: اسكتوا عن ذكرها فلولا موقعها من قلوبكم ما أكثرتم من ذكرها. ألا من أحب شيئاً أكثر من ذكره. وقيل لإبراهيم بن أدهم: كيف أنت؟ فقال:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع
فطوبى لعبد آثر الله ربه وجاد بدنياه لما يتوقع

(وقال أبو حازم) سلمة بن دينار الأعرج رحمه الله تعالى: **(إياكم والدنيا فإنه بلغني أنه يوقف العبد يوم القيامة إذا كان معظماً للدنيا فيقال: هذا عظم ما حقره الله تعالى)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. وأبو نعيم في الحلية. **(وقال ابن مسعود)** رضي الله عنه: **(ما أصبح أحد من الناس إلا وهو ضعيف وماله عارية والضيف مرتحل والعارية مردودة)** أخرجه الطبراني ومن طريقه أبو نعيم في الحلية من رواية الضحاك بن مزاحم قال: قال عبدالله: ما منكم إلا ضيف وماله عارية فالضيف مرتحل والعارية مؤداة لأهلها. **(وقد قيل)** في معنى ذلك:

(وما المال والأهلون إلا وديعة ولا بد يوماً أن ترد الودائع)

(و) يحكى أنه **(زار رابعة)** بنت إسماعيل العدوية البصرية **(أصحابها)** ممن كان يتردد عليها **(فذكروا الدنيا فأقبلوا على ذمها فقالت: اسكتوا عن ذكرها فلولا موقعها من قلوبكم ما أكثرتم من ذكرها. ألا من أحب شيئاً أكثر من ذكره)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا وقولها من أحب شيئاً أكثر من ذكره. حديث مرفوع أخرجه أبو نعيم، ثم الديلمي من طريق مقاتل بن حبان عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن عائشة به، **(وقيل لإبراهيم بن أدهم: كيف أنت؟ فقال)** منشداً:

(نرقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع)
(فطوبي لعبد آثر الله ربه وجاد بدنياه لما يتوقع)

أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق يعلى بن عبيد قال: دخل إبراهيم بن أدهم على أبي جعفر أمير المؤمنين فقال: كيف شأنكم يا أبا إسحاق؟ قال: يا أمير المؤمنين.

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع

وقيل أيضاً في ذلك:

أرى طالب الدنيا وإن طال عمره ... ونال من الدنيا سروراً وأنعما
كبان بنى بنيانه فأقامه ... فلما استوى ما قد بناه تهدما

وقيل أيضاً في ذلك:

هب الدنيا تساق إليك عفواً ... أليس مصير ذاك إلى انتقال
وما دنياك إلا مثل فيء ... أظلك ثم آذن بالزوال

وقال لقمان لابنه: يا بني بع دنياك بآخرتك تربحهما جميعاً، ولا تبع آخرتك بدنياك تخسرهما جميعاً. وقال مطرف بن الشخير: لا تنظر إلى خفض عيش الملوك ولين رياشهم، ولكن انظر إلى سرعة ظعنهم وسوء منقلبهم. وقال ابن عباس: إن الله تعالى جعل الدنيا ثلاثة أجزاء: جزءاً للمؤمن، وجزءاً للمنافق، وجزءاً للكافر، فالمؤمن يتزوّد، والمنافق

ومن طريق أبي عمير عن حمزة قال: دخل إبراهيم بن أدهم على بعض الولاة فقال له: مم معيشتك؟ قال نرقع دنيانا الخ. فقال: أخرجوه فقد استقبل.

(**وقيل أيضاً**) في المعنى:

(أرى طالب الدنيا وإن طال عمره ... ونال من الدنيا سروراً وأنعما)
(كبان بنى بنيانه فأقامه ... فلما استوى ما قد بناه تهدّما)

وفي نسخة فأتمه بدل فأقامه.

(**وقيل أيضاً**) في المعنى:

(هب الدنيا تساق إليك عفواً ... أليس مصير ذاك إلى انتقال)؟
(وما دنياك إلا مثل فيء ... أظلك ثم آذن بالزوال)

وفي نسخة للزوال.

(**وقال لقمان لابنه**) وهو يعظه: (**يا بني بع دنياك بآخرتك تربحهما جميعاً ولا تبع آخرتك بدنياك فتخسرهما جميعاً**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. (**وقال مطرف بن**) عبدالله بن (**الشخير**) بن عوف العامري التابعي العابد ولأبيه صحبة وقد ذكر: (**لا تنظر إلى خفض عيش الملوك ولين رياشهم، ولكن انظروا إلى سرعة ظعنهم وسوء منقلبهم**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا (**وقال ابن عباس**) رضي الله عنه: (**إن الله جعل الدنيا ثلاثة أجزاء جزءاً للمؤمن، وجزءاً للمنافق، وجزءاً للكافر. فالمؤمن يتزود**) منها لآخرته، (**والمنافق يتزين**) بمتاعها، (**والكافر يتمتع**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا. (**وقال**

يتزين، والكافر يتمتع. وقال بعضهم: الدنيا جيفة، فمن أراد منها شيئاً فليصبر على معاشرة الكلاب. وفي ذلك قيل:

يا خاطب الدنيا إلى نفسها تنح عن خطبتها تسلم
إن التي تخطب غدارة قريبة العرس من المأتم

وقال أبو الدرداء: من هوان الدنيا على الله أنه لا يعصى إلا فيها ولا ينال ما عنده إلا بتركها. وفي ذلك قيل:

إذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت له عن عدو في ثياب صديق

وقيل أيضاً:

يا راقد الليل مسروراً بأوّله إن الحوادث قد يطرقن أسحاراً

بعضهم: الدنيا جيفة) أي بمنزلة جيفة في هوانها ونتنها **(فمن أراد منها شيئاً فليصبر على معاشرة الكلاب)** رواه صاحب القوت من قول علي رضي الله عنه، وقال علي: مزاحمة الكلاب بدل معاشرة. وفي هذا المعنى قال الشافعي رحمه الله تعالى:

وما هي إلا جيفة مستحيلة عليها كلابٌ همهن اجتذابها

ومن هنا يؤخذ القول المشهور على الألسنة: الدنيا جيفة وطلابها كلاب. وفي القوت: ولقد أشهد ذلك بعض المكاشفين فقال: رأيت الدنيا في صورة جيفة، ورأيت إبليس في صورة كلب وهو هائم عليها ومنادياً ينادي من فوق: أنت كلب من كلابي وهذه جيفة من خلقي، ولقد جعلتها نصيبك فمن نازعك شيئاً منها فقد سلطتك عليه، **(وقد قيل في هذا المعنى)**:

(يا خاطب الدنيا إلى نفسها تنح عن خطبتها تسلم)
(إن التي تخطب غدارة قريبة العرس إلى الماتم)

وقال أبو محمد الحريري:

يا خاطب الدنية الدنيا إنها شرك الردى وقرارة الأكدارِ
دار متى ما أضحكت أبكت غدارة تباً لها من دارِ

في أبيات أخر ذكرها في مقامته.

(وقال أبو الدرداء) رضي الله عنه: **(من هوان الدنيا على الله أن لا يعصي إلا فيها ولا ينال ما عنده إلا بتركها)** أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا وذكره صاحب نهج البلاغة من كلام علي رضي الله عنه **(وقيل)** في معنى ذلك وهو أحسن ما سمع في تشبيه الدنيا:

(إذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت له عن عدو في ثياب صديق)

(وقيل أيضاً) في معناه:

(يا راقد الليل مسروراً بأوله إن الحوادث قد يطرقن أسحاراً)

أفنى القرون التي كانت منعمة ... كر الجديدين إقبالاً وإدبارا
كم قد أبادت صروف الدهر من ملك ... قد كان في الدهر نفاعاً وضرارا
يا من يعانق دنيا لا بقاء لها ... يمسي ويصبح في دنياه سفارا
هلا تركت من الدنيا معانقة ... حتى تعانق في الفردوس أبكارا
إن كنت تبغي جنان الخلد تسكنها ... فينبغي لك أن لا تأمن النارا

وقال أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه: لما بعث محمد ﷺ أتت إبليس جنوده فقالوا: قد بعث نبي وأخرجت أمة، قال: يحبون الدنيا؟ قالوا: نعم، قال: لئن كانوا يحبون الدنيا ما أبالي أن لا يعبدوا الأوثان، وإنما أغدو عليهم وأروح بثلاث: أخذ المال من غير حقه، وانفاقه في غير حقه، وإمساكه عن غير حقه، والشر كله من هذا تبع. وقال رجل لعلي كرّم الله وجهه: يا أمير المؤمنين صف لنا الدنيا. قال: وما أصف لك من دار من صح فيها سقم ومن أمن فيها ندم، ومن افتقر فيها حزن، ومن استغنى فيها افتتن في حلالها الحساب وفي حرامها العقاب ومتشابهها العتاب. وقيل له ذلك مرة أخرى فقال:

(أفنى القرون التي كانت منعمة ... كر الليالي إقبالاً وإدباراً)
(يا من يعانق دنيا لا بقاء لها ... يمسي ويصبح في دنياه سفاراً)

أي كثير السفر لأجل تحصيلها.

(هلا تركت من الدنيا معانقة ... حتى تعانق في الفردوس أبكاراً)
(إن كنت تبغي جنان الخلد تسكنها ... فينبغي لك أن لا تأمن النارا)

وقيل في هذا المعنى:

يا راقد الليل انتبه ... إن الخطوب لها سرى
ثقة الفتى بزمانه ... ثقة محللة العرى

(**وقال أبو أمامة**) صدى بن عجلان (**الباهلي**) رضي الله عنه: (**لما بعث محمد ﷺ أتت إبليس جنوده فقالوا: قد بعث نبي وأخرجت أمته. قال يحبون الدنيا؟ قالوا: نعم. قال: لئن كانوا يحبونها ما أبالي أن لا يعبدوا الأوثان وأنا أغدو عليهم وأروح بثلاث أخر: المال من غير حقه، وإنفاقه في غير حقه، وإمساكه عن حقه والشر كله لهذا تبع**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا، (**وقال رجل لعلي بن أبي طالب**) رضي الله عنه: (**يا أمير المؤمنين صف لنا الدنيا. فقال: وما أصف لك من دار من صح فيها ما أمن، ومن سقم فيها ندم، ومن افتقر فيها حزن، ومن استغنى فيها فتن في حلالها الحساب وفي حرامها العذاب**) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا، وكذلك ذكره صاحب نهج البلاغة ولفظه: ما أصف من دار أولها عناء

أطول أم أقصر ؟ فقيل ، قصر ، فقال : حلالها حساب ، وحرامها عذاب . وقال مالك بن دينار : اتقوا السحارة فإنها تسحر قلوب العلماء يعني الدنيا . وقال أبو سليمان الداراني : إذا كانت الآخرة في القلب جاءت الدنيا تزاحمها ، فإذا كانت الدنيا في القلب لم تزاحمها الآخرة ، لأن الآخرة كريمة والدنيا لئيمة . وهذا تشديد عظيم ونرجو أن يكون ما ذكره سيار بن الحكم أصح ، إذ قال : الدنيا والآخرة يجتمعان في القلب فأيهما غلب كان الآخر تبعاً له . وقال مالك بن دينار : بقدر ما تحزن للدنيا يخرج همّ الآخرة من قلبك ، وبقدر ما تحزن للآخرة يخرج همّ الدنيا من قلبك . وهذا اقتباس مما قاله علي كرّم الله وجهه

وآخرها فناء وفي حلالها حساب وفي حرامها عقاب من استغنى فيها فتن ، ومن افتقر فيها حزن ، من سعاها فاتته ، ومن قعد عنها واتته ، ومن أبصر بها بصرته ، ومن أبصر إليها أعمته . **(وقيل له ذلك مرة أخرى)** أي سؤال وصف الدنيا **(فقال : أطول أم أقصر ؟ فقيل : قصر ، فقال : حلالها حساب ، وحرامها عذاب)** أخرجه أيضاً ابن أبي الدنيا وسيأتي ذلك في المرفوع . **(وقال مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى : **(اتقوا السحارة فإنها تسحر قلوب العلماء يعني الدنيا)** . رواه صاحب الحلية من طريق سيار بن حاتم العنزي بن سلمة البصري ، عن جعفر بن سليمان ، عن مالك بن دينار . وفي ترجمة مالك بن دينار : اتقوا السحارة مرة واحدة ، وفي ترجمة جعفر بن سليمان عن مالك مرتين اهـ .

(وقال أبو سليمان) الداراني رحمه الله تعالى : **(إذا كانت الآخرة في القلب جاءت الدنيا تزاحمها)** للؤمها ، **(فإذا كانت الدنيا في القلب لم تزاحمها الآخرة)** لكرمها **(لأن الآخرة كريمة والدنيا لئيمة)** نقله صاحب القوت . وقال : معناه أن يسير الدنيا يخرج كثير الآخرة وكثير من شأن الآخرة لا يخرج يسيراً من الدنيا ، وأن كثيراً من أمر الآخرة قد يزيله قليل من أمر الدنيا وأن قليلاً من أمر الدنيا قد لا يزيله الكثير من أمر الآخرة هذا العزة شأن الآخرة وقلة النصيب منها وللؤم شأن الدنيا ودناءتها وكثرة النصيب منها وعظم البلوى بها . قال المصنف : **(وهذا تشديد عظيم ونرجو أن يكون ما ذكره سيار بن الحكم)** كذا في النسخ كلها والصواب سيار أبو الحكم العنزي الواسطي البصري وهو سيار بن أبي سيار واسمه وردان ، وقيل : ورد ، وقيل دنيار يقال : إنه أخو شاور الوراق لأمه . قال أحمد : صدوق ثقة ثبت في كل المشايخ ، وقال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال الحافظ ابن حجر : وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب مات سنة ١٢٢ روي له الجماعة . **(أصح إذ قال : الدنيا والآخرة يجتمعان في القلب فأيهما غلب كان الآخر تبعاً له)** أي فالحكم للغالب وهذا لا يمنع مزاحمة الدنيا مع الآخرة **(وقال مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى : **(بقدر ما تحزن للدنيا يخرج هم الآخرة من قلبك ، وبقدر ما تحزن للآخرة يخرج هم الدنيا من قلبك)** نقله صاحب القوت . **(وهذا اقتباس مما قاله علي**

حيث قال: الدنيا والآخرة ضرتان، فبقدر ما ترضي إحداهما تسخط الأخرى. وقال الحسن: والله لقد أدركت أقواماً كانت الدنيا أهون عليهم من التراب الذي تمشون عليه، ما يبالون أشرقت الدنيا أم غربت، ذهبت إلى ذا أو ذهبت إلى ذا؟ وقال رجل للحسن: ما تقول في رجل آتاه الله مالاً فهو يتصدق منه ويصل منه، أيحسن له أن يتعيش فيه؟ - يعني يتنعم - فقال: لا، لو كانت له الدنيا كلها ما كان له منها إلا الكفاف ويقدم ذلك ليوم فقره. وقال الفضيل: لو أن الدنيا بحذافيرها عرضت عليَّ حلالاً لا أحاسب عليها في الآخرة لكنت أتقذرها كما يتقذر أحدكم الجيفة إذا مرَّ بها أن تصيب ثوبه. وقيل: لما قدم عمر رضي الله عنه الشام فاستقبله أبو عبيدة بن الجراح على ناقة مخطومة بحبل، فسلّـم وسأله، ثم أتى منزله فلم يرَ فيه إلا سيفه وترسه ورحله، فقال له عمر رضي الله عنه: لو اتخذت متاعاً؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن هذا يبلغنا المقيل. وقال

رضي الله عنه حيث قال) في تشبيه الدنيا والآخرة **(الدنيا والآخرة ضرتان فبقدر ما ترضى إحداهما تسخط الأخرى)** وقد روي ذلك أيضاً من قول وهب بن منبه كما في الحلية، ومثله قول عون بن عبدالله المسعودي: الدنيا والآخرة في العبد ككفتي الميزان ترجح إحداهما فتخف الأخرى.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(والله لقد أدركت أقواماً كانت الدنيا أهون عليهم من التراب الذي يمشون عليه ما يبالون أشرقت الدنيا أم غربت ذهبت إلى ذا أم ذهبت إلى ذا)** نقله صاحب القوت، **(وقال رجل للحسن)** البصري. **(ما تقول في رجل آتاه الله مالاً فهو يتصدق منه ويصل منه ويحسن فيه أله أن يتعيش فيه، يعني التنعم. فقال: لا)** يجوز له. **(لو كانت له الدنيا كلها ما كان له منها إلا الكفاف ويقدم ذلك ليوم فقره)** نقله صاحب القوت بلفظ: سئل عن الرجل يوسع عليه في رزقه هل له أن يتسع في الشهوات. فقال: لا والله إذاً لو كانت له الدنيا لم يكن ينبغي أن يأخذ من ماله إلا للحاجة والكفاية من غير سرف ولا تبذير ويقدم فضول ذلك لآخرته ذخيرة له اهـ. والكفاف. هو ما يكف به نفسه فيما لا بدّ له منه، فهذا هو الذي لا يعد من الدنيا.

(وقال الفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى: **(لو أن الدنيا بحذافيرها)** أي بجملتها **(عرضت علي حلالاً لا أحاسب بها في الآخرة أتقذرها كما يتقذر أحدكم الجيفة إذا مر بها أن تصيب ثوبه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية عن محمد بن جعفر بن يوسف، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن يزيد، حدثنا إبراهيم بن الأشعث قال: سمعت الفضيل يقول فذكره. **(وقيل: قدم عمر رضي الله عنه الشام)** قدمته الأولى **(فاستقبله أبو عبيده)** عامر **(بن الجراح)** رضي الله عنه **(على ناقة مخطومة بحبل)** أي خطامها من حبل الليف، **(فسلم)** عليه **(وسأله، ثم أتى منزله فلم ير فيه إلا سيفه وترسه ورحله، فقال له عمر رضي الله عنه: لو اتخذت**

سفيان: خذ من الدنيا لبدنك وخذ من الآخرة لقلبك. وقال الحسن: والله لقد عبدت بنو إسرائيل الأصنام بعد عبادتهم الرحمن بحبهم للدنيا. وقال وهب: قرأت في بعض الكتب، الدنيا غنيمة الأكياس وغفلة الجهال لم يعرفوها حتى خرجوا منها، فسألوا الرجعة فلم يرجعوا. وقال لقمان لابنه: يا بني إنك استدبرت الدنيا من يوم نزلتها واستقبلت الآخرة، فأنت إلى دار تقرب منها أقرب من دار تباعد عنها. وقال سعيد بن مسعود: إذا رأيت العبد تزداد دنياه وتنقص آخرته وهو به راض فذلك المغبون الذي

متاعاً؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن هذا يبلغنا المقيل) قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا محمد بن شبل، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر ح.

وحدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر قالا: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه قال: دخل عمر بن الخطاب على أبي عبيدة بن الجراح، فإذا هو مضطجع على طنفسه رحله متوسداً لحقيبة فقال له عمر: إلا اتخذت ما اتخذ أصحابك؟ فقال: يا أمير المؤمنين هذا يبلغني المقيل. وقال معمر في حديثه: لما قدم عمر الشام تلقاه الناس وعظماء أهل الأرض، فقال عمر: أين أخي؟ قالوا: من؟ قال: أبو عبيدة قالوا: الآن يأتيك فلما أتاه نزل فاعتنقه ثم دخل عليه بيته فلم ير في بيته إلا سيفه وترسه ورحله ثم ذكر نحوه.

(وقال سفيان الثوري) رحمه الله تعالى: **(خذ من الدنيا لبدنك)** أي قدر ما تقيم به عمارة البدن لأداء ما كلفت به، **(وخذ من الآخرة لقلبك)** أخرجه ابن أبي الدنيا. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(والله لقد عبدت بنو إسرائيل الأصنام بعد عبادتهم الرحمن بحبهم الدنيا)** أي بسبب حبهم لها، **(فأوقعتهم في الشرك)** نقله صاحب القوت. **(وقال وهب)** بن منبه اليماني رحمه الله تعالى: **(قرأت في بعض الكتب)** أي السماوية **(الدنيا غنيمة الأكياس)** أي العقلاء **(وغفلة الجهال لم يعرفوها)** لجهلهم بها، **(فسألوا الرجعة)** إليها **(فلم يرجعوا)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال لقمان لابنه)** وهو يعظه: **(يا بني إنك استدبرت الدنيا من يوم نزلتها)** أي من بطن أمك، **(واستقبلت الآخرة فأنت إلى دار تقرب منها أقرب من دار تباعد عنها)** أخرجه ابن أبي الدنيا. **(وقال سعد بن مسعود: إذا رأيت العبد تزداد دنياه وتنقص آخرته وهو به راض فذلك المغبون الذي يلعب بوجهه)** وهو لا يشعر. سعد بن مسعود هذا لم أجد له ترجمة في رجال الحديث وهو هكذا في سائر نسخ الكتاب وفي الزهد والرقائق من مرسل سعيد بن أبي سعيد إذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته يسر عليك، وإذا طلبت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك فاعلم أنك على حال حسنة، وإذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته، عسر عليك، وإذا طلبت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك فأنت على حال قبيحة.

يلعب بوجهه وهو لا يشعر. وقال عمرو بن العاص على المنبر: والله ما رأيت قوماً قط أرغب فيما كان رسول الله ﷺ يزهد فيه منكم، والله ما مرّ رسول الله ﷺ ثلاث إلا والذي عليه أكثر من الذي له. وقال الحسن بعد أن تلا قوله تعالى: ﴿فلا تغرنّكم الحياة الدنيا﴾ [لقمان: ٣٣] من قال ذا؟ قاله من خلقها ومن هو أعلم بها، إياكم وما شغل من الدنيا فإن الدنيا كثيرة الأشغال لا يفتح رجل على نفسه باب شغل إلا أوشك ذلك الباب أن يفتح عليه عشرة أبواب. وقال أيضاً: مسكين ابن آدم رضي بدار حلالها حساب وحرامها عذاب، إن أخذه من حله حوسب به وإن أخذه من حرام عذب به، ابن آدم يستقل ماله ولا يستقل عمله، يفرح بمصيبته في دينه ويجزع من مصيبته في دنياه.

وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: سلام عليك أما بعد: فكأنك بآخر من كتب عليه الموت قد مات، فأجابه عمر: سلام عليك كأنك بالدنيا ولم تكن وكأنك بالآخرة لم تزل. وقال الفضيل بن عياض: الدخول في الدنيا هين ولكن الخروج منها شديد. وقال بعضهم: عجباً لمن يعرف أن الموت حق كيف يفرح، وعجباً لمن يعرف أن النار حق كيف يضحك، وعجباً لمن رأى تقلب الدنيا بأهلها كيف يطمئن إليها؟ وعجباً لمن يعلم

(**وقال عمرو بن العاص**) رضي الله عنه (**على المنبر: والله ما رأيت قوماً قط أرغب فيما كان رسول الله ﷺ يزهد فيه منكم، والله ما مر برسول الله ﷺ ثلاث إلا والذي عليه أكثر من الذي له**). قال العراقي: رواه الحاكم وصححه، ورواه أحمد وابن حبان بنحوه (**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**بعد أن تلا قوله تعالى: ﴿فلا تغرنكم الحياة الدنيا**) ولا يغرنكم بالله الغرور﴾ (**من قال ذا قاله من خلقها**) بقدرته (**من هو أعلم بها إياكم وما شغل**) عن الله (**من الدنيا فإن الدنيا كثيرة الإشغال لا يفتح رجل على نفسه باب شغل إلا أوشك ذلك الباب أن يفتح عليه عشرة أبواب**) نقله صاحب القوت. (**وقال**) الحسن (**أيضاً: مسكين ابن آدم رضي بدار حلالها حساب وحرامها عذاب إن أخذه من حله حوسب بنعمته وإن أخذه من حرام عذب به**) نقله صاحب القوت، وفيه أيضاً: مسكين (**ابن آدم يستقل ماله ولا يستقل عمله يفرح بمصيبته في دينه ويجزع من صيبته في دنياه**).

(**وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز**) رحمهما الله تعالى (**سلام عليك أما بعد: فكأنك بآخر من كتب عليه الموت قد مات، فأجابه عمر سلام عليك**) أما بعد: (**كأنك بالدنيا لم تكن وكأنك بالآخرة لم تزل**) أخرجه أبو نعيم في الحلية وأعاده المصنف في كتاب ذم الجاه والرياء، (**وقال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالى: (**الدخول في الدنيا هين ولكن التخلص منها شديد**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**وقال بعضهم: عجباً لمن يعرف أن الموت حق كيف يفرح، وعجباً لمن يعمل أن النار حق كيف يضحك، وعجباً لمن يرى تقلب**

أن القدر حق كيف ينصب ؟ وقدم على معاوية رضي الله عنه رجل من نجران عمره مائتا سنة فسأله عن الدنيا كيف وجدها ؟ فقال : سنيات بلاء وسنيات رخاء ، يوم فيوم وليلة فليلة يولد ولد ويهلك هالك ، فلولا المولود لباد الخلق ، ولولا الهالك ضاقت الدنيا بمن فيها ، فقال له : سل ما شئت ، قال : عمر مضى فترده أو أجل حضر فتدفعه ، قال : لا أملك ذلك . قال : لا حاجة لي إليك . وقال داود الطائي رحمه الله : يا ابن آدم فرحت ببلوغ أملك ، وإنما بلغته بانقضاء أجلك ثم سوّفت بعملك كان منفعته لغيرك . وقال بشر : من سأل الله الدنيا فإنما يسأله طول الوقوف بين يديه . وقال أبو حازم : ما في الدنيا شيء يسرك إلا وقد ألصق الله إليه شيئاً يسوءك . وقال الحسن : لا تخرج نفس ابن آدم من الدنيا إلا بحسرات ثلاث : إنه لم يشبع مما جمع ، ولم يدرك ما أمل ، ولم يحسن الزاد لما يقدم عليه . وقيل لبعض العباد : قد نلت الغنى ، فقال : إنما نال الغنى من عتق من رق

الدنيا بأهلها كيف يطمئن إليها ، وعجباً لمن يعلم أن القدر) أي ما قدره الله **(حق)** كائن **(كيف ينصب)** أي يتعب ؟ وروى ابن عدي والبيهقي من حديث ابن مسعود : عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه ، وعجبت لغافل وليس بمغفول عنه ، وعجبت لضاحك ملء فيه ولا يدري أرضي عنه أم سخط .

(وقدم على معاوية) رضي الله عنه في أيام ولايته **(رجل من نجران)** بلد من بلاد همدان باليمن . قال البكري : سمي باسم أبيها نجران بن زيد بن يشجب ابن يعرب بن قحطان **(عمره مائتا سنة ، فسأله عن الدنيا كيف وجدها ؟ فقال : سنيات بلاء وسنيات رخاء)** جمع سنية تصغير سنة **(يوم فيوم وليلة فليلة يولد ولد ويهلك هالك . فلولا المولود لباد الخلق أي فني ، ولولا الهالك ضاقت الدنيا بمن فيها قال له : سل ما شئت ! قال : عمر)** قد **(مضى فترده)** عليَّ **(وأجل حضر فتدفعه)** عني ؟ **(قال)** معاوية **(لا أملك ذلك . قال : لا حاجة لي إليك)** أخرجه ابن أبي الدنيا . **(وقال داود)** بن نصير **(الطائي)** رحمه الله تعالى : **(يا ابن آدم فرحت ببلوغ أملك وإنما بلغته بانقضاء أجلك ثم سوفت بعملك كان منفعته لغيرك)** أخرجه أبو نعيم في الحلية **(وقال بشر)** بن الحرث **(الحافي)** رحمه الله تعالى : **(من سأل الله الدنيا فإنما يسأله طول الوقوف بين يديه)** نقله صاحب القوت أي لطول حسابه إن كانت حلالاً أو حراماً . **(وقال أبو حازم)** سلمة بن دينار الأعرج : **(ما في الدنيا شيء يسرك إلا وقد ألزق إليه شيء يسوءك)** رواه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن مطرف عنه بلفظ : ما يسوءك **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(لا تخرج نفس ابن آدم من الدنيا إلا بحسرات ثلاث : إنه لم يشبع مما جمع)** منها من متاعها ، **(ولم يدرك ما أمل)** أي منتهى أمله ، **(ولم يحسن الزاد لما قدم إليه)** نقله صاحب القوت . **(وقيل لبعض العباد : قد نلت الغنى . فقال : إنما نال الغنى من عتق من**

الدنيا. وقال أبو سليمان: لا يصبر عن شهوات الدنيا إلا من كان في قلبه ما يشغله بالآخرة. وقال مالك بن دينار: اصطلحنا على حب الدنيا فلا يأمر بعضنا بعضاً ولا ينهي بعضنا بعضاً، ولا يدعنا الله على هذا، فليت شعري أي عذاب الله ينزل علينا؟ وقال أبو حازم: يسير الدنيا يشغل عن كثير الآخرة. وقال الحسن: أهينوا الدنيا فوالله ما هي لأحد بأهنأ منها لمن أهانها. وقال أيضاً: إذا أراد الله بعبد خيراً أعطاه من الدنيا عطية ثم يمسك، فإذا نفد أعاد عليه، وإذا هان عليه عبد بسط له الدنيا بسطاً. وكان بعضهم يقول في دعائه: يا ممسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنك أمسك الدنيا عني. وقال محمد بن المنكدر: أرأيت لو أن رجلاً صام الدهر لا يفطر، وقام الليل لا ينام، وتصدق بماله وجاهد في سبيل الله واجتنب محارم الله غير أنه يؤتى به يوم القيامة فيقال: إن هذا عظم في عينه ما صغره الله وصغر في عينه ما عظمه الله كيف ترى يكون حاله،

رق الدنيا) أخرجه ابن أبي الدنيا. **(وقال أبو سليمان)** الداراني رحمه الله تعالى: **(لا يصبر عن شهوات الدنيا إلا من كان في قلبه ما يشغله بالآخرة)** نقله صاحب القوت **(وقال مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى: **(اصطلحنا على حب الدنيا فلا يأمر بعضنا بعضاً ولا ينهى بعضنا بعضاً ولا يدعنا الله على هذا، فليت شعري أي عذاب الله ينزل علينا)**! رواه أبو نعيم في الحلية عن محمد بن علي بن حبيش عن أحمد بن يحي، عن يحي بن معين، عن سعيد بن عامر عن جعفر بن سليمان عنه. **(وقال أبو حازم)** سلمة بن دينار الأعرج رحمه الله تعالى: **(يسير الدنيا)** أي قليلها **(يشغل عن كثير الآخرة)** وإنك تجد الرجل نفسه بهم غيره حتى لهو أشد اهتماماً من صاحب الهم بهم نفسه هكذا رواه صاحب الحلية بتلك الزيادة من طريق عتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عنه. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(أهينوا الدنيا فوالله ما هي لأحد باهنأ منها لمن أهانها)** نقله صاحب القوت بلفظ فوالله لا هنأ ما تكون حين تهينها. **(وقال أيضاً إذا أراد الله بعبد خيراً أعطى له عطية ثم يمسك فإذا نفد أعاد عليه، وإذا هان عليه عبد بسط له الدنيا بسطاً)** وكان يحلف بالله ما أعز عبد الدنيا إلا أذل دينه، وما أعز عبد دينه إلا هانت عليه الدنيا، وبعضهم يقول: من أكرم الدنيا أهانته غدراً ومن أهانها اليوم أكرمته غداً. **(وكان بعضهم يدعو)** أي يقول في دعائه: **(يا ممسك السماء أن تقع على الأرض أمسك الدنيا عني)** وهذا خاف الافتتان على نفسه منها فطلب الإمساك عنها. **(وقال)** أبو عبدالله **(محمد بن المنكدر)** بن عبدالله بن الهدير التيمي القرشي المدني ابن خال عائشة الصديقية رضي الله عنها: **(أرأيت أن رجلاً صام الدهر لا يفطر وقام الليل لا يفتر)** أي لا يكسل **(وتصدق بماله وجاهد في سبيل الله واجتنب محارم الله غير أنه يؤتى به يوم القيامة فيقال: أما أن هذا عظم في عينه ما صغره الله وصغر في عينه ما عظمه الله كيف ترى**

فمن منا ليس هكذا الدنيا عظيمة عنده مع ما اقترفنا من الذنوب والخطايا ؟ وقال أبو حازم : اشتدت مؤنة الدنيا والآخرة ، فأما مؤنة الآخرة فإنك لا تجد عليها أعواناً ، وأما مؤنة الدنيا فإنك لا تضرب بيدك إلى شيء منها إلا وجدت فاجراً قد سبقك إليه . وقال أبو هريرة : الدنيا موقوفة بين السماء والأرض كالشن البالي تنادي ربها منذ خلقها إلى يوم يفنيها : يا رب يا رب لم تبغضني ؟ فيقول لها : اسكتي يا لا شيء . وقال عبدالله بن المبارك : حب الدنيا والذنوب في القلب قد احتوشته ، فمتى يصل الخير إليه ؟ وقال وهب بن منبه : من فرح قلبه بشيء من الدنيا فقد أخطأ الحكمة ، ومن جعل شهوته تحت قدميه فرق الشيطان من ظله ، ومن غلب علمه هواه فهو الغالب . وقيل لبشر : مات فلان . فقال : جمع الدنيا وذهب إلى الآخرة ضيع نفسه قيل له : إنه كان يفعل ويفعل

يكون حاله فمن منا ليس هكذا الدنيا عظيمة عنده مع ما اقترفنا من الذنوب والخطايا) نقله صاحب القوت **(وقال أبو حازم)** سلمة بن دينار رحمه الله تعالى : **(اشتدت مؤنة الدنيا والآخرة فأما مؤنة الآخرة فإنك لا تجد عليها أعواناً ، وأما مؤنة الدنيا فإنك لا تضرب بيدك إلى شيء منها إلا وجدت فاجراً قد سبقك إليه)** . قال أبو نعيم في الحلية : حدثنا أبو حامد بن جبلة ، حدثنا محمد بن إسحاق ، وحدثنا محمد بن الصباح ، حدثنا سفيان قال : قال أبو حازم : اشتدت مؤنة الدنيا والدين . قالوا : يا أبا حازم هذا الدين فكيف الدنيا ؟ قال : لأنك لا تمد يدك إلى شيء إلا وجدت فاجراً قد سبقك إليه . **(وقال أبو هريرة)** رضي الله عنه : **(الدنيا موقوفة بين السماء والأرض كالشن البالي)** أي القربة المتخرقة **(تنادى ربها منذ خلقها إلى يوم يفنيها يا رب لم تبغضني لم تمقتني ؟ فيقول لها : اسكتي يا لا شيء اسكتي يا لا شيء)** تقدم في أول الباب . **(وقال عبدالله بن المبارك)** رحمه الله تعالى : **(حب الدنيا والذنوب في القلب قد احتوشته)** أي استولت عليه وسدت عليه طريق الخير ، **(فمتى يصل الخير إليه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية **(وقال وهب بن منبه)** رحمه الله تعالى : **(من فرح قلبه بشيء من الدنيا فقد أخطأ الحكمة ، ومن جعل شهوته تحت قدميه فرق الشيطان من ظله ، ومن غلب علمه هواه فهو الغالب)** رواه أبو نعيم في الحلية عن حبيب بن الحسن حدثنا أبو شعيب الحراني حدثنا جدي أحمد بن أبي شعيب ، حدثنا القشيري ، عن محمد بن زياد ، عن وهب قال : من جعل شهوته تحت قدميه فزع الشيطان من ظله ، ومن غلب علمه هواه فذلك العالم الغلاب . ومن طريق جعفر بن سليمان قال : سمعت مالك بن دينار يقول : من غلب شهوة الدنيا فذاك الذي يفرق الشيطان من ظله .

(قيل لبشر بن الحرث) الحافي رحمه الله تعالى : **(مات فلان . فقال : جمع الدنيا وذهب إلى الآخرة ضيع نفسه . قيل : إنه كان يفعل ويفعل وذكروا أبواباً من البر ، فقال)** بشر : **(وما**

ـ وذكروا أبواباً من البر ـ فقال: وما ينفع هذا وهو يجمع الدنيا ؟ وقال بعضهم: الدنيا تبغض إلينا نفسها ونحن نحبها فكيف لو تحببت إلينا ؟ وقيل لحكيم: الدنيا لمن هي ؟ قال: لمن تركها. فقيل: الآخرة لمن هي ؟ قال: لمن طلبها. وقال حكيم: الدنيا دار خراب وأخرب منها قلب من يعمرها، والجنة دار عمران وأعمر منها قلب من يطلبها. وقال الجنيد: كان الشافعي رحمه الله من المؤيدين الناطقين بلسان الحق في الدنيا وعظ أخاً له في الله وخوّفه بالله فقال: يا أخي إن الدنيا دحض مزلة ودار مذلة، عمرانها إلى الخراب صائر، وساكنها إلى القبور زائر، شملها على الفرقة موقوف، وغناها إلى الفقر مصروف، الإكثار فيها إعسار، والإعسار فيها يسار، فافزع إلى الله وارض برزق الله لا تتسلف من دار بقائك في دار فنائك، فإن عيشك فيء زائل وجدار مائل، أكثر من عملك واقصر من أملك. وقال ابراهيم بن أدهم لرجل: أدرهم في المنام أحب إليك أم دينار في اليقظة ؟ فقال: دينار في اليقظة فقال: كذبت، لأن الذي تحبه في الدنيا كأنك

ينفع هذا وهو يجمع الدنيا) ؟ نقله صاحب القوت. **(وقال بعضهم: الدنياتبغض إلينا نفسها ونحن نحبها)** مع ذلك، **(فكيف لو تحببت إلينا:)** أخرجه ابن أبي الدنيا. **(وقيل لحكيم: الدنيا لمن هي؟ قال: لم تركها؛ فقيل: الآخرة لمن هي؟ فقال: لمن طلبها)** وفي ذلك قيل:

كل من لاقيت يشكو حاله　　　ليت شعري هذه الدنيا لمن
هذه الدنيا لمن طلقها　　　ورضي منها بقوت وكفن

(وقال حكيم: الدنيا دار خراب وأخرب منها قلب من يعمرها، والجنة دار عمران وأعمر منها قلب من يطلبها). أخرجه ابن أبي الدنيا. **(وقال)** أبو القاسم **(الجنيد)** بن محمد البغدادي قدّس سره: **(كان الشافعي)** رحمه الله تعالى **(من المؤيدين الناطقين بلسان الحق في الدين)** يروى أنه **(وعظ أخاً له في الله)** أي في ذات الله عز وجل **(وخوّفه في الله فقال: يا أخي إن الدنيا دحض مزلة)** الدحض هو الذي تزلق فيه الأقدام ولا تثبت، والمزلة بمعناه، **(ودار مذلة)** أي دار هوان وذل. **(عمرانها إلى الخراب صائر)** أي راجع، **(وساكنها إلى القبور زائر)** أي عما قريب يزور القبور ويسكنها. **(شملها)** أي جمعها **(على الفرقة)** أي الافتراق **(موقوف، وعناها)** أي تعبها **(إلى الفقر مصروف، الإكثار فيها إعسار)** أي فقر، **(والاعسار منها يسار)** أي غنى، **(فافزع إلى الله)** أي الجأ إليه، **(وارض برزق الله)** بما قدره لك في الأزل. **(لا تستلف أي لا تستقرض (من دار بقائك)** من الآخرة **(في دار فنائك)** من الدنيا، **(فإن عيشك فيء زائل)** أي ظل يزول قريباً **(وجدار مائل)** لا يعتمد، **(أكثر من عملك)** الصالح **(واقصر من أملك. وقال إبراهيم بن أدهم)** رحمه الله تعالى: **(لرجل: أدرهم في المنام أحب إليك أم دينار في اليقظة؟ فقال: دينار في اليقظة فقال: كذبت لأن الذي تحبه في الدنيا كأنك تحبه في المنام، والذي تحبه من الآخرة كأنك لا تحبه**

تحبه في المنام، والذي لا تحبه في الآخرة كأنك لا تحبه في اليقظة. وعن إسماعيل بن عياش قال: كان أصحابنا يسمون الدنيا خنزيرة فيقولون إليك عنا يا خنزيرة، فلو وجدوا لها إسماً أقبح من هذا لسموها به. وقال كعب: لتحببن إليكم الدنيا حتى تعبدوها وأهلها. وقال يحي بن معاذ الرازي رحمه الله: العقلاء ثلاثة، من ترك الدنيا قبل أن تتركه، وبنى قبره قبل أن يدخله، وأرضى خالقه قبل أن يلقاه. وقال أيضاً: الدنيا بلغ من شؤمها أن تمنيك لها يلهيك عن طاعة الله، فكيف الوقوع فيها؟ وقال بكر بن عبدالله: من أراد أن يستغني عن الدنيا بالدنيا كان كمطفىء النار بالتبن. وقال بندار: إذا رأيت أبناء الدنيا يتكلمون في الزهد فاعلم أنهم في سخرة الشيطان. وقال أيضاً: من أقبل على الدنيا أحرقته

في اليقظة) أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وعن إسماعيل بن عياش)** بن سليم العنسي بالنون الحمصي يكنى أبا عتبة صدوق في روايته عن الشاميين مخلط في غيرهم، مات سنة إحدى وثمانين عن بضع وتسعين سنة، روى له البخاري في كتاب رفع اليدين له والأربعة **(قال: كان أصحابنا يسمون الدنيا خنزيرة فيقولون: إليك عنا يا خنزيرة، فلو وجدوا لها إسماً أقبح من هذا لسموها به)** ولفظ القوت، وقال أبو راشد التنوخي: سمعت أصحابنا إذا أقبلت إلى أحدهم الدنيا قالوا إليك إليك يا خنزيرة استأخري عنا لا حاجة لنافيك. إنا نعرف إلهنا اهـ.

وقد أورده صاحب القوت في أوائل شرح مقام الزهد عن يزيد بن ميسرة وهو الصواب. قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا داود بن عمر والضبي، سمعت إسماعيل بن عياش، حدثني أبو راشد التنوخي، عن يزيد بن ميسرة قال: كان أشياخنا يسمون الدنيا الدنية، ولو وجدوا اسماً شراً منه لسموها به، وكانوا إذا أقبلت إلى أحدهم دنيا قالوا إليك إليك عنا يا خنزيرة لا حاجة لنا بك إنا نعرف الهنا.

(وقال يحي بن معاذ) الرازي رحمه الله تعالى: **(العقلاء ثلاثة: من ترك الدنيا قبل أن تتركه، ومن بني قبره قبل أن يدخله، ومن أرضى خالقه قبل أن يلقاه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال ايضاً إن الدنيا بلغ من شؤمها أن تمنيك بما يلهيك عن طاعة الله، فكيف الوقوع فيها)** أخرجه كذلك في الحلية. **(وقال بكر بن عبد الله)** المزني التابعي الثقة: **(من أراد أن يستغني عن الدنيا بالدنيا كان كمطفىء النار بالتبن)** أخرجه ابن أبي الدنيا. **(وقال)** أبو الحسين **(بندار)** بن الحسين الشيرازي صحب الشبلي مات بأرجان سنة ٣٥٣: **(إذا رأيت أبناء الدنيا يتكلمون في الزهد فاعلم أنهم في سخرة الشيطان)** يعني لا يتكلم في الزهد إلا من كان زاهداً حتى يكون لكلامه التأثير، ولذلك لما خطب بشر بن مروان على منبر الكوفة قال: رافع بن خديج: انظروا أميركم يعظ الناس وعليه ثياب الفساق فقلت: وما كان عليه؟ قال: ثياب رقاق. ولما جاء عبدالله بن عامر القرشي إلى أبي ذر رضي الله عنه في بزته وجعل يتكلم في

نيرانها - يعني الحرص - حتى يصير رماداً ؛ ومن أقبل على الآخرة صفته بنيرانها فصار سبيكة ذهب ينتفع به ، ومن أقبل على الله عز وجل أحرقته نيران التوحيد فصار جوهراً لا حدّ لقيمته ، وقال علي كرّم الله وجهه : إنما الدنيا ستة أشياء ، مطعوم ومشروب وملبوس ومركوب ومنكوح ومشموم ، فأشرف المطعومات العسل وهو مذقة ذباب ، وأشرف المشروبات الماء ويستوي فيه البر والفاجر ، وأشرف الملبوسات الحرير وهو نسج دودة ، وأشرف المركوبات الفرس وعليه يقتل الرجال ، وأشرف المنكوحات المرأة وهي مبال في مبال ، وإن المرأة لتزين أحسن شيء منها ويراد أقبح شيء منها ، وأشرف المشمومات المسك وهو دم .

الزهد وضع أبو ذر راحته على فيه وجعل يضرط به ، فغضب ابن عامر فأتى ابن عمر فشكا إليه وقال : ألم تر ما لقيت من أبي ذر ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : جعلت أقول في الزهد فأخذ يهزأ بي ، فقال ابن عمر : أنت صنعت بنفسك تأتي أبا ذر في هذه البزة وتتكلم في الزهد . **(وقال)** بندار **(أيضاً : من أقبل على الدنيـا أحرقته نيرانها يعني الحرص حتى يصير رماداً ، ومن أقبل على الآخرة صفته نيرانها فصار سبيكة ذهب ينتفع به ، ومن أقبل على الله عز وجل أحرقته نيران التوحيد فصار جوهراً لا حدّ لقيمته)** أخرجه أبو نعيم في الحلية . **(وقال علي رضي الله عنه : إنما الدنيا ستة أشياء : مطعوم ومشروب وملبوس ومركوب ومنكوح ومشموم ، فاشرف المطعومات العسل وهـو مـذقـة ذبـاب)** أي مـا تلقيـه النحـل بفيهـا ، **(وأشرف المشروبات الماء يستوي فيه البر والفاجر ، وأشرف الملبوسات الحرير وهو نسج دودة ، وأشرف المركوبات الفرس عليه تقتل الرجال ، وأشرف المنكوحات المرأة وهي مبال في مبال)** أي ظرف بول في ظرف بول . **(والله إن المرأة لتزين أحسن شيء منها ويراد أقبح شيء منها ، وأفضل المشمومات المسك وهو دم الغزال)** .

قال أبو القاسم الراغب في كتاب الذريعة : جميع اللذات تنقسم عشرة أقسام : مأكل ومشرب وملبس ومشم ومسمع ومبصر ومركب وخادم ومرفق من الآلات وما يشبهها . وقد جعل ذلك سبعة ، وأدخل الخادم والمركب والمرفق وما يجري مجرى ذلك في جملة المبصرات ، وعلى ذلك ما روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث قال لعمار بن ياسر وقد رآه يتنفس : يا عمار على ماذا تنفسك إن كان على الآخرة فقد ربحت ، وإن كان على الدنيا فقد خسرت صفقتك ، فإني قد وجدت لـذاتها سبعـة المأكـولات والمشروبـات والمنكـوحـات والملبـوسـات والمشمومات والمسموعات والمبصرات ، فأما المأكولات فأفضلها العسل وهو ضعة ذباب ، وأما المشروبات فأفضلها الماء وهو مباح أهون موجود وأعز مفقود ، وأما المنكوحـات فمبـال في مبـال ، وحسبك أن المرأة تزين أحسن شيء فيها ويراد أقبح شيء فيها ، وأما الملبوسات فأفضلها الديباج وهو نسج دودة ، وأما المشمومات فأفضلها المسك وهو دم فأرة ، وأما المسموعات فريح هابة في

بيان المواعظ في ذم الدنيا وصفتها :

قال بعضهم : يا أيها الناس اعملوا على مهل ، وكونوا من الله على وجل ، ولا تغتروا بالأمل ونسيان الأجل ، ولا تركنوا إلى الدنيا فإنها غدّارة خدّاعة ، قد تزخرفت لكم بغرورها وفتنتكم بأمانيها ، وتزينت لخطابها فأصبحت كالعروس المجلية ، العيون إليها ناظرة والقلوب عليها عاكفة والنفوس لها عاشقة ، فكم من عاشق لها قتلت ، ومطمئن إليها خذلت ، فانظروا إليها بعين الحقيقة فإنها دار كثير بوائقها وذمها خالقها ، جديدها يبلى ، وملكها يفنى ، وعزيزها يذل ، وكثيرها يقل ، وحيها يموت ، وخيرها يفوت ، فاستيقظوا رحمكم الله من غفلتكم ، وانتبهوا من رقدتكم قبل أن يقال فلان عليل أو مدنف . فقيل ؛ فهل على الدواء من دليل ، أو هل إلى الطبيب من سبيل ؟ فتدعى لك الأطباء ولا يرجى لك الشفاء ثم يقال : فلان أوصى ولماله أحصى ، ثم يقال قد ثقل لسانه

الهواء ، وأما المبصرات فخيالات صائرات إلى الفناء . قال الراغب : وقد ذكر الله تعالى أصل ذلك في قوله : ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين﴾ [آل عمران : ١٤] الآية فالمشار إليه بحرث الدنيا إلى هذه الأشياء السبعة على ما ذكره علي رضي الله عنه ، والعشرة على ما ذكره غيره ، وكلا القولين في التحصيل واحد .

بيان المواعظ في ذم الدنيا وصفتها :

(**قال بعضهم**) في موعظته : (**يا أيها الناس اعملوا على مهل**) أي في مهلة من عمركم ، (**وكونوا من الله**) علا وجلّ (**على وجل**) أي خوف منه ، ولله در من قال :

كن من مواهب ذا الكريم علا وجل على وجل
واعلم بأن قضاءه حتم أجل وله أجل

(**ولا تغتروا بالأمل ونسيان الأجل ، ولا تركنوا إلى الدنيا فإنها غدّارة**) كثيرة الغدر (**خدّاعة**) كثيرة الخداع ، (**وقد تزخرفت لكم بغرورها ، وفتنتكم بأمانيها ، وتزينت لخطّابها ، فأصبحت كالعروس المجلية**) عند إهدائها لزوجها ، (**العيون إليها ناظرة ، والقلوب عليها عاكفة**) أي مقيمة محبوسة ، (**والنفوس لها عاشقة ، فكم من عاشق لها قتلت ومطمئن إليها خذلت ، فانظروا إليها بعين الحقيقة فإنها دار كثرت بوائقها**) أي دواهيها ، (**وذمها خالقها**) فهو أعرف بها منا . (**جديدها يبلى ، وملكها يفنى ، وعزيزها يذل ، وكثيرها يقل ، وحيها يموت ، وخيرها يفوت**) أي لا يستمر ، (**فاستيقظوا من غفلتكم ، وانتبهوا من رقدتكم قبل أن يقال فلان عليل**) أي مريض (**أو مدنف**) كمكرم من لازمه الدنف محركة أي المرض وقد دنف كعلم وأدنف وأدنفه المرض . (**فقيل : فهل على الدواء من دليل ، وهل إلى الطبيب من سبيل ؟ فيدعى لك الأطباء ولا يرجى لك الشفاء ثم يقال : فلان**

فما يكلم إخوانه ولا يعرف جيرانه، وعرق عند ذلك جبينك، وتتابع أنينك، وثبت يقينك، وطمحت جفونك، وصدقت ظنونك، وتلجلج لسانك، وبكى إخوانك، وقيل لك هذا ابنك فلان، وهذا أخوك فلان ومنعت من الكلام فلا تنطق، وختم على لسانك فلا ينطلق، ثم حل بك القضاء وانتزعت نفسك من الأعضاء، ثم عرج بها إلى السماء، فاجتمع عند ذلك إخوانك وأحضرت أكفانك، فغسلوك وكفنوك، فانقطع عوّادك واستراح حسادك، وانصرف أهلك إلى مالك، وبقيت مرتهناً بأعمالك. وقال بعضهم لبعض الملوك: إن أحق الناس بذم الدنيا وقلاها من بسط له فيها وأعطى حاجته منها، لأنه يتوقع آفة تعدو على ماله فتجتاحه أو على جمعه فتفرقه، أو تأتي سلطانه فتهدمه من القواعد، أو تدب إلى جسمه فتسقمه، أو تفجعه بشيء هو ضنين به بين أحبابه، فالدنيا

أوصى) بكذا وكذا (**ولما له أحصى**) أي ضبط، (**ثم يقال: قد ثقل لسانه فما يكلم إخوانه ولا يعرف جيرانه، وعرق عند ذلك جبينك وتتابع أنينك**) وهو صوت المريض وتتابعه تعاقبه، (**وثبت يقينك، وطمحت جفونك، وصدقت ظنونك، وتلجلج لسانك، وبكى إخوانك، وقيل لك هذا ابنك فلان، وهذا أخوك فلان، ومنعت الكلام فلا تنطق**) لشدة ما نزل بك، (**وختم على لسانك فلا ينطلق ثم حل به القضاء**) المحتوم (**وانتُزِعت نفسك من الاعضاء، ثم عرج بها إلى السماء، فاجتمع عند ذلك إخوانك وأحضرت اكفانك، فغسلوك وكفنوك، فانقطع عوّادك**) الذين كانوا يعودونك أيام المرض (**واستراح حسادك، وانصرف أهلك إلى مالك وبقيت مرتهناً**) أي محبوساً (**بأعمالك**) إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

وفي كلام علي رضي الله عنه في أثناء خطبته: بينا هو يضحك إلى الدنيا وتضحك إليه في ظل عيش غفول إذ وطأ الدهر به حسكه، ونقصت الأيام قواه، ونظرت إليه الحقوق من كثف، فخالطه من لا يعرفه، ومحاه منهم ما كان يجده، وتولدت فيه فترات علل إنسي ما كان بصحته، ففزع إلى ما عوّده الأطباء من تسكين الحار القار وتحريك البارد بالحار، فلم يطفىء ببارد إلا ثور حرارة، ولا حرّك بحار إلا هيج برودة ولا اعتدل بممازج لتلك الطبائع إلا أمدّ منها كل ذات داء، حتى فتر معلله وزهد ممرضه وتعايا أهله بصفة دائه، وخرسوا عن جواب السائلين عنه، وتنازع دونه شبحا خير يكتمونه، فقائل هو لما به وممن لهم إياب عاقبته ومصير لهم على فقره يذكر لهم أسى الماضين من قبله، فبينما هو كذلك على جناح من اف الدنيا وترك الاحبة إذ عارض.

(**وقال بعضهم لبعض الملوك: إن أحق الناس بذم الدنيا وقلاها**) أي بغضها (**من بسط له فيها وأعطي حاجته منها، لأنه يتوقع آفة تعدو على ماله فتجتاحه**) أي تستأصله بالهلاك (**أو على جمعه فتفرقه، أو تأتي سلطانه فتهدمه من القواعد**) فلا يثبت له سلطانه، (**أو تدب إلى جنبه فتسقمه**) أي تمرضه، (**أو تفجعه بشيء هو ضنين به**) أي بخيل (**من أحبابه،**

أحق بالذم ، وهي الآخذة ما تعطي ، الراجعة فيما تهب ، بينا هي تضحك صاحبها إذ أضحكت منه غيره ، وبينا هي تبكي له إذ أبكت عليه ، وبينا هي تبسط كفه بالإعطاء إذ بسطتها بالإسترداد ، فتعقد التاج على رأس صاحبها اليوم وتعفره بالتراب غداً ، سواء عليها ذهاب ما ذهب وبقاء ما بقي ، تجد في الباقي من الذاهب خلفاً ، وترضى بكل من كل بدلاً .

وكتب الحسن البصري إلى عمر بن عبد العزيز : أما بعد ، فإن الدنيا دار ظعن ليست بدار إقامة ، وإنما أنزل آدم عليه السلام من الجنة إليها عقوبة ، فاحذرها يا أمير المؤمنين فإن الزاد منها تركها . والغنى منها فقرها . لها في كل حين قتيل . تذل من أعزها . وتفقر من جمعها . هي كالسم يأكله من لا يعرفه وفيه حتفه . فكن فيها كالمداوي جراحه يحتمي قليلاً مخافة ما يكره طويلاً . ويصبر على شدة الدواء مخافة طول الداء . فاحذر هذه الدار الغدارة الختالة الخداعة التي قد تزينت بخدعها وفتنت بغرورها وخلت بآمالها وسوفت بخطابها . فأصبحت كالعروس المجلية ، العيون إليها ناظرة والقلوب عليها والهة ،

فالدنيا أحق بالذم، هي الآخذة ما تعطي، الراجعة فيما تهب، **بينا هي تضحك صاحبها إذا أضحكت منه غيره، وبينا هي تبكي له إذا أبكت عليه، وبينا هي تبسط كفه بالإعطاء إذ بسطتها بالاسترداد ، تعقد التاج على رأس صاحبها اليوم وتعفره في التراب غداً)** أي بعد أن تجعله رئيساً مملكاً إذا هو معفر تحت التراب (**سواء عليه ذهاب ما ذهب وبقاء ما بقي، تجد في الباقي من الذاهب خلفاً، وترضى من كل بدلاً)** فمن هذا وصفه فهو حري بأن يقلى ويذم. أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا هكذا.

(**وكتب الحسن)** البصري رحمه الله تعالى (**إلى عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله تعالى يعظه في كتابه حين ولي الخلافة: (**أما بعد؛ فإن الدنيا دار ظعن)** أي سفر (**ليست بدار إقامة، وإنما أنزل آدم عليه السلام إليها عقوبة)** لما صدر منه (**من مخالفة الأمر)** وفي الحلية في ترجمة الفضل قال: ليست الدار دار إقامة، وإنما أهبط آدم إليها عقوبة. ألا ترى كيف يزويها عنه ويمررها عليه ، (**فاحذرها يا أمير المؤمنين فإن الزاد منها تركها . والغنى منها فقرها . لها في كل حين قتيل . تذل من أعزها . وتفقر من جمعها . هي كالسم يأكله من لا يعرفه وهو حتفه)** أي موته . (**فكن فيها كالمداوي جراحته يحتمي قليلاً مخافة ما يكره طويلاً . ويصبر على شدة الدواء مخافة طول البلاء . فاحذر هذه الدار الغدارة الختالة)** أي الكثيرة الختل (**الخداعة التي قد تزينت بخدعها وفتنت بغرورها وخلت بآمالها وتشوّفت لخطابها)** وفي نسخة: سوّفت بخطابها . (**فأصبحت كالعروس المجلية المزينة، فالعيون إليها ناظرة**

والنفوس لها عاشقة وهي لأزواجها كلهم قالية. فلا الباقي بالماضي معتبر ولا الآخر بالأوّل مزدجر. ولا العارف بالله عز وجل حين أخبره عنها مدكر. فعاشق لها قد ظفر منها بحاجته فاغتر وطغى ونسى المعاد فشغل فيها لبه حتى زلت به قدمه، فعظمت ندامته وكثرت حسرته، واجتمعت عليه سكرات الموت بألمه وحسرات الفوت بغصته. وراغب فيها لم يدرك منها ما طلب ولم يروّح نفسه من التعب، فخرج بغير زاد وقدم على غير مهاد، فاحذرها يا أمير المؤمنين وكن أسر ما تكون فيها أحذر ما تكون لها، فإن صاحب الدنيا كلما إطمأن منها إلى سرور أشخصته إلى مكروه، السار في أهلها غار، والنافع فيها غداً ضار، وقد وصل الرخاء منها بالبلاء وجعل البقاء فيها إلى فناء، فسرورها مشوب بالأحزان لا يرجع منها ما ولى وأدبر، ولا يدري ما هو آت فينتظر. أمانيها كاذبة وآمالها باطلة وصفوها كدر، وعيشها نكد وابن آدم فيها على خطر، إن عقل ونظر فهو من النعماء على خطر ومن البلاء على حذر، فلو كان الخالق لم يخبر عنها خبراً ولم يضرب لها مثلاً لكانت الدنيا قد أيقظت النائم ونبهت الغافل، فكيف وقد جاء من الله عز وجل عنها زاجر وفيها واعظ؟ فما لها عند الله جل ثناؤه قدر وما نظر إليها منذ خلقها، ولقد عرضت على نبيك ﷺ بمفاتيحها وخزائنها لا ينقصه ذلك عند الله

والقلوب عليها والهة، والنفوس لها عاشقة وهي لأزواجها كلهم قاتلة) وفي نسخة: قالية أي باغضة. **(فلا الباقي بالماضي معتبر ولا الآخر بالأوّل مزدجر. ولا العارف بالله عز وجل حين أخبره عنها مدكر. فعاشق لها قد ظفر منها بحاجته فاغتر وطغى ونسي المعاد، فشغل فيها عن الله حتى زلت قدمه، فعظمت ندامته وكثرت حسرته، واجتمعت عليه سكرات الموت بألمه وحسرات الفوت بغصته. ومن راغب فيها لم يدرك منها ما طلب ولم يروّح نفسه من التعب، فخرج بغير زاد وقدم على غير مهاد، فأحذرها يا أمير المؤمنين وكن أسرّ ما تكون فيها أحذر ما تكون لها، فإن صاحب الدنيا كلما اطمأن فيها إلى سرور أشخصته إلى مكروه)** أي أصدرته ورفعته **(السار في أهلها غار)** أي مغرور **(والنافع فيها غداً ضار، وقد وصل الرخاء منها بالبلاء وجعل البقاء فيها إلى فناء، فسرورها مشوب)** أي مخلوط **(بالأحزان لا يرجع منها ما ولى وأدبر، ولا يدري ما هو آت فينتظر. أمانيها كاذبة وآمالها باطلة وصفوها كدر، وعيشها نكد، وابن آدم فيها على خطر ومن البلاء على حذر، فلو كان الخالق)** تعالى **(لم يخبر عنها خبراً ولم يضرب لها مثلاً لكانت الدنيا قد أيقظت النائم ونبهت الغافل، فكيف وقد جاء من الله عز وجل عنها زاجر وفيها واعظ؟ فما لها عند الله [جلّ ثناؤه] قدر)** أي قيمة **(وما نظر إليها منذ خلقها)** نظر رضا كما ورد ذلك في الخبر وتقدم، **(وقد عرضت على نبيك ﷺ بمفاتحها وخزائنها لا ينقص ذلك عند**

جناح بعوضة فأبى أن يقبلها . إذ كره أن يخالف على الله أمره أو يحب ما أبغضه خالقه أو يرفع ما وضع مليكه . فزواها عن الصالحين إختباراً وبسطها لأعدائه اغتراراً ، فيظن المغرور بها المقتدر عليها أنه أكرم بها ، ونسي ما صنع الله عز وجل بمحمد ﷺ حين شد الحجر على بطنه ، ولقد جاءت الرواية عنه عن ربه جل وعز أنه قال لموسى عليه السلام : إذا رأيت الغني مقبلاً فقل ذنب عجلت عقوبته ، وإذا رأيت الفقير مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين ، وإن شئت اقتديت بصاحب الروح والكلمة عيسى ابن مريم عليه السلام فإنه كان يقول : إدامي الجوع ، وشعاري الخوف ، ولباسي الصوف ، وصلائي في الشتاء ، مشارق الشمس ، وسراجي القمر ، ودابتي رجلاي ، وطعامي وفاكهتي ما أنبتت

الله جناح بعوضة فأبى أن يقبلها) قال العراقي : هكذا اورده ابن أبي الدنيا مرسلاً ، ورواه أحمد والطبراني متصلاً من حديث أبي مويهبة في أثناء حديث فيه : « إني قد أعطيتك خزائن الدنيا والخلد ثم الجنة » الحديث . وسنده صحيح ، وللترمذي من حديث أبي أمامة « عرض عليَّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً » الحديث وقال : حسن . وعلي بن زيد يضعف في الحديث .

(إذ كره أن يخالف على الله أمره أو يحب ما أبغض خالقه أن يرفع ما وضع مليكه ، فزواها عن الصالحين إختيار أو بسطها لأعدائه اغتراراً) . وقد روي ذلك من كلام علي رضي الله عنه قال في بعض خطبه في ذكر النبي ﷺ قد حقر الدنيا وصغرها وأهونها وهوّنها ، وعلم أن الله زواها عنه اختياراً وبسطها على غيره احتقاراً ، فأعرض عن الدنيا بقلبه ، وأمات ذكرها عن نفسه ، وأحب أن تغيب زينتها عن عينه لئلا يتخذ منها رياشاً أو يرجو منها معاشاً . **(فيظن المغرور بها المقتدر عليها أنه أكرم بها)** حيث أعطيها ، **(ونسي ما صنع الله عز وجل بمحمد ﷺ حين شد الحجر على بطنه)** هكذا رواه ابن أبي الدنيا ، وللبخاري من حديث جابر « قام وبطنه معصوب بحجر » وللترمذي من حديث أنس « رفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله ﷺ عن حجرين » وقال : حديث غريب وقد تقدم . **(ولقد جاءت الرواية عنه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال لموسى عليه السلام : إذا رأيت الغنى مقبلاً فقل ذنب عجلت عقوبته ، وإذا رأيت الفقر مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين)** . ذكره صاحب القوت مع زيادة جملة قبله ، ورواه أبو عثمان الصابوني من طريق محمد بن أبي الأزهر قال : سمعت فضيل بن عياض يقول : قيل لموسى عليه السلام : يا موسى إذا رأيت فساقه مثل سياق المصنف ، وأخرجه صاحب الحلية من طريق مجاهد عن كعب قال : إن الرب تعالى قال لموسى عليه السلام فساقه .

(فإن شئت اقتديت بصاحب الروح والكلمة عيسى بن مريم عليه السلام حيث كان يقول : إدامي الجوع ، وشعاري الخوف ، ولباسي الصوف ، وصلائي) أي دفائي يقال : صلى بالنار وبالشمس إذا تدفأ بها **(في الشتاء مشارق الشمس ، وسراجي القمر ، ودابتي رجلاي ،**

الأرض، أبيت وليس لي شيء، وأصبح وليس لي شيء، وليس على الأرض أحد أغنى مني..

وقال وهب بن منبه: لما بعث الله عز وجل موسى وهارون عليهما السلام إلى فرعون قال لا يروعنكما لباسه الذي لبس من الدنيا، فإن ناصيته بيدي ليس ينطق ولا يطرف ولا يتنفس إلا بإذني، ولا يعجبكما ما تمتع به منها فإنما هي زهرة الحياة الدنيا وزينة المترفين، فلو شئت أن أزينكما بزينة من الدنيا يعرف فرعون حين يراها أن قدرته تعجز عما أوتيتما لفعلت، ولكني أرغب بكما عن ذلك فأزوي ذلك عنكما، وكذلك أفعل بأوليائي إني لأذودهم عن نعيمها كما يذود الراعي الشفيق غنمه عن مراتع الهلكة، وإني

وطعامي وفاكهتي ما أنبتت الأرض، أبيت وليس لي شيء، وأصبح وليس لي شيء، وليس علي الأرض أحد أغنى مني).

وفي خطبة علي رضي الله عنه كما في نهج البلاغة، ولقد كان لك في رسول الله ﷺ كان لك فيه الاسوة ودليل لك على ذم الدنيا وعيبها وكثرة فخارها إذ قيضت عنه أطرافها ووطئت لغيره أكنافها وفطم من رضاعها وزوى عن زخارفها، وإن شئت ثنيت بموسى كليم الله عليه السلام إذ يقول: ﴿رب إني لما أنزلت إليَّ من خير فقير﴾ [القصص: ٢٤] والله ما سأل إلاّ خبزاً يأكله لأنه كان يأكل بقلة الأرض، ولقد كانت خضرة البقلة ترى من صفيق بطنه لهزاله وتشاكل لحمه، وإن شئت ثلثت بداود عليه السلام كان يعمل شقائق الخوص بيده ويقول لجلسائه: أيكم يكفيني بيعها ويأكل قرص الشعير من ثمنها. وان شئت اقتديت بعيسى عليه السلام، فلقد كان يتوسد الحجر، ويلبس الخشن، وإدامه الجوع، وسراجه بالليل القمر، وصلاؤه في الشتاء مشارق الشمس ومغاربها، وفاكهته ما تنبت الأرض للبهائم، ولم تكن له زوجة ولا ولد، لا يعز مالاً ولكن يذله، دابته رجلاه، وخادمه يداه اهـ.

(وقال وهب بن منبه: لما بعث الله موسى وهارون عليهما السلام إلى فرعون) كان فيما **(قال)** له: اسمع كلامي واسمع وصيتي **(لا يروعنكما لباسه الذين لبس من الدنيا)** أي لا يعجبنكما **(فإن ناصيته بيدي ليس ينطق)** بحرف **(ولا يطرف)** بلحظ **(ولا يتنفس إلا بإذني، ولا يعجبكما ما متع به منها)** ولا تمدا إلى ذلك أعينكما **(فإنما هي زهرة الحياة الدنيا وزينة المترفين، ولو شئت ان أزينكما بزينة من الدنيا يعرف فرعون حين يراها أن مقدرته تعجز عما أوتيتما لفعلت، ولكني أرغب بكما عن ذلك فازوي)** أي أقبض **(ذلك عنكما، وكذلك أفعل بأوليائي إني لأذودهم)** أي أسوقهم **(عن نعيمها كما يذود الراعي الشفيق)** أي المشفق **(غنمه عن مواقع الهلكة)** محركة أي الهلاك، **(وإني لأجنبهم ملاذها ورفاءها كما**

لأجنبهم ملاذها كما يجنب الراعي الشفيق إبله عن منازل العرة، وما ذاك لهوانهم علي ولكن ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالماً موفراً، إنما يتزين لي أوليائي بالذل والخوف والخضوع والتقوى تنبت في قلوبهم وتظهر على أجسادهم، فهي ثيابهم التي يلبسون ودثارهم الذي يظهرون، وضميرهم الذي يستشعرون، ونجاتهم التي بها يفوزون، ورجاؤهم الذي إياه يأملون، ومجدهم الذي به يفخرون، وسيماهم التي بها يعرفون، فإذا لقيتهم فأخفض لهم جناحك، وذلل لهم قلبك ولسانك، واعلم أنه من أخاف لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، ثم أنا الثائر له يوم القيامة.

وخطب علي كرم الله وجهه يوماً خطبة فقال فيها: اعلموا أنكم ميتون ومبعوثون من بعد الموت وموقوفون على أعمالكم ومجزيون بها، فلا تغرنكم الحياة الدنيا فإنها بالبلاء

يجنب الراعي الشفيق إبله عن مبارك العرة) بالضم وهي الجرب، (**وما ذاك لهوانهم عليّ ولكن ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالماً موفراً**) لم تكلمه الدنيا ولم ينقصه الهوى. واعلم يا موسى أنه لم يتزين لي العباد بزينة هي أبلغ عندي من الزهد في الدنيا فإنها زينة الأبرار عندي، (**إنما يتزين لي أوليائي بالذل والخشوع والخوف**) والنحول والسجود (**والتقوى تثبت في قلوبهم فتظهر على أجسادهم، فهي ثيابهم التي يلبسون، ودثارهم الذي يظهرون، وضميرهم الذي يستشعرون، ونجاتهم التي بها يفوزون، ورجاؤهم الذي إياه يأملون، ومجدهم الذي به يفخرون، وسيماهم التي بها يعرفون**) أولئك هم أوليائي حقاً. (**فإذا لقيتهم فاخفض لهم جناحك، وذلّل لهم قلبك ولسانك**) هكذا أورد قول وهب هذا صاحب الحلية وصاحب القوت. (**واعلم**) يا موسى (**أنه من أخاف لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، ثم أنا الثائر له يوم القيامة**) أي الآخذ بالثأر.

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء، والحكيم في النوادر وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الاسماء والصفات، وابن عساكر من حديث أنس يقول الله عز وجل: من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة الحديث.

وعند الطبراني من حديث ابن عباس يقول الله عز وجل: من عادى لي ولياً فقد ناصبني بالمحاربة الحديث.

وروى أحمد، والحكيم، وأبو يعلى والطبراني في الاوسط، وأبو نعيم في الطب، والبيهقي في الزهد، وابن عساكر من حديث عائشة قال الله عز وجل: من آذى لي ولياً فقد استحل محاربتي الحديث.

(وخطب علي رضي الله عنه يوماً خطبة فقال فيها: اعلموا أنكم ميتون ومبعوثون من بعد الموت وموقوفون على أعمالكم ومجزيون بها، فلا تغرّنكم الحياة الدنيا فإنها بالبلاء

محفوفة وبالفناء معروفة وبالغدر موصوفة، وكل ما فيها إلى زوال وهي بين أهلها دول وسجال، لا تدوم أحوالها ولا يسلم من شرها نزالها، بينا أهلها منها في رخاء وسرور إذا هم منها في بلاء وغرور. أحوال مختلفة وتارات منصرفة. العيش فيها مذموم والرخاء فيها لا يدوم وإنما أهلها فيها أغراض مستهدفة. ترميهم بسهامها وتقصيهم بحمامها. وكل حتفة فيها مقدور وحظه فيها موفور. واعلموا عباد الله أنكم وما أنتم فيه من هذه الدنيا على سبيل من قد مضى ممن كان أطول منكم أعماراً وأشد منكم بطشاً وأعمر دياراً وأبعد آثاراً. فأصبحت أصواتهم هامدة خامدة من بعد طول تقلبها وأجسادهم بالية وديارهم على عروشها خاوية وآثارهم عافية، واستبدلوا بالقصور المشيدة والسرر والنمارق الممهدة. الصخور والأحجار المسندة في القبور اللاطئة الملحدة. فمحلها مقترب وساكنها مغترب بين أهل عمارة موحشين وأهل محلة متشاغلين. لا يستأنسون بالعمران ولا يتواصلون تواصل الجيران والأخوان على ما بينهم من قرب المكان والجوار ودنو الدار. وكيف يكون بينهم تواصل وقد طحنهم بكلكله البلا وأكلتهم الجنادل والثرى ؟

محفوفة وبالفناء معروفة وبالغدر موصوفة، وكل ما فيها إلى زوال فهي من أهلها دول) أي نوب **(وسجال)** جمع سجل بالفتح وهو الدلو يقال الحرب بينهم سجال أي تارة لهم وتارة عليهم، **(لا تدوم أحوالها)** أي لا تثبت على حالة واحدة **(ولن يسلم من شر نزالها)** جمع نازل أي واردها شبههم بالمسافر الذي ينزل ثم يسافر، **(بينا أهلها منها في رخاء وسرور إذا هم منها في بلاء وغرور، وأحوال مختلفة وتارات منصرفة)** أي متغيرة. **(العيش فيها مذموم والرخاء فيها لا يدوم وإما أهلها فيها أغراض مستهدفة بالبلايا والمحن. ترميهم بسهامها وتقصمهم)** أي تكسرهم **(بحمامها)** أي موتها العاجل **(وكل)** منهم **(حتفه فيها مقدور)** مكتوب من الأزل، **(وحظه منها موفور)** أي واف. **(واعلموا عباد الله أنكم وما أنتم فيه من هذه الدنيا على سبيل قد مضى ممن كان أطول منكم أعماراً وأشد منكم بطشاً)** أي قوة وقهراً، **(وأعمر دياراً وأبعد آثاراً فأصبحت أصواتهم هامدة)** أي ساكنة **(من بعد طول تقلبها، وأجسادهم بالية وديارهم خالية وآثارهم عافية)** أي مندرسة. **(استبدلوا بالقصور المشيدة والسرور والنمارق الممهدة الصخور والأحجار المنسدة في القبور اللاطئة)** أي اللاصقة، **(الملحدة، فمحلها مقترب وساكنها مغترب بين أهل عمارة موحشين، وأهل محلة متشاغلين لا يستأنسون بالعمران ولا يتواصلون تواصل الجيران والاخوان على ما بينهم من قرب المكان والجوار ودنو الدار، وكيف يكون بينهم تواصل)** أو توافق **(وقد طحنهم بكلكله)** أي بصدره. يقال: أناخ عليه الذهر بكلكله وأصله في صدر البعير، وذلك لأنه إذا أناخ على شيء بصدره فقد أهلكه، ثم استعير للدهر **(البلى)** أي استأصلهم فلم يبق منهم شيئاً،

وأصبحوا بعد الحياة أمواتاً وبعد نضارة العيش رفاتاً فجع بهم الأحباب وسكنوا تحت التراب وظعنوا فليس لهم إياب. هيهات هيهات: ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠] فكأن قد صرتم إلى ما صاروا إليه من البلى والوحدة في دار المثوى وأرتهنتم في ذلك المضجع وضمكم ذلك لمستودع. فكيف بكم لو عاينتم الأمور وبعثرت القبور وحصل ما في الصدور وأوقفتم للتحصيل بين يدي الملك الجليل فطارت القلوب لإشفاقها من سالف الذنوب وهتكت عنكم الحجب والأستار وظهرت منكم العيوب والأسرار؟ هنالك تجزى كل نفس بما كسبت إن الله عز وجل يقول: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَساءوا بِمَا عَمِلُوا وَيُجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١] وقال تعالى: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ﴾ [الكهف: ٤١] الآية جعلنا الله وإياكم عاملين بكتابه متبعين لأوليائه حتى يحلنا وإياكم دار المقامة من فضله إنه حميد مجيد.

(**وأكلتهم الجنادل والثرى، وأصبحوا بعد الحياة أمواتاً وبعد نضارة العيش**) أي طراوته (**رفاتاً**) متكسرين. (**فجع بهم الأحباب وسكنوا التراب وظعنوا**) أي ساروا (**فليس لهم إياب**) أي رجـــوع. (**هيهات هيهات ﴿إنها كلمةٌ هو قائلها ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون﴾ فكأن قد صرتم إلى ما صار وإليه من البلاء والوحدة في دار المثوى وارتهنتم في ذلك المضجع**) أي حبستم (**وضمكم ذلك المستودع. فكيف بكم لو قد عاينتم الأمور وبعثرت القبور**) أي أخرج ما فيها (**وحصل ما في الصدور**) من النبات (**وأوقفتم للتحصيل بين يدي الملك الجليل فطارت القلوب لإشفاقها**) أي خوفها (**من سالف الذنوب وهتكت منكم الحجب والأستار**) أي مزقت ورفعت (**وظهرت منكم العيوب والأسرار؟ هنالك تجزي كل نفس بما كسبت**) من خير أو شر (**إن الله عز وجل يقول: ﴿ليجزي الذين أساؤا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى﴾ وقال تعالى ﴿ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه﴾ الآية جعلنا الله وإياكم عاملين بكتابه ومتبعين لاوليائه حتى يحلنا وإياكم دار المقامة من فضله إنه حميد مجيد**).

هذه الخطبة أوردها الشريف في نهج البلاغة ونصها: دار بالبلاء محفوفة وبالغدر معروفة. لا تدوم أحوالها ولا تسلم نزالها. أحوال مختلفة وتـارات متصرفة العيش فيها مذموم والأمان فيها معدوم وإنما أهلها فيها أغراض مستهدفة ترميهم بسهامها وتفنيهم بحمامها. واعلموا عباد الله أنكم وما أنتم فيه من هذه الدنيا على سبيل من قد مضى قبلكم ممن كان أطول منكم أعماراً وأعمر دياراً وأبعد آثاراً. أصبحت أصواتهم هامدة ورياحهم راكدة وأجسادهم بالية. ديارهم خالية وآثارهم عافية، واستبدلوا بالقصور المشيدة والنمارق المهدة الصخور والأحجار المسندة والقبور اللاطئة

وقال بعض الحكماء : الأيام سهام والناس أغراض ، والدهر يرميك كل يوم بسهامه ويخترمك بلياليه وأيامه حتى يستغرق جميع أجزائك ، فكيف بقاء سلامتك مع وقوع الأيام بك وسرعة الليالي في بدنك ؟ لو كشف لك عما أحدثت الأيام فيك من النقص لاستوحشت من كل يوم يأتي عليك واستثقلت ممر الساعة بك ولكن تدبير الله فوق تدبير الإعتبار ، وبالسلوّ عن غوائل الدنيا وجد طعم لذاتها ، وأنها لأمر من العلقم إذا عجنها الحكيم ، وقد أعيت الواصف لعيوبها بظاهر أفعالها ، وما تأتي به من العجائب أكثر مما يحيط به الواعظ ، اللهم أرشدنا إلى الصواب .

وقال بعض الحكماء : وقد استوصف الدنيا وقدر بقائها فقال : الدنيا وقتك الذي يرجع إليك فيه طرفك ، لأن ما مضى عنك فقد فاتك إدراكه ، وما لم يأت فلا علم لك

الملحدة التي قد بني على الخراب بناؤها وشيد بالتراب بناؤها ، فمحلها مقترب وساكنها مغترب ، بين أهل محلة موحشين وأهل فراغ متشاغلين لا يستأنسون بالأوطان ولا يتواصلون تواصل الجيران ، على ما بينهم من قرب الجوار ودنو الدار ، وكيف يكون بينهم تزاور وقد طحنهم بكلكله البلا وأكلتهم الجنادل والثرى . وكان قد صرتم إلى ما صاروا إليه وارتهنكم ذلك المضجع وضمكم ذلك المستودع ، وكيف بكم لو تناهت بكم الأمور وبعثرت القبور . هنالك تبلو كل نفس ما أسلفت وردوا إلى الله مولاهم الحق وضل عنهم ما كانوا يفترون .

(وقال بعض الحكماء : الأيام سهام والناس أغراض ، والدهر يرميك كل يوم بسهامه ويخترمك بلياليه وأيامه) أي ينتقصك **(حتى يستغرق جميع أجزائك)** أي يستولي . **(فكيف بقاء سلامتك مع وقوع الأيام بك وسرعة الليالي في بدنك ؟ لو كشف لك)** وحققت الحقائق **(عما أحدثت الأيام فيك من النقص لاستوحشت من كل يوم يأتي عليك واستثقلت ممر الساعة بك ولكن تدبير الله فوق الإعتبار)** لكل معتبر ، **(وبالسلو عن غوائل الدنيا)** أي مهالكها **(وجد طعم لذاتها)** لذائقيه ، **(وأنها الأمر من العلقم)** وهوالحنظل وقيل : قثاء الحمار **(إذا عجنها الحكيم)** أي اختبرها ، **(وقد اعيت الواصف)** أي أعجزته **(لعيوبها بظاهر افعالها ، وما تأتي به من العجائب أكثر مما يحيط به الواعظ)** في فصيح مقاله **(فتستوهب الله رشداً إلى الصواب)** هذا كله ما كتبه الحسن البصري إلى عمر بن عبد العزيز . أورده هكذا بتمامه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا .

(وقال بعض الحكماء : وقد استوصف الدنيا وقدر بقائها فقال : الدنيا وقتك الذي يرجع إليك فيه طرفك ، لإن ما مضى عنك فقد فاتك إدراكه ، وما لم يأت فلا علم لك به) وإليه أشار القائل :

مـا مضى فـات والمؤمـل غيـب ولـك السـاعـة التي أنـت فيهـا

به ، والدهر يوم مقبل تنعاه ليلته وتطويه ساعاته ، وأحداثه تتوالى على الإنسان بالتغير والنقصان ، والدهر موكل بتشتيت الجماعات وانخرام الشمل وتنقل الدول ، والأمل طويل والعمر قصير وإلى الله تصير الأمور .

وخطب عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه فقال : يا أيها الناس إنكم خلقتم لأمر إن كنتم تصدقون به فإنكم حمقى ، وإن كنتم تكذبون به فإنكم هلكى ، إنما خلقتم للأبد ولكنكم من دار إلى دار تنقلون ، عباد الله إنكم في دار لكم فيها من طعامكم غصص ، ومن شرابكم شرق ، لا تصفو لكم نعمة تسرون بها إلا بفراق أخرى تكرهون فراقها ، فاعملوا لما أنتم صائرون إليه ، وخالدون فيه . ثم غلبه البكاء ونزل .

وإليه أشار الصوفية بقولهم : الصوفي ابن وقته **(والدهر يوم مقبل تنعاه ليلته وتطويه ساعته ، وأحداثه)** أي صروفه **(تتوالى على الإنسان بالتغيير والنقصان والدهر موكل بتشتيت الجماعات وانخرام الشمل وتنقل الدول ، والأمل طويل والعمر قصير وإلى الله تصير الأمور)** أخرجه ابن أبي الدنيا .

(وخطب عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(فقال : يا أيها الناس إنكم خلقتم لأمر إن كنتم تصدقون به فأنتم حمقى)** لا عقول لكم ، **(وإن كنتم تكذبون به إنكم هلكى ، إنما خلقتم للأبد ولكنكم من دار إلى دار تنقلون عباد الله إنكم في دار لكم فيها من طعامكم غصص)** جمع غصة بالضم وهو ما يعترض في الحلق فيغص به ، **(ومن شرابكم شرق)** وهو ما يشرق به في الحلق **(لا تصفو لكم نعمة تسرون بها إلا بفراق لأخرى تكرهون فراقها ، فاعملوا لما أنتم صائرون إليه وخالدون فيه . ثم غلبه البكاء ونزل)** هكذا أخرجه ابن أبي الدنيا .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية مختصراً فقال : حدثنا أبي ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ، حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال : قال عمر بن عبد العزيز إنما خلقتم للأبد ولكنكم تنقلون من دار إلى دار ثم ساق سند آخر إلى ابن عيينة قال فيه قال عمر بن عبد العزيز ولم يذكر عمرو بن دينار ، وقال في موضع آخر : إن هذه الخطبة كانت بخناصرة وقد سبقه إلى ذلك علي رضي الله عنه فقال في بعض خطبه : أيها الناس إنما أنتم في هذه الدنيا غرض تنتقل فيه المنايا مع كل جرعة شرق ، وفي كل أكلة غصص لا تنالون منها نعمة إلا بفراق أخرى ولا يعمر معمر منكم يوماً من عمره إلا بهدم آخر من أجل ولا تجدد له زيادة في أكلة إلا بنفاد ما قبلها من رزقه ، ولا يحيا له أثر إلا مات له أثر ، ولا يتجدد له جديد إلا بعد أن يخلق له جديد ، ولا تقوم له ثانية إلا وتسقط منه مخضودة .

وقال علي كرّم الله وجهه في خطبته: أوصيكم بتقوى الله والترك للدنيا التاركة لكم وإن كنتم لا تحبون تركها، المبلية أجسامكم وأنتم تريدون تجديدها، فإنما مثلكم ومثلها كمثل قوم في سفر سلكوا طريقاً وكأنهم قد قطعوه، وأفضوا إلى علم فكأنهم بلغوه وكم عسى أن يجري المجرى حتى ينتهي إلى الغاية؟ وكم عسى أن يبقى من له يوم في الدنيا وطالب حثيث يطلبه حتى يفارقها؟ فلا تجزعوا لبؤسها وضرائها فإنه إلى إنقطاع ولا تفرحوا بمتاعها ونعمائها فإنه إلى زوال، عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه، وغافل وليس بمغفول عنه.

وقال محمد بن الحسين: لما علم أهل الفضل والعلم والمعرفة والأدب أن الله عز وجل قد

(وقال علي رضي الله عنه في خطبته: أوصيكم بتقوى الله والترك) في نهج البلاغة للشريف الرضي قال رضي الله عنه: نحمده على ما كان، ونستعينه من أمرنا على ما يكون، ونسأله المعافاة في الأديان كما نسأله المعافاة في الأبدان. أوصيكم بالرفض **(للدنيا التاركة لكم وإن كنتم لا تحبون تركها)** ولفظ الأصل: وإن لم تحبوا تركها **(المبلية أجسامكم وإن كنتم تريدون)** ولفظ الأصل تحبون **(تجديدها فإنما مثلكم ومثلها كمثل سفر)** بفتح فسكون جمع سافر كراكب وركب **(سلكوا طريقاً وكأنهم قد قطعوه وأفضوا إلى علم)** محركة وهو المنار في الأرض، ولفظ الأصل وأتوا علماً **(فكأنهم بلغوه، وكم عسى أن يجري المجرى حتى ينتهي إلى الغاية)** وكم عسى المجرى إلى الغاية أن يجري إليها حتى يبلغها، **(وكم عسى أن يبقى من له يوم في الدنيا)** ولفظ الأصل وما عسى أن يكون بقاء من له يوم لا يعدوه **(وطالب حثيث يطلبه)** ولفظ الأصل يحدوه في الدنيا **(حتى يفارقها فلا)** تنافسوا في عز الدنيا وفخرها، ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها، ولا **(تجزعوا لبؤسها وضرائها)** ولفظ الأصل: من ضرائها وبؤسها **(فإنه إلى انقطاع)** ولفظ الأصل: فإن عزها وفخرها إلى انقطاع، **(ولا تفرحوا بنعمائها فإنه إلى زوال)** ولفظ الأصل: وزينتها ونعيمها إلى زوال وضرائها وبؤسها إلى نفاد، وكل مدة فيها إلى انتهاء، وكل حين فيها إلى فناء. أو ليس لكم في آثار الأولين مزدجر، وفي آبائكم الأولين تبصرة ومعتبر إن كنتم تعقلون. أو لم تروا إلى الماضين منكم لا يرجعون وإلى الخلف الباقين لا يبقون. أولستم ترون أهل الدنيا يمسون ويصبحون على أحوال شتى، فميت يبكي وآخر يعزي وصريع مبتل وعابد يعود وآخر بنفسه يجود **(عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه)** ولفظ الأصل بعد قوله يجود وطالب للدنبا والموت يطلبه، **(وغافل وليس بمغفول عنه)** وعلى أثر الماضي ما يمضي الباقي الا هادم اللذات ومنغص الشهوات وقاطع الأمنيات عند المساورة للأعمال القبيحة، واستعينوا الله على أداء واجب حقه وما لا يحصى من إعداد نعمه وإحسانه.

(وقال محمد بن الحسن) هكذا في النسخ، وفي بعضها محمد بن الحسين، والمسمى بمحمد بن

أهان الدنيا، وأنه لم يرضها لأوليائه، وأنها عنده حقيرة قليلة، وأن رسول الله ﷺ زهد فيها وحذر أصحابه من فتنتها، أكلوا منها قصداً وقدموا فضلاً، وأخذوا منها ما يكفي وتركوا ما يلهي، لبسوا من الثياب ما ستر العورة، وأكلوا من الطعام أدناه مما سد الجوعة، ونظروا إلى الدنيا بعين أنها فانية، وإلى الآخرة أنها باقية، فتزوّدوا من الدنيا كزاد الراكب فخربوا الدنيا وعمروا بها الآخرة، ونظروا إلى الآخرة بقلوبهم فعلموا أنهم سينظرون إليها بأعينهم فارتحلوا إليها بقلوبهم لما علموا أنهم سيرتحلون إليها بأبدانهم، تعبوا قليلاً وتنعموا طويلاً، كل ذلك بتوفيق مولاهم الكريم، أحبوا ما أحب لهم وكرهوا ما كره لهم.

الحسن جماعة كثيرون منهم: محمد بن الحسن بن أنس الصغاني، ومحمد بن الحسن بن أبي الحسن البراد الكوفي، ومحمد بن الحسن بن زبالة المديني، ومحمد بن الحسن بن الزبير الكوفي، ومحمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، ومحمد بن الحسن بن عمران الواسطي، ومحمد بن الحسن بن هلال، ومحمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، والله أعلم أيهم أراده المصنف: **(لما علم أهل العقل والعلم والمعرفة والأدب أن الله عز وجل قد أهان الدنيا)** وحقر شأنها، **(وأنه لم يرضها لأوليائه، وأنها عنده حقيرة قليلة)** المقدار، **(وأن رسول الله ﷺ زهد فيها)** ورغب عنها **(وحذر أصحابه من فتنتها)** وضرب لهم في ذلك الأمثال كما سيأتي ذكرها. **(أكلوا منها قصداً)** أي مقتصدين لا إفراطاً ولا تفريطا **(وقدموا فضلاً بين)** أيديهم، **(وأخذوا منها ما يكفي)** في عمارة البدن **(وتركوا ما يلهي)** عن الله تعالى **(لبسوا من الثياب ما ستر العورة)** واكتفوا به عن لبس ثياب الشهرة. **(وأكلوا من الطعام أدناه)** أي أقله **(مما سد الجوعة)** وأمسك الرمق. **(ونظروا إلى الدنيا بعين أنها فانية)** وكل ما فيها إلى زوال **(وللآخرة أنها باقية فتزودوا من الدنيا كزاد الراكب)** كناية عن التقليل. فإن الراكب مع الراحلة لا يحمل من الزاد إلا قدر ما يكفيه فقط ولم يحمل الفضل. **(فخربوا الدنيا وعمروا بها الآخرة نظروا إلى الآخرة بعين قلوبهم فعلموا أنهم سينظرون إليها باعينهم، فارتحلوا إليها بقلوبهم لما علموا أنهم سيرتحلون إليها بأبدانهم صبروا قليلاً وتنعموا طويلاً كل ذلك بتوفيق مولاهم الكريم أحبوا ما أحب لهم وكرهوا ما كره لهم)**، ولله در القائل:

إن لله عباداً فطنا ... طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا
نظروا فيها فلما علموا ... أنها ليست لحيٍّ وطنا
جعلوها لجة واتخذوا ... صالح الأعمال فيها سفنا

ولنختم هذا الفصل بكلام أمير المؤمنين علي رضي الله عنه فيما يتعلق بالدنيا مما ذكره صاحب نهج البلاغة وفي سياقه المشهي إذ هو مستقى من بحر النبوة. قال رضي الله عنه في بعض خطبه: لا ترفعوا من رفعته الدنيا، ولا تشيموا بارقها، ولا تسمعوا ناطقها، ولا تجيبوا ناعقها، ولا تستضيئوا

بأشراقها، ولا تفتنوا باعلاقها، فإن برقها خالب، ونطقها كاذب، وأموالها محروبة، وأعلاقها مسلوبة، ألا وهي المتصدية العنون والجامحة الحرون والمانية الخؤون، والجحود الكنود، والعنود الصدود، والحيود الميود. حالها أثقال ووطأتها زلزال وعز هاذل وجدها هزل وعلوها سفل دار صرف وسلب ونهب وعطب أهلها على ساق وسباق ولحاق. وقد تحيرت مذاهبها وأعجزت مهاربها وخابت مطالبها، فأسلمتهم المعاقل ولفظتهم المنازل وأعيتهم المحاول فمن ناج معقور ولحم مجزور وشلو مذبوح ودم مسفوح وعاض على يديه وصافق لكفيه ومرتفق بخديه وراد على رأيه وراجع عن عزمه. وقد أدبرت الحيلة وأقبلت العيلة. ولات حين مناص هيهات هيهات فات ما فات وذهب ما ذهب ومضت الدنيا لحال بالها فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا منظرين.

وقال رضي الله عنه في خطبة له، والدنيا دار بني لها الفناء ولأهلها منها الجلاء وهي حلوة خضرة قد عجلت للطالب والتبست بقلب الناظر فارتحلوا عنها بأحسن ما بحضرتكم من الزاد، ولا تسألوا فيها فوق الكفاف، ولا تطلبوا فيها أكثر من البلاغ.

وقال رضي الله عنه في خطبة له: فإن الدنيا رتق مشربها ردغ مشرعها بريق منظرها ويؤبن مخبرها. غرور حائل وضوء آفل وظل زائل وسناد مائل، حتى إذا أنس نافرها واطمأن ناكرها قمعت بأرجلها وقنصت بأحبلها وأقصدت بأسهمها وأعلقت المرء ادهات المنية قائدة له إلى ضنك المضطجع ووحشة المرجع ومعاينة المحل وثواب العمل.

وقال رضي الله عنه في خطبة له: انظروا إلى الدنيا نظر الزاهدين فيها الصادقين فيها، فإنها والله عما قليل تزيل الساوي الثاوي الساكن، وتفجع المترف الآمن لا يرجع ما تولى منها فأدبر ولا يرد ما هو آت منها فينتظر سرورها مشوب بالحزن وجلد الرجال فيها إلى الضعف والوهن، فلا يغرنكم كثرة ما يعجبكم فيها لقلة ما يصحبكم منها رحم الله امرءاً تفكر فاعتبر واعتبر فابصر، فكان ما هو كائن من الدنيا عن قليل لم يكن، وكان ما هو كائن من الآخرة عما قليل لم يزل وكل معدود منقض وكل متوقع آت وكل آت قريب دان.

وقال رضي الله عنه في خطبة له أما بعد: فإني أحذركم الدنيا فإنها حلوة خضرة حفت بالشهوات وتحببت بالعاجلة ووافت بالقليل وتحلت بالآمال وتزينت بالغرور. لا تدوم حبرتها ولا تؤمن فجعتها. غرارة ضرارة حائلة زائلة نافذة بائدة اكالة غوالة لا تعد، وإذا تناهت إلى أمنية أهل الرغبة فيها والرضا بها أن تكون كما قال الله تعالى: ﴿كماءٍ أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيماً تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدر﴾ [الكهف: ٤٥] لم يكن امرؤ منها في حيرة إلا أعقبته بعدها عبرة، ولم يلق من سرائها بطناً إلا منحته من ضرائها ظهراً، ولم تطله فيها ديمة رخاء إلا هشت عليه مزنة بلاء، وحري إذا أصبحت له منتصرة أن تمسي له متنكرة، وإن جانب منها اعذوذب واحلولى أمر منها جانب، فأولى لا ينال امرؤ من غضارتها رغباً إلا أرهقته من نوائبها تعباً، ولا يمسي منها في جناح إلا أصبح على قوادم خوف غرارة غرور ما فيها

....

فانية فإن من عليها الأخير في ازوادها إلا التقوى. من أقل منها استكثر مما يؤمنه ومن استكثر منها استكثر مما يوبقه وزال عما قليل عنه. كم من واثق بها قد فجعته وذي طمأنينة إليها قد صرعته وذي أبهة قد جعلته حقيراً وذي نخوة قد ردته ذليلاً. سلطانها دول وعيشها دنف وعذبها أجاج وحلوها صبر وغذاؤها سمام وأسبابها رمام. حيها بعرض موت وصحيحها بعرض سقم. ملكها مسلوب وعزيزها مغلوب وموفورها منكوب وجارها محروب. ألستم في مساكن من كان قبلكم أطول أعماراً وأبقى آثاراً وأبعد مالاً وأعد عديداً وأكثف جنوداً، تعبدوا للدنيا أي تعبد، وآثروها أي إيثار ثم ظعنوا منها بغير زاد مبلغ ولا ظهر قاطع، فهل بلغكم أن الدنيا سنحت لهم نفساً بفدية أو اعانتهم بمعونة وأحسنت لهم صحبة، بل أرهقتهم بالقوادح وأدهشتهم بالقوارع وضعضعتهم بالنوائب وعفرتهم للمناخر ووطئتهم بالمناسم وأعانت عليهم ريب المنون، فقد رأيتم تنكرها لمن دان لها وآثرها وأخلد إليها حتى ظعنوا منها لفراق الأبد. هل زودتهم إلا السغب أو أحلتهم إلا الضنك أو نورت لهم إلا الظلمة أو أعقبتهم إلا الندامة؟ أفهذه تؤثرون أم إليها تطمئنون أم عليها تحرصون؟ فبئست الدار لمن لم يتهمها ولم يكن منها على وجل منها. فاعملوا وأنتم تعلمون بأنكم تاركوها وظاعنون عنها، واتعظوا فيها بالذين قالوا من أشد منا قوة. حملوا إلى قبورهم فلا يدعون ركباناً، وانزلوا فلا يدعون ضيفاناً، وجعل لهم من الصفيح أجنان ومن التراب أكفان ومن الرفات جيران. فهم جيرة لا يجيبون داعياً ولا يمنعون ضيماً ولا يبالون مندبة. إن جيدوا لم يفرحوا وإن قحطوا لم يقنطوا جميعاً، وهم آحاد وجيرة وهم أبعاد متدانون، لا يتزاورن وقريبون لا يتقاربون. حلماء قد ذهبت أضغانهم وجهلاء قد ماتت أحقادهم لا يخشى فجعهم ولا يرجى دفعهم. استبدلوا بظهر الأرض بطناً وبالسعة ضيقاً وبالأهل غربة وبالنور ظلمة فجاءوها كما فارقوها حفاة عراة قد ظعنوا عنها بأعمالهم إلى الحياة الدائمة والدار الباقية كما قال سبحانه: ﴿كما بدأنا أول خلقٍ نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

وقال رضي الله عنه في خطبة له أما بعد فإني أحذركم الدنيا فإنها منزلة قلعة وليست بدار نجعة. قد تزينت بغرورها وغرت بزينتها. دار هانت على ربها فخلط حلالها بحرامها وخيرها بشرها وحياتها بموتها وحلوها بمرها. لم يصطفها الله لأوليائه وكم يضن بها على أعزائه. خيرها زهيد وشرها عتيد وجمعها ينفد وملكها يسلب وعامرها يخرب. فما خير دار تنقض نقض البناء وعمر يفني فناء الزاد ومدة تنقطع انقطاع السير.

وقال رضي الله عنه في خطبة له: ثم إن الدنيا دار فناء وعناء وعبر وغير، فمن الفناء أن الدهر موتر قوسه لا تخطىء سهامه ولا تؤسي جراحه. يرى الحي بالموت والصحيح بالسقم والناجي بالعطب. آكل لا يشبع وشارب لا ينفع، ومن العناء أن المرء يجمع ما لا يأكل ويبني ما لا يسكن ثم يخرج إلى الله لا ما لا حمل ولا بناء نقل، ومن غيرها أنك ترى المرحوم مغبوطاً والمغبوط مرحوماً ليس ذلك إلا نعيما ذل وبؤساً نزل. ومن عبرها أن المرء يشرف على أمله فيقتطعه حضور أجله، فلا أمل يدرك ولا موت يترك. فسبحان الله ما أغر سرورها واظمأ ريها واضحى فيئها إلا جاء يرد

بيان صفة الدنيا بالأمثلة:

اعلم أن الدنيا سريعة الفناء قريبة الانقضاء ، تعد بالبقاء ثم تخلف في الوفاء ، تنظر إليها فتراها ساكنة مستقرة وهي سائرة سيراً عنيفاً ومرتحلة ارتحالاً سريعاً ، ولكن الناظر إليها قد لا يحس بحركتها فيطمئن إليها ، وإنما يحس عند انقضائها ، ومثالها الظل فإنه متحرك [ساكن ، متحرك] في الحقيقة ساكن في الظاهر ، لا تدرك حركته بالبصر الظاهر ، بل بالبصيرة الباطنة ، ولما ذكرت الدنيا عند الحسن البصري رحمه الله أنشد وقال:

ولا ماض يرتد . فسبحان الله ما أقرب الحي من الميت بلحاقه به وأبعد الميت من الحي لانقطاعه عنه . إنه ليس شيء بشر من الشر إلا عقابه ، وليس شيء بخير من الخير إلا ثوابه ، وكل شيء من الدنيا سماعه أعظم من عيانه ، وكل شيء من الآخرة عيانه أعظم من سماعه ، فليكفكم من العيان السماع ومن الغيب الخبر .

وقال رضي الله عنه أيضاً في خطبة له : وإنما الدنيا منتهى بصر الأعمى لا يبصر مما وراءها شيئاً والبصير ينفذها بصره ويعلم أن الدار وراءها فالبصير منها شاخص والأعمى إليها شاخص والبصير منها يتزوّد والأعمى لها متزوّد .

وقال رضي الله عنه أيضاً في خطبة له : وأحذركم الدنيا فإنها دار شخوص ومحلة تنغيص ساكنها ظاعن وقاطعها بائن تميد بأهلها ميدان السفينة تصفقها العواصف في لجج البحار ، فمنهم الغرق الموبق ، ومنهم الناجي على متون الأمواج . تحفزه الرياح بأذيادها وتحمله على أهوالها . فما غرق منها فليس بمستدرك وما نجا منها فإلى مهلك . وله رضي الله عنه كلام في هذا الباب كثير قد اقتصرت على ما ذكرت .

بيان صفة الدنيا بالأمثلة .

(**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن الدنيا سريعة الفناء**) أي تفنى سريعاً (**قريبة الانقضاء**) أي تنقضي قريباً ، (**تعد**) محبيها (**بالبقاء**) أي تمنيهم بأنهم يبقون فيها (**ثم تخلف في الوفاء**) وهذا معنى قول علي رضي الله عنه في بعض خطبه : ووعدها خلف (**تنظر إليها فتراها ساكنة مستقرة وهي سائرة سيراً عنيفاً**) أي شديداً (**ومرتحلة ارتحالاً سريعاً ، ولكن الناظر إليها قد لا يحس بحركتها فيطمئن إليها ، وإنما يحس عند انقضائها ، ومثالها الظل فإنه متحرك ساكن**) أي متصف بوصفين التحرك والسكون باعتبارين مختلفين ، (**متحرك في الحقيقة**) ولولا ذلك لما انتقل (**ساكن في الظاهر لا تدرك حركته بالبصر الظاهر ، بل بالبصيرة الباطنة**) وقد جاء تشبيهها به في كلام علي رضي الله عنه وغيره ، وتارة بالظل الزائل ، وتارة بالفيء المائل ، ومنه قول الشاعر :

إنما الدنيا كظل زائل

أحلام نـوم أو كظـل زائـلٍ إن اللبيـب بمثلهـا لا يُخْـدعِ

وكان الحسن بن علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه يتمثل كثيراً ويقول:

يا أهل لـذات دنيـا لا بقـاء لها إن اغتراراً بظـل زائـل حمق

وقيل: إن هذا من قوله. ويقال: إن اعرابياً نزل بقوم فقدموا إليه طعاماً فأكل، ثم قام إلى ظل خيمة لهم فنام هناك فاقتلعوا الخيمة فأصابته الشمس فانتبه، فقام وهو يقول:

ألا إنما الدنيـا كظـل بنيتـه ولا بد يـومـاً أن ظلـك زائـلُ

وكذلك قيل:

وإن امـرأ دنيـاه أكبر همـه لمستمسـك منهـا بحبـل غـرورُ

(مثال آخر للدنيا من حيث التغرير بخيالاتها ثم الإفلاس منها بعد افلاتها). تشبه خيالات المنام وأضغاث الأحلام. قال رسول الله ﷺ: «الدنيا حلم وأهلها عليها

(ولما ذكرت الدنيا عند الحسن البصري رحمه الله تعالى أنشد وقال):

(أحلام نـوم أو كظـل زائـل أن اللبيـب بمثلهـا لا يخدع)

وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يتمثل ويقول:

يـا أهـل لـذات دنيـا لا بقـاء لها إن اغترار بظـل زائـل حمق

(وكان يرى أنه من قوله) أي هو الذي أنشأه (ويقال: نزل إعرابي بقوم فقدموا إليه طعاماً فأكل، ثم قام إلى ظل خيمة لهم فنام هناك فاقتلعو الخيمة فأصابته الشمس فانتبه من النوم فقام وهو يقول):

(إلا انما الدنيـا كظـل بنيتـه ولا بـد يـومـاً أن ظلـك زائـلُ)

وكذلك قيل:

(وإن امـرأً دنيـاه أكبر همـه لمستمسـك منهـا بحبـل غـرورُ)

هكذا أنشده الأصمعي وله قصة.

(مثال آخر للدنيا): (اعلم أن الدنيا من حيث التغرير بخيالاتها) أي إيقاع الغرور بما يتخيل منها (ثم الإفلاس منها بعد إفلاتها) أي اليأس منها بعد شرودها. (تشبه خيالات المنام وأضغاث الأحلام) وهي أخلاط منامات واحدها ضغث حلم من ذلك لأنه يشبه الرؤيا الصادقة وليس بها. (قال رسول الله ﷺ: «الدنيا حلم وأهلها عليها مجازون ومعاقبون») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. وقال يونس بن عبيد بن دينار العبسي، أبو عبيد البصري ثقة ثبت

مجازون ومعاقبون ». وقال يونس بن عبيد : ما شبهت نفسي في الدنيا إلا كرجل نام فرأى في منامه ما يكره وما يحب فبينما هو كذلك إذ انتبه فكذلك الناس نيام فإذا ماتـوا انتبهوا ، فإذا ليس بأيديهم شيء مما ركنوا إليه وفرحوا به. وقيل لبعض الحكماء : أي شيء أشبه بالدنيا ؟ قال : أحلام النائم.

(مثال آخر للدنيا في عداوتها لأهلها وإهلاكها لبنيها) : اعلم أن طبع الدنيا التلطف في الاستدراج أوّلاً والتوصل إلى الإهلاك آخراً . وهي كامرأة تتزين للخطاب حتى إذا نكحتهم ذبحتهم. وقد روي أن عيسى عليه السلام كوشف بالدنيا فرآها في صورة عجوز هتماء عليها من كل زينة ، فقال لها : كم تزوّجت ؟ قالت : لا أحصيهم ، قال : فكلهم مات عنك أم كلهم طلقك ؟ قالت : بل كلهم قتلت ، فقال عيسى عليه السلام : بؤساً لأزواجك الباقين كيف لا يعتبرون بأزواجك الماضين ! كيف تهلكينهم واحداً بعد واحد ولا يكونون منك على حذر ؟

فاضل ورع مات سنة تسع وثلاثين روى له الجماعة : **(ما شبهت نفسي في الدنيا إلا كرجل نام فرأى في منامه ما يكره وما يحب، فبينما هو كذلك إذ انتبه)** من نومه ، **(فكذلك الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا فإذا ليس بأيديهم مما ركنوا إليه وفرحوا به)** . وقوله : الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا هو من قول علي رضي الله عنه قاله السخاوي في المقاصد ، ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق المعافي بن عمران عن سفيان الثوري من قوله . **(وقيل لبعض الحكماء : أي شيء أشبه بالدنيا ؟ قال : أحلام النائم)** .

(مثال آخر للدنيا في عداوتها لأهلها وإهلاكها لبنيها) ومحبيها : **(اعلم أن طبع الدنيا التلطف في الإستدراج أولاً)** حتى يتمكن منها **(والتوصل إلى الإهلاك آخر أو هي كامرأة تتزين للخطاب بأنواع الزينة حتى إذا نكحتهم ذبحتهم)** من حيث لا يشعرون ، **(وقد روي أن عيسى عليه السلام كوشف بالدنيا فرآها في صورة عجوز هتماء)** أي مكسورة الأسنان **(عليها من كل زينة فقال لها : كم تزوجت ؟ قالت : لا أحصيهم . قال : فكلهم مات عنك أو كلهم طلقك ؟ قالت : كلهم قتلت ، فقال عيسى عليه السلام : بؤساً لأزواجك الباقين لا يعتبرون بأزواجك الماضين ! كيف تهلكينهم واحداً واحداً ولا يكونون منك على حذر ؟)** نقله صاحب القوت وقد روي ذلك مرفوعاً من حديث أنس بلفظ : « مثلت لأخي عيسى بن مريم الدنيا في صورة امرأة فقال لها : لك زوج ؟ قالت : نعم أزواج كثيرة . قال : هم أحياء قالت : لا قتلتهم فعلم حينئذ أنها دنيا مثلت له » . رواه الديلمي في مسند الفردوس ، والمقصود من سياق هذا أنها تستدرج بنيها بلطف حيلة فإذا استولت عليهم أهلكتهم فلا ينبغي الإعتماد على ما يظهر منها من ظاهر الزينة فإن في باطنها الهلاك.

(مثال آخر للدنيا في مخالفة ظاهرها لباطنها : اعلم أن الدنيا مزينة الظواهر قبيحة السرائر وهي شبه عجوز متزينة تخدع الناس بظاهرها فإذا وقفوا على باطنها وكشفوا القناع عن وجهها تمثل لهم قبائحها فندموا على اتباعها وخجلوا من ضعف عقولهم في الاغترار بظاهرها . وقال العلاء بن زياد : رأيت في المنام عجوزاً كبيرة متعصبة الجلد عليها من كل زينة الدنيا والناس عكوف عليها معجبون ينظرون إليها ، فجئت ونظرت وتعجبت من نظرهم إليها وإقبالهم عليها فقلت لها : ويلك من أنت ؟ قالت : أو ما تعرفني ؟ قلت : لا أدري ! من أنت ؟ قالت : أنا الدنيا ، قلت : أعوذ بالله من شرك ! قالت : إن أحببت أن تعاذ من شري فابغض الدرهم .

(مثال آخر للدنيا) : في مخالفة باطنها لظاهرها **(اعلم أن الدنيا مزينة الظواهر قبيحة السرائر وهي تشبه عجوز متزينة تخدع الناس بظاهرها ، فإذا وقفوا على باطنها وكشفوا القناع عن وجهها تمثل لها قبائحها فندموا على إتباعها وخجلوا من ضعف عقولهم في الاغترار بظاهرها . قال)** أبو نصر **(العلاء بن زياد)** بن مطر العدوي البصري أحد العباد ثقة ، روى له البخاري تعليقاً ، وأبو داود في المراسيل ، والنسائي ، وابن ماجه : **(رأيت في النوم عجوزاً كبيرة)** السن **(متعصبة الجلد)** أي يابسته **(عليها من كل زينة الدنيا)** أي من الملابس الفاخرة والحلى ، **(والناس عكوف عليها)** أي محيطون بها قائمون لديها **(متعجبون ينظرون إليها ونظرت وتعجبت من نظرهم إليها وإقبالهم عليها وقلت لها : ويلك من أنت ؟ قالت : أما تعرفني ؟ فقلت : لا أدري من أنت . قالت : إني أنا الدنيا . فقلت : أعوذ بالله من شرك قالت : فإن أحببت أن تعاذ من شري فابغض الدرهم)** .

قال أبو نعيم في الحلية : حدثنا أبو حامد بن جبلة ، حدثنا أبو العباس السراج حدثنا هارون بن عبدالله ، حدثنا يسار ، حدثنا الحرث بن نبهان ، حدثنا هارون بن رباب ، عن العلاء بن زياد قال : رأيت الدنيا في منامي امرأة قبيحة عليها من كل زينة قلت : من أنت يا عدوة الله من أنت أعوذ بالله منك ؟ قالت : أنا الدنيا إن سرك أن يعيذك الله مني فابغض الدراهم .

وحدثنا أبو بكر بن مالك ، حدثنا عبدالله بن أحمد ، حدثني أبي ، حدثنا وهب بن جرير قال : سمعت جرير بن هلال يحدث عن العلاء بن زياد قال : رأيت الناس في النوم يتبعون شيئاً فتبعته ، فإذا عجوز كبيرة هتماء عوراء عليها من كل حلية وزينة فقلت : من أنت ؟ قالت : أنا الدنيا . قلت : أسأل الله أن يبغضك إليّ . قالت : نعم إن أبغضت الدراهم .

وأورده صاحب القوت من مورق العجلي ولفظه : رأيت الدنيا في صورة شمطاء سمجة عليها

وقال أبو بكر بن عياش: رأيت الدنيا في النوم عجوزاً مشوّهة شمطاء تصفق بيديها وخلفها خلق يتبعونها يصفقون ويرقصون، فلما كانت بحذائي أقبلت عليَّ فقالت: لو ظفرت بك لصنعت بك مثل ما صنعت بهؤلاء. ثم بكى أبو بكر وقال: رأيت هذا قبل أن أقدم إلى بغداد.

وقال الفضيل بن عياض: قال ابن عباس: يؤتى بالدنيا يوم القيامة في صورة عجوز شمطاء زرقاء، أنيابها بادية مشوّهاً خلقها، فتشرف على الخلائق فيقال لهم: أتعرفون هذه؟ فيقولون: نعوذ بالله من معرفة هذه! فيقال: هذه الدنيا التي تناحرتم عليها، بها تقاطعتم الأرحام. وبها تحاسدتم وتباغضتم واغتررتم، ثم يقذف بها في جهنم فتنادي: أي رب أين أتباعي وأشياعي؟ فيقول الله عز وجل: ألحقوا بها اتباعها وأشياعها. وقال الفضيل: بلغني أن رجلاً عرج بروحه فإذا امرأة على قارعة الطريق عليها من كل زينة

ألوان المصبغات وأنواع الزينة فقلت: أعوذ بالله منك. فقالت: إذا أردت أن يعيذك الله مني فابغض الدرهم. قال: وفي لفظ آخر: والله لا يعيذك الله مني حتى تبغض الدينار والدرهم.

(**وقال أبو بكر بن عياش**) بتحتانية ومعجمة الأسدي الكوفي المقري تقدمت ترجمته، والإختلاف في اسمه على عشرة أقوال. (**رأيت الدنيا في النوم عجوزاً مشوّهة**) أي قبيحة الخلقة (**شمطاء تصفق بيديها وخلفها خلق يتبعونها يصفقون ويرقصون، فلما كانت بحذائي**) أي مقابلتي أقبلت علي فقالت: لو ظفرت بك لصنعت بك مثل ما صنعت بهؤلاء، ثم بكى أبو بكر وقال: رأيت هذا قبل أن أقدم إلى بغداد. قال المزي: وهو من مشهوري مشايخ الكوفة ومن قرائهم، وقد دخل بغداد ونشر بها العلم، وروى عنه أكابر الشيوخ، مات سنة ٢٣٣ عن ست وتسعين سنة.

(**وقال الفضيل بن عياض**) رحمه الله تعالى: (**قال ابن عباس رضي الله عنه: يؤتى بالدنيا يوم القيامة في صورة عجوز شمطاء زرقاءأنيابها بادية**) وهوأسنانها من قدام (**مشوهاً خلقها**) أي قصيراً (**وتشرف على الخلائق فيقال لهم: تعرفون هذه؟ فيقولون: نعوذ بالله من معرفة هذه، فيقال: هذه الدنيا التي تناحرتم عليها**) أي تذابحتم (**بها تقاطعتم الأرحام وبها تحاسدتم وتباغضتم واغتررتم، ثم تقذف في جهنم فتنادي: أي رب أين اتباعي وأشياعي**) أي جماعتي؟ (**فيقول الله عز وجل: الحقوا بها اتباعها وأشياعها**) فيقذفون في النار. هكذا أورده صاحب القوت عن ابن عباس ولم يذكر الفضيل بن عياض. وقد روى الفضيل عن جماعة، عن عكرمة، عن ابن عباس، وعن جماعة عن عطاء عن ابن عباس وقد روى أبو سعيد بن الإعرابي في كتاب الزهد له من حديث عبادة يجاء بالدنيا يوم القيامة فيقال: ميزوا ما كان منها لله وألقوا سائرها في النار. (**وقال الفضيل**) رحمه الله تعالى: (**بلغني أن رجلاً عرج بروحه فإذا امرأة**

من الحلي والثياب، وإذا لا يمر بها أحد إلا جرحته، فإذا هي أدبرت كانت أحسن شيء رآه الناس، وإذا هي أقبلت كانت أقبح شيء رآه الناس، عجوز شمطاء زرقاء عمشاء قال: فقلت أعوذ بالله منك! قالت: لا والله. لا يعيذك الله مني حتى تبغض الدرهم! قال: فقلت من أنت؟ قالت: أنا الدنيا.

(مثال آخر للدنيا وعبور الإنسان بها : اعلم أن الأحوال ثلاثة: حالة لم تكن فيها شيئاً وهي ما قبل وجودك إلى الأزل، وحالة لا تكون فيها مشاهداً للدنيا وهي ما بعد موتك إلى الأبد، وحالة متوسطة بين الأبد والأزل وهي أيام حياتك في الدنيا؛ فانظر إلى مقدار طولها وانسبه إلى طرفي الأزل والأبد حتى تعلم أنه أقل من منزل قصير في سفر بعيد، ولذلك قال ﷺ: « ما لي وللدنيا! وإنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب سار في يوم صائف فرفعت له شجرة فقال تحت ظلها ساعة ثم راح وتركها ». ومن رأى الدنيا

على قارعة الطريق عليها من كل زينة الحلي والثياب، وإذ لا يمر بها أحد إلا جرحته، فإذا هي أدبرت كانت أحسن شيء رآها الناس، وإذا هي أقبلت كانت اقبح شيء رآه الناس. عجوز شمطاء زرقاء عمشاء. قال: فقلت أعوذ بالله منك. قالت: لا والله لا يعيذك الله مني حتى تبغض الدرهم. قال، قلت: من أنت؟ قالت: أنا الدنيا) وهذه القصة أشبه بقصة العلاء بن زياد التي أوردناها آنفاً، وأن الفضيل بلغه عن رجل عنه والتاريخ يقبله والله أعلم.

(مثال آخر للدنيا وعبور الإنسان بها : اعلم) هداك الله تعالى **(أن الأحوال ثلاثة: حالة لم تكن فيها شيئاً)** مذكوراً **(وهي ما قبل وجودك)** في هذا العالم إلى الأزل أي استمداد الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي. **(وحالة لا تكون فيها مشاهداً للدنيا وهي ما بعد موتك إلى الأبد)** وهو استمراره كذلك في المآل. **(وحالة متوسطة بين الأبد والأزل وهي أيام حياتك في الدنيا)** ووجـوك فيها **(فانظر إلى مقدار طولها وانسبه إلى طرفي الأزل والأبد حتى تعلم أنه أقل من منزل قصير في سفر طويل، ولذلك قال ﷺ: « ما لي وللدنيا)** أي ليس لي الفة ومحبة معها ولا لها معي حتى أرغب فيها. وأي إلفة لي وصحبة مع الدنيا. قال الطيبي: واللام في الدنيا مقحمة للتأكيد إن كان الواو بمعنى « مع » وإن كان للعطف فتقديره: مالي وللدنيا معي **(إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب سار في يوم صائف)** أي شديد الحر **(فرفعت له)** أي ظهرت له **(شجرة فقال تحت ظلها)** من القيلولة وهي نوم نصف النهار، والمراد هنا مطلق الاستراحة **(ساعة)** يدفع بذلك حرّ الوقت **(وتركها »)** قال العراقي: رواه الترمذي، وابن ماجه، والحاكم من حديث ابن مسعود بنحوه. ورواه أحمد، والحاكم وصححه من حديث ابن عباس انتهى.

بهذه العين لم يركن إليها ولم يبال كيف انقضت أيامه في ضر وضيق أو في سعة ورفاهية، بل لا يبني لبنة على لبنة. توفي رسول الله ﷺ وما وضع لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة. ورأى بعض الصحابة يبني بيتاً من خص فقال: «أرى الأمر أعجل من هذا

قلت: سياق المصنف هو حديث ابن عباس قال: دخل عمر على رسول الله ﷺ وهو على حصير أثر في جنبه فقال: يا رسول الله لو اتخذت فراشاً أوثر من هذا: فقال: «مالي وللدنيا وما للدنيا ومالي والذي نفسي بيده ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف فاستظل تحت شجرة ساعة من نهار ثم راح وتركها» هكذا أخرجه أحمد والطبراني والحاكم وابن حبان والبيهقي.

وأما لفظ حديث ابن مسعود «مالي وللدنيا ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها، وهكذا رواه أيضاً أحمد وهناد وابن سعد والطبراني والحاكم والبيهقي. قال ابن مسعود: دخلت على النبي ﷺ وهو نائم على حصير قد أثر بجنبه فبكيت فقال: «ما يبكيك»؟ قلت: كسرى وقيصر على الخز والديباج وأنت نائم على هذا الحصير فذكره. قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح غير هلال بن جناب وهو ثقة. وقال الترمذي: هو حسن صحيح. وقال الحاكم: على شرط البخاري، وأقره الذهبي.

قال الطيبي: وهذا التشبيه تمثيلي ووجه الشبه سرعة الرحيل وقلة المكث، ومن ثم خص الراكب ومقصوده: أن الدنيا زينة زينت للعيون والنفوس فأخذت بهم استحساناً ومحبة، ولو باشر القلب معرفة حقيقتها ومصيرها لأبغضها ولما آثرها على الآجل الدائم.

وقال الحكيم في نوادر الأصول: جعل الله الدنيا ممراً والآخرة مقراً والروح جارية والرزق بلغة والمعاش حجة والسعي جزاء ودعاء من دار الآفات إلى دار السلام، ومن السجن إلى البستان، وذلك حال كل إنسان لكن للنفس أخلاق دنيئة رديئة تعمى عن كونها دار ممر وتلهى عن تذكر كون الآخرة دار مقر، ولا يبصر ذلك إلا من اطمأنت نفسه وماتت شهوته واستنار قلبه بنور اليقين، ولذلك شهد النبي ﷺ هذه الحال في نفسه ولم يضفها لغيره، وإن كان سكان الدنيا جميعاً كذلك لعماهم عما هناك.

(ومن رأى الدنيا بهذه العين لم يركن إليها ولم يبال كيف انقضت أيامه في ضر وضيق أو في سعة ورفاهية، بل لا يبني لبنة على لبنة) بفتح فكسر واحدة اللبن ككتف وقد يخفف وهو ما يعمل من الطين ويبنى به. **(توفي رسول الله ﷺ وما وضع لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة)**. قال العراقي: رواه ابن حبان والطبراني في الأوسط من حديث عائشة بسند ضعيف انتهى.

وفي خطبة علي رضي الله عنه يذكر فيها ما كان عليه ﷺ من الزهد في الدنيا فقال: خرج من الدنيا خميصاً وورد الآخرة سليماً لم يضع حجراً على حجر حتى مضى لسبيله، وأجاب داعي ربه.

(ورأى بعض أصحابه يبني بيتاً من خص) بالضم هو القصب الفارسي يبنى به البيت،

وأنكر ذلك » وإلى هذا أشار عيسى عليه السلام حيث قال: الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها. وهو مثال واضح فإن الحياة الدنيا معبر إلى الآخرة، والمهد هو الميل الأوّل على رأس القنطرة، واللحد هو الميل الآخر، وبينهما مسافة محدودة، فمن الناس من قطع نصف القنطرة، ومنهم من قطع ثلثها، ومنهم من قطع ثلثيها، ومنهم من لم يبق له إلا خطوة واحدة وهو غافل عنها. وكيفما كان فلا بدّ له من العبور، والبناء على القنطرة وتزيينها بأصناف الزينة وأنت عابر عليها غاية الجهل والخذلان.

(مثال آخر للدنيا في لين موردها وخشونة مصدرها) : اعلم أن أوائل الدنيا تبدو هينة لينة يظن الخائض فيها أن حلاوة خفضها كحلاوة الخوض فيها وهيهات! فإن الخوض في الدنيا سهل والخروج منها مع السلامة شديد، وقد كتب علي رضي الله عنه إلى سلمان الفارسي بمثالها فقال: مثل الدنيا مثل الحية لين مسها ويقتل سمها، فأعرض عما يعجبك منها لقلة ما يصحبك منها، وضع عنك همومها بما أيقنت من فراقها، وكن

ويقال للبيت المبني به خص والجمع أخصاص **(فقال: أرى الأمر أعجل من هذا)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الله بن عمر وقال: حسن صحيح، **(وأنكر ذلك)** عليه، **(وإلى هذا أشار عيسى عليه السلام حيث قال: الدنيا قنطرة)** يعبر عليها إلى الآخرة **(فاعبروها ولا تعمروها)** كذا نقله صاحب القوت، وقد روى مالك من حديث ابن عمر مرفوعاً رواه الديلمي في الفردوس بلا سند، **(وهو مثال واضح فإن الحياة الدنيا معبر إلى الآخرة، فالمهد هو الميل الأول)** بكسر الميم اسم للمسافة **(على رأس القنطرة، واللحد هو الميل الآخر)** في آخر القنطرة **(بينهما مسافة محدودة)** معينة، **(فمن الناس من قطع نصف القنطرة، ومنهم من قطع ثلثها، ومنهم من قطع ثلثيها، ومنهم من لم يبق له إلا خطوة واحدة وهو غافل عنها وكيفما كان فلا بدّ له من العبور)** والمرور **(والبناء على القنطرة وتزيينها بأصناف الزينة وأنت عابر عليها غاية الجهل والخذلان)** وفي القوت قال الحواريون لعيسى عليه السلام: إنما نريد أن نبني بيتاً نجتمع فيه نتعبد ونتدارس، فاختر لنا موضعاً نبني فيه. فقال: تعالوا فمشوا معه فوقف على قنطرة فقال: ابنوا ههنا. فقالوا: نبني على قنطرة وهي مدرجة للناس لا يدعون فيها. فقال: كذلك الدنيا مدرجة الموتى وأنتم تبنون عليها ولا يدعونكم فيها.

(مثال آخر للدنيا في لين موردها وخشونة مصدرها: اعلم) وفقك الله تعالى **(أن أوائل أمر الدنيا تبدو هينة لينة يظن الخائض فيها أن حلاوة خفضها كحلاوة الخوض فيها وهيهات! فإن الخوض في الدنيا سهل والخروج منها مع السلامة)** للدين **(شديد، وقد كتب علي رضي الله عنه إلى سلمان الفارسي)** رضي الله عنه **(بمثالها فقال: مثل الدنيا مثل الحية لين مسها وتقتل بسمها)** وبين المس والسم جناس القلب، **(فاعرض عما يعجبك منها لقلة ما**

أسر ما تكون فيها أحذر ما تكون لها، فإن صاحبها كلما اطمأن منها إلى سرور أشخصه عنه مكروه والسلام.

(مثال آخر للدنيا في تعذر الخلاص من تبعاتها بعد الخوض فيها): قال رسول الله ﷺ: «إنما مثل صاحب الدنيا كالماشي في الماء هل يستطيع الذي يمشي في الماء أن لا تبتل قدماه» وهذا يعرفك جهالة قوم ظنوا أنهم يخوضون في نعيم الدنيا بأبدانهم وقلوبهم منها مطهرة، وعلائقها عن بواطنهم منقطعة، وذلك مكيدة من الشيطان بل لو أخرجوا مما هم فيه لكانوا من أعظم المتفجعين بفراقها، فكما أن المشي على الماء يقتضي بللاً لا محالة يلتصق بالقدم فكذلك ملابسة الدنيا تقتضي علاقة وظلمة في القلب، بل علاقة الدنيا مع القلب تمنع حلاوة العبادة. قال عيسى عليه السلام: بحق أقول لكم، كما ينظر

يصحبك منها وضع عنك همومها لما أيقنت) به **(من فراقها، وكن أسر ما تكون فيها احذر ما تكون لها، فإن صاحبها كلما اطمأن منها إلى سرور أشخصه عنه مكروه والسلام)**. وهذا الكتاب كتبه إليه قبل أيام خلافته. ذكره الشريف الرضي في نهج البلاغة ولفظه: أما بعد فإن مثل الدنيا مثل الحية لين مسها قاتل سمها فذكره، وفيه: وكن آنس ما تكون فيها أحذر ما تكون منها، فإن صاحبها كلما اطمأن فيها إلى سرور اشخصته منه إلى محذور أو إلى إيناس ازالته عنه بإيحاش. وفي رواية: أزاله عنه إيحاش. والمقصود من إيراد هذا الكلام تشبيه الدنيا بالحية في لين المس ونفث السم، وقد قال الشاعر في ذلك:

هي دنيا كحية تنفث السـ ـم وإن كانت المجسة لانت

(مثال آخر للدنيا في تعذر الخلاص من تبعاتها بعد الخوض فيها): والتبعة وزان كلمة واحدة التبعات اسم لما يتبعه من ظلامة ونحوها. **(قال النبي ﷺ: «إنما مثل صاحب الدنيا كمثل الماشي في الماء هل يستطيع الذي يمشي في الماء أن لا تبتل قدماه»)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي من طريقه في الشعب من رواية الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال فذكره، ووصله البيهقي في الشعب وفي الزهد من رواية الحسن عن أنس انتهى.

قلت: لفظ البيهقي في الشعب: هل من أحد يمشي على الماء إلا ابتلت قدماه؟ كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب، وهو استثناء من أعم عام الأحوال تقديره: هل يمشي في حال من الأحوال إلا في حال ابتلال قدميه.

(وهذا يعرفك جهالة قوم ظنوا أنهم يخوضون في نعيم الدنيا بأبدانهم وقلوبهم عنها مطهرة وعلائقها عن بواطنهم منقطعة، وذلك مكيدة من الشيطان) ألقاها على قلوبهم فأعمى بها بصائرهم، **(بل لو أخرجوا مما هم فيه لكانوا من أعظم المتفجعين بفراقها)** وازوائها عنهم، **(فكما أن المشي في الماء يقتضي بللاً لا محالة يلتصق بالقدم، فكذلك ملابسة الدنيا تقتضي علاقة وظلمة في القلب، بل علاقة القلب مع الدنيا تمنع حلاوة العبادة. قال**

المريض إلى الطعام فلا يلتذ به من شدة الوجع كذلك صاحب الدنيا لا يلتذ بالعبادة ولا يجد حلاوتها مع ما يجد من حب الدنيا، وبحق أقول لكم، إن الدابة إذا لم تركب وتمتهن تصعب ويتغير خلقها كذلك القلوب إذا لم ترفق بذكر الموت ونصب العبادة تقسو وتغلظ، وبحق أقول لكم، إن الزق ما لم ينخرق أو يقحل يوشك أن يكون وعاء للعسل كذلك القلوب ما لم تخرقها الشهوات أو يدنسها الطمع أو يقسيها النعيم فسوف تكون أوعية للحكمة. وقال النبي ﷺ: «إنما بقي من الدنيا بلاء وفتنة وإنما مثل عمل أحدكم كمثل الوعاء إذا طاب أعلاه طاب أسفله وإذا خبث أعلاه خبث أسفله».

(مثال آخر لما بقي من الدنيا وقلته بالإضافة إلى ما سبق): قال أنس: قال

عيسى عليه السلام: بحق أقول لكم، كما ينظر المريض إلى طعام فلا يلتذ به من شدة الوجع كذلك صاحب الدنيا لا يلتذ بالعبادة ولا يجد حلاوتها مع ما يجد من حب الدنيا. وبحق أقول لكم، إن الدابة إذا لم تركب وتمتهن) أي تذلل **(لصعبت وتغير خلقها، كذلك القلوب إذا لم ترقق بذكر الموت ونصب العبادة)** أي تعبها ورياضتها **(تقسو وتغلظ)** فلا ينجع فيها الموعظة. **(وبحق أقول لكم، إن الزق ما لم ينخرق أو يقحل)** أي ييبس **(يوشك أن يكون وعاء للعسل)** الذي هو أشرف المطعومات، **(كذلك القلوب ما لم تخرقها الشهوات أو يدنسها الطمع أو يقسيها النعيم فسوف تكون أوعية للحكمة)**، كذا في القوت. وروى أبو نعيم في الحلية عن مالك بن دينار قال: إن البدن إذا سقم لم ينجع فيه طعام ولا شراب ولا نوم ولا راحة، وكذلك القلب إذا علقه حب الدنيا لم ينجع فيه الموعظة. وقال أيضاً: إن القلب المحب لله عز وجل يحب النصب في الله عز وجل.

(وقال نبينا ﷺ: «إن ما يغنى من الدنيا بلاء وفتنة وإنما مثل عمل أحدكم كمثل الوعاء إذا طاب أعلاه طاب أسفله وإذا خبث أعلاه خبث أسفله») قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث معاوية فرقه في موضعين ورجاله ثقات انتهى.

قلت: ورواه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا مخلد بن جعفر، حدثنا جعفر الفريابي، حدثنا هشام بن حماد، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد، حدثنا أبو عبد رب سمعت معاوية على منبر دمشق يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه لم يبق من الدينا إلا بلاء وفتنة وإنما العمل كالوعاء إذا طاب أعلاه طاب أسفله وإذا خبث أعلاه خبث أسفله» قال أبو نعيم: رواه الوليد بن مسلم عن ابن جابر مثله لم يروه عن معاوية إلا أبو عبدرب.

(مثال آخر لما بقي من الدنيا وقلته بالإضافة إلى ما سبق: قال أنس) رضي الله عنه:

رسول الله ﷺ : « مثل هذه الدنيا مثل ثوب شق من أوله إلى آخره فبقي متعلقاً بخيط في آخره فيوشك ذلك الخيط أن ينقطع ».

(مثال آخر لتأدية علائق الدنيا بعضها إلى بعض حتى الهلاك) : قال عيسى عليه السلام : مثل طالب الدنيا مثل شارب ماء البحر كلما ازداد شرباً ازداد عطشاً حتى يقتله.

(مثال آخر لمخالفة آخر الدنيا أوّلها ولنضارة أوائلها وخبث عواقبها) : اعلم أن شهوات الدنيا في القلب لذيذة كشهوات الأطعمة في المعدة، وسيجد العبد عند

(قال رسول الله ﷺ « مثل هذه الدنيا مثل ثوب شق من أوله إلى آخره فبقي معلقاً) وفي رواية متعلقاً **(بخيط في آخره فيوشك ذلك الخيط أن ينقطع ») فهذا** مثل ضربه على نقضها وسرعة زوالها.

قال ابن القيم : ويوضح هذا المثل ما رواه أحمد من حديث أبي سعيد : صلّى بنا رسول الله ﷺ العصر نهاراً ثم قام فخطبنا فلم يترك شيئاً قبل قيام الساعة إلا أخبر به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه، وجعل الناس يلتفتون إلى الشمس هل بقي منها شيء، فقال: « لا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه ».

قال العراقي : رواه أبو الشيخ ابن حبان في الثواب، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب من حديث أنس بسند ضعيف.

قلت : قال أبو نعيم في الحلية : حدثنا أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن يزيد، حدثنا إبراهيم بن الأشعث، حدثنا فضيل بن أبان، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: « مثل الدنيا والآخرة كمثل ثوب شق من أوّله إلى آخره، فتعلق بخيط منها فما لبث ذلك الخيط أن ينقطع » قال: غريب من حديث الفضيل لم نكتبه إلا من حديث إبراهيم، وأبان بن أبي عياش لم تصح صحبته لأنس لأنه كان لهجاً بالعبادة والحديث ليس من شأنه.

(مثال آخر لتأدية علائق الدنيا بعضها إلى بعض حتى الهلاك) : أي بعضها يجر بعضاً ويستدعيه حتى يوقعه في الهلاك. **(قال عيسى عليه السلام: مثل طالب الدنيا مثل شارب ماء البحر)** أي المالح **(كلما ازداد شرباً ازداد عطشاً حتى يقتله)**، نقله صاحب القوت، وهذا لأن شارب ماء البحر لا يحصل له الري مما يشربه بل يزيده وهجاً في جوفه، فلم يزل يسيغ منه جرعة بعد أخرى حتى يكون حتفه فيه، وعلائق الدنيا كذلك كلما يتعلق بعلاقة منها تستدعي الأخرى، ولا يقنع بها حتى تستولي عليه العلائق وتحيط به فيكون سبب هلاكه الأبدي. نعوذ بالله من ذلك.

(مثال آخر لمخالفة آخر الدنيا أوّلها ولنضارة أوائلها) أي طراوتها وبهجتها **(وخبث عواقبها: اعلم)** هداك الله تعالى **(أن شهوات الدنيا في القلب لذيذة كشهوات الأطعمة في**

الموت لشهوات الدنيا في قلبه من الكراهة والنتن والقبح ما يجده للأطعمة اللذيذة إذا بلغت في المعدة غايتها، وكما أن الطعام كلما كان ألذ طعماً وأكثر دسماً وأظهر حلاوة كان رجيعه أقذر وأشد نتناً، فكذلك كل شهوة في القلب هي أشهى وألذ وأقوى، فنتنها وكراهتها والتأذي بها عند الموت أشدّ بل هي في الدنيا مشاهدة، فإن من نهبت داره وأخذ أهله وماله وولده، فتكون مصيبته وألمه وتفجعه في كل ما فقد بقدر لذته به وحبه له وحرصه عليه، فكل ما كان عند الوجود أشهى عنده وألذ فهو عند الفقد أدهى وأمرّ، ولا معنى للموت إلا فقد ما في الدنيا. وقد روي أن النبي ﷺ قال للضحاك بن سفيان الكلابي: « ألست تؤتى بطعامك وقد ملح وقزح ثم تشرب عليه اللبن والماء؟ قال: بلى؛ قال: فإلامَ يصير؟ قال: إلى ما قد علمت يا رسول الله، قال: فإن الله عز وجل

المعدة وسيجد العبد عند الموت لشهوات الدنيا في قلبه من الكراهة والفتن والقبح ما يجده في الأطعمة اللذيذة إذا بلغت في المعدة غايتها، وكما أن الطعام كلما كان ألذ طعماً وأكثر دسماً وأظهر حلاوة كان رجيعه أقذر) أي ما خرج من بطنه أكثر قذراً، **(وأشد نتناً، وكذلك كل شهوة في القلب هي أشهى وألذ وأقوى، فنتنها وكراهتها والتأذي بها عند الموت أشد بل هي في الدنيا مشاهدة، فإن من نهبت داره وأخذ أهله وولده وماله فتكون مصيبته وألمه وتفجعه في كل ما فقد بقدر لذته به وحبه له وحرصه عليه، فكل ما كان عند الوجود أشهى عنده وألذ فهو عند الفقد أدهى وأمرّ ولا معنى للموت إلا فقد ما في الدنيا)**. ومن هنا قال من قال.

ومن سره أن لا يرى ما يسوءه فلا يتخذ شيئاً يخاف له فقداً

(وقد روي ان النبي ﷺ قال للضحاك بن سفيان) بن عوف بن أبي بكر بن كلاب أبي سعيد **(الكلابي)** كان من عمال النبي ﷺ على الصدقات، وروى البغوي وابن قانع أنه كان سيافاً لرسول الله ﷺ يقوم على رأسه متوشحاً بسيفه، روى له الأربعة أرباب السنن: **(« ألست تؤتى بطعامك وقد ملح)** أي أصلح بالملح **(وقزح)** أي أصلح بالقزح بكسر فسكون وهي الابزار وقزح قدره بالتخفيف والتثقيل جعل فيها القزح **(ثم تشرب عليه اللبن والماء » قال: بلى، قال: « فإلى ما يصير »)** أي يرجع؟ **(قال: إلى ما قد علمت يا رسول الله. قال: « فإن الله عز وجل ضرب مثل الدنيا لما يصير إليه طعام ابن آدم »)** قال العراقي: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه اهـ.

ولفظ القوت: وقد ضرب رسول الله ﷺ مثل الدنيا بما يخرج من نحو ابن آدم بقوله للإعرابي « أرأيتم ما تأكلون وتشربون تنظفون وتطيبون وتبردون »، قال: بلى، قال « فإلى أي شيء يصير »، قال: ما قد علمت يا رسول الله قال: « أليس أحدكم يقعد خلف بيته فيجعل يده على أنفه من نتن ريحه »، قال: نعم. قال « فإن الله جعل الدنيا مثلاً لما يخرج من ابن آدم ».

ضرب مثل الدنيا بما يصير إليه طعام ابن آدم »، وقال أبيّ بن كعب: قال رسول الله ﷺ: « إن الدنيا ضربت مثلاً لابن آدم فانظر إلى ما يخرج من ابن آدم وإن قزحه وملحه إلام يصير ». وقال ﷺ: « إن الله ضرب الدنيا لمطعم ابن آدم مثلاً وضرب مطعم ابن آدم للدنيا مثلاً وإن قزحه وملحه ». وقال الحسن: قد رأيتهم يطيبونه بالأفاويه والطيب ثم يرمون به حيث رأيتم، وقد قال الله عز وجل: ﴿فلينظر الإنسانُ إلى طعامه﴾ [عبس: ٢٤] قال ابن عباس: إلى رجيعه. وقال رجل لابن عمر: إني أريد أن أسألك وأستحي. قال: فلا تستحي واسأل. قال: إذا قضى أحدنا حاجته فقام ينظر إلى ذلك منه. قال: نعم إن الملك يقول له انظر إلى ما بخلت به انظر إلى ماذا صار. وكان

(وقال أبيّ بن كعب) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ « إن الدنيا ضربت مثلاً لابن آدم فانظر إلى ما يخرج من ابن آدم وأن قزحه وملحه)** بالتشديد فيهما ويرويان بالتخفيف أيضاً **(إلى ما يصير »)** يعني ما يخرج منه كان قبل ذلك ألواناً من الأطعمة طيبة ناعمة وشراباً سائغاً فصارت عاقبته إلى ما ترى. قال العراقي: رواه الطبراني وابن حبان بلفظ: « إن مطعم ابن آدم قد ضرب للدنيا مثلاً » ورواه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند بلفظ « جعل » اهـ.

قلت: وقد رواه أحمد أيضاً ولفظهم جميعاً « إن مطعم ابن آدم وضرب مثلاً للدنيا وأن قزحه وملحه فانظر إلى ما يصير » قال المنذري: إسناد جيد قوي.

(وقال ﷺ: « إن الله ضرب الدنيا لمطعم ابن آدم مثلاً وضرب مطعم ابن آدم للدنيا مثلاً وأن قزحه وملحه ») قال العراقي: في الشطر الأوّل منه غريب، والشطر الأخير هو الذي تقدم من حديث الضحاك بن سفيان « إن الله ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا » اهـ.

قلت: ولفظ القوت: ورواه يحيى السعدي عن أبيّ بن كعب، عن رسول الله ﷺ قال: « إن الله ضرب » فذكره مثل سياق المصنف، وزاد في آخره « فانظر ما يخرج من ابن آدم ».

(قال الحسن) رحمه الله تعالى: **(وقد رأيتهم يطيبونه بالأفاويه)** أي التوابل **(والطيب ثم يرمونه بأخبث ما رأيتم)** نقله صاحب القوت، **(وقد قال الله عز وجل ﴿فلينظر الإنسان إلى طعامه﴾ قال ابن عباس: إلى رجيعه)** كيف صار وإلى ما آل نقله صاحب القوت، ويروى عن ابن عباس أنه لما أهبط آدم إلى الأرض وأحدث نظر إلى ما خرج منه فأتاه ريحه فاغتم لذلك، فقال له جبريل: هذه رائحة خطيئتك.

(وقال رجل لابن عمر) رضي الله عنه: **(إني أريد أن أسألك واستحي قال: فلا تسحي وسل)** عما بدا لك. **(قال: إذا قضى أحدنا حاجته فقام نظر إلى ذلك منه؛ قال: نعم إن الملك يقول له: انظر هذا ما بخلت به انظر إلى ماذا صار)** نقله صاحب القوت وقال: فهذه

بشير بن كعب يقول: انطلقوا حتى أريكم الدنيا فيذهب بهم إلى مزبلة فيقول: انظروا إلى ثمارهم ودجاجهم وعسلهم وسمنهم.

(مثال آخر في نسبة الدنيا إلى الآخرة): قال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا في الآخرة إلا كمثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر أحدكم بمَ يرجع إليه».

مشاهدة ذوي الألباب الذي فهموا عن الله تعالى باطن الخطاب من قوله تعالى: ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾ [الذاريات: ٢١] قيل: مجاري الطعام والشراب إلى ما يؤول فيزهدون في أوّله إذ قد كوشفوا بآخره.

(وكان بشيّر) مصغراً **(ابن كعب)** بن أبي الحميري العدوي، أبو أيوب البصري مخضرم. قال النسائي وابن سعد: ثقة احتفر قبراً في طاعون الجارف فقرأ فيه القرآن، فلما مات دفن فيه. ذكره مسلم في مقدمة كتابه، وروى له الباقون **(يقول: انطلقوا حتى أريكم الدنيا فيذهب بهم إلى السوق وهي مزبلة فيقول: انظروا إلى ثمارهم ودجاجهم وعسلهم وسمنهم)** نقله صاحب القوت قال: وفي حديث الحسن مرَّ رسول الله ﷺ على مزبلة فقال: «من سرّه أن ينظر إلى الدنيا بجذافيرها فلينظر إلى هذه المزبلة» قال: وروي عن عمر أنه مر بمزبلة فاحتبس عندها فكأن أصحابه تأذوا من ذلك فقال: هذه دنياكم التي تحرصون عليها.

(مثال آخر في نسبة الدنيا إلى الآخرة) أي أنها حقيرة: **(قال رسول الله ﷺ «ما الدنيا في الآخرة)** أي في جنبها وبالإضافة إليها وهو حال عاملها معنى النفي وقد يقدر أي ما قدر الدنيا واعتبارها فهو العامل **(إلا كمثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم)** أي البحر **(فلينظر أحدكم بم يرجع إليه)** فإنه لا يجدي لواجديه ولا يضر فقده لفاقديه». أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: أخبرت عن سهل بن السري البخاري واذن له في الرواية عنه قال: حدثنا محمد بن علي بن سهل، حدثنا النضر بن سلمة، حدثنا إبراهيم بن الأشعث، عن فضيل بن عياض، عن سليمان الشيباني وبيان بن بشر عن قيس بن أبي. حازم عن المستورد بن شداد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بم يرجع» قال أبو نعيم: وهو غريب من حديث فضيل عن سليمان وصححه. ورواه إسماعيل بن زيد: حدّثنا إبراهيم بن الأشعث، حدثنا فضيل، عن إسماعيل بن خالد، عن قيس، عن المستورد عن النبي ﷺ اهـ.

ورواه الحاكم في المستدرك عن المستورد قال: كنا عند رسول الله ﷺ فتذاكروا في الدنيا والآخرة فقال بعضهم: إنما الدنيا بلاغ للآخرة فيها العمل، وقالت طائفة: الآخرة فيها الجنة. وقالوا: ما شاء الله. فقال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا في الآخرة إلا كما يمشي أحدكم إلى اليم فأدخل أصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا» قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.

ثم اعلم أن المثل إنما يضرب عن غائب بحاضر يشبه من بعض وجوهه أو معظمها وما لا شبه له

(مثال آخر للدنيا وأهلها في اشتغالهم بنعيم الدنيا وغفلتهم عن الآخرة وخسرانهم العظيم بسببها) : اعلم أن أهل الدنيا مثلهم في غفلتهم مثل قوم ركبوا سفينة فانتهت بهم إلى جزيرة فأمرهم الملاّح بالخروج إلى قضاء الحاجة وحذرهم المقام وخوّفهم مرور السفينة واستعجالها ، فتفرقوا في نواحي الجزيرة فقضى بعضهم حاجته وبادر إلى السفينة فصادف المكان خالياً فأخذ أوسع الأماكن وألينها وأوفقها لمراده ، وبعضهم توقف في الجزيرة ينظر إلى أنوارها وأزهارها العجيبة وغياضها الملتفة ونغمات طيورها الطيبة وألحانها الموزونة الغريبة وصار يلحظ من بريتها أحجارها وجواهرها ومعادنها المختلفة الألوان والأشكال الحسنة المنظر العجيبة النقوش السالبة أعين الناظرين بحسن زبرجدها وعجائب صورها ، ثم تنبه لخطر فوات السفينة فرجع إليها فلم يصادف إلا مكاناً ضيقاً حرجاً فاستقرَّ فيه . وبعضهم أكبّ على تلك الأصداف والأحجار وأعجبه حسنها ولم تسمح نفسه بإهمالها فاستصحب منها جملة ، فلم يجد في السفينة إلا مكاناً ضيقاً وزاده ما حمله من الحجارة ضيقاً وصار ثقيلاً عليه ووبالاً ، فندم على أخذه ولم يقدر على

منع فيه من ضرب لمثل ، ومثل الدنيا بالذي يعلق بالإصبع من البحر تقريباً للعوام في احتقار الدنيا ، وإلاّ فالدنيا كلها في جنب الجنة ودوامها أقل ، لأن البحر يفنى بالقطرات والجنة لا تبيد ولا ينفد نعيمها ، بل يزيد للواحد من العبيد ، فكيف بجميع أهل التوحيد ؟

(مثال آخر للدنيا وأهلها في اشتغالهم بنعيم الدنيا وغفلتهم عن الآخرة وخسرانهم العظيم بسببها : اعلم) وفقك الله تعالى **(أن أهل الدنيا في غفلتهم مثلهم مثل قوم ركبوا في سفينة)** ليجوزوا عليها إلى وطنهم ، **(فانتهت بهم إلى جزيرة)** في البحر ذات أساود وأسود فأرست هناك ، **(فأمرهم الملاّح بالخروج)** منها **(لقضاء الحاجة)** والتفسح ، **(وحذرّهم)** أي خوّفهم **(المقام)** أي الإقامة والمكث في الجزيرة إلا قدر قضاء الحاجة ، **(وخوّفهم مرور السفينة واستعجالها)** فخرجوا منها ، **(فتفرقوا في نواحي الجزيرة فقضى بعضهم حاجته وبادر إلى السفينة فصادف المكان خالياً فأخذ)** لنفسه **(أوسع الأماكن وألينها وأوفقها لمراده ، وبعضهم توقف في الجزيرة ونظر إلى أزهارها وأنوارها)** العجيبة وغياضها الملتفة الأشجار ، **(ونغمات طيورها الطيبة وألحانها الموزونة الغريبة ، وصار يلحظ من بريتها أحجارها وجواهرها ومعادنها المختلفة الألوان والأشكال الحسنة المنظر العجيبة النقوش السالبة أعين الناظرين لحسن زبرجدها)** أي زينتها **(وعجائب صورها ، ثم تنبه لخطر فوات السفينة فرجع إليها فلم يصادف)** فيها **(إلا مكاناً ضيقاً حرجاً فاستقرّ فيه ، وبعضهم أكب على تلك الأصداف والأحجار فأعجبه حسنها ولم تسمح نفسه بإهمالها)** أي تركها فاستصحب منها جملة) فأتى بها إلى السفينة ، **(فلم يجد في السفينة إلا مكاناً ضيقاً وزاده ما حمله من الحجارة ضيقاً وصار ثقلاً عليه ووبالاً ، فندم على أخذه ولم يقدر على رميه)**

رميه ولم يجد مكاناً لوضعه، فحمله في السفينة على عنقه وهو متأسف على أخذه وليس ينفعه التأسف. وبعضهم تولج الغياض ونسي المركب وبعد في متفرجه ومتنزهه منه حتى لم يبلغه نداء الملاح لاشتغاله بأكل تلك الثمار واستشمام تلك الأنوار والتفرج بين تلك الأشجار، وهو مع ذلك خائف على نفسه من السباع وغير خال من السقطات والنكبات، ولا منفك عن شوك ينشب بثيابه وغصن يجرح بدنه وشوكة تدخل في رجله وصوت هائل يفزع منه وعوسج يخرق ثيابه ويهتك عورته ويمنعه عن الانصراف لو أراد، فلما بلغه نداء أهل السفينة انصرف مثقلاً بما معه ولم يجد في المركب موضعاً فبقي في الشط حتى مات جوعاً. وبعضهم لم يبلغه النداء وسارت السفينة، فمنهم من افترسته السباع، ومنهم من تاه فهام على وجهه حتى هلك، ومنهم من مات في الأوحال، ومنهم من نهشته الحيات فتفرقوا كالجيف المنتنة.

وأما من وصل إلى المركب بثقل ما أخذه من الأزهار والأحجار، فقد استرقته وشغله الحزن بحفظها والخوف من فوتها وقد ضيقت عليه مكانه فلم يلبث أن ذبلت تلك الأزهار وكمدت تلك الألوان والأحجار فظهر نتن رائحتها فصارت مع كونها مضيقة

لإعجابه به، **(ولم يجد مكاناً لوضعه فحمله في السفينة على عنقه وهو متأسف)** نادم **(على أخذه)** من الجزيرة **(وليس ينفعه التأسف. وبعضهم تولج)** تلك **(الغياض ونسي المركب وبَعُد في متفرجه ومتنزهه منه حتى لم يبلغه نداء الملاّح رئيس السفينة لاشتغاله بأكل تلك الثمار واشتمام تلك الأنوار والتفرج بين تلك الأشجار، وهو مع ذلك خائف على نفسه من السباع)** العوادي في تلك الجزيرة أن تهم عليه، **(وغير خال من السقطات والنكبات، ولا منفك عن شوك يتشبث بثيابه، وغصن يجرح بدنه، وشوكة تدخل في رجله، وصوت هائل يفزع منه، وعوسج)** وهو شجر شائك **(يخرق ثيابه ويهتك عورته ويمنعه عن الانصراف لموارده، فلما بلغه نداء أهل السفينة انصرف مثقلاً بما معه ولم يجد في المركب موضعاً فبقي على الشط حتى مات جوعاً. وبعضهم لم يبلغه النداء وسارت السفينة، فمنهم من افترسته السباع، ومنهم من تاه على وجهه حتى هلك، ومنهم من مات في الأوحال، ومنهم من نهشته الحيات وتفرقوا كالجيف المنتنة)** فلم يغن عنهم حجرهم وزهرهم، فصاروا كما قال تعالى حكاية عمن هذه حاله: ﴿ما أغنى عني ماليه★ هلك عني سلطانيه﴾ [الحاقة: ٢٨، ٢٩].

(فأما من وصل إلى المركب بثقل ما أخذه من الحجارة المزبرجدة **)** والأزهار المزينة **(فقد استرقته)** أي استعبدته **(وشغله الحزن بحفظها والخوف من فوتها وقد ضيقت عليه مكانه فلم يلبث أن ذبلت تلك الأزهار وكمدت ألوان)** تلك **(الأحجار، فظهر نتن رائحتها**

عليه مؤذية له بنتنها ووحشتها فلم يجد حيلة إلا أن ألقاها في البحر هرباً منها، وقد أثر فيه ما أكل منها فلم ينته إلى الوطن إلا بعد أن ظهرت عليه الأسقام بتلك الروائح فبلغ سقيماً مدبراً. ومن رجع قريباً ما فاته إلا سعة المحل فتأذى بضيق المكان مدة ولكن لما وصل إلى الوطن استراح ومن رجع أولاً وجد المكان الأوسع ووصل إلى الوطن سالماً، فهذا مثال أهل الدنيا في اشتغالهم بحظوظهم العاجلة ونسيانهم موردهم ومصدرهم وغفلتهم عن عاقبة أمورهم، وما أقبح من يزعم أنه بصير عاقل أن تغره أحجار الأرض وهي الذهب والفضة وهشيم النبت وهي زينة الدنيا وشيء من ذلك لا يصحبه عند الموت بل يصير كلاً ووبالاً عليه وهو في الحال شاغل له بالحزن والخوف عليه. وهذه حال الخلق كلهم إلا من عصمه الله عز وجل.

(مثال آخر لاغترار الخلق بالدنيا وضعف إيمانهم) : قال الحسن رحمه الله: بلغني أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: « إنما مثلي ومثلكم ومثل الدنيا كمثل قوم سلكوا مفازة غبراء حتى إذا لم يدروا ما سلكوا منها أكثر أو ما بقي، أنفدوا الزاد وخسروا

فصار مع كونها مضيقة عليه مؤذية له بنتنها ووحشتها فلم يجد حيلة إلا أن ألقاها في البحر هرباً منها، وقد أثر فيه ما أكل منها فلم ينته إلى الوطن إلاَّ بعد ما ظهرت عليه الأسقام بتلك الروائح) المنتنة **(فبلغ سقيماً مدنفاً)** ناحل البدن **(مدبراً)** قد أدبرت عنه العافية. **(ومن رجع قريباً ما فاته إلا سعة المحل فتأذى بضيق المكان مدة، ولكن لما وصل إلى الوطن استراح، ومن رجع أوّلا وجد المكان الأوسع ووصل إلى الوطن سالماً)** من الأثقال والأشغال. **(فهذا مثال أصناف أهل الدنيا في اشتغالهم بحظوظهم العاجلة ونسيانهم موردهم ومصدرهم وغفلتهم على عاقبة أمرهم، وما أقبح من يزعم)** في نفسه **(أنه بصير عاقل أن تغره أحجار الأرض وهي الذهب والفضة)** فإنها ينبتان في المعادن كما تنبت بقية الأحجار، ولولا تسنى الحاجات بها لكانا هما والأحجار سواء في القدر **(وهشيم النبت وهي زينة الدنيا)** وزخرفها **(وشيء من ذلك لا يصحبه عند الموت بل يصير كلاً)** أي ثقلاً **(ووبالاً عليه، وهو في الحال شاغل بالحزن والخوف عليه. وهذه حال الخلق كلهم إلا من عصمه الله تعالى)**. فرأس المعاصي كلها حب الدينار والدرهم فمن أسقط حبها فقد استراح باله، والله الموفق.

(مثال آخر لاغترار الخلق بالدنيا وضعف إيمانهم) بقول الله تعالى في تحذيره إياهم غوائل الدنيا ودواهيها: **(قال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(بلغني أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: « إنما مثلي ومثلكم ومثل الدنيا كمثل قوم سلكوا مفازة غبراء)** أي لانبات بها ولا ماء **(حتى إذا لم يدروا ما سلكوا منها أكثر أو ما بقي)** منها **(أنفدوا الزاد)** أي فني

الظهر وبقوا بين ظهراني المفازة ولا زاد ولا حمولة، فأيقنوا بالهلكة فبينما هم كذلك إذ خرج عليهم رجل في حلة تقطر رأسه فقالوا: هذا قريب عهد بريف وما جاءكم هذا إلا من قريب، فلما انتهى إليهم قال: يا هؤلاء! فقالوا: يا هذا! فقال: علام أنتم؟ فقالوا: على ما ترى، فقال: أرأيتم إن هديتكم إلى ماء رواء ورياض خضر ما تعملون؟ قالوا: لا نعصيك شيئاً. قال: عهودكم ومواثيقكم بالله فأعطوا عهودهم ومواثيقهم بالله لا يعصونه شيئاً. قال: فأوردهم ماء رواء ورياضاً خضراً فمكث فيهم ما شاء الله ثم قال: يا هؤلاء؟ قالوا: يا هذا! قال: الرحيل! قالوا: إلى أين؟ قال: إلى ماء ليس كمائكم وإلى رياض ليست كرياضكم، فقال أكثرهم: والله ما وجدنا هذا حتى ظننا إنا لن نجده وما نصنع بعيش خير من هذا، وقالت طائفة ـ وهم أقلهم ـ: ألم تعطوا هذا الرجل عهودكم ومواثيقكم بالله أن لا تعصوه شيئاً وقد صدقكم في أوّل حديثه فوالله ليصدقنكم في آخره فراح فيمن اتبعه وتخلف بقيتهم فبدرهم عدوّ فأصبحوا بين أسير وقتيل».

زادهم (**وحسروا الظهر**) أي أعروه وهو كناية عن هلاك ما يركبونه (**وبقوا بين ظهراني المفازة ولا زاد**) لهم (**ولا حمولة**) تبلغهم، وفي لفظ: فحسر ظهرهم ونفد زادهم وسقطوا بين ظهراني المفازة (**فأيقنوا بالهلكة**) محركة أي الهلاك، (**فبينما هم كذلك إذ خرج عليهم رجل في حله يقطر رأسه**) أي مدهناً رأسه غير أشعث (**فقالوا: هذا قريب**) وفي لفظ الحديث: (**عهد بريف**) أي خصب (**وما جاءكم هذا إلا من قريب، فلما انتهى إليهم قال: يا هؤلاء**) القوم: (**قالوا يا هذا الرجل: قال: على ما أنتم**)؟ أي على أي حال أنتم؟ (**فقالوا: على ما ترى**) من الضنك والشدة حسر ظهرنا ونفد زادنا وسقطنا بين يدي ظهراني المفازة لا ندري ما قطعنا منها أكثر أم ما بقي منها. (**قال: أرأيتم إن هديتكم إلى ما وراء**) ككتاب أي ما يرويكم وتصدون منه على الري (**ورياض خضر ما تعملون؟ قالوا: لا نعصيك شيئاً. قال: عهودكم ومواثيقكم بالله. فاعطوه عهودهم ومواثيقهم بالله**) أنهم (**لا يعصونه شيئاً**) وفي لفظ قال: ما تجعلون لي إن أوردتكم ماء رواء ورياضاً خضراً؟ قالوا: نجعل لك حكمك. قال: تجعلون لي عهودكم ومواثيقكم ألا تعصوني؟ فجعلوا له عهودهم ومواثيقهم أن لا يعصوه. (**قال: فمال بهم فأوردهم ماء رواء ورياضاً خضراً**) كما وعدهم، (**فمكث فيهم ما شاء الله**) أن يمكث، (**ثم قال: يا هؤلاء**) القوم. (**قالوا: يا هذا**) الرجل: (**قال: الرحيل**) أي ارتحلوا. (**قالوا: إلى أين؟ قال: إلى ماء ليس كمائكم ورياض ليست كرياضكم**) بل هي أجل وأفخر، وفي لفظ: ثم قال: هلموا إلى رياض أعشب من رياضكم وماء أروى من مائكم. (**فقال أكثرهم: والله ما وجدنا هذا حتى ظننا أنا لن نجده وما تصنع بعيش خير من هذا**) فلم يرتحلوا. (**قال: وقالت طائفة وهم أقلهم ألم تعطوا هذا الرجل عهودكم ومواثيقكم بالله أن لا تعصوه شيئاً وقد صدقكم في أول حديثه، فوالله ليصدقنكم في آخره؟ فراح فيمن اتبعه**) أي ارتحلوا معه

(مثال آخر لتنعم الناس بالدنيا ثم تفجعهم على فراقها) : اعلم أن مثل الناس فيما أعطوا من الدنيا مثل رجل هيأ داراً وزينها وهو يدعو إلى داره على الترتيب قوماً . واحداً بعد واحد ، فدخل واحد داره فقدم إليه طبق ذهب عليه بخور ورياحين ليشمه ويتركه لمن يلحقه لا ليتملكه ويأخذه ، فجهل رسمه وظن انه قد وهب ذلك منه فتعلق به قلبه لما ظن أنه له ، فلما استرجع منه ضجر وتفجع ، ومن كان عالماً برسمه انتفع به وشكره ورده بطيب قلب وانشراح صدر ، وكذلك من عرف سنة الله في الدنيا علم أنها دار ضيافة سبلت على المجتازين لا على المقيمين ليتزودوا منها وينتفعوا بما فيها كما ينتفع المسافرون بالعواري ، ولا يصرفون إليها كل قلوبهم حتى تعظم مصيبتهم عند فراقها . فهذه أمثلة الدنيا وآفاتها وغوائلها نسأل الله تعالى اللطيف الخبير حسن العون بكرمه وحلمه .

حيث أشار ، وفي لفظ : فراح وراحوا معه فأوردهم ماء رواء ورياضاً خضراً ، **(وتخلف بقيتهم فنذر بهم عدو)** فأغار عليهم **(فأصبحوا من بين أسير وقتيل »)** قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا هكذا بطولة ، ولأحمد والطبراني والبزار من حديث ابن عباس : « أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكان » الحديث . فقال : أي أحد الملكين إن مثل هذا ومثل أمته مثل قوم سفر انتهوا إلى مفازة فذكر نحوه وأخصر منه وإسناده حسن انتهى .

قلت : وبخط الحافظ ابن حجر إسناده صحيح واللفظ الذي ساقه المصنف وهو سياق حديث الحسن عند ابن أبي الدنيا ، وقد روى نحوه ابن عساكر ، عن ابن المبارك قال : بلغنا عن الحسن قال ابن عساكر . وهذا مرسل وفيه انقطاع بين ابن المبارك والحسن .

(مثال آخر لتنعم الناس بالدنيا ثم تفجعهم على فراقها : أعلم) بصرك الله بنوره **(إن مثل الناس فيما أعطوا من الدنيا)** من ولد ومال وعقار **(مثل رجل هيأ داراً وزينها وهو يدعو إلى داره على الترتيب قوماً ، واحداً بعد واحد ، فدخل واحد داره فقدم إليه طبق ذهب عليه بخور ورياحين ليشمه ويتركه لمن يلحقه)** بعده **(لا ليتملكه ويأخذه ، فجهل رسمه ، فظن أنه قد وهب ذلك منه فتعلق به قلبه لما ظن أنه له ، فلما استرجع منه ضجر)** وقلق **(وتفجع)** وحزن ، **(ومن كان عالماً برسمه انتفع به وشكره ورده بطيبة قلب وانشراح صدر ، فكذلك من عرف سنة الله في الدنيا)** التي أجرى مراسمها على خلق **(علم أنها دار ضيافة سبلت)** أي حبست **(على المجتازين)** العابرين **(لا على المقيمين ليتزودوا منها وينتفعوا بما فيها كما ينتفع المسافرون بالعواري)** جمع عارية **(ولا يصرفون إليها كل قلوبهم)** ولا يميلون بالأنس بها كل الميل ، **(حتى تعظم مصيبتهم عند فراقها)** فمن انس بشيء وتعلق به قلبه حزن عند فراقه لا محالة . **(فهذه أمثلة الدنيا وآفاتها وغوائلها)** وقد بقيت للدنيا أمثلة خطرت بالفكر عند كتابتي لهذا الموضع لا بأس بذكرها .

فمنها مثال للدنيا في انقطاعها وفنائها وإن كانت مدتها أكثر مما هي بالإضافة إلى الآخرة، بل لو فرض أن السموات والأرض مملوءات خردلاً وبعد كل ألف سنة طائر ينقل خردلة فني الخردل والآخرة لا تفنى فنسبة الدنيا إلى الآخرة في التمثيل كنسبة خردلة واحدة إلى ذلك الخردل. روى الطبراني في الكبير من حديث المستورد بن شداد مرفوعاً: «ما أخذت الدنيا من الآخرة إلا كما أخذ المخيط غرس في البحر من مائة».

مثال آخر للدنيا وأهلها: أعلم أن الدنيا مشتقة من الدناءة وهي الخسة والحقارة وهي شبه جيفة متغيرة منتنة، والمتكالبون على حوزها لأنفسهم بمنزلة الكلاب العادية كاشرة أنيابها. وقد تقدم في قول علي رضي الله عنه تشبيهها كذلك، وكذا في قول غيره، ويستأنس له بقوله تعالى: ﴿وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع﴾ [الرعد: ٢٦] أي جيفة متغيرة. روي عن الأصمعي أنه قال: يقال متع اللحم إذا راح وتغير.

مثال آخر للدنيا في سرعة انفضاضها هي كالسوق التي يجتمع فيها الناس لقضاء أغراضهم من بيع وشراء وغير ذلك، فعن قريب يعود كل إلى منزله وتنفض السوق. ورد في بعض الأخبار: إنما الدنيا كسوق قام ثم انفض ربح فيه من ربح وخسر فيه من خسر.

مثال آخر للدنيا في شدة عنائها: هي كالبحر العميق الذي لا حد لقعره، وله أمواج متلاطمة، وفيه تماسيح فاغرة فاها، وقد جعل في أسفله من نفائس الجواهر، فمن أراد غورها وقع فيها وغرق ولم يخلص قال بعض أهل العلم في تفسير قوله تعالى: ﴿ومنهم من أغرقنا﴾ [العنكبوت: ٤٠] أي في بحر الدنيا. وتقدم قول لقمان: إن الدنيا بحر عميق. وقال الحريري:

فلا توغلن إذا ما سبحت فإن السلامة في الساحلِ

مثال آخر للدنيا هي بمنزلة الكنيف الذي يحتاجه الإنسان في وقت دون وقت، فينبغي أن يأخذ الإنسان منها بلغة على قدر الاحتياج كما يحتاج إلى الكنيف تارة لا يدخلها إلا ضرورة، وكلما استغنيت عن دخولك الكنيف كان أجود.

مثال آخر للدنيا في مخالفة ظاهرها لباطنها هي كالكنيف المبيض أو الروث المفضض، فإن ظاهرها يغر الإنسان بزينته وباطنها لا شيء ينتفع به.

مثال آخر للدنيا هي بمنزلة الحمام إنما يدخل فيه للحاجة، فخذ منه ما ينقي الدرن ويذهب الصنة ويذكر النار، فإذا قارب أن يأخذ منك فاهرب منه، وفيه قال الشاعر:

خذ من الحمام وأخرج قبل أن يأخذ منك
حدث عنه وإلا حدث الحمام عنك

مثال آخر للدنيا في إصابتها لبعض واخطائها لآخرين: هي بمنزلة امرأة صماء عمياء ردماء في حجرها جواهر وهي قاعدة على حجر مدوّر، يتبعها ناس كثير يلتمسون ما عندها وهي لا تسمع

بيان حقيقة الدنيا وماهيتها في حق العبد:

اعلم ان معرفة ذم الدنيا لا تكفيك ما لم تعرف الدنيا المذمومة ما هي؟ وما الذي ينبغي أن يجتنب منها وما الذي لا يجتنب فلا بدَّ وأن نبين الدنيا المذمومة المأمور باجتنابها لكونها عدوة قاطعة لطريق الله ما هي؟ فنقول: دنياك وآخرتك عبارة عن حالتين من أحوال قلبك، فالقريب الداني منها يسمى دنيا وهو كل ما قبل الموت،

قولاً ولا ترى وجهاً، وقد اعتزل عنها قوم قليلو العدد وقعدوا على حجرة وهي تولي في كل ساعة قبضة مما في حجرها واحداً من القوم لا تخص، بل ربما تخطئهم وربما تعطيهم كأنها المعنية لهم بقول الشاعر:

لا تمدحن ابن عباد وإن كثرت ... كفاه جوداً ولا تذممه إن ردما
فليس ينحل إبقاء على نشب ... ولن يجود بفضل المال معتزما
لكنها خطرات من وساوسه ... يعطي ويمنع لا بخلاً ولا كرما

وتارة تعرج على من اعطته فتسلبه سلباً وتدوسه دوساً بحجرها.

مثال آخر للدنيا هي بمنزلة خان قد بنى على قارعة الطريق ومقتنياتها آلات موضوعة فيه يصلح الإنتفاع بها ما دام المسافر نازلاً في ذلك الخان، فيتناول منها مقدار الكفاية ويتسلى عنها عند الراحلة، ويستهجن بنفسه أن يكذب أو يغضب ويحزن يرتكب القبائح في سببها. وهذا المثال قد يستنبط من آخر الأمثلة التي ذكرها المصنف، ولكن تشبهها بالخان للمسافر أقعد من تشبيهها بدار الضيافة وإن كان مآلها أي محصلها واحداً فتأمل.

مثال آخر للدنيا هي بمنزلة صديقك الذي يظهر لك الصداقة في الظاهر ويحفر وراءك ليوقعك في الهلاك فهي تغر بزينتها لمن أقبل عليها واحبها، ولكنها في الباطن تختله وتورده موارد الهلاك، فهي عدوة محبوبة وإياه عنى أبو نواس بقوله:

إذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت ... له عن عدوّ في ثياب صديق

وروي عن الحسن قال: ما مثلنا مع الدنيا إلا كما قال كثير:

أسيئي بنا أو أحسني لا ملامة ... لدينا ولا مقلية إن تقلت

بيان حقيقة الدنيا وماهيتها في حق العبد:

(اعلم) أرشدك الله تعالى **(أن معرفة ذم الدنيا لا يكفيك ما لم تعرف الدنيا المذمومة ما هي)** أي ما حقيقتها وماهيتها في حقك؟ **(وما الذي ينبغي أن يجتنب منها)** ويحترز عنها؟ **(وما الذي لا يجتنب)** منها؟ **(فلا بد أن نبين الدينا المذمومة المأمور باجتنابها لكونها عدوة قاطعة لطريق الله ما هي؟ فنقول)** وبالله التوفيق: **(دنياك وآخرتك عبارة عن حالتين من أحوال قلبك، فالقريب الداني منها يسمى دنيا وهو كل ما قبل الموت،**

والمتراخي المتأخر يسمى آخرة وهو ما بعد الموت، فكل مالك فيه حظ ونصيب وغرض وشهوة ولذة عاجل الحال قبل الوفاة فهي الدنيا في حقك، إلا أن جميع مالك إليه ميل وفيه نصيب وحظ فليس بمذموم بل هو ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما يصحبك في الآخرة وتبقى معك ثمرته بعد الموت وهو شيئان: العلم والعمل فقط، وأعني بالعلم العلم بالله وصفاته وأفعاله وملائكته وكتبه ورسله وملكوت أرضه وسمائه، والعلم بشريعة نبيه. وأعني بالعمل العبادة الخالصة لوجه الله تعالى، وقد يأنس العالم بالعلم حتى يصير ذلك ألذ الأشياء عنده فيهجر النوم والمطعم والمنكح في لذته لأنه أشهى عنده من جميع ذلك، فقد صار حظاً عاجلاً في الدنيا. ولكنا إذا ذكرنا الدنيا المذمومة لم نعد هذا من الدنيا أصلاً بل قلنا أنه من الآخرة، وكذلك العابد قد يأنس بعبادته فيستلذها بحيث لو منع عنها لكان ذلك أعظم العقوبات عليه حتى قال بعضهم:

والمتراخي المتأخر يسمى آخرة وهو ما بعد الموت) وهذا يؤيد قول من قال: إن الدنيا فعلى من الدنو كما سيأتي قريباً للمصنف. **(وكل مالك فيه حظ وغرض ونصيب وشهوة ولذة في عاجل الحال قبل الوفاة فهي الدنيا في حقك إلا أن جميع مالك إليه ميل وفيه نصيب وحظ فليس بمذموم، بل هو ثلاثة أقسام:**

القسم الأول: ما يصحبك في الآخرة) بعد سفرك من الدنيا **(وتبقى معك ثمرته بعد الموت)** ولا ينقطع **(وهو شيئان العلم والعمل فقط. وأعني بالعلم العلم بالله وصفاته وأفعاله)** يشير به إلى مراتب التوحيد الثلاثة بأن الله واحد في ذاته، واحد في صفاته، واحد في أفعاله، ثم بما يتبع ذلك وإليه أشار بقوله: **(وملائكته وكتبه ورسله)** وبما يليق في حق كل منها حسبما في قواعد العقائد، **(وملكوت أرضه وسمائه)** بما فيهما من العجائب الدالة على كمال قدرته. **(والعلم بشريعة نبيه)** الذي هو معدود في أمته وكل ما يوصل إلى تحصيل هذه المعلومات فهو داخل فيها. **(وأعني بالعمل العبادة الخالصة لوجه الله تعالى)** عن الشك والشرك الخفي بمقتضى علمه بالشريعة التي أمر بإتباعها وهما من اللذات العقلية وهي أشرف اللذات وأقلها وجوداً فشرفها أنها لا تمل ولا تتبدل، ولكن لا يعرفها إلا من تخصص بها كالحكمة لا يستلذها إلا الحكيم. **(وقد يأنس العالم بالعلم حتى يصير ذلك ألذ الأشياء عنده فيهجر النوم والمنكح والمطعم في لذته)** فلا يألف فراش النوم ولا يشتغل بالأكل ويدع زوجته كأنها أرملة **(لأنه)** أي العلم بما ذكر **(أشهى عنده من جميع ذلك، فقد صار حظاً عاجلاً في الدنيا. ولكنا إذا ذكرنا الدنيا المذمومة لم نعد هذا من الدنيا أصلاً، بل قلنا أنه من الآخرة)** كيف وغالب من مضى من صالحي السلف هكذا لأن شأنهم حيث شغلتهم معرفة الله تعالى عن كثير من اللذات البدنية، وحتى عن كثير من اللذات المتوسطة بينها وبين العقلية. **(وكذلك العابد قد يأنس بعبادته فيستلذها**

ما أخاف من الموت إلا من حيث يحول بيني وبين قيام الليل، وكان آخر يقول: اللهم ارزقني قوّة الصلاة والركوع والسجود في القبر. فهذا قد صارت الصلاة من حظوظه العاجلة وكل حظ عاجل فاسم الدنيا ينطلق عليه من حيث الاشتقاق من الدنوّ، ولكنا لسنا نعني بالدنيا المذمومة ذلك، وقد قال ﷺ: «حبب إليَّ من دنياكم ثلاث: النساء والطيب وقرة عيني في الصلاة» فجعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا، وكذلك كل ما يدخل في الحس والمشاهدة فهو من عالم الشهادة وهو من الدنيا، والتلذذ بتحريك الجوارح بالركوع والسجود إنما يكون في الدنيا فلذلك أضافها إلى الدنيا: إلا أنا لسنا في هذا الكتاب نتعرض إلا للدنيا المذمومة فنقول: هذه ليست من الدنيا.

بحيث لو منع عنها) ولو ساعة من الزمان **(لكان ذلك أعظم العقوبات عليه)** ويرى نفسه متلهفاً نادماً كأنه كان في يده شيء ففاته، **(حتى قال بعضهم: ما أخاف الموت إلا من حيث يحول بيني وبين قيام الليل)** فهذا قد حذر الموت لأجل حيلولته بينه وبين التهجد. **(وكان آخر يقول: اللهم ارزقني قوة الصلاة والركوع والسجود في القبر)** ومنهم من استجيب له ذلك فكشف عن قبور بعض منهم فرؤي مصلياً، ومنهم من رؤي في قبره قارئاً للقرآن. **(فهذا قد صارت الصلاة)** والقراءة **(عنده من حظوظه العاجلة، وكل حظ عاجل فاسم الدنيا ينطلق عليه من حيث الإشتقاق من الدنو)** الذي هو القرب بالذات أو الحكم، فهي إذاً فعلى من الدنو. قال الحراني: هو الإنزال رتبة في مقابلة علياء، ولكونها لزمتها العاجلة صارت في مقابلة الأخرى اللازمة للعلو، ففي الدنيا نزول قدر وتعجيل، وفي الآخرة علو قدر وتأخير فتقابلتا. **(ولكنا لسنا نعني بالدنيا المذمومة ذلك)** كيف يكون ذلك، **(وقد قال ﷺ: «حبب إليَّ من دنياكم ثلاث: الطيب والنساء وقرة عيني في الصلاة»)** رواه النسائي والحاكم من حديث أنس دون قوله: «ثلاث» وتقدم في النكاح، وفي بعض ألفاظه: «وجعلت قرة عيني في الصلاة» وفي بعضها: «وجعل». وتقدم تفصيل ذلك. ومنهم من قال: إن لفظ ثلاث لم يقع في شيء من طرقه بل زيادته محيلة للمعنى، ولكن شرحه الإمام أبو بكر بن فورك في رسالة ووجهه بما حاصله في كلام المصنف حيث قال: **(فجعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا، وذلك لأن كل ما يدخل في الحس والمشاهدة فهو من عالم الشهادة وهو من الدنيا والتلذذ بتحريك الجوارح بالركوع والسجود إنما يكون في الدنيا فلذلك أضافها إلى الدنيا)** فعلى هذا لفظ الثلاث إن ثبت لا يكون محيلاً للمعنى، ولكن لما لم يكن في الصلاة تقاضى شهوة نفسانية كما في النساء والطيب عبر فيها بعبارة تخالف السياق الأول. فقال: وجعلت قرة عيني في الصلاة كما في رواية، وعند أحمد في الزهد زيادة على هذا الحديث وهي: أصبر عن الطعام والشراب ولا أصبر عنهن. وروى الديلمي من حديث أنس: الجائع يشبع والظمآن يروى وأنا لا أشبع من حب الصلاة والنساء.

(إلا أنا في هذا الكتاب لسنا نتعرض إلا للدنيا المذمومة فنقول: هذه ليست من الدنيا.

القسم الثاني: وهو المقابل له على الطرف الأقصى كل ما فيه حظ عاجل ولا ثمرة له في الآخرة أصلاً كالتلذذ بالمعاصي كلها والتنعم بالمباحات الزائدة على قدر الحاجات والضرورات الداخلة في جملة الرفاهية والرعونات كالتنعم بالقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسوّمة والأنعام والحرث والغلمان والجواري والخيول والمواشي والقصور والدور ورفيع الثياب ولذائذ الأطعمة، فحظ العبد من هذا كله هي الدنيا المذمومة وفيما يعد فضولاً أو في محل الحاجة نظر طويل، إذ روي عن عمر رضي الله عنه أنه استعمل أبا الدرداء على حمص فاتخذ كنيفاً أنفق عليه درهمين، فكتب إليه عمر: من عمر بن الخطاب أمير المؤمنين إلى عويمر، قد كان لك في بناء فارس والروم ما تكتفي به عن عمران الدنيا حين أراد الله خرابها، فإذا أتاك كتابي هذا فقد سيرتك إلى دمشق أنت وأهلك، فلم يزل بها حتى مات، فهذا رآه فضولاً من الدنيا فتأمل فيه.

القسم الثاني: **وهو المقابل له على الطرف الأقصى كل ما فيه للإنسان حظ عاجل ولا ثمرة له في الآخرة أصلاً كالتلذذ بالمعاصي كلها والتنعم بالمباحات الزائدة على قدر الضرورات والحاجات الداخلة في جملة الرفاهية)** أي سعة العيش **(والرعونات)** وهي الوقوف مع مقتضى طباع النفس **(كالتنعم بالقناطير المقنطرة من الذهب والفضة)** أي العدد الكثير منها **(والخيل المسوّمة)** أي الفارهة السمينة المعلمة بأنواع الزينة السائمة منها والمستعدة **(والأنعام)** المراد بها الأزواج الثمانية **(والحرث)** الزراعة **(والغلمان والجواري)** المتخذة للخدمة **(والحيوان والمواشي)** فيه تخصيص بعد تعميم من قوله: والانعام **(والقصور والدور ورفيع الثياب ولذائذ الأطعمة)** والأشربة **(فحظ العبد من هذا كله هي الدنيا المذمومة وفيما يعد فضولاً أو في محل الحاجة نظر طويل)** فقد يختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأزمان **(إذ روي عن عمر رضي الله عنه أنه استعمل أبا الدرداء)** عويمر بن عامر رضي الله عنه **(على حمص)** وهي مدينة معروفة بالشام **(فاتخذ كنيفاً)** أي حظيرة تستره من حر الشمس **(أنفق عليه درهمين)** فبلغ ذلك عمر، فكتب إليه: من عمر بن الخطاب أمير المؤمنين إلى عويمر وهو اسمه على ما اشتهر، وقيل: بل لقبه واسمه عامر. حكاه الفلاس عن بعض ولده، وبه جزم الأصمعي في رواية الكريمي عنه: **(قد كان لك في بناء فارس والروم ما تكتفي به عن عمران الدنيا حين أذن بخرابها، فإذا أتاك كتابي هذا فقد سيّرتك وأهلك إلى دمشق)** فلما بلغه الكتاب سار بأهله إلى دمشق فلم يزل بها حتى مات في خلافة عثمان على الأصح عند أصحاب الحديث. وقال ابن حبان: ولاه معاوية قضاء دمشق في خلافة عمر. **(فهذا رآه فضولاً من الدنيا فتأمل فيه)** كيف عد مثله فضولاً مع أن التي صرف عليه شيء حقير.

القسم الثالث: وهو متوسط بين الطرفين كل حظ في العاجل معين على أعمال الآخرة كقدر القوت من الطعام والقميص الواحد الخشن وكل ما لا بدّ منه ليتأتى للإنسان البقاء والصحة التي بها يتوصل إلى العلم والعمل. وهذا ليس من الدنيا كالقسم الأوّل، لأنه معين على القسم الأوّل ووسيلة إليه. فمهما تناوله العبد على قصد الاستعانة به على العلم والعمل لم يكن به متناولاً للدنيا ولم يصر به من أبناء الدنيا، وإن كان باعثه الحظ العاجل دون الاستعانة على التقوى التحق بالقسم الثاني وصار من جملة الدنيا، ولا يبقى مع العبد عند الموت إلا ثلاث صفات: صفاء القلب أعني طهارته عن الأدناس وأنسه بذكر الله تعالى وحبه لله عز وجل، وصفاء القلب وطهارته لا يحصلان إلا بالكف عن شهوات الدنيا والأنس لا يحصل إلا بكثرة ذكر الله تعالى والمواظبة عليه، والحب لا يحصل إلا بالمعرفة. ولا تحصل معرفة الله إلا بدوام الفكر وهذه الصفات الثلاث هي المنجيات المسعدات بعد الموت.

أما طهارة القلب عن شهوات الدنيا، فهي من المنجيات إذ تكون جنة بين العبد وبين

(القسم الثالث: وهو متوسط بين الطرفين كل حظ في العاجل معين على أعمال الآخرة كقدر القوت من الطعام) الذي به يتغذى ومن الماء التي به يروى، **(والقميص الواحد الخشن)** الذي يواري عورته، وخرج من الواحد أن يكون له قميصان ومن الخشن أن يكون رقيقاً، **(وكل ما لا بد منه ليتأتى للإنسان البقاء والصحة التي بها يتوصل إلى العلم والعمل، وهذا ليس من الدنيا كالقسم الأول، لأنه معين على القسم الأول ووسيلة إليه، فمهما تناوله العبد)** بما لا يمكن التبلغ بأقل منه **(على قصد الاستعانة به على العلم والعمل)** فمعذور بل مشكور ومأجور، **(ولم يكن به متناولاً للدنيا ولم يصر به من ابناء الدنيا)** ولم يلحقه الذم. **(وإن كان باعثه الحظ العاجل دون الإستعانة على التقوى التحق بالقسم الثاني الذي هو مقابل للقسم الأول، (وصار من جملة الدنيا)** ولو كان المتناول حقيراً في نفسه، **(ولا يبقى مع العبد عند الموت إلا ثلاث صفات:)** الأولى: **(صفاء القلب أعني طهارتها من أدناس الدنيا)** وأوساخها، **(و)** الثانية: **(أن يذكر الله تعالى، و)** الثالثة: **(حبه لله تعالى. وصفاء القلب وطهارته لا يحصلان إلا بالكف عن شهوات الدنيا)** وحظوظها، **(والأنس لا يحصل إلا بكثرة ذكر الله والمواظبة عليه، والحب لا يحصل إلا بالمعرفة)** إذ من لم يعرف لم يحب. **(ولا تحصل معرفة الله إلا بدوام الفكر)** في جلال الله وعظمته. **(وهذه الصفات الثلاث هي المنجيات المسعدات للعبد بعد الموت)**.

(أما طهارة القلب عن شهوات الدنيا، فهي من المنجيات إذ تكون جنة بين العبد وبين

عذاب الله كما ورد في الأخبار: « إن أعمال العبد تناضل عنه فإذا جاء العذاب من قبل رجليه جاء قيام الليل يدفع عنه، وإذا جاء من جهة يديه جاءت الصدقة تدفع عنه». الحديث.

وأما الانس والحب، فهما من المسعدات وهما موصلان العبد إلى لـ ة اللقاء

عذاب الله كما ورد في الأخبار: « إن أعمال العبد تناضل) أي تدافع **(عنه فإذا جاء العذاب من جهة رجليه جاء قيام الليل يدفع عنه، وإذا جاء من جهة يديه جاءت الصدقة تدفع عنه» الحديث)** أي إلى آخر الحديث. قال العراقي رواه الطبراني من حديث عبد الرحمن ابن سمرة بطوله، وفيه خالد بن عبد الرحمن المخزومي ضعفه البخاري، وأبو حاتم، ولأحمد من حديث أسماء بنت أبي بكر: « إذا دخل الإنسان قبره فإن كان مؤمناً احتف به عمله الصلاة والصيام» الحديث وإسناده صحيح انتهى.

قلت: رواه الطبراني بإسنادين: في أحدهما سليمان بن أحمد الواسطي قال الذهبي ضعفوه، وفي الآخرة خالد بن عبد الرحمن المخزومي وهو الذي أشار إليه العراقي، وقد رواه أيضاً الحكيم في النوادر وسنده ضعيف أيضاً ولفظهما: « إني رأيت البارحة عجباً رأيت رجلاً من أمتي قد احتوشته ملائكة العذاب فجاءه وضوءه فاستنقذه من ذلك، ورأيت رجلاً من أمتي يلهث عطشاً فجاءه صيام رمضان فسقاه، ورأيت رجلاً من أمتي قد احتوشته الشياطين فجاءه ذكر الله فخلصه منهم، ورأيت رجلاً من أمتي من بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن شماله ظلمة ومن فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة، فجاءته حجته وعمرته فاستخرجاه من الظلمة ورأيت رجلاً من أمتي جاءه ملك الموت ليقبض روحه فجاءه بره بوالديه فرده عنه، ورأيت رجلاً من أمتي يكلم المؤمنين ولا يكلمونه فجاءته صلة الرحم فقالت: إن هذا كان واصلاً لرحمه فكلمهم وكلموه وصار معهم، ورأيت رجلاً من أمتي يأتي النبيين وهم حلق حلق كلما مر على حلقة طرد فجاءه اغتساله من الجنابة فأخذ بيده فأجلسه إلى جنبي، ورأيت رجلاً من أمتي يتقي وهج النار بيديه عن وجهه فجاءته صدقته صارت ظلاً على رأسه وستراً عن وجهه، ورأيت رجلاً من أمتي جاءته زبانية العذاب فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من ذلك، ورأيت رجلاً من أمتي هوى في النار فجاءته دموعه اللاتي بكى بها في الدنيا من خشية الله فأخرجته من النار، ورأيت رجلاً من أمتي قد هوت صحيفته إلى شماله فجاءه خوفه من الله فأخذ صحيفته فجعلها في يمينه، ورأيت رجلاً من أمتي قد خف ميزانه فجاءه أفراطه فثقلوا ميزانه، ورأيت رجلاً من أمتي على شفير جهنم فجاءه وجله من الله عز وجل فاستنقذه من ذلك، ورأيت رجلاً من أمتي يرعد كما ترعد السعفة فجاءه حسن ظنه بالله فسكن رعدته، ورأيت رجلاً من أمتي يزحف على الصراط مرة ويحبو مرة ويتعلق مرة فجاءته صلاته عليّ فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاز ورأيت رجلاً من أمتي انتهى إلى أبواب الجنة فغلقت الأبواب دونه فجاءته شهادة أن لا إله إلا الله فأخذت بيده فأدخلته الجنة».

(وأما الأنس والحب فهما من المسعدات وهما موصلان للعبد إلى لذة اللقاء والمشاهدة.

والمشاهدة، وهذه السعادة تتعجل عقيب الموت إلى أن يدخل أوان الرؤيـة في الجنـة فيصير القبر روضة من رياض الجنة، وكيف لا يكون القبر عليه روضة من رياض الجنة ولم يكن له إلا محبوب واحد؟ وكانت العوائق تعوقه عن دوام الانس بدوام ذكره ومطالعة جماله، فارتفعت العوائق وأفلت من السجن وخلي بينه وبين محبوبه فقدم عليه مسروراً سليماً من الموانع آمناً من العوائق؟ وكيف لا يكون محب الدنيا عند الموت معذباً ولم يكن له محبوب إلا الدنيا وقد غضب منه وحيل بينه بينه وسدت عليه طرق الحيلة في الرجوع إليه؟ ولذلك قيل:

ما حـال مـن كـان لـه واحـد غيـب عنـه ذلـك الواحـدُ

وليس الموت عدماً إنما هو فراق لمحاب الدنيا وقدوم على الله تعالى، فإذاً سالك طريق الآخرة هو المواظب على أسباب هذه الصفات الثلاث وهي: الذكر والفكر والعمل الذي يفطمه عن شهوات الدنيا ويبغض إليه ملاذها، ويقطعه عنها. وكل ذلك لا يمكن إلا بصحة البدن وصحة البدن لا تنال إلا بقوت وملبس ومسكن، ويحتاج كل واحد إلى أسباب فالقدر الذي لا بدّ منه من هذه الثلاثة إذا أخذه العبد من الدنيا للآخرة لم

وهذه السعادة تتعجل عقيب الموت إلى أن يدخل أوان الرؤية في الجنة فيصير القبر روضة من رياض الجنة) ويتنعم فيها، **(وكيف لا يكون القبر عليه روضة ولم يكن له)** في الدنيا **(إلا محبوب واحد)** لم يمل إلى غيره؟ **(وكانت العوائق تعوقه)** أي تمنعه **(عن دوام الأنس بدوام ذكره ومطالعة جماله، فارتفعت العوائق)** بالموت **(وأفلت مـن السجـن إلى البستـان وخُلِّيَ بينه وبين محبوبه، فقدم عليه مسروراً سليماً من الموانع آمناً من الفراق)** مطمئناً بالوصال. **(وكيف لا يكون محب الدنيا عند الموت معذباً ولم يكن له محبوب إلا الدنيا وقد غضب منه وحيل بينه وبينه وسدت عليه طرق الحيلة في الرجوع إليه؟ ولذلك قيل:**

مـا حـال مـن كـان لـه واحـد غيـب عنـه ذلـك الواحـد

وليس الموت عدماً إنما هو فراق لمحاب الدنيا وقدوم على الله تعالى، فإذاً سالك طريق الآخرة هو المواظب على) حيازة **(أسباب هذه الصفات الثلاث وهي: الذكر والفكر والعمل الذي يفطمه عن شهوات الدنيا ويبغض إليه ملاذها ويقطعه عنها، وكل ذلك لا يمكن إلا بصحة البدن)** لا سقمه مما يشوّش عليه ويعوقه من حيازة تلك الأسباب، **(وصحة البدن لا تنال إلا بقوت)** يقيم عمارة البدن **(وملبس)** يواري عورته **(ومسكن)** يأوي إليه فيطمئن قلبه، **(ويحتاج كل واحد)** من هذه الثلاثة **(إلى أسباب)** كثيرة **(فالقدر الذي لا بد منه من هذه الثلاثة إذا أخذه العبد من الدنيا للآخرة)** أي للوصول إليها **(لم يكن من أبناء**

يكن من أبناء الدنيا وكانت الدنيا في حقه مزرعة للآخرة، وإن أخذ ذلك بحظ النفس وعلى قصد التنعم صار من أبناء الدنيا والراغبين في حظوظها إلا أن الرغبة في حظوظ الدنيا تنقسم إلى ما يعرض صاحبه لعذاب الآخرة وسمي ذلك حراماً، وإلى ما يحول بينه وبين الدرجات العلى ويعرضه لطول الحساب ويسمى ذلك حلالاً، والبصير يعلم أن طول الموقف في عرصات القيامة لأجل المحاسبة أيضاً عذاب فمن نوقش الحساب عذب إذ قال رسول الله ﷺ: «حلالها حساب وحرامها عذاب» وقد قال أيضاً: «حلالها عذاب» إلا أنه عذاب أخف من عذاب الحرام، بل لو لم يكن الحساب لكان ما يفوت من الدرجات العلى في الجنة وما يرد على القلب من التحسر على تفويتها لحظوظ حقيرة خسيسة لا بقاء لها هو أيضاً عذاب، وقس به حالك في الدنيا إذا نظرت إلى أقرانك وقد سبقوك بسعادات دنيوية كيف يتقطع قلبك عليها حسرات مع علمك بأنها سعادات منصرمة لا بقاء لها؟ ومنغصة بكدورات لا صفاء لها فما حالك في فوات سعادة

الدنيا وكانت الدنيا في حقه مزرعة أي بمنزلة) بقعة يزرع فيها (لـ) أجل **(الآخرة وإن أخذ ذلك لحظ النفس)** وقضاء الشهوة **(وعلى قصد التنعم صار من أبناء الدنيا و)** من **(الراغبين في حظوظها إلا أن الرغبة في حظوظ الدنيا تنقسم إلى ما يعرض صاحبه لعذاب في الآخرة ويسمى ذلك حراماً، وإلى ما يحول بينه وبين الدرجات العلى ويعرضه لطول الحساب ويسمى ذلك حلالاً، والبصير يعلم أن طول الموقف في عرصات القيامة لأجل الحساب أيضاً عذاب فمن نوقش الحساب فقد عذب)** رواه الشيخان من حديث عائشة بدون: «فقد» وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن الزبير: «من نوقش المحاسبة هلك» **(إذ قال رسول الله ﷺ: «حلالها حساب وحرامها عذاب»)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من طريقه موقوفاً على علي بن أبي طالب بإسناد منقطع بلفظ: وحرامها نار، ولم أجده مرفوعاً انتهى.

قلت: بل أخرجه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عباس بلفظ: «يا ابن آدم الدنيا حلالها حساب وحرامها عقاب» نبه عليه الحافظ السخاوي في المقاصد، **(وقد قال أيضاً: «حلالها عذاب»)** أي لأن المناقشة في الحساب عذاب، **(إلا أنه عذاب أخف من عذاب الحرام، بل لو لم يكن الحساب لكان ما يفوت من الدرجات العلى في الجنة وما يرد في القلب من التحسر على تفويتها بحظوظ حقيرة خسيسة لا بقاء لها هو أيضاً عذاب، وقس به حالك في الدنيا إذا نظرت إلى أقرانك وقد سبقوك بسعادات دنيوية كيف يتقطع قلبك عليها حسرة مع علمك بأنها سعادات)** زائلة **(منصرمة)** منقطعة **(لا بقاء لها ومنغصة بكدورات لا صفاء لها، فما حالك في فوات سعادة لا يحيط الوصف بعظمتها)** ولا يمكن مقدار جلالتها

لا يحيط الوصف بعظمتها وتنقطع الدهور دون غايتها ؟ فكل من تنعم في الدنيا ولو بسماع صوت من طائر أو بالنظر إلى خضرة أو شربة ماء بارد فإنه ينقص من حظه في الآخرة أضعافه وهو المعنى بقوله ﷺ لعمر رضي الله عنه : « هذا من النعيم الذي تُسأل عنه » أشار به إلى الماء البارد . والتعرض لجواب السؤال فيه ذل وخوف وخطر ومشقة وانتظار ، وكل ذلك من نقصان الحظ . ولذلك قال عمر رضي الله عنه : اعزلوا عني حسابها حين

(**وتنقطع الدهور**) وتنصرم الأزمنة دون (**غايتها وإدراك نهايتها ، فكل من تنعم في الدنيا ولو بسماع صوت من طائر**) حسن الصوت كالعندليب والهزار والببغاء (**أو بالنظر إلى خضرة**) بجنب ماء جار أو تحت شجرة مثلاً (**أو شربة ماء بارد**) ونحو ذلك ، (**فإنه ينقص من حظه في الآخرة أضعافه**) فإن كل ذلك من نعيم الدنيا (**هو المعنى**) أي المراد (**بقوله ﷺ لعمر رضي الله عنه من النعيم الذي تُسأل عنه أشار به إلى الماء البارد**) روي ذلك من حديث جابر قال وجاءنا رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر فأطعمناهم رطباً وسقيناهم فقال رسول الله ﷺ : « هذا من النعيم الذي تسألون عنه » رواه أحمد والنسائي والبيهقي في الشعب ، ورواه عبد ابن حميد وابن مردويه بلفظ : « ثم أتيناهم برطب وماء فأكلوا وشربوا » ثم قال : « هذا النعيم الذي تسألون عنه » وروى مسلم والأربعة من حديث أبي هريرة قال : خرج رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر فذكروا قصة إتيانهم إلى منزل أبي الهيثم الأنصاري وفيه : فجاء بفرق فيه بسر وتمر وذبح لهم شاة فأكلوا من الشاة ومن الفرق وشربوا فلما شربوا ورووا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر : « والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة » ورواه ابن حبان وابن مردويه من حديث ابن عباس نحو هذه القصة لأبي أيوب الأنصاري وفيه : « والذي نفسي بيده إن هذا لهو النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة .

وروى أحمد وابن جرير وابن عدي والبغوي في معجمه وابن منده في المعرفة وابن عساكر وابن مردويه والبيهقي في الشعب من حديث أبي عسيب مولى النبي ﷺ قال : خرج رسول الله ﷺ ليلاً فمر بي فدعاني فخرجت إليه ثم مرّ بأبي بكر فدعاه فخرج إليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج إليه ، فانطلق حتى دخل حائطاً لبعض الأنصار فقال لصاحب الحائط : « أطعمنا فجاء بفرق فوضعه فأكل رسول الله ﷺ وأصحابه ثم دعا بماء بارد فشرب وقال : لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة فأخذ عمر الفرق فضربه الأرض حتى تناثر البسر ، ثم قال : يا رسول الله إنا المسؤلون عن هذا يوم القيامة ؟ قال : نعم ثلاثاً كسرة يسد بها الرجل جوعته أو ثوب يستر به عورته أو حجر يدخل فيه من الحر والبرد » وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الأطعمة ، وذكرنا شيئاً في ذلك هناك . وأخرج أبو بكر بن شيبة وهناد بن السري عن بكر بن عتيق قال : سقيت سعد بن جبير شربة من عسل في قدر فشربها ثم قال : والله لأسألن عن هذا . فقلت له ؟ قال : شربته وأنا أستلذه .

(والتعرض لجواب السؤال فيه ذل وخوف وخطر ومشقة وانتظار ، وكل ذلك من نقصان الحظ ، ولذلك قال عمر رضي الله عنه : أعزلوا عني حسابها حيث كان به عطش

كان به عطش فعرض عليه ماء بارد بعسل فأداره في كفه ثم امتنع عن شربه، فالدنيا قليلها وكثيرها حرامها وحلالها ملعونة إلا ما أعان على تقوى الله، فإن ذلك القدر ليس من الدنيا وكل من كانت معرفته أقوى وأتقن كان حذره من نعيم الدنيا أشد، حتى أن عيسى عليه السلام وضع رأسه على حجر لما نام ثم رماه إذ تمثل له إبليس وقال: رغبت في الدنيا! وحتى أن سليمان عليه السلام في ملكه كان يطعم الناس لذائذ الأطعمة وهو يأكل خبز الشعير، فجعل الملك على نفسه بهذا الطريق امتهاناً وشدة، فإن الصبر عن لذائذ الأطعمة مع القدرة عليها ووجودها أشد ولهذا روي أن الله تعالى زوى الدنيا عن نبينا ﷺ فكان يطوي أياماً، وكان يشد الحجر على بطنه من الجوع، ولهذا سلط الله البلاء والمحن على الأنبياء والأولياء ثم الأمثل فالأمثل. كل ذلك نظراً لهم وامتناناً عليهم

فعرض عليه ماء بارد) ممزوج (**بعسل**) في قدح (**فأداره في كفه ثم امتنع عن شربه**) وناول بعض أصحابه فشربها. رواه سليمان بن المغيرة عن ثابت وقد تقدم. (**فالدنيا قليلها وكثيرها حلالها وحرامها ملعونة**) أي مبعدة من الله تعالى إلا ما أعان على تقوى الله فإن ذلك القدر ليس من الدنيا، (**وكل من كانت معرفته**) بالله (**أقوى وأيقن**) أي أكثر يقيناً. وفي بعض النسخ وأتقن أي أثبت وأرسخ (**كان حذره من نعيم الدنيا أشد، حتى أن عيسى عليه السلام وضع رأسه على حجر لما نام ثم رماه إذ تمثل له إبليس وقال: رغبت في الدنيا**) نقله صاحب القوت. (**وحتى أن سليمان عليه السلام في ملكه كان يطعم الناس لذائذ الأطعمة وهو يأكل خبز الشعير**) وكذا روي عن يوسف عليه السلام أنه كان يطعم الناس في المجاعة لذائذ الأطعمة وهو يجوع ويأكل خبز الشعير، فقيل له في ذلك فقال: أخشى أن أنسى الجياع، (**فجعل الملك على نفسه بهذا الطريق امتحاناً وشدة، فإن الصبر عن لذائذ الأطعمة مع القدرة عليها ووجودها**) عنده (**أشد، ولهذا زوى الله تعالى الدنيا عن نبينا ﷺ**). قال العراقي: رواه محمد ابن خفيف في شرف الفقراء من حديث عمر بن الخطاب قال: قلت يا رسول الله عجباً لمن بسط الله لهم الرزق وزواها عنك الحديث. وهو من طريق ابن إسحاق معنعناً انتهى.

قلت: وفي خطبة علي رضي الله عنه: ولقد كان في رسول الله ﷺ ما يدلك على مساوىء الدنيا وعيوبها إذا جاع فيها مع خاصته وزويت عنه زخارفها مع عظيم زلفته. (**فكان يطوي أياماً**) قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ كان يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهله» الحديث. قال الترمذي: حسن صحيح. (**وكان يشد الحجر على بطنه من الجوع**) تقدم، (**ولهذا سلط الله البلاء والمحن على الأنبياء والأولياء ثم الأمثل فالأمثل**) روى أحمد والبخاري والترمذي وابن ماجه من حديث سعد «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل» الحديث. وروى الطبراني في الكبير من حديث أخت حذيفة «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل». الحديث. وروى ابن ماجه وأبو يعلى والحاكم من حديث

ليتوفر من الآخرة حظهم كما يمنع الوالد الشفيق ولده لذة الفواكه ويلزمه ألم الفصد والحجامة شفقة عليه وحباً له لا بخلاً عليه، وقد عرفت بهذا أن كل ما ليس لله فهو من الدنيا وما هو لله فذلك ليس من الدنيا.

فإن قلت: فما الذي هو لله؟ فأقول: الأشياء ثلاثة أقسام:

منها: ما لا يتصوّر أن يكون لله وهو الذي يعبر عنه بالمعاصي والمحظورات وأنواع التنعمات في المباحات، وهي الدنيا المحضة المذمومة فهي الدنيا صورة ومعنى.

ومنها: ما صورته لله ويمكن أن يجعل لغير الله وهو ثلاثة: الفكر والذكر والكف عن الشهوات، فإن هذه الثلاثة إذا جرت سراً، ولم يكن عليها باعث سوى أمر الله واليوم الآخر فهي لله وليست من الدنيا، وإن كان الغرض من الفكر طلب العلم للتشرف به وطلب القبول بين الخلق بإظهار المعرفة أو كان الغرض من ترك الشهوة حفظ المال أو الحمية لصحة البدن أو الاشتهار بالزهد فقد صار هذا من الدنيا بالمعنى، وإن كان يظن بصورته أنه لله تعالى.

أبي سعيد «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون لقد كان أحدهم يبتلي بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يحويها فيلبسها، ويبتلي بالقمل حتى يقتله ولأحدهم كان أشد فرحاً بالبلاء من أحدكم بالعطاء». **(كل ذلك نظراً لهم وامتناناً عليهم ليتوفر من الآخرة حظهم، كما يمنع الوالد الشفيق ولده لذة الفواكه ويلزم ألم الفصد والحجامة شفقة عليه وحباً له لا بخلاً عليه)**، وذلك لأن نظر الوالد في حقه أتم فيما يؤول إليه من النفع ونظر الولد قاصر على اللذة العاجلة. **(وقد عرفت بهذا أن كل ما ليس لله فهو من الدنيا، وما هو لله فذلك ليس من الدنيا.**

فان قلت: فما الذي هو لله؟ فأقول: الأشياء ثلاثة أقسام:

منها: ما لا يتصوّر أن يكون لله وهو الذي يعبر عنه بالمعاصي والمحظورات وأنواع المتنعمات في المباحات وهي الدنيا المحضة المذمومة، فهي الدنيا صورة ومعنى). أما صورة فظاهر، وأما معنى فإن هذه لا يتقرّب بها إلى الله تعالى، بل هي تبعد عن ساحات رحمته فليس لها تعلق بالآخرة أصلاً.

(ومنها: ما صورته لله) تعالى **(ويمكن أن يجعل لغير الله وهي ثلاثة: الفكر والذكر)** بالقلب واللسان **(والكف عن الشهوات)** النفسانية، **(فإن هذه الثلاث إذا جرت سراً)** ولم يطلع عليها أحد **(ولم يكن عليها باعث سوى أمر الله واليوم الآخر فهي لله)** تعالى **(وليست من الدنيا، وإن كان الغرض من الفكر طلب العلم للتشرف به وطلب القبول بين الخلق بإظهار المعرفة أو كان الغرض من ترك الشهوة حفظ المال)** وجمعه **(أو الحمية لصحة البدن، أو لاشتهار)** بين الناس **(بالزهد)** والصلاح، **(فقد صار هذا من الدنيا بالمعنى، وإن كان يظن بصورته أنه لله)** تعالى.

ومنها: ما صورته لحظ النفس ويمكن أن يكون معناه لله، وذلك كالأكل والنكاح وكل ما يرتبط به بقاؤه وبقاء ولده، فإن كان القصد حظ النفس فهو من الدنيا وإن كان القصد الاستعانة به على التقوى فهو لله بمعناه، وإن كانت صورته صورة الدنيا. قال ﷺ: «من طلب الدنيا حلالاً مكاثراً مفاخراً لقي الله وهو عليه غضبان، ومن طلبها استعفافاً عن المسألة وصيانة لنفسه جاء يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر». فانظر كيف اختلف ذلك بالقصد. فإذاً الدنيا حظ نفسك العاجل الذي لا حاجة إليه لأمر الآخرة ويعبر عنه بالهوى وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ونَهى النفس عن الهوى ★ فإن الجنة هي المأوى﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١] ومجامع الهوى خمسة أمور: وهي ما جمعه الله تعالى في قوله: ﴿إنما الحياةُ الدُّنيا لَعِبٌ ولهوٌ وزينةٌ وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد﴾ [الحديد: ٢٠] والأعيان التي تحصل منها هذه الخمسة سبعة يجمعها قوله تعالى: ﴿زُيِّن للناس حبّ الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسوّمة والانعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا﴾ [آل عمران: ١٤]،

(ومنها: ما صورته لحظ النفس ويمكن أن يجعل معناه لله وذلك كالأكل والنكاح وكل ما يرتبط به بقاؤه وبقاء ولده؛ فإن كان القصد حظ النفس هو من الدنيا، وإن كان القصد الاستعانة به على التقوى فهو لله بمعناه، وإن كانت صورته صورة الدنيا. قال ﷺ «من طلب الدنيا حلالاً مكاثراً مفاخراً لقي الله وهو عليه غضبان، ومن طلبها استعفافاً على المسألة وصيانة لنفسه جاء يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر») تقدم هذا الحديث في كتاب آداب الكسب. وقد رواه أبو الشيخ في الثواب، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، ولفظهم: «من طلب الدنيا حلالاً استعفافاً عن المسألة وسعياً على أهله وتعطفاً على جاره بعثه الله يوم القيامة ووجهه مثل القمر ليلة البدر، ومن طلبها حلالاً مكاثراً بها مفاخراً لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان».

(فانظر كيف اختلف ذلك بالقصد، فإذا الدنيا حظ نفسك العاجل الذي لا حاجة إليه لأمر الآخرة ويعبّر عنه بالهوى، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ونهى النفس عن الهوى ★ فإنَّ الجنّة هي المأوى﴾، فصارت الدنيا طاعة النفس للهوى، **(ومجامع الهوى خمسة أمور وهي ما جمعه الله تعالى في قوله: ﴿اعلموا إنما الحياة الدنيا لعب ولهو زينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد﴾ والأعيان التي تحصل منها هذه الخمسة سبعة يجمعها قوله تعالى: ﴿زيّن للنّاس حبّ الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسوّمة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا﴾)** وأصل هذا منتزع من

سياق صاحب القوت، فإنه لما ذكر اختلاف الصوفية في ماهية الزهد وتباين أقوالهم عن نحو أربعين قولاً قال: ونحن بحمد الله تعالى ونعمته غير محتاجين إلى أقوالهم بما بين الله تعالى في كتابه المبين الذي جعل فيه الشفاء والغنى فهو هدى للمتقين، وقد قال ﷺ: «هو الحبل المتين والصراط المستقيم من طلب الهدى في غيره أضله الله» فقد ذكر جل إسمه في كتابه أن الدنيا سبعة أشياء وهو قوله: ﴿زين للناس حب الشهوات﴾ إلى قوله ﴿والحرث﴾ ثم قال ﴿ذلك متاع الحياة الدنيا﴾ فوصف حب الشهوات بالتزين، ثم نسق الأوصاف السبعة على الحب لها، ثم أشار بقوله ذلك، فذا إشارة إل الكاف، والكاف كناية عن المذكور المتقدم المنسوق، واللام بين ذا والكاف للتمكين والتوكيد، فحصل من تدبر الخطاب أن هذه السبعة جملة الدنيا وأن الدنيا هي هذه الأوصاف السبعة وما تفرع من الشهوات رد إلى أصل من هذه الجمل، فمن أحب جميعها فقد أحب جملة الدنيا نهاية الحب، ومن أحب أصلاً منها أو فرعاً من أصل فقد أحب بعض الدنيا، فعلمنا بنص الكلام أن الشهوة دنيا، وفهمنا من دليله أن الحاجات ليست بدنيا لأنها تقع ضرورات، فإذا لم تكن الحاجة دنيا لأنها لا تسمى شهوة، وإن كانت قد تشتهي، ثم سمعناه قد ردّ هذه الأوصاف السبعة في مكان آخر إلى خمسة معان فقال: ﴿اعملوا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر﴾ فهذه الخمسة وصف من أحب تلك السبعة ثم اختصر الخمسة في معنيين هما جامعان للسبعة فقال: ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ ثم رد الوصفين إلى وصف واحد وعبر عنه بمعنيين فصارت الدنيا ترجع إلى شيئين جامعين مختصرين يصلح أن يكون كل واحد منهما هو الدنيا فالوصف الواحد الذي رد الإثنين إليه اللذين هما اللعب واللهو هو الهوى اندر حب السبعة فيه فقال تعالى: ﴿ونهى النفس عن الهوى﴾ فاصرت الدنيا طاعة النفس للهوى بدليل قوله تعالى: ﴿فأما من طغى ★ وآثر الحياة الدنيا ★ فإن الجحيم هي المأوى﴾ [النازعات: ٣٧ ـ ٣٩] فلما كانت الجنة ضد الجحيم كان الهوى هو الدنيا، لأن النهي عنه ضد الإيثار له، فمن نهى نفسه عن الهوى فإنه لم يؤثر الدنيا، وإذا لم يؤثر الدنيا فهذا هو الزهد كانت له الجنة التي هي ضد الجحيم التي هي لمن لم ينه نفسه عن الهوى بإيثاره الدنيا، فصارت الدنيا هي طاعة الهوى وإيثاره في كل شيء، فينبغي أن يكون الزهد مخالفة الهوى من كل شيء اهـ.

وقال أبو القاسم الراغب في الذريعة. اللذات ثلاثة: لذة عقلية وهي التي يختص الإنسان بها كالعلم والحكمة، ولذة بدنية وهي التي يشارك فيها جميع الحيوان والإنسان كلذة المأكل والمشرب والمنكح، ولذة مشتركة بين بعض الحيوان وبين الإنسان كلذة الرئاسة والعلية، وجميع اللذات تنقسم عشرة أقسام ومآلها إلى سبعة، وهي التي ذكرها أمير المؤمنين علي رضي الله عنه لعمار وقد تقدم ذكره. ثم قال: والمراد بالنساء اقتناؤهنّ والاستكثار منهن، وبالبنين الذكور من الأولاد والحفدة والخدم، بالانعام الأزواج الثمانية، وبالخيل المسوّمة السائمة منها والمستعدة. (**فقد عرفت أن كل ما هو ﷺ فليس من الدنيا وقدر ضرورة القوت وما لا بدّ منه من مسكن وملبس هو الله إن قصد به وجه الله،**

فقد عرفت أن كل ما هو لله فليس من الدنيا وقدر ضرورة القوت وما لا بدّ منه من مسكن وملبس هو لله إن قصد به وجه الله، والاستكثار منه تنعم وهو لغير الله. وبين التنعم والضرورة درجة يعبر عنها بالحاجة ولها طرفان وواسطة: طرف يقرب من حد الضرورة فلا يضر فإن الاقتصار على حد الضرورة غير ممكن، وطرف يزاحم جانب التنعم ويقرب منه وينبغي أن يحذر منه، وبينهما وسائط متشابهة ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه.

والحزم في الحذر والتقوى والتقرب من حدّ الضرورة ما أمكن اقتداء بالأنبياء والأولياء عليهم السلام، إذ كانوا يردون أنفسهم إلى حدّ الضرورة حتى أن أويساً القرني

والاستكثار منه تنعم وهو لغير الله، وبين التنعم والضرورة درجة يعبر عنها بالحاجة ولها طرفان وواسطة. طرف منها (**يقرب من حد الضرورة فلا يضرّ فإن الاقتصار على حدّ الضرورة غير ممكن**) قال صاحب القوت: وروينا في أخبار إبراهيم عليه السلام في قصة تطول قال في آخرها: إن الله عز وجل قال له: لو بخليلك أنزلت حاجتك لقضاها يعني نفسه تعالى ولم يعنتك وقد كان احتاج، فذهب إلى خليل له يستمنحه شيئاً فتوارى عنه فرجع إبراهيم منكسراً، فلما قيل له ذلك قال: إلهي علمت مقتك للدنيا فخفت أن أسألك منها فتمقتني فأوحى الله إليه: أما علمت أن الحاجة في الدنيا ليست من الدنيا. قال: وروينا مرة أن القوت ليس هو من الدنيا، وقد جاءنا معناه عن نبينا ﷺ قال: « من نظر إلى زهرة الدنيا أصبح ممقوتاً في ملكوت السماء، ومن صبر على القوت نزل من الفردوس حيث أحب » فدل ذلك على أن القوت ليس هو من الدنيا لأنه استثناه منها فمدحه على الصبر عليه بعد ذمها.

(**وطرف**) أخر (**يزاحم**) أي يقابل (**جانب التنعم ويقرب منه، وينبغي أن يحذر منه، وبينها أوساط متشابهة. ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**) كما ورد ذلك في الخبر، وتقدم في كتاب الحلال والحرام.

(**والحزم كل الحزم في الحذر من الشبهات والتقوى فإنها ملاك الأمور كلها والتقريب من حدّ الضرورة ما أمكن اقتداء بالأنبياء والأولياء عليهم السلام إذ كانوا يردون أنفسهم إلى حدّ الضرورة، حتى أن أويساً القرني**) رحمه الله تعالى، وهو ابن عامر بن جزء بن مالك ابن عمرو بن سعد بن عمرو بن عصوان بن قرن بن رومان بن ناجية بن مراد المرادوي القرني الزاهد المشهور. أدرك النبي ﷺ. وروى عن عمر وعلي. وروى عنه يسير بن عمرو وعبد الرحمن ابن أبي ليلى. ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة وقال: كان ثقة. وذكره البخاري فقال: في إسناده نظر. قال ابن عدي: ليس له رواية، لكن كان مالك ينكر وجوده إلا

كان يظن أهله أنه مجنون لشدة تضييقه على نفسه، فبنوا له بيتاً على باب دارهم فكان يأتي عليهم السنة والسنتان والثلاث لا يرون له وجهاً، وكان يخرج أوّل الأذان ويأتي إلى منزله بعد العشاء الآخرة، وكان طعامه أن يلتقط النوى، وكلما أصاب حشفة خبأها لإفطاره، وإن لم يصب ما يقوته من الحشف باع النوى واشترى بثمنه ما يقوته، وكان لباسه مما يلتقط من المزابل من قطع الأكسية فيغسلها في الفرات ويلفق بعضها إلى بعض ثم يلبسها، فكان ذلك لباسه. وكان ربما مرّ بالصبيان فيرمونه ويظنون أنه مجنون فيقول لهم: يا اخوتاه إن كنتم ولا بدّ أن ترموني فارموني بأحجار صغار، فإني أخاف أن تدموا عقبي فيحضر وقت الصلاة ولا أصيب الماء، فهكذا كانت سيرته. ولقد عظم رسول الله ﷺ أمره فقال: « إني لأجد نفس الرحمن من جانب اليمن إشارة إليه رحمه الله » ولما

أن شهرته وشهرة أخباره لا تسع أحداً يشك فيه. وقال عبد الغني بن سعيد القرني بفتح القاف والراء هو أويس أخبر به النبي ﷺ قبل وجوده، وشهد صفين مع علي رضي الله عنه، وكان من خيار المسلمين، وروى ضمرة عن أصبغ بن زيد قال: أسلم أويس على عهد النبي ﷺ ولكن منعه من القدوم بره، وقد روى له مسلم في آخر صحيحه من كلامه، وقتل بصفين على الصحيح المشهور. (**كان يظن أهله أنه مجنون لشدة تضييقه على نفسه**) أي في المعيشة، (**فبنوا له بيتاً على باب دارهم، فكان يأتي عليهم السنة والسنتان والثلاث لا يرون له وجهاً، وكان يخرج أول الأذان**) ويمكث في مسجد الحي (**و**) لا (**يأتي منزله**) إلا بعد (**العشاء الآخرة**) فلا يرونه لذلك، (**وكان طعامه أن يلتقط**) ما سقط من (**النوى، فكلما أصاب حشفة**) محركة التمر الرديء الذي يرمي به (**خبأها لإفطاره، وإن لم يصب ما يقوته باع النوى اشترى بثمنه ما يقوته، وكان لباسه ما يلتقط من المزابل من قطع الأكسية**) التي يرمونها (**فيغسلها في الفرات**) وهي نهر الكوفة (**ويلفق بعضها إلى بعض ثم يلبسها، فكان ذلك لباسه. وكان ربما مرّ بالصبيان فيرجمونه**) بالحجارة (**ويظنون أنه مجنون فيقول لهم: يا اخوتاه إن كنتم ترموني ولا بدّ فارموني بأحجار صغار، فإني أخاف أن تدموا عقبي فيحضر وقت الصلاة ولا أصيب الماء. فهكذا كانت سيرته، ولهذا عظّم رسول الله ﷺ أمره فقال: « إني لأجد نفس الرحمن من جانب اليمن إشارة إليه »**) تقدم في كتاب قواعد العقائد.

وروى الطبراني في الكبير من حديث سلمة بن نفيل السكوني « إني أجد نفس الرحمن من ههنا وأشار إلى اليمن » الحديث وليس له غيره. وقد أخرج النسائي بقية الحديث ولم يذكر هذه الجملة، وكذا ابن حبان في الأنواع والتقاسيم.

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي نضرة عن أسير بن جابر بن، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن خير التابعين رجل يقال له أويس بن عامر ». وفي رواية له:

ولي الخلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أيها الناس من كان منكم من العراق فليقم، قال: فقاموا. فقال: اجلسوا إلا من كان من أهل الكوفة، فجلسوا. فقال: اجلسوا إلا من كان من مراد، فجلسوا. فقال: اجلسوا إلا من كان من قرن، فجلسوا كلهم إلا رجلاً واحداً. فقال له عمر: أقرني أنت؟ فقال: نعم. فقال: أتعرف أويس بن عامر القرني؟ فوصفه له، فقال: نعم. وما ذاك تسأل عنه يا أمير المؤمنين؟ والله ما فينا أحمق منه ولا أجن منه ولا أوحش منه ولا أدنى منه، فبكى عمر رضي الله عنه ثم قال: ما قلت ما قلت إلا لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يدخل في شفاعته مثل ربيعة

« فمن لقيه منكم فمروه فليستغفر لكم » من طريق قتادة عن زرارة عن أسير بن جابر، ومنها قول عمر: سمعت رسول الله ﷺ « يأتي عليك أويس بن عامر مع إبداد أهل اليمن ثم من مراد ثم من قرن كان به برص فبرىء منه إلا موضع درهم. له والدة هو بها بر لو أقسم على الله لأبرّه فإن استطعت ان يستغفر لك فافعل » الحديث. ورواه كذلك ابن سعد والعقيلي وأحمد والحاكم مختصراً. ورواه البيهقي وأبو نعيم في الدلائل وفي الحلية من هذا الوجه مطوّلاً وهو ما ذكره المصنف بقوله.

(ولما ولي عمر رضي الله عنه الخلافة قال: أيها الناس من كان منكم من العراق فليقم قال: فقاموا. فقال: اجلسوا إلا من كان من أهل الكوفة، فجلسوا. فقال: أجلسوا إلا من **كان من مراد)** وهي قبيلة من اليمن، **(فجلسوا فقال: اجلسوا إلا من كان من قرن)** محركة وهي قبيلة من مراد. **(فجلسوا كلهم إلا رجلاً واحداً، فقال له: أقرني أنت؟ فقال: نعم، فقال: أتعرف أويس بن عامر القرني؟ فوصف له)** بوصفه الذي أخبره به ﷺ **(فقال: نعم، وما تسأل عن ذلك يا أمير المؤمنين والله ما فينا أحمق منه ولا أجن منه ولا أوحش منه ولا أدنى منه)** أي أحقر.

وقد رواه ابن منده من طريق سعد بن الصلت، بن مبارك بن فضالة، عن مروان بن الأصفر، عن صعصعة بن معاوية قال: كان عمر يسأل وفد أهل الكوفة إذا قدموا عليه تعرفون أويس بن عامر القرني؟ فيقولون: لا. فذكر نحوه. ورواه هدبة بن خالد، عن مبارك فقال: عن أبي الأصفر بدل مروان بن الأصفر. أخرجه أبو يعلى. وروى الروياني في مسنده من طريق بكر بن عبد الله، عن الضحاك، عن أبي هريرة فذكر حديثاً في وصف الأتقياء الأصفياء قال: قلنا يا رسول الله كيف لنا برجل منهم؟ قال: « ذلك أويس » وساق الحديث في توصية النبي ﷺ علياً وعمر إذا لقياه أن يستغفر لهما وفيه قصة طلب عمر إياه.

(فبكى عمر ثم قال: ما قلت إلا إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يدخل الجنة في شفاعته مثل ربيعة ومضر ») قال العراقي: روينا في جزء ابن السماك من حديث أبي أمامة « يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من ربيعة ومضر » وإسناده حسن وليس فيه ذكر لأويس، بل في آخره فكان المشيخة يرون ذلك الرجل عثمان بن عفان اهـ.

ومضر ». فقال هرم بن حيان: لما سمعت هذا القول من عمر بن الخطاب قدمت الكوفة

قلت: ما ذكره المصنف رواه ابن أبي شيبة والحاكم والبيهقي وابن عساكر من حديث الحسن مرسلاً: يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من ربيعة ومضر. قال الحسن: هو أويس القرني. وروى ابن عساكر من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه، عن جده، عن عمر رفعه « يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي يقال له أويس فئام من الناس». وروى البيهقي في الدلائل من طريق الثقفي عن خالد، عن عبدالله بن شقيق، عن عبدالله بن أبي الجدعاء رفعه قال: « يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم» قال الثقفي، قال هشام بن حسان: كان الحسن يقول هو أويس القرني. وقد رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب. ورواه أيضاً الحاكم، وليس لعبدالله ابن الجدعاء غير هذا الحديث. ورواه ابن عساكر من حديث ابن عباس، ورواه أبو نعيم في الحلية، وابن عساكر أيضاً من حديث واثلة بن الأسقع.

وأما حديث أبي أمامة الذي ذكره العراقي فأورده الذهبي في كتاب التبيان في سيرة أمير المؤمنين عثمان وهو عندي بخطه ما نصه شبابة بن سوار وغيره: حدثنا حرز بن عثمان، عن عبد الله بن ميسرة، وحبيب بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: « يدخل بشفاعة رجل من أمتي الجنة مثل أحد الحيين ربيعة ومضر» فكان المشيخة يرون أن ذلك الرجل عثمان رضي الله عنه. هذا حديث صالح السند غريب اهـ.

قلت: رواه الطبراني في الكبير وفيه زيادة ولفظه: « يدخل بشفاعة رجل من أمتي أكثر من عدد مضر ويرتفع الرجل في أهل بيته ويشفع على قدر عمله». ورواه أحمد والطبراني أيضاً والضياء بلفظ « ليدخلن بشفاعة رجل لين تقي مثل الحيين أو مثل أحد الحيين ربيعة ومضر إنما أقول ما أقول». ثم قال الذهبي في الكتاب المذكور: ويروى بإسناد لا يصح عن ابن عباس مرفوعاً « ليدخلن بشفاعة عثمان الجنة سبعون ألفاً».

قلت: رواه ابن عساكر بلفظ « ليدخلن بشفاعة عثمان سبعون ألفاً كلهم استوجبوا النار الجنة بغير حساب». وروى ابن عساكر أيضاً من حديث الحسن مرسلاً ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي عدد ربيعة ومضر. قيل: من هو يا رسول الله؟ قال: عثمان بن عفان». ثم قال الذهبي في الكتاب المذكور: الثوري ويزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: جلست إلى نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم ابن أبي الجدعاء فقال: سمعت رسول الله يقول « ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من تميم، قالوا: سواك يا رسول الله ؟ قال: سواي». وزاد يزيد عن الحذاء في حديثه قال: أظن الرجل عثمان. ولم يسم يزيد في حديثه ابن أبي الجدعاء بل قال رجل اهـ.

(فقال هرم بن حيان) العبدي: قال ابن عبد البر: هو من صغار الصحابة، وعده ابن أبي حاتم في الزهاد الثمانية من كبار التابعين. وقال ابن سعد: ثقة له فضل، وكان على عبد القيس في الفتوح

فلم يكن لي همّ إلا أن أطلب أويساً القرني وأسأل عنه حتى سقطت عليه جالساً على شاطىء الفرات نصف النهار يتوضأ ويغسل ثوبه قال: فعرفته بالنعت الذي نعت لي، فإذا رجل لحيم شديد الأدمة محلوق الرأس كث اللحية متغير جداً كريه الوجه متهيب المنظر قال: فسلمت عليه فردّ عليَّ السلام ونظر إليَّ، فقلت: حياك الله من رجل ومددت يدي لأصافحه فأبى أن يصافحني، فقلت: رحمك الله يا أويس وغفر لك كيف أنت رحمك الله؟ ثم خنقتني العبرة من حبي إياه ورقتي عليه إذ رأيت من حاله ما رأيت حتى بكيت وبكى فقال: وأنت فحياك الله يا هرم بن حيان كيف أنت يا أخي ومن دلّك عليَّ؟ قال: قلت الله. فقال: لا إله إلا الله سبحان الله: ﴿إنْ كان وعْدُ ربِّنا لمفعولاً﴾ [الإسراء: ١٠٨] قال: فعجبت حين عرفني ولا والله ما رأيته قبل ذلك ولا رآني! فقلت: من أين عرفت اسمي واسم أبي وما رأيتك قبل اليوم؟ قال: ﴿نبأني العليم

وقال ابن حبان: أدرك عمر وولي الولايات في خلافته، وفي الزهد لأحمد أنه كان يصحب حممة الدوسي، وحممة مات في خلافة عثمان، وفيه أيضاً حدثنا محمد بن مصعب: سمعت مخلداً هو ابن الحسين ذكر عن هشام يعني ابن حسان عن الحسن أن هرماً مات في غزاة له في يوم صائف، فلما فرغ من دفنه جاءت سحابة حتى كانت حيال القبر فرشت القبر حتى روي لا تجاوز قطرة ثم عادت عدوها على بدئها. وكذا رواه ابنه عبد الرزاق في زوائده من طريق ابن جعفر الطباع عن مخلد. وأخرجه بسند أبي داود عن مخلد به. وفي لفظ أبي نعيم في الحلية: مات هرم في يوم صائف شديد الحر، فلما نفضوا أيديهم من قبره جاءت سحابة تسير حتى قامت على قبره فلم يكن أطول منه ولا أقصر منه رشته حتى روته ثم انصرفت. وفي لفظ آخر: لما مات جاءت سحابة فظللت سريره، فلما دفن رشت على القبر فما أصابت حول القبر شيئاً. وله أيضاً من طريق السدي بن يحيى عن قتادة قال: مطر قبر هرم من يومه وأنبت العشب من يومه: (**لما سمعت هذا القول من عمر بن الخطاب**) رضي الله عنه (**قدمت الكوفة فلم يكن لي همّ إلا أن أطلب أويساً القرني وأسأل عنه حتى سقطت عليه جالساً على شاطىء الفرات نصف النهار يتوضأ ويغسل ثوبه. قال: فعرفته بالنعت الذي نعت، فإذا رجل لحيم شديد الأدمة محلوق الرأس كث اللحية متغير جداً كريه الوجه متهيب النظر قال: فسلمت عليه فردّ عليّ السلام ونظر إليَّ، فقلت: حياك الله من رجل ومددت يدي لأصافحه فأبى أن يصافحني فقلت: رحمك الله يا أويس وغفر لك كيف أنت رحمك الله؟ ثم خنقتني العبرة من حبي إياه ورقتي عليه إذ رأيت من حاله ما رأيت حتى بكيت وبكى، فقال: وأنت فحياك الله يا هرم بن حيان كيف أنت يا أخي؟ من دلّك عليَّ؟ قال: قلت الله**) عز وجل. (**فقال: لا إله إلا الله سبحان الله ﴿إن كان وعد ربنا لمفعولا﴾ قال: فتعجبت حين عرفني ولا والله ما رأيته قبل ذلك ولا رآني، فقلت: من أين عرفت اسمي وإسم أبي وما رأيتك قبل اليوم؟ فقال: ﴿نبأني العليم**

الخبير﴾ [التحريم : ٣] وعرفت روحي روحك حين كلمت نفسي نفسك ، إن الأرواح لها أنفس كأنفس الأجساد وإن المؤمنين ليعرف بعضهم بعضاً ويتحابون بروح الله وإن لم يلتقوا يتعارفون ويتكلمون وإن نأت بهم الدار وتفرقت بهم المنازل . قال : قلت حدثني رحمك الله عن رسول الله ﷺ بحديث أسمعه منك . قال : إني لم أدرك رسول الله ﷺ ولم تكن لي معه صحبة بأبي وأمي رسول الله ، ولكن رأيت رجالاً قد صحبوه ، وبلغني من حديثه كما بلغك ، ولست أحب أن أفتح على نفسي هذا الباب أن أكون محدثاً أو مفتياً أو قاضياً . في نفسي شغل عن الناس يا هرم بن حبان! فقلت : يا أخي اقرأ علي آية من القرآن اسمعها منك وادع لي بدعوات وأوصني بوصية أحفظها عنك ، فإني أحبك في الله حباً شديداً . قال : فقام وأخذ بيدي على شاطىء الفرات ثم قال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، ثم بكى . ثم قال : قال ربي والحق قول ربي وأصدق الحديث حديثه وأصدق الكلام كلامه ثم قرأ : ﴿وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين★ ما خلقناهما إلا بالحق ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ حتى انتهى إلى قوله : ﴿إنه هو العزيز الرحيم﴾ [الدخان : ٣٨ - ٤٢] فشهق شهقة ظننت أنه قد غشي عليه ، ثم قال : يا ابن حيان مات أبوك حيان ويوشك أن تموت فإما إلى جنة وإما إلى نار ، ومات

الخبير﴾ وعرف روحي روحك حين كلمت نفسي نفسك. إن الأرواح لها أنفس كأنفس الأجساد ، وإن المؤمنين ليعرف بعضهم بعضاً ويتحابون بروح الله وإن لم يلتقوا) بالأبدان **(يتعارفون ويتكلمون ، وإن نأت)** أي بعدت **(به الدار وتفرقت بهم المنازل)** . وقد ورد « الأرواح أجناد مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف » . وورد أيضاً : « إن الأرواح لتشام كما تشام الخيل » وكل ذلك تقدم في كتاب آداب الصحبة والأخوّة **(قال : قلت حدثني رحمك الله عن رسول الله ﷺ بحديث أسمعه منك. قال : إني لم أدرك رسول الله ﷺ ولم تكن لي معه صحبة بأبي وأمي)** أفدي **(رسول الله ﷺ ولكن رأيت رجالاً قد صحبوه وبلغني من حديثه نحو ما بلغك . ولست أحب ان أفتح هذا الباب على نفسي أن أكون محدثاً أو مفتياً أو قاضياً . في نفسي شغل عن الله يا هرم بن حيان فقلت : يا أخي اقرأ عليَّ آية من القرآن اسمعها منك ، وادع لي بدعوات ، واوصني بوصية أحفظها عنك ، فإني أحبك في الله حباً شديداً . قال : فقام وأخذ بيدي على شاطىء الفرات ثم قال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم بكى ، ثم قال : قال ربي والحق قول ربي ، واصدق الحديث حديثه ، وأصدق الكلام كلامه ، ثم قرأ ﴿وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين★ ما خلقناهما إلا بالحق ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ حتى انتهى إلى قوله : ﴿إنه هو العزيز الرحيم﴾ فشهق شهقة ظننت أنه قد غشي عليه ، ثم قال : يا ابن حيان مات أبوك حيان ،**

أبوك آدم وماتت أمك حوّاء ومات نوح ومات ابراهيم خليل الرحمن ومات موسى نجي الرحمن ومات داود خليفة الرحمن ومات محمد ﷺ وعليهم رسول رب العالمين، ومات أبو بكر خليفة المسلمين، ومات عمر بن الخطاب أخي وصفي، ثم قال: يا عمراه يا عمراه! قال: فقلت رحمك الله إن عمر لم يمت، قال: فقد نعاه إليَّ ربي ونعى إليَّ نفسي! ثم قال: أنا وأنت في الموتى كأنه قد كان، ثم صلى على النبي ﷺ ثم دعا بدعوات خفيات ثم قال: هذه وصيتي إياك يا هرم بن حيان كتاب الله ونهج للصالحين المؤمنين، فقد نعيت إلى نفسي ونفسك، عليك بذكر الموت لا يفارق قلبك طرفة عين ما بقيت، وأنذر قومك إذا رجعت إليهم، وأنصح للأمة جميعاً وإياك أن تفارق الجماعات قيد شبر فتفارق دينك وأنت لا تعلم فتدخل النار يوم القيامة، ادع لي ولنفسك ثم قال: اللهم إن هذا يزعم أنه يحبني فيك وزارني من أجلك فعرفني وجهه في الجنة وأدخله عليّ في دارك دار السلام واحفظه ما دام في الدنيا حيثما كان وضم عليه ضيعته وأرضه من الدنيا باليسير، وما أعطيته من الدنيا فيسره له تيسيراً واجعله لما أعطيته من نعمائك من

ويوشك أن تموت فإما إلى الجنة وإما إلى النار، ومات أبوك آدم، وماتت أمك حواء، ومات نوح، ومات إبراهيم خليل الرحمن، ومات موسى نجي الرحمن، ومات داود خليفة الرحمن، ومات محمد ﷺ رسول رب العالمين، ومات أبو بكر خليفة المسلمين، ومات عمر بن الخطاب أخي وصفي، ثم قال: يا عمراه يا عمراه! قال: فقلت رحمك الله إن عمر لم يمت) بعد. **(فقال: فقد نعاه إليَّ ربي ونعى إليَّ نفسي، ثم قال: أنا وانت في الموتى كأنه قد كان، ثم صلى على النبي ﷺ ثم دعا بدعوات خفيات ثم قال: هذه وصيتي إياك يا هرم بن حيان: كتاب الله، ونهج الصالحين المؤمنين. قد نعيت إليَّ نفسي ونفسك عليك بذكر الموت لا يفارق قلبك طرفة عين ما بقيت، وانذر قومك إذا رجعت إليهم)** أي لقوله تعالى: ﴿ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم﴾ [التوبة: ١٢٢] أي حذرهم من عقاب الله تعالى، **(والنصح للأمة جميعاً)** أي للخاصة والعامة، فقد ورد «الدين النصيحة». **(وإياك ان تفارق الجماعة)** أي جماعة المسلمين **(قيد شبر فتفارق دينك وأنت لا تعلم فتدخل النار يوم القيامة)** فقد ورد: «من فارق الجماعة شبراً فقد فارق الإسلام». وفي لفظ «فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه». وفي لفظ فهو في النار **(ادع لي ولنفسك ثم قال: اللهم إن هذا يزعم انه يحبني فيك وزارني من أجلك فعرفني وجهه في الجنة وادخله عليّ في دارك دار السلام واحفظه ما دام في الدنيا حياً حيثما كان وضم عليه ضيعته)** أي ما يخاف عليه الضياع من عقار أو حرفة أو صناعة **(وأرضه من الدنيا باليسير)** أي بالقليل مما يكف به وجهه، **(وما أعطيته من الدنيا فيسره له تيسيراً واجعله لما أعطيته من نعمائك من الشاكرين، وأجزه عني خير الجزاء، ثم قال:**

الشاكرين واجزه عني خير الجزاء . ثم قال : استودعك الله يا هرم بن حيان والسلام عليك ورحمة الله وبركاته لا أراك بعد اليوم رحمك الله تطلبني فإني أكره الشهرة والوحدة أحب إليَّ إني كثير الهم شديد الغم مع هؤلاء الناس ما دمت حيًّا ، فلا تسأل عني ولا تطلبني ، واعلم أنك مني على بال وإن لم أرك ولم ترني فاذكرني وادع لي فإني سأذكرك وأدعو لك إن شاء الله إنطلق أنت ههنا حتى انطلق أنا ههنا ، فحرصت أن أمشي معه ساعة فأبى عليَّ وفارقته فبكى وأبكاني وجعلت أنظر في قفاه حتى دخل إلى بعض السكك ، ثم سألت عنه بعد ذلك فما وجدت أحداً يخبرني عنه بشيء رحمه الله وغفر له .

فهكذا كانت سيرة أبناء الآخرة المعرضين عن الدنيا .

استودعك الله يا هرم بن حيان والسلام عليك ورحمة الله وبركاته . لا أراك بعد اليوم رحمك الله تطلبني فإني أكره الشهرة) بين الناس ، **(والوحدة أعجب إليَّ إني كثير الهم شديد الغم مع هؤلاء الناس ما دمت حياً فلا تسأل عني ولا تطلبني ، واعلم أنك مني على بال وإن لم أرك وان لم ترني ، فاذكرني وادع لي فإني سأذكرك وادعو لك إن شاء الله تعالى : انطلق أنت ههنا حتى انطلق أنا ههنا ، فحرصت أن أمشي معه ساعة فأبى عليَّ وفارقته فبكى وأبكاني ، وجعلت أنظر في قفاه حتى دخل بعض السكك ، ثم سألت عنه بعد ذلك فما وجدت أحداً يخبرني عنه بشيء رحمه الله تعالى وغفر له)** هكذا أخرج هذه القصة بطولها أبو نعيم في الحلية .

وأخرج الحاكم من طريق ابن المبارك ، أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن الجريري ، عن أبي نفرة العبدي ، عن أسير بن جابر قال : قال صاحب لي بالكوفة : هل لك في رجل تنظر إليه فذكر قصة أويس وفيها . فتنحى إلى سارية فصلى ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه فقال : ما لكم ولي تطؤن عقبي وأنا إنسان ضعيف تكون لي الحاجة ولا أقدر عليها معكم . لا تفعلوا رحمكم الله . من كانت له إليَّ حاجة فليلقني بعشاء ، ثم قال : إن هذا المجلس يغشاه ثلاثة نفر : مؤمن فقيه ومؤمن لم يفقه ومنافق ، وذلك في الدنيا مثل الغيث فيصيب الشجرة المونقة المثمرة فتزداد حسناً وإيناعاً وطيباً ويصيب الشجرة غير المثمرة فيزداد ورقها حسناً وتكون لها ثمرة ، ويصيب الهشيم من الشجر فيحطمه ثم قرأ ﴿ ونـنزل من القرآن ما هو شفاءٌ ورحمة للمؤمنين ولا يزيـد الظـالمين إلا خسـاراً ﴾ [الإسراء : ٨٢] اللهم ارزقني شهادة توجب لي الحياة والرزق وإسناده صحيح .

وأخرج أحمد في الزهد ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن عبدالله بن أشعث بن سوار ، عن محارب بن دثار رفعه : « من أمتي من لا يستطيع أن يأتي مسجده أو مصلاه من العري يحجزه إيمانه إن يسأل الناس منهم أويس القرني وفرات بن حيان » .

(فهكذا كانت سيرة أبناء الآخرة المعرضين عن الدنيا) .

وقد عرفت مما سبق في بيان الدنيا ومن سيرة الأنبياء والأولياء أن حدّ الدنيا كل ما أظلته الخضراء وأقلته الغبراء إلا ما كان لله عز وجل من ذلك، وضد الدنيا الآخرة وهو كل ما أريد به الله تعالى مما يؤخذ بقدر الضرورة من الدنيا لأجل قوة طاعة الله وذلك ليس من الدنيا. ويتبين هذا بمثال: وهو أن الحاج إذا حلف أنه في طريق الحج لا يشتغل بغير الحج بل يتجرد له ثم اشتغل بحفظ الزاد وعلف الجمل وخرز الراوية وكل ما لا بدّ للحج منه لم يحنث في يمينه ولم يكن مشغولاً بغير الحج، فكذلك البدن مركب النفس تقطع به مسافة العمر، فتعهد البدن بما تبقى به قوّته على سلوك الطريق بالعلم والعلم هو من الآخرة لا من الدنيا. نعم إذا قصد تلذذ البدن وتنعمه بشيء من هذه الأسباب كان منحرفاً عن الآخرة ويخشى على قلبه القسوة. قال الطنافسي: كنت على باب بني شيبة في المسجد الحرام سبعة أيام طاوياً فسمعت في الليلة الثامنة منادياً وأنا بين اليقظة والنوم: ألا من أخذ من الدنيا أكثر مما يحتاج إليه أعمى الله عين قلبه. فهذا بيان حقيقة الدنيا في حقك. فاعلم ذلك ترشد إن شاء الله تعالى.

(**وقد عرفت مما سبق في بيان الدنيا ومن سيرة الأنبياء والأولياء أن حد الدنيا كل ما أظلته الخضراء**) أي السماء سميت بها لخضرة لونها عند النظر إليها (**وأقلته**) أي حملته (**الغبراء**) أي الأرض سميت لاغبرارها (**إلا ما كان لله عز وجل من ذلك، وضد الدنيا الآخرة وهو كل ما أريد به الله تعالى مما يؤخذ بقدر الضرورة**) الحاقة (**من الدنيا لأجل قوة طاعة الله تعالى**) والتبلغ به إليها، (**فذلك ليس من الدنيا**) أي ليس محسوباً منها. (**ويتبين هذا بمثال**) يذكر (**وهو أن الحاج إلى**) بيت الله الحرام (**إذا حلف أنه في طريق الحج لا يشتغل بغير أمور الحج بل يتجرد له ثم اشتغل بحفظ الزاد**) الذي يتقوت به (**وعلف الجمل**) الذي يركبه (**وخرز الراوية**) أي القربة التي يشرب منها (**وكل ما لا بد للحج منه لم يحنث في يمينه ولم يكن مشغولاً بغير الحج**) فهو صادق في يمينه، (**فكذلك البدن مركب النفس يقطع به مسافة العمر**) أي مدته، (**فتعهد البدن**) أي محافظته (**لما يتقي به قوته على سلوك الطريق بالعلم والعمل هو من الآخرة لا من الدنيا. إذا قصد تلذذ البدن وتنعمه بشيء من هذه الأسباب كان منحرفاً عن الآخرة ويخشى على قلبه**) إحداث (**القسوة**) فيه بسبب ركونه إلى ذلك مع قصد التنعم.

(**قال الطنافسي**) وهو محمد بن عبيد بن أبي أمية الكوفي الأحدب الثقة، مات سنة أربع ومائتين روى له الجماعة. (**كنت على باب بني شيبة في المسجد الحرام**) وهو أحد أبوابه المشهورة (**سبعة أيام طاوياً**) على الجوع، (**فسمعت الليلة الثامنة منادياً وأنا بين اليقظة والنوم: ألا من أخذ من الدنيا أكثر مما يحتاج إليه أعمى الله عين قلبه**) وقد ورد معنى ذلك

بيان حقيقة الدنيا في نفسها وأشغالها التي استغرقت هـمم الخلق حتى أنستهم أنفسهم وخالقهم ومصدرهم ومورد هم:

اعلم أن الدنيا عبارة عن أعيان موجودة للإنسان فيها حظ وله في إصلاحها شغل، فهذه ثلاثة أمور قد يظن أن الدنيا عبارة عن آحادها وليس كذلك. أما الأعيان الموجودة التي الدنيا عبارة عنها فهي الأرض وما عليها. قال الله تعالى: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً﴾ [الكهف: ٧] فالأرض فراش للآدميين ومهاد ومسكن ومستقر وما عليها لهم ملبس ومطعم ومشرب ومنكح.

ويجمع ما على الأرض ثلاثة أقسام: المعادن والنبات والحيوان. أما النبات: فيطلبه الآدمي للاقتيات والتداوي، وأما المعادن فيطلبها للآلات والأواني كالنحاس والرصاص وللنقد كالذهب والفضة ولغير ذلك من المقاصد، وأما الحيوان فينقسم إلى الإنسان

في بعض الأخبار، والمراد بعين القلب البصيرة. (**فهذا بيان حقيقة الدنيا في حقك**) فتأمل في معناها (**فاعلم ذلك ترشد إن شاء الله تعالى**) .

بيان ماهية الدنيا في نفسها أي ذاتها واشغالها التي استغرقت همم الخلق واستولت عليها حتى أنستهم أنفسهم وخالقهم ومصدرهم وموردهم:

(**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن الدنيا عبارة عن أعيان موجودة وللإنسان فيها حظ**) ونصيب (**وله في إصلاحها شغل، فهذه ثلاثة أمور وقد يظن أن الدنيا عبارة عن آحادها وليس كذلك**) بل هي عبارة عن مجموعها. (**أما الأعيان الموجودة التي الدنيا عبارة عنها فهي الأرض وما عليها قال الله تعالى: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض**) من أعيان ونبات ومعادن (**زينة لها لنبلوهم**) أي نختبرهم (**أيهم أحسن عملاً﴾**) أي أكثر زهداً فيها. رواه ابن أبي حاتم عن الثوري، (**فالأرض فراش الآدميين ومهاد ومسكن ومستقر**) وكل ذلك بنص الآيات الواردة فيه، (**وما عليها لهم فلبس ومطعم ومشرب ومنكح**). أخرج ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها﴾ قال: ما عليها من شيء.

(**ويجمع ما على الأرض ثلاثة أقسام: المعادن والنبات والحيوان. أما النبات: فيطلبه الآدمي للاقتيات وللتداوي**) أي منه ما هو للقوت خاصة وهو أنواع الحبوب، ومنه ما هو للتداوي وهو أنواع الحشائش. (**وأما المعادن: فيطلبها الآدمي للآلات والأواني**) أي لاتخاذها (**كالنحاس**) بنوعية الأحمر والأصفر (**والرصاص**) والقلعي وغيرها، (**وللنقد كالذهب والفضة**) فإذا أطلق النقدان في عبارة الفقهاء فإنما يراد بهما إياهما (**ولغير ذلك من**

والبهائم. أما البهائم: فيطلب منها لحومها للمآكل وظهورها للمركب والزينة. وأما الإنسان: فقد يطلب الآدمي أن يملك أبدان الناس ليستخدمهم ويستسخرهم كالغلمان أو ليتمتع بهم كالجواري والنسوان، ويطلب قلوب الناس ليملكها بأن يغرس فيها التعظيم والإكرام وهو الذي يعبر عنه بالجاه إذ معنى الجاه ملك قلوب الآدميين. فهذه هي الأعيان التي يعبر عنها بالدنيا وقد جمعها الله تعالى في قوله: ﴿زُين للناس حبّ الشهوات من النساء والبنين﴾ وهذا من الانس ﴿والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة﴾ وهذا من الجواهر والمعادن، وفيه تنبيه على غيرها من اللآلىء واليواقيت وغيرها. ﴿والخيل المسوّمة والأنعام﴾ وهي البهائم والحيوانات ﴿والحرث﴾ [آل عمران: ١٤] وهو النبات والزرع.

فهذه هي أعيان الدنيا إلا أن لها مع العبد علاقتين: علاقة مع القلب وهو حبه لها وحظه منها وانصراف همه إليها حتى يصير قلبه كالعبد أو المحب المستهتر بالدنيا ويدخل في هذه العلاقة جميع صفات القلب المعلقة بالدنيا كالكبر والغل والحسد والرياء

المقاصد. وأما الحيوان: فينقسم إلى الإنسان والبهائم. أما البهائم: فتطلب لحومها لمآكل وظهورها للمركب) قال الله تعالى: ﴿ومن الأنعام حمولة وفرشاً﴾ [الأنعام: ١٤٢] فالحمولة ما يحمل عليها والفرش ما يفرش للذبح **(والزينة)** قال الله تعالى: ﴿والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة﴾ [النحل: ٨] **(وأما الإنسان: فقد يطلب الآدمي أن يملك أبدان الناس ليستخدمهم ويستسخرهم كالغلمان)** شراء بملك اليمين أو استئجاراً، **(أو ليتمتع بهم كالجواري)** بملك اليمين **(والنسوان)** بعقد النكاح، **(ويطلب قلوب الناس ليمكلها بأن يغرس فيها التعظيم والإكرام، وهو الذي يعبر عنه بالجاه إذ معنى الجاه ملك قلوب الآدميين. فهذه هي الأعيان التي يعبر عنها بالدنيا وقد جمعها الله تعالى في قوله: ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين﴾ وهذا من الإنسان)** والمراد بالبنين الأولاد الذكور والحفدة **(﴿والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة﴾ وهذا من الجواهر والمعادن وفيه تنبيه على غيرها من اللآلىء واليواقيت وغيرها)** من أنواع الحلى كالماس والزمرد والبلخش والعقيق. **(والخيل المسوّمة)** أي المعلمة السائمة منها والمستعدة **(﴿والأنعام﴾ وهي البهائم والحيوانات)** وهي الأزواج الثمانية المذكورة في القرآن **(﴿والحرث﴾ وهو النبات والزرع)**.

(فهذه هي أعيان الدنيا إلا أن لها مع العبد علاقتين: علاقة مع القلب: وهو حبه لها وحظه منها وانصراف همه إليها حتى يصير قلبه كالعبد) المذلل **(أو المحب المستهتر بالدنيا، ويدخل في هذه العلاقة جميع صفات القلب المتعلقة بالدنيا كالكبر والغل والحسد**

والسمعة وسوء الظن والمداهنة وحب الثناء وحب التكاثر والتفاخر، وهذه هي الدنيا الباطنة. وأما الظاهرة فهي: الأعيان التي ذكرناها.

العلاقة الثانية مع البدن، وهو اشتغاله بإصلاح هذه الأعيان لتصلح لحظوظه وحظوظ غيره وهي جملة الصناعات والحرف التي الخلق مشغولون بها والخلق إنما نسوا أنفسهم ومآبهم ومنقلبهم بالدنيا لهاتين العلاقتين علاقة القلب بالحب وعلاقة البدن بالشغل. ولو عرف نفسه وعرف ربه وعرف حكمة الدنيا وسرها علم أن هذه الأعيان التي سميناها دنيا لم تخلق إلا لعلف الدابة التي يسير بها إلى الله تعالى. وأعني بالدابة البدن فإنه لا يبقى إلا بمطعم ومشرب وملبس ومسكن، كما لا يبقى الجمل في طريق الحج إلا بعلف وماء وجلال.

ومثال العبد في الدنيا في نسيانه نفسه ومقصده مثال الحاج الذي يقف في منازل الطريق ولا يزال يعلف الناقة ويتعهدها وينظفها ويكسوها ألوان الثياب، ويحمل إليها أنواع الحشيش ويبرد لها الماء بالثلج حتى تفوته القافلة وهو غافل عن الحج وعن مرور القافلة وعن بقائه في البادية فريسة للسباع هو وناقته. والحاج البصير لا يهمه من أمر

والرياء والسمعة وسوء الظن والمداهنة وحب الثناء وحب التكاثر والتفاخر، وهذه هي الدنيا الباطنة وأما الظاهرة فهي الأعيان التي ذكرناها.

(**والعلاقة الثانية مع البدن، وهو اشتغاله بإصلاح هذه الأعيان لتصلح لحظوظه وحظوظ غيره وهي جملة الصناعات والحرف**) بأنواعها (**التي الخلق مشغولون بها**) ملتفتون إليها، (**والخلق إنما نسوا أنفسهم ومآبهم ومنقلبهم بالدنيا لهاتين العلاقتين علاقة القلب بالحب وعلاقة البدن بالشغل، ولو عرف نفسه وعرف ربه وعرف حكمة الدنيا وسرها**) وإنها لماذا خلقت ولماذا خلق هو (**علم أن هذه الأعيان التي سميناها دنيا لم تخلق إلا لعلف الدابة التي يسير بها إلى الله تعالى. وأعنى بالدابة البدن فإنه**) أي البدن (**لا يبقى**) أي لا يوصف بالبقاء والمتعة (**إلا بمطعم ومشرب وملبس ومسكن**) وهي ضرورات في حفظ البدن، (**كما لا يبقى الجمل في طريق الحج إلا بعلف وماء وجلال**) جمع جل بالضم وهو ما يقي ظهره لئلا ينقبه الرحل.

(**ومثال العبد في الدنيا في نسيانه نفسه ومقصده**) الذي هو متوجه إليه (**مثال الحاج الذي يقف في منازل الطريق ولا يزال يعلف الناقة ويتعهدها**) بالخدمة (**وينظفها ويكسوها ألوان الثياب**) المزخرفة، (**ويحمل إليها أنواع الحشيش ويبرد لها الماء بالثلج**) لم يزل مشغولاً بذلك (**حتى تفوته القافلة وهو غافل عن الحج وعن مرور القافلة وعن بقائه في البادية**

الجمل إلا القدر الذي يقوى به على المشي فيتعهده وقلبه إلى الكعبة والحج، وإنما يلتفت إلى الناقة بقدر الضرورة، فكذلك البصير في سفر الآخرة لا يشتغل بتعهد البدن إلا بالضرورة كما لا يدخل بيت الماء إلا لضرورة ولا فرق بين إدخال الطعام في البطن وبين إخراجه من البطن في أن كل واحد منهما ضرورة البدن، ومن همته ما يدخل بطنه فقيمته ما يخرج منها وأكثر ما شغل الناس عن الله تعالى هو البطن، فإن القوت ضروري وأمر المسكن والملبس أهون، ولو عرفوا سبب الحاجة إلى هذه الأمور واقتصروا عليه لم تستغرقهم أشغال الدنيا وإنما استغرقتهم لجهلهم بالدنيا وحكمتها وحظوظهم منها ولكنهم جهلوا وغفلوا وتتابعت أشغال الدنيا عليهم واتصل بعضها ببعض وتداعت إلى غير نهاية محدودة، فتاهوا في كثرة الأشغال ونسوا مقاصدها.

ونحن نذكر تفاصيل أشغال الدنيا وكيفية حدوث الحاجة إليها وكيفية غلط الناس في مقاصدها حتى تتضح لك أشغال الدنيا كيف صرفت الخلق عن الله تعالى وكيف أنستهم

فريسة للسباع) تفرس **(هو وناقته)**، أو نهبة للعربان يستفردونه فيأخذونه مع ناقته كالأسير إن لم يقتلوه. **(والحاج البصير العاقل لا يهمه من أمر الجمل إلا القدر الذي يقوى به على المشي فيتعهده)** ويصلح شأنه **(وقلبه إلى الكعبة والحج، وإنما يلتفت إلى الناقة بقدر الضرورة)** والحاجة. **(وكذلك البصير في سفر الآخرة لا يشتغل بتعهد البدن إلا بالضرورة)** بل يتناول ما يتناوله تناول مفطر عالم بقذارة مآله **(كما لا يدخل بيت الماء إلا بالضرورة ولا فرق بين إدخال الطعام في البطن وبين إخراجه من البطن في أن كل واحد منهما ضرورة البدن، ومن همته ما يدخل بطنه)** أي من شغل همته في إصلاح ما يدخل بطنه **(فقيمته ما يخرج من بطنه)** فاخسس بهذه اللقمة التي قيمتها ذلك فحقه أن يعلم أن نسبة الثمار والفواكه نسبة الجعل إلى الروث، فلو نطق الشجر لقال لك: **تأكل فضالتي كما يأكل الجعل فضالتك**، والخنزير إذا استطاب لفاظه الإنسان فما هو إلا كاستطابتها لفاظة الشجر، وبهذا يعلم أن شرف المطعم والمشرب بالإضافة لا بإطلاق. **(وأكثر ما شغل الناس عن الله تعالى هو البطن)** ولذا قيل: إن البطن عدو الإنسان، **(فإن القوت أمر ضروري)** فإنه لا قوام له في الدنيا إلا به، **(وأمر المسكن والملبس أهون)** من أمر القوت **(ولو عرفوا سبب الحاجة إلى هذه الأمور واقتصروا عليه لم تستغرقهم أشغال الدنيا)** أي لم تستول عليهم، **(وإنما استغرقتهم لجهلهم بالدنيا وحكمتها وحظوظهم منها، ولكنهم جهلوا وغفلوا وتتابعت أشغال الدنيا عليهم واتصل بعضها ببعض فتداعت إلى غير نهاية محدودة، فتاهوا في كثرة الأشغال ونسوا مقصودها)**.

(ونحن نذكر) الآن **(تفاصيل أشغال الدنيا وكيفية حدوث الحاجة إليها وكيفية غلط الناس في مقاصدها حتى يتضح لك أن أشغال الدنيا كيف صرفت الخلق عن الله وكيف**

عاقبة أمورهم فنقول: الأشغال الدنيوية هي الحرف والصناعات والأعمال التي ترى الخلق مكبين عليها وسبب كثرة الأشغال هو أن الإنسان مضطر إلى ثلاث: القوت والمسكن والملبس، فالقوت للغذاء والبقاء والملبس لدفع الحر والبرد، والمسكن لدفع الحر والبرد، ولدفع أسباب الهلاك عن الأهل والمال. ولم يخلق الله القوت والمسكن والملبس مصلحاً بحيث يستغنى عن صنعة الإنسان فيه.

نعم. خلق ذلك للبهائم فإن النبات يغذي الحيوان من غير طبخ، والحر والبرد لا يؤثر في بدنه فيستغني عن البناء ويقنع بالصحراء، ولباسها شعورها وجلودها، فتستغني عن اللباس.

والإنسان ليس كذلك فحدثت الحاجة لذلك إلى خمس صناعات هي أصول الصناعات وأوائل الأشغال الدنيوية وهي: الفلاحة والرعاية والاقتناص والحياكة والبناء. أما البناء فللمسكن، والحياكة وما يكتنفها من أمر الغزل والخياطة فللملبس، والفلاحة للمطعم، والرعاية للمواشي والخيل أيضاً للمطعم والمركب والاقتناص نعني به تحصيل ما

أنستهم عاقبة أمورهم فنقول: الأشغال الدنيوية هي الحرف والصناعات والأعمال التي ترى الخلق منكبين عليها) يقال: أكب على كذا إذا لازم عليه، **(وسبب كثرة الأشغال هو أن الإنسان مضطر إلى ثلاث: القوت والمسكن والملبس، فالقوت للغذاء والبقاء)** أي بقاء البدن على اعتداله، **(والملبس لدفع الحر والبرد، والمسكن لدفع الحر والبرد ولدفع أسباب الهلاك عن الأهل والمال، ولم يخلق الله القوت والملبس والمسكن مصلحاً بحيث يستغني عن صنعة الإنسان فيه).**

(نعم خلق ذلك للبهائم، فإن النبات يغذي الحيوان من غير طبخ، والحر والبرد لا يؤثر) كل منهما **(في بدنه فيستغني عن البناء)** أي المسكن **(ويقنع بالصحراء)** صيفاً وشتاءً، **(ولباسها شعرها وجلودها فيستغني عن اللباس).**

(والإنسان ليس كذلك فحدثت الحاجة لذلك إلى خمس صناعات) لا قوام للعالم دونها **(هي أصول الصناعات وأوائل الأشغال الدنيوية وهي: الفلاحة والرعاية والإقتناص والحياكة والبناء)** وعد أبو القاسم الراغب في الذريعة الأصول أربعة. فذكر الفلاحة والحياكة والبناء وزاد السياسة، وجعل الرعاية من المرشحات ولم يذكر الإقتناص. **(أما البناء فللمسكن)** أي لأجل تهيئة الموضع الذي يسكن فيه فمحترفه يقال له البناء، **(والحياكة وما يكتنفها من أمر الغزل والخياطة فللمبس)** ومحترفها يقال له الحائك والنسّاج، **(والفلاحة للمطعم)** ومحترفها يقال له الفلاح والزراع، **(والرعاية للمواشي)** يتعهدها للإطعام والاستقاء وغيرهما ومحترفها يقال له الراعي، وراعي الجواميس بالخصوص يقال له الجميسي، **(والخيل أيضاً للمطعم**

خلقه الله من صيد أو معدن أو حشيش أو حطب، فالفلاح يحصل النبات والراعي يحفظ الحيوانات ويستنتجها، والمقتنص يحصل ما نبت ونتج بنفسه من غير صنع آدمي، وكذلك يأخذ من معادن الأرض ما خلق فيها من غير صنعة آدمي، ونعني بالاقتناص ذلك ويدخل تحته صناعات وأشغال عدة، ثم هذه الصناعات تفتقر إلى أدوات وآلات كالحياكة والفلاحة والبناء والاقتناص، والآلات إنما تؤخذ إما من النبات وهو الأخشاب أو من المعادن كالحديد والرصاص وغيرهما أو من جلود الحيوانات. فحدثت الحاجة إلى ثلاثة أنواع أخر من الصناعات: النجارة والحدادة والخرز، وهؤلاء هم عمال الآلات، ونعني بالنجار كل عامل في الخشب كيفما كان، وبالحداد كل عامل في الحديد وجواهر المعادن حتى النحاس والابري وغيرهما. وغرضنا ذكر الأجناس فأما آحاد الحرف فكثيرة. وأما الخراز فنعني به كل عامل في جلود الحيوانات وأجزائها. فهذه أمهات الصناعات.

والمركب والاقتناص نعني به تحصيل ما خلقه الله من صيد أو معدن أو حشيش أو حطب) وهذا إصطلاح خاص، وإلا فالمقتنص في العرف هو الذي يصطاد حيوانات البر كالقنيص والقانص، كما أن الصائد والصياد له، وللذي يصطاد الطيور وحيوانات البحر ولمن يستخرج معادن البحر يقال له الغطاس، ومعادن البر يقال له النابل، ولمن يقطع الحشيش يقال له الحشاش، ولمتطلب الحطب من البراري والفيافي يقال له الحطاب. فهذه اصطلاحات عرفية والمصنف جعل الاقتناص لفظاً شاملاً للكل. (**فالفلاح يحصل النبات والراعي يحفظ الحيوانات ويستنتجها، والمقتنص يحصل ما نبت)** في الأرض (**ونتج بنفسه من غير صنع آدمي، وكذلك يأخذ من معادن الأرض ما خلق فيها من غير صنع آدمي، ونعني بالإقتناص ذلك)** ولا مشاحة في الإصطلاح (**وتدخل تحته صناعات وأشغال عدة)** هي كالخادمة لها، (**ثم هذه الصناعات تفتقر إلى أدوات وآلات كالحياكة والفلاحة والبناء والاقتناص)** فإن كلا منها يحتاج إلى ما ذكر، (**والآلات إنما تؤخذ إما من النبات وهو الأخشاب، أو من المعادن كالحديد والرصاص وغيرهما. أو من جلود الحيوانات. فحدثت الحاجة إلى ثلاثة أنواع أخر من الصناعات: النجارة والحدادة)** بكسرهما (**والخرز)** وهؤلاء هم عمال الآلات (**ونعني بالنجار كل عامل في الخشب كيفما كان، وبالحداد كل عامل في الحديد وجواهر المعادن حتى النحاس والابري وغيرهما)** الذي يشتغل الأبر للخياطة وغيرها وهذا أيضاً اصطلاح خاص إذ المعروف أن الحداد كل عامل في جنس الحديد خاصة. وأما عامل بقية المعادن فلكل إسم خاص ففي النحاس نحاس وفي الرصاص رصاص، وفي القلعي سمكري. وقس على ذلك فهي صناعات مختلفة لا يدخل بعضها على بعض. (**وغرضنا ذكر الأجناس وإما آحاد الحرف فكثيرة)** لا تحصر. (**وأما الخراز فنعني به كل عامل في جلود الحيوانات وأجزائها)** وتحته النعال

ثم إن الإنسان خلق بحيث لا يعيش وحده بل يضطر إلى الاجتماع مع غيره من جنسه وذلك لسببين:

أحدهما: حاجته إلى النسل لبقاء جنس الإنسان، ولا يكون ذلك إلا باجتماع الذكر والأنثى وعشرتهما.

والثاني: التعاون على تهيئة أسباب المطعم والملبس ولتربية الولد، فإن الاجتماع يفضي إلى الولد لا محالة والواحد لا يشتغل بحفظ الولد وتهيئة أسباب القوت ثم ليس يكفيه الاجتماع مع الأهل والولد في المنزل، بل لا يمكنه أن يعيش كذلك ما لم تجتمع طائفة كثيرة ليتكفل كل واحد بصناعة، فإن الشخص الواحد كيف يتولى الفلاحة وحده وهو يحتاج إلى آلاتها، وتحتاج الآلة إلى حداد ونجار، ويحتاج الطعام إلى طحان وخباز،

والقراب والدباغ والسروجي وغيرهم. (**فهذه أمهات الصناعات**) المحتاج إليها وما عداها فإنها مرشحة لكل واحد وخادمة له كالحدادة للزراعة وكالقصارة والخياطة للحياكة، ومثل ذلك بالإضافة إلى العالم مثل أجزاء الشخص إلى الشخص سواء، فإنها على ثلاثة أضرب: إما الأصول كالقلب والكبد والدماغ، وإما مرشحة لتلك الأصول وخادمة كالمعدة والعروق والشرايين، وإما مكملة لها مربية كاليد والحاجب، وأما بيان شرف هذه الصناعات مع بعضها فقد تقدمت الإشارة إليه في كتب العلم.

(**ثم إن الإنسان خلق**) مدني الطبع (**بحيث لا يعيش وحده، بل يضطر إلى الإجتماع مع غيره من جنسه**) ليحصل لنفسه أدنى ما يحتاج إليه بمعاونة عدة له. وعليه نبه النبي ﷺ بقوله: «المؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» وقوله: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا تألم بعضه تداعى سائرة» وقيل: الناس كجسد واحد متى عاون بعضه بعضاً استقل، ومتى خذل بعضه بعضاً اختل، (**وذلك لسببين**).

(**أحدهما: حاجته إلى النسل لبقاء جنس الإنسان، ولا يكون ذلك إلا بإجتماع الذكر والأنثى وعشرتهما**) فصار ذلك ضرورياً ومما لا بد منه.

(**والثاني: التعاون على تهيئة أسباب المطعم والملبس ولتربية الولد، فإن الإجتماع**) بين الذكر والأنثى (**يفضي إلى**) حدوث (**الولد لا محالة. و**) معلوم أن (**الواحد لا يشتغل بحفظ الولد وتهيئة أسباب القوت ثم ليس يكفيه الإجتماع مع الأهل والولد في المنزل، بل لا يمكنه أن يعيش كذلك ما لم تجتمع طائفة كثيرة ليتكفل كل واحد بصناعة**) هي له متظارهين متعاونين، (**فإن الشخص الواحد كيف يتولى الفلاحة وحده وهو يحتاج إلى الاتها**) وأعظمها الثوران والفدان، فالثوران يحتاجان إلى رعيتها وتعهدهما، والفدان يحتاج إلى خشب وحديد وحبال، وتحتاج هذه (**الآلة إلى حداد ونجار**) وحبال، (**فالنجار يقطع الخشب**

وكذلك كيف ينفرد بتحصيل الملبس وهو يفتقر إلى حراسة القطن وآلات الحياكة والخياطة وآلات كثيرة؟ فلذلك امتنع عيش الإنسان وحده وحدثت الحاجة إلى الاجتماع، ثم لو اجتمعوا في صحراء مكشوفة لتأذوا بالحر والبرد والمطر واللصوص فافتقروا إلى أبنية محكمة ومنازل ينفرد كل أهل بيت به وبما معه من الآلات والأثاث، والمنازل تدفع الحر والبرد والمطر وتدفع أذى الجيران من اللصوصية وغيرها، لكن المنازل قد تقصدها جماعة من اللصوص خارج المنازل فافتقر أهل المنازل إلى التناصر والتعاون والتحصن بسور يحيط بجميع المنازل فحدثت البلاد لهذه الضرورة.

ثم مهما اجتمع الناس في المنازل والبلاد وتعاملوا تولدت بينهم خصومات، إذ تحدث رئاسة وولاية للزوج على الزوجة وولاية للأبوين على الولد لأنه ضعيف يحتاج إلى قوام

ويصلحه والحداد يصلح المسامير والحبال يفتل الحبل الذي به يربط بعضه مع بعض، (ويحتاج الطعام إلى) دائس وذراء ومنق ومغربل ثم إلى **(طحان)** يطحنه إما برحا فبيديه، أو طحن الطاحون فبالبهائم، والبهائم تحتاج إلى رعية وتعهد، ثم الدقيق المطحون إذا حضر احتاج بعد نخله إلى عجان، والعجن يحتاج إلى ظرف، وذلك الظرف إما من المعادن فاحتاج إلى حداد ونحاس وصفار، وإما من الخزف فاحتاج إلى خزاف **(و)** إلى **(خباز)** والخباز يحتاج إلى الوقيد والوقاد، **(وكذلك كيف ينفرد بتحصيل الملبس وهو يفتقر إلى حراسة القطن)** والحراثة تحتاج إلى آلاتها **(وآلات الحياكة)** كالنول والبكرات والمناسج والشيوخ والسفينة والمغازل وغيرها **(و)** آلات **(الخياطة)** كالابر والمقص والذراع والخيط والإسفيداج وغيرها مما يحتاج إليه الخياط، وأعمال كثيرة غير ما ذكر. **(فلذلك امتنع عيش الإنسان وحده وحدثت الحاجة إلى الإجتماع)** والتعاون، **(ثم لو اجتمعوا في صحراء مكشوفة)** تحت السماء **(لتادوا)** أي هلكوا وفي نسخة لتأذوا **(بالحر)** في الصيف **(والبرد)** في الشتاء **(والمطر واللصوص)** بالليالي عند اشتغالهم بالنوم، **(فافتقروا إلى أبنية محكمة ومنازل)** محدودة **(ينفرد كل أهل بيت وبما معه من الآلات)** المحتاج إليها، **(والأثاث)** والأمتعة والمنازل تدفع الحر والبرد والمطر بالاستكنان فيها، **(وتدفع)** أيضاً **(أذى الجيران من اللصوصية وغيرها، ولكن المنازل قد يقصدها جماعة من اللصوص)** متظاهرين مع البعض **(خارج المنازل، فافتقر أهل المنازل إلى التناصر والتعاون والتحصن بسور يحيط بجميع المنازل فحدثت البلاد لهذه الضرورة)** فالبلدة كل مجتمع قوم يحيط به سور.

(ثم مهما اجتمع الناس في المنازل والبلاد) لا محالة أن يتعاملوا في أمور معايشهم، فإذا **(تعاملوا تولدت بينهم لا محالة خصومات)** ومنازعات ومشابكات بحكم ما جبل عليه الإنسان من الحرص، والشح والحسد **(إذ تحدث رئاسة وولاية للزوج على الزوجة)** بحكم قيامه عليها **(و)** تحدث **(ولاية للأبوين على الولد لأنه ضعيف محتاج إلى قوام به. ومهما حصلت**

به. ومهما حصلت الولاية على عاقل أفضى إلى الخصومة بخلاف الولاية على البهائم، إذ ليس لها قوة المخاصمة وإن ظلمت، فأما المرأة فتخاصم الزوج والولد يخاصم الأبوين. هذا في المنزل.

وأما أهل البلد أيضاً فيتعاملون في الحاجات ويتنازعون فيها ولو تركوا كذلك لتقاتلوا وهلكوا، وكذلك الرعاة وأرباب الفلاحة يتواردون على المراعي والأراضي والمياه وهي لا تفي بأغراضهم فيتنازعون لا محالة. ثم قد يعجز بعضهم عن الفلاحة والصناعة بعمى أو مرض أو هرم وتعرض عوارض مختلفة ولو ترك ضائعاً لهلك، ولو وكل تفقده إلى الجميع لتخاذلوا ولو خص واحد من غير سبب يخصه لكان لا يذعن له.

فحدث بالضرورة من هذه العوارض الحاصلة بالاجتماع صناعات أخرى، فمنها صناعة المساحة التي بها تعرف مقادير الأرض لتمكن القسمة بينهم بالعدل، ومنها صناعة الجندية لحراسة البلد بالسيف ودفع اللصوص عنهم. ومنها صناعة الحكم والتوصل لفصل

الولاية على عامل) كالزوجة والولد والرقيق والأجير **(أفضى)** الحال **(إلى الخصومة بخلاف الولاية على البهائم، إذ ليس لها قوة المخاصمة وإن ظلمت)** لكونها خرساء، **(فأما المرأة فتخاصم الزوج والولد يخاصم الأبوين)** وكذا الرقيق والأجير. **(هذا في المنزل)**.

(فأما أهل البلد أيضاً فيتعاملون في الحاجات ويتنازعون فيها ولو تركوا كذلك لتقاتلوا وهلكوا وكذلك الرعاة) للمواشي **(وأرباب الفلاحة)** يضطرون في أحوالهم أن يبعدوا في المراعي حيث مساقط الغيث، ويتقربوا إلى المواضع القريبة من المياه لمصلحة المواشي، فإذا بعدوا يعسر عليهم إراحة المواشي إلى المنازل التي فيها أربابها فحدثت الحاجة إلى بناء كفور وإحياء وإحماء، فيريحون فيها المواشي ويبيتون بها معهم مع تلك الآلات التي يحتاجون إليها في الحراثة ليكون غدهم ورواحهم قريباً من مواضع حاجاتهم، ثم أنهم **(يتواردن على المراعي والأرضين والمياه وهي لا تفي بأغراضهم فيتنازعون لا محالة. ثم قد يعجر بعضهم عن الفلاحة والصناعة بعمى أو مرض أو هرم)** أي كبر سن **(وتعرض عوارض مختلفة ولو ترك ضائعاً لهلك، ولو وكل تفقده إلى الجميع لتخاذلوا ولو خص واحد من غير سبب يخصه لكان لا يذعن له)** أي لا ينقاد.

(فحدثت بالضرورة من هذه العوارض الحاصلة بالإجتماع صناعات أخرى فمنها: صناعة المساحة التي بها تعرف مقادير الأرض) يقال: مسحت الأرض مسحاً إذا ذرعتها والإسم المساحة بالكسر وإنما احتيج إليها **(لتمكن القسمة بينهم بالعدل)** فيعطي كل ذي حق حقه **(ومنها: صناعة الجندية لحراسة البلد بالسيف)** والسنان **(ودفع اللصوص عنهم)**

الخصومة. ومنها الحاجة إلى الفقه وهو معرفة القانون الذي ينبغي أن يضبط به الخلق، ويلزموا الوقوف على حدوده حتى لا يكثر النزاع وهو معرفة حدود الله تعالى في المعاملات وشروطها. فهذه أمور سياسية لا بدّ منها ولا يشتغل بها إلا مخصوصون بصفات مخصوصة من العلم والتمييز والهداية، وإذا اشتغلوا بها لم يتفرغوا لصناعة أخرى ويحتاجون إلى المعاش، ويحتاج أهل البلد إليهم إذ لو اشتغل أهل البلد بالحرب مع الأعداء مثلاً تعطلت الصناعات، ولو اشتغل أهل الحرب والسلاح بالصناعات لطلب القوت تعطلت البلاد عن الحراس واستضر الناس، فمست الحاجة إلى أن يصرف إلى معايشهم وأرزاقهم الأموال الضائعة التي لا مالك لها إن كانت أو تصرف الغنائم إليهم إن كانت العداوة مع الكفار، فإن كانوا أهل ديانة وورع قنعوا بالقليل من أموال المصالح، وإن أرادوا التوسع فتمس الحاجة لا محالة إلى أن يمدهم أهل البلد بأموالهم ليمدوهم بالحراسة فتحدث الحاجة إلى الخراج. ثم يتولد بسبب الحاجة إلى الخراج الحاجة لصناعات أخر، إذ يحتاج إلى من يوظف الخراج بالعدل على الفلاحين وأرباب الأموال وهم العمال. وإلى من يستوفي منهم بالرفق وهم الجباة والمستخرجون، وإلى من يجمع عنده

بالشوكة. (ومنها: صناعة الحكم والتوسط لفصل الخصومة. ومنها الحاجة إلى الفقه وهو معرفة القانون الذي ينبغي أن يضبط به الخلق ويلزموا الوقوف على حدوده حتى لا يكثر النزاع وهو معرفة حدود الله في المعاملات) الجارية بينهم (وشروطها) مما يصح ومما يبطل. (فهذه أمور سياسية لا بد منها) ولا يستغني عنها (ولا يشتغل بها إلا مخصوصون بصفات مخصوصة من التمييز والعلم والهداية) والتوفيق والرشد. (وإذا اشتغلوا بها لم يتفرغوا الصناعة أخرى ويحتاجون إلى المعاش) ليستعينوا به على تفرغهم، (ويحتاج أهل البلد إليهم) في معرفة الأحكام والحدود الشرعية (إذ لو اشتغل أهل البلد بالحرب مع الأعداء مثلاً تعطلت الصناعات، ولو اشتغل أهل الحرب والسلاح بالصناعات لطلب القوت تعطلت البلاد عن الحراس) لها عن نكاية الأعداء واللصوص (واستضر الناس، فمست الحاجة إلى أن يصرف إلى معايشهم وأرزاقهم الأموال الضائعة التي لا مالك لها إن كانت) حسبما تقدم حكمها في آخر كتاب الزكاة (أو تصرف إليهم الغنائم إن كانت العداوة مع الكفار، فإن كانوا أهل ديانة وورع قنعوا بالقليل من أموال المصالح، وإن أرادوا التوسع فتمس الحاجة لا محالة إلى أن يمدهم أهل البلد بأموالهم ليمدوهم بالحراسة) والضبط (فتحدث الحاجة إلى الخراج) وهو ما يتحصل من غلة الأرض. (ثم يتولد بسبب الحاجة إلى الخراج الحاجة إلى صناعات أخر إذ يحتاج إلى من يوظف الخراج بالعدل) والتسوية (على الفلاحين وأرباب الأموال وهم العمال) وصناعتهم العمالة بالكسر، (وإلى من يستوفي منهم بالرفق) والتدريج

ليحفظه إلى وقت التفرقة وهم الخزان، وإلى من يفرق عليهم بالعدل وهو الفارض للعساكر. وهذه الأعمال لو تولاها عدد لا تجمعهم رابطة انخرم النظام فتحدث منه الحاجة إلى ملك يدبرهم وأمير مطاع يعين لكل عمل شخصاً ويختار لكل واحد ما يليق به ويراعي النصفة في أخذ الخراج وإعطائه واستعمال الجند في الحرب وتوزيع أسلحتهم وتعيين جهات الحرب ونصب الأمير والقائد على كل طائفة منهم إلى غير ذلك من صناعات الملك، فيحدث من ذلك بعد الجند الذين هم أهل السلاح وبعد الملك الذي يراقبهم بالعين الكالئة ويدبرهم الحاجة إلى الكتاب والخزان والحساب والجباة والعمال. ثم هؤلاء أيضاً يحتاجون إلى معيشة ولا يمكنهم الاشتغال بالحرف فتحدث الحاجة إلى مال الفرع مع مال الأصل وهو المسمى فرع الخراج. وعند هذا يكون الناس في الصناعات ثلاث طوائف، الفلاحون والرعاة والمحترفون. والثانية الجندية الحماة بالسيوف، والثالثة المترددون بين الطائفتين: في الأخذ والعطاء وهم العمال والجباة وأمثالهم. فانظر كيف ابتدأ

(**وهم الجباة**) وصناعتهم الجباية (و) يقال لهم أيضاً المستخرجون والمستوفون والواحد مستوف ومستخرج، (**وإلى من تجمع عنده ليحفظه إلى وقت التفرقة**) إما مرة في السنة أو مرتين أو أكثر أو أقل (**وهم الخزان**) جمع خازن، (**وإلى من يفرق عليهم بالعدل وهو الفارض للعساكر وصناعه الفراضة. وهذه الأعمال لو تولاها عدد لا تجمعهم رابطة انخرم النظام**) وتعرض للفساد، (**فتحدث منه الحاجة إلى ملك يدبرهم**) ويسوسهم ويقودهم، (**وأمير مطاع**) وهو الوزير (**يعين لكل عمل شخصاً ويختار لكل أحد ما يليق به ويرعى النصفة**) محركة الإنتصاف (**في أخذ الخراج وإعطائه واستعمال الجند في الحرب وتوزيع أسلحتهم وتعيين جهات الحرب ونصب الأمير والقائد على كل طائفة منهم إلى غير ذلك من صناعات الملك، فيحدث من ذلك بعد الجند الذي هم أهل السلاح، وبعد الملك الذي يراقبهم بالعين الكالئة ويدبرهم الحاجة إلى الكتاب والخزان والحساب والجباة والعمال**)، فالكتاب هم الذين يكتبون عن لسان الملك إلى الرعايا والآفاق وهم على طبقات: أعلاها كتاب السير وصناعتهم الكتابة وهي أعظم الصنائع وأسناها وأكثرها افتقاراً للمعلومات، والخزان هم الخازنون للمال والغلال الحاصلين من خراج الأرض وغيره، والحساب هم الكتبة الذين يحسبون المداخل والمخارج من تلك الأموال والغلال والجباة والعمال وقد تقدم ذكرهما (**ثم هؤلاء أيضاً يحتاجون إلى معيشة ولا يمكنهم الاشتغال بالحرف فتحدث الحاجة إلى مال الفرع مع مال الأصل وهو المسمى فرع الخراج، وعند هذا تكون الناس في الصناعات ثلاث طوائف**). الأولى: (**الفلاحون والرعاة والمحترفون، والثانية: الجندية الحماة لهم بالسيوف، والثالثة: المترددون بين الطائفتين في الأخذ والإعطاء وهم العمال والجباة وأمثالهم**) كالخزان

الأمر من حاجة القوت والملبس والمسكن وإلى ماذا انتهى. وهكذا أمور الدنيا لا يفتح منها باب إلا وينفتح بسببه أبواب أُخر، وهكذا تتناهى إلى غير حد محصور وكأنها هاوية لا نهاية لعمقها. من وقع في مهواة منها سقط منها إلى أخرى، وهكذا على التوالي.

فهذه هي الحرف والصناعات إلا أنها لا تتم إلا بالأموال والآلات، والمال عبارة عن أعيان الأرض وما عليها مما ينتفع به، وأعلاها الأغذية ثم الأمكنة التي يأوي الإنسان إليها وهي الدور، ثم الأمكنة التي يسعى فيها للتعيش كالحوانيت والأسواق والمزارع، ثم الكسوة، ثم أثاث البيت وآلاته، ثم آلات الآلات، وقد يكون في الآلات ما هو حيوان كالكلب آلة الصيد، والبقر آلة الحراثة، والفرس آلة الركوب في الحرب، ثم يحدث من ذلك حاجة البيع فإن الفلاح ربما يسكن قرية ليس فيها آلة الفلاحة، والحداد والنجار يسكنان قرية لا يمكن فيها الزراعة. فبالضرورة يحتاج الفلاح إليهما ويحتاجان إلى الفلاح، فيحتاج أحدهما أن يبذل ما عنده للآخر حتى يأخذ منه غرضه وذلك بطريق

والمستوفين. (**فانظر كيف ابتدأ الأمر من حاجة القوت والمسكن والملبس وإلى ماذا انتهى. وهكذا أمور الدنيا لا يفتح منها باب إلا وتفتح بسببه**) عشرة (**أبواب أخر**) لم تكن في باله، (**وهكذا تتناهى إلى غير حد محصور وكأنها هاوية**) عميقة أي وهدة منخفضة (**لا نهاية لعمقها. من وقع في مهواة منها**) أي حفرة (**سقط منها إلى أخرى، وهكذا على التوالي**).

(**فهذه هي الحرف والصناعات**) وأشرفها السياسة وهي أربعة أضرب: الأوّل: سياسة الأنبياء وحكمهم على الخاصة والعامة ظاهرهم وباطنهم، والثاني: الولاة وحكمهم على ظاهر الخاصة والعامة دون باطنهم، والثالث: الحكماء وحكمهم على باطن الخواص، والرابع: الفقهاء والوعاظ وحكمهم على بواطن العامة (**إلا انها**) أي تلك الصناعات (**لا تتم إلا بالأموال والآلات، والمال عبارة من أعيان الأرض وما عليها مما ينتفع به، وأعلاها الأغذية ثم الأمكنة التي يأوي الإنسان إليها وهي الدور، ثم الأمكنة التي يسعى فيها للتعيش**) فهي معدة لذلك لا للسكنى (**كالحوانيت والأسواق والمزارع، ثم الكسوة، ثم أثاث البيت والآلة، ثم آلات الآلات**) هكذا على هذا الترتيب. (**وقد يكون في الآلات ما هو حيوان كالكلب آلة الصيد، والبقر آلة الحراثة، والفرس آلة الركوب في الحرب، ثم يحدث من ذلك حاجة البيع فإن الفلاح ربما يسكن قرية ليس بها آلة الفلاحة، والنجار والحداد يسكنان قرية لا يمكن به الزراعة، فبالضرورة يحتاج الفلاح إليهما**) في اتخاذ آلة الفلاحة، (**ويحتاجان إلى الفلاح**) في الزراعة (**فيحتاج أحدهما أن يبذل ما عنده للآخر حتى يأخذ منه غرضه وذلك بطريق**

المعاوضة إلا أن النجار مثلاً إذا طلب من الفلاح الغذاء بآلته ربما لا يحتاج الفلاح في ذلك الوقت إلى آلته فلا يبيعه، والفلاح إذا طلب الآلة من النجار لطعام ربما كان عنده طعام في ذلك الوقت فلا يحتاج إليه فتتعوق الأغراض فاضطروا إلى حانوت يجمع آلة كل صناعة ليترصد بها صاحبها أرباب الحاجات، وإلى أبيات يجمع إليها ما يحمل الفلاحون فيشتريه منهم صاحب الأبيات ليترصد به أرباب الحاجات، فظهرت لذلك الأسواق والمخازن فيحمل الفلاح الحبوب فإذا لم يصادف محتاجاً باعها بثمن رخيص من الباعة فيخزنونها في انتظار أرباب الحاجات طمعاً في الربح، وكذلك في جميع الأمتعة والأموال، ثم يحدث لا محالة بين البلاد والقرى تردد فيتردد الناس يشترون من القرى لا طعمة ومن البلاد الآلات، وينقلون ذلك ويتعيشون به لتنتظم أمور الناس في البلاد بسببهم، إذ كل بلد ربما لا توجد فيه كل آلة، وكل قرية لا يوجد فيها كل طعام، فالبعض يحتاج إلى البعض فيحوج إلى النقل، فيحدث التجار المتكلفون بالنقل وباعثهم عليه حرص جمع المال لا محالة فيتعبون طول الليل والنهار في الأسفار لغرض غيرهم ونصيبهم منها جمع المال الذي يأكله لا محالة غيرهم، إما قاطع طريق وإما سلطان ظالم،

المعاوضة) والمبادلة، **(إلا أن النجار مثلاً إذا طلب من الفلاح الغذاء بآلته ربما لا يحتاج الفلاح في ذلك الوقت إلى الآلة فلا يبيعه، والفلاح إذا طلب الآلة من النجار بالطعام ربما كان عنده طعام في ذلك الوقت فلا يحتاج إليه فتتعوّق الأغراض، فاضطروا إلى حانوت يجمع آلة كل صناعة يترصد بها صاحبها أرباب الحاجات)** لوقت حاجاتهم، **(وإلى أبيات)** وهو مخزن الغلال **(يجمع إليه ما يحمله الفلاحون فيشتريه منهم صاحب الأبيات يترصد به أرباب الحاجات، فظهرت لذلك الأسواق والمخازن فيحمل الفلاح الحبوب فإذا لم يصادف محتاجاً)** إلى أخذها **(باعها بثمن رخيص من الباعة فخزنوها في انتظار أرباب الحاجات طمعاً في الربح)** والفائدة. **(وكذلك في جميع الأمتعة والأموال ثم يحدث لا محالة بين البلاد والقرى تردد فيتردد الناس يشترون من القرى الأطعمة ومن البلاد الآلات، وينقلون ذلك ويتعيشون به لتنتظم أمور الناس في البلاد بسببهم، إذ كل بلد ربما توجد فيه كل آلة، وكل قرية لا يوجد فيها كل الطعام، والبعض يحتاج إلى البعض فيحوج إلى النقل فيحدث التجار المتكلفون بالنقل)** من بلد إلى آخر **(وباعثهم عليه حرص في جمع المال)** كيفما اتفق، **(فيتعبون طول الليل والنهار في الأسفار)** ويتحملون المشاق في البراري والقفار وركوب متن البحار **(لأغراض غيرهم، ونصيبهم منها جمع المال الذي يأكله لا محالة غيرهم. إما قاطع طريق)** ينهبه ويسلب ما عنده، وإما ان تكسر بهم السفينة فلا ينجو إلا بنفسه، **(وإما سلطان ظالم)** يطمع في ماله فيسلبه وهم مع ذلك يقولون: من تعطل وتبطل انسلخ

ولكن جعل الله تعالى في غفلتهم وجهلهم نظاماً للبلاد ومصلحة للعباد، بل جميع أمور الدنيا انتظمت بالغفلة وخسة الهمة. ولو عقل الناس وارتفعت هممهم لزهدوا في الدنيا ولو فعلوا ذلك لبطلت المعايش، ولو بطلت لهلكوا ولهلك الزهاد أيضاً.

ثم هذه الأموال التي تنقل لا يقدر الإنسان على حملها فتحتاج إلى دواب تحملها، وصاحب المال قد لا تكون له دابة فتحدث معاملة بينه وبين مالك الدابة تسمى الإجارة، ويصير الكراء نوعاً من الإكتساب أيضاً، ثم يحدث بسبب البياعات الحاجات إلى النقدين فإن من يريد أن يشتري طعاماً بثوب فمن أين يدري المقدار الذي يساويه من الطعام كم هو؟ والمعاملة تجري في أجناس مختلفة كما يباع ثوب بطعام وحيوان بثوب وهذه أمور لا تتناسب، فلا بدّ من حاكم عدل يتوسط بين المتبايعين يعدل أحدهما بالآخر فيطلب ذلك العدل من أعيان الأموال، ثم يحتاج إلى مال يطول بقاؤه لأن الحاجة إليه

من الانسانية بل من الحيوانية وصار من جنس الموتى، فيمدحون السعي ويذمون التواني والكسل ويلهجون بقولهم: قد فاز باللذة الجسور. وقد قيل: إذا أردت أن لا تتعب فاتعب لئلا تتعب، (**ولكن جعل الله في غفلتهم وجهلهم نظاماً للبلاد ومصلحة للعباد**) ولولا حركتهم وسعيهم في تحصيل ما يتحملونه لتعطلت الأمور وقل المنتفع، (**بل جميع أمور الدنيا انتظمت بالغفلة وخسة الهمة. ولو عقل الناس وارتفعت هممهم لزهدوا في الدنيا**) لحقارتها وخستها (**ولو فعلوا ذلك لبطلت المعايش، ولو بطلت لهلكوا ولهلك الزهاد أيضاً**). وهنا نكتة لطيفة عن حكمة خفيـة، وذلك أن الله تعالى بلطيف قدرته فرق همم الناس للصناعات المتفاوتة ويسرّ كلاً لما خلق له وجعل آلاتهم الفكرية والبدنية مستعدة لها، فجعل لمن قيضه لمراعاة العلم والمحافظ على الدين قلوباً صافية وعقولاً بالمعارف لائقة وأمزجة لطيفة وأبداناً لينة مستصلحة. ومن قيضه لمراعاة المهن الدنيوية والمحافظة عليها كالزراعة والتجارة والبناءة جعل لهم قلوباً قاسية وعقولاً كدة وأمزجة غليظة وأبداناً خشنة، وكما أنه محال أن يصلح السمع للرؤية والبصر للسمع، كذلك من المحال أن يكون من خلق للمهنة يصلح للحكمة ذلك تقدير العزيز العليم.

(**ثم هذه الأموال التي تنقل لا يقدر الإنسان على حملها**) على ظهره (**فيحتاج إلى دواب تحملها، وصاحب المال قد لا يملك الدابة فتحدث معاملة بينه وبين مالك الدابة تسمى الإجارة**) وقد تقدم الكلام عليها في كتاب الكسب. (**ويصير الكراء نوعاً من الاكتساب أيضاً، ثم يحدث بسبب البياعات الحاجة إلى التقدير**) والتخمين، (**فإن من يريد أن يشتري طعاماً بثوب فمن أين يدري المقدار الذي يساويه من الطعام كم هو؟ والمعاملة تجري في أجناس مختلفة كما يباع ثوب بطعام وحيوان بثوب، وهذه أمور لا تتناسب فلا بدّ من حاكم عدل يتوسط بين المتبايعين يعدل أحدهما بالآخر، فيطلب ذلك العدل من أعيان الأموال**)

تدوم، وأبقى الأموال المعادن فاتخذت النقود من الذهب والفضة والنحاس، ثم مست الحاجة إلى الضرب والنقش والتقدير فمست الحاجة إلى دار الضرب والصيارفة. وهكذا تتداعى الأشغال والأعمال بعضها إلى بعض حتى انتهت إلى ما تراه. فهذه أشغال الخلق وهي معاشهم. وشيء من هذه الحرف لا يمكن مباشرته إلا بنوع تعلم وتعب في الابتداء.

وفي الناس من يغفل عن ذلك في الصبا فلا يشتغل به أو يمنعه عنه مانع فيبقى عاجزاً

ثم يحتاج إلى مال يطول بقاؤه، لأن الحاجة إليه تدوم، (وأبقى الأموال المعادن) المركوزة في الأرض (فاتخذت النقود من الذهب والفضة والنحاس) لأجل التعامل بها، (ثم مست الحاجة إلى الضرب والنقش والتقدير فحدثت الحاجة إلى) اتخاذ (دار الضرب) واتخاذ السكة فيها احتاج العمال فيها إلى صنائع كثيرة تبلغ إلى السبعين. كل ذلك مما يحتاج لتهيئة آلاتها، فالدينار لا يصلح للتعامل حتى يقع في يد اثني عشر صانعاً، والنقرة المضروبة تزيد على ذلك (و) بعد تمام الدينار والدرهم تحدث الحاجة (إلى الصيارفة) ليحرروهما وينقدوهما بالعيار الصحيح. (وهكذا تتداعى الأشغال والأعمال بعضها إلى بعض حتى انتهت إلى ما تراه) والأصل في هذا كله تيسير القوت والملبس والمسكن. (فهذه أشغال الخلق وهي معايشهم)، ولكن ينبغي أن يعلم أن حصول الفقر وخوفه الناتجين للحرص هما الباعثان على الجد واحتمال الكد في منفعة الناس إما باختيار وإما باضطرار. ولهذا قيل: رب ساع لقاعد وهو أن يكون الناس لو كفى كل منهم أمره لأدى ذلك إلى فساد العالم من حيث أنه لم يكن أحد يعول لغيره مهنة، وكان الواحد منهم يعجز عن القيام بمصالح نفسه كلها فيؤدي ذلك إلى فقر جميعهم. وقد قيل: قيام العالم بالفقر أكثر من قيامه بالغنى، لأن الصناعات القائمة بالغنى ثلاث: الملك والتجارة والبناء، وسائرها قائمة بالفقر. فلو لم يكن الفقر وخوفه فمن كان يتولى الحياكة والحجامة والدباغة والكناسة، ومن كان ينقل البز والملابس من الشرق إلى الغرب ومن الجنوب إلى الشمال. هذا مع أن من الناس من لو كفى أمر دنياه لكان يوجد منه من البغي والفساد ما يؤدي إلى خراب البلاد وفساد العباد، بل كان يوجد منه ما يؤدي إلى هلاك نفسه في أسرع مدة، ومن تدبر صنع الله عز وجل لم تعرض له الشبهة التي تعرض لمن يقول: إذا كان الله غنياً جواداً واسعاً فلم خص بعضهم بالغنى وجعل أكثرهم فقراء؟ ومن حق الغني الذي يغني عباده والجواد الذي لا يعرف لجوده منتهى أن لا يخص بالعطية بعضاً دون بعض، وذلك أن الجواد الحق هو الذي يعطي كل أحد بقدر استحقاقه على وجه يعود لمصلحته ومصلحة غيره، وقد فعل تعالى ذلك بالعباد، ثم قال المصنف: (وشيء من هذه الحرف) والصناعات (لا يمكن مباشرته إلا بنوع تعلم وتعب في الابتداء) أي في أول عمره، ففي الخبر «التعلم في الصغر كالنقش على الحجر والتعلم في الكبر كالنقش على الماء الجاري».

(ومن الناس من يغفل عن ذلك في الصبا فلا يشتغل به أو يمنعه عنه مانع فيبقى) في

عن الاكتساب لعجزه عن الحرف، فيحتاج إلى أن يأكل مما يسعى فيه غيره فيحدث منه حرفتان خسيستان؟ اللصوصية والكدية، إذ يجمعهما أنهما يأكلان من سعي غيرهما، ثم الناس يحترزون من اللصوص والمكدين ويحفظون عنهم أموالهم فافتقروا إلى صرف عقولهم في استنباط الحيل والتدابير.

وأما اللصوص: فمنهم من يطلب أعواناً ويكون في يديه شوكة وقوّة فيجتمعون ويتكاثرون ويقطعون الطريق كالأعراب والأكراد.

وأما الضعفاء منهم فيفزعون إلى الحيل إما بالنقب أو التسلق عند انتهاز فرصة الغفلة، وإما بأن يكون طراراً أو سلالاً إلى غير ذلك من أنواع التلصص الحادثة بحسب ما تنتجه الأفكار المصروفة إلى استنباطها.

باقي عمره (**عاجزاً عن الاكتساب لعجزه عن الحرف، فيحتاج أن يأكل مما يسعى فيه غيره فتحدث منه حرفتان خسيستان: اللصوصية**) وهو سلب أموال الناس بالقوّة، (**والكدية**) بالكسر وهي الشحاذة أي التكفف من الناس، (**إذ يجمعهما أنهما يأكلان من سعي غيرهما، ثم الناس يحترزون من اللصوص والمكدين ويحفظون عنهم أموالهم**) ولما رأوا انهم قد حصنوا أموالهم (**فافتقروا إلى صرف عقولهم في استنباط الحيل والتدبير**) في أخذ أموالهم.

(**أما اللصوص: فمنهم من يطلب أعواناً**) يساعدونهم على صنعتهم ويقاسمونهم ما يأخذون (**ويكون**) مع ذلك (**في يديه شوكة وقوّة فيجتمعون ويتكاثرون ويقطعون الطرق في البر والبحر كالأعراب والأكراد**) وبضع الاتراك.

(**وأما الضعفاء منهم فيفزعون إلى الحيل إما بالنقب**) وهو أن ينقب الحائط (**أو التسلق**) بأن يطلع على الحائط (**عند انتهاز فرصة الغفلة**) من أرباب الأموال ولكل منهما آلات معدة، فمن آلات النقب المعاول، ومن آلات التسلق المسامير والمطارق فيدق المسمار ويمكنه من الحائط فيصعد عليه ثم مسماراً آخر، وهكذا إلى أن يصعد فيربط به حبلاً جعله كالسلم فيتدلى به وينزل إلى الموضع فيأخذ ما فيه، ثم يصعد بذلك الحبل إلى أن ينزل عوداً على بدء، وقد يفتقر إلى فتح الباب من داخل ليدخل أعوانه، ويتخذون لفتح الأبواب والاغاليق آلات تفتحها. (**وإما بأن يكون طراراً**) وأصل الطر الشق والطرار هو الذي يقطع النفقات ويأخذها على غفلة من أهلها (**أو سلالاً**) وهو بمعناه وكذا المختلس (**إلى غير ذلك من أنواع التلصص الحادثة في الأزمنة المتأخرة بحسب ما أنتجته الأفكار المصروفة إلى استنباطها**) وهي صناعة مستقلة ولها ناس معروفون يعلمون صبيانهم من الصغر حتى ينشأوا على ذلك، ولهم في ذلك حكايات مستغربة.

وأما المكدي؛ فإنه إذا طلب ما سعى فيه غيره وقيل له اتعب واعمل كما عمل غيرك فما لك والباطلة فلا يعطي شيئاً فافتقروا إلى حيلة في استخراج الأموال وتمهيد العذر لأنفسهم في البطالة فاحتالوا للتعلل بالعجز إما بالحقيقة كجماعة يعمون أولادهم وأنفسهم بالحيلة ليعذروا بالعمى فيعطون، وإما بالتعامي والتفالج والتجانن والتمارض وإظهار ذلك بأنواع من الحيل مع بيان أن تلك محنة أصابت من غير استحقاق، ليكون

(وأما المكدي؛ فإنه إذا طلب ما سعى فيه غيره وقيل له اتعب واعمل فيه كما عمل غيرك فما لك وللبطالة فلا يعطي شيئاً فافتقر إلى حيلة في استخراج الأموال وتمهيد العذر لأنفسهم في البطالة، فاحتالوا للتعلل بالعجز إما بالحقيقة كجماعة يعمون أنفسهم وأولادهم بالحيله ليعذروا بالعمى فيعطون) ولقد حكى لي من أثق به أنه رأى مكذباً في بلاد الروم مقطوعاً يديه وهو قاعد على رأس السكة وهو يقول: أشتهي الرمان وقد فرش منديلاً بين يديه والناس يرمون له من الدراهم فخالج في نفسه أن يطلع على كنه حقيقته، فانتظره يوماً من الأيام عند غروب الشمس وقد حاز ما في المنديل وقام فتبعه من بعد، حتى إذا جاء في زقاق ضيق ونظر عن يمينه وشماله ولم ير أحداً فدق الباب وفتح له فدخل فاستعجل من ورائه فدق الباب واستأذن الدخول وقال: غريب يريد الإيواء ففتح له الباب، فإذا في البيت جوار قد تلقينه وقال لهن: أكرمن هذا الضيف فإذا بيت وسيع وفراش فاخرة فأتوا بالطست والإبريق وغسلن الغبار عن وجهه وغيرن عليه الثياب الفاخرة غير ثياب الكدية وأتي بالطعام وأكل معه ثم استجر الحديث بأن قال له: ما بالك تفعل كذا وأنت بهذه الحالة، فقال: يا فلان إني قد قطعت يدي اختياراً للكدية وما جمعت هذا الذي ترى إلا من الكدية وأحضر ولداً له صغيراً وقد قطع يديه كذلك ليعلمه الكدية وبات عنده تلك الليلة وأخذ جلية خبره، فلما أصبح نزع تلك الثياب الفاخرة ولبس ثياب الكدية وخرج من منزله إلى ما كان عليه وهذا أغرب ما سمعت.

(وإما بالتعامي والتفالح والتجانن والتمارض) أي ادعاء كل من ذلك وليس على الحقيقة، **(وإظهار طلك بأنواع من الحيل)** بأن يربط على عينيه خرقة فيظهر أنه أعمى، أو يظهر أنه لا يقدر على حركة يده فيربطها بالخرق، أو أن به فالجاً، أو يظهر الخرق فيتكلم بكلام غير منتظم، أو يدعي أمراضاً كالبواسير والنواصير أو غير ذلك. وقد يربط بساقيه خرقاً مدهونة بالزيت والقطران يدعي بذلك أن به جراحات. ولله در أبي زيد السروجي حيث اعتذر عن التعارج فقال:

تعارجت لا رغبة في العرج ... ولكن لأقرع باب الفرج

(مع بيان أن تلك محنة أصابت من غير استحقاق ليكون ذلك سببة الرحمة) لحالهم والشفقة عليهم فيعطون وجماعة يدعون أنهم كانوا أهل صناعات نظرية فانقطعوا عنها بالعمى،

ذلك سبب الرحمة، وجماعة يلتمسون أقوالاً وأفعالاً يتعجب الناس منها حتى تنبسط قلوبهم عند مشاهدتها فيسخوا برفع اليد عن قليل من المال في حال التعجب، ثم قد يندم بعد زوال التعجب ولا ينفع الندم، وذلك قد يكون بالتمسخر والمحاكاة والشعبذة والأفعال المضحكة، وقد يكون بالأشعار الغريبة والكلام المنثور المسجع مع حسن الصوت، والشعر الموزون أشد تأثيراً في النفس لا سيما إذا كان فيه تعصب يتعلق بالمذاهب كأشعار مناقب الصحابة وفضائل أهل البيت أو الذي يحرك داعية العشق من أهل المجانة كصنعة الطبالين في الأسواق وصنعة ما يشبه العوض وليس بعوض كبيع التعويذات والحشيش الذي يخيل بائعه أنها أدوية فيخدع بذلك الصبيان والجهال، وكأصحاب القرعة والفأل من المنجمين. ويدخل في هذا الجنس الوعاظ والمكدون على رؤوس المنابر إذا لم يكن وراءهم طائل علمي وكان غرضهم استمالة قلوب العوام وأخذ أموالهم بأنواع الكدية وأنواعها تزيد على ألف نوع وألفين. وكل ذلك استنبط بدقيق

(وجماعة يلتمسون أفعالاً وأقوالاً يتعجب الناس منها حتى تنبسط قلوبهم عند مشاهدتها) وسماعها **(حتى يسخوا برفع اليدين عن قليل من المال في حال التعجب، ثم قد يندم بعد زوال التعجب ولا ينفع الندم، لأن الدرهم إذا خرج من الكيس لا يعود إليه، وذلك قد يكون بالتمسخر)** والاستهزاء بالناس **(والمحاكاة)** والتقليد **(والشعبذة والأفعال المضحكة)** والحركات المستغربة من عين وحاجب وتحريك أعضاء وتعويج فم وغير ذلك. **(وقد يكون بالأشعار الغريبة أو الكلام المنثور المسجع مع حسن الصوت)** ولطف الإيقاع، **(والشعر الموزون أشد تأثيراً في النفس لاسيما إذا كان فيه تعصب يتعلق بالمذاهب كأشعار مناقب الصحابة، وفضائل أهل البيت)** ووقائعهم ومقاتلهم وما جرى لهم مع إخوانهم، **(أو الذي يحرك داعية العشق من أهل المجانة كصنعة الطبالين في الأسواق)** فيوردون من المواليا والدوبيت في معانيه تهييج على العشق وترويج لوصال المحبوب وما أشبه ذلك، **(وتسليم ما يشبه العوض وليس بعوض كبيع التعويذات)** والتمائم المزخرفة بألوان المداد، **(والحشيش الذي يجعل بائعه أن أدوية فيخدع بذلك الصبيان والجهال)** فيأخذون منهم الدراهم في مقابلته، **(وكأصحاب القرعة والفال من المنجمين)** فيكتبون ذلك في رقاع ويخبرون عما سيقع وسيكون من خير وشر بحكم النجم الطالع وبحكم الفال والقرعة. **(ويدخل في هذا الجنس الوعاظ المكدون على رؤوس المنابر)** والكراسي **(إذا لم يكن وراءهم طائل علمي وكان غرضهم استمالة قلوب العوام)** وجلبها **(وأخذ أموالهم. وأنواع الكدية تزيد على ألف نوع وألفين)** فإذا نظرنا إلى الفروع التي أحدثتها المتأخرون من المكدين فقد تزيد على الفين وهي صناعة مستقلة ولها شيوخ معروفون وتراتيب وآداب وكلها مبناها الحيل والخداع في أخذ أموال الناس بالباطل، ويدخل في هذا الجنس من يتوسع في تناول عمل غيره في مأكله وملبسه ومسكنه وغير ذلك، ثم لا

الفكرة لأجل المعيشة. فهذه هي أشغال الخلق وأعمالهم التي أكبوا عليها وجرّهم إلى ذلك كله الحاجة إلى القوت والكسوة ولكنهم نسوا في أثناء ذلك أنفسهم ومقصودهم ومنقلبهم ومآبهم فتاهوا وضلوا، وسبق إلى عقولهم الضعيفة بعد أن كدرتها زحمة الإشتغالات بالدنيا خيالات فاسدة، فانقسمت مذاهبهم واختلفت آراؤهم على عدة أوجه.

فطائفة غلبهم الجهل والغفلة فلم تنفتح أعينهم للنظر إلى عاقبة أمورهم فقالوا: المقصود أن نعيش أياماً في الدنيا فنجتهد حتى نكسب القوت ثم نأكل حتى نقوى على الكسب، ثم نكسب حتى نأكل فيأكلون ليكسبوا ثم يكسبون ليأكلوا، وهذا مذهب الفلاحين والمحترفين ومن ليس له تنعم في الدنيا ولا قدم في الدين فإنه يتعب نهاراً ليأكل ليلاً ويأكل ليلاً ليتعب نهاراً، وذلك كسير السواني فهو سفر لا ينقطع إلا بالموت.

يعمل عملاً بقدر ما يتناوله منهم فإنه ظالم له قصدوا إفادته أو لم يقصدوا، وكذلك من يدعي التصوف فيتعطل عن المكاسب ولا يكون له علم يؤخذ عنه ولا عمل صالح في الدين يقتدي به، بل يجعل همه على غارب بطنه وفرجه، فإنه يأخذ منافعهم ويضيق عليهم معاشهم ولا يرد إليهم نفعاً ولا طائل في مثلهم إلا بأن يكدروا الماء ويغلوا الاسعار، ولهذا كان عمر رضي الله عنه إذا نظر إلى ذي سيماء سأل أله حرفة؟ فإذا قيل: لا. سقط من عينه. ومن الدلالة على قبح من هذا فعله أن الله تعالى ذم من يأكل مال نفسه إسرافاً وبداراً فما حال من أكل مال غيره على ذلك ولا ينيلهم عوضاً ولا يرد عليهم بدلاً؟ (**وكل ذلك استنبط بدقيق الفكر لأجل المعيشة. فهذه هي اشغال الخلق وأعمالهم التي أكبوا عليها**) ولازموها (**وجرهم إلى ذلك كله الحاجة إلى القوت والكسوة، ولكن نسوا في أثناء ذلك أنفسهم ومقصودهم**) الذي خلقوا لأجله (**ومنقلبهم ومآبهم فضلوا وتاهوا**) في أودية الحيرة، (**وسبق إلى عقولهم الضعيفة بعد أن كدرتها زحمة أشغال الدنيا خيالات فاسدة فانقسمت مذاهبهم**) وتنوّعت مشاربهم، (**واختلفت آراؤهم على عدة أوجه**).

(**فطائفة**) منهم (**غلبهم الجهل والغفلة، فلم تنفتح أعينهم للنظر إلى عاقبة أمرهم فقالوا: المقصود أن نعيش أياماً في الدنيا فنجتهد حتى نكتسب القوت**) من حيث انفق (**ثم تأكل حتى نقوى على الكسب، ثم نكتسب حتى نأكل فيأكلون ليكتسبوا ويكتسبون ليأكلوا، وهذا مذهب الفلاحين**) وغالب أهل القرى (**والمحترفين ومن ليس له تنعم في الدنيا ولا قدم في الدين فإنه يتعب نهاراً ليأكل ليلاً ويأكل ليلاً ليتعب نهاراً، وذلك كسير السواني**) التي تدور على المياه (**فهو سفر لا ينقطع إلا بالموت**) ولا ينجع في هؤلاء الوعظ لتنبيه التراكم الغفلة وهم كالبهائم يأكلون ويتعبون ويأكلون.

وطائفة أخرى زعموا أنهم تفطنوا لأمر وهو أنه ليس المقصود أن يشقى الإنسان بالعمل ولا يتنعم في الدنيا ، بل السعادة في أن يقضي وطره من شهوة الدنيا وهي شهوة البطن والفرج ، فهؤلاء نسوا أنفسهم وصرفوا هممهم إلى اتباع النسوان وجمع لذائذ الأطعمة يأكلون كما تأكل الأنعام ، ويظنون أنهم إذا نالوا ذلك فقد أدركوا غاية السعادة فشغلهم ذلك عن الله تعالى وعن اليوم الآخر .

وطائفة ظنوا أن السعادة في كثرة المال والاستغناء بكثرة الكنوز فأسهروا ليلهم واتعبوا نهارهم في الجمع فهم يتعبون في الأسفار طول الليل والنهار ويترددون في الأعمال الشاقة ويكتسبون ويجمعون ولا يأكلون إلا قدر الضرورة شحاً وبخلاً عليها أن تنقص ، وهذه لذتهم ، وفي ذلك دأبهم وحركتهم إلى أن يدركهم الموت فيبقى تحت الأرض أو يظفر به من يأكله في الشهوات واللذات ، فيكون للجامع تعبه ووباله وللآكل لذته ، ثم الذين يجمعون ينظرون إلى أمثال ذلك ولا يعتبرون .

(وطائفة أخرى زعموا أنهم تفطنوا لأمر وهو أنه ليس المقصود أن يشقى الإنسان بالعمل ولا يتنعم في الدنيا ، بل السعادة في أن يقضي وطره من شهوة الدنيا وهي شهوة البطن والفرج) وهم غالب أهل هذا العصر قد قصر نظرهم على ذلك . **(فهؤلاء نسوا أنفسهم وصرفوا هممهم إلى اتباع النسوان)** بقصد نكاح وملك يمين **(وجمع لذائذ الأطعمة)** والأشربة فيرفقون فيها ويبالغون في استحسانها **(يأكلون كما تأكل الأنعام ، ويظنون أنهم إذا أدركوا ذلك فقد أدركوا غاية السعادات فشغلهم ذلك عن الله واليوم الآخر)** وتاهوا عن المقصود .

(وطائفة أخرى : ظنوا أن السعادة في كثرة المال والاستغناء بكثرة الكنوز ، فسهروا ليلهم واتعبوا نهارهم في الجمع) من هنا ومن هنا ، **(فهم يتعبون في الأسفار)** والبراري والبحار **(طول الليل والنهار ، ويترددون في الأعمال الشاقة ويكتسبون ويجمعون ولا يأكلون إلا قدر الضرورة)** من غير توسع **(شحاً وبخلاً عليها أن تنقص وهذه لذتهم ، وفي ذلك دأبهم وحركتهم إلى أن يدركهم الموت فيبقى)** المال موقوفاً **(تحت الأرض أو يظفر به من يأكله في الشهوات واللذات)** ويتوسع فيها ، **(فيكون للجامع تعبه ووباله)** إذ يحاسب به يوم القيامة ، وللآكل لذته ولله در القائل :

قد يجمع المال غير آكله ... ويأكل المال غير من جمعه

(ثم الذين يجمعون) المال **(ينظرون إلى أمثال ذلك)** ممن جمع فلم يأكل وأكله غيره ، **(ولا يعتبرون)** ، وذلك من عمي بصائرهم .

وطائفة ظنوا أن السعادة في حسن الاسم وانطلاق الألسنة بالثناء والمدح بالتجمل والمروءة، فهؤلاء يتعبون في كسب المعاش ويضيقون على أنفسهم في المطعم والمشرب ويصرفون جميع مالهم إلى الملابس الحسنة والدواب النفيسة، ويزخرفون أبواب الدور وما يقع عليها أبصار الناس حتى يقال أنه غني وأنه ذو ثروة ويظنون أن ذلك هي السعادة، فهمتهم في نهارهم وليلهم في تعهد موقع نظر الناس.

وطائفة أخرى ظنوا أن السعادة في الجاه والكرامة بين الناس وانقياد الخلق بالتواضع والتوقير، فصرفوا هممهم إلى استجرار الناس إلى الطاعة بطلب الولايات وتقلد الأعمال السلطانية لينفذ أمرهم بها على طائفة من الناس، ويرون أنهم إذا اتسعت ولايتهم وانقادت لهم رعاياهم فقد سعدوا سعادة عظيمة وأن ذلك غاية المطلب وهذا أغلب الشهوات على قلوب الغافلين من الناس، فهؤلاء شغلهم حب تواضع الناس لهم عن التواضع لله وعن عبادته وعن التفكر في آخرتهم ومعادهم.

ووراء هؤلاء طوائف يطول حصرها تزيد على نيف وسبعين فرقة كلهم قد ضلوا وأضلوا عن سواء السبيل، وإنما جرهم إلى جميع ذلك حاجة المطعم والملبس والمسكن

(وطائفة) أخرى: **(ظنوا ان السعادة في حسن الاسم)** والذكر الطيب **(وانطلاق الألسنة بالثناء والمدح بالتجمل والمروءة. فهؤلاء يتعبون في كسب المعايش ويضيقون على أنفسهم)** وربما يتداينون فوق طاقتهم، **(ويزخرفون أبواب الدور وما يقع عليه أبصار الناس)** ويتخذون فرساً نفيسة وخدماً وحشماً ويلبسونهم فاخر الثيابا، **(حتى يقال أنه غني وأنه ذو ثروة، ويظنون أن ذلك هو السعادة همتهم في ليلهم ونهارهم في تعهد موقع نظر الناس)** من داره وأثاثه وملبسه ومركبه، وهذه حال خواص أهل الزمان وهو قصور عن بلوغ المقصود وإراءة ما ليس له حقيقة وخبث النية وفساد الطوية من حب المحمدة والثناء.

(وطائفة) أخرى: **(ظنوا أن السعادة في الجاه والمكرمة بين الناس وانقياد الخلق بالتواضع والتوقير، فصرفوا هممهم إلى استجرار الناس إلى الطاعة)** والانقياد **(لهم بطلب الولايات وتقلد الأعمال السلطانية لينفذ أمرهم بها على طائفة من الناس، ويرون انهم إذا اتسعت ولايتهم وانقادت لهم رعاياهم قد سعدوا سعادة عظيمة وأن ذلك غاية المطلب. وهذا أغلب الشهوات على قلوب الغافلين من الناس، فهؤلاء شغلهم حب تواضع الناس لهم عن التواضع لله وعن عبادته وعن التفكر في آخرتهم ومعادهم.**

ووراء هؤلاء طوائف يقول حصرها على الضابط تزيد على نيف وسبعين فرقة هم كلهم ضلوا) في أنفسهم **(وأضلوا)** كثيراً ممن تبعهم وقلدهم **(عن سواء السبيل)** أي الطريق

ونسوا ما تراد له هذه الأمور الثلاثة والقدر الذي يكفي منها، وانجرت بهم لأوائل أسبابها إلى أواخرها، وتداعى بهم ذلك إلى مهاوٍ لم يمكنهم الرقي منها فمن عرف وجه الحاجة إلى هذه الأسباب والأشغال وعرف غاية المقصود منها فلا يخوض في شغل وحرفة وعمل إلا وهو عالم بمقصوده وعالم بحظه ونصيبه منه، وأن غاية مقصوده تعهد بدنه بالقوت والكسوة حتى لا يهلك وذلك إن سلك فيه سبيل التقليل اندفعت الأشغال عنه وفرغ القلب وغلب عليه ذكر الآخرة وانصرفت الهمة إلى الاستعداد له، وإن تعدى به قدر الضرورة كثرت الأشغال وتداعى البعض إلى البعض وتسلسل إلى غير نهاية، فتتشعب به الهموم ومن تشعبت به الهموم في أودية الدنيا فلا يبالي الله في أي واد أهلكه منها، فهذا شأن المنهمكين في أشغال الدنيا. وتنبه لذلك طائفة فأعرضوا عن الدنيا فحسدهم الشيطان ولم يتركهم، وأضلهم في الاعراض أيضاً حتى انقسموا إلى طوائف.

فظنت طائفة أن الدنيا دار بلاء ومحنة والآخرة دار سعادة لكل من وصل إليها سواء

المستقيم، (**وإنما جرهم إلى جميع ذلك حاجة المطعم والملبس والمسكن فنسوا ما تراد له هذه الأمور الثلاثة، والقدر الذي يكفي منها وانجرت لهم أوائل أسبابها**) إلى آخرها وتداعى بهم إلى الوقوع في (**مهاوي**) أي وهدأن منخفضة (**لم يمكنهم الرقي**) أي الصعود والخلاص (**منها، فمن عرف وجه الحاجة إلى هذه الأسباب والأشغال وعرف غاية المقصود منها فلا يخوض في شغل وحرفة وعمل**) منها (**إلا وهو عالم بمقصوده وعالم بحظه ونصيبه منه و**) عالم (**أن غاية مقصوده تعهد بدنه بالقوت**) الذي يتقوى به، (**والكسوة**) التي يقي بها من الحر والبرد (**حتى لا يهلك**) جوعاً وعرياً. (**وذلك أن سلك فيه سبيل التقليل**) مقتصراً فيه على الكفاف (**اندفعت الأشغال**) جملة (**وفرغ القلب لمعرفة الله وغلب عليه ذكر الآخرة**) وما أعدّ الله له منها، (**وانصرفت الهمة**) لا محالة (**إلى الاستعداد له**) أي لذكر الآخرة، (**وإن تعدى به قدر الضرورة**) وتجاوز عنه (**كثرت الأشغال وتداعي البعض إلى البعض وتسلسل إلى غير نهاية**)، فقد روى ابن ماجه والحكيم والشاشي والبيهقي في الشعب من حديث ابن مسعود « من جعل الهموم هماً واحداً همّ المعاد كفاه الله سائر همومه. (**ومن تشعبت به الهموم في أودية الدنيا**) وأحوالها (**فلا يبالي الله في أي واد أهلكه منها** ») وفي لفظ: « لم يبال الله في أي أوديتها هلك ». (**فهذا شأن المنهمكين في أشغال الدنيا**) المكبين عليها. (**وتنبه لذلك طائفة من الناس فأعرضوا عن الدنيا فحسدهم الشيطان**) على ذلك (**ولم يتركهم**) من مكيدته، (**وأضلهم في الاعراض أيضاً حتى انقسموا إلى طوائف**).

(**فظننت طائفة**) منهم (**أن الدنيا دار بلاء ومحنة**) واختبار وعبر وشقاوة، (**والآخرة دار سعادة لكل من وصل إليها**) بأي طريق كان (**سواء تعبد في الدنيا**) أو لم يتعبد، فرأوا أن

تعبد في الدنيا أو لم يتعبد ، فرأوا أن الصواب في أن يقتلوا أنفسهم للخلاص من محنة الدنيا ، وإليه ذهب طوائف من العباد من أهل الهند فهم يتهجمون على النار ويقتلون أنفسهم بالإحراق ويظنون أن ذلك خلاص لهم من محن الدنيا .

وظنت طائفة أخرى أن القتل لا يخلص بل لا بد أوّلاً من إماتة الصفات البشرية وقطعها عن النفس بالكلية ، وأن السعادة في قطع الشهوة والغضب ، ثم أقبلوا على المجاهدة وشددوا على أنفسهم حتى هلك بعضهم بشدة الرياضة وبعضهم فسد عقله وجن ، وبعضهم مرض وانسد عليه الطريق في العبادة ، وبعضهم عجز عن قمع الصفات بالكلية فظن أن ما كلفه الشرع محال وأن الشرع تلبيس لا أصل له فوقع في الإلحاد ، وظهر لبعضهم أن هذا التعب كله لله وأن الله تعالى مستغن عن عبادة العباد لا ينقصه عصيان عاص ولا تزيده عبادة متعبد ، فعادوا إلى الشهوات وسلكوا مسلك الإباحة

الصواب في أن يقتلوا أنفسهم قتلاً حقيقياً للخلاص من محنة الدنيا) وبلائها وفتنتها ، فهم صدقوا في أول ظنهم وهو كون الدنيا دار محنة وبلاء ولكن أخطأوا في طريق الوصول إلى سعادة الآخرة . **(وإليه ذهب طوائف)** البراهمة المعروفة بالجركية **(من الهند فهم يتهجمون على النار يقتلون أنفسهم بالإحراق، فيها)** كما نقل ذلك الشيخ الأكبر قدس سره في الفتوحات، وأورده ابن بطوطة في رحلته ، **(ويظنون أن ذلك خلاص لهم من محن الدنيا)** وهو غاية الضلال والخسران ، وقد تمكن منهم الشيطان حتى سوّل لهم ذلك ، ولهذه الطائفة فضائح كثيرة من هذا الجنس ، ويدخل في هذا الجنس طوائف الدرزية الذين يرمون أنفسهم من شاهق الجبل بعد أن يأخذوا ديتهم ويسلمونها إلى أولادهم ، فيظنون أن الموت على هذا الوصف سعادة لهم ولأولادهم وهو عين الضلال .

(وظنت طائفة أخرى ، أن القتل لا يخلص) من محن الدنيا ، **(بل لا بدّ أولاً من إماتة الصفات البشرية)** المذمومة **(وقطعها عن النفس بالكلية، وأن السعادة في قطع الشهوة والغضب، ثم أقبلوا على المجاهدة)** الشديدة **(وشددوا على أنفسهم حتى هلك بعضهم بشدة الرياضة)** كما فعل ذلك في بعض أولياء العجم ، **(وبعضهم فسد عقله وجن)** كما وقع ذلك لبعض أهل عبادان ، وكان أبو سليمان الداراني رحمه الله تعالى ينكر عليهم ذلك ويقول : يا أهل عبادان احفظوا عقولكم ويقول: إن من ترك الرسم فسد دماغه وقد تقدم ذلك في كتاب رياضة النفس ، **(وبعضهم مرض)** وفتر عن العمل **(وأفسد عليه طريق العبادة)** ، وهذا يقع لكثير من المتريضين ، **(وبعضهم عجز عن قمع الصفات بالكلية فظن أن ما كلفه الشرع)** من قمعها **(محال)** ليس من الممكنات **(وأن الشرع تلبيس لا أصل له)** ويحمل ألفاظه على غير معانيه مما تنتجه أفكاره **(فوقع في)** عدة **(الإلحاد)** وخرج من ربقة الدين ، **(وظهر لبعضهم أن هذا التعب كله لله وأن الله مستغن عن عبادة العباد لا ينقصه عصيان عاص ولا يزيده**

وطووا بساط الشرع والأحكام، وزعموا أن ذلك من صفاء توحيدهم حيث اعتقدوا أن الله مستغن عن عبادة العباد.

وظن طائفة أن المقصود من العبادات المجاهدة حتى يصل العبد بها إلى معرفة الله تعالى، فإذا حصلت المعرفة فقد وصل وبعد الوصول يستغني عن الوسيلة والحيلة، فتركوا السعي والعبادة وزعموا أنه ارتفع محلهم في معرفة الله سبحانه عن أن يمتهنوا بالتكاليف، وإنما التكليف على عوام الخلق.

ووراء هذا مذاهب باطلة وضلالات هائلة يطول إحصاؤها إلى ما يبلغ نيفاً وسبعين فرقة، وإنما الناجي منها فرقة واحدة وهي السالكة ما كان عليه رسول الله ﷺ

عبادة متعبد) وتمكن الشيطان منهم في هذا الفهم السخيف **(وقواه فيهم، حتى انسلخوا فعادوا إلى الشهوات)** واللذات **(وسلكوا مسلك الإباحة)** في سائر ما يتناولونه **(وطووا بساط الشرع)** على غرته **(و)** أبطلوا مقتضيات **(الأحكام، فزعموا أن ذلك من صفاء توحيدهم)** أي كلفوه **(حيث أنهم اعتقدوا ان الله مستغن عن عبادة العباد)** وهي دسيسة عظيمة هلك بها طوائف من المتصوفة لعدم اتقانهم في العلم، وإنما معنى غناه عن وجل تنزهه عن العلاقة مع الأغيار في الذات والصفات.

(وظن طائفة أخرى أن المقصود من العبادات المجاهدة حتى يصل العبد بها إلى معرفة الله تعالى) يتخلق بأخلاق الله تعالى، **(فإذا حصلت المعرفة)** وحصل التخلق **(فقد وصل إلى المقصود إليهم وبعد الوصول)** إلى هذا المقام **(يستغني عن الوسيلة)** وأعمال الحيلة فتركوا السعي والعبادة ورفضوهما بالكلية. **(وزعموا أنهم ارتفع محلهم في معرفة الله تعالى من أن يمتهنوا)** أي يزلوا **(بالتكاليف)** الشرعية فهم خواص الخواص، **(وإنما التكليف على عوام الخلق)** حتى سلبوا ذلك المقام وربما تعلقوا بقوله تعالى: ﴿واعبد ربك حتى يأتيك اليقين﴾ أي فإذا وصلت إلى مقام اليقين فقد سقطت عنك العبادة، ومنهم من قال: سلمنا أن المراد باليقين الموت فنحن قد أمتنا نفوسنا بالكلية فارتفعت عنا تكاليف العبادة، ومنهم من يعتمد ذلك فإذا دخل ضال مثله في سلكه فأمره أن يغسل ويكفن ويجهز تجهيز الموتى ثم يتقدم عليه فيصلي صلاة الجنازة ثم يقول له: قم فقد صرت في عداد الموتى وسقطت عنك التكاليف، وكل ذلك تلبيس وضلال وشناعات، وغالب الملاحدة على ذلك وبعض طوائف من جهلة الصوفية أعاذنا الله من أحوالهم.

(ووراء هذا) الذي أوردناه **(مذاهب)** أخرى **(باطلة وضلالات هائلة)** لا طائل تحتها **(يطول احصاؤها إلى أن تبلغ نيفا وسبعين فرقة)** على ما أورده الشهرستاني في الملل والنحل وصاحب الشجرة وغيرهما ممن ألف في بيان الفرق الإسلامية وكلهم في النار، **(وإنما الناجي منها فرقة واحدة)** بنص الخبر الآتي **(وهي السالكة ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه)**

وأصحابه، وهو أن لا يترك الدنيا بالكلية ولا يقمع الشهوات بالكلية. أما الدنيا فيأخذ منها قدر الزاد. وأما الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعة الشرع والعقل. ولا يتبع كل شهوة ولا يترك كل شهوة، بل يتبع العدل ولا يترك كل شيء من الدنيا ولا يطلب كل شيء من الدنيا بل يعلم مقصود كل ما خلق من الدنيا ويحفظه على حد مقصوده، فيأخذ من القوت ما يقوي به البدن على العبادة، ومن المسكن ما يحفظ عن اللصوص والحر والبرد، ومن الكسوة كذلك حتى إذا فرغ القلب من شغل البدن أقبل على الله تعالى بكنه همته واشتغل بالذكر والفكر طول العمر، وبقي ملازماً لسياسة الشهوات ومراقباً لها حتى لا يجاوز حدود الورع والتقوى، ولا يعلم تفصيل ذلك إلا بالاقتداء بالفرقة الناجية هم الصحابة فإنه عليه الصلاة والسلام لما قال: «الناجي منها واحدة» قالوا: يا رسول الله ومن هم؟ قال: «أهل السنة والجماعة» فقيل: ومن أهل السنة

الكرام رضوان الله عليهم، **(وهو أن لا يترك الدنيا بالكلية ولا يقمع الشهوات بالكلية أما الدنيا فيأخذ منها قدر الزاد)** المبلغ له إلى الآخرة، فقد ورد في الخبر: «وليكن بلاغ أحدكم من الدنيا كزاد الراكب». **(وأما الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعة الشرع و)** انقياد **(العقل فلا يتبع كل شهوة ولا يترك كل شهوة بل يتبع)** طريق **(العدل)** والإقتصاد ولا يترك كل شيء من الدنيا، ولا يطلب كل شيء من الدنيا بل يعلم مقصود كل ما خلق الله من الدنيا ويحفظه على حد مقصوده فيأخذ من القوت ما يقوي به البدن على العبادة) وإليه الإشارة بقوله: «حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه» **(ومن المسكن)** ما لا بد منه وهو **(وما يحفظ عن)** تطرق **(اللصوص و)** يحميه **(عن)** نكاية **(الحر والبرد، ومن الكسوة كذلك)** أي قدر ما يستر به عورته ويكون وقاية الحر والبرد **(حتى إذا فرغ القلب من شغل البدن أقبل على الله بكنه الهمة)** أي خالصها **(واشتغل بالذكر والفكر)** والمراقبة **(طول العمر بقي ملازماً لسياسة الشهوات ومراقباً لها، حتى لا يجاوز حدود الورع والتقوى)** وإلى هذا الإشارة بقوله ﷺ: «ليس خيركم من ترك هذه وأخذهذه بل خيركم من أخذ من هذه هذه» يعني الدنيا والآخرة. وروى الخطيب والديلمي من حديث أنس: «خيركم من لم يترك آخرته لدنياه ولا دنياه لآخرته ولم يكن كلا على الناس». ورواه ابن عساكر بلفظ: «ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته ولا آخرته لدنياه حتى يصيب منهما جميعاً فإن الدنيا بلاغ إلى الآخرة ولا تكونوا كلاً على الناس». **(ولا يعلم تفصيل ذلك إلا بالإقتداء بالفرقة الناجية)** وقد اختلفوا في تعيين هذه الفرقة، فكل يدعي حسن معتقده ويقول: هو من الفرقة الناجية، وهو كما قال الشاعر:

وكـل يـدعـي وصلاً بليلى ... وليلى لا تقـر لهم بـذاك

(و) الصحيح أن الفرقة الناجية **(هم الصحابة)** رضوان الله عليهم، **(فإنه ﷺ لما قال: «الناجي منها واحدة». قالوا: يا رسول الله ومن هم؟ قال: «أهل السنة والجماعة» فقيل:**

والجماعة؟ قال: « ما أنا عليه وأصحابي ». وقد كانوا على المنهج القصد وعلى السبيل

ومن أهل السنة والجماعة؟ فقال: « ما أنا عليه وأصحابي ») قال العراقي: حديث افتراق الأمة وفيه: الناجي منهم واحدة قالوا ومن هم قال أهل السنة والجماعة الحديث رواه الترمذي من حديث عبدالله بن عمرو وحسنه: « يفترق أمتي على ثلاث وسبعين مله كلهم في النار إلا واحدة ». قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: « ما أنا عليه وأصحابي » ولأبي داود من حديث معاوية وابن ماجه من حديث عوف وأنس بن مالك وهي الجماعة وأسانيدها جياد اهـ.

قلت: وقد روي أيضاً عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص كذا ذكره الحاكم، وزاد السخاوي في المقاصد فقال: ومن جابر وأبي أمامة وابن عمرو وابن مسعود وعمر وابن عوف وأبي الدرداء وواثلة وعلي بن أبي طالب، فهؤلاء أربعة عشر رووا حديث التفرق بألفاظ مختلفة. ونحن نذكر ذلك جميعه.

فأما حديث عبدالله بن عمرو، فقد ذكره العراقي كما تراه، وعزاه إلى الترمذي، ورواه الحاكم في المستدرك، وإنما ذكره شاهداً، ورواه البزار في مسنده وسكت عنه، ورواه البيهقي في المدخل فقال عبد الرحمن ابن زياد، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو رفعه بلفظ: « إن بني إسرائيل تفرقوا على اثنتين وسبعين ملة وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة » قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: « ما أنا عليه وأصحابي ».

وأما حديث معاوية، فرواه أبو داود وكما أشار إليه العراقي ولفظه: « ألا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاثة وسبعين إثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة » الحديث. وقد رواه أيضاً أحمد والدارمي والحاكم والبيهقي في المدخل من طريق عبدالله بن لحي الهوزني عنه.

وأما حديث أنس، فرواه ابن ماجه كما أشار إليه العراقي ولفظه عنده: « إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة ». وكذلك رواه ابن جرير في التفسير ورجاله رجال الصحيح، ورواه أحمد بلفظ: « إن بني إسرائيل تفرقت إحدى وسبعين فرقة فهلكت سبعون فرقة وخلصت واحدة وإن أمتي ستفترق على إثنين وسبعين فرقة تهلك إحدى وسبعون فرقة وتخلص فرقة ». قيل: يا رسول الله من تلك الفرقة؟ قال: « الجماعة ».

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا حبيب بن الحسن، حدثنا عمرو بن حفص السدوسي ح.

وقال ابن مردويه في التفسير: حدثنا عبدالله بن جعفر، حدثنا أحمد بن يونس أيضاً قالا: حدثنا عاصم بن علي، حدثنا أبو معشر، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن زيد بن أسلم عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « افترقت أمة موسى على إحدى وسبعين فرقة منهم في النار

....

سبعون فرقة وواحدة في الجنة، وتفرقت أمة عيسى على إثنين وسبعين فرقة منها في الجنة واحدة وإحدى وسبعون في النار قالوا: من هم يا رسول الله قال الجماعات».

ورواه الطبراني في الأوسط مختصر بلفظ: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهن في النار إلا واحدة ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

ورواه أبو يعلي في مسنده بلفظ تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة إني أعلم أهداها فرقة الجماعة».

وأما حديث عوف بن مالك، فرواه ابن ماجه كما أشار إليه العراقي ولفظه عنده: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترقت النصارى على إثنين وسبعين فرقة فإحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفرقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وإثنتان وسبعون في النار» قيل: يا رسول من هم؟ قال: «الجماعة» ورجاله موثقون، وكذلك رواه الطبراني في الكبير، ورواه الطبراني أيضاً وابن عدي، وابن عساكر بإسناد ضعيف بلفظ: «افترقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقة وتزيد أمتي عليها فرقة ليس فيها فرقة أضر على أمتي من قوم يقيسون الدين برأيهم فيحلون ما حرم الله ويحرمون ما أحل». ورواه الحاكم بلفظ: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال».

وأما حديث أبي هريرة، فأخبرناه عبد الخالق بن أبي بكر بن الزبني الزبيدي قال: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن أحمد بن سعيد المكي ح.

وأخبرناه أعلى من ذلك بدرجة شيخنا عمر بن أحمد بن عقيل الحسيني قالا: أخبرنا عبدالله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا النور علي بن يحيى، أخبرنا يوسف بن زكريا، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أبو الفضل أحمد بن علي الحافظ، أخبرنا أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين الحافظ، أخبرني محمد بن أحمد بن محمد هبة الله، أخبرنا عبد الخالق بن طرخان، أخبرنا علي بن نصر، أنبأنا عبد الملك بن أبي القاسم، أنبأنا محمد بن القاسم وأحمد بن عبد الصمد وعبد العزيز بن محمد قالوا: أخبرنا عبد الجبار بن محمد، أنبأنا محمد بن أحمد بن محبوب، أنبأنا محمد بن عيسى الحافظ، حدثنا الحسين بن حريث أبو عمار، حدثنا الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، وعن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أ إثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة». هكذا رواه الترمذي وقال: حسن صحيح. ورواه أيضاً أبو داود، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وقال أبو يعلى في مسنده محمد بن عمرو يشك، فزاد أبو داود في روايته: «منها إثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة». وزاد الترمذي: «كلهم في النار إلا ملة واحدة». قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»

....

ورواه الحاكم في المستدرك وقال: احتج مسلم لمحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة واتفقا جميعاً على الاحتجاج بالفضل بن موسى وهو ثقة، واستدرك عليه الذهبي في مختصره فقال: لم يحتج منفرداً ولكن مقروناً بغيره ورواه أحمد وأبو يعلى في مسنديها بلفظ: « تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة » الحديث. وباقي سياقه كسياق حديث أبي أمامة الآتي ذكره قريباً.

وأما حديث سعد بن أبي وقاص، فرواه ابن أبي شيبة في مسنده فقال: حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس، عن أبي بكر بن موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن عبيدة، عن ابنة سعد، عن أبيها، عن النبي ﷺ قال: « افترقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين ملة ولن تذهب الليالي ولا الأيام حتى تفترق أمتي على مثلها وكل فرقة منها في النار إلا واحدة وهي الجماعة ». وكذلك رواه عبد بن حميد البزار في إسنادهم ضعف.

وأما حديث جابر فقال أسلم بن سهل الواسطي المعروف بنحتل في كتابه تاريخ واسط: حدثنا محمد بن الهيثم، حدثنا شجاع بن الوليد، عن عمرو بن قيس، عمن حدثه، عن جابر بن عبدالله قال: « قال رسول الله ﷺ: « تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة كلها في النار، وتفرقت النصارى على إثنين وسبعين فرقة كلها في النار، وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة » فقال عمر بن الخطاب: أخبرنا يا رسول الله من هم؟ قال: « السواد الأعظم » وفي السند مجهول.

وأما حديث أبي أمامة، فرواه الطبراني في الكبير بلفظ: « تفرقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إثنين وسبعين فرقة، وأمتي تزيد عليهم فرقة كلها في النار إلا السواد الأعظم » ورواته موثقون. رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان، حدثنا أحمد بن جعفر بن معبد، حدثنا يحي بن مطرف، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثنا قريش بن حبان، حدثنا أبو غالب، عن أبي أمامة به. ورواه الضياء في المختارة بلفظ إن بني إسرائيل » والباقي سواء وفيه: « وأن هذه الأمة ستزيد عليهم فرقة » ورواه أحمد وأبو يعلى من حديث أبي هريرة مثله في السياق إلا أن فيه: « تفرقت اليهود » بدل: « بني إسرائيل ». وقد تقدم الإشارة إليه.

وأما حديث ابن عمر وابن مسعود فقد أشار إليهما السخاوي في المقاصد.

وأما حديث عمرو بن عوف، فرواه الحاكم من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده عمرو بن عوف المزني، عن النبي ﷺ قال: « إن بني إسرائيل افترقت على موسى سبعين فرقة كلها ضالة إلا واحدة، ثم افترقت على عيسى بن مريم إحدى وسبعين فرقة كلها ضالة إلا واحدة، وإنكم تفترقون إثنتين وسبعين فرقة كلها ضالة إلا واحدة الإسلام وجماعته » وفيه قصة. ورواه أيضاً الطبراني. قال الحاكم: وكثير بن عبدالله لا تقوم به حجة.

الواضح الذي فصلناه من قبل. فإنهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا بل للدين، وما كانوا يترهبون ويهجرون الدنيا بالكلية، وما كان لهم في الأمور تفريط ولا إفراط، بل كان أمرهم بين ذلك قواماً، وذلك هو العدل، والوسط بين الطرفين وهو أحب الأمور إلى الله تعالى كما سبق ذكره في مواضع. والله أعلم.

تم كتاب ذم الدنيا والحمد لله أوّلاً وآخراً وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وأما حديث أبي الدرداء وواثلة فقد أشار إليهما السخاوي في المقاصد.

وأما حديث علي بن أبي طالب، فرواه أبو نعيم في الحلية، وابن النجار في التاريخ بلفظ: « تفرقت هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة ينتحلون وتفارق أمرنا » وفي سنده لين.

(وقد كانوا) رضي الله عنهم **(على المنهج القصد)** أي المتوسط بين الإفراط والتفريط، **(وعلى السبيل الواضح الذي فصلناه من قبل فإنهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا)** أي الأجل إقامة أمور الدنيا، **(بل للدين)** وما يتوصلون بها إليه، **(وما كانوا يترهبون)** أي ما كانوا مثل الرهابين ينتحلون **(ويهجرون الدنيا بالكلية، وما كان لهم في الأمور تفريط ولا إفراط، بل كان أمرهم بين ذلك قواماً)** أي معتدلاً. **(وذلك هو العدل والوسط بين الطرفين)**، وبه فسر قوله تعالى: ﴿وكان بين ذلك قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧] **(وهو أحب الأمور إلى الله تعالى)** لما ورد في الخبر: « خير الأمور أوساطها » **(كما سبق ذكره في مواضع)** من هذا الكتاب **(والسلام)** ولنختم الكتاب بفائدة لها تعلق بما سبق نشير إليها.

أعلم أنه لما احتاج الناس بعضهم إلى بعض سخر الله كل واحد من كافتهم لصناعة ما يتعاطاها، وجعل بين طبائعهم وصنائعهم مناسبات خفية واتفاقات سماوية لتؤثر الواحد بعد الواحد حرفة من الحرف ينشرح صدره بملابستها وتطيعه قواه لمزاولتها فإذا جعل الله صناعة أخرى فربما وجد متبلداً فيها ومتبرماً بها، وقد سخرهم الله لذلك لئلا يختاروا بأجمعهم صناعة واحدة فتبطل الأقوات والمعاونات، ولولا ذلك لما اختاروا من الأسماء إلا أحسنها، ومن البلاد إلا أطيبها، ومن الصناعات إلا أجلها، ومن الأعمال إلا أرفعها. ولتناصروا على ذلك ولكن الله بحكمته جعل كل واحد منهم في ذلك مجبراً في صورة مخير، فالناس إما راض بصنعة لا يريد عنها حولاً كالحائك الذي يرضى بصنعته، ويعيب الحجام الذي يرضي بصناعته، ويعيب الحائك. وبهذا انتظم أمرهم كما قال الله تعالى: ﴿فتقطعوا أمرهم بينهم زبراً كل حزب بما لديهم فرحون﴾ [المؤمنون: ٥٣] وإما كاره لها يكابدها مع كراهة كأنه لا يجد عنها بدلاً، وعلى ذلك دل قول النبي ﷺ: « كل ميسر لما خلق له » بل صرح تعالى في قوله: ﴿نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا﴾

....

[الزخرف: ٣٢] الآية وقوله تعالى: ﴿وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون﴾ [الفرقان: ٢٠] وقوله تعالى: ﴿قل كل يعمل على شاكلته﴾ [الإسراء: ٨٤] ولهذا قال ﷺ: « لن يزال الناس بخير ما تباينوا فإذا تساووا هلكوا » فالتباين والتفرق والإختلاف في نحو هذا الوضع سبب الإلتئام والاجتماع والاتفاق، كاختلاف صورة الكتابة وتباينها وتعددها التي لولاها لما حصل لها نظام. فسبحان الله ما أحسن ما صنع وأحكم ما أسس واتقن ما دبر. تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين. وقد وقع الفراغ من شرح كتاب ذم الدنيا على يد مسوّده العبد الفقير أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر له بمنه وكرمه في آخر ساعة من نهار السبت ثامن عشرى صفر الخير من شهور سنة ١٢٠٠، حامداً لله مسلماً محسبلاً آمين، والحمد لله رب العالمين.

كتاب ذم البخل وذم حب المال وهو الكتاب السابع من ربع المهلكات من كتب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مستوجب الحمد برزقه المبسوط، وكاشف الضر بعد القنوط، الذي خلق

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي إليه مصائر الخلق وعواقب الأمر، نحمده على عظيم إحسانه ونير برهانه، ونوامي فضله وامتنانه، حمداً يكون لحقه قضاء، ولشكره أداه، وإلى ثوابه مقرباً، ولحسن مزيده موجباً ونستعين به استعانة راجٍ لفضله، مؤمل لنفعه، واثق بدفعه، معترف له بالطول، مذعن له بالعمل والقول، ونؤمن به إيمان من رجاه موقناً، وأناب إليه مؤمناً، وخضع له مذعنا، وأخلص له موحداً وعظمه ممجداً ولاذ به راضياً مجتهداً، ونشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله المجتبى من خلائقه، والمفتاح لشرح حقائقه، والمختص بعقائل كراماته والمصطفى لمكارم رسالاته الموضحة به أشراط الهدى، والمجلوبة غريب الردى، صلى الله عليه وعلى آله الأئمة الأطهار، وأصحابه الفضلاء الأخيار، واتباعهم المقتفين للآثار، وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد: فهذا شرح.

كتاب ذم البخل وحب المال

وهو السابع من الربع الثالث من كتاب الإحياء للإمام الهمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، سقى الله ثراه صوب الغمامة المنحلة العزالي، يتضمن حل معاقده، وضبط أوابده، وضم ما انتثر من فوائده، وإبانة ما خفي من إشاراته، وتوضيح ما اعتاص من مشكلات عباراته، عازياً كل قول إلى قائله وكل خبر إلى راويه، وكل أثر إلى ناقله مرتقياً ذروة معاليه متكفلاً ضبط ألفاظه ومعانيه، وبالله اعتصم، وأسأله العصمة فيما يصم، مستعيذاً بالله من شر الشيطان الرجيم ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم. قال رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

(الحمد لله مستوجب الحمد) أي مستحقه **(برزقه المبسوط)** أي المنثور على عباده

الخلق، ووسع الرزق، وأفاض على العالمين أصناف الأموال، وابتلاهم فيها بتقلب الأحوال، وردّدهم فيها بين العسر واليسر، والغنى والفقر، والطمع واليأس، والثروة والإفلاس، والعجز والاستطاعة، والحرص والقناعة، والبخل والجود، والفرح بالموجود، والأسف على المفقود، والإيثار والإنفاق، والتوسع والإملاق، والتبذير والتقتير، والرضا بالقليل واستحقار الكثير، كل ذلك ليبلوهم أيهم أحسن عملاً، وينظر أيهم آثر الدنيا على الآخرة بدلاً، وابتغى عن الآخرة عدولاً وحولاً، واتخذ الدنيا ذخيرة وخولاً، والصلاة على محمد الذي نسخ بملته مللاً، وطوى بشريعته أدياناً ونحلاً، وعلى آله وأصحابه الذين سلكوا سبيل ربهم ذللاً، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فإن فتن الدنيا كثيرة الشعب والأطراف واسعة الأرجاء والأكناف، ولكن

(**وكاشف الضر**) بالضم ويفتح ما يؤلم الظاهر من الجسم وهو ما يتصل بمحبوسه في مقابلة الأذى وهو إيلام النفس وما يتصل بأحوالها وتشعر الضمة فيه أنه عن علو وقهر والفتحة بأنه يكون من مماثل ونحوه (**بعد القنوط**) أي بعد الإياس من كشفه وهو رفعه ودفعه، (**الذي خلق الخلق**) أي المخلوقات بأسرها، (**ووسع الرزق**) الحسي والمعنوي، (**وأفاض على العالمين**) بمقتضى جوده المطلق (**أصناف الأموال**) وأنواعها من الصامت والناطق، (**وابتلاهم**) أي اختبرهم (**فيها**) أي في تلك الأموال التي أعطوها (**بتقليب الأحوال**) أي تغييرها من حال إلى حال، (**وردّدهم فيها**) أي جعلهم مرددين فيها (**بين**) حالتي (**العسر واليسر**) أي الضيق والفرج، (**والغنى والفقر، والطمع** واليأس، **والثروة**) أي الكثرة (**والإفلاس**) أي الفقر والعدم، (**والعجز والإستطاعة**) أي التمكّن والقدرة، (**والحرص والقناعة، والبخل والجود، والفرح بالموجود، والأسف**) محركة أي الحزن (**على المفقود، والإيثار والإنفاق، والتوسع والإملاق**) أي الافتقار والاحتياج، (**والتبذير**) أي تفريق المال على وجه الإسراف (**والتقتير**) أي تقليل النفقة (**والرضا بالقليل واستحقار الكثير**) بأن لا يكون له مقام كبير عنده، (**كل ذلك لتبلوهم**) أي نختبرهم (**أيهم أحسن عملاً**) أي ازهدهم في الدنيا كما قاله الفضيل بن عياض، (**وينظر أيهم آثر الدنيا عن الآخرة بدلاً**) أي اختارها بدلاً عنها، (**وابتغى عن الآخرة عدولاً وحولاً**) بكسر ففتح اسم بمعنى التحول والإنقلاب، (**واتخذ الدنيا ذخيرة**) يعتدها (**وخولاً**) محركة وهو الحشم والخدم، (**والصلاة على**) السيد الكامل (**محمد الذي نسخ بملته**) الحنيفية (**مللاً**) أي أزال أحكامها وعاداتها، (**وطوى بشريعته أدياناً ونحلاً**) بكسر ففتح جمع نحلة بالكسر هي الدعوة، (**وعلى آله وأصحابه الذين سلكوا سبيل ربهم ذللاً**) بضمتين جمع ذليل أي إذلاء منقادين (**وسلم**) تسليماً (**كثيراً**).

(**أما بعد: فإن فتن الدنيا كثيرة الشعب والأطراف**) والشعبة بالضم من الشجرة الغصن

الأموال أعظم فتنها وأطم محنها ، وأعظم فتنة فيها أنه لا غنى لأحد عنها ، ثم إذا وجدت فلا سلامة منها ، فإن فقد المال حصل منه الفقر الذي يكاد أن يكون كفراً ، وإن وجد حصل منه الطغيان الذي لا تكون عاقبة أمره إلا خسراً . وبالجملة ، فهي لا تخلو من الفوائد والآفات ، وفوائدها من المنجيات ، وآفاتها من المهلكات ، وتمييز خيرها عن شرها من المعوصات التي لا يقوى عليها إلا ذوو البصائر في الدين من العلماء الراسخين دون المترسمين المغترين . وشرح ذلك مهم على الانفراد ، فإن ما ذكرناه في كتاب ذم الدنيا لم يكن نظراً في المال خاصة بل في الدنيا عامة ، إذ الدنيا تتناول كل حظ عاجل . والمال بعض أجزاء الدنيا ، والجاه بعضها ، واتباع شهوة البطن والفرج بعضها ، وتشفي الغيظ بحكم الغضب والحسد بعضها ، والكبر وطلب العلو بعضها ، ولها أبعاض كثيرة ،

المتفرع منها والجمع شعب كغرفة وغرف (**واسعة الأرجاء والأكناف**) والأرجاء النواحي والأكناف الجوانب ، (**ولكن الأموال أعظم فتنها وأطم**) أي أعم (**محنها وأعظم فتنة فيها**) أي في الأموال (**أنه لا غنى عنها**) ولله در المتنبي حيث قال :

ومن نكد الدنيا على الحرّ أنْ يرى ... عدواً له ما من صداقته بدُّ

إن كان عنى بذلك المال فهو أحسن ما قيل فيه . (**ثم إذا وجدت فلا سلامة منها**) أي من شرورها ، (**فإن فقد المال**) وعدمه (**حصل منه الفقر الذي يكاد أن يكون كفراً**) كما ورد في الخبر : « كاد الفقر أن يكون كفراً » روي ذلك من حديث أنس مرفوعاً ، ومن حديث الحسن مرسلاً ، وقد تقدم . وأخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة عكرمة أن لقمان قال لابنه ، يا بني قد ذقت المرار فليس شيء أمرّ من الفقر ، ولذا استعاذ النبي ﷺ منه . (**وإن وجد حصل منه الطغيان الذي لا يكون عاقبة أمره إلا خسراً**) أي انتقاصاً في رأس ماله .

(**وبالجملة ، فهي لا تخلو من الفوائد والآفات**) باختلاف الحالات وفوائدها من المنجيات ، (**وآفاتها من المهلكات وتمييز خيرها من شرها من المعوصات**) أي من المشكلات يقال : أعوص الأمر إذا أشكل فهمه . (**التي لا يقوي عليها إلا ذوو البصائر في الدين**) الذي كشف الله عن بصيرتهم وأنار بنور الهداية سريرتهم . أولئك (**من العلماء الراسخين**) أي المتمكنين في معارفهم (**دون المترسمين**) الذي يعرفون من العلوم رسومها (**المغترين**) لما هم فيه ، (**وشرح ذلك مهم على الانفراد**) أي الاستقلال فإن ما ذكرناه أولاً (**في كتاب ذم الدنيا لم يكن نظراً في المال خاصة بل في الدنيا عامة ، والدنيا تتناول كل حظ عاجل**) من حظوظه (**والمال بعض أجزاء الدنيا والجاه بعضها ، وإتباع شهوة البطن والفرج بعضها ، وتشفي الغيظ بحكم الغضب والحسد بعضها والكبر وطلب العلو بعضها ولها أبعاض كثيرة**) غير ما ذكر ،

ويجمعها كل ما كان للإنسان فيه حظ عاجل. ونظرنا الآن في هذا الكتاب في المال وحده، إذ فيه آفات وغوائل. وللإنسان من فقده صفة الفقر، ومن وجوده وصف الغنى ـ وهما حالتان يحصل بهما الاختبار والامتحان، ثم للفاقد حالتان: القناعة والحرص، وإحداهما مذمومة والأخرى محمودة. وللحريص حالتان: طمع فيما في أيدي الناس، وتشمر للحرف والصناعات مع اليأس عن الخلق، والطمع شر الحالتين. للواجد حالتان: إمساك بحكم البخل والشح، وإنفاق. وإحداهما مذمومة والأخرى محمودة. وللمنفق حالتان: تبذير واقتصاد، والمحمود هو الاقتصاد. وهذه أمور متشابهة وكشف الغطاء عن الغموض فيها مهم. ونحن نشرح ذلك في أربعة عشر فصلاً إن شاء الله تعالى وهو: بيان ذم المال، ثم مدحه، ثم تفصيل فوائد المال وآفاته، ثم ذم الحرص والطمع، ثم علاج الحرص والطمع. ثم فضيلة السخاء. ثم حكايات الأسخياء، ثم ذم البخل، ثم حكايات البخلاء. ثم الإيثار وفضله. ثم حد السخاء والبخل. ثم علاج البخل. ثم مجموع الوظائف في المال. ثم ذم الغنى ومدح الفقر». إن شاء الله تعالى.

(**ويجمعها كل ما للإنسان فيه حظ عاجل**) كما سبق بيانه. ونظرنا الآن في هذا الكتاب في المال وحده إذ فيه آفات وغوائل) أي مهالك، (**وللإنسان من فقد صفة الفقر، ومن وجوده صفة الغنى وهما حالتان يحصل بهما الاختبار والامتحان. ثم للفاقد حالتان: القناعة والحرص، وإحداهما مذمومة**) وهي الحرص (**والأخرى محمودة**) وهي القناعة، ولا يكون الحرص إلا إذا تناهت الشهوة عقلية كانت أو بدنية، وقد يكون الحرص محموداً لكن لا في أمور الدنيا (**وللحريص حالتان: طمع فيما في أيدي الناس**) مما يملكونه، (**أو تشمر للحرف والصناعات مع الياس من الخلق، والطمع شر الحالتين وللواجد**) وهو في مقابلة الفاقد (**حالتان: إمساك بحكم البخل والشح وإنفاق**) أي بذل، (**واحداهما مذمومة**) وهي الإمساك (**والأخرى محمودة**) وهي الإنفاق. (**وللمنفق حالتان: تبذير**) في غير محله (**واقتصاد والمحمود**) منهما (**هو الاقتصاد، وهذه أمور متشابهة، وكشف الغطاء عن الغموض فيها مهم. ونحن نشرح ذلك في أربعة عشر فصلاً إن شاء الله تعالى، وهو بيان ذم المال، ثم مدحه، ثم تفصيل فوائد المال وآفاته، ثم ذم الحرص والطمع، ثم علاج الحرص والطمع، ثم فضيلة السخاء، ثم حكايات الأسخياء، ثم ذم البخل، ثم حكايات البخلاء، ثم الإيثار وفضله، ثم حدّ السخاء والبخل، ثم علاج البخلاء، ثم مجموع الوظائف في المال، ثم ذم الغنى ومدح الفقر**) فهذه أربعة عشر مقاصد جعل كل مقصد في فصل مستقل على هذا النسق والترتيب.

بيان ذم المال وكراهة حبه:

قال الله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُلهِكُمْ أَمْوالُكُمْ وَلاَ أَوْلاَدُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ فَأُولٰئِكَ هُمُ الخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُم فِتْنَةٌ وَاللهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] فمن اختار ماله وولده على ما عند الله فقد خسر وغبن خسراناً عظيماً. وقال عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَها﴾ [هود: ١٥] الآية. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الإِنْسَانَ لَيَطْغَى ★ أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى﴾ [العلق: ٦، ٧] فلا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم وقال تعالى: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١].

وقال رسول الله ﷺ: «حب المال والشرف ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء

الفصل الأول

في بيان ذم المال وكراهة حبه:

(**قال الله تعالى**) في كتابه العزيز: (**يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم**) أي لا تشغلكم (**أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك**) أي الهاه أحدهما عنه (**فأولئك هم الخاسرون**) في تجارتهم المتنغصون في حظوظهم، وأصل الإلهاء الصرف لأن اللهو منقول من لهى إذا غفل. (**وقال تعالى: ﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾**) أي تفتنكم عن أمور الدين وتوقعكم في المهالك وقدم الأموال في الآيتين تنبيهاً على أنها أعظم أسباب الفتنة. (**وقال تعالى: ﴿من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها﴾ الآية**) أي إلى آخرها. (**وقال تعالى: ﴿إن الإنسان ليطغى★ أن رآه استغنى﴾**) أي رأى نفسه. واستغنى مفعوله الثاني لأنه بمعنى علم، ولذلك جاز أن يكون فاعله ومفعوله ضميرين لواحد. (**وقال تعالى: ﴿الهاكم التكاثر﴾**) أي التباهي بالكثرة في الأموال والأولاد ﴿حتى زرتم المقابر﴾ أي حتى متم وقربتم مضيعين أعماركم في طلب الدنيا عما هو أهم لكم وهو السعي لأخراكم، وهذا أحد الوجوه في تفسير الآية.

(**وقال رسول الله ﷺ: «حب المال والشرف ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل»**) قال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ، وذكر بعد هذا بلفظ الجاه بدل الشرف اهـ.

قلت: وروى أبو نعيم في الحلية، والديلمي: «حب الغنى ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب» واختلف في المراد به هل هو الغنى المقابل للفقر أو هو الممدود بمعنى غناء الشعر؟ وروى الديلمي من حديث أنس: «الغناء واللهو ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب» وقد تقدم شيء من ذلك في كتاب آداب السماع.

البقل » وقال ﷺ : « ما ذئبان ضاريان أرسلا في زريبة غنم بأكثر إفساداً فيها من حب الشرف والمال والجاه في دين الرجل المسلم »، وقال ﷺ : « هلك المكثرون إلا من قال به في عباد الله هكذا وهكذا وقليل ما هم »، وقيل: يا رسول الله أي أمتك شر ؟ قال:

(**وقال ﷺ : « ما ذئبان)** مثنى ذئب: « وما » بمعنى: « ليس » وذئبان اسمها وقوله: **(ضاريان)** صفة له أي لهجان وفي رواية جائعان وفي أخرى: عاديان **(أرسلا في زريبة غنم)** أي مأواها والجملة في محل رفع صفة **(بأكثر فساداً)** خبر ما والباء زائدة **(فيها)** أي في الزريبة، وفي رواية « لها » والضمير للغنم واعتبر فيه الجنسية فلذا أنث **(من حب المال والجاه)** هو المفضل عليه لإسم التفضيل **(في دين الرجل المسلم »)**، ومقصود الحديث: أن حب المال والجاه أكثر فساداً للدين من إفساد الذئبين للغنم لأن ذلك يستجر صاحبه إلى ما هو مذموم شرعاً. قال العراقي: رواه الترمذي، والنسائي في الكبرى من حديث كعب بن مالك وقال: جائعان مكان ضاريان، ولم يقولا في زريبة. وقال: الشرف بعد الجاه. قال الترمذي: حسن صحيح، وللطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد: « ماذئبان ضاريان في زريبة غنم » الحديث. وله وللبزار من حديث أبي هريرة ضاريان جائعان وإسناد الطبراني فيهما ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو يعلى في مسنديهما. قال التيمي: رجالهما رجال الصحيح غير محمد بن عبدالله بن زنجويه، وعبدالله بن محمد بن عقيل وقد وثقا. وقال المنذري إسناد الترمذي جيد ولفظهم جميعاً: « ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حر المرء على المال والشرف لدينه ».

ورواه الطبراني والضياء في المختارة من حديث عاصم بن عدي عن أبيه عن جده قال: اشتريت أنا وأخي مائة سهم من خيبر، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: « ما ذئبان عاديان أصابا غنماً أضاعها ربها بأفسد لها من حب المال والشرف لدينه ». وروى الطبراني في الأوسط من حديث أسامة بن زيد بلفظ: « ما ذئبان ضاريان باتا في حظيرة فيها غنم يفترسان ويأكلان بأسرع فساداً من طلب المال والشرف في دين المسلم ». وقد أخرجه الضياء كذلك.

(**وقال ﷺ : « هلك الأكثرون إلا من قال به)** أي بالمال أطلق القول وأراد به العمل **(في عباد الله)** أي المستحقين من الفقراء **(هكذا وهكذا)** وأشار **(بيده وقليل ما هم »)** قال العراقي: رواه الطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبزي بلفظ: المكثرون ولم يقل في عباد الله. ورواه أحمد من حديث أبي سعيد بلفظ المكثرون، وهو متفق عليه من حديث أبي ذر بلفظ: هم الأخسرون فقال أبو ذر: من هم؟ فقال: « هم الأكثرون مالا إلا من قال هكذا » الحديث اهـ.

قلت: رواه أحمد وهناد وعبد بن حميد وأبو يعلى من حديث أبي سعيد بلفظ: « هلك المكثرون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وقليل ما هم ».

وأما حديث أبي ذر المتفق عليه، فهو أن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله

« الأغنياء » ، وقال ﷺ : « سيأتي بعدكم قوم يأكون أطايب الدنيا وألوانها ويركبون فره الخيل وألوانها وينكحون أجمل النساء وألوانها ويلبسون أجمل الثياب وألوانها ، لهم بطون من القليل لا تشبع وأنفس بالكثير لا تقنع ، عاكفين على الدنيا يغدون ويروحون إليها ، اتخذوها آلهة من دون إلههم ورباً دون ربهم ، إلى أمرها ينتهون ولهواهم يتبعون ، فعزيمة من محمد بن عبدالله لمن أدركه ذلك الزمان من عقب عقبكم وخلف خلفكم أن لا يسلم عليهم ولا يعود مرضاهم ولا يتبع جنائزهم ولا يوقر كبيرهم ، فمن فعل ذلك فقد أعان

خيراً فتح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً . وفي رواية : إن الأكثرين هم الأقلون .

(وقيل : يا رسول الله أي أمتك أشر ؟ قال : « الأغنياء ») قال العراقي : غريب لم أجده بهذا اللفظ ، وللطبراني في الأوسط من حديث عبدالله بن جعفر : « شرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغذو به يأكلون من الطعام ألواناً » وفيه أصرم بن حوشب ضعيف . ورواه هناد بن السري في الزهد له من رواية عروة بن رويم مرسلاً ، وللبزار من حديث أبي هريرة بسند ضعيف : « إن من شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم ونبتت عليه أجسامهم » اهـ .

قلت : وحديث عبدالله بن جعفر هذا قد تقدم في آفات اللسان وله بقية « ويركبون الدواب ألواناً ويتشدقون في الكلام » . وقد رواه كذلك الحاكم وصححه وتعقب ، والبيهقي في الشعب ، ومرسل عروة بن رويم رواه هناد بن السري في الزهد ، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية : حدثنا وكيع ، حدثنا الاوزاعي عنه رفعه : « خيار أمتي الذين » الحديث . وفيه : « وشرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به وإنما نهمتهم ألوان الطعام والثياب ويتشدقون في الكلام » . وروي مثله من حديث ابن عباس بلفظ : « شرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا فيها الذين يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب هم شرار أمتي حقاً حقاً » الحديث . رواه الديلمي . وروي مثله من حديث فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، رواه ابن أبي الدنيا ، وابن عدي ، والبيهقي وقد تقدم في ذم الغيبة .

(وقال ﷺ : « سيأتي بعدكم قوم يأكلون أطايب الدينا وألوانها وينكحون أجمل النساء وألوانها ويلبسون ألين الثياب وألوانها ويركبون فره الخيل وألوانها ، لهم بطون من القليل لا تشبع وأنفس بالكثير لا تقنع ، عاكفين على الدنيا يغدون ويرحون إليها ، اتخذوها آلهة من دون إلههم ورباً دون ربهم ، إلى أمرها ينتهون وهواهم يتبعون ، فعزيمة من محمد بن عبدالله لمن أدرك ذلك الزمان من عقب عقبكم وخلف خلفكم أن لا يسلم عليهم ولا يعود مرضاهم ولا يتبع جنائزهم ولا يوقر كبيرهم ، فمن فعل ذلك فقد أعان على هدم

على هدم الإسلام »، وقال ﷺ: « دعوا الدنيا لأهلها، من أخذ من الدنيا فوق ما يكفيه أخذ حتفه وهو لا يشعر »، وقال ﷺ: « يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت؟ ». وقال رجل: يا رسول الله ما لي لا أحب الموت! فقال: « هل معك من مال؟ » قال: نعم يا رسول الله، قال: « قدم مالك فإن قلب المؤمن مع ماله، إن قدمه أحب أن يلحقه وإن خلفه أحب أن يتخلف معه »، وقال ﷺ: « أخلاء ابن آدم ثلاثة. واحد يتبعه إلى قبض روحه،

الإسلام ») قال العراقي: روى الطبراني في الكبير والأوسط من حديث أبي أمامة: « ستكون بعدي رجال من أمتي يأكلون ألوان الطعام، ويشربون ألوان الشراب، ويلبسون أنواع الثياب، يتشدقون في الكلام أولئك شرار أمتي » وسنده ضعيف ولم أجد لباقيه أصلاً اهـ.

قلت: وحديث أبي أمامة هذا أخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية، وفي حديث عبدالله بن جعفر الذي ذكر قبل هذا وفيه: ويركبون الدواب ألواناً. وروى تمام في جزء من حديثه من حديث علي: « شرار أمتي وأول من يساق إلى النار الأقماع من أمتي الذين إذا أكلوا لم يشبعوا وإذا جمعوا لم يستغنوا ».

(وقال ﷺ: « دعوا الدنيا لأهلها) أي اتركوها لهم، **(من أخذ من الدنيا فوق ما يكفيه لنفسه ومن تلزمه مؤنته أخذ حتفه)** أي هلاكه **(وهو لا يشعر »)** بأن المأخوذ فيه هلاكه إذ هي السم القاتل. قال العراقي: رواه البزار من حديث أنس، وفيه هانىء بن المتوكل ضعفه ابن حبان اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن لال في مكارم الأخلاق.

(وقال ﷺ: « يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك) يا ابن آدم **(من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت »)** رواه مسلم من حديث عبدالله بن الشخير وأبي هريرة، وقد تقدم في الكتاب الذي قبله.

(وقال رجل: يا رسول الله مالي لا أحب الموت! فقال: « هل معك من مال »؟ قال: نعم يا رسول الله. قال: « قدم مالك) بين يدك **(فإن قلب المؤمن مع ماله إن قدمه أحب أن يلحقه وإن خلفه أحب أن يتخلف معه »)** قال العراقي: لم أقف عليه، بل رواه ابن المبارك في الزهد عن عبدالله بن عبيد قال: قال رجل فذكره، وفيه: « هل لك مال فقدم مالك بين يديك » والباقي سواء، ثم رأيت بخط المحدث الشمس محمد بن أحمد بن علي الداودي تلميذ الحافظ السيوطي على هامش المغني ما نصه: رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة، وفيه طلحة بن عمرو ضعيف. وأخرجه من وجه آخر أقوى منه لكن مرسلاً اهـ.

قلت: وكأنه يشير إلى الذي قدمناه، وعبدالله بن عبيد بن عمير الليثي المكي تابعي ثقة.

والثاني إلى قبره، والثالث إلى محشره. فالذي يتبعه إلى قبض روحه فهو ماله، والذي يتبعه إلى قبره فهو أهله، والذي يتبعه إلى محشره فهو عمله».

وقال الحواريون لعيسى عليه السلام: ما لك تمشي على الماء ولا نقدر على ذلك؟ فقال لهم: ما منزلة الدينار والدرهم عندكم؟ قالوا: حسنة، قال: لكنهما والمدر عندي سواء. وكتب سلمان الفارسي إلى أبي الدرداء رضي الله عنهما يا أخي إياك أن تجمع من الدنيا ما لا تؤدي شكره، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يجاء بصاحب الدنيا الذي أطاع الله فيها وماله بين يديه كلما تكفأ به الصراط قال له ماله امض فقد أديت حق الله فيّ، ثم يجاء بصاحب الدنيا الذي لم يطع الله فيها وماله بين كتفيه كلما تكفأ به الصراط قال له ماله ويلك ألا أديت حق الله فيّ فما يزال كذلك حتى يدعو بالويل والثبور».

(وقال ﷺ: «أخلاء ابن آدم) جمع خليل أي أصحابه **(ثلاثة. واحد يتبعه إلى قبض روحه، والثاني إلى قبره، والثالث إلى محشره. فالذي يتبعه إلى قبض روحه فهو ماله، والذي يتبعه إلى قبره هو أهله، والذي يتبعه إلى محشره هو عمله»)** قال العراقي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط من حديث النعمان بن بشير بإسناد جيد نحوه. ورواه أبو داود والطيالسي وأبو الشيخ في كتاب الثواب والطبراني في الأوسط من حديث أنس بسند جيد أيضاً. وفي الكبير من حديث سمرة بن جندب، وللشيخين من حديث أنس: «يتبع الميت ثلاثة فيرجع إثنان ويبقى واحد» الحديث اهـ.

قلت: لفظ حديث: «يتبع الميت ثلاثة: أهله وماله وعمله فيرجع إثنان ويبقى واحد يرجع أهله وماله ويبقى معه عمله». هكذا رواه ابن المبارك وأحمد والترمذي وقال: حسن صحيح والنسائي.

(وقال الحواريون) وهم أصحاب عيسى عليه السلام **(لعيسى بن مريم عليه السلام: مالك تمشي على الماء ولا نقدر على ذلك؟ فقال لهم: ما منزلة الدينار والدرهم عندكم؟ قالوا: حسنة. قال: لكنها عندي والمدر سواء)** نقله صاحب القوت.

(وكتب سلمان الفارسي إلى أبي الدرداء) رضي الله عنهما: **(يا أخي إياك أن تجمع من الدنيا ما لا تؤدي شكره، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يجاء بصاحب الدنيا الذي أطاع الله فيها وماله بين يديه كلما تكفأ به الصراط قال له ماله: امض فقد أديت حق الله فيَّ، ثم يجاء بصاحب الدنيا الذي لم يطع الله فيها وماله بين كتفيه كلما تكفأ به الصراط قال له ماله: ويلك ألا أديت حق الله فيَّ فما يزال كذلك حتى يدعو بالويل والثبور»)** قال العراقي: ليس هو من حديث سلمان إنما هو من حديث أبي الدرداء إنه كتب إلى سلمان. كذا رواه البيهقي في الشعب وقال بدل الدنيا المال وهو منقطع اهـ.

وكل ما أوردناه في كتاب الزهد والفقر في ذم الغنى ومدح الفقر يرجع جميعه إلى ذم المال، فلا نطول بتكريره، وكذا كل ما ذكرناه في ذم الدنيا فيتناول ذم المال بحكم العموم، لأن المال أعظم أركان الدنيا. وإنما نذكر الآن ما ورد في المال خاصة.

قال ﷺ: «إذا مات العبد قالت الملائكة ما قدم وقال الناس ما خلف»، وقال ﷺ: «لا تتخذوا الضيعة فتحبوا الدنيا».

قلت: وكذلك رواه أبو سعيد بن منصور، وابن عساكر من طريق محمد بن واسع، عن أبي الدرداء رفعه: «يجاء بصاحب المال الذي أطاع الله فيه وماله بين يديه» الحديث.

وقال أبو نعيم في الحلية: وحدثنا أبو عمرو بن حمدان، حدثنا الحسن ابن سفيان، حدثنا بشر ابن الحكم، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان: «أخي اغتنم صحتك وفراغك» الحديث. وفيه: «يا أخي لا تجمع مالاً لا تستطيع شكره فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجاء بصاحب الدنيا يوم القيامة الذي أطاع الله فيها وهو بين يدي الله وماله خلفه» الحديث. وفيه بعد قوله: «وماله بين كتفيه فيعيره ماله ويقول له: ويلك هلا عملت بطاعة الله فيّ» الحديث بطوله، ثم قال: ورواه ابن جابر والمطعم بن المقدام عن محمد بن واسع أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان مثله.

(وكل ما أوردناه في كتاب الزهد والفقر في ذم الغنى ومدح الفقر يرجع جميعه إلى ذم المال، فلا نطول بتكريره، وكذا كل ما ذكرناه في ذم الدنيا فيتناول ذم المال بحكم العموم، لأن المال أعظم أركان الدنيا وإنما نذكر الآن ما ورد في المال خاصة).

(**قال ﷺ: «إذا مات العبد قالت الملائكة: ما قدم، وقال الناسُ ما خلف»**) رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة يبلغ به. وقد تقدم في كتاب آداب الصحبة وفي بعض خطب علي رضي الله عنه: إن المرء إذا هلك قال الناس ما ترك، وقالت الملائكة ما قدم الله أباؤكم فقدموا بعضاً يكن لكم قرضاً ولا تخلفوا كلاً فيكون عليكم كلاً.

(**وقال ﷺ: «لا تتخذوا الضيعة**) أي العقار وهي الأرض التي تزرع ويستغل منها (**فتحبوا الدنيا»**) أي تميلوا فتلهيكم عن ذكر الله. ومن هنا قال بعض الحكماء: الضياع مدارج الهموم، وكتب الوكلاء مفاتيح الغموم. وقال أيضاً الضيعة إن تعهدتها ضعت وإن لم تتعهدها ضاعت، ووهت هشام للأبرش ضيعة فسأله عنها. فقال: لا عهد لي بها. فقال: لولا أن الراجع في هبته كالراجع في قيئه لأخذتها منك. أما علمت أنها إنما سميت ضيعة لأنها تضيع إذا تركت. وسيأتي للمصنف كلام في هذا وحاصله: إن اتخاذ الضياع مما يسوّد القلب ويلهي عن ذكر الله تعالى، ومن انتفى في حقه ذلك جاز له الاتخاذ. قال العراقي: رواه الترمذي والحاكم وصحح إسناده من حديث ابن مسعود بلفظ: «فترغبوا» اهـ.

الآثار: روي أن رجلاً نال من أبي الدرداء وأراه سوءاً فقال: اللهم من فعل بي سوءاً فأصح جسمه وأطل عمره وأكثر ماله. فانظر كيف رأى كثرة المال غاية البلاء مع صحة الجسم وطول العمر؟ لأنه لا بدّ وأن يفضي إلى الطغيان، ووضع علي كرّم الله وجهه درهماً على كفه ثم قال: أما إنك ما لم تخرج عني لا تنفعني. وروي أن عمر رضي الله عنه أرسل إلى زينب بنت جحش بعطائها فقالت: ما هذا؟ قالوا: أرسل به إليك عمر بن الخطاب، قالت: غفر الله له، ثم حلت ستراً كان لها فقطعته وجعلته صرراً وقسمته في أهل بيتها ورحمها وأيتامها، ثم رفعت يديها وقالت: اللهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا. فكانت أول نساء رسول الله ﷺ لحوقاً به. وقال الحسن: والله ما أعز

قلت: أي فترغبوا في الدنيا، وكذلك رواه ابن المبارك وهناد كلاهما في الزهد وابن جرير في تهذيبه، وفي سند الترمذي والحاكم شمر بن عطية عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن ابن مسعود، ولم يخرج الستة عن هؤلاء الثلاثة غير الترمذي وقد وثقوا.

الآثار الواردة في ذم المال: (وروي أن رجلاً نال من أبي الدرداء) رضي الله عنه **(وأراه سوءاً فقال: اللهم من فعل بي سوءاً فأصح جسمه وأطل عمره وأكثر ماله)** نقله صاحب القوت. **(فانظر كيف رأى كثرة المال غاية البلاء مع صحة الجسم وطول العمر لأنه ولا بد أن يفضي إلى الطغيان)** أي التجاوز عن الحدود، **(ووضع علي رضي الله عنه درهماً على كفه ثم قال: أما إنك ما لم تخرج عني لا تنفعني)** نقله صاحب القوت. **(وروي أن عمر رضي الله عنه أرسل إلى زينب بنت جحش)** الأسدية أم المؤمنين رضي الله عنها **(بعطائها)** وهو قسمها من مال البحرين. قال عبيدالله بن أبي رافع راوي الأثر، **(فقالت: ما هذا؟ قالوا)**: يعني الرسول ومن عندها **(أرسل به إليك عمر بن الخطاب)** من عطائك **(قالت: غفر الله له)** لقد كان عنده أقوى على قسمة هذا مني. قال الرسول: هذا كله لك وكان آلافاً كثيرة. فقالت: سبحان الله ضعه واطرحوا عليه ثوباً، **(ثم حلت ستراً كان لها فقطعته وجعلته صرراً وقسمتها في أهل رحمها وأيتامها)**. وفي رواية، ثم قالت للراوي: ادخل يدك فاقبض منه قبضة اذهبوا بها إلى بني فلان، ثم جعلت تقبض من تحت الثوب ترسله إلى الأيتام والمساكين حتى أنفذته، **(ثم رفعت يديها وقالت: اللهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا، فكانت أول نساء رسول الله ﷺ لحوقاً به)** ﷺ. وقد كان رسول الله ﷺ أخبرهن بذلك وهن مجتمعات عنده فقال: «أسرعكن لحاقاً بي أطولكن باعاً» كما رواه مسلم والنسائي وابن حبان من حديث عائشة، فلم يكن بينهن أجود بالعطاء وأسخى بالمال من زينب، فأسرعت به لحاقاً.

وهذه القصة أخرجها ابن سعد في الطبقات بسند فيه الواقدي عن محمد بن كعب قال: كان عطاء زينب بنت جحش إثني عشر ألفاً لم تأخذه إلا عاماً واحداً، فجعلت تقول: اللهم لا يدركني هذا المال قابل، فإنه فتنة، ثم قسمته في أهل رحمها في أهل الحاجة فبلغ عمر فقال: هذه امرأة يراد

الدرهم أحد إلا أذله الله. وقيل: إن أوّل ما ضرب الدينار والدرهم رفعهما إبليس ثم وضعهما على جبهته ثم قبلهما وقال: من أحبكما فهو عبدي حقاً. وقال سميط بن عجلان: إن الدراهم والدنانير أزمة المنافقين يقادون بها إلى النار. وقال يحيى بن معاذ: الدرهم عقرب فإن لم تحسن رقيته فلا تأخذه، فإنه إن لدغك قتلك سمه، قيل: وما رقيته؟ قال: أخذه من حله ووضعه في حقه. وقال العلاء بن زياد: تمثلت لي الدنيا وعليها من كل زينة فقلت: أعوذ بالله من شرك فقالت: إن سرك أن يعيذك الله مني فابغض الدرهم والدينار. وذلك لأن الدرهم والدينار هما الدنيا كلها إذ يتوصل بهما إلى جميع أصنافها، فمن صبر عنهما صبر عن الدنيا وفي ذلك قيل:

بها خير، فوقف عليها وارسل السلام وقال: بلغني ما فرقت فأرسل ألف درهم فسلكت به ذلك المسلك. وفي الصحيحين: وكانت زينب امرأة صناع اليدين، فكانت ترقع وتخرز وتصدق في سبيل الله. قال صاحب القوت: وكانت بعدها عائشة رضي الله عنها في الجود والسخاء. روي هشام بن عروة عن أبيه أن معاوية بعث إلى عائشة مرة بمائة ألف. قال: فوالله ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى فرقتها. فقالت مولاة لها: لو اشتريت لنا من هذه الدراهم بدرهم لحماً. فقالت: لو قلت لي قبل أن أفرقها فعلت.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(والله ما أعز الدرهم أحد إلا أذله الله)** ولفظ القوت وقال الحسن: ما أعز أحد نفسه إلا أهان دينه وحلف بالله ما أعز أحد الدينار والدرهم إلا أذل دينه وقال مرة: إلا أذله الله، ومرة يجعل ذلك بعض العقلاء في النفس فيقول: من أراد أن يعز نفسه فليذل درهمه، وما أعز أحد درهمه إلا أهان نفسه. **(وقيل: إن أول ما ضرب الدينار والدرهم رفعهما إبليس ثم وضعهما على جبهته ثم قبلهما وقال: من أحبكما فهو عبدي حقاً)** أخرجه صاحب الحلية عن وهب بن منبه. **(وقال سميط بن عجلان)** الشيباني البصري، وسميط يروى بالشين المعجمة والمهلمة وهو أخو الأخطر بن عجلان: **(إن الدنانير والدرهم أزمة المنافقين يقادون بها إلى النار)** أي بمنزلة الأزمة التي تقاد بها الدواب **(وقال يحيى بن معاذ)** الرازي رحمه الله تعالى: **(الدرهم عقرب فإن لم تحسن رقيته فلا تأخذه فإنه إن لدغك قتلك سمه. قيل: وما رقيته؟ قال: أخذه من حله ووضعه في حقه)** نقله صاحب القوت. **(وقال العلاء بن زياد)** البصري تقدم ذكره في الكتاب الذي قبله: **(تمثلت لي الدنيا)** بصورة **(امرأة** وعليها من كل زينة، فقلت أعوذ بالله من شرك. قالت: إن كنت تريد أن يعيذك الله مني **فابغض الدرهم)** أخرجه صاحب الحلية وقد تقدم في الكتاب الذي قبله، **(وذلك لأن الدرهم والدينار هي الدنيا كلها إذ يتوصل بهما إلى جميع أصنافها، فمن صبر عنهما صبر عن الدنيا، ولذلك قيل)**:

إني وجــدت فلا تظنــوا غيره أن التـورع عنـد هـذا الدرهـم
فـإذا قـدرت عليـه ثم تـركتـه فـاعلم بـأن تقـاك تقـوى المسلم

وفي ذلك قيل أيضاً:

لا يغــرنــك مــن المر ء قميــص رقعــه
أو إزار فــوق عظــم السـ ـاق منــه رفعــه
أو جبين لاح فيــه أثــر قــد خلعــه
أره الدرهــم تعــرف حبــه أو ورعــه

ويروى عن مسلمة بن عبد الملك أنه دخل على عمر بن عبد العزيز رحمه الله عند موته فقال: يا أمير المؤمنين صنعت صنيعاً لم يصنعه أحد قبلك، تركت ولدك ليس لهم درهم ولا دينار ـ وكان له ثلاثة عشر من الولد ـ فقال عمر: أقعدوني! فأقعدوه فقال: أما قولك لم أدع لهم ديناراً ولا درهماً فإني لم أمنعهم حقاً لهم ولم أعطهم حقاً لغيرهم!

(إني وجــدت فلا تظنــوا غيره إن التـورع عنـد هـذا الدرهـم)
(فـإذا قـدرت عليـه ثم تـركتـه فـاعلم بـأن تقـاك تقـوى المسلم)
(وقيل أيضاً):
(لا يغــرنــك مــن المر ء قميــص رقعــه)
أو ازار فــوق عظــم السـ ـاق منــه رفعــه)
(أو جبين لاح فيــه أثــر قــد خلعــه)
(أره الدرهــم فــانظــر غيــه أو ورعــه)

هكذا أوردها صاحب القوت، وتقدم للمصنف أيضاً في كتاب آداب السماع.

(ويروى عن مسلمة بن عبد الملك) بن مروان كان عالماً في علم الحدثان، وزعم أنه أخذه عن خالد بن يزيد بن معاوية وهو الدي بشر عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بملك الأندلس، وغزا مسلمة إلى القسطنطينية سنة ثمان وتسعين في البر، وعمر بن هبيرة في البحر فجازا جيعاً الخليج وافتتحا مدينة العقالبة، ثم عاد إلى القسطنطينية ثم دخلها وأقام المسلمون بعرصتها وبنوا وزرعوا وأكلوا من زراعتهم. **(أنه دخل على عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى (عند موته فقال: يا أمير المؤمنين صنعت صنيعاً لم يصنعه أحد قبلك. تركت ولدك ليس لهم دينار ولا درهم، وكان عنده ثلاثة عشر من الولد)** الذكور وخمس من الأناث وقيل: أربعة عشر والصحيح إثنا عشر ذكوراً وست بنات كما سيأتي منهم إبراهيم وعبدالله وحفص وعبد العزيز وأما عبد الملك وسهل فإنهما ماتا قبله، **(فقال عمر: اقعدوني فاقعدوه، فقال: أما قولك لم أدع لهم ديناراً ولا درهماً فإني لم أمنعهم حقاً لهم ولم أعطهم حقاً لغيرهم، وإنما ولدي أحد**

وإنما ولدي أحد رجلين، إما مطيع لله فالله كافيه والله يتولى الصالحين، وإما عاص لله فلا أبالي على ما وقع. وروي أن محمد بن كعب القرظي أصاب مالاً كثيراً. فقيل له: لو ادخرته لولدك من بعدك؟ قال: لا ولكني أدخره لنفسي عند ربي وأدخر ربي لولدي. ويروى أن رجلاً قال لأبي عبد ربه: يا أخي لا تذهب بشر وتترك أولادك بخير!

رجلين: إما مطيع لله فالله كافيه والله يتولى الصالحين، وإما عاص لله فلا أبالي على ما وقع).

أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد ابن إبراهيم، حدثني أبو إسحاق، حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا هشام قال: لما كانت الصرعة التي هلك فيها عمر دخل عليه مسلمة بن عبد الملك فقال: يا أمير المؤمنين إنك أقفرت أفواه ولدك من هذا المال فتركتهم على لا شيء لهم، ولو أوصيت لهم إليَّ وإلى نظرائي من أهل بيتك؟ قال: فقال اسندوني، ثم قال: أما قولك إني أقفرت أفواه ولدي من هذا المال فإني والله ما منعتهم حقاً هو لهم ولم أعطهم ما ليس لهم. وأما قولك: لو أوصيت بهم إليَّ أو إلى نظرائي من أهل بيتك، فإن وصي وولي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين. بني أحد رجلين: إما رجل يتقي الله فسيجعل الله له مخرجاً، وإما رجل يمكث على المعاصي فإني لم أكن لأقويه على معصية، ثم بعث إليهم وهم بضعة عشر ذكراً. قال: فنظر إليهم فذرقت عيناه فبكى، ثم قال: بنفسي الفتية الذين تركتهم على لا شيء لهم بل بحمد الله تركتهم على خير. أي بني: إنكم لن تلقوا أحداً من العرب ولا من المعاهدين إلا أن لكم عليهم حقاً يا بني إن أباكم سئل بين أمرين: بين أن تستغنوا ويدخل أبوكم النار، وأن تفتقروا ويدخل الجنة. فكان أن تفتقروا ويدخل الجنة أحب إليه من أن تستغنوا ويدخل النار. قوموا عصمكم الله.

وبالسند المذكور إلى أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا سهل بن محمود، حدثنا عمر بن حفص المعيطي، حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال: قلت كم ترك لكم عمر من المال؟ فتبسم وقال: حدثني مولى لنا كان يلي نفقته. قال: قال لي عمر حين احتضر: كم عندك من المال؟ قال: قلت أربعة عشر ديناراً قال: فقال: تحتملون بها من منزل إلى منزل فقلت: كم ترك لكم من الغلة؟ قال: ترك لنا غلة ستمائة دينار ورثناها عنه، وثلاثمائة دينار ورثناها عن أخينا عبد الملك، وتركنا إثني عشر ذكراً وست نسوة اقتسمنا ماله على خمس عشرة.

(وروي أن محمد بن كعب القرظي) التابعي المدني الثقة **(أصاب مالاً كثيراً فقيل له: لو ادخرته لولدك من بعدك. قال: ولكني أدخره لنفسي عند ربي وأدخر ربي لولدي)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(ويروى أن رجلاً قال لأبي عبد رب)** الدمشقي الزاهد، ويقال: أبو عبد ربه، ويقال: أبو عبد رب العزة مولى ابن غيلان الثقفي، ويقال: مولى بني عذرة، وقيل: اسمه عبد الجبار. وقيل: عبد الرحمن، وقيل: قسطنطين. روى عن معاوية، وعنه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. روى له ابن ماجه: **(يا أخي لا تذهب بشر وتترك أولادك بخير، فخرج أبو عبد رب**

فأخرج أبو عبد ربه من ملله مائة ألف درهم. وقال يحي بن معاذ: مصيبتان لم يسمع الأوّلون والآخرون بمثلهما للعبد في ماله عند موته، قيل: وما هما؟ قال: يؤخذ منه كله ويُسأل عنه كله.

بيان مدح المال والجمع بينه وبين الذم:

اعلم أن الله تعالى قد سمى المال خيراً في مواضع من كتابه العزيز فقال جل وعز: ﴿إنْ تَرَكَ خَيْراً﴾ [البقرة: ١٨٠] الآية وقال رسول الله ﷺ: «نعم المال الصالح

من ماله مائة ألف درهم) رواه أبو نعيم في الحلية من طريق سعيد بن عبد العزيز بلفظ: خرج من عشرة الآف دينار أو من مائة ألف. **(وقال يحي بن معاذ)** الرازي رحمه الله تعالى: **(مصيبتان لم يسمع الأولون والآخرون بمثلهما للعبد في ماله عند موته قيل: وما هما؟ قال: يؤخذ منه كله ويسأل عنه كله)** نقله صاحب القوت. وكان عون بن عبدالله المسعودي أوصى بضيعة له تباع بعد موته ويتصدق بها، فقيل له: تدع عيالك. فقال: أقدم هذا لنفسي وادخر الله لعيالي، وجاءته مرة خمسون ألفاً فقيل له: اعتقدها لولدك. قال: اعتقدها لنفسي واعتقد الله لولدي.

بيان مدح المال والجمع بينه وبين الذم:

(اعلم) هداك الله تعالى (أن الله تعالى قد سمى المال خيراً في مواضع من كتابه العزيز) وبيانه: أن الخير لغة ضد الشر، وهو ما يرغب فيه الكل كالعقل مثلاً، والعدل، والفضل، والشيء النافع. وقيل: الخير ضربان: خير مطلق وهو ما يكون مرغوباً فيه بكل حال وعند كل أحد كما وصف ﷺ به الجنة فقال: «لا خير بخير بعده النار ولا شر بشر بعده الجنة» وخير وشر مقيدان وهو أن خير الواحد شر لآخر كالمال الذي ربما يكون خيراً لزيد وشراً لعمرو، ولذلك وصفه الله تعالى بالأمرين **(فقال)** في موضع: (﴿إن ترك خيراً﴾ الآية) وتمام الآية ﴿الوصية للوالدين والأقربين﴾ وقال في موضع آخر: ﴿أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين ★ نسارع لهم في الخيرات﴾ [المؤمنون: ٥٥، ٥٦] فقوله: ﴿إن ترك خيراً﴾ أي مالاً. وقال بعض العلماء لا يقال للمال خير حتى يكون كثيراً ومن مكان طيب كما روي أن علياً رضي الله عنه دخل على مولى له فقال: ألا أوصي يا أمير المؤمنين. قال: لا لأن الله تعالى قال: ﴿إن ترك خيراً﴾ وليس لك مال كثير، وعلى هذا أيضاً قوله تعالى: ﴿إنه لحب الخير لشديدٌ﴾ [العاديات: ٨] أي لحب المال. وقال بعض العلماء: إنما سمي المال خيراً تنبيهاً على معنى لطيف، وهو أن المال يحسن الوصية به ما كان مجموعاً من وجه محمود، وعلى ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿وما تنفقوا[1] من خير يعلمه الله﴾ [البقرة: ١٩٧] وقوله: ﴿وكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً﴾ [النور: ٣٣] قيل: عني به مالاً من جهتهم. قيل: إن علمتم إن اعتقدتم يعود عليكم وعليهم بنفع أي ثواب، وكذلك قوله تعالى: ﴿لا

---

(١) تصويب الآية: «وما تفعلوا من خير يعلمه الله».

للرجل الصالح »، وكل ما جاء في ثواب الصدقة والحج فهو ثناء على المال إذ لا يمكن الوصول إليهما إلا به، وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ﴾ [الكهف: ٨٢] وقال تعالى ممتناً على عباده: ﴿وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَاراً﴾ [نوح: ١٢] وقال ﷺ: « كاد الفقر أن يكون كفراً »، وهو ثناء على المال. ولا تقف على وجه الجمع بعد الذم والمدح إلا بأن تعرف حكمة المال ومقصوده وآفاته وغوائله، حتى ينكشف لك أنه خير من وجه وشر من وجه، وأنه محمود من حيث هو خير ومذموم من حيث هو شر، فإنه ليس بخير محض ولا هو شر محض، بل هو سبب للأمرين جميعاً وما هذا وصفه فيمدح لا محالة تارةً ويذم أخرى، ولكن البصير المميز يدرك أن المحمود منه غير المذموم، وبيانه بالاستمداد مما ذكرناه في

يسأم الإنسان من دعاء الخير﴾ [فصلت: ٤٩] أي لا يفتر من طلب المال وما يصلح دنياه. فهذه المواضع التي أطلق فيها الخير وأريد به المال. قد بينت ذلك في شرحي على القاموس.

(وقال ﷺ: نعم المال الصالح للرجل الصالح ») قال العراقي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط من حديث عمرو بن العاص بسند صحيح بلفظ: « نعماً » وقال للمرء.

(وكل ما جاء في ثواب الصدقة والحج فهذا ثناء على المال) ضمناً **(إذ لا يمكن الوصول إليهما إلا به. وقال تعالى)** في قصة موسى والخضر عليهما السلام: ﴿وكان أبوهما صالحاً فأراد ربك أن يبلغا أشدهما **(ويستخرجا كنزهما)** من ذهب وفضة **(رحمة من ربك﴾)** أي مرحومين من ربك. قال البيضاوي: ويجوز أن يكون علة أو مصدراً لأراد فإن إرادة الخير رحمة، وقيل: متعلق بمحذوف تقديره فعلت ما فعلت رحمة من ربك. **(وقال تعالى ممتناً على عباده)** في حكاية عن بعض أنبيائه فيما خاطب به أمته: ﴿استغفروا ربكم إنه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً ★ **(ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً﴾)** [نوح: ١٠ - ١٢] وفيه بيان لعظم موقع المال عنده لا يتجاوز المحسوسات.

(وقال ﷺ: « كاد الفقر أن يكون كفراً ») رواه أبو مسلم الكشي في سننه، والبيهقي في الشعب من حديث أنس، وقد تقدم الكلام عليه في كتاب ذم الغضب. **(وهو ثناء على المال. ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم إلا بأن تعرف حكمة المال ومقصوده آفاته وغوائله، حتى ينكشف لك أنه خير من وجه وشر من وجوه، وأنه محمود من حيث هو خير ومذموم مم حيث هو شر، فإنه ليس بخير محض)** أي مطلقاً **(ولا هو شر محض)** مطلقاً، **(بل هو سبب الأمرين جميعاً وما هذا وصفه فيمدح لا محالة تارة ويذم أخرى، ولكن البصير المميز)** يعرف أنه **(يدرك أن المحمود منه غير المذموم، وبيانه بالاستمداد مما ذكرناه**

كتاب الشكر من بيان الخيرات وتفصيل درجات النعم، والقدر المقنع فيه هو أن مقصد الأكياس وأرباب البصائر سعادة الآخرة التي هي النعيم الدائم والملك المقيم. والقصد إلى هذا دأب الكرام والأكياس، إذ قيل لرسول الله ﷺ: من أكرم الناس وأكيسهم؟ فقال: «أكثرهم للموت ذكراً وأشدهم له استعداداً». وهذه السعادة لا تنال إلا بثلاث وسائل في الدنيا وهي الفضائل النفسية، كالعلم وحسن الخلق، والفضائل البدنية: كالصحة والسلامة، والفضائل الخارجة عن البدن: كالمال وسائر الأسباب. وأعلاها النفسية، ثم البدنية، ثم الخارجة.

في كتاب الشكر من بيان الخيرات وتفصيل درجات النعم) وهي كثيرة غير محصاة على التفصيل، كما قال تعالى: ﴿وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها﴾ [النحل: ١٨] ولكنها بالإجمال على خمسة أنواع وهي: أخروية ونفسية وبدنية وخارجية وتوفيقية. (**والقدر المقنع فيه هو أن مقصد الأكياس**) أي العقلاء (**وأرباب البصائر**) أي المعارف الذوقية (**سعادة الآخرة**) وهي أعلى أنواع النعم الخمسة (**التي هي النعيم الدائم**) بلا زوال (**والملك المقيم**) بلا انتقال، وإياها قصد بقوله تعالى: ﴿وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين﴾ [هود: ١٠٨] الآية. وذلك هو الخير المحض والفضيلة الصرف وهو أربعة أشياء: بقاء بلا فناء، وقدرة بلا عجز، وعلم بلا جهل، وغنى بلا فقر. (**والقصد إلى هذا دأب الكرام والأكياس. إذ قيل لرسول الله ﷺ: من أكرم الناس وأكيسهم**) أي من أفضلهم كرامة وأكثرهم كياسة (**فقال: «أكثرهم للموت ذكراً وأشدهم له استعداداً»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن عمر بلفظ: أي المرتبة أكيس؟ ورواه ابن أبي الدنيا في الموت بلفظ المصنف وإسناده جيد.

(**وهذه السعادة لا تنال إلا بثلاث وسائل في الدنيا وهي: الفضائل النفسية كالعلم وحسن الخلق، والفضائل البدنية كالصحة والسلامة، والفضائل الخارجة عن البدن كالمال وسائر الأسباب**) يعني أن سعادة الآخرة منوطة بتحصيل هذه الفضائل الثلاثة والسعي فيها واستعمالها، كما قال تعالى: ﴿ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها﴾ [الإسراء: ١٩] الآية. وأصول الفضائل النفسية أربعة: العقل وكماله العلم، والعفة وكمالها الورع، والشجاعة وكمالها المجاهدة، والعدالة وكمالها الإنصاف. وهي المعبر عنها بالدين ويكمل ذلك بالفضائل البدنية وهي أربعة أشياء: الصحة والقوة والجمال وطول العمر، وبالفضائل المطيفة بالإنسان وهي الخارجة عن البدن وهي أربعة أشياء: المال والأهل والعز وكرم العشيرة، ولا سبيل إلى تحصيل ذلك إلا بتوفيق الله عز وجل، وذلك بأربعة أشياء: هدايته ورشده وتسديد وتأييده، فجميع ذلك خمسة أنواع هي عشرون من ضرب خمسة في أربعة ليس للإنسان مدخل في اكتسابها إلا فيما هو نفسي فقط، والسعادة الحقيقية هي الخيرات الأخروية وما عداها فتسميته بذلك إما لكونه معاوناً في بلوغ ذلك أو نافعاً فيه، فكل ما أعان على خير سعادة والأشياء التي هي معينة ونافعة في بلوغ السعادة الأخروية متفاوتة

فالخارجة أخسها والمال من جملة الخارجات، وأدناها الدراهم والدنانير، فإنها

الأحوال. فمنها ما هو نافع في جميع الأحوال على كل وجه، ومنها ما هو نافع في حال دون حال وعلى وجه دون وجه، وربما يكون ضره أكثر من نفعه، فحق الإنسان أن يعرفها بحقائقها حتى لا يقع عليها الخطأ في اختياره الوضيع على الرفيع، وتقديمه الخسيس على النفيس.

إن قيل: ما الخير والسعادة والفضيلة والنافع، وهل بين هذه الأربعة فرق؟ قيل: أما الخير المطلق هو المختار من أجل نفسه والمختار غيره لأجله وهو الذي تشوفه كل عاقل. وأما السعادة المطلقة، فحسن الحياة في الآخرة وهي الأربع التي تقدم ذكرها. وقد يقال لما يتوصل به إلى هذه السعادات الأربعة سعادة وهي الستة عشر المتقدمة ويضادها الشقاوة. وأما الفضيلة فاسم لم يحصل به الإنسان مزية على الغير وهو إسم لما يتوصل به إلى السعادة ويضادها الرذيلة. وأما النافع: فهو ما يعين على بلوغ الفضيلة والسعادة والخير وهو ضربان: ضروري وهو لا يكون الوصول إلى المطلوب إلا به كالعلم والعمل الصالح للمكلفين في البلوغ إلى النعيم الدائم، وغير ضروري وهو الذي قد يسد غيره مسده كالسكنجبين في كونه نافعاً في قمع الصفراء، فأن ذلك قد يسد غيره مسده، وكل نافع فقد يسمى فضيلة وسعادة وخيراً لكونه مبلغاً إلى ذلك.

وقول المصنف: وهذه السعادة لا تنال الخ يشير به إلى أن بعض الفضائل محتاج إلى بعض إما حاجة ضرورية بحيث لو لم يوجد ذلك لم يصح وجود الآخر، أو حاجة نافعة بحيث لو لم يوجد لاختل حال الآخر، وذلك أن السعادة الحقيقية الأخروية لا سبيل إلى الوصول إليها إلا باكتساب الفضائل النفسية، ولا سبيل إلى تحصيل هذه إلا بصحة البدن وقوته وأنه لا تغني الفضائل النفسية والبدنية عن الفضائل الخارجة فإنه إن أمكن أن يتصوّر حصولها لمن لا مال له ولا أهل ولا عشيرة فإنها لا تكمل إلا بها. (**وأعلاها**) أي تلك الفضائل (**النفسية ثم البدنية ثم الخارجة**) المطيفة بالإنسان.

(**فالخارجة أخسها والمال من جملة الخارجات**) فصاحبه يتمكن من الفضائل إذا فقده مشكل بلوغها والفقير في تحري المكارم كساع إلى الهيجاء بغير سلاح، أو كباز متصيد بلا جناح، ولله در من قال:

فلا مجد في الدنيا لمن قلّ ماله ولا مال في الدنيا لمن قلّ مجده

ومن جملة الخارجات الأهل فنعم العون على بلوغ السعادة. قال الشاعر:

ألم تر أن جمع القوم يخشى وأن حريم واحدهم مباحُ

والعُزفية يتأبّى عن حمل الذل، ولا عزّ له لا يمكنه أن يذود عن حريمه وكرم العشيرة فإنه مخيلة لكرم الفرع، وقال الشاعر:

خادمان ولا خادم لها، ومرادان لغيرها. ولا يرادان لذاتها؛ إذ النفس هي الجوهر النفيس، المطلوب سعادتها، وأنها تخدم العلم والمعرفة ومكارم الأخلاق لتحصيلها صفة في ذاتها، والبدن يخدم النفس بواسطة الحواس والأعضاء، والمطاعم والملابس تخدم البدن. وقد سبق أن المقصود من المطاعم إبقاء البدن. ومن المناكح إبقاء النسل، ومن البدن تكميل النفس وتزكيتها وتزيينها بالعلم والخلق. ومن عرف هذا الترتيب فقد عرف قدر المال ووجه شرفه، وإنه من حيث هو ضرورة المطاعم والملابس التي هي ضرورة بقاء البدن الذي هو ضرورة كمال النفس الذي هو خير ومن عرف فائدة الشيء وغايته ومقصده واستعمله لتلك الغاية متلفتاً إليها غير ناس لها فقد أحسن وانتفع، وكان ما حصل له الغرض محموداً في حقه، فإذا المال آلة ووسيلة إلى مقصود صحيح،

إن السري إذا سرى فبنفسه   وابن السريّ إذا سرى أسراهما

وإذا علمت ذلك فالق سمعك إلى أن المال إذا اعتبر لكونه أحد أسباب الحياة الدنيوية فهو عظيم الخطر، لأنك متى توهمته مرتفعاً يعسر على الناس تزجية معاشهم، وقد تقدم أن الناس يحتاج بعضهم إلى بعض ولا يمكنهم التعايش ما لم يتظاهروا، وإذا اعتبر بسائر القنيات فهو صغير الخطر إذ هو أخس القنيات، والقنيات ثلاث: نفسية وبدنية وخارجة، والخارجة دونها. **(وأدناها أي الخارجات الناض المتعامل به وهو الدراهم والدنانير فإنهما خادمان)** غير مخدومين، **(ومرادان لغيرهما ولا يرادان لذاتها)** فإنا لو تصوّرنا ارتفاع الضرورات التي بها يستدفع لكانت هي والحصباء سواء وسائر القنيات خادم من وجه ومخدوم من وجه، **(إذ النفس هي الجوهر الشريف المطلوب سعادتها وأنها تخدم العلم والمعرفة ومكارم الأخلاق لتحصيلها صفة في ذاتها، والبدن يخدم النفس بواسطة الحواس والأعضاء والمطاعم)** والمشارب، **(والملابس تخدم البدن)** والمآكل والملابس يخدمها المال، فالمال من حقه أن يكون خادماً لغيره من القنيات، وأن لا يكون شيء من القنيات خادماً وإن كان كثير من الناس يجهلهم يجعلون جاههم وأبدانهم ونفوسهم خدماً لما لهم وعبيداً. **(وقد سبق أن المقصود من المطاعم إبقاء)** مسكة **(البدن، ومن المناكح)** صورة **(إبقاء النسل، ومن البدن تكميل)** هيئة **(النفس وتزكيتها وتزيينها بالعلم والخلق)** وإن كان جماله وسمنه وحسن حاله مرغوباً فيها إلا أن المقصود هو ما ذكره المصنف، **(ومن عرف هذا الترتيب فقد عرف قدر المال ووجه شرفه، وأنه من حيث هو ضرورة المطاعم والملابس التي هي ضرورة بقاء البدن الذي هو ضرورة كمال النفس الذي هو خير)**، ولذلك جعل من الخيرات المتوسطة. **(ومن عرف فائدة الشيء وغايته)** التي ينتهي إليها **(ومقصده)** منه **(واستعمله لتلك الغاية ملتفتاً إليها)** جاعلاً تلك نصب عينيه **(غير ناس لها فقد أحسن)** في صنيعه **(وانتفع)** بعمله، **(وكان ما حصل له الغرض)** الذي هو بصدده **(محموداً في حقه، فإذاً المال آلة)** لتحصيل الفضائل **(ووسيلة إلى مقصود صحيح،**

ويصلح أن يتخذ آلة ووسيلة إلى مقاصد فاسدة وهي المقاصد الصادة عن سعادة الآخرة وتسد سبيل العلم والعمل. فهو إذاً محمود مذموم، محمود بالإضافة إلى المقصد المحمود، ومذموم بالإضافة إلى المقصد المذموم. فمن أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه فقد أخذ حتفه وهو لا يشعر كما ورد به الخبر.

ولما كانت الطباع مائلة إلى اتباع الشهوات القاطعة لسبيل الله وكان المال مسهلاً لها وآلة إليها عظم الخطر فيما يزيد على قدر الكفاية فاستعاذ الأنبياء من شره حتى قال نبينا عليه الصلاة والسلام: «اللهم اجعل قوت آل محمد كفافاً»، فلم يطلب من الدنيا إلا ما يتمحض خيره وقال: «اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة

ويصلح أن يتخذ أيضاً (**آلة ووسيلة إلى مقاصد فاسدة وهي المقاصد الصادة**) أي المانعة (**من سعادة الآخرة**) أي عن تحصيلها (**وتسد سبيل العلم والعمل، فهو إذاً محمود مذموم محمود بالإضافة إلى المقصد المحمود، ومذموم بالإضافة إلى المقصد المذموم**) وبه اتضح وجه كونه من الخيرات المتوسطة، (**فمن أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه**) وهو ومن تلزمه مؤنته (**فقد أخذ حتفه**) أي هلاكه (**وهو لا يشعر**) بهلاكه، (**كما ورد به الخبر**) الذي تقدم قريباً وأوله «دعوا الدنيا لأهلها» وتقدم تخريجه والكلام عليه.

(**ولما كانت الطباع مائلة إلى اتباع الشهوات القاطعة لسبيل الله وكان المال مسهلاً لها**) لتلك الشهوات (**وآلة إليها أعظم الخطر فيما يزيد على قدر الكفاية**) والحاجة (**فاستعاذ الأنبياء**) عليهم السلام (**من شرّه حتى قال نبينا ﷺ: «اللهم اجعل قوت آل محمد كفافاً»**) القوت ما يسد به الرمق سمى به لحصول القوّة؟ والكفاف ما لا يفضل من الشيء ويكون بقدر الحاجة، والمراد بآل محمد زوجاته ومن في نفقته، أو مؤمنو بني هاشم وأتقياء أمته والحمل على الأعم أتم. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: الذي في المتفق عليه «اللهم ارزق آل محمد قوتاً» وعند مسلم وحده «اللهم ارزق آل محمد كفافاً» وعنده أيضاً وكذلك أحمد والترمذي وابن ماجه «اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتاً» وفي لفظ «كفافاً» والمعنى: اجعل رزقهم بلغة تسد رمقهم وتمسك قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا تذلهم المسألة ولا يكون فيه تغول يصل إلى ترفه وتبسط ليسلموا من آفات الغنى والفقر، (**فلم يطلب**) لهم (**من الدنيا إلا ما يتمحض خيره. وقال**) ﷺ أيضاً: (**«اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة»**) رواه الترمذي في الزهد من جامعه، والبيهقي في الشعب من طريق ثابت بن محمد، حدثنا الحارث بن النعمان، عن أنس رفعه باللفظ المذكور، وفيه زيادة: فقالت عائشة يا رسول الله. قال: «إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً». ورواه ابن ماجه إلى قوله: «زمرة المساكين» من طريق عطاء بن أبي رباح عن أبي

المساكين». واستعاذ إبراهيم ﷺ فقال: ﴿واجْنُبْني وَبنيَّ أَنْ نَعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾ [ابراهيم: ٣٥] وعني بها هذين الحجرين الذهب والفضة، إذ رتبة النبوّة أجل من أن يخشى عليها أن تعتقد الإلهية في شيء من هذه الحجارة، إذ قد كفى قبل النبوة عبادتها مع الصغر، وإنما معنى عبادتها حبها والاغترار بها والركون إليها. قال نبينا ﷺ: «تعس عبد الدينار وتعس عبد الدرهم تعس ولا انتعش وإذا شيك فلا انتقش»، فتبين أن محبها

سعيد قال: أحبوا المساكين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه وذكره. ورواه الطبراني في الدعاء بدون قول أبي سعيد، وبلفظ «وتوفني» وفي لفظ عنده «اللهم توفني إليك فقيراً ولا توفني غنياً واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة» وأخرجه الحاكم وصححه بزيادة «وإن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة» وقد تقدم الكلام عليه.

(**واستعاذ إبراهيم ﷺ فقال**) الله تعالى في كتابه حكاية عنه: ﴿واجنبني وبني أن نعبد الأصنام﴾ اعلم أن الناض الذي هو العين والورق حجر جعله الله تعالى سبباً للتعامل به كما تقدم ذكره وخادم كما ذكره، فقبيح بالحر المترشح لنيل الفضائل والاقتداء بالبار جل ثناؤه والوصول إلى الغنى الأكبر أن يتهافت بأكثر مما يحتاج إليه، ويجعل نفسه أقل رقيق وأخسه، فبرق ذوي الأطماع برق خلب ويكون معتكفاً فيه على حجر يعبده على ما قال: ﴿يعكفون على أصنام لهم﴾ [الأعراف: ١٣٨] (**و**) إنما (**عنى**) ابراهيم عليه السلام (**به**) أي بقوله المذكور في سؤاله من ربه أن يجنبه وبنيه عبادة (**هذين الحجرين الذهب والفضة**) والمراد بهما الأعراض الدنيوية الصارفة عن الله. (**إذ رتبة النبوة أجلّ من أن يخشى عليها أن يعتقد**) هو وبنوه (**الإلهية**) واستحقاق العبادة (**في شيء من هذه الحجارة: إذ قد كفى قبل النبوة عبادتها مع الصغر، وإنما معنى عبادته حبه والاغترار به والركون إليه**) وقد قال في موضع آخر اشارة إلى ما يعم هذا المعنى وغيره: ﴿يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً﴾ [مريم: ٤٢] (**قال نبينا ﷺ**) في ذم من يجعل جاهه وبدنه ونفسه خادماً للمال وعبداً (**تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم**) قال في المصباح: تعس تعساً من باب نفع أكب على وجهه وعثر، وقيل: هلك، وقيل: لزمه الشر وهو تاعس، وتعس من باب تعب لغة فهو تعس مثل تعب، وفي الدعاء تعساً له وتعس وانتكس، فالتعس أن يخرّ لوجهه، والنكس أن لا يستقل بعد سقطه حتى يسقط ثانية وهي أشد من الأولى. (**تعس ولا انتعش**) يقال: انتعش العاثر نهض من عثرته ونعشه الله وأنعشه أفاقه، (**وإذا شيك**) أي أصاب رجله الشوك (**فلا انتقش**) أي لا أخرج الله منه ذلك. يقال: نقشت الشوكة نقشاً وانتقشتها إذا استخرجتها بالمنقاش. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة، وأبو يعلى. ولم يقل ولا انتقش وإنما علق آخره بلفظ: تعس وانتكس، ووصل ذلك ابن ماجه والحاكم انتهى.

قلت: رواه البخاري من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح عن أبي

عابد لها ومن عبد حجراً فهو عابد صنم. بل كل من كان عبداً لغير الله فهو عابد صنم، أي من قطعه ذلك عن الله تعالى وعن أداء حقه فهو كعابد صنم، وهو شرك إلا أن الشرك شركان: شرك خفيّ لا يوجب الخلود في النار وقلما ينفك عنه المؤمنون فإنه أخفى من دبيب النمل، وشرك جليّ يوجب الخلود في النار نعوذ بالله من الجميع.

بيان تفصيل آفات المال وفوائده:

اعلم أن المال مثل حية فيها سم وترياق، ففوائده ترياقه، وغوائله سمومه. فمن عرف غوائله وفوائده أمكنه أن يحترز من شره، ويستدر من خيره.

هريرة مرفوعاً. وفي لفظ للعسكري من طريق الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً «لعن» بدل «تعس». وسياق حديث ابن ماجه بعد قوله «الدرهم وعبد الحلة وعبد الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يُعط سخط تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه». الحديث. وعزاه السيوطي في الجامع الكبير للبخاري أيضاً، وتقدم للمصنف في كتاب النكاح: «تعس عبد الزوجة» تبعاً لصاحب القوت، وقد ذكر العراقي هناك أنه لم يجد له أصلاً.

(فبين أن محبها عبد لها ومن عبد حجراً فهو عابد صنم، بل كل من كان عبداً لغير الله فهو عابد صنم) أي أن الغير يكون في حقه بمنزلة الصنم الذي يعبده المشركون، وأخبث حالاً منه الذي يتقرب إلى الأعراض بما يتقرب به إلى الله تعالى كأسمائه تعالى، وآيات كتابه إذا اتخذت ذريعة لتحصيل الدنيا، وكونه أخبث حالاً من المشركين لأن المشركين ادعوا أنهم يعبدون الحجارة لتقربهم إلى الله زلفى، وهؤلاء يلازمون الأسماء والدعوات لتقربهم إلى الدنيا زلفى ولا يخفى قبحه. **(وهو شرك إلا أن الشرك شركان: شرك خفي لا يوجب الخلود في النار وقلما ينفك عنه المؤمنون فإنه أخفى من دبيب النمل)** في الليلة الظلماء على الصخرة الصماء كما ورد في الخبر «الشرك في أمتي أخفى من دبيب النمل على الصفا» رواه الحكيم من حديث ابن عباس، ورواه البزار من حديث عائشة بسند ضعيف. وروى هناد بن السري، والحكيم، وأبو يعلى، وابن المنذر، وابن السني في عمل يوم وليلة من حديث أبي بكر بسند حسن «الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل وسأدلك على شيء إذا فعلته أذهب عنك صغار الشرك وكباره» الحديث. **(وشرك جليّ يوجب الخلود في النار)** وهو عدم الإيمان بالله ورسله. نعوذ بالله من ذلك.

بيان تفصيل آفات المال وفوائده:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن المال مثل حية فيها سم وترياق)** فسمها في فمها وترياقها في لحمها، **(ففوائده ترياقه)** النافع **(وغوائله سمومه)** المهلكة. **(فمن عرف فوائده وغوائله أمكنه أن يحترز من سمه[1] ويستدر من خيره)**. ويدعى ذلك، فالحكيم بتناوله له يجري مجرى

---

(١) وفي نسخة الأحياء: من شره.

أما الفوائد: فهي تنقسم إلى دنيوية ودينية:

أما الدنيويّة فلا حاجة إلى ذكرها فإن معرفتها مشهورة مشتركة بين أصناف الخلق، ولولا ذلك لم يتهالكوا على طلبها. وأما الدينية فتنحصر جميعها في ثلاثة أنواع.

النوع الأوّل: أن ينفقه على نفسه إما في عبادة أو في الإستعانة على عبادة. أما في العبادة: فهو كالإستعانة به على الحج والجهاد، فإنه لا يتوصل إليهما إلا بالمال، وهما من أمهات القربات والفقير محروم من فضلهما. وأما فيما يقويه على العبادة: فذلك هو المطعم

راق حاذق تناول حية قد عرف نفعها وضرها وأمن شرها وسمها، فتيحرى بتناوله الوجه الذي ينتفع هو به وينفع غيره فهو مباح له تناوله، وغير الحكيم إذا تناوله فهو الجاهل استحسن الحية واستلان مسها، فظن أنها مستصلحة لأن يتقلد بها فجعلها سخاباً في عنقه فلدغته وقتلته، وكما لا يجوز للجاهل بالرقية غير العارف بنفع الحية أن يقتدي بالراقي في تناول الحية والتصرف فيها، كذلك لا يجوز للجاهل أن يقتدي بالحكيم في أعراض الدنيا، وكما أنه محال أن يسلك الأعمى طريقاً وعراً ويسلكه البصير من غير قائد اذ هو غير آمن أن يقع في وهدة، كذلك محال أن يسلك مستبد برأيه في تناول أعراض الدنيا طريقاً يسلكه الحكيم العالم، إذ هو غير آمن أن يقع في هاوية، وكما أن الغانية لا يجوز أن يدخل عليها ويخلو بها من الرجال إلا من كان مجبوباً يؤمن عليها كذلك الدنيا لا يجوز أن يتمكن منها إلا المقطوع عنها بالعفة والزهد لئلا تغره، وذلك كأمير المؤمنين علي رضي الله عنه حيث قال: يا حمراء يا بيضاء احمري وابيضي وغري غيري، ومن تصوّر ذلك علم أن الله تعالى قد أباح الدنيا كلها لأوليائه علماً بأنهم لا يتناولونها إلا على ما يجب وكما يجب، وإذا تناولوها وضعوها كما يجب وحيثما يجب، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين﴾ [الأعراف: ١٢٨] وقال تعالى: ﴿يرثها عبادي الصالحون﴾ [الأنبياء: ١٠٥] فافهم ذلك.

(أما الفوائد فهي تنقسم إلى دنيوية ودينية.

أما الدنيوية: فلا حاجة إلى ذكرها، فإن معرفتها مشتركة بين أصناف الخلق، ولولا ذلك لم يتهالكوا على طلبها.

وأما الدينية: فينحصر جميعها في ثلاثة أنواع.

النوع الأول: ان ينفقه على نفسه) وذلك (**إما في عبادة**) لله تعالى كلف بها (**أو في الاستعانة على عبادة. أما في العبادة: فهو كالاستعانة به على الحج**) إلى البيت الله الحرام (**الجهاد**) مع الكفار، (**فإنه لا يتوصل إليها إلا بالمال**) فمن لا مال له كيف يحج أو كيف يجاهد؟ (**وهما من أمهات القربات والفقير محروم عن فضلها**) ومن هنا قول الشاعر:

المرء يـــرفعـــه الغنـــى والفقـــر منقصـــة وذلّ

والملبس والمسكن والمنكح وضرورات المعيشة فإن هذه الحاجات إذا لم تتيسر كان القلب مصروفاً إلى تدبيرها فلا يتفرغ للدين، وما لا يتوصل إلى العبادة إلا به فهو عبادة، فأخذ الكفاية من الدنيا لأجل الإستعانة على الدين من الفوائد الدينية. ولا يدخل في هذا التنعم والزيادة على الحاجة فإن ذلك من حظوظ الدنيا فقط.

النوع الثاني: ما يصرفه إلى الناس، وهو أربعة أقسام: الصدقة، والمروءة، ووقاية العرض، وأجرة الاستخدام.

أما الصدقة؛ فلا يخفى ثوابها وإنها لتطفىء غضب الرب تعالى، وقد ذكرنا فضلها فيما تقدم.

وأما المروءة، فنعني بها صرف المال إلى الأغنياء والأشراف في ضيافة وهدية وإعانة وما يجري مجراها، فإن هذه لا تسمى صدقة، بل الصدقة ما يسلم إلى المحتاج إلا أن هذا من الفوائد الدينية إذ به يكتسب العبد الأخوان والأصدقاء وبه يكتسب صفة السخاء

وفي الخبر «نعم العون على تقوى المال». **(وأما فيما يقويه على العبادة: فذلك هو المطعم والملبس والمسكن والمنكح وضرورات المعيشة)** التي لا يستغني عنها الإنسان، **(فإن هذه الحاجات إذا لم تتيسر كان القلب منصرفاً إلى تدبيرها فلا يتفرغ للدين وما لا يتوصل إلى العبادة إلا به فهو عبادة، فأخذ الكفاية من الدنيا لأجل الإستعانة على الدين من الفوائد الدينية. ولا يدخل في هذا التنعم)** والتلذذ **(والزيادة على الحاجة فإن ذلك من حظوظ الدنيا فقط)** وليس للآخرة فيها حظ.

(النوع الثاني: ما يصرفه إلى الناس وهو أربعة أقسام: الصدقة، والمروءة ووقاية العرض، وأجرة الاستخدام).

(أما الصدقة: فلا يخفى ثوابها، وإنها لتطفىء غضب الرب تعالى) كما ورد ذلك في الخبر. وفيها انفكاك من النار، وتمنع ميتة السوء، وتزيد في العمر، وتقي مصارع السوء، وتمنع سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الجذام والبرص وكل ذلك في الأخبار. **(وقد ذكرنا فضائلها)** فيما تقدم في كتاب الزكاة.

(وأما المروءة)، وقد اختلف في اشتقاقها هل هي من مرىء أو من المرء؟ وعلى أي حال **(فنعني بها)** هنا جلة الأخلاق المستحسنة التي منها **(صرف المال إلى الأغنياء والأشراف من ضيافة وهدية وإعانة)** للأخ في مضايقة، **(وما يجري مجراه، فإن هذا لا يسمى صدقة بل الصدقة ما يسلم إلى محتاج)** وهذا يصرفه إلى غير محتاج **(إلا أن هذا من الفوائد الدينية إذ به يكتسب العبد الأخوان والأصدقاء، وبه يكتسب صفة السخاء ويلتحق بزمرة الأسخياء)**

ويلتحق بزمرة الأسخياء. فلا يوصف بالجود إلا من يصطنع المعروف ويسلك سبيل المروءة والفتوة، وهذا أيضاً مما يعظم الثواب فيه فقد وردت أخبار كثيرة في الهدايا والضيافات وإطعام الطعام من غير اشتراط الفقر والفاقة في مصارفها.

وأما وقاية العرض، فنعني به بذل المال لدفع هجو الشعراء وثلب السفهاء وقطع ألسنتهم ودفع شرهم، وهو أيضاً مع تنجز فائدته في العاجلة من الحظوظ الدينية. قال رسول الله ﷺ: «ما وقى به المرء عرضه كتب له به صدقة»، وكيف لا وفيه منع المغتاب عن معصية الغيبة واحتراز عما يثور من كلامه من العداوة التي تحمل في المكافأة والانتقام على مجاوزة حدود الشريعة.

والأجواد، (**فلا يتصف بالجود إلا من يصنع المعروف**) مع أشراف الناس ووجودهم، (**ويسلك سبيل الفتوة والمروءة**). ومن هنا قيل لمعاوية رحمه الله تعالى: ما المروءة؟ فقال: إطعام الطعام وضرب الهام. وقيل لآخر: ما المروءة؟ فقال: جماعها في قوله تعالى: ﴿إنَّ الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ [النحل: ٩٠] الآية. وأما الفتوّة: فهي الإيثار بالدنيا على نفسه، (**وهذا أيضاً مما يعظم الثواب فيه، فقد وردت أخبار كثيرة في الهدايا والضيافات وإطعام الطعام من غير اشتراط الفقر والفاقة في مصارفها**) مما تقدم ذكر بعضها في آداب الكسب، وفي آداب الأكل، وفي آداب الصحبة، إلا أن من جاء بماله لأجل الناس كان موصوفاً بالسخاء، ولكن ذلك لنفسه ولأجل هواه فهو موصوف بظاهر المروءة وبمعنى الفتوّة؟ ولا أجر له في الآخرة لأنه عمل لأجل نفسه لا لأجل ربه، وحصل في الدنيا شكره وذكره تعويضاً له من حرث الآخرة، لأن هذا حرث الدنيا، فلم يكن في الآخرة أضعافاً كثيرة.

(**وأما وقاية العرض: فنعني به بذل المال لدفع هجو الشعراء وثلب السفهاء وقطع ألسنتهم ودفع شرهم، وهو أيضاً مع تنجز فائدته في العاجل من الحظوظ الدينية أيضاً. قال رسول الله ﷺ «ما وقى به المرء عرضه كتب له صدقة»**) رواه أبو يعلى من حديث جابر وقد تقدم، ورواه الطيالسي: «ما وقى به المؤمن عرضه فهو له صدقة». ورواه العسكري في الأمثال، والقضاعي في مسند الشهاب من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بلفظ «ما وقى به المؤمن عرضه فهو له صدقة» زاد القضاعي «وما انفق الرجل على أهله ونفسه كتب له صدقة» فقلت لمحمد بن المنكدر، وما معنى ما وقى به المرء عرضه؟ فقال: أن يعطي الشاعر أو ذا اللسان المتقى. (**وكيف لا**) يكون ذلك (**وفيه منع المغتاب عن معصية الغيبة واحتراز عما يثور من كلامه من العداوة التي تحمل في المكافأة والانتقام على مجاوزة حدود الشريعة؟**).

وأما الاستخدام، فهو أن الأعمال التي يحتاج إليها الإنسان لتهيئة أسبابه كثيرة، ولو تولاها بنفسه ضاعت أوقاته وتعذر عليه سلوك سبيل الآخرة بالفكر والذكر الذي هو أعلى مقامات السالكين، ومن لا مال له فيفتقر إلى أن يتولى بنفسه خدمة نفسه من شراء الطعام وطحنه وكنس البيت حتى نسخ الكتاب الذي يحتاج إليه، وكل ما يتصوّر أن يقوم به غيرك يحصل به غرضك فأنت متعوب إذا اشتغلت به، إذ عليك من العلم والعمل والذكر والفكر ما لا يتصوّر أن يقوم به غيرك فتضييع الوقت في غيره خسران.

النوع الثالث: ما لا يصرفه إلى إنسان معين ولكن يحصل به خير عام كبناء المساجد والقناطر والرباطات ودور المرضى ونصب الحباب في الطريق، وغير ذلك من الأوقاف المرصدة للخيرات، وهي من الخيرات المؤبدة الدارة بعد الموت المستجلبة بركة أدعية الصالحين إلى أوقات متمادية، وناهيك بها خيراً. فهذه جملة فوائد المال في الدين سوى ما يتعلق بالحظوظ العاجلة من الخلاص من ذل السؤال وحقارة الفقر، والوصول إلى العز

(وأما الاستخدام فهو أن الأعمال التي يحتاج إليها الإنسان لتهيئة أسبابه كثيرة، ولو) فرض أنه **(تولاها بنفسه ضاعت أوقاته)** فيها **(وتعذر عليه سلوك سبيل الآخرة بالفكر)** في جلائل عظمة الله تعالى، **(والذكر الذي هو أعلى مقامات السالكين)** وبهما يتوصلون إلى معرفة الله تعالى. **(ومن لا مال له فيفتقر إلى أن يتولى بنفسه خدمة نفسه من شراء الطعام)** من السوق **(وطبخه)** وطحنه وعجنه **(وكنس البيت)** وغير ذلك من اللوازم، **(حتى نسخ الكتاب الذي يحتاج إليه)** في أمور دينه فإنه من اللوازم الضرورية، **(وكل ما يتصور أن يقوم به غيرك ويحصل به غرضك فأنت متعوب)** خاسر الحظ **(إذا اشتغلت به. إذ عليك من العلم والعمل والفكر والذكر ما لا يتصور أن يقوم به غيرك، فتضييع الوقت في غير خسران)** وانتقاص حظ.

(النوع الثالث: ما لا يصرفه إلى إنسان معين ولكن يحصل به خير عام) للمسلمين **(كبناء المساجد)** أي إحداثها في محلات قوم يحتاجون إليها أو تعميرها ورم ما تشعث منها وتجديد مرافقها **(والقناطر)** في طريق العامة في المواضع المحتاج إليها **(والرباطات)** لأبناء السبيل وإدرار الرزق عليها **(ودور المرضى)** وتقييد من يخدمهم وينظر في مصالحهم وربط ما يصرف إلى أدويتهم، **(ونصب الحباب)** جمع حب أي مخازن المياه **(في الطرق)** المسلوكة خصوصاً في طريق الحرمين لعموم النفع بذلك، **(وغير ذلك من الأوقاف المرصدة للخيرات، وهي من الخيرات المؤبدة الدارة بعد الموت المستجلبة بركة أدعية الصالحين إلى أوقات متمادية)** أي متطاولة. **(وناهيك بها خيراً عظيماً. فهذه جملة فوائد المال في الدين سوى ما يتعلق بالحظوظ العاجلة من الخلاص من ذل السؤال)** فأي السؤال مطلقاً ذل ولو أين الطريق

والمجد بين الخلق، وكثرة الأخوان والأعوان والأصدقاء، والوقار والكرامة في القلوب، فكل ذلك مما يقتضيه المال من الحظوظ الدنيوية.

وأما الآفات، فدينية ودنيوية أما الدينية فثلاث:

الأولى: أن يجر إلى المعاصي فإن الشهوات متفاضلة والعجز قد يحول بين المرء والمعصية، ومن العصمة أن لا يجد. ومهما كان الإنسان آيساً عن نوع من المعصية لم تتحرك داعيته، فإذا استشعر القدرة عليها انبعثت داعيته والمال نوع من القدرة يحرك داعية المعاصي وارتكاب الفجور، فإن اقتحم ما اشتهاه هلك وإن صبر وقع في شدة إذ الصبر مع القدرة أشد وفتنة السراء أعظم من فتنة الضراء.

الثانية: أنه يجر إلى التنعم في المباحات وهذا أوّل الدرجات، فمتى يقدر صاحب المال على أن يتناول خبز الشعير ويلبس الثوب الخشن ويترك لذائذ الأطعمة كما كان

(**و**) من الخلاص من (**حقارة الفقر**)، فإن الفقير حقير دائماً بمعنى أنه تستحقره النفوس والعيون كما قال الشاعر:

والمرء يـــرفعـــه الغنـــى ... والفقـــــر منقصـــــة وذل

(**والوصول إلى العز والمجد بين الخلق**) كما قال المتنبي:

فلا مجد في الدنيـا لمن قـلّ مـــالـــه ... ولا مـــال في الدنيـــا لمن قـــلّ مجده

(**وكثرة الأخوان والأعوان والأصدقاء، والوقار**) عند الناس (**والكرامة في القلوب، فكل ذلك مما يقتضيه المال من الحظوظ**) العاجلة (**الدنيوية**).

(**وأما الآفات: فدينية ودنيوية. اما الدينية. فثلاثة:**

الأولى: أن تجر إلى المعاصي فإن الشهوات متقاضية)[1] والنفس جوح (**والعجز قد يحول بين المرء والمعصية**) كما قيل: (**ومن العصمة أن لا تقدر**) وفي لفظ: أن لا تجد. (**ومهما كان الانسان آيساً على نوع من المعصية لم تتحرك داعيته**) إليها ليأسه منها، (**فإن استشعر القدرة عليها انبعثت داعيته**) وتحركت شهوته، (**والمال من**) تمام (**القدرة يحرك داعية المعاصي وارتكاب الفجور، فإن اقتحم ما اشتهاه**) وركب هوى نفسه (**هلك، وإن صبر وقع في شدة**) وساء خلقه (**إذا الصبر مع القدرة أشد**) من الصبر مع العجز، (**وفتنة السراء أعظم من فتنة الضراء**)، ولذا ورد: إني أخشى عليكم فتنة السراء.

(**الثانية: أن يجر إلى التنعم في المباحات، وهذا أول الدرجات. فمتى يقدر صاحب المال على أن يتناول خبز الشعير ويلبس الثوب الخشن**) من صوف أو قطن، (**ويترك لذائذ**

---

(١) في الإحياء: «متفاضلة» بدلاً من: «متقاضية».

يقدر عليه سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام في ملكه: فأحسن أحواله أن يتنعم بالدنيا ويمرن عليها نفسه، فيصير التنعم مألوفاً عنده ومحبوباً لا يصير عنه، ويجره البعض منه إلى البعض، فإذا اشتد أنسه به ربما لا يقدر على التوصل إليه بالكسب الحلال فيقتحم الشبهات ويخوض في المراءاة والمداهنة والكذب والنفاق وسائر الأخلاق الرديئة، لينتظم له أمر دنياه ويتيسر له تنعمه، فإن من كثر ماله كثرت حاجته إلى الناس، ومن احتاج إلى الناس فلا بدّ وأن ينافقهم ويعصي الله في طلب رضاهم، فإن سلم الإنسان من الآفة الأولى وهي مباشرة الحظوظ فلا يسلم عن هذه أصلاً. ومن الحاجة إلى الخلق تثور العداوة والصداقة، وينشأ عنه الحسد والحقد والرياء والكبر والكذب والنميمة والغيبة وسائر المعاصي التي تخص القلب واللسان، ولا يخلو عن التعدي أيضاً إلى سائر الجوارح. وكل ذلك يلزم من شؤم المال والحاجة إلى حفظه، وإصلاحه.

الثالثة: وهي التي لا ينفك عنها أحد وهو أنه يلهيه إصلاح ماله عن ذكر الله تعالى، وكل ما شغل العبد عن الله فهو خسران، ولذلك قال عيسى عليه الصلاة والسلام: في المال ثلاث آفات، أن يأخذه من غير حله، فقيل: إن أخذه من حله؟ فقال: يضعه في

الأطعمة كما كان يقدر عليه سليمان عليه السلام في ملكه) كما تقدم في الكتاب الذي قبله؟ **(فأحسن أحواله أن يتنعم بالدنيا ويمرن عليه نفسه)** أي تتعوّد، **(فيصير التنعم مألوفاً عنده ومحبوباً لا يصبر عنه، ويجره البعض منه إلى البعض، فإذا اشتد أنسه به ربما لا يقدر على التوصل إليه بالكسب الحلال)** لضيقه **(فيقتحم)** أي يدخل **(الشبهات)** ويرتكبها **(ويخوض في المراءاة)** مع الناس **(والمداهنة والكذب والنفاق وسائر الاخلاق الرديئة)** من هذا الجنس، **(لينتظم له أمر دنياه ويتيسر له تنعمه، فإن من كثير ماله كثرت حاجته إلى الناس، ومن احتاج إلى الناس فلا بدّ وأن ينافقهم)** بأن يظهر له خلاف ما يبطنه **(ويعصى الله في طلب رضاهم)** لأجل مصلحة المال، **(فإن سلم إنسان من الآفة الأولى وهي مباشر المحظورات فلا يسلم عن هذه)** الآفة **(أصلاً، ومن الحاجة إلى الخلق تثور العداوة والصداقة، وينبني عليه الحقد والحسد والرباء والكبر والكذب والغيبة والنميمة وسائر المعاصي التي تخص القلب واللسان، ولا يخلو من التعدي أيضاً إلى سائر الجوارح. وكل ذلك يلزم من شؤم المال والحاجة إلى حفظه وإصلاحه)** وتنميته والوقوف بإزائه.

(الثالثة: وهي التي لا ينفك عنها أحد وهو أن يلهيه اصلاح ماله عن ذكر الله تعالى، وكل ما شغل العبد عن الله فهو خسران) ونقص حظ في حقه، **(ولذلك قال عيسى عليه السلام في المال ثلاث آفات، أن يأخذه من غير حله)** وهي الأولى، **(فقيل: إن أخذه من**

غير حقه، فقيل: إن وضعه في حقه، فقال: يشغله إصلاحه عن الله تعالى، وهذا هو الداء العضال. فإن أصل العبادات ومخها وسرها ذكر الله والتفكر في جلاله، وذلك يستدعي قلباً فارغاً وصاحب الضيعة يمسي ويصبح متفكراً في خصومة الفلاح ومحاسبته، وفي خصومة الشركاء ومنازعتهم في الماء والحدود، وخصومة أعوان السلطان في الخراج، وخصومة الأجراء على التقصير في العمارة، وخصومة الفلاحين في خيانتهم وسرقتهم. وصاحب التجارة يكون متفكراً في خيانة شريكه وانفراده بالربح وتقصيره في العمل وتضييعه للمال. وكذلك صاحب المواشي. وهكذا سائر أصناف الأموال. وأبعدها عن كثرة الشغل: النقد المكنوز تحت الأرض، ولا يزال الفكر متردداً فيما يصرف إليه وفي كيفية حفظه وفي الخوف مما يعثر عليه وفي دفع أطماع الناس عنه، وأودية أفكار الدنيا لا

حله فقال يضعه في غير حقه) وهي الثانية، (فقيل: إن وضعه في حقه فقال: يشغله إصلاحه عن الله تعالى) وهي الثالثة. (وهذا هو الداء العضال) الذي أعيت عنه الأطباء، (فإن أصل العبادات ومخها وسرّها) أي خلاصتها (ذكر الله تعالى والتفكر في جلاله وعظمته وكبريائه، وذلك يستدعي قلباً فارغاً) عن الشواغل الحسية والمعنوية والمشوّشات الخارجة والداخلة، (وصاحب) المال بأنواعه لا يكاد يفارقه الشغل الظاهر والباطن، فإنه إما ضيعة يستغلها وإما تجارة في أصناف الامتعة أو غير ذلك، فصاحب (الضيعة) له شواغل كثيرة، فإنه (يمسي ويصبح متفكراً في خصومة الفلاح) الذي يتقيد بزراعة الأرض (ومحاسبته) على ما تخرجه الأرض من أصناف الحبوب، (و) هذا إن لم يكن له شركاء في حصته فإن كانوا فلا يسلم أن يشتغل (في خصومة الشركاء ومنازعتهم) في المحاسبة، وإلاّ فمع جيرانه ينازعهم (في) قسمة (الماء) الذي يسقي به أرضه، (والحدود) وكم من دماء تراق بي غير حق عند قسم الماء وتعيين الحدود، (و) إن سلم من هذه الآفات فلا يكاد يسلم من (خصومة أعوان السلطان في) مطالبة (الخراج) فإنهم يطالبونه بأكثر مما هو لهم فتقع الخصومة، (و) إن سلم منها لا يسلم من (خصومة الأجراء على التقصير في العمارة) للضيعة والقيام بأودها، (و) هو مع ذلك لم يزل في (خصومة الفلاحين في خيانتهم وسرقتهم). ولذلك قال ﷺ «لا تتخذوا الضيعة فتحبوا الدنيا». رواه ابن مسعود وقد تقدم قريباً في هذا حال صاحب الضيعة. (و) أما (صاحب التجارة)؟ فإنه (يكون متفكراً في خيانة شريكه وإنفراده بالربح) دونه، (وتقصيره في العمل وتضييعه للمال) فمتى يفرغ قلبه ويصفو فكره في ذكر الله ومعرفته، (وكذلك صاحب المواشي) المتخذة للتجارة فإنه كذلك في شغل شاغل. (وهكذا سائر أصناف الأموال) على تباينها (وأبعدها عن كثرة الشغل النقد) من العين والورق (المكنوز تحت الأرض) أو في الصناديق، (ولا يزال الفكر متردداً فيما يصرف إليه) فتارة يقول: يشتري به عقاراً أو ضيعة أو متاعاً، وتارة يقول: يشتري به رقيقاً وملابس، (و) يتردد أيضاً (في كيفية حفظه وفي

نهاية لها، والذي معه قوت يومه في سلامة من جميع ذلك. فهذه جملة الآفات الدنيوية سوى ما يقاسيه أرباب الأموال في الدنيا من الخوف والحزن والغم والهم والتعب في دفع الحساد وتجشم المصاعب في حفظ المال وكسبه، فإذاً ترياق المال أخذ القوت منه وصرف الباقي إلى الخيرات وما عدا ذلك سموم وآفات. نسأل الله تعالى السلامة وحسن العون بلطفه وكرمه إنه على ذلك قدير.

بيان ذم الحرص والطمع، ومدح القناعة واليأس مما في أيدي الناس:

اعلم أن الفقر محمود - كما أوردناه في كتاب الفقر - ولكن ينبغي أن يكون الفقير قانعاً منقطع الطمع عن الخلق غير ملتفت إلى ما في أيديهم ولا حريصاً على اكتساب المال كيف كان، ولا يمكنه ذلك إلا بأن يقنع بقدر الضرورة من المطعم والملبس والمسكن، ويقتصر على أقله قدراً وأخسه نوعاً، ويرد أمله إلى يومه أو إلى شهره، ولا يشغل قلبه

الخوف ممن يعثر) أي يطلع **(عليه)** فيشير به للظلمة **(وفي دفع أطماع الناس عنه، وأودية أفكار أهل الدنيا لا نهاية لها)** ولا مطمع في الخلاص منها، **(والذي معه قوت يومه في سلامة عن جميع ذلك. فهذه جمل الآفات الدنيوية سوى ما يقاسيه أرباب الأموال في الدنيا من الخوف)** على أنفسهم من جور الظلمة **(والحزن والغم والهمّ والتعب في دفع الحساد)** عنهم **(وتجشم المصاعب)** أي تحمل المشاق **(في حفظ الأموال وكسبها، فإذاً ترياق المال أخذ القوت منه)** فقط **(وصرف الباقي إلى الخيرات)** من الصدقات ومؤاساة الإخوان **(وما عداه سموم وآفات)** مهلكات.

بيان ذم الحرص والطمع ومدح القناعة واليأس مما في أيدي الناس:

(اعلم) أرشدك الله تعالى **(أن الفقر محمود - كما أوردناه في كتاب الفقر - ولكن ينبغي أن يكون الفقير قانعاً)** بالقليل **(منقطع الطمع عن الخلق غير ملتفت إلى ما في أيديهم ولا حريصاً على اكتساب المال)** من حيث اتفق و **(كيف كان، ولا يمكنه ذلك إلا بأن يقنع بقدرة الضرورة من المطعم والملبس والمسكن، ويقتصر)** من كل منها **(على أقله قدراً وأخسه نوعاً)** ففي المطعم يقتصر على خبز الشعير أو خبز الذرة فإنها أرخص سعراً من الحنطة، وفي الأدام يقتصر على الجبن أو الإقط أو الفجل أو الكراث أو على الزيت ونحوها. وفي الملبس على قميص من كرباس غليظ أو على جبة من الجبات التي تعمل من صوف الغنم، فإنها أقل كلفة وأرخص سعراً وأمتع في المكث، **(و)** يقنع أيضاً **(برّد أمله إلى يومه)** إن امكنه **(وإلى شهره)** وإليه انتهت الرخصة، **(ولا يشغل قلبه بما بعد شهر)** فإنه يعد في طول الأمل **(فإن**

بما بعد شهر. فإن تشوّق إلى الكثير أو طول أمله فاته عز القناعة وتدنس لا محالة بالطمع وذل الحرص، وجره الحرص والطمع إلى مساوىء الأخلاق وارتكاب المنكرات الخارقة للمروءات، وقد جبل الآدمي على الحرص والطمع وقلة القناعة. قال رسول الله ﷺ: «لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب»، وعن أبي واقد الليثي قال: كان رسول الله ﷺ إذا أوحى

تشوّق إلى الكثير أو طول الأمل فاته عز القناعة وقد انس[1] لا محالة بالطمع وذل الحرص، وجره الحرص إلى مساوىء الأخلاق) ومذامها **(وارتكاب المنكرات الخارقة للمروءات)** فيخرج عن حد الإنسانية، **(وقل جبل الآدمي على الحرص والطمع وقلة القناعة)** إلا من وفقه الله تعالى وعصمه. **(قال رسول الله ﷺ: «لو كان لابن آدم واديان من ذهب)** وفي رواية: لو أن لابن آدم وادياً مالاً، وفي أخرى من مال بدل من ذهب، وفي أخرى من ذهب وفضة **(لابتغى)** أي طلب **(إليهما ثالثاً)** عداه بأل لنضمن الابتغاء معنى الضم يعني لضمّ إليهما ثالثاً **(ولا يملأ جوف ابن آدم)** وفي أخرى: نفس ابن آدم، وفي أخرى ولا يسد بدل ولا يملأ، وفي أخرى ولا يملأ عين ابن آدم، وفي أخرى بطن بدل عين، وليس المراد عضواً بعينه والغرض من العبارات كلها واحد **(إلا التراب)** أي لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلىء جوفه من تراب قبره، والمراد بابن آدم الجنس باعتبار طبعه، وإلاّ فكثير منهم يقنع بما أعطى ولا يطلب زيادة، ولكن ذلك عارض له من الهداية إلى التوبة كما يوميء إليه قوله: **(ويتوب الله على من تاب»)** أي يقبل التوبة من الحرص المذموم ومن غيره، أو تاب بمعنى وفق أي وفقه يعني جبل الآدمي على حب الحرص إلا من وفقه الله وعصمه، فوضع يتوب موضع إلا من عصمه الله إشعاراً بأن هذه الجبلة مذمومة جارية مجرى الذنب. وأن إزالتها ممكنة بالتوفيق. وفي ذكر ابن آدم دون الانسان إيماء إلى أنه خلق من تراب طبعه القبض واليبس وإزالته ممكنة بأن يمطر الله عليه من غمامة توفيقه. وهذا اللفظ أخرجه الطبراني في الكبير من حديث أبي بن كعب إلا أنه قال: «لو كان للإنسان واديان من المال» وفيه «ثم يتوب» والباقي سواء.

ورواه الطيالسي، وأحمد، والدارمي، والشيخان، والترمذي وقال: حسن صحيح غريب، وابن حبان من حديث أنس ورواه البخاري في التاريخ، والبزار، والروياني، وأبو عوانة، والضياء من حديث عبدالله بن بريدة عن أبيه رفعه، ورواه أحمد والشيخان من حديث ابن عباس، ورواه البخاري في الصحيح من حديث عبدالله بن الزبير، ورواه الطبراني في الكبير، والضياء من حديث سعد بن أبي وقاص. ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة ولفظهم جميعاً «لو كان لابن آدم واد من مال لابتغى إليه ثانياً، ولو كان له واديان لابتغى لهما ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب».

---

(١) في الإحياء: «وتدنس» بدلاً من: «وقد أنس».

إليه أتيناه يعلمنا مما أوحى إليه، فجئته ذات يوم فقال: « إن الله عز وجل يقول: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم واد من ذهب لأحب أن يكون له ثان ولو كان له ثان لأحب أن يكون لهما ثالث ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب »، وقال أبو موسى الأشعرى: نزلت سورة نحو براءة ثم رفعت وحفظ منها. إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم ولو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب.

وروى أحمد، وأبو يعلى، وأبو عوانة، وابن حبان، والضياء من حديث جابر بلفظ « لو كان لابن آدم وادٍ من نخل لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى أودية ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ». قال الهيثمي: رجال أبي يعلى، والبزار رجال الصحيح. وقال ابن حبان: تفرد الأعمش بقوله: « من نخل ».

وروى ابن عساكر من حديث أبي هريرة « لو أن للإنسان واديين من مال لابتغى وادياً ثالثاً ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب ».

(وعن أبي واقد) الحرث بن مالك **(الليثي)** المدني رضي الله عنه، مات سنة ثمان وستين، وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح، روى له الجماعة. وعنه أبو مرة مولى عقيل بن أبي طالب **(قال: كان رسول الله ﷺ إذا أوحي إليه أتيناه يعلمنا مما أوحي إليه، فجئته ذات يوم فقال « إن الله عز وجل يقول: إنا نزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو أن لابن آدم وادياً من ذهب لأحبّ أن يكون إليه الثاني، ولو كان له الثاني لأحب أن يكون إليهما الثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب »)** قال العراقي: رواه أحمد، والبيهقي في الشعب بسند صحيح انتهى.

قلت: وكذلك رواه الطبراني في الكبير، والضياء. وروى الطبراني فيه من حديث أبي أمامة « لو أن لابن آدم واديين لتمنى وادياً ثالثاً وما جعل المال إلا لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ولا يشبع ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب » ورواه الحسن بن سفيان، وأبو نعيم في الحلية بلفظ: كنا نأتي النبي ﷺ فإذا نزل عليه شيء من القرآن أخبرنا به فقال لنا ذات يوم: « قال الله تعالى إنا انزلنا المال » الحديث.

(وقال أبو موسى الأشعرى) رضي الله تعالى عنه: **(نزلت سورة نحو براءة ثم رفعت وحفظ منها: « إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم ولو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على ما تاب »)** قال العراقي: رواه مسلم مع اختلاف دون قوله « إن الله يؤيد هذا الدين ». ورواه بهذه الزيادة الطبراني وفيه علي ابن زيد متكلم فيه انتهى.

وقال ﷺ: « منهومان لا يشبعان منهوم العلم ومنهوم المال »، وقال ﷺ: « يهرم ابن آدم ويشب معه اثنتان: الأمل وحب المال » أو كما قال.

قلت: الجملة الأولى من الحديث قد رواها النسائي، وابن حبان، والطبراني في الأوسط، والضياء من حديث أنس، ورواه أحمد، والطبراني في الكبير من حديث أبي بكرة. ورواه البزار من حديث كعب بن مالك.

(وقال ﷺ « منهومان لا يشبعان منهوم العلم ومنهوم المال ») النهمة: شدة الحرص على الشيء، ومنه النهوم من الجوع كما في النهاية.

قال الطيبي: إن ذهب في الحديث إلى الأصل كان لا يشبعان استعارة لعدم انتهاء حرصهما، وإن ذهب إلى الفرع يكون تشبيهاً جعل إفراد المنهوم ثلاثة: أحدها: المعروف وهو المنهوم من الجوع، والآخران من العلم والدنيا وجعلهما أبلغ من المتعارف. ولعمري أنه كذلك. وإن كان المحمود منهما هو العلم ومن ثم أمر الله تعالى ورسوله ﷺ بقوله: ﴿وقل ربي زدني علماً﴾ ويعضده قول ابن مسعود عقبه: ولا يستويان. أما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان، وأما صاحب العلم فيزداد من رضا الرحمن.

وقال الراغب: النهم بالعلم استعارة، وهو أن يحمل على نفسه ما تقصر قواها عنه فينبت والمنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى. وقال الماوردي: في الحديث تنبيه أن العلم يقتضي مما بقي منه ويستدعي ما تأخر عنه، وليس للراغب فيه قناعة ببعضه. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث ابن مسعود بسند ضعيف انتهى.

قلت: لفظ الطبراني « منهومان لا يشبع طالبهما طالب علم وطالب الدنيا » ولفظه من حديث ابن عباس « منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته منهوم في طلب العلم لا يقضي نهمته ومنهوم في طلب الدنيا لا يقضي نهمته ». وهكذا رواه أيضاً ابن خيثمة في كتاب العلم، وقد رواه ابن عدي، والقضاعي من حديث حميد عن أنس بلفظ « منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا » قال ابن عدي: فيه محمد بن يزيد كان يسرق الحديث فيحدث بأشياء منكرة، ومن ثم قال ابن الجوزي في العلل: حديث لا يصح، وقد رواه كذلك البزار من حديث ابن عباس، وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف، ورواه الحاكم من طريق قتادة عن أنس بلفظ « منهومان لا يشبعان منهوم في علم لا يشبع ومنهوم في دنيا لا يشبع » وقد رواه كذلك ابن عدي عن الحسن مرسلاً.

(وقال ﷺ « يهرم ابن آدم) أي يكبر **(وتشب)** وفي رواية تبقى **(منه)** خصلتان **(اثنتان)** استعارة يعني تستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوّة الشباب في شبابه. **(الأمل وحب المال »)** وفي نسخة وحب الدنيا. والرواية: الحرص وطول الأمل. وفي أخرى: الحرص والأمل، وفي أخرى: الحرص على المال والحرص على العمر، وفي أخرى: حب الدنيا وطول الأمل. وكان المصنف راعى ذلك فتأدب وقال: **(ـ أو كما قال)** ﷺ. وإنما لم تكبر هاتان

ولما كانت هذه جبلة للآدمي مضلة وغريزة مهلكة أثنى الله تعالى ورسوله على القناعة، فقال ﷺ: «طوبى لمن هدي للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع به»، وقال ﷺ: «ما من أحد فقير ولا غني إلا ودّ يوم القيامة أنه كان أوتي قوتاً في الدنيا»، وقال ﷺ: «ليس الغني عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس»، ونهى عن شدة

الخصلتان لأن المرء جبل على حب الشهوات، وإنما تنال هي بالمال والعمر، والنفس معدن الشهوات وأمانيها لا تنقطع فهي أبداً فقيرة لتراكم الشهوات عليها قد برح بها خوف القوت وضيق عليها فهي مفتونة بذلك، وخلصت فتنتها إلى القلب فأصمته عن الله واعمته، قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس.

قلت: وكذا رواه أحمد، وابن ماجه، والنسائي ولفظهم جميعاً «يهرم ابن آدم ويبقى منه اثنتان الحرص والأمل» وأخرجه الشيخان تعليقاً، وفي رواية ابن ماجه «وطول الأمل» ورواه الطيالسي، ومسلم، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان بلفظ «وتشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر». وقد رواه بهذا اللفظ من حديث سمرة، وفي لفظ للبخاري «لا يزال قلب الكبير شاباً في اثنتين في حب المال وطول الأمل».

(ولما كانت هذه جبلة للآدمي مضلة وغريزة مهلكة أثنى الله تعالى ورسوله) ﷺ (على القناعة فقال ﷺ: «طوبى لمن هدى إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع به») قال العراقي رواه الترمذي وصححه، والنسائي في الكبير من حديث فضالة بن عبيد، ولمسلم من حديث عبد الله بن عمرو «وقد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه» اهـ.

قلت: حديث فضالة بن عبيد أخرجه أيضاً ابن المبارك، والطبراني في الكبير، والحاكم، وابن حبان. وروى البيهقي من حديث ابن الحويرث، والديلمي من حديث عبد الله بن الحرث «طوبى لمن رزقه الله الكفاف ثم صبر عليه». وحديث عبد الله بن عمر أخرجه أيضاً أحمد، والترمذي، وابن ماجه. ورواه أبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب بلفظ «قد أفلح من أسلم وكان رزقه كفافاً وصبر على ذلك».

(وقال ﷺ: «ما من أحد غني ولا فقير إلا ودّ يوم القيامة أنه كان أوتي قوتاً في الدنيا») قال العراقي: رواه ابن ماجه من رواية نفيع بن الحرث عن أنس ونفيع ضعيف اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أحمد، وعبد بن حميد، وأبو نعيم في الحلية بلفظ «ما من أحد يوم القيامة غني ولا فقير إلا ودّ انما كان أوتي من الدنيا قوتاً». ورواه ابن الجوزي في الموضوعات فأفرط. وروى أبو نعيم في الحلية من طريق أبي وائل عن ابن مسعود قال «ما أحد من الناس يوم القيامة إلا يتمنى أنه كان يأكل في الدنيا قوتاً».

(وقال ﷺ «ليس الغنى) بالكسر مقصوراً أي الحقيقي النافع المفيد **(عن كثرة العرض)**

الحرص والمبالغة في الطلب فقال: «ألا أيها الناس أجملوا في الطلب فإنه ليس لعبد إلا ما كتب له ولن يذهب عبد من الدنيا حتى يأتيه ما كتب له من الدنيا وهي راغمة».

وروي أن موسى عليه السلام سأل ربه تعالى فقال: أيّ عبادك أغنى؟ قال: أقنعهم بما أعطيته، قال: فأيهم أعدل؟ قال: من أنصف من نفسه. وقال ابن مسعود: قال رسول الله ﷺ: «إن روح القدس نفث في روعي إن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب». وقال أبو هريرة: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة إذا

محركة كما في المشارق وبفتح وسكون كما في المقاييس لابن فارس، والمراد به متاع الدنيا. قيل: وكأنه أراد بالعرض مقابل الجوهر، وعند أهل السنة مالا يبقى زمانين فشبه به متاع الدنيا في سرعة زواله وعدم بقائه يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة المتاع لأن كثيراً ممن وسع الله عليه لا ينتفع بما أوتي بل هو متجرد في الازدياد، ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه، فالفقير حريص ذاتي (**إنما الغنى**) المحمود المعتبر عند أهل الكمال (**غنى النفس**) أي استغناؤها بما قسم لها وقناعتها ورضاها به. وفي رواية: «ولكن الغنى» وفي أخرى «غنى القلب» بدل «غنى النفس». قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة.

قلت: ورواه كذلك أحمد، وهناد بن السري، والترمذي، وابن ماجه، ورجال أحمد رجال الصحيح، ورواه أيضاً أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، والضياء من حديث أنس، وروى الديلمي بلا سند من حديث أنس« الغنى غنى النفس والفقر فقر النفس». وروى العسكري في الأمثال من طريق معاوية ابن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن أبي ذر في حديث أوله «يا أبا ذر أترى أن كثرة المال هو الغنى إنما الغنى غنى القلب والفقر فقر القلب».

(**ونهى**) ﷺ (**عن شدة الحرص**) في الدنيا (**و**) عن (**المبالغة في الطلب**) لاعراضها الزائلة (**فقال: «ألا أيها الناس أجملوا في الطلب فإنه ليس لعبد إلا ما كتب له ولن يذهب عبد من الدنيا حتى يأتيه ما كتب له من الدنيا وهي راغمة»**) رواه الحاكم من حديث جابر بنحوه وصححه، وقد تقدم في آداب الكسب والمعاش. وروى ابن ماجه: والحاكم والطبراني، والبيهقي من حديث أبي حميد الساعدي «أجملوا في طلب الدنيا فإنا كلاً ميسر لما كتب له». وعند ابن عساكر من حديث ابن عمر: «أجملوا في طلب الدنيا فإن الله قد تكفل بارزاقكم».

(**وروي أن موسى عليه السلام سأل ربه تعالى فقال: أي رب أي عبادك أغنى؟ قال: أقنعهم بما أعطيته. قال: فايهم أعدل؟ قال: من أنصف من نفسه**). نقله صاحب القوت، (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**قال رسول الله ﷺ «إن روح القدس نفث في روعي إن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب**) ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوا شيئاً من فضل الله بمعصية الله فإنه لن ينال ما عند الله إلا بطاعته». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب القناعة، والعسكري في الأمثال، والحاكم بهذا اللفظ إلى قوله «إلا بطاعة»

اشتد بك الجوع فعليك برغيف وكوز من ماء وعلى الدنيا الدمار »، وقال أبو هريرة رضي الله عنه. قال رسول الله ﷺ: « كن ورعاً، تكن أعبد الناس، وكن قنعاً تكن أشكر الناس، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً »، ونهى رسول الله ﷺ عن الطمع فيما رواه أبو أيوب الأنصاري: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: « يا رسول الله عظني وأوجز فقال: « إذا صليت فصلّ صلاة مودع ولا تحدثن بحديث تعتذر منه غداً، وأجمع اليأس مما في أيدي الناس »، وقال عوف بن مالك الأشجعي: كنا عند رسول الله

وليس عندهم « فاتقوا الله » وإنما فيه « فاجملوا » وقالوا: حتى تستوفي بدل تستكمل. ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث أبي أمامة وفيه « حتى تستكمل أجلها وتستوعب رزقها فاجملوا في الطلب » والباقي سواء، وقد تقدم في آداب الكسب والمعاش، وكذا الكلام في النفث في الروع.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه، (**قال لي رسول الله ﷺ: « إذا اشتد بك الجوع فعليك برغيف وكوز من ماء وعلى الدنيا الدمار »**) أغفله العراقي، وقد تقدم ذكره في كتاب رياضة النفس، وهو في الكامل لابن عدي في ترجمة ماضي بن محمد بن مسعود الغافقي بلفظ « يا أبا هريرة إذا اشتد كلب الجوع فعليك برغيف وجر من ماء القراح وقل على الدنيا وأهلها من الدمار » ورواه البيهقي أيضاً كذلك.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ: « كن ورعاً، تكن أعبد الناس، وكن قنعاً تكن أشكر الناس، وأحب لأخيك ما تحب لنفسك تكن مؤمناً**)، وأحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً، وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب » رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب من رواية وائل عن أبي هريرة، ورواه الخرائطي أيضاً من حديث أبي الدرداء بلفظ: « يا أبا الدرداء أحسن جوار من جاورك تكن مؤمناً، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً، وارض بقسمة الله لك تكن من أغنى الناس؟ وسنده ضعيف وقد تقدم الكلام عليه في آداب الصحبة.

(**ونهى ﷺ عن الطمع فيما رواه أبو أيوب الأنصاري**) رضي الله عنه (**أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله عظني وأوجز. فقال « إذا صليت فصلّ صلاة مودع ولا تحدثن بحديث تعتذر منه غداً، واجمع اليأس مما في أيدي الناس »**) رواه ابن ماجه في الزهد من سننه من طريق عثمان بن جبير مولى أبي أيوب عنه ولفظه: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله علمني وأوجز. قال: إذا قمت في صلاتك فصلّ صلاة مودع ولا تكلم بكلام يعتذر منه، واجمع اليأس عما في أيدي الناس ». ورواه ابن عساكر في التاريخ هكذا. ورواه الخرائطي في مكارم الاخلاق مقتصراً على الجملتين.

وفي الأمثال للعسكري من طريق القعنبي، حدثنا محمد بن أبي حية، حدثني إسماعيل بن محمد بن

ﷺ - تسعة أو ثمانية أو سبعة - فقال: «ألا تبايعون رسول الله» قلنا: أوَليس قد بايعناك يا رسول الله؟ ثم قال: «ألا تبايعون رسول الله» فبسطنا أيدينا فبايعناه فقال

سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده أن رجلاً قال: يا رسول الله أوصني وأوجز، فقال «عليك باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر، وصلّ صلاتك وأنت مودع وإياك وما يعتذر منه». وأخرجه أبو نعيم في المعرفة من حديث ابن أبي فديك، عن حماد بن أبي حميد وهو لقب محمد به. وقال: إن رجلاً من الأنصار. ورواه الحاكم في الرقاق من صحيحه من حديث أبي عامر القعدي، حدثنا محمد بن أبي حميد مثله بدون تعيين كونه من الأنصار، وقال: إنه صحيح الاسناد ولم يخرجاه، وتعقب بان ابن أبي حميد مجمع على ضعفه، ويروى نحوه عن جابر مرفوعاً أخرجه الطبراني في الاوسط بلفظ: «إياكم والطمع فإنه هو الفقر وإياكم وما يعتذر منه».

وعن ابن عمر أخرجه القضاعي في مسنده من طريق ابن منيع، حدثنا الحسن بن راشد بن عبد ربه، حدثني أبي، عن نافع، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله حدثني حديثاً واجعله موجزاً لعلي أعيه. فقال ﷺ: «صلّ صلاة مودع كأنك لا تصلي بعدها، وأيس مما في أيدي الناس تعش غنياً، وإياك وما يعتذر منه». وكذا هو في السادس من فوائد المخلص، حدثنا عبد الله هو البغوي ابن بنت أحمد بن منيع، حدثنا ابن راشد به. وأخرج العسكري عن ابن منيع أيضاً به. ورواه الطبراني في الأوسط، عن البغوي، حدثنا الحسن بن علي الواسطي، عن ابن أبي راشد، أخبرني أبي راشد، عن عبدالله عن نافع، سمعت ابن عمر وذكر نحوه بلفظ «صلاة مودع فإنك ان كنت لا تراه فإنه يراك». ورواه الدارقطني في الافراد وسمى ابن راشد الحسن كالجمهور، وقال: إنه غريب من حديث نافع عن ابن عمر. تفرد به راشد عنه ولم يروه عنه غير ابنه الحسن.

وعن سعد بن عمارة: أخرجه الطبراني في الكبير من طريق ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم وغيره، عن سعد بن عمارة أخي بني سعد بن بكر، وكانت له صحبة أن رجلاً قال له: عظني في نفسي يرحمك الله. قال: «إذا انتهيت إلى الصلاة فاسبغ الوضوء فإنه لا صلاة لمن لا وضوء، ولا إيمان لمن لا صلاة له، ثم إذا صليت فصلّ صلاة مودع، واترك طلب كثير من الحاجات فإنه فقر حاضر، واجمع اليأس مما هو في أيدي الناس فإنه هو الغنى، وانظر مما يعتذر منه من القول والفعل فاجتنبه» وهو موقوف. وكذا أخرج البخاري في التاريخ من طريقين إلى ابن إسحاق قال في احداهما: إنه سعد، وفي الأخرى أنه سعيد، ورجح أنه سعد. وأخرجه أحمد في كتاب الإيمان، والطبراني، ورجاله ثقات، وقد تقدم ذلك في كتاب أسرار الصلاة مختصراً.

(وقال عوف بن مالك) بن أبي عوف **(الأشجعي)** الغطفاني، أبو حماد رضي الله عنه. من مسلمة الفتح وتحول إلى الشام في خلافة أبي بكر، فنزل حمص وبقي إلى أوّل خلافة عبد الملك بن مروان، ومات سنة ثلاث وسبعين، روى له الجماعة: **(كنا عند رسول الله ﷺ - تسعة أو ثمانية أو سبعة - فقال: «ألا تبايعون رسول الله ﷺ»؟ قلنا: أو ليس قد بايعناك يا رسول الله؟**

قائل منا، قد بايعناك فعلى ماذا نبايعك؟ قال: «أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وتصلوا الخمس، وأن تسمعوا وتطيعوا» وأسر كلمة خفية: «ولا تسألوا الناس شيئاً»، قال: فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوطه فلا يسأل أحداً أن يناوله إياه.

الآثار: قال عمر رضي الله عنه: إن الطمع فقر وإن اليأس غنى وإنه من ييأس عما في أيدي الناس استغنى عنهم. وقيل لبعض الحكماء: ما الغنى؟ قال: قلة تمنيك ورضاك بما يكفيك، وفي ذلك قيل:

العيش ساعات تمر ... وخطوب أيام تكر
اقنع بعيشك ترضه ... واترك هواك تعيش حر
فلرب حتف ساقه ... ذهب وياقوت ودر

وكان محمد بن واسع يبل الخبز اليابس بالماء ويأكله ويقول: من قنع بهذا لم يحتج إلى

ثم قال: «ألا تبايعون رسول الله»؟ فبسطنا أيدينا فبايعناه، فقال قائل منا: قد بايعناك فعلى ماذا نبايعك؟ قال: «أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وتصلوا الصلوات الخمس، وتسمعوا وتطيعوا» وأسرّ كلمة خفية «ولا تسألوا الناس شيئاً» قال: فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوطه فلا يسأل أحداً أن يناوله إياه). قال العراقي: رواه مسلم من حديثه، ولم يقل فقال قائل، ولا قال وتسمعوا وقال: سوط أحدهم وهي عند أبي داود، وابن ماجه كما ذكرها المصنف اهـ.

قلت: وعزاه السيوطي في الجامع الكبير إلى مسلم، والنسائي، والطبراني في الكبير، وابن حبان ولفظهم «ألا تبايعون على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وإن تقيموا الصلوات الخمس، وتؤتوا الزكاة، وتسمعوا وتطيعوا ولا تسألوا الناس شيئاً».

(**الآثار قال عمر رضي الله عنه: إن الطمع فقر، وإن اليأس غنى وإنه من يأس مما عند الناس استغنى عنهم**). رواه هشام بن عروة عن أبيه. قال عمر: اعملوا فساقه. (**وقيل لبعض الحكماء: ما الغنى؟ قال: قلة تمنيك ورضاك بما يكفيك، ولذلك قيل:**

(**العيش ساعات تمر**) وفي نسخة أوقات (**وخطوب أيام تكر**)

(**اقنع بعيشك ترضه ... واترك هواك تعيش حر**)
(**فلرب حتف ساقه ... ذهب وياقوت ودر**)

(**وكان محمد بن واسع**) البصري رحمه الله تعالى (**يبل الخبز اليابس بالماء ويأكله ويقول: من قنع بهذا لم يحتج إلى أحد**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**وقال سفيان**) الثوري رحمه الله

أحد . وقال سفيان : خير دنياكم ما لم تبتلوا به وخير ما ابليتم به ما خرج من أيديكم وقال ابن مسعود : ما من يوم إلا وملك ينادي : يا ابن آدم قليل يكفيك خير من كثير يطغيك . وقال سميط بن عجلان : إنما بطنك يا ابن آدم شبر في شبر فلم يدخلك النار ؟ وقيل لحكيم : ما مالك ؟ قال : التجمل في الظاهر والقصد في الباطن واليأس مما في أيدي الناس . ويروى أن الله عز وجل قال : يا ابن آدم لو كانت الدنيا كلها لك لم يكن لك منها إلا القوت ، وإذا أنا أعطيتك منها القوت وجعلت حسابها على غيرك فأنا إليك محسن . وقال ابن مسعود ، إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلباً يسيراً ولا يأتي الرجل فيقول : إنك وإنك فيقطع ظهره ، فإنما يأتيه ما قسم له من الرزق أو ما رزق . وكتب بعض بني أمية إلى أبي حازم ـ يعزم عليه الا رفع إليه حوائجه ـ فكتب إليه : قد رفعت حوائجي إلى مولاي فما أعطاني منها قبلت وما أمسك عني قنعت . وقيل لبعض الحكماء :

تعالى : (**خير دنياكم ما لم تبتلوا به وخير ما أبتليتم به ما خرج من أيديكم**) أخرجه أبو نعيم في الحلية . (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه : (**ما مر يوم إلا وملك ينادي : يا ابن آدم قليل يكفيك خير من كثير يطغيك**) كذا في القوت . (**وقال سميط بن عجلان**) يروى بالسين المهملة والمعجمة : (**إنما بطنك يا ابن آدم شبر في شبر فلم يدخلك النار**) ؟ كذا في القوت . (**وقيل لحكيم : ما مالك ؟ قال : التجمل في الظاهر**) وهو أن يتجمل في ملبسه وهيئته ، (**والقصد في الباطن**) أي يقتصد في أموره الباطنة فلا يفرط ولا يفرط ، (**واليأس مما في أيدي الناس**) فلا ينتظر وصول شيء منها . وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق سفيان قال : قيل لأبي حازم ما مالك : قال ، ثقتي بالله ؟ وإياسي مما في أيدي الناس . (**ويروى : أن الله عز وجل قال :** يا ابن آدم **لو كانت الدنيا كلها لك لم يكن لك منها إلا القوت ، فإذا أنا أعطيتك منها القوت وجعلت حسابها على غيرك فأنا إليك محسن**) نقله صاحب القوت . (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه : (**إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلباً يسيراً**) أي قليلاً أو سهلاً ، (**ولا يأتي الرجل فيقول : إنك**) كذا (**وإنك**) كذا يثني عليه (**فيقطع ظهره ، فإنما يأتيه ما قسم له أو ما رزق**) شك من الراوي ، وهو معنى الخبر السابق ، فاجملوا إلى الطلب . (**وكتب بعض بني أمية إلى أبي حازم**) سلمة بن دينار الأعرج المدني رحمه الله تعالى (**ـ يعزم عليه الارفع إليه حوائجه ، فكتب اليه : قد رفعت حوائجي إلى مولاي فما أعطاني منها قبلت وما أمسك عني قنعت**) رواه أبو نعيم في الحلية عن أبي بكر بن مالك ، حدثنا عبد الله بن أحمد ، حدثني أبي ، حدثنا يحي بن عبد الملك ، حدثنا زمعة بن صالح قال : كتب بعض بني أميه إلى أبي حازم فساقه وفيه : فكتب إليه : أما بعد جاءني كتابك تعزم إلي الأ رفعت إليك حوائجي ، وهيهات رفعت حوائجي إلى ربي تعالى ، والباقي سواء ، ثم ساقه من طريق آخر وفيه التصريح بأن المراد ببعض بني أمية سليمان ـ يعني ابن عبد الملك ـ وفيه : هيهات رفعت حاجتي إلى من لا تختزن

أيّ شيء أسر للعاقل وأيما شيء أعون على دفع الحزن؟ فقال: أسرها إليه ما قدم من صالح العمل، وأعونها له على دفع الحزن الرضا بمحتوم القضاء. وقال بعض الحكماء: وجدت أطول الناس غماً الحسود، وأهنأهم عيشاً القنوع، وأصبرهم على الأذى الحريص إذا طمع، وأخفضهم عيشاً أرفضهم للدنيا، وأعظمهم ندامة العالم المفرط. وفي ذلك قيل:

أرفه ببال فتى أمسى على ثقة ... ان الذي قسم الأرزاق يرزقه
فالعرض منه مصون لا يدنسه ... والوجه منه جديد ليس يخلقه
إن القناعة من يحلل بساحتها ... لم يلق في دهره شيئاً يؤرقه

وقد قيل أيضاً:

حتى متى أنا في حل وترحال ... وطول سعي وإدبار وإقبال
ونازح الدار لا أنفك مغترباً ... عن الأحبة لا يدرون ما حالي

الحوائج دونه فما أعطاني منها قنعت وما أمسك عني منها رضيت. **(وقيل لبعض الحكماء: أي شيء أسر للعاقل وأيما شيء أعون على دفع الحزن؟ قال: أسرها إليه ما قدم من صالح العمل، وأعونها له على دفع الحزن الرضا بمحتوم القضاء)** نقله صاحب القوت. **(وقال بعض الحكماء: وجدت أطول الناس غماً الحسود، واهنأهم عيشاً القنوع، وأصبرهم على الأذى الحريص إذا طمع، وأحفظهم)** أي ألينهم **(عيشاً أرفضهم)** أي أتركهم **(للدنيا، وأعظمهم ندامة العالم المفرط)** أي الذي فرط في علمه فلم يعمل به، فيرى الذي عمل به قد نال مرتبة وهو منعها فتكثر ندامته حيث لا ينفع الندم، **(وقد قيل)**:

(أرفه ببال امرىء يمسي على ثقة ... إن الذي خلق الأرزاق يرزقه)

وفي نسخة: ببال فتى أمسى وأرفه من الرفاهية وهي سعة العيش:

(فالعرض منه مصون لا يدنسه ... والوجه منه جديد ليس يخلقه)

وإخلاق الوجه إبلاؤه وهو كناية عن ذل السؤال الناشىء عن الحرص:

(إن القناعة من يحلل بساحتها ... لم يلق في دهره شيئاً يؤرقه)

أي يحزنه ويؤلمه، **(وقيل أيضاً)**:

(حتى متى أنا في حل وترحالي ... وطول سعي وإدبار واقبال)
(ونازح الدار لا أنفك مغترباً ... عن الأجنة[1] لا يدرون ما حالي)

---

(١) في الإحياء: «الأحبة» بدلاً من «الأجنة».

بمشرق الأرض طوراً ثم مغربها ... لا يخطر الموت من حرصي على بالي
ولو قنعت أتاني الرزق في دعة ... إن القنوع الغنى لا كثرة المال

وقال عمر رضي الله عنه: ألا أخبركم بما أستحل من مال الله تعالى: حلتان لشتائي وقيظي، وما يسعني من الظهر لحجي وعمرتي، وقوتي بعد ذلك كقوت رجل من قريش لست بأرفعهم ولا بأوضعهم، فوالله ما أدري أيحل ذلك أم لا ؟ كأنه شك في أن هذا القدر هل هو زيادة على الكفاية التي تجب القناعة بها ؟ وعاتب أعرابي أخاه على الحرص

(بمشرق الأرض طوراً ثم مغربها ... لا يخطر الموت من حرصي على بالِ)
(ولو قنعت أتاني الرزق في دعة ... إن القنوع الغنى لا كثرة المال)

ومعناه ما مر في الخبر أن الغني غني النفس، وانه ليس بكثرة المال، وفي خبر آخر: القناعة كنز لا يفنى أي فهو الغنى الأكبر، وروى العسكري في الأمثال من طريق ابن عائشة قال: قال أعرابي: يسار النفس أفضل من يسار المال، ورب شبعان من النعم غرثان من الكرم، وأنشد ابن دريد لسالم ابن وابصة:

غني النفس ما يغنيك من سدّ حاجة ... فإن زاد شيئاً عاد ذاك الغنى فقرا

وأنشد يعقوب بن إسحاق الكندي لنفسه:

أضاق الذنابي على الأروس ... فغمض جفونك أو نكسِ
وضائل سوادك واقبض يديـ ... ـك وفي قعر بيتك فاستجلسِ
وعند مليكك فابغ العلـ ... ـو وبالواحدة اليوم فاستأنسِ
فإن الغنى في قلوب الرجا ... ل وإن التعزز للأنفسِ
وكأين ترى من أخي عسرة ... غني وذو ثروة مفلس
ومن قائم شخصه ميت ... على أنه بعد لم يرمسِ

(وقال عمر رضي الله عنه: ألا أخبركم بما أستحل من مال الله عز وجل: جلبابي لشتائي وقيظي) كما قال الشاعر:

من يك ذا بتٍ فهذا بتي ... مقيظ مصيف مشتي

(وما يسعني من الظهر) أي الراحلة أركبها **(لحجي وعمرتي وقوتي بعد ذلك كقوت رجل من قريش لست بأرفعهم ولا بأوضعهم، ووالله ما أدري أيحل ذلك لي أم لا ؟ كأنه شك في أن هذا القدر هل هو زيادة على الكفاية التي تجب القناعة بها)** ؟ وهذا معروف في زهد عمر والتقلل من الدنيا. وقد روى سيف بن عمر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: جمع عمر الناس عند فتح القادسية ودمشق فقال: إني كنت امرءاً تاجراً يغنى الله عيالي بتجارتي وقد شغلت بأمركم فما ترون فيما يحل لي من هذا المال؟ فأكثر القوم وعلى ساكت، فقال:

فقال: يا أخي أنت طالب ومطلوب، يطلبك من لا تفوته وتطلب أنت ما قد كفيته، وكأن ما غاب عنك قد كشف لك، وما أنت فيه قد نقلت عنه، كأنك يا أخي لم تر حريصاً محروماً وزاهداً مرزوقاً. وفي ذلك قيل:

أراك يزيدك الإثراء حرصاً ... على الدنيا كأنك لا تموت
فهل لك غاية إن صرت يوماً ... إليها قلت حسبي قد رضيت

وقال الشعبي: حكي أن رجلاً صاد قنبرة فقالت: ما تريد أن تصنع بي؟ قال: أذبحك وآكلك، قالت: والله ما أشفي من قرم ولا أشبع من جوع ولكن أعلمك ثلاث خصال هي خير لك من أكلي. أما واحدة: فأعلمك وأنا في يدك، وأما الثانية: فإذا صرت على الشجرة، وأما الثالثة: فإذا صرت على الجبل. قال: هات الأولى، قالت: لا تلهفن على ما فاتك، فخلاها فلما صارت على الشجرة قال: هات الثانية، قالت: لا تصدقن بما لا يكون أنه يكون، ثم طارت فصارت على الجبل، فقالت: يا شقي لو ذبحتني لأخرجت

ما تقول يا أبا الحسن؟ قال: ما أصلحك وأصلح عيالك بالمعروف ليس إلاَّ، فقال: القول ما قال علي.

(وعاتب أعرابي أخاه على الحرص فقال: يا أخي أنت طالب ومطلوب يطلبك من لا تفوته وتطلب أنت ما قد كفيته، وكان من غاب عنك قد كشف لك، وما أنت فيه نقلت عنه، كأنك يا أخي لم تر حريصاً محروماً وزاهداً مرزوقاً. وقيل في ذلك):

(أراك يزيدك الإثراء حرصاً ... على الدنيا كأنك لا تموتُ)
(فهل لك غاية إن صرت يوماً ... إليها قلت حسبي قد رضيتُ)

(وقال) عامر بن شراحيل **(الشعبي)** رحمه الله تعالى: **(حكي أن رجلاً)** فيما مضى من الزمان **(صاد قنبرة)** بضم القاف وسكون النون ضرب من العصافير لغة في قبرة كسكرة وكان النون بدل من أحد حرفي التضعيف ويضم الثالث ويفتح والجمع قنابر **(فقالت)** بلسان حالها للصائد: **(ما تريد أن تصنع بي؟ قال: أذبحك وآكلك، قالت: والله ما أشفي من قرم)** محركة شدة الشهوة للأكل **(ولا أشبع من جوع، ولكن أعلمك ثلاث خصال هن خير لك من أكلي. أما واحدة: فأعلمك وأنا في يدك، وأما الثانية: فإذا صرت على الشجرة، وأما الثالثة: فإذا صرت على الجبل. قال: هات الأولى. قالت: لا تلهفن على ما فات)** أي لا تتحسر على الفائت، فإن الحسرة على الفوات عبث **(فخلاها)** من يده فطارت، **(فلما صارت على الشجرة قال: هات الثانية. قالت: لا تصدقن بما لا يكون أنه يكون، ثم طارت فصارت على الجبل فقالت: يا شقي لو ذبحتني لأخرجت من حوصلتي)** بتشديد اللام وقد تخفف **(درتين في كل**

من حوصلتي درتين زنة كل درة عشرون مثقالاً . قال: فعض على شفته وتلهف وقال: هات الثالثة ، قالت: أنت قد نسيت اثنتين فكيف أخبرك بالثالثة ؟ ألم أقل لك لا تلهفن على ما فاتك ولا تصدقن بما لا يكون أنه يكون، أنا ولحمي ودمي وريشي لا يكون عشرين مثقالاً فكيف يكون في حوصلتي درتان في كل واحدة عشرون مثقالاً ؟ ثم طارت فذهبت . وهذا مثال لفرط طمع الآدمي ؟ فإنه يعميه عن درك الحق حتى يقدر ما لا يكون أنه يكون. وقال ابن السماك: إن الرجاء حبل في قلبك وقيد في رجلك فأخرج الرجاء من قلبك يخرج القيد من رجلك. وقال أبو محمد اليزيدي: دخلت على الرشيد فوجدته ينظر في ورقة مكتوب فيها بالذهب، فلما رآني تبسم، فقلت: فائدة أصلح الله أمير المؤمنين؟ قال: نعم وجدت هذين البيتين في بعض خزائن بني أمية فاستحسنتها، وقد أضفت إليها ثالثاً وأنشدني:

إذا سدّ باب عنك من دون حاجة ... فدعه لأخرى ينفتح لك بابُها

واحدة عشرون مثقالاً) أي زنة كل درة كذلك. **(قال الراوي: فعض)** الصائد **(على شفتيه وتلهف)** على تخليتها من يده **(وقال: هات الثالثة . قالت: أنت قد نسيت الاثنتين فكيف أخبرك بالثالثة ؟ ألم أقل لك لا تلهفن على ما فاتك ولا تصدقن بما لا يكون أنه يكون. أنا ولحمي ودمي وريشي لا يكون عشرين مثقالاً فكيف يكون في حوصلتي درتان في كل واحدة عشرون مثقالاً ؟ ثم طارت فذهبت)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، عن أبيه، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا محمد بن عبدالله الرازي، عن مسلمة بن علقمة، عن داود، عن الشعبي فذكره سواء. **(وهذا مثال لفرط طمع الآدمي فإنه يعميه عن درك الحق حتى يقدر)** في نفسه **(ما لا يكون)** من المتخيلات **(أنه يكون. وقال ابن السماك)** وهو محمد بن صبيح البغدادي الواعظ رحمه الله تعالى: **(إن الرجاء حبل في قلبك وقيد في رجلك فأخرج الرجاء من قلبك يخرج القيد من رجلك)** نقله صاحب القوت. **(وقال أبو محمد)** يحي بن المبارك بن المغيرة العدوي مولى عدي بن مناة **(اليزيدي)** منسوب إلى يزيد بن منصور الحميري، قال المهدي: لأنه أدب أولاده فنسب إليه وأدب المأمون. روي عن أبي عمرو بن العلاء، وابن جريج، وقرأ لأبي عمرو وهو صدوق عالم باللغة والنحو، وله تصانيف حسنة مات سنة ٢٥٢. وأولاده محمد وعبدالله وإسماعيل وإسحاق شعراء. وممن روى عن أبي محمد اليزيدي أبو شعيب صالح بن زياد بن عبدالله بن جارود الرقي: **(دخلت على الرشيد)** هارون بن المهدي **(فوجدته ينظر في ورقة مكتوب فيها بالذهب، فلما رآني تبسم فقلت: فائدة أصلح الله أمير المؤمنين؟ قال: نعم وجدت هذين البيتين في بعض خزائن بني أمية فاستحسنتها وقد أضفت إليها ثالثاً وأنشدني:**

(إذا سد باب عنك من دون حاجة ... فدعه لأخرى ينفتح لك بابها)

فإن قـراب البطـن يكفيـك ملـؤه ويكفيك سوءات الأمور اجتنـابُهـا
ولا تكُ مبذالاً لعرضـك واجتنـب ركوب المعـاصي يجتنبـك عقـابُهـا

وقال عبدالله بن سلام لكعب: ما يذهب العلوم من قلوب العلماء بعد إذ وعوها وعقلوها؟ قال: الطمع وشره النفس وطلب الحوائج. وقال رجل للفضيل: فسِّر لي قول كعب، قال: يطمع الرجل في الشيء يطلبه فيذهب عليه دينه، وأما الشره فشره النفس في هذا وفي هذا حتى لا تحب أن يفوتها شيء ويكون لك إلى هذا حاجة وإلى هذا حاجة، فإذا قضاها لك خزم أنفك وقادك حيث شاء واستمكن منك وخضعت له. فمن حبك للدنيا سلمت عليه إذ مررت به، وعدته إذا مرض لم تسلم عليه لله عز وجل ولم تعده لله، فلو لم يكن لك إليه حاجة كان خيراً لك. ثم قال: هذا خير لك من مائة حديث عن فلان عن فلان. وقال بعض الحكماء: من عجيب أمر الإنسان أنه لو نودي بدوام البقاء في أيام الدنيا لم يكن في قوى خلقته من الحرص على الجمع أكثر مما قد استعمله مع قصر مدة التمتع وتوقع الزوال. وقال عبد الواحد بن زيد: مررت براهب

(فإن قراب البطن يكفيك ملـؤه ويكفيك سوءات الأمور اجتنابها)
ولا تكُ مبذالاً لعرضك واجتنـب ركوب المعاصي يجتنبك عقـابها)

أخرجه ابن أبي الدنيا في أخبار الخلفاء.

(وقال عبدالله بن سلام) رضي الله عنه **(لكعب)** الأحبار رحمه الله تعالى: **(ما يذهب العلوم من قلوب العلماء بعد إذ وعوها وعقلوهـا؟ قـال: الطمـع وشره النفس وطلـب الحوائج. فقال رجل للفضيل: فسر لي قول كعب، قال يطمع الرجل في الشيء فيطلبه فيذهب عليه دينه، وأما الشره فشره النفس في هذا وفي هذا حتى لا تحب أن يفوتها شيء وتكون لك إلى هذا حاجة وإلى حاجة، فإذا قضاها لك خزم أنفك)** أي جعل فيها شبه الخزام في أنف الناقة **(وقادك حيث شاء واستمكن منك وخضعت له. فمن حبك للدنيا سلمت عليه إذا مررت به، وعدته إذا مرض ولم تسلم عليه لله عز وجل ولم تعده لله، فلو لم تكن لك إليه جاجة كان خيراً لك، ثم قال)** الفضيل للسائل: **(هذا خير لك من مائة حديث عن فلان وفلان)** أخرجه ابن أبي الدنيا، **(وقال بعض الحكماء: من عجيب أمر الإنسان أنه لو نودي بدوام البقاء في أيام الدنيا لم يكن في قوى خلقته من الحرص على الجمع أكثر مما قد استعمله مع قصد مدة التمتع وتوقع الزوال)** أخرجه ابن أبي الدنيا. **(وقال عبد الواحد بن زيد)** البصري رحمه الله تعالى: **(مررت براهب)** في صومعة **(فقلت له: من أين تأكل؟**

فقلت له: من أين تأكل؟ قال: من بيدر اللطيف الخبير الذي خلق الرحا يأتيها بالطحين - وأومأ بيده إلى رحا أضراسه - فسبحان القدير الخبير.

بيان علاج الحرص والطمع والدواء الذي يكتسب به صفة القناعة:

اعلم أن هذا الدواء مركب من ثلاثة أركان: الصبر والعلم والعمل، ومجموع ذلك خمسة أمور.

الأول: وهو العمل. الاقتصاد في المعيشة والرفق في الانفاق، فمن أراد عز القناعة فينبغي أن يسد عن نفسه أبواب الخرج ما أمكنه، ويرد نفسه إلى ما لا بدّ له منه، فمن كثر خرجه واتسع انفاقه لم تمكنه القناعة، بل إن كان وحده فينبغي أن يقنع بثوب واحد خشن ويقنع بأي طعام كان، ويقلل من الأدام ما أمكنه، ويوطن نفسه عليه وإن كان له عيال فيردّ كل واحد إلى هذا القدر، فإن هذا القدر يتيسر بأدنى جهد. ويمكن معه الإجمال في الطلب والاقتصاد في المعيشة وهو الأصل في القناعة، ونعنى به الرفق في الإنفاق وترك الخرق فيه. قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب الرفق في الأمر كله».

فقال: من بيدر اللطيف الخبير) جل جلاله **(الذي خلق الرحا هو يأتيها بالطحين وأومأ بيده إلى رحا أضراسه)** أخرجه ابن أبي الدنيا.

بيان علاج الحرص والطمع والدواء الذي تكتسب به صفة القناعة:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن هذا الدواء مركب من ثلاثة أركان)** هي أساسه: **(الصبر والعلم والعمل، ومجموع ذلك خمسة أمور)**.

(الأول: وهو العمل) وذلك **(الاقتصاد في المعيشة)** أي الاعتدال فيها **(والرفق في الإنفاق، فمن أراد عز القناعة فينبغي أن يسد على نفسه أبواب الخرج)** أي ما يصرف في اللوازم الضرورية **(ما امكنه، ويرد نفسه إلى ما لا بد منه، فمن كثر خرجه واتسع إنفاقه لم تمكنه القناعة، بل إن كان وحده فينبغي أن يقنع بثوب واحد خشن)** من قطن أو صوف **(ويقنع بأي طعام كان، ويقلل من الأدام ما أمكنه، ويوطن نفسه عليه)** تدريجاً **(وإن كان له عيال فيرد كل وحد إلى هذا القدر، فإن هذا القدر يتيسر بأدنى جهد ويمكن معه الإجمال في الطلب)** المأمور به في الخبر، **(فالإقتصاد في المعيشة هو الأصل في القناعة)** ففي الخبر عن ابن عمر مرفوعاً: «الإقتصاد في النفقة نصف المعيشة» رواه البيهقي، والعسكري وابن السني، والديلمي، وعند الطبراني، وابن لال من حديث أنس: «الاقتصاد نصف العيش». **(ونعني به الرفق في الإنفاق وترك الخرق فيه)** وهو سوء العمل. **(قال ﷺ: «إن الله يحب الرفق في الأمر كله)** أخرجه الشيخان من حديث عائشة وقد تقدم في كتاب ذم الغضب.

وقال ﷺ: «ما عال من اقتصد». وقال ﷺ: «ثلاث منجيات خشية الله في السر والعلانية، والقصد في الغنى والفقر، والعدل في الرضا والغضب». وروي أن رجلاً أبصر

(**وقال ﷺ: «ما عال**) أي ما افتقر (**من اقتصد**») أي في معيشته أي من أنفق قصد أو لم يجاوزه إلى الإسراف. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث ابن مسعود، ومن حديث ابن عباس بلفظ: «مقتصد» وكلاهما ضعيف انتهى.

قلت: رواياه من طريق إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود وكذلك رواه القضاعي وهو عند العسكري من طريق سكين بن عبد العزيز عن الهجري بلفظ: «لا يعيل أحد على قصد ولا يبقى على سرف كثير». ورواياه أيضاً من طريق أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس بلفظ: «ما عال مقتصد» إلا أن الطبراني زاد «قط» وقد ورد في الاقتصاد أخبار كثيرة. منها ما تقدم عن ابن عمر وأنس.

ومن ذلك ما رواه العسكري من حديث أبي بلال الأشعري، حدثنا عبدالله بن حكيم المدني، عن شبيب بن بشر عن أنس رفعه «السؤال نصف العلم والرفق نصف المعيشة وما عال امرؤ في اقتصاد».

وروى الحاكم ومن طريقه الديلمي من حديث عمير بن صبح عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أبي أمامة رفعه «السؤال نصف العلم والرفق نصف المعيشة وما عال من اقتصد».

وروى العسكري من طريق عثمان بن عمر بن خالد بن الزبير، عن أبيه عن علي بن الحسين، عن أبيه عن علي رفعه: «التودد نصف الدين وما عال امرؤ قط عن اقتصاد» الحديث.

وروى الطبراني في الصغير، والقضاعي من طريق عبد القدوس بن حبيب، عن الحسن عن أنس رفعه: «ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد» وقد عقد البيهقي في الشعب للاقتصاد في النفقة باباً.

(**وقال ﷺ: «ثلاث**) خصال (**منجيات**) من عذاب الله تعالى، (**خشية الله**) أي خوفه (**في السر والعلانية**) قدم السر لأن تقوى الله فيه أعلى درجة من المعلن لما يخاف فيها من شوب رؤية الناس، وهذه درجة المراقبة وخشية فيها تمنع من ارتكاب كل منهي عنه وتحثه على فعل كل مأمور، (**والقصد في الغنى والفقر**) وفي لفظ بتقديم الفقر على الغنى، والمراد التوسط فيهما في الإنفاق ونحوه، (**والعدل في**) حالتي (**الرضا والغضب**») فلا يحمله الغضب على الجور، ولا الرضا على الوقوع في محذور لأجل المخلوق. قال العراقي: رواه البزار، والطبراني، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب من حديث أنس بسند ضعيف انتهى.

قلت: هو في الأوسط للطبراني وفيه زيادة: «وثلاث مهلكات: هوى متبع، وشح مطاع وإعجاب المرء بنفسه» وكذلك رواه أبو الشيخ في التوبيخ، وروى العسكري في الأمثال، وأبو

أبا الدرداء يلتقط حباً من الأرض وهو يقول: إن من فقهك رفقك في معيشتك. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ: «الاقتصاد وحسن السمت والهدي الصالح جزء من بضع وعشرين جزءاً من النبوّة».

وفي الخبر: «التدبير نصف المعيشة». وقال ﷺ: «من اقتصد أغناه الله، ومن بذر

إسحاق إبراهيم بن أحمد المراغي في ثواب الأعمال من حديث ابن عباس: «ثلاث مهلكات، وثلاث منجيات، وثلاث درجات، وثلاث كفارات». فذكر الحديث وفيه قيل: وما المنجيات؟ قال: «تقوى الله في السر والعلانية، والاقتصاد في الفقر والغنى، والعدل في الرضا والغضب» الحديث. وقد رواه أيضاً الخطيب في التاريخ هكذا. ورواه الطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر. قال العلائي: سنده ضعيف، وعده في الميزان من المناكير. قال الهيثمي فيه ابن لهيعة ومن لا يعرف.

(وروي أن رجلاً أبصر أبا الدرداء) رضي الله عنه **(يلتقط حباً من الأرض ويقول: إن من فقهك رفقك في معيشتك)**. رواه ابن عدي في الكامل، والبيهقي في الشعب من حديثه مرفوعاً بلفظ: «من فقهك رفقك في معيشتك» ورواه أحمد والطبراني في الكبير بلفظ: «من فقه الرجل رفقه في معيشته». ورواه أبو نعيم في الحلية من قوله ولم يرفعه قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالله، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الفرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي الدرداء قال: من فقه الرجل رفقه في معيشته.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه، **(قال النبي ﷺ: «الاقتصاد)** أي في الأمور بين طرفي الإفراط والتفريط **(وحسن السمت والهدي الصالح)** أي أخذ المنهج ولزوم المحجة **(جزء من بضع وعشرين جزءاً من النبوة»)** أي هذه الخصال من شمائل أهل النبوة وجزء من أجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها، فليس معناه أن النبوة تتجزأ ولا أن من جمع هذه الخلال صار فيه جزء من النبوة لأنها غير مكتسبة، أو المراد أن هذه الخلال مما جاءت به النبوة ودعا إليها الأنبياء، أو أن من جمعها ألبسه الله لباس التقوى الذي ألبسه الأنبياء فكأنها جزء منها. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث ابن عباس مع تقديم وتأخير وقال: السمت الصالح. وقال: من خمسة وعشرين. ورواه الترمذي وحسنه من حديث عبدالله بن سرجس، وقال: التؤدة بدل الهدي الصالح. وقال: من أربعة انتهى.

قلت: حديث عبدالله بن سرجس المزني أخرجه الترمذي في البر بلفظ: «السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة» قال الصدر المناوي: رجاله موثوقون، ورواه عبد بن حميد، وابن أبي عاصم والطبراني في الكبير، والخطيب، والضياء بلفظ: «التؤدة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة».

(وفي الخبر: «التدبير نصف العيش») أي النظر في عواقب الإنفاق إذ به يحترز عن

أفقره الله، ومن ذكر الله عز وجل أحبه الله». وقال ﷺ: «إذا أردت أمراً فعليك

الإسراف والتقتير قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس، وفيه خلاد بن عيسى جهله العقيلي ووثقه ابن معين انتهى.

قلت: ورواه العسكري، والطبراني، وابن لال من طريق خلاد بن عيسى، عن ثابت عن أنس، ولكن بلفظ: «الاقتصاد نصف العيش وحسن الخلق نصف الدين». ورواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث علي بلفظ المصنف، لكن بزيادة: «والتؤدة نصف العقل والهم نصف الهرم وقلة العيال أحد اليسارين». قال العامري: شارحه حسن غريب، وتعقب بأن فيه ابن لهيعة، وفيه أيضاً إسحاق بن إبراهيم الشامي أورده الذهبي في الضعفاء وقال له مناكير، وقد رويت هذه الزيادة في سياق الديلمي أيضاً إلا أنه قال: والتؤدي بدل التؤدة ورواه البيهقي بنحوه من قول ميمون بن مهران، ولابن حبان في صحيحه من حديث طويل عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال له: «يا أبا ذر لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق» وقال بعضهم: لولا أن النبي ﷺ قال: «التدبير نصف العيش» لقلت بل هو العيش كله. وهذا لا يعارض قول الصوفية أرح نفسك عن التدبير فما قام به غيرك عنك لا تقم به لنفسك ما ذاك إلا لأن الكلام هنا في تدبير صحبه تفويض، وكلامهم فيما لا يصحبه وعلى هذا يحمل جميع ما أورده العارف ابن عطاء الله قدس سره في كتابه الذي سماه (**التنوير في إسقاط التدبير**).

(**وقال ﷺ: «من اقتصد**) في أموره كلها (**أغناه الله تعالى، ومن بذر**) أي أسرف وتجاوز عن الحدود (**أفقره الله، ومن ذكر الله عز وجل أحبه الله»**) قال العراقي: رواه البزار من حديث طلحة بن عبيدالله دون قوله: ومن ذكر الله أحبه الله» وشيخه فيه عمران بن هارون البصري. قال الذهبي: شيخ لا يعرف حاله أتى بخبر منكر أي هذا الحديث، ولأحمد وأبي يعلى من حديث لأبي سعيد «ومن أكثر ذكر الله أحبه الله» وسيأتي في ذم الكبر انتهى.

قلت: لفظ البزار في مسنده عن طلحة قال: كنا نمشي مع رسول الله ﷺ بمكة وهو صائم فأجهده الصوم فحلبنا له ناقة في قعب وصببنا عليه عسلاً نكرمه به عند فطره، فلما غابت الشمس ناولناه، فلما ذاقه قال بيده كأنه يقول: ما هذا؟ قلنا لبناً وعسلاً أردنا أن نكرمك به أحسبه قال أكرمك الله بما أكرمتني أو دعوة هذا معناها، ثم قال: من اقتصد أغناه الله، ومن بذر افقره الله، ومن تواضع رفعه الله، ومن تجبر قصمه الله قال الهيثمي: وفيه ممن لم أعرفه إثنان.

وأما عمران بن هارون البصري فوجدت بخط الحافظ ابن حجر ما نصه، قال البزار: كان مستوراً ولم يذكره الذهبي في المغني وقال في ذيله ما نصه: عمران بن هارون المقدسي الصوفي عن ابن لهيعة، والليث قال ابن يونس في حديثه لين، وقال أبو زرعة: صدوق انتهى. فلا أدري هو الذي عناه الذهبي أو غيره والله أعلم.

بالتؤدة حتى يجعل الله لك فرجاً ومخرجاً » والتؤدة في الإنفاق من أهم الأمور.

الثاني: أنه إذا تيسر له في الحال ما يكفيه فلا ينبغي أن يكون شديد الاضطراب لأجل المستقبل، ويعينه على ذلك قصر الأمل والتحقق بأن الرزق الذي قدر له لا بدّ وأن يأتيه وإن لم يشتد حرصه، فإن شدة الحرص ليست هي السبب لوصول الأرزاق، بل ينبغي أن يكون واثقاً بوعد الله تعالى إذ قال عز وجل: ﴿وما مِنْ دَابَّة في الأرض إلا على الله رِزقُها﴾ [هود: ٦] وذلك لأن الشيطان يعده الفقر ويأمره بالفحشاء ويقول: إن لم تحرص على الجمع والادخار فربما تمرض وربما تعجز وتحتاج إلى احتمال الذل في السؤال، فلا يزال طول العمر يتعبه في الطلب خوفاً من التعب ويضحك عليه في

وأما حديث: « من أكثر ذكر الله أحبه الله » فقد رواه ابن شاهين من حديث عائشة.

(وقال ﷺ: « إذا أردت أمراً فعليك بالتودة حتى يجعلك الله لك فرجاً ومخرجاً) قال العراقي: رواه ابن المبارك في البر والصلة وقد تقدم انتهى.

قلت: رواه عن أبي جعفر عبدالله بن المسور الهاشمي المدايني مرسلاً، والذي تقدم لفظه: « إذا أردت أمراً فتدبر عاقبته فإن كان خيراً فامضه وإن كان شراً فانته » وهكذا رواه في كتاب الزهد. وأما لفظ المصنف فأخرجه البخاري في الأدب المفرد وابن أبي الدنيا في ذم الغضب، والبغوي، والخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي، وابن عساكر من حديث رجل من بلى ولفظهم جميعاً « حتى يريك الله منه المخرج ».

(والتؤدة في الإنفاق من أهم الأمور) وقد روى أبو داود، والحاكم، والبيهقي من حديث سعد بن أبي وقاص: « التؤدة كل شيء خير إلا في عمل الآخرة ».

(الثاني: إذا تيسر له في الحال ما يكفيه) مما يصرفه على نفسه وعياله من قوت أو دراهم، **(فلا ينبغي أن يكون شديد الاضطراب)** كثير القلق **(لأجل المستقبل، ويعينه على ذلك قصر الأمل والتحقق بأن الرزق الذي قدر له)** من الأزل **(لا بد وأن يأتيه)** من حيث كان، **(وإن لم يشتد حرصه)** وطلبه **(فإن شدة الحرص ليست هي السبب لوصول الأرزاق، بل ينبغي أن يكون واثقاً بوعدالله تعالى)** الذي لا يخلف **(إذ قال)** في كتابه العزيز: **(وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها)** أي قد ضمن أن يرزقها فيتحقق أن الرزق مضمون وأن وعد الله لا يتخلف، **(وذلك لأن الشيطان يعده الفقر ويأمره بالفحشاء ويقول)** من جملة ما يعده: **(إن لم تحرص على الجمع والادخار فربما تمرض وربما تعجز)** عن الكسب والسعي، **(وتحتاج إلى احتمال الذل في السؤال)** وهو أمر شديد لا تحتمله، **(فلا يزال طول العمر يتعبه)** الشيطان **(في الطلب)** والسعي **(خوفاً من التعب ويضحك عليه في احتماله**

إحتماله التعب نقداً مع الغفلة عن الله لتوهم تعب في ثاني الحال، وربما لا يكون. وفي مثله قيل:

ومن ينفق الساعات في جمع مالـه مخافة فقر فالذي فعـل: الفقـر

وقد دخل ابنا خالد على رسول الله ﷺ فقال لهما: «لا تيأسا من الرزق م تهزهزت رؤوسكما فإن الإنسان تلده أمه أحمر ليس عليه قشر ثم يرزقه الله تعالى»، ومرّ رسول الله ﷺ بابن مسعود وهو حزين فقال له: «لا تكثر همك ما يقدر يكن وما ترزق يأتك».

التعب نقداً) حاضراً **(مع الغفلة عن الله)** وعن وعده **(لتوهم تعب في ثاني حال)** نسيئة، **(وربما لا يكون وفي مثله قيل)** قائله المتنبي:

(ومن ينفق الساعات في جمع مالـه مخافة فقر فالـذي فعل: الفقـر)

أي إنفاق نفيس عمره في إتعاب النفس على مضمون خشية أن يفتقر هو عين الفقر الحاضر، **(وقد دخل)** حبة وسواء **(ابنا خالد)** من بني عامر بن صعصعة، وقيل: خزاعة نزلا الكوفة **(على رسول الله ﷺ فقال لهما: «لا تيأسا من الرزق ما تهزهزت رؤوسكما)** أي ما تحركت **(فإن الإنسان تلده أمه أحمر ليس عليه قشر ثم يرزقه الله تعالى»)** رواه أحمد وهناد، وابن ماجه، وابن حبان، والبغوي، والباوردي، وابن قانع، والبيهقي والطبراني، والضياء من حديث حبة وسواء إلا أنهم قالوا: ثم يعطيه الله تعالى ويرزقه. قال البغوي: وما لسواء غيره وقد تقدم.

(ومر رسول الله ﷺ بابن مسعود) عبدالله رضي الله عنه **(وهو حزين فقال: «لا يكثر همك)** وفي لفظ: لا تكثر همك **(ما يقدر يكن وما ترزق يأتك»)** قال العراقي: رواه أبو نعيم من حديث خالد بن رافع، وقد اختلف في صحبته ,رواه الاصبهاني في الترغيب والترهيب من رواية مالك بن عمر والمعافي مرسلاً انتهى.

قلت: وقد رواه أيضاً ابن ماجه في القدر، والديلمي، وابن النجار من حديث ابن مسعود، ورواه عبدالله بن أحمد في زوائد الزهد، والخرائطي، وابن أبي الدنيا، وأبو نعيم، والبيهقي، وابن عساكر من حديث مالك بن عبادة الغافقي. ورواه البغوي، وابن قانع، وابن أبي الدنيا، وأبو نعيم، والبيهقي، وابن عساكر، وأبو نعيم من حديث خالد بن رافع. وقال البغوي: ولا أعلم له غيره ولا أدري له صحبة أم لا. ورواه ابن يونس في تاريخ من دخل مصر من الصحابة من طريق عياش بن عياش عن أبي موسى الغافقي، واسمه مالك بن عبدالله أن النبي ﷺ نظر إلى ابن مسعود فقال: «لا يكثر همك ما يقدر يكون وما ترزق يأتيك». وقال الحافظ في الإصابة: خالد ابن رافع ذكره البخاري فقال: يروي عن النبي ﷺ، وعنه مالك بن عبدالله، وقد ذكره ابن حبان فقال: يروي المراسيل، وأخرج حديثه ابن منده من طريق سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد المعري، عن عياش بن عبدالله بن مالك المعافري أن جعفر بن عبدالله بن الحكم حدثه عن خالد بن رافع أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود فذكره. قال سعيد: وحدثنا يحي بن أيوب، وابن لهيعة، عن عياش عن

وقال ﷺ : « ألا أيها الناس أجملوا في الطلب فإنه ليس لعبد إلا ما كتب له ولن يذهب عبد من الدنيا حتى يأتيه ما كتب له من الدنيا وهي راغمة » ، ولا ينفك الإنسان عن الحرص إلا بحسن ثقته بتدبير الله تعالى في تقدير أرزاق العباد ، وأن ذلك يحصل لا محالة مع الإجمال في الطلب ، بل ينبغي أن يعلم أن رزق الله للعبد من حيث لا يحتسب أكثر . قال الله تعالى: ﴿ومَنْ يتق الله يجعل له مخرجاً ★ ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق: ٢ ، ٣] فإذا انسد عليه باب كان ينتظر الرزق منه ، فلا ينبغي أن يضطرب قلبه لأجله. وقال ﷺ : « أبى الله أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا يحتسب » .

مالك بن عبدالله. قال ابن منده وقال غيره ، عن عياش عن جعفر عن مالك مثله. ورواه البغوي من رواية سعيد عن نافع ، وذكر الأختلاف في صحبة خالد وأخرجه ابن أبي عاصم من طريق سعيد بن أيوب عن عياش بن عياش، عن مالك بن عبدالله المعافري أن النبي ﷺ قال لابن مسعود فذكره، ولم يذكر خالد بن رافع. والإضطراب فيه من عياش بن عياش فإنه ضعيف. وقال في ترجمة مالك بن عبدالله المعافري ، قال ابن يونس: ذكر فمن شهد فتح مصر ، وله رواية عن أبي ذر روى عنه أبو قبيل، وقال أبو عمر روى عن النبي ﷺ أنه قال: « لا يكثر همك ما يقدر يكن وما ترزق يأتك » قال الحافظ: وهذا الحديث أخرجه ابن أبي خيثمة وابن أبي عاصم في الوحدات، والبغوي كلهم من طريق أبي مطيع معاوية بن يحيى، عن سعيد بن أيوب، عن أيوب، عن عياش بن عياش العقباني، عن جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن مالك بن عبدالله المعافري أن النبي ﷺ قال لابن مسعود فذكره. هذا سياق الحسن بن سفيان، وسقط جعفر من رواية الآخرين. قال البغوي: لم يروه غير أبي مطيع وهو متروك الحديث. وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق من طريق أخرى عن العقباني فقال عن مالك بن عبادة الغافقي.

(وقال ﷺ : « إلا أيها الناس اجملوا في الطلب فإنه ليس لعبد إلا ما كتب له، ولن يذهب عبد من الدنيا حتى يأتيه ما كتب له من الدنيا وهي راغمة ») تقدم قبل هذا بثلاثة عشر حديثاً وأنه رواه الحاكم من حديث جابر بنحوه، وتقدم أيضاً في كتاب الكسب والمعاش. **(ولا ينفك الإنسان عن الحرص إلا بحسن ثقته بتدبير الله تعالى في تقدير أرزاق العباد ، وأن ذلك يحصل لا محالة مع الإجمال في الطلب، بل ينبغي أن يعلم أن رزق الله للعبد من حيث لا يحتسب أكثر)** من حيث يحتسب. **(قال الله تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً★)** مما هو فيه **(ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾)** أي يرزقه فرجاً وخلاصاً من المضار من حيث لا يخطر بباله، **(فإذا انسد عليه باب كان ينتظر الرزق منه، فلا ينبغي أن يضطرب قلبه لأجله وقال ﷺ : « أبى الله أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا يحتسب »)** أي من جهة لا تخطر بباله ولا تتخالج في آماله ، والمراد بالمؤمن الكامل كما يؤذن بـه إضـافتـه إليـه ، وهو من انقطع إلى الله ومحض قصده للالتجاء إليه بدليل خبر الطبراني: « من انقطع إلى الله كفاه

وقال سفيان: اتق الله فما رأيت تقياً محتاجاً أي لا يترك التقي فاقداً لضرورته، بل يلقي

الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب، ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها» والرزق إذا جاء من حيث لا يحتسب كان آمناً. فالمؤمن من الكامل يشهد الرزق بيد الرازق يخرج من مشيئة الغيب فيجريه بالأسباب، فإذا شهد ذلك كان قلبه مراقباً لما يصنع مولاه وعينه ناظرة لمختاره له معرضة عن النظر للأسباب، فالساقط عن قلبه محبة الرزق من أين وكيف ومتى بحيث لا يتهم ربه في قضائه يؤتي رزقه صفواً عفواً، والمتعلق بالأسباب قلبه جوّال فإن لم يدركه لطف فهو كالهمج في المزابل يطير من مزبلة إلى مزبلة حتى يجمع أوساخ الدنيا ثم يتركها وراء ظهره ويلقي الله بإيمان سقيم وينادي عليه هذا جزاء من أعرض عن الله واتهم مولاه فلم يرض بضمانه. قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء من حديث علي بإسناد واهٍ، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات انتهى.

قلت: ورواه الديلمي من طريق عمر بن راشد، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رفعه بهذا إلا أنه قال: «من حيث لا يعلم» وابن راشد ضعيف جداً.

ورواه القضاعي في مسنده من طريقه فقال: حدثنا مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده قال: اجتمع أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح فتماروا في شيء فقال لهم علي: انطلقوا إلى رسول الله ﷺ، فلما وقفوا عليه قالوا: يا رسول الله جئنا نسألك عن شيء؟ فقال: «إن شئتم، فاسألوا إن شئتم خبرتكم بما جئتم له. فقال لهم: جئتم تسألوني عن الرزق من أين يأتي، وكيف يأتي أبى الله». وذكره وهو أيضاً ضعيف. قال السخاوي: لكن معناه صحيح ففي التنزيل ﴿ومن يتق الله﴾ الآية.

وأما لفظ ابن حبان في الضعفاء، فهو ما أخرجه العسكري في الأمثال، والبيهقي في الشعب من طريق عثمان بن عمر بن خالد بن الزبير، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه عن علي مرفوعاً: «إنما تكون الصنيعة إلى ذي دين أو حسب وجهاد الضعفاء الحج وجهاد المرأة حسن التبعل لزوجها والتودد نصف الإيمان وما عال امرؤ على اقتصاد واستنزلوا الرزق بالصدقة وأبى الله إلا أن يجعل أرزاق عباده المؤمنين من حيث لا يحتسبون». وهذا السياق هو الذي عناه ابن الجوزي وحكم عليه بالوضع، وقد نوزع فيه. والصحيح ما قاله البيهقي فإنه ذكر بعد أن أخرجه في الشعب هذا حديث لا أحفظه على هذا الوجه إلا بهذا الإسناد وهو ضعيف بمرة، وإن صح فمعناه: أبى الله أن يجعل جميع أرزاقهم من حيث يحتسبون، كالتاجر يرزقه من تجارته، والحراث من حراثته وغير ذلك، وقد يرزقهم من حيث لا يحتسبون كالرجل يصيب معدناً أو ركازاً، أو يموت له قريب فيرثه أو يعطي من غير إشراف نفس ولا سؤال. ونحن لم نقل أن الله تعالى لا يرزق أحداً إلا بجهد وسعي، وإنما قلنا أنه بين لخلقه وعباده طرقاً جعلها أسباباً لهم إلى ما يريدون، فالأولى بهم أن يسلكوها متوكلين على الله في بلوغ ما يؤملونه دون أن يعرضوا عنها ويجردوا التوكل عنها وليس في شيء من هذه الأحاديث ما يفسد قولنا.

(**وقال سفيان**) الثوري رحمه الله تعالى: (**اتق الله فما رأيت تقياً محتاجاً**) أخرجه صاحب

الله في قلوب المسلمين أن يوصلوا إليه رزقه. وقال الفضل الضبي: قلت لاعرابي: من أين معاشك؟ قال: نذر الحاج. قلت: فإذا صدروا، فبكى وقال: لو لم نعش إلا من حيث ندري لم نعش. وقال أبو حازم رضي الله عنه: وجدت الدنيا شيئين: شيئاً منهما هو لي فلن أعجله قبل وقته ولو طلبته بقوّة السموات والأرض. وشيئاً منهما هو لغيري فذلك لم أنله فيما مضى فلا أرجوه فيما بقي، يمنع الذي لغيري مني كما يمنع الذي لي من غيري، ففي أي هذين أفني عمري؟ فهذا دواء من جهة المعرفة لا بدّ منه لدفع تخويف الشيطان. وإنذاره بالفقر.

الحلية وكأنه استنبط ذلك من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجاً يرزقه الآية أي فلا يتصور الاحتياج مع التقوى (**أي لا يترك**) الله (**التقي فاقداً لضرورته، بل يلقى الله في قلوب المسلمين**) بل وفي قلوب الكفار (**أن يوصلوا إليه رزقه**) من غير إشراف نفس منه ولا مسألة ويشهد له خبر الطبراني السابق: من انقطع إلى الله كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب.

(**وقال الفضل**) بن محمد بن يعلى بن عامر بن سالم (**الضبي**) الكوفي علامة راوية للأدب ثقة، روى عن سماك وأبي إسحاق السبيعي، (**قلت لاعرابي: من أين معاشك؟ قال: نذر الحاج. قلت: فإذا صدروا**) فمن أين، (**فبكى وقال: لو لم نعش إلا من حيث ندري لم نعش. وقال أبو حازم**) سلمة بن دينار المدني التابعي: (**قد وجدت الدنيا شيئين: شيئاً منها هو لي فلن أعجله قبل أجله ولو طلبته بقوة السموات والأرض، وشيئاً منهما هو لغيري فذلك لم أنله فيما مضى ولا نرجوه فيما بقي يمنع الذي لغيري مني كما يمنع الذي لي من غيري، ففي أي هذين أفنى عمري؟**)

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبو معمر سفيان قال: قال أبو حازم: وجدت الدنيا شيئين فشيئاً هو لي، وشيئاً لغيري، فأما ما كان لغيري فلو طلبته بحيلة السموات والأرض لم أدركه فيمنع رزق غيري مني كما يمنع رزقي من غيري.

حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبدالله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الأشجعي، حدثنا داود بن أبي الوازع المدني، عن أبي حازم أنه كان يقول: نظرت في الرزق فوجدته شيئين شيئاً هو لي له أجل ينتهي إليه فلن أعجله ولو طلبته بقوة السموات والأرض، وشيئاً لغيري فلم أصبه فيما مضى فأطلبه فيما بقي، فشيء يمنع من غيري كما شيء غيري يمنع مني ففي هذين أفني عمري. (**فهذا دواء من جهة المعرفة لا بد منه لدفع تخويف الشيطان وانذاره بالفقر**).

الثالث: أن يعرف ما في القناعة من عز الاستغناء، وما في الحرص والطمع من الذل، فإذا تحقق عنده ذلك انبعثت رغبته إلى القناعة لأنه في الحرص لا يخلو من تعب، وفي الطمع لا يخلو من ذل. وليس في القناعة إلا ألم الصبر عن الشهوات والفضول. وهذا ألم لا يطلع عليه أحد إلا الله وفيه ثواب الآخرة. وذلك مما يضاف إليه نظر الناس وفيه الوبال والمأثم، ثم يفوته عز النفس والقدرة على متابعة الحق فإن من كثر طمعه وحرصه كثرت حاجته إلى الناس فلا يمكنه دعوتهم إلى الحق ويلزمه المداهنة، وذلك يهلك دينه، ومن لا يؤثر عز النفس على شهوة البطن فهو ركيك العقل ناقص الإيمان. قال ﷺ: «عز المؤمن استغناؤه عن الناس». ففي القناعة الحرية والعز. ولذلك قيل: استغن عمن

(**الثالث: أن يعرف ما في القناعة من عز الإستغناء**) عن الناس، (**وما في الطمع والحرص من الذل**) لهم، (**فإذا تحقق عنده ذلك انبعثت رغبته إلى القناعة**) واختارها (**لأنه في الحرص لا يخلو من تعب وفي الطمع لا يخلو من ذل**) لأن الحريض دائماً تعبان والطماع دائماً ذليل، (**وليس في القناعة إلا ألم الصبر عن الشهوات**) الفانية (**والفضول**) الزائلة، (**وهذا ألم لا يطلع عليه أحد**) من الناس (**إلا الله وفيه ثواب الآخرة، وذلك مما يضاف إليه نظر الناس وفيه الوبال والمأثم، ثم يقويه عن النفس والقدرة على متابعة الحق، فإن من كثرطمعه وحرصه كثرت حاجته إلى الناس فلا يمكنه دعوتهم إلى الحق ويلزمه المداهنة**) في القول والفعل، (**وذلك يهلك دينه، ومن لا يؤثر عز النفس على شهوة البطن فهو ركيك العقل**) أي ضعيفه (**ناقص الإيمان**) مبخوس الحظ. (**وقال ﷺ: «عز المؤمن استغناؤه عن الناس»**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، والحاكم وصحح اسناده، وأبو الشيخ في كتاب الثواب، وأبو نعيم في الحلية من حديث سهل بن سعد أن جبريل قاله للنبي ﷺ في أثناء حديث، وفيه زافر بن سليمان، عن محمد بن عيينة. وكلاهما مختلف فيه، وجعله القضاعي في مسند الشهاب من قول النبي ﷺ انتهى.

قلت: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية من طريق محمد بن حميد، والقضاعي من طريق عبد الصمد بن موسى القطان، وابن حميد أيضاً، والشيرازي في الألقاب من طريق إسماعيل بن تومة. ثلاثتهم عن زافر بن سليمان، عن محمد بن عيينة، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: جاء جبريل النبي ﷺ. ولفظ الحلية أتاني جبريل فقال: «يا محمد عش ما شئت فإنك ميت واعمل ما شئت فإنك مجزى به واحبب من شئت فإنك مفارقه، وأعلم أن شرف المؤمن قيام الليل و عزه استغناؤه عن الناس». وزافر بن سليمان من رجال الترمذي، وابن ماجه وثقه جماعة. وقال ابن عدي: لا يتابع على حديثه، وشيخه محمد بن عيينة أخو سفيان. قال أبو حاتم: لا يحتج به له مناكير، وقد صحح الحاكم إسناده لاسيا وفي الباب عن أبي هريرة، وابن عباس.

شئت تكن نظيره، واحتج إلى من شئت تكن أسيره، وأحسن إلى من شئت تكن أميره.

الرابع: أن يكثر تأمله في تنعم اليهود والنصارى وأراذل الناس والحمقى من الأكراد والأعراب الأجلاف ومن لا دين لهم ولا عقل، ثم ينظر إلى أحوال الأنبياء والأولياء، وإلى سمت الخلفاء الراشدين وسائر الصحابة والتابعين ويستمع أحاديثهم ويطالع أحوالهم ويخير عقله بين أن يكون على مشابهة أراذل الناس أو على الاقتداء بمن هو أعز أصناف الخلق عند الله، حتى يهون عليه بذلك الصبر على الضنك والقناعة باليسير، فإنه إن تنعم

أما حديث أبي هريرة فرواه العقيلي، والخطيب، وابن عساكر بسند ضعيف بلفظ «شرف المؤمن صلاته بالليل وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس» وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فأخطأ.

وأما حديث ابن عباس، فرواه محمد بن نصر المروي في قيام الليل له من طريق هشيم بن جويبر عن الضحاك عنه موقوفاً ولفظه «شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس». وجعله القضاعي في مسند الشهاب في حديث سهل من قول النبي ﷺ.

(**ففي القناعة الحرية**) وهي الخلوص من الرق (**والعز، ولذلك قيل: استغن عمن شئت فأنت نظيره**) أي مثله، (**واحتج إلى ما شئت فأنت أسيره، وأحسن إلى من شئت فأنت أميره**) وهو من قول بعض الحكماء، ومنهم من نسبه إلى علي رضي الله عنه. وقد روى البزار، والطبراني في الكبير، والعسكري في الأمثال، والقضاعي في المسند من طريق الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رفعه: «استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك» ورجاله ثقات. والأحاديث في القناعة والتعفف عن الناس مفردة بالتأليف، ومن أقربها لهذا المعنى حديث «لأن يأخذ أحدكم حبلاً فيأتي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها بها نفسه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه».

(**الرابع: أن يكثر تأمله في تنعم اليهود والنصارى وأراذل الناس والحمقى من الأكراد و**) الأجلاف من (**الأعراب**) والسوادية (**ومن لا دين لهم ولا عقل**) فينظر في تبسطاتهم من الملاذ، (**ثم ينظر إلى أحوال الأنبياء**) عليهم السلام وسيرهم وشمائلهم (**والأولياء**) والصالحين، (**وإلى سمت الخلفاء الراشدين**) من الأئمة الأربعة، وعمر بن عبد العزيز، (**وسائر الصحابة والتابعين**) ومن على قدمهم من السلف الخالفين، (**ويستمع أحاديثهم**) وأقوالهم (**ويطالع أحوالهم**) من الكتب المؤلفة فيها، كحلية أبي نعيم، والقوت لأبي طالب، والرسالة لأبي القاسم. وطبقات النساك وغيرها. (**ويخير عقله بين أن يكون على مشابهة أرذال الخلق أو على الاقتداء بمن هو أعز أصناف الخلق عند الله حتى يهون عليه بذلك الصبر على الضنك والقناعة باليسير، فإنه إن تنعم في البطن**) أي في المأكولات (**فالحمار أكثر أكلاً منه، وإن**

في البطن فالحمار أكثر أكلاً منه، وإن تنعم في الوقاع فالخنزير أعلى رتبة منه، وإن تزين في الملبس والخيل ففي اليهود من هو أعلى زينة منه، وإن قنع بالقليل ورضي به لم يساهمه في رتبته إلا الأنبياء والأولياء.

الخامس: أن يفهم ما في جمع المال من الخطر - كما ذكرنا في آفات المال - وما فيه من خوف السرقة والنهب والضياع، وما في خلو اليد من الأمن والفراغ، ويتأمل ما ذكرناه في آفات المال مع ما يفوته من المدافعة عن باب الجنة إلى خمسمائة عام، فإنه إذا لم يقنع بما يكفيه ألحق بزمرة الأغنياء وأخرج من جريدة الفقراء. ويتم ذلك بأن ينظر أبداً إلى من دونه في الدنيا إلا إلى من فوقه، فإن الشيطان أبداً يصرف نظره في الدنيا إلى من فوقه فيقول: لم تفتر عن الطلب وأرباب الأموال يتنعمون في المطاعم والملابس ويصرف نظره في الدين إلى من دونه فيقول: ولم تضيق على نفسك وتخاف الله وفلان أعلم منك وهو لا

تنعم في الوقاع) أي الجماع **(فالخنزير أعلى رتبة منه)** فإنه موصوف بكثرته لا يفتر عنه، وكذا الدب يضرب به المثل في كثرة الوقاع، وكذا العصافير فإنها كثيرة السفاد، **(وإن تزين في الملبس)** الحسن **(و)** ركوب **(الخيل)** المسوّمة **(ففي اليهود من هو أعلى رتبة منه)** وكذا في النصارى بل وسائر انواع الكفار في غالب الديار ويتخذون فُره الخيل للركوب، **(وإن قنع بالقليل ورضي به)** في كل ما ذكر **(لم يساهمه)** أي لم يشاركه **(في رتبته إلاّ الأنبياء والأولياء)**، فليتأمل الإنسان في هذا القدر حتى يعرف قدر القناعة.

(الخامس: أن يفهم ما في جمع المال من الخطر) والإشراف على الهلاك، **(كما ذكرناه في آفات المال وما فيه من خوف السرقة والنهب والضياع)** إما بالحرق أو بالغرق أو بغير ذلك من الأسباب، **(وما في خلو اليد من الأمن)** الحاضر **(والفراغ)** للخاطر، **(ويتأمل ما ذكرناه من آفات المال مع ما يفوته من المدافعة عن باب الجنة إلى خمسمائة عام فإنه إذا لم يقنع بما يكفيه التحق بزمرة الاغنياء وأخرج عن جريدة الفقراء)** فقد روى أحمد والترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجه من حديث أبي هريرة يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم وهو خمسمائة عام، وروى الحكيم في النوادر من حديث سعيد بن عامر بن جذيم: «يدخل فقراء المسلمين قبل الأغنياء بخمسمائة سنة حتى أن الرجل ليدخل في غمارهم فيؤخذ بيده فيستخرج». **(ويتم ذلك بأن ينظر أبداً إلى من هو دونه في الدنيا لا إلى من فوقه)** فيها، **(فإن الشيطان أبداً يصرف نظره في الدنيا إلى من فوقه فيقول: لم تفتر)** أي لم تكسل **(عن الطلب، وأرباب الأموال يتنعمون في المطاعم والملابس)** والمراكب **(ويصرف نظره في الدين إلى من دونه فيقول: ولم تضيق على نفسك وتخاف الله وفلان أعلم منك)** وأفضل

يخاف الله، والناس كلهم مشغولون بالتنعم فلم تريد أن تتميز عنهم؟ قال أبو ذر: أوصاني خليلي صلوات الله عليه أن أنظر إلى من هو دوني لا إلى من هو فوقي أي في الدنيا. وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «إذ نظر أحدكم إلى من فضله الله عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه». فبهذه الأمور يقدر على اكتساب خلق القناعة وعماد الأمر الصبر وقصر الأمل، وأن يعلم أن غاية صبره في الدنيا أيام قلائل للتمتع دهراً طويلاً فيكون كالمريض الذي يصبر على مرارة الدواء لشدة طمعه في انتظار الشفاء.

بيان فضيلة السخاء:

اعلم أن المال إن كان مفقوداً فينبغي أن يكون حال العبد القناعة وقلة الحرص، وإن

منك، (**وهو لا يخاف الله**) ولا يتقيد. (**والناس كلهم مشغولون بالتنعم**) والتلذذ (**فلم تريد أن تتميز عنهم**) في حياتك؟

(**قال أبو ذر**) رضي الله عنه: (**أوصاني خليلي ﷺ أن انظر إلى من هو دوني لا إلى من هو فوقي**) رواه أحمد وابن حبان في أثناء حديث وقد تقدم. (**أي في الدنيا. وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه: (**قال النبي ﷺ: «إذا نظر أحدكم**) أي تأمل بعينه (**إلى من فضله الله عليه في المال والخلق**) بفتح الخاء وسكون اللام الصورة. قال الحافظ: ووجد في بعض النسخ المعتمدة ضبطه بضمتين (**فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه»**) لأنه إذا نظر إلى من فوقه استصغر ما عنده، حرص على المزيد فيه أدبه بالنظر إلى من دونه ليرضى فيشكر ويقل حرصه، إذ الإنسان حسـ د بطبعه فإذا قاده طبعه للنظر إلى الأعلى حملته الغيرة على الكفران والسخط، فإذا رد نفسه لى النظر الى الدون حمله حب النعمة إلى الرضا والشكر. رواه أحمد، والشيخان، وأبو يعلى بلفظ: «إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه» وفي رواية «إلى من تحته» رورى هناد والبيهقي في الشعب وقال: والجسم بدل والخلق، وفيه: فلينظر إلى من هو دونه من المال والجسم. (**فبهذه الأمور يقدر على اكتساب خلق القناعة وعماد الأمر الصبر**) على مرّ العيش (**وقصر الأمل، وأن يعلم أن غاية صبره في الدنيا أيام قلائل للتمتع دهوراً طويلة**) وفي بعض النسخ: دهراً طويلاً، (**فيكون كالمريض الذي يصبر على مرارة الدواء**) وكراهة مذاقه (**لشدة طمعه في انتظار الشفاء**) من أمراضه الشديدة.

بيان فضيلة السخاء:

(**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن المال إذا كان مفقوداً، فينبغي أن يكون حال العبد القناعة وقلة الحرص، وإن كان موجوداً فينبغي أن يكون حاله الإيثار**) للغير

كان موجوداً فينبغي أن يكون حاله الإيثار والسخاء واصطناع المعروف والتباعد عن الشح والبخل، فإن السخاء من أخلاق الأنبياء عليهم السلام وهو أصل من أصول النجاة. وعنه عبّر النبي ﷺ حيث قال: «السخاء شجرة من شجر الجنة أغصانها متدلية إلى الأرض فمن أخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة». وقال جابر: قال رسول الله ﷺ: قال جبريل عليه السلام: قال الله تعالى: «إن هذا دين ارتضيته لنفسي ولن يصلحه إلا السخاء وحسن الخلق فأكرموه بهما ما استطعتم» وفي رواية: «فأكرموه بهما ما صحبتموه». وعن عائشة الصديقية رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما جبل الله تعالى ولياً له إلا على حسن الخلق والسخاء». وعن جابر قال: قيل يا رسول الله

(**والسخاء**) أي بذله (**واصطناع المعروف والتباعد من الشح والبخل**) وبينهما فرق وقد تقدم ذكره، (**فإن السخاء**) خلق شريف (**من**) جملة (**أخلاق الأنبياء**) عليهم السلام، (**وهو أصل من أصول النجاة، وعنه عبَّر النبي ﷺ قال «السخاء شجرة من شجر الجنة**) وفي رواية: من أشجار الجنة، وفي رواية شجرة في الجنة (**أغصانها متدلية إلى الأرض**) وفي رواية: متدليات في الدنيا (**فمن أخذ منها غصناً**) وفي رواية: فمن أخذ غصناً منها (**قاده ذلك الغصن إلى الجنة»**) أي: أن السخاء يدل على كرم النفس وتصديق إيمان بالاعتماد في الخلق على من ضمن الرزق، فمن أخذ بهذا الأصل وعقد طويته عليه فقد استمسك بالعروة الوثقى الجاذبة له إلى ديار الأبرار، ولهذا الحديث بقية يأتي ذكرها قريباً. قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء من حديث عائشة، وابن عدي، والدارقطني في المستجاد من حديث أبي هريرة وسيأتي بعده، وأبو نعيم من حديث جابر وكلها ضعيفة. ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من حديثهم، ومن حديث الحسين وأبي سعيد اهـ. وسيأتي الكلام على هذا الحديث بعد ستة أحاديث.

(**وقال جابر**) رضي الله عنه. (**قال رسول الله ﷺ قال جبريل عليه السلام: قال الله تعالى: «إن هذا دين أرتضيه لنفسي ولن يصلحه إلا السخاء وحسن الخلق فاكرموه بهما ما صحبتموه»**) قاتل العراقي: رواه الدارقطني في المستجاد دون قوله: «وحسن الخلق» بسند ضعيف. ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات، وذكره بهذه الزيادة ابن عدي من رواية بقية، عن يوسف بن السقر، عن الإوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ويوسف ضعيف اهـ.

قلت: وروي عن أنس نحوه ولفظه مرفوع: يا أيها الناس إن الله قد اختار لكم الإسلام ديناً فاحسنوا صحبة الإسلام بالسخاء وحسن الخلق» الحديث. ورواه ابن عساكر وسيأتي ذكره بعد خمسة أحاديث.

(**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ «ما جبل الله تعالى أولياءه إلا على السخاء وحسن الخلق»**) أغفله العراقي، وقد رواه ابن عساكر في التاريخ من رواية عروة

أي الأعمال أفضل؟ قال: « الصبر والسماحة ». وقال عبدالله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: « خلقان يحبهما الله عز وجل، وخلقان يبغضهما الله عز وجل، فأما اللذان يحبهما الله تعالى فحسن الخلق والسخاء، وأما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل، وإذا أراد الله بعبد خيراً استعمله في قضاء حوائج الناس »، وروى المقدام بن شريح عن أبيه عن

مرسلاً، ورواه أيضاً الديلمي عنه عن عائشة بدون قوله « وحسن الخلق ». وعند الحكيم الترمذي « ما جبل الله ولياً قط إلا على السخاء والجاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل » وسند الديلمي ضعيف، وهو عند الدارقطني في المستجاد، وأبي الشيخ، وابن عدي بدون « وحسن الخلق ».

(وعن جابر) رضي الله عنه (قال: قيل يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال « الصبر والسماحة ») قال العراقي: رواه أبو يعلى، وابن حبان في الضعفاء بلفظ: سئل عن الإيمان، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفة الجمهور، ورواه أحمد من حديث عمرو بن عنبسة بلفظ: « ما الإيمان؟ فقال « الصبر والسماحة » وفيه شهر بن حوشب. ورواه البيهقي في الزهد بلفظ: أي الاعمال أفضل؟ قال « الصبر والسماحة وحسن الخلق » وإسناده صحيح اهـ.

قلت: وروى البخاري في التاريخ من حديث عبيد بن عمير عن أبيه بلفظ « أفضل الإيمان الصبر والسماحة ». هكذا رواه عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده وفيه مقال. ورواه الزهري عن عبد الله عن أبيه مرسلاً وهو أقوى. ورواه كذلك الديلمي من حديث معقل بن يسار. وروى الطبراني في الكبير من حديث عمرو بن عنبسة « أفضل الإيمان حسن خلق » ومن حديث أسامة بن شريك بلفظ « أفضل الأعمال حسن الخلق ».

(وقال عبد الله بن عمرو) بن العاص رضي الله عنه: (قال رسول الله ﷺ « خلقان يحبها الله تعالى، وخلقان يبغضها الله تعالى. فاما اللذان يحبها الله فحسن الخلق والسخاء، وأما اللذان يبغضها الله فسوء الخلق والبخل وإذا أراد الله بعبد خيراً استعمله على قضاء حوائج الناس») أي ثم ألهمه القيام بحقها والوفاء بما استعمل عليه. قال العراقي: رواه الديلمي دون قوله في آخره « فإذا أراد الله بعبد خيراً » وقال فيه الشجاعة بدل الخلق. وفيه محمد بن يونس الكديمي كذبه أبو داود وموسى بن هارون وغيرهما، ووثقه الخطبي. وروى الاصبهاني جميع الحديث موقوفاً على عبد الله بن عمرو. وروى الديلمي أيضاً من حديث أنس « إذا أراد الله بعبد خيراً صيّر حوائج الناس إليه ». وفيه يحيى بن شبيب ضعفه ابن حبان اهـ.

قلت: هذا الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية، ومن طريق الديلمي بدون الجملة الأخيرة. وروى البيهقي في الشعب جميع الحديث مرفوعاً من حديث ابن عمرو.

(وروى المقدام بن شريح بن هانىء) بن يزيد الحارثي المذحجي الكوفي ثقة. روى له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة (عن أبيه) أبي المقدام شريح الكوفي مخضرم ثقة قتل

جده قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة؟ قال: « إن من موجبات المغفرة بذل الطعام وإفشاء السلام وحسن الكلام ». وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: « السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخياً أخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله الجنة، والشح شجرة في النار فمن كان شحيحاً أخذ بغصن من أغصانها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار ». وقال أبو سعيد الخدري: قال النبي ﷺ: « يقول

مع ابن أبي بكرة بسجستان، روى له من ذكر في ابنه، (**عن جده**) أبي شريح هانىء بن يزيد صحابي نزل الكوفة، روى له البخاري في الأدب، وأبو داود، والنسائي (**قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة. قال « إن من موجبات المغفرة**) أي مما يوجب غفران الذنوب الذي هو سبب لدخول الجنة (**بذل الطعام**) أي إطعامه (**وإفشاء السلام وحسن الكلام »**) قال العراقي: رواه الطبراني بلفظ « بذل السلام وحسن الكلام » وفي رواية له: « يوجب الجنة اطعام الطعام وإفشاء السلام » وفي رواية له « عليك بحسن الكلام وبذل الطعام » اهـ.

قلت: وبلفظ الطبراني رواه أيضاً الخرائطي في مكارم الأخلاق. وروى البيهقي من حديث جابر « إن من موجبات المغفرة إطعام المسلم السغبان » ورواه الحاكم بدون « ان » وروى البخاري في الأدب المفرد، والطبراني في الكبير، :والحاكم والبيهقي من حديث هانىء بن يزيد بلفظ « عليك بحسن الكلام وبذل الطعام » ورواه ابن حبان بلفظ « عليك بحسن الكلام وبذل السلام ».

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه: (**قال رسول الله ﷺ « السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخياً أخذ بعض منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله الجنة، والشح شجرة في النار فمن كان شحيحاً أخذ بغصن من أغصانها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار »**) قال العراقي: رواه الدارقطني في المستجاد، وفيه عبد العزيز بن عمران الزهري ضعيف جداً اهـ.

قلت: وكذلك رواه الخطيب في التاريخ ورواه ابن عدي، والبيهقي وضعفه باللفظ الذي ذكره المصنف في أول الباب، وتمامه « والبخل شجرة من شجر النار أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغصن من أغصانها قاده ذلك الغصن إلى النار » روياه عن محمد من منير المطيري، عن عثمان بن شيبة، عن أبي غسان محمد بن يحيى، عن عبد العزيز بن عمران، عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن الأعرج عن أبي هريرة. وقد روي بهذا السياق أي الأخير من حديث الحسين بن علي، وجابر، وأبي سعيد، وعلي، وعائشة، ومعاوية بن أبي سفيان، وأنس.

أما حديث الحسين بن علي، فرواه الدارقطني في الإفراد، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات، والبيهقي، والخطيب في كتاب البخلاء من طريق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده.

وأما حديث جابر، فرواه أبو نعيم في الحلية، عن الحسن بن أبي طالب، عن عبدالله بن محمد

الله تعالى اطلبوا الفضل من الرحماء من عبادي تعيشوا في أكنافهم فإني جعلت فيهم رحمتي، ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإني جعلت فيهم سخطي». وعن ابن عباس قال:

الخلال، عن أحمد بن الخطاب بن مهدان الشتري، عن عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي، عن عاصم بن عبد الله، عن عبد العزيز بن خالد، عن الثوري، عن أبي الزبير عن جابر. ورواه أيضاً الخطيب في التاريخ من هذا الطريق. وقال أبو نعيم: تفرد به عبد العزيز بن خالد، وعنه عاصم بن عبد الله.

وأما حديث أبي سعد، فقد رواه الخطيب في تاريخه في ترجمة أبي جعفر الطيالسي عنه.

وأما حديث علي، فقد رواه الدارقطني في الإفراد، والبيهقي في الشعب، والخطيب في التاريخ عنه.

وأما حديث عائشة: فقد رواه ابن حبان في الضعفاء.

وأما حديث معاوية، فقد رواه الديلمي في مسند الفردوس.

وأما حديث أنس؛ فقد رواه ابن عساكر في التاريخ لكن مع اختلاف لفظ. قال أنس: أول خطبة خطبها رسول الله ﷺ صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال «يا أيها الناس إن الله قد اختار لكم الإسلام ديناً فأحسنوا صحبة الإسلام بالسخاء وحسن الخلق ألا إن السخاء شجرة في الجنة وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم سخياً لا يزال متعلقاً بغصن من أغصانها حتى يورده الله الجنة. ألا إن اللؤم شجرة في النار وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم لئيماً لا يزال متعلقاً بغصن من أغصانها حتى يورده الله النار» وطرق هذه الأحاديث كلها ضعاف وتقدم أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات من هذه الطرق كلها وتعقب.

(وقال أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه: **(قال النبي ﷺ «يقول الله تعالى اطلبوا الفضل)** أي الزيادة من الإحسان، والتوسعة عليكم **(من الرحماء من عبادي)** أي الرقيقة قلوبهم السلهة عريكتهم **(تعيشوا في أكنافهم)** جمع كنف محركة وهو الجانب **(فإني جعلت فيهم رحمتي)** أي جعلتهم مظاهر لرحمتي، **(ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم)** أي الفظة الغليظة **(فإني جعلت فيهم سخطي»)** قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء، والخرائطي في مكارم الأخلاق، والطبراني في الأوسط. وفيه محمد بن مروان السدي الصغير ضعيف. ورواه العقيلي في الضعفاء فجعله عبد الرحمن السدي وقال: إنه مجهول، وتابع محمد بن مروان السدي عليه عبد الملك ابن الخطاب، وقد غمزه ابن القطان وتابعهما عليه عبد الغفار بن الحسن بن دينار قال فيه أبو حاتم: لا بأس بحديثه، وتكلم فيه الجوزجاني والأزدي. ورواه الحاكم من حديث علي وقال: إنه صحيح الإسناد وليس كما قال اهـ.

قلت: أخرج الخرائطي، عن محمد بن أيوب الضريس، أخبرنا جندل بن واثق، عن أبي مالك الواسطي، عن عبد الرحمن السدي، عن داود بن أبي هند، عن أبي سعيد الخدري فساقه. وفيه

« فإن فيهم رحمتي » بدل « فإني جعلت » وفيه « فإنهم ينتظرون سخطي » بدل « فإني جعلت فيهم سخطي » ومدار هذا الحديث علي داود بن أبي هند. وقد رواه عنه جماعة منهم: محمد بن مروان السدي. ومن طريقه أخرجه الطبراني في الأوسط، وابن حبان في الضعفاء. ومنهم: عبد الرحمن السدي ومن طريقه أخرجه العقيلي في الضعفاء، والخرائطي في مكارم الأخلاق كما سقناه. وفي الميزان عبد الرحمن السدي عن داود بن أبي هند لا يتابع وأتي بخبر باطل، ثم ساق هذا. ولفظ العقيلي في الضعفاء عبد الرحمن السدي مجهول لا يتابع ولا يعرف حديثه من وجه يصح. ومنهم: عبد الملك بن الخطاب، وعبد الغفار بن الحسن بن دينار.

وأما حديث علي؛ فسياقه عند الحاكم « اطلبوا المعروف من رحماء أمتي تعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإن اللعنة تنزل عليهم: يا علي إن الله خلق المعروف وخلق له أهلاً فحببه إليهم وحبب إليهم مقاله ووجه إليهم طلابه كما وجه الماء في الأرض الجدبة لتحيا به ويحيا به أهلها. إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة » وهذا هو الذي صحح الحاكم إسناده. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات. وقال الذهبي فيما تعقب به الحاكم بأن فيه الأصبغ بن نباتة واه جداً، وحبان بن علي ضعفوه اهـ.

ولا يخفى أن هذا القدر لا يجعل الحديث موضوعاً، وإنما هو ضعيف. وشتان بين الضعيف والموضوع، ولأبي سعيد الخدري حديث آخر لفظه « اطلبوا الحوائج إلى ذوي الرحمة من أمتي ترزقوا وتنجحوا فإن الله تعالى يقول رحمتي في ذوي الرحمة من عبادي، ولا تطلبوا الحوائج عند القاسية قلوبهم ولا ترزقوا ولا تنجحوا فإن الله تعالى يقول: إن سخطي فيهم » هكذا رواه الحاكم في التاريخ، والعقيلي في الضعفاء وضعفه، والطبراني في الاوسط. وأظن ان هذا السياق هو الذي تقدمت الإشارة إليه في كلام الحافظ العراقي. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات. ومعنى هذه الأخبار هو أنكم إذا احتجتم إلى فضل غيركم من مال أو جاه أو معونة فاطلبوه عند رحماء هذه الأمة وهم أهل الدين والشرف وطهارة العنصر، فإن من توفر حظه من ذلك عصمت شفقته فرحم السائل وبذل ما عنده طلباً للثواب من غير منّ ولا أذى ولا مطل بل في ستر وعفاف واغضاء فيعيش في ظله مع سلامة الدين والعرض ولا يسترقه.

(تنبيه) : قال شيخ الإسلام ابن تيمية: المراد بالقاسية قلوبهم في الأخبار السابقة طائفة اليهود بقرينة تصريحهم بأن المراد هم في آية ﴿ولا تكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم﴾ [الحديد: ١٦] وقسوة القلوب من ثمرات المعاصي وقد وصف الله اليهود بها في غير موضع منها: ﴿ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي﴾ [البقرة: ٧٤] ﴿فبما نقضت ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية﴾ [المائدة: ١٣] ثم قال: وإن قوماً ممن قد ينسب إلى علم ودين قد أخذوا من هذه الصفات بنصيب نعوذ بالله مما يكرهه الله ورسوله.

قال رسول الله ﷺ : « تجافوا عن ذنب السخي فإن الله آخذ بيده كلما عثر » . وقال ابن مسعود : قال ﷺ : « الرزق إلى مطعم الطعام أسرع من السكين إلى ذروة البعير وأن الله

(**وعن ابن عباس**) رضي الله عنه : (**قال : قال رسول الله ﷺ « تجافوا**) وفي رواية : تجاوزوا (**عن ذنب السخي**) أي الكريم ، وفي رواية : تجاوزوا للسخي عن ذنبه (**فإن الله آخذ بيده**) أي معين له ومخلص له (**كلما عثر »**) أي سقط في مهلكة ، والمعاثر هي المهالك التي يعثر فيها ، وذلك لأنه لما سخي بالأشياء اعتماداً على ربه وتوكلاً عليه شمله بعين عنايته ، فكلما عثر في مهلكة أنقذه منها . قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط ، والخرائطي في مكارم الأخلاق . وقال الخرائطي : أقيلوا السخطي زلته . وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه ، وزاد الطبراني فيه ، وأبو نعيم من حديث ابن مسعود نحوه بإسناد ضعيف . ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني اهـ .

قلت : أما حديث ابن عباس فاخرجه أبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في الشعب ، والخطيب في التاريخ بلفظ المنصف ، وهو عن الخرائطي بلفظ « اقيلوا السخي زلته فإن الله آخذ بيده كلما عثر » وروى الخطيب أيضاً من حديثه بلفظ « تجاوزوا عن ذنب السخي وزلة العالم وسطوة السلطان العادل فإن الله آخذ بيهم كلما عثر عاثر منهم » وقد روى نحوه من حديث أبي هريرة ولفظه « تجافوا عن زلة السخي فإنه إذا عثر أخذ الرحمن بيده » رواه ابن عساكر .

وأما حديث ابن مسعود فلفظه « تجاوزوا عن ذنب السخي فإن الله آخذ بيده كلما عثر » وهكذا رواه الدارقطني في الإفراد ، والطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي وضعفه . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات . ولفظ الطبراني في الأوسط « فإن الله يأخذ بيده عند عثراته » .

قال الدارقطني في الافراد حدثنا محمد بن مخلد ، حدثنا إبراهيم بن حماد الأزدي عن عبد الرحيم بن حماد البصري ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود فساقه . تفرد به عبد الرحيم ، وقد قال العقيلي : إنه حدث عن الأعمش بما ليس من حديثه اهـ .

وأخرجه ابن الجوزي من هذا الطريق وحكم عليه بالوضع لذلك ، وتعقبه الحافظ السيوطي بأن عبد الرحيم لم ينفرد به ، فقد رواه الطبراني في الكبير ، عن أحمد بن عبيد الله بن جرير بن جبلة ، عن أبيه ، عن بشر بن عبيد الله الدارمي ، عن محمد بن حميد العتكي ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود . وقد رواه أبو نعيم والبيهقي من هذا الطريق . وقال البيهقي : عقبه هذا إسناد مجهول ضعيف .

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه : (**قال رسول الله ﷺ « الرزق إلى مطعم الطعام أسرع من السكين إلى ذروة البعير وأن الله تعالى ليباهي بمطعم الطعام الملائكة »**) قال العراقي : لم أجده من حديث ابن مسعود . ورواه ابن ماجه من حديث أنس ، ومن حديث ابن عباس بلفظ « الخير أسرع إلى البيت الذي يغشى » وفي حديث ابن عباس « يؤكل فيه من الشفرة

تعالى ليباهي بمطعم الطعام الملائكة عليهم السلام ». وقال ﷺ : « إن الله جواد يحب الجواد ويحب مكارم الأخلاق ويكره سفسافها ».

إلى سنام البعيـر» ولأبي الشيخ في كتاب الثواب من حديث جابر « الرزق إلى أهل البيت الذي فيه السخاء » الحديث فكلها ضعيفة اهـ.

قلت لفظ أبي الشيـخ « الرزق إلى أهـل البيـت الذي فيـه السخـاء أسرع مـن الشفـرة إلى سنـام البعير » وقد روي نحوه من حديث أبي سعيد الخدري ولفظه « الرزق إلى بيت فيه السخاء » والباقي سواء رواه ابن عساكر في التاريخ.

أما حديث ابن عباس عند ابن ماجه فلفظه « الخير أسرع إلى البيت الذي يؤكل فيه من الشفرة إلى سنام البعير وأما حديث أنس عنده فلفظه الخير أسرع إلى البيت الذي يغشى من الشفرة إلى سنام البعير » وقد وقع له ثلاثياً، وهكذا رواه ابن زنجويه، والبيهقي، ورواه البيهقي أيضاً عن شيخ يقال له أبو سعيد عن أبيه. وقد ورد من حديث الحسن مرسلاً ولفظه « الخير أسرع إلى البيت الذي يطعم فيه الطعام من الشفرة إلى سنام البعير » ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان.

(وقال ﷺ : « إن الله جواد يحب الجود ويحب معالي الأخلاق ويكره سفسافها ») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث طلحة بن عبيد الله بن كريز وهذا مرسل، وللطبراني في الكبير والاوسط، والحاكم، والبيهقي من حديث سهل بن سعد « إن الله كريم يحب الكرم ويحب معالى الأمور » وفي الكبير والبيهقي « معالي الأخلاق » الحديث وإسناده صحيح، وتقدم آخر الحديث في اخلاق النبوة اهـ.

قلـت: لفظ الخرائطي هو سياق المصنف، لكنه زاد « وإن من إكرام الله إكرام ذي الشيبة في الإسلام والحامل للقرآن غير الجافي ولا الغالي والإمام المقسط » وقد رواه هناد بن السري في الزهد أيضاً هكذا. وقد روى الخرائطي هذا المرسل أيضاً بلفظ آخر قال « إن الله كريم يحب الكرم ويحب معالى الأخلاق » وفي لفظ « الامور ويكره سفسافها ». وقد رواه كذلك عبد الرزاق في المصنف، والبخاري في التاريخ، والحاكم، والبيهقي كلهم عن طلحة بن عبيدالله بن كرز الخزاعي. وقد روي بهذا اللفظ من حديث سهل بن سعد، وكذلك رواه الطبراني في الكبير، وابن قانع، والحاكم، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي. وقد روي أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ: « إن الله كريم يحب الكرماء وجواد يحب الجود يحب معالي الأخلاق ويكره سفسافها ». رواه ابن عساكر، وابن النجار، والضياء وروى الطبراني في الكبير، وابن عدي، والباوردي من حديث فاطمة بنت الحسين عن أبيها رفعه: « وان الله يحب معالى الأمور وأشرافها ويكره سفسافها » ويروى من حديث ابن سعد « إن الله يحب معالى الأخلاق ويكره سفسافها » رواه ابن حبان في روضة العقلاء، والخرائطي في مكارم الأخلاق.

وقال أنس: إن رسول الله ﷺ لم يُسأل على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، وأتاه رجل فسأله فأمر له بشاء كثير بين جبلين من شاء الصدقة، فرجع إلى قومه فقال: يا قوم أسلموا فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخاف الفاقة. وقال ابن عمر: قال ﷺ: «إن لله عباداً يختصهم بالنعم لمنافع العباد فمن بخل بتلك المنافع على العباد نقلها الله تعالى عنه وحوّلها إلى غيره». وعن الهلالي قال: أتى رسول الله ﷺ بأسرى من بني العنبر فأمر بقتلهم وأفرد منهم رجلاً، فقال علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه: يا رسول الله الرب واحد والدين واحد والذنب واحد فما بال هذا من بينهم؟ فقال ﷺ: «نزل عليَّ جبريل

(وقال أنس) رضي الله عنه: (إن رسول الله ﷺ لم يسئل على الإسلام إلا أعطاه، فأتاه رجل فسأله فأمر له بشاء كثير بين جبلين من شاء الصدقة، فرجع إلى قومه فقال: يا قوم اسلموا فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة) رواه مسلم وقد تقدم في كتاب أخلاق النبوة.

(وقال ابن عمر) رضي الله عنه (قال رسول الله ﷺ: «إن لله عباداً يخصهم بالنعم لمنافع العباد) أي لأجل منافعهم (فمن بخل بتلك المنافع عن العباد) بأن لم يعطوا منها لمن يستحق (نقلها الله تعالى عنه وحوّلها إلى غيره») ﴿لأن الله تعالى لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾ [الرعد: ١١] فالعاقل الحازم من يستديم النعمة ويداوم الشكر والأفضال منها لعباده. قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأبو نعيم وفيه محمد بن حسان السمتي فيه لين ووثقه ابن معين يرويه عن أبي عثمان عبدالله بن زيد الحمصي ضعفه الأزدي انتهى.

قلت: سياق المصنف لتمام في فوائده إلا أنه قال: اختصهم بدل يخصهم وفيه نقل الله تلك النعم عنهم وحولها إلى غيرهم، ولفظ الطبراني في الكبير، وكذا لفظ أبي نعيم: إن لله عز وجل أقواماً يختصهم بالنعم لمنافع العباد ويقرها فيهم ما بذلوها فإذا منعوها نزعها منها فحوّلها إلى غيرهم» وهكذا رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، وأحمد، والحاكم، والبيهقي في الشعب، والخطيب، وابن النجار. فالطبراني والبيهقي روياه من طريق الاوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة، عن ابن عمر، وقيل: بإدخال نافع بين عبدة وابن عمر.

(وعن الهلالي) منسوب إلى بني هلال. قال ابن حبيب في هوازن هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن نسب إليه خلق (قال: أتى رسول الله ﷺ بأسارى من بني العنبر) وهم قبيلة من بني تميم، وهم بنو العنبر بن يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم، ومنهم كانت سجاح ابنة أوس بن جوير بن اسامة بن العنبري التي تنبأت وهي مشهورة، (فأمر بقتلهم وأفرد منهم رجلاً) أي فلم يقتله، (فقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: يا رسول الله الرب واحد والدين واحد والذنب واحد، فما بال هذا من بينهم؟ فقال النبي ﷺ:

فقال: اقتل هؤلاء واترك هذا فإن الله تعالى شكر له سخاء فيه »، وقال ﷺ: « إن لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف تعجيل السراح ». وعن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء ». وقال ﷺ: « من عظمت نعمة الله عنده عظمت مؤنة الناس عليه » فمن لم يحتمل تلك المؤنة عرض تلك النعمة للزوال، وقال

« نزل علي جبريل فقال: اقتل هؤلاء واترك هذا فإن الله تعالى شكر له سخاء فيه ») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. والهلالي لا يعرف اسمه، فإن كان هو عبد الحميد بن الحسن الهلالي فإنه يروي عن ابن المنكدر فانظره.

(وقال النبي ﷺ: « إن لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف تعجيل السراح ») قال العراقي لم أقف له على أصل.

قلت: ولكن المعنى صحيح ومنه قولهم: إما نعم صريحة وإلا مريحة.

(وعن نافع) مولى ابن عمر، **(عن ابن عمر)** رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ: « طعام الجواد دواء)** لكونه يطعم الضيف مع سماحة نفس وطيب خاطر وانشراح صدر، **(وطعام البخيل داء »)** لأنه يطعم مع تفجع وضيق نفس. قال العراقي: رواه ابن عدي، والدارقطني في غرائب مالك، وأبو علي الصوفي في عواليه. وقال: رجاله ثقات أئمة قال ابن القطان: وإنهم لمشاهير ثقات إلا مقدام بن داود، فإن أهل مصر تكلموا فيه انتهى.

قلت: هو في الكامل لابن عدي من طريق أحمد بن محمد بن شبيب السجزي، عن محمد بن معمر البحراني، عن روح بن عبادة، عن الثوري، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر به مرفوعاً. ورواه الخطيب في المؤتلف والمختلف وفي ذم البخلاء، وأبو القاسم الخرقي في فوائده بلفظ: « طعام السخي دواء ـ أو قال شفاء ـ وطعام الشحيح داء » ولفظ بعضهم: « طعام الكريم » وكذلك رواه الحاكم في التاريخ، ومن طريقه الديلمي في مسنده بلفظ طعام السخي دواء وطعام الشحيح داء » قال السخاوي، قال شيخنا: هو حديث منكر. وقال الذهبي: كذب. وقال ابن عدي: إنه باطل عن مالك فيه مجاهيل وضعفاء ولا يثبت انتهى. ورواه ابن لال في مكارم الأخلاق، والديلمي من حديث عائشة بمثل لفظ الحاكم.

(وقال ﷺ: « من عظمت نعمة الله عنده عظمت مؤنة الناس عليه ») أي ثقلهم، فمن أنعم الله عليه بنعمة تهافتت عليه عوام الخلق، **(فمن لم يحتمل تلك المؤنة)** فقد **(عرض تلك النعمة للزوال)** لأن النعمة إذا لم تشكر زالت، ولذا قال حكيم: النعم وحشية قيدوها بالشكر، ومن ثم قال الفضيل بن عياض: أما علمتم أن حاجة الناس إليكم نعمة من الله عليكم فاحذروا أن تملوا وتضجروا من حوائج الناس فتصير النعم نقماً أخرجه أبو نعيم في الحلية.

وقال محمد بن الحنفية: أيها الناس اعلموا أن حوائج الناس إليكم نعم الله عليكم فلا تملوها

عيسى عليه السلام: استكثروا من شيء لا تأكله النار، قيل: وما هو؟ قال: المعروف.

فتتحول نقماً، واعلموا أن أفضل المال ما أفاد ذخراً وأورث شكراً وأوجب أجراً، ولو رأيتم المعروف رجلاً لرأيتموه حسناً جميلاً يسر الناظرين أخرجه البيهقي.

والحديث قال العراقي رواه ابن عدي وابن حبان في الضعفاء من حديث معاذ بلفظ: «ما عظمت نعمة الله على عبد إلا» فذكره وفيه أحمد بن معدان. قال أبو حاتم. مجهول والحديث باطل. ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمر بإسناد منقطع، وفيه حليس بن محمد أحد المتروكين، ورواه العقيلي من حديث ابن عباس. قال ابن عدي: يروى من وجوه كلها محفوظة انتهى.

قلت روي هذا من حديث معاذ وعمر وعائشة وأبي هريرة وابن عباس.

أما حديث معاذ، فرواه البيهقي في الشعب، وأبو يعلى، والعسكري من طريق ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان: عن معاذ بن جبل به مرفوعاً، ورواه البيهقي أيضاً بإثبات مالك بن يخامر بين خالد ومعاذ. ورواه أيضاً أبو سعد السمان في مشيخته، وأبو إسحاق المستملي في معجمه، والخطيب، وابن النجار، وراويه عن ثور بن يزيد عندهم جميعاً أحمد بن معدان العبدي وهو مجهول. وقال البيهقي بعد أن أخرجه: هذا حديث لا أعلم أنا كتبناه إلا بإسناد وهو كلام مشهور عن الفضيل انتهى.

وأما حديث عمر، فرواه أيضاً الشيرازي في الألقاب موقوفاً ولفظهم جميعاً: «ما عظمت نعمة على عبد إلا وعظمت مؤنة الناس عليه فمن لم يحتمل مؤنة الناس فقد عرض تلك النعمة للزوال».

وأما حديث عائشة، فرواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، والطبراني. قال المنذري: ضعيف ولفظه: «ما عظمت نعمة الله على عبد إلا اشتدت عليه مؤنة الناس فمن لم يحتمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال».

وأما حديث ابن عباس: فرواه العقيلي في الضعفاء وضعفه. ورواه أبو نعيم في الحلية ولفظه: «ما من عبد أنعم الله عليه نعمة فاسبغها ثم جعل إليها شيئاً من حوائج الناس فتبرم فقد عرض تلك النعمة للزوال».

وأما حديث أبي هريرة فلفظ: «ما من عبد أنعم الله عليه نعمة سبغها عليه إلا جعل شيئاً من حوائج الناس إليه فإن تبرم بهم عرض تلك النعمة للزوال». رواه البيهقي من طريق الأوزاعي، عن ابن جريج، عن عطاء عنه. فهذه الأخبار وإن كانت طرقها غير محفوظة، ولكن بعضها يؤكد بعضاً وأمثلها إسناد أبي هريرة.

(وقال عيسى عليه السلام: استكثروا من شيء لا تأكله النار. قيل: وما هو، قال: المعروف) نقله صاحب القوت، والمعنى: لا تأكل النار صاحبه. **(وقالت عائشة رضي الله**

وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «الجنة دار الأسخياء». وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «إن السخي قريب من الله قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار، وإن البخيل بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار، وجاهل سخي أحب إلى الله من عالم بخيل، وأدوأ الداء البخل». وقال ﷺ:

عنها: قال رسول الله ﷺ: «الجنة دار الأسخياء») لأن السخاء خلق الله الأعظم، كما ورد في الخبر وهو يحب من يتخلق بشيء من أخلاقه، فلذلك صلحوا لجواره في داره. قال العراقي: رواه ابن عدي، والدارقطني في المستجاد، والخرائطي. قال الدارقطني: لا يصح ومن طريقه روى ابن الجوزي في الموضوعات. وقال الذهبي: حديث منكر ما آفته سوى جحدر.

قلت: رواه الدارقطني فيه من طريق آخر، وفيه محمد بن الوليد الموقري وهو ضعيف أيضاً انتهى.

قلت: هو في الكامل لابن عدي، عن زيد بن عبد العزيز عن جحدر، عن بقية، عن الإوزاعي، عن عائشة ثم قال: جحدر يسرق الحديث ويروي المناكير، وكذلك رواه أبو الشيخ في الثواب، والقضاعي في المسند، وقد روي أيضاً من حديث أنس لكن بزيادة «والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة بخيل ولا عاق والديه ولا منان بما أعطى» رواه كذلك ابن عدي، وأبو الشيخ، والخطيب في ذم البخلاء، والديلمي في المسند.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: «إن السخي قريب من الله)** أي من رحمته وثوابه فليس المراد قرب المسافة تعالى الله عنه **(قريب من الناس)** أي من محبتهم فالمراد قرب المودة **(قريب من الجنة)** لسعيه فيما يدنيه منها وسلوكه طريقها فالمراد هنا قرب المسافة **(بعيد من النار)** والقرب من الجنة والبعد من النار جائز باعتبار قرب المسافة لأنهما مخلوقتان، والقرب والبعد إنما هو برفع الحجاب وعدم رفعه. فإذا قلت: الحجب؟ قلت: المسافة **(وإن البخيل بعيد من الله بعيد من الناس)** أما بعده عن الله فلكون البخل مما أبغضه الله تعالى فهو بعيد عن رحمته تعالى وثوابه، وأما بعده عن الناس فلكونهم يمقتونه فيبعدوه عنه ويبعد عنهم، **(بعيد من الجنة)** لأنه لم يسلك طريقها. **(قريب من النار)** لكونها حفت بالشهوات وحجبت بها والبخل بالمال شهوة نفسية هي طريقه الموصلة إلى النار. **(وجاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل»)** لأن الجاهل السخي سريع الانقياد إلى ما يؤمر به من نحو تعلم وإلى ما ينهي عنه بخلاف العابد البخيل.

قال ابن العربي: وهذا مشكل يباعد الحديث عن الصحة مباعدة كثيرة، وعلى حاله فيحتمل أن معناه إن الجهل قسمان: جهل ما لا بد من معرفته في عمله واعتقاده، وجهل بما يعود نفعه على الناس من العلم، فأما المختص به فعابد بخيل خير منه، وأما الخارج عنه فجاهل سخي خير منه لأن

« اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى من ليس بأهله، فإن أصبت أهله فقد أصبت

الجهل والعلم يعودان للاعتقاد والسخاء والبخل للعمل، (**وعقوبة ذنب الاعتقاد أشد من ذنب العمل انتهى**.

(**« وأدوأ الداء البخل »**) أي أعظمه داء. قال العراقي: رواه الترمذي وقال: غريب ولم يذكر فيه أدوأ الداء البخل، وقد رواه بهذه الزيادة الدارقطني فيه انتهى.

قلت: سياق المصنف رواه ابن جرير في تهذيبه بتلك الزيادة من حديث أبي هريرة بدون: « ان » في الجملتين وقال: ولجاهل. وقال: أكبر الداء البخل. وأما الذي رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بدون « إن » في الموضعين وبزيادة اللام في جاهل وبدون تلك الزيادة، فقد رواه من طريق سعد بن محمد الوراق عن يحي بن سعيد الأنصاري عن الأعرج عن أبي هريرة وقال: إنه غريب، وإنما يروي هذا عن يحي عن سعيد عن عائشة مرسلاً انتهى.

وكذلك رواه العقيلي في الضعفاء، والدارقطني في الإفراد، وابن عدي، والبيهقي، والخرائطي في مكارم الأخلاق، والخطيب في كتاب البخلاء كلهم من حديث أبي هريرة. وقد روي أيضاً حديث جابر، وعائشة، وأنس.

أما حديث جابر، فرواه البيهقي في الشعب.

وأما حديث عائشة، فرواه أبو بكر بن أبي داود، عن جعفر بن محمد بن المرزبان، عن خالد بن يحي، عن غريب بن عبد الواحد، عن يحي بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة فزاد فيه سعيداً لكنه غريب لا يعرف. ورواه الدارقطني، والطبراني في الأوسط والبيهقي، والخطيب من طريق سعيد بن محمد الوراق، وأيضاً عن يحي بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، وعند بعضهم، عن الوراق، عن يحي بن عروة، عن عائشة. والوراق قال الذهبي: ضعيف. وقال البيهقي: تفرد به الوراق وهو ضعيف. ورواه القشيري في الرسالة من طريق سعيد بن مسلمة، عن يحي بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم. ولكن بدون الجملة الأخيرة وفيه: « والجاهل السخي أحب إليَّ لله من العابد البخيل ».

وأما حديث أنس؛ فرواه الطبراني وفي مسنده محمد بن تميم وهو وضاع. وقال الدارقطني بعد أن أورد هذا الحديث: له طرق ولا يثبت منها شيء، فتعلق ابن الجوزي بهذه الزيادة فأورد الحديث في الموضوعات، وقد ردّ عليه الحافظ ابن حجر بأنه لا يلزم من هذه العبارة أن يكون موضوعاً، فالثابت يشمل الصحيح والضعيف دونه وهذا ضعيف، فالحكم عليه بالوضع ليس بجيد نقله السخاوي في المقاصد، والشمس الداودي وغيرهما.

(**وقال النبي ﷺ: « اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى من ليس بأهله فإن أصبت**

أهله، وإن لم تصب أهله فأنت من أهله ». وقال ﷺ: « إن بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بصلاة ولا صيام ولكن دخلوها بسخاء الأنفس وسلامة الصدور والنصح للمسلمين ». وقال أبو سعيد الخدري: قال رسول الله ﷺ: « إن الله عز وجل جعل للمعروف وجوهاً من خلقه حبب إليهم المعروف وحبب إليهم فعاله ووجه طلاب المعروف إليهم ويسر عليهم إعطاءه كما يسر الغيث إلى البلدة الجدبة فيحييها ويحيي به أهلها ». وقال

أهله فقد أصبت أهله وإن لم تصب أهله فأنت أهله ») قال العراقي: رواه الدارقطني في المستجاد من رواية جعفر بن محمد عن أبيه، عن جده مرسلاً، وتقدم في آداب الصحبة.

قلت: وررواه ابن النجار من حديث علي. وررواه ابن لال، والخطيب في رواية مالك من حديث ابن عمر.

(وقال ﷺ: « إن بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بصلاة ولا صيام ولكن دخلوها بسخاء الأنفس وسلامة الصدور والنصح للمسلمين ») قال العراقي: رواه الدارقطني في المستجاد، وأبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث أنس. وفيه محمد بن عبد العزيز بن المبارك الدينوري. أورد ابن عدي له مناكير، وفي الميزان أنه ضعيف منكر الحديث. وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي سعيد نحوه، وفيه صالح المري متكلم فيه انتهى.

قلت: وكذلك رواه الخلال في كرامات الأولياء، وهو من حديث الحسن عن أنس وقد رواه الحكيم في النوادر، وابن أبي الدنيا في كتاب السخاء، والبيهقي من طريقه من مرسل الحسن ولفظه: « إن بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بكثرة صوم ولا صلاة، ولكن دخلوها برحمة الله وسلامة الصدور وسخاوة الأنفس والرحمة لجميع المسلمين ».

(وقال أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: « إن الله عز وجل جعل للمعروف)** وهو اسم جامع لما عرف من الطاعة وندب من الإحسان **(وجوهاً)** أي جاعات فكنى بالوجه عن الذات **(من خلقه)** أي الآدميين بقرينة قوله: **(حبب إليهم المعروف)** أي جبلهم عليه **(وحبب إليهم فعاله)** أي لأجل القيام به ونشره في العالم أن يفعلوه مع غيرهم، **(ووجه طلاب المعروف إليهم)** أي إلى قصدهم وسؤالهم له في فعله معهم **(ويسر)** أي سهل **(عليهم إعطاءهم)** إياه، وفي رواية اعطاءه أي هيأ لهم أسبابه **(كما يسر الغيث إلى الأرض الجدبة)** أي المحلة **(فيحييها)** به فتخرج نباتها بإذن ربها **(ويحي به أهلها »)** أي بما تخرج من النبات هم ومواشيهم وفي رواية: ليحييها ويحي أهلها. قال العراقي: رواه الدارقطني في المستجاد من رواية أبي هارون العبدي عنه وأبو هارون ضعيف. ورواه الحاكم من حديث علي وصححه انتهى.

قلت: ولحديث أبي سعيد بقية وهي « وإن الله تعالى جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض

ﷺ: « كل معروف صدقة وكل ما أنفق الرجل على نفسه وأهله كتب له صدقة، وما وقى به الرجل عرضه فهو له صدقة، وما أنفق الرجل من نفقة فعلى الله خلفها ». وقال

إليهم المعروف وبغض إليهم فعاله وحظر عليهم إعطاءه كما يحظر الغيث عن الأرض الجدبة ليهلكها ويهلك بها أهلها وما يعفو أكثر » وهكذا رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، وهو من طريق عثمان بن سماك، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد. وقد رواه أيضاً أبو الشيخ، وأبو نعيم، والديلمي باللفظ المذكور.

(وقال رسول الله ﷺ: « كل معروف) أي ما عرف فيه رضا الله أو ما عرف من جملة الخيرات أو ما شهد عيانه بموافقته وقبول موقعه بين الأنفس فلا يلحقها منه تنكر **(صدقة »)** أي بمنزلة الصدقة وثوابه كثوابها. رواه أحمد، والبخاري، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم من حديث جابر. ورواه الطبراني في الكبير من حديث بلال ورواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، وأبو عوانة، وابن حبان من حديث حذيفة. ورواه ابن حبان من حديث ابن مسعود، ورواه ابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس. ورواه الطبراني في الكبير من حديث عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده. ورواه أحمد، والطبراني في الصغير من حديث نبيط بن شريط. ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبدالله بن يزيد، وقد رويت في هذا الحديث زيادات فمنها ما ذكره المصنف: **(« وكل ما أنفق الرجل على نفسه وأهله كتب له صدقة)** لأنه ينكف بذلك عن السؤال ويكف. من ينفق عليه **(وما وقى به الرجل عرضه فهو له صدقة)** وهو ما يعطيه الشاعر أو من يخاف شره ولسانه وإنما كان صدقة لأن صيانة العرض من جملة الخيرات لا أنه يحرم على الغير كالدم والمال، **(وما أنفق الرجل من نفقة فعلى الله خلفها »)** قال العراقي: رواه ابن عدي، والدارقطني في المستجاد، والخرائطي، والبيهقي في الشعب من حديث جابر، وفيه عبد الحميد بن الحسن الهلالي وثقة ابن معين وضعفه الجمهور. والجملة الأولى منه عند البخاري من حديث جابر وعند مسلم من حديث حذيفة انتهى.

قلت: رواه بتمامه عبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن، عن محمد بن المنكدر عن جابر. وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بقوله: إن عبد الحميد ضعفوه، وقال في الميزان أنه غريب جداً. ولفظ حديث جابر بعد الجملة الأولى: « وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة، وما وقى به المرء المسلم عرضه كتب له بد صدقة، وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها والله ضامن إلا نفقة في بنيان أو معصية ». وتقدم أن القضاعي روى من هذه الطريق: « ما وقى به المرء عرضه فهو له صدقة، وما أنفق الرجل على أهله ونفسه كتبت له صدقة » وفيه قال عبد الحميد الهلالي، فقلت لمحمد بن المنكدر: ما معنى ما وقى به عرضه الخ؟ وقد تقدم. وتقدم أيضاً أن عبد الحميد لم ينفرد به، بل رواه القضاعي أيضاً من طريق مسعود بن الصلت المزني، وبهذا يجاب عن تعقب الذهبي على الحاكم.

ومن جملة الزيادات في حديث جابر: « يصنعه أحدكم إلى غني أو فقير » رواه أبو يعلى في

ﷺ : « كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب إغاثة اللهفان » . وقال ﷺ : « كل معروف فعلته إلى غني أو فقير صدقة » . وروي أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام : لا تقتل السامري فإنه سخي . وقال جابر : بعث رسول الله ﷺ بعثاً

حديث جابر : « وإن من المعروف أن تلقى أخاك ووجهك إليه منبسط وأن تصب من دلوك في إناء جارك » رواه أحمد وعبد بن حميد والترمذي وقال : حسن صحيح ، والدارقطني ، والحاكم .

ومن الزيادات في حديث بلال : « والمعروف يقي سبعين نوعاً من البلاء ويقي ميتة السوء » الحديث . رواه هكذا ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ، والخرائطي ، وابن النجار .

ومن الزيادة في حديث ابن مسعود : « غنياً كان أو فقيراً » رواه الطبراني في الكبير .

ومن الزيادات في حديث ابن عباس ما أشار إليه المصنف بقوله : **(وقال ﷺ : « كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب إغاثة اللهفان »)** أي المتحير في أمره الحزين المسكين الذي لا يجد له مغيثاً ولا ناصراً . قال العراقي : رواه الدارقطني في المستجاد من رواية الحجاج بن ارطأة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده والحجاج ضعيف وقد جاء مفرقاً والجملة الأولى تقدمت قبله ، والجملة الثانية تقدمت في كتاب العلم من حديث أنس وغيره ، والجملة الثالثة رواه أبو يعلى من حديث أنس وفيها زيادة النميري ضعيف . وروى ابن عدي الجملتين الأخيرتين في ترجمة سليمان الشاذ كوني من حديث بريدة انتهى .

قلت : وروى البيهقي هذه الجمل الثلاثة معاً في الشعب من حديث ابن عباس ، وفيه طلحة بن عمرو . قال الذهبي : قال أحمد : متروك الحديث .

(وقال ﷺ : « كل معروف فعلته إلى غني أو فقير صدقة ») قال العراقي : ، رواه الدارقطني في المستجاد من حديث أبي سعيد وجابر ، والطبراني والخرائطي ، كلاهما في مكارم الأخلاق . ومن حديث ابن مسعود ، وابن منيع من حديث ابن عمر بإسنادين ضعيفين اهـ .

قلت : حديث جابر رواه أيضاً الخطيب في الجامع ، وابن عساكر في التاريخ بلفظ : « صنعته » بدل « فعلته » وفيه : صدقة . وحديث ابن مسعود رواه أيضاً ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ، وحديث ابن عمر رواه ابن أبي الدنيا أيضاً في الكتاب المذكور .

(وروي) في الإسرائيليات **(أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام : لا تقتل السامري فإنه سخي)** وهو رجل من اليهود وقصته مذكورة في القرآن وطائفة من اليهود ينتسبون إليه . وذكر المسعودي أنهم ينكرون نبوة داود ومن بعده من الأنبياء يقولون : لا نبي بعد موسى وجعلوا رؤساءهم من ولد هارون بن عمران ويقولون : لا مساس . ويزعمون أن نابلس هي بيت المقدس وهي مدينة يعقوب عليه السلام .

(وقال جابر) بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه : **(بعث رسول الله ﷺ بعثاً)** أي سرية

عليهم قيس بن سعد بن عبادة، فجهدوا فنحر لهم قيس تسع ركائب، فحدثوا رسول الله ﷺ بذلك، فقال ﷺ: «إن الجود لمن شيمة أهل ذلك البيت».

الآثار: قال علي كرّم الله وجهه، إذا أقبلت عليك الدنيا فأنفق منها فإنها لا تفنى، وإذا أدبرت عنك فأنفق منها فإنها لا تبقى وأنشد:

لا تبخلن بدنيا وهي مقبلة ... فليس ينقصها التبذير والسرف
وإن تولت فأحرى أن تجود بها ... فالحمد منها إذا ما أدبرت خلف

وسأل معاوية الحسن بن علي رضي الله عنهم عن المروءة والنجدة والكرم فقال: أما المروءة فحفظ الرجل دينه وحرزه نفسه وحسن قيامه بضيفه وحسن المسارعة والإقدام في الكراهية. وأما النجدة فالذب عن الجار والصبر في المواطن، وأما الكرم فالتبرع

(ولي عليهم قيس بن سعد بن عبادة) بن دليم بن حارثة بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، صحابي ابن صحابي رضي الله عنهما، مات سنة ستين أو بعدها، روى له الجماعة، **(فجهدوا)** بالضم مبنياً للمفعول أي أصابهم الجهد **(فنحر لهم قيس تسع ركائب)** جمع ركوبة بالفتح وهي الناقة تركب، **(فحدثوا رسول الله ﷺ بذلك)** لما قدموا. **(فقال ﷺ: «إن الجود لمن شيمة أهل ذلك البيت»)** يشير به إلى بيت سعد بن عبادة، فإنهم مشهورون بالجود والإطعام من آبائهم. قال العراقي: رواه الدارقطني في المستجاد من رواية أبي حمزة الحميري عن جابر ولا يعرف إسمه ولا حاله اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو بكر الشافعي في الغيلانيات، وابن عساكر بسياق المصنف عن جابر عن عبدالله. ورواه ابن عساكر أيضاً عن جابر بن سمرة. وقول المصنف يحتمل أن يكون جابر الأنصاري، وأن يكون جابر بن سمرة.

(الآثار: قال علي كرم الله وجهه: إذا أقبلت الدنيا) إليك فإن وفر مالك وجاهك **(فانفق منها)** لمن يستحق **(فإنها لا تبقى)** بإنفاقك مع الإقبال، **(وإذا أدبرت)** عنك وولت **(فانفق منها)** أيضاً **(فإنها لا تبقى)** فالإنفاق منها محمود على كل حال **(وأنشد)**:

(لا تبخلن بدنيا وهي مقبلة ... فليس ينقصها التبذير والسرف)
(وإن تولت فأحرى أن تجود بها ... فالحمد منها إذا ما أدبرت خلف)

(وسأل معاوية) بن أبي سفيان **(الحسن بن علي)** رضي الله عنهما **(عن المروءة والنجدة والكرم)** ما حدها؟ **(فقال)** الحسن: **(أما المروءة فحفظ الرجل دينه)** عما لا يليق به **(وحرزه نفسه)** عن الذهول والدناءة **(وحسن قيامه)** أي التعهد **(بضيفه وحسن المسارعة والإقدام في الكراهية)** أي فيما تكرهه النفس، وهذه الأوصاف هي المعبر عنها بالإنسانية. **(وأما النجدة. فالذب)** أي الدفع والمنع **(عن الجار)** بأن لا يوطىء جاره بما يكره، **(والصبر في**

بالمعروف قبل السؤال والإطعام في المحل والرأفة بالسائل مع بذل النائل. ورفع رجل إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما رقعة فقال: حاجتك مقضية. فقيل له: يا ابن رسول الله لو نظرت في رقعته ثم رددت الجواب على قدر ذلك. فقال: يسألني الله عز وجل عن ذل مقامه بين يدي حتى أقرأ رقعته. وقال ابن السماك: عجبت لمن يشتري المماليك بماله ولا يشتري الأحرار بمعروفه. وسئل بعض الأعراب: من سيدكم؟ فقال: من احتمل شتمنا وأعطى سائلنا وأغضى عن جاهلنا. وقال علي بن الحسين رضي الله عنهما: من وصف ببذل ماله لطلابه لم يكن سخياً وإنما السخي من يبتدىء بحقوق الله تعالى في أهل طاعته ولا تنازعه نفسه إلى حب الشكر له إذا كان يقينه بثواب الله تاماً. وقيل للحسن البصري: ما السخاء؟ فقال: أن تجود بمالك في الله عز وجل. قيل: فما الحزم؟ قال: أن تمنع مالك فيه، قيل: فما الإسراف؟ قال: الإنفاق لحب الرياسة، وقال جعفر الصادق رحمة الله عليه: لا مال أعون من العقل، ولا مصيبة أعظم من الجهل، ولا مظاهرة كالمشاورة. ألا

المواطن) أي مواطن الشدة. **(وأما الكرم: فالتبرع بالمعروف قبل السؤال)** أي يبتدىء به قبل أن يسأل، **والإطعام في المحل)** أي وقت الجدب وقلة المطر، **(والرأفة بالسائل)** أي الشفقة والرحمة بحاله **(مع بذل النائل)** أي العطاء.

(ورفع رجل إلى) أبي عبدالله **(الحسن بن علي)** رضي الله عنهما **(رقعة)** يسأله فيها حاجة. **(فقال: حاجتك مقضية)** وذلك قبل أن يقرأها. **(فقيل له: يا ابن رسول الله لو نظرت في رقعته ثم رددت الجواب على قدر ذلك؟ قال: يسألني الله عز وجل عن ذل مقامه)** أي وقوفه **(بين يدي حتى اقرأ رقعته. وقال)** محمد بن صبيح **(ابن السماك)** البغدادي الواعظ، **(عجبت لمن يشتري المماليك بماله ولا يشتري الأحرار بمعروفه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وسئل بعض الأعراب: من سيدكم؟ فقال: من احتمل شتمنا)** فلم يرد عليه بمثله **(وأعطى سائلنا)** بماله ومعروفه **(وأغضى)** أي سامح **(عن جاهلنا)** فلم يؤاخذه بجهله. **(وقال علي بن الحسين)** زين العابدين رضي الله عنه: **(من وصف ببذل ماله لطلابه لم يكن سخياً وإنما السخي من يبتدىء بحقوق الله تعالى في أهل طاعته ولا تنازعه نفسه إلى حب الشكر له إذا كان يقينه بثواب الله تاماً)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقيل للحسن البصري)** رحمه الله تعالى: **(ما السخاء؟ قال: أن تجود بمالك في الله عز وجل. قيل: وما الحزم؟ قال أن تمنع مالك فيه)** أي في الله عز وجل. **(قيل: فما الإسراف، قال: الإنفاق لحب الرئاسة)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال جعفر الصادق)** رضي الله عنه: **(لا مال أعود من العقل)** أي أكثر عائدة منه، **(ولا مصيبة اعظم من الجهل، ولا مظاهرة)** وهي المعاونة **(كالمشاورة)** مع أهل الدين

وأن الله عز وجل يقول: إني جواد كريم لا يجاورني لئيم، واللؤم من الكفر وأهل الكفر في النار، والجود والكرم من الإيمان وأهل الإيمان في الجنة. وقال حذيفة رضي الله عنه: رب فاجر في دينه أخرق في معيشته يدخل الجنة بسماحته. وروي أن الأحنف بن قيس رأى رجلاً في يده درهم فقال: لمن هذا الدرهم؟ فقال: لي، فقال: أما أنه ليس لك حتى يخرج من يدك وفي معناه قيل:

أنـــت للمال إذا أمسكتـــــه   فـــإذا أنفقتـــه فـــالمال لـــك

وسمي واصل بن عطاء الغزال، لأنه كان يجلس إلى الغزالين فإذا رأى امرأة ضعيفة أعطاها شيئاً. وقال الأصمعي: كتب الحسن بن علي إلى الحسين بن علي رضوان الله عليهم يعتب عليه في إعطاء الشعراء فكتب إليه؟ خير المال ما وقى به العرض. وقيل لسفيان بن

والرأي المتين. (**ألا وإن الله عز وجل يقول: إني جواد كريم لا يجاورني لئيم**) أي في دار كرامتي، (**واللؤم من الكفر وأهل الكفر في النار، والجود والكرم من الإيمان وأهل الإيمان في الجنة**) وهو معنى الخبر السابق: «السخاء شجرة من أشجار الجنة واللؤم شجرة من أشجار النار». (**وقال حذيفة**) بن اليمان رضي الله عنه: (**رب فاجر في دينه**) أي ليس بدين (**أخرق في معيشته**) أي لا يدري في أمور معيشته ولا يحسن الصنعة (**يدخل الجنة بسماحته**) أي بذله لماله. (**ورأى الأحنف بن قيس رجلاً في يده درهم**) يقلبه (**فقال: لمن هذا الدرهم؟ قال: لي فقال: أما أنه ليس لك حتى يخرج من يدك. وفي معناه قيل**):

(أنـــت للمال إذا أمسكتـــــه   فـــإذا أنفقـــه فـــالمال لـــك)

أي: إذا أحرزته عندك فأنت بإزائه كالحارس له والخائف عليه، فإذا أخرجته من يدك صار لك حيث قضى حاجتك وسلمت من وباله واسترحت من حراسته.

(**وسمي واصل بن عطاء الغزال**) وهي نسبة من يبيع الغزل ولم يكن كذلك ولكنه لقب به، (**لأنه كان يجلس إلى الغزالين**) أي عندهم في سوقهم، (**فإذا رأى امرأة ضعيفة**) الحال أتت تشتري الغزل وهي فقيرة (**أعطاها شيئاً**) من المال مواساة لها، فلكثرة ملازمته لهم لقب بالغزال. وواصل هذا هو الذي كان يختلف إلى الحسن البصري، فلما اختلفوا، وقالت الخوارج بتكفير مرتكبي الكبائر، وقالت الجماعة بأنهم مؤمنون وإن فسقوا بالكبائر، فخرج واصل عن الفريقين وقال: فاسق هذه الأمة لا مؤمن ولا كافر منزلة بين المنزلتين، فطرده الحسن فاعتزله وجلس إليه عمرو بن عبيد في باب مولى بلعدوية البصري من بني تميم فقيل لهما ولأتباعهما المعتزلة. وكان عمرو ورعاً مجتهداً إلا أنه يكذب في الحديث وهماً لا عمداً.

(**وقال الأصمعي**) عبد الملك بن سعيد بن قريب: (**كتب الحسن بن علي إلى**) أخيه (**الحسين بن علي رضي الله عنهما يعتب عليه في إعطاء الشعراء**) الأموال الجمة، (**فكتب**

عيينة: ما السخاء؟ قال: السخاء البر بالإخوان والجود بالمال. قال: وورث أبي خمسين ألف درهم فبعث بها صرراً إلى إخوانه. وقال: قد كنت أسأل الله تعالى لإخواني الجنة في صلاتي أفأبخل عليهم بالمال؟ وقال الحسن: بذل المجهود في بذل الموجود منتهى الجود. وقيل لبعض الحكماء: من أحب الناس إليك؟ قال: من كثرت أياديه عندي، قيل: فإن لم يكن، قال: من كثرت أياديّ عنده. وقال عبد العزيز بن مروان: إذا الرجل أمكنني من نفسه حتى أضع معروفي عنده فيده عندي مثل يدي عنده. وقال المهدي لشبيب بن شيبة: كيف رأيت الناس في داري؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن الرجل منهم ليدخل راجياً ويخرج راضياً، وتمثل متمثل عند عبدالله بن جعفر فقال:

إليه: خير المال ما وقى به العرض) أي حفظه عن الامتهان، وهو معنى الخبر السابق «ما وقى به المؤمن عرضه فهو صدقة» رواه عبد الحميد بن الحسن عن ابن المنكدر عن جابر رفعه. **قال عبد** الحميد: سأل ابن المنكدر عن معناه. فقال: ما يعطيه الشعراء وقد تقدم نحوه. **(وقيل لسفيان بن عيينة)** رحمه الله تعالى: **(ما السخاء؟ السخاء البرّ بالإخوان)** أي مواصلتهم بالإحسان **(والجود بالمال)** أي اعطاؤه وبذله لهم. **(قال: وورث أبي)** وهو عيينة بن ميمون الهلالي **(خمسين ألف درهم فبعث بها صرراً إلى إخوانه وقال: قد كنت أسأل الله تعالى لإخواني الجنة في صلاتي أفأبخل عليهم بالدنيا؟)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(بذل المجهود)** أي الطاقة **(في بذل الموجود)** من المال **(منتهى الجود: وقيل لبعض الحكماء: من أحب الناس إليك؟ قال: من كثرت أياديه)** أي نعمه ومعروفه واحسانه **(عندي. قيل: فإن لم يكن؟ قال: من كثرت أياديَّ)** أي نعمي **(عنده، وقال عبد العزيز بن مروان)** ابن الحكم الأموي والد عمر بن عبد العزيز وأخو عبد الملك: **(إذا الرجل أمكنني من نفسه حتى أضع معروفي عنده)** أي قبله مني **(فيده عندي مثل يدي عنده)** أي سواء، **(وقال المهدي)** محمد بن عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس: **(لشبيب بن شيبة)** بن عبد الله التميمي المنقري البصري كنيته أبو معمر أحد البلغاء إخباري صدوق، ولفصاحته قيل له الخطيب ولم يخطب قط. روى عن الحسن البصري، وروى له الترمذي، وقد ضعفه يحي بن معين، مات في حدود السبعين: **(كيف رأيت الناس في داري؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن الرجل منهم يدخل راجياً ويخرج راضياً)** وهذا الجواب مع اختصاره في غاية البلاغة مع ما بين يدخل ويخرج من حسن المقابلة والجناس بين راضيا وراجياً ولزوم ما لا يلزم، وفي صفوة التاريخ: وكان المهدي يقعد للمظالم فقال لبعض أصحابه: كيف رأيت الناس؟ فقال: رأيت الخارج راضياً والداخل راجياً. **(وتمثل متمثل عند عبد الله بن جعفر)** بن أبي طالب، وهو أحد أجواد قريش، وسيأتي ذكره في حكايات الأسخياء ـ **(فقال)**:

إن الصنيعــة لا تكــون صنيعــة حتى يصاب بها طريــق المصنــعِ
فإذا اصطنعت صنيعة فاعمل بها لله أو لــذوي القــرابـــة أودعِ

فقال عبدالله بن جعفر: إن هذين البيتين ليبخلان الناس، ولكن أمطر المعروف مطراً، فإن أصاب الكرام كانوا له أهلاً وإن أصاب اللئام كنت له أهلاً.

حكايات الاسخياء: عن محمد بن المنكدر عن أم درة ـ وكانت تخدم عائشة رضي الله عنها ـ قالت: إن معاوية بعث إليها بمال في غرارتين ثمانين ومائة ألف درهم، فدعت بطبق فجعلت تقسمه بين الناس، فلما أمست قالت: يا جارية هلمي فطوري فجاءتها بخبز

(إن الصنيعــة لا تكــون صنيعــة حتى يصاب بها طــريــق المصنــعِ)
(فإذا اصطنعت صنيعة فاعمل بها لله أو لــذوي القــرابـــة أودعِ)

وهو معنى قول الأثر السابق عن علي رضي الله عنه: الصنيعة لا تكون إلا الذي حسب ودين، وقد روي ذلك أيضاً من قول محمد بن علي بن الحسين كما في الحلية. **(فقال عبد الله بن جعفر: إن هذين البيتين ليبخلان الناس)**. أي يعلمانهم بخلاً، **(ولكن امطر المعروف مطراً)** أي عم بمعروفك على الكل، **(فإن أصاب الكرام كانوا له أهلاً، وإن أصاب اللئام كنت أنت له أهلاً)** وهو معنى الخبر السابق: «اصنع المعروف مع من هو أهله ومن ليس بأهله فإن أصاب الأهل فهو له أهل وإن لم يصب الأهل فأنت له أهل» ومن هنا قول العامة: اعمل المعروف وارمه في البحر إن لم يعرفه السمك يعرف رب السمك. فكـان عبد الله بن جعفر إنما ردّ على المتمثل قوله في المصراع الأخير حيث خصص فيه القرابة، ثم قال: «أودعِ» أي اترك. وإلا فالاختيار أن الصنيعــة تكون في ذوي حسب ودين وهذا لا ينكر، والله أعلم.

حكايات الاسخياء:

روي **(عن محمد بن المنكدر)** بن عبد الله بن الهدير التيمي المدنيّ ابن خال عائشة ثقة فاضل تقدم ذكره، **(عن أم درة وكانت تخدم عائشة رضي الله عنها)** وهي مولاة لها. هكذا ضبطه غير واحد بضم الدال المهملة، وضبطه الحافظ في التبصير بفتح الذال المعجمة وهي مقبولة. وروى له أبو داود في السنن: **(أن معاوية أو ابن الزبير)** وفي بعض النسخ الاقتصار على أحدهما بغير شك، ولفظ القوت أن ابن الزبير ولم يشك وهو عبد الله بـن الزبير رضي الله عنه **(بعث إليها بمال في غرارتين)** قالت: أراه **(ثمانين ومائة ألف درهم)** في كل غرارة تسعون ألفاً، **(فدعت بطبق)** وهي يومئذ صائمة **(فجعلت تقسمه بين الناس)** فأمست وما عندها من ذلك درهم، **(فلما أمست قالت: يا جارية هلمي بفطوري)** ولَفظ القوت هلمي فطري **(فجاءتها بخبز**

وزيت فقالت لها أم درة: ما استطعت فيما قسمت اليوم أن تشتري لنا بدرهم لحماً نفطر عليه؟ فقالت لو كنت ذكرتني لفعلت.

وعن أبان بن عثمان قال: أراد رجل أن يضار عبدالله بن عباس فأتى وجوه قريش فقال: يقول لكم عبيدالله تغدوا عندي اليوم، فأتوه حتى ملأوا عليه الدار، فقال ما هذا؟ فأخبر الخبر، فأمر عبيدالله بشراء فاكهة وأمر قوماً فطبخوا وخبزوا، وقدمت الفاكهة إليهم فلم يفرغوا منها حتى وضعت الموائد فأكلوا حتى صدروا، فقال عبد الله لوكلائه: أموجود لنا هذا كل يوم؟ قالوا: نعم، قال: فليتغذ عندنا هؤلاء في كل يوم.

وقال مصعب بن الزبير: حج معاوية فلما انصرف مر بالمدينة، فقال الحسين بن علي لأخيه الحسن لا تلقه ولا تسلم عليه، فلما خرج معاوية، قال الحسن إن علينا ديناً فلا بدّ لنا من إتيانه فركب في اثره ولحقه فسلم عليه وأخبره بدينه، فمروا عليه ببختي عليه ثمانون ألف دينار وقد أعيا وتخلف عن الإبل وقوم يسوقونه، فقال معاوية: ما هذا فذكر له، فقال: أصرفوه بما عليه إلى أبي محمد [١].

وزيت فقالت لها أم درة: ما استطعت) ولفظ القوت: أما استطعت (**فيما قسمت اليوم ان تشتري لنا بدرهم لحماً نفطر عليه؟ قالت**): لا تعنفيني (**ولو كنت ذكرتيني لفعلت**) هكذا نقله صاحب القوت. قال: وروى هشام بن عروة عن أبيه أن معاوية بعث إلى عائشة مرة بمائة ألف. قال: فو الله ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى فرقتها، فقالت مولاة لها: لو اشتريت لنا من هذه الدراهم بدرهم لحماً؟ فقالت: لو قلت لي قبل أن أفرقها فعلت. وقال تميم بن عروة بن الزبير: لقد رأيت عائشة تتصدق بسبعين ألفاً وأنها لترفع جانب درعها. ورواه حجاج عن عطاء قال: بعث معاوية إلى عائشة بطوق من ذهب فيه جوهر قوّم بمائة ألف فقسمته بين أزواج النبي ﷺ.

(**وعن أبان بن عثمان**) بن عفان الأموي المدني كنيته أبو سعيد، ويقال أبو عبد الله. ثقة مات سنة خمس ومائة. روى له البخاري في كتاب الأدب المفرد ومسلم والأربعة (**قال: أراد رجل أن يضار عبد الله بن عباس**) رضي الله عنه (**فأتى وجوه قريش**) أي أكابرهم (**فقال: يقول لكم عبد الله تغدوا عندي اليوم، فأتوه** حتى ملأوا عليه الدار) أي لكثرتهم: (**فقال: ما هذا؟ فأخبر الخبر، فأمر عبد الله بشراء فاكهة**) من السوق يليهم بها (**وأمر قوماً فطبخوا وخبزوا، وقدمت الفاكهة إليهم فلم يفرغوا منها حتى وضعت الموائد فأكلوا** «**حتى صدروا شباعاً**)»، فقال عبدالله لوكلائه: أموجود لنا هذا كل يوم؟ فقالوا: نعم. قال: فليتغذ عندنا هؤلاء كل يوم نقله القشيري في الرسالة.

---

(١) هذه الفقرة من قوله: «وقال مصعب...» إلى قوله: «إلى أبي محمد» لم ترو في سياق الشرح.

وعن واقد بن محمد الواقدي قال: حدثني أبي أنه رفع رقعة إلى المأمون يذكر فيها كثرة الدين وقلة صبره عليه، فوقع المأمون على ظهر رقعته إنك رجل اجتمع فيك خصلتان، السخاء والحياء، فأما السخاء فهو الذي أطلق ما في يديك، وأما الحياء فهو الذي يمنعك عن تبليغنا ما أنت عليه، وقد أمرت لك بمائة ألف درهم فإن كنت قد أصبت فازدد في بسط يدك، وإن لم أكن قد أصبت فجنايتك على نفسك، وأنت حدثتني وكنت على قضاء الرشيد، عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن أنس. أن النبي ﷺ قال للزبير بن العوّام: «يا زبير إعلم أن مفاتيح أرزاق العباد بإزاء العرش يبعث الله

(وعند واقد بن محمد الواقدي قال: حدثنا أبي) أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن واقد الاسلمي المعروف بالواقدي نسبة إلى جده الأعلى، وهو من موالي بني أسلم، تولى قضاء بغداد من قبل الرشيد، وولاه المأمون قضاء عسكر المهدي، وكان يكرم جانبه ومات بها. روى عن أبي ذؤيب ومعمر والإوزاعي ومالك والثوري. وعنه أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن سعد كاتبه وآخرون. قال ابن معين: لا يكتب حديثه هو ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث ترك الناس حديثه إلا للاعتبار. وقال ابن الأثير: ضعف في المغازي وغيرها، وولي قضاء شرقي بغدا د: وولد سنة ١٣٠ ومات في ذي الحجة سنة ٢٠٧. زاد ابن التراب لاثنتي عشرة خلت من ذي الحجة ببغداد. **(أنه رفع رقعة إلى المأمون)** عبد اللهبن هارون العباسي وهو يومئذ خليفة **(يذكر فيها كثرة الدين)** بسبب ضائقة لحقته **(وقلة صبره عليه)** وعين مقداره في قصته، **(فوقع المأمون على ظهر رقعته)** بخطه: **(إنك رجل اجتمع فيك خصلتان: سخاء وحياء، فأما السخاء فهو الذي أطلق ما في يديك)** بتبذير ما ملكت، **(وأما الحياء فهو الذي يمنعك عن تبليغنا ما أنت عليه)** وفي رواية، والحب حملك على أن ذكرت لنا بعض دينك. **(وقد أمرت لك بمائة ألف درهم)** وهو ضعف ما سأل وكان دينه خمسين ألف درهم، **(فإن كنت قد أصبت فازدد في بسط يدك، وإن لم أكن أصبت فجنايتك على نفسك)**، وفي رواية: فإن كنا قصرنا عن بلوغ حاجتك فجنايتك على نفسك، وإن كنا بلغنا بغيتك فزد في بسطة يدك، فإن خزائن الله مفتوحة ويده بالخير مبسوطة. **(وأنت حدثتني وأنت)** وفي رواية: حين كنت **(على قضاء الرشيد)** أي لأن الرشيد كان ولاّه قضاء شرقية بغداد **(عن محمد بن إسحاق)** بن يسار أبي بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي، صدوق يدلس، مات سنة خمسين ومائة. روى له البخاري في التاريخ ومسلم والأربعة، وله ترجمة واسعة في تاريخ الخطيب، وهو أول التراجم في الكتاب عن الزهري عن أنس رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ قال للزبير بن العوّام)** بن خويلد ابن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن عبد الله القرشي الأسدي، أحد العشرة المشهود له بالجنة رضي الله عنه: **(«يا زبير اعلم أن مفاتيح أرزاق العباد بإزاء العرش يبعث الله عز**

عز وجل إلى كل عبد بقدر نفقته، فمن كثر كثر له، ومن قلل قلل له وأنت أعلم، قال الواقدي: فوالله لمذاكرة المأمون إياي بالحديث أحب من الجائزة وهي مائة ألف درهم.

وجل إلى كل عبد بقدر نفقته فمن كثر كثر له ومن قلّل قلّل له») أي من وسع على عياله ونحوهم ممن عليه مؤنتهم وجوباً أو ندباً أدرأ له عليه من الأرزاق بقدر ذلك أو أزيد، ومن قتر قتر عليه. وشاهده الخبر: إن الله ينزل المعونة على قدر المؤنـة، والخبر الآخر إن لله ملكاً ينادي كل صباح: اللهم أعط كل منفق خلفاً وأعط كل ممسك تلفاً. قال العراقي: حديث أنس مذكور رواه الدارقطني في المستجاد، وفي إسناده الواقدي، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري بالعنعنة ولا يصح اهـ.

قلـت: يشير إلى أن محمد بن إسحاق يدلس كما سبق فما كان من رواياته كذلك فليس بمقبول عند أهل النقد، وقد رواه الدارقطني أيضاً في الإفراد بلفظ «إن مفاتيح الرزق متوجهة نحو العرش فينزل الله تعالى على الناس أرزاقهم على قدر نفقاتهم فمن كثر كثر له ومن قلل قلل لـه» وفيـه أيضـاً عبد الرحمن بن حاتم المرادي. قال الذهبي: ضعيف، وقد رواه كذلك ابن النجار، ولفظ المصنف رواه التيمي في الترغيب إلا أنه قال «إلى عباده على قدر نفقتهم» والباقي سواء.

وروى ابن عدي في الكامل، وأبو نعيم في الحلية كلاهما من طريـق علي بـن سعيـد بـن بشير عـن أحمد بن عبد الله بن نافع ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن هشام بن عروة، وعن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قال الزبير بن العوام: مررت بـرسـول الله ﷺ فجبذ عمامتي بيده فالتفت إليه فقال: «يا زبير ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش إلى قوام بطن الأرض يرزق الله كل عبد على قدر همته ونهمته» وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات. وقال عبد الله: يروي الموضوعات على الإثبات، وأقره على ذلك السيوطي في مختصر الموضوعات.

(وأنت أعلم) هذا من كلام المأمون يخاطب به الواقدي تأدباً كأنه يقول: وأنت أكثر علماً مني بذلك. **(قال الواقدي)** وكنت أنسيت الحديث **(فوالله لمذاكرة المأمون إيـاي الحديـث)** المذكور **(أحب إلي من الجائزة ومن مائة ألف)**. وهذه الحكايات ساقـها الخطيب في التاريخ مع اختلاف يسير، وكان الواقدي إماماً واسع العلم والرواية. وممن روى عنه بشر الحافي، وناهيك به منقبة له. وذكر ابن الجوزي في كتابه الذي وضعه في أخبار بشر أن بشراً أخذ عنه رقية الحمى وهي أن تكتب على ثلاث ورقات زيتون نهار السبت على واحدة جهنم غرثى، وعلى الثانية جهنم عطشى، وعلى الثالثة مقدورة، ثم تجعل في خرقة وتشد في عضد المحموم الأيسر. قال: سمعت الواقدي يقول: جربته فوجدته نافعاً.

ومما يناسب إيراده هنا ما رواه المسعودي في مروج الذهب، والخطيب في التاريخ واللفظ للمسعودي قال الواقدي: كان لي صديقان أحدهما هاشمي وكنـا كنفس واحـدة فنـالتني ضـائقـة

وسأل رجل الحسن بن علي رضي الله عنهما حاجة فقال له: يا هذا حق سؤالك إياي يعظم لدي ومعرفتي بما يجب لك تكبر علي، ويدي تعجز عن نيلك بما أنت أهله، والكثير في ذات الله تعالى قليل، وما في ملكي وفاء لشكرك، فإن قبلت الميسور ورفعت عني مؤنة الاحتمال والاهتمام لما أتكلفه من واجب حقك فعلت، فقال: يا ابن رسول الله أقبل وأشكر العطية، وأعذر على المنع، فدعا الحسن بوكيله وجعل يحاسبه على نفقاته حتى استقصاها فقال: هات الفاضل من الثلاثمائة ألف درهم. فأحضر خمسين ألفاً قال: فما فعلت بالخمسمائة دينار؟ قال: هي عندي، قال أحضرها، فأحضرها فدفع الدنانير والدراهم إلى الرجل وقال: هات من يحملها لك، فأتاه بحمالين فدفع إليه الحسن رداءه

شديدة وحضر العيد، فقالت لي امرأتي: أما نحن في أنفسنا فنصبر على البؤس والشدة، وأما صبياننا هؤلاء فقد قطعوا قلبي رحمة لهم لأنهم يرون صبيان الجيران وقد تزينوا في عيدهم وأصلحوا ثيابهم وهم على هذه الحالة من الثياب الرثة، فلو احتلت في شيء نصرفه في كسوتهم. قال: فكتبت إلى صديقي الهاشمي اسأله التوسعة عليّ فوجه إليَّ كيساً مختوماً ذكر أن فيه ألف درهم فما استقر قراري حتى كتب الصديق الآخر يشكو مثل ما شكوت إلى صاحبي الهاشمي، فوجهت إليه الكيس على حاله وخرجت إلى المسجد وأقمت فيه ليلتين مستحيياً من امرأتي؛ فلما دخلت عليها استحسنت ما كان مني ولم تعنفني عليه، فبينا أنا كذلك إذا وافى صديقي الهاشمي ومعه الكيس كهيئته، فقال لي: اصدقني عما فعلت فيما وجهت به إليك فعرفته الخبر على وجهه، فقال لي: إنك وجهت إليَّ وما أملك على الأرض إلا ما بعثت به إليك، وكتبت الى صديقنا أسأله المؤاساة فوجه كيسي بخاتمي. قال الواقدي: فتواسينا الألف درهم فيما بيننا، ثم اننا أخرجنا للمرأة مائة درهم قبل ذلك، ونمي الخبر إلى المأمون فدعاني فشرحت له الخبر فأمر لنا بسبعة آلاف دينار لكل واحد منا ألفا دينار وللمرأة ألف دينار.

(وسأل رجل الحسن بن علي) بن أبي طالب رضي الله عنه **(حاجة فقال له: يا هذا حق سؤالك إياي يعظم لدي ومعرفتي بما يجب لك تكبر عليَّ ويدي تعجز عن نيلك)** أي اعطائك **(بما أنت أهله، والكثير في ذات اليد قليل وما في ملكي وفاء لشكرك فإن قبلت الميسور ورفعت عني مؤنة الإحتمال والاهتمام لما أتكلفه من واجبك فعلت)** فانظر حسن هذا الاعتذار الجامع لفنون المعاني الآخذ بأساليب الفصاحة **(فقال)** الرجل: **(يا ابن رسول الله اقبل)** الميسور **(واشكر العطية، واعذر على المنع، فدعا الحسن بوكيله وجعل يحاسبه على نفقاته حتى استقصاها)** أي أنهاها إلى آخرها **(فقال: هات الفاضل من الثلاثمائة ألف درهم، فأحضر خمسين ألفاً قال: فما فعلت بالخمسمائة دينار؟ قال: هي عندي. قال: احضرها فاحضرها فدفع الدراهم والدنانير إلى الرجل)** المذكور **(وقال: هات من يحملها لك فأتاه**

لكراء الحمالين، فقال له مواليه: والله ما عندنا درهم! فقال: أرجو أن يكون لي عند الله أجر عظيم.

واجتمع قراء البصرة إلى ابن عباس وهو عامل بالبصرة فقالوا: لنا جار صوّام قوام يتمنى كل واحد منا أن يكون مثله، وقد زوّج بنته من ابن أخيه وهو فقير وليس عنده ما يجهزها به، فقام عبدالله بن عباس فأخذ بأيديهم وأدخلهم داره وفتح صندوقاً فأخرج منه ست بدر فقال: إحملوا، فحملوا فقال: ابن عباس ما أنصفناه أعطيناه ما يشغله عن قيامه وصيامه، إرجعوا بنا نكن أعوانه على تجهيزها فليس للدنيا من القدر ما يشغل مؤمناً عن عبادة ربه، وما بنا من الكبر ما لا نخدم أولياء الله تعالى ففعل وفعلوا.

وحكي أنه لما أجدب الناس بمصر وعبد الحميد بن سعد أميرهم فقال: والله لأعلمن الشيطان أني عدوّه، فعَالَ محاويجهم إلى أن رخصت الأسعار، ثم عزل عنهم فرحل وللتجار عليه ألف ألف درهم، فرهنهم بها حلى نسائه وقيمتها خمسمائة ألف ألف درهم،

بحمالين فدفع إليه) وفي نسخة إليها **(الحسن رداءه لكراء الحمل، فقال له مواليه: والله ما عندنا درهم! فقال: ولكن أرجو أن يكون لي عند الله أجر عظيم)** فانظره كيف اعتذاره وكيف إحسانه رضي الله عنه. وأورده القشيري في الرسالة مختصراً فقال: وسأل رجل الحسن بن علي شيئاً فأعطاه خمسين ألف درهم وخمسمائة دينار وقال: ائت بحمّال يحمله، فأتى بحمال فأعطاه طيلسانه وقال: يكون كراء الحمّال من قبلي.

(و) يحكى أنه **(اجتمع قراء البصرة)** أي فقهاؤها **(إلى ابن عباس)** رضي الله عنه **(وهو عامل البصرة فقالوا: لنا جار صوّام قوّام يتمنى كل واحد منا أن يكون مثله)** وفي صلاحه، **(وقد زوج بنية له من ابن أخيه وهو فقير وليس عنده ما يجهزها به، فقام ابن عباس فأخذ بأيديهم فأدخلهم داره وفتح صندوقاً فأخرج منه ست بدر)** جمع بدرة بالفتح **(فقال: احملوها)** إليه يستعين بها، **(فحملوا فقال ابن عباس: ما انصفناه أعطيناه ما يشغله عن صيامه وقيامه، ارجعوا بنا نكن أعوانه على تجهيزها فليس للدنيا من القدر ما يشغل به مؤمناً عن عبادة ربه، وما بنا من التكبر ما لا نخدم أولياء الله تعالى ففعل وفعلوا)**.

(وحكي انه لما أجدب الناس بمصر) أي أقحطوا وغلت أسعارها **(وعبد الحميد بن سعد أميرهم فقال: والله لأعلمن الشيطان أني عدوّه)** أي في مخالفته له في البذل والإطعام **(فعال)** أي كفل **(محاويجهم)** أي فقراءهم وصرف إليهم ما يحتاجونه **(إلى أن رخصت الأسعار)** وارتفع الغلاء عنهم، **(ثم عزل عنهم فرحل وللتجار عليه ألف ألف درهم)** مما

فلما تعذر عليه ارتجاعها كتب إليهم ببيعها ودفع الفاضل منها عن حقوقهم إلى من لم تنله صلاته.

وكان أبو طاهر بن كثير شيعياً فقال له رجل: بحق علي بن أبي طالب لما وهبت لي نخلتك بموضع كذا وكذا، فقال: قد فعلت، وحقه لأعطينك ما يليها، وكان ذلك أضعاف ما طلب الرجل.

وكان أبو مرثد أحد الكرماء فمدحه بعض الشعراء فقال للشاعر: والله ما عندي ما أعطيك ولكن قدمني إلى القاضي وادع علي بعشرة آلاف درهم حتى أقر لك بها ثم احبسني، فإن أهلي لا يتركونني محبوساً ففعل ذلك فلم يمس حتى دفع إليه عشرة آلاف درهم وأخرج أبو مرثد من الحبس.

وكان معن بن زائدة عاملاً على العراقين بالبصرة فحضر بابه شاعر فأقام مدة وأراد الدخول على معن فلم يتهيأ له فقال يوماً لبعض خدام معن، إذا دخل الأمير البستان فعرفني فلما دخل الأمير البستان أعلمه، فكتب الشاعر بيتاً على خشبة وألقاها في الماء

كان يستقرضه منهم في تلك المصاريف، (**فرهنهم بها حلي نسائه وقيمته خمسمائة ألف ألف درهم، فلما تعذر عليه ارتجاعها كتب إليهم ببيعها ودفع الفاضل منها عن حقوقهم**) وهو أربعمائة ألف ألف وتسعة وتسعون ألف ألف (**إلى من لم تنله صلاته**) أي لم تبلغه حال كونه بمصر.

(**وكان أبو طاهر بن كثير شيعياً فقال له رجل: بحق علي بن أبي طالب**) رضي الله عنه (**لما وهبت لي نخلتك**) الكائنة (**بموضع كذا**) وسماه (**فقال: قد فعلت، وحقه لأعطينك ما يليها**) أي يتصل بها من الأرض، (**وكان ذلك أضعاف ما طلب الرجل**).

(**وكان أبو مرثد أحد الكرماء**) المشهورين (**فمدحه بعض الشعراء فقال للشاعر: والله ما عندي ما أعطيك ولكن قدمني إلى القاضي وادع علي بعشرة آلاف درهم حتى أقر لك بها ثم احبسني، فإن أهلي لا يتركونني محبوساً ففعل ذلك فلم يمس حتى دفع إليه عشرة آلاف درهم وأخرج أبو مرثد من الحبس**) نقله القشيري في الرسالة.

(**وكان معن بن زائدة**) بن مطر بن شريك بن عمرو بن قيس بن شراحيل بن مرة بن همام بن مرة بن ذهل بن شيبان الشيباني الكريم الجواد المشهور (**عاملاً على العراقين بالبصرة**) عراق العرب وعراق العجم والبصرة هي القاعدة، (**فحضر بابه شاعر فأقام مدة وأراد الدخول على معن، فلم يتهيأ له فقال يوماً لبعض خدم معن: إذا دخل الأمير البستان فعرفني، فلما دخل**

الذي يدخل البستان وكان معن على رأس الماء فلما بصر بالخشبة أخذها وقرأها فإذا مكتوب عليها :

أيا جود معن ناج معنا بحاجتي فما لي إلى معن سواك شفيع

فقال : من صاحب هذه؟ فدعي بالرجل ، فقال له : كيف قلت؟ فقاله ، فأمر له بعشر بدر ، فأخذها ووضع الأمير الخشبة تحت بساطه فلما كان اليوم الثاني أخرجها من تحت البساط وقرأها ودعا بالرجل فدفع إليه مائة ألف درهم ، فلما أخذها الرجل تفكر وخاف أن يأخذ منه ما أعطاه فخرج ، فلما كان في اليوم الثالث قرأ ما فيها ودعا بالرجل فطلب فلم يوجد فقال معن : حق على أن أعطيه حتى لا يبقى في بيت مالي درهم ولا دينار .

وقال أبو الحسن المدائني : خرج الحسن والحسين وعبدالله بن جعفر حجاجاً ففاتهم أثقالهم فجاعوا وعطشوا ، فمروا بعجوز في خباء لها فقالوا : هل من شراب؟ فقالت : نعم ، فأناخوا إليها وليس لها إلا شويهة في كسر الخيمة فقالت : أحلبوها وامتذقوا لبنها ،

أعلمه فكتب الشاعر بيتاً على خشبة وألقاها في الماء الذي يدخل بستان معن ، وكان معن) جالساً (**على رأس الماء ، فلما بصر بالخشبة أخذها وقرأها فإذا عليها مكتوب)** :

(أيا جود معن ناج معنا بحاجتي فما لي إلي معن سواك شفيعُ)

(**قال**) الراوي (**فقال**) معن : (**من صاحب هذه؟ فدعي بالرجل فقال له : كيف قلت؟ فقاله**) أي أنشد ذلك البيت ، (**فأمر له بعشر بدر فأخذها ووضع الأمير الخشبة تحت بساطه ، فلما كان اليوم الثاني أخرجها من تحت البساط وقرأ ما فيها ودعا بالرجل فدفع إليه مائة ألف درهم ، فلما أخذها الرجل تفكر وخاف أن يأخذ منه ما أعطاه فخرج**) من البصرة ، (**فلما كان اليوم الثالث قرأ ما فيها ودعا بالرجل فطلب فلم يوجد ، فقال معن : حق علي أن أعطيه حتى لا يبقى في بيت مالي درهم ولا دينار**) نقله القشيري في الرسالة .

(**وقال أبو الحسن**) علي بن محمد بن عبدالله بن أبي سيف (**المدائني**) مولى عبدالله بن أبي سمرة القرشي صاحب التصانيف المشهورة . عالم بأيام الناس صدوق صام ثلاثين سنة متتابعة ، بصري الأصل انتقل إلى المدائن ثم إلى بغداد . يروي عنه الزبير بن بكار وأحمد بن أبي خيثمة ، ومات بمكة سنة ٢٢٤ وهو ابن ثلاثة وتسعين : (**خرج الحسن والحسين**) ابنا علي بن أبي طالب (**وعبدالله بن جعفر**) بن أبي طالب رضي الله عنهم (**حجاجاً ففاتهم أثقالهم فجاعوا وعطشوا . فمروا بعجوز في خباء لها فقالوا : هل من شراب؟ فقالت : نعم ، فأناخوا إليها وليس لها إلا شويهة**) تصغير شاة (**في كسر الخيمة**) أي جانبها (**فقالت : احلبوها وامتذقوا لبنها**) أي

ففعلوا ذلك ثم قالوا لها : هل من طعام ؟ قالت : لا ، إلا هذه الشاة فليذبحها أحدكم حتى أهيء لكم ما تأكلون ، فقام إليها أحدهم وذبحها وكشطها ثم هيأت لهم طعاماً فأكلوا وأقاموا حتى أبردوا فلما ارتحلوا قالوا لها : نحن نفر من قريش نريد هذا الوجه ، فإذا رجعنا سالمين فألمي بنا فإنا صانعون بك خيراً ثم ارتحلوا وأقبل زوجها فأخبرته بخبر القوم والشاة فغضب الرجل وقال : ويلك تذبحين شاتي لقوم لا تعرفينهم ، ثم تقولين نفر من قريش ؟ قال : ثم بعد مدة ألجأتها الحاجة إلى دخول المدينة ، فدخلا وجعلا ينقلان البعر إليها ويبيعانه ويتعيشان بثمنه ، فمرت العجوز ببعض سكك المدينة ، فإذا الحسن بن علي جالس على باب داره فعرف العجوز وهي له منكرة ، فبعث إليها غلامه فدعا بالعجوز وقال لها يا أمة الله أتعرفيني ؟ قالت : لا . قال : أنا ضيفك يوم كذا وكذا ، فقالت العجوز : بأبي أنت وأمي أنت هو ؟ قال : نعم . ثم أمر الحسن فاشتروا لها من شياه الصدقة ألف شاة ، وأمر لها معها بألف دينار ، وبعث بها مع غلامه إلى الحسين فقال لها الحسين : بكم وصلك أخي ؟ قالت : بألف شاة وألف دينار ، فأمر لها الحسين أيضاً بمثل ذلك ثم بعث بها مع غلامه إلى عبدالله بن جعفر ، فقال لها : بكم وصلك الحسن والحسين ؟ قالت :

اشربوا . (**ففعلوا ذلك ثم قالوا لها : هل من طعام ؟ قالت : لا إلا هذه الشاة فليذبحها أحدكم حتى أهيء لكم ما تأكلون ، فقام إليها أحدهم وذبحها وكشطها ثم هيأت لهم طعاماً فأكلوا وأقاموا**) هناك (**حتى أبردوا**) أي دخلوا في برد العشي ، (**فلما ارتحلوا قالوا لها : نحن نفر من قريش نريد هذا الوجه**) أي بيت الله الحرام ، (**فإذا رجعنا سالمين**) إلى المدينة (**فألمي بنا**) أي انزلي عندنا (**فإنا صانعون بك خيراً ثم ارتحلوا وأقبل زوجها فأخبرته بخبر القوم والشاة فغضب الرجل وقال : ويلك تذبحين شاة لقوم لا تعرفينهم ثم تقولين نفر من قريش ؟ قال : ثم بعد مدة**) من الزمن (**ألجأتها الحاجة**) والإضطرار (**إلى دخول المدينة فدخلاها وجعلا ينقلان البعر إليها ويبيعانه ويتعيشان بثمنه ، فمرت العجوز في بعض سكك المدينة ، فإذا الحسن بن علي**) رضي الله عنه (**جالس على باب داره فعرف العجوز وهي له منكرة**) أي لا تعرفه ، (**فبعث**) الحسن (**غلامه ودعا العجوز فقال لها : يا أمة الله أتعرفيني؟ قالت : لا . قال : أنا ضيفك**) الذي نزلت بك (**يوم كذا وكذا**) وأعطى لها الأمارة ، (**فقالت : بأبي أنت وأمي أنت هو ؟ قال : نعم ، ثم أمر الحسن فاشتروا لها من شاه الصدقة ألف شاة وأمر لها معها بألف دينار ، وبعث معها غلامه إلى**) أخيه (**الحسين**) رضي الله عنه (**فقال لها الحسين : بكم وصلك أخي ؟ قالت : بألف شاة وألف دينار ، فأمر لها الحسين أيضاً بمثل ذلك ، ثم بعث بها مع غلامه إلى عبد الله بن جعفر**) رضي الله عنه (**فقال لها : بكم وصلك الحسن والحسين؟ قالت : بألفي دينار وألفي شاة؟ فأمر لها عبد الله بألفي شاة وألفي**

بألفي شاة وألفي دينار ، فأمر لها عبدالله بألفي شاة وألفي دينار ، وقال لها : لو بدأت بي لأتعبتها ، فرجعت العجوز إلى زوجها بأربعة آلاف شاة وأربعة آلاف دينار .

وخرج عبدالله بن عامر بن كريز من المسجد يريد منزله وهو وحده ، فقام إليه غلام من ثقيف فمشى إلى جانبه فقال له عبدالله: ألك حاجة يا غلام؟ قال: صلاحك وفلاحك رأيتك تمشي وحدك فقلت : أقيك بنفسي وأعوذ بالله إن طار بجنابك مكروه ، فأخذ عبدالله بيده ومشى معه إلى منزله ، ثم دعا بألف دينار فدفعها إلى الغلام وقال: استنفق هذه فنعم ما أدبك أهلك .

وحكي أن قوماً من العرب جاءوا إلى قبر بعض أسخيائهم للزيارة فنزلوا عند قبره وباتوا عنده وقد كانوا جاءوا من سفر بعيد ، فرأى رجل منهم في النوم صاحب القبر

دينار وقال لها: لو بدأت بي لأتعبتها، فرجعت العجوز إلى زوجها بأربعة آلاف شاة وأربعة آلاف دينار) هكذا أخرجه المدائني بأسانيده.

(وخرج عبد الله بن عامر بن كريز) بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي، أبوه من مسلمة الفتح، وعبد الله ولد في عهد النبي ﷺ، وهو ابن خالة عثمان ابن عفان لأن أم عثمان هي أروى بنت كريز وأمها البيضاء بنت عبد المطلب بن هاشم، واسم أم عبد الله هذا دجاجة بنت أسماء بن الصلت السلمية. مات النبي ﷺ وعمره دون السنتين، وكان جواداً شجاعاً ميموناً . ولاّه عثمان البصرة بعد أبي موسى الأشعري سنة تسع وعشرين، وضم إليه فارس بعد عثمان بن أبي العاص، فافتتح خراسان كلها وأطراف فارس وسجستان وكرمان كلها ، وأحرم ابن عامر شكراً لله تعالى من خراسان، وقدم على عثمان فلامه على تغريره بالنسك وقدم بأموال عظيمة ففرقها في قريش والأنصار، وقتل عثمان وهو على البصرة ثم ولاّه معاوية البصرة ثلاث سنين ثم صرفه عنها ، فأقام بالمدينة ومات بها سنة ٥٧ . وأخباره في الجود كثيرة وليست له رواية في الكتب الستة. **(من المسجد يريد منزله وهو وحده)** ليس معه أحد، **(فقام إليه غلام من ثقيف فمشى إلى جانبه فقال له عبد الله: ألك حاجة يا غلام؟ فقال: صلاحك وفلاحك رأيتك تمشي وحدك فقلت: أقيك بنفسي وأعوذ بالله إن طار بجنابك مكروه)** وفي بعض النسخ: أقيك بنفسي وأعوذ بالله إن طار بخبائك مكروه، **(فأخذ عبد الله بيده ومشى معه إلى منزله ثم دعا بألف دينار فدفعها إلى الغلام وقال: استنفق هذه فنعم ما أدبك أهلك)** . هكذا أخرجه أبو الحسن المدائني في أخبار الأسخياء.

(وحكي أن قوماً من العرب جاؤوا إلى قبر بعض أسخيائهم) ممن كان مشهوراً بالجود **(للزيارة فنزلوا عند قبره وباتوا عنده وقد كانوا جاءوا من سفر بعيد ، فرأى رجل منهم**

وهو يقول له: هل لك أن تبادل بعيرك بنجيبي؟ وكان السخي الميت قد خلف نجيباً معروفاً به، ولهذا الرجل بعير سمين، فقال له في النوم: نعم، فباعه في النوم بعيره بنجيبه، فلما وقع بينهما العقد عمد هذا الرجل إلى بعيره فنحره في النوم، فانتبه الرجل من نومه فإذا الدم يثج من نحر بعيره، فقام الرجل فنحره وقسم لحمه فطبخوه وقضوا حاجتهم منه ثم رحلوا وساروا، فلما كان اليوم الثاني وهم في الطريق استقبلهم ركب، فقال رجل منهم: من فلان ابن فلان منكم؟ باسم ذلك الرجل. فقال: أنا، فقال هل بعت من فلان بن فلان شيئاً؟ وذكر الميت صاحب القبر قال: نعم بعت منه بعيري بنجيبه في النوم فقال: خذ هذا نجيبه، ثم قال: هو أبي وقد رأيته في النوم وهو يقول: إن كنت ابني فادفع نجيبي إلى فلان ابن فلان وسماه.

وقدم رجل من قريش من السفر فمر برجل من الأعراب على قارعة الطريق قد أقعده الدهر وأضرّ به المرض، فقال: يا هذا أعنا على الدهر فقال الرجل لغلامه: ما بقي

في النوم صاحب القبر وهو يقول له: هل لك ان تبادل بعيرك ببختي) [1] بالضم نوع من الإبل ويجمع على البخت والبخاتي قال الشاعر:

أجن البخت في قصاع الخلنج

(وقد كان خلّف السخي الميت بختياً معروفاً، ولهذا الرجل بعير سمين، فقال له في النوم: نعم) أبادله، **(وباعه في النوم بعيره)** الذي يركبه **(ببختيه)** الذي خلفه، **(فلما وقع بينهم العقد عمد هذا الرجل إلى بعيره فنحره في النوم، فانتبه الرجل من نومه فإذا الدم يثج)** أي ينبعث **(من نحر بعيره، فقام الرجل من النوم فنحره وقسم لحمه فطبخوا وقضوا حاجتهم من الأكل ثم رحلوا وساروا، فلما كان اليوم الثاني وهم في الطريق استقبلهم ركب، فقال رجل منهم: من فلان بن فلان منكم)**؟ وسماه، **(باسم ذلك الرجل)** واسم أبيه. **(فقال)** الرجل: **(أنا، فقال: هل بعت من فلان شيئاً؟ وذكر)** اسم **(الميت صاحب القبر)** الذي باتوا عنده. **(قال: نعم بعت منه بعيري ببختيه في النوم فقال: خذ هذا بختيه، ثم قال: هو)** أي صاحب القبر **(أبي وقد رأيته في النوم وهو يقول لي: إن كنت ابني فادفع بختي إلى فلان وسماه)** أخرجه أبو الحسن المدائني في أخبار الأسخياء.

(وقدم رجل من قريش من السفر فمرّ برجل من الأعراب على قارعة الطريق) أي وسطها **(قد أقعده الدهر وأضرّ به بالمرض، فقال: يا هذا أعنا على)** نوائب **(الدهر فقال الرجل لغلامه: ما بقي معك من النفقة فادفعه إليه، فصب الغلام في حجر الاعرابي أربعة**

---

(١) في الإحياء: «نبجيبي» بدلا من «بنجني».

معك من النفقة فادفعه إليه، فصب الغلام في حجر الأعرابي أربعة آلاف درهم، فذهب لينهض فلم يقدر من الضعف، فبكى فقال له الرجل: ما يبكيك لعلك استقللت ما أعطيناك؟ قال: لا، ولكن ذكرت ما تأكل الأرض من كرمك فأبكاني.

واشترى عبدالله بن عامر من خالد بن عقبة بن أبي معيط داره التي في السوق بتسعين ألف درهم، فلما كان الليل سمع بكاء أهل خالد فقال لأهله: ما لهؤلاء؟ قالوا: يبكون لدارهم، فقال: يا غلام ائتهم فاعلمهم أن المال والدار لهم جميعاً.

وقيل: بعث هارون الرشيد إلى مالك بن أنس رحمه الله بخمسمائة دينار، فبلغ ذلك الليث بن سعد فأنفذ إليه ألف دينار، فغضب هارون وقال: أعطيته خمسمائة وتعطيه ألفاً وأنت من رعيتي؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن لي من غلتي كل يوم ألف دينار، فاستحييت أن أعطي مثله أقل من دخل يوم. وحكي انه لم تجب عليه الزكاة مع أن دخله كل يوم ألف دينار.

آلاف درهم فذهب لينهض) أي يقوم **(لم يقدر من الضعف، فبكى فقال له الرجل، ما يبكيك لعلك استقللت ما أعطيناك؟ قال: لا، ولكن ذكرت ما تأكل الأرض من كرمك فأبكاني)**. أخرجه أبو الحسن المدائني.

(واشترى عبد الله بن عامر) بن كريز العبسي القرشي تقدم ذكره قريباً **(من خالد بن عقبة بن أبي معيط)** بن أبي عمر بن أمية بن عبد شمس الأموي أخو الوليد، كان من مسلمة الفتح ونزل الرقة وبها ولده، وذكره صاحب تاريخها فيمن نزلها من الصحابة وله أثر في حصار عثمان يوم الدار. **(داره التي في السوق)** بالمدينة **(بتسعين الف درهم)**، فلما كان الليل سمع عبد الله بكاء أهل خالد فقال لأهله: ما لهؤلاء؟ قالوا: يبكون لدراهم. قال: يا غلام ائتهم فاعلمهم أن الدار والمال لهم جميعاً) أخرجه أبو الحسن المدائني.

(وقيل: أنفذ هارون الرشيد إلى) أبي عبدالله **(مالك بن أنس)** الإمام **(رحمه الله خمسمائة دينار)** هدية، **(فبلغ ذلك الليث بن سعد)** أبا الحارث الفهمي المصري الفقيه رحمه الله تعالى **(فانفذ إليه ألف دينار، فغضب هارون لما بلغه ذلك وقال: أعطيه خمسمائة وتعطيه ألفاً وأنت من رعيتي؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن لي من غلتي)** التي استغلها من أرضي **(كل يوم ألف دينار)** أي عبرته **(واستحييت أن أعطي مثله)** في جلالة قدره **(أقل من دخل يوم)** نقله محمد بن صالح الأشج وقال أيضاً قدم منصور بن عمار على الليث فوصله بألف دينار، واحترق بيت عبدالله بن لهيعة فوصله بألف دينار، وقال شعيب بن الليث. خرجت مع أبي حاجاً، فقدم المدينة فبعث إليه مالك بطبق رطب فجعل على الطبق ألف دينار ورده إليه. وقال ابن

وحكي أن امرأة سألت الليث بن سعد رحمة الله عليه شيئاً من عسل فأمر لها بزق من عسل ، فقيل له : إنها كانت تقنع بدون هذا . فقال : إنها سألت على قدر حاجتها ونحن نعطيها على قدر النعمة علينا . وكان الليث بن سعد لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلاثمائة وستين مسكيناً .

وقال الأعمش : اشتكت شاة عندي فكان خيثمة بن عبد الرحمن يعودها بالغداة والعشي ويسألني هل استوفت علفها ؟ وكيف صبر الصبيان منذ فقدوا لبنها ؟ وكان تحتي لبد أجلس عليه فإذا خرج قال : خذ ما تحت اللبد ، حتى وصل إليّ في علة الشاة أكثر من ثلاثمائة دينار من بره حتى تمنيت أن الشاة لم تبرأ .

وهب : كان الليث يصل مالكاً بمائة دينار في كل سنة وكتب مالك إليه أن عليّ ديناً فبعث بخمسمائة دينار ، وعنه قال : كتبت إلى الليث أني أجهز ابنتي على زوجها فبعث إليّ بشيء من [1] ... قال فبعث إليه ... عصفراً فصنع ... منه بخمسمائة دينار وبقي عنده فضلة **(وحكي أنه لم تجب عليه الزكاة مع أن دخله كل يوم ألف دينار)** وروى محمد بن رمح قال : كان دخل الليث في كل سنة ثمانين ألف دينار ما أوجب الله عليه زكاة درهم قط . وقال شعيب بن الليث : يستغل أبي في السنة ما بين عشرين ألف دينار إلى خمسة وعشرين ألفاً تأتي عليه السنة وعليه دين . وقال أبو سعيد بن يونس وكانت غلته من قرية قرقشندة على أربعة فراسخ من مصر وبها كانت ولادته **(وروي أن امرأة)** فقيرة **(سألت الليث بن سعد شيئاً من عسل)** في سكرجة **(فأمر لها بزق من عسل فقيل له : إنها كانت تقنع بدون هذا . فقال : إنها سألت على قدر حاجتها ونعطيها على قدر النعمة علينا)** لنتخلق بخلق الله تعالى فإنه يعطي الحسنة إذ هم بها العبد أجراً فإذا عملها أعطاه عشراً إلى سبعمائة والله يضاعف لمن يشاء ، وهذا في الرسالة القشيرية **(وكان الليث بن سعد)** سرياً من الرجال نبيلاً سخياً **(لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلاثمائة وستين مسكيناً)** وله مناقب جة أوردها الذهبي في تاريخ الإسلام ، ومنها قال الحارث بن مسكين اشترى قوم من الليث ثمرة فاستغلوها فاستقالوه فأقالهم وأمر لهم بخمسين ديناراً ، فقيل له في ذلك . فقال : إنهم قد كانوا أملوا فيه أملاً فأحببت أن أعوضهم من أملهم بهذا . رحمه الله تعالى ونفعنا به .

(وقال) سليمان بن مهران **(الأعمش)** الكوفي رحمه الله تعالى : **(اشتكت شاة عندي فكان خيثمة بن عبد الرحمن)** بن أبي بسرة الجعفي الكوفي ، لأبيه وجده صحبة . قال العجلي : وكان خيثمة رجلاً صالحاً وكان سخياً ولم ينج من فتنة ابن الأشعث بالكوفة إلا رجلان : إبراهيم النخعي وخيثمة ، وقد تقدم له ذكر في آداب الصحبة . **(يعودها بالغداة والعشي ويسألني هل استوفت علفها ؟ وكيف صبر الصبيان منذ فقدوا لبنها)** قال الأعمش **(وكان تحتي لبدٌ أجلس عليه ،**

---

(٢) هنا بياضات بالأصل كما هي هنا .

وقال عبد الملك بن مروان لأسماء بن خارجة: بلغني عنك خصال فحدثني بها، فقال: هي من غيري أحسن منها مني، فقال: عزمت عليك إلا حدثتني بها؟ فقال: يا أمير المؤمنين ما مددت رجلي بين يدي جليس لي قط، ولا صنعت طعاماً قط فدعوت عليه قوماً إلا كانوا أمن علي مني عليهم، ولا نصب لي رجل وجهه قط يسألني شيئاً فاستكثرت شيئاً أعطيته إياه.

ودخل سعيد بن خالد على سليمان بن عبد الملك وكان سعيد رجلاً جواداً فإذا لم يجد شيئاً كتب لمن سأله صكاً على نفسه حتى يخرج عطاؤه، فلما نظر إليه سليمان تمثل بهذا البيت فقال:

إني سمعت مع الصباح منادياً ... يا من يعين على الفتى المعوان

فإذا خرج قال: خذ ما تحت اللبد) فآخذه، (**حتى وصل إليّ في علة الشاة أكثر من ثلاثمائة دينار من بره**) وصلته (**حتى تمنيت أن الشاة لم تبرأ**) مات خيثمة سنة ثمانين قبل أبي وائل روى له الجماعة.

(**وقال عبد الملك بن مروان**) بن الحكم الأموي (**لأسماء بن خارجة**) بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري نزيل الكوفة ابن أخي عيينة بن حصن لأبيه وعمه وصحبة: (**بلغني عنك خصال فحدثني بها. فقال: هي من غيري أحسن منها مني**) قال عبد الملك (**عزمت عليك إلا حدثتني بها. قال: يا أمير المؤمنين ما مددت رجلي بين يدي جليس لي قط، ولا صنعت طعاماً قط فدعوت عليه قوماً إلا كانوا أمن علي مني عليهم، ولا نصب لي رجل وجهه قط ليسألني شيئاً فاستكثرت شيئاً أعطيه اياه**) أخرجه المدائني.

(**ودخل سعيد بن خالد**) بن عمرو بن عثمان بن عفان القرشي الأموي أبو خالد ويقال له أبو عثمان المدني سكن دمشق وكانت داره ناحية سوق القمح، وأمه أم عثمان بنت سعيد بن العاص. ذكره ابن حبان في الثقات روى له مسلم حديثاً واحداً. (**على سليمان بن عبد الملك**) بن مروان (**وكان سعيد رجلاً جواداً**) ممدوحاً. قال الزبير بن بكار: من أكثر الناس مالاً وله ولد كثير، وله يقول الفرزدق:

وكل امرىء يرضى وإن كان ملا ... إذ نال نصفاً من سعيد بن خالدِ
له من قريش طيبوها وفيضها ... وإن عض كفى أمه كل حاسدِ

(**فإن لم يجد شيئاً كتب لمن سأله صكاً على نفسه**) والصك الكتاب الذي تكتب فيه المعاملات والأقارير، وجمعه صكوك وأصك وهو فارسي معرب، وكانت الأرزاق تكتب صكاكاً فتخرج مكتوبة فتباع فنهى عن شراء الصكاك (**حتى يخرج عطاؤه**) من الديوان، فلما نظر إليه سليمان تمثل بهذا البيت:

(**إني سمعت مع الصباح منادياً ... يا من يعين على الفتى المعوان**)

ثم قال: ما حاجتك؟ قال: ديني. قال: وكم هو؟ قال: ثلاثون ألف دينار، قال: لك دينك ومثله.

وقيل: مرض قيس بن سعد بن عبادة فاستبطأ أخوانه فقيل انهم يستحيون مما لك عليهم من الدين، فقال: أخزى الله مالاً يمنع الأخوان من الزيارة، ثم أمر منادياً فنادى من كان عليه لقيس بن سعد حق فهو منه بريء قال: فانكسرت درجته بالعشي لكثرة من زاره وعاده.

وعن أبي إسحاق قال: صليت الفجر في مسجد الأشعث بالكوفة أطلب غريماً لي، فلما صليت وضع بين يدي حلة ونعلان، فقلت: لست من أهل هذا المسجد، فقالوا: أن الأشعث بن قيس الكندي قدم البارحة من مكة فأمر لكل من صلى في المسجد بحلة ونعلين.

وقال الشيخ أبو سعد الخركوشي النيسابوري رحمه الله سمعت محمد بن محمد الحافظ

(ثم قال: ما حاجتك؟ قال: ديني. قال: وكم هو؟ قال ثلاثون ألف دينار. قال: لك دينك ومثله) أخرجه أبو الحسن المدائني.

(وقيل: مرض قيس بن سعد بن عبادة) الخزرجي الأنصاري رضي الله عنه **(فاستبطأ إخوانه)** الذين كانوا يأتونه **(فقيل: إنهم يستحيون مما لك عليهم من الدين، فقال: أخزى الله مالاً يمنع الإخوان من الزيارة، ثم أمر منادياً فنادى: من كان عليه لقيس بن سعد حق فهو منه في حل قال)** الواقدي: **(فكسرت درجته)** من الأزدحام **(بالمشي لكثرة من عاده)** نقله القشيري في الرسالة.

(وعن أبي إسحاق) عمرو بن عبدالله الحمداني السبيعي الكوفي مات سنة ١٢٩ **(قال: صليت)** صلاة **(الفجر في مسجد الأشعث)** بن قيس بن معدي كرب الكندي الصحابي أبي محمد، نزل الكوفة وكان سرياً سخياً مات سنة أربعين وله دار ومسجد **(بالكوفة أطلب غريماً لي، فلما صليت وضع بين يدي حلة ونعلان فقلت: لست من أهل هذا المسجد. فقيل: إن الأشعث بن قيس الكندي قدم البارحة من مكة فأمر لكل من صلى في المسجد بحلة ونعلين)** أخرجه المدائني رواية عن أبي إسحاق، وهو في الرسالة للقشيري بنحوه ولم يقل عن أبي إسحاق.

(وقال الشيخ أبو سعيد) عبد الملك بن محمد بن إبراهيم **(الخركوشي النيسابوري رحمه الله)** وخركوش سكة بنيسابور الزاهد الواعظ الفقيه الشافعي رحل إلى العراق والحجاز ومصر وجالس العلماء وصنف التصانيف المفيدة في علوم الشريعة ودلائل النبوة وسير العباد. روى عن أبي

يقول: سمعت الشافعي المجاور بمكة يقول: كان بمصر رجل عرف بأن يجمع للفقراء شيئاً، فولد لبعضهم مولود قال: فجئت إليه وقلت له: ولد لي مولود وليس معي شيء فقام معي ودخل على جماعة فلم يفتح بشيء، فجاء إلى قبر رجل وجلس عنده وقال: رحمك الله كنت تفعل وتصنع وإني درت اليوم على جماعة فكلمتهم دفع شيء لمولود فلم يتفق لي شيء، قال: ثم قام وأخرج ديناراً وقسمه نصفين وناولني نصفه، وقال: هذا دين عليك إلى أن يفتح عليك بشيء، قال: فأخذته وانصرفت فأصلحت ما اتفق لي به، قال: فرأى ذلك المحتسب تلك الليلة ذلك الشخص في منامه فقال: سمعت جميع ما قلت وليس لنا أذن في الجواب، ولكن احضر منزلي وقل لأولادي يحفروا مكان الكانون ويخرجوا قرابة فيها خمسمائة دينار فاحملها إلى هذا الرجل، فلما كان من الغد تقدم إلى منزل الميت وقص عليهم القصة فقالوا: له اجلس وحفروا الموضع وأخرجوا الدنانير وجاءوا بها فوضعوها بين يديه، فقال: هذا مالكم وليس لرؤياي حكم، فقالوا: هو يتسخى ميتاً ولا نتسخى نحن أحياء؟ فلما ألحوا عليه حمل الدنانير إلى الرجل صاحب المولود وذكر له القصة، قال: فأخذ منها ديناراً فكسره نصفين فأعطاه النصف الذي

عمرو بن نجيد السلمي وأبي سهل بشر بن أحمد الأسفرايني. وعنه الحاكم أبو عبدالله وأبو محمد الخلال. وتفقه على أبي الحسن الماسرجسي، وجاور بمكة عدة سنين، وعاد إلى نيسابور وبذل النفس والمال للغرباء والفقهاء. وبنى بمارستان ووقف عليه الوقوف الكثيرة، وتوفي سنة ست وأربعمائة بنيسابور: (**سمعت محمد بن محمد الحافظ يقول: سمعت الشافعي المجاور بمكة يقول: كان بمصر رجل عرف بأن يجمع للفقراء شيئاً فولد لبعضهم ولد قال: فجئت إليه فقلت له: ولد لي مولود وليس معي شيء فقام معي فدخل على جماعة فلم يفتح بشيء فجاء إلى قبر رجل وجلس عنده وقال: رحمك الله كنت تفعل وتصنع**) وذكر من أمور الخير (**وإني درت اليوم على جماعة كلفتهم دفع شيء لمولود فلم يتفق لي شيء. قال: ثم قام وأخرج ديناراً** فكسره **نصفين وناولني نصفه وقال: هذا دين عليك إلى أن يفتح عليك بشيء. قال: فأخذته وانصرفت فاصلحت ما اتفق لي به. قال: فرأى ذلك المحتسب تلك الليلة ذلك الشخص في منامه فقال: سمعت جميع ما قلت وليس لنا إذن في الجواب، ولكن احضر منزلي وقل لأولادي يحفروا مكان الكانون ويخرجوا قرابة فيها خمسمائة دينار فأحملها إلى هذا الرجل. قال: فلما كان من الغد تقدم إلى منزل الميت وقص عليهم القصة. فقالوا له: اجلس وحفروا الموضع وأخرجوا الدنانير وجاؤا بها فوضعوها بين يديه فقال**) المحتسب: (**هذا مالكم وليس لرؤياي حكم فقالوا: هو يتسخى ميتاً ولا نتسخى نحن أحياء، فلما ألحوا عليه حمل الدنانير إلى الرجل صاحب المولود وذكر له القصة. قال: فأخذ منها ديناراً وكسره بنصفين**

أقرضه وحمل النصف الآخر، وقال: يكفيني هذا وتصدق به على الفقراء، فقال أبو سعيد: فلا أدري أيّ هؤلاء أسخى؟

وروي أن الشافعي رحمه الله لما مرض مرض موته بمصر قال: مروا فلاناً يغسلني فلما توفي بلغه خبر وفاته فحضر وقال: ائتوني بتذكرته، فأتي بها فنظر فيها فإذا على الشافعي

فأعطاه النصف الذي أقرضه وحمل النصف الآخر وقال: يكفيني هذا وتصدق به على الفقراء، فقال أبو سعيد: فلا أدري أي هؤلاء أسخى) الميت أم أولاده أم المحتسب أم صاحب المولود، والذي يظهران أن صاحب المولود أسخى هؤلاء فإنه جاد وآثر مع شدة احتياجه. ومما يشبه هذه الحكاية ما حكى أبو إسحاق إبراهيم بن هلال الصابي الكاتب قال: كنت عند الوزير أبي محمد المهلبي ذات يوم، فدخل الحاجب فاستأذن للشريف المرتضى الموسوي، فأذن له. فلما دخل قام إليه وأكرمه وأجلسه معه في دسته وأقبل عليه يحدثه، فلما فرغ من حكايته ومهماته قام فقام إليه وودعه وخرج، فلم يكن ساعة حتى دخل الحاجب واستأذن للشريف الرضي أخيه، وكان الوزير قد ابتدأ بكتابة رقعة فألقاها وقام كالمندهش حتى استقبله من دهليز الدار وأخذ بيده وأعظمه وأجلسه معه في دسته، ثم جلس بين يديه متواضعاً وأقبل عليه بمجامعه، فلما خرج الرضي خرج معه يشيعه إلى باب الدار ثم رجع فلما خف المجلس. قلت: أيأذن الوزير أعزه الله أن أسأل عن شيء؟ قال: نعم وكأني بك تسأل عن زيادتي في إعظام الرضي على أخيه المرتضى والمرتضى أسن وأعلم. فقلت: نعم أيد الله الوزير. فقال أعلم أنا أمرنا بحفر النهر الفلاني وللشريف المرتضى على ذلك النهر ضيعة فتوجه عليه مقدار ستة عشر درهماً أو نحوه، فكاتبني بعدة رقاع يسأل في تخفيف ذلك المقدار عنه، وأما أخوه الرضي فبلغني أنه ذات يوم قد ولد له غلام فأرسلت إليه بطبق فيه ألف دينار فرده وقال: قد علم الوزير أني لا أقبل من أحد شيئاً فرددته اليه وقلت: إنما أرسلته للقوابل فـردّ الثانية وقال: قد علم الوزير أنه لا يقبل نساؤنا غريبة فرددته إليه وقلت: يفرقه الشريف على ملازمية من طلاب العلم: فلما جاء الطبق وحوله طلاب العلم وقال: هاهم حضور فليأخذ كل واحد منهم ما يريد، فقام رجل منهم وأخذ ديناراً فقرض من جانبه قطعة وأمسكها ورد الدينار إلى الطبق، فسأله الشريف عن ذلك. فقال: إني احتجت إلى دهن السراج ليلة ولم يكـن الخازن حـاضراً فاقترضت من فلان البقال دهناً للسراج فأخذت هذه القطعة لأدفعها إليه، وكان طلبة العلم الملازمون للشريف في دار قد اتخذها لهم سماها دار العلم، وعين إليهم جميع ما يحتاجون إليه، فلما سمع الرضي ذلك أمر في الحال بأن يتخذ للخزانة مفاتيح بعدد الطلبة ويدفع إلى كل منهم مفتاح ليأخذ ما يحتاج إليه ولا ينتظر خازناً ورد الطبق على هذه الصورة، فكيف لا أعظم من هذه حاله؟

(وروي أن الشافعي رحمه الله تعالى لما مرض مرض موته) بمصر **(قال)** في وصيته: **(مروا فلاناً يغسلني)** وعني به محمد بن عبدالله بن عبد الحكم، **(فلما توفي بلغه خبر وفاته فحضر وقال: ائتوني بتذكرته)** أي دفتر حسابه. **(قال: فأتي بها فنظر فيها، فإذا على**

سبعون ألف درهم دين، فكتبها على نفسه وقضاها عنه، وقال: هذا غسلي إياه، أي أراد به هذا. وقال أبو سعيد الواعظ الخركوشي لما قدمت مصر طلبت منزل ذلك الرجل فدلوني عليه، فرأيت جماعة من أحفاده وزرتهم فرأيت فيهم سيماء الخير وآثار الفضل فقلت: بلغ أثره في الخير إليهم وظهرت بركته فيهم مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وكانَ أبوهُمَا صالحاً﴾ [الكهف: ٨٢] وقال الشافعي رحمه الله: لا أزال أحب حماد بن أبي سليمان لشيء بلغني عنه أنه كان ذات يوم راكباً حماره فحركه فانقطع زره، فمر على خياط فأراد أن ينزل إليه ليسوّي زره، فقال الخياط: والله لا نزلت فقام الخياط إليه فسوّى زره فأخرج إليه صرة فيها عشرة دنانير فسلمها إلى الخياط واعتذر إليه من قلتها، وأنشد الشافعي رحمه الله لنفسه:

يا لهف قلبي على مال أجود به ... على المقلين من أهل المروءآت
إن اعتذاري إلى من جاء يسألني ... ما ليس عندي لمن إحدى المصيبات

الشافعي رحمه الله تعالى سبعون ألف درهم ديناً فكتبها على نفسه) لأربابها **(وقضاها عنه وقال: هذا غسلي إياه أي أراد به هذا)** أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي. **(قال أبو سعيد الواعظ الخركوشي رحمه الله)** المتقدم ذكره قريباً: **(لما قدمت مصر طلبت منزل ذلك الرجل فدلوني عليه، فرأيت جماعة من أحفاده)** أي من ذريته **(وزرتهم فرأيت فيهم سيماء الخير وآثار الفضل فقلت: بلغ أثره في الخير إليهم وظهرت بركته فيهم مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وكان أبوهما صالحاً﴾)** أي فالصلاح يؤثر إلى سابع الولد.

(وقال الشافعي رحمه الله تعالى: لا أزال أحب حماد بن أبي سليمان) الأشعري مولاهم أبا إسماعيل الكوفي واسم أبيه مسلم فقيه صدوق وهو شيخ الإمام أبي حنيفة، مات سنة عشرين **(لشيء بلغني عنه أنه كان ذات يوم راكباً حماره فحركه فانقطع زره)** أي زر قميصه، **(فمر على خياط فأراد أن ينزل إليه ليسوي زره فقال الخياط: والله لا نزلت. فقام الخياط إليه فسوّى زره فأخرج)** حماد **(إليه صرة فيها عشرة دنانير فسلمها إلى الخياط واعتذر إليه من قلتها)** وهذا من المروءة والسخاء. وقال الصلت بن بسطام: كان حماد يفطر كل ليلة في رمضان خمسين إنساناً فإذا كان ليلة الفطر كساهم ثوباً ثوباً **(وأنشد الشافعي رحمه الله لنفسه)**:

(يا لهف نفسي على مال أفرقه ... على المقلين من أهل المروءآت)
(إن اعتذاري إلى من جاء يسألني ... ما ليس عندي لمن إحدى المصيبات)

أوردهما البيهقي في مناقبه.

وعن الربيع بن سليمان قال أخذ رجل بركاب الشافعي رحمه الله فقال: يا ربيع أعطه أربعة دنانير واعتذر إليه عني، وقال الربيع: سمعت الحميدي يقول: قدم الشافعي من صنعاء إلى مكة بعشرة آلاف دينار فضرب خباءه في موضع خارج عن مكة ونثرها على ثوب ثم أقبل على كل من دخل عليه يقبض له قبضة ويعطيه حتى صلى الظهر ونفض الثوب وليس عليه شيء. وعن أبي ثور قال: أراد الشافعي الخروج إلى مكة ومعه مال، وكان قلما يمسك شيئاً من سماحته، فقلت له ينبغي أن تشتري بهذا المال ضيعة تكون لك ولولدك، قال: فخرج ثم قدم علينا فسألته عن ذلك المال، فقال: ما وجدت بمكة ضيعة يمكنني أن أشتريها لمعرفتي بأصلها وقد وقف أكثرها، ولكني بنيت بمنى مضرباً يكون لأصحابنا إذا حجوا أن ينزلوا فيه، وأنشد الشافعي رحمه الله لنفسه يقول:

أرى نفسي تتـوق إلى أمـور يقصر دون مبلغهـن مـالي
فنفسي لا تطـاوعني ببخـل ومـالي لا يبلغني فعـالي

(وعن الربيع بن سليمان) المرادي تقدمت ترجمته في كتاب العلم (قال: أخذ رجل بركاب الشافعي رحمه الله تعالى فقال: يا ربيع اعطه أربعة دنانير واعتذر إليه عني) أخرجه البيهقي في مناقبه، (وقال الربيع: سمعت) عبدالله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي (الحميدي) المكي تقدمت ترجمته في كتاب العلم (يقول: قدم الشافعي رحمه الله تعالى من صنعاء) اليمن (إلى مكة بعشرة آلاف دينار فضرب خباءه في موضع خارجاً من مكة فنثرها على ثوب ثم أقبل على كل من دخل عليه يقبض قبضة يعطيه حتى صلى الظهر ونفض الثوب وليس عليه شيء) رواه البيهقي في مناقبه وتقدم في كتاب العلم.

(وعن أبي ثور) إبراهيم بن خالد الكلبي الفقيه تقدمت ترجمته في كتاب العلم (قال: أراد الشافعي) رحمه الله (الخروج إلى مكة ومعه مال، وكان قلما يمسك شيئاً من سماحته) أي جوده وسخائه (فقلت له: ينبغي أن تشتري بهذا المال ضيعة) أي عقاراً (تكون لك ولولدك) من بعدك (قال: فخرج ثم قدم علينا) مصر (فسألته عن ذلك المال فقال: ما وجدت بمكة ضيعة يمكنني أن أشتريها لمعرفتي بأهلها وقد وقف أكثرها) على وجوه البر، (ولكن بنيت بمنى مضرباً يكون لأصحابنا إذا حجوا أن ينزلوا فيه) أخرجه الحاكم والبيهقي والأبزي في مناقبه. (وأنشد الشافعي) رحمه الله (لنفسه):

(أرى نفسي تتـوق إلى أمـور يقصر دون مبلغهـن مـالي)
(فنفسي لا تطـاوعني لبخـل ومـالي لا يبلغني فعـالي)

أوردهما البيهقي في مناقبه.

وقال محمد بن عباد المهلبي: دخل أبي على المأمون فوصله بمائة ألف درهم فلما قام من عنده تصدق بها فأخبر بذلك المأمون، فلما عاد إليه عاتبه المأمون في ذلك فقال: يا أمير المؤمنين منع الموجود سوء ظن بالمعبود، فوصله بمائة ألف أخرى.

وقام رجل إلى سعيد بن العاص فسأله فأمر له بمائة ألف درهم فبكى، فقال له سعيد: ما يبكيك؟ قال: أبكي على الأرض أن تأكل مثلك، فأمر له بمائة ألف أخرى [1].

ودخل أبو تمام على إبراهيم بن شكلة بأبيات امتدحه بها فوجده عليلاً فقبل منه المدحة وأمر حاجبه بنيله ما يصلحه، وقال: عسى أن أقوم من مرضي فأكافئه، فأقام شهرين فأوحشه طول المقام فكتب إليه يقول:

(**وقال محمد بن عباد المهلبي**) من ولد المهلب بن أبي صفرة: (**دخل أبي**) هو أبو معاوية عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي العتكي البصري كان رجلاً عاقلاً أديباً وثقه ابن معين. وقال أبو حاتم: ثم صدوق لا بأس به. وقال ابن سعد: كان معروفاً بالطب حسن الهيئة ولم يكن بالقوي في الحديث مات ببغداد سنة ١٧٩. روى له الجماعة، وجده حبيب بن المهلب يكنى أبا بسطام قتل مع أخيه يزيد سنة إثنين ومائة مع بقية إخوته وأهل بيته، وكان ذلك بقصر بابل، ووالده المهلب أول من عقد له اللواء أمير المؤمنين علي رضي الله عنه بعد وقعة الجمل، وهو يومئذ ابن ست وعشرين سنة، وأبوه أبو صفرة أسلم على يد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وأقام بالبصرة وصار كأهلها وعقبه بها (**على المأمون**) العباسي (**فوصله بمائة ألف درهم، فلما قام من عنده تصدق بها فأخبر بذلك المأمون، فلما عاد إليه عاتبه المأمون في ذلك فقال: يا أمير المؤمنين منع الموجود سوء ظن بالمعبود، فوصله بمائة ألف أخرى**).

(**ودخل أبو تمام**) حبيب بن أوس بن الحارث بن قيس الشاعر الطائي كان في حداثته يسقي الماء بجامع مصر ثم خالط الأدباء وقال: فأجاد وسار شعره في البلاد ومدح الخلفاء وعاشر العلماء وهو موصوف بالظرف وكرم النفس، وولاه الحسن بن وهب بن يزيد الموصل نحو سنتين ومات بها سنة ٢٨١ وكانت ولادته سنة تسعين ومائة. (**على إبراهيم بن شكلة**) وهو إبراهيم بن المهدي بن المنصور العباسي نسب إلى أمه شكلة وهي أم ولد من مولدات المدينة، ولد سنة ١٦٢ وله مع المأمون أخبار وواقعات، وكان سرياً ممدحاً سخياً (**بأبيات امتدحه بها فوجده عليلاً فقبل منه المدحة وأمر حاجبه بنيله ما يصلحه وقال: عسى أن أقوم من مرضي فأكافئه فأقام شهرين فأوحشه طول المقام فكتب إليه**):

---

(١) هذه الفقرة من قوله: «وقام رجل...» إلى قوله: «ألف أخرى» لم ترد في سياق النص.

إن حـرامـاً قبـول مـدحتنـا　　وتـرك مـا نـرتجي مـن الصفـد
كما الدراهـم والدنـانير في البيـ　　ـع حـرام إلا يـدأ بيـد

فلما وصل البيتان إلى ابراهيم قال لحاجبه: كم أقام بالباب؟ قال: شهرين، قال: أعطه ثلاثين ألفاً، وجئني بدواة، فكتب إليه.

أعجلتنا فأتـاك عـاجـل بـرنـا　　قلاً ولـو أمهلتنـا لم نقلـل
فخذ القليل وكن كأنك لم تقـل　　ونقـول نحن كـأننـا لم نفعـل

وروي أنه كان لعثمان على طلحة رضي الله عنهما خمسون ألف درهم، فخرج عثمان يوماً إلى المسجد فقال له طلحة: قد تهيأ مالك فأقبضه، فقال: هو لك يا أبا محمد معونة لك على مروءتك.

وقالت سعدى بنت عوف: دخلت على طلحة فرأيت منه ثقلاً فقلت له: ما لك؟

(إن حـرامـاً قبـول مـدحتنـا　　وتـرك مـا نـرتجي مـن الصفـد)
(كما الدنـانير والدراهـم في البـ　　ـيـع حـرامٌ إلا يـداً بيـدِ)

والصفد محركة العطاء وأشار بقوله: إلا يداً بيد إلى الخبر الذهب بالذهب ربا إلا هاوها والورق بالورق ربا إلاَّ هاوها، وقد تقدم في كتاب الربا من آداب الكسب، **(فلما وصل إلى إبراهيم البيتان قال لحاجبه: كم أقام بالباب؟ قال: شهرين. قال: اعطه ثلاثين ألفاً وجئني بدواة فكتب إليه هذه الأبيات)**:

(أعجلتنا فأتـاك عـاجـل بـرنـا　　قلاً ولـو أمهلتنـا لم نقلـل)
(فخذ القليل وكن كأنك لم تسـل　　ونكـون نحن كـأننـا لم نفعـلِ)

(ويروى أنه كان لعثمان) بن عفان **(على طلحة)** بن عبيدالله **(رضي الله عنهما خمسون ألف درهم)** ديناً، **(فخرج عثمان يوماً إلى المسجد فقال له طلحة: قد تهيأ مالك فاقبضه، فقال: هو لك يا أبا محمد معونة لك على مروءتك)** وكان طلحة رضي الله عنه يلقب بالفياض لكثرة سخائه، فقد روى أحمد في الزهد من طريق عوف عن الحسن قال: باع طلحة أرضاً له بسبعمائة ألف فبات ذلك المال عنده ليلة فبات أرقاً من مخافة ذلك المال حتى أصبح ففرقه. وفي مسند الحميدي من طريق الشعبي، عن جابر بن قبيصة قال: صحبت طلحة فما رأيت رجلاً أعطى لجزيل مال من غير مسألة منه.

(وقالت سعدى) بضم السين المهملة والألف مقصورة **(بنت عوف)** بن خارجة بن سنان بن أبي حارثة المرية زوج طلحة بن عبيدالله نسبها هكذا. رواه ابن منده وقال أبو عمر في الاستيعاب سعدى بنت عمر، وقال الحافظ: والأول أولى روت عن النبي ﷺ وعن زوجها وعن

فقال: اجتمع عندي مال وقد غمني، فقلت: وما يغمك ادع قومك؟ فقال: يا غلام عليّ بقومي، فقسمه فيهم فسألت الخادم كم كان؟ قال: أربعمائة ألف. وجاء أعرابي إلى طلحة فسأله وتقرب إليه برحم فقال: إن هذه الرحم، ما سألني بها أحد قبلك ان لي أرضاً قد أعطاني بها عثمان ثلاثمائة ألف فإن شئت فأقبضها وإن شئت بعتها من عثمان ودفعت إليك الثمن، فقال: الثمن، فباعها من عثمان ودفع إليه الثمن.

وقيل: بكى علي كرّم الله وجهه يوماً فقيل: ما يبكيك؟ فقال: لم يأتني ضيف منذ سبعة أيام، أخاف أن يكون الله قد أهانني.

عمر. روى عنها يحيى وابن ابنها طلحة بن يحيى ومحمد بن عمران الطلحي، وقد خالف ابن حبان فذكرها في ثقات التابعين. قال الحافظ: ومن يسمع من عمر بعد وفاة النبي ﷺ بأيام وهي زوج طلحة فهي صحابية لا محالة: (**دخلت على طلحة فرأيت منه ثقلاً فقلت: مالك؟ فقال: اجتمع عندي مال فقد غمني. فقلت: وما يغمك ادع قومك؟ فقال يا غلام علي بقومي فقسمه فيهم**) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا الحسن بن محمد بن أحمد بن كيسان النحوي، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا علي بن عبدالله المدني ح.

وحدثنا إبراهيم بن عبدالله، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا قتيبة بن سعيد قالا: حدثنا سفيان ابن عيينة، عن طلحة بن يحيى بن طلحة، حدثتني جدتي سعدى بنت عوف المرية وكانت محل إزار طلحة قالت: دخل طلحة علي ذات يوم وهو خاثر النفس. وقال قتيبة: دخل عليَّ طلحة ورأيته مغموماً فقلت: ما لي أراك كالح الوجه، وقلت ما شأنك أرابك مني شيء فاعتبك؟قال: لا. ولنعم حليلة المرء المسلم أنت. قلت: فما شأنك؟ قال: المال الذي عندي قد كثر وكر بني قلت: وما عليك اقسمه. قالت: فقسمه حتى ما بقي منه درهم، (**فسألت الخادم: كم كان**). ولفظ الحلية: قال طلحة بن يحيى: فسألت خازن طلحة كم كان المال؟ (**قال: أربعمائة ألف**). وقال أبو نعيم أيضاً: حدثنا أبو حامد بن جبلة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن سعدى بنت عوف قالت: كانت غلة طلحة كل يوم ألفاً وافياً، وكان يسمى طلحة الفياض، وقد رواه سفيان أيضاً عن عمرو يعني ابن دينار مثله. ومن طريق الأصمعي حدثنا نافع بن أبي نعيم، عن محمد بن عمران، عن سعدى بنت عوف: لقد تصدق طلحة يوماً بمائة ألف ثم حبسه عن المسجد أن جمعت له بين طرفي ثوبه.

(**وجاء إعرابي إلى طلحة**) رضي الله عنه (**فسأله وتقرب إليه برحم فقال: إن هذا الرحم ما سألني بها قبلك أحد إن لي أرضاً قد أعطاني بها عثمان**) بن عفان (**ثلاثمائة ألف فإن شئتها فاقبضها وإن شئت بعتها من عثمان ودفعت إليك الثمن. فقال: الثمن فباعها من عثمان ودفع إليه الثمن.**)

(**وقيل بكى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه يوماً فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: لم يأتني ضيف منذ سبعة أيام أخاف أن يكون الله قد أهانني**) نقله القشيري في الرسالة.

وأتى رجل صديقاً له فدق عليه الباب فقال: ما جاء بك؟ قال: عليّ أربعمائة درهم دين، فوزن أربعمائة درهم وأخرجها إليه وعاد يبكي، فقالت امرأته: لم أعطيته إذ شق عليك؟ فقال: إنما أبكي لأني لم أتفقد حاله حتى أحتاج إلى مفاتحتي، فرحم الله من هذه صفاتهم وغفر لهم أجمعين.

بيان ذم البخل:

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] وقال تعالى: ﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فضلِهِ هُوَ خيراً لهمْ بَلْ هُو شرٌ لهم سيطوّقُونَ ما بخلُوا به يوم القيامة﴾ [آل عمران: ١٨٠] وقال تعالى: ﴿الَّذين يبخلُون ويأمرُون النَّاسَ بالبُخل ويكتمُونَ ما آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٧] وقال ﷺ: «إياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا

(وأتى رجل صديقاً له فدق عليه الباب فقال: ما جاء بك؟ قال: علي اربعمائة درهم ديناً) وفي نسخة: دين **(قال: فوزن أربعمائة درهم وأخرجها إليه وعاد يبكي فقالت امرأته: لم أعطيته إذ شق عليك)** إذ ظنت أنه إنما بكى لأجل ذلك؟ **(فقال: إنما أبكي لأني لم أتفقد حاله حتى احتاج إلى مفاتحتي)** نقله القشيري في الرسالة.

بيان ذم البخل:

وهو إمساك المقتنيات عما لا يحق حبسها عنه ويقابلـه الجود. والبخـل ثمرة الشـح والشـح يـأمـر بالبخل. **(قال الله تعالى: ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾)** والشح بخل مع حرص وهو ضد الإيثار، فإن المؤثر على نفسه تارك لما هو محتاج إليه، فالشحيح حريص على ما ليس بيده، فإذا حصل بيده شح وبخل فالبخل ثمرة الشح والشح يأمر بالبخل، والبخيل من أجاب داعي الشح، والمؤثر من أجاب داعي الجود والسخاء والإحسان **(وقال)** الله **(تعـالى: ﴿لا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾)** ثم البخل ضربان: بخل بقنيات نفسه، وبخل بقنيات غيره وهو أكثرهما ذماً **(و)** على ذلك **(قال)** الله **(تعالى: ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله﴾ وقال ﷺ: «إياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم)** من الأمم **(حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم»)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث جابر بلفظ: «واتقوا الشح فإن الشح» الحديث. ولأبي داود والنسائي في الكبرى، وابن حبان، والحاكم وصححه من حديث عبدالله بن عمرو: «إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح أمرهم بالبخل وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا» انتهى.

محارمهم». وقال ﷺ: «إياكم والشح فإنه دعا من كان قبلكم فسفكوا دماءهم ودعاهم فاستحلوا محارمهم ودعاهم فقطعوا أرحامهم»، وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيء الملكة». وفي رواية: «ولا جبار»، وفي رواية: «ولا منان».

قلت: وروي ابن جرير في التهذيب من حديث ابن عمر بلفظ: «إياكم والشح فإنما أهلك من كان قبلكم الشح وأمرهم بالكذب فكذبوا وأمرهم بالظلم فظلموا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا».

(وقال ﷺ: «إياكم والشح فإنه دعا من كان قبلكم فسفكوا دماءهم ودعاهم فاستحلوا محارمهم ودعاهم فقطعوا أرحامهم») قال العراقي: رواه الحاكم من حديث أبي هريرة بلفظ: «حرماتهم» مكان «أرحامهم» وقال: صحيح على شرط مسلم انتهى.

قلت: ورواه ابن جرير في التهذيب بلفظين: الأول «إياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم من الأمم دعاهم فسفكوا دماءهم ودعاهم فقتلوا أولادهم» والثاني: «إياكم والبخل فإن البخل دعا قوماً فمنعوا زكاتهم ودعاهم فقطعوا أرحامهم ودعاهم فسفكوا دماءهم».

(وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة) أي مع الداخلين في الرعيل الأول من غير عذاب ولا بأس أو لا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه **(بخيل)** أي من هو البخل صفة لازمة له وتكرر منه ذلك. **(ولا خب)** بفتح الخاء وبكسرها وهو الخداع الذي يفسد بين المسلمين بالخداع، **(ولا خائن ولا سيء الملكة»)** أي التدبير في أمور معاشه ومن ملكت يمينه، **(وفي رواية «ولا جبار» وفي رواية «ولا منان»)** قال العراقي: رواه أحمد والترمذي وحسنه من حديث أبي بكر، واللفظ لأحمد دون قوله: «ولا منان» وهي عند الترمذي ولابن ماجه: «لا يدخل الجنة سيء الملكة» انتهى.

قلت: لفظ أحمد فيه زيادة بعد قوله ولا سيء الملكة «وأولى من يقرع باب الجنة المملوكون إذا أحسنوا فيما بينهم وبين الله وفيما بينهم وبين مواليهم». وعند أبي داود والطيالسي «لا يدخل الجنة خب ولا خائن».

وروى الخطيب في كتاب البخلاء، وابن عساكر في التاريخ بلفظ: «لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا لئيم ولا منان ولا خائن ولا سيء الملكة، وأن أول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة فاتقوا الله وأحسنوا فيما بينكم وبين الله وفيما بينكم وبين مواليكم».

وعند أحمد أيضاً: «لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا منان ولا سيء الملكة، وأول من يدخل الجنة المملوك إذا أطاع الله وأطاع سيده» وهذا اللفظ قد رواه أيضاً الخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أنس.

ولفظ الترمذي من حديث أبي بكر: «لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان» ورواه كذلك أبو يعلى وضعفه المنذري، وقد ثبت لفظ: «ولا منان» في أخبار كثيرة عن نافع مولى رسول الله

وقال ﷺ: «ثلاث مهلكات؛ شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه». وقال ﷺ: «إن الله يبغض ثلاثة: الشيخ الزاني، والبخيل المنان، والمعيل المختال». وقال ﷺ: «مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من لدن ثديهما إلى

ﷺ، كما عند الحسن بن سفيان، والطبراني، وابن منده وابن عساكر، وعن ابن عمر كما عند النسائي، وابن جرير. وعن أبي سعيد الخدري كما عند أحمد وأبي يعلى والبيهقي. وعن أبي زيد الجرمي كما عند الطبراني. وعن أبي أمامة كما عند الطيالسي. وعن عبدالله بن عمرو وكما عند ابن جرير والخطيب. وعن ابن عباس كما عند الطبراني والخرائطي.

وأما قوله: «لا يدخل الجنة سيء الملكة» فقد رواه الطيالسي والترمذي وقال: حسن غريب، وابن ماجه، والدارقطني في الإفراد من حديث أبي بكر. وعند أحمد والترمذي من طريق أخرى وحسنه الخرائطي بزيادة قال رجل: يا رسول الله أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثرها مملوكون وأيامي قال: «بلى فأكرموهم كرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون» ولم أجد رواية «ولا جبار» إلا أن يكون بمعنى المتكبر، فقد روى مسلم من حديث ابن مسعود: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه ذرة من كبر» الحديث. ومعنى هذه الأخبار لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يطهر منها إما بتوبة في الدنيا أو بالعفو أو بالعذاب بقدره. قال التوربشتي: هذا هو السبيل في تأويل أمثال هذه الأحاديث لتوافق أصول الدين، وقد هلك بحب التمسك بظواهر أمثال هذه النصوص الجم الغفير من المبتدعة، ومن عرف وجوه القول وأساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص قريباً أيضاً في كتاب العلم.

(**وقال ﷺ: «ثلاث**) خصال (**مهلكات: شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه**)، وثلاث منجيات: العدل في الغضب والرضا وخشية الله في السر والعلانية» رواه أبو الشيخ في التوبيخ، والطبراني في الأوسط أيضاً من حديث أنس، ورواه الطبراني في الأوسط أيضاً من حديث ابن عمر بزيادة وثلاث كفارات وثلاث درجات» وقد تقدم قريباً في كتاب العلم.

(**وقال ﷺ: «إن الله يبغض ثلاثة: الشيخ الزاني والبخيل المنان**) بعطائه (**والمعيل**) أي ذا العيال (**المختال»**) أي المتكبر. قال العراقي: رواه الترمذي والنسائي من حديث أبي ذر دون قوله «البخيل المنان» وقال فيه «والغني الظلوم» وقد تقدم. وللطبراني في الأوسط من حديث علي «إن الله ليبغض الغني الظلوم والشيخ الجهول والعائل المختال» وسنده ضعيف انتهى.

قلت: حديث أبي ذر رواه أيضاً أحمد، وابن حبان، والضياء بلفظ «إن الله عز وجل يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة: الشيخ الزاني والفقير المختال والمكثر البخيل، ويحب ثلاثة» الحديث. ورواه الطيالسي والطبراني والحاكم والبيهقي والضياء أيضاً بلفظ «إن الله يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة» فساقوا الحديث. وفيه «والثلاثة الذين يبغضهم الله البخيل المنان والمختال الفخور والتاجر الحلاف».

(**وقال ﷺ «مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما جنتان**) بضم الجيم وتشديد النون

تراقيها، فأما المنفق فلا ينفق شيئاً إلا سبغت أو وفرت على جلده حتى تخفى بنانه، وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا قلصت ولزمت كل حلقة مكانها حتى أخذت بتراقيه فهو يوسعها ولا تتسع »، وقال ﷺ: « خصلتان لا تجتمعان في مؤمن: البخل وسوء الخلق »، وقال ﷺ: « اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر » وقال ﷺ: « إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم

أي درعان، وفي رواية جبتان بالموحدة بدل النون والجبة ثوب معروف ورجحت الأولى بقوله: **(من حديد)** وادعى بعضهم انه تصحيف **(من لدن)** أي عند **(ثديها)** بضم المثلثة وكسر الدال المهملة ومثناة تحتية مشددة جمع ثدي وأصله ثدوى كفلس وفلوس **(إلى تراقيها)** جمع ترقوة وهما العظمان المشرفان في أعلى الصدر، **(فأما المنفق فلا ينفق شيئاً إلا سبغت)** أي امتدت وعظمت **(أووفرت)** شك من الراوي **(على جلده حتى تُخفي)** بضم تاء المضارعة وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء. وفي رواية تجن بجيم ونون أن تستر **(بنانه)** أي أصابعه وأنامله وصحفه بعضهم فقال: ثيابه جمع ثوب يعني أن الإنفاق يستر خطاياه كما يغطي الثوب جميع بدنه، والمراد أن الجواد إذا همّ بالانفاق انشرح له صدره وطابت به نفسه فوسع فيه، **(وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا قلصت)** أي ارتفعت **(ولزمت كل حلقة)** بسكون اللام **(مكانها)** قال الطيبي: قيد المشبه به بالحديد إعلاماً بأن القبض والشدة جبلي للإنسان، وأوقع المنفق موقع السخي فجعله في مقابل البخيل إيذاناً بأن السخاء أمر به الشارع وندب إليه لا ما يتعافاه المسلمون، **(حتى أخذت بتراقية فهو يوسعها ولا تتسع وهو يوسعها ولا تتسع »)** هكذا مرتين في سائر النسخ ضرب المثل برجل أراد لبس درع يستجن به، فحالت يداه بينها وبين أن يمر على جميع بدنه، فاجتمعت في عنقه فلزمت ترقوته. والمراد أن البخيل إذا حدث نفسه بالإنفاق شحت وضاق صدره وغلت يداه. رواه أحمد، والشيخان، وابن حبان من حديث أبي هريرة بلفظ « مثل البخيل والمتصدق » وعندهم بعد قوله بنانه وتعفوا اثره، وفيه: إلا لزقت بدل لزمت، وفيه: فهو يوسعها فلا تتسع مرة واحدة. وزعم بعضهم أن هذه الجملة الأخيرة مدرجة من كلام أبي هريرة، وهو وهم لو ورد التصريح برفعه.

(وقال ﷺ « خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق ») قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي سعيد وقال غريب انتهى.

قلت: ورواه أيضاً الطيالسي، وعبد بن حميد، والبخاري في الأدب، والبزار، وأبو يعلى، وابن جرير في تهذيبه، والبيهقي في الشعب.

(قال ﷺ) في دعائه: **(« اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك ان أردّ إلى أرذل العمر »)** رواه البخاري من حديث سعد، وقد تقدم في الأذكار والدعوات.

والفحش إن الله لا يحب الفاحش ولا المتفحش، وإياكم والشح فإنما أهلك من كان قبلكم الشح أمرهم بالكذب فكذبوا وأمرهم بالظلم فظلموا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا »، وقال ﷺ: « شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع ». وقتل شهيد على عهد رسول الله

(وقال ﷺ « اياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش ان الله لا يحب الفاحش ولا المتفحش، وإياكم والشح فإنما أهلك من كان قبلكم الشح أمرهم بالكذب فكذبوا وأمرهم بالظلم فظلموا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا ») قال العراقي: رواه الحاكم من حديث عبد الله بن عمر ودون قوله « أمرهم بالكذب فكذبوا وأمرهم بالظلم فظلموا » قال عوضا عنها « وبالبخل فبخلوا بالفجور ففجروا » وكذلك رواه أبو داود مقتصراً على ذكر الشح، وتقدم قبله بسبعة أحاديث. ولمسلم من حديث جابر « اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة، واتقو الشح » فذكره بلفظ آخر فلم يذكر الفحش انتهى.

قلت: حديث عبد الله بن عمر وقد تقدم قريباً، ولفظ أبي داود الحاكم: « إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا » وهكذا رواه ابن جرير في التهذيب، والبيهقي، وللطبراني من حديث المسور بن مخرمة « إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح إن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » ولأحمد والطبراني والبيهقي من حديث ابن عمر « اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة » وزاد أحمد وعبد بن حميد والبخاري في الأدب، ومسلم وأبو عوانة من حديث جابر « واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم وحملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم ».

(وقال ﷺ « شر ما في الرجل) أي من مساوىء أخلاقه **(شح هالع)** أي جازع. يعني شح يحمل على الحرص على المال والجزع على ذهابه. وقيل: هو أن لا يشبع كلما وجد شيئاً بلعه ولا قرار له ولا يتبين في جوفه ويحرص على تهيئة شيء آخر. قال التوربشتي: والشح بخل مع حرص، فهو أبلغ في المنع من البخل، فالبخل يستعمل بالضنة بالمال، والشح في كل ما تمتنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل مال أو معروف أو طاعة. قال: والهلع أفحش الجزع، والمعنى أنه يجزع في شحه أشد الجزع عن استخراج الحق منه **(وجبن خالع »)** أي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه من الخلق. قال الطيبي: والفرق بين وصف الشح بالهلع والجبن بالخلع أن الهلع في الحقيقة لصاحب الشح فأسند إليه مجازاً فهما حقيقتان، لكن الإسناد مجازي، ولا كذلك الخلع إذ ليس مختصاً بصاحب الجبن حتى يسند إليه مجازاً بل هو وصف للجبن، لكن على المجاز حيث اطلق واريد به الشدة، وإنما قال: شر ما في الرجل ولم يقل شر ما في النساء لأن الشح والجبن مما تحمد به المرأة ويذم به الرجل، أو لأن الخصلتين تقعان موقعاً في الذم من الرجال فوق ما يقعان من النساء.

قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة بسند جيد انتهى.

ﷺ فبكته باكية فقالت: واشهيداه! فقال ﷺ: «وما يدريك أنه شهيد فلعله كان يتكلم فيما لا يعنيه أو يبخل بما لا ينفصه». وقال جبير بن مطعم، بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقفله من خيبر إذ علقت برسول الله ﷺ الأعراب يسألونه، حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه، فوقف ﷺ فقال: «أعطوني ردائي فوالذي نفسي بيده لو كان لي عدد هذه العضاه نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً»، وقال عمر رضي الله عنه: قسم رسول الله ﷺ قسماً فقلت غير هؤلاء كانوا أحق به منهم؟ فقال: «إنهم يخيروني بين أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني»، ولست

قلت: ورواه كذلك البخاري في التاريخ، والحكيم في النوادر، وابن جرير في التهذيب، والبيهقي في الشعب، وقال ابن طاهر: إسناده متصل.

(وقتل شهيد) أي استشهد رجل **(على عهد رسول الله ﷺ فبكته باكية فقالت: واشهيداه! فقال النبي ﷺ: «وما يدريك أنه شهيد فلعله قد كان يتكلم بما لا يعنيه أو يبخل بما لا ينقصه»)** قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، والبيهقي من حديث أنس أن امه قالت: ليهنك الشهادة، وهو عند الترمذي إلا أن فيه رجلاً قال له: ابشر بالجنة انتهى.

قلت: وسياق المصنف أورده في كتاب البخلاء، وكذلك البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة، ولكن بلفظ: «إن رجلاً قتل شهيداً فبكته باكية» والباقي سواء، وتقدم للمصنف في آفات اللسان قصة لكعب بن عجرة تشبهها وفيها: «وما يدريك يا أم كعب لعل كعباً قال مالا يعنيه أو منع ما لا يغنيه» وقد رواه ابن أبي الدنيا.

(وقال جبير بن مطعم) بن عدي بن نوفل القرشي النوفلي: **(بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقفله)** أي مرجعه **(من حنين)** إسم واد بين مكة والطائف **(إذا علقت برسول الله ﷺ الأعراب)** وهم جفاة البوادي **(يسألونه)** متاع الدنيا **(حتى اضطروه إلى سمرة)** بفتح السين وضم الميم وهي شجرة أم غيلان، **(فخطفت رداءه فوقف رسول الله ﷺ فقال: «اعطوني ردائي فوالذي نفسي بيده لو كان لي عدد هذه العضاه)** وهي أشجار البادية **(نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً»)** أخرجه البخاري وقد تقدم في أخلاق النبوّة.

(وقال عمر) رضي الله عنه: **(قسم رسول الله ﷺ قسماً)** لجماعة **(فقلت: غير هؤلاء كانوا أحق به منهم؟ فقال: إنهم يخيروني بين أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني)** أي ينسبونني إلى البخل **(ولست بباخل»)** وهو من يصدر عنه البخل ولو مرة بخلاف البخيل كالرحيم والراحم وفيه نوع مبالغة كما لا يخفى. أخرجه مسلم.

بباخل». وقال أبو سعيد الخدري دخل رجلان على رسول الله ﷺ فسألاه ثمن بعير فأعطاهما دينارين فخرجا من عنده فلقيهما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأثنيا وقالا معروفاً وشكراً ما صنع بهما، فدخل عمر على رسول الله ﷺ فأخبره بما قالا. فقال ﷺ: «لكن فلان أعطيته ما بين عشرة إلى مائة ولم يقل ذلك ان أحدكم ليسألني فينطلق في مسألته متابطها وهي نار»، فقال عمر فلم تعطيهم ما هو نار؟ فقال: «يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل»، وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الجود من جود الله تعالى فجودوا يجد الله لكم ألا إن الله عز وجل خلق الجود فجعله في صورة رجل وجعل رأسه راسخاً في أصل شجرة طوبى وشد أغصانها بأغصان سدرة المنتهى، ودلى بعض أغصانها إلى الدنيا، فمن تعلق بغصن منها أدخله الجنة، ألا ان السخاء من الإيمان، والإيمان في الجنة. وخلق البخل من مقته وجعل رأسه رأسخاً في أصل شجرة الزقوم ودلى بعض أغصانها إلى الدنيا فمن تعلق بغصن منها أدخله النار، ألا إن البخل من

(وقال أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه: **(دخل رجلان على رسول الله ﷺ فسألاه ثمن بعير، فأعطاهما دينارين، فخرجا من عنده فلقيهم عمر بن الخطاب)** رضي الله عنه **(فأثنيا)** على رسول الله ﷺ **(وقالا معروفاً وشكرا ما صنع بهما، فدخل عمر)** رضي الله عنه **(على رسول الله ﷺ فأخبره بما قالا. فقال له رسول الله ﷺ: «لكن فلان أعطيته ما بين عشرة إلى مائة ولم يقل ذلك)** أي المعروف وحسن الصنيع **(إن أحدكم يسألني فينطلق في مسألته متأبطها)** أي آخذها تحت إبطه **(وهي نار» فقال عمر)** رضي الله عنه: **(فلم تعطهم ما هو نار؟ فقال «يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل»)** قال العراقي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار نحوه، ولم يقل أحمد أنهما سألاه ثمن بعير. ورواه البزار من رواية أبي سعيد عن عمرو ورجاله ثقات انتهى.

قلت: ورواه أيضاً الحاكم والضياء من حديث أبي سعيد، ورواه الحاكم أيضاً من حديث جابر وفيه: «فينطلق بمسألته متابطها وما هي إلاّ نار» وفيه: قيل لم تعطهم؟ قال: «يأبون» الحديث.

(وعن ابن عباس) رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ: «الجود من جود الله تعالى فجودوا)** على خلق الله **(يجد الله لكم)** وهذا معنى قولهم من جاد جاد الله عليه **(ألا إن الله خلق الجود فجعله في صورة رجل وجعل رأسه راسخاً في أصل شجرة طوبى وشد أغصانها بأغصان سدرة المنتهى، ودلى بعض أغصانها إلى الدنيا، فمن تعلق بغصن منها أدخله الجنة، إلا إن السخاء من الإيمان والإيمان في الجنة، وخلق البخل من مقته)** وهو أشد الغضب **(وجعل رأسه راسخاً في أصل شجرة الزقوم، ودلى بعض أغصانها إلى الدنيا، فمن تعلق بغصن منها أدخله النار، إلا إن البخل من الكفر والكفر في النار»)** قال العراقي: ذكره صاحب الفردوس ولم يخرجه ولده في مسنده ولم أقف له على اسناد انتهى.

الكفر والكفر في النار »، وقال ﷺ : « السخاء شجرة تنبت في الجنة فلا يلج الجنة إلا سخي والبخل شجرة تنبت في النار فلا يلج النار إلا بخيل »، وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ : « لوفد بني لحيان من سيدكم يا بني لحيان ». قالوا : سيدنا جد بن قيس إلا أنه رجل فيه بخل، فقال ﷺ : « وأي داء أدوأ من البخل ولكن سيدكم عمرو بن الجموح »، وفي رواية أنهم قالوا : سيدنا جد بن قيس، فقال: « بم تسوّدونـه ؟ » قالوا : إنه أكثرنا مالاً وإنا على ذلك لنرى منه البخل، فقال عليه السلام : « وأي داء أدوأ من البخل ليس ذلك سيدكم » قالوا : فمن سيدنا يا رسول الله ؟ قال: « سيدكم بشر بن البراء ». وقال علي

قلت : بل أخرجه الخطيب في كتاب البخلاء بسند فيه أبو بكر النقاش صاحب مناكير، وقد تقدم قبل خمسة وثلاثين حديثاً حديث أبي هريرة وهو يشبه حديث ابن عباس.

(وقال ﷺ « السخاء شجرة تنبت في الجنة فلا يلج الجنة إلاَّ سخي، والبخل شجرة تنبت في النار ولا يلج في النار إلا بخيل ») قال العراقي: تقدم دون قوله: فلا يلج في الجنة الخ وذكره بهذه الزيادة صاحب الفردوس من حديث علي، ولم يخرجه ولده في مسنده انتهى.

قلت : الذي تقدم آنفاً قبل ستة وثلاثين حديثاً هو من حديث علي وولده الحسين وأبي هريرة وجابر وأبي سعيد وعائشة ومعاوية وأنس، وأما بهذه الزيادة فأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، والخطيب في كتاب البخلاء، وابن عساكر في التاريخ من حديث عبدالله بن جراد.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ لوفد بني لحيان: من سيدكم يا بني لحيان»)** ؟ بكسر اللام قبيلة من هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر وقال الهمداني لحيان من بقايا جرهم دخلت في هذيل: **(قالوا: سيدنا جد بن قيس)** بن صخر بن خنساء بن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري **(إلا أنه رجل فيه بخل. فقال ﷺ : « وأي داء أدوأ من البخل ولكن سيدكم عمرو بن الجموح»)** بفتح الجيم وتخفيف الميم بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن سلمة الأنصاري **(وفي روايه)** أخرى: **(أنهم قالوا: سيدنا جد بن قيس. فقال « بم تسوّدونه»)** ؟ أي بأي وصف تجعلونه سيداً فيكم؟ **(قالوا: إنه أكثرنا مالا وإنا على ذلك)** أي مع ذلك **(لنزنه)** أي لنتهمه **(على البخل)** يقال: ازنه بكذا أو على كذا إذا اتهمه به. **(فقال ﷺ « وأي داء أدوأ من البخل ليس ذلك سيدكم». قالوا: فمن سيدنا يا رسول الله؟ قال: «سيدكم بشر بن البراء»)** بن معرور بن صخر بن خنساء بن سنان الأنصاري بن عم الجد بن قيس الماضي ذكره. قال العراقي: حديث أبي هريرة رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم بلفظ « يا بني سلمة » وقال « سيدكم بشر بن البراء ». وأما الرواية التي قال فيها « سيدكم عمرو بن الجموح» فرواها الطبراني في الصغير من حديث كعب بن مالك باسناد حسن انتهى.

قلت: لفظ المصنف « من سيدكم يا بني لحيان » غريب، والثابت « يا بني سلمة » فإن المخاطب به هم. وقد تقدم ان بني لحيان من هذيل فلا يطابق الخطاب، وكان الجد بن قيس قد ساد بني سلمة في الجاهلية، فحوّل النبي ﷺ تلك السيادة إلى عمرو بن الجموح، وكلاهما من بني سلمة، وقد عزاه المصنف لأبي هريرة، وقد رواه الحاكم في المستدرك. وقال أبو الشيخ باسناد غريب عن أبي سلمة عن أبي هريرة. ورواه أبو عروبة في الأمثال، وابن عدي في الكامل من طريق سعيد بن محمد الوراق، عن محمد بن عمر، وعن أبي سلمة ولم ينفرد به سعيد الوراق، بل تابعه النضر بن شميل عن الوليد بن أبان في كتاب السخاء، وأبو الشيخ في الأمثال، ومحمد بن علي عند الحاكم أيضاً، وقد رواه أيضاً جابر بن عبد الله الأنصاري، أخرجه البخاري في الأدب المفرد والسراج، وأبو الشيخ في الأمثال وأبو نعيم في المعرفة من طريق حجاج الصواف، عن أبي الزبير: حدثنا جابر قال: قال لنا رسول الله ﷺ: « من سيدكم يا بني سلمة » قالوا: الجد بن قيس على أنا تبخله. فقال « بهذه » هكذا ومديده وأي داء أدوا من البخل بل سيدكم عمرو بن الجموح » قال: وكان عمرو يولم على رسول الله ﷺ إذا تزوّج، وأخرج أبو نعيم في المعرفة، وفي الحلية، وأبو الشيخ أيضاً، والبيهقي في الشعب من طريق ابن عيينة، عن ابن المنكدر عن جابر نحوه. ورواه الوليد بن أبان في كتاب السخاء من طريق الأشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار عن جابر نحوه. ورواه أبو نعيم من طريق حاتم بن إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله نحوه. وقال فيه « بل سيدكم الابيض الجعد عمرو بن الجموح ». وقد روي أيضاً من حديث أنس أخرجه أبو الشيخ في الأمثال، والحسن بن سفيان في مسنده من طريق رشيد عن ثابت عنه مختصراً. ورواه الوليد بن أبان من طريق الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن النبي ﷺ مرسلاً. وروى أبو خليفة عن ابن عائشة عن بشر بن المفضل عن أبي شبرمة عن الشعبي نحوه. قال ابن عائشة، فقال بعض الأنصار في ذلك:

وقال رسول الله والقول قوله	لمن قال منا من تسمون سيّدا
فقالوا له جد بن قيس على التي	نبخله منا وإن كان أسودا
فسوّد عمرو بن الجموع لجوده	وحق لعمرو بالندى أن يسوّدا
فلو كنت يا جد بن قيس على التي	على مثلها عمرو لكنت المسوّدا

ورواه الغلابي من طريق أخرى عن الشعبي وفيه الشعر، ورواه الوليد بن أبان من طريق عبد الله بن أبي ثمامة عن مشيخه له من الأنصار نحوه وفيه الشعر.

وأما حديث كعب بن مالك الذي عزاه العراقي للطبراني في الصغير فأخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه، وأبو الشيخ في الأمثال، والوليد بن ابان في كتاب الجود من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن النبي ﷺ قال: « من سيدكم يا بني فضلة »؟ قالوا: جد بن قيس. قال « بم تسودونه »؟ فقالوا: إنه أكثرنا مالاً وإنا على ذلك لنزنه بالبخل. فقال: « وأي داء أدوأ من البخل ليس ذا سيدكم ». قالوا: فمن سيدنا يا رسول الله؟

رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: « إن الله يبغض البخيل في حياته السخي عند موته ». وقال أبو هريرة: : قال سول الله ﷺ: « السخي الجهول أحب إلى الله من العابد البخيل »، وقال أيضاً: قال ﷺ: « الشح والإيمان لا يجتمعان في قلب عبد »، وقال

قال « بشر بن البراء بن معرور » تابعه ابن إسحاق عن الزهري، وقال في رواية « بل سيدكم الأبيض الجعد بشر بن البراء » وهكذا رواه يونس، وإبراهيم بن سعد عن الزهري من رواية الأبرش عنه، وخالفه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فرواه عن أبيه مرسلاً أخرجه ابن أبي عاصم، وكذا أرسله معمر وهو في مصنف عبد الرزاق، وفي مساوىء الأخلاق للخرائطي وابن أخي الزهري عن عمه وهو في الأمثال لأبي عروبة، وسمعته عن الزهري في نسخة أبي اليمان هكذا نقله الحافظ في الاصابة في ترجمة بشر.

قلت: وقد وجدت طريق معمر التي أشار إليها. قال الخرائطي في مكارم الأخلاق: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال لبني ساعدة « من سيدكم »؟ قالوا: جد بن قيس. قال « بم سوّدتموه » قالوا: إنه أكثرنا مالاً وإنا على ذلك لنزنه بالبخل. فقال النبي ﷺ « وأي داء أدوأ من البخل » قالوا: فمن سيدنا؟ قال: « بشر بن البراء بن معرور ».

(وقال علي) رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: « إن الله يبغض البخيل)** مانع الزكاة أو أعم **(في حياته السخي عند موته »)** لأنه مضطر حينئذ لا مختار قال العراقي: ذكره صاحب الفردوس ولم يخرجه ولده ولم أجد له إسناداً اهـ.

قلت: بل أخرجه الخطيب في كتاب البخلاء بسنده إلى علي رضي الله عنه.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ « السخي الجهول أحب إلى الله من العابد البخيل »)** قال العراقي: رواه الترمذي بلفظ « ولجاهل سخي » وهو بقية حديث « ان السخي قريب من الله » وتقدم اهـ.

قلت: بل لفظ المصنف رواه الخطيب في كتاب البخلاء، والديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة إلا أن فيه العالم بدل العابد.

(وقال أبو هريرة أيضاً) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: « لا يجتمع الإيمان والشح في قلب عبد »)** قال العراقي: رواه النسائي وفي اسناده اختلاف اهـ.

قلت: ورواه كذلك ابن جرير في التهذيب بزيادة أبداً، وفي رواية له أيضاً في جوف رجل مسلم، وروى ابن عدي في الكامل من حديث عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعد الأنصاري، عن أبيه عن جده بلفظ « لا يجتمع الإيمان والبخل في قلب رجل مؤمن أبداً ».

أيضاً: « خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق »؟ وقال ﷺ: « لا ينبغي لمؤمن أن يكون بخيلاً ولا جباناً ». وقال ﷺ: « يقول قائلكم الشحيح أغدر من الظالم وأي ظلم أعظم عند الله من الشح، حلف الله تعالى بعزته وعظمته وجلاله لا يدخل الجنة شحيح ولا بخيل ».

وروي أن رسول الله ﷺ كان يطوف بالبيت فإذا رجل متعلق بأستار الكعبة وهو يقول: بحرمة هذا البيت إلا غفرت لي ذنبي فقال ﷺ: « وما ذنبك صفه لي ». فقال هو أعظم من أن أصفه لك فقال: « ويحك ذنبك أعظم أم الأرضون؟ » فقال: بل ذنبي أعظم يا رسول الله، قال: « فذنبك أعظم أم الجبال »؟ قال: بل ذنبي أعظم يا رسول الله، قال: « فذنبك أعظم أم البحار »؟ قال: بل ذنبي أعظم يا رسول الله، قال: « فذنبك أعظم أم السموات »؟ قال: بل ذنبي أعظم يا رسول الله، قال: « فذنبك أعظم أم العرش »؟ قال: بل ذنبي أعظم يا رسول الله، قال: « فذنبك أعظم أم الله »؟ قال: بل الله أعظم وأعلى، قال: « ويحك فصف لي ذنبك » قال: يا رسول الله إني رجل ذو ثروة من

(وقال) ﷺ (أيضاً « خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق ») رواه الترمذي من حديث أبي سعيد، وقد تقدم قبل هذا قريباً فهو مكرر. ووقع هكذا في سائر نسخ الكتاب.

(وقال ﷺ « لا ينبغي للمؤمن أن يكون بخيلاً ولا جباناً ») قال العراقي لم أره بهذا اللفظ اهـ.

قلت: بل رواه هكذا هناد والخطيب في كتاب البخلاء من حديث أبي جعفر معضلاً، ورواه الخطيب من حديث أبي عبد الرحمن السلمي موقوفاً.

(وقال ﷺ: « يقول قائلكم الشحيح أغدر من الظالم وأي ظلم أعظم عند الله من الشح، حلف الله تعالى بعزته وعظمته وجلاله لا يدخل الجنة شحيح ولا بخيل ») قال العراقي لم اجده بتمامه، وللترمذي من حديث أبي بكر « لا يدخل الجنة بخيل » اهـ.

قلت: وروى الخطيب في كتاب البخلاء من حديث ابن عمر « الشحيح لا يدخل الجنة ».

(وروي أن رسول الله ﷺ كان يطوف بالبيت فإذا رجل متعلق باستار الكعبة وهو يقول: بحرمة هذا البيت الا غفرت) لي **(ذنبي، فقال رسول الله ﷺ: « وما ذنبك صفه لي » . قال: هو أعظم من أن أصفه لك . قال « ويحك ذنبك أعظم أم الأرضون » ، قال: بل ذنبي أعظم يا رسول الله . قال: « ويحك فذنبك أعظم أم الجبال » ؟ قال: بل ذنبي يا رسول الله . قال فذنبك أعظم أم البحار؟ قال: بل ذنبي يا رسول الله. قال: « فذنبك أعظم أم السموات » ؟ قال: بل ذنبي يا رسول الله . قال: « فذنبك أعظم أم العرش » ؟ قال: بل ذنبي يا رسول الله . قال: « فذنبك أعظم أم الله » ؟ قال: بل الله أعظم وأعلى قال « ويحك فصف لي**

المال وإن السائل ليأتيني يسألني فكأنما يستقبلني بشعلة من نار ، فقال ﷺ : « إليك عني لا تحرقني بنارك فوالذي بعثني بالهداية والكرامة لو قمت بين الركن والمقام ثم صليت ألفي ألف عام ثم بكيت حتى تجري من دموعك الأنهار وتسقي بها الأشجار ثم مت وأنت لئيم لأكبك الله في النار ، ويحك أما علمت أن البخل كفر وأن الكفر في النار ، ويحك أما علمت أن الله تعالى يقول: ﴿ومن يبخلْ فإنما يبخل عن نفسه﴾ [محمد : ٣٨] ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ [الحشر : ٩] .

الآثار: قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما خلق الله جنة عدن قال لها: تزيني فتزينت ، ثم قال لها: اظهري أنهارك فأظهرت عين السلسبيل وعين الكافور وعين التسنيم فتفجر منها في الجنان أنهار الخمر وأنهار العسل واللبن ، ثم قال لها: اظهري سررك وحجالك وكراسيك وحليك وحللك وحور عينك فأظهرت فنظر إليها فقال: تكلمي ، فقالت: طوبى لمن دخلني ، فقال الله تعالى: وعزتي لا أسكنتك بخيلاً وقالت أم البنين

ذنبك » . قال: يا رسول الله إني رجل ذو ثروة من المال وأن السائل ليأتيني ليسألني فكأنما يستقبلني بشعلة من نار . فقال ﷺ : « إليك عني لا تحرقني بنارك ، فوالذي بعثني بالهداية والكرامة لو قمت بين الركن والمقام ثم صليت ألفي ألف عام ثم بكيت حتى تجري من دموعك الأنهار وتسقي الأشجار ثم مت وأنت لئيم لأكبك الله في النار . ويحك أما علمت أن البخل كفر وان الكفر في النار . ويحك أما علمت أن الله تعالى يقول: ﴿ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه﴾ ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾) قال العراقي: الحديث بطوله باطل لا أصل له .

(الآثار: قال ابن عباس رضي الله عنه: لما خلق الله تعالى جنة عدن) وهي أوسط الجنات **(قال لها: تزيني فتزينت ، ثم قال لها: أظهرى أنهارك فأظهرت عين السلسبيل وعين الكافور وعين التسنيم فتفجر منها في الجنان أنهار الخمر وأنهار العسل واللبن ، ثم قال لها: أظهري سررك وحجالك)** محركة جمع حجلة وهي الكلة ، **(وكراسيك وحللك وحليك وحور عينك فأظهرت فنظر إليها فقال: تكلمي . فقالت: طوبى لمن دخلني ، فقال الله تعالى: وعزتي لا أسكنتك بخيلاً)** رواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ « لما خلق الله عز وجل جنة عدن خلق فيها ما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر ، ثم قال لها: تكلمي . فقالت: **(قد أفلح المؤمنون)** » . ورواه ابن عساكر وزاد ثم قالت: « أنا حرام على كل بخيل ومراء » . ورواه أبو طاهر محمد بن عبد الواحد الطبري المفسر في كتاب فضائل التوحيد ، والرافعي من حديث أنس « لما خلق الله جنة عند ـ وهي أول ما خلقها الله ـ قال لها تكلمي فقالت لا إله إلا الله محمد رسول الله قد أفلح المؤمنون قد أفلح من دخل فيَّ وشقي من دخل النار » .

(وقالت أم البنين) ابنة عبد العزيز بن مروان **(أخت عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله

أخت عمر بن عبد العزيز: أف للبخيل لو كان البخيل قميصاً ما لبسته ولو كان طريقاً ما سلكته. وقال طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه: انا لنجد بأموالنا ما يجد البخلاء لكننا نتصبر، وقال محمد بن المنكدر: كان يقال إذا أراد الله بقوم شراً أمر عليهم شرارهم وجعل أرزاقهم بأيدي بخلائهم. وقال علي كرّم الله وجهه في خطبته: إنه سيأتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر على ما في يده ولم يؤمر بذلك. قال الله تعالى: ﴿ولا تنسوا الفضلَ بينكم﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وقال عبدالله بن عمر: والشح أشد من البخل لأن الشحيح هو الذي يشح على ما في يد غيره حتى يأخذه ويشح بما في يده فيحبسه، والبخيل هو الذي يبخل بما في يده. وقال الشعبي: لا أدري أيهما أبعد غوراً في نار جهنم البخل أو الكذب؟ وقيل: ورد على أنوشروان حكيم الهند وفيلسوف الروم فقال للهندي: تكلم، فقال: خير الناس من ألفي سخياً وعند الغضب وقوراً وفي القول متأنياً

تعالى: (**أف للبخيل لو كان البخل قميصاً ما لبسته ولو كان طريقاً ما سلكته. وقال طلحة بن عبيد الله**) التيمي القرشي أحد العشرة رضي الله عنه: (**انا لنجد بأموالنا ما يجده البخلاء ولكن نتصبر، وقال محمد بن المنكدر**) بن عبد الله بن المهدي التيمي: (**كان يقال إذا أراد الله بقوم شراً أمرّ عليهم شرارهم وجعل أرزاقهم بأيدي بخلائهم**). وقد روي نحو ذلك مرفوعاً من حديث مهران وله صحبة ولفظه « إذا أراد الله بقوم خيراً ولّى عليهم حلماءهم وقضى بينهم علماؤهم وجعل المال في سمحائهم، وإذا أراد الله بقوم شراً ولّى عليهم سفهاءهم وقضى بينهم جهالهم وجعل المال في بخلائهم » أخرجه الديلمي في مسند الفردوس.

(**وقال علي كرم الله وجهه في خطبته: إنه سيأتي على الناس زمان عضوض**) أي شديد المراس كالدابة العضوض التي تكثر العض لمن مسّها (**يعض الموسر على ما في يديه**) من المال بنواجذه وهو كناية عن الإمساك الشديد، (**ولم يؤمر بذلك قال الله تعالى: ﴿ولا تنسوا الفضل بينكم﴾ المراد به ما فضل من المال بعد حاجتكم.** (**وقال عبد الله بن عمرو**) بن العاص في الفرق بين الشح والبخل، (**الشح أشد من البخل لأن الشحيح هو الذي يشح على ما في يدي غيره حتى يأخذه ويشح**) على غيره (**بما في يديه فيحبسه**) عنه. (**والبخيل هو الذي يبخل بما في يديه**) مما يفضل لديه. (**وقال الشعبي**) رحمه الله تعالى: (**لا أدري أيهما أبعد غوراً في نار جهنم البخل أو الكذب**)؟ رواه ابن أبي الدنيا في الصمت عن إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير عن بيان عنه إلا انه قال في النار بدل في جهنم، (**وقيل: ورد على أنوشروان**) بفتح الهمزة وضم النون وشروان كسحبان إسم ملك الفرس وكان مشهوراً بالعدل (**حكيم الهند وفيلسوف الروم**) وهو واحد الفلاسفة ومعناه الحكيم بالرومية (**فقال أنوشروان للهندي: تكلم. فقال: خير الناس من ألفي**) أي وجد (**سخياً وعند الغضب وقوراً**) أي متحملاً لغضبه، (**وفي**

وفي الرفعة متواضعاً وعلى كل ذي رحم مشفقاً. وقام الرومي فقال: من كان بخيلاً ورث عدوّه ماله ومن قل شكره ولم ينل النجح وأهل الكذب مذمومون وأهل النميمة يموتون فقراء ومن لم يرحم سلط عليه من لا يرحمه. وقال الضحاك في قوله تعالى: ﴿إنا جعلنا في أعناقهم أغلالاً﴾ [يس: ٨] قال: البخل، أمسك الله تعالى أيديهم عن النفقة في سبيل الله فهم لا يبصرون الهدى. وقال كعب: ما من صباح إلا وقد وكل به ملكان يناديان: اللهم عجل لممسك تلفاً وعجل لمنفق خلفاً. وقال الأصمعي: سمعت اعرابياً وقد وصف رجلاً فقال: لقد صغر فلان في عيني لعظم الدنيا في عينه، وكأنما يرى السائل ملك الموت إذا أتاه. وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا أرى ان أعدل بخيلاً لأن البخل يحمله على الاستقصاء فيأخذ فوق حقه خيفة من أن يغبن، فمن كان هكذا لا يكون مأمون الأمانة. وقال علي كرّم الله وجهه: والله ما استقصى كريم قط حقه، قال الله تعالى: ﴿عرَّف بعضَهُ وأعرَضَ عن بعض﴾ [التحريم: ٣] وقال الجاحظ: ما بقي من اللذات

القول متأنياً) أي متثبتاً **(وفي الرفعة متواضعاً وعلى كل ذي رحم مشفقاً. وقال للرومي: تكلم. فقال: من كان بخيلاً ورث عدوّه ماله ومن قلَّ شكره)** للنعمة **(لم ينل النجح)** أي الظفر بالمقصود، **(وأهل الكذب مذمومون، وأهل النميمة يموتون فقراً، ومن لم يرحم)** أي من ملكه **(سلط الله عليه من لا يرحمه)** وشاهده في كلام نبينا ﷺ: « من لا يرحم لا يَرحم ». **(وقال الضحاك في قوله تعالى: ﴿إنا جعلنا في أعناقهم أغلالاً﴾ قال: البخل أمسك الله تعالى أيديهم عن النفقة في سبيل الله فهم لا يبصرون الهدى)** أخرجه الخرائطي في مساوىء الأخلاق، **(وقال كعب الأحبار)** رحمه الله تعالى: **(ما من صباح إلا وقد وكل به ملكان يناديان)** يقول إحداهما: **(اللهم عجّل لممسك تلفاً، و)** يقول الثاني: اللهم **(عجل لمنفق خلفاً)** هكذا رواه صاحب الحلية، وقد رواه الحاكم من حديث أبي سعيد الخدري وصححه، وتعقبه الذهبي وفيه زيادة: وملكان يناديان: يا باغي الخير هلم، ويقول الآخر: يا باغي الشر قصر. **(وقال)** عبد الملك بن قريب **(الأصمعي)** رحمه الله تعالى: **(سمعت اعرابياً قد وصف رجلاً فقال: لقد صغر فلان في عيني)** أي ذل وحقر **(لعظم الدنيا في عينه، وكأنما السائل إذا يراه ملك الموت إذا أتاه)** أي يستثقله ويقشعر عنه ويزور ويكرهه كما يكره ملك الموت ويزور عنه. **(وقال)** الإمام **(أبو حنيفة)** رحمه الله تعالى: **(لا أرى أن أعدل بخيلاً لأنه يحمله البخل على الاستقصاء)** في معاملاته، **(فيأخذ فوق حقه)** لا محالة **(خيفة أن يغبن فمن كان هكذا لا يكون مأمون الأمانة)** فلا يعدل. **(وقال علي كرم الله وجهه: والله ما استقصى كريم قط حقه)** لأنه **(قال الله تعالى ﴿عرّف بعضه وأعرض عن بعض﴾)** أخرجه ابن مردويه في تفسيره: وأخرج البيهقي في الشعب عن عطاء الخراساني قال: ما استقصى حكيم قط. ألم تسمع إلى قوله تعالى: ﴿عرف بعضه وأعرض عن بعض﴾ وأخرج ابن أبي حاتم، عن

إلا ثلاث: ذم البخلاء، وأكل القديد، وحك الجرب. وقال بشر بن الحرث البخيل لا غيبة له. قال النبي ﷺ: «إنك إذاً لبخيل» ومدحت امرأة عند رسول الله ﷺ فقالوا: صوّامة قوّامة إلا أن فيها بخلاً قال: «فما خيرها إذاً»، وقال بشر: النظر إلى البخيل يقسي القلب ولقاء البخلاء كرب على قلوب المؤمنين. وقال يحيى بن معاذ: ما في القلب للأسخياء إلا حب ولو كانوا فجاراً وللبخلاء إلا بغض ولو كانوا أبراراً وقال ابن المعتز: أبخل الناس بماله أجودهم بعرضه. ولقي يحيى بن زكريا عليهما السلام. إبليس في صورته فقال له: يا إبليس أخبرني بأحب الناس إليك وأبغض الناس إليك؟ قال: أحب الناس إليّ المؤمن البخيل وأبغض الناس إليّ الفاسق السخي، قال له: لم؟ قال: لأن البخيل قد كفاني بخله والفاسق السخي أتخوّف أن يطلع الله عليه في سخائه فيقبله، ثم ولى وهو يقول: لولا أنك يحيى لما أخبرتك.

مجاهد قال: الذي عرف أمر مارية والذي أعرض قوله لعائشة أن أباك وأباها يليان الناس بعدي مخافة أن يفشوه. (**وقال**) عمرو بن بحر (**الجاحظ**) البصري يكنى أبا عثمان من رؤساء المعتزلة، ولـه تصانيف في عدة من الفنون، روى عن يزيد بن هارون وأبي يوسف القاضي، وعنه يموت بن المزرع ومات سنة ٢٥٥، (**ما بقي من اللذات إلا ثلاث: ذم البخلاء وأكل القديد وحك الجرب**) وفي كل منها يجد الإنسان لذة ما لا يجد في غيرها. (**وقال بشر بن الحارث**) الحافي رحمه الله تعالى: (**البخيل لا غيبة له**) لانه (**قال النبي ﷺ**) لرجل: (**«إنك إذاً البخيل»**) فلو كان غيبة لم يقل ذلك: (**ومدحت امرأة عند النبي ﷺ فقالوا: صوّامة قوّامة**) أي كثيرة الصيام والقيـام (**إلا أنه فيها بخلاً. قال «فما خيرها إذاً»**) تقدم في آفات اللسان، فهذا أيضاً يدل أن ذكر الرجل بالبخل لا غيبة له. (**وقال بشر**) رحمه الله تعالى أيضاً: (**النظر إلى البخيل يقسي القلب وبقاء البخلاء كرب على قلوب المؤمنين**) والقولان أخرجهما الخطيب في كتاب البخلاء. (**وقال يحي بن معاذ**) الرازي رحمه الله تعالى: (**ما في القلب للأسخياء إلا حب، ولو كانوا فجاراً، وللبخلاء إلا بغض ولو كانوا ابراراً**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**وقال ابن المعتز**) وهو أبو العباس عبدالله بن المعتز بالله أبي عبدالله محمد بن المتوكل على الله أبي الفضـل جعفـر بـن المعتصم العبـاسي، وهـو أوّل مـن ألـف في البـديـع ولـه ديـوان شعـر: (**أبخل الناس بماله أجودهم بعرضه**) لأن من أكرم ماله أهان بعرضه. (**ولقي يحي بن زكريا عليهما السلام إبليس في صورته**) الحقيقية (**فقال له: يا إبليس اخبرني بأحب الناس إليك وأبغض الناس إليك. فقال: أحب الناس إلي المؤمن البخيل، وأبغض الناس إلي الفاسق السخي. قال: لم؟ قال: لأن البخيل قد كفاني بخله، والفاسق السخي أتخوّف أن يطلع الله عليـه في سخائه فيقبله، ثم ولّى**) أي أدبر، (**وهو يقول: لولا انك يحي لما أخبرتك**) وكأنه أظهر له النصح في الجواب إكراماً له عليه السلام.

حكايات البخلاء: قيل: كان بالبصرة رجل موسر بخيل، فدعاه بعض جيرانه وقدم إليه طباهجة ببيض فأكل منه فأكثر وجعل يشرب الماء فانتفخ بطنه ونزل به الكرب والموت، فجعل يتلوى فلما جهده الأمر وصف حاله للطبيب فقال: لا بأس عليك، تقيأ ما أكلت، فقال: هاه! أتقيأ طباهجة ببيض الموت ولا ذلك.

وقيل: أقبل أعرابي يطلب رجلاً، وبين يديه تين فغطى التين بكسائه، فجلس الأعرابي فقال له الرجل: هل تحسن من القرآن شيئاً؟ قال: نعم، فقرأ: ﴿... والزيتون وطور سينين﴾ [التين: ١، ٢] فقال: وأين التين؟ قال: هو تحت كسائك.

ودعا بعضهم أخاً له ولم يطعمه شيئاً، فحبسه إلى العصر حتى اشتد جوعه وأخذه مثل الجنون، فأخذ صاحب البيت العود وقال له: بحياتي أي صوت تشتهي أن أسمعك؟ قال: صوت المقلي.

ويحكى أن محمد بن يحي بن خالد بن برمك كان بخيلاً قبيح البخل، فسئل نسيب له

حكايات البخلاء:

(قيل: كان بالبصرة رجل موسر) أي غني **(بخيل، فدعاه بعض جيرانه وقدم إليه طباهجة)** وهي أن يقطع اللحم ويشوي في الطنجير في أي دهن كان فإذا طبخ في الماء ثم قلي سمي قلية **(ببيض فأكل منه فأكثر وجعل يشرب الماء فانتفخ بطنه ونزل به الكرب والموت، فجعل يتلوى)** يميناً وشمالاً **(فلما أجهده الأمر وصف حاله لطبيب فقال: لا بأس عليك تقيأ ما أكلت)** تبرأ، **(فقال: هاه! اتقيأ طباهجة ببيض؟ أموت ولا أتقيأ طباهجة ببيض)**. فهذا من بخله آثر الطباهجة على الصحة.

(وقيل: أقبل أعرابي يطلب رجلاً بين يديه تين) وهو التمر المعروف **(فغطى التين بكسائه)** من بخله كيلا يراه فيشاركه، **(فجلس الأعرابي فقال له الرجل: هل تحسن من القرآن شيئاً؟ قال: نعم، وقرأ)** بعد الاستعاذة والبسملة **(﴿والزيتون وطور سينين﴾ فقال)** الرجل: **(وأين التين؟ فقال: هو تحت كسائك)**.

(ودعا بعضهم أخاً له ولم يطعمه شيئاً إلى العصر حتى اشتد جوعه وأخذه مثل الجنون) فإنه قد يعتري ذلك عند خلو المعدة، **(فأخذ صاحب البيت العود)** ليغني له **(وقال له: بحياتي أي صوت تشتهي أن أسمعك)** بهذا العود؟ **(قال: صوت المقلي)** أي صوت قلية اللحم.

(ويحكى أن محمد بن يحي بن خالد بن برمك) البرمكي جده خالد بن برمك كان من عبدة النار فأسلم، وولده أبو علي يحي بلغ الرتبة العلية في الثروة حتى ولي الوزارة للعباسيين، وأخبارهم

كان يعرفه عنه فقال له قائل: صف لي مائدته فقال: هي فتر في فتر، وصحافه منقورة من حب الخشخاش، قيل: فمن يحضرها قال: الكرام الكاتبون! قال: فما يأكل معه أحد؟ قال: بلى الذباب، فقال: سوأتك بدت وأنت خاص به وثوبك مخرق، قال أنا والله ما أقدر على إبرة أخيطه بها، ولو ملك محمد بيتاً من بغداد إلى النوبة مملوءاً إبراً، ثم جاءه جبريل وميكائيل ومعهما يعقوب النبي عليه السلام يطلبون منه إبرة ويسألونه إعارتهم إياها ليخيط بها قميص يوسف الذي قُدّ من دبر ما فعل.

ويقال كان مروان بن أبي حفصة لا يأكل اللحم بخلاً حتى يقرم إليه فإذا قرم إليه أرسل غلامه فاشترى له رأساً فأكله فقيل له: نراك لا تأكل إلا الرؤوس في الصيف والشتاء فلم تختار ذلك؟ قال: نعم الرأس أعرف سعره فآمن خيانة الغلام ولا يستطيع أن يغبنني فيه، وليس بلحم يطبخه الغلام فيقدر أن يأكل منه، إن مس عيناً أو أذناً أو

مشهورة. ومنهم محمد بن جعفر بن يحيى حدث، وهو من مشايخ أبي داود، وأبو الحسن أحمد بن جعفر بن موسى بن يحيى المعروف بجحظة صاحب أخبار ونوادر. **(وكان بخيلاً قبيح البخل)** على خلاف شيمة أهل بيته فإنهم كانوا قد اشتهروا بالكرم، **(فسئل نسيب له كان يألفه)** أي يعاشره **(عنه وقال له قائل: صف لي مائدته. فقال: هي فتر في فتر)** والفتر بالكسر ما بين طرف الابهام وطرف السبابة بالتفريج المعتاد وصفها في غاية الضيق، **(وصحافه)** جمع صحفة بالفتح وهي الإناء الذي يؤكل فيه **(منقورة من حب الخشخاش)** أي في غاية الصغر وهي مبالغة، **(قيل: فمن يحضرها؟ قال: الكرام الكاتبون)**: وهم ملائكة اليمين والشمال. **(قال: فما يأكل معه أحد؟ قال: بلى الذباب)** وما قدر ما يأكل منه الذباب. فقال: **(سوأة له)** أي قبحاً **(أنت خاص به)** ونسيبه وأليفه **(وثوبك مخرق)** أي مقطع، **(فقال: إني والله ما أقدر على إبرة أخيط بها، ولو ملك محمد بيتاً من بغداد إلى النوبة)** وهي من بلاد السودان **مملوءاً ابراً، ثم جاءه جبريل وميكائيل ومعهما يعقوب النبي عليهما السلام يطلبون منه إبرة)** واحدة **(ويسألونه: أعرنا إياها لنخيط بها قميص يوسف)** عليه السلام **(الذي قدّ)** أي شق **(من قبل)** أي من قدام **(ما فعل)** وهذا المنتهى في البخل وفيه مبالغات.

(ويقال: كان مروان بن أبي حفصة لا يأكل اللحم بخلاً حتى يقرم إليه) أي يشتاق إليه ويشتهيه، والقرم: نزوع النفس إلى اللحم خاصة، **(فإذا قرم)** إليه **(أرسل غلامه فاشترى له رأساً)** من رؤوس الغنم المشوية **(فأكله، فقيل له: نراك لا تأكل إلاّ الرؤوس)** المشوية **(في الصيف والشتاء فلم تختار ذلك؟ فقال: نعم الرأس أعرف سعره وآمن خيانة الغلام)** فيه **(ولا يستطيع أن يغبنني فيه، وليس بلحم يطبخه الغلام فيقدر أن يأكل منه، إن مس)** منه

خداً وقفت على ذلك، وآكل منه ألواناً، عينه لوناً، وأذنه لوناً، ولسانه لوناً، وغلصمته لوناً، ودماغه لوناً، وأكفى مؤنة طبخه، فقد اجتمعت لي فيه مرافق. وخرج يوماً يريد الخليفة المهدي فقالت له امرأة من أهله: ما لي عليك إن رجعت بالجائزة؟ فقال: إن أعطيت مائة ألف أعطيتك درهماً فأعطى ستين ألفاً فأعطاها أربعة دوانق. واشترى مرة لحماً بدرهم فدعاه صديق له فـرد اللحـم إلى القصـاب بنقصـان دانـق وقـال: أكـره الإسراف. وكان للأعمش جار وكان لا يزال يعرض عليه المنزل ويقول: لو دخلت فأكلت كسرة وملحاً فيأبى عليه الأعمش، فعرض عليه ذات يوم فوافق جوع الأعمش فقال: سر بنا، فدخل منزله فقرب إليه كسرة وملحاً، فجاء سائل فقال له رب المنزل: بورك فيك، فأعاد عليه المسألة فقال له بورك فيك، فلما سأل الثالثة قال له إذهب وإلا والله خرجت إليك بالعصا قال فناداه الأعمش فقال إذهب ويحك فلا والله ما رأيت أحداً أصدق مواعيد منه! هو منذ مدة يدعوني على كسرة وملح فلا والله ما زادني عليها.

(**عيناً أو أذناً أو خداً وقفت على ذلك**) فهو محدود، (**و**) مع ذلك (**آكل منه ألواناً، آكل عينه لوناً، وأذنيه لوناً، ولسانه لوناً، وغلصمته**) وهي رأس الحلقوم (**لوناً، ودماغه لوناً،** **و**) مع ذلك (**أكفى مؤنة الطبخ؛ فقد اجتمعت لي فيه مرافق**) وهذا بخل فيه نوع تدبير. (**و**) يحكى أنه (**خرج يوماً يريد الخليفة المهدي**) العباسي (**فقالت له امرأة من أهله: ما لي عليك إن رجعت بالجائزة**) أي الصلة والعطية؟ (**فقال: إن أعطيت مائة ألف**) درهم (**أعطيتك درهماً فأعطي ستين ألفاً**) درهماً (**فأعطاها أربعة دوانق**) ولم يكمل لها درهماً. (**و**) يحكى أيضاً أنه (**اشترى مرة لحماً بدرهم فدعاه صديق له**) إلى منزله (**فرّد اللحم إلى القصاب بنقصان دانق وقال: أكره الإسراف. وكان للأعمش**) سليمان بن مهران الكوفي الفقيه (**جار وكان لا يزال يعرض عليه المنزل يقول: لو دخلت فأكلت كسرة وملحاً فيأبى عليه الأعمش**) ويتعلل ويواعد، (**فعرض عليه ذات يوم فوافق جوع الأعمش فقال: سِرْ بنا، فدخل منزله فقرب إليه كسرة وملحاً**) كما كان يعده به (**إذ سأل سائل بالباب، فقال رب المنزل: بورك فيك فأعاد عليه المسألة، فقال له: بورك فيك، فلما سأل الثالثة. قال له: اذهب وإلاّ والله خرجت إليك بالعصا. قال: فناداه الأعمش وقال: اذهب ويحك فلا والله ما رأيت أحداً أصدق مواعيد منه منذ مدة يدعوني على كسرة وملح فلا والله ما زادني عليها**). وللبخلاء أخبار كثيرة ونوادر شهيرة، وقد اقتصر المصنف على هذا القدر، وهو الذي أورده الخطيب في كتاب البخلاء بأسانيده.

بيان الايثار وفضله:

اعلم أن السخاء والبخل كل منهما ينقسم إلى درجات. فارفع درجات السخاء الإيثار، وهو أن يجود بالمال مع الحاجة إليه، وإنما السخاء عبارة عن بذل ما يحتاج إليه أو لغير محتاج، والبذل مع الحاجة أشد. وكما أن السخاوة قد تنتهي إلى أن يسخو الإنسان على غيره مع الحاجة فالبخل قد ينتهي إلى أن يبخل على نفسه مع الحاجة، فكم من بخيل يمسك المال ويمرض فلا يتداوى، ويشتهي الشهوة فلا يمنعه منها إلا البخل بالثمن؛ ولو وجدها مجاناً لأكلها. فهذا بخيل على نفسه مع الحاجة؛ وذلك يؤثر على نفسه غيره مع أنه محتاج إليه فانظر ما بين الرجلين؟ فإن الأخلاق عطايا يضعها الله حيث يشاء وليس بعد الإيثار درجة في السخاء، وقد أثنى الله على الصحابة رضي الله عنهم به فقال: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] وقال النبي ﷺ: «أيما امرىء اشتهى شهوة فرد شهوته وآثر على نفسه غفر له»، وقالت عائشة رضي الله عنها: «ما شبع

بيان الإيثار وفضله:

(**اعلم أن السخاء والبخل كل واحد**) منهما (**ينقسم إلى درجات، فارفع درجات السخاء الإيثار، وهو أن يجود بالمال**) على الغير (**مع الحاجة إليه، وإنما السخاء عبارة عن بذل ما لا يحتاج إليه**) سواء كان (**لمحتاج أو غير محتاج والبذل**) مع وجود (**الحاجة أشد**)، فلذا كان الإيثار أرفع درجاته، وهذا هو حد السخاء في المخلوق. وسيأتي الكلام عليه عند ذكره في الفصل الذي يليه، (**وكما أن السخاوة قد تنتهي إلى أن يسخو الإنسان على غيره مع الاحتياج**) لما يسخو به، (**فالبخل قد ينتهي إلى أن يبخل على نفسه مع الحاجة**) إليه، (**فكم من بخيل يمسك المال ويمرض فلا يتداوى**) لبخله، (**ويشتهي الشهوة فلا يمنعه منها إلا البخل بالثمن**) والإمساك للمال محبة فيه (**و**) قرينة ذلك أنه (**لو وجدها مجاناً**) بغير عوض لأكلها، فدل ذلك أن الامتناع منها إنما هو لأجل البخل. (**فهذا يبخل على نفسه مع الحاجة؛ وذلك يؤثر على نفسه غيره مع أنه لا حاجة به إلى ذلك، فانظر ما بين الرجلين**) من التفاوت؟ (**فإن الأخلاق عطايا**) من الملك الخلاق جل سبحانه (**يضعها الله حيث يشاء وليس بعد الإيثار درجة في السخاء، وقد أثنى الله تعالى على الصحابة**) رضوان الله عليهم (**فقال: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾**) أي حاجة وفقر، كما سيأتي قريباً في سبب نزوله. (**وقال النبي ﷺ «أيما رجل**) وفي رواية: أيما امرىء (**اشتهى شهوة فردّ شهوته وآثر على نفسه غفر له»**) وفي رواية: غفر الله له. قال العراقي: رواه ابن حبان في الضعفاء، وأبو الشيخ في الثواب من حديث ابن عمر بسند ضعيف وقد تقدم انتهى.

قلت: وكذلك رواه الدارقطني في الافراد، وقد تقدم للمصنف سبب هذا الحديث، وهو ما

رسول الله ﷺ ثلاثة أيام متوالية حتى فارق الدنيا ، ولو شئنا لشبعنا » ولكنا كنا نؤثر على أنفسنا » ، ونزل برسول الله ﷺ ضيف فلم يجد عند أهله شيئاً ، فدخل عليه رجل من الأنصار فذهب بالضيف إلى أهله ، ثم وضع بين يديه الطعام وأمر إمرأته بإطفاء السراج ، وجعل يمد يده إلى الطعام كأنه يأكل ولا يأكل ، حتى أكل الضيف الطعام ، فلما أصبح قال له رسول الله ﷺ : « لقد عجب الله من صنيعكم الليلة إلى ضيفكم » ، ونزلت : ﴿ وَيُؤثرون على أنفُسِهِمْ ولو كان بهم خصاصة ﴾ فالسخاء خلق من أخلاق الله تعالى ، والإيثار أعلى درجات السخاء . وكان ذلك من دأب رسول الله ﷺ حتى سماه الله

رواه نافع أن ابن عمر اشتهى سمكة طرية وكان قد نقه من مرضه فالتمست بالمدينة فلم توجد حتى وجدت بعد مدة ، واشتريت بدرهم ونصف فأشويت وجيء بها على رغيف ، فقام سائل بالباب ، فقال ابن عمر للغلام : لفها برغيفها وادفعها إليه ، فأبى الغلام فردّه وأمر بدفعها إليه ، ثم جاء بها فوضعها بين يديه وقال : كل هنيئاً يا أبا عبد الرحمن فقد أعطيته درهماً وأخذتها ، فقال : لفها وادفعها إليه ولا تأخذ منه الدرهم ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما امرىء اشتهى » وذكر الحديث .

(وقالت عائشة رضي الله عنها : « ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام متوالية حتى فارق الدنيا ، ولو شئنا لشبعنا ولكنا كنا نؤثر على أنفسنا ») قال العراقي : رواه البيهقي في الشعب بلفظ « ولكنه كان يؤثر على نفسه » وأول الحديث عند مسلم بلفظ : « ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام تباعاً من خبز بر حتى مضى لسبيله » وللشيخين : « ما شبع آل محمد منذ قدم المدينة ثلاث ليال تباعاً حتى قبض » زاد مسلم « من طعام بر » .

(ونزل برسول الله ﷺ ضيف فلم يجد عند أهله شيئاً ، فدخل عليه رجل من الأنصار) وهو أبو طلحة زيد بن سهل رضي الله عنه ، **(فذهب به إلى أهله فوضع بين يديه الطعام)** الذي هو قوته وقوت صبيانه ، **(وأمر امرأته)** وهي أم سليم رضي الله عنها **(بإطفاء السراج)** فقامت كأنها تصلح السراج فأطفأته ، **(وجعل يمد يده إلى الطعام كأنه يأكل)** أي يظهر من نفسه الأكل **(ولا يأكل)** إيثاراً **(حتى أكل الضيف الطعام)** وبقي هو وعياله مجهودين ، **(فلما أصبح)** وغدا إلى رسول الله ﷺ وقد سبقه جبريل عليه السلام فأخبره بما صنع **(قال له رسول الله ﷺ : « لقد عجب الله عز وجل من صنيعكم الليلة إلى ضيفكم » ونزلت ﴿ ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴾)** متفق عليه من حديث أبي هريرة . **(فالسخاء خلق من أخلاق الله تعالى)** . وقد روى أبو نعيم ، والديلمي ، وأبو الشيخ ، وابن النجار من حديث ابن عباس : « السخاء خُلُق الله الأعظم » أي فمن تخلق به تخلق بصفة من صفاته تعالى . **(والإيثار أعلى درجات السخاء ، وكان ذلك من دأب رسول الله ﷺ)** أي من طريقته ، **(حتى سماه الله تعالى عظيماً فقال : ﴿ وإنك لعلى خلق عظيم ﴾)** وقد تقدم الكلام على هذه الآية في كتاب رياضة النفس .

تعالى عظيماً فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤٠] وقال سهل بن عبدالله التستري قال موسى عليه السلام: يا رب أرني بعض درجات محمد ﷺ وأمته! فقال: يا موسى إنك لن تطيق ذلك، ولكن أريك منزلة من منازله جليلة عظيمة فضلته بها عليك وعلى جميع خلقي، قال: فكشف له عن ملكوت السموات فنظر إلى منزلة كادت تتلف نفسه من أنوارها وقربها من الله تعالى، فقال: يا رب بماذا بلغت به، إلى هذه الكرامة؟ قال: بخلق إختصصته به من بينهم وهو الإيثار، يا موسى لا يأتيني أحد منهم قد عمل به وقتاً من عمره إلا استحييت من محاسبته، وبوّأته من جنتي حيث يشاء.

وقيل: خرج عبدالله بن جعفر إلى ضيعة له فنزل على نخيل قوم وفيه غلام أسود يعمل فيه، إذ أتى الغلام بقوته، فدخل الحائط كلب ودنا من الغلام فرمي إليه الغلام بقرص فأكله، ثم رمى إليه الثاني والثالث فأكله، وعبدالله ينظر إليه فقال: يا غلام كم قوتك كل يوم؟ قال: ما رأيت! قال: فلم آثرت به هذا الكلب؟ قال: ما هي بأرض كلاب، إنه جاء من مسافة بعيدة جائعاً فكرهت أن أشبع وهو جائع قال: فما أنت صانع اليوم؟ قال: أطوي يومي هذا، فقال عبدالله بن جعفر: ألام على السخاء! إن هذا الغلام

(**وقال**) أبو محمد (**سهل بن عبد الله**) التستري رحمه الله تعالى، (**قال موسى عليه السلام: يا رب أرني بعد درجات محمد ﷺ وأمته. قال: يا موسى إنك لن تطيق ذلك، ولكن أريك منزلة من منازله جليلة عظيمة فضلته بها عليك وعلى جميع خلقي. قال**) الراوي: (**فكشف له عن ملكوت السماء فنظر إلى منزلة كادت تتلف نفسه من أنوارها وقربها من الله عز وجل، فقال: يا رب لماذا بلغت به إلى هذه الكرامة؟ قال: بخلق اختصصته به من بينهم وهو الإيثار. يا موسى لا يأتيني أحد منهم قد عمل وقتاً من عمره إلا استحييت من محاسبته وبوّأته من جنتي حيث يشاء**) نقله صاحب القوت.

(**وقيل: خرج عبد الله بن جعفر**) بن أبي طالب (**إلى ضيعة له**) خارج المدينة (**فنزل على نخيل قوم وفيهم غلام أسود**) اللون (**يعمل فيه**) أي يخدم الأرض، (**إذا أتى الغلام بقوته**) وهو ثلاثة أرغفة، (**فدخل الحائط**) أي البستان (**كلب ودنا من الغلام فرمى إليه الغلام بقرص فأكله، ثم رمى إليه بالثاني والثالث فأكله، وعبد الله**) بن جعفر (**ينظر إليه**) من بعيد (**فقال: يا غلام كم قوتك كل يوم؟ قال: ما رأيت. قال: فلم آثرت به هذا الكلب؟ فقال: ما هي بأرض كلاب، إنه**) غريب (**جاء من مسافة بعيدة جائعاً، فكرهت ردّه. قال: فما أنت صانع اليوم؟ قال: أطوي يومي هذا**) جوعاً. (**فقال عبد الله بن**

لأسخى مني، فاشترى الحائط والغلام وما فيه من الآلات، فأعتق الغلام ووهبه منه. وقال عمر رضي الله عنه: أهدي إلى رجل من أصحاب رسول الله ﷺ رأس شاة فقال: إن أخي كان أحوج مني إليه فبعث به إليه، فلم يزل كل واحد يبعث به إلى آخر حتى تداوله سبعة أبيات ورجع إلى الأوّل.

وبات علي كرّم الله وجهه على فراش رسول الله ﷺ فأوحى الله تعالى إلى جبريل وميكائيل عليهما السلام: إني آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ فاختارا كلاهما الحياة وأحباها؟ فأوحى الله عز وجل إليهما أفلا كنتما مثل علي بن أبي طالب آخيت بينه وبين نبيي محمد ﷺ فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثر بالحياة؟ أهبطا إلى الأرض فأحفظاه من عدوه فكان جبريل عند رأسه وميكائيل عند رجليه وجبريل عليه السلام يقول: بخ بخ من مثلك يا بـن أبي طالب والله تعالى يباهي بك الملائكة! فأنزل الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ واللهُ رَؤُوفٌ بالعِبادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧].

جعفر: ألام على السخاء: إن هذا لأسخى مني، فاشترى الحائط والغلام وما فيه من الآلات فاعتق الغلام ووهبه منه) أي الحائط وما فيه.

(وقال عمر) رضي الله عنه **(أهدي إلى رجل من أصحاب رسول الله ﷺ رأس شاة فقال: إن أخي كان أحوج مني إليه فبعث به إليه)**، فلما وصل إليه قال: إن أخي فلاناً كان أحوج مني إليه فبعث به إليه، **(فلم يزل يبعث به كل واحد إلى آخر حتى تداوله سبعة أبيات ورجع إلى الأول)** نقله صاحب القوت.

(وبات علي بن أبي طالب كرم الله وجهه على فراش رسول الله ﷺ) عند مخرجه إلى الغار، **(فأوحى الله تعالى إلى جبريل وميكائيل عليهما السلام: إني آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ فاختار كلاهما الحياة وأحباها**، فأوحى الله تعالى إليهما: أفلا كنتما مثل علي بن أبي طالب آخيت بينه وبين نبيّـي محمد ﷺ **فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة اهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوّه فهبطا، (فكان جبريل)** عليه السلام **(عند رأسه وميكائيل)** عليه السلام **(عند رجليه، وجبريل عليه السلام ينادي: بخ بخ من مثلك يا بـن أبي طالب والله تعالى يباهي بك الملائكة، فأنزل الله عز وجل ﴿ومن الناس من يشتري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد﴾)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن عباس: « شرى على نفسه ولبس ثوب النبي ﷺ ثم نام مكانه » الحديث. وليس فيه ذكر جبريل ومكائيل، ولم أقف لهذه الزيادة على أصل،

وعن أبي الحسن الأنطاكي: أنه اجتمع عنده نيف وثلاثون نفساً ـ وكانوا في قرية بقرب الري ولهم أرغفة معدودة لم تشبع جميعهم، فكسروا الرغفان وأطفأوا السراج وجلسوا للطعام، فلما رفع فإذا الطعام بحاله ولم يأكل أحد منه شيئاً إيثاراً لصاحبه على نفسه.

وروي أن شعبة جاءه سائل وليس عنده شيء؛ فنزع خشبة من سقف بيته فأعطاه ثم اعتذر إليه.

وقال حذيفة العدوي: انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عم لي ومعي شيء من ماء وأنا أقول: إن كان به رمق سقيته ومسحت به وجهه، فإذا أنا به فقلت: أسقيك؟ فأشار إلي أن نعم، فإذا رجل يقول: آه. فأشار ابن عمي إلى أن انطلق به إليه، قال فجئته فإذا

وفيه أبو بلج مختلف فيه والحديث منكر. ورواه الحاكم في المستدرك وأعله عبد الغني بن سعيد في كتاب إيضاح الأشكال.

(**وعن أبي الحسن الانطاكي**) له ذكر في الحلية وفي الرسالة (**أنه اجتمع عنده نيف وثلاثون نفساً وكانوا في قرية بقرب الري**) إحدى مدن خراسان، (**ولهم أرغفة معدودة لم تشبع جمعهم، فكسروا الرغفان واطفأوا السراج وجلسوا للطعام**) وأوهم كل واحد صاحبه أن يأكل، (**فلما رفع فإذا الطعام بحاله ولم يأكل واحد منهم شيئاً إيثاراً لصاحبه على نفسه**).

(**وروي أن شعبة**) بن الحجاج بن الورد العتكي أبا بسطام الواسطي ثم البصري أمير المؤمنين في الحديث، وكان من العباد الزهاد مات سنة ستين (**جاءه سائل ولم يكن عنده شيء فنزع خشبة من سقف بيته فأعطاه ثم اعتذر إليه**). وقال صاحب الرسالة: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: كان الاستاذ أبو سهل الصعلوكي يتوضأ يوماً في صحن داره، فدخل إنسان فسأله شيئاً ولم يحضره شيء، فقال: اصبر حتى أفرغ فصبر، فلما فرغ قال: خذ القمقمة وخرج ثم صبر حتى بعُد فصاح وقال: دخل إنسان وأخذ القمقمة فمشوا خلفه فلم يدركوه، وإنما فعل ذلك لأن أهل المنزل كانوا يلومونه على البذل.

(**وقال حذيفة العدوي**) هكذا في سائر النسخ، ولم أجد له ذكراً في الصحابة، ولعل الصواب وقال أبو حذيفة في المبتدأ عن العدوي قال بعض بني المغيرة: (**انطلقت يوم اليرموك**) موضع بالشام وغزوته معروفة (**لطلب ابن عم لي**) في القتلى (**ومعي شيء من ماء وأنا أقول: إن كان به رمق سقيته ومسحت به وجهه، فإذا أنا به فقلت: أسقيك؛ فأشار أن نعم، فإذا رجل يقول: آه فأشار ابن عمي إليَّ أن انطلق به**) أي بالماء (**إليه قال: فجئته فإذا هو هشام ابن العاص**) أخو عمرو بن العاص. قال ابن المبارك في الزهد عن جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: مرّ عمرو بن العاص بنفر من قريش فذكروا هشاماً، فقالوا: أيهما أفضل؟ فقال عمرو: شهدت أنا وهشام اليرموك فقلنا، نسأل الله الشهادة، فلما أصبحنا حرمتها ورزقها،

هو هشام بن العاص فقلت: أسقيك؟ فسمع به آخر فقال: آه.. فأشار هشام إنطلق به إليه، فجئته فإذا هو قد مات فرجعت إلى هشام فإذا هو قد مات فرجعت إلى ابن عمي فإذا هو قد مات رحمة الله عليهم أجمعين.

وقال عباس بن دهقان: ما خرج أحد من الدنيا كما دخلها إلا بشر بن الحرث فإنه أتاه رجل في مرضه فشكا إليه الحاجة فنزع قميصه وأعطاه إياه، واستعار ثوباً فمات فيه.

وعن بعض الصوفية قال: كنا بطرسوس فاجتمعنا جماعة وخرجنا إلى باب الجهاد، فتبعنا كلب من البلد، فلما بلغنا ظاهر الباب إذا نحن بدابة ميتة فصعدنا إلى موضع عال وقعدنا، فلما نظر الكلب إلى الميتة رجع إلى البلد ثم عاد بعد ساعة ومعه مقدار عشرين كلباً، فجاء إلى تلك الميتة وقعد ناحية ووقعت الكلاب في الميتة، فما زالت تأكلها وذلك الكلب قاعد ينظر إليها حتى أكلت الميتة وبقي العظم ورجعت الكلاب إلى البلد، فقام ذلك الكلب وجاء إلى تلك العظام فأكل مما بقي عليها قليلاً ثم انصرف.

ولكن ذكر موسى بن عقبة وغيره أنه استشهد بأجنادين، (**فقلت: أسقيك؟ فسمع به آخر فقال: آه فأشار هشام انطلق به إليه، فجئته فإذا هو قد مات، فرجعت إلى هشام فإذا هو قد مات، فرجعت إلى ابن عمي فإذا هو قد مات**) وقد ذكر أصحاب المغازي أنه استشهد باليرموك عكرمة بن أبي جهل، وسهيل بن عمر، وسهل بن الحارث، والحارث بن هشام، وجماعة من بني المغيرة فأتوا بماء وهم صرعى فتدافعوا حتى ماتوا ولم يذوقوا الماء، وأتى عكرمة بالماء فنظر إلى سهيل ينظر إليه فقال: ابدأ بهذا، ونظر لسهل بن الحارث ينظر إليه فقال: ابدأ بهذا، فماتوا كلهم قبل أن يشربوا، فمر بهم خالد بن الوليد فقال: بنفسي أنتم.

(**وقال عباس بن دهقان: ما خرج أحد من الدنيا كما دخلها**) أي عارياً خالصاً (**إلا بشر بن الحرث**) الحافي (**فإنه أتاه رجل في مرضه فشكا إليه الحاجة فنزع قميصه فأعطاه إياه واستعار ثوباً فمات فيه**).

(**و**) حكي (**عن بعض الصوفية قال: كنا بطرسوس**) مدينة على ساحل البحر من طرف الشام وهي بالإقليم المسمى بسين وكانت تغزى من بلاد الروم، (**فاجتمعنا جماعة وخرجنا إلى باب الجهاد، فتبعنا كلب من البلد، فلما بلغنا باب الجهاد إذا نحن بدابة ميتة فصعدنا إلى موضع خال وقعدنا، فلما نظر الكلب إلى الميتة رجع البلد ثم عاد بعد ساعة ومعه مقدار عشرين كلباً، فجاء إلى تلك الميتة وقعد ناحية ووقعت الكلاب في الميتة**) تنهشها، (**فما زالت تأكل وذلك الكلب قاعد ينظر إليها حتى أكلت الميتة وبقي ذلك العظم ورجعت الكلاب إلى البلد، فقام ذلك الكلب وجاء إلى تلك العظام فأكل مما بقي على العظم قليلاً ثم انصرف**) فهذا من إيثاره.

وقد ذكرنا جملة من أخبار الإيثار وأحوال الأولياء في كتاب الفقر والزهد فلا حاجة إلى الإعادة ههنا ، وبالله التوفيق وعليه التوكل فيما يرضيه عز وجل.

بيان حد السخاء والبخل وحقيقتها:

لعلك تقول: قد عرف بشواهد الشرع أن البخل من المهلكات ولكن ما حد البخل وبماذا يصير الإنسان بخيلاً؟ وما من إنسان إلا وهو يرى نفسه سخياً وربما يراه غيره بخيلاً ، وقد يصدر فعل من إنسان فيختلف فيه الناس فيقول قوم: هذا بخل ويقول آخرون ليس هذا من البخل. وما من إنسان إلا ويجد من نفسه حباً للمال ولأجله يحفظ المال ويمسكه ، فإن كان يصير بإمساك المال بخيلاً فإذاً لا ينفك أحد عن البخل. وإذا كان الإمساك مطلقاً لا يوجب البخل ، ولا معنى للبخل إلا الإمساك فما البخل الذي يوجب الهلاك؟ وما حد السخاء الذي يستحق به العبد صفة السخاوة وثوابها؟ فنقول: قد قال قائلون حد البخل منع الواجب ، فكل من أدى ما يجب عليه فليس ببخيل ، وهذا غير كاف؛ فإن من يرد اللحم مثلاً إلى القصاب والخبز للخباز بنقصان حبة أو نصف حبة فإنه يعد بخيلاً بالإتفاق. وكذلك من يسلم إلى عياله القدر الذي يفرضه

(وقد ذكرنا جملة من أخبار الإيثار وأحوال الأوليـاء في كتاب الزهد والفقر فلا نعيده).

بيان حد السخاء والبخل وحقيقتها:

(لعلك تقول قد عرف بشواهد الشرع أن البخل من المهلكات ولكن ما حدّ البخل وبماذا يصير الإنسان بخيلا؟ وما من إنسان إلا وهو يرى نفسه سخياً ، وربما يـراه غيره بخيلاً ، وقد يصدر فعل من إنسان فيختلف فيه الناس فيقول قوم: هذا بخل ، ويقول آخرون: ليس هذا من البخل ، وما من انسان إلا ويجد في نفسه حباً للمال) ويضطر إليه **(ولأجله يحفظ المال)** عن البذل **(ويمسكه ، فإن كان يصير بإمساك المال بخيلاً فإذاً لا ينفك أحد من البخل ، وإذا كان الإمساك مطلقاً لا يوجب البخل ، ولا معنى للبخل إلا الإمساك فما البخل الذي يوجب الهلاك)** ويورث العقوبة والذم؟ **(وما حدّ السخاء الذي يستحق العبد به صفة السخاوة وثوابها؟ فنقول: قد قال قائلون: حدّ البخل)** في الشرع **(منه الواجب)** وعند العرب منع السائل بما يفضل عنده ، **(فكل من أدى ما وجب عليه فليس ببخيل وهذا غير كاف)** في فهم المرام ، **(فإن من يرد اللحم مثلاً إلى القصاب والخبز إلى الخباز)** بعد ما اشتراهما **(لنقصان حبة أو نصف حبة)** كما فعله مروان بن أبي حفصة في اللحم لما دعاه صاحبه ، **(فإنه يعد بخيلاً بالإتفاق)** مع أنه لم يمنع الواجب. **(وكذلك من يسلم إلى عياله القدر الذي**

القاضي ثم يضايقهم في لقمة إزدادوها عليه أو تمرة أكلوها من ماله يعد بخيلاً. ومن كان بين يديه رغيف فحضر من يظن أنه يأكل معه فأخفاه عنه عد بخيلاً. وقال قائلون: البخيل هو الذي يستصعب العطية، وهو أيضاً قاصر، فإنه إن أريد به إنه يستصعب كل عطية فكم من بخيل لا يستصعب العطية القليلة كالحبة وما يقرب منها، ويستصعب ما فوق ذلك؟ وإن أريد به أنه يستصعب بعض العطايا فما من جواد إلا وقد يستصعب بعض العطايا؟ وهو ما يستغرق جميع ماله أو المال العظيم. فهذا لا يوجب الحكم بالبخل. وكذلك تكلموا في الجود، فقيل الجود عطاء بلا من وإسعاف من غير رؤية. وقيل: الجود عطاء من غير مسألة على رؤية التقليل. وقيل: الجود السرور بالسائل والفرح بالعطاء لما أمكن. وقيل: الجود عطاء على رؤية أن المال لله تعالى والعبد لله عز وجل فيعطي عبدالله مال الله على غير رؤية الفقر. وقيل: من أعطى البعض وأبقى البعض فهو صاحب سخاء، ومن بذل الأكثر وأبقى لنفسه شيئاً فهو صاحب جود، ومن قاسى الضر وآثر غيره بالبلغة فهو صاحب إيثار، ومن لم يبذل شيئاً فهو صاحب بخل.

يفرضه القاضي ثم يضايقهم في لقمة زادوها عليه أو تمرة أكلوها من ماله عدّ بخيلاً) مع أنه لم يضايق في القدر الواجب، **(ومن كان بين يديه رغيف فحضر من يظن أنه يأكل معه فأخفاه عنه عدّ بخيلاً)** مع ان اشراكه في الرغيف لم يكن مما يجب حتى يكون اخفاؤه عنه بخلاً. **(وقال قائلون: البخيل هو الذي يستصعب العطية)** أي يعدها صعبة على نفسه. وقال صاحب الرسالة: حقيقة الجود أن لا يصعب عليه البذل، **(وهو أيضاً قاصر)** في فهم المرام، **(فإنه إن أريد به أنه يستصعب كل عطية فكم من بخيل لا يستصعب العطية القليلة كالحبة وما يقرب منها ويستصعب ما فوقه، وإن أريد به أن يستصعب بعض العطايا)** لأكلها، **(فما من جواد إلا وقد يستصعب بعض العطايا وهو ما يستغرق جميع ماله أو المال العظيم)** الذي له صورة. **(وهذا لا يوجب الحكم بالبخل، وكذلك تكلموا في الجود)** واختلفوا فيه **(فقيل: الجود عطاء بلا منّ واسعاف من غير رؤية)** أي لا يمن في عطائه ولا يرى في نفسه أنه أسعف. **(وقيل: الجود عطاء من غير مسألة)** بل يكون ابتداؤه **(على رؤية التقليل)** بأن يرى ما أعطاه قليلاً. **(وقيل: الجود السرور بالسائل والفرح بالعطاء لما أمكن)**. وقيل: الجود هولين النفس بالعطاء وسعة القلب للمؤاساة وهذا نقله ابن العربي. **(وقيل: الجود عطاء على رؤية أن المال لله تعالى والعبد لله تعالى فيعطي عبد الله مال الله على غير رؤية الفقر)** وهو قول لبعض الصوفية. وقيل: الجود هو إجابة الخاطر الأول، وقيل: الجود إفادة ما يفنى لا لغرض. **(وقيل: من أعطى البعض وأبقى البعض فهو صاحب سخاء، ومن بذل الأكثر وأبقى لنفسه شيئاً فهو صاحب جود، ومن قاسى الضراء وآثر غيره بالبلغة فهو صاحب إيثار، ومن لم يبذل شيئاً فهو صاحب بخل)**. وهذا القول نقله القشيري في الرسالة عن شيخه الاستاذ

وجملة هذه الكلمات غير محيطة بحقيقة الجود والبخل، بل نقول: المال خلق لحكمة ومقصود وهو صلاحه لحاجات الخلق، ويمكن إمساكه عن الصرف إلى ما خلق للصرف إليه، ويمكن بذله بالصرف إلى ما لا يحسن الصرف إليه، ويمكن التصرف فيه بالعدل، وهو أن يحفظ حيث يجب الحفظ، ويبذل حيث يجب البذل، فالإمساك حيث يجب البذل بخل، والبذل حيث يجب الإمساك تبذير. وبينهما وسط وهو المحمود وينبغي أن يكون السخاء والجود عبارة عنه، إذ لم يؤمر رسول الله ﷺ إلا بالسخاء، وقد قيل له: ﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ البَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتِرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧]. فالجود وسط بين الإسراف والإقتار وبين البسط والقبض، وهو أن يقدر بذله وإمساكه بقدر الواجب، ولا يكفي أن يفعل ذلك بجوارحه ما لم يكن قلبه طيباً به غير منازع له فيه. فإن بذل في محل وجوب البذل ونفسه تنازعه وهو يصابرها فهو متسخ وليس بسخي، بل ينبغي أن لا يكون لقلبه علاقة مع المال إلا من حيث يراد المال له وهو صرفه إلى ما يجب صرفه إليه.

أبي علي الدقاق. وقال بعضهم: السخاء إخراج العبد بعض ما يملكه بسهولة، والإيثار اخراجه جميع ما يملكه بسهولة مع حاجته إليه، وهذا لقول بمعنى الذي نقله القشيري.

(وجملة هذه الكلمات غير محيطة بحقيقة البخل والجود، بل نقول: المال خلق لحكمة ومقصود وهو صلاحه لحاجات الخلق، ويمكن إمساكه عن الصرف إلى ما خلق للصرف إليه، ويمكن بذله بالصرف إلى ما لا يحسن الصرف إليه، ويمكن التصرف فيه بالعدل، وهو أن يحفظ حيث يجب الحفظ ويبذل حيث يجب البذل، فالإمساك حيث يجب البذل بخل، والبذل حيث يجب الإمساك تبذير، وبينهما وسط وهو المحمود) ومنه قول ابن الوردي:

بين تبـــذيـــر وبخل رتبـــة ... وكلا هــذيــن إن زاد قتـــل

(وينبغي أن يكون السخاء والجود عبارة عنه إذ لم يؤمر رسول الله ﷺ إلا بالسخاء، وقد قيل له: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾) فهذا اشارة إلى المقام الوسط. **(وقد قال تعالى: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا﴾ فالجود وسط بين الإسراف والاقتار، وبين البسط والقبض، وهو أن يقدر بذله وإمساكه بقدر الواجب، ولا يكفي أن يفعل ذلك بجوارحه ما لم يكن قلبه طيباً به)** منشرحاً **(غير منازع له فيه، فإن بذل في محل وجوب البذل ونفسه تنازعه وهو يصابرها فهو متسخ)** أي متكلف للسخاء، **(وليس بسخي)** حقيقة، **(بل ينبغي أن لا يكون لقلبه علاقة مع المال إلا من حيث يراد المال له وهو صرفه إلى ما يجب صرفه إليه)**. وقال الماوردي: حدّ السخاء بذل ما

فإن قلت: فقد صار هذا موقوفاً على معرفة الواجب فما الذي يجب بذله.

فأقول: إن الواجب قسمان: واجب بالشرع، وواجب بالمروءة والعادة. والسخي هو الذي لا يمنع واجب الشرع ولا واجب المروءة، فإن منع واحداً منهما فهو بخيل، ولكن الذي يمنع واجب الشرع أبخل كالذي يمنع أداء الزكاة ويمنع عياله وأهله النفقة، أو يؤديها ولكنه يشق عليه، فإنه بخيل بالطبع، وإنما يتسخى بالتكلف، أو الذي يتيمم الخبيث من ماله ولا يطيب قلبه أن يعطي من أطيب ماله، أو من وسطه، فهذا كله بخل.

وأما واجب المروءة فهو ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات، فإن ذلك مستقبح، واستقباح ذلك يختلف بالأحوال والأشخاص. فمن كثر ماله استقبح منه مالاً يستقبح من الفقير من المضايقة، ويستقبح من الرجل المضايقة مع أهله وأقاربه ومماليكه

يحتاج إليه عند الحاجة وأن يوصل إلى مستحقه بقدر الطاقة وتدبير ذلك مستصعب، ولعل بعض من يحب أن ينتسب إلى الكرم ينكر حد السخاء ويجعل تقدير العطية فيه نوعاً من البخل، وأن الجود بذل الموجود وهذا تكليف يفضي إلى الجهل بحدود الفضائل، ولو كان حدّ الجود بذل الموجود لما كان للسرف موضوع ولا للتبذير موقع، وقد ورد الكتاب والسنة بذمهما، وإذا كان السخاء محدوداً فمن وقف على حدّه سمى كريماً واستوجب المدح، ومن قصر عنه كان بخيلاً واستوجب الذم.

(فإن قلت: فقد صار هذا موقوفاً على معرفة الواجب فما الذي بذله يجب؟ فأقول: الواجب قسمان. واجب بالشرع، وواجب بالمروءة والعادة، والسخي هو الذي لا يمنع واجب الشرع ولا واجب المروءة فإن منع واحداً منهما فهو بخيل، ولكن الذي يمنع واجب الشرع أبخل) أي أشد في صفة البخل **(كالذي يمنع أداء الزكاة)** فلا يزكى **(ويمنع عياله وأهله النفقة)** فلا ينفق عليهم **(أو يؤديها)** أي الزكاة، **(ولكن يشق عليه)** ويستصعبه، **(فإنه بخيل بالطبع، وإنما يتسخى بالتكلف)** من غير انشراح صدر، **(أو الذي يتيمم الخبيث من ماله)** أي يقصده فمنه ينفق **(ولا يطيب قلبه أن يعطي من أطيب ماله أو من وسطه)** وقد قال تعالى: ﴿ولا تيمموا الخبيث منه تفقون﴾ [البقرة: ٢٦٧] **(فهذا كله بخل)**.

(وأما واجب المروءة فهو ترك المضايقة والإستقصاء في المحقرات) والتدقيق فيها، **(فإذا ذلك مستقبح)** مخالف وصف الكرم، وقد روي عن علي رضي الله عنه: ما استقصى كريم حقه قط كما تقدم، **(واستقباح ذلك يختلف بالأحوال والأشخاص)** أي باختلافها فقد يكون في حال وفي شخص يستقبح أشد الاستقباح دون حال وشخص، **(فمن كثر ماله يستقبح منه ما لا يستقبح من الفقير)** الذي لا مال له **(من المضايقة)** والاستقصاء في الحساب والمعاملة، **(ويستقبح من الرجل المضايقة مع أهله وأقاربه ومماليكه ما لا يستقبح مع الأجانب،**

ما لا يستقبح مع الأجانب، ويستقبح من الجار مالاً يستقبح مع البعيد، ويستقبح في الضيافة من المضايقة مالا يستقبح في المعاملة، فيختلف ذلك بما فيه من المضايقة في ضيافة أو معاملة وبما فيه المضايقة من طعام أو ثوب، إذ يستقبح في الأطعمة مالا يستقبح في غيرها ويستقبح في شراء الكفن مثلاً أو شراء الأضحية أو شراء خبز الصدقة مالا يستقبح في غيره من المضايقة. وكذلك بمن معه المضايقة من صديق أو أخ أو قريب أو زوجة أو ولد أو أجنبي. وبمن منه المضايقة من صبي أو امرأة أو شيخ أو شاب أو عالم أو جاهل أو موسر أو فقير. فالبخيل هو الذي يمنع حيث ينبغي أن لا يمنع إما بحكم الشرع وإما بحكم المروءة، وذلك لا يمكن التنصيص على مقداره. ولعل حد البخل هو إمساك المال عن غرض، ذلك الغرض هو أهم من حفظ المال، فإن صيانة الدين أهم من حفظ المال، فمانع الزكاة والنفقة بخيل وصيانة المروءة أهم من حفظ المال، والمضايق في الدقائق مع من لا تحسن المضايقة معه هاتك ستر المروءة لحب المال فهو بخيل.

ثم تبقى درجة أخرى، وهو أن يكون الرجل ممن يؤدي الواجب ويحفظ المروءة ولكن معه مال كثير قد جمعه ليس يصرفه إلى الصدقات وإلى المحتاجين، فقد تقابل

ويستقبح من الجار ما لا يستقبح مع البعيد، ويستقبح في الضيافة من المضايقة ما لا يستقبح أقل منه في المبايعة والمعاملة) والمحاسبة، **(فيختلف ذلك بما فيه من المضايقة في ضيافة أو معاملة، وبما به المضايقة من طعام أو ثوب، إذ يستقبح في الأطعمة ما لا يستقبح في غيرها، ويستقبح في شراء الكفن)** للميت **(مثلاً أو شراء الأضحية)** لنسكه **(أو خبز الصدقة)** للفقراء **(ما لا يستقبح في غيره من المضايقة، وكذلك بمن معه المضايقة من صديق أو أخ أو قريب أو زوجة أو ولداً أو أجنبي)** فيسامح مع الأول دون الأخير، **(وبمن منه المضايقة من صبي أو امرأة أو شيخ أو شاب أو عالم أو جاهل أو موسر)** أي غني **(أو فقير)** أو صالح أو صالح أو ذي مروءة أو سوقي، فالبخيل هو الذي يمنع حيث ينبغي أن لا يمنع إما بحكم الشرع وإما بحكم المروءة، **(وذلك لا يمكن التنصيص على مقداره)** لعدم الوقوف على حده، **(ولعل حد البخل هو إمساك المال عن غرض ذلك الغرض هو أهم من حفظ المال)** وإمساكه، **(فإن صيانة الدين أهم من حفظ المال)** لشرف الدين وخساسة المال، **(فمانع الزكاة)** ومانع **(النفقة)** ممن تجب **(بخيل، وصيانة المروءة أهم من حفظ المال)** والمراد بالمروءة هنا الإنسانية وهي الصفة التي بها يصير الإنسان إنساناً كاملاً، **(والمضايق في الدقائق)** أي في الأمور الدقيقة الحقيرة **(مع من لا تحسن المضايقة معه هاتك ستر المروءة لحب المال فهو بخيل)**.

(ثم تبقى درجة أخرى وهي أن يكون الرجل مما يؤدي الواجب) المفروض عليه، **(ويحفظ المروءة. ولكن معه مال كثير قد جمعه وليس يصرفه إلى الصدقات وإلى**

غرض حفظ المال ليكون له عدة على نوائب الزمان وغرض الثواب ليكون رافعاً لدرجاته في الآخرة، وإمساك المال عن هذا الغرض بخل عند الأكياس وليس ببخل عند عوام الخلق، وذلك لأن نظر العوام مقصور على حظوظ الدنيا فيرون إمساكه لدفع نوائب الزمان مهماً، وربما يظهر عند العوام أيضاً سمة البخل عليه إن كان في جواره محتاج فمنعه، وقال: قد أديت الزكاة الواجبة وليس عليّ غيرها. ويختلف استقباح ذلك باختلاف مقدار ماله، وباختلاف شدة حاجة المحتاج وصلاح دينه واستحقاقه. فمن أدى واجب الشرع وواجب المروءة اللائقة به فقد تبرأ من البخل. نعم لا يتصف بصفة الجود والسخاء ما لم يبذل زيادة على ذلك لطلب الفضيلة ونيل الدرجات، فإذا اتسعت نفسه لبذل المال حيث لا يوجبه الشرع ولا تتوجه إليه الملامة في العادة فهو جواد بقدر ما تتسع له نفسه من قليل أو كثير. ودرجات ذلك لا تحصر وبعض الناس أجود من بعض، فاصطناع المعروف وراء ما توجبه العادة والمروءة هو الجود، ولكن بشرط أن

المحتاجين، فقد تقابل غرض حفظ المال ليكون له عدة على نوائب الزمان وغرض الثواب ليكون رافعاً لدرجاته في الآخرة، فإمساك المال عن هذا الغرض بخل عند الأكياس وليس ببخل عند عوام الخلق)، ومن ذلك ما قرأت في كتاب صفوة التاريخ، قال الربيع، قال المنصور لعمومته: الناس يبخلوني وما أنا ببخيل، ولكن رأيت الناس عبيد الدينار والدرهم، فأردت أن أحظرها عليهم فاستذلهم بذلك، وقد وصل عمومته في وقت واحد بعشرة ألف ألف درهم، وامتدحه ابن هرمة فاستجاد قصيدته وأمر له بعشرة آلاف درهم، ثم قال له: احتفظ بها فإنك أوّل من أخذها مني وآخر من يأخذها، فقال له ابن هرمة: أنا آتيك بها يا أمير المؤمنين يوم القيامة بخاتم صاحب بيت المال. ووصل شبيب بن شيبة بكلام تكلم به بين يديه فأعجبه بعشرين ألف درهم، (**وذلك لأن نظر العوام مقصور على حدود الدنيا فيرون إمساكه لدفع نوائب الزمان مهماً**) ويقولون: الدراهم البيض تنفع للأيام السود، (**وربما يظهر عند العوام أيضاً سمة البخل عليه إن كان في جواره محتاج فمنعه، وقال: قد أديت الزكاة الواجبة**) علي (**وليس علي غيرها**) فلا أعطي ما ليس عليَّ (**ويختلف استقباح ذلك باختلاف مقدار حاله وباختلاف شدة حاجة المحتاج وصلاحه ودينه واستحقاقه، فمن أدى واجب الشرع وواجب المروءة اللائقة به فقد تبرأ من البخل**) وتنصل من تبعيته. (**نعم، لا يتصف بصفة الجود والسخاء ما لم يبذل زيادة على ذلك**) من فاضل ماله (**لطلب الفضيلة**) عند الله (**ونيل الدرجات**) العالية، (**فإذا اتسعت نفسه لبذل المال حيث لا يوجبه الشرع ولا تتوجه إليه الملامة في العادة فهو جواد بقدر ما تتسع له نفسه من قليل أو كثير ودرجات ذلك لا تنحصر، وبعض الناس أجود من بعض**)، وقد صح أن النبي ﷺ كان أجود بالخير من الريح المرسلة، (**واصطناع المعروف وراء ما توجبه العادة والمروءة هو الجود، ولكن بشرط أن يكون عن طيبة**

يكون عن طيب نفس ولا يكون عن طمع ورجاء خدمة أو مكافأة أو شكر أو ثناء فإن من طمع في الشكر والثناء فهو بياع ليس بجواد، فإنه يشتري المدح بماله والمدح لذيذ وهو مقصود في نفسه، والجود هو بذل الشيء من غير عوض. هذا هو الحقيقة ولا يتصور ذلك إلا من الله تعالى، وأما الآدمي فأسم الجود عليه مجاز إذ لا يبذل الشيء إلا لغرض، ولكنه إذا لم يكن غرضه إلا الثواب في الآخرة واكتساب فضيلة الجود وتطهير النفس عن رذالة البخل فيسمى جواداً، فإن كان الباعث عليه الخوف من الهجاء مثلاً أو من ملامة الخلق أو ما يتوقعه من نفع يناله من المنعم عليه فكل ذلك ليس من الجود لأنه مضطر إليه بهذه البواعث، وهي أعواض معجلة له عليه فهو معتاض لا جواد، كما روى عن بعض المتعبدات أنها وقفت على حبان بن هلال وهو جالس مع أصحابه فقالت: هل

نفس) وانشراح صدر، **(ولا يكون عن طمع ورجاء خدمة أو مكافأة أو شكر أو ثناء، فإن من طمع في الشكر والثناء فهو بياع وليس بجواد، فإنه يشتري المدح بماله والمدح لذيذ)** لذة معنوية **(وهو مقصود في نفسه)** ومنه قول بشار:

ليس يعطيك للرجاء وللخو ... ف ولكن يلذ طعم العطاء

(والجود هو بذل الشيء من غير غرض) دنيوي أو أخروي **(هذا هو الحقيقة)** اللغوية، **(ولا يتصور ذلك إلا من الله تعالى)** فهو الجواد على الحقيقة، وإفراد الجود العفو عند القدرة، والوفاء عند الوعد، والزيادة على العطاء منتهى الرجاء، وعدم المبالاة بكم أعطى ولا لمن اعطى، وعدم الاستقصاء في العتاب عند الجفاء وإغناؤه عن الوسائل والشفعاء، وعدم إضاعة من به التجأ، فهذه الافراد متى اجتمعت فيه فذلك الجواد المطلق. **(فأما الآدمي فأسم الجود عليه مجاز)** عن تلك الحقيقة **(إذ لا يبذل الشيء إلا لغرض)** من أغراضه، **(ولكنه إذا لم يكن غرضه إلا الثواب في الآخرة أو اكتساب فضيلة الجود وتطهير النفس عن رذالة البخل فيسمى جواداً فإن كان الباعث عليه الخوف من الهجاء مثلاً أو من ملامة الخلق أو ما يتوقعه من نفع يناله من المنع عليه، فكل ذلك ليس بالجود لأنه مضطر إليه بهذه البواعث وهي أعواض معجلة له عليه فهو معتاض لا جواد)** ومنه قول أبي نواس:

فتى يشتري حسن الثناء بماله ... ويعلم أن الدائرات تدورُ

وأحسن منه قول ابن الرومي:

وتاجر البر لا يزال له ... ربحان في كل متجر تجره
أجر وحمد وإنما طلب الاجـ ... ـر ولكن كلاهما اعتوره

(كما روي عن بعض المتعبدات أنها وقفت على) أبي حبيب **(حبان بن هلال)** الباهلي ويقال الكناني البصري قال ابن معين، والترمذي، والنسائي: ثقة ثبت حجه: مات بالبصرة في شهر

فيكم من أسأله عن مسألة؟ فقالوا لها: سلي عما شئت ـ وأشاروا إلى حبان بن هلال ـ فقالت: ما السخاء عندكم؟ قالوا: العطاء والبذل والإيثار، قالت: هذا السخاء في الدنيا فما السخاء في الدين؟ قالوا: أن نعبد الله سبحانه سخية بها أنفسنا غير مكرهة، قالت: فتريدون على ذلك أجراً؟ قالوا: نعم، قالت، ولم؟ قالوا: لأن الله تعالى وعدنا بالحسنة عشر أمثالها، قالت سبحان الله! فإذا أعطيتم واحدة وأخذتم عشرة فبأي شيء تسخيتم عليه؟ قالوا لها فما السخاء عندك يرحمك الله؟ قالت السخاء عندي أن تعبدوا الله متنعمين ملتذذين بطاعته غير كارهين لا تريدون على ذلك أجراً حتى يكون مولاكم يفعل بكم ما يشاء! ألا تستحيون من الله أن يطلع على قلوبكم فيعلم منها أنكم تريدون شيئاً بشيء إن هذا في الدنيا لقبيح! وقالت بعض المتعبدات أتحسبون أن السخاء في الدرهم والدينار فقط؟ قيل: ففيم؟ قالت السخاء عندي في المهج. وقال المحاسبي السخاء في الدين أو تسخو بنفسك تتلفها لله عـز وجل ويسخو قلبك ببذل مهجتك وإهراق دمك لله تعالى بسماحة من غير إكراه، ولا تريد بذلك ثواباً عاجلاً ولا آجلاً، وإن كنت غير مستغن عن الثواب ولكن يغلب على ظنك حسن كمال السخاء بترك الاختيار

رمضان سنة ٢١٢ ر ى له الجماعة (**وهو جالس مع أصحابه فقالت: هل فيكم من أسأله عن مسألة؟ فقالوا لها: سلي عما شئت وأشاروا إلى حبان بن هلال فقالت: ما السخاء عندكم؟ قالوا: العطاء والبذل والإيثار، قالت: هذا السخاء في الدنيا فما السخاء في الدين؟ قالوا: نعبد الله سخية بها أنفسنا طيبة غير مكرهة**) وفي بعض النسخ غير كارهة وصوبه بعضهم، (**قالت: فتريدون على ذلك أجراً؟ قالوا: نعم، ولم؟ قالوا: لأن الله وعدنا بالحسنة عشراً، قالت: سبحان الله! فإذا أعطيتم واحدة وأخذتم عشراً فبأي شيء تسخيتم عليه؟ قالوا لها: فما السخاء عندك يرحمك الله؟ قالت: السخاء عندي أن تعبدوا الله متنعمين متلذذين بطاعته غير كارهين لا تريدون على ذلك أجراً**) ولا عوضاً (**حتى يكون مولاكم يفعل بكم ما يشاء، ألا تستحيون من الله أن يطلع على قلوبكم فيعلم منها أنكم تريدون شيئاً بشيء إن هذا في الدنيا لقبيح**)! فدل كلامها على السخاء والجود على الحقيقة مـا خلا عـن الأغـراض والأعـواض.

(**وقالت بعض المتعبدات أتحسبون السخاء في الدرهم والدينار فقط؟ قيل**) لها: (**ففيم؟ قالت: السخاء عندي في المهج**) أي في بذلها في سبيل الله، وهذا هو سخاء الخواص كما أن الأول سخاء العوام. (**وقال الحرث**) بن أسد (**المحاسبي رحمه الله**) في كتابه الرعاية: (**السخاء في الدين أن تسخو نفسك بتلفها لله عز وجل، ويسخو قلبك ببذل مهجتك وإهراق دمك لله عز وجل بسماحة من غير إكراه لا تريد بذلك ثواباً عاجلاً ولا آجلاً، وإن كنت غير مستغن عن الثواب، ولكن يغلب على قلبك حسن كمال السخاء بترك الاختيار على الله**

على الله، حتى يكون مولاك هو الذي يفعل لك ما لا تحسن أن تختاره لنفسك.

بيان علاج البخل:

اعلم أن البخل سببه حب المال. ولحب المال سببان:

أحدهما: حب الشهوات التي لا وصول إليها إلا بالمال مع طول الأمل، فإن الإنسان لو علم أنه يموت بعد يوم ربما أنه كان لا يبخل بماله، إذ القدر الذي يحتاج إليه في يوم أو في شهر أو في سنة قريب، وإن كان قصير الأمل ولكن كان له أولاد أقام الولد مقام

تعالى حتى يكون مولاك هو الذي يفعل بك ما لا تحسن اختياره لنفسك)، وهو أيضاً يشير إلى سخاء الخواص، ومنهم من قال: سخاء العوام سخاء النفس ببذل الموجود، وسخاء الخواص سخاء النفس عن كل موجود ومفقود غنى بالواحد المعبود وقال: بعض السخاء أتم وأكمل من الجود، وضد الجود البخل، وضد السخاء الشح، والجود والبخل يتطرق إليهما الاكتساب عادة بخلاف ذينك، فإنهما من ضرورات الغريزة، وكل سخي جواد ولا عكس، والجود يتطرقه الرياء ويمكن تطبعه بخلاف السخاء كما في العوارف.

وقال الراغب: السخاء هيئة في الإنسان داعية إلى بذل المقتنيات حصل معه البذل أم لا، ويقابله الشح والجود بذل المقتنى، ويقابله البخل هذا هو الأصل، وقد يستعمل كل منهما محل الآخر، ومن شرف السخاء والجود أن الله قرن إسمه بالإيمان، ووصف أهله بالفلاح، والفلاح أجمع لسعادة الدارين، وحق للجود أن يقترن بالإيمان فلا شيء أخص منه به ولا أشد مجانسه له، فمن صفة المؤمن انشراح الصدر ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد ★ أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً﴾ [الأنعام: ١٢٥] وهما من صفات الجواد والبخيل لأن الجواد يوصف بسعة الصدر، والبخيل بضيقه ومن أحسن ما قيل فيه:

تـــراه إذا مـــا جئتـــه متهللاً ... كـأنـك تعطيـه الذي أنـت سـائلـه
تعـوّد بسـط الكـف حتى لـــو أنـــه ... أراد انقبـاضـاً لم تطعمـه أنـاملـه

وقال المتنبي:

ولـو لم يكـن في كفــه غير روحــه ... لجاد بها فليتـــق الله ســـائلـــه

بيان علاج البخل:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن البخل سببه حب المال. ولحب المال سببان)**:

(أحدهما: حب الشهوات التي لا وصول إليها إلا بالمال مع طول الأمل) فهما شرطان في تحقق الوصول، ومتى تأخر أحدهما عن الآخر لم يتم له الوصول، **(فإن الإنسان لو علم أنه يموت بعد يوم ربما لا يبخل بماله إذ القدر الذي يحتاج إليه في يوم أو في شهر أو في سنة قريب**

طول الأمل، فإنه يقدر بقاءهم كبقاء نفسه فيمسك لأجلهم. ولذلك قال عليه السلام: «الولد مبخلة مجبنة مجهلة»، فإذا انضاف إلى ذلك خوف الفقر وقلة الثقة بمجيء الرزق قوي البخل لا محالة.

السبب الثاني: أن يحب عين المال؛ فمن الناس من معه ما يكفيه لبقية عمره إذا اقتصر على ما جرت به عادته بنفقته وتفضل آلاف وهو شيخ بلا ولد ومعه أموال كثيرة

وإن كان قصير الأمل، ولكن كان له أولاد قام الولد مقام طول الأمل، فإنه يقدر بقاءهم كبقاء نفسه فيمسك المال لأجلهم) لينتفعوا به بعد موته، **(ولذلك قال ﷺ: «الولد مبخلة)** أي يحمل والده على ترك الإنفاق في الطاعة خوف الفقر **(مجبنة)** أي يحمله على الجبن عن الجهاد خشية ضيعته **(مجهلة»)** يحمله على الجهل في أمر الدين، وفي نسخة العراقي: «محزنة» بدل «مجهلة» وقال: رواه ابن ماجه من حديث يعلى بن مرة دون قوله محزنة، ورواه بهذه الزيادة أبو يعلى والبزار من حديث أبي سعيد، والحاكم من حديث الأسود بن خلف وإسناده صحيح انتهى.

قلت: حديث يعلى بن مرة لفظه: «الولد مبخلة مجبنة وإن آخر وطأة وطئها الله بوج» هكذا رواه أحمد وابن سعد في الطبقات، والطبراني في الكبير، وحديث أبي سعيد عند أبي يعلى والبزار لفظ: «مجبنة مبخلة محزنة» وفي بعض رواياتهم بزيادة: «ثمرة القلب» قبل هذه الألفاظ، وقد روى ابن ماجه من حديث يوسف بن عبدالله بن سلام قال: جاء الحسن والحسين يستبقان إلى النبي ﷺ فضمهما إليه وقال: الولد مبخلة مجبنة».

وأما حديث الأسود بن خلف، فرواه العسكري في الأمثال، والحاكم في الصحيح من طريق معمر عن أبي خيثم، عن محمد بن الأسود بن خلف بن عبد يغوث الزهري، عن أبيه أن النبي ﷺ أخذ حسناً يقبله ثم أقبل عليهم فقال: «إن الولد مجبنة مبخلة» وأحسبه قال: «مجهلة». وكذلك رواه البغوي وابن السكن والدارقطني في الأفراد، ولم يقولوا حسبه قال مجهلة، وللعسكري فقط من طريق أشعث بن قيس قال: مررت على النبي ﷺ فقال لي: «ما فعلت بنت عمك». قلت: نفست بغلام ووالله لوددت أن لي به سبعة. فقال: «أما لئن قلت أنهم مجبنة مبخلة وأنهم لقرة العين وثمرة الفؤاد». ومن حديث عمر بن عبد العزيز قال: زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم أن رسول الله ﷺ خرج وهو يحتضن حسناً أو حسيناً وهو يقول: «إنكم لتجبنون وتجهلون وإنكم لمن ريحان الله». وأخرج الطبراني في الكبير حديث خولة بلفظ: «الولد محزنة مجبنة مجهلة مبخلة».

(فإذا انضاف إلى ذلك خوف الفقر وقلة الثقة بمجيء الرزق قوي البخل لا محالة).

(السبب الثاني: أن يحب عين المال: فمن الناس من معه ما يكفيه لبقية عمره إذا اقتصر على ما جرت به عادته بنفقته) ولو فوق الاقتصاد، **(ويفضل)** من إنفاقه **(آلاف وهو)** مع ذلك **(شيخ لا ولد له)** ولا يرجى منه أن يأتي بولد، **(ومعه أموال كثيرة ولا**

ولا تسمح نفسه بإخراج الزكاة ولا بمداواة نفسه عند المرض بل صار محباً للدنانير عاشقاً لها يلتذ بوجودها في يده وبقدرته عليها، فيكنزها تحت الأرض وهو يعلم أنه يموت فتضيع أو يأخذها أعداؤه، ومع هذا فلا تسمح نفسه بأن يأكل أو يتصدق منها بحبة واحدة، وهذا مرض للقلب عظيم عسير العلاج لا سيما في كبر السن، وهو مرض مزمن لا يرجى علاجه. ومثال صاحبه: مثال رجل عشق شخصاً فأحب رسوله لنفسه ثم نسي محبوبه واشتغل برسوله، فإن الدنانير رسول يبلغ إلى الحاجات فصارت محبوبة لذلك، لأن الموصل إلى اللذيذ لذيذ، ثم قد ينسى الحاجات ويصير الذهب عنده كأنه محبوب في نفسه وهو غاية الضلال، بل من رأى بينه وبين الحجر فرقاً فهو من حيث قضاء حاجته به، فالفاضل عن قدر حاجته والحجر بمثابة واحدة. فهذه أسباب حب المال. وإنما علاج كل علة بمضادة سببها، فتعالج حب الشهوات بالقناعة باليسير وبالصبر، وتعالج طول الأمل بكثرة ذكر الموت والنظر في موت الأقران وطول تعبهم في

تسمح نفسه بإخراج الزكاة) منها **(ولا بمداواة نفسه عند المرض، بل صار محباً للدنانير عاشقاً لها يلتذ بوجودها في يده وبقدرته عليها فيكنزها تحت الأرض)** أو في الصناديق **(وهو يعلم أنه يموت)** لا محالة، **(فتضيع أو يأخذها أعداؤه)** أو الظلمة من الحكام أو يسرقها من كان مطلعاً عليها، **(ومع هذا فلا تسمح نفسه بأن يأكل أو يتصدق منها بحبة)** واحدة، **(وهذا مرض للقلب عظيم عسير العلاج)** لأنه قد جبل طبعه عليه وتعوّده، **(لاسيا في كبر السن وهو مرض مزمن لا يرجى علاجه، ومثال صاحبه مثال رجل عشق شخصاً فأحب رسوله لنفسه ثم نسي محبوبه واشتغل برسوله فإن الدنانير)** والدراهم **(رسول مبلغ إلى الحاجات)** أنشدني بعض الإخوان:

أرسلت في حاجتي رسولي ... سميته درهماً فتمتِ
لو لم يكن درهمي رسولي ... ما نالت النفس ما تمنتِ

وقال بعضهم:

إذا كنت في حاجة مرسلاً ... فارسل رسولاً هو الدرهمِ

(فصارت الدنانير والدراهم (محبوبة لذلك، لأن الموصل إلى اللذيذ لذيذاً، ثم قد ينسى الحاجات ويصير الذهب عنده كأنه محبوبٌ في نفسه وهو غاية الضلال) ونهاية الخسران، **(بل من رأى بينه وبين الحجر)** المرمى في الطريق **(فرقاً فهو لجهله إلا من حيث قضاء حاجته به)** دون الحجر، **(والفاضل عن قدر حاجته والحجر بمثابة واحدة)** لا فرق بينهما، **(فهذه أسباب حب المال، وإنما علاج كل علة بمضادة سببها فيعالج حب الشهوات بالقناعة باليسير وبالصبر، ويعالج طول الأمل بكثرة ذكر الموت)** في قيامه وقعوده وعند منامه،

جمع المال وضياعه بعدهم، وتعالج التفات القلب إلى الولد بأن خالقه خلق معه رزقه، وكم من ولد لم يرث من أبيه مالاً وحاله أحسن ممن ورث؟ وبأن يعلم أنه يجمع المال لولده يريد أن يترك ولده بخير وينقلب هو إلى شر، وأن ولده إن كان تقياً صالحاً فالله كافيه، وإن كان فاسقاً فيستعين بماله على المعصية وترجع مظلمته إليه. ويعالج أيضاً قلبه بكثرة التأمل في الأخبار الواردة في ذم البخل ومدح السخاء وما توعد الله به على البخل من العقاب العظيم. ومن الأدوية النافعة: كثرة التأمل في أحوال البخلاء ونفرة الطبع عنهم واستقباحهم له، فإنه ما من بخيل إلا ويستقبح البخل من غيره، ويستثقل كل بخيل من أصحابه، فيعلم أنه مستثقل ومستقذر في قلوب الناس مثل سائر البخلاء في قلبه. ويعالج أيضاً قلبه بأن يتفكر في مقاصد المال، وأنه لماذا خلق؟ ولا يحفظ من المال إلا بقدر حاجته إليه والباقي يدخره لنفسه في الآخرة بأن يحصل له ثواب بذله. فهذه الأدوية من جهة المعرفة والعلم، فإذا عرف بنور البصيرة أن البذل خير له من الإمساك في الدنيا والآخرة هاجت رغبته في البذل إن كان عاقلاً، فإن تحركت الشهوة فينبغي أن يجيب الخاطر الأول ولا يتوقف، فإن الشيطان يعده الفقر ويخوفه ويصده عنه.

(والنظر في موت الأقران) من أشكاله، **(وطول تعبهم في جمع الأموال وضياعه بعدهم)** وأنه لم ينفعهم بل كان وبالاً عليهم، **(ويعالج التفات القلب إلى الولد بأن الذي خلقه خلق معه رزقه)** وأنه مضمون له، **(وكم من ولد لم يرث من أبيه مالاً** وحاله أحسن **ممن ورث، وبأن يعلم أن يجمع المال لولده يريد أن يترك ولده بخير وينقلب هو إلى شر)** من جهة الحساب والعقاب **(وأن ولده إن كان تقياً صالحاً فالله كافيه)** ومتكفل أموره، **(وإن كان فاسقاً فيستعين بماله على المعصية وترجع مظلمته إليه)**، وقد روى الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر: الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير وقدم على ربه بشر. **(ويعالج أيضاً قلبه بكثرة التأمل في الأخبار الواردة في ذم البخل ومدح السخاء)** مما تقدم ذكر بعضها، **(وما توعد الله به على البخل من العذاب العظيم)** في الآخرة. **(ومن الأدوية النافعة: كثرة التأمل في أحوال البخلاء ونفرة الطبع عنهم واستقباحه لهم، فإنه ما من بخيل إلا ويستقبح البخل من غيره، ويستثقل كل بخيل من أصحابه، فيعلم أنه مستثقل)** في الطباع **(ومستقذر في قلوب الناس مثل سائر البخلاء في قلبه، ويعالج أيضاً قلبه بأن يتفكر في مقاصد المال، وأنها لماذا خلقت فلا يحفظ من المال إلا بقدر حاجته إليه، والباقي يدخره لنفسه في الآخرة بأن يحصل ثواب بذله في مواضع الخير. (فهذه أدوية)** نافعة من جهة المعرفة والعلم، فإذا عرف بنور البصيرة أن البذل خير له من الإمساك في الدنيا والآخرة هاجت رغبته في البذل إن كان عاقلاً، فإذا تحركت للبذل **(فينبغي أن يجيب الخاطر الأول ولا يتوقف)**، ومن هنا قال بعضهم:

حكي أن أبا الحسن البوشنجي كان ذات يوم في الخلاء فدعا تلميذاً له وقال: أنزع عني القميص وادفعه إلى فلان، فقال: هلا صبرت حتى تخرج؟ قال: لم آمن على نفسي أن تتغير، وكان قد خطر لي بذله! ولا تزول صفة البخل إلا بالبذل تكلفاً كما لا يزول العشق إلا بمفارقة المعشوق بالسفر عن مستقره؛ حتى إذا سافر وفارق تكلفاً وصبر عنه مدة تسلى عنه قلبه، فكذلك الذي يريد علاج البخل ينبغي أن يفارق المال تكلفاً بأن يبذله، بل لو رماه في الماء كان أولى به من إمساكه إياه مع الحب له. ومن لطائف الحيل

الجود هو إجابة الخاطر الأول أي لأنه لو لم يجب لخيف على صاحبه تغيره فيما عزم عليه، **(لأن الشيطان يعده الفقر ويخوّفه ويصده عنه)**.

(يحكى أن أبا الحسن) علي بن أحمد بن سهل **(البوشنجي)** بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون النون. وبوشنج إحدى قرى مرو، وأبو الحسن هذا أحد فتيان خراسان لقي أبا عثمان وابن عطاء والجريري وأبا عمرو الدمشقي، مات سنة ٢٤٨ ترجم له القشيري في الرسالة. **(كان ذات يوم في الخلاء)** يقضي حاجته فوقع في خاطره أن فقيراً يعرفه محتاج إلى قميص **(فدعا تلميذاً له وقال: انزع عني)** هذا **(القميص وادفعه إلى فلان)** وسماه **(فقال: هلا صبرت)** إلى فراغك من قضاء حاجتك **(حتى تخرج قال: خطر لي بذله ولم آمن على نفسي أن تتغير)** على ما وقع لي من التخلف منه بذلك القميص، فاستعجلت بالنزع والدفع ليتعذر رجوعها. نقله القشيري في الرسالة فقال: سمعت بعض أصحاب أبي الحسن البوشنجي يقول: كان أبو الحسن البوشنجي في الخلاء فذكره، وذكر صاحب صفوة التاريخ أن المهدي حبس موسى بن جعفر الكاظم ببغداد، فبينما هو يصلي ليلة من الليالي إذ مر في قراءته بهذه الآية ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم﴾ [محمد ﷺ: ٢٢] فرددها وبكى، وكان أحسن الناس صوتاً، ثم دعا بالربيع فقال: ائتني بموسى. قال الربيع: فشككت بين موسى الهادي وبين موسى بن جعفر، وعلمت أنه إنما أراد موسى بن جعفر لأني سمعته يقرأ ﴿وتقطعوا أرحامكم﴾ فأتيته على حاله يقرأ ويبكي فقال له: يا أبا الحسن قرأت هذه الآية فخطرت ببالي وخفت أن أكون قد قطعت رحمك، فتؤمنني أن تخرج على أحد من ولدي قال: ومن أنا حتى تتخوفني والله لا فعلت ذلك ولا هو من شأني. قال: يا ربيع إليه الساعة ثلاثة آلاف دينار واشخصه من فوره إلى أهله لا يفسد الشيطان على قلبي. قال الربيع: فما طلع الفجر حتى دفعت إليه المال وأنهضته إلى المدينة. **(ولا تزول صفة البخل إلا بالبذل تكلفاً كما لا يزول العشق إلا بمفارقة المعشوق بالسفر عن مستقره حتى إذا سافر وفارق تكلفاً وصبر عليه مدة تسلى عنه قلبه)** وبرد عشقه، **(فكذلك الذي يريد علاج البخل ينبغي أن يفارق المال تكلفاً بأن يبذله)** في وجوه الخير، **(بل لو رماه في الماء كان أولى به من إمساكه إياه مع الحب له)** لأنه يقطع علاقته عن قلبه. **(ومن لطائف الحيل فيه أن يخدع نفسه بحسن الاسم والاشتهار بالسخاء فيبذل)** أولاً **(على**

فيه أن يخدع نفسه بحسن الاسم والاشتهار بالسخاء ، فيبذل على قصد الرياء حتى تسمح نفسه بالبذل طمعاً في حشمة الجود ، فيكون قد أزال عن نفسه خبث البخل واكتسب بها خبث الرياء ، ولكن يتعطف بعد ذلك على الرياء ويزيله بعلاجه ، ويكون طلب الاسم كالتسلية للنفس عند فطامها عن المال ، كما قد يسلى الصبي عند الفطام عن الثدي باللعب بالعصافير وغيرها لا ليخلي واللعب ، ولكن لينفك عن الثدي إليه ، ثم ينقل عنه إلى غيره ، فكذلك هذه الصفات الخبيثة ينبغي أن يسلط بعضها على بعض كما تسلط الشهوة على الغضب وتكسر سورته بها ، ويسلط الغضب على الشهوة وتكسر رعونتها به ، إلا أن هذا مفيد في حق من كان البخل أغلب عليه من حب الجاه والرياء ، فيبذل الأقوى بالأضعف ، فإن كان الجاه محبوباً عنده كالمال فلا فائدة فيه فإنه يقلع من علة ويزيد في أخرى مثلها ، إلا أن علامة ذلك أن لا يثقل عليه البذل لأجل الرياء ، فبذلك يتبين أن الرياء أغلب عليه ، فإن كان البذل يشق عليه مع الرياء فينبغي أن يبذل فإن ذلك يدل على أن مرض البخل أغلب على قلبه .

ومثال دفع هذه الصفات بعضها ببعض ما يقال إن الميت تستحيل جميع أجزائه دوداً ثم يأكل بعض الديدان البعض ، حتى يقل عددها ثم يأكل بعضها بعضاً حتى ترجع إلى

قصد الرياء) والسمعة لأجل أن يقال أنه سخي ، **(حتى تسمح نفسه بالبذل طمعاً في حشمة الجود ، فيكون قد أزال عن نفسه خبث البخل واكتسب لها خبث الرياء ، ولكن ينعطف بعد ذلك على الرياء ويزيله بعلاجه ، ويكون طلب الإسم كالتسلية للنفس عند فطامها عن المال كما يسلى الصبي عند الفطام عن الثدي باللعب بالعصافير وغيرها لا ليخلي واللعب)** فإنه ما خلق لذلك ، **(ولكن لينتقل عن الثدي إليه ، ثم ينتقل عنه إلى غيره ، وكذلك هذه الصفات الخبيثة ينبغي أن يسلط بعضها على بعض كما تسلط الشهوة على الغضب وتكسر سورته بها ، ويسلط الغضب على الشهوة وتكسر رعونتها)** وأنفتها **(به إلا أن هذا مفيد في حق من كان البخل أغلب عليه من حب الجاه والريا ، فيبدل الأقوى بالأضعف ، فإن كان الجاه محبوباً عنده كالمال فلا فائدة فيه فإنه يقطع علة ويزيد في أخرى)** هي **(مثلها إلا أن علامة ذلك أن لا يثقل عليه البذل لأجل الرياء ، فبذلك يتبين أن الرياء أغلب عليه ، فإن كان البذل يشق عليه مع الرياء فينبغي أن يبذل فإن ذلك يدل على أن مرض البخل أغلب على قلبه) .**

(ومثال دفع هذه الصفات بعضها ببعض ما يقال: إن الميت يستحيل جميع أجزائه دوداً) في قبره **(ثم يأكل الديدان بعضاً ، حتى يقل عددها وتكبر ثم يأكل بعضها بعضاً حتى**

اثنتين قويتين عظيمتين، ثم لا تزالان تتقاتلان إلى أن تغلب إحداهما الأخرى فتأكلها وتسمن بها، ثم لا تزال تبقى جائعة وحدها إلى أن تموت، فكذلك هذه الصفات الخبيثة يمكن أن يسلط بعضها على بعض حتى يقمعها، ويجعل الأضعف قوتاً للأقوى إلى أن لا يبقى إلا واحدة، ثم تقع العناية بمحوها وإذابتها بالمجاهدة وهو منع القوت عنها. ومنع القوت عن الصفات أن لا يعمل بمقتضاها، فإنها تقتضي لا محالة أعمالاً، وإذا خولفت خمدت الصفات وماتت. مثل البخل فإنه يقتضي إمساك المال فإذا منع مقتضاه وبذل المال مع الجهد مرة بعد أخرى ماتت صفة البخل وصار البذل طبعاً وسقط التعب فيه، فإن علاج البخل بعلم وعمل، فالعلم يرجع إلى معرفة آفة البخل وفائدة الجود، والعمل يرجع إلى الجود والبذل على سبيل التكلف، ولكن قد يقوى البخل بحيث يعمى ويصم فيمنع تحقق المعرفة فيه، وإذا لم تتحقق المعرفة لم تتحرك الرغبة فلم يتيسر العمل فتبقى العلة مزمنة، كالمرض الذي يمنع معرفة الدواء وإمكان إستعماله فإنه لا حيلة فيه إلا الصبر إلى الموت.

وكان من عادة بعض شيوخ الصوفية في معالجة علة البخل في المريدين أن يمنعهم من

ترجع إلى إثنتين قويتين عظيمتين ثم لا يزالان يتقاتلان) وفي نسخة يقتتلان **(إلى أن تغلب إحداهما الأخرى فتأكلها وتسمن بها، ثم لا تزال تبقى وحدها جائعة إلى أن تموت)** إذا لم تجد ما تأكله كالنار تأكل نفسها إن لم تجد ما تأكله، **(فكذلك هذه الصفات الخبيثة يمكن أن يسلط بعضها على بعض حتى يقمعها بذلك، فيجعل الأضعف قوتاً للأقوى إلى أن لا تبقى إلا واحدة ثم تقع العناية بمحوها)** وإزالتها **(وأذابتها بالمجاهدة)** والرياضة، **(وهو منع القوت عنها، ومنع القوت عن الصفات أن لا يعمل بمقتضاها فإنها تقتضي لا محالة أعمالاً فإذا خولفت خمدت الصفات وماتت)** وما لم يمنع قوتها لم ينفع التسليط **(مثل البخل فإنه يقتضي إمساك المال، فإذا منع مقتضاه وبذل المال مع الجهد مرة بعد أخرى ماتت صفة البخل وصار البذل طبعاً وسقط التعب فيه، فإذاً علاج البخل بعلم وعمل العلم يرجع إلى معرفة آفة البخل، وفائدة الجود والعمل يرجع إلى الجود والبذل على سبيل التكلف، ولكن قد يقوى البخل)** في الإنسان **(بحيث يعمي)** الأبصار **(ويصم)** الأسماع **(فيمنع تحقق المعرفة بآفته، وإذا لم تتحقق المعرفة لم تتحرك الرغبة فلم يتيسر العمل فتبقى العلة مزمنة)** أي ملازمة لا تفارق، **(كالمرض الذي يمنع معرفة الدواء وإمكان استعماله فإنه لا حيلة فيه إلا الصبر إلى الموت و)** لقد **(كان من عادة بعض الشيوخ)** من السادة **(الصوفية)** نفع الله بهم **(في معالجة علة البخل في المريدين أن يمنعهم من الاختصاص)**

الاختصاص بزواياهم. وكان إذا توهم في مريد فرحه بزاويته وما فيها، نقله إلى زاوية غيرها، ونقل زاوية غيره إليه وأخرجه عن جميع ما ملكه، وإذا رآه يلتفت إلى ثوب جديد يلبسه أو سجادة يفرح بها يأمره بتسليمها إلى غيره ويلبسه ثوباً خلقاً لا يميل إليه قلبه.

فبهذا يتجافى القلب عن متاع الدنيا فمن لم يسلك هذا السبيل أنس بالدنيا وأحبها، فإن كان له ألف متاع كان له ألف محبوب، ولذلك إذا سرق كل واحد منه ألمت به مصيبة بقدر حبه له، فإذا مات نزل به ألف مصيبة دفعة واحدة لأنه كان يحب الكل وقد سلب عنه، بل هو في حياته على خطر المصيبة بالفقد والهلاك.

حمل إلى بعض الملوك قدح من فيروزج مرصع بالجواهر لم ير له نظير، ففرح الملك بذلك فرحاً شديداً فقال لبعض الحكماء عنده: كيف ترى هذا؟ قال: أراه مصيبة أو فقراً، قال: كيف؟ قال: إن كسر كان مصيبة لا جبر لها وإن سرق صرت فقيراً إليه ولم تجد مثله، وقد كنت قبل أن يحمل إليك في أمن من المصيبة والفقر، ثم اتفق يوماً أن كسر أو سرق وعظمت مصيبة الملك عليه فقال: صدق الحكيم ليته لم يحمل إلينا! وهذا

والانفراد (**بزواياهم**) المختصة بهم، (**فكان إذا توهم في مريد فرحة بزاويته**) ورآه قد أعجب بها (**وما فيها نقله إلى زاوية غيره ونقل زاوية غيره إليه وأخرجه عن جميع ما ملكه**) كسر الالتفات قلبه، (**وإذا رآه يلتفت إلى ثوب جديد يلبسه أو سجادة يفرح بها يأمره بتسليمه إلى غيره ويلبسه ثوباً خلقاً**) قد لبسه غيره ثم خلقه (**لا يميل إليه قلبه، فبهذا يتجافى القلب عن متاع الدنيا**) ويتسلى عنه فلا يمر البخل بباله، (**فمن لم يسلك هذا السبيل أنس بالدنيا وأحبها**) وشتت همه وباله، (**فإن كان له ألف متاع كان له ألف محبوب، ولذلك إذا سرق كل واحد من ذلك ألمت به مصيبة بقدر حبه له، فإذا مات نزل به ألف مصيبة دفعة واحدة لأنه كان يحب الكل وقد سلب عنه، بل هو في حياته على خطر المصيبة بالفقر والهلاك**) أي مشرف عليها بأحدهما.

يحكى أنه (**حمل إلى بعض الملوك قدح من فيروز ج**) حجر معروف سمائي اللون فارسي معرب (**مرصع بالجواهر لم ير له نظير، ففرح الملك به فرحاً شديداً فقال لبعض الحكماء**) الذي كان (**عنده: كيف ترى هذا؟ فقال: أراه مصيبة أو فقراً. قال: كيف؟ قال: إن انكسر كانت مصيبة لا جبر لها، وإن سرق صرت فقيراً إليه**) أي محتاجاً (**ولم تجد مثله، وقد كنت قبل أن حمل إليك في أمن من المصيبة والفقر، ثم اتفق**) بعد مدة (**أن انكسر**) القدح المذكور (**يوماً وعظمت مصيبة الملك عليه**) لألفة قلبه إليه (**فقال: صدق الحكيم ليته لم يحمل إلينا!**

شأن جميع أسباب الدنيا فإن الدنيا عدوة لأعداء الله إذ تسوقهم إلى النار، وعدوة أولياء الله إذ تغمهم بالصبر عنها، وعدوة الله إذ تقطع طريقه على عباده، وعدوة نفسها، فإنها تأكل نفسها فإن المال لا يحفظ إلا بالخزائن والحراس. والخزائن والحراس لا يمكن تحصيلها إلا بالمال وهو بذل الدراهم والدنانير، فالمال يأكل نفسه ويضاد ذاته حتى يفنى، ومن عرف آفة المال لم يأنس به ولم يفرح به ولم يأخذ منه إلا بقدر حاجته، ومن قنع بقدر الحاجة فلا يبخل لأن ما أمسكه لحاجته فليس ببخل، وما لا يحتاج إليه، فلا يتعب نفسه بحفظه فيبذله، بل هو كالماء على شط الدجلة إذ لا يبخل به أحد لقناعة الناس منه بمقدار الحاجة.

بيان مجموع الوظائف التي على العبد في ماله:

اعلم أن المال كما وصفناه خير من وجه وشر من وجه. ومثاله مثال حية يأخذها الراقي ويستخرج منها الترياق ويأخذها الغافل فيقتله سمها من حيث لا يدري ولا يخلو أحد عن سم المال إلا بالمحافظة على خمس وظائف:

الأولى: أن يعرف مقصود المال وأنه لماذا خلق وأنه لم يحتاج إليه حتى يكتسب ولا

وهذا شأن جميع أسباب الدنيا) فإنها عند فقدها تورث حسرة في القلب، **(فإن الدنيا عدوّة لأعداء الله إذ تسوقهم إلى النار)** فتظهر لهم إذ ذاك عداوتها، **(وعدوة لأولياء الله إذ تغمهم بالصبر عنها)** والحبس عن لذاتها، **(وعدوة لله إذ تقطع على عباده)** السالكين إليه، **(وعدوة نفسها فإنها تأكل نفسها فإن المال لا يحفظ إلا بالخزائن والحرس)** لها. **(والخزائن والحرس لا يمكن تحصيلها إلا بالمال وهو بذل الدراهم والدنانير، فالمال يأكل نفسه)** بالنظر إلى الوجه المذكور، **(ويضاد ذاته حتى يفنى، ومن عرف آفة المال لم يأنس به)** أصلاً **(ولم يأخذ منه إلا قدر حاجته)** الضرورية. **(ومن قنع بقدر الحاجة فلا يبخل لأن ما أمسكه لحاجته فليس ببخل، وما لا يحتاج إليه فلا يتعب نفسه بحفظه فيبذله، بل هو كالماء على شاطىء دجلة إذ لا يبخل به أحد لقناعة الناس منه بقدر الحاجة)**.

بيان مجموع الوظائف التي على العبد في ماله:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن المال كما وصفناه خير من وجه وشر من وجه)** وهو من الخيرات المتوسطة. **(ومثاله مثال حية يأخذها الراقي)** الذي يعلم رقيتها **(ويستخرج الترياق، ويأخذها الغافل)** الذي لا عهد له برقيتها فتعضه **(فيقتله سمها من حيث لا يدري)** ولا يشعر **(ولا يخلو أحد عن سم المال إلا بالمحافظة على خمس وظائف)**.

(الأولى: أن يعرف مقصود المال وأنه لماذا خلق) وما الحكمة فيه، **(وإنه لم يحتج إليه**

يحفظ إلا قدر الحاجة، ولا يعطيه من همته فوق ما يستحقه.

الثانية: أن يراعي جهة دخل المال فيجتنب الحرام المحض، وما الغالب عليه الحرام كمال السلطان، ويجتنب الجهات المكروهة القادحة في المروءة كالهدايا التي فيها شوائب الرشوة، وكالسؤال الذي فيه الذلة وهتك المروءة وما يجري مجراه.

الثالثة: في المقدار الذي يكتسبه فلا يستكثر منه ولا يستقل، بل القدر الواجب ومعياره الحاجة، والحاجة ملبس ومسكن ومطعم. ولكل واحد ثلاث درجات: أدنى، وأوسط، وأعلى. وما دام مائلاً إلى جانب القلة ومتقرباً من حد الضرورة كان محقاً ويجيء من جملة المحقين، وإن جاوز ذلك وقع في هاوية لا آخر لعمقها، وقد ذكرنا تفصيل هذه الدرجات في كتاب الزهد.

الرابعة: أن يراعي جهة المخرج ويقتصد في الإنفاق غير مبذر ولا مقتر كما ذكرناه، فيضع ما اكتسبه من حله في حقه ولا يضعه في غير حقه، فإن الإثم في الأخذ من غير حقه والوضع في غير حقه سواء.

حتى يكتسب) وفي نسخة: لا يكتسب **(ولا يحفظ إلا مقدار الحاجة ولا يعطيه من همته فوق ما يستحقه).**

(الثانية: أن يراعي جهة دخل المال فيجتنب الحرام المحض، وما الغالب عليه الحرام كمال السلاطين) ومن في حكمهم من نوابهم، **(ويجتنب الجهات المكروهة القادحة في المروءة كالهدايا التي فيها شوائب الرشوة كالسؤال الذي فيه الذل وهتك المروءة وما يجري مجراه).**

(الثالثة: في المقدار الذي يكتسبه فلا يستكثر منه ولا يستقبل بل القدر الواجب ومعياره الحاجة والحاجة ملبس ومسكن ومطعم) فهذه الثلاثة مما يحتاج إليه الإنسان ضرورة، **(ولكل واحد)** من هذه الثلاثة **(ثلاث درجات: أدنى وأوسط وأعلى، وما دام مائلاً إلى جانب القلة ومقرباً من حد الضرورة كان محقاً ويجيء مع جملة المحقين)** الفائزين، **(وإن جاوز ذلك وقع في)** قعر **(هاوية لا آخر لعمقها)** ولا منتهى لدركها. **(وقد ذكرنا تفصيل هذه الدرجات في كتاب الزهد)** على ما سيأتي.

(الرابعة: أن يراعي جهة المخرج ويقتصد في الإنفاق غير مبذر ولا مقتر كما ذكرناه، فيضع ما اكتسبه من حله في حقه ولا يضعه في غير حقه، فإن الإثم في الأخذ من غير حقه والوضع في غير حقه سواء).

الخامسة: أن يصلح نيته في الأخذ والترك والإنفاق والإمساك، فيأخذ ما يأخذ ليستعين به على العبادة، ويترك ما يترك زهداً فيه واستحقاراً له إذا فعل ذلك لم يضره وجود المال، ولذلك قال علي رضي الله عنه: لو أن رجلاً أخذ جميع ما في الأرض وأراد به وجه الله تعالى فهو زاهد، ولو أنه ترك الجميع ولم يرد به وجه الله تعالى فليس بزاهد، فلتكن جميع حركاتك وسكناتك لله مقصورة على عبادة أو مايعين على العبادة، فإن أبعد الحركات عن العبادة الأكل وقضاء الحاجة وهما معينان على العبادة، فإذا كان ذلك قصدك بهما صار ذلك عبادة في حقك. وكذلك ينبغي أن تكون نيتك في كل ما يحفظك من قميص أو إزار وفراش وآنية، لأن كل ذلك مما يحتاج إليه في الدين وما فضل من الحاجة ينبغي أن يقصد به أن ينتفع به عبد من عباد الله ولا يمنعه منه عند حاجته فمن فعل ذلك فهو الذي أخذ من حية المال جوهرها وترياقها واتقى سمها فلا تضره كثرة المال، لكن لا يتأتى ذلك إلا لمن رسخ في الدين قدمه وعظم فيه علمه. والعامي إذا تشبه بالعالم في الاستكثار من المال وزعم أنه يشبه أغنياء الصحابة شابه الصبي الذي يرى المعزم الحاذق يأخذ الحية ويتصرف فيها فيخرج ترياقها فيقتدي به، ويظن أنه أخذها

(الخامسة: أن يصلح نيته في الأخذ والترك والإنفاق والإمساك، فيأخذ ما يأخذ ليستعين به على العبادة، ويترك ما يترك زهداً فيه واستحقاراً له، وإذا فعل ذلك لم يضره وجود المال، ولذلك قال علي كرم الله وجهه: لو أن رجلاً أخذ جميع ما في الأرض وأراد به وجه الله فهو زاهد، ولو أنه ترك الجميع ولم يرد به وجه الله فليس بزاهد) فالفارق النية **(فلتكن جميع حركاتك وسكناتك لله مقصورة على عبادة أو على ما يعين على العباد، فإن أبعد الحركات عن العبادة الأكل وقضاء الحاجة وهما معينان على العبادة)** فالأكل يقيم الصلب وقضاء الحاجة يفرغ الباطن من الشواغل، **(فإذا كان ذلك قصدك بهما صار ذلك عبادة في حقك، وكذلك ينبغي أن تكون نيتك في كل ما تحفظه من قيمص أو إزار أو فراش أو آنية، لأن كل ذلك مما قد يحتاج إليه في الدين، وما فضل عن الحاجة ينبغي أن يقصد به أن ينتفع به عبد من عباد الله، فلا يمنع منه عند حاجته، فمن فعل ذلك فهو الذي أخذ من حية المال جوهرها وترياقها واتقى سمها فلا تضره كثرة المال، ولكن لا يتأتى ذلك إلا ممن رسخ في الدين قدمه وعظم فيه علمه)** فهو يتناول المال على الوجه الذي ينتفع هو به وينتفع غيره فهو مباح له تناوله، **(و)** غيره وهو **(العامي إذا تشبه بالعالم)** الحكيم **(في الاستكثار من المال، وزعم أنه يشبه أغنياء الصحابة)** كعبد الرحمن بن عوف وغيره رضي الله عنهم **(شابه الصبي)** وفي بعض النسخ الغبي **(الذي يرى المعزم الحاذق يأخذ الحية ويتصرف فيها)** وقد عرف نفعها وضرها وأمن سمها وشرها، **(فيخرج ترياقها فيقتدي به ويظن أنه أخذها**

مستحسناً صورتها وشكلها ومستليناً جلدها، فيأخذها اقتداء به فتقتله في الحال، إلا أن قتيل الحية يدري أنه قتيل، وقتيل المال قد لا يعرف. وقد شبهت الدنيا بالحية فقيل:

هي دنيا كحية تنفث السـ ـم وإن كانت المجسة لانت

وكما يستحيل أن يتشبه الأعمى بالبصير في تخطي قلل الجبال وأطراف البحار والطرق المشوكة فمحال أن يتشبه العامي بالعالم الكامل في تناول المال.

بيان ذم الغنى ومدح الفقر:

اعلم أن الناس قد اختلفوا في تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر ـ وقد أوردنا ذلك في كتاب الفقر والزهد وكشفنا عن تحقيق الحق فيه ـ ولكنا في هذا الكتاب ندل على أن الفقر أفضل وأعلى من الغنى على الجملة من غير التفات إلى تفصيل الأحوال، ونقتصر فيه على حكاية فصل ذكره الحرث المحاسبي رضي الله عنه في بعض كتبه في الرد

مستحسناً صورتها وشكلها ومستلينا جلدها) ومسها، **(فيأخذها اقتداء به)** ويظنها مستصلحة لأن يتقلد بها فيجعلها سخاباً في عنقه، **(فتقتله في الحال إلا أن قتيل الحية يدري أنه قتيل، وقتيل المال قد لا يعرف)** أنه قتيل، **(وقد شبهت الدنيا بالحية)** نظراً إلى هذا المعنى **(وقيل)** في وصفها:

(هي دنيا كحية تنفث السـ ـم وإن كانت المجسة لانت)

وقد تقدم هذا المعنى في ذكر تشبيهات الدنيا، فكما لا يجوز للجاهل بالرقية غير العارف بنفع الحية أن يقتدي بالراقي في تناول الحية والتصرف فيها، كذلك لا يجوز للجاهل أن يقتدي بالحكيم في تناول أعراض الدنيا، **(وكما يستحيل أن يتشبه الأعمى بالبصير في تخطي قلل الجبال وأطراف البحار والطرق)** الوعرة **(المشوكة)** من غير قائد وهو غير آمن أن يقع في هوّة، **(فمحال أن يتشبه العامي بالعالم الكامل في تناول المال)** مستبداً برأيه طريقاً يسلكه العالم الكامل إذ هو غير آمن أن يقع في هاوية هو لا يشعر.

بيان ذم الغنى ومدح الفقر:

(اعلم) هداك الله تعالى **(أن الناس قد اختلفوا في فضل الغني الشاكر على الفقير الصابر وقد أوردنا ذلك في كتاب الزهد والفقر)** على ما سيأتي **(وكشفنا عن تحقيق الحق فيه لكنا في هذا الكتاب ندل على أن الفقر أفضل وأعلى من الغنى على الجملة من غير التفات إلى تفصيل الأحوال)** واختلاف الأقوال **(ولنقتصر فيه على حكاية فصل ذكره)** أبو عبدالله **(الحرث)** بن أسد **(المحاسبي رحمه الله تعالى في بعض كتبه)** وهو كتاب الزهد

على بعض العلماء من الأغنياء ، حيث احتج بأغنياء الصحابة وبكثرة مال عبد الرحمن بن عوف وشبه نفسه بهم ، والمحاسبي رحمه الله حبر الأمة في علم المعاملة وله السبق على جميع الباحثين عن عيوب النفس وآفات الأعمال وأغوار العبادات ، وكلامه جدير بأن يحكى على وجهه . وقد قال بعد كلام له في الرد على علماء السوء : بلغنا أن عيسى ابن مريم عليه السلام قال : يا علماء السوء تصومون وتصلون وتصدّقون ولا تفعلون ما تؤمرون ، وتدرسون ما لا تعملون فيا سوء ما تحكمون ، تتوبون بالقول والأماني وتعملون بالهوى ، ولا يغني عنكم أن تنقوا جلودكم وقلوبكم دنسة ، بحق أقول لكم لا تكونوا كالمنخل يخرج منه الدقيق الطيب وتبقى فيه النخالة ؛ كذلك أنتم تخرجون الحكم من أفواهكم ويبقى الغل في صدوركم ، يا عبيد الدنيا كيف يدرك الآخرة من لا تنقضي من الدنيا شهوته ولا تنقطع منها رغبته ؟ بحق أقول لكم إن قلوبكم تبكي من أعمالكم ، جعلتم الدنيا تحت ألسنتكم والعمل تحت أقدامكم ، بحق أقول لكم أفسدتم آخرتكم فصلاح الدنيا أحب إليكم من صلاح الآخرة ، فأي الناس أخسر منكم لو تعلمون ؟ ويلكم حتام

(**في الرد على بعض العلماء من الأغنياء حيث احتج بأغنياء الصحابة وبكثرة مال عبد الرحمن بن عوف وشبه نفسه بهم**) ، وشتان ما بين الثريا والثرى ، (**والمحاسبي رحمه الله تعالى**) ممن جمع الله له بين الظاهر والباطن ، وروى عن يزيد بن هارون والطبقة ، وعنه أبو العباس أحمد بن مسروق الطوسي ، وتوفي سنة ٢٤٣ ، وهو (**حبر الأمة في علم المعاملة وله السبق**) أي التقدم (**على جميع الباحثين عن عيوب النفس وآفات الأعمال واغوار العبادات ، فكلامه جدير**) أي حقيق (**بأن يحكي على وجهه**) ونصه (**وقد قال بعد كلام له في الرد على علماء السوء**) من علماء الدنيا : (**بلغنا أن عيسى عليه السلام قال: يا علماء السوء تصومون وتصلون وتصدقون ولا تفعلون ما تؤمرون، وتدرسون ما لا تعلمون فياسوء ما تحكمون، تتوبون بالقول والأماني وتعملون بالهوى، وما يغني عنكم أن تنقوا**) أي تنظفوا (**جلودكم وقلوبكم دنسة**) أي وسخة بالمعاصي ، (**بحق أقول لكم لا تكونوا كالمنخل يخرج منه الدقيق الطيب وتبقى فيه النخالة، وكذلك أنتم تخرجون الحكم من أفواهكم ويبقى الغل في صدوركم ، يا عبيد الدنيا كيف يدرك الآخرة من لا تنقضي من الدنيا شهوته ولا تنقطع منها رغبته؟ بحق أقول لكم: إن قلوبكم تبكي من أعمالكم**) أي من صلاحها في الظاهر وفساد الباطن ، (**جعلتم الدنيا تحت ألسنتكم**) فتذكروها كثيراً لمحبتكم إياها من أحب شيئاً أكثر من ذكره ، (**والعمل تحت أقدامكم**) وهو كناية عن الترك والاستخفاف: (**بحق أقول لكم: أفسدتم آخرتكم فصلاح الدنيا أحب إليكم من صلاح الآخرة، فأي الناس أخسر منكم لو تعلمون؟ ويلكم حتى متى تصفون الطريق للمدلجين**) أي السالكين إلى الله تعالى في ظلم الليل

تصفون الطريق للمدلجين وتقيمون في محل المتحيرين! كأنكم تدعون أهل الدنيا ليتركوها لكم، مهلا مهلاً! ويلكم ماذا يغني عن البيت المظلم أن يوضع السراج فوق ظهره وجوفه وحش مظلم؟ كذلك لا يغني عنكم أن يكون نور العلم بأفواهكم وأجوافكم منه وحشة معطلة! يا عبيد الدنيا لا كعبيد أتقياء ولا كأحرار كرام، توشك الدنيا أن تقلعكم عن أصولكم فتلقيكم على وجوهكم ثم تكبكم على مناخركم، ثم يأخذ خطاياكم بنواصيكم ثم تدفعكم من خلفكم حتى تسلمكم إلى الملك الديان عراة فرادى، فيوقفكم على سوءاتكم ثم يجزيكم بسوء أعمالكم. ثم قال الحارث رحمه الله: إخواني فهؤلاء

(وتقيمون) أنتم **(في محل المتحيرين)** أي الواقفين كالمتحيرين: **(كأنكم تدعون أهل الدنيا ليتركوها لكم)** فتظفروا بها دونهم، **(مهلاً مهلاً! ويلكم ماذا يغني عن البيت المظلم أن يوضع السراج فوق ظهره وجوفه وحش مظلم، كذلك لا يغني عنكم أن يكون العلم بأفواهكم وأجوافكم منه وحشة معطلة. يا عبيد الدنيا لا كعبيد أتقياء ولا كأحرار كرام، توشك الدنيا أن تقلعكم عن أصولكم فتلقيكم عى وجوهكم، ثم تكبكم على مناخركم، ثم تأخذ خطاياكم بنواصيكم، ثم تدفعكم من خلفكم حتى تسلمكم إلى الملك الديان عراة فُرادى)** أي منفردين، **(فيوقفكم على سوآتكم)** أي فضيحتكم، **(ثم يجزيكم بسوء أعمالكم)**.

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق عبدالله بن المبارك: أخبرنا بكار بن عبد الرحمن قال: سمعت وهب بن منبه يقول: قال الله عز وجل فيما يعتب به أحبار بني إسرائيل: تتفقهون لغير الدين، وتتعلمون لغير العمل، وتبتاعون لعمل الآخرة. تلبسون جلود الضأن وتخفون أتعس الذئاب، وتنقون الفذاء من شرابكم، وتبتلعون أمثال الجبال من الحرام، وتثقلون الدين على الناس أمثال الجبال ثم لا تعينونهم برفع الخناصر. تطيلون الصلاة، وتبيضون الثياب تفتنون بذلك مال اليتيم والأرملة فبعزتي حلفت لأخبرنكم بفتنة يضل فيها رأي ذوي الرأي وحكمة الحكيم.

وأخرج من طريق يزيد بن قوذر قال كعب: قال موسى عليه السلام: تلبسون ثياب الرهبان، وقلوبكم قلوب الخنازير والذئاب الضواري.

وأخرج ابن عساكر، عن وهب بن منبه قال: قال عيسى عليه السلام: يا علماء السوء جلستم على أبواب الجنة فلا أنتم تدخلونها ولا تدعوا المساكين يدخلونها. إن شرار الناس عندالله عالم يطلب الدنيا بعلمه.

وفي القوت قال عيسى عليه السلام: ويلكم علماء السوء مثلكم مثل قناة حش ظاهرها جص وباطنها نتن، ويلكم علماء السوء إنما أنتم مثل قبور مشيدة ظاهرها مشيدو باطنها عظام الموتى، يا علماء الدنيا إنما أنتم مثل شجرة الدفلى نورها حس وطعمها مر ـ أو قال سم يقتل ـ يا علماء الدنيا

علماء السوء شياطين الإنس وفتنة على الناس، رغبوا في عرض الدنيا ورفعتها وآثروها على الآخرة، وأذلوا الدين للدنيا فهم في العاجل عار وشين، وفي الآخرة هم الخاسرون أو يعفو الكريم بفضله.

وبعد؛ فإني رأيت الهالك المؤثر للدنيا سروره ممزوج بالتنغيص، فيتفجر عنه انواع الهموم وفنون المعاصي وإلى البوار والتلف مصيره، فرح الهالك برجاء فلم تبق له دنياه ولم يسلم له دينه: ﴿خَسِرَ الدُّنيَا والآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١] فيا لها من مصيبة ما أفظعها ورزية ما أجلها، ألا فراقبوا الله إخواني ولا يغرنكم الشيطان وأولياؤه من الآنسين بالحجج الداحضة عند الله، فإنهم يتكالبون على الدنيا ثم يطلبون لأنفسهم المعاذير والحجج، ويزعمون أن أصحاب رسول الله ﷺ كانت لهم أموال فتزين المغرورون بذكر الصحابة ليعذرهم الناس على جمع المال، ولقد دهاهم الشيطان وما يشعرون. ويحك أيها المفتون إن احتجاجك بمال عبد الرحمن بن عوف مكيدة من

مثلكم مثل صخرة في فم النهر لا هي تشرب الماء ولا هي تترك الماء يخلص إلى الزرع فينتفع به، كذلك أنتم قعدتم على طريق الآخرة لا تسلكون ولا تتركون السالكين.

(**ثم قال الحرث**) المحاسبي (**رحمه الله**) تعالى: (**إخواني فهؤلاء علماء السوء شياطين الأنفس وفتنة على الناس**) وهم أضر على الناس من شياطين الجن، (**رغبوا في عرض الدنيا رفعتها**) الظاهرة (**وآثروها على الآخرة**) ورفعتها الباطنة، (**وأذلوا الدين للدنيا**) أي لتحصيلها (**فهم في العاجل عارٌ وشين، وفي الآخرة هم الخاسرون أو يعفو الله الكريم بفضله**) وذكر المصنف هذه العبارة أيضاً في كتاب الفقر والزهد.

(**وبعد؛ فإني رأيت الهالك المؤثر للدنيا**) على الآخرة (**سروره ممزوج بالتنغيص**) أي التكدير، (**فتتفجر عنه أنواع الهموم**) وتنبعث عنه أصناف الغموم (**وفنون المعاصي وإلى التلف والبوار**) أي الهلاك (**مصيره**) أي مرجعه، (**فرح الهالك برجاء فلم تبق له دنياه ولم يسلم له دينه ﴿خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين﴾ فيالها من مصيبة ما أفظعها**) أي اشدها قبحاً (**ورزيه ما أجلها**) أي أعظمها. (**ألا فراقبوا الله إخواني ولا يغرنكم الشيطان وأولياؤه من الآنسين**) أي المتمسكين (**بالحج الداحضة عند الله، فإنهم يتكالبون على الدنيا ثم يطلبون لأنفسهم المعاذير والحجج، ويزعمون أن أصحاب رسول الله ﷺ كانت لهم أموال**) واسعة وأملاك (**فيتزين المغرور بذكر الصحابة ليعذرهم الناس على جمع المال، ولقد دهاهم الشيطان وما يشعرون. ويحك أيها المفتون إن احتجاجك بمال عبد الرحمن بن عوف**) رضي الله عنه وأضرابه من الصحابة ممن كان له مال. قال الزهري: تصدق عبد الرحمن بن عوف على عهد رسول الله ﷺ بشطر ماله أربعة آلاف، ثم تصدق بأربعين

الشيطان ينطق بها على لسانك فتهلك! لأنك متى زعمت أن أخيار الصحابة أرادوا المال للتكاثر والشرف والزينة فقد اغتبت السادة ونسبتهم إلى أمر عظيم، ومتى زعمت أن جمع المال الحلال أعلى وأفضل من تركه فقد ازدريت محمداً والمرسلين؟ ونسبتهم إلى قلة الرغبة والزهد في هذا الخير الذي رغبت فيه أنت وأصحابك من جمع المال، ونسبتهم إلى الجهل إذ لم يجمعوا المال كما جمعت، ومتى زعمت أن جمع المال الحلال أعلى من تركه، فقد زعمت أن رسول الله ﷺ لم ينصح للأمة إذ نهاهم عن جمع المال وقد علم أن جمع المال خير للأمة؟ فقد غشهم بزعمك حين نهاهم عن جمع المال، كذبت ورب السماء على رسول الله ﷺ! فلقد كان للأمة ناصحاً وعليهم مشفقاً وبهم رؤوفاً ومتى زعمت أن جمع المال أفضل فقد زعمت أن الله عز وجل لم ينظر لعباده حين نهاهم عن جمع المال وقد علم أن

ألف دينار، ثم حمل على خمسمائة راحلة في سبيل الله وكان عامة ماله من التجارة. (**مكيدة للشيطان ينطق على لسانك لتهلك لأنك متى زعمت أن أخيار الصحابة أرادوا المال للتكاثر**) والتفاخر (**والشرف والزينة**) وأمثال ذلك، (**فقد اغتبت السادة الأخيار**) أي ذكرتهم بسوء، (**ونسبتهم إلى أمر عظيم، ومتى زعمت أن جمع المال الحلال أعلى**) مقاماً (**وأفضل من تركه فقد ازدريت بمحمد ﷺ والمرسلين**) والصديقين، (**ونسبتهم إلى قلة الرغبة والزهد في هذا الخير الذي رغبت فيه أنت وأصحابك من جمع المال ونسبتهم إلى الجهل**) ونسبت نفسك إلى العلم، (**إذا لم يجمعوا المال كما جمعت**) فكأنه لجهلهم في طريق الجمع، (**ومتى زعمت أن جمع المال الحلال أعلى من تركه، فقد زعمت أن رسول الله ﷺ لم ينصح الأمة إذ نهاهم عن جمع المال**) قال العراقي: روى ابن عدي من حديث ابن مسعود «ما أوحي الله إليَّ أن أجمع المال وأكون من التاجرين» الحديث، ولأبي نعيم، والخطيب في التاريخ، والبيهقي في الزهد من الحديث الحارث بن سويد في أثناء حديث: «لا تجمعوا ما لا تأكلون» وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت وروى الحاكم في تاريخه من حديث أبي ذر: «ما أوحى الله إليَّ أن أكون تاجراً ولا أن أجمع المال مكاثراً ولكن أوحي إليَّ ﴿إن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين * واعبد ربك حتى يأتيك اليقين»﴾ [الحجر: ٩٨، ٩٩] ورواه أبو نعيم في الحلية، عن أبي مسلم الخولاني مرسلاً بلفظ: «ما أوحي الله إليَّ أن أجمع المال وأكون من التاجرين» والباقي سواء.

(**وقد علم أن جمع المال خير للأمة فقد غشهم بزعمك حين نهاهم عن جمع المال كذبت**) في زعمك، (**ورب السماء على رسول الله ﷺ لقد كان للأمة ناصحاً**) لم يدخر عنهم من النصح شيئاً (**و**) كان (**عليهم مشفقاً وبهم باراً رحيماً رؤفاً، ومتى زعمت أن جمع المال أفضل، فقد زعمت أن الله عز وجل لم ينظر لعباده حين نهاهم عن جمع المال**) ونبههم على

جمع المال خير لهم ؟ أو زعمت أن الله تعالى لم يعلم أن الفضل في الجمع فلذلك نهاهم عنه ، وأنت عليم بما في المال من الخير والفضل فلذلك رغبت في الاستكثار كأنك أعلم بموضع الخير والفضل من ربك تعالى الله عن جهلك أيها المفتون؟ تدبر بعقلك ما دهاك به الشيطان حين زين لك الاحتجاج بمال الصحابة! ويحك ما ينفعك الاحتجاج بمال عبد الرحمن بن عوف وقد ود عبد الرحمن بن عوف في القيامة أنه لم يؤت من الدنيا إلا قوتاً .

ولقد بلغني أنه لما توفي عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال أناس من أصحاب رسول الله ﷺ : إنا نخاف على عبد الرحمن فيما ترك! فقال كعب: سبحان الله! وما تخافون على عبد الرحمن كسب طيباً وأنفق طيباً وترك طيباً! فبلغ ذلك أبا ذر فخرج مغضباً يريد كعباً فمر بعظم لحي بعير فأخذه بيده ثم انطلق يريد كعباً ، فقيل لكعب. إن أبا ذر يطلبك ، فخرج هارباً حتى دخل على عثمان يستغيث به وأخبره الخبر ، وأقبل أبو ذر يقص الأثر في طلب كعب حتى انتهى إلى دار عثمان ، فلما دخل قام كعب

عدم الافتتان به ، (**وقد علم أن جمع المال خير لهم أو زعمت أن الله لم يعلم أن الفضل في الجمع فلذلك نهاهم عنه، وأنت عليم بما في المال من الخير والفضل فلذلك رغبت في الاستكثار كأنك أعلم بموضع الفضل والخير من ربك تعالى الله عن جهلك أيها المفتون؛ تدبر ما دهاك به الشيطان حين زين لك الاحتجاج بمال الصحابة. ويحك ما ينفعك الاحتجاج بمال عبد الرحمن بن عوف**) رضي الله عنه (**وقد ودّ ابن عوف في القيامة أنه لم يؤت في الدنيا إلا قوتاً**) إذ ما من أحد إلا وهو يتمنى كذلك كما ورد في الخبر وتقدم.

(**ولقد بلغني أنه لما توفي عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه**) سنة إثنين وثلاثين وصلى عليه عثمان، وقيل الزبير ، وقيل ابنه (**قال أناس من أصحاب رسول الله ﷺ : إنا نخاف على عبد الرحمن**) أي في الآخرة (**فيما ترك**) قال أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: صولحت امرأة عبد الرحمن من نصيبها ربع الثمن على ثمانين ألفاً. وقال مجاهد: أصاب كل امرأة من نساء عبد الرحمن ربع الثمن ثمانون ألفاً ، (**فقال كعب**) الأحبار رحمه الله تعالى: (**سبحان الله وما تخافون على عبد الرحمن كسب طيباً**) إذا كانت عامة أمواله من التجارة ، (**وأنفق طيباً**) إذ تصدق به مرات كما تقدم، (**وترك طيباً**) ميراثاً لورثته، (**فبلغ ذلك**) الكلام (**أبا ذر**) الغفاري رضي الله عنه ، (**فخرج مغضباً يريد كعباً فمر**) في طريقه (**بلحي بعير**) بكسر اللام وهو عظم الحنك؟ وهو الذي عليه الأسنان، (**فأخذ بيده ثم انطلق يطلب كعباً فقيل لكعب: إن أبا ذر يطلبك فخرج هارباً حتى دخل على عثمان رضي الله عنه**) وهو يومئذ خليفة (**يستغيث به وأخبره الخبر ، فأقبل أبو ذر**) رضي الله عنه (**يقتص الأثر**) أي يتبعه (**في طلب كعب حتى انتهى إلى دار عثمان**) رضي الله عنه ، (**فلما دخل قام كعب فجلس خلف**

فجلس خلف عثمان هارباً من أبي ذر ، فقال له أبو ذر : هيه يا ابن اليهودية ! تزعم أن لا بأس بما ترك عبد الرحمن بن عوف ، ولقد خرج رسول الله ﷺ يوماً نحو أحد وأنا معه فقال : « يا أبا ذر » فقلت : لبيك يا رسول الله فقال : « الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا عن يمينه وشماله وقدامه وخلفه وقليل ما هم » ثم قال : « يا أبا ذر » وقلت : نعم يا رسول الله بأبي أنت وأمي ، قال : « ما يسرني أن لي مثل أحد أنفقه في سبيل الله أموت يوم أموت وأترك منه قيراطين » قلت أو قنطارين يا رسول الله ؟ قال : « بل قيراطان » ثم قال : أبا ذر أنت تريد الأكثر وأنا أريد الأقل » . فرسول الله يريد هذا وأنت تقول يا ابن اليهودية لا بأس بما ترك عبد الرحمن بن عوف ؟ كذبت وكذب من قال : فلم يرد عليه خوفاً حتى خرج .

عثمان هارباً من أبي ذر فقال له أبو ذر: هيه) بكسر فسكون كلمة استزادة **(يا ابن اليهودية تزعم أن لا بأس بما ترك عبد الرحمن بن عوف . لقد خرج رسول الله ﷺ يوماً نحو أحد وأنا معه فقال: « يا أبا ذر » فقلت: لبيك يا رسول الله . فقال: « الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا عن يمينه وشماله وقدامه وخلفه وقليل ما هم » . ثم قال: « يا أبا ذر » قلت: نعم يا رسول الله بأبي أن وأمي . قال: « ما يسرني أن لي مثل أحد انفقه في سبيل الله أموت يوم أموت وأترك منه قيراطين » قلت: أو قنطارين يا رسول الله ؟ قال: « بل قيراطين » . ثم قال: « يا أبا ذر أنت تريد الأكثر وأنا أريد الأقل » فرسول الله يريد هذا وأنت تقول يا ابن اليهودية لا بأس بما ترك عبد الرحمن بن عوف كذبت وكذب من قال فلم يرد عليه خوفاً ثم خرج)** قال العراقي: حديث أبي ذر: « الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة » متفق عليه ، وقد تقدم دون هذه الزيادة التي في أوله من قول كعب حين مات عبد الرحمن بن عوف: كسب طيباً وترك طيباً وإنكار أبي ذر عليه فلم أقف على هذه الزيادة إلا في قول الحرث بن أسد المحاسبي بلغني كما ذكر المصنف ، وقد رواها أحمد ، وأبو يعلى أخصر من هذا ولفظ كعب: إن كان قضى عنه حق الله فلا بأس به ، فرفع أبو ذر عصاه فضرب كعباً وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما أحب أن لو تحوّل هذا الجبل لي ذهباً » الحديث . وفيه ابن لهيعة انتهى .

قلت: حديث أبي ذر تقدم الكلام عليه في أول الفصل في هذا الكتاب ، وهو بيان ذم المال . وقد رواها البخاري ومسلم بلفظ: « هم الأخسرون » فقال أبو ذر: من هم؟ فقال: « هم الأكثرون مالاً إلا من قال هكذا وهكذا » وفي رواية لهما: « إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيراً فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً » وفي رواية: « إن الأكثرين هم المقلون » وروي ابن ماجه ، وابن حبان ، والضياء من حديث أبي ذر « الأكثرون هم الأسفلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا وكسبه من طيب » . وعند الطيالسي بلفظ المكثرون » . وروى

وبلغنا أن عبد الرحمن بن عوف قدمت عليه عير من اليمن فضجت المدينة ضجة واحدة، فقالت عائشة رضي الله عنها: ما هذا؟ قيل: عير قدمت لعبد الرحمن، قالت:

الخطيب مثله من حديث ابن عباس، وروى هناد في الزهد، وابن ماجه من حديث أبي هريرة: «الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا».

وأما حديث أبي ذر: «ما أحب لو تحول هذا الجبل» الخ فرواه البخاري من حديثه بلفظ: «ما أحب أن أحداً تحول لي ذهباً يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث إلا ديناراً أرصده لدين». وعند أحمد والدارمي بلفظ: «ما أحب أن لي أحداً ذهباً أموت يوم أموت وعندي منه دينار أو نصف دينار إلا أن أرصده لغريم». وعند أحمد وحده من حديث أبي ذر وعثمان معاً «ما أحب لو أن لي هذا الجبل ذهباً أنفقه ويتقبل مني أذر خلفي منه شيئاً». وروى الطيالسي من حديث أبي ذر بلفظ: «ما يسرني أن لي أحداً ذهباً تأتي علي ثالثة وعندي منه دينار إلا دينار أرصده لغريم» وروى ابن ماجه من حديث أبي هريرة: «ما أحب أن أحداً عندي ذهباً فتأتي على ثالثة وعندي منه شيء إلا شيء أرصده في قضاء دين» وقد رواه هناد، ومسلم، والبيهقي بلفظ: «ما يسرني».

وأخبرنا عمر بن أحمد بن عقيل بن أبي بكر الحسيني في آخرين قالوا: أخبرنا عبدالله بن سالم، وأحمد بن علي ومحمد قالوا: أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ: أخبرنا علي بن يحيى، أخبرنا يوسف بن عبدالله، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أبو الفضل أحمد بن علي الحافظ ومستمليه رضوان بن محمد بن يوسف قالا: أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد الغزي، أخبرنا علي بن إسماعيل المخزومي، أخبرنا أبو الفرج الحراني، أخبرنا أبو المكارم أحمد بن محمد بن اللبان، وأبو الحسن مسعود بن محمد بن أبي منصور قالا: حدثنا أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسين الحداد، حدثنا أبو نعيم أحمد بن عبدالله الحافظ، حدثنا محمد بن أحمد بن محمد، حدثنا عبدالله بن محمد بن عبد الكريم، حدثنا الحسن بن إسماعيل ابن راشد الرملي، حدثنا حمزة بن ربيعة، حدثنا ابن شوذب، عن مطر ابن حميد بن هلال، عن عبدالله بن الصامت بن أخي أبي ذر قال: دخلت مع عمي على عثمان فقال لعثمان: ائذن لي بالربذة. فقال: نعم ونأمر لك بنعم من نعم الصدقة تغدو عليك وتروح. قال: لا حاجة لي في ذلك تكفي أبا ذر صرمته ثم قال اغذموا دنياكم ودعونا وربنا أو ديننا، وكانوا يقتسمون مال عبد الرحمن بن عوف وكان عنده كعب فقال عثمان بن عفان لكعب: ما تقول فيمن جمع هذا المال فكان يتصدق منه ويعطي ابن السبيل ويفعل ويفعل؟ قال: إني لأرجو له خيراً، فغضب أبو ذر ورفع العصا على كعب وقال: وما يدريك يا ابن اليهودية ليودن صاحب هذا المال يوم القيامة لو كانت عقارب تلسع السويداء من قلبه.

(وبلغنا أن عبد الرحمن بن عوف) رضي الله عنه **(قدمت عليه عير)** أي قافلة **(من اليمن فضجت المدينة)** أي أهلها **(ضجة واحدة، فقالت عائشة)** رضي الله عنها: **(ما هذا؟**

صدق الله ورسوله ﷺ، فبلغ ذلك عبد الرحمن فسألها فقالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إني رأيت الجنة فرأيت فقراء المهاجرين والمسلمين يدخلون سعياً، ولم أرَ أحداً من الأغنياء يدخلها معهم إلا عبد الرحمن بن عوف رأيته يدخلها معهم حبواً »، فقال عبد الرحمن: إن العير وما عليها في سبيل الله، وإن أرقاءها أحرار لعلي أن أدخلها معهم سعياً.

وبلغنا أن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف: « أما إنك أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتي وما كدت أن تدخلها إلا حبواً ».

فقيل: عير قدمت لعبد الرحمن بن عوف. قالت: صدق الله ورسوله، فبلغ ذلك عبد الرحمن فسألها. فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إني رأيت الجنة فرأيت فقراء المهاجرين والمسلمين يدخلون سعياً ولم أر أحداً من الأغنياء يدخلها معهم إلا عبد الرحمن بن عوف رأيته يدخلها معهم حبواً ». فقال عبد الرحمن: إن العير وما عليها في سبيل الله وإن أرقاءها أحرار لعلي أن أدخلها معهم سعياً). قال العراقي: رواه أحمد مختصراً في كون عبد الرحمن يدخلها حبواً دون ذكر فقراء المهاجرين والمسلمين، وفيه عمارة بن زاذان مختلف فيه انتهى.

قلت: لفظ أحمد من حديث عائشة: رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً، ورواه أيضاً الطبراني في الكبير، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا عمارة بن زاذان، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: بينا عائشة في بيتها إذ سمعت صوتاً رجت منه المدينة فقالت: ما هذا؟ قالوا: عير قدمت لعبد الرحمن بن عوف من الشام، وكانت سبعمائة راحلة. فقالت عائشة: أما أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً » فبلغ ذلك عبد الرحمن فأتاها فسألها عما بلغه فحدثته فقال: فأنا أشهدك أنها بأحمالها وأقتابها وأحلاسها في سبيل الله. وعمارة بن زاذان الصيدلاني أبو سلمة البصري صدوق ضعفه الدارقطني وغيره، وقد روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

(وبلغنا أن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف) رضي الله عنه: **(« أما أنك أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتي وما كدت تدخلها إلا حبواً »)** قال العراقي: رواه البزار من حديث أنس بسند ضعيف، وللحاكم من حديث عبد الرحمن: « يا ابن عوف إنك من الأغنياء ولن تدخل الجنة إلا زحفاً » الحديث. وقال: صحيح الإسناد.

قلت: ضعيف فيه خالد بن يزيد بن أبي مالك ضعفه الجمهور انتهى.

قلت: قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن علي بن حبيش، حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن

ويحك أيها المفتون، فما احتجاجك بالمال وهذا عبد الرحمن في فضله وتقواه وصنائعه المعروف وبذله الأموال في سبيل الله مع صحبته لرسول الله ﷺ وبشراه بالجنة أيضاً يوقف في عرصات القيامة وأهوالها بسبب مال كسبه من حلال للتعفف ولصنائع المعروف، وأنفق منه قصداً، وأعطى في سبيل الله سمحاً، منع السعي إلى الجنة مع الفقراء المهاجرين وصار يحبو في آثارهم حبواً؟ فما ظنك بأمثالنا الغرقى في فتن الدنيا؟ وبعد؛

أبي رباح، عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال له: « يا ابن عوف إنك من الأغنياء ولن تدخل الجنة إلا زحفاً فاقرض الله يطلق لك قدميك ». قال ابن عوف: وما الذي أقرض الله؟ قال « تتبرأ مما أمسيت فيه » قال: من كله أجمع يا رسول الله؟ قال « نعم » قال: فخرج ابن عوف وهو يهم بذلك فأتاه جبريل فقال: مر ابن عوف فليضف الضيف وليعطم المسكين وليعط السائل فإذا فعل ذلك كانت كفارة لما هو فيه. وخالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك أبو هاشم الدمشقي، وقد ينسب إلى جد أبيه فقيه ضعيف، وقد اتهمه ابن معين، روى له ابن ماجه. وقال الذهبي في الديوان، قال النسائي: ليس بثقة ووثقه غيره، ففي قول العراقي ضعفه الجمهور نظر.

(**ويحك أيها المفتون، فما احتجاجك بالمال وهذا عبد الرحمن**) رضي الله عنه (**في فضله وتقواه وصنائعه المعروفة وبذله الأموال في سبيل الله**)، فقد روى أبو نعيم في الحلية، عن المسور بن مخرمة قال: باع عبد الرحمن بن عوف أرضاً له من عثمان بن عفان بأربعين ألف دينار، فقسم ذلك المال في بني زهرة وفقراء المسلمين وأمهات المؤمنين. وعن عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف « ما بطؤ بك عني؟ فقال: ما زلت بعدك أحاسب، وإنما ذلك لكثرة مالي. فقال « هذه مائة راحلة جاءتني من مصر فيه صدقة على أرامل أهل المدينة ». وأخرج الطبراني من طريق المبارك، عن معمر، عن الزهري قال: تصدق عبد الرحمن بن عوف على عهد رسول الله ﷺ بشطر ماله أربعة آلاف، ثم تصدق بأربعين ألفاً، ثم تصدق بأربعين ألف دينار، ثم حمل على خمسمائة فرس في سبيل الله، ثم حمل على ألف وخمسمائة راحلة في سبيل الله.

وأخرج صاحب الحلية عن جعفر بن برقان قال: بلغني أن عبد الرحمن بن عوف أعتق ثلاثين ألف بيت (**مع صحبته لرسول الله ﷺ وبشراه بالجنة**) وذلك فيما رواه الترمذي والنسائي في الكبرى من حديثه « أبو بكر في الجنة » الحديث، وفيه « وعبد الرحمن بن عوف في الجنة » وهو عند الأربعة من حديث سعيد بن زيد، قال البخاري والترمذي: وهو أصح (**يوقف في عرصات القيامة وأهوالها بسبب مال كسبه من حلال**) وقد روي عن الزهري أن عامة ماله كان من التجارة. (**للتعفف ولصنائع المعروف وأنفق منه قصداً**) على طريق العدل (**وأعطى في سبيل الله سمحاً**) أي فيضاً (**قد منع من السعي إلى الجنة مع الفقراء المهاجرين وصار يحبو في آثارهم حبواً**) ويزحف زحفاً، (**فما ظنك بأمثالنا الغرقى في فتن الدنيا**).

فالعجب كل العجب لك يا مفتون تتمرغ في تخاليط الشبهات والسحت ، وتتكالب على أوساخ الناس ، وتنقلب في الشهوات والزينة والمباهات ، وتتقلب في فتن الدنيا ثم تحتج بعبد الرحمن وتزعم أنك إن جمعت المال فقد جمعه الصحابة كأنك أشبهت السلف وفعلهم؟ ويحك إن هذا من قياس إبليس ومن فتياه لأوليائه! وسأصف لك أحوالك وأحوال السلف لتعرف فضائحك وفضل الصحابة . ولعمري لقد كان لبعض الصحابة أموال أرادوها للتعفف والبذل في سبيل الله ، فكسبوا حلالاً وأكلوا طيباً وأنفقوا قصداً وقدموا فضلاً ، ولم يمنعوا منها حقاً ، ولم يبخلوا بها ، لكنهم جادوا لله بأكثرها ، وجاد بعضهم بجميعها ، وفي الشدة آثروا لله على أنفسهم كثيراً ، فبالله أكذلك أنت ؟ والله أنك لبعيد الشبه بالقوم .

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق نوفل بن إياس الهذلي قال : كان عبد الرحمن لنا جليساً وكان نعم الجليس ، وأنه انقلب بنا يوماً حتى دخلنا بيته ودخل واغتسل ثم خرج فجلس معنا وأتينا بصحفة فيها خبز ولحم ، فلما وضعت بكى عبد الرحمن فقلنا له : يا أبا محمد ما يبكيك ؟ فقال : مات رسول الله ﷺ ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير ولا أرانا أخرنا لما هو خير لنا .

وأخرج أحمد في الزهد ، عن محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن سعيد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، عن جده أنه أتي بطعام فقال شعبة : أحسبه كان صائماً فقال عبد الرحمن : قتل حمزة فلم نجد ما نكفنه فيه وهو خير مني ، وقتل مصعب بن عمير وهو خير مني فلم نجد ما نكفنه فيه ، وقد أصبنا منها ما أصبنا إني لأخشى أن تكون قد عجلت لنا طيباتنا في الدنيا . قال شعبة : وأظنه قال ولم يأكل .

(**وبعد ؛ فالعجب كل العجب لمفتون تمرغ في تخاليط الشبهات والسحت وتتكالب على أوساخ الناس وهو يتقلب في**) وفي نسخة وهو يلتفت إلى (**الشهوات والزينة والمباهاة وهو يتقلب في فتن الدنيا ، ثم تحتج بعبد الرحمن بن عوف**) رضي الله عنه ، (**وتزعم أنك إن جمعت المال فقد جمعه الصحابة**) الكرام ، (**كأنك أشبهت السلف وفعلهم . ويحك إن هذا من قياس إبليس ومن فتياه لأوليائه**) وهو قياس فاسد وفتيا باطلة! (**وسأصف لك أوصافك وأحوال السلف لتعرف فضائحك وفضل الصحابة، ولعمري لقد كان لبعض الصحابة أموال أرادوها للتعفف والبذل في سبيل الله فكسبوا حلالاً وأكلوا طيباً وأنفقوا قصداً وقدموا فضلاً**) أي ما فضل عن حاجتهم قدموه للآخرة بالتصدق (**ولم يمنعوا منها حقاً**) لله تعالى ، (**ولم يبخلوا بها ، ولكنهم جادوا لله تعالى بأكثرها ، وجاد بعضهم بجميعها ، وفي الشدة آثروا الله على أنفسهم كثيراً ، فبالله أكذلك أنت؟ والله إنك لبعيد الشبه بالقوم**) لا وجه للشبه بينك وبينهم فيما صنعوا .

وبعد : فإن أخيار الصحابة كانوا للمسكنة محبين ، ومن خوف الفقر آمنين ، وبالله في أرزاقهم واثقين ، وبمقادير الله مسرورين ، وفي البلاء راضين ، وفي الرخاء شاكرين ، وفي الضراء صابرين ، وفي السراء حامدين ، وكانوا لله متواضعين ، وعن حب العلو والتكاثر ورعين . ولم ينالوا من الدنيا إلا المباح لهم ورضوا بالبلغة منها وزجوا الدنيا وصبروا على مكارهها وتجرعوا مرارتها وزهدوا في نعيمها وزهراتها . فبالله أكذلك أنت ؟

ولقد بلغنا أنهم كانوا إذا أقبلت الدنيا عليهم حزنوا وقالوا : ذنب عجلت عقوبته من الله ، تعالى وإذا رأوا الفقر مقبلاً قالوا : مرحباً بشعار الصالحين . وبلغنا أن بعضهم كان إذا أصبح وعند عياله شيء أصبح كئيباً حزيناً ، وإذا لم يكن عندهم شيء أصبح فرحاً مسروراً ، فقيل له : إن الناس إذا لم يكن عندهم شيء حزنوا ، وإذا كان عندهم شيء فرحوا ، وأنت لست كذلك ! قال : إني إذا أصبحت وليس عند عيالي شيء فرحت إذ كان لي برسول الله ﷺ أسوة ، وإذا كان عند عيالي شيء اغتممت إذ لم يكن لي بآل محمد إسوة . وبلغنا إنهم كانوا إذا سلك بهم سبيل الرخاء حزنوا وأشفقوا وقالوا : ما لنا

(وبعد ؛ فإن أخيار الصحابة كانوا للمسكنة محبين ، ومن خوف الفقر آمنين ، وبالله في أرزاقهم واثقين ، وبمقادير الله مسرورين ، وفي البلاء راضين ، وفي الرخاء شاكرين ، وفي الضراء صابرين ، وفي السراء حامدين ، وكانوا لله متواضعين ، وعن حب العلو والتكاثر ورعين . لم ينالوا من الدنيا إلا المباح لهم) فوضعوه في مواضعه **(ورضوا بالبلغة منها)** أي بالقدر الذي يبلغهم إلى الآخرة **(وزجوا الدنيا)** أي ساقوها وأبعدوها عنهم **(وصبروا على مكارهها وتجرعوا مرارتها وزهدوا في نعيمها وزهراتها . فبالله أكذلك أنت)** ؟ لا تقدر تقول : نعم .

(ولقد بلغنا أنهم كانوا إذا أقبلت الدنيا عليهم حزنوا وقالوا : ذنب عجلت عقوبته من الله ، وإذا رأوا الفقر مقبلاً قالوا : مرحبا بشعار الصالحين) وقد روي ذلك من حديث أبي الدرداء . قال الله لموسى عليه السلام فذكره ، ويروى أيضاً عن كعب الاحبار ، وقد تقدم في ذم الدنيا . وسيأتي أيضاً في كتاب الزهد والفقر . **(وبلغنا أن بعضهم كان إذا أصبح وعند عياله شيء)** من الدنيا **(أصبح كئيباً حزيناً)** مغموماً ، **(وإذا)** أصبح **(لم يكن عندهم شيء أصبح فرحاً مسروراً فقيل له : إن الناس إذا لم يكن عندهم شيء حزنوا ، وإذا كان عندهم شيء فرحوا ، وأنت لست كذلك . فقال : إني إذاً أصبحت وليس عند عيالي شيء فرحت إذ كان لي بمحمد ﷺ أسوة)** فإنه كثيراً ما يصبح وليس عند عياله شيء ، **(فإذا كان عند عيالي شيء اغتممت إذ لم يكن لي بآل محمد ﷺ أسوة . وبلغنا أنهم كانوا إذا سلك بهم سبيل**

وللدنيا وما يراد بها فكأنهم على جناح خوف، وإذا سلك بها سبيل البلاء فرحوا واستبشروا وقالوا: الآن تعاهدنا ربنا. فهذه أحوال السلف ونعتهم وفيهم من الفضل أكثر مما وصفنا فبالله أكذلك أنت انك لبعيد الشبه بالقوم.

وسأصف لك أحوالك أيها المفتون ضداً لأحوالهم، وذلك أنك تطغى عند الغنى، وتبطر عند الرخاء، وتمرح عند السراء، وتغفل عن شكر ذي النعماء وتقنط عند الضراء، وتسخط عند البلاء ولا ترضى بالقضاء، نعم وتبغض الفقر وتأنف من المسكنة، وذلك فخر المرسلين وأنت تأنف من فخرهم. وأنت تدخر المال وتجمعه خوفاً من الفقر وذلك من سوء الظن بالله عز وجل وقلة اليقين بضمانه، وكفى به إثماً، وعساك تجمع المال لنعيم الدنيا وزهرتها وشهواتها ولذاتها. ولقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم فربت عليه أجسامهم»، وبلغنا أن بعض أهل العلم قال: ليجيء يوم القيامة

الرخاء حزنوا وأشفقوا) على أنفسهم **(وقالوا: ما لنا وللدنيا وما يراد منها، فكأنهم على جناح خوف، وإذا سلك بهم سبيل البلاء فرحوا واستبشروا وقالوا: الآن تعاهدنا ربنا)** أي نظر إلينا بالرضا رواه صاحب القوت عن الحسن قال: كانوا بالبلاء والشدة أشد فرحاً منكم بالرخاء والخصب. لو رأيتموهم قلتم مجانين، ولو رأوا خياركم قالوا ما لهؤلاء من خلاق، ولو رأوا شراركم قالوا ما يؤمن هؤلاء بيوم الحساب. **(فهذه أحوال السلف ونعتهم وفيهم من الفضل أكثر مما وصفنا فبالله اكذلك أنت)** وفيك هذه الأوصاف؟ **(إنك لبعيد الشبه بالقوم)**.

(وسأصف لك أحوالك أيها المفتون ضد أحوالهم، وذلك أنك تطغى عند الغنى) أي تتجاوز عن الحدود، **(وتبطر في الرخاء)** أي تكفر بالنعمة ولا تشكرها، **(وتمرح عند السراء، وتغفل عن شكر ذي النعماء، وتقنط عند الضراء، وتسخط عند البلاء ولا ترضى بالقضاء نعم وتبغض الفقر)** إذا أقبل إليك، **(وتأنف من المسكنة وذلك فخر المرسلين وأنت تأنف من فخرهم)**، فقد ورد: «الفقر أزين بالمؤمن من العذار الحسن على خد الفرس» رواه الطبراني من حديث شداد بن أوس بسند ضعيف، والمعروف أنه من كلام عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وكذلك رواه ابن عدي في الكامل، وسيأتي للمصنف في كتاب الزهد والفقر. فأما ما اشتهر على الألسنة الفقر فخري وبه أفتخر، فقد قال الحافظ ابن حجر: أنه موضوع لا أصل له، **(وتدخر المال وتجمعه خوفاً من الفقر، وذلك من سوء الظن بالله وقلة اليقين بضمانه وكفى به إثماً وعساك تجمع المال لنعيم الدنيا وزهرتها وشهوتها ولذاتها، ولقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «شرار أمتي الذين غذوا بالنعيم ونبتت عليهم أجسامهم»)** رواه البزار من حديث أبي هريرة بسند ضعيف بلفظ «إن من شرار أمتي» وقد تقدم في فصل ذم المال من أول هذا الكتاب.

قوم يطلبون حسنات لهم فيقال لهم: ﴿أذهبتُمْ طيّباتُكم في حياتِكُمْ الدُّنْيَا واستمتعتُمْ بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠] وأنت في غفلة قد حرمت نعيم الآخرة بسبب نعيم الدنيا فيا لها حسرة ومصيبة! نعم وعساك تجمع المال للتكاثر والعلو والفخر والزينة في الدنيا ، وقد بلغنا أنه من طلب الدنيا للتكاثر أو للتفاخر لقي الله وهو عليه غضبان، وأنت غير مكترث بما حل بك من غضب ربك حين أردت التكاثر والعلو نعم وعساك المكث في الدنيا أحب إليك من النقلة إلى جوار الله، فأنت تكره لقاء الله والله للقائك أكره، وأنت في غفلة وعساك تأسف على ما فاتك من عرض الدنيا ، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: « من أسف على دنيا فاتته اقترب من النار مسيرة شهر. وقيل سنة ». أنت

(وبلغنا أن بعض أهل العلم قال: ليجيء يوم القيامة قوم يطلبون حسنات لهم فيقال لهم: ﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها﴾) روى جرير بن حازم عن الحسن قال: قال عمر بن الخطاب: والله إني لو شئت لكنت من ألينكم طعاماً وأرقكم عيشاً ، ولكن سمعت الله تعالى يقول عن قوم ﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا﴾ الآية. وروى ابن قانع عن سالم مولى أبي حذيفة قال: « يؤتى بأقوام يوم القيامة معهم حسنات كالجبال حتى إذا دنوا واشرفوا على الجنة فردوا أن لا نصيب لكم فيها ». **(وأنت في غفلة قد حرمت نعيم الآخرة بسبب نعيم الدنيا. فيا لها حسرة ومصيبة. نعم، وعساك تجمع المال للتكاثر والعلو والفخر والزينة في الدنيا، وقد بلغنا أنه من طلب الدنيا ليكاثر أو ليفاخر بها لقي الله وهو عليه غضبان)** وهو قطعة من حديث أبي هريرة أوله « من طلب الدنيا حلالاً استعفافاً عن المسألة وسعياً على أهله وتعطفاً على جاره بعثه الله يوم القيامة ووجهه مثل القمر ليلة البدر ، ومن طلبها حلالاً مكاثراً بها مفاخراً لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان » رواه أبو الشيخ في الثواب، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب، وقد تقدم في كتاب الكسب وآداب المعيشة. **(وأنت غير مكترث بما حل بك من غضب الله حيث أردت التكاثر والعلو. نعم وعساك المكث في الدنيا أحب إليك من النقلة إلى جوار الله تعالى، وأنت تكره لقاء الله تعالى والله للقائك أكره)** ففي الخبر « من أحب لقاء الله تعالى أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » متفق عليه من حديث عبادة بن الصامت، ومن حديث عائشة، ومن حديث أبي موسى. **(وأنت في غفلة وعساك تأسف على ما فاتك من عرض الدنيا ، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: « من أسف على دنيا فاتته اقترب من النار مسافة سنة »)** قال العراقي: رويناه في كتاب القربة لأبي حفص العتكي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقال: مسيرة ألف سنة، وإسناده ضعيف. ورويناه في الجزء الثاني عشر من فوائد الخلعي من هذا الوجه اهـ.

قلت: وهو في مشيخة أبي عبد الله الرازي هكذا بزيادة « ومن أسف على آخرة فاتته اقترب من الجنة مسافة ألف سنة ».

تأسف على ما فاتك غير مكترث بقربك من عذاب الله. نعم ولعلك تخرج من دينك أحياناً لتوفير دنياك وتفرح بإقبال الدنيا عليك وترتاح لذلك سروراً بها، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب الدنيا وسر بها ذهب خوف الآخرة من قلبه»، وبلغنا أن بعض أهل العلم قال: إنك تحاسب على التحزن على ما فاتك من الدنيا، وتحاسب بفرحك في الدنيا إذا قدرت عليها وأنت فرح بدنياك وقد سلبت الخوف من الله تعالى، وعساك تعني بأمور دنياك أضعاف ما تعني بأمور آخرتك، وعساك ترى مصيبتك في معاصيك أهون من مصيبتك في انتقاص دنياك، نعم وخوفك من ذهاب مالك أكثر من خوفك من الذنوب، وعساك تبذل للناس ما جمعت من الأوساخ كلها للعلو والرفعة في الدنيا، وعساك ترضي المخلوقين مساخط الله تعالى كيما تكرم وتعظم. ويحك! فكأن احتقار الله تعالى لك في القيامة أهون عليك من احتقار الناس إياك، وعساك تخفي من المخلوقين مساوئك ولا تكترث باطلاع الله عليك فيها فكأن الفضيحة عند الله أهون عليك من الفضيحة عند الناس، فكأن العبيد أعلى عندك قدراً من الله تعالى الله عن جهلك! فكيف تنطق عند ذوي الألباب وهذه المثالب فيك؟ أف لك! متلوث بالأقذار وتحتج بمال الأبرار؟ هيهات هيهات ما أبعدك عن السلف الأخيار، والله لقد بلغني

(**وأنت تأسف على ما فاتك**) من الدنيا (**غير مكترث بقربك من عذاب الله. نعم ولعلك تخرج من دينك أحياناً لتوفير دنياك**) أي لتكثيرها، (**وتفرح بإقبال الدنيا عليك وترتاح لذلك سروراً بها، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب الدنيا وسر بها ذهب خوف الآخرة من قلبه»**) قال العراقي: لم أجده إلا بلاغاً للحرث بن أسد كما ذكره المصنف عنه. (**وبلغنا أن بعض أهل العلم قال: إنك محاسب على التحزن على ما فاتك من الدنيا، ومحاسب بفرحك في الدنيا إذا قدرت عليها، وأنت فرح بدنياك وقد سلبت الخوف من الله تعالى، وعساك تعني بأمور الدنيا أضعاف ما تعني بأمور آخرتك، وعساك ترى أن مصيبتك في معاصيك أهون من مصيبتك في انتقاص دنياك. نعم وخوفك من ذهاب مالك أكثر من خوفك من الذنوب، وعساك تبذل للناس ما جمعت من الأوساخ كلها للعلو والرفعة في الدنيا، وعساك ترضى المخلوقين بمساخط الله تعالى كيما تكرم وتعظم. ويحك فكان احتقار الله لك في القيامة أهون عليك من احتقار الناس إياك، وعساك تخفي من المخلوقين مساوئك**) وعيوبك. (**ولا تكترث باطلاع الله عليك فيها، فكأن الفضيحة عند الله أهون عليك من الفضيحة** في الناس، **وكان العبيد أعلى عندك قدراً من الله تعالى عن جهلك، فكيف تنطق عند ذوي الألباب وهذه المثالب**) أي المقالح والمعائب موجودة (**فيك أف لك متلوثاً بالأقذار تحتج بمال الأبرار؟ هيهات هيهات! ما أبعدك عن السلف الأخيار، والله**

أنهم كانوا فيما أحل لهم أزهد منكم فيما حزم عليكم، أن الذي لا بأس به عندكم كان من الموبقات عندهم، وكانوا للزلة الصغيرة أشد استعظاماً منكم لكبائر المعاصي، فليت أطيب مالك وأحله مثل شبهات أموالهم؟ وليتك أشفقت من سيئاتك كما أشفقوا على حسناتهم أن لا تقبل، ليت صومك على مثال إفطارهم؟ وليت اجتهادك في العبادة على مثل فتورهم ونومهم؟ وليت جميع حسناتك مثل واحدة من سيئاتهم. وقد بلغني عن بعض الصحابة أنه قال: غنيمة الصديقين ما فاتهم من الدنيا ونهمتهم ما زوى عنهم منها، فمن لم يكن كذلك فليس معهم في الدنيا ولا معهم في الآخرة، فسبحان الله! كم بين الفريقين من التفاوت؟ فريق خيار الصحابة في العلوّ عند الله وفريق أمثالكم في السفالة، أو يعفو الله الكريم بفضله.

وبعد؛ فإنك إن زعمت أنك متأس بالصحابة بجمع المال للتعفف والبذل في سبيل الله فتدبر أمرك، ويحك هل تجد من الحلال في دهرك كما وجدوا في دهرهم؟ أو تحسب أنك محتاط في طلب الحلال كما احتاطوا، لقد بلغني أن بعض الصحابة قال: كنا ندع سبعين باباً من الحلال مخافة أن نقع في باب من الحرام، أفتطمع من نفسك في مثل هذا

لقد بلغني أنهم كانوا فيما أحل لهم أزهد منكم فيما حرم عليكم). رواه صاحب القوت عن الحسن قال: رأيت سبعين بدرياً كانوا والله فيما أحل لهم أزهد منكم فيما حرم عليكم. (**إن الذي لا بأس به عندكم كان كالموبقات**) أي الكبائر المهلكات (**عندهم، وكانوا للذلة الصغيرة أشد استعظاماً منكم لكبائر المعاصي، فليت أطيب مالك وأحله مثل شبهات أموالهم، وليتك أشفقت من سيئاتك كما أشفقوا على حسناتهم أن لا تقبل. ليت صومك على مثال إفطارهم، وليت اجتهادك في العبادة على مثال فتورهم ونومهم، وليت جميع حسناتك مثل واحدة من حسناتهم. وقد بلغني عن بعض الصحابة أنه قال: غنيمة الصديقين ما فاتهم من الدنيا ونهمتهم ما زوى عنهم منها**) أي أخر وأبعد، (**فمن لم يكن كذلك فليس معهم في الدنيا ولا معهم في الآخرة. فسبحان الله: كم بين الفريقين من التفاوت فريق خيار الصحابة في العلو عند الله تعالى، وفريق أمثالكم في السفالة أو يعفو الله الكريم بفضله**).

(**وبعد؛ فإن زعمت أنك متأس**) أي مقتد (**بالصحابة بجمع الأموال للتعفف والبذل في سبيل الله تعالى، فتدبر أمرك. ويحك هل تجد من الحلال في دهرك كما وجدوا في دهرهم، أو تحسب أنك محتاط في طلب الحلال كما احتاطوا؟ لقد بلغني أن بعض الصحابة قال: كنا نعد سبعين باباً من الحلال مخافة أن نقع في باب من الحرام**) تقدم في كتاب الحلال والحرام. روى صاحب الحلية من طريق عباس بن خليد عن أبي الدرداء أن يترك العبد

الاحتياط؟ لا ورب الكعبة ما أحسبك كذلك! ويحك! كن على يقين أن جمع المال لأعمال البر مكر من الشيطان ليوقعك بسبب البر في اكتساب الشبهات الممزوجة بالسحت والحرام، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «من اجترأ على الشبهات أوشك أن يقع في الحرام»، أيها المغرور، أما علمت أن خوفك من اقتحام الشبهات أعلى وأفضل وأعظم لقدرك عند الله من اكتساب الشبهات، وبذلها في سبيل الله وسبيل البر؟ بلغنا ذلك عن بعض أهل العلم قال: لأن تدع درهماً واحداً مخافة أن لا يكون حلالاً خير لك من أن تتصدق بألف دينار من شبهة لا تدري أيحل لك أم لا؟ فإن زعمت أنك أتقى وأورع من أن تتلبس بالشبهات وإنما تجمع المال بزعمك من الحلال للبذل في سبيل الله! ويحك! إن كنت كما زعمت بالغاً في الورع فلا تتعرض للحساب، فإن خيار الصحابة خافوا المسألة، وبلغنا أن بعض الصحابة قال: ما سرني أن أكتسب كل يوم ألف دينار من حلال وأنفقها في طاعة الله ولم يشغلني الكسب عن صلاة الجماعة، قالوا: ولم ذاك رحمك الله؟ قال: لأني غني عن مقام يوم القيامة فيقول عبدي من أين اكتسبت وفي أي شيء

بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراماً. (**أفتطمع من نفسك في مثل هذا الاحتياط؟ لا ورب الكعبة ما أحسبك كذلك. ويحك كن على يقين أن جمع المال لأعمال البر مكر من الشيطان**) واستدراج (**ليوقعك بسبب البر في اكتساب الشبهات الممزوجة بالسحت والحرام. وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «من اجترأ على الشبهات أوشك أن يقع في الحرام»**) متفق عليه من حديث عبد الرحمن بن بشير نحوه، وقد تقدم في كتاب الحلال والحرام أول الحديث. (**أيها المغرور! اما علمت أن خوفك من اقتحام الشبهات أعلى وأفضل وأعظم لقدرك عند الله من اكتساب الشبهات وبذلها في سبيل الله وسبيل البر. بلغنا ذلك عن بعض أهل العلم قال: لأن تدع درهماً واحداً مخافة أن لا يكون حلالاً خير لك من أن تتصدق بألف دينار من شبهة لا تدري أيحل لك أم لا**). تقدم في كتاب الحلال والحرام. (**فإن زعمت أنك أتقى وأورع من أن تتلبس بالشبهات، وإنما تجمع المال بزعمك من الحلال للبذل في سبيل الله. ويحك إن كنت كما زعمت بالغاً في الورع فلا تتعرض للحساب، فإن خيار الناس خافوا المسألة**) بين يدي الله تعالى. (**بلغنا أن بعض الصحابة قال: ما يسرني أن أكتسب كل يوم ألف دينار من حلال وانفقه في طاعة الله ولم يشغلني الكسب عن صلاة الجماعة، قالوا: ولم ذلك رحمك الله؟ قال: لأني غني عن مقام يوم القيامة، فيقول: عبدي من أين كسبت وفي أي شيء أنفقت**)؟ روي نحوه من قول أبي الدرداء رضي الله عنه.

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو عمرو بن حمدان، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن عبد الله، حدثنا عمر بن زرارة، حدثنا المحاربي عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة قال: قال أبو الدرداء:

أنفقت فهؤلاء المتقون كانوا في جدة الإسلام والحلال موجود لديهم، تركوا المال وجلا من الحساب مخافة أن يقوم خير المال بشره، وأنت بغاية الأمن والحلال في دهرك مفقود، تتكالب على الأوساخ ثم تزعم أنك تجمع المال من الحلال، ويحك! أين الحلال فتجمعه.

وبعد؛ فلو كان الحلال موجوداً لديك أما تخاف أن يتغير عند الغنى قلبك، وقد بلغنا أن بعض الصحابة كان يرث المال الحلال فيتركه مخافة أن يفسد قلبه؟ أفتطمع أن يكون قلبك أتقى من قلوب الصحابة فلا يزول عن شيء من الحق في أمرك وأحوالك؟ لئن ظننت ذلك لقد أحسنت الظن بنفسك الأمارة بالسوء، ويحك! إني لك ناصح أرى

بعث النبي ﷺ وأنا تاجر فأردت أت تجتمع لي التجارة والعبادة فلم تجتمعا، فرفضت التجارة وأقبلت على العبادة والذي نفس أبي الدرداء بيده ما أحب أن لي اليوم حانوتاً على باب المسجد لا تخطئني فيه صلاة أربح فيه كل يوم أربعين ديناراً أو أتصدق بها كلها في سبيل الله. قيل له: يا أبا الدرداء وما تكره من ذلك؟ قال: شدة الحساب، ورواه محمد بن الجنيد التمار عن المحاربي فقال: عن عمرو بن مرة عن أبيه، ورواه خيثمة عن أبي الدرداء نحوه، وروى أحمد في كتاب الزهد.

ومن طريقه أبو نعيم قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد الله بن يحي، حدثنا أبو عبد ربه قال: قال أبو الدرداء: ما يسرني أن أقوم على الدرج من باب المسجد فأبيع وأشتري فأصيب كل يوم ثلاثمائة دينار أشهد الصلاة كلها في المسجد ما أقول ان الله لم يحل البيع ويحرم الربا، ولكن أحب أن أكون من الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، ومن طريق محمد بن واسع أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان: ويا أخي من ولي ولك بأن نوافي يوم القيامة ولا نخاف حساباً.

(فهؤلاء المتقون كانوا في جدة الإسلام) أي في أوّله ونشاطه **(والحلال موجود لديهم، تركوا المال وجلاً من الحساب مخافة أن لا يقوم خير المال بشره، وأنت ثفالة الأمة)** [1] أي رذالتها **(والحلال في دهرك مفقود. تتكالب على الأوساخ)** وهي أعراض الدنيا **(ثم تزعم أنك تجمع المال من الحلال، ويحك! وأين الحلال فتجمعه؟**

وبعد؛ فلو كان الحلال موجوداً لديك أما تخاف أن يتغير عند الغنى قلبك) عما كان عليه من الإقبال على المعرفة؟ **(وقد بلغنا أن بعض الصحابة كان يرث المال الحلال فيتركه** فيقول: لا حاجة لي به أخاف أن يفسد علي قلبي. **(أفتطمع أن يكون قلبك أتقى من قلوب الصحابة فلا تزول عن شيء من الحق في أمرك وأحوالك)** هذا لا يكون، و **(لئن ظننت ذلك لقد أحسنت الظن بنفسك الأمّارة بالسوء)** وتبرآتها. **(ويحك! إني لك ناصح أرى لك أن**

---

(١) في الإحياء: «بغاية الأمن» بدلاً من «ثفالة الأمة».

لك أن تقنع بالبلغة ولا تجمع المال بأعمال البر ولا تتعرض للحساب، فإنه بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من نوقش الحساب عذب»، وقال عليه الصلاة والسلام: «يوتى برجل يوم القيامة وقد جمع مالاً من حرام وأنفقه في حرام فيقال اذهبوا به إلى النار، ويؤتى برجل قد جمع مالاً من حلال وأنفقه في حرام فيقال اذهبوا به إلى النار، ويؤتى برجل قد جمع مالاً من حرام وأنفقه في حلال فيقال اذهبوا به إلى النار، ويؤتى برجل قد جمع مالاً من حلال وأنفقه في حلال فيقال له: قف لعلك قصرت في سبب هذا بشيء مما فرضت عليك من صلاة لم تصلها لوقتها، وفرطت في شيء من ركوعها وسجودها ووضوئها فيقول: لا يا رب كسبت من حلال وأنفقت في حلال ولم أضيع شيئاً مما فرضت علي فيقال: لعلك اختلت في هذا المال في شيء من مركب أو ثوب باهيت به فيقول: لا يا رب لم أختل ولم أباه في شيء، فيقال: لعلك منعت حق أحد أمرتك أن تعطيه من ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، فيقول: لا يا رب كسبت من حلال وأنفقت في حلال ولم أضيع شيئاً مما فرضت علي ولم أختل ولم أباه ولم أضيع حق أحد أمرتني أن أعطيه، قال: فيجيء أولئك فيخاصمونه فيقولون: يا رب أعطيته وأغنيته وجعلته بين أظهرنا وأمرته أن يعطينا، فإن كان أعطاهم وما ضيع مع

تقتنع بالبلغة) من العيش، **(ولا تجمع المال لأعمال البر)** فتركك له آثر **(ولا تتعرض للحساب، فإنه بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه قال «من نوقش الحساب عذب»)** متفق عليه من حديث عائشة وقد تقدم.

(وقال ﷺ: «يؤتى برجل يوم القيامة وقد جمع مالاً من حرام وأنفقه في حرام فيقال اذهبوا به إلى النار ويؤتى برجل) آخر **(قد جمع مالاً من حلال وأنفقه في حرام فيقال اذهبوا به إلى النار، فيؤتى برجل)** آخر **(قد جمع مالاً من حلال وأنفقه في حلال فيقال له قف لعلك قصرت في طلب هذا بشيء مما فرضت عليك من صلاة لم تصلها لوقتها وفرطت في شيء من ركوعها وسجودها ووضوئها. فيقول: لا يا رب كسبت من حلال وأنفقت في حلال، ولم أضيع شيئاً مما فرضت عليَّ فيقال: لعلك اختلت في هذا المال)** من الاختيال وهو التكبر **(في شيء من مركب أو ثوب باهيت به، فيقول: لا يا رب لم أختل ولم اباه في شيء فيقال لعلك منعت حق أحد أمرتك أن تعطيه من ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، فيقول: لا يا رب كسبت من حلال وأنفقت في حلال ولم أضيع شيئاً مما فرضت عليَّ ولم أختل ولم أباه ولم أضيع حق أحد أمرتني أن أعطيه. قال: فيجيء أولئك فيخاصمونه فيقولون: يا رب أعطيته وأغنيته وجعلته بين أظهرنا وأمرته أن يعطينا فإن**

ذلك شيئاً من الفرائض ولم يختل في شيء فيقال: قف، الآن هات شكر كل نعمة أنعمتها عليك من أكلة أو شربة أو لذة فلا يزال يُسأل»، ويحك فمن ذا الذي يتعرض لهذه المسألة التي كانت لهذا الرجل الذي تقلب في الحلال وقام بالحقوق كلها وأدى الفرائض بحدودها، حوسب هذه المحاسبة فكيف ترى يكون حال أمثالنا الغرقى في فتن الدنيا وتخاليطها وشبهاتها وشهواتها وزينتها؟ ويحك، لأجل هذه المسائل يخاف المتقون أن يتلبسوا بالدنيا فرضوا بالكفاف منها وعملوا بأنواع البر من كسب المال، فلك ويحك بهؤلاء الأخيار اسوة، فإن أبيت ذلك وزعمت انك بالغ في الورع والتقوى، ولم تجمع المال إلا من حلال بزعمك ـ للتعفف والبذل في سبيل الله، ولم تنفق شيئاً من الحلال إلا بحق، ولم يتغير بسبب المال قلبك عما يحب الله، ولم تسخط الله في شيء من سرائرك وعلانيتك ويحك فإن كنت كذلك، ولست كذلك، فقد ينبغي لك أن ترضي بالبلغة وتعتزل ذوي الأموال إذا وقفوا للسؤال وتستبق مع الرعيل الأول في زمرة المصطفى، لا حبس عليك للمسألة والحساب، فإما سلامة و اما عطب. فإنه بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «يدخل صعاليك المهاجرين قبل أغنيائهم الجنة بخمسمائة عام»، وقال عليه السلام: «إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له من نفسه واعظاً وزاجراً فهؤلاء المتقون. فهؤلاء

كان اعطاهم وما ضيع مع ذلك شيئاً من الفرائض ولم يختل في شيء فيقال: قف الآن هات شكر كل نعمة أنعمتها عليك من أكلة أو شربة أو لقمة أو لذة فلا يزال يسأل») قال العراقي: الحديث بطوله لم أقف له على أصل.

(ويحك! فمن ذا الذي يتعرض لهذه المسألة التي كانت لهذا الرجل الذي تقلب في الحلال وقام بالحقوق كلها وادّى الفرائض بحدودها، حوسب هذه المحاسبة فكيف ترى يكون حال أمثالنا الغرقي في فتن الدنيا وتخاليطها وشبهاتها وشهواتها وزينتها؟ ويحك لأجل هذه المسألة يخاف المتقون أن يتلبسوا بالدنيا) ويطمئنوا إليها (فرضوا بالكفاف منها وعملوا بأنواع البر من كسب المال، فلك ويحك بهؤلاء الأخيار أسوة، فإن أبيت ذلك وزعمت انك بالغ في الورع والتقوى ولم تجمع المال إلا من حلال بزعمك للتعفف والبذل في سبيل الله ولم تنفق شيئاً من الحلال إلا بحق، ولم يتغير بسبب المال قلبك عما يحب الله) ويرضاه، (ولم تسخط الله في شيء من سرائرك وعلانيتك. ويحك فإن كنت كذلك ولست كذلك، فقد ينبغي لك أن ترضى بالبلغة) من العيش (وتعتزل ذوي الأموال إذا وقفوا للسؤال وتستبق مع الرعيل الأول) والرعيل: طائفة من الجيش (في زمرة المصطفى) ﷺ (لا حبس عليك) ولا وقوف (للمسألة في الحساب، فإما سلامة وإما عطب) أي هلك، (فإنه بلغنا أن رسول الله قال «يدخل صعاليك المهاجرين») أي فقراؤهم (قبل أغنيائهم الجنة بخمسمائة عام») قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه، وابن ماجه من حديث أبي سعيد بلفظ

« يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم فيأكلـون ويتمتعـون والآخـرون جثـاة على ركبهم فيقول قبلكم طلبتي أنتم حكام الناس وملوكهم فأروني ماذا صنعتم فيما أعطيتكم ».
وبلغنا أن بعض أهل العلم قال: ما سرني أن لي حمر النعم ولا أكون في الرعيل الأول

« فقراء » مكان « صعاليك » ولهما وللنسائي في الكبرى من حديث أبي هريرة « يدخل الفقراء الجنة » الحديث. ولمسلم من حديث عبد الله بن عمرو « إن فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء إلى الجنة بأربعين خريفاً » انتهى.

قلت: حديث أبي هريرة لفظه « يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم وهو خمسمائة عام » هكذا رواه أحمد، والترمذي وحسنه، وابن ماجه وهو في الحلية بلفظ « بيوم كان مقداره ألـف عام » وقال: المؤمنين بدل المسلمين. وفي رواية له « يدخل فقراء أمتي الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام » وروى الحكيم من حديث سعيد بن عامر بـن جذيم « يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة سنة حتى أن الرجل من الاغنياء ليدخل في غمارتهم فيؤخذ بيده فيستخرج ». ورواه الطبراني في الكبير بلفظ « إن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل الناس بسبعين عاماً » وروى الديلمي من حديث أبي برزة إن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار أربعين عاماً حتى يتمنى أغنياء المسلمين يوم القيامة أنهم كانوا فقراء في الدنيا وأن أغنياء الكفار ليدخلون النار قبل فقرائهم بمقدار أربعين عاماً حتى يتمنى أغنياء الكفار أنهم كانوا في الدنيا فقراء » وفي سنده نفيع بن الحرث وهو متروك.

وفي الباب عن جابر، وابن عمر، وأبي الدرداء ولفظهم جميعاً « يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً ».

فحديث جابر عند أحمد وعبد بن حميد والترمذي، وحديث ابن عمر وأبي الدرداء عند الطبراني في الكبير. وروى أحمد عن رجال من الصحابة بلفظ « يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم باربعمائة عام » الحديث.

(وقال ﷺ: « يدخل فقـراء المؤمنين الجنـة قبـل أغنيـائهـم فيتمتعـون ويـأكلـون والآخرون جثاة على ركبهم فيقول: قبلكم طلبتي أنتم حكام الناس وملوكهـم فـأروني مـاذا صنعتم فيما أعطيتكم ») قال العراقي لم أر له أصلاً.

قلـت: روى أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة من طريق عبدة بن عبد الرحيم المروزي عن بقية، حدثنا سلمة بن كلثوم عن أنس رفعه « يؤتى بالحكام يوم القيامة فمن قضى وتعدى فيقول: أنتم خزان أرضي ورعاء عبيدي وفيكم بغيتي » فساق الحديث وفيه فيقول « انطلقوا بهم فسدوا بهم ركناً من أركان جهنم » وعبدة قال أبو داود لا أحدث عنه، وسلمة شامي ثقة، وبقية روايته عن الشاميين مقبولة، وقد صرح في هذا الحديث بالتحديث.

(وبلغنا أن بعض أهل العلم قال: ما يسرني أن لي حمر النعم ولا أكون في الرعيل

مع محمد عليه السلام وحزبه. يا قوم فاستبقوا السباق مع المخفين في زمرة المرسلين عليهم السلام، وكونوا وجلين من التخلف والانقطاع عن رسول الله ﷺ وجل المتقين. لقد بلغني أن بعض الصحابة وهو أبو بكر رضي الله عنه عطش فاستسقى فأتي بشربة من ماء وعسل فلما ذاقه خنقته العبرة ثم بكى وأبكى، ثم مسح الدموع عن وجهه وذهب ليتكلم فعاد في البكاء، فلما أكثر البكاء قيل له: أكل هذا من أجل هذه الشربة؟ قال: نعم، بينا أنا ذات يوم عند رسول الله ﷺ وما معه أحد في البيت غيري، فجعل يدفع عن نفسه، وهو يقول: «إليك عني» فقلت له: فداك أبي وأمي ما أرى بين يديك أحداً فمن تخاطب؟ فقال: «هذه الدنيا تطاولت إلي بعنقها ورأسها فقالت لي: يا محمد خذني، فقلت: إليك عني، فقالت: إن تنج مني يا محمد فإنه لا ينجو مني من بعدك» فأخاف أن تكون هذه قد لحقتني تقطعني عن رسول الله ﷺ. يا قوم فهؤلاء الأخيار بكوا وجلا

الأول مع محمد ﷺ وحزبه) رواه صاحب القوت عن سعيد بن عامر عن جذيم رضي الله عنه نحوه. **(يا قوم! فاستبقوا السباق مع المخفين في زمرة المرسلين وكونوا وجلين)** أي خائفين **(من التخلف والانقطاع عن رسول الله ﷺ كما وجل المتقون. لقد بلغني أن بعض الصحابة عطش فاستسقى)** أي طلب **(فأتي بشربة من ماء وعسل)** أي ماء ممزوج بالعسل **(فلما ذاقه خنقته العبرة ثم بكى وأبكى)** الحاضرين، **(ثم مسح الدموع عن وجهه وذهب ليتكلم فعاد في البكاء، فما زال يبكي حتى مسح الدموع عن وجهه وذهب فتكلم فعاد في البكاء، فلما أكثر البكاء قالوا: كل هذا من أجل هذه الشربة؟ قال: نعم بينا أنا يوماً عند رسول الله ﷺ وما معه أحد في البيت غيري، فجعل يدفع عن نفسه ويقول: «إليك عني» فقلت له: فداك أبي وأمي ما أرى بين يديك أحداً فمن تخاطب؟ قال «هذه الدنيا تطاولت إليّ بعنقها ورأسها فقالت لي يا محمد خذني فقلت: إليك عني» فقالت: أن تنج مني يا محمد فإنه لا ينجو مني من بعدك فأخاف أن تكون هذه قد لحقتني تقطعني عن رسول الله ﷺ)**. قال العراقي: رواه البزار والحاكم من حديث زيد بن أرقم قال: كنا عند أبي بكر فدعا بشراب فأتى بماء وعسل الحديث. قال الحاكم: صحيح الإسناد.

قلت: بل ضعيف وقد تقدم قبل هذا الكتاب انتهى.

قلت: وكأنه يشير إلى أن في سنده عبد الواحد بن زيد، حدثنا أسلم، عن مرة الطبيب، عن زيد ابن أرقم، وعبد الواحد بن زيد قال البخاري والنسائي متروك. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من هذا الوجه، وقد تقدم سياقه. وقد روي نحو ذلك عن عمر رضي الله عنه رواه جعفر بن سليمان عن حوشب عن الحسن قال: أتى عمر بشربة عسل فذاقها فإذا ماء وعسل فقال: اعزلوا عني حسابها اعزلوا عني مؤنتها، وقد تقدم أيضاً. ويروى عن عمر أيضاً أنه قال: لولا مخافة طول الحساب لأمرت بجمل يشوى لنا في التنور.

أن تقطعهم عن رسول الله ﷺ شربة من حلال! ويحك أنت في أنواع من النعم والشهوات من مكاسب السحت والشبهات لا تخشى الانقطاع؟ أف لك ما أعظم جهلك! ويحك فإن تخلفت في القيامة عن رسول الله ﷺ محمد المصطفى لتنظرن إلى أهوال جزعت منها الملائكة والأنبياء، ولئن قصرت عن السباق فليطولن عليك اللحاق، ولئن أردت الكثرة لتصيرن إلى حساب عسير، ولئن لم تقنع بالقليل لتصيرن إلى وقوف طويل وصراخ وعويل، ولئن رضيت بأحوال المتخلفين لتقطعن عن أصحاب اليمين وعن رسول رب العالمين ولتبطئن عن نعيم المتنعمين، ولئن خالفت أحوال المتقين لتكونن من المحتبسين في أهوال يوم الدين. فتدبر ويحك ما سمعت. وبعد؛ فإن زعمت أنك في مثال خيار السلف، قنع بالقليل، زاهد في الحلال، بذول لمالك، مؤثر على نفسك، لا تخشى الفقر ولا تدخر شيئاً لغدك، مبغض للتكاثر والغنى، راض بالفقر والبلاء، فرح بالقلة والمسكنة، مسرور بالذل والضعة، كاره للعلو والرفعة قوي في أمرك لا يتغير عن الرشد قلبك، قد حاسبت نفسك في الله، وأحكمت أمورك كلها على ما وافق رضوان الله ولن توقف في المسألة، ولن يحاسب مثلك من المتقين، وإنما تجمع المال الحلال للبذل

(يا قوم! فهؤلاء الاخيار بكوا وجلاً أن تقطعهم عن رسول الله ﷺ شربة من حلال. ويحك أنت في أنواع النعم والشهوات من مكاسب السحت والشبهات لا تخشى الانقطاع. أف لك ما أعظم جهلك! ويحك فإن تخلفت في القيامة عن رسول الله ﷺ محمد المصطفى لتنظرن إلى أهوال)أي شدائد **(جزعت منها الملائكة والأنبياء)** عليهم السلام مع جلالة قدرهم، **(ولئن قصرت عن السباق فليطولن عليك اللحاق، ولئن أردت الكثرة)** من أعراض الدنيا **(لتصيرن إلى حساب عسير، ولئن لم تقنع بالقليل)**من الدنيا **(لتصيرن إلى وقوف طويل)** بين يدي رب جليل **(وصراخ وعويل، ولئن رضيت بأحوال المتخلفين لتنقطعن عن أصحاب اليمين وعن رسول رب العالمين ولتبطئن عن نعيم المتنعمين)** في دار النعيم، **(ولئن خالفت أحوال المتقين لتكونن من المحتبسين في أهوال يوم الدين تدبر. ويحك! ما سمعت)** واجعله في تامور قلبك لترشد.

(وبعد؛ فإن زعمت أنك في مثال خيار السلف قنع بالقليل زاهد في الحلال بذول لمالك) أي كثير الذل له، **(مؤثر على نفسك لا تخشى الفقر ولا تدخر شيئاً لغدك مبغض للتكاثر والغنى راض بالفقر وبالبلاء، فرح بالقلة والمسكنة، مسرور بالذل والضعة. كاره للعلو والرفعة، قوي في أمرك لا يتغير عن الرشد قلبك. قد حاسبت نفسك في الله وأحكمت أمورك كلها على ما وافق رضوان الله، ولن توقف في المسألة ولا يحاسب مثلك من المتقين، وإنما تجمع المال الحلال للبذل في سبيل الله. ويحك! أيها المغرور فتدبر الأمر واحسن النظر. أما**

في سبيل الله، ويحك أيها المغرور فتدبر الأمر وأمعن النظر، أما علمت أن ترك الاشتغال بالمال وفراغ القلب للذكر والتذكر والتذكار والفكر والاعتبار. أسلم للدين وأيسر للحساب وأخف للمسألة وآمن من روعات القيامة وأجزل للثواب وأعلى لقدرك عند الله أضعافاً. بلغنا عن بعض الصحابة أنه قال: لو أن رجلاً في حجره دنانير يعطيها والآخر يذكر الله لكان الذاكر أفضل. وسئل بعض أهل العلم عن الرجل يجمع المال لأعمال البر قال: تركه أبر به. وبلغنا أن بعض خيار التابعين سئل عن رجلين، أحدهما، طلب الدنيا حلالاً، فأصابها فوصل بها رحمه وقدم لنفسه. وأما الآخر فإنه جانبها فلم يطلبها ولم يتناولها، فأيهما أفضل؟ قال: بعيد والله ما بينهما الذي جانبها أفضل كما بين مشارق الأرض ومغاربها. ويحك فهذا الفضل لك بترك الدنيا على من طلبها، ولك في العاجل ان تركت الاشتغال بالمال، ان ذلك أروح لبدنك وأقل لتعبك وأنعم لعيشك وأرضى لبالك وأقل لهمومك. فما عذرك في جمع المال وأنت بترك المال أفضل ممن طلب المال لأعمال البر؟ نعم وشغلك بذكر الله أفضل من بذل المال في سبيل الله فاجتمع لك راحة العاجل مع السلامة والفضل في الآجل.

علمت أن ترك الاشتغال بالمال وفراغ القلب للذكر والتذكر والفكر والاعتبار أسلم للدين وأيسر للحساب وأخف للمسألة وآمن من روعات القيامة وأجزل للثواب وأعلى لقدرك عند الله أضعافاً، بلغنا عن بعض الصحابة أنه قال: لو أن رجلاً في حجره دنانير يعطيها) للمحتاجين **(والآخر يذكر الله لكان الذاكر)** لله **(أفضل)** وهذا قد روي مرفوعاً من حديث أبي موسى الأشعري بلفظ «لو أن رجلاً في حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله كان الذاكر أفضل» رواه ابن شاهين في الترغيب في الذكر وفيه جابر أبو الوازع روى له مسلم، وقال النسائي: منكر الحديث.

(وسئل بعض أهل العلم عن الرجل يجمع المال لأعمال البر. قال: تركه أبرّ به) رواه صاحب القوت عن الحسن. **(وبلغنا أن بعض خيار التابعين سئل عن رجلين أحدهما طلب الدنيا حلالاً فأصابها فوصل بها رحمه وقدم لنفسه، وأما الآخر فإنه جانبها فلم يطلبها ولم يبذلها فأيهما أفضل؟ قال: بعيد والله ما بينهما الذي جانبها أفضل كما بين مشارق الأرض ومغاربها)** رواه صاحب القوت عن الحسن. **(ويحك! فهذا الفضل لك بترك الدنيا على من طلبها ولك في العاجل إن تركت الاشتغال بالمال إن ذلك أروح لبدنك)** أي أكثر راحة له، **(وأقل لتعبك، وأنعم لعيشك، وأرضى لبالك)** أي لسرك **(وأقل لهمومك. فما عذرك في جمع المال وأنت بترك المال أفضل ممن طلب المال لأعمال البر. نعم وشغلك بذكر الله أفضل**

وبعد: فلو كان في جمع المال فضل عظيم لوجب عليك في مكارم الأخلاق أن تتأسى بنبيك إذ هداك الله به، وترضى ما اختاره لنفسه من مجانبة الدنيا، ويحك! تدبر ما سمعت وكن على يقين ان السعادة والفوز في مجانبة الدنيا، فسر مع لواء المصطفى سابقاً إلى جنة المأوى. فإنه بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «سادات المؤمنين في الجنة من إذا تغدى لم يجد عشاء، وإذا استقرض لم يجد قرضاً، وليس له فضل كسوة إلا ما يواريه، ولم يقدر على أن يكتسب ما يغنيه، يمسي مع ذلك ويصبح راضياً عن ربه ﴿فأولئك مع الذين أنعمَ اللهُ عليهِمْ من النبيينَ والصِّدِّيقينَ والشُهَدَاءِ والصالحين وحُسنَ أولئك رفيقاً﴾ [النساء: ٦٩] ألا يا أخي متى جمعت هذا المال بعد هذا البيان فإنك مبطل فيما ادعيت أنك للبر والفضل تجمعه، لا! ولكنك خوفاً من الفقر تجمعه، وللتنعم والزينة والتكاثر والفخر والعلو والرياء والسمعة والتعظم والتكرمة تجمعه، ثم تزعم أنك لأعمال البر تجمع المال. ويحك راقب الله واستح من دعواك أيها المغرور. ويحك إن كنت مفتوناً بحب

من بذل المال في سبيل الله، فاجتمع لك راحة العاجل) أي الدنيا **(مع السلامة والفضل في الآجل)** أي الآخرة.

(وبعد: فلو كان في جمع المال فضل عظيم لوجب عليك في مكارم الأخلاق أن تتأسى) أي تقتدي **(بنبيك)** ﷺ **(إذ هداك الله به)** من الضلالة **(وترضى بما اختار)** هو **(لنفسه من مجانبة الدنيا)** وأعراضها والقناعة منها بالكفاف والبلغة. **(ويحك! تدبر ما سمعت)** ترشد، **(وكن على يقين أن السعادة والفوز في مجانبة الدنيا)** والإعراض عنها **(فسِرْ مع لواء المصطفى)** ﷺ **(سابقاً إلى جنة المأوى، فإنه بلغنا أن رسول الله ﷺ قال «سادات المؤمنين في الجنة)** أي رؤساؤهم فيها **(من إذا تغدى لم يجد عشاء وإذا استقرض لم يجد قرضاً وليس له فضل كسوة إلا ما يواريه ولا يقدر على أن يكتسب ما يغنيه، يمسي مع ذلك ويصبح راضياً عن ربه ﴿فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾)** قال العراقي: عزاه صاحب مسند الفردوس للطبراني من رواية أبي حازم عن أبي هريرة مختصراً بلفظ «سادة الفقراء في الجنة» الحديث ولم أره في معاجيم الطبراني اهـ.

قلت: ولعله في مكارم الأخلاق له.

(ألا يا أخي فمتى جمعت هذا المال من بعد هذا البيان. فإنك مبطل فيما ادعيت أنك للبر والفضل تجمعه. لا ولكنك خوفاً من الفقر تجمعه، وللتنعم والزينة والتكاثر والفخر والعلو والرياء والسمعة والتعظيم والتكرمة تجمعه، ثم تزعم أنك لأعمال البر تجمع المال. ويحك! راقب الله واستح من دعواك. أيها المغرور ويحك إن كنت مفتوناً بحب المال والدنيا

المال والدنيا فكن مقراً أن الفضل والخير في الرضا بالبلغة ومجانبة الفضول، نعم وكن عند جمع المال مزرياً على نفسك معترفاً بإساءتك وجلا من الحساب، فذلك أنجى لك وأقرب إلى الفضل من طلب الحجج لجمع المال. إخواني أعلموا أن دهر الصحابة كان الحلال فيه موجوداً وكانوا مع ذلك من أورع الناس وأزهدهم في المباح لهم، ونحن في دهر الحلال فيه مفقود، وكيف لنا من الحلال مبلغ القوت وستر العورة فأما جمع المال في دهرنا فأعاذنا الله وإياكم منه.

وبعد؛ فأين لنا بمثل تقوى الصحابة وورعهم ومثل زهدهم واحتياطهم؟ وأين لنا مثل ضمائرهم وحسن نياتهم؟ دهينا ورب السماء بأدواء النفوس وأهوائها، وعن قريب يكون الورود. فيا سعادة المخفين يوم النشور وحزن طويل لأهل التكاثر والتخاليط، وقد نصحت لكم إن قبلتم والقابلون لهذا قليل. وفقنا الله وإياكم لكل خير برحمته آمين. هذا آخر كلامه وفيه كفاية في إظهار فضل الفقر على الغنى ولا مزيد عليه. ويشهد لذلك جميع الأخبار التي أوردناها في كتاب ذم الدنيا، وفي كتاب الفقر والزهد.

فكن مقراً) في نفسك **(أن الخير والفضل في الرضا بالبلغة)** من العيش **(ومجانبة الفضول)** وتقديمها بين يديك. **(نعم وكن عند جمع المال مزرياً على نفسك معترفاً باساءتك وجلاً من الحساب، فذلك أنجى لك وأقرب إلى الفضل من طلب الحجج)** والأدلة **(لجمع المال. اخواني إعلموا أن دهر الصحابة كان الحلال فيه موجوداً وكانوا مع ذلك من أورع الناس وأزهدهم في المباح لهم)** كما هو معروف لمن سبر سيرتهم، **(ونحن في دهر الحلال فيه مفقود، وكيف لنا من الحلال بمبلغ القوت وستر العورة)** ركن يواري، **(فأما جمع المال في دهرنا فأعاذنا الله وإياكم من ذلك.**

وبعد؛ فأين لنا مثل تقوى الصحابة وورعهم ومثل زهدهم واحتياطهم؟ وأين لنا مثل ضمائرهم وحسن نياتهم؟ دهينا ورب السماء) جل وعز **(بأدواء النفوس)** وأمراضها **(وأهوائها، وعن قريب يكون الورودَ فيا سعادة المخفين)** في حلهم **(يوم النشور وحزن طويل لأهل التكاثر والتخاليط)** في الأموال، **(وقد نصحت لكم إن قبلتم)** نصحي **(والقابلون لهذا قليل، لأن الدنيا استهوتهم وأسرتهم)** فلا يكادون يقبلون. **(وفقنا الله وإياكم لكل خير برحمته هذا آخر كلامه)** أي كلام الحرث بن أسد المحاسبي رحمه الله تعالى، **(وفيه كفاية في إظهار فضل الفقر على الغنى ولا مزيد عليه. ويشهد لذلك)** أيضاً **(جميع الأخبار)** الواردة **(التي أوردناها في كتاب ذم الدنيا)** وقد سبق **(وفي كتاب الفقر والزهد)** كما سيأتي.

ويشهد له أيضاً ما روي عن أبي امامة الباهلي. أن ثعلبة بن حاطب قال: يا رسول الله أدع الله أن يرزقني مالاً، قال: «يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه» قال: يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً، قال: «يا ثعلبة أما لك فيَّ أسوة أما ترضى أن تكون مثل نبي الله تعالى أما والذي نفسي بيده لو شئت أن تسير معي الجبال ذهباً وفضة لسارت» قال: والذي بعثك بالحق نبياً لئن دعوت الله أن يرزقني مالاً لأعطين كل ذي حق حقه، ولأفعلن ولأفعلن، قال رسول الله ﷺ: «اللهم أرزق ثعلبة مالاً» فاتخذ غنماً فنمت كما ينمو الدود، فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها فنزل وادياً من أوديتها، حتى جعل يصلي الظهر والعصر في الجماعة ويدع ما سواهما، ثم نمت وكثرت فتنحى حتى ترك الجماعة إلا الجمعة وهي تنمو كما ينمو الدود حتى ترك الجمعة، وطفق يلقى الركبان يوم الجمعة فيسألهم عن الأخبار في المدينة، وسأل رسول الله ﷺ عنه فقال: «ما فعل ثعلبة بن حاطب»؟ فقيل: يا رسول الله اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة،

(**ويشهد له أيضاً ما روي عن أبي امامة**) صدي بن عجلان (**الباهلي**) رضي الله عنه: (**أن ثعلبة بن حاطب**)، وهما رجلان من الصحابة أحدهما ثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد ابن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأنصاري. ذكره موسى بن عقبة وابن إسحاق في البدريين، وكذا ذكره ابن الكلبي وزاد أنه قتل بأحد، والثاني ثعلبة بن حاطب وأبي حاطب الأنصاري ذكره ابن اسحاق فيمن بنى مسجد الضرار. (**قال: يا رسول الله أدع الله أن يرزقني مالاً. قال: «يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه» قال**) ثم أتاه فقال: (**يا رسول الله أدع الله أن يرزقني مالاً. فقال: «يا ثعلبة أما لك بي أسوة أما ترضى ان تكون مثل نبي الله أما والذي نفسي بيده لو شئت أن تسير معي الجبال ذهباً وفضة لسارت» قال: والذي بعثك بالحق لئن دعوت الله أن يرزقني مالاً لأعطين كل ذي حق حقه ولأفعلن ولأفعلن**) يعني من صنائع المعروف والبر من التصدق وغيره. (**قال رسول الله ﷺ «اللهم ارزق ثعلبة مالاً» فاتخذ غنماً فنمت**) أي زادت وبورك في نسلها (**كما ينمو الدود**) إشارة إلى الكثرة، فإن الدود يتوالد كثيراً، (**فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها**) بغنمه، (**فنزل وادياً من أوديتها حتى جعل يصلي الظهر والعصر في الجماعة**) مع النبي ﷺ (**ويدع ما سواهما**) لبعد الموضع، (**ثم نمت وكثرت فتنحى**) إلى واد آخر أبعد من الأول (**حتى ترك الصلوات في الجماعة إلا الجمعة وهي تنمو**) وتكثر (**كما ينمو الدود**) ببركة دعوته ﷺ فاشتغل بها (**حتى ترك الجمعة**) أي حضورها في مسجد الجماعة لبعد المسافة أو الأشغال. (**وطفق يلقي الركبان**) المارين عليه (**يوم الجمعة فيسألهم عن الأخبار في المدينة. وسأل رسول الله ﷺ عنه فقال «ما فعل ثعلبة بن حاطب؟» فقيل: يا رسول الله اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة**) فخرج إلى الأودية (**وأخبر بأمره كله**) وفي رواية: فأخبروه

وأخبر بأمره كله، فقال: «يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة قال وأنزل الله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدَقةً تطهّرهم وتُزكّيهم بها وصلِّ عليهم إنَّ صلاتك سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] وأنزل الله تعالى فرائض الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلاً من جهينة ورجلاً من بني سليم على الصدقة، وكتب لهما كتاباً بأخذ الصدقة وأمرهما أن يخرجا فيأخذا الصدقة من المسلمين. وقال: «مرا بثعلبة بن حاطب وبفلان - رجل من بني سليم - وخذا صدقاتهما. فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة وأقرآه كتاب رسول الله ﷺ فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية! انطلقا حتى تفرغا ثم تعودا إليّ فانطلقا نحو السليمي فسمع بهما فقام إلى خيار أسنان ابله فعزلها للصدقة، ثم استقبلهما بها، فلما رأوها قالوا: لا يجب عليك ذلك وما نريد نأخذ هذا منك، قال: بلى خذوها نفسي بها طيبة، وإنما هي لتأخذوها فلما فرغا من صدقاتهما رجعا حتى مرا بثعلبة فسألاه الصدقة فقال: أروني كتابكما، فنظر فيه فقال: هذه أخت الجزية! انطلقا حتى أرى رأيي فانطلقا حتى أتيا النبي ﷺ فلما رآهما قال: «يا ويح ثعلبة» قبل أن يكلماه. ودعا للسليمي فأخبراه بالذي صنع ثعلبة وبالذي صنع السليمي

بخبره. (فقال « يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة ») ثلاث مرات (قال) الراوي: (**وأنزل الله تعالى ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلِّ عليهم إنَّ صلاتك سكن لهم﴾ وأنزل الله تعالى فرائض الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلاً من جهينة ورجلاً من بني سليم على**) قبض (**الصدقة**) من أرباب المواشي (**وكتب لهم كتاباً**) بيَّن فيه أسنان الإبل والغنم، (**وأمرهما أن يخرجا فيأخذا الصدقة من المسلمين، وقال لهما: مرا بثعلبة بن حاطب وبفلان رجل من بني سليم وخذا صدقاتهما، فخرجا حتى أتيا ثعلبة فسألاه الصدقة وأقرآه كتاب رسول الله ﷺ**) وفي رواية قال: أروني كتابكما فنظر فيه (**فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية**)! وفي رواية أخية الجزية. (**انطلقا حتى تفرغا**) من شأنكما (**ثم تعودا إليَّ، فانطلقا نحو السليمي**) وهو الرجل الذي من بني سليم، (**فسمع بهما فقام إلى خيار أسنان إبله فعزلها للصدقة ثم استقبلهما بها، فلما رأياها قالا: لا يجب عليك هذا**) فإنه من خيار الأسنان، (**وما نريد أن نأخذ هذا منك**) وإنما نأخذ من وسط الأسنان. (**قال: بلى خذوها نفسي بها طيبة**) منشرحة، (**وإنما هي لتأخذوها**) وفي نسخة: وإنما هي لنا خذوها، (**فلما فرغا من صدقاتهما رجعا حتى مرّا بثعلبة فسألاه الصدقة. فقال: أروني كتابكما، فنظر فيه فقال: هذه أخت الجزية انطلقا حتى أرى رأيي، فانطلقا حتى أتيا النبي ﷺ، فلما رآهما قال «يا ويح ثعلبة» قبل أن يكلماه ودعا للسليمي**) بالبركة، (**فاخبراه بالذي صنع ثعلبة، وبالذي صنع السليمي فأنزل الله في ثعلبة**) هذه الآيات ﴿ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من

فأنزل الله تعالى في ثعلبة: ﴿ومنهم من عاهَدَ الله لئِنْ آتانا مِنْ فضْلِهِ لنصدّقن ولنكونَنّ من الصالحِينَ فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتوَلّوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدُوه وبما كانوا يكذبون﴾ [التوبة: ٧٥ - ٧٧] وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فسمع ما أنزل الله فيه، فخرج حتى أتى ثعلبة فقال: لا أم لك يا ثعلبة! قد أنزل الله فيك كذا، وكذا فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ فسأله أن يقبل منه صدقته فقال: «إن الله منعني أن أقبل منك صدقتك» فجعل يحثو التراب على رأسه، فقال له رسول الله ﷺ: «هذا عملك أمرتك فلم تطعني» فلما أبى أن يقبل منه شيئاً رجع إلى منزله، فلما قبض رسول الله ﷺ جاء بها إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فأبى أن يقبلها منه، وجاء بها إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأبى أن يقبلها منه، وتوفي ثعلبة بعد في خلافة عثمان، فهذا طغيان المال وشؤمه وقد عرفته من هذا الحديث.

فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ★ فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ★ فاعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه بما كانوا يكذبون﴾ وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة فسمع ما أنزل الله فيه، فخرج حتى أتى ثعلبة فقال: لا أم لك يا ثعلبة) هلكت (**قد أنزل الله فيك كذا وكذا**) وتلا عليه، (**فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ فسأله أن يقبل صدقته. فقال: «إن الله منعني ان أقبل منك صدقتك» فجعل يحثو التراب على رأسه**) ويبكي (**فقال له رسول الله ﷺ «هذا عملك**) قد (**أمرتك فلم تطعني» فلما أبى أن يقبل منه شيئاً رجع إلى منزله، فلما قبض رسول الله ﷺ جاء بها إلى أبي بكر الصديق**) فقال: يا أبا بكر قد عرفت منزلتي من رسول الله ﷺ وموضعي وأن رسول الله ﷺ كان قد سخط عليَّ فاقبل أنت صدقتي، (**فأبى أن يقبلها منه**) حتى قبض، (**وجاء بها إلى عمر بن الخطاب**) فقال: يا أمير المؤمنين اقبل أنت صدقتي، (**فأبى أن يقبلها**) منه وقال: لم يقبلها منك رسول الله ولا أبو بكر فكيف أقبلها أنا؟ فقبض عمر وتولى عثمان (**وتوفي ثعلبة بعد خلافة عمر**) في أيام عثمان. (**فهذا طغيان المال وشؤمه وقد عرفته من هذا الحديث**).

ولفظ القوت: وأن في قصة ثعلبة بن حاطب عبرة لأولي الألباب الذين كشف عن قلوبهم الحجاب، فقير من فقراء الصفة الصالحين الأنصار ومن المهاجرين، أخرجه حب الدنيا إلى النفاق، وأدخله في العناد والشقاق، وغضب الله ورسوله عليه، فلم يقبل توبته ولا رحم عبرته، ولا أقال عثرته، وكان سبب ذلك حب الدنيا وإيثار الغنى على الفقر. نذكره ليعتبر معتبر ويزدجر مزدجر. رواه علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة أن ثعلبة بن حاطب فذكر نحو سياق المصنف وقال في آخره: فقد وتر ثعلبة المسكين بغناه، فأهلك بطغواه، واستدرج بماله فسقط به عن مقامه وحاله

ولأجل بركة الفقر وشؤم الغنى آثر رسول الله ﷺ الفقر لنفسه ولأهل بيته حتى روي عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه قال: كانت لي من رسول الله ﷺ منزلة

بماله، فحمله البخل وإيثار الكثرة والجمع على منع الصدقة وظلم أهلها، وترك إخراج حق الله تعالى منها، فعجز عن الفرض بعد أن كان ادعى القوة والنهوض بالفضل، وما كان ينقص من المال لو أخرج من كل مائة شاة شاة وهو عشر العشر إذا كثرت غنمه، وأن يخرج من خمسين ناقة حقة من الإبل، ومن أربعين بنت لبون وذلك خمس العشر إذا كثرت إبله، وربع العشر، وكان فيه رضا ربه وطهرة نفسه وزكاة ماله ولا يتبين نقصه من مزيد ماله، ولكن حضر شح نفسه وغاب يقين آخرته فأطاع الحاضر لفقد الغائب، وكان أمله قلة العناية وعدم الوقاية، فلم يوجد الفلاح وفقد الصلاح، ووجد البخل وظهر الخلف وبان الكذب وعزب الصدق ينتظم ما ذكرنا قوله تعالى ﴿وأحضرت الأنفس الشح﴾ [النساء: ١٢٨] وقوله ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ وقوله ﴿لنصدقن ولنكونن من الصالحين﴾ مع قوله ﴿بخلوا به﴾ إلى قوله ﴿بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون﴾ فاعقبه ذلك النفاق إلى يوم التلاق، وجعل بابه حب الدنيا ومفتاح الطلب لها والحرص عليها، فحقت عليه الثلاث المهلكات، فاعتبروا يا أولي الألباب. إلى هنا كلام صاحب القوت.

ولنرجع إلى تخريج هذه القصة. قال العراقي: الحديث بطوله رواه الطبراني بسند ضعيف انتهى.

قلت: رواه أيضاً البغوي والباروديِ، وابن شاهين، وابن السكن، وابن قانع كلهم في الصحابة، والديلمي وغيرهم كلهم في ترجمة ثعلبة بن حاطب بن عمرو الأوسي البدري من طريق معاذ بن رفاعة عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة أن ثعلبة بن حاطب وساقوا القصة نحو سياق المصنف.

قال الحافظ في الإصابة: وفي كون صاحب القصة إن صح الخبر ولا أظنه يصح هو البدري المذكور نظر، وقد تأكدت المغايرة بينهما بقول ابن الكلبي أن البدري استشهد بأحد، ويقوّي ذلك أيضاً أن ابن مردويه روى في تفسيره من طريق عطية عن ابن عباس في الآية المذكورة قال: وذلك أن رجلاً يقال له ثعلبة بن أبي حاطب من الأنصار أتى مجلساً فأشهدهم فقال: لئن آتاني الله من فضلة الآية، فذكر القصة بطولها فقال: إنه ثعلبة بن أبي حاطب، والبدري اتفقوا على أنه ثعلبة بن حاطب، وقد ثبت أنه ﷺ قال «لا يدخل النار أحد شهد بدرا والحديبية» وحكى عن ربه أنه قال لأهل بدر: اعلموا ما شئتم فقد غفرت لكم، فمن يكون بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفاقاً في قلبه، وينزل به ما نزل، فالظاهر أنه غيره والله أعلم.

(ولأجل بركة الفقر وشؤم الغنى آثر رسول الله ﷺ الفقر لنفسه ولأهل بيته) فقد كان من دعائه «أعوذ بك من فتنة الفقر والغنى وأعوذ بك من غنى يطغى وفقر ينسى» **(حتى روي عن عمران بن الحصين)** رضي الله عنه **(أنه قال: كانت لي من رسول الله ﷺ منزلة**

وجاه فقال: « يا عمران إن لك عندنا منزلة وجاهاً فهل لك في عيادة فاطمة بنت رسول الله ﷺ »؟ فقلت: نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فقام وقمت معه حتى وقفت بباب منزل فاطمة فقرع الباب وقال: « السلام عليكم أأدخل »؟ فقالت: ادخل يا رسول الله. قال: « أنا ومن معي »؟ قالت: ومن معك يا رسول الله؟ فقال: « عمران بن حصين » فقالت: والذي بعثك بالحق نبياً ما علي إلا عباءة! فقال: « اصنعي بها هكذا وهكذا » وأشار بيده، فقالت: هذا جسدي قد واريته، فكيف برأسي؟ فألقى إليها ملاءة كانت عليه خلقة فقال: « شدي بها على رأسك » ثم أذنت له فدخل، فقال: « السلام عليك يابنتاه كيف أصبحت »؟ قالت: أصبحت والله وجعة وزادني وجعاً على ما بي إني لست أقدر على طعام آكله، فقد أجهدني الجوع فبكى رسول الله ﷺ وقال: « لا تجزعي يابنتاه فوالله ما ذقت طعاماً منذ ثلاث وإني لأكرم على الله منك ولو سألت ربي لأطعمني ولكني آثرت الآخرة على الدنيا ثم ضرب بيده على منكبها وقال لها: « أبشري فوالله إنك لسيدة نساء أهل الجنة » فقالت: فأين آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران؟ فقال: « آسية سيدة نساء عالمها، ومريم سيدة نساء عالمها، وخديجة سيدة نساء عالمها، وأنت سيدة نساء عالمك، إنكنَّ في بيوت من قصب لا أذى فيها ولا صخب » ثم قال

وجاه، فقال « يا عمران إن لك عندنا منزلة وجاهاً فهل لك في عيادة فاطمة بنت رسول الله) وكانت قد اشتكت. (**فقلت: نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فقام معه حتى وقف بباب منزل فاطمة)** رضي الله عنها (**فقرع الباب وقال « السلام عليكم أأدخل » فقالت)** وقد عرفت صوته: (**ادخل بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال « أنا ومن معي ». قالت: ومن منك يا رسول الله؟ فقال « عمران بن حصين ». فقالت: والذي بعثك بالحق ما عليّ الا عباءة. قال « اصنعي بها هكذا وهكذا » وأشار بيده فقالت: هذا جسدي قد واريته فكيف برأسي؟ فألقى إليها ملاءة كانت عليه خلقة فقال « شدي بها على رأسك » ثم أذنت له فدخل فقال « السلام عليكم يا بنتاه كيف أصبحت؟ قالت: أصبحت والله وجعة وزاد مني وجعاً على ما بي أني لست أقدر على طعام آكله، فقد أجهدني الجوع، فبكى رسول الله ﷺ وقال: « لا تجزعي يا بنتاه فوالله ما ذقت طعاماً منذ ثلاث وإني لأكرم على الله منك ولو سألت الله ربي لأطعمني ولكن آثرت الآخرة على الدنيا، ثم ضرب بيده على منكبها وقال لها: « أبشري أنك لسيدة نساء أهل الجنة ». فقالت: فأين آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران؟ فقال: « آسية سيدة نساء عالمها ومريم سيدة نساء عالمها وخديجة سيدة نساء عالمها وأنت سيدة نساء عالمك إنكن في بيوت من قصب لا أذى فيها ولا**

لها: « اقنعي بابن عمك فوالله لقد زوّجتك سيداً في الدنيا سيداً في الآخرة ». فانظر الآن إلى حال فاطمة رضي الله عنها وهي بضعة من رسول الله ﷺ كيف آثرت الفقر وتركت المال؟ ومن راقب أحوال الأنبياء والأولياء وأقوالهم وما ورد من أخبارهم وآثارهم، لم يشك في أن فقد المال أفضل من وجوده وإن صرف إلى الخيرات، إذا قل ما فيه مع أداء الحقوق والتوقي من الشبهات والصرف إلى الخيرات اشتغال العمر بإصلاحه وإنصرافه عن ذكر الله، إذ لا ذكر إلا مع الفراغ ولا فراغ مع شغل المال.

وقد روي عن جرير عن ليث قال: صحب رجل عيسى بن مريم عليه السلام فقال: أكون معك وأصحبك، فانطلقا فانتهيا إلى شط نهر فجلسا يتغديان ومعهما ثلاثة أرغفة، فأكلا رغيفين وبقي رغيف ثالث فقام عيسى عليه السلام إلى النهر فشرب ثم رجع فلم

صخب» ثم قال لها «اقنعي بابن عمك فوالله لقد زوّجتك سيداً في الدنيا سيداً في الآخرة») وسيأتي هذا للمصنف بعينه في كتاب الزهد والفقر. قال العراقي: لم أجده من حديث عمران، ولأحمد والطبراني من حديث معقل بن يسار وضأت النبي ﷺ ذات يوم فقال: « هل لك في فاطمة تعودها » الحديث وفيه « أما ترضين أن زوجتك أقدم أمتي سلماً وأكثرهم علماً واعظمهم حلماً » واسناده صحيح انتهى.

قلت: وقد وجد بخط الكمال الدميري في نسخته قال: بل اسناده ضعيف فيه خالد بن طهمان شيعي مختلف فيه.

(**فانظر الآن إلى حال فاطمة رضي الله عنها وهي بضعة من رسول الله ﷺ كيف آثرت الفقر وتركت المال**) حتى صبرت على الجوع وقنعت بعباءة لا تغطي رأسها، (**ومن راقب أحوال الأنبياء**) عليهم السلام (**والأولياء**) من بعدهم (**وأقوالهم وما ورد من أخبارهم وآثارهم**) في القناعة والزهد، (**لم يشك في أن فقد المال أفضل من وجوده، وإن صرف إلى الخيرات**) ووجوه البر (**اذا قلَّ ما فيه أداء الحقوق**) لأربابها (**والتوقي من الشبهات**) في اكتسابه (**والصرف إلى الخيرات اشتغال العمر بإصلاحه**) وتنميته (**وإنصرافه عن ذكر الله إذ لا ذكر إلا مع الفراغ ولا فراغ مع شغل المال.**

وقد روي عن جرير) بن جازم بن زيد بن عبدالله الأزدي البصري كنيته أبو النضر وهو والد وهب ثقة مات سنة سبعين روى له الجماعة (**عن ليث**) بن أبي سليم الكوفي صدوق اختلط، روى له البخاري معلقاً ومسلم والأربعة (**قال: صحب رجل عيسى بن مريم عليه السلام فقال: أكون معك أصحبك فانطلقا فانتهيا إلى شط نهر، فجلسا يتغديان ومعهما ثلاثة أرغفة فأكلا رغيفين وبقي رغيف، فقام عيسى عليه السلام إلى النهر فشرب**) منه (**ثم رجع، فلم**

يجد الرغيف، فقال للرجل: من أخذ الرغيف؟ فقال: لا أدري، قال: فانطلق ومعه صاحبه فرأى ظبية ومعها خشفان لها، قال: فدعا أحدهما فأتاه، فذبحه فاشتوى منه فأكل هو وذاك الرجل، ثم قال للخشف: قم بإذن الله فقام فذهب، فقال للرجل: أسألك بالذي أراك هذه الآية من أخذ الرغيف؟ فقال: لا أدري، ثم انتهيا إلى وادي ماء، فأخذ عيسى بيد الرجل فمشيا على الماء، فلما جاوزا قال له: أسألك بالذي أراك هذه الآية من أخذ الرغيف؟ فقال: لا أدري، فانتهيا إلى مفازة فجلسا، فأخذ عيسى عليه السلام يجمع تراباً وكثيباً ثم قال: كن ذهباً بإذن الله تعالى فصار ذهباً فقسمه ثلاثة أثلاث ثم قال: ثلث لي وثلث لك وثلث لمن أخذ الرغيف فقال: أنا الذي أخذت الرغيف، فقال: كله لك، وفارقه عيسى عليه السلام، فانتهى إليه رجلان في المفازة ومعه المال فأرادا أن يأخذاه منه ويقتلاه، فقال: هو بيننا أثلاثاً، فابعثوا أحدكم إلى القرية حتى يشتري لنا طعاماً نأكله، قال فبعثوا أحدهم فقال الذي بعث لأي شيء أقاسم هؤلاء هذا المال؟ لكني أضع في هذا الطعام سماً فأقتلهما وآخذ المال وحدي، قال: ففعل. وقال ذانك الرجلان لأي شيء نجعل لهذا ثلث المال؟ ولكن اذا رجع قتلناه واقتسمنا المال بيننا، قال فلما رجع إليهما قتلاه وأكلا الطعام فماتا، فبقي ذلك المال في المفازة وأولئك

يجد الرغيف فقال للرجل: من أخذ الرغيف؟ فقال: لا أدري. قال: فانطلق ومعه صاحبه فرأى ظبية معها خشفان لها، فدعا أحدهما فأتاه فذبحه فاشتوى منه فأكل هو وذلك الرجل، ثم قال للخشف: قم بإذن الله فقام فذهب، فقال للرجل: أسألك بالذي أراك هذه الآية من أخذ الرغيف؟ فقال: ما أدري. قال: ثم انتهيا إلى وادي ماء فأخذ عيسى بيد الرجل فمشيا على الماء فلما جاوزا قال له: أسألك بالذي أراك هذه الآية من أخذ الرغيف؟ قال: لا أدري. قال: فانتهيا إلى مفازة فجلسا فأخذ عيسى عليه السلام تراباً من كثيب فجمعه ثم قال: كن ذهباً بإذن الله فصار ذهباً فقسمه ثلاثة أثلاث فقال: ثلث لي وثلث لك وثلث لمن أخذ الرغيف. فقال: أنا أخذت الرغيف. قال: فكله لك. قال: وفارقه عيسى عليه السلام فانتهى إليه رجلان في المفازة ومعه المال فأرادا أن يأخذاه منه ويقتلاه، فقال: هو بيننا أثلاثاً. قال: فابعثوا أحدكم إلى القرية حتى يشتري لنا طعاماً. قال: فبعثوا أحدهم، فقال الذي بعث لأي شيء أقاسم هؤلاء هذا المال، لكني أضع في هذا الطعام سماً فاقتلهما وآخذ المال وحدي. قال: ففعل، وقال ذلك الرجلان: لأي شيء نجعل لهذا ثلث المال، ولكن إذا رجع قتلناه واقتسمناه بيننا) انصافاً، **(فلما رجع إليهما قتلاه وأكلا الطعام فماتا)** لأنه كان مسموماً، **(فبقي ذلك المال في المفازة وأولئك الثلاثة عنده**

الثلاثة عنده قتلى، فمر بهم عيسى عليه السلام على تلك الحالة فقال لأصحابه: هذه الدنيا فاحذروها.

وحكي أن ذا القرنين أتى على أمة من الأمم ليس بأيديهم شيء مما يستمتع به الناس من دنياهم قد احتفروا قبوراً، فإذا أصبحوا تعهدوا تلك القبور وكنسوها وصلوا عندها ورعوا البقل كما ترعى البهائم، وقد قُيض لهم في ذلك معايش من نبات الأرض وأرسل ذو القرنين إلى ملكهم فقال له: أجب ذا القرنين، فقال: ما لي إليه حاجة، فإن كان له حاجة فليأتني! فقال: ذو القرنين صدق فأقبل إليه ذو القرنين وقال له: أرسلت إليك لتأتيني فأبيت، فها أنا قد جئت، فقال لو كان لي إليك حاجة لأتيتك، فقال ذو القرنين: ما لي أراكم على حالة لم أرَ أحداً من الأمم عليها؟ قال وما ذاك؟ قال: ليس لكم دنيا ولا شيء أفلا اتخذتم الذهب والفضة فاستمتعتم بهما؟ قالوا: إنما كرهناهما لأن

قتلى، فمرَّ بهم عيسى عليه السلام على تلك الحال فقال لأصحابه: هذه الدنيا فاحذروها).

وقد رواه صاحب القوت مختصراً ولفظه: وفي اخبار عيسى عليه السلام أنه مرّ في سياحته ومعه طائفة من الحواريين بذهب مصبوب في أرض فوقف عليه ثم قال هذا القاتول فاحذروه، ثم جاز وأصحابه فتخلف ثلاثة لأجل الذهب فأقام اثنان عليه ودفعا إلى واحد شيئاً منه يشتري لهم من طيبات الدنيا من أقرب الأمصار إليهم، فوسوس اليهما العدوّ ترضيان أن يكون هذا المال بينكم اقتلا هذا فيكون المال بينكما نصفين، فاجمعا على قتله إذا رجع إليهما. قال: وجاء الشيطان إلى الثالث فوسوس إليه أرضيت لنفسك أن تأخذ ثلث المال اقتلهما فيكون المال كله لك. قال: فاشترى سماً فجعله في الطعام، فلما جـاءهما به وثبا عليه فقتلاه، ثم قعدا يأكلان الطعام، فلمّا فرغا ماتا فرجع عيسى عليه السلام من سياحته، فنظر إليهم صرعى حول الذهب والذهب بحاله، فعجب أصحابه وقالوا: ما شأن هؤلاء قتلى؟ فأخبرهم بهذه القصة.

(**وحكي أن ذا القرنين**) اسكندر ابن الفيلسوف الرومي (**أتى على أمة من الامم**) في بعض سياحاته (**ليس في أيديهم شيء مما يستمتع به الناس من دنياهم**) من الدراهم والدنانير (**قد احتفروا قبوراً. قال: فإذا أصبحوا تعهدوا تلك القبور وكنسوها وصلوا عندها و**) إذا جاءوا (**رعوا البقل**) من نبات الأرض (**كما ترعى البهائم، وقد قيض الله لهم في ذلك معايش من نبات الأرض فأرسل ذو القرنين إلى ملكهم**) أي رئيسهم الذي يحكم عليهم (**فقال له: أجب الملك ذا القرنين. فقال: ما لي إليه حاجة، فإن كانت له حاجة فليأتني، فقال ذو القرنين: صدق فأقبل إليه ذو القرنين وقال له: أرسلت إليك لتأتيني فأبيت، فها أنـاذا قد جئت. فقال له: لو كان لي إليك حاجة لأتيت، فقال له ذو القرنين: ما لي أراكم على الحال التي لم أر أحـداً مـن الأمـم عليهـا؟ ومـا ذاك؟ قـال: ليس لكـم دنيـا ولا شيء أفلا**

أحداً لم يعط منها شيئاً إلا تاقت نفسه ودعته إلى ما هو أفضل منه. فقال: ما بالكم قد احتفرتم قبوراً فإذا أصبحتم تعاهدتموها فكنستموها وصليتم عندها؟ قالوا: أردنا إذا نظرنا إليها وأملنا الدنيا منعتنا قبورنا من الأمل. قال: وأراكم لا طعام لكم إلا البقل من الأرض أفلا اتخذتم البهائم من الأنعام فاحتلبتموها وركبتموها فاستمتعتم بها؟ قالوا: كرهنا أن نجعل بطوننا قبوراً لها ورأينا في نبات الأرض بلاغاً. وإنما يكفي ابن آدم أدنى العيش من الطعام وأي ما جاوز الحنك من الطعام لم نجد له طعماً كائناً ما كان من الطعام؟ ثم بسط ملك تلك الأرض يده خلف ذي القرنين فتناول جمجمة، فقال: يا ذا القرنين أتدري من هذا؟ قال: لا. ومن هو؟ قال: ملك من ملوك الأرض أعطاه الله سلطاناً على أهل الأرض فغشم وظلم وعتا، فلما رأى الله سبحانه ذلك منه حسمه بالموت فصار كالحجر الملقى، وقد أحصى الله عليه عمله حتى يجزيه به في آخرته ثم تناول جمجمة أخرى بالية فقال: يا ذا القرنين هل تدري من هذا؟ قال: لا أدري ومن هو؟ قال: هذا ملك ملكه الله بعده، قد كان يرى ما يصنع الذي قبله بالناس من الغشم والظلم والتجبر، فتواضع وخشع لله عز وجل وأمر بالعدل في أهل مملكته، فصار كما ترى قد أحصى الله

اتخذتم الذهب والفضة فاستمتعتم بهما؟ قالوا: إنما كرهناهما لأن أحداً لم يعط منهما شيئاً إلا تاقت نفسه ودعته إلى ما هو أفضل منه، فقال: ما بالكم احتفرتم قبوراً، فإذا أصبحتم تعهدتموها فكنستموها وصليتم عندها؟ قالوا: أردنا إذا نظرنا إليها وأملنا الدنيا منعتنا قبورنا من الأمل) فهي معينة على ذكر الموت وقاطعة للأمل **(قال: وأراكم لا طعام لكم إلا البقل في الأرض أفلا اتخذتم البهائم من الأنعام فاحتلبتموها وركبتموها واستمتعتم بها؟ فقالوا: كرهنا أن نجعل بطوننا قبوراً لها، ورأينا في نبات الأرض بلاغاً وإنما يكفي ابن آدم أدنى العيش من الطعام)** قدر ما يبلغه، **(وإن ما جاوز الحنك)** أي داخل الفم **(من الطعام لم نجد له طعماً كائناً ما كان من الطعام، ثم بسط ملك تلك الأرض يده من خلف ذي القرنين فتناول جمجمة)** بالضم عظم الرأس **(فقال: يا ذا القرنين أتدري من هذا؟ قال: لا ومن هو؟ قال: ملك من ملوك الأرض اعطاه الله سلطاناً على أهل الأرض فغشم)** أي جار **(وظلم وعتا)** وتمرد، **(فلما رأى الله عز وجل ذلك منه حسمه بالموت)** أي قطعه أو كواه، **(فصار كالحجر الملقى قد أحصى الله عليه عمله حتى يجزيه في آخرته)** بما عمل في دنياه، **(ثم تناول جمجمة أخرى بالية فقال: يا ذا القرنين هل تدري من هذا؟ قال: لا ومن هو؟ قال: هذا ملك ملكه الله بعده قد كان يرى ما يصنع الذي قبله بالناس من الغشم والظلم والتجبر، فتواضع وخشع لله عز وجل وأمر بالعدل في أهل مملكته ثم مات فصار كما ترى قد أحصى**

عليه عمله، حتى يجزيه به في آخرته. ثم أهوى إلى جمجمة ذي القرنين فقال: وهذه الجمجمة كأن قد كانت كهذين فانظر يا ذا القرنين ما أنت صانع؟ فقال لـه ذو القـرنين: هل لك في صحبتي فأتخذك أخاً ووزيراً وشريكاً فيما آتاني الله من هذا المال؟ قال: ما أصلح أنا وأنت في مكان ولا أن نكون جميعاً، قال ذو القرنين: ولِمَ؟ قال: من أجل أن الناس كلهم لك عدو ولي صديق، قال: ولِمَ؟ قال: يعادونك لما في يديك من الملك والمال والدنيا! ولا أجد أحداً يعاديني لرفضي لذلك ولما عندي من الحاجة وقلة الشيء قال: فانصرف عنه ذو القرنين متعجباً منه ومتعظاً به فهذه الحكايات تدلك على آفات الغنى مع ما قدمناه من قبل، وبالله التوفيق.

تم كتاب ذم المال والبخل بحمد الله تعالى وعونه ويليه كتاب ذم الجاه والرياء.

الله عليه عمله حتى يجزيه به في آخرته) مما عمل به في دنياه، **(ثم أهوى إلى جمجمة ذي القرنين فقال: وهذه الجمجمة كأن قد صارت كهاتين، فانظر يا ذا القرنين ما أنت صانع)** من الخير والشر؟ **(فقال له ذو القرنين لما استحسن كلامه: هل لك في صحبتي فاتخذك أخاً ووزيراً وشريكاً فيما آتاني الله من هذا المال؟ قال: ما أصلح أنا وانت في مكان ولا أن نكون جميعاً. قال ذو القرنين: ولم)** ذلك؟ **(قال: من أجل أن الناس كلهم لك عدوّ ولي صديق. قال: ولم؟ قال: يعادونك لما في يديك من الملك والمال والدنيا ولا أجد أحداً يعاديني لرفضي لذلك)** أي تركي اياه (و) ورفضي **(لما عندي من الحاجة وقلة الشيء. قال: فانصرف عنه ذو القرنين متعجباً منه ومتعظاً به)** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الدنيا.

(فهذه الحكايات) التي أوردناها **(تدلك على آفات الغنى)** وأخطاره **(مع ما قدمناه من قبل)** في كتاب ذم الدنيا **(إن شاء الله تعالى)**، وبه تم كتاب ذم البخل وحب المال، والحمد لله والمنه والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله وصحبه. وكان الفراغ منه في صبيحة نهار الثلاثاء سادس عشر ربيع الأول من شهور سنة مائتين بعد الألف على يد مؤلفه أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله ذنوبه وستر عيوبه ولجميع المسلمين بمنه وكرمه آمين.

(تم الجزء التاسع ويليه إن شاء الله الجزء العاشر
وأوله كتاب ذم الجاه والرياء)

فهرس الجزء التاسع من اتحاف السادة المتقين

الموضوع **الصفحة**

(كتاب كسر الشهوتين) ٣
بيان فضيلة الجوع وذم الشبع ٨
بيان فوائد الجوع وآفات الشبع ٢٢
الفائدة الأولى: صفاء القلب وإيقاد القريحة وإنفاذ البصيرة ٢٣
الفائدة الثانية: رقة القلب وصفاؤه الخ ٢٥
الفائدة الثالثة: الانكسار والذل وزوال البطر الخ ٢٦
الفائدة الرابعة: أن لا ينسى بلاء الله وعذابه الخ ٢٧
الفائدة الخامسة: كسر شهوات المعاصي كلها الخ ٢٨
الفائدة السادسة: دفع النوم ودوام السهر ٣٠
الفائدة السابعة: تيسير المواظبة على العبادة ٣١
الفائدة الثامنة: يستفيد من قلة الأكل صحة البدن ودفع الأمراض ٣٣
الفائدة التاسعة: حفظ المؤنة ٣٦
الفائدة العاشرة: أن يتمكن من الإيثار والتصدق بما فضل من
الأطعمة على اليتامى والمساكين ٣٨
بيان طريق الرياضة في كسر شهوة البطن ٤١
على المريد في بطنه ومأكوله أربع وظائف [1] ٤١
الوظيفة الأولى: أن لا يأكل إلا حلالاً ٤١
الوظيفة الثانية: في وقت الأكل ومقدار تأخيره ٤٨

---

(١) ذكر ثلاث وظائف.

الوظيفة الثالثة: في نوع الطعام وترك الأدام ٥٦
بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته واحتلاف أحوال الناس فيه ٧٥
بيان آفة الرياء المتطرق إلى من ترك كل الشهوات أو قلل
الطعام ٨٤
على تارك الشهوات آفتان عظيمتان هما أعظم من أكل الشهوات ٨٤
إحداهما: أن لا تقدر النفس على ترك بعض الشهوات فتشتهيها
ولكن لا يريد أن يعرف بأنه يشتهيها فيخفي الشهوة ويأكل في
الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة ٨٤
الآفة الثانية: أن يقدر على ترك الشهوات لكنه يفرح أن يعرف به
فيشتهر بالتعفف عن الشهوات ٨٧
القول في شهوة الفرج ٨٩
بيان ما على المريد في ترك التزويج وفعله ٩٧
بيلن فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين ١١٠
خاتمة الكتاب للشارح ١٢٢
(كتاب آفة اللسان) ١٢٥
خطبة المصنف ١٢٦
بيان خطر اللسان وفضيلة الصمت ١٣٠
آفات اللسان عشرون آفة ١٤٩
الآفة الأولى: الكلام فيما لا يعنيك ١٤٩
الآفة الثانية: فضول الكلام ١٥٩
الآفة الثالثة: الخوض في الباطل ١٦٥
الآفة الرابعة: المراء والجدال ١٦٨
الآفة الخامسة: الخصومة ١٧٧
الآفة السادسة: التقعر في الكلام ١٨٣

الآفة السابعة: الفحش والسب وبذاءة اللسان ١٨٦
الآفة الثامنة: اللعن ١٩٦
الصفات المقتضية للعن ثلاثة: الكفر، والبدعة، والفسق ١٩٩
اللعن في كل واحدة ثلاث مراتب ١٩٩
الأولى: اللعن بالوصف الأعم ١٩٩
الثانية: اللعن بأوصاف أخص منه ١٩٩
الثالثة: اللعن للشخص المعين ٢٠٠
الآفة التاسعة: الغناء والشعر ٢١٣
الآفة العاشرة: المزاح ٢١٧
الآفة الحادية عشرة: السخرية والاستهزاء ٢٣٢
الآفة الثانية عشرة: إفشاء السر ٢٣٥
الآفة الثالثة عشرة: الوعد الكاذب ٢٣٦
الآفة الرابعة عشرة: الكذب في القول واليمين ٢٤٥
بيان ما رخص فيه من الكذب ٢٦٥
قال أبو بكر بن الأنباري: الكذب ينقسم إلى خمسة أقسام ٢٦٥
أحدها: تعبير الحاكي ما يسمع بقوله ما لا يعلم نقلاً ورواية ٢٦٥
الثاني: هو أن يقول قولاً يشبه الكذب والمتكلم به لا يقصد إلا الحق ٢٦٦
الثالث: يقال كذب بمعنى أخطأ ٢٦٦
الرابع: يقال كذب الرجل بمعنى بطل أمله وما رجاه ٢٦٦
الخامس: يطلق الكذب ويراد به الإغراء ومطالبة المخاطب بلزوم الشيء المذكور ٢٦٦
بيان الحذر من الكذب بالمعاريض ٢٧٧
الآفة الخامسة عشرة: الغيبة ٢٨٥
بيان معنى الغيبة وحدودها ٢٩٧

بيان أن الغيبة لا تقتصر على اللسان ٣٠٢
بيان الأسباب الباعثة على الغيبة، ويجمعها أحد عشر سبباً ثمانية منها
تطرد في حق العامة وثلاثة تختص بأهل الدين والخاصة ٣١٠
أما الثمانية فالأول: أن يشفي الغيظ ٣١٠
الثاني: موافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام ٣١٠
الثالث: أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده ويطول لسانه عليه أو يقبح
حاله عند محتشم ٣١١
الرابع: أن ينسب إلى شيء فيريد أن يتبرأ منه فيذكر
الذي فعله وكان من حقه أن يبرىء نفسه الخ ٣١١
الخامس: إرادة التصنع والمباهاة ٣١١
السادس: الحسد ٣١٢
السابع: اللعب والهزل والمطايبة وتزجية الوقت بالضحك ٣١٢
الثامن: السخرية والاستهزاء استحقاراً له ٣١٢
أما الأسباب الثلاثة التي هي في الخاصة؛ الأول: أن تنبعث من الدين
داعية التعجب في إنكار المنكر والخطأ في الدين ٣١٣
الثاني: الرحمة ٣١٣
الثالث: الغضب لله تعالى ٣١٤
بيان العلاج الذي به يمنع اللسان عن الغيبة ٣١٥
بيان تحريم الغيبة بالقلب ٣٢٣
بيان الأعذار المرخصة في الغيبة ٣٢٨
الأول: التظلم ٣٢٨
الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى منهج الصلاح ٣٢٩
الثالث: الاستفتاء ٣٣٠
الرابع: تحذير المسلم من الشر ٣٣١

الخامس: أن يكون الإنسان معروفاً بلقب يعرب عن عيبه ٣٣٣
السادس: أن يكون مجاهراً بالفسق ٣٣٤
بيان كفارة الغيبة ٣٣١
الآفة السادسة عشرة: النميمة ٣٤٢
بيان حد النميمة وما يجب في ردها ٣٤٧
الآفة السابعة عشرة: كلام ذي اللسانين ٣٥٧
الآفة الثامنة عشرة: المدح ٣٦١
المدح يدخله ست آفات، أربع في المادح واثنتان في الممدوح ٣٦١
فأما المادح، فالأولى: أنه قد يفرط فينتهي به إلى الكذب ٣٦١
الثانية: أنه قد يدخله الرياء ٣٦٢
الثالثة: أنه قد يقول ما لا يتحققه ولا سبيل له إلى الاطلاع عليه ٣٦٢
الرابعة: أنه قد يفرح الممدوح وهو ظالم أو فاسق ٣٦٣
وأما الممدوح فيضره من وجهين ٣٦٣
أحدهما: أنه يحدث فيه كبراً وإعجاباً ٣٦٣
الثاني: هو إذا أثني عليه بالخير فرح به وفتر ٣٦٤
بيان ما على الممدوح ٣٦٧
الآفة التاسعة عشرة: في الغفلة عن دقائق الخطأ في فحوى الكلام ٣٦٩
الآفة العشرون: سؤال العوام عن صفات الله تعالى ٣٧٧
(كتاب ذم الغضب والحقد والحسد) ٣٨٥
بيان ذم الغضب ٣٨٩
بيان حقيقة الغضب ٣٩٩
بيان أن الغضب هل يمكن إزالة أصله بالرياضة أم لا ٤٠٨
ما يحبه الإنسان ينقسم إلى ثلاثة أقسام ٤٠٨

الأول: ما هو ضرورة في حق الكافة كالقوت والمسكن والملبس
وصحة البدن ٤٠٩
الثاني: ما ليس ضرورياً لأحد من الخلق كالجاه والمال الكثير
والغلمان والدواب ٤٠٩
الثالث: ما يكون ضرورياً في حق بعض الناس دون البعض ٤١٠
بيان الأسباب المهيجة للغضب ٤١٧
بيان علاج الغضب بعد هيجانه ٤٢١
فضيلة كظم الغيظ ٤٢٩
بيان فضيلة الحلم ٤٣٣
بيان القدر الذي يجوز الانتصار والتشفي به من الكلام ٤٤٨
القول في معنى الحقد ونتائجه وفضيلة العفو والرفق ٤٥٣
الحقد يثمر ثمانية أمور ٤٥٣
الأول: الحسد ٤٥٣
الثاني: أن يزيد على إضمار الحسد في الباطن وتشمت بما أصابه من البلاء ٤٥٣
الثالث: أن تهجره وتصارمه وتنقطع عنه وإن طلبك وأقبل عليك ٤٥٣
الرابع: أن تعرض عنه استصغاراً له ٤٥٤
الخامس: أن تتكلم فيه بما لا يحل من كذب وغيبة الخ ٤٥٤
السادس: أن تحاكيه استهزاء به وسخرية منه ٤٥٤
السابع: إيذاؤه بالضرب وما يؤلم بدنه ٤٥٤
الثامن: أن تمنعه حقه من قضاء دين أو صلة رحم أو
رد مظلمة ٤٥٤
فضيلة العفو والاحسان ٤٥٦
فضيلة الرفق ٤٦٩
القول في ذم الحسد وحقيقته وأسبابه ومعالجته وغاية الواجب في إزالته ٤٧٨

بيان ذم الحسد ٤٧٨
بيان حقيقة الحسد وحكمه وأقسامه ومراتبه ٤٩٢
مراتب الحسد أربعة ٥٠٢
الأولى: أن يحب زوال النعمة عنه وإن كان ذلك لا ينتقل إليه ٥٠٢
الثانية: أن يحب زوال النعمة إليه لرغبته في تلك النعمة ٥٠٢
الثالثة: أن لا يشتهي عينها لنفسه بل يشتهي مثلها فإن عجز
عن مثلها أحب زوالها كي لا يظهر التفاوت بينهما ٥٠٣
الرابعة: أن يشتهي لنفسه مثلها فإن لم تحصل فلا يحب
زوالها عنه ٥٠٣
بيان أسباب الحسد والمنافسة ٥٠٣
السبب الأول: العداوة والبغضاء ٥٠٥
السبب الثاني: التعزز ٥٠٦
السبب الثالث: الكبر ٥٠٦
السبب الرابع: التعجب ٥٠٧
السبب الخامس: الخوف من فوت المقاصد ٥٠٧
السبب السادس: حب الرئاسة وطلب الجاه بنفسه من غير
توصل به إلى المقصد ٥٠٨
السبب السابع: خبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى ٥٠٩
بيان السبب في كثرة الحسد بين الأمثال والأقران والأخوة وبني العم
والأقارب وتأكده وقلته في غيرهم وضعفه ٥١٠
بيان الدواء الذي به ينفى مرض الحسد عن القلب ٥١٧
بيان القدر الواجب في نفي الحسد عن القلب ٥٢٨
(كتاب ذم الدنيا) ٥٣٣
بيان ذم الدنيا ٥٣٧

بيان المواعظ في ذم الدنيا وصفتها ٥٧٦
بيان صفة الدنيا بالأمثلة ٥٩١
بيان حقيقة الدنيا وماهيتها في حق العبد ٦١١
بيان حقيقة الدنيا في نفسها ٦٣٣
(كتاب ذم البخل وذم حب المال) ٦٦٣
بيان ذم المال وكراهة حبه ٦٦٧
بيان مدح المال والجمع بينه وبين الذم ٦٧٧
بيان ذم الحرص والطمع ومدح القناعة واليأس مما في أيدي الناس ٦٩٢
بيان علاج الحرص والطمع والدواء الذي يكتسب به صفة القناعة ٧٠٧
بيان فضيلة السخاء ٧١٩
حكايات الأسخياء ٧٣٩
بيان ذم البخل ٧٦١
حكايات البخلاء ٧٧٦
بيان الإيثار وفضله ٧٧٩
بيان حد السخاء والبخل وحقيقتهما ٧٨٥
بيان علاج البخل ٧٩٣
بيان مجموع الوظائف التي على العبد في ماله ٨٠١
بيان ذم الغنى ومدح الفقر ٨٠٤

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

للعلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه، فتثبيتاً للفائدة أدرجنا أحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح.

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي

الشهير بمرتضى

المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتثبيتاً للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء العاشر

كتاب ذم الجاه والرياء، كتاب ذم الكبر والعجب، كتاب ذم الغرور، كتاب التوبة.

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت. لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nashar 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

كتاب ذم الجاه والرياء
وهو الكتاب الثامن من ربع المهلكات
من كتب احياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر

الحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحاً لذكره، وسبباً للمزيد من فضله، ودليلاً على آلائه وعظمته أحمده إلى نفسه كما استحمده إلى خلقه، جعل لكل شيء قدراً، ولكل قدر أجلاً، ولكل أجل كتاباً، واشهد أن لا إله إلا الله غير معدول به، ولا مشكوك فيه، ولا مكفور دينه، ولا مجحود تكوينه شهادة من صدقت نيته، وصفت دخلته، وخلص يقينه، وثقلت موازينه، واشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفية وخليله، أمين وحيه وخاتم رسله وبشير رحمته، ونذير نقمته، بعثه بالنور المضي، والبرهان الجلي، والمنهاج البادي، والكتاب الهادي، فاظهر به الشرائع المجهولة، وقمع به البدع المدخولة، وبين به الأحكام المفصولة ﷺ وعلى آله مصابيح الدجا، وأصحابه ينابيع الهدى وسلم تسليماً كثيراً وبعد فهذا شرح:

كتاب ذم الجاه والرياء

؛هو الثامن من الربع الثالث من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد ابن محمد الغزالي بوّأه الله في جنانه القصور المشرفة العوالي، أودعت فيه جملاً من فوائد من صدور القوم مستفاده وكشفت غررا من مطاوي متونه مستجاده، مقتطفاً من رياض المعارف اليانعة الأزهار، ممتطيا غارب سنام التوشيح البادي الأسفار، سالكاً محجة الاختصار النافع المفيد، مجتنباً طيَ مراحل التطويل والتعقيد، وعلى الله الإعانة في حسن الإبانة، فما اسعد عبدا وفقه مولاه وأعانه انه بكل خير ملي وبالفضل جدير، وهو على كل شيء قدير.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله علام الغيوب، المطلع على سرائر القلوب، المتجاوز عن كبائر الذنوب، العالم بما تجنه الضمائر من خفايا الغيوب، البصير بسرائر النيات وخفايا الطويات، الذي لا يقبل من الأعمال إلا ما كمل ووفى وخلص عن شوائب الرياء والشرك وصفا، فإنه المنفرد بالملكوت والملك، فهو أغنى الأغنياء عن الشرك. والصلاة والسلام على محمد وآله وأصحابه المبرئين من الخيانة والإفك، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فقد قال رسول الله ﷺ: « إن أخوف ما أخاف على أمتي الرياء والشهوة

بسم الله الرحمن الرحيم

(**الحمد لله علام الغيوب**) جمع الغيب وهو ما غاب عن الحس ولم يكن عليه علم يهتدى به العقل ليحصل به العلم، (**المطلع على سرائر القلوب**) وفي بعض النسخ أسرار القلوب، والسريرة والسر بمعنى واحد، (**المتجاوز عن كبائر الذنوب**) أي المسامح عنها بفضله والكبائر منها سيأتي التفصيل في حدّها، (**العالم بما تجنه**) أي تخفيه (**الضمائر**) جمع ضمير وهو داخل القلب (**من خفايا العيوب**) أي الباطنة منها، وبين العيوب والغيوب جناس تصحيف، (**البصير بسرائر النيات وخفايا الطويات**) جمع الطوية فعيلة من الطي والمراد بها هنا باطن القلب، (**الذي لا يقبل من الأعمال إلا ما كمل ووفى وخلص من شوائب الرياء والشرك وصفا**)، فشرط القبول في العمل كما له بشروطه المعتبرة وتوفيته بحقوقه وخلوصه من شائبة الرياء والسمعة وخفي الشرك وما لم يكن كذلك فهو مردود على صاحبه، وقد وردت بذلك اخبار سأتي ذكر بعضها، (**فإنه المنفرد بالملكوت والملك**) وهما عالمان فالملكوت هو عالم الغيب المختص بأرواح النفوس والملك هو عالم الشهادة من المحسوسات الطبيعية، (**وهو أغنى الأغنياء عن الشرك**). روى مسلم وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه. وعند ابن جرير في التهذيب، والبزار في المسند بلفظ: قال الله عز وجل من عمل لي عملاً أشرك فيه غيري فهو له كله وأنا أغنى الشركاء عن الشرك. (**والصلاة على**) سيدنا (**محمد وآله وصحبه المبرئين**) أي المنزهين (**من الخيانة**) وهي مخالفة الحق بنقض العهد في السير (**والإفك**) بالكسر وهو كل مصروف عن وجهه الذي يحق أن يكون عليه، (**وسلم**) تسليماً (**كثيراً**).

(**أما بعد؛ فقد قال رسول الله ﷺ: « إن أخوف ما أخاف على أمتي الرياء والشهوة الخفية »**) المشهور المتلقى ان قوله: والشهوة معطوف على ما قبله ويمكن نصب الشهوة وجعل الواو

الخفية والرياء من الشهوة الخفية التي هي أخفى من دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء »، ولذلك عجز عن الوقوف على غوائلها سماسرة العلماء فضلاً عن

بمعنى « مع » أي الرياء مع الشهوة الخفية للمعاصي، فكأنه يرائي الناس بتركه المعاصي والشهوة في قلبه مخبأة وهو وجه حسن، وقيل: الرياء ما ظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس على العمل. قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم من حديث شداد بن اوس وقالا: الشرك بدل الرياء وفسراه بالرياء. قال الحاكم: صحيح الإسناد.

قلت: بل ضعيفه وهو عند ابن المبارك في الزهد، ومن طريقه البيهقي في الشعب بلفظ المصنف انتهى.

قلت: رواه ابن ماجه من طريق رواد بن الجراح، عن عامر بن عبد الله، عن الحسن بن ذكوان، عن عبادة، عن شداد ولفظه « إن اخوف ما أخاف على أمتي ان تشرك بالله أما إني لست أقول يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثناً ولكن أعمالاً لغير الله وشهوة خفية » وفي لفظ « اتخوّف » بدل « اخاف » « وتعبد » بل « تعبدون ». ومن هذا الوجه رواه أبو نعيم في الحلية. ورواد ضعفه الدارقطني، وعامر قال المنذري لا يعرف، والحسن بن ذكوان قال أحمد أحاديثه بواطيل. وقد رواه أحمد وزاد فيه قيل، وما الشهوة الخفية؟ قال « يصبح احدهم صائماً فتعرض له شهوة من شهوات الدنيا فيفطر ».

قال العراقي: وهو حديث لا يصح ففي إسناده عبد الواحد بن زياد وهو ضعيف قال: وبتقدير صحته فابطاله صومه لأجل شهوته مكروه بخلافه لأمر مشروع عن زائر وعارض فلا تعارض بينه وبين خبر الصائم المتطوّع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء افطر انتهى.

وروى أحمد من حديث محمود بن لبيد: « إن اخوف ما أُخاف عليكم الشرك الأصغر الرياء يقول الله يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ».

ورواه الطبراني في الكبير بنحوه إلا أنه قال: عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج.

(« والرياء من الشهوات الخفية التي هي أخفى من دبيب) أي حركة مشي **(النملة السوداء على الصخرة الصماء)** التي لا تجيب الصدى **(في الليلة الظلماء »)** وصف النملة بالسوداء لإرادة المبالغة في الخفاء لأنها لا ترى حينئذ، وقد ورد هكذا في الشرك الخفي، وفي حديث ابن عباس « الشرك أخفى في أمتي من دبيب الذر على الصفا » رواه أبو نعيم في الحلية، ورواه البزار من حديث عائشة بلفظ « من دبيب النمل على الصفا » وعند هناد وأبي يعلى من حديث أبي بكر « الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل ».

(ولذلك عجز عن الوقوف على غوائله) أي مهالكه **(سماسرة العلماء)** أي نقادهم

عامة العباد والأتقياء، وهو من أواخر غوائل النفس وبواطن مكايدها. وإنما يبتلي به العلماء والعباد المشمرون عن ساق الجد لسلوك سبيل الآخرة، فإنهم مهما قهروا أنفسهم وجاهدوا وفطموها عن الشهوات وصانوها عن الشبهات وحملوها بالقهر على أصناف العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي الظاهرة الواقعة على الجوارح، فطلبت الاستراحة إلى التظاهر بالخير وإظهار العمل والعلم، فوجدت مخلصاً من مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق ونظرهم إليه بعين الوقار والتعظيم، فسارعت إلى إظهار الطاعة وتوصلت إلى إطلاع الخلق ولم تقنع بإطلاع الخالق، وفرحت بحمد الناس ولم تقنع بحمد الله وحده، وعلمت أنهم إذا عرفوا تركه الشهوات وتوقيه الشبهات وتحمله مشاق العبادات أطلقوا ألسنتهم بالمدح والثناء وبالغوا في التقريظ والإطراء ونظروا إليه بعين التوقير والاحترام وتبركوا بمشاهدته ولقائه ورغبوا في بركته ودعائه، وحرصوا على إتباع رأيه وفاتحوه بالخدمة والسلام، وأكرموه في المحافل غاية الإكرام، وسامحوه في البيع والمعاملات، وقدموه في المجالس وآثروه بالمطاعم والملابس، وتصاغروا له

(**فضلاً عن عامة العباد**) جمع عابد (**والأتقياء، وهو من أواخر غوائل النفس**) خروجاً منها (**وبواطن مكائدها**) التي لا يطلع عليها سوى من خلقها، (**وإنما يبتلى بها العلماء والعباد المشمرون عن ساق الجد لسلوك طريق الآخرة**) وفي نسخة سبيل الآخرة، (**فإنهم مهما قهروا أنفسهم**) بالرياضات (**وجاهدوها**) بالاختبارات (**وفطموها عن**) ثدي (**الشهوات وصانوها عن الشبهات أي عن الاقتحام فيها وحملوها بالقهر على أصناف العبادات، عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي الظاهرة الواقعة على الجوارح**) فإنها لا تكاد تخطر له ببال وقد انسد بابها عليه، (**فطلبت الاستراحة**) السكون (**إلى التظاهر بالخير وإظهار العمل والعلم فوجدت مخلصة من**) ألم (**مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق ونظرهم إليه بعين الوقار والتعظيم، فسارعت إلى إظهار الطاعة وتوصلت إلى إطلاع الخلق**) عليها، (**ولم تقنع باطلاع الخالق وفرحت بحمد الناس ولم تقنع بحمد الله وحده**) بل ارادت ضم حمد الناس إليه، (**وعلمت انهم إذا عرفوا تركه الشهوات**) النفسية (**وتوقيه الشبهات**) في المعاملة (**وتحمله مشاق العبادات**) من صوم في أيام الصيف وطول قيام في الصلوات وملازمة المساجد وغيرها، (**اطلقوا ألسنتهم بالمدح والثناء بالغوا في التقريظ**) وهو المدح على الحي كما أن الرثاء المدح على الميت (**والإطراء**) المبالغة في المدح، (**ونظروا إليه بعين التوقير والاحترام وتبركوا بمشاهدته ولقائه، ورغبوا في بركة دعائه وحرصوا على اتباع رأيه وفاتحوه بالخدمة والسلام**) والمثول بين يديه، (**وأكرموه في المحافل**) العامة (**غاية الإكرام**) وأشير إليه بالبنان (**وسامحوه في البيع**) والشراء (**والمعاملات**) الدنيوية، (**وقدموه**) على غيره

متواضعين وانقادوا له في أغراضه موقرين فأصابت النفس في ذلك لذة هي أعظم اللـذات وشهوة هي أغلب الشهوات، فاستحقرت فيه ترك المعاصي والهفوات واستلانت خشونة المواظبة على العبادات لإدراكها في الباطن لذة اللذات وشهرة الشهوات، فهو يظن أن حياته بالله وبعبادته المرضية، وإنما حياته بهذه الشهوة الخفية التي تعمي عن دركها العقول النافذة القوية، ويرى أنه مخلص في طاعة الله ومجتنب لمحارم الله، والنفس قد أبطنت هذه الشهوة تزييناً للعباد وتصنعاً للخلق وفرحاً بما نالت من المنزلة والوقار وأحبطت بذلك ثواب الطاعات وأجود الأعمال، وقد أثبتت إسمه في جريدة المنافقين وهو يظن أنه عند الله من المقربين، وهذه مكيدة للنفس لا يسلم منها إلا الصديقون، ومهواة لا يرقى منها إلا المقربون ولذلك قيل: آخر ما يخرج من رؤوس الصديقين حب الرياسة.

وإذا كان الرياء هو الداء الدفين الذي هو أعظم شبكة للشياطين، وجب شرح القول في سببه وحقيقته ودرجاته وأقسامه وطرق معالجته والحذر منه، ويتضح الغرض منه في

(**في المجالس، وآثروه بالمطاعم والملابس، وتصاغروا**) أي تذللوا (**متواضعين وانقادوا إليه في أغراضه موقرين**) أي معظمين، (**فأصابت النفس من ذلك لذة**) معنوية (**هي أعظم اللذات**) وأهنؤها (**وشهوة هي أغلب الشهوات**) وأقواها، (**واستحقرت منها ترك المعاصي والهفوات**) أي الزلات (**واستلانت خشونة المواظبة على العبادات**) الظاهرة (**لإدراكها في الباطن لذة اللذات وشهوة الشهوات، وهو يظن**) في نفسه مع ذلك (**أن قيامه بالله و**) أن قيامه (**بعباداته المرضية**) عند الله، (**وإنما قيامه**) في الحقيقة (**بهذه الشهوة الخفية التي يعمى عن دركها**) ويفحم عن سبرها (**الا العقول**) الكاملة (**النافذة**) بصيرتها (**القوية**) من نورها، (**ويرى أنه مخلص في طاعة الله ومجتنب لمحارم الله، والنفس قد أبطنت هذه الشهوة**) واتخذتها (**تزييناً للعبادة وتصنعاً للخلق وفرحاً بما نالت من المنزلة**) عندهم (**والوقار وأحبطت بذلك ثواب الطاعات وأجور الأعمال**) لعدم الاخلاص فيها، (**وأثبتت اسمه في جريدة المنافقين**)الذين يبطنـون خلاف ما يظهرون (**وهو يظن أنه عند الله من المقربين**) مـن ظفـره الالهية، (**وهذه مكيدة للنفس لا يسلم منها إلا الصديقون، ومهواة لا يرقى عنها إلا المقربون**) ممن عصمهم الله تعالى بتوفيقه، (**ولذلك قيل: آخر ما يخرج من رؤوس الصديقين حب الرئاسة**) كما نقله القشيري وصاحب القوت. (**وإذا كان الرياء هو الداء الدفين**) أي المدفون في باطن القلب (**الذي هو أعظم شبكة الشياطين**) الذين يصطادون بها الرجال، (**وجب شرح القول في سببه وحقيقته ودرجاته وأقسامه وطرق معالجته والحذر منه، وينصح الغرض منه في ترتيب الكتاب على شطرين**).

ترتيب الكتاب على شطرين؛ **الشطر الأول: في حب الجاه والشهرة، وفيه بيان ذم الشهرة وبيان فضيلة الخمول، وبيان ذم الجاه، وبيان معنى الجاه وحقيقته، وبيان السبب في كونه محبوباً أشد من حب المال، وبيان أن الجاه كمال وهمي وليس بكمال حقيقي، وبيان ما يحمد من حب الجاه وما يذم، وبيان السبب في حب المدح والثناء وكراهية الذم، وبيان العلاج في حب الجاه وبيان علاج حب المدح، وبيان علاج حب كراهة الذم، وبيان اختلاف أحوال الناس في المدح والذم. فهي اثنا عشر فصلاً منها تنشأ معاني الرياء فلا بد من تقديمها** والله الموفق للصواب بلطفه ومنّه وكرمه.

بيان ذم الشهرة وانتشار الصيت:

اعلم أصلحك الله أن أصل الجاه هو انتشار الصيت والاشتهار وهو مذموم، بل المحمود الخمول إلا من شهرة الله تعالى لنشر دينه من غير تكلف طلب الشهرة منه. قال أنس رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «حسب امرىء من الشر أن يشير الناس إليه بالأصابع في دينه ودنياه إلا من عصمه الله»، وقال جابر بن عبدالله: قال رسول الله

(الشطر الأول) منه: **(في حب الجاه والشهرة، وفيه بيان ذم الشهرة، وبيان فضيلة الخمول، وبيان ذم الجاه، وبيان معنى الجاه وحقيقته، وبيان السبب في كونه محبوباً حباً أشد من حب المال، وبيان أن الجاه كمال وهمي وليس بكمال حقيقي، وبيان ما يحمد من حب الجاه وما يذم، وبيان السبب في حب المدح والثناء وكراهة الذم، وبيان اختلاف أحوال الناس في الذم والمدح، فهي اثنا عشر فصلاً منها تنشأ معاني الرياء فلا بدّ من تقديمها)** والله الموفق للصواب بلطفه وكرمه.

بيان ذم الشهرة وانتشار الصيت:

(اعلم) هداك الله بنور اليقين **(أن أصل الجاه)** مقلوب الوجه وقد وجه وجاهة فهو وجيه إذا كان له حظ ورؤية ومنه وجوه القوم ساداتهم وله جاه **(هو انتشار الصيت)** في الناس، والصيت بالكسر الذكر الجميل **(وهو مذموم بل المحمود الخمول)** وهو خفاء القدر والذكر، **(إلا من شهرة الله تعالى لنشر دينه من غير تكلف طلب الشهرة منه، قال أنس)** رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ «حسب امرىء من الشر)** أي يكفيه منه في أخلاقه ومعاشه ومعاده **(إلا من عصمه الله أن يشير الناس إليه بالأصابع في دينه ودنياه»)** لأنه إنما يشار إليه في دين لكونه أحدث بدعة عظيمة فيشار إليه بها، وفي دنيا لكونه أحدث منكراً من الكبائر غير متعارف بينهم، بخلاف ما يقارب الناس فيه ككثرة صلاة أو صوم فليس محل إشارة ولا تعجب لمشاركة غيره له، فأشار في هذا الحديث بالإشارة بالأصابع إلى أنه عبد هتك الله ستره فهو في

ﷺ: « حسب المرء من الشر إلا من عصمه الله من السوء أن يشير الناس إليه بالأصابع في دينه ودنياه. إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم »، ولقد

الدنيا في عار وغداً في النار، ومن ستره الله في هذه الدار لم يفضحه في دار القرار. قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب بسند ضعيف انتهى.

قلت: رواه باسناد فيه ابن لهيعة وحاله معلومة ويوسف بن يعقوب، فإن كان النيسابوري فقد قال أبو علي الحافظ: ما رأيت بنيسابور من يكذب غيره، وإن كان القافي باليمن فمجهول، ثم أن لفظ البيهقي « بحسب امرىء من الشر أن يشار إليه بالاصابع في دين أو في دنيا إلا من عصمه الله ». ورواه كذلك الطبراني في الأوسط، وللبيهقي أيضاً من حديث أبي هريرة فيه عندهما عبد العزيز بن حصين ضعفه يحي والناس، وقد رواه البيهقي بسند آخر فيه كلثوم بن محمد بن أبي سروة. قال الذهبي، قال أبو حاتم: تكلموا فيه. وقد رواه أيضاً الحكيم في النوادر عن الحسن مرسلاً.

(**وقال جابر بن عبد الله**) رضي الله عنه: (**قال رسول الله ﷺ « حسب المرء من الشر إلا من عصمه الله من السوء أن يشير الناس إليه بالأصابع في دينه ودنياه. إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وإلى أعمالكم »**) قال العراقي: هو غير معروف من حديث جابر، معروف من حديث أبي هريرة. رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب بسند ضعيف مقتصرين على أوّله، ورواه مسلم مقتصراً على الزيادة التي في آخره. وروى الطبراني، والبيهقي في الشعب أوّله من حديث عمران بن حصين بلفظ « كفى بالمرء إثماً ». ورواه ابن يونس في تاريخ الغرباء من حديث ابن عمر بلفظ: هلاك بالرجل وفسر دينه بالبدعة ودنياه بالفسق واسنادهما ضعيف اهـ.

قلت: لفظ الطبراني، والبيهقي قد ذكر قبله، وأن البيهقي رواه من طريقين كل منهما ضعيف، وأما تلك الزيادة التي رواها مسلم، فقد رواها كذلك أحمد، وابن ماجه من حديث أبي هريرة بزيادة « وأموالكم » بعد « وصوركم » ورواه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات وابن عساكر من حديث أبي أمامة. ورواها هناد في الزهد عن الحسن مرسلاً. ورواها الحكيم في النوادر عن يحي بن أبي كثير مرسلاً.

وأما حديث عمران بن حصين فلفظه عند الطبراني في الكبير « كفى بالمرء من الشر أن يشار إليه بالأصابع » وفي رواية له: « كفى بالمرء من الإثم » وفيه زيادة قالوا: يا رسول الله وإن كان خيراً فهو شر له إلا من رحمه الله وان كان شرا فهو شر له. وقد رواه الرافعي في تاريخ قزوين وقال: كذا في النسخة، وربما كانت اللفظة فهو شر له إلا من رحمه الله.

وأما حديث ابن عمر، فرواه الديلمي بلفظ « كفى بالمرء من الشر أن يشار إليه بالاصابع في

ذكر الحسن رحمه الله للحديث تأويلاً ، لا بأس به إذ روي هذا الحديث فقيل له: يا أبا سعيد إن الناس إذا رأوك أشاروا إليك بالأصابع فقال: إنه لم يعن هذا وإنما عني به المبتدع في دينه والفاسق في دنياه. وقال علي كرّم الله وجهه: تبذل ولا تشتهر ولا ترفع شخصك لتذكر وتعلم، واكتم وأصمت تسلم، تسر الأبرار وتغيظ الفجار. وقال إبراهيم بن أدهم رحمه الله: ما صدق الله من أحب الشهرة. وقال أيوب السختياني: والله ما صدق الله عبد إلا سره أن لا يشعر بمكانه. وعن خالد بن معدان. إنه كان إذا كثرت حلقته قام مخافة الشهرة. وعن أبي العالية: إنه كان إذا جلس إليه أكثر من ثلاثة قام. ورأى طلحة قوماً يمشون معه نحواً من عشرة فقال: ذباب طمع وفراش نار. وقال سليم بن حنظلة: بينا نحن حول أبي بن كعب نمشي خلفه إذ رآه عمر فعلاه بالدرة. فقال:

دينه بفسق أو في دنياه أن يعطيه إلا من عصمه الله مالاً ولا يصل به رحماً ولا يعطى حقه» ورواه بهذا اللفظ الحكيم في تاريخه من حديث أنس.

(وقد ذكر الحسن) البصري رحمه الله تعالى (للحديث تأويلاً لا بأس به إذ روى هذا الحديث فقيل له: يا أبا سعيد إن الناس إذا رأوك أشاروا إليك بالأصابع. فقال: إنه لم يعن هذا وإنما عني به المبتدع في دينه) فإنه لا يشار إليه إلا إذا أحدث في الدين بدعة عظيمة تكون سبب الإشارة كما يقولون: خالف تعرف. (والفاسق في دنياه) بأن أحدث منكراً من الكبائر، وهذا التأويل ذكره الحكيم في نوادر الأصول، وقد روى نحوه مرفوعاً من حديث أنس وابن عمر كما تقدم قبله. (وقال علي رضي الله عنه: تبذل ولا تشهر) نفسك (ولا ترفع شخصك لتعلم) وفي نسخة لتذكر وتعلم، (واكتم) أمرك (واصمت تسلم تسر الأبرار وتغيظ الفجار. وقال إبراهيم بن أدهم) رحمه الله تعالى: (ما صدق الله من أحب الشهرة) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (وقال أيوب) بن أبي تميمة السختياني البصري رحمه الله تعالى: (والله ما صدق الله عبد إلا سره أن لا يشعر بمكانه) رواه أبو نعيم في الحلية، عن عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني أحمد بن كردومن، حدثنا مخلد، عن أبي بكر بن المفضل قال: سمعت أيوب يقول فساقه. (وعن) أبي عبد الله (خالد بن معدان) الكلاعي الحمصي ثقة عابد، وكان يسبّح في اليوم والليلة أربعين ألف تسبيحة سوى ما كان يقرأ من القرآن، مات سنة ثلاث ومائة، روى له الجماعة (أنه كان إذا كثرت حلقته قام مخافة الشهرة، وعن أبي العالية) رفيع بن مهران الرياحي ثقة روى له الجماعة، (أنه كان إذا جلس إليه أكثر من ثلاثة قام) من مجلسه أي مخافة الشهرة. (ورأى طلحة) بن عبد الله التيمي القرشي أحد العشرة رضي الله عنه (قوماً يمشون معه أكثر من عشرة) وفي نسخة نحواً من عشرة (فقال: ذباب طمع وفراش نار) شبههم بالذباب والفراش لتهالكهما على الطعام والنار. (وقال سليم بن حنظلة: بينا نحن حول أبيّ بن كعب) رضي الله عنه (نمشي خلفه إذ رآه عمر رضي الله عنه

أنظر يا أمير المؤمنين ما تصنع؟ فقال: إن هذه ذلة للتابع وفتنة للمتبوع، وعن الحسن؛ قال: خرج ابن مسعود يوماً من منزله فاتبعه ناس فالتفت إليهم فقال: علامَ تتبعوني فوالله لو تعلمون ما أغلق عليه بأبي ما اتبعني منكم رجلان. وقال الحسن: إن خفق النعال حول الرجال قلما تلبث عليه قلوب الحمقى. وخرج الحسن ذات يوم فاتبعه قوم فقال: هل لكم من حاجة؟ وإلا فما عسى أن يبقى هذا من قلب المؤمن. وروي أن رجلاً صحب ابن محيـريز في سفر فلما فارقه قال: أوصني، فقال: إن استطعت أن تعرف ولا تعرف وتمشي ولا يمشى إليك وتسأل ولا تُسأل فافعل. وخرج أيوب في سفر فشيعه ناس كثيرون فقال: لولا إني أعلم أن الله يعلم من قلبي اني لهذا كاره لخشيت المقت من الله عز وجل. وقال معمر: عاتبت أيوب على طول قميصه فقال: إن الشهرة فيما مضى كانت في

فعلاه بالدرة، فقال) أبي: **(يا أمير المؤمنين أنظر ماذا تصنع. فقال: إن هذه ذلة للتابع وفتنة للمتبوع)**، وقد وقع مثل ذلك لعلي رضي الله عنه لما ورد الكوفة قادماً من صفين وتبعه الحرث بن شرحبيل الشامي، وكان من وجوه قومه ماشياً خلفه وهو رضي الله عنه راكب، فقال له: ارجع فإن مشي مثلك مع مثلي فتنة للوالي ومذلة للمؤمن. **(وعن الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(قال: خرج ابن مسعود)** رضي الله عنه **(يوماً من منزله فتبعه ناس، فالتفت اليهم فقال: علام تتبعوني، فوالله لو تعلمون ما أغلق عليه بابي ما تبعني منكم رجلان)** نقله صاحب القوت، وفي رواية قال لهم: ارجعوا فإنه ذل للتابع وفتنة للمتبوع. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(إن خفق النعال حول الرجال قلما تثبت معه قلوب الحمقى)** نقله صاحب القوت، **(وخرج الحسن)** رحمه الله تعالى **(ذات يوم فاتبعه قوم فقال: هل لكم من حاجة؟ وإلا فما عسى أن يبقى هذا من قلب المؤمن)** نقله صاحب القوت. **(وروى أن رجلاً صحب ابن محيريز)** هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحي المكي نزل بيت المقدس تابعي ثقة عابد مات سنة تسع وتسعين روى له الجماعة **(في سفر، فلما فارقه قال: أوصني، قال: إن استطعت أن تعرف ولا تعرف وتمشي ولا يمشى إليك)** وفي نسخة حواليك وفي نسخة أخرى معك وإليك، **(وتسأل ولا تُسأل فافعل)**. وقال الزهري: ما رأينا الزهد في شيء أقل منه في الرئاسة ترى الرجل يزهد في المطعم والمشرب والمال، فإذا نوزع الرئاسة حامي إليها وعادي، **(وخرج أيوب)** بن أبي تميمة السختياني **(في سفر فشيعه ناس كثير)** من أهل البصرة **(فقال: لولا اني أعلم أن الله تعالى يعلم من قلبي أني لهذا كاره لخشيت المقت من الله تعالى)**. وروى عن شعبة قال: ربما ذهبت مع أيوب في الحاجة أريد أن أمشي فلا يدعني فيخرج فيأخذ ههنا لكيلا يفطن له، قال شعبة: وقال أيوب ذكرت ولا أحب أن أذكر. **(وقال معمر)** بن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن مات سنة أربع وخمسين روى له الجماعة: **(عاتبت أيوب)** السختياني **(في طول قميصه. فقال: إن الشهرة فيما مضى كانت في طوله وهي اليوم في**

طوله وهي اليوم في تشميره. وقال بعضهم كنت مع أبي قلابة إذ دخل عليه رجل عليه أكسية فقال: إياكم وهذا الحمار الناهق! يشير به إلى طلب الشهرة. وقال الثوري: كانوا يكرهون الشهرة من الثياب الجيدة والثياب الرديئة إذ الأبصار تمتد إليهما جميعاً. وقال رجل لبشر بن الحارث: أوصني فقال أخمل ذكرك وطيب مطعمك وكان حوشب يبكي ويقول: بلغ اسمي مسجد الجامع. وقال بشر: ما أعرف رجلاً أحب أن يعرف لا ذهب دينه وافتضح. وقال أيضاً: لا يجد حلاوة الآخرة رجل يحب أن يعرفه الناس، رحمة الله عليه وعليهم أجمعين.

بيان فضيلة الخمول:

قال رسول الله ﷺ: «رب أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله

تشميره) قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو حامد بن جبلة، حدثنا محمد ابن إسحاق، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: كتب إلى عبد الرزاق عن معمر قال: كان في قميص أيوب بعض التذييل فقيل له، فقال: الشهرة اليوم في التشمير.

(وقال بعضهم: كنت مع أبي قلابة) عبد الله بن زيد الحرمي البصري **(إذ دخل عليه رجل عليه أكسية فقال)** لمن حوله: **(إياكم وهذا الحمار النهاق)** أي الكثير النهيق وهو كونه **(يشير به إلى طلب الشهرة)** نقله صاحب القوت. **(وقال)** سفيان **(الثوري)** رحمه الله تعالى، **(كانوا يكرهون الشهرتين الثياب الجيدة والثياب الرديئة إذا الأبصار تمتد إليهما جميعاً)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال رجل لبشر بن الحرث)** الحافي رحمه الله تعالى: **(أوصني قال: أخمل ذكرك وطيب مطعمك)** نقله صاحب القوت. **(وكان حوشب)** بن عقيل أبو دحية البصري ثقة روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه **(يبكي ويقول: بلغ اسمي مسجد الجامع)** يعني به جامع البصرة نقله صاحب القوت. **(وقال بشر)** الحافي رحمه الله تعالى: **(ما أعرف رجلاً أحب أن يعرف إلا ذهب دينه وافتضح)** نقله صاحب القوت. **(وقال)** بشر **(أيضاً: لا يجد حلاوة الآخرة رجل يحب أن يعرفه الناس)** نقله صاحب القوت.

بيان فضيلة الخمول:

(قال رسول الله ﷺ «رب) هو للتقليل هنا. قال ابن هشام. وليست هي للتقليل دائماً خلافاً للأكثر، ولا للتكثير دائماً خلافاً لابن درستويه وجمع بل للتكثير كثيراً وللتقليل قليلاً **(أشعث)** أي الثائر شعر الرأس قد أخذ فيه الجهد حتى أصابه الشعث **(أغبر)** أي غير الغبار لونه لطول سفره في طاعة الله كحج وجهاد وصلة رحم وكثرة عبادة **(ذي طمرين)** تثنية طمر بالكسر وهو الثوب الخلق **(لا يؤبه به)** أي لا يبالى به ولا يلتفت إليه لحقارته **(لو أقسم على الله)** أي لو حلف عليه ليفعلن شيئاً **(لأبرّه)** أي أبرّ قسمه وأوقع مطلوبه اكراماً له وصوناً

لأبره منهم البراء بن مالك » ، وقال ابن مسعود : قال النبي ﷺ : « رب ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره لو قال اللهم إني أسألك الجنة لأعطاه الجنة ولم يعطه من الدنيا شيئاً » ، وقال ﷺ ألا أدلكم على أهل الجنة : كل ضعيف مستضعف لو أقسم على

ليمينه عن الحنث لعظم منزلته عنده أو معنى القسم الدعاء وابراره اجابته (**منهم البراء ابن مالك »**) أخو أنس بن مالك لأبيه ، لأن أم أنس أم سليم ، وأم البراء السحماء ، وغلط من قال أمهما أم سليم ، وكان حسن الصوت يرجز لرسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، شهد مع النبي ﷺ المشاهد إلا بدراً ، وله يوم اليمامة أخبار وقتل يوم حصن تستر في خلافة عمر .

قال العراقي : رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس بسند ضعيف « رب ذي طمرين لايؤبه له لو أقسم على الله لابرّه منهم البراء بن مالك » وللحاكم نحوه بهذه الزيادة وقال : صحيح الإسناد قلت : بل ضعيفه اهـ .

قلت : روى الترمذي من طريق ثابت وعلي بن زيد عن أنس أن النبي ﷺ قال : « رب أشعث لا يؤبه له لو أقسم على الله لابرّه منهم البراء بن مالك » فلما كان يوم تستر من بلاد فارس انكشف الناس فقال الناس : يا براء اقسم على ربك . فقال : أقسم عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم والحقتني بنبيك فحمل وحمل الناس معه ، فقتل مرزبان الزارة من عظماء الفرس وأخذ سلبه فانهزم الفرس وقتل البراء . ورواه الحاكم في المستدرك من طريق سلامة عن عقيل عن الزهري عن أنس نحوه ، وأما بدون هذه الزيادة فروى أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة « رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبرّه » وفي رواية لمسلم « رب أشعث أغبر ذي طمرين من أمتي يطوف على الأبواب ترده اللقمة واللقمتان لو أقسم على الله لأبرّه » وفي روايه له أيضاً « رب أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره » وقد روى الخطيب هذا اللفظ من حديث أنس ، وروى الحاكم ، وأبو نعيم من حديث أبي هريرة « رب أشعث أغبر ذي طمرين تنبو عنه أعين الناس ولو أقسم على الله لأبرّه » .

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه (**قال النبي ﷺ : « رب ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبرّه لو قال اللهم إني أسألك الجنة لأعطاه ولم يعطه من الدنيا شيئاً »**) قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا ، ومن طريق أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف اهـ .

قلت : وقد رواه كذلك ابن عدي بهذه الزيادة ، ورواه البزار في مسنده لكن إلى قوله : « لأبره » قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح خلا جارية بن هرم وقد وثقه ابن حبان على ضعفه .

(**وقال ﷺ : « ألا أدلكم على أهل الجنة**) كذا في النسخ ، والرواية : ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ قالوا : بلى قال : (**كل**) بالرفع لا غير أي هم كل (**ضعيف**) عن أذى الناس أو عن

الله لأبره وأهل النار كل متكبر مستكبر جوّاظ » ، وقال أبو هريرة: قال ﷺ: « إن أهل الجنة كل أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له الذين إذا استأذنوا على الأمراء لم يؤذن

المعاصي ملتزم الخشوع والخضوع بقلبه وقالبه (**مستضعف**) بفتح العين كما في التنقيح عن ابن الجوزي قال: وغلط من كسرها، فإن المراد أن الناس يستضعفونه ويحتقرونه، وفي علوم الحديث للحاكم أن ابن خزيمة سئل عن الضعيف فقال: الذي يبرىء نفسه من الحول والقوة في اليوم عشرين مرة إلى خمسين (**وأهل النار كل مستكبر**) أي صاحب كبر، والكبر تعظيم المرء نفسه واحتقار غيره والأنفة من مساواته (**جواظ »**) بالتشديد هو الجموع المنوع، وقيل هو الكثير اللحم المختال في مشيته.

قال الشيخ الأكبر في كلامه على الأولين: إنما نالوا هذه المرتبة عند الله لأنهم صانوا قلوبهم عن أن يدخلها غير الله أو تتعلق بكون من الأكوان سوى الله فليس لهم جلوس إلا مع الله ولا حديث إلا مع الله، فهم بالله قائمون وفي الله ناظرون، وإليه راحلون ومنقلبون، وعنه ناطقون، ومنه آخذون، وعليه متوكلون، وعنده قاطنون فما لهم معروف سواه ولا مشهود إلا إياه. صانوا نفوسهم عن نفوسهم فلا تعرفهم نفوسهم فهم في غيابات الغيب المحجوبون وهم ضنائن الحق المستخلصون، يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق مشي ستر كله حجاب، فهذه حالة هذه الطائفة.

قال العراقي: متفق عليه من حديث حارثة بن وهب اهـ.

قلت: لفظها « ألا أخبركم بأهل الجنة: كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبرّه ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جعظري جواظ مستكبر » وهكذا رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والطبراني من حديث معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب الخزاعي، والمستورد بن شداد الفهري معاً. ورواه الطبراني أيضاً، والضياء في المختارة، عن معبد بن خالد، عن ابن عبدالله الجدلي عن زيد بن ثابت وروى الطبراني من حديث معاذ :بلفظ: « ألا أخبركم عن ملوك أهل الجنة: كل ضعيف مستضعف وذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبَرّه » وروى أحمد من حديث حذيفة بلفظ: « ألا أخبركم بشر عباد الله: الفظ المستكبر. ألا أخبركم بخير عبادالله: الضعيف المستضعف وذي الطمرين لو أقسم على الله لأبر قسمه ». وروى الطبراني من حديث أبي الدرداء: « ألا أخبرك يا أبا الدرداء بأهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر جماع منوع. ألا أخبرك بأهل الجنة كل مسكين لو أقسم على الله لأبَرّه ». وروى ابن قانع والحاكم من حديث سراقة بن مالك « أهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون ». وروى الشيرازي في الألقاب والديلمي من حديث أبي عامر الأشعري « أهل النار كل شديد قبعثري وأهل الجنة كل ضعيف مزهد ».

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال ﷺ: « إن أهل الجنة كل أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له الذين إذا استأذنوا على الأمراء لم يؤذن لهم وإذا خطبوا النساء لم**

لهم وإذا خطبوا النساء لم ينكحوا وإذا قالوا لم ينصت لقولهم حوائج أحدهم تتخلخل في صدره لو قسم نوره يوم القيامة على الناس لوسعهم » ، وقال ﷺ : « إن من أمتي من لو أتى أحدكم يسأله ديناراً لم يعطه إياه ولو سأله درهماً لم يعطه إياه ولو سأله فلساً لم يعطه إياه ، ولو سأل الله تعالى الجنة لأعطاه إياها ولو سأله الدنيا لم يعطه إياها ، وما منعها إياه إلا لهوانها عليه ، رب ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره » ، وروي أن عمر رضي الله عنه دخل المسجد فرأى معاذ بن جبل يبكي عند قبر رسول الله ﷺ فقال : ما يبكيك ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن اليسير من الرياء شرك وإن الله يحب الأتقياء الأخفياء الذين إن غابوا لم يفتقدوا وإن حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح

ينكحوا وإذا قالوا لم ينصت لهم حوائج أحدهم تتلجلج في صدره لو قسم نوره يوم القيامة على الناس لوسعهم ») بيض له العراقي .

(**وقال ﷺ : « إن من أمتي من لو أتى أحدكم يسأله ديناراً لم يعطه إياه ولو سأله درهماً لم يعطه إياه ولو سأله فلساً لم يعطه إياه ، ولو سأل الله تعالى الجنة أعطاه إياها ، ولو سأله الدنيا لم يعطه إياها ، وما منعه الدنيا لهوان عليه ، ذو طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبّره »)**
قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط من حديث ثوبان بإسناد صحيح دون قوله : ولو سأله الدنيا لم يعطه إياها وما منعه إياها لهوانه عليه وروي مرسلاً اهـ .

قلت : هو من مرسل سالم بن أبي الجعد رواه هناد في الزهد ، ولفظه : « إن من أمتي من لو أتى باب أحدكم فسأله ديناراً لم يعطه إياه ولو سأله درهماً لم يعطه إياه ولو سأله فلساً لم يعطه إياه ، ولو سأل الله الجنة لأعطاها إياه ، ولو سأله الدنيا لم يعطه إياها ، وما يمنعها إياه لهوانه عليه ذو طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله تعالى لأبّره » .

ورواه ابن صصري في أماليه بلفظ : « إن من أمتي من لو جاء أحدهم إلى أحدكم فسأله ديناراً أو درهماً ما أعطاه ولو سأل الله الجنة لأعطاها إياه ، ولو أقسم على الله لأبره ولو سأله شيئاً من الدنيا ما أعطاه تكرمة له » .

ورواه الحرث بن أبي أسامة مرفوعاً من حديث ابن عباس بلفظ : « إن من أمتي لمن لو قام على باب أحدكم فسأله ديناراً ما أعطاه أو درهماً ما أعطاه أو فلساً ما أعطاه ، ولو سأل الله الدنيا ما أعطاه ، وما يمنعه إلا لكرامته عليه ، ولو سأله الجنة لأعطاه ولو يقسم على الله لأبرّه » .

وروي أن عمر رضي الله عنه دخل المسجد ، فإذا هو بمعاذ بن جبل يبكي عند قبر رسول الله ﷺ فقال) له عمر (**ما يبكيك**) يا معاذ ؟ (**فقال**) معاذ : (**سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن اليسير من الرياء شرك وإن الله يحب الأتقياء الأخفياء الذين إذا غابوا لم يفقدوا وإذا**

الهدى ينجون من كل غبراء مظلمة » ، وقال محمد بن سويد : قحط أهل المدينة وكان بها رجل صالح لا يؤبه له لازم لمسجد النبي ﷺ ، فبينما هم في دعائهم إذ جاءهم رجل عليه طمران خلقان ، فصلى ركعتين أوجـز فيهما ثم بسط يديه فقال : يا رب أقسمت عليك إلا أمطرت علينا الساعة ! فلم يرد يديه ولم يقطع دعاءه حتى تغشت السماء بالغمام وأمطروا حتى صاح أهل المدينة من مخافة الغرق ، فقال : يا رب إن كنت تعلم أنهم قد اكتفوا فارفع عنهم ، فسكن ، وتبع الرجل صاحبه الذي استسقى حتى عرف منزله ، ثم بكر عليه فخرج إليه فقال إني أتيتك في حاجة ! فقال ما هي ؟ قال تخصني بدعوة ، قال : سبحان الله ! أنت أنت وتسألني أن أخصك بدعوة ؟ ثم قال ما الذي بلغك ما رأيت ؟ قال : أطعت الله فيما أمرني ونهاني فسألت الله فأعطاني . وقال ابن مسعود : كونوا ينابيع العلم مصابيح الهدى

حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى ينجون من كل غبراء مظلمة ») قال العراقي : رواه الطبراني والحاكم واللفظ له ، وقال : صحيح الإسناد .

قلت : بل ضعيفه فيه عيسى بن عبد الرحمن وهو الزرقي متروك اهـ .

قلت : لفظها بعد قوله شرك : « وإن من عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة وأن الله يحب الأبرار الأصفياء الأتقياء الذين إذا غابـوا لم يفتقـدوا وإن حضروا لم يـدعـوا ولم يعـرفـوا قلـوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة » وعيسى بن عبد الرحمن الزرقي يكنى أبا عبادة يروي عن الزهري قال النسائي وغيره متروك ، وروى أبو نعيم في الحلية من حديث ثوبان : « طوبى للمخلصين أولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل فتنة ظلماء » .

(وقال محمد بن سويد) بن كلثوم الفهري صدوق مات بعد المائة روى له النسائي : **(قحط أهل المدينة وكان بها رجل صالح لا يؤبه له)** أي خامل لا يذكر ولا يعرف **(لازم لمسجد رسول الله ﷺ ، فبينما هم في دعائهم إذ جاءهم رجل عليه طمران)** أي ثوبان **(خلقان ، فصلى ركعتين فأوجز فيهما ثم بسط يديه)** إلى السماء **(فقال : يا رب أقسمت عليك ألا أمطرت علينا الساعة ، فلم يرد يديه ولم يقطع دعاءه حتى تغشت السماء بالغمام)** وفي بعض النسخ : حتى تغيمت السماء بالغيم **(وأمطروا)** وفي نسخة : وأمطرت **(حتى صاح أهل المدينة من مخافة الغرق فقال : يا رب إن كنت تعلم أنهم قد اكتفوا فارفع عنهم فسكن)** المطر ، **(وتبع الرجل صاحبه الذي استسقى حتى عرف منزله ثم بكر إليه فخرج إليه ، فقال : إني اتيتك في حاجة . فقال : ما هي؟ قال : تخصني بدعوة . قال : سبحان الله أنت أنت وتسألني أن أخصك بدعوة قال : ما الذي بلغك ما رأيت؟ قال : أطعت الله فيما أمرني ونهاني وسألت الله فأعطاني)** وهذا وأمثاله يجري لذوي الأنس مع الله وليس لغيرهم التشبه بهم . قال الحسن : احترقت أخصاص بالبصرة إلا خصاً بوسطها فقيل لصاحبه : ما بال خصك لم يحترق قال : أقسمت

أحلاس البيوت سرج الليل جدد القلوب خلقان الثياب، تعرفون في أهل السماء وتخفون في أهل الأرض. وقال أبو أسامة: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: إن أغبط أوليائي عبد مؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من صلاة أحسن عبادة ربه وأطاعه في السر وكان غامضاً في الناس لا يشار إليه بالأصابع ثم تصبر على ذلك» قال: ثم نقر رسول الله ﷺ بيده فقال: «عجلت منيته وقل تراثه وقلت بواكيه»، وقال عبدالله بن عمر رضي

على ربي أن لا يحرقه. ورأى أبو حفص رجلاً مدهوشاً فقال: مالك؟ قال: ضل حماري ولا أملك غيره، فوقف أبو حفص وقال: لا أخطو خطوة ما لم ترد حماره فظهر حماره فوراً وقال الجنيد: أهل الأنس بالله يقولون في خلواتهم أشياء هي كفر عند العامة. وقال الشعـراوي في المتن: من الأخفياء الشعث من يجاب دعاؤه كلما دعا حتى أن بعضهم أراد جماع زوجته، فقالت: الأولاد متيقظون. فقال: أماتهم الله وكانوا سبعة فصلوا عليهم بكرة النهار، فبلغ البرهان المتبولي فأحضره فقال: أماتك الله فمات حالاً. وقال: لو بقي لأمات خلقاً كثيراً.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه يوصي أصحابه: **(كونوا ينابيع العلم)** أي بمنزلة الينابيع التي تخرج منها المياه ولا تنقطع فتكون بواطنكم معمورة بالعلم كعمارة الينابيع بالمياه، **(مصابيح الهدى)** تضيئون النـاس بـالهدى كما يستضـاء بـالمصـابيـح، **(أحلاس البيـوت)** أي لازمين بيوتكم لزوم الحلس وهو بالكسر الحصير الذي يفرش تحت الفرش، **(سرج الليل)** أي تحيون ليلكم بالعبادة وتنورونه كما يتنور بالسرج، **(جرد القلوب)** أي مجردين قلوبكم عن غير الله تعالى فلا يخطر فيها ما يشغل عنه تعالى، وقد تقدم الخبر القلوب ثلاثة وذكر فيه قلب أجرد وهو قلب المؤمن وفي بعض النسخ: جدد القلوب وهو المناسب لقوله، **(خلقان الثياب)** أي رثاثها **(تعرفون في أهل السماء وتخفون في أهل الأرض)** والمراد بأهل السماء الملأ الأعلى

(وقال أبو أمامة) الباهلي رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: إن اغبـط أوليائي رجل مؤمن خفيف الحاذ)** أي قليل المال خفيف الظهر من العيال **(ذو حظ من صلاة)** أي ذو راحة في مناجاة الله منها واستغراق في المشاهدة **(أحسن عبادة ربه)** تعميم بعد تخصيص والمراد إجادتها على الإخلاص، فقوله: **(وأطاعه في السر)** عطف تفسيري على أحسن **(وكان غامضاً في الناس)** أي مغموراً غير مشهور فيهم **(لا يشار إليه)** أي لا يشير الناس إليه **(بالأصابع)** بيان وتقرير لمعنى الغموض **(ثم صبر على ذلك»)** بين أن ملاك ذلك كله الصبر وبه يقوى على الطاعة. قال الله تعالى: ﴿أولئك يجزون الغرفة بما صبروا﴾ **(قال: ثم نقر رسول الله ﷺ بيده فقال: «عجلت منيته)** أي أسرع هلاكه لقلة تعلقه بالدنيا وكثرة شغفه بالآخرة **(وقل تراثه)** لأنه لم يتعلق بالمال فيخلفه بعده فيكون ميراثاً **(وقلت بواكيه»)** لقلة عياله وهوانه على الناس وعدم احتفالهم به، فهؤلاء هم الرجال الذين حلوا من الولاية أقصى درجاتها قد

الله عنهما: أحب عباد الله إلى الله الغرباء، قيل: ومن الغرباء؟ قال: الفارون بدينهم يجتمعون يوم القيامة إلى المسيح عليه السلام. وقال الفضيل بن عياض: بلغني أن الله تعالى يقول في بعض ما يمن به على عبده، ألم أنعم عليك ألم أسترك؟ ألم أخمل ذكرك! وكان الخليل بن أحمد يقول: اللهم اجعلني عندك من أرفع خلقك، واجعلني عند نفسي من أوضع خلقك واجعلني عند الناس من أوسط خلقك، وقال الثوري: وجدت قلبي يصلح بمكة والمدينة مع قوم غرباء أصحاب قوت وعناء. وقال ابراهيم بن أدهم: ما قرت عيني

صانهم الله وحبسهم في خيام صون الغيرة وليس في وسع الخلق أن يقوموا بما لهذه الطائفة من الحق عليهم لعلو منصبهم. قال العراقي: رواه الترمذي، وابن ماجه بإسنادين ضعيفين انتهى.

قلت: ولفظها: « إن اغبط أوليائي عندي المؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلاة والصيام، أحسن عبادة ربه وأطاعه في السر وكان غامضاً في الناس لا يشار إليه بالأصابع وكان رزقه كفافاً فصبر على ذلك، عجلت منيته وقلت بواكيه وقل تراثه ». وهكذا رواه الطيالسي، وأحمد والطبراني، وصاحب الحلية والحاكم، والبيهقي، وهو من رواية عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة وهم ضعفاء. وقال الذهبي عقب تصحيح الحاكم له: لا بل هو إلى الضعف مائل. وقال ابن الجوزي حديث لا يصح رواته ما بين مجاهيل وضعفاء، ولا يبعد أن يكون معمولهم وقال ابن القطان: وأخطأ من عزاه لأبي هريرة.

وأخرج مسلم في صحيحه أن عمر بن سعد انطلق إلى أبيه سعد وهو في غنم له خارجاً من المدينة فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب، فلما أتاه قال: يا أبت أرضيت أن تكون إعرابياً في غنمك والناس يتنازعون في الملك بالمدينة فضرب سعد صدره وقال: اسكت سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: « إن أغيظ أوليائي عندي » وساقه كسياق المصنف.

(وقال عبدالله بن عمر) رضي الله عنهما: **(أحب عباد الله إلى الله الغرباء قيل: ومن الغرباء قال الفارون بدينهم يجتمعون يوم القيامة إلى عيسى بن مريم عليه السلام)** وروى أحمد من حديث عبدالله بن عمرو: طوبى للغرباء أناس صالحون في أناس سوء من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم، وفي رواية له: الغرباء ناس قليلون صالحون. وفي سنده ابن لهيعة.

(وقال الفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى: **(بلغني أن الله عز وجل يقول في بعض ما يمن به على عبده: ألم أنعم عليك ألم أسترك ألم أخمل ذكرك)**؟ أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وكان الخليل بن أحمد)** الفراهيدي إمام النحو **(يقول)** في دعائه: **(اللهم اجعلني عندك من أرفع خلقك، واجعلني في نفسي من أوضع خلقك، واجعلني عند الناس من أوسط خلقك)** نقله صاحب القوت. **(وقال)** سفيان **(الثوري)** رحمه الله تعالى: **(وجدت قلبي يصلح بمكة والمدينة مع قوم غرباء أصحاب قوت وعناء)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال إبراهيم**

يوماً في الدنيا قط إلا مرة بت ليلة في بعض مساجد قرى الشام وكان بي البطن، فجرني المؤذن برجلي حتى أخرجني من المسجد. وقال الفضيل: إن قدرت على أن لا تعرف فافعل، وما عليك أن لا تعرف وما عليك أن لا يثني عليك وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس إذا كنت محموداً عند الله تعالى؟ فهذه الآثار والأخبار تعرفك مذمة الشهرة وفضيلة الخمول. وإنما المطلوب بالشهرة وانتشار الصيت هو الجاه والمنزلة في القلوب، وحب الجاه هو منشأ كل فساد.

فإن قلت: فأي شهرة تزيد على شهرة الأنبياء والخلفاء الراشدين وأئمة العلماء! فكيف فاتهم فضيلة الخمول؟ فاعلم أن المذموم طلب الشهرة، فأما وجودها من جهة الله سبحانه من غير تكلف من العبد فليس بمذموم. نعم فيه فتنة على الضعفاء دون الأقوياء، وهم كالغريق الضعيف إذا كان معه جماعة من الغرقى فالأولى به أن لا يعرفه أحد منهم فإنهم يتعلقون به فيضعف عنهم فيهلك معهم، وأما القوي فالأولى أن يعرفه الغرقى ليتعلقوا به فينجيهم ويثاب على ذلك.

بن أدهم) رحمه الله تعالى: **(ما قرت عيني يوماً في الدنيا قط إلا مرة واحدة بت ليلة في بعض مساجد قرى الشام وكان بي البطن)** أي داء الذرب، **(فجاء المؤذن وجرني برجلي حتى أخرجني من المسجد)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، ولفظ القشيري في الرسالة: وقال إبراهيم بن أدهم ما سررت في إسلامي إلا ثلاث مرات فذكر الأول، ثم قال: والأخرى كنت عليلاً في مسجد فدخل المؤذن وقال: أخرج فلم أطق أخذ برجلي وجرني إلى خارج المسجد، ثم ذكر الثالثة.

(وقال الفضيل بن عياض) رحمه الله تعالى **(إن قدرت على أن لا تعرف فافعل، وما عليك أن لا يثني عليك، وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس إذا كنت محموداً عند الله)**؟ أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(فهذه الآثار والأخبار تعرفك مذمة الشهرة وفضيلة الخمول، وإنما المطلوب بالشهرة وانتشار الصيت هو الجاه والمنزلة في القلوب وحب الجاه هو منشأ كل فساد)**.

(فإن قلت: فأي شهرة تزيد على شهرة الأنبياء والخلفاء الراشدين وأئمة العلماء) المشهورين، **(فكيف فاتتهم فضيلة الخمول؟ فاعلم أن المذموم)** هو **(طلب الشهرة، فأما وجودها من جهة الله سبحانه من غير تكلف من العبد)** بان يحتال على تحصيلها على أي وجه كانت، **(فليس بمذموم. نعم فيها فتنة على الضعفاء)** منهم **(دون الأقوياء وهو كالغريق الضعيف إذا كان معه جماعة من الغرقى، فالأولى به أن لا يعرفه أحد منهم، فإنهم يتعلقون به فيضعف عنهم فيهلك معهم، وأما القوي)** السابح النحرير **(فالأولى به أن يعرفه الغرقى ليتعلقوا فينجيهم)** وينجي نفسه **(ويثاب على ذلك)**.

بيان ذم حب الجاه:

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرةُ نجعلُهَا للذِينَ لاَ يُرِيدُونَ علوًّا في الأرضِ ولاَ فساداً﴾ [القصص: ٨٣] جمع بين إرادة الفساد والعلوّ، وبين أن الدار الآخرة للخالي عن الإرادتين جميعاً. وقال عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الحيَاةَ الدُّنْيَا وزِينتَها نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ أُوْلٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ في الآخِرَةِ إلاَّ النَّارُ وَحَبَطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَباطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦] وهذا أيضاً متناول بعمومه لحب الجاه فإنه أعظم لذة من لذات الحياة الدنيا وأكثر زينة من زينتها. وقال رسول الله ﷺ: « حب المال والجاه ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل »، وقال ﷺ: « ما ذئبان ضاريان أرسلا في زريبة غنم بأسرع إفساداً من حب الشرف والمال في

بيان ذم حب الجاه:

(قال الله تعالى: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين﴾ جمع بين إرادة الفساد والعلو، وبين أن الدار الآخرة) إنما جعلت **(للخالي عن الإرادتين جميعاً)** وإرادة العلو في الأرض هو حب الجاه الذي هو ملك قلوب الناس واستعبادهم والترفع عليهم، ثم قال ﴿والعاقبة للمتقين﴾ أي حسن العاقبة لهم، ودل ذلك على أن حب الجاه والفساد مجانب للتقوى **(وقال تعالى: ﴿من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون)** أي لا ينقص حظهم فيها **(أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون﴾ وهذا أيضاً متناول بعمومه لحب الجاه والمال فإنه أعظم لذة من لذات الحياة الدنيا وأكثر زينة من زينتها)** كما سيأتي بيانه في الذي يليه.

(وقال ﷺ: « حب المال والجاه ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل ») قال العراقي: لم أجده هكذا وقد تقدم.

قلت: والذي ورد من حديث ابن مسعود: « الغناء واللهو ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب » رواه الديلمي ورواه أيضاً من حديث أبي هريرة بلفظ: « حب الغناء ينبت النفاق في القلب » الخ وقد تقدم الكلام عليه في كتاب السماع.

(وقال ﷺ: « ما ذئبان ضاريان أرسلا في زريبة غنم بأكثر فساداً من حب الشرف والمال في دين المرء المسلم ») رواه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح والدارمي، والطبراني في الكبير من حديث كعب بن مالك بلفظ: « ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه ». ورواه الطبراني في الأوسط من حديث عاصم بن عدي قال: اشتريت مائة سهم من سهام خيبر فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: « ما ذئبان عاديان ظلا في غنم أضاعها ربها من

دين الرجل المسلم »، وقال ﷺ لعلي كرّم الله وجهه: « إنما هلاك الناس باتباع الهوى وحب الثناء »، نسأل الله العفو والعافية بمنّه وكرمه.

بيان معنى الجاه وحقيقته:

اعلم أن الجاه والمال هما ركنا الدنيا. ومعنى المال ملك الأعيان المنتفع بها، ومعنى الجاه ملك القلوب المطلوب تعظيمها وطاعتها. وكما أن الغني هو الذي يملك الدراهم والدنانير، أي يقدر عليهما ليتوصل بهما إلى الأغراض والمقاصد وقضاء الشهوات وسائر حظوظ النفس، فكذلك ذو الجاه هو الذي يملك قلوب الناس، أي يقدر على أن

طلب المسلم المال والشرف لدينه». ورواه الطبراني في الصغير والضياء من حديث اسامة بن زيد بلفظ: « ما ذئبان ضاريان باتا في حظيرة فيها غنم يفترسان ويأكلان بأسرع فساداً من طلب المال والشرف». ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس بلفظ: « ما ذئبان ضاريان باتا في غنم بأفسد لها من حب ابن آدم الشرف والمال». ورواه هناد في الزهد من حديث أبي جعفر مرسلاً بلفظ: ما ذئبان جائعان ضاريان في غنم قد أغفلها رعاؤها وتخلفوا عنها أحدهما في أولاها والآخر في أخراها بأسرع فيها فساداً من طلب المال والشرف في دين المرء المسلم». ورواه البزار بسند حسن، وابن عساكر من حديث ابن عمر بلفظ: « ما ذئبان ضاريان في حظيرة وثيقة يأكلان ويفترسان بأسرع فيها من حب الشرف وحب المال في دين المسلم» وقد تقدم الكلام على هذا الحديث مختصراً.

(**وقال ﷺ: « إنما هلاك الناس بإتباع الهوى وحب الثناء »**) قال العراقي: لم أره بهذا اللفظ وقد تقدم في العلم من حديث أنس: « **ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع** » الحديث، وللديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عباس « **حب الثناء من الناس يعمي ويصم** » انتهى.

قلت: وتمام حديث أنس: « وإعجاب المرء برأيه » **هكذا رواه البزار**، ورواه العسكري بلفظ: « وإعجاب المرء بنفسه » وزاد البيهقي « من الخيلاء ».

بيان معنى الجاه وحقيقته:

(اعلم) وفقك الله تعالى (**أن الجاه والمال هما ركنا الدنيا**) وعليهما قيامها ومدارها. (**ومعنى المال ملك الأعيان المنتفع بها، ومعنى الجاه ملك القلوب المطلوب تعظيمها وطاعتها. وكما أن الغني هو الذي يملك الدراهم والدنانير أي يقدر عليها**) ويتمكن منها (**ليتوصل بها إلى الأغراض والمقاصد**) أي إلى تحصيلها لنفسه، (**و**) كذا (**قضاء الشهوات وسائر حظوظ النفس**) من الأمور الدنيوية، فإن التوصل إليها متوقف على القدرة على الدراهم والدنانير، (**فكذلك ذو الجاه هو الذي يملك قلوب الناس أي يقدر على أن يتصرف فيها**

يتصرف فيها ليستعمل بواسطتها أربابها في أغراضه ومآربه. وكما أنه يكتسب الأموال بأنواع من الحرف والصناعات فكذلك يكتسب قلوب الخلق بأنواع من المعاملات، ولا تصير القلوب مسخرة إلا بالمعارف والاعتقادات، فكل من اعتقد القلب فيه وصفا من أوصاف الكمال انقاد له وتسخر له بحسب قوة اعتقاد القلب وبحسب درجة ذلك الكمال عنده، وليس يشترط أن يكون الوصف كمالاً في نفسه بل يكفي أن يكون كمالاً عنده وفي اعتقاده، وقد يعتقد ما ليس كمالاً كمالاً، ويذعن قلبه للموصوف به انقياداً ضرورياً بحسب اعتقاده، فإن انقياد القلب حال للقلب. وأحوال القلوب تابعة لاعتقادات القلوب وعلومها وتخيلاتها، وكما أن محب المال يطلب ملك الأرقاء والعبيد فطالب الجاه يطلب أن يسترق الاحرار ويستعبدهم ويملك رقابهم بملك قلوبهم، بل الرق الذي يطلبه صاحب الجاه أعظم، لأن المالك يملك العبد قهراً والعبد متأب بطبعه، ولو خلي ورأيه أنسل عن الطاعة، وصاحب الجاه يطلب الطاعة طوعاً وينبغي أن تكون له الأحرار عبيداً بالطبع والطوع، مع الفرح بالعبودية والطاعة له، فما يطلبه فوق ما يطلبه مالك الرق بكثير، فإذاً معنى الجاه: قيام المنزلة في قلوب الناس أي اعتقاد القلوب

ليستعمل بواسطتها أربابها في) قضاء **(أغراضه و)** حصول **(مآربه، وكما أنه يكتسب المال بأنواع من الحرف والصناعات. فكذلك تكتسب قلوب الخلق بأنواع من المعاملات)** فهي جارية مجرى الحرف والصناعات، **(ولا تصير القلوب مسخرة)** أي منقادة **(إلا بالمعارف والاعتقادات، فكل من اعتقد القلب فيه وصفا من أوصاف الكمال انقاد له وتسخر له بحسب قوة اعتقاده وبحسب درجة ذلك الكمال عنده)** فكلما قوي الكمال قوى الاعتقاد فقوي الانقياد، **(وليس يشترط أن يكون الوصف)** القائم بذلك الشخص **(كمالاً في نفسه)** أي ذاته، **(بل يكفي أن يكون الوصف كمالاً عنده وفي اعتقاده وقد يعتقد ما ليس كمالاً ويذعن قلبه للموصوف به قياماً ضرورياً بحسب اعتقاده، فإن انقياد القلب حال للقلب وأحوال القلب تابعة لاعتقادات القلوب وعلومها وتخيلاتها)**، فما اعتقده القلب أو تخيله كما لا لزمه الانقياد لا محالة هب أن ذلك الكمال نقص في نفسه أو بالنسبة للغير إذا الوصف الواحد قد يتصف بالكمال والنقص بالنسبة إلى الأشخاص، **(وكما أن محب المال يطلب ملك الأرقاء والعبيد، فطالب الجاه يطلب أن يسترق الأحرار ويستعبدهم ويملك رقابهم بملك قلوبهم)** واستمالتهم، **(بل الرق الذي يطلبه صاحب الجاه أعظم)** من رق المال **(إلا أن المالك يملك العبد قهراً)** عن نفسه **(والعبد متأب)** أي ممتنع **(بطبعه)** لا يريد استرقاقه، **(ولو خلي)** أي ترك ورأيه **(انسل من الطاعة)** وخرج عنها. **(وصاحب الجاه يطلب الطاعة طوعاً ويبغي)** أي يطلب **(أن تكون الأحرار له عبيداً بالطبع والطوع)** من غير قهر والجاه. **(مع الفرح بالعبودية والطاعة له فما يطلبه)** هو **(فوق ما يطلبه مالك الرق بكثير، فإذاً معنى**

لنعت من نعوت الكمال فيه، فبقدر ما يعتقدون من كماله تذعن له قلوبهم، وبقدر إذعان القلوب تكون قدرته على القلوب وبقدر قدرته على القلوب يكون فرحه وحبه للجاه. فهذا هو معنى الجاه وحقيقته وله ثمرات كالمدح والإطراء، فإن المعتقد للكمال لا يسكت عن ذكر ما يعتقده، فيثني عليه، وكالخدمة والإعانة فإنه لا يبخل ببذل نفسه في طاعته بقدر اعتقاده فيكون سخرة له مثل العبد في أغراضه، وكالإيثار وترك المنازعة والتعظيم والتوقير بالمفاتحة بالسلام وتسليم الصدر في المحافل والتقديم في جميع المقاصد، فهذه آثار تصدر عن قيام الجاه في القلب، ومعنى قيام الجاه في القلب اشتمال القلوب على اعتقاد صفات الكمال في الشخص إما بعلم أو عبادة أو حسن خلق أو نسب أو ولاية أو جمال في صورة أو قوّة في بدن أو شيء مما يعتقده الناس كمالاً، فإن هذه الأوصاف كلها تعظم محله في القلوب فتكون سبباً لقيام الجاه، والله تعالى أعلم.

بيان سبب كون الجاه محبوباً بالطبع حتى لا يخلو عنه قلب إلا بشديد المجاهدة:

اعلم أن السبب الذي يقتضي كون الذهب والفضة وسائر أنواع الأموال محبوباً هو

الجاه قيام المنزلة في قلوب الناس أي اعتقاد القلوب لنعت من النعوت الكمال فيه فيقدر ما يعتقد من كماله تذعن له قلوبهم، وبقدر اذعان القلوب تكون قدرته على القلوب، وبقدر قدرته على القلوب يكون فرحه وحبه للجاه. فهذا هو معنى الجاه وحقيقته وله ثمرات كالمدح والاطراء) وهو المبالغة في المدح، (**فإن المعتقد للكمال لا يسكت عن ذكر ما يعتقده فيثني عليه**) ويبالغ، (**وكالخدمة**) بين يديه (**والإعانة**) من مهماته الضرورية، (**فإنه لا يبخل ببذل نفسه في طاعته بقدر اعتقاده فيكون سخرة له مثل العبيد في أغراضه**) بل أكثر. (**وكالإيثار**) بأن يؤثره على نفسه وعلى غيره (**وترك المنازعة**) له في الأمور (**والتعظيم والتوقير بالمفاتحة بالسلام**) والمثول بين يديه حتى يشير له بالجلوس (**وتسليم الصدر**) وهو أرفع المواضع (**في المحافل**) العامة والخاصة (**والتقديم في جميع المقاصد، فهذه آثار تصدر عن قيام الجاه في القلوب، ومعنى قيام الجاه في القلب اشتمال القلوب على اعتقاد صفات الكمال في الشخص إما بعلم أو بعبادة**) أو بهما جميعاً وهو أقوى (**أو حسن خلق**) في العشرة (**أو نسب**) كأن يكون اتصال بالبضعة الطاهرة (**أو ولاية**) وهي الصلاح المعنوي (**أو جمال في صورة**) ظاهرة (**أو قوة في بدن أو شيء مما يعتقده الناس كمالاً**) عندهم، (**فإن هذه الأوصاف**) كلها بمجموعها وإفرادها (**تعظم محله في القلوب فيكون سبباً لقيام الجاه**).

بيان سبب كون الجاه محبوباً بالطبع حتى لا يخلو عنه قلب إلا بشديد المجاهدة:

(**اعلم**) أرشدك الله تعالى (**أن السبب الذي يقتضي كون الذهب والفضة وسائر أنواع**

بعينه يقتضي كون الجاه محبوباً، بل يقتضي أن يكون أحب من المال، كما يقتضي أن يكون الذهب أحب من الفضة مهما تساويا في المقدار، وهو أنك تعلم أن الدراهم والدنانير لا غرض في أعيانها إذ لا تصلح لمطعم ولا مشرب ولا منكح ولا ملبس، وإنما هي والحصباء بمثابة واحدة، ولكنهما محبوبان لأنهما وسيلة إلى جميع المحاب وذريعة إلى قضاء الشهوات، فكذلك الجاه لأن معنى الجاه ملك القلوب، وكما أن ملك الذهب والفضة يفيد قدرة يتوصل الإنسان بها إلى سائر أغراضه، فكذلك ملك قلوب الأحرار والقدرة على استسخارها يفيد قدرة على التوصل إلى جميع الأغراض، فالإشتراك في السبب اقتضى الاشتراك في المحبة، وترجيح الجاه على المال اقتضى أن يكون الجاه أحب من المال، ولملك الجاه ترجيح على ملك المال من ثلاثة أوجه:

الأوّل: أن التوصل بالجاه إلى المال أيسر من التوصل بالمال إلى الجاه، فالعالم أو الزاهد الذي تقرر له جاه في القلوب لو قصد اكتساب المال تيسر له، فإن أموال أرباب القلوب مسخرة للقلوب ومبذولة لمن اعتقد فيه الكمال، وأما الرجل الخسيس الذي لا يتصف بصفة كمال إذا وجد كنزاً ولم يكن له جاه يحفظ ماله وأراد أن يتوصل بالمال إلى

المال محبوباً هو بعينه يقتضي كون الجاه محبوباً، بل يقتضي أن يكون أحب من المال كما يقتضي أن يكون الذهب أحب من الفضة مهما تساويا في المقدار، وهو أنك تعلم أن الدراهم والدنانير لا غرض في أعيانها) أي ذواتها **(إذ لا تصلح)** أبداً **(لمطعم ولا مشرب ولا منكح ولا ملبس، وإنما هي والحصى)** المرمى في الطرق **(بمثابة واحدة)** أي بمنزلة واحدة، **(ولكنها محبوبة لأنها وسيلة إلى جميع المحاب وذريعة إلى قضاء الشهوات، فكذلك الجاه لأن معنى الجاه ملك القلوب، وكما أن ملك الذهب والفضة يفيد قدرة يتوصل الإنسان بها إلى سائر أغراضه)** ومهماته، **(فكذلك ملك قلوب الأحرار** والقدرة على استسخارها **يفيد قدرة على التوصل إلى جميع الأغراض. فالاشتراك في السبب اقتضى الاشتراك في المحبة، وترجيح الجاه على المال اقتضى أن يكون الجاه أحب من المال، ولمالك القلوب ترجيح على مالك المال من ثلاثة أوجه)**.

(الأول: أن التوصل بالجاه إلى المال أيسر) وأسهل **(من التوصل بالمال إلى الجاه، فالعالم أو الزاهد الذي تقرر له جاه في القلوب)** وصار معتقداً **(لو قصد اكتساب المال يتيسر له)** بأهون سبب، **(فإن أحوال أرباب القلوب مسخرة للقلوب ومبذولة)** أي مصروفة **(لمن اعتقدت فيه الكمال. وأما الرجل الخسيس الذي لا يتصف بصفة كمال إذا)** كثر ماله باكتساب أو إرث أو **(وجد كنزاً ولم يكن له جاه يحفظ ماله وأراد أن يتوصل بالمال إلى**

الجاه لم يتيسر له، فإذا الجاه آلة ووسيلة إلى المال، فمن ملك الجاه فقد ملك المال، ومن ملك المال لم يملك الجاه بكل حال، فلذلك صار الجاه أحب.

الثاني: هو أن المال معرض للبلوى والتلف بأن يسرق ويغصب ويطمع فيه الملوك والظلمة، ويحتاج فيه إلى الحفظة والحراس والخزائن، ويتطرق إليه أخطار كثيرة، وأما القلوب إذا ملكت فلا تتعرض لهذه الآفات فهي على التحقيق خزائن عتيدة، لا يقدر عليها السراق ولا تتناولها أيدي النهاب والغصاب، وأثبت الأموال العقار ولا يؤمن فيه الغصب والظلم ولا يستغنى عن المراقبة والحفظ، وأما خزائن القلوب فهي محفوظة محروسة بأنفسها، وذو الجاه في أمن وأمان من الغصب والسرقة فيها. نعم إنما تغصب القلوب بالتصريف وتقبيح الحال وتغيير الاعتقاد فيما صدق به من أوصاف الكمال، وذلك مما يهون دفعه ولا يتيسر على محاولة فعله.

الثالث: أن ملك القلوب يسري وينمي ويتزايد من غير حاجة إلى تعب ومقاساة، فإن القلوب إذا أذعنت لشخص واعتقدت كماله بعلم أو عمل أو غيره أفصحت الألسنة

الجاه لم يتيسر له، فإذا الجاه آلة ووسيلة للمال، فمن ملك الجاه فقد ملك المال، ومن ملك المال لم يملك الجاه بكل حال، فلذلك صار الجاه أحب) ولذلك أوصى الحكماء باتخاذ الجاه دون المال.

(**الثاني: هو أن المال معرض للبلوى والتلف بأن يسرق**) وينتهب (**ويغصب**) ويختلس (**ويطمع فيه الملوك والظلمة**) المتسلطون، (**وتحتاج فيه إلى الحفظة والحراس**) يحفظونه ويحرسونه من السراق (و) يحتاج فيه أيضاً إلى (**الخزائن**) والصناديق، (**وتتطرق إليه أخطار كثيرة**) ومصائب جمة (**وأما القلوب إذا ملكت لم تتعرض لهذه الآفات، فهي على التحقيق خزائن عتيدة**) محفوظة (**لا يقدر عليها السراق ولا يتناولها أيدي الغصاب**) والظلمة الجائرين، (**وأثبت الأموال العقار ولا يؤمن فيه الغصب والظلم**) كما هو مشاهد (**ولا يستغنى عن المراقبة والحفظ، وأما خزائن القلوب فهي محفوظة محروسة بأنفسها**) لا تحتاج إلى المراقبة، (**وذو الجاه في أمن وأمان من الغصب والسرقة فيها. نعم إنما تغصب القلوب بالتصريف**) أي بالأفساد (**وتقبيح الحال وتغيير الإعتقاد فيما صدق به من أوصاف الكمال، وذلك مما يهون دفعه ولا يتيسر على محاولة فعله.**)

(**الثالث: أن ملك القلوب يسري وينمو ويتزايد من غير حاجة إلى تعب**) ومشقة (**ومقاساة**) أهوال، (**فإن القلوب إذا أذعنت لشخص واعتقد كماله بعلم أو عمل أو غيره أفصحت الألسنة لا محالة بما فيها، فيصف ما يعتقده لغيره ويقتنص ذلك القلب أيضاً له**)

لا محالة بما فيها، فيصف ما يعتقده لغيره ويقتنص ذلك القلب أيضاً له، ولهذا المعنى يحب الطبع الصيت وانتشار الذكر، لأن ذلك إذا استطار في الأقطار اقتنص القلوب ودعاها إلى الاذعان والتعظيم، فلا يزال يسري من واحد إلى واحد ويتزايد وليس له فرد معين، وأما المال فمن ملك منه شيئاً فهو مالكه ولا يقدر على استنمائه إلا بتعب ومقاساة، والجاه أبداً في النماء بنفسه ولا مرد لموقعه والمال واقف. ولهذا إذا عظم الجاه وانتشر الصيت وانطلقت الألسنة بالثناء استحقرت الأموال في مقابلته، فهذه مجامع ترجيحات الجاه على المال. وإذا فصلت كثرت وجوه الترجيح.

فإن قلت: فالإشكال قائم في المال والجاه جميعاً فلا ينبغي أن يحب الإنسان المال والجاه. نعم القدر الذي يتوصل به إلى جلب الملاذ ودفع المضار معلوم، كالمحتاج إلى الملبس والمسكن والمطعم أو كالمبتلي بمرض أو بعقوبة إذا كان لا يتوصل إلى دفع العقوبة عن نفسه إلا بمال أو جاه، فحبسه للمال والجاه معلوم، إذ كل ما لا يتوصل إلى المحبوب إلا به فهو محبوب، وفي الطباع أمر عجيب وراء هذا وهو حب جمع الأموال وكنز الكنوز وادخار الذخائر واستكثار الخزائن وراء جميع الحاجات، حتى لو كان للعبد واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثاً، وكذلك يحب الإنسان اتساع الجاه وانتشار الصيت إلى

وهذا معنى السريان، (**ولهذا المعنى يحب الطبع والصيت**) والشهرة (**وانتشار الذكر، لأن ذلك إذا استطار في الأقطار**) وانتشر في الآفاق (**اقتنص القلوب ودعاها إلى الاذعان والتعظيم، فلا يزال يسري من واحد إلى واحد ويتزايد وليس له فرد معين**) يقف عليه، (**وأما المال فمن ملك منه شيئاً فهو مالكه فقط ولا يقدر على استنمائه**) أي ازدياده (**إلا بتعب**) شديد (**ومقاساة**) خطوب، (**والجاه أبداً في النماء بنفسه ولا مرد لموقعه والمال واقف، ولهذا إذا عظم الجاه وانتشر الصيت وانطلقت الألسنة بالثناء**) والذكر الجميل (**استحقرت الأموال في مقابلته، فهذه مجامع ترجيحات الجاه على المال، وإذا فصلت كثرت وجوه الترجيح**).

(**فإن قلت: فالإشكال قائم في الجاه والمال جميعاً فلا ينبغي أن يحب الانسان المال والجاه: نعم القدر الذي يتوصل به إلى جلب الملاذ ودفع المضار معلوم، كالمحتاج إلى المطعم والملبس والمسكن**) فهذا القدر لا يستغنى عنه (**أو كالمبتلي بمرض أو بعقوبة إذا كان لا يتوصل إلى دفع العقوبة من نفسه إلاّ بمال أو جاه، فحبه للمال والجاه معلوم، إذ كل ما لا يتوصل إلى المحبوب إلا به فهو محبوب، وفي الطباع أمر عجيب وراء هذا وهو حب جمع المال وكثرة الكنوز**) ودفن الدفائن (**وادخار الذخائر واستكثار الخزائن وراء جمع الحاجات، حتى لو كان له واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً**) كما ورد ذلك في الخبر وتقدم

أقاصي البلاد التي يعلم قطعاً أنه لا يطؤها ولا يشاهد أصحابها، ليعظموه أو ليبروه بمال أو ليعينوه على غرض من أغراضه، ومع اليأس من ذلك فإنه يلتذ به غاية الالتذاذ وحب ذلك ثابت في الطبع، ويكاد يظن أن ذلك جهل فإنه حب لما لا فائدة فيه لا في الدنيا ولا في الآخرة؟ فنقول: نعم هذا الحب لا تنفك عنه القلوب. وله سببان؟ أحدهما: جليّ تدركه الكافة. والآخر: خفيّ وهو أعظم السببين ولكنه أدقهما وأخفاهما وأبعدهما عن إفهام الأذكياء فضلاً عن الأغبياء، وذلك لاستمداده من عرق خفي في النفس وطبيعة مستكنة في الطبع لا يكاد يقف عليها إلا الغوّاصون.

فأما السبب الأوّل! فهو دفع ألم الخوف، لأن الشفيق بسوء الظن مولع، والإنسان وإن كان مكفياً في الحال فإنه طويل الأمل ويخطر بباله أن المال الذي فيه كفايته ربما يتلف فيحتاج إلى غيره، فإذا خطر ذلك بباله هاج الخوف من قلبه ولا يدفع ألم الخوف إلا الأمن الحاصل بوجود مال آخر يفزع إليه إن أصابت هذا المال جائحة، فهو أبداً لشفقته على نفسه وحبه للحياة يقدر طول الحياة؛ ويقدر هجوم الحاجات؛ ويقدر إمكان تطرق الآفات إلى الأموال، ويستشعر الخوف من ذلك فيطلب ما يدفع خوفه وهو كثرة

ذكره قريباً. (**وكذلك يحب الانسان اتساع الجاه وانتشار الصيت إلى أقاصي البلاد التي يعلم قطعاً أنه قط لا يطؤها**) ولا يراها (**ولا يشاهد أصحابها، ليعظموه أو ليبروه بمالهم أو ليعينوه على غرض من أغراضه، ومع اليأس من ذلك، فإنه يلتذ به غاية الالتذاذ وحب ذلك ثابت في الطبع**) مركوز فيه، (**ويكاد يظن أن ذلك جهل فإنه حب لما لا فائدة فيه لا في الدنيا ولا في الآخرة؟ فنقول: نعم هذا الحب لا تنفك عنه القلوب وله سببان: أحدهما: جلي**) ظاهر (**يدركه الكافة**) من الناس، (**والآخر خفي وهو أعظم السببين، ولكنه أدقهما وأخفاهما وأبعدهما عن أفهام الأذكياء**) النجباء، (**فضلاً عن الأغبياء**) البلداء، (**وذلك لاستمداده من عرق خفي**) دساس (**في النفس وطبيعة مستكنة في الطبع لا يكاد يقف عليها إلا الغوّاصون**) في بحار الحقائق.

(**فأما السبب الأول**) الجلي: (**فهو دفع ألم الخوف لأن الشفيق**) على نفسه أي الخائف (**بسوء الظن مولع**) أي أبداً يسيء ظنه، (**والانسان وإن كان مكفياً في الحال**) عنده ما يكفيه (**فإنه طويل الامل ويخطر بباله أن المال الذي فيه كفايته ربما يتلف فيحتاج إلى غيره، فإذا خطر ذلك بباله هاج الخوف من قلبه ولا يدفع ألم الخوف من قلبه إلا الأمن الحاصل بوجود مال آخر يفزع إليه إن أصابت هذا المال جائحة**) أي آفة، (**فهو أبداً لشفقته على نفسه**) أي خوفها عليها (**وحبه للحياة يقدر طول الحياة، ويقدر هجوم الحاجات**) أي طروقها فجأة، (**ويقدر إمكان تطرق الآفات إلى الأموال، ويستشعر الخوف**

المال، حتى إن أصيب بطائفة من ماله استغنى بالآخر، وهذا خوف لا يوقف له على مقدار مخصوص من المال، فلذلك لم يكن لمثله موقف إلى أن يملك جميع ما في الدنيا ولذلك قال رسول الله ﷺ: «منهومان لا يشبعان منهوم العلم ومنهوم المال»، ومثل هذه العلة تطرد في حبه قيام المنزلة والجاه في قلوب الأباعد عن وطنه وبلده، فإنه لا يخلو عن تقدير سبب يزعجه عن الوطن أو يزعج أولئك عن أوطانهم إلى وطنه، ويحتاج إلى الاستعانة بهم؛ ومهما كان ذلك ممكناً ولم يكن إحتياجه إليهم مستحيلاً إحالة ظاهرة كان للنفس فرح ولذة بقيام الجاه في قلوبهم لما فيه من الأمن من هذا الخوف.

وأما السبب الثاني وهو الأقوى: أن الروح أمر رباني، به وصفه الله تعالى إذ قال سبحانه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الروحِ قُل الروحَ مِنْ أمرِ رَبي﴾ [الاسراء: ٨٥] ومعنى كونه ربانياً أنه من أسرار علوم المكاشفة ولا رخصة في إظهاره إذ لم يظهره رسول الله

من ذلك فيطلب ما يدفع به خوفه وهو كثرة المال، حتى إذا أصيب بطائفة من ماله استغنى بالآخر، وهذا خوف لا موقف له عند مقدار مخصوص من المال، ولذلك لم يكن لمثله موقف إلى أن يملك جميع ما في الدنيا، ولذلك قال ﷺ «منهومان لا يشبعان منهوم العلم ومنهوم المال») رواه الطبراني من حديث ابن مسعود بسند ضعيف. ورواه البزار والطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس وقد تقدم. وقد روي هذا الكلام أيضاً لعلي رضي الله عنه ذكره صاحب نهج البلاغة. (**ومثل هذه العلة تطرد في حبه قيام المنزلة والجاه في قلوب الأباعد عن وطنه وبلده، فإنه لا يخلو عن تقدير سبب يزعجه**) أي يقلقه (**عن الوطن أو يزعج أولئك عن أوطانهم إلى وطنه، ويحتاج إلى الاستعانة بهم، ومهما كان ذلك ممكناً ولم يكن احتياجه إليهم مستحيلاً إحالة ظاهرة كان للنفس فرح ولذة بقيام الجاه في قلوبهم لما فيه من الأمن من هذا الخوف**).

(**وأما السبب الثاني**) الخفي: (**وهوالأقوى، أن الروح أمر رباني به وصفه الله تعالى إذ قال: ﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾ ومعنى كونه ربانياً أنه من أسرار علوم المكاشفة ولا رخصة في اظهاره إذ لم يظهره رسول الله ﷺ**) كما رواه البخاري من حديث ابن مسعود، وقد تقدم. وحيث أمسك ﷺ عن الاخبار عن الروح أو ماهيته باذن الله تعالى ووحيه، وهو ﷺ معدن العلم وينبوع الحكمة كيف يسوغ لغيره فيه والإشارة لا جرم لما تقاضت النفس الانسانية المتطلعة إلى الفضول المتشرفة إلى المعقول المتحركة بوضعها إلى كل ما أمرت فيه بالسكوت والمثورة بحرصها إلى كل تحقيق وكل تمويه تاهت في التيه وتنوّعت آراؤها فيه، ولم يوجد الاختلاف بين أرباب النقل والعقل في شيء كالاختلاف في ماهية الروح ولو لزمت

ﷺ ، ولكنك قبل معرفة ذلك تعلم أن للقلب ميلاً إلى صفات بهيمية كالأكل والوقاع ، وإلى صفات سبعية كالقتل والضرب والإيذاء ، وإلى صفات شيطانية كالمكر والخديعة والإغواء ، وإلى صفات ربوبية كالكبر والعز والتجبر وطلب الاستعلاء ، وذلك لأنه مركب من أصول مختلفة يطول شرحها وتفصيلها ، فهو لما فيه من الأمر الرباني يحب الربوبية بالطبع ، ومعنى الربوبية التوحد بالكمال والتفرد بالوجود على سبيل الاستقلال. فصار الكمال من صفات الإلهية فصار محبوباً بالطبع للإنسان ، والكمال بالتفرد بالوجود فإن المشاركة في الوجود نقص لا محالة ، فكمال الشمس في أنها موجودة وحدها ، فلو كان معها شمس أخرى لكان ذلك نقصا في حقها ، إذ لم تكن منفردة بكمال معنى الشمسية ، والمنفرد بالوجود هو الله تعالى إذ ليس معه موجود سواه ، فإن ما سواه أثر من آثار قدرته لا قوام له بذاته ، بل هو قائم به ، فلم يكن موجوداً معه لأن المعية توجب المساواة في الرتبة ، والمساواة في الرتبة نقصان في الكمال ، بل الكامل من لا نظير له في رتبته . وكما أن اشراق نور الشمس في أقطار الآفاق ليس نقصاناً في الشمس بل هو من جملة كمالها ، وإنما نقصان الشمس بوجود شمس أخرى تساويها في الرتبة مع الاستغناء

النفوس حدّها معترفة بعجزها كان ذلك أجدر بها وأولى ، (**ولكنك قبل معرفة ذلك تعلم أن للقلب ميلاً إلى صفات بهيمية كالأكل والوقاع**) فإن من شأن البهائم كذلك (**وإلى صفات سبعية كالقتل والضرب والإيذاء**) فإن من شأن السباع كذلك ، (**وإلى صفات شيطانية كالمكر والخديعة والإغواء**) فإن من شأن الشياطين كذلك ، (**وإلى صفات ربوبية كالكبر والعز والتجبر**) والقهر (**وطلب الاستعلاء ، وذلك لأنه مركب من أصول مختلفة**) من ماء وطين لازِبْ وصلصال وفخار (**يطول شرح تفصيلها ، فهو لما**) نفخ (**فيه من الأمر الرباني يحب الربوبية بالطبع ، ومعنى الربوبية التوحد بالكمال والتفرد بالوجود على سبيل الاستقلال ، فصار الكمال من نعوت الإلهية وصار محبوباً بالطبع**) لا ينفك ، (**والكمال في التفرد بالوجود فإن المشاركة في الوجود نقص لا محالة ، فكمال الشمس في أنها موجودة وحدها فلو كان معها شمس أخرى كان ذلك نقصاناً في حقها ، إذ لم تكن منفردة بكمال معنى الشمسية ، والمنفرد بالوجود هو الله تعالى إذ ليس معه موجود سواه ، فإن ما سواه أثر من آثار قدرته لا قوام له بذاته ، بل هو قائم به**) ، إذ هو واجب الوجود لذاته وما سواه ممكن الوجود والوجود عارض له ، (**فلم يكن موجوداً معه لأن المعية توجب المساواة في الرتبة ، والمساواة في الرتبة نقصان في الكمال ، بل الكمال ممن لا نظير له**) وفي بعض النسخ والكامل من لا نظير له (**في رتبته . وكما أن اشراق نور الشمس في اقطار الآفاق**) وجوانبها (**ليس نقصاناً في الشمس بل هو من جملة كمالها**) إذ هو راجع إليه ، (**وإنما نقصان الشمس**

عنها، فكذلك وجود كل ما في العالم يرجع إلى اشراق أنوار القدرة فيكون تابعاً ولا يكون متبعاً فإذاً معنى الربوبية التفرد بالوجود وهو الكمال، وكل إنسان فإنه بطبعه محب لأن يكون هو المنفرد بالكمال ولذلك قال بعض مشايخ الصوفية: ما من إنسان إلا وفي باطنه ما صرح به فرعون من قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الأعلى﴾ [النازعات: ٢٤] ولكنه ليس يجد له مجالاً وهو كما قال، فإن العبودية قهر على النفس. والربوبية محبوبة بالطبع، وذلك للنسبة الربانية التي أومأ إليها بقوله تعالى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أمر ربي﴾ ولكن لما عجزت النفس عن درك منتهى الكمال لم تسقط شهوتها للكمال، فهي محبة للكمال ومشتهية له وملتذة به لذاته لا لمعنى آخر وراء الكمال، وكل موجود فهو محب لذاته ولكمال ذاته، ومبغض للهلاك الذي هو عدم ذاته أو عدم صفات الكمال من ذاته. وإنما الكمال بعد أن يسلم التفرد بالوجود في الاستيلاء على كل الموجودات، فإن أكمل الكمال أن يكون وجود غيرك منك فإن لم يكن منك فإن تكون مستولياً عليه، فصار الاستيلاء على الكل محبوباً بالطبع، لأنه نوع كمال. وكل موجود يعرف ذاته فإنه يحب ذاته ويحب كمال ذاته ويلتذ به، إلا أن الاستيلاء على الشيء بالقدرة على التأثير فيه، وعلى تغييره بحسب

بوجود شمس أخرى تساويها في الرتبة مع الاستغناء، فكذلك كل ما في العالم يرجع إلى اشراق أنوار القدرة) الباهرة **(فيكون تابعاً ولا يكون متبعاً، فإذاً معنى الربوبية التفرد بالوجود وهو الكمال، وكل انسان فإنه بطبعه محب لأن يكون هو المتفرد بالكمال ولذلك قال بعض مشايخ الصوفية: ما من انسان إلا وفي باطنه ما صرح به فرعون من قوله: ﴿انا ربكم الأعلى﴾ (ولكنه ليس يجد له مجالاً)** وربما يستأنس لهذا القول بما رواه ابن لال في مكارم الأخلاق من حديث جابر: الجبروت في القلب وما اشتهر على الألسنة من كلامهم الظلم كمين في النفس العجز يخفيه والقدرة تبديه، **(وهو كما قال، فإن العبودية قهر على النفس والربوبية محبوبة بالطبع، وذلك للنسبة الربانية التي أومأ)** أي أشار **(إليها قوله تعالى: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾ ولكن لما عجزت النفس عن درك منتهى الكمال لم تسقط شهوتها للكمال، فهي محبة للكمال)** أبداً **(ومشتهية له وملتذة به لذاته لا لمعنى آخر وراء الكمال، فكل موجود فهو محب لذاته ولكمال ذاته، ومبغض للهلاك الذي هو عدم ذاته أو عدم صفات الكمال من ذاته، وإنما الكلام بعد أن يسلم التفرد بالوجود في الاستيلاء)** والغلبة **(على كل الموجودات، فإن أكمل الكمال)** إلى غاية درجاته **(أن يكون وجود غيرك منك فإن لم يكن منك فإن تكون مستولياً عليه، فصار الاستيلاء على الكل محبوباً بالطبع، لأنه نوع كمال)** بالإضافة إلى الأول. **(وكل موجود يعرف ذاته فإنه يحب ذاته ويحب كمال ذاته، ويلتذ بها، إلا ان الاستيلاء على الشيء يكون بالقدرة على التأثير فيه، وعلى تغيره بحسب**

الإرادة وكونه مسخراً لك تردده كيف تشاء ، فأحب الإنسان أن يكون له استيلاء على كل الأشياء الموجودة معه إلا أن الموجودات منقسمة إلى ما لا يقبل التغيير في نفسه كذات الله تعالى وصفاته ، وإلى ما يقبل التغيير ولكن لا يستولي عليه قدرة الخلق ، كالأفلاك والكواكب وملكوت السموات ونفوس الملائكة والجن والشياطين ، وكالجبال والبحار . وما تحت الجبال والبحار . وإلى ما يقبل التغيير بقدرة العبد كالأرض وأجزائها وما عليها من المعادن والنبات والحيوان ومن جملتها قلوب الناس ، فإنها قابلة للتأثير والتغيير مثل أجسادهم وأجساد الحيوانات .

فإذا انقسمت الموجودات إلى ما يقدر الإنسان على التصرف فيه كالأرضيات ، وإلى ما لا يقدر عليه كذات الله تعالى والملائكة والسموات ، أحب الإنسان أن يستولي على السموات بالعلم والإحاطة والاطلاع على أسرارها ، فإن ذلك نوع استيلاء ؛ إذ المعلوم المحاط به كالداخل تحت العلم والعالم كالمستولي عليه ، فلذلك أحب أن يعرف الله تعالى والملائكة والأفلاك والكواكب . وجميع عجائب السموات ، وجميع عجائب البحار . والجبال وغيرها لأن ذلك نوع استيلاء عليها ، والاستيلاء نوع كمال . وهذا يضاهي اشتياق من عجز عن صنعة عجيبة إلى معرفة طريق الصنعة فيها ، كمن يعجز عن وضع

الإرادة وكونه مسخراً لك) أي مذللاً منقاداً **(تردده كيف تشاء ، فأحب الإنسان أن يكون له الاستيلاء على الاشياء الموجودة معه : إلا أن الموجودات منقسمة إلى ما لا يقبل التغير في نفسه)** أي ذاته **(كذات الله تعالى وصفاته)** فإنها لا تقبل تغيراً أصلاً ، **(وإلى ما يقبل التغير)** في نفسه **(ولكن لا تستولي عليه قدرة الخلق ، كالأفلاك والكواكب)** المركوزة فيها **(وملكوت السموات ونفوس الملائكة والجن والشياطين ، وكالجبال والبحار)** فإنها قابلة للتغير ولكن لا استيلاء لقدرة الخلق على تغيرها عن هيئاتها الموجودة فيها . **(وإلى ما يقبل التغير بقدرة العبد كالأرض وأجزائها وما عليها من المعادن والنبات والحيوان من جملتها قلوب الناس ، فإنها تقبل التأثير والتغير كأجسادهم وأجساد سائر الحيوان .**

فإذا انقسمت الموجودات إلى ما يقدر الإنسان على التصرف فيه كالأرضيات ، وإلى ما لا يقدر عليه كذات الله والملائكة والسموات ، أحب الانسان أن يستولي على السموات بالعلم والإحاطة والاطلاع على اسرارها ، فإن ذلك نوع استيلاء ، إذ المعلوم المحاط به كالداخل تحت العلم والعالم كالمستولي عليه ، فلذلك أحب أن يعرف الله تعالى والملائكة والأفلاك والكواكب ، وجميع عجائب السموات ، وعجائب البحار والجبال وغيرها لأن ذلك نوع استيلاء عليها ، والاستيلاء نوع كمال . وهذا يضاهي اشتياق من عجز عن صنعة عجيبة إلى معرفة طريق الصنعة فيها ، كمن يعجز عن وضع الشطرنج) وهي اللعبة المعروفة

الشطرنج فإنه قد يشتهي أن يعرف اللعب به وأنه كيف وضع، وكمن يرى صنعة عجيبة في الهندسة أو الشعبذة أو جر الثقيل أو غيره وهو مستشعر في نفسه بعض العجز والقصور عنه ولكنه يشتاق إلى معرفة كيفيته فهو متألم ببعض العجز متلذذ بكمال العلم إن علمه.

وأما القسم الثاني: وهو الأرضيات التي يقدر الإنسان عليها فإنه يحب بالطبع أن يستولي عليها بالقدرة على التصرف فيها كيف يريد وهي قسمان: أجساد وأرواح.

وأما الأجساد؛ فهي الدراهم والدنانير والأمتعة فيجب أن يكون قادراً عليها يفعل فيها ما يشاء من الرفع والوضع والتسليم والمنع، فإن ذلك قدرة والقدرة كمال. والكمال من صفات الربوبية، والربوبية محبوبة بالطبع، فلذلك أحب الأموال وإن كان لا يحتاج إليها في ملبسه ومطعمه وفي شهوات نفسه، وكذلك طلب استرقاق العبيد واستعباد الأشخاص الأحرار ولو بالقهر والغلبة حتى يتصرف في أجسادهم وأشخاصهم بالاستسخار، وإن لم يملك قلوبهم، فإنها لم تعتقد كماله حتى يصير محبوباً لها ويقوم القهر منزلته فيها، فإن الحشمة القهرية أيضاً لذيذة لما فيها من القدرة.

فارسي معرب وأصله صدرنك أي مائة حيلة، وواضعها صمصمة بن دامر حكيم من حكماء الهند للملك من ملوكهم، **(فإنه قد يشتهي ان يعرف اللعب به وأنه كيف وضع)** ولماذا وضع، **(وكمن يرى صنعة عجيبة في الهندسة)** علم معروف وأصله أندازه ومعناه تقدير مجاري القنى **(أو الشعبذة)** وهي الحيل **(أو جر الثقيل)** وهو علم معروف من الهندسة **(أو غيره وهو مستشعر في نفسه نقص العجز والقصور عنه لكنه يشتاق إلى معرفة كيفيته فهو متألم بنقص العجز وملتذ بكمال العلم إن علمه .**

وأما القسم الثاني: وهي الأرضيات التي يقدر الإنسان عليها، فإنه يحب بالطبع ان يستولي **عليها بالقدرة على التصرف فيها كيف يريد وهي قسمان: أجساد وأرواح.**

أما الاجساد: فهي الدراهم والدنانير والأمتعة فيجب أن يكون قادراً عليها يفعل فيها ما يشاء من الرفع والوضع والتسليم والمنع، فإن ذلك) نوع تصرف فيها وهو **(قدرة والقدرة كمال، والكمال من صفات الربوبية والربوبية محبوبة بالطبع، فلذلك أحب الأموال وإن كان لا يحتاج إليها في مطعمه وملبسه وفي شهوات نفسه، وكذلك طالب استرقاق العبيد واستعباد أشخاص الأحرار ولو بالقهر والغلبة حتى يتصرف في أجسادهم وأشخاصهم بالاستسخار، وإن لم يملك قلوبهم، فإنها ربما لم تعتقد كماله حتى يصير محبوباً لها وتقوم منزلته بها، فإن الحشمة القهرية أيضاً لذيذة لما فيها من القدرة)** والتمكن كيف شاء.

القسم الثاني: نفوس الآدميين وقلوبهم وهي أنفس ما على وجه الأرض، فهو يحب أن يكون له استيلاء وقدرة عليها لتكون مسخرة له متصرفة تحت إشارته وإرادته لما فيه من كمال الاستيلاء والتشبه بصفات الربوبية. والقلوب إنما تتسخر بالحب ولا تحب إلا باعتقاد الكمال، فإن كل كمال محبوب لأن الكمال من الصفات الإلهية والصفات الإلهية كلها محبوبة بالطبع للمعنى الرباني من جملة معاني الإنسان، وهو الذي لا يبليه الموت فيعدمه ولا يتسلط عليه التراب فيأكله، فإنه محل الإيمان والمعرفة وهو الواصل إلى لقاء الله تعالى والساعي إليه فإذاً معنى الجاه تسخر القلوب، ومن تسخرت له القلوب كانت له قدرة واستيلاء عليها، والقدرة والاستيلاء كمال وهو من أوصاف الربوبية، فإذا محبوب القلب بطبعه الكمال بالعلم والقدرة، والمال والجاه من أسباب القدرة، ولا نهاية للمعلومات ولا نهاية للمقدورات، وما دام يبقى معلوم، أو مقدور فالشوق لا يسكن والنقصان لا يزول. ولذلك قال ﷺ: «منهومان لا يشبعان» فإذا مطلوب القلوب الكمال. والكمال بالعلم والقدرة وتفاوت الدرجات فيه غير محصور، فسرور كل إنسان ولذته بقدر ما يدركه من الكمال، فهذا هو السبب في كون العلم والمال والجاه محبوباً، وهو أمر وراء كونه محبوباً لأجل التوصل إلى قضاء الشهوات فإن هذه العلة قد تبقى مع

(القسم الثاني: نفوس الآدميين وقلوبهم وهي أنفس ما على وجه الأرض، فهو يحب أن يكون له استيلاء وقدرة عليها لتكون مسخرة له متصرفة) جارية **(تحت إشارته وإرداته لما فيه من كمال الاستيلاء والتشبه بصفات الربوبية. والقلوب إنما تتسخر بالحب ولا تحب إلا باعتقاد الكمال، فإن كل كمال محبوب)** ومرغوب إليه **(لأن الكمال من الصفات الإلهية والصفات الإلهية كلها محبوبة بالطبع للمعنى الرباني من جملة معاني الإنسان، وهو الذي لا يبليه الموت فيعدمه ولا يتسلط عليه التراب فيأكله، فإنه محل الإيمان والمعرفة وهو الواصل إلى لقاء الله عز وجل والساعي إليه، فإذاً معنى الجاه تسخر القلوب)** وتذللها وانقيادها، **(ومن تسخرت القلوب له كانت له قدرة واستيلاء عليها والقدرة والاستيلاء كمال وهو من أوصاف الربوبية، فإذا محبوب القلب بطبعه الكمال بالعلم، والقدرة والمال والجاه من أسباب القدرة ولا نهاية للمعلومات ولا نهاية للمقدورات، وما دام يبقى معلوم أو مقدور فالشوق لا يسكن والنقصان لا يزول، ولذلك قال ﷺ: «منهومان لا يشبعان»)** منهوم المال ومنهوم العلم وقد تقدم قريباً. **(فإذاً مطلوب القلب الكمال والكمال)** إنما يتم **(بالعلم والقدرة وتفاوت الدرجات فيه غير محصور، فسرور كل انسان ولذته بقدر ما يدركه من الكمال، فهذا هو السبب في كون العلم والمال والجاه محبوباً، وهو أمر وراء كونه محبوباً لأجل التوصل إلى قضاء الشهوات فإن هذه العلة قد تبقي مع سقوط**

سقوط الشهوات، بل يحب الإنسان من العلوم ما لا يصلح للتوصل به إلى الأغراض، بل ربما يفوّت عليه جملة من الأغراض والشهوات، ولكن الطبع يتقاضى طلب العلم في جميع العجائب والمشكلات، لأن في العلم استيلاء على المعلوم وهو نوع من الكمال الذي هو من صفات الربوبية فكان محبوباً بالطبع إلا أن في حب كمال العلم والقدرة أغاليط لا بد من بيانها إن شاء الله تعالى.

بيان الكمال الحقيقي والكمال الوهمي الذي لا حقيقة له:

قد عرفت أنه لا كمال بعد فوات التفرد بالوجود إلا في العلم والقدرة، ولكن الكمال الحقيقي فيه ملتبس بالكمال الوهمي، وبيانه أن كمال العلم لله تعالى وذلك من ثلاثة أوجه:

أحدها: من حيث كثرة المعلومات وسعتها، فإنه محيط بجميع المعلومات، فلذلك كلما كانت علوم العبد أكثر كان أقرب إلى الله تعالى.

الثاني: من حيث تعلق العلم بالمعلوم على ما هو به، وكون المعلوم مكشوفاً به كشفاً تاماً، فإن المعلومات مكشوفة لله تعالى بأتم أنواع الكشف على ما هي عليه، فلذلك مهما

الشهوات، بل يحب الانسان من العلوم ما لا يصلح للتوصل به إلى الأغراض، بل ربما يفوت عليه جملة من الأغراض والشهوات، ولكن الطبع يتقاضى طلب العلم في جميع العجائب والمشكلات لأن في العلم استيلاء على المعلوم) وهو الإحاطة بجزئياته **(وهو نوع من الكمال الذي هو نوع من صفات الربوبية فكان محبوباً بالطبع، إلا أن في حب كمال العلم والقدرة أغاليط)** جمع أغلوطة وهي ما توقع الانسان في غلط **(فلا بدّ من بيانها إن شاء الله تعالى)**.

بيان الكمال الحقيقي والكمال الوهمي الذي لا حقيقة له:

(قد عرفت أنه لا كمال بعد فوات التفرد بالوجود إلا في العلم والقدرة، لكن الكمال الحقيقي فيه ملتبس بالكمال الوهمي، وبيانه أن كمال العلم لله تعالى، وذلك من ثلاثة أوجه).

(أحدها: من حيث كثرة المعلومات) كلياتها وجزئياتها لا ساحل لبحر معلوماته، بل تنفد البحار لو كانت مِداداً لكلمات ربي، **(فكذلك كلما كانت علوم العبد أكثر)** وأوسع كان **(أقرب إلى الله عز وجل)** أعني قرباً بالمرتبة والدرجة لا بالمكان.

(والثاني: من حيث تعلق العلم بالمعلوم على ما هو به) أي على حقيقته، **(وكون المعلوم مكشوفاً به كشفاً تاماً، فإن المعلومات)** مع سعتها **(مكشوفات لله تعالى بأتم أنواع الكشف**

كان علم العبد أوضح وأيقن وأصدق وأوفق للمعلوم في تفاصيل صفات المعلوم كان أقرب إلى الله تعالى.

الثالث: من حيث بقاء العلم أبد الآباد بحيث لا يتغير ولا يزول، فإن علم الله تعالى باق لا يتصوّر أن يتغير، فكذلك مهما كان علم العبد بمعلومات لا يقبل التغير والانقلاب كان أقرب إلى الله تعالى.

والمعلومات قسمان: متغيرات وأزليات.

أما المتغيرات: فمثالها العلم بكون زيد في الدار، فإنه علم له معلوم، ولكنه يتصوّر أن يخرج زيد من الدار ويبقى اعتقاد كونه في الدار كما كان فينقلب جهلاً، فيكون نقصاناً، لا كمالاً، فكلما اعتقدت اعتقاداً موافقاً وتصوّر أن ينقلب المعتقد فيه عما اعتقدته كنت بصدد أن ينقلب كمالك نقصاً، ويعود علمك جهلاً، ويلتحق بهذا المثال جميع متغيرات العالم، كعلمك مثلاً بارتفاع جبل ومساحة أرض، وتعدد البلاد وتباعد ما

على ما هي عليها، **فكذلك مهما كان علم العبد أوضح وأيقن)** بالأدلة والبراهين ثم بالكشف الإلهي **(وأصدق وأوفق للمعلوم في تفاصيل صفات المعلوم كان أقرب إلى الله تعالى)** بالمرتبة والدرجة.

(والثالث: من حيث بقاء العلم أبد الآباد من حيث لا يتغير ولا يزول، فإن علم الله تعالى باق ولا يتصوّر) فيه **(أن يتغير ولا يزول، فكذلك مهما كان علم العبد بمعلومات لا يقبل التغير والانقلاب كان أقرب إلى الله تعالى)** بالمرتبة والدرجة، وقد عرف حظ العبد من وصف العلم في هذه الوجوه الثلاثة، ولكن يفارقه علمه علم الله تعالى في خواص ثلاثة. إحداها: في المعلومات في كثرتها فإن معلومات العبد وإن كثرت واتسعت فهي محصورة في قلبه فأنى تناسب ما لا نهاية له. والثانية: أن كشفت فلا تبلغ الغاية التي لا ممكن وراءها. والثالث: أن علم الله بالاشياء غير مستفاد بالأشياء، بل الأشياء مستفاد منه وعلم العبد بالأشياء تابع الأشياء وحاصل بها.

(والمعلومات) بأسرها **(قسمان: متغيرات وأزليات)**.

(أما المتغيرات: فمثالها العلم بكون زيد في الدار) مثلاً، **(فإنه علم له معلوم، ولكن يتصور)** في الذهن **(أن يخرج زيد من الدار ويبقى اعتقاد كونه في الدار كما كان)** أولاً، **(فينقلب جهلاً)** إذ خالف المعلوم. **(فيكون نقصاناً لا كمالاً، فكلما اعتقدت اعتقاداً موافقاً له وتصوّر أن ينقلب المعتقد فيه عما اعتقدته كنت بصدد أن ينقلب كمالك نقصاً، ويعود علمك جهلاً، ويلتحق بهذا المثال جميع متغيرات العالم كعلمك مثلاً بارتفاع جبل من الجبال ومساحة أرض)** أي ذرعها، **(وتعدد البلاد وتباعد ما بينها من الأميال والفراسخ،**

بينها من الأميال والفراسخ، وسائر ما يذكر في المسالك والممالك، وكذلك العلم باللغات التي هي اصطلاحات تتغير بتغير الإعصار والأمم والعادات فهذه علوم معلوماتها مثل الزئبق تتغير من حال إلى حال، فليس فيه كمال إلا في الحال ولا يبقى كمالاً في القلب.

القسم الثاني: هو المعلومات الأزلية وهو جواز الجائزات ووجوب الواجبات واستحالة المستحيلات، فإن هذه معلومات أزلية أبدية، إذ لا يستحيل الواجب قط جائزاً ولا الجائز محالاً ولا المحال واجباً. فكل هذه الأقسام داخلة في معرفة الله وما يجب له، وما يستحيل في صفاته، ويجوز في أفعاله، فالعلم بالله تعالى وبصفاته وأفعاله وحكمته في ملكوت السموات والأرض وترتيب الدنيا والآخرة وما يتعلق به هو الكمال الحقيقي الذي يقرب من يتصف به من الله تعالى، ويبقى كمالاً للنفس بعد الموت، وتكون هذه المعرفة نور للعارفين بعد الموت ﴿يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يقولونَ رَبَّنا أَتْمِمْ لنَا نورَنا﴾ [التحريم: ٨] أي تكونَ هذه المعرفة رأس مال يوصل إلى كشف ما لم ينكشف في الدنيا، كما أن من معه سراج خفي فإنه يجوز أن يصير ذلك سبباً لزيادة النور بسراج آخر يقتبس منه، فيكمل النور بذلك لنور الخفي على سبيل الاستتام، ومن ليس

وسائر ما يذكر في المسالك والممالك، وكذلك العلم باللغات التي هي اصطلاحات) ومواضعات **(تتغير بتغير الأعصار والأمم والعادات. فهذه علوم معلوماتها مثل الزئبق)** وهو الذي يشبه الفضة لكنه يترجرج يستخرج من المعادن ومن حجاراتها بالنار **(يتغير من حال إلى حال)** ولا يثبت على حالة واحدة، **(فليس فيه كمال إلا في الحال ولا يبقى كمالاً في القلب)**.

(والقسم الثاني: هي المعلومات الأزلية وهي جواز الجائزات ووجوب الواجبات واستحالة المستحيلات، فإن هذه معلومات أبديه أزلية، إذ لا يستحيل الواجب قط جائزاً ولا الجائز محالاً ولا المحال واجباً. وكل هذه الاقسام داخلة في معرفة الله تعالى وما يجب له، وما يستحيل في صفاته، ويجوز في أفعاله، فالعلم بالله وبصفاته وأفعاله وحكمته) الكائنة **(في ملكوت السموات والأرض وترتيب الدنيا والآخرة وما يتعلق به)** أي بهذا العلم **(هو الكمال الحقيقي الذي يقرب من يتصف به من الله تعالى)** قرب مرتبة ودرجة، **(ويبقى كمالاً للنفس بعد الموت)** أي بعد مفارقةالروح البدن، **(فتكون هذه المعرفة نوراً للعارفين بعد الموت ﴿يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أتمم لنا نورنا﴾ أي تكون هذه المعارف رأس مال يوصل إلى كشف ما لم ينكشف في الدنيا، كما ان من معه سراج خفي فإنه يجوز أن يصير ذلك سبباً لزيادة النور بسراج آخر يقتبس منه، فيكمل النور بذلك النور الخفي على سبيل الاستتام)** فذلك السراج الخفي هو المعرفة المشار إليها **(ومن ليس معه أصل السراج**

معه أصل السراج ، فلا مطمع له في ذلك فمن ليس معه أصل معرفة الله تعالى لم يكن له مطمع في هذا النور ، فيبقى كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها بل ﴿ كظلُماتٍ في بَحْرٍ لَجيّ يَغْشَاهُ موجٌ مِنْ فوقهِ مَوْجٌ مِنْ فوقهِ سَحابٌ ظُلماتٌ بعضُهَا فَوْقَ بعضٍ ﴾ [النور : ٤٠] فإذاً لا سعادة إلا في معرفة الله تعالى وأما ما عدا ذلك من المعارف فمنها ما لا فائدة له أصلاً كمعرفة الشعر وأنساب العرب وغيرهما ، ومنها ما له منفعة في الإعانة على معرفة الله تعالى كمعرفة لغة العرب والتفسير والفقه والأخبار ، فإن معرفة لغة العرب تعين على معرفة تفسير القرآن ، ومعرفة التفسير تعين على معرفة ما في القرآن من كيفية العبادات والأعمال التي تفيد تزكية النفس ، ومعرفة طريق تزكية النفس تفيد استعداد النفس لقبول الهداية إلى معرفة الله سبحانه وتعالى كما قال تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زكَّاها ﴾ [الشمس : ٩] وقال عز وجل : ﴿ والَّذِينَ جَاهَدُوا فينَا لنهدِينَّهمْ سُبلنـا ﴾

فلا مطمع له في ذلك) أي في الاقتباس وزيادة الانكشاف **(فمن ليس له أصل معرفة الله تعالى لم يكن له مطمع في هذا النور فيبقى)** في يوم القيامة ، **(كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها)** لشدة رسوخه بها كلما خرج من ظلمة وقع في أخرى بل : ﴿ كظلمات في بحر لجيّ يغشاهُ موجٌ من فوقه موجٌ من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض ﴾ والمراد بها قلوب الكفار ، فإن النور يراد للهداية فالمصروف عن طريق الهدى باطل وظلمة ، بل أشد من الظلمة لأن الظلمة لا تهدي إلى الباطل كما لا تهدي إلى الحق ، وعقول الكفار انتكست ، وكذلك سائر إدراكاتهم وتعاونت على الضلال ، فمثالهم هذا والبحر اللجي هو الدنيا ، والموج الأول موج الشهوات ، والثاني موج الصفات السبعية ، والسحاب الاعتقادات الخبيثة ، فكل ذلك حاجب عن معرفة الأشياء القريبة ، فضلاً عن البعيدة فضلاً عن معرفة الله تعالى . **(فإذاً لا سعادة)** ولا كمال **(إلا في معرفة الله تعالى)** ولها سبيلان . أحدهما : السبيل الحقيقي وذلك مسدود إلا في حق الله تعالى ، فلا يشرئب أحد بملاحظته إلا اندهش ، والثاني : معرفة الأسماء والصفات وفيه تتفاوت مراتب العارفين . **(وأما عدا ذلك من المعارف فمنها ما لا فائدة له أصلاً كمعرفة الشعر وأنساب العرب)** جاهليتها وإسلامها **(وغيرهما)** . أما الشعر : فكلام حسنه حسن وقبيحه قبيح فلا ترتب عليه فائدة دينية ، وأما الانساب : فالعلم بها علم لا ينفع وجهالة لا تضر ويتصوّر ترتب الفوائد في كل من العلمين في الدين لكن بوسائط بعيدة . **(ومنها ماله فائدة تؤدي إلى معرفة الله تعالى كمعرفة لغة العرب والتفسير والفقه والاخبار)** النبوية ، **(فإن معرفة لغة العرب تعين على معزفة تفسير القرآن، ومعرفة التفسير تعين على معرفة ما في القرآن من كيفية العبادات والأعمال التي تفيد تزكية النفس، ومعرفة طريق تزكية النفس تفيد في استعداد النفس)** وتهيئتها **(لقبول)** أنوار **(الهداية إلى معرفة الله)** كما هي **(كما قال تعالى : ﴿ قد أفلح من زكّاها ﴾)** أي طهرها من شوائب الشرك ، **(وقال تعالى : ﴿ والذين جاهـدوا فينـا ﴾)** أي

[العنكبوت: ٦٩] فتكون جملة هذه المعارف كالوسائل إلى تحقيق معرفة لله تعالى، وإنما الكمال في معرفة الله ومعرفة صفاته وأفعاله، وينطوي فيه جميع المعارف المحيطة بالموجودات، إذ الموجودات كلها من أفعاله، فمن عرفها من حيث هي فعل الله تعالى، ومن حيث ارتباطها بالقدرة والإرادة والحكمة، فهي من تكملة معرفة الله تعالى، هذا حكم كمال العلم ذكرناه وإن لم يكن لائقاً بأحكام الجاه والرياء ولكن أوردناه لاستيفاء أقسام الكمال:

وأما القدرة فليس فيها كمال حقيقي للعبد، بل للعبد علم حقيقي وليس له قدرة حقيقية، وإنما القدرة الحقيقية لله وما يحدث من الأشياء عقيب إرادة العبد وقدرته وحركته فهي حادثة بإحداث الله ـ كما قررناه في كتاب الصبر والشكر، وكتاب التوكل وفي مواضع شتى من ربع المنجيات ـ فكمال العلم يبقى معه بعد الموت ويوصله إلى الله تعالى فأما كمال القدرة فلا. نعم له كمال من جهة القدرة بالإضافة إلى الحال وهي وسيلة له إلى كمال العلم كسلامة أطرافه وقوّة يده للبطش ورجله للمشي وحواسه للإدراك،

جاهدوا أنفسهم بإماتتها عن الرذائل، لأجلنا ﴿لنهدينّهم سبُلنا﴾ أي طريق معرفتنا بالهداية ثمرة المجاهد كما تقدم، (**فتكون جملة هذه المعارف كالوسائل إلى تحقيق معرفة الله، وإنما الكمال معرفة الله ومعرفة صفاته وأفعاله، وينطوي فيه جميع المعارف المحيطة بالموجودات إذ الموجودات كلها من أفعاله، فمن عرفها من حيث هي فعل الله تعالى، ومن حيث ارتباطها بالقدرة والإرادة والحكمة، فهي من تكملة معرفة الله تعالى**)، وكل معرفة خارجة عن ذلك فليس فيها كبير شرف، وأيضاً فإن شرف كل علم بشرف معلومه، وأشرف المعلومات هو الله تعالى فلذلك كانت معرفته أشرف المعارف، ويليه هو تكملة لها هذا حكم كمال العلم ذكرناه، وإن لم يكن لائقاً بأحكام الجاه والرياء ولكن أوردناه لاستيفاء أقسام الكمال.

(**وأما القدرة، فليس فيها كمال حقيقي للعبد علم حقيقي**) بالنسبة إلى غيره من أوصاف الكمال، (**وليس له قدرة حقيقية وإنما القدرة الحقيقية لله تعالى**) وهو القادر المطلق الذي يخترع كل موجود اختراعاً ينفرد به ويستغني فيه عن معاونة غيره. وأما العبد فله قدرة على الجملة ولكنها ناقصة إذ لا تتناول إلا بعض الممكنات ولا تصلح للاختراع، (**وما يحدث من الأشياء عقيب قدرته وإرادته وحركته فهي حادثة بإحداث الله تعالى، كما ذكرناه في كتاب الصبر والشكر وكتاب التوكل وفي مواضع شتى من ربع المنجيات**) كما سيأتي ذلك إن شاء الله تعالى (**فكمال العلم يبقى معه بعد الموت ويوصله إلى الله عز وجل فأما كمال القدرة فلا**) أي ليس كذلك. (**نعم. له كمال من جهة القدرة بالإضافة إلى الحال وهي وسيلة له إلى كمال العلم كسلامة أطرافه وقوّة يده للبطش وقوّة رجليه للمشي** و) قوة (**حواسه للإدراك، فإن**

فإن هذه القوى آلة للوصول بها إلى حقيقة كمال العلم، وقد يحتاج في استيفاء هذه القوى إلى القدرة بالمال والجاه للتوصل به إلى المطعم والمشرب والملبس والمسكن، وذلك إلى قدر معلوم، فإن لم يستعمله للوصول به إلى معرفة جلال الله فلا خير فيه البتة إلا من حيث اللذة الحالية التي تنقضي على القرب، ومن ظن ذلك كمالاً فقد جهل، فالخلق أكثرهم هالكون في غمرة هذا الجهل، فإنّهم يظنون أن القدرة على الأجساد بقهر الحشمة، وعلى أعيان الأموال بسعة الغنى، وعلى تعظيم القلوب بسعة الجاه كمال فلما اعتقدوا ذلك أحبوه ولما أحبوه طلبوه ولما طلبوه شغلوا به وتهالكوا عليه فنسوا الكمال الحقيقي الذي يوجب القرب من الله تعالى ومن ملائكته وهو العلم والحرية.

أما العلم: فما ذكرناه من معرفة الله تعالى.

وأما الحرية: فالخلاص من أسر الشهوات وغموم الدنيا والاستيلاء عليها بالقهر تشبهاً بالملائكة الذين لا تستفزهم الشهوة ولا يستهويهم الغضب، فإن دفع آثار الشهوة والغضب عن النفس من الكمال الذي هو من صفات الملائكة. ومن صفات الكمال لله تعالى استحالة التغير والتأثر عليه فمن كان عن التغير والتأثر بالعوارض أبعد كان إلى الله

هذه القوى آلة له يتوصل بها إلى حقيقة كمال العلم) فيكون كماله بهذه الإضافة، **(وقد يحتاج في استيفاء هذه القوى إلى القدرة بالمال وبالجاه للتوصل به إلى المطعم والمشرب والملبس والمسكن وذلك إلى قدر معلوم)** وحد محدود، **(فإن لم يستعمله في الوصول إلى معرفة الله فلا خير فيه البتة إلا من حيث اللذة الحالية التي تنقضي على القرب)** ويمحو أثرها، **(ومن ظن ذلك كمالاً فقد جهل)** وأخطأ طريق الصواب. **(والخلق كلهم هالكون في غمرة هذا الجهل، فإنهم يظنون أن القدرة على الأجساد بقهر الحشمة، وعلى أعيان الأموال بسعة الغنى، وعلى تعظيم القلوب بسعة الجاه كمال)** وقد وطنوا أنفسهم بذلك الظن. **(فلما اعتقدوا ذلك أحبوه)** ومالوا إليه، **(ولما أحبوه طلبوه، ولما طلبوه شغلوا به وتهالكوا عليه فنسوا الكمال الحقيقي الذي يوجب القرب من الله تعالى ومن ملائكته)** المقربين عنده، **(وهو العلم والحرية)**.

(أما العلم: فما ذكرناه من معرفة الله تعالى) وأنها أشرف المعلومات مطلقاً.

(وأما الحرية: فالخلاص من أسر الشهوة وغموم الدنيا) وأحزانها، **(والاستيلاء عليها بالقهر تشبهاً بالملائكة الذين لا تستفزهم الشهوة ولا يستهويهم الغضب، فإذا رفع أثر الغضب والشهوة عن النفس من الكمال الذي هو من صفات الملائكة ومن صفات الكمال لله سبحانه استحالة التغير والتأثر عليه، فمن كان عن التأثر والتغير بالعوارض أبعد كان**

تعالى أقرب وبالملائكة أشبه، ومنزلته عند الله أعظم. وهذا كمال ثالث سوى كمال العلم والقدرة، وإنما لم نورده في أقسام الكمال لأن حقيقته ترجع إلى عدم ونقصان، فإن التغير نقصان إذ هو عبارة عن عدم صفة كائنة وهلاكها، والهلاك نقص في اللذات وفي صفات الكمال.

فإذا الكمالات ثلاثة إن عددنا (عدم التغير بالشهوات. وعدم الانقياد لها) كمالاً ككمال العلم وكمال الحرية، وأعني به عدم العبودية للشهوات وإرادة الأسباب الدنيوية. وكمال القدرة للعبد طريق إلى اكتساب كمال العلم، وكمال الحرية ولا طريق له إلى اكتساب كمال القدرة الباقية بعد موته، إذ قدرته على أعيان الأموال وعلى استسخار

إلى الله أقرب وبالملائكة أشبه ومنزلته عند الله أعظم). وبيانه: أن الموجودات كاملة وناقصة والكامل أشرف من الناقص، ومهما تفاوتت درجات الكمال واقتصر منتهى الكمال على واحد حتى لم يكن الكمال المطلق إلا له، ولم يكن للموجودات الأخر كمال مطلق، بل كانت لها كمالات متفاوتة بإضافة فأكملها أقرب لا محالة إلى الذي له الكمال المطلق، ثم أن الموجودات إما حية أو ميتة، والحي أشرف وأكمل من الميت، ودرجات الأحياء ثلاث درجات: درجة الملائكة، ودرجة الأنس، ودرجة البهائم، فأما درجة البهائم: فهي أسفل في نفس الحياة التي بها شرفها وفي إدراكها نقص. وأما درجة الملائكة: فهي أعلى الدرجات لأنهم مقدسون عن الشهوة والغضب وداعية إلى أمر أجل من ذلك وهو طلب القرب إلى الله تعالى. وأما الإنسان: فدرجة متوسطة بينهما والأغلب عليه في بداية أمره البهيمية إلى أن يشرف عليه بالآخر نور العقل المتصرف في ملكوت السموات والأرض ويظهر فيه الرغبة في طلب الكمال فيعصي مقتضى الغضب والشهوة حتى يضعفا عن تحريكه وتسكينه، فيأخذ بذلك شبهاً من الملائكة، وكذلك إن فطم نفسه عن الجمود. والخيالات وأنس بالإدراك أخذ شبهاً آخر من الملائكة، فإن خاصية الحياة الإدراك والعقل واليهما يتطرق النقص والتوسط والكمال. ومهما اقتدى بالملائكة في هاتين الخاصيتين كان أبعد من البهيمية وأقرب من الملائكة، والملك قريب من الله تعالى، والقريب من القريب قريب. **(وهذا)** أي كونه أبعد عن التغير والتأثر **(كمال ثابت سوى كمال العلم والقدرة، وإنما لم نورده في أقسام الكمال لأن حقيقته ترجع إلى عدم ونقصان، فإن التغير نقصان إذ هو عبارة عن عدم صفة كائنة وهلاكها، والهلاك نقص في الذات ونقص في صفات الكمال)** للذات.

(فإذاً الكمالات ثلاثة إن عددنا (عدم التغير بالشهوات) وعدم التأثر بها **(وعدم الانقياد لها)** كمالاً ككمال العلم، وكمال الحرية، ونعني به عدم العبودية للشهوات والإرادة للأسباب الدنيوية. وكمال القدرة للعبد طريق إلى اكتساب كمال العلم، وكمال الحرية ولا طريق له إلى اكتساب طريق القدرة الباقية بعد موته، إذ قدرته على أعيان الأموال) بالملك والتصرف **(وعلى**

القلوب والابدان تنقطع بالموت، ومعرفته وحريته لا ينعدمان بالموت بل يبقيان كمالاً فيه ووسيلة إلى القرب من الله تعالى. فانظر كيف انقلب الجاهلون وانكبوا على وجوههم انكباب العميان فأقبلوا على طلب كمال القدرة بالجاه والمال وهو الكمال الذي لا يسلم وإن سلم فلا بقاء له، وأعرضوا عن كمال الحرية والعلم الذي إذا حصل كان أبدياً لا انقطاع له، وهؤلاء هم الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فلا جرم لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون، وهم الذين لم يفهموا قوله تعالى: ﴿المالَ وَالبنُونَ زينةُ الحياةِ الدُّنيا والباقياتُ الصالحاتُ خيرٌ عِنْدَ ربِّك ثواباً وخيرٌ أملاً﴾ [الكهف: ٤٦] فالعلم والحرية هي الباقيات الصالحات التي تبقى كمالاً في النفس، والمال والجاه هو الذي ينقضي على القرب وهو كما مثله الله تعالى حيث قال: ﴿إنَّمَا مثلُ الحياةِ الدُّنيا كَمَاءٍ أنزلنَاهُ منَ السَّماءِ فاختلطَ بهِ نباتُ الأَرضِ﴾ [يونس: ٢٤] الآية. وقال تعالى: ﴿واضْرِبْ لهُم مثلُ الحياةِ الدُّنيا كماءٍ أنزلناه مِنَ السماء﴾ إلى قوله: ﴿فأصْبَح هشيماً تذرُوه الرِّياح﴾ [الكهف: ٤٥] وكل ما تذروه رياح الموت فهو زهرة الحياة الدنيا، وكل ما لا يقطعه الموت فهو الباقيات الصالحات. فقد عرفت بهذا أن كمال القدرة بالمال والجاه كمال ظني

استسخار القلوب) بحسن الاعتقاد **(والأبدان)** بالقهر أو بالإحسان **(تنقطع بالموت، ومعرفته وحريته لا ينعدمان بالموت بل يبقيان كمالاً فيه ووسيلة إلى القرب من الله تعالى. فانظر كيف انقلب الجاهلون وانكبوا على وجوههم انكباب العميان)** الذين سلبوا أبصارهم **(فأقبلوا على طلب كمال القدرة بالجاه والمال وهو الكمال الذي لا يسلم وإن سلم فلا بقاء له)** بل ينعدم قريباً، **(وأعرضوا عن كمال الحرية والعلم الذي إذا حصل كان أبدياً)** ثابتاً **(لا انقطاع له، وهؤلاء هم الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فلا جرم لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون)** أي لا ينظر إليهم نظر رحمة أو لا ينظر إليهم أصلاً لحقارتهم، **(وهم الذين لم يفقهوا)** وفي نسخة لم يفهموا **(قول الله تعالى: ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً)** وخير أملاً﴾ **(فالعلم والحرية هي الباقيات الصالحات التي تبقى كمالاً في النفس)** تهيئها للقرب من الملأ الأعلى، **(والمال والجاه هو الذي ينقضي على القرب وهو كما مثل الله تعالى حيث قال: ﴿إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض﴾ الآية. وقال تعالى ﴿واضرب لهم مثل الحياةالدنيا)** كماء أنزلناه من السماء﴾ **(إلى قوله:) ﴿فأصبح هشيماً﴾** أي يابساً متحطماً **(تذروه الرياح﴾ فكل ما تذروه رياح الموت فهو زهرة الحياة الدنيا، وكل ما لا يقطعه الموت فهو الباقيات الصالحات، فقد عرفت بهذا أن كمال القدرة بالمال كمال ظني)** وهمي

لا أصل له، وأن من قصر الوقت على طلبه وظنه مقصوداً فهو جاهل، وإليه أشار أبو الطيب بقوله·

ومن ينفق الساعات في جمع مالـه مخافة فقر فالذي فعـل: الفقـر

إلا قدر البلغة منها إلى الكمال الحقيقي اللهم اجعلنا ممن وفقته للخير وهديته بلطفك.

بيان ما يحمد من حب الجاه وما يذم:

مهما عرفت أن معنى الجاه ملك القلوب والقدرة عليها فحكمه حكم ملك الأموال فإنه عرض من أعراض الحياة الدنيا، وينقطع بالموت كالمال والدنيا مزرعة الآخرة فكل ما خلق في الدنيا فيمكن أن يتزوّد منه للآخرة، وكما أنه لا بدّ من أدنى مال لضرورة المطعم والمشرب والملبس، فلا بدّ من أدنى جاه لضرورة المعيشة مع الخلق، والإنسان كما لا يستغني عن طعام يتناوله فيجوز أن يحب الطعام أو المال الذي يبتاع به الطعام، فكذلك لا يخلو عن الحاجة إلى خادم يخدمه، ورفيق يعينه، وأستاذ يرشده، وسلطان يحرسه ويدفع عنه ظلم الأشرار، فحبه لأن يكون له في قلب خادمه من المحل ما يدعوه

(لا أصل له، وإن من قصر الوقت على طلبه وظنه مقصوداً فهو جاهل وإليه أشار أبو الطيب) أحمد بن الحسين المتنبي **(بقوله:**

(ومن ينفق الساعات في جمع مالـه مخافة فقر فالذي فعـل: الفقـر)

(إلا قدر البلغة منها إلى الكمال الحقيقي) فإنه مقصود لكن بالذات، والله أعلم.

بيان ما يحمد من حب الجاه وما يذم:

(مهما عرفت أن معنى الجاه ملك القلوب والقدرة عليها فحكمه حكم ملك الأموال فإنه غرض من) جلة **(اغراض الحياة الدنيا، وينقطع بالموت كالمال والدنيا مزرعة للآخرة)** أي بمنزلة المزرعة التي يحصد منها للتزوّد للآخرة **(فكل ما خلق الله في الدنيا فيمكن أن يتزود منه للآخرة، وكما أنه لا بد من أدنى مال لضرورة المطعم والمشرب والملبس، فلا بد من أدنى جاه لضرورة المعيشة مع الخلق، والإنسان كما لا يستغني عن طعام يتناوله)** لقوام بدنه **(فيجوز أن يحب الطعام)** ضرورة **(و)** كذا **(المال الذي يبتاع)** أي يشتري **(به الطعام، فكذلك لا يخلو عن الحاجة إلى خادم يخدمه)** في حاجاته الضرورية، **(ورفيق يعينه على أموره، وسلطان يحرسه)** بمنعته **(ويدفع عنه ظلم الأشرار)** وكيد الفجار، **(فحبه لأن يكون له في قلب خادمه من المحل ما يدعوه إلى الخدمة)** ويبعثه عليها **(ليس بمذموم، و)**

إلى الخدمة ليس بمذموم، وحبه لأن يكون له في قلب رفيقه من المحل ما يحسن به مرافقته ومعاونته ليس بمذموم، وحبه لأن يكون له في قلب استاذه من المحل ما يحسن به إرشاده وتعليمه والعناية به ليس بمذموم، وحبه لأن يكون له من المحل في قلب سلطانه ما يحثه ذلك على دفع الشر عنه ليس بمذموم، فإن الجاه وسيلة إلى الأغراض كالمال، فلا فرق بينهما إلا أن التحقيق في هذا يفضي إلى أن لا يكون المال والجاه بأعيانهما محبوبين له، بل ينزل ذلك منزلة حب الإنسان أن يكون له في داره بيت ماء لأنه مضطر إليه لقضاء حاجته، ويود أن لو استغنى عن قضاء الحاجة حتى يستغني عن بيت الماء، فهذا على التحقيق ليس محباً لبيت الماء فكل ما يراد للتوصل به إلى محبوب فالمحبوب هو المقصود المتوصل إليه. وتدرك التفرقة بمثال آخر وهو أن الرجل قد يحب زوجته من حيث أنه يدفع بها فضلة. الشهوة كما يدفع ببيت الماء فضلة الطعام، ولو كفي مؤنة الشهوة لكان يهجر زوجته، كما أنه لو كفي قضاء الحاجة لكان لا يدخل بيت الماء ولا يدور به، وقد يحب الإنسان زوجته لذاتها حب العشاق ولو كفي الشهوة لبقي مستصحباً لنكاحها، فهذا هو الحب دون الأوّل، وكذلك الجاه والمال. قد يحب كل واحد منهما على هذين

كذا (**حبه لأن يكون له في قلب رفيقه المحل ما يحسن به مرافقته ومعاونته ليس بمذموم**) أيضاً، (**و**) يلتحق بذلك (**حبه لأن يكون له في قلب أستاذه من المحل ما يحسن به إرشاده**) إلى طريق الحق (**وتعليمه والعناية به ليس بمذموم**) أيضاً، (**و**) كذا (**حبه لأن يكون له من المحل في قلب سلطانه**) المتولي أمور السياسة (**ما يحثه ذلك على دفع الشر عنه**) من خارج (**ليس بمذموم**) أيضاً. (**فإن الجاه وسيلة إلى الأغراض كالمال فلا فرق بينهما إلا أن التحقيق في هذا يفضي إلى أن لا يكون المال والجاه في أعيانهما محبوبين، بل ينزل ذلك منزلة حب الإنسان أن يكون له في داره بيت ماء**) وهو موضع قضاء الحاجة، (**لأنه يضطر إليه**) لا محالة (**لقضاء حاجته**) ولا يستغنى عنه، (**ويود**) أنه (**لو استغنى عن قضاء الحاجة حتى يستغني عن بيت الماء، وهذا على التحقيق ليس بحب بيت الماء، فكل ما يراد للتوصل به إلى محبوب فالمحبوب هو المقصود المتوصل إليه وتدرك التفرقة**) في ذلك. (**بمثال آخر، وهو أن الرجل قد يحب زوجته من حيث أنه يدفع بها فضلة الشهوة**) المتحصلة من أثار الطعام، (**كما يدفع ببيت الماء فضلة الطعام**) وهو الكيموس، (**ولو كفي مؤنة الشهوة لكان يهجر زوجته**) ولا يحبها أصلاً، (**كما أنه لو كفى قضاء الحاجة لكان لا يدخل بيت الماء ولا يدور به**) أصلاً (**و**) لكنه (**قد يحب زوجته لذاتها**) لجمالها وحسن أخلاقها (**حب العشاق**) ولا يتصور في ذهنه قضاء وطر الشهوة منها، (**ولو كفي الشهوة**) من أصلها (**لبقي مستصحباً لنكاحها . فهذا الحب دون الأول، فكذلك الجاه والمال قد يحب كل واحد منهما على هذين**

الوجهين. فحبهما لأجل التوسل بهما إلى مهمات البدن غير مذموم. وحبهما لا عيانهما فيما يجاوز ضرورة البدن وحاجته مذموم، ولكنه لا يوصف صاحبه بالفسق والعصيان ما لم يحمله الحب على مباشرة معصية، وما لم يتوصل إلى اكتسابه بكذب وخداع وارتكاب محظور وما لم يتوصل إلى اكتسابه بعبادة، فإن التوصل إلى الجاه والمال بالعبادة جناية على الدين وهو حرام وإليه يرجع معنى الرياء المحظور كما سيأتي.

فإن قلت: طلبه المنزلة والجاه في قلب أستاذه وخادمه ورفيقه وسلطانه ومن يرتبط به أمره مباح على الإطلاق كيفما كان، أو يباح إلى حد مخصوص على وجه مخصوص؟ فأقول: يطلب ذلك على ثلاثة أوجه، وجهان منها مباحان، ووجه محظور.

أما الوجه المحظور: فهو أن يطلب قيام المنزلة في قلوبهم باعتقادهم فيه صفة هو منفك عنها، مثل العلم والورع والنسب، فيظهر لهم أنه علوي أو عالم أو ورع وهو لا يكون كذلك. فهذا حرام لأنه كذب وتلبيس أما بالقول أو بالمعاملة.

الوجهين، فحبهما لأجل التوصل إلى مهمات البدن) الضرورية (**غير مذموم وحبهما لأعيانهما فيما يجاوز ضرورات البدن وحاجته مذموم، ولكنه لا يوصف صاحبه بالفسق والعصيان ما لم يحمله الحب على مباشرة معصية**) من المعاصي، (**وما لم يتوصل إلى اكتسابه بكذب وخداع وارتكاب محظور**) شرعي، وما لم يتوصل إلى اكتسابه بعبادة) دينية (**فإن التوصل إلى الجاه والمال بالعبادة جناية على الدين وهو حرام، وإليه يرجع معنى الرياء المحظور كما سيأتي**) قريباً ».

(**فإن قلت: طلب الجاه والمنزلة في قلوب**) كل من (**أستاذه وخادمه ورفيقه وسلطانه ومن يرتبط به أمره**) هل هو (**مباح على الإطلاق كيفما كان، أو يباح على حد مخصوص؟ فأقول: يطلب ذلك على ثلاثة أوجه، وجهان منها مباحان، ووجه منها محظور**).

(**أما الوجه المحظور: فهو أن يطلب قيام المنزلة في قلوبهم باعتقادهم فيه صفة هو منفك عنها**) أي غير متصف بها، (**مثل العلم والورع والنسب فيظهر لهم أنه علوي**) أي من أولاد علي أو حسيني أو حسني أو فاطمي أو عباسي أو غير ذلك من الأنساب المشهورة، (**أو عالم أو ورع ولا يكون**) في نفس الأمر كذلك، فهذا حرام لأنه تلبيس وكذب إما بالقول بأن ينطق بلسانه ويصرح به، (**وإما بالمعاملة**) فيتزيا بهيئة العلماء الجارية عوائدهم بها في كل عصر وبلاد، أو بهيئة الزهاد أو يجعل على رأسه من الخضرة ما يشير للناس أنه علوي، وكذا كل من زعم فيه أنه عالم أو ورع أو علوي وهو يعرف أنه ليس كذلك فسكت على زعمه فيه فهو كالمقرّ له على ذلك، وهو أيضاً حرام بل يجب عليه أن يقول: لست بعالم لست بورع لست بعلوي.

وأما أحد المباحين؛ فهو أن يطلب المنزلة بصفة هو متصف بها كقول يوسف ﷺ فيما أخبر عنه الرب تعالى: ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خزائِنِ الأرضِ إني حفيظٌ عليمٌ﴾ [يوسف: ٥٥] فإنه طلب المنزلة في قلبه بكونه حفيظاً عليماً، وكان محتاجاً إليه وكان صادقاً فيه.

والثاني: أن يطلب إخفاء عيب من عيوبه ومعصية من معاصيه، حتى لا يعلم فلا تزول منزلته به، فهذا أيضاً مباح لأن حفظ الستر على القبائح جائز، ولا يجوز هتك الستر وإظهار القبيح. وهذا ليس فيه تلبيس، بل هو سد لطريق العلم بما لا فائدة في العلم به، كالذي يخفي عن السلطان أنه يشرب الخمر ولا يلقي إليه أنه ورع، فإن قوله: إني ورع، تلبيس، وعدم إقراره بالشرب لا يوجب اعتقاد الورع بل يمنع العلم بالشرب.

ومن جملة المحظورات تحسين الصلاة بين يديه ليحسن فيه اعتقاده، فإن ذلك رياء وهو ملبس إذ يخيل إليه أنه من المخلصين الخاشعين لله وهو مراء بما يفعله، فكيف يكون مخلصاً، فطلب الجاه بهذا الطريق حرام وكذا بكل معصية، وذلك يجري مجرى اكتساب المال الحرام من غير فرق، وكما لا يجوز له أن يتملك مال غيره بتلبيس في عوض أو في

(**وأما المباح: فهو أن يطلب المنزلة بصفة هو متصف بها**) لغرض صحيح، (**كقول يوسف عليه السلام**) لعزيز مصر: (﴿**اجعلني على خزائن الأرض**﴾) أي ولني أمرها والأرض أرض مصر (﴿**إني حفيظ**﴾) لها عمن لا يستحقها (﴿**عليم**﴾) بوجوه التصرف فيها، (**فإنه**) عليه السلام (**طلب منزلة في قلبه بكونه حفيظاً عليماً فكان محتاجاً إليه**) إذ رأى أنه يستعمله في أمره لا محالة فآثر ما يعم فوائده فقال ما قال، (**وكان صادقاً فيه**) متصفاً بالحفظ والعلم، وقيل: حفيظ على ما استودعت عليهم كاتب حاسب.

(**والثاني: أن يطلب إخفاء عيب من عيوبه ومعصية من معاصيه، حتى لا يعلم ولا تزول منزلته به، فهذا أيضاً مباح لأن حفظ الستر على القبائح جائز، ولا يجوز هتك الستر وإظهار القبيح**) على نفسه كما لا يجوز على غيره، (**فهذا ليس فيه تلبيس**) على باطل، (**بل هو سد لطريق العلم بما لا فائدة في العلم به كالذي يخفي عن السلطان أنه يشرب الخمر ولا يلقي إليه أنه ورع، فإن قوله: إني ورع تلبيس**) بلا شك، (**وعدم إقراره بالشرب لا يوجب اعتقاده الورع، بل يمنع العلم بالشرب**) فقط.

(**ومن جملة المحظورات تحسين الصلاة بين يديه ليحسن فيه اعتقاده**) ويراه بعين الكمال لكونه خاشعاً (**فإن ذلك رياء وهو ملبس إذ يخيل إليه أنه من المخلصين الخاشعين لله**) عز وجل (**وهو مراء بما يفعله، فكيف يكون مخلصاً**) أو خاشعاً؟ (**فطلب الجاه بهذا الطريق حرام، وكذا بكل معصية، وذلك يجري في مجرى اكتساب المال من غير فرق**) بينهما،

غيره فلا يجوز له أن يتملك قلبه بتزوير وخداع، فإن ملك القلوب أعظم من ملك الأموال.

بيان السبب في حب المدح والثناء وارتياح النفس به وميل الطبع إليه وبغضها للذم ونفرتها منه:

اعلم أن لحب المدح والتذاذ القلب به أربعة أسباب:

السبب الأول: وهو الأقوى شعور النفس بالكمال فإنا بينا أن الكمال محبوب، وكل محبوب فإدراكه لذيذ، فمهما شعرت النفس بكمالها ارتاحت واهتزت وتلذذت، والمدح يشعر نفس الممدوح بكمالها، فإن الوصف الذي به مدح لا يخلو إما أن يكون جلياً ظاهراً أو يكون مشكوكاً فيه، فإن كان جلياً ظاهراً محسوساً كانت اللذة به أقل، ولكنه لا يخلو عن لذة كثنائه عليه بأنه طويل القامة أبيض اللون فإن هذا نوع كمال ولكن النفس تغفل عنه فتخلو عن لذته، فإذا استشعرته لم يخل حدوث الشعور عن حدوث لذة، وإن كان ذلك الوصف مما يتطرق إليك الشك فاللذة فيه أعظم كالثناء عليه بكمال

(وكما لا يجوز له أن يتملك مال غيره بتلبيس في عوض أو غيره، فلا يجوز له أن يتملك قلبه بتزوير) وتلبيس **(وخداع)** وحيل، **(فإن ملك القلوب أعظم من ملك الأموال)** ويؤثر فيها الخداع أكثر منها في الأموال.

بيان السبب في حب المدح والثناء:

(وارتياح النفس به وميل الطباع إليه وبغضها الذم ونفرتها عنه).

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن لحب المدح والتذاذ القلب به أربعة أسباب).**

(السبب الأول) منها: **(وهو الأقوى)** وفي نسخة وهو أقواها. **(شعور النفس بالكمال)** أي تشعر بأنها كاملة **(فإنا)** قد **(بينا)** آنفاً **(أن الكمال محبوب، وكل محبوب فإدراكه لذيذ. فمهما شعرت النفس بكمالها ارتاحت واهتزت طرباً وتلذذت، والمدح يشعر نفس الممدوح بكمالها، فإن الوصف الذي به مدح لا يخلو إما أن يكون جلياً ظاهراً، أو يكون مشكوكاً فيه، فإن كان جلياً ظاهراً محسوساً كانت اللذة فيه أقل ولكنه لا يخلو عن لذة)** ما، **(كثنائه عليه بأنه طويل القامة)** تام القد **(أبيض اللون، فإن هذا نوع كمال، ولكن النفس تغفل عنه فتخلو عن لذته، فإذا استشعرته لم يخل حدوث الشعور عن حدوث لذة، وإن كان ذلك الوصف مما يتطرق إليه الشك فاللذة فيه أعظم وأقوى كالثناء عليه بكمال**

العلم وكمال الورع أو بالحسن المطلق، فإن الإنسان ربما يكون شاكاً في كمال حسنه وفي كمال علمه وكمال ورعه ويكون مشتاقاً إلى زوال هذا الشك بأن يصير مستيقناً لكونه عديم النظير في هذه الأمور إذ تطمئن نفسه إليه، فإذا ذكره غيره أورث ذلك طمأنينة وثقة باستشعار ذلك الكمال فتعظم لذته، وإنما تعظم اللذة بهذه العلة مهما صدر الثناء من بصير بهذه الصفات خبير بها لا يجازف في القول إلا عن تحقيق وذلك كفرح التلميذ بثناء أستاذه عليه بالكياسة والذكاء وغزارة الفضل فإنه في غاية اللذة، وإن صدر ممن يجازف في الكلام أو لا يكون بصيراً بذلك الوصف ضعفت اللذة، وبهذه العلة يبغض الذم أيضاً ويكرهه لأنه يشعره بنقصان نفسه والنقصان ضد الكمال المحبوب فهو ممقوت والشعور به مؤلم، ولذلك يعظم الألم إذا صدر الذم من بصير موثوق به كما ذكرناه في المدح.

السبب الثاني: أن المدح يدل على قلب المادح مملوك للممدوح وأنه مريد له ومعتقد فيه ومسخر تحت مشيئته وملك القلوب محبوب والشعور بحصوله لذيذ وبهذه العلة تعظم اللذة مهما صدر الثناء ممن تتسع قدرته وينتفع باقتناص قلبه كالملوك والأكابر، ويضعف

العلم وكمال الورع أو بالحسن المطلق، فإن الإنسان ربما يكون شاكاً في كمال حسنه وكمال علمه وورعه ويكون مشتاقاً إلى زوال هذا الشك بأن يكون مستيقناً بكونه عديم النظير في هذه الأمور) المذكورة، **(إذ تطمئن نفسه إليه، فإذا ذكره غيره أورثه ذلك طمأنينة وثقة باستشعار ذلك الكمال)** له **(فتعظم لذته)** وارتياحه، **(وإنما تعظم اللذة لهذه العلة مهما صدر الثناء من بصير بهذه الصفات خبير بها)** عارف بأنواعها مميز لجيدها من رديها لا يجازف في القول إلا عن تحقيق وذلك كفرح التلميذ بثناء استاذه عليه بالكياسة والذكاء وغزارة الفهم ووفور **(الفضل في غاية اللذة)** والارتياح، **(وإن صدر ممن يجزف)** وفي نسخة يجازف **(في الكلام أو لا يكون بصيراً في ذلك الوصف ضعفت اللذة)** وقل الارتياح، **(وبهذه العلة يبغض الذم أيضاً ويكرهه لأنه يشعر بنقصان نفسه والنقصان ضد الكمال المحبوب فهو ممقوت والشعور به مؤلم)** للطبع، **(ولذلك يعظم الألم إذا صدر الذم من بصير موثوق به كما ذكرناه في المدح)**.

(السبب الثاني: أن المدح يدل على أن قلب المادح مملوك للممدوح، وأنه مريد له ومعتقد فيه ومسخر تحت مشيئته) مطيع له في سائر أحواله، **(وملك القلوب محبوب والشعور بحصوله لذيذ وبهذه العلة تعظم اللذة مهما صدر الثناء ممن تتسع قدرته)** ويطول باعه **(وينتفع باقتناص قلبه كالملوك والأكابر)** وأرباب الأموال، **(ويضعف مهما كان المادح ممن**

مهما كان المادح ممن لا يؤبه له ولا يقدر على شيء ، فإن القدرة عليه بملك قلبه قدرة على أمر حقير فلا يدل المدح إلا على قدرة قاصرة ، وبهذه العلة أيضاً يكره الذم ويتألم به القلب ، وإذا كان من الأكابر كانت نكايته أعظم لأن الفائت به أعظم.

السبب الثالث: أن ثناء المثني ومدح المادح سبب لاصطياد قلب كل من يسمعه ، لا سيما إذا كان ذلك ممن يلتفت إلى قوله ويعتد بثنائه ، وهذا مختص بثناء يقع على الملأ فلا جرم كلما كان الجمع أكثر والمثني أجدر بأن يلتفت إلى قوله كان المدح ألذ والذم أشد على النفس.

السبب الرابع: أن المدح يدل على حشمة الممدوح ، واضطرار المادح إلى إطلاق اللسان بالثناء على الممدوح إما عن طوع وإما عن قهر ، فإن الحشمة أيضاً لذيذة لما فيها من القهر والقدرة. وهذه اللذة تحصل وإن كان المادح لا يعتقد في الباطن ما مدح به ، ولكن كونه مضطراً إلى ذكره نوع قهر واستيلاء عليه ، فلا جرم تكون لذته بقدر تمنع المادح وقوته ، فتكون لذة ثناء القوي الممتنع عن التواضع بالثناء أشد.

فهذه الأسباب الأربعة قد تجتمع في مدح مادح واحد فيعظم بها الالتذاذ ، وقد تفترق فتنقص اللذة بها أما العلة الأولى وهي استشعار الكمال فتندفع بأن يعلم الممدوح أنه

لا يؤبه له) ولا يشار إليه **(ولا يقدر على شيء فإن القدرة عليه بملك قلبه قدرة على أمر حقير)** ليس له قدر **(فلا يدل المدح إلا على قدرة قاصرة ، وبهذه العلة أيضاً يكره الذم ويتألم به القلب ، وإذا كان من الأكابر كانت نكايته أعظم لأن الفائت به أعظم)** .

(السبب الثالث: إن ثناء المثني ومدح المادح سبب لاصطياد قلب كل من يسمعه ، لا سيما إذا كان ذلك ممن يلتفت إلى قوله ويعتد بثنائه) وتعقد عليه الخناصر ، **(وهذا مختص بثناء يقع على الملأ)** أي الجماعة من أشراف القوم ، **(فلا جرم كلما كان الجمع أكثر والمثني أجدر بأن يلتفت إلى قوله كان المدح ألذ والذم أشد على النفس)** .

(السبب الرابع: أن المدح يدل على حشمة الممدوح واضطرار المادح إلى إطلاق اللسان بالثناء عليه إما عن طوع) أي من عند نفسه غير مقهور عليه **(وإما عن قهر ، فإن الحشمة أيضاً لذيذة لما فيها من القهر والقدرة ، وهذه اللذة تحصل وإن كان المادح لا يعتقد في الباطن ما مدح به ولكن كونه مضطراً إلى ذكره نوع قهر واستيلاء عليه ، فلا جرم تكون لذته بقدر تمنع المادح وقوته فتكون لذة ثناء القوي الممتنع عن التواضع بالثناء أشد)** .

(فهذه الأسباب الأربعة قد تجتمع في مدح مادح واحد فيعظم بها الالتذاذ ، وقد تفترق) فلا يوجد إلا بعضها **(فتنقص اللذة بها ، فأما العلة الأولى وهي استشعار الكمال**

غير صادق في قوله، كما إذا مدح الله نسيب أو سخي أو عالم بعلم أو متورع عن المحظورات وهو يعلم من نفسه ضد ذلك، فتزول اللذة التي سببها استشعار الكمال وتبقى لذة الاستيلاء على قلبه وعلى لسانه وبقية اللذات، فإن كان يعلم أن المادح ليس يعتقد ما يقوله ويعلم خلوه عن هذه الصفة بطلت اللذة الثانية وهو استيلاؤه على قلبه، وتبقى لذة الاستيلاء والحشمة على اضطرار لسانه إلى النطق بالثناء فإن لم يكن ذلك عن خوف بل كان بطريق اللعب بطلت اللذات كلها فلم يكن فيه أصلاً لذة لفوات الأسباب الثلاثة، فهذا ما يكشف الغطاء عن علة إلتذاذ النفس بالمدح وتألمها بسبب الذم، وإنما ذكرنا ذلك ليعرف طريق العلاج لحب الجاه وحب المحمدة وخوف المذمة، فإن ما لا يعرف سببه لا يمكن معالجته، إذ العلاج عبارة عن حل أسباب المرض. والله الموفق بكرمه ولطفه وصلى الله على كل عبد مصطفى.

بيان علاج حب الجاه:

اعلم أن من غلب على قلبه حب الجاه صار مقصور الهم على مراعاة الخلق مشغوفاً بالتودد إليهم والمراءاة لأجلهم، ولا يزال في أقواله وأفعاله ملتفتاً إلى ما يعظم منزلته

فتندفع بأن يعلم الممدوح) المثنى عليه **(أنه)** أي المادح **(غير صادق) في قوله (في مدحه، كما إذا مدح بأنه نسيب)** أي ذو نسب عال، **(أو سخي)** أي كريم يجود بالأموال، **(أو عالم بعلم أو متورع عن المحظورات)** الشرعيه **(وهو يعلم من نفسه ضد ذلك فتزول اللذة التي سببها استشعار الكمال وتبقى لذة الاستيلاء على قلبه وعلى لسانه وبقية اللذات فإن كان يعلم أن المادح ليس بمعتقد ما يقوله ويعلم خلوه عن هذه الصفة بطلت اللذة الثانية وهو استيلاؤه على قلبه. وبقيت لذة الاستيلاء بالحشمة على اضطرار لسانه إلى النطق بالثناء فإن لم يكن ذلك عن خوف)** وقهر **(بل كان بطريق اللعب والمزاح بطلت اللذات كلها فلم تكن فيها أصلاً لذة لفوات الأسباب الثلاثة)** المذكور **(فهذا ما يكشف الغطاء عن علة التذاذ النفس بالمدح وتألمها بسبب الذم، وإنما ذكرناه)** بالتفصيل المتقدم **(ليعرف طريق العلاج لحب الجاه وحب المحمدة)** والثناء **(وخوف المذمة)** وكراهتها، **(فإن ما لا يعرف سببه لا يمكن معالجته)** ولا يتيسر، **(إذ العلاج عبارة عن حل أسباب المرض)** وكشف ما خفي منها. والله الموفق بكرمه.

بيان علاج حب الجاه:

(اعلم أن من غلب على قلبه حب الجاه مقصور الهم على مراعاة الخلق) في أحوالهم **(مشغوفاً بالتودد إليه والمراءاة لأجلهم)** أي إظهار الرياء، **(ولا يزال في أقواله وأفعاله**

عندهم وذلك بذر النفاق وأصل الفساد، ويجر ذلك لا محالة إلى التساهل في العبادات والمراءاة بها وإلى اقتحام المحظورات للتوصل إلى اقتناص القلوب، ولذلك شبه رسول الله ﷺ حب الشرف والمال وإفسادهما للدين بذئبين ضاريين وقال عليه الصلاة والسلام: إنه ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل» إذ النفاق هو مخالفة الظاهر للباطن بالقول أو الفعل، وكل من طلب المنزلة في قلوب الناس فيضطر إلى النفاق معهم وإلى التظاهر بخصال حميدة هو خال عنها، وذلك هو عين النفاق.

فحب الجاه إذاً من المهلكات، فيجب علاجه وإزالته عن القلب فإنه طبع جبل عليه القلب كما جبل على حب المال، وعلاجه مركب من علم وعمل.

أما العلم: فهو أن يعلم السبب الذي لأجله أحب الجاه وهو كمال القدرة على أشخاص الناس وعلى قلوبهم، وقد بينا أن ذلك إن صفا وسلم فآخره الموت، فليس هو من الباقيات الصالحات، بل لو سجد لك كل من على بسيط الأرض من المشرق إلى المغرب.

وأعماله متلفتاً إلى ما يعظم منزلته عندهم) ويرتفع مقامه وقدره لديهم، **(وذلك بذر النفاق)** الذي يتولد منه **(وأصل الفساد)** الذي ينشأ عليه، **(ويجر ذلك لا محالة إلى التساهل في العبادات والمراءاة بها وإلى اقتحام المحظورات)** وارتكابها **(للتوصل إلى اقتناص القلوب)** وتسخيرها، **(ولذلك شبه رسول الله ﷺ حب الشرف والمال وإفسادهما للدين بذئبين ضاريين)** كما في حديث أسامة بن زيد عند الطبراني في الصغير وفي الكبير من حديث ابن عباس، وفي بعض الروايات وصفهما بعاديين كما في حديث عاصم بن عدي عند الطبراني في الأوسط، وفي أخرى وصفهما بجائعين كما في حديث كعب بن مالك عند أحمد والترمذي وقد تقدم قريباً. **(وقال أيضاً: (إنه ينبت النفاق)** في القلب **(كما ينبت الماء البقل»)** أي العشب. كما رواه الديلمي من حديث أبي هريرة بلفظ: «حب الغنى ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب» وقد تقدم أيضاً **(إذ النفاق هو مخالفة الظاهر للباطن بالقول أو الفعل، وكل من طلب المنزلة في قلوب الناس فيضطر إلى النفاق معهم)** لا محالة، **(وإلى التظاهر بخصال حميدة)** أي يظهرها من نفسه بتكلف **(هو خال عنها، وذلك هو عين النفاق)**.

(فحب الجاه إذاً من المهلكات فيجب علاجه وإزالته من القلب، فإنه طبع جبل القلب عليه كما جبل على حب المال، وعلاجه مركب من علم وعمل.

أما العلم: فهو أن يعلم السبب الذي لأجله أحب الجاه، وهو كمال القدرة على أشخاص الناس وعلى قلوبهم) بملكها، **(وقد بينا)** أيضاً **(أن ذلك)** لا يصفو و**(إن صفا وسلم)** من الكدر **(فآخره الموت، فليس هو من الباقيات الصالحات)** التي تستمر إلى ما بعد الموت، **(بل لو)** فرض أنه **(سجد لك كل من على بسيط الأرض من المشرق إلى المغرب)** ودانوا لك

فإلى خمسين سنة لا يبقى الساجد ولا المسجود له، ويكون حالك كحال من مات قبلك من ذوي الجاه مع المتواضعين له. فهذا لا ينبغي أن يترك به الدين الذي هو الحياة الأبدية التي لا انقطاع لها، ومن فهم الكمال الحقيقي والكمال الوهمي - كما سبق - صغر الجاه في عينه، إلا أن ذلك إنما يصغر في عين من ينظر إلى الآخرة كأنه يشاهدها ويستحقر العاجلة ويكون الموت كالحاصل عنده، ويكون حاله كحال الحسن البصري حين كتب إلى عمر بن عبد العزيز: (أما بعد: فكأنك بآخر من كتب عليه الموت قد مات) فانظر كيف مدّ نظره نحو المستقبل وقدره كائناً. وكذلك حال عمر بن عبد العزيز حين كتب في جوابه: (أما بعد: فكأنك بالدنيا لم تكن وكأنك بالآخرة لم تزل)، فهؤلاء كان التفاتهم إلى العاقبة، فكان عملهم لها بالتقوى إذ علموا أن العاقبة للمتقين فاستحقروا الجاه والمال في الدنيا. وأبصار أكثر الخلق ضعيفة مقصورة على العاجلة لا يمتد نورها إلى مشاهدة العواقب، ولذلك قال تعالى: ﴿بل تُؤْثِرُونَ الحياةَ الدُّنْيَا *

(**فإلى خمسين سنة لا يبقى الساجد ولا المسجود له**) غالباً، (**ويكون حالك كحال من مات قبلك من ذوي الجاه مع المتواضعين له، فهذا لا ينبغي أن يترك به الدين الذي هو الحياة الأبدية التي لا انقطاع لها**) بعد الموت. (**ومن فهم الكمال الحقيقي والكمال الوهمي كما سبق**) ذكره قريباً. (**صغر الجاه في عينه إلا أن ذلك إنما يصغر في عين من ينظر إلى الآخرة فكأنه يشاهدها**) من وراء ستر رقيق (**ويستحقر العاجلة ويستهون أمرها** (**ويكون الموت كالحاصل عنده**) حالاً، (**ويكون حاله كحال الحسن البصري**) رحمه الله تعالى (**حيث كتب إلى عمر بن عبد العزيز**) أخي عبد الملك وهو يومئذ خليفة. (**أما بعد: فكأنك بآخر من كتب عليه الموت قد مات**) فانظر كيف مد نظره نحو المستقبل وقدره كائناً، وكذلك عمر ابن عبد العزيز حيث كتب في جوابه (**أما بعد: فكأنك بالدنيا لم تكن وكأنك بالآخرة لم تزل**) وهذا الكتاب وجوابه أخرجها أبو نعيم في الحلية وقد تقدم ذكرهما في كتاب ذم الدنيا. (**فهؤلاء كان التفاتهم إلى العاقبة، فكان عملهم لها بالتقوى إذ علموا أن العاقبة للمتقين فاستحقروا المال والجاه في الدنيا**) وإليه أشار القائل:

إن لله عبـــــاداً فطنـــــا ... طلقـوا الدنيـا وخـافـوا الفتنـا
نظـــروا فيهـــا فلما علمـــوا ... أنها ليســـت لحي وطنـــا
جعلـــوهـــا لجة واتخذوا ... صـالـح الأعمال فيهـا سفنـا

(**وأبصار أكثر الخلق ضعيفة مقصورة على العاجلة لا يمتد نورها إلى مشاهدة العواقب**) لقصورها، (**ولذلك قال تعالى ﴿بل تؤثرون الحياة الدنيا * والآخرة خير**

والآخِرةُ خَيْرٌ وأبقى﴾ [الأعلى : ١٦ ، ١٧] وقال عز وجل : ﴿كلا بَلْ تُحِبُّونَ العاجِلة * وتذرُونَ الآخرة﴾ [القيامة : ٢٠ ، ٢١] فمن هذا حدّه ، فينبغي أن يعالج قلبه من حب الجاه بالعلم بالآفات العاجلة ، وهو أن يتفكر في الأخطار التي تستهدف لها أرباب الجاه في الدنيا ، فإن كل ذي جاه محسود ومقصود بالإيذاء وخائف على الدوام على جاهه ومحترز من أن تتغير منزلته في القلوب ، والقلوب أشدّ تغيراً من القدر في غليانها وهي مترددة بين الإقبال والإعراض ، فكل ما يبنى على قلوب الخلق يضاهي ما يبني على أمواج البحر فإنه لا ثبات له ، والاشتغال بمراعاة القلوب وحفظ الجاه ودفع كيد الحساد ومنع أذى الأعداء كل ذلك غموم عاجلة ومكدرة للذة الجاه ، فلا يفي في الدنيا مرجوّها بمخوفها فضلاً عما يفوت في الآخرة ، فبهذا ينبغي أن تعالج البصيرة الضعيفة . وأما من نفذت بصيرته وقوي إيمانه فلا يلتفت إلى الدنيا ، فهذا هو العلاج من حيث العلم .

وأما من حيث العمل : فإسقاط الجاه عن قلوب الخلق بمباشرة أفعال يلام عليها حتى يسقط من أعين الخلق وتفارقه لذة القبول ويأنس بالخمول ويرد الخلق ويقنع بالقبول من

وأبقى﴾ وقال تعالى ﴿كلا بل تحبون العاجلة * وتذرون الآخرة﴾) إلى غيرها من الآيات . (**فمن هذا حدّه فينبغي أن يعالج قلبه في حب الجاه بالعلم بالآفات العاجلة ، وهو أن يتفكر في الأخطار**) أي الأمور العظيمة(**التي تستهدف لها أرباب الجاه في الدنيا**) أي يصابون بها ، (**فإن كل ذي جاه محسود**) بين الناس (**ومقصود بالإيذاء وخائف على الدوام على جاهه ومحترز من أن تتغير منزلته في القلوب ، والقلوب أشد تغييراً**) وانقلاباً (**من القدر في غليانها**) كما رود ذلك في الخبر وتقدم في كتاب عجائب القلب ، (**وهي مترددة بين الإقبال والإعراض**) إما أن تقبل وإما أن تعرض ، (**فكل ما ينبني على قلوب الخلق يضاهي**) أي يشابه (**ما يبنى على أمواج البحر فإنه لا ثبات له**) فكذلك ما يبنى على قلوب الخلق لاثبات له ، (**والاشتغال بمراعاة القلوب وحفظ الجاه ودفع كيد الحساد ومنع أذى الأعداء كل ذلك غموم عاجلة**) وكدورات متواصلة لا ينفك عنها (**و**) هي (**مكدرة للذة الحياة**) وفي بعض النسخ الجاه ، (**فلا يفي في الدنيا مرجوّها بمخوفها**) إذ مخوفها أكثر من مرجوّها ، (**فضلاً عما يفوت في الآخرة ، فهذا ينبغي أن تعالج البصيرة الضعيفة . وأما من نفذت بصيرته**) واستنارت (**وقوي إيمانه لم يلتفت إلى الدنيا**) لكمال علمه بأحوالها . (**فهذا هو العلاج من حيث العلم .**

وأما من حيث العمل فإسقاط الجاه من قلوب الخلق بمباشرة أفعال يلام عليها) ويطعن فيها ، (**حتى يسقط عن أعين الخلق وتفارقه لذة القبول ويأنس بالخمول ويرد الخلق**) وما يـأتي

الخالق. وهذا هو مذهب الملامتية، إذ اقتحموا الفواحش في صورتها ليسقطوا أنفسهم من أعين الناس فيسلموا من آفة الجاه، وهذا غير جائز لمنْ يقتدي به فإنه يوهن الدين في قلوب المسلمين، وأما الذي لا يقتدي به فلا يجوز له أن يقدم على محظور لأجل ذلك، بل له أن يفعل من المباحات ما يسقط قدره عند الناس، كما روى أن بعض الملوك قصد بعض الزهاد، فلما علم بقربه منه استدعى طعاماً وبقلاً وأخذ يأكل بشره ويعظم اللقمة، فلما نظر إليه الملك سقط من عينه وانصرف، فقال الزاهد: الحمد لله الذي صرفك عني. ومنهم من شرب شراباً حلالاً في قدح لونه لون الخمر حتى يظن به أنه يشرب الخمر فيسقط من أعين الناس. وهذا في جوازه نظر من حيث الفقه إلا أن أرباب الأحوال ربما يعالجون أنفسهم بما لا يفتي به الفقيه مهما رأوا إصلاح قلوبهم فيه ثم يتداركون ما فرط منهم فيه من صورة التقصير، كما فعل بعضهم، فإنه عرف بالزهد وأقبل الناس عليه،

عنهم (**ويقنع بالقبول من الخالق، وهذا هو منهج الملامتية**) وهم طائفة من الفقراء، وأساس طريقهم على تحقيق كمال الإخلاص، (**إذ اقتحموا الفواحش في صورتها ليسقطوا أنفسهم عن أعين الخلق فيسلموا من آفة الجاه**) لأن مـن شأنهم أنهم لا يظهر ما في باطنهم على ظاهرهم ويضعون الأمور مواضعها لا تخالف إرادتهم وعملهم ارادة الحق وعلمه، ولا ينفون الأسباب التي في محل يقتضي نفيها وعكسه، فإن من دفع السبب من موضع أثبته واضعه فقد سفه وجهل قدره، ومن اعتمد عليه في موضع نفاه لشرك وألحد وهؤلاء هم الذين جاء في حقهم أوليائي تحت قبابي لا يعرفهم غيري. (**وهذا**) المسلك (**غير جائـز لمن يقتدي به، فإنه يوهن الدين**) أي يضعفه (**في قلوب المسلمين، وأما الذي لا يقتدي به فلا يجوز له أن يقدم على محظور لأجل ذلك، بل له أن يفعل من المباحات ما يسقط قدره عند الناس، كما روي أن بعض الملوك قصد بعض الزهاد**) لـيـزوره، (**فلما علم بقربه منه استدعى طعاماً وبقلاً وأخذ يأكل بشره**) أي بحرص (**ويعظم اللقمة فلما نظر إليه الملك سقط من عينه**) إذ كان بلغه صلاحه وإنه صائم الدهر (**وانصرف**) عنه، (**فقال الزاهد: الحمد لله الذي صرفك عني**) وفي بعض النسخ زيادة : وأنت لي ذام. أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة وهب بن منبه وفيه: فأقبل على طعامه يأكله، فقال الملك: فأين الرجل؟ قيل له: هو هذا، قال: هذا الذي يأكل؟ قالوا: نعم، قال: ما عند هذا من خير فأدبَر فقال الرجل: الحمد لله الذي صرفك عني بما صرفك به، وسيأتي ذلك قريباً للمصنف. (**ومنهم من شرب شراباً حلالاً في قدح لونه لون الخمر حتى يظن أنه يشرب الخمر فيسقط**) مقامه (**عن الأعين، وهذا في جوازه نظر من حيث الفقه**) فإن الفقه لا يرى ذلك جائزاً ويفتي بحرمة فعله لأجـل التشبيـه بـالمحـرمـات، (**إلا أن أربـاب الأحوال ربما يعالجون أنفسهم بما لا يفتى به في الفقه**) ولا يجوّزه الفقيه (**مهما رأوا فيه صِلاح قلوبهم، ثم يتداركون ما فرط منهم فيه من صورة التقصير كما فعل بعضهم، فإنه عرف بالزهد**

فدخل حماماً ولبس ثياب غيره وخرج فوقف في الطريق حتى عرفوه فأخذوه وضربوه واستردوا منه الثياب وقالوا: إنه طرّار وهجروه، وأقوى الطرق في قطع الجاه الاعتزال عن الناس والهجرة إلى موضع الخمول، فإن المعتزل في بيته في البلد الذي هو به مشهور لا يخلو عن حب المنزلة التي ترسخ له في القلوب بسبب عزلته، فإنه ربما يظن أنه ليس محباً لذلك الجاه وهو مغرور، وإنما سكنت نفسه لأنها قد ظفرت بمقصودها ولو تغير الناس عما اعتقدوه فيه فذموه أو نسبوه إلى أمر غير لائق به جزعت نفسه وتألمت، وربما توصلت إلى الاعتذار عن ذلك وإماطة ذلك الغبار عن قلوبهم، وربما يحتاج إلى إزالة ذلك عن قلوبهم إلى كذب وتلبيس ولا يبالي به، وبه يتبين بعد أنه محب للجاه والمنزلة. ومن أحب الجاه والمنزلة فهو كمن أحب المال بل هو شر منه فإن فتنة الجاه أعظم، ولا يمكنه أن لا يحب المنزلة في قلوب الناس ما دام يطمع في الناس، فإذا أحرز قوته من كسبه أو من جهة أخرى وقطع طمعه عن الناس رأساً أصبح الناس كلهم عنده

وإقبال الناس عليه) فأراد أن يخلع نفسه عن ذلك، (**فدخل حماماً و**) لما خرج (لبس ثوب غيره، **فخرج ووقف في الطريق حتى عرفوه فأخذوه وضربوه واستردوا منه الثياب وقالوا: إنه طرّار**) وهو الذي يقطع النفقات على غفلة من أهلها (**وهجروه**) فاستراح من الناس، وقد سبق ذكر هذه الحكايات في المقدمة، وذكرنا هناك اعتراض ابن الجوزي وابن القيم في اعتراضهما على المصنف في تقرير مثل هذا وأمثالها وذكرنا الجواب عنه. (**وأقوى الطريق في قطع الجاه الاعتزال عن الناس**) جملة (**والهجرة إلى موضع الخمول**) يصح له فيه خمول ذكره، (**فإن المعتزل في بيته في البلدة التي هو بها مشهور**) ومعروف ومذكور (**لا يخلو من حب المنزلة التي تترشح له في القلوب بسبب منزلته، فربما يظن أنه ليس محباً لذلك الجاه وهو مغرور**) قد غره الشيطان بذلك، بل ربما تكون فتنة هذا أعظم من فتنة الذي هو مخالط للناس، (**وإنما سكنت نفسه لأنها قد ظفرت بمقصودها**) ولذا كان بعض الشيوخ يقول: لا أعرف لانكباب الناس عليَّ وجهاً إلا لكوني اعتزلتهم في بيتي، وإلاَّ فالذي عندي موجود عند غيري. (**ولو تغير الناس عما اعتقدوه فيه**) من الصلاح والورع والزهد (**وذموه أو نسبوه إلى أمر غير لائق به جزعت نفسه**) لا محالة (**وتألمت، وربما توصلت الى الاعتذار عن ذلك وإماطة ذلك الغبار عن قلوبهم، وربما يحتاج في إزالة ذلك عن قلوبهم إلى كذب وتلبيس**) وتزوير (**ولا يبالي به**) وهذا هو الفارق، (**وبه يتبين بعد أنه محب للجاه والمنزلة**) وأنه لم يخرج ذلك من قلبه، (**ومن أحب الجاه والمنزلة فهو كمن أحب المال بل هو شر منه، فإن فتنة الجاه أعظم**) من فتنة المال، (**ولا يمكنه أن لا يحب المنزلة في قلوب الناس ما دام يطمع في الناس**) وهذا هو الجاه، (**فإذا أحرز قوته من كسبه بيده أو من جهة أخرى وقطع طمعه من الناس رأساً أصبح الناس**

كالأرذال، فلا يبالي أكان له منزلة في قلوبهم أم لم يكن، كما لا يبالي بما في قلوب الذين هم منه في أقصى المشرق لأنه لا يراهم ولا يطمع فيهم، ولا يقطع الطمع عن الناس إلا بالقناعة. فمن قنع استغنى عن الناس وإذا استغنى لم يشتغل قلبه بالناس ولم يكن لقيام منزلته في القلوب عنده وزن، ولا يتم ترك الجاه إلا بالقناعة وقطع الطمع. ويستعين على جميع ذلك بالأخبار الواردة في ذم الجاه ومدح الخمول والذل مثل قولهم: المؤمن لا يخل من ذلة أو قلة أو علة. وينظر في أحوال السلف وإيثارهم للذل على العز ورغبتهم في ثواب الآخرة رضي الله عنهم أجمعين.

بيان وجه العلاج لحب المدح وكراهة الذم:

اعلم أن أكثر الناس إنما هلكوا بخوف مذمة الناس وحب مدحهم، فصارت حركاتهم كلها موقوفة على ما يوافق رضا الناس رجاء للمدح وخوفاً من الذم، وذلك من

كلهم عنده كالأرذال) أي الاسقاط، **(فلا يبالي كانت له منزلة في قلوبهم أم لم تكن، كما لا يبالي بما في قلوب الذين هم منه)** متباعدون **(في أقصى الشرق)** أو الغرب، **(لأنه لا يراهم ولا يطمع فيهم ولا يقطع الطمع عن الناس إلا بالقناعة، فمن قنع)** عزو **(استغنى عن الناس وإذا استغنى)** عنهم **(لم يشغل قلبه بالناس ولم يكن لقيام منزلته في القلوب عنده وزن)** أي مقدار، **(ولا يقطع ذلك الجاه إلا بالقناعة)** باليسير من الرزق **(وقطع الطمع)** عما في أيديهم، **(ويستعين على جميع ذلك بالاخبار الواردة في ذم الجاه و)** في **(مدح الخمول والذل مثل قولهم: المؤمن لا يخلو من ذلة أو قلة)** أي من المال **(أو علة)** وهو قول مشهور على ألسنة الناس، ويستأنس له بما رواه ابن لال في مكارم الأخلاق من حديث أبان عن أنس مرفوعاً «المؤمن بين خمس شدائد مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وكافر يقاتله ونفس تنازعه وشيطان يضله». ومما يستعين عليه من الأخبار ما رواه الديلمي عن أبان عن أنس رفعه «المؤمن بيته قصب وطعامه كسر وثيابه خلق ورأسه شعث وقلبه خاشع ولا يعدل بالسلامة شيئاً» **(وينظر)** مع ذلك **(في أحوال السلف)** في الكتب المتضمنة لها كالحلية لأبي نعيم **(وإيثارهم الذل على العز ورغبتهم في ثواب الآخرة)** وتركهم حظوظ الدنيا العاجلة، ثم ينظر أنها بأجمعها ستفنى ولا يبقى معه إلى ما بعد الموت، فما تأمل الناظر في ذلك إلا وقنع بالدون ورضي باليسير وقطع أثر حب الجاه من قلبه، والله الموفق.

بيان وجه العلاج لحب المدح وكراهية الذم:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن أكثر الخلق إنما هلكوا بخوف مذمة الناس)** منهم **(وحب مدحهم)** من كل لسان **(فصارت حركاتهم كلها موقوفة على ما يوافق رضا الناس رجاء**

المهلكات فيجب معالجته وطريقه ملاحظة الأسباب التي لأجلها يحب المدح ويكره الذم.

أما السبب الأول: فهو استشعار الكمال بسبب قول المادح فطريقك فيه أن ترجع إلى عقلك وتقول لنفسك: هذه الصفة التي يمدحك بها أنت متصف بها أم لا؟ فإن كنت متصفاً بها فهي إما صفة تستحق بها المدح كالعلم والورع، وإما صفة لا تستحق المدح كالثروة والجاه والأعراض الدنيوية فإن كانت من الأعراض الدنيوية فالفرح بها كالفرح بنبات الأرض الذي يصير على القرب هشيماً تذروه الرياح، وهذا من قلة العقل، بل العاقل يقول كما قال المتنبي:

أشدّ الغم عندي في سرورٍ ... تيقن عنه صاحبه انتقالا

فلا ينبغي أن يفرح الإنسان بعروض الدنيا، وإن فرح فلا ينبغي أن يفرح بمدح المادح بها بل بوجودها والمدح ليس هو سبب وجودها. وإن كانت الصفة مما يستحق الفرح بها كالعلم والورع فينبغي أن لا يفرح بها لأن الخاتمة غير معلومة، وهذا إنما يقتضي الفرح لأنه يقرب عند الله زلفى، وخطر الخاتمة باق ففي الخوف من سوء الخاتمة

المدح) منهم **(وخوفاً من الذم)** يلحق بهم، **(وذلك)** في الحقيقة **(من المهلكات فيجب معالجته وطريقه ملاحظة الأسباب التي لأجلها يحب المدح ويكره الذم.**

فأما السبب الأول: فهو استشعار الكمال) أي يستشعر كمالاً في نفسه **(بسبب قول المادح)** فيه **(فطريقك فيه أن ترجع إلى عقلك وتقول لنفسك: هذه الصفة التي يمدحك بها هل أنت متصف بها أم لا؟ فإن كنت متصفاً فهي إما صفة تستحق بها المدح كالعلم والورع)** مثلاً، **(وإما صفة لا تستحق بها كالثروة والجاه والأعراض الدنيوية، فإن كانت من الأعراض الدنيوية فالفرح بها كالفرح بنبات الأرض الذي يصير على القرب هشياً)** أي متحطماً متكسراً **(تذروه الرياح)** أي تطيره، **(وهذا من قلة العقل بل العاقل يقول كما قال)** أبو الحسن أحمد بن الحسين **(المتنبي)** رحمه الله تعالى:

(أشد الغم عندي في سرور ... تيقن عنه صاحبه انتقالا)

(فلا ينبغي أن يفرح الإنسان بعرض الدنيا) فإنه متاع زائل، **(وإن فرح فلا ينبغي أن يفرح بمدح المادح بها بل بوجودها، والمدح ليس هو سبب وجودها، وإن كانت الصفة مما يستحق الفرح بها كالعلم والورع فينبغي أن لا يفرح بها لأن الخاتمة غير معلومة)** بل هي مجهولة في علم الله تعالى، **(وهذا إنما يقتضي الفرح لأنه يقرب عند الله زلفى وخطر الخاتمة باق)** لم يزل، **(ففي الخوف من الخاتمة شغل عن الفرح بكل ما في الدنيا)** يشغله عنه، **(بل الدنيا)**

شغل عن الفرح بكل ما في الدنيا ، بل الدنيا دار أحزان وغموم لا دار فرح وسرور ثم إن كنت تفرح بها على رجاء حسن الخاتمة فينبغي أن يكون فرحك بفضل الله عليك بالعلم والتقوى لا بمدح المادح ، فإن اللذة في استشعار الكمال والكمال موجود من فضل الله لا من المدح والمدح تابع له فلا ينبغي أن تفرح بالمدح ، والمدح لا يزيدك فضلاً وإن كانت الصفة التي مدحت بها أنت خال عنها ففرحك بالمدح غاية الجنون ، ومثالك مثال من يهزأ به إنسان ويقول : سبحان الله ما أكثر العطر الذي في أحشائه وما أطيب الروائح التي تفوح منه ؟ إذا قضى حاجته ، وهو يعلم ما تشتمل عليه أمعاؤه من الأقذار والأنتان ، ثم يفرح بذلك فكذلك إذا أثنوا عليك بالصلاح والورع ففرحت به والله مطلع على خبائث باطنك وغوائل سريرتك وأقذار صفاتك . كان ذلك من غاية الجهل . فإذاً المادح إن صدق فليكن فرحك بصفتك التي هي من فضل الله عليك ، وإن كذب فينبغي أن يغمك ذلك ولا تفرح به .

وأما السبب الثاني: وهو دلالة المدح على تسخير قلب المادح وكونه سبباً لتسخير قلب آخر ، فهذا يرجع إلى حب الجاه والمنزلة في القلوب ـ وقد سبق وجه معالجته ـ

كما تقدم (**دار أحزان وغموم**) وانكاد تتوالى (**لا دار فرح وسرور ، ثم إن كنت تفرح بها على رجاء حسن الخاتمة فينبغي أن يكون فرحك بفضل الله عليك بالعلم والتقوى لا بمدح المادح**) لك به ، (**فإن اللذة**) إنما هي (**في استشعار الكمال والكمال موجود من فضل الله تعالى لا من مدح المادح ، والمدح تابع له فلا ينبغي أن يفرح بالمدح ، والمدح لا يزيدك فضلاً**) هذا كله إذا كنت متصفاً بما مدحت به ، (**وإن كانت الصفة التي مدحت بها أنت خال عنها ففرحك بالمدح غاية الجهل**) ونهاية الجنون ، (**ومثالك من يهزأ به انسان ويقول : سبحان الله ما أكثر العطر الذي في أحشائه**) أي مطاوي بطنه ، (**وما أطيب الروائح التي تفوح منه إذا قضى حاجته وهو يعلم ما تشتمل عليه امعاؤه**) في الباطن (**من الاقذار والأنتان ، ثم يفرح بها**) ولا يدرك الذي يستهزىء به . (**وكذلك أنت إذا أثنوا عليك بالصلاح والورع ففرحت به والله مطلع على خبائث باطنك وغوائل سريرتك وأقذار صفتك**) مما يجانب الصلاح والتقوى . (**كان ذلك من غاية الجهل . فإذاً المادح إن صدق فليكن فرحك بصفتك التي هي من فضل الله عليك**) ولا يكن فرحك بالمدح ، (**وإن كذب**) في مدحه ، (**فينبغي أن يغمك ذلك ولا تفرح .**)

وأما السبب الثاني : وهو دلالة المدح على تسخير قلب المادح وكونه سبباً لتسخير قلب آخر ، فهذا يرجع إلى حب الجاه والمنزلة في القلوب ـ وقد سبق وجه معالجته) قريباً ـ

وذلك بقطع الطمع عن الناس وطلب المنزلة عند الله، وبأن تعلم أن طلبك المنزلة في قلوب الناس وفرحك به يسقط منزلتك عند الله، فكيف تفرح به؟

وأما السبب الثالث: وهو الحشمة التي اضطرت المادح إلى المدح، فهو أيضاً يرجع إلى قدرة عارضة لا ثبات لها ولا تستحق الفرح، بل ينبغي أن يغمك مدح المادح وتكرهه وتغضب به - كما نقل ذلك عن السلف - لأن آفة المدح على الممدوح عظيمة - كما ذكرناه في كتاب آفات اللسان - قال بعض السلف: من فرح بمدح فقد مكن الشيطان من أن يدخل في بطنه. وقال بعضهم: إذا قيل لك نعم: الرجل أنت، فكأن أحب إليك من أن يقال لك: بئس الرجل أنت، فأنت والله بئس الرجل. وروي في بعض الأخبار - فإن صح فهو قاصم للظهور - أن رجلاً أثنى على رجل خيراً عند رسول الله ﷺ فقال: « لو كان صاحبك حاضراً فرضي الذي قلت فمات على ذلك دخل النار ». وقال ﷺ مرة للمادح: « ويحك قصمت ظهره لو سمعك ما أفلح إلى يوم القيامة » وقال عليه الصلاة والسلام: « ألا لا تمادحوا وإذا رأيتم المادحين فاحثوا في وجوههم التراب » فلهذا

(وذلك بقطع الطمع) عنه **(وطلب المنزلة عند الله، وبأن تعلم أن طلبك المنزلة في قلوب الناس وفرحك بها يسقط منزلتك عند الله، فكيف تفرح به.**

وأما الثالث: وهو الحشمة التي اضطرت المادح إلى المدح فهي أيضاً ترجع إلى قدرة عارضة لاثبات لها ولا يستحق الفرح بها، بل ينبغي أن يغمك مدح المادح وتكرهه وتغضب به - كما نقل ذلك عن السلف) الصالحين - وذلك **(لأن آفة المدح على الممدوح عظيمة - كما ذكرناها في كتاب آفات اللسان - قال بعض السلف: من فرح بمدح فقد امكن الشيطان من أن يدخل في بطنه)** هذا إذا فرح بمدح ما ليس فيه، وأما إذا فرح بما هو فيه فإن اغتر بأن ما مدح به هو من فعل نفسه ونسي أنه من فضل الله عليه وجد الشيطان أيضاً سبيلاً لتغريره وتسويله. **(وقال بعضهم: إذا قيل لك: نعم الرجل أنت وكان أحب إليك من أن يقال لك: بئس الرجل أنت فأنت والله بئس الرجل)**، وهذا مثل قولهم: إذا قال الرجل أنا خير من الكلب فالكلب خير منه. **(وروي في بعض الأخبار فإن صح)** وروده **(فهو قاصم لظهورنا: أن رجلاً أثنى على رجل خيراً عند رسول الله ﷺ فقال « لو كان صاحبك حاضراً فرضي بالذي قلت فمات على ذلك دخل النار »)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(وقال ﷺ مرة للمادح « ويحك قطعت ظهره ولو سمعك ما أفلح إلى يوم القيامة »)** رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي بكرة بلفظ « ويحك قطعت عنق أخيك والله لو سمعها ما أفلح أبداً. إذا اثنى أحدكم على أخيه فليقل إن فلاناً ولا أزكى على الله أحداً » وقد رواه الشيخان بنحوه، وكذا أحمد وأبو داود وابن ماجه، وابن أبي الدنيا في الصمت، وقد تقدم في آفات اللسان.

كان الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين على وجل عظيم من المدح وفتنته وما يدخل على القلب من السرور العظيم به، حتى أن بعض الخلفاء الراشدين سأل رجلاً عن شيء فقال: أنت يا أمير المؤمنين خير مني وأعلم، فغضب وقال: إني لم آمرك بأن تزكيني. وقيل لبعض الصحابة: لا يزال الناس بخير ما أبقاك الله، فغضب وقال: إني لأحسبك عراقياً. وقال بعضهم ـ لما مدح ـ اللهم إني عبدك تقرب إليّ بمقتك فأشهدك على مقته. وإنما كرهوا المدح خيفة أن يفرحوا بمدح الخلق وهم ممقوتون عند الخالق، فكان اشتغال قلوبهم بحالهم عند الله يبغض إليهم مدح الخلق، لأن الممدوح هو المقرب عند الله والمذموم بالحقيقة هو المبعد من الله الملقى في النار مع الأشرار، فهذا الممدوح إن كان عند الله من أهل النار فما أعظم جهله إذا فرح بمدح غيره، وإن كان من أهل الجنة فلا ينبغي أن يفرح إلا بفضل الله تعالى وثنائه عليه، إذ ليس أمره بيد الخلق. ومهما علم أن الأرزاق والآجال بيد الله تعالى قلّ التفاته إلى مدح الخلق وذمهم وسقط من قلبه حب المدح واشتغل بما يهمه من أمر دينه. والله الموفق للصواب برحمته.

(فلهذا كان الصحابة) رضوان الله عليهم **(على وجل عظيم من المدح وفتنته وما يدخل على القلب من السرور به حتى روي أن بعض الخلفاء الراشدين سأل رجلاً عن شيء فقال: يا أمير المؤمنين أنت خير مني وأعلم. فغضب وقال إني لم آمرك أن تزكيني)**. وقد روى ابن أبي الدنيا عن إبراهيم التيمي رفعه « ذبح الرجل أن تزكيه في وجهه وروي عن عمر بن الخطاب قال: المدح ذبح. وعن خالد بن معدان قال: من مدح إماماً أو أحداً بما ليس فيه على رؤوس الأشهاد بعثه الله يوم القيامة يتعثر بلسانه. **(وقيل لبعض الصحابة: لن يزال الناس بخير ما أبقاك الله، فغضب وقال: إني لأحسبك عراقياً)** أي لان أهل العراق منهم المجازفة في المدح. **(وقال بعضهم لما مدح: اللهم ان عبدك تقرب الي بمقتك فاشهد على مقته)** رواه ابن أبي الدنيا في الصمت عن أحمد بن بجير، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: أثنى رجل على رجل من المصلين في وجهه فقال: اللهم إن عبدك فساقه. **(و)** هؤلاء **(إنما كرهوا المدح خيفة أن يفرحوا بمدح الخلق وهم ممقوتون عند الخالق، فكان اشتغال قلوبهم بأحوالهم عند الله يبغض إليهم مدح الخلق، لأن الممدوح هو المقرب عند الله والمذموم بالحقيقة هو المبعد عن الله)** أي عن رحمته، **(الملقى في النار مع الأشرار. فهذا الممدوح إن كان عند الله من أهل النار فما أعظم جهله إذا فرح بمدح غيره، وإن كان من أهل الجنة فلا ينبغي أن يفرح إلا بفضل الله وثنائه عليه إذ ليس أمره بيد الخلق)** بل المتفضل هو الله تعالى، **(ومهما علم أن الآجال والأرزاق بيد الله قل التفاته إلى مدح الخلق وذمهم)** فإنهم لا يقلبون حاصلاً ولا يقطعون واصلاً، **(وسقط من قلبه حب المدح والثناء واشتغل بما يهمه من أمر دينه)** والله الموفق بكرمه.

بيان علاج كراهة الذم:

قد سبق ان العلة في كراهة الذم هو ضد العلة في حب المدح، فعلاجه أيضاً يفهم منه. والقول الوجيز فيه أن من ذمك لا يخلو من ثلاثة أحوال.

إما أن يكون قد صدق فيما قال وقصد به النصح والشفقة، وإما أن يكون صادقاً ولكن قصده الإيذاء والتعنت، وإما أن يكون كاذباً.

فإن كان صادقاً وقصده النصح فلا ينبغي أن تذمه وتغضب عليه وتحقد بسببه، بل ينبغي أن تتقلد منته فإن من أهدى إليك عيوبك فقد أرشدك إلى المهلك حتى تتقيه، فينبغي أن تفرح به وتشتغل بإزالة الصفة المذمومة عن نفسك إن قدرت عليها. فأما اغتمامك بسببه وكراهتك له وذمك إياه فإنه غاية الجهل، وإن كان قصده التعنت فأنت قد انتفعت بقوله إذ أرشدك إلى عيبك إن كنت جاهلاً به، أو ذكرك عيبك إن كنت غافلاً عنه، أو قبحه في عينك لينبعث حرصك على إزالته إن كنت قد استحسنته. وكل ذلك أسباب سعادتك وقد استفدته منه فاشتغل بطلب السعادة فقد أتيح لك أسبابها

بيان علاج كراهية الذم:

(قد سبق) قريباً **(أن العلة في كراهية الذم هو ضد العلة في حب المدح، فعلاجه أيضاً يفهم منه، والقول الوجيز)** أي المختصر الخالي عن التطويل **(فيه أن من ذمك)** في شيء من أمورك **(لا يخلو من ثلاثة أحوال.**

إما أن يكون صادقاً فيما قال وقد قصد) في قوله **(النصح)** لك **(والشفقة)** عليك، **(وإما أن يكون صادقاً)** فيما قال، **(ولكنه قصد الإيذاء)** لك **(والتعنت)** أي إيقاعك في العنت وهو المشقة، **(أو يكون كاذباً)** فيما قال.

(فإن كان صادقاً وقصده النصح) والشفقة، **(فلا ينبغي أن تذمه وتغضب عليه وتحقد بسببه، بل ينبغي ان تتقلد منه منة، فإن من أهدى إليك عيوبك فقد** أرشدك إلى **)** ما هو **(المهلك لك حتى تتقيه)** وتتحفظ منه، **(فينبغي أن تفرح به وتشتغل بإزالة الصفة المذمومة)** التي هي عابتك **(عن نفسك ان قدرت عليها، فأما اغتمامك بسببه وكراهتك له وذمك إياه فإنه غاية الجهل)** ونهاية الحمق، **(وإن كان قصده التعنت فإنك قد انتفعت بقوله إذ أرشدك إلى عيبك إن كنت جاهلاً)** به، **(أو ذكرك عيبك إن كنت غافلاًعنه، أو قبحه في عينك لينبعث حرصك على إزالته إن كنت قد استحسنته، وكل ذلك أسباب سعادتك)** ونجاتك **(وقد استفدته منه)** مجاناً، **(فاشتغل بطلب السعادة)** والنجاة، **(فقد اتيحت لك أسبابها**

بسبب ما سمعته من المذمة. فمهما قصدت الدخول على ملك وثوبك ملوث بالعذرة وأنت لا تدري، ولو دخلت عليه كذلك لخفت أن يحز رقبتك لتلويثك مجلسه بالعذرة فقال لك قائل: أيها الملوث بالعذرة طهر نفسك، فينبغي أن تفرح به لأن تنبيهك بقوله غنيمة، وجميع مساوىء الأخلاق مهلكة في الآخرة والإنسان إنما يعرفها من قول أعدائه فينبغي أن تغتنمه.

وأما قصد العدو التعنت فجناية منه على دين نفسه وهو نعمة منه عليك فلم تغضب عليه بقول انتفعت به أنت وتضرر هو به؟

الحالة الثالثة: أن يفتري عليك بما أنت بريء منه عند الله تعالى فينبغي أن لا تكره ذلك ولا تشتغل بذمه، بل تتفكر في ثلاثة أمور.

أحدها: أنك إن خلوت من ذلك العيب فلا تخلو عن أمثاله وأشباهه، وما ستره الله من عيوبك أكثر، فاشكر الله تعالى إذ لم يطلعه على عيوبك ودفعه عنك بذكر ما أنت بريء عنه.

بسبب ما سمعته من المذمة، فمهما قصدت الدخول على) حضرة **(ملك)** أو أمير **(وثوبك ملوث)** أي ملطخ **(بالعذرة)** أي النجاسة، **(وأنت لا تدري، فلو دخلت عليه كذلك لخفت أن يحز)** أي يقطع **(رقبتك لتلويثك مجلسه بالعذرة)** الكائنة في ثوبك **(فقال لك قائل: أيها الملوث بالعذرة طهّر نفسك)** أي ثوبك، **(فينبغي أن تفرح به، لأن تنبهك بقوله غنيمة)** ومن نبه فما قصر. **(وجميع مساوىء الأخلاق)** مما تقدم ذكرها في كتاب رياضة النفس **(مهلكة في الآخرة، والإنسان إنما يعرفها من قول أعدائه)** وحساده، **(فينبغي أن يغتنمه)**.

(فإذا قصد العدوّ التعنت) معك **(فجناية منه على دين نفسه وهو نعمة منه عليك، فلم تغضب عليه)** أيها الإنسان **(بقول انتفعت به أنت وتضرر هو به)؟** فهاتان الحالتان فيما إذا كان صادقاً.

(والحالة الثالثة أن يفتري عليك بما أنت برىء منه عند الله) وإنما نسبك إليه كذباً وزوراً، **(فينبغي أن لا تكره ذلك ولا تشتغل بذمه بل تتفكر بثلاثة أمور)**.

(أحدها أنك إذا خلوت عن ذلك العيب فلا تخلو عن أمثاله وأشباهه، وما ستره الله من عيوبك أكثر) مما ظهر عليك، **(فاشكر الله إذ لم يطلعه على عيوبك ودفعه عنك بما أنت برىء منه)**.

والثاني: أن ذلك كفارات لبقية مساوئك وذنوبك فكأنه رماك بعيب أنت بريء منه وطهرك من ذنوب أنت ملوّث بها وكل من اغتابك فقد أهدى إليك حسناته وكل من مدحك فقد قطع ظهرك. فما بالك تفرح بقطع الظهر وتحزن لهدايا الحسنات التي تقربك إلى الله تعالى وأنت تزعم أنك تحب القرب من الله.

وأما **الثالث:** فهو أن المسكين قد جنى على دينه حتى سقط من عين الله وأهلك نفسه بافترائه وتعرض لعقابه الأليم، فلا ينبغي أن تغضب عليه مع غضب الله عليه فتشمت به الشيطان وتقول: اللهم أهلكه، بل ينبغي أن تقول: اللهم أصلحه، اللهم تب عليه، اللهم ارحمه، كما قال ﷺ: «اللهم اغفر لقومي، اللهم اهدِ قومي فإنهم لا يعلمون» لما أن كسروا ثنيته وشجوا وجهه وقتلوا عمه حمزة يوم أُحد. ودعا إبراهيم بن أدهم لمن شجّ رأسه بالمغفرة فقيل له في ذلك فقال: علمت أني مأجور بسببه وما نالني منه إلا خير فلا أرضى أن يكون هو معاقباً بسببي. ومما يهوّن عليك كراهة المذمة قطع الطمع فإن من استغنيت عنه مهما ذمك لم يعظم أثر ذلك في قلبك. وأصل الدين القناعة وبها ينقطع

(**والثاني: أن ذلك كفارة لبقية مساوئك وذنوبك فكأنه رماك بعيب أنت بريء منه وطهرك من ذنوب أنت ملوث بها، وكل من اغتابك فقد أهدى إليك حسناته**) - كما تقدم في آفات اللسان - (**وكل من مدحك فقد قطع ظهرك**) كما تقدم في الذي اثنى على آخر فقال ﷺ «ويحك قد قطعت عنقه». (**فما بالك تفرح بقطع الظهر**) والعنق (**وتحزن بهدايا الحسنات التي تقربك إلى الله، وأنت تزعم أنك تحب القرب من الله**).

(**وأما الثالث: فهو أن المسكين قد جنى على دينه حتى سقط من عين الله عزوجل وأهلك نفسه بافترائه**) وكذبه، (**وتعرض لعقابه الأليم. فلا ينبغي أن تغضب عليه مع غضب الله عليه فتشمت به الشيطان وتقول: اللهم اهلكه**) اللهم امته، (**بل ينبغي أن تقول: اللهم اصلحه اللهم تب عليه**) اللهم وفقه اللهم اغفر له (**اللهم ارحمه**) وامثال ذلك، (**كما قال رسول الله ﷺ إذ قال: «اللهم اغفر لقومي اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون» إذ ضربوه**) وأدموا وجهه كما رواه البيهقي في دلائل النبوّة وقد تقدم. قال العراقي: والحديث في الصحيح أنه ﷺ قاله حكاية عن نبي من الأنبياء حين ضربه قومه.

(**ودعا إبراهيم بن أدهم**) رحمه الله تعالى (**لمن**) سأله عن العمران فاشار به الى المقبرة فغضب عليه، وقال: أسألك عن العمران وأنت تشير بي إلى المقبرة فضربه (**وشج رأسه**) فدعا له (**بالمغفرة فقيل له في ذلك. فقال: اعلم أني مأجور بسببه فلا أرضى أن يكون هو معاقباً بسببي**). والقصة أخرجها أبو نعيم في الحلية وقد تقدمت. (**ومما يهوّن عليك كراهية المذمة قطع الطمع**) عن الناس، (**فإن من استغنيت عنه مهما ذمك لم يعظم أثر ذلك في قلبك**) بل

الطمع عن المال والجاه، وما دام الطمع قائماً كان حب الجاه والمدح في قلب من طمعت فيه غالباً، وكانت همتك إلى تحصيل المنزلة في قلبه مصروفة، ولا ينال ذلك إلا بهدم الدين، فلا ينبغي أن يطمع طالب المال والجاه ومحب المدح ومبغض الذم في سلامة دينه فإن ذلك بعيد جداً.

بيان اختلاف أحوال الناس في المدح والذم:

اعلم أن للناس أربعة أحوال. بالإضافة إلى الذام والمادح:

الحالة الأولى: أن يفرح بالمدح ويشكر المادح ويغضب من الذم ويحقد على الذام ويكافئه أو يحب مكافأته، وهذا حال أكثر الخلق وهو غاية درجات المعصية في هذا الباب.

الحالة الثانية: أن يمتعض في الباطن على الذام ولكن يمسك لسانه وجوارحه عن مكافأته ويفرح باطنه، ويرتاح للمادح ولكن يحفظ ظاهره عن إظهار السرور، وهذا من النقصان إلا انه بالإضافة إلى ما قبله كمال.

الحالة الثالثة: وهي أول درجات الكمال أن يستوي عنده ذامه ومادحه فلا تغمه

ولم يشعر به، (**وأصل الدين القناعة، وبها ينقطع الطمع عن الجاه والمال، وما دام الطمع قائماً كان حب الجاه والمدح في قلب من طمعت فيه غالباً، وكانت همتك إلى تحصيل المنزلة في قلبه مصروفة ولا ينال ذلك إلا بهدم الدين**) وترك طريق المتقين، (**فلا ينبغي أن يطمع طالب المال والجاه ومحب المدح ومبغض الذم في سلامة دينه، فإن ذلك بعيد جداً**) والله الموفق بكرمه.

بيان اختلاف أحوال الناس في المدح والذم:

(**اعلم**) وفقك الله تعالى (**أن للناس أربعة أحوال بالإضافة إلى الذام والمادح**):

(**الحالة الاولى: أن يفرح بالمدح ويشكر المادح ويغضب من الذم ويحقد على الذام ويكافئه أو يحب مكافأته، وهذا حال أكثر الخلق**) في سائر الأزمان لأن الطباع قد جبلت على ذلك (**وهو غاية درجات المعصية في هذا الباب**).

(**الحالة الثانية: أن يمتعض في الباطن**) أي يلتوي باطنه بوجع (**على الذام ولكن يمسك لسانه وجوارحه عن مكافأته ويفرح باطنه، ويرتاح للمادح**) في الباطن (**ولكن يحفظ ظاهره عن إظهار السرور، وهذا من النقصان**) عن رتبة الكمال (**إلا أنه بالإضافة إلى ما قبله كمال**).

(**الحالة الثالثة: وهي أول درجات الكمال أن يستوي عنده ذامه ومادحه أي يكونان على**

المذمة ولا تسره المدحة. وهذا قد يظنه بعض العباد بنفسه ويكون مغروراً إن لم يمتحن نفسه بعلاماته. وعلاماته أن لا يجد في نفسه استثقالاً للذام عند تطويله الجلوس عنده أكثر مما يجده في المادح، وأن لا يجد في نفسه زيادة هزة ونشاط في قضاء حوائج المادح فوق ما يجده في قضاء حاجة الذام، وأن لا يكون انقطاع الذام عن مجلسه أهون عليه من انقطاع المادح، وأن لا يكون موت المادح المطري له أشد نكاية في قلبه من موت الذام، وأن لا يكون غمه بمصيبة المادح وما يناله من أعدائه أكثر مما يكون بمصيبة الذام، وأن لا تكون زلة المادح أخف على قلبه وفي عينه من زلة الذام. فمهما خف الذام على قلبه كما خف المادح واستويا من كل وجه فقد نال هذه الرتبة وما أبعد ذلك وما أشده على القلوب! وأكثر العباد فرحهم بمدح الناس لهم مستبطن في قلوبهم وهم لا يشعرون حيث لا يمتحنون أنفسهم بهذه العلامات، وربما شعر العابد بميل قلبه إلى المادح دون الذام، والشيطان يحسن له ذلك ويقول: الذام قد عصى الله بمذمتك، والمادح قد أطاع الله بمدحك، فكيف تسوي بينهما؟ وإنما استثقالك للذام من الدين المحض. وهذا محض التلبيس، فإن العابد لو تفكر علم أن في الناس من ارتكب من كبائر المعاصي أكثر مما

حد سواء فلا تغمه المذمة ولا تسره المدحة. وهذا قد يظنه بعض العباد بنفسه) ويقول: أنا قد استوى عندي الذام والمادح، (ويكون مغروراً إن لم يمتحن نفسه بعلاماته. وعلاماته) كثيرة منها: (أن لا يجد في) نفسه استثقالاً للذام عند تطويله (الجلوس عنده اكثر مما يجد في المادح و) منها: (لا يجد في نفسه زيادة هزة ونشاط في قضاء حوائج المادح فوق ما يجده في قضاء حاجة الذام، و) منها: (أن يكون انقطاع الذام عن مجلسه أهون عليه من إنقطاع المادح، و) منها: (أن لا يكون موت المادح المطري) أي المبالغ (له أشد نكاية في قلبه من موت الذام، و) منها: (أن لا يكون غمه بمصيبة المادح وما يناله من أعدائه أكثر مما يكون بمصيبة الذام، و) منها: (أن لا يكون زلة المادح أخف على قلبه وفي عينه من زلة الذام). فهذه العلامات التي يمتحن بها نفسه وهي الأصول وما عدا ذلك يرجع إليها. (فمهما خف الذام على قلبه كما خف المادح واستويا من كل وجه فقد نال هذه الرتبة، وما أبعد ذلك وما أشده على القلوب وأكثر العباد فرحهم بمدح الناس) لهم والثناء عليهم (مستبطن في قلوبهم وهم لا يشعرون حيث لا يمتحنون أنفسهم بهذه العلامات) وهو غرور عظيم. (وربما يشعر العابد بميل قلبه إلى المادح دون الذام والشيطان يحسن له ذلك ويقول له: قد عصى الله بذمتك والمادح قد أطاع الله بمدحتك، فكيف تسوّي بينهما وإنما استثقالك الذام من الدين المحض. فهذا) الذي يغره الشيطان (محض التلبيس) منه عليه، (فإن العابد لو تفكر علم أن في الناس من ارتكب من كبائر المعاصي أكثر مما ارتكبه الذام في مذمته) له، (ثم أنه لا

ارتكب الذام في مذمته، ثم انه لا يستثقلهم ولا ينفر عنهم، ويعلم أن المادح الذي مدحه لا يخلو عن مذمه غيره. ولا يجد في نفسه نفرة عنه بمذمة غيره كما لا يجد لمذمة نفسه، والمذمة من حيث أنها معصية لا تختلف بأن يكون هو المذموم أو غيره. فإذا العابد المغرور لنفسه يغضب ولهواه يمتعض، ثم إن الشيطان يخيل إليه أنه من الدين حتى يعتل على الله بهواه فيزيده ذلك بعداً من الله، ومن لم يطلع على مكائد الشيطان وآفات النفوس فأكثر عباداته تعب ضائع يفوّت عليه الدنيا ويخسره في الآخرة، وفيهم قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعمالاً★ الَّذِين ضَلَّ سعيُهُم في الحياةِ الدُّنيا وهم يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤].

الحالة الرابعة: وهي الصدق في العبادة؛ أن يكره المدح ويمقت المادح، إذ يعلم أنه فتنة عليه قاصمة للظهر مضرة له في الدين، ويحب الذام إذ يعلم أنه مهدٍ إليه عيبه ومرشد له إلى مهمه ومهد إليه حسناته، فقد قال ﷺ: «رأس التواضع أن تكره أن تذكر بالبر والتقوى». وقد روي في بعض الأخبار ما هو قاصم لظهور أمثالنا إن صح، إذ روي أنه ﷺ قال: «ويل للصائم وويل للقائم وويل لصاحب الصوف إلاَّ من...»

يستثقلهم ولا ينفر عنهم، ويعلم أن المادح الذي مدحه لا يخلو من مذمة غيره) عند غيره أو عنده، **(ولا يجد في نفسه نفرة عنه)** ولا استنكاراً **(لمذمة غيره كما لا يجد لمذمة نفسه، والمذمة من حيث أنها معصية لا تختلف بأن يكون هو المذموم أو غيره. فإذا العابد المغرور لنفسه ولهواه يمتعض)** ويتوجع، **(ثم أن الشيطان يخيل إليه أنه من الدين حتى يعتل على الله بهواه فيزيده ذلك بُعْداً من الله، ومن لم يطلع على مكايد الشيطان وآفات النفوس فاكثر عباداته تعب ضائع)** لا يفيد شيئاً **(يفوّت عليه الدنيا)** لتركه إياها **(ويخسر في الآخرة)** لاغتراره بتلبيس الشيطان، **(وفيهم قال الله تعالى ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بالأَخسَرِينَ أعمالاً★ الّذين ضلَّ سعيُهم في الحياةِ الدّنيا وهُمْ يَحْسَبُون أنّهم يُحْسِنُون صُنْعاً﴾** فهؤلاء قد خسرت أعمالهم وكثر تعبهم وضل سعيهم، فلم يمتعوا نفوسهم بالدنيا لزهدهم عنها ولا أخلصوا في أعمالهم ليتمتعوا بها في الآخرة فهم ممن خسر الدنيا والآخرة معاً.

(الحالة الرابعة: وهي الصدق في العبادة: أن يكره المدح ويمقت المادح، إذ يعلم أنه فتنة عليه قاصمة للظهر) داقة للعنق **(مضرة له في الدين، ويحب الذام إذ يعلم أنه مهد إليه عيوبه ومرشد له إلى مهمه ومهد إليه حسناته، وقد قال ﷺ: «رأس التواضع أن يكره أن يذكر بالبر والتقوى»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(وقد روي في بعض الأخبار ما هو قاصم لظهور أمثالنا إن صح)** وروده، **(إذا روي أنه ﷺ قال: ويل للصائم وويل للقائم وويل لصاحب الصوف إلا مَنْ ...» فقيل: يارسول الله إلا من؟ فقال: «إلا من**

فقيل: يا رسول الله: إلا من؟ فقال: «إلا من تنزهت نفسه عن الدنيا وأبغض المدحة واستحب المذمة»، وهذا شديد جداً، وغاية أمثالنا الطمع في الحالة الثانية، وهو أن يضمر الفرح والكراهة على الذام والمادح، ولا يظهر ذلك بالقول والعمل، فأما الحالة الثالثة وهي التسوية بين المادح والذام فلسنا نطمع فيها. ثم إن طالبنا أنفسنا بعلامة الحالة الثانية، فإنها لا تفي بها، لأنها لا بدَّ وأن نتسارع إلى إكرام المادح وقضاء حاجاته، وتتثاقل على إكرام الذام والثناء عليه وقضاء حوائجه، ولا نقدر على أن نسوي بينهما في الفعل الظاهر كما لا نقدر عليه في سريرة القلب، ومن قدر على التسوية بين المادح والذام في ظاهر الفعل فهو جدير بأن يتخذ قدوة في هذا الزمان إن وجد فإنه الكبريت الأحمر يتحدث الناس به ولا يرى، فكيف بما بعده من المرتبتين؟ وكل واحد من هذه الرتب أيضاً فيها درجات.

أما الدرجات في المدح؛ فهو أن من الناس من يتمنى المدحة والثناء وانتشار الصيت، فيتوصل إلى نيل ذلك بكل ما يمكن حتى يرائي بالعبادات ولا يبالي بمقارفة المحظورات لاستمالة قلوب الناس واستنطاق ألسنتهم بالمدح وهذا من الهالكين.

تنزهت نفسه عن الدنيا وأبغض المدحة واستحب المذمة») قال العراقي: لم أجده هكذا، وذكر صاحب الفردوس من حديث أنس: «ويل لمن لبس الصوف فخالف فعله قوله». ولم يخرجه ولده في مسنده. **(وهذا شديد جداً وغاية أمثالنا الطمع في الحالة الثانية، وهو أن يضمر الفرح والكراهة على الذام والمادح ولا يظهر ذلك بالقول والعمل، وأما الحالة الثالثة وهي التسوية بين المادح والذام فلسنا نطمع فيها، ثم إن طالبنا أنفسنا بعلامة الحالة الثانية فما وفت لَنا وإلاّ ولا بدّ)** وفي بعض النسخ: فإنا لا نفي بها فإنا ولا بدّ **(أن نتسارع إلى إكرام المادح وقضاء حاجاته، ونتثاقل عن إكرام الذام والثناء عليه وقضاء حوائجه، ولا نقدر أن نسوّي بينهما في الفعل الظاهر كما لا نقدر عليه في سريرة القلب، ومن قدر على التسوية بين الذام والمادح في ظاهر الفعل فهو جدير بأن يتخذ قدوة)** أي شيخاً يقتدي به **(في هذا الزمان إن وجد فإنه)** عزيز جداً مثل **(الكبريت الأحمر يتحدث به ولا يرى)** فهو رابع الغول والعنقاء والخل الوفي، **(فكيف بما بعده من الرتبتين؟ وكل واحدة من هذه الرتب فيها درجات)** متفاوتة.

(أما الدرجات في المدح؛ فهو أن من الناس من يتمنى المدحة والثناء وانتشار الصيت، فيتوصل إلى نيلها بكل ممكن) وفي نسخة بكل ما أمكن **(حتى يرائي بالعبادات ولا يبالي بمقارفة المحظورات)** أي ارتكابها **(لاستمالة قلوب الناس)** إليه **(واستنطاق ألسنتُهم بالمدح)** له **(وهذا من الهالكين)** في هوّة الضلال.

ومنهم: من يريد ذلك ويطلبه بالمباحات ولا يطلبه بالعبادات، ولا يباشر المحظورات، وهذا على شفا جرف هار، فإن حدود الكلام الذي يستميل به القلوب وحدود الأعمال لا يمكنه أن يضبطها فيوشك أن يقع فيما لا يحل لنيل الحمد، فهو قريب من الهالكين جداً.

ومنهم: من لا يريد المدحة ولا يسعى لطلبها، ولكن إذا مدح سبق السرور إلى قلبه فإن لم يقابل ذلك بالمجاهدة ولم يتكلف الكراهية فهو قريب من أن يستجره فرط السرور إلى الرتبة التي قبلها وإن جاهد نفسه في ذلك وكلف قلبه الكراهية وبغض السرور إليه بالتفكر في آفات المدح، فهو في خطر المجاهدة فتارة تكون اليد له وتارة تكون عليه.

ومنهم: من إذا سمع المدح لم يسر به ولم يغتم به ولم يؤثر فيه وهذا على خير، وإن كان قد بقي عليه بقية من الإخلاص.

ومنهم: من يكره المدح إذا سمعه ولكن لا ينتهي به إلى أن يغضب على المادح وينكر عليه، وأقصى درجاته أن يكره ويغضب ويظهر الغضب وهو صادق فيه، لا أن يظهر

(**ومنهم: من يريد ذلك ويطلبه بالمباحات ولا يطلبه بالعبادات، ولا يباشر المحظورات، وهذا على شفا**) أي طرف (**جرف هار**) أي هائر بمعنى ساقط، (**فإن حدود الكلام الذي يستميل به القلوب وحدود الأعمال لا يمكنه أن يضبطها فيوشك أن يقع فيما لا يحل لنيل الحمد، فهو قريب من الهالكين جداً**) فمن حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه.

(**ومنهم: من لا يريد المدحة ولا يسعى لطلبها، ولكن إذا مدح سبق السرور إلى قلبه**) من غير علاج منه، (**فإن لم يقابل ذلك بالمجاهدة**) والرياضة (**ولم يتكلف الكراهية فهو قريب من أن يستجره فرط السرور إلى الرتبة التي قبلها، وإن جاهد نفسه في ذلك وكلف قلبه الكراهة وبغض السرور إليه بالتفكر في آفات المدح فهو في خطر المجاهدة، فتارة تكون اليد له**) فيغلبه (**وتارة تكون عليه**) فيغلب عليه.

(**ومنهم: من إذا سمع المدح لم يسرّ به ولم يغتم به ولكن لا يؤثر فيه. وهذا على خير، وإن كان قد بقي عليه بقية من الإخلاص**) بسبب عدم اغتمامه.

(**ومنهم: من يكره المدح إذا سمعه، ولكن لا ينتهي به إلى أن يغضب على المادح وينكر عليه وأقصى درجاته أن يكره**) المدح (**ويغضب**) على المادح (**ويظهر**) من نفسه (**الغضب**) عليه (**وهو صادق فيه، لا لمن يظهر الغضب وقلبه محب له فإن ذلك عين**

الغضب وقلبه محب له فإن ذلك عين النفاق، لأنه يريد أن يظهر من نفسه الإخلاص والصدق وهو مفلس عنه؛ وكذلك بالضد من هذا تتفاوت الأحوال في حق الذام، وأول درجاته إظهار الغضب وآخرها إظهار الفرح، ولا يكون الفرح وإظهاره إلا ممن في قلبه حنق وحقد على نفسه لتمردها عليه وكثرة عيوبها ومواعيدها الكاذبة وتلبيساتها الخبيثة فيبغضها بغض العدو، والإنسان يفرح بمن يذم عدوه، وهذا شخص عدوّه نفسه فيفرح إذا سمع ذمها ويشكر الذام على ذلك ويعتقد فطنته وذكاءه لما وقف على عيوبها، فيكون ذلك كالتشفي له من نفسه ويكون غنيمة عنده إذا صار بالمذمة أوضع في أعين الناس حتى لا يبتلي بفتنة الناس، وإذا سيقت إليه حسنات لم ينصب فيها فعساه يكون خيراً لعيوبه التي هو عاجز عن إماطتها، ولو جاهد المريد نفسه طول عمره في هذه الخصلة الواحدة وهو أن يستوي عنده ذامه ومادحه لكان له شغل شاغل فيه لا يتفرغ معه لغيره وبينه وبين السعادة عقبات كثيرة هذه إحداها، ولا يقطع شيئاً منها إلا بالمجاهدة الشديدة في العمر الطويل.

النفاق، لأنه يريد أن يظهر من نفسه الإخلاص والصدق وهو مفلس منه) مجانب له، **(وكذلك بالضد)** بأن يظهر السرور عند سماع مذمته وقلبه مبغض له **(ومن هذا تتفاوت الأحوال في حق الذام وأول درجاته إظهار الغضب وآخرها إظهار الفرح ولا يكون الفرح وإظهاره إلا ممن في قلبه حنق)** محركة أي غيرة **(وحقد على نفسه لتمردها عليه)** أي عصيانها، **(ولكثرة عيوبها ومواعيدها الكاذبة وتلبيساتها الخبيثة)** وتخديعاتها **(فيبغضها بغض العدوّ)** ويمقتها مقت البغيض **(والإنسان يفرح بمن يذم عدوّه وهذا شخص عدوّه نفسه فيفرح إذا سمع ذمها ويشكر الذام على ذلك)** وفي نسخة عليها، **(ويعتقد فطنته وذكاءه لما وقف على عيوبها فيكون ذلك كالتشفي له من نفسه ويكون غنيمة له عنده إذ صار بالمذمة أوضع)** أي أحقر **(في أعين الناس)** ساقطاً لا يؤبه له **(حتى لا يبتلي بفتنة الجاه وإذا سيقت إليه حسنات لم ينصب)** أي لم يتعب **(فيها فعساه يكون خيراً لعيوبه التي هو عاجز عن إماطتها)** أي إزالتها، **(ولو جاهد المريد نفسه طول عمره في هذه الخصلة الواحدة وهو أن يستوي عنده ذامه ومادحه لكان له شغل شاغل فيه لا يتفرغ منه لغيره)** من مهمات السلوك **(وبينه وبين السعادة)** أي الوصول إليها **(عقبات كثيرة)** صعبة المرتقى ودونهن حتوف **(وهذه إحدى تلك العقبات ولا يقطع شيء منها إلا بالمجاهدة الشديدة في العمر الطويل)** ولكن من لاحظته العناية الإلهية تيسرت له أسباب قطعها في الحال وسهل عليه الوصول إلى السعادة ولكل عمل رجال والله الموفق بمنه.

الشطر الثاني من الكتاب في طلب الجاه والمنزلة بالعبادات

وهو الرياء: وفيه بيان ذم الرياء، وبيان حقيقة الرياء وما يرائي به، وبيان درجات الرياء؛ وبيان الرياء الخفي؛ وبيان ما يحبط العمل من الرياء وما لا يحبط؛ وبيان دواء الرياء وعلاجه؛ وبيان الرخصة في إظهار الطاعات، وبيان الرخصة في كتمان الذنوب؛ وبيان ترك الطاعات خوفاً من الرياء والآفات، وبيان ما يصح من نشاط العبد للعبادات بسبب رؤية الخلق؛ وبيان ما يجب على المريد أن يلزمه قلبه قبل الطاعة. وبعدها، وهي عشرة فصول وبالله التوفيق.

بيان ذم الرياء:

اعلم أن الرياء حرام والمرائي عند الله ممقوت، وقد شهدت لذلك الآيات والأخبار والآثار.

أما الآيات: فقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاَتِهِمْ ساهُونَ الَّذِينَ هُمْ يَراؤُونَ﴾ [الماعون: ٤ - ٦]، وقوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَمكُرونَ السَّيِّئاتِ لَهُمْ

الشطر الثاني من الكتاب:

في طلب الجاه والمنزلة في قلوب الناس بالعبادات:

(وهو الرياء: وفيه بيان ذم الرياء، وبيان حقيقة الرياء وما يرائي به، وبيان درجات الرياء، وبيان الرياء الخفي، وبيان ما يحبط العمل في الرياء وما لا يحبط، وبيان دواء الرياء وعلاجه، وبيان الرخصة في إظهار الطاعات، وبيان الرخصة في كتمان الذنوب، وبيان ترك الطاعات خوفاً من الرياء والآفات، وبيان ما يصح من نشاط العبد للعبادة بسبب رؤية الخلق وما لا يصح، وبيان ما يجب على المريد أن يلزم قلبه قبل الطاعات وبعدها وهي عشرة فصول على الترتيب المذكور).

بيان ذم الرياء:

(**اعلم**) وفقك الله تعالى (**أن الرياء حرام والمرائي**) وهو المتصف به (**عند الله ممقوت**) أي مبغوض أشد البغض. (**وقد شهدت بذلك الآيات والأخبار والآثار**).

(**أما الآيات: فقوله تعالى: ﴿فويل للمصلين★ الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾**) أي غافلون غير مبالين بها (**الذين هم يراؤن**) أي يرون الناس أعمالهم ليروهم الثناء عليها والفاء جزائية أو سببية. (**وقوله عز وجل ﴿الذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك**

عَذَابٌ شَدِيدٌ ومُكْرٌ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ﴾ [فاطر: ١٠] قال مجاهد: هم أهل الرياء. وقال تعالى: ﴿إنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ لا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُوراً﴾ [الإنسان: ٩] فمدح المخلصين بنفي كل إرادة سوى وجه الله، والرياء ضده. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾ [الكهف: ١١٠] نزل ذلك فيمن يطلب الأجر والحمد بعباداته وأعماله.

هو يبور﴾ قال مجاهد: هم أهل الرياء. وقال تعالى: ﴿إنما نطعمكم لوجه الله) على إرادة القول بلسان الحال أو المقال (**لا نريد منكم جزاءً ولا شكوراً﴾**) أي شكراً (**فمدح المخلصين**) من عباده (**بنفي كل إرادة سوى وجه الله تعالى والرياء هو ضده. وقال تعالى: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه﴾**) أي يأمل حسن لقائه وثوابه (**فليعمل عملاً صالحاً**) يرتضيه الله (**ولا يشرك بعبادة ربه أحداً**) بأن يرائيه أو يطلب منه أجراً (**أنزلت فيمن يطلب الأجر والحمد بعباداته وأعماله**) قال العراقي: رواه الحاكم من حديث طاوس قال رجل: إني أقف الموقف ابتغي وجه الله وأحب ،أن يرى موطني فلم يرد عليه حتى نزلت هذه الآية. هكذا في نسخة من المستدرك ،ولعله سقط منه ابن عباس أو أبو هريرة انتهى.

ووجد بخط الحافظ ابن حجر بإزائه هو ابن عباس وبخط الكمال الدميري الساقط من نسخة المصنف أبو هريرة وهو ثابت في غيرها من النسخ انتهى ما وجدته.

قلت: رواه عبد الرزاق، وابن أبي الدنيا في الإخلاص، وابن أبي حاتم والحاكم عن طاوس هكذا، ولم يذكروا فيه ابن عباس ولا أبا هريرة ورواه الحاكم أيضاً وصححه، والبيهقي عن طاوس عن ابن عباس كما ذكره الحافظ ابن حجر.

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كان من المسلمين من يقاتل وهو يحب أن يرى مكانه فأنزل ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً﴾ الآية.

وأخرج ابن المنذر من طريق ابن جريج عن مجاهد قال: قال رجل: يا رسول الله أعتق وأحب أن يرى وأتصدق وأحب أن يرى، فنزلت ﴿فمن كان يرجو﴾ الآية.

وأخرجه ابن منده، وأبو نعيم في الصحابة، وابن عساكر من طريق السدي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: كان جندب بن زهير إذا صلى أو صام أو تصدق فذكر بخير ارتاح له. فزاد في ذلك لمقالة الناس فنزل في ذلك ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه﴾ الآية ثم قال العراقي: للبزار من حديث معاذ بسند ضعيف: «من صام رياء فقد أشرك» الحديث، وفيه أنه ﷺ تلا هذه الآية انتهى.

قلت: ورواه من حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري وهو مختلف في صحبته أنه قال لمعاذ أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صام رياء فقد أشرك، ومن صلى رياء فقد أشرك، ومن

وأما الأخبار: فقد قال ﷺ حين سأله رجل فقال: يا رسول الله فيم النجاة؟ فقال: «أن لا يعمل العبد بطاعة الله يريد بها الناس»، وقال أبو هريرة في حديث الثلاثة ـ المقتول في سبيل الله والمتصدق بماله والقارىء لكتاب الله، كما أوردناه في كتاب الإخلاص ـ وإن الله عز وجل يقول لكل واحد منهم: كذبت بل أردت أن يقال فلان جواد، كذبت بل أردت أن يقال فلان شجاع، كذبت بل أردت أن يقال فلان قارىء. فأخبر ﷺ أنهم لم يثابوا وأن رياءهم هو الذي أحبط أعمالهم، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ: «من راءى راءى الله به ومن سمع سمع الله به»، وفي حديث

تصدق رياء فقد أشرك» قال: بلى ولكن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه﴾ فشق ذلك على القوم واشتد عليهم فقال: «إلا أخرجها عنكم» قالوا: بلى يا رسول الله. فقال: «هي مثل الآية التي في الروم ﴿وما آتيتم من رباً ليربو في أموال الناس فلا يربوا عند الله﴾ [الروم: ٣٩] فمن عمل رياء لم يكتب له ولا عليه».

(**وأما الأخبار: فقد قال ﷺ حين سأله رجل: يا رسول الله فيم النجاة؟ فقال: «أن لا يعمل العبد بطاعة الله يريد بها الناس»**) أغفله العراقي.

وقرأت في كتاب الفقيه أبي الليث السمرقندي قال: أخبرنا بإسناده عن جبلة اليحصبي قال: كنا في غزاة مع عبد الملك بن مروان، فصحبنا رجل فسهر لا ينام في الليل إلا أقل، فمكثنا أياماً لا نعرفه ثم عرفناه بعد ذلك، فإذا هو رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان فيما حدثنا أن قائلاً من المسلمين قال: يا رسول الله فيم النجاة غداً؟ قال: «أن لا تخادع الله» قال: كيف تخادع الله؟ قال: «أن تعمل بما أمرك الله وتريد به غير وجه الله» الحديث وسيأتي تمامه فيما بعد.

(**وروي عن أبي هريرة**) رضي الله عنه (**في حديث الثلاثة المقتول في سبيل الله، والمتصدق بماله، والقارىء لكتاب الله أوردناه**) بتمامه (**في كتاب الإخلاص**) وفيه: (**فإن الله عز وجل يقول لكل واحد منهم: كذبت بل أردت أن يقال فلان جواد، كذبت بل أردت أن يقال فلان شجاع، كذبت بل أردت أن يقال فلان قارىء، فاخبر النبي ﷺ أنهم لم يثابوا**) بما عملوا (**وأن رياءهم هو الذي أحبط أعمالهم**) رواه مسلم وسيأتي في كتاب الإخلاص.

(**وقال ابن عمر**) رضي الله عنه: (**قال ﷺ: «من راءى راءى الله به ومن سمع سمع الله به»**) قال العراقي: متفق عليه من حديث جندب بن عبدالله.

وأما حديث ابن عمر، فرواه الطبراني في الكبير، والبيهقي في الشعب من رواية شيخ يكنى أبا يزيد عنه بلفظ: «من سمع الناس بعمله سمع الله به مسامع خلقه وحقره وصغره» وفي الزهد لابن المبارك وسند أحمد وابن منيع أنه من حديث عبدالله بن عمرو انتهى.

آخر طويل: « إن الله تعالى يقول لملائكته إن هذا لم يردني بعمله فاجعلوه في سجين »، وقال ﷺ: « إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر » قالوا وما الشرك الأصغر يا

قلت: حديث جندب أخرجه كذلك ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن ماجه، وأبو عوانة، وابن حبان، والبغوي بلفظ: « من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به ومن شق شق الله عليه يوم القيامة ». ورواه بدون الجملة الأخيرة أحمد ومسلم من حديث ابن عباس ومسلم وابن ماجه والبيهقي في الأسماء والصفات من حديث جندب، وأحمد والطبراني وأبو الشيخ من حديث أبي بكرة.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه كذلك ابن أبي شيبة، وهناد في الزهد، وأبو نعيم في الحلية وروى أحمد، وابن أبي شيبة والترمذي وقال: حسن غريب، وابن ماجه، وأبو يعلى من حديث أبي سعيد بلفظ: « من يرائي يرائي الله به ومن يسمع يسمع الله به ».

(وفي حديث آخر طويل: « إن الله عز وجل يقول لملائكته إن هذا لم يردني بعمله فاجعلوه في سجين ») وهي دركة من دركات جهنم. قال مجاهد: هي تحت الأرض السفلى فيها أرواح الكفار وأعمالهم أعمال السوء. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد، ومن طريقه ابن أبي الدنيا في الإخلاص، وأبو الشيخ في كتاب العظمة من رواية ضمرة بن حبيب مرسلاً. ورواه ابن الجوزي في الموضوعات انتهى.

قلت: رواه ابن المبارك، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن ضمرة بن حبيب قال: قال ﷺ: « إن الملائكة يرفعون عمل عبد من عباد الله فيستكثرونه ويزكونه حتى ينتهوا به إلى حيث يشاء الله من سلطانه فيوحي الله إليهم أنكم حفظة على عمل عبدي وأنا رقيب على ما في نفسه إن عبدي هذا لم يخلص لي عمله فاكتبوه في سجين ويصعدون بعمل عبد فيستقلونه ويحتقرونه حتى ينتهوا به إلى حيث شاء الله من سلطانه فيوحي الله إليهم أنكم حفظة على عمل عبدي وأنا رقيب على ما في نفسه إن عبدي هذا قد أخلص لي عمله فاكتبوه في عليين ». فهذا هو الذي أشار إليه المصنف بقوله:

وفي حديث آخر طويل، وأخرج ابن مردويه في التفسير من حديث جابر بن عبدالله قال: حدثني رسول الله ﷺ: « إن الملك يرفع العمل للعبد يرى أن في يديه منه سروراً حتى ينتهي إلى الميقات الذي وضعه الله فيضع العمل فيه فيناديه الجبار من قومه أرم بما معك في سجين فيقول الملك: ما رجعت إليك إلا حقاً. فيقول: صدقت ارم بما معك في سجين ».

وأخرج البزار، والبيهقي من حديث أنس رفعه قال: « تعرض أعمال بني آدم بين يدي الله عز وجل يوم القيامة في صحف مختمة فيقول الله عز وجل: القوا هذا واقبلوا هذا وتقول الملائكة يا رب والله ما رأينا منه إلا خيراً فيقول: إن عمله كان لغير وجهي ولا أقبل اليوم من العمل إلا ما أريد به وجهي ».

(وقال ﷺ: « إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر » قالوا: وما الشرك

رسول الله؟ قال: « الرياء ». يقول الله عز وجل يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم: إذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم الجزاء. وقال ﷺ: « استعيذوا بالله عز وجل من جب الحزن » قيل: وما هو يا رسول الله؟ قال: « واد في جهنم أعد للقراء المرائين »، وقال ﷺ: « يقول الله عز وجل: من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو له كله وأنا منه بريء وأنا أغنى الأغنياء عن الشرك » وقال عيسى المسيح

الأصغر يا رسول الله؟ قال: « الرياء » يقول الله عز وجل يوم القيامة: إذا جازى العباد بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء) قال العراقي: رواه أحمد والبيهقي في الشعب من حديث محمود بن لبيد وله رواية ورجاله ثقات، ورواه الطبراني من رواية محمود بن لبيد عن رافع بن خديج انتهى.

قلت: سياق المصنف هو سياق أحمد والبيهقي. وأما سياق حديث الطبراني فلفظه: « يقال لمن يفعل ذلك إذا جاء الناس بأعمالهم اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤن فاطلبوا ذلك عندهم ». ورواه ابن مردويه في التفسير من حديث أبي هريرة بنحوه.

(وقال ﷺ: « استعيذوا بالله من جب الحزن » قيل: وما هو يا رسول الله؟ قال: « واد في جهنم أعد للقراء المرائين ») قال الولي العراقي: رواه الترمذي وقال: غريب، وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وضعفه ابن عدي انتهى.

قلت: وكذلك رواه البخاري في التاريخ ولفضهم جميعاً: « تعوذوا بالله من جب الحزن » قالوا: يا رسول الله وما جب الحزن؟ قال: « واد في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم أربعمائة مرة يدخله القراء المراؤن وأن من أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء ». ورواه البيهقي في الشعب مختصراً وفيه قيل: ومن يسكنه؟ قال: « المراؤن بأعمالهم » وقد تقدم في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأما سياق ابن عدي الذي ضعفه « إن في جهنم وادياً تستعيذ منه سبعين مرة أعده الله للقراء والمرائين بأعمالهم وأن أبغض الخلق إلى الله عالم السلطان ».

(وقال ﷺ: « يقول الله عز وجل من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو له كله وأنا منه بريء وأنا أغنى الأغنياء عن الشرك ») قال العراقي: رواه مالك في الموطأ واللفظ له من حديث أبي هريرة دون قوله: « وأنا منه بريء ». ومسلم مع تقديم وتأخير دونها أيضاً وهو عند ابن ماجه بسند صحيح اهـ.

قلت: لفظ مسلم وابن ماجه قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه ». ورواه ابن جرير في تهذيبه، والبزار بلفظه: « قال الله عز وجل من عمل لي عملاً أشرك فيه غيري فهو كله له وأنا أغنى الشركاء عن الشرك ». وعند أحمد ومسلم أ

ﷺ : إذا كان يوم صوم أحدكم فليدهن رأسه ولحيته ويمسح شفتيه لئلا يرى الناس أنه صائم، وإذا أعطى بيمينه فليخف عن شماله، وإذا صلى فليرخ ستر بابه فإن الله يقسم الثناء كما يقسم الرزق وقال نبينا ﷺ : « لا يقبل الله عز وجل عملاً فيه مثقال ذرة من رياء » وقال عمر لمعاذ بن جبل حين رآه يبكي: ما يبكيك؟ قال: حديث سمعته من صاحب هذا القبر يعني النبي ﷺ يقول: « إن أدنى الرياء شرك »، وقال ﷺ :

رواية، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي بلفظه: « قال عز وجل: إنه خير الشركاء فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا بريء منه وهو للذي أشرك ». وأخرج البيهقي من حديث جابر رفعه: « يقول الله تعالى: كل من عمل عملاً أراد به غيري فأنا منه بريء ». وأخرج الطيالسي، وأحمد، وابن مردويه من حديث شداد بن أوس رفعه: « إن الله يقول: أنا خير قسيم لمن أشرك بي من أشرك بي شيئاً فإن عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك به أنا عنه غني ». وأخرج البزار، وابن مردويه، والبيهقي من حديث الضحاك بن قيس رفعه: « يقول الله تعالى: أنا خير شريك فمن أشرك معي أحداً فهو لشريكه » الحديث.

(وقال عيسى عليه السلام: إذا كان يوم صومكم فليدهن أحدكم رأسه ولحيته ويمسح شفتيه لئلا يرى الناس أنه صائم، وإذا أعطت يمينه فليخف عن شماله، وإذا صلى فليرخ ستر بابه فإن الله يقسم الثناء) أي الصيت الحسن **(كما يقسم الرزق)** أخرجه أحمد في الزهد من طريق هلال بن يسار، وسيأتي مثل ذلك من قول عبدالله بن مسعود.

(وقال نبينا ﷺ : « لا يقبل الله عملاً فيه مثقال ذرة من رياء ») قال العراقي: لم أجده هكذا.

قلت: هو من كلام يوسف بن إسباط أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عبدالله بن خبيق. قال: سمعت يوسف بن إسباط يقول فذكره إلا أنه قال: « مثقال حبة » بدل « ذرة ».

(وقال عمر لمعاذ بن جبل) رضي الله عنهما **(حين رآه يبكي)** عند القبر: **(ما يبكيك؟ قال: حديث سمعته من صاحب هذا القبر يعني النبي ﷺ يقول: « إن أدنى الرياء شرك »)** قال العراقي: رواه الطبراني هكذا، ورواه الحاكم بلفظ: « إن اليسير من الرياء شرك » وقد تقدم قريباً انتهى.

قلت: وتمامه: « واحب العبيد إلى الله الأتقياء الأحفياء الذين إذا غابوا لم يفتقدوا وإذا شهدوا لم يعرفوا أولئك أئمة الهدى ومصابيح العلم » هكذا رواه الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية، والحاكم من حديث ابن عمر ومعاذ معاً.

والرواية الثانية التي تقدم ذكرها في فضيلة الخمول: « إن اليسير من الرياء شرك وإن من عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة، وإن الله يحب الأبرار الأحفياء الأتقياء الذي إذا غابوا لم يفتقدوا

« أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية وهي أيضاً ترجع إلى خطايا الرياء ودقائقه، وقال ﷺ: « إن في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله رجلاً تصدق بيمينه فكان يخفيها عن شماله » ولذلك ورد: « إن فضل عمل السر على عمل الجهر بسبعين ضعفاً » وقال ﷺ: « إن المرائي ينادى عليه يوم القيامة يا فاجر يا غادر يا مرائي ضل عملك وحبط أجرك إذهب فخذ أجرك ممن كنت تعمل له » وقال شداد بن أوس: رأيت النبي

وإن حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة » وهكذا رواه الطبراني والحاكم من حديث معاذ.

(وقال ﷺ: « إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية ») رواه ابن مبارك في الزهد من حديث شداد بـن أوس، وقد تقدم الكلام عليه في أول أحاديث هذا الكتاب، **(وهي أيضاً)** أي الشهوة الخفية **(ترجع إلى خفايا الرياء ودقائقه)**. وقدروى أحمد، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم والبيهقي في الحديث المذكور قلت: يا رسول الله فما الشهوة الخفية؟ فقال: « يصبح أحدكم صائماً فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه ويواقع شهوته ».

(وقال ﷺ: « إن في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله رجلاً تصدق بيمينه فكاد أن يخفيها عن شماله ») هو متفق عليه من حديث أبي هريرة بنحوه في حديث: « سبعة يظلهم الله في ظله » وقد تقدم في كتاب الزكاة وفي كتاب آداب الصحبة. **(ولذلك ورد « يفضل عمل السر على عمل الجهر سبعين ضعفاً)** قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي الدرداء: « إن الرجل ليعمل العمل فيكتب له عمل صالح معمول به في السر يضعف أجره سبعين ضعفاً قال البيهق: هذا من إفراد بقية عن شيوخه المجهولين. وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص من حديث عائشة بسند ضعيف: « يفضل الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة على الذكر الذي تسمعه الحفظة سبعين درجة » انتهى.

قلت: ورواه كذلك البيهقي في الشعب من طريقه وضعفه ولفظه: « سبعين ضعفاً ». وأما حديث أبي الدرداء فتمامه عند البيهقي والديلمي: « فلا يزال به الشيطان حتى يذكره للناس ويعلنه فيكتب علانية ويمحي تضعيف أجره كله، ثم لا يزال به حتى يذكره للناس الثانية ويحب أن يذكر للناس ويحمد عليه فيمحى من العلانية ويكتب رياء ».

(وقال ﷺ: إن المرائي ينادى يوم القيامة: يا فاجر يا غادر يا مرائي ضل عملك وحبط أجرك اذهب فخذ أجرك فمن كنت تعمل له ») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا من رواية جبلة اليحصبي عن صحابي لم يسم وزاد: يا كافر يا خاسر لم يقل يا مرائي وإسناده ضعيف.

قلت: هو في الحديث الطويل الذي تقدم ذكر أوله أورده أبو الليث السمرقندي بإسناده إلى جبلة اليحصبي قال: كنا في غزاة مع عبد الملك بن مروان، فصحبنا رجل الحديث وفيه: « واتقوا الرياء فإنه الشرك بالله وأن المرائي ينادي يوم القيامة على رؤوس الخلائق بأربعة أسماء: يا كافر يا

ﷺ يبكي فقلت: ما يبكيك يا رسول الله؟ قال: « إني تخوّفت على أمتي الشرك أما إنهم لا يعبدون صنماً ولا شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولكنهم يراءون بأعمالهم ». وقال ﷺ: « لما خلق الله الأرض مادت بأهلها فخلق الجبال فصيرها أوتاداً للأرض، فقالت الملائكة: ما خلق ربنا خلقاً هو أشد من الجبال » فخلق الله الحديد فقطع الجبال، ثم خلق النار فأذابت الحديد، ثم أمر الله الماء بإطفاء النار، وأمر الريح فكدرت الماء، فاختلفت الملائكة فقالت: نسأل الله تعالى، قالوا: يا رب ما أشد ما خلقت من خلقك؟ قال الله تعالى: (لم أخلقْ خلقاً هُوَ أشَدّ عليَّ من قلب ابن آدم حين يتصدق بصدقة بيمينه فيخفيها عن شماله فهذا أشد خلق خلقته).

فاجر يا غادر يا خاسر ضل عملك وبطل أجرك فلا خلاق لك اليوم فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع » قال: فقلت له بالله الذي لا إله إلا هو أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: والذي لا إله إلا هو إني لقد سمعت رسول الله ﷺ إلا أن يكون قد أخطأت شيئاً لم أكن أتعمده ثم قرأ ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم﴾. [النساء: ١٤٢].

(**وقال شداد بن أوس**) بن ثابت بن المنذر الخزرجي ابن أخي حسان بن ثابت، كنيته أبو يعلي صحابي مات بالشام روى له الجماعة: (**رأيت النبي ﷺ يبكي فقلت: ما يبكيك؟ فقال: « إني تخوفت على أمتي الشرك أما أنهم لا يعبدون صنماً ولا شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولكنهم يراؤن بأعمالهم »**) رواه أحمد، وابن ماجه، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي بنحوه. وقد تقدم في أول هذا الكتاب.

(**وقال ﷺ: « لما خلق الله الأرض مادت**) أي تحركت واضطربت (**فخلق الجبال فصيرها أوتاد الأرض**) أي سكنها بها فكانت شبه الأوتاد (**فقالت الملائكة: ما خلق ربنا خلقاً أشد من الجبال » فخلق الله الحديد فقطع الجبال، ثم خلق النار فأذابت الحديد، ثم أمر الله الماء فأطفأ النار، وأمر الريح فكدرت الماء، فاختلفت الملائكة فقالت: نسأل الله تعالى، قالوا: يا رب ما أشد ما خلقت من خلقك**) أي أقواه؟ (**فقال تعالى: ﴿لم أخلق خلقاً هو أشد من ابن آدم حين يتصدق بيمينه فيخفيها عن شماله فهو أشد خلق خلقته﴾**). قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس مع اختلاف وقال: غريب انتهى.

قلت: ولفظه: « لما خلق الله الأرض جعلت تميد فخلق الجبال فالقاها عليها فاستقرت فعجبت الملائكة من خلق الجبال فقالت: يا رب هل في خلقك شيء أشد من الجبال؟ قال: نعم الحديد. قالت: يا رب هل خلقك شيء أشد من الحديد؟ قال: نعم. النار. قالت: يا ربّ هل في خلقك شيء أشد من النار؟ قال: نعم الماء. قالت: يا رب هل في خلقك شيء أشد من الماء؟ قال: نعم الريح. قالت: يا رب هل في خلقك شيء أشد من الريح؟ قال: نعم ابن آدم يتصدق بيمينه ويخفيها

وروى عبد الله بن المبارك بإسناده عن رجل أنه قال لمعاذ بن جبل: حدثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: فبكى معاذ حتى ظننت أنه لا يسكت ثم سكت ثم قال: سمعت النبي ﷺ قال لي: «يا معاذ» قلت لبيك بأبي أنت وأمي يا رسول الله قال: «إنـي محدثك حديثاً إن أنت حفظته نفعك وإن أنت ضيعته ولم تحفظه انقطعت حجتك عند الله يوم القيامة، يا معاذ إن الله تعالى خلق سبعة أملاك قبل أن يخلق السموات والأرض، ثم خلق السموات فجعل لكل سماء من السبعة ملكا بوّاباً عليها قد جللها عظماً فتصعد الحفظة بعمل العبد من حين أصبح إلى حين أمسى، له نور كنور الشمس، حتى إذا صعدت به إلى السماء الدنيا زكته فكثرته فيقول الملك للحفظة: أضربوا بهذا العمل وجه صاحبه، أنا صاحب الغيبة أمرني ربي أن لا أدع عمل من اغتاب الناس يجاوزني إلى غيري» قال: «ثم تأتي الحفظة بعمل صالح من أعمال العبد فتمر به فتزكيه وتكثره حتى تبلغ به إلى السماء الثانية فيقول لهم الملك الموكل بها: قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انه أراد بعمله هذا عرض الدنيا أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري إنه كان يفتخر به على الناس في مجالسهم» قال: «وتصعد الحفظة بعمل العبد يبتهج نوراً من

عن شماله». وهكذا رواه أيضاً أحمد، وعبد بن حميد، وأبو يعلى، والبيهقي، وأبو الشيخ في العظمة، والضياء في المختارة.

(**وروى عبدالله بن المبارك**) المروزي تقدمت ترجمته في كتاب العلم (**بإسناده عن رجل**) لم يسم (**أنه قال لمعاذ بن جبل**) رضي الله عنه: (**حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ. قال: فبكى معاذ حتى ظننت أنه لا يسكت، ثم سكت، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ قال لي: «يا معاذ» قلت: لبيك بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: إني محدثك حديثاً إن أنت حفظته نفعك وإن أنت ضيعته ولم تحفظه انقطعت حجتك عند الله يوم القيامة، يا معاذ إن الله عز وجل خلق سبعة أملاك قبل أن يخلق السموات والأرض، ثم خلق السموات فجعل لكل سماء من السبعة ملكاً بواباً عليها قد جللها عظماً فتصعد الحفظة**) وهم الكرام الكاتبون (**بعمل العبد من حين يصبح إلى أن يمسي له نور كنور الشمس، حتى إذا طلعت به إلى السماء الدنيا زكته فكثرته فيقول الملك**) الموكل بتلك السماء (**للحفظة**) الصاعدين بذلك العمل: (**اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه، أنا صاحب الغيبة أمرني ربي أن لا أدع عمل من اغتاب الناس يجاوزني إلى غيري». قال: «ثم تأتي الحفظة بعمل صالح من أعمال العبد فتزكيه وتكثره حتى تبلغ به إلى السماء الثانية فيقول لهم الملك الموكل بالسماء الثانية: قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه فإنه أراد بعمله هذا عرض الدنيا**) أي متاعها (**أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري إنه كان يفتخر على الناس في مجالسهم» قال:**

صدقة وصيام وصلاة قد أعجب الحفظة فيجاوزون به إلى السماء الثالثة فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه ، أنا ملك الكبر أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري أنه كان يتكبر على الناس في مجالسهم » قال : « وتصعد الحفظة بعمل العبد يزهر كما يزهر الكوكب الدري له دوي من تسبيح وصلاة وحج وعمرة حتى يجاوزوا به السماء الرابعة فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه اضربوا به ظهره وبطنه ، أنا صاحب العجب أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري إنه كان إذا عمل عملاً أدخل العجب في عمله » قال : « وتصعد الحفظة بعمل العبد حتى يجاوزوا به السماء الخامسة كأنه العروس المزفوفة إلى أهلها فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واحملوه على عاتقه انا ملك الحسد إنه كان يحسد الناس من يتعلم ويعمل بمثل عمله وكل من كان يأخذ فضلاً من العبادة يحسدهم ويقع فيهم أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري » قال : وتصعد الحفظة بعمل العبد من صلاة وزكاة وحج وعمرة وصيام فيجاوزون به إلى السماء السادسة فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه إنه كان لا يرحم إنساناً قط من عباد الله أصابه بلاء أو ضر أضَرَّ به بل كان يشمت به ، أنا ملك الرحمة أمرني ربي أن

« وتصعد الحفظة بعمل العبد يبتهج نوراً من صدقة وصيام وصلاة قد أعجب الحفظة فيجاوزن به إلى السماء الثالثة فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه ، أنا ملك الكبر أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري إنه كان يتكبر على الناس في مجالسهم » . قال : « وتصعد الحفظة بعمل العبد يزهر) أي يضيء **(كما يزهر الكوكب الدري له دوي من تسبيح وصلاة وحج وعمرة حتى يجاوزوا به إلى السماء الرابعة فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه اضربوا ظهره وبطنه ، أنا صاحب العجب أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري إنه كان إذا عمل عملاً أدخل فيه العجب » . قال : « وتصعد الحفظة بعمل العبد حتى يجاوزوا به إلى السماء الخامسة كأنه العروس المزفوفة إلى أهلها فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واحملوه على عاتقه ، أنا ملك الحسد أنه كان يحسد الناس من تعلم ويعمل بعمله وكل من كان يأخذ فضلاً من العبادة ويحسدهم ويقع فيهم أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري » قال : « وتصعد الحفظة بعمل العبد من صلاة وزكاة وحج وعمرة وصيام فيجاوزن به إلى السماء السادسة فيقول لهم الملك الموكل بها : قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه إنه كان لا يرحم إنساناً قط من عباد الله أصابه بلاء أو ضر ، بل كان يشمت به . أنا ملك الرحمة أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري » قال : « وتصعد**

لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري » قال: « وتصعد الحفظة بعمل العبد إلى السماء السابعة من صوم وصلاة ونفقة وزكاة واجتهاد وورع له دوي كدوي الرعد وضوء كضوء الشمس معه ثلاثة آلاف ملك فيجاوزون به إلى السماء السابعة فيقول لهم الملك الموكل بها: قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه، واضربوا به جوارحه أقفلوا به على قلبه إني أحجب عن ربي كل عمل لم يرد به وجه ربي إنه أراد بعمله غير الله تعالى أنه أراد به رفعة عند الفقهاء وذكراً عند العلماء وصيتاً في المدائن، أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري، وكل عمل لم يكن لله خالصاً فهو رياء ولا يقبل الله عمل المرائي »، قال: « وتصعد الحفظة بعمل العبد من صلاة وزكاة وصيام وحج وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر لله تعالى وتشيعه ملائكة السموات حتى يقطعوا به الحجب كلها إلى الله عز وجل، فيقفون بين يديه ويشهدون له بالعمل الصالح المخلص لله » قال: فيقول: « الله لهم أنتم الحفظة على عمل عبدي وأنا الرقيب على نفسه انه لم يردني بهذا العمل وأراد به غيري فعليه لعنتي، فتقول الملائكة كلهم عليه لعنتك ولعنتنا، وتقول السموات كلها: عليه لعنة الله ولعنتنا وتلعنه السموات السبع والأرض ومن فيهن ». قال معاذ: قلت يا رسول الله أنت رسول الله وأنا معاذ قال: « اقتد بي وإن كان في عملك نقص، يا معاذ حافظ على لسانك من الوقيعة في إخوانك من حملة القرآن واحمل ذنوبك عليك ولا تحملها عليهم،

الحفظة بعمل العبد إلى السماء السابعة من صيام وصدقة وصلاة ونفقة واجتهاد وورع له دوي كدوي الرعد وضوء كضوء الشمس معه ثلاثة آلاف ملك يتجاوزون به إلى السماء السابعة فيقول لهم الملك الموكل بها: قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واضربوا به جوارحه واقفلوا به على قلبه، أنا أحجب عن ربي كل عمل لم يرد به وجه ربي إنه أراد بعمله غير الله إنه أراد به رفعة عند الفقهاء وذكراً عند العلماء وصيتاً في المدائن، أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري، وكل عمل لم يكن خالصاً فهو رياء ولا يقبل الله عمل المرائي » . قال: « وتصعد الحفظة بعمل العبد من صلاة وصيام وزكاة وحج وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر الله تعالى وتشيعه ملائكة السموات حتى يقطعوا به الحجب كلها إلى الله عز وجل، فيقفون بين يديه ويشهدون له بالعمل الصالح المخلص لله تعالى. قال: فيقول الله تعالى لهم: أنتم الحفظة على عمل عبدي وأنا الرقيب على نفسه أنه لم يردني بهذا العمل وأراد به غيري فعليه لعنتي، فنقول الملائكة كلها: عليه لعنتك ولعنتنا، وتقول السموات كلها: عليه لعنة الله ولعنتنا وتلعنه السموات السبع ومن فيهن » . قال معاذ) رضي الله عنه: **(قلت يا رسول الله أنت رسول الله وأنا معاذ. قال: « اقتد بي وإن كان في عملك نقص، يا معاذ حافظ على لسانك من الوقيعة في إخوانك من حملة القرآن واحمل ذنوبك**

ولا تزك نفسك بذمهم ولا ترفع نفسك عليهم ولا تدخل عمل الدنيا في عمل الآخرة، ولا تتكبر في مجلسك لكي يحذر الناس من سوء خلقك، ولا تناج رجلاً وعندك آخر ولا تتعظم على الناس فينقطع عنك خير الدنيا، ولا تمزق الناس فتمزقك كلاب النار يوم القيامة في النار. قال تعالى: ﴿والناشطات نشطاً﴾ [النازعات: ٢] أتدري من هن يا معاذ؟ قلت: ما هن بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ قال: كلاب في النار تنشط اللحم والعظم» قلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله فمن يطيق هذه الخصال ومن ينجو منها؟ قال: «يا معاذ إنه ليسير على من يسره الله عليه» قال: فما رأيت أكثر تلاوة للقرآن من معاذ للحذر مما في هذا الحديث.

(وأما الآثار): فيروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً يطأطىء رقبته فقال: يا صاحب الرقبة أرفع رقبتك ليس الخشوع في الرقاب إنما الخشوع في القلوب، ورأى أبو أمامة الباهلي رجلاً في المسجد يبكي في سجوده فقال: أنت أنت لو

عليك ولا تحملها عليهم، ولا تزك نفسك بذمهم، ولا ترفع نفسك عليهم، ولا تدخل عمل الدنيا في عمل الآخرة، ولا تتكبر في مجلسك لكي يحذر الناس من سوء خلقك ولا تناج رجلاً وعندك آخر، ولا تتعظم على الناس فينقطع عنك خير الدنيا، ولا تمزق الناس فتمزقك كلاب النار يوم القيامة في النار. قال الله تعالى: ﴿والناشطات نشطاً﴾ أتدري ما هن يا معاذ؟ قلت: ما هن بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: كلاب في النار تنشط اللحم والعظم». قلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله فمن يطيق هذه الخصال ومن ينجو منها؟ قال: «يا معاذ إنه ليسير على من يسره الله عليه» قال: فما رأيت أكثر تلاوة للقرآن من معاذ للحذر مما في هذا الحديث) قال العراقي: هو كما قال المصنف رواه ابن المبارك بطوله في الزهد له. وفي إسناده كما ذكر رجل. ورواه ابن الجوزي في الموضوعات انتهى.

وبخط الكمال الدميري، قال الشيخ تقي الدين القشيري: الرجل المذكور هو خالد بن معدان انتهى. وخالد بن معدان هو أبو عبدالله الكلاعي الشامي ثقة عابد يرسل كثيراً عن معاذ، وربما كان بينهما اثنان كما ذكره الحافظ ابن حجر في التهذيب. وقال ابن عراق: ذكر هذا الحديث الحافظ المنذري في ترغيبه مخرجاً من الزهد لابن المبارك، وأشار إلى بعض الطرق المذكورة وغيرها، ثم قال: وبالجملة فآثار الوضع ظاهرة عليه في جميع طرقه وألفاظه، والله أعلم.

(وأما الآثار: فيروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يطأطىء رقبته في الصلاة فقال: يا صاحب الرقبة ارفع رقبتك ليس الخشوع في الرقاب وإنما الخشوع في القلوب) أورده الاسماعيلي في مناقبه، **(ورأى أبو أمامة الباهلي)** رضي الله عنه **(رجلاً في المسجد يبكي في سجوده فقال: أنت أنت لو كان هذا في بيتك)** أشار بذلك إلى أنه يخاف

كان هذا في بيتك . وقال علي كرم الله وجهه : للمرائي ثلاث علامات ؛ يكسل إذا كان وحده وينشط إذا كان في الناس ويزيد في العمل إذا أثنى عليه وينقص إذا ذم . وقال رجل لعبادة بن الصامت : أقاتل بسيفي في سبيل الله أريد به وجه الله تعالى ومحمدة الناس ، قال : لا شيء لك ، فسأله ثلاث مرات كل ذلك يقول : لا شيء لك ، ثم قال في الثالثة : إن الله يقول أنا أغنى الأغنياء عن الشرك ، الحديث . وسأل رجل سعيد بن المسيب فقال : إن أحدنا يصطنع المعروف يحب أن يحمد ويؤجر ، فقال له أتحب أن تمقت ؟ قال : لا ، قال : فإذا عملت لله عملاً فأخلصه . وقال الضحاك : لا يقولن أحدكم هذا لوجه الله ولوجهك ولا يقولن هذا لله وللرحم ، فإن الله تعالى لا شريك له وضرب عمر رجلاً بالدرة ثم قال له : اقتص مني ! فقال لا بل أدعها لله ولك ؟ فقال له عمر : ما صنعت شيئاً

عليه من الرياء ، فأما إذا كان في جوف بيته فلا يطلع عليه أحد إلا الله . **(وقال علي رضي الله عنه : للمرائي ثلاث علامات ، يكسل إذا كان وحده ، وينشط إذا كان في الناس ، ويزيد في العمل إذا أثنى عليه وينقص إذا ذم)** نقله أبو الليث السمرقندي **(وقال رجل لعبادة بن الصامت)** الأوصي رضي الله عنه : **(أقاتل بسيفي في سبيل الله أريد به وجه الله ومحمدة الناس . قال : لا شيء لك . فسأله ثلاث مرات كل ذلك يقول لا شيء لك . ثم قال في الثالثة : إن الله تبارك وتعالى يقول : أنا أغنى الأغنياء عن الشرك الحديث)** . وقد روي نحوه مرفوعاً من حديث أبي أمامة قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : رأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر سأله فقال ﷺ : « لا شيء له » فأعادها ثلاث مرات يقول رسول الله ﷺ : « لا شيء له » ثم قال : « إن الله لا يقبل إلا ما كان له خالصاً وابتغى به وجهه » ورواه أبو داود ، والنسائي ، والطبراني بسند جيد . وكذلك يروى عن أبي هريرة أن رجلاً قال : يا رسول الله الرجل يجاهد في سبيل الله وهو يبتغي عرضاً من الدنيا . قال : « لا أجر له وأعظم الناس هذه » . فعاد الرجل ، فقال : « لا أجر له » . رواه الحاكم وصححه والبيهقي .

(وسأل رجل سعيد بن المسيب) رحمه الله تعالى ، **(فقال : إن أحدنا يصطنع المعروف يحب أن يحمد ويؤجر فقال له : أتحب أن تمقت ؟ قال : لا . قال : فإذا عملت عملاً لله فاخلصه . وقال الضحاك)** بن قيس بن خالد بن وهب الفهري : أبو أنيس المشهور صحابي صغير قتل في مرج راهط ، سنة أربع وستين ، روى له النسائي : **(لا يقول أحدكم هذا الوجه الله ولوجهك ، ولا يقول هذا لله وللرحم ، فإن الله تعالى لا شريك له)** . وقد روي ذلك عنه مرفوعاً بلفظ : « يقول الله أنا خير شريك فمن أشرك معي أحداً فهو لشريكه يا أيها الناس اخلصوا الأعمال لله فإن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص إليه ، ولا تقولوا هذا لله وللرحم فإنه للرحم وليس لله منه شيء » . **(وضرب عمر)** رضي الله عنه **(رجلاً بالدرة ثم قال له)** عمر : **(اقتصها مني . قال : لا بل أدعها لله ولك ، فقال له عمر : ما صنعت شيئاً إما أن تدعها إليّ فاعرف ذلك**

اما أن تدعها لـي فأعرف ذلك أو تدعها لله وحده، فقال: ودعتها لله وحده، فقال: فنعم إذن. وقال الحسن: لقد صحبت أقواماً إن كان أحدهم لتعرض له الحكمة لو نطق بها لنفعته ونفعت أصحابه وما يمنعه منها إلا مخافة الشهرة وإن كان أحدهم ليمر فيرى الاذى في الطريق فما يمنعه أن ينحيه إلا مخافة الشهرة ويقال: إن المرائي ينادى يوم القيامة بأربعة أسماء يا مرائي يا غادر يا خاسر يا فاجر اذهب فخذ أجرك ممن عملت له فلا أجر لك عندنا، وقال الفضيل بن عياض: كانوا يراءون بما يعملون وصاروا اليوم يراءون بما لا يعملون. وقال عكرمة: إن الله يعطي العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله

لك أو تدعها لله وحده. قال: ودعتها لله وحده. قال: فنعم إذاً) أخرجه الذهبي في نعم السمر من طريق داود بن عمرو الضبي، حدثنا ابن أبي قتيبة، حدثنا سلامة بن مسيح التميمي قال: قال الأحنف بـن قيس: قال: وفدنا على عمر بفتح عظيم فقال: أين نزلتم؟ قلت: في مكان كذا وكذا. فقام معنا إلى مناخ ركائبنا فجعل يتخللها ببصره ويقول: ألا اتقيتم الله في ركابكم، أما علمتم أن لها عليكم حقاً. الا خليتم عنها فأكلت من نبت الأرض؟ فقلنا: يا أمير المؤمنين إنا قدمنا بفتح عظيم فرجع ونحن معه فلقيه رجل فقال: يا أمير المؤمنين انطلق معي فاعدني على فلان فإنه ظلمني فخفق رأسه بالدرة وقال: تدعون عمر وهو معرض لكم حتى إذا شغل في أمر من أمر المسلمين أتيتموه أعدني أعدني فانصرف الرجل يتذمر، فقال عمر: علي به فالقي إليه المخفقة فقال: اقتد. قال: لا ولكن أدعها الله ولك. قال: إما تدعها لله أولي؟ قال: أدعها لله. قال: انصرف ثم جاء يمشي حتى دخل منزله ونحن معه فافتتح الصلاة فصلى ركعتين وجلس، فقال: يا ابن الخطاب ألست كنت وضيعاً فرفعك الله تعالى، وكنت ضالاً فهداك الله، وكنت ذليلاً فأعزك الله ثم حملك على رقاب المسلمين، فجاءك رجل يستعديك فضربته ما تقول لربك غداً إذا أتيته؟ فجعل يعاتب نفسه معاتبة ظننت أنه من خير أهل الأرض.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(لقد صحبت أقواماً إن كان أحدهم لتعرض له الحكمة لو نطق بها لنفعته ونفعت أصحابه وما يمنعه منها إلا مخافة الشهرة، وإن كان أحدهم ليمر فيرى الأذى على الطريق فلا يمنعه أن لا ينحيه إلا مخافة الشهرة)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(ويقال: إن المرائي ينادى يوم القيامة بأربعة أسماء: يا مرائي يا غادر يا خاسر يا فاجر اذهب فخذ أجرك ممن عملت له ولا أجر لك عندنا)**، وهذا قد روي مرفوعاً من رواية جبلة اليحصبي عن صحابي لم يسم بلفظ: «يا فاجر يا غادر يـا كافر يا خاسر» رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص بسند ضعيف، وقد تقدم قريباً.

(وقال الفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى: **(كانوا يراءون بما يعملون وصاروا اليوم يراءون بما لا يعملون)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال عكرمة)** مولى ابن عباس: **(إن الله يعطي العبد على قدر نيته ما لا يعطيه على قدر عمله لأن النية لا رياء فيها)** نقله صاحب

لأن النية لا رياء فيها. وقال الحسن رضي الله عنه: المرائي يريد أن يغلب قدر الله تعالى وهو رجل سوء يريد أن يقول الناس هو رجل صالح، وكيف يقولون وقد حل من ربه محل الأردياء؟ فلا بدّ لقلوب المؤمنين أن تعرفه. وقال قتادة: إذا راءى العبد يقول الله تعالى، انظروا إلى عبدي يستهزىء بي. وقال مالك بن دينار، القراء ثلاثة: قراء الرحمن، وقراء الدنيا، وقراء الملوك، وأن محمد بن واسع من قراء الرحمن. وقال[1] الفضيل: من أراد أن ينظر إلى مراء فلينظر إليّ. وقال محمد بن المبارك الصوري: أظهر السمت بالليل فإنه أشرف من سمتك بالنهار لأن السمت بالنهار للمخلوقين وسمت الليل لرب العالمين. وقال أبو سليمان: التوقي عن العمل أشد من العمل. وقال ابن المبارك: إن كان

القوت. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(المرائي يريد أن يغلب قدر الله تعالى وهو رجل سوء يريد أن يقول للناس: هو رجل صالح وكيف يقولون وقد حل من ربه محل الأردياء)** جمع رديء، **(فلا بد لقلوب المؤمنين أن تعرفه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال قتادة)** بن دعامة السدوسي البصري العابد الثقة: **(إذا راءى العبد يقول الله تبارك وتعالى: انظروا إلى عبدي يستهزىء بي)** أخرجه البيهقي في الشعب. **(وقال مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى: **(القراء ثلاثة: قراء الدنيا وقراء الملوك وقراء الرحمن وأن محمد بن واسع من قراء الرحمن)** قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو عمر وعثمان بن محمد العثماني، حدثنا إسماعيل ابن علي، حدثنا هارون بن حميد، حدثنا سيار، حدثنا جعفر قال: سمعت مالك بن دينار يقول: إن من القراء قراء ذا وجهين إذا لقوا الملوك دخلوا معهم فيما هم فيه، وإذا لقوا أهل الآخرة دخلوا معهم فيما هم فيه، وقراء يكونوا من قراء الرحمن وأن محمد بن واسع من قراء الرحمن.

حدثنا أبو حامد بن جبلة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا هارون، حدثنا سيار، حدثنا جعفر قال: سمعت مالك بن دينار يقول: القراء ثلاثة فقارىء للرحمن وقارىء للدنيا وقارىء للملوك. فيا هؤلاء محمد بن واسع عندي من قراء الرحمن.

حدثنا مخلد بن جعفر، حدثنا عبدالله بن محمد بن ناجية، حدثنا نصر بن علي قال: سمعت سفيان يقول: قال مالك بن دينار: للأمراء قراء وللأغنياء قراء وأن محمد بن واسع من قراء الرحمن.

(وقال محمد بن المبارك) بن يعلى القرشي أبو عبدالله **(الصوري)** القلانسي العابد، نزيل دمشق وشيخ الشام بعد أبي مسهر، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. قال: وكان مولده سنة ١٥٣ ووفاته سنة ٢١٥ روى له الجماعة: **(أظهر السمت بالليل فإنه أشرف من سمتك بالنهار لأن السمت بالنهار للمخلوقين وسمتك بالليل لرب العالمين. وقال أبو سليمان)** الداراني رحمه الله تعالى: **(التوقي على العمل أشد من العمل)**. وهذا قد روي مرفوعاً من حديث أبي الدرداء

---

(١) من قوله: « وقال الفضيل » إلى قوله: « فلينظر إليَّ » هذه العبارة لم ترد في سياق الشرح.

الرجل ليطوف بالبيت وهو بخراسان، فقيل له: وكيف ذاك؟ قال: يحب أن يذكر أنه مجاور بمكة. وقال ابراهيم بن أدهم: ما صدق الله من أراد أن يشتهر.

بيان حقيقة الرياء وما يراءى به:

اعلم أن الرياء مشتق من الرؤية، والسمعة مشتقة من السماع، وإنما الرياء أصله طلب المنزلة في قلوب الناس بإيرائهم خصال الخير إلا أن الجاه والمنزلة تطلب في القلب بأعمال سوى العبادات وتطلب بالعبادات واسم الرياء مخصوص بحكم العادة بطلب المنزلة في القلوب بالعبادات، وإظهارها، فحدّ الرياء هو إرادة العباد بطاعة الله فالمرائي هو العابد

بلفظ: « إن الإتقاء على العمل أشد من العمل » رواه البيهقي بسند ضعيف، ونقل نحوه عن أبي بكر الواسطي قال: « حفظ الطاعة أشد من فعلها لأن مثلها مثل الزجاج لا يقبل الجبر ». **(وقال ابن المبارك)** عبدالله رحمه الله تعالى: **(إن الرجل ليطوف بالبيت وهو بخراسان)** أي قلبه متعلق بخراسان **(قيل له: وكيف ذلك؟ قال: يحب أن يذكر أنه مجاور بمكة)** وهذا بخلاف قول بعضهم قوم بخراسان وقلوبهم بمكة. **(وقال إبراهيم بن أدهم)** رحمه الله تعالى: **(ما صدق الله من أراد أن يشتهر)** أخرجه أبو نعيم في الحلية.

ومن الآثار قال محمد بن الحنفية: كل ما لا يبتغي به وجه الله مضمحل. أخرجه أبو نعيم في الحلية. وقال الربيع بن خيثم: ما لم يرد به وجه الله يضمحل. أخرجه ابن أبي شيبة. وعن أبي العالية قال: قال لي أصحاب محمد ﷺ: يا أبا العالية لا تعمل لغير الله فيكلك الله إلى ما عملت له. وقال ابن مسعود: من صلى صلاة والناس يرونه فليصل إذا خلا مثلها وإلا فإنما هي إستهانة يستهين بها ربّه. أخرجه ابن أبي شيبة، ويأتي ذلك للمصنف في فصل الرياء بأوصاف العبادات.

بيان حقيقة الرياء وما يراءى به:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن الرياء)** بالكسر ممدوداً **(مشتق من الرؤية)** وهي النظر بحاسة البصر وقد راءى الشخص رؤية **(والسمعة)** بالضم **(مشتقة من السماع)** وقد سمعه وسمع له سمعاً وسماعاً والعمل إن كان إظهاره للناس قصداً لا أن يروه فيظنوا به خيراً أو يسمعوا به خيراً فسمعة، فالمقصود في كل منها رؤية الخلق وسماعهم غفلة عن الخالق وعماية عنه. هذا ما تقتضيه اللغة وقد أشار إليه بقوله: **(وإنما الرياء أصله طلب المنزلة في قلوب الناس بإيرائهم خصال الخير)** فيظنوا به خيراً ويكرموه، **(إلا أن الجاه والمنزلة تطلب في القلب بأعمال سوى العبادات و)** تارة **(تطلب بالعبادات، واسم الرياء مخصوص بحكم العادة بطلب المنزلة في القلوب بالعبادات وإظهارها)** للناس، **(فحد الرياء هو إرادة المنزلة بطاعة الله عز وجل، فالمرائي)** على صيغة اسم الفاعل **(هو العابد)** يرائي الناس بعبادته، **(والمراءى له)** على صيغة

والمراءى هو الناس المطلوب رؤيتهم بطلب المنزلة في قلوبهم، والمراءى به هو الخصال التي قصد المرائي إظهارها، والرياء هو قصده إظهار ذلك والمراءى به كثير وتجمعه خمسة أقسام وهي مجامع ما يتزين به العبد للناس وهو: البدن، والزي، والقول، والعمل، والأتباع والأشياء الخارجة. وكذلك أهل الدنيا يراءون بهذه الأسباب الخمسة إلا أن طلب الجاه وقصد الرياء بأعمال ليست من جملة الطاعات أهون من الرياء بالطاعات.

القسم الأوّل: الرياء في الدين بالبدن:

وذلك بإظهار النحول والصفار ليوهم بذلك شدة الاجتهاد وعظم الحزن على أمر الدين وغلبة خوف الآخرة، وليدل بالنحول على قلة الأكل وبالصفار على سهر الليل وكثرة الاجتهاد وعظم الحزن على الدين، وكذلك يرائي بتشعيث الشعر ليدل به على استغراق الهم بالدين وعدم التفرغ لتسريح الشعر. وهذه الأسباب مهما ظهرت استدل الناس بها على هذه الأمور فارتاحت النفس لمعرفتهم، فلذلك تدعوه النفس إلى إظهارها لنيل تلك الراحة. ويقرب من هذا خفض الصوت وإغارة العينين وذبول الشفتين، ليستدل بذلك على أنه مواظب على الصوم، وإن وقار الشرع هو الذي خفض من صوته

اسم المفعول (**هم الناس المطلوب رؤيتهم بطلب المنزلة في قلوبهم، والمراءى به هو**) اسم الخصال التي قصد المرائي إظهارها) لهم و(**الرياء هو قصده إظهار ذلك**) ولا يقع غالباً إلا عن غفلة عن الخالق وعمايته عنه، (**والمراءى به كثير ويجمعه خمسة أقسام هي مجامع ما يتزين به العبد للناس وهو: البدن والزي والقول والعمل والإتباع والأشياء الخارجة، وكذلك أهل الدنيا يراءون بهذه الأسباب الخمسة إلا أن طلب الجاه وقصد الرياء بأعمال**) هي (**ليست من الطاعات أهون من الرياء بالطاعات**) إذ لا يظن به خيراً إلا لأجلها.

(**الأول: الرياء في الدين من جهة البدن: وذلك بإظهار النحول**) وهو السقم وقد نحل البدن ينحل نحولاً ونحل كتعب لغة فيه (**والاصفرار**) أي في لون الجسم (**ليوهم بذلك شدة الاجتهاد**) في العبادة (**وعظم الحزن على أمر الدين وغلبة خوف الاخرة**) فإن من غلب عليه خوفها اصفر لونه ونحل جسمه، (**وليدل بالنحول على قلة الأكل وبالاصفرار على سهر الليل وكثرة الإجتهاد وعظم الحزن على الدين، وكذا يرائي بتشعيث الشعر**) وانتشاره (**ليدل به على استغراق الهم بالدين**) أي أموره (**وعدم الفراغ لتسريح الشعر**) ودهنه، كما قيل لبشر الحافي: ألا تسرح لحيتك؟ فقال: إني إذاً لفارغ. (**فهذه أسباب متى ظهرت استدل الناس بها على هذه الأمور وارتاحت النفس لمعرفتهم بها، وكذلك تدعو النفس إلى إظهارها لنيل تلك الراحة، ويقرب من هذا خفض الصوت**) إذا تكلم (**وإغارة العينين وذبول الشفتين**) أي يبسهما.(**ليستدل بذلك على أنه صائم مواظب على الصوم، وإن وقار الشرع هو الذي**)

أو ضعف الجوع هو الذي ضعف من قوّته. وعن هذا قال المسيح عليه السلام: إذا صام أحدكم فليدهن رأسه ويرجل شعره ويكحل عينيه. وكذلك روي عن أبي هريرة، وذلك كله لما يخاف عليه من نزغ الشيطان بالرياء، ولذلك قال ابن مسعود، أصبحوا صياماً مدهنين، فهذه مراءاة أهل الدين بالبدن.

فأما أهل الدنيا فيراءون بإظهار السمن وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن وقوة الأعضاء وتناسبها.

(الثاني: الرياء بالهيئة والزي:

أما الهيئة فبتشعيث شعر الرأس وحلق الشارب واطراق الرأس في المشي والهدء في الحركة وإبقاء أثر السجود على الوجه، وغلظ الثياب ولبس الصوف وتشميرها إلى قريب من الساق، وتقصير الأكمام وترك تنظيف الثوب وتركه مخرقاً، كل ذلك يرائي به

خفض من صوته وضعف الجوع هو الذي أضعف قوته) أي أوهنها. **(وعن هذا قال عيسى عليه السلام: إذ صام أحدكم فليدهن رأسه ولحيته ويرجل شعره ويكحل عينيه)** لئلا يرى الناس أنه صائم وقد تقدم قريباً بأتم منه، **(وكذلك روي عن أبي هريرة)** رضي الله عنه من قوله: **(وذلك كله لما يخاف عليه من نزغ الشيطان بالرياء، ولذلك قال ابن مسعود)** رضي الله عنه لأصحابه: **(أصبحوا صياماً)** جمع صائم **(مدهنين)** أي لئلا يرى عليكم الصوم. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر حدثنا عبدالله بن أحمد، حدثنا محمد بن جعفر الدركاني، أخبرنا شريك، عن أبي حصين، عن يحي بن وثاب، عن مسروق، عن عبدالله قال إذا أصبح أحدكم صائماً ـ أو قال: ـ إذا كان أحدكم صائماً فليترجل، وإذا تصدق صدقة بيمينه فليخفها عن شماله، وإذا صلى صلاة أو صلى تطوّعاً فليصل في داخله **(فهذه مراءاة أهل الدين بالبدن)**.

(وأما أهل الدنيا فيراءون بإظهار السمن) في البدن **(وصفاء اللون)** وذلك بكثرة المآكل والتأنق بأنواعها فإنه يوجب ذلك، **(واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن وقوة الأعضاء وتناسبها)** وكل ذلك يراءون به.

(الثاني: الرياء بالزي والهيئة).

(أما الهيئة فتشعيث شعر الرأس وحلق الشارب) بتمامه أو إحفائه **(وإطراق الرأس)** على الأرض **(في المشي والهدء في الحركة وإبقاء أثر السجود على الوجه)** مما يلحقه من غبار أو غيره، **(وغلظ الثياب ولبس الصوف)** الخشن **(وتشميرها)** أي الثياب **(إلى قريب من نصف الساق، وتقصير الأكمام وترك تنظيف الثوب وتركه مخرقاً)** أو يرقعه بما ليس من جنسه، **(كل ذلك يرائي به ليظهر من نفسه أنه متبع للسنة فيه ومقتد فيه بعباد الله**

ليظهر من نفسه أنه متبع للسنة فيه ومقتد فيه بعباد الله الصالحين، ومن ذلك لبس المرقعة والصلاة على السجادة ولبس الثياب الزرق تشبهاً بالصوفية مع الإفلاس من حقائق التصوّف في الباطن. ومنه التقنع بالإزار فوق العمامة واسبال الرداء على العينين ليرى به انه قد انتهى تقشفه إلى الحذر من غبار الطريق، ولتنصرف إليه الأعين بسبب تميزه بتلك العلامة. ومنه الدراعة والطيلسان يلبسه من هو خال عن العلم ليوهم أنه من أهل العلم.

والمراءون بالزي على طبقات: فمنهم من يطلب المنزلة عند أهل الصلاح بإظهار الزهد فيلبس الثياب المخرقة الوسخة القصيرة الغليظة ليرائي بغلظها ووسخها وقصرها وتخرقها أنه غير مكترث بالدنيا، ولو كلف أن يلبس ثوباً وسطاً نظيفاً مما كان السلف يلبسه لكان عنده بمنزلة الذبح، وذلك لخوفه أن يقول الناس قد بدا له من الزهد ورجع عن تلك الطريقة ورغب في الدنيا. وطبقة أخرى يطلبون القبول عند أهل الصلاح وعند أهل الدنيا من الملوك والوزراء والتجار، ولو لبسوا الثياب الفاخرة ردهم القراء ولو لبسوا الثياب المخرقة البذلة ازدرتهم أعين الملوك والأغنياء فهم يريدون الجمع بين قبول أهل الدين والدنيا، فلذلك يطلبون الأصواف الدقيقة والأكسية الرقيقة والمرقعات

الصالحين) في هيئاتهم، **(ومنه ليس المرقعة)** وهي ثوب يقع قطعاً ثم يرقع رقعاً ثم يخيط بالصوف ويسمى أيضاً بالخرقة وهي من لبس الصوفية، **(والصلاة على السجادة ولبس الثياب الزرق)** المصبوغة بالنيل أو الصفر المصبوغة بالطين الأحمر. كل ذلك **(تشبهاً بالصوفية مع الإفلاس عن حقائق التصوف في الباطن)** وعدم السلوك على طريقتهم، **(ومنه التقنع بالإزار فوق العمامة وإسبال الرداء على العينين ليرى أنه انتهى تقشفه إلى الحذر من غبار الطريق ولتنصرف إليه الأعين بسبب تميزه بتلك العلامات)** فيكرم لذلك، **(ومنه الدراعة)** وهي المسماة بالطرحة **(والطيلسان)** وهو كساء أسود مربع وكل منهما من زي العلماء **(وهو خال من العلم)** وإنما يفعل ذلك **(ليوهم)** الناس **(أنه من أهل العلم، والمراءون بالزي على طبقات فمنهم من يطلب المنزلة عند أهل الصلاح بإظهار الزهد فيلبس الثياب المخرقة الوسخة القصيرة)** الذيل والأكمام **(الغليظة)** الخشنة **(ليرائي بغلظها وقصرها ووسخها وتخرقها)** بأنه من الزاهدين في الدنيا، **(ولو كلف)** هذا **(أن يلبس ثوباً نظيفاً وسطاً مما كان يلبسه السلف لكان عنده بمنزلة الذبح، وذلك لخوفه أن يقول الناس قد بداله رأى من الزهد ورجع عن تلك الطريقة ورغب في الدنيا. وطبقة أخرى يطلبون القبول عند أهل الصلاح وعند أهل الدنيا من الملوك والوزراء والتجار، ولو لبسوا الثياب الفاخرة ردهم القراء، ولو لبسوا الثياب المخرقة البذلة)** وفي نسخة الخلقة **(ازدرتهم)** أي احتقرتهم **(أعين الملوك والأغنياء فهم يريدون الجمع بين قبول أهل الدين والدنيا، فلذلك يطلبون الأصواف الرقيقة)** من

المصبوغة والفوط الرفيعة فيلبسونها، ولعل قيمة ثوب أحدهم قيمة ثوب أحد الأغنياء ولونه وهيئته لون ثياب الصلحاء فيلتمسون القبول عند الفريقين، وهؤلاء إن كلفوا لبس ثوب خشن أو وسخ لكان عندهم كالذبح خوفاً من السقوط من أعين الملوك والأغنياء، ولو كلفوا لبس الدبيقي والكتان الدقيق الأبيض والمقصب المعلم، وإن كانت قيمته دون قيمة ثيابهم لعظم ذلك عليهم خوفاً من أن يقول أهل الصلاح، قد رغبوا في زي أهل الدنيا، وكل طبقة منهم رأى منزلته في زي مخصوص فيثقل عليه الانتقال إلى ما دونه أو إلى ما فوقه وإن كان مباحاً خيفة من المذمة.

وأما أهل الدنيا، فمراءاتهم بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة وأنواع التوسع والتجمل في الملبس والمسكن وأثاث البيت وفره الخيول وبالثياب المصبغة والطيالسة النفيسة، وذلك ظاهر بين الناس فإنهم يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة ويشتد عليهم لو برزوا للناس على تلك الهيئة ما لم يبالغوا في الزينة.

المرعزي (**والأكسية الرفيعة**) الثمن (**والمرقعات المصبوغة**) بأنواع الألوان (**والفوط الرفيعة**) وفي نسخة: الرقيقة (**فيلبسونها، ولعل قيمة ثيابهم**) وفي نسخة قيمة ثوب أحدهم (**قيمة ثياب الأغنياء وهيئته ولونه هيئة ثياب الصلحاء فيلتمسون**) بذلك (**القبول عند الفريقين، وهؤلاء لو كلفوا لبس ثوب خشن**) من الكرباس الغليظ أو من الصوف (**أو**) ثوب (**وسخ**) أو مخرق، (**لكان عندهم كالذبح**) في الحلق (**خوفاً من السقوط من أعين الملوك والأغنياء، ولو كلفوا لبس ثوب الدبيقي**) منسوب إلى دبيق وهي من قرى دمياط قد خربت منذ زمان كان يعمل فيها هذه الثياب المنسوجة بالحرير (**والكتان الرقيق الأبيض أو**) ثوب (**القصب المعلم، وإن كانت قيمته دون قيمة ثيابهم لعظم ذلك عليهم خوفاً من أن يقول أهل الصلاح: قد رغب في زي أهل الدنيا، وكل طبقة منهم رأى منزلته في زي مخصوص فيثقل عليه الانتقال إلى ما دونه أو ما فوقه وإن كان مباحاً خوفاً من**) لحوق (**المذمة**) إليه.

(**وأما أهل الدنيا فمراءاتهم بالثياب النفيسة**) الناعمة (**والمراكب الرفيعة وأنواع التوسع والتجمل في الملبس وأثاث البيت**) من الفرش المفتخرة (**وفره الخيل**) أي السمينة الموسومة و(**بالثياب المصبغة**) بأنواع الألوان (**والطيالسة النفيسة، وذلك ظاهر بين الناس فإنهم يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة**) البذلة (**ويشتد عليهم لو برزوا للناس في تلك الثياب ما لم يبالغوا في الزينة**) والإصلاح والتسوية.

الثالث: الرياء بالقول:

ورياء أهل الدين بالوعظ والتذكير والنطق بالحكمة وحفظ الأخبار والآثار، لأجل الاستعمال في المحاورة وإظهاراً لغزارة العلم ودلالة على شدة العناية بأحوال السلف الصالحين، وتحريك الشفتين بالذكر في محضر الناس والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق، وإظهار الغضب للمنكرات وإظهار الأسف على مقارفة الناس للمعاصي وتضعيف الصوت في الكلام وترقيق الصوت بقراءة القرآن، ليدل بذلك على الخوف والحزن، وادعاء حفظ الحديث ولقاء الشيوخ والرد على من يروي الحديث ببيان خلل في لفظه ليعرف أنه بصير بالأحاديث والمبادرة إلى أن الحديث صحيح أو غير صحيح لإظهار الفضل فيه، والمجادلة على قصد افحام الخصم ليظهر للناس قوّته في علم الدين. والرياء بالقول كثير وأنواعه لا تنحصر.

وأما أهل الدنيا: فمراءاتهم بالقول بحفظ الأشعار والأمثال والتفاصح في العبارات وحفظ النحو الغريب للأغراب على أهل الفضل وإظهار التودد إلى الناس لاستمالة القلوب.

(الثالث: الرياء بالقول)

(ورياء أهل الدين بالوعظ والتذكير) على رؤوس الناس **(والنطق بالحكمة وحفظ الأخبار)** النبوية **(والاثار)** والقصص، **(لأجل الإستعمال في المحاورة وإظهاراً لغزارة العلم)** وسعته **(ودلالة على شدة العناية بأحوال السلف الصالح، وتحريك الشفتين بالذكر في محضر الناس والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق، وإظهار الغضب للمنكرات وإظهار الأسف)** والحزن **(على مقارفة الناس)** أي ارتكابهم **(للمعاصي)** والبدع **(واضعاف الصوت)** وخفضه **(في الكلام وترقيق الصوت بقراءة القرآن، ليدل بذلك على الحزن والخوف، وادعاء حفظ الحديث ولقاء الشيوخ والرد على من يروي الحديث ببيان خلل في لفظه)** من جهة الإعراب أو الخطأ في المعنى **(ليعرف أنه بصير بالأحاديث)** خبير بها **(والمبادرة إلى أن الحديث صحيح أو غير صحيح)** أو موضوع أو باطل **(لإظهار الفضل فيه، والمجادلة على قصد إفحام الخصم)** وتسجيله وتسكينه **(ليظهر للناس قوّته)** ومعرفته **(في علم الدين، والرياء بالقول كثير وأنواعه لا تنحصر.)**

(وأما أهل الدنيا؛ فمراءاتهم بالقول بحفظ الأشعار) المناسبة للمجالس من دواوين شعر العرب **(و)** حفظ **(الأمثال)** والنوادر والوقائع **(والتفاصح في العبارات)** والتفنن فيها عند المحاورات **(وحفظ)** مسائل **(النحو الغريب للأغراب على أهل الفضل)** والتميز عليهم **(وإظهار التودد إلى الناس لاستمالة القلوب)** إليهم.

الرابع: الرياء بالعمل:

كمراءاة المصلي بطول القيام ومد الظهر وطول السجود والركوع وإطراق الرأس. وترك الالتفات وإظهار الهدء والسكون وتسوية القدمين واليدين، وكذلك بالصوم والغزو والحج وبالصدقة وبإطعام الطعام، وبالاخبات في المشي عند اللقاء كإرخاء الجفون وتنكيس الرأس والوقار في الكلام، حتى إن المرائي قد يسرع في المشي إلى حاجته فإذا اطلع عليه أحد من أهل الدين رجع إلى الوقار واطراق الرأس خوفاً من أن ينسبه إلى العجلة وقلة الوقار، فإن غاب الرجل عاد إلى عجلته، فإذا رآه عاد إلى خشوعه ولم يحضره ذكر الله حتى يكون يجدد الخشوع له، بل هو لإطلاع انسان عليه يخشى أن لا يعتقد فيه أنه من العباد والصلحاء، ومنهم من إذا سمع هذا استحيا من أن تخالف مشيته في الخلوة مشيته بمرأى من الناس، فيكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة حتى إذا رآه الناس لم يفتقر إلى التغيير ويظن أنه يتخلص به عن الرياء، وقد تضاعف به رياؤه، فإنه صار في خلوته أيضاً مرائياً فإنه إنما يحسن مشيته في الخلوة ليكون كذلك في الملأ لا لخوف من الله وحياء منه.

وأما أهل الدنيا؛ فمراءاتهم بالتبختر والاختيال وتحريك اليدين وتقريب الخطا

(**الرابع: الرياء بالعمل: كمراآة المصلي بطول القيام ومد الظهر**) زيادة عن العادة (**وتطويل السجود والركوع وإطراق الرأس . وترك الالتفات**) يميناً وشمالاً (**وإظهار الهدء والسكون**) والطمأنينة (**وتسوية القدمين واليدين**) واصطفافهما، (**وكذلك**) المراءاة (**بالصوم والغزو والحج والصدقة وإطعام الطعام، و**) المراءاة (**بالإخبات في الشيء عند اللقاء كإرخاء الجفون وتنكيس الرأس والوقار في الكلام، حتى أن المرائي قد يسرع في الشيء إلى حاجته، فإذا اطّلع عليه واحد من أهل الدين رجع إلى الوقار وإطراق الرأس خوفاً من أن ينسبه إلى العجلة**) والخفة (**وقلة الوقار، فإن غاب الرجل عاد إلى عجلته، وإذا رآه عاد إلى خشوعه ولم يحضره ذكر الله حتى يكون يجدد الخشوع له، بل هو لاطلاع إنسان عليه يخشى أن لا يعتقد فيه أنه من العباد والصلحاء**) فتقوم عليه القيامة بسبب ذلك. (**ومنهم من إذا سمع هذا استحيا أن تخالف مشيته في الخلوة مشيته بمرأى من الناس، فيكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة حتى إذا رآه الناس لم يفتقر إلى التغيير ويظن أنه يتخلص به من**) وصمة (الرياء، و) لا يدري أنه (**قد تضاعف به رياؤه فإنه صار في خلوته أيضاً مرائياً، فإنه إنما يحسن مشيته في خلوته ليكون كذلك في الملأ**) من الناس، (**لا لخوف من الله وحياء منه**).

(**وأما أهل الدنيا، فمراءاتهم بالتبختر**) في المشي (**والاختيال وتحريك اليدين**) قصداً

والأخذ باطراف الذيل وادارة العطفين ليدلوا بذلك على الجاه والحشمة.

الخامس: المراءاة بالأصحاب والزائرين والمخالطين:

كالذي يتكلف أن يستزير عالماً من العلماء ليقال ان فلاناً قد زار فلاناً، أو عابداً من العباد ليقال ان أهل الدين يتبركون بزيارته ويترددون إليه، أو ملكاً من الملوك أو عاملاً من عمال السلطان ليقال إنهم يتبركون به لعظم رتبته في الدين. وكالذي يكثر ذكر الشيوخ ليرى انه لقي شيوخاً كثيرة واستفاد منهم فيباهي بشيوخه ومباهاته ومراءاته تترشح منه عند مخاصمته، فيقول لغيره: ومن لقيت من الشيوخ وأنا قد لقيت فلاناً وفلاناً ودرت البلاد وخدمت الشيوخ. وما يجري مجراه فهذه مجامع ما يرائي به المراءون وكلهم يطلبون بذلك الجاه والمنزلة في قلوب العباد. ومنهم من يقنع بحسن الاعتقادات فيه فكم من راهب انزوى إلى ديره سنين كثيرة؟ وكم من عابد اعتزل إلى قلة جبل مدة مديدة، وإنما خبأته من حيث علمه بقيام جاهه في قلوب الخلق ولو عرف أنهم نسبوه إلى جريمة في ديره أو صومعته لتشوّش قلبه ولم يقنع بعلم الله ببراءة ساحته، بل يشتد لذلك

(**وتقريب الخطا والاخذ بأطراف الذيل**) من اليمين والشمال (**وإرادة العطفين ليدلوا بذلك على الجاه والحشمة**) وعلو المنصب.

(**الخامس: المراءاة بالأصحاب والزائرين والمخالطين كالذي يتكلف** أن **يستزير عالماً من العلماء**) مشهوراً (**ليقال: إن فلاناً قد زار فلاناً أو**) يستزير (**عابداً من العباد**) معروفاً (**ليقال: إن أهل الدين يتبركون بزيارته ويترددون إليه، أو**) يستزير (**ملكاً من الملوك**) أو أميراً من الأمراء (**أو عاملاً من عمال السلطان ليقال: إنهم يتبركون به لعظم رتبته في الدين**) فيروّج بذلك حاله، (**وكذلك الذي يكثر ذكر الشيوخ**) في مجالستهم (**ليرى أنه**) قد (**لقي شيوخاً كثيرة واستفاد منهم فيباهي بشيوخه**) ويقول كما قال الفرزدق:

أولئك آبائي فجئني بمثلهم ... إذا جمعتنا يا جرير المجامعُ

(**فمباهاته ومراءاته تترشح عند مخاصمته فيقول لغيره: ومن لقيت من الشيوخ وأنا لقيت فلاناً وفلاناً ودرت البلاد**) وقطعت الوهاد (**وخدمت الشيوخ**) وتلقيت عنهم كذا وكذا. (**وما يجري مجراه**) من الدعاوى، (**فهذا مجامع ما يرائي به المراءون وكلهم يطلبون به الجاه والمنزلة في قلوب العباد. ومنهم من يقنع بحسن الاعتقادات فيه. فكم من راهب انزوى إلى دير سنين كثيرة، وكم من عابد اعتزل**) الناس (**إلى قلة جبل شاهق مدة مديدة وإنما خبأته من حيث علمه بقيام جاهه في قلوب الخلق، ولو عرف أنهم نسبوه إلى جريمة في ديره أو صومعته لتشوّش قلبه**) من تلك النسبة (**ولم يقنع بعلم الله ببراءة ساحته**) من تلك

غمه ويسعى بكل حيلة في إزالة ذلك من قلوبهم، مع أنه قد قطع طمعه من أموالهم ولكنه يحب مجرد الجاه ـ فإنه لذيذ كما ذكرناه في أسبابه ـ فإنه نوع قدرة وكمال في الحال وإن كان سريع الزوال لا يغتربه إلا الجهال ولكن أكثر الناس جهال، ومن المرائين من لا يقنع بقيام منزلته بل يلتمس مع ذلك إطلاق اللسان بالثناء والحمد. ومنهم من يريد انتشار الصيت في البلاد لتكثر الرحلة إليه. ومنهم من يريد الاشتهار عند الملوك لتقبل شفاعته وتنجز الحوائج على يده فيقوم له بذلك جاه عند العامة. ومنهم من يقصد التوصل بذلك إلى جمع حطام وكسب مال ولو من الأوقاف وأموال اليتامى وغير ذلك من الحرام، وهؤلاء عشر طبقات المرائين الذين يراءون بالأسباب التي ذكرناها، فهذه حقيقة الرياء وما به يقع الرياء.

فإن قلت: فالرياء حرام أو مكروه أو مباح أو فيه تفصيل؟ فأقول فيه تفصيل فإن الرياء هو طلب الجاه، وهو إما أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات، فإن كان بغير العبادات فهو كطلب المال فلا يحرم من حيث أنه طلب منزلة في قلوب العباد، ولكن كما يمكن كسب المال بتلبيسات وأسباب محظورات فكذلك الجاه، وكما أن كسب قليل

الجريمة، (**بل يشتد بذلك غمه ويسعى بكل حيلة في إزالة ذلك من قلوبهم مع أنه قد قطع طمعه في أموالهم**) فلا تخطر له ببال، (**ولكنه يحب مجرد الجاه فإنه لذيذ كما ذكرناه في**) بيان (**أسبابه، فإنه نوع قدرة واستيلاء وكمال في الحال، وإن كان سريع الزوال لا يغتر به إلا الجهال ولكن أكثر الناس جهال**) غلب عليهم الجهل والغرور. (**ومن المرائين من لا يقنع بقيام منزلته**) في القلوب (**بل يلتمس مع ذلك إطلاق اللسان بالثناء والحمد. ومنهم من يريد النتشار الصيت في البلاد**) البعيدة (**لتكثر الرحلة إليه**) للاخذ والتلقي، (**ومنهم من يريد الاشتهار عند الملوك**) والوزراء (**لتقبل شفاعته عندهم وتنجز الحوائج**) للناس (**على يديه فيقوم له به جاه عند العامة، ومنهم من يقصد التوصل بذلك إلى جمع حطام وكسب مال**) من أي وجه كان، (**ولو من الأوقاف وأموال اليتامى وغير ذلك من الحرام. وهؤلاء شر طبقات المرائين الذين يراءون بالأسباب التي ذكرناها. فهذه حقيقة الرياء وما يقع به الرياء**).

(**فإن قلت: فالرياء حرام أو مكروه أو مباح**) كل ذلك على الإطلاق (**أو فيه تفصيل؟ فأقول: فيه تفصيل، فإن الرياء هو طلب الجاه وهو إما أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات، فإن كان بغير العبادات فهو كطلب المال فلا يحرم من حيث أنه طلب منزلة في قلوب العباد ولكن كما يمكن كسب المال بتلبيسات وأسباب محظورات**) شرعاً (**فكذلك الجاه**) يمكن تحصيله بمثل تلك الأسباب، (**وكما أن كسب قليل من المال وهو ما يحتاج إليه**

من المال وهو ما يحتاج إليه الإنسان محمود فكسب قليل من الجاه وهو ما يسلم به عن الآفات أيضاً محمود، وهو الذي طلبه يوسف عليه السلام حيث قال: ﴿إني حفيظ عليم﴾ [يوسف: ٥٥] وكما أن المال فيه سم ناقع ودرياق نافع فكذلك الجاه، وكما أن كثير المال يلهي ويطغي وينسي ذكر الله والدار الآخرة فكذلك كثير الجاه بل أشد، وفتنة الجاه أعظم من فتنة المال، وكما أنا لا نقول تملك المال الكثير حرام فلا نقول أيضاً تملك القلوب الكثيرة حرام إلا إذا حملته كثرة المال وكثرة الجاه على مباشرة ما لا يجوز نعم انصراف الهم إلى سعة الجاه مبدأ الشرور كانصراف الهم إلى كثرة المال، ولا يقدر محب الجاه والمال على ترك معاصي القلب واللسان وغيرها، وأما سعة الجاه من غير حرص منك على طلبه ومن غير اغتمام بزواله إن زال فلا ضرر فيه، فلا جاه أوسع من جاه رسول الله ﷺ وجاه الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من علماء الدين، ولكن انصراف الهم إلى طلب الجاه نقصان في الدين ولا يوصف بالتحريم، فعلى هذا نقول: تحسين الثوب الذي يلبسه الإنسان عند الخروج إلى الناس مراءاة وهو لبس بحرام لأنه ليس رياء بالعبادة بل بالدنيا، وقس على هذا كل تجمل للناس وتزين لهم. والدليل عليه ما روي عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ أراد أن يخرج يوماً إلى الصحابة فكان

الإنسان محمود فكذلك كسب قليل من الجاه وهو ما يسلم به من الآفات محمود)، ولكن من غير حرص على طلبه ومن غير اغتمام على زواله بلا ضرر فيه، (**وهو الذي طلبه يوسف عليه السلام**) من عزيز مصر (**حيث قال**) له: ﴿اجعلني على خزائن الأرض﴾ (**﴿أني حفيظ عليم﴾**) كما تقدم قريباً، (**وكما أن المال فيه**) من وجه (**سم ناقع و**) من وجه (**درياق نافع، فكذلك الجاه. وكما أن كثير المال يلهي**) عن الطاعات (**ويطغي وينسي ذكر الله تعالى والدار والآخرة فكذلك كثير الجاه بل أشد، لأن فتنة الجاه أعظم من فتنة المال، وكما أنا لا نقول تملك المال الكثير حرام فلا نقول: تملك القلوب الكثيرة حرام إلا إذا حمله كثرة المال وكثرة الجاه على مباشرة ما لا يجوز**) شرعاً. (**نعم انصراف الهم إلى سعة الجاه مبدأ الشرور كإنصراف الهم إلى كثرة المال، ولا يقدر محب المال والجاه على ترك معاصي القلب واللسان وغيرها، فأما سعة الجاه من غير حرص منك على طلبه ومن غير اغتمام**) منك (**بزواله إن زال فلا ضرر فيه، فلا جاه أوسع من جاه رسول الله ﷺ وجاه الخلفاء الراشدين**) من بعده (**ومن بعدهم من علماء الدين، ولكن انصراف الهم إلى طلب الجاه نقصان في الدين ولا يوصف بالتحريم، فعلى هذا نقول: تحسين الثوب الذي يلبسه الإنسان عند الخروج إلى الناس مراءاة**) لغة (**وهو ليس بحرام لأنه ليس رياء بالعبادة بل بالدنيا، وقس على هذا كل تجمل للناس وتزين لهم**) في المسكن والمركب. (**والدليل عليه ما روي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أراد أن يخرج**

ينظر في حب الماء ويسوّي عمامته وشعره فقالت: أو تفعل ذلك يا رسول الله؟ قال: « نعم إن الله تعالى يحب من العبد أن يتزين لإخوانه إذا خرج إليهم » نعم هذا كان من رسول الله ﷺ عبادة لأنه كان مأموراً بدعوة الخلق وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم، ولو سقط من أعينهم لم يرغبوا في اتباعه، فكان يجب عليه أن يظهر لهم محاسن أحواله لئلا تزدريه أعينهم. فإن أعين عوام الخلق تمتد إلى الظواهر دون السرائر، فكان ذلك قصد رسول الله ﷺ ولكن لو قصد قاصد به أن يحسن نفسه في أعينهم حذراً من ذمهم ولؤمهم واسترواحاً إلى توقيرهم واحترامهم كان قد قصد أمراً مباحاً، إذ للإنسان أن يحترز من ألم المذمة ويطلب راحة الانس بالإخوان ومهما استثقلوه واستقذروه لم يأنس بهم.

فإذاً المراءاة بما ليس من العبادات قد تكون مباحة، وقد تكون طاعة، وقد تكون مذمومة، وذلك بحسب الغرض المطلوب بها. ولذلك نقول: الرجل إذا أنفق ماله على جماعة من الأغنياء لا في معرض العبادة والصدقة ولكن ليعتقد الناس أنه سخي فهذا مراءاة وليس بحرام وكذلك أمثاله.

يوماً على أصحابه فكان ينظر في حب الماء) أي الدن الذي فيه الماء **(ويسوّي عمامته وشعره فقالت: أو تفعل ذلك يا رسول الله؟ فقال « نعم إن الله يحب من العبد أن يتزين إذا خرج لإخوانه »)** رواه ابن عدي في الكامل وقد تقدم في كتاب أسرار الطهارة. **(نعم هذا كان من رسول الله ﷺ عبادة لأنه كان مأموراً بدعوة الخلق إلى الله تعالى وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم، ولو سقط من أعينهم لم يرغبوا في اتباعه فكان يجب عليه أن يظهر محاسن أحواله لكيلا تزدريه)** أي تحتقره **(أعينهم، لأن أعين عوم الخلق تمتد إلى الظواهر دون السرائر، فكان ذلك قصد رسول الله ﷺ)** وهي مصلحة شرعية، **(ولكن لو قصد قاصد به أن يحسن نفسه في أعينهم حذراً من ذمهم ولؤمهم واسترواحاً إلى توقيرهم واحترامهم كان قصداً مباحاً، إذ للإنسان الحذر من ألم المذمة ويطلب راحة الإنس بالاخوان، ومهما استقذروه واستثقلوه لم يأنس بهم)**.

(فإذاً المراءاة بما ليس من العبادات قد تكون مباحة وقد تكون طاعة وقد تكون مذمومة، وذلك بحسب الغرض المطلوب بها، ولذلك نقول: الرجل إذا أنفق ماله جماعة من الأغنياء) إطعاماً لهم وإغداقاً عليهم **(لا في معرض العبادة والصدقة، ولكن ليعتقد الناس أنه سخي)** كريم بذول **(فهذه مراءاة ليست بحرام وكذلك أمثاله)**.

أما العبادات كالصدقة والصلاة والصيام والغزو والحج فللمرائي فيه حالتان إحداهما: أن لا يكون له قصد إلا الرياء المحض دون الأجر، وهذا يبطل عبادته لأن الأعمال بالنيات، وهذا ليس يقصد العبادة، ثم لا يقتصر على إحباط عبادته حتى نقول صار كما كان قبل العبادة بل يعصي بذلك ويأثم كما دلت عليه الأخبار والآيات.

والمعنى فيه أمران:

أحدهما: يتعلق بالعباد وهو التلبيس والمكر لأنه خيل إليهم أنه مخلص مطيع لله وأنه من أهل الدين وليس كذلك، والتلبيس في أمر الدنيا حرام أيضاً، حتى لو قضى دين جماعة وخيل للناس أنه متبرع عليهم ليعتقدوا سخاوته إثم به لما فيه من التلبيس وتملك القلوب بالخداع والمكر.

والثاني: يتعلق بالله وهو أنه مهما قصد بعبادة الله تعالى خلق الله فهو مستهزىء بالله. ولذلك قال قتادة: إذا راءى العبد قال الله لملائكته أنظروا إليه كيف يستهزىء بي.

ومثاله أن يتمثل بين يدي ملك من الملوك طول النهار كما جرت عادة الخدم وإنما وقوفه لملاحظة جارية من جواري الملك أو غلام من غلمانه، فإن هذا استهزاء بالملك إذ

(وأما) الرياء **(بالعبادات كالصدقة والصلاة والغزو والحج فللمرائي فيه حالتان: إحداهما أن لا يكون قصد إلا الرياء المحض دون الأجر، وهذا يبطل عبادته لأن الاعمال بالنيات)** والقَصود، **(وهذا ليس بقصد العبادة ثم لا يقتصر على إحباط عبادته حتى نقول صار كما كان قبل العبادة بل يعصي بذلك ويأثم لما دلت عليه الأخبار والآيات)**.

(والمعنى فيه أمران).

(أحدهما: يتعلق بالعباد وهو التلبيس والمكر لأنه خيل إليهم أنه مخلص مطيع لله وأنه من أهل الدين وليس كذلك، والتلبيس في أمر الدنيا حرام أيضاً، حتى لو قضى دين جماعة وخيل للناس أنه متبرع عليهم) أي لوجه الله **(ليعتقدوا سخاوته)** وكرمه **(إثم لما فيه من التلبيس وتملك القلوب بالخداع والمكر)**.

(الثاني: يتعلق بالله وهو أنه مهما قصد بعبادة الله تعالى الناس) وفي نسخة الخلق **(فهو مستهزىء بالله عز وجل. ولذلك قال قتادة)** بن دعامة البصري رحمه الله: **(إذا راءى العبد)** بعمله **(قال الله تبارك وتعالى للملائكة: انظروا إلى عبدي كيف يستهزىء ي.)** كما تقدم قريباً.

(ومثاله) في الظاهر: **(أن يتمثل)** الرجل **(بين يدي ملك من الملوك طول النهار)** أي يقف **(كما جرت)** به **(عادة الخدمة)** في وقوفهم، **(وإنما وقوفه لملاحظة جارية من جواري**

لم يقصد التقرب إلى الملك بخدمته بل قصد بذلك عبداً من عبيده، فأي استحقار يزيد على أن يقصد العبد بطاعة الله تعالى مراءاة عبد ضعيف لا يملك له ضراً ولا نفعاً؟ وهل ذلك إلا لأنه يظن أن ذلك العبد أقدر على تحصيل أغراضه من الله؟ وأنه أولى بالتقرب إليه من الله إذ آثره على ملك الملوك فجعله مقصود عبادته؟ وأي استهزاء يزيد على رفع العبد فوق المولى؟ فهذا من كبائر المهلكات ولهذا سماه رسول الله ﷺ الشرك الأصغر.

نعم بعض درجات الرياء أشد من بعض ـ كما سيأتي بيانه في درجات الرياء إن شاء الله تعالى ـ ولا يخلو شيء منه عن اثم غليظ أو خفيف بحسب ما به المراءاة ولو لم يكن في الرياء إلا أنه يسجد ويركع لغير الله لكان فيه كفاية، فإنه وإن لم يقصد التقرب إلى الله

الملك أو غلام من غلمانه، فإن هذا استهزاء بالملك إذ لم يقصد التقرب إلى الملك بخدمته بل قصد به عبداً من عبيده، فأي استحقار يزيد على أن يقصد العبد بطاعة الله مراعاة عبد ضعيف لا يملك ضراً ولا نفعاً وهل ذلك إلا أنه ظن أن ذلك العبد أقدر على تحصيل اغراضه من الله تعالى؟ وأنه أولى بالتقرب إليه من الله تعالى إذ آثره) أي اختاره **(على ملك الملوك)** جل جلاله **(فجعله مقصود عبادته؟ وأي استهزاء يزيد على رفع العبد فوق المولى)** السيد المالك؟ **(فهذا من كبائر المهلكات ولذلك سماه رسول الله ﷺ «الشرك الأصغر»)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث محمود بن لبيد وقد تقدم. ورواه الطبراني من رواية محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج فجعله من مسند رافع وقد تقدم قريباً، وللحاكم وصحح إسناده من حديث شداد بن أوس: كنا نعد على عهد رسول الله ﷺ أن الرياء الشرك الأصغر اهـ.

قلت: حديث شداد بن أوس هذا رواه كذلك ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص، وابن مردويه في التفسير، والبيهقي في الشعب ولفظهم: كنا نعد الرياء على عهد رسول الله ﷺ الشرك الأصغر.

وأما لفظ حديث محمود بن لبيد، ورافع بن خديج «إن أخوف ما ا أخاف عليكم الشرك الأصغر» الحديث وقد تقدم.

وأخرج ابن أبي شيبة من حديث محمود بن لبيد «اياكم وشرك السرائر» قالوا: وما شرك السرائر؟ قال: «أن يقوم أحدكم يريد صلاته جاهداً لينظر الناس إليه فذلك شرك السرائر». ولابن مردويه من حديث أبي هريرة «اتقوا الشرك الأصغر». قالوا وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرياء» الحديث، ورواه أيضاً كذلك الأصفهاني في الترغيب والترهيب.

(نعم بعض درجات الرياء أشد من بعض كما سيأتي بيانه) قريباً بعد هذا الفصل **(في درجات الرياء ولا يخلو شيء منه عن إثم غليظ أو خفيف بحسب ما به المراءاة ولو لم يكن في الرياء إلا أنه يركع ويسجد لغير الله لكان فيه كفاية، لأنه إذا لم يقصد التقريب إلى الله**

فقد قصد غير الله ، ولعمري لو عظم غير الله بالسجود لكفر كفراً جلياً ، إلا أن الرياء هو الكفر الخفي لأن المرائي عظم في قلبه الناس ، فاقتضت تلك العظمة أن يسجد ويركع فكان الناس هم المعظمون بالسجود من وجه ، ومهما زال قصد تعظيم الله بالسجود وبقي تعظيم الخلق كان ذلك قريباً من الشرك ، إلا أنه إن قصد تعظيم نفسه في قلب من عظم عنده بإظهاره من نفسه صورة التعظيم لله ، فعن هذا كان شركاً خفياً لا شركاً جلياً ، وذلك غاية الجهل ولا يقدم عليه إلا من خدعه الشيطان وأوهم عنده أن العباد يملكون من ضره ونفعه ورزقه وأجله ومصالح حاله ومآله أكثر مما يملكه الله تعالى ، فلذلك عدل بوجهه عن الله إليهم وأقبل بقلبه عليهم ليستميل بذلك قلوبهم ولو وكله الله تعالى إليهم في الدنيا والآخرة لكان ذلك أقل مكافأة له على صنيعه ، فإن العباد كلهم عاجزون عن أنفسهم لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً فكيف يملكون لغيرهم هذا في الدنيا ؟ فكيف في يوم ولا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً بل تقول الأنبياء فيه نفسي نفسي ؟ فكيف يستبدل الجاهل عن ثواب الآخرة ونيل القرب عند الله ما يرتقبه بطمعه الكاذب في الدنيا من الناس ؟ فلا ينبغي ان نشك في أن المرائي بطاعة الله في سخط الله من حيث النقل والقياس جميعاً هذا إذا لم يقصد الأجر فأما إذا قصد الأجر

تعالى فقد قصد غير الله ، لعمري ولو عظم غير الله بالسجود لكفر كفراً جلياً إلا أن الرياء هو الكفر الخفي لأن المرائي عظم في قلبه الناس فاقتضت تلك العظمة أن يركع ويسجد لهم فكان الناس هم المعظمون بالسجود من وجه، ومهما زال قصد تعظيم الله بالسجود وبقي تعظيم الخلق كان ذلك قريباً من الشرك إلا أنه إن قصد تعظيم نفسه في قلب من عظم عنده بإظهاره من نفسه صورة التعظيم لله ، فمن هذا كان شركاً خفياً لا شركاً جلياً ، وذلك غاية الجهل ولا يقدم عليه إلا من خدعه الشيطان) بغروره **(وأوهم عنده أن العباد يملكون من نفعه وضره ورزقه وأجله ومصالح حاله ومآله أكثر مما يملكه** الناس فذلك عدل) أي صرف **(بوجهه عن الله تعالى إليهم فأقبل بقلبه عليهم ليستميل بذلك قلوبهم ، ولو وكله الله تعالى إليهم في الدنيا والآخرة لكان ذلك أقل مكافأة له على صنيعه)** ذلك ، **(فإن العباد كلهم عاجزون عن أنفسهم لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً فكيف لغيرهم هذا في الدنيا ؟ فكيف في)** الآخرة **(يوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً بل يقول الأنبياء)** عليهم السلام مع جلالة قدرهم **(فيه نفسي نفسي)** كما جاء في حديث الشفاعة الطويل **(فكيف يستبدل الجاهل عن ثواب الآخرة ونيل القرب عند الله تعالى ما يرتقبه بطمعه الكاذب في الدنيا من الناس)** ؟ فإذا عرفت ذلك **(فلا ينبغي أن تشك في أن المرائي بطاعة الله في سخط الله من حيث النقل والقياس جميعاً هذا إذا لم**

والحمد جميعاً في صدقته أو صلاته فهو الشرك الذي يناقض الإخلاص. وقد ذكرنا حكمه في كتاب الإخلاص. ويدل على ما نقلناه من الآثار قول سعيد بن المسيب وعبادة بن الصامت: أنه لا أجر له فيه أصلاً.

بيان درجات الرياء:

اعلم أن بعض أبواب الرياء أشد وأغلظ من بعض واختلافه باختلاف أركانه وتفاوت الدرجات فيه وأركانه ثلاثة: المراءى به والمراءى لأجله ونفس قصد الرياء.

الركن الأول: نفس قصد الرياء وذلك لا يخلو إما أن يكون مجرداً دون إرادة عبادة الله تعالى والثواب، وإما أن يكون مع إرادة الثواب فإن كان كذلك فلا يخلو إما أن تكون إرادة الثواب أقوى وأغلب أو أضعف أو مساوية لإرادة العبادة فتكون الدرجات أربعاً:

الأولى: وهي أغلظها ان لا يكون مراده الثواب أصلاً، كالذي يصلي بين أظهر الناس ولو انفرد لكان لا يصلي، بل ربما يصلي من غير طهارة مع الناس، فهذا جرد

يقصد الأجر فأما إذا قصد الأجر والحمد جميعاً في صدقته أو صلاته فهذا الشرك الذي يناقض الإخلاص. وقد ذكرنا حكمه في كتاب الاخلاص) على ما سيأتي إن شاء الله تعالى. **(ويدل على ما نقلناه من الآثار)** فيما تقدم قريباً **(من قول سعيد بن المسيب)** رحمه الله تعالى. **(و)** من قول **(عبادة بن الصامت)** رضي الله عنه وغيرهما: **(أنه لا أجر له فيه أصلاً)** ومثله في الحديث المرفوع عن أبي أمامة وغيره كما قدمنا ذكره قريباً، والله الموفق.

بيان درجات الرياء:

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن بعض درجات الرياء أشد وأغلظ من بعض واختلافه باختلاف أركانه وتفاوف الدرجات فيه وأركانه ثلاثة: المراءى به والمراءى لأجله ونفس قصد الرياء)**.

(الركن الأول: نفس قصد الرياء) ذكره في السياق آخراً وقدمه في البيان لشدة الاهتمام به فقال: **(وذلك لا يخلو ما أن يكون مجرداً دون إرادة عبادة الله والثواب، وإما أن يكون مع إرادة الثواب، فإن كان كذلك فلا يخلو .أما أن يكون إرادة الثواب أقوى وأغلب أو أضعف أو مساوية لإرادة العبادة فتكون الدرجات أربعاً:)**

الدرجة **(الأولى: وهي أغلظها أن لا يكون مراده الثواب أصلاً)**، وهذا **(كالذي يصلي بين أظهر الناس)** أي في مشهد منهم **(ولو انفرد)** بنفسه **(لكان لا يصلي، بل ربما**

قصده إلى الرياء فهو الممقوت عند الله تعالى. وكذلك من يخرج الصدقة خوفاً من مذمة الناس وهو لا يقصد الثواب ولو خلا بنفسه لما أداها فهذه الدرجة العليا من الرياء.

الثانية: أن يكون له قصداً لثواب أيضاً ولكن قصداً ضعيفاً، بحيث لو كان في الخلوة لكان لا يفعله، ولا يحمله ذلك القصد على العمل، ولو لم يكن قصد الثواب لكان الرياء يحمله على العمل، فهذا قريب مما قبله وما فيه من شائبة قصد ثواب لا يستقل بحمله على العمل لا ينفي عنه المقت والاثم.

الثالثة: أن يكون له قصد الثواب وقصد الرياء متساويين، بحيث لو كان كل واحد منهما خالياً عن الآخر لم يبعثه على العمل فلما اجتمعا انبعثت الرغبة، أو كان كل واحد منهما لو انفرد لاستقل بحمله على العمل، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح فنرجو أن يسلم رأساً برأس لا له ولا عليه، أو يكون له من الثواب مثل ما عليه من العقاب وظواهر الأخبار تدل على أنه لا يسلم وقد تكلمنا عليه في كتاب الإخلاص.

الرابعة: أن يكون إطلاع الناس مرجحاً ومقوّياً لنشاطه ولو لم يكن لكان لا يترك العبادة ولو كان قصد الرياء وحده لما أقدم عليه فالذي نظنه والعلم عند الله أنه لا يحبط

يصلي من غير طهارة مع الناس، فهذا جرد قصده الى الرياء فهو الممقوت عند الله تعالى، وكذلك من يخرج الصدقة خوفاً من مذمة الناس وهو لا يقصد الثواب، ولو خلا بنفسه لما أداها، فهذا الدرجة العليا.).

(**الدرجة الثانية: أن يكون له قصد الثواب أيضاً ولكن قصداً ضعيفاً، بحيث لو كان في الخلوة لا يفعله ولا يحمله ذلك القصد على العمل، ولو لم يكن قصد الثواب لكان قصد الرياء يحمله على ذلك العمل، فهذا قريب مما قبله وما فيه من شائبة قصد ثواب لا يستقل بحمله على العمل لا ينفي عنه المقت والإثم**) عند الله تعالى.

(**الدرجة الثالثة: أن يكون قصد الثواب وقصد الرياء متساويين، بحيث لو كان كل واحد خالياً عن الآخر لم يبعثه على العمل، فلما اجتمعا انبعثت الرغبة أو كان كل واحد لو انفرد لاستقل بحمله على العمل، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح فنرجو أن يسلم رأساً برأس لا له ولا عليه، أو يكون له من الثواب مثل ما عليه من العقاب، وظواهر الأخبار**) الماضية (**تدل على أنه لا يسلم وقد تكلمنا عليه في كتاب الإخلاص**) فيما سيأتي،

(**الدرجة الرابعة: أن يكون إطلاع الناس عليه مرجحاً ومقوياً لنشاطه**) وفي نسخة، وهو الذي يبعث بالنشاط (**ولو لم يكن لكان لا يترك العبادة ولو كان قصد الرياء وحده لما أقدم عليه، فالذي نظنه والعلم عند الله أنه لا يحبط أصل الثواب ولكنه ينقص منه أو يعاقب على**

أصل الثواب ولكنه ينقص منه أو يعاقب على مقدار قصد الرياء ويثاب على مقدار قصد الثواب وأما قوله ﷺ: « يقول الله تعالى: يا أغنى الأغنياء عن الشرك » فهو محمول على ما إذا تساوى القصدان أو كان قصد الرياء أرجح.

الركن الثاني: المراءى به، وهو الطاعات وذلك ينقسم إلى الرياء بأصول العبادات وإلى الرياء بأوصافها.

القسم الأول وهو الأغلظ: الرياء بالأصول وهو على ثلاث درجات:

الأولى: الرياء بأصل الإيمان وهذا أغلظ أبواب الرياء وصاحبه مخلد في النار، وهو الذي يظهر كلمتي الشهادة وباطنه مشحون بالتكذيب ولكنه يرائي بظاهر الإسلام، وهو الذي ذكره الله تعالى في كتابه في مواضع شتى كقوله عز وجل: ﴿إذا جاءَكَ المنافقُونَ قالُوا نشهَدُ انَكَ لرسُولُ اللهِ واللهُ يعلـمُ إنكَ لرسُولَهُ واللهُ يشهد أنَّ المنافقِينَ لكاذبُونْ﴾ [المنافقون: ١] أي في دلالتهم بقولهم على ضمائرهم. وقال تعالى: ﴿ومِنَ النَاس مَنْ

مقدار ما قصد من الرياء ويثاب على مقدار قصد الثواب) فيه، **(وأما قوله تعالى)** فيما روي عنه في حديث قدسي: **(أنا أغني الأغنياء عن الشرك »)** من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه. رواه مسلم، وابن ماجه من حديث أبي هريرة بلفظ « أغنى الشركاء » وقد تقدم قريباً **(فهو محمول على ما إذا تساوى فيه القصدان)**، قصد الرياء وقصد الثواب. **(أو كان قصد الرياء أرجح)** والله أعلم.

(الركن الثاني: المراءى به، وهو الطاعات، وذلك ينقسم إلى الرياء بأصول العبادات وإلى الرياء بأوصافها).

(القسم الأول: وهو الأغلظ: الرياء بالأصول وهو على ثلاث درجات).

(الدرجة الأولى: الرياء بأصل الإيمان وهو أغلظ أبواب الرياء وصاحبه مخلد في النار، وهو الذي يظهر كلمتي الشهادة) بلسانه **(وباطنه مشحون بالتكذيب ولكنه مراء بظاهر الإسلام)** وقاية لحاله، **(وهو الذي ذكره الله سبحانه وتعالى في كتابه في مواضع شتى كقوله تعالى: ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهدُ أنَّك لرسولُ اللهِ﴾)** الشهادة اخبار عن علم من الشهود وهو الحضور والاطلاع، ولذلك صدق المشهود به وكذبهم بالشهادة بقوله: **(﴿والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون﴾ أي في دلالتهم بقولهم على ضمائرهم)** لأنهم لم يعتقدوا ذلك ثم قال: ﴿اتَّخذوُا أيْمَانَهُم جُنَّةً فَصَدوا عَنْ سبيـلِ اللهِ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ★ ذلك بأنَهم آمَنُوا﴾ أي ظاهراً ﴿ثمّ كَفَرُوا﴾ أي سراً ﴿فطبَعَ علَى قُلوُبِهِمْ﴾ أي حتى تمرنوا على الكفر واستحكموا فيه. ﴿فهُمْ لا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٣٢٢] أي حقيقة الإيمان ولا

يُعجِبُكَ قَوْلُه في الحياةِ الدُّنْيَا ويشهدُ اللهَ عَلَى ما في قَلْبِهِ وهوَ ألدُّ الخصام ★ وإذا تولى سعى في الأرضِ ليفسدُ فيهَا﴾ [البقرة: ٢٠٤ ، ٢٠٥] الآية. وقال تعالى: ﴿وإذا لقُوكُمْ قالُوا آمنَّا وإذَا خَلوْا عضُّوا عَلَيْكُم الأناملَ مِنَ الغيظ﴾ [آل عمران: ١١٩] ، وقال تعالى: ﴿يـراؤُنَ النَاسَ ولاَ يـذكـرُونَ اللهَ إلا قليلاً ★ مـذبـذبِينَ بين ذلـك﴾ [النساء: ١٤٢ ، ١٤٣] والآيات فيهم كثيرة. وكان النفاق يكثر في إبتداء الإسلام ممن يدخل في ظاهر الإسلام ابتداء لغرض، وذلك مما يقل في زماننا، ولكن يكثر نفاق من ينسل عن الدين باطناً فيجحد الجنة والنار والدار الآخرة ميلاً إلى قول الملحدة، أو يعتقد طي بساط الشرع والأحكام ميلاً إلى أهل الإباحة، أو يعتقد كفراً أو بدعة وهو يظهر خلافه، فهؤلاء من المنافقين المرائين المخلدين في النار، وليس وراء هذا الرياء رياء، وحال هؤلاء أشد حالاً من الكفار المجاهرين، لأنهم جمعوا بين كفر الباطن ونفاق الظاهر.

الثانية: الرياء بأصول العبادات مع التصديق بأصل الدين، وهذا أيضاً عظيم عند الله

يعرفون صحته. (**وقال تعالى: ﴿ومِنَ النَّاسِ مَنْ يُعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهدُ الله على ما في قلبه وهو ألدُّ الخصام﴾**) أي أشدهم عناداً ولجاجة وخصومة. (**﴿وإذا تولّى سَعَى في الأرضِ**) ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل﴾ (**الآية**) إلى آخرها. وقال تعالى: ﴿وإذا لقوكُم قالُوا آمنَّا) أي بألسنتهم (**وإذا خَلَوْا**) أي انفردوا بأنفسهم (**عضُوا عليكم الأنامِلَ من الغَيْظِ**) ﴿قُلْ مُوتوا بغيظكم إنَّ الله عليم بذاتِ الصدور﴾. (**وقال تعالى: ﴿يُراؤن الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾ والآيات فيهم كثيرة. وكان النفاق يكثر في ابتداء الإسلام ممن يدخل في ظاهر الإسلام ابتداء لغرض**) من الأغراض كحماية النفس والمال والعرض، وكالطمع في الدنيا وغير ذلك (**وذلك مما يقل في زماننا**) بل وقبل زمانه (**ولكن يكثر نفاق من ينسل عن الدين باطناً**) انسلالاً خفياً (**فيجحد الجنة والنار والدار الآخرة**) من أصلها (**ميلاً إلى قول الملحدة**) وهم في زمن المصنف عرفوا بالباطنية يدعون ان للقرآن ظاهراً وباطناً، وأنه مخالف الظاهر وأنهم يعلمون الباطن، فأحالوا بذلك الشريعة لأنهم تأوّلوا بما يخالف العربية التي نزل بها القرآن، (**أو يعتقد طي بساط الشرع والأحكام ميلاً إلى أهل الإباحة**) القائلين بسقوط التكليف عن العبد إذا بلغ مقام اليقين، (**أو يعتقد كفراً أو بدعة وهو يظهر خلافه، فهؤلاء من المنافقين المرائين المخلدين في النار وليس وراء هذا الرياء رياء**) إذ هو آخر درجاته، (**وحال هؤلاء أشدّ من حال الكفار المجاهرين**) بالكفر، (**لأنهم جمعوا بين كفر الباطن ونفاق الظاهر**). أعاذنا الله منه بمنه.

(**الدرجة الثانية: الرياء بأصول العبادات مع التصديق بأصل الدين، وهذا أيضاً عظيم عند**

ولكنه دون الأوّل بكثير . ومثاله : أن يكون مال الرجل في يد غيره فيأمره بإخراج الزكاة خوفاً من ذمه ، والله يعلم منه أنه لو كان في يده لما أخرجها ، أو يدخل وقت الصلاة وهو في جمع وعادته ترك الصلاة في الخلوة ، وكذلك يصوم رمضان وهو يشتهي خلوة من الخلق ليفطر ، وكذلك يحضر الجمعة ولولا خوف المذمة لكان لا يحضرها ، أو يصل رحمه أو يبر والديه لا عن رغبة ولكن خوفاً من الناس ، أو يغزو أو يحج كذلك . فهذا مراء معه أصل الإيمان بالله يعتقد أنه لا معبود سواه ولو كلف أن يعبد غير الله أو يسجد لغيره لم يفعل ، ولكنه يترك العبادات للكسل وينشط عند إطلاع الناس فتكون منزلته عند الخلق أحب إليه من منزلته عند الخالق ، وخوفه من مذمة الناس أعظم من خوفه من عقاب الله ، ورغبته في محمدتهم أشد من رغبته في ثواب الله وهذا غاية الجهل ، وما أجدر صاحبه بالمقت وإن كان غير منسل عن أصل الإيمان من حيث الإعتقاد .

الله ولكنه دون الأول بكثير . ومثاله: أن يكون مال الرجل في يد غيره فيأمره بإخراج الزكاة خوفاً من ذمه) أي أن يلحقه ذم من الناس ، **(والله تعالى يعلم أنه لو كان في يديه)** ومتمكناًمنه **(لما أخرجها)** بخلاً منه ، **(أو يدخل وقت الصلاة وهو في جمع)** من الناس **(فيصلي معهم وعادته ترك الصلاة في الخلوة)** إذا كان منفرداً بنفسه ، **(وكذلك يصوم رمضان وهو يشتهي خلوة من الخلق ليفطر ، وكذلك يحضر الجمعة)** مع الناس **(ولولا خوفه المذمة لكان لا يحضرها ، أو يصل رحمه أو يبر والديه لا عن رغبة لكن خوفاً من الناس ، أو يغزو أو يحج كذلك)** دفعاً لشين العر والذم عنه فقط ، **(فهذا مراء معه أصل الإيمان بالله يعتقد أنه لا معبود سواه ولو كلف أن يعبد غير الله أو يسجد لغير الله لم يفعل ، ولكنه يترك العبادات للكسل وينشط عند إطلاع الناس)** ، وإليه أشار علي رضي الله عنه بقوله: للمرائي ثلاث علامات: يكسل إذا كان وحده ، وينشط إذا كان مع الناس كما تقدم في الآثار .

وروى صاحب الحلية من طريق عقيل بن معقل قال: سمعت عمي وهب بن منبه يقول: إن لكل شيء علامة يعرف بها ويشهد له أو عليه فذكر الحديث . وفيه: وللمنافق ثلاث علامات: يكسل إذا كان وحده ، وينشط إذا كان أحد عنده ، ويحرص في كل أمره على المحمدة . **(فتكون منزلته عند الخلق)** في قلوبهم **(أحب إليه من منزلته عند الخالق ، وخوفه من مذمة الناس أعظم من خوفه من عقاب الله ، ورغبته في محمدتهم أشد من رغبته في ثواب الله تعالى ، وهذا غاية الجهل وما أجدر صاحبه بالمقت)** من الله تعالى ، **(وإن كان غير منسل من أصل الإيمان من حيث الاعتقاد)** .

الثالثة: أن لا يرائي بالإيمان ولا بالفرائض ولكنه يرائي بالنوافل والسنن التي لو تركها لا يعصي، ولكنه يكسل عنها في الخلوة لفتور رغبته في ثوابها ولإيثار لذة الكسل على ما يرجى من الثواب، ثم يبعثه الرياء على فعلها، وذلك كحضور الجماعة في الصلاة وعيادة المريض واتباع الجنازة وغسل الميت، وكالتهجد بالليل وصيام يوم عرفة وعاشوراء ويوم الإثنين والخميس. فقد يفعل المرائي جملة ذلك خوفاً من المذمة وطلباً للمحمدة، ويعلم الله تعالى منه أنه لو خلا بنفسه لما زاد على أداء الفرائض، فهذا أيضاً عظيم ولكنه دون ما قبله، فإن الذي قبله آثر حمد الخلق على حمد الخالق. وهذا أيضاً قد فعل ذلك واتقى ذم الخلق دون ذم الخالق، فكان ذم الخلق أعظم عنده من عقاب الله، وأما هذا فلم يفعل ذلك لأنه لم يخف عقاباً على ترك النافلة لو تركها، وكأنه على الشطر من الأوّل وعقابه نصف عقابه. فهذا هو الرياء بأصول العبادات.

القسم الثاني: الرياء بأوصاف العبادات لا بأصولها، وهو أيضاً على ثلاث درجات:

الأولى: أن يرائي بفعل ما في تركه نقصان العبادة، كالذي غرضه ان يخفف الركوع والسجود ولا يطوّل القراءة فإذا رآه الناس أحسن الركوع والسجود وترك الالتفات وتمم القعود بين السجدتين، وقد قال ابن مسعود: من فعل ذلك فهو استهانة يستهين بها ربه

(الدرجة الثالثة: أن لا يرائي بالإيمان ولا بالفرائض ولكن يرائي فالنوافل والسنن التي لو تركها لا يعصى) الله تعالى بتركها، **(ولكن يكسل عنها في الخلوة لفتور رغبته في ثوابها ولإيثاره لذة الكسل على ما يرجى من الثواب ثم يبعثه الرياء على فعله وذلك كحضور الجماعة في الصلاة وعيادة المريض واتباع الجنائز وغسل الميت وكالتهجد بالليل وصيام)** يومي **(عرفة وعاشوراء و)** صوم **(يوم الإثنين والخميس، فقد يفعل المرائي جملة ذلك خوفاً وطلباً للمحمدة)** من الناس، **(ويعلم الله تعالى أنه لو خلا بنفسه لما زاد على أداء الفرائض، فهذا أيضاً عظيم)** عند الله تعالى، **(ولكن هو دون ما قبله فإن الذي قبله آثر حمد الخلق على حمد الخالق، وهو أيضاً قد فعل ذلك واتقى ذم الخلق دون الخالق، فكان ذم الخلق عنده أعظم من عقاب الله تعالى، وأما هذا فلم يفعل ذلك لأنه لم يخف عقاباً على ترك النافلة لو تركها، وكأنه على الشطر من الأول وعقابه نصف عقابه، فهذا هو الرياء بأصول العبادات)**.

(القسم الثاني: الرياء بأوصاف العبادات لا بأصولها، وهو أيضاً على ثلاث درجات).

(الدرجة الأولى: أن يرائي بفعل ما في تركه نقصان العبادة كالذي غرضه أن يخفف الركوع والسجود ولا يطول القراءة، فإذا رآه الناس أحسن الركوع والسجود وترك الالتفات) يميناً وشمالاً، **(وقد قال ابن مسعود: من فعل ذلك فهو استهانة يستهين بهاربه)**

عز وجل، أي إنه ليس يبالي باطلاع الله عليه في الخلوة، فإذا اطلع عليه آدمي أحسن الصلاة، ومن جلس بين يدي إنسان متربعاً أو متكئاً فدخل غلامه فاستوى وأحسن الجلسة كان ذلك منه تقديماً للغلام على السيد واستهانة بالسيد لا محالة وهذا حال المرائي بتحسين الصلاة في الملأ دون الخلوة ـ وكذلك الذي يعتاد إخراج الزكاة من الدنانير الرديئة أو من الحب الرديء، فإذا اطلع عليه غيره أخرجها من الجيد خوفاً من مذمته، وكذلك الصائم يصون صومه عن الغيبة والرفث لأجل الخلق لا إكمالاً لعبادة الصوم خوفاً من المذمة. فهذا أيضاً من الرياء المحظور لأن فيه تقديماً للمخلوقين على الخالق، ولكنه دون الرياء بأصول التطوّعات.

فإن قال المرائي: إنما فعلت ذلك صيانة لألسنتهم عن الغيبة فإنهم إذا رأوا تخفيف الركوع والسجود وكثرة الالتفات أطلقوا اللسان بالذم والغيبة، وإنما قصدت صيانتهم عن هذه المعصية؟ فيقال له: هذه مكيدة للشيطان عندك وتلبيس وليس الأمر كذلك، فإن ضررك من نقصان صلاتك وهي خدمة منك لمولاك أعظم من ضررك بغيبة غيرك، فلو كان باعثك الدين لكان شفقتك على نفسك أكثر، وما أنت في هذا إلا كمن يهدي وصيفة إلى ملك لينال منه فضلاً وولاية يتقلدها، فيهديها إليه وهي عوراء

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف بلفظ: من صلى صلاة والناس يرونه فليصل إذا خلا مثلها وإلا فإنما هي استهانة يستهين بها ربه. وأخرجه أيضاً عن حذيفة مثله. **(أي ليس يبالي باطلاع الله عليه في الخلوة، فإذا اطلع آدمي عليه أحسن الصلاة)** وأتمها ركوعاً وسجوداً وقراءة، **(ومن جلس بين يدي إنسان متربعاً أو متكئاً فدخل غلامه فاستوى وأحسن الجلسة كان تقديماً للغلام على السيد واستهانة بالسيد لا محالة وهذا حال المرائي بتحسين الصلاة في الملأ دون الخلوة. وكذلك الذي يعتاد إخراج الزكاة من الدنانير الرديئة أو من الحب الرديء، فإذا اطلع عليه غيره أخرجها من الجيد خوفاً من مذمته، وكذلك الصائم يصون صومه عن الغيبة والرفث لأجل الخلق لا إكمالاً لعبادة الصوم، بل خوفاً من المذمة. فهذا أيضاً من الرياء المحظور لأن فيه تقديماً للمخلوقين على الخالق، ولكنه دون الرياء بأصول التطوّعات، فإن قال المرائي: إنما فعلت ذلك صيانة لألسنتهم عن)** الوقوع في **(الغيبة فإنهم إذا رأوا تخفيف الركوع والسجود وكثرة الالتفات أطلقوا ألسنتهم بالذم والغيبة، فإنما قصدت صيانتهم عن هذه المعصية فيقال له: هذه مكيدة من الشيطان وتلبيس)** وتغرير وخداعات. **(وليس الأمر كذلك، فإن ضررك من نقصان صلاتك وهي خدمة منك لمولاك أعظم من ضررك من غيبة غيرك، فلو كان باعثك الدين لكانت شفقتك على نفسك أكثر وما أنت في هذا إلا كمن يهدي وصيفة)** أي جارية **(إلى ملك)** من الملوك **(لينال منه)**

قبيحة مقطوعة الأطراف ولا يبالي به إذا كان الملك وحده وإذا كان عنده بعض غلمانه امتنع خوفاً من مذمة غلمانه، وذلك محال بل من يراعي جانب غلام الملك ينبغي أن تكون مراقبته للملك أكثر.

نعم للمرائي فيه حالتان: إحداهما أن يطلب بذلك المنزلة والمحمدة عند الناس وذلك حرام قطعاً. والثانية: أن يقول: ليس يحضرني الإخلاص في تحسين الركوع والسجود، ولو خففت كانت صلاتي عند الله ناقصة وآذاني الناس بذمهم وغيبتهم، فأستفيد بتحسين الهيئة دفع مذمتهم ولا أرجو عليه ثواباً، فهو خير من أن أترك تحسين الصلاة فيفوت الثواب وتحصل المذمة فهذا فيه أدنى نظر. والصحيح أن الواجب عليه أن يحسن ويخلص، فإن لم تحضره النية فينبغي أن يستمر على عادته في الخلوة فليس له أن يدفع الذم بالمراءاة بطاعة الله فإن ذلك استهزاء كما سبق.

الدرجة الثانية: أن يرائي بفعل ما لا نقصان في تركه ولكن فعله في حكم التكملة والتتمة لعبادته، كالتطويل في الركوع والسجود، ومد القيام وتحسين الهيئة ورفع اليدين والمبادرة إلى التكبيرة الأولى وتحسين الاعتدال والزيادة في القراءة على السورة المعتادة،

فضلاً و (**ولاية يتقلدها فيهديها إليه وهي عوراء**) أي معيبة (**قبيحة**) الصورة (**مقطوعة الأطراف، ولا يبالي به إذا كان الملك وحده، وإذا كان عنده بعض عبيده امتنع خوفاً من مذمة غلامه وذلك محال، بل من يُراعي جانب غلام الملك ينبغي أن تكون مراقبته للملك أكثر**).

(**نعم للمراءي فيه حالتان: إحداهما :أن يطلب بذلك المنزلة في**) القلوب (**والمحمدة عند الناس وذلك حرام قطعاً. الثانية: أن يقول ليس يحضرني الإخلاص في تحسين الركوع والسجود، ولو خففت كانت صلاتي عند الله ناقصة وآذاني الناس بغيبتهم وذمهم، فاستفيد بتحسين الركوع الهيئة دفع مذمتهم**) عني (**ولا أرجو عليه ثواباً**) في الآخرة، (**فهو خير من أن أترك تحسين الصلاة فيفوت الثواب وتحصل المذمة. فهذا فيه أدنى نظر، والصحيح أن الواجب عليه أن يحسن ويخلص**) في صلاته، (**فإن لم تحضره النية فينبغي أن يستمر على عادته في الخلوة فليس له أن يدفع الذم بالمراءاة بطاعة الله تعالى، فإن ذلك استهزاء كما سبق**) من قول قتادة.

(**الدرجة الثانية: أن يرائي بفعل ما لا نقصان في تركه، ولكن فعله في حكم التكملة والتتمة للعبادة كالتطويل في الركوع والسجود ومد القيام**) بتطويل القراءة فيه، (**وتحسين الهيئة في رفع اليدين والمبادرة إلى التكبيرة الأولى**) مع الإمام، (**وتحسين الاعتدال والزيادة**

وكذلك كثرة الخلوة في صوم رمضان وطول الصمت، وكاختيار الأجود على الجيد في الزكاة واعتاق الرقبة الغالية في الكفارة. وكل ذلك مما لو خلا بنفسه لكان لا يقدم عليه.

الثالثة: أن يرائي بزيادات خارجة عن نفس النوافل أيضاً كحضوره الجماعة قبل القوم وقصده للصف الأوّل وتوجهه إلى يمين الامام وما يجري مجراه. وكل ذلك مما يعلم الله منه أنه لو خلا بنفسه لكان لا يبالي أين وقف ومتى يحرم بالصلاة؟ فهذه درجات الرياء بالإضافة إلى ما يرائي به وبعضه أشد من بعض والكل مذموم.

الركن الثالث: المراءي لأجله، فإن للمرائي مقصوداً لا محالة، وإنما يرائي لإدراك مال أو جاه أو غرض من الأغراض لا محالة، وله أيضاً ثلاث درجات:

الأولى: وهي أشدها وأعظمها أن يكون مقصوده التمكن من معصية الله، كالذي يرائي بعباداته ويظهر التقوى والورع بكثرة النوافل والامتناع عن أكل الشبهات وغرضه أن يعرف بالأمانة فيولي القضاء أو الأوقاف أو الوصايا أو مال الأيتام فيأخذها أو يسلم إليه تفرقة الزكاة أو الصدقات ليستأثر بما قدر عليه منها، أو يودع الودائع فيأخذها

في القراءة على السورة المعتادة، وكذلك كثرة الخلوة في صوم رمضان وطول الصمت وكاختيار الأجود على على الجيد في) إخراج **(الزكاة واعتاق الرقبة الغالية)** الثمن **(في الكفارة. وكل ذلك مما لو خلا بنفسه لا يقدم عليه)**.

(الدرجة الثالثة: أن يرائي بزيادات خارجة من نفس النوافل أيضاً كحضوره الجماعة قبل القوم وقصده الصف الأول وتوجهه إلى يمين الإمام وما يجري مجراه. وكل ذلك يعلم الله منه أنه لو خلا بنفسه لكان لا يبالي أين وقف) ومتى **(يحرم بالصلاة؟ فهذه درجات الرياء بالإضافة إلى ما يراءي به وبعضه أشد من بعض والكل مذموم)** وصاحبه ممقوت عند الله تعالى والله الموفق.

(الركت الثالث: المراءي لأجله، فإن للمرائي مقصوداً لا محالة فإنه لا يرائي إلا) وفي نسخة: فإنما يرائي **(لإدراك مال أو جاه أو غرض لا محالة، وله أيضاً ثلاث درجات)**.

(الدرجة الأولى: وهي أشدها وأعظمها أن يكون مقصده التمكن من معصية الله، كالذي يرائي بعبادته ويظهر التقوى والورع بكثرة النوافل والامتناع من أكل الشبهات وغرضه أن يعرف بالأمانة) عندهم **(فيولى)** منصب **(القضاء أو الأوقاف أو الوصايا أو مال الأيتام فيأخذها أو يسلم إليه تفرقة الزكاة أو الصدقات ليستأثر بما يقدر عليه منها، أو**

الحياء ولولا الحياء لرده، ولو جاء من لا يستحي منه من الأجانب والأراذل لكان يرده وإن كثر الحمد والثواب فيه، فهذا مجرد الحياء ولا يكون هذا إلا في القبائح كالبخل ومقارفة الذنوب. والمرائي يستحي من المباحات أيضاً، حتى أنه يرى مستعجلاً في المشي فيعود إلى الهدوّ أو ضاحكاً فيرجع إلى الانقباض، ويزعم أن ذلك حياء وهو عين الرياء. وقد قيل: إنَّ بعض الحياء ضعف وهو صحيح، والمراد به الحياء مما ليس بقبيح كالحياء من وعظ الناس وإمامة الناس في الصلاة وهو في الصبيان والنساء محمود وفي العقلاء غير محمود. وقد تشاهد معصية من شيخ فتستحي من شيبته أن تنكر عليه لأن من إجلال الله إجلال ذي الشيبة المسلم، وهذا الحياء حسن وأحسن منه أن تستحي من الله فلا تضيع الأمر بالمعروف، فالقوي يؤثر الحياء من الله على الحياء من الناس والضعيف قد لا يقدر

الحياء ولولا الحياء لرده، ولو جاءه من لا يستحي منه من الأجانب والأراذل لكان يرده وإن كثر الحمد والثواب فيه، فهذا مجرد الحياء ولا يكون هذا إلا في القبائح كالبخل ومقارفة الذنوب) أي ملابستها. **(والمرائي يستحي من المباحات أيضاً، حتى أنه يرى مستعجلاً في المشي فيعود إلى الهدوّ)** أي السكون، **(أو)** يرى **(ضاحكاً فيرجع إلى الانقباض، ويرغم ان ذلك حياء وهو عين الرياء. وقد قيل: إن بعض الحياء ضعف وهو)** قول **(صحيح، والمراد به الحياء مما ليس بقبيح كالحياء من وعظ الناس وإمامة الناس في الصلاة وهو في النساء والصبيان محمود وفي العقلاء)** البالغين **(غير محمود. وقد تشاهد معصية من شيخ فيستحي من شيبته أن ينكر عليه لأن من إجلال الله إجلال ذي الشيبة المسلم)** كما ورد في الخبر «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم». رواه ابن المبارك، وابن أبي شيبة، وأبو داود، والطبراني، والبيهقي، والخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث جابر «إن إكرام جلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم». **(وهذا الحياء حسن وأحسن منه أن تستحي من الله فلا تضيع الأمر بالمعروف، فالقوي يؤثر الحياء من الله على الحياء من الناس والضعيف قد لا يقدر عليه)**.

وقال النووي في شرح مسلم: وأما كون الحياء خيراً كله ولا يأتي إلا بخير، فقد يشكل على بعض الناس من حيث أن صاحب الحياء قد يستحي أن يواجه بالحق من يجله فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، وقد يحمل على الإضلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما معروف في العادة. قال: وجواب هذا ما أجاب به جماعة من الأئمة، منهم الشيخ ابن الصلاح: إن هذا المانع الذي ذكرناه ليس الحياء حقيقة، بل هو عجز وخور ومهانة، وإنما التسمية حياء من إطلاقهم. يعني أهل العرف أطلقوا مجازاً لمشابهته للحياء الحقيقي، وإنما حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق، والله أعلم.

عليه، فهذه هي الأسباب التي يجوز لأجلها ستر القبائح والذنوب.

الثامن: أن يخاف من ظهور ذنبه أن يستجرىء عليه غيره ويقتدي به، وهذه العلة الواحدة فقط هي الجارية في إظهار الطاعة وهو القدوة ويختص ذلك بالأئمة أو بمن يقتدي به، وبهذه العلة ينبغي أيضاً أن يخفي العاصي أيضاً معصيته من أهله وولده لأنهم يتعلمون منه.

ففي ستر الذنوب: هذه الأعذار الثمانية، وليس في إظهار الطاعة عذر إلا هذا العذر الواحد، ومهما قصد بستر المعصية أن يخيل إلى الناس أنه ورع كان مرائياً كما إذا قصد ذلك بإظهار الطاعة.

فإن قلت: فهل يجوز للعبد أن يحب حمد الناس له بالصلاح وحبهم إياه بسببه، وقد قال رجل للنبي ﷺ دلني على ما يحبني الله عليه ويحبني الناس قال: «ازهد في الدنيا يحبك الله وانبذ إليهم هذا الحطام يحبوك»؟ فنقول: حبك لحب الناس لك قد يكون

(**فهذه الأسباب هي التي يجوز لأجلها ستر القبائح والذنوب**) وقد ذكر المصنف منها ستة ولم يذكر الوجه السبع، وتقدم له في أول الكلام أنها ثمانية أوجه، وقد راجعت غالب نسخ المتن فوجدت الوجه السابع ساقطاً فيها، فانظر ذلك الوجه.

(**الثامن: أن يخاف من ظهور ذنبه أن يستجرىء عليه غيره ويقتدي به، وهذه العلة الواحدة فقط هي الجارية في إظهار الطاعة وهو القدرة ويختص ذلك بالائمة أو بمن يقتدي به، وبهذه العلة ينبغي أن يخفي العاصي أيضاً معصيته من أهله وولده لأنهم يتعلمون منه**) إذا اطلعوا عليها منه.

(**ففي ستر الذنوب هذه الأعذار الثمانية، وليس في إظهار الطاعة عذر إلا هذا العذر الواحد، ومهما قصد ستر المعصية أن يخيل إلى الناس أنه ورع كان مرائياً. كما إذا قصد ذلك باظهار الطاعة**) كلاهما على حد سواء.

(**فإن قلت: فهل يجوز للعبد أن يحب حمد الناس له بالصلاح وحبهم إياه بسببه، وقد قال رجل للنبي ﷺ: دلني على ما يحبني الله عليه ويحبني الناس فقال «ازهد في الدنيا**) من الزهد بالضم وهو لغة الإعراض عن الشيء احتقاراً وشرعاً. الاقتصار على قدر الضرورة مما يتقي حله. والمراد بالزهد في الدنيا باستصغار جملتها واحتقار جمع شأنها لتحذر الله منها واحتقاره لها. (**يحبك الله وانبذ إليهم هذا الحطام**) أي ارم لهم بما في يدك من أعراض الدنيا (**يحبوك»**) ؟ لأن قلوبهم مجبولة مطبوعة على حب الدنيا، ومن نازع انساناً في محبوبه كرهه وقلاه ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه. قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث سهل بن سعد بلفظ «وازهد مما في أيدي الناس يحبك الناس».

ويجحدها، أو تسلم إليه الأموال التي تنفق في طريق الحج فيختزل بعضها أو كلها، أو يتوصل بها إلى استتباع الحجيج ويتوصل بقوتهم إلى مقاصده الفاسدة في المعاصي. وقد يظهر بعضهم زي التصوّف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير وإنما قصده التحبب إلى امرأة أو غلام لأجل الفجور، وقد يحضرون مجالس العلم والتذكير وحلق القرآن يظهرون الرغبة في سماع العلم والقرآن وغرضهم ملاحظة النساء والصبيان، أو يخرج إلى الحج ومقصوده الظفر بمن في الرفقة من امرأة أو غلام. وهؤلاء أبغض المرائين إلى الله تعالى لأنهم جعلوا طاعة ربهم سلماً إلى معصيته واتخذوها آلة ومتجراً وبضاعة لهم في فسقهم، ويقرب من هؤلاء وإن كان دونهم من هو مقترف جريمة اتهم بها وهو مصرّ عليها ويريد ان ينفي التهمة عن نفسه فيظهر التقوى لنفي التهمة كالذي جحد وديعة واتهمه الناس بها فيتصدق بالمال ليقال انه يتصدق بمال نفسه فكيف يستحل مال غيره وكذلك من ينسب إلى فجور بامرأة أو غلام فيدفع التهمة عن نفسه بالخشوع وإظهار التقوى.

الثانية: أن يكون غرضه نيل حظ مباح من حظوظ الدنيا من مال أو نكاح امرأة جميلة أو شريفة، كالذي يظهر الحزن والبكاء ويشتغل بالوعظ والتذكير لتبذل له الأموال

يودع) عنده **(الودائع فيأخذها أو يجحدها، أو تسلم إليه الأموال التي تنفق في طريق الحج فيختزل)** أي يقتطع **(بعضها أو كلها، أو يتوصل بها إلى استتباع الحجيج ويتوصل بقوتهم إلى مقاصده الفاسدة في المعاصي. وقد يظهر بعضهم زي التصوّف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير وإنما قصده التحبب إلى امرأة أو غلام لأجل الفجور، وقد يحضرون مجالس العلم والتذكير وحلق القرآن يظهرون الرغبة في سماع العلم والقرآن وغرضهم ملاحظة النسوان والصبيان، أو يخرج إلى الحج ومقصده الظفر بمن في الرفقة من غلام أو امرأة. وهؤلاء أبغض المرائين إلى الله تعالى لأنهم جعلوا طاعة** الله **سلماً لمعصيته واتخذوها آلة وبضاعة ومتجراً لهم في فسقهم)** وخبيث صنعهم، **(ويقرب من هؤلاء وإن كان دونهم من هو مقترف جريمة اتهم بها وهو مصر عليها ويريد أن ينفي التهمة عن نفسه فيظهر التقوى لنفي التهمة كالذي جحد وديعة)** لإنسان **(فاتهمه الناس بها فتصدق بالمال ليقال أنه يتصدق بمال نفسه فكيف يستحل مال غيره وكذلك من ينسب إلى فجور بامرأة أو غلام فيدفع عنه التهمة بالخشوع وإظهار التقوى)** حتى لا يظن به ذلك.

(الدرجة الثانية: أن يكون غرضه نيل حظ مباح من حظوظ الدنيا من مال أو نكاح امرأة جميلة) الصورة، **(كالذي يظهر الحزن والبكاء ويشتغل بالوعظ والتذكير لتبذل له**

وترغب في نكاحه النساء فيقصد إما امرأة بعينها لينكحها ، أو امرأة شريفة على الجملة وكالذي يرغب في أن يتزوّج بنت عالم عابد فيظهر له العلم والعبادة ليرغب في تزويجه ابنته ، فهذا رياء محظور لأنه طلب بطاعة الله متاع الحياة الدنيا ولكنه دون الأوّل ، فإن المطلوب بهذا مباح في نفسه .

الثالثة: أن لا يقصد نيل حظ وإدراك مال أو نكاح ولكن يظهر عبادته خوفاً من أن ينظر إليه بعين النقص ولا يعد من الخاصة والزهاد ويعتقد أنه من جملة العامة كالذي يمشي مستعجلاً فيطلع عليه الناس فيحسن المشي ويترك العجلة كيلا يقال انه من أهل اللهو والسهو لا من أهل الوقار ، وكذلك إن سبق إلى الضحك أو بدا منه المزاح فيخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس الصعداء وإظهار الحزن . ويقول ما أعظم غفلة الآدمي عن نفسه ، والله يعلم منه انه لو كان في خلوة لما كان يثقل عليه ذلك ، وإنما يخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار لا بعين التوقير ، وكالذي يرى جماعة يصلون التراويح أو يتهجدون أو يصومون الخميس والاثنين أو يتصدقون فيوافقهم خيفة أن ينسب إلى الكسل ويلحق بالعوام . ولو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئاً من ذلك ، وكالذي يعطش يوم عرفة أو عاشوراء أو في الأشهر الحرم فلا يشرب خوفاً

الأموال وترغب في نكاحه النساء فيقصد إما امرأة بعينها لينكحها ، أو امرأة شريفة) في قومها **(على الجملة وكذلك يرغب في أن يتزوج بنت عالم عابد فيظهر له العلم والعبادة ليرغب في تزويجه ابنته . فهذا رياء محظور لأنه طلب بطاعة الله متاع)** الحياة **(الدنيا ولكنه دون الأولى ، فإن المطلوب بهذا مباح في نفسه) .**

الدرجة الثالثة: **أن لا يقصد نيل حظ وإدراك مال أو نكاح ولكن عبادته خيفة من أن ينظر إليه بعين النقص ولا يعد من الخاصة والعباد)** وفي نسخة بدله والزهاد **(ويعتقد أنه من جملة العامة ومن آحاد الناس كالذي يمشي)** في طريق **(مستعجلاً فيطلع عليه الناس فيحسن المشي بهيئته ويترك العجلة)** والإسراع **(كيلا يقال أنه من أهل اللهو والسهو لا من أهل الوقار)** والخشوع . **(وكذلك يسبق إلى الضحك أو يبدر منه المزاح فيخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار)** والحوقلة **(وتنفس الصعداء وإظهار الحزن)** وتغير اللون .**(ويقول : ما أعظم غفلة الآدمي عن نفسه ، والله تعالى يعلم منه أنه لو كان في خلوة لما كان يثقل عليه ذلك ، وإنما يخاف أن ينظر إليه بعين التوقير)** والتعظيم . **(وكالذي يرى جماعة يصلون التراويح ويتهجدون أو يصومون الإثنين والخميس أو يتصدقون فيوافقهم)** في فعلهم **(خيفة أن ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام ، ولو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئاً منه ، وكالذي يعطش في يوم عرفة وعاشوراء أو في الاشهر الحرم فلا يشرب**

من أن يعلم الناس انه غير صائم، فإذا ظنوا به الصوم امتنع عن الأكل لأجلهم أو يدعى إلى طعام فيمتنع ليظن أنه صائم وقد لا يصرح بأنه صائم ولكن يقول: لي عذر، وهو جمع بين خبيثين، فإنه يرائي أنه صائم ثم يرائي أنه مخلص ليس بمراء، وإنه يحترز من أن يذكر عبادته للناس فيكون مرائياً فيريد أن يقال انه ساتر لعبادته، ثم إن اضطر إلى شرب لم يصبر عن أن يذكر لنفسه فيه عذراً تصريحاً أو تعريضاً بأن يتعلل بمرض يقتضي فرط العطش ويمنع من الصوم، أو يقول أفطرت تطييباً لقلب فلان، ثم قد لا يذكر ذلك متصلاً بشربه كيلا يظن به أنه يعتذر رياء ولكنه يصبر ثم يذكر عذره في معرض حكاية عرضاً، مثل أن يقول: أن فلاناً محب للإخوان شديد الرغبة في أن يأكل الإنسان من طعامه وقد ألح علي اليوم ولم أجد بداً من تطييب قلبه. ومثل أن يقول ان أمي ضعيفة القلب مشفقة علي تظن أني لو صمت يوماً مرضت فلا تدعني أصوم. فهذا وما يجري مجراه من آفات الرياء فلا يسبق إلى اللسان إلا لرسوخ عرق الرياء في الباطن. أما المخلص فإنه لا يبالي كيف نظر الخلق إليه؟ فإن لم يكن له رغبة في الصوم وقد علم الله ذلك منه فلا يريد أن يعتقد غيره ما يخالف علم الله فيكون ملبساً، أو إن كان له رغبة في الصوم لله قنع بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه غيره، وقد يخطر له أن في إظهاره اقتداء غيره

خوفاً من أن يعلم الناس أنه غير صائم، فإذا ظنوا به الصوم امتنع من الأكل لأجلهم، أو يدعى إلى الطعام فيمتنع) من الأكل **(ليظن أنه صائم وقد لا يصرح بأنه صائم ولكن يقول لي عذر، وهو جمع بين خبيثين، فإنه يرائي أنه صائم ثم يرائي أنه مخلص ليس بمراء، وأنه يحترز من أن يذكر عبادته للناس فيكون مرائياً فيريد أن يقال ساتر لعبادته، ثم أنه إن اضطر إلى شرب)** ماء **(لم يصبر عن أن يذكر لنفسه عذراً تصريحاً أو تعريضاً بأن يتعلل بمرض اقتضى فرط العطش)** ولو لم يشرب لتضرر **(ويمتنع)** لأجل ذلك **(من الصوم أو يقول: افطرت تطييباً لقلب فلان)** ويسميه **(ثم قد لا يذكر ذلك متصلاً بشربه كي لا يظن به أنه يعتذر رياء، ولكنه يصبر ثم يذكر عذراً في معرض حكاية)** يسوقها **(مثل أن يقول: إن فلاناً)** ويسميه باسمه **(محب للإخوان شديد الرغبة في أن يأكل الإنسان من طعامه وقد ألح علي اليوم ولم أجد بداً من تطييب قلبه)** فوافقته. **(ومثل أن يقول: إن أمي ضعيفة القلب مشفقة عليّ تظن أني لو صمت يوماً مرضت فلا تدعني أن أصوم)** رعاية لخاطرها. **(فهذا وما يجري مجراه علامات الرياء ولا يسبق إلى اللسان إلا لرسوخ عرق الرياء في الباطن)** وتمكنه منه. **(أما المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق إليه، فإن لن تكن له رغبة في الصوم وقد علم الله ذلك منه فلا يريد أن يعتقد غيره ما يخالف علم الله فيكون ملبساً، وإن كانت له رغبة في الصوم لله قنع بعلم الله ولم يشرك فيه غيره وقد يخطر له)** بباله **(إن في إظهاره**

به وتحريك رغبة الناس فيه وفيه مكيدة وغرور ـ وسيأتي شرح ذلك وشروطه ـ.

فهذه درجات الرياء ومراتب أصناف المرائين وجميعهم تحت مقت الله وغضبه، وهو من أشد المهلكات وإن من شدته أن فيه شوائب هي أخفى من دبيب النمل كما ورد به الخبر، يزل فيه فحول العلماء فضلاً عن العباد الجهلاء بآفات النفوس وغوائل القلوب والله أعلم.

بيان الرياء الخفي الذي هو أخفى من دبيب النمل:

اعلم أن الرياء جلي وخفي، فالجلي هو الذي يبعث على العمل ويحمل عليه ولو قصد

اقتداء غيره به وتحريك رغبة الناس فيه وفيه مكيدة وغرور، وسيأتي شرح ذلك وشروطه) في الفصل الذي بعده.

فهذه درجات الرياء ومراتب أصناف المرائين وجميعهم تحت مقت الله وغضبه، وهو من أشد المهلكات، وإن من شدته أن فيه شوائب هي أخفى من دبيب النمل كما ورد به الخبر). قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث أبي موسى الأشعري «اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل» ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه وضعفه هو والدارقطني اهـ.

قلت: حديث أبي موسى أخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في المصنف ولفظه: خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «يا أيها الناس اتقوا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل» فقالوا: كيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله؟ قال «قولوا اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه» ورواه كذلك أحمد والطبراني.

وأما حديث أبي بكر فلفظه: «الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل وسأدلك على شيء إذا فعلته أذهبت عنك صغار الشرك وكباره تقول: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم واستغفرك لما لا أعلم تقولها» ثلاث مرات كل يوم. هكذا رواه هناد في الزهد، والحكيم في النوادر، وأبو يعلى، وابن المنذور، وابن السنى في عمل يوم وليلة» وهو حديث حسن. وروى الحكيم من حديث ابن عباس «الشرك في أمتي أخفى من دبيب النمل على الصفا» وهو في الحلية بلفظ «من دبيب الذر». **(تزل فيه فحول العلماء)** العارفين **(فضلاً عن العباد الجهلاء بآفات النفوس وغوائل القلوب)** المستكنة، والله الموفق.

بيان الرياء الخفي الذي هو أخفى من دبيب النمل:

(اعلم) هداك الله تعالى **(أن الرياء جلي وخفي، فالجلي هو الذي يبعث على العمل)** وينشط عليه **(ويحمل عليه أولاً)** لقصد المحمدة **(دون قصد الثواب)** والأجر **(وهو**

الثواب وهو أجلاه، وأخفى منه قليلاً هو ما لا يحمل على العمل بمجرده، إلا أنه يخفف العمل الذي يريد به وجه الله، كالذي يعتاد التهجد كل ليلة ويثقل عليه، فإذا نزل عنده ضيف تنشط له وخف عليه وعلم أنه لولا رجاء الثواب لكان لا يصلي لمجرد رياء الضيفان، وأخفى من ذلك ما لا يؤثر في العمل ولا بالتسهيل والتخفيف أيضاً، ولكنه مع ذلك مستبطن في القلب، ومهما لم يؤثر في الدعاء إلى العمل لم يمكن أن يعرف إلا بالعلامات، وأجلى علاماته أن يسر باطلاع الناس على طاعته فرب عبد يخلص في عمله ولا يعتقد الرياء بل يكرهه ويرده ويتمم العمل كذلك، ولكن إذا اطلع عليه الناس سره ذلك وارتاح له وروّح ذلك عن قلبه شدة العبادة، وهذا السرور يدل على رياء خفي منه يرشح السرور، ولولا التفات القلب إلى الناس لما ظهر سروره عند اطلاع الناس، فلقد كان الرياء مستكناً في القلب استكنان النار في الحجر فأظهر عنه اطلاع الخلق أثر الفرح والسرور، ثم إذا استشعر لذة السرور بالاطلاع ولم يقابل ذلك بكراهية فيصير ذلك قوتاً وغذاء للعرق الخفي من الرياء حتى يتحرك على نفسه حركة خفية، فيتقاضى تقاضياً خفياً أن يتكلف سبباً يطلع عليه بالتعريض وإلقاء الكلام عرضاً، وإن كان لا يدعو إلى

أجلاه، وأخفى منه قليلاً) هو (**ما لا يحمل على العمل بمجرده، إلا أنه يخفف العمل الذي يريد به وجه الله تعالى، كالذي يعتاد التهجد كل ليلة ويثقل عليه، فإذا ادخل عليه الضيفان**) وفي نسخة: فإذا نزل عليه ضيف (**نشط له**) وفي نسخة: تنشط له (**وخف عليه وعلم أنه لولا رجاء ثواب الله لكان لا يصلي بمجرد الرياء للضيفان، وأخفى من ذلك ما لا يؤثر في العمل ولا بالتسهيل والتخفيف أيضاً ولكنه مع ذلك مستبطن في القلب**) أي مستقر في باطنه، (**ومهما لم يؤثر في الدعاء إلى العمل لم يمكن أن يعرف إلا بالعلامات**) الدالة عليه، (**وأجلى علاماته أن يسر**) أي يفرح (**باطلاع الناس على طاعته فرب عبد يخلص في عمله ولا يعتقد الرياء بل يكرهه ويرده ويتمم العمل كذلك، وإذا اطلع عليه الناس سره ذلك وارتاح له وانبسط وروّح ذلك عن قلبه شدة العبادة**) وخفف عنه ثقلها، (**وهذا السرور يدل على رياء خفي منه يرشح منه السرور، ولولا التفات القلب إلى الناس لما ظهر سروره عند اطلاع الناس، فلقد كان الرياء مستكناً في القلب استكنان النار في**) قلب (**الحجر**) الصلد (**فأظهر منه اطلاع الخلق أثر السرور، ثم إذا استشعر لذة السرور بالاطلاع ولم يقابل ذلك بكراهية فيصير ذلك قوتاً وغذاء للعرق الخفي**) المدسوس (**من الرياء حتى يتحرك على نفسه حركة خفية، فيتقاضى**) أي يطلب (**تقاضياً**) طلباً (**خفياً أي يتكلف سبباً يطلع عليه بالتعريض**) والتلويح (**وإلقاء الكلام عرضاً وإن كان لا يدعو إلى**

التصريح، وقد يخفى فلا يدعو إلى الإظهار بالنطق تعريضاً وتصريحاً ولكن بالشمائل، كإظهار النحول والصفار وخفض الصوت ويبس الشفتين وجفاف الريق وآثار الدموع وغلبة النعاس الدال على طول التهجد، وأخفى من ذلك أن يختفي بحيث لا يريد الاطلاع ولا يسر بظهور طاعته، ولكنه مع ذلك إذا رأى الناس أحب أن يبدأوه بالسلام وأن يقابلوه بالبشاشة والتوقير وأن يثنوا عليه وأن ينشطوا في قضاء حوائجه وأن يسامحوه في البيع والشراء وأن يوسعوا له في المكان، فإن قصر فيه مقصر ثقل ذلك على قلبه ووجد لذلك استبعاداً في نفسه كأنه يتقاضى الاحترام مع الطاعة التي أخفاها مع أنه لم يطلع عليه، ولو لم يكن قد سبق منه تلك الطاعة لما كان يستبعد تقصير الناس في حقه، ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها في كل ما يتعلق بالخلق لم يكن قد قنع بعلم الله ولم يكن خالياً عن شوب خفي من الرياء أخفى من دبيب النمل وكل ذلك يوشك أن يحبط الأجر ولا يسلم منه إلا الصديقون.

وقد روي عن علي كرّم الله وجهه، أنه قال: إن الله عز وجل يقول للقراء يوم

التصريح، وقد يخفى فلا يدعو إلى الإظهار بالنطق) باللسان (**لا تعريضاً ولا تصريحاً ولكن بالشمائل**) الدالة عليه، (**كإظهار النحول**) أي السقم (**والاصفرار وخفض الصوت ويبس الشفتين وجفاف الريق وغلبة النعاس الدال على طول التجهد وآثار الدموع**) في العينين، (**وأخفى من ذلك أن يختفي بحيث لا يريد الاطلاع ولا يسر**) أي لا يفرح (**بظهور طاعته، ولكنه مع ذلك إذا رأى الناس أحب أن يبدأوه بالسلام**) عليه والمصافحة (**وأن يقابلوه بالبشاشة والتوقير وأن يثنوا عليه**) ويمدحوه (**وأن ينشطوا**) أي يخفوا (**في قضاء حوائجه**) مهما كانت (**وأن يسامحوه في البيع والشراء**) ما لا يسامح بغيرهم (**وأن يوسعوا له في المكان**) مهما قدم عليهم، (**فإن قصر فيه مقصر ثقل ذلك على قلبه ووجد لذلك استبعاداً في نفسه كان نفسه تتقاضى الاحترام على الطاعة التي أخفاها**) عن الناس (**مع أنه لم يطلع عليه، ولو لم يكن قد سبقت منه تلك الطاعة لما كان يستبعد تقصير الناس في حقه**) فيما ذكر، (**ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها فيما يتعلق بالخلق لم يكن قد قنع بعلم الله تعالى وحده ولم يكن خالياً عن شوب خفي من الرياء أخفى من دبيب النمل**) على الصفا (**فكل ذلك يوشك أن يحبط الأجر ولا يسلم منه إلا الصديقون**). ولذلك قال ﷺ لحضرة الصديق رضي الله عنه «ألا أعلمك شيئاً إذا قلته اذهب عنك صغار الشرك وكباره» في خبر تقدم ذكره قريباً.

(**وقد روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: إن الله عز وجل يقول للقراء**) أي العلماء

القيامة، ألم يكن يرخص عليكم السعر؟ ألم تكونوا تبتدئون بالسلام؟ ألم تكونوا تقضى لكم الحوائج؟ وفي الحديث: «لا أجر لكم قد استوفيتم أجوركم». وقال عبدالله بن المبارك: روي عن وهب بن منبه أنه قال: إن رجلاً من السوّاح قال لأصحابه إنا إنما فارقنا الأموال والأولاد مخافة الطغيان فنخاف أن نكون قد دخل علينا في أمرنا هذا من الطغيان أكثر مما دخل على أهل الأموال في أموالهم، إن أحدنا إذا لقي أحب أن يعظم لمكان دينه، وإن سأل حاجة أحب أن تقضي له لمكان دينه، وإن اشترى شيئاً أحب أن يرخص عليه لمكان دينه، فبلغ ذلك ملكهم فركب في موكب من الناس فإذا السهل والجبل قد امتلأ بالناس، فقال السائح: ما هذا؟ قيل: هذا الملك قد أظلك، فقال للغلام ائتني بطعام فأتاه ببقل وزيت وقلوب الشجر، فجعل يحشو شدقه ويأكل أكلاً عنيفاً فقال الملك أين صاحبكم؟ فقالوا هذا، قال: كيف أنت؟ قال: كالناس، وفي حديث آخر: بخير، فقال الملك ما عند هذا من خير! فانصرف عنه، فقال السائح الحمد لله الذي صرفك عني وأنت لي ذام. فلم يزل المخلصون خائفين من الرياء الخفي

(يوم القيامة: ألم يكن يرخص عليكم السعر؟ألم تكونوا تبتدئون بالسلام؟ ألم تكونوا تقضى لكم الحوائج؟ وفي الحديث الآخر «لا أجر لكم قد استوفيتم أجوركم») أغفله العراقي. وروى البيهقي من حديث أبي هريرة «يقول الله تعالى لعبده يوم القيامة: يا ابن آدم ألم أحملك على الخيل والإبل وأزوّجك النساء وأجعلك ترفع وترأس؟ فيقول: بلى أي رب. فيقول: أين شكر ذلك؟ وروى أيضاً، وكذا أبو الشيخ من حديث عبد الله بن سلام يقول الله للعبد يوم القيامة: ألم تدعني لمرض كذا وكذا فعافيتك؟ ألم تدعني أن أزوجك كريمة قومها فزوجتك؟ ألم ألم.

(وقال عبد الله بن المبارك) رحمه الله تعالى في كتاب الزهد والرقائق: **(روي عن وهب بن منبه)** اليماني رحمه الله تعالى تقدمت ترجمته في كتاب العلم **(أنه قال: إن رجلاً من السياح قال له أصحابه: انا إنما فارقنا الأموال والأولاد مخافة الطغيان، فنخاف أن يكون قد دخل علينا في أمرنا هذا من الطغيان أكثر مما دخل على أهل الأموال في أموالهم. إن أحدنا إذا لقي أحب أن يعظم لمكان دينه، وإن سأل حاجة أحب أن تقضي له لمكان دينه، وإن اشترى أحب أن يرخص عليه لمكان دينه، فبلغ ذلك ملكهم فركب في مركب من الناس فإذا السهل والجبل قد امتلأ بالناس، فقال السائح: ما هذا؟ فقيل: هذا الملك قد أظلك. فقال للغلام: ائتني بطعام فأتاه ببقل وزيت وقلوب الشجر فجعل يحشو شدقيه ويأكل أكلاً عنيفاً. فقال الملك: أين صاحبكم؟ قالوا: هذا. قال: كيف أنت؟ قال: كالناس. وفي حديث آخر: بخير، فقال الملك: ما عند هذا من خير. فانصرف عنه فقال السائح: الحمد لله الذي صرفك عني وأنت لي ذام)**. هكذا أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن المبارك فقال: حدثنا عبدالله بن محمد بن

يجتهدون لذلك في مخادعة الناس عن أعمالهم الصالحة يحرصون على إخفائهم أعظم مما يحرص الناس على إخفاء فواحشهم، كل ذلك رجاء أن تخلص أعمالهم الصالحة فيجازيهم الله في القيامة بإخلاصهم على ملأ من الخلق، إذ علموا أن الله لا يقبل في القيامة إلا

جعفر، حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا حسين بن الحسن المروزي، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا بكار بن عبد الله أنه سمع وهب بن منبه يقول: كان رجل من أفضل أهل زمانه وكان يزار فيعظهم فاجتمعوا إليه ذات يوم فقال: إنا قد خرجنا من الدنيا وفارقنا الأهل والأموال مخافة الطغيان، وقد خفت أن يكون قد دخل علينا في حالنا هذه من الطغيان أكثر مما يدخل على أهل الأموال في أموالهم. أرانا يحب أحدنا أن تقضى له حاجته، وإن اشترى بيعاً أن يقارب لمكان دينه، وإن لقي وقر لمكان دينه، فشاع ذلك الكلام حتى بلغ الملك فعجب به الملك فركب إليه ليسلم عليه وينظر إليه، فلما رآه الرجل قيل له: هذا الملك قد أتاك ليسلم عليك. فقال: وما يصنع؟ قال: الكلام الذي وعظت به، فسأل ردأه هل عندك من طعام؟ فقال: شيء من ثمر الشجر مما كنت تفطر به فأمر به فأتى على مسح فوضع بين يديه، فأخذ يأكل منه وكان يصوم النهار لا يفطر فوقف عليه الملك فسلم عليه فأجابه بإجابة خفية فاقبل على طعامه يأكله، فقال الملك: فأين الرجل؟ قيل له: هو هذا. قال: هذا الذي يأكل؟ قالوا: نعم. قال: ما عند هذا من خير فأدبر، فقال الرجل: الحمد لله الذي صرفك عني بما صرفك به.

وقد رواه أيضاً من طريقه بلفظ آخر فقال: حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا حسين المروزي، حدثنا ابن المبارك، حدثنا عمر بن عبد الرحمن بن مهرب أنه سمع وهب بن منبه يقول: إن الملك سمع باجتهاده فقال: لآتينه يوم كذا وكذا ولأسلمن عليه، فأسرعت البشرى إلى هذا الراهب، فلما كان ذلك اليوم وظن أنه يأتيه خرج إلى مضحى له قدام مصلاه، وأخرج بمنشف فيه بقل وزيت وحمص فوضعه قريباً منه، فلما أشرف إذا هو بالملك مقبل ومعه سواد من الناس قد أحاطوا به فاوضعوا قريباً، فلا يرى سهل ولا جبل إلا قد ملىء من الناس، فجعل الراهب يجمع من تلك البقول والطعام ويعظم اللقمة ويغمس في الزيت فيأكل أكلاً عنيفاً وهو واضع رأسه لا ينظر إلى من أتاه، فقال الملك: أين صاحبكم؟ قالوا: هو هذا. قال الملك: كيف أنت يا فلان؟ فقال الراهب: وهو يأكل ذلك الأكل: كالناس، فردّ الملك عنان دابته وقال: ما في هذا من خير، فلما ذهب قال الراهب: الحمد لله الذي أذهبه عني وهو لي لائم.

(فلم يزل المخلصون خائفين من الرياء الخفي يجتهدون لذلك في مخادعة الناس عن أعمالهم الصالحة يحرصون على إخفائها) وكتمها مهما أمكن **(أعظم ما يحرص الناس على إخفاء فواحشهم)** عن الناس، **(كل ذلك رجاء أن يخلص عملهم فيجازيهم الله يوم القيامة بإخلاصهم على ملأ من الخلق إذا علموا أن الله لا يقبل يوم القيامة إلا الخالص)** فقد روى النسائي، والطبراني من حديث أبي أمامة: إن الله عز وجل لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً

الخالص وعلموا شدة حاجتهم وفاقتهم في القيامة وإنه ﴿يَوْم لاَ يَنْفَعُ فيه مالٌ ولا بنونَ ولا يجزي والد عن ولده، ويشتغل الصديقون بأنفسهم فيقول كل واحد. نفسي نفسي! فضلاً عن غيرهم فكانوا كزوار بيت الله إذا توجهوا إلى مكة فإنهم يستصحبون مع أنفسهم الذهب المغربي الخالص لعلمهم بأن أرباب البوادي لا يروج عندهم الزائف والنبهرج، والحاجة تشتد في البادية ولا وطن يفزع إليه ولا حميم يتمسك به فلا ينجي إلا الخالص من النقد، فكذا يشاهد أرباب القلوب يوم القيامة والزاد الذي يتزوّدونه له من التقوى، فإذا شوائب الرياء الخفي كثيرة لا تنحصر، ومهما أدرك من نفسه تفرقة بين أن يطلع على عبادته إنسان أو بهيمة ففيه شعبة من الرياء فإنه لما قطع طمعه عن البهائم لم يبال حضره البهائم أو الصبيان الرضع أم غابوا، اطلعوا على حركته أم لم يطلعوا، فلو كان مخلصاً قانعاً بعلم الله لاستحقر عقلاء العباد كما استحقر صبيانهم ومجانينهم، وعلم أن العقلاء لا يقدرون له على رزق ولا أجل ولا زيادة ثواب ونقصان عقاب كما لا يقدر

وابتغى به وجهه. وأخرج الخطيب في المتفق والمفترق من حديث الضحاك بن قيس الفهري: يا أيها الناس اخلصوا أعمالكم لله فإن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص له. (**وعلموا شدة حاجتهم وفاقتهم في القيامة وأنه يوم**) عظيم كما قال الله تعالى: ﴿يوم (**لا ينفع مال ولا بنون★ إلا من أتى الله بقلب سليم**﴾) [الشعراء: ٨٨، ٨٩] خالص من شوائب الرياء. (**ولا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً، ويشتغل الصديقون**) والصالحون (**بأنفسهم فيقول كل واحد نفسي نفسي! فضلاً عن غيرهم**) ممن لم يدانوا مقاماتهم (**فكانوا**) في سلوكهم (**كزوار بيت الله**) الحرام (**إذا توجهوا إلى مكة**) شرفها الله تعالى: (**فإنهم يستصحبون مع أنفسهم الذهب المصري الخالص**) عن الغش والخلط (**لعلمهم بأن أرباب البوادي**) وهم العربان (**لا يروج عندهم الزيف والنبهرج**) وهو الرديء المغشوش، (**والحاجة تشتد في البادية ولا وطن**) هناك (**يفزع إليه**) في تغيير الذهب (**ولا حميم يتمسك به**) في المعاونة (**فلا ينجي إلا الخالص من النقد**) ولا يقضي الحاجة إلا هو، (**فهكذا يشاهد أرباب القلوب يوم القيامة**) والسفر إليه كالسفر إلى مكة (**والزاد الذي يتزودون له التقوى**) وإليه يشير قوله تعالى: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ (**فإذا شوائب الرياء الخفي كثيرة لا تنحصر، ومهما أدرك من نفسه تفرقة بين أن يطلع على عبادته إنسان أو بهيمة ففيه شعبة من الرياء فإنه لما قطع طمعه عن البهائم لم يبال حضرته البهائم أم الصبيان الرضع أو غابوا**)، وسواء، (**اطلعوا على حركته أو لم يطلعوا فلو كان مخلصاً قانعاً بعلم الله لاستحقر عقلاء العباد كما استحقر صبيانهم ومجانينهم، وعلم أن العقلاء لا يقدرون له على رزق ولا أجل ولا زيادة ثواب ونقصان عقاب كما لا تقدر عليه البهائم والصبيان والمجانين، فإذا لم يجد**

عليه البهائم والصبيان والمجانين، فإذا لم يجد ذلك ففيه شوب خفي، ولكن ليس كل شوب محبطاً للأجر مفسداً للعمل بل فيه تفصيل.

فإن قلت: فما نرى أحداً ينفك عن السرور إذا عرفت طاعاته، فالسرور مذموم كله أو بعضه محمود وبعضه مذموم؟ فنقول: أولاً، كل سرور فليس بمذموم بل السرور منقسم إلى محمود وإلى مذموم.

فأما المحمود فأربعة أقسام:

الأول: أن يكون قصده إخفاء الطاعة والإخلاص لله، ولكن لما اطلع عليه الخلق علم أن الله أطلعهم وأظهر الجميل من أحواله، فيستدل به على حسن صنع الله به ونظره إليه والطافه به، فإنه يستر الطاعة والمعصية ثم الله يستر عليه المعصية ويظهر الطاعة، ولا لطف أعظم من ستر القبيح وإظهار الجميل، فيكون فرحه بجميل نظر الله له لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨] فكأنه ظهر له أنه عند الله مقبول ففرح به.

ذلك) أي إدراك التفرقة من نفسه **(ففيه شوب رياء خفي، وليس كل شوب محبطاً للأجر مفسداً للعمل بل فيه تفصيل)** سيأتي ذكره في الفصل الذي يليه.

(فإن قلت: فما يرى أحد ينفك عن السرور إذا عرف بطاعته، فالسرور مذموم كله أو بعضه محمود وبعضه مذموم؟ فنقول: أولاً كل سرور فليس بمذموم كله بل السرور منقسم إلى محمود إلى مذموم).

(فأما المحمود فاربعة أقسام):

(الأول: أن يكون قصده إخفاء الطاعات والإخلاص لله تعالى) منها، **(ولكن لما اطلع عليه الخلق علم أن الله أطلعهم)** عليه **(وأظهر الجميل من أحواله، فيستدل به على حسن صنع الله ونظره والطافه به، فإنه يستر الطاعة والمعصية ثم الله يستر عليه المعصية ويظهر الطاعة، فلا لطف أعظم من ستر القبيح عليه وإظهار الجميل)** وقد ورد في بعض الأدعية: يا من أظهر الجميل وستر القبيح ولم يؤاخذ بالجريرة، وقد تقدم في الدعوات **(فيكون فرحه بجميل نظر الله له)** وحسن عنايته به ورعايته له **(لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم، وقد قال تعالى: ﴿قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا﴾ فكأنه ظهر له أنه عند الله مقبول ففرح به)** ولكن ليس لكل أحد لم يختبر نفسه وعلم دسائسها أن يقول أنه مقبول عند الله ففيه خطر عظيم زلت بسببه أقدام خلق كثير.

الثاني: أن يستدل بإظهار الله الجميل وستره القبيح عليه في الدنيا أنه كذلك يفعل في الآخرة، إذ قال رسول الله ﷺ: ما ستر الله على عبد ذنباً في الدنيا إلا ستره عليه في الآخرة» فيكون الأوّل فرحاً بالقبول في الحال من غير ملاحظة المستقبل، وهذا التفات إلى المستقبل.

الثالث: أن يظن رغبة المطلعين على الاقتداء به في الطاعة فيتضاعف بذلك أجره، فيكون له أجر العلانية بما أظهر آخراً وأجر السر بما قصده أوّلاً، ومن اقتدى به في طاعة فله مثل أجر أعمال المقتدين به من غير أن ينقص من أجورهم شيء، وتوقع ذلك

(الثاني: أن يستدل بإظهار الله تعالى الجميل وستره القبيح عليه في الدنيا أنه كذلك يفعل في الآخرة إذ قال رسول الله ﷺ: «ما ستر الله على عبد ذنباً) من ذنوبه **(في الدنيا)** بأن لم يفضحه به **(إلا ستره عليه في الآخرة»)** فلا يفضحه به على رؤوس الأشهاد. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه ابن النجار، عن علقمة المزني، عن أبيه، واسمه عبدالله بن سنان المزني له صحبة، وعلقمة هذا أخو بكر المزني في قول البخاري وخالفه غيره. وروي الطبراني، والخطيب من حديث أبي موسى: «ما ستر الله عز وجل على عبد في الدنيا فيعيره به يوم القيامة».

(فيكون الأول فرحاً بالقبول في الحال من غير ملاحظة المستقبل، وهذا التفات في المستقبل) وقد يجتمعان معاً في مؤمن فيكون سبباً لمزيد فرحه، ولكن بشرط أنه صدر منه القبيح فرطاً من غير تصميم العزم عليه، ثم ستره الله تعالى عليه ندم وأحسن توبته، فهذا الذي يرجى له الستر في الآخرة، وأما من ستر الله عليه ذلك وهو مصمم على الوقوع فيه أو العود إليه، فليس له في الآخرة نصيب وربما يفضحه الله في جوف بيته فليحذر السالك من ذلك.

(الثالث: أن يظن رغبة المطلعين على الاقتداء به في الطاعة فيضاعف بذلك أجره، فيكون له أجر العلانية بما ظهر آخراً وأجر السرور بما قصده أولاً، ومن اقتدى به في طاعة فله أجر عمل المقتدين به من غير أن ينقص من أجورهم شيء) ويشهد لذلك ما رواه أحمد من حديث أبي هريرة: «من سن خيراً فاستن به كان له أجره كاملاً ومن أجور من استن به ولا ينقص من أجورهم شيئاً» الحديث.

ورواه السجزي في الأبانة بلفظ: «من سن سنة هدى فاتبع عليها كان له أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً الحديث.

وروى مسلم، والترمذي، وابن ماجه من حديث جرير: «من سن في الإسلام سنة حسنة فلـه أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء» الحديث.

جدير بأن يكون سبب السرور، فإن ظهور مخايل الربح لذيذ وموجب للسرور لا محالة.

الرابع: أن يحمده المطلعون على طاعته فيفرح بطاعتهم لله في مدحهم وبحبهم للمطيع وبميل قلوبهم إلى الطاعة، إذ من أهل الإيمان من يرى أهل الطاعة فيمقته ويحسده أو يذمه ويهزأ به أو ينسبه إلى الرياء ولا يحمده عليه، فهذا فرح بحسن إيمان عباد الله. وعلامة الإخلاص في هذا النوع أن يكون فرحه بحمدهم غيره مثل فرحه بحمدهم إياه.

وأما المذموم وهو الخامس: فهو أن يكون فرحه لقيام منزلته في قلوب الناس حتى يمدحوه ويعظموه ويقوموا بقضاء حوائجه ويقابلوه بالإكرام في مصادره وموارده فهذا مكروه والله تعالى أعلم.

بيان ما يحبط العمل من الرياء الخفي والجلي وما لا يحبط:

فنقول فيه: إذا عقد العبد العبادة على الإخلاص ثم ورد عليه وارد الرياء فلا يخلو إما أن يرد عليه بعد فراغه من العمل أو قبل الفراغ، فإن ورد بعد الفراغ سرور مجرد

(وتوقع ذلك جدير بأن يكون سبب السرور، فإن ظهور مخايل الربح لذيذ وموجب للسرور لا محالة).

(الرابع: أن يحمده المطلعون على طاعته فيفرح بطاعتهم لله في مدحهم ويحبهم للمطيع ويميل قلوبهم إلى الطاعة) ويغتنم ذلك منهم ويسره ذلك، **(إذا)** كم **(من أهل الإيمان من يرى أهل الطاعة فيمقته)** بقلبه **(أو يحسده)** على ما أوتيه **(أو يذمه)** تبرعاً **(ويهزأ به ويسبه)** في المجالس **(أو ينسبه إلى الرياء ولا يحمده عليه، فهذا فرح بحسن إيمان عباد الله)** ولكن للشيطان في هذا الاسم تغريرات وتلبيسات لذلك قلما يوجد مع الإخلاص، **(وعلامة الإخلاص في هذا النوع أن يكون فرحه بحمدهم غيره مثل فرحه بحمدهم إياه)** ومهما رأى نفسه تستثقل حمدهم غيره في مجلسه فاعلم أنه لا إخلاص حينئذ.

(وأما المذموم فهو الخامس: وهو أن يكون فرحه لقيام منزلته في قلوب الناس حتى يمدحوه ويعظموه ويقوموا بقضاء حوائجه ويعاملوه بالإكرام في مصادره) حين يصدر **(وموارده)** حين يرد، **(فهذا مكروه)** مذموم.

بيان ما يحبط العمل في الرياء الخفي والجلي وما لا يحبطه:

(فنقول: إذا عقد) العبد **(العبادة على الإخلاص ثم ورد عليه وارد الرياء فلا يخلو إما أن يكون ورد عليه بعد فراغه من العمل أو قبل فراغه)** منه، **(فإن ورد)** عليه **(بعد الفراغ سرور مجرد بالظهور من غير إظهار)** منه **(فهذا لا يحبط العمل، إذا العمل قد تم**

بالظهور من غير إظهار فهذا لا يفسد العمل، إذ العمل قد تمَّ على نعت الإخلاص سالماً عن الرياء فما يطرأ بعده فنرجو أن لا ينعطف عليه أثره، لا سيما إذا لم يتكلف هو إظهاره والتحدث به ولم يتمن إظهاره وذكره ولكن إتفق ظهوره بإظهار الله، ولم يكن منه إلا ما دخل من السرور والارتياح على قلبه، نعم لو تم العمل على الإخلاص من غير عقد رياء ولكن ظهرت له بعده رغبة في الإظهار فتحدث به وأظهره فهذا مخوف.

وفي الآثار والأخبار ما يدل على أنه محبط. فقد روي عن ابن مسعود أنه سمع رجلاً يقول: قرأت البارحة البقرة فقال ذلك حظه منها: وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال لرجل قال له: صمت الدهر يا رسول الله. قال له: «ما صمت ولا أفطرت»، فقال بعضهم: إنما قال ذلك لأنه أظهره وقيل هو إشارة إلى كراهة صوم الدهر. وكيفما كان فيحتمل أن يكون ذلك من رسول الله ﷺ ومن ابن مسعود استدلالاً على أن قلبه عند

على نعت الإخلاص سالماً عن) شوب **(الرياء فما يطرأ بعده فنرجو أن لا ينعطف عليه أثره)** هكذا ذهب إليه جماعة من العارفين، **(لا سيما إذا لم يتكلف هو إظهاره والتحدث به)** للناس **(ولم يتمن إظهاره وذكره)** بين الناس **(ولكنه إتفق ظهوره بإظهار الله إياه، ولم يكن منه إلا ما دخل من السرور والارتياح على قلبه. نعم لو تم العمل على الإخلاص من غير عقد رياء ولكن ظهرت له بعده رغبة في الإظهار فتحدث به وأظهره فهذا مخوف)**.

(في الأخبار والآثار) بظواهرها **(ما يدل على أنه محبط)** لذلك العمل. **(فقد روي عن ابن مسعود)** رضي الله عنه **(أنه سمع رجلاً يقول: قرأت البارحة سورة البقرة قال: ذلك حظك منها: وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال لرجل قال له: صمت الدهر .فنال: «ما صمت ولا أفطرت»)**. قال العراقي: روى مسلم من حديث أبي قتادة قال عمر: يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر؟ قال: «لا صام ولا أفطر» وللطبراني من حديث أسماء بنت يزيد في أثناء حديث فيه فقال رجل: إني صائم. قال بعض القوم: إنه لا يفطر إنه يصوم كل يوم قال النبي ﷺ: «لا صام ولا أفطر من صام الدهر» ولم أجده بلفظ الخطاب اهـ.

قلت: بل رواه ابن وهب في مسنده، عن سليمان بن بلال، عن موسى بن عبيدة، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رجلاً قال: يا رسول الله ما أفطرت منذ أربع سنين. فقال: «ما صمت ولا أفطرت» وكذلك رواه ابن المبارك في الزهد وفي إسناده إرسال وضعف.

(فقال بعضهم: إنما قال ذلك لأنه أظهره) وهكذا روى عن موسى بن عبيدة أحد رواة هذا الحديث قال: وذلك لأنه حدث به فيما ترى كذا في مسند ابن وهب. وعند ابن المبارك قال أبو سلمة لأنه تحدث به. **(وقيل: هو إشارة إلى كراهية صوم الدهر، وكيفما كان فيحتمل أن يكون ذلك من رسول الله ﷺ)** في هذا القول، **(ومن ابن مسعود)** رضي الله عنه في

العبادة لم يخل عن عقد الرياء وقصده له لما أن ظهر منه التحدث به، إذ يبعد أن يكون ما يطرأ بعد العمل مبطلاً لثواب العمل بل الأقيس أن يقال انه مثاب على عمله الذي مضى ومعاقب على مراءاته بطاعة الله بعد الفراغ منها، بخلاف ما لو تغير عقده إلى الرياء قبل الفراغ من الصلاة، فإن ذلك قد يبطل الصلاة ويحبط العمل. وأما إذا ورد وارد الرياء قبل الفراغ من الصلاة مثلاً وكان قد عقد على الإخلاص ولكن ورد في أثنائها وارد الرياء، فلا يخلو إما أن يكون مجرد سرور لا يؤثر في العمل وإما أن يكون رياء باعثاً على العمل، فإن كان باعثاً على العمل وختم العبادة به حبط أجره. ومثاله أن يكون في تطوع فتجددت له نظارة، أو حضر ملك من الملوك وهو يشتهي أن ينظر إليه، أو يذكر شيئاً نسيه من ماله وهو يريد أن يطلبه، ولولا الناس لقطع الصلاة فاستتمها خوفاً من مذمة الناس،فقد حبط أجره وعليه الإعادة إن كان في فريضة، وقد قال ﷺ: «العمل كالوعاء إذا طاب آخره طاب أوله» أي النظر إلى خاتمته. وروي: «أنه من راءى بعمله

قوله السابق (**استدلالاً على أن قلبه عند العبادة لم يخل عن الرياء وقصده لما أن ظهر منه التحدث به، إذ يبعد أن يكون ما يطرأ على العمل مبطلاً لثواب. العمل، فالأقيس**) من القولين (**أن يقال أنه يثاب على عمله الذي قد مضى ومعاتب على مراءاته بطاعة الله بعد الفراغ منه، بخلاف ما لو تغير عقده إلى الرياء قبل الفراغ من الصلاة،**فإن ذلك قد يبطل **الصلاة ويحبط العمل. وأما إذا ورد الرياء قبل الفراغ من الصلاة مثلاً وكان قد عقد على الإخلاص، ولكن ورد في أثنائها وارد الرياء فلا يخلو إما أن يكون مجرد سرور لا يؤثر في العمل، وإما أن يكون رياء باعثاً على العمل، فإن كان باعثاً على العمل وختم العبادة به حبط أجره**) لأنه قد تخلل عقد ما أثر فيه فهو أحرى أن يوصف بالإنخلال. (**ومثاله: أن يكون في تطوع فتجردت له نظارة**) بالتشديد كلمة يستعملها العجم بمعنى التنزه في الرياض والبساتين كذا في المصباح، (**أو حضر ملك من الملوك**) بموكبه وحشمه (**وهو يشتهي أن ينظر إليه**) أو إلى موكبه (**أو تذكر شيئاً نسيه من ماله**) في موضع أو عند أحد، (**وهو يريد أن يطلبه، ولولا الناس لقطع الصلاة فاستتمها خوفاً من مذمة الناس فقد حبط أجره وعليه الإعادة إن كان في فريضة. وقد قال ﷺ: «العمل كالوعاء إذا طاب آخره طاب أوله»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث معاوية بن أبي سفيان بلفظ: «إذا طاب أسفله طاب أعلاه». وقد تقدم اهـ.

قلت: ولفظه: «إنما الأعمال كالوعاء إذا طاب أسفله طاب أعلاه وإذا فسد أسفله فسد أعلاه» وهكذا رواه أحمد أيضاً. وعند ابن المبارك في الزهد بلفظ: «إنما بقي من الدنيا بلاء وفتنة وإنما مثل عمل أحدكم كمثل الوعاء إذا طاب أعلاه طاب أسفله وإذا خبث أعلاه خبث أسفله». ورواه أبو نعيم في الحلية وقد تقدم الكلام عليه.

ساعة حبط عمله الذي كان قبله »، وهذا منزل على الصلاة في هذه الصورة لا على الصدقة ولا على القراءة فإن كل جزء من ذلك مفرد، فما يطرأ يفسد الباقي دون الماضي، والصوم والحج من قبيل الصلاة. وأما إذا كان وارد الرياء بحيث لا يمنعه من قصد الإتمام لأجل الثواب، كما لو حضر جماعة في أثناء الصلاة ففرح بحضورهم وعقد الرياء وقصد تحسين الصلاة لأجل نظرهم وكان لولا حضورهم لكان يتمها أيضاً، فهذا رياء قد أثر في العمل وانتهض باعثاً على الحركات، فإن غلب حتى انمحق معه الإحساس بقصد العبادة والثواب وصار قصد العبادة مغموراً، فهذا أيضاً ينبغي أن يفسد العبادة مهما مضى ركن من أركانها على هذا الوجه، لأنا نكتفي بالنية السابقة عند الإحرام بشرط أن لا يطرأ عليها ما يغلبها ويغمرها، ويحتمل أن يقال لا يفسد العبادة نظراً إلى حالة العقد وإلى بقاء قصد أصل الثواب وأن ضعف بهجوم قصد هو أغلب منه.

ولقد ذهب الحارث المحاسبي رحمه الله تعالى إلى الإحباط في أمر هو أهون من هذا

(أي النظر إلى خاتمته. وروي) أيضاً **(« من راءى بعمله ساعة حبط عمله الذي كان قبله »)** قال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ.

قلت: روى الطبراني، وأبو الشيخ، وابن عساكر من حديث أبي هند الداري: « من راءى بالله بغير الله فقد برىء من الله ».

(وهو منزل على الصلاة في هذه الصورة لا على الصدقة ولا على القراءة فإن كل جزء من ذلك) وفي نسخة: منها **(منفرد)** بذاته **(فما يطرأ)** بعد **(يفسد الباقي دون الماضي والصوم والحج من قبيل الصلاة)** لاتصال العمل فيهما كالصلاة، **(فأما إذا كان وارد الرياء بحيث لا يمنعه من قصد الاستتمام لأجل الثواب كما لو حضر جماعة في أثناء صلاته ففرح بحضورهم)** باطناً **(واعتقد الرياء وقصد تحسين الصلاة لأجل نظرهم)** إليه، **(وكان لولا حضورهم لكان يتمها أيضاً فهذا رياء قد أثر في العمل وانتهض باعثاً على الحركات، فإن غلب حتى انمحق معه الإحساس بقصد العبادة والثواب وصار قصد العبادة مغموراً)** قد غمره قصد الرياء. **(فهذا أيضاً ينبغي أن يفسد العبادة معها مهما مضى ركن من أركانها على هذا الوجه لأنا نكتفي بالنية السابقة عند الإحرام بها بشرط أن لا يطرأ عليها ما يغلبها ويغمرها)** وقد طرأ عليها ما يغمرها ففات الشرط. **(ويحتمل أن يقال: لا تفسد العبادة نظراً إلى حالة العقد وإلى بقاء أصل الثواب وإن ضعف بهجوم قصد هو أغلب منه)**. وبعض الفقهاء قد قوى هذا الاحتمال، وبه كان يفتي شيخنا الفقيه الشريف أو الحسن المقدسي رحمه الله تعالى.

(ولقد ذهب) الإمام العارف **(الحرث)** بن أسد **(المحاسبي)** رحمه الله تعالى في كتابه

وقال: إذا لم يرد إلا مجرد السرور بإطلاع الناس - يعني سروراً هو كحب المنزلة والجاه - قال: قد اختلف الناس في هذا؛ فصارت فرقة إلى أنه محبط لأنه نقض العزم الأوّل وركن إلى حمد المخلوقين ولم يختم عمله بالإخلاص وإنما يتم العمل بخاتمته، ثم قال ولا أقطع عليه بالحبط وإن لم يتزيد في العمل ولا آمن عليه وقد كنت أقف فيه لاختلاف الناس، والأغلب على قلبي أنه يحبط إذا ختم عمله بالرياء ثم قال: فإن قيل قد قال الحسن رحمه الله تعالى، إنهما حالتان، فإذا كانت الأولى لله لم تضره الثانية، وقد روي أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله أسر العمل لا أحب أن يطلع عليه فيطلع عليه فيسرني قال: لك أجران أجر السر وأجر العلانية »، ثم تكلم على الخبر والأثر فقال: أما الحسن فإنه أراد بقوله: لا يضره، أي لا يدع العمل ولا تضره الخطرة وهو يريد الله، ولم يقل إذا عقد الرياء بعد عقد الإخلاص لم يضره، وأما الحديث فتكلم عليه بكلام طويل يرجع حاصله إلى ثلاثة أوجه:

الرعاية (**إى الإحباط في أمر هو أهون من ذلك فقال: إذا لم يرد إلا مجرد السرور بإطلاع الناس يعني**) به (**سروراً هو كحب المنزلة والجاه قال: قد اختلف الناس في هذا، فصارت فرقة إلى أنه يحبط لأنه قد نقض العزم الأول وركن إلى حمد المخلوقين ولم يختم عليه بالإخلاص وإنما يتم العمل بخاتمته**) كما دل عليه الخبر: « إنما الأعمال بالخواتيم » (**ثم قال: ولا أقطع عليه بالإحباط وإن لم يتزيد في العمل ولا آمن عليه، وقد كنت أقف فيه لاختلاف الناس والأغلب على قلبي أنه يحبط إذا ختم عليه بالرياء ثم قال: فإن قيل قد قال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى، (**إنهما حالتان**) وفي نسخة صورتان (**فإذا كانت الأولى لله لم تضره الثانية، وقد روي أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله إني أسر العمل**) أي أخفيه (**لا أحب أن يطلع عليه فيطلع عليه فيسرني قال: « لك أجران أجر السر وأجر العلانية**)
قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من رواية ذكوان عن أبي مسعود، ورواه الترمذي وابن حبان من رواية ذكوان عن أبي هريرة: « الرجل يعمل العمل فيسره فإذا اطلع عليه أعجبه. قال: له أجر السر وأجر العلانية ». قال الترمذي: غريب وقال: إنه روي عن أبي صالح وهو ذكوان مرسلاً اهـ.

قلت: وقد روي في إفراد مسلم من حديث أبي ذر قال: قيل يا رسول الله أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه؟ فقال: « تلك عاجل بشرى المؤمن ».

(**ثم تكلم على الأثر**) المروي عن الحسن (**والخبر**) المذكور (**فقال: أما الحسن**) البصري (**فأراد بقوله: لا تضره أي لا يدع العمل**) أي لا يتركه (**ولا تضره الخطرة وهو يريد الله عز وجل**) فجعل الحالة الطارئة بمنزلة الخطرة، (**ولم يقل إذا عقد الرياء بعد عقد الإخلاص لم يضره. وأما الحديث فتكلم عليه بكلام طويل يرجع حاصله إلى ثلاثة أوجه**).

أحدها: أنه يحتمل أنه أراد ظهور عمله بعد الفراغ وليس في الحديث أنه قبل الفراغ.

والثاني: أنه أراد أن يسر به للاقتداء به أو لسرور آخر محمود مما ذكرناه قبل لا سروراً بسبب حب المحمدة والمنزلة، بدليل أنه جعل له أجراً، ولا ذاهب من الأمة إلى أن للسرور بالمحمدة أجراً وغايته أن يعفي عنه، فكيف يكون للمخلص أجر وللمرائي أجران؟

والثالث: أنه قال: أكثر من يروي الحديث يرويه غير متصل إلى أبي هريرة بل أكثرهم يوقفه على أبي صالح، ومنهم من يرفعه، فالحكم بالعمومات الواردة في الرياء أولى. هذا ما ذكره ولم يقطع به بل أظهر ميلاً إلى الإحباط.

(أحدها: أنه يحتمل أنه أراد ظهور عمله بعد الفراغ وليس في الحديث أنه قبل الفراغ) أي يخبر باطلاعهم على عمله بعد أن فرغ منه فيفرح به وهو ظاهر، فالعمل على هذا باق على عقد الإخلاص لم يتخلله شيء.

(والثاني: أنه يسر به لاقتداء الناس به أو بسرور آخر محمود مما ذكرناه قبل لا سروراً بسبب حب المنزلة والمحمدة بدليل أنه جعل له به أجرين ولا ذاهب من) علماء **(الأمة إلى أن المسرور بالمحمدة له أجر، وغايته أن يعفي عنه)** ويسامح له، **(فكيف يكون للمخلص أجر وللمرائي أجران)**.

(والثالث: أنه قال: أكثر من يروي الحديث يرويه غير متصل إلى أبي هريرة بل أكثرهم أوقفه على أبي صالح، ومنهم من يرفعه، فالحكم بالعمومات الواردة في الرياء) في الأخبار المتقدمة **(أولى)** وأبو صالح المذكور هو المعروف بالسمان والزيات، واسمه ذكوان مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة، وهو والد سهيل وصالح وعبدالله ابن أبي صالح سأل سعد بن أبي وقاص مسألة في الزكاة، وشهد الدار زمن عثمان، وروى عن أبي هريرة قال أحمد: ثقة من أجلّ الناس وأوثقهم. وقال ابن معين: ثقة، وزاد أبو زرعة صالح الحديث محتج بحديثه وقال أبو حاتم: ثقة مستقيم الحديث. وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث، مات بالمدينة سنة إحدى ومائة. وروى له الجماعة.

وأما قول المحاسبي: بل أكثرهم أوقفه الخ أي فيكون مرسلاً، وقد أشار إليه الترمذي، والذي رواه مرفوعاً فقيل عن أبي هريرة وهو عند الترمذي وابن حبان، وقيل عن ابن مسعود وهو عند البيهقي في الشعب كما تقدم والاستدلال بالعمومات مع وجود المرسل هو مذهب الشافعي رضي الله عنه وجماعة إذ المراسيل غير مقبولة عندهم في الاحتجاج سوى مراسيل ابن المسيب، فإنها في

والأقيس عندنا أن هذا القدر إذا لم يظهر أثره في العمل بل بقي العمل صادراً عن باعث الدين وإنما انضاف إليه السرور بالاطلاع فلا يفسد العمل لأنه لم ينعدم به أصل نيته وبقيت تلك النية باعثة على العمل وحاملة على الإتمام.

وأما الأخبار التي وردت في الرياء، فهي محمولة على ما إذا لم يرد به إلا الخلق، وأما ما ورد في الشركة فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساوياً لقصد الثواب أو أغلب منه، أما إذا كان ضعيفاً بالإضافة إليه فلا يحبط بالكلية ثواب الصدقة وسائر الأعمال، ولا ينبغي أن يفسد الصلاة، ولا يبعد أيضاً أن يقال إن الذي أوجب عليه صلاة خالصة لوجه الله ـ والخالص ما لا يشوبه شيء ـ فلا يكون مؤدياً للواجب مع هذا الشوب والعلم عند الله فيه. وقد ذكرنا في كتاب الإخلاص كلاماً أوفى مما أوردناه الآن فليرجع إليه، فهذا حكم الرياء الطارىء بعد عقد العبادة إما قبل الفراغ أو بعد الفراغ.

القسم الثالث: الذي يقارن حال العقد بأن يبتدىء الصلاة على قصد الرياء، فإن

حكم الرفع ومذهب غيرهم العمل بها، فإذا وجد خبر مرسل فإنه يقدم على العمومات. **(هذا ما ذكره)** المحاسبي رحمه الله تعالى **(ولم يقطع به بل أظهر ميلاً إلى الإحباط)** حيث قال: والأغلب على قلبي الخ.

(والأقيس عندنا أن هذا القدر إذا لم يظهر أثره في العمل بل بقي العمل صادراً من باعث الدين، وإنما انضاف إليه السرور بالاطلاع فلا يفسد العمل لأنه لم ينعدم به أصل نيته وبقيت تلك النية باعثة على العمل وحاملة على الإتمام).

(وأما الأخبار التي وردت في) ذم **(الرياء فهي محمولة على ما إذا لم يرد به إلا الخلق)** دون الخالق. **(وأما ما ورد في الشركة)** في قوله: أنا أغنى الأغنياء عن الشرك من أشرك في عمل فهو له. **(فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساوياً لقصد الثواب أو أغلب منه، أما إذا كان ضعيفاً بالإضافة إليه فلا يحبط بالكلية ثواب الصدقة وسائر الأعمال، ولا ينبغي أن يفسد الصلاة)** لضعف قصد الرياء في الكل. **(ولا يبعد أيضاً أن يقال: إن الذي أوجب عليه صلاة خالصة لوجه الله والخالص ما لا يشوبه شيء فلا يكون مؤدياً للواجب مع هذا الشوب والعلم عند الله فيه. وقد ذكرنا في كتاب الإخلاص)** فيما سيأتي **(كلاماً أو في مما أوردناه الآن)** هنا **(فليرجع إليه فهذا حكم الرياء الطارىء بعد عقد العبادة، أما قبل الفراغ أو بعد الفرغ)** والله الموفق.

(القسم الثالث: الذي يقارن حال العقد بأن يبتدىء الصلاة على قصد الرياء، فإن

استمر عليه حتى سلم فلا خلاف في أنه يقضي ولا يعتد بصلاته، وإن ندم عليه في أثناء ذلك واستغفر ورجع قبل التمام ففيما يلزمه ثلاثة أوجه:

قالت فرقة: لم تنعقد صلاته مع قصد الرياء فليستأنف.

وقالت فرقة: تلزمه إعادة الأفعال كالركوع والسجود وتفسد أفعاله دون تحريمه الصلاة لأن التحريم عقد، والرياء خاطر في قلبه لا يخرج التحريم عن كونه عقداً.

وقالت فرقة: لا يلزمه إعادة شيء بل يستغفر الله بقلبه ويتم العبادة على الإخلاص والنظر إلى خاتمة العبادة كما لو ابتدأ بالإخلاص وختم الرياء لكان يفسد عمله.

وشبهوا ذلك بثوب أبيض لطخ بنجاسة عارضة فإذا أزيل العارض عاد إلى الأصل، فقالوا إن الصلاة والركوع والسجود لا تكون إلا لله ولو سجد لغير الله لكان كافراً، ولكن اقترن به عارض الرياء ثم زال بالندم والتوبة وصار إلى حالة لا يبالي بحمد الناس وذمهم فتصح صلاته. ومذهب الفريقين الآخرين خارج عن قياس الفقه جداً خصوصاً من قال يلزمه إعادة الركوع والسجود دون الافتتاح، لأن الركوع والسجود إن لم يصح

استمر عليه حتى يسلم فلا خلاف في أنه يعصي الله عز وجل (**ولا يعتد بصلاته، فإن ندم عليه في أثناء ذلك واستغفر ورجع قبل التمام ففيما يلزمه ثلاثة أوجه**).

(**قالت فرقة: لم تنعقد صلاته مع قصده الرياء فليستأنف**) صلاته.

(**وقالت فرقة**) أخرى: (**يلزمه إعادة الأفعال كالركوع والسجود وتفسد أفعاله**) كلها (**دون تحريمة الصلاة لأن تحريمه عقد، والرياء خاطر في قلبه لا يخرج التحريم عن كونه عقداً**).

(**وقالت فرقة**) أخرى: (**لا يلزمه إعادة شيء بل يستغفر الله تعالى بقلبه ويتم العبادة على الإخلاص والنظر إلى خاتمة العبادة**) فإن صلحت صلح أولها (**كما لو بدأها بالإخلاص وختمها بالرياء لكان يفسد عمله**).

(**وشبهوا ذلك بثوب أبيض لطخ بنجاسة عارضة فإذا أزيل العارض عاد**) الثوب (**إلى الأصل، فقالوا: إن الصلاة والركوع لا تكون إلا الله**) عز وجل (**ولو سجد لغير الله**) تعالى (**لكان كافراً، لكن قد اقترن به عارض الرياء ثم زال بالندم والتوبة**) والاستغفار (**وصار إلى حالة لا يبالي بحمد الناس وذمهم فتصح صلاته**) فهذا اختلاف القول في المسألة (**ومذهب الفريقين الأخيرين خارج عن قياس الفقه جداً خصوصاً من قال يلزمه إعادة الركوع والسجود دون الإفتتاح لأن الركوع والسجود إن لم يصح صارت أفعالاً زائدة في**

صارت أفعالاً زائدة في الصلاة فتفسد الصلاة. وكذلك قول من يقول لو ختم بالإخلاص صح نظر إلى الآخر فهو أيضاً ضعيف، لأن الرياء يقدح في النية وأولى الأوقات بمراعاة أحكام النية حالة الافتتاح، فالذي يستقيم على قياس الفقه هو أن يقال إن كان باعثه مجرد الرياء في ابتداء العقد دون طلب الثواب وامتثال الأمر لم ينعقد افتتاحه ولم يصح ما بعده وذلك فيمن إذا خلا بنفسه لم يصل ولما رأى الناس تحرم بالصلاة وكان بحيث لو كان ثوبه نجساً أيضاً كان يصلي لأجل الناس، فهذه صلاة لا نية فيها إذ النية عبارة عن إجابة باعث الدين، وههنا لا باعث ولا إجابة. فأما إذا كان بحيث لولا الناس أيضاً لكان يصلي إلا أنه ظهر له الرغبة في المحمدة أيضاً فاجتمع الباعثان، فهذا إما أن يكون في صدقة وقراءة وما ليس فيه تحليل وتحريم أو في عقد صلاة وحج، فإن كان في صدقة فقد عصى بإجابة باعث الرياء وأطاع بإجابة باعث الثواب ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ★ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَراً يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، فله ثواب بقدر قصده الصحيح وعقاب بقدر قصده الفاسد ولا يحبط أحدهما الآخر، وإن كان في صلاة تقبل الفساد يتطرق خلل إلى النية فلا يخلو إما أن تكون فرضاً أو نفلاً، فإن كانت نفلاً فحكمها أيضاً حكم الصدقة فقد عصى من

الصلاة فتبطل الصلاة. وكذلك قول من يقول لو ختم بالإخلاص صح نظراً إلى الآخر فهو أيضاً ضعيف، لأن الرياء يقدح في النية وأولى الأوقات بمراعاة أحكام النية حالة الافتتاح، فالذي يستقيم على قياس) قانون **(الفقه هو أن يقال: إن كان باعثه مجرد الرياء في ابتداء العقد دون طلب الثواب وامتثال الأمر لم ينعقد افتتاحه ولم يصح ما بعده)** لاتصاله بما قبله فيسري وصف عدم الانعقاد، **(وذلك فيمن إذا خلا بنفسه لم يصل ولما رأى الناس تحرم بالصلاة وكان بحيث لو كان)** على غير وضوء أو كان **(ثوبه نجساً أيضاً كان يصلي لأجل الناس، فهذه صلاة لا نية فيها إذ النية عبارة عن إجابة باعث الدين، وههنا لا باعث ولا إجابة)** فقد بطلت صلاته **(فأما إذا كان بحيث لولا الناس أيضاً لكان يصلي إلا أنه ظهرت له الرغبة في المحمدة أيضاً فاجتمع)** فيه **(الباعثان)** باعث الثواب وباعث المحمدة، **(فهذا إما أن يكون في صدقة أو قراءة وما ليس منه تحليل وتحريم وما ليس في عقد صلاة وحج، فإن كان في صدقة فقد عصى بإجابة باعث الرياء وأطاع بإجابة باعث الثواب)** قال الله تعالى: **(فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره★ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾ فله)** بمقتضي هذه الآية **(ثواب بقدر قصده الصحيح وعقاب بقدر عقده الفاسد ولا يحبط أحدهما الآخر، فإن كان في صلاة تقبل الفساد بتطرق خلل إلى النية فلا يخلو إما أن تكون)** تلك الصلاة **(نفلاً أو فرضاً، فإن كان نفلاً فحكمه أيضاً حكم الصدقة فقد عصى من وجه**

وجه وأطاع من وجه إذا اجتمع في قلبه الباعثان، ولا يمكن أن يقال صلاته فاسدة والاقتداء به باطل حتى إن من صلى التراويح وتبين من قرائن حاله أن قصده الرياء بإظهار حسن القراءة، ولولا اجتماع الناس خلفه وخلا في بيت وحده لما صلى لا يصح الاقتداء به فإن المصير إلى هذا بعيد جداً، بل يظن بالمسلم أنه يقصد الثواب أيضاً بتطوّعه فتصح باعتبار ذلك القصد صلاته ويصح الاقتداء به، وإن اقترن به قصد آخر هو به عاص، فأما إذا كان في فرض واجتمع الباعثان وكان كل واحد لا يستقل وإنما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه، لأن الإيجاب لم ينتهض باعثاً في حقه بمجرده واستقلاله، وإن كان كلٌّ باعثٍ مستقلاً حتى لو لم يكنِ باعث الرياء لأدى الفرائض، ولو لم يكن باعث الفرض لأنشأ صلاة تطوّعاً لأجل الرياء فهذا محل النظر، وهو محتمل جداً، فيحتمل أن يقال إن الواجب صلاة خالصة لوجه الله ولم يؤد الواجب الخالص، ويحتمل أن يقال الواجب امتثال الأمر بباعث مستقل بنفسه وقد وجد، فاقتران غيره به لا يمنع سقوط الفرض عنه، كما لو صلى في دار مغصوبة فإنه وإن كان عاصياً بإيقاع الصلاة في الدار المغصوبة فإنه مطيع بأصل الصلاة ومسقط للفرض عن نفسه، وتعارض الاحتمال في تعارض البواعث في أصل الصلاة، فأما إذا كان الرياء في

واطاع من وجه إذا اجتمع في قلبه الباعثان، لا يمكن أن يقال صلاته فاسدة والاقتداء به باطل، حتى أن من يصلي التراويح وتبين من قرائن حاله أن قصده الرياء بإظهار حسن القراءة، ولولا اجتماع الناس خلفه وخلا) بنفسه **(في البيت وحده لما صلى لا يصح الاقتداء به، فإن المصير إلى هذا بعيد جداً بل يظن بالمسلم أنه يقصد الثواب أيضاً بتطوعه فيصح باعتبار ذلك القصد صلاته ويصح الاقتداء به، وإن اقترن به قصد آخر)** يخالفه **(وهو به عاص)** هذا حكم صلاة التطوع، **(فأما إذا كان في فرض فاجتمع الباعثان وكان كل واحد لا يستقل)** بنفسه إذا انفرد **(وإنما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه، لأن الإيجاب لم ينهض باعثاً في حقه بمجرده واستقلاله وإن كان كل باعثاً مستقلاً)** بانفراده **(حتى لو لم يكن باعث الرياء لأدى الفرض، ولم لم يكن باعث الفرض لأنشأ صلاة تطوع)** وفي نسخة صلاة تطوعاً **(لأجل الرياء فهذا محل النظر، وهو محتمل جداً، فيحتمل أن يقال: إن الواجب)** على العبد **(صلاة خالصة)** عن شوب الرياء **(لوجه الله تعالى ولم يؤد الواجب الخالص، ويحتمل أن يقال: إن الواجب امتثال الأمر بباعث مستقل بنفسه وقد وجد، فاقتران غيره به لا يمنع من سقوط الفرض عنه، كما لو صلى في دار مغصوبة)** على أهلها ظلماً. **(فإنه وإن كان عاصياً)** من وجه وهو **(بإيقاع الصلاة في الدار المغصوبة فإنه مطيع)** من وجه وهو **(بأصل الصلاة وسقط الفرض عن نفسه وتعارض الاحتمال في تعارض**

المبادرة مثلاً دون أصل الصلاة مثل من بادر إلى الصلاة في أوّل الوقت لحضور جماعة ولو خلا لأخر إلى وسط الوقت، ولولا الفرض لكان لا يبتدىء صلاة لأجل الرياء فهذا مما يقطع بصحة صلاته وسقوط الفرض به، لأن باعث أصل الصلاة من حيث أنها صلاة لم يعارضه غيره بل من حيث تعيين الوقت، فهذا أبعد عن القدح في النية، هذا في رياء يكون باعثاً على العمل وحاملاً عليه، وأما مجرد السرور باطلاع الناس عليه إذا لم يبلغ أثره إلى حيث يؤثر في العمل فبعيد أن يفسد الصلاة. فهذا ما نراه لائقاً بقانون الفقه، والمسألة غامضة من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا لها في فن الفقه، والذين خاضوا فيها وتصرفوا لم يلاحظوا قوانين الفقه ومقتضى فتاوى الفقهاء في صحة الصلاة وفسادها، بل حملهم الحرص على تصفية القلوب وطلب الإخلاص على إفساد العبادات بأدنى الخواطر وما ذكرناه هو الأقصد فيما نراه والعلم عند الله عز وجل فيه وهو عالم الغيب والشهادة وهو الرحمن الرحيم.

بيان دواء الرياء وطريق معالجة القلب فيه:

قد عرفت مما سبق أن الرياء محبط للأعمال وسبب للمقت عند الله تعالى وأنه من

البواعث في أصل الصلاة، أما إذا كان الرياء في المبادرة مثلاً دون أصل الصلاة) وذلك **(مثل من بادر بالصلاة في أول الوقت لحضور جماعة ولو خلا)** بنفسه **(لأخر إلى وسط الوقت، ولولا الفرض لكان لا يبتدىء صلاة لأجل الرياء، فهذا مما يقطع على صحة صلاته وسقوط الفرض به، لأن باعث أصل الصلاة من حيث أنها صلاة لم يعارضه غيره بل من حيث تغيير الوقت، فهذا أبعد عن القدح في النية هذا)** الذي ذكرنا **(في رياء يكون باعثاً على العمل وحاملاً عليه، فأما مجرد السرور باطلاع الناس إذا لم يبلغ أثره إلى حيث يؤثر في العمل)** تأثيراً بيناً **(فيبعد أن يفسد الصلاة. فهذا ما نراه لائقاً بقانون الفقه)** العملي. **(والمسألة)** من أصلها **(غامضه)** خفية المدرك **(من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا لها في فن الفقه)** غير نتف اشارات تكلموا عليها في مبحث النية، **(والذين خاضوا فيها وتصرفوا)** مثل الحرث المحاسبي وصاحب القوت وغيرهما **(لم يلاحظوا قوانين الفقه، ومقتضى فتاوي الفقهاء في صحة الصلاة وفسادها، بل حملهم الحرص على تصفية القلوب)** من الشوائب **(وطلب الإخلاص على إفساد العبادات بأدنى الخواطر)** الطارئة **(وما ذكرناه)** من التفصيل **(هو الأقصد)** أي الأعدل **(فيما نراه والعلم عند الله تعالى فيه)** والله الموفق.

بيان دواء الرياء وطريق معالجة القلب فيه:

(قد عرفت مما سبق أن الرياء محبط للأعمال وسبب للمقت عند الله وأنه من كبار

كبائر المهلكات، وما هذا وصفه فجدير بالتشمير عن ساق الجد في إزالته ولو بالمجاهدة وتحمل المشاق، فلا شفاء إلا في شرب الأدوية المرة البشعة، وهذه مجاهدة يضطر إليها العباد كلهم، إذ الصبي يخلق ضعيف العقل والتمييز، ممتد العين إلى الخلق كثير الطمع فيهم، فيرى الناس يتصنع بعضهم لبعض فيغلب عليه حب التصنع بالضرورة ويرسخ ذلك في نفسه، وإنما يشعر بكونه مهلكاً بعد كمال عقله وقد انغرس الرياء في قلبه وترسخ فيه فلا يقدر على قمعه إلا بمجاهدة شديدة ومكابدة لقوة الشهوات. فلا ينفك أحد عن الحاجة إلى هذه المجاهدة، ولكنها تشق أولاً وتخف آخراً وفي علاجه مقامان.

أحدهما: قلع عروقه وأصوله التي منها انشعابه.

والثاني: دفع ما يخطر منه في الحال.

المقام الأول: في قلع عروقه واستئصال أصوله: وأصله حب المنزلة والجاه. وإذا فصل رجع إلى ثلاثة أصول وهي حب لذة المحمدة، والفرار من ألم الذم، والطمع فيما في أيدي الناس. ويشهد للرياء بهذه الأسباب وأنها الباعثة للمرائي ما روى أبو موسى أن

المهلكات، وما هذا وصفه فجدير بالتشمير عن ساق الجد في إزالته ولو بالمجاهدة) والرياضة وتهذيب النفس **(وتحمل المشاق)** منها، **(فلا شفاء إلا في شرب الأدوية المرة البشعة)** الكريهة الطعم، **(وهذه مجاهدة يضطر إليها العباد كلهم، إذ الصبي يخلق ضعيف العقل و)** فاقد **(التمييز ممتد العين إلى الخلق كثير الطمع فيهم فيرى الناس يتصنع بعضهم لبعض فيغلب عليه حب التصنع بالضرورة ويرسخ ذلك في نفسه)** ويثبت، **(وإنما يشعر بكون ذلك مهلكاً بعد كمال عقله)** وقد ذكر في كتاب رياضة النفس، **(وقد انغرس الرياء في قلبه وترسخ فيه فلا يقدر على قمعه إلا بمجاهدة شديدة ومكابدة)** مديدة **(لقوة الشهوات)** لكونها تولد معه. **(فلا ينفك أحد عن هذه الحاجة إلى هذه المجاهدة، ولكنها تشق أولاً وتخف آخراً)** كما هو شأن كل مجاهدة **(وفي علاجه مقامان)**.

(أحدهما: قطع عروقه وأصوله التي منها انشعابه) وتولده.

(والثاني: دفع ما يخطر منه في الحال).

(المقام الأول: في قطع عروقه واستئصال أصوله) أي قلعها من أصلها. **(وأصله)** المتفق عليه **(حب المنزلة والجاه)** في قلوب الناس **(وإذا فصل رجع إلى ثلاثة أصول وهو حب لذة المحمدة، والفرار من ألم المذمة، والطمع لما في أيدي الناس. ويشهد للرياء بهذه الأسباب وأنها الباعثة للمرائي ما روي أبو موسى)** الأشعري رضي الله عنه **(أن إعرابياً سأل النبي**

اعرابياً سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله الرجل يقاتل حمية ـ ومعناه أنه يأنف أن يقهر أو يذم بأنه مقهور مغلوب ـ وقال: والرجل يقاتل ليرى مكانه وهذا هو طلب لذة الجاه والقدر في القلوب ـ والذي يقاتل للذكر ـ وهذا هو الحمد باللسان ـ فقال ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» وقال ابن مسعود: إذا التقى الصفان نزلت الملائكة فكتبوا الناس على مراتبهم؛ فلان يقاتل للذكر وفلان يقاتل للملك؛ والقتال للملك إشارة إلى الطمع في الدنيا. وقال عمر رضي الله عنه: يقولون فلان شهيد ولعله يكون قد ملأ دفتي راحلته ورقاً. وقال ﷺ: «من غزا لا يبغي إلا عقالاً فله ما نوى»، فهذا إشارة إلى الطمع. وقد لا يشتهي الحمد ولا يطمع فيه ولكن يحذر من ألم الذم كالبخيل بين الأسخياء وهم يتصدقون بالمال الكثير فإنه يتصدق بالقليل كي لا يبخل، وهو ليس يطمع في الحمد وقد سبقه غيره، وكالجبان بين الشجعان لا يفر من الزحف خوفاً من الذم وهو لا يطمع في الحمد وقد هجم غيره على صف القتال. ولكن

ﷺ **فقال: يا رسول الله الرجل يقاتل حمية ـ ومعناه أنه يأنف أن يقهر أو يذم بأنه مقهور مغلوب ـ والرجل يقاتل ليرى مكانه**) أي من الشجاعة (**وهذا هو طلب لذة الجاه والقدر**) والمنزلة (**في القلوب، والرجل يقاتل للذكر وهذا هو الحمد باللسان. فقال ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا في سبيل الله»**) رواه أحمد والشيخان والأربعة. (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**إذا التقى الصفّان نزلت الملائكة فكتبوا الناس على مراتبهم، فلان يقاتل للذكر، وفلان يقاتل للملك إشارة إلى الطمع في الدنيا. وقال عمر**) رضي الله عنه: (**يقولون فلان شهيد ولعله يكون قد ملأ دفتي راحلته ورقاً**) بكسر الراء أي فضة. (**وقال ﷺ: «من غزا**) وهو (**لا يبغي**) في غزواته (**إلا عقالاً**) بالكسر الحبل الذي يربط به البعير (**فله ما نوى»**) رواه أحمد والدارمي والنسائي والروياني وابن حبان والطبراني والحاكم، وصححه والبيهقي والضياء من طريق يحي بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت وقد تقدم.

وأخرج الحاكم من حديث يعلى بن منية قال: كان النبي ﷺ يبعثني في سراياه، فبعثني ذات يوم وكان رجل يركب فقلت له: ارحل. قال: ما أنا بخارج معك. قلت: لم؟ قال: حتى تجعل لي ثلاثة دنانير. قلت: الآن حين ودعت النبي ﷺ ما أنا براجع إليه ارحل ولك ثلاثة دنانير فلما رجعت من غزاتي ذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: أعطها إياه فإنها حظه من غزاته. (**فهذا اشارة إلى الطمع وقد لا يشتهي الحمد ولا يطمع فيه، ولكن يحذر من ألم الذم كالبخيل بين الأسخياء**) يراهم (**وهم يتصدقون بالمال الكثير فإنه يتصدق بالقليل كيلا يبخل وهو ليس بطامع في الحمد، وقد سبقه في الحمد غيره، وكالجبان بين الشجعان لا يفر من الزحف خوفاً من الذم وهو لا يطمع في الحمد، وقد هجم غيره على صف القتال ولكن إذا أيس من**

إذا أيس من الحمد كره الذم، وكالرجل بين قوم يصلون جميع الليل فيصلي ركعات معدودة حتى لا يذم بالكسل وهو لا يطمع في الحمد. وقد يقدر الإنسان على الصبر عن لذة الحمد ولا يقدر على الصبر على ألم الذم، ولذلك قد يترك السؤال عن علم هو محتاج إليه خيفة من أن يذم بالجهل، ويفتي بغير علم ويدعي العلم بالحديث وهو به جاهل، كل ذلك حذراً من الذم. فهذه الأمور الثلاثة هي التي تحرك المرائي إلى الرياء، وعلاجه ما ذكرناه في الشطر الأول من الكتاب على الجملة.

ولكنا نذكر الآن ما يخص الرياء وليس يخفى أن الإنسان إنما يقصد الشيء ويرغب فيه لظنه أنه خير له ونافع ولذيذ، إما في الحال وإما في المآل، فإن علم أنه لذيذ في الحال ولكنه ضار في المآل سهل عليه قطع الرغبة عنه، كمن يعلم أن العسل لذيذ ولكن إذا بان له أن فيه سماً أعرض عنه؛ فكذلك طريق قطع هذه الرغبة أن يعلم ما فيه من المضرة. ومهما عرف العبد مضرة الرياء وما يفوته من صلاح قلبه وما يحرم عنه في الحال من التوفيق وفي الآخرة من المنزلة عند الله وما يتعرض له من العقاب العظيم والمقت الشديد والخزي الظاهر، حيث ينادي على رؤوس الخلائق: يا فاجر يا غادر يا مرائي، أما

الحمد كره الذم، وكالرجل بين قوم يصلون جميع الليل فيصلي ركعات معدودة كيلا يذم بالكسل وهو لا يطمع في الحمد، وقد يقدر الإنسان على الصبر عن لذة الحمد ولا يقدر على الصبر على ألم الذم، ولذلك قد يترك السؤال عن علم ما هو محتاج إليه خيفة من أن يذم بالجهل ويفتي بغير علم، وقد يدعي العلم الحديث وهو به جاهل) لا يدري من فنونه شيئاً **(كل ذلك حذراً من الذم. فهذه الأمور الثلاثة هي التي تحرك المرائي إلى الرياء وعلاجه ما ذكرناه في الشطر الأول من الكتاب على الجملة)**.

(ولكنا نذكر الآن ما يخص الرياء وليس بخفي) على البصير **(أن الإنسان إنما يقصد الشيء ويرغب فيه لظنه أنه خير له ونافع ولذيذ إما في الحال وإما في المآل، فإن علم أنه لذيذ في الحال ولكنه ضار في المآل يسهل عليه قطع الرغبة عنه، كمن يعلم أن العسل لذيذ ولكنه إذا بان له أن فيه سماً)** قائلاً **(أعرض عنه)** وتركه، **(وكذلك طريق قطع هذه الرغبة أن يعلم ما فيها من المضرة. ومهما عرف العبد مضرة الرياء وما يفوته من صلاح قلبه وما يحرم عنه في الحال من التوفيق وفي الآخرة من المنزلة عند الله وما يتعرض له من العقاب العظيم عند الله والمقت الشديد والخزي الظاهر، حيث ينادي على رؤوس العباد)** يوم القيامة: **(يا فاجر يا غادر يا مرائي)** كما رواه ابن أبي الدنيا في الإخلاص من رواية جبلة اليحصبي عن رجل من الصحابة لم يسم بزيادة: يا خاسر يا كافر بدون قوله يا مرائي وقد تقدم

استحييت إذ اشتريت بطاعة الله عرض الدنيا ، وراقبت قلوب العباد واستهزأت بطاعة الله ، وتحببت إلى العباد بالتبغض إلى الله ، وتزينت لهم بالشين عند الله ، وتقربت إليهم بالبعد من الله ، وتحمدت إليهم بالتذمم عند الله ، وطلبت رضاهم بالتعرض لسخط الله ، أما كان أحد أهون عليك من الله ! فمهما تفكر العبد في هذا الخزي وقابل ما يحصل له من العباد والتزين لهم في الدنيا بما يفوته في الآخرة وبما يحبط عمله من ثواب الأعمال مع أن العمل الواحد ربما كان يترجح به ميزان حسناته لو أخلص ، فإذا فسد بالرياء حوّل إلى كفة السيئات فترجح به ويهوي إلى النار ، فلو لم يكن في الرياء إلا إحباط عبادة واحدة لكان ذلك كافياً في معرفة ضرره وإن كان مع ذلك سائر حسناته راجحة ، فقد كان ينال بهذه الحسنة علو الرتبة عند الله في زمرة النبيين والصديقين ، وقد حط عنهم بسبب الرياء ، ورد إلى صف النعال من مراتب الأولياء ، هذا مع ما يتعرض له في الدنيا من تشتت الهم بسبب ملاحظة قلوب الخلق ، فإن رضا الناس غاية لا تدرك ، فكل ما يرضى به فريق يسخط به فريق ورضا بعضهم في سخط بعضهم ، ومن طلب رضاهم في

قريباً (**أما استحييت إذا شتريت بطاعة الله عرض الدنيا ، وراقبت قلوب العباد واستهزأت بطاعة الله تعالى ، وتحببت إلى العباد بالتبغض إلى الله ، وتزينت لهم بالشين عند الله ، وتقربت إليهم بالبعد من الله ، وتحمدت إليهم بالتذمم عند الله ، وطلبت رضاهم بالتعرض لسخط الله أما كان أحد أهون عليك من الله**) : كل ذلك من مخاطبة الرب لعبده. (**فمهما كان تفكر العبد في هذا الخزي وقابل ما يحصل له من العباد و**) من (**التزين لهم في الدنيا بما يفوته في الآخرة وما يحبط عمله من ثواب الأعمال مع أن العمل الواحد ربما كان يترجح به ميزان حسناته لو أخلص ، فإذا أفسده الرياء حوّل إلى كفه السيئات فيرجح به ويهوي**) أي يسقط (**إلى النار ، فلو لم يكن في الرياء إلا إحباط عبادة واحدة لكان ذلك كافياً في معرفة ضرره وإن كان مع ذلك سائر حسناته راجحة ، فقد كان ينال بهذه الحسنة علو الرتبة عند الله في زمرة النبيين والصديقين وقد حط عنهم بسبب الرياء ورد إلى صف النعال**) أي في آخر الصف حيث تخلع النعال (**من مراتب الأولياء هذا مع ما يعرض له في الدنيا من تشتيت الهم**) أي تفريقه (**بسبب ملاحظة قلوب الخلق فإن رضا الناس غاية لا تدرك**) . روى الخطابي في العزلة من حديث أكثم بن صيفي أنه قال: رضا الناس غاية لا تدرك ولا يكره سخط من رضاه الجور . ومن طريق الشافعي أنه قال ليونس بن عبد الأعلى: يا أبا إسحاق رضا الناس غاية لا تدرك ليس إلى السلامة من الناس سبيل ، فانظر ما فيه صلاح نفسك ودع الناس وما هم فيه.

(**وكل ما يرضى به فريق يسخط به فريق**) آخر (**ورضا بعضهم في سخط بعضهم ، ومن**

سخط الله سخط الله عليه، وأسخطهم أيضاً عليه ثم أي غرض له في مدحهم وإيثار ذم الله لأجل حمدهم، ولا يزيده حمدهم رزقاً ولا أجلاً ولا ينفعه يوم فقره وفاقته وهو يوم القيامة، وأما الطمع فيما في أيديهم فبأن يعلم أن الله تعالى هو المسخر للقلوب بالمنع والإعطاء، وأن الخلق مضطرون فيه ولا رازق إلا الله، ومن طمع في الخلق لم يخل من الذل والخيبة، وإن وصل إلى المراد لم يخل عن المنة والمهانة، فكيف يترك ما عند الله برجاء كاذب ووهم فاسد قد يصيب وقد يخطىء وإذا أصاب فلا تفي لذته بألم منته ومذلته؟ وأما ذمهم فلم يحذر منه ولا يزيده ذمهم شيئاً ما لم يكتبه عليه الله، ولا يعجل أجله ولا يؤخر رزقه، ولا يجعله من أهل النار إن كان من أهل الجنة، ولا يبغضه إلى الله إن كان محموداً عند الله، ولا يزيده مقتاً إن كان ممقوتاً عند الله، فالعباد كلهم عجزة لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ولا يملكون موتاً ولا حياتاً ولا نشوراً. فإذا

طلب رضاهم في سخط الله سخط الله عليه واسخطهم أيضاً عليه) روى الطبراني من حديث ابن عباس: «من اسخط الله في رضا الناس سخط الله عليه واسخط عليه من أرضاه في سخطه، ومن أرضى الله من سخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه من أسخط في رضاه حتى يزينه ويزين قوله وعمله في عينه».

وروى أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة: «من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس، ومن اسخط الناس برضا الله كفاه الله».

وروى الخليلي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «من أرضى الله بسخط المخلوقين كفاه الله مؤنة المخلوقين ومن أرضى المخلوقين بسخط الله سلط الله عليه المخلوقين».

(ثم أي غرض له في مدحهم وإيثار ذم الله تعالى لأجل حمدهم ولا يزيده حمدهم رزقاً ولا أجلاً ولا ينفعه يوم فقره وفاقته وهو يوم القيامة، وأما الطمع فيما في أيدي الناس فبأن تعلم بأن الله تبارك وتعالى هو المسخر للقلوب بالمنع والإعطاء وأن الخلق مضطرون فيه) غاية الاضطرار **(ولا رازق إلا الله ومن طمع في الخلق لم يخل عن الذل والخيبة وإن وصل إلى المراد لم يخل من المنة والمهانة)** أي الذل، **(فكيف يترك ما عند الله برجاء كاذب ووهم فاسد وقد يصيب وقد يخطىء فإذا أصاب)** يوماً **(لا تفي لذته بألم منته ومذلته؟ وأما ذمهم فلم يحذر منه ولا يزيده ذمهم شيئاً مما لم يكتبه الله عليه، ولا يعجل أجله ولا يؤخر رزقه ولا يجعله في أهل النار إن كان في أهل الجنة ولا يبغضه إلى الله إن كان محموداً عند الله، ولا يزيده مقتاً إن كان ممقوتاً عند الله فالعباد كلهم عجزة)** أي عاجزون في أنفسهم **(لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ولا يملكون موتاً ولا حياة ولا نشوراً. فإذا قرر في قلبه آفة هذه**

قرر في قلبه آفة هذه الأسباب وضررها فترت رغبته وأقبل على الله قلبه، فإن العاقل لا يرغب فيما يكثر ضرره ويقل نفعه، ويكفيه أن الناس لو علموا في باطنه من قصد الرياء وإظهار الإخلاص لمقتوه، وسيكشف الله عن سره حتى يبغضه إلى الناس ويعرفهم أنه مراء وممقوت عند الله، ولو أخلص لله لكشف الله لهم إخلاصه وحببه إليهم وسخرهم له وأطلق ألسنتهم بالمدح والثناء عليه، مع أنه لا كمال في مدحهم ولا نقصان في ذمهم كما قال شاعر من بني تميم: إن مدحي زين وإن ذمي شين! فقال له رسول الله ﷺ: «كذبت» ذاك الله الذي لا إله إلا هو»، إذ لا زين إلا في مدحه ولا شين إلا في ذمه،

الآسباب وضررها فترت رغبته) أي ضعفت **(وأقبل على الله بقلبه)** بكليته، **(فإن العاقل لا يرغب فيما يكثر ضرره ويقل نفعه ويكفيه أن الناس لو علموا ما في باطنه من قصد الرياء وإظهار الإخلاص لمقتوه)** أي أبغضوه، **(وسيكشف الله عن سره)** وما في باطنه **(حتى يبغضه إلى الناس ويعرفهم أنه مراء ممقوت عند الله تعالى، ولو أخلص لله لكشف الله لهم إخلاصه وحببه إليهم وسخرهم له)** وكفاه المؤنة **(واطلق ألسنتهم بالحمد والثناء عليه، مع أنه لا كمال في حمدهم ولا نقصان في ذمهم كما قال شاعر بني تميم)** هو الأقرع بن حابس: **(إن مدحي زين وإن ذمي شين. فقال له ﷺ: «كذبت، ذلك الله رب العالمين الذي لا إله إلا هو»)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث الأقرع بن حابس وهو قائل ذلك دون قوله: «كذبت» ورجاله ثقات إلا أني لا أعرف لأبي سلمة بن عبد الرحمن سماعاً من الأقرع. ورواه الترمذي من حديث البراء وحسنه بلفظ: جاء رجل فقال: إن حمدي اهـ.

قلت: قال الحافظ في الإصابة في ترجمة الأقرع بن حابس رواه ابن جرير، وابن أبي عاصم، والبغوي من طريق وهب، عن موسى بن عقبة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن الأقرع بن حابس أنه نادى النبي ﷺ من وراء الحجرات فلم يجبه فقال: يا محمد إن حمدي لزين وإن ذمي لشين. فقال رسول الله ﷺ: «ذلكم الله» قال ابن منده: روي عن أبي سلمة أن الأقرع نادى فذكره مرسلاً وهو الأصح، وكذلك رواه الروياني من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال: نادى الأقرع فذكره مرسلاً. وأخرجه أحمد على الوجهين، ووقع في رواية ابن جرير التصريح بسماع أبي سلمة من الأقرع فهذا يدل على أنه تأخر اهـ.

وقال السيوطي في الدر المنثور: أخرج أحمد، وابن جرير، والبغوي، وابن مردويه والطبراني بسند صحيح من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن الأقرع بن حابس أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اخرج إلينا فلم يجبه. فقال: يا محمد إن حمدي زين وإن ذمي لشين. فقال: «ذلك الله» فأنزل الله عز وجل ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾ [الحجرات: ٤] قال البغوي: لا أعلم روى الأقرع مسنداً غير هذا.

فأي خير لك في مدح الناس. وأنت عند الله مذموم ومن أهل النار ؟ وأيّ شرّ لك من ذم الناس وأنت عند الله محمود في زمرة المقربين؟ فمن أحضر في قلبه الآخرة ونعيمها المؤبد والمنازل الرفيعة عند الله استحقر ما يتعلق بالخلق أيام الحياة مع ما فيه من الكدورات والمنغصات، واجتمع همه وانصرف إلى الله قلبه وتخلص من مذلة الرياء ومقاساة قلوب الخلق، وانعطف من إخلاصه أنوار على قلبه ينشرح بها صدره وينفتح بها له من لطائف المكاشفات ما يزيد به أنسه بالله ووحشته من الخلق واستحقاره للدنيا واستعظامه للآخرة، وسقط محل الخلق من قلبه وانحل عنه داعية الرياء وتذلل له منهج

وأخرج الترمذي وحسنه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن البراء بن عازب قال: جاء رجل فقال: يا محمد إن حمدي زين وإن ذمي شين. فقال النبي ﷺ: « ذلك الله ».

وأخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد إن مدحي زين وإن شتمي شين. فقال: « ذلك هو الله » فنزلت ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾ الآية.

وأخرج ابن إسحاق، وابن مردويه عن ابن عباس قال: قد وفد بني تميم وهم سبعون رجلاً أو ثمانون رجلاً. منهم الزبرقان بن بدر، وعطاء بن معبد، وقيس بن عاصم، وقيس بن الحرث، وعمرو بن أهتم المدينة على رسول الله ﷺ، فانطلق معهم عيينة بن حصن بن بدر الفزاري، وكان يكون في كل سراة حتى أتوا منزل رسول الله ﷺ فنادوه من وراء الحجرات فقالوا: يا محمد إن مدحنا زين وإن شتمنا شين نحن أكرم العرب فقال رسول الله ﷺ: « كذبتم بل مدحة الله الزين وشتمه الشين وأكرم منكم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم » فقالوا: إنما أتيناك لنفاخرك فذكره بطوله وقال في آخره: فقام التميميون فقالوا: والله إن هذا الرجل لمصنوع له لقد قام في خطبته فكان أخطب من خطيبنا، وقال شاعره: فكان أشعر من شاعرنا. قال: ففيهم أنزل الله ﴿إن الذين ينادونك﴾ الآية.

(إذ لا زين إلا في مدحه ولا شين إلا في ذمه فأي خير لك في مدح الناس وأنت عند الله مذموم ومن أهل النار؟ وأي شر لك في ذم الناس وأنت عند الله محمود في زمرة المقربين؟ فمن أحضر في قلبه الآخرة ونعيمها المؤبد والمنازل الرفيعة عند الله استحقر ما يتعلق بالخلق أيام الحياة الدنيا مع ما فيه من الكدورات) والغمومات **(والمنغصات)** التي لا تكاد تفارق الأحوال، **(واجتمع همه وانصرف إلى الله قلبه وتخلص من مذمة الرياء ومقاساة قلوب الخلق، بأنواع التعب، وانعطفت من إخلاصه أنوار)** تشرق **(على قلبه ينشرح بها صدره وينفتح له من لطيف المكاشفات)** الإلهية **(ما يزيد به أنسه بالله وحشته للخلق واستحقاره للدنيا واستعظامه للآخرة، وسقط محل الخلق عن قلبه وانحل عنه داعية الرياء**

الإخلاص، فهذا وما قدمناه في الشطر الأوّل هي الأدوية العلمية القالعة مغارس الرياء.

وأما الدواء العملي: فهو أن يعود نفسه إخفاء العبادات وإغلاق الأبواب دونها كما تغلق الأبواب دون الفواحش، حتى يقنع قلبه بعلم الله واطلاعه على عباداته ولا تنازعه النفس إلى طلب علم غير الله به. وقد روي أن بعض أصحاب أبي حفص الحداد ذم الدنيا وأهلها فقال: أظهرت ما كان سبيلك أن تخفيه لا تجالسنا بعد هذا. فلم يرخص في إظهار هذا القدر لأن في ضمن ذم الدنيا دعوى الزهد فيها، فلا دواء للرياء مثل الإخفاء، وذلك يشق في بداية المجاهدة، وإذا صبر عليه مدة بالتكلف سقط عنه ثقله وهان عليه ذلك بتواصل ألطاف الله وما يمد به عباده من حسن التوفيق والتأييد والتسديد و ﴿لكن الله لاَ يُغَيّر مَا بِقَوْمٍ حتَّى يُغيِّرُوا ما بأنفُسِهِم﴾ [الرعد: ١١] فمن العبد المجاهدة ومن الله الهداية، ومن العبد قرع الباب ومن الله فتح الباب ﴿واللهُ لاَ يُضَيِّعُ أجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠] ﴿وَإِنْ تَكُ حسَنَةً يضاعِفْهَا ويُؤْتِ مِنْ لدُنْه أجراً عظيماً﴾ [النساء: ٤٠].

المقام الثاني: في دفع العارض منه في أثناء العبادة وذلك لا بد من تعلمه أيضاً، فإن

وتذلل له منهج الإخلاص) أي سهل له طريقه. **(فهذا وما قدمناه في الشطر الأول هي الأدوية العلمية القالعة مغارس الرياء)** المزيلة أصوله ومنابته.

(وأما الدواء العملي: فهو أن يعود نفسه إخفاء العبادات) عن الناس **(وإغلاق الأبواب دونها كما تغلق الأبواب دون الفواحش، حتى يقنع قلبه بعلم الله وإطلاعه على عبادته لا تنازعه النفس إلى طلب علم غير الله به. وقد روي أن بعض أصحاب أبي حفص)** عمر بن مسلم **(الحداد)** المتوفي سنة نيف وستين ومائتين كان واحد الأئمة والشارة **(ذم الدنيا وأهلها فقال له أبو حفص: اظهرت ما كان سبيلك أن تخفيه لا تجالسنا بعد هذا. فلم يرخص)** أبو حفص له **(في إظهار هذا القدر لأن في ضمن ذم الدنيا دعوى الزهد فيها)** وهو غير لائق بأحوال المخلصين، **(فلا دواء للرياء)** نافع **(مثل الإخفاء، وذلك يشق في بداية المجاهدة)** وأوائلها **(وإذا صبر عليه مدة بالتكلف)** ويمرن نفسه عليه **(سقط عنه ثقله وهان عليه ذلك بتواصل ألطاف الله)** وتواليها **(وما يمد به عباده من حسن التوفيق والتأييد ﴿ولكن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾)** كما هو في الكتاب العزيز. **(فمن العبد المجاهدة ومن الله الهداية، ومن العبد قرع الباب ومن الله فتح الباب)** فمن لج بالباب ولج ولج **(﴿والله لا يضيع أجر المحسنين﴾ ﴿وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾)**.

(المقام الثاني:) (في دفع العارض من أثناء العبادة وذلك لا بد من تعلمه أيضاً، فأن

من جاهد نفسه وقلع مغارس الرياء من قلبه بالقناعة وقطع الطمع وإسقاط نفسه من أعين المخلوقين واستحقار مدح المخلوقين وذمهم فالشيطان لا يتركه في أثناء العبادات، بل يعارضه بخطرات الرياء، ولا تنقطع عنه نزغاته وهوى النفس وميلها لا ينمحي بالكلية، فلا بدّ وأن يتشمر لدفع ما يعرض من خاطر الرياء. وخواطر الرياء ثلاثة - قد تخطر دفعة واحدة كالخاطر الواحد وقد تترادف على التدريج - **فالأوّل**: العلم باطلاع الخلق ورجاء اطلاعهم. ثم يتلوه هيجان الرغبة من النفس في حمدهم وحصول المنزلة عندهم. ثم يتلوه هيجان الرغبة في قبول النفس له والركون إليه وعقد الضمير على تحقيقه. فالأوّل: معرفة. والثاني: حالة تسمى الشهوة والرغبة. والثالث: فعل يسمى العزم وتصميم العقد. وإنما كمال القوّة في دفع الخاطر الأوّل ورده قبل أن يتلوه الثاني فإذا خطر له معرفة اطلاع الخلق أو رجاء اطلاعهم دفع ذلك بأن قال: ما لك وللخلق علموا أو لم يعلموا والله عالم بحالك فأي فائدة في علم غيره؟ فإن هاجت الرغبة إلى لذة الحمد بذكر ما رسخ في قلبه من قبل من آفة الرياء وتعرضه للمقت عند الله في القيامة وخيبته في أحوج أوقاته إلى أعماله، فكما أن معرفة اطلاع الناس تثير شهوة ورغبة في الرياء فمعرفة آفة الرياء تثير كراهة له تقابل تلك الشهوة، إذ يتفكر في تعرضه لمقت الله وعقابه الأليم، والشهوة

من جاهد نفسه وقلع مغارس الرياء من قلبه بالقناعة وقطع الطمع وإسقاط نفسه عن أعين المخلوقين واستحقار مدح المخلوقين وذمهم فالشيطان لا يتركه في أثناء العبادة، بل يعارضه بخطرات الرياء، ولا تنقطع عنه نزعاته) وتسويلاته **(وهوى النفس وميلها لا ينمحي بالكية)** بل يبقى أثرها، **(فلا بد وأن يشمر لدفع ما يعارض من خاطر الرياء. وخواطره ثلاثة قد تخطر دفعة واحدة كالخاطر الواحد وقد تترادف على التدريج)** واحداً بعد واحد **(فالأول: العلم باطلاع الخلق)** حالاً **(أو رجاء إطلاعهم)** فيما بعد **(ثم يتلوه هيجان الرغبة من النفس في حمدهم له وحصول المنزلة عندهم)** في قلوبهم والثاني، **(ثم يتلوه قبول النفس له والركون إليه وعقد الضمير على تحقيقه)** وهو الثالث **(فالأول: معرفة، والثاني: حالة تسمى الشهوة والرغبة. والثالث: فعل يسمى العزم وتصميم العقد، وإنما كمال القوة في دفع الخاطر الأول ورده قبل أن يتلوه الثاني، فإذا خطر له معرفة إطلاع الخلق أو رجاء إطلاعهم دفع ذلك بأن قال: مالك وللخلق علموا أو لم يعلموا أن الله عالم بحالك، وأي فائدة في علم غيره؟ فإن هاجت الرغبة إلى لذة الحمد بذكر ما رسخ في قلبه من قبل آفة الرياء وتعرضه للمقت عند الله في القيامة وخيبته في أحوج أوقاته إلى أعماله، فكما أن معرفة إطلاع الناس تفتح)** وفي نسخة تفيد **(شهوة ورغبة في الرياء فمعرفة آفة الرياء تثير كراهة له تقابل تلك الشهوة، إذ يتفكر في تعرضه لمقت الله وعقابه الأليم، والشهوة تدعوه**

تدعوه إلى القبول ، والكراهة تدعوه إلى الإباء ، والنفس تطاوع لا محالة أقواهما وأغلبهما .

فإذاً لا بد في رد الرياء من ثلاثة أمور : المعرفة ، والكراهة ، والإباء . وقد يشرع العبد في العبادة على عزم الإخلاص ، ثم يرد خاطر الرياء فيقبله ولا تحضره المعرفة ولا الكراهة التي كان الغير منطوياً عليها ، وإنما سبب ذلك امتلاء القلب بخوف الذم وحب الحمد واستيلاء الحرص عليه بحيث لا يبقى في القلب متسع لغيره ، فيعزب عن القلب المعرفة السابقة بآفات الرياء وشؤم عاقبته إذ لم يبق موضع في القلب خال عن شهوة الحمد أو خوف الذم ، وهو كالذي يحدث نفسه بالحلم وذم الغضب ، ويعزم على التحلم عند جريان سبب الغضب ثم يجري من الأسباب ما يشتد به غضبه فينسى سابقة عزمه ويمتلىء قلبه غيظاً يمنع من تذكر آفة الغضب ويشغل قلبه عنه ، فكذلك حلاوة الشهوة تملأ القلب وتدفع نور المعرفة مثل مرارة الغضب . وإليه أشار جابر بقوله : بايعنا رسول الله ﷺ تحت الشجرة على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت فأنسيناها يوم حنين . حتى نودي : يا أصحاب الشجرة فرجعوا . وذلك لأن القلوب امتلأت بالخوف فنسيت العهد السابق

إلى القبول ، والكراهة تدعوه إلى الأباء ، والنفس تطاوع لا محالة أقواهما وأغلبهما) .

(فإذاً لا بد من رد الرياء من ثلاثة أمور : المعرفة ، والكراهة ، والإباء ، وقد يشرع العبد في العبادة على عزم الاخلاص ، ثم يرد خاطر الرياء فيغلبه ولا تحضره المعرفة ولا الكراهة التي كان الغير منطوياً عليها ، وإنما سبب ذلك امتلاء القلب بخوف الذم وحب الحمد وإخلاء الحرص عليه بحيث لا يبقى في القلب متسع لغيره ، فيعزب) أي يغيب **(على القلب)** وفي نسخة عن القلب **(المعرفة السابقة بآفات الرياء وشؤم عاقبته إذ لم يبق موضع في القلب خال عن شهوة الحمد)** وفي نسخة عن الشهوة التي للحمد **(وخوف الذم ، وهو كالذي يحدث نفسه بالحلم وذم الغضب ، ويعزم على التحلم عند جريان سبب الغضب ثم يجري من الأسباب ما يشتد به غضبه فينسي سابق عزمه ويملأ قلبه غيظاً يمنع من** تذكر آفة **الغضب ويشتغل عنه ، فكذلك حلاوة الشهوة تملأ القلب وتمنع)** وفي نسخة تدفع **(نور المعرفة مثل مرارة الغضب . وإليه أشار جابر)** بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه **(بقوله : بايعنا رسول الله ﷺ تحت الشجرة)** بالحديبية وهو بئر بقرب مكة على طريق جدة دون مرحلة **(على أن لا نفر)** إذا لاقينا العدو ، **(ولم نبايعه على الموت فأنسيناها)** وفي نسخة فانسيتها **(يوم حنين حتى نودي : يا أصحاب الشجرة فرجعوا)** . قال العراقي : رواه مسلم مختصراً دون ذكر يوم حنين فرواه مسلم من حديث العباس اهـ .

حتى ذكروا، وأكثر الشهوات التي تهجم فجأة هكذا تكون، إذ تنسى معرفة مضرته الداخلة في عقد الإيمان. ومهما نسي المعرفة لم تظهر الكراهة فإن الكراهة ثمرة المعرفة. وقد يتذكر الإنسان فيعلم أن الخاطر الذي خطر له هو خاطر الرياء الذي يعرضه لسخط الله، ولكن يستمر عليه لشدة شهوته فيغلب هواه عقله ولا يقدر على ترك لذة الحال، فيسوّف بالتوبة أو يتشاغل عن التفكر في ذلك لشدة الشهوة، فكم من عالم يحضره كلام

قلت: ولفظ مسلم من حديث جابر قال: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة فبايعناه وعمر آخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة، وقال: بايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت. ورواه كذلك ابن جرير، وابن مردويه. وروى عبد بن حميد، ومسلم، وابن مردويه من حديث معقل بن يسار قال: لقد رأيتني يوم الشجرة والنبي ﷺ يبايع الناس وأنا رافع غصناً من أغصانها عن رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة ولم نبايعه على الموت، ولكن بايعناه على أن نفر. وروى عبد بن حميد، وابن جرير، عن قتادة فبايعوه على أن لا يفروا ولم يبايعوه على الموت.

وأما حديث العباس في قصة حنين، فعند مسلم من طريق كثير بن العباس بن عبد المطلب عن أبيه وفيه: فطفق النبي ﷺ يركض بغلته نحو الكفار وأنا آخذ بلجامها، وأبو سفيان بن الحرث آخذ بركابه فقال: «يا عباس نادِ يا أصحاب الشجرة». الحديث. وأخرجه الدولابي من حديث أبي سفيان بن الحرث بسند منقطع.

وقصة حنين قد تقدم الكلام عليها في المعجزات وحاصله: أنه لما انكشفت خيل بني سليم مولية وتبعهم أهل مكة والناس ولم يثبت معه إلا عمه العباس، وأبو سفيان بن الحرث، وأبو بكر، وأسامة في أناس من أهل بيته وأصحابه قال العباس: وأنا آخذ بلجام بغلته أكفها مخافة أن تصل إلى العدوّ، وأبو سفيان آخذ بركابه، وجعل ﷺ يأمر العباس بمناداة الأنصار وأصحاب الشجرة، فناداهم وكان صيتا، فلما سمعوه وأقبلوا كأنهم الإبل حنت على أولادها يقولون: يا لبيك يا لبيك فتراجعوا حتى أن من لم يطاوعه بعيره نزل عنه ورجع ماشياً فأمرهم رسول الله ﷺ أن يصدقوا الحملة فاقتتلوا مع الكفار فنصرهم الله.

(**وذلك لأن القلوب امتلأت بالخوف فنسيت العهد السابق حتى ذكروا**) بمناداة العباس فرجعوا، (**وأكثر الشهوات التي تهجم فجأة**) أي مرة واحدة من غير انتظار (**هكذا تكون، إذ تنسى معرفة مضرته الداخلة في عقد الإيمان، ومهما نسي المعرفة لم تظهر الكراهة فإن الكراهة ثمرة المعرفة، وقد يتذكر الإنسان فيعلم أن الخاطر الذي خطر له هو خاطر رياء وهو الذي يعرضه لسخط الله**) أي غضبه، (**ولكنه يستمر عليه**) بعد علمه به (**لشدة شهوته فيغلب هواه عقله ولا يقدر على ترك لذة الحال**) ويؤثره على لذة المآل، (**فيستلذ بالشهوة ويسوف بالتوبة**) أي يؤخرها (**أو يتشاغل عن التفكر في ذلك لشدة الشهوة**) لأنها تعمى حاسة الفكر، (**فكم من عالم يحضره كلام لا يدعوه إلى فعله إلا رياء الخلق وهو يعلم ذلك،**

لا يدعوه إلى فعله إلا رياء الخلق وهو يعلم ذلك، ولكنه يستمر عليه فتكون الحجة عليه أوكد؟ إذ قبل داعي الرياء مع علمه بغائلته وكونه مذموماً عند الله ولا تنفعه معرفته إذا خلت المعرفة عن الكراهة وقد تحضر المعرفة والكراهة ولكن مع ذلك يقبل داعي الرياء ويعمل به لكون الكراهة ضعيفة بالإضافة إلى قوّة الشهوة وهذا أيضاً لا ينتفع بكراهيته إذ الغرض من الكراهة أن تصرف عن الفعل، فإذاً لا فائدة إلا في اجتماع الثلاث وهي: المعرفة، والكراهة، والإباء. فالإباء ثمرة الكراهة، والكراهة ثمرة المعرفة، وقوّة المعرفة بحسب قوّة الإيمان ونور العلم، وضعف المعرفة بحسب الغفلة وحب الدنيا ونسيان الآخرة وقلة التفكر فيما عند الله وقلة التأمل في آفات الحياة الدنيا وعظيم نعيم الآخرة، وبعض ذلك ينتج بعضاً ويثمره، وأصل ذلك كله حب الدنيا وغلبة الشهوات فهو رأس كل خطيئة، ومنبع كل ذنب، لأن حلاوة حب الجاه والمنزلة ونعيم الدنيا هي التي تغضب القلب وتسلبه وتحول بينه وبين التفكر في العاقبة والاستضاءة بنور الكتاب والسنة وأنوار العلوم.

ولكنه يستمر عليه) متشاغلاً أو متعامياً **(فتكون الحجة عليه أوكد)** أي أثبت؟ **(إذ قبل داعي الرياء مع علمه بغائلته)** ووخامة عاقبته **(وكونه مذموماً عند الله ولا تنفعه معرفته إذا خلت المعرفة عن الكراهية وقد تحضر المعرفة والكراهة ولكن مع ذلك يقبل داعي الرياء ويعمل به لكون الكراهة ضعيفة بالإضافة إلى قوة الشهوة، وهذا أيضاً لا ينتفع به لكراهته إذ الغرض من الكراهة أن تصرف عن الفعل)** وتمنع منه **(فإذاً لا فائدة إلا في اجتماع الثلاث وهي: المعرفة والكراهة والأباء. فالأباء ثمرة الكراهة، والكراهة ثمرة المعرفة، وقوة المعرفة بحسب قوة الإيمان ونور العلم)** فكلما كان نور العلم زائداً قوي الإيمان وبقوته تقوى المعرفة وبقوتها تظهر ثمرتها وهي كراهة الرياء، **(وضعف المعرفة بحسب)** وفي نسخة بسبب ضعف الإيمان الناشيء عن **(الغفلة وحب الدنيا ونسيان الآخرة وقلة التفكر فيما عند الله)** من الأجر والنعيم **(وقلة التأمل في آفات الحياة الدنيا)** ومنغصاتها **(و)** قلة التأمل في **(نعيم الآخرة، وبعض ذلك ينتج بعضاً ويثمره)** ويفيده، **(وأصل ذلك كله حب الدنيا وغلبة الشهوات)** إلى متاعها **(فهو رأس كل خطيئة ومنبع كل ذنب)** كما روي من مرسل الحسن البصري: حب الدنيا رأس كل خطيئة. رواه البيهقي في الشعب بسند حسن، ورواه أبو نعيم في الحلية من قول عيسى عليه السلام، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب مكايد الشيطان من قول مالك بن دينار. ورواه ابن يونس في تاريخ مصر من قول سعد بن مسعود التجيبي وقد تقدم ذلك. **(لأن حلاوة حب الجاه والمنزلة ونعيم الدنيا التي تغضب القلب وتسلبه وتحول بينه وبين التفكر في العاقبة والاستبصار بنور الكتاب والسنة أنوار العلم)** ومعرفة طريق الهداية والتوفيق.

فإن قلت: فمن صادق من نفسه كراهة الرياء وحملته الكراهة على الإباء ولكنه مع ذلك غير خال عن ميل الطبع إليه وحبه له ومنازعته إياه إلا أنه كاره لحبه ولميله إليه وغير مجيب إليه، فهل يكون في زمرة المرائين؟ فاعلم أن الله لم يكلف العباد إلا ما تطيق وليس في طاقة العبد منع الشيطان عن نزغاته ولا قمع الطبع حتى لا يميل إلى الشهوات ولا ينزغ إليها، وإنما غايته أن يقابل شهوته بكراهة استثارها من معرفة العواقب وعلم الدين وأصول الإيمان بالله واليوم الآخر، فإذا فعل ذلك فهو الغاية في أداء ما كلف به. ويدل على ذلك من الأخبار ما روي أن أصحاب رسول الله ﷺ شكوا إليه وقالوا: تعرض لقلوبنا أشياء لأن نخرّ من السماء فتخطفنا الطير أو تهوي بنا الريح في مكان سحيق أحب إلينا من أن نتكلم بها، فقال عليه السلام: «أو قد وجدتموه»؟ قالوا: نعم

(فإن قلت: فمن صادف من نفسه كراهة الرياء وحملته الكراهة على الإباء ولكنه مع ذلك غير خال عن ميل الطبع إليه وجد له ومنازعته إياه إلا أنه كاره لحبه ولميله وغير محبب إليه، فهل يكون في زمرة المرائين) نظراً إلى ذلك الميل أو لا يعد في زمرتهم نظراً إلى كراهته ونفرته منه؟ (فاعلم أن الله تعالى لم يكلف العبد إلا ما يطيق) ويقدر عليه (وليس في طاقة العبد منع الشيطان من نزغاته) بالكلية (ولا قمع الطبع حتى لا يميل إلى الشهوات) أصلاً، (ولا ينزع إليها، وإنما غايته أن يقابل شهوته بكراهة استثارها من معرفة العواقب وعلم الدين وأصول الإيمان بالله واليوم الآخر، فإذا فعل ذلك فهو الغاية فيما كلفه) وفي نسخة في أداء ما كلف. (ويدل على ذلك من الأخبار ما روي أن أصحاب رسول الله ﷺ شكوا إليه وقالوا: تعرض لقلوبنا أشياء لأن نخر من السماء) أي نسقط (فتخطفنا الطير أو تهوى بنا الريح في مكان سحيق) أي بعيد الغور (أحب إلينا أن نتكلم بها. فقال) ﷺ: («أو قد وجدتموه»؟ قالوا: نعم) وجدناه (قال: «ذلك صريح الإيمان») قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن مسعود مختصراً سئل النبي ﷺ عن الوسوسة فقال ذلك محض الإيمان، ورواه النسائي في اليوم والليلة. وابن حبان في صحيحه. ورواه النسائي فيها من حديث عائشة اهـ.

قلت: لفظ المصنف أخرجه البزار من حديث عمارة بن أبي حسن المازني عن عمه عبدالله بن زيد بن عاصم أن الناس سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة التي يجدها أحدهم لأن يسقط من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم به قال: «ذاك صريح الإيمان إن الشيطان يأتي العبد فيما دون ذلك فإذا عصم منه وقع فيما هنالك». وإسناده صحيح. وقد رواه أيضاً لكنه مختصراً مسلم، وأبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة، والطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود. أما حديث عائشة فلفظه: «شكوا إلى رسول الله ﷺ ما يجدون من الوسوسة. قال: ذلك محض الإيمان» هكذا رواه أحمد. ورواه أبو يعلى من حديث أنس، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود.

قال: « ذلك صريح الإيمان »، ولم يجدوا إلا الوسواس والكراهة له ولا يمكن أن يقال أراد بصريح الإيمان الوسوسة، فلم يبق إلا حمله على الكراهة المساوقة للوسوسة والرياء، فإنه وإن كان عظيماً فهو دون الوسوسة في حق الله تعالى، فإذا اندفع ضرر الأعظم بالكراهة فبأن يندفع بها ضرر الأصغر أولى، وكذلك يروى عن النبي ﷺ في حديث ابن عباس أنه قال: « الحمد لله الذي رد كيد الشيطان إلى الوسوسة »، وقال أبو حازم: ما كان من نفسك وكراهته نفسك لنفسك فلا يضرك ما هو من عدوك، وما كان من نفسك فرضيته نفسك لنفسك فعاتبها عليه. فإذا وسوسة الشيطان ومنازعة النفس لا تضرك مهما رددت مرادهما بالإباء والكراهة، والخواطر التي هي العلوم والتذكرات والتخيلات للأسباب المهيجة للرياء هي من الشيطان، والرغبة والميل بعد تلك الخواطر من النفس، والكراهة من الإيمان ومن آثار العقل، إلا أنّ للشيطان ههنا مكيدة وهي أنه

(ولم يجدوا إلا الوسواس والكراهة له ولا يمكن أن يقال أراد بصريح الإيمان الوسوسة، فلم يبق إلا حمله على الكراهة المساوقة للوسوسة والرياء، فإنه وإن كان عظيماً) في حد نفسه **(فهو دون الوسوسة في حق الله تعالى، فإذا اندفع ضرر الأعظم بالكراهة فبأن يندفع بها ضرر الأصغر أولى، وكذلك يروى عن النبي ﷺ في حديث ابن عباس)** رضي الله عنهما **(أنه قال: « الحمد لله الذي رد كيد الشيطان إلى الوسوسة »)** قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة بلفظ: « كيده » بإسناد جيد انتهى.

قلت: لفظ المصنف أخرجه أحمد والطيالسي أنه قال لرجل قال: إني لأتحدث بشيء لأن أخر من السماء أحب إلي من أن أتكلم به فكبر النبي ﷺ مرتين وقال: « الحمد لله » فذكره. ورواه الطيالسي أيضاً، وأبو داود، والترمذي وضعفه، والطبراني، والبيهقي بلفظ: « الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة ». وعند الطبراني من حديث معاذ قال: قلت يا رسول الله إنه ليعرض في نفسي الشيء لأن أكون حممة أحب إليَّ من أن أتكلم به فقال: « الحمد لله إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضي هذه ولكنه قد رضي بالمحقرات من أعمالكم ».

(وقال أبو حازم) سلمة بن دينار الأعرج المدني رحمه الله تعالى. **(ما كان من نفسك فكرهته نفسك لنفسك فلا يضرك ما هو من عدوك، وما كان من نفسك فرضيته نفسك لنفسك فعاتبها عليه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية بنحوه. **(فإذاً وسوسة الشيطان ومنازعة النفس لا تضرك مهما رددت مرادهما بالأباء والكراهة والخواطر التي هي العلوم والتذكرات والتخيلات للأسباب المهيجة)** وفي نسخة المنتجة **(للرياء من الشيطان والرغبة والميل بعد تلك الخواطر من النفس)** فالشيطان يوسوس بتلك الخواطر والنفس ترغب إليها، **(والكراهة من الإيمان ومن آثار العقل)** فإنه من قوي إيمانه واستنار عقله لا يرغب إلى تلك الخواطر بل

إذا عجز عن حمله على قبول الرياء خيل إليه أن صلاح قلبه في الاشتغال بمجادلة الشيطان ومطاولته في الرد والجدال حتى يسلبه ثواب الإخلاص وحضور القلب، لأن الاشتغال بمجادلة الشيطان ومدافعته انصراف عن سر المناجاة مع الله فيوجب ذلك نقصاناً في منزلته عند الله.

والمتخلصون عن الرياء في دفع خواطر الرياء على أربع مراتب:

الأولى: أن يرده على الشيطان فيكذبه، ولا يقتصر عليه بل يشتغل بمجادلته ويطيل الجدال معه لظنه أن ذلك أسلم لقلبه، وهو على التحقيق نقصان، لأنه اشتغل عن مناجاة الله وعن الخير الذي هو بصدده وانصرف إلى قتال قطاع الطريق، والتعريج على قتال قطاع الطريق نقصان في السلوك.

الثانية: أن يعرف أن الجدال والقتال نقصان في السلوك فيقتصر على تكذيبه ودفعه ولا يشتغل بمجادلته.

الثالثة: أن لا يشتغل بتكذيبه أيضاً لأن ذلك وقفة وإن قلت؛ بل يكون قد قرر في

يكرهها (**إلا أن للشيطان ههنا مكيدة وهي أنه إذا عجز عن حمله على قبول الرياء خيل إليه أن إصلاح قلبه في الاشتغال بمجادلة الشيطان**) ومحاولته (**ومطاولته في الرد والجدال حتى يسلبه ثواب الإخلاص**) في العبادة (**وحضور القلب**) مع الله، (**لأن الاشتغال بمجادلة الشيطان ومدافعته**) عنه (**انصراف عن سر المناجاة مع الله**) لكون ذلك شغلاً بالسوى، (**فيوجب ذلك نقصاناً في منزلته عند الله تعالى**).

(**والمتخلصون عن الرياء في دفع خواطر الرياء على أربع مراتب**).

(**الرتبة الأولى: أن يرد على الشيطان مكيدته ولا يقتصر عليه بل يشتغل بمجادلته**) بكل ممكن (**ويطول جداله معه لظنه أن ذلك أسلم لقلبه**) وأخلص له، (**وهو على التحقيق نقصان**) وليس بكمال (**لأنه اشتغل عن مناجاة الله تعالى وعن الخير الذي هو بصدده**) وهو الوصول إلى مرتبة القرب، (**وانصرف إلى قتال قطاع الطريق والتعريج على قتال**) وفي نسخة والتفرغ إلى قتال (**قطاع الطريق نقصان في السلوك**) عند أهل السلوك.

(**الرتبة الثانية: أن يعرف أن الجدال والقتال نقصان في السلوك فيقتصر على تكذيبه ودفعه**) فقط، (**ولا يشتغل بمجادلته**) ولا يصرف وقته في ذلك.

(**الرتبة الثالثة: أن لا يشتغل بتكذيبه أيضاً لأن ذلك وقفة**) في السلوك (**وإن قلت: بل**

عقد ضميره كراهة الرياء وكذب الشيطان فيستمر على ما كان عليه مستصحباً للكراهة غير مشتغل بالتكذيب ولا بالمخاصمة.

الرابعة: أن يكون قد علم أن الشيطان سيحسده عند جريان أسباب الرياء، فيكون قد عزم على أنه مهما نزغ الشيطان زاد فيما هو فيه من الإخلاص والاشتغال بالله وإخفاء الصدقة والعبادة غيظاً للشيطان، وذلك هو الذي يغيظ الشيطان ويقمعه ويوجب يأسه وقنوطه حتى لا يرجع.

يروي عن الفضيل بن غزوان أنه قيل له: إن فلاناً يذكرك، فقال؛ والله لأغيظن من أمره؟ قيل: ومن أمره؟ قال: الشيطان، اللهم اغفر له، أي لأغيظنه بأن أطيع الله فيه ومهما عرف الشيطان من عبد هذه العادة كف عنه خيفة من أن يزيد في حسناته. وقال إبراهيم التيمي: إن الشيطان ليدعو العبد إلى الباب من الإثم، فلا يطعه وليحدث عند ذلك خيراً، فإذا رآه كذلك تركه. وقال أيضاً: إذ رآك الشيطان متردداً طمع فيك، وإذا رآك مداوماً ملك وقلاك.

يكون قد قرر في عقد ضميره كراهة الرياء وكذب الشيطان فيستمر على ما كان عليه مستصحباً للكراهة غير مشتغل بالتكذيب ولا بالمخاصمة).

(**الرتبة الرابعة: أن يكون قد علم أن الشيطان سيصيده**) وفي بعض النسخ سيحسده (**عند جريان أسباب الرياء، فيكون قد عزم على أنه مهما نزغ الشيطان زاد فيما هو فيه من الإخلاص والاشتغال بالله وإخفاء الصدقة والعبادة غيظاً للشيطان**) وإرغاماً له (**وذلك**) أي عدم الالتفات إليه في نزعاته والاستمرار على الإخلاص (**هو الذي يغيظ الشيطان ويقمعه**) ويدفعه (**ويوجب يأسه**) عنه (**وقنوطه**) فيه (**حتى لا يرجع إليه**) ثانياً.

(**يروى عن**) أبي الفضل (**فضيل**) مصغراً (**بن غزوان**) بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي ابن جرير الضبي مولاهم الكوفي ثقة مات سنة أربعين روى له الجماعة (**أنه قيل له: إن فلاناً ذكرك**) أي سبك. (**قال: والله لأغيظ من أمره. قيل**) له: (**ومن أمره؟ قال: الشيطان. ثم قال: اللهم اغفر له أي لأغيظنه بأن أطيع الله فيه**) وفي نسخة بعد قوله: اللهم اغفر له أي لأطيعن الله فيه. (**ومهما عرف الشيطان من عبد هذه العادة كف عنه خيفة من أن يزيد في حسناته. وقال إبراهيم**) بن يزيد (**التيمي**) رحمه الله تعالى: (**إن الشيطان ليدعو العبد إلى الأسباب من الإثم فلا يطيعه وليحدث عند ذلك خيراً فإذا رآه كذلك تركه**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**وقال أيضاً إذا رآك الشيطان متردداً طمع فيك، وإذا رآك مداوماً ملك وقلاك**) أي أبغضك وفي نسخة خلاك.

وضرب الحارث المحاسبي رحمه الله لهذه الأربعة مثالاً أحسن فيه فقال: مثالهم كأربعة قصدوا مجلساً من العلم والحديث لينالوا به فائدة وفضلاً وهداية ورشداً، فحسدهم على ذلك ضال مبتدع وخاف أن يعرفوا الحق، فتقدم إلى واحد فمنعه وصرفه عن ذلك، ودعاه إلى مجلس ضلال فأبى، فلما عرف إباءه شغله بالمجادلة فاشتغل معه ليرد ضلاله وهو يظن أن ذلك مصلحة له، وهو غرض الضال ليفوت عليه بقدر تأخره. فلما مر الثاني عليه نهاه واستوقفه، فوقف فدفع في نحر الضال ولم يشتغل بالقتال واستعجل، ففرح منه الضال بقدر توقفه للدفع فيه. ومر به الثالث فلم يلتفت إليه ولم يشتغل بدفعه ولا بقتاله، بل استمر على ما كان، فخاب منه رجاؤه بالكلية. فمر الرابع فلم يتوقف له، وأراد أن يغيظه فزاد في عجلته وترك التأني في المشي، فيوشك إن عادوا ومروا عليه مرة أخرى أن يعـاود الجميع إلا هذا الأخير فإنه لا يعاود خيفة من أن يزداد فائدة باسنعجاله.

فإن قلت: فإذا كان الشيطان لا تؤمن نزغاته فهل يجب الترصد له قبل حضوره

(**وضرب الحرث**) بن أسد (**المحاسبي**) رحمه الله تعالى (**لهذه الأربعة مثالاً**) في كتاب الرعاية (**أحسن فيه فقال: مثالهم كأربعة**) أشخاص (**قصـدوا مجلساً مـن العلم والحديـث لينالوا به فائدة وفضلاً وهداية ورشداً، فحسدهم على ذلك ضال مبتدع يضل الناس ببدعته وخاف أن يعرفوا الحق، فتقدم إلى واحد فمنعه وصرفه عنه، ودعاه إلى مجلس ضلال فأبى**) عليه ولم يطعه، (**فلما عرف أباءه شغله بالمجادلة معه فاشتغل معه ليرد ضلالته وهو يظن أن ذلك مصلحة له، وهو غرض الضال**) ومقصوده الأعظم (**ليفوت عليه**) فائدة المجلس (**بقدر تأخره**) في جداله. (**فلما مر الثاني عليه نهاه واستوقفه**) أي طلب أن يقف معه. (**فوقف فدفع في نحر الضال ولم يشتغل بالقتال واستعجل، ففرح منه الضال بقدر توقفه للدفع فيه. ومر به الثالث فلم يلتفت إليه ولم يشتغل بدفعه ولا بقتاله، بل استمر على ما كان، فخاب منه رجاؤه بالكلية. فمر به الرابع فلم يتوقف له، وأراد أن يغيظه فزاد في عجلته وترك التأني في المشي، فيوشك إن عادوا ومروا عليه مرة أخرى أن يعاود الجميع إلا هذا الأخير، فإنه لا يعود إليه خيفة من أن يزداد فائدة باستعجاله**) فهذا المثال يفهمك إن الاشتغال بمجادلة الشيطان والوقوف له لاستماع زخرفته ولو لحظة، والتأني لسماع ما يلقيه في التسويلات ولو غير ملتفت إليه كما هو حال هؤلاء الثلاثة محض خسران.

(**فإن قلت: فالشيطان لا تؤمن نزغاته**) وفي نسخة مراوغاته، (**فهل يجب الترصد له قبل حضوره للحذر منه انتظاراً لوروده، أم يجب التوكل على الله ليكون هو الدافع له، أو**

للحذر منه انتظاراً لوروده، أم يجب التوكل على الله ليكون هو الدافع له، أو يجب الاشتغال بالعبادة والغفلة عنه؟ قلنا: اختلف الناس فيه على ثلاثة أوجه.

فذهبت فرقة من أهل البصرة إلى أن الأقوياء قد استغنوا عن الحذر من الشيطان لأنهم انقطعوا إلى الله واشتغلوا بحبه، فاعتزلهم الشيطان وأيس منهم وخنس عنهم - كما أيس من ضعفاء العباد في الدعوة إلى الخمر والزنا - فصارت ملاذ الدنيا عندهم - وإن كانت مباحة - كالخمر والخنزير، فارتحلوا من حبها بالكلية فلم يبق للشيطان إليهم سبيل فلا حاجة بهم إلى الحذر.

وذهبت فرقة من أهل الشأم إلى أن الترصد للحذر منه إنما يحتاج إليه من قل يقينه ونقص توكله، فمن أيقن بأن لا شريك لله في تدبيره فلا يحذر غيره ويعلم أن الشيطان ذليل مخلوق ليس له أمر ولا يكون إلا ما أراده الله فهو الضار والنافع، والعارف يستحيي منه أن يحذر غيره، فاليقين بالوحدانية يغنيه عن الحذر.

وقالت فرقة من أهل العلم: لا بدّ من الحذر من الشيطان وما ذكره البصريون من أن الأقوياء قد استغنوا عن الحذر وخلت قلوبهم عن حب الدنيا بالكلية فهو وسيلة الشيطان

يجب الاشتغال بالعبادة والغفلة عنه وعدم الالتفات إليه بالكلية؟ قلنا: اختلف الناس فيه على ثلاثة أوجه).

(فذهبت فرقة من) عباد **(أهل البصرة إلى أن الأقوياء قد استغنوا عن الحذر من الشيطان لأنهم انقطعوا إلى الله واشتغلوا بحبه)** فلم يكن في قلوبهم سعة لغير الله، **(فاعتزلهم الشيطان وأيس منهم وخنس عنهم)** أي تأخر **(كما أيس من ضعفاء العباد في الدعوة إلى)** شرب **(الخمر و)** مفارقة **(الزنا فصارت ملاذ الدنيا عندهم - وإن كانت مباحة كالخمر والخنزير فارتحلوا من حبها بالكلية ولم يبق للشيطان إليهم سبيل)** يوسوس لهم به **(فلا حاجة بهم إلى الحذر)** منه.

(وذهبت فرقة من) عباد **(أهل الشام إلى أن الترصد للحذر منه إنما يحتاج إليه من قل يقينه ونقص توكله، فمن أيقن أنه لا شريك لله في تدبيره فلا يحذر غيره ويعلم أن الشيطان ذليل مخلوق وليس له)** في عباد الله **(أمر، ولا يكون إلا ما أراده الله تعالى فهو الضار النافع)** وهو الفاعل المختار في خلقه **(والعارف يستحي منه أن يحذر غيره فاليقين بالواحدانية يغنيه عن الحذر)**.

(وقالت فرقة) وفي نسخة: طائفة **(من أهل العلم لا بد من الحذر من الشيطان وما ذكره البصريون من أن الأقوياء استغنوا عن الحذر)** عنه **(إن خلت قلوبهم من حب الدنيا)** وفي

يكاد يكون غروراً ، إذ الأنبياء عليهم السلام لم يتخلصوا من وسواس الشيطان ونزغاته فكيف يتخلص غيرهم؟ وليس كل وسواس الشيطان من الشهوات وحب الدنيا ، بل في صفات الله تعالى وأسمائه ، وفي تحسين البدع والضلال وغير ذلك ، ولا ينجو أحد من الخطر فيه ، ولذلك قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَتِهِ فَيَنسَخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللهُ آيَاتِهِ﴾ [الحج: ٥٢].

نسخة إن خلا من قلوبهم حب الدنيا (**بالكلية فهو وسيلة الشيطان يكاد يكون غروراً إذ الأنبياء عليهم السلام لم يتخلصوا من وسواس الشيطان ونزغاته، فكيف يتخلص غيرهم؟ وليس كل وسواس الشيطان من الشهوات وحب الدنيا**) كما ظنوا ، (**بل في صفات الله تعالى وأسمائه وفي تحسين البدع والضلال وغير ذلك. ولا ينجو أحد من الخطر فيه، ولذلك قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي**) وقد تقدم الكلام على الرسول والنبي في كتاب قواعد العقائد (**إلا إذا تمنى**) أي زوّر في نفسه ما يهواه (**ألقى الشيطان في أمنيته**) في تشهية ما يوجب اشتغاله بالدنيا كما في الخبر: « وإنه ليغان على قلبي » (**فينسخ الله ما يلقي الشيطان**) أي فيبطله ويذهبه بعصمته عن الركون إليه والإرشاد إلى ما يريحه (**ثم يحكم الله آياته**) أي ثم يثبت آياته الداعية إلى الاستغراق في أمر الآخرة (**والله عليم**) بأحوال الناس (**حكيم**) فيما يفعل بهم. قيل: حدث نفسه بزوال المسكنة فنزلت، وقيل: تمنى لحرصه على إيمان قومه أن ينزل عليهم ما يقربهم إليه فاستمر بذلك حتى كان في ناديهم، فنزلت عليه سورة النجم فأخذ يقرأها فلما بلغ ﴿ومناة الثالثة الأخرى﴾ [النجم: ٢٠] وسوس إليه الشيطان حتى سبق لسانه إلى أن قال: ﴿تلك الغرانيق العلى وأن شفاعتهن لترتجى﴾ ففرح به المشركون حتى تابعوه في السجود لما سجد في آخرها بحيث لم يبق في المسجد مؤمن ولا مشرك إلا سجد، ثم نبهه جبريل فاغتم به فعزاه الله بهذه الآية، وهو مردود عند المحققين. وإن صح فابتلاء يتميز به الثابت على الإيمان عن المتزلزل فيه، وقيل (**تمنى**) قرأ كقوله:

تمنى كتاب الله أول مرة ... تمني داود الزبور على رسل

وأمنيته قراءته وألقى الشيطان فيها أن تكلم بذلك رافعاً صوته بحيث ظن السامعون أنه من قراءة النبي ﷺ فقد رد أيضاً مما نجد بالوثوق على القرآن ولا يندفع بقوله فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته، لأنه أيضاً يحتمله . والآية تدل على جواز السهو على الأنبياء وتطرق الوسوسة إليهم. كل هذا سياق البيضاوي.

والمسألة مختلف فيها قديماً وقد تكلم عليها القاضي عياض في الشفاء ، ورد ما ذكروه في توجيه الآية ، وأوسع عليه الكلام شارحه الشهاب الخفاجي ، والصحيح ورود القضية فقد رويت من طرق كثيرة لا تحتمل الخطأ كما أشار إليه الحافظ في فتح الباري ، فقد أخرجه عبد بن حميد من طريق السدي ، عن أبي صالح عن ابن عباس ، والبزار ، والطبراني ، وابن مردويه ، والضياء في المختارة

وقال النبي ﷺ : « إنه ليغان على قلبي » مع أن شيطانه قد أسلم ولا يأمره إلا بخير ، فمن ظن أن اشتغاله بحب الله أكثر من اشتغال رسول الله ﷺ وسائر الأنبياء عليهم السلام فهو مغرور ، ولم يؤمنهم ذلك من كيد الشيطان ولذلك لم يسلم منه آدم وحوّاء في الجنة التي هي دار الأمن والسرور بعد أن قال الله لهما : ﴿ إنَّ هذا عَدُوٌّ لَكَ وَلزَوْجِكَ فَلاَ يُخرجَنَّكُما مِنَ الْجَنَّةِ فتشْقَى ★ إنَّ لَكَ أن لا تجوعُ فيهَا ولا تعرى وأنَّك لا تظْمَأُ فِيهَا

بسند رجاله ثقات من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه بسند صحيح عن سعيد بن جبير . وابن جرير ، وابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس . وابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس . ومن طريق أبي بكر الهذلي ، وأيوب عن عكرمة عن ابن عباس . وعبد بن حميد ، وابن جرير من طريق يونس عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث . وابن أبي حاتم من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب . والبيهقي في الدلائل عن موسى بن عقبة ، ولم يذكر ابن شهاب ، والطبراني عن عروة مثله . وسعيد بن منصور ، وابن جرير ، عن محمد بن كعب القرظي ، ومحمد بن قيس ، وابن جرير عن الضحاك ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم بسند صحيح عن أبي العالية ، وعبد بن حميد عن مجاهد وعن عكرمة ، وابن أبي حاتم عن السدي وألفاظ الكل متقاربة ، وفي سوق كل منها تطويل ، ومع ثبوت القصة من هذه الطرق لا يسع العالم ردها فضلاً عن المحقق .

(وقال ﷺ **: « إنه ليغان على قلبي)** وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » رواه أحمد ، وعبد بن حميد ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن حبان ، والبغوي ، وابن قانع ، والبارودي ، والطبراني كلهم من حديث الأغر بن يسار المزني وقد تقدم الكلام على هذا الحديث . **(مع أن شيطانه)** ﷺ **(قد أسلم فلا يأمره إلا بخير)** رواه الطبراني من حديث المغيرة بلفظ : « ما من أحد إلا جعل معه قرين من الجن » . قالوا : ولا أنت يا رسول الله . قال : « ولا أنا إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير » . وروى أحمد ، وأبو يعلى ، والطبراني ، والضياء من حديث ابن عباس : « ليس منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينة من الشيطان » . قالوا وأنت يا رسول الله ؟ قال : « نعم ولكن الله أعانني عليه فأسلم » وقد تقدم الكلام عليه أيضاً .

(فمن ظن أن اشتغاله بحب الله أكثر من اشتغال رسول الله ﷺ وسائر الأنبياء) عليهم السلام **(فهو مغرور ، ولم يؤمنهم ذلك من كيد الشيطان ولذلك لم يسلم منه)** أي من كيده **(آدم وحوّاء)** عليهما السلام وهما **(في الجنة التي هي دار الأمن والسرور بعد أن قال الله لهما ﴿إنه هذا)** يعني الشيطان **(عدوّ لك ولزوجك فلا يخرجنكما)** أي لا يكون سبباً لإخراجكما **(من الجنة)** والمراد نهاهما عن أن يكون بحيث يتسبب الشيطان إلى إخراجهما **(فتشقى ★)** أفرده بإسناد الشقاء إليه بعد اشتراكهما في الخروج اكتفاء باستلزام شقائه شقاءها من حيث أنه قيم عليها ، أو لأن المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش وذلك وظيفة الرجال ، والشقاء بمعنى التعب شائع في

ولاَ تَضْحَى﴾ [طه: ١١٧ - ١١٩] ومع أنه لم ينه إلا عن شجرة واحدة وأطلق له وراء ذلك ما أراد، فإذا لم يأمن نبي من الأنبياء وهو في الجنة دار الأمن والسعادة من كيد الشيطان، فكيف يجوز لغيره أن يأمن في دار الدنيا وهي منبع المحن والفتن ومعدن الملاذ والشهوات المنهي عنها؟ وقال موسى عليه السلام فيما أخبر عنه تعالى: ﴿هَذَا من عَمَلِ الشَّيْطَان﴾ [القصص: ١٥] ولذلك حذر الله منه جميع الخلق، فقال تعالى: ﴿يا بني آدَمَ لاَ يفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كما أَخْرَجَ أبويْكُم مِنَ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٧] وقال عز وجل: ﴿ إنَّهُ يراكم هُوَ وقبيلهُ من حيث لا ترونهم﴾ [الأعراف: ٢٧] والقرآن من أوّله إلى آخره تحذير من الشيطان فكيف يدعي الأمن منه؟ وأخذ الحذر من حيث أمر الله به لا ينافي الاشتغال بحب الله، فإن من الحب له امتثال أمره وقد أمر بالحذر من العدو كما

كلام العرب يقولون: أشقى من رائض المهر وسيد القوم أشقاهم، ويؤيده قوله: ﴿إن لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى★ وأنك لا تظمأ فيها ولا تضحى﴾) فانه بيان وتذكير لما له في الجنة من أسباب الكفاية وأقطاب الكفاية هي الشبع والري والكسوة والكن مستغنياً عن اكتسابها والسعي بتحصيل اعراض ما عسى ينقطع ويزول منها بذكر نقائضها لتطرق سمعه بأصناف الشقوة المحذر منها، (**مع أنه لم ينهه إلا عن شجرة واحدة**) . قيل: هي الحنطة، وقيل: الكرم، وقيل: التين، وقيل غير ذلك (**وأطلق له وراء ذلك ما أراد**) وفيه الإشارة بقوله تعالى: ﴿فوسوس إليه الشيطان قال يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى★ فأكلا منها فبدت لهما سوآتهما﴾ [طه: ١٢٠، ١٢١] (**فإذا لم يأمن نبي من الأنبياء وهو**) مستقر (**في الجنة**) التي هي (**دار الأمن والسعادة من كيد الشيطان**) ووسوسته، (**فكيف يجوز لغيره أن يأمن**) من وسوسته وهو (**في دار الدنيا وهي منبع الفتن والمحن ومعدن الملاذ والشهوات المنهي عنها؟ وقال موسى عليه السلام**) فيما حكى الله عنه في كتابه العزيز: ﴿ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها فوجد فيها رجلين يقتتلان هذا من شيعته وهذا من عدوّه فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه فوكزه موسى فقضى عليه قال: (**هذا من عمل الشيطان**) لأنه لم يؤمر بقتل الكفار أو لأنه كان مؤمناً فيهم، فلم يكن له اغتياله ولا يقدح ذلك في عصمته لكونه خطأ، وإنما عدّه من عمل الشيطان وسماه ظلماً واستغفر منه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم ﴿إنه عدو مضل مبين﴾ ظاهر العداوة. (**ولذلك حذر الله منه جميع الخلق فقال: ﴿يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة**) آدم وحواء (**ينزع عنهما لباسهما**) أي حلل الجنة قيل: إنهما لمّا تناولا من الشجرة سقطت عنهما الحلل. (**وقال عز وجل: ﴿إنه يراكم هو وقبيله**) أي جماعته وجنوده (**من حيث لا ترونهم﴾ والقرآن من أوله إلى آخره تحذير من الشيطان**) وتنبيه على غوايته وإرشاد في مخالفته. (**فكيف يدعى الأمن منه؟ وأخذ الحذر من حيث أمر الله لا ينافي الاشتغال بحب الله تعالى، فإن من الحب له امتثال أمره وقد أمرنا بالحذر من**

أمر بالحذر من الكفار فقال تعالى: ﴿وليأخذُوا حِذرُهُمْ وأسلِحتُهمْ﴾ [النساء : ١٠٢] وقال تعالى: ﴿وأعدّوا لهم ما استطعْتُم مِنْ قوةٍ ومَنْ رباطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فإذا ألزمك بأمر الله الحذر من العدوّ الكافر وأنت تراه فبأن يلزمك الحذر من عدوّ يراك ولا تراه أولى. ولذلك قال ابن محيريز عدوّ صيد تراه ولا يراك يوشك أن تظفر به، وصيد يراك ولا تراه يوشك أن يظفر بك. فأشار إلى الشيطان، فكيف وليس في الغفلة عن عداوة الكافر إلا قتل هو شهادة وفي إهمال الحذر من الشيطان التعرض للنار والعقاب الأليم؟ فليس من الاشتغال بالله الإعراض عما حذر الله. وبه يبطل مذهب الفرقة الثانية في ظنهم أن ذلك قادح في التوكل، فإن أخذ الترس والسلاح وجميع الجنود وحفر الخندق لم يقدح في توكل رسول الله ﷺ فكيف يقدح في التوكل الخوف مما خوّف الله به والحذر مما أمر الله بالحذر منه؟ وقد ذكرنا في كتاب التوكل ما يبين غلط من زعم أن معنى التوكل النزوع عن الأسباب بالكلية، وقوله تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوّة ومن رباط الخيل﴾ [الأنفال: ٦٠] لا يناقض امتثال التوكل، مهما

العدو وكما أمرنا بالحذر من الكفار فقال تعالى: ﴿وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم﴾ أي ليأخذوا ما فيه الحذر بالكسر وهو التحرز، والأسلحة جمع سلاح وهو كل عدة للحرب **(وقال تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾ فإذا الزمك بأمر الله الحذر من العدو والكافر وأنت تراه)** وتشاهده بعينك **(فبأن يلزمك الحذر من عدو يراك)** هو وقبيله **(ولا تراه)** ولا ترى قبيله **(أولى)** وآكد. **(ولذلك قال)** عبدالله **(بن محيريـز)** بمهملة وراء آخره زاي مصغراً ابن جنادة بن وهب الجمحي المكي، نزل بيت المقدس، ثقة عابد مات سنة تسع وتسعين، روى له الجماعة. **(عدوّ صيد تراه ولا يراك يوشك أن تظفر به وعدوّ صائد يراك ولا تراه يوشك أن يظفر بك. وأشار به)** أي بهذا الكلام **(إلى الشيطان)** فإنه عدوّك وقصده أن يصيدك وهو يراك ويخيل لك ويرمي عليك الفخ وأنت لا تراه فما أقرب أن تقع في قبضته. **(كيف وليس في الغفلة من عداوة الكافر إلا قتل هو شهادة)** إن تيسر القتل، **(وفي إهمال الحذر من الشيطان التعرض للنار والعقاب الأليم، فليس من الاشتغال بالله الإعراض عما حذر الله وبه يبطل مذهب الفرقة الثانية في ظنهم أن ذلك قادح في التوكل، فإن أخذ الترس والسلاح وجمع الجند)** وحشد العساكر **(وحفر الخندق لم يقدح في توكل رسول الله ﷺ، فكيف يقدح في التوكل الخوف مما خوّف الله تعالى به والحذر مما أمر الله بالحذر منه؟ وقد ذكرنا في كتاب التوكل ما يبين غلط من ظن أن معنى التوكل النزوع من الأسباب بالكلية)** أي الخروج عنها. **(وقوله تعالى ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة من رباط الخيل﴾ لا ينقض امتثال التوكل مهما اعتقد القلب أن**

اعتقد القلب أن الضار والنافع والمحيي والمميت هو الله تعالى، فكذلك يحذر الشيطان ويعتقد أن الهادي والمضل هو الله، ويرى الأسباب وسائط مسخرة - كما ذكرناه في التوكل -.

وهذا ما اختاره الحرث المحاسبي رحمه الله وهو الصحيح الذي يشهد له نور العلم، وما قبله يشبه أن يكون من كلام العباد الذين لم يغزر علمهم، ويظنون أن ما يهجم عليهم من الأحوال في بعض الأوقات من الاستغراق بالله يستمر على الدوام وهو بعيد.

ثم اختلفت هذه الفرقة على ثلاثة أوجه في كيفية الحذر فقال قوم: إذا حذرنا الله تعالى العدوّ فلا ينبغي أن يكون شيء أغلب على قلوبنا من ذكره والحذر منه والترصد له، فإنا إن غفلنا عنه لحظة فيوشك أن يهلكنا. وقال قوم: إن ذلك يؤدي إلى خلوّ القلب عن ذكر الله واشتغال الهم كله بالشيطان وذلك مراد الشيطان منا، بل نشتغل بالعبادة ونذكر الله ولا ننسى الشيطان وعداوته والحاجة إلى الحذر منه فنجمع بين الأمرين، فإنا إن نسيناه ربما عرض من حيث لا نحتسب، وإن تجردنا لذكره كنا قد أهملنا ذكر الله، فالجمع أولى. وقال العلماء المحققون: غلط الفريقان، أما الأوّل فقد

الضار والنافع والمحيي والمميت هو الله) عز وجل لا غيره، **(فكذلك يحذر الشيطان)** ويحترز منه، **(ويعتقد أن المضل والهادي هو الله)** عز وجل لا غيره، **(ويرى الأسباب وسائط مسخرة)** بلطف الحكمة الإلهية **(كما ذكرناه في)** كتاب **(التوكل)** وسيأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى.

(وهذا ما اختاره) الحرث **(المحاسبي)** رحمه الله تعالى **(وهو الصحيح الذي يشهد له نور العلم وما قبله)** مما ذكر **(يشبه أن يكون من كلام العباد الذين لا يغزر)** أي لا يكثر **(علمهم، ويظنون أن ما يهجم عليهم من الأحوال في بعض الأوقات من)** نتيجة **(الاستغراق بالله يستمر على الدوام وهو بعيد)** لأن الأحوال لا تثبت.

(ثم اختلفت هذه الفرقة على ثلاثة أوجه في كيفية الحذر) أي الاحتراز **(فقال قوم: إذا حذرنا الله العدوّ فلا ينبغي أن يكون شيء أغلب على قلوبنا من ذكره والحذر منه والترصد له، فإنا إذا غفلنا عنه لحظة)** واحدة **(يوشك أن يهلكنا)** بكيده ومكره. **(وقال قوم: إن ذلك)** أي كونه أغلب شيء على القلب **(يؤدي إلى خلو القلب عن ذكر الله واشتغال الهم كله بالشيطان وذلك مراد الشيطان منّا بل نشتغل بالعبادة وذكر الله ولا ننسى الشيطان وعدواته والحاجة)** الداعية **(إلى الحذر منه فيجمع بين الأمرين، فإنا إن نسيناه ربما عرض من حيث لا نحتسب)** فيهلكنا **(وإن تجردنا لذكره)** والترصد له **(كما قد أهملنا**

تجرد لذكر الشيطان ونسي ذكر الله، فلا يخفي غلطه، وإنما أمرنا بالحذر من الشيطان كيلا يصدنا عن الذكر فكيف نجعل ذكره أغلب الأشياء على قلوبنا وهو منتهى ضرر العدوّ؟ ثم يؤدي ذلك إلى خلوّ القلب عن نور ذكر الله تعالى، فإذا قصد الشيطان مثل هذا القلب وليس فيه نـور ذكر الله تعالى وقوّة الاشتغال به فيوشك أن يظفر به ولا يقوى على دفعه، فلم يأمرنا بانتظار الشيطان ولا بإدمان ذكره، وأما الفرقة الثانية؛ فقد شاركت الأولى إذ جمعت في القلب بين ذكر الله والشيطان، وبقدر ما يشتغل القلب بذكر الشيطان ينقص من ذكر الله، وقد أمر الله الخلق بذكره ونسيان ما عداه ـ إبليس وغيره ـ فالحق أن يلزم العبد قلبه الحذر من الشيطان ويقرر على نفسه عداوته، فإذا اعتقد ذلك وصدق به وسكن الحذر فيه فيشتغل بذكر الله ويكب عليه بكل الهمة ولا يخطر بباله أمر الشيطان، فإنه إذا اشتغل بذلك بعد معرفة عداوته ثم خطر الشيطان له تنبه له، وعند التنبه يشتغل بدفعه والاشتغال بذكر الله لا يمنع من التيقظ عند نزغة الشيطان، بل الرجل ينام وهو خائف من أن يفوته مهم عند طلوع الصبح؛ فيلزم نفسه

ذكر الله فالجمع أولى. **وقال العلماء المحققون**) من الصوفية: (**غلط الفرقتان، أما الأولى فقد تجردت لذكر الشيطان ونسيت ذكر الله ولا يخفى غلطها**) على من تأمل كلامها، (**وإنما أمرنا بالحذر من الشيطان كيلا يصدنا عن الذكر، فكيف نجعل ذكره أغلب الأشياء على قلوبنا وهو منتهى ضرر العدوّ؛ثم يؤدي ذلك إلى خلو القلب عن نور ذكر الله**)، فإن القلب إنما اضاءته بسبب ما يرد عليه من أنوار الذكر، (**فإذا قصد مثل هذا القلب ليس فيه نور ذكر الله وقوة الاشتغال به فيوشك أن يظفر به**) ويستولي عليه (**ولا يقوى على دفعه، فلم يؤمر**) العبد، وفي نسخة: فلم يأمرنا (**بانتظار الشيطان ولا بإدمان ذكره. وأما الفرقة الثانية؛ فقد شاركت الأولى إذ جمعت في القلب بين ذكر الله والشيطان**) وهما نقيضان، (**وبقدر ما يشتغل القلب بذكر الشيطان ينقص من ذكر الله**) ويشتغل عنه، (**وقد أمر الله تبارك وتعالى الخلق بذكره ونسيان ما عداه**) أي ما سواه (**إبليس وغيره**) بل سائر ما في الكون الاشتغال به شغل عن الله عز وجل، (**فالحق**) الذي أحق أن يتبع وهو الوجه الثالث (**أن يلزم العبد قلبه الحذر من الشيطان ويقرر على نفسه على عداوته**) على طريق التأكد، (**فإذا اعتقده وصدق به وسكن الحذر فيه فيشتغل بذكر الله**) حينئذ (**ويكب عليه بكل الهمة**) أي يقبل عليه مع الملازمة، (**ولا يخطر بباله أمر الشيطان، فإنه إن اشتغل بذلك بعد معرفة عداوته ثم خطر الشيطان له تنبه له**) في الحال، (**وعند التنبه يشتغل بدفعه**) على قدر الإمكان (**والاشتغال بذكر الله لا يمنع من التيقظ عند نزغة الشيطان**) والتنبه له، (**بل الرجل ينام وهو خائف على أن يفوته مهم**) أي أمر مقصود لذاته (**عند طلوع الصبح فيلزم**

الحذر وينام على أن يتنبه في ذلك الوقت فيتنبه في الليل مرات قبل أوانه لما أسكن في قلبه من الحذر ، مع أنه بالنوم غافل عنه ، فاشتغاله بذكر الله كيف يمنع تنبهه ؟ ومثل هذا القلب هو الذي يقوى على دفع العدوّ إذا كان اشتغاله بمجرد ذكر الله تعالى قد أمات منه الهوى وأحيا فيه نور العقل والعلم وأماط عنه ظلمة الشهوات ، فأهل البصيرة أشعروا قلوبهم عداوة الشيطان وترصده وألزموها الحذر ، ثم لم يشتغلوا بذكره بل بذكر الله ، ودفعوا بالذكر شر العدوّ ، واستضاءوا بنور الذكر حتى صرفوا خواطر العدوّ فمثال القلب مثال بئر أريد تطهيرها من الماء القذر ليتفجر منها الماء الصافي . فالمشتغل بذكر الشيطان قد ترك فيها الماء القذر ، والذي جمع بين ذكر الشيطان وذكر الله قد نزح الماء القذر من جانب ولكنه تركه جارياً إليها من جانب آخر فيطول تعبه ولا تجف البئر من الماء القذر ، والبصير هو الذي جعل لمجرى الماء القذر سداً وملأها بالماء الصافي فإذا جاء الماء القذر دفعه بالسكر والسدّ من غير كلفة ومؤنة وزيادة تعب .

بيان الرخصة في قصد إظهار الطاعات:

اعلم أن في الإسرار للأعمال فائدة الإخلاص والنجاة من الرياء ، وفي الاظهار فائدة

نفسه الحذر) أي التحرز ، **(وينام على أن يتنبه في ذلك الوقت فيتنبه من الليل)** أي في أثنائه **(مرات قبل أوانه لما سكن في قلبه من الحذر مع أنه بالنوم غافل عنه ، فاشتغاله بذكر الله كيف يمنعه تنبهه)** لا يحذر منه . **(ومثل هذا القلب الذي يقوى على دفع العدوّ)** إذا هجم عليه ، **(وإذا كان اشتغاله بمجرد ذكر الله فقد أمات منه الهوى وأحيا منه نور الفضل والعلم وأماط)** أي أزال **(عنه ظلمة الشهوات ، فأهل البصيرة)** التامة **(أشعروا قلوبهم عداوة الشيطان وترصده)** وانتظاره ، **(وألزموها الحذر ثم لم يشتغلوا بذكره بل بذكر الله ودفعوا بالذكر شر العدوّ ، واستضاءوا بنور ذكر الله حتى أبصروا خواطر العدوّ)** من أين تهجم فاستعدوا لدفعها بقوّة نور الذكر ، **(فمثال القلب مثال بئر أريد تطهيرها من الماء القذر)** المنتن **(ليتفجر منها الماء الصافي ، فالمشتغل بذكر الشيطان قد ترك فيها الماء القذر ، والذي جمع بين ذكر الشيطان وذكر الله تعالى قد نزح الماء القذر من جانب ولكنه قد تركه جارياً من جانب آخر فيطول تعبه ولا يخف من البئر الماء القذر ، والبصير)** العارف **(هو الذي يجعل لمجرى الماء القذرسداً)** فسده عليه **(وملأه بالصافي)** الذي لا كدر فيه ، **(فإذا جاء الماء القذر دفعه بالسِكر والسد)** يقال سكرت النهر سكراً إذا سددته والسِكر بالكسر ما يسد به النهر **(من غير كلفة)** أي مشقة **(ومؤنة وزيادة تعب)** والله الموفق .

بيان الرخصة في قصد إظهار الطاعات:

(اعلم) هداك الله بتوفيقه **(أن في الإسرار للأعمال)** أي في إخفائها **(فائدة الإخلاص**

الاقتداء وترغيب الناس في الخير ولكن فيه آفة الرياء . قال الحسن : قد علم المسلمون أن السر أحرز العملين، ولكن في الإظهار أيضاً فائدة، ولذلك أثنى الله تعالى على السر والعلانية فقال: ﴿ إنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هي وإنْ تُخْفُوها تُؤْتُوها الفُقَرَاءَ فَهُوَ خيرٌ لكُم﴾ [البقرة: ٢١] .

والاظهار قسمان:

أحدهما: في نفس العمل.

والآخر: بالتحدث بما عمل.

القسم الأول: إظهار نفس العمل كالصدقة في الملأ لترغيب الناس فيها ، كما روي عن الأنصاري الذي جاء بالصرة فتتابع الناس بالعطية لما رأوه، فقال النبي ﷺ : « مَنْ سَنَّ سُنّةً حسنةً فعمل بها كان له أجرها وأجر من اتبعه »، وتجري سائر الأعمال هذا

والنجاة من الرياء وفي الإظهار) لما **(فائدة الاقتداء)** فيها **(وترغيب الناس في الخير ولكن فيه آفة الرياء . قال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى : **(إن السر أحرز العملين، ولكن في الإظهار أيضاً فائدة، ولذلك أثنى الله على السر والعلانية فقال: ﴿ إنْ تُبْدُو الصَّدَقاتِ فنعما هي)** أي فنعم شيء تبدوها **(وإنْ تُخفُوها وتُؤتُوها الفُقَراء)** أي تعطوها مع الإخفاء **(فهُوَ خيْرٌ لكُم﴾)** وتمام الآية ﴿ نكفّر عنكم من سيآتكم والله بما تعملون خبير﴾ **(والإظهار قسمان) :**

(أحدهما :في نفس العمل) .

(والآخر : بالتحدث بما عمل) .

(القسم الأول: إظهار نفس العمل كالصدقة في الملأ) أي بين أظهر الناس **(لترغيب الناس فيها ، كما روي عن الأنصاري الذي جاء بالصرة)** فيها دراهم وذلك لما رغب النبي ﷺ في أمر الصدقة **(فتتابع الناس بالعطية لما رأوه، فقال النبي ﷺ « من سنَّ سنّة حسنة فعمل بها كان له أجرها وأجر من اتبعه »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي وفي أوله قصة اهـ.

قلت: لفظ مسلم « من سنّ في الإسلام سنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقّص من أجورهم شيء ، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » وهكذا رواه أيضاً الطيالسي، وأحمد ، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، وأبو عوانة، وابن حبان.

وفي الباب حذيفة بن اليمان، وأبو هريرة، وأبو جحيفة، وواثلة بن الأسقع. فلفظ حديث

المجرى من الصلاة والصيام والحج والغزو وغيرها ، ولكن الاقتداء في الصدقة على الطباع أغلب. نعم الغازي إذا همَّ بالخروج فاستعد وشد الرحل قبل القوم تحريضاً لهم على الحركة فذلك أفضل له لأن الغزو في أصله من أعمال العلانية لا يمكن إسراره ، فالمبادرة إليه ليست من الإعلان بل هو تحريض مجرد ، وكذلك الرجل قد يرفع صوته في الصلاة بالليل لينبه جيرانه وأهله فيقتدى به. فكل عمل لا يمكن إسراره كالحج والجهاد والجمعة فالأفضل المبادرة إليه وإظهار الرغبة فيه للتحريض بشرط أن لا يكون فيه

حذيفة « من سنّ في الإسلام خيراً فاستن به كان له أجره ومثل أجور من تبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن سنّ شراً فاستن به كان علنه وزره ومن أوزار من تبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً » هكذا رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط والحاكم والضياء من رواية أبي عبيدة بن حذيفة عن أبيه.

ولفظ حديث أبي هريرة « من سنّ خيراً فاستن به كان له أجره كاملاً ومن أجور من استن به من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن سن شراً فاستن به كان عليه وزره كاملاً ومن أوزار الذي الستن به لا ينقص من أوزارهم شيئاً » هكذا رواه أحمد. وفي رواية « من سنّ سنة هدى فاتبع عليها كان له أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن سن سنة ضلالة فاتبع عليها كان عليه مثل أوزارهم من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً » هكذا رواه السجزي في الإبانة.

ولفظ حديث أبي جحيفة « من سنّ سنة حسنة فعمل بها بعده كان له أجره ومثل أجورهم من غير أن ينتقص من أجورهم شيئاً ، ومن سن سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه وزرها ومثل أوزارهم من غير أن ينتقص من أوزارهم شيئاً » هكذا رواه ابن ماجه ، والطبراني في الأوسط.

ولفظ حديث واثلة « من سنّ سنّة حسنة فله أجرها ما عمل بها في حياته وبعد مماته حتى يترك ، ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها حتى تترك ، ومن مات مرابطاً في سبيل الله حرى له أجر المرابط حتى يبعث يوم القيامة ». هكذا رواه الطبراني في الكبير ، والسجزي في الإبانة.

(**ويجري سائر الأعمال هذا المجرى من الصلاة والحج والغزو وغيره، ولكن الاقتداء في الصدقة على الطباع أغلب**) كما وقع للأنصاري المتقدم ذكره. (**نعم الغازي**) في سبيل الله (**إذا همّ بالخروج**) من محله بنيّة الغزو (**فاستعد**) وتهيأ (**وشد الرحل**) والركائب (**قبل القوم تحريضاً على الحركة**) والنهوض (**فذلك أفضل له لأن الغزو في نفسه من أعمال العلانية لا يمكن إسراره**) أي إخفاؤه ، (**والمبادرة إليه ليس من الإعلان بل هو تحريض مجرد ، وكذلك الرجل قد يرتفع صوته في صلاة الليل**) أي التي يصليها بعد هجعه (**لينبه جيرانه وأهله فيقتدي به**) في فعله ، (**فكل عمل لا يمكن إسراره كالحج والجهاد والجمعة فالأفضل المبادرة إليه وإظهار الرغبة فيه للتحريض**) على الانتفاع به ، فمن كان ممن يستن به عالماً بما لله

شوائب الرياء، وأما ما يمكن إسراره كالصدقة والصلاة فإن كان إظهار الصدقة يؤذي المتصدق عليه ويرغب الناس في الصدقة فالسر أفضل لأن الإيذاء حرام. فإن لم يكن فيه إيذاء فقد اختلف الناس في الأفضل فقال قوم: «السر أفضل من العلانية وإن كان في العلانية قدوة، وقال قوم: السر أفضل من علانية لا قدوة فيها، أما العلانية للقدوة فأفضل من السر. ويدل على ذلك أن الله عز وجل أمر الأنبياء بإظهار العمل للاقتداء وخصهم بمنصب النبوّة، ولا يجوز أن يظن بهم أنهم حرموا أفضل العملين. ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: «له أجرها وأجر من عمل بها» وقد روي في الحديث: «إن عمل السر يضاعف على عمل العلانية سبعين ضعفاً ويضاعف عمل العلانية إذا استن بعامله على عمل السر سبعين ضعفاً»، وهذا لا وجه للخلاف فيه فإنه مهما انفك القلب

عليه قاهراً لشيطانه استوى ما ظهر من عمله وما خفي لصحة قصده جاز له الإظهار والمبادرة، وإليه الإشارة بقوله: (**بشرط أن لا يكون فيه شوائب الرياء**) وإلاَّ فالافضل الإخفاء مطلقاً. صرح به العز بن عبد السلام في قواعده. (**وأما ما يمكن إسراره**) أي اخفاؤه (**كالصدقة والصلاة فإن كان إظهار الصدقة يؤذي المتصدق عليه ويرغب الناس في الصدقة فالسر أفضل لأن الايذاء حرم**) فيغلب جانبه على جانب الترغيب عند التعارض. (**وإن لم يكن فيه إيذاء فقد اختلف الناس في الأفضل فقال قوم: السر أفضل من العلانية**) ومعه يكون تكفير السيئات (**وإن كان في العلانية قدوة**) لأمثاله، (**وقال قوم: السر أفضل من علانية لا قدوة فيها، أما العلانية للقدرة**) أي لأجل أن يقتدى به ويستشرف له أمثاله (**فأفضل من السر. ويدل على ذلك أن الله عز وجل أمر أنبياءه**) عليهم السلام (**بالإظهار للعمل للاقتداء**) بهم (**وخصهم بمنصب النبوّة**) واجساهم به، (**ولا يجوز أن نظن بهم أنهم حرموا أفضل العملين. ويدل عليه قوله ﷺ**) في احديث السابق «من سنّ سنّة حسنة (**فله أجرها وأجر من عمل بها**) من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً». (**وقد روي في بعض الحديث «أن عمل السر يضاعف على عمل العلانية بسبعين ضعفاً ويضاعف عمل العلانية إذا استن بعامله على عمل السر بسبعين ضعفاً**) قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي الدرداء مقتصراً على الشطر الأول بنحوه. وقال: هذا من إفراد بقية عن شيوخه المجهولين، وقد تقدم قبل هذا قريباً، وله من حديث ابن عمر «عمل السر أفضل من عمل العلانية والعلانية أفضل لمن أراد الإقتداء» وقال: تفرد به عن بقية عن عبد الملك بن مهران، وله من حديث عائشة «يفضل أو يضاعف الذكر الخفي الذي لا يسمعه الحفظة على ما تسمعه بسبعين ضعفاً» وقال: تفرد به معاوية بن يحي الصدقي وهو ضعيف اهـ.

قلت: أما حديث أبي الدرداء، فلفظه عند الديلمي في مسند الفردوس: «ان الرجل ليعمل عملاً سراً فيكتبه الله عنده سراً فلا يزال الشيطان حتى يتكلم به فيمحى من

عن شوائب الرياء وتم الإخلاص على وجه واحد في الحالتين فما يقتدى به أفضل لا محالة، وإنما يخاف من ظهور الرياء، ومهما حصلت شائبة الرياء لم ينفعه اقتداء غيره وهلك به، فلا خلاف في أن السر أفضل منه. ولكن على من يظهر العمل وظيفتان:

إحداهما: أن يظهره حيث يعلم أنه يقتدى به أو يظن ذلك ظناً، ورب رجل يقتدي به أهله دون جيرانه، وربما يقتدي به جيرانه دون أهل السوق، وربما يقتدي به أهل محلته، وإنما العالم المعروف هو الذي يقتدي به الناس كافة فغير العالم إذا أظهر بعض الطاعات ربما نسب إلى الرياء والنفاق وذموه ولم يقتدوا به فليس له الإظهار من غير فائدة، وإنما يصح الإظهار بنية القدوة ممن هو في محل القدوة على من هو في محل الاقتداء به.

السر فيكتب علانية، فإن عاد فتكلم الثانية محى عن السر والعلانية وكتبه رياء» ولفظه عند البيهقي «إن الرجل ليعمل العمل فيكتب له عمل صالح معمول به في السر يضعف أجره سبعين ضعفاً» هذا أوله، والباقي كسياق الديلمي. وقد تقدمت الإشارة إليه في بيان فهم الرياء في أول الشطر الثاني من هذا الكتاب. وأما حدث عائشة فرواه كذلك ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص وتقدمت الإشارة إليه. وأما حديث ابن عمر، فقد رواه كذلك الديلمي في مسند الفردوس ولفظه «السر أفضل من العلانية ولمن أراد الاقتداء العلانية أفضل من السر» وفيه محمد بن الحسين السلمي. قال الذهبي، قال الخطيب، قال محمد بن القطان: كان يضع للصوفية الحديث، وبقية قال الذهبي صدوق، ولكنه يروي عمن دبّ ودرج فكثرت العجائب والمناكير في حديثه، وعثمان بن زائدة أورده الذهبي في الضعفاء وقال: له حديث منكر، وفي اللسان عثمان بن زائدة عن نافع عن ابن عمر حديثه غير محفوظ قاله العقيلي وساق له هذا الخبر.

(وهذا لا وجه للخلاف فيه فإنه مهما انفك القلب عن شوائب الرياء) وسلم منه **(وتم الإخلاص على وجه واحد في الحالتين فما يقتدي به أفضل لا محالة، وإنما يخاف من ظهور الرياء. ومهما حصل شائبة الرياء لم ينفعه اقتداء غيره وهلك به؛ فلا خلاف في أن السر أفضل منه، ولكن على من يظهر العمل وظيفتان.**

إحاهما: أن يظهره حيث يعلم أنه يقتدى به) علماً حاصلاً له به في الحال **(أو يظن ذلك ظناً)** ففي الحالتين الاظهار، **(وربما يقتدي به أهل محلته)** فقط، **(وإنما العالم المعروف هو الذي يقتدي به الناس كافة)** في بلده ومن الواردين عليه **(فغير العالم إذا أظهر بعض الطاعات ربما نسب إلى الرياء والنفاق وذموه ولم يقتدوا به فليس له الإظهار من غير فائدة، وإنما يصح الإظهار بنية القدوة ممن هو في محل القدوة على من هو في محل الاقتداء به)**.

والثانية: أن يراقب قلبه فإنه ربما يكون فيه حب الرياء الخفي فيدعوه إلى الإظهار بعذر الاقتداء، وإنما شهوته التجمل بالعمل وبكونه يقتدى به، وهذا حال كل من يظهر أعماله إلا الأقوياء المخلصين وقليل ما هم. فلا ينبغي أن يخدع الضعيف نفسه بذلك فيهلك وهو لا يشعر، فإن الضعيف مثاله مثال الغريق الذي يحسن سباحة ضعيفة فنظر إلى جماعة من الغرقى فرحمهم فأقبل عليهم حتى تشبثوا به فهلكوا وهلك، والغرق بالماء في الدنيا ألمه ساعة وليت كان الهلاك بالرياء مثله، لا بل عذابه دائم مدّة مديدة، وهذه مزلة أقدام العباد والعلماء فإنهم يتشبهون بالأقوياء في الإظهار ولا تقوى قلوبهم على الإخلاص فتحبط أجورهم بالرياء، والتفطن لذلك غامض، ومحك ذلك أن يعرض على نفسه أنه لو قيل له أخف العمل حتى يقتدي الناس بعابد آخر من أقرانك ويكون لك في السر مثل أجر الإعلان. فإن مال قلبه إلى أن يكون هو المقتدى به وهو المظهر للعمل فباعثه الرياء دون طلب الأجر واقتداء الناس به ورغبتهم في الخير، فإنهم قد رغبوا في الخير بالنظر إلى غيره وأجره قد توفر عليه مع إسراره، فما بال قلبه يميل إلى الإظهار لولا ملاحظته لأعين الخلق ومراءاتهم؟ فليحذر العبد خدع النفس فإن النفس خدوع

(**الثانية: أن يراقب قلبه في أنه ربما يكون فيه حب الرياء الخفي**) المستكن في الضمير (**فيدعوه إلى الإظهار بعذر الاقتداء**) أي يقول: إنما أظهره ليقتدي بي الناس وهذا عذري، (**وإنما شهوته التجمل بالعمل وبكونه مقتدى به**) فيحتاج إلى المراقبة في ذلك، فإن وجد في نفسه شيئاً من ذلك لم يجز له الإظهار أصلاً. (**وهذا حال كل من يظهر أعماله**) فإنه لا يخلو من حب الرياء الخفي (**إلا الأقوياء المخلصين**) الذين يتوقون من ذلك (**وقليل ما هم. فلا ينبغي أن يخدع الضعيف نفسه بذلك فيهلك وهو لا يشعر**) بهلاكه، (**فإن الضعيف مثاله مثال الغريق الذي يحسن سباحة ضعيفة فنظر إلى جماعة غرقى**) مثله (**فرحمهم**) فأشفق لهم (**فأقبل عليهم حتى تشبثوا به**) فهلكوا وهلك معهم، (**والغرق بالماء في الدنيا ألمه ساعة**) ثم يرتاح (**وليت كان الهلاك بالرياء مثله، لا بل عذابه دائم**) مقيم (**مدة مديدة**) أي طويلة، (**وهذه مزلة أقدام العباد والعلماء فإنهم يتشبهون بالأقوياء في الإظهار ولا تقوى قلوبهم على الإخلاص فتحبط أجورهم بالرياء**) فيهلكون، (**والتفطن لذلك غامض**) أي خفي المدرك، (**ومحل ذلك أن يعرض على نفسه أنه لو قيل له اخف العمل حتى يقتدي الناس بعابد آخر من أقرانك**) وأمثالك (**ويكون لك في السر مثل أجر الإعلان. فإن مال قلبه إلى أن يكون هو المقتدى به**) دون غيره (**وهو المظهر للعمل فباعثه الرياء دون طلب الأجر واقتداء الناس به ورغبتهم في الخير، فإنهم قد رغبوا في الخير بالنظر إلى غيره وأجره قد توفر عليه مع إسراره**) أي إخفائه، (**فما بال قلبه يميل إلى الإظهار لولا ملاحظته لأعين**

والشيطان مترصد وحب الجاه على القلب غالب ، وقلما تسلم الأعمال الظاهرة عن الآفات فلا ينبغي أن يعدل بالسلامة شيئاً والسلامة في الإخفاء ، وفي الإظهار من الأخطار ما لا يقوى عليه أمثالنا ، فالحذر من الإظهار أولى بنا وبجميع الضعفاء .

القسم الثاني: أن يتحدّث بما فعله بعد الفراغ ، وحكمه حكم إظهار العمل نفسه والخطر في هذا أشدّ لأن مؤنة النطق خفيفة على اللسان ، وقد تجري في الحكاية زيادة ومبالغة وللنفس لذة في إظهار الدعاوي عظيمة ، إلا أنه لو تطرق إليه الرياء لم يؤثر في إفساد العبادة الماضية بعد الفراغ منها ، فهو من هذا الوجه أهون ، والحكم فيه أن من قوي قلبه وتم اخلاصه وصغر الناس في عينه واستوى عند مدحهم وذمهم ، وذكر ذلك عند من يرجو الاقتداء به والرغبة في الخير بسببه فهو جائز ، بل هو مندوب إليه إن صفت النية وسلمت عن جميع الآفات ، لأنه ترغيب في الخير ، والترغيب في الخير خير ، وقد نقل مثل ذلك عن جماعة من السلف الأقوياء . قال سعيد بن معاذ : ما صليت صلاة منذ أسلمت فحدثت نفسي بغيرها ، ولا تبعت جنازة فحدّثت نفسي بغير ما هي قائلة

الخلق ومراءاتهم؟ فليحذر العبد خدع النفس) ومكرياتها **(فإن النفس خدوع والشيطان)** طلاّع **(مترصد)** لأن يوقعك **(وحب الجاه على القلب غالب ، وقلما تسلم الأعمال الظاهرة من الآفات فلا ينبغي أن يعدل بالسلامة شيئاً)** فإنها غنيمة الأكياس **(والسلامة في الإخفاء)** محققة **(وفي الإظهار من الأخطار ما لا يقوى عليه أمثالنا ، فالحذر من الإظهار أولى بنا بجميع الضعفاء أمثالنا)** .

(القسم الثاني : أن يحدث بما فعله بعد الفراغ ، وحكمه حكم إظهار العمل نفسه والخطر في هذا أشد لأن مؤنة النطق خفيفة على اللسان ، وقد يجري في الحكاية زيادة ومبالغة وللنفس لذة في إظهار الدعاوي) الكاذبة **(عظيمة ، إلا أنه لو تطرق إليه الرياء لم يؤثر في إفساد العبادة الماضية بعد الفراغ منها ، فهو)** من هذا الوجه **(أهون والحكم فيه أن من قوي قلبه)** بنور الذكر **(وتم إخلاصه وصغر الناس في عينه واستوى عنده مدحهم)** له **(وذمهم)** كذلك ، **(وذكر ذلك من يرجو الاقتداء به والرغبة في الخير ، بسببه فهو جائز بل مندوب إليه إن صفت النية وسلمت عن جميع الآفات ، لأنه ترغيب في الخير ، والترغيب في الخير خير ، وقد نقل مثل ذلك عن جماعة من السلف الأقوياء)** . قال أبو عمرو **(سعيد بن معاذ)** بن النعمان الأنصاري الأشهلي سيد الأوس شهيد بدر واستشهد بسهم أصابه في الخندق روى له البخاري : **(ما صليت صلاة منذ أسلمت فحدثت نفسي بغيرها ، ولا تبعت جنازة فحدثت نفسي بغير ما هي قائلة وما هو مقول لها ، وما سمعت رسول الله ﷺ يقول قولاً قط إلا**

وما هو مقول لها ، وما سمعت النبي ﷺ يقول قولاً قط إلا علمت أنه حق . وقال عمر رضي الله عنه : ما أبالي أصبحت على عسر أو يسر لأني لا أدري أيهما خير لي ؟ وقال ابن مسعود : ما أصبحت على حال فتمنيت أن أكون على غيرها . وقال عثمان رضي الله عنه : ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعت رسول الله ﷺ ، وقال شداد بن أوس : ما تكلمت بكلمة منذ أسلمت حتى أزمها وأخطمها ، غير هذه! وكان قد قال لغلامه : ائتنا بالسفرة لنعبث بها حتى ندرك الغذاء . وقال أبو سفيان لأهله حين حضره الموت : لا تبكوا عليّ فإني ما أحدثت ذنباً منذ أسلمت . وقال عمر بن عبد العزيز

علمت أنه حق . وقال عمر) رضي الله عنه : **(ما أبالي أصبحت على يسر أو على عسر لأني لا أدري أيهما خير لي)** أخرجه الإسماعيلي في مناقبه . **(وقال ابن مسعود)** رضي الله عنه : ما أصبحت على حالة فتمنيت أن أكون على غيرها . وقال عثمان) رضي الله عنه : **(ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعت رسول الله ﷺ)** . قال العراقي : رواه أبو يعلى الموصلي في معجمه بإسناد ضعيف من روايته عنه في أثناء حديث : وأن عثمان قال يا رسول الله فذكره بلفظ : منذ بايعتك قال « هو ذاك يا عثمان » اهـ .

قلت رواه وكيع عن الصلت ، عن عقبة بن صهبان أنه سمع عثمان يقول : ما تمنيت ولا تغنيت ولا مسست فرجي بيميني منذ بايعت رسول الله ﷺ ، وقد تقدم في كتاب الوجد والسماع . **(وقال شداد بن أوس)** رضي الله عنه : **(ما تكلمت بكلمة منذ أسلمت أزمها وأخطمها)** يقال : زم ناقته خطمها إذا حبسها بزمام أو خطام ، **(غير هذه! وكان قد قال لغلامه : ائتنا بالسفرة لنعبث بها حتى ندرك الغذاء)** أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت من طريقين .

إحداهما : قال فيها حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن عمران بن أبي ليلى ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن الإوزاعي حسان بن عطية قال : كان شداد بن أوس في سفر فنزل منزلاً فقال لغلامه : ائتنا بالسفرة نعبث بها فأنكرت عليه . فقال : ما تكلمت بكلمة منذ أسلمت إلا وأنا أخطمها وأزمها إلا كلمتي هذه فلا تحفظوها عليّ .

والثانية : قال فيها حدثنا أحمد بن جميل ، أخبرنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا السري بن يحيى ، عن ثابت البناني قال : قال شداد بن أوس لغلامه : ائتنا بسفرتنا نعبث ببعض ما فيها . فقال له رجل من صحابه : ما سمعت منك كلمة منذ صاحبتك أرى أن يكون فيها شيء من هذه . قال : صدقت ما تكلمت بكلمة منذ بايعت رسول الله ﷺ إلا أزمها وأخطمها إلا هذه . وأيم الله لا تذهب مني هكذا فجعل يسبح ويكبر ويحمد [illegible] عز وجل .

(وقال أبو سفيان) بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي رضي الله عنه ابن عم النبي ﷺ وأخوه من الرضاعة أرضعتها حليمة **(لأهله حين حضره الموت : لا تبكوا علي فإني ما أحدثت ذنباً**

رحمه الله تعالى: ما قضى الله فيّ بقضاء قط فسرني أن يكون قضى لي بغيره، وما أصبح لي هوى إلا في مواقع قدر الله.

فهذا كله إظهار لأحوال شريفة، وفيها غاية المراءاة إذا صدرت ممن يرائي بها. وفيها غاية الترغيب إذا صدرت ممن يقتدى به. فذلك على قصد الاقتداء جائز للأقوياء بالشروط التي ذكرناها فلا ينبغي أن يسدّ باب إظهار الأعمال والطباع مجبولة على حب التشبه والاقتداء، بل إظهار المرائي للعبادة إذا لم يعلم الناس أنه رياء فيه خير كثير للناس ولكنه شر للمرائي. فكم من مخلص كان سبب إخلاصه الاقتداء بمن هو مراء عند الله؟ وقد روي أنه كان يجتاز الإنسان في سكك البصرة عند الصبح فيسمع أصوات المصلين بالقرآن من البيوت، فصنف بعضهم كتاباً في دقائق الرياء فتركوا ذلك وترك الناس الرغبة فيه، فكانوا يقولون ليت ذلك الكتاب لم يصنف! فإظهار المرائي فيه خير كثير لغيره إذا لم يعرف رياؤه. وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خلاق لهم،

منذ أسلمت) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت، وسيأتي في آخر الكتاب. وكان إسلامه يوم فتح مكة، ثم شهد حنيناً وكان ممن ثبت معه، وكان آخذاً بركاب البغلة، ومات سنة خمس عشرة في خلافة عمر، وقيل: سنة عشرين، وقيل: انه لم يرفع رأسه إلى رسول الله ﷺ حياء منه. **(وقال عمر بن عبد العزيز)** الأموي رحمه الله تعالى: **(ما قضى الله تعالى لي بقضاء قط فسرني أن يكون قضى لي بغيره وما أصبح لي هوى إلا في مواقع قدر الله)** أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(فهذا كله إظهار لأحوال شريفة، وفيها غاية المراءاة إذا صدرت ممن يرائي بها، وفيها غاية الترغيب إذا صدرت ممن يقتدى به. فذلك على قصد الاقتداء جائز للأقوياء) القادرين على أنفسهم المخلصين في قصودهم **(بالشروط التي ذكرناها، فلا ينبغي أن يسد باب إظهار الأعمال)** على مظهريها **(والطباع مجبولة على حب التشبه والاقتداء)** بذوي الصلاح في أعمالهم وكيفية سلوكهم وآدابهم. **(بل إظهار المرائي للعبادة إذا لم يعلم الناس أنه رياء فيه خير كثير الناس ولكنه شر للمرائي، فكم من مخلص كان سبب إخلاصه الاقتداء بمن هو مراء عند الله؟ وقد روي أنه كان يجتاز)** أي يمر **(الإنسان في سكك البصرة عند الصبح فيسمع أصوات المصلين بالقرآن من البيوت)** وكان المراد به صلاة الليل، فقوله عند الصبح أي بالقرب من طلوعه. **(فصنف بعضهم كتاباً في)** التصوّف وذكر فيه جملة من **(دقائق الرياء)** وخفاياها فطالعوه وسمعوه **(فتركوا ذلك)** خوفاً من أن يدخل فيه الرياء الخفي **(وترك الناس الرغبة فيه، فكانوا يقولون ليت ذلك الكتاب لم يصنف)**! نقله صاحب القوت **(وإظهار المرائي فيه خير كثيراً لغيره إذا لم يعرف رياؤه. فإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر**

كما ورد في الأخبار وبعض المرائين ممن يقتدى به منهم، والله تعالى أعلم.

بيان الرخصة في كتمان الذنوب وكراهة اطلاع الناس عليه وكراهة ذمهم له:

اعلم أن الأصل في الإخلاص استواء السريرة والعلانية كما قال عمر رضي الله عنه لرجل: عليك بعمل العلانية، قال: يا أمير المؤمنين وما عمل العلانية؟ قال: ما إذا اطلع عليك لم تستحـي منه. وقال أبو مسلم الخولاني: ما عملت عملاً أبالي أن يطلع الناس عليه إلا أتياني أهلي والبول والغائط، إلا أن هذه درجة عظيمة لا ينالها كل أحد. ولا يخلو الإنسان عن ذنوب بقلبه أو بجوارحه وهو يخفيها ويكره اطلاع الناس عليها لا سيما ما تختلج به الخواطر في الشهوات والأماني، والله مطلع على جميع ذلك فإرادة العبد لإخفائها

وبأقوام لا خلاق لهم كما ورد) ذلك (**في الأخبار، وبعض المرائين ممن يقتدى به منهم**). قال العراقي: هما حديثان، فالأول عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم في العلم، والثاني رواه النسائي من حديث أنس بسند صحيح وقد تقدم أيضاً اهـ).

(قلت: روى الطبراني من حديث عمرو بن النعمان بن مقرن « إن الله تعالى ليؤيد الدين بالرجل الفاجر » وروى ابن النجار من حديث كعب بن مالك « إن الله ليؤيد الدين بقوم لا خلاق لهم » وروى الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو « إن الله عز وجل ليؤيد الإسلام برجال ما هم من أهله » وقد تقدم الكلام عليه.

(بيان الرخصة في كتمان الذنوب وكراهة اطلاع الناس عليه وكراهة ذمهم:

(**اعلم**) ارشدك الله (**أن الأصل في الإخلاص استواء السريرة والعلانية كما قال عمر رضي الله عنه لرجل: عليك بعمل العلانية، قال: يا أمير المؤمنين وما عمل العلانية؟ قال: ما إذا اطلع عليك لم تستحي منه**) أخرجه الإسماعيلي في مناقبه، وبه فسر مالك رحمه الله تعالى قوله ﷺ « إذا لم تستح فاصنع ما شئت » أي إذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها لكونها على القانون الشرعي الذي لا يستحي منه أهله فاصنع ما شئت، ولا عليك من متكبر يلومك ولا من متصلف يستعنتك فإن ما أباحه الشرع لا حياء في فعله. (**وقال أبو مسلم**) عبد الله بن ثوب (**الخولاني**) الزاهد الشامي التابعي رحمه الله تعالى: (**ما عملت عملاً أبالي أن يطلع الناس عليه الا إتياني أهلي والبول والغائط**) أي: فهذان العملان مما يستحيا منهما إذا اطلع عليها الناس. (**إلا أن هذه درجة عظيمة لا ينالها كل أحد ولا يخلو الإنسان عن ذنوب بقلبه وبجوارحه**) الظاهرة (**وهو يخفيها ويكره اطلاع الناس عليها لا سيا ما تختلج به الخواطر من الشهوات والأماني، والله مطلع على جميع ذلك فإرادة العبد لإخفائها عن العبيد بما يظن أنه**

عن العبيد ربما يظن أنه رياء محظور وليس كذلك بل المحظور أنه يستر ذلك ليرى الناس أنه ورع خائف من الله تعالى مع أنه ليس كذلك فهذا هو ستر المرائي.

وأما الصادق الذي لا يرائي فله ستر المعاصي ويصح قصده فيه، ويصح اغتمامه باطلاع الناس عليه من ثمانية أوجه:

الأول: أن يفرح بستر الله عليه، وإذا افتضح اغتم بهتك الله ستره وخاف أن يهتك ستره في القيامة، إذ ورد في الخبر: «أن من ستر الله عليه في الدنيا ذنباً ستره الله عليه في الآخرة». وهذا غم ينشأ من قوّة الإيمان.

الثاني: أنه قد علم أن الله تعالى يكره ظهور المعاصي ويحب سترها كما قال ﷺ: «من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله». فهو وإن عصى الله بالذنب فلم يخل قلبه عن محبة ما أحبه الله. وهذا ينشأ من قوّة الإيمان بكراهة الله لظهور المعاصي، وأثر الصدق فيه أن يكره ظهور الذنب من غيره أيضاً ويغتم بسببه.

الثالث: أن يكره ذم الناس له به من حيث أن ذلك يغمه ويشغل قلبه وعقله عن طاعة الله تعالى، فإن الطبع يتأذى بالذم وينازع العقل ويشتغل عن الطاعة، وبهذه العلة

محظور وليس كذلك بل المحظور أن يستر ذلك) عنهم **(ليرى الناس أنه ورع)** وانه متق **(وأنه خائف من الله مع انه ليس كذلك فهذا هو ستر المرائي)**.

(وأما الصادق الذي لا يرائي فله ستر المعاصي ويصح قصده فيه، ويصح اغتمامه باطلاع الناس عليه من ثمانية أوجه).

الوجه **(الأول: هو أن يفرح بستر الله عليه، وإذا افتضح اغتم بهتك الله ستره)** في الدنيا **(وخاف أن يهتك ستره في القيامة، إذ ورد في الخبر «ان من ستر عليه في الدنيا يستر عليه في الآخرة»)** تقدم قريباً من رواية مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ «ما ستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة». **(وهذا غم ينشأ من قوّة الإيمان)**

الوجه **(الثاني: أنه قد علم أن الله تعالى يكره ظهور المعاصي ويحب سترها، كما قال ﷺ «من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله»)** رواه الحاكم في المستدرك وقد تقدم، فهو وإن عصى الله بالذنب فلم يخل قلبه من محبة ما أحبه الله، وهذا ينشأ من قوّة الإيمان بكراهة ظهور المعاصي، وأثر الصدق فيه ان يكره ظهور الذنب من غيره أيضاً ويغتم بسببه).

الوجه **(الثالث: أن يكره ذم الناس له من حيث أن ذلك يغمه ويشغل قلبه وعقله من طاعة الله، فإن الطبع يتأذى بالذم وينازع العقل ويشتغل عن الطاعة، ولهذه العلة أيضاً**

أيضاً ينبغي أن يكره الحمد الذي يشغله عن ذكر الله تعالى ويستغرق قلبه ويصرفه عن الذكر. وهذا أيضاً من قوّة الإيمان إذ صدق الرغبة في فراغ القلب لأجل الطاعة من الإيمان.

الرابع: أن يكون ستره ورغبته فيه لكراهته لذم الناس من حيث يتأذى طبعه، فإن الذم مؤلم للقلب كما أن الضرب مؤلم للبدن، وخوف تألم القلب بالذم ليس بحرام ولا الإنسان به عاص وإنما يعصي إذا جزعت نفسه من ذم الناس ودعته إلى ما لا يجوز حذراً من ذمهم، وليس يجب على الإنسان أن لا يغتم بذم الخلق ولا يتألم به، نعم كمال الصدق في أن تزول عنه رؤيته للخلق فيستوي عنده ذامه ومادحه لعلمه أن الضار والنافع هو الله وأن العباد كلهم عاجزون، وذلك قليل جداً، وأكثر الطباع تتألم بالذم لما فيه من الشعور بالنقصان، ورب تألم بالذم محمود إذا كان الذام من أهل البصيرة في الدين فإنهم شهداء الله، وذمهم يدل على ذم الله تعالى وعلى نقصان في الدين فكيف لا يغتم به؟ نعم. الغم المذموم هو أن يغتم لفوات الحمد بالورع، كأنه يحب أن يحمد بالورع، ولا يجوز أن

ينبغي أن يكره الحمد الذي يشغله عن الله تعالى ويستغرق قلبه) بأن يغمره كله **(ويصرفه عن ذكر الله، وهذا أيضاً من قوّة الإيمان إذ صدق الرغبة في فراغ القلب لأجل الطاعة)** حتى لا يكون فيه شاغل سواها **(من الإيمان)**.

الوجه **(الرابع: أن يكون ستره ورغبته فيه لكراهته لذم الناس من حيث يتأذىء طبعه، فإن الذم مؤلم للقلب كما أن الضرب مؤلم للبدن، وخوف تألم الذنب ليس بحرام ولا الإنسان به عاص وإنما يعصي به إذا جزعت نفسه من ذم الناس ودعته إلى ما لا يجوز)** ارتكابه **(حذراً من ذمهم، وليس يجب على الإنسان أن لا يغتم بذم الخلق ولا يتألم به. (نعم كمال الصدق في أن تزول عنه رؤيته للخلق فيستوي عنده ذامه ومادحه)** أي يكون عنده حامده وذامه في الخلق سواء، كما قال ابن مسعود: لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحل بذورته ولا يحل بذورته حتى يكون حامده وذامه عنده سواء. رواه صاحب الحلية. **(لعلمه أن الضار والنافع هو الله وأن العباد كلهم عاجزون، و)** و) وجود **(ذلك قليل جداً)** لعزة هذا المقام، **(وأكثر الطباع تتألم بالذم لما فيه من الشعور بالنقصان، ورب متألم بالذم محمود إن كان الذام من أهل البصيرة في الدين فإنهم شهداء الله)** في الأرض. وروى الطبراني من حديث سلمة بن الاكوع: أنتم شهداء الله في الارض والملائكة شهداء الله في السماء، **(وذمهم يدل على ذم الله تعالى وعلى نقصانه في الدين فكيف لا يغتم به؟ نعم الغم المذموم هو أن يغتم لفوات الحمد بالورع، كأنه يحب أن يحمد بالورع، ولا يجوز أن يحب أن يحمد بطاعة الله، فيكون**

يجب أن يحمد بطاعة الله، فيكون قد طلب بطاعة الله ثواباً من غيره، فإن وجد ذلك في نفسه وجب عليه أن يقابله بالكراهة والرد.

وأما كراهة الذم بالمعصية من حيث الطبع فليس بمذموم فله الستر حذراً من ذلك، ويتصوّر أن يكون العبد بحيث لا يحب الحمد ولكن يكره الذم. وإنما مراده أن يتركه الناس حمداً وذماً، فكم من صابر عن لذة الحمد لا يصبر على ألم الذم؟ إذ الحمد يطلب اللذة، وعدم اللذة لا يؤلم، وأما الذم فإنه مؤلم؛ فحب الحمد على الطاعة طلب ثواب على الطاعة في الحال، وأما كراهة الذم على المعصية فلا محذور فيه إلا أمر واحد وهو أن يشغله غمه باطلاع الناس على ذنبه عن اطلاع الله فإن ذلك غاية النقصان في الدين، بل ينبغي أن يكون غمه باطلاع الله وذمه له أكثر.

الخامس: أن يكره الذم من حيث أن الذام قد عصى الله تعالى به وهذا من الإيمان، وعلامته أن يكره ذمه لغيره أيضاً فهذا التوجع لا يفرق بينه وبين غيره بخلاف التوجع من جهة الطبع.

السادس: أن يستر ذلك كيلا يقصد بشر إذا عرف ذنبه وهذا وراء ألم الذم، فإن

قد طلب بطاعة الله ثواباً من غيره، فإن وجد ذلك في نفسه وجب عليه أن يقابله بالكراهة والرد).

(أما كراهة الذم بالمعصية من حيث الطبع فليس بمذموم فله الستر حذراً من ذلك، ويتصوّر أن يكون العبد بحيث لا يحب الحمد ولكن يكره الذم، وإنما مراده أن يتركه الناس حمداً وذماً، فكم من صابر على لذة الحمد لا يصبر على ألم الذم؟ إذ الحمد يطلب اللذة وعدم اللذة لا يؤلم، وأما الذم فإنه مؤلم؛ فحب الحمد على الطاعة طلب ثواب على الطاعة في الحال، وأما كراهة الذم على المعصية فلا محذور فيه لأمر واحد وهو أن يشغله غمه عنه باطلاع الخلق على ذنبه عن اطلاع الله فإن ذلك غاية النقصان في الدين، بل ينبغي أن يكون غمه باطلاع الله وذمه له أكثر) لأن شغله باطلاع الخلق لا يزيده إلا غماً بخلاف شغله باطلاع الله فإنه يزيده رهبة ويجره إلى توبة.

(الخامس: أن يكره الذم من حيث أن الذم قد عصى الله به وهذا من الإيمان، وعلامته أن يكره ذمه لغيره أيضاً فهذا التوجع لا يفرق بينه وبين غيره بخلاف التوجع من جهة الطبع) فإنه يتوجع لنفسه أكثر من غيره.

الوجه **(السادس: أن يستر ذلك كيلا يقصد بشر إذا عرف ذنبه وهذا وراء ألم الذم،**

الذم مؤلم من حيث يشعر القلب بنقصانه وخسته وإن كـان ممن يؤمن شره، وقد يخاف شر من يطلع على ذنبه بسبب من الأسباب، فله أن يستر ذلك حذراً منه.

السابع: مجرد الحياء فإنه نوع ألم وراء ألم الذم والقصد بالشر، وهو خلق كريم يحدث في أوّل الصبا مهما أشرق عليه نور العقل فيستحي من القبائح إذا شوهدت منه وهو وصف محمود إذ قال رسول الله ﷺ: «الحياء خير كله». وقال ﷺ: «الحياء شعبة من

فإن الذم يؤلم من حيث يشعر القلب بنقصانه وخسته، وإن كان ممن يؤمن شره وقد يخاف شر من يطلع على ذنبه بسبب من الأسباب فله أن يستر ذلك حذراً منه).

الوجه **(السابع: مجرد الحياء فإنه نوع ألم وراء ألم الذم والقصد بالشر، وهو خلق كريم يحدث في أول الصبا مهما أشرق عليه نور العقل فيستحي من القبائح إذا شوهدت منه)** والاستحياء استفعال من الحياء والحياء من قوّة الحس ولطفه وقوّة الحياء **(وهو وصف محمود)** واختلف فيه، وأشهر الأقوال أنه تغير وانكسار يعرض للانسان من تخوف ما يعاب به أو يذم عليه. **(قال ﷺ: «الحياء خير كله»)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث عمران بن حصين وقد تقدم.

قلـت: وكذلك رواه أحمد، وأبو داود. وإنما كان خيراً كله لأن مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة نسبته إلى القبيح ونهايته ترك القبيح وكلاهما خير، ومن ثمراته مشهد النعمة والإحسان، فإن الكريم لا يقابل بالإساءة من أحسن، وإنما يفعله اللئيم فيمنعه مشهد إحسانه إليه، ونعمته عليه من عصيانه حياء منه أن يكون خيره وإنعامه نازلاً عليه ومخالفته صاعدة إليه، فملك ينزل بهذا وملك يعرج بهذا فاقبح به من مقابلة.

(وقال ﷺ «الحياء شعبة من الإيمـان») قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم.

قلـت: وروى أحمد، وابن منيع، والترمذي وقال: حسن غريب، والحاكم، والضياء من حديث أبي أمامة «الحياء والعيّ شعبتان من الإيمان، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق» وفي لفظ آخر «الحياء من الإيمان» رواه مسلم، والترمذي، وابن ماجه من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري، وأبو داود، والنسائي من طريق مالك ومسلم وحده من طريق معمر ثلاثتهم عن الزهري عن سالم عن أبيه انه قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يعظ أخاه في الحياء فقال «الحياء من الإيمان». وفي رواية وقال «دعه فإن الحياء من الإيمان». وقد انفرد الشيخان بهذه اللفظة. ورواه أبو يعلى من حديث عبد الله بن سلام. ورواه ابن عساكر، وابن النجار من حديث أبي بكرة. ورواه أيضاً من حديث أبي هريرة. وفي لفظ «الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة» رواه الطبراني، والبيهقي من حديث عمران بن حصين. ورواه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح، وابن حبان، والحاكم من حديث أبي هريرة. ورواه البخاري في الأدب، والطبراني، والحاكم، والبيهقي من حديث أبي بكرة. ورواه

الإيمان ». وقال ﷺ : « الحياء لا يأتي إلا بخير ». وقال ﷺ : « إن الله يحب الحيّ الحليم » فالذي يفسق ولا يبالي أن يظهر فسقه للناس جمع إلى الفسق التهتك والوقاحة وفقد الحياء ، فهو أشد حالاً ممن يستتر ويستحي ، إلا أن الحياء ممتزج بالرياء ومشتبه به اشتباهاً عظيماً قل من يتفطن له ، ويدعي كل مراء أنه مستحي وأن سبب تحسينه العبادات هو الحياء من الناس ، وذلك كذب ، بل الحياء خلق ينبعث من الطبع الكريم وتهيج عقيبه داعية الرياء وداعية الإخلاص ، ويتصوّر أن يخلص معه ويتصوّر أن يرائي معه.

وبيانه أن الرجل يطلب من صديق له قرضاً ونفسه لا تسخو بإقراضه إلا أنه يستحي من رده ، وعلم أنه لو راسله على لسان غيره لكان لا يستحي ولا يقرض رياء ولا

الشيرازي في الألقاب ، والطبراني في الأوسط من حديث عمـران بن حصين ، وأبي بكر معاً . وفي لفظ « الحياء شعبة من شعب الايمان ولا إيمان لمن لا حياء له » رواه ابن لال في مكارم الأخلاق عن مجمع بن حارثة عن عمه.

(قال ﷺ « **الحياء لا يأتي إلا بخير** ») لأن من استحيا من الناس أن يروه يأتي بقبيح دعاه ذلك إلى أن يكون حياؤه من ربه أشد فلا يضيع فريضته ولا يرتكب خطيئته. قال العراقي : متفق عليه من حديث عمران بن حصين وقد تقدم. قلت : ورواه كذلك أحمد.

(**وقال ﷺ : « إن الله يحب الحيي الحليم »**) أي صاحب الحياء والحلم. قال العراقي : رواه الطبراني من حديث فاطمة ، وللبزار من حديث أبي هريرة « إن الله يحب الغني الحليم المتعفف »وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه اهـ.

قلـت : وروى ابن صصري في أماليه من حديث أبي هريرة « إن الله يحب الحيي الحليم العفيف المتعفف من عباده ، ويبغض الفاحش البذيء السائل الملحف » وروى أحمد ، ومسلم ، والعسكري في الأمثال من حديث سعد « إن الله عز وجل يحب العبد التقي الغني الخفي ».

(**فالذي يفسق ولا يبالي بأن يظهر فسقه للناس جمع إلى الفسق التهتك والوقاحة**) أي صلابة الوجه (**وفقد الحياء ، فهو أشد حالاً ممن يستتر ويستحي ، إلا أن الحياء ممزوج بالرياء ومشتبه به اشتباهاً عظيماً قلّ من يتفطن له ويدعي كل مراء انه مستحي ، وأن سبب تحسينه العبادات هو الحياء من الناس وذلك كذب ، بل الحياء خلق ينبعث من الطبع الكريم**). ونقل القشيري في الرسالة ، عن الجنيد رحمه الله تعالى قال : الحياء رؤية الآلاء ورؤية التقصير فتولد بينهما حالة تسمى الحياء. (**ويهيج عقيبه داعية الرياء وداعية الاخلاص ويتصوّر أن يخلص معه ويتصوّر أن يرائي معه.**

وبيانه : أن الرجل يطلب من صديق له قرضاً ونفسه لا تسخو بإقراضه إلا أن يستحي من رده) بلا اعطاء ، (**وعلم انه لو راسله على لسان غيره لكان لا يستحي ولا يقرض رياء**

لطلب الثواب، فله عند ذلك أحوال؛ إحداها: أن يشافه بالرد الصريح ولا يبالي فينسب إلى قلة الحياء وهذا فعل من لا حياء له. فإن المستحي إما أن يتعلل أو يقرض. فإن أعطى فيتصوّر له ثلاثة أحـوال:

إحداها: أن يمزج الرياء بالحياء بأن يهيج الحياء فيقبح عنده الرد، فيهيج خاطر الرياء ويقول: ينبغي أن تعطي حتى يثني عليك ويحمدك وينشر اسمك بالسخاء، أو ينبغي أن تعطي حتى لا يذمك ولا ينسبك إلى البخل، فإذا أعطى فقد أعطى بالرياء وكان المحرك للرياء هو هيجان الحياء.

الثانية: أن يتعذر عليه الرد بالحياء ويبقى في نفسه البخل فيتعذر الإعطاء، فيهيج داعي الإخلاص ويقول له: إن الصدقة بواحدة والقرض بثمان عشرة ففيه أجر عظيم وإدخال سرور على قلب صديق وذلك محمود عند الله تعالى، فتسخو النفس بالإعطاء لذلك، فهذا مخلص هيج الحياء إخلاصه.

الثالثة: أن لا يكون له رغبة في الثواب ولا خوف من مذمته ولا حب لمحمدته، لأنه لو طلبه مراسله لكان لا يعطيه فأعطاه بمحض الحياء، وهو ما يجده في قلبه من ألم

ولا لطلب الثواب فله عند ذلك أحوال احداها أن يشـافه) أي يواجه **(بالرد الصريح ولا يبالي فينسب إلى قلة الحياء وهذا فعل من لا حياء له، فإن المستحي)** لا يخلو **(إما أن يتعلل)** أي يعتذر ويتعلق بذكر علة مانعة له من الإقراض، **(أو يقرض)** في الحال، **(فإن أعطي فيتصوّر له ثلاثة أحوال)**.

(أحداها: أن يمتزج الرياء بالحياء بأن يهيج الحياء فيقبح عنده الرد، فيهيج خاطر الرياء ويقول: ينبغي أن تعطي حتى يثنى عليك ويحمدك وينشر اسمك بالسخاء، أو ينبغي أن تعطي حتى لا يذمك ولا ينسبك إلى البخل، فإذا أعطى فقد أعطى بالرياء وكان المحرك للرياء هو هيجان الحياء).

الحالة **(الثانية: أن يتعذر عليه الرد بالحياء ويبقى في نفسه البخل فيتعذر الإعطاء، فيهيج باعث الإخلاص ويقول: إن الصدقة بواحدة والقرض بثمانية عشر)** كما ورد ذلك في الخبر، **(ففيه أجر عظيم وإدخال سرور على قلب صديق وذلك محمود عند الله تعالى، فتسخو النفس بالإعطاء لذلك، فهذا مخلص هيج الحياء إخلاصه)**.

الحالة **(الثالثة: أن لا تكون له رغبة في الثواب ولا خوف من مذمته ولا حب لمحمـدتـه، لأنه لو طلبه مراسلة لكان لا يعطيه فإعطاؤه بمحض الحياء، وهو ما يجده في قلبه من ألم**

مباحاً وقد يكون محموداً وقد يكون مذموماً . فالمحمود أن تحب ذلك لتعرف به حب الله لك ، فإنه تعالى إذا أحب عبداً حببه في قلوب عباده ، والمذموم أن تحب حبهم وحمدهم على حجك وغزوك وصلاتك وعلى طاعة بعينها ، فإن ذلك طلب عوض على طاعة الله عاجل سوى ثواب الله. والمباح أن تحب أن يحبوك لصفات محمودة سوى الطاعات

قلت : سياق المصنف أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق منصور بن المعتمر ، عن مجاهد عن أنس بلفظ « ازهد في الدنيا يحبك الله وأما الناس فانبذ إليهم هذا فيحبوك » . ورجاله ثقات لكن في سماع مجاهد عن أنس فيه نظر ، وقد رواه الأثبات فلم يجاوزوا به مجاهداً ، وكذا روي من حديث ربعي بن خراش عن الربيع بن خيثم رفعه مرسلاً .

وأما حديث سهل بن سعد ، فرواه ابن ماجه في الزهد في سننه ، والطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في الحلية ، وابن حبان ، والحاكم في صحيحه ، والبيهقي في الشعب ، وآخرون كلهم من حديث خالد ابن عمرو القرشي ، عن الثوري ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس . فقال « ازهد » وذكره . وقال الحاكم : إنه صحيح الإسناد ، وليس كذلك فخالد مجمع على تركه بل نسب إلى الوضع ، لكن قد رواه غيره عن الثوري . وقال المنذري عقيب عزوه لابن ماجه : وقد حسن بعض مشايخنا إسناده وفيه بُعد لأنه من رواية خالد القرشي ، وقد ترك واتهم قال : على هذا الحديث لامعة من أنوار النبوّة ولا يمنع كون راويه ضعيفاً أن يكون النبي ﷺ قاله اهـ . وقد سبقه النووي في تحسينه وتبعه العراقي ، والجلال السيوطي ، وقد اختلف فيه كلام الحافظ ابن حجر ، والذي يميل إلى القلب تحسينه والله أعلم .

(فنقول : حبك لحب الناس لك قد يكون مباحاً وقد يكون محموداً وقد يكون مذموماً . فالمحمود أن تحب ذلك لتعرف به حب الله لك ، فإنه عز وجل إذا أحب عبداً حببه في قلوب عباده) . روى أبو نعيم في الحلية من حديث أنس « إذا أحب الله عبداً قذف حبه في قلوب الملائكة ، وإذا أبغض عبداً قذف بغضه في قلوب الملائكة ثم يقذفه في قلوب الآدميين » وفي المتفق عليه من حديث أبي هريرة « إذا أحب الله عز وجل عبداً نادى جبريل ان الله يحب فلاناً فاحببه فيحبه جبريل فينادي جبريل في أهل السماء إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض » . وعند الترمذي وقال : حسن صحيح بزيادة ثم تنزل له المحبة في أهل الأرض فذلك قوله تعالى : ﴿ إنَّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ﴾ [مريم : ٩٦] .

(والمذموم أن تحب حبهم وحمدهم على حجك وغزوك وصلاتك وعلى طاعة بعينها ، فإن ذلك طلب عوض على طاعة الله عاجلاً سوى ثواب الله) فذلك مذموم ، **(والمحمود أن تحب أن يحبوك لصفات محمودة)** وأخلاق حسنة **(سوى الطاعات المحبوبة المعينة ،**

المحمودة المعينة؛ فحبك ذلك كحبك المال لأن ملك القلوب وسيلة إلى الأغراض كملك الأموال فلا فرق بينهما.

بيان ترك الطاعات خوفاً من الرياء ودخول الآفات:

اعلم أن من الناس من يترك العمل خوفاً من أن يكون مرائياً به وذلك غلط وموافقة للشيطان، بل الحق فيما يترك من الأعمال وما لا يترك لخوف الآفات ما نذكره، وهو أن الطاعات تنقسم إلى: ما لا لذة في عينه، كالصلاة والصوم والحج والغزو فإنها مقاساة ومجاهدات، إنما تصير لذيذة من حيث إنها توصل إلى حمد الناس، وحمد الناس لذيذ، وذلك عند اطلاع الناس عليه. وإلى: ما هو لذيذ؛ وهو أكثر ما لا يقتصر على البدن، بل يتعلق بالخلق كالخلافة والقضاء والولايات والحسبة وإمامة الصلاة والتذكير والتدريس وإنفاق المال على الخلق، وغير ذلك مما تعظم الآفة فيه لتعلقه بالخلق ولما فيه من اللذة.

القسم الأول: الطاعات اللازمة للبدن ـ التي لا تتعلق بالغير ولا لذة في عينها ـ كالصوم والصلاة والحج، فخطرات الرياء فيها ثلاث:

إحداها: ما يدخل قبل العمل فيبعث على الإبتداء لرؤية الناس وليس معه باعث

فحبك ذلك كحبك للمال لأن ملك القلوب وسيلة إلى الأغراض كملك الأموال، فإنه كذلك وسيلة إلى الأغراض فلا فرق بينهما) حينئذ، والله الموفق.

بيان ترك الطاعات خوفاً من الرياء ودخول الآفات:

(اعلم) هداك الله **(أن من الناس من يترك العمل خوفاً أن يكون مرائياً به، وذلك)** أي ترك أصل العمل لهذا الخوف **(غلط وموافقة للشيطان)** فإن قصده من العبد ذلك **(بل الحق فيما يترك من الأعمال وما لا يترك لخوف الآفات ما نذكره)** الآن، **(وهو أن الطاعات)** بأسرها **(تنقسم إلى ما لا لذة في عينه كالصلاة والصوم والحج والغزو فإنها)** من أصلها **(مقاساة ومجاهدات)** بدنية ومالية، **(وإنما تصير لذيذة)** لعارض وهو **(من حيث أنها توصل إلى حمد الناس، وحمد الناس لذيذ، وذلك عن اطلاع الناس عليه)** فظهر أن اللذة فيها لا لعينها. **(وإلى ما هو لذيذ)** لعينه؛ **(وهو أكثر مما لا يقتصر على البدن بل يتعلق بالخلق كالخلافة والقضاء والولايات والحسبة وإمامة الصلاة والتذكير والتدريس وإنفاق المال على الخلق، وغير ذلك مما تعظم الآفة به لتعلقه بالخلق، ولما فيه من اللذة)**.

(القسم الأول: الطاعات اللازمة للبدن التي لا تتعلق بالغير ولا لذة في عينها ـ كالصلاة والصوم والحج، فخطرات الرياء فيها ثلاث.

احداها: ما يدخل قبل العمل فيبعث على الابتداء لرؤية الناس وليس معه باعث

الدين ، فهذا مما ينبغي أن يترك لأنه معصية لا طاعة فيه . فإنه تدرع بصورة الطاعة إلى طلب المنزلة ، فإن قدر الإنسان على أن يدفع عن نفسه باعث الرياء ويقول لها : ألا تستحين من مولاك لا تسخين بالعمل لأجله وتسخين بالعمل لأجل عباده ؟ حتى يندفع باعث الرياء وتسخو النفس بالعمل لله عقوبة للنفس على خاطر الرياء وكفارة له فليشتغل بالعمل .

الثانية : أن ينبعث لأجل الله ولكن يعترض الرياء مع عقد العبادة وأولها ، فلا ينبغي أن يترك العمل لأنه وجد باعثاً دينياً ، فليشرع في العمل وليجاهد نفسه في دفع الرياء وتحسين الأخلاص بالمعالجات التي ذكرناها من الزام النفس كراهة الرياء والإباء عن القبول .

الثالثة : أن يعقد على الإخلاص بالمعالجة ثم يطرأ الرياء ودواعيه ، فينبغي أن يجاهد في الدفع ولا يترك العمل لكي يرجع إلى عقد الإخلاص ويرد نفسه إليه قهراً حتى يتمم العمل ، لأن الشيطان يدعوك أولاً إلى ترك العمل ، فإذا لم تجب واشتغلت فيدعوك إلى الرياء ، فإذا لم تجب ودفعت بقي يقول لك : هذا العمل ليس بخالص وأنت مراء وتعبك ضائع فأي فائدة لك في عمل لا إخلاص فيه ؟ حتى يحملك بذلك على ترك العمل ، فإذا

الدين ، فهذا مما ينبغي أن يترك لأنه معصية لا طاعة فيه . فإنه تدرع) أي تلبس **(بصورة الطاعة إلى طلب المنزلة)** في قلوب الناس . **(فإن قدر الانسان أن يدفع عن نفسه باعث الرياء ويقول لها : ألا تستحين من مولاك لا تسخين بالعمل لأجله وتسخين بالعمل لأجل عباده؟ حتى يندفع)** بذلك القول **(باعث الرياء وتسخو النفس بالعمل لله عقوبة للنفس على خاطر الرياء وكفارة له فليشتغل حينئذ بالعمل)** .

(الثانية : أن ينبعث لأجل الله ولكن يعترض الرياء مع عقد العبادة وأولها ، فلا ينبغي أن يترك العمل) لهذا **(لأنه وجد باعثاً دينياً ، فليشرع في العمل)** وليستمر عليه **(وليجاهد نفسه في دفع الرياء وتحصيل)** أصل **(الاخلاص بالمعالجة التي ذكرناها من الزام النفس كراهية الرياء والإباء عن القبول)** .

(الثالثة : أن يعقد على الإخلاص بالمعالجة ثم يطرأ الرياء ودواعيه ، فينبغي أن يجاهد في الدفع) مهما أمكنه **(ولا يترك العمل لكي يرجع إلى عقد الإخلاص ويرد نفسه إليه قهراً حتى يتمم العمل ، لأن الشيطان يدعوك أولاً إلى ترك العمل)** من أصله . **(فإذا لم تجب)** دعاءه **(واشتغلت)** بالعمل **(فيدعوك إلى الرياء ، فإن لم تجب)** دعاءه **(ودفعت)** في عملك **(بقي يقول لك : هذا العمل ليس بخالص وأنت مراء وتعبك ضائع وأي فائدة لك في**

تركته فقد حصلت غرضه. ومثال من يترك العمل لخوفه أن يكون مرائياً كمن سلم إليه مولاه حنطة فيها زؤان وقال: خلصها من الزؤان ونقها منه تنقية بالغة، فيترك أصل العمل ويقول: أخاف أن اشتغلت به لم تخلص خلاصاً صافياً نقياً. فترك العمل من أجله هو ترك الإخلاص مع أصل العمل، فلا معنى له. ومن هذا القبيل أن يترك العمل خوفاً على الناس أن يقولوا إنه مراء فيعصون الله به. فهذا من مكايد الشيطان لأنه أوّلاً أساء الظن بالمسلمين، وما كان من حقه أن يظن بهم ذلك، ثم إن كان فلا يضره قولهم ويفوته ثواب العبادة، وترك العمل خوفاً من قولهم إنه مراء هو عين الرياء، فلولا حبه لمحمدتهم وخوفه من ذمهم فما له ولقولهم قالوا انه مراء أو قالوا إنه مخلص؟ وأي فرق بين أن يترك العمل خوفاً من أن يقال إنه مراء، وبين أن يحسن العمل خوفاً من أن يقال انه غافل مقصر؟ بل ترك العمل أشد من ذلك، فهذه كلها مكايد الشيطان على العباد الجهال، ثم كيف يطمع في أن ينخلص من الشيطان بأن يترك العمل والشيطان لا يخليه بل

عمل لا إخلاص فيه؟ حتى يحملك على ترك العمل) بهذه الخداعات، **(فإذا تركته فقد حصلت غرضه)** الذي هو بصدده، وهذا معنى الخبر «إن للشيطان مصائد وفخوخاً» وفي الخبر الآخر «الشيطان طلاع رصاد». **(ومثال من يترك العمل لخوفه أن يكون مرائياً كمن سلم إليه مولاه حنطة فيهازوان)** وهو حبّ يخالط البرّ فيكسبه الرداءة، وفيه لغات ضم الزاي مع الهمز وتركه فيكون وزن غراب، وكسر الزاي مع الواو الواحدة زوانة ويسمى السليم **(وقال: خلصها عن الزوان ونقها منه تنقية بالغة فيترك أصل العمل ويقول: أخاف إن اشتغلت به لم تخلص خلاصاً صافياً نقياً فيترك العمل من أجله وهو ترك الإخلاص مع أصل العمل، فلا معنى له. ومن هذا القبيل أن يترك العلم خوفاً على الناس أن يقولوا: إنه مراء فيعصون الله)** بسبب قولهم ذلك فيكون هو الحامل لهم على الوقوع في تلك المعصية، **(فهذا من مكائد الشيطان)** وخدعه **(لأنه أوّلاً أساء الظن بالمسلمين وما كان من حقه أن يظن بهم ذلك)** فهو داخل تحت قوله تعالى ﴿إنّ بعْضَ الظن إثم﴾ [الحجرات: ١٢] **(ثم إن كان فلا يضره قولهم ويفوته ثواب العبادة وترك العمل خوفاً من قولهم أنه مراء هو عين الرياء)** فهو منه هنا من فر من المطر إلى الميزاب **(فلولا حبه لمحمدتهم وخوفه من مذمتهم فماله ولقولهم: أنه مراء. أو قالوا: إنه مخلص فأي فرق بين أن يترك العمل خوفاً من أن يقال أنه مراء، وبين ان يحسن العمل خوفاً من ان يقال أنه غافل)** عن أمور الدين **(مقصر)** فيها؟ **(بل ترك العمل أشد من ذلك. فهذه كلها مكائد الشيطان)** وتلبيساته **(على العباد الجهال)** الذين اختلفوا على العبادة وتركوا العلم، **(ثم كيف يطمع أن يتخلص من)** شرك **(الشيطان بأن يترك العمل والشيطان لا يخليه، بل يقول له)** ... **(الآن ...)**

يقول له: الآن يقول الناس إنك تركت العمل ليقال انه مخلص لا يشتهي الشهرة، فيضطرك بذلك إلى أن تهرب، فإن هربت ودخلت سرباً تحت الأرض ألقي في قلبك حلاوة معرفة الناس لتزهدك وهربك منهم وتعظيمهم لك بقلوبهم على ذلك فكيف تتخلص منه؟ بل لا نجاة منه إلا بأن تلزم قبل معرفة آفة الرياء وهو أنه ضرر في الآخرة ولا نفع فيه في الدنيا لتلزم الكراهة والإباء قلبك، وتستمر مع ذلك على العمل ولا تبالي، وإن نزغ العدوّ نـازغ الطبع فإن ذلك لا ينقطع، وترك العمل لأجل ذلك يجر إلى البطالة وترك الخيرات. فما دمت تجد باعثاً دينياً على العمل فلا تترك العمل وجاهد خاطر الرياء، وألزم قلبك الحياء من الله إذا دعتك نفسك إلى أن تستبدل بحمده حمد المخلوقين، وهو مطلع على قلبك ولو اطلع الخلق على قلبك وإنك تريد حمدهم لمقتوك، بل إن قدرت على أن تزيد في العمل حياء من ربك وعقوبة لنفسك فافعل. فإن قال لك الشيطان: أنت مراء، فاعلم كذبه وخدعه بما تصادف في قلبك من كراهة الرياء وإبائه وخوفك منه وحيائك من الله تعالى، وإن لم تجد في قلبك له كراهية ومنه خوفاً ولم يبق باعث ديني بل تجرد باعث الرياء فاترك العمل عند ذلك وهو بعيد، فمن شرع في العمل لله فلا بد أن يبقى معه أصل قصد الثواب.

الناس: إنك تركت العمل ليقال أنك مخلص لا تشتهي الشهرة فيضطرك) أي يلجؤك بذلك إلى أن تهرب (**من الناس، فإن هربت ودخلت سرباً**) محركة بيتاً (**تحت الأرض**) لا سقف له ويسمى الوكر (**ألقى في قلبك حلاوة معرفة الناس بتزهدك وهربك منهم وتعظيمهم لك بقلوبهم على ذلك، فكيف يتخلص**) من شره ومن شركه؟ (**بل لا نجاة منه إلا بأن تلزم قلبك معرفة الرياء وهو أنه ضرر في الآخرة ولا نفع فيه في الدنيا لتلزم الكراهة والإباء قلبك، وتستمر مع ذلك على العمل**) وتستمر عليه (**فلا تبالي وإن نزغ العدوّ نـازغ الطبع، فإن ذلك لا ينقطع**) ولا يدرك منتهاه، (**وترك العمل لأجل ذلك يجر إلى البطالة و**) يفضي إلى (**ترك الخيرات**) فيبقى محروماً خاسراً. (**فما دمت تجد باعثاً دينياً على العمل فلا تترك العمل وجاهد خاطر الرياء، والزم قلبك الحياء من الله إذ دعتك نفسك إلى أن تستبدل بحمده حمد المخلوقين، وهو مطلع على قلبك**) رقيب على أحوالك (**ولو أطلع الخلق على قلبك وأنت تريد حمدهم لمقتوك**) أي أبغضوك، (**بل إن قدرت على أن تزيد في العمل حياء من ربك وعقوبة لنفسك فافعل، فإن قال لك قائل؛ أو الشيطان: أنت مراء فاعلم** كذبه بما **تصادف في قلبك من كراهة الرياء وابائه وخوفك منه وحيائك من الله، فإن لم تجد في قلبك له كراهية ومنه خوفاً ولم يبق باعث ديني بل مجرد باعث الرياء فاترك العمل عند** ذلك وهو بعيد، **فمن شرع في العمل لله فإنه لا بدّ أن يبقى معه أصل قصد الثواب**).

فإن قلت: فقد نقل عن أقوام ترك العمل مخافة الشهرة، روي إن إبراهيم النخعي دخل عليه إنسان وهو يقرأ فاطبق المصحف وترك القراءة وقال: لا يرى هذا أنا نقرأ كل ساعة. وقال إبراهيم التيمي: إذا أعجبك الكلام فاسكت وإذا أعجبك السكوت فتكلم. وقال الحسن: إن كان أحدهم ليمر بالأذى ما يمنعه من دفعه إلا كراهة الشهرة وكان أحدهم يأتيه البكاء فيصرفه إلى الضحك مخافة الشهرة. وقد ورد في ذلك آثار كثيرة. قلنا: هذا يعارضه ما ورد من إظهار الطاعات ممن لا يحصى، وإظهار الحسن البصري هذا الكلام في معرض الوعظ أقرب إلى خوف الشهرة من البكاء وإماطة الأذى عن الطريق ثم لم يتركه.

وبالجملة؛ ترك النوافل جائز والكلام في الأفضل. والأفضل إنما يقدر عليه الأقوياء دون الضعفاء، فالأفضل أن يتمم العمل ويجتهد في الإخلاص ولا يتركه، وأرباب الأعمال قد يعالجون أنفسهم بخلاف الأفضل لشدة الخوف، فالاقتداء ينبغي أن يكون بالأقوياء. وأما اطباق إبراهيم النخعي المصحف فيمكن أن يكون لعلمه بأنه سيحتاج إلى

(**فإن قلت: فقد نقل عن أقوام**) من السلف (**ترك العمل مخافة الشهرة**)، فمن ذلك (**روي أن إبراهيم**) بن يزيد (**النخعي**) رحمه الله تعالى (**دخل عليه إنسان**) وكان يقرأ في المصحف (**فأطبق المصحف وترك القراءة وقال: لا يرى هذا أنا نقرأ كل ساعة. وقال إبراهيم**) بن يزيد (**التيمي**) رحمه الله تعالى: (**إذا أعجبك** الكلام فاسكت، **وإذا أعجبك السكوت فتكلم**) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، وقد تقدم في آفات اللسان. (**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**إن كان أحدهم**) أي من الذين أدركهم من السلف (**ليمر بالأذى**) في الطريق من خشبة وعذرة وحجر وشوك وغير ذلك (**ما يمنعه رفعه**) وإزالته (**إلا** كراهة الشهرة) بين الناس. (**وكان أحدهم يأتيه البكاء فيصرفه إلى الضحك مخافة الشهرة**) بين الناس. ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق هشام عن الحسن. (**وقد ورد في ذلك** آثار كثيرة) تدل على ترك العمل مخافة الشهرة. (**قلنا: هذا يعارضه ما ورد من إظهار** عات ممن لا يحصى، وإظهار الحسن البصري) رحمه الله تعالى (**هذا الكلام في معرض** ظ أقرب إلى خوف الشهرة من البكاء، وإماطة الأذى عن الطريق يقل) ويندر (**ثم لم** كه) أي لم يثبت عنه الترك

(**وبالجملة؛ ترك النوافل جائز والكلام في الأفضل. والأفضل إنما يقدر عليه الأقوياء** دون **الضعفاء، فالأفضل** أن يتمم **العمل ويجتهد في الإخلاص ولا يتركه، وأرباب الأعمال قد يعالجون أنفسهم بخلاف الأفضل لشدة الخوف**) وتمكنه منهم. (**فالاقتداء ينبغي أن يكون بالأقوياء. وأما اطباق إبراهيم النخعي المصحف يمكن أن يكون لعلمه بأنه سيحتاج**

ترك القراءة عند دخوله واستئنافه بعد خروجه للاشتغال بمكالمته، فرأى أن لا يراه في القراءة أبعد عن الرياء وهو عازم على الترك للإشتغال به حتى يعود إليه بعد ذلك. وأما ترك دفع الأذى فذلك ممن يخاف على نفسه آفة الشهرة وإقبال الناس عليه وشغلهم إياه عن عبادات هي أكبر من رفع خشبة من الطريق، فيكون ترك ذلك للمحافظة على عبادات هي أكبر منها لا بمجرد خوف الرياء. وأما قول التيمي: إذا أعجبك الكلام فاسكت يجوز أن يكون قد أراد به مباحات الكلام كالفصاحة في الحكايات وغيرها فإن ذلك يورث العجب، وكذلك العجب بالسكوت المباح محذور فهو عدول عن مباح إلى مباح حذراً من العجب. فأما الكلام الحق المندوب إليه فلم ينص عليه، على أن الآفة مما تعظم في الكلام فهو واقع في القسم الثاني، وإنما كلامنا في العبادات الخاصة ببدن العبد مما لا يتعلق بالناس ولا تعظم فيه الآفات، ثم كلام الحسن في تركهم البكاء وإماطة الأذى لخوف الشهرة ربما كان حكاية أحوال الضعفاء الذين لا يعرفون الأفضل ولا يدركون هذه الدقائق، وإنما ذكره تخويفاً للناس من آفة الشهرة وزجراً عن طلبها.

القسم الثاني: ما يتعلق بالخلق وتعظم فيه الآفات والأخطار، وأعظمها الخلافة ثم القضاء ثم التذكير والتدريس والفتوى ثم إنفاق المال.

إلى ترك القراءة عند دخوله واستئنافه بعد خروجه للاشتغال بمكالمته) والنجاح ما جاء لأجله،**(فرأى أن لا يراه في القراءة أبعد عن الرياء وهو عازم على الترك للاشتغال به حتى يعود إليه بعد ذلك، وأما ترك رفع الأذى فذلك مما يخاف على نفسه آفة الشهرة واقبال الناس عليه وشغلهم إياه عن عبادات هي أكبر من رفع خشبة عن الطريق، فيكون ترك ذلك للمحافظة على عبادات هي أكثر منها لا بمجرد خوف الرياء. وأما قول إبراهيم التيمي: إذا أعجبك الكلام فاسكت يجوز أن يكون قد أراد به مباحات الكلام كالفصاحة في الخطاب وغيره، فإن ذلك يورث العجب)** في النفس، **(وكذلك العجب في السكوت المباح محذور فهو عدول من مباح إلى مباح حذراً من)**الوقوع في **(العجب. فأما الكلام الحق المندوب إليه فلم ينص عليه، على أن الآفة مما تعظم في الكلام فهو واقع في القسم الثاني)** الآتي ذكره بعد هذا، **(وإنما كلامنا في العبادات الخاصة ببدن العبد مما لا يتعلق بالناس ولا تعظم فيه الآفات، ثم كلام الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(في تركهم البكاء وإماطة الأذى لخوف الشهرة ربما كان حكاية أحوال الضعفاء الذين لا يعرفون الأفضل ولا يدركون هذه الدقائق، وإنما ذكره تخويفاً للناس من آفة الشهرة وزجراً عن طلبها.**

(القسم الثاني: ما يتعلق به الخلق وتعظم فيه الآفات والأخطار، وأعظمها الخلافة) أي

أما الخلافة والإمارة: فهي من أفضل العبادات إذا كان ذلك مع العدل والإخلاص، وقد قال النبي ﷺ: « ليوم من إمام عادل خير من عبادة الرجل وحده ستين عاماً فأعظم بعبادة يوازي يوم منها عبادة ستين سنة، وقال ﷺ: « أول من يدخل الجنة ثلاثة: الإمام المقسط » أحدهم. وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: « ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل » أحدهم. وقال ﷺ: « أقرب الناس مني مجلساً يوم القيامة إمام عادل »،

الولاية العامة، **(ثم القضاء)** وهي الولاية الخاصة، **(ثم التذكير)** والوعظ على العامة، **(ثم التدريس)** للعلوم الشرعية **(والفتوى، ثم إنفاق الأموال)** على الناس.

(أما الخلافة والإمارة؛ فهي من أفضل العبادات إذا كان مع العدل والإخلاص، وقال النبي ﷺ: « ليوم من إمام عادل خير من عبادة الرجل وحده ستين عاماً) قال العراقي: رواه الطبراني، والبيهقي من حديث ابن عباس وقد تقدم اهـ.

قلت: لفظها: « يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة وحد يقام في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين عاماً » وقد رويت الجملة الأخيرة من حديث أبي هريرة بلفظ: « حد يقام في الأرض خير من قطر أربعين صباحاً » هكذا رواه ابن حبان وعند أحمد والنسائي وابن ماجه بلفظ: « حد يقام في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحاً ».

(فاعظم بعبادة يوازي يوم منها عبادة ستين سنة. وقال ﷺ: « أول من يدخل الجنة ثلاثة الإمام المقسط » أحدها). قال العراقي: رواه مسلم من حديث عياض بن حماد: « أهل الجنة ثلاث ذو سلطان مقسط » ولم أر فيه ذكر الأولية اهـ.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: « ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل » أحدهم)**. وتمام الحديث « والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين » هكذا رواه الطيالسي، وأحمد، والترمذي. وقال: حسن. وابن ماجه، والبيهقي، وروى ابن حبان صدره إلى قوله: « المظلوم » وقد تقدم في كتاب الصوم. وروى ابن أبي شيبة بلفظ: « الإمام العادل لا ترد دعوته ».

(وقال ﷺ: « أقرب الناس مني منزلاً يوم القيامة أمام عادل » رواه أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه. قال العراقي: رواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب من رواية عطية العوفي وهو ضعيف عنه، وفيه أيضاً إسحاق بن إبراهيم الديباجي ضعف أيضاً اهـ.

قلت: رواه أحمد والترمذي وقال: حسن غريب، والبيهقي بلفظ: « إن أحب عباد الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلساً إمام عادل، وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلساً » وفي لفظ: « وأشدهم عذاباً إمام جائر ».

رواه أبو سعيد الخدري: فالإمارة والخلافة من أعظم العبادات، ولم يزل المتقون يتركونها ويحترزون منها ويهربون من تقلدها وذلك لما فيها من عظيم الخطر، إذ تتحرك بها الصفات الباطنة ويغلب على النفس حب الجاه ولذة الاستيلاء ونفاذ الأمر وهو أعظم ملاذ الدنيا، فإذا صارت الولاية محبوبة كان الوالي ساعياً في حظ نفسه، ويوشك أن يتبع هواه فيمتنع من كل ما يقدح في جاهه وولايته، وإن كان حقاً، ويقدم على ما يزيد في مكانته وإن كان باطلاً، وعند ذلك يهلك ويكون يوم من سلطان جائر شراً من فسق ستين سنة بمفهوم الحديث الذي ذكرناه. ولهذا الخطر العظيم كان عمر رضي الله عنه يقول: من يأخذها بما فيها، وكيف لا وقد قال النبي ﷺ: «ما من والي عشيرة إلا جاء يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه أطلقه عدله أو أوبقه جوره». رواه معقل بن يسار،

(فالإمارة والخلافة من أعظم العبادة، ولم يزل المتقون يحترزون منها ويهربون من تقلدها وذلك لما فيها من عظيم الخطر، إذ تتحرك بها الصفات الباطنة ويغلب على النفس حب الجاه ولذة الاستيلاء ونفاذ الأمر وهو أعظم ملاذ الدنيا، فإذا صارت الولاية محبوبة كان الوالي ساعياً في حظ نفسه، وأوشك أن يتبع هواه فيمتنع من كل ما يقدح في جاهه وولايته، وإن كان حقاً ويقدم على ما يزيد في مكانته) أي منزلته وقدره **(وإن كان باطلاً، وعند ذلك يهلك ويكون يوم من سلطان جائر شراً من فسق ستين سنة بمفهوم الحديث الذي ذكرناه)** وهو حديث ابن عباس **(ولهذا الخطر العظيم كان عمر)** رضي الله عنه **(يقول: من يأخذها)** أي الإمارة **(بما فيها)** أي من الأخطار، وروى ابن أبي الدنيا في مواعظ ...ناء بلفظ فقال عمر: واعمراه من يتولاها بما فيها. وقد تقدم للمصنف في كتاب الأمر بالمعروف.

وروى أبو نعيم في الحلية من طريق الإوزاعي عن سماك عن ابن عباس قال: لما طعن عمر دخلت عليه فقلت: ابشر أمير المؤمنين فإن الله قد مصر بك الأمصار ودفع بك النفاق وأفشى بك ...رزقة. فقال: أفي الإمارة تثني علي يا ابن عباس؟ فقلت: وفي غيرها. فقال: والذي نفسي بيده ...ددت أني خرجت منها كما دخلت فيها لا أجر ولا وزر.

(وكيف لا. وقد قال ﷺ: «ما من والي عشيرة إلا جاء يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه أطلقه عدله أو أوبقه جوره» رواه معقل بن يسار) بن عبد البر المزني رضي الله عنه، شهد الحديبية، ونزل البصرة. قال العراقي: رواه أحمد من حديث عبادة بن الصامت، ورواه أحمد والبزار من رواية رجل لم يسم عن سعد بن عبادة، وفيهما يزيد بن زياد متكلم فيه. ورواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة. ورواه البزار، والطبراني من حديث بريرة، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس وثوبان، وله من حديث أبي الدرداء: «ما من والي ثلاثة إلا لقي الله مغلولة يمينه» الحديث. وقد عزا المصنف هذا الحديث لرواية معقل

وولاه عمر ولاية فقال: يا أمير المؤمنين أشر عليَّ، قال: اجلس واكتم علي. وروى الحسن أن رجلاً ولاه النبي ﷺ فقال للنبي خِر لي. قال: «اجلس». وكذلك حديث عبد الرحمن بن سمرة، إذ قال له النبي ﷺ: «يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن

ابن يسار، والمعروف من حديث معقل بن يسار «ما من عبد يسترعيه الله رعية لم يحطها بنصحه إلا لم يرح رائحة الجنة» متفق عليه انتهى.

قلت: سياق المصنف رواه الضياء في المختارة من حديث ثوبان، وأما حديث معقل بن يسار، فلفظه عند الحاكم في الكنى، والطبراني في الكبير «ما من وال ولي من أمر المسلمين شيئاً فلم يحط من روائهم بالنصيحة إلا كبه الله على وجهه في جهنم يوم يجمع الله الأولين والآخرين» ولفظ مسلم «ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لم يجد لهم ولم ينصح إلا لم يدخل معهم الجنة».

وأما حديث أبي الدرداء فلفظه: «ما من والي ثلاثة إلا لقي الله مغلولاً يمينه إلى عنقه فكه عدله أو جوره». هكذا رواه ابن عساكر أيضاً وروى أحمد من حديث أبي إمامة «ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل مغلولاً يده إلى عنقه فكه عدله أو أوبقه إثمة أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة». وروى النسائي من حديث أبي هريرة «ما من أمير ثلاثة إلا يؤتي به يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه أطلقه الحق أو أوبقه». ورواه البيهقي بلفظ: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه». وعند الطبراني من حديث ابن عباس «ما من أمير على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة».

وأما حديث سعد بن عبادة فلفظه عند أحمد «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه لا يفكه من غله ذلك إلا العدل» هكذا رواه سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والطبراني، والبيهقي. وروى ابن أبي شيبة، والبيهقي، وابن عساكر من حديث أبي هريرة: «ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور».

(وولاه) أي معقل بن يسار (عمر) رضي الله عنه (ولاية) قبل ولاية البصرة (فقال: يا أمير المؤمنين أشر علي. فقال: اجلس واكتم عليَّ. وروى الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (أن رجلاً ولاه النبي ﷺ فقال) الرجل (للنبي ﷺ: خرلي. فقال: «اجلس») قال العراقي: رواه الطبراني موصولاً من حديث عصمة هو ابن مالك، وفيه الفضل بن المختار أحاديثه منكرة يحدث بالأباطيل قاله أبو حاتم، ورواه أيضاً من حديث ابن عمر بلفظ: «الزم بيتك» وفيه الفرات بن أبي الفرات ضعفه ابن معين وابن عدي. وقال أبو حاتم صدوق اهـ.

وقال الحافظ في الإصابة: عصيمة بن مالك الخطمي له أحاديث أخرجها الدارقطني، والطبراني وغيرهما مدارها على الفضل بن المختار وهو ضعيف جداً.

(وكذلك حديث عبد الرحمن بن سمرة) العبشمي القرشي رضي الله عنه (إذ قال له النبي

أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها وإن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها » . وقال أبو بكر رضي الله عنه لرافع بن عمر : لا تأمر على اثنين . ثم ولي هو الخلافة فقام بها فقال له رافع : ألم تقل لي لا تأمر على اثنين وأنت قد وليت أمر أمة محمد ﷺ ؟ فقال : بلى . وأنا أقول لك ذلك فمن لم يعدل فيها فعليه بهلة الله ، أي لعنة الله . ولعل القليل البصيرة يرى ما ورد من فضل الإمارة مع ما ورد من النهي عنها متناقضاً وليس كذلك ، بل الحق فيه أن الخواص الأقوياء في الدين لا ينبغي أن يمتنعوا من تقلد الولايات ، وأن الضعفاء لا ينبغي أن يدوروا بها فيهلكوا ، وأعني بالقوي الذي لا تميله الدنيا ولا يستفزه الطمع ولا تأخذه في الله لومة لائم ، وهم الذين سقط الخلق عن أعينهم وزهدوا في الدنيا وتبرموا بها وبمخالطة الخلق وقهروا أنفسهم وملكوها وقمعوا الشيطان فأيس منهم ،

ﷺ : « **يا عبد الرحمن**) بن سمرة (**لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها وإن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها** ») رواه أحمد ، وابن أبي شيبة والشيخان ، وأبو داود ، والترمذي بزيادة : « وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير » . ورواه ابن عساكر بلفظ : « لا تسأل الإمارة فإنه من سألها وكل إليها من ابتلى إليها ولم يسألها أعين عليها » .

(**وقال أبو بكر**) رضي الله عنه (**لرافع بن عمر**) الطائي : (**لا تأمر على اثنين ثم ولي هو الخلافة فقال له رافع : ألم تقل لي لا تأمر على اثنين وأنت قد وليت أمر أمة محمد ﷺ ؟ فقال : بلى ، وأنا أقول لك ذلك فمن لم يعدل فيها فعليه بهلة الله أي لعنة الله**) روى ابن المبارك في الزهد عن رافع الطائي قال : صحبت أبا بكر في غزاة ، فلما قفلنا قلت : أوصني . قال : أتم الصلاة المكتوبة فساق الحديث وفيه : ولا تكونن أميراً ، ثم قال إن هذه الإمارة التي ترى اليوم يسير وقد أوشك أن تفشو وتكثر حتى ينالها من ليس لها بأهل ، وأنه من يكن أميراً فإنه من أطول الناس حساباً وأغلظه عذاباً الحديث . وروى الدينوري في المجالسة عن رافع الطائي قال : خطب أبو بكر رضي الله عنه فذكر المسلمين فقال : من ظلم منهم أحداً فقد أخفر ذمة الله ، ومن ولي من أمور المسلمين شيئاً فلم يعظهم كتاب الله فعليه بهلة الله .

(**ولعل القليل البصيرة يرى ما ورد في فضل الإمارة مع ما ورد من النهي عنها متناقضاً وليس كذلك ، بل الحق فيه أن الخواص الأقوياء في الدين لا ينبغي أن يمتنعوا من تقلد الولايات**) لقوتهم وصلابتهم في الدين ، (**وأن الضعفاء**) في المعرفة (**لا ينبغي أن يدوروا بها فيهلكوا**) لعدم تحملهم لذلك فيكون سبباً لهلاكهم ، (**وأعني بالقوي الذي لا تميله الدنيا ولا يستفزه الطمع**) أي لا يحركه ولا يحمله (**ولا يأخذه في الله لومة لائم ، وهم الذين سقط الخلق في أعينهم**) فلم تكن لهم منزلة عندهم ، (**وزهدوا في الدنيا وتبرموا بها وبمخالطة الخلق**) أي ضجروا (**وقهروا أنفسهم**) فأماتوها وملوكها وقمعوا الشيطان فأيس منهم فلا يحول حول حماهم ،

فهؤلاء لا يحركهم إلا الحق ولا يسكنهم إلا الحق ولو زهقت فيه أرواحهم، فهم أهل نيل الفضل في الإمارة والخلافة ومن علم أنه ليس بهذه الصفة فيحرم عليه الخوض في الولايات، ومن جرب نفسه فرآها صابرة على الحق كافة عن الشهوات في غير الولايات، ولكن خاف عليها أن تتغير إذا ذاقت لذة الولاية وأن تستحلي الجاه وتستلذ نفاد الأمر فتكره العزل، فيداهن خيفة من العزل، فهذا قد اختلف العلماء في أنه هل يلزمه الهرب من تقلد الولاية؟ فقال قائلون: لا يجب لأن هذا خوف أمر في المستقبل وهو في الحال لم يعهد نفسه إلا قوية في ملازمة الحق وترك لذات النفس، والصحيح أن عليه الاحتراز لأن النفس خداعة مدعية للحق واعدة بالخير، فلو وعدت بالخير جزماً لكان يخاف عليها أن تتغير عند الولاية فكيف إذا أظهرت التردد؟ والامتناع عن قبول الولاية أهون من العزل بعد الشروع، فالعزل مؤلم وهو كما قيل: العزل طلاق الرجال. فإذا شرع لا تسمح نفسه بالعزل وتميل نفسه إلى المداهنة وإهمال الحق وتهوي به في قعر جهنم، ولا يستطيع النزوع منه إلى الموت إلا أن يعزل قهراً، وكان فيه عذاب عاجل على كل محب للولاية. ومهما مالت النفس إلى طلب الولاية وحملت على السؤال والطلب فهو أمارة

(**فهؤلاء لا يحركهم إلا الحق ولا يسكنهم إلا الحق ولو زهقت فيه أرواحهم، فهم أهل نيل الفضل في الإمارة والخلافة ومن علم أنه ليس بهذه الصفة فيحرم عليه الخوض في الولايات**) والدوران لطلبها، (**ومن جرب نفسه فرآها صابرة على الحق كافة عن الشهوات في غير الولاية، لكن خاف عليها أن تتغير**) عن حالتها الأولى (**إذا ذاقت لذة الولاية وأن تستحلي الجاه وتستلذ نفاذ الأمر فيه فتكره العزل**) عنها، (**فتداهن خيفة من العزل، فهذا قد اختلف العلماء في أنه هل يلزمه الهرب من تقلد الولاية**) أم لا؟ (**فقال قائلون: لا يجب لأن هذا خوف أمر في المستقبل**) أي فيما سيعرض (**وهو في الحال لم يعهد نفسه إلا قوياً في ملازمة الحق وترك لذات النفس، والصحيح أن عليه الاحتراز لأن النفس خداعة مدعية للحق وأعدة بالخير فلو**) أنها (**وعدت بالخير جزماً لكان يخاف عليها أن تتغير عند الولاية فكيف إذا أظهرت التردد؟ والامتناع عن قبول الولاية أهون من العزل بعد الشروع، والعزل مؤلم وهو كما قيل: طلاق الرجال**) وسبب كون العزل مؤلماً نفور النفس عن مفارقة ما ألفته من لذة الاستيلاء وملك القلوب ونفاذ الأمر، (**فإذا شرع**) في الولاية (**لا تسمح نفسه بالعزل وتميل نفسه إلى المداهنة وإهمال الحق ويهوى به في قعر جهنم**) أي يسقط فيه، (**ولا يستطيع النزوع منه إلى الموت**) برضا نفسه (**إلا أن يعزل قهراً**) على نفسه، (**وكان فيه عذاب عاجل على كل محب للولاية. ومهما مالت النفس إلى طلب الولاية وحملت على السؤال والطلب**) لها (**فهو إمارة الشر، ولذلك قال ﷺ: « لا نولي أمرنا من**

الشر ، ولذلك قال ﷺ : « إنا لا نولي أمرنا من سألنا ». فإذا فهمت اختلاف حكم القوي والضعيف علمت أن نهي أبي بكر رافعاً عن الولاية ثم تقلده لها ليس بمتناقض.

وأما القضاء ؛ فهو وإن كان دون الخلافة والإمارة فهو في معناهما ، فإن كل ذي ولاية أمير ـ أي له أمر نافذ ـ والامارة محبوبة بالطبع ، والثواب في القضاء عظيم مع اتباع الحق ، والعقاب فيه أيضاً عظيم مع العدول عن الحق ، وقد قال النبي ﷺ : « القضاة ثلاثة : قاضيان في النار وقاض في الجنة » ، وقال عليه السلام : « من استقضى فقد ذبح

سألناه ») قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي موسى ، (**فإذا فهمت اختلاف حكم القوي والضعيف عرفت أن نهي أبي بكر**) رضي الله عنه (**لرافع**) الطائي (**عن الولاية ثم تقلده لها ليس بمتناقض**) .

(**وأما القضاء : فهو وإن كان دون الخلافة والإمارة**) في المرتبة (**فهو في معناهما ، فإن كل ذي ولاية أمير أي له أمر نافذ**) في الناس ، (**والإمارة محبوبة بالطبع**) لذيذة بحكم نفاذ الأمر ، (**والثواب في القضاء عظيم مع إتباع الحق والعقاب فيه أيضاً عظيم مع العدول عن الحق ، وقد قال** ﷺ : **« القضاة ثلاثة : واحد في الجنة وإثنان في النار »**) قال العراقي : رواه أصحاب السنن من حديث بريدة وقد تقدم في العلم انتهى .

قلت : وكذلك رواه سعيد بن منصور ، وابن أبي عاصم ، والطبراني ، والحاكم وصححه ، والبيهقي ، والضياء من حديث ابن بريدة عن أبيه ولفظهم : « القضاة ثلاثة : إثنان في النار وواحد في الجنة رجل علم الحق فقضى به فهو في الجنة ، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار » . ورواه الطبراني أيضاً من حديث ابن عمر بلفظ « القضاة ثلاثة : قاضيان في النار وقاض في الجنة . قاض قضى بالهوى فهو في النار ، وقاض قضى بغير علم فهو في النار ، وقاض قضى بالحق فهو في الجنة » . وفي لفظ للطبراني من حديث بريدة : « قاض قضى بغير حق وهو يعلم فذلك في النار ، وقاض قضى وهو يعلم فأهلك حقوق الناس فذلك في النار ، وقاض قضى بحق فذلك في الجنة » . ورواه البيهقي من حديث علي موقوفاً وحكمه الرفع ، وقد أفرد الحافظ ابن حجر في طرق حديث بريدة جزءاً .

(**وقال**) ﷺ : (**« من استقضى فقد ذبح بغير سكين »**) قال العراقي : رواه أصحاب السنن من حديث أبي هريرة بلفظ : « من جعل قاضياً » وفي رواية : « من ولي القضاء » وإسناده صحيح انتهى .

قلت : رواه أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، والدارقطني ، وابن أبي عاصم والبيهقي من طريق عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري والأعرج كلاهما عن أبي هريرة بلفظ : « من جعل قاضياً

بغير سكين » فحكمه حكم الإمارة ينبغي أن يتركه الضعفاء وكل من للدنيا ولذاتها وزن في عينه، وليتقلده الأقوياء الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم. ومهما كان السلاطين ظلمة ولم يقدر القاضي على القضاء إلا بمداهنتهم وإهمال بعض الحقوق لأجلهم ولأجل المتعلقين بهم، إذ يعلم أنه لو حكم عليهم بالحق لعزلوه أو لم يطيعوه، فليس له أن يتقلد القضاء، وإن تقلده فعليه أن يطالبهم بالحقوق ولا يكون خوف العزل عذراً مرخصاً له في الإهمال أصلاً، بل إذا عزل سقطت العهدة عنه فينبغي أن يفرح بالعزل إن كان يقضي لله، فإن لم تسمح نفسه بذلك فهو إذاً يقضي لاتباع الهوى والشيطان، فكيف يرتقب عليه ثواباً؟ وهو مع الظلمة في الدرك الأسفل من النار.

ذبح بغير سكين » وهو عند ابن ماجه. وكذا النسائي، والدارقطني، وابن أبي عاصم من حديث داود بن خالد المكي أنه سمع المقبري، وأبو داود أيضاً بلفظ: « من ولي القضاء أو جعل قاضياً بين الناس ». والدارقطني بلفظ: « من ولي » وقال الترمذي: إنه حسن غريب. وقال النسائي إن داود ليس بالمشهور والأخنسي ليس بالقوي. قال الحافظ السخاوي في المقاصد: قد روي عن غيرهما، بل رواه أحمد من حديث محمد بن عجلان، وابن أبي عاصم من حديث بعض المدنيين، والقضاعي من حديث زيد بن أسلم ثلاثتهم عن المقبري وهو صحيح بل حسن. قيل: وفي قوله: « بغير سكين » إشارة إلى أن محذوره الخوف من هلاك الدين دون البدن إذا الذبح في ظاهر العرف إنما هو بالسكين أو إلى شدة الألم لكون الذبح بغير السكين إما بالخنق أو التعذيب، والذبح بالسكين أروح، والله أعلم.

(**فحكمه حكم الإمارة ينبغي أن يتركه الضعفاء، وكل من للدنيا ولذاتها وزن**) أي مقام ومنزلة (**في عينه**) فلا يليق به تقلده (**وليتقلده الأقوياء الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم. ومهما كان السلاطين ظلمة ولم يقدر القاضي على القضاء إلا بمداهنتهم**) وضمانيتهم (**وإهمال بعض الحقوق لأجلهم ولأجل المتعلقين بهم إذ يعلم أنه لو حكم عليهم بالحق لعزلوه**) عن منصبه (**أو لم يطيعوه**) وراموا إذايته (**فليس له أن يتقلد**) منصب (**القضاء، وإن تقلده فعليه أن يطالبهم بالحقوق**) الشرعية (**ولا يكون خوف العزل**) عن منصبه (**عذراً مرخصاً له في الإهمال أصلاً، بل إذا عزل سقطت العهدة عنه، فينبغي أن يفرح بالعزل إن كان يقضي لله**) عز وجل، (**فإن لم تسمح نفسه بذلك فهو إذاً يقضي لاتباع الهوى والشيطان، فكيف يرتقب عليه**) أي ينتظر (**ثواباً من الله وهو مع الظلمة في الدرك الأسفل من النار**)؟ فقد روي: أن القضاة يحشرون في زمرة الملوك كما نقله صاحب القوت وتقدم في كتاب العلم.

وأما الوعظ والفتوى والتدريس ورواية الحديث وجمع الأسانيد العالية، وكل ما يتسع بسببه الجاه ويعظم به القدر؛ فآفته أيضاً عظيمة مثل آفة الولايات، وقد كان الخائفون من السلف يتدافعون الفتوى ما وجدوا إليه سبيلاً، وكانوا يقولون: حدثنا، باب من أبواب الدنيا، ومن قال: حدثنا، فقد قال أوسعوا لي. ودفن بشر كذا وكذا قمطرة من الحديث وقال: يمنعني من الحديث أن اشتهي أن أحدث ولو اشتهيت أن لا أحدث لحدثت. والواعظ يجد في وعظه وتأثر قلوب الناس به وتلاحق بكائهم وزعقاتهم وإقبالهم عليه لذة لا توازيها لذة، فإذا غلب ذلك على قلبه مال طبعه إلى كل كلام مزخرف يروج عند العوام وإن كان باطلاً ويفر عن كل كلام يستثقله العوام وإن كان حقاً، ويصير مصروف الهمة بالكلية إلى ما يحرك قلوب العوام ويعظم منزلته في قلوبهم، فلا يسمع حديثاً وحكمة إلا ويكون فرحه به من حيث أنه يصلح لأن يذكره على رأس المنبر، وكان ينبغي أن يكون فرحه به من حيث أنه عرف طريق السعادة وطريق سلوك سبيل الدين ليعمل به أولاً، ثم يقول: إذا أنعم الله عليّ بهذه النعمة ونفعني بهذه الحكمة

(**وأما الوعظ**) على العامة (**والفتوى والتدريس ورواية الحديث**) بالارتحال إلى البلدان النائية (**وجمع الأسانيد العالية**) وعلوها بسبب قربها من فرق بأن يقع له ثلاثياً أو رباعياً وهلم جر إلى العشاريات، (**وكل ما يتسع بسببه الجاه ويعظم به القدر فآفته أيضاً عظيمة. مثل آفة الولايات وقد كان الخائفون من السلف يتدافعون الفتوى ما وجدوا إليه سبيلاً**) كما تقدم في كتاب العلم، (**وكانوا يقولون**) قول المحدث: (**حدثنا**) وأخبرنا (**باب من أبواب الدنيا، ومن قال: حدثنا فقد قال**) بلسان حاله (**أوسعوا لي**) تقدم في كتاب العلم. (**ودفن**) أبو نصر (**بشر بن الحرث**) الحافي قدس سره (**كذا وكذا قمطرة من الحديث**) الذي كان يسمعه من الشيوخ وكتبه بيده. تقدم في كتاب العلم. (**وقال: يمنعني من الحديث**) أي من التحدث به (**أن أشتهي أن أحدث، ولو اشتهيت أن لا أحدث لحدثت**) تقدم في كتاب العلم. (**والواعظ يجد في وعظه**) للناس (**وتأثر قلوب الناس به**) أي بوعظه (**وتلاحق بكائهم وزعقاتهم وإقبالهم عليه لذة**) عظيمة (**لا توازيها لذة، فإذا غلب ذلك على قلبه مال قلبه إلى كل كلام مزخرف يروج عند العوام وإن كان**) في نفسه (**باطلاً ويفر عن كل كلام يستقله العوام وإن كان**) في نفسه (**حقاً، ويصير مصروف الهمة بالكلية إلى ما يحرك قلوب العوام**) ويروج عندهم (**وتعظم منزلته في قلوبهم، فلا يسمع حديثاً ولا حكمة**) ونادرة (**إلا ويكون فرحه بها من حيث أنه يصلح لأن يذكره على رأس المنبر**) الكرسي، (**وكان ينبغي أن يكون فرحه به من حيث أنه عرف طريق السعادة وطريق سلوك سبيل الدين ليعمل به أولاً، ثم يقول إذا أنعم الله علي بهذه النعمة ونفعني بهذه الحكمة فاقصها**) للناس

فاقصها ليشاركني في نفعها إخواني المسلمون. فهذا أيضاً مما يعظم فيه الخوف والفتنة فحكمه حكم الولايات، فمن لا باعث له إلا طلب الجاه والمنزلة والأكل بالدين والتفاخر والتكاثر، فينبغي أن يتركه ويخالف الهوى فيه إلى أن ترتاض نفسه وتقوى في الدين همته ويأمن على نفسه الفتنة، فعند ذلك يعود إليه.

فإن قلت: مهما حكم بذلك على أهل العلم تعطلت العلوم واندرست وعم الجهل كافة الخلق؟ فنقول: قد نهى رسول الله ﷺ عن طلب الإمارة وتوعد عليها، حتى قال: «إنكم تحرصون على الإمارة وإنها حسرة وندامة يوم القيامة إلا من أخذها بحقها» وقال: «نعمت المرضعة وبئست الفاطمة». ومعلوم أن السلطنة والإمارة لو تعطلت لبطل

(**يشاركني في نفعها إخواني المسلمون**) ممن يسمع مني (**فهذا أيضاً مما يعظم فيه الخوف والفتنة**) فحكمه حكم (**الولايات، فمن لا باعث له إلا طلب الجاه**) والمنزلة في القلوب (**والاكل بالدين والتفاخر والتكاثر به، فينبغي أن يتركه ويخالف الهوى فيه إلى أن ترتاض نفسه**) وتتزكى (**وتقوى في الدين منعته**) بالضم أي قوته، (**ويأمن على نفسه الفتنة فعند ذلك يعود إليه**).

(**فإن قلت: مهما حكم بذلك على أهل العلم تعطلت العلوم واندرست**) لعدم رغبة طالبيها (**وعم الجهل كافة الخلق فنقول: قد نهى رسول الله ﷺ عن طلب الإمارة وتوعد عليها**) وهو في حديث عبد الرحمن بن سمرة: «لا تسال الإمارة» وقد ذكر قريباً. (**حتى قال: «إنكم تحرصون على الإمارة وأنها حسرة يوم القيامة وندامة إلا من أخذها بحقها»**) قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة دون قوله: «إلا من أخذها بحقها» وزاد في آخره «فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة» ودون قوله «حسرة» وهي في صحيح ابن حبان انتهى.

قلت: ولفظ البخاري: «إنكم ستحرصون على الإمارة وأنها ستكون ندامة وحسرة يوم القيامة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة» وكذلك رواه أحمد، وابن أبي شيبة، والنسائي. وروى الطبراني من حديث عوف بن مالك أنه سأل النبي ﷺ عن الإمارة فقال: «أولها سلامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة». وروى الطيالسي، وابن أبي شيبة، ومسلم، وابن سعد، وابن خزيمة، وأبو عوانة، والحاكم من حديث أبي ذر قال: قلت يا رسول الله ألا تستعملني؟ قال: «يا أبا ذر انك ضعيف وأنها أمانة وأنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها». وروى الطبراني من حديث يزيد بن ثابت: «نعم الشيء الإمارة لمن أخذها بحقها وحلها وبئس الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها فتكون عليه حسرة يوم القيامة».

فقال: (**«نعمت المرضعة وبئست الفاطمة»**) قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة وهو بقية الحديث الذي قبله. ورواه ابن حبان بلفظ: «فبئست المرضعة وبئست الفاطمة» انتهى.

الدين والدنيا جميعاً، وثار القتال بين الخلق، وزال الأمن، وخربت البلاد، وتعطلت المعايش، فلم نهي عنها مع ذلك؟ وضرب عمر رضي الله عنه أبيّ بن كعب حين رأى قوماً يتبعونه، وهو في ذلك يقول: أبيّ سيد المسلمين. وكان يقرأ عليه القرآن فمنع من أن يتبعوه وقال: ذلك فتنة على المتبوع ومذلة على التابع، وعمر كان بنفسه يخطب ويعظ ولا يمتنع منه، واستأذن رجل عمر أن يعظ الناس إذا فرغ من صلاة الصبح فمنعه فقال: أتمنعني من نصح الناس؟ فقال: أخشى أن تنتفخ حتى تبلغ الثريا إذ رأى فيه مخايل الرغبة في جاه الوعظ وقبول الخلق. والقضاء والخلافة مما يحتاج الناس إليه في دينهم كالوعظ والتدريس والفتوى، وفي كل واحد منها فتنة ولذة فلا فرق بينهما، فأما قول القائل: نهيك عن ذلك يؤدي إلى اندراس العلم فهو غلط، إذ نهى رسول الله ﷺ عن القضاء لم

قلت: وجد بخط الحافظ ابن حجر ما نصه: يريد باعتبار ما في نفس الأمر ولفظ: « نعمت » في الأولى باعتبار ما في معتد المتلبس بذلك.

(ومعلوم أن السلطنة والإمارة لو تعطلت لبطل الدين والدنيا جميعاً وثار القتال بين الخلق وزاد) الأمر وخرجت البلاد وتعطلت المعايش فلم نهي عنها مع ذلك؟ **(وضرب عمر أبي بن كعب)** رضي الله عنهما أي رفع درته وأراد أن يضربه بها **(حين رأى قوماً يتبعونه وهو في ذلك يقول: أبي سيد المسلمين وكان يقرأ عليه القرآن)** بل قرأ عليه من هو أفضل منه رسول الله ﷺ قال له: إن الله أمرني أن أقرأ عليك. قال: الله سماني لك؟ قال: نعم الله سماك لي قال: فجعل أبي يبكي. رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس. **(فمنع ان يتبعوه وقال ذلك فتنة على المتبوع ومذلة على التابع)** وقد تقدم في أول هذا الكتاب، **(وعمر)** رضي الله عنه **(كان بنفسه يخطب ويعظ ولا يمتنع منه، واستأذن رجل على عمر)** رضي الله عنه **(أن يعظ الناس إذا فرغ من صلاة الصبح فمنعه)** من ذلك **(فقال: تمنعني من نصح الناس؟ فقال: أخشى أن تنتفخ حتى تبلغ الثريا)** وهذا أورده على سبيل المبالغة. **(إذ رأى فيه مخايل)** أي مظان **(الرغبة في جاه الوعظ وقبول الخلق)** فلذلك منعه. **(فالقضاء والخلافة مما يحتاج إليه الناس في دينهم كالوعظ والتدريس والفتوى، وفي كل واحد منها فتنة ولذة، فلا فرق بينهما، فأما قول القائل: نهيك عن ذلك يؤدي إلى اندراس العلم)** وانطماسه **(فهو غلط)** نشأ من وهم، **(إذ نهى رسول الله ﷺ عن القضاء)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي ذر « لا تأمرن على إثنين ولا تلين مال يتيم » انتهى.

قلت: وروا أبو داود، والنسائي، وابن حبان، والحاكم بلفظ: « يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تتأمرن على إثنين ولا تولين مال يتيم ». وروى أبو نعيم من حديث أنس « لا تأمرن على إثنين ولا تقد منها ».

يؤد إلى تعطل القضاء ، بل الرئاسة وحبها يضطر الخلق إلى طلبها ، وكذلك حب الرئاسة لا يترك العلوم تندرس بل لو حبس الخلق وقيدوا بالسلاسل والأغلال عن طلب العلوم التي فيها القبول والرئاسة لأفلتـوا من الحبس وقطعوا السلاسل وطلبوها . وقد وعد الله أن يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم فلا تشغل قلبك بأمر الناس فإن الله لا يضيعهم وانظر لنفسك ، ثم أني أقول مع هذا إذا كان في البلد جماعة يقومون بالوعظ مثلاً فليس في النهي عنه إلا امتناع بعضهم ، وإلاّ فيعلم أن كلهم لا يمتنعون ولا يتركون لذة الرئاسة فإن لم يكن في البلد إلا واحد وكان وعظه نافعاً للناس من حيث حسن كلامه وحسن سمته في الظاهر وتخييله إلى العوام أنه إنما يريد الله بوعظه وأنه تارك للدنيا ومعرض عنها فلا نمنعه منه ونقول له اشتغل وجاهد نفسك ، فإن قال: لست أقدر على نفسي فنقول: اشتغل وجاهد لأنا نعلم أنه لو ترك ذلك لهلك الناس كلهم إذ لا قائم به غيره ، ولو واظب وغرضه الجاه فهو الهالك وحده ، وسلامة دين الجميع أحب عندنا من سلامة دينه وحده ، فنجعله فداء للقوم ونقول: لعل هذا هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ : « إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم » ثم الواعظ هو الذي يرغب في الآخرة

(لم يؤد إلى تعطل القضاء بل الرئاسة وحبها يضطر الخلق إلى طلبها ، وكذلك حب الرئاسة لا يترك العلوم تندرس، بل لو حبس الناس) في موضع **(وقيدوا بالسلاسل)** في أرجلهم **(والأغلال)** في أعناقهم ومنعوا **(عن طلب العلوم التي فيها القبول والـرئاسة لافلتوا من الحبس وقطعوا السلاسل وطلبوها . وقد وعد الله تعالى أن يؤيد هذا الدين بأقوام ولا خلاق لهم)** كما في الخبر وتقدم ذكره ، **(فلا تشغل قلبك بأمر الناس فإن الله لا يضيعهم وانظر في نفسك)** وما أنت فيه ، **(ثم إني أقول مع هذا إذا كان في البلد جماعة يقومون بالوعظ مثلاً فليس في النهي عنه الا امتناع بعضهم، وإلا فتعلم أن كلهم لا يمتنعون ولا يتركون لذة الرئاسة فإن لم يكن في البلد إلا واحد وكان وعظه نافعاً للناس من حيث حسن كلامه)** بأن يكون سلساً منقاداً لا تعقيد فيه ، **(وحسن سمته في الظاهر)** مما يوافق الشرع في لباسه وهيئته وغض بصره وغير ذلك ، **(وتخييله إلى العوام أنه إنما يريد الله بوعظه)** لا غيره ، **(وأنه تارك للدنيا ومعرض عنها فلا نمنعه منه ونقول له: اشتغل وجاهد نفسك، وإن قال: لست أقدر على نفسي، فنقول: اشتغل وجاهد لأنا نعلم أنه لو ترك ذلك لهلك الناس كلهم إذ لا قائم به غيره، ولو واظب وغرضه الجاه فهو الهالك وحده)** دون غيره ، **(وسلامة دين الجميع أحب إلينا من سلامة دينه وحده فنجعله فداء للقوم، ونقول: لعل هذا هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ : « إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم »)** رواه النسائي وقد تقدم . **(ثم الواعظ هو الذي يرغب في الآخرة ويزهد في الدنيا بكلامه**

ويزهد في الدنيا بكلامه وبظاهر سيرته. فأما ما أحدثه الوعاظ في هذه الأمصار من الكلمات المزخرفة والألفاظ المسجعة المقرونة بالأشعار مما ليس فيه تعظيم لأمر الدين وتخويف المسلمين، بل فيه الترجية والتجرئة على المعاصي بطيارات النكت، فيجب إخلاء البلاد منهم، فإنهم نوّاب الدجال وخلفاء الشيطان، وإنما كلامنا في واعظ حسن الوعظ جميل الظاهر يبطن في نفسه حب القبول ولا يقصد غيره، وفيما أوردناه في كتاب العلم من الوعيد الوارد في حق علماء السوء ما يبين لزوم الحذر من فتن العلم وغوائله.

ولهذا قال المسيح عليه السلام: يا علماء السوء تصومون وتصلون وتتصدقون ولا تفعلون ما تؤمرون، وتدرسون ما لا تعملون، فيا سوء ما تحكمون. تتوبون بالقول والأماني وتعملون بالهوى، وما يغني عنكم أن تنّقوا جلودكم وقلوبكم دنسة، بحق أقول لكم: لا تكونوا كالمنخل يخرج منه الدقيق الطيب ويبقى فيه النخالة، كذلك أنتم تخرجون الحكم من أفواهكم ويبقى الغل في صدوركم. يا عبيد الدنيا كيف يدرك الآخرة من لا تنقضي من الدنيا شهوته ولا تنقطع منها رغبته؟ بحق أقول لكم: إن قلوبكم تبكي

وبظاهر سيرته. وأما ما أحدثه الوعاظ في هذه الأمصار من) إلقاء **(الكلمات المزخرفة والألفاظ المسجعة)** الموزونة **(المقرونة بالأشعار)** الغريبة **(مما ليس فيه تعظيم لأمر الدين وتخويف للمسلمين، بل فيه الترجية والتجرئة على المعاصي بطيارات النكت)** أي بالنكت النوادر الغريبة المهيجة للأوصاف المستكنة في الضمائر مما يكون باعثاً على آفاته غرض شيطاني، **(فيجب إخلاء البلاد منهم)** ومنعهم عن صعود المنابر والكراسي، **(فإنهم نوائب الدجال وخلفاء الشيطان)** بجامع الإفساد والافتتان، **(وإنما كلامنا في واعظ حسن الوعظ جميل الظاهر يبطن في نفسه حب الفبول ولا يقصد غيره. وفيما أوردناه في كتاب العلم من الوعيد الوارد في حق علماء السوء ما يبين لزوم الحذر)** والاحتراز **(من فتن العلم وغوائله)**.

(ولقد قال عيسى عليه السلام) فيما أورده صاحب القوت في مقام الزهد وهو المقام السادس من مقامات اليقين أنه قال: **(يا علماء السوء تصومون وتصلون وتتصدقون ولا تفعلون ما تؤمرون، وتدرسون ما لا تعلمون، فيا سوء ما تحكمون. تتوبون بالقول والأماني وتعملون بالهوى وما يغني عنكم أن تنقوا جلودكم)** أي تنظفوها وتغسلوها بالماء والاشنان **(وقلوبكم دنسة)** أي وسخ بالمعاصي الباطنة. **(بحق أقول لكم: لا تكونوا كالمنخل)** بضم الميم **(يخرج منه الدقيق الطيب وتبقى فيه النخالة)** وهو ما يرمي من الدقيق، **(كذلك أنتم تخرجون الحكم من أفواهكم)** تعظون بها الناس، **(ويبقى الغل في صدوركم. يا عبيد الدنيا كيف يدرك الآخرة من لا تنقضي من الدنيا شهوته، ولا تنقطع منها رغبته؟ بحق أقول**

من أعمالكم، جعلتم الدنيا تحت ألسنتكم والعمل تحت أقدامكم، بحق أقول لكم: أفسدتم آخرتكم بصلاح دنياكم، فصلاح الدنيا أحب إليكم من صلاح الآخرة، فأي ناس أخس منكم لو تعلمون. ويلكم حتى متى تصفون الطريق للمدلجين، وتقيمون في محلة المتحيرين! كأنكم تدعون أهل الدنيا ليتركوها لكم مهلاً مهلاً! ويلكم ماذا يغني عن البيت المظلم أن يوضع السراج فوق ظهره وجوفه وحش مظلم! كذلك لا يغني عنكم أن يكون نور العلم بأفواهكم وأجوافكم منه وحشة معطلة! يا عبيد الدنيا، لا كعبيد أتقياء ولا كأحرار كرام، توشك الدنيا أن تقلعكم عن أصولكم فتلقيكم على وجوهكم، ثم تكبكم على مناخركم، ثم تأخذ خطاياكم بنواصيكم، ثم يدفعكم العلم من خلفكم، ثم يسلمكم إلى الملك الديان حفاة عراة فرادى فيوقفكم على سوآتكم، ثم يجزيكم بسوء

لكم: **إن قلوبكم تبكي من أعمالكم**) لمخالفتها لها. (**جعلتم الدنيا تحت ألسنتكم والعمل تحت أقدامكم**) وهو كناية عن الغفلة والإعراض وعدم الاعتناء، فإن من جعل شيئاً تحت قدمه فقد استهان به. (**بحق أقول لكم: أفسدتم آخرتكم بصلاح دنياكم، فصلاح الدنيا أحب إليكم من صلاح الآخرة، فأي الناس أخس منكم**) أي أكثر دناءة منكم (**لو تعلمون**) ذلك؟ (**ويلكم حتى متى تصفون الطريق للمدلجين**) أي السارين بالليل. (**وتقمون في محلة المتحيرين**) أي الواقفين وقوف المتحير الذي لا يجد للسلوك سبيلاً؟ ([illegible]**عون أهل الدنيا ليتركوها لكم**) فتمتعون بها ويسلبون دنياهم لأجل صلاح حالكم. (**مهلا مهلاً ويلكم! ماذا يغني عن البيت المظلم أن يوضع السراج فوق ظهره وجوفه وحش مظلم**) لا نور فيه، (**كذلك لا يغني عنكم أن يكون نور العلم بأفواهكم وأجوافكم منه وحشة معطلة**) من وصول النور إليه. (**يا عبيد الدنيا لا كعبيد اتقياء ولا كأحرار كرام توشك الدنيا أن تقلعكم**) أي تزيلكم (**عن أصولكم فتلقيكم على وجوهكم ثم تكبكم**) أي ترميكم (**على مناخركم**) أي وجوهكم. (**ثم تأخذ خطاياكم بنواصيكم، ثم يدفعكم العلم من خلفكم، ثم يسلمكم إلى الملك الديان**) المجازي بأعمالكم (**حفاة عراة فرادى، فيوقفكم على سوآتكم**) أي فضيحتكم. (**ثم يجزيكم بسوء أعمالكم**). هكذا نقله صاحب القوت بتمامه.

وروى صاحب الحلية في ترجمة ابن السماك من طريق عبد الله بن صالح قال: سمعت عبد الله ابن السماك يقول: قال عيسى عليه السلام: حتى متى تصفون الطريق للمدلجين، وأنتم مقيمون في محلة المتحيرين تنقون البعوض من شرابكم وتسترطون الجمال بأحمالها.

وفي ترجمة وهب من طريق بحار بن عبد الله قال: سمعت وهب بن منبه يقول: قال الله عز وجل فيما يعتب به بني اسرائيل: تفقهون لغير الدين وتتعلمون لغير العمل وتتباهون لعمل الآخرة. تلبسون جلود الضأن وتخفون أنفس الذئاب وتنقون القذى من شرابكم وتبتلعون أمثال الجبال من

أعمالكم. وقد روى الحارث المحاسبي هذا الحديث في بعض كتبه ثم قال: هؤلاء علماء السوء شياطين الانس وفتنة على الناس. رغبوا في عرض الدنيا ورفعتها وآثروها على الآخرة وأذلوا الدين للدنيا. فهم في العاجل عار وشين وفي الآخرة هم الخاسرون.

فإن قلت: فهذه الآفات ظاهرة ولكن ورد في العلم والوعظ رغائب كثيرة، حتى قال رسول الله ﷺ: «لأن يهدي الله بك رجلاً خير لك من الدنيا وما فيها». وقال ﷺ: «أيما داع دعا إلى هدى واتبع عليه كان له أجره وأجر من اتبعه» إلى غير ذلك من

الحرام. تطيلون الصلاة وتبيضون الثياب، تقتنصون بذلك مال اليتم والأرملة، فبعزتي حلفت لأضربنكم بفتنة يضل فيها رأي ذي الرأي وحكمة الحكيم.

(**وقد روى الحرث**) بن أسد (**المحاسبي**) رحمه الله (**هذا الحديث في بعض كتبه**) بهذا السياق، (**ثم قال: هؤلاء علماء السوء شياطين الأنس وفتنه على الناس**). وقد روى الطيالسي، وأحمد، والنسائي، وأبو يعلى، والحاكم، والبيهقي من حديث أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر تعوّذ بالله من شر شياطين الإنس والجن» قال: يا رسول الله وللإنس شياطين؟ قال «نعم» الحديث. ورواه الطبراني من حديث أبي أمامة.

(**رغبوا في عرض الدنيا رفعتها وآثروها على الآخرة وأذلوا الدين للدنيا فهم في العاجل عار وشين وفي الآخرة هم الأخسرون**). وقد تقدم هذا السياق للمصنف في أول الكتاب.

(**فإن قلت: فهذه الآفات ظاهرة ولكن ورد في العلم والوعظ**) والتذكير (**رغائب كثيرة، حتى قال ﷺ «لأن يهدي الله بك رجلاً خير لك من الدنيا وما فيها»**). قال العراقي: متفق عليه من حديث سهل بن سعد بلفظ «خير لك من حمر النعم» وقد تقدم في العلم.

قلت: وروى الحكيم، والطبراني من حديث أبي رافع قال: بعث رسول الله ﷺ علياً إلى اليمن فعقد له لواء، فلما مضى قال: «يا أبا رافع الحقه ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى أجيئه فأتاه وأوصاه بأشياء وقال: لأن يهدي الله على يديك رجلاً خير لك مما طلعت عليه شمس وغربت».

(**وقال ﷺ «أيما داع دعا إلى هدى واتبع عليه كان له أجره وأجر من اتبعه»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث أنس بزيادة في أوّله، ولمسلم من حديث أبي هريرة «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه» الحديث اهـ.

قلت: لفظ حديث أنس عند ابن ماجه «أيما داع دعا إلى ضلالة فاتبع فإن عليه مثل أوزار من اتبعه ولا ينقص من أوزارهم شيئاً، وأيما داع إلى هدى فأتبع فإن له مثل أجور من اتبعه ولا ينقص من أجورهم شيئاً».

فضائل العلم. فينبغي أن يقال للعالم: اشتغل بالعلم واترك مراءاة الخلق، كما يقال لمن خالجه الرياء في الصلاة: لا تترك العمل ولكن أتمم العمل وجاهد نفسك؟ فاعلم أن فضل العلم كبير وخطره عظيم كفضل الخلافة والإمارة، ولا نقول لأحد من عباد الله: أترك العلم إذ ليس في نفس العلم آفة، وإنما الآفة في إظهاره بالتصدي للوعظ والتدريس ورواية الحديث، ولا نقل له أيضاً اتركه ما دام يجد في نفسه باعثاً دينياً ممزوجاً بباعث الرياء، فإذا لم يحركه إلا الرياء فترك الإظهار أنفع له وأسلم. وكذلك نوافل الصلوات إذا تجرد فيها باعث الرياء وجب تركها. أما إذا خطر له وساوس الرياء في أثناء الصلاة وهو لها كاره فلا يترك الصلاة، لأن آفة الرياء في العبادات ضعيفة، وإنما تعظم في الولايات وفي التصدي للمناصب الكبيرة في العلم.

وبالجملة؛ فالمراتب ثلاث:

الأولى: الولايات؛ والآفات فيها عظيمة وقد تركها جماعة من السلف خوفاً من الآفة.

وأما لفظ حديث أبي هريرة عند مسلم «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ولا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» وهكذا رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه. ورواه الطبراني بهذا اللفظ من حديث ابن عمر.

(**إلى غير ذلك من فضائل العلم**) مما تقدم مجموعها في كتاب العلم، (**فينبغي أن يقال للعالم: اشتغل بالعلم واترك مراءآة الخلق، كما يقال لمن خالطه الرياء في الصلاة، لا تترك العمل ولكن اتمم العمل وجاهد نفسك، فاعلم أن فضل العلم كثير وخطره عظيم كفضل الخلافة والإمارة، ولا نقول لأحد من عباد الله: اترك العلم**) ولا تشتغل به (**إذ ليس في نفس العلم آفة إنما الآفة في إظهاره بالتصدى للوعظ والتدريس ورواية الأحاديث**) بالأسانيد، (**ولا نقول أيضاً: اتركه ما دام يجد في نفسه باعثاً دينياً ممزوجاً بباعث الرياء، فأما إذا لم يحركه إلا الرياء**) ولم يكن هناك باعث الدين (**فترك الاظهار أنفع له وأسلم**) لدينه، (**وكذلك نوافل الصلوات إذا تجرد فيها باعث الرياء وجب تركها، أما إذا خطر له وسواس الرياء في أثناء الصلاة وهو له كاره فلا يترك الصلاة، لأن آفة الرياء في العبادات ضعيفة**) كما تقدمت الإشارة إليه. (**وإنما تعظم في الولايات وفي التصدي للمناصب الكبيرة في العلم**).

(**وبالجملة؛ فالمراتب ثلاث:**

(**الأولى: الولايات والآفات فيها عظيمة، وقد تركها جماعة من السلف**) وهربوا منها (**خوفاً من الآفة**) أن تلحقهم.

الثانية: الصوم والصلاة والحج والغزو ، وقد تعرض لها أقوياء السلف وضعفاؤهم ولم يؤثر عنهم الترك لخوف الآفة . وذلك لضعف الآفات الداخلة فيها والقدرة على نفيها مع إتمام العمل لله بأدنى قوّة .

الثالثة: وهي متوسطة بين الرتبتين ؛ وهو التصدي لمنصب الوعظ والفتوى والرواية والتدريس ، والآفات فيها أقل مما في الولايات وأكثر مما في الصلاة ، فالصلاة ينبغي أن لا يتركها الضعيف والقوي ، ولكن يدفع خاطر الرياء والولايات ، ينبغي أن يتركها الضعفاء رأساً دون الأقوياء ، ومناصب العلم بينهما ، ومن جرب آفات منصب العلم علم أنه بالولاة أشبه ، وأن الحذر منه في حق الضعيف أسلم والله أعلم .

وههنا رتبة رابعة وهي جمع المال وأخذه للتفرقة على المستحقين ، فإن في الإنفاق وإظهار السخاء استجلاباً للثناء وفي إدخال السرور على قلوب الناس لذة للنفس والآفات فيها أيضاً كثيرة .

ولذلك سئل الحسن عن رجل طلب القوت ثم أمسك ، وآخر طلب فوق قوته ثم تصدق به فقال : القاعد أفضل لما يعرفون من قلة السلامة في الدنيا ، وإن من الزهد

(**الثانية : الصلاة والصوم والحج والغزو ، وقد تعرض لها أقوياء السلف وضعفاؤهم ولم يؤثر عنهم الترك**) لها (**لخوف الآفة ، وذلك لضعف الآفات الداخلة فيها والقدرة على نفيها**) وطردها (**مع اتمام العمل لله بأدنى قوة**) .

(**الثالثة : وهي متوسطة بين الرتبتين ، وهو التصدي لمنصب الوعظ والفتوى والرواية والتدريس ، والآفات فيها أقل مما في الولايات ، وأكثر مما في الصلوات ، فالصلاة لا ينبغي أن لا يتركها الضعيف والقوي ، ولكن يدفع خاطر الرياء ، والولايات ينبغي أن يتركها الضعفاء رأساً دون الاقوياء**) المتحملين لها ، (**ومناصب العلم بينهما . ومن جرب آفات منصب العلم علم أنه بالولايات أشبه وأن الحذر منه من حق الضعيف أسلم والله أعلم**) .

(**وههنا رتبة رابعة ، وهي جمع المال وأخذه للتفرقة على المستحقين ، فإن في الإنفاق**) عليهم (**إظهار السخاء**) والجود (**استجلاباً للثناء**) والمحمدة ، (**وفي إدخال السرور على قلوب الناس لذة للنفس**) عظمة ، (**والآفات فيها أيضاً كثيرة**) كما تقدم ذكر بعضها .

(**ولذلك سئل الحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**عن رجل طلب القوت ثم أمسك**) عليه ، (**وآخر طلب فوق قوته ثم تصدق به فقال : القاعد أفضل**) وذلك لما (**يعرفون من قلة السلامة في الدنيا ، وأن من الزهد تركها قربة لله عز وجل**) نقله صاحب القوت ، (**وقال**

تركها قربة إلى الله تعالى. وقال أبو الدرداء: ما يسرني اني أقمت على درج مسجد دمشق أصيب كل يوم خمسين ديناراً أتصدق بها، أما أني لا أحرم البيع والشراء ولكني أريد أن أكون من الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله.

وقد اختلف العلماء فقال قوم: إذا طلب الدنيا من الحلال وسلم منها وتصدق بها فهو أفضل من أن يشتغل بالعبادات والنوافل، وقال قوم: الجلوس في دوام ذكر الله أفضل، والأخذ والإعطاء يشغل عن الله، وقد قال المسيح عليه السلام: يا طالب الدنيا لتبرّ بها تركك لها أبر، وقال: أقل ما فيه أن يشغله إصلاحه عن ذكر الله وذكر الله أكبر وأفضل. وهذا فيمن سلم من الآفات؟ فأما من يتعرض لآفة الرياء فتركه لها أبر والاشتغال بالذكر لا خلاف في أنه أفضل.

وبالجملة؛ ما يتعلق بالخلق وللنفس فيه لذة فهو مثار الآفات، والأحب أن يعمل ويدفع الآفات، فإن عجز فلينظر وليجتهد وليستفت قلبه، وليزن ما فيه من الخير بما

أبو الدرداء) رضي الله عنه: **(ما يسرني أني أقمت على درج مسجد دمشق أصيب كل يوم خمسين ديناراً أتصدق بها، أما أني لا أحرم البيع والشراء، ولكني أريد أن أكون من الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله)**. أخرجه أحمد في الزهد، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الصمد، ثنا عبد الله بن يحيى، حدثنا أبو عبد رب قال: قال أبو الدرداء: ما يسرني أن أقوم على الدرج من باب المسجد فأبيع واشتري فأصيب كل يوم ثلاثمائة دينار أشهد الصلوات كلها في المسجد أقول: إن الله لم يحل البيع وحرم الربا، ولكن أحب أن أكون من الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله.

(وقد اختلف العلماء فقال قوم: إذا طلب الدنيا من الحلال وسم منها وتصدق بها فهو أفضل من أن يشتغل بالعبادات والنوافل) وهذا قول عباد الشام. **(وقال قوم: الجلوس في دوام ذكر الله أفضل والأخذ والعطاء يشغل عن الله)** وهذا قول عباد البصرة. **(وقد قال عيسى عليه السلام: يا طالب الدنيا لتبرّ بها تركك لها أبرّ)** تقدم في كتاب ذم الدنيا. **(وقال)** أيضاً: **(أقل ما فيه أنه يشغله إصلاحه عن ذكر الله وذكر الله أفضل وأكبر)**، وروي عنه انه قال: إن في المال داء كبيراً. قيل: يا روح الله وإن كان يكتسبه من الحلال؟ قال: يشغله كسبه عن الله عز وجل. **(وهذا فيمن سلم من الآفات، فأما من يتعرض لآفة الرياء فتركه لها أبر والاشتغال بالذكر لا خلاف في أنه أفضل)** وقد وردت بذلك أخبار.

(وبالجملة؛ ما يتعلق بالخلق وللنفس فيه لذة فهو مثار الآفات، والأحب أن يعمل ويدفع الآفات، فإن عجز عن الدفع فلينظر وليجتهد وليستفت قلبه وليزن ما فيه من

فيه من الشر، وليفعل ما يدل عليه نور العلم دون ما يميل إليه الطبع.

وبالجملة؛ ما يجده أخف على قلبه فهو في الأكثر أضر عليه، لأن النفس لا تشير إلا بالشر وقلما تستلذ الخير وتميل إليه، وإن كان لا يبعد ذلك أيضاً في بعض الأحوال، وهذه أمور لا يمكن الحكم على تفاصيلها بنفي وإثبات فهو موكول إلى اجتهاد القلب لينظر فيه لدينه ويدع ما يريبه إلى ما لا يريبه، ثم قد يقع مما ذكرناه غرور للجاهل فيمسك المال ولا ينفقه خيفة من الآفة وهو عين البخل. ولا خلاف في أن تفرقة المال في المباحات فضلاً عن الصدقات أفضل من إمساكه، وإنما الخلاف فيمن يحتاج إلى الكسب: أن الأفضل الكسب والإنفاق، أو التجرد للذكر وذلك لما في الكسب من الآفات، فأما المال الحاصل من الحلال فتفرقته أفضل من إمساكه بكل حال.

فإن قلت: فبأي علامة يعرف العالم والواعظ أنه صادق مخلص في وعظه غير مريد رياء الناس؟ فاعلم أن لذلك علامات.

إحداها: أنه لو ظهر من هو أحسن منه وعظاً أو أغزر منه علماً والناس له أشد قبولاً

الخير بما فيه من الشر، وليفعل ما يدل عليه نور العلم دون ما يميل إليه الطبع) فما دل عليه نور العلم واطمأن إليه القلب يقدم عليه، وما مال إليه الطبع وحاك في الصدر يتركه.

(وبالجملة؛ ما يجده أخف على قلبه، فهو في الأكثر أضر عليه، لأن النفس لا تشير إلا بالشر وقلما تستلذ الخير) أو تستحسنه **(وتميل إليه، وإن كان لا يبعد ذلك أيضاً في بعض الأحوال، وهذه أمور لا يمكن الحكم على تفاصيلها بنفي واثبات فهو موكول إلى اجتهاد القلب لينظر فيه لدينه)** بما يصلحه، **(ويدع ما يريبه إلى ما لا يريبه)** كما ورد الأثر بذلك في الخبر، **(ثم قد يقع بما ذكرناه غرور للجاهل فيمسك المال ولا ينفق خيفة من الآفة وهو عين البخل)** المذموم، **(ولا خلاف في أن تفرقة المال في المباحات فضلاً عن الصدقات)** الواجبة أو المسنونة **(أفضل من إمساكه، وإنما الخلاف فيمن يحتاج إلى الكسب إن الأفضل ترك الكسب والإنفاق أو التجرد للذكر، وذلك لما في الكسب من الآفات)** أكبرها الشغل عن الله. **(وأما المال الحاصل من الحلال)** من غير مزاولة الاكتساب **(فتفرقته أفضل من إمساكه بكل حال)**.

(فإن قلت: وبأي علامة يعرف العالم الواعظ أنه صادق مخلص في وعظه غير مريد رياء الناس؟ فاعلم أن لذلك علامات).

(احداها أنه لو ظهر) في بلده **(من هو أحسن منه وعظاً وأغزر منه علماً والناس أشد**

فرح به ولم يحسده. نعم لا بأس بالغبطة وهو أن يتمنى لنفسه مثل علمه.

والأخرى: أن الأكابر إذا حضروا مجلسه لم يتغير كلامه بل بقي كما كان عليه، فينظر إلى الخلق بعين واحدة.

والأخرى: أن لا يحب اتباع الناس له في الطريق والمشي خلفه في الأسواق، ولذلك علامات، كثيرة يطول إحصاؤها.

وقد روي عن سعيد بن أبي مروان قال: كنت جالساً إلى جنب الحسن إذ دخل علينا الحجاج من بعض أبواب المسجد ومعه الحرس وهو على برذون أصفر، فدخل المسجد على برذونه، فجعل يلتفت في المسجد فلم ير حلقة أحفل من حلقة الحسن فتوجه نحوها حتى بلغ قريباً منها، ثم ثنى وركه فنزل ومشى نحو الحسن، فلما رآه الحسن متوجهاً إليه تجافى له عن ناحية مجلسه، قال سعيد: وتجافيت له أيضاً عن ناحية مجلسي حتى صار بيني وبين الحسن فرجة ومجلس للحجاج، فجاء الحجاج حتى جلس بيني وبينه والحسن يتكلم بكلام له - يتكلم به في كل يوم - فما قطع الحسن كلامه قال سعيد: فقلت في نفسي:

له قبولاً) وأكثر محبة **(فرح به)** باطناً وظاهراً **(ولم يحسده)** على ما أوتي من فضله وعلمه. **(نعم لا بأس بالغبطة)** فيه **(وهو أن يتمنى لنفسه مثل عمله)** من غير أن يزول منه ذلك.

(والأخرى: أن الأكابر) من أرباب الدنيا **(إذا حضروا مجلسه لم يتغير كلامه بل يبقى على ما كان عليه)** في سوقه، **(فينظر إلى الخلق بعين واحدة)** فمن نظر إليهم كذلك فهو بعينين، ومن نظر إليهم بعينين فهو بعين واحدة.

(والأخرى: ان لا يحب اتباع الناس له في الطريق والمشي خلفه في الأسواق، ولذلك علامات كثيرة) غير ما ذكرناها ههنا **(يطول احصاؤها)**.

(وقد روي عن سعيد بن أبي مروان) الأسلمي أخو عطاء بن أبي مروان، وأبو مروان كان كثير الصحبة لعمر وقيل له صحبة **(قال: كنت جالساً إلى جنب الحسن إذ دخل علينا الحجاج)** بن يوسف الثقفي عامل لبني أمية **(من بعض أبواب المسجد ومعه الحرس)** أي الجند والأعوان. **(وهو على برذون أصفر)** والبرذون الحصان الرومي، **(فدخل المسجد)** أي ساحته **(وهو على برذونه)** أي راكباً. **(فجعل يلتفت في المسجد يميناً وشمالاً فلم ير حلقه أحفل)** أي أعظم وأكبر **(من حلقة الحسن، فتوجه نحوها حتى بلغ قريباً منها، ثم ثنى وركه فنزل ومشى نحو الحسن. فلما رآه الحسن متوجهاً إليه تجافى له عن ناحية مجلسه، قال سعيد)** الراوي: **(وتجافيت له أيضاً عن ناحية مجلسي حت صار بيني وبين الحسن فرجه ومجلس للحجاج، فجاء الحجاج حتى جلس بيني وبينه والحسن يتكلم بكلام له يتكلم به في كل يوم،**

لأبلونّ الحسن اليوم ولأنظرن هل يحمل الحسن جلوس الحجاج إليه أن يزيد في كلامه يتقرب إليه، أو يحمل الحسن هيبة الحجاج أن ينقص من كلامه؟ فتكلم الحسن كلاماً واحداً نحواً مما كان يتكلم به في كل يوم حتى انتهى إلى آخر كلامه، فلما فرغ الحسن من كلامه وهو غير مكترث به، رفع الحجاج يده فضرب بها على منكب الحسن ثم قال: صدق الشيخ وبرّ فعليكم بهذه المجالس وأشباهها فاتخذوها خلقاً وعادة فإنه بلغني عن رسول الله ﷺ: «إن مجالس الذكر رياض الجنة» ولولا ما حملناه من أمر الناس ما غلبتمونا على هذه المجالس لمعرفتنا بفضلها، قال: ثم افتر الحجاج فتكلم حتى عجب الحسن ومن حضر من بلاغته، فلما فرغ طفق فقام، فجاء رجل من أهل الشام إلى مجلس الحسن ـ حيث قام الحجاج ـ فقال: عباد الله المسلمين ألا تعجبون أني رجل شيخ كبير، وأني أغزو فأكلف فرساً وبغلاً. وأكلف فسطاطاً، وإن لي ثلاثمائة درهم من العطاء، وأن لي سبع بنات من العيال؟ فشكا من حاله حتى رق الحسن له وأصحابه، والحسن مكب،

فلما قطع الحسن كلامه) لجلوس الحجاج، **(فقال سعيد)** الراوي: **(فقلت في نفسي لأبلونّ الحسن اليوم ولأنظرنّ هل يحمل الحسن جلوس الحجاج إليه أن يزيد في كلامه يتقرب إليه)** بذلك، **(أو يحمل الحسن هيبة الحجاج أن ينقص من كلامه؟ فتكلم الحسن كلاماً واحداً مما كان يتكلم به في كل يوم حتى انتهى الحسن إلى آخر كلامه. فلما فرغ الحسن من كلامه وهو غير مكترث به رفع الحجاج يده فضرب بها على منكب الحسن ثم قال: صدق الشيخ وبرّ)** أي فيما قال. **(فعليكم بهذه المجالس وأشباهها واتخذوها خلقاً وعادة فإنه بلغني عن رسول الله ﷺ: «ان مجالس الذكر رياض الجنة»)** قد ورد معنى ذلك في اخبار منها: «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا» قالوا: وما رياض الجنة؟ قال «حلق الذكر» رواه الترمذي وقال: حسن غريب، وأبو يعلى، وابن شاهين في الترغيب في الذكر، والبيهقي في الشعب من حديث أنس. وفي لفظ قال «مجالس العلم». رواه الطبراني من حديث ابن عباس وفي لفظ قال «المساجد والرتع فيها قول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال: غريب وقد تقدم في كتاب الأذكار والدعوات. **(ولولا ما حملناه من أمر الناس فاغلبتمونا على هذه المجالس لمعرفتنا بفضلها. قال: ثم افترّ الحجاج)** أي فتح فمه **(فتكلم حتى عجب الحسن ومن حضر)** في مجلسه **(من بلاغته، فلما فرغ)** من كلامه **(طفق فقام)** من المجلس، **(فجاء رجل من أهل الشام إلى مجلس الحسن حيث قام الحجاج فقال: عباد الله المسلمين ألا تعجبون أني رجل شيخ كبير وإني اغزو)** أي أؤمر بالغزو **(فأكلف فرساً وبغلاً وأكلف فسطاطاً وأن لي ثلاثمائة درهم من العطاء)** أي في ديوان الجند **(وعليّ سبع بنات من العيال، فشكا من حاله حتى رقّ له الحسن وأصحابه)** على ذلك **(والحسن مكبّ)** أي خافض رأسه

فلما فرغ الرجل من كلامه رفع الحسن رأسه فقال: ما لهم قاتلهم الله اتخذوا عباد الله خولاً ومال الله دولاً وقتلوا الناس على الدينار والدرهم، فإذا غزا عدوّ الله غزا في الفساطيط الهبابة وعلى البغال السباقة، وإذا أغزى أخاه أغزاه طاوياً راجلاً، فما فتر الحسن حتى ذكرهم بأقبح العيب وأشده، فقام رجل من أهل الشام كان جالساً إلى الحسن فسعى به إلى الحجاج وحكى له كلامه، فلم يلبث الحسن أن أتته رسل الحجاج فقالوا: أجب الأمير، فقام الحسن وأشفقنا عليه من شدة كلامه الذي تكلم به، فلم يلبث الحسن أن رجع إلى مجلسه وهو يتبسم، وقلما رأيته فاغراً فاه يضحك إنما كان يتبسم فأقبل حتى قعد في مجلسه فعظم الأمانة وقال: إنما تجالسون بالأمانة كأنكم تظنون أن الخيانة ليست إلا في الدينار والدرهم، إن الخيانة أشد الخيانة أن يجالسنا الرجل فنطمئن إلى جانبه ثم ينطلق فيسعى بنا إلى شرارة من نار؟ إني أتيت هذا الرجل فقال: أقصر

ليسمع ما يقول. (**فلما فرغ الرجل من كلامه رفع الحسن رأسه فقال: ما لهم قاتلهم الله اتخذوا عباد الله خولاً**) أي مستخدمين (**ومال الله دولاً يتناوبونه وقتلوا الناس على الدينار والدرهم، فإذا غزا عدو الله غزا في الفساطيط الهبابة**) أي العالية المشرعة (**وعلى البغال السباقة، فإذا أغزى أخاه أغزاه طاوياً**) أي جائعاً (**راجلاً**) أي على رجليه، (**فما فتر الحسن حتى ذكرهم بأقبح العيب وأشده، فقام رجل من أهل الشام كان جالساً إلى الحسن فسعى به إلى الحجاج**) أي نقل مجلسه ذلك (**وحكى له كلامه، فما لبث الحسن أن أتته رسل الحجاج فقالوا: أجب الأمير، فقام الحسن وأشفقنا عليه من شدة كلامه الذي تكلم به**) في حقهم، (**فلم يلبث الحسن أن رجع إلى مجلسه وهو يتبسم وقلما رأيته فاغراً فاه**) أي فاتحاً (**يضحك إنما كان يتبسم، فأقبل حتى قعد في مجلسه فعظم الأمانة**) أي أمرها (**وقال: إنما تجالسون بالأمانة**). رواه بهذا اللفظ العسكري من طريق هشام بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس رفعه. وروى عبد الرزاق في جامعه، وابن المبارك في الزهد، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مرفوعاً ومرسلاً « إنما يتجالس المتجالسان بأمانة الله تعالى فلا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يكره». ورواه ابن لال في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود، وروى العسكري، والديلمي، والقضاعي من حديث علي « المجالس بالامانة». وروى الديلمي من حديث أسامة بن زيد « المجالس أمانة فلا يحل لمؤمن أن يرفع على مؤمن قبيحاً».

(**كأنكم تظنون أن الخيانة ليست إلا في الدينار والدراهم. إن الخيانة أشد الخيانة أن يجالسنا الرجل فنطمئن إلى ناحيته ثم ينطلق فيسعى بنا إلى شرارة من نار**). وروى العسكري عن ابن عباس في تأويل قوله: « إنما تجالسون بالامانة» قال: أراد ﷺ أن الرجل يجلس إلى القوم فيخوضون في الحديث، ولعل فيه ما إن نمى كان فيه ما يكرهون فيأمنونه على أسرارهم. وروى

عليك من لسانك وقولك إذا غزا عدوّ الله كذا وكذا ، وإذا أغزا أخاه أغزاه كذا ! لا أبا لك! تحرض علينا الناس؟ أما إنا على ذلك لا نتهم نصيحتك فاقصر عليك من اسانك ، قال : فدفعه الله عني .

وركب الحسن حماراً يريد المنزل فبينما هو يسير إذ التفت فرأى قوماً يتبعونه فوقف فقال : هل لكم من حاجة أو تسألون عن شيء وإلا فارجعوا فما يبقى هذا من قلب العبد ؟ فبهذه العلامات وأمثالها تتبين سريرة الباطن . ومهما رأيت العلماء يتغايرون ويتحاسدون ولا يتوانسون ولا يتعاونون فاعلم أنهم قد اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فهم الخاسرون. اللهم ارحمنا بلطفك يا أرحم الراحمين.

بيان ما يصح من نشاط العبد للعبادة بسبب رؤية الخلق وما لا يصح:

اعلم أن الرجل قد يبيت مع القوم في موضع فيقومون للتهجد ، أو يقوم بعضهم فيصلون الليل كله أو بعضه ، وهو ممن يقوم في بيته ساعة قريبة ، فإذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على ما كان يعتاده ، أو يصلي مع أنه كان لا يعتاد الصلاة بالليل

من طريق مسلم بن جنادة : حدثنا أبو أسامة عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن أنس مرفوعاً « الا ومن الأمانة أو الأمن الخيانة أن يحدث الرجل أخاه بالحديث فيقول اكتمه فيفشيه » . (**إني أتيت هذا الرجل يعني الحجاج فقال: اقصر عليك من لسانك، وقولك إذا غزا عدّو الله غزا كذا فإذا أغزى أخاه أغزاه كذا . لا أبالك تحرض علينا الناس، أما إنا على ذلك لا نتهم نصيحتك، فاقصر عليك من لسانك . قال: فدفعه الله عني .**

وركب الحسن حماراً يريد المنزل فبينما هو يسير إذ التفت فرأى قوماً يتبعونه، فوقف فقال: هل لكم من حاجة أو تسألون عن شيء وإلا فارجعوا) أي فإن ذلك فتنة على المتبوع ومذلة للتابع ، (**فما يبقى هذا من قلب العبد ؟ فبهذه العلامات وأمثالها تتبين سريرة الباطن . ومهما رأيت العلماء يتغايرون ويتحاسدون**) مع بضعهم (**لا يتوانسون ولا يتعاونون**) في الحق. (**فاعلم أنهم**) علماء سوء (**قد اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فهم الخاسرون**) في صفقتهم الخائبون في حركتهم ، والله الموفق .

بيان ما يصح من نشاط العبد للعبادة بسبب رؤية الخلق وما لا يصح:

(**اعلم**) وفقك الله (**أن الرجل قد يبيت مع القوم في موضع فيقومون للتهجد**) أي لصلاة الليل (**أو يقوم بعضهم فيصلون الليل كله أو بعضه وهو ممن يقوم في بيته ساعة قريبة ، فإذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة**) معهم في عملهم ، (**حتى يزيد على ما كان يعتاده**

أصلاً ، وكذلك قد يقع في موضع يصوم فيه أهل الموضع فينبعث له نشاط في الصوم ولولاهم لما انبعث هذا النشاط ، فهذا ربما يظن أنه رياء وأن الواجب ترك الموافقة ، وليس كذلك على الإطلاق بل له تفصيل ، لأن كل مؤمن راغب في عبادة الله تعالى وفي قيام الليل وصيام النهار ، ولكن قد تعوقه العوائق ويمنعه الاشتغال ويغلبه التمكن من الشهوات أو تستهويه الغفلة ، فربما تكون مشاهدة الغير سبب زوال الغفلة ، أو تندفع العوائق والأشغال في بعض المواضع فينبعث له النشاط ، فقد يكون الرجل في منزله فتقطعه الأسباب عن التهجد مثل تمكنه من النوم على فراش وثير ، أو تمكنه من التمتع بزوجته ، أو المحادثة مع أهله وأقاربه ، أو الاشتغال بأولاده ، أو مطالعة حساب له مع معامليه ، فإذا وقع في منزل غريب اندفعت عنه هذه الشواغل التي تفتر رغبته عن الخير وحصلت له أسباب باعثة على الخير كمشاهدته إياهم وقد أقبلوا على الله وأعرضوا عن الدنيا ، فإنه ينظر إليهم فينافسهم ويشق عليه أن يسبقوه بطاعة الله فتتحرك داعيته للدين لا للرياء ، أو ربما يفارقه النوم لاستنكاره الموضع أو سبب آخر فيغتنم زوال النوم ، وفي منزله ربما يغلبه النوم وربما ينضاف إليه أنه في منزله على الدوام ، والنفس لا تسمح

أو) أنه (**يصلي مع أنه كان لا يعتاد الصلاة بالليل أصلاً ، وكذلك قد يقع في موضع يصوم فيه أهل**) ذلك (**الموضع فينبعث له نشاط في الصوم ولـولاهم لما انبعث هذا النشاط ، فهذا ربما يظن أنه رياء ، وأن الواجب ترك الموافقة ، وليس كذلك على الإطلاق بل له تفصيل ، لأن كل مؤمن**) فهو (**راغب في عبادة الله تعالى وفي قيام الليل وصيام النهار ، ولكن قد تعوقه العوائق وتمنعه الأشغال ويغلبه التمكن من الشهوات أو تستهويه الغفلة ، فربما تكون مشاهدة الغير سبب زوال**) تلك (**الغفلة أو تندفع العوائق والأشغال في بعض المواضع فينبعث له النشاط ، فقد يكون الرجل في منزله فتقطعه الأسباب عن التهجد مثل تمكنه من النوم على فراش وثير**) أي وطيء ، (**أو تمكنه من التمتع بزوجته ،** (**أو المحادثة مع أهله وأقاربه ، أو الاشتغال بأولاده ، أو مطالعة حساب له مع معامليه**) أو غير ذلك من الأسباب ، (**فإذا وقع في منزل غريب اندفعت عنه هذه الشواغل التي تفتر**) أي تضعف (**رغبته في الخير وحصلت له أسباب باعثة على الخير لمشاهدته إياهم وقد اقبلوا على الله**) بقلوبهم (**وأعرضوا عن الدنيا ، فإنه ينظر إليهم فينافسهم ويشق عليه أن يسبقوه بطاعة الله فتتحرك دواعيه للدين لا للرياء ، وربما يفارقه النوم لاستنكاره الموضع**) أو مزايلة الطبع مألوفه (**أو بسبب آخر**) ككثرة الناموس والبرغوث أو البق (**فيغتنم زوال النوم**) عنه ، (**وفي منزله ربما يغلب عليه النوم وربما ينضاف إليه أنه في منزله على الدوام ، والنفس لا تسمح**

بالتهجد دائماً وتسمح بالتهجد وقتاً قليلاً فيكون ذلك سبب هذا النشاط مع اندفاع سائر العوائق، وقد يعسر عليه الصوم في منزله ومعه أطايب الأطعمة ويشق عليه الصبر عنها، فإذا أعوزته تلك الأطعمة لم يشق عليه فتنبعث داعية الدين للصوم، فإن الشهوات الحاضرة عوائق ودوافع تغلب باعث الدين، فإذا سلم منها قوي الباعث. فهذا وأمثاله من الأسباب يتصوّر وقوعه ويكون السبب فيه مشاهدة الناس وكونه معهم، والشيطان مع ذلك ربما يصد عن العمل ويقول: لا تعمل فإنك تكون مرائياً إذ كنت لا تعمل في بيتك ولا تزد على صلاتك المعتادة، وقد تكون رغبته في الزيادة لأجل رؤيتهم وخوفاً من ذمهم ونسبتهم إياه إلى الكسل، لا سيما إذا كانوا يظنون به أنه يقوم الليل، فإن نفسه لا تسمح بأن يسقط من أعينهم فيريد أن يحفظ منزلته، وعند ذلك قد يقول الشيطان: صلِّ فإنك مخلص ولست تصلي لأجلهم بل لله، وإنما كنت لا تصلي كل ليلة لكثرة العوائق وإنما داعيتك لزوال العوائق لا لاطلاعهم، وهذا أمر مشتبه إلا على ذوي البصائر، فإذا عرف أن المحرك هو الرياء فلا ينبغي أن يزيد على ما كان يعتاده ولا ركعة واحدة، لأنه يعصي الله بطلب محمدة الناس بطاعة الله، وإن كان انبعاثه لدفع العوائق وتحرك الغبطة والمنافسة بسبب عبادتهم فليوافق.

بالتهجد دائماً، وإنما تسمح بالتهجد وقتاً قليلاً فيكون ذلك سبب هذا النشاط مع اندفاع سائر العوائق، وقد يعسر الصوم عليه في منزله ومعه أطاييب الأطعمة، ويشق عليه الصبر عنها) مع تمكنه منها، **(فإذا أعوزته تلك الأطعمة لم يشق عليه فتنبعث داعية الدين للصوم، فإن للشهوات الحاضرة عوائق)** أي موانع **(ودوافع تغلب باعث الدين، فإذا سلم منها قوي الباعث. فهذا وأمثاله من الأسباب يتصوّر وقوعه ويكون السبب فيه مشاهدة الناس وكونه معهم، والشيطان مع ذلك ربما يصد عن العمل)** ويمنعه **(ويقول: لا تعمل فإنك)** إن عملت **(تكون مرائياً إذ كنت لا تعمل في بيتك ولا تزيد على صلاتك المعتادة، وقد تكون رغبته في الزيادة لأجل رؤيتهم وخوفاً من ذمهم ونسبتهم إياه إلى الكسل، لاسيما إذا كانوا يظنون به أنه يقوم الليل، فإن نفسه لا تسمح بأن يسقط من أعينهم فيريد أن يحفظ منزلته)** عندهم، **(وعند ذلك قد يقول له الشيطان: صل فإنك مخلص)** لله **(ولست تصلي لأجلهم بل لله)** عز وجل، **(وإنما كنت لا تصلي كل ليلة لكثرة العوائق)** التي كانت عرضتك، **(وإنما داعيتك لزوال العوائق لا لاطلاعهم، وهذا أمر مشتبه)** الطرفين **(إلا على ذوي البصائر)** النافذة، **(فإذا عرف أن المحرك هو الرياء فلا ينبغي أن يزيد على ما كان يعتاده ولا ركعة واحدة، لأنه يعصى الله بطلب محمدة الناس بطاعة الله، وإن كان انبعاثه لدفع العوائق وتحرك الغبطة والمنافسة بسبب عبادتهم فليوافق)**.

وعلامة ذلك أن يعرض على نفسه أنه لو رأى هؤلاء يصلون من حيث لا يرونه بل من وراء حجاب وهو في ذلك الموضع بعينه هل كانت نفسه تسخو بالصلاة وهم لا يرونه ؟ فإن سخت نفسه فليصل فإن باعثه الحق ، وإن كان ذلك يثقل على نفسه لو غاب عن أعينهم فليترك ، فإن باعثه الرياء . وكذلك قد يحضر الإنسان يوم الجمعة في الجامع من نشاط الصلاة ما لا يحضره كل يوم ، ويمكن أن يكون ذلك لحب حمدهم ، ويمكن أن يكون نشاطه بسبب نشاطهم وزوال غفلته بسبب إقبالهم على الله تعالى ، وقد يتحرك بذلك باعث الدين ويقارنه نزوع النفس إلى حب الحمد ، فمهما علم أن الغالب على قلبه إرادة الدين فلا ينبغي أن يترك العمل بما يجده من حب الحمد ، بل ينبغي أن يرد ذلك على نفسه بالكراهة ويشتغل بالعبادة . وكذلك قد يبكي جماعة فينظر إليهم فيحضره البكاء خوفاً من الله تعالى لا من الرياء ، ولو سمع ذلك الكلام وحده لما بكى ، ولكن بكاء الناس يؤثر في ترقيق القلب ، وقد لا يحضره البكاء فيتباكى تارة رياء وتارة مع الصدق إذ يخشى على نفسه قساوة القلب حين يبكون ولا تدمع عينه فيتباكى تكلفاً ، وذلك محمود . وعلامة الصدق فيه أن يعرض على نفسه أنه لو سمع بكاءهم من حيث لا يرونه هل كان يخاف على نفسه القساوة فيتباكى أم لا ؟ فإن لم يجد ذلك عند تقدير

(وعلامة ذلك أن يعرض على نفسه أنه لو رأى هؤلاء يصلون من حيث لا يرونه بل من وراء حجاب وهو في ذلك الموضع بعينه هل كانت نفسه تسخو بالصلاة وهم لا يرونه ؟ فإن سخت نفسه فليصل فإن باعثه الحق ، وإن كان يثقل على نفسه ذلك لو غاب عن أعينهم فليترك ، فإن باعثه الرياء ، وكذلك قد يحضر الإنسان يوم الجمعة في الجامع من نشاط الصلاة) مع الجماعة **(ما لا يحضره كل يوم ، ويمكن أن يكون ذلك لحب حمدهم)** له ، **(ويمكن أن يكون تحرك نشاطه بسبب نشاطهم وزوال غفلته بسبب إقبالهم على الله تعالى ، وقد يتحرك بذلك باعث الدين ويقارنه نزوع النفس إلى حب الحمد ، فمهما علم أن الغالب على قلبه إرادة الدين فلا ينبغي أن يترك العمل بما يجده من حب الحمد ، بل ينبغي أن يرد ذلك على نفسه بالكراهية ويشتغل بالعبادة ، وكذلك قد تبكي جماعة فينظر إليهم فيحضره البكاء خوفاً من الله لا من الرياء ، ولو سمع ذلك الكلام وحده لما بكى ، ولكن بكاء الناس يؤثر في ترقيق القلب)** وتليينه ، **(وقد لا يحضره البكاء فيتباكى)** أي يتكلف البكاء ، **(تارة رياء وتارة مع الصدق إذ يخشى على نفسه قساوة القلب حين)** رآهم **(يبكون ولا تدمع عينه فيتباكى تكلفاً ، وذلك محمود . وعلامة الصدق فيه أن يعرض على نفسه أنه لو سمع بكاءهم من حيث لا يرونه هل كان يخاف على نفسه القساوة فيتباكى أم لا ؟ فإن لم**

الاختفاء عن أعينهم فإنما خوفه من أن يقال أنه قاسي القلب فينبغي أن يترك التباكي.

قال لقمان عليه السلام لابنه: لا تُـرِ الناس أنك تخشى الله ليكرموك وقلبك فاجر. وكذلك الصيحة والتنفس والأنين عند القرآن أو الذكر أو بعض مجاري الأحوال تارة تكون من الصدق والحزن والخوف والندم والتأسف، وتارة تكون لمشاهدته حزن غيره وقساوة قلبه، فيتكلف التنفس والأنين ويتحازن وذلك محمود، وقد تقترن به الرغبة فيه لدلالته على أنه كثير الحزن ليعرف بذلك، فإن تجردت هذه الداعية فهي الرياء، وإن اقترنت بداعية الحزن فإن أباها ولم يقبلها وكرهها سلم بكاؤه وتباكيه، وإن قبل ذلك وركن إليه بقلبه حبط أجره وضاع سعيه وتعرض لسخط الله به، وقد يكون أصل الأنين عن الحزن ولكن يمده ويزيد في رفع الصوت فتلك الزيادة رياء، وهو محظور لأنها في حكم الابتداء لمجرد الرياء، فقد يهيج من الخوف ما لا يملك العبد معه نفسه ولكن يسبقه خاطر الرياء فيقبله فيدعو إلى زيادة تحزين للصوت أو رفع له أو حفظ الدمعة على الوجه حتى تبصر بعد أن استرسلت لخشية الله، ولكن يحفظ أثرها على الوجه لأجل الرياء. وكذلك قد يسمع الذكر فتضعف قواه من الخوف فيسقط ثم يستحيي أن يقال له أنه سقط من غير زوال عقل وحالة شديدة، فيزعق ويتواجد تكلفاً ليرى أنه سقط لكونه

يجد ذلك عند تقدير الاختفاء عن أعينهم فإنما خوفه من أن يقال أنه قاسي القلب فينبغي أن يترك التباكي. قال لقمان لابنه): يا بني **(لا تُـرِ الناس أنك تخشى الله ليكرموك وقلبك فاجر)** أي فإن ذلك رياء ونفاق **(وكذلك الصيحة)** أي الزعقة **(والتنفس)** صعداء **(والأنين عند)** سماع **(القرآن والذكر أو بعض مجاري الأحوال تارة تكون من الصدق والحزن والخوف والندم والتأسف)** على ما فات من الخير، **(وتارة تكون بمشاهدة حزن غيره وقساوة قلبه، فيتنفس ويتكلف التنفس والأنين ويتحازن وذلك محمود، وقد تقترن به الرغبة فيه لدلالته على أنه كثير الحزن ليعرف ذلك، فإن تجردت هذه الداعية فهي الرياء وإن اقترنت بداعية الحزن فإن أباها ولم يقبلها وكرهها سلم بكاؤه وتباكيه، وإن قبل ذلك وركن إليه بقلبه حبط أجره وضاع سعيه وتعرض لسخط الله به، وقد يكون أصل الأنين عن الحزن ولكن يمده ويزيد في رفع الصوت، فرفع تلك الزيادة رياء وهو محظور لأنها في حكم الابتداء لمجرد الرياء فقد يهيج من الخوف ما لا يملك العبد معه نفسه، ولكن يسبق خاطر الرياء فيقبله فيدعو إلى زيادة تحزين الصوت أو رفع له أو حفظ الدمعة)** الجارية **(على الوجه حتى تبصر)** أي يراها الناس **(بعد أن استرسلت لخشية الله، ولكن يحفظ أثرها على الوجه لأجل الرياء. وكذلك قد يسمع الذكر فتضعف قواه)** وترتخي **(من الخوف فيسقط)** على الأرض **(فيستحي أن يقال أنه سقط من غير زوال عقل وحالة شديدة**

مغشياً عليه وقد كان ابتداء السقطة عن صدق، وقد يزول عقله فيسقط ولكن يفيق سريعاً فتجزع نفسه أن يقال حالته غير ثابتة، وإنما هي كبرق خاطف، فيستديم الزعقة والرقص ليرى دوام حاله، وكذلك قد يفيق بعد الضعف ولكن يزول ضعفه سريعاً فيجزع أن يقال لم تكن غشيته صحيحة ولو كان لدام ضعفه، فيستديم إظهار الضعف والأنين فيتكىء على غيره يرى أنه يضعف عن القيام ويتمايل في المشي ويقرب الخطا ليظهر أنه ضعيف عن سرعة المشي. فهذه كلها مكائد الشيطان ونزغات النفس، فإذا خطرت فعلاجها أن يتذكر أن الناس لو عرفوا نفاقه في الباطن واطلعوا على ضميره لمقتوه، وأن الله مطلع على ضميره وهو له أشد مقتاً، كما روي عن ذي النون رحمه الله أنه قام وزعق، فقام معه شيخ آخر رأى فيه أثر التكلف فقال: يا شيخ! الذي يراك حين تقوم؟ فجلس الشيخ وكل ذلك من أعمال المنافقين.

فيزعق ويصيح ويتواجد تكلفاً ليرى أنه سقط لكونه مغشياً عليه، وقد كان ابتداء السقطة **عن صدق، وقد يزول عقله فيسقط ولكن يفيق سريعاً فتجزع نفسه أن يقال حالته غير ثابتة، وإنما هي كبرق خاطف فيستديم الزعقة والرقص والتواجد ليرى دوام حاله)** وثبوتها، **(وكذلك قد يفيق بعد الضعف ولكن يزول ضعفه سريعاً فيجزع أن يقال لم تكن غشيته صحيحة ولو كان لدام ضعفه، فيستديم إظهار الضعف والأنين فيتكىء على غيره يرى أنه يضعف عن القيام ويتمايل في المشي)** يميناً وشمالاً **(ويقرب الخطا ليظهر أنه ضعيف عن سرعة المشي. فهذه كلها مكايد الشيطان)** وخدعه **(ونزغات النفس، فإذا خطرت فعلاجها أن يتذكر أن الناس لو عرفوا نفاقه في الباطن واطلعوا على)** ما في ضميره **(لمقتوه)** أي أبغضوه، **(وأ الله مطلع على ضميره وهوله أشد مقتاً، كما روي عن ذي النون)** رحمه الله تعالى **(أنه)** لما دخل بغداد واجتمعت عليه الصوفية، ومنهم قوّال يقول شيئاً فاستأذنوه بأن يقول بين يديه شيئاً فأذن له فابتدأ يقول:

صغير هـــواك عـــذبني ... فكيــف بــه إذا احتنكــا
وأنــت جمعــت مــن قلبي ... هــوى قــد كــان مشتركــا
امــا تــرثــي لمكتئــب ... إذا ضحــك الخليّ بكــى

(قام) ذو النون **(وزعق)** وسقط على وجهه والدم يقطر من جبينه ولا يشعر به، **(فقام معه شيخ آخر رأى فيه أثر التكلف)** يتواجد **(فقال)** له ذو النون: **(يا شيخ الذي يراك حين تقوم؟ فجلس الشيخ)** حكاه القشيري في الرسالة عن أحمد بن مقاتل المكي ثم قال: سمعت الأستاذ أبا علي الدقاق يقول في هذه الحكاية: كان ذو النون المصري صاحب إشراف على ذلك الرجل حيث نبهه أن ذلك ليس مقامه، وكان ذلك الرجل صاحب انصاف حيث قبل ذلك منه فرجع

وقد جاء في الخبر: « نعوذ بالله من خشوع المنافقين » وإنما خشوع النفاق أن تخشع الجوارح والقلب غير خاشع. ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة بالله من عذابه وغضبه، فإن ذلك قد يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب وتندم عليه، وقد يكون للمراءاة. فهذه خواطر ترد على القلب متضادة مترادفة متقاربة، وهي مع تقاربها متشابهة، فراقب قلبك في كل ما يخطر لك وانظر ما هو ومن أين هو؟ فإن كان لله فامضه واحذر مع ذلك أن يكون قد خفي عليك شيء من الرياء الذي هو كدبيب النمل، وكن على وجل من عبادتك أهي مقبولة أم لا؟ لخوفك على الإخلاص فيها، واحذر أن يتجدد لك خاطر الركون إلى حمدهم بعد الشروع بالإخلاص فإن ذلك مما يكثر جداً، فإذا خطر لك فتفكر في إطلاع الله عليك ومقته لك، وتذكر ما قاله أحد الثلاثة الذين حاجوا أيوب عليه السلام إذ قال: يا أيوب أما علمت أن العبد تضل عنه علانيته التي كان يخادع بها عن نفسه ويجزى بسريرته. وقول بعضهم: أعوذ بك أن يرى الناس أني أخشاك وأنت لي

وقعد، وقد تقدم ذلك في كتاب السماع والوجد. (**وكل ذلك من أعمال المنافقين**).

(**وقد جاء في الخبر « نعوذ بالله من خشوع النفاق »**) قال العراقي: روا البيهقي في الشعب من حديث أبي بكر الصديق، وفيه الحرث بن عبيد الأنماري ضعفه أحمد وابن معين. (**وإنما خشوع النفاق أن تخشع الجوارح والقلب غير خاشع**) وقد جاء مفسراً هكذا في الخبر فيما رواه الحكيم والبيهقي من حديث أبي بكر المتقدم بلفظ: « تعوّذوا بالله من خشوع النفاق ». قالوا: يا رسول الله وما خشوع النفاق؟ قال « خشوع البدن ونفاق القلب » وقد رواه كذلك الحاكم في تاريخه من حديث ابن عمر).

(**ومن ذلك الاستغفار** والاستعاذة بالله من عذابه وغضبه **فإن ذلك قد يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب** وتندم عليه، وقد يكون للمراءاة. **فهذه خواطر ترد على القلب متضادة مترادفة متقاربة وهي مع تقاربها متشابهة**) يعسر التمييز بينها إلا على ذوي البصائر. (**فراقب قلبك في كل ما يخطر لك**، وانظر ما هو ومن أين هو؟ **فإن كان لله فامضة واحذر مع ذلك أن يكون خفي عليك** شيء من الرياء الذي هو) في دقته وخفائه (**كدبيب النمل، وكن على وجل من عبادتك أهي مقبولة**) عند الله (أم لا؛ **لخوفك على الإخلاص فيها، واحذر أن يتجدد لك خاطر الركون**) أي الميل (**إلى حمدهم بعد الشروع في الإخلاص، فإن ذلك مما يكره**) في الأعمال (**جداً فإذا خطر لك فتفكر في اطلاع الله عليك ومقته لك وتذكر ما قاله أحد الثلاثة نفر الذين حاجوا أيوب عليه السلام إذ قال: يا أيوب أما علمت أن العبد تضل عنه علانيته التي كان يخادع بها** في نفسه **ويجزى بسريرته؟ وقول بعضهم: أعوذ بك أن يرى**

ماقت. وكان من دعاء علي بن الحسين رضي الله عنهما: اللهم إني أعوذ بك أن تحسن في لامعة العيون علانيتي وتقبح لك فيما أخلو سريرتي، محافظاً على رياء الناس من نفسي، ومضيعاً لما أنت مطلع عليه مني، أبدي للناس أحسن أمري وأفضي إليك بأسوأ عملي تقرباً إلى الناس بحسناتي وفراراً منهم إليك بسيئاتي، فيحل بي مقتك ويجب عليّ غضبك، أعذني من ذلك يا رب العالمين. وقد قال أحد الثلاثة نفر لأيوب عليه السلام: يا أيوب ألم تعلم أن الذين حفظوا علانيتهم وأضاعوا سرائرهم عند طلب الحاجات إلى الرحمن تسـوّد وجوههم؟ فهذه جمل آفات الرياء. فليراقب العبد قلبه ليقف عليها ففي الخبر: «إن للرياء سبعين باباً» وقد عرفت أن بعضه أغمض من بعض، حتى أن بعضه

الناس أني أخشاك وأنت لي ماقت) أي باغض، **(وكان من دعاء علي بن الحسين)** بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم: **(اللهم إني أعوذ بك أن تحسن فيَّ لامعة العيون)** أي ما ظهر منها **(علانيتي وتقبح لك فيما أخلو سريرتي محافظاً على رياء الناس في نفسي ومضيعاً ما أنت مطلع عليه مني، أبدي للناس أحسن أمري وأفضي إليك باسوأ عملي تقرباً إلى الناس بحسناتي وفراراً منهم إليك بسيئاتي، فيحل بي مقتك ويجب علي غضبك. أعوذ بالله من ذلك يا رب العالمين)**. وهذا الدعاء رواه صاحب نهج البلاغة من كلام أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ولفظه: اللهم إني أعوذ بك من أن يحسن في لامعة العيون علانيتي، ويقبح فيما أبطن لك سريرتي، محافظاً على رياء الناس، مطلع من نفسي بجميع ما أنت مطلع عليه مني، فأبدي للناس حسن ظاهري وأفضي إليك بسوء عملي تقرباً إلى عبادك وتباعداً من مرضاتك، وهو من رواية علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده.

(وقد قال أحد الثلاثة نفر لأيوب عليه السلام: يا أيوب ألم تعلم أن الذين حفظوا علانيتهم وأضاعوا سرائرهم عند طلب الحاجات إلى الرحمن تسودّ وجوههم؟ فهذه جملة آفات الرياء، فليراقب العبد قلبه ليقف عليها ففي الخبر «إن للرياء سبعين باباً») قال العراقي: هكذا ذكر المصنف الحديث هنا، وكأنه تصحف عليه أو على من نقله من كلامه أنه الرياء بالمثناة التحتية، وإنما هو الربا بالموحدة والرسم كتابته بالواو، والحديث رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة بلفظ «الربا سبعون حوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه» وفي إسناده أبو معشر واسمه نجيح مختلف فيه. وروى ابن ماجه من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال «الربا ثلاثة وسبعون باباً» واسناده صحيح. هكذا ذكر ابن ماجه الحديثين في أبواب التجارات، وقد روى البزار حديث ابن مسعود بلفظ «الربا بضع وسبعون باباً والشرك مثل ذلك» وهذه الزيادة قد يستدل بها على أنه الرياء بالمثناة لاقترانه مع الشرك والله أعلم. اهـ.

قلت: روي ذلك من حديث أبي هريرة، وابن مسعود، والبراء، وعائشة ورجل من الأنصار. فحديث أبي هريرة رواه ابن جرير بلفظ «الربا سبعون حوباً أهونها مثل وقوع الرجل على أمه».

مثل دبيب النمل، وبعضه أخفى من دبيب النمل، وكيف يدرك ما هو أخفى من دبيب النمل إلا بشدة التفقد والمراقبة؟ وليته أدرك بعد بذل المجهود، فكيف يطمع في إدراكه من غير تفقد للقلب وامتحان للنفس وتفتيش عن خدعها؟ نسأل الله تعالى العافية بمنه وكرمه وإحسانه.

بيان ما ينبغي للمريد أن يلزم نفسه قبل العمل وبعده وفيه:

اعلم أن أولى ما يلزم المريد قلبه في سائر أوقاته القناعة بعلم الله في جميع طاعاته، ولا

ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغيبة بلفظ «وأيسرها كنكاح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم». ورواه البيهقي بلفظ «الربا سبعون باباً أدناها كالذي يقع على أمه» وفي لفظ له «أن الربا سبعون حوباً أدناها مثل ما يقع الرجل على أمه وأربى الربا استطالة المرء في عرض أخيه».

وأما حديث ابن مسعود فلفظه «الربا ثلاث وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم». رواه الحاكم والبيهقي.

وأما حديث البراء فلفظه «الربا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه» رواه ابن جرير.

وأما حديث عائشة فلفظه «إن الربا بضع وسبعون باباً أصغرها كالواقع على أخته». رواه أبو نعيم في الحلية.

وأما حديث رجل من الأنصار فلفظه «الربا أحد وسبعون ـ أو قال ثلاثة وسبعون حوباً أهونها مثل اتيان الرجل أمه» رواه عبد الرزاق في جامعه.

وأما حديث ابن مسعود الذي رواه البزار، فقد رواه ابن جرير كذلك وضبطوه بالموحدة، وقد تقدم ذكر هذا الحديث في كتاب اللسان.

(**وقد عرفت أن بعضه أغمض من بعض حتى أن بعضه مثل دبيب النمل وبعضه أخفى من دبيب النمل، وكيف يدرك ما هو أخفى من دبيب النمل**) لشدة خفائه ودقته (**إلا بشدة التفقد والمراقبة**) وكثرة المجاهدة لعيوب النفس؟ (**وليته أدرك بعد بذل المجهود، فكيف يطمع في إدراكه من غير تفقد للقلب وامتحان للنفس**) ورياضة لها وتهذيبها (**وتفتيش عن خدعها**) وتلبيساتها، والله الموفق.

بيان ما ينبغي للمريد أن يلزم نفسه قبل العمل وبعده وفيه:

(**اعلم**) هداك الله (**أن أول ما يلزم المريد قلبه في سائر أوقاته القناعة بعلم الله تعالى في**

يقنع بعلم الله إلا من لا يخاف إلا الله ولا يرجو إلا الله، فأما من خاف غيره وارتجاه اشتهى اطلاعه على محاسن أحواله، فإن كان في هذه الرتبة فليلزم قلبه كراهة ذلك من جهة العقل والإيمان لما فيه من خطر التعرض للمقت، وليراقب نفسه عند الطاعات العظيمة الشاقة التي لا يقدر عليها غيره، فإن النفس عند ذلك تكاد تغلي حرصاً على الإفشاء وتقول: مثل هذا العمل العظيم أو الخوف العظيم أو البكاء العظيم لو عرفه الخلق منك لسجدوا لك! فما في الخلق من يقدر على مثله، فكيف ترضى بإخفائه فيجهل الناس محلك وينكرون قدرك ويحرمون الاقتداء بك؟ ففي مثل هذا الأمر ينبغي أن يثبت قدمه، ويتذكر في مقابلة عظم عمله عظم ملك الآخرة ونعيم الجنة ودوامه أبد الآباد، وعظم غضب الله ومقته على من طلب بطاعته ثواباً من عباده، ويعلم أن إظهاره لغيره محبب إليه وسقوط عند الله وإحباط للعمل العظيم فيقول: وكيف أتبع مثل هذا العمل بحمد الخلق وهم عاجزون لا يقدرون لي على رزق ولا أجل؟ فيلزم ذلك قلبه ولا ينبغي أن ييأس عنه فيقول: إنما يقدر على الإخلاص الأقوياء، فأما المخلطون فليس ذلك من

جميع طاعاته وما يتقرب به إليه، ولا يقنع بعلم الله إلا من لا يخاف إلا الله ولا يرجو إلا الله، فأما من خاف غيره وارتجاه اشتهى اطلاعه على محاسن أحواله) الباطنة والظاهرة، **(فإن كان)** المريد **(في هذه المرتبة فليلزم قلبه كراهته ذلك)** أي يحبسه به ويجعل الكراهة كالزمام وفي نسخة فيلزم **(من جهة العقل والإيمان لما فيه من خطر التعرض للمقت)** والسقوط من عين الله تعالى، **(وليراقب نفسه عند الطاعات العظيمة الشاقة التي لا يقدر عليها غيره، فإن النفس عند ذلك تكاد تغلي حرصاً على الإفشاء)** والإظهار **(وتقول: مثل هذا العمل العظيم)** الشاق **(والخوف العظيم والبلاء العظيم لو عرفه الخلق منك لسجدوا لك)** تعظيماً لمقامك! **(فما في الخلق من يقدر على مثله، فكيف ترضى بإخفائه)** وكتمه **(فيجهل الناس محلك)** ومنزلتك **(وينكرون قدرك ويحرمون الاقتداء بك؛ ففي مثل هذا الأمر)** إذا عرض له **(ينبغي أن يثبت قدمه، ويتذكر في مقابلة عظم عمله عظم ملك الآخرة ونعيم الجنة ودوامه أبد الآباد)** وما أعد الله فيها للعاملين مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر. **(و)** يتذكر أيضاً **(عظم غضب الله ومقته على من طلب بطاعته ثواباً من عباده، ويعلم أن إظهاره لغيره تحبب إليه وسقوط عند الله)** من عين رحمته. **(واحباط العمل العظيم فيقول: وكيف أتبع مثل هذا العمل بحمد الخلق)** وثنائهم **(وهم عاجزون)** في أنفسهم **(لا يقدرون لي على رزق ولا أجل؟ فيلزم ذلك قلبه)** ويرده عليه. **(ولا ينبغي أن ييأس عنه فيقول: إنما يقدر على الإخلاص الأقوياء)** من الناس، **(فأما المخلطون فليس ذلك من شأنهم فيترك المجاهدة في الإخلاص)** رأساً **(لأن المخلط إلى**

شأنهم، فيترك المجاهدة في الإخلاص لأن المخلط إلى ذلك أحوج من المتقي، لأن المتقي إن فسدت نوافله بقيت فرائضه كاملة تامة، والمخلط لا تخلو فرائضه عن النقصان والحاجة إلى الجبران بالنوافل، فإن لم تسلم صار مأخوذاً بالفرائض وهلك به، فالمخلط إلى الإخلاص أحوج.

وقد روى تميم الداري عن النبي ﷺ أنه قال: «يحاسب العبد يوم القيامة فإن نقص فرضه قيل: انظروا هل له من تطوّع؟ فإن كان له تطوع أكمل به فرضه وإن لم يكن له تطوّع أخذ بطرفيه فألقي في النار»، فيأتي المخلط يوم القيامة وفرضه ناقص وعليه ذنوب

ذلك أحوج من المتقي لأن المتقي إن فسدت نوافله بقيت فرائضه كاملة تامة) محفوظة عن الفساد، **(والمخلط لا تخلو فرائضه عن النقصان والحاجة إلى الجبران بالنوافل، فإن لم يسلم صار مأخوذاً بالفرائض وهلك به، فالمخلط الى الإخلاص)** في أعماله **(أحوج)** من المتقي، **(وقد روى)** أبو رقية **(تميم)** بن أوس بن حارثة بن سور بن جذيمة بن رزاح بن عدي بن الدار **(الداري)** رضي الله عنه قدم المدينة سنة تسع وأسلم، وذكر للنبي ﷺ قصة الجساسة والدجال، فحدث النبي ﷺ بذلك على المنبر وعد تلك من مناقبه، وانتقل إلى الشام بعد قتل عثمان وسكن فلسطين، وكان النبي ﷺ أقطعه بها قرية عينون. قال ابن حبان: مات بالشام وقبره ببيت جبرين من بلاد فلسطين، **(عن النبي ﷺ أنه قال «يحاسب العبد يوم القيامة فإن نقص فرضه قيل انظروا هل له من تطوّع، فإن كان له تطوّع أكمل به فرضه، وإن لم يكن له تطوّع أخذ بطرفيه فالقي في النار»)** رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه والدارمي، وابن قانع، والحاكم، والبيهقي، والضياء ولفظهم «أوّل ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن كان أتمها كتبت له تامة، فإن لم يكن أتمها قال الله عز وجل لملائكته: أنظروا هل تجدون لعبدي من تطوّع فتكملون بها فريضته؟ ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك». ورواه أيضاً أحمد، وابن أبي شيبة عن رجل من الصحابة. وفي رواية «أوّل ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة يقول ربنا عز وجل لملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها؟ فإن كانت تامة كتبت له تامة وإن كانت انتقص منها شيء قال: انظروا هل لعبدي من تطوّع فإن كان تطوّع قال أتموا لعبدي فريضته من تطوّعه ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم» هكذا رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم، والبيهقي من حديث أبي هريرة.

وروى الحاكم في الكنى من حديث ابن عمر «أوّل ما افترض الله تعالى على أمتي الصلوات الخمس، وأول ما يرفع من أعمالهم الصلوات الخمس، وأول ما يسألون عن الصلوات الخمس، فمن كان ضيع شيئاً منها يقول الله تبارك وتعالى: انظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صلاة تتمون بها ما نقص من الفريضة وانظروا في صيام عبدي شهر رمضان فإن كان ضيع شيئاً منه فانظروا هل تجدون لعبدي من صيام تتمون به ما نقص من الصيام؟ وانظروا في زكاة عبدي فإن كان ضيع

كثيرة فاجتهاده في جبر الفرائض وتكفير السيئات ولا يمكن ذلك إلا بخلوص النوافل، وأما المتقي فجهده في زيادة الدرجات فإن حبط تطوّعه بقي من حسناته ما يترجح على السيئات فيدخل الجنة.

فإذاً ينبغي أن يلزم قلبه خوف اطلاع غير الله عليه لتصح نوافله، ثم يلزم قلبه ذلك بعد الفراغ حتى لا يظهره ولا يتحدث به، وإذا فعل جميع ذلك فينبغي أن يكون وجلاً من عمله خائفاً أنه ربما داخله من الرياء الخفي ما لم يقف عليه، فيكون شاكاً في قبوله ورده مجوزاً أن يكون الله قد أحصى عليه من نيته الخفية ما مقته بها وردّ عمله بسببها، ويكون هذا الشك والخوف في دوام عمله وبعده إلا في ابتداء العقد، بل ينبغي أن

شيئاً منها فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صدقة تتمون بها ما نقص من الزكاة؟ فيؤخذ ذلك على فرائض الله وذلك برحمة الله وعله فإن وجد فضل وضع في ميزانه وقيل: أدخل الجنة مسروراً وإن لم يوجد له شيء من ذلك أمرت به الزبانية فأخذ بيديه ورجليه ثم قذف في النار»

وروى ابن عساكر من حديث أبي هريرة «إن أوّل ما يحاسب به العبد صلاته فإن سلمت سلم سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله، ثم يقول: انظروا هل لعبدي من نافلة فإن كانت له نافلة أتم بها الفريضة ثم الفرائض كذلك بعائدة الله تعالى ورحمته»، وإسناده حسن.

ورواه الترمذي وقال: حسن غريب، والنسائي وابن ماجه بلفظ «أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صلحت فقد أفلح ونجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، وإن انتقص من فريضته قال الرب: انظروا هل لعبدي من تطوّع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك». وقد تقدم شيء من ذلك في كتاب الصلاة.

(فيأتي المخلط يوم القيامة وفرضه ناقص وعليه ذنوب كثيرة باجتهاد في جبر الفرائض) بالنوافل **(وتكفير السيئات أحوج، ولا يمكن ذلك إلا بخلوص النوافل)** حتى يقع بها الجبر، **(أما المتقي فجهده في زيادة الدرجات)** ورفعها **(وإن حبط تطوّعه بقي من حسناته ما يترجح به على السيئات فيدخل الجنة)** بفضل الله ورحمته.

(فإذاً ينبغي أن يلزم قلبه خوف اطلاع غير الله عليه لتصح نوافله، ثم يلزم قلبه ذلك بعد الفراغ حتى لا يتحدث به ولا يظهره للناس، فإذا فعل جميع ذلك فينبغي أن يكون وجلاً من عمله خائفاً أنه ربما داخله من الرياء الخفي ما لا يقف عليه، فيكون شاكاً في قبوله ورده مجوّزاً أن يكون الله قد أحصى عليه من نيته الخفية ما مقته بها) أي أبغضه **(وردّ عمله بسببها، ويكون هذا الشك والخوف في دوام عمله وبعده لا في ابتداء العقد بل ينبغي أن يكون متيقناً في الابتداء أنه مخلص ما يريد بعمله إلا الله حتى يصح عمله، فإذا**

يكون متيقناً في الابتداء أنه مخلص ما يريد بعمله إلا الله حتى يصح عمله، فإذا شرع ومضت لحظة يمكن فيها الغفلة والنسيان كان الخوف من الغفلة عن شائبة خفية أحبطت عمله من رياء أو عجب أولى به، ولكن يكون رجاؤه أغلب من خوفه لأنه استيقن أنه دخل بالإخلاص وشكّ في أنه هل أفسده برياء؟ فيكون رجاء القبول أغلب، وبذلك تعظم لذته في المناجاة والطاعات.

فالإخلاص: يقين، والرياء: شك، وخوفه لذلك الشك جدير بأن يكفر خاطر الرياء إن كان قد سبق وهو غافل عنه، والذي يتقرب إلى الله بالسعي في حوائج الناس وإفادة العلم ينبغي أن يلزم نفسه رجاء الثواب على دخول السرور على قلب من قضى حاجته فقط، ورجاء الثواب على عمل المتعلم بعلمه فقط دون شكر ومكافأة وحمد وثناء من المتعلم والمنعم عليه، فإن ذلك يحبط الأجر. فمهما توقع من المتعلم مساعدة في شغل وخدمة، أو مرافقة في المشي في الطريق ليستكثر باستتباعه، أو تردداً منه في حاجة فقد أخذ أجره فلا ثواب له غيره. نعم إن لم يتوقع هو ولم يقصد إلا الثواب على عمله بعلمه ليكون له مثل أجره، ولكن خدمه التلميذ بنفسه فقبل خدمته، فنرجو أن لا يحبط ذلك أجره إذا

شرع فيه ومضت لحظة تمكن فيها الغفلة والنسيان كان الخوف من الغفلة عن شائبة خفية أحبطت عمله من رياء أو عجب أولى به) وبه يكون تمام عمله بالإخلاص فيعطى لآخره حكم أوّله، (**ولكن يكون رجاؤه أغلب من خوفه لأنه استيقن أنه دخل بإخلاص**) في ابتداء العقد، (**وشك أنه هل أفسده برياء فيكون رجاء القبول أغلب، وبذلك تعظم لذته في المناجاة والطاعات**).

(**فالإخلاص: يقين. والرياء: شك**) واليقين لا يزال بالشك، (**وخوفه لأجل الشك جدير بأن يكفر خاطر الرياء إن كان قد سبق وهو غافل عنه، و**) أما (**الذي يتقرب إلى الله بالسعي في حوائج الناس**) التي يضطرون إليها (**و**) في (**إفادة العلم**) فإنه (**ينبغي أن يلزم نفسه رجاء الثواب على دخول السرور على قلب من قضى حاجته فقط، ورجاء الثواب على عمل المتعلم بعلمه فقط دون شكر، ومكافأة وحمد وثناء من المتعلم والمنعم عليه، فإن ذلك يحبط الأجر فمهما توقع**) أي ترجى (**من المتعلم مساعدة في شغل وخدمة أو مرافقة إلى المشي في الطريق يستكثر باتساعه**) له أو مشيه خلفه راكباً أو ماشياً (**أو تردداً منه في حاجة**) من حاجاته المتعلقة به، (**فقد أخذ أجره ولا ثواب له غيره. نعم إن لم يتوقع هو**) ذلك (**ولم يقصد إلا الثواب على عمله ليكون له مثل أجره، ولكن**) لو (**خدمه التلميذ بنفسه**) من غير طلب منه (**فقبل خدمته، فنرجو أن لا يحبط لذلك أجره**) إذ كان لا ينتظره

كان لا ينتظره ولا يريده منه ولا يستبعده لو قطعه. ومع هذا فقد كان العلماء يحذرون هذا، حتى أن بعضهم وقع في بئر فجاء قوم فأدلوا حبلاً ليرفعوه فحلف عليهم أن لا يقف معهم من قرأ عليه آية من القرآن أو سمع منه حديثاً، خيفة أن يحبط أجره.

وقال شقيق البلخي: أهديت لسفيان الثوري ثوباً فردّه علي، فقلت له: يا أبا عبدالله لست أنا ممن يسمع الحديث حتى ترده عليّ. قال: علمت ذاك ولكن أخوك يسمع مني الحديث فأخاف أن يلين قلبي لأخيك أكثر مما يلين لغيره.

وجاء رجل إلى سفيان ببدرة أو بدرتين وكان أبوه صديقاً لسفيان وكان سفيان يأتيه كثيراً فقال له: يا أبا عبدالله في نفسك من أبي شيء؟ فقال: يرحم الله أباك ـ كان وكان وأثنى عليه ـ فقال: يا أبا عبدالله قد عرفت كيف صار هذا المال إليّ، فأحب أن تأخذ هذه تستعين بها على عيالك. قال: فقبل سفيان ذلك.

قال: فلما خرج قال لولده يا مبارك ألحقه فردّه عليّ، فرجع فقال: أحب أن تأخذ

(**ولا يريده منه**) ولا يطلبه (**ولا يستعيده منه لو قطعه، ومع هذا فقد كان العلماء يحذرون هذا حتى ان بعضهم وقع في بئر**) فاستغاث (**فجاء قوم فأدلوا**) له (**حبلاً ليرقوه**) وفي نسخة: ليرفعوه (**فحلف عليهم أن لا يقف معهم من قرأ عليه آية من القرآن أو سمع منه حديثاً خيفة من أن يحبط أجره. وقال شقيق البلخي**) رحمه الله تعالى: (**اهديت لسفيان**) بن سعيد (**الثوري**) رحمه الله تعالى (**ثوباً فردّه علي**) ولم يقبله (**فقلت: يا أبا عبد الله لست أنا ممن أسمع الحديث حتى تردّه عليَّ**) فتخاف إني اهديته لك لأجل ذلك. (**قال**) الثوري: قد (**علمت ذلك، ولكن أخوك يسمع مني الحديث فأخاف أن يلين قلبي لأخيك أكثر مما يلين لغيره**) .أخرجه أبو نعيم في الحلية عن عبد المنعم بن عمر، حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا أبو داود، حدثنا إسحاق بن الجراح الأزدي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد قال: حدثني شقيق البخلي قال: أهديت لسفيان فذكره.

وقال أبو نعيم أيضاً: حدثنا عبد المنعم بن عمير، حدثنا أحمد بن محمد بن اسماعيل الصائغ، حدثنا الحلواني، حدثنا يحي بن أيوب، حدثنا مبارك بن سعيد قال: (**جاء رجل إلى سفيان ببدرة أو ببدرتين وكان أبوه صديقاً لسفيان وكان سفيان يأتيه كثيراً**) قال (**فقال له: يا أبا عبدالله في نفسك من أبي شيء؟ فقال: يرحم الله أباك كان وكان فأثنى عليه**) قال (**فقال: يا أبا عبدالله قد عرفت كيف صار إلى هذا المال فأحب أن تأخذ هذه**) البدرة من المال (**تستعين بها على عيالك. قال: فقبل سفيان ذلك، فلما خرج قال لوالده**) ولفظ الحلية بعد قوله ذلك وقام الرجل فلما كاد أن يخرج قال: (**يا مبارك الحقه فردّه عليّ**) وهذا السياق هو الصواب، فإن مباركاً أخاه لا ولده وهو مبارك بن سعيد بن مسروق الثوري الأعمى، أبو عبد الرحمن الكوفي،

مالك، فلم يزل به حتى ردّه عليه. وكأنه كانت أخوته مع أبيه في الله تعالى فكره أن يأخذ ذلك. قال ولده: فلما خرج لم أملك نفسي أن جئت إليه فقلت: ويلك أي شيء قلبك هذا حجارة؟ عد أنه ليس لك عيال؟ أما ترحمني؟ أما ترحم اخوتك؟ أما ترحم عيالنا؟ فأكثرت عليه فقال: الله يا مبارك تأكلها أنت هنيئاً مريئاً وأسأل عنها أنا.

فإذاً يجب على العالم أن يلزم قلبه طلب الثواب من الله في اهتداء الناس به فقط، ويجب على المتعلم أن يلزم قلبه حمداً لله وطلب ثوابه ونيل المنزلة عنده لا عند المعلم وعند الخلق، وربما يظن أن له أن يرائي بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه، وهو خطأ لأن إرادته بطاعته غير الله خسران في الحال، والعلم ربما يفيد وربما لا يفيد؟ فكيف يخسر في الحال عملاً نقداً على توهم علم؟ وذلك غير جائز، بل ينبغي أن يتعلم لله ويعبد لله ويخدم المعلم لله لا ليكون له في قلبه منزلة، إن كان يريد أن يكون تعلمه طاعة، فإن العباد أمروا أن لا يعبدوا إلا الله ولا يريدوا بطاعتهم غيره، وكذلك من يخدم أبويه لا ينبغي

نزيل بغداد، صدوق مات سنة ثمانين روى له أبو داود والترمذي والنسائي في عمل اليوم والليلة، **(فرجع)** الرجل **(فقال)** له سفيان: يا ابن أخي **(أحب أن تأخذ مالك)** قال له: يا أبا عبد الله في نفسك منه شيء؟ قال: لا ولكن أحب أن تأخذه، **(فلم يزل به حتى ردّه عليه)** وذهب به و **(كأنه كانت أخوّته مع أبيه في الله فكره أن يأخذ ذلك)** ومن قوله وكأنه إلى هنا من زيادة المصنف ليست في سياق الحلية، وقد ساقها للاعتذار عن سفيان وهو حسن **(قال ولده فلما خرج)** الرجل بماله **(لم أملك نفسي أن جئت إليه فقلت: ويلك)** وليس في الحلية ولده، وإنما هو قال فلما خرج لم أملك نفسي أن جئت إليه فقلت: ويحك **(أي شيء قلبك هذا حجارة؟ عد أنه ليس لك عيال، أما ترحمني؟ أما ترحم أخوتك؟ أما ترحم عيالك)** وفي الحلية عيالنا وعيالك قال: **(فاكثرت عليه فقال: الله يا مبارك تأكلها أنت هنيئاً مريئاً واسأل عنها أنا)** ولفظ الحلية أنا عنها؛

(فإذاً يجب على العالم أن يلزم قلبه طلب الثواب من الله في اهتداء الناس به فقط) ولا يخطر به شيء سواه، **(ويجب على المتعلم أن يلزم قلبه حمد الله تعالى وطلب ثوابه ونيل المنزلة عنده لا عند المعلم وعند الخلق، وربما يظن أن له أن يرائي بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه وهو خطأ لأن إرادة غير الله بطاعته خسران في الحال، والعلم بما يفيد وربما لا يفيد وكيف يخسر في الحال عملاً نقداً)** حاضراً **(على توهم علم)** سيستفيده مع التردد في كونه مفيداً أو غير مفيد، **(وذلك غير جائز. وينبغي أن يتعلم لله ويعبد لله ويخدم المعلم لله لا ليكون له في قلبه منزلة إن كان يريد أن يكون تعلمه طاعة، فإن العباد أمروا أن لا يعبدوا إلا الله ولا يريدوا بطاعتهم غيره)** كما قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا الله

أن يخدمها لطلب المنزلة عندهما إلا من حيث أن رضا الله عنه في رضا الوالدين، ولا يجوز له أن يرائي بطاعته لينال بها منزلة عند الوالدين، فإن ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ريائه وتسقط منزلته من قلوب الوالدين أيضاً. وأما الزاهد المعتزل عن الناس فينبغي له أن يلزم قلبه ذكر الله والقناعة بعلمه، ولا يخطر بقلبه معرفة الناس زهده واستعظامهم محله، فإن ذلك يغرس الرياء في صدره حتى تتيسر عليه العبادات في خلوته به، وإنما سكونه لمعرفة الناس باعتزاله واستعظامهم لمحله وهو لا يدري أنه المخفف للعمل عليه.

قال ابراهيم بن أدهم رحمه الله: تعلمت المعرفة من راهب يقال له سمعان دخلت عليه في صومعته فقلت: يا سمعان منذ كم أنت في صومعتك؟ قال: منذ سبعين سنة، قلت فما طعامك؟ قال: يا حنيفي وما دعاك إلى هذا؟ قلت: أحببت أن أعلم، قال في كل ليلة حمصة، قلت: فما الذي يهيج من قلبك حتى تكفيك هذه الحمصة؟ قال: ترى الدير الذي بحذائك؟ قلت: نعم، قال: إنهم يأتوني في كل سنة يوماً واحداً فيزينون صومعتي

مُخْلِصينَ له الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥] لله غير مشركين به (**وكذلك من يخدم أبويه لا ينبغي أن يخدمها لطلب المنزلة عندهما إلا من حيث أن رضا الله في رضا الوالدين**). وقد روى الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو «رضا الرب من رضا الوالد وسخط الرب من سخط الوالد».
(**ولا يجوز له أن يرائي بطاعته لينال بها منزلة عند الوالدين، فإن ذلك معصية في الحال، وسيكشف الله عن ريائه وتسقط منزلته من قلب الوالدين أيضاً**)، فإن من طلب رضا الناس بسخط الله أسخطهم كما ورد ذلك في الخبر وتقدم. (**وأما الزاهد المعتزل عن الناس، فينبغي أن يلزم قلبه ذكر الله**) تعالى (**والقناعة بعلمه**) فقط (**ولا يخطر بقلبه معرفة الناس بزهده واستعظامهم محله**) وتبجيلهم له، (**فإن ذلك يغرس الرياء في صدره حتى تتيسر عليه العبادة في خلواته به**) وفي نسخة العبادات في خلوته به. (**وإنما سكونه لمعرفة الناس باعتزاله واستعظامهم لمحله وهو لا يدري أنه المخفف للعمل عليه**).

(**قال إبراهيم بن أدهم**) رحمه الله تعالى: (**تعلمت المعرفة من راهب**) في دير (**يقال له سمعان دخلت في صومعته**) التي هو يتعبد فيها (**فقلت: يا سمعان منذ كم أنت في صومعتك**) هذه؟ (**قال: منذ سبعين سنة. قلت: فما طعامك**) في هذه المدة؟ (**قال: يا حنيفي وما دعاك إلى هذا**) السؤال؟ (**قلت: أحببت أن أعلم. قال: في كل ليلة حمصة. قلت: فما الذي يهيج في قلبك حتى تكفيك هذه الحمصة؟ قال: ترى الدير الذي بحذائك؟ قلت: نعم قال إنهم يأتون في كل سنة يوماً واحداً فيزينون صومعتي ويطوفون حولها**

ويطوفون حولها ويعظموني فكلما تثاقلت نفسي عن العبادة ذكرتها عز تلك الساعة، فأنا أحتمل جهد سنة لعز ساعة! فأحتمل يا حنيفي جهد ساعة لعز الأبد، فوقر في قلبي المعرفة، فقال: حسبك أو أزيدك؟ قلت: بلى، قال: أنزل عن الصومعة، فنزلت فأدلى لي ركوة فيها عشرون حمصة فقال لي: أدخل الدير فقد رأوا ما أدليت إليك، فلما دخلت الدير إجتمع علي النصارى فقالوا: يا حنيفي ما الذي أدلى إليك الشيخ؟ قلت: من قوته؟ قالوا: فما تصنع به ونحن أحق به؟ ثم قالوا: ساوم! قلت: عشرون ديناراً فأعطوني عشرين ديناراً فرجعت إلى الشيخ فقال: يا حنيفي ما الذي صنعت؟ قلت: بعته منهم، قال: بكم؟ قلت: بعشرين ديناراً، قال: أخطأت! لو ساومتهم بعشرين ألف دينار لأعطوك، هذا عز من لا تعبده فانظر كيف يكون عز من تعبده؟ يا حنيفي أقبل على ربك ودع الذهاب والجيئة.

والمقصود أن استشعار النفس عز العظمة في القلوب يكون باعثاً في الخلوة وقد لا يشعر العبد به، فينبغي أن يلزم نفسه الحذر منه وعلامة سلامته أن يكون الخلق عنده والبهائم بمثابة واحدة، فلو تغيروا عن اعتقادهم له لم يجزع ولم يضق به ذرعاً إلا كراهة

ويعظموني فكلما تثاقلت نفسي عن العبادة ذكرتها عز تلك الساعة، فأنا احتمل جهد سنة لعز ساعة! فاحتمل يا حنيفي جهد ساعة لعز الأبد، فوقر في قلبي المعرفة، فقال: حسبك) أي يكفيك ما عملت (**أو أزيدك؟ فقلت: بلى**) زدني. (**قال: انزل عن الصومعة، فنزلت فأدلى**) أي انزل (**إلى ركوة فيها عشرون حمصة فقال لي: ادخل الدير فقد رأوا ما أدليت لك، فلما دخلت الدير اجتمعت على النصارى فقالوا: يا حنيفي ما الذي أدلى لك الشيخ**) يعنون الراهب؟ (**قلت:**) شيئاً (**من قوته. قالوا: وما تصنع به فنحن أحق به. ثم قالوا: ساوم! قلت: عشرون ديناراً فأعطوني عشرين ديناراً، فرجعت إلى الشيخ فقال: يا حنيفي ما الذي صنعت؟ قلت: بعته منهم قال: بكم؟ قلت: بعشرين ديناراً. قال: اخطأت لو ساومتهم بعشرين ألف دينار لأعطوك، هذا عز من لا تعبده، فانظر كيف يكون عز من تعبده؟ يا حنيفي أقبل على ربك ودع الذهاب والجيئة**) أخرجه أبو نعيم في الحلية، عن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن يزيد، حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن عمران النيسابوري، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال: سمعت بقية بن الوليد يقول: سمعت إبراهيم بن أدهم يقول: تعلمت المعرفة من راهب يقال له سمعان فذكره له.

(**والمقصود أن استشعار النفس عز العظمة في القلوب يكون باعثاً في الخلوة وقد لا يشعر العبد به، فينبغي أن يلزم نفسه الحذر منه وعلامة سلامته أن يكون الخلق عنده والبهائم بمثابة واحدة، فلو تغيروا عن اعتقادهم لم يجزع**) من ذلك (**ولم يضق به ذرعاً إلا**)

ضعيفة ، إن وجدها في قلبه فيردها في الحال بعقله وإيمانه ، فإنه لو كان في عبادة واطلع الناس كلهم عليه لم يزده ذلك خشوعاً ولم يداخله سرور بسبب إطلاعهم عليه ، فإن دخل سرور يسير فهو دليل ضعفه ، ولكن إذا قدر على رده بكراهة العقل والإيمان وبادر إلى ذلك ولم يقبل ذلك السرور بالركون إليه فيرجى له أن لا يخيب سعيه ، إلا أن يزيد عند مشاهدتهم في الخشوع والانقباض كي لا ينبسطوا إليه ، فذلك لا بأس به ولكن فيه غرور ، إذ النفس قد تكون شهوتها الخفية إظهار الخشوع وتتعلل بطلب الانقباض فيطالبها في دعواها قصد الانقباض بموثق من الله غليظ ، وهو أنه لو علم أن انقباضهم عنه إنما حصل بأن يعدو كثيراً أو يضحك كثيراً أو يأكل كثيراً فتسمح نفسه بذلك ؟ فإذا لم تسمح وسمحت بالعبادة فيشبه أن يكون مرادها المنزلة عندهم ، ولا ينجو من ذلك إلا من تقرر في قلبه أنه ليس في الجود أحد سوى الله فيعمل عمل من لو كان على وجه الأرض وحده لكان يعمله ، فلا يلتفت قلبه إلى الخلق إلا خطرات ضعيفة لا يشق عليه إزالتها فإذا كان كذلك لم يتغير بمشاهدة الخلق . ومن علامة الصدق فيه ، أنه لو كان له صاحبان أحدهما غني والآخر فقير فلا يجد عند إقبال الغني زيادة هزة في نفسه لاكرامه إلا إذا كان في الغني زيادة علم أو زيادة ورع ، فيكون مكرماً له بذلك

كراهة ضعيفة، إن وجدها في قلبه فيردها في الحال بعقله وإيمانه وأنه لو كان في عبادة فاطلع الناس كلهم عليه لم يزده ذلك خشوعاً ولم يداخله سرور بسبب إطلاعهم عليه، فإن دخل سرور يسير فهو دليل ضعفه، ولكن) مع ذلك **(إذا قدر على رده بكراهة العقل والإيمان وبادر إلى ذلك ولم يقبل السرور)** وذلك **(بالركون إليه)** أي ميل الطبع ، **(فيرجى له أن لا يخيب سعيه إلا أن يزيد عند مشاهدتهم في الخشوع والانقباض)** في نفسه **(كيلا ينبسطوا إليه، فذلك لا بأس به، ولكن فيه غرور إذ النفس قد تكون شهوتها الخفية إظهار الخشوع وتتعلل بطلب الانقباض فليطالبها في دعواها قصد الانقباض بموثق من الله غليظ، وهو أنه لو علم أن انقباضهم عنه إنما حصل بأن يعدو سريعاً أو يأكل كثيراً أو يضحك فتسمح نفسه بذلك، فإذا لم تسمح به وسمح بالعبادة فيشبه أن يكون مرادها المنزلة عندهم)** في قلوبهم ، **(ولا ينجو من ذلك إلا من تقرر في قلبه أنه ليس في الوجود أي سوى الله)** تعالى وهو التوحيد الصرف ، **(فيعمل عمل من لو كان وجه الأرض وحده لكان يعمله، ولايلتفت قلبه إلى الخلق إلا خطرات ضعيفة لا يشق عليه إزالتها)** بأهون سبب ، **(فإذا كان كذلك لم يتغير بمشاهدة الخلق)** ووجود مثل ذلك عزيز .

(ومن علامة الصدق فيه أنه لو كان له صاحبان أحدهما غني) وذو مال **(والآخر فقير)** لا شيء له **(فلا يجد عند إقبال الغني زيادة هزة في نفسه لإكرامه إلا إذا كان في**

الوصف لا بالغنى، فمن كان استرواحه إلى مشاهدة الأغنياء أكثر فهو مراء أو طماع، وإلا فالنظر إلى الفقراء يزيد في الرغبة إلى الآخرة ويحبب إلى القلب المسكنة، والنظر إلى الأغنياء بخلافه، فكيف استروح بالنظر إلى الغنى أكثر مما يستروح إلى الفقير؟ وقد حكي أنه لم ير الأغنياء في مجلس أذل منهم فيه في مجلس سفيان الثوري، كان يجلسهم وراء الصف ويقدم الفقراء حتى كانوا يتمنون أنهم فقراء في مجلسه. نعم لك زيادة إكرام للغنى إذا كان أقرب إليك أو كان بينك وبينه حق وصداقة سابقة، ولكن يكون بحيث لو وجدت تلك العلاقة في فقير لكنت لا تقدم الغني عليه في إكرام وتوقير البتة، فإن الفقير أكرم على الله من الغني، فإيثارك له لا يكون إلا طمعاً في غناه ورياء له ثم إذا سوّيت بينهما في المجالسة فيخشى عليك أن تظهر الحكمة والخشوع للغني أكثر مما تظهره للفقير، وإنما ذلك رياء خفي أو طمع خفي، كما قال ابن السماك لجارية له: ما لي إذا أتيت بغداد فتحت لي الحكمة؟ فقالت: الطمع يشحذ لسانك وقد صدقت! فإن اللسان

الغنى زيادة علم أو زيادة ورع، فيكون مكرماً له بذلك الوصف لا بالغني، فمن كان استرواحه إلى مشاهدة الغنى) وفي نسخة الأغنياء **(أكثر فهو)** إما **(مراء أو طماع، وإلا فالنظر إلى الفقراء يزيد رغبة في الآخرة ويحبب إلى القلب المسكنة)** والتواضع. **(والنظر إلى الأغنياء بخلافه)** أي يزيد الرغبة في الدنيا ويحبب إلى القلب التجبر والبطر. **(فكيف يستروح إلى الغني أكثر مما يستروح إلى الفقير، وقد حكى أنه لم ير الأغنياء في مجلس أذل منهم في مجلس سفيان الثوري وكان يجلسهم وراء الصف ويقدم الفقراء حتى كانوا يتمنون أنهم فقراء في مجلسه)** قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن بركة، حدثنا يوسف بن سعد بن مسلم، سمعت قبيصة يقول: ما رأيت الأغنياء أذل منهم في مجلس سفيان الثوري.

وحدثنا محمد بن علي، حدثنا عبد الرحمن بن الحسن الموّاز بمصر، حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا سعيد بن أسلم، عن أبيه، عن حماد بن دليل قال: ما كنا نأتي سفيان إلا في خلقان ثيابنا.

(نعم لك زيادة إكرام الغني إذا كان أقرب إليك أو كان بينك وبينه حق وصداقة سابقة، ولكن بحيث لو وجدت تلك العلاقة في فقير لكنت لا تقدم الغني عليه في إكرام وتوقير البتة، فإن الفقير أكرم على الله من الغنى) فالنظر إلى تفضيل الغني على الفقير كما سيأتي بيانه، **(فإيثارك له لا يكون إلا طمعاً في غناه ورياء له، ثم إذا سوّيت بينهما في المجالسة)** ولم تميز **(فيخشى عليك أن تظهر الحكمة والخشوع للغني أكثر مما تظهره للفقير، وإنما ذلك لرياء خفي أو طمع خفي كما قال)** محمد بن صبيح **(ابن السماك)** البغدادي الواعظ **(لجارية له: مالي إذا أتيت بغداد فتحت لي الحكمة؟ فقالت: الطمع يشحذ لسانك)** أي

ينطلق عند الغني بما لا ينطلق به عند الفقير، وكذلك يحضر من الخشوع عنده ما لا يحضره عند الفقير. ومكائد النفس وخفاياها في هذا الفن لا تنحصر ولا ينجيك منها إلا أن تخرج ما سوى الله من قلبك، وتتجرد بالشفقة على نفسك بقية عمرك ولا ترضى لها بالنار بسبب شهوات منغصة في أيام متقاربة، وتكون في الدنيا كملك من ملوك الدنيا قد أمكنته الشهوات وساعدته اللذات، ولكن في بدنه سقم وهو يخاف الهلاك على نفسه في كل ساعة لو اتسع في الشهوات، وعلم أنه لو احتمى وجاهد شهوته عاش ودام ملكه، فلما عرف ذلك جالس الأطباء وحارف الصيادلة وعوّد نفسه شرب الأدوية المرة وصبر على بشاعتها وهجر جميع اللذات وصبر على مفارقتها، فبدنه كل يوم يزداد نحولاً لقلة أكله ولكن سقمه يزداد كل يوم نقصاناً لشدة احتمائه، فمهما نازعته نفسه إلى شهوة تفكر في توالي الأوجاع والآلام عليه وأدى ذلك إلى الموت المفرق بينه وبين مملكته الموجب لشماتة الأعداء به، ومهما إشتدّ عليه شرب دواء تفكر فيما يستفيده منه من الشفاء الذي هو سبب التمتع بملكه ونعيمه في عيش هنيء وبدن صحيح وقلب رخي وأمرٍ نافذ،

يجعله حديداً منطلقاً في الفصاحة (**وقد صدقت**) الجارية! (**فإن اللسان ينطلق عند الغني بما لا ينطلق**) وفي نسخة أكثر مما ينطلق (**عند الفقير**) وما ذلك إلا لطمع أو رياء ومن قولهم: اللها تفتح اللها. (**وكذلك يحضر من الخشوع عنده ما لا يحضر عند الفقير**) لأنه لا يكترث بالفقير في مجلسه، فكيف يؤاتيه الخشوع (**ومكائد النفس وخفاياها في هذا الفن لا تنحصر، ولا ينجيك منها إلا بأن تخرج ما سوى الله من قلبك**) فلا يكون له تعلق بسواه أبداً، (**وتتجرد للشفقة على نفسك بقية عمرك ولا ترضى لها بالنار بسبب**) ارتكاب (**شهوات منغصة**) أي مكدرة (**في أيام متقاربة منقضية**) سريعة الذهاب. وفي الخبر: «حفت الجنة بالمكار وحفّت النار بالشهوات». (**وتكون في الدنيا كملك من ملوك الدنيا قد أمكنته الشهوات وساعدته اللذات ولكن في بدنه سقم**) أي مرض، (**وهو يخاف الهلاك على نفسه في كل ساعة لو اتسع في الشهوات**) أي في تناولها، (**وعلم أنه لو احتمى**) عنها (**وجاهد**) فيه (**شهوته عاش ودام ملكه، فلما عرف ذلك**) من نفسه (**جالس الأطباء وحارف**) أي نادم (**الصيادلة**) وهم الذين يبيعون العقاقير (**وعوّد نفسه شرب الأدوية المرة**) الكريهة الطعم، (**فصبر على بشاعتها**) وكراهتها (**وهجر جميع اللذات وصبر على مفارقتها، فبدنه كل يوم يزداد نحولاً**) أي تغيراً أو نقصاً (**لقلة أكله ولكن سقمه كل يوم يزداد نقصانا لشدة إحتمائه، فمهما نازعته إلى شهوة تفكر في توالي الآلام والأوجاع عليه وأدى ذلك إلى الموت المفرق بينه وبين مملكته الموجب لشماتة الأعداء**) أي فرحهم فيه (**ومهما اشتد عليه شرب دواء**) كريه الطعم (**تفكر فيما يستفيده منه من الشفاء الذي هو سبب التمتع بملكه ونعيمه في عيش هنئ**

فيخف عليه مهاجرة اللذات ومصابرة المكروهات. فكذلك المؤمن المريد لملك الآخرة احتمى عن كل مهلك له في آخرته وهي لذات الدنيا وزهرتها فاجتزى منها بالقليل، واختار النحول والذبول والوحشة والحزن والخوف، وترك المؤانسة بالخلق خوفاً من أن يحل عليه غضب من الله فيهلك، ورجاء أن ينجو من عذابه، فخف ذلك كله عليه عند شدة يقينه وإيمانه بعاقبة أمره وبما أعدّ له من النعيم المقيم في رضوان الله أبد الآباد. ثم علم أن الله كريم رحيم لم يزل لعباده المريدين لمرضاته عوناً وبهم رؤوفاً وعليهم عطوفاً ولو شاء لأغناهم عن التعب والنصب، ولكن أراد أن يبلوهم ويعرف صدق إرادتهم حكمة منه وعدلاً، ثم إذا تحمل التعب في بدايته أقبل الله عليه بالمعونة والتيسير وحط عنه الأعباء وسهل عليه الصبر، وحبب إليه الطاعة ورزقه فيها من لذة المناجاة ما يلهيه عن سائر اللذات ويقوّيه على إماتة الشهوات ويتولى سياسته وتقويته وأمده بمعونته، فإن الكريم لا يضيع سعي الراجي ولا يخيب أمل المحب وهو الذي يقول: «من تقرب إليّ شبراً تقرّبت إليه ذراعاً»، ويقول تعالى: «لقد طال شوق الأبرار إلى لقائي وإني إلى

وبدن صحيح وقلب رضي) أي منشرح **(وأمر نافذ، فيخف عليه مهاجرة اللذات)** والشهوات **(ومصابرة المكروهات، وكذلك المؤمن المريد لملك الآخرة احتمى من كل مهلك له في آخرته وهي لذات الدنيا وزهراتها فاجتزى)** أي اكتفى **(منها بالقليل)** قدر البلاغ **(واختار النحول والذبول والوحشة والحزن والخوف وترك المؤانسة بالخلق خوفاً من أن يحل عليه غضب الله فيهلك)** هلاك الأبد، **(ورجاء أن ينجو من عذابه فخف ذلك كله عند شدة يقينه وإيمانه بعاقبة أمره)** بما سيصير إليه، **(وبما أعد له من النعيم في رضوان الله)** غير منقطع **(أبد الآباد)** ودهر الدهور. **(ثم علم أن الله كريم رحيم لم يزل لعباده المريدين لمرضاته عوناً)** ومعيناً **(وبهم رؤوفاً وعليهم عطوفاً، ولو شاء لأغناهم عن التعب والنصب)** وساق لهم لذات الدنيا بأسرها **(ولكن)** حماهم عنها و**(أراد أن يبلوهم)** ويخبرهم **(ويعرف صدق إرادتهم حكمة منه وعدلاً)** وإليه يشير قوله تعالى: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً﴾ [الكهف: ٧] **(ثم إذا تحمل)** المريد **(التعب في بدايته)** من جهة مجاهدة النفس وقطعها من مألوفاتها **(أقبل الله عليه بالمعونة)** الباطنية **(والتيسير)** لأسباب الخير **(وحط عنه الأعباء)** أي الأثقال، **(وسهل عليه الصبر)** وحبب إليه الطاعة ورزقه فيها من لذة المناجاة ما يلهيه عن سائر اللذات بل لا توازيها لذة، **(ويقويه على إماتة الشهوات وتولي سياسته وتقويته وأمده بمعونته)** وقربه إليه، **(فإن الكريم)** من شأنه أنه **(لا يضيع سعي الراجي ولا يخيب أمل المحب، وهو الذي يقول)** فيما أخبرنا عنه نبينا ﷺ: **(«من تقرب إليّ)** أي طلب قربه مني بالطاعة **(شبراً)** أي مقداراً قليلاً **(تقربت منه**

لقائهم أشد شوقاً »، فليظهر العبد في البداية جده وصدقه وإخلاصه فلا يعوزه من الله تعالى على القرب ما هو اللائق بجوده وكرمه ورأفته ورحمته.

ذراعاً) أي وصلت رحمتي إليه قدراً أزيد منه وكلما زاد العبد قربة زاده الله رحمة **(« ومن تقرب إلى ذراعاً تقربت إليه ميلاً »)** وتمام الحديث « وإذا أتى إليّ مشياً أتيته هرولة » رواه البخاري من حديث قتادة عن أنس. ورواه أيضاً من رواية التيمي عن أنس، عن أبي هريرة مرفوعاً ورواه أبو عوانة، والطبراني، والضياء من حديث سلمان بلفظ قال الله تعالى: « إذا تقرب العبد إليّ شبراً » الخ قال النووي: معناه من تقرب إليّ بطاعتي تقربت إليه برحمتي وإن زاد زدت فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي أتيته هرولة » أي صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود.

وقال عياض: العبد لا يزال يتقرب إلى الله بأنواع الطاعات وأصناف الرياضات ويترقى في مقام إلى آخر منه، حتى يستغرق بملاحظة جناب قدسه بحيث ما لاحظ شيئاً إلا لاحظ ربه، فلما التفت إلى حاس ومحسوس وصانع ومصنوع وفاعل ومفعول إلا رأى الله وهو آخر درجات السالكين وأول درجات الواصلين اهـ.

وروى الطيالسي في مسنده من حديث أبي ذر قال ربكم عز وجل: « الحسنة بعشرة والسيئة بواحدة أو اغفرها » ثم ساق الحديث وفيه: « من تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً ومن تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً » وهذا أشبه بسياق المصنف. ورواه أحمد ومسلم وابن ماجه وأبو عوانة بنحوه.

وروى أحمد، وعبد بن حميد من حديث أنس قال الله تعالى: « يا ابن آدم إن ذكرتني في نفسك ذكرتك في نفسي، وإن ذكرتني في ملأ ذكرتك في ملأ خير منهم، وإن دنوت مني شبراً دنوت منك ذراعاً وإن دنوت مني ذراعاً دنوت منك باعاً، وإن أتيتني تمشي أتيتك هرولة ». رواه ابن شاهين في الترغيب في الذكر من حديث ابن عباس بلفظ: « يقول الله ابن آدم » وفيه معمر بن زائدة. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه. ورواه أحمد، والشيخان، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان من حديث أبي هريرة بلفظ: « يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني » الخ.

(ويقول) عز وجل **(« قد طال شوق الأبرار إلى لقائي وأنا إلى لقائهم أشد شوقاً » فليظهر العبد في البداية جده)** أي اجتهاده **(وصدقه)** في العمل **(وإخلاصه)** بأن لا يشرك فيه غير من يعمل له، **(فلا يعوزه من الله على القرب ما هو اللائق بجوده وكرمه ورأفته ورحمته)** فمن جد وجد ومن صدق في العمل نال الأمل، ومن أخلص أجرى الله ينابيع الحكم إلى قلبه وجعله من المقربين في حظيرة قدسه على بساط أنسه. اللهم اجعلنا منهم يا رب العالمين، وبه تم

كتاب ذم الجاه وحب المال، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد خلاصة الموجودات وعلى آله وصحبه وسلم.

قال مؤلفه الإمام الكامل والرحلة الشامل أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله ذنوبه وستر بعميم فضله عيوبه: فرغ من تسويد ذلك مسوده، وذلك في الرابعة من ليلة الخميس تاسع شهر ربيع الآخر سنة ١٢٠٠ حامداً ومصلياً ومسلماً ومستغفراً الله انفعنا به وبأمثاله آمين، والحمد لله رب العالمين.

كتاب ذم الكبر والعجب وهو الكتاب التاسع
من ربع المهلكات من كتب إحياء علوم الدين
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر

الحمد لله العلي عن شبه المخلوقين، الغالب لمقال الواصفين، الظاهر بعجائب تدبيره للناظرين، الباطن بجلال عزته عن فكر المتوهمين، أحمده استتماماً لنعمته، واستسلاماً لعزته واستعفافاً عن معصيته، واستعينه فاقة إلى كفايته، إنه لا يضل من هداه، ولا يجل من عاداه، ولا يفتقر من كفاه، وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة ممنحاً إخلاصه مقتصداً مصاصها، نتمسك بها أبداً ما أبقانا، وندخرها لأهاويل ما يلقانا، فإنها عزيمة الإيمان، وفاتحة الإحسان، ومرضاة الرحمن ومدحرة الشيطان، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله، أرسله بالضياء وقدمه في الاصطفاء فرتق به المفاتق وساور به الغالب وذلل به الصعوبة، وسهل به الحرونة، حتى سرح الضلال، عن يمين وشمال، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه عباب علمه وموائد حكمه وكهوف ثبته ورجال دينه. بهم أنام الخنا ظهره واذهب ارتعاد فرائصه وسلم تسليماً كثيراً وبعد فهذا شرح:

كتاب ذم العجب والكبر

وهو التاسع من الربع الثالث من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي أمطر الله على ضريحه سحب الرحمة تزدحم وتوالى، قصدت فيه إبراز ما خفي من مخدرات ابكاره وتبيين ما استدق من زواهر أسراره وإيضاح ما أبهم من رواة أخباره، وإذاعة ما أودع في سياقه من محصلات أذكاره على نسق يرتضيه العالمون، ووجه ينتحيه المخلصون، ونهج يهتدي به السالكون، ومحجة يقتفيها المتقون، معتصماً بالله في تكميل ما أنا بصدده، ومتوكلاً عليه مستعيناً بفيض مدده إنه نعم العون لمن أخلص إليه وقصر نظره على الخير من يديه.

قال رحمه الله تعالى: **(بسم الله الرحمن الرحيم)** مفتاح كل كتاب كما رواه الخطيب في الجامع من رواية أبي جعفر محمد بن علي معضلاً.

الحمد لله الخالق البارىء المصوّر العزيز الجبار المتكبر العلي الذي لا يضعه عن مجده

(**الحمد لله الخالق البارىء المصوّر**) اعلم أنه قد يظن أن هذه الأسماء الثلاثة مترادفة، وأن الكل يرجع إلى الخلق والاختراع، ولا ينبغي أن يكون كذلك بل كل ما يخرج من العدم إلى الوجود يفتقر إلى تقديره أولاً، وإلى إيجاد على وفق التقدير ثانياً، وإلى التصوير بعد الإيجاد ثالثاً، والله تعالى خالق من حيث أنه مقدر بارىء من حيث أنه مخترع موجد، ومصوّر من حيث أنه مرتب صور المخترعات أحسن ترتيب، وهذا كالبناء مثلاً فإنه يحتاج إلى مقدر يقدر ما لا بد منه من الخشب واللبن ومساحة الأرض وعدد الأبنية وطولها وعرضها، وهذا يتولاه المهندس فيرسمه ويصوّره ثم يحتاج إلى بناء يتولى الأعمال التي تحدث عندها أصول الأبنية، ثم يحتاج إلى مزين ينقش ظاهره ويزين صورته فيتولاه غير البناء، وهذه هي العادة في التقدير والبناء والتصوير، وليس كذلك في أفعال الله تعالى، بل هو المقدر والموجد والمزين فهو الخالق البارىء المصور وهو باعتبار تقدير الأمور وباعتبار الإيجاد على وفق التقدير خالق، وباعتبار مجرد الإيجاد والاختراع من العدم إلى الوجود والإيجاد المجرد شيء والإيجاد على وفق التقدير شيء آخر. وهذا يحتاج إليه من يبعد رد الخالق إلى مجرد التقدير، مع أن له في اللغة وجهاً إذ العرب تسمى الحذاء خالقاً لتقديره بعض طاقات النعل على بعض كما قال الشاعر:

ولأنت تفري ما خلقت   وبعض القوم يخلق ثم لا يفري

وأما اسم المصوّر، فهو له من حيث رتب صور الأشياء أحسن ترتيب وصوّرها أحسن تصوير، وهذا من أوصاف الفعل فلا يعلم حقيقته إلا من يعلم صورة العالم على الجملة، ثم على التفصيل وكل من كان أوفر علماً بالتفصيل كان أكثر إحاطة بمعنى اسم المصور.

(**العزيز**): هو الخطير الذي يقل وجود مثله وتشتد الحاجة إليه ويصعب الوصول إليه، فما لم تجتمع هذه المعاني الثلاثة لم يطلق اسم العزيز عليه، ثم في كل واحد من المعاني الثلاثة كمال ونقصان فالكمال في قلة الوجود أن يرجع إلى واحد، إذ لا أقل من واحد يكون بحيث يستحيل وجود مثله وليس هو إلا الله تعالى، والكمال في شدة الحاجة أن يحتاج إليه كل شيء في كل شيء حتى في وجوده وبقائه وصفاته وليس ذلك على الكمال إلا لله تعالى، والكمال في صعوبة الوصول على معنى الإحاطة بكنهه وليس ذلك على الكمال إلا لله تعالى، فهو العزيز المطلق الحق الذي لا يوازيه فيه غيره.

(**الجبار**): هو الذي تنفذ مشيئته على سبيل الإجبار في كل واحد، ولا تنفذ فيه مشيئة أحد، والذي لا يخرج أحد من قبضته وتقصر الأيدي دون جبر حضرته، والجبار المطلق هو الله تعالى فإنه يجبر كل أحد ولا يجبره أحد ولا تسوية في حقه من الطرفين.

(**المتكبر**): هو الذي يرى الكل حقيراً بالإضافة إلى ذاته، ولا يرى العظمة والكبرياء إلا لنفسه فينظر إلى غيره نظر الملوك إلى العبيد، فإن كانت الرؤية صادقة كان التكبر حقاً وكان

واضع، الجبار الذي كل جبار له ذليل خاضع، وكل متكبر في جناب عزه مسكين متواضع، فهو القهار الذي لا يدفعه عن مراده دافع، الغني الذي ليس له شريك ولا منازع، القادر الذي بهر أبصار الخلائق جلاله وبهاؤه، وقهر العرش المجيد استواؤه واستعلاؤه واستيلاؤه، وحصر ألسن الأنبياء وصفه وثناؤه، وارتفع عن حدّ قدرتهم

صاحبها متكبراً حقاً، ولا يتصور ذلك على الإطلاق إلا لله تعالى، وإن كان التكبر والاستعظام باطلاً ولم يكن ما يراه من التفرد بالعظمة كما يراه كان التكبر باطلاً ومذموماً، وكل من رأى العظمة والكبرياء لنفسه على الخصوص دون غيره كانت رؤيته كاذبة ونظره باطلاً إلا الله سبحانه وتعالى.

(**العلي الذي لا يضعه عن مجده واضع**) ، لأن العلو عبارة عن الفوقية والموجودات بأسرها ما لا يمكن قسمتها إلى درجات متفاوتة في العقل إلا ويكون الحق تعالى في الدرجة العليا من درجات أقسامها، حتى لا يتصور ان يكون فوقه درجة، وذلك هو العلي المطلق وكل ما سواه فيكون علياً بالإضافة إلى ما دونه ويكون دنيا أو سافلاً بالإضافة إلى ما فوقه.

(**الجبار الذي كل جبار له ذليل خاضع وكل متكبر في جانب عزه مستكين متواضع**) تقدم معنى الجبار والمتكبر قريباً والاستكانة الذل والمسكنة واختلف في سينها فقيل: هي أصلية وقيل زائدة. (**فهو القهار**) لا موجود إلا وهو مسخر تحت قهره وقدرته، **فهو** (**لا يدافعه عن مراده دافع الغنى الذي**) لا تعلق له بغيره لا في ذاته ولا في صفاته، بل هو منزه عن العلاقة مع الأغيار، (**ليس له في ملكه شريك ولا منازع**) وكان من شاركه في نكد أو نازعه في أمر فهو محتاج فقير إلى الكسب ولا يتصوّر أن يكون غنياً مطلقاً إلا الله تعالى. (**القادر الذي بهر أبصار الخلائق جلاله وبهاؤه**) لأنه اخترع كل موجود اختراعاً انفرد به واستغنى فيه عن معاونة غيره، فابصار الخلائق دون عظمته وجلاله خاسرة، (**وقهر العرش المجيد استواؤه**) واستواؤه واستعلاؤه (**واستيلاؤه**) يشير إلى أن الاستواء في اللغة يتردّد بين ثلاثة معان: معنيان جائزان على الله تعالى وهما الاستعلاء والاستيلاء، وواحد باطل. واعلم إن الموجودات بأسرها تنقسم إلى ما هو سبب، إلى ما هو مسبب. والسبب فوق المسبب فوقية بالرتبة والفوقية المطلقة ليست إلا لمسبب الأسباب، ولذلك تنقسم الموجودات إلى حي وميت، والحي ينقسم إلى ما ليس له الإدراك الحسي وهو البهيمة، وإلى ماله مع الحس الإدراك العقلي، والذي له الإدراك العقلي ينقسم إلى ما يعارضه في إدراكه الشهوة والغضب وهو الإنسان، وإلى ما سلم إدراكه عن معارضة الكدورات، والذي يسلم عنها ينقسم إلى ما يمكن أن يبتلي بها وإن رزق السلامة كالملائكة، وإلى ما يستحيل ذلك في حقه وهو الله سبحانه وتعالى، وليس يخفى عليك في هذا القسم التدريج إذ الملك فوق الإنسان والإنسان فوق البهيمة، وأن الله تعالى فوق الكل فهو العلي المطلق المنزه عن جميع أنواع النقص، فقد وقع الميت في الدرجة السفلى من درجات الكمال ولم يقع في العلو إلا الله تعالى. وهكذا

إحصاؤه واستقصاؤه، فاعترف بالعجز عن وصف كنه جلاله ملائكته وأنبياؤه، وكسر ظهور الأكاسرة عزه وعلاؤه، وقصر أيدي القياصرة عظمته وكبرياؤه، فالعظمة إزاره والكبرياء رداؤه، ومن نازعه فيهما قصمه بداء الموت فاعجزه دواؤه، جل جلاله

ينبغي أن يفهم فوقيته وعلوه فإن هذه الأسامي وضعت أولا بالإضافة إلى إدراك البصر وهو درجة العوام ثم لما تنبه الخواص لإدراك البصائر وجدوا بينها وبين الأبصار موازنات استعاروا منها الألفاظ المطلقة وفهمها الخواص وأنكرها العوام، فلم يفهموا عظمته إلا بالمسافة ولا علوا إلا بالمكان، فإن فهمت هذا فهمت معنى استوائه على العرش لأن العرش أعظم الأجسام الموجودات وهو فوق جميعها، والموجود المنزه عن التحدد والتعدد بحدود الأجسام ومقاديرها فوق الأجسام كلها في المرتبة، ولكن خص العرش بالذكر لأنه فوق جميع الأجسام فما كان فوقها كان فوق جميعها وهو كقول القائل: الخليفة فوق السلطان تنبيهاً به على أنه إذا كان فوقه كان فوق جميع الناس الذين هم دون السلطان، وقد تقدم الكلام في الاستواء في شرح كتاب قواعد العقائد مفصلاً.

(**وحصر ألسن الأنبياء**) عليهم السلام وهم خواص عباده المقربين (**وصفه وثناؤه وارتفع عن حد قدرتهم احصاؤه واستقصاؤه، فاعترف بالعجز عن وصف كنه جلاله ملائكته وأنبياؤه**) فإن نهاية معرفة العارفين عجزهم عن المعرفة ومعرفتهم بالحقيقة هي أنهم لا يعرفونه، وأنهم لا يمكنهم البتة معرفته. وأنه يستحيل أن يعرف الله المعرفة الحقيقية المحيطة بكنه صفات الربوبية إلا الله تعالى، فاذا انكشف لهم ذلك انكشافاً برهانياً بلغوا المنتهى الذي يمكن في حق الخلق من معرفته، وهو الذي أشار إليه الصديق الأكبر رضي الله عنه حيث قال: العجز عن درك الإدراك إدراك، بل هو الذي عناه رسول الله ﷺ حيث قال: «لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» ولم يرد به أن عرف منه ما لا يطاوعه لسانه في العبارة، بل معناه أني لا أحيط بمحامدك وصفات الهيتك، وإنما أنت المحيط بها وحدك، فإذاً لا يحيط مخلوق من ملاحظة حقيقة ذاته إلا بالحيرة والدهشة. وأما إتساع المعرفة فإنما يكون في معرفة أسمائه وصفاته.

(**وكسر ظهور الأكاسرة عزه وعلاؤه**) المراد بالأكاسرة ملوك الفرس جمع كسرى وهو لقب كل من ملك بلاد الفرس. (**وقصر أيدي القياصرة عظمته وكبرياؤه**) المراد بالقياصرة ملوك الروم جمع قيصر، وهو كل من ملك بلاد الروم، وفي كل من الجملتين جناس اشتقاق. (**فالعظمة إزاره والكبرياء رداؤه**) العظمة كون الشيء في نفسه كاملاً شريفاً مستغنياً، والكبرياء كناية عن كمال الذات. وأعني بكمال الذات كمال الوجود، وكمال الوجود يرجع إلى شيئين. أحدهما: دوامه أزلاً وأبداً. والثاني: إن وجوده هو الوجود الذي يصدر عنه وجود كل موجود. ومعنى كونهما إزاره ورداءه أنهما من خاص صفاته كما يليق به. (**ومن نازعه فيهما**) أي جاذبه إياهما بأن تعظم على عباده وتكبر. (**قصمه**) أي كسره (**بداء الموت فاعجزه دواؤه**)

وتقدست أسماؤه، والصلاة على محمد الذي أنزل عليه النور المنتشر ضياؤه، حتى أشرقت بنوره أكناف العالم وأرجاؤه، وعلى آله وأصحابه الذين هم أحباء الله وأولياؤه، وخيرته وأصفياؤه وسلم تسليماً كثيراً.

وأما بعد: فقد قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة إزاري

إذ لا دواء له (**جل جلاله**) أي عظم تناهيه في عظم القدر، (**وتقدست أسماؤه**) أي تنزهت عن أن يلحقها نقص (**والصلاة على**) سيدنا (**محمد الذي أنزل معه النور المنتشر ضياؤه**) اعلم أن العقول وإن كانت مبصرة فليست المبصرات كلها عندها على مرتبة واحدة، بل بعضها يكون عندها كأنه حاضرة كالعلوم الضرورية، وبعضها ما لا يقارن العقل في كل حال إذا عرض عليه، بل يحتاج إلى أن ينبه عليه بالتنبيه كالنظريات، فإنما ينبهه كلام الحكمة. فعند إشراق نور الحكمة يصير العقل مبصراً بالفعل بعد أن كان مبصراً بالقوة، وأعظم الحكم كلام الله تعالى. ومن جملة كلامه القرآن خاصة فتكون منزلة آيات القرآن عند عين العقل منزلة نور الشمس عند العين الظاهرة، إذ به يتم الأبصار، فبالحري أن يسمى القرآن نوراً كما يسمى نور الشمس نوراً، فمثال القرآن نور الشمس، ومثال العقل نور العين، وبهذا يفهم معنى قوله تعالى: ﴿فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا﴾ [التغابن: ٨] وقوله تعالى: ﴿قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً﴾ [النساء: ١٧٤] وبين النور والضياء عموم وخصوص. (**حتى أشرقت بنوره أكناف العالم وارجاؤه**) أي أطرافه من سائر الجهات، (**وعلى آله وأصحابه الذين هم أحباؤه وأولياؤه وخيرته وأصفياؤه**) أي أحبهم الله بحبه ووالاهم وقربهم وأدناهم واختارهم واصطفاهم، (**وسلم**) تسليماً (**كثيراً**).

(**أما بعد: فقد قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى الكبرياء ردائي**) والعظمة (**ازاري»**) اختلفوا في معنى ذلك، فقال الكلاباذي: الرداء عبارة عن الجمال والبهاء، والأزار عبارة عن الجمال والستر والحجاب، فكأنه قال: لا يليق الكبرياء إلا بي. لأن من دوني صفات الحدوث لازمة له وسمة العجز ظاهرة عليه، والإزار عبارة عن الإقناع عن الإدراك والإحاطة به علماً والكيفية لذاته وصفاته، فكأنه قال: حجبت خلقي عن إدراك ذاتي وكيفية صفاتي بالجلال والعظمة.

وقال عياض: الكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير بأن يرى لنفسه عليه شرفاً. والعظمة: كون الشيء في نفسه كاملاً شريفاً مستغنياً، فالأول أرفع من الثاني اذ هو غاية العظمة، فلذا مثله بالرداء. وقيل: الكبرياء الترفع عن الانقياد وذلك لا يستحقه إلا الحق، فكبرياء ألوهيته التي هي عبارة عن استغنائه واستعلائه، ومثلها بالرداء إبرازا للمعقول في صورة المحسوس، فكما لا يشارك الرجل في ردائه وإزاره لا يشارك البارى في هذين فإنه الكامل المنعم المنفرد بالبقاء وما سواه ناقص محتاج.

فمن نازعني فيهما قصمته » وقال ﷺ : « ثلاث مهلكات : شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه » فالكبر والعجب داءان مهلكان، والمتكبر والمعجب سقيمان مريضان، وهما عند الله ممقوتان بغيضان. وإذا كان القصد في هذا الربع من كتاب إحياء علوم الدين شرح المهلكات وجب إيضاح الكبر والعجب فإنهما من قبائح

(« فمن نازعني) بان تشوّق إلى الاتصاف بهما أو بأحدهما (قصمته ») أي أذللته وأهنته أو قربت هلاكه.

قال الزمخشري: هذا وارد عن غضب شديد ومناد على سخط عظيم لأن القصم أقطع الكسر وهو الكسر الذي يبين تلاءم الأجزاء بخلاف الكسر اهـ.

وقال صاحب الحكم: كن بأوصاف ربوبيته متعلقاً وبأوصاف عبوديتك متحققاً، منعك أن تدعى ما ليس لك مما للمخلوقين، أفيبيح لك أن تدعى وصفه وهو رب العالمين؟ وقد أفاد هذا الوعيد أن التكبر والتعاظم من الكبائر. قال العراقي: رواه الحاكم في المستدرك دون ذكر العظمة. وقال: صحيح على شرط مسلم وتقدم في العلم وسيأتي بعد حديثين بلفظ آخر اهـ.

قلت: ورواه الحاكم من حديث أبي هريرة ولفظه « الكبرياء ردائي فمن نازعني ردائي قصمته ».

(وقال ﷺ « ثلاث مهلكات) وثلاث منجيات وثلاث كفارات وثلاث درجات. أما المهلكات (شح مطاع) أي بخل يطيعه الانسان فلا يؤدي ما عليه من حق الحق وحق الخلق فلا يكون مجرد الشح مهلكاً إلا إذا كان مطاعاً، وإلا فهو من لوازم النفس. قال الراغب: خص المطاع لينبه أن الشح في النفس ليس مما يستحق به ذماً إذ ليس هو من فعله وإنما يذم بالانقياد له. (وهوى متبع) بأني يتبع كل أحد ما يأمره به هواه، (وإعجاب المرء بنفسه ») أي تحسين كل أحد نفسه على غيره وإن كان قبيحاً. قال القرطبي: إعجاب المرء بنفسه هو ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيانه نعمة الله، فإن احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر. وأما ما في الحديث فقد تقدم في كتاب ذم البخل، وقد رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر، وفيه ابن لهيعة. ورواه البزار والطبراني وأبو الشيخ في التوبيخ. وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب من حديث أنس بلفظ « ثلاث منجيات خشية الله في السر والعلانية والعدل في الرضا والغضب والقصد في الفقر والغنى، وثلاث مهلكات هوى متبع وشح مطاع واعجاب المرء بنفسه ».

(فالكبر والعجب داءان مهلكان والمتكبر والمعجب) بنفسه (سقيمان مريضان، وهما عند الله ممقوتان بغيضان، وإذا كان القصد في هذا الربع من كتاب إحياء علوم الدين شرح المهلكات وجب إيضاح الكبر والعجب، فإنهما من قبائح المرديات) الردي: هو الهلاك

المرديات. ونحن نستقصي بيانها من الكتاب في شطرين: شطر في الكبر، وشطر في العجب.

الشطر الأوّل: من الكتاب: في الكبر، وفيه: بيان ذم الكبر، وبيان ذم الاختيال، وبيان فضيلة التواضع، وبيان حقيقة التكبر وآفته، وبيان من يتكبر عليه ودرجات التكبر، وبيان ما به التكبر، وبيان البواعث على التكبر، وبيان أخلاق المتواضعين وما فيه يظهر التكبر، وبيان علاج الكبر، وبيان امتحان النفس في خلق الكبر، وبيان المحمود من خلق التواضع والمذموم منه.

بيان ذم الكبر:

قد ذم الله الكبر في مواضع من كتابه وذم كل جبار متكبر فقال تعالى: ﴿سأصرفُ عن آياتي الّذين يتكبَّرُونَ في الأرض بغير الحق﴾ [الأعراف: ١٤٦] وقال عز وجل: ﴿كَذَلِكَ يَطْبع اللهُ على كلّ قلب متكبّر جبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥] وقال تعالى: ﴿واسْتَفْتَحُوا وخابَ كلّ جبَّارٍ عنيد﴾ [ابراهيم: ١٥] وقال تعالى: ﴿إنه لا يحبُّ الْمُسْتَكْبِرينَ﴾ [النحل: ٢٣] وقال تعالى: ﴿لقد استكبَرُوا في أنفسِهِمْ وعتَوْا عتوّاً

وأرداه أوقعه فيه، (**ونحن نستقصي بيانها من الكتاب في شطرين شطر في الكبر، وشطر في العجب**).

(**الشطر الأول: من الكتاب: في الكبر، وفيه بيان ذم الكبر، وبيان ذم الاختيال، وبيانه فضيلة التواضع، وبيان حقيقة الكبر وآفته، وبيان من يتكبر عليه ودرجات الكبر وبيان ما بـه التكبر، وبيان الباعث على التكبر، وبيان اختلاف المتواضعين وما فيه يظهر التكبر، وبيان علاج الكبر، وبيان امتحان النفس في خلق الكبر، وبيان المحمود من خلق التواضع، وبيان المذموم منه**).

بيان ذم الكبر:

اعلم أنه (قد ذم الله الكبر في مواضع من كتابه وذم كل جبار متكبر فقال تعالى: ﴿سأصرفَ عن آياتي﴾) المنصوبة في الآفاق والأنفس (**﴿الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق﴾**) سيأتي تفسيره للمصنف في آخر بيان حقيقة الكبر وآفته. (**وقال تعالى: ﴿كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار﴾**) قرىء بالتنوين على حذف مضاف أي كل ذي قلب. (**وقال تعالى: ﴿واستفتحُوا وخاب كل جبار عنيد﴾**) أي معاند للحق جاحد له مستكبر عن قبوله. (**وقال تعالى: ﴿إن الله لا يحب المستكبرين﴾ وقال تعالى: ﴿لقد استكبروا في أنفسهم**

كبيراً﴾ [الفرقان: ٢١]، وقال تعالى: ﴿إنَّ الَّذين يستكبِرُونَ عنْ عبادتي سَيَدْخُلُونَ جهنَّم داخرينَ﴾ [غافر: ٦٠]. وذم الكبر في القرآن كثير. وقد قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان » وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول

وعتوا عتواً كبيراً﴾ [الفرقان: ٢١] وقال تعالى: ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي﴾ فلا يرفعون لها رأساً (﴿سيدخلون جهنم داخرين﴾) [غافر: ٦٠] أي صاغرين ذليلين. **(وذم الكبر في القرآن كثير، وقال ﷺ: « لا يدخل الجنة من كان قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن مسعود اهـ.

قلت: سياق المصنف لأحمد في مسنده لكنه بتقديم وتأخير وزيادة قال: حدثنا عارم قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، حدثنا سليمان الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحي ابن جعدة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر » قال رجل: يا رسول الله يعجبني أن يكون ثوبي غسيلاً ورأسي دهيناً وشراك نعلي جديداً وذكر أشياء حتى علاّقة سوطه. قال « ذاك جمال والله تعالى جميل يحب الجمال ولكن الكبر من بطر الحق وازدرى الناس ». ورواه الحاكم من رواية عفان، عن عبد العزيز بن مسلم بالإسناد المذكور. ولفظ الحديث « لا يدخل الجنة من كان في قلبه حبة من كبر » الحديث وفيه: « والله يحب الجمال » ثم قال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقد احتجا جميعاً برواته. واعترض عليه العراقي في إصلاح المستدرك فقال: لم يحتج واحد من الشيخين بيحيي بن جعدة ومع ذلك فهو مرسل، فإن يحي لم يلق ابن مسعود كما قال ابن معين وأبو حاتم، ومع ذلك فالحديث أخرجه مسلم من رواية إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود مع اختلاف يسير فلا حاجة إلى إيراده اهـ كلام العراقي.

قلت: لفظ مسلم قيل: ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال « إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس » وقد رواه هناد في الزهد عن يحي بن جعدة المخزومي مرسلاً ولفظه: « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر العزة إزار الله والكبرياء رداؤه ». وروى الطبراني في الكبير من حديث السائب بن يزيد « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال كبر ». وروى البزار من حديث ابن عباس « لا يجد الجنة مثقال حبة خردلٍ من كبر ولا يدخل النار مثقال حبة خردل من إيمان » وروى مسلم، والترمذي، وابن ماجه من حديث ابن مسعود: « لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء ». وروى أبو يعلى، والطبراني، والبيهقي، والضياء من حديث عبد الله ابن سلام: « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ». ورواه الطبراني أيضاً مـن

الله ﷺ: « يقول الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما ألقيته في جهنم ولا أبالي ». وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: التقى عبدالله بن عمرو وعبدالله بن عمر على الصفا فتواقفا، فمضى ابن عمرو وأقام ابن عمر يبكي، فقالوا: ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: هذا - يعني عبدالله بن عمرو - زعم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله في النار على وجهه ». وقال رسول الله ﷺ: « لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين

حديث ابن عباس. ورواه أحمد وهناد والطبراني أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو. وروى ابن سعد، وأحمد، والبغوي، والطبراني، والبيهقي، وابن عساكر من حديث أبي ريحانة « لا يدخل الجنة من الكبر شيء » فقال قائل: يا رسول الله إني أحب أن أتجمل بسير سوطي وشسع نعلي. فقال: « إن ذلك ليس بالكبر إن الله جميل يحب الجمال إنما الكبر من سفه الحق وغمص الناس بعينه ».

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال رسول الله ﷺ: « الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما ألقيته في جهنم ولا أبالي »)** قال العراقي: رواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه واللفظ له. وقال أبو داود: قذفته في النار. وقال مسلم: عذبته. وقال: رداؤه وإزاره بالغيبة، وزاد مع أبي هريرة أبا سعيد أيضاً اهـ.

قلت: وبلفظ أبي داود رواه أيضاً أحمد وهناد والدارقطني في الافراد. ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ: « ألقيته في النار » ورواه القضاعي في مسنده من طريق عطاء بن السائب عن أبيه عن أبي هريرة مثله. ورواه سمويه في فوائده من حديث أبي هريرة وأبي سعيد معاً بلفظ مسلم إلا أنه قال: ردائي وإزاري. رواه الحاكم في مستدركه من وجوه أُخر بلفظ « قصمته » وبدون ذكر العظمة، وقد تقدم قبل هذا بحديثين. وعند االحاكم الترمذي من حديث أنس « يقول الله عز وجل لي العظمة والكبرياء والفخر والقدر سري فمن نازعني واحدة منهن كببته في النار ».

(وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف القرشي الزهري المدني قيل: اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، وقيل اسمه وكنيته واحد. قال ابن سعد: كان ثقة فقيهاً كثير الحديث. وقال أبو زرعة: ثقة إمام توفي سنة أربع وتسعين بالمدينة وهو ابن اثنين وسبعين سنة. روى له الجماعة **(قال: التقى عبد الله بن عمر)** بن الخطاب **(وعبد الله بن عمرو)** بن العاصي رضي الله عنهما **(على المروة فتوافقا فمضى ابن عمرو)** بن العاص **(وقام ابن عمر يبكي فقالوا: وما يبكيك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: هذا - يعني عبد الله بن عمرو)** بن العاص- **(زعم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله في النار على وجهه »)** قال العراقي: رواه أحمد والبيهقي في الشعب من طريقه باسناد صحيح اهـ.

قلت: وكذلك رواه الدارقطني في الإفراد، وابن النجار في التاريخ.

(وقال ﷺ: « لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما أصابهم

فيصيبه ما أصابهم من العذاب » ، وقال سليمان بن داود عليهما السلام يوماً - للطير والانس والجن والبهائم - اخرجوا ، فخرجوا في مائتي ألف من الإنس ومائتي ألف من الجن ، فرفع حتى سمع زجل الملائكة بالتسبيح في السموات ، ثم خفض حتى مسّت أقدامه البحر ، فسمع صوتاً لو كان في قلب صاحبكم مثقال ذرة من كبر لخسفت به أبعد مما رفعته . وقال ﷺ : « يخرج من النار عنق له أذنان تسمعان وعينان تبصران ولسان ينطق يقول : وكلت بثلاثة . بكل جبار عنيد ، وبكل من دعا مع الله إلهاً آخر ، وبالمصوّرين » . وقال ﷺ : « لا يدخل الجنة بخيل ولا جبار ولا سيء الملكة » . وقال ﷺ : « تحاجت

من العذاب ») قال العراقي : رواه الترمذي وحسنه من حديث سلمة بن الأكوع دون قوله من العذاب اهـ .

قلت : لفظ الترمذي : « لا يزال الرجل يتكبر ويذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما أصابهم » وقال : حسن غريب . ورواه كذلك الدراقطني في الإفراد ، والطبراني في الكبير .

(وقال سليمان بن داود عليهما السلام يوماً للطير والجن والانس والبهائم : اخرجوا فخرجوا في مائتي ألف من الانس ومائتي ألف من الجن ، فرفع حتى سمع زجل الملائكة بالتسبيح في السموات) الزجل محركة الصوت ، **(ثم خفض حتى مست قدماه البحر فسمع صوتاً)** أي من هاتف : **(لو كان في قلب صاحبكم)** يعني سليمان عليه السلام **(مثقال ذرة من كبر لخسفت به أبعد مما رفعته . وقال ﷺ : « يخرج من النار عنق له أذنان تسمعان وعيناه تبصران ولسان ينطق يقول : وكلت بثلاثة . بكل جبار عنيد ، وبكل من دعا مع الله إلهاً آخر ، بالمصوّرين »)** قال العراقي : رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال : حسن غريب اهـ .

قلت : لفظ الترمذي « يخرج عنق من النار يوم القيامة له عينان تبصران وأذنان تسمعان » والباقي سواء . وقال : حسن غريب . ورواه كذلك أحمد ، وابن مردويه ، والبيهقي .

(وقال ﷺ : « لا يدخل الجنة جبار ولا بخيل ولا سيء الملكة ») قال العراقي : تقدم في آداب الكسب والمعاش والمعروف خائن مكان كل جبار اهـ .

قلت : وروى الطيالسي من حديث أبي بكر : « لا يدخل الجنة خب ولا خائن » . ورواه أحمد بلفظ « لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيّء الملكة » . وعند الخطيب في ذم البخلاء ، وابن عساكر « لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا لئيم ولا منان ولا خائن ولا سيء الملكة » . وعند الخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أنس : « لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا منان ولا سيء الملكة » . وروى الطيالسي والترمذي وقال : حسن غريب ، وابن ماجه ، والدارقطني في الافراد من حديث أبي بكر « لا يدخل الجنة سيء الملكة » ولم أجد لفظ جبار في شيء من الروايات .

الجنة والنار فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقاطهم وعجزتهم؟ فقال الله للجنة: إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشاء ولكل واحدة منكما

(**وقال ﷺ: «تحاجت الجنة والنار فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلاّ ضعفاء الناس وسقاطهم وعجزتهم. فقال الله تعالى للجنة: إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشاء من عبادي ولك واحدة منكما ملؤها»**) فيه فوائد.

الأولى: رواه أحمد والبخاري من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة. ورواه مسلم أيضاً من طريق أبي الزناد، عن الأعرج. ومن طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين كلاهما عن أبي هريرة.

الثانية: قوله «تحاجت» أي تخاصمت. قال الجوهري: التحاج التخاصم. وقال ابن سيدة: حاجه نازعه الحجة وحجه غلبه على حجته. وقال ابن عطية في تفسير قوله تعالى: ﴿وإذا يتحاجُّون في النَّار﴾ [غافر: ٤٧] المحاجة التحادر بالحجة الخصومة.

الثالثة: الظاهر أن المراد بتحاجهما تخاصمهما في الأفضل منهما وإقامة كل منهما الحجة على أفضليته، فاحتجت النار بقهرها للمتكبرين والمتجبرين، واحتجت الجنة بكونها مأوى الضعفاء في الدنيا عوّضهم الله تعالى من ضعفهم الجنة، فقطع سبحانه التخاصم بينهما وبين الجنة بأن الجنة رحمته أي نعمته على الخلق إن جعلت الرحمة صفة فعل أو أثر ارادته الخير بمن يشاء إن جعلت صفة ذات، وأن النار عذابه الناشيء عن غضبه وانتقامه جل وعلا.

الرابعة: قال النووي: هذا الحديث على ظاهره، وأن الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزاً يدركان به فتحاجا، ولا يلزم من هذا أن يكون التمييز فيهما دائماً. وقال أبو العباس القرطبي: ظاهر هذه المحاجة أنها لسان فقال: فيكون خزنة كل واحد منهما هم القائلون ذلك، ويجوز أن يخلق الله ذلك القول فيما شاء من أجزاء الجنة ولا يشترط عقلاً في الأصوات المقطعة أن يكون محلها حياً خلافاً لمن اشترط ذلك من المتكلمين. ولو سلمنا ذلك لكان من الممكن أن يخلق الله تعالى في بعض أجزاء الجنة والنار والجمادية حياة، بحيث يصدر ذلك القول عنه. لاسيما وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿وإنَّ الدّار الآخرة لهي الحيوان لو كانُوا يعلَمون﴾ [العنكبوت: ٦٤] أن كل ما في الجنة حي، ويحتمل أن يكون ذلك لسان حال فيكون ذلك عبارة عن حالتيهما، والأوّل أولى والله أعلم.

الخامسة: قوله: «إلا الضعفاء من الناس» لفظ الشيخين: إلا ضعفاء الناس جمع ضعيف. قال أبو العباس القرطبي: يعني الضعفاء في أمر الدنيا، ويحتمل أن يريد به هنا الفقراء، وحمله على الفقراء أولى من حمله على الأول لأنه يكون معنى الضعفاء معنى العجزة المذكورة من بعد. وقال

عياض: المراد بالضعيف هنا وفي الحديث الآخر أهل الجنة كل ضعيف متضعف أنه ضد المتجبر المتكبر، وقال أبو بكر بن خزيمة: الضعيف هنا الذي برأ نفسه من الحول والقوّة في اليوم والليلة عشرين مرة إلى خمسين ولم يرد التحديد وإنما أراد اتصافه من التبرؤ من الحول والقوة واللجوء إلى الله حتى يذكر. قال أبو عبد الله القرطبي: ومثل هذا لا يقال من قبل الرأي فهو مرفوع اهـ. قال الولي العراقي: وهو عجيب لأن ذلك إنما قيل في الصحابي لا في مطلق الناس.

السادسة: قوله: «وسقاطهم» هو جمع ساقط ككاتب وكتاب وهو النازل القدر، وهو الذي عبر عنه بأنه لا يؤبه له، ولعله من سقط المتاع وهو رديه. ورواية مسلم: «وسقطهم» بفتح السين القاف وهو جمع ساقط أيضاً، والمعنى واحد ويلزم على ذلك أن يكون بالتاء ككاتب وكتبة وحاسب وحسبة، وإنما يسقطون التاء لأنهم سلكوا بالجمع مسلك اسم الجنس.

السابعة: وقع في رواية مسلم بعد قوله وسقطهم وغويهم ورويت هذه اللفظة على ثلاثة أوجه حكاها القاضي عياض قال النووي: وهي موجودة في النسخ. إحداها بفتح الغين المعجمة وكسر الواو وتشديد الياء ولا يظهر له هنا معنى، ولهذا كان الحافظ العراقي يقول: لعله وغوغاؤهم. وكتب بخطه كذلك على حاشية نسخته ولعله تصحف بقوله وغويهم الثاني: غرثهم بغين معجمة مفتوحة وراء مفتوحة وثاء مثلثة. قال عياض: هذه رواية الأكثر من شيوخنا، ومعناه أهل الحاجة والفاقة والجوع والغرث الجـوع. والثالث: غرتهم بغين معجمة مكسورة وراء مشددة وتاء مثناة من فوق، وهذا هو الأشهر في نسخ بلاد المشرق. أي البله الغافلون الذين ليس لهم فتك وحذف في أمور الدنيا، وهو نحو الحديث الآخر «أكثر أهل الجنة البله». وقال عياض: معناه سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان، فتدخل عليهم الفتنة أو تدخلهم في البدعة أو غيرها فهم ثابتو الإيمان صحيحـو العقائد وهم أكثر المؤمنين وهم أكثر أهل الجنـة، وأمـا العـارفـون والعلماء العـاملـون والصالحون المتعبدون فهم قليلون وهم أصحاب الدرجات العلى.

الثامنة: وقع في رواية الشيخين بعد قوله: ضعفاء الناس وسفلهم هو بكسر السين المهملة وفتح الفاء وهو جمع سفلة بكسر فسكون وهو الرجل الوضيع، ويوافقه ما في الصحاح والعامة تقول: رجل سفلة من قوم سفل، وكذا قال في النهاية، ثم قال: وليس بعربي وذلك بعد أن صدر كلامها بأن السفلة بفتح فكسر السقاط من الناس، وأنه يقال هو من السفلة لا يقال سفلة لأنه جمع. ثم قال في النهاية: وبعض العرب تخفف فتقول من سفلة الناس فتنقل كسرة الفاء إلى السين. وحكاه في الصحاح عن ابن السكيت وقال في المحكم: سفلة الناس أي بفتح فكسر وسفلتهم أي بكسر فسكون أسافلهم وغواتهم.

التاسعة: قوله وعجزتهم بعين مهملة مفتوحة وجيم وزاي وتاء جمع عاجز ومعناه العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكة. كذا ضبطه عياض والنووي. قال أبو العباس القرطبي: ويلزم على ذلك أن يكون بالتاء وسقوطها في مثل الجمع نادر، وإنما يسقطونها إذا سلكوا بالجمع

ملؤها »، وقال ﷺ: « بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الأعلى، بئس العبد عبد تجبر واختال ونسي الكبير المتعال، بئس العبد عبد غفل وسها ونسي المقابر والبلى،

مسلك اسم الجنس كما قدمنا في سقطهم، وصواب هذا اللفظ أن يكون عجزهم بضم فتشديد كشاهد وشهد.

العاشرة: فيه ذم التكبر والتجبر، وأن فاعل ذلك من أهل النار، فإن وصل الكبر بالانسان إلى الكفر لتكبره عن الإيمان بالله ورسوله فهو مخلد فيها وإن لم يصل إلى ذلك فلا بدّ له من الخلوص منها، ولا يقطع له أيضاً بدخولها بل هو تحت المشيئة فقد يعفى عنه ولا يدخلها.

الحادية عشرة: هذا الحديث له بقية عند أحمد والشيخين وهي « فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله وفي لفظ « قدمه » تقول قط قط قط فهنالك تمتلىء ويزوي بعضها إلى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحداً، واما الجنة فإن الله عز وجل ينشىء لها خلقاً » ولم يذكر المصنف رحمه الله هذه الزيادة لحصول المقصود بصدر الحديث، وهو الدلالة على ذم الكبر واستحقاق فاعله النار، ولأنها من أحاديث الصفات المشكلة المحتاجة إلى التأويل، وقد زعم ابن فورك أن هذه اللفظة وهي قوله « حتى يضع الله رجله » غير ثابتة عند أهل النقل، ولكن قد عرفت أنه رواه أحمد والشيخان وغيرهم فهي صحيحة وتأويلها من أوجه. أحدها: أن المراد رجل بعض المخلوقين فيعود الضمير في رجله إلى ذلك المخلوق المعلوم. الثاني: انه يحتمل أن من المخلوقات ما يسمى بهذه التسمية. الثالث: أنه يجوز أن يراد بالرجل الجماعة من الناس كما تقول: رجل من جراد أي قطعة منه. الرابع: أن المراد بوضع الرجل نوع حرز لها كما تقول: جعلته تحت رجلي. الخامس: أن الرجل قد تستعمل في طلب المشي على سبيل الجد والإلحاح كما تقول: قام في هذا الأمر على رجل، والمشهور في أكثر روايات الحديث « حتى يضع فيها قدمه » وفيه التأويلات المتقدمة، وأشهر منها تأويل آخر أن المراد من قدمه الله لها من أهل العذاب، وهذا كله بناء على طريقة التأويل وهي طريقة جمهور المتكلمين والذي عليه السلف، وذهبت إليه طائفة من المتكلمين أنه لا يتكلم في تأويلها بل نؤمن بأنها حق على ما أراد الله ولها معنى يليق بها وظاهر غير مراد. وذكر الخطابي أن ترك التأويل إنما هو في الصفات الواردة في القرآن أو في السنّة المتواترة، فأما الواردة في أخبار الآحاد من غير أن يكون لها أصل في القرآن فإنها تؤوّل، والله أعلم.

(وقال ﷺ « بئس) وهي كلمة جامعة للمذام مقابلة لنعم الجامعة لوجوه المدائح كلها **(العبد عبد تجبر)** من الجبر وهو القهر بأن انتشأ في الشهوات وجبر الخلق على هواه فيها فصار ذلك عادة له، **(واعتدى)** أي تجاوز الحدود في جبروته، **(ونسي الجبار الأعلى)** الذي له الجبروت الاعظم. **(بئس العبد عبد تجبر واختال)** من الخيلاء وهو الكبر والعجب **(ونسي)** الله **(الكبير المتعال)** أي نسي أن الكبرياء والتعالي ليس إلا للواحد القهار، **(بئس العبد عبد**

بئس العبد عبد عتا وبغى ونسي المبدأ والمنتهى ». وعن ثابت أنه قال: بلغنا أنه قيل: يا رسول الله ما أعظم كبر فلان! فقال: « أليس بعده الموت »؟ وقال عبدالله بن عمرو: إن رسول الله ﷺ قال: « إن نوحاً عليه السلام لما حضرته الوفاة دعا ابنيه وقال: إني آمركما باثنتين وأنهاكما عن اثنتين، أنهاكما عن الشرك والكبر، وآمركما بلا إله إلا الله. فإن السموات والأرضين وما فيهن لو وضعت في كفة الميزان ووضعت لا إله إلا الله في الكفة الأخرى كانت أرجح منها، ولو أن السموات والأرضين وما فيهن كانتا حلقة

سها) بالأماني مستغرقاً في شؤون هذا الحطام الفاني (ولها) بالإكباب على الشهوات والاشتغال بما لا يعنيه مما خلق لأجله من العبادات (ونسي المقابر والبلى) أي بأن القبر يضمه يوماً ويحتوي على أركانه ويبلى لحمه ودمه، (بئس العبد عبد عتا وطغى) العتوّ التجبر والتكبر والطغيان مجاوزة الحد أي بالغ في ركوب المعاصي وتمرد حتى صار لا ينفع فيه وعظ ولا يؤثر فيه زجر فصار إيمانه محجوباً (ونسي المبدأ والمنتهى) أي نسي من أين بدأ وإلى أين يعاد وصيرورته تراباً. أي من كان من ذلك ابتداؤه ويكون انتهاؤه هذا جدير بأن يطيع الله في أوسط الحالين.

قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أسماء بنت عميس بزيادة فيه مع تقديم وتأخير وقال: غريب وليس إسناده بالقوي. ورواه الحاكم في المستدرك وصححه، ورواه البيهقي في الشعب من حديث نعيم بن حماد وضعفه اهـ.

قلت: لفظ الترمذي « بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال، بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الأعلى، بئس العبد سها ولها ونسي المقابر والبلى، بئس العبد عبد عتا وطغى ونسي المتبدأ والمنتهى، بئس العبد عبد تختل الدين بالشبهات، بئس العبد عبد طمع يقوده، بئس العبد عبد هوى يضله، بئس العبد عبد رغب بذلّه » هكذا رواه الترمذي وضعفه، والبغوي، والطبراني، ورواه الحاكم في الرقاق من مستدركه وصححه، ورواه الذهبي وقال: سنده مظلم، وكذلك رواه البيهقي كلهم من حديث أسماء. قال البيهقي: إسناده ضعيف. ورواه الطبراني: وابن عدي والبيهقي من حديث نعيم بن عمار الغطفاني، وفيه طلحة بن زيد الرقي وهو ضعيف.

(وعن) أبي محمد (ثابت) بن أسلم البناني البصري ثقة عابد مات سنة بعض وعشرين وله ست وثمانون سنة روى له الجماعة (قال: بلغنا أنه قيل: يا رسول الله ما أعظم كبر فلان: فقال « أليس بعده الموت ») قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب هكذا مرسلاً بلفظ ما أعظم تجبر فلان. (وقال عبد الله بن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺ قال: « إن نوحاً عليه السلام لما حضرته الوفاة دعا ابنيه وقال: إني آمركما باثنين وأنهاكما عن اثنين. أنهاكما عن الشرك) بالله (والكبر) على الناس، (وآمركما بلا إله إلا الله فإن السموات السبع والأرض وما فيهن لو وضعت في كفة الميزان ووضعت لا إله إلا الله في الكفة الأخرى كانت أرجح منها، ولو أن السموات والارض وما فيهن كانتا حلقة

فوضعت لا إله إلا الله عليها لقصمتها، وآمركما بسبحان الله وبحمده فإنها صلاة كل

فوضعت لا إله إلا الله عليها لقصمتها. وآمركما بسبحان الله وبحمده فإنها صلاة كل شيء وبها يرزق كل شيء ») قال العراقي: رواه أحمد، والبخاري في كتاب الأدب، والحاكم بزيادة في أوّله وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطبراني في الكبير ولفظهم جميعاً « إن نبي الله نوحاً لما حضرته الوفاة قال لابنه: يا بني إني موصيك فقاصر عليك الوصية، آمرك باثنين وأنهاك عن اثنين، آمرك بلا إله إلا الله فلو أن السموات السبع والأرضين السبع وضعن في كفة ولا إله إلا الله في كفة لرجحت بهن، لو أن السموات السبع والأرضين السبع كانت حلقة مبهمة قصمتهن لاله إلا الله. وأوصيك بسبحان الله وبحمده فإنها صلاة الخلق وبها يرزق الخلق. وأنهاك عن الكفر والكبر ». قيل: يا رسول الله ما الكبر أهو أن يكون للرجل حلة حسنة يلبسها وفرس جميل يعجبه جماله؟ قال: « لا الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس ».

وروى ابن أبي شيبة من حديث جابر: « ألا أعملكم ما علم نوح ابنه؟ آمرك بقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، فإن السموات لو كانت في كفة لرجحت بها ولو كانت حلقة قصمتها. وآمرك بسبحان الله وبحمده فإنها صلاة الخلق وتسبيح الخلق وبها ترزق الخلق ».

وروى الحكيم الترمذي، والديلمي من حديث معاذ بن أنس: « لا أخبركم عن وصية نوح حين حضره الموت؟ قال: إني واهب لك أربع كلمات: هي قيام السموات والأرض وهن أوّل الكلمات دخولاً وآخر الكلمات خروجاً من عنده ولو وزن بهن أعمال بني آدم لو زنتهن فاعمل بهن واستمسك حتى تلقاني تقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، والذي نفس محمد بيده لو أن السموات والأرض وما فيهن وما تحتهن وزن بهذه الكلمات لوزنتهن ».

وروى عبد بن حميد، وابن عساكر من حديث جابر، وأبو يعلى، والبيهقي، وابن عساكر أيضاً من حديث عبد الله بن عمر « وألا أخبركم بشيء أمر به نوح ابنه ان نوحاً قال، لابنه: يا بني آمرك بأمرين وأنهاك عن أمرين. آمرك أن تقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، فإن السموات والأرض لو جعلتا في كفة وزنتها، ولو جعلتا حلقة قصمتها. وآمرك يا بني أن تقول سبحان الله وبحمده فإنها صلاة الخلائق وتسبيح الخلق وبها يرزق الخلق. وأنهاك يا بني عن الشرك فإن من أشرك بالله حرم الله عليه الجنة. وأنهاك يا بني عن الكبر. فإن أحداً لا يدخل الجنة وفي قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ». فقال معاذ: يا رسول الله الكبر أن يكون لأحدنا دابّة يركبها والنعلين يلبسهما والثياب يلبسها والطعام يجمع عليه أصحابه؟ قال « لا ولكن الكبر أن تسفه الحق وتغمص المؤمن وسأنبئك بخلال من كن فيه فليس بمتكبر: اعتقال الشاة، وركوب الحمار، ولبوس الصوف، ومجالسة فقراء المؤمنين، وأن يأكل أحدهم مع عياله ».

شيء وبها يرزق كل شيء ». وقال المسيح عليه السلام: طوبى لمن علمه الله كتابه ثم لم يمت جباراً. وقال ﷺ: « أهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر جماع مناع، وأهل الجنة الضعفاء المقلون »، وقال ﷺ: « إن أحبكم إلينا وأقربكم منا في الآخرة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلينا وأبعدكم منا الثرثارون المتشدقون المتفيهقون » قالوا: يا رسول

(وقال عيسى عليه السلام: طوبى لمن علمه الله كتابه ثم لم يمت جبارا) اي متكبراً. **(وقال النبي ﷺ: « أهل النار كل جعظري)** وهو الفظ الغليظ المنتفخ بما ليس عنده **(جوّاظ)** وهو الكثير اللحم المختال في مشيته **(مستكبر)** على إخوانه **(جمّاع)** للمال **(منّاع)** للحق. **(وأهل الجنة الضعفاء المقلون »)** وفي لفظ « المغلوبون ». قال العراقي: رواه أحمد، والبيهقي في الشعب من حديث سراقة بن مالك دون قوله « جماع مناع » وهذه الزيادة عندهما من حديث عبد الله بن عمرو. وفي الصحيحين من حديث حارثة بن وهب الخزاعي: « الا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبرّه. ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جوّاظ مستكبر » اهـ.

قلت: لفظ حديث سراقة عند ابن قانع والحاكم: « أهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر، وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون ». وروى أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو، وسراقة بن مالك « أهل الجنة المغلوبون وأهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر ». وروى الطيالسي من حديث حارثة بن وهب « أهل النار كل جوّاظٍ عتل مستكبر ». وروى الشيرازي في الألقاب، والديلمي من حديث أبي عامر الأشعري « أهل النار كل شديد قبعثري » قيل: يا رسول الله وما هو؟ قال « الشديد على الأهل، الشديد على الصاحب، الشديد على العشيرة، وأهل الجنة كل ضعيف مزهد ». وروى أحمد، والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو « وأهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر جماع مناع وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون ». وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عمرو: « ألا أنبئك بأهل الجنة الضعفاء المغلوبون ». وروي أيضاً من حديث أبي الدرداء « ألا أخبرك يا أبا الدرداء بأهل النار كل جعظري جوّاظ مستكبر جماع. ألا أخبرك بأهل الجنة كل مسكين لو أقسم على الله تعالى لأبرّه ».

وأما حديث حارثة بن وهب في الصحيحين فلفظه: « ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جوّاظ جعظري مستكبر » وهكذا رواه الطيالسي، وأحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والطبراني كلهم من طريق معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب الخزاعي. ورواه الطبراني أيضاً عن معبد بن خالد بن حارثة بن وهب. والمستورد بن شداد الفهري معاً ورواه الطبراني أيضاً، والضياء عن معبد بن خالد، عن أبي عبدالله الجدلي، عن زيد بن ثابت.

(وقال ﷺ: « إن أحبكم إلينا وأقربكم منا في الآخرة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلينا وأبعدكم منا الثرثارون المتشدقون المتفيهقون » . قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثارون

الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: « المتكبرون ». وقال ﷺ: « يحشر المتكبرون يوم القيامة في مثل صور الذر تطؤهم الناس، ذراً في مثل صور الرجال يعلوهم كل شيء من الصغار، ثم يساقون إلى سجن في جهنم يقال له بولس يعلوهم نار الأنيار يسقون من طين الخبال عصارة أهل النار ». وقال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: « يحشر الجبارون والمتكبرون يوم القيامة في صور الذر تطؤهم الناس لهوانهم على الله تعالى ». وعن محمد بن واسع قال: دخلت على بلال بن أبي بردة فقلت له: يا بلال إن

والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: « المتكبرون ») قال العراقي: رواه أحمد من حديث أبي ثعلبة الخشني بلفظ: « إلى ديني » وفيه انقطاع مكحول لم يسمع من أبي ثعلبة وقد تقدم في رياضة النفس أول الحديث اهـ.

قلت: لفظ أحمد « إن أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني في الآخرة مساوئكم أخلاقاً الثرثارون المتفيهقون المتشدقون ». وكذلك رواه ابن حبان، والطبراني، وأبو نعيم، والبيهقي والخرائطي. وروي الخرائطي أيضاً، والخطيب، وابن عساكر، والضياء من حديث جابر « إن أحبكم إليَّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة مساوئكم أخلاقاً الثرثارون المتشدقون المتفيهقون ». وروى الطبراني من حديث ابن مسعود: « إن أحبكم إليّ يوم القيامة أحاسنكم وإن من أبغضكم إليّ يوم القيامة المتشدقون المتفيهقون ». وروى البيهقي من حديث أبي هريرة: « ألا أخبركم بشرار هذه الأمة الثرثارون والمتشدقون المتفيهقون، أفلا أنبئكم بخيارهم أحاسنهم اخلاقاً » ورواه أحمد بلفظ ألا انبئكم بشراركم الثرثارون المتشدقون إلا انبئكم بخياركم أحاسنكم أخلاقاً ».

(وقال ﷺ: « يحشر المتكبرون يوم القيامة ذراً في مثل صور الرجال يعلوهم كل شيء من الصغار) أي الذل، **(ثم يساقون إلى سجن في جهنم يقال له بولس)** بضم الموحدة وفتح اللام وآخره سين مهملة **(تعلوهم نار الأنيار)** هو جمع نار **(يسقون من طينة الخبال)** وهي **(عصارة أهل النار »)** أي مما يسيل من أجسادهم بعد ذوبانها من القيح والصديد. قال العراقي: رواه الترمذي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقال: حسن غريب اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد ولفظه: « أمثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان » والباقي سواء.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(قال ﷺ: « يحشر الجبارون المتكبرون يوم القيامة في صور الذر تطؤهم الناس لهوانهم على الله »)** قال العراقي: رواه البزار هكذا مختصراً دون قوله الجبارون، وإسناده حسن.

(وعن محمد بن واسع) بن جابر بن الأخنس البصري ثقة عابد كثير المناقب مات سنة ثلاث

أباك حدثني عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: « إن في جهنم وادياً يقال له هبهب حق على الله أن يسكنه كل جبار، فإياك يا بلال أن تكون ممن يسكنه». وقال ﷺ: « إن في النار قصراً يجعل فيه المتكبرون ويطبق عليهم». وقال ﷺ: « اللهم إني أعوذ بك من

وعشرين ومائة، روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي **(قال: دخلت على بلال بن أبي بردة)** بن أبي موسى الأشعري قاضي البصرة مات سنة نيف وعشرين، روى له البخاري معلقاً والترمذي **(فقلت: يا بلال إن أباك)** أبا بردة بن أبي موسى الأشعري قيل اسمه عامر وقيل الحرث ثقة مات سنة أربعمائة روى له الجماعة **(حدثني عن أبيه)** أبي موسى عبدالله بن قيس بن سليم ابن حضار الأشعري رضي الله عنه صحابي مشهور أمره عمر ثم عثمان، وهو أحد الحكمين بصفين سنة خمسين وقيل بعدها، **(عن النبي ﷺ قال: « إن في جهنم وادياً يقال له هبهب حق على الله أن يسكنه كل جبار فإياك يا بلال أن تسكنه »)** قال العراقي: رواه أبو يعلى، والطبراني، والحاكم وقال: صحيح الإسناد. قلت: فيه أزهر بن سنان ضعفه ابن معين وابن حبان وأورد له في الضعفاء هذا الحديث اهـ.

قلت: قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عدالله بن محمد بن مخلد، حدثنا الحرث بن أبي أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا أزهر بن سنان القرشي، حدثنا محمد بن واسع قال: دخلت على بلال بن أبي بردة فقلت: يا بلال إن أباك حدثني، عن جدك، عن رسول الله ﷺ قال: « إن في جهنم وادياً ولذلك الوادي بئر يقال لها هبهب حق على الله أن يسكنها كل جبار فإياك أن تكون منهم ».

قلت: ورواه كذلك العقيلي، وابن عدي، وابن عساكر. وقال أبو نعيم بعد أن أورد الحديث: هذا حديث تفرد به أزهر عن محمد، وحدث به أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة عن يزيد بن هارون بمثله.

(وقال ﷺ: « إن في النار قصراً يجعل فيه المتكبرون ويطبق عليهم ») قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث أنس وقال: توابيت مكان قصر. وقال: فيقفل مكان يطبق، وفيه أبان بن عياش وهو ضعيف.

(وقال ﷺ) في دعائه: **(« اللهم إني أعوذ بك من نفخة الكبرياء »)** قال العراقي: لم أره بهذا اللفظ وروى أبو داود، وابن ماجه من حديث جبير بن مطعم مرفوعاً في أثناء حديث: « أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ونفثه وهمزه » قال: نفثه الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموتة. ولأصحاب السنن من حديث أبي سعيد الخدري نحوه تكلم فيه أبو داود، وقال الترمذي هذا أشد حديث في الباب.

نفخة الكبرياء». وقال: «من فارق روحه جسده وهو بريء من ثلاث دخل الجنة: الكبر والدين والغلول».

الآثار: قال أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه: لا يحقرن أحد أحداً من المسلمين فإن صغير المسلمين عند الله كبير. وقال وهب: لما خلق الله جنة عدن نظر إليها فقال: أنت حرام على كل متكبر. وكان الأحنف بن قيس يجلس مع مصعب بن الزبير على سريره، فجاء يوماً ومصعب مادّ رجليه فلم يقبضهما، وقعد الأحنف فزحمه بعض الزحمة فرأى أثر ذلك في وجهه فقال: عجباً لابن آدم يتكبر وقد خرج من مجرى البول مرتين. وقال

(وقال ﷺ: «من فارق روحه جسده وهو بريء من ثلاثة دخل الجنة الكبر والدين والغلول») قال العراقي: رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه من حديث ثوبان بإسناد صحيح وذكر المصنف لهذا الحديث فيها موافق للمشهور في الرواية أنه الكبر بالموحدة والراء، ولكن ذكر ابن الجوزي في جامع المسانيد عن الدارقطني قال: إنما هو الكنز بالنون والزاي، وكذلك أيضاً ذكر ابن مردويه في تفسير ﴿إن الذين يكنزون الذهب والفضة﴾ [التوبة: ٣٤] اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أحمد، والدارمي، وأبو يعلى والروياني، وابن حبان، والحاكم، وأبو نعيم، والبيهقي، والضياء ووقع في روايتهم الغل بدل الغلول.

(الآثار: قال أبو بكر الصديق) رضي الله عنه: **(لا يحقرن أحد أحداً من المسلمين)** وفي نسخة: لا تحقرن أحداً من المسلمين، **(فإن صغير المسلمين عند الله كبير)**. رواه أبو عبد الرحمن السلمي، والديلمي في مسند الفردوس من حديثه مرفوعاً بلفظ: «لا تحقرن من المسلمين أحداً» والباقي سواء. **(وقال وهب)** بن منبه رحمه الله تعالى: **(لما خلق الله جنة عدن نظر إليها فقال: أنت حرام على كل متكبر)** روى الطبراني من حديث ابن عباس. «لما خلق الله عز وجل جنة عدن خلق بها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها تكلمي. فقالت: قد أفلح المؤمنون». زاد ابن عساكر ثم قالت: «أنا حرام على كل بخيل ومرائي ثم أطبقها فلم ير ما فيها ملك مقرب ولا نبي مرسل» وقد تقدم ذلك في ذم الرياء. **(وكان الأحنف بن قيس)** بن معاوية التميمي أبو شجر البصري، أدرك زمان النبي ﷺ ولم يره قال العجلي: بصري تابعي ثقة وكان سيد قومه **(يجلس مع مصعب بن الزبير)** بالبصرة، وكان أخو عبدالله بن الزبير قد ولاه عليها **(على سريره فجاء)** الأحنف **(يوماً ومصعب مادّ رجليه فلم يقبضهما)** لدخوله، **(وقعد الأحنف)** على السرير على عادته **(فزاحمه بعض الزحمة، فرأى أثر ذلك في وجهه فقال)** الأحنف **(عجباً لابن آدم يتكبر وقد خرج من مجرى البول مرتين)** مرة من مجرى بول أبيه، وثانية من مجرى بول أمه. ومات الأحنف في ولاية مصعب روى عن عتبة ابن صعصعة قال: رأيت مصعب بن الزبير في جنازة الأحنف متقلداً سيفاً ليس عليه رداء وهو يقول: ذهب اليوم الحزم والرأي. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى. **(العجب من**

الحسن: العجب من ابن آدم، يغسل الخرء بيده كل يوم مرة أو مرتين ثم يعارض جبار السموات، وقد قيل في: ﴿وفي أنفُسِكُم أفَلاَ تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] هو سبيل الغائط والبول. وقال محمد بن الحسين بن علي: ما دخل قلب امرىء شيء من الكبر قط إلا نقص من عقله بقدر ما دخل من ذلك قلّ أو كثر. وسئل سلمان عن السيئة التي لا تنفع معها حسنة فقال: الكبر. وقال النعمان بن بشير - على المنبر - إن للشيطان مصالي وفخوخاً، وإن من مصالي الشيطان وفخوخه البطر بأنعم الله، والفخر بإعطاء الله، والكبر على عباد الله، واتباع الهوى في غير ذات الله. نسأل الله تعالى العفو والعافية في الدنيا والآخرة بمنّه وكرمه.

ابن آدم يغسل الخراء بيده كل يوم مرة أو مرتين ثم يتكبر يعارض جبار السموات، وقد قيل) في تأويل قوله تعالى: **(﴿وفي أنفسكم تبصرون﴾ وهو سبيل البول والغائط)** ولفظ القوت وقال بعض أهل التفسير في تأويل قوله تعالى: ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾ وقال: مواضع البول والغائط أي فتعتبروا به مثال الدنيا وقبح عاقبتها وتغيرها إلى الآخرة **(وقال)** أبو جعفر **(محمد بن الحسين بن علي)** بن أبي طالب رضي الله عنهم كذا في النسخ، وصوابه محمد بن علي بن الحسين بن علي: **(ما دخل قلب امرىء شيء من الكبر قط إلا نقص من عقله بقدر ما دخل من ذلك قل أو كثر)** أخرجه أبو نعيم في الحلية عن أبيه، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسين، حدثنا أبو الربيع الرشديني، حدثنا عبدالله بن وهب، أخبرني إبراهيم بن النشيط، عن عمر مولى غفرة، عن محمد بن علي بن الحسين قال: ما دخل قلب امرىء شيء من الكبر فذكره. **(وسئل سلمان)** الفارسي رضي الله عنه **(عن السيئة التي لا تنفع معها حسنة. قال، الكبر. وقال النعمان بن بشير)** بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي له ولأبيه صحبة ثم سكن الشام ثم ولي إمرة الكوفة ثم قتل بحمص سنة خمس وستين وله أربع وستون سنة: **(إن للشيطان مصالي)** وهي تشبه الشرك جمع مصلاة، والمراد ما يستفز به الناس من زينة الدنيا وشهواتها **(وفخوخاً)** جمع فخ آلة يصاد بها، **(وإن من مصالي الشيطان وفخوخه البطر بأنعم الله)** أي الطغيان عند النعمة، **(والفخر بإعطاء الله)** أي إدعاء العظم والشرف، **(والكبر على عباد الله)** أي التعاظم والترفع عليهم، **(وإتباع الهوى في غير ذات الله)** فهذه الخصال أخلاقه وهي فخوخة ومصائده التي نصبها لبني آدم، فإذا أراد الله بعبد شراً خلى بينه وبين الشيطان فيقع في شبكته، فكان من الهالكين. ومن أراد به خيراً يقظه ليجتنب تلك الخصال ويتباعد عنها ليصير من أهل الكمال هكذا أورده المصنف موقوفاً على النعمان، وقد روي ذلك مرفوعاً من طريقه بلفظ: «البطر بنعم الله والفخر بعطاء الله» والباقي سواء. هكذا رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب، وابن عساكر في التاريخ، وفي الإسناد إسماعيل بن عياش مختلف فيه، والله أعلم.

بيان ذم الاختيال وإظهار آثار الكبر في المشي وجرّ الثياب:

قال رسول الله ﷺ: « لا ينظر الله إلى رجل يجر إزاره بطراً ». وقال ﷺ: « بينما رجل يتبختر في بردته إذ أعجبته نفسه فخسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم

بيان ذم الإختيال وإظهار آثار الكبر في المشي وجر الثياب:

(**قال ﷺ: « لا ينظر إلى رجل يجر إزاره بطراً »**) هكذا في سائر النسخ، وفي نسخة العراقي: « لا ينظر الله إلى من جر إزاره بطراً » وقال: متفق عليه من حديث أبي هريرة. وقال في التقريب: وعن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ إزاره بطراً » قال ولده الولي العراقي في شرحه على كتاب والده: أخرجه البخاري من هذا الوجه من طريق مالك، وأخرجه مسلم والنسائي من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، وابن ماجه من رواية محمد بن عمر. وعن أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ: « من الخيلاء » اهـ.

وقال السيوطي في المعجم الكبير حديث: « لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه بطراً » رواه البخاري، وأحمد، والبيهقي من حديث أبي هريرة، ومعنى كون الله لا ينظر إليه نظر رحمة ونظره سبحانه لعباده رحمته لهم ولطفه لهم، فعبر عن المعنى الكائن عن النظر بالنظر لأن من نظر إلى متواضع رحمه، ومن نظر إلى متكبر مقته فالنظر إليه اقتضى الرحمة أو المقت، وأما التقييد بيوم القيامة فلأنه محل الرحمة العظيمة المستمرة التي لا تنقطع عن المرحوم.

(**وقال ﷺ: « بينما رجل يتبختر في برديه**) مثنى برد بضم فسكون نوع من الثياب معروف. قال في المحكم: ثوب فيه خطوط وخصّ بعضهم به الموشّى والجمع إبراد وأبرد وبرود وفي رواية في ردين، (**وقد أعجبته نفسه**) وفي رواية قد أعجبته جمته وبرداه كما سيأتي (**خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها**) أي يتحرك وينزل مضطرباً قاله الخليل (**إلى يوم القيامة »**) وفي رواية حتى يوم القيامة فيه فوائد.

الأولى: أخرجه مسلم من طريق همام عن أبي هريرة، ومن طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وأخرجه من طريق أبي رافع عن أبي هريرة بلفظ: « إن رجلاً فيمن كان قبلكم يتبختر في حلة » الحديث واتفق عليه الشيخان من طريق شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ: « بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه رجل جمته إذ خسف به فهو يتجلجل إلى يوم القيامة » لفظ البخاري ولم يسق مسلم لفظه. وأخرجه أيضاً من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة بلفظ: « بينما رجل يمشي قد أعجبته نفسه جمته وبرداه » وأخرجه البخاري من طريق سالم بن عبدالله بن عمر عن أبي هريرة.

الثانية: قد يحتمل أن هذا الرجل من هذه الأمة فاخبر النبي ﷺ بأنه سيقع هذا. وقيل: بل

القيامة »، وقال ﷺ: « من جرّ ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ». وقال زيد بن

هو اخبار عمن قبل هذه الأمة. قال عياض، وهذا أظهر. وقال النووي: وهذا هو الصحيح وهو معنى إدخال البخاري له في ذكر بني إسرائيل. قال الولي العراقي: قد صرح به في رواية مسلم المتقدمة حيث قال فيها « إن رجلا ممن كان » وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده عن كريب قال: كنت أقود ابن عباس في زقاق أبي لهيب فقال: يا كريب بلغنا مكان كذا وكذا. قلت: أنت عنده الآن. فقال: حدثني العباس بن عبد المطلب قال: بينما أنا مع رسول الله ﷺ في هذا الموضع إذ أقبل رجل يتبختر بين بردين وينظر بين عطفيه قد أعجبته نفسه إذ خسف الله به الأرض في هذا الموطن فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة، ولم يسق مسلم لفظه. وأخرجه أيضاً من طريق الربيع عن محمد بن زياد.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي جري الهجيمي بلفظ: « إن رجلاً ممن كان قبلكم لبس بردة فتبختر فيها فنظر الله إليه من فوق عرشه فمقته فأمر الأرض فاخذته فهو يتجلجل فأحذرك مقت الله عز وجل ». وروى ابن عساكر: « إن رجلاً في الجاهلية جعل يتبختر وعليه حلة قد لبسها فأمر الله عز وجل الأرض فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ». هكذا أورده السيوطي في المعجم الكبير ولم يذكر صحابيه وبيض له فليحرر ولعله أبو هريرة.

الثالثة: قال أبو العباس القرطبي: البردان الرداء والإزار وهذا على طريقة تثنية العمرين والقمرين انتهى قال الولي العراقي: وفي تعيينه أن البردين إزار ورداء نظر. لقوله: إنه كالعمرين والقمرين مردود لأن ذلك فيه تغليب، وهذا لا تغليب فيه بل كان من مفرديه بُرد، ولو قيل للرداء والإزار إزاران أو رداءان لكان من باب التغليب.

الرابعة: قال أبو العباس القرطبي: إعجاب الرجل بنفسه هو ملاحظته لها بعين الكمال والاستحسان مع نسيان منة الله فإن رفعها على الغير واحتقره فهو الكبر المذموم.

الخامسة: في الرواية التي فيها حتى يوم القيامة يوم القيامة مجرور بحتى، وهي دالة على انتهاء الغاية بشرط كون المجرور بها آخر جزء أي في آخر جزء ذكره الزمخشري. وطائفة من المغاربة وابن مالك في شرح الكافية ولم يشترط ذلك في التسهيل.

السادسة: قال أبو العباس القرطبي: يفيد هذا الحديث ترك الأمن من تعجيل المؤاخذة على الذنوب، وأن عجب المرء بنفسه وثوبه وهيئته حرام وكبيرة، والله أعلم.

(وقال ﷺ: « من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ») أغفله العراقي، وقد رواه أحمد والشيخان والأربعة من حديث ابن عمر، ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث أبي سعيد، ورواه أيضاً من حديث أبي هريرة، ورواه الطيالسي ومسلم أيضاً بلفظ: « من جرّ إزاره لا يريد بذلك إلا الخيلاء فإن الله لا ينظر إليه » ويروى: « من جر ثيابه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، وبينا رجل يمشي بين بردين مختالاً خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم

أسلم: دخلت على ابن عمر فمرَّ به عبدالله بن واقد وعليه ثوب جديد فسمعته يقول: أي بني ارفع إزارك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا ينظر الله إلى من جرَّ إزاره

القيامة» هكذا رواه أحمد، وأبو يعلى، والضياء من حديث أبي سعيد. ويروى «من جرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه في حلال ولا في حرام» هكذا رواه الطبراني من حديث ابن مسعود.

(**وقال زيد بن أسلم**) أبو عبدالله العدوي مولى عمر بن الخطاب مدني ثقة عالم مات سنة ست وثلاثين روى له الجماعة: (**دخلت على ابن عمر**) يعني به عبدالله (**فمر به عبدالله بن واقد**) بن عبدالله بن عمر بن الخطاب فهو حفيده ابن ابنه مدني مقبول، مات سنة تسع عشرة، روى له مسلم وأبو داود وابن ماجه، (**وعليه ثوب جديد فسمعته يقول: أي بني ارفع إزارك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا ينظر الله إلى من جر إزاره خيلاء»**) قال العراقي: رواه مسلم مقتصراً على المرفوع دون ذكر: مرور عبدالله بن واقد على ابن عمر. وفي رواية لمسلم: إن المار رجل من بني ليث غير مسمى انتهى.

قلت: رواه الشيخان والترمذي من طريق مالك عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبرون عن عبدالله بن عمر بهذا اللفظ. ورواه مسلم والنسائي وعلقه البخاري من طريق الليث بن سعد. ورواه مسلم والترمذي والنسائي من طريق أيوب السختياني، وزاد الترمذي والنسائي في روايتها فقالت أم سلمة: فكيف تصنع النساء بذيولهن؟ فقال: «يرخين شبراً» فقالت: إذاً تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعاً لا يزدن عليه». وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواه مسلم والنسائي وابن ماجه من رواية أسامة بن زيد الليثي، وعمرو بن محمد العمري خمستهم عن نافع وزادوا فيه «يوم القيامة» وفي رواية البخاري وأبي داود والنسائي فقال أبو بكر: إن أحد شقي ثوبي يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه. فقال رسول الله ﷺ: «إنك لست تصنع ذلك خيلاء». واتفق عليه الشيخان والنسائي من رواية محارب بن دثار، ومسلم والنسائي من رواية جبلة بن سحيم ومسلم ابن يساف، ومسلم أيضاً من رواية زيد بن محمد العمري، وعلقه البخاري من رواية زيد بن عبدالله، وجبلة بن سحيم أيضاً. وابن ماجه من رواية عطية العوفي كلهم عن ابن عمر. وفي الحديث فوائد:

الأولى: الخيلاء بضم الخاء وحكى كسرها في المحكم وغيره والياء مفتوحة ممدوداً. قال النووي: قال العلماء: الخيلاء والمخيلة والبطر والزهو والتبختر كلها بمعنى واحد وهو حرام، ويقال: خال الرجل خالاً واختال اختيالاً إذا تكبر وهو رجل خال أي متكبر وصاحب خال أي صاحب كبر انتهى.

وقال العراقي في شرح الترمذي: وكأنه مأخوذ من التخيل إلى الظن وهو أن يخيل له أنه بصفة عظيمة بلباسه لذلك اللباس أو لغير ذلك.

الثانية: يدخل في قوله برديه الإزار والرداء والقميص والسراويل والجبة والقباء وغير ذلك مما يسمى ثوباً. في صحيح البخاري عن شعبة قلت لمحارب: إذكر إزاراً قال: ما خص إزاراً ولا

قميصاً. وفي سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه بإسناد حسن عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «الأسبال في الإزار والقيمص والعمامة من جر شيئاً خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة». وأما الرواية التي فيها ذكر الإزار وهي في الصحيح فخرجت على الغالب من لباس العرب وهو الأزر، وحكى النووي في شرح مسلم عن محمد بن جرير الطبراني وغيره أن ذكر الإزار وحده لأنه كان عامة لباسهم وحكم القميص وغيره حكمه، ثم اعترض ذلك بأنه جاء مبيناً منصوصاً فذكر رواية مسلم عن أبيه المتقدمة.

فإن قلت: ما المراد بإسبال العمامة هل هو جرها على الأرض كالثوب، أو المراد المبالغة في تطويل عذبتها بحيث يخرج عن المعتاد؟ قال العراقي في شرح الترمذي هو محل نظر، والظاهر أنه إذا لم يكن جرها على الأرض معهوداً مستعملاً فالمراد الثاني وأنه في كل شيء بحسبه.

الثالثة: هل يختص ذلك بجر الذيول أو يتعدى إلى غيرها كالأكمام إذا خرجت عن المعتاد. وقال العراقي في شرح الترمذي: لا شك في تناول التحريم لما مسّ الأرض منها للخيلاء، ولو قيل بتحريم ما زاد على المعتاد لم يكن بعيداً، فقد كان كم رسول الله ﷺ إلى الرسغ، وكذلك فعل علي في قميص اشتراه لنفسه، ولكن قد حدث للناس اصطلاح بتطويلها، فإن كان ذلك على سبيل الخيلاء فهو داخل في النهي، وإن كان على طريق العوائد المتجددة من غير خيلاء فالظاهر عدم التحريم. وحكى عياض عن العلماء أنه يكره كل ما زاد على الحاجة والمعتاد في اللباس من الطول والسعة.

الرابعة: هذا الوعيد يقتضي أن ذلك كبيرة وقد تقدم عن القرطبي أنه قال: العجب كبيرة والكبير عجب وزيادة. وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة قال: بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره فقال له رسول ﷺ: «اذهب فتوضأ» فذهب فتوضأ ثم جاء فقال: «اذهب فتوضأ» فقال له رجل: يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه؟ قال: «أنه كان يصلي وهو مسبل إزاره إن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل».

وفي الأوسط للطبراني من حديث جابر خرج علينا رسول الله ﷺ فذكر حديثاً فيه «فإن ريح الجنة لتوجد من مسيرة ألف عام وأنه لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار إزاره خيلاء إنما الكبرياء لله رب العالمين».

الخامسة: التقييد بالخيلاء يخرج ما إذا جرّ بغير هذا القصد، ويقتضي أنه لا تحريم فيه. قال النووي في شرح مسلم: ظواهر الحديث في تقييدها بالجر خيلاء يدل على أن التحريم مخصوص بالخيلاء، وهكذا نص الشافعي عليه. وأما القدر المستحب فنصف الساقين والجائز كراهة ما تحته إلى الكعبية وما تحتها فهو ممنوع، فإن كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم، وإلا فمنع تنزيه. وأما الأحاديث المطلقة بأن ما تحت الكعبين في النار فالمراد بها ما كان للخيلاء لأنه مطلق فوجب حمله على المقيد.

خيلاء». وروي: أن رسول الله ﷺ بصق يوماً على كفه ووضع اصبعه عليه وقال: «يقول الله تعالى: ابن آدم أتعجزني وقد خلقتك من مثل هذه حتى إذا سوّيتك وعدلتك مشيت بين بردين وللأرض منك وئيد جمعت ومنعت حتى إذا بلغت التراقي قلت أتصدق! وأني أوان الصدقة». وقال ﷺ: «إذا مشت أمتي المطيطاء وخدمتهم فارس

السادسة: يستثنى من جره ما إذا كان ذلك حالة القتال فيجوز كما ورد ذلك في الخبر أن فيه إغزاز الإسلام وظهوره واحتقاره عدوه وغيظه بخلاف ما فيه احتقار المسلمين وغيظهم والاستعلاء عليهم، والظاهر أيضاً جوازه بلا كراهة دفعاً لضرر يحصل له كأن يكون تحت كعبه جراح أو حكة ونحو ذلك إن لم يغطها تؤذه الهوام كالذباب ونحوه بالجلوس عليها، ولا يجد ما يسترها به إلا إزاره أو رداءه أو قميصه، فقد أذن ﷺ للزبير وابن عوف في لبس قميص الحرير من حكة كانت بهما ولكعب في حلق رأسه وهو محرم لما آذاه القمل مع تحريم لبس الحرير لغير عارض وتحريم حلق الرأس للمحرم، وهذا كما يجوز كشف العورة للتداوي وغير ذلك من الأسباب المبيحة للرخص ذكره العراقي في شرح الترمذي.

السابعة: إن قلت في الصحيح من حديث ابن مسعود: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً. قال: «إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمص الناس» فالجار لثوبه فوق الكعبين مظهراً للتجمل بذلك معجباً بحسن ملبسه ونضارة رونقه لم يتكبر عن قبول الحق ولم يحتقر أحداً، فكيف جعل كبره مذموماً؟ قلت: الذم إنما ورد فيمن فعل ذلك كبراً بأن فعله غير قابل للنصيحة النبوية ولا مكترثاً بالتأديب الإلهي أو محتقراً لمن ليس على صفته التي رآها حسنة بهجة، فإن لم يوجد واحد من الأمرين، وإنما أعجبه رونقه غافلاً عن نعمة الله تعالى فهو العجب على ما تقدم بيانه، فإن استحضر مع استحسانه لهيئته وإعجابه لملبوسه نعمة الله عليه بذلك وخضع لها فليس هذا كبراً ولا إعجاباً ولم يرد في الحديث ذمه، والله أعلم.

(وروى أن رسول الله ﷺ بزق يوماً على كفه ووضع أصبعه عليه وقال: «يقول الله تعالى ابن آدم أتعجزني وقد خلقتك من مثل هذه) يعني النطفة **(حتى إذا سويتك وعدلتك مشيت بين بردين)** أي معجباً بنفسك **(وللأرض منك وئيد)** أي وطء ثقيل ومنه قول الزباء:

ما للجمال مشيها وئيدا ... أجندلاً تحملن أم حديدا

(جمعت) الأموال **(ومنعت)** الحقوق **(حتى إذا بلغت)** الروح **(التراقي)** جمع ترقوة وهي عظام العنق **(قلت أتصدق! وأني أوان الصدقة»)** قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم وصحح إسناده من حديث بسر بن حجاش انتهى.

قلت: ورواه أيضاً أحمد، وابن سعد، وابن أبي عاصم، والباوردي، وابن قانع، وسمويه،

والروم سلط الله بعضهم على بعض ». قال ابن الأعرابي: هي مشية فيها اختيال. وقال ﷺ: « من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان ».

الآثار: عن أبي بكر الهذلي قال: بينما نحن مع الحسن إذ مرّ علينا ابن الأهتم يريد

والطبراني والبيهقي، وأبو نعيم، والضياء ولفظهم جميعاً: « يقول الله يا ابن آدم أني تعجزني وقد خلقتك من مثل هذا » والباقي سواء وبسر بضم فسين مهملة وأهل الشام يقولون بشر وهو صحابي عبدري قرشي، وإسناد أحمد وابن ماجه صحيح.

(**وقال ﷺ: « إذا مشت أمتي المطيطاء**) بضم الميم وفتح الطاءين المهملتين بينهما مثناة تحتيه مصغراً يمد ويقصر أي تبختروا في مشيتهم عجباً واستكباراً (**وخدمتهم فارس والروم**) أي فتحت بلادهم فأسرت منها الذكور والإناث (**سلط الله بعضهم على بعض »**) قال العراقي: رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمرانتهى.

قلت: سياق المصنف رواه الطبراني من حديث أبي هريرة وإسناده حسن، وأما لفظ الترمذي: إذا مشت أمتي المطيطاء وخدمها أبناء الملوك أبناء فارس والروم سلط الله شرارها على خيارهـا » وقال: غريب وفيه زيد بن الحباب وموسى بن عبيد قد ضعفا، وهذا من دلائل نبوته ﷺ، فإنهم لما فتحوا بلاد فارس والروم وأخذوا ما لهم واستخدموا أولادهم سلّط عليهم قتلة عثمان فقتلوا عثمان، ثم سلط بني أمية على بني هاشم ففعلوا ما فعلوا. قال الميداني والعسكري: لم تعرف الجاهلية اللواط قبل الإسلام، وإنما حدث في صدره حين كثر الغزو وطالت غيبتهم عن نسائهم وسبوا أبناء فارس والروم واستخدموهم وطالت خلوتهم بهم، فرأوهم يجزؤن عن النساء في الجملة ففعلوه.

(**قال ابن الأعرابي**) أحد أئمة اللغة: (**هي**) أي المطيطاء (**مشية فيها اختيال**) هكذا رواه عنه غير واحد من الأئمة. وقال الزمخشري: ممدودة مقصور بمعنى التمطي وهو التبختر ومد اليدين، وأصل التمطي التمطط تفعل من المط وهو المد وهي من المصغرات التي لم يستعمل لها مكبر ككميت انتهى. وقال عياض هي مشية فيها تبختر ومدايد من مطه إذا مده وكذا التمطي وهو من المصغرات ولم يستعمل لها مكبر وكالمريطا.

(**وقال ﷺ: « من تعظم في نفسه**) أي تكبر وتجبر (**واختال في مشيته**) أي تبختر وأعجب بنفسه (**لقي الله وهو عليه غضبان**) فإن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ». قال العراقي: رواه أحمد والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر انتهى.

قلت: وكذلك رواه البخاري في الأدب المفرد. قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وقال المنذري: رواته محتج بهم في الصحيح.

(**الآثار: عن أبي بكر**) سلمى بن عبد الله بن سلمى (**الهذلي**) البصري، وهو ابن بنت ابن

المقصورة وعليه جباب خزقد نضد بعضها فوق بعض على ساقه وانفرج عنها قباؤه وهو يمشي يتبختر، إذ نظر إليه الحسن نظرة فقال: أف أف شامخ بأنفه ثاني عطفه مصعّر خده ينظر في عطفيه، أي حميق أنت تنظر في عطفيك في نعم غير مشكورة ولا مذكورة غير المأخوذ بأمر الله فيها ولا المؤدي حق الله منها، والله أن يمشي أحد طبيعته يتخلج تخلج المجنون في كل عضو من أعضائه لله نعمة، وللشيطان به لفتة، فسمع ابن الأهتم فرجع يعتذر إليه فقال: لا تعتذر إلى وتب إلى ربك، أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وَلاَ تَمْشِ في الأرْضِ وَلَنْ تبلغَ الجبالَ طولاً﴾ [الإسراء: ٣٧] ومرَّ بالحسن شاب عليه بزة

عبد الرحمن الحميري، روى عن قتادة بن دعامة، وعنه اسماعيل بن عياش. قال الحافظ في التهذيب: اخباري متروك الحديث مات سنة سبع وستين روى له ابن ماجه (**قال: بينا نحن مع الحسن**) يعني البصري (**إذ مرّ علينا ابن الاهتم**) إذا أطلق يصرف إلى عمرو بن الأهتم بن سمى ابن خالد بن منقر بن عبيد بن مقاعس التميمي المنقري كان خطيباً جميلاً بليغاً شاعراً شريفاً في قومه له صحبة، وهو الذي يخاطب الزبرقان بن بدر بقوله:

طلبت مفترش الهلباء تشتمني ... عند النبي فلم تصدق ولم تصب

ولكن يبعد خطاب الحسن البصري الآتي ذكره وهو أصغر سناً وقدراً مع مثله وهو صحابي أكبر منه سناً وقدراً، فالظاهر أن المراد به أحد بني إخوته. إما شيبة بن سعد بن الأهتم، وإما المدمل بن خاقان بن الأهتم، وإما خالد بن صفوان بن عبد الله بن الأهتم، وكلهم من البلغاء المشهورين فليحرر ذلك. (**يريد المقصورة**) وهو الموضع الذي جعل شبه القصر على يمين المحراب أحدثها بنو أمية، (**وعليه جباب خزقد نضض بعضها فوق بعض على ساقه**) أي رتبها واحدا فوق واحد، (**فانفرج عنها قباؤه وهو يمشي يتبختر**) أي يميل يميناً وشمالاً، (**إذ نظر إليه الحسن نظرة فقال: أف أف شامخ بأنفه**) وهو كناية عن المتكبر يقال: شمخ بأنفه إذا تكبر (**مصعّر خده**) يقال: صعر خده بالتشديد وصاعره ماله عن الناس إعراضاً وتكبراً (**ينظر في عطفيه**) أي جانبيه والجمع اعطاف، (**أي حميق**) أي يا أحمق وهو مصغر أحمق بتشديد التحتية المكسورة (**أنت تنظر في عطفيك في نعم غير مشكورة ولا مذكورة غير المأخوذ بأمر الله فيها ولا المؤدي حق الله منها، والله أن يمشي أحدكم طبيعته يتخلج تخلج المجنون**) أي يضطرب اضطرابه (**في كل عضو من أعضائه لله نعمة، وللشيطان فيه لعقة، فسمع ابن الأهتم**) هذا الكلام (**فرجع يعتذر إليه فقال**) الحسن: (**لا تعتذر اليَّ وتب الى ربك. أما سمعت قول الله تعالى: ﴿ولا تَمْشِ في الأرْضِ مرحاً إنك لنْ تخرُقَ الأرض ولَنْ تبلغَ الجبالَ طُولاً﴾**) أخرجه أبو نعيم في الحلية.

له حسنة فدعاه فقال له: ابن آدم معجب بشبابه محب لشمائله، كأن القبر قد وارى بدنك وكأنك قد لاقيت عملك، ويحك! داوِ قلبك فإن حاجة الله إلى العباد صلاح قلوبهم.

وروي أن عمر بن عبد العزيز حج قبل أن يستخلف، فنظر إليه طاوس وهو يختال في مشيته فغمز جنبه باصبعه ثم قال: ليست هذه مشية من في بطنه خرء فقال عمر كالمعتذر! يا عم لقد ضرب كل عضو مني على هذه المشية حتى تعلمتها. ورأى محمد بن واسع ولده يختال فدعاه وقال: أتدري من أنت؟ أما أمك فاشتريتها بمائتي درهم. وأما أبوك فلا أكثر الله في المسلمين مثله! ورأى ابن عمر رجلاً يجرّ إزاره فقال: إن للشيطان اخواناً ـ كررها مرتين أو ثلاثاً ـ ويروى أن مطرف بن عبدالله بن الشخير رأى المهلب

(**ومر بالحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**شاب عليه بزة حسنة**) البزة بالكسر الهيئة (**فدعاه فقال: ابن آدم معجب بشبابه محب لشمائله كأنّ القبر قد وارى بدنك وكأنك وقد لاقيت عملك. ويحك! داوِ قلبك فإن حاجة الله إلى العباد صلاح قلوبهم**) أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(**وروي أن عمر بن عبد العزيز**) بن عبد الملك بن مروان الأموي رحمه الله تعالى (**حج قبل أن يستخلف**) وذلك في زمن عمه ابن سليمان بن عبد الملك، (**فنظر إليه طاوس**) اليماني رحمه الله تعالى (**وهو يختال في مشيته فغمز جنبه بإصبعه ثم قال: ليست هذه مشية من في بطن خرء**) وفي بعض النسخ من في قلبه خير، (**فقال عمر كالمعتذر**) له: (**يا عم لقد ضرب كل عضو مني على هذه المشية حتى تعلمتها**) أخرجه أبو نعيم في الحلية. (**ورأى محمد بن واسع**) البصري رحمه الله تعالى (**ولده يختال فدعاه فقال: أتدري من أنت؟ أما أمك فاشتريتها بمائتي درهم، وأما أبوك فلا أكثر الله في الإسلام**) وفي نسخة في المسلمين (**مثله**) قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن محمد بن شيبان، حدثنا أبو العباس السراج، حدثنا أبو العباس بن أبي طالب، حدثنا عبد الله بن عيسى الطفاوي، حدثنا محمد بن عبد الله الزراد أبو يحي قال: نظر محمد بن واسع إلى ابن له يخطر بيده فقال له: ويحك تدري ابن من أنت؟ أمك اشتريتها بمائتي درهم وأبوك فلا كثر الله في المسلمين ضربه أو نحوه، وأخرج أيضاً من طريق الأصمعي قال: آذى ابن لمحمد بن واسع رجلاً فقال له محمد: أتؤذيه وأنا أبوك، وإنما اشتريت أمك بمائة درهم.

(**ورأى ابن عمر**) رضي الله عنه (**رجلاً يجرّ إزاره**) أي إختيالاً (**فقال: إن للشيطان إخواناً ـ كررها مرتين أو ثلاثاً ـ**) وإنما قيدناه بكونه إختيالاً لأن من جره من غير هذا القصد فإنه لا يحرم عليه كما تقدمت الإشارة إليه. وبوّب البخاري في صحيحه باب من جرّ إزاره

وهو يتبختر في جبة خزّ ، فقال : يا عبد الله هـذه مشية يبغضها الله ورسوله ، **فقال له** المهلب ، أما تعرفني ؟ فقال : بلى أعرفك أو لك نطفة مذرة وآخرك جيفة قذرة وأنت بين ذلك تحمل العذرة فمضى المهلب وترك مشيته تلك . وقال مجاهد في قوله تعالى : ﴿ثم ذهب إلى أهله يتمطى﴾ [القيامة : ٣٣] أي يتبختر وإذ قد ذكرنا ذم الكبر والاختيال ، فلنذكر فضيلة التواضع ، والله تعالى أعلم .

من غير خيلاء وأوردفيه حديث أبي بكر لما قال : يا رسول الله إن أحد شقي ثوبي يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه . فقال له النبي ﷺ : « إنك لست تصنع ذلك خيلاء » . وحديث أبي بكرة خسفت الشمس ونحن عند النبي ﷺ فقام يجر ثوبه مستعجلاً حتى أتى المسجد الحديث . **(ويروى أن مطرف بن عبد الله)** بن الشخير الحرشي البصري التابعي العابد الثقة **(رأى المهلب)** بن أبي صفرة ظالم بن سراق الأزدي العتكي **(وهو يتبختر في جبة خز فقال : يا عبد الله)** سماه بأعم أسمائه اذ كل الناس عبيد الله عز وجل **(هذه مشية يبغضها الله عز وجل ورسوله ، فقال له الملهب : أما تعرفني ؟ فقال : بل أعرفك أوّلك نطفة مذرة)** أي متغيرة **(وآخرك جيفة قذرة)** أي نتنة **(وأنت بين ذلك تحمل العذرة)** بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة الخرء ولا يعرف تخفيفها . **(فمضى المهلب وترك مشيته)** . هكذا في نسخ الكتاب من رواية مطرف بن عبد الله .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة مالك بن دينار فقال : حدثنا الحسن بن علي بن الخطاب الوراق ، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا إبراهيم بن العباس الكاتب ، حدثنا الأصمعي قال : مرّ المهلب بن أبي صفرة على مالك بن دينار وهو يتبختر في مشيته فقال له مالك : ما علمت إلا هذه المشية تكره إلا بين الصفين فقال له المهلب : أما تعرفني ؟ فقال مالك : أعرفك أحسن المعرفة . قال : وما يعرفك مني ؟ قال : أما أوّلك فنطفة مذرة ، وأما آخرك فجيفة قذرة ، وأنت بينهما تحمل العذرة . قال : فقال المهلب الآن عرفتني حق المعرفة . وأخرج من طريق سلام بن مسكين عن مالك بن دينار أنه لقي بلال بن أبي بردة والناس يطوفون حوله فقال : أما تعرفني ؟ قال : بلى أعرفك أوّلك نطفة وأوسطك جيفة وأسفلك دودة . قال : فهموا به أن يضربوه فقال لهم : أنا مالك بن دينار فركب ومضى .

(وقال مجاهد) رحمه الله تعالى **(في قوله تعالى : ﴿ثم ذهب إلى أهله يتمطى﴾ أي يتبختر)** أصله يتمطط وهو تفعل من المط وهو المد وأصله أن يمد يديه في حالة المشي . **(وإذ ذكرنا ذم الكبر والاختيال فلنذكر)** الآن **(فضيلة التواضع)** وما فيه من الاخبار والآثار ، والله الموفق .

بيان فضيلة التواضع:

قال رسول الله ﷺ: «ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله»، وقال ﷺ: «ما من أحد إلا ومعه ملكان وعليه حكمة يمسكانه بها فإن هو رفع نفسه جبذاها ثم قالا: اللهم ضعه وإن وضع نفسه قالا: اللهم ارفعه»، وقال ﷺ:

بيان فضيلة التواضع:

وهو تفاعل من الوضع بمعنى الخشوع والذل، والفرق بين التواضع والضعة أن التواضع رضا الإنسان بمنزلة دون ما تستحقه منزلته، والضعة وضع الإنسان نفسه بمحل يزرى به، والفرق بين التواضع والخشوع أن التواضع يعتبر بالأخلاق والأفعال الظاهرة والباطنة، والخشوع يقال باعتبار أفعال الجوارح، ولذلك قيل: إذا تواضع القلب خشعت الجوارح قاله الراغب. وقال ابن القيم: الفرق بين التواضع والمهانة أن التواضع يتولد من بين العلم بالله وصفاته ومحبته وإجلاله وبين معرفته بنفسه ونقائصها وعيوب عمله وآفاتها فيتولد من ذلك خلق هو التواضع، وهو انكسار القلب لله وخفض جناح الذل والرحمة للخلق والمهانة الدناءة والخسة وابتذال النفس في نيل حظوظها كتواضع الفاعل للمفعول به.

قال رسول الله ﷺ: «ما زاد الله عبداً بعفو إلاّ عزاً وما تواضع أحد إلا رفعه الله») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة وقد تقدم. **(وقال ﷺ: «ما من أحد)** «ما» نافية و «من» زائدة وهي هنا تفيد عموم النفي وتحسين دخول ما على النكرة. **(إلا ومعه ملكان)** موكلان به **(وعليه حكمة)** محركة وهي نحو لجام الدابة سميت بذلك لأنها تذللها لراكبها حتى يمنعها الجماح ونحوه، ومنه اشتقاق الحكمة بالكسر لأنها تمنع صاحبها من أخلاق الأراذل **(يمسكانه بها فإن هو رفع نفسه)** على غيره واستعلى **(جبذاها ثم قالا: اللهم ضعه)** وهو كناية عن إذلاله **(وإن وضع نفسه)** للحق والخلق **(قالا: اللهم ارفعه»)** وهو كناية عن إعزازه ورفع قدره. قال العراقي رواه العقيلي في الضعفاء، والبيهقي أيضاً من حديث ابن عباس وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت حديث ابن عباس رواه الطبراني في الكبير، وحديث أبي هريرة رواه البزار. قال المنذري والهيتمي: إسنادهما حسن، وتبعهما السيوطي فرمز لحسنه، ولفظهما «ما من آدمي إلا وفي رأسه حكمة بيد ملك فإذا تواضع قيل للملك ارفع حكمته وإذا تكبر قيل للملك ضع حكمته». لكن قال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وروى الخرائطي في مساوىء الأخلاق، والحسن ابن سفيان في مسنده، وابن لال في مكارم الأخلاق والديلمي من حديث ابن عباس «ما من آدمي إلا وفي رأسه سلسلتان سلسة في السماء السابعة وسلسلة في الأرض السابعة، فإذا تواضع رفعه الله بالسلسلة إلى السماء السابعة، وإذا تجبر وضعه الله بالسلسلة إلى الارض السابعة». وقد روي ذلك من حديث أنس عند ابن صصري في أماليه بلفظ «ما من آدمي إلا في رأسه حكمة بيد ملك فإذا تواضع رفعه الله وإن ارتفع قمعه الله والكبرياء رداء الله فمن نازع الله

« طوبى لمن تواضع في غير مسكنة وأنفق مالاً جمعه في غير معصية، ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه والحكمة »، وعن أبي سلمة المديني عن أبيه عن جده؛ قال: كان رسول الله ﷺ عندنا بقباء وكان صائماً فأتيناه عند إفطاره بقدح من لبن وجعلنا فيه شيئاً من عسل فلما رفعه وذاقه وجد حلاوة العسل. فقال: « ما هذا ؟ » قلنا: يا رسول الله جعلنا فيه شيئاً من عسل فوضعه وقال: « أما إني لا أحرمه ومن تواضع لله رفعه الله، ومن تكبر وضعه الله، ومن اقتصد أغناه الله، ومن بذر أفقره الله، ومن أكثر ذكر الله أحبه الله ».

قمعه ». وعند أبي نعيم في الحلية والديلمي بلفظ: « ما من آدمي إلا وفي رأسه حكمة بيد ملك فإن تواضع رفعه بها وقال ارتفع رفعك الله وإن رفع نفسه جذبه إلى الأرض وقال اخفض خفضك الله ».

(**وقال ﷺ: « طوبى لمن تواضع في غير مسكنة**) بأن لا يضع نفسه بمكان يزرى به ويؤدي إلى تضييع حق الحق أو الخلق، فالقصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين مع بقاء عزة الدين. (**وأنفق مالاً جمعه في غير معصية**) أي صرفه في وجوه الطاعات، (**ورحم أهل الذل والمسكنة**) أي رق لهم وواساهم بمقدوره (**وخالط أهل العفة والحكمة »**) رواه البخاري في التاريخ، والبغوي في معجم الصحابة، والباوردي، وابن قانع، والطبراني، وتمام، والبيهقي، وابن عساكر من رواية نصيح العبسي عن ركب المصري وله صحبة مرفوعاً بلفظ « طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل نفسه في غير مسكنة وأنفق من مال جمعه في غير معصية، وخالط أهل الفقه والحكمة ورحم أهل الذل والمسكنة. طوبى لمن ذل نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته وعزل عن الناس شره. طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله ». وروى بعض ذلك البزار من حديث أنس، وقد تقدم بعضه في كتاب العلم وبعضه في آفات اللسان، وذكرنا هنالك الكلام على روايه ومرتبة الحديث.

(**وعن أبي سلمة المديني عن أبيه عن جده قال: كان رسول الله ﷺ عندنا بقباء**) وهو على ميلين من المدينة من جهة الجنوب، (**وكان صائماً فأتيناه عند إفطاره بقدح من لبن وجعلنا فيه شيئاً من عسل، فلما رفعه فذاقه وجد حلاوة العسل فقال: « ما هذا ؟ قلنا: يا رسول الله جعلنا فيه شيئاً من عسل فوضعه**) من يده على الأرض (**وقال: « اما انى لا أحرمه ومن تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله، ومن اقتصد**) أي توسط في معيشته (**أغناه الله، ومن بذر**) أي فرق ماله في غير موضعه (**أفقره الله، ومن أكثر ذكر الله أحبه الله »**) قال العراقي: رواه البزار من رواية طلحة بن عبيد الله عن جده طلحة فذكر نحوه دون قوله « ومن أكثر ذكر الله أحبه الله » ولم يقل بقباء. وقال الذهبي في الميزان: إنه خبر منكر وقد تقدم، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة قالت: أُتيَ رسول الله ﷺ بقدح فيه لبن وعسل الحديث. وفيه: « أما

وروي: أن النبي ﷺ كان في نفر من أصحابه في بيته يأكلون فقام سائل على الباب وبه زمانة يتكره منها فأذن له، فلما دخل أجلسه رسول الله ﷺ على فخذه ثم قال له: أطعم فكأن رجلاً من قريش اشمأز منه وتكرهه فما مات ذلك الرجل حتى كانت به

أني لا أزعم أنه حرام» الحديث وفيه «ومن أكثر ذكر الموت أحبه الله» وروى المرفوع منه أحمد وأبو يعلى من حديث أبي سعيد دون قوله «ومن بذر أفقره الله» وذكر فيه قوله «ومن أكثر ذكر الله أحبه الله» وتقدم في ذم الدنيا اهـ.

قلت: هو في نوادر الأصول للحكيم الترمذي من طريق محمد بن علي أن رسول الله ﷺ أتاه أوس بن خولي بقدح فيه لبن وعسل فوضعه وقال: «أما اني لا أحرمه ولكن أتركه تواضعاً لله فإن من تواضع لله رفعه الله، ومن اقتصد أغناه، ومن بذر أفقره الله». وروى ابن منده في معجم الصحابة، وأبو عبيد من حديث أوس بن خولي: «من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله» وقال البغوي: لا أعلم لأوس بن خولي حديثاً مسنداً. قال الحافظ: بل له حديث مسندٌ أورده ابن منده من طريق عبد بن أبي هالة، عن أوس بن خولي أن النبي ﷺ قال له: «من تواضع لله رفعه الله» وفي إسناده خارجة بن مصعب وهو ضعيف، وفيه من لا يعرف أيضاً. وروى أبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة «من تواضع لله رفعه الله» وزاد ابن النجار «ومن اقتصد أغناه الله ومن ذكر الله أحبه الله» وروى ابن شاهين في الترغيب في الذكر من حديثه بسند رجاله ثقات «من أكثر ذكر الله أحبه الله»).

(وروي أن النبي ﷺ كان في نفر من أصحابه في بيته يأكلون فقام سائل على الباب وبه زمانة) وهو مرض يدوم زماناً طويلاً **(يتكره منها)** وفي نسخة منكرة **(فأذن له، فلما دخل أجلسه رسول الله ﷺ على فخذه ثم قال: «أطعم)** أي كُلْ **(وكان رجلاً من قريش اشمأز منه وتكرهه فما مات ذلك الرجل حتى كانت به زمانة مثلها»)** قال العراقي: لم أجد له أصلاً والموجود أكله مع مجذوم رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث جابر. وقال الترمذي: غريب اهـ.

وما روي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رفعه قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر واتقوا المجذوم كما يتقي الأسد» فالمعنى الفرار منه خوفاً من العدوى لا كما يتوهمه العامة، ثم أن هذا في حق ضعيف اليقين، وإلاَّ فقد ورد: لا يعدى شيء شيئاً ولا عدوى، ونحو ذلك كما قرر في محاله. ويؤيد الجملة الأخيرة من الحديث ما وراه البيهقي عن يحي بن جابر قال: ما عاب رجل قط رجلاً بعيب إلا ابتلاه الله بذلك العيب. وعن إبراهيم النخعي قال: إني لأرى الشيء فأكرهه فلا يمنعني أن أتكلم فيه إلا مخافة أن ابتلي بمثله. ويروى عن ابن مسعود قال: لو سخرت من كلب خشيت أن أحوّل كلباً. وقال عمرو بن شرحبيل: لو رأيت رجلاً يرضع عنزاً فضحكت منه لخشيت أن أصنع مثل ما صنع، إلى غير ذلك مما تقدم بعضه.

زمانة مثلها »، وقال ﷺ : « خيرني ربي بين أمرين أن أكون عبداً رسولاً أو ملكاً نبياً فلم أدرِ أيهما اختار وكان صفيي من الملائكة جبريل فرفعت رأسي إليه فقال: تواضع لربك فقلت عبداً رسولاً » وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام إنما أقبل صلاة من تواضع لعظمتي ولم يتعاظم على خلقي وألزم قلبه خوفي وقطع نهاره بذكرى وكف نفسه عن الشهوات من أجلي، وقال ﷺ : « الكرم التقوى والشرف التواضع واليقين الغنى »،

(وقال ﷺ : « خيرني ربي بين أمرين أن أكون عبداً رسولاً أو ملكاً نبياً فلم أدر أيهما أختار، وكان صفيي من الملائكة جبريل) عليه السلام والصفي كغني هو من يصطفيه الإنسان لنفسه بالصحبة والمحبة ويختاره، **(فرفعت رأسي)** كالمستشير إليه **(فقال: تواضع لربك فقلت: عبداً رسولاً)** قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث عائشة، والطبراني من حديث ابن عباس وكلا الحديثين ضعيف اهـ.

قلت: ورواه هناد في الزهد من مرسل الشعبي بلفظ « خيرني ربي بين أن أكون نبياً ملكاً أو نبياً عبداً ولم أدر ما أقول، وكان صفيي من الملائكة جبريل فنظرت إليه فقال بيده: أن تواضع فقلت: نبياً عبداً ».

(وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام) يا موسى **(إنما أقبل صلاة من تواضع لعظمتي ولم يتعاظم على خلقي وألزم قلبه خوفي وقطع نهاره بذكري وكف نفسه عن الشهوات من أجلي)** رواه الديلمي من حديث حارثة بن وهب رفعه « قال الله عز وجل: ليس كل مصل يصلي إنما أتقبل الصلاة ممو تواضع لعظمتي وكف شهواته عن محارمي ولم يصر على معصيتي وأطعم الجائع وكسا العريان ورحم المصاب وآوى الغريب » كل ذلك لي الحديث. وروى الدار قطني في الأفراد من حديث علي: يقول الله تعالى إنما أتقبل الصلاة ممن تواضع لعظمتي ولم يتكبر على خلقي وقطع نهاره بذكري ولم يبت مصراً على خطيئته يطعم الجائع ويؤوي الغريب ويرحم الصغير ويوقر الكبير، فذلك الذي يسألني فاعطيه الحديث وقد تقدم.

(وقال ﷺ « الكرم التقوى والشرف التواضع) أي أن الناس متساوون وأن أحسابهم إنما هي بأفعالهم لا بأنسابهم **(واليقين الغنى »)** فإن العبد إذا تيقن أن له رزقاً قدر له لا يتخطاه عرف أن طلبه لما لم يقدر له عناء لا يفيد سوى الحرص والطمع المذمومين فقنع برزقه وشكر عليه. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب اليقين مرسلاً، وأسند الحاكم أوله من رواية الحسن عن سمرة وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا في الكتاب المذكور من مرسل يحيى بن أبي كثير، ورواه العسكري في الأمثال من قول عمر بلفظ « الكرم التقوى والحسب المال لست بخير من فارسي ولا نبطي إلا بتقوى الله » ويروى « الحسب المال والكرم التقوى » هكذا رواه أحمد وعبد بن حميد في تفسيره والترمذي وقال: حسن صحيح غريب، وابن ماجه، والطبراني، والحاكم والبيهقي والضياء من

وقال المسيح عليه السلام: طوبى للمتواضعين في الدنيا هم أصحاب المنابر يوم القيامة، طوبى للمصلحين بين الناس في الدنيا هم الذين يرثون الفردوس يوم القيامة، طوبى للمطهرة قلوبهم في الدنيا هم الذين ينظرون إلى الله تعالى يوم القيامة. وقال بعضهم: بلغني أن النبي ﷺ قال: « إذا هدى الله عبداً للإسلام وحسن صورته وجعله في موضع غير شائن له ورزقه مع ذلك تواضعاً فذلك من صفوة الله »، وقال ﷺ: « أربع لا يعطيهن الله إلا من أحب: الصمت وهو أوّل العبادة، والتوكل على الله. والتواضع،

حديث سمرة، وهذا هو الذي أشار إليه العراقي. ورواه القضاعي من حديث بريدة، ورواه العسكري في الأمثال، والطبراني، وأبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة، ورواه الطبراني وابن جرير وصححه الخطيب من حديث علي، ورواه الطبراني من حديث جابر.

(**وقال عيسى عليه السلام: طوبى للمتواضعين في الدنيا هم أصحاب المنابر يوم القيامة، طوبى للمخلصين بين الناس في الدنيا هم الذين يرثون الفردوس يوم القيامة، طوبى للمطهرة قلوبهم في الدنيا هم الذين ينظرون إلى الله يوم القيامة**). أخرجه أحمد في الزهد من طريق خيثمة. وقال بعضهم: بلغني أن النبي ﷺ قال: « إذا هدى الله عبداً للإسلام وحسن صورته» أي في ظاهر ما يرى (**وجعله في موضع غير شائن له**) من الشين وهو العيب أي لا يكون في نسبه دخلة (**ورزقه مع ذلك تواضعاً فذلك من صفوة الله »**) أي ممن اصطفاه الله واختاره. قال العراقي: رواه الطبراني موقوفاً على ابن مسعود نحوه، وفيه المسعودي يختلف فيه اهـ.

قلت: وروى ابن النجار من حديث أنس « من حسن الله خلقه وحسن خلقه ورزقه الإسلام أدخله الجنة ».

(**وقال** ﷺ: **« أربع**) خصال (**لا يعطيهن الله إلا من يحب**) وفي نسخة من أحب (**الصمت**) أي السكوت عما لا ينبغي أو ما لا يعنى المتكلم، (**وهو أول العبادة**) أي مبناها وأساسها لأن اللسان هو الذي يكب الناس على مناخرهم. (**والتوكل على الله والتواضع**) أي لين الجانب للخلق على طبقاتهم ورؤية الإنسان نفسه حقيراً صغيراً، (**والزهد في الدنيا »**) أي القلة فيها. قال العراقي: رواه الطبراني والحاكم من حديث أنس: « أربع لا يصبن إلا بعجب الصمت وهو أول العبادة، والتواضع وذكر الله، وقلة الشيء » قال الحاكم صحيح الإسناد. قلت: فيه العوّام بن جويرية. قال ابن حبان: يروي الموضوعات ثم روى له هذا الحديث اهـ.

قلت: وكذلك رواه البيهقي، ورواه ابن عساكر موقوفاً، ومعنى كونهن لا يصبن إلا بعجب أي لا توجد وتجتمع في إنسان في آن واحد إلا على وجه عجيب يتعجب منه لعظم موقعه لكونها قلّ أن تجتمع، فإن الغالب على الزاهد في الدنيا قلة ما ينفق منه على نفسه ودونه، فيظهر الشكوى والتضجر ويمنع صرف الهمة إلى الذكر فاجتماعها شيء عجيب لا يحصل إلا بتوفيق إلهي وإمداد

والزهد في الدنيا »، وقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: « إذا تواضع العبد رفعه الله إلى السماء السابعة »، وقال ﷺ: « التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرحمكم الله »، ويروى إن رسول الله ﷺ كان يطعم فجاء رجل أسود به جدري قد تقشر فجعل لا يجلس إلى أحد إلا قام من جنبه، فأجلسه النبي ﷺ إلى جنبه »، وقال ﷺ: « إنه ليعجبني أن يحمل الرجل الشيء في يده يكون مهنة لأهله يدفع به الكبر عن نفسه »،

سماوي، وقد شنع الذهبي والمنذري على الحاكم في الحكم بتصحيحه، فذكر الذهبي في الميزان في ترجمة العوّام بن جويرية بعد أن تعجب من إخراجه له. وقال ابن عدي: الأصل في هذا أنه موقوف على أنس وقد رفعه بعض الضعفاء عن أبي معاوية حميد بن الربيع، وقد قال يحيى حميد كذاب.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنه: **(قال ﷺ: « إذا تواضع العبد رفعه الله إلى السماء السابعة »)** قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب نحوه، وفيه زمعة بن صالح ضعفه الجمهور اهـ.

قلت: سياق المصنف رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه الكريمي. قال ابن حبان: كان يضع على الثقات. وروى الخرائطي في مساوىء الأخلاق في أثناء حديث: « فإذا تواضع رفعه الله بالسلسلة إلى السماء السابعة » وقد تقدم قريباً.

(وقال ﷺ: « التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرحمكم الله ») قال العراقي: رواه الأصفهاني في الترغيب والترهيب من حديث أنس، وفيه بشر بن الحسين وهو ضعيف جداً، ولمسلم في أثناء حديث لأبي هريرة: « ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله » اهـ.

قلت: سياق المصنف رواه أبو نعيم في الحلية، ومن طريقه الديلمي من حديث أنس إلا أنه قال: « فتواضعوا يرفعكم الله ». ورواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب من حديث محمد بن عمير العبدي بزيادة جملتين وهما: « والعفو لا يزيد إلا عزاً فاعفوا يعزكم الله، والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة فتصدقوا يرحمكم الله » ومحمد بن عمير العبدي لم أجده في الصحابة.

(وروي أن رسول الله ﷺ كان يطعم فجاء رجل أسود) اللون **(به جدري قد)** برىء منه **(وتقشر)** وتقيح **(فجعل لا يجلس إلى أحد إلا قام من جنبه)** تقذراً له وتكرهاً **(فأجلسه رسول الله ﷺ إلى جنبه)** وأكل معه. قال العراقي: لم أجده هكذا، والمعروف أكله مع مجذوم رواه أبو داود وقال: غريب، وابن ماجه من حديث جابر وقد تقدم.

(وقال ﷺ: « إنه ليعجبني أن يحمل الرجل شيئاً في يده يكون مهناة) وفي بعض النسخ مهنة **(لأهله يدفع به الكبر عن نفسه »)** قال العراقي: غريب. قلت: ورد من حديث أبي سعيد كان ﷺ لا يمنعه الحياء أن يحمل بضاعة من لسوق. أورده القشيري في الرسالة. وقال ﷺ: « مالي لا أرى عليكم حلاوة العبادة » قالوا وما حلاوة العبادة؟ قال: « التواضع ». قال العراقي: غريب أيضاً.

وقال النبي ﷺ لأصحابه يوماً: ما لي لا أرى عليكم حلاوة العبادة » قالوا: وما حلاوة العبادة؟ قال: « التواضع »، وقال ﷺ: « إذا رأيتم المتواضعين من أمتي فتواضعوا لهم وإذا رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم فإن ذلك مذلة لهم وصغار ».

الآثار: قال عمر رضي الله عنه: إن العبد إذا تواضع لله رفع الله حكمته وقال انتعش رفعك الله، وإذا تكبر وعدا طوره رهصه الله في الأرض وقال اخسأ خسأك الله، فهو في نفسه كبير وفي أعين الناس حقير حتى انه لأحقر عندهم من الخنزير وقال جرير بن عبدالله: انتهيت مرة إلى شجرة تحتها رجل نائم قد استظل بنطع له وقد

(وقال ﷺ: « إذا رأيتم المتواضعين فتواضعوا لهم وإذا رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم فإن ذلك مذلة لهم وصغار ») قال العراقي: غريب أيضاً، والمعنى أن المتكبر إذا تواضعت له تمادى في تيهه وإذا تكبرت عليه يمكن أن يتنبه، ومن ثم قال الشافعي: ما تكبر علي متكبر مرتين وقال الزهري: التجبر على أبناء الدنيا أوثق عرى الإسلام، وفي بعض الآثار التكبر على المتكبر صدقة، ويؤيده ما تقدم من حديث ركب المصري طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في غير مسكنة، ومنه يؤخذ أن الرجل إذا تغير صديقه وتكبر عليه لنحو منصب أن يفارقه ولذلك قيل:

سأصبر عن رفيقي إذا جفاني على كل الأذى إلا الهوان

وقال الشيخ الأكبر قدس سره: الخضوع واجب في كل حال إلى الله باطناً وظاهراً، فإذا اتفق أن يقام في موطن الأولى فيه ظهور عزة الإيمان وجبورته وعظمته لعز المؤمن وعظمته وجبروته ويظهر في المؤمن من الأنفة والجبروت ما يناقض الخضوع والذلة، فالأولى إظهار ما يقتضيه ذلك الموطن، فإن للمواطن أحكاماً فافعل بمقتضاها تكن حكيماً، والله أعلم.

(الآثار: قال عمر رضي الله عنه: إذا تواضع العبد لله رفع الله حكمته وقال: انتعش) أي ارتفع **(رفعك الله، وإذا تكبّر وعدا)** أي تجاوز **(طوره رهصه الله في الأرض)** أي دفعه إليها **(وقال: اخسأ خسأك الله)** والقائل بهذا هو الملك الموكل بالحكمة، **(فهو في نفسه كبير وفي أعين الناس حقير، حتى أنه لأحقر عندهم من الخنزير)** أوّله. روي مرفوعاً من حديث أنس عند أبي نعيم والديلمي بلفظ « ما من آدمي إلا وفي رأسه حكمة بيد ملك فإن تواضع رفعه بها وقال ارتفع رفعك الله، وإن رفع نفسه جذبه إلى الأرض وقال اخفض خفضك الله » وعند ابن صصري في أماليه بلفظ « فإن تواضع رفعه الله وإن ارتفع قمعه الله ». وكل ذلك قد تقدم، وآخره رواه أبو نعيم من حديثه مرفوعاً بلفظ « من تواضع لله رفعه الله فهو في نفسه صغير وفي أنفس الناس عظيم ومن تكبَّر وضعه الله فهو في أعين الناس صغير وفي نفسه كبير حتى لهو أهون عليهم من كلب أو خنزير ».

(وقال جرير عبد الله) البجلي رضي الله عنه: **(انتهيت مرة إلى شجرة تحتها رجل نائم**

جاوزت الشمس النطع فسويته عليه ثم ان الرجل استيقظ فإذا هو سلمان الفارسي، فذكرت له ما صنعت فقال لي: يا جرير تواضع لله في الدنيا فإنه من تواضع لله في الدنيا رفعه الله يوم القيامة: يا جرير أتدري ما ظلمة النار يوم القيامة؟ قلت: لا، قال: إنه ظلم الناس بعضهم بعضاً في الدنيا. وقالت عائشة رضي الله عنها: إنكم لتغفلون عن أفضل العبادة، التواضع، وقال يوسف بن أسباط: يجزي قليل الورع من كثير العمل ويجزي قليل التواضع من كثير الاجتهاد. وقال الفضيل وقد سئل عن التواضع ما هو؟ فقال: أن تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من صبي قبلته ولو سمعته من أجهل الناس قبلته. وقال

قد استظل بنطع له) وهو المتخذ من الأديم معروف وفيه أربع لغات فتح النون وكسرها ومع كل واحد فتح الطاء وسكونها والجمع أنطاع ونطوع، **(وقد جاوزت الشمس النطع فسوّيته عليه، ثم إن الرجل استيقظ فإذا هو سلمان الفارسي)** رضي‌الله‌عنه، **(فذكرت له ما صنعت فقال لي: يا جرير تواضع لله في الدنيا فإنه من تواضع لله** في الدنيا رفعه **الله يوم القيامة. يا جرير أتدري ما ظلمة النار يوم القيامة، قلت: لا. قال: ظلم الناس بعضهم بعضاً في الدنيا)**. قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن سليم، حدثنا هناد بن السري، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن جرير قال: قال سلمان: يا جرير تواضع لله فإنه من تواضع لله في الدنيا رفعه الله يوم القيامة. يا جرير هل تدري ما الظلمات يوم القيامة؟ قلت: لا أدري. قال: ظلم الناس بينهم في الدنيا. قال: ثم أخذ عويداً لا أكاد أن أراه بين أصبعيه قال: يا جرير لو طلبت في الجنة مثل هذا العود لم تجده. قال: قلت يا أبا عبد الله فأين النخل والشجر؟ قال: أصولها اللؤلؤ والذهب أعلاها الثمر. رواه جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه نحوه.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: إنكم لتغفلون عن أفضل العبادة التواضع) أي الخشوع لله ولين الجانب للخلق، وإنما كان أفضل العبادة **(لأنه ثمرتها)**. رواه ابن أبي شيبة في المصنف، عن وكيع، عن مسعر، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه عن الأسود، عن عائشة. **(وقال يوسف بن اسباط)** الشيباني رحمه الله تعالى: **(يجزي قليل الورع من كثير العمل ويجزي قليل التواضع من كثير الاجتهاد)**. أخرجه أبو نعيم في الحلية، عن أحمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن يحي بن منده، حدثنا الحسين بن منصور، حدثنا علي بن محمد الطنافسي، حدثنا سهل أبو الحسن، سمعت يوسف بن أسباط يقول فذكره **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله: **(وقد سئل عن التواضع هو أن تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من أجهل الناس قبلته)**. ولفظ القشيري في الرسالة: وسئل الفضيل عن التواضع، فقال: أن تخضع للحق وتنقاد له وتقبله ممن قاله. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن يزيد، حدثنا إبراهيم قال: سألت الفضيل ما التواضع؟ قال: ان تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من صبي قبلته منه، ولو سمعته من أجهل الناس قبلته منه، وسألته ما الصبر على المصيبة؟ قال: أن لا تبث. وأخرج من طريق محمد بن زنبور

ابن المبارك: رأس التواضع أن تضع نفسك عند من دونك في نعمة الدنيا حتى تعلمه أنه ليس لك بدنياك عليه فضل، وأن ترفع نفسك عمن هو فوقك في الدنيا حتى تعلمه انه ليس له بدنياه عليك فضل. وقال قتادة: من أعطي مالاً أو جمالاً أو ثناءً أو علماً ثم لم يتواضع فيه كان عليه وبالاً يوم القيامة. وقيل: أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام: إذا أنعمت عليك بنعمة فاستقبلها بالاستكانة أتممها عليك. وقال كعب: ما أنعم الله على عبد من نعمة في الدنيا فشكرها لله وتواضع بها لله إلا أعطاه الله نفعها في الدنيا ورفع له بها درجة في الآخرة، وما أنعم الله على عبد من نعمة في الدنيا فلم يشكرها ولم يتواضع بها الله إلا منعه الله نفعها في الدنيا وفتح له طبقاً من النار يعذبه إن شاء الله أو يتجاوز عنه وقيل لعبد الملك بن مروان: أي الرجال أفضل؟ قال: من تواضع عن قدرة وزهد عن رغبة وترك النصرة عن قوّة. ودخل ابن السماك على هارون الرشيد فقال: يا أمير

قال: سئل الفضيل عن التواضع. قال: أن تخضع للحق. (**وقال ابن المبارك**) رحمه الله تعالى: (**رأس التواضع أن تضع نفسك عند من دونك في نعمة الدنيا حتى يعلم أنه ليس له بدنياه عليك فضل**). رواه هكذا في كتاب الزهد له. (**وقال**) أبو الخطاب (**قتادة**) بن دعامة البصري رحمه الله تعالى: (**من أعطي مالاً أو جمالاً أو ثناء**) حسناً بين الناس (**أو علماً**) ينتفع به (**ثم لم يتواضع فيه**) أي فيما أعطيه (**كان عليه وبالاً يوم القيامة**)، فإن هذه نعم من الله عليه والتواضع هو شكرها، فمن لم يتواضع فكأنه بطر بنعم الله تعالى والبطر وبال يوم القيامة. (**وقيل: أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام**) يا عيسى: (**إذا أنعمت عليك بنعمة فاستقبلها بالاستكانة**) أي الخضوع والتواضع (**أتممها عليك. وقال كعب**) الأحبار رحمه الله تعالى: (**ما أنعم الله على عبد من نعمة في الدنيا فلم يشكرها لله ولم يتواضع بها لله إلا منعه الله نفعها في الدنيا وفتح له طبقاً من النار يعذبه إن شاء أو يتجاوز عنه**)، ومعناه في المرفوع من حديث ابن عباس عند ابن النجار: «ما أنعم الله عز وجل على عبد من نعمة وأسبغها عليه ثم جعل إليه شيئاً من حوائج الناس فتبرم بها إلا وقد عرض تلك النعمة للزوال». ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمر بلفظ «فقد عرض تلك النعمة لزوالها». (**وقيل لعبد الملك بن مروان**) بن الحكم الأموي القرشي: (**أي الرجال أفضل؟ قال: من تواضع عن قدرة**) أي خضع لجلال الحق وراعى ذلك في الخلق باختيار نفسه من غير الجاء إليه، (**وزهد**) في الدنيا (**عن قدرة**) أي وهو قادر على حوزها ولكنه زهد عنها، (**وترك النصرة**) لنفسه (**عن قدرة**) أي كان قادراً على أن يشفي غيظه بأن ينتصر على أخيه ولكنه ترك ذلك لله تعالى. (**ودخل**) محمد بن صبيح (**بن السماك**) البغدادي الواعظ (**على هارون الرشيد فقال: يا أمير

المؤمنين ان تواضعك في شرفك أشرف لك من شرفك، فقال: ما أحسن ما قلت، فقال: يا أمير المؤمنين إن امرءاً آتاه الله جمالاً في خلقته وموضعاً في حسبه وبسط له في ذات يده فعف في جماله وواسى من ماله وتواضع في حسبه كتب في ديوان الله من خالص أولياء الله، فدعا هارون بدواة وقرطاس وكتبه بيده. وكان سليمان بن داود عليهما السلام إذا أصبح تصفح وجوه الأغنياء والأشراف حتى يجيء إلى المساكين فيقعد معهم ويقول: مسكين مع مساكين. وقال بعضهم: كما تكره أن يراك الأغنياء في الثياب الدون فكذلك فأكره أن يراك الفقراء في الثياب المرتفعة.

وروي أنه خرج يونس وأيوب والحسن يتذاكرون التواضع فقال لهم الحسن: أتدرون

المؤمنين إن تواضعك في شرفك) أي انقيادك للعلماء مع هذا الشرف وعلو المقام الذي أنت فيه **(أشرف لك من شرفك، قال)** هارون: **(ما أحسن ما قلت! فقال: يا أمير المؤمنين إن امرءاً آتاه الله جمالاً في خلقه)** بأن كان معتدل التركيب مستوي الخلقة **(وموضعاً في حسبه)** بأن يكون ذا دين وتقوى **(وبسط له في ذات يده)** يعني المال **(فعفّ في جماله)** أي سلك فيه سبيل العفاف بأن لم يدنسه بمحارم الله **(وواسى في ماله)** المحتاجين **(وتواضع في حسبه)** بأن لم يتكبر على إخوانه **(كتب في ديوان الله من خالص عباد الله)**، وفي نسخة: من خالص أولياء الله، **(فدعا هارون بدواة وقرطاس وكتبه بيده)**. وروى صاحب الحلية قصة أخرى لابن السماك مع هارون الرشيد تشبهها قال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن موسى، حدثنا محمد ابن بكار قال: بعث هارون الرشيد إلى ابن السماك فدخل وعنده يحيى بن خالد البرمكي

فقال يحيى: إن أمير المؤمنين أرسل إليك لما بلغه من صلاح عنك في نفسك وكثرة ذكر منك لربك عز وجل ودعائك للعامة، فقال ابن السماك: أما ما بلغ أمير المؤمنين من صلاح عنا في أنفسنا فذلك بستر الله علينا، فلو اطلع الناس على ذنب من ذنوبنا لما أقدم قلب لنا على مودة، ولاجرى لسان لنا بمدحة وإني لأخاف أن أكون بالستر معروفاً وبمدح الناس مفتوناً وإني لأخاف أن أهلك بها وبقلة الشكر عليها فدعا بدواة وقرطاس فكتبه الرشيد.

(وكان سليمان بن داود) عليهما السلام **(إذا أصبح تصفح وجوه الأغنياء والأشراف حتى يجيء إلى المساكين فيقعد معهم ويقول: مسكين مع مساكين)**. وأخرج أحمد في الزهد عن أبي الخليل قال: كان داود عليه السلام يدخل المسجد فينظر أغمض حلقة من بني اسرائيل فيجلس إليهم ثم يقول: مسكين بين ظهراني مساكين. **(وقال بعضهم: كما تكره أن يراك الأغنياء في الثياب الدون)** أي الحقيرة **(فكذلك فاكره أن يراك الفقراء في الثياب المرتفعة)** أي الغالية الثمن.

(وروي أنه خرج يونس) بن عبيد **(وأيوب)** السختياني **(والحسن)** البصري يوماً

ما التواضع؟ التواضع أن تخرج من منزلك ولا تلقى مسلماً ألا رأيت له عليك فضلاً وقال مجاهد: إن الله تعالى لما أغرق قوم نوح عليه السلام شمخت الجبال وتطاولت وتواضع الجودي فرفعه الله فوق الجبال وجعل قرار السفينة عليه، وقال أبو سليمان إن الله عز وجل اطلع على قلوب الآدميين فلم يجد قلباً أشد تواضعاً من قلب موسى عليه السلام فخصه من بينهم بالكلام. وقال يونس بن عبيد وقد انصرف من عرفات: لم أشك في الرحمة لولا أني كنت معهم أني أخشى انهم حرموا بسببي. ويقال: أرفع ما يكون المؤمن

(يتذاكرون التواضع) واختلف قولهم فيه **(فقال لهم الحسن: أتدرون ما التواضع؟ التواضع أن تخرج من منزلك فلا تلقى مسلماً إلا رأيت له عليك فضلاً)** أي لا ترى لنفسك معه حالاً أو مقاماً أو قيمة. **(وقال مجاهد)** رحمه الله تعالى: **(لما أغرق قوم نوح)** عليه السلام **(شمخت الجبال وتطاولت)** أي ارتفعت، **(وتواضع الجودي)** أي تطامن إلى الأرض وهو جبل بالجزيرة قرب الموصل **(فرفعه الله فوق الجبال)** لتواضعه **(وجعل قرار السفينة عليه)** وذلك فيما قال الله تعالى في كتابه ﴿واستوت على الجودي﴾ [هود: ٤٤] أي وقفت والجودي لما لم ير نفسه أهلاً لحلول النبي والمؤمنين عليه أعطاه الله تلك المنزلة نقله القشيري في الرسالة.

قلت: أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن مجاهد قال: الجودي جبل بالجزيرة تشامخت الجبال يومئذ من الغرق فتطاولت وتواضع هو لله فلم يغرق ورست عليه السفينة. وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن عطاء قال: بلغني أن الجبال تشامخت في السماء إلا الجودي فعرف أن أمر الله سيدركه فسكن اهـ. وفيه دلالة علي جواز خلق الحركات في الجمادات.

ونقل القشيري أيضاً عن الفضيل بن عياض قال: أوحى الله إلى الجبال أني مكلم على واحد منكم نبياً فتطاولت الجبال وتواضع طور سيناء فكلم الله سبحانه عليه موسى لتواضعه اهـ.

وأنشد الشيخ سعد الدين الشيرازي:

أقلّ جبال الأرض طور وأنه   لأعظم عند الله قدراً ومنزلا

(وقال أبو سليمان) الداراني رحمه الله تعالى: **(إن الله عز وجل اطلع إلى قلوب الآدميين)** أي نظر إليها **(فلم يجد قلباً أشد تواضعاً من قلب موسى عليه السلام فخصّه منهم بالكلام)** فما ميّزه تعالى على أمته وخصه بكلامه إلا لما خص به من كمال تواضعه. رواه القشيري عن وهب بن منبه بلفظ وقال وهب، مكتوب في بعض ما أنزل الله من الكتب أني أخرجت الذر من صلب آدم فلم أجد قلباً أشد تواضعاً من قلب موسى فلذلك اصطفيته وكلمته. **(قال يونس بن عبيد)** البصري رحمه الله تعالى: **(وقد انصرف)** راجعاً **(من عرفات لم أشك في الرحمة)** أي في ان الله تعالى رحمهم وغفر ذنوبهم **(لولا أني كنت معهم أني لأخشى انهم حرموا بسببي)** أي بسبب ذنوبي وهذا من مقام الخائفين. وروى أبو نعيم في الحلية، والقشيري في الرسالة من طريق شعيب

عند الله أوضع ما يكون عند نفسه، وأوضع ما يكون عند الله أرفع ما يكون عند نفسه. وقال زياد النميري: الزاهد بغير تواضع كالشجرة التي لا تثمر. وقال مالك بن دينار: لو أن منادياً ينادي بباب المسجد ليخرج شركم رجلاً والله ما كان أحد يسبقني إلى الباب إلا رجل بفضل قوّة أو سعي قال: فلما بلغ ابن المبارك قوله قال: بهذا صار مالك مالكاً وقال الفضيل: من أحب الرئاسة لم يفلح أبداً. وقال موسى بن القاسم: كانت عندنا زلزلة وريح حمراء فذهبت إلى محمد بن مقاتل فقلت: يا أبا عبدالله أنت أمامنا فادع الله عز وجل لنا، فبكى ثم قال: ليتني لم أكن سبب هلاككم، قال: فرأيت النبي ﷺ في النوم، فقال: إن الله عز وجل رفع عنكم بدعاء محمد بن مقاتل. وجاء رجل إلى الشبلي رحمه الله فقال له: ما أنت؟ وكان هذا دأبه وعادته، فقال: أنا النقطة التي تحت الباء فقال له

بن حرب قال: بينا أنا في الطواف إذ لكزني إنسان بمرفقه فالتفت، فإذا هو الفضيل فقال: يا أبا صالح إن كنت تظن أنه شهد الموسم من هو شر مني ومنك فبئس ما ظننت.

(ويقال: ارفع ما يكون المؤمن عند الله أوضع ما يكون عند نفسه، وأوضع ما يكون عند الله أرفع ما يكون عند نفسه) وهو مصداق الخبر المتقدم « إذا تواضع العبد رفعه الله وإذا تكبر وضعه ». **(وقال زياد)** بن عبد الله **(النميري)** البصري روى له الترمذي: **(الزاهد بغير تواضع كالشجرة التي لا تثمر)** أي فكما أنه لا ينتفع بها إذا كانت غير مثمرة، فكذلك الزاهد لا ينتفع به إذا لم يكن متواضعاً. **(وقال مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى: **(لو أن منادياً ينادي بباب المسجد ليخرج شركم رجلاً والله ما كان يسبقني أحد إلى الباب إلا رجل بفضل قوّة أو سعي)** قال الراوي: **(فلما بلغ ابن المبارك قوله قال: بهذا صار مالك ملكاً)** أي بهذه المعرفة الدالة على احتقار نفسه وتواضعه نال علو المقام عند الله تعالى. **(وقال الفضيل)** ابن عياض رحمه الله تعالى: **(من أحب الرئاسة لم يفلح أبداً)** أي في طريق القوم فإن حب الرئاسة ينبىء عن تكبر النفس المجانب للتواضع؟ وهذا القول أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وقال موسى بن القاسم)** الثعلبي الكوفي: **(كانت عندنا زلزلة وريح حمراء فذهبت إلى محمد بن مقاتل)** الهلالي الكوفي **(فقلت: يا أبا عبد الله أنت إمامنا فادع الله عز وجل لنا)** يرفع عنا هذه الزلزلة والريح، **(فبكى ثم قال: ليتني لم أكن سبب هلاككم، قال)** موسى: **(فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال: إن الله دفع)** وفي نسخة: رفع **(عنكم بدعاء محمد بن مقاتل، وجاء رجل إلى)** أبي بكر **(الشبلي)** رحمه الله تعالى **(فقال له: ما أنت وكان هذا دأبه)** وفي نسخة شأنه **(وعادته)** أي في سؤاله بهذا أي بما أنت الذي يعم العقلاء وغيرهم أي ما حالك. وفي بعض نسخ الرسالة: من أنت **(فقال: انا النقطة التي تحت الباء)** أي باء البسملة، فكما أنها دليل على معرفتها وتمييزها عن غيرها كذلك أنا وهو يشير إلى مقام الواحدية، وأنها مقام التمييز من الأحدية، ولولا النقطة لما تميزت الباء من الألف **(فقال له الشبلي: أباد الله شاهدك)** أي أهلكه

الشبلي: أباد الله شاهدك أو تجعل لنفسك موضعاً. وقال الشبلي في بعض كلامه: ذلي عطل ذل اليهود. ويقال: من يرى لنفسه قيمة فليس له من التواضع نصيب وعن أبي الفتح بن شخرف قال: رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه في المنام فقلت له يا أبا الحسن عظني، فقال لي: ما أحسن التواضع بالأغنياء في مجالس الفقراء رغبة منهم في

(أو تجعل لنفسك موضعاً). وفي نسخة مكاناً. ولفظ القشيري في الرسالة: وجاء إلى الشبلي رجل فقال له الشبلي: ما أنت؟ فقال: يا سيدي النقطة التي تحت الباء. فقال: أنت شاهدي ما لم تجعل لنفسك مقاماً. وقال شارحها: أنت شاهدي أي حاضري يعني حالك مستقيم ما لم تجعل لنفسك مقاماً، ودخول هذا في التواضع من حيث أن المسؤول جعل نفسه كالنقطة التي تحت الباء دون التي فوق الحروف ونزل نفسه ولم ير لها قدراً اهـ.

وهذا إذا تأملت وجدت كلام من لم يدقق في مصطلحات القوم فإن قوله يعني حالك مستقيم يخالف جواب الشبلي، فإنه ينكر عليه فكيف يصف حاله بالاستقامة على أن سياق المصنف أقعد في فهم المراد، فإن المسؤول لما أثبت لنفسه شاهداً ودليلاً. رد عليه الشبلي ونبهه أن هذا يخالف التواضع عند أهل الحق فإنهم لا يثبتون لأنفسهم وجوداً ولا شاهداً، ولذلك قال: أتجعل لنفسك موضعاً أو مكاناً. وسياق الرسالة فيه غموض ودقة يحتاج إلى تأويل. ويروى أن أمير المؤمنين علياً كرم الله وجهه سئل يوماً من أنت؟ فقال: أنا النقطة التي تحت الباء وهذا له وجه ولجلالة قدره وعلو مقامه لا يتوهم فيه أنه أثبت لنفسه شاهداً وليس لغيره، ولو بلغ الدرجة العليا أن يقلده في مقاله، ولعل هذا سبب إنكار الشبلي عليه إذ لكل ميدان رجال، والحاصل أن هذا القول مباين لمقام التواضع فتأمل ذلك.

(وقال الشبلي) رحمه الله تعالى في بعض كلامه: **(ذلي)** في نفسي بمعرفتي بقدرها وبقلة ما يحصل لي من الخير منها وبعجزها عن قيامها بما عليها لربها وبسرعة نقضها لعهدها **(عطل ذل اليهود)** المذكور في قوله تعالى: ﴿ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا﴾ [آل عمران: ١١٢] فهم أذل الخلق، والمعنى ذلي في نفسي أعظم من ذل اليهود في أنفسهم، لأن ذلهم قهري وذلي من علم بما عليه نفسي من النقص، وهذا لا يلزمه جحده لفضل ربه عليه، لأن ما ذكر من الذل بالنظر بنفسه وما هو عليه من الفضل جار عليه من ربه فهو ذليل عزيز، وهذا القول نقله القشيري في الرسالة. **(ويقال: من رأى لنفسه قيمة)** يفضل بها غيره ليتكبر عليه **(فليس له من)** وفي نسخة في **(التواضع نصيب)** وهذا القول نقله القشيري في الرسالة عن الفضيل بن عياض وفي كلام أبي سليمان الداراني: من رأى لنفسه قيمة لم يرزق حلاوة العبادة والخدمة. **(وعن أبي الفتح ابن شخرف)** رحمه الله تعالى تقدم ذكره في كتاب العلم **(قال: رأيت عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه في المنام فقلت له: يا أبا الحسن عظني. فقال: ما أحسن التواضع بالأغنياء في مجالس**

ثواب الله! وأحسن من ذلك تيه الفقراء على الأغنياء ثقة منهم بالله عز وجل. وقال أبو سليمان: لا يتواضع العبد حتى يعرف نفسه. وقال أبو يزيد: ما دام العبد يظن أن في الخلق من هو شر منه فهو متكبرٍ، فقيل له فمتى يكون متواضعاً، قال: إذا لم ير لنفسه مقاماً ولا حالاً، وتواضع كل إنسان على قدر معرفته بربه عز وجل ومعرفته بنفسه، وقال أبو سليمان: لو اجتمع الخلق على أن يضعوني كاتضاعي عند نفسي ما قدروا عليه. وقال عروة ابن الورد: التواضع أحد مصائد الشرف وكل نعمة محسود عليها صاحبها إلا التواضع. وقال يحي بن خالد البرمكي: الشريف إذا تنسك تواضع، والسفيه إذا تنسك تعاظم، وقال

الفقراء رغبة منهم في ثواب الله تعالى، وأحسن من ذلك تيه الفقراء على الأغنياء ثقة منهم بالله تعالى)، وهذا من كلام علي مشهور ذكره صاحب نهج البلاغة دون ذكر الرؤيا. **(وقال أبو سليمان)** الداراني رحمه الله تعالى: **(لا يتواضع العبد)** أي لا يتحقق بهذا المقام **(حتى يعرف نفسه)** أي يعرف ما فيها من العيوب والنقص، فإذا عرفها بما فيها تواضع لله حق التواضع. **(وقال أبو يزيد)** طيفور بن عيسى البسطامي قدس سره: **(ما دام العبد يظن أن في الخلق من هو شر منه فهو متكبر)** أي لكونه رأى لنفسه قدراً **(فقيل: متى يكون متواضعاً)** كاملاً؟ **(قال: إذا لم ير لنفسه مقاماً ولا حالاً)** يفضل بهما غيره أورده القشيري في الرسالة بلفظ، وقيل لأبي يزيد: متى يكون الرجل متواضعاً فقال: إذا لم ير لنفسه مقاماً ولا حالاً ولا يرى أنه في الخلق من هو شر منه انتهى.

وقد اختلفت اشارات الشيوخ في الفرق بين الحال والمقام والضابط الفارق بينهما أن الحال سمي حالاً لتحوّله والمقام مقاماً لثبوته واستقراره، وقد يكون الشيء بعينه حالاً ثم يصير مقاماً. وقال بعضهم: المقامات مكاسب والأحوال مواهب. وقال بعضهم: الأحوال مواجيد والمقامات طرق المواجيد. وقال بعضهم: الأحوال مواريث الأعمال. وقيل: الحال ما منّ الله والمقام ما منّ العبد، وقد أطال الكلام فيه صاحب العوارف في آخر كتابه فراجعه.

(وتواضع كل إنسان على قدر معرفته بربه عز وجل ومعرفته بنفسه) فكل من قويت معرفته بنفسه قويت معرفته بربه وبه يكمل له مقام التواضع. **(وقال عروة بن الورد: التواضع أحد مصائد الشرف)** أي أحد الآلات التي يصطاد بها الشرف **(وكل نعمة محسود عليها صاحبها إلا التواضع)** إذ الحسد لا يكون إلا على النعم المعروفة للحاسد، والتواضع أكثر الناس لا يعدونه نعمة بل مذمة وقلة همة، ولفظ الرسالة وقيل: التواضع نعمة لا يحسد عليها والكبر محنة والعز في التواضع فمن طلبه في الكبر لم يجده. **(وقال يحي بن خالد)** بن برمك **(البرمكي)** نسبة إلى جده: **(الشريف)** أي الرفيع القدر والمقام **(إذا تنسك)** أي تعبد **(تواضع)** فإن تنسكه يجره إليه، **(والسفيه إذا تنسك تعاظم)** على إخوانه وتكبّر عليهم ولم يزده تنسكه إلا

يحيى بن معاذ: التكبر على ذي التكبر عليك بماله تواضع. ويقال: التواضع في الخلق كلهم حسن، وفي الأغنياء أحسن، والتكبر في الخلق كلهم قبيح وفي الفقراء أقبح. ويقال: لا عز إلا لمن تذلل لله عز وجل، ولا رفعة إلا لمن تواضع لله عز وجل، ولا أمن إلا لمن خاف الله عز وجل، ولاربح إلا لمن ابتاع نفسه من الله عز وجل.

وقال أبو علي الجوزجاني: النفس معجونة بالكبر والحرص والحسد، فمن أراد الله تعالى هلاكه منع منه التواضع والنصيحة والقناعة، وإذا أراد الله تعالى به خيراً لطف به في ذلك، فإذا هاجت في نفسه نار الكبر أدركها التواضع مع نصر الله تعالى، وإذا هاجت نار الحسد في نفسه أدركتها النصيحة مع توفيق الله عز وجل، وإذا هاجت في نفسه نار الحرص أدركتها القناعة مع عون الله عز وجل.

وعن الجنيد رحمه الله إنه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه لولا أنه روي عن النبي

سفهاً. **(وقال يحيى بن معاذ)** الرازي رحمه الله: **(التكبر على ذي التكبر عليك بماله)** أي إعراضك عنه **(تواضع)** لأنك صغرت ما صغره الله حيث لم تلتفت إلى تكبر المتكبرين؛ نقله القشيري في الرسالة بلفظ: على من تكبر عليك، ويروى نحوه لابن المبارك قال: التكبر على الأغنياء والتواضع للفقراء من التواضع. **(ويقال: التواضع في الخلق كلهم حسن، وفي الأغنياء أحسن والكبر في الخلق كلهم قبيح وفي الفقراء أقبح)** وذلك لوجود أسباب التكبر في الأغنياء من المال والجاه وغيرهما، وفقدها في الفقراء. فكأن تواضع الأغنياء أحسن من تواضع الفقراء وتكبر الفقراء أقبح من تكبر الاغنياء، وهذا القول نقله القشيري في الرسالة، وعزاه إلى يحيى بن معاذ بلفظ: التواضع حسن في كل أحد لكنه في الاغنياء أحسن، والتكبر سمج في كل أحد لكنه في الفقراء أسمج. **(ويقال: لا عز إلا لمن تذلل لله عز وجل ولا رفعة إلا لمن تواضع لله عز وجل، ولا أمن إلا لمن خاف الله عز وجل، ولا ربح إلا لمن ابتاع نفسه من الله عز وجل.**

وقال أبو علي الجوزجاني) بفتح الجيم وسكون الواو والزاي نسبة إلى كورة من خراسان من كوربلخ: **(النفس معجونة بالكبر والحرص والحسد)** أي مجبولة على هذه الأوصاف الثلاثة من أصل خلقتها، **(فمن أراد الله تعالى هلاكه منع من التواضع والنصيحة والقناعة)** فإذا ترك التواضع ولم يقبل النصح ولم يقنع بما في يده كان إلى الهلاك أقرب، **(وإذا أراد الله به خيراً لطف به في ذلك، فإذا هاجت في نفسه نار الكبر أدركها التواضع مع نصر الله تعالى)** فأطفأها، **(وإذا هاجت في نفسه نار الحسد أدركتها النصيحة مع توفيق الله عز وجل)** لقبولها **(فأطفأتها، وإذا هاجت في نفسه نار الحرص أدركتها القناعة مع عون الله)** فأطفأتها.

(وعن) أبي القاسم **(الجنيد)** قدس سره **(أنه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه: لولا أنه**

ﷺ أنه قال: « يكون في آخر الزمان زعيم القوم أرذلهم »، ما تكلمت عليكم. وقال الجنيد أيضاً: التواضع عند أهل التوحيد تكبر، ولعل مراده أن المتواضع يثبت نفسه ثم يضعها والموحد لا يثبت نفسه ولا يراها شيئاً حتى يضعها أو يرفعها.

وعن عمرو بن شيبة قال: كنت بمكة بين الصفا والمروة فرأيت رجلاً راكباً بغلة وبين

روي عن النبي ﷺ انه قال: « يكون في آخر الزمان زعيم القوم) أي رئيسهم **(أرذلهم » ما تكلمت عليكم)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة « إذا اتخذ الفيء دولاً » الحديث وفيه: « وكان زعيم القوم أرذلهم ». الحديث وقال: غريب، وله من حديث علي بن أبي طالب « إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء » فذكر منها « وكان زعيم القوم أرذلهم » ولأبي نعيم في الحلية من حديث حذيفة « من اقتراب الساعة اثنتان وسبعون خصلة » فذكر منها وفيه فرج بن فضالة ضعيف اهـ.

قلت: لفظ حديث علي « إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء إذا كان المغنم دولاً والأمانة مغنماً والزكاة مغرماً وأطاع الرجل زوجته وعق أمه وبرّ صديقه وجفا أباه وارتفعت الأصوات في المساجد وكان زعيم القوم أرذلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وشربت الخمور ولبس الحرير واتخذت القيان والمعازف ولعن آخر هذه الامة أوّلها، فليرقبوا عند ذلك ريحاً حمراء وخسفاً أو مسخاً » هكذا رواه الترمذي، والبيهقي في البعث وضعفاه، ولفظ حديث أبي هريرة « إذا اتخذ الفيء دولاً والأمانة مغنماً والزكاة مغرماً وتعلم لغير الدين وأطاع الرجل امرأته وعق أمه وأدنى صديقه وأقصى أباه وظهرت الأصوات في المساجد وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أرذلهم وأكرم الرجل مخافة شره وظهرت القينات والمعازف وشربت الخمور ولعن آخر هذه الأمة أوّلها فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء وزلزلة وخسفاً ومسخاً وقذفاً وآيات تتابع كنظام اللآلىء قطع سلكه فتتابع ».

(وقال) أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(التواضع عند أهل التوحيد تكبر)** وروي عنه أيضاً أنه قال: التواضع خفض الجناح ولين الجانب. رواه ابراهيم بن فاتك عنه، وقوله الأوّل يخالف الثاني في الظاهر، فإن التواضع في الحقيقة هو ضد التكبر، فكيف يكون الشيء عين نقيضه، وقد وجهه المصنف بقوله: **(ولعل مراده أن المتواضع يثبت نفسه أوّلاً فيجعلها شاهداً ثم يصفها والموحد لا يثبت نفسه)** أصلاً، **(ولا يراها شيئاً حتى يضعها أو يرفعها)** وهذا هو عين مراد الشبلي في جوابه لمن قال له: أنا النقطة التي تحت الباء حين قال له: أباد الله شاهدك أو تضع لنفسك موضعاً، وكلاهما من وادٍ واحد. هذا يفسر ذلك فتأمل.

(وعن) أبي زيد **(عمر بن شبة)** بفتح المعجمة وتشديد الموحدة ابن عبيدة بن زيد النميري بالتصغير البصري نزيل بغداد صدوق له تصانيف مات سنة اثنين وستين وقد جاوز التسعين، روى له ابن ماجه **(قال: كنت بمكة بين الصفا والمروة فرأيت رجلاً)** من عمال الخليفة **(راكباً**

يديه غلمان وإذا هم يعنفون الناس ، قال: ثم عدت بعد حين فدخلت بغداد فكنت على الجسر ، فإذا أنا برجل حاف حاسر طويل الشعر قال: فجعلت أنظر إليه وأتأمله فقال لي: ما لك تنظر إليّ؟ فقلت له: شبهتك برجل رأيته بمكة ووصفت له الصفة ، فقال له: أنا ذلك الرجل ، فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: إني ترفعت في موضع يتواضع فيه الناس فوضعني الله حيث يترفع الناس. وقال المغيرة: كنا نهاب ابراهيم النخعي هيبة الأمير وكان يقول: إن زماناً صرت فيه فقيه الكوفة لزمان سوء . وكان عطاء السلمي

بغلة وبين يديه غلمان، وإذا هم يعنفون الناس ويطردونهم من بين يديه لأجله **قال: ثم عدت بعد حين فدخلت بغداد فكنت على الجسر)** الذي على نهر دجلة الفارق بين الشرقية والغربية ، وإليه الإشارة بقول الشاعر:

عيــون المهــابين الرصــافــة والجسر سلبن النهى من حيث تدري ولا تــدري

(**فإذا أنا برجل حاف)** الرجل (**حاسر)** الرأس (**طويل الشعر)** أشعث يسأل الناس: (**فجعلت انظر إليه)** متعجباً من حاله (**فقال لي: مالك تنظر إليَّ؟ فقلت له: شبهتك بــرجــل رأيته بمكة ووصفت له الصفة . فقال: أنا ذلك الرجل . فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: إني ترفعت)** أي تكبرت (**في موضع تتواضع فيه الناس فوضعني الله حيث يرفع الناس)** يعني في بغداد حيث نقم عليه الخليفة لما وصل إليه وسلبه جميع ما هو فيه وصار فقيراً يسأل الناس أورده القشيري في الرسالة مختصراً بلفظ وقال بعضهم: رأيت في الطواف انساناً بين يديه شاكريه يمنعون الناس لأجله عند الطواف، ثم رأيته بعد ذلك بمدة على جسر بغداد يسأل الناس شيئاً فعجبت منه فقال: أنا تكبرت في موضع تتواضع الناس هناك فابتلاني الله سبحانه بالتذلــل في موضع يترفع فيه الناس اهـ.

ويحكى أن الملك الأشرف قايتباي سنة حجه دخل باب السلام راكباً على هنية والأمراء بين يديه ولم يتجاسر أحد أن يقول له انزل عن الفرس مهابة له ، فبينما هو كذلك إذ زلقت رجل الفرس فوقع السلطان على الأرض وسقطت عمامته ، فلم يتناول العمامة ولم يضعها على رأسه ودخل الحرم وهو مكشوف الرأس متذللاً متواضعاً لأنه تنبه على إساءة أدبه في دخوله راكباً ، فتواضع وطاف هكذا حاسر الرأس، وعدّ ذلك في مناقبه رحمه الله تعالى.

(**وقال المغيرة)** بن مسلم الضبي مولاهم أبو هاشم الكوفي ثقة متقن مات سنة ست وثلاثين روى له الجماعة: (**كنا نهاب ابراهيم)** بن يزيد (**النخعي هيبة الأمير)** لجلالة قدره، (**وكان ابراهيم)** مع ذلك (**يقول: إن زماناً صرت فيه فقيه الكوفة لزمان سوء)** وهذا من باب التواضع وهضم النفس، قال العجلي: كان النخعي رجلاً صالحاً فقيهاً متوقياً قليل التكلف، وكان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانها . (**وكان عطاء السليمي)** بفتح السين وكسر اللام ويقال

إذا سمع صوت الرعد قام وقعد وأخذ بطنه كأنه امرأة ماخض، وقال هذا من أجلي يصيبكم، لو مات عطاء لاستراح الناس. وكان بشر الحافي يقول: سلموا على أبناء الدنيا بترك السلام عليهم. ودعا رجل لعبدالله بن المبارك فقال: أعطاك الله ما ترجوه، فقال: إن الرجاء يكون بعد المعرفة فأين المعرفة؟ وتفاخرت قريش عند سلمان الفارسي رضي الله عنه يوماً فقال سلمان: لكنني خلقت من نطفة قذرة ثم أعود جيفة منتنة ثم آتي الميزان

له أيضاً العبدي وهو من رجال الحلية رحمه الله تعالى. **(إذا سمع صوت الرعد قام وقعد وأخذه بطنه كأنه امرأة ماخض)** أي الذي أخذها طلق الولادة **(وقال: هذا من أجلي يصيبكم لو مات عطاء لاستراح الناس)**.

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابـراهيم بن عبد الرحمن عن سيار قال: سمعت جعفراً يقول: هاجت ريح بالبصرة وظلمة قال: فتشاغل الناس إلى المساجد فأتيت عطاء فإذا هو قائم في الحجرة ويده على رأسه وهو يقول: إلهي لم أكن أرى أن تبقيني حتى تريني أعلام القيامة. قال: فما زال قائماً في مقامه ذاك حتى اصبـح.

حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن عبيدة، حدثنا يحي بن راشد، حدثنا مـرجـاء بن وداع الراسبي قال: كان عطاء إذا هبت ريح وبرق ورعد قال: هذا من أجلي يصيبكم لو مات عطاء لاستراح الناس. قال: وكنا ندخل على عطاء فإذا قلنا له زاد الطعام قال: هذا من أجلي يصيبكم غلاء الطعام لو متّ لاستراح الناس. وساق المصنف هذا القول هنا بناء على أن هذا من باب التواضع وفيه نظر، فإن عطاء كان ممن غلب عليه الخوف، فما قاله ليس من باب التواضع إنما هو من باب الخوف الغالب على القلب، ويمكن أن يقال: إن التواضع هنا هو ثمرة الخوف.

(وكان بشر) بن الحرث **(الحافي)** رحمه الله تعالى **(يقول)** لبعض أصحابه تأديباً لهم لما رآهـم يسلمون على أبناء الدنيا لدنياهم ويعتلون بأنهم إنما يقصدون الزيادة: **(سلموا على أبناء الدنيا بترك السلام)** يعني ترككم السلام عليهم أسلم لكم من السلام عليهم على الوجه المذكور، لأنه حينئذ ليس بطاعة بل فيه خطر. أورده القشيري في الرسالة. **(ودعا رجل لعبد الله بن المبارك)** رحمه الله تعالى **(فقال: أعطاك الله ما ترجوه، فقال)** ابن المبارك: **(إن الرجاء يكون بعد المعرفة فأين المعرفة)**؟ وهذا من باب التواضع، والرجاء والخوف لا يكملان إلا بعد المعرفة، فمن لم يعرف الله لم يرجه ولم يخفه، **(وتفاخرت قريش)** أي جماعة منهم **(عند سلمان)** الفارسي رضي الله عنه **(يوماً)** من الإسلام أي بأحسابهم وانسابهم، **(فقال سلمان)** رضي الله عنه: **(لكن خلقت من نطفة قذرة ثم أعود جيفة منتنة ثم)** أبعث **(وآتي الميزان)**

فإن ثقل فأنا كريم وإن خف فأنا لئيم وقال أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه: وجدنا الكرم في التقوى، والغنى في اليقين، والشرف في التواضع. نسأل الله الكريم حسن التوفيق.

بيان حقيقة الكبر وآفته:

اعلم أن الكبر ينقسم إلى باطن وظاهر. فالباطن هو خلق في النفس، والظاهر هو أعمال تصدر عن الجوارح. واسم الكبر بالخلق الباطن أحق، وأما الأعمال فإنها ثمرات لذلك الخلق. وخلق الكبر موجب للأعمال ولذلك إذا ظهر على الجوارح يقال تكبر، وإذا لم يظهر يقال في نفسه كبر. فالأصل هو الخلق الذي في النفس وهو الاسترواح والركون إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه فإن الكبر يستدعي متكبراً عليه ومتكبراً به،

حيث توزن الأعمال، (**فإن ثقل بالأعمال الصالحة فأنا كريم، وان خفّ فأنا لئيم**) فأرشدهم سلمان إلى أن الكرم هو التقوى، كما قال تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات: ١٣] وليس الكرم بالانساب والأحساب، (**وقال أبو بكر رضي الله عنه: وجدنا الكرم في التقوى، والغنى في اليقين والشرف في التواضع**) وقد رواه ابن أبي الدنيا في كتاب اليقين من حديث يحيى بن أبي بشر مرسلاً بلفظ: الكرم التقوى، والشرف التواضع، واليقين الغنى وقد تقدم قريباً. وقال القشيري في الرسالة: سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت ابراهيم ابن شيبان يقول: الشرف في التواضع، والعز في التقوى، والحرية في القناعة.

بيان حقيقة الكبر وآفته:

(**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن الكبر**) بكسر فسكون اسم من التكبر. قال ابن القوطية: هو اسم من كبر الأمر إذا عظم، والكبر العظمة والكبرياء مثله. ويقال: كبر الصغير وغيره يكبر من باب تعب كبراً وزان عنب ومكبراً كمسجد فهو كبير، وكبر الشيء من باب قرب عظم فهو كبير أيضاً، والإستكبار مثل التكبر فالكبر اسم لحالة يتخصص بها الإنسان من إعجابه بنفسه وإن يرى نفسه أعظم من غيره، وهو (**ينقسم إلى ظاهر وباطن، فالباطن هو خلق في النفس، والظاهر هو أعمال تصدر من الجوارح. واسم الكبر بالخلق الباطن أحق**) لأنه منشؤه الإعجاب والرؤية، (**وأما الأعمال فإنها ثمرة لذلك الخلق**) ونتائج له (**وخلق الكبر موجب للأعمال وذلك إذا ظهر**) أثره (**على الجوارح يقال تكبر**) واستكبر، (**وإذا لم يظهر يقال**) فلان (**في نفسه كبر. فالأصل هو الخلق الذي في النفس وهو الاسترواح والركون إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه**) في العظم والقدر والمنزلة (**فإن الكبر يستدعي**) شيئين (**متكبراً عليه ومتكبراً به**) فلا بد منهما في تصوير حقيقة الكبر، (**وبه ينفصل الكبر في العجب ـ كما**

وبه ينفصل الكبر عن العجب ـ كما سيأتي ـ فإن العجب لا يستدعي غير المعجب بل لو لم يخلق الإنسان إلا وحده تصوّر أن يكون معجباً ، ولا يتصوّر أن يكون متكبراً ، إلا أن يكون مع غيره وهو يرى نفسه فوق ذلك الغير في صفات الكمال ، فعند ذلك يكون متكبراً ، ولا يكفي أن يستعظم نفسه ليكون متكبراً ، فإنه قد يستعظم نفسه ولكنه يرى غيره أعظم من نفسه أو مثل نفسه فلا يتكبر عليه ، ولا يكفي أن يستحقر غيره فإنه مع ذلك لو رأى نفسه أحقر لم يتكبر ولو رأى غيره مثل نفسه لم يتكبر ، بل ينبغي أن يرى لنفسه مرتبة ولغيره مرتبة ، ثم يرى مرتبة نفسه فوق مرتبة غيره ، فعند هذه الاعتقادات الثلاثة يحصل فيه خلق الكبر ، لا أن هذه الرؤية تنفي الكبر ، بل هذه الرؤية وهذه العقيدة تنفخ فيه ، فيحصل في قلبه اعتداد وهزة وفرح وركون إلى ما اعتقده وعز في نفسه بسبب ذلك ، فتلك العزة والهزة والركون إلى العقيدة هو خلق الكبر ، ولذلك قال النبي ﷺ : « أعوذ بك من نفخة الكبرياء » ، وكذلك قال عمر : أخشى أن تنتفخ حتى تبلغ الثريا ، للذي استأذنه أن يعظ بعد صلاة الصبح . فكأن الإنسان مهما رأى نفسه بهذه العين ـ وهو الاستعظام ـ كبر وانتفخ وتعزز .

سيأتي فإن العجب) بضم فسكون **(لا يستدعي غير المعجب)** به ، **(بل لو لم يخلق إلا وحده تصوّر أن يكون معجباً ولا يتصور أن يكون متكبراً إلا أن يكون معه غيره وهو يرى نفسه فوق ذلك الغير في صفات الكمال ، فعند ذلك يكون متكبراً . ولا يكفي أن يستعظم نفسه)** أي يعده عظيم القدر والمنزلة **(ليكون)** بذلك الإستعظام **(متكبراً فإنه قد يستعظم نفسه ولكن يرى غيره أعظم من نفسه أو مثل نفسه)** مساوياً له **(فلا يتكبر عليه ولا يكفي أن يستحقر غيره ، فإنه مع ذلك لو رأى نفسه أحقر لم يتكبر ، ولو رأى غيره مثل نفسه لم يتكبر ، بل ينبغي أن يرى لنفسه مرتبة ولغيره مرتبة ثم)** بعد ذلك **(يرى مرتبة نفسه فوق مرتبة غيره ، فعند هذه الإعتقادات الثلاثة يحصل فيه خلق الكبر)** في الباطن ، **(لا أن هذه الرؤية تنفي الكبر ، بل هذه الرؤية وهذه العقيدة تنفخ فيه فيحصل في قلبه اعتداد وهزة وفرح)** واسترواح **(وركون إلى ما اعتقده وعز في نفسه بسبب ذلك ، فتلك العزة والهزة والركون إلى العقيدة هي خلق الكبر . ولذلك قال النبي ﷺ : « اللهم إني أعوذ بك من نفخة الكبرياء »)** أي من الركون إلى تلك العقيدة التي تنفخ الكبر في باطني ، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث ، وأن العراقي قال : لم أجده هكذا . **(ولذلك قال عمر)** رضي الله عنه : **(أخشى أن تنتفخ حتى تبلغ الثريا)** قاله **(للذي استأذنه أن يعظ بعد صلاة الصبح)** فإنه خشي عليه من هذه النفخة وقد تقدم أيضاً ، **(فكان الإنسان مهما رأى نفسه بهذه العين

فالكبر عبارة عن الحالة الحاصلة في النفس من هذه الاعتقادات، وتسمى أيضاً عزة وتعظماً، ولذلك قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾[غافر :٥٦] قال: عظمة لم يبلغوها، ففسر الكبر بتلك العظمة. ثم هذه العزة تقتضي أعمالاً في الظاهر والباطن هي ثمرات ويسمى ذلك تكبراً، فإنه مهما عظم عنده قدره بالإضافة إلى غيره حقر من دونه وازدراه وأقصاه عن نفسه وأبعده وترفع عن مجالسته ومؤاكلته، ورأى أن حقه أن يقوم ماثلاً بين يديه إن اشتد كبره، فإن كان أشد من ذلك استنكف عن استخدامه ولم يجعله أهلاً للقيام بين يديه ولا بخدمة عتبته، فإن كان دون ذلك فيأنف من مساواته وتقدم عليه في مضايق الطرق وارتفع عليه في المحافل وانتظر أن يبدأه بالسلام واستبعد تقصيره في قضاء حوائجه وتعجب منه، وإن حاج أو ناظر أنف أن يرد عليه وإن وعظ استنكف من القبول، وإن وعظ عنف في النصح، وإن رد عليه شيء من قوله غضب وإن علم لم يرفق بالمتعلمين واستذلهم وانتهرهم وامتن عليهم واستخدمهم، وينظر إلى العامة كأنه ينظر إلى الحمير استجهالاً لهم واستحقاراً.

وهو الإستعظام كبر) أي عظم **(وانتفخ وتعزز، فالكبر عبارة عن الحالة الحاصلة في النفس من هذه الإعتقادات ويسمى أيضاً عزة وتعظماً)** ويستعمل كل ذلك في معنى واحد لكونها متقاربة، **(ولذلك قال ابن عباس)** رضي الله عنه **(في قوله تعالى) :** ﴿إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم **(إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه﴾ قال: عظمة لم يبلغوها)** . وأخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر عن مجاهد، **(ففسر الكبر بتلك العظمة)** والمراد بالعظمة هنا التكبر عن الحق والتعظم من الشكر أو التعلم. **(ثم هذه العزة تقتضي أعمالاً في الظاهر أو الباطن هي ثمراته ويسمى ذلك تكبراً)** واستكباراً، **(فإنه مهما عظم عند قدره بالإضافة إلى غيره حقر من دونه وازدراه وأقصاه عن نفسه وأبعده وترفع عن مجالسته ومؤاكلته، ورأى أن حقه أن يقوم ماثلاً بين يديه)** كهيئة الخدم **(إن اشتد كبر، فإن كان أشد من ذلك استنكف عن استخدامه ولم يجعله أهلاً للقيام بين يديه ولا خدمة عتبته، فإن كان دون ذلك فيأنف عن مساواته وتقدم عليه في مضايق الطرق)** عند مما شاته **(وارتفع عليه في المحافل)** العامة والخاصة **(وانتظر)** منه **(أن يبدأه بالسلام)** والمصافحة **(واستبعد تقصيره في قضاء حوائجه وتعجب منه، وإن حاج أو ناظر أنف أن يرد عليه)** في مناظرته **(وإن وعظ استنكف عن القبول)** لوعظه، **(وإن وعظ)** غيره **(عنف في النصح)** وشدد الكلام فيه، **(وإن رد عليه شيئاً من قوله)** في محاوراته **(غضب)** من ذلك **(وإن علم لم يرفق بالمتعلمين واستذلهم وانتهرهم وامتن عليهم واستخدمهم، وينظر إلى العامة كأنه ينظر إلى الحمير)** في بلادتهم **(استجهالاً لهم واستحقاراً)** لشأنهم.

والأعمال الصادرة عن خلق الكبر كثيرة وهي أكثر من أن تحصى فلا حاجة إلى تعدادها فإنها مشهورة، فهذا هو الكبر وآفته عظيمة وغائلته هائلة، وفيه يهلك الخواص من الخلق، وقلما ينفك عنه العباد والزهاد والعلماء فضلاً عن عوام الخلق، وكيف لا تعظم آفته، وقد قال ﷺ: «لا يدخل الجنة مَن في قلبه مثقال ذرة من كبر»، وإنما صار حجاباً دون الجنة لأنه يحول بين العبد وبين أخلاق المؤمنين كلها، وتلك الأخلاق هي أبواب الجنة، والكبر وعزة النفس يغلق تلك الأبواب كلها، لأنه لا يقدر على أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه وفيه شيء من العز، ولا يقدر على التواضع وهو رأس أخلاق المتقين وفيه العز، ولا يقدر على ترك الحقد وفيه العز، ولا يقدر أن يدوم على الصدق وفيه العز، ولا يقدر على ترك الغضب وفيه العز، ولا يقدر على كظم الغيظ وفيه العز، ولا يقدر على ترك الحسد وفيه العز، ولا يقدر على النصح اللطيف وفيه العز، ولا يقدر على قبول النصح وفيه العز، ولا يسلم من الإزدراء بالناس ومن اغتيابهم وفيه العز. ولا معنى للتطويل فما من خلق ذميم إلا وصاحب العز والكبر مضطر إليه ليحفظ به عزه،

(والأعمال الصادرة عن خلق الكبر كثيرة وهي أكثر من أن تحصى، فلا حاجة إلى تعدادها فإنها مشهورة، فهذا هو الكبر وآفته عظيمة وغائلته هائلة، وفيه تلك الخواص من الخلق، وقلما تنفك عنه العباد والزهاد والعلماء فضلاً عن عوام الناس، وكيف لا تعظم آفته، وقد قال ﷺ: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر) ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان». رواه القشيري في الرسالة عن أبي الحسن عبد الرحمن بن محمد بن يحيى المزكى، أخبرنا أبو الفضل الجوهري، أخبرنا علي بن الحسن، أخبرنا يحيى بن حماد، حدثنا شعبة، عن أبان بن تغلب، عن فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ فذكره، وقد تقدم أنه من أفراد مسلم. **(وإنما صار حجاباً دون الجنة لأنه يحول بين العبد وبين أخلاق المؤمنين كلها، وتلك الأخلاق هي أبواب الجنة)** أي بمنزلة الأبواب التي هي مفاتح للجنة، **(والكبر والعزة يغلق تلك الأبواب كلها لأنه لا يقدر على أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه وفيه شيء من العز)** وقد روى الشيخان من حديث أنس: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه». **(ولا يقدر على التواضع وهو رأس أخلاق المتقين وفيه العز)**، إذ لا يتم التقوى إلا بالتواضع، **(ولا يقدر على ترك الحقد وفيه العز، ولا يقدر على أن يدوم على الصدق)** في القول والعمل **(وفيه العز، ولا يقدر على ترك الحسد وفيه العز)** لأن كبره يجره إليه، **(ولا يقدر على ترك الغضب وفيه العز، ولا يقدر على النصح اللطيف وفيه العز)** لأن كبره يجره إلى العنف في النصح، **(ولا يقدر على قبول النصح وفيه العز، ولا يسلم من الإزدراء بالناس)** والإحتقار لهم **(وفيه العز ولا معنى**

وما من خلق محمود إلا وهو عاجز عنه خوفاً من أن يفوته عزه فمن هذا لم يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة منه. والأخلاق الذميمة متلازمة والبعض منها داع إلى البعض لا محالة. وشر أنواع الكبر ما يمنع من استفادة العلم وقبول الحق والانقياد له، وفيه وردت الآيات التي فيها ذم الكبر والمتكبرين. قال الله تعالى: ﴿وَالْمَلاَئِكَةُ باسِطُوا أَيْدِيهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣]، ثم قال: ﴿أَدْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [غافر: ٧٦] ثم أخبر أن أشد أهل النـار عذاباً أشدهم عتياً على الله تعالى فقال: ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِياً﴾ [مريم: ٦٩] وقال تعالى: ﴿فَالَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَةٌ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ النحل: ٢٢] وقال عز وجل: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلاَ أَنْتُمْ لكنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٣١] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ

للتطويل) في مثل هذا (**فما من خلق ذميم إلا وصاحب الكبر والعز مضطر إليه ليحفظ به عزه، وما من خلق محمود إلا وهو عاجز عنه خوفاً من أن يفوت عزه فمن هذا**) المعنى (**لم يدخل الجنة في قلبه مثقال حبة منه**) كما أخبر به ﷺ (**والأخلاق الذميمة متلازمة والبعض منها داع إلى البعض**) وجار إليه (**لا محالة**) فكل منها أنواع. (**وشر أنواع الكبر ما يمنع من استفادة العلم**) الذي هو المعرفة بالله تعالى، (**وقبول الحق والإنقياد له**) وإليه الإشارة بما ورد في الخبر: «لا يتعلم العلم مستحي ولا متكبر». (**وفيه وردت الآيات التي فيها ذم الكبر وذم المتكبرين**) من ذلك (**قال الله عز وجل: ﴿والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون﴾ ثم قال (ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها فبئس مثوى المتكبرين﴾**) ونبه بذلك على أن الاستكبار والتكبر شيء واحد، والإستكبار على وجهين: أحدهما: أن يتحرى الإنسان ويطلب أن يكون كبيراً وذلك متى كان على ما يجب وفي المكان الذي يجب وفي الوقت الذي يجب فمحمود، والثاني: أن يتشبع فيظهر من نفسه ما ليس له، فهذا هو المذموم، وعليه رد القرآن كذا القول، وكقوله: ﴿أبى واستكبر﴾ [البقرة: ٣٤] وكقوله ﴿فاستكبروا وكانـوا قـومـاً مجرمين﴾ [الأعـراف: ١٣٣] ونبه بقوله: ﴿مجرمين﴾ أن حاملهم على ذلك ما تقدم من جرمهم وإن ذلك دأبهـم لا أنه شيء حادث منهم، (**ثم أخبر أن أشد أهل النار عذاباً أشدهم عتيا على الله تعالى فقال: ﴿ثم لننزعن من كل شيعة**) أي جماعة وفرقة ﴿أيهم أشد على الرحمن عتياً﴾ قيل: العتي هنا مصدر، وقيل: جمع عات وأصل العتو النبو عن الطاعة، وقد عتا عتواً وعتياً استكبر وجاوز الحد فهو عات وعتى والجمع عتى بالضم. (**وقال**) تعالى: (**فالذين لا يؤمنون بالآخرة قلوبهم منكرة وهم مستكبرون﴾ وقال**) تعالى (**يقول: الذيـن استضعفوا للذيـن استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين﴾**) وكذا قوله تعالى: ﴿وإذ يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا

عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جهنَّم دَاخِرِينَ﴾ [غافر : ٦٠] ، وقال : ﴿سأصْرِفُ عَنْ آياتي الّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ في الأرْض بِغَيْرِ الحقِّ﴾ [الأعراف : ١٤٦] قيل في التفسير : سأرفع فهم القرآن عن قلوبهم ، وفي بعض التفاسير سأحجب قلوبهم عن الملكوت . وقال ابن جريج : سأصرفهم عن أن يتفكروا فيها ويعتبروا بها . ولذلك قال المسيح عليه السلام : إن الزرع ينبت في السهل ولا ينبت على الصفا ، كذلك الحكمة تعمل في قلب المتواضع ولا تعمل في قلب المتكبر ، ألا ترون أن من شمخ برأسه إلى السقف شجه ، ومن طأطأ أظله وأكنه ، فهذا مثل ضربه للمتكبرين وأنهم كيف يحرمون الحكمة ، ولذلك ذكر رسول الله ﷺ جحود الحق في حد الكبر والكشف عن حقيقته وقال : « من سفه الحق وغمص الناس » .

لكم تبعاً فهل أنتم مغنون عنا نصيباً من النار ★ قال الذين استكبروا إنا كل فيها إن الله قد حكم بن العباد﴾ [غافر : ٤٧ ، ٤٨] **(وقال تعالى : ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي)** عن دعائي أو صلاتي **(سيدخلون جهنم داخرين﴾)** أي صاغرين إذلالاً . **(وقال)** تعالى : **(﴿سأصرف عن آياتي﴾)** قال ابن جريج : عن خلق السموات والأرض وما فيها من الآيات ﴿الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق﴾ قيل في التفسير : سأرفع فهم القرآن عن قلوبهم وذلك بالطبع عليها . رواه ابن المنذر ، وأبو الشيخ عن سفيان بن عيينة بلفظ : سأنزع منهم فهم القرآن . **(وفي بعض التفاسير : سأحجب قلوبهم عن الملكوت)** فلا يشاهدون أسرارها ، وقيل : سأصرفهم عن إبطالها وإن اجتهدوا . وقوله : ﴿بغير الحق﴾صلة يتكبرون أو حال من فاعله .

(وقال ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي فقيه فاضل مات سنة خمسين أو بعدها روى له الجماعة : **(سأصرفهم عن أن يتفكروا فيها ويعتبروا بها)** رواه ابن المنذر وأبو الشيخ عنه ، **(ولذلك قال عيسى عليه السلام : إن الزرع ينبت في السهل)** وهو الموضع اللين من الأرض ، **(ولا ينبت على الصفا)** أي الحجر الأملس ، **(كذلك الحكمة تعمل في قلب المتواضع)** للينه وسهولته **(ولا تعمل في قلب المتكبر)** لصلابته ، **(ألا ترون أن من شمخ برأسه)** أي تطاول **(إلى السقف شجه)** السقف ، **(ومن تطأطأ)** برأسه **(أظله وأكنه ، فهذا مثل ضربه)** عيسى عليه السلام **(للمتكبرين وأنهم كيف يحرمون الحكمة ، ولذلك ذكر رسول الله ﷺ جحود الحق في حد الكبر والكشف عن حقيقته وقال :)** « الكبر **(من سفه الحق)** أي جحده **(وغمص الناس »)** بالمهملة أي احتقرهم . قال العراقي : رواه مسلم من حديث ابن مسعود في أثناء حديث وقال : « بطر الحق وغمط الناس » ورواه الترمذي فقال : « من بطر الحق وغمص الناس » . ورواه أحمد من حديث عقبة بن عامر بلفظ المصنف ، ورواه البيهقي في الشعب من حديث أبي ريحانة هكذا اهـ .

بيان المتكبر عليه ودرجاته وأقسامه وثمرات الكبر فيه:

اعلم أن المتكبر عليه هو الله تعالى أو رسله أو سائر خلقه، وقد خلق الإنسان ظلوماً جهولاً، فتارة يتكبر على الخلق، وتارة يتكبر على الخالق، فإذاً التكبر باعتبار المتكبر عليه ثلاثة أقسام:

الأول: التكبر على الله، وذلك هو أفحش أنواع الكبر، ولا مثار له إلا الجهل المحض والطغيان مثل ما كان من نمروذ، فإنه كان يحدث نفسه بأن يقاتل رب السماء،

قلت: حديث ابن مسعود وقد تقدم قريباً من طريق القشيري وفيه فقال رجل: يا رسول الله إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. فقال: «إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمص الناس». وعند مسلم «وغمط» بدل «وغمص» والمعنى واحد.

وأما حديث أبي ريحانة فلفظه فقال قائل: يا رسول الله إني أحب أن أتجمل بسير سوطي وشسع نعلي. فقال: «إن ذلك ليس بالكبر إنما الكبر من سفه الحق وغمص الناس بعينه». هكذا رواه ابن سعد وأحمد والبغوي والطبراني والبيهقي وابن عساكر، وعند أحمد من حديث ابن مسعود قال رجل: يا رسول الله يعجبني أن يكون ثوبي غسيلاً ورأسي دهيناً وشراك نعلي جديداً وذكر أشياء حتى علاقة سوطه. قال: «ذاك جمال والله تعالى جميل يحب الجمال ولكن الكبر من بطر الحق وازدرى الناس». وفي حديث عبدالله بن عمرو في أثناء حديث وصية نوح عليه السلام لابنه قيل: يا رسول الله ما الكبر أهو أن يكون للرجل حلة حسنة يلبسها وفرس جميل يعجبه جماله؟ قال: «لا الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس». وكذا رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد، والطبراني والحاكم وقد تقدم، ورواه أبو يعلى والبيهقي وابن عساكر بلفظ فقال معاذ بن جبل: يا رسول الله الكبر أن تكون لأحدنا دابة يركبها والنعلان يلبسها والثياب يلبسها والطعام يجمع عليه أصحابه؟ قال: «لا ولكن الكبر أن تسفه الحق وتغمص المؤمن». وروى ذلك عبد بن حميد من حديث جابر وقد تقدم أيضاً.

بيان المتكبر عليه ودرجاته وأقسامه وثمرات الكبر فيه:

(**اعلم**) أرشدك الله (**أن المتكبر عليه هو الله أو رسله أو سائر خلقه، وقد خلق الإنسان ظلوماً**) كثير الظلم على نفسه (**جهولاً**) كثيراً لجهل بمعرفة ربه، (**فتارة يتكبر على الخلق، وتارة يتكبر على الخالق، فإذاً التكبر باعتبار المتكبر عليه ثلاثة أقسام**):

(**القسم الأول: التكبر على الله**) بالإمتناع عن قبول الحق والإنقياد له، (**وذلك هو أفحش أنواع الكبر**) وأغلظها، (**ولا مثار له إلا الجهل المحض والطغيان**) البالغ (**مثل ما كان من نمروذ**) بضم النون وسكون الميم والذال المعجمة، وهو ابن كنعان بن الحارث بن النمروذ من ولد كنعان بن حام بن نوح عليه السلام، وهو الذي حاج إبراهيم في ربه، (**فإنه كان يحدث نفسه**

وكما يحكى عن جماعة من الجهلة. بل ما يحكى عن كل من ادعى الربوبية مثل فرعون وغيره، فإنه لتكبره قال: أنا ربكم الأعلى إذ استنكف أن يكون عبداً لله، ولذلك قال تعالى: ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾، وقال تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسيح أن يَكُونَ عَبْداً للهِ وَلاَ المَلاَئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] الآية. وقال تعالى: ﴿وإذا قِيلَ لَهُمْ اسْجِدُوا للرَّحْمَن قالُوا وَمَا الرَّحْمَن أَنَسْجُدُ لِمَا تأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفوراً﴾ [الفرقان: ٦٠].

القسم الثاني: التكبر على الرسل من حيث تعزز النفس وترفعها عن الإنقياد لبشر مثل سائر الناس، وذلك تارة يصرف عن الفكر والاستبصار فيبقى في ظلمة الجهل بكبره فيمتنع عن الإنقياد وهو ظان أنه محق فيه، وتارة يمتنع مع المعرفة ولكن لا تطاوعه نفسه للإنقياد للحق والتواضع للرسل، كما حكى الله عن قولهم: ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْن مِثْلنَا﴾ [المؤمنون: ٤٧] وقولهم: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠] ﴿ولئن أَطَعْتُمْ

بأن يقاتل رب السماء). ويحكى أنه كان يرمي بالسهام إلى السماء فترجع إليه مضمخة بالدم فيزعم بأنه يقتل من في السماء، **(وكما يحكى عن جماعة من الجهلة من أضرابه، بل ما يحكى عن كل من ادعى الربوبية مثل فرعون)** وهو الوليد بن مصعب بن معاوية بن أبي شمر من ولد لاود بن سام بن نوح عليه السلام، وهو فرعون موسى عليه السلام وفرعون لقب له **(وغيره)** من أشباهه، **(فإنه)** أي فرعون موسى **(قال)** فيما حكى عنه الله في كتابه فحشر فنادى فقال: **(أنا ربكم الأعلى إذا استنكف أن يكون عبداً لله)** تعالى، **(وكذلك قال الله تعالى: ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾)** أي أذلاء صاغرين **(وقال تعالى: ﴿لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ولا الملائكةالمقربون ومن يستنكف عن عبادته﴾ الآية)** أي إلى آخرها وهو قوله: ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً﴾ ثم قال ﴿وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذاباً أليماً﴾ **(وقال تعالى: ﴿وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن أنسجد لما تأمرنا وزادهم نفوراً﴾)** فكل ذلك من التكبر على الله تعالى وهو أفحش الأنواع.

(القسم الثاني: التكبر على الرسل) الكرام **(من حيث تعزز النفس وترفعها عن الإنقياد)** والإمتثال لما يأمرون **(لبشر مثل سائر الناس، ولذلك يصرف تارة عن الفكر والإستبصار فيبقى في ظلمة الجهل بكبره فيمتنع عن الإنقياد وهو ظان أنه محق فيه)**، وهذا لا معرفة معه أن يظن إلا ظناً، **(وتارة يمتنع)** عن الإنقياد **(مع المعرفة ولكن لا تطاوعه نفسه للإنقياد للحق والتواضع للرسل،** كما حكى **الله عز وجل عن قولهم: ﴿أنؤمن لبشرين مثلنا﴾ وقوله)** عنهم: **(﴿إن أنتم إلا بشر مثلنا ولئن أطعتم بشراً مثلكم إنكم إذاً**

بشراً مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إذاً لَخَاسِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٤] ﴿وقالَ الَّذِينَ لاَ يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلاَ أُنزِلَ عَلَيْنَا الملائِكَةُ أَوْ نَرى رَبَّنا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا في أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوّاً كَبِيراً﴾ [الفرقان: ٢١] ﴿وَقَالُوا لوْلاَ أُنْزِلَ عليْهِ مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٨] وقال فرعون فيما أخبر الله عنه: ﴿أَوْ جَاءَ مَعَهُ الملائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ﴾ [الزخرف: ٥٣] وقال الله تعالى: ﴿واسْتَكبَرَ هُوَ وجنُودُه في الأرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [القصص: ٢٩] فتكبر هو على الله وعلى رسله جميعاً، فقال وهب: قال له موسى عليه السلام آمن ولك ملكك، قال: حتى أشاور هامان، فشاور هامان فقال هامان: بينما أنت رب تعبد إذ صرت عبداً تعبد فاستنكف عن عبودية الله وعن اتباع موسى عليه السلام. وقالت قريش فيما أخبر الله تعالى عنهم: ﴿لَوْلاَ نُزِّلَ هَذا القُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ القَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] قال قتادة: عظيم القريتين هو الوليد بن المغيرة وأبو مسعود الثقفي، طلبوا من هو أعظم رياسة من النبي ﷺ إذ قالوا غلام يتيم كيف بعثه الله إلينا؟ فقال تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢] وقال الله تعالى: ﴿لِيَقُولُوا أَهَؤُلاَءِ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ [الأنعام: ٥٣] أي استحقاراً لهم واستبعاداً لتقدمهم. وقالت قريش لرسول الله ﷺ: كيف نجلس إليك وعندك هؤلاء؟ أشاروا إلى فقراء المسلمين

لخاسرون﴾ ﴿وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتوّا كبيراً﴾ ﴿وقالوا لولا أنزل عليه ملك﴾ وقال فرعون فيما أخبر الله عنه ﴿أو جاء معه الملائكة مقترنين﴾ وقال تعالى: ﴿فاستكبر هو وجنوده في الأرض بغير الحق﴾ فتكبر على الله وعلى رسوله جميعاً) وكبره على الله بادعائه الالوهية والربوبية وكبره على الرسول بعدم الإنقياد لما جاء به. (**وقال وهب**) بن منبه رحمه الله تعالى: يروي أنه (**قال له موسى عليه السلام: آمن**) بالله (**ولك ملكك، قال: حتى أشاور هامان**) وكان وزيره الذي يصدر عن رأيه فشاور هامان (**فقال هامان: بينما أنت رب تعبد إذ صرت عبداً تعبد**) غيرك (**فاستنكف**) فرعون (**عن عبودية الله وعن اتباع موسى عليه السلام**) فهذا تكبره على الله. (**وقالت قريش فيما أخبر الله عنهم ﴿لولا أنزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم﴾**) والمراد بالقريتين مكة والطائف (**قال قتادة**) بن دعامة البصري: (**هما الوليد**) بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم من أهل مكة، (**وأبو مسعود الثقفي**) من أهل الطائف، (**طلبوا من هو أعظم رئاسة من النبي ﷺ حيث قالوا غلام يتيم**) مات أبواه (**كيف بعثه الله إلينا؟ فقال تعالى: ﴿أهم يقسمون رحمة ربك﴾ وقال الله تعالى: ﴿ليقولوا اهؤلاء من الله عليهم من بيننا﴾ أي استحقار لهم واستبعاد لتقدمهم، وقالت قريش لرسول الله ﷺ: كيف نجلس إليك وعندك هؤلاء إشارة إلى فقراء المسلمين فازدروهم**

فازدروهم بأعينهم لفقرهم، وتكبروا عن مجالستهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ والعَشِيِّ﴾ إلى قوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ﴾ [الأنعام: ٥٢] وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ والعَشِيِّ يُرِيدُون وَجْهَهُ ولاَ تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُم تُرِيدُ زِينَةَ الحَيَاةِ الدُّنيا﴾ [الكهف: ٢٨]، ثم أخبر الله تعالى عن

بأعينهم وتكبروا عن مجالستهم، فانزل الله تعالى ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ إلى قوله): ﴿ما عليك من حسابهم﴾ وقال تعالى: واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه **(ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا﴾) قال** العراقي: رواه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص إلا أنه قال: فقال المشركون وقال ابن ماجه قالت قريش اهـ.

قلت: لفظ حديث سعد عند مسلم قال: كنا مع رسول الله ﷺ ونحن ستة نفر فقال المشركون: اطرد هؤلاء عنك فأنهم وأنهم قال: فكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان نسيت اسميهما قال: فوقع في نفس النبي ﷺ من ذلك ما شاء الله فحدث به نفسه، فانزل الله عز وجل ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ وقد رواه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد، حدثنا عبدالله بن شهرويه، حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا عبيدالله بن موسى، حدثنا إسرائيل عن المقدام بن شريح الحارثي، عن أبيه، عن سعد بن أبي وقاص قال: كنا مع رسول الله ﷺ فذكره. ولفظه عند ابن ماجه قال: نزلت هذه الآية في ستة من أصحاب رسول الله ﷺ. منهم ابن مسعود قال: كنا نستبق إلى النبي ﷺ ندنو إليه فقالت قريش: تدني هؤلاء دوننا، فكان النبي ﷺ هم بشيء فنزلت ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ الآية. وقد رواه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان الثوري، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن سعد بن وقاص قال: نزلت فذكره.

وفي الباب خباب بن الأرت، وسلمان الفارسي، وابن مسعود.

وأما حديث خباب فقال أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف: حدثنا أحمد بن الفضيل، حدثنا اسباط بن نصر، عن السدي، عن أبي سعد الأزدي، عن أبي الكنود، عن خباب ابن الأرت ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي، وعيينة بن حصن الفزاري، فوجد النبي ﷺ قاعداً مع بلال وعمار وصهيب وخباب في أناس من الضعفاء من المؤمنين، فلما رأوهم حقروهم فخلوا به فقالوا: إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا العرب قعوداً مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فاقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعدهم إن شئت قال: «نعم» قالوا: فاكتب لنا عليك كتاباً فدعا بالصحيفة ليكتب لهم ودعا علياً ليكتب، فلما أراد ذلك ونحن قعود

تعجبهم حين دخلوا جهنم إذ لم يروا الذين ازدروهم فقالوا: ﴿ما لَنا لاَ نَرَى رجالاً كُنَّا

في ناحية إذ نزل جبريل عليه السلام فقال: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ إلى قوله: ﴿فتكون من الظالمين﴾ ثم ذكر الأقرع وصاحبه فقال ﴿وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾ ثم ذكر فقال: ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾ [الأنعام: ٥٣، ٥٤] فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة ودعانا فأتيناه وهو يقول: سلام عليكم » فدنونا منه حتى وضعنا ركبنا على ركبته، فكان رسول الله ﷺ يجلس معنا، فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا﴾ [الكهف: ٢٨] يقول لا تعد عيناك عنهم تجالس الأشراف ﴿ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً﴾ أما الذي أغفلنا قلبه فهو عيينة بن حصن والأقرع، وأما ﴿فرطاً﴾ فهلاكاً فإذا بلغنا الساعة التي كان يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم وإلا صبر أبداً حتى نقوم. ورواه أبو نعيم في الحلية من طريقه وقال: رواه عمرو بن محمد العنقزي عن إسباط مثله.

وأما حديث سلمان الفارسي فقال الحسن بن سفيان في مسنده: حدثنا أبو وهب الحراني، حدثنا سليمان بن عطاء، عن سلمة بن عبدالله، عن عمه، عن سلمان الفارسي قال: جاءت المؤلفة قلوبهم إلى رسول الله ﷺ عيينة والأقرع بن حابس وذووهم فقالوا: يا رسول الله إنك لو جلست في صدر المجلس ونحيت عنا هؤلاء وأرواح جبابهم يعنون أبا ذر وسلمان وفقراء المسلمين، وكان عليهم جباب الصوف ولم يكن عليهم غيرها جلسنا إليك وحادثناك وأخذنا عنك، فأنزل الله تعالى: ﴿واتل ما أوحي إليك من كتاب ربك لا مبدل لكلماته ولن تجد من دونه ملتحداً ★ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا﴾ حتى بلغ ﴿ناراً أحاط بهم سرادقها﴾ [الكهف: ٢٧ - ٢٩] يتهددهم بالنار فقام نبي الله يلتمسهم حتى أصابهم في مؤخر المسجد يذكرون الله فقال الحمد لله الذي لم يمتني حتى أمرني أن أصبر نفسي مع قوم من أمتي معكم المحيا والممات.

وأما حديث ابن مسعود فقال إسحاق بن راهويه في مسنده: أخبرنا جرير عن أشعث بن سوار، عن كردوس، عن عبدالله بن مسعود قال: مر الملأ من قريش على رسول الله ﷺ وعنده صهيب وبلال وخباب وعمار ونحوهم ناس من ضعفاء المسلمين فقالوا: يا رسول الله أرضيت هؤلاء من قومك أفنحن نكون تبعاً لهؤلاء؟ أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أطردهم فلعلك أن تطردهم اتبعناك؟ قال فأنزل الله تعالى: ﴿وانذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم﴾ إلى قوله: ﴿فتكون من الظالمين﴾ [الأنعام: ٥١، ٥٢].

(ثم أخبر الله تعالى عن تعجبهم حين دخلوا جهنم إذ لم يروا) فيها (الذين استرذلوهم)

نَعُدُّهُمْ مِنَ الأَشْرَارِ﴾ [ص: ٦٢] قيل: يعنون عماراً وبلالاً وصهيباً والمقداد رضي الله عنهم، ثم كان منهم من منعه الكبر عن الفكر والمعرفة، فجهل كونه ﷺ محقاً، ومنهم من عرف ومنعه الكبر عن الإعتراف قال الله تعالى مخبراً عنهم: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩] وقال: ﴿وجَحَدُوا بِهَا واسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وعُلُـوّاً﴾ [النمل: ١٤]، وهذا الكبر قريب من التكبر على الله عز وجل وإن كان دونه، ولكنه تكبر على قبول أمر الله والتواضع لرسوله.

القسم الثالث: التكبر على العباد؛ وذلك بأن يستعظم نفسه ويستحقر غيره، فتأبى نفسه عن الانقياد لهم وتدعوه إلى الترفع عليهم فيزدريهم ويستصغرهم ويأنف من مساواتهم، وهذا وإن كان دون الأوّل والثاني فهو أيضاً عظيم من وجهين:

أحدهما: أن الكبر والعز والعظمة والعلاء لا يليق إلا بالملك القادر، فأما العبد

واستضعفوهم، (فقالوا: **﴿ما لنا لا نرى رجالاً كنا نعدهم من الأشرار﴾ قيل: عنوا عماراً وبلالاً وصهيباً والمقداد رضي الله عنهم**) أخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد قال ذلك قول أبي جهل في النار يقول: مالي لا أرى رجالاً بلالاً وعماراً وصهيباً وخباباً وفلاناً اتخذناهم سخرياً ليسوا كذلك، أم زاغت عنهم الأبصار؟ قال: أم هم في النار ولا نراهم. وأخرج ابن المنذر عن مجاهد قال: هم عبدالله بن مسعود ومن معه. وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر عن سهل بن عطية قال: يقول أبو جهل في النار أين خباب أين صهيب أين بلال أين عمار؟.

(**ثم كان منهم من منعه الكبر عن الفكر والمعرفة فيجهل كونه ﷺ محقاً، ومنهم من عرف ومنعه الكبر عن الإعتراف قال الله تعالى مخبراً عنهم ﴿فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به**) وهؤلاء طائفة اليهود فإنهم عرفوا أنه ﷺ محق ومنعهم كبرهم عن الإعتراف. (**وقال**) تعالى: (**﴿وجحدوا بها﴾**) أي الآيات الدالة على صدقه (**﴿واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً﴾**) أي تكبراً وعناداً وترفعاً. (**وهذا الكبر قريب من التكبر على الله وإن كان دونه، ولكنه تكبر على قبول أمر الله والتواضع لرسوله**) عليه السلام.

(**القسم الثالث: التكبر على العباد، وذلك بأن يستعظم نفسه**) أي يعده عظيم المنزلة (**ويستحقر غيره فتأبى نفسه عن الإنقياد لهم وتدعوه إلى الترفع عليهم ويزدريهم ويستصغرهم**) أي يستذلهم (**ويأنف من مساواتهم، وهذا وإن كان دون الأول**) الذي هو التكبر على رسله (**فهو أيضاً عظيم من وجهين**).

(**أحدهما: أن الكبر والعز والعظمة والعلاء**) وكل ذلك ألفاظ متقاربة (**لا يليق إلا**

المملوك الضعيف العاجز الذي لا يقدر على شيء فمن أين يليق بحاله الكبر ؟ فمهما تكبر العبد فقد نازع الله تعالى في صفة لا تليق إلا بجلاله، ومثاله: أن يأخذ الغلام قلنسوة الملك فيضعها على رأسه ويجلس على سريره، فما أعظم استحقاقه للمقت وما أعظم تهدفه للخزي والنكال! وما أشد استجراءه على مولاه وما أقبح ما تعاطاه! وإلى هذا المعنى الإشارة بقوله تعالى: «العظمة إزاري والكبرياء ردائي فمن نازعني فيهما قصمته». أي إنه خاص صفتي ولا يليق إلا بي، والمنازع فيه منازع في صفة من صفاتي، وإذا كان الكبر على عباده لا يليق إلا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه، إذ الذي يسترذل خواص غلمان الملك ويستخدمهم ويترفع عليهم ويستأثر بما حق الملك أن يستأثر به منهم فهو منازع له في بعض أمره، وإن لم تبلغ درجته درجة من أراد الجلوس على سريره والإستبداد بملكه، فالخلق كلهم عباد الله وله العظمة والكبرياء عليهم، فمن تكبر على عبد من عباد الله فقد نازع الله في حقه. نعم الفرق بين هذه المنازعة وبين منازعة نمروذ

بالملك القادر) جل جلاله، **(فأما العبد المملوك الضعيف)** في نفسه **(العاجز)** عن دفع الضر عنها **(الذي لا يقدر على شيء)** من خير أو شر، **(فمن أين يليق به الكبر؟ فمهما تكبر العبد فقد نازع الله تعالى في صفة لا تليق إلا بجلاله)** وعظمته، **(ومثاله: أن يأخذ الغلام قلنسوه الملك)** أي تاجه الذي يضعه على رأسه وبه يتميز عن غيره **(فيضعها على رأسه ويجلس على سريره)** الذي من عادته أن يجلس عليه، **(فما أعظم استحقاقه للمقت)** من الملك **(وما أعظم تهدفه للخزي)** والنكال؟ **(وما أشد استجراءه)** أي جرأته **(على مولاه وما أقبح ما تعاطاه، وإلى هذا المعنى الإشارة بقوله تعالى)** في الحديث القدسي: **(« العظمة إزاري والكبرياء ردائي فمن نازعني فيهما قصمته »)** روي ذلك من حديث أبي هريرة، وقد تقدم الكلام عليه في أول هذا الكتاب قريباً. **(أي: أنه خاص صفتي ولا يليق إلا بي والمنازع فيه منازع في صفة من صفاتي)** وإنما مثلهما بالإزار والرداء إبرازاً للمعقول في صورة المحسوس، فكما لا يشارك الرجل في ردائه وإزاره لا يشارك الباري في هذين فإنه الكامل المنعم المنفرد بالبقاء وما سواه ناقص محتاج. وفي الحديث إشارة إلى أن العظمة أرفع من الكبرياء وأقرب إليه منها، كما أن الإزار أقرب في اللباس من الرداء، **(وإذا كان الكبر على عباده لا يليق إلا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه إذ الذي يسترذل خواص غلمان الملك ويستخدمهم ويترفع عليهم ويستأثر بما هو حق الملك أن يستأثر به منهم، فهو منازع له في بعض أمره، وإن لم تبلغ درجته درجة من أراد الجلوس على سريره والإستبداد بملكه)** أي الإستقلال به، **(فالخلق كلهم عباد الله وله العظمة)** التامة **(والكبرياء)** والعلو **(عليهم، فمن تكبر على عبد من عباد الله فقد نازع الله في حقه)** فيكون سبباً لقصم ظهره. **(نعم الفرق بين هذه المنازعة وبين**

وفرعون، ما هو الفرق بين منازعة الملك في استصغار بعض عبيده واستخدامهم وبين منازعته في أصل الملك.

الوجه الثاني: الذي تعظم به رذيلة الكبر أنه يدعو إلى مخالفة الله تعالى في أوامره، لأن المتكبر إذا سمع الحق من عبد من عباد الله استنكف عن قبوله وتشمر لجحده، ولذلك ترى الناظرين في مسائل الدين يزعمون أنهم يتباحثون عن أسرار الدين ثم إنهم يتجاحدون تجاحد المتكبرين، ومهما اتضح الحق على لسان واحد منهم أنف الآخر من قبوله، وتشمر لجحده واحتال لدفعه بما يقدر عليه من التلبيس وذلك من أخلاق الكافرين والمنافقين إذ وصفهم الله تعالى فقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَسْمَعُوا لِهَذا القُرْآن والغَوْا فيهِ لَعلَّكُم تغلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦] فكل من يناظر للغلبة والإفحام لا ليغتنم الحق إذا ظفر به فقد شاركهم في هذا الخلق، وكذلك يحمل ذلك على الأنفة من قبول الوعظ كما قال الله تعالى: ﴿وإذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْه العِزَّة بالإثم﴾ [البقرة: ٢٠٦].

وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قرأها فقال: ﴿إنا للهِ وإنَّا إلَيْهِ راجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦] قام رجل يأمر بالمعروف فقتل، فقام آخر فقال: تقتلون الذين يأمرون

منازعة نمروذ وفرعون ما هو الفرق بين منازعة الملك في استصغار بعض عبيده واستخدامهم وبين منازعتهم في أصل الملك).

(**الوجه الثاني: الذي تعظم به رذيلة الكبر أنه يدعو إلى مخالفة الله تعالى في أوامره**) ونواهيه، (**لأن المتكبر إذا سمع الحق من عبد من عباد الله استنكف من قبوله وتشمر لجحده**) أي إنكاره، (**ولذلك ترى الناظرين في مسائل الدين يزعمون أنهم يتباحثون عن أسرار الدين، ثم أنهم يتجاحدون تجاحد المتكبرين. ومهما اتضح الحق على لسان واحد منهم أنف الآخر من قبوله وتشمر لجحده واحتال لدفعه بما يقدر عليه من التلبيس**) والمغالطات في المحاورات، (**وذلك من أخلاق الكافرين والمنافقين إذ وصفهم الله تعالى**) في كتابه العزيز (**فقال: ﴿وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون﴾ فكل من يناظر للغلبة والإفحام لا ليغتنم الحق إذا ظفر به فقد شاركهم في هذا الخلق، وكذلك يحمل ذلك على الأنفة من قبول الوعظ كما قال تعالى: ﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم﴾**).

(**روي عن عمر**) بن الخطاب رضي الله عنه (**أنه قرأها**) أي هذه الآية (**فاسترجع فقال: ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾**) إشارة الى أن ما سيذكره مصيبة عظيمة وهي: (**قام رجل فأمر بالمعروف فقتل، فقام**) رجل (**آخر وقال: أتقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس؟**

بالقسط من الناس؟ فقتل المتكبر الذي خالفه والذي أمره كبراً . وقال ابن مسعود : كفى بالرجل إثماً إذا قيل له اتق الله قال: عليك نفسك! وقال ﷺ لرجل: « كل بيمينك » قال: لا أستطيع، فقال النبي ﷺ : « لا استطعت » فما منعه إلا كبره، قال: فما رفعها بعد ذلك أي اعتلت يده. فإذاً تكبره على الخلق عظيم لأنه سيدعوه إلى التكبر على أمر الله، وإنما ضرب إبليس مثلاً لهذا، وما حكاه من أحواله إلا ليعتبر به، فإنه قال: أنا خير منه، وهذا الكبر بالنسب لأنه قال: أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين، فحمله ذلك على أن يمتنع من السجود الذي أمره الله تعالى به، وكان مبدؤه الكبر على آدم والحسد له فجره ذلك إلى التكبر على أمر الله تعالى، فكان ذلك سبب هلاكه أبد الآباد، فهذه آفة من آفات الكبر على العباد عظيمة، ولذلك شرح رسول الله ﷺ الكبر

فقتل المتكبر الذي خالفه والذي أمره بالمعروف كبراً) وعزة. فهذا معنى قوله: ﴿أخذته العزة بالإثم﴾ رواه ابن جرير عن أبي الخليل قال: سمع عمر إنساناً يقرأ هذه الآية فاسترجع قال: ﴿انا لله وانا إليه راجعون﴾ قام رجل يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر فقتل. ورواه أيضاً عن أبي زيد أن ابن عباس قرأ هذه الآية عند عمر فقال: اقتتل الرجلان فقال له عمر ماذا؛ قال يا أمير المؤمنين أرى ههنا من إذا أمر بتقوى الله أخذته العزة بالإثم، وأرى من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله، فيأمر هذا بتقوى الله فإذا لم يقبل وأخذته العزة بالإثم قال: هذا إنما اشرى نفسي فقاتله، فاقتتل الرجلان فقال عمر: لله درك يا ابن عباس.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه: **(كفى بالرجل إثماً إذا قيل له اتق الله قال: عليك نفسك)**. رواه ابن المنذر في تفسيره بلفظ: إن من أكبر الذنوب أن يقول الرجل لأخيه اتق الله فيقول عليك بنفسك.

(وقال ﷺ لرجل « كل بيمينك » قال: لا أستطيع، فقال) ﷺ : **(« لا استطعت فما منعك إلا كبر » . قال: فما رفعها بعد ذلك أي اعتلت يده)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع. **(فإذاً تكبره على الخلق)** عظيم **(لأنه سيدعوه إلى التكبر على أمر الله وإنما ضرب إبليس مثلاً لهذا، وما حكى من أحواله إلا ليعتبر به فإنه قال: أنا خير منه)** أي من آدم عليه السلام، **(وهذا الكبر بالنسب لأنه قال)** بعد ذلك: **(خلقتني من نار وخلقته من طين)** والنار أشرف من التراب، **(فحمله ذلك على أن يمتنع من السجود الذي أمره الله تعالى به، فكان مبدؤه التكبر على آدم)** عليه السلام **(والحسد له)** على ما أنعم عليه **(فجره ذلك إلى التكبر على أمر الله، وكان ذلك سبب هلاكه أبد الآباد، فهذه آفة من آفات الكبر على العباد عظيمة، ولذلك شرح رسول الله ﷺ الكبر بهاتين الآفتين إذ سأله**

بهاتين الآفتين إذ سأله ثابت بن قيس بن شماس فقال: يا رسول الله إني امرؤ قد حبب إليّ من الجمال ما ترى أفمن الكبر هو؟ فقال ﷺ: « لا ولكن الكبر من بطر الحق وغمص الناس » وفي حديث آخر: « من سفه الحق » وقوله: « وغمص الناس » أي ازدراهم واستحقرهم وهم عباد الله أمثاله أو خير منه. وهذه الآفة الأولى: « وسفه الحق » هو ورده وهي الآفة الثانية، فكل من رأى أنه خير من أخيه واحتقر أخاه وازدراه ونظر إليه بعين الاستصغار، أورد الحق وهو يعرفه فقد تكبر فيما بينه وبين الخلق، ومن أنف من أن يخضع لله تعالى ويتواضع لله بطاعته واتباع رسله فقد تكبر فيما بينه وبين الله تعالى ورسله.

ثابت بن قيس بن شماس) بن زهير بن مالك بن امرىء القيس بن مالك بن بتلة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الخزرجي خطيب الأنصار يكنى أبا محمد، وقيل: أبو عبد الرحمن قتل يوم اليمامة. **(فقال: يا رسول الله إني امرؤ قد حبب إليّ من الجمال ما ترى أفمن الكبر هو؟ فقال ﷺ: « لا، ولكن الكبر من بطر الحق وغمص الناس »)** قال العراقي: رواه مسلم والترمذي، ولكن ليس فيهما أن القائل هو ثابت بن قيس، وإنما رواه الطبراني من حديثه وقد تقدم انتهى.

قلت: وكذلك رواه البارودي، وابن قانع من حديث ثابت بن قيس بلفظ: « إنه ليس من الكبر إن تحسن راحلتك ورحلك ولكن الكبر من سفه الحق وغمص الناس ». وعند سمويه في فوائده من حديث ثابت بن قيس قال: يا رسول الله إني لأحب الجمال حتى أني لأحبه في شراك نعلي وجلاز سوطي وأن قومي يزعمون أنه في الكبر. فقال: « ليس الكبر أن يحب أحدكم الجمال ولكن الكبر أن يسفه الحق ويغمص الناس ». ورواه الطبراين كذلك. ورواه ابن عساكر من حديث خريم بن فاتك. ورواه الطبراني أيضاً من رواية فاطمة بنت الحسين عن أبيها مرفوعاً. ورواه الطبراني وسمويه أيضاً والضياء من حديث سواد بن عمرو الأنصاري. **(وفي حديث آخر « من سفه الحق)** وغمص الناس » رواه أحمد من حديث عقبة بن عامر. **(وقوله « غمص الناس »)** بالصاد المهملة **(أي ازدراهم واستحقرهم)** وغمط بالطاء المهملة كما في رواية مسلم من حديث ابن مسعود بمعناه **(وهم عباد الله أمثاله أو خير منه. وهذه الآفة الأولى « وسفه الحق » هو جهله ورده وهي الآفة الثانية، فكل من رأى أنه خير من أخيه واحتقر أخاه وازدراه ونظر إليه بعين الاستصغار، أو رد الحق وهو يعرفه فقد تكبر فيما بينه وبين الخلق؟ ومن أنف أن يخضع لله ويتواضع له بطاعته واتباع رسله فقد تكبّر فيما بينه وبين الله تعالى والرسل)**.

بيان ما به التكبر:

اعلم أنه لا يتكبر إلا من استعظم نفسه ولا يستعظمها إلا وهو يعتقد لها صفة من صفات الكمال ومجامع ذلك يرجع إلى كمال ديني أو دنيوي، فالديني هو العلم والعمل، والدنيوي هو النسب والجمال والقوّة والمال وكثرة الأنصار. فهذه سبعة أسباب:

الأوّل: العلم وما أسرع الكبر إلى العلماء؟ ولذلك قال ﷺ: «آفة العلم الخيلاء»، فلا يلبث العالم أن يتعزز بعز العلم ويستشعر في نفسه جمال العلم وكماله ويستعظم نفسه ويستحقر الناس وينظر إليهم نظرة إلى البهائم ويستجهلهم ويتوقع أن يبدؤه بالسلام، فإن بدأ واحداً منهم بالسلام أورد عليه ببشر أو قام له أو أجاب له دعوة رأى ذلك صنيعة عنده ويداً عليه يلزمه شكرها، واعتقد أنه أكرمهم وفعل بهم ما لا يستحقون

بيان ما به التكبر:

(**اعلم**) أرشدك الله تعالى (**أنه لا يتكبر إلا من استعظم نفسه ولا يستعظمها إلا وهو يعتقد لها صفة من صفات الكمال ومجامع ذلك يرجع إلى كمال ديني ودنياوي [فالديني هو العلم والعمل، والدنيوي هو النسب والجمال والقوة والمال وكثرة الأنصار] فهذه سبعة أسباب**) إثنان منها يتعلقان بالدين، والخمسة بالدنيا.

(**الأولى: العلم وما أسرع الكبر إلى العلماء! ولذلك قال ﷺ: «آفة العلم الخيلاء»**) قال العراقي: هكذا ذكر المصنف، والمعروف آفة العلم النسيان، وآفة الجمال الخيلاء». كذا رواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث علي بسند ضعيف، وروى عنه الديلمي في مسند الفردوس «آفة الجمال الخيلاء». وفيه الحسن بن عبد الحميد الكوفي لا يدري من هو حديث عن أبيه بحديث موضوع قاله صاحب الميزان انتهى.

قلت: لفظ القضاعي في مسند الشهاب: «آفة الظرف الصلف، وآفة الشجاعة البغي، وآفة السماحة المن، وآفة الجمال الخيلاء، وآفة العبادة الفترة، وآفة الحديث الكذب، وآفة العلم النسيان، وآفة الحلم السفه، وآفة الحسب الفخر، وآفة الجود السرف، وآفة الدين الهوى». وهكذا رواه أيضاً ابن لال في مكارم الأخلاق، والديلمي والبيهقي في الشعب وضعفه رووه من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده. ورواه القضاعي والديلمي وابن عدي في كامله من طريق شعبة عن أبي إسحاق السبيعي عن الحرث الأعور عن علي مرفوعاً في حديث بلفظ: «آفة الحديث الكذب وآفة العلم النسيان» وسنده ضعيف إلا أنه صحيح المعنى.

(**فلا يلبث العالم أن يتعزز بعز العلم ويستشعر في نفسه كمال العلم وجماله ويستعظم نفسه ويستحقر الناس وينظر إليهم نظره إلى البهائم ويستجهلهم**) ويستبلدهم (**ويتوقع**) منهم (**أن يبدأوه بالسلام**) إذا لقوه، (**فإن بدأ واحداً منهم بالسلام أو رّد عليه ببشر أو قام له أو أجاب له دعوة رأى ذلك صنيعة عنده ويداً عليه يلزمه شكرها، واعتقد أنه**

من مثله، وأنه ينبغي أن يرقوا له ويخدموه شكراً له على صنيعه، بل الغالب أنهم يبرونه فلا يبرهم ويزوورونه فلا يزورهم ويعودونه فلا يعودهم ويستخدم من خالطه منهم ويستسخره في حوائجه، فإن قصر فيه استنكره كأنهم عبيده أو اجراؤه، وكأن تعليمه العلم صنيعة منه إليهم ومعروف لديهم واستحقاق حق عليهم، هذا فيما يتعلق بالدنيا، أما في أمر الآخرة فتكبره عليهم بأن يرى نفسه عند الله تعالى أعلى وأفضل منهم، فيخاف عليهم أكثر مما يخاف على نفسه ويرجو لنفسه أكثر مما يرجو لهم، وهذا بأن يسمى جاهلاً أولى من أن يسمى عالماً، بل العلم الحقيقي هو الذي يعرف الإنسان به نفسه وربه وخطر الخاتمة وحجة الله على العلماء وعظم خطر العلم فيه ـ كما سيأتي في طريق معالجة الكبر بالعلم ـ وهذا العلم يزيد خوفاً وتواضعاً وتخشعاً، ويقتضي أن يرى كل الناس خيراً منه لعظم حجة الله عليه بالعلم، وتقصيره في القيام بشكر نعمة العلم. ولهذا قال أبو الدرداء: من ازداد علماً ازداد وجعاً وهو كما قال:

فإن قلت: فما بال بعض الناس يزداد بالعلم كبراً وأمناً فاعلم أن لذلك سببين:

أحدهما: أن يكون اشتغاله بما يسمى علماً وليس علماً حقيقياً، وإنما العلم الحقيقي ما

أكرمهم وفعل بهم ما لا يستحقون من مثله، فإنه ينبغي أن يرقوا له) أي يكونوا كالرقيق له **(ويخدمونه شكرا له على صنيعه)** ذلك، **(بل الغالب أنهم يبرونه فلا يبرهم ولا يزدرونه فيزدريهم ويعودونه فلا يعودهم ويستخدم من خالطه منهم ويستسخره في حوائجه)** أي يجعله سخرة في قضائها، **(فإن قصر فيه استنكره كأنهم عبيده** وأجراؤه **وكان تعليمه)** إياهم **(العلم صنيعة منه** لديهم ومعروف إليهم **واستحقاق حق عليهم، هذا فيما يتعلق بالدنيا. أما في الآخرة فتكبره عليهم بأن يرى نفسه عند الله أعلى وأفضل منهم، فيخاف عليهم أكثر مما يخاف على نفسه ويرجو لنفسه أكثر مما يرجو لهم، وهذا بأن يسمى جاهلاً أولى من أن يسمى عالماً، بل العلم الحقيقي هو الذي يعرف الانسان به نفسه وربه)** بالذل والعز والعجز والقدرة والنقص والكمال، **(وخطر الخاتمة وحجة الله على العلماء وعظم خطر العلم فيه ـ كما سيأتي في طريق معالجة الكبر بالعلم ـ وهذه العلوم تزيد خوفاً وتواضعاً وتخشعاً)** وانكساراً في القلب، **(وتقتضي ان يرى)** صاحبها **(أن كل الناس خير منه لعظم حجة الله عليه بالعلم وتقصيره في القيام بشكر نعمة العلم، ولهذا قال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(من ازداد علماً زاد وجعاً وهو كما قال).**

(فان قلت: فما بال بعض الناس يزداد كبراً وأمناً؟ فاعلم أن لذلك سببين:

أحدهما: أن يكون اشتغاله بما يسمى علماً) في الظاهر **(وليس بعلم حقيقي، وإنما العلم**

يعرف به العبد ربه ونفسه، وخطر أمره في لقاء الله والحجاب منه، وهذا يورث الخشية والتواضع دون الكبر والأمن. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [الفاطر: ٢٨] فأما ما وراء ذلك كعلم الطب والحساب واللغة والشعر والنحو وفصل الخصومات وطرق المجادلات، فإذا تجرد الإنسان لها حتى امتلأ منها امتلأ بها كبراً ونفاقاً، وهذه بأن تسمى صناعات أولى من أن تسمى علوماً، بل العلم هو معرفة العبودية والربوبية وطريق العبادة، وهذه تورث التواضع غالباً.

السبب الثاني: أن يخوض العبد في العلم وهو خبيث الدخلة رديء النفس سيء الأخلاق، فإنه لم يشتغل أولاً بتهذيب نفسه وتزكية قلبه بأنواع المجاهدات ولم يرض نفسه في عبادة ربه فبقي خبيث الجوهر، فإذا خاض في العلم ـ أي علم كان ـ صادف العلم من قلبه منزلاً خبيثاً فلم يطب ثمره ولم يظهر في الخير أثره. وقد ضرب وهب لهذا مثلاً فقال: العلم كالغيث ينزل من السماء حلواً صافياً فتشربه الأشجار بعروقها فتحوّله على قدر طعومها فيزداد المر مرارة والحلو حلاوة، فكذلك العلم يحفظه الرجال فتحوّله على قدر هممها وأهوائها، فيزيد المتكبر كبراً والمتواضع تواضعاً، وهذا لأن من كانت همته الكبر وهو جاهل فإذا حفظ العلم وجد ما يتكبر به فازداد كبراً، وإذا كان الرجل

الحقيقي ما يعرف العبد به نفسه وربه، وخطر أمره في لقاء ربه والحجاب منه، وهذا يورث الخشية والتواضع دون الكبر والأمن. قال الله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾) وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم. **(فأما ما وراء ذلك كعلم الطب والحساب واللغة والشعر والنحو وفصل الخصومات وطرق المجادلات، فإذا تجرد الإنسان)** وقام بازائها **(حتى امتلأ منها امتلأ بها كبرا ونفاقاً، وهذه بأن تسمى صناعات أولى من أن تسمى علوماً، بل العلم معرفة العبودية والربوبية وطريق العبادة، وهذا يورث التواضع غالباً)**.

(**السبب الثاني: أن يخوض العبد في العلم وهو خبيث الدخلة رديء النفس سيء الأخلاق، فإنه لم يشتغل أوّلاً بتهذيب نفسه وتزكية قلبه)** من تلك الأوصاف الذميمة **(بأنواع المجاهدات ولم يرض نفسه في عبادة ربه فبقي خبيث الجوهر، فإذا خاض في العلم ـ أي عمل كان ـ صادف العلم من قلبه منزلاً خبيثاً فلم يطب ثمره ولم يظهر في الخير أثره، ولقد ضرب وهب)** بن منبه رحمه الله تعالى **(لهذا مثلاً فقال: العلم كالغيث ينزل من السماء حلواً صافياً فتشربه الأشجار بعروقها فتحوّله على قدر طعومها فيزداد المر مرارة والحلو حلاوة، وكذلك العلم يحفظه الرجال فتحوّله على قدر همتها وأهوائها، فيزيد المتكبر كبراً والمتواضع تواضعاً)** هذا آخر كلام وهب. **(وهذا لأن من كانت همته الكبر وهو جاهل فإذا احفظ العلم وجد ما يتكبّر به فازداد كبراً، وإذا كان الرجل مع جهله**

خائفاً مع جهله فازداد علماً علم أن الحجة قد تأكدت عليه فيزداد خوفاً وإشفاقاً وذلاً وتواضعاً فالعلم من أعظم ما يتكبر به؛ ولذلك قال تعالى لنبيه عليه السلام: ﴿واخْفِضْ جَناحَكَ لِمَن اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥]، وقال عز وجل: ﴿ولوْ كُنْتَ فظًّا غليظَ القَلْبِ لانفضّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ووصف أولياءه فقال: ﴿أذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أعزَّةٍ علَى الكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] وكذلك قال ﷺ فيما رواه العباس رضي الله عنه: « يكون قوم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقولون: قد قرأنا القرآن فمن أقرأ منا ومن أعلم منا » ثم التفت إلى أصحابه وقال: « أولئك منكم أيها الأمة أولئك هم وقود النار ». ولذلك قال عمر رضي الله عنه لا تكونوا جبابرة العلماء فلا يفي علمكم بجهلكم. ولذلك استأذن تميم الداري عمر رضي الله عنه في القصص فأبى أن يأذن له وقال له: إنه الذبح، واستأذنه رجل كان إمام قوم إنه إذا سلم من صلاته ذكرهم فقال: إني أخاف أن تنتفخ حتى تبلغ الثريا. وصلى حذيفة بقوم فلما سلم من صلاته قال: لتلتمسن إماماً غيري أو لتصلن وحدانا، فإني رأيت في نفسي أنه ليس في

خائفاً فإذا ازداد علما علم أن الحجة قد تأكدت عليه فيزداد خوفاً واشفاقاً وذلاً وتواضعاً)، وإذا كان الرجل محباً في الدنيا مائلاً إلى تحصيل اعراضها وازداد علماً لم يزدد إلا رغبة فيها إذ وجد ما يعينه على تحصيلها. وروى الديلمي من حديث علي: « من ازداد علماً لم يزدد في الدنيا زهداً لم يزدد من الله إلا بعداً » فالعلم من أعظم ما يتكبر به. **(ولأجل ذلك قال الله تعالى لنبيه)** ﷺ: **(﴿واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين﴾ وقال)** تعالى: **(﴿ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضّوا من حولك﴾ ووصف أولياءه فقال ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ ولذلك قال رسول الله ﷺ فيما رواه العباس)** بن عبد المطلب رضي الله عنه: **(« يكون قوم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقولون: قد قرأنا القرآن فمن أقرأ منا واعلم منا » ثم التفت إلى أصحابه وقال: « أولئك منكم أيها الأمة أولئك هم وقود النار »)**. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق.

(وكذلك قال عمر رضي الله عنه: لا تكونوا جبابرة العلماء فلا يفي علمكم بجهلكم). وروى الخطيب في الجامع من حديث أبي هريرة: ولا تكونوا من جبابرة العلماء وقد تقدم. **(ولذلك استأذن تميم)** بن أوس **(الداري عمر)** رضي الله عنه **(في القصص فأبى أن يأذن له وقال: إنه الذبح)** خاف عليه من الشهرة. **(واستأذن رجل)** آخر **(وكان إمام قومه انه إذا سلم من صلاته ذكرهم)** ووعظهم فلم يأذن له **(قال: إني أخاف أن تنتفخ حتى تبلغ الثريا)** وقد تقدم ذلك. **(وصلى حذيفة)** بن اليمان رضي الله عنه **(بقوم فلما سلم قال: لتلتمسن إماماً غيري أو لتصلن وحداناً)** أي منفردين. **(إني رأيت في نفسي أنه ليس في القوم أفضل مني.**

القوم أفضل مني. فإذا كان مثل حذيفة لا يسلم فكيف يسلم الضعفاء من متأخري هذه الأمة؟ فما أعز على بسيط الأرض عالماً يستحق أن يقال له عالم ثم إنه لا يحركه عز العلم وخيلاؤه، فإن وجد ذلك فهو صديق زمانه، فلا ينبغي أن يفارق بل يكون النظر إليه عبادة فضلاً عن الاستفادة من أنفاسه وأحواله؛ ولو عرفنا ذلك ولو في أقصى الصين لسعينا إليه رجاء أن تشملنا بركته وتسري إلينا سيرته وسجيته، وهيهات! فأنى يسمح آخر الزمان بمثلهم؟ فهم أرباب الإقبال وأصحاب الدول قد انقرضوا في القرن الأول ومن يليهم، بل يعز في زماننا عالم يختلج في نفسه الأسف والحزن على فوات هذه الخصلة، فذلك أيضاً إما معدوم وإما عزيز. ولولا بشارة رسول الله ﷺ بقوله: «سيأتي على الناس زمان من تمسك فيه بعشر ما أنتم عليه نجا»، لكان جديراً بنا أن نقتحم والعياذ بالله تعالى ورطة اليأس والقنوط مع ما نحن عليه من سوء أعمالنا، ومن لنا أيضاً بالتمسك بعشر ما كانوا عليه، وليتنا تمسكنا بعشر عشره. فنسأل الله تعالى أن

فإذا كان مثل حذيفة) رضي الله عنه وهو صاحب سر رسول الله ﷺ لا يسلم **(فكيف يسلم الضعفاء من متأخري هذه الأمة؟ فما أعز على بسيط الارض عالماً يستحق أن يقال أنه عالم ثم أنه لا يحركه عز العلم)** وترفعه **(وخيلاؤه، فإن وجد ذلك فهو صديق زمانه)** وحيد عصره. **(فلا ينبغي أن يفارق بل يكون النظر إليه عبادة فضلاً عن الأستفادة من أنفاسه وأحواله؛ ولو عرفنا ذلك ولو في أقصى الصين)** أي آخر بلاد المشرق **(لسعينا)** وبذلنا المجهود في الوصول **(إليه رجاء أن تشملنا بركته وتسري إلينا سيرته وسجيته، وهيهات! فأنّى يسمح آخر الزمان بمثلهم؟ فهم أرباب الإقبال وأصحاب الدول قد انقرضوا في القرن الأول ومن يليهم)** من أوائل القرن الثاني، **(بل يعز في زماننا عالم يختلج في نفسه الأسف والحزن على فوات هذه الخصلة، فذلك أيضاً إما معدوم)** بالكلية **(وإما عزيز)** أي نادر الوجود. **(ولولا بشارة رسول الله بقوله: «سيأتي على الناس زمان من تمسك بعشر ما أنتم عليه نجا»)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد. ورواه أحمد من رواية رجل عن أبي ذر انتهى.

قلت: ورواه ابن عدي، وابن عساكر، وابن النجار من حديث أبي هريرة بلفظ «أنتم اليوم في زمان من ترك عشر ما أمر به هلك. وسيأتي على الناس زمان من عمل منهم عشر ما أمر به نجا».

(لكان جديراً بنا أن نقتحم والعياذ بالله ورطة اليأس والقنوط مع ما نحن عليه من سوء أعمالنا، ومن لنا أيضاً بالتمسك بعشر ما كانوا عليه، وليتنا تمسكنا بعشر عشرة) وهذا في زمان المصنف، وأما الآن بعد المائتين فلا يحتاج التنبيه عليه حيث درست رسوم الرسوم وظهر المعلوم والمحتوم. فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. **(فنسأل الله تعالى)** المانّ بفضله **(أن**

يعاملنا بما هو أهله ويستر علينا قبائح أعمالنا كما يقتضيه كرمه وفضله.

الثاني: العمل والعبادة، وليس يخلو عن رذيلة العز والكبر واستمالة قلوب الناس الزهاد والعباد ويترشح الكبر منهم في الدين والدنيا.

أما في الدنيا: فهو أنهم يرون غيرهم بزيارتهم أولى منهم بزيارة غيرهم، ويتوقعون قيام الناس بقضاء حوائجهم وتوقيرهم والتوسع لهم في المجالس وذكرهم بالورع والتقوى وتقديمهم على سائر الناس في الحظوظ إلى جميع ما ذكرناه في حق العلماء ـ وكأنهم يرون عبادتهم منة على الخلق.

وأما في الدين: فهو أن يرى الناس هالكين ويرى نفسه ناجياً وهو الهالك تحقيقاً ـ مهما رأى ذلك ـ قال ﷺ: «إذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم»، وإنما

يعاملنا بما هو أهله وأن يستر علينا قبائح أعمالنا كما يقتضيه كرمه وفضله) آمين يا رب العالمين.

(الثاني: العمل والعبادة، وليس يخلو من رذيلة الكبر والعز واستمالة قلوب الناس الزهاد والعباد ويترشح الكبر منهم في الدين والدنيا.

أما في الدنيا؛ فإنهم يرون غيرهم بزيارتهم) والمجيء إليهم **(أولى منهم بزيارة غيرهم)**، فإذا رأوهم يزورون غيرهم يغضبون ويعاتبون، **(ويتوقعون قيام الناس بقضاء حوائجهم وتوقيرهم)** أي تعظيمهم **(والتوسيع لهم في المجالس)** كأنهم عبيد أجراء، ويتوقعون أيضاً **(ذكرهم بالورع والتقوى)** ومحاسن الأخلاق **(وتقديمهم على سائر الناس في الحظوظ)** الدنيوية **(إلى جميع ما ذكرناه في حق العلماء وكأنهم يرون عبادتهم منة على الخلق)** يمتنون بها هذا في الدنيا.

(وأما في الدين: فهو أن يرى الناس هالكين ويرى نفسه ناجياً وهو الهالك تحقيقاً مهما رأى ذلك) واعتقده، **(قال ﷺ «إذا سمعتم)** وفي رواية إذا سمعت **(الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم»)** روي بضم الكاف وهي الرواية المشهورة أي أشدهم هلاكاً أو أحقهم بالهلاك وأقربهم إليه لذمه للناس وذكره عيوبهم والحط منهم، ويروى فهو أهلكهم بفتح الكاف على أنه صيغة ماض أي فهو جعلهم هالكين لا أنهم هلكوا حقيقة أي فهو أهلكهم لكونه أقنط عباد الله عن رحمته أو معناه فإنهم ليسوا هالكين إلا من قبله، ومن جهته بنسبة الهلاك اليهم وظاهره أن ذلك لا يؤثر فيهم ولا يقتضي هلاكهم.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة انتهى. قلت: وكذلك رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود

قال ذلك لأن هذا القول منه يدل على أنه مزدر بخلق الله مغتر بالله آمن من مكره غير خائف من سطوته، وكيف لا يخاف؟ ويكفيه شراً احتقاره لغيره. قال ﷺ: « كفى بالمرء شراً أن يحقر أخاه المسلم »، وكم من الفرق بينه وبين من يحبه لله ويعظمه لعبادته ويستعظمه ويرجو له ما لا يرجوه لنفسه، فالخلق يدركون النجاة بتعظيمهم إياه لله، فهم يتقربون إلى الله تعالى بالدنو منه وهو يتمقت إلى الله بالتنزه والتباعد منهم، كأنه مترفع عن مجالستهم، فما أجدرهم إذا أحبوه لصلاحه أن ينقلهم الله إلى درجته في العمل! وما أجدره إذا ازدراهم بعينه أن ينقله الله إلى حد الإهمال! كما روي أن رجلاً في بني إسرائيل كان يقال له: خليع بني إسرائيل ـ لكثرة فساده ـ ومر برجل آخر يقال له عابد بني إسرائيل، وكان على رأس العابد غمامة تظله فلما مر الخليع به فقال الخليع في نفسه: أنا خليع بني إسرائيل هذا عابد بني إسرائيل فلو جلست إليه لعل الله يرحمني! فجلس إليه فقال العابد: أنا عابد بني إسرائيل وهذا خليع بني إسرائيل فكيف يجلس إلي؟ فأنف منه وقال له: قم عني! فأوحى الله إلى نبي ذلك الزمان: مرهما فليستأنفا العمل فقد

(وإنما قال) ﷺ (ذلك لأن هذا القول منه يدل على أنه مزدرٍ بخلق الله) مستحقر لهم مستصغر لشأنهم (مغتر بالله) معجب بنفسه تائه بعمله وعبادته (آمن من مكره غير خائف من سطوته، وكيف لا يخاف) من سطوة الله؟ (ويكفيه شراً احتقاره لغيره. قال رسول الله ﷺ: « كفى بالمرء شراً أن يحقر أخاه المسلم » قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ « بحسب امرىء من الشر » انتهى. قلت: وكذلك رواه ابن ماجه.

(وكم من الفرق بينه وبين من يحبه لله ويعظمه لعبادته ويستعظمه ويرجو له ما لا يرجوه لنفسه، فالخلق يدركون النجاة بتعظيمهم إياه لله فهم يتقربون إلى الله بالدنو منه، وهو يتمقت إلى الله بالتنزه والتباعد منهم كأنه مترفع عن مجالستهم فما أجدرهم إذا أحبوه لصلاحه) وورعه (أن ينقلهم الله إلى درجته في العمل وما أجدره إذا ازدراهم) أي احتقرهم (بعينه أن ينقله الله إلى حدّ الاهمال) فلا يبالي به في أي أودية هلك، (كما روي أن رجلاً من بني إسرائيل كان يقال له خليع بني اسرائيل لكثرة فساده) كأنه خلع عذاره (مرّ برجل آخر يقال له عابد بني اسرائيل لكثرة عبادته) لله تعالى وكل منهما اشتهر بوصف هو قائم به، (وكان على رأس العابد غمامة تظله) أكرمه الله بها (لما مر الخليع به، فقال الخليع في نفسه: أنا خليع بني اسرائيل) وفاجرهم، (وهذا عابد بني اسرائيل) وصالحهم (فلو جلست إليه لعل الله يرحمني) ببركة جلوسي إليه، (فجلس إليه فقال العابد: أنا عابد بني إسرائيل وهذا خليع بني اسرائيل، فكيف يجلس إلي؟ فأنف منه) ولم يحب تقربه إليه (وقال له: قم عني، فأوحى الله تعالى إلى نبي ذلك الزمان: مرهما) أي العابد والخليع (فليستأنفا

غفرت للخليع وأحبطت عمل العابد. وفي رواية أخرى: فتحولت الغمامة إلى رأس الخليع.

وهذا يعرفك أن الله تعالى إنما يريد من العبيد قلوبهم، فالجاهل العاصي إذا تواضع هيبة لله وذل خوفاً منه فقد أطاع الله بقلبه، فهو أطوع لله من العالم المتكبر والعابد المعجب. وكذلك روي أن رجلاً في بني إسرائيل أتى عابداً من بني إسرائيل فوطىء على رقبته وهو ساجد فقال: ارفع فوالله لا يغفر الله لك، فأوحى الله إليه أيها المتألي عليَّ بل أنت لا يغفر الله لك، وكذلك قال الحسن: وحتى أن صاحب الصوف أشد كبراً من

العمل فقد غفرت للخليع) ذنوبه **(وأحبطت عمل العابد. وفي رواية أخرى: فتحوّلت الغمامة إلى رأس الخليع)**. وقال أبو نعيم في ترجمة بكر بن عبد الله المزني قال: كان الرجل من بني إسرائيل إذا بلغ المبلغ فمشى في الناس تظله غمامة قال: فمرّ رجل قد أظلته غمامة على رجل فأعظمه لما رآه لما أتاه الله عز وجل قال: فاحتقره صاحب الغمامة أو قال كلمة نحوها قال: فأمرت أن تحوّل من رأسه إلى رأس الذي عظم أمر الله عز وجل.

(وهذا يعرفك أن الله تعالى إنما يريد من العبيد قلوبهم فالجاهل والعاصي إذا تواضع) كل منهما **(وذلّ هيبة لله وخوفاً منه، فقد أطلع الله بقلبه فهو أطوع لله من العالم المتكبر)** على إخوانه **(والعابد المعجب)** بعبادته. **(وكذلك روي أن رجلاً في بني اسرائيل أتى عابداً)** من العباد **(فوطىء على رقبته وهو ساجد فقال)** العابد: **(ارفع)** رجلك عن رقبتي **(فوالله لا يغفر الله لك، فأوحى الله إليه أيها المتألي)** أي الحالف **(عليَّ بل أنت لا يغفر الله لك)**. قال العراقي: رواه أبو داود والحاكم من حديث أبي هريرة في قصة العابد الذي قال للعاصي: والله لا يغفر الله لك أبداً وهو بغير هذه السياق واسناده حسن انتهى.

قلت: سياق المصنف أخرجه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود بلفظ: كان رجل يصلي فلما سجد أتاه رجل فوطىء على رقبته فقال الذي تحته: والله لا يغفر الله لك أبداً، فقال الله عز وجل: تألى على عبادي أن لا أغفر لعبدي فإني قد غفرت له.

وأما الذي أشار إليه العراقي من رواية أبي هريرة فلفظه: كان رجلان في بني اسرائيل متواخيان وكان أحدهما مذنباً والآخر مجتهداً في العبادة، وكان لا يزال المجتهد الآخر مع المذنب فيقول: اقصر فوجده يوماً على ذنب، فقال له: اقصر. فقال: خلني وربي أبعثت علي رقيباً. فقال: والله لا يغفر الله لك أو لا يدخلك الله الجنة فقبض روحهما فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالماً أو كنت على ما في يدي قادراً، وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار. وهكذا رواه أحمد. **(وكذلك قال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى في سياق كلامه، **(حتى أن صاحب الصوف أشد كبراً من صاحب المطرف**

صاحب المطرز الخز، أي أن صاحب الخز يذل لصاحب الصوف ويرى الفضل له، وصاحب الصوف يرى الفضل لنفسه وهذه الآفة أيضاً قلما ينفك عنها كثير من العباد، وهو أنه لو استخف به مستخف أو آذاه مؤذ استبعد أن يغفر الله له، ولا يشك في أنه صار ممقوتاً عند الله، ولو آذى مسلماً آخر لم يستنكر ذلك الاستنكار وذلك لعظم قدر نفسه عنده، وهو جهل وجمع بين الكبر والعجب والاغترار بالله وقد ينتهي الحمق والغباوة ببعضهم إلى أن يتحدى ويقول: سترون ما يجري عليه؟ وإذا أصيب بنكبة زعم أن ذلك من كراماته وأن الله ما أراد به إلا شفاء غليله والانتقام له منه، مع أنه يرى طبقات من الكفار يسبون الله ورسوله، وعرف جماعة آذوا الأنبياء صلوات الله عليهم فمنهم من قتلهم ومنهم من ضربهم، ثم إن الله أمهل أكثرهم ولم يعاقبهم في الدنيا، بل ربما أسلم بعضهم فلم يصبه مكروه في الدنيا ولا في الآخرة، ثم الجاهل المغرور يظن أنه أكرم على الله من أنبيائه وأنه قد انتقم له بما لا ينتقم لأنبيائه. ولعله في مقت الله بإعجابه وكبره وهو غافل عن هلاك نفسه فهذه عقيدة المغترين.

الخز) المطرف: ثوب مربع له أعلام وأطرفته إطرافاً إذا جعلت في طرفيه علمين فهو مطرف، وربما جعل إسماً برأسه غير جار على فعله وكسرت الميم تشبيهاً بالآلة والجمع: مطارف. **(أي صاحب الخز يذل لصاحب الصوف ويرى الفضل له وصاحب الصوف يرى الفضل لنفسه)** فهذا معنى قول الحسن. **(وهذه الآفة قلما ينفك منها كثير من العباد وهو أنه لو استخف به مستخف وآذاه مؤذ استبعد أن يغفر الله له ولا يشك في أنه صار ممقوتاً عند الله، ولو آذى مسلماً آخر لم يستنكر ذلك الاستنكار، وذلك لعظم قدر نفسه عنده وهو جهل وجمع بين العجب والكبر والاغترار بالله)** عز وجل، **(وقد ينتهي الحمق)** أي فساد جوهر العقل **(والغباوة)** أي البلادة **(ببعضهم إلى أن يتحرى)** أي يتصدى للمعارضة **(ويقول: سترون ما يجري عليه)** من النكال، **(وإذا أصيب بنكبة)** أي معصيبة عرضت له **(زعم أن ذلك من كراماته، وأن الله ما أراد به إلا شفاء غليله)** وهو وحرة صدره والانتقام منه **(مع أنه يرى طبقات من الكفار)** على أنواعهم **(يسبون الله ورسوله)** عدواً بغير علم **(وعرف جماعة آذوا الأنبياء عليهم السلام بأشد أنواع الأذى، (فمنهم من ضربهم)** ومنهم من وَجَار قابهم بسلا جزور وهو ساجد، ومنهم من شجهم، **(ومنهم من قتلهم ثم ان الله أمهل أكثرهم ولم يعاقبهم في الدنيا، بل ربما أسلم بعضهم فلم يصبه مكروه في الدنيا ولا في الآخرة)** لأن الإسلام يجب ما قبله كما في الخبر، **(ثم الجاهل المغرور يظن أنه أكرم على الله من أنبيائه)** ورسله، **(وأنه قد انتقم له بما لم ينتقم لأنبيائه، ولعله في مقت الله بإعجابه وكبره وهو غافل عن هلاك نفسه فهذه عقيدة المغترين)** وهي من أكبر الآفات.

وأما الأكياس من العباد : فيقولون ما كان يقوله عطاء السلمي حين كان تهب ريح أو تقع صاعقة : ما يصيب الناس ما يصيبهم إلا بسببي ولو مات عطاء لتخلصوا ، وما قاله الآخر بعد انصرافه من عرفات : كنت أرجو الرحمة لجميعهم لولا كوني فيهم ، فانظر إلى الفرق بين الرجلين هذا يتقي الله ظاهراً وباطناً ، وهو وجل على نفسه مزدر لعمله وسعيه ، وذلك ربما يضمر من الرياء والكبر والحسد والغل ما هو ضحكة للشيطان به ، ثم إنه يمتن على الله بعمله ، ومن اعتقد جزماً أنه فوق أحد من عباد الله فقد أحبط بجهله جميع عمله ، فإن الجهل أفحش المعاصي وأعظم شيء يبعد العبد عن الله ، وحكمه لنفسه بأنه خير من غيره جهل محض وأمن من مكر الله ولا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون ، ولذلك روي أن رجلاً ذكر بخير للنبي ﷺ فأقبل ذات يوم فقالوا : يا رسول الله هذا الذي ذكرناه لك ، فقال : « إني أرى في وجهه سفعة من الشيطان » ، فسلم ووقف على النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ : « أسألك بالله حدثتك نفسك أن ليس في القوم أفضل منك » قال : اللهم نعم ، فرأى رسول الله ﷺ بنور النبوّة ما استكن في قلبه

(وأما الأكياس) أي العقلاء **(من العباد : فيقولون)** مثل **(ما كان يقوله عطاء السليمي)** البصري العابد **(حين كان تهب ريح أو تقع صاعقة)** أو نحو ذلك من الآيات المخوفة . **(ما يصيب الناس ما أصابهم إلا بسببي ولو مات عطاء)** يعني نفسه **(لتخلصوا)** واستراحوا . أخرجه أبو نعيم في الحلية وتقدم . **(و)** مثل **(ما قال الآخر)** وهو يونس بن عبيد البصري **(بعد انصرافه من عرفات : كنت أرجو الرحمة لجميعهم)** لمن حضر **(لولا كوني فيهم وقد تقدم)** أيضاً ، **(فأنظر إلى الفرق بين الرجلين هذا يتقي الله ظاهراً وباطناً وهو)** مع ذلك **(وجل على نفسه)** خائف من ربه **(مزدرٍ لعمله وسعيه وذاك)** الآخر **(ربما يضمر من الرياء والكبر والحسد والغل ما هو ضحكة للشيطان به ، ثم أنه تمنى علي الله بعمله)** من يكون أخس منه ، **(ومن اعتقد جزماً أنه فوق أحد من عباد الله فقد أحبط بجهله جميع عمله ، فإن الجهل أفحش المعاصي)** وأغلظها **(وأعظم شيء يبعد العبد عن الله وحكمه لنفسه أنه خير من غيره وجهل محض وأمن من مكر الله ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ، ولذلك روي أن رجلاً ذكر بخير للنبي ﷺ فأقبل)** ذلك الرجل **(ذات يوم فقالوا)** وفي نسخة فقيل : **(يا رسول الله هذا)** الرجل **(الذي ذكرناه لك . فقال)** ﷺ **(« إني أرى في وجهه سفعة)** بالفتح والضم أي أثر سواد أشرب بحمرة **(من الشيطان » فسلم)** الرجل **(ووقف على النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ : « أسألك بالله حدثتك نفسك أن ليس في القوم أفضل منك » قال : اللهم نعم)** . قال العراقي : رواه أحمد والبزار والدارقطني من حديث

سفعة في وجهه. وهذه آفة لا ينفك عنها أحد من العباد إلا من عصمه الله.

لكن العلماء والعباد في آفة الكبر على ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: أن يكون الكبر مستقراً في قلبه يرى نفسه خيراً من غيره، إلا أنه يجتهد ويتواضع ويفعل فعل من يرى غيره خيراً من نفسه، وهذا قد رسخ في قلبه شجرة الكبر ولكنه قطع أغصانها بالكلية.

الثانية: أن يظهر ذلك على أفعاله بالترفع في المجالس والتقدم على الأقران وأظهار الإنكار على من يقصر في حقه، وأدنى ذلك في العالم أن يصعر خده للناس كأنه معرض عنهم، وفي العابد أن يعبس وجهه ويقطب جبينه كأنه متنزه عن الناس مستقذر لهم أو غضبان عليهم وليس يعلم المسكين أن الورع ليس في الجبهة حتى تقطب ولا في الوجه حتى يعبس ولا ثم الخد حتى يصعر ولا في الرقبة حتى تطأطأ ولا في الذيل حتى يضم، إنما الورع في القلوب، قال رسول الله ﷺ: «التقوى ههنا» وأشار إلى صدره. فقد كان رسول الله ﷺ أكرم الخلق وأتقاهم وكان أوسعهم خلقاً وأكثرهم بشراً وتبسماً وانبساطاً.

أنس بسند حسن، (فرأى رسول الله ﷺ **بنور النبوّة ما استنكر في قلبه سفعة في وجهه. وهذه آفة لا ينفك عنها أحد من العباد إلا من عصمه الله**) بفضله.

(**لكن العلماء والعباد في آفة الكبر على ثلاث درجات**).

(**الاولى: أن يكون الكبر مستقراً في قلبه يرى نفسه خيراً من غيره إلا أنه يجتهد ويتواضع ويفعل فعل من يرى غيره خيراً من نفسه، وهذا قد رسخ في قلبه شجرة الكبر ولكنه قطع أغصانها بالكلية**) ولم يدعها تتفرع.

(**الثانية: أن يظهر ذلك على أفعاله بالترفع في المجالس والتقدم على الأقران وإظهار الإنكار من يقصر في حقه**) أو يتأخر في قضاء حوائجه، (**وأدنى ذلك في العالم أن يصعر خده للناس كأنه معرض عنهم، وفي العابد أن يعبس وجهه ويقطب عينيه**) يقال قطب بين عينيه من حد ضرب إذا جمع بينهما (**كأنه تنزه عن الناس مستقذراً لهم أو غضبان عليهم وليس يعلم المسكين أن الورع ليس في الجبهة حتى تقطب ولا في الوجه حتى يعبس ولا في الخد حتى يصعر ولا في الرقبة حتى تطأطأ ولا في الذيل حتى يضم؟ إنما الورع في القلوب**)، قال الفضيل بن عياض: كان يكره أن يرى الرجل من الخشوع أكثر مما في قلبه. (**قال ﷺ: «التقوى ههنا» وأشار إلى صدره. رواه مسلم من حديث أبي هريرة**) وقد تقدم. وعند أبي يعلى «التقوى ههنا» قاله ثلاثا وأشار إلى قلبه. (**فقد كان رسول الله ﷺ أكرم الخلق**) على

ولذلك قال الحارث بن جزء الزبيدي صاحب رسول الله ﷺ : يعجبني من القراء كل طليق مضحاك ، فأما الذي تلقاه ببشر ويلقاك بعبوس يمن عليك بعلمه ، فلا أكثر الله في المسلمين مثله . ولو كان الله سبحانه وتعالى يرضى ذلك لما قال لنبيه ﷺ : ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء : ٢١٥] وهؤلاء الذين يظهر أثر الكبر على شمائلهم فأحوالهم أخف حالاً ممن هو في الرتبة الثالثة وهو الذي يظهر الكبر على لسانه حتى يدعوه إلى الدعوى والمفاخرة والمباهاة وتزكية النفس وحكايات الأحوال والمقامات والتشمر لغلبة الغير في العلم والعمل .

أما العابد ، فإنه يقول في معرض التفاخر لغيره من العباد . من هو وما عمله ومن أين زهده؟ فيطول اللسان فيهم بالتنقص ، ثم يثني على نفسه ويقول : إني لم أفطر منذ كذا

الله وأتقاهم ، (**وكان**) مع ذلك (**أوسعهم خلقاً وأكثرهم بشراً وتبسماً وانبساطاً**) كل ذلك تقدم في كتاب أخلاق النبوة .(**ولذلك قال الحرث بن جزء الزبيدي صاحب رسول الله** ﷺ) هكذا في سائر نسخ الكتاب وهو خطأ . والصواب عبدالله بن الحرث بن جزء وهو الذي له صحبة وتمام نسبه بعد جزء بفتح الجيم وسكون الزاي هو ابن عبدالله بن معدي كرب بن عمرو بن عصم بن عمرو بن عريج بن عمرو بن زبيد الزبيدي حليف أبي وداعة السهمي ، وابن أخي محمية بن حزء الزبيدي قال البخاري : له صحبة سكن مصر ، روي عن النبي ﷺ أحاديث حفظها عنه المصريون ، ومن آخرهم يزيد بن أبي حبيب قال ابن يونس : مات سنة ست وثمانين بعد أن عمى وكانت وفاته بسفط القدور قاله الطحاوي وهو آخر من مات من الصحابة بمصر وسفط القدور قرية بمصر من المتوفية تعرف الآن بسفط عبدالله ، وقد زرت مقامه بها مراراً ، والعامة تزعم أنه عبدالله بن سلام وهو خطأ . (**يعجبني من القراء**) أي العلماء (**كل طليق**) الوجه (**مضحاك**) أي كثير الضحك ، (**فأما الذي تلقاه ببشر ويلقاك بعبوس يمن عليك بعلمه فلا أكثر الله في المسلمين مثله ، ولو كان الله يرضى ذلك لما قال لنبيه** ﷺ : ﴿**واخفض حناحك لمن اتبعك من المؤمنين**﴾) وقد أورد ابن يونس في تاريخ الصحابة الذين دخلوا مصر في ترجمة عبدالله بن الحرث أنه قال : ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ . رواه من طريق ابن لهيعة : حدثنا عبيد الله بن المغيرة قال : سمعت عبد الله بن الحرث يقول فساقه .

(**وهؤلاء الذين يظهر التكبر على شمائلهم وأحوالهم أخف حالاً من هو في الرتبة الثالثة ،** وهو الذي يظهر التكبر على لسانه حتى يدعوه إلى الدعوى والمفاخرة والمباهاة وتزكية النفس وحكاية الأحوال والمقامات والتشمر لغلبة الغير في العلم والعمل) .

(**أما العابد ، فإنه يقول في معرض التفاخر لغيره من العباد** من هو وما **عمله ومن أين** زهده؟ **فيطول اللسان فيهم بالتنقيص**) والتقصير ، (**ثم يثنى على نفسه ويقول : إني لم أفطر منذ كذا وكذا**) مدة (**ولا أنام الليل**) إلا القليل (**واختم القرآن في كل يوم وفلان ينام**

وكذا ولا أنام الليل وأختم القرآن في كل يوم وفلان ينام سحراً ولا يكثر القراءة، وما يجري مجراه، وقد يزكي نفسه ضمناً فيقول: قصدني فلان بسوء فهلك ولده وأخذ ماله أو مرض، أو ما يجري مجراه يدعي الكرامة لنفسه. وأما مباهاته: فهو أنه لو وقع مع قوم يصلّون بالليل قام وصلى أكثر مما كان يصلي، وإن كانوا يصبرون على الجوع فيكلف نفسه الصبر ليغلبهم ويظهر لهم قوّته وعجزهم، وكذلك يشتد في العبادة خوفاً من أن يقال غيره أعبد منه أو أقوى منه في دين الله.

وأما العالم: فإنه يتفاخر ويقول: أنا متفنن في العلوم ومطلع على الحقائق ورأيت من الشيوخ فلاناً وفلاناً، ومن أنت وما فضلك ومن لقيت؟ وما الذي سمعت من الحديث؟ كل ذلك ليصغره ويعظم نفسه. وأما مباهاته: فهو أنه يجتهد في المناظرة أن يغلب ولا يغلب ويسهر طول الليل والنهار في تحصيل علوم يتجمل بها في المحافل، كالمناظرة والجدل وتحسين العبارة وتسجيع الألفاظ وحفظ العلوم الغريبة ليغرب بها على الأقران ويتعظم عليهم، ويحفظ الأحاديث ألفاظها وأسانيدها حتى يرد على من أخطأ فيها فيظهر فضله ونقصان أقرانه، ويفرح مهما أخطأ واحد منهم ليرد عليه ويسوءه إذا أصاب وأحسن خيفة من أن يرى أنه أعظم منه.

سحراً ولا يكثر القراءة وما يجري مجراه، وقد يزكي نفسه ضمناً فيقول: قصدني فلان بسوء فهلك ولده وأخذ ماله أو مرض، أو ما يجري مجراه يدعي الكرامة لنفسه. وأما مباهاته: فهو أنه لو وقع مع قوم يصلون بالليل قام وصلى أكثر مما كان يصلي) حين يكون في منزله، **(وإن كانوا يصبرون على الجوع فيكلف نفسه الصبر ليغلبهم ويظهر لهم قوته)** على الجوع **(وعجزهم)** عنه، **(وكذلك يشتد في العبادة)** كل ذلك **(خوفاً من أن يقال غيره أعبد منه أو أقوى منه في دين الله.)**.

(وأما العالم: فإنه يتفاخر ويقول: أنا متفنن في العلوم) أي صاحب فنون **(ومطلع على الحقائق ورأيت من الشيوخ فلاناً وفلاناً، ومن أنت وما فضلك ومن لقيت)** من الشيوخ؟ **(وما الذي سمعت من الحديث؟ كل ذلك ليصغره ويعظم نفسه. وأما مباهاته: فهو أنه يجتهد في المناظرة أن يغلب)** مناظره **(ولا يغلب ويسهر طول الليل والنهار في تحصيل علوم يتجمل بها في المحافل، كالمناظرة والجدل)** والمنطق وآداب البحث والنحو **(وتحسين العبارة وتسجيع الألفاظ وحفظ العلوم الغريبة ليغرب بها على الأقران ويتعظم)** عليهم ويشار إليه بالأصابع **(ويحفظ الأحاديث وألفاظها وأسانيدها حتى يرد على من أخطأ فيها فيظهر فضله ونقصان أقرانه، ويفرح مهما أخطأ واحد منهم ليرده عليه ويسوءه)** أي يغمه **(إذا أصاب)** في سياقته **(وأحسن خيفة من أن يرى أنه أعظم منه)**.

فهذا كله أخلاق الكبر وآثاره التي يثمرها التعزز بالعلم والعمل، وأين من يخلو عن جميع ذلك أو عن بعضه؟ فليت شعري من الذي عرف هذه الأخلاق من نفسه وسمع قول رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر». كيف يستعظم نفسه ويتكبر على غيره ورسول الله ﷺ يقول: إنه من أهل النار وإنما العظيم من خلا عن هذا، ومن خلا عنه لم يكن فيه تعظم وتكبر، والعالم هو الذي فهم أن الله تعالى قال له: إن لك عندنا قدراً ما لم تر لنفسك قدراً فإن رأيت لها قدراً فلا قدر لك عندنا. ومن لم يعلم هذا من الدين فاسم العالم عليه كذب، ومن علمه لزمه أن لا يتكبر ولا يرى لنفسه قدراً. فهذا هو التكبر بالعلم والعمل.

الثالث: التكبر بالحسب والنسب، فالذي له نسب شريف يستحقر من ليس له ذلك النسب وإن كان أرفع منه عملاً وعلماً، وقد يتكبر بعضهم فيرى أن الناس له موالٍ وعبيد ويأنف من مخالطتهم ومجالستهم، وثمرته على اللسان التفاخر به فيقول لغيره: يا نبطي ويا هندي ويا أرمني من أنت ومن أبوك؟ فأنا فلان بن فلان، وأين لمثلك أن

(**فهذا كله أخلاق الكبر وآثاره التي يثمرها التعزز بالعلم والعمل، وأين من يخلو عن جميع ذلك أو عن بعضه؟ فليت شعري من عرف هذه الأخلاق من نفسه وسمع قول رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر»**) رواه القشيري في الرسالة عن علي بن أحمد الأهوازي، حدثنا أحمد بن عبيد البصري، حدثنا إبراهيم بن عبدالله، حدثنا أبو الحسن علي بن زيد الفرائضي، حدثنا محمد بن كثير وهو المصيصي، عن هارون بن حيان، عن خصيف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ فذكره وقد تقدم. (**كيف يستعظم نفسه ويتكبر على غيره و**) هو بقول (**رسول الله ﷺ من أهل النار وإنما العظيم**) القدر عند الله (**من خلا عن هذا، ومن خلا عنه لم يكن فيه تعظيم وتكبر، والعالم هو الذي فهم أن الله تعالى. قال له: إن لك عندنا قدراً**) أي مقاماً (**ما لم تر لنفسك قدراً فإن رأيت لها قدراً**) ومنزلة (**فلا قدر لك عندنا. ومن لم يعلم هذا من الدين فاسم العالم عليه كذب**) وزور، (**ومن علمه لزمه أن لا يتكبر ولا يرى لنفسه قدراً. فهذا هو الكبر بالعلم والعمل**).

(**الثالث: التكبر بالنسب والحسب، فالذي له نسب شريف**) بأن يكون منتسباً إلى بيت شريف مشهور (**يستحقر من ليس له ذلك النسب وإن كان أرفع منه عملاً وعلماً وقد يتكبر بعضهم فيرى أن الناس له موالٍ وعبيد**) أي بمنزلتهم (**ويأنف من مخالطتهم ومجالستهم**) وهو يترفع عنهم، (**وثمرته على اللسان التفاخر به**) بين الناس (**فيقول لغيره: يا نبطي ويا هندي ويا أرمني**) وأشباه ذلك (**من أنت ومن أبوك؟ وأنا فلان بن فلان، وأني لمثلك أن**

يكلمني أو ينظر إليّ؟ ومع مثلي تتكلم؟ وما يجري مجراه. وذلك عرق دفين في النفس لا ينفك عنه نسيب وإن كان صالحاً وعاقلاً، إلا أنه قد لا يترشح منه ذلك عند اعتدال الأحوال، فإن غلبه غضب أطفأ ذلك نور بصيرته وترشح منه كما روي عن أبي ذر أنه قال: قاولت رجلاً عند النبي ﷺ فقلت له: يا ابن السوداء! فقال النبي ﷺ: «يا أبا ذر طف الصاع طف الصاع ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل». فقال أبو ذر رحمه الله: فاضطجعت وقلت للرجل: قم فطأ على خدي. فانظر كيف نبهه رسول الله ﷺ أنه رأى لنفسه فضلاً بكونه ابن بيضاء وأن ذلك خطأ وجهل؟ وانظر كيف تاب وقلع من نفسه شجرة الكبر بأخمص قدم من تكبر عليه إذ عرف أن العز لا يقمعه إلا الذل؟ ومن ذلك ما روي أن رجلين تفاخراً عند النبي ﷺ فقال أحدهما للآخر: أنا فلان بن فلان فمن أنت لا أم لك؟ فقال النبي ﷺ: «افتخر رجلان عند موسى عليه السلام فقال أحدهما أنا فلان بن فلان حتى عد تسعة فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام

يكلمني أو ينظر إليّ؟ ومع مثلي تتكلم؟ وما يجري مجراه) مما يقع في محاورة الكلام. **(وذلك عرق دفين)** دساس **(في النفس لا ينفك عنه نسيب وإن كان صادقاً)** وفي نسخة صالحاً **(وعاقلاً إلا أنه قد لا يترشح ذاك منه عند اعتدال الأحوال، فإن غلبه غضبه أطفأ ذلك نور بصيرته وترشح منه كما روي عن أبي ذر)** جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه **(أنه قال: قاولت)** أي خاصمت **(رجلاً عند النبي ﷺ فقلت له: يا ابن السوداء! فقال النبي ﷺ: «طف الصاع طف الصاع)** الصاع مكيال معروف وطفا منه ما قرب من ملئه، وقيل هو ما علا فوق رأسه شبههم في نقصانهم بالمكيل الذي لم يبلغ أن يملأ المكيال كذا في مجمع البحار **(ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل»)** أي كلكم في الأنساب إلى أب واحد بمنزلة واحدة في النقص عن غاية التمام. **(قال أبو ذر. فاضطجعت وقلت للرجل)** المذكور: **(قم فطأ على خدي)** قال العراقي: رواه ابن المبارك في البر والصلة مع اختلاف، ولأحمد من حديثه أن النبي ﷺ قال له: «انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى» الحديث. وفي الصحيحين أنه ساب رجلاً فعيره بأمه، وفيه فقال له النبي ﷺ: «إنك امرؤ فيك جاهلية» وقد تقدم اهـ. أي في أوائل كتاب الغضب والحقد والحسد.

(فانظر كيف نبهه رسول الله ﷺ أنه رأى لنفسه فضلاً) على أخيه **(لكونه ابن بيضاء وأنه خطأ وجهل؟ وانظر كيف)** رجع أبو ذر و **(تاب وقلع عن نفسه شجرة الكبر بأخمص قدم من تكبر عليه إذ عرف أن العزلا يقمعه إلا الذل)** وكل ذلك بين يديه ﷺ ولم يمنعه من ذلك وصوّب فعله. **(ومن ذلك ما روي أن رجلين تفاخرا عند النبي ﷺ فقال أحدهما للآخر: أنا فلان بن فلان فمن أنت لا أم لك؟ فقال النبي ﷺ: «افتخر رجلان عند موسى عليه السلام فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان حتى عدّ تسعة فأوحى الله تعالى إلى**

قل للذي افتخر بل التسعة من أهل النار وأنت عاشرهم». وقال رسول الله ﷺ: «ليدعن قوم الفخر بآبائهم وقد صاروا فحماً في جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدوف بآنافها القذر».

الرابع: التفاخر بالجمال وذلك أكثر ما يجري بين النساء ويدعو ذلك إلى التنقيص والثلب والغيبة وذكر عيوب الناس، ومن ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: دخلت امرأة على النبي ﷺ فقلت بيدي هكذا أي أنها قصيرة، فقال النبي

موسى عليه السلام قل للذي افتخر بل التسعة من أهل النار وأنت عاشرهم») وفي نسخة وأنت العاشر. قال العراقي: رواه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند من حديث أبيّ بن كعب بإسناد صحيح، ورواه أحمد موقوفاً على معاذ بقصة موسى عليه السلام فقط اهـ.

قلت: وروى أحمد والبخاري في التاريخ وأبو يعلى والبغوي وابن قانع والطبراني والبيهقي وابن عساكر من حديث أبي ريحانة: «من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزاً وكرماً كان عاشرهم في النار».

(وقال ﷺ: «ليدعن) أي ليتركن **(أقوام الفخر بآبائهم وقد صاروا فحماً في جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان)** بكسر الجيم وسكون العين المهملة جمع جعل بضم ففتح كصرد وصردان اسم للدويبة التي **(تدوف بآنافها القذر»)** قيل: هي أم حبين تدحرج القذر برجليها. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن حبان من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وأخرج البزار من حديث حذيفة رفعه: «كلكم بنو آدم وآدم خلق من التراب ولينتهين أقوام يفخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان» والسياق المذكور للمصنف من حديث أبي هريرة ليس هو أوّل حديث بل أوّله: «إن الله عز وجل قد أذهب عنكم غبية الجاهلية» الحديث. وسيأتي في آخر الفصول من هذا الكتاب وفيه: «ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي ترفع بأنفها النتن».

(الرابع: التفاخر بالجمال، وذلك أكثر ما يجري بين النساء **ويدعو ذلك إلى التنقيص والثلب)** أي المسبة والتعييب **(والغيبة وذكر عيوب الناس، ومن ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: دخلت امرأة)** قيل: إنها من الأنصار **(على النبي ﷺ فقلت بيدي هكذا أي أنها قصيرة فقال ﷺ: «قد اغتبتيها»)** رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والخرائطي في مساوىء الأخلاق، وابن مردويه والبيهقي في الشعب من طريق حسان بن مخارق عن عائشة قالت: دخلت امرأة قصيرة، والنبي ﷺ جالس فقلت بابهامي هكذا وأشرت إلى النبي ﷺ أنها قصيرة فقال النبي ﷺ اغتبتيها». ورواه عبد بن حميد، عن عكرمة، عن عائشة نحوه. ورواه ابن أبي الدنيا من طريق سفيان بن علي بن الأقمر بن حذيفة عن عائشة أنها ذكرت امرأة

ﷺ: « قد اغتبتيها » وهذا منشؤه خفاء الكبر لأنها لو كانت أيضاً قصيرة لما ذكرتها بالقصر، فكأنها أعجبت بقامتها واستقصرت المرأة في جنب نفسها فقالت ما قالت.

الخامس: الكبر بالمال وذلك يجري بين الملوك في خزائنهم، وبين التجار في بضائعهم، وبين الدهاقين في أراضيهم، وبين المتجملين في لباسهم وخيولهم ومراكبهم فيستحقرون الغني الفقير ويتكبر عليه ويقول له: أنت مكد ومسكين وأنا لو أردت لاشتريت مثلك واستخدمت من هو فوقك ومن أنت وما معك وأثاث بيتي يساوي أكثر من جميع مالك؟ وأنا أنفق في اليوم ما لا تأكله في سنة؟ وكل ذلك لاستعظامه للغني واستحقاره للفقر، وكل ذلك جهل منه بفضيلة الفقر وآفة الغنى، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً﴾ [الكهف: ٣٤] حتى أجابه فقال: ﴿إن ترني أنا أقل منك مالاً وولداً ★ فعسى ربي أن يؤتيني خيراً من جنتك ويرسل عليها حسباناً من السماء فتصبح صعيداً زلقاً، أو يصبح ماؤها غوراً فلن تستطيع له طلباً﴾ [الكهف: ٣٩ - ٤١] وكان ذلك منه تكبراً بالمال والولد، ثم بين الله عاقبة

فقالت: إنها قصيرة فقال النبي ﷺ: « اغتبتيها » وقد تقدم ذلك في آفات اللسان. (**وهذا منشؤه خفاء الكبر لأنها لو كانت أيضاً قصيرة لما ذكرتها بالقصر لأنها أعجبت بقامتها فاستقصرت المرأة**) أي عدتها قصيرة (**في جنب نفسها فقالت ما قالت**) وفي رواية قال لها: « الفظي فلفظت بضعة لحم » وقد تقدم في آفات اللسان.

(**الخامس: الكبر بالمال وذلك يجري بين الملوك في خزائنهم، وبين التجار في بضائعهم، وبين الدهاقين**) جمع دهقان وهو رئيس القرية (**في أراضيهم، وبين المتجملين في لباسهم وخيولهم ومراكبهم فيستحقر الغني الفقير ويتكبر عليه ويقول له: أنت مكد**) أي صاحب كديه أي فقير (**ومسكين، وأنا لو أردت لاشتريت مثلك واستخدمت من هو فوقك ومن أنت وما معك وأثاث بيتي يساوي أكثر من جميع مالك، وأنا أنفق في اليوم**) الواحد (**ما لا تأكله في سنة**) وما يجري مجراه، (**وكل ذلك لاستعظامه للغنى واستحقاره للفقر، وكل ذلك جهل منه بآفة الغنى وفضيلة الفقر، وإليه الإشارة بقوله تعالى**): ﴿واضرب لهم مثلاً رجلين جعلنا لأحدهما جنتين﴾ الآية (**فقال له صاحبه وهو يحاوره**) أي يراجعه في الكلام (**أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً**) حشماً وأموالاً وقيل أولاداً ذكوراً (**حتى أجابه فقال:**) ﴿ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله (**إن ترني أنا أقل منك مالاً وولداً**) وفي قوله: ﴿وولداً﴾ دليل لمن فسر النفر بالأولاد (**فعسى ربي أن يؤتيني خيراً من جنتك**) في الدنيا وفي الآخرة (**إلى قوله: ﴿فلن تستطيع له طلباً﴾**) أي للماء الغائر. (**وكان ذلك تكبراً**

أمره بقوله: ﴿يا ليتني لم أشرك بربي أحداً﴾ [الكهف: ٤٢] ومن ذلك تكبر قارون إذ قال تعالى إخباراً عن تكبره ﴿فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون إنه لذو حظ عظيم﴾ [القصص: ٧٩].

السادس: الكبر بالقوّة وشدة البطش والتكبر به على أهل الضعف.

السابع: التكبر بالأتباع والأنصار والتلامذة والغلمان وبالعشيرة والأقارب والبنين، ويجري ذلك بين الملوك في المكاثرة بالجنود، وبين العلماء في المكاثرة بالمستفيدين.

وبالجملة؛ فكل ما هو نعمة وأمكن أن يعتقد كمالاً وإن لم يكن في نفسه كمالاً أمكن أن يتكبر به حتى إن المخنث ليتكبر على أقرانه بزيادة معرفته وقدرته في صنعة المخنثين، لأنه يرى ذلك كمالاً فيفتخر به وإن لم يكن فعله إلاَّ نكالاً، وكذلك الفاسق قد يفتخر بكثرة الشرب وكثرة الفجور بالنسوان والغلمان ويتكبر به لظنه أن ذلك كمال وإن كان مخطئاً فيه. فهذه مجامع ما يتكبر به العباد بعضهم على بعض، فيتكبر من يدلي بشيء منه

منه بالمال والولد، ثم بين عاقبة أمره بقوله: ﴿يا ليتني لم أشرك بربي أحداً﴾) كأنه تذكر موعظة أخيه وعلم أنه من قبل شركه فتمنى لو لم يكن مشركاً فلم يهلك الله بستانه، ويحتمل أن يكون توبة من الشرك وندماً على ما سبق منه. (**ومن ذلك تكبر قارون**) بن ياسف بن لاوي من ولد يعقوب عليه السلام وهو صاحب الكنوز المذكورة قصته في القرآن (**إذ قال تعالى إخباراً عن تكبره: ﴿فخرج على قومه في زينته﴾ حتى قال قوم: ﴿يا ليت لنا مثلما أوتي قارون﴾**) أي من الأموال والحشم (**إنه لذو حظ عظيم**) وكل ذلك تكبر بالأموال والأعوان والحشم.

(**السادس: الكبر بالقوة وشدة البطش**) فيفتخر بها ويتباهى (**والتكبر على أهل الضعف**) الذين لا قوة لهم ولا بطش.

(**السابع: التكبر بالأتباع والأنصار**) والأعوان (**والتلامذة والغلمان**) بالشراء أو الإستئجار، (**وبالعشيرة والأقارب والبنين، ويجري ذلك**) غالباً (**بين الملوك في المكاثرة بالجنود**) والعساكر، (**وبين العلماء في المكاثرة بالمستفيدين**) منهم.

(**وبالجملة: فكل ما هو نعمة وأمكن أن يعتقد كمالاً وإن لم يكن في نفسه كمالاً أمكن أن يتكبر به حتى أن المخنث**) بكسر النون المشدة وهو من يتشبه بالنساء في حركاتهن (**يتكبر على أقرانه بزيادة معرفته وقدرته في صنعة المخنثين، لأنه يرى ذلك كمالاً فيفتخر به وإن لم يكن فعله إلا نكالاً**) ووبالاً عليه، (**وكذلك الفاسق قد يفتخر بكثرة الشرب**) للخمور (**وكثرة الفجور بالنسوان والغلمان ويتكبر به لظنه ذلك كمالاً وإن كان مخطئاً فيه**) ولولا ظنه كذلك لما تباهى به. (**فهذه مجامع ما يتكبر به العباد بعضهم على بعض، فيتكبر من**

على من لا يدلي به أو على من يدلي بما هو دونه في اعتقاده، وربما كان مثله أو فوقه عند الله تعالى، كالعلم الذي يتكبر بعلمه على من هو أعلم منه لظنه أنه هو الأعلم ولحسن اعتقاده في نفسه. نسأل الله العون بلطفه ورحمته إنه على كل شيء قدير.

بيان البواعث على التكبر وأسبابه المهيجة له:

اعلم أن الكبر خلق باطن، وأما ما يظهر من الأخلاق والأفعال فهي ثمرة ونتيجة وينبغي أن تسمى تكبراً ويخص إسم الكبر بالمعنى الباطن الذي هو استعظام النفس ورؤية قدرها فوق قدر الغير، وهذا الباطن له موجب واحد وهو العجب الذي يتعلق بالمتكبر - كما سيأتي معناه - فإنه إذا أعجب بنفسه وبعلمه وبعمله أو بشيء من أسبابه استعظم نفسه وتكبر.

وأما الكبر الظاهر فأسبابه ثلاثة: سبب في المتكبر، وسبب في المتكبر عليه، وسبب فيما يتعلق بغيرهما.

أما السبب الذي في المتكبر فهو العجب، والذي يتعلق بالمتكبر عليه هو الحقد والحسد، والذي يتعلق بغيرهما هو الرياء، فتصير الأسباب بهذا الاعتبار أربعة: العجب والحقد والحسد والرياء.

يدلي) أي يتقرب **(بالشيء على من لا يدلي بذلك الشيء أو على من يدلي بما هو دونه في اعتقاده، وربما كان مثله أو فوقه عند الله كالعالم الذي يتكبر بعلمه على من هو أعلم منه لظنه)** في نفسه **(أنه)** هو **(الأعلم وبحسن اعتقاده في نفسه)** والله أعلم.

بيان البواعث على التكبر وأسبابه المهيجة له:

(أعلم) هداك الله تعالى **(أن الكبر خلق باطن)** كما تقدم قريباً **(وأما ما يظهر من الأخلاق والأفعال فهي ثمرة ونتيجة وينبغي أن يسمى تكبراً ويخص إسم التكبر بالمعنى الباطن الذي هو استعظام النفس ورؤية قدر لها)** ومنزلة **(فوق قدر الغير)** ومنزلته، **(وهذا الباطن له موجب واحد وهو العجب الذي يتعلق بالمتكبر - كما سيأتي معناه فإنه إذا أعجب بنفسه وبعلمه أو عمله أو بشيء من أسبابه استعظم نفسه وتكبر)**.

(وأما التكبر الظاهر فأسبابه ثلاثة: سبب في المتكبر) الذي قام به وصف الكبر، **(وسبب للمتكبر عليه،وسبب يتعلق بغيرهما)**.

(أما السبب الذي في المتكبر فهو العجب، والذي يتعلق بالمتكبر عليه هو الحقد والحسد، والذي يتعلق بغيرهما هو الرياء، فتصير الأسباب بهذا الإعتبار أربعة. العجب والحقد والحسد والرياء).

أما العجب: فقد ذكرنا انه يورث الكبر الباطن والكبر الباطن يثمر التكبر الظاهر في الأعمال والأقوال والأحوال.

وأما الحقد: فإنه قد يحمل على التكبر من غير عجب كالذي يتكبر على من يرى أنه مثله أو فوقه، ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه فأورثه الغضب حقداً ورسخ في قلبه بغضه فهو لذلك لا تطاوعه نفسه أن يتواضع له وإن كان عنده مستحقاً للتواضع، فكم من رذل لا تطاوعه نفسه على التواضع لواحد من الأكابر لحقده عليه أو بغضه له؟ ويحمله ذلك على رد الحق إذا جاء من جهته وعلى الإنفة من قبول نصحه وعلى أن يجتهد في التقدم عليه، وإن علم انه لا يستحق ذلك وعلى أن لا يستحله وإن ظلمه فلا يعتذر إليه وإن جني عليه، ولا يسأله عما هو جاهل به.

وأما الحسد: فإنه أيضاً يوجب البغض للمحسود وإن لم يكن من جهته إيذاء وسبب يقتضي الغضب والحقد ويدعو الحسد أيضاً إلى جحد الحق حتى يمنع من قبول النصيحة وتعلم العلم، فكم من جاهل يشتاق إلى العلم وقد بقي في رذيلة الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده أو أقاربه حسداً وبغياً عليه، فهو يعرض عنه ويتكبر

(أما العجب: فقد ذكرنا أنه يورث الكبر الباطن والكبر الباطن يثمر التكبر بالظاهر) وينتجه **(في الأعمال والأقوال والأحوال)** والمراد بالأحوال ما ينتج من الأعمال.

(وأما الحقد: فإنه قد يحمل على التكبر من غير عجب كالذي يتكبر على من يرى أنه مثله) مساوٍ له **(أو فوقه)** في المنزلة، **(ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه فأورثه الغضب حقداً ورسخ في قلبه بغضه فهو لذلك لا تطاوعه نفسه على التواضع لواحد من الأكابر لحقده عليه أو بغضه له، ويحمله ذلك على رد الحق إذا جاء من جهته)** وهذا هو السفه المشار إليه في حديث ثابت بن قيس بن شماس **(و)** يحمله **(على الأنفة من قبول نصحه وعلى أن يجتهد في التقدم عليه، وإن علم أنه لا يستحق ذلك و)** يحمله أيضاً **(على أن لا يستحله وإن ظلمه وتعدى عليه فلا يعتذر إليه وإن جنى عليه، ولا يسأله عما هو جاهل به)**.

(وأما الحسد: فإنه أيضاً يوجب البغض للمحسود وإن لم يكن من جهته إيذاء وسبب يقتضي الغضب والحسد ويدعو الحسد أيضاً إلى جحد الحق) أي إنكاره **(حتى يمنع من قبول النصح)** رأساً **(و)** من **(تعلم العلم، فكم من جاهل يشتاق إلى العلم)** أن يجوزه لنفسه، **(وقد بقي في رذيلة الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده أو أقاربه)** أو جيرانه **(حسداً وبغياً عليه، فهو يعرض عنه ويتكبر عليه مع معرفته بأنه يستحق التواضع)** له

عليه مع معرفته بأنه يستحق التواضع بفضل علمه، ولكن الحسد يبعثه على أن يعامله بأخلاق المتكبرين وإن كان في باطنه ليس يرى نفسه فوقه.

وأما الرياء: فهو أيضاً يدعو إلى أخلاق المتكبرين، حتى أن الرجل ليناظر من يعلم أنه أفضل منه وليس بينه وبينه معرفة ولا محاسدة ولا حقد، ولكن يمتنع من قبول الحق منه ولا يتواضع له في الاستفادة خيفة من أن يقول الناس إنه أفضل منه، فيكون باعثه على التكبر عليه الرياء المجرد، ولو خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر عليه. وأما الذي يتكبر بالعجب أو الحسد أو الحقد فإنه يتكبر أيضاً عند الخلوة به مهما لم يكن معهما ثالث، وكذلك قد ينتمي إلى نسب شريف كاذباً وهو يعلم أنه كاذب ثم يتكبّر به على من ليس ينتسب إلى ذلك النسب ويترفع عليه في المجالس ويتقدم عليه في الطرق ولا يرضى بمساواته في الكرامة والتوقير وهو عالم باطناً بأنه لا يستحق ذلك، ولا كبر في باطنه لمعرفته بأنه كاذب في دعوى النسب، ولكن يحمله الرياء على أفعال المتكبرين، وكأن اسم المتكبر إنما يطلق في الأكثر على من يفعل هذه الأفعال عن كبر في الباطن صادر عن العجب والنظر إلى الغير بعين الاحتقار، وهو إن سمي متكبراً فلأجل التشبه بأفعال الكبر، نسأل الله حسن التوفيق والله تعالى أعلم.

والإكرام **(بفضل علمه، ولكن الحسد يبعثه على أن يعامله بأخلاق التكبر وإن كان في باطنه ليس يرى نفسه فوقه).**

(أما الرياء: **فهو أيضاً يدعو إلى أخلاق المتكبرين حتى أن الرجل ليناظر من يعلم أنه أفضل منه وليس بينه وبينه معرفة)** سابقة **(ولا محاسدة ولا حقد، ولكن يمتنع من قبول الحق منه ولا يتواضع له في الإستفادة خيفة من أن يقول الناس أنه أفضل منه)** فيسقط مقامه عندهم، **(فيكون باعثه على التكبر عليه الرياء المجرد ولو خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر عليه)** لمعرفته فضله **(وأما الذي يتكبر بالعجب أو الحقد أو الحسد، فإنه يتكبر أيضاً عند الخلوة به مهما لم يكن معهم)** وفي نسخة معهما **(ثالث، وكذلك قد ينتمي إلى نسب شريف كاذباً وهو يعلم أنه كاذب)** في إنتمائه، **(ثم يتكبر على من ليس ينسب إلى ذلك النسب ويترفع عليه في المجالس ويتقدم عليه في الطرق ولا يرضى بمساواته في الكرامة والتوقير وهو عالم باطناً أنه لا يستحق ذلك، ولا كبر في باطنه لمعرفته)** في نفسه **(بأنه كاذب في دعوى النسب، ولكن يحمله الرياء على أفعال المتكبرين، وكأن اسم المتكبر إنما يطلق في الأكثر على من يفعل هذه الأفعال عن كبر في الباطن صادر عن العجب والنظر إلى الغير بعين الإحتقار، وهو وإن سمي متكبراً فلأجل التشبيه بأفعال الكبر)** والله الموفق.

بيان أخلاق المتواضعين ومجامع ما يظهر فيه أثر التواضع والتكبر:

اعلم أن التكبر يظهر في شمائل الرجل، كصعر في وجهه ونظره شزراً وإطراقه رأسه وجلوسه متربعاً أو متكئاً وفي أقواله حتى في صوته ونغمته وصيغته في الإيراد، ويظهر في مشيته وتبختره وقيامه وجلوسه وحركاته وسكناته، وفي تعاطيه لأفعاله وفي سائر تقلباته في أحواله وأقواله وأعماله. فمن المتكبرين من يجمع ذلك كله، ومنهم من يتكبر في بعض ويتواضع في بعض.

فمنها: التكبر بأن يحب قيام الناس له أو بين يديه، وقد قال علي كرّم الله وجهه: من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى رجل قاعد وبين يديه قوم قيام. وقال أنس: لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك.

بيان اخلاق المتواضعين وبيان ما يظهر فيه أثر التواضع والكبر:

(اعلم) أرشدك الله تعالى **(إن الكبر يظهر في شمائل الرجل)** أي أخلاقه **(كصعر في وجهه)** أي أزورار **(ونظره** شزراً) بأن يكون بمؤخر عينيه كالمعرض المتغضب **(وإطراقه رأسه)** إلى الأرض **(وجلوسه متربعاً أو متكئاً، و)** يظهر أيضاً **(في أقواله حتى في صوته ونغمته وصيغته في الإيراد، و)** يظهر أيضاً **(في مشيته وتبختره وقيامه وجلوسه وفي حركاته وسكناته وفي تعاطيه لأفعاله وفي سائر تقلباته في أحواله وأقواله وأعماله. فمن المتكبرين من يجمع ذلك كله)** فهو المقيت الممقت، **(ومنهم من يتكبر في بعض ويتواضع في بعض)** وهو دون الأول.

(فمنها): أي من أخلاق المتكبرين **(التكبر بأن يحب قيام الناس له)** إذا ورد عليهم **(أو)** يحب بأن يقوم الناس **(بين يديه)** كهيئة الغلمان، **(وقد قال علي كرم الله وجهه: من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار)** أي ممن يستحق دخولها **(فلينظر إلى رجل قاعد وبين يديه قوم قيام)** ومعناه في المرفوع من حديث عمرو بن مرة الجهني «من أحب أن يتمثل له الرجال بين يديه قياماً فليتبوأ مقعده من النار». رواه الطبراني في الكبير من حديث معاوية نحوه، ورواه أحمد وهناد وأبو داود والترمذي وحسنه، وعند ابن جرير بلفظ: «وجبت له النار».

(وقال أنس) رضي الله عنه: **(لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ إذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك)** تقدم ذلك في كتاب آداب الصحبة، وفي كتاب أخلاق النبوة.

ومنها: أن لا يمشي إلا ومعه غيره يمشي خلفه. قال أبو الدرداء: لا يزال العبد يزداد من الله بعداً ما مشى خلفه، وكان عبد الرحمن بن عوف لا يعرف من عبيده، إذ كان لا يتميز عنهم في صورة ظاهرة. ومشى قوم خلف الحسن البصري فمنعهم وقال: ما يبقى هذا من قلب العبد، وكان رسول الله ﷺ في بعض الأوقات يمشي مع بعض الأصحاب فيأمرهم بالتقدم ويمشي في غمارهم. إما لتعليم غيره أو لينفي عن نفسه وسواس الشيطان بالكبر والعجب كما أخرج الثوب الجديد في الصلاة وأبدله بالخليع لأحد هذين المعنيين.

ومنها: أن لا يزور غيره وإن كان يحصل من زيارته خير لغيره في الدين وهو ضد التواضع. روي أن سفيان الثوري قدم الرملة فبعث إليه إبراهيم بن أدهم: أن تعال

(ومنها: أن لا يمشي إلا ومعه غيره يمشي خلفه. قال أبو الدرداء) رضي الله عنه: (لا يزال العبد يزداد من الله بعداً ما مشي خلفه) أخرجه أبو نعيم في الحلية، عن إبراهيم بن عبدالله، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر بن مضر، عن عبيد الله بن زجر، عن الهيثم بن خالد، عن سليمان بن عنز قال: لقينا كريب بن أبي برهة راكباً ووراءه غلام له فقال: سمعت أبا الدرداء يقول فذكره. (وكان عبد الرحمن بن عوف) رضي الله عنه (لا يعرف من) بين (عبيده) وغلمانه (إذ كان لا يتميز عنهم في صورة ظاهرة) فكان إذا مشي بينهم أو قعد معهم لم يعرف، (ومشي قوم خلف الحسن البصري) رحمه الله تعالى وهو راكب على حمار (فمنعهم) عن المشي خلفه (وقال: ما يبقى هذا من قلب العبد) أي لأنه مذلة للتابع وفتنة للمتبوع وقد تقدم. (وكان رسول الله ﷺ في بعض الأوقات يمشي مع الأصحاب فيأمرهم بالتقدم) عليه (ويمشي) هو خلفهم أو (في غمارهم) أي جماعتهم. (إما التعليم غيره أو لينفي عن نفسه وسواس الشيطان بالكبر والعجب) قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي أمامة بسند ضعيف جداً أنه خرج يمشي إلى البقيع فتبعه أصحابه فوقف فأمرهم أن يتقدموا ومشى خلفهم فسئل عن ذلك فقال: «إني سمعت خفق نعالك فأشفقت أن يقع في نفسي شيء من الكبر» وهو منكر فيه جماعة ضعفاء اهـ.

قلت: وبخط الحافظ ابن حجر رواه أحمد بسياق مطول، وابن ماجه مختصراً.

(كما أخرج الثوب الجديد في الصلاة وأبدله بالخليع لأحد هذين المعنيين) قال العراقي: المعروف نزع الشراك الجديد ورد الشراك الخلق، أو نزع الخميصة ولبس الأنبجانية وكلاهما قد تقدم في الصلاة.

(ومنها: أن لا يزور غيره وإن كان يحصل من زيارته خير لغيره في الدين وهو ضد التواضع .روي أن سفيان) بن سعيد (الثوري) رحمه الله (قدم الرملة) مدينة فلسطين

فحدثنا، فجاء سفيان فقيل له: يا أبا إسحاق تبعث إليه بمثل هذا؟ فقال: أردت أن أنظر كيف تواضعه.

ومنها: أن يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه إلا أن يجلس بين يديه والتواضع خلافه. قال ابن وهب: جلست إلى عبد العزيز بن أبي روّاد فمس فخذي فخذه فنحيت نفسي عنه فأخذ ثيابي فجرني إلى نفسه وقال لي: لم تفعلون بي ما تفعلون بالجبابرة وإني لا أعرف رجلاً منكم شراً مني؟ وقال أنس: كانت الوليدة من ولائد المدينة تأخذ بيد رسول الله ﷺ فلا ينزع يده منها حتى تذهب به حيث شاءت.

ومنها: أن يتوقى من مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم وهو من الكبر. دخل رجل - وعليه جدري قد تقشر - على رسول الله ﷺ وعنده ناس من أصحابه يأكلون، فما جلس إلى أحد إلا قام من جنبه، فأجلسه النبي ﷺ إلى جنبه، وكان عبدالله بن عمر

(**فبعث إليه إبراهيم بن أدهم**) رحمه الله تعالى يقول له: (**أن تعال فحدثنا، فجاءهم سفيان**) فحدثه (**فقيل له: يا أبا إسحاق تبعث إليه بمثل هذا؟ فقال: أردت أن أنظر كيف تواضعه**)؟ أخرجه أبو نعيم في الحلية عن أحمد بن إسحاق وقال: حدثنا أبو بكر بن أبي عاصم، حدثنا الحسن بن علي، حدثنا يحي بن أيوب قال: قال أبو عيسى الحواري: لما قدم سفيان الثوري الرملة أو بيت المقدس أرسل إليه إبراهيم بن أدهم فقال: حدثنا. فقيل له: يا أبا إسحاق تبعث إليه بمثل هذه؟ قال: إنما أردت أن أنظر كيف تواضعه؟ قال: فجاء فحدثهم.

(**ومنها: أن يستنكف عن جلوس غيره بالقرب منه إلا أن يجلس بين يديه والتواضع خلافه. قال ابن وهب**) وهو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الحافظ الفقيه ثقة عابد مات سنة سبع وتسعين، وبه اثنتان وسبعون سنة، روى له الجماعة: (**جلست إلى عبد العزيز بن أبي روّاد**) بفتح الراء وتشديد الواو يكنى أبا عبد الرحمن صدوق عابد مات سنة تسع وخمسين، روى له البخاري في التاريخ والأربعة (**فمس فخذي فخذه** فنحيت **نفسي عنه**) أي بعدت عنه في الجلوس، (**فأخذ بثيابي فجرني إلى نفسه وقال لي: لم تفعلون بي ما تفعلون بالجبابرة**) أي في الجلوس بين أيديهم؟ (**وإني لا أعرف منكم رجلاً شراً مني. وقال أنس**) رضي الله عنه، (**كانت الوليدة من ولائد المدينة**) أي الجارية الصغيرة من جواريها (**تأخذ بيد رسول الله ﷺ فلا ينزع يده منها حتى تذهب به حيث شاءت**) تقدم في كتاب آداب المعيشة، وفي كتاب أخلاق النبوّة.

(**ومنها أن يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم وهو من الكبر**). روى أنه (**دخل رجل وعليه جدري قد تقشر على رسول الله ﷺ وعنده أصحابه يأكلون فما جلس**) الرجل المذكور (**إلى أحد إلا قام من جنبه**) تقذراً له، (**فأجلسه النبي ﷺ إلى**

رضي الله عنهما لا يحبس عن طعامه مجذوماً ولا أبرص ولا مبتلي إلا أقعدهم على مائدته.

ومنها: أن لا يتعاطى بيده شغلاً في بيته، والتواضع خلافه. روي أن عمر بن عبد العزيز أتاه ليلة ضيف وكان يكتب فكاد السراج يطفأ، فقال الضيف: أقوم إلى المصباح فأصلحه؟ فقال: ليس من كرم الرجل أن يستخدم ضيفه، قال: أفأنبه الغلام؟ فقال: هي أوّل نومة نامها، فقام وأخذ البطة وملأ المصباح زيتاً فقال الضيف: قمت أنت بنفسك يا أمير المؤمنين؟ فقال: ذهبت وأنا عمر ورجعت وأنا عمر ما نقص مني شيء وخير الناس من كان عند الله متواضعاً.

ومنها: أن لا يأخذ متاعه ويحمله إلى بيته، وهو خلاف عادة المتواضعين، كان

جنبه) وأطعمه، وقد تقدم الكلام عليه قريباً. (**وكان عبد الله بن عمر**) رضي الله عنه (**لا يحبس عن طعامه مجذوماً ولا أبرص ولا مبتلي**) بعلة (**إلا أقعدهم على مائدته**) وأكل معهم ثقة بالله وتواضعاً لله عز وجل.

(**ومنها: أن لا يتعاطى بيده شغلاً في بيته، والتواضع خلافه. روي أن عمر بن عبد العزيز**) رحمه الله تعالى (**أتاه ليلة ضيف وكان يكتب**) شيئاً (**فكاد السراج يطفأ فقال الضيف: أقوم الى المصباح فأصلحه**)؟ إستأذنه في ذلك لأنه لا ينبغي للضيف أن يتصرف في دار من أضافه إلاّ بإذنه (**فقال**) له: لا إذ (**ليس من كرم الرجل أن يستخدم ضيفه**) لأن المأمور به إكرامه، والإستخدام يناقض الإكرام. (**قال: فأنبه الغلام**) يصلحه؟ (**قال**): لا (**هي**) أي النومة (**أول نومة نامها**) الليلة فلا تشوّش عليه نومه، (**فقام**) عمر (**وأخذ البطة**) التي فيها الدهن (**وملأ المصباح زيتاً**) ورد البطة إلى مكانها ثم جلس (**فقال الضيف: قمت أنت بنفسك يا أمير المؤمنين**)! متعجباً من ذلك لمخالفته عادة الولاة فضلاً عن الخلفاء. (**قال: ذهبت وأنا عمر ورجعت وأنا عمر ما نقص مني شيء! وخير الناس من كان عند الله متواضعاً**) رواه القشيري في الرسالة نحوه دون قوله وخير الناس الخ.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو حامد بن جبلة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا أحمد بن الوليد، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا ابن كثير بن مروان، عن رجاء بن حيوة قال: سهرت ليلة عند عمر فاعتل السراج فذهبت أقوم أصلحه، فأمرني عمر أن أجلس ثم قام فأصلحه ثم عاد فجلس. فقال: قمت وأنا عمر بن عبد العزيز وجلست وأنا عمر بن عبد العزيز، ولؤم بالرجل أن يستخدم ضيفه. ورواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد من طريق عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز فذكر مثله.

(**ومنها: أن لا يأخذ متاعه ويحمله إلى بيته، وهو خلاف عادة المتواضعين. كان رسول ﷺ يفعل ذلك**) قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة في شرائه للسراويل وحمله وقد تقدم.

رسول الله ﷺ يفعل ذلك، وقال علي كرّم الله وجهه: لا ينقص الرجل الكامل من كماله ما حمل من شيء إلى عياله، وكان أبو عبيدة بن الجراح وهو أمير يحمل سطلاً له من خشب إلى الحمام. وقال ثابت بن أبي مالك: رأيت أبا هريرة أقبل من السوق يحمل حزمة حطب وهو يومئذ خليفة لمروان، فقال: أوسع الطريق للأمير يا ابن أبي مالك، وعن الأصبغ بن نباتة قال: كأني أنظر إلى عمر رضي الله عنه معلقاً لحماً في يده اليسرى وفي يده اليمنى الدرة، يدور في الأسواق حتى دخل رحله. وقال بعضهم: رأيت علياً

قلت: وفي حديث أبي سعيد الخدري: «وكان لا يمنعه الحياء أن يحمل بضاعته من السوق إلى أهله» هكذا رواه القشيري في الرسالة بلا سند، وسيأتي الكلام عليه قريباً.

(وقال علي رضي الله عنه: لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء إلى عياله) أو ورد الموسوي في نهج البلاغة **(وكان أبو عبيدة)** عامر **(بن الجراح)** رضي الله عنه **(وهو أمير)** على دمشق من جهة عمر **(يحمل سطلاً له من خشب الى الحمام)** فيغتسل به ولا يأنف من ذلك تواضعاً لله تعالى. **(وقال ثابت بن أبي مالك)** هكذا في سائر نسخ الكتاب وهو غلط من النساخ، والصواب ثعلبة بن أبي مالك وهو القرظي حليف الأنصار أبو مالك، ويقال: أبو يحيى المدني إمام مسجد بني قريظة، له رواية عن النبي ﷺ قاله ابن معين. وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال ابن سعد: قدم أبو مالك واسمه عبد الله بن سام من اليمن وهو من كندة فتزوّج إمرأة من قريظة فعرف بهم، روى له البخاري، وأبو داود، وابن ماجه: **(رأيت أبا هريرة)** رضي الله عنه **(أقبل من السوق يحمل حزمة حطب وهو يومئذ خليفة)** أي نائب بالمدينة **(لمروان)** بن الحكم **(فقال: أوسع الطريق للأمير يا ابن أبي مالك)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا أحمد بن سعيد، حدثنا ابن وهب، حدثني عمرو الحارث، عن يزيد بن زياد القرظي أن ثعلبة بن أبي مالك القرظي حدثه أن أبا هريرة أقبل في السوق فذكره. وزاد فقلت: أصلحك الله تكفي هذا؟ فقال: أوسع الطريق للأمير والحزمة عليه.

وقال القشيري في الرسالة: سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج الطوسي يقول: رؤى أبو هريرة وهو أمير المدينة وعلى ظهره حزمة حطب وهو يقول: طرّقوا للأمير.

(وعن الأصبغ بن نباتة) بضم النون التميمي الحنظلي الكوفي يكنى أبا القاسم متروك، رمي بالرفض، روى له ابن ماجه. **(قال: كأني أنظر إلى عمر رضي الله عنه معلقاً لحمة في يده اليسرى وفي يده اليمنى الدرة يدور في الأسواق حتى دخل رحله)** أي منزله. رواه يونس بن بكير عن الوليد بن عبدة عن أصبغ بن بناته قال: خرجت أنا وأبي من زرود حتى ننتهي إلى المدينة في غلس، فانصرف الناس من الصلاة فرفع إلينا رجل معه درة فقال: يا أعرابي أتبيع فلم يزل حتى راضاه على ثمن، وإذا هو عمر فجعل يطوف في السوق يأمرهم بتقوى الله فجعل يقبل ويدبر ثم مرّ على أبي فقال: حبستني، ثم مرّ الثانية فقال له كذلك فيرد عليه عمر لا أريم حتى أوفيك، ثم مر

رضي الله عنه قد اشترى لحماً بدرهم فحمله في ملحفته، فقلت له: أحمل عنك يا أمير المؤمنين. فقال: لا، أبو العيال أحق أن يحمل.

ومنها: اللباس إذ يظهر به التكبر والتواضع، وقد قال النبي ﷺ: «البذاذة من الإيمان» فقال هارون: سألت معناً عن البذاذة فقال: هو الدون من اللباس. وقال زيد بن وهب: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى السوق وبيده الدرة وعليه

الثالثة فوثب أبي مغضباً فأخذ بثوب عمر فقال له: كذبتني وظلمتني ولهزه، فوثب المسلمون إليه يا عدوّ الله لهزت أمير المؤمنين، فأخذ عمر بمجامع ثياب أبي فجرّه وكان شسديداً فانتهى به إلى قصاب فقال: عزمت عليك لتعطين هذا حقه ولك ربحي. قال: لا يا أمير المؤمنين ولكن أعطيه وأهبك ربحك فأعطاه، فقال لأبي عمر: استوفيت؟ قال: نعم. قال: بقي حقنا عليك لهزتك قد تركتها لله. قال أصبغ: فكأني أنظر إلى عمر أخذ ربحه لحماً فعلقه في يده اليسرى وفي اليمنى الدرة حتى دخل رحله. أخرجه الذهبي في مناقب عمر.

(وقال بعضهم رأيت علياً رضي الله عنه اشترى لحماً بدرهم فحمله في ملحفته فقلت له: أحمل عنك يا أمير المؤمنين؟ قال: لا أبو العيال أحق أن يحمل).

(ومنها: اللباس إذ يظهر به التكبر والتواضع، وقد قال النبي ﷺ: «البذاذة من الإيمان») قال العراقي: رواه أبو داود، وابن ماجه من حديث أبي أمامة بن ثعلبة وقد تقدم.

قلت: وكذلك رواه أحمد، والطبراني، والحاكم في الكنى، والبيهقي، وأبو نعيم، والضياء من رواية صالح بن أبي صالح، عن عبد الله بن أبي أمامة إياس بن ثعلبة الحارثي عن أبيه رفعه قاله ثلاثاً.

(قال هارون) أحد رواة هذا الحديث، وهو هارون بن سعيد الإيلي السعدي مولاهم أبو جعفر نزيل مصر ثقة فاضل مات سنة ثلاث وخمسين وله ثلاث وثمانون سنة: **(سألت معناً)** يحتمل أن يكون ابن عيسى القزاز من أصحاب مالك أو معن بن محمد بن معن الغفاري **(عن البذاذة)** وفي بعض النسخ قال هارون: سألت عن معنى البذاذة **(فقال: هو الدون من الثياب)**. أعلم أن البذاذة هي رثاثة الهيئة وترك الترفه في البدن والملبس وجعله من أخلاق أهل الإيمان، لأن المؤمن يؤثر الخمول بين الناس ويقصد التواضع ويزهد في الدنيا ويكف نفسه عن الفخر والكبرياء، فالبذاذة أليق به هذا إذا قصد به ذلك لا أن يظهر به الفقر ويصون المال، فليس هذا من الإيمان بل عرض النعمة للكفران وأعرض عن شكر المنعم المنان.

(وقال زيد بن وهب) الجهني أبو سليمان الكوفي مخضرم ثقة جليل مات بعد الثمانين، وقيل سنة تسعين، وروى له الجماعة: **(رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى السوق وبيده**

إزار فيه أربع عشرة رقعة بعضها من أدم، وعوتب علي كرّم الله وجهه في إزار مرقوع فقال: يقتدي به المؤمن ويخشع له القلب. وقال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء في القلب. وقال طاوس: إني لأغسل ثوبي هذين فأنكر قلبي ما داما نقيين. ويروى أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله كان قبل أن يستخلف تُشترى له الحلة بألف دينار فيقول: ما أجودها لولا خشونة فيها. فلما استخلف كان يشترى له الثوب بخمسة دراهم فيقول: ما أجوده لولا لينه! فقيل له: أين لباسك ومركبك وعطرك يا أمير المؤمنين؟ فقال: إن

الدرة وعليه إزار فيه أربع عشرة **رقعة بعضها من أدم)** .رواه علي بن هاشم عن الأعمش عن زيد بن وهب. وقال أسد بن موسى: حدثنا أبو سفيان عطية، سمعت مالك بن دينار، حدثني نافع، حدثني ابن عمر أنه رأى عمر يرمي الجمرة عليه إزار فيه إثنتا عشرة رقعة بعضها من أدم. وقال أسباط بن محمد، عن خالد، عن أبي كريمة، عن أبي محصن الطائي: صلى بنا عمر وعليه ازار فيه رقاع بعضها من أدم وهو أمير المؤمنين. وقال عفان: حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا الجريري عن أبي عثمان النهدي قال: رأيت عمر يطوف عليه إزار فيه اثنتا عشرة رقعة إحداهن من أدم أحمر. وقال حماد بن زيد، عن ابن جدعان، عن أبي عثمان قال: رأيت إزار عمر قد رقعه بقطعة من أدم. وقال جعفر بن سليمان: حدثنا مالك بن دينار، حدثنا الحسن أن عمر خطب وهو خليفة وعليه إزار فيه اثنتا عشرة رقعة. وقال معمر، عن ثابت، عن أنس قال: نظرت في قميص عمر، فإذا بين كتفيه أربع رقاع لا يشبه بعضها بعضاً. وقال سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: كان بين كتفي عمر ثلاث رقاع. وقال حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس قال: كنا عند عمر وفي ظهر قميصه أربع رقاع.

(وعوتب عليّ كرّم الله وجهه في إزار مرقوع. فقال: يقتدي به المؤمن ويخشع له القلب) رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد الزهد عن علي بن حكيم. ورواه أبو القاسم البغوي عن علي بن الجعد قالا: حدثنا شريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن زيد بن وهب قال: قدم على عليّ وفد من أهل البصرة فيهم رجل من رؤوس الخوارج يقال له الجعد بن بعجة فعاتب علياً في لبوسه فقال علي: ما لك وللبوسي إن لبوسي أبعد من الكبر وأجدر أن يقتدي به المسلم.

(وقال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب) أي يورث العجب في القلب. **(وقال طاوس)** اليماني رحمه الله تعالى: **(إني لأغسل ثوبيّ هذين فأنكر قلبي ما داما نقيين)** اشارة الى ما يداخله من العجب في الباطن. **(ويروى أن عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله **(كان قبل أن يستخلف تشترى له الحلة)** إزار أو رداء **(بألف دينار فيقول: ما أجودها)** وما أحسنها **(لولا خشونة فيها)** عند المشي، **(فلما استخلف كان يشتري له الثوب بخمسة دراهم فيقول: ما أجوده)** وما أحسنه **(لولا لينه، فقيل له أين لباسك ومركبك وعطرك)** الذي

لي نفساً ذوّاقة توّاقة وإنها لم تذق من الدنيا طبقة إلا تاقت إلى الطبقة التي فوقها ، حتى إذا ذاقت الخلافة وهي أرفع الطباق تاقت إلى ما عند الله عز وجل . وقال سعيد بن سويد : صلى بنا عمر بن عبد العزيز الجمعة ثم جلس وعليه قميص مرقوع الجيب من بين يديه ومن خلفه ، فقال له رجل : يا أمير المؤمنين إن الله قد أعطاك فلو لبست ؟ فنكس رأسه ملياً ثم رفع رأسه فقال : إن أفضل القصد عند الجدة وإن أفضل العفو عند القدرة ، وقال ﷺ : « من ترك زينة لله ووضع ثياباً حسنة تواضعاً لله وابتغاء لمرضاته كان حقاً على الله أن يدخر له عبقري الجنة » .

كنت تختاره لنفسك ؟ (فقال : ان لي نفساً ذوّاقة تواقة) كثيرة الذوق والتوقان ، (وأنها لم تذق من الدنيا طبقة إلا تاقت إلى الطبقة التي فوقها حتى إذا ذاقت) طعم (الخلافة) على الأمة (وهي أرفع الطبقات تاقت إلى ما عند الله) عز وجل .

) قال أبو نعيم في الحلية : حدثنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا عبد الله بن الحسين الملطي ، حدثنا الحسين بن محمد الزعفراني ، حدثنا سعيد بن عامر ، حدثنا جويرية بن أسماء قال : قال عمر : إن نفسي هذه توّاقة لم تعط من الدنيا شيئاً إلا تاقت إلى ما هو أفضل منه ، فلما أعطيت الذي لا شيء أفضل منه تاقت إلى ما هو أفضل منه . قال سعيد : الجنة أفضل من الخلافة .

حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا أحمد بن الحسين ، حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، حدثنا شعيب بن صفوان ، عن محمد بن مروان ، عن أبان بن عثمان بن عفان عمن سمع مزاحماً مولى عمر بن عبد العزيز يقول : قال عمر : إن لي نفساً تواقة لقد رأيتني بالمدينة وأنا غلام مع الغلمان ، ثم تاقت نفسي إلى العلم ، فأصبت منه حاجتي ، ثم تاقت نفسي إلى السلطان فاستعملت على المدينة ، ثم تاقت إلى اللباس والعيش والطيب فما علمت أن أحداً من أهل بيتي ولا غيرهم كانوا في مثل ما كنت فيه ، ثم تاقت نفسي إلى الآخرة والعمل بالعدل ، فأنا أرجو أن أنال ما تاقت إليه نفسي من أمر آخرتي .

(**وقال سعيد بن سويد : صلى بنا عمر عبد العزيز يوم الجمعة ثم جلس وعليه قميص مرقوع الجيب من بين يديه ومن خلفه فقال له رجل : يا أمير المؤمنين إن الله قد أعطاك فلو لبست فنكس رأسه ملياً**) أي زماناً (**ثم رفع رأسه فقال : إن أفضل القصد**) (**عند الجدة**) أي عند الغنى (**وإن أفضل العفو عند القدرة**) أخرجه أبو نعيم في الحلية عن محمد بن إبراهيم قال : حدثنا الحسين بن محمد الحراني ، حدثنا أبو الحسين الرهاوي ، حدثنا زيد بن الحباب ، أخبرني معاوية بن صالح قال : حدثنا سعيد بن سويد أن عمر بن عبد العزيز صلى بهم الجمعة ثم جلس فذكره .

(**وقال ﷺ : « من ترك زينة لله ووضع ثيباً حسنة تواضعاً لله وابتغاء مرضاته كان حقاً على الله أن يدخر له عبقري الجنة »**) قال العراقي : رواه أبو سعد الماليني في مسند الصوفية ،

فإن قلت: فقد قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب. وقد سئل نبينا ﷺ عن الجمال في الثياب هل هو من الكبر؟ فقال: « لا ولكن من سفه الحق وغمص الناس ». فكيف طريق الجمع بينهما؟ فاعلم أن الثوب الجيد ليس من ضرورته أن يكون من التكبر في حق كل أحد في كل حال، وهو الذي أشار إليه رسول الله ﷺ وهو الذي عرفه رسول الله ﷺ من حال ثابت بن قيس إذ قال. إني امرؤ حبب إلي من الجمال ما ترى، فعرف أن ميله إلى النظافة وجودة الثياب لا ليتكبر على غيره، فإنه ليس من ضرورته أن يكون من الكبر، وقد يكون ذلك من الكبر كما أن الرضا بالثوب الدون قد يكون من التواضع. وعلامة المتكبر أن يطلب التجمل إذا رآه الناس ولا يبالي إذا انفرد بنفسه كيف كان. وعلامة طالب الجمال أن يحب الجمال في كل شيء ولو في خلوته وحتى في سنور داره، فذلك ليس من التكبر. فإذا انقسمت الأحوال نزل قول عيسى،

وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس « من ترك زينة الدنيا لله » الحديث وفي اسناده نظر اهـ.

قلت: ورواه أبو علي الذهلي الهروي في فوائده، وابن النجار بلفظ: « من ترك زينة لله ووضع ثياباً حسنة تواضعاً له وابتغاء وجهه كان حقاً على الله أن يكسوه من عبقري الجنة ». ولفظ أبي نعيم في الحلية: « كان حقاً على الله أن يبدله بعبقري الجنة ». وروى الترمذي، والطبراني، وأبو نعيم، والحاكم، والبيهقي من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه رفعه: « من ترك اللباس تواضعاً لله وهو يقدر عليه دعاه يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلبسه ». وإسناده حسن.

(**فإن قلت: فقد قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب**) كما ذكر قريباً، (**وقد سئل نبينا ﷺ عن الجمال في الثياب هل هو من الكبر**)؟ والسائل هو ثابت بن قيس ابن شماس عند الطبراني كما تقدم. (**قال: « لا ولكن من سفه الحق**) أي جهله أو رده (**وغمص الناس »**) أي احتقرهم وقد تقدم قريباً. (**فكيف طريق الجمع بينهما؟ فاعلم أن الثوب الجيد ليس من ضرورته أن يكون من التكبر في حق كل أحد في كل حال، وهو الذي أشار إليه رسول الله ﷺ، وهو الذي عرفه ﷺ من حال ثابت بن قيس**) بن شماس (**إذ قال**) له: (**إني امرؤ حبب الي من الجمال ما ترى**) كما تقدم، (**فعرفه**) ﷺ (**أن ميله إلى النظافة وجودة الثياب لا ليتكبر على غيره، فإنه ليس من ضرورته أن يكون من الكبر وقد يكون ذلك من الكبر، كما أن الرضا بالثوب الدون**) ليس من ضرورته أن يكون من التواضع، و (**قد يكون**) ذلك (**من التواضع. وعلامة المتكبر أن يطلب التجمل إذا رآه الناس ولا يبالي إذا انفرد بنفسه كيف كان، وعلامة طلب الجمال أن يحب الجمال في كل شيء ولو في خلوته**) بنفسه في ستور داره، (**فذلك ليس من الكبر. فإذا انقسمت الأحوال نزل قول**

عليه السلام على بعض الأحوال على أن قوله: خيلاء القلب، يعني قد تورث خيلاء في القلب، وقول نبينا ﷺ: « إنه ليس من الكبر » يعني أن الكبر لا يوجبه، ويجوز أن لا يوجبه الكبر ثم يكون هو مورثاً للكبر. وبالجملة؛ فالأحوال تختلف في مثل هذا والمحبوب الوسط من اللباس الذي لا يوجب شهرة بالجودة ولا بالرداءة. وقد قال ﷺ: « كلوا واشربوا والبسوا وتصدّقوا في غير سرف ولا مخيلة » « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ». وقال بكر بن عبدالله المزني: البسوا ثياب الملوك وأميتوا قلوبكم بالخشية، وإنما خاطب بهذا قوماً يطلبون التكبر بثياب أهل الصلاح. وقد قال عيسى عليه السلام: ما لكم ما تأتوني وعليكم ثياب الرهبان وقلوبكم قلوب الذئاب الضواري؟ البسوا ثياب الملوك وأميتوا قلوبكم بالخشية.

عيسى عليه السلام) السابق **(على بعض الأحوال على أن قوله: هو خيلاء القلب، يعني قد يورث خيلاء في القلب)** أي مظنة له، **(وقول نبينا ﷺ «ليس من الكبر» يعني أن الكبر لا يوجبه، ويجوز أن لا يوجبه الكبر ثم يكون هو مورثاً للكبر وبالجملة؛ فالأحوال تختلف في مثل هذا)** وينزل كل قول على حال **(والمحبوب الوسط من اللباس الذي لا يوجب شهرة)** وإشارة إليه بالأصابع **(بالجودة ولا بالرداءة)** فما أوجب في كل منهما شهرة فهو مكروه. **(وقد قال ﷺ: « كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير سرف ولا مخيلة إن الله يحب أن يظهر أثر نعمته على عبده »)**. قال العراقي: هما حديثان وقد جعلهما المصنف حديثاً واحداً. أما الأوّل: فرواه النسائي، وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. والثاني: رواه الترمذي وحسنه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده اهـ.

قلت: لم يجعلهما المصنف حديثاً واحداً من عند نفسه بل هكذا رواه في سياق واحد أحمد والحاكم والبيهقي وتمام في فوائده من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولفظهم: « كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير مخيلة ولا سرف فإن الله يحب أي يرى أثر نعمته على عبده ». وقد روى القطعة الاولى منه النسائي وابن ماجه كما أشار إليه العراقي. وروى الترمذي القطعة الثانية كما أشار إليه العراقي أيضاً، ورواها سمويه في فوائده من حديث أبي سعيد بزيادة « ويبغض البؤس والتباؤس ».

(وقال بكر بن عبد الله المزني) تقدمت ترجمته في كتاب العلم: **(إلبسوا ثياب الملوك وأميتوا قلوبكم بالخشية)**. وأخرج أبو نعيم في ترجمته من طريق مبارك بن فضالة قال: قال بكر ابن عبدالله قال: أعيش عيش الأغنياء وأموت موت الفقراء. قال: فمات، وأن عليه لشيئاً من دين. وأخرج أيضاً من طريق معتمر عن حميد قال: كانت قيمة ثياب بكر بن عبد الله أربعة آلاف، فكان يجالس الفقراء والمساكين ويقول: إنهم يعجبهم ذلك. ومن طريق عمرو بن أبي وهب قال:

ومنها : أن يتواضع بالاحتمال إذا سب وأوذي وأخذ حقه ، فذلك هو الأصل . وقد أوردنا ما نقل عن السلف من احتمال الأذى في كتاب الغضب والحسد . وبالجملة ؛ فمجامع حسن الأخلاق والتواضع سيرة النبي ﷺ فيه فينبغي أن يقتدى به ، ومنه ينبغي أن يتعلم . وقد قال أبو سلمة قلت لأبي سعيد الخدري : ما ترى فيما أحدث الناس من الملبس والمشرب والمركب والمطعم ؟ فقال : يا ابن أخي كُل لله واشرب لله والبس لله ، وكل شيء من ذلك دخله زهوّ أو مباهاة أو رياء أو سمعة فهو معصية وسرف ، وعالج في بيتك من الخدمة ما كان يعالج رسول الله ﷺ في بيته ، كان يعلف الناضح ويعقل البعير ويقم البيت ويحلب الشاة ويخصف النعل ويرقع الثوب ويأكل مع خادمه ويطحن عنه إذا أعيا ، ويشتري الشيء من السوق ولا يمنعه الحياء أن يعلقه بيده أو يجعله في طرف

قال بكر بن عبد الله : كان أصحاب رسول الله ﷺ الذين يلبسون لا يطعنون على الذين لا يلبسون ، والذين لا يلبسون لا يطعنون على الذين يلبسون ، **(وإنما خاطب)** بكر بن عبد الله **(بهذا قوماً يطلبون التكبر بثياب أهل الصلاح ، وقد قال عيسى عليه السلام : ما لكم تأتوني وعليكم ثياب الرهبان وقلوبكم قلوب الذئاب الضواري)** أي مولعة بالنهش ، **(البسوا ثياب الملوك وأميتوا قلوبكم بالخشية)** من الله عز وجل . أي : فالعمدة على إصلاح الباطن .

(ومنها) : أي من أخلاق المتواضعين **(أن يتواضع بالإحتمال إذا سبّ وأوذى وأخذ حقه)** غصباً ، **(فذلك هو الأصل . وقد أوردنا ما نقل عن السلف من إحتمال الأذى في كتاب الغضب والحسد . وبالجملة فمجامع حسن الأخلاق والتواضع سيرة رسول الله ﷺ ، فبه ينبغي أن يقتدى ، ومنه ينبغي أن يتعلم . وقد قال أبو سلمة)** بن عبد الرحمن بن عوف تابعي مدني ثقة : **(قلت لأبي سعيد الخدري)** رضي الله عنه : **(ما ترى فيما أحدث الناس من الملبس والمركب والمطعم والمشرب ؟ فقال : يا ابن أخي كُل لله واشرب لله والبس لله ، وكل شيء من ذلك دخله زهوّ)** أي عجب **(أو مباهاة)** أي مفاخرة **(أو رياء أو سمعة فهو معصية وسرف ، وعالج في بيتك من الخدمة ما كان رسول الله ﷺ يعالج في بيته . كان يعلف الناضح)** أي البعير أي يطعمه العلف ، **(ويعقل البعير)** أي يشده بالعقال . وعند الطبراني من حديث ابن عباس : كان يعقل الشاة **(ويقم البيت)** أي يكنسه **(ويحلب الشاة ويخصف النعل ويرقع الثوب)** . وروى أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة : كان يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه . وروى ابن سعد من حديثها : كان يعمل عمل البيت وأكثر ما يعمل الخياطة . وروى ابن عساكر من حديث أبي أيوب : كان يخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف ، **(ويأكل مع خادمه)** تواضعاً لله تعالى ، **(ويطحن عنه)** بالرحى **(إذا أعيا)** أي تعب ، **(ويشتري**

ثوبه ، وينقلب إلى أهله يصافح الغني والفقير والكبير والصغير ، ويسلم مبتدئاً على كل من استقبله من صغير أو كبير أسود أو أحمر حر أو عبد من أهل الصلاة ، ليست له حلة لمدخله وحلة لمخرجه ، لا يستحي من أن يجيب إذا دعي وإن كان أشعث أغبر ، ولا يحقر ما دعي إليه وإن لم يجد إلا حشف الدقل ، لا يرفع غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ، هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طليق الوجه بسّام من غير ضحك محزون من غير عبوس شديد في غير عنف متواضع في غير مذلة جواد من غير سرف رحيم لكل ذي قربى ومسلم ، رقيق القلب دائم الإطراق لم يبشم قط من شبع ولم يمد يده من طمع ، قال أبو سلمة : فدخلت على عائشة رضي الله عنها فحدثتها بما قال أبو سعيد في زهد رسول الله ﷺ فقالت : ما أخطأ منه حرفاً ولقد قصر إذ ما أخبرك أن رسول الله ﷺ لم يمتلىء قط شبعاً ولم يبث إلى أحد شكوى ، وإن كانت الفاقة لأحب إليه من اليسار والغنى ، وإن كان ليظل جائعاً يلتوى ليلته حتى يصبح فما يمنعه ذلك عن صيام يومه ولو شاء أن يسأل ربه فيؤتي بكنوز الأرض وثمارها ورغد عيشها من مشارق الأرض

الشيء من السوق ولا يمنعه الخيلاء أن يعلقه بيده أو يجعله في طرف ثوبه وينقلب إلى أهله يصافح الغني والفقير والصغير والكبير ، ويسلم مبتدئاً على كل من استقبله من صغير أو كبير أو أسود أو أحمر ، حر أو عبد من أهل الصلاة ليست له حلة لمدخله وحلة لمخرجه) إلا أن البيهقي روى من حديث جابر أنه كان له برد يلبسه في العيدين والجمعة . (**لا يستحي من أن يجيب إذا دعي وإن كان**) الداعي (**أشعث أغبر**) . وعند ابن ماجه من حديث أنس : كان يجيب دعوة المملوك ، (**ولا يحقر ما دعي إليه**) ولو كان قليلاً أو حقيراً (**وإن لم يجد إلا حشف الدقل**) وهو رديء التمر . (**لا يرفع غداء لعشاء ولا عشاء لغداء**) وقد روي عن عطاء عن أبي سعيد نحوه كما سيأتي التنبيه عليه ، (**هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طليق الوجه بسّام من غير ضحك**) أي كثير التبسم من غير مجاوزة فيه ، كما روي من حديث عبد لله بن الحرث بن جزء (**محزون من غير عبوس شديد في غير عنف متواضع في غير مذلة جواد من غير سرف رحيم لكل ذي قربى ومسلم ، رقيق القلب دائم الإطراق**) أي النظر إلى الأرض . (**لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده إلى طمع . قال أبو سلمة**) بن عبد الرحمن : (**فدخلت على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فحدثتها بما قال أبو سعيد**) الخدري رضي الله عنه (**في زهد رسول الله ﷺ فقالت : ما أخطأ منه حرفاً واحداً ولقد قصر إذ ما أخبرك أن رسول الله ﷺ لم يمتلىء قط شبعاً ولم يبث إلى أحد شكوى ، وإن كانت الفاقه لأحب إليه من اليسار والغمى ، وإن كان**) ﷺ (**ليظل جائعاً يلتوى ليلته حتى يصبح فما يمنعه ذلك عن صيام يومه ، ولو شاء أن يسأل ربه فيؤتى بكنوز الأرض**)

ومغاربها لفعل، وربما بكيت رحمة له مما أوتي من الجوع فأمسح بطنه بيدي وأقول: نفسي لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوتك ويمنعك من الجوع؟ فيقول: «يا عائشة إخواني من أولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو أشدّ من هذا فمضوا على حالهم وقدموا على ربهم فأكرم مآبهم وأجزل ثوابهم فأجدني استحي إن ترفهت في معيشتي أن يقصر بي دونهم فاصبر أياماً يسيرة أحب إليَّ من أن ينقص حظي غداً في الآخرة، وما من شيء أحب إلي من اللحوق بإخواني واخلائي». قالت عائشة رضي الله عنها: فوالله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله عز وجل.

فما نقل من أحواله ﷺ بجمع جملة أخلاق المتواضعين، فمن طلب التواضع فليقتد به، ومن رأى نفسه فوق محله ﷺ ولم يرض لنفسه بما رضي هو به فما أشد جهله! فلقد كان أعظم خلق الله منصباً في الدنيا والدين فلا عز ولا رفعة إلا في الاقتداء

وثمارها ورغد عيشها من مشارقها ومغاربها لفعل) أي لم يكن ذلك من اضطرار به إليه ولكنه اختار ما عند الله، **(وربما بكيت رحمة له مما أوتي من الجوع فأمسح بطنه بيدي وأقول: نفسي لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوتك ويمنعك من الجوع، فيقول: «يا عائشة إخواني من أولي العزم من الرسل قد صبر وأعلى ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم وقدموا على ربهم فأكرم مآبهم)** أي منصرفهم، **(وأجزل)** أي وفر **(ثوابهم فاجدني استحي إن ترفهت)** أي توسعت **(في معيشتي أن يقصر بي دونهم، فأصبر أياماً يسيرة أحب إليَّ من أن ينقص حظي غدا في الآخرة، وما من شيء أحب إليَّ من اللحوق بإخواني وأخلائي»**. **قالت عائشة رضي الله عنها: فوالله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله عز وجل)**.

قال العراقي في حديث أبي سعيد الخدري وعائشة قال الخدري لأبي سلمة: عالج في بيتك من الخدمة ما كان رسول الله ﷺ يعالج في بيته. كان يعلف الناضح الحديث، وفيه قال أبو سلمة: فدخلت على عائشة فحدثتها بذلك عن أبي سعيد فقالت: ما أخطأ منه حرفاً ولقد قصر وما أخبرك أنه لم يمتلىء شبعاً قط. الحديث بطوله لم أقف لهما على إسناد اهـ.

قلت: روى أبو نعيم في الحلية من طريق الوضين بن عطاء، حدثنا عطاء بن أبي رباح قال: دعي أبو سعيد الخدري إلى وليمة وأنا معه فرأى صفرة وخضرة فقال: أما تعلمون أن رسول الله ﷺ كان إذا تغدى لم يتعش وإذا تعشى لم يتغد.

(فما نقل من أحواله ﷺ بجمع جملة أخلاق المتواضعين، فمن طلب التواضع فليقتد به) فإن في الإقتداء به مقنعاً له، **(ومن رأى نفسه فوق محله ﷺ ولم يرض لنفسه بما رضي هو به فما أشد جهله)** وما أكثر حمقه، **(فلقد كان)** ﷺ **(أعظم خلق الله منصباً في الدنيا والدين، فلا عز ولا رفعة إلا في الإقتداء به)** والإستنان بسنته، **(ولذلك قال عمر رضي**

به، ولذلك قال عمر رضي الله عنه: إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلا نطلب العز في غيره، لما عوتب في بذاذة هيئته عند دخوله الشام. وقال أبو الدرداء: اعلم لله عباداً يقال لهم الأبدال خلف من الأنبياء هم أوتاد الأرض، فلما انقضت النبوّة أبدل الله مكانهم قوماً من أمة محمد ﷺ لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ولا حسن حلية ولكن بصدق الورع وحسن النية وسلامة الصدر لجميع المسلمين، والنصيحة لهم ابتغاء مرضاة الله بصبر من غير تجبن، وتواضع في غير مذلة، وهم قوم اصطفاهم الله واستخلصهم لنفسه، وهم أربعون صدّيقاً أو ثلاثون رجلاً قلوبهم على مثل يقين إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام

الله عنه: « إنّا قوم أعزنا الله ولا نطلب العز في غيره). قال ذلك **(لما عوتب في بذاذة هيئته)** أي رثاثتها **(عند دخوله الشام)** قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المقري، حدثنا يحي بن الربيع، حدثنا سفيان، عن أيوب الطائي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: لما قدم عمر الشام عرضت له مخاضة فنزل عن بعيره ونزع خفيه وأمسكهما وخاض الماء ومعه بعيره، فقال أبو عبيدة: لقد صنعت اليوم صنيعاً عظيماً عند أهل الأرض فصك في صدره وقال: أوه لو غيرك يقول هذا يا أبا عبيدة! إنكم كنتم أذل الناس وأحقر الناس فأعزكم الله برسوله فمهما تطلبون العزة بغيره يذلكم الله. رواه الأعمش عن قيس بن مسلم مثله.

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن شبل، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن إسماعيل، عن قيس قال: لما قدم عمر الشام استقبله الناس وهو على بعيره فقالوا: يا أمير المؤمنين لو ركبت برذوناً يلقاك عظماء الناس ووجوههم. فقال عمر: لا أراكم ههنا إنما الأمر من ههنا وأشار بيده إلى السماء. خلوا سبيل جملي اهـ.

قلت: وروى الحافظ الذهبي من طريق قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب نحواً مما رواه أبو نعيم وفيه فقيل له: يا أمير المؤمنين الآن يلقاك الجنود والبطارقة وأنت هكذا. فقال: إنّا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نلتمس العز بغيره.

(وقال أبو الدرداء) رضي الله عنه: **(اعلم أن لله عباداً يقال لهم الأبدال خلف من الأنبياء هم أوتاد الأرض، فلما انقضت النبوة أبدل الله مكانهم أقواماً من أمة محمد ﷺ لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ولا حسن خلقة)** وفي نسخة حلية ولفظ النوادر ولا تسبيح، **(لكن بصدق الورع)** ولفظ النوادر ولكن بحسن الخلق وصدق الورع **(وحسن النية وسلامة الصدر لجميع المسلمين، والنصيحة لهم ابتغاء مرضاة الله بصبر من غير تجبر، وتواضع في غير مذلة، وهم قوم اصطفاهم الله واستخلصهم لنفسه، وهم أربعون صدّيقاً ثلاثون رجلاً منهم قلوبهم على مثل يقين إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام لا يموت الرجل**

لا يموت الرجل منهم حتى يكون الله قد أنشأ من يخلفه، واعلم يا أخي أنهم لا يلعنون شيئاً ولا يؤذونه ولا يحقرونه ولا يتطاولون عليه ولا يحسدون أحداً ولا يحرصون على الدنيا، هم أطيب الناس خبراً وألينهم عريكة وأسخاهم نفساً، علامتهم السخاء وسجيتهم البشاشة وصفتهم السلامة، ليسوا اليوم في خشية وغداً في غفلة ولكن مداومين على حالهم الظاهر وهم فيما بينهم وبين ربهم لا تدركهم الرياح العواصف ولا الخيل المجراة، قلوبهم تصعد ارتياحاً إلى الله واشتياقاً إليه وقدماً في استباق الخيرات ﴿أولئك حِزْبُ الله ألا إنَّ حزبَ اللهِ هُمُ المفلحون﴾ [المجادلة: ٢٢] قال الراوي: فقلت: يا أبا الدرداء ما سمعت بصفة أشد عليَّ من تلك الصفة وكيف لي أن أبلغها؟ فقال: ما بينك وبين أن تكون في أوسعها إلا أن تكون تبغض الدنيا، فإنك إذا أبغضت الدنيا أقبلت على حب الآخرة، وبقدر حبك للآخرة تزهد في الدنيا وبقدر ذلك تبصر ما ينفعك، وإذا علم الله من عبد حسن الطلب أفرغ عليه السداد واكتنفه بالعصمة، واعلم يا ابن أخي أن ذلك في كتاب الله تعالى المنزل: ﴿إنَّ الله مع الذين اتَّقوا والَّذين هم محسنون﴾ [النحل: ١٢٨]، قال يحي بن كثير: فنظرنا في ذلك فما تلذذ المتلذذون بمثل حب الله وطلب

منهم حتى يكون الله قد أنشأ من يخلفه) أي يصير خلفاً له، (**واعلم يا أخي أنهم لا يلعنون شيئاً**) أي لأن الصديق لا يكون لعاناً كما ورد في الخبر وتقدم في آفات اللسان، (**ولا يؤذونه ولا يحقرونه ولا يتطاولون عليه ولا يحسدون أحداً**) على ما آتاه الله من فضله، (**ولا يحرصون على الدنيا. هم أطيب الناس خبراً**) بضم فسكون أي مخبراً، (**وإلينهم عريكة**) أي طبيعة، (**واسخاهم نفساً. علامتهم السخاء وسجبتهم البشاشة وصفتهم السلامة، ليسوا اليوم في خشية وغداً في غفلة ولكن مداومون على حالهم الظاهر وهم فيما بينهم وبين ربهم لا تدركهم الرياح العواصف ولا الخيل المجراة. قلوبهم تصعد ارتياحاً إلى الله واشتياقاً إليه وقدماً في استباق الخيرات ﴿أولئك حزب الله ألا أن حزب الله هم المفلحون﴾ قال الراوي: قلت يا أبا الدرداء ما سمعت بصفة هي أشد عليّ من هذه الصفة، فكيف لي أن أبلغها؟ قال: ما بينك وبين أن تكون في أوسعها إلا أن تبغض الدنيا فإنك إذا بغضت الدنيا أقبلت على حب الآخرة، وبقدر حبك للآخرة تزهد في الدنيا. وبقدر ذلك تبصر ما ينفعك، وإذا علم الله من عبد حسن الطلب أفرغ عليه السداد واكتنفه بالعصمة. واعلم يا أخي أن ذلك في كتاب الله المنزل ﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾ قال يحي بن كثير**) الكاهلي الكوفي لين الحديث روى له أبو داود. قال الذهبي في الديوان: هو معاصر للأعمش مجهول، وضعفه النسائي. وفي رجال ابن ماجه يحيى بن كثير بن أيوب. قال الدارقطني: متروك أما يحي بن كثير بن درهم العنبري البصري فثقة معروف، (**فنظرنا في ذلك فما تلذذ**

مرضاته. اللهم اجعلنا من محبي المحبين لك يا رب العالمين فإنه لا يصلح لحبك إلا من ارتضيته. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المتلذذون بمثل حب الله وطلب مرضاته) هكذا أورده الحكيم الترمذي في نوادر الأصول بطوله من قول أبي الدرداء).

اعلم أن حديث الأبدال قد روي عن جماعة من الصحابة مرفوعاً وموقوفاً. منهم أنس بن مالك، وعبادة بن الصامت، وعبدالله بن عمر، وعلي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود، وعوف بن مالك، وأبو هريرة، ومعاذ بن جبل.

أما حديث أنس، فله طرق بألفاظ مختلفة.

منها: للخلال في كرامات الأولياء، والديلمي في مسند الفردوس بلفظ: «الإبدال أربعون رجلاً وأربعون امرأة كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً وإذا ماتت امرأة أبدل الله مكانها امرأة».

ومنها للطبراني في الأوسط بلفظ: «لن تخلو الأرض من أربعين رجلاً مثل خليل الرحمن فبهم يسقون وبهم ينصرون ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر» وإسناده حسن.

ومنها لابن عدي في كامله بلفظ: «البدلاء أربعون رجلاً إثنان وعشرون بالشام وثمانية عشر بالعراق وكلما مات منهم واحد أبدل الله مكانه آخر فإذا جاء الأمر قبضوا كلهم فعند ذلك تقوم الساعة». وقد رواه أيضاً الحكيم في نوادر الأصول، والخلال في كرامات الأولياء.

ومنها: «إن بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بصلاة ولا صيام ولكن دخلوها بسخاء الأنفس وسلامة الصدور والنصح للمسلمين» رواه الدارقطني في كتاب الأجواد، وابن لال في مكارم الأخلاق، وقد رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أبي سعيد به نحوه. وقال فضيل بن عياض: لم يدرك عندنا من أدرك بكثرة صيام ولا صلاة، وإنما أدرك بسخاء الأنفس وسلامة الصدور والنصح للأمة.

وأما حديث عبادة بن الصامت فلفظه: «الإبدال في هذه الأمة ثلاثون رجلاً قلوبهم على قلب إبراهيم خليل الرحمن كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً» رواه أحمد، والحكيم والخلال في كرامات الأولياء وإسناده حسن. وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الواحد بن قيس وثقة العجلي وأبو زرعة وضعفه غيرهما، يروي: «لا يزال في هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم خليل الرحمن كلما مات واحد أبدل الله مكانه آخر». وروى أحمد والخلال، وهو عند الطبراني في الكبير بلفظ لا يزال في أمتي ثلاثون بهم تقوم الأرض وبهم يمطرون وبهم ينصرون».

وأما حديث عبدالله بن عمر: فأخرجه الطبراني في الكبير، وعنه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا محمد بن الحرث حدثنا سعيد بن أبي زيدون، حدثنا عبدالله بن هارون الصوري، حدثنا الإوزاعي،

....

عن الزهري، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «خيار أمتي في كل قرن خمسمائة والأبدال أربعون فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون. كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه وأدخل من الأربعين مكانهم». قالوا: يا رسول الله دلنا على أعمالهم قال: يعفون عمن ظلمهم ويحسنون إلى من أساء إليهم ويتواسون فيما آتاهم الله». وقد رواه كذلك ابن عساكر وفي لفظ للخلال: «لا يزال أربعون رجلاً يحفظ الله بهم الأرض كلما مات رجل أبدل الله مكانه آخروهم في الأرض كلها».

وأما حديث علي بن أبي طالب: فيروي بلفظ: «الإبدال ستون رجلاً ليسوا بالمتنطعين ولا بالمبتدعين ولا بالمتعمقين ولا بالمعجبين لم ينالوا ما نالوا بكثرة صلاة ولا صيام ولا صدقة، ولكن بسخاء الأنفس وسلامة القلوب والنصيحة لائمتهم إنهم يا علي في أمتي من الكبريت الأحمر» رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء، والخلال في كراماتهم، ولأحمد في مسنده من طريق ابن شريح يعني ابن عبيد قال: ذكر أهل الشام عند علي رضي الله عنه وهو بالعراق فقالوا: العنهم يا أمير المؤمنين. فقال: لا إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «البدلاء» وفي لفظ: «الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلاً كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً يسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب». ورجاله من رواه الصحيح إلا شريحاً وهو ثقة ورواه أيضاً الطبراني والحاكم من طرق تنوف على العشرة.

وأما حديث عبدالله بن مسعود؛ فقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، حدثنا محمد بن السري القنطري، حدثنا قيس بن إبراهيم بن قيس السامري، حدثنا عبد الرحيم بن يحيى، حدثنا عثمان بن عمارة، حدثنا المعافي بن عمران، عن سفيان الثوري، عن منصور عن إبراهيم، عن الأسود عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله في الخلق ثلاثمائة قلوبهم على قلب آدم عليه السلام، ولله في الخلق أربعون قلوبهم على قلب موسى عليه السلام، ولله في الخلق سبعة قلوبهم على قلب ميكائيل عليه السلام، ولله في الخلق خمسة قلوبهم على قلب عزرائيل عليه السلام، ولله في الخلق ثلاثة قلوبهم على قلب جبريل عليه السلام، ولله في الخلق واحد قلبه على قلب إسرافيل عليه السلام، فإذا مات الواحد أبدل الله مكانه من الثلاثة، وإذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة، وإذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة، وإذا مات من السبعة أبدل الله مكانه من الأربعين، وإذا مات من الأربعين أبدل الله مكانه من الثلاثمائة، وإذا مات من الثلاثمائة أبدل الله مكانه من العامة فبهم يحيي ويميت ويمطر وينبت ويدفع البلاء». قيل لابن مسعود: كيف بهم يحيي ويميت؟ قال: لأنهم يسألون الله إكثار الأمم فيكثرون، ويدعون على الجبابرة فيقصمون، ويستسقون فيسقون، ويسألون فتنبت لهم الأرض، ويدعون فتدفع عنهم أنواع البلاء.

وأما حديث عوف بن مالك، فاخرجه الطبراني وابن عساكر بلفظ: «الإبدال في أهل الشام وبهم ينصرون وبهم يرزقون».

....

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه ابن حبان في تاريخه بلفظ: «لن تخلو الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل الرحمن بهم يعافون وبهم يرزقون وبهم يمطرون» وإسناده حسن.

وأما حديث معاذ بن جبل، فأخرجه أبو عبد الرحمن السلمي في سنن الصوفية والديلمي بلفظ: «ثلاث من كن فيه فهو من الأبدال. الذين بهم قوام الدنيا وأهلها. الرضا بالقضاء، والصبر على محارم الله، والغضب في ذات الله» وقد روي موقوفاً على علي بلفظ: «لا تسبوا أهل الشام جماً غفيراً فإن بها الأبدال. قالها ثلاثاً أخرجه عبد الرزاق. ومن طريقه البيهقي في الدلائل، بل أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه من قوله، وكلهم رووه من طريق عبدالله بن صفوان عن علي. وهذه الرواية صححها الضياء في المختارة، ولفظ الحاكم: «لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم الأبدال». وقد رواه الطبراني في الأوسط، وابن عساكر في التاريخ من حديث علي مرفوعاً.

ومن المراسيل ما رواه أبو داود في مراسيله، والحاكم في الكنى من حديث عطاء بن أبي رباح: الأبدال من الموالي زاد الحاكم: ولا يبغض الموالي إلا منافق، وفي مسنده رجال بن سالم منكر الحديث.

ومنها: ما رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء، عن بكر بن خنيس مرفوعاً مرسلاً: «علامة أبدال أمتي أنهم لا يلعنون شيئاً أبداً» وقال السخاوي: هو مرفوع معضل وأما الآثار فسيأتي ذكرها.

وقد أورد ابن الجوزي أحاديث الأبدال في الموضوعات وطعن فيها واحداً واحداً، وتعقبه الحافظ السيوطي بأن خبر الأبدال صحيح، وإن شئت قلت متواتراً وأطال، ثم قال: مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوي بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة انتهى.

وقال الحافظ بن حجر في فتاويه: الأبدال وردت في عدة أخبار منها ما يصح ومنها ما لا يصح، وأما القطب فورد في بعض الآثار، وأما الغوث بالوصف المشتهر بين الصوفية فلم يثبت انتهى.

وبهذا يظهر بطلان زعم ابن تيمية أنه لم يرد لفظ الأبدال في خبر صحيح ولا ضعيف إلا في خبر منقطع، وليته نفي الرؤية بل نفي الوجود وكذب من ادعى الورود، فهذه الأخبار وإن فرض ضعفها جميعها لكن لا ينكر تقوى الحديث الضعيف بكثرة طرقه وتعدد مخرجيه.

قال المصنف رحمه الله تعالى: وإنما استتر الأبدال عن أعين الجمهور لأنهم لا يطيقون النظر إلى علماء الوقت لأنهم عندهم جهال بالله وهم عند أنفسهم الجهلاء علماً اهـ.

ورأى بعضهم النبي ﷺ في المنام فقال: اين بدلاء أمتك؟ فأومأ بيده نحو الشام. قال: فقلت يا رسول الله أما بالعراق منهم أحد؟ قال: «بلى» وسمى جماعة. ومما يتقوّى به هذا الحديث ويدل لانتشاره بين الأئمة قول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في بعضهم كنا نعده من الأبدال، وقول

....

البخاري في غيره كانوا لا يشكون أنه من الأبدال، وكذا وصف غيرهما من النقاد والحفاظ والأئمة غير واحد بأنهم من الأبدال، وقال بعضهم: الأبدال أكلهم فاقة وكلامهم ضرورة، وقال بعضهم علامة الأبدال أن لا يولد لهم، وعن معروف الكرخي قال: من قال اللهم ارحم أمة محمد في كل يوم كتبه الله من الأبدال وهو في الحلية بلفظ: من قال كل يوم اللهم اصلح أمة محمد اللهم فرج عن أمة محمد اللهم ارحم أمة محمد كتب من الأبدال، وقال يزيد بن هارون الأبدال هم أهل العلم، قال أحمد: إن لم يكونوا أصحاب الحديث فمن هم؟

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن مقسم، حدثنا الياس بن يوسف الشكلي، حدثني محمد بن عبد الملك قال: قال عبد الباري قلت لذي النون المصري صف لي الأبدال فقال: إنك لستألني عن دياجي الظلم لأكشفنها لك عبد الباري. هم قوم إذا ذكروا ذكروا الله بقلوبهم تعظيماً لربهم لمعرفتم بجلاله، فهم حجج الله على خلقه ألبسهم النور الساطع من محبته ورفع لهم أعلام الهداية إلى مواصلته، وأقامهم مقام الأبطال لارادته، وأفرغ عليهم الصبر عن مخالفتهم، وطهر أبدانهم بمراقبته وطيبهم بطيب أهل معاملته وكساهم حللاً من شبح مودته، ووضع على رؤوسهم تيجان مسرته، ثم أودع القلوب من ذخائر الغيوب فهي معلقة بمواصلته فهمومهم إليه ثائرة وأعينهم إليه بالغيب ناظرة إلى آخر ما قاله.

وروى الحكيم الترمذي في نوادر الأصول أن الأرض اشتكت إلى ربها انقطاع النبوة فقال تعالى: سوف أجعل على ظهرك أربعين صديقاً كلما مات منهم رجل أبدلت مكانه رجلاً، ولذلك سموا بدالاً، فهم أوتاد الأرض وبهم تقوم الأرض وبهم يمطرون. وقال القطب أبو العباس المرسي قدس سره: جلت في الملكوت فرأيت أبا مدين معلقاً بساق العرش رجل أشعر أزرق العين فقلت له: ما علومك وما مقامك؟ قال: علومي أحد وسبعون علماً ومقامي رابع الخلفاء ورأس الأبدال السبعة. قلت فالشاذلي؟ قال: ذاك بحر لا يحاط به. وقال المرسي أيضاً: كنت جالساً بين يدي أستاذي الشاذلي فدخل جماعة فقال: هؤلاء أبدال، فنظرت ببصيرتي فلم أرهم أبدالاً فتحيرت فقال الشيخ: من بدلت سيئاته حسنات فهو بدل، فعلمت أنه أول مراتب البدلية.

وأخرج ابن عساكر أن ابن المثني سأل أحمد بن حنبل ما تقول في بشر بن الحرث؟ قال: رابع سبعة من الأبدال. وقال بلال الخواص فيما رويناه في مناقب الشافعي وفي رسالة القشيري: كنت في تيه بني إسرائيل فإذا رجل يماشيني فتعجبت منه وألهمت أنه الخضر، فقلت: بحق الحق من أنت؟ قال: أنا أخوك الخضر، فقلت له: أريد أن أسألك. قال: سل. قلت: ما تقول في الشافعي؟ قال: هو من الأوتاد. قلت: فما تقول في أحمد؟ قال: رجل صديق. قلت: فما تقول في بشر بن الحرث؟ قال: رجل لم يخلق بعده مثله. قلت: فبأي وسيلة رأيتك؟ قال: ببرك أمك.

وفي تاريخ الخطيب عن أبي بكر الكتاني قال: النقباء ثلاثمائة والنجباء سبعون والبدلاء أربعون والأخيار سبعة والعمد أربعة والغوث واحد، فمسكن النقباء المغرب، ومسكن النجباء مصر،

....

ومسكن البدلاء الشام، والأخيار سياحون في الأرض، والعمد في زوايا الأرض ومسكن الغوث مكة.

فصل

قال الشيخ الأكبر قدس سره في كتاب حلية الأبدال: أخبرني صاحب لنا قال: بينا أنا ليلة في مصلاي قد أكملت وردي وجعلت رأسي بين ركبتي أذكر الله تعالى إذ حسست بشخص قد نقض مصلاي من تحتي وبسط عوضه حصيراً وقال: صل عليه وباب بيتي علي مغلق فداخلني منه الفزع فقال لي: من يأنس بالله لم يجزع. ثم قال: اتق الله في كل حال: ثم إني ألهمت الصوت فقلت: يا سيدي بماذا يصير الأبدال ابدالاً؟ فقال: بالأربعة التي ذكرها أبو طالب في القوت: الصمت العزلة والجوع والسهر، ثم انصرف ولا أعرف كيف دخل ولا خرج وبأبي مغلق انتهى.

قال الشيخ الأكبر: وهذا رجل من الأبدال إسمه معاذ بن أشرس والأربعة المذكورة هي عماد هذا الطريق الأسنى وقوائمه، ومن لا قدم له فيها ولا رسوح تائه عن طريق الله تعالى وفي ذلك قلت:

يا مَنْ أراد منازل الأبدال ... من غير قصد منه للأعمال
لا تطمعن بها فلست من أهلها ... إن لم تزاحمهم على الأحوال
واصمت بقلبك واعتزل عن كل من ... يدنيك من غير الحبيب الدالي
وإذا سهرت وجعت نلت مقامهم ... وصحبتهم في الحل والترحال
بيت الولاية قسمت أركانه ... ساداتنا فيه من الأبدال
ما بين صمت واعتزال دائم ... والجوع والسهر النزيه العالي

تنبيه:

لا تناقض بين أخبار الأربعين والثلاثين لأن الجملة أربعون رجلاً منهم ثلاثون قلوبهم على قلوب إبراهيم وعشرة ليسوا كذلك، فلا خلاف كما صرح به خبر أبي هريرة عند الحكيم الترمذي. وقال الشيخ الأكبر قدس سره: الأوتاد الذين يحفظ الله بهم العالم أربعة فقط، وهم أخص من الأبدال، والإمامان أخص منهم، والقطب أخص الجماعة، والأبدال لفظ مشترك يطلقونه على من تبدلت أوصافه المذمومة بالمحمودة ويطلقونه على عدد خاص وهم أربعون. وقيل: ثلاثون، وقيل: سبعة، وإنما سموا ابدالاً لأنه إذا مات واحد منهم أبدل، أو لأنهم أعطوا من القوة أن يتركوا بدلهم حيث يريدون، ولكل وتد من الأوتاد الأربعة ركن من أركان البيت ويكون على قلب نبي من الأنبياء، فالذي على قلب آدم له الركن الشامي، والذي على قلب إبراهيم له الركن العراقي، والذي على قلب يحيى له الركن اليماني، والذي على قلب محمد ﷺ له ركن الحجر الأسود وهو لنا بحمد الله تعالى. وقال في الفتوحات قوله في حديث على قلب إبراهيم، وفي

بيان الطريق في معالجة الكبر واكتساب التواضع له:

اعلم أن الكبر من المهلكات ولا يخلو أحد من الخلق عن شيء منه، وإزالته فرض عين ولا يزول بمجرد التمني بل بالمعالجة واستعمال الأدوية القامعة له. وفي معالجته مقامان:

أحدهما: استئصال أصله من سنخه وقلع شجرته من مغرسها في القلب.

الثاني: دفع العارض منه بالأسباب الخاصة التي بها يتكبر الإنسان على غيره.

المقام الأول: في استئصال أصله، وعلاجه علمي وعملي، ولا يتم الشفاء إلا بمجموعها.

أما العلمي: فهو أن يعرف نفسه ويعرف ربه تعالى ويكفيه ذلك في إزالة الكبر، فإنه مهما عرف نفسه حق المعرفة علم أنه أذل من كل ذليل وأقل من كل قليل، وأنه لا يليق به إلا التواضع والذلة والمهانة، وإذا عرف ربه علم أنه لا تليق العظمة والكبرياء إلا بالله،

حديث آخر على قلب آدم، وكذا قوله في غير هؤلاء ممن هو على قلب شخص من أكابر البشر أو الملائكة معناه أنهم يتقلبون في المعارف الإلهية بدل ذلك الشخص إذ كانت واردات العلوم الإلهية إنما ترد على القلوب، فكل علم يرد على قلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التي هي على قلبه، وربما يقول بعضهم: فلان على قدم فلان ومعناه ما ذكر، والله أعلم.

بيان في الطريق في معالجة الكبر واكتساب التواضع له:

(**اعلم**) وفقك الله تعالى (**أن الكبر من المهلكات ولا يخلو أحد من الخلق عن شيء منه**) إلا من عصمه الله تعالى، (**وإزالته فرض عين**) أي بمنزلته (**ولا يزول بمجرد التمني**) والتشهي (**بل بالمعالجة**) والرياضة وتهذيب النفس (**واستعمال الأدوية القامعة له. وفي معالجته مقامان**).

(**أحدهما: استئصال أصله من سنخه**) بكسر السين المهلة وسكون النون والخاء المعجمة، وسنخ كل شيء أصله والجمع أسناخ (**وقلع شجرته من مغرسها في القلب**).

(**الثاني: دفع العارض منه بالأسباب الخاصة التي بها يتكبر الإنسان على غيره**).

(**المقام الأول: في استئصال أصله وعلاجه علمي وعملي، ولا يتم الشفاء إلا بمجموعها**).

(**أما العلمي: فهو أن يعرف نفسه ويعرف ربه ويكفيه ذلك في إزالة الكبر فإنه مهما عرف نفسه حق المعرفة علم أنه أذل من كل ذليل وأقل من كل قليل، فإنه لا يليق به إلا التواضع والمذلة والمهانة**) فتلك أخص أوصافه، (**وإذا عرف ربه**) حق المعرفة (**علم أنه لا**

أما معرفته ربه وعظمته ومجده فالقول فيه يطول وهو منتهى علم المكاشفة ، وأما معرفته نفسه فهو أيضاً يطول ولكنا نذكر من ذلك ما ينفع في إثارة التواضع والمذلة ، ويكفيه أن يعرف معنى آية واحدة في كتاب الله فإن في القرآن علم الأولين والآخرين لمن فتحت بصيرته ، وقد قال تعالى : ﴿قُتِلَ الإِنْسَانُ ما أكفَرَهُ★ من أيّ شيء خَلَقَهُ مِن نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَّره★ ثمّ السبيلَ يَسَّره★ ثم أماتَهُ فأقبره★ ثم إذا شاء أنشره﴾ [عبس : ١٧ - ٢٢] فقد أشارت الآية إلى أول خلق الإنسان وإلى آخر أمره وإلى وسطه ، فلينظر الإنسان ذلك ليفهم معنى هذه الآية أما أول الإنسان فهو أنه لم يكن شيئاً مذكوراً وقد كان في حيز العدم دهوراً بل لم يكن لعدمه أول وأي شيء أخس وأقل من المحو والعدم ؟ وقد كان كذلك في القدم ، ثم خلقه الله من أرذل الأشياء ، ثم من أقذرها إذ قد خلقه من

تليق العظمة والكبرياء) والجلال والمهابة **(إلا بالله)** عز وجل. **(أما معرفة ربه وعظمته ومجده فالقول فيه يطول وهو منتهى علم المكاشفة، وأما معرفته نفسه فهو أيضاً يطول لكن نذكر من ذلك علم ما ينفع في إثارة)** التواضع **(والمذلة، ويكفيه أن يعرف معنى آية واحدة في كتاب الله تعالى فإن في القرآن علم الأولين والآخرين لمن فتحت بصيرته)** فقد روى الديلمي من حديث أنس « من أراد علم الأولين والآخرين فليتبوأ القرآن » . **(وقد قال الله عز وجل: ﴿قتل الإنسان ما أكفره﴾)** دعاء عليه بأشنع الدعوات وتعجب من إفراطه في الكفران وهو مع قصره يدل على سخط عظيم وذم بليغ. **(من أي شيء خلقه)** بيان لما أنعم عليه خصوصاً من بعد عمومه والاستفهام للتحقير ، ولذلك أجاب عنه بقوله : **(﴿من نطفة خلقه فقدره★﴾)** أي هيأه لما يصلح له من الأعضاء والأشكال أو فقدره أطواراً إلى أن تم خلقه **(﴿ثم السبيل يسره﴾)** أي ثم سهل مخرجه من بطن أمه بان فتح فوهة الرحم وألهمه أن ينتكس أو ذلل له سبيل الخير والشر ، وتعريفه باللام دون الإضافة للإشعار بأنه سبيل عام وفيه إيماء بأن الدنيا طريق والمقصود غيرها ولذلك عقبه بقوله : **(﴿ثم أماته فأقبره★ ثم إذ شاء أنشره﴾)** وعد الإماتة والإقبار في النعم لأن الإماتة وصلة في الجملة إلى الحياة الأبدية واللذات الخالصة ، والأمر بالقبر تكرمة وصيانة عن السباع ، وفي **(إذا شاء)** إشعار بأن وقت النشور غير متعين في نفسه إنما هو موكول إلى مشيئته ، **(فقد أشارت الآية إلى أول خلق الإنسان وإلى آخره وإلى أوسطه، فلينظر الإنسان ذلك)** ببصيرته **(ليفهم معنى هذه الآية. أما أول الإنسان فهو أنه لم يكن شيئاً مذكوراً)** كما قال تعالى : ﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً﴾ [الإنسان : ١] **(وقد كان في كتم العدم)** وفي نسخة في حيز العدم **(دهوراً)** أي أزمنة متطاولة ، **(بل لم يكن لعدمه، أول، وأي شيء أخس وأقل من المحو والعدم وقد كان كذلك في القدم ثم خلقه الله من أرذل الأشياء)** وفي نسخة من أذل الأشياء ، **(ثم من اقذرها إذ خلقه من تراب)** وهو أذل الأشياء لكونه يداس بالأرجل ، **(ثم من نطفة، ثم من علقة، ثم من**

تراب، ثم من نطفة، ثم من علقة، ثم من مضغة، ثم جعله عظماً، ثم كسا العظم لحماً، فقد كان هذا بداية وجوده حيث كان شيئاً مذكوراً فما صار شيئاً مذكوراً إلا وهو على أخس الأوصاف والنعوت إذ لم يخلق في ابتدائه كاملاً بل خلقه جماداً ميتاً لا يسمع ولا يبصر ولا يحس ولا يتحرك ولا ينطق ولا يبطش ولا يدرك ولا يعلم، فبدأ بموته قبل حياته، وبضعفه قبل قوّته، وبجهله قبل علمه، وبعماه قبل بصره، وبصممه قبل سمعه، وببكمه قبل نطقه، وبضلالته قبل هداه، وبفقره قبل غناه، وبعجزه قبل قدرته. فهذا معنى قوله: ﴿من أي شيء خلقه★ من نطفة خلقه فقدره﴾ ومعنى قوله: ﴿هل أتى على الإنسان حينٌ من الدَّهرِ لم يكُنْ شيئاً مذكوراً★ إنَّا خلقْنَا الإنسان من نُطْفَةٍ أمشاجٍ نبتليه﴾ [الإنسان: ١، ٢] كذلك خلقه أولاً ثم امتن عليه فقال: ﴿ثمّ السبيل يسّره﴾ [عبس: ٢٠] وهذا إشارة إلى ما تيسر له في مدة حياته إلى الموت. وكذلك قال: ﴿من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه

مضغة، ثم جعله عظماً ثم كسا العظم لحماً) كما قال تعالى: ﴿فكسونا العظام لحماً﴾ [المؤمنون: ١٤] (فقد كان هذا بداية وجوده حيث صار شيئاً مذكوراً) بعد أن لم يكن، (فما صار شيئاً مذكوراً إلا وهو على أخس الاوصاف والنعوت إذ لم يخلق في ابتدائه كاملاً بل خلقه جماداً ميتاً لا يسمع ولا يبصر ولا يحس ولا يتحرك ولا ينطق ولا يبطش ولا يدرك ولا يعلم فبدأ بموته) الذي هو العدم (قبل حياته) وهي الوجود، (وبضعفه قبل قوته، وبجهله قبل علمه وبعماه قبل بصره، وبصممه قبل سمعه، وببكمه قبل نطقه، وبضلالته قبل هداه، وبفقره قبل غناه، وبعجزه قبل قدرته. وهذا) هو (معنى قوله) تعالى: (من أي شيء خلقه★ من نطفة خلقه فقدره﴾ و) كذلك (معنى قوله تعالى: (﴿هل أتى على الإنسان﴾) وهو إستفهام تقرير وتقريب ولذلك فسر بقد (﴿حين من الدهر﴾) أي طائفة محدودة من الزمان الممتد الغير المحدود (لم يكن شيئاً مذكوراً) بل كان شيئاً منسياً غير مذكور بالإنسانية كالعنصر والنطفة، والجملة حال من الإنسان أو وصف لحين بحذف الراجع، والمراد بالإنسان الجنس لقوله: (﴿إنا خلقنا الإنسان﴾) أو آدم بين أولا خلقه ثم ذكر خلق بنيه فقال: (﴿من نطفة أمشاج نبتليه﴾ كذلك خلقه أولاً ثم امتن عليه فقال: ﴿ثم السبيل يسره﴾) أي سبيل الخير والشر. (وهذا إشارة إلى ما تيسر له في مدة حياته إلى الموت، وكذلك قال في الآية الأخرى ﴿من نطفة أمشاج﴾) أي إخلاط جمع مشيج من مشجت الشيء إذا خلطته. وصف النطفة بها لأن المراد بها مجموع مني الرجل والمرأة وكل منهما مختلفة الأجزاء في الرقة والقوام والخواص، ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو، وقيل مفرد كأعشار وأكباش، وقيل: ألوان فإن ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اختلطا اخضرا أو أطوار، فإن النطفة تصير علقة ثم مضغة إلى تمام الخلقة (نبتليه) في موضع الحال أي مبتلين له بمعنى مريدين اختباره أو ناقلين له من حال إلى حال، فاستعار له الابتلاء (فجعلناه سميعاً بصيراً) ليتمكن من مشاهدة الدلائل

سميعاً بصيراً إنّا هدينَاهُ السبيل إما شاكراً وإما كفوراً﴾ ومعناه أنه أحياه بعد أن كان جماداً ميتاً تراباً أولاً ونطفة ثانياً، وأسمعه بعدما كان أصم، وبصره بعد ما كان فاقداً للبصر، وقوّاه بعد الضعف، وعلمه بعد الجهل، وخلق له الأعضاء بما فيها من العجائب والآيات بعد الفقد لها، وأغناه بعد الفقر، وأشبعه بعد الجوع، وكساه بعد العري، وهداه بعد الضلال. فانظر كيف دبره وصوره، وإلى السبيل كيف يسره، وإلى طغيان الإنسان ما أكفره، وإلى جهل الإنسان كيف أظهره؟ فقال: ﴿أوَلَمْ يَرَ الإنْسَان أنَّا خلقناهُ مِنْ نُطفةٍ فإذا هُو خصيمٌ مبين﴾ [يس: ٧٧] ﴿ومِنْ آياتهِ أنْ خلقكُم من ترابٍ ثمّ إذا أنتُم بشرٌ تنتشرون﴾ [الروم: ٢٠] فانظر إلى نعمة الله عليه كيف نقله من تلك الذلة والقلة والخسة والقذارة إلى هذه الرفعة والكرامة فصار موجوداً بعد العدم، وحياً بعد الموت، وناطقاً بعد البكم، وبصيراً بعد العمى، وقوياً بعد الضعف، وعالماً بعد

واستماع الآيات فهو كالمسبب من الإبتلاء، ولذلك عطف بالفاء على الفعل المقيد به ورتب عليه قوله: (﴿**إنا هديناه السبيل**﴾) أي بنصب الدلائل وانزال الآيات (**إما شاكراً وإما كفوراً**﴾ **ومعناه أنه أحياه بعد أن كان جماداً ميتاً تراباً أولاً ونطفة ثانياً، وأسمعه بعد ما كان** أصم، وبصره بعدما كان فاقداً للبصر، وقواه بعد الضعف، وعلمه بعد الجهل، وخلق له **الأعضاء بما فيها من العجائب والآيات**) الدالة على عظيم قدرته (**بعد الفقد لها، وأغناه بعد الفقر، وأشبعه بعد الجوع، وكساه بعد العري، وهداه بعد الضلال**) ثم قال تعالى: ﴿أما شاكراً وإما كفوراً﴾ وهما حالان من ضمير هديناه. « وإما » للتفصيل أو للتقسيم أي هديناه في حالتيه جميعاً أو مقسوماً إليهما بعضهم شاكر بالإهتداء والأخذ به، وبعضهم كفور بالإعراض عنه. (**فانظر كيف دبره وصوره، وإلى السبيل**) المفضي للخير والشر (**كيف يسره**) أي سهله وذلله، (**وإلى طغيان الإنسان**) على ربه وخلقه (**ما أكفره، وإلى جهل الإنسان**) بمعرفته نفسه (**كيف أظهره فقال**) تعالى: (﴿**أو لم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين**﴾) أي فإذا هو بعد ما كان ماء مهيناً من طينه قادر على الخصام معرب عما في نفسه، وقال تعالى: (﴿**ومن آياته**﴾) الدالة على باهر قدرته (**أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون**﴾) فوق الأرض وفي الآية الأولى تقبيح بليغ لإنكار الإنسان حيث عجب منه وجعله إفراطاً في الخصومة بينا، ومنافاة الجحود لقدرته على ما هو أهون مما عليه في بداية خلقه ومقابلة نعمته التي لا مزيد عليها وهي خلقه من أخس شيء وأمهنه شريفاً مكرماً بالعقوق والتكذيب، وقد أشار إليه المصنف بقوله: (**فانظر إلى نعمة الله عليه كيف نقله من تلك الذلة والقلة والخسة والقذارة إلى هذه الرفعة والكرامة**) والشرف، (**فصار موجوداً بعد العدم، وحياً بعد الموت، وناطقاً بعد البكم، وبصيراً بعد العمي، وقوياً بعد الضعف، وعالماً بعد**

الجهل، ومهدياً بعد الضلال، وقادراً بعد العجز، وغنياً بعد الفقر؟ فكان في ذاته لا شيء وأي شيء أخس من لا شيء؟ وأي قلة أقل من العدم المحض؟ ثم صار بالله شيئاً، وإنما خلقه من التراب الذليل الذي يوطأ بالأقدام والنطفة القذرة بعد العدم المحض أيضاً ليعرفه خسة ذاته فيعرف به نفسه، وإنما أكمل النعمة عليه ليعرف بها ربه ويعلم بها عظمته وجلاله وأنه لا يليق الكبرياء إلا به جل وعلا. ولذلك امتن عليه فقال: ﴿أَلَمْ نَجْعَلْ له عينين★ ولساناً وشفتين★ وهديناهُ النَّجدين﴾ [البلد: ٨ - ١٠] وعرف خسته أوّلاً فقال: ﴿ألم يكُ نطفةً من منيٍّ يمنى★ ثم كان علقةً﴾ ثم ذكر منته عليه فقال: ﴿فخلق فسوى★ فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى﴾ [القيامة: ٣٧ - ٣٩] ليدوم وجوده بالتناسل كما حصل وجوده أوّلاً بالاختراع. فمن كان هذا بدؤه وهذه أحواله فمن أين له البطر والكبرياء والفخر والخيلاء وهو على التحقيق أخس الاخساء وأضعف الضعفاء؟ ولكن هذه عادة الخسيس إذا رفع من خسته شمخ بأنفه وتعظم، وذلك لدلالة خسة أوله ولا حول ولا قوة إلا بالله. نعم لو أكمله وفوض إليه أمره وأدام له الوجود

الجهل، ومهدياً بعد الضلال، وقادراً بعد العجز، وغنياً بعد الفقر، وكان في ذاته لا شيء) يذكر ويشار إليه (**وأي شيء أخس من لا شيء**) ولذلك سميت الجيفة القذرة لا شيء لما فيها من نهاية وصف الخسة. (**وأي قلة أقل من العدم المحض ثم صار بالله شيئاً**) يذكر ويشار به وإليه، (**وإنما خلقه من التراب الذليل الذي يوطأ بالأقدام والنطفة القذرة بعد العدم المحض أيضاً ليعرفه خسة ذاته**) ودناءتها، (**فيعرف به نفسه. وإنما أكمل النعمة عليه ليعرف بها ربه ويعلم بها عظمته وجلاله وأنه لا يليق الكبرياء إلا به جل وعلا ولذلك امتن عليه فقال**) عز وجل: (**ألم نجعل له عينين**) يبصر بها (**﴿ولساناً﴾**) يترجم به عما في ضميره (**﴿وشفتين﴾**) يستر بها فاه ويستعين بها على النطق والأكل والشرب وغيرها (**﴿وهديناه النجدين﴾**) طريقي الخير والشر. (**وعرف خسته أولاً فقال**) **﴿**أيحسب الإنسان أن يترك سدي★ **﴾** (**﴿ألم يك نطفة من مني يمنى﴾**) أي يراق يقال: أمنى منيه إذا أراقه (**ومني يمنى﴾ كرمي يرمي لغة فيه.** (**﴿ثم كان علقه﴾**) أي دماً. (**ثم ذكر منته عليه فقال: ﴿فخلق فسوى﴾**) أي قدره فعدله (**﴿فجعل منه الزوجين﴾**) الصنفين (**﴿الذكر والأنثى﴾ ليدوم وجوده بالتناسل**) والتوالد ولا ينقطع (**كما جعل وجوده ابتداء بالإختراع**) البديع من غير سبق مثال. (**فمن كان هذا بدؤه وهذه أحواله**) وأطواره (**فمن أين له البطر**) والأشر (**والكبرياء والفخر والخيلاء**) والتجبر (**وهو على التحقيق أخس الأخساء وأضعف الضعفاء**) وأذل الأشياء؟ (**ولكن هذه عادة الخسيس إذا رفع من خسته شمخ بأنفه وتعظم، وذلك لدلالة خسة أوله ولا حول ولا قوة إلا بالله. نعم لو أكمله وفوض إليه أمره وأدام**

باختياره لجاز أن يطغى وينسى المبدأ والمنتهى، ولكنه سلط عليه في دوام وجوده الأمراض الهائلة والأسقام العظيمة والآفات المختلفة والطباع المتضادة، من المرّة والبلغم والريح والدم يهدم البعض من أجزائه البعض، شاء أم أبى رضي أم سخط، فيجوع كرهاً ويعطش كرهاً ويمرض كرهاً ويموت كرهاً، لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ولا خيراً ولا شراً، يريد أن يعلم الشيء فيجهله، ويريد أن يذكر الشيء فينساه ويريد أن ينسى الشيء ويغفل عنه فلا يغفل عنه، ويريد أن يصرف قلبه إلى ما يهمه فيجول في أودية الوساوس والأفكار بالاضطرار، فلا يملك قلبه قلبه ولا نفسه نفسه، ويشتهي الشيء وربما يكون هلاكه فيه، ويكره الشيء وربما تكون حياته فيه، يستلذ الأطعمة وتهلكه وترديه، ويستبشع الأدوية وهي تنفعه وتحييه، ولا يأمن في لحظة من ليله أو نهاره أن يسلب سمعه وبصره وتفلج أعضاؤه ويختلس عقله ويختطف روحه ويسلب جميع ما يهواه في دنياه، فهو مضطر ذليل إن ترك بقي وإن اختطف فني، عبد مملوك لا يقدر على شيء من نفسه ولا شيء من غيره، فأي شيء أذل منه لو عرف نفسه؟ وأنّى يليق الكبر به لولا جهله؟ فهذا أوسط أحواله فليتأمل.

له الوجود **باختياره**) وفي قبضة قدرته (**لجاز**) له (**أن يطغي**) ويبطر (**وينسى المبتدأ والمنتهي، ولكنه سلط عليه في دوام وجوده الأمراض الهائلة**) أي المخيفة (**والأسقام العظيمة والآفات المختلفة والطبائع المتضادة، من المرة والبلغم والريح والدم يهدم البعض من أجزائه البعض، شاء أو أبى**) أي امتنع (**رضي أم سخط، فيجوع كرهاً ويعطش كرهاً ويمرض كرهاً ويموت كرهاً**) كل ذلك إجباراً عليه، (**لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ولا خيراً ولا شراً**)، ومن غريب أحواله أنه (**يريد أن يعلم الشيء فيجهله، ويريد أن يذكر الشيء فينساه، ويريد أن ينسى الشيء ويغفل عنه فلا يغفل عنه، ويريد أن يصرف قلبه إلى ما يهمه**) ويعنيه (**فيجول في أودية الوسواس والأفكار**) المختلفة (**بالإضطراب، فلا يملك قلبه قلبه ولانفسه نفسه، فيشتهي الشيء وربما يكون هلاكه فيه، ويكره الشيء وربما يكون حياته فيه، يستلذ الأطعمة**) المختلفة الألوان (**فتهلكه وترديه**) إما من الإكثار فيها أو من ضعف المعدة عن تحملها أو بغير ذلك، (**ويستبشع الأدوية**) المرة (**وهي تنفعه وتحييه**) وهو مع ذلك (**لا يأمن**) على نفسه (**في لحظة من ليله ونهاره أن يسلب سمعه وبصره وتفلج أعضاؤه ويختلس عقله ويختطف روحه**) كل ذلك فلتة (**ويسلب جميع ما يهواه في دنياه، فهو مضطر ذليل إن ترك بقي وإن اختطف فني عبد مملوك لا يقدر على شيء من**) عند (نفسه ولا على شي من غيره، فأي شيء أذل منه لو عرف نفسه وأنى يليق الكبر به لولا جهله) وعناده. (فهذا أوسط أحواله فيتأمله) ببصيرته حتى ينكشف له ذلك.

وأما آخره ومورده فهو الموت المشار إليه بقوله تعالى: ﴿ثم أماته فأقبره* ثم إذا شاء أنشره﴾ [عبس: ٢١، ٢٢] ومعناه أنه يسلب روحه وسمعه وبصره وعلمه وقدرته وحسه وإدراكه وحركته، فيعود جماداً كما كان أول مرة، لا يبقى إلا شكل أعضائه وصورته لا حس فيه ولا حركة، ثم يوضع في التراب فيصير جيفة منتنة قذرة كما كان في الأوّل نطفة مذرة، ثم تبلى أعضاؤه وتتفتت أجزاؤه وتنخر عظامه ويصير رميماً رفاتاً، ويأكل الدود أجزاءه فيبتدىء بحدقتيه فيقلعها وبخدّيه فيقطعها، وبسائر أجزائه فيصير روثاً في أجواف الديدان ويكون جيفة يهرب منه الحيوان ويستقذره كل إنسان ويهرب منه لشدة الإنتان، وأحسن أحواله أن يعود إلى ما كان فيصير تراباً يعمل منه الكيزان ويعمر منه البنيان، فيصير مفقوداً بعدما كان موجوداً. وصار كأن لم يغن بالأمس حصيداً كما كان في أول أمره أمداً مديداً، وليته بقي كذلك فما أحسنه لو ترك تراباً،

(وأما آخره ومورده) الذي يرد عليه **(فهو الموت المشار إليه بقوله تعالى: ﴿ثم أماته فاقبره* ثم إذا شاء أنشره﴾ ومعناه أنه يسلب روحه وسمعه وبصره وعلمه وقدرته وحسه وإدراكه وحركته فيعود جماداً كما كان أول مرة لا يبقى)** معه **(إلا شكل أعضائه وصورته)** الظاهرة **(لا حس فيه ولا حركة)** ثم يدرج في ثياب، **(ثم يوضع في التراب)** ويغلق عليه الباب فيصير جيفة منتنة قذرة كما كان في الأول نطفة مذرة، ثم) بعد ذلك **(تبلى أعضاؤه وتتفتت أجزاؤه وتنخر عظامه فيصير رمياً ورفاتاً)** وقد رم العظم يرم من باب ضرب بلى فهو رميم، والجمع أرماء كدليل وأدلاء وجاء رمام مثل كريم وكرام والرفات بالضم العظم المتكسر، **(ويأكل الدود)** المتولد منه **(أجزاءه فيبتدىء بحدقتيه)** فإنهما أول ما يسيلان على الخدين **(فيقلعها)** من موضعها **(وبخديه فيقطعها وبسائر أجزائه فيصير روثاً في أجواف الديدان)** ومن هنا مخاطبة القبر للإنسان: «أنابيت الدود» كما في الخبر، **(ويكون جيفة يهرب منه الحيوان ويستقذره كل إنسان ويهرب منه لشدة الأنتان)** إذ لا نتن أشد من نتن جيفة الإنسان، **(وأحسن أحواله أن يعود** إلى ما كان **فيصير تراباً تعمل منه الكيزان ويعمر به البنيان، ويصير مفقوداً بعد ما كان موجوداً، وصار كأن لم يغن بالأمس حصيداً)** محصوداً متكسراً **(كما كان في أول مرة أمداً مديداً)** أي ممتداً، **(وليته بقي كذلك فما أحسنه لو ترك تراباً)** ومن هنا قول بعضهم:

ليتني كنت رماداً مديداً

وقال آخر:

ولـو أنـا إذا متنـا تـركنـا ... لكـان الموت راحـة كـل حـيّ

لا بل يحييه بعد طول البلى ليقاسي شديد البلاء، فيخرج من قبره بعد جمع أجزائه المتفرقة، ويخرج إلى أهوال القيامة فينظر إلى قيامة قائمة وسماء مشققة ممزقة وأرض مبدلة وجبال مسيرة ونجوم منكدرة وشمس منكسفة وأحوال مظلمة وملائكة غلاظ شداد وجهنم تزفر وجنة ينظر إليه المجرم فيتحسر، ويرى صحائف منشورة فيقال له: ﴿اقرأ كتابك﴾ [الاسراء: ١٤] فيقول: وما هو؟ فيقال: كان قد وكل بك في حياتك التي كنت تفرح بها وتتكبر بنعيمها وتفتخر بأسبابها ملكان رقيبان يكتبان عليك ما كنت تنطق به أو تعمله من قليل وكثير ونقير وقطمير وأكل وشرب وقيام وقعود، قد نسيت ذلك وأحصاه الله عليك فهلم إلى الحساب واستعدّ للجواب أو تساق إلى دار العذاب، فينقطع قلبه فزعاً من هول هذا الخطاب قبل أن تنتشر الصحيفة ويشاهد ما فيها من مخازيه؟ فإذا شاهده قال: ﴿يا ويلتَنَا ما لهذا الكتابِ لا يغادرُ صغيرةً ولا كبيرةً إلاَّ أحصاها﴾ [الكهف: ٤٩] فهذا آخر أمره وهو معنى قوله تعالى: ﴿ثم إذا شاء

(**لا بل يحييه بعد طول البلى**) بكسر الباء (**ليقاسي شدائد البلاء**) بفتح الباء (**فيخرج من قبره بعد جمع أجزائه المتفرقة ويخرج إلى أهوال**) يوم (**القيامة**) التي لم تكن منه على بال، (**فينظر إلى قيامة قائمة وسماء ممزقة مشققة**) مطوية. قال تعالى: ﴿إذا السماء انشقت﴾ [الإنشقاق: ١] وقال تعالى: ﴿والسموات مطويات بيمينه﴾ [الزمر: ٦٧] (**وأرض مبدلة**) قال تعالى: ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض﴾ [إبراهيم: ٤٨] (**وجبال مسيرة**): قال تعالى: ﴿وإذا الجبال سيرت﴾ [الشمس: ٣] (**ونجوم منكدرة**) قال تعالى: ﴿وإذا النجوم انكدرت﴾ [الشمس: ٢] (**وشمس منكسفة**) مكوّرة (**وأحوال مظلمة وملائكة غلاظ شداد**) أي أقوياء. قال تعالى: ﴿عليها ملائكة غلاظ شداد﴾ [التحريم: ٦] (**وجحيم تزفر**) قال الله تعالى: ﴿وإذا الجحيم سعرت﴾ [الشمس: ١٢] (**وجنة ينظر إليها المجرم فيتحسر**) على دخولها (**ويرى صحائف منشورة**) قال تعالى: ﴿وإذا الصحف نشرت﴾ [الشمس: ١٠] (**فيقال له: ﴿أقرأ كتابك**) كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً﴾ (**فيقول: وما هو؟ فيقال**) له: (**كان قد وكل بك في حياتك التي كنت**) تفرح بها في الدنيا (**وتتكبر بنعيمها وتفتخر بأسبابها**) واعراضها (**ملكان رقيبان**) عتيدان (**يكتبان عليك ما كنت تنطق به وتعمله من قليل وكثير وصغير وكبير ونقير وقطمير**). وأصل النقير النكتة التي على ظهر النواة، والقطمير قشرتها والمراد بها القلة، (**وأكل وشرب وقيام وقعود قد نسيت ذلك وأحصاه الله**) وضبطه (**عليك، فهلم إلى الحساب واستعد للجواب، أو تساق إلى دار العذاب فينقطع قلبه فزعاً من هول هذا الخطاب قبل أن تنشر الصحيفة ويشاهد ما فيها من مخازيه**) وفضائحه، (**فإذا شاهده قال**) مبادراً: (**﴿يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾**) ووجد ما عمله حاضراً ولا ينسي ربك أحداً. (**فهذا آخر أمره وهو معنى قوله**

أنشره﴾ [عبس: ٢٢] فما لمن هذا حاله والتكبر والتعظم؟ بل ما له وللفرح في لحظة واحدة فضلاً عن البطر والاشر ؟ فقد ظهر له أول حاله ووسطه ولو ظهر آخره والعياذ بالله تعالى ربما اختار أن يكون كلباً أو خنزيراً ليصير مع البهائم تراباً ولا يكون إنساناً يسمع خطاباً أو يلقى عذاباً ، وإن كان عند الله مستحقاً للنار فالخنزير أشرف منه وأطيب وأرفع إذ أوله التراب وآخره التراب وهو بمعزل عن الحساب والعذاب ، والكلب والخنزير لا يهرب منه الخلق. ولو رأى أهل الدنيا العبد المذنب في النار لصعقوا من وحشة خلقته وقبح صورته ، ولو وجدوا ريحه لماتوا من نتنه ، ولو وقعت قطرة من شرابه الذي يسقى منه في بحار الدنيا لصارت أنتن من الجيفة ، فمن هذا حاله في العاقبة ـ إلا أن يعفو الله عنه وهو على شك من العفو ـ كيف يفرح ويبطر وكيف يتكبر ويتجبر وكيف يرى نفسه شيئاً حتى يعتقد له فضلاً ؟ وأي عبد لم يذنب ذنباً استحق به العقوبة إلا أن يعفو الله الكريم بفضله ويجبر الكسر بمنه ، والرجاء منه ذلك لكرمه وحسن الظنّ به ولا قوّة إلا بالله. أرأيت من جنى على بعض الملوك فاستحق بجنايته ضرب ألف سوط

تعالى: ﴿ثم إذا شاء أنشره﴾ **فما لمن هذا حاله وللتكبر بل ماله وللفرح في لحظة فضلاً عن البطر والتبختر فقد ظهر له أول حاله ووسطه ولو ظهر**) له (**آخره والعياذ بالله تعالى ربما اختار أن يكون كلباً أو خنزيراً ليصير مع البهائم تراباً ولا يكون إنساناً يسمع خطاباً أو يلقي عذاباً**). ونظر إلى هذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: ليتني كنت كبش أهلي سمنوني ما بدالهم حتى إذا كنت أسمن ما أكون زارهم بعض من يحبون فجعلوا بعضي شواء وبعضي قديداً ثم أكلوني فأخرجوني عذرة ولم أك بشراً. أخرجه هناد في الزهد ، عن أبي معاوية ، عن جويبر ، عن الضحاك ، عن عمر. وقال المسور بن مخرمة: لما طعن عمر قال: والله لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من عذاب الله من قبل أن أراه ، (**وإن كان عند الله مستحقاً عذاباً**) وفي نسخة للنار. (**فالخنزير أشرف منه وأطيب وأرفع إذ أوله التراب وآخره التراب وهو بمعزل عن الحساب والعذاب، و**) أيضاً فإن (**الخنزير والكلب لا يهرب منه الخلق . ولو رأى أهل الدنيا العبد المذنب في النار لصعقوا من**) الرؤية إلى (**وحشة خلقته وقبح صورته**) أي سقطت قوتهم ، (**ولو وجدوا ريحه لماتوا بنتنه ، ولو وقعت قطرة من شرابه الذي يسقي منه في بحار الدنيا لصارت أنتن من الجيفة ، فمن هذا حاله في العاقبة**) والمآل (**إلا أن يعفو الله عنه**) ويسامح له (**وهو على شك من العفو**) هل يعفي له أم لا ؟ (**فكيف يفرح ويبطر وكيف يتكبر**) على إخوانه (**وكيف يرى نفسه شيئاً حتى يعتقد له فضلاً ؟ وأي عبد لم يذنب ذنباً استحق به العقوبة إلا أن يعفو الكريم بفضله**) وإحسانه (**أو يجبر الكسر بمنه ، والرجاء منه ذلك لكرمه وحسن الظن به . أرأيت من جنى على بعض الملوك بما استحق به**

فحبس في السجن وهو ينتظر أن يخرج إلى العرض وتقام عليه العقوبة على ملأ من الخلق وليس يدري أيعفى عنه أم لا ؟ كيف يكون ذلة في السجن أفترى أنه يتكبر على من في السجن؟ وما من عبد مذنب إلا والدنيا سجنه وقد استحق العقوبة من الله تعالى ولا يدري كيف يكون آخر أمره؟ فيكفيه ذلك حزناً وخوفاً وإشفاقاً ومهانة وذلاً . فهذا هو العلاج العلمي القامع لأصل الكبر .

وأما العلاج العملي فهو التواضع لله بالفعل ولسائر الخلق بالمواظبة على أخلاق المتواضعين، كما وصفناه وحكيناه من أحوال الصالحين ومن أحوال رسول الله ﷺ حتى أنه كان يأكل على الأرض ويقول: « إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد » . وقيل لسلمان: لم لا تلبس ثوباً جديداً؟ فقال: إنما أنا عبد فإذا أعتقت يوماً لبست جديداً أشار به إلى العتق في الآخرة، ولم يتم التواضع بعد المعرفة إلا بالعمل، ولذلك أمر العرب الذين تكبروا على الله ورسوله بالإيمان وبالصلاة جميعاً ، وقيل: الصلاة عماد الدين، وفي الصلاة

ضرب ألف سوط فحبس في السجن وهو ينتظر أن يخرج إلى العرض وتقام عليه العقوبة على ملأ من الخلق وليس يدري أيعفى عنه أم لا ؟ يكف يكون ذلة في السجن) وينسى ما اعد له من العقوبة ؟ (وما من عبد مذنب إلا والدنيا سجنه) وقد روى الحاكم في تاريخه من حديث أبي هريرة : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » وقد تقدم . (وقد استحق العقوبة من الله تعالى ولا يدري كيف يكون أمره، فيكفيه ذلك حزناً وخوفاً واشفاقاً ومهانة وذلاً ، فهذا هو العلاج العلمي القاطع) وفي نسخة القامع (لأصل الكبر) من نسخه.

(وأما العلاج العملي فهو التواضع بالفعل لله) تعالى (ولسائر الخلق بالمواظبة على أخلاق المتواضعين، كما وصفناه وحكيناه من أحوال) السلف (الصالحين ومن أحوال رسول الله ﷺ حتى أنه كان يأكل على الأرض) ويعتقل الشاة ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير . رواه الطبراني من حديث ابن عباس، (ويقول: « إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد ») رواه الدارقطني في الإفراد، وابن عساكر من حديث البراء ورواه هناد في الزهد عن الحسن مرسلاً . ورواه ابن عدي، وابن عساكر من حديث أنس بزيادة « واشرب كما يشرب العبد » ورواه الديلمي من حديث أبي هريرة أنه ﷺ أتى بهدية فلم يجد شيئاً يضعها عليه. فقال: « دعها على الحضيض » يعني الأرض ثم نزل فأكل ثم قال: « إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد » وقد تقدم في كتاب آداب المعيشة (وقيل لسلمان) الفارسي رضي الله عنه وقد رؤي عليه ثوب خلق: (لم لا تلبس ثوباً جديداً فقال: إنما أنا عبد فإذا اعتقت يوماً لبست) وقد (أشار به إلى العتق في الآخرة) أي إذا اعتقت من عذاب الآخرة لبست، وإنما استراح من غفر له كما في حديث عائشة . (ولا يتم التواضع بعد المعرفة إلا بالعمل، ولذلك أمر العرب الذين تكبروا على الله

أسرار لأجلها كانت عماداً ، ومن جملتها ما فيها من التواضع بالمثول قائماً وبالركوع والسجود ، وقد كانت العرب قديماً يأنفون من الإنحناء ، فكان يسقط من يد الواحد سوطه فلا ينحني لأخذه ، وينقطع شراك نعله فلا ينكس رأسه لإصلاحه ، حتى قال حكيم بن حزام: بايعت النبي ﷺ على أن لا أخرَّ إلا قائماً فبايعه النبي ﷺ ، ثم فقه وكمل إيمانه بعد ذلك ، فلما كان السجود عندهم هو منتهى الذلة والضعة أمروا به لتنكسر بذلك خيلاؤهم ويزول كبرهم ويستقر التواضع في قلوبهم ، وبه أمر سائر الخلق ، فإن الركوع والسجود والمثول قائماً هو العمل الذي يقتضيه التواضع ، فكذلك من عرف نفسه فلينظر كل ما يتقاضاه الكبر من الأفعال فليواظب على نقيضه حتى يصير التواضع له خلقاً ، فإن القلوب لا تتخلق بالأخلاق المحمودة إلا بالعلم والعمل جميعاً ،

ورسوله بالإيمان وبالصلاة جميعاً) فالإيمان المعرفة والصلاة العمل . **(وقيل الصلاة عماد الدين)** روى أبو نعيم الفضل بن دكين شيخ البخاري في كتاب الصلاة له ، عن حبيب بن سليم ، عن بلال بن يحيى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يسأله عن الصلاة فقال: « الصلاة عمود الدين » وهو مرسل ورجاله ثقات . وروي الديلمي من حديث علي: « الصلاة عماد الإيمان » وعند الأصبهاني في الترغيب بلفظ: « الصلاة عماد الإسلام » .

(وفي الصلاة أسرار لأجلها كانت عماداً ، ومن جملتها ما فيها من التواضع بالمثول قائماً وبالركوع والسجود وقد كان العرب قديماً يأنفون من الإنحناء) ويعدوه من المهانة ، **(فكان يسقط من يد الواحد منهم سوطه فلا ينحني لأخذه وينقطع شراك نعله فلا ينكس رأسه لإصلاحه حتى قال)** أبو خالد **(حكيم بن حزام)** بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي الأسدي ابن أخي خديجة بنت خويلد له حديث في الكتب الستة ، وكان من سادات قريش تأخر إسلامه رضي الله عنه حتى أسلم عام الفتح ، وكان من المؤلفة قلوبهم وشهد حنيناً وأعطى من غنائمها مائة بعير ، ثم حسن إسلامه ، مات سنة خمسين ، وقيل: ستين وهو ممن عاش مائة وعشرين سنة شطرها في الجاهلية وشطرها في الإسلام قاله ابن المنذر : **(بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أخر إلا قائماً)** رواه أحمد والنسائي وفيه ارسال خفي ، **(ثم فقه وكمل إيمانه بعد ذلك ، فلما كان السجود عندهم هو منتهى المذلة والضعة أمروا به لينكسر بذلك خيلاؤهم ويزول كبرهم ويستقر التواضع في قلوبهم)** وينتفي عيبة الجاهلية عنهم ، **(وبه أمر سائر الخلق فإن الركوع والسجود والمثول قائماً هو العمل الذي يقتضيه التواضع ، فكذلك من عرف نفسه فلينظر ما يتقاضاه الكبر من الأفعال فليواظب على نقيضه)** فإن المعالجة لا تتم إلا بما يناقض الداء ، **(حتى يصير التواضع له خلقاً)** راسخاً **(فإن القلوب لا تتخلق بالأخلاق المحمودة إلا بالعلم والعمل جميعاً ، وذلك لخفاء العلاقة بين القلب** والجوارح وسر **الإرتباط الذي بين**

وذلك لخفاء العلاقة بين القلب والجوارح وسر الارتباط الذي بين عالم الملك وعالم الملكوت، والقلب من عالم الملكوت.

المقام الثاني: فيما يعرض من التكبر بالأسباب السبعة المذكورة، وقد ذكرنا في كتاب ذم الجاه أن الكمال الحقيقي هو العلم والعمل، فأما ما عداه مما يفنى بالموت فكمال وهمي فمن هذا يعسر على العالم أن لا يتكبر، ولكنا نذكر طريق العلاج من العلم والعمل في جميع الأسباب السبعة.

الأول: النسب. فمن يعتريه الكبر من جهة النسب فليداوِ قلبه بمعرفة أمرين:

أحدهما: أن هذا جهل من حيث أنه تعزز بكمال غيره، ولذلك قيل:

لئـن فخـرت بـآبـاء ذوي شرف ... لقد صدقت ولكن بئس ما ولـدوا

فالمتكبر بالنسب إن كان خسيساً في صفات ذاته فمن أين يجبر خسته بكمال غيره؟ بل لو كان الذي ينسب إليه حياً لكان له أن يقول: الفضل لي ومن أنت وإنما أنت دودة خلقت من بولي؟ افترى أن الدودة التي خلقت من بول إنسان أشرف من الدودة التي من بول فرس؟ هيهات! بل هما متساويان والشرف للإنسان لا للدودة.

عالم الملك وعالم الملكوت، والقلب من عالم الملكـــوت) كما تقدم في كتاب عجائب القلب والله الموفق.

المقام الثاني: فيما يعرض من التكبر بالأسباب **(السبعة المذكورة)** آنفاً **(وقد ذكرنا في كتاب ذم الجاه أن الكمال الحقيقي هو العلم والعمل، فأما ما عداه مما يفنى بالموت فكمال وهمي)** لا حقيقة له **(فمن هذا يعسر على العالم أن لا يتكبر)** وكذا العابد، **(ولكنا نذكر طريق العلاج من العلم والعمل في جميع الأسباب السبعة)**.

(الأول: النسب فمن يعتريه الكبر من جهة النسب فليداوِ قلبه بمعرفة أمرين).

(أحدهما: **أن هذا جهل من حيث أنه تعزز بكمال غيره ولذلك قيل:**

(لئن فخرت بـآبـاء ذوي شرف ... لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا)

(فالمتكبر بالنسب إن كان خسيساً في **صفات ذاته فمن أين يجبر خسته بكمال غيره؟ بل لو كان الذي ينسب إليه حياً لكان له أن يقول الفضل لي ومن أنت وإنما أنت دودة خلقت من بولي، أفترى أن الدودة التي خلقت من بول إنسان أشرف من الدودة التي خلقت من بول فرس)** مثلاً. **(هيهات: فهما متساويان والشرف للإنسان لا للدودة)**.

الثاني: أن يعرف نسبه الحقيقي، فيعرف أباه وجده فإن أباه القريب نطفة قذرة وجدّه البعيد تراب ذليل، وقد عرفه الله تعالى نسبه فقال: ﴿الذي أحسن كل شيء خلقه★ وبدأ خلْق الإنسان من طينٍ★ ثم جعلَ نَسْلَهُ مِنْ سلالة من ماء مهين﴾ [السجدة: ٧ ـ ٩]، فمن أصله التراب المهين الذي يداس بالأقدام ثم خمر طينه حتى صار حمأ مسنوناً كيف يتكبر؟ وأخس الأشياء ما إليه انتسابه إذ يقال يا أذل من التراب ويا أنتن من الحمأة ويا أقذر من المضغة.

فإن كان كونه من أبيه أقرب من كونه من التراب فنقول: افتخر بالقريب دون البعيد، فالنطفة والمضغة أقرب إليه من الأب فليحقر نفسه بذلك، ثم إن كان ذلك يوجب رفعة لقربه فالأب الأعلى من التراب فمن أين رفعته؟ وإذا لم يكن له رفعة فمن أين جاءت الرفعة لولده؟ فإذاً أصله من التراب وفصله من النطفة فلا أصل له ولا فضل. وهذه غاية خسة النسب فالأصل يوطأ بالأقدام والفصل تغسل منه الأبدان. فهذا هو النسب الحقيقي للإنسان ومن عرفه لم يتكبر بالنسب ويكون مثله بعد هذه المعرفة وانكشاف الغطاء له عن حقيقة أصله كرجل لم يزل عند نفسه من بني هاشم وقد أخبره بذلك والداه، فلم يزل فيه نخوة الشرف فبينما هو كذلك ـ إذا أخبره عدول لا يشك في

(الثاني: هو أن يعرف نفسه نسبه الحقيقي فيعرف أباه وجده، فإن أباه القريب نطفة قذرة وجده البعيد) وهو آدم عليه السلام **(تراب ذليل فقد عرفه الله تعالى نسبه، فقال)** عز وجل: **(﴿الذي أحسن كل شيء خلقه★ وقد بدأ خلق الإنسان من طين★ ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين﴾ فمن أصله التراب المهين الذي يداس بالأقدام)** ويوطأ بها عليه، **(ثم خمر طينه حتى صار حمأ مسنوناً كيف يتكبر؟ وأخس الأشياء ما إليه انتسابه إذ يقال: يا أذل من التراب ويا أنتن من الحمأ ويا أقذر من المضغة، فإن كان كونه من أبيه أقرب من كونه من التراب فيقول: افتخر بالقريب دون البعيد فالمضغة والنطفة أقرب إليه من الأب فليحقر نفسه بذلك ثم إن كان ذلك يوجب رفعة لقربه فالأب الاعلى)** خلق **(من التراب فمن أين رفعته)** ومن شأن التراب الذل؟ **(وإذا لم تكن له رفعة فمن أين جاءت الرفعة لولده؟ فإذاً أصله من التراب وفصله من النطفة فلا أصل له ولا فضل. وهذه غاية خسة النسب فالأصل يوطأ بالأقدام والفصل تغسل منه الأبدان فهذا هو النسب الحقيقي للانسان ومن عرفه لم يتكبر بالنسب ويكون مثله بعد هذه المعرفة وانكشاف الغطاء له عن حقيقة أصله كرجل لم يزل عند نفسه)** أنه **(من)** ولد **(بني هاشم)** بن عبد مناف جد النبي ﷺ **(وقد أخبره بذلك والده فلم تزل فيه نخوة الشرف)** أي عظمته، **(فبينما هو كذلك إذا**

قولهم أنه ابن هندي حجام يتعاطى القاذورات، وكشفوا له وجه التلبيس عليه فلم يبق له شك في صدقهم، أفترى ان ذلك يبقى شيئاً من كبره؟ لا بل يصير عند نفسه أحقر الناس وأذلهم فهو من استشعار الخزي لخسته في شغل عن أن يتكبر على غيره. فهذا حال البصير إذا تفكر في أصله وعلم أنه من النطفة والمضغة والتراب، إذ لو كان أبوه ممن يتعاطى نقل التراب أو يتعاطى الدم بالحجامة أو غيرها لكان يعلم به خسة نفسه لماسة أعضاء أبيه للتراب والدم، فكيف إذا عرف أنه في نفسه من التراب والدم والأشياء القذرة التي يتنزه عنها هو في نفسه؟

السبب الثاني: التكبر بالجمال، ودواؤه أن ينظر إلى باطنه نظر العقلاء ولا ينظر إلى الظاهر نظر البهائم. ومهما نظر إلى باطنه رأى من القبائح ما يكدر عليه تعززه بالجمال فإنه وكل به الأقذار في جميع أجزائه: الرجيع في إمعائه، والبول في مثانته، والمخاط في أنفه، والبزاق في فيه، والوسخ في أذنيه، والدم في عروقه، والصديد تحت بشرته، والصنان تحت إبطه، يغسل الغائط بيده كل يوم دفعة أو دفعتين، ويتردد كل يوم إلى الخلاء مرة أو مرتين ليخرج من باطنه ما لو رآه بعينه لاستقذره فضلاً عن أن يمسه أو يشمه، كل ذلك ليعرف قذارته وذله هذا في حال توسطه.

أخبره) جماعة من المسلمين (**عدول لا يشك في قولهم أنه ابن هندي حجام يتعاطى القاذورات**) أي مص الدماء، (**وكشفوا له وجه التلبيس عليه**) إلى أن وثق به، (**فلم يبق له شك في صدقهم. أفترى أن ذلك يبقى شيئاً من كبره لا بل يصير عند نفسه أحقر الناس وأذلهم فهو من استشعار الخزي لخسته في شغل عن أن يتكبر على غيره. فهذا حال البصير**) الناقد (**إذا تفكر في أصله وعلم أنه** من النطفة والمضغة **والتراب إذ لو كان أبوه من يتعاطى نقل التراب**) بأن كان كناساً أو زبالاً (**أو يتعاطى الدم**) أي مصه (**بالحجامة**) أو التشريط (**وغيرها لكان يعلم به خسة نفسه لماسة أعضاء أبيه للتراب والدم، فكيف إذا عرف أنه في نفسه من التراب والدم والأشياء القذرة التي يتنزه عنها هو**) ويتباعد في نفسه؟

(**السبب الثاني: الكبر بالجمال، ودواؤه أن ينظر إلى باطنه نظر العقلاء المتأملين ولا ينظر إلى الظاهر نظر البهائم. ومهما نظر إلى باطنه**) والدم (**في عروقه رأى من الفضائح ما يكدر عليه تعززه بجماله فإنه وكل به الأقذار في جميع أجزائه الرجيع**) أي العذرة (**في أمعائه، والبول في مثانته، والمخاط في أنفه، والبزاق في فيه، والوسخ في أذنيه، والدم في عروقه، والصديد تحت بشرته، والصنان تحت إبطيه، ويغسل الغائط**) بيده (**كل يوم دفعة أو دفعتين، ويتردد إلى الخلاء كل يوم مرة أو مرتين ليخرج من باطنه ما لو رآه بعينه لاستقذره فضلاً عن أن يمسه أو يشمه**) ولو أصاب منه شيئاً من جسده أو ثوبه لساء

وفي أول أمره خلق من الأقذار الشنيعة الصور، ومن النطفة ودم الحيض، وأخرج من مجرى الأقذار، إذ خرج من الصلب، ثم من الذكر مجرى البول، ثم من الرحم مفيض دم الحيض، ثم خرج من مجرى القذر. قال أنس رحمه الله: كان أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه يخطبنا فيقذر إلينا أنفسنا ويقول: خرج أحدكم من مجرى البول مرتين. وكذلك قال طاوس لعمر بن عبد العزيز: ما هذه مشية من في بطنه خرء إذ رآه يتبختر، وذلك كان قبل خلافته وهذا أوله ووسطه.

ولو ترك نفسه في حياته يوماً لم يتعهدها بالتنظيف والغسل لثارت منه الأنتان والأقذار، وصار أنتن وأقذر من الدواب المهملة التي لا تتعهد نفسها قط. فإذا نظر أنه خلق من أقذار وأسكن في أقذار، وسيموت فيصير جيفة أقذر من سائر الأقذار لم يفتخر بجماله الذي هو كخضراء الدمن وكلون الأزهار في البوادي، فبينما هو كذلك إذ صار هشيماً تذروه الرياح، كيف ولو كان جماله باقياً وعن هذه القبائح خالياً لكان يجب

مزاجه وبادر إلى إزالته، فتراه مدة جلوسه واضعاً يده على أنفه لئلا يشمه **(كل ذلك ليعرف قذراته وذله. هذا في حال توسطه)**.

(وفي أول أمره خلق من الأقذار الشنيعة الصور من النطفة ودم الحيض)، ولذلك إذا علقت المرأة انقطع عنها الدم. **(وأخرج من مجاري الأقذار إذ خرج)** أولاً **(من الصلب)** أي من صلب أبيه **(ثم من الذكر مجرى البول)** ومجرى المني غير مجرى البول عند الشافعي رحمه الله تعالى كما تقدم الكلام عليه في سر الطهارة، **(ثم من الرحم مفيض دم الحيض، ثم خرج من مجرى)** وفي نسخة من مخرج **(القذر. قال أنس)** بن مالك **(رحمه الله تعالى: كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يخطبنا فيقذر إلينا أنفسنا ويقول: خرج أحدكم من مجرى البول مرتين)** الأولى من مجرى بول أبيه، والثانية من مجرى بول أمه. **(وكذلك قال طاوس)** اليماني **(لعمر بن عبد العزيز)** رحمهما الله تعالى: **(ما هذه مشية من في بطنه خرء إذ رآه يتبختر وذلك قبل خلافته)** وقد تقدم. **(هذا أوله ووسطه)**.

(ولو ترك نفسه في حال حياته يوماً لم يتعهدها بالتنظف والغسل) بالماء **(لثارت منه الأنتان والأقذار)** أي انبعثت **(وصار أقذر أنتن من الدواب المهملة التي لا تتعهد في نفسها قط، فإذا نظر أنه خلق من أقذار واسكن في أقذار وسيموت فيصير جيفة أقذر من سائر الأقذار لم يفتخر بجماله الذي هو كخضراء الدمن)** أي الشجرة الخضراء في منبت سوء، فإن ما ينبت في الدمن وإن كان ناضراً لا يكون ثامراً وهو سريع الفساد، **(وكلون الأزهار في البوادي بينا هو كذلك إذ صار هشيماً)** يابساً متكسراً **(تذروه)** أي تسفيه **(الرياح، كيف ولو كان جماله باقياً وعن هذه القبائح خالياً لكان يجب أن لا يتكبر به على القبيح)**

أن لا يتكبر به على القبيح، إذا لم يكن قبح القبيح إليه فينفيه، ولا كان جمال الجميل إليه حتى يحمد عليه؟ كيف ولا بقاء له بل هو في كل حين يتصوّر أن يزول بمرض أو جدري أو قرحة أو سبب من الأسباب؟ فكم من وجوه جميلة قد سمجت بهذه الأسباب؟ فمعرفة هذه الأمور تنزع من القلب داء الكبر بالجمال لمن أكثر تأملها.

السبب الثالث: التكبر بالقوّة والأيدي، ويمنعه من ذلك أن يعلم ما سلط عليه من العلل والأمراض، وأنه لو توجع عرق واحد في يده لصار أعجز من كل عاجز وأذل من كل ذليل، وأنه لو سلبه الذباب شيئاً لم يستنقذه منه وأن بقة لو دخلت في أنفه أو نملة دخلت في أذنه لقتلته، وأن شوكة لو دخلت في رجله لأعجزته، وأن حمى يوم تحلل من قوّته ما لا ينجبر في مدة. فمن لا يطيق شوكة ولا يقاوم بقة ولا يقدر على أن يدفع عن نفسه ذبابة فلا ينبغي أن يفتخر بقوّته! ثم إن قوي الإنسان فلا يكون أقوى من حمار أو بقرة أو فيل أو جمل، وأي افتخار في صفة يسبقك فيها البهائم؟

السبب الرابع والخامس: الغنى وكثرة المال، وفي معناه كثرة الأتباع والأنصار

الصورة، (**إذ لم يكن قبح القبيح إليه فينفيه، ولا كان جمال الجميل إليه حتى يحمد عليه؟ كيف ولا بقاء له بل هو في كل حين**) وفي نسخة حالة (**يتصور أن يزول بمرض أو جدري أو قرحة أو بسبب من الأسباب**) غير ما ذكر؟ (**فكم من وجوه جميلة سمجت**) أي قبحت بعد أن كانت جميلة (**بهذه الأسباب؟ فمعرفة هذه الأمور تنزع من القلب داء الكبر بالجمال لمن أكثر تأملها**).

(**السبب الثالث: التكبر بالقوة والأيدي، ويمنعه من ذلك ما سلط عليه من العلل**) العارضة (**والأمراض**) الفاجئة (**فإنه لو توجع عرق واحد في يده**) لسلب القرار و(**لصار أعجز من كل عاجز وأذل من كل ذليل**) فكم لله من نعمة على عرق ساكن، (**وأنه لو سلبه الذباب**) الذي هو أحقر المخلوقات (**شيئاً لم** يستنقذه منه وأن **بقة لو دخلت أنفه**) لأفسدت دماغه وبها كان هلاك النمروذ، أو نملة دخلت أذنه لقتلته، وأن شوكة لو دخلت رجله لأعجزته) عن المشي (**وأن حمى يوم تحلل من قوته ما لا ينجبر في مدة**) من الزمان، (**فمن لا يطيق شوكة ولا يقاوم بقة ولا يقدر أن يمنع عن نفسه ذبابة، فلا ينبغي أن يفتخر بقوته**) ثم بتأمل أن أصله من التراب وهو أذل ما يكون فما يكون للمخلوق منه من القوة حتى يفتخر بها. (**ثم إن قوي الإنسان لا يكون أقوى من حمار أو بقرة أو فيل أو جمل. وأي افتخار في صفة تسبقك البهائم فيها**).

(**السبب الرابع والخامس: الغني وكثرة المال، وفي معناه كثرة الإتباع والأنصار**)

والتكبر بولاية السلاطين والتمكن من جهتهم، وكل ذلك تكبر بمعنى خارج عن ذات الإنسان لا كالجمال والقوّة والعلم. وهذا أقبح أنواع الكبر، فإن المتكبر بماله كأنه متكبر بفرسه وداره، ولو مات فرسه وانهدمت داره لعاد ذليلاً. والمتكبر بتمكين السلطان وولايته لا بصفة في نفسه بني أمره على قلب هو أشد غلياناً من القدر، فإن تغير عليه كان أذل الخلق، وكل متكبر بأمر خارج عن ذاته فهو ظاهر الجهل، كيف والمتكبر بالغنى لو تأمل لرأى في اليهود من يزيد عليه في الغنى والثروة والتجمل؟ فأف لشرف يسبقك به اليهودي! وأف لشرف يأخذه السارق في لحظة واحدة فيعود صاحبه ذليلاً مفلساً؟ فهذه أسباب ليست في ذاته وما هو في ذاته ليس إليه دوام وجوده وهو في الآخرة وبال ونكال، فالتفاخر به غاية الجهل، وكل ما ليس إليك فليس لك، وشيء من هذه الأمور ليس إليك بل إلى واهبه إن أبقاه بقي لك وإن استرجعه زال عنك، وما أنت إلا عبد مملوك لا تقدر على شيء ومن عرف ذلك لا بدّ وأن يزول كبره.

ومثاله: أن يفتخر الغافل بقوّته وجماله وماله وحريته واستقلاله وسعة منازله وكثرة خيوله وغلمانه، إذ شهد عليه شاهدان عدلان عند حاكم منصف بأنه رقيق لفلان وأن

والخدم (**والتكبر بولاية السلاطين**) للمناصب (**والتمكن من جهتهم، وكل ذلك تكبر بمعنى خارج عن ذات الإنسان كالجمال والقوة والعمل، وهذا أقبح أنواع التكبر، فإن المتكبر بماله كأنه متكبر بفرسه وداره، ولو مات فرسه وانهدمت داره لعاد ذليلاً، والمتكبر بتمكين السلطان وولايته**) لمنصب (**لا بصفة في نفسه بني أمره على قلب هو أشد غلياناً من القدر، فإن تغير عليه**) عزله عن ولايته وأسقطه من عينه و(**كان أذل الخلق، وكل متكبر بأمر خارج عن ذاته فهو ظاهر الجهل**) فاسد العقل. (**كيف والمتكبر بالغنى لو تأمل لرأى في اليهود**) والنصارى (**من يزيد عليه في الغنى والثروة والتجمل**) بالأثاث والأمتعة. (**فأف لشرف يسبقك به اليهود**) والنصارى! (**وأف لشرف يأخذه السارق في لحظة واحدة فيعود صاحبه ذليلاً مفلساً فهذه أسباب ليست في ذاته وما هو في ذاته ليس إليه دوام وجوده وهو في الآخرة وبال ونكال، فالتفاخر به غاية الجهل وكل ما ليس إليك فليس لك وشيء من هذه الأمور ليس إليك بل هي إلى واهبه إن أبقاه بقي لك وإن استرجعه زال عنك، وما أنت إلا عبد مملوك لا تقدر على شيء. فمن عرف ذلك**) وتأمل فيه حق التأمل (**لا بد وأن يزول كبره. ومثاله: أن يفتخر الغافل بقوته وجماله وماله وحريته**) وأعوانه (**واستقلاله**) في أموره، (**وسعة منازلة وكثرة خيوله وغلمانه إذ شهد عليه شاهـدان عدلان عند حاكم منصف**) عادل (**بأنه رقيق لفلان، وأن أبويه كانا**

أبويه كانا مملوكين له، فعلم ذلك وحكم به الحاكم، فجاء مالكه فأخذه وأخذ جميع ما في يده، وهو مع ذلك يخشى أن يعاقبه وينكل به لتفريطه في أمواله وتقصيره في طلب مالكه ليعرف أنّ له مالكاً، ثم نظر العبد فرأى نفسه محبوساً في منزل قد أحدقت به الحيات والعقارب والهوام وهو في كل حال على وجل من كل واحد منها، وقد بقي لا يملك نفسه ولا ماله ولا يعرف طريقاً في الخلاص البتة. أفترى من هذا حاله هل يفخر بقدرته وثروته وقوّته وجماله أم تذل نفسه ويخضع؟ وهذا حال كل عاقل بصير فإنه يرى نفسه كذلك فلا يملك رقبته وبدنه وأعضاءه وماله، وهو مع ذلك بين آفات وشهوات وأمراض وأسقام هي كالعقارب والحيات يخاف منها الهلاك. فمن هذا حاله لا يتكبر بقوّته وقدرته إذ يعلم أنه لا قدرة له ولا قوّة. فهذا طريق علاج التكبر بالأسباب الخارجة وهو أهون من علاج التكبر بالعلم والعمل، فإنهما كمالان في النفس جديران بأن يفرح بهما، ولكن في التكبر بهما أيضاً نوع من الجهل خفي كما سنذكره.

السبب السادس: الكبر بالعلم، وهو أعظم الآفات وأغلب الأدواء وأبعدها عن قبول العلاج إلا بشدة شديدة وجهد جهيد، وذلك لأن قدر العلم عظيم عند الله عظيم عند الناس، وهو أعظم من قدر المال والجمال وغيرهما، بل لا قدر لهما أصلاً إلا إذا كان

مملوكين له فعلم ذلك) وثبت لديه، **(وحكم به الحاكم فجاء مالكه فأخذه وأخذ جميع ما في يديه، وهو يخشى مع ذلك أن يعاقبه وينكل به لإفراطه في أمواله وتقصيره في طلب مالكه ليعرف أن له مالكاً، ثم نظر العبد فرأى نفسه محبوساً في منزل قد أحدقت به الحيات والعقارب والهوام وهو في كل حال على وجل من كل واحدة منها، وقد بقي لا يملك نفسه ولا ماله ولا يعرف طريقاً في الخلاص البتة. افترى أن من هذا حاله هل يفتخر بقدرته وثروته وقوته وجماله، أم يذل في نفسه ويخضع؟ وهذا حال كل عاقل بصير فإنه يرى نفسه كذلك فإنه لا يملك رقبته وماله وبدنه وأعضاءه، وهو مع ذلك بين آفات وشهوات** وأمراض وأسقام **هي كالعقارب والحيات يخاف منها الهلاك، فمن هذا حاله لا يتكبر بقدرته وقوته إذ يعلم أنه لا قدرة له ولا قوة. فهذا طريق علاج التكبر بالأسباب الخارجة وهو أهون من علاج التكبر بالعلم والعمل، فإنهما كمالان في النفس جديران بأن يفرح بهما لكن في التكبر بهما أيضاً نوع من الجهل خفي كما سنذكره).**

(السبب السادس: **التكبر بالعلم، وهو أعظم الآفات وأغلب الأدواء وأبعدها عن قبول العلاج إلا بشدة شديدة وجهد جهيد، وذلك لأن قدر العلم عظيم عند الله عظيم عند الناس وهو أعظم من قدر المال والجمال وغيرهما، بل لا قدر لهما أصلاً إلا إذا كان معهما**

معها علم وعمل. ولذلك قال كعب الأحبار: إن للعلم طغياناً كطغيان المال. وكذلك قال عمر رضي الله عنه: العالم إذا زل زل بزلته عالم فيعجز العالم عن أن لا يستعظم نفسه بالإضافة إلى الجاهل لكثرة ما نطق الشرع بفضائل العلم. ولن يقدر العالم على دفع الكبر إلا بمعرفة أمرين.

أحدهما: أن يعلم أن حجة الله على أهل العلم آكد، وأنه يحتمل من الجاهل ما لا يحتمل عشره من العالم، فإن من عصى الله تعالى عن معرفة وعلم فجنايته أفحش، إذ لم يقض حق نعمة الله عليه في العلم، ولذلك قال ﷺ: «يؤتى بالعالم يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا فيطيف به أهل النار فيقولون: ما لك؟ فيقول: كنت آمر بالخير ولا آتيه وأنهي عن الشر وآتيه». وقد مثل الله سبحانه

علم وعمل، ولذلك قال كعب الأحبار) رحمه الله: **(إن للعلم طغياناً كطغيان المال، وقال عمر رضي الله عنه: العالم إذا زل بزلته عالم)** الأولى بكسر اللام والثانية بفتحها وأخصر منه: «زلة العالم زلة العالم» وقد تقدم في كتاب العلم. **(فيعجز العالم أن لا يستعظم نفسه بالإضافة إلى الجاهل لكثرة ما نطق الشرع بفضائل العلم، ولن يقدر العالم على دفع الكبر إلا بمعرفة أمرين:**

أحدهما: أن يعلم أن حجة الله على أهل العلم أوكد، وأنه يحتمل من الجاهل ما لا يحتمل عشرة من العالم، وأنه من عصى الله عن معرفة وعلم فجنايته أفحش) وأغلظ **(إذ لم يقض حق نعمة الله عليه في العالم، ولذلك قال النبي ﷺ «يؤتى بالعالم يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه»)** أي أمعاؤه **(فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا فيطيف به أهل النار فيقولون مالك)**، أي ما شأنك؟ **(فيقول: كنت آمر بالخير ولا آتيه وأنهي عن الشر وآتيه)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أسامة بن زيد بلفظ «يؤتى بالرجل وتقدم في العلم».

قلت: لفظ الشيخين «يجاء بالرجل وفيه فيقولون: يا فلان ما أصابك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر»؟ فيقول: «بلى قد كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه». ورواه كذلك أحمد ولفظ الحميدي والعوفي في مسنديهما: يؤتى برجل كان والياً فيلقى في النار فتندلى أقتابه فيدور في النار كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: ألست كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر. والباقي سواء، وعند أبي نعيم في الحلية: يجاء بالأمير يوم القيامة فيلقى في النار فيطحن فيها كما يطحن الحمار بطاحونته فيقال له: ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: بلى ولكن لم أكن لأفعله. وروى ابن النجار من حديث أنس: يؤتى بعلماء السوء يوم القيامة فيقذفون في نار جهنم فيدور أحدهم في جهنم بقصبه كما يدور الحمار بالرحى، فيقال له: يا ويلك بك اهتدينا فما بالك؟ قال: إني كنت أخالف ما أنهاكم.

وتعالى من يعلم ولا يعمل بالحمار والكلب فقال عز وجل: ﴿مَثَلُ الّذين حُمِّلوا التَّوراة ثم لم يحمِلُوها كمثلِ الحمارِ يحملُ أسفاراً﴾ [الجمعة: ٥] أراد به علماء اليهود. وقال في بلعم بن باعوراء: ﴿واتلُ عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها﴾ حتى بلغ: ﴿فَمَثَلُهُ كمثلِ الكَلْبِ إن تحملْ عليه يلهثْ أو تتركه يلهث﴾ [الأعراف: ١٧٦] قال ابن عباس رضي الله عنهما: أوتي بلعم كتاباً فأخلد إلى شهوات الأرض أي سكن حبه إليها

(وقد مثل الله تعالى من يعلم ولا يعمل بالحمار والكلب فقال: ﴿مثل الذين حمّلوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً﴾ أراد به علماء اليهود) فإنهم لم يعملوا بما علموا.

(قال بلعم بن باعوراء) بن يرم بن برسم بن مازن بن هاران بن تارح بن ناحور بن سروع بن ارغو بن فالغ بن عابر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح، وقيل في نسبه غير ذلك، وقيل هو من الكنعانيين وكان قد أوتي علم بعض كتب الله: ﴿واتل عليهم﴾ أي على اليهود ﴿نبأ الذي آتيناه آياتنا﴾ وكان أحد علماء بني إسرائيل أو المراد به أمية بن أبي الصلت، فإنه حينئذ قد كان قرأ الكتاب وعلم أن الله تعالى مرسل رسولاً في ذلك فرجا ان يكون هو، فلما بعث الله محمداً ﷺ حسده فكفر به، وهذا يروى عن عبد الله بن عمرو ﴿فانسلخ منها﴾ أي من الآيات بالله كفر بها أو أعرض عنها (حتى بلغ ﴿فمثله كمثل الكلب﴾) وتمام الآية بعد قوله: ﴿فانسلخ منها فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب﴾ أي فصفته التي هي مثل في الخسة كصفة الكلب في أخس أحواله، وقوله: ﴿أخلد إلى الأرض﴾ أي مال إلى الدنيا وإلى السفالة واتبع هواه في إيثار الدنيا واسترضاء قومه، وأعرض عن مقتضى الآيات وكان من حقه أن يقول: ولكنه أعرض عنها فأوقع موقعه أخلد إلى الأرض واتبع هواه مبالغة وتنبيهاً على ما حمله عليه، وأن حب الدنيا رأس كل خطيئة.

(قال ابن عباس) رضي الله عنهما. (أوتي بلعم كتاباً فأخلد إلى شهوات الأرض) أي مال إليها. روى عبد بن حميد، وابن جرير، وأبو الشيخ، وابن مردويه من طرق عن ابن عباس قال: هو بلعم بن باعورا، وفي لفظ بلعام بن باعر الذي أوتي الاسم، وكان من بني إسرائيل. وروى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: هو رجل من مدينة الجبارين يقال له بلعم أوتي اسم الله الأكبر، فلما نزل بهم موسى عليه السلام أتاه بنو عمه وقومه فقالوا: إن موسى رجل حديد ومعه جنود كثيرة وأنه إن يظهر علينا يهلكنا فادع الله أن يردّ عنا موسى ومن معه. قال: إني إن دعوت الله أن يرد موسى ومن معه مضت دنياي وآخرتي فلم يزالوا به حتى دعا عليهم فانسلخ ما كان فيه. وروى ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن ابن عباس قال: هو رجل يدعى بلعم من أهل اليمن آتاه الله آياته فتركها. وروى ابن جرير عن مجاهد قال: هو نبي من بني إسرائيل يقال له بلعم أوتي النبوّة، فرشاه قومه على أن يسكت ففعل وتركهم على ما هم عليه.

فمثله بالكلب ﴿إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث﴾ أي سواء آتيته الحكمة أو لم أوته لا يدع شهوته، ويكفي العالم هذا الخطر فأي عالم لم يتبع شهوته وأي عالم لم يأمر بالخير الذي لا يأتيه؟ فمهما خطر للعالم عظم قدره بالإضافة إلى الجاهل فليتفكر في الخطر العظيم الذي هو بصدده، فإن خطره أعظم من خطر غيره كما أن قدره أعظم من قدر غيره، فهذا بذاك. وهو كالملك المخاطر بروحه في ملكه لكثرة أعدائه فإنه إذا أخذ وقهر اشتهى أن يكون قد كان فقيراً، فكم من عالم يشتهي في الآخرة سلامة الجهال؟ والعياذ بالله منه. فهذا الخطر يمنع من التكبر، فإنه إن كان من أهل النار فالخنزير أفضل منه، فكيف يتكبر من هذا حاله؟ فلا ينبغي أن يكون العالم أكبر عند نفسه من الصحابة رضوان الله عليهم وقد كان بعضهم يقول: يا ليتني لم تلدني أمي! ويأخذ الآخر تبنة من

﴿إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث﴾ واللهث إدلاع اللسان في التنفس الشديد أي يلهث دائماً سواء حمل عليه بالزجر والطرد أو ترك ولم يتعرض له بخلاف سائر الحيوانات لضعف فؤاده، والشرطية في موضع الحال، والمعنى لاهثا في الحالتين والتمثيل واقع موقع لازم التركيب الذي هو نفي الرفع ووهن المنزلة للمبالغة والبيان، وقيل لما دعا على موسى خرج لسانه فوقع على صدره وجعل يلهث كالكلب (**أي سواء آتيته أو لم أوته فلا يدع شهوته**). وقال ابن عباس: أي إن حمل الحكمة لم يحملها وإن ترك لم يهتد لخير كالكلب إن كان رابضاً يلهث وإن طرد يلهث. وقال قتادة: هذا مثل الكافر ميت الفؤاد كما أميت فؤاد الكلب. وقال عكرمة: هم أناس من اليهود والنصارى والحنفاء ممن أعطاه الله آياته وكتابه فانسلخ منها فجعله مثل الكلب. وقال مجاهد: قوله ﴿إن تحمل عليه﴾ أي إن تطرده بدابتك ورجليك وهو مثل الذي يقرأ الكتاب ولا يعمل به. وقال الحسن: (**إن تحمل عليه**) أي تسعى عليه. وقال ابن جرير: الكلب منقطع الفؤاد لا فؤاد له مثل الذي يترك الهدى لا فؤاد له إنما فؤاده منقطع كان ضالاً قبل وبعد. (**ويكفي العالم هذا الخطر فأي عالم لم يتبع شهوته**) وركن إليها (**وأي عالم لم يأمر بالخير الذي لا يأتيه؟ فمهما خطر للعالم عظم قدره بالإضافة إلى الجاهل فليتفكر في الخطر العظيم الذي هو بصدده، فإن خطره أعظم من خطر غيره، كما أن قدره أعظم من قدر غيره، فهذا**) يقابل (**بذاك**) فانظر أيهما أرجح (**وهو كالملك المخاطر بروحه في ملكه لكثرة أعدائه، فإنه إذا أخذ وقهر**) واذل (**اشتهى أن يكون قد كان فقيراً**) من آحاد الرعية ولم يكن ملكاً، (**فكم من عالم يشتهي في الآخرة**) لما يعاين الأهوال (**سلامة الجهال والعياذ بالله تعالى منه، فهذا الخطر يمنع من التكبر**) ويشغله عنه (**لأنه إن كان من أهل النار فالخنزير أفضل منه**) إذ لا حساب على الخنزير، (**فكيف يتكبر من هذا حاله، فلا ينبغي أن يكون العالم أكبر عند نفسه من الصحابة رضوان الله عليهم، وقد كان بعضهم يقول: يا ليتني لم تلدني أمي**) روي ذلك من قول عمر رضي الله عنه بلفظ: ليت أم عمر لم تلد عمر ليتني كبشاً لأهلي فسمنوني

الأرض ويقول: يا ليتني كنت هذه التبنة! ويقول الآخر: ليتني كنت طيراً أؤكل! ويقول الآخر: ليتني لم أكُ شيئاً مذكوراً! كل ذلك خوفاً من خطر العاقبة، فكانوا يرون أنفسهم أسوأ حالاً من الطير ومن التراب. ومهما أطال فكره في الخطر الذي هو بصدده زال بالكلية كبره، ورأى نفسه كأنه شر الخلق.

ومثاله: مثال عبد أمره سيده بأمور فشرع فيها، فترك بعضها وأدخل النقصان في بعضها وشك في بعضها أنه هل أداها على ما يرتضيه سيده أم لا؟ فأخبر مخبر أن سيده أرسل إليه رسولاً يخرجه من كل ما هو فيه عرياناً ذليلاً ويلقيه على بابه في الحر والشمس زماناً طويلاً، حتى إذا ضاق عليه الأمر وبلغ به المجهود أمر برفع حسابه وفتش عن جميع أعماله قليلها وكثيرها ثم أمر به إلى سجن ضيق وعذاب دائم لا يروح عنه ساعة، وقد علم أن سيده قد فعل بطوائف من عبيده مثل ذلك وعفا عن بعضهم وهو لا يدري من أي الفريقين يكون؟ فإذا تفكر في ذلك انكسرت نفسه وذل وبطل عزه وكبره وظهر حزنه وخوفه ولم يتكبر على أحد من الخلق، بل تواضع رجاء أن يكون هو من شفعائه عند نزول العذاب، فكذلك العالم إذا تفكر فيما ضيعه من أوامر ربه بجنايات

فذبحوني وأكلوني، (**ويأخذ الآخر**) منهم (**تبنة من الأرض ويقول: يا ليتني كنت هذه التبنة، ويقول الآخر: ليتني كنت طيراً**) آوي إلى الأشجار وآكل الثمار ولا أشاهد هول القيامة، (**ويقول الآخر: ليتني لم أك شيئاً مذكوراً. كل ذلك خوفاً من خطر العاقبة، فكانوا يرون أنفسهم اسوأ حالاً من الطير ومن التراب**) ومن التبنة وما أشبه ذلك من المحتقرات، (**ومهما أطال فكره في الخطر الذي هو بصدده زال بالكلية كبره ورأى نفسه كأنه شر الخلق**) فهذه مشاهدة العارفين الكاملين.

(**ومثاله: مثال عبد أمره سيده بأمور فشرع فيها**) بالعمل (**وترك بعضها**) تهاوناً (**وأدخل النقصان في بعضها وشك في بعضها أنه هل أداها على ما يرتضيه سيده أم لا فأخبره مخبر أن مولاه أرسل إليه رسولاً يخرجه من كل ما هو فيه عرياناً ذليلاً ويلقيه على بابه في الشمس والحر زماناً طويلاً حتى إذا ضاق عليه الأمر وبلغ به المجهود**) أي نهاية طاقته (**أمر برفع حسابه وفتش عن جميع أعماله قليلها وكثيرها، ثم أمر به إلى سجن ضيق وعذاب دائم لا يروح عنه ساعة، وقد علم**) ذلك العبد (**أن سيده قد فعل بطوائف من عبيده مثل ذلك وعفا عن بعضهم وهو لا يدري من أي الفريقين يكون**) أمن المعذبين أم من الخالصين؟ (**فإذا تفكر في ذلك انكسرت نفسه وذل وبطل عزه وكبره وظهر حزنه وخوفه، ولم يتكبر على أحد من الخلق بل تواضع**) وخشع (**رجاء أن يكون من شفعائه عند نزول العذاب به، فكذلك العالم إذا تفكر فيما ضيعه من أوامر ربه**) وقصر فيها

على جوارحه وبذنوب في باطنه من الرياء والحقد والحسد والعجب والنفاق وغيره، وعلم ما هو بصدده من الخطر العظيم فارقه كبره لا محالة.

الأمر الثاني: أن العالم يعرف أن الكبر لا يليق إلا بالله عز وجل وحده، وأنه إذا تكبر صار ممقوتاً عند الله بغيضاً، وقد أحب الله منه أن يتواضع وقال له: إن لك عندي قدراً ما لم تر لنفسك قدراً فإن رأيت لنفسك قدراً فلا قدر لك عندي، فلا بدّ وأن يكلف نفسه ما يحبه مولاه منه. وهذا يزيل التكبر عن قلبه وإن كان يستيقن أنه لا ذنب له مثلاً أو تصوّر ذلك. وبهذا زال التكبر عن الأنبياء عليهم السلام إذ علموا أن من نازع الله تعالى في رداء الكبرياء قصمه، وقد أمرهم الله بأن يصغروا أنفسهم حتى يعظم عند الله محلهم، فهذا أيضاً مما يبعثه على التواضع لا محالة.

فإن قلت: فكيف يتواضع للفاسق المتظاهر بالفسق وللمبتدع، وكيف يرى نفسه دونهم وهو عالم عابد، وكيف يجهل فضل العلم والعبادة عند الله تعالى. وكيف يغنيه أن يخطر بباله خطر العلم وهو يعلم أن خطر الفاسق والمبتدع أكثر؟ فاعلم أن ذلك إنما يمكن

(بجنايات على جوارحه وبذنوب في باطنه من الرياء والحقد والحسد والعجب والنفاق وغيره وعلم ما هو بصدده من الخطر العظيم فارقه كبره لا محالة).

(الأمر الثاني: أن العالم يعرف أن الكبر لا يليق إلا بالله عز وجل وحده) لقوله تعالى: ﴿وله الكبرياء في السموات والأرض﴾ [الجاثية: ٣٧] **(وأنه إذا تكبر صار ممقوتاً عند الله بغيضاً)** لأنه نازع صفة من صفاته تعالى، **(وقد أحب الله تعالى منه ان يتواضع)** وأثنى على من اتصف به **(وقال له)**: يا عبدي **(إن لك عندي قدراً)** أي منزلة ومقاماً **(ما لم تر لنفسك قدراً فإن رأيت لنفسك قدراً فلا قدر لك عندي، ولا بدَّ أن يكلف نفسه ما يحبه مولاه منه وهذا)** الفهم **(يزيل التفكير عن قلبه وإن كان يستيقن أنه لا ذنب له مثلاً أو تصوّر ذلك)** من غير استيقان، **(وبهذا زال الكبر عن الأنبياء)** عليهم السلام. **(إذ علموا أن من نازع الله في رداء الكبرياء)** بأن أراد ان يرتدي به **(قصمه)** أي كسره وقطعه، **(وقد أمرهم الله تعالى أن يصغروا أنفسهم)** ويذللوها **(حتى يعظم عند الله محلهم، فهذا أيضاً مما يبعثه على التواضع لا محالة)** ويحمله على الإتصاف به.

(فإن قلت: فكيف يتواضع للفاسق المتظاهر بالفسق وللمبتدع) الحامل على بدعته، **(وكيف يرى نفسه دونهم وهو عالم عابد)** ورع تقي، **(وكيف يجهل فضل العلم والعبادة عند الله، وكيف يخطر بباله وهو يعلم أن خطر الفاسق المبتدع أكثر؟ فاعلم أن ذلك إنما**

بالتفكر في خطر الخاتمة، بل لو نظر إلى كافر لم يمكنه أن يتكبر عليه، إذ يتصوّر أن يسلم الكافر فيختم له بالإيمان ويضل هذا العالم فيختم له بالكفر، والكبير من هو كبير عند الله في الآخرة، والكلب والخنزير أعلى رتبة ممن هو عند الله من أهل النار وهو لا يدري ذلك، فكم من مسلم نظر إلى عمر رضي الله عنه قبل إسلامه فاستحقره وازدراه لكفره وقد رزقه الإسلام وفاق جميع المسلمين إلا أبا بكر وحده، فالعواقب مطوية عن العباد ولا ينظر العاقل إلا إلى العاقبة، وجميع الفضائل في الدنيا تراد للعاقبة. فإذاً من حق العبد أن لا يتكبر على أحد، بل إن نظر إلى جاهل قال: هذا عصى الله بجهل وأنا عصيته بعلم فهو أعذر مني، وإن نظر إلى عالم قال: هذا قد علم ما لم أعلم فكيف أكون مثله؟ وإن نظر إلى كبير هو أكبر منه سناً قال: هذا قد أطاع الله قبلي فكيف أكون مثله؟ وإن نظر إلى صغير قال: إني عصيت الله قبله فكيف أكون مثله؟ وإن نظر إلى مبتدع أو كافر قال: ما يدريني لعله يختم له بالإسلام ويختم لي بما هو عليه الآن، فليس دوام الهداية إليّ، كما لم يكن ابتداؤها إليّ؟ فبملاحظة الخاتمة يقدر على أن ينفى الكبر عن نفسه،

يمكن بالتفكر في خطر الخاتمة، بل لو نظر إلى كافر لم يمكنه أن يتكبر عليه إذ يتصوّر) في العقل **(ان يسلم الكافر فيختم له بالإيمان ويضل هذا العالم ويختم له بالكفر)** عياذاً بالله منه، وقد وقع ذلك لكثير منهم وحكاية ابن السقاء والقطب عبد القادر الجيلاني في دخولهما على أحد الأولياء المكاشفين مشهورة في المناقب **(والكبير من هو كبير عند الله في الآخرة، والكلب والخنزير أعلى مرتبة ممن هو عند الله من أهل النار وهو لا يدري ذلك، فكم من مسلم نظر إلى عمر رضي الله عنه قبل إسلامه فاستحقره وازدراه لكفره وقد رزقه الله الإسلام وفاق)** بعد ذلك **(جميع المسلمين إلا أبا بكر)** رضي الله عنه **(وحده)** بنص: «ما طلعت شمس ولا غربت على أفضل من أبي بكر» كما هو في الخبر، **(فالعواقب مطوية عن العباد)** لا علم لهم بها **(ولا ينظر العاقل إلا إلى العاقبة، وجميع الفضائل)** إنما **(تراد للعاقبة، فإذاً من حق العبد أن لا يتكبر على أحد)** أبداً **(بل إن نظر إلى جاهل قال: هذا عصى الله بجهل وأنا عصيته بعلم فهذا أعذر مني)** أي يقبل عذره أكثر مني. **(وإن نظر إلى عالم قال: هذا قد علم ما لم أعلم)** وحصل ما لم أحصل، **(فكيف أكون مثله؟ وإن نظر إلى كبير هو أكبر منه سناً قال: هذا قد أطاع الله قبلي)** وعبد الله قبلي، **(فكيف أكون مثله؟ وإن نظر إلى صغير قال: إني عصيت الله قبله فكيف أكون مثله؟ وإن نظر إلى مبتدع أو كافر قال: ما يدريني لعله يختم له بالإسلام)** ولعل المبتدع يتوب ويحسن حاله **(ويختم لي بما عليه الآن)** من الكفر والابتداع. **(فليس دوام الهداية إليَّ كما لم يكن ابتداؤها إليَّ)** إذ هي بيد الله تعالى؟ **(فبملاحظة الخاتمة يقدر على ان ينفي)** وصف **(الكبر عن نفسه)** ويزيله، **(وكل ذلك بأن**

وكل ذلك بأن يعلم أن الكمال في سعادة الآخرة والقرب من الله ، لا فيما يظهر في الدنيا مما لا بقاء له ، ولعمري هذا الخطر مشترك بين المتكبر والمتكبر عليه! ولكن حق على كل واحد أن يكون مصروف الهمة إلى نفسه مشغول القلب بخوفه لعاقبته ، لا أن يشتغل بخوف غيره ، فإن الشفيق بسوء الظن مولع ، وشفقة كل إنسان على نفسه . فإذا حبس جماعة في جناية ووعدوا بأن تضرب رقابهم لم يتفرغوا لتكبر بعضهم على بعض وإن عمهم الخطر ، إذ شغل كل واحد همّ نفسه عن الالتفات إلى همّ غيره ، حتى كأن كل واحد هو وحده في مصيبته وخطره .

فإن قلت : فكيف أبغض المبتدع في الله وأبغض الفاسق وقد أمرت ببغضهما ، ثم مع ذلك أتواضع لهما والجمع بينهما متناقض؟ فاعلم أن هذا أمر مشتبه يلتبس على أكثر الخلق ، إذ يمتزج غضبك لله في إنكار البدعة والفسق بكبر النفس والإدلال بالعلم والورع ، فكم من عابد جاهل وعالم مغرور إذا رأى فاسقاً جلس بجنبه أزعجه من عنده وتنزه عنه بكبر باطن في نفسه وهو ظان أنه قد غضب لله ، كما وقع لعابد بني إسرائيل مع خليعهم؟ وذلك لأن الكبر على المطيع ظاهر كونه شراً والحذر منه ممكن ، والكبر على الفاسق والمبتدع يشبه الغضب لله وهو خير ، فإن الغضبان أيضاً يتكبر على من غضب عليه

يعلم أن الكمال) إنما هو **(في سعادة الآخرة والقرب من الله لا فيما يظهر في الدنيا مما لا بقاء له)** ولا دوام . **(ولعمري هذا الخطر مشترك بين المتكبر والمتكبر عليه ، ولكن حق على كل واحد أن يكون مصروف الهمة إلى نفسه مشغول القلب بخوفه لعاقبته لا أن يشتغل بخوف غيره ، فإن الشفيق بسوء الظن مولع ، وشفقة كل إنسان على نفسه فإذا حبس جماعة في جناية ووعدوا بأن تضرب رقابهم لم يتفرغوا لتكبر بعضهم على بعض وإن عمهم الخطر)** جميعاً **(إذ شغل كل واحدهم نفسه عن الالتفات إلى هم غيره حتى كان كل واحد هو وحده في مصيبته وخطره .**

فان قلت : فكيف أبغض المبتدع في الله وأبغض الفاسق وقد أمرت ببغضهما ، ثم مع ذلك أتواضع لهما والجمع بينهما متناقض؟ فاعلم أن هذا أمر مشتبه يلتبس على أكثر الخلق إذ يمتزج غضبك لله في انكار البدعة والفسق بكبر النفس والإدلال) أي الإعجاب **(بالعلم والورع ، فكم من عابد جاهل وعالم مغرور إذا رأى فاسقاً)** من الفساق **(جلس بجنبه أزعجه)** أي أقامه **(من عنده وتنزه عنه)** أي تباعد **(بكبر باطن في نفسه وهو ظان أنه قد غضب لله)** وليس كما ظن ، **(كما وقع لعابد بني إسرائيل مع خليعهم)** وتقدم ذكره قريباً ، **(وذلك لأن الكبر على المطيع ظاهر كونه شراً والحذر منه ممكن ، والكبر على الفاسق والمبتدع يشبه الغضب لله وهو خير ، فإن الغضبان أيضاً يتكبر على من غضب عليه**

والمتكبر يغضب، وأحدهما يثمر الآخر ويوجبه، وهما ممتزجان ملتبسان لا يميز بينهما إلا الموفقون.

والذي يخلصك من هذا أن يكون الحاضر على قلبك عند مشاهدة المبتدع أو الفاسق أو عند أمرهما بالمعروف ونهيهما عن المنكر ثلاثة أمور:

أحدها: التفاتك إلى ما سبق من ذنوبك وخطاياك ليصغر عند ذلك قدرك في عينك.

والثاني: أن تكون ملاحظتك لما أنت متميز به من العلم واعتقاد الحق والعمل الصالح من حيث أنها نعمة من الله تعالى عليك، فله المنة فيه لا لك، فترى ذلك منه حتى لا تعجب بنفسك، وإذا لم تعجب لم تتكبر.

والثالث: ملاحظة إبهام عاقبتك وعاقبته، أنه ربما يختم لك بالسوء ويختم له بالحسنى، حتى يشغلك الخوف عن التكبر عليه.

فإن قلت: فكيف أغضب مع هذه الأحوال؟ فأقول: تغضب لمولاك وسيدك، إذ أمرك أن تغضب له لا لنفسك، وأنت في غضبك لا ترى نفسك ناجياً وصاحبك

والمتكبر يغضب، وأحدهما يثمر الآخر ويوجبه) فالغضب يوجب التكبر والتكبر يوجب الغضب، (**وهما ممتزجان ملتبسان لا يميز بينهما إلا الموفقون**) بالله تعالى.

(**والذي يخلصك من هذا أن يكون الحاضر على قلبك عند مشاهدة المبتدع أو الفاسق أو عند أمرهما بالمعروف أو**) عند (**نهيهما عن المنكر ثلاثة أمور**).

(**أحدها: التفاتك إلى ما سبق من ذنوبك وخطاياك**) وسائر ما قصرت فيه من أوامر الله ونواهيه (**ليصغر عند ذلك قدرك في عينك**) فلا ترى لنفسك مقاماً.

(**والثاني: اما أن تكون ملاحظتك لما أنت متميز به من العلم واعتقاد الحق والعمل الصالح من حيث أنها نعمة من الله عليك، فله المنة فيه لا لك، فترى ذلك منه حتى لا تعجب بنفسك، وإذا لم تعجب لم تتكبر**) وفي بعض النسخ لم تنفر.

(**والثالث: ملاحظة إبهام عاقبتك وعاقبته انه ربما يختم لك بالسوء ويختم له بالحسنى، حتى يشغلك الخوف عن التكبر عليه**) فإذا حضرت هذه الأمور الثلاثة عند مشاهدة هؤلاء أو عند أمرهم ونهيهم يرجى أن يكون غضبه لله تعالى.

(**فإن قلت: فكيف أغضب مع**) وجود (**هذه الأحوال؟ فأقول: تغضب لمولاك وسيدك إذ أمرك أن تغضب له لا لنفسك وأنت في غضبك**) عليه (**لا ترى نفسك ناجياً**

هالكاً، بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله من خفايا ذنوبك أكثر من خوفك عليه مع الجهل بالخاتمة، وأعرفك ذلك بمثال لتعلم انه ليس من ضرورة الغضب لله أن تتكبر على المغضوب عليه وترى قدرك فوق قدره. فأقول: إذا كان للملك غلام وولد هو قرّة عينه، وقد وكل الغلام بالولد ليراقبه، وأمره أن يضربه مهما أساء أدبه واشتغل بما لا يليق به، ويغضب عليه. فإن كان الغلام محباً مطيعاً لمولاه فلا يجد بداً من أن يغضب مهما رأى ولده قد أساء الأدب، وإنما يغضب عليه لمولاه ولأنه أمره به، ولأنه يريد التقرب بامتثال أمره إليه، ولأنه جرى من ولده ما يكره مولاه، فيضرب ولده ويغضب عليه من غير تكبر عليه بل هو متواضع له يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه، لأن الولد أعز لا محالة من الغلام. فإذن ليس من ضرورة الغضب التكبر وعدم التواضع؟ فكذلك يمكنك أن تنظر إلى المبتدع والفاسق وتظن أنه ربما كان قدرهما في الآخرة عند الله أعظم، لما سبق لهما من الحسنى في الأزل، ولما سُبق لك من سوء القضاء في الأزل وأنت غافل عنه، ومع ذلك فتغضب بحكم الأمر محبة لمولاك إذ جرى ما يكرهه مع التواضع لمن يجوز أن يكون عنده أقرب منك في الآخرة. فهكذا يكون بغض العلماء الأكياس فينضم إليه الخوف والتواضع. وأما المغرور فإنه يتكبر ويرجو لنفسه أكثر مما

وصاحبك هالكاً، بل يكون خوفك على نفسك لما علم الله من خفايا ذنوبك) ودقائق معاصيك **(أكثر من خوفك عليه مع الجهل بالخاتمة، وأعرفك ذلك بمثال)** يفهمك المقصود **(لتعلم أنه ليس من ضرورة الغضب لله أن تتكبر على المغضوب عليه وترى قدرك فوق قدره. فأقول: إذا كان للملك غلام وولد هو قرة عينه)** والعزيز عنده **(وقد وكل الغلام بالولد ليراقبه)** ويحافظ عليه **(وأمره بأن يضربه مهما أساء أدبه واشتغل بما لا يليق به ويغضب عليه، فإن كان الغلام محباً مطيعاً لمولاه)** وفي نسخة مطيعاً محباً لمولاه **(فلا يجد بداً من أن يغضب مهما رأى ولده قد أساء الأدب، وإنما يغضب عليه لمولاه)** لا لنفسه، **(لأنه** أي مولاه **(أمره به ولأنه يريد التقرب** بامتثال **أمره إليه ولانه جرى من ولده ما يكره مولاه، فيضرب ولده ويغضب عليه من غير تكبر عليه بل هو متواضع له)** عارف به **(يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه، لأن الولد أعز لا محالة من الغلام)** وأقرب، **(فإذاً ليس من ضرورة الغضب التكبر وعدم التواضع، فكذلك يمكنك أن تنظر إلى المبتدع والفاسق وتظن أنه ربما كان قدرهما عند الله في الآخرة أعظم لما سبق لهما من الحسنى في الأزل، ولما سبق لك من سوء القضاء في الأزل وأنت غافل عنه، ومع ذلك فتغضب بحكم الأمر محبة لمولاك إذ جرى ما يكرهه)** ونهى عنه **(مع التواضع لمن يجوز أن يكون عنده أقرب منك في الآخرة، فهكذا يكون بغض العلماء الأكياس)** المتفطنين، **(فينضم**

يرجوه لغيره مع جهله بالعاقبة، وذلك غاية الغرور. فهذا سبيل التواضع لمن عصى الله أو اعتقد البدعة مع الغضب عليه ومجانبته بحكم الأمر.

السبب السابع: التكبر بالورع والعبادة، وذلك أيضاً فتنة عظيمة على العباد، وسبيله أن يلزم قلبه التواضع لسائر العباد وهو أن يعلم أن من يتقدم عليه بالعلم لا ينبغي أن يتكبر عليه كيفما كان لما عرفه من فضيلة العلم. وقد قال تعالى: ﴿هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾ [الزمر: ٩] وقال ﷺ: « فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي »، إلى غير ذلك مما ورد في فضل العلم.

فإن قال العابد: ذلك لعالم عامل بعلمه وهذا عالم فاجر، فيقال له: أما عرفت أن الحسنات يذهبن السيئات، وكما أن العلم يمكن أن يكون حجة على العالم، فكذلك يمكن أن يكون وسيلة له وكفارة لذنوبه، وكل واحد منهما ممكن وقد وردت الأخبار بما يشهد لذلك، وإذا كان هذا الأمر غائباً عنه لم يجز له أن يحتقر عالماً بل يجب عليه التواضع له.

إليه الخوف والتواضع، وأما المغرور) بعلمه **(فإنه يتكبر ويرجو لنفسه أكثر مما يرجوه لغيره مع جهله بالعافية وذلك غاية الغرور)** وهو مهلك. **(فهذا سبيل التواضع لمن عصى الله واعتقد البدعة مع الغضب عليه ومجانبته بحكم الأمر)** الإلهي.

(السبب السابع: التكبر بالورع والعبادة، وذلك أيضاً فتنة عظيمة على العباد) والورعين. **(وسبيله أن يلزم قلبه التواضع لسائر العباد، وهو أن يعلم أن من تقدم عليه في العلم لا ينبغي أن يتكبر عليه كيفما كان لما عرفه من فضيلة العلم، وقد قال تعالى)** في كتابه العزيز: ﴿هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾ تقدم الكلام عليه في أول كتاب العلم. **(وقال ﷺ: « فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي »)** رواه الترمذي والطبراني من حديث أبي أمامة بلفظ: « كفضلي على أدناكم » قال الترمذي: حسن صحيح غريب، وقد تقدم في كتاب العلم. وروى الحرث بن أبي أسامة في مسنده، وابن حبان في الضعفاء، وابن عبد البر في العلم، وابن النجار من حديث أبي سعيد بلفظ: « كفضلي على أمتي » **(إلى غير ذلك مما ورد في فضل العلم)** مما تقدم جميعها في كتاب العلم، **(فإن قال العابد: ذلك لعالم عامل بعلمه وهذا عالم فاجر. فيقال له: أما علمت أن الحسنات يذهبن السيئات، وكما أن العلم يمكن أن يكون حجة على العالم، فكذلك يمكن أن يكون وسيلة له إلى النجاة وكفارة لذنوبه وكل واحد منهما ممكن. وقد وردت الأخبار بما يشهد لذلك فإذا كان هذا الأمر غائباً عنه لم يجز له أن يحتقر عالماً بل يجب عليه أن يتواضع له)** ويراه بعين الكمال.

فإن قلت : فإن صح هذا فينبغي أن يكون للعالم أن يرى نفسه فوق العابد لقوله عليه السلام : « فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي » . فاعلم أن ذلك كان ممكناً لو علم العالم عاقبة أمره ، وخاتمة الأمر مشكوك فيها ، فيحتمل أن يموت بحيث يكون حاله عند الله أشد من حال الجاهل الفاسق لذنب واحد كان يحسبه هيناً وهو عند الله عظيم وقد مقته به ، وإذا كان هذا ممكناً كان على نفسه خائفاً فإذا كان كل واحد من العابد والعالم خائفاً على نفسه وقد كلف أمر نفسه لا أمر غيره ، فينبغي أن يكون الغالب عليه في حق نفسه الخوف وفي حق غيره الرجاء ، وذلك يمنعه من التكبر بكل حال . فهذا حال العابد مع العالم ، فأما مع غير العالم فهم منقسمون في حقه إلى مستورين وإلى مكشوفين ، فينبغي أن لا يتكبر على المستور فلعله أقل منه ذنوباً وأكثر منه عبادة وأشد منه حباً لله ، وأما المكشوف حاله إن لم يظهر لك من الذنوب إلا ما تزيد عليه ذنوبك في طول عمرك . فلا ينبغي أن تتكبر عليه ، ولا يمكن أن تقول هو أكثر مني ذنباً ، لأن عدد ذنوبك في طول عمرك وذنوب غيرك في طول العمر لا تقدر على إحصائها حتى تعلم الكثرة . نعم يمكن أن تعلم أن ذنوبه أشد كما لو رأيت منه القتل والشرب والزنا ، ومع ذلك فلا ينبغي أن تتكبر عليه إذ ذنوب القلوب من الكبر والحسد

(فإن قلت: فإن صح هذا فينبغي أن يكون للعالم أن يرى نفسه فوق العابد لقوله ﷺ : « فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي » فاعلم أن ذلك كان ممكناً لو علم العالم عاقبة أمره وخاتمة الأمر مشكوك فيها) غير معلومة لأحد ، **(فيحتمل أن يموت بحيث أن يكون حاله عند الله أشد من حال الجاهل الفاسق بذنب واحد كان يحسبه هيناً وهو عند الله عظيم وقد مقته به)** وأبغضه بسببه ، **(وإذا كان هذا ممكناً كان على نفسه خائفاً فإذا كل واحد من العالم والعابد خائف على نفسه وقد كلف أمر نفسه لا أمر غيره ، فيكون الغالب عليه في حق نفسه الخوف وفي حق غيره الرجاء ، وذلك يمنعه من الكبر بكل حال . فهذا حال العابد مع العالم ، فأما مع غير العالم فينقسمون في حقه إلى مستورين وإلى مكشوفين ، فينبغي أن لا يتكبر على المستور)** الذي لم يجاهر بمعصيته **(فلعله أقل منه ذنوباً وأكثر منه عبادة وأشد منه حباً لله ، وأما المكشوف حاله)** عند الناس **(إن لم يظهر لك من الذنوب إلا ما تزيد عليه ذنوبك في طول عمرك فلا ينبغي أن تتكبر عليه ، ولا يمكن)** لك **(أن تقول هذا أكثر مني ذنباً ، لأن عدد ذنوبك وذنوب غيرك في طول العمر لا تقدر على إحصائها حتى تعلم الكثرة)** فيها . **(نعم يمكن أن يعلم أن ذنوبه أشد كما لو رأيت منه القتل والشرب والزنا)** وغيرها من الكبائر ، **(ومع ذلك فلا ينبغي أن تتكبر عليه إذ ذنوب القلب من الكبر والحسد والرياء والغل واعتقاد الباطل والوسوسة في صفات الله**

والرياء والغل واعتقاد الباطل والوسوسة في صفات الله تعالى وتخيل الخطأ في ذلك كل ذلك شديد عند الله، فربما جرى عليك في باطنك من خفايا الذنوب ما صرت به عند الله ممقوتاً، وقد جرى للفاسق الظاهر الفسق من طاعات القلوب من حب الله وإخلاص وخوف وتعظيم ما أنت خال عنه، وقد كفر الله بذلك عنه سيئاته، فينكشف الغطاء يوم القيامة فتراه فوق نفسك بدرجات، فهذا ممكن والإمكان البعيد فيما عليك ينبغي أن يكون قريباً عندك إن كنت مشفقاً على نفسك، فلا تتفكر فيما هو ممكن لغيرك بل فيما هو مخوف في حقك، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى، وعذاب غيرك لا يخفف شيئاً من عذابك، فإذا تفكرت في هذا الخطر كان عندك شغل شاغل عن التكبر وعن أن ترى نفسك فوق غيرك.

وقد قال وهب بن منبه: ما تم عقل عبد حتى يكون فيه عشر خصال، فعد تسعة حتى بلغ العاشرة فقال: العاشرة! وما العاشرة! بها ساد مجده وبها علا ذكره، أن يرى الناس

تعالى وتخيل الخطأ في ذلك كل ذلك شديد عند الله) مؤاخذ به العبد **(فربما جرى عليك في باطنك من خفايا الذنوب ما صرت به عند الله ممقوتاً)** وأنت لا تشعر، **(وقد جرى للفاسق الظاهر الفسق من طاعات القلوب من حب الله وإخلاص وخوف وتعظيم)** لأمر الله **(ما أنت خال عنه، وقد كفر الله بذلك عنه سيئاته، فينكشف الغطاء يوم القيامة فتراه فوق نفسك بدرجات، فهذا ممكن والإمكان البعيد فيما عليك ينبغي أن يكون قريباً عندك إن كنت مشفقاً على نفسك ولا تتفكر فيما هو ممكن لغيرك بل فيما هو مخوف في حقك فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى)** أي لا تحمل حاملة ذنب نفس أخرى، **(وعذاب غيرك لا يخفف شيئاً من عذابك، فإذا تفكرت في هذاالخطر كان عندك شغل شاغل عن التكبر وعن أن ترى نفسك فوق نفس غيرك)**.

(وقد قال وهب بن منبه) اليماني رحمه الله تعالى: **(ما تم عقل عبد حتى يكون فيه عشر خصال فعدّ تسعاً حتى بلغ العاشرة فقال: العاشرة! وما العاشرة)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مخلد، حدثنا الحرث بن أبي أسامة، حدثنا داود بن المحبر، حدثنا عباد بن كثير.

وحدثنا أحمد بن السندي، حدثنا الحسن بن علوية القطان، حدثنا اسماعيل بن عيسى، حدثنا إسحاق بن بشير كلاهما عن إدريس عن جده وهب بن منبه قال: ماعبد الله بشيء أفضل من العقل وما تم عقل امرىء حتى يكون فيه عشر خصال حتى يكون الكبر فيه مأموناً والرشد فيه مأمولاً. يرضى من الدنيا بالقوت وما كان من فضل فمبذول التواضع فيها أحب إليه من الشرف، والذل فيها أحب إليه من العز لا يسأم من طلب العلم دهره ولا يتبرم من مطالب الخير ولا يستكثر قليل

كلهم خيراً منه، وإنما الناس عنده فرقتان: فرقة هي أفضل منه وأرفع، وفرقة هي شر منه وأدنى. فهو يتواضع للفرقتين جميعاً بقلبه، إن رأى من هو خير منه سره ذلك وتمنى أن يلحق به، وإن رأى من هو شر منه قال: لعل هذا ينجو وأهلك أنا فلا تراه إلا خائفاً من العاقبة ويقول: لعل بر هذا باطن فذلك خير له، ولا أدري لعل فيه خلقاً كريماً بينه وبين الله فيرحمه الله ويتوب عليه ويختم له بأحسن الأعمال، ويرى ظاهر فذلك شر لي. فلا يأمن فيما أظهره من الطاعة أن يكون دخلها الآفات فأحبطتها، ثم قال: فحينئذ كمل عقله وساد أهل زمانه. فهذا كلامه.

وبالجملة؛ فمن جوّز أن يكون عند الله شقياً وقد سبق القضاء في الأزل بشقوته فما له سبيل إلى أن يتكبر بحال من الأحوال.

نعم. إذا غلب عليه الخوف رأى كل أحد خيراً من نفسه وذلك هو الفضيلة، كما روي أن عابداً أوى إلى جبل فقيل له في النوم: ائت فلاناً الإسكاف فسله أن يدعو لك. فأتاه فسأله عن عمله فأخبره أنه يصوم النهار، ويكتسب فيتصدق ببعضه ويطعم

المعروف من غيره ويستقل كثير المعروف من نفسه، والعاشرة هي ملاك أمره (**بها ساد مجده**) ولفظ الحلية: ينال مجده (**وبها علا**) ولفظ الحلية يعلو (**ذكره**) وزاد بعده، وبها علا في الدرجات في الدارين كلاهما. قيل: وما هي؟ قال: (**أن يرى الناس كلهم خيراً منه. وإنما الناس عنده فرقتان: ففرقة هي أفضل منه وأرفع، وفرقة هي شر منه وأدنى. فهو يتواضع للفرقتين جميعاً بقلبه، إن رأى من هو خير منه**) وأفضل (**سره ذلك وتمنى أن يلحق به، وإن رأى من هو شر منه**) وأرذل (**قال: لعل هذا ينجو وأهلك أنا فلا تراه إلا خائفاً من العاقبة ويقول: لعل بر هذا باطن**) ولفظ الحلية: لعل لهذا باطناً لم يظهر لي (**فذلك خير له، ولا أدري لعل فيه خلقاً كريماً بينه وبين الله فيرحمه الله ويتوب عليه ويختم له بأحسن الأعمال، ويرى ظاهر فذلك شر لي**) ولفظ الحلية: ولعل ذلك شر لي، (**فلا يأمن فيما أظهره من الطاعات أن يكون دخلها الآفات فأحبطتها ثم قال: فحينئذ كمل عقله وساد أهل زمانه**) ولفظ الحلية: فهناك يكمل عقله ويسود أهل زمانه، وكان من السبّاق إلى رحمة الله عز وجل وجنته إن شاء الله، (**فهذا كلامه**).وفي سياق الحلية إختصار ومخالفة في بعض المواضع.

(**وبالجملة؛ فمن جوّز أن يكون عند الله شقياً وقد سبق القضاء في الأزل بشقوته فما له سبيل إلى أن يتكبر بحال من الأحوال. نعم إذا غلب عليه الخوف رأى واحداً خيراً من نفسه وذلك هو الفضيلة، كما روي**) في أخبار بني إسرائيل (**أن عابداً**) من عبادهم (**آوى إلى جبل**) فنام (**فقيل له في النوم: ائت فلاناً الإسكاف**) وسماه له (**فسله أن يدعو لك فأتاه فسأله عن عمله فأخبره أنه يصوم النهار، ويكتسب فيتصدق ببعضه ويطعم عياله ببعضه**

عياله ببعضه، فرجع وهو يقول: إن هذا لحسن، ولكن ليس هذا كالتفرغ لطاعة الله فأتي في النوم ثانياً فقيل له ائت فلاناً الاسكاف. فقل له: ما هذا الصفار الذي بوجهك؟ فأتاه فسأله فقال له: ما رأيت أحداً من الناس إلا وقع لي أنه سينجو وأهلك أنا، فقال العابد بهذه.

والذي يدل على فضيلة هذه الخصلة قوله تعالى: ﴿يؤتُونَ ما أوتُوا وقلوبهم وجِلَة أنهم إلى ربهم راجعون﴾ [المؤمنون: ٦٠] أي انهم يؤتون الطاعات وهم على وجل عظيم من قبولها. وقال تعالى: ﴿إنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خشيَةِ رَبِّهِمْ مشفقُون﴾ [المؤمنون: ٥٧] وقال تعالى: ﴿إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين﴾ [الطور: ٢٦] وقد وصف الله تعالى الملائكة عليهم السلام مع تقدسهم عن الذنوب ومواظبتهم على العبادات على الدؤوب بالإشفاق، فقال تعالى مخبراً عنهم: ﴿يسبِّحون الليلَ والنهارَ لا يَفتُرونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] ﴿وهُمْ من خَشيتِهِ مشفقون﴾ [الأنبياء: ٢٨] فمتى زال الإشفاق والحذر مما سبق به القضاء في الأزل ـ وينكشف عند خاتمة الأجل ـ غلب الأمن من مكر الله وذلك يوجب الكبر وهو سبب الهلاك. فالكبر دليل الأمن والأمن مهلك. والتواضع دليل الخوف وهو مسعد؛ فإذن ما يفسده العابد بإضمار الكبر واحتقار الخلق والنظر إليهم بعين الاستصغار أكثر مما

فرجع) العابد (**وهو يقول: إن هذا لحسن، ولكن ليس هذا كالتفرغ لطاعة الله تعالى فأتي في النوم ثانياً وقيل له: ائت فلاناً الإسكاف**) المذكور (**فقل له: ما هذا الصفار الذي بوجهك**) أي أيّ شيء صفر لون وجهك؟ (**فأتاه فسأله فقال: ما رأيت أحداً من الناس إلا وقع لي**) في خاطري (**أنه سينجو وأهلك أنا، فقال العابد: بهذه**) نال ما نال من القرب والكرامة.

(**والذي يدل على فضيلة هذه الخصلة قوله عز وجل: ﴿يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة﴾ أي يؤتون الطاعات وهم على وجل عظيم من قبولها وقال تعالى: ﴿إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون﴾ وقال تعالى: ﴿إنّا كنا قبل في أهلنا مشفقين﴾ وقد وصف الله الملائكة**) عليهم السلام (**مع تقدسهم من الذنوب ومواظبتهم على العبادة على الدؤوب**) أي الاستمرار (**بالاشفاق فقال تعالى مخبراً عنهم: ﴿يسبحون الليل والنهار لا يفترون﴾ ﴿وهم من خشيته مشفقون﴾ فمتى زال الإشفاق والحذر مما سبق به القضاء في الأزل وينكشف عند خاتمة الأجل غلب الأمن من مكر الله، وذلك يوجب الكبر وهو سبب الهلاك. فالكبر دليل الأمن، والأمن مهلك، والتواضع دليل الخوف وهو مسعد**) أي يورث السعادة في الآخرة. (**فإذاً ما يفسده العابد بإضمار الكبر واحتقار الخلق والنظر إليهم بعين الإستصغار**)

يصلحه بظاهر الأعمال. فهذه معارف بها يزال داء الكبر عن القلب لا غير، إلا أن النفس بعد هذه المعرفة قد تضمر التواضع وتدعي البراءة من الكبر وهي كاذبة، فإذا وقعت الواقعة عادت إلى طبعها ونسيت وعدها، فعن هذا لا ينبغي أن يكتفي في المداواة بمجرد المعرفة بل ينبغي أن تكمل بالعمل وتجرب بأفعال المتواضعين في مواقع هيجان الكبر من النفس.

وبيانه أن يمتحن النفس بخمس امتحانات هي أدلة على استخراج ما في الباطن وإن كانت الامتحانات كثيرة.

الامتحان الأول: أن يناظر في مسألة مع واحد من أقرانه، فإن ظهر شيء من الحق على لسان صاحبه فثقل عليه قبوله والإنقياد له والاعتراف به والشكر له على تنبيهه وتعريفه وإخراجه الحق، فذلك يدل على أن فيه كبراً دفيناً فليتق الله فيه ويشتغل بعلاجه. أما من حيث العلم فبأن يذكر نفسه خسة نفسه وخطر عاقبته وإن الكبر لا يليق إلا بالله تعالى. وأما العمل فبأن يكلف نفسه ما ثقل عليه من الاعتراف بالحق وأن يطلق اللسان بالحمد والثناء، ويقر على نفسه بالعجز ويشكره على الإستفادة ويقول: ما أحسن ما فطنت له وقد كنت غافلاً عنه فجزاك الله خيراً كما نبهتني له! فالحكمة ضالة المؤمن

والمهانة (**أكثر مما يصلحه بظاهر الأعمال. فهذه معارف بها**) إذا تحقق بها (**يزول داء الكبر من القلب لا غير، إلا أن النفس بعد هذه المعرفة قد تضمر التواضع**) في باطنها (**وتدعي البراءة من الكبر وهي كاذبة**) في دعواها، (**فإذا وقعت الواقعة عادت إلى طبعها ونسيت وعدها، فعن هذا لا ينبغي أن يكتفي في المداواة بمجرد المعرفة بل ينبغي أن تكمل بالعمل وتجرب بأفعال المتواضعين في مواقع هيجان الكبر من النفس**).

(**وبيانه أن يمتحن بخمسة امتحانات هي أدلة**) قوية (**على إستخراج ما في الباطن وإن كانت الإمتحانات كثيرة**).

(**الإمتحان الاوّل: أن يناظر في مسألة**) من المسائل العلمية (**مع واحد من أقرانه، فإن ظهر شيء من الحق على لسان صاحبه فثقل عليه قبوله والإنقياد له والإعتراف به والشكر له على تنبيهه وتعريفه وإخراجه، فذلك يدل على أن فيه كبراً دفيناً فليتق الله فيه ويشتغل بعلاجه**) بالعلم والعمل. (**أما من حيث العلم فبأن يذكر نفسه خسة نفسه وخطر عاقبته وأن الكبر لا يليق إلا بالله**) عز وجل. (**وأما بالعمل فبأن يكلف نفسه ما ثقل عليه من الإعتراف بالحق فيطلق اللسان بالحمد**) له (**والثناء**) عليه، (**ويقر على نفسه بالعجز ويشكره على الإستفادة وهو أن يقول: ما أحسن ما فطنت له وقد كنت غافلاً عنه فجزاك الله خيراً كما نبهتني له!**)

فإذا وجدها ينبغي أن يشكر من دله عليها ، فإذا واظب على ذلك مرات متوالية صار ذلك له طبعاً ، وسقط ثقل الحق عن قلبه وطاب له قبوله ومهما ثقل عليه الثناء على أقرانه بما فيهم ففيه كبر ، فإن كان ذلك لا يثقل عليه في الخلوة ويثقل عليه في الملأ ، فليس فيه كبر وإنما فيه رياء ، فليعالج الرياء بما ذكرناه من قطع الطمع عن الناس ، ويذكر القلب بأن منفعته في كماله في ذاته وعند الله لا عند الخلق ، إلى غير ذلك من أدوية الرياء . وإن ثقل عليه في الخلوة والملأ جميعاً ففيه الكبر والرياء جميعاً ، ولا ينفعه الخلاص من أحدهما ما لم يتخلص من الثاني. فليعالج كلا الداءين فإنهما جميعاً مهلكان.

الامتحان الثاني: أن يجتمع مع الأقران والأمثال في المحافل ويقدمهم على نفسه ويمشي خلفهم ويجلس في الصدور تحتهم ، فإن ثقل عليه ذلك فهو متكبر ، فليواظب عليه تكلفاً حتى يسقط عنه ثقله ، فبذلك يزايله الكبر وههنا للشيطان مكيدة وهو أن يجلس في صف النعال أو يجعل بينه وبين الأقران بعض الأرذال فيظن أن ذلك تواضع وهو عين الكبر ، فإن ذلك يخف على نفوس المتكبرين إذ يوهمون أنهم تركوا مكانهم بالاستحقاق

فالحكمة ضالة المؤمن فإذا وجدها ينبغي أن يشكر من دلّه عليها) رواه الترمذي من حديث أبي هريرة « الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها فهو أحق بها » وعند ابن النجار من حديث بريدة بلفظ « حيثما وجدها أخذها ! وروى القضاعي من مرسل زيد بن أسلم بلفظ « حيثما وجد المؤمن ضالته فليجمعها إليه » . **(فإذا واظب على ذلك مرات متوالية صار ذلك طبعاً له)** وسجية لازمة **(وسقط ثقل الحق عن قلبه وطاب له قبوله ، ومهما ثقل عليه الثناء على أقرانه بما فهم)** من الأوصاف **(ففيه كبر فإن كان ذلك لا يثقل عليه في الخلوة ويثقل عليه في الملاء فليس فيه كبر ، وإنما فيه رياء فيعالج الرياء بما ذكرناه)** آنفاً **(من قطع الطمع عن الناس)** وعدم الإلتفات إلى ما بأيديهم ، **(ويذكر القلب بأن منفعته في كماله في ذاته وعند الله لا عند الخلق إلى غير ذلك من أدوية الرياء)** كما تقدم ، **(فإن ثقل عليه في الخلوة والملأ جميعاً ففيه الكبر والرياء ولا ينفعه الخلاص من أحدهما ما لم يتلخص من الثاني ، فليعالج كِلا الداءين فإنهما جميعاً مهلكان)** .

(الإمتحان الثاني: أن يجتمع من الأقران والأمثال في المحافل) العامة **(ويقدمهم على نفسه ويمشي خلفهم ويجلس في الصدور)** من المجالس **(تحتهم ، فإن ثقل عليه ذلك فهو متكبر فليواظب عليه تكلفاً حتى يسقط عنه ثقله)** ويصير طبعاً له ، **(فبذلك يزايله الكبر . وههنا للشيطان مكيدة)** خفية **(وهو أن يجلس في صف النعال)** وهي آخر الصفوف وأرذلها ، **(أو يجعل بينه وبين الأقران بعض الأراذل فيظن أن ذلك تواضع)** منه **(وهو عين الكبر ، فإن ذلك يخف على نفوس المتكبرين)** ولا يثقل عليهم ، **(إي يوهمون أنهم تركوا**

والتفضل فيكون قد تكبر وتكبر بإظهار التواضع أيضاً، بل ينبغي أن يقدم أقرانه ويجلس بينهم بجنبهم ولا ينحط عنهم إلى صف النعال، فذلك هو الذي يخرج خبث الكبر من الباطن.

الامتحان الثالث: أن يجيب دعوة الفقير ويمر إلى السوق في حاجة الرفقاء والأقارب، فإن ثقل ذلك عليه فهو كبر، فإن هذه الأفعال من مكارم الأخلاق والثواب عليها جزيل، فنفور النفس عنها ليس إلا لخبث في الباطن، فليشتغل بإزالته بالمواظبة عليه مع تذكر جميع ما ذكرناه من المعارف التي تزيل داء الكبر.

الامتحان الرابع: أن يحمل حاجة نفسه وحاجة أهله ورفقائه من السوق إلى البيت، فإن أبت نفسه ذلك فهو كبر أو رياء، فإن كان يثقل ذلك عليه مع خلو الطريق فهو كبر، وإن كان لا يثقل عليه إلا مع مشاهدة الناس فهو رياء، وكل ذلك من أمراض القلب وعلله المهلكة له إن لم تتدارك، وقد أهمل الناس طب القلوب واشتغلوا بطب الأجساد مع أن الأجساد قد كتب عليها الموت لا محالة، والقلوب لا تدرك السعادة إلا

مكانهم بالإستحقاق والتفضل فيكون قد تكبر بإظهار التواضع أيضاً) فظاهره يرى متواضعاً وفي باطنه داء الكبر، (بل ينبغي أن يقدم أقرانه ويجلس بينهم بجنبهم ولا ينحط عنهم إلى صف النعال، فذلك هو الذي يخرج خبث الكبر من الباطن).

(الإمتحان الثالث: أن يجيب دعوة الفقير) ولا يتأنف منه (ويمر إلى السوق في حاجة الرفقاء والأقارب) والاصدقاء، (فإن ثقل ذلك عليه فهو كبر، فإن هذه الأفعال من مكارم الأخلاق) ومحاسنها (والثواب عليها جزيل، فنفور النفس عنها ليس إلا لخبث) كامن (في الباطن، فليشتغل بإزالته بالمواظبة عليه مع تذكر جميع ما ذكرناه من المعارف التي تزيل داء الكبر).

(الإمتحان الرابع: أن يحمل حاجة نفسه وحاجة أهله ورفقائه من السوق إلى البيت، فإن أبت نفسه ذلك) وامتنعت (فهو كبر ورياء، فإن كان يثقل ذلك مع خلوّ الطريق) عن الناس (فهو كبر، وإن كان لا يثقل عليه إلا عند مشاهدة الناس فهو رياء، وكل ذلك من أمراض القلب وعلله المهلكة له) هلاكاً أبدياً (إن لم تتدارك) بالمعالجات، (وقد أهمل الناس طب القلوب) مع شدة الحاجة إليه (واشتغلوا بطب الأجساد مع أن الأجساد قد كتب عليها الموت لا محالة) فأنى يجدي الإشتغال بمداواتها (والقلوب لا تدرك السعادة إلا

بسلامتها إذ قال تعالى: ﴿إلاَّ من أتى الله بقلب سليم﴾ [الشعراء : ٨٩] ويروى عن عبدالله بن سلام انه حمل حزمة حطب فقيل له: يا أبا يوسف قد كان في غلمانك وبنيك ما يكفيك! قال: أجل ولكن أردت أن أجرب نفسي هل تنكر ذلك؟ فلم يقنع منها بما أعطته من العزم على ترك الأنفة حتى جربها أهي صادقة أم كاذبة؟ وفي الخبر: « من حمل الفاكهة أو الشيء فقد برىء من الكبر ».

الامتحان الخامس: أن يلبس ثياباً بذلة، فإن نفور النفس عن ذلك في الملأ رياء وفي الخلوة كبر. وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه له مسح يلبسه بالليل، وقد قال ﷺ: « من اعتقل البعير ولبس الصوف فقد برىء من الكبر » وقال عليه السلام: إنما أنا

بسلامتها) عن الغش والغل والكبر والرياء والعجب وغيرها من الاخلاق الذميمة؟ **(إذ قال تعالى: ﴿إلا من أتى الله بقلب سليم﴾ ويروى عن عبد الله بن سلام)** بن الحرث الإسرائيلي رضي الله عنه يكنى أبا يوسف وهو من ذرية يوسف عليه السلام. أسلم أوّل ما قدم النبي ﷺ المدينة. مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين، **(أنه حمل حزمة حطب)** على ظهره **(فقيل له: يا أبا يوسف قد كان في غلمانك وبنيك)** وهم محمد ويوسف **(ما يكفيك)** يعني حمل الحطب! **(قال: أجل ولكن أردت أن أجرب نفسي هل تنكر ذلك)** أم لا؟ **(فلم يقنع منها بما أعطته من العزم على ترك الأنفة حتى جربها أهي صادقة أم كاذبة؟ وفي الخبر: « من حمل الفاكهة أو الشيء فقد برىء من الكبر »)** قال العراقي رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي أمامة وضعفه بلفظ « من حمل بضاعة » اهـ.

قلت: وبهذا اللفظ رواه ابن لال في مكارم الأخلاق، ورواه القضاعي والديلمي في مسنديها، وأبو نعيم من طريق سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به مرفوعاً بلفظ سلعته. وفي لفظ الشرك بدل الكبر، وروى ابن منده، وأبو نعيم من رواية حكيم بن حجدم عن أبيه رفعه في أثناء حديث: « ومن حمل من سوقه فقد برىء من الكبر » وسيأتي قريباً. وروى الديلمي من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه « من اشترى لعياله شيئاً ثم حمله بيده إليهم حط عنه ذنب سبعين سنة » وقد تقدم.

(الإمتحان الخامس: أن يلبس ثياباً بذلة) أي مبتذلة **(فإن نفور النفس عن ذلك في الملأ رياء وفي الخلوة كبر. وكان عمر بن عبد العزيز)** رحمه الله تعالى **(له مسح يلبسه بالليل)** والمسح بكسر الميم وسكون السين المهملة كساء من صوف أسود، **(وقد قال ﷺ: « من اعتقل البعير ولبس الصوف فقد برىء من الكبر »)** قال العراقي: رواه البيهقي من حديث أبي هريرة بزيادة فيه، وفي إسناده القاسم العمري ضعيف جداً اهـ.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث السائب بن يزيد: « من لبس الصوف وحلب الشاة

عبد آكل بالأرض وألبس الصوف وأعقـل البعير وألعق أصابعي وأجيب دعوة المملوك فمن رغب عن سنتي فليس مني ». وروي أن أبا موسى الأشعري، قيل له أن أقواماً يتخلفون عن الجمعة بسبب ثيابهم، فلبس عباءة فصلى فيها بالناس. وهذه مواضع يجتمع فيها الرياء والكبر فما يختص بالملأ فهو الرياء، وما يكون في الخلوة فهو الكبر، فاعرف! فإن من لا يعرف الشر لا يتقيه، ومن لا يدرك المرض لا يداويه.

أو أكل مع ما ملكت يمينه فليس في قلبه إن شاء الله الكبر ». وروى ابن منده، وأبو نعيم من رواية حكيم بن حجدم عن أبيه رفعه بسند ضعيف: « من حلب شاته ورقع قميصه وخصف نعله وواكل خادمه وحمل من سوقه فقد برىء من الكبر ». وروى تمام في فوائده، وابن عساكر من حديث ابن عمر: « من لبس الصوف وانتعل المخصوف وركب حماره وحلب شاته وأكل معه عياله فقد نحى الله عنه الكبر » الحديث وسيأتي بقيته بعد هذا الحديث.

(**وقال ﷺ: « إنما أنا عبد آكل بالأرض وألبس الصوف وأعتقل البعير وألعق أصابعي وأجيب دعوة المملوك فمن رغب عن سنتي فليس مني »**) قال العراقي: تقدم بعضه ولم أجد بقيته.

قلت: كأنه يشير إلى حديث البراء وأنس: « إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد » وقد تقدم ذكره. وروى تمام في فوائده، وابن عساكر من حديث ابن عمر « من لبس الصوف » الحديث وفيه « أنا عبد ابن عبد أجلس جلسة العبد وآكل أكلة العبد إني قد أوحي إليّ أن تواضعوا ولا يبغي أحد على أحد » وروى ابن عساكر من حديث أبي أيوب: « كان النبي ﷺ يركب الحمار ويخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول: من رغب عن سنتي فليس مني » وروى الحاكم من حديث أنس: « كان يردف خلفه ويضع طعامه على الأرض ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار » وحديث لعق الأصبع تقدم في كتاب أخلاق النبوّة.

(**وروي أن أبا موسى الأشعري**) رضي الله عنه (**فقيل له: أن أقواماً يتخلفون عن**) صلاة (**الجمعة**) أي بالبصرة (**بسبب ثيابهم**) أي بسبب إبتذالها وكأنهم يستحيون أن يحضروا في تلك الثياب. (**فلبس عباءة**) وهي كساء صوف على هيئة القميص (**فصلّى فيها بالناس**). أخرجه أبو نعيم في الحلية، ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة أن أبا موسى بلغه أن ناساً يمنعهم من الجمعة أن لا ثياب لهم فلبس عباءة ثم خرج فصلى بالناس. (**وهذه مواضع يجتمع فيها الرياء والكبر فما يختص بالملأ فهو الرياء، وما يكون في الخلوة فهو الكبر، فاعرف**) وليميز بينهما ثم يداوي كلاً منها بما تقدم من ذكر الأجزاء المركبة من العلم والعمل، (**فإن من لا يعرف الشر لا يتقيه ومن لا يدرك المرض لا يداويه**)، فمعرفة الشر من حيث أنه شر لازم كمعرفة المرض فإنه إذا وقع فيه يعرف كيف يتخلص منه، والله الموفق.

بيان غاية الرياضة في خلق التواضع:

اعلم أن هذا الخلق كسائر الأخلاق له طرفان وواسطة، فطرفه الذي يميل إلى الزيادة يسمى تكبراً، وطرفه الذي يميل إلى النقصان يسمى تخاسساً ومذلة، والوسط يسمى تواضعاً. والمحمود أن يتواضع في غير مذلة ومن غير تخاسس، فإن كلا طرفي الأمور ذميم وأحب الأمور إلى الله تعالى أوساطها، فمن يتقدم على أمثاله فهو متكبر ومن يتأخر عنهم فهو متواضع. أي وضع شيئاً من قدره الذي يستحقه. والعالم إذا دخل عليه اسكاف فتنحى له عن مجلسه وأجلسه فيه ثم تقدم وسوّى له نعله وغدا إلى باب الدار خلفه فقد تخاسس وتذلل، وهذا أيضاً غير محمود بل المحمود عند الله العدل، وهو أن يعطي كل ذي حق حقه فينبغي أن يتواضع بمثل هذا لأقرانه ومن يقرب من درجته فإما تواضعه للسوقي فبالقيام والبشر في الكلام والرفق في السؤال وإجابة دعوته والسعي في حاجته وأمثال ذلك، وأن لا يرى نفسه خيراً منه بل يكون على نفسه أخوف منه على غيره فلا يحتقره ولا يستصغره ولا يعرف خاتمة أمره. فإذا سبيله في اكتساب التواضع

بيان غاية الرياضة في خلق التواضع:

(اعلم) هداك الله تعالى (أن هذا الخلق كسائر الأخلاق له طرفان وواسطة، فطرفه الذي يميل إلى الزيادة يسمى تكبراً) وهو الإفراط، (وطرفه الذي يميل إلى النقصان يسمى تخاسساً ومذلة) وهو تفاعل من الخسة وهذا هو التفريط، (والوسط يسمى تواضعاً. والمحمود أن يتواضع في غير مذلة ومن غير تخاسس، فإن كلا طرفي) قصد (الأمور ذميم وأحب الأمور إلى الله أوساطها). وروى صاحب الحلية عن وهب بن منبه قال: إن لكل شيء طرفين ووسطاً، فإن أمسك بأحد الطرفين مال الآخر وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان فعليكم بالأوساط من الأشياء. (فمن يتقدم على أمثاله) وفي نسخة أقرانه (فهو متكبر، ومن يتأخر عنهم فهو متواضع) بأن يجلس بجنبهم. (أي وضع شيئاً من قدره الذي يستحقه، والعالم إذا دخل عليه إسكاف) أو من في معناه من السوقية (فتنحى له عن مجلسه وأجلسه فيه، ثم تقدم وسوّى له نعله وغدا إلى باب الدار خلفه) يودعه (فقد تخاسس وتذلل وهو أيضاً غير محمود، بل المحمود عند الله تعالى وهو أن يعطي كل ذي حق حقه، فينبغي أن يتواضع بمثل هذا لأمثاله) وأقرانه (ولمن يقرب من درجته، فأما تواضعه للسوقي فبالقيام والبشر في الكلام) والبشاشة في الوجه (والرفق في السؤال وإجابة دعوته) إذا دعاه إلى منزله (والسعي في حاجته) حتى يتمها، (وأمثال ذلك. وأن لا يرى نفسه خيراً منه بل يكون على نفسه أخوف منه على غيره فلا يحتقره ولا يستصغره وهو لا يعرف خاتمة أمره) وخاتمته

أن يتواضع للاقران ولمن دونهم حتى يخف عليه التواضع المحمود في محاسن العادات ليزول به الكبر عنه فإن خف عليه ذلك فقد حصل له خلق التواضع، وإن كان يثقل عليه وهو يفعل ذلك فهو متكلف لا متواضع، بل الخلق ما يصدر عنه الفعل بسهولة من غير ثقل ومن غير روية، فإن خف ذلك وصار بحيث يثقل عليه رعاية قدره حتى أحب التملق والتخاسس فقد خرج إلى طرف النقصان فليرفع نفسه إذ ليس للمؤمن أن يذل نفسه إلى أن يعود إلى الوسط الذي هو الصراط المستقيم، وذلك غامض في هذا الخلق وفي سائر الأخلاق. والميل عن الوسط إلى طرف النقصان وهو التملق أهون من الميل إلى طرف الزيادة بالتكبر، كما أن الميل إلى طرف التبذير في المال أحمد عند الناس من الميل إلى طرف البخل، فنهاية التبذير ونهاية البخل مذمومان وأحدهما أفحش، وكذلك نهاية التكبر ونهاية التنقص والتذلل مذمومان وأحدهما أقبح من الآخر. والمحمود المطلق هو العدل ووضع الأمور مواضعها كما يجب وعلى ما يجب كما يعرف ذلك بالشرع والعادة ولنقتصر على هذا القدر من بيان أخلاق الكبر والتواضع.

بماذا يختم لكل منها. (**فإذا سبيله في اكتساب التواضع أن يتواضع للأقران ولمن دونهم حتى يخف عليه التواضع المحمود في محاسن العادات ليزول به الكبر عنه، فإن خف عليه ذلك فقد حصل له خلق التواضع وإن كان يثقل عليه، وهو**) مع هذا (**يفعل ذلك فهو متكلف لا متواضع، بل الخلق**) كما تقدم في رياضة النفس (**ما يصدر عنه بسهولة**) ويسر (**من غير ثقل ومن غير روية**) أي تروّ في أمر بأن يقدم رجلاً يؤخر أخرى، (**فإن خف ذلك وصار بحيث يثقل عليه رعاية قدره حتى أحب التملق والتخاسس فقد خرج إلى طرف النقصان فليرفع نفسه إذ ليس للمؤمن أن يذل نفسه**) كما ورد في الخبر وتقدم في كتاب العلم (**إلى أن يعود إلى**) حد (**الوسط الذي هو الصراط المستقيم**) السالم عن الميل، (**وذلك غامض في هذا الخلق**) بل (**وفي سائر الأخلاق، والميل عن الوسط إلى طرف النقصان وهو التملق**) والتذلل (**أهون من الميل إلى طرف الزيادة بالتكبر، كما أن الميل إلى طرف التبذير في المال أحمد عند الناس من الميل إلى طرف البخل**) لما فيه من البذل للغير وإن كان في غير موضعه بخلاف طرف البخل، (**فنهاية التبذير ونهاية البخل مذمومان**) وقد جاء في كل منهما من الآيات والأخبار ما يشهد على الذم وأحدهما أفحش من الآخر، وكذلك نهاية التكبر ونهاية التنقص والتذلل مذمومان وأحدهما أقبح من الآخر. والمحمود المطلق هو العدل ووضع الأمور مواضعها كما يجب وعلى ما يجب كما تعرف ذلك بالشرع والعادة فما اقتضته القواعد الشرعية واستحسنته العادة العرفية فليقدم عليه ومالا فلا. (**ولنقتصر على هذا القدر من بيان خلق الكبر والتواضع**) وبه يتم الشطر الأوّل من هذا الكتاب، والله الموفق.

الشطر الثاني: من الكتاب) في العجب، وفيه بيان ذم العجب وآفاته، وبيان حقيقة العجب والإدلال وحدهما، وبيان علاج العجب على الجملة، وبيان أقسام ما به العجب وتفصيل علاجه.

بيان ذم العجب وآفاته:

اعلم أن العجب مذموم في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ قال الله تعالى: ﴿ويومَ حنيْن إذ أعجبتكم كثرتَكُم فلم تغن عنكم شيئاً﴾ [التوبة: ٢٥] ذكر ذلك في معرضْ الإنكار وقال عز وجل: ﴿وظنّوا أنَّهم مانعتهم حصونهم من الله فآتاهُمُ الله من حيثُ لم يحتسبوا﴾ [الحشر: ٢] فرد على الكفار في إعجابهم بحصونهم وشوكتهم، وقال تعالى: ﴿وهم يحَسَبونَ أنَّهم يحسنون صُنعاً﴾ [الكهف: ١٠٤] وهذا أيضاً يرجع إلى العجب بالعمل. وقد يعجب الإنسان بعمل هو مخطىء فيه كما يعجب بعمل هو مصيب فيه. وقال ﷺ: «ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه»، وقال لأبي ثعلبة ـ حيث ذكر آخر هذه الأمة فقال ـ «إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب

(**الشطر الثاني من الكتاب في العجب**): وفيه بيان ذم العجب وآفته، وبيان حقيقة العجب والإدلال وحدهما، وبيان علاج العجب على الجملة، وبيان أقسام ما به العجب وتفصيل علاجه).

بيان ذم العجب وآفته:

(**اعلم**) ارشدك الله تعالى (**أن العجب مذموم في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله** ﷺ. **قال الله تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغنِ عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت﴾ ذكر ذلك في معرض الإنكار**) أي أنكر إعجابهم بقولهم: إنا لن نغلب من قلة قاله رجل من الأنصار، وكان المسلمون اثني عشر ألفاً عشرة آلاف من أهل المدينة وألفان من مسلمة الفتح وقد تقدم ذلك. (**قال تعالى ﴿وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا**) فرد على الكفار في إعجابهم بحصونهم وشوكتهم. وقال تعالى: ﴿وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾ وهذا أيضاً يرجع إلى العجب بالعمل وقد يعجب الإنسان بعمل هو مخطىء فيه كما يعجب بعمل هو مصيب فيه. وقال ﷺ: « **ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه** ») رواه الطبراني في الأوسط والبزار وأبو الشيخ في التوبيخ والبيهقي والخطيب في المتفق والمفترق، وأبو نعيم في الحلية من حديث أنس بزيادة «من الخيلاء». ورواه الطبراني في الأوسط أيضاً من حديث ابن عمر. ورواه البزار من حديث أنس بلفظ «وإعجاب المرء برأيه» وقد تقدم ذلك مراراً في كتاب ذم البخل وأوّل ما ذكره المصنف في كتاب العلم. (**وقال**) ﷺ (**لأبي ثعلبة**) الخشني رضي الله عنه (**حيث ذكر آخر هذه الأمة**)

كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك». وقال ابن مسعود: الهلاك في اثنتين القنوط والعجب. وإنما جمع بينهما لأن السعادة لا تنال إلا بالسعي والطلب والجد والتشمر، والقانط لا يسعى ولا يطلب، والمعجب يعتقد أنه قد سعد وقد ظفر بمراده فلا يسعى. فالموجود لا يطلب، والمحال لا يطلب، والسعادة موجودة في اعتقاد المعجب حاصلة له ومستحيلة في اعتقاد القانط، فمن ههنا جمع بينهما. وقد قال تعالى: ﴿فلا تزكُوا أنفسَكُم﴾ [النجم: ٣٢] قال ابن جريج: معناه إذا عملت خيراً فلا تقل عملت. وقال زيد بن أسلم: لا تبروها، أي لا تعتقدوا أنها بارة وهو معنى العجب. ووقى طلحة رسول الله ﷺ يوم أُحد بنفسه فاكب عليه حتى أصيبت كفه، فكأنه أعجبه فعله العظيم إذ فداه بروحه حتى جرح، فتفرس ذلك عمر فيه فقال: ما زال يعرف في طلحة بأو منذ

وما تؤول إليه من الحوادث والوقائع: («**إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك**») رواه أبو داود والترمذي وحسنه ابن ماجه وقد تقدم. (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**الهلاك في اثنتين**) أي في خصلتين هما: (**القنوط**) من رحمة الله، (**والعجب**) بنفسه، (**وإنما جمع بينهما لأن السعادة لا تنال إلا بالسعي والطلب والجد والتشمير**) وبذل الهمة (**والقانط**) من شأنه أنه (**لا يسعى ولا يطلب والمعجب**) بنفسه أو برأيه (**يعتقد أنه قد سعد وظفر بمراده فلا يسعى**) أيضاً. (**فالموجود**) المتيسر (**لا يطلب والمحال لا يطلب**) لكون فرضه محالاً وإن لم يكن في نفسه محالاً (**والسعادة موجودة في اعتقاد المعجب حاصلة له**) كأنها في حوزة يده (**ومستحيلة في اعتقاد القانط**) ولو لم تكن في الحقيقة كذلك، (**فمن ههنا جمع بينهما وقد قال تعالى: ﴿فلا تزكوا أنفسكم﴾**) أي لا تمدحوها ولا تثنوا عليها والتزكية النسبة إلى الصلاح. (**وقال ابن جريج**) عبد الملك بن عبد العزيز القرشي مولاهم: (**معناه إذا عملت خيراً فلا تقل عملت**). وروي نحوه عن مجاهد عند ابن المنذر. (**وقال زيد بن أسلم**) العدوي مولاهم: معناه (**لا تبروها**) رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر. (**أي لا تعتقدوها أنها بارة وهو معنى العجب، ووقى طلحة**) بن عبيد الله التيمي القرشي أحد العشرة رضي الله عنهم (**رسول الله ﷺ يوم أحد بنفسه فأكبّ عليه حتى أصيبت كفه**) قال العراقي: رواه البخاري من رواية قيس بن أبي حازم قال: رأيت يد طلحة شلاء وقى بها رسول الله ﷺ اهـ.

وروى أبو داود، والطيالسي من حديث عائشة قالت: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أُحد قال: ذلك يوم كله لطلحة رأيناه في بعض تلك الحفار فإذا به بضع وسبعون أو أقل أو أكثر بين طعنة وضربة ورمية، وإذا قد قطعت أصبعه فأصلحنا من شأنه، (**فكأنه أعجبه فعله العظيم إذ فداه بروحه حتى جرح فتفرس ذلك فيه عمر**) رضي الله عنه (**فقال: ما زال يعرف في**

أصيبت أصبعه مع رسول الله ﷺ . والبأو : هو العجب ـ في اللغة ـ إلا أنه لم ينقل فيه انه أظهره واحتقر مسلماً ولما كان وقت الشورى قال له ابن عباس : أين أنت من طلحة ؟ قال : ذلك رجل فيه نخوة. فإذا كان لا يتخلص من العجب أمثالهم فكيف يتخلص الضعفاء إن لم يأخذوا حذرهم ؟ وقال مطرف : لأن أبيت نائماً وأصبح نادماً أحب إليّ من أن أبيت قائماً وأصبح معجباً . وقال ﷺ : « لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب العجب » فجعل العجب أكبر الذنوب. وكان بشر بن منصور من

طلحة بأومنذ أصيب أصبعه مع رسول الله ﷺ . والبأ : وهو العجب في اللغة) ، ومنهم من قال : هو العجب بحسن الهيئة ، ومنهم من فسره بالإفتخار **(إلا أنه لن ينقل فيه أنه أظهره)** في وقت من الأوقات **(واحتقر مسلماً)** وقد عصمه الله من ذلك ، **(ولما كان وقت الشورى قال له ابن عباس)** رضي الله عنهما : **(أين أنت من طلحة؟ قال ذاك رجل فيه نخوة)** .أخرجه إسحاق بن بشير في كتاب المبتدأ له باسناد له عن ابن عباس قال : دخلت على عمر وقد خلا يوماً فتنفس تنفساً ظننت أن نفسه خرجت ، ثم رفع رأسه فتنفس الصعداء فقلت : والله لأسألنه . فقلت : ما أخرج هذا منك إلاّ همّ. قال : هم والله شديد هذا الأمر لو أجد له موضعاً يعني الخلافة ثم قال : لعلك تقول أن صاحبك لها يعني علياً . قلت : يا أمير المؤمنين أليس هو أهلها في هجرته وأهلها في صحبته وأهلها في قرابته؟ قال : هو كما ذكرت ، ولكن رجل فيه دعابة. فقلت : فالزبير ؟ قال : يقاتل على الصاع بالبقيع . قلت : طلحة ؟ قال : إن فيه لبأواً وما أرى الله يعطيه خيراً وما برح ذلك فيه منذ أصيبت يده. قلت : سعد ؟ قال : يحضر الناس ويقاتل وليس بصاحب هذا الأمر . قلت : فابن عوف ؟ قال : نعم المرء ولكنه ضعيف . قال : وأخرت عثمان لكثرة صلاته وكان أحب الناس إلى قريش فقلت : عثمان؟ قال : أوه أوه كلف بأقاربه كلف بأقاربه لو استعملته استعمل بني أمية أجمعين أكتعين ويحمل بني أبي معيط على رقاب الناس ، والله لو فعلت لفعل ولسارت إليه العرب حتى تقتله إن هذا الأمـر لا يحمله إلا اللين في غير ضعف ، القوي في غير عنف ، الجواد في غير سرف ، الممسك في غير بخل . وإسحاق بن بشر قال الذهبي كذاب. **(فإذا كان لا يتخلص من العجب أمثالهم فكيف يتخلص الضعفاء إن لم يأخذوا حذرهم؟ قال مطرف)** بن عبد الله بن الشخير رحمه الله تعالى تابعي عابد ثقة : **(لأن أبيت قائماً وأصبح نادماً أحب إليّ من أن أبيت قائماً وأصبح معجباً)** أخرجه أبو نعيم في الحلية عن أبي حامد بن جبلـة ، حدثنا أبو العباس السراج ، حدثنا الفضل بن سهل ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا أبو الأشهب عن رجل قال : قال مطرف فذكره. **(وقال ﷺ : « لو لم تذنبوا)** وفي رواية « لو لم تكونوا تذنبون » **(لخشيت)** وفي رواية « لخفت » **(عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب العجب »)** هكذا هو مرتين. قال العرقي : رواه البزار ، وابن حبان في الضعفاء ، والبيهقي في الشعب من حديث أنس ، وفيهسلام بن أبي الصهباء . قال البخاري : منكر الحديث . وقال أحمد : حسن الحديث . ورواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد بسند ضعيف جداً اهـ

الذين إذا رأوا ذكر الله تعالى والدار الآخرة لمواظبته على العبادة فأطال الصلاة يوماً ورجل خلفه ينظر ففطن له بشر، فلما انصرف عن الصلاة قال له: لا يعجبنك ما رأيت مني فإن إبليس لعنه الله قد عبد الله تعالى مع الملائكة مدة طويلة ثم صار إلى ما صار إليه. وقيل لعائشة رضي الله عنها: متى يكون الرجل مسيئاً؟ قالت: إذا ظن أنه محسن، وقد قال تعالى: ﴿لا تبطلوا صدقاتكم بالمنِّ والأذى﴾ [البقرة: ٢٦٤] والمن نتيجة استعظام الصدقة، واستعظام العمل هو العجب. فظهر بهذا أن العجب مذموم جداً.

بيان آفة العجب:

اعلم أن آفات العجب كثيرة، فإن العجب يدعو إلى الكبر لأنه أحد أسبابه ـ كما

قلت: ورواه كذلك الخرائطي في مساوىء الأخلاق، والحاكم في تاريخه، وأبو نعيم في الحلية كلهم من حديث أنس وطرق الكل ضعيفة. ولذا قال الذهبي في الميزان عقب إيراده: ما أحسنه من حديث لو صح. وقال السيوطي في المنار: هو حسن وكأنه راعى تعدد طرقه فإنه يفيد نوع قوّة. بل قال المنذري رواه البزار بإسناد جيد. (**فجعل العجب أكبر من الذنوب**) لكونه يورث الغرور بالعمل فلا يوفق للتوبة بخلاف غيره من المعاصي، ولان العجب يصرف وجه العبد عن الله والذنب يصرفه إليه، ولأن العجب يقبل به على نفسه والذنب يقبل به على ربه، ولأن العجب ينتج الإستكبار والذنب ينتج الإضطرار والإفتقار، وخير أوصاف العبد اضطراره وافتقاره إلى ربه. وفي الحديث دلالة على أن العبد لا تبعده الخطيئة عن الله، وإنما يبعده الإصرار والإستكبار والإعراض، بل قد يكون الذنب سبب الوصلة بينه وبين ربه. (**وكان بشر بن منصور**) السليمي أبو محمد البصري والد إسماعيل وسليمة كسفينة حي من الأزد قال أحمد: ثقة وزيادة. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون مات سنة ثمانين ومائة. روى له مسلم، وأبو داود، والنسائي، (**من الذين إذا رؤا ذكر الله تعالى والدار الآخرة لمواظبته على العبادة**) قال ابن المديني: ما رأيت أحداً أخوف لله منه وكان يصلي كل يوم خمسمائة ركعة وحفر قبره وختم فيه القرآن وكان ورده ثلث القرآن، (**فأطال الصلاة يوماً ورجل خلفه ينظر ففطن له بشر، فلما انصرف من الصلاة قال: لا يعجبنك ما رأيته مني فإن إبليس قد عبد الله مع الملائكة مدة طويلة ثم صار إلى ما صار إليه**) أي فلا ينبغي للإنسان أن يغتر بالعمل أو يسلك به مسلك الإعجاب. (**وقيل لعائشة رضي الله عنها: متى يكون الرجل مسيئاً؟ قالت: إذا ظن أنه محسن. وقال** [illegible] **﴿لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى﴾ والمنّ**) على المتصدق عليه (**ينتجه** [illegible] **واستعظام العمل هو العجب**) لأنه لولا يعجب به لما عدّه عظيماً، (**فظهر** [illegible] **العجب مذموم جداً، والله أعلم**)

بيان آفة العجب:

(**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن آفات العجب كثيرة، فإن العج**[illegible] **يدعو إلى الكبر لا**[illegible]

ذكرناه ـ فيتولد من العجب الكبر ، ومن الكبر الآفات الكثيرة التي لا تخفى ، هذا مع العباد ، وأما مع الله تعالى فالعجب يدعو إلى نسيان الذنوب وإهمالها ، فبعض ذنوبه لا يذكرها ولا يتفقدها لظنه انه مستغن عن تفقدها فينساها ، وما يتذكره منها فيستصغره ولا يستعظمه فلا يجتهد في تداركه وتلافيه بل يظن أنه يغفر له ، وأما العبادات والأعمال فإنه يستعظمها ويتبجح بها ويمن على الله بفعلها ، وينسى نعمة الله عليه بالتوفيق والتمكين منها ، ثم إذا أعجب بها عمي عن آفاتها . ومن لم يتفقد آفات الأعمال كان أكثر سعيه ضائعاً ، فإن الأعمال الظاهرة إذا لم تكن خالصة نقية عن الشوائب قلما تنفع ، وإنما يتفقد من يغلب عليه الإشفاق والخوف دون العجب ، والمعجب يغتر بنفسه وبرأيه ويأمن مكر الله وعذابه ، ويظن انه عند الله بمكان وأن له عند الله منة وحقاً بأعماله التي هي نعمة من نعمه وعطية من عطاياه ، ويخرجه العجب إلى أن يثني على نفسه ويحمدها ويزكيها ، وإن أعجب برأيه وعمله وعقله منع ذلك من الإستفادة ومن الإستشارة والسؤال فيستبد بنفسه ورأيه ويستنكف من سؤال من هو أعلم منه . وربما يعجب بالرأي الخطا الذي خطر له فيفرح بكونه من خواطره ، ولا يفرح بخواطر غيره فيصر عليه ولا يسمع نصح ناصح

أحد أسبابه ـ كما ذكرناه) ـ قريباً (**فيتولد من العجب الكبر ، ومن الكبر الآفات الكثيرة التي لا تخفى**) فآفات الكبر في آفات العجب (**هذا مع العباد ، وأما مع الله**) عز وجل (**فالعجب يدعو إلى نسيان الذنوب وإهمالها**) من أصلها (**فبعض ذنوبه لا يذكرها ولا يتفقدها لظنه أنه مستغن عن تفقدها فينساها**) لأجل ذلك ، (**وما يتذكر منها فيستصغره ولا يستعظمه ولا يجتهد في تداركه وتلافيه ، بل يظن أنه يغفر له . وأما العبادات والأعمال**) الصادرة منه (**فإنه يستعظمها ويتبجج بها**) أي يتفاخر ، (**ويمنّ على الله تعالى بفعلها وينسى نعمة الله تعالى عليه بالتوفيق والتمكين منها**) ولو شاء لصرفه عنها ، (**ثم إذا أعجب بها عمي عن آفاتها**) التي في ضمنها وما يطرأ عليها منها ، (**ومن لم يتفقد آفات الأعمال كان أكثر سعيه ضائعاً ، فإن الأعمال الظاهرة إذا لم تكن خالصة نقية عن الشوائب**) الخفية (**قلما تنفع**) صاحبها ، (**وإنما يتفقد من يغلب عليه الإشفاق والخوف دون**) من يغلب عليه (**العجب ، والمعجب يغتر بنفسه وبرأيه ويأمن مكر الله وعذابه ، ويظن أنه عند الله بمكان**) ومنزلة . (**وأن له عند الله منة وحقاً بأعماله التي هي نعمة من نعمه وعطية من عطاياه ويخرجه العجب إلى أن يثنى على نفسه ويحمدها ويزكيها**) وينسب لها الفضيلة ، (**فإن أعجب برأيه وعقله وعلمه**) بأن نسب الرأي إلى السداد والعقل إلى الكمال والعلم إلى الكثرة (**منع ذلك من الإستفادة والإستشارة والسؤال فيستبد**) أي يستقل (**بنفسه ورأيه ويستنكف من سؤال من هو أعلم منه**) أو يجلس بين يديه فيستفيد منه حكمة . (**وربما يعجب بالرأي الخطأ الذي خطر له فيفرح بكونه من خواطره ولا يفرح بخاطر غيره**

ولا وعظ واعظ، بل ينظر إلى غيره بعين الاستجهال ويصر على خطئه، فإن كان رأيه في أمر دنيوي فيحقق فيه وإن كان في أمر ديني لا سيما فيما يتعلق بأصول العقائد فيهلك به ولو اتهم نفسه ولم يثق برأيه واستضاء بنور القرآن واستعان بعلماء الدين وواظب على مدارسة العلم وتابع سؤال أهل البصيرة لكان ذلك يوصله إلى الحق، فهذا وأمثاله من آفات العجب فلذلك كان من المهلكات. ومن أعظم آفاته أن يفتر في السعي لظنه انه قد فاز وإنه قد استغنى وهو الهلاك الصريح الذي لا شبهة فيه. نسأل الله تعالى العظيم حسن التوفيق لطاعته.

بيان حقيقة العجب والإدلال وحدهما:

اعلم أن العجب إنما يكون بوصف هو كمال لا محالة، وللعالم بكمال نفسه في علم وعمل ومال وغيره حالتان.

إحداهما: أن يكون خائفاً على زواله ومشفقاً على تكدره أو سلبه من أصله فهذا ليس بمعجب.

والأخرى: أن لا يكون خائفاً من زواله لكن يكون فرحاً به من حيث أنه نعمة من

فيصر عليه) ويعمل بمقتضاه، (ولا يسمع نصح ناصح ولا وعظ واعظ، بل ينظر إلى غيره بعين الإستجهال) والإستحماق (ويصر على خطاياه، فإن كان رأيه في أمر دنيوي فيتحقق فيه وإن كان في أمر ديني لا سيما فيما يتعلق بأصول العقائد فيهلك به ولو اتهم نفسه ولم يثق برأيه واستضاء بنور القرآن واستعان بعلماء الدين وواظب على مدارسة العلم) مع أهله (وتابع سؤال أهل البصيرة) والعرفان (لكان ذلك يوصله إلى الحق) لا محالة. (فهذا وأمثاله من آفات العجب فلذلك كان من المهلكات) ويشير إليه لفظ البزار في الحديث المتقدم عن أنس، وإعجاب المرء برأيه. (ومن أعظم آفاته أنه يفتر) أي يكسل (في السعي لظنه أنه قد فاز) وسعد (وقد استغنى وهو الهلاك الصريح الذي لا شبهة فيه) والله الموفق.

بيان حقيقة العجب والإدلال وحدّهما:

(اعلم) وفقك الله تعالى (أن العجب إنما يكون بوصف هو كمال لا محالة، وللعالم بكمال نفسه في علم وعمل ومال وغيره حالتان).

(إحداهما: أن يكون خائفاً على زواله مشفقاً على تكدره أو سلبه من أصله، فهذا ليس بعجب).

(والأخرى: أن يكون خائفاً من زواله لكن يكون فرحاً به من حيث أنه نعمة من الله

الله تعالى عليه لا من حيث إضافته إلى نفسه وهذا أيضاً ليس بمعجب.

وله حالة ثالثة: هي العجب وهي أن يكون غير خائف عليه بل يكون فرحاً به مطمئناً إليه، ويكون فرحه به من حيث انه كمال ونعمة وخير ورفعة لا من حيث انه عطية من الله تعالى ونعمة منه، فيكون فرحه به من حيث أنه صفته ومنسوب إليه بأنه له لا من حيث انه منسوب إلى الله تعالى بأنه منه، فمهما غلب على قلبه أنه نعمة من الله مهما شاء سلبها عنه زال العجب بذلك عن نفسه فإذاً العجب هو استعظام النعمة والركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم. فإن انضاف إلى ذلك ان غلب على نفسه أن له عند الله حقاً وأنه منه بمكان حتى يتوقع بعمله كرامة في الدنيا واستبعد أن يجري عليه مكروه استبعاداً يزيد على استبعاده ما يجري على الفساق سمي هذا إدلالاً بالعمل، فكأنه يرى لنفسه على الله دالة، وكذلك قد يعطي غيره شيئاً فيستعظمه ويمن عليه فيكون معجباً، فإن استخدمه أو اقترح عليه الاقتراحات أو استبعد تخلفه عن قضاء حقوقه كان مدلاً عليه.

وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿ولا تمنن تستكثر﴾ [المدثر: ٦] أي لا تدل بعملك

تعالى) أنعم به (**عليه لا من حيث إضافته إلى نفسه وهذا أيضاً ليس بعجب**) لأن العجب كما سيأتي كناية عن الركون إلى النعمة مع نسيان إضافتها إلى المنعم وفي الحالتين ليس كذلك.

(**وله حالة ثالثة: هي العجب وهي أن يكون غير خائف عليه بل يكون فرحاً به ومطمئناً إليه ويكون فرحه به من حيث أنه كمال ونعمة ورفعة وخير لا من حيث أنه عطية من الله ونعمة منه، فيكون فرحه به من حيث أنه صفته ومنسوب إليه بأنه له لا من حيث أنه منسوب إلى الله بأنه منه، فمهما غلب على قلبه أنه نعمة من الله مهما شاء سلبها عنه زال العجب بذلك عن نفسه، فإذاً العجب هو استعظام النعمة والركون إليها**) أي الإطمئنان بها (**مع نسيان إضافتها إلى المنعم، فإن انضاف إلى ذلك إن غلب على نفسه أن له عند الله حقاً وأنه منه بمكان**) رفيع (**حتى يتوقع**) أي يترجى (**بعمله كرامة له في الدنيا، واستبعد أن يجري عليه مكروه استبعاداً يزيد على استبعاده ما يجري على الفساق**) والفجار (**سمي هذا إدلالاً بالعمل فكأنه يرى لنفسه على الله دالة**) وهو بتشديد اللام اسم من الدلال، (**ولذلك قد يعطي غيره شيئاً فيستعظمه ويمنّ عليه فيكون معجباً**) باستعظامه ومنه، (**فإن استخدمه**) أي شغله في خدمة (**أو إقترح عليه الاقتراحات واستبعد تخلفه عن قضاء حقوقه كان مدلاً عليه. قال**) أبو الخطاب (**قتادة**) بن دعامة السدوسي البصري رحمه الله (**في قوله عز وجل ﴿ولا تمنن تستكثر﴾**) أي (**لا تدل بعملك**). وروى عبد بن حميد

وفي الخبر: «إن صلاة المدل لا ترفع فوق رأسه، ولأن تضحك وأنت معترف بذنبك خير من أن تبكي وأنت مدل بعملك» والإدلال وراء العجب، فلا مدل إلا وهو معجب ورب معجب لا يدل، إذ العجب يحصل بالاستعظام ونسيان النعمة دون توقع جزاء عليه، والإدلال لا يتم إلا مع توقع جزاء، فإن توقع إجابة دعوته واستنكر ردها بباطنه وتعجب منه كان مدلاً بعمله، لأنه لا يتعجب من رد دعاء الفاسق ويتعجب من

عن ابن عباس قال: معناه أن تستكثر عملك. وعن مجاهد قال: لا تعظم عملك في عينك أن تستكثر الخير ورواه كذلك ابن المنذر. (**وفي الخبر «إن صلاة المدل لا ترفع فوق رأسه، ولأن تضحك وأنت معترف بذنبك خير من أن تبكي وأنت مدل بعملك»**) قال العراقي: لم أجد له أصلا.

قلت: هو كذلك ليس له أصل في المرفوع، ولكنه من كلام راهب من رهبان بني إسرائيل، قال أبو نعيم في الحلية. حدثنا أبو بكر الآجري، حدثنا عبد الله بن محمد العطشي، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا عبد الله بن أبي بكر المقدمي، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا عمر بن عبد الرحمن الصنعاني قال: سمعت وهب بن منبه يقول: لقي رجل راهباً فقال: يا راهب كيف صلواتك؟ فقال الراهب: لا أحسب أحداً سمع بذكر الجنة والنار تأتي عليه ساعة لا يصلي فيها. قال: فكيف ذكرك للموت؟ قال: ما أرفع قدماً ولا أضع أخرى إلا رأيت أني ميت. فقال الراهب: كيف صلاتك أيها الرجل؟ قال: إني لأصلي وأبكي حتى ينبت العشب من دموع عيني. فقال الراهب للرجل: أما إن تضحك وأنت معترف بخطيئتك خير من أن تبكي وأنت مدل بعملك، فإن المدل لا يرفع له عمل. فقال الرجل للراهب: فأوصني فإني أراك حكيماً. فقال: إزهد في الدنيا ولا تنازع أهلها، وكن منها كالنحلة إن أكلت طيباً وإن وضعت وضعت طيباً وإن وقعت على عود لم تكسره، وانصح لله عز وجل نصح الكلب لأهله يجيعونه ويطردونه ويضربونه ويأبى إلا أن ينصح لهم، قال: فكان وهب بن منبه إذا ذكر هذا الحديث قال: واسوأتاه إذ كان الكلب أنصح لأهله منك لله عز وجل.

وحدثنا أبو بكر الآجري: حدثنا ابن عمر بن أيوب السقطي، حدثنا أبو همام، حدثني قبيصة، حدثنا سفيان، عن رجل من أهل صنعاء، عن وهب قال: مرّ رجل مع راهب فقال: يا راهب كيف دأب نشاطك فذكر نحوه.

(والإدلال وراء العجب. ولا مدل إلا وهو معجب ورب معجب لا يدل، إذ العجب يحصل بالاستعظام ونسيان النعمة دون توقع جزاء عليه، والإدلال لا يتم إلا مع توقع جزاء، فإن توقع إجابة دعوته واستنكر ردها بباطنه وتعجب منه كان مدلا بعمله لأنه لا يتعجب من

رد دعاء نفسه لذلك، فهذا هو العجب والإدلال وهو من مقدمات الكبر وأسبابه، والله تعالى أعلم.

بيان علاج العجب على الجملة:

اعلم أن علاج كل علة هو مقابلة سببها بضده، وعلة العجب الجهل المحض، فعلاجه المعرفة المضادة لذلك الجهل فقط، فلنفرض العجب بفعل داخل تحت اختيار العبد كالعبادة والصدقة والغزو وسياسة الخلق وإصلاحهم، فإن العجب بهذا أغلب من العجب بالجمال والقوّة والنسب وما لا يدخل تحت إختياره ولا يراه من نفسه.

فنقول: الورع والتقوى والعبادة والعمل الذي به يعجب إنما يعجب به من حيث إنه فيه فهو محله ومجراه أو من حيث انه منه وبسببه وبقدرته وقوّته؛ فإن كان يعجب به من حيث أنه فيه وهو محله ومجراه يجري فيه وعليه من جهة غيره فهذا جهل، لأن المحل مسخر ومجرى لا مدخل له في الايجاد والتحصيل، فكيف يعجب بما ليس إليه؟ وإن كان يعجب به من حيث انه هو منه وإليه وباختياره حصل وبقدرته تم، فينبغي أن يتأمل في قدرته وإرادته وأعضائه وسائر الأسباب التي بها يتم عمله انها من أين كانت له؟ فإن

رد دعاء الفاسق ويتعجب من رد دعاء نفسه لذلك، فهذا هو العجب والإدلال) وقد اتضح لك حدها وحقيقتها، (**وهو من مقدمات الكبر وأسبابه**) فإنه إذا وجد ذلك ترشح منه وصف الكبر والله الموفق.

بيان علاج العجب على الجملة:

(**اعلم**) أرشدك الله تعالى (**أن علاج كل علة هو مقابلة سببها بضده وعلة العجب الجهل المحض، فعلاجه المعرفة المضادة لذلك الجهل فقط، فلنفرض العجب بفعل داخل تحت إختيار العبد كالعبادة والصدقة والغزو وسياسة الخلق وإصلاحهم، فإن العجب بهذا أبلغ من العجب بالجمال والقوّة والنسب و**) كل (**ما لا يدخل تحت اختياره ولا يراه من نفسه فنقول: الورع والتقوى والعبادة والعمل الذي به يعجب إنما يعجب به من حيث أنه فيه فهو محله ومجراه، أو**) يعجب به (**من حيث أنه منه وبسببه وبقدرته وبقوّته، فإن كان يعجب به من حيث أنه فيه وهو محله ومجراه يجري فيه وعليه من جهة غيره، فهذا جهل**) من المعجب (**لأن المحل**) إنما هو (**مسخر ومجرى**) يجري فيه (**لا مدخل له في الإيجاد والتحصيل**) ولا يدله في شيء منها، (**فكيف يعجب بما ليس إليه**) ولا مدخل له فيه؟ (**وإن كان يعجب به من حيث هو منه وإليه وباختياره حصل وبقدرته وقوّته تم، فينبغي أن يتأمل في قدرته وإرادته وأعضائه وسائر الأسباب التي بها تم عمله من أين كانت له**) وكيف

كان جميع ذلك نعمة من الله عليه من غير حق سبق له ومن غير وسيلة يدلي بها فينبغي أن يكون إعجابه بجود الله وكرمه وفضله، إذ أفاض عليه ما لا يستحق وآثره به على غيره من غير سابقة ووسيلة فمهما برز الملك لغلمانه ونظر إليهم وخلع من جملتهم على واحد منهم لا لصفة فيه ولا لوسيلة ولا لجمال ولا لخدمة، فينبغي أن يتعجب المنعم عليه من فضل الملك وحكمه وإيثاره من غير استحقاق وإعجابه بنفسه من أين وما سببه؟ ولم ينبغي أن يعجب هو بنفسه؟ نعم يجوز أن يعجب العبد فيقول: الملك حكم عدل لا يظلم ولا يقدم ولا يؤخر إلا لسبب، فلولا أنه تفطن في صفة من الصفات المحمودة الباطنة لما اقتضى الإيثار بالخلعة لما آثرني بها، فيقال: وتلك الصفة أيضاً هي من خلعة الملك وعطيته التي خصصك بها من غيرك من غير وسيلة، أو هي عطية غيره؟ فإن كانت من عطية الملك أيضاً لم يكن لك أن تعجب بها، بل كان كما لو أعطاك فرساً فلم تعجب به، فأعطاك غلاماً فصرت تعجب به وتقول: إنما أعطاني غلاماً لأني صاحب فرس فأما غيري فلا فرس له، فيقال: وهو الذي أعطاك الفرس فلا فرق بين أن يعطيك الفرس والغلام معاً أو يعطيك أحدهما بعد الآخر! فإذا كان الكل منه فينبغي أن يعجبك جوده وفضله لا نفسك. وأما إن كانت تلك الصفة من غيره فلا يبعد أن تعجب بتلك الصفة،

تيسرت له؟ (**فإن كان جميع ذلك نعمة من الله عليه من غير حق سبق له ومن غير وسيلة يدلي بها، فينبغي أن يكون إعجابه بجود الله تعالى وكرمه وفضله إذا فاض عليه ما لا يستحقه**) وخصصه (**وآثره به على غيره من غير سابقة ووسيلة**) يمن بها، (**فمهما برز الملك لغلمانه ونظر إليهم وخلع من جملتهم على واحد منهم**) خلعة (**لا لصفة فيه ولا لوسيلة ولا لجمال ولا لخدمة، فينبغي أن يتعجب المنعم عليه من فضل الملك وحكمه وإيثاره**) له من دونهم (**من غير إستحقاق**) ظاهر له، (**فإعجابه بنفسه من أين وما سببه؟ ولم ينبغي أن يعجب هو بنفسه؟ نعم يجوز أن يعجب العبد فيقول: الملك حكم عدل لا يظلم**) أحداً (**ولا يقدم ولا يؤخر إلا لسبب**) خفي على مدركه، (**فلولا أنه تفطن في صفة من الصفات المحمودة الباطنة لما اقتضى الإيثار بالخلعة ولما آثرني بها**) واختصني من دونهم، (**فيقال**) له: (**وتلك الصفة هي أيضاً من خلعة الملك وعطيته التي خصصك بها عن غيرك من غير وسيلة، أو هي عطية غيره؟ فإن كانت من عطية الملك أيضاً لم يكن لك أن تعجب بها، بل كان كما لو أعطاك فرساً**) تركبه (**فلم تعجب به. فأعطاك غلاماً فصرت تعجب به وتقول: إنما أعطاني غلاماً لأني صاحب فرس**) إذ صاحب الفرس لا يستغني عن غلام، (**وأما غيري فلا فرس له فيقال: وهو الذي أعطاك الفرس فلا فرق بين أن يعطيك الفرس والغلام معاً أو يعطي أحدهما بعد الآخر! فإذا كان الكل منه فينبغي أن يعجبك جوده وفضله لا نفسك. وإما إن كانت تلك الصفة من غيره فلا يبعد أن يعجب بتلك**)

وهذا يتصوّر في حق الملوك، ولا يتصوّر في حق الجبار القاهر ملك الملوك المنفرد باختراع الجميع المنفرد بإيجاد الموصوف والصفة، فإنك إن عجبت بعبادتك وقلت: وفقني للعبادة لحبي له، فيقال: ومن خلق الحب في قلبك؟ فستقول: هو، فيقال: فالحب والعبادة كلاهما نعمتان من عنده ابتدأك بهما من غير استحقاق من جهتك إذ لا وسيلة لك ولا علاقة، فيكون الإعجاب بجوده إذ أنعم بوجودك ووجود صفاتك وبوجود أعمالك وأسباب أعمالك! فإذاً لا معنى لعجب العابد بعبادته وعجب العالم بعلمه وعجب الجميل بجماله وعجب الغني بغناه! لأن كل ذلك من فضل الله وإنما هو محل لفيضان فضل الله تعالى وجوده، والمحل أيضاً من فضله وجوده.

فإن قلت: لا يمكنني أن أجهل أعمالي وإني أنا عملتها فإني أنتظر عليها ثواباً، ولولا انها عملي لما انتظرت ثواباً، فإن كانت الأعمال مخلوقة لله على سبيل الاختراع فمن أين لي الثواب؟ وإن كانت الأعمال مني وبقدرتي فكيف لا أعجب بها؟ فاعلم أن جوابك من وجهين.

أحدهما: هو صريح الحق. والآخر: فيه مسامحة.

الصفة وهذا يتصور في حق الملوك) في الدنيا، (ولا يتصور في حق الجبار القاهر ملك الملوك) جلا جلاله (المنفرد باختراع الجميع) من غير سابق مثال (المنفرد بإيجاد الموصوف والصفة، فإنك إن أعجبت بعبادتك وقلت: وفقني للعبادة لحبي له فيقال: ومن خلق الحب في قلبك؟ فتقول: هو، فيقال: فالحب والعبادة كلاهما نعمتان من عنده ابتدأك بهما من غير استحقاق من جهتك إذ لا وسيلة لك ولا علاقة، فيكون الإعجاب بجوده إذا نعم بوجودك وبوجود صفاتك وبوجود أعمالك وأسباب أعمالك! فإذاً لا معنى لعجب العابد بعبادته وعجب العالم بعلمه وعجب الجميل بجماله وعجب الغني بماله! لأن كل ذلك من فضل الله) ومن إحسانه وجوده وكرمه، (وإنما هو محل لفيضان فضل الله وجوده، والمحل أيضاً من جوده وفضله).

(فإن قلت: لا يمكنني أن أجحد أعمالي وإني أنا عملتها) أي لا يمكنني إنكارها، (فإني انتظر عليها ثواباً) أي جزاء ومكافأة (ولولا أنها عملي) وصدر مني (لما انتظرت عليها الثواب فإن كانت الأعمال مخلوقة لله على سبيل الإختراع فمن أين لي الثواب؟ وإن كانت الأعمال مني وبقدرتي فكيف لا أعجب بها) وهي في محل الإعجاب؟ (فاعلم أن جوابك) عن هذا الإشكال (من وجهين).

(أحدهما: وهو صريح الحق والآخر فيه مسامحة ما)؟

أما صريح الحق: فهو أنك وقدرتك وإرادتك وحركتك وجميع ذلك من خلق الله واختراعه، فما علمت إذ عملت وما صليت إذ صليت: ﴿وما رميت إذ رميْتَ ولكن الله رمى﴾ [الأنفال: ١٧] فهذا هو الحق الذي انكشف لأرباب القلوب بمشاهدة أوضح من أبصار العين، بل خلقك وخلق أعضاءك وخلق فيها القوّة والقدرة والصحة، وخلق لك العقل والعلم وخلق لك الإرادة، ولو أردت أن تنفي شيئاً من هذا عن نفسك لم تقدر عليه، ثم خلق الحركات في أعضائك مستبداً باختراعها من غير مشاركة من جهتك معه في الاختراع، إلا انه خلقه على ترتيب فلم يخلق الحركة ما لم يخلق في العضو قوّة وفي القلب إرادة، ولم يخلق إرادة ما لم يخلق علماً بالمراد، ولم يخلق علماً ما لم يخلق القلب الذي هو محل العلم، فتدريجه في الخلق شيئاً بعد شيء هو الذي خُيل لك انك

(**أما صريح الحق؛ فهو أنك وقدرتك وإرادتك وحركتك جميع ذلك من خلق الله تعالى واختراعه فما عملت إذ عملت**) إلا بإعانته، (**وما صليت إذ صليت**). إلا بتأييده، وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى يخاطب به حبيبه ﷺ: (﴿**وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى**﴾) وقد تقدم الكلام على هذا في مواضع من هذا الكتاب فاغنانا عن إعادته. (**فهذا هو الحق**) الصريح (**الذي انكشف لأرباب القلوب**) لما ترقوا من حضيض المجاز إلى ارتفاع الحقيقة واستكملوا معراجهم (**بمشاهدة**) عيانية (**أوضح من إبصار العين**) فليس في الوجود إلا الله وكل شيء سواه إذا اعتبرت ذاته من حيث ذاته فهو عدم محض، وإذا اعتبر من الوجه الذي يسري إليه الوجود من الأزل رؤى موجوداً لا في ذاته لكن من الوجه الذي يلي موجده، فيكون الموجود وجه الله فقط ولكل شيء وجهان: وجه إلى نفسه ووجه إلى ربه، فهو باعتبار وجه نفسه عدم، وباعتبار وجه الله موجود فإذاً لا موجود إلا الله ووجهه، (**بل خلقك وخلق أعضاءك وخلق فيها القوّة والقدرة والصحة**) والكمال (**وخلق لك العقل والعلم وخلق لك الإرداة، ولو أردت أن تنفي شيئاً من هذا عن نفسك لم تقدر عليه، ثم خلق الحركات في أعضائك**) مختلفة الأحوال (**مستبداً بها**) أي مستقلاً بذاته (**من غير مشاركة من جهتك معه في**) أصل (**الإختراع**) والإبتداع، (**إلا أنه خلقه على ترتيب**) بديع (**فلم يخلق الحركة ما لم يخلق في العضو قوّة**) لاحتمالها (**وخلق في القلب إرادة ولم يخلق إرادة ما لم يخلق علماً بالمراد، ولم يخلق العلم ما لم يخلق القلب الذي هو محل العلم**) ومستقره ومصدر أحكامه، فهذه الثلاثة مرتبة بعضها أعلى من بعض، ولكل واحد مقام معلوم ودرجة خاصة لا تتعداه. وكذلك الأنوار الملكوتية إنما وجدت على ترتيب كذلك وهي لا تتسلسل إلى غير نهاية بل ترتقي إلى منبع أول هو النور لذاته وبذاته ليس يأتيه نور من غيره ومنه تشرق الأنوار كلها على ترتيبها. (**فتدريجه في الخلق شيئاً بعد شيء هو الذي خيل إليك أنك أوجدت عملك وقد غلطت**) في هذا التخييل، (**وإيضاح ذلك وكيفية الثواب**

أوجدت عملك وقد غلطت. وإيضاح ذلك وكيفية الثواب على عمل هو من خلق الله سيأتي تقريره في كتاب الشكر فإنه أليق به فارجع إليه.

ونحن الآن نزيل اشكالك بالجواب الثاني الذي فيه مسامحة مّا، وهو أن تحسب أن العمل حصل بقدرتك فمن أين قدرتك؟ ولا يتصوّر العمل إلا بوجودك ووجود عملك وإرادتك وقدرتك وسائر أسباب عملك وكل ذلك من الله تعالى لا منك! فإن كان العمل بالقدرة فالقدرة مفتاحه وهذا المفتاح بيد الله، ومهما لم يعطك المفتاح فلا يمكنك العمل، فالعبادات خزائن بها يتوصل إلى السعادات ومفاتيحها القدرة والإرادة والعلم وهي بيد الله لا محالة. أرأيت لو رأيت خزائن الدنيا مجموعة في قلعة حصينة ومفتاحها بيد خازن، ولو جلست على بابها وحول حيطانها ألف سنة لم يمكنك أن تنظر إلى دينار مما فيها، ولو أعطاك المفتاح لأخذته من قريب بأن تبسط يدك إليه فتأخذه فقط، فإذا أعطاك الخازن المفاتيح وسلطك عليها ومكنك منها فمددت يدك وأخذتها

على عمل هو من خلق الله. سيأتي تقريره في كتاب الشكر فإنه أليق به فارجع إليه) وطالعه.

(**ونحن الآن نزيل إشكالك بالجواب الثاني الذي فيه مسامحة مّا، وهو أن تحسب أن العمل حصل بقدرتك فمن أين قدرتك**) ومن أوجدها فيك؟ (**ولا يتصور العمل إلا بوجودك ووجود عملك وإرادتك وقدرتك وسائر أسباب عملك وكل ذلك من الله تعالى لا منك**)! وتفصيل ذلك الصلاة وهي عمل من أعمالك وهي تستدعي الطهارة والطهارة تكون بالماء فمن أنزل من السماء ماء طهوراً، وإذا كان الماء موجوداً متيسراً فمن أوجد فيك القدرة لاستعماله، ثم إذا تطهرت فمن أوجد فيك قوّة إلى القيام ورفع اليدين إلى الأذنين والنطق بالقراءة بتحريك اللسان والركوع والسجود والجلوس، وقس على ذلك سائر الأعمال. (**فإن كان العمل بالقدرة فالقدرة مفتاحه**) الذي يفتح به باب ذلك العمل، (**وهذا المفتاح بيد الله**) عز وجل. (**ومهما لم يعطك المفتاح فلا يمكنك العمل، فالعبادات**) كلها بمثابة (**خزائن**) مملوءة (**بها يتوصل إلى السعادات**) الدنيوية والأخروية (**ومفاتيحها القدرة والإرادة والعلم، وهي بيد الله تعالى لا محالة**) وهذا نحو ما ورد في بعض الأخبار: العلم خزائن ومفاتيحها السؤال، فكذلك نقول: العبادات خزائن ومفاتيحها القدرة والعلم والإرادة. (**أرأيت لو رأيت خزائن الدنيا**) بأسرها (**لو كانت مجموعة في قلعة حصينة ومفتاحها بيد خازن وجلست على بابها و**) درت (**حول حيطانها ألف سنة**) مثلاً (**لم يمكنك أن تنظر إلى دينار**) واحد (**مما فيها، ولو أعطاك**) الخازن (**المفتاح لأخذته من قريب**) من غير مشقة (**بأن تبسط يدك إليه فتأخذه فقط، فإذا أعطاك الخازن المفاتيح وسلطك عليها ومكنك منها فمددت يدك**

كان إعجابك بإعطاء الخازن المفاتيح أو بما إليك من مد اليد وأخذها؟ فلا تشك في انك ترى ذلك نعمة من الخازن لأن المؤنة في تحريك اليد بأخذ المال قريبة وإنما الشأن كله في تسليم المفاتيح. فكذلك مهما خلقت القدرة وسلطت الإرادة الجازمة وحركت الدواعي والبواعث وصرف عنك الموانع والصوارف، حتى لم يبق صارف إلا دفع ولا باعث إلا وكل بك فالعمل هين عليك، وتحريك البواعث وصرف العوائق وتهيئة الأسباب كلها من الله ليس شيء منها إليك، فمن العجائب أن تعجب بنفسك ولا تعجب بمن إليه الأمر كله، ولا تعجب بجوده وفضله وكرمه في إيثاره إياك على الفساق من عباده إذ سلط دواعي الفساد على الفساق وصرفها عنك، وسلط اخوان السوء ودعاة الشر عليهم وصرفهم عنك ومكنهم من أسباب الشهوات واللذات وزواها عنك، وصرف عنهم بواعث الخير ودواعيه وسلطها عليك، حتى تيسر لك الخير وتيسر لهم الشر! فعل ذلك كله بك من غير وسيلة سابقة منك ولا جريمة سابقة من الفاسق العاصي، بل آثرك وقدمك واصطفاك بفضله وأبعد العاصي وأشقاه بعدله فما أعجب إعجابك بنفسك إذا عرفت ذلك! فإذا لا تنصرف قدرتك إلى المقدور إلا بتسليط الله

وأخذتها كان إعجابك بإعطاء الخازن المفاتيح) أكثر، (أو بما إليك من مدّ اليد وأخذها) وتناوله، (فلا شك في أنك ترى ذلك نعمة من الخازن) حيث مكنك منه (لأن المؤونة في تحريك اليد بأخذ المال قريبة، وإنما الشأن كله في تسليم المفاتيح) فينبغي أن يكون الإعجاب به أكثر، (فكذلك مهما خلقت القدرة وسلطت الإرادة الجازمة وحركت الدواعي والبواعث وصرفت عنك الموانع والصوارف) أي الشواغل (حتى لم يبق صارف إلا دفع) عنك (ولا باعث إلا وكل بك، فالعمل هين عليك) متيسر لك بسهولة (وتحريك البواعث وصرف العوائق) ومنع الشواغل (وتهيئة الأسباب كلها من الله تعالى) وحده (ليس شيء منها إليك) ابتداء وانتهاء، (فمن العجائب أن تعجب بنفسك) وبعملك (ولا تعجب بمن إليه الأمر كله) بدءاً وعوداً (فلا تعجب بجوده وفضله وكرمه) ومنته عليك (في إيثاره إياك على الفساق من عباده إذ سلط دواعي الفساد) وبواعث الشر (على الفساق وصرفها عنك وسلط إخوان السوء ودعاة الشر عليهم وصرفهم عنك ومكنهم من أسباب الشهوات واللذات) فيها بتوافيها (وزواها عنك) فمن العصمة أن لا تقدر، (وصرف عنهم بواعث الخير ودواعيه وسلطها عليك، حتى يتيسر لك الخير) ويسهل سبيله (ويتيسر لهم الشر! فعل ذلك كله بك من غير وسيلة سابقة منك ولا جريمة سابقة من الفاسق العاصي، بل آثرك وقدمك واصطفاك بفضله وأبعد العاصي) عن حظيرة قربه (وأشقاه بعدله فما أعجبك بإعجابك بنفسك إذا عرفت ذلك) وتأملته! (فإذاً لا تنصرف قدرتك إلى

عليك داعية لا تجد سبيلاً إلى مخالفتها، فكأنه الذي اضطرك إلى الفعل إن كنت فاعلاً تحقيقاً فله الشكر والمنة لا لك ـ وسيأتي في كتاب التوحيد والتوكل من بيان تسلسل الأسباب والمسببات ما تستبين به أنه لا فاعل إلا الله ولا خالق سواه ـ والعجب ممن يتعجب ـ إذا رزقه الله عقلاً وأفقره ـ ممن أفاض عليه المال من غير علم فيقول: كيف منعني قوت يومي وأنا العاقل الفاضل وأفاض علي هذا نعيم الدنيـا وهو الغافل الجاهل؟ حتى يكاد يرى هذا ظلماً، ولا يدري المغرور أنه لو جمع له بين العقل والمال جميعاً لكان ذلك بالظلم أشبه في ظاهر الحال، إذ يقول الجاهل الفقير: يا رب لم جمعت له بين العقل والغنى وحرمتني منهما فهلا جمعتهما لي أو هلا رزقتني أحدهما؟ وإلى هذا أشار علي رضي الله عنه حيث قيل له: ما بال العقلاء فقراء؟ فقال: إن عقل الرجل محسوب عليه من رزقه.

والعجب أن العاقل الفقير ربما يرى الجاهل الغني أحسن حالاً من نفسه، ولو قيل له

المقدور) من أي عمل كان (**إلا بتسليط الله عليك داعية لا تجد سبيلاً إلى مخالفتها، فكأنه الذي اضطرك إلى الفعل إن كنت فاعلاً تحقيقاً فله الشكر والمنة**) وحده (**لا لك: وسيأتي في كتاب التوحيد والتوكل من بيان تسلسل الأسباب والمسببات**) وارتباط بعضها ببعض (**ما تستبين به أنه ـ لا فاعل إلا الله ولا خالق سواه ـ والعجب ممن يتعجب إذا رزقه الله عقلاً**) وحكمة (**وأفقره**) أي جعله فقيراً معدماً (**ممن أفاض عليه المال من غير علم**) ولا عقل، (**فيقول: كيف منعني قوت يومي وأنا العاقل الفاضل وأفاض على هذا نعيم الدنيا وهو الجاهل الغافل حتى يكاد يرى هذا ظلماً**)، ومن ذلك قول ابن الراوندي الملحد:

كم عـاقـل عـاقـل ضـاقـت معيشتـه ... وجـاهـل جـاهـل تلقـاه مـرزوقـا
هـذا الذي تـرك الأوهـام حـائـرة ... وصيّـر العـالم النحـريـر زنـديقـاً

وقال غيره:

كم مـــن قـــوي قـــوي في تقلبـــه ... مهـذب الرأي عنـه الرزق منحـرفُ
وكم ضعيـف ضعيـف العقـل مختلـط ... كـأنـه مـن خليـج البحـر يغترفُ

(**ولا يدري المغرور أنه لو جمع له بين العقل والمال جميعاً لكان ذلك بالظلم أشبه في ظاهر الحال**) وإن لم يكن ظلماً حقيقة (**إذ يقول الجاهل الفقير: يا رب لم جمعت له بين العقل والغنى وحرمتني منهما، فهلا جمعتهما لي**) فجعلتني عاقلاً غنياً، (**أو هلا رزقتني أحدهما؟ وإلى هذا أشار عليّ رضي الله عنه حيث قيل: ما بال العقلاء فقراء؟ فقال: إن عقل الرجل محسوب عليه من رزقه**) أي فبقدر ما يعطى من العقل والحكمة ينقص من رزقه. وفي لفظ: إن ذكاء الرجل والمعنى واحد، (**والعجب أن العاقل الفقير ربما يرى الجاهل الغني**

هل تؤثر جهله وغناه عوضاً عن عقلك وفقرك لامتنع عنه! فإذاً ذلك يدل على أن نعمة الله عليه أكبر؛ فلم يتعجب من ذلك؟ والمرأة الحسناء الفقيرة ترى الحلي والجواهر على الذميمة القبيحة فتتعجب وتقول: كيف يحرم مثل هذا الجمال من الزينة ويخصص مثل ذلك القبح؟ ولا تدري المغرورة أن الجمال محسوب عليها من رزقها وإنها لو خيرت بين الجمال وبين القبح مع الغنى لآثرت الجمال؟ فإذن نعمة الله عليها أكبر. وقول الحكيم الفقير العاقل بقلبه: يا رب لم حرمتني الدنيا وأعطيتها الجهال؟ كقول من أعطاه الملك فرساً فيقول: أيها الملك لم لا تعطيني الغلام وأنا صاحب فرس؟ فيقول: كنت لا تتعجب من هذا لو لم أعطك الفرس؟ فهب إني ما أعطيتك فرساً أصارت نعمتي عليك وسيلة لك وحجة تطلب بها نعمة أخرى؟ فهذه أوهام لا تخلو الجهال عنها، ومنشأ جميع ذلك الجهل، ويزال ذلك بالعلم المحقق بأن العبد وعمله وأوصافه كل ذلك من عند الله تعالى نعمة ابتدأه بها قبل الإستحقاق، وهذا ينفي العجب والإدلال ويورث الخضوع والشكر والخوف من زوال النعمة، ومن عرف هذا لم يتصوّر أن يعجب بعلمه وعمله إذ يعلم إن ذلك من الله تعالى، ولذلك قال داود عليه السلام: يا رب ما تأتي ليلة إلا

أحسن حالاً من نفسه، ولو قيل له: هل تؤثر حهله وغناه عوضاً من عقلك وفقرك لامتنع عنه، فإذاً ذلك يدل على أن نعمة الله عليه أكبر فلم يتعجب من ذلك وكذلك المرأة الحسناء) الجميلة الصورة (الفقيرة ترى الحلي والجواهر على الدميمة القبيحة فتتعجب وتقول: كيف يحرم مثل هذا! الجمال من الزينة) الظاهرة من الحلي والجواهر، (ويخصص مثل ذلك القبيح) الصورة (ولا تدري المغرورة أن الجمال محسوب عليها من رزقها وأنها لو خيرت بين الجمال والقبح مع الغنى لآثرت الجمال) ولم تلتفت إلى الغنى مع قبح الصورة، (فإذاً نعمة الله عليها أكبر، وقول العاقل الفقير بقلبه: يا رب لم حرمتني من الدنيا وأعطيت الجهال؟ كقول من أعطاه الملك فرساً فيقول: أيها الملك لم لا تعطيني الغلام وأنا صاحب فرس؟ فيقول) الملك: (كنت لا تتعجب من هذا لو لم أعطك الفرس فهب أني ما أعطيتك فرساً أصارت نعمتي عليك وسيلة لك وحجة تطلب بها نعمة أخرى؟ فهذه أوهام لا تخلو الجهال عنها، ومنشأ جميع ذلك الجهل) وثقل وتكثر باختلاف أنواع الجهل فمن كان جهله بسيطاً كان الوهم عنده أكثر، (ويزال ذلك بالعلم المحقق بأن العبد وعمله وأوصافه كل ذلك من عند الله نعمة ابتدأه بها قبل الإستحقاق، وهذا ينفي العجب والإدلال ويورث الخضوع والشكر والخوف من زوال النعمة. ومن عرف هذا لم يتصوّر أن يعجب بعلمه وعمله إذ يعلم أن ذلك من الله تعالى، ولذلك لما قال داود عليه السلام: ما تأتي ليلة

وإنسان من آل داود قائم ولا يأتي يوم إلا وإنسان من آل داود صائم، وفي رواية: ما تمر ساعة من ليل أو نهار إلا وعابد من آل داود يعبدك إما يصلي وإما يصوم وإما يذكرك - فأوحى الله تعالى إليه: يا داود ومن أين لهم ذلك! إن ذلك لم يكن إلا بي ولولا عوني إياك ما قويت وسأكلك إلى نفسك، قال ابن عباس: إنما أصاب داود ما أصاب من الذنب بعجبه بعمله إذ أضافه إلى آل داود مدلاً به حتى وكل إلى نفسه، فأذنب ذنباً أورثه الحزن والندم. وقال داود: يا رب ان بني إسرائيل يسألونك بإبراهيم وإسحاق ويعقوب، فقال: إني ابتليتهم فصبروا، فقال: يا رب وأنا إن ابتليتني صبرت، فأدل بالعمل قبل وقته فقال الله تعالى: فإني لم أخبرهم بأي شيء ابتليهم ولا في أي شهر ولا في أي يوم، وأنا مخبرك في سنتك هذه وشهرك هذا أبتليك غداً بامرأة فاحذر نفسك، فوقع فيما وقع فيه. وكذلك لما اتكل أصحاب رسول الله ﷺ يوم حنين على

إلا وإنسان من آل داود قائم، ولا يأتي يوم إلا وإنسان من آل داود صائم. وفي رواية: ما تم ساعة من ليل أو نهار إلا وعابد من آل داود يعبدك إما يصلي وإما يصوم وإما يذكرك فأوحى الله تعالى إليه: يا داود من أين لهم ذلك؛ إن ذلك لم يكن إلا بي ولولا عوني إياك ما قويت وسأكلك إلى نفسك. قال ابن عباس) رضي الله عنه: (إنما أصاب داود ما أصاب من الذنب نعجبه بعمله إذ أضافه إلى آل داود مدلاً به حتى وكل إلى نفسه فأذهب ذنباً أورثه الحزن والندم). أخرجه الحاكم وصححه البيهقي في الشعب عن ابن عباس قال: ما أصاب داود ما أصاب بعد القدر إلا من عجب بنفسه، وذلك أنه قال يا رب ما من ساعة من ليل أو نهار إلا وعابد من آل داود يعبدك فيصلي لك أو يسبح أو يكبر وذكر شيئاً فكره الله ذلك، فقال: يا داود ذلك لم يكن إلا بي ولولا عوني ما قويت عليه وجلالي لأكلنك إلى نفسك يوماً. فقال: يا رب فأخبرني به فأصابته الفتنة في ذلك اليوم. (وقال داود) عليه السلام: (يا رب إن بني إسرائيل يسألونك بإبراهيم وإسحاق ويعقوب فقال: إني ابتليتهم فصبروا. فقال: يا رب وأنا إن ابتليتني صبرت فادل بالعمل قبل وقته، فقال تعالى: أما اني لم أخبرهم بشيء أبتليهم، ولا في أي شهر، ولا في أي يوم، وأنا مخبرك في سنتك هذه في شهرك هذا أبتليك غداً بامرأة فاحذر نفسك فوقع فيما وقع فيه). أخرجه ابن جرير عن ابن عباس قال: إن داود قال: يا رب قد أعطيت إبراهيم وإسحاق ويعقوب من الذكر ما لو أردت أعطيتني مثله. قال الله عز وجل: إني ابتليتهم بما لم أبتلك فإن شئت ابتليتك بمثل ما ابتليتهم وأعطيك كما أعطيتهم. قال: نعم قال له: فاعمل حتى أرى بلاءك فكان ما شاء الله أن يكون وطال ذلك، فكاد أن ينساه، فبينما هو في محرابه إذ وقعت عليه حمامة ثم ذكر باقي القصة بطولها في ابتلائه بأورياء ورجوعه وتوبته.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف، وابن أبي حاتم عن ابن عباس أن داود حدث نفسه إن ابتلي

قوتهم وكثرتهم ونسوا فضل الله تعالى عليهم وقالوا لا نغلب اليوم من قلة وكلوا إلى أنفسهم فقال تعالى: ﴿ويوم حُنين إذ أعجبتكم كثرتُكم فلم تُغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرضُ بما رُحبت ثم وليتم مدبرين﴾ [التوبة: ٢٥] وروى ابن عيينة أن أيوب

أن يعتصم فقل له: إنك ستبتلى وستعمل الذي تبتلى فيه فخذ حذرك فقيل له: هذا اليوم تبتلى فيه فأخذ الزبور ودخل المحراب وأغلق الباب واقعد منصفاً على الباب وقال: لا تأذن لأحد عليّ اليوم، فبينما هو يقرأ الزبور إذ جاء طائر مذهب فذكر الحديث.

وأخرج ابن جرير والحاكم عن السري قال: كان داود قد قسم الدهر ثلاثة أيام: يوماً يقضي فيه بين الناس، ويوماً يخلو فيه بعبادة ربه، ويوماً يخلو فيه بنسائه، وكان له تسع وتسعون امرأة وكان فيما يقرأ من الكتب آية قال: يا رب إن الخير كله قد ذهب به آبائي الذين كانوا قبلي فاعطني مثل ما أعطيتهم وافعل بي ما فعلت بهم، فأوحى الله إليه أن آباءك قد ابتليتهم ببلايا لم تبتل بها إبتلى إبراهيم بذبح ابنه، وابتلى إسحاق بذهاب بصره، وابتلى يعقوب بحزنه على يوسف، وأنت لم تبتل بشيء من ذلك. قال: يا رب ابتليني كما ابتليتهم واعطني مثل ما أعطيتهم، فأوحى الله إليه أنك مبتلى فاحترس، فمكث بعد ذلك ما شاء الله أن يمكث إذ جاءه الشيطان قد تمثل في صورة حمامة من ذهب ثم ذكر باقي الحديث.

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير قال: إنما كانت فتنة داود النظر.

(**وكذلك لما اتكل أصحاب رسول الله ﷺ يوم حنين على قوّتهم**) وشوكتهم (**وكثرتهم إذ كانوا اثني عشر ألفاً**) عشرة آلاف من أهل المدينة وألفان من مسلمة الفتح، (**ونسوا فضل الله عليهم وقالوا: لا نغلب اليوم من قلة**) وكان القائل لذلك رجلاً من الأنصار، وكون قائل ذلك أبا بكر الصديق من افتراء الرافضة، (**وكلوا إلى أنفسهم فقال تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت﴾**) أي اتسعت (**﴿ثم وليتم مدبرين﴾**) أي منهزمين. قال العراقي: رواه البيهقي في الدلائل من رواية الربيع بن أنس مرسلاً أن رجلاً قال يوم حنين لن نغلب من قلة، فشق ذلك على رسول الله ﷺ فأنزل الله عز وجل: ﴿ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً﴾ ولابن مردويه في تفسيره من حديث أنس: لما التقوا يوم حنين أعجبتهم كثرتهم، فقالوا: اليوم نقاتل ففروا فرَّ الفرخ وابن فضالة ضعفه الجمهور اهـ.

قلت: وتمام سياق البيهقي في الدلائل قال الربيع: وكانوا اثني عشر ألفاً منهم ألفان من أهل مكة، وجاء تفصيل ذلك في رواية عبيد بن عمير الليثي عند أبي الشيخ قال: كان مع النبي ﷺ أربعة آلاف من الأنصار، وألف من جهينة، وألف من مزينة، وألف من أسلم، وألف من غفار، وألف من أشجع، وألف من المهاجرين وغيرهم.

وأما حديث أنس الذي عند ابن مردويه، فقد رواه أيضاً أبو الشيخ، والحاكم وصححه ولفظه:

عليه السلام قال: إلهي إنك ابتليتني بهذا البلاء وما ورد علي أمر إلا آثرت هواك على هواي، فنودي من غمامة بعشرة آلاف صوت: يا أيوب أنّى لك ذلك، أي من أين لك ذلك؟ قال: فأخذ رماداً ووضعه على رأسه وقال: منك يا رب منك يا رب، فرجع من نسيانه إلى إضافة ذلك إلى الله تعالى. ولهذا قال الله تعالى: ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبداً﴾ [النور: ٢١] وقال النبي ﷺ لأصحابه وهم خير الناس: «ما منكم من أحد ينجيه عمله قالوا: ولا أنت يا رسول الله قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته» ولقد كان أصحابه من بعده يتمنون أن يكونوا تراباً وتبناً

لما اجتمع يوم حنين أهل مكة وأهل المدينة أعجبتهم كثرتهم فقال القوم: اليوم والله نقاتل فلما التقوا واشتد القتال ولّوا مدبرين الحديث.

وأخرج ابن المنذر عن الحسن البصري قال: لما اجتمع أهل مكة وأهل المدينة قالوا: الآن والله نقاتل حين اجتمعنا فكره رسول الله ﷺ ما قالوا وما أعجبهم من كثرتهم فالتقوا فهزموا الحديث

(**وروى ابن عيينة**) سفيان رحمه الله (**أن أيوب عليه السلام قال: إلهي إنك ابتليتني بهذا البلاء وما ورد عليّ أمر إلا آثرت هواك على هواي فنودي من غمامة بعشرة آلاف صوت: يا أيوب، أنى لك ذلك**) من أين لك (**ذلك فأخذ رماداً فوضعه على رأسه وقال: منك يا رب منك يا رب فرجع من نسيانه إلى إضافة ذلك إلى الله تعالى**) أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود المصري، حدثنا يونس بن عبد الرحمن قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول، قال أيوب عليه السلام: اللهم إنك تعلم أنه لم يعرض لي أمران قط أحدهما لك فيه رضا والآخر لي فيه هوى إلا آثرت الذي لك فيه رضا على الذي لي فيه هوى. قال: فنودي من غمامة من عشرة آلاف صوت يا أيوب من فعل ذلك بك؟ قال: فوضع التراب على رأسه ثم قال: أنت يا رب، (**ولهذا قال**) الله (**تعالى: ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكا منكم أحد أبداً﴾ وقال النبي ﷺ لأصحابه وهم خير الناس**) بنص الخبر: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم (**ما منكم من أحد ينجيه عمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه ابن حبان أيضاً بزيادة ولكن سددوا. ويروى من حديث شريك بن طارق وأبي موسى.

أما حديث شريك فلفظه: يدخله بدل ينجيه وربي بدل الله. رواه ابن حبان والبغوي وابن قانع والطبراني. قال البغوي: ولا أعلم له غيره.

وأما حديث أبي موسى فلفظه: يدخله ويتغمدني الله برحبته. رواه الطبراني.

وطيراً مع صفاء أعمالهم وقلوبهم، فكيف يكون لذي بصيرة أن يعجب بعمله أو يدل به ولا يخاف على نفسه؟ فإذا هذا هو العلاج القامع لمادة العجب من القلب، ومهما غلب ذلك على القلب شغله خوف سلب هذه النعمة عن الإعجاب بها، بل هو ينظر إلى الكفار والفساق وقد سلبوا نعمة الإيمان والطاعة بغير ذنب أذنبوه من قبل، فيخاف من ذلك فيقول: إن من لا يبالي أن يحرم من غير جناية ويعطي من غير وسيلة لا يبالي أن يعود ويسترجع ما وهب، فكم من مؤمن قد ارتد ومطيع قد فسق وختم له بسوء. وهذا لا يبقى معه عجب بحال، والله تعالى أعلم.

بيان أقسام ما به العجب وتفصيل علاجه:

اعلم أن العجب بالأسباب التي بها يتكبر ـ كما ذكرنا ـ وقد يعجب بما لا يتكبر به كعجبه بالرأي الخطا الذي يزين له بجهله، فما به العجب ثمانية أقسام:

الأول: أن يعجب ببدنه في جماله وهيئته وصحته وقوّته وتناسب أشكاله وحسن صورته وحسن صوته. وبالجملة تفصيل خلقته، فيلتفت إلى جمال نفسه وينسى أنه نعمة

(ولقد كان أصحابه من بعده يتمنون أن يكونوا تراباً) ورماداً (وتبناً وطيراً) كما تقدم عن عمر وابن مسعود وغيرهما (مع صفاء أعمالهم و) طهارة (قلوبهم) واستقامة أحوالهم، (فكيف يكون لذي بصيرة أن يعجب بعمله أو يدل به ولا يخاف على نفسه، فإذاً هذا هو العلاج القامع لمادة العجب من القلب، ومهما غلب ذلك القلب شغله خوف سلب هذه النعمة عن الإعجاب بها، بل هو ينظر إلى الكفار والفساق وقد سلبوا نعمة الإيمان والطاعة بغير ذنب أذنبوه من قبل فيخاف من ذلك فيقول: إن من لا يبالي أن يحرم) أي يمنع (من غير جناية) سابقة (ويعطى من غير وسيلة لا يبالي أن يعود ويسترجع ما وهب، فكم من مؤمن قد ارتد ومطيع قد فسق وختم له بالسوء) والعياذ بالله (وهذا لا يبقى معه عجب بحال) والله الموفق.

بيان أقسام ما به العجب وتفصيل علاجه:

(اعلم) هداك الله تعالى (أن العجب بالأسباب التي بها يتكبر كما ذكرنا، وقد يعجب بما لا يتكبر به كعجبه بالرأي الخطأ الذي يزين له بجهله فما به العجب ثمانية أقسام).

(الأول: أن يعجب ببدنه في جماله وهيئته وصحته وقوّته وتناسب أشكاله وحسن صورته وحسن صوته. وبالجملة تفصيل خلقته فيلتفت إلى جمال نفسه وينسى أنه نعمة من

من الله تعالى وهو بعرضة الزوال في كل حال، وعلاجه ما ذكرناه في الكبر بالجمال وهو التفكر في اقذار باطنه وفي أول أمره وفي آخره، وفي الوجوه الجميلة والأبدان الناعمة انها كيف تمزقت في التراب وانتنت في القبور حتى استقذرتها الطباع.

الثاني: البطش والقوّة كما حكي عن قوم عاد حين قالوا فيما أخبر الله عنهم: ﴿مَنْ أشد منا قوّة﴾ [فصلت: ١٥] وكما اتكل عوج على قوّته واعجب بها فاقتلع جبلاً ليطبقه على عسكر موسى عليه السلام، فثقب الله تعالى تلك القطعة من الجبل بنقر هدهد ضعيف المنقار حتى صارت في عنقه، وقد يتكل المؤمن أيضاً على قوّته كما روي عن

الله) تعالى (وهو) مع ذلك (**بعرضة الزوال**) أي مظنة لأن يعرض له زوال ما يتكبر به (**في كل حال**) من أحواله، (**وعلاجه ما ذكرناه في الكبر بالجمال وهو التفكر في أقذار باطنه**) أي ما في باطنه من المستقذرات (و) التفكر (**في أول أمره**) كيف بدىء ومن أي شيء خلق، (**وآخره**) كيف يعود (**وفي الوجوه الجميلة**) الوضيئة (**والأبدان الناعمة**) المربربة (**أنها كيف تمزقت في التراب وانتنت في القبور حتى استقذرتها الطباع**) ونفرت من مقاربتها والنظر إليها

(**الثاني: القوّة والبطش كما حكي عن قوم عاد حين قالوا فيما أخبر الله عنهم:**) ﴿فأما عاد فاستكبروا في الأرض بغير الحق وقالوا (**من أشد منا قوّة**﴾) إغتراراً بقدرتهم وشوكتهم فردّ الله عليهم فقال: ﴿أوَلَم يَرَوْا أنَّ الله الذي خَلَقَهُمْ هو أشدُّ منهم قوّة﴾ [فصلت: ١٥] وعاد قبيلة من العرب الأول وهم قوم هود عليه السلام قال الليث: هم بنو عاد بن عاديا بن سام بن نوح عليه السلام قال زهير:

وأهلك لقمان بن عاد وعاديا.

وأما عاد الآخرة، فهم بنو تميم ينزلون رمال عالج عصوا الله فمسخوا نسناساً وقال أئمة النسب: عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح كان يعبد القمر، ويقال أنه رأى من صلبه وأولاده وأولاده وأولاده أربعة آلاف، وأنه نكح ألف جارية، ومن أولاده شداد بن عاد صاحب المدينة المذكورة، (**وكما اتكل عوج**) بالضم (**على قوّته فأعجب بها**) وهو رجل ذكر أنه ولد في منزل آدم عليه السلام وعاش إلى زمن موسى عليه السلام قال القزاز في جامع اللغة: هو رجل من الفراعنة كان يوصف من الطول بأمر شنيع. قال الخليل: ذكر أنه كان إذا قام كان السحاب له مئزراً قال: (**فاقتلع جبلاً**) أي صخرة كبيرة منه (**ليطبقه على عسكر موسى**) عليه السلام فدعا موسى إلى ربه بهلاكه، (**فثقب الله تعالى تلك القطعة من الجبل**) بأن سلط عليه طيراً فثقبه بمنقاره (**حتى صارت في عنقه**) ولم يزل بها حتى هلك بها، ولم تنفعه قوّته شيئاً. واختلف في اسم أبيه فقيل: عنق بضم العين والنون، وهذا هو المشهور على الألسنة، وخطّأه صاحب القاموس وقال: الصواب عوق بالضم وسكون الواو. قال شيخنا أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي في

سليمان عليه السلام أنه قال: لأطوفن الليلة على مائة امرأة؟ ولم يقل إن شاء الله تعالى، فحرم ما أراد من الولد وكذلك قول داود عليه السلام: إن ابتليتني صبرت، وكان إعجاباً منه بالقوّة، فلما ابتلي بالمرأة لم يصبر، ويورث العجب بالقوّة الهجوم في الحروب وإلقاء النفس في التهلكة والمبادرة إلى الضرب والقتل لكل من قصده بالسوء، وعلاجه ما

حاشيته على القاموس. زعم بعض الحفاظ المؤرخين أن عنق إسم أم عوج وعوق أبوه، فعلى هذا لا خطأ ولا غلط، وفيه شعر عرقلة الدمشقي المتوفى سنة ٥٦٧.

أعـــــور الدجـــــال يمشي   خلـــف عـــوج بـــن عنـــاق

وهو ثقة عارف وتمام الكلام عليه في شرحي على القاموس فراجعه، (**وقد يتكل المؤمن أيضاً على قوته كما روى عن سليمان عليه السلام أنه قال: لأطوفن الليلة على مائة امرأة ولم يقل إن شاء الله فحرم ما أراد من الولد**). رواه أحمد والشيخان والنسائي من حديث أبي هـريـرة بلفـظ: « قال سليمان بن داود عليه السلام لأطوفن الليلة على مائة امرأة كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه: قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهن فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق إنسان، والذي نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركاً لحاجته يجاهدون في سبيلَ الله فرساناً أجمعين ».

شرح الحديث في رواية: لأطيفن قال عياض: وهما لغتان فصيحتان واللام موطئة للقسم أي والله لأدورن الليلة أي في الليلة على مائة امرأة فكنى بالطواف عن الجماع، وفي رواية على سبعين، وفي أخرى تسعين، وجمع بأن البعض سراري والبعض حرائر على أن القليـل لا ينفـي الكثير بـل مفهـوم العدد ليس بحجة عند الأكثرين كلهن يأتي بفارس أي تلد ولداً ويصير فارساً فقال له صاحبه، أي قرينه وبطانته أو وزيره من الإنس أو خاطره، وفي رواية: الملك قل إن شاء الله ذلك فلم يقل أي بلسانه لنسيان عرض له فعلة الترك النسيان لا الإباء عن التفويض إلى الرحمن، فصرف عن الإستثناء القدر السابق أن لا يكون ما تمنى، وفيه تقديم وتأخير أي لم يقل إن شاء الله فقال له صاحبه: قل ذكره عياض فطاف عليهن أي جامعهن جميعاً في ليلة واحدة، وفيه دلالة على ما رزقه الأنبياء عليهم السلام من القوّة في الجماع، وأنها في الرجال فضيلة وهي تدل على صحة الذكورية وكمال الإنسانية فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق انسان. قيل: هو الجسد الذي القي على كرسيه والذي. وفي رواية: « أما والذي نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لم يحنث » أي لو سلك طريق الأدب والتفويض لأدرك مراده وهذه منقبة عظيمة لسليمان عليه السلام حيث كان همه الأعظم اعلاء كلمة الله حيث عزم أن يرسل أولاده الذين هم أكباده إلى الجهاد المؤدي إلى الموت.

(**وكذلك قول**) والده (**داود عليه السلام: إن ابتليتني صبرت**) كما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس وتقدم قريباً، (**وكان إعجاباً للقوّة**) ورؤيتها، (**فلما ابتلي بالمرأة لم يصبر ويورث العجب بالقوّة الهجوم في الحروب وإلقاء النفس في التهلكة والمبادرة إلى الضرب**

ذكرناه، وهو ان يعلم أن حمى يوم تضعف قوّته! وإنه إذا أعجب بها ربما سلبها الله تعالى بأدنى آفة يسلطها عليه.

الثالث: العجب بالعقل والكياسة والتفطن لدقائق الأمور من مصالح الدين والدنيا، وثمرته الاستبداد بالرأي وترك المشورة واستجهال الناس المخالفين له ولرأيه، ويخرج إلى قلة الإصغاء إلى أهل العلم اعراضاً عنهم بالاستغناء بالرأي والعقل واستحقاراً لهم وإهانة، وعلاجه أن يشكر الله تعالى على ما رزق من العقل، ويتفكر أنه بأدنى مرض يصيب دماغه كيف يوسوس ويجن بحيث يضحك منه! فلا يأمن أن يسلب عقله ان أعجب به ولم يقم بشكره، وليستصغر عقله وعلمه، وليعلم انه ما أوتي من العلم إلا قليلاً وان اتسع علمه، وإن ما جهله مما عرفه الناس أكثر مما عرفه، فكيف بما لم يعرفه الناس من علم الله تعالى؟ وإن يتهم عقله وينظر إلى الحمقى كيف يعجبون بعقولهم «ويضحك الناس منهم» فيحذر أن يكون منهم وهو لا يدري. فإن القاصر العقل قط لا يعلم قصور عقله. فينبغي أن يعرف مقدار عقله من غيره لا من نفسه، ومن أعدائه لا من أصدقائه،

والقتل لكل من قصده بالسوء، وعلاجه ما ذكرناه وهو أن يعلم أن حمّى يوم) اذا أطبقت عليه (تضعف قوّته) أي قوّة سنة كما صّرح به الأطباء، (وأنه إذا أعجب بها سلبها الله تعالى بأدنى آفة يسلطها عليه).

(الثالث: العجب بالعقل والكياسة والتفطن لدقائق الأمور من صلاح الدين والدنيا، وثمرته الإستبداد) أي الإستقلال (بالرأي وترك المشورة واستجهال الناس المخالفين له ولرأيه) واستبلادهم، (ويخرجه ذلك إلى قلة الإصغاء إلى أهل العلم إعراضاً عنهم بالاستغناء بالرأي والعقل واستحقاراً لهم وإهانة، وعلاجه أن يشكر الله تعالى على ما رزقه من العقل) والمعرفة (ويتفكر أنه بأدنى مرض يصيب دماغه كيف يوسوس ويجن) فيتغير عقله (بحيث يضحك منه، فلا يأمن أن يسلب عقله إن أعجب به ولم يقم بشكره) فما من نعمة لم يؤد شكرها فقد عرضها للزوال. (وليستصغر عقله وعلمه وليعلم أنه ما أوتي من العلم إلا قليلاً وإن اتسع علمه) لقوله تعالى: ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ [الإسراء: ٨٥] (و) ليعلم (أن ما جهله مما عرفه الناس أكثر مما علمه) هو، (فكيف بما لم يعرفه الناس من علم الله تعالى وأن يتهم عقله وينظر إلى الحمقى) الناقصين (كيف يعجبون بعقولهم ويضحك الناس منهم، فيحذر أن يكون منهم وهو لا يدري فإن القاصر العقل قط لا يعلم قصور عقله) ولو علمه لسعى في إزالة قصوره، (فينبغي أن يعرف مقدار عقله من غيره لا من نفسه و) أن يعرف مقداره (من أعدائه) وحساد نعمته (لا من أصدقائه) ومعتقديه (فإن

فإن من يداهنه يثني عليه فيزيده عجباً وهو لا يظن بنفسه إلا الخير ولا يفطن لجهل نفسه فيزداد به عجباً.

الرابع: العجب بالنسب الشريف كعجب الهاشمية حتى يظن بعضهم أنه ينجو بشرف نسبه ونجاة آبائه وأنه مغفور له، ويتخيل بعضهم أن جميع الخلق له موال وعبيد، وعلاجه أن يعلم انه مهما خالف آباءه في أفعالهم وأخلاقهم وظن أنه ملحق بهم فقد جهل، وإن اقتدى بآبائه فما كان من أخلاقهم العجب بل الخوف والإزراء على النفس واستعظام الخلق ومذمة النفس، ولقد شرفوا بالطاعة والعلم والخصال الحميدة لا بالنسب، فليتشرف بما شرفوا به، وقد ساواهم في النسب وشاركهم في القبائل من لم يؤمن بالله واليوم الآخر، وكانوا عند الله شراً من الكلاب وأخس من الخنازير، ولذلك قال تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾ [الحجرات: ١٣] أي لا تفاوت في أنسابكم لاجتماعكم في أصل واحد، ثم ذكرنا فائدة النسب فقال: ﴿وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا﴾ [الحجرات: ١٣] ثم بين أن الشرف بالتقوى لا بالنسب

من يداهنه يثني عليه) ويمدحه (فيزيده عجباً) وتيهاً (وهو لا يظن بنفسه إلا الخير ولا يفطن لجهل نفسه فيزداد به عجباً).

(الرابع: العجب بالنسب الشريف) أي المتصل إلى حضرته ﷺ (كعجب الهاشمية) هم بنو هاشم فيشمل العلويين والطالبين والجعفريين (حتى يظن بعضهم أنه ينجو بسبب شرف نسبه ونجاة آبائه وأنه مغفور له، ويتخيل بعضهم أن جميع الخلق له موال وعبيد) أي بمنزلتهم في المذلة. (وعلاجه أن يعلم أنه مهما خالف آباءه في أفعالهم وأخلاقهم وظن أنه ملحق بهم فقد جهل) الحقيقة فإن اللحوق يقتضي الموافقة، (وإن اقتدى بآبائه فما كان من أخلاقهم العجب) بالنسب وغيره، (بل الخوف والإزراء على النفس واستعظام الخلق ومذلة النفس) واستصغارها، (ولقد شرفوا بالطاعة والعلم والخصال المحمودة لا بالنسب فليتشرف بما شرفوا به) فيلحق بهم، (وقد ساواهم في النسب وشاركهم في القبائل من لم يؤمن بالله) ولم يرفع له رأساً وسلك سبيل العناد كأبي جهل وأبي لهب وأضرابهما، (فكانوا عند الله شراً من الكلاب وأخس من الخنازير، ولذلك قال تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾) أي آدم وحوّاء (أي لا تفاوت في أنسابكم لاجتماعكم في أصل واحد) من فوق (ثم ذكر فائدة النسب) بجعلهم متميزين (فقال: ﴿وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا﴾) [الحجرات: ١٣] فالشعب هو النسب الأوّل والقبيلة ما انقسم فيه أنساب الشعب ثم عمارة وبطن وفخذ وفصيلة، فخزيمة شعب، وكنانة قبيلة، وقريش عمارة، وقصي بطن، وهاشم فخذ، والعباس فضيلة. (ثم بيّن أن الشرف) الذي هو كرم الأصل (بالتقوى لا بالنسب فقال: ﴿إن

فقال: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات: ١٣] ولما قيل لرسول الله ﷺ من أكرم الناس؟ من أكيس الناس؟ لم يقل: من ينتمي إلى نسبي ولكن قال: «أكرمهم أكثرهم للموت ذكراً وأشدهم له استعداداً»، وإنما نزلت هذه الآية حين أذن بلال يوم الفتح على الكعبة. فقال الحارث بن هشام وسهيل بن عمرو وخالد بن أسيد: هذا العبد الأسود يؤذن فقال تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ وقال النبي ﷺ: «إن الله قد

أكرمكم عند الله أتقاكم﴾) أي أخشاكم في السر والعلانية (**ولما قيل لرسول الله ﷺ: من أكرم الناس؟ من اكيس الناس؟ لم يقل**) في الجواب (**من ينتمي إلى نسبي**) بالولادة، (**ولكن قال: «أكثرهم للموت ذكراً وأسدهم له استعداداً»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن عمر دون قوله أكرم الناس، وهو بهذه الزيادة عن ابن أبي الدنيا في كتاب ذكر الموت، وسيأتي في كتاب ذكر الموت في آخر الكتاب.

قلت: ولفظ ابن ماجه: أتيت النبي ﷺ عاشر عشرة فقال رجل من الأنصار: من أكيس الناس الحديث. وسيأتي هذا السياق للمصنف في آخر الكتاب.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الله بن العباس، حدثنا ابراهيم بن إسحاق الحربي، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن العلاء بن عتبة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر قال: قام فتى فقال: يا رسول الله أي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم للموت ذكراً وأحسنهم له استعداداً قبل أن ينزل به أولئك الأكياس». رواه أبو سهيل بن مالك، وحفص بن غيلان، ويزيد بن أبي مالك، وقرة بن قيس، ومعاوية بن عبد الرحمن، عن عطاء مثله. ورواه مجاهد عن ابن عمر نحوه.

(**وإنما أنزلت هذه الآية حيث أذن بلال**) رضي الله عنه (**يوم الفتح على الكعبةفقال الحرث ابن هشام**) بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم من مسلمة الفتح وكان من سادات قومه، (**وسهيل بن عمر و**) بن عبد شمس بن عبدود العامري القرشي أبو يزيد خطيب قريش أسلم يوم الفتح، (**وخالد بن أسيد**) بن أبي العيص بن أمية الأموي أخو عتاب أسلم يوم الفتح، وكان فيه تيه شديد (**هذا العبد الأسود يؤذن فقال تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾**) روى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل، عن ابن أبي مليكة قال: لما كان يوم الفتح رقي بلال فأذن على الكعبة فقال بعض الناس: أهذا العبد الأسود يؤذن على ظهر الكعبة؟ وقال بعضهم: أن يسخط الله هذا يغره فنزلت الآية. وروى ابن المنذر عن ابن جريج قال: أذن بلال يوم الفتح على الكعبة فقال الحرث بن هشام: أهذا العبد حين يؤذن على الكعبة؟ فقال خالد بن أسيد: الحمد لله الذي أكرم أسيداًأن يرى هذا. وقال سهيل بن عمرو: أن يكره الله هذا ينزل فيه، وسكت أبو سفيان فنزلت الآية.

أذهب عنكم عيبة الجاهلية ـ أي كبرها ـ كلكم بنو آدم وآدم من تراب » وقال النبي ﷺ : « يا معشر قريش لا تأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون يا محمد يا محمد فأقول هكذا ـ أي أعرض عنكم ـ » فبين أنهم أن مالوا إلى

(**وقال النبي ﷺ : « إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية**) بضم العين المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتية المفتوحة ـ (**أي**) نخوتها (**وكبرها ـ كلكم بنو آدم وآدم**) خلق (**من تراب** ») قال العراقي : رواه أبو داود ، والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة ، ورواه الترمذي أيضاً من حديث ابن عمر وقال : غريب اهـ .

قلت : لفظ أبي داود : « إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالإباء مؤمن تقي وفاجر شقي أنتم بنوا آدم وآدم من تراب ليدعن عن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن » . هذا لفظه وقد تقدم بعضه للمصنف قريباً . هكذا رواه أحمد والبيهقي .

وأما لفظ الترمذي من حديث ابن عمر : أن النبي ﷺ طاف يوم الفتح على راحلته يستلم الأركان بمحجنه ، فلما خرج فلم يجد مناخاً فنزل على أيدي الرجال فخطبهم فحمد الله وأثنى عليه وقال : « الحمد لله الذي أذهب عنكم عيبة الجاهلية وتكبرها بآبائها الناس رجلان بر تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً ﴾ إلى قوله ﴿ خبير ﴾ [الحجرات : ١٣] ثم قال : أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم » وهكذا رواه عبد بن حميد ، وابن أبي شيبة ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي في الشعب . وروى البيهقي من حديث أبي أمامة رفعه : « إن الله أذهب نخوة الجاهلية وتكبرها بآبائها كلكم لآدم وحوّاء كطف بالصاع وإن أكرمكم عند الله أتقاكم » .

(**وقال ﷺ : « يا معشر قريش لا تأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون : يا محمد يا محمد فأقول هكذا أي فأعرض عنكم »**) قال العراقي : رواه الطبراني من حديث عمران بن حصين إلا أنه قال : يا معشر بني هاشم وسنده ضعيف اهـ .

قلت : صدر الحديث رواه البخاري في التاريخ ، وابن عساكر من رواية شريح بن الحرث ، عن أبي أمامة ، والحرث بن الحرث الغامدي وكثير بن مرة وعمير بن الأسود معاً ولفظه : « يا معشر قريش لا ألفين أناساً يأتون يتحرون الجنة وتأتون تحرون الدنيا . اللهم لا أحل لقريش أن يفسدوا ما أصلحت أمتي » الحديث .

وروى الحكيم الترمذي في نوادر الأصول من حديث أبي هريرة : « يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً . سلوني من مالي ما شئتم واعلموا أن أولى الناس بي يوم القيامة المتقون وأن تكونوا أنتم

الدنيا لم ينفعهم نسب قريش. ولما نزل قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ [الشعراء: ٢١٤] ناداهم بطناً بعد بطن، حتى قال: «يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ إعملا لأنفسكما فإني لا أغني عنكما من الله شيئاً»، فمن عرف هذه الأمور وعلم أن شرفه بقدر تقواه، وقد كان من عادة آبائه التواضع

مع قرابتكم فذاك لا يأتيني الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على أعناقكم فتقولون: يا محمد. فأقول: هكذا ثم تقولون: يا محمد فأقول هكذا أعرض بوجهي عنكم، فتقولون: يا محمد أنا فلان بن فلان. فأقول: أما النسب فأعرف وأما العمل فلا أعرف نبذتم الكتاب فارجعوا فلا قرابة بيني وبينكم». وأما لفظ الطبراني من حديث عمران بن حصين: «يا بني هاشم إن أوليائي منكم المتقون. يا بني هاشم اتقوا النار ولو بشق تمرة، يا بني هاشم لا ألفينكم تأتون بالدنيا تحملونها على ظهوركم ويأتون بالآخرة يحملونها».

(فبين أنهم إن مالوا إلى الدنيا لم ينفعهم نسب قريش ولما نزل قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الاقربين﴾ ناداهم بطنا بعد بطن) فقال: «يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب **(حتى قال: يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله اعملا لأنفسكما فإني لا أغني عنكما من الله شيئاً»)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة، ورواه مسلم من حديث عائشة اهـ.

قلت: ورواه الحكيم من حديث أبي هريرة وتقدم سياقه قبل هذا. وعند البيهقي: «يا فاطمة بنت محمد اشتري نفسك من النار ولو بشق تمرة، يا عائشة لا يرجع من عندك سائل ولو بظلف محرق». ورواه الترمذي من حديث عائشة وقال: حسن غريب: «يا صفية بنت عبد المطلب يا فاطمة بنت محمد يا بني عبد المطلب: إني لا أملك لكم من الله شيئاً سلوني من مالي ما شئتم».

وأما لفظ مسلم من حديث أبي هريرة: «يا بني كعب بن لؤي انقذوا أنفسكم من النار، يا بني مرة ابن كعب انقذوا انفسكم من النار، يا بني عبد شمس انقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار، يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة انقذي نفسك من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئاً». ورواه كذلك النسائي.

ولفظ أحمد والترمذي من حديث أبي هريرة: «يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يا معشر بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يا معشر بني قصي أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يا معشر بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يا فاطمة بنت محمد انقذي نفسك من النار، فإني لا أملك من الله ضراً ولا نفعاً».

(فمن عرف هذه الأمور عرف أن شرفه بقدر تقواه وقد كان من عادة آبائه التواضع

اقتدى بهم في التقوى والتواضع، وإلا كان طاعناً في نسب نفسه ـ بلسان حاله ـ مهما انتمى إليهم ولم يشبههم في التواضع والتقوى والخوف والإشفاق.

فإن قلت فقد قال ﷺ بعد قوله لفاطمة وصفية: « إني لا أغني عنكما من الله شيئاً إلا ان لكما رحماً سأبلها ببلالها » وقال عليه السلام: « أترجو سليم شفاعتي ولا يرجوها بنو عبد المطلب » فذلك يدل على أنه سيخص قرابته بالشفاعة؟ فاعلم أن كل مسلم فهو منتظر شفاعة رسول الله ﷺ: « والنسيب أيضاً جدير بأن يرجوها لكن بشرط أن يتقي الله أن يغضب عليه، فإنه ان يغضب عليه فلا يأذن لأحد في شفاعته، لأن الذنوب منقسمة إلى ما يوجب المقت فلا يؤذن في الشفاعة له، وإلى ما يعفي عنه بسبب الشفاعة كالذنوب عند ملوك الدنيا فإن كل ذي مكانة عند الملك لا يقدر على الشفاعة فيما اشتد عليه غضب الملك، فمن الذنوب ما لا تنجي منه الشفاعة وعنه العبارة بقوله تعالى: ﴿ولا

فإن اقتدى) وسلك طريقهم **(في التقوى والتواضع)** فهو المطلوب، **(وإلاّ كان طاعناً في نسب نفسه بلسان حاله مهما انتمى إليهم ولم يشبههم في التواضع والتقوى والخوف والإشفاق)** والحذر من المقت.

(فإن قلت: فقد قال رسول الله ﷺ بعد قوله لفاطمة وصفية) رضي الله عنهما: **(« إني لا أغني عنكما من الله شيئاً إلا أن لكما رحماً سابلها ببلالها »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ: « غير أن لكما رحماً سابلها ببلالها »، اهـ.

قلت: ورواه النسائي كذلك وليس في حديثهما ذكر صفية، وأوّل الحديث قد تقدم قريباً. ورواه أحمد والترمذي بلفظ: « إن لك رحماً وسابلها ببلالها » وذكره بعد قوله: « يا فاطمة بنت محمد انقذي نفسك من النار فإني لا أملك لك ضراً ولا نفعاً » وأوّل الحديث تقدم أيضاً قريباً

(وقال ﷺ: « أترجو سليم) مصغر قبيلة من العرب **(شفاعتي ولا يرجوها بنو عبد المطلب »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن جعفر، وفيه أصرم بن حوشب عن إسحاق بن واصل وكلاهما ضعيف جداً، **(فذلك يدل على أنه سيخص قرابته بالشفاعة. فاعلم أن كل مسلم فهو منتظر شفاعة رسول الله ﷺ والنسيب)** أي ذو النسب **(جدير بأن يرجوها)** وينالها، **(ولكن بشرط أن يتقي الله أن)** يمقت و **(يغضب عليه، فإنه أن يغضب عليه فلا يأذن لأحد في شفاعته، فإن الذنوب منقسمة إلى ما يوجب المقت)** من الله تعالى وهو أشد الغضب، **(فلا يؤذن في الشفاعة له)** أصلاً **(وإلى ما يعفى عنه بسبب الشفاعة كالذنوب عند ملوك الدنيا، فإن كل ذي مكانة عند الملك)** أي منزلة وقدر **(لا يقدر على الشفاعة فيما اشتد عليه غضب الملك، فمن الذنوب ما لا تنجى منه**

يشفعون إلا لمن ارتضى﴾ [الأنبياء : ٢٨] وبقوله : ﴿من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه﴾ [البقرة : ٢٥٥] وبقوله : ﴿ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له﴾ [السبأ : ٢٣] وبقوله : ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ [المدثر : ٤٨] وإذا انقسمت الذنوب إلى ما يشفع فيه وإلى ما لا يشفع فيه وجب الخوف والإشفاق لا محالة ، ولو كان كل ذنب تقبل فيه الشفاعة لما أمر قريشاً بالطاعة ولما نهى رسول الله ﷺ فاطمة رضي الله عنها عن المعصية ، ولكان يأذن لها في اتباع الشهوات لتكمل لذاتها في الدنيا ثم يشفع لها في الآخرة لتكمل لذاتها في الآخرة ، فالانهماك في الذنوب وترك التقوى اتكالاً على رجاء الشفاعة يضاهي انهماك المريض في شهواته اعتماداً على طبيب حاذق قريب مشفق من أب أو أخ أو غيره ، وذلك جهل لأن سعي الطبيب وهمته وحذقه تنفع في إزالة بعض الأمراض لا في كلها ، فلا يجوز ترك الحمية مطلقاً اعتماداً على مجرد الطب ، بل للطبيب أثر على الجملة ولكن في الأمراض الخفيفة وعند غلبة اعتدال المزاج. فهكذا ينبغي أن تفهم عناية الشفعاء من الأنبياء والصلحاء للأقارب والأجانب ، فإنه كذلك قطعاً ، وذلك لا يزيل

الشفاعة وعنه العبارة بقوله عز وجل: ﴿ولا يشفعون إلا لمن ارتضى﴾ وبقوله: ﴿من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه﴾ وبقوله ﴿لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن ورضي له قولا﴾ وبقوله: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾) فهذه الآيات كلها دالة أنه ليس كل أحد يستقل بالشفاعة ولا كل الذنوب يشفع فيها . (**وإذا انقسمت الذنوب إلى ما يشفع فيه وإلى ما لا يشفع فيه وجب الخوف والإشفاق لا محالة، ولو كان كل ذي ذنب تقبل فيه الشفاعة لما أمر قريشاً**) وهم خيار البطون من القبائل (**بالطاعة**) والإمتثال لأوامر الله تعالى، (**ولما نهى فاطمة**) رضي الله عنها وهي بضعة من جسده ﷺ (**عن المعصية**) ولما أمرها أن تشتري نفسها من الله تعالى، (**ولكان يأذن لها في اتباع الشهوات لتكمل لذتها في الدنيا**) بها ، (**ثم يشفع لها في الآخرة لتكمل لذتها في الآخرة**) فتكون قد جمعت بين اللذتين، (**فالإنهماك في الدنيا وترك التقوى اعتماداً على رجاء الشفاعة يضاهي انهماك المريض في شهواته**) وانبساطه فيها (**اعتماداً على طبيب حاذق**) بصير بالمعالجة (**مشفق من أب أو أخ أو غيره**) ممن يعتمد على صحبته، (**وذلك جهل لأن سعي الطبيب وهمته وحذقه**) إنما (**ينفع في إزالة بعض الأمراض لا في كلها، فلا يجوز ترك الحمية**) التي هي رأس الدواء (**مطلقاً اعتماداً على مجرد الطب بل للطبيب أثر على الجملة، ولكن في الأمراض الخفيفة**) السهلة التي يرجى بمعالجتها البرء من قرب (**وعند غلبة إعتدال المزاج**) وأما عند فساده فلا ينجح تدبير الطبيب فيه إلا قليلاً، (**فهكذا ينبغي أن يفهم عناية الشفعاء من الأنبياء والصلحاء والأقارب والأجانب، فإنه كذلك قطعاً وذلك لا يزيل الخوف والحذر**) والإشفاق، (**وكيف يزيل وخير الخلق**

الخوف والحذر، وكيف يزيل وخير الخلق بعد رسول الله ﷺ أصحابه وقد كانوا يتمنون أن يكونوا بها ثم من خوف الآخرة مع كمال تقواهم وحسن أعمالهم وصفاء قلوبهم وما سمعوه من وعد رسول الله ﷺ إياهم بالجنة، خاصة وسائر المسلمين بالشفاعة عامة ولم يتكلموا عليه ولم يفارق الخوف والخشوع قلوبهم؟ فكيف يعجب بنفسه ويتكل على الشفاعة من ليس له مثل صحبتهم وسابقتهم.

الخامس: العجب بنسب السلاطين الظلمة وأعوانهم دون نسب الدين والعلم. وهذا غاية الجهل، وعلاجه أن يتفكر في مخازيهم وما جرى لهم من الظلم على عباد الله والفساد في دين الله وإنهم الممقوتون عند الله تعالى، ولو نظر إلى صورهم في النار وأنتانهم وأقذارهم لاستنكف منهم ولتبرأ من الانتساب إليهم ولأنكر على من نسبه إليهم استقذاراً واستحقاراً لهم، ولو انكشف له ذلهم في القيامة وقد تعلق الخصماء بهم والملائكة

بعد رسول الله ﷺ أصحابه) بمقتضى الخبر: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم» **(وقد كانوا يتمنون أن يكونوا بها ثم)** كما تقدم من قول عمر رضي الله عنه: ليتني كنت كبشاً لاهلي فذبحوني وأكلوني كل ذلك **(من خوف الاخرة)** وهو المطلع. هذا **(مع كمال تقواهم وحسن أعمالهم وصفاء قلوبهم و)** مع **(ما سمعوه من وعد رسول الله ﷺ إياهم بالجنة خاصة)** يشير إلى ما رواه ابن شيبة، وأحمد، وابن منيع، وابن أبي عاصم، وأبو نعيم في الحلية، والضياء من حديث سعيد بن زيد رفعه: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة». ورواه أيضاً أحمد، والترمذي، وأبو نعيم في المعرفة، وابن عساكر من رواية عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده رفعه بهذا. **(وسائر المسلمين بالشفاعة عامة)** يشير إلى ما رواه الحرث بن أبي أسامة من حديث أبي هريرة: «شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً يصدق لسانه قلبه وقلبه لسانه». **(ولم يتكلوا عليه ولم يفارق الخشوع والخوف قلوبهم؟ فكيف يعجب بنفسه ويتكل على الشفاعة من ليس له مثل صحبتهم وسابقتهم)** وتقواهم وإخلاصهم.

(الخامس: العجب بنسب السلاطين الظلمة وأعوانهم) والإفتخار به **(دون نسب الدين والعلم. وهذا غاية الجهل، وعلاجه أن يتفكر في مخازيهم)** وفضائحهم **(وما جرى لهم من الظلم والتعدي على عباد الله والفساد في دين الله، وأنهم ممقوتون عند الله ولو نظر إلى صورهم في النار)** وقد امتحشوا وصاروا حمماً **(و)** نظر إلى **(أقذارهم وأنتانهم)** مما يسيل من أجسادهم **(لاستنكف منهم ولتبرأ من الإنتساب إليهم ولأنكر على من نسبه إليهم استقذاراً لهم واستحقاراً، ولو انكشف له ذمهم في القيامة)** ومهانتهم **(وقد تعلق الخصماء بهم)**

آخذون بنواصيهم يجزونهم على وجوههم إلى جهنم في مظالم العباد لتبرأ إلى الله منهم ولكان انتسابه إلى الكلب والخنزير أحب إليه من الإنتساب إليهم فحق أولاد الظلمة ان عصمهم الله من ظلمهم أن يشكروا الله تعالى على سلامة دينهم ويستغفروا لآبائهم إن كانوا مسلمين! فأما العجب بنسبهم فجهل محض.

السادس: العجب بكثرة العدد من الأولاد والخدم والغلمان والعشيرة والأقارب والأنصار والأتباع، كما قال الكفار: ﴿نحنُ أكثرُ أموالاً وأولاداً﴾ [السبأ: ٣٥] وكما قال المؤمنون يوم حنين: لا نغلب اليوم من قلة، وعلاجه ما ذكرناه في الكبر وهو أن يتفكر في ضعفه وضعفهم وإن كلهم عبيد عجزة لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ﴿وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله﴾ [البقرة: ٢٤٣] ثم كيف يعجب بهم وإنهم سيفترقون عنه إذا مات فيدفن في قبره ذليلاً مهيناً وحده لا يرافقه أهل ولا ولد ولا قريب ولا حميم ولا عشير فيسلمونه إلى البلى والحيات والعقارب والديدان ولا يغنون عنه شيئاً، وهو في أحوج أوقاته إليهم، وكذلك يهربون منه يوم القيامة ﴿يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه * وصاحبته وبنيه﴾ [عبس: ٣٤ـ ٣٦] الآية فأي خير فيمن

يطابونهم بحقوقهم (والملائكة يأخذون بنواصيهم) وأقدامهم (يجرونهم على وجوههم إلى جهنم في مظالم العباد لتبرأ إلى الله منهم، ولكان انتسابه إلى الكلب والخنزير أحب إليه من الإنتساب إليهم، فحق أولاد الظلمة أن عصمهم الله تعالى من ظلمهم أن يشكر والله تعالى على سلامة دينهم ويستغفروا لآبائهم إن كانوا مسلمين. وأما العجب بنسبهم فجهل).

(السادس: العجب بكثرة العدد من الأولاد) والأحفاد والأسباط (والخدم والغلمان والعشيرة والأقارب والأنصار) والأعوان (والأتباع، كما قال الكفار: ﴿نحن أكثر أموالاً وأولاداً﴾) فأعجبوا بكثرتهم، (وكما قال المؤمنون يوم حنين: لا نغلب اليوم عن قلة) إذ عجبوا بكثرة المؤمنين وكانوا اثني عشر ألفاً، سوى من خرج معهم من مشركي مكة نحو الثمانين مساعدة لهم. (وعلاجه ما ذكرناه في الكبر، وهو أن يتفكر في ضعفه وضعفهم وأن كلهم عبيد وعجزة لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ﴿وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله﴾) كما جرت به عادة الله وما النصر إلا من عند الله، (ثم كيف يعجب بهم وأنهم سيفترقون عنه إذا مات فيدفن في قبره ذليلاً مهيناً وحده لا يرافقه ولد ولا أهل ولا قريب ولا حميم ولا عشيرة) ممن كان يعتمد عليه ويتبجح به، (فيسلمونه إلى البلى والحيات والعقارب والديدان) ينتهبون جسمه العزيز الغالي وينتهشونه نهشاً حتى يصير روثاً في أجوافها، (ولا يغنون عنه شيئاً وهو في أحوج أوقاته إليهم، وكذلك يهربون منه يوم القيامة) كما قال تعالى: ﴿يوم يفر المرء من أخيه * وأمه وأبيه * وصاحبته وبنيه﴾ ﴿لكل امرىء منهم يومئذ شأن

يفارقك في أشد أحوالك ويهرب منك ؟ وكيف تعجب به ولا ينفعك في القبر والقيامة وعلى الصراط إلا عملك وفضل الله تعالى ؟ فكيف تتكل على من لا ينفعك ، وتنسى نعم من يملك نفعك وضرك وموتك وحياتك .

السابع : العجب بالمال كما قال تعالى إخباراً عن صاحب الجنتين إذ قال : ﴿أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً﴾ [الكهف : ٣٤] ورأى رسول الله ﷺ رجلاً غنياً جلس بجنبه فقير فانقبض عنه وجمع ثيابه ، فقال عليه السلام : « أخشيت أن يعدو إليك فقره » وذلك للعجب بالغنى وعلاجه أن يتفكر في آفات المال وكثرة حقوقه وعظم غوائله ، وينظر إلى فضيلة الفقراء وسبقهم إلى الجنة في القيامة ، وإلى ان المال غاد ورائح ولا أصل له ، وإلى أن في اليهود من يزيد عليه في المال وإلى قوله عليه الصلاة والسلام : « بينما رجل يتبختر في حلة له قد أعجبته نفسه إذا أمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ، أشار به إلى عقوبة إعجابه بماله ونفسه . وقال أبو ذر : كنت مع رسول الله ﷺ فدخل المسجد فقال لي : « يا أبا ذر ارفع رأسك » فرفعت رأسي فإذا رجل عليه ثياب

يغنيه﴾ (**فأي خير فيمن يفارقك في أشد أحوالك ويهرب منك ؟ فيكف تعجب به ولا ينفعك في القبر والقيامة على الصراط إلا عملك**) الصالح الذي قدمته بين يديك ؟ (**فكيف تتكل على من لا ينفعك وتنسى نعم من يملك ضرك ونفعك وموتك وحياتك ؟**) .

(**السابع : العجب بالمال كما قال تعالى**) حكاية عن الكفار : ﴿نحن أكثر أموالاً وأولاداً﴾ و (**قال تعالى إخباراً عن صاحب**) إحدى (**الجنتين إذ قال**) أحدهما لصاحبه : (﴿**أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً**﴾) أي أولاداً وأعواناً . (**ورأى رسول الله ﷺ رجلاً غنياً جلس بجنبه فقير فانقبض منه وجمع ثيابه فقال ﷺ : « خشيت أن يعدو إليك فقره »**) قال العراقي : رواه أحمد في الزهد ، (**وذلك للعجب بالغنى . وعلاجه أن يتفكر في آفات المال**) التي تعرض بسببه (**وكثرة حقوقه وعظم غوائله**) أي دواهيه ، (**وينظر إلى فضيلة الفقراء وسبقهم إلى الجنة في القيامة**) قبل الأغنياء بخمسمائة عام كما تقدم ذلك في الاخبار ، (**وإلى أن المال غادٍ ورائح**) أي يغدو تارة ويروح أخرى لا اعتماد عليه (**ولا أصل له ، وإلى أن في اليهود**) والنصارى (**من يزيد عليه في المال**) كما هو مشاهد ، (**وإلى قوله ﷺ : « بينما رجل يتبختر في حلة أعجبته نفسه إذ أمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة »**) رواه الشيخان من حديث أبي هريرة وقد تقدم في أوّل هذا الكتاب ، (**أشار به إلى عقوبة إعجابه بماله ونفسه . وقال أبو ذر**) رضي الله عنه : (**كنت مع رسول الله ﷺ فدخل المسجد فقال : « يا أبا ذر إرفع رأسك »**) قال : (**فرفعت رأسي فإذا رجل عليه ثياب خلقان**) بالضم جمع

جياد ثم قال: « ارفع رأسك » فرفعت رأسي فإذا رجل عليه ثياب خلقه فقال لي: « يا أبا ذر هذا عند الله خير من قراب الأرض مثل هذا » وجميع ما ذكرناه في كتاب الزهد وكتاب ذم الدنيا وكتاب ذم المال يبين حقارة الأغنياء وشرف الفقراء عند الله تعالى، فكيف يتصوّر من المؤمن أن يعجب بثروته؟ بل لا يخلو المؤمن عن خوف من تقصيره في القيام بحقوق المال في أخذه من حله ووضعه في حقه، ومن لا يفعل ذلك فمصيره إلى الخزي والبوار فكيف يعجب بماله؟

الثامن: العجب بالرأي الخطأ. قال الله تعالى: ﴿أفمن زُيِّن له سوءُ عملهِ فرآه حسناً﴾ [الفاطر: ٨] وقال تعالى: ﴿وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾ [الكهف: ١٠٤] وقد أخبر رسول الله ﷺ أن ذلك يغلب على آخر هذه الأمة وبذلك هلكت الأمم السالفة إذ افترقت فرقاً فكل معجب برأيه: ﴿وكلٌّ حزب بما لديهم فرحون﴾

خلق محركة. يقال: ثوب خلق وثياب خلقان وقد خلق ككرم إذا بلي وتقطع، (**فقال لي: « يا أبا ذر هذا عند الله خير من قراب الأرض مثل هذا »**) والقراب بالكسر مصدر قارب الأمر إذا داناه يقال: لو جاء بقراب الأرض أي بما يقاربها ولو أن لي قراب الأرض ذهباً أي ما يقارب ملأها. قال العراقي: رواه ابن حبان في صحيحه اهـ.

قلت: لكن لفظه: « يا أبا ذر انظر إلى أرفع رجل في المسجد في عينك » قال: فنظرت فإذا رجل عليه حلة. قلت: هذا. قال: « انظر إلى أوضع رجل في المسجد » قال: فنظرت فإذا رجل عليه خلاق. قلت: هذا. قال: « والذي نفسي بيده لهذا عند الله يوم القيامة خير من ملء الأرض مثل هذا وهكذا ». رواه أيضاً أحمد وهناد كلاهما في الزهد، وأبو يعلى في المسند، والروياني، والحاكم، والضياء في المختارة.

(**وجميع ما ذكرناه في كتاب الزهد وكتاب ذم الدنيا وكتاب ذم المال يبين حقارة الأغنياء وشرف الفقراء عند الله**) تعالى، (**فكيف يتصوّر من المؤمن أن يعجب بثروته**) أي كثرة ماله، (**بل لا يخلو المؤمن عن خوف من تقصيره في القيام بحقوق المال وأخذه من حله ووضعه في حقه**) وأنى يقوم بتلك الحقوق، (**ومن لايفعل ذلك**) أي لا يأخذ المال من حيث الحل ثم إذا أخذه كذلك لا يضعه في حقه، (**فمصيره إلى الخزي والبوار**) أي الهلاك، (**فكيف**) يتصوّر أن (**يعجب بماله؟**).

(**الثامن: العجب بالرأي الخطأ قال الله تعالى: ﴿أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً﴾**) أي زين له الشيطان في عينه فأعجب. (**وقال تعالى**) في حق الأخسرين أعمالاً: (**﴿وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾ وقد أخبر ﷺ أن ذلك**) أي الإعجاب بالرأي الخطا (**يغلب على هذه الأمة و**) أنه (**بذلك هلكت الأمم السالفة إذا افترقت فرقاً، فكل**

[المؤمنون: ٥٣] وجميع أهل البدع والضلال إنما أصروا عليها لعجبهم بآرائهم والعجب بالبدعة هو استحسان ما يسوق إليه الهوى والشهوة مع ظن كونه حقاً، وعلاج هذا العجب أشد من علاج غيره لأن صاحب الرأي الخطأ جاهل بخطئه ولو عرفه لتركه، ولا يعالج الداء الذي لا يعرف والجهل داء لا يعرف فتعسر مداواته جداً. لأن العارف يقدر على أن يبين للجاهل جهله ويزيله عنه، إلا إذا كان معجباً برأيه وجهله فإنه لا يصغي إلى العارف ويتهمه، فقد سلط الله عليه بلية تهلكه وهو يظنها نعمة فكيف يمكن علاجه وكيف يطلب الهرب مما هو سبب سعادته في اعتقاده؟ وإنما علاجه على الجملة أن يكون متهماً لرأيه أبداً لا يغتر به إلا أن يشهد له قاطع من كتاب أو سنة أو دليل عقل صحيح جامع لشروط الأدلة، ولن يعرف الإنسان أدلة الشرع والعقل وشروطها ومكامن الغلط فيها إلا بقريحة تامة وعقل ثاقب وجد وتشمر في الطلب وممارسة للكتاب والسنّة ومجالسة لأهل العلم طول العمر ومدارسة للعلوم، ومع ذلك فلا يؤمن عليه الغلط في بعض الأمور، والصواب لمن لم يتفرغ لاستغراق عمره في العلم أن لا يخوض في

معجب برأيه: ﴿وكلّ حزب بما لديهم فرحون﴾) يشير بذلك إلى حديث أبي ثعلبة الخشني، فإذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك، وهو عند أبي داود والترمذي وقد تقدم في أوّل هذا الكتاب، (**وجميع أهل البدع والضلال إنما أصروا عليها**) أي على بدعهم (**لعجبهم بآرائهم والعجب بالبدعة هو استحسان ما يسوق إليه الهوى والشهوة مع ظن كونه حقاً**) وصواباً. (**وعلاج هذا العجب أشد من غيره لأن صاحب الرأي الخطأ جاهل بخطئه ولو عرفه لتركه**) وباشر أسباب ما يضاده، (**ولا يعالج الداء الذي لا يعرف والجهل داء لا يعرف فتعسر مداواته جداً، إلا أن العارف يقدر على أن يبين للجاهل جهله ويزيله عنه**) بحسن العبارة والإلقاء (**إلا إذا كان معجباً بجهله ورأيه فإنه لا يصغي إلى العارف**) ولا يرفع له رأساً (**ويتهمه، فقد سلط الله عليه بلية تهلكه وهو يظنها نعمة، فكيف يمكن علاجه وكيف يطلب الهرب مما هو سبب سعادته في اعتقاده**) فهذا سبب عسر المداواة، (**وإنما علاجه على الجملة أن يكون متهماً لرأيه أبداً لا يغتر به إلا أن يشهد له قاطع من كتاب أو سنّة أو دليل عقلي صحيح جامع لشروط الأدلة**) يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى حصول المطلوب، (**ولن يعرف الإنسان أدلة الشرع والعقل وشروطها ومكامن الغلط منها إلا بقريحة تامة**) راجحة، (**وعقل ثابت**) وذهن صحيح (**وجدّ وتشمر في الطلب**) قد عرف به وأكب عليه، (**وممارسة في الكتاب والسنّة**) بكثرة المراجعة لها في كل مهمة، (**ومجالسة لأهل العلم طول العمر ومدارسة العلوم**) مع أهلها إلقاء وتقرير أو مباحثة، (**ومع ذلك فلا يؤمن عليه الغلط في بعض الأمور**) كما هو من عوائد البشر، (**والصواب لمن لم يتفرغ لاستغراق عمره في العلم أن لا يخوض في المذاهب**) وما

المذاهب ولا يصغي إليها ولا يسمعها ، ولكن يعتقد أن الله تعالى واحد لا شريك له وأنه ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى : ١١] وأن رسوله صادق فيما أخبر به ويتبع سنة السلف ، ويؤمن بجملة ما جاء به الكتاب والسنة من غير بحث وتنقير وسؤال عن تفصيل ، بل يقول آمنا وصدقنا ويشتغل بالتقوى واجتناب المعاصي وأداء الطاعات والشفقة على المسلمين وسائر الأعمال ، فإن خاض في المذاهب والبدع والتعصب في العقائد هلك من حيث لا يشعر . وهذا حق كل من عزم على أن يشتغل في عمره بشيء غير العلم ، فأما الذي عزم على التجرد للعلم فأوّل مهم له معرفة الدليل وشروطه وذلك مما يطول الأمر فيه ، والوصول إلى اليقين والمعرفة في أكثر المطالب شديد لا يقدر عليه إلا الأقوياء المؤيدون بنور الله تعالى وهو عزيز الوجود جداً ، فنسأل الله تعالى العصمة من الضلال ونعوذ به من الإغترار بخيالات الجهال .

فيها من الآراء والإختلافات ، (**ولا يصغي إليها ولا يسمعها**) فإنه يورث تشتيتاً للفكر وحيرة في المقام وأحوالاً مختلفة تتولد منها أوصاف التعصب ما إن أخلد إليها كانت سبباً لهلاك باطنه ، (**ولكن يعتقد أن الله تعالى واحد لا شريك له ، وأنه : ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ وأن رسوله**) ﷺ (**صادق فيما أخبر به**) وبلغه ، (**ويتبع سنة السلف**) ويسلك على منهاجهم بما تلقفه من شيوخه ومن مطالعة كتب القوم ، (**ويؤمن بجميع ما جاء به الكتاب والسنّة من غير بحث وتنقير وسؤال عن تفصيل**) ما أجمل فيه أو أشير إليه ، (**بل يقول : آمنا وصدقنا**) فهذا هو الإيمان الإجمالي (**ويشتغل**) بعد ذلك (**بالتقوى واجتناب المعاصي**) ومجانبة الرذائل المسقطة للمروءة (**وأداء الطاعات**) كما أمر بها (**والشفقة على المسلمين**) فلا يألو في نصحهم ولا يحقرهم ولا يذلهم (**وسائر الأعمال**) الصالحة ، (**فإن خاض في المذاهب والبدع والتعصب في العقائد**) فقد شغل نفسه بغير الأهم ، بل ربما (**هلك من حيث لا يشعر هذا حق كل من عزم على أن يشتغل في عمره بشيء غير العلم**) فإنه يكفيه القدر المذكور ، (**فأما الذي عزم على التجرد للعلم فأوّل مهم له معرفة الدليل وشروطه**) وهو مبين في كتب الأصول ، (**وذلك مما يطول الأمر فيه**) لأنه متوقف على تحصيل فنون بها يتدرج على معرفة شروط الدليل ، فالأعمار تفنى وهو لم يحصل بعد حتى يأتيه الموت وهو يتحسر على فوات مقصوده ، (**والوصول إلى اليقين والمعرفة في أكثر المطالب شديد**) عسر .

كيف الوصول إلى سعادتها ودونها ... قلل الجبال ودونهن حتوفُ

(**لا يقدر عليه إلا الأقوياء المؤيدون بنور الله تعالى**) إذ من أيد بنوره انكشف له غوامض الحقائق من وراء حجاب واتضحت له وجوه الصواب بلا إتياب (**وهو عزيز الوجود جداً**) لما استحوذ الشيطان والنفس الأمّارة على غالب الطالبين وآثروا دنياهم على آخرتهم بجعلهم ما يجعلونه شبكة يصطادون بها الغافلين . (**فنسأل الله تعالى العصمة من الضلال**

تم كتاب ذم الكبر والعجب والحمد لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ونعوذ به من الإغترار بخيالات الجهال) أنه سميع قريب مجيب، والحمد لله رب اعالمين، وصلى الله على سيدنا ومولانا خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آلـه الأئمـة الأطهـريـن وأصحـابـه الكـرام الفاضلين.

وبه تم شرح كتاب ذم الكبر والعجب بحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات. كان الفراغ من تسويده في مجالس آخرها في الساعة الخامسة من نهار الأحد لأربع بقين من شهر ربيع الآخر من شهور سنة ١٢٠٠ أحسن الله ختامها. قال المؤلف: وذلك على يد مؤلفه العبد الفقير إلى مولاه أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني لطف الله به وأحسن إليه بمنه وكرمه حامداً لله ومصلياً ومسلماً ومحسباً ومحوقلاً.

كتاب ذم الغرور وهو الكتاب العاشر
من ربع المهلكات من كتب إحياء علوم الدين
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بيده مقاليد الأمور، وبقدرته مفاتيح الخيرات والشرور، مخرج

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر

الحمد لله الذي علا بحوله، ودنا بطوله، مانح كل غنيمة وفضل وكاشف كل عظيمة وأذل احمده على عواطف كرمه، وسوابغ نعمه، ونؤمن به أوّلاً بادياً،واستهديه قريباً هادياً، واستعينه قادراً قاهراً، وأتوكل عليه كافياً ناصراً، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله الذي أرسله لإنفاذ أمره، وإنهاء عذره، وتقديم نذره، فبلغ الرسالة صادعاً بها، وحمل على المحجة دالاً عليها، وأقام أعلام الإهتداء ومنار الضياء، وجعل أمراس الإسلام متينة وعرى الإيمان به وثيقة، صلى الله عليه وعلى آله الائمة الأطهار، وأصحابه الأنجاب الأخيار، والتابعين لهم بإحسان إلى ما بعد القرار، وسلم تسليماً كثيراً وبعد فهذا شرح:

كتاب ذم الغرور

وهو العاشر من الربع الثالث من كتاب الإحياء للإمام أبي حامد الغزالي قدس الله سره، وواصل إلينا فتوحه وبرّه،أوضحت فيه سبل النجاة للسالكين ونبهت فيه على جمل من فوائد توقظ المغترين، وكشفت فيه عن رموز عجب الخفا، وأوردت فيه من زبد إشارات القوم مما رق وصفا، سالكاً مسلك الإيجاز المفيد، معرضاً عن التطويل الممل للمريد، سائلاً من الله الإعانة والتوفيق، والهداية إلى ابتهاج الطريق، إنه ولي كل مأمول، والحري بإجابة السول. قال المصنف رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

(**الحمد لله الذي بيده مقاليد الأمور**) أي مفاتيحها جمع إقليد بالكسر معرب كليد وهذا كما قالوا ملامح ومشابه ومحاسن ومذاكير، أو جمع مقليد أو مقليد أو مقلاد، وبه فسر مجاهد قوله

أوليائه من الظلمات إلى النور، ومورد أعدائه ورطات الغرور، والصلاة على محمد مخرج الخلائق من الديجور، وعلى آله وأصحابه الذين لم تغرهم الحياة الدنيا ولم يغرهم بالله الغرور، صلاة تتوالى على ممر الدهور، ومكرّ الساعات والشهور.

أما بعد؛ فمفتاح السعادة التيقظ والفطنة، ومنبع الشقاوة الغرور والغفلة فلا نعمة لله

تعالى: ﴿له مقاليد السموات والأرض﴾ [الزمر: ٦٣] فقال: أي مفاتيحها. وقال السري: أي خزائنها، فهذا قد فسر المقاليد بالخزائن. ويؤيده قوله تعالى: ﴿ولله خزائن السموات والأرض﴾ [المنافقون: ٧٠] وأحسن ما فسر القرآن بالقرآن وشاهد الإقليد قول تبع:

واقنابه من الدهر سبتا وجعلنا لبابه إقليدا

(وبقدرته مفاتيح الخيرات والشرور) فما من خير أو شر إلا مفاتيحه في قبضة قدرته وحيطة قهره، إذ هو القادر المطلق أي لا يملكها ولا يتمكن من التصرف فيها غيره، وهو كناية عن كمال قدرته وحفظه للأمور. وفي الجملتين مزيد دلالة على الإختصاص، لأن الخزائن لا يدخلها ولا يتصرف فيها إلا من بيده مفاتيحها، (**مخرج أوليائه**) بهدايته وتوفيقه (**من الظلمات**) ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوساوس والشبه المؤدية إلى الكفر (**إلى النور**) أي الهدى الموصل للإيمان، (**ومورد أعدائه**) ممن ثبت في علمه أنه لا يؤمن (**ورطات الغرور**) والشبهات، وذلك لفساد استعدادهم وأنهاكهم في الشهوات. وأصل الغرور الغفلة وسكون النفس إلى ما يوافق الهوى ويميل إليه الطبع، (**والصلاة على**) سيدنا (**محمد مخرج الخلائق من الديجور**) أي من ظلمة الشكوك والشبهات إلى نور اليقين والبينات، وأصل الديجور ظلمة الليل وشدة سواده، والجمع دياجير ويستعار لظلمات الكفر والجحود وفساد العقائد، (**وعلى آله وأصحابه الذين لم تغرهم الحياة الدنيا**) أي لم تأخذهم غرة بالكسر وهي الخصلة التي يغتر بها ظاهرها حسن ومآلها قبيح، (**ولم يغرهم بالله الغرور**) كصبور كل ما يغرك من مال وجاه وشهوة وشيطان، وقد فسّر بالشيطان وبالدنيا لأنها تغر وتضر وتمر، فأما الشيطان فهو أقوى الغاوين وأخبثهم وإغراره بالإنسان بأن يرقبه التوبة والمغفرة فيجسره على المعاصي، (**صلاة تتوالى**) أي تتضاعف وتتكرر (**على ممرّ الدهور**) على مرور أزمان بعد أزمان بحيث لا تنقطع، (**ومكر الساعات والشهور**) والمكر بمعنى الممر أي مرور كل ساعة من الساعات في ضمن الأيام والليالي من الشهور الكارة.

(**أما بعد؛ فمفتاح السعادة**) التي هي معاونة الأمور الإلهية للإنسان على نيل الخير (**التيقظ**) أي الانتباه (**والفطنة**) وهي سرعة هجوم النفس على حقائق معاني ما تورده الحواس عليها، (**ومنبع الشقاوة**) وهي ضد السعادة ومنبع كل شيء أصله (**الغرور والغفلة**) تقدم معنى الغرور قريباً. والغفلة عبارة عن فقد الشعور بما حقه أن يشعر به أو هي الذهول عن الشيء، وقال بعضهم: هي سهو يعتري عن قلة التحفظ والتيقظ، وقيل: بل هي متابعة النفس على ما تشتهيه

على عباده أعظم من الإيمان والمعرفة، ولا وسيلة إليه سوى انشراح الصدر بنور البصيرة، ولا نقمة أعظم من الكفر والمعصية، ولا داعي إليهما سوى عمي القلب بظلمة الجهالة، فالأكياس وأرباب البصائر قلوبهم: ﴿كمشكاةٍ فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور﴾ [النور : ٣٥] والمغترون قلوبهم ﴿كظلمات

(**فلا نعمة له على عباده أعظم من الإيمان**) به وحده (**والمعرفة**) وبها تكمل لذة الإيمان، (**لا وسيلة إليه**) أي إلى الإيمان المستكمل بالمعرفة (**سوى انشراح الصدر بنور البصيرة**) بأن ينفسح لقبوله، (**ولا نقمة أعظم من الكفر**) بالله (**والمعصية، ولا داعي إليها**) أي إلى ارتكابها (**سوى عمى القلب بظلمة الجهالة**) بأن يغلب عليه الجهل فيظلمه فيعميه عن درك الحقائق ويدعوه إلى عدم الإنقياد للحق، (**فالأكياس**) أي العقلاء (**وأرباب البصائر**) المضيئة (**قلوبهم ﴿كمشاة﴾**) أي بمثابة كوّة في الحائط غير نافذة (**﴿فيها مصباح﴾**) أي سراج ضخم ثاقب، وقيل المشكاة الأنبوبة في وسط القنديل، والمصباح: الفتيلة المشتعلة: (**﴿المصباح في زجاجة﴾**) أي في قنديل من الزجاج: (**﴿الزجاجة كأنها كوكب دريّ﴾**) مضيء متلالىء (**﴿توقد من شجرة مباركة زيتونة﴾**) أي ابتدأ ثقوب المصباح من شجرة الزيتون المتكاثر نفعه بأن رويت ذبالته بزيتها (**﴿لا شرقية ولا غربية﴾**) تقع الشمس عليها حيناً دون حين بل بحيث تقع عليها طول النهار كالتي تكون على قلة جبل أو صحراء واسعة فإن ثمرتها تكون أجود وزيتها أصفى (**﴿يكاد زيتها يضيء﴾**) أي يكاد يضيء بنفسه (**﴿ولو لم تمسسه نار﴾**) لتلألؤه وفرط وبيصه (**﴿نور على نور﴾**) أي نور متضاعف، فإن نور المصباح زاد في إنارته صفاء الزيت وزهرة القنديل وضبط المشكاة لأشعته، وقد ذكر في معنى التمثيل وجوه. والأوفق للسياق أنه تمثيل لما نوّر الله به قلوب أوليائه من المعارف والعلوم بنور المشكاة المنبث فيها مصباحها. ويؤيده قراءة أبيّ بن كعب: مثل نور المؤمن، وقيل: بل هو تمثيل لما منح الله به عباده من القوى الدراكة الخمس وهي الحساسة التي تدرك المحسوسات بالحواس الخمس، والخيالية التي تحفظ صورة تلك المحسوسات لتعرضها على القوّة العقلية متى شاءت والعملية التي تدرك الحقائق الكلية والفكرة هي التي تؤلف المعقولات تستنتج منها علم ما لم يعلم، والقوّة القدسية التي تتجلى فيها لوائح الغيب وأسرار الملكوت المختصة بالأنبياء والأولياء المعنية بقوله: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُوراً نهدي به مَنْ يَشَاءُ مِنْ عبادِنا﴾ [الشورى: ٥٢] بالأشياء الخمسة المذكورة في الآية. وهي المشكاة والزجاجة والمصباح والشجرة والزيت، فإن الحساسة: كالمشكاة لأن محلها كالكوّة ووجهها إلى الظاهر ويدري ما وراءها وإضاءتها بالمعقولات لا بالذات، والخيالية: كالزجاجية في قبول صور المذكورات من الجوانب وضبطها إلى الأنوار العقلية وإنارتها بها بما يشتمل عليها من المعقولات، والعاقلة: كالمصباح لإضاءته بالإدراكات الكلية والمعارف الإلهية، والفكرة بالشجرة المباركة لتأديها إلى ثمرات لا نهاية لها، والزيتون المثمرة بالزيت الذي هو مادة المصباح التي لا تكون شرقية

في بحر لجيّ يغشاه موج من فوقه، موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾ [النور: ٤٠] فالأكياس هم الذين أراد الله أن يهديهم، فشرح صدورهم للإسلام والهدى، والمغترون هم الذين أراد الله أن يضلهم فجعل صدرهم ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء. والمغرور هو الذي لم تنفتح بصيرته ليكون بهداية نفسه كفيلاً وبقي في العمى فاتخذ

ولا غربية لتجردها عن اللواحق الجسمية والقوّة القدسية كالزيت لصفائها وشدة ذكائها ،تكاد تضيء بالمعارف من غير تعليم، وقد أوسع الكلام على هذا المقام المصنف في كتابه مشكاة الأنوار وتقدم شيء من ذلك في كتاب عجائب القلب.

(**والمغترون**) بأعمالهم التي يحسبون أنها صالحة نافعة عند الله فإذا هي لاغية عند الله في العاقبة، فهؤلاء (**قلوبهم**) خالية عن نور الحق (﴿ **كظلمات**﴾) متراكمة (﴿ **في بحر لجيّ**﴾) أي عميق (﴿ **يغشاه**﴾) أي البحر (﴿ **موج من فوقه موج**﴾) أي أمواج مترادفة (﴿ **من فوقه**﴾) أي الموج الثاني(﴿ **سحاب**﴾) غطى النجوم وحجب أنوارها (﴿ **ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده**﴾) وهي أقرب ما ترى إليه. (﴿ **لم يكد يراها**﴾) أي لم يقرب أن يراها فضلاً أن يراها (﴿ **ومن لم يجعل الله له نوراً**﴾) أي من لم يقدر له الهداية ولم يوفقه لأسبابها (﴿ **فما له من نور**﴾) بخلاف الموفق الذي هو نور، وقد تقدم الكلام على هذه الآية في آخر كتاب عجائب القلب.

(**والأكياس هم الذين أراد الله أن يهديهم**) أي يعرفهم طريق الحق ويوفقهم لأسباب الهداية، (**فشرح صدورهم للإسلام والهدى**) أي اتسعت وانفسحت لقبولها وهو كناية في جعل النفس قابلة للحق مهيأة لحلوله فيها مصفاة عما يمنعه وينافيه، وإليه أشار ﷺ حين سئل عنه فقال: « نور يقذفه الله في قلب المؤمن فينشرح له وينفسح » فقالوا: هل لـذلك مـن أمارة نعرف بها ؟ فقال: « نعم الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عـن دار الغـرور والإستعـداد للمـوت قبـل نـزولـه ». (**والمغترون هم الذين أراد الله أن يضلهم فجعل صدورهم ضيقة حرجة**). أي شديدة الضيق بحيث تنبو عن قبول الحق فلا يدخلها الإيمان (**كأنما يصعد في السماء**) شبه مبالغة في ضيق صدورهم بمن يزلزل ما لا يقدر عليه، فإن صعود السماء مثل فيما يبعد عن الإستطاعة وتنبيه على أن الإيمان يمتنع عنها كما يمتنع صفة الصعود، وقد أشار بذلك إلى قوله عز وجل: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ للإسْلام ومَنْ يرد أنْ يُضلّه يَجعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كأنما يصَّعَّدُ في السَّماءِ كذلِكَ يَجْعَلُ اللهُ الرِّجْسَ على الذين لا يؤمنون﴾ [الأنعام: ١٢٥]

(**والمغرور هو الذي لم تنفتح بصيرته**) أي عين بصيرته (**ليكون بهداية نفسه كفيلاً**) أي متكفلاً لضبطها ومراعاتها (**وبقي في العمى**) أي ظلمة جهله (**فاتخذ الهوى قائداً**) يقوده

الهوى قائداً والشيطان دليلاً ﴿ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضلّ سبيلاً﴾ [الإسراء : ٧٢] وإذا عرف أن الغرور هو أم الشقاوات ومنبع المهلكات فلا بدّ من شرح مداخله ومجاريه وتفصيل ما يكثر الغرور فيه، ليحذره المريد بعد معرفته فيتقيه، فالموفق من العباد من عرف مداخل الآفات والفساد فأخذ منها حذره وبنى على الحزم والبصيرة أمره.

ونحن نشرح أجناس مجاري الغرور وأصناف المغترين من القضاة والعلماء والصالحين الذين اغتروا بمبادىء الأمور، الجميلة ظواهرها القبيحة سرائرها، ونشير إلى وجه اغترارهم بها وغفلتهم عنها، فإن ذلك وإن كان أكثر مما يحصى ولكن يمكن التنبيه على أمثلة تغني عن الاستقصاء وفرق المغترين كثيرة، لكن يجمعهم أربعة أصناف:

الصنف الأوّل: من العلماء.

حيث شاء (**والشيطان دليلاً**) وقريناً ﴿ومَنْ يَكُنِ الشَّيْطان له قريناً فساءَ قريناً﴾ [النساء : ٣٨] ومن كان الغراب له دليلاً، يكون مآله جيف الكلاب.

(**﴿ومن كان في هذه﴾**) أي دارٌ الدنيا (**أعمى**) لم يهتد لنور إيمانه (**﴿فهو في الآخرة أعمى﴾**) أي أكثر عمى (**﴿وأضل سبيلاً﴾**) وقيل: المراد بالعمى الأوّل عمى القلب، وبالثاني عمى البصر بدليل قوله عز وجل حكاية عنه: ﴿رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً﴾ [طه : ١٢٥] فيأتيه النداء بالجواب قد: ﴿أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى﴾ [طه : ١٢٦] (**وإذا عرف أن الغرور هو أم الشقاوات**) أي أصلها (**ومنبع المهلكات**) منه تتفرع (**فلا بدّ من شرح مداخله ومجاريه وتفصيل ما يكثر وقوع الغرور فيه ليحذره المريد**) السالك في طريق الحق (**بعد معرفته فيتقيه**) ويتجنبه، (**فالموفق من العباد من عرف مداخل الآفات والفساد**) في أعماله، (**فأخذ منها حذره**) واتقاه (**وبنى على الحزم والبصيرة أمره**) ومن لا يعرف الشر يقع فيه وهو لا يشعر.

(**ونحن**) بحمد الله تعالى (**نشرح أجناس مجاري الغرور وأصناف المغترين من القضاة والعلماء والصالحين الذين اغتروا بمبادىء الأمور**) وأوائلها (**الجميلة ظواهرها القبيحة سرائرها**) أي بواطنها (**ونشير إلى وجه اغترارهم بها وغفلتهم عنها فإن ذلك وإن كان أكثر مما يحصى ولكن يمكن التنبيه على أمثلة تغني عن الإستصقاء**) أي عن طلب النهاية فيه، (**وفرق المغترين كثيرة لكن يجمعهم أربعة أصناف**).

(**الصنف الأوّل: من العلماء**).

الصنف الثاني: من العباد .

الصنف الثالث: من المتصوّفة .

الصنف الرابع: من أرباب الأموال. والمغتر من كل صنف فرق كثيرة وجهات غررهم مختلفة ، فمنهم من رأى المنكر معروفاً كالذي يتخذ المساجد ويزخرفها من المال الحرام ، ومنهم من لم يميز بين ما يسعى فيه لنفسه وبين ما يسعى فيه لله تعالى كالواعظ الذي غرضه القبول والجاه ، ومنهم من يترك الأهم ويشتغل بغيره ، ومنهم من يترك الفرض ويشتغل بالنافلة ، ومنهم من يترك اللباب ويشتغل بالقشر كالذي يكون همه في الصلاة مقصوراً على تصحيح مخارج الحروف إلى غير ذلك من مداخل لا تتضح إلا بتفصيل الفرق وضرب الأمثلة ، ولنبدأ أوّلاً بذكر غرور العلماء ولكن بعد بيان ذم الغرور وبيان حقيقته وحدّه .

بيان ذم الغرور وحقيقته وأمثلته:

اعلم أن قوله تعالى: ﴿فلا تغرنّكم الحياةُ الدّنيا ولا يُغرنّكم باللهِ الغَرُور﴾ [لقمان:

(**الصنف الثاني: من العباد**) .

(**الصنف الثالث: من المتصوّفة**) .

(**الصنف الرابع: من أرباب الأموال**) هكذا على هذا الترتيب فالعلم هو الأصل والعبادة تنشأ عنه والتصوّف ينشأ عنهما . (**والمغتر من كل صنف فرق كثيرة وجهات غرورهم مختلفة ، فمنهم من رأى المنكر معروفاً كالذي يتخذ المساجد ويزخرفها من المال الحرام ، ومنهم من لم يميز بين ما يسعى فيه لنفسه وبين ما يسعى فيه لله تعالى كالواعظ الذي غرضه**) من وعظه (**القبول والجاه**) فقط ، (**ومنهم من يترك الأهم ويشتغل بغيره ، ومنهم من يترك الفرض ويشتغل بالنافلة ، ومنهم من يترك اللباب**) وهو المخ الخالص من الثمرة (**ويشتغل بالقشر**) الذي يكون من فوق اللب (**كالذي يكون همه في الصلاة مقصوراً على تصحيح مخارج الحروف**) وكيفية النطق بها (**إلى غير ذلك من مداخل لا تتضح إلا بتفصيل الفرق وضروب الأمثلة ، ولنبدأ أوّلاً بذكر غرور العلماء ولكن بعد بيان ذم الغـرور وبيان حقيقته وحدّه**) .

بيان ذم الغرور وحقيقته وأمثلته:

(**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن قوله تعالى: ﴿فلا تغرنكم الحياة الدنيا﴾**) أي لا توقعنكم في الغرور (**﴿ولا يغرنكم بالله الغرور﴾**) تقدم أنه فسر بالشيطان لأنه أكبر الغارين وبالدنيا فإنها

٣٣] وقوله تعالى: ﴿ولكِنّكم فتنْتُم أنْفُسَكُمْ وترَبَصْتم وارتبْتُم وغرتْكُمُ الأماني﴾ [الحديد: ١٤] الآية. كاف في ذم الغرور، وقد قال رسول الله ﷺ: «حبذا نوم الأكياس وفطرهم كيف يغبنون سهر الحمقى واجتهادهم ولمثقال ذرة من صاحب تقوى ويقين أفضل من ملء الأرض من المغترين». وقال ﷺ: «الكيس من دان نفسه وعمل» بعد الموت، والأحمق من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله» وكل ما ورد في فضل

تغر وتضر وتمر. (**وقوله تعالى: ﴿ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم**) أي تأخرتم عن نصرة الرسول (**وارتبتم**) أي شككتم (**وغرتكم الأماني﴾**) أي أوقعتكم في الغرور (**الآية**) إلى آخرها. (**كاف في ذم الغرور، وقد قال ﷺ: «حبذا نوم الأكياس وفطرهم كيف يغبنون سهر الحمقى واجتهادهم، ولمثقال ذرة من صاحب تقوى ويقين أفضل من ملء الأرض من المغترين»**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب اليقين من قول أبي الدرداء بنحوه. وفيه انقطاع وفي بعض الروايات أبي الورد بدل أبي الدرداء ولم أجده مرفوعاً اهـ.

قلت: رواه أيضاً أبو نعيم في الحلية من قول أبي الدرداء قال: حدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا يزيد، حدثنا أبو سعيد الكندي عمن أخبره عن أبي الدرداء أنه قال: «يا حبذا نوم الأكياس وإفطارهم كيف يعيبون سهر الحمقى وصيامهم ومثقال ذرة من بر صاحب تقوى ويقين أعظم وأفضل وأرجح من أمثال الجبال من عبادة المغترين». والإنقطاع الذي أشار إليه العراقي هو ما بين أبي سعيد الكندي، وبين أبي الدرداء.

(**وقال ﷺ: «الكيس**) كسيد هو الظريف الفطن وقد كاس كيساً (**من دان نفسه**) أي استعبدها وقهرها بأن جعلها مطية منقادة لأوامر ربها. قال الشيخ الأكبر قدس سره. كان أشياخنا يحاسبون أنفسهم على ما يتكلمون به وما يفعلونه ويقيدونه في دفتر، فإذا كان بعد العشاء حاسبوا نفوسهم وأحضروا دفترهم ونظروا فيما صدر منهم من قول وعمل وقابلوا كلاً بما يستحقه إن استحق استغفاراً استغفروا أو توبة تابوا أو شكراً شكروا ثم ينامون، فزدنا عليهم في محاسبة الخواطر فكنا نقيد ما تحدث به نفوسنا وتهم به ونحاسبها عليه. (**وعمل لما بعد الموت**) قبل نزوله ليصير على نور من ربه فالموت عاقبة أمور الدنيا، فالكيس من أبصر العاقبة، (**والأحمق**) وفي رواية العاجز بالعين المهملة والزاي، ورواية العسكري في الأمثال الفاجر بالفاء (**من اتبع نفسه هواها**) فلم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها عن مقارفة المحرمات واللذات (**وتمنى على الله»**) زاد في رواية الأماني بتشديد الياء جمع الأمنية وهي طلب ما لا طمع فيه أو ما فيه عسر أي فهو على تقصيره في طاعة ربه واتباع شهوات نفسه لا يستعد ولا يعتذر ولا يرجع، بل يتمنى على الله العفو والجنة مع الإصرار وترك التوبة والإستغفار. قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه، وابن ماجه من حديث شداد بن أوس اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو داود، والطيالسي، وأحمد، وابن أبي الدنيا في محاسبة النفس، والحرث

العلم وذم الجهل فهو دليل على ذم الغرور، لأن الغرور عبارة عن بعض أنواع الجهل إذ الجهل هو أن يعتقد الشيء ويراه على خلاف ما هو به، والغرور هو جهل إلا أن كل جهل ليس بغرور بل يستدعي الغرور: مغروراً فيه مخصوصاً ومغروراً به وهو الذي يغره، فمهما كان الجهول المعتقد شيئاً يوافق الهوى وكان السبب الموجب للجهل عن

ابن أبي أسامة، والبيهقي، والعسكري في الأمثال، والقضاعي، والطبراني، والحاكم من حديث ابن المبارك، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حمزة بن حبيب، عن شداد بن أوس به مرفوعاً.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن المبارك، ثم من طريق أبي داود الطيالسي، والحرث بن أبي أسامة فقال: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود يعني الطيالسي ح.

وحدثنا أبو بكر بن خلاد، حدثنا الحرث بن أبي أسامة، حدثنا أبو النضر قالا: حدثنا عب الله بن المبارك، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن حمزة بن حبيب، عن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ فذكره ثم قال: هذا حديث مشهور بابن المبارك عن أبي بكر بن أبي مريم رواه عنه المتقدمون، ورواه عمرو بن شر بن السرح، عن أبي بكر بن أبي مريم مثله، ورواه ثور بن يزيد، وغالب عن مكحول عن ابن غنم عن شداد عن النبي ﷺ مثله.

وحدثناه سليمان بن أحمد، حدثنا مكحول البيروني، حدثنا إبراهيم بن بكر بن عمرو قال: سمعت أبي يحدث عن ثور وغالب بإسناده اهـ كلام أبي نعيم.

وكأنه نظر إلى هذا الحاكم فصححه، وتعقبه الذهبي بأن ابن أبي مريم واه، وكذا قال ابن طاهر: أن مداره على أبي بكر بن أبي مريم وهو ضعيف جداً، وكأنهم لم يروا ما توبع عليه فتأمل والله أعلم.

وقال العسكري: هذا الحديث فيه رد على المرجئة واثبات للوعيد. وروى البيهقي من طريق عون بن عمارة، عن هشام بن حسان، عن ثابت عن أنس رفعه: «الكيس من عمل لما بعد الموت والعاري العاري عن الدين اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة».

(وكل ما ورد في فضل العلم وذم الجهل فهو دليل على ذم الغرور لأن الغرور عبارة عن بعض أنواع الجهل إذ الجهل) في الأصل خلو النفس عن العلم وقد جعله بعض معنى مقتضياً للأفعال الجارية على النظام ثم هو نوعان: الأوّل: **(هو أن يعتقد الشيء ويراه على خلاف ما هو به)** وعليه، والثاني: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل به اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أم فاسداً كتارك الصلاة عمداً. ومن أنواع الجهل بمعنى الذم، ومن أنواعه البسيط والمركب، **(والغرور هو الجهل إلا أن كل جهل ليس بغرور بل يستدعي الغرور مغروراً فيه مخصوصاً ومغروراً به وهو الذي يغره، فمهما كان الجهول المعتقد شيئاً يوافق الهوى**

شبهة ومخيلة فاسدة يظن أنها دليل ولا تكون دليلاً سمي الجهل الحاصل به غروراً. فالغرور هو سكون النفس إلى ما يوافق الهوى ويميل إليه الطبع شبهة وخدعة من الشيطان فمن اعتقد أنه على خير إما في العاجل أو في الآجل عن شبهة فاسدة فهو مغرور، وأكثر الناس يظنون بأنفسهم الخير وهم مخطئون فيه فأكثر الناس إذاً مغرورون وإن اختلفت أصناف غرورهم واختلفت درجاتهم حتى كان غرور بعضهم أظهر وأشد من بعض، وأظهرها وأشدها غرور الكفار وغرور العصاة والفساق، فنورد لها أمثلة لحقيقة الغرور.

المثال الأوّل: غرور الكفار، فمنهم من غرته الحياة الدنيا، ومنهم من غرهم بالله

وكان السبب الموجب للجهل لشبهة ومخيلة فاسدة يظن أنها دليل ولا تكون دليلاً) في الحقيقة (سمي الجهل الحاصل به غروراً) فهو أخص من الجهل، (فالغرور هو سكون النفس إلى ما يوافق الهوى ويميل إليه الطبع عن شبهة وخدعة من الشيطان) أشار إليه الراغب في المفردات، وصاحب القاموس في البصائر. (فمن اعتقد أنه على خير إما في العاجل أو في الآجل عن شبهة فاسدة فهو مغرور) قد غرَّه الشيطان بتلك الشبهة حين ألقاها في مخيلاته وتدرج في تمكينها منه حتى رسخت فأورثت اعتقاد الخيرية، (وأكثر الناس يظنون بأنفسهم الخير وهم مخطئون فيه) وسبب خطئهم قيام تلك الشبهة في ضمائرهم وعدّها دليلاً، (فأكثر الناس إذاً مغرورون وإن اختلفت أصناف غرورهم) وتنوّعت (واختلفت درجاتهم) فيه (حتى كان غرور بعضهم أظهر وأشد من) غرور (بعض، وأظهرها وأشدها غروراً الكفار وغرور العصاة والفساق، فنورد لها أمثلة لحقيقة الغرور) بها تتضح تلك الحقيقة فنقول:

(المثال الأوّل: غرور الكفار) وهم المحجوبون بمحض الظلمة وهم أقسام.

الأوّل: الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة وهؤلاء صنفان:

صنف تشوّف إلى طلب سبب لهذا العالم فأحاله على الطبع والطبع عبارة عن صفة مركوزة في الأجسام حالة فيها، وهي مظلمة إذ ليس لها معرفة إدراك ولا خبر لها من نفسها ولا مما يصدر منها، وليس لها نور يدرك بالبصر الظاهر أيضاً.

الصنف الثاني: هم الذين شغلوا بأنفسهم ولم يتفرغوا لطلب السبب أيضاً بل عاشوا عيش البهائم، فكان حجابهم أنفسهم المكدرة وشهواتهم المظلمة، فلا ظلمة أشد من الهوى والنفس، وهؤلاء ينقسمون فرقاً.

الغرور. أما الذين غرتهم الحياة الدنيا فهم الذين قالوا: النقد خير من النسيئة والدنيا نقد والآخرة نسيئة فهي إذا خير فلا بد من إيثارها، وقالوا: اليقين خير من الشك ولذات الدنيا يقين ولذات الآخرة شك فلا تترك اليقين بالشك. وهذه أقيسة فاسدة تشبه قياس

الأولى: زعمت أن عامة المطلب في الدنيا هي الأوطار ونيل الشهوات وإدراك اللذات البهيمية، فهؤلاء عبيد اللذات يعبدونها ويطلبونها ويعتقدون أن نيلها غاية السعادة رضوا لأنفسهم أن يكونوا بمنزلة البهائم بل أخس حالاً منها، فأي ظلمة أشد من ذلك؟ فقد حجب هؤلاء بمحض الظلمة.

والثانية: رأت أن غاية السعادات هي الغلبة والإستيلاء والفتك والسبي والقتل والأسر، وهم محجوبون بظلمة الصفات السبعية لغلبتها عليهم.

الثالثة: رأت أن غاية السعادات كثرة المال واتساع اليسار، لأن المال هو آلة قضاء الشهوات كلها، وبه يحصل للإنسان الإقتدار على قضاء الأوطار، فهؤلاء همتهم جمع الأموال والإستكثار منها، واكتساب الضياع والعقار والخيل والأنعام والحرث بركوب الأخطار في البراري والبحار.

والرابعة: ترقت عن جهالة هؤلاء وتعاقلت وزعمت أن أعظم السعادات اتساع الجاه والصيت وانتشار الذكر وكثرة الإتباع ونفوذ الأمر المطاع، فتراها لا همَّ لها إلا المراءاة وعمارة أبصارهم ناظرين حتى أن الواحد قد يجوع في بيته ويتحمل الصبر ويصرف ماله إلى ثياب يتجمل بها عند خروجه كيلا ينظر إليه الناس بعين الحقارة، وأصناف هؤلاء لا يحصون وكلهم محجوبون عن الله بمحض الظلمة وهي نفوسهم المظلمة. (**فمنهم من غرتهم الحياة الدنيا، ومنهم من غرّهم بالله الغرور**) ويدخل في ظلمة هؤلاء جماعة يقولون بلسانهم لا إله إلا الله، ولكن حملهم على ذلك خوف أو استظهار بالمسلمين وتجمل بهم واستمداد من مالهم، أو لأجل التعصب بنصرة مذهب الآباء، وهؤلاء إذا لم تحملهم الكلمة على الكمال الصالح فلا تخرجهم الكلمة عن الظلمة إلى النور بل أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات، أما من أثرت فيه الكلمة بحيث ساءته سيئة وسرته حسنة، فهو خارج عن محض الظلمة وإن كان كثير المعصية.

القسم الثاني: طائفة حجبوا بنور مقرون بظلمة وهم ثلاثة أصناف: صنف منشأ ظلمتهم من الحس، وصنف منشأ ظلمتهم من الخيال، وصنف منشأ ظلمتهم من مقايسات عقلية فاسدة، وتحت كل صنف طوائف. فمن طوائف الصنف الأول عبدة الأوثان، وعبدة الجمال المطلق، وعبدة النار، وعبدة الكواكب والثنوية. (**أما الذين غرتهم الحياة الدنيا فهم الذين قالوا: النقد**) وهو الحاضر المعجل في الحال (**خير من النسيئة**) وهو الغائب المقدر بالأجل فعلية من نسأ الأمر إذا أخره (**والدنيا نقد والآخرة نسيئة فإذاً هي خير فلا بدّ من إيثارها**) على الآخرة، (**وقالوا**) أيضاً: (**اليقين خير من الشك ولذات الدنيا يقين**) أي متيقن بها لحصولها في الحال (**ولذات الآخرة شك**) إذ هي غير مرئية وإنما يحكى عنها (**فلا تترك اليقين بالشك، وهذه**

إبليس حيث قال: ﴿أنا خيرٌ منه خلقتني من نار وخلقته من طين﴾ [ص: ٧٦] وإلى هؤلاء الإشارة بقوله تعالى: ﴿أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون﴾ [البقرة: ٨٦] وعلاج هذا الغرور إما بتصديق الإيمان وإما بالبرهان، أما التصديق بمجرد الإيمان فهو أن يصدق الله تعالى في قوله: ﴿ما عندكم ينفد وما عند الله باق﴾ [النحل: ٩٦] وفي قوله عز وجل: ﴿وما عند الله خير﴾ [الشورى: ٣٦] وقوله: ﴿والآخرة خير وأبقى﴾ [الأعلى: ١٧] وقوله: ﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾ [آل عمران: ١٨٥] وقوله: ﴿فلا تغرنكم الحياة الدنيا﴾ [لقمان: ٣٣] وقد أخبر رسول الله ﷺ بذلك طوائف من الكفار فقلدوه وصدقوه وآمنوا به ولم يطالبوه بالبرهان، ومنهم من قال: نشدتك الله أبعثك الله رسولاً ؟ فكان يقول: « نعم » فيصدق، وهذا إيمان العامة وهو يخرج من الغرور، ينزل

أقيسة فاسدة تشبه قياس ابليس حيث قال (في معرض تفضيل نفسه على آدم عليه السلام: (﴿أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين]) والنار خير من الطين إذ هي جوهر نوراني والطين جوهر ظلماني، (وإلى هؤلاء الإشارة بقوله تعالى: ﴿أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة) أي استبدلوا بها (فلا يخفف عنهم العذاب) يوم القيامة (ولا هم ينصرون﴾) في الدنيا أو لا يغاثون في الآخرة. (وعلاج هذا الغرور إما بتصديق الإيمان وإما بالبرهان، أما التصديق بمجرد الإيمان فأن يصدق الله تعالى في قوله: ﴿ما عندكم ينفد) أي يفنى (وما عند الله باق﴾) لا نفاد له. (وفي قوله: ﴿وما عند الله خير وأبقى﴾ وفي قوله: ﴿والآخرة خير وأبقى﴾ وفي قوله: ﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾ وفي قوله: ﴿فلا تغرنكم الحياة الدنيا﴾ فإذا صدق الله تعالى في هذه الأقوال انمحت ظلمة الكفر) عن قلبه وارتسم نور ذلك التصديق فيه، فهذا مبدأ الأنوار (وقد أخبر ﷺ بذلك طوائف الكفار) من عبدة الأوثان والكواكب (فقلدوه وصدقوه وآمنوا ولم يطالبوه بالبرهان). قال العراقي: وهو مشهور في السير من ذلك: قصة إسلام الأنصار وبيعتهم وهي عند أحمد بإسناد جيد من حديث جابر، وفيه: « حتى بعثنا الله إليه من يثرب فأويناه وصدقناه، فيخرج الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه » الحديث. (ومنهم من قال: نشدتك الله) أي حلفتك به (أبعثك الله رسولاً؛ فكان يقول: نعم فيصدق). قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس في قصة ضمام بن ثعلبة، وقوله للنبي ﷺ: آلله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: « اللهم نعم » وفي آخره فقال: « الرجل آمنت بما جئت به ». وللطبراني من حديث ابن عباس في قصة ضمام قال: نشدتك به أهو أرسلك بما أتتنا كتبك وأتتنا رسلك أن نشهد أن لا إله إلا الله وأن ندع اللات والعزى ؟ قال: نعم الحديث انتهى.

قلت: حديث ضمام في الصحيحين من رواية أنس قال: بينما نحن عند النبي ﷺ إذ جاء اعرابي

هذا منزلة تصديق الصبي والده في أن حضور المكتب خير من حضور الملعب مع أنه لا يدري وجه كونه خيراً.

وأما المعرفة بالبيان والبرهان فهو أن يعرف وجه فساد هذا القياس الذي نظمه في قلبه الشيطان، فإن كل مغرور فلغروره سبب، وذلك السبب هو دليل، وكل دليل فهو نوع قياس يقع في النفس ويورث السكون إليه، وإن كان صاحبه لا يشعر به ولا يقدر على نظمه بألفاظ العلماء، فالقياس الذي نظمه الشيطان فيه أصلان.

أحدهما: أن الدنيا نقد والآخرة نسيئة وهذا صحيح.

والآخر: قوله أن النقد خير من النسيئة، وهذا محل التلبيس فليس الأمر كذلك،

فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ الحديث، وفيه أنه أسلم وقال: أنا رسول من ورائي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة، ومداره عند البخاري على الليث عن سعيد المقبري، عن شريك عن أنس، وعقله البخاري أيضاً ووصله من رواية سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس. وأخرجه النسائي والبغوي من طريق عبيد الله بن عمر، عن سعيد عن أبي هريرة وعدوه وهماً في السنة، وفي آخر المتن قبل قوله: وأنا ضمام بن ثعلبة قال: فأما هذه الهنات - يعني الفواحش - فوالله إنا كنا نتنزه عنها في الجاهلية، فلما أن ولى قال رسول الله ﷺ: «فقه الرجل» وكان عمر رضي الله عنه يقول: ما رأيت أحداً أحسن مسألة ولا أوجز من ضمام بن ثعلبة. وروى أبو داود من طريق إسحاق، عن سلمة بن كهيل وغيره عن كريب عن ابن عباس قال: بعث بنو سعد ضمام بن ثعلبة إلى النبي ﷺ فذكره مطولاً وفي آخره: «فما سمعنا بوافد قوم قط كان أفضل من ضمام» قال البغوي: كان يسكن الكوفة وكان قدومه سنة تسع.

(**وهذا إيمان العامة وهو مخرج من الغرور وينزل هذا منزلة تصديق الصبي**) الغر (**والده في أن حضور المكتب خير من حضور الملعب، مع أنه لا يدري وجه كونه خيراً. وأما المعرفة بالبيان والبرهان وهو أن تعرف وجه فساد هذا القياس الذي نظمه في قلبه الشيطان**) ورتبه وحسنه إياه، (**فإن كل مغرور فلغروره سبب**) لولاه لما وجد، (**وذلك السبب هو دليل**) أي بمنزلته، (**وكل دليل فهو نوع قياس يقع في النفس ويورث السكون إليه**) في الجملة، (**وإن كان صاحبه لا يشعر به ولا يقدر على نظمه بألفاظ العلماء**) كما جرت به العادة من تقسيمه إلى لفظي ووضعي، وتقسيم الوضعي إلى مطابقة وتضمن والتزام. (**فالقياس الذي نظمه الشيطان**) في قلبه (**فيه أصلان**).

(**أحدهما: أن الدنيا نقد**) معجل (**والآخرة نسيئة وهذا**) أصل (**صحيح**) لصدق الموضوع والمحمول فيهما.

(**والآخر أن النقد خير من النسيئة، وهذا**) باطل على عمومه وهو (**محل التلبيس فليس

بل إن كان النقد مثل النسيئة في المقدار والمقصود فهو خير وإن كان أقل منها فالنسيئة خير ، فإن الكافر المغرور يبذل في تجارته درهماً ليأخذ عشرة نسيئة ولا يقول النقد خير من النسيئة فلا أتركه ، وإذا حذره الطبيب الفواكه ولذائذ الأطعمة ترك ذلك في الحال خوفاً من ألم المرض في المستقبل فقد ترك النقد ورضي بالنسيئة . والتجار كلهم يركبون البحار ويتعبون في الأسفار نقداً لأجل الراحة والربح نسيئة ، فإن كان عشرة في ثاني الحال خيراً من واحد في الحال فانسب لذة الدنيا من حيث مدتها إلى مدة الآخرة ، فإن أقصى عمر الإنسان مائة سنة وليس هو عشر عشير من جزء من ألف ألف جزء من الآخرة . فكأنه ترك واحداً ليأخذ ألف ألف بل ليأخذ ما لا نهاية له ولا حدّ ، وإن نظر من حيث النوع رأى لذات الدنيا مكدرة مشوبة بأنواع المنغصات ولذات الآخرة صافية غير مكدرة ، فإذاً قد غلط في قوله : النقد خير من النسيئة فهذا غرور منشؤه قبول لفظ عام مشهور أطلق وأريد به خاص ، فغفل به المغرور عن خصوص معناه . فإن من قال :

الأمر كذلك ، بل) فيه تفصيل وذلك (**إن كان النقد مثل النسيئة في المقدار والمقصود**) بأن يتساويا فيهما بحيث لا يزيد أحدهما على الآخر (**فهو**) حينئذ (**خير من النسيئة لأن عند التساوي يرجح ما هو الحاضر**) لسرعة الإنتفاع به (**وإن كان أقل منها فالنسيئة خير**) منه ، وأما قولهم : عصفور في الكف خير من كركى في الجوّ فهو إشارة إلى تمني ما يعسر عليه الوصول له مع إمكانه ، فحينئذ الكثرة في الطرف الثاني غير معتبرة وكلامنا في النقد والنسيئة إذا كانا متيسرين على حدّ واحد ، (**فإن هذا الكافر**) المحجوب بظلمة الطبع (**المغرور**) في حاله (**يبذل في تجارته درهماً ليأخذ عشرة نسيئة ، ولا يقول النقد خير من النسيئة فلا أتركه ، وإذا حذره الطبيب الفواكه**) الرطبة (**ولذائذ الأطعمة ترك ذلك في الحال خوفاً من ألم المرض في المستقبل وقد**) تراه (**ترك النقد ورضي بالنسيئة و**) أيضاً فإن (**التجار كلهم يركبون البحار ويتعبون في الأسفار**) في البراري والقفار (**نقداً لأجل**) حصول (**الراحة والربح نسيئة ، فإن كان عشرة في ثاني حال خيراً من واحد في الحال فانسب لذة الدنيا من حيث مدتها إلى مدة الآخرة ، فإن أقصى عمر الإنسان مائة سنة**) وهو المقارب للعمر الطبيعي في الغالب (**وليس عشر عشير من جزء من ألف ألف جزء من الآخرة . فكأنه ترك واحداً ليأخذ ألف ألف بل ليأخذ ما لا نهاية له ولا حدّ ، وإن نظر من حيث النوع رأى لذات الدنيا**) كلها (**مكدرة**) ممررة (**مشوبة بأنواع المنغصات**) أي المكدرات (**ولذلت الآخرة**) بأسرها صافية غير مكدرة ولا منغصة ، وأيضاً فلذات الدنيا إلى نفاد ولذات الآخرة إلى ازدياد ، (**فإذاً قد غلط في قوله : النقد خير من النسيئة**) على الإطلاق (**فهذا غرور منشؤه قبول لفظ عام مشهور**) وضع وضعاً واحداً لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح له (**أطلق وأريد به**) معنى (**خاص**) معلوم على الإنفراد ،

النقد خير من النسيئة أراد به خيراً من نسيئة هي مثله وإن لم يصرح به.

وعند هذا يفزع الشيطان إلى القياس الآخر وهو: أن اليقين خير من الشك والآخرة شك وهذا القياس أكثر فساداً من الأوّل لأن كلا أصلية باطل إذ اليقين خير من الشك إذا كان مثله، وإلا فالتاجر في تعبه على يقين وفي ربحه على شك، والنفقة في اجتهاده على يقين. وفي إدراكه رتبة العلم على شك، والصياد في تردده في المقتنص على يقين وفي الظفر بالصيد على شك، وكذا الحزم دأب العقلاء بالاتفاق وكل ذلك ترك لليقين بالشك، ولكن التاجر يقول: إن لم أتجر بقيت جائعاً وعظم ضرري، وإن اتجرت كان تعبي قليلاً وربحي كثيراً، وكذلك المريض يشرب الدواء البشع الكريه وهو من الشفاء على شك ومن مرارة الدواء على يقين ولكن يقول: ضرر مرارة الدواء قليل بالإضافة إلى ما أخافه من المرض والموت، فكذلك من شك في الآخرة فواجب عليه بحكم الحزم أن يقول: أيام الصبر قلائل وهو منتهى العمر بالإضافة إلى ما يقال من أمر الآخرة؟ فإن كان ما قيل فيه كذباً فما يفوتني إلا التنعم أيام حياتي وقد كنت في العدم من الأزل إلى الآن أتنعم فاحسب أني بقيت في العدم، وإن كان ما قيل صدقاً فأبقى في النار أبد

وإنما قيدنا بالإنفراد ليتميز عن المشترك، (**فغفل المغرور عن خصوص معناه فإن من قال: النقد خير من النسيئة أراد به من نسيئة هي مثله**) في المقدار والمقصود، (**وإن لم يصرح به**).

(**وعند هذا يفزع الشيطان إلى القياس الآخر**) لما يرى نفسه منهزماً من الأول، (**وهو أن اليقين خير من الشك**) والدنيا يقين حاضر (**والآخرة شك**) غائب (**وهذا القياس أكثر فساداً من الأول لأن كلا أصليه باطل، إذ اليقين خير من الشك إذا كان مثله**) ومساويه في الرتبة (**وإلاّ فالتاجر في التعب على يقين وفي ربحه على وشك، و**) كذلك (**الصياد في تردده إلى المقتنص**) أي موضع الصيد (**على يقين وفي الظفر بما يصيد على شك، وكذلك الحزم**) وهو الأخذ بالتحري والضبط (**دأب العقلاء بالإتفاق، وكل ذلك لليقين بالشك، ولكن التاجر يقول: إن لم أتجر بقيت جائعاً وعظم ضرري، وإن اتجرت كان تعبي قليلاً وربحي كثيراً، وكذلك المريض يشرب الدواء البشع**) المرّ (**الكريه وهو من الشفاء على شك ومن مرارة الدواء على يقين، ولكن يقول: ضرر مرارة الدواء قريب**) وفي نسخة قليل (**بالإضافة إلى ما أخاف من المرض والموت، وكذلك من شك في الآخرة فواجب عليه بحكم الحزم أن يقول: أيام الصبر قلائل وهو منتهى العمر**) وباقيه قريب وفي نسخة قليل (**بالإضافة إلى ما يقال من أمر الآخرة، فإن كان ما قيل فيه كذباً فما يفوتني إلا التنعم أيام حياتي وقد كنت في العدم من الآزال إلى الآن لا أتنعم فأحسب أني بقيت في العدم**)

الآباد وهذا لا يطاق. ولهذا قال علي كرّم الله وجهه لبعض الملحدين: إن كان ما قلته حقاً فقد تخلصت وتخلصنا، وإن كان ما قلناه حقاً فقد تخلصنا وهلكت. وما قال هذا عن شك منه في الآخرة ولكن كلم الملحد على قدر عقله وبيّن له أنه وإن لم يكن متيقناً فهو مغرور.

وأما الأصل الثاني من كلامه: وهو أن الآخرة شك فهو أيضاً خطأ بل ذلك يقين عند المؤمنين وليقينه مدركان.

أحدهما: الإيمان؛ والتصديق تقليداً للأنبياء والعلماء، وذلك أيضاً يزيل الغرور وهو مدرك يقين العوام وأكثر الخواص، ومثالهم مثال مريض لا يعرف دواء علته وقد اتفق الأطباء وأهل الصناعة من عند آخرهم على أن دواءه النبت الفلاني فإنه تطمئن نفس المريض إلى تصديقهم ولا يطالبهم بتصحيح ذلك بالبراهين الطبية، بل يثق بقولهم ويعمل به ولو بقي سوادي أو معتوه يكذبهم في ذلك وهو يعلم بالتواتر وقرائن الأحوال أنهم أكثر منه عدداً وأغزر منه فضلاً وأعلم منه بالطب، بل لا علم له بالطب فيعلم كذبه

كما كنت أوّلاً، (**وإن كان ما قيل صدقاً فأبقى في النار أبد الآباد وهذا لا يطاق، ولذلك قال علي كرم الله وجهه لبعض الملحدين**) من منكري الآخرة وقد سأله عن أشياء فأجاب ثم قال: (**إن كان ما قلته حقاً**) أي في أمر الآخرة والعذاب (**فقد تخلصت وتخلصنا، وإن كان ما قلناه حقاً فقد تخلصنا وهلكت**) أورده الشريف في نهج البلاغة، (**وليس هذا**) الجواب (**عن شك منه**) رضي الله عنه (**في**) أمور (**الآخرة، ولكن**) سجل بذلك إذ (**كلم الملحد على قدر عقله، وبيّن له أنه وإن لم يكن**) **متيقناً فهو مغرور**).

(**وأما الأصل الثاني: وهو أن الآخرة شك فهو أيضاً خطأ بل ذلك يقين عند المؤمنين وليقينه مدركان**).

(**أحدهما: الإيمان والتصديق تقليداً للأنبياء والعلماء، وذلك أيضاً يزيل الغرور وهو مدرك ليقين العوام وأكثر الخواص، ومثاله مثال مريض لا يعرف دواء علته وقد اتفق الأطباء وأهل الصناعة من عند آخرهم**) أي جميعاً (**على أن دواءه النبت الفلاني**) مثلاً (**فإنه تطمئن نفس المريض إلى تصديقهم ولا يطالبهم بتصحيح ذلك بالبراهين الطبية، بل يثق بقولهم ويعمل به ولو بقي سوادي**) منسوب إلى سواد الأرض والمراد به الغافل المشتغل بحراثة الأرض البعيد عن الجماعة (**أو معتوه**) فاسد العقل (**يكذبهم في ذلك**) القول (**وهو يعلم بالتواتر وقرائن الأحوال أنهم**) أي الأطباء وأهل الصناعة (**أكثر منه عدداً وأغزر منه فضلاً وأعلم بالطب منه، لا بل لا علم له**) أي لذلك السوادي والمعتوه (**بالطب**) أصلاً

بقولهم ولا يعتقد كذبهم بقوله، ولا يغتر في علمه بسببه، ولو اعتمد قوله وترك قول الأطباء كان معتوهاً مغروراً، فكذلك من نظر إلى المقرين بالآخرة والمخبرين عنها والقائلين بأن التقوى هو الدواء النافع في الوصول إلى سعادتها، وجدهم خير خلق الله وأعلاهم رتبة في البصيرة والمعرفة والعقل، وهم الأنبياء والأولياء والحكماء والعلماء واتبعهم عليه الخلق على أصنافهم، وشذ منهم آحاد من البطالين غلبت عليهم الشهوة ومالت نفوسهم إلى التمتع، فعظم عليهم ترك الشهوات وعظم عليه الاعتراف من أهل النار فجحدوا الآخرة وكذبوا الأنبياء، فكما أن قول الصبي وقول السوادي لا يزيل طمأنينة القلب إلى ما اتفق عليه الأطباء، فكذلك قول هذا الغبي الذي استرقته الشهوات لا يشك في صحة أقوال الأنبياء والأولياء والعلماء، وهذا القدر من الإيمان كاف لجملة الخلق وهو يقين جازم يستحث على العمل لا محالة والغرور يزول به.

وأما المدرك الثاني لمعرفة الآخرة فهو الوحي للأنبياء والإلهام للأولياء، ولا تظنن أن معرفة النبي عليه السلام لأمر الآخرة ولأمور الدين تقليد لجبريل عليه السلام بالسماع

(فيعلم كذبه بقولهم ولا يعتقد كذبهم بقوله، ولا يغتر في علمه بسببه، ولو اعتمد قوله وترك قول الأطباء كان معتوهاً مغروراً) مخطئاً في عمله، (فلذلك من نظر إلى المقرين بالآخرة والمخبرين عنها) وما فيها من المخاوف والأهوال والسعادة والإقبال (والقائلين بأن التقوى هو الدواء النافع في الوصول إلى سعادتها وجدهم خير خلق الله) وخلاصتهم، (وأعلاهم رتبة في البصيرة والمعرفة والعقل وهم الأنبياء والأولياء والحكماء والعلماء واتبعهم عليهم الخلق على أصنافهم) حيناً بعد حين، (وشذّ منهم آحاد من البطالين) الذين قد (غلبت عليهم الشهوة ومالت نفوسهم إلى التمتع) بالأعراض الفانية، (فعظم عليهم ترك الشهوات) وقد ألفوا بها (وعظم عليهم الإعتراف بأنهم من أهل النار) استنكافاً منهم، (فجحدوا الآخرة) رأساً (وكذبوا الأنبياء) والرسل عليهم السلام ولم يصغوا لأقوال العلماء، (وكما أن قول الصبي) والمعتوه (وقول السوادي لا يزيل طمأنينة القلب إلى ما اتفق عليه الأطباء، فكذلك قول هذا الغبي) الفدم (الذي استرقته الشهوات) وغلب عليه حب اللذات (لا يشكك في صحة أقوال الأنبياء والأولياء والعلماء، وهذا القدر من الإيمان كاف لجملة الخلق وهو يقين جازم يستحث على العمل لا محالة والغرور يزول به).

(وأما المدرك الثاني لمعرفة الآخرة فهو الوحي للأنبياء) خاصة (والإلهام) لهم (وللأولياء) وقد تقدم ذكر مراتب الوحي وأقسامه وما خص بها كل من الأنبياء والأولياء، (ولا تظنن أن معرفة النبي لأمر الآخرة ولأمر الدين) فيما يوحى إليه (تقليد لجبريل) عليه

منه، كما أن معرفتك تقليد للنبي ﷺ حتى تكون معرفتك مثل معرفته، وإنما يختلف المقلد فقط وهيهات! فإن التقليد ليس بمعرفة بل هو اعتقاد صحيح والأنبياء عارفون ومعنى معرفتهم أنه كشف لهم حقيقة الأشياء كما هي عليها فشاهدوها بالبصيرة الباطنة كما تشاهد أنت المحسوسات بالبصر الظاهر، فيخبرون عن مشاهدة لا عن سماع وتقليد. وذلك بأن يكشف لهم عن حقيقة الروح وأنه من أمر الله تعالى وليس المراد بكونه من أمر الله الأمر الذي يقابل النهي؟ لأن ذلك الأمر كلام والروح ليس بكلام وليس المراد بالأمر الشأن حتى يكون المراد به أنه من خلق الله فقط لأن ذلك عام في جميع المخلوقات بل العالم عالمان: عالم الأمر وعالم الخلق، ولله الخلق والأمر. فالأجسام ذوات الكمية والمقادير من عالم الخلق إذ الخلق عبارة عن التقدير في وضع اللسان وكل موجود منزه عن الكمية والمقدار فإنه من عالم الأمر، وشرح ذلك سر الروح، ولا رخصة في ذكره لاستضرار أكثر الخلق بسماعه كسر القدر الذي منع من إفشائه. فمن عرف سر

السلام (**بالسماع منه، كما أن معرفتك تقليد للنبي حتى تكون معرفتك كمعرفته، وإنما يختلف المقلد**) بفتح اللام (**فقط وهيهات**) هيهات! (**فإن التقليد ليس بمعرفة بل هو اعتقاد صحيح**) في اتباعه غيره من غير نظر وتأمل في دليل (**والأنبياء**) عليهم السلام (**عارفون**) لا مقلدون (**ومعنى معرفتهم أنه كشف لهم حقيقة الأشياء كما هي عليها**) عند الله تعالى، (**فشاهدوها بالبصيرة الباطنة كما تشاهد أنت المحسوسات بالبصر الظاهر، فيخبرون**) ما أخبروا (**عن مشاهدة**) صحيحة (**لا عن سماع وتقليد**) للغير. (**وذلك بأن يكشف لهم عن حقيقة الروح وأنه من أمر الله وليس المراد بكونه من الله الأمر الذي يقابل النهي، لأن ذلك الأمر والروح ليس بكلام وليس المراد بالأمر الشأن حتى يكون المراد به أنه من خلق الله فقط لأن ذلك عام في جميع المخلوقات بل العال عالمان: عالم الأمر وعالم الخلق، ولله الخلق والأمر**) كما قال تعالى: ﴿الالَهُ الخلق والامر تبارك الله رب العالمين﴾ [الأعراف: ٥٤] فعالم الأمر ما وجد عن الحق من غير سبب ويطلق بإزاء الملكوت وعالم الخلق ما وجد عن سبب ويطلق بإزاء عالم الشهادة. (**فالأجسام ذوات الكمية والمقادير من عالم الخلق إذ الخلق عبارة عن التقدير**) المستقيم (**في وضع اللسان**) ويستعمل في إبداع الشيء من غير أصل ولا اقتداء، (**وكل موجود منزه عن الكمية والمقدار فإنه من عالم الأمر**) والكمية منسوب إلى كم وهو العرض الذي يقتضي الإنقسام لذاته، (**وشرح ذلك سر الروح ولا رخصة في ذكره لاستضرار أكثر الخلق بسماعه**) وحيث أمسك ﷺ عن الأخبار عنه وعن ماهيته بإذن الله ووحيه، وهو ﷺ معدن العلم وينبوع الحكمة كيف يسوغ لغيره الخوض فيه والإشارة إليه، لا جرم لما تقاضت النفس الإنسانية المتطلعة إلى الفضول المتشرفة إلى المعقول، المتحركة بوضعها إلى كل ما أمرت بالسكوت فيه، والمتسوّرة بحرصها إلى كل تحقيق وكل تمويه، فأطلقت عنان النظر

الروح فقد عرف نفسه، وإذا عرف نفسه فقد عرف ربه، وإذا عرف نفسه وربه عرف أنه أمر رباني بطبعه وفطرته، وأنه في العالم الجسماني غريب وأن هبوطه إليه لم يكن بمقتضى طبعه في ذاته بل بأمر عارض غريب من ذاته، وذلك العارض الغريب ورد على آدم ﷺ وعبر عنه بالمعصية وهي التي حطته عن الجنة التي هي أليق به بمقتضى ذاته فإنها في جوار الرب تعالى، وأنه أمر رباني وحنينه إلى جوار الرب تعالى له طبعي ذاتي إلا أن يصرفه عن مقتضى طبعه عوارض العالم الغريب من ذاته فينسى عند ذلك نفسه وربه. ومهما فعل ذلك فقد ظلم نفسه إذ قيل له: ﴿ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون﴾ [الحشر: ١٩] أي الخارجون عن مقتضى طبعهم ومظنة

في مسارح للفكر وخاضت غمرات ماهية الروح تاهت في التيه وتنوّعت آراؤها فيه، ولو لزمت النفوس حدّها معترفة بعجزها كان ذلك أجدر بها وأولى، وذلك (**كسَّر القدر الذي منع من إفشائه**) والخوض في مشكلاته، (**فمن عرف سر الروح فقد عرف نفسه، وإذا عرف نفسه عرف ربه، وإذا عرف نفسه وربه عرف أنه أمر رباني بطبعه وفطرته، وأنه في العالم الجسماني غريب، وأن هبوطه إليه لم يكن بمقتضى طبعه في ذاته بل بأمر عارض غريب من ذاته**). وتحقيقه أن الروح الإنساني العلوي السماوي من عالم الأمر، والروح الحيواني البشري من عالم الخلق، والروح الحيواني البشري محل الروح العلوي ومورده، ولو ورد الروح الإنساني البشري العلوي تجنس الروح الحيواني وباين أرواح الحيوانات واكتسب صفة أخرى فصار نفساً محلاً للنطق والإلهام، فتكوّنت النفس بتكوين الله تعالى من الروح العلوي في عالم الأمر كتكوين حواء من آدم في عالم الخلق وصار بينهما للتألف والتعاشق كما بين آدم وحواء، فسكن الروح الآدمي الإنساني العلوي إلى الروح الحيواني وصيّره نفساً وتكوّن من سكون الروح إلى النفس القلب، والمراد به اللطيفة التي محلها المضغة اللحمية، فالمضغة اللحمية من عالم الخلق، وهذه اللطيفة من عالم الأمر وكان تكون القلب من الروح والنفس في عالم الأمر كتكون الذرية من آدم وحواء في عالم الخلق. (**وذلك العارض الغريب ورد على آدم عليه السلام وعبّر عنه بالمعصية وهي التي حطته من الجنة التي هي أليق به بمقتضى ذاته فإنها في جوار الرب تعالى وأنه أمر رباني وحنينه إلى جوار الرب تعالى طبيعي ذاتي إلا أن تصرفه عن مقتضى طبعه عوارض العالم الغريب عن ذاته فينسى عند ذلك نفسه وربه، ومهما فعل ذلك فقد ظلم نفسه إذ قيل له: ﴿ولا تكونوا كالذين نسوا الله﴾**) أي تركوا معرفته ولم يذكروه (**﴿فأنساهم أنفسهم﴾**) أي جعلهم ناسين لها فلم يعرفوها ففيه أن نسيان النفس من ثمرات نسيان الرب، كما أن نسيان النفس يورث نسيان الرب والمطلوب معرفتها جميعاً فتضمحل النفس ويبقى الرب، أو المعنى أنهم لما نسوا الله أراهم من أهوال الحجاب ما أنساهم أنفسهم أي حجبهم عن نور المعرفة بالظلمة المتراكمة على القلوب (**﴿أولئك هُمُ الفَاسِقُون﴾ أي الخارجون عن مقتضى طبعهم ومظنة استحقاقهم**) وهذا معنى صحيح

استحقاقهم. يقال: فسقت الرطبة عن كمامها إذا خرجت عن معدنها الفطري، وهذه إشارة إلى أسرار يهتز لاستنشاق روائحها العارفون وتشمئز من سماع ألفاظها القاصرون، فإنها تضربهم كما تضر رياح الورد بالجعل وتبهر أعينهم الضعيفة كما تبهر الشمس أبصار الخفافيش، وانفتاح هذا الباب من سر القلب إلى عالم الملكوت يسمى معرفة وولاية فيسمى صاحبه ولياً وعارفاً وهي مبادىء مقامات الأنبياء. وآخر مقامات الأولياء أول مقامات الأنبياء.

ولنرجع إلى الغرض المطلوب فالمقصود أن غرور الشيطان بأن الآخرة شك يدفع إما بيقين تقليدي وإما ببصيرة ومشاهدة من جهة الباطن والمؤمنون بألسنتهم وبعقائدهم إذا ضيعوا أوامر الله تعالى وهجروا الأعمال الصالحة ولابسوا الشهوات والمعاصي فهم

مطابق لوضع اللغة. (**يقال: فسقت الرطبة من كمامها إذا خرجت من معدنها الفطري**) ولفظ الصحاح من قشرها، (**وهذه إشارة إلى أسرار**) مخزونة (**تهتز**) أي تتحرك طرباً (**لاستنشاق روائحها**) الطيبة بآنافهم (**العارفون**) الكاملون (**وتشمئز**) أي تنقبض (**لسماع ألفاظها**) الغريبة (**القاصرون**) عن درجة المعرفة، (**فإنها**) أي تلك الروائح الذكية (**تضربهم**) فيحيدون عنها ((**كما تضر رياح الورد بالجعل**) بضم الجيم وفتح العين المهملة. حيوان شبه الخنفساء تدحرج العذرة برجليها وتشمها بآنافها، ومن شأنها إذا شمت الرائحة الطيبة حصلت لها حالة مثل السبات، وربما تهلك وهو نصف مصراع بيت، (**وتبهر أعينهم الضعيفة**) أي تغلبها (**كما تبهر الشمس أبصار الخفافيش**) جمع خفاش وهو حيوان معروف لا يقدر أن يفتح عينه في مقابلة الشمس ولا يستطيع النظر إلى النور، (**وانفتاح هذا الباب من سر القلب إلى عالم الملكوت يسمى معرفة وولاية**). وبه يقوم العبد بالحق عند الفناء عن نفسه (**ويسمى صاحبه ولياً وعارفاً وهي مبادىء مقامات الأنبياء**) ثم يترقون إلى معاريج الكمال، (**وآخر مقامات الأولياء**) الذي ينتهون إليه في سيرهم (**أوّل مقامات الأنبياء**). وقول أبي يزيد البسطامي قدس سره: خضت بحراً وقف الأنبياء بساحله إشارة إلى الولاية الخاصة.

(**ولنرجع إلى الغرض المطلوب والمقصود أن غرور الشيطان بأن االآخرة شك يدفع إما بيقين تقليدي**) يسلم الأمر إلى المقلد له ولا يفاتحه ببرهان ولا دليل، (**وإما ببصيرة**) نافذة (**ومشاهدة**) حاصلة (**من جهة الباطن**) ثم أن ذلك الحجب الحاصل لهم من الغرور الشيطاني لا يختص به الكفار المحجوبون بمجرد الظلمة، بل قد يحصل أيضاً لجماعة ظاهرهم الإسلام وباطنهم ملوّث بالعقائد الفاسدة، ولهم أعمال سيئة وإليه أشار المصنف بقوله: (**والمؤمنون بألسنتهم وبعقائدهم إذا ضيعوا أوامر الله تعالى**) ولم يقوموا بها كما أمروا تهاوناً بها (**وهجروا الأعمال الصالحة ولابسوا الشهوات**) النفسية وآثروا اللذات الحسية (و) ارتكبوا (**المعاصي**) والدناءات، (**فهم**)

مشاركون للكفار في هذا الغرور لأنهم آثروا الحياة الدنيا على الآخرة. نعم أمرهم أخف لأن أصل الإيمان يعصمهم عن عقاب الأبد فيخرجون من النار ولو بعد حين، ولكنهم أيضاً من المغرورين فإنهم اعترفوا بأن الآخرة خير من الدنيا، ولكنهم مالوا إلى الدنيا وآثروها، ومجرد الإيمان لا يكفي للفوز. قال الله تعالى: ﴿وإني لغفّار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى﴾ [طه: ٨٢] وقال تعالى: ﴿إن رحمة الله قريب من المحسنين﴾ [الأعراف: ٥٦] ثم قال النبي ﷺ: « الإحسان ان تعبد الله كأنك تراه »، وقال تعالى: ﴿والعصر ★ إن الإنسان لفي خسر ★ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ [العصر] فوعد المغفرة في جميع كتاب الله تعالى منوط بالإيمان

مشاركون للكفار في هذا الغرور) ومحجوبون بمحض الظلمة كما حجبوا، (**لأنهم آثروا الحياة الدنيا على الآخرة**) فكان حجابهم أنفسهم الكدرة وشهواتهم المظلمة، فلا ظلمة أشد من الهوى والنفس. (**نعم، أمرهم أخف**) من أمر الكفار (**لأن أصل الإيمان يعصمهم من عقاب الأبد فيخرجون من النار ولو بعد حين**) لما روى الترمذي وقال: حسن صحيح من حديث أبي سعيد: « يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان ». وروى أحمد، والشيخان، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان من حديث أنس: « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برّة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة ». وللبخاري من حديثه: « يخرج من النار قوم بعدما احترقوا فيدخلون الجنة فيسميهم أهل الجنة الجهنميين ». (**ولكنهم أيضاً من المغرورين فإنهم اعترفوا بأن الآخرة خير من الدنيا ولكنهم مالوا إلى الدنيا وآثروها**) وانهمكوا في شهواتها ولذاتها، (**ومجرد الإيمان**) عن صالح العمل (**لا يكفي للفوز. قال الله تعالى: ﴿وإني لغفَّار لمن تاب**) عن الشرك (**وآمن**) بما يجب الإيمان به (**وعمل صالحاً ثم اهتدى﴾**) ثم استقام على الهدى المذكور. (**وقال تعالى: ﴿إنَّ رحمةَ الله قريبٌ من المحسنين﴾ ثم قال النبي ﷺ: « الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه**) فإن لم تكن تراه فإنه يراك ». رواه أحمد، والشيخان، وابن ماجه من حديث أبي هريرة، ورواه النسائي من حديث أبي هريرة، وأبي ذر معاً. ورواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث عمر ويروى: « الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه فإن كنت لا تراه فإنه يراك فإذا فعلت ذلك فقد أحسنت ». هكذا رواه أحمد، والبزار من حديث ابن عباس، ورواه ابن حبان من حديث ابن عمر. ورواه أحمد أيضاً من حديث أبي عامر أو أبي مالك. ورواه البزار أيضاً من حديث أنس، وهو في تاريخ ابن عساكر من حديث عبد الرحمن بن غنم، وقد اختلف في صحبته. (**وقال تعالى: ﴿والعصر ★ إنَّ الإنسان**) التعريف للجنس (**لفي خُسرٍ ★**) في مساعيهم وصرف أعمالهم في مطالبهم والتنكير للتعظيم (**﴿إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾**) فإنهم اشتروا الآخرة بالدنيا ففازوا بالحياة الأبدية والسعادة السرمدية، (**فوعد المغفرة في جميع كتاب الله منوط**

والعمل الصالح جميعاً بالإيمان وحده، فهؤلاء أيضاً مغرورون أعني المطمئنين إلى الدنيا الفرحين بها المترفين بنعيمها المحبين لها الكارهين للموت خيفة فوات لذات الدنيا دون الكارهين له خيفة لما بعده، فهذا مثال الغرور بالدنيا من الكفار والمؤمنين جميعاً.

ولنذكر للغرور بالله مثالين من غرور الكافرين والعاصين. فأما غرور الكفار بالله، فمثاله قول بعضهم في أنفسهم وبألسنتهم، أنه لو كان لله من معاد فنحن أحق به من غيرنا ونحن أوفر حظاً فيه وأسعد حالاً، كما أخبر الله تعالى عنه من قول الرجلين المتحاورين إذ قال: ﴿وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيراً منها منقلباً﴾ [الكهف: ٣٦] وجملة أمرهما كما نقل في التفسير أن الكافر منهما بنى قصراً

بالإيمان والعمل الصالح جميعاً لا بالإيمان وحده، فهؤلاء أيضاً مغرورون أعني المطمئنين إلى الدنيا) المائلين إليها، **(الفرحين بها المترفهين بنعيمها)** المتقلبين في لذاتها، **(المحببين لها الكارهين للموت خيفة فوات لذات الدنيا)** فقط **(دون الكارهين له خيفة لما بعده)** من الأهوال والشدائد والوقوف بين يدي الله تعالى. **(فهذا مثال الغرور بالدنيا من الكفار والمؤمنين جميعاً)** ومن المؤمنين من حجب بمحض الأنوار فاغتروا بها، وهذا هو القسم الثالث من الأقسام التي ذكرناها، وهم كذلك أصناف شتى وقد دخلهم الغرور في عقائدهم ومذاهيهم، وإنما الواصل منهم صنف واحد وهم العارفون.

(ولنذكر للغرور بالله مثالين من غرور الكافرين والعاصين. فأما غرور الكفار بالله فمثاله قول بعضهم في أنفسهم وبألسنتهم: أنه لو كان لله من معاد) كما يزعمون **(فنحن أحق به من غيرنا ونحن أوفر حظاً فيه)** من غيرنا **(وأسعد حالاً)** من غيرنا، **(كما أخبر الله تعالى عنه من قول الرجلين المتجاورين إذ قال)** أي الكافر وهما إخوان من بني اسرائيل مؤمن وكافر، فالمؤمن اسمه يهوذا، والكافر اسمه فرطس، وقد ضرب الله لهم مثلاً في كتابه العزيز فقال: ﴿واضرب لهم مثلاً رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب وحففناهما بنخل بينهما زرعاً ★ كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئاً وفجرنا خلالهما نهراً ★ وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره﴾ أي يراجعه في الكلام: ﴿أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً ★ ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن تبيد هذه أبداً﴾ **(﴿وما أظن الساعة قائمة)** أي كائنة **(﴿ولئن﴾)** كانت قائمة ثم **(﴿رددت إلى ربي﴾)** بالبعث كما زعمت **(لأجدن خيراً منها﴾)** أي من جنته **(﴿منقلباً﴾)** [الكهف: ٣٢ - ٣٦] أي مرجعاً وعاقبة لأنها فانية وتلك باقية، وإنما أقسم على ذلك لاعتقاده أنه تعالى إنما اولاه ما أولاه لاستئهاله له واستحقاقه إياه لذاته وهو معه أينما يلقاه **(وجملة أمرهما كما نقل في التفسير أن الكافر منهما)** واسمه فرطس كما تقدم أو فرطوس أو أبو فرطس قيل: ونهر أبي فرطس المشهور بفلسطين نسب إليه **(بنى قصراً بألف دينار واشترى بستاناً**

بألف دينار واشترى بستاناً بألف دينار وخدماً بألف دينار وتزوّج امرأة على ألف دينار، وفي ذلك كله يعظه المؤمن ويقول: اشتريت قصراً يفنى ويخرب ألا اشتريت قصراً في الجنة لا يفنى، واشتريت بستاناً يخرب ويفنى ألا اشتريت بستاناً في الجنة لا يفنى وخدماً لا يفنون ولا يموتون وزوجة من الحور العين لا تموت! وفي كل ذلك يرد عليه الكافر ويقول: ما هناك شيء وما قيل من ذلك فهو أكاذيب وإن كان فليكونن لي في الجنة خير من هذا، وكذلك وصف الله تعالى قول العاص بن وائل إذ يقول: ﴿لأوتين مالاً وولداً﴾ [مريم: ٧٧]، فقال الله تعالى رداً عليه: ﴿أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهداً ★ كلا﴾ [مريم ٧٨، ٧٩] وروي عن خباب بن الأرث أنه قال: كان لي على

بألف دينار وخدماً بألف دينار وتزوّج امرأة على ألف دينار، وفي ذلك كله يعظه المؤمن) أخوه وهو يهوذا (**ويقول**): يا أخي (**اشتريت قصراً يخرب ويفنى. ألا اشتريت قصراً في الجنة لا يفني؟ واشتريت بستاناً يخرب ويفنى ألا اشتريت بستاناً في الجنة لا يفني، وخدماً لايفنون ولا يموتون، وزوجة من الحور العين لا تموت؟ وفي كل ذلك يرد عليه**) أخوه (**الكافر ويقول: ما هناك شيء**) وكان منكراً للبعث، (**وما قيل من ذلك فهو أكاذيب**) وتهويلات، (**فإن كان**) كما يزعمون وارد ثانياً (**ليكونن لي في الآخرة**) وفي نسخة الجنة (**خيراً من هذا**). قال البيضاوي: وكانا قد ورثا من أبيهما ثمانية آلاف دينار، فاشترى الكافر بها ضياعاً وعقاراً، وصرفها المؤمن في وجوه الخير، وآل أمرهما إلى ما حاكاه الله تعالى. وقيل: الممثل لهما أخوان من بني مخزوم: كافر وهو الأسود بن عبد الأسد، ومؤمن وهو أبو سلمة بن عبد الأسد، وهو زوج أم سلمة قبل رسول الله ﷺ.

(**وكذلك وصف الله تعالى قول العاص بن وائل**) بن هشام بن سعيد بنسهم بن عمرو بن مغيص بن لؤي القرشي والد عمرو وهشام وهما مؤمنان وأبوهما المذكور كان هو من المتعنتين المنكرين للبعث (**إذ قال**) فيما حكى الله تعالى عنه في كتابه العزيز: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال (**لأوتينّ مالاً وولداً**﴾) ولما كانت الرؤية أقوى سند الأخبار استعمل أرأيت بمعنى الأخبار والفاء على أصلها، والمعنى أخبر بقصة هذا الكافر عقيب حديث أولئك (**فقال الله تعالى رداً عليه: ﴿أطلع الغيب﴾**) أي لقد بلغ من عظم شأنه إلى أن يؤتى إرتقى إلى عالم الغيب الذي توحد به الواحد القهار حتى ادعى أنه يقرر له في الآخرة مالاً وولداً وتمالأ عليه (**﴿أم اتخذ عند الرحمن عهداً﴾**) أي أو اتخذ من علم الغيب عهداً بذلك، فإنه لا يتوصل إلى العلم به إلا بأحد هذين الطريقين (**﴿كلاً﴾**) ردع وتنبيه على أنه مخطىء فيما تصوّره لنفسه.

(**وروي عن**) أبي عبد الله (**خباب بن الأرتّ**) بتشديد المثناة ابن جندلة بن سعد بن خزيمة بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي حالف بني زهرة وأسلم قديماً، وكان من المعذبين في الله، وشهد المشاهد كلها، وكان يعمل السيوف في الجاهلية، توفي سنة سبع وثلاثين بالكوفة، وهو أوّل

العاص بن وائل دين فجئت أتقاضاه فلم يقض لي، فقلت: إني آخذه في الآخرة، فقال لي: إذا صرت إلى الآخرة فإن لي هناك مالاً وولداً أقضيك عنه. فأنزل الله تعالى قوله: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً﴾ [مريم: ٧٧] وقال الله تعالى: ﴿ولئن أذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن هذا لي وما أظن الساعة قائمة ولئن

من دفن بظهرها وكان عمره ثلاثاً وستين سنة (**أنه قال: كان لي على العاص بن وائل**) المذكور قريباً (**دين**) وكان قد عمل له في السيوف في الجاهلية، (**فجئت أتقاضاه**) أي أطالبه به (**فلم يقضه**) أي امتنع من دفعه (**فقلت: إني آخذه في الآخرة فقال**) مستهزئاً به: (**إذا صرت إلى الآخرة فإن لي هناك مالاً وولداً فاقضيك منه فأنزل الله قوله: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً﴾**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة، ورواه مسلم من حديث عمر وقد تقدم اهـ.

قلت: ولفظ البخاري، ومسلم من رواية أبي هريرة عن خباب قال: كنت رجلاً قيناً وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه فقال والله لاأقضيك حتى تكفر بمحمد، فقلت: لا والله لا أكفر بمحمد حتى تموت وتبعث. قال: فإني إذا مت ثم بعثت جئتني وثم مال وولد فأعطيك، فأنزل الله: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولداً﴾ إلى قوله: ﴿ويأتينا فرداً﴾. وهكذا رواه أيضاً أحمد، وسعيد بن أبي منصور، والبزار، ورواه أيضاً ابن جرير، وسعيد بن أبي منصور وعبد بن حميد، والترمذي، والبيهقي في الدلائل، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وابن مردويه من حديث خباب. ورواه الطبراني بلفظ: عملت للعاص بن وائل عملاً فأتيته أتقاضاه فقال: إنكم تزعمون أنكم ترجعون إليّ مال وولد وأني راجع إلى مال وولد، وإذا رجعت إليه ثم أعطيك فأنزل الله: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا﴾ الآية.

وروى ابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن ابن عباس أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كانوا يطلبون العاص بن وائل بدين وأتوه يتقاضونه فقال: ألستم تزعمون أن في الجنة ذهباً وفضة وحريراً ومن كل الثمرات؟ قالوا: بلى. قال: فإن موعدكم الآخرة والله لأوتين مالاً وولداً ولأوتين مثل كتابكم الذي جئتم به، فقال الله تعالى: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا﴾ الآيات.

وروى سعيد بن منصور من مرسل الحسن قال: كان لرجل من أصحاب النبي ﷺ دين على رجل من المشركين فأتاه يتقاضاه فقال: ألست مع هذا الرجل؟ قال: نعم. قال: يزعم أن لكم فيه جنة وناراً وأموالاً وبنين؟ قال: بلى. قال: اذهب فلست قاضيك فأنزلت الآية: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا﴾ إلى قوله: ﴿ويأتينا فرداً﴾.

(**وقال تعالى: ﴿ولئن أذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته﴾**) بتفريجها عنه (**﴿ليقولن هذا لي﴾**) حقي استحقه من الفضل والعمل أولى دائماً فلا يزول (**﴿وما أظن الساعة قائمة﴾**) أي

رجعت إلى ربي إن لي عنده للحسنى﴾ [فصلت: ٥٠] وهذا كله من الغرور بالله، وسببه قياس من أقيسة إبليس نعوذ بالله منه وذلك أنهم ينظرون مرة إلى نعم الله عليهم في الدنيا فيقيسون عليها نعمة الآخرة، وينظرون مرة إلى تأخير العذاب عنهم فيقيسون عليه عذاب الآخرة كما قال تعالى: ﴿ويقُولُون في أنْفُسِهِم لَوْلاَ يُعَذِّبُنا الله بما نقول﴾ [المجادلة: ٨٠] فقال تعالى جواباً لقولهم: ﴿حسْبُهُم جهنّم يصلَوْنها فبئسَ المصيرُ﴾ [المجادلة: ٨٠] ومرة ينظرون إلى المؤمنين، وهم فقراء شعث غبر فيزدرون بهم ويستحقرونهم، فيقولون: ﴿أهؤلاء منّ الله عليهم من بيننا﴾ [الأنعام: ٥٣] ويقولون: ﴿لو كان خيراً ما سبقونا إليه﴾ [الأحقاف: ١١] وترتيب القياس الذي نظمه في قلوبهم أنهم يقولون: قد أحسن الله إلينا بنعيم الدنيا، وكل محسن فهو محب، وكل محب فإنه يحسن أيضاً في المستقبل كما قال الشاعر:

لقد أحسن الله فيما مضى ... كذلك يحسن فيما بقى

وإنما يقيس المستقبل على الماضي بواسطة الكرامة والحب إذ يقول: لولا أني كريم عند الله ومحبوب لما أحسن إلي، والتلبيس تحت ظنه أن كل محسن محب، لا بل تحت ظنه أن انعامه عليه في الدنيا إحسان، فقد اغتر بالله إذ ظن أنه كريم عنده بدليل لا يدل على

تقوم كما يزعمون (**الآية**) وتمامها: ﴿ولئِنْ رجعت إلى ربي ان لي عنده للحسنى﴾ (**وهذا كله من الغرور بالله**) والتمادي في الغفلة واعتقاد في أنه ما أصابه من نعم الدنيا فلاستحقاقه لا ينفك، (**وسببه قياس من أقيسة إبليس، وذلك أنهم ينظرون مرة إلى نعم الله عليهم في الدنيا فيقيسون عليه نعمة الآخرة وينظرون مرة إلى تأخير العذاب عنهم فيقيسون عليه عذاب الآخرة كما قال عز وجل: ﴿ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول﴾ فقال تعالى جواباً لقولهم: ﴿حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير﴾ ومرة ينظرون إلى المؤمنين وهم فقراء شعث**) الرؤوس (**غبر**) الألوان (**فيزدرون بهم ويستحقرونهم ويقولون**) كما أخبر الله تعالى عنهم في قوله: ﴿وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا (**أهؤلاء منّ الله عليهم من بيننا**) أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾ (**ويقولون: ﴿لو كان خيراً ما سبقونا إليه﴾ وترتيب القياس الذي نظمه الشيطان (في قلوبهم أنهم يقولون: قد أحسن الله إلينا بنعيم الدنيا**) وأغدقه علينا، (**وكل محسن فهو محب، وكل محب فهو يحسن في المستقبل أيضاً كما قال الشاعر:**

لقد أحسن الله فيما مضى ... كذاك يحسن فيما بقى

وإنما قيس المستقبل على الماضي بواسطة الكرامة) أي الإكرام الظاهر (**والحب إذ يقول: لولا أني كريم عند الله ومحبوب**) لديه (**لما أحسن إليّ، والتلبيس تحت ظنه أن كل محسن محب**) ولا يلزم من الإحسان الحب، (**لا بل تحت ظنه أن إنعامه عليه في الدنيا إحسان، فقد**

الكرامة بل عند ذوي البصائر يدل على الهوان. ومثاله: أن يكون للرجل عبدان صغيران يبغض أحدهما ويحب الآخر، فالذي يحبه يمنعه من اللعب ويلزمه المكتب ويحبسه فيه ليعلمه الأدب ويمنعه من الفواكه وملاذ الأطعمة التي تضره ويسقيه الأدوية التي تنفعه والذي يبغضه ويهمله ليعيش كيف يريد فيلعب ولا يدخل المكتب ويأكل كل ما يشتهي فيظن هذا العبد المهمل أنه عند سيده محبوب كريم لأنه مكّنه من شهواته ولذاته وساعده على جميع أغراضه فلم يمنعه ولم يحجر عليه، وذلك محض الغرور، وهكذا نعيم الدنيا ولذاتها فإنها مهلكات ومبعدات من الله « فإن الله يحمي عبده من الدنيا وهو يحبه كما يحمي أحدكم مريضه من الطعام والشراب وهو يحبه ». هكذا ورد في الخبر عن سيد البشر.

اغتر بالله إذ ظن أنه كريم عند الله بدليل) إحسانه إليه، وهذا (**لا يدل على الكرامة بل عند ذوي البصائر يدل على الهوان**) والبعد والمقت، ولقد هلك بهذا الغرور خلق كثير لا يحصون، ولقد فاوضت مع جماعة أن أردهم عن هذا الظن الفاسد فلم يمكن ذلك ولا حول ولا قوّة إلا بالله ما شاء الله كان.

(**ومثاله: أن يكون للرجل عبدان صغيران يبغض أحدهما ويحب الآخر، فالذي يحبه يمنعه من اللعب ويلزمه المكتب ويحبسه فيه ليعلمه الأدب ويمنعه من الفواكه**) الرطبة (**وملاذ الأطعمة التي تضره ويسقيه الأدوية**) المرة البشعة (**التي تنفعه، والذي يبغضه يهمله ليعيش كيف يريد فيلعب**) طول نهاره مع الصبيان، (**ولا يدخل المكتب ويأكل ما يشتهي**) من ألوان الطعام والفواكه، (**فيظن هذا العبد المهمل أنه عند سيده محبوب كريم، لأنه مكنه من شهواته ولذاته وساعده على جميع أغراضه ولم يمنعه**) عنها (**ولم يحجر عليه، وذلك لأنه محض الغرور**) ونهاية الغفلة. (**وهكذا نعيم الدنيا ولذاتها فإنها مهلكات ومبعدات من الله**) تعالى، (**وأن الله يحمي عبده من الدنيا وهو يحبه كما يحمي أحدكم مريضه الطعام والشراب وهو يحبه. هكذا ورد في الأخبار**) قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه، والحاكم وصححه من حديث قتادة بن النعمان اهـ.

قلت: وروي ذلك أيضاً من حديث محمود بن لبيد، وأبي سعيد، وأنس وحذيفة بلفظ حديث محمود بن لبيد: « إن الله يحمي عبده المؤمن الدنيا وهو يحبه كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه ». هكذا رواه ابن عساكر، ورواه أحمد، إلا أنه قال: من الدنيا. ورواه الحاكم بهذا اللفظ من حديث أبي سعيد، ولفظ حديث أنس: « إن الله تعالى ليحمي المؤمن من الدنيا نظراً وشفقة عليه كما يحمي المريض أهله من الطعام » رواه الديلمي. ولفظ حديث حذيفة إن الله تعالى يحمي عبده المؤمن كما يحمي الراعي الشفيق غنمه من مواقع الهلكة » رواه أبو الشيخ في الثواب، وفي

وكان أرباب البصائر إذا أقبلت عليهم الدنيا حزنوا أو قالوا: ذنب عجلت عقوبته ورأوا ذلك علامة المقت والإهمال، وإذا أقبل عليهم الفقر قالوا: مرحباً بشعار الصالحين. والمغرور إذا أقبلت عليه الدنيا ظن أنها كرامة من الله، وإذا صرفت عنه ظن أنها هوان كما أخبر الله تعالى عنه إذ قال: ﴿فأما الإنسان إذا ما ابتلاه ربّه فأكرمه ونعمه فيقول ربي أكرمن * وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه فيقول ربي أهانن﴾ فأجاب الله عن ذلك ﴿كلا﴾ [الفجر: ١٥ ـ ١٧] أي ليس كما قال إنما وهو ابتلاء نعوذ بالله من شر البلاء، ونسأل الله التثبيت: فبين أن ذلك غرور. قال الحسن: كذبهما

رواية له بلفظ: « إن الله يتعاهد عبده بالبلاء كما يتعاهد الوالد ولده بالخير وإن الله ليحمي عبده من الدنيا كما يحمي المريض أهله الطعام » وقد رواه أيضاً الروياني، والحسن بن سفيان، وابن عساكر، وابن النجار. وروى ابن النجار من حديث أنس: أوحى الله إلى موسى بن عمران عليه السلام: يا موسى إن من عبادي من لو سألني الجنة بحذافيرها لأعطيته، ولو سألني علاقة سوط لم أعطه ليس ذلك من هوان له عليَّ ولكن أريد أن أدخر له في الآخرة من كرامتي وأحميه من الدنيا كما يحمي الراعي غنمه من مراعي السوء.

(وكان أرباب البصائر إذا أقبلت عليهم الدنيا حزنوا وقالوا: ذنب عجلت عقوبته، ورأوا ذلك أمارة المقت والإهمال، وإذا أقبل عليهم الفقر قالوا: مرحباً بشعار الصالحين.

رواه الديلمي من حديث أبي الدرداء مرفوعاً قال: أوحى الله إلى موسى بن عمران عليه السلام: يا موسى ارض بكسرة خبز من شعير تسد بها جوعتك وخرقة تواري بها عورتك، واصبر على المصيبات، وإذا رأيت الدنيا مقبلة فقل إنا لله وإنا إليه راجعون عقوبة عجلت في الدنيا، وإذا رأيت الدنيا مدبرة والفقر مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين. وروى الصابوني في المائتين نحوه عن الفضيل بن عياض وقد تقدم في كتاب ذم الدنيا.

(**والمغرور إذا أقبلت عليه الدنيا ظن أنها كرامة من الله**) أكرمه بها، (**وإذا صرفت عنه ظن أنه هوان**) به (**كما أخبر الله تعالى عنه**) في كتابه العزيز (**إذ قال: ﴿فأما الإنسان**) وهو متصل بقوله: ﴿إن ربك لبالمرصاد﴾ من الآخرة فلا يريد إلا السعي لها، فأما الإنسان فلا يهمه إلا الدنيا ولذاتها. (﴿**إذا ما ابتلاه ربه**﴾) إختبره الغني واليسر (﴿**فأكرمه ونعمه**﴾) بالمال والجاه (﴿**فيقول ربي أكرمنِ**﴾) أي فضلني بما أعطاني (﴿**وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه**﴾) أي حبسه (**فيقول ربي أهاننِ**) لقصور نظره ومرد فكره، فإن التقتير قد يؤدي إلى كرامة الدارين والتوسعة قد تفضي إلى قصد الأعداء والإنهماك في حب الدنيا، فلذلك ذمه على قوله وردعه عنه بقوله: (﴿**كلا**﴾ **أي ليس كما قال إنما هو ابتلاء نعوذ بالله من شر البلاء، فبيّن أن ذلك غرور**) ولم يقل فأهانه وقدر عليه كما قال فأكرمه ونعمه، لأن التوسعة تفضل والإخلال به لا يكون إهانة.

جميعاً بقوله: ﴿كلا﴾ يقول ليس هذا بـأكرامي ولا هذا بهواني، ولكن الكريم من أكرمته بطاعتي غنياً كان أو فقيراً. والمهان من أهنته بمعصيتي غنياً كان أو فقيراً.

وهذا الغرور علاجه معرفة دلائل الكرامة والهوان إما بالبصيرة أو بالتقليد.

أما بالبصيرة فبان يعرف وجه كون الالتفات إلى شهوات الدنيا مبعداً عن الله، ووجه كون التباعد عنها مقـربـاً إلى الله ويـدرك ذلـك بـالإلهام في منـازل العـارفين والأولياء، وشرحه من جملة علوم المكاشفة ولا يليق بعلم المعاملة.

وأما معرفته بطريق التقليد والتصديق، فهو أن يؤمن بكتاب الله تعالى ويصدق رسوله، وقد قال تعالى: ﴿أيحسبون أن ما نمدهم به من مال وبنين ⋆ نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون﴾ [المؤمنون: ٥٥، ٥٦] وقال تعالى: ﴿سنستدرجهم من حيث لا يعلمون﴾ [الأعراف: ١٨٢]، وقال تعالى: ﴿فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾ [الأنعام: ٤٤] وفي تفسير قوله تعالى: ﴿سنستدرجهم من حيث لا يعلمون﴾ أنهم كلما أحدثوا ذنباً أحدثنا لهم نعمة

(قال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (كذبهما جميعاً بقوله (كلا) يقول هذا ليس بكرامتي ولا هذا بهواني، ولكن الكريم من أكرمته بطاعتي غنياً كان أو فقيراً والمهان من أهنته بمعصيتي غنياً كان أو فقيراً﴾) رواه عبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن الحسن مختصراً بلفظ: كلا كذبتهما جميعاً ما بالغنى أكرمك ولا بالفقر أهانك. وروى ابن أبي حاتم عن مجاهد نحوه قال: ظن كرامة الله في المال وهو أنه في قلته وكذب إنما يكرم بطاعته من أكرم ويهين بمعصيته من أهان.

(وهذا الغرور علاجه معرفة دلائل الكرامة والهوان إما بالبصيرة) النافذة (وإما بالتقليد) المحض

.(إما بالبصيرة) النافذة (فبأن تعرف وجه كون الإلتفات إلى شهوات الدنيا مبعداً عن الله، ووجه كون التباعد عنها مقرباً إلى الله) ضرورة من أحب القرب من الله تباعد عن شهوات الدنيا ومن مال إليها بعد عن قرب الله، (ويدرك ذلك بإلهام) رباني ينفث في روعه (في منازل العارفين والأولياء) ومقاماتهم وأحوالهم، (وشرحه) من حيث التفصيل يستدعي بسط مقدمات وهو (من جملة علوم المكاشفة، ولا يليق بعلم المعاملة. وأما معرفته بطريق التقليد والتصديق فهو أن يؤمن بكتاب الله ويصدق رسوله) فيما بلغه، (وقد قال تعالى) في كتابه العزيز: (﴿أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين ⋆ نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون﴾) ما نريد بهم (وقال تعالى: ﴿سنستدرجهم) أي سنجرهم قليلاً قليلاً إلى العذاب

ليزيد غرورهم. وقال تعالى: ﴿إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً﴾ [آل عمران: ١٧٨] وقال تعالى: ﴿ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار﴾ [إبراهيم: ٤٢] إلى غير ذلك مما ورد في كتاب الله تعالى وسنّة رسوله، فمن آمن به تخلص من هذا الغرور. فإن منشأ هذا الغرور الجهل بالله وبصفاته، فإن من عرفه لا يأمن مكره، ولا يغتر بأمثال هذه الخيالات الفاسدة، وينظر إلى فرعون وهامان وقارون وإلى ملوك الأرض وما جرى لهم كيف أحسن الله إليهم ابتداء ثم دمرهم تدميراً، فقال تعالى: ﴿هل تحس منهم من أحد﴾ [مريم: ٩٨] الآية. وقد حذر الله تعالى من مكره واستدراجه فقال: ﴿فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾

(﴿من حيث لا يعلمون﴾ وقال تعالى: ﴿فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾) أي منقطعون في حجتهم أو محزونون لشدة ما عرض لهم، (و) يروى (في تفسير قوله تعالى: ﴿سنستدرجهم من حيث لا يعلمون﴾أنهم كلما أحدثوا ذنباً أحدثنا لهم نعمة ليزيد غرورهم). وفي رواية كلما جددوا خطيئة جددنا لهم نعمة وأنسيناهم شكر النعمة واستغفار الذنب. ويروى عن سعيد بن جبير الإغترار بالله المقام على الذنب ورجاء المغفرة. وروى أحمد والطبراني والبيهقي من حديث عقبة بن عامر. إذا رأيت الله تعالى يعطي العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فإنما ذلك له منه استدراج، وروى ابن المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن أبي سعيد: إذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته يسر لك، وإذا رأيت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك، فاعلم أنك على حال حسنة، وإذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك، وإذا طلبت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك فأنت على حال قبيحة. ورواه البيهقي مرفوعاً من حديث عمر بن الخطاب.

(وقال تعالى: ﴿إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً﴾) أي تكثر جرائمهم في مدة الإمهال. (وقال تعالى: ﴿ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون﴾ الآية). وتمامها ﴿إنما يؤخرهم ليوم تشخّص فيه الأبصار مهطعين مقنعي رؤسهم لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء﴾ (إلى غير ذلك مما ورد في كتاب الله وسنة رسوله) ﷺ، (فمن آمن به) وصدق بما فيه (تخلص من هذا الغرور، فإن منشأ هذا الغرور الجهل بالله وبصفاته، فإن من عرفه لا يأمن من مكره ولا يغتر بأمثال هذه الخيالات) والأوهام، (وينظر إلى فرعون وهامان وقارون) وشداد وأشباههم (وإلى ملوك الأرض) السالفين (وما جرى لهم كيف أحسن الله إليهم ابتداء) واسبغ عليهم نعمه (ثم دمرهم تدميراً) واستأصل شأفتهم فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا، (فقال تعالى: ﴿هل تحس منهم من أحد﴾ الآية. وقد حذر الله تعالى مكره واستدراجه) في مواضع من الكتاب العزيز (فقال: ﴿فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾ وقال تعالى:

[الأعراف: ٩٩]، وقال تعالى: ﴿ومكروا مكراً ومكرنا مكراً وهم لا يشعرون﴾ [النمل: ٥٠] وقال عز وجل: ﴿ومكَرُوا ومكر الله واللهُ خير الماكرين﴾ [آل عمران: ٥٤] وقال تعالى: ﴿إنهم يكيدون كيداً * وأكيد كيداً * فمهّل الكافرين أمهلهم رويدا﴾ [الطارق: ١٥ ـ ١٧] فكما لا يجوز للعبد المهمل أن يستدل بإهمال السيد إياه وتمكينه من النعم على حب السيد، بل ينبغي أن يحذر أن يكون ذلك مكراً منه وكيداً مع أن السيد لم يحذره مكر نفسه، فبأن يجب ذلك في حق الله تعالى مع تحذيره استدراجه أولى، فإذاً من أمن مكر الله فهو مغتر، ومنشأ هذا الغرور أنه استدل بنعم الدنيا على أنه كريم عند ذلك المنعم، واحتمل أن يكون ذلك دليل الهوان ولكن ذلك الاحتمال لا يوافق الهوى فالشيطان بواسطة الهوى يميل بالقلب إلى ما يوافقه وهو التصديق بدلالته على الكرامة وهذا هو حدّ الغرور.

المثال الثاني: غرور العصاة من المؤمنين بقولهم: إن الله كريم وإنا نرجو عفوه،

﴿ومكروا مكراً ومكرنا مكراً وهم لا يشعرون﴾ وقال تعالى: ﴿ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين﴾) والمكر: هو صرف الغير عما يقصده بنوع من الحيلة وهو ضربان: محمود وهو مايتحرى به أمر جميل وعلى ذلك ما تقدم من الآيات، ومذموم وهو ما يتحرى به فعل ذميم ومنه قوله تعالى: ﴿ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله﴾ [فاطر: ٤٣] قالوا: ومن مكر الله بالعبد إمهاله وتمكينه من أعراض الدنيا. (**وقال تعالى: ﴿إنهم يكيدون كيداً﴾**) من إبطال القرآن وإطفاء نوره والمراد بهم أهل مكة. (**﴿وأكيد كيداً﴾**) أي أقابلهم بكيدي في استدراجي لهم وانتقامي منهم بحيث لا يحتسبون (**﴿فمهل الكافرين﴾**) أي فلا تشتغل منهم أو لا تستعجل بإهلاكهم (**﴿أمهلهم رويداً﴾**) أي امهالاً يسيراً. (**فكما لا يجوز للعبد المهمل**) المتروك في لذاته (**أن يستدل بإهمال السيد إياه**) وتركه له (**وتمكينه من التنعم**) في شهوات الدنيا (**على حب السيد**) وتقربه منه، (**بل ينبغي أن يحذر أن يكون ذلك مكراً منه**) وحيلة (**مع أن السيد لم يحذره مكر نفسه**) ولم يعلمه به، (**فبأن يجب ذلك في حق الله تعالى مع تحذيره استدراجه**) وتخويفه منه وتنبيهه عليه (**أولى، فإذاً من أمن من مكر الله فهو مغرور**) ولذا قال علي رضي الله عنه: من وسع عليه في دنياه ولم يعلم أنه مكر به فهو مخدوع عن عقله، (**ومنشأ هذا الغرور أنه استدل بنعم الدنيا على أنه كريم عند المنعم**) محبوب لديه، (**واحتمل أن يكون ذلك دليل الهوان، ولكن ذلك احتمال لا يوافق الهوى، والشيطان بواسطة الهوى يميل بالقلب إلى ما يوافقه وهو التصديق بدلالته على الكرامة وهذا هو حد الغرور**).

(**المثال الثاني: غرور العصاة من المؤمنين بالله بقولهم: إن الله كريم وإنَّا نرجو عفوه**

واتكالهم على ذلك وإهمالهم الأعمال وتحسين ذلك بتسمية تمنيهم واغترارهم رجاء ، وظنهم أن الرجاء مقام محمود في الدين وأن نعمة الله واسعة ورحمته شاملة وكرمه عميم، وأين معاصي العباد في بحار رحمته وإنا موحدون ومؤمنون ؟ فنرجوه بوسيلة الإيمان وربما كان مستند رجائهم التمسك بصلاح الآباء وعلو رتبتهم كاغترار العلوية بنسبهم ومخالفة سيرة آبائهم في الخوف والتقوى والورع وظنهم أنهم أكرم على الله من آبائهم، إذ آباؤهم مع غاية الورع والتقوى كانوا خائفين، وهم مع غاية الفسق والفجور آمنون وذلك نهاية الاغترار بالله تعالى. فقياس الشيطان للعلوية : أن من أحب إنساناً أحب أولاده وأن الله قد أحب آباءكم فيحبكم فلا تحتاجون إلى الطاعة ، وينسى المغرور أن نوحاً عليه السلام أراد أن يستصحب ولده معه في السفينة فلم يرد فكان من المغرقين: فقال: ﴿ربّ إن ابني من أهلي﴾ [هود : ٤٥] فقال تعالى : ﴿يا نوح إنه ليس من أهلك إنه عمل غير

واتكالهم على ذلك وإهمالهم الأعمال) رأساً (**وتحسين ذلك بتسمية تمنيهم واغترارهم رجاء ، وظنهم أن الرجاء مقام محمود في الدين، وأن نعمة الله واسعة ورحمته شاملة وكرمه عميم. وأين معاصي العباد**) وإن كثرت (**في**) جنب (**بحار رحمته؟ وإنا موحدون ومؤمنون فنرجوه بوسيلة الإيمان**) فهذا مستند كبير درجت عليه عامة العصاة وخاصتهم، (**وربما كان مستند رجائهم التمسك بصلاح الآباء**) والجدود (**وعلو رتبتهم**) عند الناس، (**كاغترار العلوية**) أولاد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهم البيوت الخمسة (**بنسبهم ومخالفتهم سيرة آبائهم**) الطاهرين (**في الخوف والتقوى والورع**) كما روي عن علي بن الحسين بن علي وولده محمد وحفيده جعفر وغيرهم، وهو ظاهر لمن طالع مناقبهم وسبر سيرهم، (**وظنهم أنهم أكرم على الله من آبائهم، إذ آباؤهم مع غاية الورع والتقوى كانوا خائفين**) على أنفسهم (**وهم مع غاية الفجور والفسق آمنون، وذلك نهاية الإغترار بالله. فقياس الشيطان للعلوية أن من أحب إنساناً أحب أولاده، وأن الله تعالى قد أحب آباءكم فيحبكم**) لحبه إياهم (**فلا تحتاجون إلى الطاعة، وينسى المغرور أن نوحاً عليه السلا**) كما أذن له أن يعمل للسفينة وذلك قوله تعالى : ﴿واصنع الفُلْكَ بأعيُنِنا وَوَحْيِنَا﴾ [هود : ٣٧] ثم أمره أن يحمل فيها وذلك قوله تعالى : ﴿قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول ومن آمن وما آمن معه إلا قليل﴾ (**أراد أن يستصحب ولده**) كنعان (**معه في السفينة فلم يرد** : ﴿**فكان من المغرقين**﴾) [هود : ٤٣] وذلك : [ونادَى نوحٌ ابنه وكان في معزل يا بني اركب معنا ولا تكن مع الكافرين﴾ [هود : ٤٢] فكان من امتناعه من الركوب ما قص الله في كتابه بقوله : ﴿وحال بينهما الموج وكان من المغرقين﴾ [هود : ٤٣] (**فقال**) نوح لما رآه كذلك يا رب : ﴿إنَّ إبني من أهلي﴾ وإنَّ وعدك الحق﴾ وقد وعدتني أن تنجي أهلي فما حاله أو فما له لم ينج ؟ ويجوز أن يكون هذا قبل غرقة ، فردّ الله تعالى عليه (**فقال**) : ﴿يا نوح (**إنه ليس من أهلك**) لقطع الولاية بين

صالح﴾ [هود : ٤٦] وأن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه فلم ينفعه ، وأن نبينا ﷺ وعلى كل عبد مصطفى استأذن ربه في أن يزور قبر أمه ويستغفر لها فأذن له في الزيارة ولم يؤذن له في الاستغفار ، فجلس يبكي على قبر أمه لرقته لها بسبب القرابة حتى أبكى من حوله . فهذا أيضاً اغترار بالله تعالى وهذا لأن الله تعالى يحب المطيع ويبغض العاصي ، فكما أنه لا يبغض الأب المطيع ببغضه للولد العاصي فكذلك لا يحب الولد العاصي بحبه للأب المطيع ، ولو كان الحب يسري من الأب إلى الولد لأوشك أن يسري البغض أيضاً

المؤمن والكافر وأشار إليه بقوله (**إنه عَمَلٌ غيرُ صالح**) أي ذو عمل فاسد فجعل ذاته ذات العمل للمبالغة ، ثم أبدل الفاسد بغير الصالح تصريحاً بالمناقضة بين وصفيها ، (**وان إبراهيم** عليه السلام (**استغفر لأبيه**) آزر (**فلم ينفعه**) ذلك وقد اعتذر الله سبحانه عنه في كتابه العزيز فقال : ﴿وما كانَ استغفارُ إبراهيمَ لأبيهِ إلاّ عن مَوْعِدةٍ وعَدَها إياه﴾ إلى قوله : ﴿إن إبراهيم لأوّاهٌ حليم﴾ [التوبة : ١١٤] (**وان نبينا استأذن أن يزور قبر أمه**) آمنة بنت وهب وذلك بالأبواء (**ويستغفر لها فأذن له في الزيارة ولم يؤذن له في الإستغفار ، فجلس يبكي على قبر أمه لرقته لها بسبب القرابة حتى أبكى من حوله﴾**) قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ .

وفي الوسيط للواحدي عند قوله تعالى : ﴿ولا تسأل عن أصحاب الجحيم﴾ قال : قرأ نافع بفتح التاء الفوقية وجزم اللام على النهي للنبي ﷺ ، وذلك أنه سأل جبريل عليه السلام عن قبر أبيه وأمه فدله عليها ، فذهب إلى القبرين ودعا وتمنى أن يعرف حال أبويه في الآخرة فنزلت اهـ .

قلت : وروى عبد الرزاق ، وابن جرير ، وابن المنذر ، عن محمد بن كعب القرظي قال : قال رسول الله ﷺ : « ليت شعري ما فعل أبواي » . فنزلت . فما ذكرهما حتى توفاه الله .

وروى ابن جرير ، عن داود بن أبي عاصم أن النبي ﷺ قال ذات يوم : « أين أبواي » فنزلت .

وأما حديث إحيائهما حتى آمنا به ، فأورده السهيلي في الروض من حديث عائشة ، وكذا الخطيب في السابق واللاحق . وقال السهيلي في إسناده مجاهيل ، وقال ابن كثير : انه حديث منكر جداً وإن كان ممكناً بالنظر إلى قدرة الله عز وجل ، وقد ألّف الحافظ السيوطي في نجاة الأبوين سبع رسائل ورد عليه فيها غير واحد من علماء عصره ومن بعدهم ، ولي في هذا الشأن جزء لطيف سميته : الإنتصار لوالدي النبي المختار ﷺ ، والذي أراه الكف عن التعرض لهذا نفياً وإثباتاً والله أعلم .

(**فهذا أيضاً اغترار بالله عز وجل وهذا لأن الله يحب المطيع ويبغض العاصي ، فكما أنه لا يبغض الأب المطيع**) لله تعالى (**يبغضه للولد العاصي**) لله تعالى ، (**فكذلك لا يحب الوالد العاصي**) لله تعالى (**بحبه للولد المطيع**) لله تعالى ، (**ولو كان الحب يسري من الأب إلى الولد لأوشك أن يسري البغض أيضاً بل الحق أن لا تزر وازرة وزر أخرى**) وكل شاة معلقة

بل الحق أن لا تزر وازرة وزر أخرى. ومن ظن أنه ينجو بتقوى أبيه كمن ظن أنه يشبع بأكل أبيه، ويروى بشرب أبيه. ويصير عالماً بتعلم أبيه ويصل إلى الكعبة ويراها بمشي أبيه، فالتقوى فرض عين فلا يجزي فيه والد عن ولده شيئاً. وكذا العكس، وعند الله جزاء التقوى ﴿يوم يفرّ المرء من أخيه ⋆ وأمه وأبيه﴾ [عبس: ٣٤، ٣٥] إلا على سبيل الشفاعة لمن لم يشتد غضب الله عليه فيأذن في الشفاعة له - كما سبق في كتاب الكبر والعجب -.

فإن قلت: فأين الغلط في قول العصاة والفجار: إن الله كريم وإنا نرجو رحمته

برجلها. (**ومن ظن انه ينجو بتقوى أبيه**) وأنه ينفعه (**كمن ظن أنه يشبع بأكل أبيه ويروي بشرب أبيه ويصير عالماً بتعلم أبيه ويصل إلى الكعبة ويراها بمشي أبيه**) إليها وبرؤيته إياها هذا لا يكون. (**والتقوى فرض عين**) في حق كل أحد، (**ولا يجزى فيه والد عن ولده شيئاً، وكذا العكس. وعند الله جزاء التقوى**) في يوم القيامة: (**﴿يوم يفر المرء من أخيه ⋆ وأمه وأبيه ⋆**) وصاحبته وبنيه﴾ (**إلا على سبيل الشفاعة لمن لم يشتد غضب الله عليه وأذن له في الشفاعة كما سبق في كتاب الكبر والعجب**) غير أن صلاح الآباء قد يراعى في الأبناء، وله نوع تأثير فيهم بدليل قوله تعالى: ﴿وكان أبوهما صالحاً﴾ [الكهف: ٨٢] فإنه نبه به على أن سعي الخضر عليه السلام كان لصلاحه.

قال البيضاوي قيل: كان بينهما وبين الأب الذي حفظا به سبعة آباء.

وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد في الزهد، وابن أبن أبي حاتم عن خيثمة قال: قال عيسى عليه السلام: طوبى لذرية المؤمن، ثم طوبى لهم كيف يحفظون من بعده، وتلا خيثمة: ﴿وكان أبوهما صالحاً﴾.

وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر عن وهب بن منبه قال: إن الله يحفظ بالعبد الصالح القبيل من الناس.

وأخرج ابن ابي حاتم من طريق شيبة، عن سليمان بن سليم أبي سلمة قال: مكتوب في التوراة أن الله ليحفظ القرب إلى القرب إلى سبعة قروب.

وأخرج أحمد في الزهد عن وهب قال: إن الرب تبارك وتعالى قال في بعض ما يقول لبني إسرائيل: إني إذا اطعت رضيت وإذا رضيت باركت وليس لبركتي نهاية، وإذا عصيت غضبت وإذا غضبت لعنت ولعنتي تبلغ السابع من الولد.

وأخرج أحمد في الزهد عن وهب قال: يقول الله اتقوا غضبي فإن غضبي يدرك إلى ثلاثة آباء، وأحبوا رضاي فإن رضاي يدرك الامة.

(**فإن قلت: فأين الغلط في قول العصاة والفجار إن الله كريم وإنّا نرجو رحمته**

ومغفرته، وقد قال: أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي خيراً، فما هذا إلا كلام صحيح مقبول الظاهر في القلوب؟ فاعلم أن الشيطان لا يغوي الإنسان إلا بكلام مقبول الظاهر مردود الباطن، ولولا حسن ظاهره لما انخدعت به القلوب، ولكن النبي ﷺ كشف عن ذلك فقال: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والأحمق من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله». وهذا هو التمني على الله تعالى غيّر الشيطان اسمه فسماه رجاء حتى خدع به الجهال. وقد شرح الله الرجاء فقال: ﴿إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله﴾ [البقرة: ٢١٨] يعني ان الرجاء بهم أليق وهذا لأنه ذكر أن ثواب الآخرة أجر وجزاء على الأعمال، قال الله تعالى: ﴿جزاء بما كانوا يعملون﴾ [السجدة: ١٧] وقال تعالى: ﴿وإنما توفون أجوركم يوم القيامة﴾ [آل عمران: ١٨٥] أفترى أن من استؤجر على إصلاح أوانٍ وشرط له أجرة عليها وكان الشارط كريماً يفي بالوعد مهما وعد ولا يخلف بل يزيد، فجاء الأجير وكسر الأواني

ومغفرته، وقد قال: أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي خيراً فما هذا إلا كلام صحيح مقبول في القلوب؟ فاعلم أن الشيطان لا يغوي الإنسان إلا بكلام مقبول الظاهر) أي يرى قبوله بحسب ما يرى من ظاهره (**مردود الباطن، ولولا حسن ظاهره لما انخدعت به القلوب**) وأخذ فيها مأخذاً، (**ولكن النبي ﷺ كشف عن ذلك فقال: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والأحمق من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله»**) رواه الترمذي، وابن ماجه من حديث شداد بن أوس وتقدم قريباً. (**وهذا هو التمني على الله**) وإنما (**غيَّر الشيطان إسمه فسماه «رجاء» حتى خدع به الجهال**) والتمني طلب مالا طمع فيه أو ما فيه عسر، فالأوّل نحو قول الهرم:

ألا ليت الشباب يعود يوماً.

والثاني قول المعدم: ليت لي مال فلان، فإن حصول المال ممكن لكن يعسر، والحاصل أن التمني يكون في الممتنع وفي الممكن. (**وقد شرح الله الرجاء فقال: ﴿إن الذين آمنوا والذين هاجَروا وجاهَدُوا في سبيل الله أولئك يرجُون رحمة الله﴾ يعني أن الرجاء بهم أليق**) فالرجاء يكون على أصل، والتمني لا يكون على أصل، وقد أفاد الخبر أن التمني مذموم، وأفادت الآية أن الرجاء محمود، وذلك لأن التمني يفضي بصاحبه إلى الكسل؛ وأما الرجاء فإنه يعلّق القلب بمحبوب فيحصل حاله. (**وهذا لأنه ذكر أن ثواب الآخرة أجر وجزاء على الأعمال قال تعالى: ﴿جزاء بما كانوا يعملون﴾ وقال**) تعالى: (**﴿إنما توفون أجوركم يوم القيامة﴾أفترى أن من استؤجر على إصلاح أوانٍ**) جمع آنية وهو جمع إناء (**وشرط له أجرة**) إذا أصلحها، (**وكان الشارط كريماً**) معروفاً بالكرم (**يفي بالوعد مهما وعد، ولا يخلف**) ميعاده (**بل يزيد**) كما هو من

وأفسد جميعها ثم جلس ينتظر الأجر ويزعم أن المستأجر كريم، أفتراه العقلاء في انتظاره متمنياً مغروراً أو راجياً؟ وهذا للجهل بالفرق بين الرجاء والغرة. قيل للحسن: قوم يقولون نرجو الله ويضيعون العمل فقال: هيهات هيهات! تلك أمانيهم يترجحون فيها من رجا شيئاً طلبه ومن خاف شيئاً هرب منه. وقال مسلم بن يسار: لقد سجدت البارحة حتى سقطت ثنيتاي! فقال له رجل: إنا لنرجو الله! فقال مسلم: هيهات هيهات! من رجا شيئاً طلبه ومن خاف شيئاً هرب منه. وكما أن الذي يرجو في الدنيا ولداً وهو بعد لم

شأن الكرم، (**فجاء الأجير وكسر الأواني وأفسد جميعها ثم جلس**) ناحية (**وينتظر الأجر، ويزعم أن المستأجر كريم افتراء العقلاء في انتظاره متمنياً مغروراً أو راجياً، وهذا للجهل بالفرق بي الرجاء والغرة**)، ومن هنا لما (**قيل للحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**هنا قوم يقولون نرجو الله ويضيعون العمل**) فما تقول فيهم؟ (**فقال: هيهات هيهات! تلك أمانيهم يترجحون فيها من رجا شيئاً طلبه ومن خاف شيئاً هرب منه**) ويروى عنه أيضاً أنه قال: إن أقواماً ألهتهم أماني العفو حتى خرجوا من الدنيا ليست لهم حسنة يقول أحدهم: إني أحسن الظن بربي وكذب، ولو أحسن الظن بربه لأحسن العمل له. وروى الترمذي من حديث أبي هريرة: من خاف أدلج ومن أدلج بلغ المنزل.

(**وقال مسلم بن يسار**) البصري نزيل مكة، أبو عبد الله الفقيه، ويقال له مسلم سكره ومسلم المصبح ثقة عابد مات سنة مائة أو بعدها بقليل، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه: (**لقد سجدت البارحة حتى سقطت ثنياتي. فقال له رجل: إنا نرجو الله. فقال: هيهات! من رجا شيئاً طلبه ومن خاف شيئاً هرب منه**).

قلت: هما أثران مستقلان بسندين مختلفين قد جعلهما المصنف واحداً.

قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا حسين بن الحسن، حدثنا عبدالله بن المبارك، حدثنا سفيان عن رجل عن مسلم بن يسار أنه سجد سجدة فوقعت ثنيتاه، فدخل عليه أبو اياس معاوية بن قرة يعزيه ويهوّن عليه فذكر مسلم من تعظيم الله عز وجل.

وحدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ضمرة، عن خالد بن أبي يزيد عن معاوية بن قرة قال: دخلت على مسلم بن يسار وقال: دخلت علي وأنا أدفن بعض جسدي. قال معاوية: وكان يطيل السجود أراه قال: فوقع الدم في ثنيتيه فسقطتا فدفنهما.

وحدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا الحسين بن الحسن، حدثنا عبد الله ابن المبارك،حدثنا سفيان عن رجل عن مسلم بن يسار أنه قال: من رجا شيئاً طلبه ومن خاف من شيء هرب منه، وما أدري ما حسب رجاء امرىء عرض له بلاء لم يصبر عليه لما يرجو، وما أدري ما حسب خوف الله من عرضت له شهوة لم يدعها لما يخشى.

ينكح أو نكح ولم يجامع أو جامع ولم ينزل فهو معتوه، فكذلك من رجاء رحمة الله وهو لم يؤمن أو آمن ولم يعمل صالحاً أو عمل ولم يترك المعاصي فهو مغرور، فكما أنه إذا نكح ووطىء وأنزل بقي متردداً في الولد يخاف ويرجو فضل الله في خلق الولد ودفع الآفات عن الرحم وعن الأم إلى أن يتم فهو كيس، فكذلك إذا آمن وعمل الصالحات وترك السيئات وبقي متردداً بين الخوف والرجاء يخاف أن لا يقبل منه وأن لا يدوم عليه وإن يختم له بالسوء، ويرجو من الله تعالى أن يثبته بالقول الثابت ويحفظ دينه من صواعق سكرات الموت حتى يموت على التوحيد ويحرس قلبه عن الميل إلى الشهوات بقية عمره حتى لا يميل إلى المعاصي فهو كيس، ومن عدا هؤلاء فهم المغرورون بالله ﴿وسوف يعلمون حين يرون العذاب من أضل سبيلاً﴾ [الفرقان: ٤٢] ﴿ولتعلمن نبأه بعد حين﴾ [ص: ٨٨] وعند ذلك يقولون كما أخبر الله عنهم: ﴿ربنا أبصرنا وسمعنا فأرجعنا نعمل صالحاً إنا موقنون﴾ [السجدة: ١٢] أي علمنا أنه كما لا يولد ولد إلا

وحدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ضمرة، عن خالد بن أبي يزيد، عن معاوية بن قرة قال: دخلت على مسلم بن يسار فنلت: ما عندي كـ عمل إلا أني أرجو الله وأخاف منه. فقال: ما شاء الله من خاف من شيء حذر منه ومن رجا شيئاً طلبه، وما أدري ما حسب خوف عبد عرضت له شهوة فلم يدعها لما يخاف أو ابتلي ببلاء فلم يصبر عليه لما يرجو. قال معاوية: فإذا أنا قد زكيت نفسي وأنا لا أ م.

(**وكما أن الذي يرجو في الدنيا ولداً وهو بعد لم ينكح**) أي لم يتزوّج امرأة (**أو نكح ولم يجامع أو جامع ولم ينزل**) بأن عزل منيه (**فهو معتوه**) أي قليل العقل، (**وكذلك من رجا رحمة الله وهو لم يؤمن**) بالله (**أو آمن**) به (**ولم يعمل صالحاً أو عمل**) صالحاً (**ولم يترك المعاصي فهو مغرور، وكما أنه إذا انكح ووطىء وأنزل بقي متردداً في الولد يخاف ويرجو فضل الله في خلق الولد، ودفع الآفات عن الرحم وعن الأم إلى أن يتم فهو كيس**) أي عاقل فطن، (**وكذا إذا آمن وعمل صالحاً وترك السيئات بقي متردداً بين الخوف والرجاء يخاف أن لا يقبل منه وأن لا يدوم عليه وأن يختم له**) في آخر نفسه (**بالسوء ويرجو من فضل الله تعالى أن يثبته بالقول الثابت**) وهو قول لا إله إلا الله محمد رسول الله، (**ويحفظ دينه من صواعق سكرات الموت**) وأهواله (**حتى يموت على التوحيد**) الخالص، (**ويحرس قلبه عن الميل إلى الشهوات بقية عمره حتى لا يميل إلى المعاصي فهو كيس**) فطن، (**ومن عدا هؤلاء فهم المغرورون بالله ﴿وسوف يعلمون حين يرون العذاب من أضلّ سبيلاً﴾ ﴿ولتعلمن نبأه بعد حين﴾وعند ذلك**) أي عند معاينتهم العذاب (**يقولون ما أخبر الله عنهم**) في كتابه العزيز: (**﴿ربنا أبصرنا وسمعنا فأرجعنا**) إلى الدنيا (**نعمل صالحاً إنا**

بوقاع ونكاح ولا ينبت زرع إلا بحراثة وبث بذر، فكذلك لا يحصل في الآخرة ثواب وأجر إلا بعمل صالح فارجعنا نعمل صالحاً فقد علمنا الآن صدقك في قولك: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ★ وأن سعيه سوف يرى﴾ [النجم: ٣٩، ٤٠] ﴿وكلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير ★ قالوا بلى قد جاءنا نذير﴾ [الملك: ٨، ٩] أي ألم نسمعكم سنة الله في عباده وأنه ﴿توفى كل نفس ما كسبت﴾ [البقرة: ٢٨١] وأن ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾ [المدثر: ٣٨] فما الذي غركم بالله بعد أن سمعتم وعقلتم ﴿قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير ★ فاعترفوا بذنبهم فسحقاً لأصحاب السعير﴾ [الملك: ١٠، ١١].

فإن قلت: فأين مظنة الرجاء وموضعه المحمود؟ فاعلم أنه محمود في موضعين:

أحدهما: في حق العاصي المنهمك إذا خطرت له التوبة فقال له الشيطان: وأنى تقبل توبتك فيقنطه من رحمة الله تعالى، فيجب عند هذا أن يقمع القنوط بالرجاء ويتذكر

موقنون﴾ أي علمنا أنه لا يولد ولد إلا بوقاع ونكاح، ولا ينبت زرع إلا بحراثة وبث بذر) أي رميه في الأرض، (**فكذلك لا يحصل في الآخرة ثواب وأجر إلا بعمل صالح فارجعنا**) ثانياً وردنا إلى ما كنا في الدنيا (**نعمل صالحاً، فقد علمنا الآن صدقك في قولك**) وأيقنا به، (**﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ★**) وحصله في دنياه (**وأن سعيه سوف يرى﴾**) ثم يجزاه الجزاء الأوفى (**﴿كلما ألقي فيها﴾**) أي في النار (**﴿فوجٌ﴾**) أي جماعة من الكفرة (**﴿سألهم خزنتها﴾**) أي الملائكة الموكلون بها (**﴿ألم يأتكم نذير﴾ أي**) ألم يخوّفكم بهذا العذاب و (**لم يسمعكم سنّة الله**) التي قد خلت (**في عباده وأنه ﴿توفى كل نفس ما كسبت﴾**) من خير أو شر (**وأن ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾**) أي محبوسة وهو توبيخ وتبكيت (**فما الذي غركم بالله بعد ان سمعتم وعقلتم ﴿قالوا﴾**) حينئذ في جواب الخزنة (**﴿لو كنا نسمع﴾**) كلام الرسل فنقبله جملة من غير بحث اعتماداً على ما لاح من صدقهم بالمعجزات، (**﴿أو نعقل﴾**) فنفكر في حكمه ومعانيه فكر المستبصرين (**﴿ما كنا في أصحاب السعير﴾**) أي في عدادهم ومن جملتهم (**﴿فاعترفوا بذنبهم﴾**) حين لا ينفعهم الإعتراف اقراراً عن معرفة والمراد بالذنب الكفر (**﴿فسحقاً لأصحاب السعير﴾**) أي أسحقهم الله سحقاً أي أبعدهم من رحمة الله والتطلب للإيجاز والمبالغة.

(**فإن قلت: فأين مظنة الرجاء وموضعه المحمود؟ فاعلم أنه محمود في موضعين.**

أحدهما: في حق العاصي المنهمك) في المعاصي (**إذا خطرت له التوبة فقال له الشيطان**) موسوساً إليه في قلبه: (**وأنى تقبل توبتك فيقنطه من رحمة الله، فيجب عند ذلك أن يقمع القنوط بالرجاء ويتذكر أن الله كريم**) جواد، ومقتضى كرمه وجوده قبول توبته ويتذكر قوله

﴿أن الله يغفر الذنوب جميعاً﴾ [الزمر : ٥٣] وأن الله كريم يقبل التوبة عن عباده وأن التوبة طاعة تكفر الذنوب. قال الله تعالى : ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم وأنيبوا إلى ربكم﴾ [الزمر : ٥٣ ، ٥٤] أمرهم بالإنابة. وقال تعالى : ﴿وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى﴾ [طه : ٨٢] فإذا توقع المغفرة مع التوبة فهو راج ، وإن توقع المغفرة مع الإصرار فهو مغرور ، كما أن من ضاق عليه وقت الجمعة وهو في السوق فخطر له أن يسعى إلى الجمعة فقال له الشيطان : إنك لا تدرك الجمعة فأقم على موضعك فكذب الشيطان ومرّ يعدو وهو يرجو أن يدرك الجمعة فهو راج ، وإن استمر على التجارة وأخذ يرجو تأخير الإمام للصلاة لأجله إلى وسط الوقت أو لأجل غيره أو لسبب من الأسباب التي لا يعرفها فهو مغرور.

الثاني : أن تفتر نفسه عن فضائل الأعمال ويقتصر على الفرائض فيرجى نفسه نعيم الله تعالى وما وعد به الصالحين حتى ينبعث من الرجاء نشاط العبادة فيقبل على الفضائل ويتذكر بقوله تعالى : ﴿قد أفلح المؤمنون ★ الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾ إلى قوله :

(تعالى ﴿وهو الذي يقبل التوبة عن عباده) ويعفو عن السيئات﴾ (فإن التوبة طاعة تكفر الذنوب) وتمحوها . (قال تعالى : ﴿قُلْ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم) أي بارتكاب المعاصي (لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم﴾) وفي أرجى آية في كتاب الله . (وقال) تعالى : (﴿وأنيبوا إلى ربكم﴾ أمرهم بالإنابة) وهو الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة . (وقال) تعالى : (﴿وإني لغفّار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى﴾) وغير ذلك من الآيات الدالة على أن المغفرة منوطة بالتوبة . (فإذا توقع المغفرة مع التوبة فهو راج) وفعله رجاء ، (وإن توقع المغفرة مع الإصرار) على الذنب (فهو مغرور كما أن من ضاق عليه وقت الجمعة وهو في السوق) مشغول في تجارته (فخطر له أن يسعى إلى الجمعة) رجاء أن يدرك الجمعة (فقال له الشيطان : لا تدرك الجمعة فأقم في موضعك فكذب الشيطان ومرَّ يعدو وهو يرجو أن يدرك الجمعة فهو راج ، وإن استمر على التجارة وأخذ يرجو الإمام للصلاة لأجله إلى وسط الوقت أو لأجل غيره أو لسبب من الأسباب التي لا يعرفها فهو مغرور) في كل ذلك .

(الثاني : أن يفتر نفسه) أي يكسلها (عن فضائل الأعمال ويقتصر على الفرائض فيرجى نفسه نعم الله تعالى وما وعد به الصالحين) من صالح الجزاء (حتى ينبعث من الرجاء نشاط العبادة فيقبل على الفضائل ويتذكر قوله تعالى : ﴿قد أفلح المؤمنون ★ الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾ إلى قوله : ﴿أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها

﴿أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون﴾ [المؤمنون: ١ - ١١] فالرجاء الأوّل يقمع القنوط المانع من التوبة، والرجاء الثاني يقمع الفتور المانع من النشاط والتشمر، فكل توقع حث على نوبة أو على تشمر في العبادة، فهو رجاء وكل رجاء أوجب فتوراً في العبادة وركوناً إلى البطالة فهو غرة، كما إذا خطر له أن يترك الذنب ويشتغل بالعمل فيقول له الشيطان: ما لك ولايذاء نفسك وتعذيبها ولك رب كريم غفور رحيم؟ فيفتر بذلك عن التوبة والعبادة فهو غرة. وعند هذا واجب على العبد أن يستعمل الخوف فيخوّف نفسه بغضب الله وعظيم عقابه ويقول: إنه مع أنه غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب وأنه مع أنه كريم خلد الكفار في النار أبد الآباد، مع أنه لم يضره كفرهم، بل سلط العذاب والمحن والأمراض والعلل والفقر والجوع على جملة من عباده في الدنيا وهو قادر على إزالتها، فمن هذه سنته في عباده وقد خوّفني عقابه فكيف لا أخافه وكيف أغتر به؟ فالخوف والرجاء قائدان وسائقان يبعثان الناس على العمل فما لا يبعث على العمل فهو تمن وغرور. ورجاء كافة الخلق هو سبب فتورهم وسبب إقبالهم على الدنيا وسبب إعراضهم عن الله تعالى وإهمالهم السعي للآخرة فذلك غرور، فقد

خالدون﴾ **فالرجاء الأول يقمع القنوط المانع من التوبة، والرجاء الثاني يقمع القنوط من النشاط والتشمر**) في الفضائل، (**وكل توقع حث على توبة أو على تشمر في العبادة فهو رجاء، وكل توقع أوجب فتوراً في العبادة وركوناً إلى البطالة فهو غرّة**) بالكسر، وبه يظهر الفرق بينهما أيضاً، كما إذا خطر له أن يترك الذنب ويشتغل بالعمل فيقول له الشيطان موسوساً في قلبه: (**ما لك ولإيذاء نفسك وتعذيبها ولك رب غفور رحيم**) كريم فيغتر بذلك أي يكسله (**عن التوبة والعبادة فهي الغرة، وعند هذا يجب على العبد أن يستعمل العمل**) ويستمر عليه (**ويخوّف نفسه بغضب الله وعظيم عقابه ويقول: إنه**) جل وعز (**مع أنه غافر الذنب وقابل التوب**) يغفر ذنوب عباده ويقبل توبتهم (**شديد العقاب**) على من عصاه وخالفه وقد قرنها في سياق واحد لأجل التنبيه على ذلك، (**وأنه**) جل وعز (**مع انه كريم**) عفو (**خلّد الكفار في النار أبد الآباد مع أنه لم يضره كفرهم، بل سلط العذاب والمحن والأمراض والعلل والفقر والجوع**) والعري (**على جملة من عباده في الدنيا وهو قادر على إزالتها، فمن هذه سنته في عباده وقد خوّفني عقابه فكيف لا أخافه**) لئلا يصيبني ما أصابهم؟ (**وكيف أغتر به؟ فالخوف والرجاء قائدان وسائقان يبعثان الناس على العمل فما لا يبعث على العمل فهو تمن وغرور**) وبهذا كذلك يتضح الفرق بين الرجاء والتمني، (**ورجاء كافة الخلق هو سبب فتورهم**) وكسلهم عن الأعمال، (**وسبب إقبالهم على الدنيا وسبب إعراضهم عن الله عز وجل وإهمالهم السعي للآخرة فذلك غرور، وقد أخبر النبي ﷺ وذكر أن الغرور سيغلب على آخر**

أخبر ﷺ وذكر أن الغرور سيغلب على قلوب آخر هذه الأمة، وقد كان ما وعد به ﷺ، فقد كان الناس في الأعصار الأول يواظبون على العبادات ويؤتون ما أوتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون يخافون على أنفسهم وهم طول الليل والنهار في طاعة الله يبالغون في التقوى والحذر من الشبهات والشهوات ويبكون على أنفسهم في الخلوات. وأما الآن فترى الخلق آمنين مسرورين مطمئنين غير خائفين مع إكبابهم على المعاصي وإنهماكهم في الدنيا وإعراضهم عن الله تعالى زاعمين أنهم واثقون بكرم الله تعالى وفضله راجون لعفوه ومغفرته كأنهم يزعمون أنهم عرفوا من فضله وكرمه ما لم يعرفه الأنبياء والصحابة والسلف الصالحون، فإن كان هذا الأمر يدرك بالمنى وينال بالهويني فعلى ماذا كان بكاء أولئك وخوفهم وحزنهم؟ وقد ذكرنا تحقيق هذه الأمور في كتاب الخوف والرجاء، وقد قال رسول الله ﷺ فيما رواه معقل بن يسار: « يأتي على الناس زمان يخلق فيه القرآن في قلوب الرجال كما تخلق الثياب على الأبدان أمرهم كله يكون طمعاً لا خوف معه، إن أحسن أحدهم قال: يتقبل مني، وإن أساء قال: يغفر لي »، فأخبر انهم

هذه الأمة)، وهو حديث أبي ثعلبة الخشني في إعجاب كل ذي رأي برأيه، وقد تقدم في آخر ذم الكبر والعجب. (**وقد كان ما وعد به ﷺ**) وتحقق وجدانه (**فقد كان الناس في الأعصار الأول يواظبون على العبادات**) مديمين عليها (**ويؤتون ما أتوا**) من الأعمال الصالحة (**وقلوبهم وجلة**) أي خائفة (**يخافون على أنفسهم**) من عدم القبول (**وهم طول الليل والنهار في طاعة الله يبالغون في التقوى والحذر من الشبهات والشهوات ويبكون على أنفسهم في الخلوات**) كما هو معروف من سيرتهم لمن طالع في تراجمهم وأخبارهم، (**وأما الآن فترى الخلق آمنين مسرورين مطمئنين غير عارفين مع إكبابهم على المعاصي وانهماكهم في الدنيا وإعراضهم عن الله**) عز وجل (**زاعمين أنهم واثقون بكرم الله وفضله وراجون لعفوه ومغفرته كأنهم يزعمون أنهم عرفوا من كرم الله وفضله ما لم يعرفه الأنبياء والصحابة والسلف الصالحون، فإن كان هذا الأمر يدرك بالمنى وينال بالهوينا**) أي بالمداوة والسهولة (**فعلى ماذا كان بكاء أولئك**) القوم (**وخوفهم وحزنهم؟ وقد ذكرنا تحقيق هذه الأمور في كتاب الخوف والرجاء**) - كما سيأتي إن شاء الله تعالى - (**وقد قال ﷺ فيما رواه معقل بن يسار**) المزني رضي الله عنه ممن بايع تحت الشجرة وكنيته أبو علي مات بعد الستين: (**« يأتي على الناس زمان يخلق**) أي يبلى (**فيه القرآن في قلوب الرجال كما تخلق الثياب**) أي تبلى (**على الأبدان يكون أمرهم كله طمعاً لا خوف معه، إن أحسن أحدهم قال يتقبل مني، وإن أساء قال يغفر لي »**) قال العراقي: رواه الحارث بن أبي أسامة من طريق أبي نعيم بسند ضعيف. ورواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عباس نحوه بسند فيه جهالة.

يضعون الطمع موضع الخوف لجهلهم بتخويفات القرآن وما فيه، ولمثله أخبر عن النصارى إذ قال تعالى: ﴿فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا﴾ معناه أنهم ﴿ورثوا الكتاب﴾ [الأعراف: ١٦٩] أي هم علماء. و ﴿يأخذون عرض هذا الأدنى﴾ أي شهواتهم من الدنيا حراماً كان أو حلالاً. وقد قال تعالى: ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾ [الرحمن: ٤٦] ﴿ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد﴾ [إبراهيم: ١٤]. والقرآن من أوّله إلى آخره تحذير وتخويف لا يتفكر فيه متفكر إلا ويطول حزنه ويعظم خوفه إن كان مؤمناً بما فيه وترى الناس يهذونه هذا. يخرجون الحروف من مخارجها ويتناظرون على خفضها ورفعها ونصبها وكأنهم يقرأون شعراً من أشعار العرب لا يهمهم الالتفات إلى معانيه والعمل بما فيه، وهل في العالم غرور يزيد على هذا؟ فهذه أمثلة الغرور بالله وبيان الفرق بين الرجاء والغرور، ويقرب منه غرور طوائف لهم طاعات ومعاص إلا أن معاصيهم أكثر، وهم يتوقعون المغفرة ويظنون أنهم تترجح كفة حسناتهم مع أن ما في كفة السيئات أكثر، وهذا غاية الجهل فترى الواحد يتصدق بدراهم معدودة من الحلال والحرام ويكون ما

(فأخبر) ﷺ (أنهم يضعون الطمع موضع الخوف لجهلهم بتخويفات القرآن) وإنذارته (وما فيه، وبمثله أخبر) الله تعالى (عن النصارى إذا قال تعالى: ﴿فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب﴾) أي تكلفوا دراسته وتلقفوه (﴿يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا﴾ ومعناه أنهم ﴿ورثوا الكتاب﴾ أي هم علماء) بما فيه (و﴿يأخذون عرض هذا الأدنى﴾ أي شهواتهم من الدنيا حلالاً كان أو حراماً. وقد قال تعالى: ﴿ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد﴾) اسم من الإيعاد وهو الوعد من العذاب (والقرآن من أوله إلى آخره تحذير وتخويف لا يتفكر فيه متفكر إلا ويطول حزنه ويعظم خوفه إن كان مؤمناً بما فيه) مصدقاً له. (وترى الناس يهذونه هذا) الهذ: سرعة القطع، وقد هذ قراءته هذاً إذا أسرع فيها (يخرجون الحروف من مخارجها ويناظرون على رفعها وخفضها ونصبها فكأنهم يقرأون شعراً من أشعار العرب لا يهمهم الإلتفات إلى معانيه والعمل بما فيه)، وقد روى أبو نعيم من حديث ابن عباس: « يأتي على الناس زمان يتعلمون فيه القرآن فيجمعون حروفه ويضيعون حدوده، ويل لهم مما جمعوا، وويل لهم مما ضيعوا إن أدنى الناس بهذا القرآن من جمعه ولم ير عليه أثره ». (وهل في العالم غرور يزيد على هذا؟ فهذه أمثلة الغرور بالله وبيان الفرق بين الرجاء والغرور، ويقرب منه غرور طوائف لهم طاعات ومعاص إلا أن معاصيهم أكثر وهم متوقعون المغفرة ويظنون أنه تترجح كفة حسناتهم مع أن ما في كفة السيئات أكثر، وهذا غاية الجهل فترى الواحد يتصدق بدراهم معدودة من الحلال أو الحرام،

يتناول من أموال المسلمين والشبهات أضعافه، ولعل ما تصدق به هو من أموال المسلمين وهو يتكل عليه ويظن أن أكل ألف درهم حرام يقاومه التصدق بعشرة من الحرام أو الحلال وما هو إلا كمن وضع عشرة دراهم في كفة ميزان وفي الكفة الأخرى ألفاً وأراد أن يرفع الكفة الثقيلة بالكفة الخفيفة وذلك غاية جهله. نعم ومنهم من يظن أن طاعاته أكثر من معاصيه لأنه لا يحاسب نفسه ولا يتفقد معاصيه، وإذا عمل طاعة حفظها واعتدّ بها كالذي يستغفر الله بلسانه أو يسبح الله في اليوم مائة مرة ثم يغتاب المسلمين ويمزق أعراضهم ويتكلم بما لا يرضاه الله طول النهار من غير حصر وعدد، ويكون نظره إلى عدد سبحته أنه استغفر الله مائة مرة وغفل عن هذيانه طول نهاره الذي لو كتبه لكان مثل تسبيحه مائة مرة أو ألف مرة، وقد كتبه الكرام الكاتبون وقد أوعده الله بالعقاب على كل كلمة فقال: ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾ [ق: ١٨] فهذا أبداً يتأمل في فضائل التسبيحات والتهليلات ولا يلتفت إلى ما ورد من عقوبة المغتابين والكذابين والنمامين والمنافقين يظهرون من الكلام ما لا يضمرونه إلى غير ذلك من آفات اللسان. وذلك محض الغرور.

ولعمري ولو كان الكرام الكاتبون يطلبون منه أجرة النسخ لما يكتبون من هذيانه

ويكون ما يتناول من أموال المسلمين والشبهات أضعافه، ولعل ما تصدق به هو من أموال المسلمين وهو يتكل عليه، ويظن أن أكل ألف درهم حرام يقاومه التصدق بعشرة من الحلال أو الحرام وما هو إلا كمن وضع عشرة دراهم في كفة ميزان وفي الكفة الأخرى ألفاً وأراد أن يرفع الكفة الثقيلة بالكفة الخفيفة وذلك غاية جهله. نعم ومنهم من يظن أن طاعته أكثر من معاصيه لأنه لا يحاسب نفسه ولا يتفقد معاصيه، وإذا عمل طاعة حفظها واعتدّ بها كالذي يستغفر الله بلسانه، أو يسبح الله تعالى في اليوم) والليلة **(مائة مرة ثم يغتاب المسلمين ويمزق أعراضهم)** ويأكل لحومهم، **(ويتكلم بما لا يرضاه الله طول النهار من غير حصر وعدد، ويكون نظره إلى عدد سبحته أنه استغفر الله مائة مرة وغفل عن هذيانه)** وهو الكلام الذي لا فائدة فيه **(طول نهاره الذي لو كتبه لكان مثل تسبيحه مائة مرة أو ألف مرة، وقد كتبه الكرام الكاتبون)** وهم الحفظة من الملائكة، **(وقد أوعده الله تعالى العقاب على كل كلمة فقال: ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾)** أي مراقب حاضر، **(فهو أبداً يتأمل في فضائل التسبيحات والتهليلات ولا يلتفت إلى ما ورد في عقوبة المغتابين والكذابين والنمامين والمنافقين بذكر ما لا يضمرونه إلى غير ذلك من آفات اللسان وذلك محض الغرور. (ولعمري لو كان الكرام الكاتبون يطلبون منه أجرة النسخ**

الذي زاد على تسبيحه لكان عند ذلك يكف لسانه حتى عن جملة من مهماته، وما نطق به في فتراته كان يعده ويحسبه ويوازنه بتسبيحاته حتى لا يفضل عليه أجرة نسخه. فيا عجباً لمن يحاسب نفسه ويحتاط خوفاً على قيراط يفوته في الأجرة على النسخ ولا يحتاط خوفاً من فوت الفردوس الأعلى ونعيمه! ما هذه إلا مصيبة عظيمة لمن تفكر فيها فقد دفعنا إلى أمر إن شككنا فيه كنا من الكفرة الجاحدين وإن صدقنا به كنا من الحمقى المغرورين! فما هذه أعمال من يصدق بما جاء به القرآن، وأنا نبرأ إلى الله أن نكون من أهل الكفران فسبحان من صدنا عن التنبه واليقين مع هذا البيان، وما أجدر من يقدر على تسليط مثل هذه الغفلة والغرور على القلوب أن يخشى ولا يغتر به اتكالاً على أباطيل المنى وتعاليل الشيطان والهوى، والله أعلم.

بيان أصناف المغترين وأقسام فرق كل صنف وهم أربعة أصناف:

الصنف الأول: أهل العلم، والمغترون منهم فرق:

ففرقة: أحكموا العلوم الشرعية والعقلية وتعمقوا فيها إشتغلوا بها وأهملوا تفقد الجوارح وحفظها عن المعاصي وإلزامها الطاعات واغتروا بعلمهم وظنوا أنهم عند الله

لما يكتبونه من هذيانه **الذي زاد على تسبيحه لكان عند ذلك يكف لسانه)** أي يمسكه **(حتى عن جملة من مهماته وما نطق به في فترته فكان يعده ويحسبه ويوازنه بتسبيحانه حتى لا يفضل عليه أجرة نسخة. فيا عجباً لمن يحاسب نفسه ويحتاط خوفاً على قيراط يفوته في الأجرة على النسخ ولا يحتاط خوفاً من فوت الفردوس الأعلى ونعيمه. ما هذا إلا مصيبة عظيمة لم تفكر فيها)** وتأمل حق التأمل، **(فقد دفعنا إلى أمر ام شككنا فيه كنا من الكفرة الجاحدين** عياذاً بالله من ذلك، **وإن صدقنا به كنا من الحمقى المغرورين، فما هذه أعمال من يصدق بما جاء به القرآن وإنا نبرأ إلى الله أن نكون من أهل الكفران)** والجحود، **(فسبحان من صدنا عن التنبه واليقين مع هذا البيان)** الواضح البرهان، **(وما أجدر من يقدر على تسليط مثل هذه الغفلة والغرور على القلوب أن يخشى ويتقي)** مقامه **(ولا يغتر به اتكالاً على أباطيل المنى و)** اعتماداً **(على تعاليل الشيطان والهوى، والله الموفق)**.

بيان أصناف المغترين وأقسام فرق كل صنف:

(وهم أربعة أصناف).

(الصنف الأول: أهل العلم، والمغترون منهم فرق) كثيرة.

(ففرقة منهم: احكموا العلوم الشرعية والعقلية وتعمقوا فيها) أي دخلوا في عمقها **(واشتغلوا بها)** ونسبوا إليها وقد كملوا في إتقان فنونها **(وأهملوا تفقد الجوارح وحفظها**.

بمكان، وأنهم قد بلغوا من العلم مبلغاً لا يعذب الله مثلهم، بل يقبل في الخلق شفاعتهم وأنه لا يطالبهم بذنوبهم وخطاياهم لكرامتهم على الله وهم مغرورون، فإنهم لو نظروا بعين البصيرة علموا أن العلم علمان: علم معاملة وعلم مكاشفة، وهو العلم بالله وبصفاته المسمى بالعادة علم المعرفة.

فأما العلم بالمعاملة كمعرفة الحلال والحرام ومعرفة أخلاق النفس المذمومة والمحمودة وكيفية علاجها والفرار منها، فهي علوم لا تراد إلا للعمل ولولا الحاجة إلى العمل لم يكن لهذه العلوم قيمة، وكل علم يراد للعمل فلا قيمة له دون العمل. فمثال هذا كمريض به علة لا يزيلها إلا دواء مركب من أخلاط كثيرة لا يعرفها إلاَّ حذاق الأطباء فيسعى في طلب الطبيب بعد أن هاجر عن وطنه حتى عثر على طبيب حاذق فعلمه الدواء وفصل له الأخلاط وأنواعها ومقاديرها ومعادنها التي منها تجتلب، وعلمه كيفية دق كل واحد منها وكيفية خلطه وعجنه، فتعلم ذلك وكتب منه نسخة حسنة بخط حسن ورجع إلى بيته وهو يكررها ويعلمها المرضى ولم يشتغل بشربها واستعمالها أفترى

عن المعاصي وإلزامها الطاعات) الإلهية **(واغتروا بعلمهم وظنوا أنهم عند الله بمكان)** ومنزلة، **(وأنهم قد بلغوا من العلم مبلغاً لا يعذب الله مثلهم)** ولا يؤاخذهم بما عملوا، **(بل يقبل في الخلق شفاعتهم وأنه لا يطالبهم بذنوبهم وخطاياهم لكرامتهم على الله)** وشرفهم لديه **(وهم)** في الحقيقة **(مغرورون، فإنهم لو نظروا بعين البصيرة علموا أن العلم علمان: علم معاملة وعلم مكشفة. وهو)** أي علم المكاشفة كما سبق في كتاب العلم **(العلم بالله وبصفاته المسمى بالعادة علم المعرفة)**.

(فأما العلم بالمعاملة كمعرفة الحلال والحرام ومعرفة أخلاق النفس المذمومة) منها **(والمحمودة وكيفية علاجها والفرار منها، فهي علوم لا تراد إلا للعمل)** لا لذواتها **(ولولا الحاجة إلى العمل لم تكن لهذه العلوم قيمة)** ولا قدر، **(وكل علم)** لا **(يراد)** إلا **(للعمل فلا قيمة له دون العمل)** وتفهم ذلك بمثال. **(فمثال ذلك كمريض به علة لا يزيلها إلا دواء مركب من أخلاط كثيرة)** أي أجزاء مفردة **(لا يعرفها إلا حذّاق الأطباء)** ومهرتهم **(فسعى في طلب الطبيب بعد أن هاجر وطنه)** وفارق مألوفه **(حتى عثر على طبيب حاذق)** فشكا له حاله وذكر له العلة **(فعلمه الدواء)** لها **(وفصل لها الأخلاط)** التي يركب منها ذلك الدواء **(وأنواعها ومقاديرها)** وموازينها **(ومعادنها التي منها تجتلب)** تلك الأخلاط، **(وعلمه كيفية دق كل واحد منها وكيفية خلطه وعجنه. فتعلم ذلك منه وكتب منه نسخة حسنة بخط حسن)** مقبول **(ورجع إلى بيته وهو يكررها ويقرؤها ويعلمها المرضى ولم يشتغل بشربها واستعمالها. أفترى أن ذلك يغني عنه من مرضه شيئاً؟ هيهات!**

أن ذلك يغني عنه من مرضه شيئاً؟ هيهات هيهات! لو كتب منه ألف نسخة وعلمه ألف مريض حتى شفي جميعهم وكرره كل ليلة ألف مرة لم يغنه ذلك من مرضه شيئاً إلا أن يزن الذهب ويشتري الدواء ويخلطه كما تعلم ويشربه ويصبر على مرارته، ويكون شربه في وقته وبعد تقديم الاحتماء وجميع شروطه، وإذا فعل جميع ذلك فهو على خطر من شفائه، فكيف إذا لم يشربه أصلاً؟ فمهما ظن أن ذلك يكفيه ويشفيه فقد ظهر غروره.

وهكذا الفقيه الذي أحكم علم الطاعات ولم يعملها، وأحكم علم المعاصي ولم يجتنبها، وأحكم علم الأخلاق المذمومة وما زكى نفسه منها، وأحكم علم الأخلاق المحمودة ولم يتصف بها فهو مغرور إذ قال تعالى: ﴿قد أفلح من زكاها﴾ [الشمس: ٩] ولم يقل أفلح من تعلم كيفية تزكيتها وكتب علم ذلك وعلمه الناس وعند هذا يقول له الشيطان: لا يغرنك هذا المثال فإن العلم بالدواء لا يزيل المرض، وإنما مطلبك القرب من الله وثوابه، والعلم يجلب الثواب ويتلو عليه الأخبار الواردة في فضل العلم، فإن كان المسكين معتوهاً مغروراً وافق ذلك مراده وهواه فاطمأن إليه وأهمل العمل، وإن كان كيساً فيقول للشيطان: أتذكرني فضائل العلم وتنسيني ما ورد في العالم الفاجر الذي لا يعمل

لو كتب منه ألف نسخة وعلمه ألف مريض حتى شفي جميعهم وكرره كل ليلة ألف مرة لم يغنه ذلك من مرضه شيئاً إلا أن يزن الذهب ويشتري الدواء ويخلطه) مع بعضه بعد الدق **(كما تعلم)** من الطبيب **(ويشربه)** بالمقدار الذي ذكره له **(ويصبر على مرارته، ويكون شربه في وقته)** المناسب **(وبعد تقديم الإحتماء)** عن مناولة ما يضاده **(و)** تقديم **(جميع شروطه)** المعروفة، **(وإذا فعل جميع ذلك فهو على خطر من شفائه)** هل يحصل له أم لا؟ **(فكيف إذا لم يشربه أصلاً؟ فمهما ظن أن ذلك يكفيه ويشفيه فقد ظهر غروره)**، وقد أشار إليه المصنف في رسالته التي أرسلها لبعض معتقديه من تلامذته المسماة: برسالة أيها الولد ومثل فيها بمثال آخر فقال: أرأيت من كال الخمر بالقناطير أيكون بكيله سكراناً؟ هيهات! حتى يذوق منها قطرة. **(وهكذا الفقيه الذي أحكم علم الطاعات ولم يعملها، وأحكم علم المعاصي ولم يجتنبها، وأحكم علم الأخلاق المذمومة وما زكى نفسه منها)** أي ما طهرها، **(وأحكم علم الأخلاق المحمودة ولم يتصف بها فهو مغرور إذ قد قال تعالى: ﴿قد أفلح من زكاها﴾)** أي طهّرها من الكفر والمعاصي والرذائل، **(ولم يقل قد أفلح من تعلم كيفية تزكيتها وكتب علم ذلك وعلمه الناس، وعند هذا يقول له الشيطان: لا يغرنك هذا المثال، فإن العلم بالدواء لا يزيل المرض وإنما مطلبك القرب من الله تعالى وثوابه، والعلم يجلب الثواب)** كيفما كان ويقرب إلى الله **(ويتلو عليه الأخبار الواردة في فضائل العلم)** مما تقدم ذكرها في أوّل كتاب العلم، **(فإن كان المسكين معتوهاً مغروراً وافق ذلك مراده وهواه واطمأن إليه وأهمل العمل)** رأساً **(وإن كان كيّساً)** فطناً حاذقاً **(فيقول للشيطان: أتذكرني فضائل**

بعلمه كقوله تعالى: ﴿فمثله كمثل الكلب﴾ [الأعراف: ١٧٦] وكقوله تعالى: ﴿مَثَل الذين حُمِّلوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً﴾ [الجمعة: ٥] فأي خزي أعظم من التمثيل بالكلب والحمار؟ وقد قال ﷺ: « من ازداد علماً ولم يزدد هدى لم يزدد من الله إلا بُعداً »، وقال أيضاً: « يلقي العالم في النار فتندلق أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى » وكقوله عليه الصلاة والسلام: « شر الناس العلماء السوء ». وقول أبي الدرداء: ويل للذي لا يعلم مرة لو شاء الله لعلمه، وويل للذي يعلم ولا يعمل سبع مرات، أي أن العلم حجة عليه إذ يقال له: ماذا عملت فيما علمت، وكيف قضيت شكر الله؟ وقال ﷺ: « أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه ». فهذا

العلم وتنبيهي ما ورد في العالم الفاجر الذي لا يعمل بعلمه كقوله عز وجل: ﴿فمثله كمثل الكلب﴾) إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث﴾ وهو بلعم بن باعوراء كان أوتي بعض علم الآيات فلما لم يعمل به وركن إلى شهوات الدنيا مقته الله تعالى وضرب له المثل المذكور كما تقدم. (**وكقوله**) تعالى: (**﴿مثل الذين حُمِّلوا التوراة ثم لم يحملوها**) أي لم يعملوا بما فيها (**﴿كمثل الحمار يحمل أسفاراً﴾ فأي خزي أعظم من التمثيل بالكلب والحمار**) وهما من أخس خلق الله تعالى؟ (**وقد قال ﷺ: « من ازداد علماً ولم يزدد هدى لم يزدد من الله إلا بعداً »**) رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي بلفظ: ولم يزدد في الدنيا زهداً وقد تقدم في كتاب العلم. (**وقال**) ﷺ: (**« يلقى العالم في النار فتندلق أقتابه**) أي مصارينه (**فيدور بها في النار كما يدور الحمار في الرحا »**) رواه ابن النجار من حديث أبي أمامة بلفظ: « يؤتى بعلماء السوء يوم القيامة فيقذفون في نار جهنم فيدور أحدهم في جهنم بعقبة كما يدور الحمار بالرحا. فيقال له: ويلك بك اهتدينا فما بالك؟ قال: فإني كنت أخالف ما كنت أنهاكم عنه ». وعند الشيخين من حديث أسامة بن زيد: « يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه » الحديث. ورواه أبو نعيم في الحلية بلفظ: « يجاء بالأمير يوم القيامة فيلقى في النار فيطحن فيها كما يطحن الحمار بطاحونته » الحديث وكل ذلك قد تقدم مراراً، (**وكقوله**) ﷺ: (**« شر الناس العلماء السوء »**) تقدم في كتاب العلم. (**وقول أبي الدرداء**) رضي الله عنه: (**ويل للذي لا يعلم مرة ولو شاء الله لعلمه، وويل للذي يعلم ولا يعمل سبع مرات**) رواه أبو نعيم، عن محمد بن أحمد ابن الحسن، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، عن جعفر بن محمد بن برقان، عن ميمون بن مهران قال: قال أبو الدرداء فذكره، وروي مثله من قول ابن مسعود كذلك. رواه أبو نعيم من طريق معاوية بن صالح عن عدي بن عدى قال: قال ابن مسعود فذكره، وقد تقدم في كتاب العلم. (**أي أن العلم حجة عليه إذ يقال له: ماذا عملت، وكيف قضيت شكر الله؟ وقال ﷺ: « أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه »**) رواه الطبراني في

وأمثاله مما أوردناه في كتاب العلم في باب علامة علماء الآخرة أكثر من أن يحصى، إلا أن هذا فيما لا يوافق هوى العالم الفاجر وما ورد في فضل العلم يوافقه فيميل الشيطان قلبه إلى ما يهواه، وذلك عين الغرور فإنه إن نظر بالبصيرة فمثاله ما ذكرناه، وإن نظر بعين الإيمان فالذي أخبره بفضيلة العلم هو الذي أخبره بذم العلماء السوء وأن حالهم عند الله أشد من حال الجهال. فبعد ذلك اعتقاده أنه على خير مع تأكد حجة الله عليه غاية الغرور.

وأما الذي يدعي علوم المكاشفة: كالعلم بالله وبصفاته وأسمائه وهو مع ذلك يهمل العلم ويضيع أمر الله وحدوده فغروره أشد، ومثاله مثال من أراد خدمة ملك فعرف الملك وعرف أخلاقه وأوصافه ولونه وشكله وطوله وعرضه وعادته ومجلسه ولم يتعرف ما يحبه ويكرهه وما يغضب عليه وما يرضى به، أو عرف ذلك إلا أنه قصد خدمته وهو ملابس لجميع ما يغضب به وعليه وعاطل عن جميع ما يحبه من زي وهيئة وكلام وحركة وسكون، فورد على الملك وهو يريد التقرب منه والاختصاص به متلطخاً بجميع ما يكرهه الملك عاطلاً عن جميع ما يحبه متوسلاً إليه بمعرفته له ولنسبه واسمه وبلده وصورته وشكله وعادته في سياسة غلمانه ومعاملة رعيته، فهذا مغرور جداً إذ لو ترك

الصغير، وابن عدي، والبيهقي من حديث أبي هريرة بلفظ: «لم ينفعه علمه» وقد تقدم في كتاب العلم. (**فهذا وأمثاله مما أوردناه في كتاب العلم في باب علامة علماء الآخرة أكثر من أن يحصى إلا أن هذا مما لا يوافق هوى العالم الفاجر**) فلا يرفع له رأساً (**وما ورد في فضل العلم يوافقه فيميل الشيطان قلبه إلى ما يهواه وذلك عين الغرور، فإنه ان نظر بالبصيرة**) الباطنة (**فمثاله ما ذكرناه، وإن نظر بعين الإيمان فالذي أخبره بفضيلة العلم هو الذي أخبره بذم العلماء السوء وأن حالهم أشد عند الله من حال الجهال، فبعد ذلك اعتقاده أنه على خير مع تأكد حجة الله عليه غاية الغرور**).

(**وأما الذي يدعي علوم المكاشفة**) وأنه بأزائها (**كالعلم بالله وصفاته وأسمائه وهو مع ذلك يهمل العلم**) ويتركه (**ويضيع أمر الله وحدوده فغروره أشد، ومثاله: من أراد خدمة ملك**) من الملوك (**فعرف الملك وعرف أخلاقه وأوصافه ولونه وشكله وطوله وعرضه وعادته ومجلسه ولم يتعرف ما يحبه ويكـرهه وما يغضب عليه وما يرضى به، أو عرف ذلك إلا أنه قصد خدمته وهو ملابس لجميع ما يغضب به وعليه وعاطل عن جيمع ما يحبه من زي وهيئة وكلام وحركة وسكون، فورد على الملك وهو يريد القرب منه والإختصاص به**) حالة كونه (**متلطخاً بجميع ما يكرهه الملك**) ويغضب عليه (**عاطلاً عن جميع ما يحبه**) ويميل إليه (**متوسلاً إليه بمعرفته له وبنسبه واسمه وبلده وشكله وصورته وعادته في سياسة**

جميع ما عرفه واشتغل بمعرفته فقط ومعرفة ما يكرهه ويحبه لكان ذلك أقرب إلى نيله المراد عن قربه والاختصاص به، بل تقصيره في التقوى واتباعه للشهوات يدل على انه لم ينكشف له من معرفة الله إلا الأسامي دون المعاني، إذ لو عرف الله حق معرفته لخشيه واتقاه. فلا يتصوّر أن يعرف الأسد عاقل ثم لا يتقيه ولا يخافه وقد أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام: خفني كما تخاف السبع الضاري. نعم من يعرف من الأسد لونه وشكله واسمه قد لا يخافه وكأنه ما عرف الأسد، فمن عرف الله تعالى عرف من صفاته أنه يهلك العالمين ولا يبالي ويعلم أنه مسخر في قدرة من لو أهلك مثله آلافاً مؤلفة وأبدّ عليهم العذاب أبد الآباد لم يؤثر ذلك فيه أثراً ولم تأخذه عليه رقة ولا اعتراه عليه جزع، ولذلك قال تعالى: ﴿إنما يخشى اللهَ من عباده العلماء﴾ [فاطر: ٢٨] وفاتحة الزبور: «رأس الحكمة خشية الله». وقال ابن مسعود: كفى بخشية الله علماً وكفى بالاغترار بالله

غلمانه ومعاملة رعيته، فهذا مغرور جداً إذ لو ترك جميع ما عرفه واشتغل بمعرفته فقط ومعرفة ما يحبه ويكرهه لكان ذلك أقرب لنيله المراد من قربه والإختصاص به، بل تقصيره في التقوى واتباعه للشهوات يدل على أنه لم ينكشف له من معرفة الله إلا الأسامي دون المعاني إذ لو عرف الله حق معرفته لخشيه واتقاه) وآثر محبته على ما يهواه، **(فلا يتصوّر أن يعرف الأسد عاقل ثم لا يتقيه ولا يخافه وقد أوحى الله إلى داود عليه السلام: خفني كما تخاف السبع الضاري. نعم من يعرف من الأسد لونه وشكله واسمه قد يخافه وكأنه ما عرف الأسد فمن عرف الله تعالى عرف من صفاته أنه يهلك العالمين)** بأسرهم **(ولا يبالي ويعلم أنه مسخر في قدرة من لو أهلك مثله آلافاً مؤلفة وأبدّ عليهم العذاب أبد الآباد لم يؤثر ذلك فيه أثراً ولم تأخذه عليه رأفه ولا اعتراه عليه جزع، ولهذا قال الله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾)** وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم. **(وفاتحة الزبور: رأس الحكمة خشية الله)** هكذا رواه صاحب الحلية عن وهب بن منبه، والمراد بالحكمة هنا العلم بأحوال الموجودات على ما هي عليه بقدر الطاقة البشرية أي أصلها وأسها الخوف منه، لأن الحكمة تمنع النفس عن المنهيات والشهوات والشبهات، ولا يحمل على العمل بها إلا الخوف منه تعالى فيحاسب نفسه على كل خطرة ونظرة ولذة، ولأن الخشية تدعوه إلى الزهد في الدنيا وهو من آكد أسباب النجاة.

وأخرج الحكيم في النوادر، وابن لال في مكارم الأخلاق، ومن طريق الديلمي من طريق الحسن ابن عمارة عن عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة عن أبيه عن ابن مسعود مرفوعاً: رأس الحكمة مخافة الله. والحسن بن عمارة ضعيف.

ورواه البيهقي من طريق الثورى عن ابن عباس ووقفه ولفظه: أنه كان يقول في خطبته: خير

جهلاً . واستفتي الحسن عن مسألة فأجاب فقيل له : إن فقهاءنا لا يقولون ذلك . فقال : وهل رأيت فقيهاً قط ؟ الفقيه القائم ليله الصائم نهاره الزاهد في الدنيا . وقال مرة : الفقيه لا يداري ولا يماري ينشر حكمة الله فإن قبلت منه حمد الله ، وإن ردت عليه حمد الله ، فإذاً الفقيه من فقه عن الله أمره ونهيه وعلم من صفاته ما أحبه وما كرهه وهو العالم : « ومن يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين » وإذا لم يكن بهذه الصفة فهو من المغرورين .

وفرقة أخرى : أحكموا العلم والعمل فواظبوا على الطاعات الظاهرة وتركوا المعاصي

الزاد التقوى ورأس الحكمة مخافة الله عز وجل ، وأعاده مقتصراً على الجملة الأخيرة ، ثم ساقه من جهة بقية حدثنا عثمان بن زخر ، عن أبي عمار الهذلي عنه مرفوعاً وضعفه .

ورواه الطبراني ، والقضاعي من حديث سعيدة ابنة حكامة عن أمها عن أبيها عن مالك بن دينار عن أنس رفعه : « خشية الله رأس كل حكمة والورع سيد العمل » .

وروى البيهقي في الدلائل ، والعسكري في الأمثال ، والديلمي من طريق عبد الله بن مصعب بن منظور بن جميل بن سنان عن أبيه عن عقبة بن عامر قال : خرجنا في غزوة تبوك فذكر حديثاً طويلاً فيه قول النبي ﷺ أما بعد : « فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الزاد التقوى ورأس الحكمة مخافة الله » .

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه : **(كفى بخشية الله علماً وكفى بالاغترار بالله جهلاً)** .
وروى البيهقي في الشعب عن مسروق مرسلاً : كفى بالمرء علماً أن يخشى الله ، وكفى بالمرء جهلاً أن يعجب بنفسه . ورواه أبو نعيم عنه عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « كفى بالمرء فقهاً إذا عبد الله ، وكفى بالمرء جهلاً إذا أعجب برأيه » . **(واستُفتي الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(عن مسألة فأجاب)** عنها . **(فقيل له : إن فقهاءنا لا يقولون ذلك . فقال : وهل رأيت فقيهاً قط ؟ الفقيه القائم الليله الصائم نهاره الزاهد في الدنيا)** نقله صاحب القوت وقد تقدم في كتاب العلم . **(وقال مرة : الفقيه يداري ولا يماري)** أي لا يخاصم **(ينشر حكمة الله فإن قبلت منه حمد الله ، وإن ردت عليه حمد الله ، فإذاً الفقيه من فقه عن الله أمره ونهيه وعلم من صفاته ما أحبه وما كرهه)** فائتمر بأوامره وانتهى بنواهيه وأحب ما أحبه وكره ما أبغضه . **(وهذا العالم الذي)** ورد **(فيه)** قول النبي ﷺ : **(« من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »)** رواه أحمد والشيخان وابن حبان من حديث معاوية . ورواه أحمد والدارمي والترمذي وقال : حسن صحيح من حديث ابن عباس . وروى الطبراني في الأوسط من حديث عمر ومن حديث أبي هريرة وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العلم . **(وإذا لم يكن بهذه الصفة فهو من المغرورين)** .

(وفرقة أخرى) منهم : **(أحكموا العلم والعمل فواظبوا على الطاعات الظاهرة**

إلا أنهم لم يتفقدوا قلوبهم ليمحوا عنها الصفات المذمومة عند الله من الكبر والحسد والرياء وطلب الرئاسة والعلاء وإرادة السوء للاقران والنظراء وطلب الشهرة في البلاد والعباد، وربما لم يعرف بعضهم أن ذلك مذموم فهو مكب عليها غير متحرز عنها ولا يلتفت إلى قوله ﷺ: «أدنى الرياء شرك». وإلى قوله عليه السلام: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر» وإلى قوله عليه الصلاة والسلام: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب». وإلى قوله عليه الصلاة والسلام: «حب الشرف والمال ينبتان النفاق كما ينبت الماء البقل» إلى غير ذلك من الأخبار التي أوردناها في جميع ربع المهلكات في الأخلاق المذمومة. فهؤلاء زينوا ظواهرهم وأهملوا بواطنهم ونسوا قوله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»

وتركوا المعاصي إلا أنهم لم يتفقدوا قلوبهم ليمحوا عنها الصفات المذمومة عند الله من الكبر والحسد والرياء وطلب الرئاسة والعلاء، وإرادة السوء للأقران والنظراء، وطلب الشهرة في البلاد والعباد، وربما لم يعرف بعضهم أن ذلك مذموم فهو مكب عليها غير محترز عنها ولا يلتفت إلى قوله ﷺ: «أدنى الرياء شرك») رواه الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية، والحاكم من حديث معاذ وابن عمرو معاً بلفظ: «إن أدنى الرياء شرك وأحب العبيد إلى الله الأتقياء الأخفياء الذين إذا غابوا لم يفتقدوا وإذا شهدوا لم يعرفوا أولئك أئمة الهدى ومصابيح الظلم» وقد تقدم في كتاب ذم الجاه والرياء. **(وإلى قوله ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر»)** رواه مسلم من حديث ابن مسعود وقد تقدم مراراً. **(وإلى قوله ﷺ: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»)** رواه أبو داود من حديث أبي هريرة. وقال البخاري: لا يصح. ورواه ابن ماجه من حديث أنس بإسناد ضعيف. ورواه الخطيب في التاريخ بإسناد حسن وقد تقدم في كتاب العلم. **(وإلى قوله ﷺ: «حب الشرف والمال ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل»)** رواه أبو نعيم. ومن طريق الديلمي من حديث أبي هريرة بلفظ: «حب الغنى ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب». ورواه الديلمي من طريق سلمة بن علي عن عمر مولى غفرة عن أنس بلفظ: «الغنى واللهو ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب» الحديث. وروى البيهقي من حديث جابر: «الغنى ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع». ورواه هكذا ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وانبيهقي أيضاً من حديث ابن مسعود، ولكن بلفظ «البقل» بدل «الزرع» وكل ذلك قد تقدم في كتاب الوجد والسماع، وفي كتاب ذم الجاه. **(إلى غير ذلك من الأخبار التي أوردناها في جميع ربع المهلكات في الأخلاق المذمومة، فهؤلاء زينوا ظواهرهم وأهملوا بواطنهم ونسوا قوله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»)** رواه أحمد، ومسلم، وابن ماجه من حديث أبي هريرة بلفظ «أن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن إنما ينظر إلى قلوبكم

فتعهدوا الأعمال وما تعهدوا القلوب ـ والقلب هو الأصل ـ إذ لا ينجو إلا من أتى الله بقلب سليم. ومثال هؤلاء كبئر الحش ظاهرها جص وباطنها نتن، أو كقبور الموتى ظاهرها مزين وباطنها جيفة، أو كبيت مظلم باطنه وضع سراج على سطحه فاستنار ظاهره وباطنه مظلم، أو كرجل قصد الملك ضيافته إلى داره فجصص باب داره وترك المزابل في صدر داره، ولا يخفى أن ذلك غرور، بل أقرب مثال إليه رجل زرع زرعاً فنبت ونبت معه حشيش يفسده فأمر بتنقية الزرع عن الحشيش بقلعه من أصله فأخذ يجز رؤوسه وأطرافه فلا تزال تقوى أصوله فتنبت لأن مغارس المعاصي هي الأخلاق الذميمة في القلب، فمن لا يطهر القلب منها لا تتم له الطاعات الظاهرة إلا مع الآفات الكثيرة بل هو كمريض ظهر به الجرب وقد أمر بالطلاء وشرب الدواء، فالطلاء ليزيل ما على ظاهره والدواء ليقطع مادته من باطنه، فقنع بالطلاء وترك الدواء وبقي يتناول ما

وأعمالكم». ورواه أيضاً أبو بكر الشافعي في الغيلانيات، وابن عساكر من حديث أبي امامة. ورواه هناد عن الحسن مرسلاً، وعند الطبراني من حديث أبي مالك الأشعري «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى أحسابكم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم، فمن كان له قلب صالح تحنن الله عليه». ورواه الحكيم عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً نحوه. (**فتعهدوا الأعمال ولم يتعهدوا القلوب ـ والقلب هو الأصل ـ إذ لا ينجو**) غداً يوم القيامة (**إلا من أتى الله بقلب سليم**) أي سالم عن الغش والكدر. (**ومثال هؤلاء كبئر الحش**) كذا في النسخ، وفي بعضها كبيت الحش وهو الصواب والحش بالضم ويفتح بستان النخل. قال أبو حاتم: قولهم بيت الحش مجاز لأن العرب كانوا يقضون حوائجهم في البساتين، فلما اتخذوا الكنف وجعلوها خلفاً عنها أطلقوا عليها ذلك الاسم. (**ظاهرها جص**) أي مبيض به (**وباطنها نتن، أو كقبور الموتى ظاهرها مزين**) بالعمارة (**وباطنها جيف، أو كبيت مظلم باطنه وضع السراج على سطحه فاستنار ظاهره وباطنه مظلم**) وهذه الأمثلة الثلاثة في العلماء السوء لسيدنا عيسى عليه السلام نقله صاحب القوت، وتقدم بعضها في كتاب العلم وبعضها في كتاب ذم الدنيا، (**أو كرجل قصد الملك ضيافته إلى داره فجصص باب داره وترك المزابل في صدر داره، ولا يخفى أن ذلك غرور بل أقرب مثال إليه رجل زرع زرعاً فنبت ونبت معه حشيش يفسده فأمر بتنقية الزرع عن الحشيش**) المذكور (**بقلعه من أصله، فأخذ يجز رؤوسه**) أي يقطعها (**وأطرافه**) المتشعبة (**فلا يزال يقوى أصله وينبت**) وإنما كان هذا أقرب مثال إليه، (**لأن مغارس المعاصي هي الأخلاق المذمومة في القلب، فمن لا يطهر القلب منها لا تتم له الطاعات الظاهرة إلا مع الآفات الكثيرة، بل هو كمريض ظهر به الجرب**) والحكة (**وقد أمر بالطلاء**) عليه من ظاهر البدن (**وشرب الدواء**) من الباطن، (**فالطلاء يزيل ما على ظاهره والدواء يقلع مادّته من باطنه فيقنع بالطلاء ويترك الدواء، وبقي يتناول ما يزيد في**

يزيد في المادة، فلا يزال يطلي الظاهر والجرب دائم به يتفجر من المادة التي في الباطن.

وفرقة أخرى: علموا أن هذه الأخلاق الباطنة مذمومة من جهة الشرع إلا أنهم لعجبهم بأنفسهم يظنون أنهم منفكون عنها وأنهم أرفع عند الله من أن يبتليهم بذلك وإنما يبتلي به العوام دون من بلغ مبلغهم في العلم، فأما هم فأعظم عند الله من أن يبتليهم، ثم إذا ظهر عليهم مخايل الكبر والرئاسة وطلب العلو والشرف قالوا: ما هذا كبر وإنما هو طلب عز الدين وإظهار شرف العلم ونصرة دين الله وإرغام أنف المخالفين من المبتدعين! وإني لو لبست الدون من الثياب وجلست في الدون من المجالس لشمت بي أعداء الدين وفرحوا بذلك وكان ذلي ذلاً على الإسلام. ونسي المغرور أن عدوه الذي حذره منه مولاه هو الشيطان وأنه يفرح بما يفعله ويسخر به، وينسى أن النبي ﷺ بماذا نصر الدين وبماذا أرغم الكافرين؟ ونسي ما روي عن الصحابة من التواضع والتبذل والقناعة بالفقر والمسكنة، حتى عوتب عمر رضي الله عنه في بذاذة زيه عند قدومه إلى الشام فقال: إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلا نطلب العز في غيره، ثم هذا المغرور يطلب عز الدين بالثياب الرقيقة من القصب والدبيقي والإبريسم ـ المحرم ـ والخيول والمراكب ويزعم انه يطلب

المادة) من داخل **(فلا يزال يطلى الظاهر)** فلا ينفعه **(والجرب به دائم يتفجر عن المادة التي في الباطن.**

وفرقة أخرى: علموا هذه الأخلاق الباطنة وعلموا أنها مذمومة من جهة الشرع إلا أنهم لعجبهم بأنفسهم يظنون أنهم منفكون عنها وانهم أرفع عند الله من أن يبتليهم بذلك، وإنما يبتلى به العوام دون من بلغ مبلغهم في العلم، فأما هو فأعظم عند الله من أن يبتليه) وهذا من ثمرات العجب، (ثم إذا ظهر عليه مخايل الكبر والرئاسة وطلب العلوّ والشرف قال: ما هذا كبر وإنما هذا طلب عز الدين وإظهار شرف العلم ونصرة دين الله وإرغام أنف المخالفين من المبتدعين) والحاسدين! **(فإني لو لبست الدون من الثياب وجلست في الدون من المجالس شمت بي اعداء الدين وفرحوا بذلك)** ولو باطناً **(وكان ذلى ذلاً على الإسلام، ونسي المغرور أن عدوّه الذي حذره منه مولاه)** وذلك العدوّ هو **(الشيطان وأنه)** من شأنه أنه **(يفرح بما يفعله ويسخر به، وينسى أن النبي ﷺ بماذا نصر الدين وبم أرغم الكافرين، وينسى ما روي عن الصحابة)** رضوان الله عليهم **(من التواضع والتبذل والقناعة بالفقر والمسكنة، حتى عوتب عمر رضي الله عنه في بذاذة زيه)** أي رثاثة هيئته **(عند قدومه الشام فقال: إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلا نطلب العز في غيره)**. رواه الأعمش عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب وقد تقدم **(ثم هذا المغرور يطلب عز الدين بالثياب الرقيقة من القصب والديبقي والإبريسم ـ المحرم ـ والخيول)** المسوّمة **(والمراكب)** الفاخرة **(ويزعم**

به عز العلم وشرف الدين، وكذلك مهما أطلق اللسان بالحسد في أقرانه أو فيمن رد عليه شيئاً من كلامه لم يظن بنفسه أن ذلك حسد ولكن قال: إنما هذا غضب للحق ورد على المبطل في عدوانه وظلمه ولم يظن بنفسه الحسد حتى يعتقد أنه لو طعن في غيره من أهل العلم أو منع غيره من رئاسة وزوحم فيها هل كان غضبه وعداوته مثل غضبه الآن؟ فيكون غضبه لله أم لا يغضب مهما طعن عالم آخر ومنع؟ بل ربما يفرح به فيكون غضبه لنفسه وحسده لأقرانه من حيث باطنه، وهكذا يرائي بأعماله وعلومه، وإذا خطر له خاطر الرياء قال: هيهات إنما غرضي من إظهار العلم والعمل اقتداء الخلق بي ليهتدوا إلى دين الله تعالى فيتخلصوا من عقاب الله تعالى، ولا يتأمل المغرور أنه ليس يفرح باقتداء الخلق بغيره كما يفرح باقتدائهم به، فلو كان غرضه صلاح الخلق لفرح بصلاحهم على يد من كان كمن له عبيد مرضى يريد معالجتهم، فإنه لا يفرق بين أن يحصل شفاؤهم على يده أو على يد طبيب آخر، وربما يذكر هذا له فلا يخليه الشيطان أيضاً ويقول: إنما ذلك لأنه إذا اهتدوا بي كان الأجر لي والثواب لي فإنما فرحي بثواب الله لا بقبول الخلق. قولي هذا ما يظنه بنفسه والله مطلع من ضميره على انه لو أخبره نبي بأن ثوابه في الخمول وإخفاء العلم أكثر من ثوابه في الإظهار، وحبس مع ذلك في سجن وقيد

أنه يطلب عز العلم وشرف الدين) هيهات! لا يكون غير العلم وشرف الدين بهذا، **(وكذلك مهما أطلق اللسان بالحسد في أقرانه)** ونظرائه **(أو فيمن ردّ عليه شيئاً من كلامه لم يظن بنفسه أن ذلك حسد ولكن قال: إنما هذا غضب للحق ورد على المبطل في عداوته وظلمه ولم يظن بنفسه الحسد حتى يعتقد أنه لو طعن في غيره من أهل العلم أو منع غيره من رئاسته وزوحم فيها هل كان غضبه وعدواته مثل غضبه الآن؟ فيكون غضبه لله أم لا يغضب مهما طعن في عالم آخر ومنع؟ بل ربما يفرح به فيكون غضبه لنفسه وحسده لأقرانه من حيث باطنه، وهكذا يرائي بأعماله وعلومه، فإذا خطر له خاطر الرياء قال: هيهات إنما غرضي من إظهار العلم والعمل اقتداء الخلق بي)** فيهما **(ليهتدوا إلى دين الله ويتخلصوا من عقاب الله ولا يتأمل المغرور انه ليس يفرح باقتداء الناس بغيره كما يفرح هو باقتدائهم به، فلو كان غرضه صلاح الخلق لفرح بصلاحهم على يد من كان)**، وهذا **(كمن له عبيد مرضى يريد معالجتهم فإنه لا يفرق بين أن يحصل شفاؤهم على يده أو على يد طبيب آخر، وربما يذكر هذاله فلا يخليه الشيطان أيضاً ويقول: إنما ذلك لأنهم إذا اهتدوا بي كان الأجر لي والثواب لي، فإنما فرحي بثواب الله لا بقبول الخلق قولي هذا ما يظنه بنفسه والله مطلع من ضميره)** أي باطنه **(على أنه لو أخبره نبي بأن ثوابه في الخمول وإخفاء العلم أكثر من ثوابه في الإظهار، وحبس مع ذلك في سجن وقيد بالسلاسل)** والأغلال **(لاحتال في هدم السجن**

بالسلاسل لاحتال في هدم السجن وحل السلاسل حتى يرجع إلى موضعه الذي به تظهر رئاسته من تدريس أو وعظ أو غيره. وكذلك يدخل على السلطان ويتودد إليه ويثني عليه ويتواضع له، وإذا خطر له أن التواضع للسلاطين الظلمة حرام قال له الشيطان: هيهات إنما ذلك عند الطمع في مالهم، فأنت أنت فغرضك أن تشفع للمسلمين وتدفع الضرر عنهم وتدفع شر أعدائك عن نفسك، والله يعلم من باطنه أنه لو ظهر لبعض أقرانه قبول عند ذلك السلطان فصار يشفعه في كل مسلم حتى دفع الضرر في جميع المسلمين ثقل ذلك عليه، ولو قدر على أن يقبح حاله عند السلطان بالطعن فيه والكذب عليه لفعل، وكذلك قد ينتهي غرور بعضهم إلى أن يأخذ من مالهم وإذا خطر له أنه حرام قال له الشيطان: هذا مال لا مالك له وهو لمصالح المسلمين وأنت إمام المسلمين وعالمهم وبك قوام الدين، أفلا يحل لك أن تأخذ قدر حاجتك؟

فيغتر بهذا التلبيس في ثلاثة أمور:

أحدها: في أنه مال لا مالك له فإنه يعرف أنه يأخذ الخراج من المسلمين وأهل السواد والذين أخذ منهم أحياء وأولادهم وورثتهم أحياء، وغاية الأمر وقوع الخلط في أموالهم، ومن غصب مائة دينار من عشرة أنفس وخلطها فلا خلاف في أنه مال حرام،

وحل السلاسل حتى يرجع إلى موضعه الذي تظهر به رئاسة من تدريس أو وعظ أو غيره، وكذلك يدخل على السلطان ويتودّد إليه ويثني عليه ويتـواضـع لـه، فـإذا خطـر لـه أن التواضع للسلاطين الظلمة حرام) وأن من تواضع لهم صار له كذا وكذا **(قال له الشيطان: هيهات! إنما ذلك عند الطمع في مالهم، فأما أنت فغرضك أن تتشفع للمسلمين فتدفع الضرر عنهم وتدفع شر أعدائك عن نفسك، والله يعلم من باطنه أنه لو ظهر لبعض أقرانه قبول عند ذلك السلطان فصار بشفعه)** أي يقبل شفاعته **(في كل مسلم حتى دفع الضرر عن جميع المسلمين ثقل ذلك عليه، فلو قدر أن يقبح حاله عند السلطان بالطعن فيه والكذب عليه لفعل، وكذلك قد ينتهي غرور بعضهم إلى أن يأخذ من ماله، وإذا خطر له حرام قال له الشيطان: هذا مال لا مالك له معين وهو لمصالح المسلمين، وأنت إمام المسلمين وعالمهم وبك قوام الدين فلا يحل لك أن تترك قدر حاجتك)** وفي نسخة: أفلا يحل لك أن تأخذ قدر حاجتك، **(فيغتر بهذا التلبيس في ثلاثة أمور)**.

(أحدها: أنه مال لا مالك له فإنه يعرف أنه يأخذ الخراج من المسلمين وأهل السواد والذين أخذ منهم أحياء وأولادهم وورثتهم احياء، وغاية الأمر وقوع الخلط في أموالهم. ومن غصب مائة دينار من عشرة أنفس وخلطها فلا خلاف في أنه مال حرام، ولا يقال هو

ولا يقال هو مال لا مالك له. ويجب أن يقسم بين العشرة ويرد إلى كل واحد عشرة. وإن كان مال كل واحد قد اختلط بالآخر.

الثاني والثالث: في قوله: إنك من مصالح المسلمين وبك قوام الدين ولعل الذين فسد دينهم واستحلوا أموال السلاطين ورغبوا في طلب الدنيا والإقبال على الرئاسة والإعراض عن الآخرة بسببه أكثر من الذين زهدوا في الدنيا ورفضوها وأقبلوا على الله، فهو على التحقيق دجال الدين وقوام مذهب الشياطين لا إمام الدين، إذ الإمام هو الذي يقتدي به في الاعراض عن الدنيا والإقبال على الله كالأنبياء عليهم السلام والصحابة وعلماء السلف، والدجال هو الذي يقتدى به في الإعراض عن الله والإقبال على الدنيا، فلعل موت هذا أنفع للمسلمين من حياته وهو يزعم أنه قوام الدين، ومثله كما قال المسيح عليه السلام: للعالم السوء: إنه كصخرة وقعت في فم الوادي فلا هي تشرب الماء ولا هي تترك الماء يخلص إلى الزرع. وأصناف غرور أهل العلم في هذه الإعصار المتأخرة خارجة عن الحصر، وفيما ذكرناه تنبيه بالقليل على الكثير.

وفرقة أخرى: أحكموا العلم وطهروا الجوارح وزينوها بالطاعات واجتنبوا ظواهر

مال لا مالك له. ويجب أن يقسم بين العشرة ويرد إلى كل واحد عشرة. وإن كان مال كل واحد قد اختلط بالآخر.

الثاني والثالث في قوله: إنك من مصالح المسلمين وبك قوام الدين ولعل الذين فسد دينهم واستحلوا) أخذ (أموال السلاطين ورغبوا في طلب الدنيا والإقبال على الرئاسة **والإعراض عن الآخرة بسببه أكثر من الذين** زهدوا في الدنيا ورفضوها **وأقبلوا على الله، فهو على التحقيق دجال الدين وقوام مذهب الشياطين لا إمام الدين، إذ الإمام هو الذي يقتدى به في الإعراض عن الدنيا والاقبال على الله كالأنبياء**) عليهم السلام، (**والصحابة**) رضي الله عنهم، (**وعلماء السلف. والدجال هو الذي يقتدى به في الإعراض عن الله والإقبال على الدنيا، فلعل موت هذا انفع للمسلمين من حياته وهو يزعم أنه قوام الدين، ومثله كما قال عيسى** عليه السلام للعالم السوء: **إنه كصخرة وقعت في فم الوادي فلا هي تشرب الماء ولا هي تترك الماء يخلص إلى الزرع**) نقله صاحب القوت وقد تقدم في كتاب العلم. (**وأصناف غرور أهل العلم في هذه الأعصار المتأخرة خارجة عن الحصر وفيما ذكرناه تنبيه بالقليل على الكثير**).

(**وفرقة منهم: أحكموا العلم وطهروا الجوارح وزينوها بالطاعات واجتنبوا**) وفي

المعاصي وتفقدوا أخلاق النفس وصفات القلب من الرياء والحسد والحقد والكبر وطلب العلو وجاهدوا أنفسهم في التبرىء منها وقلعوا من القلوب منابتها الجلية القوية، ولكنهم بعد مغرورون إذ بقيت في زوايا القلب من خفايا مكائد الشيطان وخبايا خداع النفس ما دق وغمض مدركه فلم يفطنوا لها وأهملوها، وإنما مثاله من يريد تنقية الزرع من الحشيش فدار عليه وفتش عن كل حشيش رآه فقلعه، إلا أنه لم يفتش على ما لم يخرج رأسه بعد من تحت الأرض وظن أن الكل قد ظهر وبرز، وكان قد نبت من أصول الحشيش شعب لطاف فانبسطت تحت التراب فأهملها وهو يظن أنه قد قلعها، فإذا هو بها في غفلته وقد نبتت وقويت وأفسدت أصول الزرع من حيث لا يدري، فكذلك العالم قد يفعل جميع ذلك ويذهل عن المراقبة للخفايا والتفقد للدفائن فتراه يسهر ليله ونهاره في جمع العلوم وترتيبها وتحسين ألفاظها وجمع التصانيف فيها وهو يرى أن باعثه الحرص على إظهار دين الله ونشر شريعته، ولعل باعثه الخفي هو طلب الذكر وانتشار الصيت في الأطراف، وكثرة الرحلة إليه من الآفاق وانطلاق الألسنة عليه بالثناء والمدح بالزهد والورع والعلم والتقديم له في المهمات وإيثاره في الأغراض، والإجتماع حوله للاستفادة والتلذذ بحسن الإصغاء عند حسن اللفظ والإيراد والتمتع بتحريك الرؤوس

نسخة: تركوا (**المعاصي**) الظاهرة (**وتفقدوا أخلاق النفس وصفات القلب من الرياء والحسد والكبر والحقد وطلب العلوّ، وجاهدوا أنفسهم في التبرىء منها وقلعوا من القلوب منابتها الجلية**) أي الظاهرة (**القوية، ولكنهم بعد مغرورون إذ بقيت في زوايا القلب من خفايا مكائد الشيطان وخبايا خداع النفس مادق**) منها (**وغمض مدركه**) ولم يتبين سره، (**فلم يفطنوا لها**) لدقتها وغموضها، (**وأهملوها، وإنما مثاله من يريد تنقية الزرع من الحشيش فدار عليه وفتش عن كل حشيش رآه**) مضراً للزرع (**فقنعه، إلاّ أنه لم يفتش عما يخرج رأسه بعد من تحت الأرض فظن أن الكل قد ظهر وبرز، وكان قد نبتت من أصول الحشيش شعب لطاف فانبسطت تحت التراب فأهملها**) ولم يلتفت إليها (**وهو يظن أنه قد قلعها**) واستأصلها، (**فإذا هو بها في غفلته وقد نبتت وقويت فأفسدت أصول الزرع من حيث لا يدري**) ولا يشعر بها، (**فكذلك العالم قد يفعل جميع ذلك ويذهل عن المراقبة للخفايا والتفقد للدقائق فتراه يسهر ليله ونهاره في جميع العلوم وترتيبها وتحسين ألفاظها**) وتركيب معانيها (**وجمع التصانيف فيها، وهو يرى أن باعثه الحرص على إظهار دين الله ونشر شريعته، ولعل باعثه الخفي هو طلب الذكر**) بين الناس (**وانتشار الصيت في الأطراف وكثرة الرحلة إليه من الآفاق وإطلاق الألسنة عليه بالثناء والمدح بالزهد والورع والعلم والتقديم في المهمات وايثاره في الاغراض، والاجتماع حوله للاستفادة والتلذذ**

إلى كلامه والبكاء عليه، والتعجب منه والفرح بكثرة الأصحاب والاتباع والمستفيدين، والسرور بالتخصيص بهذه الخاصية من بين سائر الأقران والأشكال للجمع بين العلم والورع وظاهر الزهد والتمكن به من إطلاق لسان الطعن في الكافة المقبلين على الدنيا، لا عن تفجع بمصيبة الدين ولكن عن إدلال بالتمييز واعتداد بالتخصيص؛ ولعل هذا المسكين المغرور حياته في الباطن بما انتظم له من أمر وإمارة وعز وانقياد وتوقير وحسن ثناء، فلو تغيرت عليه القلوب واعتقدوا فيه خلاف الزهد بما يظهر من أعماله فعساه يتشوّش عليه قلبه وتختلط أوراده ووظائفه. وعساه يعتذر بكل حيلة لنفسه وربما يحتاج إلى أن يكذب في تغطية عيبه، وعساه يؤثر بالكرامة والمراعاة من اعتقد فيه الزهد والورع، وإن كان قد اعتقد فيه فوق قدره وينبو قلبه عمن عرف حدّ فضله وورعه، وإن كان ذلك على وفق حاله وعساه يؤثر بعض أصحابه على بعض وهو يرى أنه يؤثره لتقدمه في الفضل والورع، وإنما ذلك لأنه أطوع له وأتبع لمراده وأكثر ثناء عليه وأشد إصغاء إليه وأحرص على خدمته، ولعلهم يستفيدون منه ويرغبون في العلم وهو يظن أن قبولهم له لإخلاصه وصدقه وقيامه بحق علمه فيحمد الله تعالى على ما يسر على لسانه من

بحسن الإصغاء عند حسن اللفظ والإيراد) لكلامه (**والتمتع بتحريك الرؤوس**) والتمايل يميناً وشمالاً (**على كلامه**) حين يورده (**والبكاء عليه، والتعجب منه والفرح بكثرة الأصحاب والأتباع والمستفدين، والسرور بالتخصيص بهذه الخاصة من بين سائر الأقران والأشكال للجمع بين العلم والورع وظاهر الزهد والتمكن به من إطلاق لسان الطعن في كافة المقبلين على الدنيا**) المعرضين عن الله تعالى (**لا عن تفجع بمصيبة الدين ولكن عن إدلال بالتمييز واعتداد بالتخصيص، ولعل هذا المسكين المغرور حياته في الباطن بما انتظم له من أمر وإمارة وعز وانقياد وتوقير وحسن ثناء**) وطيب ذكر، (**فلو تغيرت عليه القلوب واعتقدوا فيه خلاف الزهد بما يظهر من أعماله فعساه يتشوّش عليه قلبه**) ويتكدر بذلك خاطره (**وتختلط أوراده ووظائفه. وعساه يعتذر بكل حيلة لنفسه**) يبديها (**وربما يحتاج إلى تكذب**) أي تكلف في الكذب (**في تغطية عيبه، وعساه يؤثر بالكرامة والمراعاة من اعتقد فيه الزهد والورع، وإن كان قد اعتقد فيه فوق قدره**) الذي هو فيه (**وينبو قلبه عمن عرف حدّ فضله وورعه، وإن كان ذلك على وفق حاله**) ومساوياً لقدره. (**وعساه يؤثر بعض أصحابه على بعض وهو يرى أنه يؤثر لتقدمه في الفضل والورع، وإنما ذلك لأنه أطوع واتبع لمراده**) أي أكثر طوعاً وتبعاً لهوى نفسه (**وأكثر ثناء عليه**) عند الناس (**وأشد إصغاء لديه**) إذا تكلم (**وأحرص على خدمته، ولعلهم يستفيدون منه ويرغبون في العلم وهو يظن أن قبولهم له لإخلاصه وصدقه وقيامه بحق علمه فيحمد الله تعالى على ما**

منافع خلقه ويرى أن ذلك مكفر لذنوبه ولم يتفقد مع نفسه تصحيح النية فيه. وعساه لو وعد بمثل ذلك الثواب في إيثاره الخمول والعزلة وإخفاء العلم لم يرغب فيه لفقده في العزلة والاختفاء لذة القبول وعزة الرئاسة. ولعل مثل هذا هو المراد بقوله: الشيطان من زعم من بني آدم انه يعلمه امتنع مني فبجهله وقع في حبائلي وعساه يصنف ويجتهد فيه ظاناً أنه يجمع علم الله لينتفع به، وإنما يريد به استطارة اسمه بحسن التصنيف، فلو ادعى مدع تصنيفه ومحا عنه اسمه ونسبه إلى نفسه ثقل عليه ذلك مع علمه بأن ثواب الاستفادة من التصنيف إنما يرجع إلى المصنف، والله يعلم بأنه هو المصنف لا من ادعاه، ولعله في تصنيفه لا يخلو من الثناء على نفسه إما صريحاً بالدعاوى الطويلة العريضة، وإما ضمناً بالطعن في غيره ليستبين من طعنه في غيره أنه أفضل ممن طعن فيه وأعظم منه علماً، ولقد كان في غنية عن الطعن فيه، ولعله يحكي من الكلام المزيف ما يريد تزييفه فيعزيه إلى قائله، وما يستحسنه فلعله لا يعزيه إليه ليظن أنه من كلامه، فينقله بعينه كالسارق له أو يغيره أدنى تغيير كالذي يسرق قميصاً فيتخذه قباء حتى لا يعرف أنه مسروق، ولعله يجتهد في تزيين ألفاظه وتسجيعه وتحسين نظمه كيلا ينسب إلى الركاكة ويرى أن غرضه

يسر على لسانه) أي سهله **(من منافع خلقه، ويرى أن ذلك مكفر لذنوبه ولم يتفقد مع نفسه تصحيح النية فيه. وعساه لو وعد بمثل ذلك الثواب في إيثار الخمول والعزلة وإخفاء العلم لم يرغب فيه لفقده في العزلة والاختفاء لذة القبول وعزة الرئاسة، ولعل مثل هذا هو المراد بقول الشيطان من زعم من بني آدم أنه بعلمه امتنع مني فبجهله وقع في حبائلي)** أي إشراكي. **(وعساه يصنف ويجتهد فيه)** أي في تصنيفه **(ظاناً أنه يجمع علم الله لينتفع به، وإنما مراده استطارة اسمه بحسن التصنيف، فلو ادعى أحد تصنيفه ومحا عنه اسمه ونسبه إلى نفسه ثقل ذلك عليه)** وقامت قيامته وشكاه بكل لسان كما وقع ذلك لبعض العلماء، **(مع أن علمه بأن ثواب الاستفادة من التصنيف)** وأجر الانتفاع به **(إنما يرجع للمصنف، والله يعلم بأنه هو المصنف لا من ادعاه. ولعله في تصنيفه لا يخلوم من الثناء على نفسه إما صريحاً بالدعاوى الطويلة العريضة وإما ضمناً بالطعن في غيره)** من معاصريه أو ممن تقدم عليه، **(ليستبين من طعنه في غيره أنه أفضل ممن طعن فيه وأعظم منه علماً)** وأغزر منه فهماً، **(ولقد كان في غنيـة من الطعن فيه، ولعله يحكي من الكلام المزيف ما يريد تزييفه)** أي توهينه **(فيعزيه)** أي ينسبه **(إلى قائله)** ليحط بذلك عن مقامه، **(وما يستحسنه فلعله لا يعزيه إليه ليظن أنه من كلامه)** فيرتفع قدره **(فينقله بعينه كالسارق له أو يغيره أدنى تغيير)** إما بقلب الألفاظ أو تقديم أو تأخيرأو اختصار **(كالذي يسرق قميصاً فيتخذه قباء حتى لا يعرف أنه مسروق، ولعله يجتهد في تزيين ألفاظه وتسجيعه وتحسين نظمه)** وسبكه

ترويج الحكمة وتحسينها وتزيينها ليكون أقرب إلى نفع الناس، وعساه غافلاً عما روي أن بعض الحكماء وضع ثلاثمائة مصحف في الحكمة فأوحى الله إلى نبي زمانه قل له قد ملأت الأرض بقاقاً وإني لا أقبل من بقاقك شيئاً. ولعل جماعة من هذا الصنف من المغترين إذا اجتمعوا ظن كل واحد بنفسه السلامة عن عيوب القلب وخفاياه، فلو افترقوا واتبع كل واحد منهم فرقة من أصحابه نظر كل واحد إلى كثرة من يتبعه، وأنه أكثر تبعاً أو غيره، فيفرح إن كان أتباعه أكثر وإن علم أن غيره أحق بكثرة الاتباع منه، ثم إذا تفرقوا واشتغلوا بالإفادة تغايروا وتحاسدوا، ولعل من يختلف إلى واحد منهم إذا انقطع عنه إلى غير ثقل على قلبه ووجد في نفسه نفرة منه فبعد ذلك لا يهتز باطنه لإكرامه ولا يتشمر لقضاء حوائجه كما كان يتشمر من قبل، ولا يحرص على الثناء عليه كما أثني مع علمه بأنه مشغول بالإستفادة، ولعل التحيز منه إلى فئة أخرى كان أنفع له في دينه لآفة من الآفات كانت تلحقه في هذه الفئة وسلامته عنها في تلك الفئة، ومع ذلك لا تزول النفرة عن قلبه، ولعل واحداً منهم إذا تحركت فيه مبادىء الحسد لم يقدر على إظهاره

في قالب البلاغة (**كي لا ينسب إلى الركاكة**) أي ضعف العقل والفهم (**ويرى أن غرضه ترويج الحكمة وتحسينها وتزيينها ليكون أقرب إلى نفع الناس. وعساه غافلاً عما روي أن بعض الحكماء**) من بني إسرائيل (**وضع ثلاثمائة مصحف في الحكمة**) لينتفع بها الناس، (**فأوحى الله إلى نبي زمانه**) أن (**قل له قد ملأت الأرض بقباقاً**) وفي نسخة: بقاقاً وهو الكلام الكثير (**وأنا لا أقبل من بقباقك شيئاً**) وفي نسخة بقاقك أورده أبو نعيم في الحلية في ترجمة الشعبي، وقد ذكر في كتاب العلم وفي كتاب ذم الكبر. (**ولعل جماعة من هذا الصنف من المغترين إذا اجتمعوا ظن كل واحد بنفسه السلامة من عيوب القلب وخفاياه، فلو افترقوا واتبع كل واحد منهم فرقة من أصحابه نظر كل واحد إلى كثرة من يتبعه وأنه أكثر تبعاً أو غيره، فيفرح إن كان اتباعه أكثر، وإن علم أن غيره أحق بكثرة الاتباع منه ثم إذا تفرقوا واشتغلوا بالإفادة**) تغايروا تغاير التيوس في الزرب، (**وتحاسدوا، ولعل من يختلف إلى واحد منهم إذا انقطع عنه إلى غيره**) فترك الحضور بين يديه (**ثقل على قلبه ووجد في نفسه نفرة منه، فبعد ذلك لا يهتز باطنه لإكرامه**) أي لا ينتشط (**ولا يتشمر لقضاء حوائجه كما كان يتشمر من قبل، ولا يحرص على الثناء عليه كما اثنى عليه من قبل مع علمه بأنه مشغول بالاستفادة، ولعل التحيز منه إلى فئة أخرى أنفع له في دينه لآفة من الآفات كانت تلحقه في هذه الفئة وسلامته عنها في تلك الفئة**). وأصل التحيز هو الميل إلى حيز جماعة أي ناحيتهم وكذلك الانحياز، (**ومع ذلك فلا تزول النفرة عن قلبه، ولعل واحداً منهم إذا تحركت فيه مبادىء الحسد لم يقدر على إظهاره فيتعلل بالطعن فيه وفي دينه وفي**)

فيتعلل بالطعن فيه وفي دينه وفي روعه ليحمل غضبه على ذلك ويقول: إنما غضبت لدين الله لا لنفسي. ومهما ذكرت عيوبه بين يديه ربما فرح له وإن أثني عليه ربما ساءه وكرهه، وربما قطب وجهه إذا ذكرت عيوبه ـ يظهر أنه كاره لغيبة المسلمين ـ وسر قلبه راض به ومريد له. والله مطلع عليه في ذلك. فهذا وأمثاله من خفايا القلوب لا يفطن له إلا الأكياس ولا يتنزه عنه إلا الأقوياء، ولا مطمع فيه لأمثالنا من الضعفاء إلا أن أقل الدرجات أن يعرف الإنسان عيوب نفسه ويسوءه ذلك ويكرهه ويحرص على إصلاحه، فإذا أراد الله بعبد خيراً بصره بعيوب نفسه، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مرجوّ الحال، وأمره أقرب من الغرور المزكي لنفسه الممتن على الله بعمله وعلمه، الظان أنه من خيار خلقه. فنعوذ بالله من الغفلة والاغترار ومن المعرفة بخفايا العيوب مع الإهمال. هذا غرور الذين حصلوا العلوم المهمة ولكن قصروا في العمل بالعلم.

ولنذكر الآن غرور الذين قنعوا من العلوم بما لم يهمهم وتركوا المهم وهم به مغترون إما لاستغنائهم عن أصل ذلك العلم، وإما لاقتصارهم عليه.

روعه) بكل ما أمكنه (**ليحمل غضبه على ذلك ويقول: إنما غضبت لدين الله لا لنفسي، ومهما ذكرت عيوبه بين يديه ربما فرح به**) وله (**وإن أثنى عليه ربما ساءه وكرهه وربما قطب وجهه**) أي عبسه كأنه (**يظهر**) من نفسه (**أنه كاره لغيبة المسلمين**) وذلهم، (**وسر قلبه**) أي باطنه (**راض به ومريد له والله مطلع عليه في ذلك. فهذا وأمثاله من خفايا العيوب**) ودقائقها (**لا يفطن له إلا الأكياس**) المستبصرون (**ولا يتنزه عنه إلا الأقوياء**) الجلدون، (**ولا طمع فيه لأمثالنا من الضعفاء إلا أن أقل الدرجات أن يعرف الانسان عيوب نفسه ويسوءه ذلك ويكرهه ويحرص على إصلاحه، فإذا أراد الله بعبد خيراً بصره بعيوب نفسه**). روى الدارقطني في الإفراد، وابن عساكر في التاريخ من حيث أنس: «إذا أراد الله بأهل بيت خيراً فقههم في الدين ووقر صغيرهم كبيرهم ورزقهم الرفق في معيشتهم والقصد في نفقاتهم وبصرهم عيوبهم فيتوبوا منها، وإذا أراد بهم غير ذلك تركهم هملاً» قال الدارقطني: تفرد به موسى بن محمد بن عطاء عن ابن المنكدر عن أبيه عن أنس وهو متروك (**ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مرجوّ الحال**). روى الخطيب من حديث جابر، والطبراني من حديث أبي موسى: «من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن». (**وأمره أقرب من المغرور المزكي نفسه الممتن على الله بعلمه وعمله، الظان أنه من خيار خلقه، فنعوذ بالله من الغفلة والاغترار ومن المعرفة بخفايا العيوب مع الإهمال. هذا غرور الذين حصلوا العلم المهم**) وفي نسخة العلوم المهمة (**وأهملوا العمل بالعلم**) وفي نسخة ولكن قصروا في العمل بالعلم.

(**ولنذكر غرور الذين قنعوا من العلوم بما لا يهمهم وتركوا المهم**) منها (**وهم به**) أي بما حصلوه (**مغترون إما لاستغنائهم عن أصل ذلك العلم وإما لاقتصارهم عليه**).

فمنهم فرقة: اقتصروا على علم الفتاوى في الحكومات والخصومات وتفاصيل المعاملات الدنيوية الجارية بين الخلق لمصالح العباد، وخصصوا اسم الفقه بها وسموه الفقه وعلم المذهب، وربما ضيعوا مع ذلك الأعمال الظاهرة والباطنة فلم يتفقد الجوارح ولم يحرسوا اللسان عن الغيبة ولا البطن عن الحرام ولا الرجل عن المشي إلى السلاطين، وكذا سائر الجوارح ولم يحرسوا قلوبهم عن الكبر والحسد والرياء وسائر المهلكات فهؤلاء مغرورون من وجهين.

أحدهما: من حيث العمل.

والآخر: من حيث العلم.

أما العمل، فقد ذكرنا وجه الغرور فيه وأن مثالهم مثال المريض إذا تعلم نسخة الدواء واشتغل بتكراره وتعليمه، لا بل مثالهم مثال من به علة البواسير والبرسام وهو مشرف على الهلاك ومحتاج إلى تعلم الدواء واستعماله فاشتغل بتعلم دواء الاستحاضة وبتكرار ذلك ليلاً ونهاراً مع علمه بأنه رجل لا يحيض ولا يستحاض، ولكن يقول: ربما

(فمنهم فرقة: اقتصروا على علم الفتاوى في الحكومات والخصومات وتفاصيل المعاملات الدنيوية الجارية بين الخلق لمصالح المعاش، وخصصوا اسم الفقه بها وسموه علم الفقه وعلم المذهب، وربما ضيعوا مع ذلك الأعمال الظاهرة والباطنة فلم يتفقدوا الجوارح ولم يحرسوا اللسان عن الغيبة) والكذب، **(ولا البطن عن الحرام)** والشبهة، **(ولا الرجل عن المشي إلى السلاطين)** وأرباب الأموال: **(وكذا سائر الجوارح ولم يحرسوا قلوبهم)** عن الكبر والرياء **(والحسد وسائر المهلكات)** التي ذكرت. **(فهؤلاء مغرورون من وجهين)**.

(أحدهما: من حيث العمل).

(والآخر من حيث العلم).

أما) من حيث **(العمل: فقد ذكرنا وجه الغرور فيه وأن مثالهم مثال المريض إذا تعلم نسخة الدواء واشتغل بتكراره وتعليمه)** فلا ينفعه ذلك إلا إذا عمل بما فيها، **(بل مثالهم مثال من به علة البواسير)** جمع باسور وهو ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعدة والانثيين والأشفار وغير ذلك، فإن كان في المقعدة لم يكن حدوثه دون انفتاح العروق. **(والبرسام)**: وهو ورم للحجاب الذي بين الكبد والمعي ثم يتصل بالدماغ. قال ابن دريد: هو معرب **(وهو مشرف على الهلاك ومحتاج إلى تعلم الدواء واستعماله، فاشتغل بتعليم دواء الاستحاضة وبتكرار ذلك ليلاً ونهاراً مع علمه بأنه رجل لا يحيض ولا يستحاض،**

تقع علة الاستحاضة لامرأة وتسألني عن ذلك، وذلك غاية الغرور. فكذلك المتفقه المسكين قد يسلط عليه حب الدنيا واتباع الشهوات والحسد والكبر والرياء وسائر المهلكات الباطنة، وربما يختطفه الموت قبل التوبة والتلاقي فيلقي الله وهو عليه غضبان، فترك ذلك كله واشتغل بعلم السلم والاجارة والظهار واللعان والجراحات والديات والدعاوى والبينات وبكتاب الحيض وهو لا يحتاج إلى شيء من ذلك قط في عمره لنفسه، وإذا احتاج غيره كان في المفتين كثرة فيشتغل بذلك ويحرص عليه لما فيه من الجاه والرئاسة والمال، وقد دهاه الشيطان وما يشعر إذ يظن المغرور بنفسه أنه مشغول بفرض دينه، وليس يدري أن الاشتغال بفرض الكفاية قبل الفراغ من فرض العين معصية. هذا لو كانت نيته صحيحة كما قال وقد كان قصد بالفقه وجه الله تعالى، فإنه وإن قصد وجه الله فهو باشتغاله به معرض عن فرض عينه في جوارحه وقلبه فهذا غروره من حيث العمل.

وأما غروره من حيث العلم: فحيث اقتصر على علم الفتاوي وظن أنه علم الدين وترك علم كتاب الله وسنّة رسول الله ﷺ وربما طعن في المحدثين وقال: إنهم نقلة أخبار وحملة أسفار لا يفقهون، وترك أيضاً علم تهذيب الأخلاق وترك الفقه عن الله تعالى بإدراك

ولكن يقول: ربما تقع علة الاستحاضة لامرأة وتسألني عن ذلك) فأجيبها، **(وذلك غاية الغرور، فكذلك المتفقه المسكين قد يسلط عليه حب الدنيا وابتاع الشهوات والحسد والكبر والرياء وسائر المهلكات الباطنة، وربما يختطفه الموت قبل التوبة والتلاقي)** أي التدارك، **(فيلقى الله وهو عليه غضبان، فترك ذلك كله واشتغل بعلم السلم والإجارة والظهار واللعان وسائر الجراحات والديات والدعاوى والبينات وبكتاب الحيض، وهو لا يحتاج إلى شيء من ذلك قط في عمره لنفسه، وإذا احتاج غيره كان في المفتين كثرة فيشتغل بذلك ويحرص عليه لما فيه من الجاه والمال والرئاسة، وقد دعاه الشيطان)** وسوّل له **(وما يشعر)** بذلك **(إذ يظن المغرور بنفسه أنه مشغول بفرض دينه، وليس يدري أن الاشتغال بفرض الكفاية قبل الفراغ من فرض العين معصية. هذا لو كانت نيته صحيحة كما قال وقد كان قصد بالفقه وجه الله تعالى، فإنه وإن قصد وجه الله فهو ياشتغاله به معرض عن فرض عينه في جوارحه وقلبه، وهذا غرور من حيث العمل.**

فأما غروره من حيث العلم: فحيث اقتصر على علم الفتاوى وظن أنه علم الدين وترك علم كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وربما طعن على المحدثين وقال: إنهم نقلة أخبار وحملة أسفار لا يفقهون) أي لا يدركوّن فقه الحديث، **(وترك أيضاً علم تهذيب الأخلاق وترك**

جلاله وعظمته وهو العلم الذي يورث الخوف والهيبة والخشوع ويحمل على التقوى فتراه آمنا من الله مغتراً به متكلاً على أنه لا بدّ وأن يرحمه فإنه قوام دينه وأنه لو لم يشتغل بالفتاوي لتعطل الحلال والحرام فقد ترك العلوم التي هي أهم وهو غافل مغرور، وسبب غروره ما سمع في الشرع من تعظيم الفقه ولم يدر أن ذلك الفقه هو الفقه عن الله ومعرفة صفاته المخوّفة والمرجوّة ليستشعر القلب الخوف ويلازم التقوى، إذ قال تعالى: ﴿فلولا نفرٌ مِن كلِّ فرقةٍ منهم طائفة ليتفقّهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾ [التوبة: ١٢٢] والذي يحصل به الانذار غير هذا العلم، فإن مقصود هذا العلم حفظ الأموال بشروط المعاملات وحفظ الأبدان بالأموال وبدفع القتل والجراحات والمال في طريق الله آلة، والبدن مركب، وإنما العلم المهم هو معرفة سلوك الطريق وقطع عقبات القلب التي هي الصفات المذمومة فهي الحجاب بين العبد وبين الله تعالى، وإذا مات ملوثاً بتلك الصفات كان محجوباً عن الله. فمثاله في الاقتصار على علم الفقه مثال من اقتصر من سلوك طريق الحج على علم خرز الراوية والخف، ولا شك في أنه لو لم يكن

الفقه عن الله بإدراك جلاله وعظمته وهو العلم الذي يورث الخوف والهيبة والخشوع ويحمل على التقوى فتراه آمناً من الله مغتراً به متكلاً على أنه لا بدّ وأن يرحمه فإنه قوام دينه) وحامل شرع نبيه **(وأنه لو لم يشتغل بالفتاوى لتعطل الحلال والحرام فقد ترك العلوم التي هي أهم وهو غافل مغرور، وسبب غروره ما يسمع في الشرع من تعظيم الفقه كالخبر السابق: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. ولم يدر أن ذلك الفقه هو الفقه عن الله ومعرفة صفاته المخوّفة والمرجوّة ليستشعر القلب الخوف ويلازم التقوى، إذ قال الله تعالى ﴿فلولا نفرٌ من كلّ فرقة منهم طائفة﴾)** . أي: فهلا نفر من كل جماعة كثيرة كقبيلة وأهل بلدة جماعة قليلة **(﴿ليتفقهوا في الدين﴾)** أي يتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشموا مشاق تحصيلها **(﴿ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾)** أي وليجعلوا غاية سعيهم ومعظم غرضهم من الفقاهة ارشاد القوم وإنذارهم، **(والذي يحصل به الانذار)** والإرشاد **(هو غير هذا العلم)** الذي يشتغلون به، **(فإن مقصود هذا العلم حفظ الأموال بشروط المعاملات وحفظ الأبدان بالأموال أو بدفع القتل والجراحات والمال في طريق الله آلة، والبدن مركب)** والعبد مسافر، **(وإنما العلم المهم هو معرفة سلوك الطريق وقطع عقبات القلب التي هي الصفات المذمومة فهي الحجاب بين العبد وبين الله، وإذا مات ملوثاً بتلك الصفات كان محجوباً عن الله)** مبعداً عن حضرته. **(فمثاله في الاقتصار على علم الفقه مثال من اقتصر من سلوك طريق الحج على علم خرز الراوية)** أي خياطتها. يقال: روى البعير يروى من باب رمى حمله فهو راوية للمبالغة، ثم أطلقت الراوية على كل دابة يستقي الماء عليها، ثم أطلقت على هذه الآلة من الجلود تحمل المياه فهو من مجاز المجاز، **(و)** علم خرز **(الخف)** وهو

لتعطل الحج ولكن المقتصر عليه ليس من الحج في شيء ولا بسبيله ـ وقد ذكرنا شرح ذلك في كتاب العلم ـ ومن هؤلاء من اقتصر من علم الفقه على الخلافيات ولم يهمه إلا تعلم طريق المجادلة والإلزام وإفحام الخصوم ودفع الحق لأجل الغلبة والمباهاة، فهو طول الليل والنهار في التفتيش عن مناقضات أرباب المذاهب والتفقد لعيوب الاقران والتلقف لأنواع التسبيبات المؤذية، وهؤلاء هم سباع الأنس طبعهم الايذاء وهمهم السفه، ولا يقصدون العلم إلا لضرورة ما يلزمهم لمباهاة الأقران، فكل علم لا يحتاجون إليه في المباهاة كعلم القلب وعلم سلوك الطريق إلى الله تعالى بمحو الصفات المذمومة وتبديلها بالمحمودة فإنهم يستحقرونه ويسمونه التزويق وكلام الوعاظ، وإنما التحقيق عندهم معرفة تفاصيل العربدة التي تجري بين المتصارعين في الجدل. وهؤلاء قد جمعوا ما جمعه الذين من قبلهم في علم الفتاوى لكن زادوا إذا اشتغلوا بما ليس من فروض الكفايات أيضاً. بل جميع دقائق الجدل الفقه بدعة لم يعرفها السلف، وأما أدلة الأحكام فيشتمل عليها علم المذهب وهو كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وفهم معانيها، وأما حيل الجدل من الكسر والقلب وفساد الوضع والتركيب والتعدية، فإنما أبدعت لإظهار الغلبة والإفحام

ما يلبس في الرجل (**ولا يشك في أنه لو لم يكن لتعطل الحج**) لأن كلاً منهما من لوازم المسافر في قطع البادية، (**ولكن المقتصر عليه ليس من الحج في شيء. وقد ذكرنا شرح ذلك في كتاب العلم**) فلا نعيده هنا. (**ومن هؤلاء من اقتصر من علم الفقه على الخلافيات**) وهي المسائل المختلفة في المذاهب (**ولم يهمه إلا تعلم طريق المجادلة والإلزام**) والتبكيت والتسجيل (**وإفحام الخصوم ودفع الحق لأجل الغلبة والمباهاة**) بين الأقران، (**فهو طول الليل والنهار في التفتيش**) والبحث (**عن مناقضات أرباب المذاهب والتفقد لعيوب الأقران والتلقف لأنواع التسبيبات المؤذية، فهؤلاء هم سباع الانس**) وذئاب الطمع (**طبعهم الإيذاء وهمهم السفه**) وغمص الحق، (**ولا يقصدون العلم إلا لضرورة ما يلزمهم لمباهاة الأقران**) ومجادلتهم، (**وكل علم لا يحتاجون إليه في المباهاة كعلم القلب وعلم سلوك الطريق إلى الله بمحو الصفات المذمومة وتبديلها بالمحمودة، فإنهم يستحقرونه ويسمونه التزويق وكلام الوعاظ**) ويسخرون بالذي يشتغل به ويجهلونه، (**وإنما التحقيق عندهم معرفة تفاصيل العربدة التي تجري بين المتصارعين في الجدل، وهؤلاء قد جمعوا ما جمعه الذين من قبلهم في علم الفتاوى ولكن زادوا**) عليهم (**إذا اشتغلوا بما ليس من فروض الكفايات أيضاً، بل جميع دقائق الجدل في الفقه بدعة**) أحدثت (**لم يعرفها السلف، وأما أدلة الأحكام فيشتمل عليها علم المذهب وهو كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وفهم معانيها. وأما حيل الجدل من الكسر والقلب وفساد الوضع والتركيب والتعدية فإنما أبدعت لإظهار الغلبة**) مع الخصوم

وإقامة سوى الجدل بها، فغرور هؤلاء أشد كثيراً وأقبح من غرور من قبلهم.

وفرقة أخرى: اشتغلوا بعلم الكلام والمجادلة في الأهواء والرد على المخالفين وتتبع مناقضاتهم، واستكثروا من معرفة المقالات المختلفة واشتغلوا بتعلم الطرق في مناظرة أولئك وإفحامهم، وافترقوا في ذلك فرقاً كثيرة، واعتقدوا أنه لا يكون لعبد عمل إلا بإيمان، ولا يصح إيمان إلا بأن يتعلم جدلهم، وما سموه أدلة عقائدهم وظنوا أنه لا أحد أعرف بالله وبصفاته منهم، وأنه لا إيمان لمن لم يعتقد مذهبهم ولم يتعلم علمهم، ودعت كل فرقة منهم إلى نفسها.

ثم هم فرقتان: ضالة ومحقة، فالضالة هي التي تدعو إلى غير السنّة. والمحقة هي التي تدعو إلى السنة والغرور شامل لجميعهم.

أما الضالة: فلغفلتها عن ضلالها وظنها بنفسها النجاة وهم فرق كثيرة يكفر بعضهم بعضاً، وإنما أتيت من حيث أنها لم تتهم رأيها ولم تحكم أولاً شروط الأدلة ومنهاجها، فرأى أحدهم الشبهة دليلاً والدليل شبهة.

(والإفحام وإقامة سوق الجدل بها، فغرور هؤلاء أشد كثيراً واقبح من غرور من قبلهم).

(وفرقة أخرى) منهم: **(اشتغلوا بعلم الكلام والمجادلة في الأهواء والرد على المخالفين)** من أصحاب المذاهب المخالفة **(وتتبع مناقضاتهم، واستكثروا من معرفة المقالات المختلفة)** على كثرتها **(واشتغلوا بتعلم الطرق في مناظرة أولئك وإفحامهم)** وإلزامهم، **(وافترقوا في ذلك فرقاً كثيرة)** أوردها ابن أبي الدم في كتاب له قد جمعه في ذلك، **(واعتقدوا أنه لا يكون لعبد عمل إلا بايمان، ولا يصح إيمان إلا بان يتعلم جدلهم، وما سموه أدلة عقائدهم، وظنوا أنه لا أحد أعرف بالله وبصفاته منهم، وأنه لا إيمان لمن لا يعتقد مذهبهم ولم يتعلم علمهم)** ولم يسلك على طريقتهم، **(ودعت كل فرقة منهم إلى نفسها)** وحسنت طريقتها.

(ثم هم فرقتان: ضالة ومحقة، فالضالة هي التي تدعو إلى غير السنّة، والمحقة هي التي تدعو إلى السنّة والغرور شامل لجميعهم).

(أما الضالة: فلغفلتها عن ضلالتها وظنها بنفسها النجاة وهم فرق كثيرة) أوردها أبو نصر التميمي في كتاب الأسماء **(يكفر بعضهم بعضاً، وإنما أتيت من حيث أنها لم تتهم رأيها ولم تحكم أوّلاً شروط الأدلة ومنهاجها، فرأى أحدهم الشبه دليلاً والدليل شبهة)** فمن ههنا كان سبب ضلالتهم.

وأما الفرقة المحقة؛ فإنما اغترارها من حيث أنها ظنت بالجدل أنه أهم الأمور وأفضل القربات في دين الله، وزعمت أنه لا يتم لأحد دينه ما لم يفحص ويبحث، وأن من صدق الله ورسوله من غير بحث وتحرير دليل فليس بمؤمن أو ليس بكامل الإيمان ولا مقرب عند الله.

فلهذا الظن الفاسد قطعت أعمارهم في تعلم الجدل والبحث عن المقالات وهذيانات المبتدعة ومناقضاتهم، وأهملوا أنفسهم وقلوبهم حتى عميت عليهم ذنوبهم وخطاياهم الظاهرة والباطنة، وأحدهم يظن أن اشتغاله بالجدل أولى وأقرب عند الله وأفضل، ولكنه لالتذاذه بالغلبة والإفحام ولذة الرئاسة وعز الانتماء إلى الذب عن دين الله تعالى عميت بصيرته فلم يلتفت إلى القرن الأوّل، فإن النبي ﷺ شهد لهم بأنهم خير الخلق، وأنهم قد أدركوا كثيراً من أهل البدع والهوى فما جعلوا أعمارهم ودينهم عرضاً للخصومات

(وأما الفرقة المحقة: فإنما اغترارها من حيث أنها ظنت بالجدل أنه أهم الأمور وأفضل القربات في دين الله وزعمت أنه لا يتم لأحد دينه ما لم يفحص ويبحث، وأن من صدق الله ورسوله من غير بحث وتحرير دليل فليس بمؤمن) هذا قول أكثرهم، **(أو ليس بكامل الإيمان ولا مقرب عند الله تعالى.**

فلهذا الظن الفاسد قطعت أعمارها في تعلم الجدل والبحث عن المقالات وهذيانات المبتدعة ومناقضاتهم وأهملوا نفوسهم وقلوبهم حتى عميت عليهم ذنوبهم وخطاياهم الظاهرة والباطنة) وحجب عنهم التفقد لها، **(وأحدهم يظن أن اشتغاله بالجدل أولى وأقرب عند الله وأفضل)** لزعمه أنه يوصل إلى معرفة الله، **(ولكنه لا لتذاذه بالغلبة والإفحام ولذة الرئاسة وعز الانتماء إلى الذب عن دين الله عميت بصيرته)** فحجبت عن شهود ما وراء ذلك **(فلم يلتفت إلى القرون الأولى، وأن النبي ﷺ شهد لهم بأنهم خير الخلق)** وذلك فيما رواه أحمد، والطحاوي، وابن أبي عاصم، والروياني، والضياء من حديث بريدة: « خير هذه الأمة القرن الذي بعثت أنا فيهم ثم الذي يلونهم » ورواه ابن أبي شيبة من مرسل عمرو بن شرحبيل « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ». ورواه كذلك أحمد والشيخان والمزني وابن ماجه من حديث ابن مسعود. وروى مسلم من حديث أبي هريرة « خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ». ورواه الطبراني من حديث سمرة، ومن حديث أبي برزة. ورواه الطبراني من حديث سعد بن تميم الكوفي « خير أمتي أنا وأقراني ثم القرن الثاني ثم القرن الثالث ».

(وأنهم قد أدركوا كثيراً من أهل البدع والأهواء فما جعلوا أعمالهم ودينهم عرضاً

والمجادلات، وما اشتغلوا بذلك عن تفقد قلوبهم وجوارحهم وأحوالهم، بل لم يتكلموا فيه إلا من حيث رأوا حاجة وتوسموا مخايل قبول فذكروا بقدر الحاجة ما يدل الضال على ضلالته، وإذا رأوا مصراً على ضلالة هجروه وأعرضوا عنه وأبغضوه في الله ولم يلزموا الملاحاة معه طول العمر، بل قالوا: إن الحق هو الدعوة إلى السنّة ومن السنة ترك الجدل في الدعوة إلى السنة، إذ روى أبو أمامة الباهلي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما ضل قوم قط بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل».

وخرج رسول الله ﷺ يوماً على أصحابه وهم يتجادلون ويختصمون فغضب عليهم حتى كأنه فقيء في وجهه حب الرمان ـ حمرة من الغضب ـ فقال: «ألهذا بعثتم أبهذا أمرتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض انظروا إلى ما أمرتم به فاعملوا وما نهيتم عنه

للخصومات والمجادلات وما اشتغلوا بذلك عن تفقد قلوبهم وجوارحهم وأحوالهم، بل لم يتكلموا فيه إلا من حيث رأوا حاجة) اضطرتهم إلى الكلام فيه **(وتوسموا مخايل قبول)** ومظانه **(فذكروا بقدر الحاجة ما يدل الضال على ضلالته)** وينبهه عليها، **(وإذا رأوا مصراً على ضلالته هجروه وأعرضوا عنه)** بالكلية **(وأبغضوه في الله ولم يلزموا الملاحاة)** أي المخاصمة بشدة الإلحاح **(معه طول العمر، بل قالوا: إن الحق هو الدعوة إلى السنَّة ومن السنّة ترك الجدل في الدعوة إلى السنّة. إذ روى أبو أمامة)** صدي بن عجلان **(الباهلي)** رضي الله عنه، **(عن النبي ﷺ أنه قال: «ما ضل قوم بعد هدي كانوا عليه إلا أوتوا الجدل»)** رواه الترمذي وابن ماجه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح وتقدم في كتاب العلم وفي آفات اللسان.

(وخرج رسول الله ﷺ يوماً على أصحابه وهم يتجادلون ويختصمون فغضب عليهم حتى كأنه فقىء في وجهه حب الرمان حمرة من الغضب فقال: «أبهذا بعثتم أبهذا أمرتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض انظروا إلى ما أمرتم به فاعملوا وما نهيتم عنه فانتهوا») رواه نصر المقدسي في الحجة من حديث عبدالله بن عمرو بلفظ: «أبهذا أمرتم أو لهذا خلقتم أن تضربوا كتاب الله بعضاً ببضع انظروا ما أمرتم به فاتبعوه وما نهيتم عنه فانتهوا». وروي عن أنس أنه ﷺ سمع قوماً يتراجعون في القدر فقال: «أبهذا أمرتم أو بهذا عنيتم إنما هلك الذين من قبلكم بأشباه هذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض أمركم الله بأمر فاتبعوه ونهاكم عن شيء فانتهوا». هكذا رواه الدارقطني في الإفراد، والشيرازي في الألقاب، وابن عساكر، وروى الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ: «أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر عزمت عليكم أن لا تنازعوا فيه». وروى البزار، والطبراني في الأوسط، وابن الغريس من حديث أبي سعيد بلفظ: «أبهذا بعثتم أم بهذا أمرتم ألا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

فانتهوا ». فقد زجرهم عن ذلك وكانوا أولى خلق الله بالحجاج والجدال ثم أنهم رأوا رسول الله ﷺ وقد بعث إلى كافة أهل الملل فلم يقعد معهم في مجلس مجادلة لالزام وإفحام وتحقيق حجة ودفع سؤال وإيراد إلزام، فما جادلهم إلا بتلاوة القرآن المنزل عليهم ولم يزد في المجادلة عليه لأن ذلك يشوّش القلوب ويستخرج منها الاشكالات والشبه، ثم لا يقدر على محوها من قلوبهم، وما كان يعجز عن مجادلتهم بالتقسيمات ودقائق الأقيسة وأن يعلم أصحابه كيفية الجدل والإلزام، ولكن الأكياس وأهل الحزم لم يغتروا بهذا وقالوا: لو نجا أهل الأرض وهلكنا لم تنفعنا نجاتهم، ولو نجونا وهلكوا لم يضرنا هلاكهم، وليس علينا في المجادلة أكثر مما كان على الصحابة مع اليهود والنصارى وأهل الملل وما ضيعوا العمر بتحرير مجادلاتهم، فما لنا نضيع العمر ولا نصرفه إلى ما ينفعنا في يوم فقرنا وفاقتنا؟ ولم نخوض فيما لا نأمن على أنفسنا الخطأ في تفاصيله؟ ثم نرى أن المبتدع ليس يترك بدعته بجدله بل يزيده التعصب والخصومة تشدداً في بدعته؟ فاشتغالي بمخاصمة نفسي ومجادلتها ومجاهدتها لتترك الدنيا للآخرة أولى، هذا لو كنت لم أنه عن الجدل والخصومة، فكيف وقد نهيت عنه؟ وكيف أدعو إلى السنّة بترك السنة؟

(فقد زجرهم عن ذلك وكانوا أولى خلق الله بالحجاج والجدل، ثم أنهم رأوا رسول الله ﷺ وقد بعث إلى كافة أهل الملل) مع تباين أنواعها، **(فلم يذكر)** أنه كان **(يقعد معهم في مجلس مجادلة لإلزام وإفحام وتحقيق حجة ودفع سؤال وإيراد إلزام، فما جادلهم إلا بتلاوة القرآن المنزل عليهم ولم يزد في المجادلة عليه)** بل أمر فيه بأن يجادلهم فيه بالتي هي أحسن، **(لأن ذلك يشوّش القلوب ويستخرج منهم الإشكالات والشبه، ثم لا يقدر على محوها من قلوبهم)** إن رسخت فيها، ولهذا السبب كان هجران أحمد بن حنبل رحمه الله للحرث المحاسبي كما تقدم في كتاب العلم، **(وما كان يعجز عن مجادلتهم بالتقسيمات ودقائق الأقيسة وأن يعلم أصحابه كيفية الجدل والإلزام)** للخصوم، **(ولكن الأكياس وأهل الحزم لم يغتروا بهذا وقالوا: لو نجا أهل الأرض وهلكنا لم تنفعنا نجاتهم، ولو نجونا وهلكوا لم يضرنا هلاكهم، وليس علينا من المجادلة أكثر مما كان على الصحابة)** رضوان الله عليهم **(مع اليهود والنصارى وأهل الملل)** المختلفة **(وما ضيعوا العمر بتحرير مجادلاتهم)** والزاماتهم، **(فما لنا نضيع العمر)** سبهللا **(ولا نصرفه إلى ما ينفعنا في يوم فقرنا وفاقتنا)** وهو يوم القيامة؟ **(ولم نخوض فيما لا نأمن على أنفسنا الخطأ في تفاصيله؟ ثم نرى أن المبتدع ليس يترك بدعته بجدله)** معه **(بل يزيده التعصب والخصومة تشدداً في بدعته، فاشتغالي بمخاصمة نفسي ومجاهدتها ومجادلتها لتترك الدنيا للآخرة أولى، هذا لو كنت لم أنه عن الجدل والخصومة، فكيف وقد نهيت عنه؟ فكيف ادعو إلى السنة بترك السنة؟ فالأولى أن أتفقد نفسي**

فأولى أن أتفقد نفسي وأنظر من صفاتها ما يبغضه الله تعالى وما يحبه لأتنزه عما يبغضه وأتمسك بما يحبه.

وفرقة أخرى: اشتغلوا بالوعظ والتذكير وأعلاهم رتبة من يتكلم في أخلاق النفس وصفات القلب من الخوف والرجاء والصبر والشكر والتوكل والزهد واليقين والإخلاص والصدق ونظائره، وهم مغرورون يظنون بأنفسهم أنهم إذا تكلموا بهذه الصفات ودعوا الخلق إليها فقد صاروا موصوفين بهذه الصفات وهم منفكون عنها عند الله إلا عن قدر يسير لا ينفك عنه عوام المسلمين، وغرور هؤلاء أشد الغرور لأنهم يعجبون بأنفسهم غاية الإعجاب ويظنون أنهم ما تبحروا في علم المحبة إلا وهم محبون لله، وما قدروا على تحقيق دقائق الإخلاص إلا وهم مخلصون، وما وقفوا على خفايا عيوب النفس إلا وهم عنها منزهون، ولولا أنه مقرب عند الله لما عرفه معنى القرب والبعد وعلم السلوك إلى الله وكيفية قطع المنازل في طريق الله؟ فالمسكين بهذه الظنون يرى أنه من الخائفين وهو آمن من الله تعالى، ويرى أنه من الراجين وهو من المغترين المضيعين، ويرى أنه من الراضين بقضاء الله وهو من الساخطين، ويرى أنه من المتوكلين على الله وهو من

وأنظر من صفاتها) الباطنة فيها **(ما يبغضه الله تعالى وما يحبه لا تنزه عما يبغضه)** أي أتباعد عنه **(وأتمسك بما يحبه)** وأستوثق به.

(وفرقة أخرى منهم: اشتغلوا بالوعظ والتذكير وأعلاهم رتبة من يتكلم في أخلاق النفس وصفات القلب من الخوف والرجاء **والصبر والشكر والتوكل والزهد واليقين واالإخلاص والصدق ونظائره، وهم مغروررون يظنون بأنفسهم أنهم إذا تكلموا بهذه الصفات ودعوا الخلق إليها فقد صاروا موصوفين بهذه الصفات)** قائمين بإزائها **(وهم منفكون عنها عند الله)** أي عارون، **(إلا عن قدر يسير لا ينفك عنه عوام المسلمين، وغرور هؤلاء أشد الغرورة لأنهم يعجبون بأنفسهم غاية الإعجاب)** وهو مهلك **(ويظنون أنهم ما تبحروا في علم المحبة إلا وهم محبون لله، و)** أنهم **(ما قدروا على تحقيق دقائق الإخلاص إلا وهم مخلصون، و)** أنهم **(ما وقعوا على خفايا عيوب النفس إلا وهم عنها منزهون. ولولا أنه مقرب عند الله لما عرفه معنى القرب والبعد وعلم السلوك إلى الله وكيفية قطع المنازل في طريق الله؟ فالمسكين بهذه الظنون يرى أنه من الخائفين وهو آمن من الله، ويرى أنه من الراجين وهو من المغترين المضيمين)** لحقوق الله، **(ويرى أنه من الراضين بقضاء الله وهو من الساخطين)** على أفعال الله، **(ويرى أنه من المتوكلين على الله وهو من المتكلين على العز والمال والجاه والأسباب)** الدنيوية، **(ويرى أنه من المخلصين**

المتكلمين على العز والجاه والمال والأسباب ، ويرى انه من المخلصين وهو من المرائين ، بل يصف الإخلاص فيترك الإخلاص في الوصف ويصف الرياء ويذكره وهو يرائي بذكره ليعتقد فيه أنه لولا أنه مخلص لما اهتدى إلى دقائق الرياء ، ويصف الزهد في الدنيا لشدة حرصه على الدنيا وقوّة رغبته فيها فهو يظهر الدعاء إلى الله وهو منه فار ، ويخوّف بالله تعالى وهو منه آمن ، ويذكر بالله تعالى وهو له ناس ، ويقرب إلى الله تعالى وهو منه متباعد ، ويحث على الإخلاص وهو غير مخلص ، ويذم الصفات المذمومة وهو بها متصف ، ويصرف الناس عن الخلق وهو على الخلق أشد حرصاً ، لو منع عن مجلسه الذي يدعو الناس فيه إلى الله لضاقت عليه الأرض بما رحبت ويزعم أن غرضه إصلاح الخلق ولو ظهر من أقرانه من أقبل الخلق عليه وصلحوا على يديه لمات غماً وحسداً ، ولو أثنى أحد من المترددين إليه على بعض أقرانه لكان أبغض خلق الله إليه . فهؤلاء أعظم الناس غرة وأبعدهم على التنبه والرجوع إلى السداد ، لأن المرغب في الأخلاق المحمودة والمنفر عن المذمومة هو العلم بغوائلها وفوائدها ، وهذا قد علم ذلك ولم ينفعه وشغله حب دعوة الخلق عن العمل به ، فبعد ذلك بماذا يعالج وكيف سبيل تخويفه ؟ وإنما المخوّف ما يتلوه على عباد الله فيخافون وهو ليس بخائف . نعم إن ظن بنفسه أنه موصوف بهذه الصفات

وهو من المرائين) في أعماله **(بل يصف الإخلاص)** للناس **(فيترك الإخلاص في الوصف)** أي لا يتصف به بنفسه **(ويصف الرياء ويذكر)** وفي نسخة ويذكر الرياء ويصف، **(ويرائي بذكره ليعتقدوا فيه أنه لولا أنه مخلص لما اهتدى لدقائق الرياء ويصف الزهد في الدنيا)** والتخلي عنها **(لشدة حرصه على الدنيا وقوة رغبته فيها ، فهو يظهر الدعاء إلى الله وهو منه فار ، ويخوّف بالله وهو منه آمن ، ويذكر بالله وهو له ناس ، ويقرب إلى الله وهو منه متباعد ، ويحث على الإخلاص وهو غير مخلص ، ويذم الصفات المذمومة وهو بها متصف ، ويصرف الناس عن الخلق)** أي يحذر عن الخلطة **(وهو على الخلق أشد حرصاً)** بحيث **(لو منع عن مجلسه الذي يدعو الناس فيه إلى الله لضاقت عليه الأرض بما رحبت)** أي ضاقت حضيرته ، **(ويزعم أن غرضه إصلاح الخلق ولو ظهر من أقرانه)** وأشكاله **(من أقبل الخلق عليه وصلحوا على يديه مات غماً وحسداً ، ولو أثنى أحد من المترددين إليه على بعض أقرانه لكان أبغض خلق الله إليه . فهؤلاء أعظم الناس غرة وأبعدهم من التنبيه والرجوع إلى السداد)** إلى طريق الحق ، **(لأن المرغب في الأخلاق المحمودة والمنفر عن)** الأخلاق **(المذمومة هو العلم بغوائلها وفوائدها ، وهذا قد علم ذلك ولم ينفعه وشغله حب دعوة الخلق عن العمل به ، فبعد ذلك بماذا يعالج وكيف سبيل تخويفه؟ وإنما المخوّف ما يتلوه على عباد الله فيخافون وهو ليس بخائف . نعم إن ظن بنفسه أنه موصوف بهذه**

المحمودة يمكن أن يدل على طريق الامتحان والتجربة، وهو أن يدعي مثلاً حب الله فما الذي تركه من محاب نفسه لأجله؟ ويدعي الخوف فما الذي امتنع منه بالخوف؟ ويدعي الزهد فما الذي تركه مع القدرة عليه لوجه الله تعالى؟ ويدعي الانس بالله فمتى طابت له الخلوة ومتى استوحش من مشاهدة الخلق لا بل يرى قلبه يمتلىء بالحلاوة إذا أحدق به المريدون وتراه يستوحش إذا خلا بالله تعالى. فهل رأيت محباً يستوحش من محبوبه ويستروح منه إلى غيره؟ فالأكياس يمتحنون أنفسهم بهذه الصفات ويطالبونها بالحقيقة ولا يقنعون منها بالتزويق بل بموثق من الله غليظ، والمغترون يحسنون بأنفسهم الظنون وإذا كشف الغطاء عنهم في الآخرة يفتضحون بل يطرحون في النار فتندلق أقتابهم فيدور بها أحدهم كما يدور الحمار بالرحى كما ورد به الخبر لأنهم يأمرون بالخير ولا يأتونه وينهون عن الشر ويأتونه، وإنما وقع الغرور لهؤلاء من حيث أنهم يصادفون في قلوبهم شيئاً ضعيفاً من أصول هذه المعاني وهو حب الله والخوف منه والرضا بفعله، ثم قدروا مع ذلك على وصف المنازل العالية في هذه المعاني فظنوا أنهم ما قدروا على وصف

الصفات المحمودة يمكن أن يدل على طريق الإمتحان والتجربة، وهو أن يدعي مثلاً حب الله فما الذي تركه من محاب الدنيا) ومولاذها **(لأجله؟ ويدعى الخوف فما الذي امتنع منه بالخوف؟ ويدعى الزهد)** في الدنيا **(فما الذي تركه مع القدرة عليه لوجه الله تعالى؟ ويدعى الأنس بالله فمتى طابت له الخلوة ومتى استوحش من مشاهدة الخلق لا بل يرى قلبه يمتلىء بالحلاوة إذ أحدق به المريدون)** وهو يتكلم عليهم وهم له ناظرون، **(وتراه يستوحش إذا خلا بالله تعالى، فهل رأيت محباً آنساً يستوحش من محبوبه ويستروح منه إلى غيره؟ فالأكياس يمتحنون أنفسهم بهذه الصفات ويطالبونها بالحقيقة ولا يقنعون منها بالتزويق)** الظاهر، **(بل بموثق من الله غليظ)** أي شديد، **(والمغترون يحسنون بأنفسهم الظنون فإذا كشف الغطاء عنهم في الآخرة يفتضحون)** على رؤوس الأشهاد **(بل يطرحون في النار فتندلق أقتابهم)** أي مصارينهم **(فيدور بها أحدهم كما يدور الحمار بالرحى كما ورد به الخبر لأنهم يأمرون بالخير ولا يأتونه وينهون عن الشر ويأتونه)**. وذلك فيما أخرجه أحمد والشيخان من حديث أسامة بن زيد: « يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقي في النار فتندلق أقتابه فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه فيطيف به أهل النار فيقولون: يا فلان ما أصابك ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: بلى قد كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه ». وقد تقدم قريباً ورواه ابن النجار من حديث أبي أمامة وفيه قال: « إني كنت أخالف ما كنت أنهاكم ». وقد تقدم أيضاً. **(وإنما وقع الغرور لهؤلاء من حيث أنهم يصادفون في قلوبهم شيئاً ضعيفاً من أصول هذه المعاني وهو حب الله والخوف منه والرضا بفعله، ثم قدروا مع**

ذلك وما رزقهم الله علمه وما نفع الناس بكلامهم فيها إلا لاتصافهم بها ، وذهب عليهم أن القبول للكلام والكلام للمعرفة وجريان اللسان ، والمعرفة للعلم وأن كل ذلك غير الاتصاف بالصفة ، فلم يفارق آحاد المسلمين في الاتصاف بصفة الحب والخوف بل في القدرة على الوصف بل ربما زاد أمنه وقلّ خوفه وظهر إلى الخلق ميله وضعف في قلبه حب الله تعالى ، وإنما مثاله مثال مريض يصف المرض ويصف دواءه بفصاحته ويصف الصحة والشفاء ، وغيره من المرضى لا يقدر على وصف الصحة والشفاء وأسبابه ودرجاته وأصنافه ، فهو لا يفارقهم في صفة المرض والاتصاف به ، وإنما يفارقهم في الوصف والعلم بالطب ، فظنه عند علمه بحقيقة الصحة أنه صحيح غاية الجهل ، فكذلك العلم بالخوف والحب والتوكل والزهد وسائر هذه الصفات غير الاتصاف بحقائقها ، ومن التبس عليه وصف الحقائق بالاتصاف بالحقائق فهو مغرور . فهذه حالة الوعاظ الذين لا عيب في كلامهم ، بل منهاج وعظهم منهاج وعظ القرآن والأخبار ، ووعظ الحسن البصري وأمثاله رحمة الله عليهم .

وفرقة أخرى: منهم عدلوا عن المنهاج الواجب في الوعظ وهم وعاظ أهل هذا الزمان كافة إلا من عصمه الله على الندور في بعض أطراف البلاد إن كان ولسنا نعرفه ،

ذلك على وصف المنازل العالية في هذه المعاني، فظنوا أنهم ما قدروا على وصف ذلك وما رزقهم الله علمه وما نفع الناس بكلامهم فيها إلا لاتصافهم بها) وقيامهم بإزائها ، **(وذهب عليهم أن القبول للكلام، والكلام للمعرفة وجريان اللسان، والمعرفة للتعلم وأن ذلك كله غير الإتصاف بتلك الصفة فلم يفارق آحاد المسلمين في الإتصاف بصفة الحب والخوف، بل في القدرة على الوصف، بل ربما زاد أمنه وقلّ خوفه وظهر إلى الخلق ميله وضعف في قلبه حب الله، وإنما مثاله مثال مريض يصف المرض)** بحقيقته **(ويصف دواءه بفصاحته ويصف الصحة والشفاء)** ، وغيره من المرضى لا يقدر به على وصف الصحة والشفاء **(وأسبابه ودرجاته وأصنافه، فهو لا يفارقهم في صفة المرض والإتصاف به، وإنما يفارقهم في الوصف والعلم بالطب، فظنه بحقيقة الصحة أنه صحيح غاية الجهل)** كما أن ظن الصحيح بحقيقة المرض أنه مريض ظاهر البطلان ، **(فكذلك العلم بالخوف والتوكل والحب والزهد وسائر هذه الصفات غير الإتصاف بحقائقها ، ومن التبس عليه وصف الحقائق بالإتصاف بالحقائق فهو مغرور . فهذه حالة الوعاظ الذين لا عيب في كلامهم، بل منهاج وعظهم منهاج وعظ القرآن و)** وعظ **(الأخبار ، ووعظ الحسن البصري وأمثاله)** .

(وفرقة أخرى) منهم: **(عدلوا عن المنهاج الواجب في الوعظ وهم وعاظ أهل الزمان كافة)** في بلاد الإسلام **(إلا من عصمه الله على الندور)** والقلة **(في بعض أطراف البلاد إن**

فاشتغلوا بالطامات والشطح وتلفيق كلمات خارجة عن قانون الشرع والعقل طلباً للأغراب. وطائفة شغفوا بطيارات النكت وتسجيع الألفاظ وتلفيقها فأكثر هممهم بالأسجاع والاستشهاد بأشعار الوصال والفراق، وغرضهم أن تكثر في مجالستهم الزعقات والتواجد ولو على أغراض فاسدة، فهؤلاء شياطين الإنس ضلوا وأضلوا عن سواء السبيل، فإن الأولين وإن لم يصلحوا أنفسهم فقد أصلحوا غيرهم وصححوا كلامهم ووعظهم. وأما هؤلاء فإنهم يصدون عن سبيل الله ويجرون الخلق إلى الغرور بالله بلفظ الرجاء فيزيدهم كلامهم جرأة على المعاصي ورغبة في الدنيا، لا سيما إذا كان الواعظ متزيناً بالثياب والخيل والمراكب فإنه تشهد هيئته من فرقه إلى قدمه بشدة حرصه على الدنيا فما يفسده هذا المغرور أكثر مما يصلحه بل لا يصلح أصلاً ويضل خلقاً كثيراً ولا يخفى وجه كونه مغروراً.

وفرقة أخرى: منهم قنعوا بحفظ كلام الزهاد وأحاديثهم في ذم الدنيا فهم يحفظون

كان ولسنا نعرفه) أي لم يبلغنا خبره، **(فاشتغلوا)** في وعظهم **(بالطامات)** أي الدواهي والمصائب التي تطم على غيرها أي تزيد والمراد بها ما يؤدونه من الكلمات العقم **(والشطح)** وهو كلام يعبر عنه اللسان مقرون بالدعوى ولا يرتضيه أهل الطريق من قائله وإن كان محقاً **(وتلفيق كلمات خارجة عن قانون الشرع والعقل طلباً للأغراب)** على الحاضرين. **(وطائفة)** منهم **(شغفوا بطيارات النكت)** وهي المسائل الدقيقة التي تتعب الخواطر في استنباطها من مكانها **(وبتسجيع الألفاظ وتلفيقها)** بأن يوردوها موزونة مقفاه مجموعة من مواضع شتى، **(فأكثر هممهم في الأسجاع)** والأوزان **(والإستشهاد باشعار الوصال والفراق)** والرقيب والواشي، **(وغرضهم)** من كل ذلك **(أن تكثر في مجالسهم الزعقات)** أي الصيحات **(والتواجد ولو على أغراض فاسدة، فهؤلاء شياطين الأنس)** وهم أشر من شياطين الجن **(ضلوا وأضلوا عن سواء السبيل، فإن الأولين وإن لم يصلحوا أنفسهم)** بأن لم يتصفوا بتلك الصفات التي يذكرونها **(فقد أصلحوا غيرهم)** بكلامهم **(وصححوا كلامهم ووعظهم)** إذ جعلوه على منهاج الكتاب والسنة. **(وأما هؤلاء فإنهم يصدون عن سبيل الله ويجرون الخلق إلى الغرور بالله بلفظ الرجاء فيزيدهم كلامهم جراءة على)** ارتكاب **(المعاصي ورغبة في الدنيا)** وميلاً إلى أعراضها، **(لا سيما إذا كان الواعظ متزيناً بالثياب والخيل والمراكب، فإنه يشهد فرقه إلى قدمه)** وفي نسخة تشهد هيئته من فرقه إلى قدمه **(بشدة حرصه على الدنيا، فما يفسده هذا المغرور أكثر مما يصلح بل لا يصلح أصلاً ويضل خلقاً كثيراً)** بتغريره إياهم **(ولا يخفي وجه كونه مغروراً)**.

(وفرقة أخرى) منهم: **(قنعوا بحفظ كلام الزهاد وأحاديثهم في ذم الدنيا)** منظوماً

الكلمات على وجهها ويؤدونها من غير إحاطة بمعانيها فبعضهم يفعل ذلك على المنابر، وبعضهم في المحاريب، وبعضهم في الأسواق مع الجلساء، وكل منهم يظن أنه إذا تميز بهذا القدر عن السوقة والجندية إذ حفظ كلام الزهاد وأهل الدين دونهم فقد أفلح ونال الغرض، وصار مغفوراً له وأمن عقاب الله من غير أن يحفظ ظاهره وباطنه عن الآثام، ولكنه يظن أن حفظه لكلام أهل الدين يكفيه. وغرور هؤلاء أظهر من غرور من قبلهم.

وفرقة أخرى: استغرقوا أوقاتهم في علم الحديث، أعني في سماعه وجمع الروايات الكثيرة منه وطلب الأسانيد الغريبة العالية، فهمَّ أحدهم أن يدور في البلاد ويرى الشيوخ ليقول: أنا أروي عن فلان ولقد رأيت فلاناً ومعي من الإسناد ما ليس مع غيري، وغرورهم من وجوه.

منها: أنهم كحملة الأسفار فإنهم لا يصرفون العناية إلى فهم معاني السنّة فعلمهم قاصر وليس معهم إلا النقل ويظنون أن ذلك يكفيهم.

ومنها: أنهم إذا لم يفهموا معانيها لا يعملون بها وقد يفهمون بعضها أيضاً ولا يعملون به.

ومنثوراً، (**فهم يحفظون الكلمات على وجوهها ويوردونها**) على الناس (**من غير إحاطة بمعانيها، فبعضهم يفعل ذلك على المنابر**، وبعضهم في المحاريب، **وبعضهم في الأسواق مع الجلساء، وكل منهم يظن أنه إذا تميز بهذا القدر عن السوقية**) والعوام (**والجندية إذ حفظ كلام الزهاد وأهل الدين دونهم فقد أفلح ونال الغرض وصار مغفوراً له وأمن عقاب الله من غير أن يحفظ ظاهره وباطنه عن**) ملابسة (**الآثام، ولكنه يظن أن حفظه لكلام أهل الدين يكفيه**) في نجاته (**وغرور هؤلاء أظهر من غرور من قبلهم**).

(**وفرقة أخرى: استغرقوا أوقاتهم في علم الحديث، أعني في سماعه**) من الشيوخ (**وجمع الروايات الكثيرة**) للحديث الواحد (**وطلب الأسانيد الغريبة العالية**) وعلوها باعتبار قلة الوسائط في السند (**فهم أحدهم أن يدور في البلاد**) القريبة والبعيدة (**ويرى الشيوخ**) ويسمع منهم وعليهم (**ليقول: أنا أروي عن فلان**) بن فلان (**ولقد لقيت فلاناً**) في بلد كذا في سنة كذا (**ومعي من الأسانيد الغريبة العالية ما ليس مع غيري، وغرورهم من وجوه**).

(**منها: أنهم كحملة الأسفار فإنهم لا يصرفون العناية إلى فهم معاني السنة فعلمهم قاصر وليس معهم إلا النقل ويظنون أن ذلك يكفيهم**) ونقل الكلام من غير فهم معناه غير كاف.

(**ومنها: أنهم إذا لم يفهموا معانيها لا يعملون بها وقد يفهمون بعضها ولا يعملون به**).

ومنها: أنهم يتركون العلم الذي هو فرض عين وهو معرفة علاج القلب ويشتغلون بتكثير الأسانيد وطلب العالي منها ولا حاجة بهم إلى شيء من ذلك.

ومنها: وهو الذي أكب عليه أهل الزمان أنهم أيضاً لا يقومون بشرط السماع، فإن السماع بمجرده وإن لم تكن له فائدة ولكنه مهم في نفسه للوصول إلى إثبات الحديث إذ التفهم بعد الإثبات والعمل بعد التفهم، فالأوّل السماع ثم التفهم ثم الحفظ ثم العمل ثم النشر، وهؤلاء اقتصروا من الجملة على السماع ثم تركوا حقيقة السماع، فترى الصبي يحضر في مجلس الشيخ والحديث يقرأ والشيخ ينام والصبي يلعب، ثم يكتب اسم الصبي في السماع فإذا كبر تصدى ليسمع منه، والبالغ الذي يحضر ربما يغفل ولا يسمع ولا يصغي ولا يضبط وربما يشتغل بحديث أو نسخ، والشيخ الذي يقرأ عليه لو صحف وغير ما يقرأ عليه لم يشعر به ولم يعرفه، وكل ذلك جهل وغرور. إذ الأصل في الحديث أن يسمعه من رسول الله ﷺ فيحفظه كما سمعه، ويرويه كما حفظه، فتكون الرواية عن

(ومنها: أنهم يتركون العلم الذي هو فرض عين وهو معرفة معالجة) أمراض **(القلب)** الخفية **(ويشتغلون بتكثير الأسانيد وطلب العالي منها ولا حاجة بهم إلى شيء من ذلك)** أي في معالجة أمراض القلب.

(ومنها: وهو الذي أكب عليه أهل الزمان أنهم أيضاً لا يقومون بشرط السماع، فإن السماع بمجرده وإن لم تكن له فائدة ولكنه مهم في نفسه للوصول إلى إثبات الحديث أو التفهم بعد الإثبات والعمل بعد التفهم، فالأول السماع) وهو وصول لفظ الحديث إلى سمعه، **(ثم التفهم)** لمعناه، **(ثم الحفظ)** إما في قلبه أو في كتابه أو فيهما جميعاً وهو أعلى، **(ثم العمل)** به، **(ثم النشر)** لمن تأهل له، وقد نقل نحو من ذلك من قول كل من السفيانيين كما تقدم ذلك في كتاب العلم. **(وهؤلاء اقتصروا من الجملة على السماع)** وتركوا ما بعده من التفهم والحفظ والعمل، **(ثم)** مع اقتصارهم **(تركوا حقيقة السماع فترى الصبي)** أي الصغير **(يحضر في مجلس الشيخ)** بنفسه أو يحضره والده **(والحديث يقرأ)** بين يديه، **(والشيخ)** تارة **(ينام)** أي يغلب عليه النعاس **(والصبي يلعب)** كما هو من شأنه **(ثم يكتب)** في الطباق **(إسم الصبي في السماع)** أي يكتبه المستملي أو كاتب السماع، **(فإذا كبر)** الصبي بعد البلوغ وقبله أيضاً **(تصدى ليسمع منه، والبالغ الذي يحضر ربما يغفل ولا يسمع ولا يصغي)** أي لا يلقي اذنه لما يسمعه **(ولا يضبط)** في عقله ما يسمعه، **(وربما يشتغل بحديث)** مع غيره **(أو نسخ)** لما يسمعه أو لغيره، **(والشيخ الذي يقرأ عليه لو صحف وغيَّر ما يقرأ عليه لم يشعر به ولم يعرفه)** إما لثقل في سمعه أو لكثرة إزدحام أو لأمر آخر شغله، **(وكل ذلك جهل وغرور إذ الأصل في الحديث أن تسمعه من رسول الله ﷺ فتحفظه كما سمعته وترويه كما حفظته)** كما كان

الحفظ والحفظ عن السماع، فإن عجزت عن سماعه من رسول الله ﷺ سمعته من الصحابة أو التابعين، وصار سماعك عن الراوي كسماع من سمع من رسول الله ﷺ، وهو أن تصغي لتسمع فتحفظ وتروي كما حفظت، وتحفظ كما سمعت بحيث لا تغير منه حرفاً ولو غيَّر غيرك منه حرفاً وأخطأ علمت خطأه.

ولحفظك طريقان:

أحدهما: أن تحفظ بالقلب وتستديمه بالذكر والتكرار. كما تحفظ ما جرى على سمعك في مجاري الأحوال.

والثاني: أن تكتب كما تسمع وتصحح المكتوب وتحفظه حتى لا تصل إليه يد من يغيره ويكون حفظك للكتاب معك وفي خزانتك، فإنه لو امتدت إليه يد غيرك ربما غيّره، فإذا لم تحفظه لم تشعر بتغييره فيكون محفوظاً بقلبك أو بكتابك فيكون كتابك

عليه الصحابة رضوان الله عليهم، (**فتكون الرواية عن الحفظ والحفظ عن السماع، فإن عجزت عن سماعه من رسول الله ﷺ سمعته**) ممن بعده (**من الصحابة أو التابعين**) أو أتباعهم، (**وصار سماعك من الراوي كسماع من يسمع من رسول الله ﷺ وهو أن تصغي لتحفظ، وتروي كما حفظت، وتحفظ كما سمعت بحيث لا تغير منه حرفاً ولو غيّر غيرك منه حرفاً وأخطأ علمت خطأه**) ، فقد أجمع أئمة الحديث والفقه والأصول على قبول ناقل الخبر المحتج به بانفراده بأن يكون ضابطاً معدلاً يقظاً بأن لم يكن مغفلاً يميز الصواب من الخطأ كالنائم والساهي، إذ المتصف بها لا يحصل الركون إليه ولا تميل النفس إلى الإعتماد عليه، وأن يكون يحفظ أن يثبت ما سمعه في حفظه بحيث يبعد زواله عن القوة الحافظة ويتمكن من استحضاره متى شاء، إن حدث من حفظه أو من كتابه الذي يحتوي عليه بحيث يصونه عن طرق التزوير والتغيير إليه من حين سمع فيه إلى أن يؤدي، وهذه الشروط موجودة في كلام الشافعي في الرسالة صريحاً، إلا الأول فيؤخذ من قوله أن يكون غافلاً لما يحدث به لقول ابن حبان: هو أن يعقل من صناعة الحديث ما لا يرفع موقوفاً ولا يصل مرسلاً أو يصحف إسماً وهذا كناية عن اليقظة.

(**ولحفظك طريقان**):

(**أحدها: أن تحفظ بالقلب وتستديمه بالذكر والتكرار. كما تحفظ ما جرى على سمعك في مجاري الأحوال**) .

(**والثاني: أن تكتب كما تسمع وتصحح المكتوب وتحفظه حتى لا تصل إليه يد من يغيره، ويكون حفظك للكتاب معك وفي خزانتك فإنه لو امتدت إليه يد غيرك ربما غيره**) كما وقع لابن وهب مع جاره، (**وإذا لم تحفظه لم تشعر بتغييره فيكون محفوظاً بقلبك أو**

مذكراً لما سمعته وتأمن فيه من التغيير والتحريف، فإذا لم تحفظ لا بالقلب ولا بالكتاب وجرى على سمعك صوت غفل وفارقت المجلس ثم رأيت نسخة لذلك الشيخ وجوّزت أن يكون ما فيه مغيراً أو يفارق حرف منه للنسخة التي سمعتها لم يجز لك أن تقول: سمعت هذا الكتاب فإنك لا تدري لعلك لم تسمع ما فيه بل سمعت شيئاً يخالف ما فيه ولو في كلمة، فإذا لم يكن معك حفظ بقلبك ولا نسخة صحيحة استوثقت عليها لتقابل بها فمن أين تعلم انك سمعت ذلك؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ ما ليس لك به

بكتابتك فيكون كتابك مذكراً لما سمعته وتأمن فيه من التغيير) والإزالة (**والتحريف، فإذا لم تحفظ بالقلب ولا بالكتاب وجرى على سمعك صوت غفل**) بضم فسكون أي مبهم لا يدري حقيقته، (**وفارقت المجلس ثم رأيت نسخة لذلك الشيخ**) الذي وقع السماع عليه للكتاب المذكور من غير تلك النسخة، (**وجوّزت أن يكون ما فيه مغيراً**) مزالاً عن جهة الصواب (**أو يفارق حرفاً منه للنسخة التي سمعتها**) بعينها، (**لم يجز لك أن تقول سمعت** هذا **الكتاب**) على الشيخ الفلاني، (**فإنك لا تدري لعلك لم تسمع ما فيه بل سمعت شيئاً يخالف ما فيه ولو فيه كلمة**) واحدة، (**فإذا لم يكن معك حفظ بقلبك ولا نسخة صحيحة استوثقت عليها لتقابل بها**) وقت الأداء، (**فمن أين تعلم أنك سمعت ذلك، وقد قال الله عز وجل: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾**)؟ وقال ابن الأثير في مقدمة كتابه جامع الأصول: الضبط عبارة عن احتياط في باب العلم وله طرفان: العلم عند السماع، والحفظ بعد العلم عند التكلم، حتى إذا سمع ولم يعلم لم يكن معتبراً كما لو سمع صياحاً لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه لم يكن ضبطاً، وإذا شك في حفظه بعد العلم والسماع لم يكن ضبطاً. قال: ثم الضبط نوعان: ظاهر وباطن، فالظاهر ضبط معناه من حيث اللفظ، والباطن ضبط معناه من حيث تعلق الحكم الشرعي به وهو الفقه، ومطلق الضبط الذي هو شرط في الراوي هو الضبط ظاهراً عند الأكثر لأنه يجوز نقل الخبر بالمعنى فتحلقه تهمة تبديل المعنى بروايته قبل الحفظ أو قبل العلم حين يسمع، ولهذا المعنى قلت الرواية عن أكثر الصحابة هذا المعنى. قال: وهذا الشرط وان كان على ما بينا فإن أصحاب الحديث قلما يعتبرونه في حق الطفل دون الغفل فإنه متى صح عندهم سماع الطفل وحضوره أجازوا روايته، والأول أحوط للدين وأولى اهـ.

قال السخاوي: وحاصله اشتراط كون سماعه عند التحمل تاماً فيخرج من سمع صوتاً غفلاً، وكونه حين التأدية عارفاً بمدلولات الألفاظ ولا انحصار له في الثاني عند الجمهور لاكتفائهم بضبط كتابه ولا في الأوّل عند المتأخرين خاصة لاعتدادهم من لا يفهم العربي أصلاً. وقوله: لتعذر هذا المعنى عند ذلك الصحابي نفسه لخوفه من عدم حفظه وعدم تمكنه في الإتيان بكل المعنى، وهذا منهم رضي الله عنهم تورع واحتياط، ولقد كان بعضهم تأخذه الرعدة إذا روي ويقول: أو نحو ذلك أو قريب من ذا وما أشبه ذلك.

علم﴾ [الإسراء : ٣٦] وقول الشيوخ كلهم في هذا الزمان : إنا سمعنا ما في هذا الكتاب إذا لم يوجد الشرط الذي ذكرناه فهو كذب صريح ، وأقل شروط السماع أن يجري الجميع على السمع مع نوع من الحفظ يشعر معه بالتغيير ولو جازم أن يكتب سماع الصبي والغافل والنائم والذي ينسخ لجاز أن يكتب سماع المجنون والصبي في المهد ، ثم إذا بلغ الصبي وأفاق المجنون يسمع عليه ولا خلاف في عدم جوازه ، ولو جاز ذلك لجاز أن

(وقول الشيوخ كلهم في هذا الزمان) وقبله وبعده : **(إنا سمعنا ما في هذا الكتاب إذا لم يوجد الشرط الذي ذكرناه فهو كذب صريح)** إلا أن تكون لهم إجازة من المسمع تصحب السماع ، فحينئذ يجوز لهم أن يقولوا قولهم ذلك ، وما أحسن قول ابن الصلاح فيما وجد بخطه لمن سمع منه صحيح البخاري ، وأجزت له روايته عني مخصصاً بالإجازة نازلاً عن السمع لغفلة أو سقط عند السماع بسبب من الأسباب ، وكذا كان ابن رافع يتلفظ بالإجازة بعد السماع قائلاً : أجزت لكم روايته عني سماعاً وإجازة لما خالف أصل السماع إن خالف ، بل قال مفتي قرطبة أو عبدالله بن عتاب : أنه لا غنى عن الإجازة مع السماع الجواز السهو أو الغفلة أو الإشتباه على الطالب والشيخ معاً أو على أحدهما ، وكلامه إلى الوجوب أقرب ، ويتعين على كاتب الطبقة استحباباً التنبيه على ما وقع من إجازة المسمع منها .

وقال القاضي عياض : وقفت على تقييد سماع لبعض نبهاء الخراسانيين من أهل المشرق قال فيه : سمع هذا الجزء فلان وفلان على الشيخ أبي الفضل عبد العزيز بن إسماعيل البخاري ، وأجاز ما أغفل وصحف ولم يصغ إليه أن يروي عنه على الصحة . قال القاضي : وهذا منزع نبيل في الباب جداً .

(وأقل شروط السماع أن يجري الجميع على السمع مع نوع من الحفظ يشعر معه بالتغيير) إلا أن المتأخرين صرحوا باغتفار الكلمة والكلمتين سواء خلتا أو احداهما بفهم الباقي أم لا . لأن فهم المعنى لا يشترط وسواء كان يعرفها أم لا . وظاهر هذا أنه بالنسبة إلى الأزمان المتأخرة ، وإلاَّ ففي غير موضع في كتاب النسائي يقول وذكر كلمة معناها كذا وكذا لكونه فيما يظهر لم يسمعها جيداً وعلّمها . وسأل صالح بن أحمد بن حنبل أباه فقال له : إن أدمج الشيخ أو القارىء لفظاً يسيرا فلم يسمعه السامع مع معرفته أنه كذا وكذا ترى له أن يرويه عنه ؟ فأجاب أرجو أنه يعفى عنه ذلك ولا يضيق الحال عنه ، قال صالح ، فقلت له : الكتاب قد طال عهده عن الانسان لا يعرف بعض حروفه فيخبره بعض أصحابه . قال : إن كان يعلم أنه كما في الكتاب فلا بأس به . هكذا رواه البيهقي في مناقب أحمد . **(ولو جاز أن يكتب سماع الصبي والغافل والنائم والذي ينسخ لجاز أن يكتب سماع المجنون والصبي في المهد ، ثم إذا بلغ الصبي وأفاق المجنون يسمع عليه ولا خلاف في عدم جوازه)** ، وسيأتي الكلام عليه بعد ذلك . **(ولو جاز**

يكتب سماع الجنين في البطن، فإن كان لا يكتب سماع الصبي في المهد لأنه لا يفهم ولا يحفظ، فالصبي الذي يلعب والغافل والمشغول بالنسخ عن السماع ليس يفهم ولا يحفظ، وإن استجرأ جاهل فقال: يكتب سماع الصبي في المهد فليكتب سماع الجنين في البطن، فإن فرق بينهما بأن الجنين لا يسمع الصوت وهذا يسمع الصوت فما ينفع هذا؟ وهو إنما ينقل الحديث دون الصوت فليقتصر إذ صار شيخاً على أن يقول: سمعت بعد بلوغي أني في صباي حضرت مجلساً يروي فيه حديث كان يقرع سمعي صوته ولا أدري ما هو؟ فلا خلاف في أن الرواية كذلك لا تصح وما زاد عليه فهو كذب صريح. ولو جاز إثبات سماع التركي الذي لا يفهم العربية لأنهم سمع صوتاً غفلاً لجاز إثبات سماع صبي في المهد وذلك غاية الجهل، ومن أين يؤخذ هذا وهل للسماع مستند إلا قول رسول الله ﷺ: «نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها». وكيف يؤدي كما سمع من لا

ذلك لجاز أن يكتب سماع الجنين في البطن، فإن كان لا يكتب سماع الصبي في المهد لأنه لا يفهم) اللفظ والمعنى معاً **(ولا يحفظ، فالصبي الذي يلعب والغافل والمشغول بالنسخ عن السماع ليس يفهم)** لأن الفهم تابع لسماع اللفظ، **(فإن استجرأ جاهل فقال: يكتب سماع الصبي في المهد فليكتب سماع الجنين في البطن، فإن فرق بينهما بأن الجنين لا يسمع الصوت وهذا يسمع الصوت، فماذا ينفع هذا؟ وهو إنما ينقل الحديث دون الصوت فليقتصر إذا صار شيخاً أن يقول: سمعت بعد بلوغي أني في صباي حضرت مجلساً يروى فيه حديث كان يقرع سمعى صوته، ولا أدري ما هو! ولا خلاف في أن الرواية كذلك لا تصح وما زاد عليه فهو كذب صريح، ولو جاز اثبات سماع التركي)** ومن في معناه **(الذي لا يفهم العربية لأنه سمع صوتاً غفلاً)** لا يهتدي لمعناه **(لجاز اثبات سماع صبي في المهد، وذلك غاية الجهل. ومن أين يؤاخذ هذا وهل للسماع مستند إلاّ قول رسول الله ﷺ «نضر الله)** بضاد معجمة مشددة وتخفف. قال في البحر: وهو أفصح، وقال الصدر المناوي: أكثر الشيوخ يشددون وأكثر أهل الأدب يخففون وهو من النضارة الحسن والرونق **(امرءاً)** أي رجلا، والمعنى خصه الله بالبهجة والسرور أو حسن وجهه عند الناس وحاله بينهم وأوصله نضرة النعيم فهو يحتمل الخبر والدعاء، وعلى كل فيحتمل كونه في الدنيا وكونه في الآخرة وكونه فيهما **(سمع مقالتي فوعاها)** أي حفظها وداوم على حفظها ولم ينسها **(فأداها)** إلى غيره **(كما سمعها»)** أي من غير زيادة ولا نقص، فمن زاد أو نقص فهو مغير لا مبلّغ، فيكون الدعاء مصروفاً عنه. وقوله: كما سمعها إما حال من فاعل أداها أو مفعول مطلق، وما موصولة أو مصدرية. قال العراقي: رواه أصحاب السنن، وابن حبان من حديث زيد بن ثابت، والترمذي، وابن ماجه من حديث ابن مسعود. قال الترمذي: حديث صحيح، وابن ماجه فقط من حديث جبير بن مطعم وأنس اهـ.

قلت: هذا الحديث روي عن عدة من الصحابة من طرق كثيرة وفي ألفاظ بعضها مغايرة

....

وزيادة ونقص، وقد ذكر أبو القاسم بن مندة في تذكرته فيما نقله الحافظ في تخريج أحاديث المختصر: أنه رواه عن النبي ﷺ أربعة وعشرون صحابياً ثم سرد أسماءهم اهـ.

والذي عرفت منهم الأربعة المذكورون في سياق العراقي، وأبو سعيد الخدري، وعائشة، وأبو هريرة، وعمير بن قتادة الليثي، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وربيعة بن عثمان التيمي، وأبو الدرداء، وأبو قرصافة، وجابر، وشيبة بن عثمان، ومعاذ بن جبل، والنعمان بن بشير، وبشير بن سعد الانصاري والد النعمان.

أما حديث زيد بن ثابت فلفظه « نضر الله امرءاً سمع منّا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه وليس بفقيه » قال الحافظ في تخريج المختصر: هو صحيح أخرجه أحمد، والطيالسي، وأبو داود، والترمذي، وابن حبان، وابن أبي حاتم، والخطيب، وأبو نعيم. ويروى بلفظ « نضر الله عبداً سمع مقالتي فحملها إلى غيره فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه » الحديث. هكذا رواه أحمد، والطبراني، والبيهقي، والضياء من حديث زيد بن ثابت. ورواه ابن النجار بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة.

وأما حديث ابن مسعود فلفظه: « نضر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه، فربّ مبلغ أوعى من سامع » رواه أحمد، والترمذي وحسنه، وابن حبان، والبيهقي. قال عبد الغني في الأدب: تذاكرت أنا والدارقطني طرق هذا الحديث فقال: هذا أصح شيء روى فيه. وقال ابن القطان فيه: سماك بن حرب يقبل التلقين. ورواه ابن النجار بلفظ « نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وعقلها فرب حامل فقه ليس بفقيه ». ورواه الشيرازي في الألقاب من حديث أبي هريرة.

وأما حديث عائشة فلفظه « نضر الله عبداً سمع مقالتي هذه فحفظها ثم وعَاها فبلغها ». رواه الخطيب في المتفق والمفترق.

وأما حديث جبير بن مطعم فلفظه « نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها وحفظها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » الحديث. رواه أحمد، وابن ماجه والدارمي، وأبو يعلى، والطبراني، والحاكم، وابن جرير، والضياء عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رفعه. وفي رواية للطبراني « ثم وعاها ثم حفظها فرب حامل فقه غير فقيه » والباقي سواء. ورواه الطيالسي، وأبو داود، وابن ماجه، وابن جرير، والطبراني من حديث زيد بن ثابت. ورواه البزار، والدارقطني من حديث أبي سعيد. ورواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي في المعرفة من حديث ابن مسعود. ورواه ابن منده من حديث ربيعة بن عثمان التيمي. ورواه ابن النجار من حديث ابن عمر. ورواه الطبراني من حديث أبي الدرداء. ورواه الطبراني والضياء من حديث أبي قرصافة. ورواه الطبراني في الأوسط وابن جرير والضياء من حديث جابر. ورواه ابن قانع والطبراني من حديث شيبة بن عثمان.

وأما حديث أنس فلفظه « نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني فرب حامل فقه غير

يدري ما سمع؟ فهذا أفحش أنواع الغرور. وقد بلي بهذا أهل الزمان ولو احتاط أهل

فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» رواه أحمد وابن ماجه والضياء. ورواه الخطيب من حديث أبي هريرة، وهو عند ابن عساكر من حديث أنس «نضر الله من سمع قولي ثم لم يزد فيه» الحديث. ورواه الطبراني من حديث عمير بن قتادة الليثي. ورواه في الأوسط من حديث سعد. ورواه الرافعي في التاريخ من حديث ابن عمر، وعند الدارقطني في الافراد وابن جرير وابن عساكر من حديث أنس «نضر الله عبداً سمع مقالتي ثم وعاها ثم حفظها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» الحديث. وعند الخطيب من حديث ابن عمر «نضر الله من سمع مقالتي فلم يزد فيها ورب حامل علم إلى من هو أوعى له منه». وعند الطبراني وأبي نعيم في الحلية من حديث معاذ بن جبل «نضر الله عبداً سمعت كلامي فلم يزد فيه فرب حامل كلمة إلى من هو أوعى لها منه» الحديث.

وأما حديث النعمان بن بشير فلفظه «نضر الله وجه عبد سمع مقالتي فحملها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» الحديث. رواه الطبراني والحاكم.

وأما حديث والده بشير بن سعد فلفظه «رحم الله عبداً سمع مقالتي فحفظها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» الحديث. هكذا رواه الطبراني، وابن قانع، وأبو نعيم، وابن عساكر من رواية النعمان بن بشير عن أبيه.

فصل

وانما خص مبلغ سننه بالدعاء لكونه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة فجوزي بما يليق بحاله. وقد رأى بعض العلماء النبي ﷺ في النوم فقال له «أنت قلت نضر الله امرءاً الخ. قال: نعم ووجهه يتهلل أنا قلته وكرره ثلاثاً. قالوا: ولذلك لا يزال في وجوه المحدثين نضارة ببركة دعائه، وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق المأخوذ على العلماء، وأنه يكون في آخر الزمان من له من الفهم والعلم ما ليس لمن تقدمه، لكنه قليل بدلالة «رب» ذكره بعضهم، ومنعه ابن جماعة بمنع دلالته على المدعى، وأن حامل السنّة يجوز أن يؤخذ عنه وإن كان جاهلاً بمعناها فهو مأجور على نقلها وإن لم يفهمها.

وسياق المصنف ينازعه حيث قال: (**وكيف يؤدي كما سمع من لا يدري ما سمع؟**) ثم قال: (**فهذا أفحش أنواع الغرور**) وفي الحديث تنبيه على أن أساس كل خير حسن الاستماع ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم، وقد حقق العارفون أن كلام الله رسالة عن الله لعبده ومخاطبته لهم وهو البحر المشتمل على جواهر العلم المتضمن لظاهره وباطنه، ولهذا قاموا بأدب سماعه ورعوه حق رعايته، وقد تجلى لخلقه في كلامه لو كانوا يعلمون، وكذا كلام رسوله ﷺ مما يتعين حسن الاستماع إليه لأنه لا ينطق عن الهوى. وقال الخطابي: فيه دليل على كراهة اختصار الحديث لمن ليس بمتناه في الفقه، لأن فعله يقطع طريق الاستنباط على من بعده ممن هو أفقه منه. (**وقد بلي**

الزمان لم يجدوا شيوخاً إلا الذين سمعوه في الصبا على هذا الوجه مع الغفلة، إلا أن للمحدثين في ذلك جاهاً وقبولاً فخاف المساكين أن يشترطوا ذلك فيقل من يجتمع لذلك في حلقهم فينقص جاههم وتقل أيضاً أحاديثهم التي قد سمعوها بهذا الشرط، بل ربما عدموا ذلك وافتضحوا فاصطلحوا على أنه ليس يشترط إلا أن يقرع سمعه دمدمة وإن كان لا يدري ما يجري وصحة السماع لا تعرف من قول المحدثين لأنه ليس من علمهم بل من علم علماء الأصول بالفقه، وما ذكرناه مقطوع به في قوانين أصول الفقه.

بهذا أهل الزمان ولو احتاط أهل الزمان لم يجدوا شيوخاً إلا الذين سمعوه في الصبا على هذا الوجه مع الغفلة إلا أن للمحدثين في ذلك جاهاً وقبولاً فخاف المساكين أن يشترطوا ذلك فيقل من يجتمع في حلقتهم فينقص جاههم وتقل أيضاً أحاديثهم التي سمعوها بهذا الشرط، بل ربما عدموا ذلك وافتضحوا فاصطلحوا على أنه ليس يشترط إلا أن يقرع سمعه دمدمة وإن كان لا يدري ما يجري)، كلا والله إنما توسعوا في ذلك إبقاء لسلسة الإسناد التي هي خصيص هذه الامة المحمدية شرفاً لنبيها ﷺ، وقد أعرضوا في الأعصر المتأخرة في اجتماع الشروط المتقدمة في الراوي وضبطه، فلم يتقيدوا بها في علمهم لتعذر الوفاء بها، بل استقر الحال عندهم على اعتبار بعضها وأنه يكتفي في الرواية بالعاقل المسلم البالغ المستور الحال وفي الضبط بأن يثبت ما روي بخط ثقة مؤتمن من أصل موافق لأصل شيخه، وإليه ذهب البيهقي فإنه لما ذكر توسع من توسع في السماع من بعض محدثي زمانه الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد أن تكون القراءة من أصل سماعهم، وذلك لتدوين الأحاديث في الجوامع التي جمعها أئمة الحديث قال: فمن جاء اليوم بحديث واحد لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه أي لأنه لا يجوز أن يذهب على جميعهم، ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته والحجة قائمة برواية غيره اهـ.

قال السخاوي: والحاصل أنه لما كان الغرض أوّلاً معرفة التعديل والتجريح وتفاوت المقامات في الحفظ والاتقان ليتوصل بذلك إلى التصحيح والتحسين والتضعيف حصل التشديد بمجموع تلك الصفات، ولما كان الغرض آخراً الاقتصار في التحصيل على مجرد وجود السلسلة السندية اكتفوا بما ترى، ولكن ذلك بالنظر إلى الغالب في الوصفين وإلاّ فقد يوجد في كل منهما من نمط الآخر وإن كان التساهل إلى هذا الحد في المتقدمين قليلاً، وقد حكى نحوه عن الحافظ أبي طاهر السلفي، وهو الذي استقر عليه العمل بل حصل فيه التوسع أيضاً إلى ما وراء هذا كقراءة غير الأمي في غير أصل مقابل بحيث كان ذلك وسيلة لإنكار غير واحد من المحدثين فضلاً عن غيرهم عليهم، ثم أن قول المصنف، وافتضحوا فاصطلحوا يعزى لمالك بن دينار بلفظ: اصطلحوا فافتضحوا. رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمته من طريق يسار عن جعفر عنه.

(وصحة السماع لا يعرف من قول المحدثين لأنه ليس من علمهم بل من علم أصول

فهذا غرور هؤلاء ولو سمعوا على الشرط لكانوا أيضاً مغرورين في اقتصارهم على النقل

الفقه وما ذكرناه مقطوع به في قوانين أصول الفقه) الا أن المحدثين شاركوهم في الكلام على هذه المسألة استطراداً لشدة احتياجهم إلى معرفتها . **(فهذا غرور هؤلاء)** ولنورد من كلامهم في مفردات هذه المسألة وفاقاً وخلافاً ونجعل ذلك في فصول :

فصل

اختلف في سماع الصغير في حال صغره حضوراً ثم روايته بعد البلوغ وكذا قبله على وجه وصفه البلقيني بالشذوذ ، فمنعه قوم فلم يقبلوا قبل البلوغ ، وقالوا : لأن الصبي مظنة عدم الضبط وهو وجه للشافعية ، وعليه أبو منصور محمد بن المنذر بن محمد المراكشي الشافعي ، فحكى ابن النجار في ترجمته من تاريخه : أنه كان يمتنع من الرواية أشد الامتناع ويقول : مشايخنا سمعوا وهم صغار لا يفهمون ، وكذلك مشايخهم . وأنا لا أرى الرواية عمن هذه سبيله ، ولذا كان ابن المبارك يتوقف في تحديث الصبي ، فروينا من طريق الحسن بن عرفة قال : قدم ابن المبارك البصرة فدخلت عليه وسألته أن يحدثني فأبى وقال : أنت الصبي فأتيت حماد بن زيد وقلت : يا أبا إسماعيل دخلت على ابن المبارك فأبى أن يحدثني ، فقال : يا جارية هاتي خفي وطيلساني وخرج معي يتوكأ على يدي حتى دخلنا على ابن المبارك فجلس معه على السرير وتحدثا ساعة ثم قال له حماد : لم لم تحدث هذا فقال : يا أبا إسماعيل هو صبي لا يفقه ما يحمله . فقال له حماد : يا أبا عبد الرحمن حدثه فلعله والله أن يكون آخر من يحدث عنك في الدنيا فحدثه وكان كذلك أخرجه الخطيب في التاريخ . ونحـوه ما رواه البيهقي في الشعب من طريق أحمد بن عبد الله بن نجدة الخوطي قال : لما دخل بي أبي إلى أبي المغيرة ـ يعني عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي ـ وكان قد سمع منه أبي وأخي من قبلي ، فلما رآني أبو المغيرة قال لأبي من هذا ؟ قال : ابني . قال : وما تريد به ؟ قال : يسمع منك . قال : ويفهم ؟ فقال لي أبي وكنا في مسجد : قُم فصلّ ركعتين وارفع صوتك بالتكبير والاستفتاح والقراءة والتسبيح في الركوع والسجود والتشهد ففعلت . فقال لي أبو المغيرة : أحسنت ثم قال لي أبي : حدثنا . فقلت : حدثني أبي وأخي ، عن أبي المغيرة ، عن أم عبد الله ابنة خالد بن معدان ، عن أبيها قال : من حق الولد على والده أن يحسن أدبه وتعلمه فإذا بلغ اثنتي عشرة سنة فلا حق له ، وقد وجب حق الوالد على ولده فإذا هو أرضاه فليتخذه شريكاً وان لم يرضه فليتخذه عدوًّا فقال لي أبو المغيرة : اجلس بارك الله عليك ثم حدثني به وقال : قد أغناك الله عن أبيك وأخيك . قل حدثني أبو المغيرة ، وقد ردّ على القائلين بعدم قبول رواية الصبي بإجماع الأئمة على قبول حديث جماعة من صغار الصحابة كالحسن والحسين ، والعبادلة ابـن جعفـر وابـن الزبير وابـن عبـاس والنعمان بـن بشير والسائب بن يزيد والمسور بن مخرمة وأنس ومسلمة بن مخلد وعمـر بـن أبي سلمـة ويـوسـف بـن عبد الله بن سلام وأبي الطفيل وعائشة رضي الله عنهم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده ، مع إحضار أهل العلم خلفاً وسلفاً من المحدثين وغيرهم صبيانهم مجالس أهل العلم ثم قبولهم من الصبيان ما حدثوا به من ذلك بعد البلوغ .

....

وقد رأى أبو نعيم الفضل بن دكين أحد شيوخ البخاري أبا جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي وهو يلعب مع الصبيان وقد طينوه وكان بينه وبين والده مودة فنظر إليه وقال: يا مطين قد آن لك أن تحضر مجلس السماع، وكان ذلك سبباً لتلقيبه مطيناً، ومات عبد الرزاق وللوبري ست سنين أو سبع، ثم روي عنه عامة كتبه ونقلها الناس عنه. وكذا سمع القاضي أبو عمر الهاشمي السنن لأبي داود عن اللؤلؤي وله خمس سنين واعتد الناس بسماعه وحملوه عنه، وقال يعقوب الدورقي: حدثنا أبو عاصم قال: ذهبت يا بني إلى ابن جريج وسنّه أقل من ثلاث سنين فحدثه، وكفى ببعض هذا متمسكاً في الرد فضلاً عن مجموعه، بل قيل: إن مجرد إحضار العلماء للصبيان يستلزم اعتدادهم بروايتهم بعد البلوغ، لكنه متعقب بأنه يمكن أن يكون الحضور لأجل التمرين والبركة، والله أعلم.

فصل

وأما اشتراط البلوغ في قبول الرواية فهو قول الجمهور، وقبل بعضهم رواية الصبي المميز الموثوق به. وفي المسألة لأصحاب الشافعي وجهان قيده الرافعي وتبعه النووي بالمراهق مع وصف النووي للقول بالشذوذ. وقال الرافعي في موضع آخر: وفي الصبي بعد التمييز وجهان كما في رواية اخبار الرسول، واختصه النووي بالصبي المميز ولا تناقض، فمن قيد بالمراهق عني المميز والصحيح عدم قبول غير البالغ، وهو الذي حكاه النووي عن الاكثرين. وحكى عن شرح المهذب تبعاً للمتولي عن الجمهور قبول إخبار الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة بخلاف ما طريقه النقل كافتاء ورواية ونحوه، وأما غير المميز فلا يقبل قطعاً.

فصل

في الوقت الذي يسمى فيه الصبي سامعاً:

اعلم انهم اختلفوا في تعيين وقت السماع فقيل: إذا كان ابن خمس سنين وهو قول الجمهور وعزاه عياض في الالماع لأهل الصنعة. قال ابن الصلاح: وعليه استقر عمل أهل الحديث المتأخرين فيكتبون لابن خمس فصاعداً السماع ولمن لم يبلغها حضر وأحضر، وقد بوّب البخاري في كتابه متى يصح سماع الصغير وأورد فيه قصة محمود بن الربيع وعقله المجة التي مجها رسول الله ﷺ وكان ابن خمس إذ ذاك، وهكذا رواه الزبير عن الزهري عن محمود وقيل: كان ابن أربعة كما حكاه ابن عبد البر ومال إليه عياض وغيره، وقد حكى السلفي عن الأكثرين صحة سماع من بلغ أربع سنين لحديث محمود، ولكن بالنسبة لابن العربي خاصة. أما ابن العجمي؛ فإذا بلغ سبعاً وقيده الإمام أحمد فيما رواه الحاكم عن القطيعي قال: سمعت عبد الله بن أحمد يقول: سمعت أبي سئل عن سماع الصبي فقال: إن كان ابن عربي فابن سبع، وان كان ابن عجمي فإلى أن يفهم، وقيده بالسبع مطلقاً بعضهم ونحوه ما رواه السلفي عن الربيع بن سليمان أن الشافعي سئل الإجازة لولده وقيل: انه

ابن ست سنين. فقال: لا تجوز الإجازة لمثله حتى يتم له سبع سنين، وإذا كان هذا في الإجازة ففي السماع أولى، فاجتمع أربعة أقوال في الوقت الذي يسمى فيه الصغير سامعاً، والصواب المعتبر في صحة سماعه قول خامس: وهو أن يكون ممن يعقل فهم الخطاب ورد الجواب، فمن لم يكن كذلك لم يصح أن يكون سامعاً وإن كان ابن خمس سنين. وقال الاستاذ أبو إسحاق الاسفرايني: إذا بلغ الصبي المبلغ الذي يفهم اللفظ بسماعه صح سماعه، حتى أنه لو سمع كلمة أداها في الحال ثم كان مراعيا لما يقوله من تحديث أو لقراءة القارىء صح سماعه وان لم يفهم معناه، بل عزا النووي عدم التقدير للمحققين حيث قال: إن التقييد بالخمس أنكره المحققون وقالوا: إن الصواب أن يعتبر كل صبي بنفسه فقد يميز لدون خمس وقد يتجاوز الخمس ولا يميز. وقال ابن رشيد: والظاهر أنهم أرادوا بتحديد الخمس انها مظنة لذلك لا ان بلوغها شرط لا بدّ من تحققه، ومما يدل على أن المعتبر التميز والفهم خاصة دون التقييد بسن أنه قيل للإمام أحمد: إن رجلاً يقول: إن سن التحمل خمس عشرة سنة لا في دونها. فقال: بئس ما قال، بل إذا عقل الحديث وضبطه صح تحمله وسماعه، ولو كان صبياً. كيف يعمل بوكيع وابن عيينة وغيرهما ممن سمع قبل هذا السن؟ فقد روي عن ابن عيينة انه قال: أتيت الزهري وفي أذني قرط ولي ذؤابة، فلما رآني جعل يقول: واسنينه واسنينه ههنا ههنا. ما رأيت طالب علم أصغر من هذا. رواه الخطيب في الكفاية، بل روي أيضاً من طريق أحمد بن النضر الهلالي قال: سمعت أبي يقول: كنت في مجلس ابن عيينة فنظر إلى صبي في المسجد فكان أهل المجلس تهاونوا به لصغر سنه، فقال سفيان: كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم ثم قال: لو رأيتني ولي عشر سنين طولي خمسة أشبار ووجهي كالدينار وأنا كشعلة نار ثيابي صغار وأكمامي قصار وذيلي بمقدار ونعلي كآذان الفأر اختلف إلى علماء الأمصار مثل الزهري وعمرو بن دينار أجلس بينهم كالمسمار. محبرتي كالجوزة ومقلتي كالموزة وقلمي كاللوزة، فإذا دخلت المسجد قالوا: اوسعوا للشيخ الصغير اوسعوا للشيخ الصغير، ثم تبسم ابن عيينة وضحك واتصل تسلسله بالضحك والتبسم إلى الخطيب مع مقال في السند، لكن القصد منه صحيح.

فصل

ومما يستدل به لتمييز الصغير أن يعد من واحد إلى عشرين. ذكر شارح التنبيه وهو من منقول القاضي أبي الطيب الطبري: أو يحسن الوضوء والاستنجاء أو ما أشبههما أو بنحو ما اتفق لإمامنا الاعظم أبي حنيفة رحمة الله تعالى حين دخل على جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، فإنه بينما هو جالس في دهليزه ينتظر الإذن إذ خرج عليه صبي خماسي من الدار. قال أبو حنيفة: فأردت أن أسبر عقله فقلت: أين يضع الغريب الغائط من بلدكم يا غلام؟ قال: فالتفت إليَّ مسرعاً وقال: توق شطوط الأنهار ومساقط الثمار وأفنية المساجد وقوارع الطرق، وتوار خلف الجدار وأشل ثيابك وسم باسم الله وضعه حيث شئت، فقلت له: من أنت؟ فقال: أنا موسى بن جعفر. أوردها ابن النجار في تاريخه في ترجمة محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن حمدان.

....

أو بتبيين الدينار من الدرهم كما روينا في ترجمة أبي الحسن محمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي الرعد من تاريخ ابن النجار أيضاً انه قال: ولدت سنة اثنين وعشرين، وأوّل ما سمعت من الحسن ابن شهاب العكبري في سنة سبع وعشرين إلى رجب سنة ثمان وعشرين قال: وكان أصحاب الحديث لا يثبتون سماعي لصغري وأبي يحثهم إلى ذلك إلى أن أجمعوا أن يعطوني ديناراً ودرهماً فإن ميزت بينهما يثبتون سماعي حينئذ قال: فاعطوني الدينار والدرهم وقالوا: ميز بينهما. فنظرت وقلت: أما الدينار فمغربي فاستحسنوا فهمي وذكائي، وقالوا: أخبر بالعين والنقد.

وسئل موسى بن هارون الحمال متى يسمع للصبي؟ فقال: إذا فرق بين البقرة والحمار، وجنح إلى ذلك من المتأخرين الولي العراقي فكان يقول: أخبرني فلان، وأنا في الثالثة سامع فهم، ويحتج بتمييزه بين بعيره الذي كان يركبه حين رحل به أبوه أوّل ما طعن في السنة المذكورة وبين غيره وهو حجة، وكل هذه الادلة قد يشملها فهم الخطاب ورد الجواب فلا تنافي بينها.

وروى الخطيب في الكفاية قال: سمعت القاضي أبا محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الاصبهاني يقول: حفظت القرآن ولي خمس سنين؟ وحملت إلى أبي بكر بن المقري لأسمع منه ولي أربع سنين، فقال بعض الحاضرين: لا تسمعوا له فيما قرىء فإنه صغير، فقال لي ابن المقرى: اقرأ سورة الكافرون فقرأتها. فقال: اقرأ سورة الكوثر فقرأتها. فقال لي غيره: اقرأ والمرسلات فقرأتها ولم أغلط فيها. فقال ابن المقري: اسمعوا له والعهدة عليّ، ثم قال: سمعت أبا صالح صاحب الحافظ أبي مسعود أحمد بن الفرات يقول: سمعت أبا مسعود يقول: اتعجب من انسان يقرأ والمرسلات عن ظهر قلب ولا يغلط فيها. قال الخطيب: ومن أظرف شيء سمعناه في حفظ الصغير ما أخبرنا أبو المعلى محمد بن الحسن الوراق حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، حدثني علي بن الحسن النجار، حدثنا الصاغاني، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: رأيت صبياً ابن أربع سنين حمل إلى المأمون قد قرأ القرآن ونظر في الرأي، غير أنه إذا جاع يبكي اهـ.

قال العراقي في النكت: والذي يغلب على الظنّ عدم صحتها، وأحمد بن كامل القاضي قال فيه الدارقطني كان متساهلاً ربما حدث من حفظه ما ليس عنده في كتابه. وقال صاحب الميزان: كان يعتمد على حفظه فيهم.

فصل

وهل المعتبر في التمييز والفهم القوّة أو العقل؟ الظاهر الأوّل: ويشهد له أن الحافظ ابن حجر سئل عمن لم يعرف بالعربية كلمة فأمر باثبات سماعه، وكذا حكاه ابن الجوزي كل عن كل عن ابن رافع وابن كثير وابن المحب، بل حكى ابن كثير أن المزني كان يحضر عنده من يفهم ومن لا يفهم يعني من الرجال ويكتب للكل السماع، وكأنهم حملوا قول ابن الصلاح ومتى لم يكن يعقل فهم الخطاب ورد الجواب ولم يصح، وإن كان ابن خمس بل ابن خمسين على انتفاء القوّة مع العقل أيضاً

....

بقي هنا شيء آخر وهو، أن الذهبي قال: إن الصغير إذا حضر ان أجيز له صح التحمل وإلاَّ فلا شيء إن كان المسمع حافظاً، فيكون تقريره لكتابة ابن الصغير بمنزلة الإذن منه في الرواية عنه.

فصل

ولا يضر في كل من التحمل والاداء النعاس الخفيف الذي لا يختل معه فهم الكلام لاسيما مع الفطن، فقد كان الحافظ المزني ربما ينعس في حال اسماعه ويغلط القارىء أو يزل فيبادر للرد عليه، وكذلك كان يتفق للحافظ ابن حجر في بعض المرات في أثناء دروسه كما نقله تلميذه السخاوي عن مشاهدته له، وإنما يرد من وتساهل في النوم الكثير الواقع مع عدم المبالاة به فلم يقبلوا روايته، وأما من كان فطناً متيقظاً فلا، وما يوجد في الطباق من التنبيه على نعاس السامع أو المستمع، فلعله فيمن جهل حاله أو علم بعدم الفهم. وأما امتناع ابن دقيق العيد من التحديث عن ابن المغير مع صحة سماعه عنه لكونه شك هل نعس حال السماع أم لا؟ فلورعه فلقد كان من الورع بمكان ونحوه انه قيل لعلي بن الحسين بن شقيق المروزي أسمعته الكتاب الفلاني؟ فقال: نعم ولكن نهق حمار يوماً فاشتبه على حديث ولم أعرف تعيينه فتركت الكتّاب.

فصل

واختلفوا في النسخ حال السماع هل يرد به سماع الناسخ أم لا فمنعه أبو إسحاق الاسفرايني وإبراهيم الحربي وابن عدي في آخرين، لأن الاشتغال بالنسخ مخل بالسماع، وقد قيل: السمع للعين والاصغاء للأذن، وقيل: إنه لا يسمى سامعاً إنما يقال له جليس العالم. وحكي نحو ذلك عن أبي بكر الصبغي أحد أئمة الشافعية فإنه قال: لا نرد أيها المحدث ما سمعته على شيخك في حال نسخه أو أنت تنسخ بحدثنا ولا أخبرنا. واختاره المصنف كما يشير إليه سياقه السابق، وأجازه أبو حاتم الرازي، وابن المبارك. فقد روي عن أولهما أنه كان ينسخ حال تحمله عند كل من عارم وعمرو بن مرزوق، وأما ثانيهما ففي حال تحديثه وذلك عنهما مقتض للجواز وتوسط بينهما ابن الصلاح فقال: إن قارن النسخ فهم وتمييز صح السماع وإلاَّ فهو صوت غفل، وسبقه لذلك سعد الخير الأنصاري فقال: إذا لم تمنع الكتابة عن فهم ما قرىء فالسماع صحيح اهـ.

قال السخاوي: والعمل على هذافقد كان ينسخ في مجلس سماعه ثم اسماعه، بل ويكتب على الفتاوي ويصنف ويردد ذلك على القارىء رداً مفيداً، وكذا بلغنا عن الحافظ المزني وقبله وبعده، وقد جرى للدارقطني ببغداد أن حضر في حداثته إملاء أي على إسماعيل الصفار فرآه بعض الحاضرين ينسخ فقال: لا يصح سماعك وأنت تنسخ، فاستظهر عليه الدارقطني بالصحة فقال له المنكر عليه: كم أملى حديثاً فسرد ما أملى وهو ثمانية عشر حديثا وساقها على الولاء متناً واسناداً ذكر ذلك الخطيب في تاريخه. ثم أن هذا كله فيما إذا وقع النسخ حال التحمل أو الأداء فلو وقع ذلك فيهما معاً كان أشد، ووراء هذا قول بعضهم الخلاف في المسألة لفظي فإن المرء لو بلغ الغاية

وفي إفناء أعمارهم في جمع الروايات والأسانيد وإعراضهم عن مهمات الدين ومعرفة معاني الأخبار، بل الذي يقصد من الحديث سلوك طريق الآخرة ربما يكفيه الحديث الواحد عمره، كما روي عن بعض الشيوخ أنه حضر مجلس السماع فكان أول حديث روي قوله عليه الصلاة والسلام: «من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» فقام وقال: يكفيني هذا حتى أفرغ منه ثم أسمع غيره، فهكذا يكون سماع الأكياس الذين يحذرون الغرور.

وفرقة أخرى: اشتغلوا بعلم النحو واللغة والشعر وغريب اللغة واغتروا به وزعموا أنهم قد غفر لهم وأنهم من علماء الأمة، إذ قوام الدين بالكتاب والسنّة، وقوام الكتاب

من الحذق والفهم لا بدّ أن يخفي عليه بعض المسموع، وإنما العبرة بالأكثر، فمن لاحظ الاحتياط قال: ليس بسامع، ومن لاحظ التسامح والغلبة عده سامعاً. ورأى ان النسخ إن حجب فهو حجاب رقيق اهـ.

وفي تسميته لفظياً مع ذلك توقف، وكذا في قول من قال: ان السمع للعين نظر ويلتحق بالنسخ الصلاة، وقد كان الدارقطني يصلي في حال قراءة القرآن وربما يشير برد ما يخطىء فيه القارىء، كما اتفق له حيث قرأ القارىء عليه مسرة يسير بن دغلوف بالياء التحتية فقال له: نون والقلم ومرة عمرو بن سعيد فقال له: يا شعيب أصلواتك. وقد قال الرافعي في أماليه: كان شيخنا أبو الحسن الطالقاني ربما قرأ عليه الحديث وهو يصلي ويصغي إلى ما يقول القارىء وينبهه إذا زل يعني بالإشارة، وهل يلتحق بذلك قراءة قارئين فاكثر في آن واحد فيه نظر والله أعلم.

ولنرجع إلى شرح كلام المصنف قال: (**ولو سمعوا على الشرط**) المتقدم (**لكانوا مغرورين في اقتصارهم على الفعل**) المجرد (**وفي إفناء أعمارهم**) وتضييع أوقاتهم النفيسة (**في جمع الروايات**) المتفرقة (**والأسانيد**) المختلفة (**واعراضهم عن مهمات الدين ومعرفة معاني الأخبار، بل الذي يقصد من الحديث سلوك طريق الآخرة، وربما يكفيه الحديث الواحد عمره، كما روي عن بعض الشيوخ أنه حضر مجلس السماع**) على بعض الشيوخ، (**فكان أول حديث روي قوله ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»**) رواه الترمذي وقال: غريب، وابن ماجه من حديث أبي هريرة وهو عند مالك من رواية علي بن الحسين مرسلاً. وقد تقدم، (**فقام**) من المجلس (وقال: يكفيني هذا) الحديث للعمل (**حتى أفرغ منه ثم أسمع غيره، فهكذا يكون سماع الأكياس**) العقلاء (**الذين يحذرون الغرور**) والله الموفق.

(**وفرقة: اشتغلوا بعلم النحو واللغة والشعر وغريب اللغة واغتروا وزعموا أنهم قد غفر لهم**) بسبب اشتغالهم بتلك العلوم، (**وأنهم من علماء الأمة**) وأحبارها، (**إذ قوام الدين بالكتاب والسنّة، وقوام الكتاب والسنة بعلم اللغة والنحو**) فمن لم يعرف فيهما لم يعرف

والسنة بعلم اللغة والنحو ، فأفنى هؤلاء أعمارهم في دقائق النحو وفي صناعة الشعر وفي غريب اللغة ، ومثالهم كمن يفني جميع العمر في تعلم الخط وتصحيح الحروف وتحسينها ، ويزعم أن العلوم لا يمكن حفظها إلا بالكتابة فلا بدّ من تعلمها وتصحيحها ، ولو عقل لعلم أنه يكفيه أن يتعلم أصل الخط بحيث يمكن أن يقرأ كيفما كان والباقي زيادة على الكفاية ، وكذلك الأديب لو عقل لعرف أن لغة العرب كلغة الترك والمضيع عمره في معرفة لغة العرب كالمضيع له في معرفة لغة الترك والهند ، وإنما فارقتها لغة العرب لأجل ورود الشريعة بها فيكفي من اللغة علم الغريبين في الأحاديث والكتاب ، ومن النحو ما يتعلق بالحديث والكتاب ، فأما التعمق فيه إلى درجات لا تتناهى فهو فضول مستغنى عنه ، ثم لو اقتصر عليه وأعرض عن معرفة معاني الشريعة والعمل بها فهذا أيضاً مغرور ، بل مثاله مثال من ضيّع عمره في تصحيح مخارج الحروف في القرآن واقتصر عليه وهو

الكتاب والسنّة ، (**فأفنى هؤلاء أعمارهم**) النفيسة (**في**) معرفة (**دقائق النحو**) وغرائبه (**وفي**) معرفة (**صناعة الشعر وفي**) معرفة (**غرائب اللغة**) وسبب إفناء الأعمار فيها أن تلك العلوم لا تستقل بأنفسها في معرفتها ، بل لا بد معها من علوم أخر هي متوقفة عليها ، فعلم النحو يستدعي علم التصريف ، وعلم جواهر الحروف ، وعلم الإشتقاق ، وعلم الخط وغيرها ، وكذا علم اللغة يتوقف عليها . وعلم صناعة الشعر يزيد عليها بمعرفة علم العروض ، وعلم القوافي ، وعلم العلل والزحاف وفي كل من ذلك تصانيف مستقلة ، فلا يكاد المشتغل ببعضها أن يفرغ إلى غيره فيفني العمر وهو لم يكمل في تلك العلوم . (**ومثالهم كمن يفني جميع العمر في تعلم الخط**) العربي (**وتصحيح الحروف وتحسينها**) وتحصيلها بأوزانها المذكورة عند أصحاب الفن ، (**ويزعم أن العلوم لا يمكن حفظها إلا بالكتابة فلا بد من تعلمها وتصحيحها**) فأفنوا أعمارهم على تحصيل ذلك وتركوا الإشتغال بالمهم من الدين ، وساعدهم مع ذلك رغبة أهل الدنيا إليهم فراجت صنعتهم ، (**ولو عقل**) المشتغل بعلم الكتابة (**لعلم أنه يكفيه أن يتعلم أصل الخط بحيث يمكن أن يقرأ**) ويوصل إلى المراد (**كيفما كان والباقي زيادة على**) قدر (**الكفاية**) ولذلك قالوا : خير العلم ما درى وخير الخط ما قرى ، (**وكذلك الأديب لو عقل لعرف أن لغة العرب كلغة الترك ، والمضيع عمره في معرفة لغة العرب كالمضيع عمره في معرفة لغة الترك والهند**) وغيرهما ، (**وإنما فارقتها لغة العرب لأجل ورود الشريعة بها ، فيكفي من اللغة علم الغريبين في الحديث والكتاب ، ومن النحو ما يتعلق بالحديث والكتاب**) من غير تعمق في كل منهما ، (**فأما التعمق فيه إلى درجات لا تتناهى فهو فضول مستغنى عنه**) والمضيع عمره فيه مضيع في فضول ، (**ثم لو اقتصر عليه وأعرض عن معرفة معاني الشريعة**) وفي نسخة المعاني الشرعية (**والعمل بها**) أي بمقتضاها (**فهو أيضاً مغرور ، بل مثاله مثال من ضيع عمره في تصحيح مخارج الحروف في القرآن واقتصر عليه وهو غرور إذا المقصد من**

غرور إذ المقصود من الحروف المعاني، وإنما الحروف ظروف وأدوات، ومن احتاج إلى أن يشرب السكنجبين ليزول ما به من الصفراء وضيّع أوقاته في تحسين القدح الذي يشرب فيه السكنجبين فهو من الجهال المغرورين، فكذلك غرور أهل النحو واللغة والأدب والقراءات والتدقيق في مخارج الحروف مهما تعمقوا فيها وتجردوا لها وعرجوا عليها أكثر مما يحتاج إليه في تعلم العلوم التي هي فرض عين، فاللب الأقصى هو العمل والذي فوقه هو معرفة العمل وهو كالقشر للعمل وكاللب بالإضافة إلى ما فوقه وما فوقه هو سماع الألفاظ وحفظها بطريق الرواية وهو قشر بطريق الإضافة إلى المعرفة، ولب بالإضافة إلى ما فوقه وما فوقه هو العلم باللغة والنحو وفوق ذلك وهو القشر الأعلى العلم بمخارج الحروف، والقانعون بهذه الدرجات كلهم مغترون إلا من اتخذ هذه الدرجات منازل فلم يعرج عليها إلا بقدر حاجته فتجاوز إلى ما وراء ذلك حتى وصل إلى لباب العمل، فطالب بحقيقة العمل قلبه وجوارحه ورجا عمره في حمل النفس عليه وتصحيح الأعمال وتصفيتها عن الشوائب والآفات. فهذا هو المقصود المخدوم من جملة علوم الشرع وسائر العلوم خدم له ووسائل إليه وقشور له ومنازل بالإضافة إليه، وكل

الحروف المعاني) المفهومة منها، **(وإنما الحروف ظروف وأدوات، ومن احتاج إلى أن يشرب السكنجبين)** وهو الدواء المركب من الخل والعسل **(ليزول ما به من الصفراء)** العارضة على الطبيعة **(فضيع أوقاته في تحسين القدح الذي يشرب فيه السكنجبين فهو من الجهال المغرورين)** فإن القدح إنما هو ظرف للشرب وليس هو المقصود بالذات، **(وكذلك غرور أهل النحو واللغة والأدب)** والشعر **(والقراءة والتدقيق في مخارج الحروف مهما تعمقوا فيها وتجردوا لها وعرجوا إليها أكثر مما يحتاج إليه في تعلم العلوم التي هي فرض عين)** في حقه، **(فاللب الأقصى هو العمل والذي فوقه هو معرفة العمل وهو كالقشر للعمل وكاللب بالأضافة إلى ما فوقه، وسماع الألفاظ وحفظها بطريق الرواية وهو قشر بالإضافة إلى المعرفة، ولب بالإضافة إلى فوقها وما فوقه هو العلم باللغة والنحو، وفوق ذلك وهو القشر الأعلى العلم بمخارج الحروف، والقانعون بهذه الدرجات)** ما عدا اللب الأقصى **(كلهم مغرورون إلا من اتخذ هذه الدرجات منازل)** يرحل منها، **(فلم يعرج عليها إلا بقدر حاجته)** الضرورية، **(فتجاوز إلى ما وراء ذلك حتى وصل إلى لباب العمل وطالب بحقيقة العمل قلبه وجوارحه، وزجا)** أي ساق **(عمره في حمل النفس على تصحيح الأعمال وتصفيتها عن الشوائب والآفات)** العارضة لها. **(فهذا هو المقصود المخدوم من جملة علوم الشرع وسائر العلوم خدم له ووسائل إليه وقشور له)** وهو اللب، **(ومنازل بالإضافة إليه،**

من لم يبلغ المقصد فقد خاب سواء كان في المنزل القريب أو في المنزل البعيد. وهذه العلوم لما كانت متعلقة بعلوم الشرع اغتر بها أربابها. فأما علم الطب والحساب والصناعات وما يعلم أنه ليس من علوم الشرع فلا يعتقد أصحابها أنهم ينالون المغفرة بها من حيث أنها علوم فكان الغرور بها أقل من الغرور بعلوم الشرع، لأن العلوم الشرعية مشتركة في أنها محمودة كما يشارك القشر اللب في كونه محموداً، ولكن المحمود منه لعينه هو المنتهى. والثاني محمود للوصول به إلى المقصود الأقصى، فمن اتخذ القشر مقصوداً وعرج عليه فقد اغتر به.

وفرقة أخرى: عظم غرورهم في فن الفقه فظنوا أن حكم العبد بينه وبين الله يتبع حكمه في مجلس القضاء، فوضعوا الحيل في دفع الحقوق وأساءوا تأويل الألفاظ المبهمة واغتروا بالظواهر وأخطأوا فيها. وهذا من قبيل الخطأ في الفتوى والغرور فيه، والخطأ في الفتوى مما يكثر ولكن هذا نوع عم الكافة إلا الأكياس منهم فنشير إلى أمثلة. فمن ذلك فتواهم بأن المرأة متى أبرأت من الصداق برىء الزوج بينه وبين الله تعالى وذلك خطأ، بل الزوج قد يسيء إلى الزوجة بحيث يضيق عليها الأمور بسوء الخلق فتضطر إلى

وكل من لم يبلغ المقصد فقد خاب) في سعيه (**سواء كان في المنزل القريب أو في المنزل البعيد، وهذه العلوم لما كانت متعلقة بعلوم الشرع**) إذ يكون الوصول إليها بها (**اغتر بها أربابها، فأما علم الطب والحساب والصناعات وما يعلم أنه ليس من علوم الشرع فلا يعتقد أصحابها**) المشتغلون بها (**أنهم ينالون المغفرة**) والنجاة (**بها من حيث أنها علوم، فكان الغرور فيها أقل من الغرور بعلوم الشرع لأن العلوم الشرعية مشتركة في أنها محمودة، كما يشارك اللب القشر في كونه محموداً، ولكن المحمود منه لعينه هو المنتهي، والثاني محمود**) لا لذاته بل (**للوصول به إلى المقصود الأقصى، فمن اتخذ القشر مقصوداً وعرج عليه فقد اغتربه**) والله الموفق.

(**وفرقة أخرى: عظم غرورهم في فن الفقه وظنوا أن حكم العبد بينه وبين الله يتبع حكمه**) الذي حكم به (**في مجلس القضاء، فوضعوا**) أنواع (**الحيل في دفع الحقوق**) الواجبة (**وأساؤا تأويل الألفاظ المبهمة واغتروا بالظواهر وأخطأوا فيها، وهذا من قبيل الخطأ في الفتوى والغرور فيه والخطأ في الفتاوى مما يكثر**) في طائفة الفقهاء، (**ولكن هذا نوع عمّ الكافة إلا الأكياس منهم، ونشير إلى أمثلة له فمن ذلك: فتواهم بأن المرأة مهما أبرأت من الصداق**) المتأخر على ذمة الزوج (**برىء الزوج بينه وبين الله، وذلك خطأ. بل الزوج قد يسيء إلى الزوجة بحيث يضيق عليها الأمور بسوء الخلق فتضطر**) حينئذ (**إلى طلب**

طلب الخلاص فتبرىء الزوج لتتخلص منه، فهو ابراء لا على طيبة نفس وقد قال تعالى: ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ [النساء : ٤] وطيبة النفس غير طيبة القلب فقد يريد الإنسان بقلبه ما لا تطيب به نفسه فإنه يريد الحجامة بقلبه ولكن تكرهها نفسه، وإنما طيبة النفس أن تسمح نفسها بالإبراء لا عن ضرورة تقابله حتى إذا رددت بين ضررين اختارت أهونهما، فهذه مصادرة على التحقيق بإكراه الباطن. نعم القاضي في الدنيا لا يطلع على القلوب والأغراض، فينظر إلى الإبراء الظاهر وأنها لم تكره بسبب ظاهر والإكراه الباطن ليس يطلع الخلق عليه، ولكن مهما تصدى القاضي الأكبر في صعيد القيامة للقضاء لم يكن هذا محسوباً ولا مفيداً في تحصيل الإبراء، ولذلك لا يحل أن يؤخذ مال إنسان إلا بطيب نفس منه، فلو طلب من الإنسان مالاً على ملأ من الناس فاستحيا من الناس أن لا يعطيه. وكان يود أن يكون سؤاله في خلوة حتى لا يعطيه، ولكن خاف ألم مذمة الناس وخاف ألم تسليم المال وردد نفسه بينهما فاختار أهون الألمين وهو ألم التسليم فسلمه، فلا فرق بين هذا وبين المصادرة إذ معنى المصادرة إيلام البدن بالسوط حتى يصير ذلك أقوى من ألم القلب ببذل المال فيختار

الخلاص) منه لراحتها، (**فتبرىء الزوج**) عن حقها (**لتتخلص منه فهو إبراء**) في ظاهر الشرع لكن (**لا على طيبة نفس، وقد قال تعالى: ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه**) أي من الصداق (**فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ وطيبة النفس غير طيبة القلب فقد يريد الإنسان بقلبه ما لا تطيب به نفسه فإنه يريد الحجامة بقلبه**) لما لها من النفع للبدن (**ولكن تكرهها نفسه**) لما يحصل لها من ألم التشريط، (**وإنما طيبة النفس أن تسمح نفسها بالإبراء لا عن ضرورة تقابله**) أي الإبراء، وفي نسخة تقابلها أي المرأة (**حتى إذا رددت بين ضررين اختارت أهونهما، فهذه مصادرة على التحقيق بأكراه الباطن. نعم القاضي**) الأصغر (**في الدنيا لا يطلع على القلوب والأغراض**) الباطنة، (**فينظر إلى الإبراء الظاهر وأنها لم تكره بسبب ظاهر**) أي فيما يظهر له (**والإكراه الباطن ليس يطلع عليه الخلق، ولكن مهما تصدى القاضي الأكبر**) يوم عرض الأعمال (**في صعيد القيامة للقضاء لم يكن هذا محسوباً ولا مفيداً في تحصيل الإبراء، ولذلك لا يحل أن يؤخذ مال الإنسان إلا بطيب نفس منه، فلو طلب من إنسان مالاً على ملأ من الناس فاستحيا من الناس أن لا يعطيه وكان يود أن يكون سؤاله في خلوة**) حيث لا يكون الناس (**حتى لا يعطيه، ولكن خاف ألم مذمة الناس وخاف ألم تسليم المال فردد نفسه فاختار أهون الألمين وهو ألم التسلم فسلمه، فلا فرق بينه وبين المصادرة إذ معنى المصادرة إيلام البدن بالسوط حتى يصير ذلك أقوى من ألم القلب ببذل المال**) وقد

أهون الألمين، والسؤال في مظنة الحياء والرياء ضرب للقلب بالسوط ولا فرق بين ضرب الباطن وضرب الظاهر عند الله تعالى، فإن الباطن عند الله تعالى ظاهر وإنما حاكم الدنيا هو الذي يحكم بالملك بظاهر قوله: وهبت لأنه لا يمكنه الوقوف على ما في القلب، وكذلك من يعطي اتقاء لشر لسانه أو لشر سعايته فهو حرام عليه، وكذلك كل ما لا يؤخذ على هذا الوجه فهو حرام. ألا ترى ما جاء في قصة داود عليه السلام حيث قال ـ بعد أن غفر له ـ يا رب كيف لي بخصمي؟ فأمر بالاستحلال منه وكان ميتاً فأمر بندائه في صخرة بيت المقدس فنادى: يا أوريا فأجابه: لبيك يا نبي الله أخرجتني من الجنة فماذا تريد؟ فقال: إني أسأت إليك في أمر فهبه لي. قال: قد فعلت ذلك يا نبي الله، فانصرف وقد ركن إلى ذلك فقال له جبريل عليه السلام: هل ذكرت له ما فعلت؟ قال: لا. قال: فارجع فبين له، فرجع فناداه. فقال: لبيك يا نبي الله. فقال: إني أذنبت إليك ذنباً، قال: ألم أهبه لك؟ قال: ألا تسألني ما ذلك الذنب؟ قال: ما هو يا نبي الله؟ قال: كذا وكذا، وذكر شأن المرأة فانقطع الجواب، فقال: يا أوريا ألا تجيبني؟ قال: يا نبي الله ما هكذا يفعل الأنبياء حتى أقف معك بين يدي الله، فاستقبل

صادره مصادرة (**فيختار أهون الألمين، والسؤال في مظنة الحياء والرياء ضرب للقلب بالسوط**) ومنه قولهم: ما أخذ بسيف المحاياة فهو حرام، (**ولا فرق بين ضرب الباطن وضرب الظاهر عند الله تعالى، فإن الباطن**) إنما هو بالإضافة إلينا، وأما (**عند الله تعالى**) فهو (**ظاهر**) لا يخفي عليه شيء في السماء والأرض، (**وإنما حاكم الدنيا هو الذي يحكم بالملك بظاهر قوله وهبت**) لك (**لأنه لا يمكنه الوقوف على ما في القلب، وكذلك من يعطي اتقاء لشر لسانه**) وفحشه (**أو لشر سعايته**) عند الظلمة (**فهو حرام عليه، وكذلك كل مال يؤخذ على هذا الوجه فهو حرام. ألا ترى إلى ما جاء في قصة داود عليه السلام حيث قال بعد أن غفر له: يا رب كيف لي بخصمي؟ فأمر بالإستحلال منه وكان ميتاً**) قد مات شهيداً في غزو (**فأمر بندائه في صخرة بيت المقدس فنادى: يا أوريا، فأجابه لبيك يا نبي الله أخرجتني من الجنة فما تريد؟ قال إني أسأت إليك في أمر فهبه لي. قال: قد فعلت ذلك يا نبي الله. فانصرف وقد ركن إلى ذلك**) أي مال إليه واعتمده، (**فقال له جبريل عليه السلام: هل ذكرت له ما فعلت**) من الإساءة؟ (**قال: لا قال: فارجع فبيّن له**) إساءتك، (**فرجع فناداه**) يا أوريا (**فقال: لبيك يا نبي الله. فقال: إني أذنبت إليك ذنباً. قال: ألم أهبه لك؟ قال: أولا تسألني ما ذلك الذنب؟ قال: ما هو يا نبي الله؟ قال: كذا وكذا فذكر شأن المرأة**) كما تقدمت القصة (**وانقطع الجواب، فقال**) داود (**يا أوريا ألا تجيبني؟ قال: يا نبي الله ما هكذا تفعل الأنبياء حتى أقف معك بين يدي الله، فاستقبل داود الصراخ والبكاء من الرأس حتى وعده الله أن يستوهبه منه في القيامة**).

أخرج الحكيم في النوادر وابن أبي حاتم بسند ضعيف من حديث أنس: لما أصاب داود ما أصاب مكث أربعين ليلة ساجداً حتى نبت الزرع من دموعه على رأسه، وأكلت الأرض جبينه، فجاءه جبريل بعد ذلك فقال: يا داود إن الله قد غفر لك. قال داود: عرفنا أن الله عدل لا يميل فكيف بفلان إذا جاء يوم القيامة فقال: يا رب دمي الذي عند داود فقال جبريل: ما سألت ربك عن ذلك، فإن شئت لأفعلن. فقال: نعم فعرج جبريل وسجد داود فمكث ما شاء الله ثم نـزل فقال: يا داود قد سألت الله عن الذي أرسلتني فيه. فقال: قل لداود إن الله يجمعكما يوم القيامة فيقول: هب لي دمك الذي عند داود فيقول: هو لك يا رب فيقول: فإن لك في الجنة ما شئت وما اشتهيت عوضاً.

وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن الحسن في قوله: ﴿وخرَّ راكعاً وأناب﴾ قال: سجد أربعين ليلة حتى أوحى الله إليه قد غفرت لك. قال: يا رب كيف تغفر لي وأنت حكم عدل لا تظلم أحداً؟ قال: إني أقضيك له ثم استوهبه دمك ثم أثيبه الجنة حتى يرضى. قال: الآن طابت نفسي وعلمت أن قد غفرت لي.

وأخرج أحمد في الزهد، عن أبي عمران الجوني قال: سجد داود أربعين ليلة ويوماً لا يرفع رأسه إلا إلى فريضة حتى يبس وقرحت جبهته وكفاه وركبتاه، فأتاه ملك فقال: يا داود إني رسول الله إليك، وأنه يقول لك: ارفع رأسك فقد غفرت لك. فقال: كيف يا رب وأنت حكم عدل وأنت ديان يوم الدين لا يجوز منك ظلم، كيف تغفر لي ظلمة الرجل؟ فترك ما شاء الله ثم أتاه ملك آخر فقال: يا داود إني رسول ربك إليك وأنه يقول لك إنك تأتيني يوم القيامة أنت وابن صوريا تختصمان إليَّ فاقضي له عليك ثم أسألها إياه فيهبها لي ثم أعطيه من الجنة حتى يرضى.

وأخرج ابن جرير والحاكم عن السدي قال: مكث داود أربعين يوماً لا يرفع رأسه إلا لحاجة وهو يبكي حتى نبت العشب من دموع عينيه، فأوحى الله إليه يا داود أرفع رأسك فقد غفرت لك. قال: يا رب كيف أعلم أنك غفرت لي وأنت حكم عدل لا تحيف في القضاء إذا جاء أورياً يوم القيامة أخذ رأسه بيمينه أو بشماله تشخب أوداجه دماً في قتلى عرشك يقول: رب سل هذا فيما قتلني؟ فأوحى الله إليه إذا كان ذلك دعوت أوريا فاستوهب منه فيهبك لي فأثيبه بذلك الجنة. قال: يا رب الآن علمت أنك غفرت لي.

وأخرج ابن مردويه من حديث ابن مسعود قال: لما سجد داود قيل له: ارفع رأسك فقد غفرت لك. قال: يا رب كيف تكون هذه المغفرة وأنت قضاء بالحق ولست ظلاماً للعبيد رجل ظلمته عصيته قتلته؟ فأوحى الله إليه بلى يا داود تجتمـعان عندي فاقضي له عليك، فإذا برز الحق عليك استوهبته منه فوهب لي وأرضيه من قبلي وأدخله الجنة؛ فرفع داود رأسه وطابت نفسه وقال: نعم يا رب هكذا تكون المغفرة لي.

داود البكاء والصراخ من الرأس حتى وعده الله أن يستوهبه منه في الآخرة. فهذا ينبهك أن الهبة من غير طيبة قلب لا تفيد، وأن طيبة القلب لا تحصل إلا بالمعرفة، فكذلك طيبة القلب لا تكون في الإبراء والهبة وغيرهما إلا إذا خلى الإنسان واختياره حتى تنبعث الدواعي من ذات نفسه لا أن تضطر بواعثه إلى الحركة بالحيل والالزام.

ومن ذلك هبة الرجل مال الزكاة في آخر الحول من زوجته واتهابه ما لها لإسقاط الزكاة. فالفقيه يقول: سقطت الزكاة فإن أراد به أن مطالبة السلطان والساعي سقطت عنه فقد صدق فإن مطمح نظرهم ظاهر الملك وقد زال، وإن ظن أنه يسلم في القيامة ويكون كمن لم يملك المال أو كمن باع لحاجته إلى البيع لا على هذا القصد فما أعظم جهله بفقه الدين وسر الزكاة فإن سر الزكاة تطهير القلب عن رذيلة البخل، فإن البخل مهلك. قال ﷺ: «ثلاث مهلكات شح مطاع» وإنما صار شحه مطاعاً بما فعله وقبله لم يكن مطاعاً. فقد تمّ هلاكه بما يظن أن فيه خلاصه فإن الله مطلع على قلبه وحبه للمال وحرصه عليه، وأنه بلغ من حرصه على المال أنه استنبط الحيل حتى يسد على نفسه طريق الخلاص من البخل بالجهل والغرور، ومن ذلك إباحة الله مال المصالح للفقيه وغيره بقدر

(فهذا ينبهك أن الهبة من غير طيب قلب لا تفيد وأن طيبة القلب لا تحصل إلا بالمعرفة، فكذلك طيبة القلب لا تكون في الإبراء والهبة وغيرهما إلا إذا خلى الإنسان واختياره حتى تنبعث الدواعي من ذات نفسه لا أن تضطر بواعثه إلى الحركة بالحيل والإلزام، ومن ذلك هبة الرجل مال الزكاة في آخر الحول من زوجته وإتهابه مالها لإسقاط الزكاة) كما أفتى به أبو يوسف، **(فالفقيه يقول: سقطت الزكاة)** بهذه الحيلة **(فإن أراد به أن مطالبة السلطان والساعي قد سقطت عنه فقد صدق، فإن مطمح نظرهم ظاهر الملك وقد زال، وإن ظن أنه يسلم في القيامة ويكون كمن لم يملك المال أو كمن باع لحاجته إلى البيع لا على هذا القصد، فما أعظم جهله بفقه الدين وسر الزكاة)** وقد تقدمت الإشارة إليه في كتاب العلم وزاد المصنف هنا فقال: **(فإن سر الزكاة تطهير القلب عن رذيلة البخل فإن البخل مهلك)** كما ورد به الخبر **(قال ﷺ: « ثلاث مهلكات شح مطاع)** وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه » وقد تقدم مراراً **(وإنما صار شحه مطاعاً بما فعله)** من الحيلة **(وقبله لم يكن مطاعاً)** فمجرد الشح إذا كان موجوداً في النفس لا يكون مهلكاً لأنه من لوازم النفس مستمد من أصل جبلتها الترابي، وفي التراب قبض وإمساك، وإنما يكون مهلكاً إذا كان مطاعاً أي ينقاده، **(فقد تم هلاكه بما يظن أن فيه خلاصه فإن الله مطلع على قلبه وحبه للمال وحرصه عليه، وأنه بلغ من حرصه على المال أن استنبط الحيل حتى يسد على نفسه طريق الخلاص من البخل بالجهل**

الحاجة، والفقهاء المغرورون لا يميزون بين الأماني والفضول والشهوات وبين الحاجات، بل كل ما لا تتم رعونتهم إلا به يرونه حاجة وهو محض الغرور، بل الدنيا خلقت لحاجة العباد إليها في العبادة وسلوك طريق الآخرة، فكل ما تناوله العبد للاستعانة به على الدين والعبادة فهو حاجته وما عدا ذلك فهو فضوله وشهوته. ولو ذهبنا نصف غرور الفقهاء في أمثال هذا لملأنا فيه مجلدات، والغرض من ذلك التنبيه على أمثلة تعرف الأجناس دون الاستيعاب فإن ذلك يطول.

الصنف الثاني: أرباب العبادة والعمل، والمغرورون منهم فرق كثيرة، فمنهم من غروره في الصلاة، ومنهم من غروره في تلاوة القرآن، ومنهم في الحج، ومنهم في الغزو، ومنهم في الزهد، وكذلك كل مشغول بمنهج من مناهج العمل فليس خالياً عن غرور إلا الأكياس وقليل ما هم.

فمنهم فرقة: أهملوا الفرائض واشتغلوا بالفضائل والنوافل وربما تعمقوا في الفضائل حتى خرجوا إلى العدوان والسرف كالذي تغلب عليه الوسوسة في الوضوء

والغرور، ومن ذلك إباحة الله مال المصالح) المتقدم ذكره في كتاب الحلال والحرام **(للفقيه وغيره بقدر الحاجة الداعية لهم، والفقهاء المغرورون لا يميزون بين الأماني)** النفسية وهي التي تتمناها نفوسهم **(والفضول والشهوات وبين الحاجات)** الضرورية، **(بل كل ما لا تتم رعونتهم إلا به يرونه حاجة وهو محض الغرور، بل الدنيا خلقت لحاجة العباد إليها في العبادة وسلوك طريق الله، فكل ما يتناوله العبد للإستعانة به على الدين والعبادة فهو حاجته وما عدا ذلك فهو فضوله وشهوته)**، فهم يأخذون من مال المصالح ويصرفونه في شهوات نفوسهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً. **(ولو ذهبنا نصف غرور الفقهاء في أمثال هذا لملأنا فيه مجلدات، والغرض التنبيه على أمثلة تعرف الأجناس دون الإستيعاب والإستقصاء فإن ذلك يطول)** والبصير الكامل يكفيه ما ذكرنا فليقس عليه ما عداه، والله الموفق.

(الصنف الثاني: أرباب العبادة والعمل: والمغرورون منهم فرق كثيرة، فمنهم من غروره في الصلاة ومنهم في تلاوة القرآن، ومنهم في الحج، ومنهم في الغزو، ومنهم في الزهد، وكذلك كل مشغول بمنهج من مناهج العمل فليس خالياً عن نوع غرور إلا الأكياس وقليل ما هم.

(فمنهم فرقة أهملوا الفرائض): أي تركوها **(واشتغلوا بالفضائل والنوافل وربما تعمقوا في الفضائل حتى خرجوا إلى)** حدّ **(العدوان والسرف كالذي يغلب عليه الوسوسة**

فيبالغ فيه ولا يرضى الماء المحكوم بطهارته في فتوى الشرع ويقدر الاحتمالات البعيدة قريبة في النجاسة، وإذا آل الأمر إلى أكل الحلال قدر الاحتمالات القريبة بعيدة وربما أكل الحرام المحض، ولو انقلب هذا الاحتياط من الماء إلى الطعام لكان أشبه بسيرة الصحابة، إذ توضأ عمر رضي الله عنه بماء في جرة نصرانية مع ظهور احتمال النجاسة. وكان مع هذا يدع أبواباً من الحلال مخافة من الوقوع في الحرام، ثم من هؤلاء من يخرج إلى الإسراف في صب الماء وذلك منهي عنه، وقد يطول الأمر حتى يضيع الصلاة ويخرجها عن وقتها وإن لم يخرجها أيضاً عن وقتها فهو مغرور لما فاته من فضيلة أول الوقت، وإن لم يفته فهو مغرور ولإسرافه في الماء، وإن لم يسرف فهو مغرور لتضييعه العمر الذي هو أعز الأشياء فيما له مندوحة عنه إلا أن الشيطان يصد الخلق عن الله بطريق سني ولا يقدر على صد العباد إلا بما يخيل إليهم أنه عبادة فيبعدهم عن الله بمثل ذلك.

وفرقة أخرى: غلب عليها الوسوسة في نية الصلاة فلا يدعه الشيطان حتى يعقد نية صحيحة بل يشوّش عليه حتى تفوته الجماعة وتخرج الصلاة عن الوقت وإن تم تكبيره

في الوضوء فيبالغ فيه) ويكرر غسل الأعضاء (و) ربما (**لا يرتضي الماء المحكوم بطهارتـه في فتوى الشرع ويقدر الأحتمالات البعيدة قريبة في النجاسة، وإذا آل الأمر إلى أكل الحلال قدر الإحتمالات القريبة بعيدة، وربما أكل الحرام المحض، ولو انقلب هذا الاحتياط من الماء إلى الطعام لكان أشبه بسيرة الصحابة**) رضوان الله عليهم، (**إذ توضأ عمر رضي الله عنه بماء من جرة نصرانية**) كما أورده البخاري في أول صحيحه وتقدم في كتاب سر الطهارة (**مع ظهور احتمال النجاسة، وكان مع هذا يدع أبواباً من الحلال خوفاً من الوقوع في الحرام**) كما هو معروف من سيرته، (**ثم في هؤلاء من يخرج إلى الإسراف في صب الماء، وذلك منهي عنه**) في أخبار كثيرة منها ما رواه الترمذي، وابن ماجه من حديث أبي بن كعب أن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان الحديث، وقد تقدم في كتاب عجائب القلب (**وقد يطول الأمر حتى يضيع الصلاة ويخرجها عن وقتها وإن لم يخرجها عن وقتها أيضاً فهو مغرور لما فاته من فضيلة أول الوقت**) فإنه رضوان الله، (**وإن لم يفته فهو مغرورة لإسرافه في الماء وإن لم يسرف فهو مغرور لتضييعه العمر الذي هو أعز الأشياء**) وأنفسها (**فيما له مندوحة عنه إلا أن الشيطان يصد الخلق عن الله بطرق**) شتى، (**ولا يقدر على صد العباد إلا بما يخيل إليهم أنه عبادة فيبعدهم عن الله بمثل ذلك**).

(**وفرقة أخرى: غلب عليها الوسوسة في نية الصلاة فلا يدعه الشيطان حتى يعقد نية صحيحة بل يشوّش عليه حتى تفوته الجماعة ويخرج الصلاة عن الوقت**) باشتغاله بالنية،

فيكون في قلبه بعد تردد في صحة نيته، وقد يوسوسون في التكبير حتى قد يغيرون صيغة التكبير لشدة الاحتياط فيه، يفعلون ذلك في أول الصلاة ثم يغفلون في جميع الصلاة فلا يحضرون قلوبهم ويغترون بذلك، ويظنون أنهم إذا أتعبوا أنفسهم في تصحيح النية في أول الصلاة وتميزوا عن العامة بهذا الجهد والاحتياط فهم على خير عند ربهم.

وفرقة أخرى: تغلب عليهم الوسوسة في إخراج حروف الفاتحة وسائر الأذكار من مخارجها فلا يزال يحتاط في التشديدات والفرق بين الضاد والظاء وتصحيح مخارج الحروف في جميع صلاته لا يهمه غيره ولا يتفكر فيما سواه ذاهلاً عن معنى القرآن والاتعاظ به وصرف الفهم إلى أسراره. وهذا من أقبح أنواع الغرور فإنه لم يكلف الخلق في تلاوة القرآن من تحقيق مخارج الحروف إلا بما جرت به عادتهم في الكلام.

ومثال هؤلاء مثال من حمل رسالة إلى مجلس سلطان وأمر أن يؤديها على وجهها فأخذ يؤدي الرسالة ويتأنق في مخارج الحروف ويكررها ويعيدها مرة بعد أخرى، وهو في

(وإن تم تكبيره فيكون في قلبه بعد تردد في صحة نيته، وقد يوسوسون في التكبير حتى قد يغيرون صيغة التكبير) مع رفع الصوت **(لشدة الإحتياط فيه يفعلون ذلك في أول الصلاة، ثم يغفلون في جميع الصلاة ولا يحضرون قلوبهم)** بل يسرعون في القراءة ويخففون الركوع والسجود، وكل ذلك مشاهد خصوصاً في هذه الأزمنة المتأخرة **(ويغترون بذلك ويظنون أنهم إذا أتعبوا أنفسهم في تصحيح النية في أول الصلاة وتميزوا عن العامة بهذا الجهد والإحتياط فهم على خير عند ربهم)** وليس كما ظنوا.

(وفرقة أخرى: تغلب عليها الوسوسة في إخراج حروف الفاتحة وسائر الأذكار من مخارجها فلا يزال يحتاط في التشديدات) التي في الفاتحة وهي أربعة عشر تشديدة **(والفرق بين)** مخرجي **(الضاد والظاء)** ويتحمل المشقة في ذلك **(وتصحيح مخارج الحروف في جميع صلاته لا يهمه غيره ولا يتفكر فيما سواه ذاهلاً عن معنى القرآن)** الذي هو المقصود بالذات **(و)** عن **(الإتعاظ به و)** عن **(صرف الفهم إلى أسراره، وهذا من أقبح أنواع الغرور فإنه لم يكلف الخلق في تلاوة القرآن من تحقيق مخارج الحروف إلا بما جرت به عادتهم في الكلام)** أي في محاوراتهم، ولذا لم ينقل عن أحد من السلف هذا التشدد.

(ومثال هؤلاء مثال من حمل رسالة إلى مجلس سلطان وأمر أن يؤديها على وجهها فأخذ يؤدي الرسالة ويتأنق في مخارج الحروف ويكررها ويعيدها مرة بعد أخرى، وهو في ذلك

ذلك غافل عن مقصود الرسالة ومراعاة حرمة المجلس، فما أحراه بأن تقام عليه السياسة ويرد إلى دار المجانين ويحكم عليه بفقد العقل.

وفرقة أخرى: اغتروا بقراءة القرآن فيهذونه هذا، وربما يختمونه في اليوم والليلة مرة، ولسان أحدهم يجري به وقلبه يتردد في أودية الأماني إذ لا يتفكر في معاني القرآن لينزجر بزواجره ويتعظ بمواعظه ويقف عند أوامره ونواهيه ويعتبر بمواضع الاعتبار فيه إلى غير ذلك مما ذكرناه في كتاب تلاوة القرآن من مقاصد التلاوة، فهو مغرور يظن أن المقصود من إنزال القرآن الهمهمة به مع الغفلة عنه.

ومثاله مثال عبد كتب إليه مولاه ومالكه كتاباً وأشار عليه فيه بالأوامر والنواهي، فلم يصرف عنايته إلى فهمه والعمل به، ولكن اقتصر على حفظه فهو مستمر على خلاف ما أمره به مولاه إلا أنه يكرر الكتاب بصوته ونغمته كل يوم مائة مرة فهو مستحق للعقوبة، ومهما ظن أن ذلك هو المراد منه فهو مغرور. نعم تلاوته إنما تراد لكيلا ينسى بل لحفظه، وحفظه يراد لمعناه، ومعناه يراد للعمل به والانتفاع بمعانيه، وقد يكون له صوت طيب فهو يقرؤه ويلتذ به ويغتر باستلذاذه ويظن أن ذلك لذة مناجاة الله تعالى

غافل عن مقصود الرسالة ومراعاة حرمة المجلس، فما أحراه بأن تقام عليه السياسة ويرد إلى دار المجانين ويحكم عليه بفقد العقل) فهكذا من فعل بحضرة ملك الملوك جل جلاله ولم يراع حرمة الحضرة في أداء رسالته فإنه يستحق التأديب.

(**وفرقة أخرى: اغتروا بقراءة القرآن فيهذونه هذاً**) أي يسرعون فيه، (**وربما يختمون في اليوم والليلة مرة، ولسان أحدهم يجري به وقلبه يتردد في أودية الأماني**) وشهوات النفوس، (**إذ لا يتفكر في معاني القرآن لينزجر بزواجره ويتعظ بمواعظه ويقف عند أوامره ونواهيه ويعتبر بمواضع الإعتبار فيه إلى غير ذلك مما ذكرناه في كتاب تلاوة القرآن من مقاصد التلاوة، فهو مغرور يظن أن المقصود من إنزال القرآن الهمهمة به مع الغفلة عنه**) أي عن فهم معانيه.

(**ومثاله مثال عبد كتب إليه مالكه كتاباً وأشار عليه فيه بالأوامر والنواهي، فلم يصرف عنايته إلى فهمه والعمل به، ولكن اقتصر على حفظه**) فقط (**فهو مستمر على خلاف ما أمر به مولاه إلا أنه مكرر للكتاب بنغمته وصوته كل يوم مائة مرة فهو مستحق للعقوبة، ومهما ظن أن ذلك هو المراد منه فهو مغرور. نعم تلاوته إنما تراد لكيلا ينسى بل لحفظه، وحفظه يراد لمعناه، ومعناه يراد للعمل به والإنتفاع بمعانيه**) على قدر فهمه، (**وقد يكون له صوت طيب فهو يقرؤه ويلتذ به**) في نفسه (**ويغتر باستلذاذه ويظن أن ذلك لذة**

وسماع كلامه، وإنما هي لذته في صوته ولو ردد ألحانه بشعر أو كلام آخر لالتذ به ذلك الالتذاذ، فهو مغرور إذ لم يتفقد قلبه فيعرف أن لذته بكلام الله تعالى من حيث حسن نظمه ومعانيه أو بصوته.

وفرقة أخرى: اغتروا بالصوم وربما صاموا الدهر أو صاموا الأيام الشريفة وهم فيها لا يحفظون ألسنتهم عن الغيبة وخواطرهم عن الرياء، وبطونهم عن الحرام عند الإفطار، وألسنتهم عن الهذيان بأنواع الفضول طول النهار، وهو مع ذلك يظن بنفسه الخير فيهمل الفرائض ويطلب النفل ثم لا يقوم بحقه وذلك غاية الغرور.

وفرقة أخرى: اغتروا بالحج فيخرجون إلى الحج من غير خروج عن المظالم وقضاء الديون واسترضاء الوالدين وطلب الزاد الحلال، وقد يفعلون ذلك بعد سقوط حجة الإسلام ويضيعون في الطريق الصلاة والفرائض ويعجزون عن طهارة الثوب والبدن ويتعرضون لمكس الظلمة حتى يؤخذ منهم، ولا يحذرون في الطريق من الرفث والخصام

مناجاة الله وسماع كلامه، وإنما هي لذته في صوته) لا غير (**ولو ردد ألحانه بشعر أو كلام آخر لألتذ به ذلك الإلتذاذ**) بعينه، (**فهو مغرور إذا لم يتفقد قلبه فيعرفه أن لذته بكلام الله من حيث حسن نظمه ومعانيه أو بصوته**).

(**وفرقة منهم: اغتروا بالصوم**) الكثير (**وربما صاموا الدهر أو صاموا الأيام الشريفة**) كالإثنين والجمعة وكعشر ذي الحجة وعشر المحرم ويوم ليلة مولده ﷺ ويوم ليلة المعراج ويوم ليلة النصف من شعبان (**وهم فيها لا يحفظون ألسنتهم عن الغيبة**) والكذب (**وخواطرهم عن الرياء**) وحب المحمدة، (**وبطونهم عن أكل الحرام**) أو الشبهة (**عند الإفطار**) وفي السحور، (**وألسنتهم من الهذيان**) واللغو (**بأنواع الفضول طول النهار وهو مع ذلك يظن بنفسه الخير فيهمل الفرض ويطلب النفل ثم لا يقوم بحقه، وذلك غاية الغرور**).

(**وفرقة أخرى: اغتروا بالحج فيخرجون إلى الحج من غير خروج عن المظالم**) التي ترتبت على ذمته ومن غير توبة عن المعاصي (**و**) من غير (**قضاء الديون**) التي عليه (**و**) من غير (**استرضاء الوالدين**) إن كانا موجودين (**و**) من غير (**طلب الزاد الحلال، وقد يفعلون ذلك بعد سقوط حجة الإسلام**) عن ذمته (**ويضيعون في الطريق الصلاة والفرائض ويعجزون عن طهارة الثوب والبدن**) كسلامنهم أو لعذر عدم الماء (**ويتعرضون لمكس الظلمة حتى يؤخذ منهم**) ولا يرجعون عن الطريق، والمراد بالظلمة أمراء البلاد الذين يمرون عليهم وفي معناهم الأعراب الصادون عن الطريق إلا بدفع شيء من المال على كل إنسان، فحكمه حكم المكس وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الحج مفصلاً (**ولا يحذرون في الطريق من الرفث والخصام**) المنهي عنهما، (**وربما جمع بعضهم الحرام وأنفقه على الرفقاء في الطريق**

وربما جمع بعضهم الحرام وأنفقه على الرفقاء في الطريق وهو يطلب به السمعة والرياء، فيعصي الله تعالى في كسب الحرام أولاً وفي إنفاقه بالرياء ثانياً، فلا هو أخذه من حله ولا هو وضعه في حقه، ثم يحضر البيت بقلب ملوّث برذائل الأخلاق وذميم الصفات لم يقدم تطهيره على حضوره وهو مع ذلك يظن أنه على خير من ربه فهو مغرور.

وفرقة أخرى: أخذت في طريق الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينكر على الناس ويأمرهم بالخير وينسى نفسه، وإذا أمرهم بالخير عنف وطلب الرئاسة والعزّة، وإذا باشر منكراً ورد عليه غضب وقال: أنا المحتسب فكيف تنكر عليّ؟ وقد يجمع الناس إلى مسجده ومن تأخر عنه أغلظ القول عليه، وإنما غرضه الرياء والرئاسة، ولو قام بتعهد المسجد غيره لحرد عليه، بل منهم من يؤذن ويظن أنه يؤذن لله ولو جاء غيره وأذن في وقت غيبته قامت عليه القيامة وقال: لم آخذ حقي وزوحمت على مرتبتي، وكذلك قد يتقلد إمامة مسجد ويظن أنه على خير وإنما غرضه أن يقال انه إمام المسجد، فلو تقدم غيره وإن كان أورع وأعلم منه ثقل عليه.

وهو يطلب به السمعة والرياء) بين نظرائه، **(فيعصي الله في كسب الحرام أولاً، وفي إنفاقه عليهم بالرياء ثانياً، فلا هو أخذه من حله ولا هو وضعه في حقه، ثم يحضر البيت)** المكرم **(بقلب ملوث برذائل الأخلاق وذميم الصفات لم يقدم تطهيره)** الظاهر والباطن **(على حضوره)** البيت، **(وهو مع ذلك يظن أنه على خير من ربه وهو مغرور)** قد خدع به.

(وفرقة أخرى: أخذت في طريق الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) فترى واحداً منهم **(ينكر على الناس ويأمرهم بالخير وينسى نفسه، فإذا أمرهم بالخير عنف)** وشدد **(وطلب الرئاسة والعزة، وإذا باشر)** بنفسه **(منكراً فرد عليه غضب وقال: أنا المحتسب فكيف تنكر علي)** وهو غرور، **(وقد يجمع الناس إلى مسجده)** أو زاويته للصلاة والذكر، **(ومن تأخر عنه أغلظ عليه القول وإنما غرضه)** في ذلك **(الرياء)** والسمعة **(والرئاسة)** على الناس ولو **(قام بتعهد المسجد غيره لحرد)** أي غضب وحقد، **(بل منهم من يؤذن ويظن أنه يؤذن)** حسبة **(لله)** تعالى، **(ولو جاء غيره وأذّن في وقت غيبته قامت عليه القيامة)** وتبربر **(وقال: لم آخذ حقي وزوحمت على مرتبتي)** وهو غرور، **(وكذلك قد يتقلد إمامة مسجد)** حسبة لله تعالى **(ويظن أنه على خير وإنما غرضه)** في إمامته **(أن يقال أنه إمام المسجد)** الفلاني، وكذلك قد يتقلد تدريس علم في ذاته ويغتر به وغرضه أن يقال أنه مدرس الزاوية الفلانية، **(ولو تقدم غيره)** في تلك الإمامة والتدريس **(وإن كان أورع منه وأعلم منه ثقل عليه)**، ويا ليته ثقل عليه باطناً ويسكت على هذا القدر، بل يشاكيه إلى أهل محلته ويقع فيه وهو غرور فاحش.

وفرقة أخرى: جاوروا بمكة أو المدينة واغتروا بذلك ولم يراقبوا قلوبهم ولم يطهروا ظاهرهم وباطنهم فقلوبهم معلقة ببلادهم ملتفتة إلى قول من يعرفه أن فلاناً مجاور بمكة وتراه يتحدى ويقول: قد جاورت بمكة كذا كذا سنة، وإذا سمع أن ذلك قبيح ترك صريح التحدي وأحب أن يعرفه الناس بذلك، ثم أنه قد يجاور ويمد عين طمعه إلى أوساخ أموال الناس، وإذا جمع من ذلك شيئاً شح به وأمسكه ولم تسمح نفسه بلقمة يتصدق بها على فقير فيظهر فيه الرياء والبخل والطمع وجملة من المهلكات كان عنها بمعزل لو ترك المجاورة، ولكن حب المحمدة وأن يقال أنه من المجاورين ألزمه المجاورة مع التضمخ بهذه الرذائل، فهو أيضاً مغرور، وما من عمل من الأعمال وعبادة من العبادات إلا وفيها آفات، فمن لم يعرف مداخل آفاتها واعتمد عليها فهو مغرور، ولا يعرف شرح ذلك إلا من جملة كتب إحياء علوم الدين فيعرف مداخل الغرور في الصلاة من كتاب الصلاة، وفي الحج من كتاب الحج، والزكاة والتلاوة وسائر القربات من الكتب التي رتبناها فيها، وإنما الغرض الآن الإشارة إلى مجامع ما سبق في الكتب.

(**وفرقة أخرى: جاوروا بمكة أو المدينة**) شرفهما الله تعالى (**واغتروا بذلك ولم يراقبوا قلوبهم ولم يطهروا ظاهرهم وباطنهم**) تراهم، (**فقلوبهم معلقة ببلادهم**) لا تنفك عن خيالهم مع تمنيهم أن يكونوا بها فيعدون لذلك تلك الأيام عدا (**ملتفتة إلى قول من يعرفه أن فلاناً مجاور بمكة**) أو بالمدينة (**وتراه يتحدث**) مع الناس ويقول: (**قد جاورت بمكة**) أو بالمدينة. (**كذا كذا سنة**) وحضرت بها كذا وكذا موسماً ولقيت بها فلاناً وفلاناً، (**وإذا سمع أن ذلك قبيح ترك صريح التحدث وأحب**) في باطنه (**أن يعرفه الناس بذلك**) وهو غرور، (**ثم أنه يجاور**) بها (**ويمدّ عين طمعه إلى أوساخ أموال الناس**) من الصدقات التي تفرق هناك، (**فإذا جمع من ذلك شيئاً شح عليه وأمسكه**) بخلاً (**ولم تسمح نفسه**) بلقمة واحدة (**يتصدق بها على**) فقراء أهله (**فيظهر فيه الرياء والبخل والطمع وجملة من المهلكات كان**) هو (**عنها بمعزل لو ترك المجاورة، ولكن حب المحمدة**) والثناء (**وأن يقال أنه من المجاورين ألزمه المجاورة مع التضمخ بهذه الرذائل**) والخبائث (**فهو أيضاً مغرور، وما من عمل من الأعمال وعبادة من العبادات إلا وفيها آفات**) ظاهرة وباطنة، (**فمن لم يعرف مداخل آفاتها واعتمد عليها فهو مغرور ولا يعرف شرح ذلك إلا من جملة كتاب إحياء علوم الدين**) وهو هذا الكتاب، (**فيعرف مداخل الغرور في الصلاة من كتاب الصلاة، و**) مداخله (**في الحج**) والزكاة والتلاوة في كتاب (**الحج و**) في كتاب (**الزكاة و**) في كتاب (**التلاوة و**)كذا (**سائر القربات من الكتب التي رتبناها فيها**) بحسب المناسبات على وجه التصريح، (**وإنما الغرض الآن الإشارة إلى مجامع ما سبق في الكتب**) على طريق التلويح.

وفرقة أخرى: زهدت في المال وقنعت من اللباس والطعام بالدون ومن المسكن بالمساجد، وظنت أنها أدركت رتبة الزهاد وهو مع ذلك راغب في الرئاسة والجاه إما بالعلم أو بالوعظ أو بمجرد الزهد، فقد ترك أهون الأمرين وباء بأعظم المهلكين، فإن الجاه أعظم من المال ولو ترك الجاه وأخذ المال كان إلى السلامة أقرب، فهذا مغرور إذ ظن أنه من الزهاد في الدنيا وهو لم يفهم معنى الدنيا ولم يدر أن منتهى لذاتها الرئاسة وأن الراغب فيها لا بدّ وأن يكون منافقاً وحسوداً ومتكبراً ومرائياً ومتصفاً بجميع خبائث الأخلاق. نعم وقد يترك الرئاسة ويؤثر الخلوة والعزلة وهو مع ذلك مغرور إذ يتطاول بذلك على الأغنياء ويخشن معهم الكلام وينظر إليهم بعين الاستحقار ويرجو لنفسه أكثر مما يرجو لهم، ويعجب بعمله ويتصف بجملة من خبائث القلوب وهو لا يدري، وربما يعطي المال فلا يأخذه خيفة من أن يقال بطل زهده، ولو قيل له: إنه حلال فخذه في الظاهر ورده في الخفية لم تسمح به نفسه خوفاً من ذم الناس فهو راغب في حمد الناس وهو من ألذ أبواب الدنيا ويرى نفسه أنه زاهد في الدنيا وهو مغرور، ومع ذلك فربما لا يخلو من توقير الأغنياء وتقديمهم على الفقراء والميل إلى المريدين له والمثنين عليه

(وفرقة أخرى: **زهدت في المال وقنعت من اللباس والطعام بالدون**) الحقير منها (**ومن المسكن بالمساجد**) والزوايا والخانات، (**وظنت أنها**) بذلك (**أدركت رتبة الزهاد وهو مع ذلك راغب في الرئاسة والجاه إما بالعلم أو بالوعظ**) أو بحلقة الذكر (**أو بمجرد الزهد، فقد ترك**) هذا (**أهون الأمرين وباء بأعظم المهلكين، فان الجاه أعظم من المال**) كما سبقت الإشارة إليه في كتاب الجاه، (**ولو ترك الجاه وأخذ المال كان إلى السلامة أقرب، فهذا مغرور إذ ظن أنه من الزهاد في الدنيا وهو لم يفهم معنى الدنيا ولم يدرِ أن منتهى لذاتها الرئاسة وأن الراغب فيها لا بدّ وأن يكون منافقاً**) بأن يخالف باطنه ظاهره إبقاء للجاه (**وحسوداً**) يتمنى زوال نعمة الغير (**ومتكبراً**) على أقرانه (**ومرائياً**) في أحواله (**ومتصفاً بجميع خبائث الأخلاق. نعم، وقد يترك الرئاسة ويؤثر الخلوة والعزلة**) عن الناس (**وهو مع ذلك مغرور إذ يتطاول بذلك على الأغنياء ويخشن معهم الكلام وينظر إليهم بعين الاستحقار، ويرجو لنفسه أكثر مما يرجو لهم، ويعجب بعمله ويتصف بجملة من خبائث القلوب وهو لا يدري**) وهو غرور، (**وربما يُعطى المال فلا يأخذه خيفة من أن يقال بطل زهده**) وأقبل على الدنيا (**ولو قيل له: إنه حلال فخذه في الظاهر وردّه في الباطن لم تسمح به نفسه خوفاً من ذم الناس، فهو**) إذاً (**راغب في حمد الناس**) وثنائهم عليه (**وهو من ألذ أبواب الدنيا، ويرى نفسه أنه زاهد في الدنيا وهو مغرور مع ذلك، فربما لا يخلو**) حاله (**عن توقير الأغنياء**) إذا حضروا (**وتقديمهم على الفقراء**) في الجلوس والخطاب

والنفرة عن المائلين إلى غيره من الزهاد، وكل ذلك خدعة وغرور من الشيطان، نعوذ بالله منه. وفي العباد من يشدد على نفسه في أعمال الجوارح حتى ربما يصلي في اليوم والليلة مثلاً ألف ركعة، ويختم القرآن وهو في جميع ذلك لا يخطر له مراعاة القلب وتفقده وتطهيره من الرياء والكبر والعجب وسائر المهلكات، فلا يدري أن ذلك مهلك، وإن علم فلا يظن بنفسه ذلك وإن ظن بنفسه ذلك توهم أنه مغفور له لعمله الظاهر وأنه غير مؤاخذ بأحوال القلب، وإن توهم فيظن أن العبادات الظاهرة تترجح بها كفة حسناته، وهيهات! وذرة من ذي تقوى وخلق واحد من أخلاق الأكياس أفضل من أمثال الجبال عملاً بالجوارح، ثم لا يخلو هذا المغرور، مع سوء خلقه مع الناس وخشونته وتلوّث باطنه عن الرياء وحب الثناء فإذا قيل له: أنت من أوتاد الأرض وأولياء الله وأحبابه فرح المغرور بذلك وصدق به وزاده ذلك غروراً، وظن أن تزكية الناس له دليل على كونه مرضياً عند الله، ولا يدري أن ذلك لجهل الناس بخبائث باطنه.

وفرقة أخرى: حرصت على النوافل ولم يعظم اعتدادها بالفرائض ترى أحدهم

وغير ذلك (و) عن (**الميل إلى المريدين له**) المعتقدين فيه (**والمثنين عليه و**) عن (**النفرة عن المائلين إلى غيره من الزهاد، وكل ذلك خدعة وغرور من الشيطان**) يريد إهلاكه بذلك لو شعر، (**وفي العباد من يشدد على نفسه في أعمال الجوارح حتى ربما يصلي في اليوم والليلة مثلاً ألف ركعة ويختم**) مع ذلك (**القرآن**) إما في صلاته أو خارجاً عنها (**وهو في جميع ذلك لا تخطر له مراعاة القلب وتفقده وتطهيره من الرياء والكبر والعجب وسائر المهلكات، فلا يدري أن ذلك مهلك وإن علم فلا يظن بنفسه ذلك، وإن ظن بنفسه ذلك فربما ظن أنه مغفور له لعمله الظاهر**) وما يخطر له من فضائله الواردة (**وأنه غير مؤاخذ بأعمال القلب، وإن توهم فيظن أن العبادات الظاهرة تترجح بها كفة حسناته، وهيهات؟ فذرة من ذي تقوى وخُلُق واحد من خُلق الاكياس أفضل من أمثال الجبال عملاً بالجوارح**) وإليه الاشارة بما في الخبر ما سبقكم أبو بكر بكثرة صلاة ولا بكثرة صيام ولكن بشيء وقر في صدره وقد تقدم، (**ثم لا يخلو هذا المغرور مع سوء خلقه مع الناس وخشونته**) في محاوراته (**وتلوث باطنه**) بالقاذورات (**عن الرياء وحب الثناء، فإذا قيل له: أنت من أوتاد الأرض وأوليائه وأحبائه**) وربما قيل له: أنت قطب هذا الزمان ومجدده (**فرح المغرور بذلك وصدق به وزاده ذلك غروراً**) وتمادياً على طريقته، (**وظن أن تزكية الناس له دليل على كونه مرضياً عند الله**) تعالى، (**ولا يدري أن ذلك لجهل الناس بخبائث باطنه**) ولو كشف لهم الحجاب فرأوا ما فيه من ذميم الأوصاف لم يقولوا ما قالوا.

(**وفرقة أخرى: حرصت على النوافل ولم يعظم اعتدادها بالفرائض ترى أحدهم**

يفرح بصلاة الضحى وبصلاة الليل وأمثال هذه النوافل، ولا يجد للفريضة لذة ولا يشتد حرصه على المبادرة بها في أوّل الوقت وينسى قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه: «ما تقرب المتقربون إلي بمثل أداء ما افترضت عليهم». وترك الترتيب بين الخيرات من جملة الشرور

يفرح بصلاة الضحى وبصلاة الليل وأمثال هذه النوافل) كصلاة الاوّابين والصلوات المذكورة في كتاب ترتيب الأوراد، **(ولا يجد للفريضة لذة ولا يشتد حرصه على المبادرة بها في أول الوقت وينسى قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل: «ما تقرب المتقربون إليّ بمثل أداء ما افترضت عليهم»)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة بلفظ «ما تقرب إليّ عبدي» انتهى.

قلت: ولفظه حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى قال من عادى لي ولياً فقد آذنني بالحرب وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه» الحديث. وهذا الحديث من غرائب الصحيح مما تفرد به شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وتفرد به خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن شريك وليس لمحمد بن عثمان بن كرامة في الصحيح إلا هذا الحديث الفرد.

وقال أبو نعيم في الحلية: وهذا أول أحاديث الكتاب حدثناه إبراهيم بن محمد بن حمزة، حدثنا أبو عبيدة محمد بن أحمد بن المؤمل ح.

وحدثنا إبراهيم بن عبد الله بن إسحاق، حدثنا محمد بن إسحاق السراج قالا: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة فساقه بسنده ولفظه: «ومن آذى لي ولياً فقد آذنته بالحرب وما تقرب إليّ عبدي بشيء أفضل من أداء ما افترضته عليه» الحديث.

ورواه أحمد والحكيم وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الطب، والبيهقي في الزهد، وابن عساكر من حديث عائشة بلفظ: «قال الله تعالى من آذى لي ولياً فقد استحل محاربتي وما تقرب إليّ عبدي بمثل أداء الفرائض» الحديث.

ورواه ابن السنى في الطب من حديث ميمونة بلفظ: «قال الله تعالى ما تقرب إليّ العبد بمثل أداء فرائضي» الحديث.

ورواة ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء، والحكيم، وابن مردويه، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الاسماء، وابن عساكر من حديث أنس بلفظ «يقول الله تعالى من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة» الحديث. وفيه «وما تعبد إليّ عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا ولا تقرب عبدي المؤمن بمثل أداء ما افترضت عليه» الحديث.

بل قد يتعين على الإنسان فرضان. أحدهما يفوت والآخر لا يفوت، أو فضلان: أحدهما يضيق وقته والآخر يتسع وقته، فإن لم يحفظ الترتيب فيه كان مغروراً. ونظائر ذلك أكثر من أن تحصى، فإن المعصية ظاهرة والطاعة ظاهرة، وإنما الغامض تقديم بعض الطاعات على بعض كتقديم الفرائض كلها على النوافل، وتقديم فروض الأعيان على فروض الكفايات، وتقديم فرض كفاية لا قائم به على ما قام به غيره، وتقديم الأهم من فروض الأعيان على ما دونه، وتقديم ما يفوت على ما لا يفوت. وهذا كما يجب تقديم حاجة الوالدة على حاجة الوالد إذ سئل رسول الله ﷺ فقيل له: من أبرّ يا رسول الله؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أمك». قال: ثم من؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أباك» قال: ثم من؟ قال: «أدناك فأدناك». فينبغي أن يبدأ في الصلة بالأقرب، فإن استويا فبالأحوج، فإن استويا فبالأتقى والأورع، وكذلك من لا يفي ماله بنفقة الوالدين والحج فربما يحج وهو مغرور، بل ينبغي أن يقدم حقهما على الحج، وهذا من تقديم فرض أهم على فرض هو دونه، وكذلك إذا كان على العبد ميعاد ودخل وقت

(وترك الترتيب بين الخيرات من جملة الشرور، بل قد يتعين على الانسان فرضان: أحدهما **يفوت، والآخر لا يفوت. أو فضلان**) أي نفلان. (**أحدهما يضيق وقته، والآخر يتسع وقته، فإن لم يحفظ الترتيب فيه فهو مغرور، ونظائر ذلك أكثر من ان تحصى، فإن المعصية ظاهرة والطاعة ظاهرة**) والأمر فيهما ظاهر، (**وإنما الغامض الخفي تقديم بعض الطاعات على بعض كتقديم الفرائض كلها على النوافل، وتقديم فروض الأعيان على فروض الكفايات، وتقديم فرض كفاية لا قائم به على ما قام به غيره، وتقديم الأهم من فروض الأعيان على ما دونه**) مما ليس بأهم (**وتقديم ما يفوت**) بفوات الوقت (**على ما لا يفوت، وهذا كما يجب أن يقدم حاجة الوالدة على حاجة الوالد إذ سئل رسول الله ﷺ فقيل له: من أبر**) أي من أحق بالبر؟ (**قال «أمك». قال: ثم من؟ قال «أمك» قال: ثم من؟ قال «أمك» قال: ثم من؟ قال «ثم أباك». قال: ثم من؟ قال «ثم أدناك فأدناك»**) أي الاقرب فالأقرب منك. رواه الترمذي، والحاكم وصححه من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده. وقد تقدم في كتاب آداب الصحبة، وروى الديلمي من حديث ابن مسعود «برّ أمك ثم أباك ثم أخاك ثم أختك». (**فينبغي أن يبتدىء في الصلة بالأقرب**) نسباً منه، (**فإن استويا فبالأحوج فإن استويا فبالأتقى والأورع**) على هذا الترتيب، (**وكذلك من لا يفي ماله بنفقة الوالدين والحج**) فإن أنفق عليهما لم يف بالحج وبالعكس، (**فربما يحج**) ويترك الإنفاق عليهما (**وهو مغرور، بل ينبغي أن يقدم حقهما على الحج، وهذا من تقديم فرض أهم على فرض هو دونه**) في الرتبة، (**وكذلك إذا كان على العبد ميعاد**) لرجل (**ودخل وقت**) صلاة

الجمعة فالجمعة تفوت والاشتغال بالوفاء بالوعد معصية وإن كان هو طاعة في نفسه، وكذلك قد تصيب ثوبه النجاسة فيغلظ القول على أبويه وأهله بسبب ذلك، فالنجاسة محذورة وايذاؤهما محذور، والحذر من الإيذاء أهم من الحذر من النجاسة. وأمثلة تقابل المحذورات والطاعات لا تنحصر. ومن ترك الترتيب في جميع ذلك فهو مغرور. وهذا غرور في غاية الغموض لأن المغرور فيه في طاعة إلا أنه لا يفطن لصيرورة الطاعة معصية حيث ترك بها طاعة واجبة هي أهم منها. ومن جملته الاشتغال بالمذهب والخلاف من الفقه في حق من بقي عليه شغل من الطاعات والمعاصي الظاهرة والباطنة المتعلقة بالجوارح والمتعلقة بالقلب، لأن مقصود الفقه معرفة ما يحتاج إليه غيره في حوائجه، فمعرفة ما يحتاج هو إليه في قلبه أولى به إلا أن حب الرئاسة والجاه ولذة المباهاة وقهر الأقران والتقدم عليهم يعمي عليه حتى يغتر به مع نفسه ويظن أنه مشغول بمهم دينه.

الصنف الثالث: المتصوّفة وما أغلب الغرور عليهم، والمغترون منهم فرق كثيرة.

ففرقة منهم: وهم متصوّفة أهل الزمان إلا من عصمه الله اغتروا بالزي والهيئة

(**الجمعة فالجمعة تفوت بالاشتغال بالوفاء بالوعد وهو**) أي تفويت الجمعة به (**معصية، وإن كان هو**) أي الوفاء بالوعد (**طاعة في نفسه، وكذلك تصيب ثوبه النجاسة فيغلظ القول على أبويه وأهله بسبب ذلك، فالنجاسة محذورة وإيذاؤهما محذور**) أيضاً. (**والحذر من الأذى أهم من الحذر من النجاسة**) لأن زوال الأذى عن قلوبهم عسر بخلاف إزالة النجاسة من الثوب، (**وأمثلة تقابل المحذورات والطاعات**) كثيرة (**لا تنحصر، ومن ترك الترتيب في جميع ذلك فهو مغرور، وهذا غرور في غاية الغموض**) والدقة (**لأنّ المغرور فيه في طاعة إلا أنه لا يفطن لصيرورة الطاعة معصية حيث ترك بها طاعة واجبة هي أهم منها**)، والأكياس يفطنون ذلك، (**ومن جملته الاشتغال بالمذهب**) الذي يتعبد الله به (**والخلاف من الفقه في حق من بقي عليه شغل من الطاعات والمعاصي الظاهرة والباطنة المتعلقة بالجوارح والمتعلقة بالقلب، لأن مقصود الفقه معرفة ما يحتاج إليه غيره في حوائجه**) ومهماته، (**فمعرفة ما يحتاج هو إليه في قلبه أولى به**) وأليق (**إلا أن حب الرئاسة والجاه ولذة المباهاة**) أي المفاخرة (**وقهر الأقران**) والنظراء (**والتقدم عليهم يعمى عليه**) سلوك طريق الأولى (**حتى يغترّ به مع نفسه ويظن أنه مشغول بمهم دينه**) والله الموفق.

الصنف الثالث: المتصوّفة

(**وما أغلب الغرور عليهم، والمغترون منهم فرق كثيرة**).

(**ففرقة منهم: متصوّفة أهل الزمان إلا من عصمة الله**) وأيده بتوفيقه (**اغتروا بالزي**

والمنطق، فساعدوا الصادقين من الصوفية في زيهم وهيئتهم وفي ألفاظهم وفي آدابهم ومراسمهم واصطلاحاتهم، وفي أحوالهم الظاهرة من السماع والرقص والطهارة والصلاة والجلوس على السجادات مع إطراق الرأس وإدخاله في الجيب كالمتفكر، وفي تنفس الصعداء وفي خفض الصوت في الحديث إلى غير ذلك من الشمائل والهيئات، فلما تكلفوا هذه الأمور وتشبهوا بهم فيها ظنوا أنهم أيضاً صوفية ولم يتعبوا أنفسهم قط في المجاهدة والرياضة ومراقبة القلب وتطهير الباطن والظاهر من الآثام الخفية والجلية. وكل ذلك من أوائل منازل التصوف، ولو فرغوا عن جميعها لما جاز لهم أن يعدوا أنفسهم في الصوفية كيف ولم يحوموا قط حولها ولم يسوموا أنفسهم شيئاً منها؟ بل يتكالبون على الحرام والشبهات وأمال السلاطين ويتنافسون في الرغيف والفلس والحبة، ويتحاسدون على النقير والقطمير، ويمزق بعضهم أعراض بعض مهما خالفه في شيء من غرضه، وهؤلاء غرورهم ظاهر ومثالهم مثال امرأة عجوز سمعت أن الشجعان والأبطال من المقاتلين ثبتت أسماؤهم في الديوان، ويقطع لكل واحد منهم قطر من أقطار المملكة، فتاقت نفسها إلى أن يقطع

والمنظر والهيئة) الظاهرة، **(فساعدوا الصادقين من الصوفية في زيهم وهيئتهم وفي ألفاظهم)** في محاوراتهم **(وفي آدابهم)** الظاهرة **(ومراسمهم)** التي يجرونها بينهم **(واصطلاحاتهم)** التي توافقوا عليها، **(وفي أحوالهم الظاهرة في)** حال **(السماع والرقص)** والتواجد **(و)** في **(الطهارة والصلاة والجلوس على السجادات مع إطراق الرأس)** كالمراقب **(وإدخاله في الجيب)** أي جيب الخرقة **(كالمتفكر وفي تنفس الصعداء)** كالمتأسف لما فاته شيء، **(وفي خفض الصوت)** عند التكلم **(في الحديث إلى غير ذلك من الشمائل والهيئات، فلما تكلفوا هذه الأمور وتشبهوا بهم** فيها ظنوا أيضاً **انهم صوفية و)** على ذلك **(لم يتعبوا أنفسهم قط في المجاهدة والرياضة ومراقبة القلب)** بالذكر **(وتطهير الباطن والظاهر من الآثام الخفية والجلية، وكل ذلك من أوائل منازل التصوّف)** عند هذه الطائفة العلية، **(ولو فرغوا من جميعها)** عملاً وتحققاً **(لما جاز لهم أن يعدوا أنفسهم من الصوفية)** إذ بينه وبين الوصول إلى مراتبهم مفاوز تقطع الأعناق، **(كيف ولم يحوموا قط حولها ولم يسوموا بأنفسهم شيئاً منها)** فهم عنها **(معرضون، بل يتكالبون على الحرام والشبهات وأموال السلاطين)** من المرتبات والإدرارات وغيرها **(ويتنافسون في الرغيف)** الواحد **(والفلس والحبة، ويتحاسدون على النقير)** النقطة التي على النواة **(والقطمير)** القشر الداخل على النواة، **(ويمزق بعضهم أعراض بعض مهما خالفه في شيء من غرضه، وهؤلاء غرورهم ظاهر)** لا يحتاج التنبيه بأكثر من ذلك، **(ومثالهم مثال امرأة عجوز سمعت أن الشجعان والأبطال من المقاتلين)** في سبيل الله **(ثبتت اسماؤهم في الديوان)** السلطاني، **(ويقطع كل واحد منهم قطراً من أقطار المملكة)** أي يكتب له إقطاعات في البلاد تحت شجاعته، **(فتاقت نفسها إلى**

لها مملكة فلبست درعاً ووضعت على رأسها مغفراً وتعلمت من رجز الأبطال أبياتاً وتعوّدت إيراد تلك الأبيات بنغماتهم حتى تيسرت عليها وتعلمت كيفية تبخترهم في الميدان وكيف تحريكهم الأيدي، وتلقفت جميع شمائلهم في الزي والمنطق والحركات والسكنات، ثم توجهت إلى المعسكر ليثبت إسمها في ديوان الشجعان، فلما وصلت إلى المعسكر أنفذت إلى ديوان العرض وأمر بأن تجرد عن المغفر والدرع وينظر ما تحته وتمتحن في المبارزة مع بعض الشجعان ليعرف قدر غنائها في الشجاعة، فلما جردت عن المغفر والدرع فإذا هي عجوز ضعيفة زمنة لا تطيق حمل الدرع والمغفر فقيل لها: أجئت للاستهزاء بالملك وللاستخفاف بأهل حضرته والتلبيس عليهم؟ خذوها فألقوها قدام الفيل لسحقها فألقيت إلى الفيل، فهكذا يكون حال المدعين للتصوّف في القيامة إذا كشف عنهم الغطاء وعرضوا على القاضي الأكبر الذي لا ينظر إلى الزي والمرقع بل إلى سر القلب.

وفرقة أخرى: زادت على هؤلاء في الغرور إذ شق عليها الاقتداء بهم في بذاذة الثياب والرضا بالدون، فأرادت أن تتظاهر بالتصوّف ولم تجد بداً من التزين بزيهم

أن تقطع) أيضاً **(مملكة فلبست درعاً)** من حديد **(ووضعت على رأسها مغفراً)** وهو طاس من حديد يستر الرأس **(وتعلمت من رجز الأبطال أبياتاً)** مما جرت عادتهم بانشادها إرهاباً للعدوّ **(وتعوّدت إيراد تلك الأبيات بنغماتهم حتى تيسرت عليها وتعلمت)** مع ذلك **(كيف هيئة تبخترهم)** في الميدان عند قيام الصفين **(وكيف تحريكهم الأيدي)** بالسلام، **(وتلقت جميع شمائلهم في الزي والمنطق والحركات والسكون، ثم توجهت إلى المعسكر)** أي الموضع الذي اجتمعت فيه العساكر **(ليثبت اسمها في ديوان الشجعان، فلما دخلت إلى المعسكر انفذت إلى ديوان العرض وأمر بأن تجرد عن المغفر والدرع فينظر ما تحته)** من قوّة البنية **(وتمتحن بالمبارزة مع بعض الشجعان ليعرف قدر غنائها في الشجاعة، فلما جردت عن المغفر والدرع فإذا هي عجوز ضعيفة زمنة)** أي ملابسة الضعف **(لا تطيق حمل الدرع والمغفر)** فضلاً عن قوّة البراز، **(فقيل لها: أجئت للاستهزاء بالملك وللاستخفاف بأهل حضرته والتلبيس عليهم؟ خذوها فألقوها قدام الفيل ليثخنها)** أي يهلكها وطأً بأقدامه، **(فألقيت إلى الفيل)** فوطئت، **(وهكذا يكون حال المدعين للتصوف في القيامة إذا كشف عنهم الغطاء وعرضوا على القاضي الأكبر)** جل جلاله **(الذي لا ينظر إلى الزي والمرقع)** والهيئة، **(بل إلى سر القلب)** أي باطنه.

(وفرقة أخرى: زادت على هؤلاء في الغرور إذ شق عليها الاقتداء بهم في بذاذة الثياب) أي رثاثتها **(والرضا بالدون)** في المعيشة، **(وأرادت أن تتظاهر بالتصوّف ولم تجد**

فتركوا الحرير والإبريسم وطلبوا المرقعات النفيسة والفوط الرقيقة والسجادات المصبغة ولبسوا من الثياب ما هو أرفع قيمة من الحرير والابريسم، وظن أحدهم مع ذلك انه متصوّف بمجرد الثوب وكونه مرقعاً، ونسي أنهم إنما لوّنوا الثياب لئلا يطول عليهم غسلها كل ساعة لإزالة الوسخ، وإنما لبسوا المرقعات إذ كانت ثيابهم مخرقة فكانوا يرقعونها ولا يلبسون الجديد، فأما تقطيع الفوط الرقيقة قطعة قطعة وخياطة المرقعات منها فمن أين يشبه ما اعتادوه؟ فهؤلاء أظهر حماقة من كافة المغرورين، فإنهم يتنعمون بنفيس الثياب ولذيذ الأطعمة ويطلبون رغد العيش ويأكلون أموال السلاطين ولا يجتنبون المعاصي الظاهرة فضلاً عن الباطنة، وهم مع ذلك يظنون بأنفسهم الخير، وشر هؤلاء مما يتعدى إلى الخلق إذ يهلك من يقتدي بهم، ومن لا يقتدي بهم تفسد عقيدته في أهل التصوّف كافة، ويظن أن جميعهم كانوا من جنسه فيطوّل اللسان في الصادقين منهم، وكل ذلك من شؤم المتشبهين وشرهم.

وفرقة أخرى: ادعت علم المعرفة ومشاهدة الحق ومجاوزة المقامات والأحوال

بدأ من التزيي بزيهم فتركوا الخز والابريسم وطلبوا المرقعات النفيسة والفوط الرفيعة) المثمنة (**والسجادات المصبوغة**) بالألوان المختلفة (**ولبسوا من الثياب ما هو أرفع قيمة من الخز والابريسم، وظن أحدهم مع ذلك أنه متصوّف بمجرد لون الثوب وكونه مرقعاً**) أي رقعاً خيطت في بعضها (**ونسي أنهم إنما لونوا الثياب لئلا يطول عليهم غسلها كل ساعة لإزالة الوسخ**) فيشغلهم عن المراقبة، (**و**) أنهم (**إنما لبسوا المرقعات إذ كانت ثيابهم مخرقة**) قد بليت من طول الاستعمال، (**فكانوا يرقعونها ولا يلبسون الجديد**) ويكتفون بالقديم لأنه يقضى الحاجة في ستر العورة، (**فأما تقطيع الفوط الرفيعة قطعة قطعة وخياطة المرقعات منها**) بالخيوط الملونة مع الهيئات الغريبة، (**فأين يشبه ما اعتادوه؟ فهؤلاء أظهر حماقة من كافة المغرورين فإنهم يتنعمون بنفيس الثياب ولذيذ الأطعمة ويطلبون رغد العيش**) ولذة النفس، (**ويأكلون أموال السلاطين**) من إدرار وهدية (**ولا يجتنبون المعاصي الظاهرة فضلاً عن الباطنة وهم مع ذلك يظنون بأنفسهم الخير**) والصلاح، (**وشر هؤلاء مما يتعدى إلى الخلق إذ يهلك من يقتدي بهم**) أي يكون لهلاكه، (**ومن لا يقتدي بهم تفسد عقيدته في أهل التصوّف كافة إذ يظن أن جميعهم كانوا من جنسه فيطول اللسان**) لا محالة (**في الصادقين منهم**) وقد سرى هذا الشر إلى جملة من العوام بل وبعض الخواص فلم يميزوا بين المتحقق والمتشبه، وأطلقوا ألسنتهم في أعراضهم ونسبوهم إلى ما هم مبرأون منه، (**وكل ذلك من شؤم المتشبهين وشرهم**).

(**وفرقة أخرى: ادعت علم المعرفة ومشاهدة الحق**) من عين القلب (**ومجاوزة المقامات**

والملازمة في عين الشهود والوصول إلى القرب، ولا يعرف هذه الأمور إلا بالأسامي والألفاظ لأنه تلقف من ألفاظ الطامات كلمات، فهو يرددها ويظن أن ذلك أعلى من علم الأوّلين والآخرين، فهو ينظر إلى الفقهاء والمفسرين والمحدثين وأصناف العلماء بعين الإزدراء فضلاً عن العوام، حتى أن الفلاح ليترك فلاحته والحائك يترك حياكته ويلازمهم أياماً معدودة ويتلقف منهم تلك الكلمات المزيفة فيرددها كأنه يتكلم عن الوحي ويخبر عن سر الأسرار. ويستحقر بذلك جميع العباد والعلماء فيقول في العباد: أنهم أجراء متعبون، ويقول في العلماء أنهم بالحديث من الله محجوبون، ويدعي لنفسه أنه الواصل إلى الحق وأنه من المقربين وهو عند الله من الفجار المنافقين، وعند أرباب القلوب من الحمقى الجاهلين لم يحكم قط علماً ولم يذهب خلقاً ولم يرتب عملاً ولم يراقب قلباً سوى اتباع الهوى وتلقف الهذيان وحفظه.

وفرقة أخرى: وقعت في الإباحة وطووا بساط الشرع ورفضوا الأحكام وسووا بين الحلال والحرام فبعضهم يزعم أن الله مستغن عن عملي فلم أتعب نفسي، وبعضهم يقول:

والأحوال) ولهم فروق في المقام والحال، وقد سبقت الإشارة إلى شيء منه وسياتي في الربع الأخير، (**والملازمة في عين الشهود**) مع عدم الإنفكاك (**والوصول إلى القرب**)المعنوي (**ولا يعرف**) واحد منهم (**هذه الأمور إلا بالأسامي والألفاظ إلا أنه تلقف من ألفاظ الطامات كلمات فهو يرددها**) على لسانه في محاوراته، (**ويظن أن ذاك أعلى من**) جملة (**علم الأوّلين والآخرين فهو ينظر إلى الفقهاء والمفسرين والمحدثين وأصناف العلماء**) شزراً (**بعين الإزدراء**) والاحتقار (**فضلاً عن العوام**) فإنهم عنده كالأنعام، (**حتى أن الفلاح يترك فلاحته**) أي حراثة الأرض، (**والحائك يترك حياكته ويلازمهم أياماً معدودة ويتلقف منهم الكلمات المزيفة فهو يرددها كأنه يتكلم**) بها (**عن الوحي**) السماوي (**وعن سر الأسرار**) المكتومة، (**ويستحقر بذلك**) مطلقاً لسانه في (**جميع العباد والعلماء**) الذين هم من خواص عباد الله تعالى، (**فيقول في العباد: إنهم أجراء متعبون وفي العلماء أنهم بالحديث**) والقال والقيل (**عن الله محجوبون، ويدعى لنفسه أنه الواصل إلى الحق وأنه**) عنده (**من المقربين**) في حضرته (**وهو**) في الحقيقة (**عند الله من الفجار المنافقين وعند أرباب القلوب من الحمقى الجاهلين**) المغرورين (**لم يحكم قط علماً**) أي لم يتقنه (**ولم يهذب قلباً**) بالمجاهدة (**ولم يرتب عملاً**) يكون به واصلاً، (**ولم يراقب قلباً**) بالذكر (**سوى اتباع الهوى**) والشهوات (**وتلقف الهذيان وحفظه**) فما أشد غرور هذا.

(**وفرقة أخرى؛ منهم: وقعت في**) إباحة (**الإباحة فطووا بساط الشرع**) على غرته (**ورفضوا الأحكام**) الشرعية (**وسوّوا بين الحلال والحرام**) وهم طائفة الملاحدة وهم فرق،

قد كلف الناس تطهير القلوب عن الشهوات وعن حب الدنيا وذلك محال فقد كلفوا ما لا يمكن، وإنما يغتر به من لم يجرب، وأما نحن فقد جربنا وأدركنا أن ذلك محال ولا يعلم الأحمق أن الناس لم يكلفوا قلع الشهوة والغضب من أصلهما، بل إنما كلفوا قلع مادتهما بحيث ينقاد كل واحد منهما لحكم العقل والشرع، وبعضهم يقول: الأعمال بالجوارح لا وزن لها، وإنما النظر إلى القلوب وقلوبنا والهة بحب الله وواصلة إلى معرفة الله، وإنما نخوض في الدنيا بأبداننا وقلوبنا عاكفة في الحضرة الربوبية فنحن مع الشهوات بالظواهر لا بالقلوب، ويزعمون أنهم قد ترقوا عن رتبة العوام واستغنوا عن تهذيب النفس بالأعمال البدنية، وأن الشهوات لا تصدهم عن طريق الله لقوّتهم فيها ويرفعون درجة أنفسهم على درجة الأنبياء عليهم السلام، إذ كانت تصدهم عن طريق الله خطيئة واحدة حتى كانوا يبكون عليها وينوحون سنين متوالية، وأصناف غرور أهل الإباحة من

(**فبعضهم يزعم أن الله مستغن عن عملي**) كما تقتضيه حقيقة الغنى المطلق، (**فلم اتعب نفسي**) بالمجاهدة والرياضة، وهؤلاء قد شبه عليهم الأمر لم يفطنوا أن عائدة الأعمال إنما تعود إليهم وهم لكمال فقرهم محتاجون لها، وأما الحق تعالى فلا يسأل عما يفعل، (**وبعضهم يقول: قد كلف الناس تطهير القلوب عن الشهوات وعن حب الدنيا وذلك محال، فقد كلفوا ما لا يمكن**) تحصيله وما من قلب إلا وفيه الشهوة وحب الدنيا، (**وإنما يغتر به من لم يجرب، وأما نحن فقد جربنا وأدركنا أن ذلك محال**) وهؤلاء أيضاً قد اشتبه عليهم الأمر، (**ولا يعلم الأحمق أن الناس لم يكلفوا قلع الشهوة والغضب من أصلهما، بل إنما كلفوا قلع مادتهما بحيث ينقاد كل واحد منهما لحكم العقل والشرع، وبعضهم يقول: الأعمال بالجوارح لا قدر**) وفي نسخة لا وزن (**لها، وإنما النظر إلى القلوب وقلوبنا والهة**) أي مهيمة (**بحب الله واصلة إلى معرفة الله، وإنما نخوض في الدنيا بأبداننا وقلوبنا عاكفة في الحضرة الربوبية**) نتمتع بها، (**فنحن في الشهوات بالظواهر لا بالقلوب. ويزعمون أنهم قد ترقوا عن رتبة العوام**) بهذا (**واستغنوا عن تهذيب النفس بالأعمال البدنية**) لعدم الحاجة إليها (**و**) يزعمون (**أن الشهوات لا تصدهم عن طريق الله لقوّتهم فيها ويرفعون درجة أنفسهم عن درجة الأنبياء عليهم السلام، إذ كان يصدهم عن طريق الله خطيئة واحدة حتى كانوا يبكون عليها وينوحون سنين متوالية**)، كما حكى ذلك في قصة آدم وداود عليهما السلام، فأخرج أحمد في الزهد عن علقمة بن مرثد قال: لو جمع دموع أهل الأرض ودموع داود ما عدلوا دموع آدم حين أهبط من الجنة. وعند ابن أبي شيبة: لو عدل بكاء أهل الأرض بكاء داود ما عدله ولو عدل بكاء أهل الأرض ببكاء آدم حين أهبط إلى الأرض ما عدله. وأخرج أحمد عن ثابت قال: اتخذ داود سبع حثايا من الشعر وحشاهن من الرماد ثم بكى حتى انفذها دموعاً، ولم يشرب داود شراباً إلا ممزوجاً بدموع عينيه، ومن طريق الاوزاعي مرفوعاً لقد خددت الدموع في وجه

المتشبهين بالصوفية لا تحصى، وكل ذلك بناء على أغاليط ووساوس يخدعهم الشيطان بها لاشتغالهم بالمجاهدة قبل أحكام العلم، ومن غير اقتداء بشيخ متقن في الدين والعلم صالح للاقتداء به وإحصاء أصنافهم يطول.

وفرقة أخرى: جاوزت حد هؤلاء واجتنبت الأعمال وطلبت الحلال واشتغلت بتفقد القلب، وصار أحدهم يدعي المقامات من الزهد والتوكل والرضا والحب من غير وقوف على حقيقة هذه المقامات وشروطها وعلاماتها وآفاتها. فمنهم من يدعي الوجد والحب لله تعالى ويزعم أنه واله بالله ولعله قد تخيل في الله خيالات هي بدعة أو كفر فيدعي حب الله قبل معرفته، ثم أنه لا يخلو عن مقارفة ما يكره الله عز وجل وعن إيثار هوى نفسه على أمر الله وعن ترك بعض الأمور حياء من الخلق، ولو خلا لما تركه حياء من الله تعالى. وليس يدري أن كل ذلك يناقض الحب. وبعضهم ربما يميل إلى القناعة والتوكل فيخوض البوادي من غير زاد ليصحح دعوى التوكل وليس يدري أن ذلك بدعة لم تنقل عن السلف والصحابة، وقد كانوا أعرف بالتوكل منه، فما فهموا أن

داود خديد الماء في الأرض. ومن طريق أبي عبد الله الجدلي قال: ما رفع داود رأسه إلى السماء بعد الخطيئة حتى مات.

(**وأصناف غرور أهل الإباحة من المتشبهين بالصوفية لا تحصى**) وفضائحهم في سوء ما ذهبوا إليه لا تستقصى، (**وكل ذلك بناء على أغاليط**) وقعت لهم في فهمهم (**ووساوس يخدعهم الشيطان بها لأشتغالهم بالمجاهدة**) والرياضة (**قبل احكام العلم**) واتقان قواعده، (**ومن غير اقتداء بشيخ متقن في الدين والعلم صالح للإقتداء به**) نعم شيخهم الذي يقتدون به الشيطان (**وإحصاء أصنافهم يطول**).

(**وفرقة أخرى: جاوزت حدّ هؤلاء واجتنبت الأعمال وطلبت الحلال واشتغلت بتفقد القلب وصار أحدهم**) بعد ذلك (**يدعي المقامات من الزهد والتوكل والرضا والحب من غير وقوف على حقيقة هذه المقامات وشروطها وعلاماتها وآفاتها**) وهم فرق (**فمنهم من يدعى الوجد**) وهو فقدانه بمحو أوصافه البشرية (**والحب لله تعالى، ويزعم أنه واله بالله**) مشغوف به (**ولعله قد تخيل في الله خيالات هي بدعة أو كفر فيدعي حب الله قبل معرفته**) ولا يتم حب شيء إلا بعد معرفته بحقيقته، (**ثم أنه لا يخلو عن مقارفة ما يكره الله وعن إيثار هوى نفسه على أمر الله وعن ترك بعض الأمور حياء من الخلق، ولو خلا**) بنفسه (**ما تركه حياء من الله وليس يدري أن كل ذلك يناقض الحب**) ويضاده، (**وبعضهم ربما يميل إلى القناعة والتوكل فيخوض البوادي**) والقفار (**من غير زاد ليصحح دعوى التوكل وليس يدري أن ذلك بدعة لم ينقل عن السلف والصحابة**) رضوان الله عليهم كما

التوكل المخاطرة بالروح وترك الزاد ، بل كانوا يأخذون الزاد وهم متوكلون على الله تعالى لا على الزاد ، وهذا ربما يترك الزاد وهو متوكل على سبب من الأسباب واثق به ، وما من مقام من المقامات المنجيات إلا وفيه غرور وقد اغتر به قوم ، وقد ذكرنا مداخل الآفات في ربع المنجيات من الكتاب فلا يمكن إعادتها .

وفرقة أخرى: ضيقت على نفسها في أمر القوت حتى طلبت منه الحلال الخالص ، وأهملوا تفقد القلب والجوارح في غير هذه الخصلة الواحدة ، ومنهم من أهمل الحلال في مطعمه وملبسه ومسكنه وأخذ يتعمق في غير ذلك وليس يدري المسكين أن الله تعالى لم يرض من عبده بطلب الحلال فقط ولا يرضى بسائر الأعمال دون طلب الحلال بل لا يرضيه إلا تفقد جميع الطاعات والمعاصي ، فمن ظن أن بعض هذه الأمور يكفيه وينجيه فهو مغرور .

وفرقة أخرى: ادعوا حسن الخلق والتواضع والسماحة فتصدوا لخدمة الصوفية فجمعوا قوماً وتكلفوا بخدمتهم ، واتخذوا ذلك شبكة للرئاسة وجمع المال ، وإنما غرضهم التكبر وهم يظهرون الخدمة والتواضع ، وغرضهم الارتفاع وهم يظهرون أن غرضهم

عرف ذلك من سيرهم، (**وقد كانوا أعرف بالتوكل منه فما فهموا أن التوكل**) هو (**المخاطرة بالروح وترك الزاد ، بل كانوا يأخذون الزاد وهم متوكلون على الله لا على الزاد ، وهذا ربما يترك الزاد وهو متوكل على سبب من الأسباب واثق به**) فكيف يصح توكله (**وما من مقام من مقامات المنجيات**) على ما سيأتي (**إلا وفيه غرور قد اغتربه قوم، وقد ذكرنا مداخل الآفات في ربع المنجيات من الكتاب فلا يمكن إعادتها**) هنا .

(**وفرقة أخرى: ضيقت على أنفسها في أمر القوت حتى طلبت منه الحلال الخالص وأهملوا تفقد القلب والجوارح في غير هذه الخصلة الواحدة، ومنهم من أهمل الحلال في مطعمه وملبسه ومكسبه وأخذ يتعمق في غير ذلك**) من الأعمال ، (**وليس يدري المسكين أن الله لم يرض من عبده بطلب الحلال فقط ولا رضي بسائر الأعمال دون طلب الحلال بل لا يرضيه إلا تفقد جميع الطاعات والمعاصي، فمن ظن أن بعض هذه الأمور يكفيه**) عن البعض (**وينجيه**) من عقاب الله (**فهو مغرور**) في ظنه .

(**وفرقة أخرى: منهم ادعو أحسن الخلق والتواضع والسماحة فتصدوا لخدمة الصوفية فجمعوا قوماً**) منهم (**وتكلفوا خدمتهم، واتخذوا ذلك شبكة للرئاسة و**) وسيلة إلى (**جمع المال، وإنما غرضهم**) من ذلك (**التكبر وهم يظهرون الخدمة والتواضع، وغرضهم الإرتفاع**) بالمعيشة (**وهم يظهرون أن غرضهم الإرفاق**) للصوفية (**وغرضهم الإستتباع،**

الإرفاق وغرضهم الاستتباع، وهم يظهرون أن غرضهم الخدمة والتبعية ثم انهم يجمعون من الحرام والشبهات وينفقون عليهم لتكثر أتباعهم وينشر بالخدمة اسمهم، وبعضهم يأخذ أموال السلاطين ينفق عليهم، وبعضهم يأخذها لينفق في طريق الحج على الصوفية ويزعم أن غرضه البر والانفاق، وباعث جميعهم الرياء والسمعة، وآية ذلك إهمالهم لجميع أوامر الله تعالى عليهم ظاهراً وباطناً ورضاهم بأخذ الحرام والإنفاق منه. ومثال من ينفق الحرام في طريق الحج لإرادة الخير كمن يعمر مساجد الله فيطينها بالعذرة ويزعم أن قصده العمارة.

وفرقة أخرى: اشتغلوا بالمجاهدة وتهذيب الأخلاق وتطهير النفس من عيوبها وصاروا يتعمقون فيها، فاتخذوا البحث عن عيوب النفس ومعرفة خدعها علماً وحرفة فهم في جميع أحوالهم مشغولون بالفحص عن عيوب النفس واستنباط دقيق الكلام في آفاتها فيقولون: هذا في النفس عيب والغفلة عن كونه عيباً عيب والإلتفات إلى كونه عيباً عيب، ويشغفون فيه بكلمات مسلسلة تضيع الأوقات في تلفيقها، ومن جعل طول عمره في التفتيش عن العيوب وتحرير علم علاجها كان كمن اشتغل بالتفتيش عن عوائق الحج وآفاته ولم يسلك طريق الحج فذلك لا يغنيه.

وهم يظهرون أن غرضهم الخدمة والتبعية) فهذه فضائحهم، **(ثم أنهم يجمعون من الحرام والشبهات)** من حيث اتفق **(وينفقون عليهم لتكثر أتباعهم وينشر)** في الآفاق **(بالخدمة اسمهم، وبعضهم يأخذ أموال السلاطين وينفق عليهم)** منها، **(وبعضهم يأخذها لينفق في طريق الحج على الصوفية ويزعم أن غرضه البر والإنفاق، وباعث جميعهم الرياء والسمعة، وآفة ذلك إهمالهم لجميع أوامر الله تعالى عليهم ظاهراً وباطناً ورضاهم بأخذ الحرام والإنفاق منه. ومثال من ينفق الحرام في طريق الحج لإرادة الخير كمن يعمر مساجد الله)** قصداً للثواب **(فيطينها بالعذرة)** والنجاسة **(ويزعم أن قصده)** بذلك **(العمارة)**.

(وفرقة أخرى: منهم: اشتغلوا بالمجاهدة) والرياضة **(وتهذيب الأخلاق وتطهير النفس من عيوبها وصاروا يتعمقون فيها)** ويبالغون، **(فاتخذوا البحث عن عيوب النفس ومعرفة خدعها علماً وحرفة فهم في جميع أحوالهم مشغولون بالفحص عن عيوب النفس واستنباط دقيق الكلام في آفاتها فيقولون: هذا في النفس عيب والغفلة عن كونه عيباً عيب والإلتفات إلى كونه عيباً عيب، ويشغفون بكلمات مسلسلة)** مزخرفة **(تضيع الأوقات في تلفيقها)** وتركيبها، **(ومن جعل طول عمره في التفتيش عن العيوب)** والبحث عن مكانها **(وتحرير علم علاجها كان كمن اشتغل بالتفتيش عن عوائق الحج وآفته ولم يسلك طريق الحج فذلك لا يغنيه)** ولا يعد من السالكين.

وفرقة أخرى: جاوزوا هذه الرتبة وابتدأوا سلوك الطريق وانفتح لهم أبواب المعرفة، فكلما تشمموا من مبادىء المعرفة رائحة تعجبوا منها وفرحوا بها وأعجبتهم غرابتها، فتقيدت قلوبهم بالالتفات إليها والتفكر فيها وفي كيفية انفتاح بابها عليهم وانسداده على غيرهم، وكل ذلك غرور لأن عجائب طريق الله ليس لها نهاية، فلو وقف مع كل أعجوبة وتقيد بها قصرت خطاه وحرم الوصول إلى المقصد، وكان مثاله مثال من قصد ملكاً فرأى على باب ميدانه روضة فيها أزهار وأنوار لم يكن قد رأى قبل ذلك مثلها، فوقف ينظر إليها ويتعجب حتى فاته الوقت الذي يمكنه فيه لقاء الملك.

وفرقة أخرى: جاوزوا هؤلاء ولم يلتفتوا إلى ما يفيض عليهم من الأنوار في الطريق ولا إلى ما تيسر لهم من العطايا الجزيلة ولم يعرجوا على الفرح بها والالتفات إليها جادين في السير حتى قاربوا فوصلوا إلى حد القربة إلى الله تعالى، فظنوا أنهم قد وصلوا إلى الله فوقفوا وغلطوا فإن لله تعالى سبعين حجاباً من نور لا يصل السالك إلى حجاب من تلك الحجب في الطريق إلا ويظن أنه قد وصل، وإليه الإشارة بقول إبراهيم عليه السلام إذ

(**وفرقة أخرى: جاوزوا هذه الرتبة وابتدؤا بسلوك الطريق فانفتح لهم أبواب المعرفة فكلما تشمموا من مبادىء المعرفة رائحة تعجبوا منها**) لحسنها (**وفرحوا بها**) واطمأنوا إليها (**وأعجبهم غرائبها**) ومحاسنها، (**فتقيدت قلوبهم بالإلتفات إليها والتفكر فيها وفي كيفية انفتاح بابها عليهم وانسداده على غيرهم، وكل ذلك غرور**) مع الإعجاب حيث انفتح له وانسد على غيره، وأما الغرور فمن حيث تقيد القلب والإلتفات وهو أعظم حجاب للسالك في سلوكه (**لأن عجائب طريق الله ليس لها نهاية، فلو وقف مع كل أعجوبة وتقيد بها قصرت خطاه**) في سلوكه (**وحرم عن الوصول إلى المقصد**) وحيل بينه وبينه (**وكان مثاله مثال من قصد ملكاً**) من الملوك (**فرأى على باب ميدانه روضة فيها أزهار وأنوار**) ومتنزهات (**لم يكن رأى قبل ذلك مثلها، فوقف ينظر إليها**) متعجباً منها (**حتى فاته الوقت الذي يمكن فيه لقاء الملك**) فحرم من مقصوده.

(**وفرقة أخرى: جاوزوا هؤلاء ولم يلتفتوا إلى ما يفيض عليهم من الأنوار في الطريق وإلى ما تيسر لهم من العطايا الجزيلة ولم يعرجوا على الفرح بها والإلتفات إليها**) وقطعوا النظر عنها (**جادين في السير حتى قاربوا فوصلوا إلى حد القربة إلى الله، فظنوا أنهم وصلوا إلى الله فوقفوا**) عن سيرهم اعتماداً على ظنهم (**وغلطوا فإن لله تعالى سبعين حجاباً من نور**) وظلمة لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه كل من أدركه بصره كما في الخبر، (**فلا يصل السالك إلى حجاب من تلك الحجب**) أي النورانية (**إلا ويظن أنه قد وصل**) وتحقيقه أن الله تعالى

قال الله تعالى اخباراً عنه: ﴿فلمّا جنّ عليه الليل رأى كوكباً قال هذا ربي﴾ [الأنعام: ٧٦] وليس المعنى به هذه الأجسام المضيئة، فإنه كان يراها في الصغر ويعلم أنها ليست آلهة وهي كثيرة وليست واحداً، والجهال يعلمون أن الكوكب ليس بإله فمثل إبراهيم عليه السلام لا يغره الكوكب الذي لا يغر السوادية؛ ولكن المراد به أنه نور من الأنوار التي هي من حجب الله عز وجل وهي على طريق السالكين، ولا يتصوّر الوصول إلى الله

متجل في ذاته بذاته لذاته ويكون الحجاب في الإضافة إلى محجوب لا محالة، وإن المحجوبين من الخلق منهم من يحجب بمجرد الظلمة، ومنهم من يحجب بالنور المحض، ومنهم من يحجب بنور مقرون بظلمة، وقد أشرنا إلى الصنفين الأولين قريباً، والمحجوبون بمحض الأنوار أصناف كثيرة الواصلون منهم من اعتقد أن معبودهم واحد موصوف بصفة لا تنافي الوحدانية المحضة والكمال البالغ، وإن نسبته إلى الموجودات الحسية نسبة الشمس إلى الأنوار المحسوسة منه، فتوجهوا من الذي يحرك السموات ومن الذي أمر بتحريكها إلى الذي فطر السموات وفطر الأمر بتحريكها، فوصلوا إلى موجود منزه عن كل ما أدركه بصر الناظرين وبصيرتهم، إذ وجوده من قبله فاحرقت سبحات وجه الأول الأعلى جميع ما أدركه الناظرون وبصيرتهم، إذ وجوده مقدساً منزهاً، ثم هؤلاء انقسموا فمنهم من أحرق منه جميع ما أدركه بصره فانمحق وتلاشى ولكن بقي هو ملاحظاً للجمال والقدس وملاحظاً ذاته في جماله الذي ناله بالوصول إلى الحضرة الإلهية، وانمحقت منها المبصرات دون المبصر، وجاوز هؤلاء طائفة منهم خواص الخواص فأحرقتهم سبحات وجهه وغشيهم سلطان الجلال وامحقوا وتلاشوا في ذاته، ولم يبق لهم لحاظ إلى أنفسهم بفنائهم عن أنفسهم، ولم يبق إلا الواحد الحق وصار معنى كل شيء هالك إلا وجهه لهم ذوقاً وحالاً، فهذه نهاية الواصلين ومنهم من لم يندرج في الترقي والعروج عن التفصيل المذكور ولم يطل عليه العروج، فسبقوا في أول وهلة إلى معرفة القدس وتنزيه الربوبية في كل ما يجب تنزيهه عنه فغلب عليهم أولاً ما غلب على الآخرين آخراً، وهجم عليهم التجلي دفعة فأحرقت سبحات وجهه جميع ما يمكن أن يدركه بصر حسي أو بصيرة عقلية، ويشبه أو يكون الأول طريق الخليل، والثاني طريق الحبيب صلوات الله عليهما وسلامه، وإليه أشار المصنف بقوله: (**وإليه الإشارة بقول الخليل عليه السلام إذ قال تعالى أخباراً عنه ﴿فلما جن عليه الليل**) أي أظلم (**رأي كوكباً**) من الكواكب (**قال هذا ربي﴾ وليس المعنى به**) الكوكب المعهود من (**هذه الأجسام المضيئة**) المركوزة في سطح السماء، (**فإنه**) عليه السلام (**كان يراها**) أي تلك الكواكب (**في**) حالة (**الصغر، ويعلم أنها ليست آلهة**) حاشاه من ذلك (**و**) مع ذلك (**هي كثيرة**) لا عدد يحويها (**وليست واحدة**) حتى يظن فيها الربوبية (**والجهال**) المحجوبون بظلمتهم (**يعلمون أن الكوكب ليس بالإلة، فمثل إبراهيم عليه السلام**) في جلالة قدره وعصمته لا يغره الكوكب (**الذي لا يغر السوادية**) الجهال، (**ولكن المراد به نور من الأنوار التي هي من حجب الله**) المشار إليها في الحديث السابق (**وهي**) أي حجب الأنوار (**على طريق السالك**) في

تعالى إلا بالوصول إلى هذه الحجب وهي حجب من نور بعضها أكبر من بعض، وأصغر النيران الكوكب فأستعير له لفظه وأعظمها الشمس وبينهما رتبة القمر، فلم يزل إبراهيم عليه السلام لما رأى ملكوت السموات حيث قال الله تعالى: ﴿وكذلك نُري إبراهيم ملكوت السموات والأرض﴾ [الأنعام: ٧٥] يصل إلى نور بعد نور ويتخيل إليه في أول ما كان يلقاه أنه قد وصل، ثم كان يكشف له أن وراءه أمراً فيترقى إليه ويقول: قد وصلت فيكشف له ما وراءه، حتى وصل إلى الحجاب الأقرب الذي لا وصول إلا بعده فقال: ﴿هذا أكبر﴾ [الأنعام: ٧٨] فلما ظهر له أنه مع عظمه غير خال عن الهوى في حضيض النقص والانحطاط عن ذروة الكمال قال: ﴿لا أحب الآفلين إني وجهتُ وجهي للذي فطر السموات والأرض﴾ [الأنعام: ٧٩] وسالك هذه

سلوكه إلى الله تعالى، (**ولا يتصور الوصول إلى الله إلا بالوصول إلى هذه الحجب وهي حجب من النور**) كالستائر الرفيعة التي تكون على أبواب حضرة الملوك في الدنيا (**وبعضها أعظم من بعض**) في الجرم وفي النور، (**وأصغر النيرات الكوكب فاستعير له لفظه**) بجامع النور، (**وأعظمها الشمس وبينهما رتبة القمر**) فهو أكبر من الكوكب وأضوأ وأصغر من الشمس وأقل نوراً منها، (**فلم يزل إبراهيم عليه السلام لما رأى ملكوت السموات**) بعين بصره وبصيرته (**حيث قال تعالى: ﴿وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض﴾ يصل**) في سلوكه (**إلى نور بعد** نور ويتخيل إليه **في أول ما يلقاه أنه قد وصل**) إلى الله (**ثم كان يكشف له أن وراءه أمراً فيرتقي إليه ويقول: قد وصلت**) إلى الله (**فيكشف له ما وراءه حتى وصل إلى الحجاب الأقرب الذي لا وصول إلا بعده**) أي بعد رفعه وقطعة (**فقال: ﴿هذا أكبر﴾ فلما ظهر له أنه مع عظمه**) الذي يذكر فيه أن قدر سعة الدنيا كذا وكذا مرة (**غير خال عن الهوى**) أي السقوط (**في حضيض النقص والإنحطاط عن ذروة الكمال**) البالغ (**قال: ﴿لا أحب الآفلين إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض**) حنيفاً وما أنا من المشركين، وإلى هذا المعراج الإشارة بقوله ﷺ: «وأنه ليغان على قلبي وأني لأستغفر الله سبعين مرة».

قال المصنف في مشكاة الأنوار لما كان عالم الشهادة مرقى إلى عالم الملكوت وكان سلوك الصراط المستقيم عبارة عن هذا الترقي وقد يعبر عنه بالدين وبمنازل الهدى، فلو لم يكن بينهما مناسبة واتصال لما تصور الترقي من أحدهما إلى الآخر فجعلت الرحمة الإلهية عالم الشهادة على موازنة عالم الملكوت فما من شيء من هذا العالم إلا وهو مثال شيء من ذلك العالم، وربما كان الشيء الواحد مثالاً لأشياء من الملكوت، وربما كان للشيء الواحد من الملكوت أمثلة كثيرة من عالم الشهادة، وإنما يكون مثالاً إذا ماثل نوعاً من المماثلة وطابقه نوعاً من المطابقة. مثال ذلك إن كان في عالم الملكوت جواهر نورانية شريفة عالية يعبر عنها بالملائكة تفيض الأنوار على الأرواح

الطريق قد يغتر في الوقوف على بعض هذه الحجب وقد يغتر بالحجاب الأول، وأول الحجب بين الله وبين العبد هو نفسه فإنه أيضاً أمر رباني وهو نور من أنوار الله تعالى، أعني سر القلب الذي تتجلى فيه حقيقة الحق كله حتى انه ليتسع لجملة العالم ويحيط به وتنجلي فيه صورة الكل، وعند ذلك يشرق نوره إشراقاً عظيماً إذ يظهر فيه الوجود كله على ما هو عليه وهو في أول الأمر محجوب بمشكاة هي كالساتر له، فإذا تجلى نوره وانكشف جمال القلب بعد إشراق نور الله عليه ربما التفت صاحب القلب إلى القلب فيرى من جماله الفائق ما يدهشه، وربما يسبق لسانه في هذه الدهشة فيقول: أنا الحق فإن لم يتضح له ما وراء ذلك اغتر به ووقف عليه وهلك، وكان قد اغتر بكوكب صغير من أنوار الحضرة الإلهية ولم يصل بعد إلى القمر، فضلاً عن الشمس فهو مغرور. وهذا محل

البشرية ولأجلها تسمى أرباباً، ويكون الله رب الأرباب كذلك، ويكون لها مراتب في نورانيتها متفاوتة، فبالحري أن يكون مثالها من عالم الشهادة الشمس والقمر والكواكب، وسالك الطريق ينتهي إلى ما درجته درجة الكوكب فيتضح له إشراق نوره ويتضح له من جماله وعلوّ درجته ما يبادر، فيقول: هذا ربي إذا اتضح له ما فوقه مما رتبته رتبة القمر رأى أفول الأول في مغرب الهوى بالإضافة إلى ما فوقه فقال: ﴿لا أحب الآفلين﴾ وكذلك يترقى حتى ينتهي إلى ما مثله الشمس فيراه أكبر وأعلى فيراه قابلاً للمثال بنوع مناسبة له معه، والمناسبة مع ذي النقص نقص وأفول أيضاً فمنه يقول: ﴿وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض﴾ ومعنى «الذي» إشارة مبهمة لا مناسبة لها. إذ لو قال قائل: ما مثال مفهوم الذي لم يتصور أن يجاب عنه فالمنزه عن كل مناسبة هو الله الحق. (**وسالك هذا الطريق قد يغتر في الوقوف على بعض هذه الحجب**) فيظن أنه قد وصل (**وقد يغتر بالحجاب الأول، وأول الحجب بين الله وبين العبد هو نفسه فإنه أيضاً أمر رباني**) أي هو من عالم الأمر، (**وهو نور من أنوار الله أعني سر القلب**) أي باطنه (**الذي تتجلى فيه حقيقة الحق كله**) توكيد من الضمير المجرور، (**حتى أنه**) أي القلب (**ليتسع لجملة العالم ويحيط به**) إحاطة كلية (**وتتجلى فيه صورة الكل**) ولذا عبر عنه بالعالم الأكبر، (**وعند ذلك يشرق نوره إشراقاً عظيماً إذ يظهر فيه الوجود كله على ما هو عليه وهو في أول الأمر محجوب بمشكاة هي كالساتر له**) عن مشاهدة ما وراء ذلك، (**فإذا تجلّى نوره وانكشف جمال القلب بعد إشراق نور الله عليه وربما التفت صاحب القلب إلى القلب فيرى من جماله الفائق ما يدهشه**) ويستغرق الهم به، وينظر إلى كمال ذاته وقد تزين بما تلألأ فيه من حلية الحق، (**وربما يسبق لسانه في هذه الدهشة**) والإستغراق بالجلال والجمال فيظن أنه هو (**فيقول: أنا الحق**) كما وقع لأبي منصور الحلاج، ويعبر عن هذه الحالة بالإتحاد على سبيل التجوز والتوسع لا أنه هو تحقيقاً وهذه مزلة قدم، (**فإن لم يتضح له ما وراء ذلك اغترّ به ووقف عليه وهلك، وكان قد اغتر بكوكب صغير من أنوار الحضرة الإلهية ولم يصل بعد**

الالتباس إذ المتجلي يلتبس بالمتجلى فيه كما يلتبس لون ما يتراءى في المرآة بالمرآة فيظن أنه لون المرآة، وكما يلتبس ما في الزجاج بالزجاج كما قيل:

رق الزجاج ورقت الخمر ... فتشابها فتشاكل الأمرُ
فكأنما خمرٌ ولا قدحٌ ... وكأنما قدح ولا خمرُ

وبهذه العين نظر النصارى إلى المسيح فرأوا إشراق نور الله قد تلألأ فيه فغلطوا فيه كمن رأى كوكباً في مرآة أو في ماء فيظن أن الكوكب في المرآة أو في الماء فيمد يده إليه ليأخذه وهو مغرور، وأنواع الغرور في طريق السلوك إلى الله تعالى لا تحصى في مجلدات ولا تستقصى إلا بعد شرح جميع علوم المكاشفة، وذلك مما لا رخصة في ذكره، ولعل القدر الذي ذكرناه أيضاً كان الأولى تركه إذ السالك لهذا الطريق لا يحتاج إلى أن

إلى القمر فضلاً عن الشمس فهو مغرور، وهذا محل الإلتباس) فمن ليس له قدم راسخ في المعقولات لم يتميز له أحدهما عن الآخر، **(إذ المتجلي يلتبس بالمتجلي فيه كما يلتبس لون ما يتراءى)** من صورة متلونة انطبعت **(في المرآة بالمرآة فيظن أنه لون المرآة)** وأن تلك الصورة صورة المرآة، وهيهات، فإن المرآة في ذاتها لا لون لها وشأنها قبول صور الألوان على وجه يتخايل إلى الناظرين إلى ظاهر الأمور أن ذلك هو صورة المرآة، فكذلك القلب خال عن الصورة في نفسه وعن الهيئات وإنما هيئاته قبول ما فيه الهيئات والصور والحقائق فما يحمله يكون كالمتحد به تجوز إلا أنه كالمتحد به تحقيقاً، **(وكما يلتبس ما في الزجاج بالزجاج)** فمن لا يعرف الزجاج والخمر إذا رأى زجاجة فيها خمر لم يدرك تباينهما فتارة يقول: لا خمر، وتارة يقول لا زجاجة **(كما قيل)**:

(رق الزجاج ورقت الخمر ... فتشابها فتشاكل الأمر)
(فكأنما خمرٌ ولا قدحٌ ... وكأنما قدح ولا خمر)

(وبهذه العين نظرت النصارى إلى المسيح عليه السلام فرأوا إشراق نور الله قد تلألأ فيه) فقالوا باتحاد اللاهوت بالناسوت **(فغلطوا فيه)** غلطاً فاحشاً، وقول من قال: أنا الحق إما أن يكون معناه ما ذكرنا من التجوز والتوسع، وإما أن يكون قد غلط كما غلط النصارى، وهو **(كمن يرى كوكباً في مرآة أو في ماء فيظن أن الكوكب في المرآة أو في الماء فيمد إليه)** اليد **(ليأخذه وهو مغرور)** واعلم أن العبد في مجاوزته هذه الحجب سالك لا واصل، وإنما الوصول أن تنكشف له جلية الحق ويصير مستغرقاً به فإن نظر إلى معرفته فلا يعرف إلا الله، وإن نظر إلى همه فلا همّ له سواه فيكون كله مشغولاً بكله مشاهدة وهما لا يلتفت في كل ذلك إلى نفسه. **(وأنواع الغرور في طريق السلوك إلى الله لا تحصى في مجلدات ولا تستقصى إلا بعد شرح جميع علوم المكاشفة، وذلك مما لا رخصة في ذكره، ولعل القدر الذي ذكرناه)** آنفاً

يسمعه من غيره، والذي لم يسلكه لا ينتفع بسماعه بل ربما يستضربه إذ يورثه ذلك دهشة من حيث يسمع ما لا يفهم، ولكن فيه فائدة وهو إخراجه من الغرور الذي هو فيه، بل ربما يصدق بأن الأمر أعظم مما يظنه ومما يتخيله بذهنه المختصر وخياله القاصر وجدله المزخرف، ويصدق أيضاً بما يحكى له من المكاشفات التي أخبر عنها أولياء الله، ومن عظم غروره ربما أصر مكذباً بما يسمعه الآن كما يكذب بما سمعه من قبل.

الصنف الرابع: أرباب الأموال، والمغترون منهم فرق.

فرقة منهم: يحرصون على بناء المساجد والمدارس والرباطات والقناطر وما يظهر للناس كافة، ويكتبون أساميهم بالآجر عليها ليتخلد ذكرهم ويبقى بعد الموت أثرهم وهم يظنون أنهم قد استحقوا المغفرة بذلك وقد اغتروا فيه من وجهين.

أحدهما: أنهم يبنونها من أموال اكتسبوها من الظلم والنهب والرشا والجهات المحظورة فهم قد تعرضوا لسخط الله في كسبها وتعرضوا لسخطه في إنفاقها، وكان

(كان الأولى تركه) وكتمه **(إذا السالك لهذا الطريق لا يحتاج إلى أن يسمعه من غيره، والذي لم يسلكه لا ينتفع بسماعه بل ربما يستضربه إذ يورثه ذلك وحشة)** وحيرة **(من حيث)** أنه **(يسمع مالا يفهم)** معناه، **(ولكن فيه فائدة وهو إخراجه من الغرور الذي هو فيه إذ ربما يصدق بأن الأمر أعظم مما يظنه)** بعقله الناقص **(ومما يتخيله بذهنه المختصر وخياله القاصر وجد له المزخرف)** بالأدلة الوهمية، **(ويصدق أيضاً بما يحكى له من المكاشفات التي اخبر عنها أولياء الله)** من صالحي عباده **(ومن عظم غروره ربما أصر مكذباً بما يسمعه الآن كما يكذب بما سمعه من قبل)**.

(الصنف الرابع: أرباب الأموال) وملاكها، **(والمغترون منهم فرق)**.

(ففرقة منهم: يحرصون على بناء المساجد والمدارس) والزوايا والتكايا **(والرباطات)** للصوفية **(والقناطر)** والجسور في الطرق العامة المسلوكة **(وما يظهر للناس كافة)** كالسبل والخانات ومكاتب الأطفال والقبب على قبول الأولياء المشهورين، **(ويكتبون أساميهم بالآجر عليها)** وتارة على الرخام حفراً مع ذكر تاريخ عمارتها، وتارة يكتبون ما صرف عليها من الأموال **(ليتخلد ذكرهم)** ويدوم **(ويبقى بعد الموت آثارهم، وهم يظنون أنهم قد استحقوا)** بذلك **(المغفرة)** والعفو من الله تعالى **(بذلك)** الصنيع، **(وقد اغتروا فيه من وجهين)**.

(أحدهما: أنهم يبنونها من أموال اكتسبوها من الظلم والنهب والرشا) جمع الرشوة **(والجهات المحظورة)** شرعاً **(فهم قد تعرضوا لسخط الله في كسبها)** فإن الجهات التي اكتسبها منها قد كرهها الله **(وتعرضوا لسخطه في إنفاقها)** في هذه المواضع، **(فكان**

الواجب عليها الامتناع من كسبها فإذا قد عصوا الله بكسبها فالواجب عليهم التوبة والرجوع إلى الله تعالى وردها إلى ملاكها إما بأعيانها وإما بردّ بدلها عند العجز. فإن عجزوا عن الملاك كان الواجب ردها إلى الورثة، فإن لم يبق للمظلوم وارث فالواجب صرفها إلى أهم المصالح، وربما يكون الأهم التفرقة على المساكين وهم لا يفعلون ذلك خيفة من أن يظهر ذلك للناس، فيبنون الأبنية بالآجر وغرضهم من بنائها الرياء وجلب الثناء وحرصهم على بقائها لبقاء أسمائهم المكتوبة فيها لا لبقاء الخير.

والوجه الثاني: أنهم يظنون بأنفسهم الإخلاص وقصد الخير في الإنفاق على الأبنية، ولو كلف واحد منهم أن ينفق ديناراً ولا يكتب اسمه على الموضع الذي أنفق عليه لشق عليه ذلك ولم تسمح به نفسه، والله مطلع عليه كتب اسمه أو لم يكتب، ولولا أنه يريد به وجه الناس لا وجه الله لما افتقر إلى ذلك.

وفرقة أخرى: ربما اكتسبت المال من الحلال وأنفقت على المساجد وهي أيضاً مغرورة من وجهين:

أحدهما: الرياء وطلب الثناء فإنه ربما يكون في جواره أو بلده فقراء وصرف المال

الواجب عليهم الإمتناع عن كسبها، فإذاً قد عصوا الله بكسبها كان الواجب عليهم التوبة والرجوع إلى الله تعالى وردها إلى ملاكها) الأصول. **(إما بأعيانها وإما برد بدلها عند العجز)** كما هو شرط التوبة **(فإن عجزوا عن الملاك)** بهلاك أو فقد **(فكان الواجب ردها على الورثة)** لانتقال الحق إليهم، **(فإن لم يبق للمظلوم وارث)** بأن لم يعرف **(فالواجب صرفها إلى أهم المصالح، وربما يكون الأهم التفرقة على المساكين من أهل بلده وهم لا يفعلون ذلك خيفة من أن يظهر ذلك للناس فيبنون الأبنية بالآجر)** والحجارة **(وغرضهم من بنائها الرياء وجلب الثناء)** من الناس **(وحرصهم على بقائها لبقاء اسمهم المكتوب بها لا لبقاء الخير)**.

(الوجه الثاني: أنهم يظنون بأنفسهم الإخلاص وقصد الخير في الإنفاق على الأبنية، ولو كلف واحد منهم أن ينفق ديناراً ولا يكتب اسمه على الموضع الذي أنفق عليه لشق عليه ذلك) وصعب **(ولم تسمح نفسه به، والله مطلع عليه كتب اسمه أو لم يكتب، فلولا أنه يريد وجه النـاس لا وجه الله لما افتقر إلى ذلك)** فهو قرينة قائمة على أصل نيته.

(وفرقة أخرى: ربما اكتسبت المال من الحلال وأنفقت على المساجد) أي على بنائها **(وهي أيضاً مغرورة من وجهين)**.

(أحدهما: الرياء وطلب الثناء فإنه ربما يكون في جواره أو في بلده فقراء) محتاجون،

إليهم أهم وأفضل وأولى من الصرف إلى بناء المساجد وزينتها، وإنما يخفف عليهم الصرف إلى المساجد ليظهر ذلك بين الناس.

والثاني: أنه يصرف إلى زخرفة المسجد وتزيينه بالنقوش التي هي منهن عنها وشاغلة قلوب المسلمين ومختطفة أبصارهم والمقصود من الصلاة الخشوع وحضور القلب وذلك يفسد قلوب المصلين ويحبط ثوابهم بذلك، ووبال ذلك كله يرجع إليه وهو مع ذلك يغتر به ويرى أنه من الخيرات ويعد ذلك وسيلة إلى الله تعالى، وهو مع ذلك قد تعرض لسخط الله تعالى وهو يظن أنه مطيع له وممتثل لأمره، وقد شوش قلوب عباد الله بما زخرفه من المسجد وربما شوقهم به إلى زخارف الدنيا، فيشتهون مثل ذلك في بيوتهم ويشتغلون بطلبه، ووبال ذلك كله في رقبته، إذ المسجد للتواضع ولحضور القلب مع الله تعالى. قال مالك بن دينار: أتى رجلان مسجداً فوقف أحدهما على الباب وقال: مثلي لا يدخل بيت الله فكتبه الملكان عند الله صديقاً. فهكذا ينبغي أن تعظم المساجد وهو أن يرى تلويث المسجد بدخوله فيه بنفسه جناية على المسجد لا أن يرى تلويث المسجد بالحرام أو يزخرف الدنيا منة على الله تعالى. وقال الحواريون للمسيح عليه السلام: انظر

(**فصرف المال إليهم أهم وأفضل من الصرف إلى المساجد وتزيينها**) وتنقيشها، (**وإنما يخف عليه الصرف إلى المساجد ليظهر بذلك بين الناس**) ويشتهر أسمه.

(**والثاني: أنه يصرف**) تلك الأموال (**إلى زخرفة**) المسجد (**وتزيينه بالنقوش التي هي منهي عنها**) رواه البخاري من قول عمر بن الخطاب أكن الناس ولا تحمر ولا تصفر، (**وشاغله قلوب المصلين**) عن الحضور (**وتختطف أبصارهم**) بالنظر إليها (**والمقصود من الصلاة**) إذا هو (**الخشوع وحضور القلب**) وجمع الهمة، (**وذلك يفسد قلوب المصلين ويحبط ثوابهم بذلك، ووبال ذلك كله يرجع إليه وهو مع ذلك يغتر به ويرى أنه من الخيرات**) ومن القربات (**ويعد ذلك وسيلة له إلى الله تعالى، وهو بذلك قد تعرض لسخط الله وهو يظن أنه مطيع لله وممتثل لأمره**) في عمارة المساجد، (**وقد شوش قلب عباد الله بما زخرفه من المسجد وربما شوقهم إلى زخارف الدنيا فيشتهون مثل ذلك في بيوتهم ويشتغلون بطلبه، ووبال ذلك كله في رقبته، إذ المسجد**) إنما اتخذ (**للتواضع**) والمسكنة والخشوع (**ولحضور القلب مع الله. قال**) أبو يحيى (**مالك بن دينار**) البصري رحمه الله تعالى: (**أتى رجلان مسجداً فوقف أحدهما على الباب وقال: مثلي لا يدخل**) وفي نسخة يدخل (**بيت الله**) على سبيل الإنكار على نفسه، (**فكتب على المكان عند الله صديقاً**) أخرجه أبو نعيم في الحلية، (**فبهذا ينبغي أن تعظم المساجد**) لا بالزخرفة، (**وهو أن يرى تلويث المسجد بدخوله فيه بنفسه جناية على المسجد، لا أن يرى تلويث المسجد بالحرام أو بزخرف الدنيا منة على الله. وقال الحواريون**

إلى هذا المسجد ما أحسنه! فقال: أمتي أمتي بحق أقول لكم لا يترك الله من هذا المسجد حجراً قائماً على حجر إلا أهلكه بذنوب أهله. إن الله لا يعبأ بالذهب والفضة ولا بهذه الحجارة التي تعجبكم شيئاً، وإن أحب الأشياء إلى الله تعالى القلوب الصالحة. بها يعمر الله الأرض وبها يخرب إذا كانت على غير ذلك. وقال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: «إذا زخرفتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدمار عليكم». وقال الحسن: «إن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبني مسجد المدينة أتاه جبريل عليه السلام فقال له: ابنه سبعة أذرع طولاً في السماء لا تزخرفه ولا تنقشه». فغرور هذا من حيث أنه رأى المنكر معروفاً واتكل عليه.

وفرقة أخرى: ينفقون الأموال في الصدقات على الفقراء والمساكين ويطلبون به المحافل الجامعة، ومن الفقراء من عادته الشكر والإفشاء للمعروف ويكرهون التصدق

للمسيح عليه السلام: انظر إلى هذا المسجد ما أحسنه فقال: **أمتي أمتي بحق أقول لكم لا يترك الله من هذا المسجد حجراً قائماً على حجر إلا أهلكه بذنوب أهله إن الله لا يعبأ بالذهب والفضة ولا بهذه الحجارة التي تعجبكم شيئاً وأن أحب الأشياء إلى الله القلوب الصالحة بها يعمر الله الأرض وبها يخرب إذا كانت على غير ذلك. وقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ: «إذا زخرفتم مساجدكم)** أي بالنقوش **(وحليتم مصاحفكم)** أي بالذهب والفضة **(فالدمار عليكم»)** أي الهلاك. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد، وأبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف موقوفاً على أبي الدرداء اهـ.

قلت: ورواه الحكيم في النوادر من حديث أبي الدرداء مرفوعاً.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: **(إن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبني مسجد المدينة أتاه جبريل عليه السلام فقال له: ابنه سبعة أذرع طولاً في السماء لا تزخرفه ولا تنقشه)**. قال العراقي: لم أجده هكذا وفي قصر الأمل لابن أبي الدنيا: ابنوه كعريش موسى وليس فيه مجيء جبريل اهـ.

قلت: وروى البيهقي من مرسل سالم بن عطية: عرش كعرش موسى، ورواه الدارقطني في الأفراد، والديلمي، وابن النجار من حديث أبي الدردا: عريشاً كعريش موسى ثمام وخشيبات والأمر أعجل من ذلك. قال الدارقطني: غريب **(فغرور هذا من حيث أنه رأى المنكر معروفاً واتكل عليه)** واطمأن به.

(وفرقة أخرى: ينفقون المال في الصدقات وعلى الفقراء والمساكين ويطلبون به المحافل الجامعة) للناس لأجل أن يظهر لهم اتفاقه **(و)** يختارون **(من الفقراء من عادته**

في السر، ويرون إخفاء الفقير لما يأخذه منهم جناية عليهم وكفراناً، وربما يحرصون على إنفاق المال في الحج فيجمعون مرة بعد أخرى، وربما تركوا جيرانهم جياعاً، ولذلك قال ابن مسعود: في آخر الزمان يكثر الحاج بلا سبب يهوّن عليهم السفر ويبسط لهم في الرزق ويرجعون محرومين مسلوبين يهوي بأحدهم بعيره بين الرمال والقفار وجاره مأسور إلى جنبه لا يواسيه. وقال أبو نصر التمار: إن رجلاً جاء يودع بشر بن الحرث وقال: قد عزمت على الحج فتأمرني بشيء؟ فقال له: كم أعددت للنفقة؟ فقال: ألفي درهم. قال بشر: فأي شيء تبتغي بحجتك تزهداً أو اشتياقاً إلى البيت أو ابتغاء مرضاة الله؟ قال: ابتغاء مرضاة الله. قال: فإن أصبت مرضاة الله تعالى وأنت في منزلك وتنفق ألفي درهم وتكون على يقين من مرضاة الله تعالى أتفعل ذلك؟ قال: نعم، قال: اذهب فاعطها عشرة أنفس: مديون يقضي دينه، وفقير يرم شعثه، ومعيل يغني عياله، ومربي يتيم يفرحه، وإن قوي قلبه تعطيها واحداً فافعل، فإن ادخالك السرور على قلب المسلم وإغاثة اللهفان وكشف الضر وإعانة الضعيف أفضل من مائة حجة بعد حجة الإسلام.

الشكر) والثناء **(والإفشاء للمعروف)** بين الناس، **(ويكرهون التصدق في السر، ويرون إخفاء الفقير لما أخذ منهم جناية عليهم وكفراناً)** لنعمتهم، **(وربما يحرصون على انفاق المال في الحج فيحجون مرة بعد أخرى، وربما تركوا جيرانهم جياعاً، ولذلك قال ابن مسعود)** رضي الله عنه، **(في آخر الزمان يكثر الحاج بلا سبب يهون عليهم السفر)** أي لما يتعوّدونه **(ويبسط لهم في الرزق)** أي يكثر دخلهم بالتجارات وغيرها، **(ويرجعون محرومين)** أي عن الأجر **(مسلوبين)** عن الثواب **(يهوي بأحدهم بعيره بين القفار والرمال وجاره مأسور)** أي مربوط **(إلى جنبه لا يواسيه)** ولا يسأل عنه. **(وروى أبو نصر التمار)** عبد الملك بن عبد العزيز القشري النسائي ثقة عابد مات سنة ثمان وعشرين وهو ابن إحدى وتسعين سنة روى له مسلم والنسائي **(أن رجلاً جاء يودع)** أبا نصر **(بشر بن الحرث)** الحافي رحمه الله تعالى **(وقال: قد عزمت على الحج فتأمرني بشيء فقال له)** بشر: **(كم أعددت للنفقة)** أي هيأت لها؟ **(فقال: ألفي درهم. فقال بشر: فأي شيء تبتغي بحجك تزهداً)** في الدنيا **(أو اشتياقاً إلى البيت)** المكرم **(أو ابتغاء مرضاة الله؟ قال: ابتغاء مرضاة الله)**. قال بشر: **(فإن أصبت رضا الله تعالى وأنت في منزلك وتنفق ألفي درهم وتكون على يقين من مرضاة الله أتفعل ذلك؟ قال: نعم، قال: اذهب فاعطها عشرة أنفس: مدين يقضي دينه، وفقير يرم شعثه)** أي يصلح حاله الذي غيره، **(ومعيل)** أي صاحب عيال **(يغني عائلته، ومر بي يتيم يفرحه وإن قوى قلبك تعطيها واحداً)** من هؤلاء **(فافعل، فإن ادخال السرور على قلب المسلم وإغاثة اللهفات وكشف الضر)** عن المضرور **(وإعانة الضعيف أفضل من**

قم فأخرجها كما أمرناك وإلاَّ فقل لنا ما في قلبك. فقال: يا أبا نصر سفري أقوى في قلبي، فتبسم بشر رحمه الله تعالى وأقبل عليه وقال له: المال إذا جمع من وسخ التجارات والشبهات اقتضت النفس أن تقضي به وطراً فأظهرت الأعمال الصالحات وقد آلى الله على نفسه أن لا يقبل إلا عمل المتقين.

وفرقة أخرى: من أرباب الأموال اشتغلوا بها يحفظون الأموال ويمسكونها بحكم البخل ثم يشتغلون بالعبادات البدنية التي لا يحتاج فيها إلى نفقة كصيام النهار وقيام الليل وختم القرآن، وهم مغرورون لأن البخل المهلك قد استولى على بواطنهم فهو يحتاج إلى قمعه بإخراج المال، فقد اشتغل بطلب فضائل هو مستغن عنها. ومثاله مثال من دخل في ثوبه حية وقد أشرف على الهلاك وهو مشغول بطبخ السكنجبين ليسكن به الصفراء، ومن قتلته الحية متى يحتاج إلى السكنجبين؟ ولذلك قيل لبشر: إن فلاناً الغني كثير الصوم والصلاة، فقال المسكين ترك حاله ودخل في حال غيره، وإنما حال هذا إطعام الطعام للجياع والإنفاق على المساكين، فهذا أفضل له من تجويعه نفسه ومن صلاته لنفسه مع جمعه للدنيا ومنعه للفقراء.

مائة حجة بعد حجة الإسلام. قم فاخرجها كما أمرناك وإلا فقل لنا ما في قلبك. فقال) الرجل: **(يا أبا نصر)** هي كنية بشر **(سفري أقوى في قلبي، فتبسم بشر رحمة الله وأقبل عليه فقال له: المال إذا جمع من وسخ التجارات والشبهات اقتضت النفس أن تقضي به وطراً)** من أوطارها، **(فأظهرت الأعمال الصالحات وقد آلى الله على نفسه أن لا يقبل إلا عمل المتقين)** نقله صاحب القوت.

(وفرقة أخرى: من أرباب الأموال اشتغلوا بها يحفظون الأموال ويمسكونها بحكم البخل) والشح، **(ثم يشتغلون بالعبادات البدنية التي لا يحتاج فيها إلى نفقة كصيام النهار وقيام الليل وختم القرآن)** وغير ذلك، **(وهم مغرورون لأن البخل المهلك قد استولى على بواطنهم فهو يحتاج إلى قمعه باخراج المال، فقد اشتغل بفضائل هو مستغن عنها)** فغرور هؤلاء في ترك الأهم الأنفع. **(ومثاله مثال من دخل في ثوبه حية وقد أشرف على الهلاك وهو مشغول بطبخ السكنجبين ليسكن به الصفراء ومن قتلته الحية متى يحتاج إلى السكنجبين، ولذلك قيل لبشر)** الحافي رحمه الله تعالى: **(إن فلاناً الغني كثير الصوم والصلاة فقال: المسكين ترك حاله ودخل في حال غيره، وإنما حال هذا إطعام الطعام للجياع والإنفاق على المساكين، فهذا أفضل له من تجويعه نفسه ومن صلاته لنفسه مع جمعه الدنيا ومنعه الفقراء)** منها نقله صاحب القوت.

وفرقة أخرى: غلبهم البخل فلا تسمح نفوسهم إلا بأداء الزكاة فقط، ثم أنهم يخرجون من المال الخبيث الرديء الذي يرغبون عنه ويطلبون من الفقراء من يخدمهم ويتردد في حاجاتهم، أو من يحتاجون إليه في المستقبل للاستسخار في خدمة أو من لهم فيه على الجملة غرض، أو يسلمون ذلك إلى من يعينه واحد من الأكابر ممن يستظهر بحشمه لينال بذلك عنده منزلة فيقوم بحاجاته. وكل ذلك مفسدات للنية ومحبطات للعمل وصاحبه مغرور، ويظن أنه مطيع لله تعالى وهو فاجر إذ طلب بعبادة عوضاً من غيره، فهذا وأمثاله من غرور أصحاب الأموال أيضاً لا يحصى، وإنما ذكرنا هذا القدر للتنبيه على أجناس الغرور.

وفرقة أخرى: من عوام الخلق وأرباب الأموال والفقراء اغتروا بحضور مجالس الذكر واعتقدوا أن ذلك يغنيهم ويكفيهم واتخذوا ذلك عادة، ويظنون أن لهم على مجرد سماع الوعظ دون العمل ودون الاتعاظ أجراً، وهم مغرورون لأن فضل مجلس الذكر لكونه مرغباً في الخير، فإن لم يهيج الرغبة فلا خير فيه والرغبة محمودة لأنها تبعث على العمل فإن ضعفت عن الحمل على العمل فلا خير فيها، وما يراد لغيره فإذا قصر عن

(وفرقة أخرى: غلبهم البخل فلا تسمح نفوسهم إلا بأداء الزكاة فقط، ثم أنهم يخرجون من المال الخبيث الرديء الذي يرغبون عنه) وهو القديم أو الممسوح سكته أو المكسور جانبه أو الناقص وزنه أو عياره، **(ويطلبون من الفقراء من يخدمهم)** في منزلهم **(ومن يتردد في حاجاتهم)** لتقضى من بعيد أو قريب، **(أو من يحتاجون إليه في المستقبل للاستسخار في خدمة)** معينة، **(أو من لهم فيه على الجملة غرض، أو يسلمون ذلك إلى من يعينه واحد من الأكابر ممن يستظهر بحشمته)** أي يستقوى بها **(لينال بذلك عنده منزلة فيقوم له بحاجاته، وكل ذلك مفسدات للنية ومحبطات للعمل وصاحبه مغرور، و)** هو مع ذلك **(يظن أنه مطيع لله وهو فاجر إذ طلب لعبادة الله عرضاً من غيره، فهذا وأمثاله من غرور أرباب الأموال أيضاً لا يحصى، وإنما ذكرنا هذا القدر للتنبيه على أجناس الغرور)** ليقاس عليه ما لم يذكره.

(وفرقة أخرى: من عوام الخلق وأرباب الأموال والفقراء اغتروا بحضور مجالس الذكر) والاغتباط بها، **(واعتقدوا أن ذلك يغنيهم ويكفيهم واتخذوا ذلك عادة)** لا يفارقونها، **(ويظنون أن لهم على مجرد سماع الوعظ)** والذكر **(دون العمل ودون الاتعاظ أجراً)** من الله تعالى، **(وهم مغرورون لأن فضل مجلس الذكر لكونه مرغباً في الخير فإن لم يهيج الرغبة)** فيه **(فلا خير فيه والرغبة محمودة لأنها تبعث على العمل، فإن ضعفت عن الحمل على العمل فلا خير فيها، وما يراد لغيره، فإذا قصر عن الأداء إلى ذلك الغير فلا**

الأداء إلى الغير فلا قيمة له ، وربما يغتر بما يسمعه من الواعظ عن فضل حضور المجلس وفضل البكاء ، وربما تدخله رقة كرقة النساء فيبكي ولا عزم ، وربما يسمع كلاماً مخوّفاً فلا يزيد على أن يصفق بيديه ويقول : يا سلام سلم ! أو نعوذ بالله أو سبحان الله ! ويظن أنه قد أتى بالخير كله وهو مغرور ، وإنما مثاله مثال المريض الذي يحضر مجالس الأطباء فيسمع ما يجري ، أو الجائع الذي يحضر عنده من يصف الأطعمة اللذيذة الشهية ثم ينصرف ، وذلك لا يغني عنه من مرضه وجوعه شيئاً ، فكذلك سماع وصف الطاعات دون العمل بها لا يغني من الله شيئاً . فكل وعظ لم يغير منك صفة تغييراً يغير أفعالك حتى تقبل على الله تعالى إقبالاً قوياً أو ضعيفاً وتعوض عن الدنيا ، فذلك الوعظ زيادة حجة عليك ، فإذا رأيته وسيلة لك كنت مغروراً .

فإن قلت : فما ذكرته من مداخل الغرور أمر لا يتخلص منه أحد ولا يمكن الاحتراز منه ، وهذا يوجب اليأس إذ لا يقوى أحد من البشر على الحذر خفايا هذه الآفات ؟ فأقول : الإنسان إذا فترت همته في شيء أظهر اليأس منه واستعظم الأمر واستوعر الطريق ، وإذا صح منه الهوى اهتدى إلى الحيل واستنبط بدقيق النظر خفايا الطريق في الوصول إلى الغرض حتى أن الإنسان إذا أراد أن يستنزل الطير المحلق في جوّ السماء مع

قيمة له ، وربما يغتر بما يسمعه من الواعظ من فضل حضور المجلس وفضل البكاء ، وربما تدخله رقة كرقة النساء فيبكي وربما يسمع كلاماً مخوّفاً فلا يزيد على أن يصفق بيديه ويقول : يا رب سلم سلم ، أو) يقول **(نعوذ بالله أو سبحان الله)** أو نحو ذلك . **(ويظن انه قد أتى بالخير كله وهو مغرور ، وإنما مثاله مثال المريض الذي يحضر مجالس الأطباء فيسمع ما يجري)** فيها من المحاورات ، **(أو الجائع الذي يحضر عنده من يصف له الأطعمة اللذيذة الشهية ثم ينصرف ، و)** معلوم ان **(ذلك لا يغني عنه من مرضه وجوعه شيئاً ، فكذلك سماع وصف الطاعات دون العمل بها لا يغني من الله شيئاً ، وكل وعظ لم يغير منك صفة تغييراً يغير أفعالك حتى تقبل على الله إقبالاً قوياً أو ضعيفاً وتعرض عن الدنيا)** قلباً وقالباً ، **(فذلك الوعظ زيادة حجة عليك فإذا رأيته وسيلة لك كنت مغــروراً)** .

(فإن قلت : فما ذكرته من مداخل الغرور أمر لا يتخلص منه أحد ولا يمكن الاحتراز منه وهذا يوجب اليأس) من إدراكه **(إذ لا يقوى أحد من البشر على الحذر من خفايا هذه الآفات ؟ فأقول : الإنســان إذا افترت همتــه)** أي ضعفــت **(في شيء أظهــر اليــأس منــه واستعظم الأمر)** أي عدّه عظيماً **(واستوعر الطريق)** أي استصعبه ، **(وإذا صح منه الهوى اهتدى إلى الحيل واستنبط بدقيق النظر خفايا الطريق في الوصول إلى الغرض حتى أن الإنسان إذا أراد أن يستنزل الطير المحلق)** أي المرتفع **(في جوّ السماء مع بعده منه**

بعده منه استنزله، وإذا أراد أن يخرج الحوت من أعماق البحار استخرجه، وإذا أراد أن يستخرج الذهب أو الفضة من تحت الجبال استخرجه، وإذا أراد أن يقتنص الوحوش المطلقة في البراري والصحاري اقتنصها، وإذا أراد أن يستسخر السباع والفيلة وعظيم الحيوانات استسخرها، وإذا أراد أن يأخذ الحيات والأفاعي ويعبث بها أخذها واستخرج الدرياق من أجوافها، وإذا أراد أن يتخذ الديباج الملوّن المنقش من ورق التوت اتخذه، وإذا أراد أن يعرف مقادير الكواكب وطولها وعرضها استخرج بدقيق الهندسة ذلك وهو مستقر على الأرض، وكل ذلك باستنباط الحيل وإعداد الآلات، فسخر الفرس للركوب، والكلب للصيد، وسخر البازي لاقتناص الطيور، وهيأ الشبكة لاصطياد السمك إلى غير ذلك من دقائق حيل الآدمي. كل ذلك لأن همه أمر دنياه وذلك معين له على دنياه، فلو أهمه أمر آخرته فليس عليه إلا شغل واحد وهو تقويم قلبه فعجز عن تقويم قلبه وتخاذل وقال: هذا محال ومن الذي يقدر عليه؟ وليس ذلك بمحال ولو أصبح وهمه هذا الهم الواحد بل هو كما يقال:

استنزله) بحيله منه، **(وإذا أراد أن يخرج الحوت من أعماق البحار استخرجه)** بحيلة منه، **(وإذا أراد أن يستخرج الذهب أو الفضة من تحت الجبال استخرجه)** بحيلة منه، **(وإذا أراد أن يقتنص الوحوش المطلقة في البراري والصحاري اقتنصها)** بحيلة منه، **(وإذا أراد أن يستسخر السباع)** الضارية **(والفيلة وعظيم الحيوانات استسخرها)** بحيلة منه، **(وإذا أراد أن يأخذ الأفاعي والحيات ويعبث بها أخذها واستخرج الترياق من أجوافها)** كل ذلك بحيلة منه، **(وإذا أراد أن يتخذ الديباج الملوّن المنقش من ورق التوت)** والفرصاد **(اتخذه)** فإن دود القز إنما يتربى بورق التوت ولهم في تربيته صناعات دقيقة، **(وإذا أراد أن يعرف مقادير الكواكب وطولها وعرضها)** وكيف سيرها وقطعها الفلك **(استخرج بدقيق الهندسة ذلك وهو مستقر على الأرض)** لم يتحرك، **(وكل ذلك باستنباط الحيل)** اللطيفة **(وإعداد الآلات)** المتنوّعة الموصلة إلى ذلك، **(فسخر الفرس للركوب)** بالارتياض، **(والكلب للصيد)** وللحراسة، **(وسخر البازي لاقتناص الطيور، وهيأ الشبكة لاصطياد السمك إلى غير ذلك من دقائق حيل الآدمي، كل ذلك لأن همه** أمر دنياه **وذلك معين له على دنياه، فلو أهمه أمر آخرته فليس عليه إلا شغل واحد وهو تقويم قلبه)** فقط وهو تسويته وتعديله وتنظيفه عن الخواطر الرديئة حتى يكون مهبطاً لأنوار الله تعالى، **(فعجز عن تقويم قلبه وتخاذل. وقال: هذا محال ومن الذي يقدر عليه)** جهلاً منه وعناداً، **(وليس ذلك بمحال لو أصبح وهمه هذا الهم الواحد بل هو كما يقال)**:

لو صح منك الهوى أرشدت للحيل

فهذا شيء لم يعجز عنه السلف الصالحين ومن اتبعهم بإحسان فلا يعجز عنه أيضاً من صدقت إرادته وقويت همته، بل لا يحتاج إلى عشر تعب الخلق في استنباط حيل الدنيا ونظم أسبابها.

فإن قلت: قد قربت الأمر فيه مع أنك أكثرت في ذكر مداخل الغرور فيم ينجو العبد من الغرور؟ فاعلم أنه ينجو منه بثلاثة أمور: بالعقل والعلم والمعرفة. فهذه ثلاثة أمور لا بد منها.

أما العقل: فأعني به الفطرة الغريزية والنور الأصلي الذي به يدرك الإنسان حقائق الأشياء، فالفطنة والكيس فطرة، والحمق والبلادة فطرة، والبليد لا يقدر على التحفظ عن الغرور، فصفاء العقل وذكاء الفهم لا بدّ منه في أصل الفطرة، فهذا إن لم يفطر عليه الإنسان فاكتسابه غير ممكن. نعم إذا حصل أصله أمكن تقويته بالممارسة فأساس السعادات كلها العقل والكياسة. قال رسول الله ﷺ: «تبارك الله الذي قسم العقل بين

(لو صح منك الهوى أرشدت للحيل)

أي فمتى استقام القلب تنبه لمداخل الغرور فلا يبقى منه شيء إلا وقد وفق لقمعه، **(فهذا شيء لم يعجز عنه السلف الصالحون)** من الصحابة الكرام **(ومن اتبعهم باحسان)** وسلك على سوى نهجهم، **(فلا يعجز عنه أيضاً من صدقت إرداته)** في سلوك طريق الحق **(وقويت همته)** بعد أن أجعت، **(بل لا يحتاج إلى عُشر)** معشار **(تعب الخلق في استنباط حيل الدنيا ونظم أسبابها)** وتلفيق أجزائها.

(فإن قلت: قد قربت الأمر فيه بعد أن أكثرت في ذكر مداخل الغرور) وآفاتها، **(فبم)** وفي نسخة: فمتى **(ينجو العبد من الغرور؟ فاعلم أنه ينجو)** منه **(بثلاث أمور: بالعقل والعلم والمعرفة. فهذه ثلاثة أمور لا بدّ منها)**.

(أما العقل فاعني به الفطرة الغريزية) التي فطر عليها الإنسان **(والنور الأصلي الذي به يدرك الإنسان حقائق الأشياء)** على ما هي عليها، **(فالفطنة والكيس فطرة، والحمق والبلادة فطرة، والبليد لا يقدر على التحفظ من الغرور، فصفاء العقل وذكاء الفهم لا بدّ منه في أصل الفطرة، فهذا إن لم يفطر عليه الإنسان)** من الأصل **(فاكتسابه غير ممكن)** امكاناً عادياً. **(نعم إذا حصل أصله أمكن تقويته بالممارسة)** والمزاولة، **(فأساس السعادات كلها العقل والكياسة، قال رسول الله ﷺ: «تبارك الله الذي قسّم العقل بين عباده**

عباده أشتاتاً » إن الرجلين ليستوي عملهما وبرهما وصومهما وصلاتهما ولكنهما يتفاوتان في العقل كالذرة في جنب أُحد، وما قسم الله لخلقه حظاً هو أفضل من العقل واليقين. وعن أبي الدرداء أنه قيل: يا رسول الله أرأيت الرجل يصوم النهار ويقوم الليل ويحج ويعتمر ويتصدق ويغزو في سبيل الله ويعود المريض ويشيع الجنائز ويعين الضعيف ولا يعلم منزلته عند الله يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: « إنما يجزى على قدر عقله ». وقال أنس: أثني على رجل عند رسول الله ﷺ فقالوا خيراً، فقال رسول الله ﷺ: « كيف عقله »؟ قالوا: يا رسول الله نقول من عبادته وفضله وخلقه. فقال: « كيف عقله فإن الأحمق يصيب بحمقه أعظم من فجور الفاجر. وإنما يقرب الناس يوم القيامة على قدر عقولهم ».

أشتاتاً » إن الرجلين ليستوي عملهما وبرّهما وصومهما وصلاتهما، ولكنهما يتفاوتان في العقل كالذرة) وهي تتراءى في ضوء الشمس من الكوّة **(في جنب أُحد)** الجبل المشهور، **(وما قسم الله لخلقه حظاً هو أفضل من العقل واليقين)** قال العراقي: رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول من رواية طاوس مرسلاً، وفي أوله قصة وإسناده ضعيف. ورواه بنحوه من حديث أبي حميد وهو ضعيف أيضاً اهـ.

قلت: حديث أبي حميد لفظه: « إن الرجل لينطلق إلى المسجد فيصلي وصلاته لا تعدل جناح بعوضة، وأن الرجل ليأتي المسجد فيصلي وصلاته تعدل جبل أحد إذا كان أحسنهما عقلاً ». قيل: وكيف يكون أحسنهما عقلاً؟ قال « أورعهما عن محارم الله وأسرعهما عن أسباب الخير وإن كان دونه في العمل والتطوّع ».

(وعن أبي الدرداء) رضي الله عنه **(أنه قيل: يا رسول الله أرأيت الرجل يصوم النهار ويقوم الليل ويحج ويعتمر ويتصدق ويغزو في سبيل الله ويعود المريض ويشيع الجنائز ويعين الضعيف ما يعلم منزلته عند الله تعالى يوم القيامة؟ فقال: ﷺ: « إنما يجزي على قدر عقله »)** قال العراقي: رواه الخطيب في التاريخ، وفي رواية مالك من حديث ابن عمر وضعفه ولم أره من حديث أبي الدرداء اهـ.

قلت: وهو كذلك لكن لفظه « إن الرجل يصوم ويصلي ويحج ويعتمر فإذا كان يوم القيامة أعطي بقدر عقله » هكذا رواه الخطيب في كتابيه، وأبو الشيخ في كتاب الثواب.

(وقال أنس) رضي الله عنه: **(أُثني على رجل عند رسول الله ﷺ فقالوا: خيراً فقال ﷺ « كيف عقله »؟ قالوا: يا رسول الله نقول من عبادته وفضله وخلقه. فقال: « كيف عقله فإن الأحمق يصيب بحمقه أعظم من فجور الفاجر وإنما يقرب الناس يوم القيامة على قدر عقولهم »)** رواه داود بن المحبر في كتاب العقل وهو ضعيف، وقد تقدم في كتاب العلم.

وقال أبو الدرداء: كان رسول الله ﷺ إذا بلغه عن رجل شدة عبادة سأل عن عقله، فإذا قالوا حسن قال: «أرجوه» وإن قالوا غير ذلك قال: «لن يبلغ» وذكر له شدة عبادة رجل فقال: «كيف عقله»؟ قالوا: ليس بشيء. قال: «لم يبلغ صاحبكم حيث تظنون». فالذكاء وصحة غريزة العقل نعمة من الله تعالى في أصل الفطرة فإن فاتت ببلادة وحماقة فلا تدارك لها.

الثاني: المعرفة. وأعني بالمعرفة أن يعرف أربعة أمور: يعرف نفسه، ويعرف ربه، ويعرف الدنيا، ويعرف الآخرة. فيعرف نفسه بالعبودية والذل وبكونه غريباً في هذا العالم وأجنبياً من هذه الشهوات البهيمية، وإنما الموافق له طبعاً هو معرفة الله تعالى والنظر إلى وجهه فقط، فلا يتصوّر أن يعرف هذا ما لم يعرف نفسه ولم يعرف ربه، فليستعن على هذا بما ذكرناه في كتاب المحبة، وفي كتاب شرح عجائب القلب، وكتاب التفكر، وكتاب الشكر إذ فيها إشارات إلى وصف النفس وإلى وصف جلال الله، ويحصل به التنبه على الجملة وكمال المعرفة وراءه، فإن هذا من علوم المكاشفة، ولم نطنب في هذا الكتاب إلا في علوم المعاملة. وأما معرفة الدنيا والآخرة فيستعين عليها بما

(**وقال أبو الدرداء**) رضي الله عنه: (**كان رسول الله ﷺ إذا بلغه عن رجل شدة عبادة سأل عن عقله فإذا قلوا حسن قال «أرجوه» وإن قالوا غير ذلك قال «لن يبلغ» قال: وذكر له شدة عبادة رجل فقال «كيف عقله»؟ قالوا: ليس بشيء. قال «لن يبلغ صاحبكم حيث تظنون»**). قال العراقي: رواه الحكيم في النوادر وابن عدي ومن طريقه البيهقي في الشعب وضعفه. (**فالذكاء وصحة غريزة العقل نعمة من الله تعالى**) في أصل الفطرة، (**فإن فاتت ببلادة وحماقة فلا تدارك لها**).

(**الثاني: المعرفة وأعني به أن يعرف أربعة أمور: يعرف نفسه، ويعرف ربه، ويعرف الدنيا، ويعرف الآخرة: فيعرف نفسه بالعبودية والذل**) والافتقار، ويعرف ربه بالسيادة والعظمة والاقتدار، (**و**) يعرف نفسه أيضاً (**بكونه غريباً في هذا العالم**) مسافراً منه إلى دار الآخرة (**وأجنبياً من هذه الشهوات البهيمية، وإنما الموافق له طبعاً هو معرفة الله تعالى والنظر إلى وجهه فقط، ولا يتصوّر أن يعرف هذا ما لم يعرف نفسه و**) ما (**لم يعرف ربه فليستعن على هذا بما ذكرناه في كتاب المحبة، وفي كتاب شرح عجائب القلب، وكتاب التفكر، وكتاب الشكر إذ فيها إشارات**) ورموز (**إلى وصف النفس وإلى وصف جلال الله تعالى**) وعظمته، (**ويحصل به التنبيه على الجملة وكمال المعرفة وراءه، فإن هذا من علوم المكاشفة ولم نطنب في هذا الكتاب إلا في علوم المعاملة**). وأما علوم المكاشفة فإنما نشير إليها بنتف من العبارات على حسب اقتضاء المقام. (**وأما معرفة الدنيا والآخرة فيستعين عليها بما**

ذكرناه في كتاب ذم الدنيا، وكتاب ذكر الموت ليتبين له أن لا نسبة للدنيا إلى الآخرة، فإذا عرف نفسه وربه وعرف الدنيا والآخرة ثار من قلبه بمعرفة الله حب الله وبمعرفة الآخرة شدة الرغبة فيها وبمعرفة الدنيا الرغبة عنها، ويصير أهم أموره ما يوصله إلى الله تعالى وينفعه في الآخرة. وإذا غلبت هذه الإرادة على قلبه صحت نيته في الأمور كلها، فإن أكل مثلاً أو اشتغل بقضاء الحاجة كان قصده منه الاستعانة على سلوك طريق الآخرة وصحت نيته واندفع عنه كل غرور منشـؤه تجاذب الأغراض والنزوع إلى الدنيا والجاه والمال، فإن ذلك هو المفسد للنية. وما دامت الدنيا أحب إليه من الآخرة وهوى نفسه أحب إليه من رضا الله تعالى فلا يمكنه الخلاص من الغرور.

فإذا غلب حب الله على قلبه بمعرفته بالله وبنفسه الصادرة عن كمال عقله فيحتاج إلى المعنى الثالث وهو العلم. أعني العلم بمعرفة كيفية سلوك الطريق إلى الله، والعلم بما يقربه من الله وما يبعده عنه، والعلم بآفات الطريق وعقبانه وغوائله، وجميع ذلك قد أودعناه كتب إحياء علوم الدين، فيعرف من ربع العبادات شروطها فيراعيها وآفاتها فيتقيها، ومن ربع العادات أسرار المعايش وما هو مضطر إليه فيأخذه بأدب الشرع وما هو مستغن عنه فيعرض عنه، ومن ربع المهلكات يعلم جميع العقبات المانعة في طريق الله، فإن

ذكرناه في كتاب ذم الدنيا وكتاب ذم الموت ليتبين له أن لا نسبة للدنيـا إلى الآخـرة، فـإذا **عرف نفسه وربه وعرف الدنيا والآخرة ثار من قلبه بمعرفة الله حب الدنيا، وبمعرفة الآخرة شدة الرغبة فيها وبمعرفة الدنيا الرغبة عنها، فيصير أهم** أموره ما يوصله إلى الله **تعالى وينفعه في الآخرة. فإذا غلبت هذه الإرادة على قلبه صحت نيته في الأمور كلها، فإن أكل مثلاً أو اشتغل بقضاء الحاجة كان قصده منها الاستعانة على سلوك طريق الآخرة وصحت نيته واندفع عنه كل غرور منشؤه تجاذب الأغراض والنزوع إلى الدنيا والجاه والمال)** والتطلع إليها. **(فإن ذلك هو المفسد للنية. وما دامت الدنيا أحب إليه من الآخرة وهوى نفسه أحب إليه من رضا الله فلا يمكنه الخلاص من الغرور)** أصلاً.

(فإذا غلب حب الله على قلبه بمعرفته بالله وبنفسه الصادرة عن كمال عقله فيحتاج إلى المعنى الثالث وهو العلم: أعني العلم بمعرفة كيفية سلوك الطريق إلى الله تعالى، والعلم بما يقربه من الله وبما يبعده عنه، والعلم بآفات الطريق وعقباته وغوائله وجميع ذلك قد أودعناه كتب إحياء علوم الدين، فيعلم من ربع العبادات شروطها فيراعيها وآفاتها فيتقيها ومن ربع العادات أسرار المعايش وما هو مضطر إليه فيأخذه بأدب الشرع ومـا هـو مستغن عنه فيعرض عنه) ويتركه، **(ومن ربع المهلكات يعلم جميع العقبات المانعة في طريق**

المانع من الله الصفات المذمومة في الخلق فيعلم المذموم ويعلم طريق علاجه، ويعرف من ربع المنجيات الصفات المحمودة التي لا بدّ وأن توضع خلفاً عن المذمومة بعد محوها، فإذا أحاط بجميع ذلك أمكنه الحذر من الأنواع التي أشرنا إليها من الغرور وأصل ذلك كله أن يغلب حب الله على القلب ويسقط حب الدنيا منه حتى تقوى به الإرادة وتصح به النية، ولا يحصل ذلك إلا بالمعرفة التي ذكرناها.

فإن قلت: فإذا فعل جميع ذلك فما الذي يخاف عليه؟ فأقول: يخاف عليه أن يخدعه الشيطان ويدعوه إلى نصح الخلق ونشر العلم ودعوة الناس إلى ما عرفه من دين الله، فإن المريد المخلص إذا فرغ من تهذيب نفسه وأخلاقه وراقب القلب حتى صفاه من جميع المكدرات واستوى على الصراط المستقيم وصغرت الدنيا في عينه فتركها وانقطع طمعه عن الخلق، فلم يلتفت إليهم ولم يبق له إلا هم واحد، وهو الله تعالى والتلذذ بذكره ومناجاته والشوق إلى لقائه. وقد عجز الشيطان عن إغوائه إذ يأتيه من جهة الدنيا وشهوات النفس، فلا يطيعه فيأتيه من جهة الدين ويدعوه إلى الرحمة على خلق الله والشفقة على دينهم والنصح لهم والدعاء إلى الله، فينظر العبد برحمته إلى العبيد فيراهم

الله) وهي الصفات التي كالعقبات (**فإن المانع من الله**) هي (**الصفات المذمومة في الخلق**) وهي التي تصد عن الله، (**فيعلم المذموم**) منها (**ويعرف طريق علاجها ويعرف من ربع المنجيات الصفات المحمودة التي لا بدّ وأن توضع خلفاً عن**) الصفات (**المذمومة بعد محوها**) وإزالة أثرها، (**فإذا أحاط بجميع ذلك أمكنه الحذر من الأنواع التي أشرنا إليها من الغرور، وأصل ذلك كله أن يغلب حب الله على القلب ويسقط حب الدنيا منه حتى تقوى به الإرادة وتصح به النية، ولا يحصل ذلك إلا بالمعرفة التي ذكرناها.**)

فإن قلت: فإذا فعل جميع ذلك فما الذي يخاف عليه؟ فأقول: يخاف عليه أن يخدعه الشيطان ويدعوه إلى نصح الخلق) بالوعظ والتذكير (**ونشر العلم**) بالإفادة والتدريس (**ودعوة الناس إلى ما عرفه من دين الله، فإن المريد المخلص إذا فرغ من تهذيب نفسه وأخلاقه وراقب القلب**) بالأذكار السرية (**حتى صفاه من جميع المكدرات واستوى على الصراط المستقيم**) الذي لا عوج فيه ولا ميل إلى حدي الافراط والتفريط، (**وصغرت الدنيا**) مع ضخامتها (**في عينيه فتركها**) لحقارتها (**وانقطع طمعه عن الخلق، فلم يلتفت إليهم ولم يبق له إلا همّ واحد وهو الله تعالى والتلذذ بذكره ومناجاته والشوق إلى لقائه، وقد عجز الشيطان عن إغوائه**) وإضلاله (**إذ يأتيه من جهة الدنيا وشهوات النفس فلا يطيعه**) إذ هو قد تركها واستحقرها، (**ويأتيه من جهة الدين ويدعوه إلى الرحمة على خلق الله والشفقة عليهم وعلى دينهم بالنصح لهم والدعاء إلى الله فينظر العبد**) حينئذ (**برحمته**) وعاطفته

حيارى في أمرهم سكارى في دينهم صماً عمياً قد استولى عليهم المرض وهم لا يشعرون. وفقدوا الطبيب وأشرفوا على العطب، فغلب على قلبه الرحمة لهم، وقد كان عنده حقيقة المعرفة بما يهديهم ويبين لهم ضلالهم ويرشدهم إلى سعادتهم وهو يقدر على ذكرها من غير تعب ومؤنة ولزوم غرامة، فكان مثله كمثل رجل كان به داء عظيم لا يطاق ألمه، وكان لذلك يسهر ليله ويقلق نهاره لا يأكل ولا يشرب ولا يتحرك ولا يتصرف لشدة ضربان الألم فوجد له دواء عفواً صفواً من غير ثمن ولا تعب ولا مرارة في تناوله فاستعمله فبرىء وصحّ فطاب نومه بالليل بعد طول سهره وهدأ بالنهار بعد شدة القلق وطاب عيشه بعد نهاية الكدر، وأصاب لذة العافية بعد طول السقام، ثم نظر إلى عدد كثير من المسلمين وإذا بهم تلك العلة بعينها وقد طال سهرهم واشتد قلقهم وارتفع إلى السماء أنينهم، فتذكر أن دواءهم هو الذي يعرفه ويقدر على شفائهم بأسهل ما يكون وفي أرجى زمان فأخذته الرحمة والرأفة ولم يجد فسحة من نفسه في التراخي عن الاشتغال بعلاجهم، فكذلك العبد المخلص بعد أن اهتدى إلى الطريق وشفي من أمراض القلوب شاهد الخلق وقد مرضت قلوبهم وأعضل داؤهم وقرب هلاكهم

(**على العبيد فيراهم حيارى في أمرهم سكارى في دينهم صماً**) آذانهم (**عمياً**) عيونهم، (**قد استولى عليهم المرض وهم لا يشعرون وفقدوا الطبيب وأشرفوا على العطب**) أي الهلاك، (**فغلب على قلبه الرحمة لهم، وقد كان عنده حقيقة المعرفة بما يهديهم ويبين لهم ضلالهم ويرشدهم إلى سعادتهم وهو يقدر على ذكرها من غير تعب ومؤنة ولزوم غرامة**) وثقل، (**وكان مثله كرجل كان به داء عظيم لا يطاق ألمه، وقد كان لذلك يسهر ليله ويقلق نهاره لا يأكل ولا يشرب ولا يتحرك ولا يتصرف لشدة ضربان الألم فوجد له دواء عفواً صفواً**) بسهولة (**من غير تعب**) ولا مشقة (**ولا ثمن**) يدفع في عوضه (**ولا مرارة في تناوله، فاستعمله فبرىء**) في الحال (**وصحّ**) من مرضه (**فطاب نومه بالليل بعد طول سهره، وهدأ**) أي سكن (**بالنهار بعد شدة القلق**) والانزعاج، (**وطاب عيشه بعد نهاية الكدر، وأصاب لذة العافية بعد طول السقام، ثم نظر إلى عدد كثير من المسلمين وإذا بهم تلك العلة بعينها وقد طال**) لذلك (**سهرهم واشتد قلقهم وارتفع إلى السماء أنينهم، فتذكر أن دواءهم هو الذي يعرفه ويقدر على شفائهم بأسهل ما يكون وفي أدنى زمان**) أي أسرعه، (**فأخذته الرحمة والرقة**) وفي نسخة الرأفة (**ولم يجد فسحة من نفسه في التراخي عن الاشتغال بعلاجهم**) إلى معالجتهم، (**فكذلك العبد المخلص بعد أن اهتدى إلى الطريق وشفي من أمراض القلوب شاهد الخلق وقد مرضت قلوبهم وأعضل داؤهم**) أي صعب حتى أيس من دوائه، (**وقرب هلاكهم واشفاؤهم وسهل عليه دواؤهم، فانبعث من ذات**

وإشفاؤهم، وسهل عليه دواؤهم فانبعث من ذات نفسه عزم جازم في الاشتغال بنصحهم وحرضه الشيطان على ذلك رجاء أن يجد مجالاً للفتنة، فلما اشتغل بذلك وجد الشيطان مجالاً للفتنة فدعاه إلى الرئاسة دعاء خفياً أخفى من دبيب النمل لا يشعر به المريد فلم يزل ذلك الدبيب في قلبه حتى دعاه إلى التصنع والتزين للحق بتحسين الألفاظ والنغمات والحركات والتصنع في الزي والهيئة، فأقبل الناس إليه يعظمونه ويبجلونه ويوقرونه توقيراً يزيد على توقير الملوك إذ رأوه شافياً لأدوائهم بمحض الشفقة والرحمة من غير طمع، فصار أحب إليهم من آبائهم وأمهاتهم وأقاربهم، فآثروه بأبدانهم وأموالهم وصاروا له خولاً كالعبد والخدم فخدموه وقدموه في المحافل وحكموه على الملوك والسلاطين، فعند ذلك انتشر الطبع وارتاحت النفس وذاقت لذة يا لها من لذة أصابت من الدنيا شهوة يستحقر معها كل شهوة، فكان قد ترك الدنيا فوقع في أعظم لذاتها، فعند ذلك وجد الشيطان فرصة وامتدت إلى قلبه يده فهو يستعمله في كل ما يحفظ عليه تلك اللذة، وأمارة انتشار الطبع وركون النفس إلى الشيطان أنه لو أخطأ فرد عليه بين يدي الخلق غضب، فإذا أنكر على نفسه ما وجده من الغضب بادر الشيطان فخيل إليه أن ذلك

نفسه **عزم جازم في الاشتغال بنصحهم**) ووعظهم، (**وحرضه الشيطان على ذلك**) بتحسينه إياه (**رجاء أن يجد مجالاً للفتنة**) أي سبيلاً لايقاعها. (**فكلما اشتغل بذلك وجد الشيطان مجالاً للفتنة فدعاه إلى الرئاسة دعاء خفياً أخفى من دبيب النمل**) على الصخرة الصماء (**لا يشعر به المريد**) لخفائه، (**فلم يزل ذلك الدبيب في قلبه حتى دعاه إلى التصنع والتزين للخلق**) وذلك (**بتحسين الألفاظ**) في وعظه (**والنغمات**) المعجبة (**والحركات**) الموزونة (**والتصنع في الزي والهيئات، فأقبل الناس إليه يعظمونه ويبجلونه ويوقرونه توقيراً يزيد على توقير الملوك إذا رأوه شافياً لأدوائهم**) أي أمراضهم (**بمحض الشفقة والرحمة من غير طمع**) في عوض، (**فصار أحب إليهم من آبائهم وأمهاتهم وأقاربهم، فآثروه بأبدانهم وأموالهم وصاروا له خولاً**) أي أتباعاً (**كالخدم والعبيد**) والأجراء، (**فخدموه وقدموه في المحافل**) أي المجالس الحافلة (**وحكموه على الملوك والسلاطين، فعند ذلك انتشر الطبع وارتاحت النفس وذاقت لذة يا لها من لذة**) لا توصف، (**وأصابت من الدنيا شهوة يستحقر معها كل شهوة، وكان**) من قبل (**قد ترك الدنيا**) ولذاتها (**فوقع في أعظم لذاتها، وعند ذلك وجد الشيطان غرضه**) ومكنه (**وامتدت إلى قلبه يده فهو يستعمله في كل ما يحفظ عليه تلك اللذة**) ويصونها. (**وإمارة انتشار الطبع وركون النفس إلى الدنيا**) وفي نسخة إلى الشيطان (**أنه لو أخطأ**) مثلاً في القائه (**فردّ عليه بين يدي الخلق غضب**) على الراد (**فإذا أنكر على نفسه ما وجده من الغضب بادر الشيطان فخيل إليه أن ذلك غضب**

غضب لله لأنه إذا لم يحسن اعتقاد المريدين فيه انقطعوا عن طريق الله فوقع في الغرور، فربما أخرجه ذلك إلى الوقيعة فيمن رد عليه فوقع في الغيبة المحظورة بعد تركه الحلال المتسع، ووقع في الكبر الذي هو تمرد عن قبول الحق والشكر عليه بعد أن كان يحذر من طوارق الخطرات، وكذلك إذا سبقه الضحك أو فتر عن بعض الأوراد جزعت النفس أن يطلع عليه فيسقط قبوله فاتبع ذلك بالاستغفار وتنفس الصعداء، وربما زاد في الأعمال والأوراد لأجل ذلك والشيطان يخيل إليه أنك إنما تفعل ذلك كيلا يفتر رأيهم عن طريق الله فيتركون الطريق بتركه، وإنما ذلك خدعة وغرور، بل هو جزع من النفس خيفة فوت الرئاسة، ولذلك لا تجزع نفسه من اطلاع الناس على مثل ذلك من أقرانه، بل ربما يحب ذلك ويستبشر به ولو ظهر من أقرانه من مالت القلوب إلى قبوله وزاد أثر كلامه في القبول على كلامه شق ذلك عليه، ولولا أن النفس قد استبشرت واستلذت الرئاسة لكان يغتنم ذلك إذ مثاله أن يرى الرجل جماعة من إخوانه قد وقعوا في بئر وتغطى رأس البئر بحجر كبير فعجزوا عن الرقي من البئر بسببه فرق قلبه لإخوانه فجاء ليرفع الحجر من رأس البئر فشق عليه فجاءه من أعانه على ذلك حتى تيسر

لله) تعالى، (**لأنه إذا لم يحسن اعتقاد المريدين فيه انقطعوا عن طريق الله فوقع**) بهذا التخييل (**في الغرور**) أن اطمأنت نفسه إليه، (**فربما**) إذا تمكن منه (**أخرجه ذلك إلى الوقيعة فيمن رد عليه**) في المجلس (**فوقع في الغيبة المحظورة**) شرعاً (**بعد تركه للحلال المتسع، ووقع**) أيضاً (**في الكبر الذي هو تمرد عن قبول الحق والشكر عليه بعد أن كان يحذر من طوارق الخطرات**) إن تطرق قلبه (**وكذلك إذا سبقه الضحك**) في المجلس (**أو فتر عن بعض الأوراد**) الذي كان وظفه على نفسه (**جزعت النفس أن يطلعوا عليه فيسقط قبوله**) عندهم (**فاتبع ذلك باستغفار وتنفس الصعداء**) كأنه يتحسر على ما فاته أو صدر منه، (**وربما زاد في الأعمال والأوراد لأجلهم**) ليريهم جدّه واجتهاده (**والشيطان يخيل إليه أنك إنما تفعل ذلك كيلاً يفتر رأيهم عن**) سلوك (**طريق الله فيتركون الطريق بتركه، وإنما ذلك خدعة وغرور، بل هو جزع من النفس خيفة فوات الرئاسة**) والحشمة، (**ولذلك لا تجزع نفسه من اطلاع الناس على مثل ذلك من أقرانه**) ونظرائه، (**بل ربما يحب ذلك ويستبشر به ولو ظهر من أقرانه من مالت القلوب إلى قبوله وزاد أثر كلامه في القبول على كلامه شق ذلك عليه، ولولا أن النفس قد استبشرت واستلذت الرئاسة لكان يغتم لذلك إذ مثاله أن يرى الرجل جماعة من إخوانه قد وقعوا في بئر وغطى رأس البئر بحجر كبير فعجزوا عن الرقي**) أي الصعود (**من البئر بسببه، فرّق قلبه لإخوانه فجاء ليرفع الحجر من رأس البئر فشق عليه**) رفعه (**فجاءه من أعانه على ذلك حتى تيسر عليه**) رفعه (**أو**

عليه أو كفاه ذلك ونجاه بنفسه ، فيعظم بذلك فرحه لا محالة إذ غرضه خلاص إخوانه من البئر ، فإن كان غرض الناصح خلاص إخوانه المسلمين من النار فإذا ظهر من أعانه أو كفاه ذلك لم يثقل عليه أرأيت لو اهتدوا جميعهم من أنفسهم أكان ينبغي أنه يثقل ذلك عليه إن كان غرضه هدايتهم ؟ فإذا اهتدوا بغيره فلم يثقل عليه ؟ ومهما وجد ذلك في نفسه دعاه الشيطان إلى جميع كبائر القلوب وفواحش الجوارح وأهلكه ، فنعوذ بالله من زيغ القلوب بعد الهدى ، ومن اعوجاج النفس بعد الاستواء .

فإن قلت : فمتى يصح له أن يشتغل بنصح الناس ؟ فأقول : إذا لم يكن له قصد إلا هدايتهم لله تعالى وكان يود لو وجد من يعينه أو لو اهتدوا بأنفسهم وانقطع بالكلية طمعه عن ثنائهم وعن أموالهم فاستوى عنده حمدهم وذمهم ، فلم يبال بذمهم إذا كان الله يحمده ولم يفرح بحمدهم إذا لم يقترن به حمد الله تعالى ونظر إليهم كما ينظر إلى السادات وإلى البهائم إما إلى السادات فمن حيث انه لا يتكبر عليهم ويرى كلهم خيراً منه لجهله بالخاتمة . وأما إلى البهائم فمن حيث انقطاع طمعه عن طلب المنزلة في قلوبهم ، فإنه لا يبالي كيف تراه البهائم فلا يتزين لها ولا يتصنع ، بل راعي الماشية إنما غرضه رعاية الماشية ودفع الذئب عنها دون نظر الماشية إليه ، فما لم ير سائر الناس كالماشية التي لا يلتفت إلى

كفاه ذلك ونجاه بنفسه) من غير مساعدة أحد **(فيعظم بذلك فرحه لا محالة إذ غرضه خلاص إخوانه من البئر، فإن كان غرض الناصح)** الذكي **(خلاص إخوانه المسلمين من النار فإذا ظهر من أعانه أو كفاه ذلك لم يثقل عليه)** باطناً وظاهراً . **(أرأيت لو اهتدوا جميعهم من أنفسهم أكان ينبغي ان لا يثقل عليه ذلك إن كان غرضه هدايتهم؟ فإذا اهتدوا بغيره فلم يثقل عليه؟ ومهما وجد ذلك في نفسه دعاه الشيطان إلى)** ارتكاب **(جميع كبائر القلوب وفواحش الجوارح)** وسوّل له وأملى له **(وأهلكه)** وهو لا يشعر ، **(فنعوذ بالله من زيغ القلوب بعد الهدى، ومن اعوجاج النفس بعد الاستوا)** أي الاستقامة .

(فإن قلت: فمتى يصح له أن يشتغل بنصيح الناس؟ فأقول إذا لم يكن له قصد الاهدايتهم لله تعالى، وكان يود لو وجد من يعينه عليه أو لو اهتدوا بأنفسهم) من غير مرشد **(وانقطع بالكلية طمعه عن ثنائهم وعن أموالهم، فاستوى عنده حمدهم وذمهم فلم يبال بذمهم إذا كان الله يحمده)** ويحبه **(ولم يفرح بحمدهم إذا لم يقترن به حمد الله تعالى، وينظر إليهم كما ينظر إلى السادات وإلى البهائم أما إلى السادات فمن حيث أنه لا يتكبر عليهم)** ولا يرى لنفسه فضلا عليهم بل **(يرى كلهم خيراً منه لجهله بالخاتمة، وأما إلى البهائم فمن حيث انقطاع طمعه عن طلب المنزلة في قلوبهم فإنه لا يبالي كيف تراه البهائم فلا يتزين لها ولا يتصنع)** في لبسه وهيئته ، **(بل راعي الماشية إنما غرضه رعاية الماشية ودفع**

نظرها ولا يبالي بها لا يسلم من الاشتغال بإصلاحهم. نعم ربما يصلحهم ولكن يفسد نفسه بإصلاحهم فيكون كالسراج يضيء لغيره ويحترق في نفسه.

فإن قلت: فلو ترك الوعاظ الوعظ إلا عند نيل هذه الدرجة لخلت الدنيا عن الوعظ وخربت القلوب؟ فأقول: قد قال رسول الله ﷺ: «حب الدنيا رأس كل خطيئة» ولو لم يحب الناس الدنيا لهلك العالم وبطلت المعاش وهلكت القلوب والأبدان جميعاً إلا أنه ﷺ علم أن حب الدنيا مهلك وأن ذكر كونه مهلكاً لا ينزع الحب من قلوب الأكثرين لا الأقلين الذين لا تخرب الدنيا بتركهم، فلم يترك النصح وذكر ما في حب الدنيا من الخطر، ولم يترك ذكره خوفاً من أن يترك ثقة بالشهوات المهلكة التي سلطها الله على عباده لسوقهم بها إلى جهنم تصديقاً لقوله تعالى: ﴿ولكن حقّ القول مني لأملأنّ جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾ [السجدة: ١٣] فكذلك لا تزال ألسنة الوعاظ مطلقة لحب

الذئب عنها دون نظر الماشية إليه فما لم ير سائر الناس كالماشية التي لا يلتفت إلى نظرها ولا يبالي بها لا يسلم من الإشتغال باصلاحهم نعم ربما يصلحهم ولكن يفسد نفسه بإصلاحهم، فيكون كالسراج الذي يضيء لغيره ويحترق في نفسه) وقد روى الطبراني من حديث أبي برزة الأسلمي: مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه مثل الفتيلة تضيء للناس وتحرق نفسها. وقد تقدم في كتاب العلم.

(فإن قلت: فلو ترك الوعاظ الوعظ إلا عند نيل هذه الدرجة خلت الدنيا عن الوعظ وخربت القلوب) لأن عمارتها بسماع النصح والناصح بالوصف المذكور نادر الوجود. **(فأقول: قد قال رسول الله ﷺ: «حب الدنيا رأس كل خطيئة»)** رواه الديلمي في الفردوس من حديث علي وتبعه ولده ولم يذكره سنداً. ورواه البيهقي في الحادي والسبعين من الشعب من مرسل الحسن البصري وإسناده حسن، ويروى من قول عيسى عليه السلام كما في الحلية ومن قول مالك بن دينار كما عند ابن أبي الدنيا، ومن قول سعد بن مسعود التجيبي كما عند ابن يونس في تاريخ مصر ومن قول جندب البجلي كما جزم به ابن تيمية، وقد تقدم كل ذلك في كتاب ذم الدنيا **(ولو لم يحب الناس الدنيا لهلك العالم وبطلت المعايش)** واضمحلت الأسباب **(وهلكت القلوب والأبدان جميعاً، إلا أنه ﷺ علم أن حب الدنيا مهلك وأن ذكر كونه مهلكاً لا ينزع الحب من قلوب الأكثرين لا الأقلين الذين لا تخرب الدنيا بتركهم)** لها، **(فلم يترك النصح وذكر ما في حب الدنيا من الخطر)** العظيم، **(ولم يترك ذكره خوفاً من أن يترك ثقة بالشهوات المهلكة التي سلطها الله تعالى على عباده ليسوقهم بها إلى جهنم تصديقاً لقوله: ﴿ولكن حق القول مني لأملأنّ جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾)** أي ممن ركن إلى الشهوات ووثق بها ولم يرفع رأسه إلى إتباع ما جاء به رسول الله ﷺ، **(فكذلك لا تزال ألسنة الوعاظ مطلقة لحب الرئاسة)** والجاه **(ولا يدعونها)** أي لا يتركونها **(بقول من**

الرئاسة ولا يدعونها بقول من يقول: إن الوعظ لحب الرئاسة حرام، كما لا يدع الخلق الشرب والزنا والسرقة والرياء والظلم وسائر المعاصي بقول الله تعالى ورسوله إن ذلك حرام فانظر لنفسك وكن فارغ القلب من حديث الناس، فإن الله تعالى يصلح خلقاً كثيراً بإفساد شخص واحد وأشخاص: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض﴾ [البقرة: ٢٥١] وأن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم، فإنما يخشى أن تنسد طريق الاتعاظ فإما أن تخرس ألسنة الوعاظ ووراءهم باعث الرئاسة وحب الدنيا فلا يكون ذلك أبداً.

فإن قلت: فإن علم المريد هذه المكيدة من الشيطان فاشتغل بنفسه وترك النصح أو نصح وراعى شرط الصدق والإخلاص فيه، فما الذي يخاف عليه، وما الذي بقي بين يديه من الأخطار وحبائل الاغترار؟ فاعلم أنه بقي عليه أعظمه وهو أن الشيطان يقول له: قد أعجزتني وأفلت مني بذكائك وكمال عقلك، وقد قدرت على جملة من الأولياء والكبراء وما قدرت عليك فما أصبرك، وما أعظم عند الله قدرك ومحلك إذ قوّاك على قهري ومكنك من التفطن لجميع مداخل غروري، فيصغي إليه ويصدقه ويعجب بنفسه في فراره من الغرور كله، فيكون إعجابه بنفسه غاية الغرور وهو المهلك الأكبر،

يقول: إن الوعظ لحب الرئاسة حرام كما لا يدع الخلق الشرب والزنا والسرقة والربا والظلم وسائر المعاصي بقول الله وقول رسوله) ﷺ **: (إن ذلك حرام، فانظر لنفسك وكن فارغ القلب من حديث الناس)** غير ملتفت إليهم، **(فإن الله يصلح خلقاً كثيراً بإفساد شخص واحد وأشخاص)** كما قال الله تعالى: **(﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض﴾ و)** كما جاء في الخبر: **(إن الله ليؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم)** وقد تقدم الكلام عليه، **(فإنما يخشى أن يفسد طريق الإتعاظ)** أي قبول الوعظ **(فإما أن تخرس ألسنة الوعاظ ووراءهم باعث الرئاسة وحب الدنيا فلا يكون ذلك أبداً)**.

(فإن قلت: فإن علم المريد هذه المكيدة من الشيطان فاشتغل بنفسه وترك النصح) والخلطة **(أو نصح وراعى شرط الصدق والإخلاص فيه، فما الذي يخاف عليه، وما الذي بقي بين يديه من الأخطار)** أي الأمور المخطرة **(وحبائل الإغترار)** وشبكاته؟ **(فاعلم أنه بقي عليه أعظمه وهو أن الشيطان يقول له: قد أعجزتني)** وغلبت علي **(وأفلت مني بذكائك وكمال عقلك)** وقوة يقينك، **(وقد قدرت على جملة من الأولياء والكبراء)** فأمكنت منهم، **(وما قدرت عليك فما أصبرك)** أي أقواك صبراً **(وما أعظم عند الله قدرك ومحلك إذ قواك على قهري ومكنك من التفطن)** والتنبه **(لجميع مداخل غروري فيصغي إليه)** بإذن قلبه **(ويصدقه)** فيما زخرفه **(ويعجب بنفسه في فراره من الغرور كله، فيكون**

فالعجب أعظم من كل ذنب، ولذلك قال الشيطان: يا ابن آدم إذا ظننت أنك بعلمك تخلصت مني فبجهلك قد وقعت في حبائلي.

فإن قلت: فلو لم يعجب بنفسه إذ علم أن ذلك من الله تعالى لا منه، وأن مثله لا يقوى على دفع الشيطان إلا بتوفيق الله ومعونته، ومن عرف ضعف نفسه وعجزه عن أقل القليل فإذا قدر على مثل هذا الأمر العظيم علم أنه لم يقو عليه بنفسه بل بالله تعالى، فما الذي يخاف عليه بعد نفي العجب؟ فأقول: يخاف عليه الغرور بفضل الله والثقة بكرمه والأمن من مكره حتى يظن أنه يبقى على هذه الوتيرة في المستقبل ولا يخاف من الفترة والإنقلاب فيكون حاله الاتكال على فضل الله فقط دون أن يقارنه الخوف من مكره، ومن أمن مكر الله فهو خاسر جداً، بل سبيله أن يكون مشاهداً جملة ذلك من فضل الله ثم خائفاً على نفسه أن يكون قد سدت عليه صفة من صفات قلبه من حب دنيا ورياء وسوء خلق والتفات إلى عز وهو غافل عنه، ويكون خائفاً أن يسلب حاله في كل طرفة عين غير آمن من مكر الله ولا غافل عن خطر الخاتمة. وهذا خطر لا محيص عنه

إعجابه بنفسه غاية الغرور هو المهلك الأكبر، فالعجب أعظم من كل ذنب) كما تقدم بيانه في شرح كتاب ذم العجب، ولذلك قال الشيطان: يا ابن آدم إذا ظننت أنك بعلمك تخلصت مني فبجهلك قد وقعت في حبائلي أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(**فإن قلت: فلو لم يعجب بنفسه إذ علم أن ذلك من الله تعالى لا منه وأن مثله لا يقوي على دفع الشيطان إلا بتوفيق الله و**) حسن (**معونته ومن حيث ضعف نفسه وعجز عن أقل القليل، فإذا قدر على مثل هذا الأمر العظيم علم أنه لم يقو عليه بنفسه بل بالله تعالى، فما الذي يخاف عليه بعد نفي العجب**)؟ وهو آخر مداخل الغرور (**فأقول: يخاف عليه الغرور بفضل الله والثقة بكرمه والأمن من مكره حتى يظن أنه يبقى على هذه الونيرة**) أي الطريقة (**في المستقبل**) كما هو في الحال الراهن (**ولا يخاف من الفترة**) والوقفة (**والإنقلاب**) من حال إلى حال (**فيكون حاله الإتكال على فضل الله فقط دون أن يقارنه الخوف من مكره، ومن أمن من مكر الله فهو خاسر جداً**) بنص الآية ﴿فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾ [الأعراف: ٩٩] (**بل سبيله أن يكون مشاهداً لجملة ذلك من فضل الله**) ومنته عليه، (**ثم**) يكون (**خائفاً على نفسه أن يكون قد سدت عليه صفة من صفات قلبه من حب دنيا ورياء وسوء خلق والتفات إلى عز**) في غير ذلك (**وهو غافل عنه، ويكون**) أيضاً (**خائفاً أن يسلب حاله في كل تطريفة**) وفي نسخة في كل طريقة، وفي أخرى في كل طرفة عين (**غير آمن من مكر الله ولا غافل عن خطر الخاتمة**) وسوء المنقلب، (**وهذا**) أي خطر الخاتمة (**خطر لا محيص عنه وخوف لا نجاة منه إلا بعد مجاوزة الصراط**) الذي على متن جهنم،

وخوف لا نجاة منه إلا بعد مجاوزة الصراط، ولذلك لما ظهر الشيطان لبعض الأولياء في وقت النزع وكان قد بقي له نفس فقال: أفلت مني يا فلان! فقال: لا. بعد. ولذلك قيل: الناس كلهم هلكى إلا العالمون، والعالمون كلهم هلكى إلا العاملون، والعاملون هلكى إلا المخلصون، والمخلصون على خطر عظيم. فإذاً المغرور هالك والمخلص الفار من الغرور على خطر، فلذلك لا يفارق الخوف والحذر قلوب أولياء الله أبداً. فنسأل الله تعالى العون والتوفيق وحسن الخاتمة فإن الأمور بخواتيمها.

تم كتاب ذم الغرور، وبه تم ربع المهلكات، ويتلوه في أوّل ربع المنجيات كتاب التوبة والحمد لله أوّلاً وآخراً، وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

(ولذلك لما ظهر الشيطان لبعض الأولياء في وقت النزع وكان قد بقي له نفس فقال له) الشيطان: **(أفلت مني يا فلان)** أي خلصت مني؟ **(فقال)** الولي عند ذلك: **(لأبعد)** أي ما دام النفس موجوداً لا أتخلص من شرك. روي ذلك عن الإمام أحمد فأحب إلى الشيطان أن يسلب المؤمن إيمانه عند النزع، **(ولذلك قيل: الناس كلهم هلكى)** أي هالكون محجوبون بظلمات جهلهم المورث فيه للهلاك **(إلا العالمون)** فهم رفعوا تلك الحجب بنور معرفتهم بالله تعالى، **(والعالمون كلهم هلكى)** إذ هم محجوبون بحجب النور فيظنون أنهم قد كشف عنهم الحجاب فاغتروا فكان سبب هلاكهم **(إلا العاملون، والعاملون كلهم هلكى إلا المخلصون)** الذين أخلصوا الله في سائر أحوالهم، **(والمخلصون على خطر عظيم)** وقد روي هذا القول عن أبي محمد سهل بن عبدالله التستري رحمه الله تعالى أخرجه الخطيب في اقتضاء العلم والعمل قال: أخبرنا الحسن بن محمد بن محمد الخلال، حدثنا محمد بن عبدالله الشيباني قال: سمعت عبد الكريم بن كامل يقول: سمعت سهل بن عبدالله التستري يقول: الناس كلهم سكارى إلا العلماء، والعلماء كلهم حيارى إلا من عمل بعلمه.

وأخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن فضالة الحافظ أخبرنا أبو محمد الغطريفي، حدثنا بكر بن أحمد بن سعدويه قال: قال سهل بن عبدالله: الدنيا جهل وموات إلا العلم، والعلم كله حجة إلا العمل به، والعمل كله هباء إلا الإخلاص، والإخلاص على خطر عظيم حتى يختم به، **(فإذاً المغرور هالك والمخلص الفار من الغرور على خطر، فلذلك لا يفارق الخوف والحذر قلوب أولياء الله أبداً، فنسأل الله العون والتوفيق وحسن الخاتمة فإن الأمور بخواتيمها والسلام)** والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وبه تم شرح كتاب ذم الغرور، وبه تم ربع المهلكات يتلوه ربع المنجيات. قال المؤلف رحمه الله تعالى: وكان الفراغ من تسويده في الثالثة من يوم الإثنين ثاني عشر جمادي الأول سنة ١٢٠٠ وكتب أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله له بمنه حامداً الله ومصلياً ومسلماً.

كتاب التوبة وهو الأوّل من ربع المنجيات
من كتب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي قبل توبة عباده وعفا عن السيئات، وأعلى مقام من خرَّ إليه بالأنابة في أعلى الدرجات، وأفاض أنواع إحسانه على المخلصين ووفقهم للأعمال الصالحات، أحمده حمداً يشرق إشراق النجوم في الدجنات، واستغفره مما سلف من الذنوب في الأيام الخاليات، وأتوب إليه من كل معصية ومخالفة وخطرات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تدفع حجوب الشكوك والشبهات وتضيء نجوم هدايتها في أوج العنايات، وتزهر سرج يقينها من مشكاة الإصابات، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله وحبيبه وخليله الذي ابتعثه والناس يضربون في الغمرات، ويموجون في جرة الظلمات، قد قادتهم أزمة الجبن واستغلقت على افئدتهم أقفال الدين فأراهم بواهر الآيات وقارعهم بأوضح النيرات، وقادهم إلى أبواب الجنات، صلى الله عليه وعلى آله الأئمة الهداة وصحبه الآجلة الإثبات، صلاة تستنزل من سحائبه غيوب الرحمات، وتحل صاحبها من الرضمان أعلى الدرجات، وسلم تسليماً كثيراً.

(أما بعد) فهذا شرح **(كتاب التوبة)** ولواحقها الفرار والإنابة والإخبات، وهو أول الربع الرابع الموسوم بالمنجيات من كتاب الإحياء للإمام الهمام قدوة الأنام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، سقى الله عهده صوب الغفران المتوالي قد وفقني الله جلت نعماؤه وتقدست اسماؤه إلى فتح باب الإرشاد، للسالكين في مسارح رياضه ومنح عدة الإسعاد، للواردين بحسن ذوقهم على موارد حياضه، لم آل جهداً في سلوك شعابه، ورياضة صعابه، وتحرير ألفاظه ومعانيه، وتبيين ما أشكل لمعانيه، متحفاً لهم بإبراز ما فيه من جلائل الفوائد ومجرياً لهم على ما ألفوه من جميل العوائد، موضحاً أدلة براهينه، مفصحاً مقاصده من قضايا قوانينه على وجه يرتضيه أهل الإرادة، ويقتفيه من وقف نفسه على الإخلاص في العبادة، باذلاً في ذلك جهد الإستطاعة، معترفاً بقلة البضاعة، مستعيناً بالله في تيسير كل عسير مستوثقاً بفيضه إنه على كل شيء قدير لا إله غيره، ولا رب سواه ولا خير إلا خيره.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بتحميده يستفتح كل كتاب، وبذكره يصدّر كل خطاب، وبحمده يتنعم أهل النعيم في دار الثواب، وبإسمه يتسلى الأشقياء وإن أرخى دونهم الحجاب، وضرب بينهم وبين السعداء بسور له باب، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب، ونتوب إليه توبة من يوقن أنه رب الأرباب ومسبب الأسباب، ونرجوه رجاء من يعلم انه

قال رحمه الله تعالى: (**بسم الله الرحمن الرحيم**) المستعان به في أمر الدنيا والأخرى.

(**الحمد لله الذي بتحميده يستفتح كل كتاب**) الكتاب في الأصل اسم للصحيفة مع المكتوب فيه، والتحميد كثرة الحمد والإستفتاح الإبتداء أي كل صحيفة مهيأة للكتابة فيها، فالكاتب إنما يبتدىء فيها أول كل شيء بحمد الله تعالى وثنائه وتمجيده بما اثنى به على نفسه على لسان أنبيائه ورسله، (**وبذكره يصدر كل خطاب**) الذكر أعم من الحمد والتصدير الإبتداء، والخطاب القول الذي يفهم المخاطب به شيئاً أي ما من كلام يتحاوره المخاطبان إلا وذكر الله يكون في صدره أي أوله وصدر كل شيء أعلاه، وصدر المجلس المرتفع منه وصدره تصديراً رفعه للصدر وتصدرا ارتفع، (**وبحمده يتنعم أهل النعيم**) أي النعمة الكثيرة والتنعم تناول ما فيه نعمة وطيب عيش (**في دار الثواب**) أي الجنة يشير بذلك إلى قوله تعالى حكاية عن أهل الجنة ﴿وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور شكور﴾ (**وباسمه يتسلى الأشقياء**) وهم المنافقون المحجوبون بنور ممزوج بالظلمة، والتسلي تفعل من السلو. قال أبو زيد: هو طيب نفس الإلف على إلفه، (**وإن أرخى دونهم الحجاب**) وهو كل ما ستر المطلوب أو منع من الوصول إليه، وقيل للستر حجاب لمنعه للمشاهدة، (**وضرب بينهم وبين السعداء**) وهم المؤمنون الموسعة صدورهم لقبول نور الإيمان (**بسور**) أي بحائط (**له باب**) يدخل فيه المؤمنون (**باطنه**) أي باطن السور أو الباب (**فيه الرحمة**) لأنه يلي الجنة، (**وظاهره من قبله العذاب**) أي من جهته لأنه يلي النار يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم﴾ أي انتظرونا فإنهم يسرح بهم إلى الجنة كالبرق الخاطف، أو أنظروا إلينا فإنهم إذا نظروا إليهم استقبلوهم بوجوههم فيستضيؤن بنورهم بين أيديهم قيل: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً بتحصيل المعارف الإلهية والأخلاق الفاضلة فإنه يتولد منها، وهو تهكم بهم وتخييب من المؤمنين أو من الملائكة، فضرب بينهم بسورة الآية. (**ونتوب إليه توبة من يوقن أنه رب الأرباب**) أي سيد السادات ومالك الملوك (**ومسبب الأسباب**) جمع سبب وهو كل ما يتوصل به إلى غيره وقد سببه إياها وسبب له إذا أمكنه منها، (**وترجوه رجاء من يعلم أنه الملك**) المستغني في ذاته وصفاته عن كل موجود، ومحتاج إليه كل موجود (**الرحيم**) وهو

الملك الرحيم الغفور التوّاب، ونمزج الخوف برجائنا مزج من لا يرتاب، إنه مع كونه غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب.

ونصلي على نبيه محمد ﷺ وعلى آلة وصحبه صلاة تنقذنا من هول المطلع يوم العرض والحساب. وتمهد لنا عند الله زلفى وحسن مآب.

أما بعد فإن التوبة عن الذنوب بالرجوع إلى ستار العيوب علام الغيوب، مبدأ طريق السالكين، ورأس مال الفائزين، وأوّل أقدام المريدين، ومفتاح استقامة المائلين، ومطلع الإصطفاء والاجتباء للمقربين، ولأبينا آدم عليه الصلاة والسلام وعلى سائر الأنبياء أجمعين، وما أجدر بالأولاد، الإقتداء بالآباء والأجداد، فلا غرو أن أذنب الآدمي

مفيض الخير على المحتاجين تماماً وعموماً (**الغفور**) أي تام الغفران وكامله حتى يبلغ أقصى درجات المغفرة (**التواب**) وهو الذي يرجع إلى تيسر أسباب التوبة لعباده مرة بعد أخرى بما يظهر لهم من آياته ويسوق إليهم من تنبيهاته ويطلعهم عليه من تخويفاته وتحذيراته، حتى إذا طلعوا بتعريفه على غوائل الذنوب استشعروا الخوف بتخويفه فرجعوا إلى التوبة فرجع إليهم فضل الله تعالى بالقبول، (**ونمزج الخوف برجائنا مزج من لا يرتاب**) أي لا يشك، (**أنه مع كونه غافر الذنب وقابل التوب**) مصدر كالتوبة وقيل جمعها (**شديد العقاب**) أي مشددة أو الشديد عقابه وتوسط الواو بين الأولين لإفادة الجمع بين محو الذنوب وقبول التوبة أو تغاير الوصفين إذ ربما يتوهم الإتحاد أو تغاير موقع الفعلين لأن الغفر هو الستر وذلك لمن لم يتب فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له.

(**ونصلي**) ونسلم (**على**) سيدنا ومولانا (**محمد و**)على (**آله وصحبه**) الأكرمين (**الأئمة الأنجاب**) وسقط ذلك من بعض النسخ، (**صلاة تنقذنا**) أي تخلصنا (**من هول**) أي مخافة (**المطلع**) هو مفتعل اسم مفعول موضع الإطلاع من المكان المرتفع إلى المنخفض، وهو المطلع من ذلك شبه ما يشرب عليه من أمور الآخرة (**يوم العرض**) على الله (**للحساب**) بذلك، (**وتمهد لنا**) أي تهيء وتبسط (**عند الله زلفي**) وهو اسم المصدر بمعنى القربة والمنزلة (**وحسن مآب**) أي مرجع.

(**أما بعد، فإن التوبة من الذنوب بالرجوع إلى سائر العيوب وعلام الغيوب مبدأ طريق السالكين**) إلى الله (**وراس مال الفائزين**) بوصال الله، (**وأول أقدام المريدين**) في سلوك طريق الله، (**ومفتاح استقامة المائلين**) في زخارف الإشتباه بل هي أصل كل مقام وقوامه ومفتاح كل حال وهي أول المقامات وهي بمثابة الأرض للبناء، فمن لا أرض له لا بناء له، ومن لا توبة له لا حال له ولا مقام، (**و**) هي (**مطلع الإصطفاء والإجتباء للمقربين**) في حضرة الربوبية، (**ولأبينا آدم**) صلى الله عليه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين (**أجمعين وما اجدر**) أي

واجترم، فهي شنشنة يعرفها من أخزم، ومن أشبه أباه فما ظلم. ولكن الأب إذا جبر بعدما كسر وعمر بعد أن هدم، فليكن النزوع إليه في كل طرفي النفي والإثبات والوجود والعدم، ولقد قرع آدم سن الندم، وتندم على ما سبق منه وتقدم. فمن اتخذه قدوة في الذنب دون التوبة قد زلت به القدم. بل التجرد لمحض الخير دأب الملائكة المقربين، والتجردللشر دون التلافي سجية الشياطين، والرجوع إلى الخير بعد الوقوع في الشر ضرورة الآدميين، فالمتجرد للخير ملك مقرب عند الملك الديان، والمتجرد للشر شيطان، والمتلافي للشر بالرجوع إلى الخير بالحقيقة إنسان، فقد ازدوج في طينة الإنسان

اليق (**بالأولاد الإقتداء بالآباء والأجداد فلا غرو**) أي لا عجب (**أن أذنب الآدمي واجترم**) أي اكتسب الإثم (**فهي شنشنة**) بكسر الشينين المعجمتين وسكون النون الأولى وفتح الثانية وهي الطبيعة والعادة (**يعرفها من أخزم ومن شابه أباه فما ظلم**) أي ما تعدى، وهذا المثل لأبي أخزم رؤبة بن ربيعة بن جرول بن ثقل بن عمرو الطائي الجد السادس لحاتم المشهور مات ابنه أخزم وكان عاقاً لأبيه وترك بنين منهم مرة وعدي وعبد شمس فوثبوا يوماً على جدهم في مكان واحد فادموه فقال:

إن بني زملوني بالدم   من يلق آساد االرجال يكلم
ومن يكن ذاد أبه يفدم   بشنشنة يعرفها من أخزم

أي أنهم أشبهوا أباهم في الطبيعة والعادة هكذا ذكره ابن الكلبي وتبعه الجوهري: ونقل أبو عبيدة فيه: نشنشة بتقديم النونين على الشينين وهو من الأمثال السائرة المشهورة أوسعت الكلام فيه في شرحي على القاموس فراجعه، (**ولكن الأب إذا جبر بعد ما كسر وعمر بعد أن هرم**) أي أعطى عمراً ثانياً بعد أن ضعفت قواه، (**فليكن النزوع إليه**) أي إتباعه (**في كلا طرفي النفي والإثبات والوجود والعدم، ولقد قرع آدم عليه السلام سن الندم**) وهو أيضاً من الأمثال المشهورة يقال قرع فلان سنه إذا أحرقه ندماً وانشد أبو نصر النابغة الذبياني:

ولو أني أطعتك في أمور   قرعت ندامة من ذاك سني

وقال تأبط شراً:

لتقرعن عليّ السن من ندم   إذا تذكرت يوماً بعض أخلاقي

(**وتندم على ما سبق منه**) من المخالفة (**وتقدم فمن اتخذه قدوة في الذنب دون التوبة فقد زلت به القدم**) أي اضطربت ولم يثبت (**بل التجرد لمحض الخير دأب الملائكة المقربين والتجرد للشرّ دون التلافي**) أي التدارك (**سجية الشياطين**) أي طبيعتهم وعادتهم التي جبلوا عليها، (**والرجوع إلى الخير بعد الوقوع في الشر، ضرورة الآدميين فالمتجرد للخير ملك مقرب عند الملك الديان والمتجرد للشر شيطان والمتلافي للشر بالرجوع إلى الخير بالحقيقة إنسان**) فالموجودات منقسمة إلى حية وميتة، ودرجات الأحياء ثلاث درجات: درجة الملائكة،

شائبتان، واصطحب فيه سجيتان، وكل عبد مصحح نسبه إما إلى الملك أو إلى آدم أو إلى الشيطان، فالتائب قد أقام البرهان، على صحة نسبه إلى آدم بملازمة حد الإنسان، والمصر على الطغيان، مسجل على نفسه بنسب الشيطان، فأما تصحيح النسب بالتجرد لمحض الخير إلى الملائكة فخارج عن حيز الإمكان، فإن الشر معجون مع الخير في طينة آدم كما لا يخلصه إلا إحدى النارين: نار الندم أو نار جهنم، فالإحراق بالنار ضروري في تخليص جوهر الإنسان من خبائث الشيطان وإليك الآن اختيار أهون النارين، والمبادرة إلى أخف الشرين قبل أن يطوي بساط الإختيار، ويساق إلى دار الإضطرار. أما إلى الجنة وإما إلى النار. وإذا كانت التوبة موقعها من الدين هذا الموقع وجب تقديمها

ودرجة الأنس والجنَ،ودرجة البهائم. فالملك درجته أعلى الدرجات لأنه عبارة عن موجود لا يؤثر القرب والبعد في إدراكه، بل لا يقتصر على إدراكه على ما يتصور فيه القرب والبعد إذ القرب والبعد يتصور على الأجسام والأجسام أخس أقسام الموجودات، ثم هو مقدس عن الشهوة والغضب فليست أفعاله بمقتضى الشهوة والغضب بل داعية إلى طلب القرب إلى الله، وأما الإنسان: **(فقد أدرج في طينة الإنسان شائبتان، واصطحب فيه سجيتان)** فإن درجته متوسطة بين الدرجتين، فكأنه مركب من بهيمية وملكية، والأغلب عليه في بداية أمره البهيمية إذ ليس له املاء عن الإدراك إلا الحواس التي يحتاج في الإدراك بها إلى طلب القرب من المحسوس بالسعي والحركة إلى أن يشرق عليه بالآخرة نور العقل المتصرف في ملك السموات والأرض من غير حاجة إلى حركة بالبدن وطلب قرب مماشة مع المدرك له، بل مدركه الأمور المقدسة من قبول القرب والبعد بالمكان وكذلك المستولى عليه أولاً شهوته وغضبه وبحسب مقتضاهما انبعاثه إلى أن تظهر فيه الرغبة في طلب الكمال والنظر للعاقبة وعصيان مقتضى الشهوة والغضب، **(وكل عبد مصحح نسبه إما إلى الملك أو إلى آدم أو إلى الشيطان، فالتائب قد أقام البرهان على صحة نسبه إلى آدم عليه السلام بملازمة حد الإنسان)** الذي هو الرجوع إلى الخير بعد الوقوع في الشر، **(والمصر على الطغيان مسجل على نفسه بنسب الشيطان)** أي قاض به يقال سجل القاضي تسجيلاً إذا قضى وحكم وأثبت حكمه في السجل وهو كتاب القاضي والجمع سجلات، **(فأما تصحيح النسب بالتجرد لمحض الخير إلى الملائكة فخارج عن حيز الإمكان، فإن الشر معجون مع الخير في طينة آدم عليه السلام عجباً محكماً لا تخلصه إلا إحدى النارين نار الندم)** في الدنيا **(أو نار جهنم)** في الآخرة **(فالإحراق بالنار ضروري)** أي معلوم بالضرورة **(في تخليص جوهر الإنسان من خبائث الشيطان)** وهي مقتضى الشهوات النفسية. **(وإليك الآن اختيار أهون النارين والمبادرة إلى أخف الشرين قبل أن يطوي بساط الإختيار)** وذلك عند حلول الموت، **(ويساق إلى دار الإضطرار إما إلى الجنة وإما إلى النار)** فإن أذاب تلك الخبائث بنار الندم ومضى مقتضى الشهوة والغضب وأناب إلى ربه وملك بنفسه أخذ

في صدر ربع المنجيات بشرح حقيقتها وشروطها وسببها وعلاماتها وثمرتها والآفات المانعة منها والأدوية الميسرة لها، ويتضح ذلك بذكر أربعة أركان:

الركن الأوّل: في نفس التوبة وبيان حدّها وحقيقتها وأنها واجبة على الفور وعلى جميع الأشخاص وفي جميع الأحوال، وأنها إذا صحت كانت مقبولة.

الركن الثاني: فيما عنه التوبة وهو الذنوب وبيان انقسامها إلى صغائر وكبائر وما يتعلق بالعباد وما يتعلق بحق الله تعالى، وبيان كيفية توزع الدرجات والدركات على الحسنات والسيئات، وبيان الأسباب التي بها تعظم الصغائر.

الركن الثالث: في بيان شروط التوبة ودوامها وكيفية تدارك ما مضى من المظالم وكيفية تكفير الذنوب وبيان أقسام التائبين في دوام التوبة.

بذلك شبهاً من الملائكة، وكذلك إن نظم نفسه من الجمود والخيالات والمحسوسات وأنس بالإدراك أخذ شبهاً آخر من الملائكة، فإن خاصية الحياة الإدراك والعقل وإليهما يتطرق النقصان والتوسط والكمال، ومهما اقتدى بالملائكة في هاتين الخاصيتين فقد صحح نسبه إليهم وصار قريباً بهم، والملك قريب من الله، والقريب من القريب قريب. وعلى هذا التفصيل قالوا: إن التوبة مخصوصة بنوع الإنسان لتركيبه من طرفي مشابهة الملائكة والبهائم ومن نظر إلى هذا قال: حقيقة التوبة ترجع إلى الرجوع من الشر الشرعي إلى الخير الشرعي ومن الطريق المبعدة إلى الطريق المقربة كما سيأتي بيانه.

(وإذا كانت التوبة موقعها من الدين هذا الموقع وجب تقديمها في صدر ربع المنجيات بشرح حقيقتها) وحدها **(وشروطها)** الملازمة لها **(وسببها وعلاماتها وثمرتها والآفات المانعة منها والأدوية الميسرة لها، ويتضح ذلك بذكر أربعة أركان)** .

(الركن الأول: في نفس التوبة وبيان حدها وحقيقتها وأنها واجبة على الفور وعلى جميع الأشخاص وفي جميع الأحوال، وأنها إذا صحت كانت مقبولة) .

(الركن الثاني: فيما عنه التوبة وهو الذنوب وبيان أنقسامها إلى صغائر وكبائر وما يتعلق) منها **(بالعباد وما يتعلق)** منها **(بحق الله تعالى، وبيان كيفية توزع الدرجات والدركات على الحسنات والسيئات، وبيان الأسباب التي بها تعظم الصغائر)** .

(الركن الثالث: في بيان شروط التوبة ودوامها وكيفية تدارك ما مضى من المظالم وكيفية تكفير الذنوب، وبيان أقسام التائبين في دوام التوبة) .

الركن الرابع: في السبب الباعث على التوبة وكيفية العلاج في حل عقدة الإصرار من المذنبين.

ويتم المقصود بهذه الأركان الأربعة إن شاء الله عز وجل.

الركن الأول: في نفس التوبة: وفيه فصول أربعة

بيان حقيقة التوبة وحدها:

(الركن الرابع: في) بيان **(السبب الباعث على التوبة وكيفية العلاج في حل عقدة الإصرار من المذنبين، ويتم المقصود بهذه الأركان الأربعة إن شاء الله تعالى)**.

الركن الأول: في نفس التوبة، وفيه فصول أربعة:
أول فصل في بيان حقيقة التوبة وحدها:

ولنقدم قبل الخوض في كلام المصنف بيان أن التوبة من جملة المقامات، والفرق بين المقام والحال واختلاف أقوالهم فيه، وكيفية ترتيب المقامات. قال الشيخ أبو طالب المكي في القوت الفصل الثاني والثلاثون فيه كتاب شرح مقامات اليقين التسعة، وأحوال المتقين أصل مقامات اليقين التي ترد إليها فروع أحوال المتقين تسعة: أولها التوبة، والصبر، والشكر، والرجاء، والخوف، والزهد، والتوكل، والرضا والمحبة وهذه مجملة للخصوص وهي محبة المحبوب اهـ.

وقال صاحب العوارف في ذكر المقامات على الترتيب: هكذا التوبة الورع الزهد الصبر الفقر الشكر الخوف الرجاء التوكل الرضا، فزاد فيها الورع وفي ترتيب الأحوال هكذا المحبة لله تعالى الأنس به القرب الحياء الإتصال القبض والبسط الفناء والبقاء، فهي تسعة. وجعل صاحب القوت المحبة لله من مكملات المقامات، وسيأتي الكلام في محله إن شاء الله تعالى.

وأما الحال والمقام والفرق بينهما فقال صاحب العوارف ما حاصله: كثر الإشتباه بينهما واختلفت إشارة الشيوخ في ذلك ووجود الإشتباه لمكان تشابههما في أنفسهما وتداخلهما، فتراءى للبعض الشيء حالاً، وتراءى للبعض مقاماً وكلا الروايتين صحيح لوجود تداخلهما ولا بد من ذكر ضابط يفرق بينهما على أن اللفظ والعبارة مشعر بالفرق، فالحال سمي حالاً لتحوّله، والمقام مقاماً لثبوته واستقراره، وقد يكون الشيء بعينه حالاً ثم يصير مقاماً، وقد تداولت السنة الشيوخ أن المقامات مكاسب والأحوال مواهب، وإن شئت قلت كلها مواهب، إذا المكاسب محفوفة بالموهبة والمواهب محفوفة بالكسب، فالأحوال مواسد والمقامات طرق المواجيد، ولكن المقامات ظهر الكسب وبطنه الموهبة، وفي الأحوال بطن الكسب وظهره الموهبة، فالأحوال مواهب علوية وسماوية والمقامات طرقها.

وقال بعض مشايخ العراق الحال ما من الله فكل ما كان من طريق الإكتساب والأعمال يقولون

....

هذا ما من العبد فإذا لاح للمريد شيء من المواهب والمواجيد قالوا هذا ما من الله تعالى وسموه حالاً إشارة منهم إلى أن الحال موهبة.

وقال بعض مشايخ خراسان، الأحوال مواريث الأعمال وقال بعضهم: الأحوال كالبرق فإن بقي فحديث النفس وهذا لا يكاد يستقيم على الإطلاق، وإنما يكون ذلك في بعد الأحوال، فإنها تطرق ثم تسليها النفس فأما على الإطلاق مثلاً. والأحوال لا تمتزج بالنفس كالدهن لا يمتزج بالماء. وذهب بعضهم إلى أن الأحوال لا تكون إلا إذا دامت، فإذا لم تدم فهي لوائح وطوالع وبوادر وهي مقدمات الأحوال وليست بأحوال.

فصل

وهل يجوز له أن ينتقل إلى مقام غير مقامه الذي هو فيه دون أن يحكم حكم مقامه؟ اختلفوا فيه، فقال بعضهم: لا ينبغي أن ينتقل إلى غير الذي هو فيه دون أن يحكم حكم مقامه. وقال بعضهم: لا يكمل له الذي هو فيه إلا بعد ترقيه إلى مقام فوقه فينظر من مقامه العالي إلى ما دونه من المقام فيحكم أمر مقامه. والأولى أن نقول: والله أعلم. اعلم ان الشخص يعطى حالاً من مقامه الأعلى الذي سوف يرتقى اليه فيوجد أن ذلك الحال يستقيم أمر مقامه الذي هو فيه ويتصرف الحق فيه كذلك، ولا يضاف الشيء إلى العبد أن يرتقى أو لا يرتقى، فإن العبد بالأحوال يرتقى إلى المقامات والأحوال مواهب ترقى الى المقامآت التي يمتزج منها الكسب بالموهبة، ولا يلوح للعبد حال من مقام أعلى مما هو فيه إلا وقد قرب ترقيه إليه، فلا يزال العبد يرقى إلى المقامات بزائد الأحوال، فعلى ما ذكرنا يتضح تداخل المقامات والأحوال حتى التوبة ولا تعرف إلا مقاماً فيها حال مقام، وفي التوكل حال ومقام وفي الرضا حال ومقام والمحبة حال ومقام.

فصل

وأما كيفية ترتيب المقامات على وجه الأعمال؟ اعلم أن المقامات والأحوال وثمراتها فجميعها ثلاثة أشياء بعد صحة الإيمان وعقوده وشروطه فصارت مع الإيمان أربعة، وهي في إفادة الولادة المعنوية الحقيقية بمثابة الطبائع الأربع التي جعلها الله باجراء سنته مفيدة للولادة الطبيعية، ومن تحقق بحقائق هذه الأربع يلج ملكوت السموات ويكاشف بالقدر والآيات ويصير له ذوق وفهم لكلمات الله المنزلات، ويحظى بجميع الأحوال والمقامات، فكلها من هذه الأربع ظهرت وبها تهيأت وتأكدت إحدى الثلاث بعد الايمان التوبة النصوح، والثاني الزهد في الدنيا، والثالث تحقيق العبودية بدوام العمل له ظاهراً وباطناً من غير فتور ولا قصور، ثم يستعان على هذه الأربعة بأربعة أخرى بها تمامها وقوامها وهي: قلة الكلام، وقلة المنام، وقلة الطعام والاعتزال عن الناس، فالتوبة في مبدأ صحتها تفتقر إلى أحوال، وإذا صحت تشتمل على مقامات وأحوال، فالأحوال التي تتقدم التوبة في استقامتها إلى المحاسبة في الظاهر والمراقبة في الباطن والرعاية، والأخيران

اعلم أن التوبة عبارة عن معنى ينتظم ويلتئم من ثلاثة أمور مرتبة: علم، وحال،

حالان شريفان ويصيران مقامين بصحة مقام التوبة على الكمال بها، فصارت المحاسبة والمراقبة والرعاية من ضرورة مقام التوبة، وإذا صدق العبد في توبته صار منيفاً وهو ثاني درجة التوبة، ورؤية عيوب الأفعال من ضرورة صحة الإنابة وهو تحقيق مقام التوبة، ولا تستقيم التوبة إلا بصدق المجاهدة، ولا يصدق العبد في المجاهدة إلا بالصبر، وحقيقته كائن في التوبة ككينونة المراقبة فيها، والصبر على الخمول، والتواضع والذل داخل في الزهد وإن لم يكن داخلاً في التوبة، وكل ما في التوبة من المقامات والأحوال يوجد في الزهد وهو ثالث الأربعة، ثم ان النفس بالمحاسبة والمراقبة تصفو وتنطفىء نيرانها المتنافجة بمتابعة الهوى وتبلغ بطمأنيتها محل الرضا ومقامه، والرضا ثمرة التوبة النصوح، وما تخلف عبد عن الرضا إلا بتخلفه عن التوبة النصوح حال الصبر ومقام الصبر وحال الرضا ومقام الرضا، والخوف والرجاء مقامان كائنان في صلب التوبة النصوح لأن خوفه حمله على التوبة، ولولا خوفه ما تاب، ولولا رجاؤه ما خاف، ويعتدلان للتائب المستقيم في التوبة. ثم ان التائب حيث قيد الجوانح عن المكاره واستعان بنعم الله على طاعته فقد شكر المنعم، فإذا جمعت التوبة هذه المقامات والأحوال انجلت مرآة القلب وبان قبح الدنيا فيه فيحصل الزهد، والزاهد يتحقق فيه التوكل لأنه لا يزهد في الموجود إلا لاعتماده على الموعود، والسكون إلى وعد الله هو عين التوكل وكل ما بقي على العبد من بقية في تحقق المقامات كلها بعد توبته يستدركه بزهده في الدنيا وهو ثالث الأربعة، وإذا صح زهد العبد صح توكله أيضاً لأن صدق توكله مكنه من الزهد في الوجود، فمن استقام في التوبة وزهد في الدنيا وحقق هذين المقامين استوفى سائر المقامات وتحقق بها، فإذا تاب توبة نصوحاً ثم زهد في الدنيا حتى لا يهتم لأمر غد ولا يدخر جمع في هذا الزهد والفقر والزهد أفضل من الفقر وهو فقر وزيادة لأن الفقير عادم للشيء اضطراراً، والزاهد تارك للشيء اختياراً، وزهده يحقق توكله، وتوكله يحقق رضاه، ورضاه يحقق الصبر، والصبر يحقق حبس النفس وصدق المجاهدة، وحبس النفس لله يحقق خوفه، وخوفه يحقق رجاءه: ويحظى بالتوبة والزهد بكل المقامات وهما إذا اجتمعا مع صحة الإيمان وعقوده وشروطه يعوز هذه الثلاثة رابع به تمامها، وهو دوام العمل لأن الأحوال السنية ينكشف بعضها بهذه الثلاثة ويصير بعضها متوقفاً على وجود الرابع، وهو دوام العمل لله لا يشغله عنه إلا واجب شرعي أو مهم لا بدّ منه طبعي، فإذا كان مع الزهد والتقوى متمسكاً بدوام العمل فقد أكمل الفضل وما آلى جهداً في العبودية، ومنه يصل إلى مقام الفناء والبقاء وهو مقام عزيز، ولنعد إلى شرح كلام المصنف قال رحمه الله تعالى:

(**اعلم ان التوبة**) مقام من جملة مقامات اليقين التسعة، وهي (**عبارة عن معنى ينتظم ويلتئم من ثلاثة أمور مرتبة: علم وحال وفعل**)، والمراد بالفعل العمل لكن العمل أخص إذ الفعل ما ظهر عن داعية من الموقع كان عن علم أو غير علم لتدين كان أو غيره، والعمل كل فعل من الحيوان يقصد فهو أخص من الفعل لأن الفعل قد ينسب إلى الحيوان الذي يقع منه فعل بغير

وفعل، فالعلم الأول، والحال الثاني، والفعل الثالث، والأول موجب للثاني، والثاني موجب للثالث ايجاباً اقتضاه إطراد سنة الله في الملك والملكوت. أما العلم، فهو معرفة عظم ضرر الذنوب وكونها حجاباً بين العبد وبين كل محبوب، فإذا عرف ذلك معرفة

قصد وقد ينسب إلى الجهاد، والعمل قد لا ينسب إلى ذلك، ولذلك قيل: لو قال وعمل كان أنسب.

ولنقدم قبل الخوض فيه مقدمة تتنزل منزلة التوطئة وتمهيد الكل ما نستقبله من مقام وحال. فاعلم أن جملة ما تكلم الناس فيه من المقامات والأحوال كلها هي من الإيمان بالله ولله. قال الله تعالى: ﴿فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي﴾ [البقرة: ١٨٦] والإيمان بالله ولله عقود كثيرة لا نهاية لها لأن كل ما ورد من أسماء الله تعالى سواء دل على عين الذات الأقدس أو على صفة من صفاتها أو على سلب نقص وعيب عنها أو على اثبات جلال وكمال لها، فهو من عقود الإيمان بالله. وكل ما جاءنا عن الله من أمر أو نهي أو خبر ماض أو مستقبل أو حال فهو من الإيمان لله تعالى، وسيأتي في كل مقام بيان كل ما هو من الإيمان بالله أو لله في موضعه إن شاء الله تعالى، فإذا علمت أن عقود الإيمان لا حصر لها كان النفي والإيجاب لا نهاية لهما والأوامر والنواهي كذلك، لان من جملتها النفي والإيجاب علمت أن كل عقد من عقود الإيمان أصل، ولذلك الأصل فرع وللفرع ثمرة، ولذلك شبه الله تعالى الإيمان بالشجرة. قال الله تعالى: ﴿ألم تر كيف ضرب اللهُ مثلاً كلمة طيبةً كشجرةٍ طيّبةٍ أصلُها ثابت وفرعها في السماء ★ تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها﴾ [إبراهيم: ٢٤، ٢٥] فعرفنا أن لها أصلاً ثابتاً في القلوب بما أمد ساقه من النظر والاعتبار، وعرفنا أن لها فروعاً تنشأ منها هي مواجيد القلوب وأحوال لها بسبب ما جبلها عليه من محبة سعادتها وكمالها، وعرفنا بقوله: ﴿تؤتى أكلها كل حين﴾ أن لها ثماراً هي أعمالنا الناشئة عن أحوال قلوبنا وبها نجاتنا وكمالنا، وقوله: ﴿بإذن ربها﴾ لأنه خالقها ومالكها، وفيه دليل الرد على من يقول بالتولد، وفيه دليل على أن لا يصدر منها فعل من أفعالنا إلا وهو موجود بقدرته على ما قدرته مشيئته.

ولما علم المصنف رحمه الله تعالى ذلك قال ما قال مشيراً إلى أن كل مقام ينتظم من علم وحال وفعل، **(فالعلم أوّل)** لأنه هو الأصل الذي هو عقد من عقود الإيمان بالله أو لله، **(والحال ثاني)** وهو ما ينشأ عنه من المواجيد، **(والفعل ثالث)** وهو ما تنشئه المواجيد على القلوب والجوارح من الأعمال، **(فالأول موجب للثاني، والثاني موجب للثالث إيجاباً اقتضاه إطراد سنة الله تعالى في)** عالمي **(الملك والملكوت)**، ومصداق ذلك في قوله تعالى: ﴿وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم﴾ [الحج: ٥٤] وقوله تعالى: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾ [آل عمران: ١٣٥] وهذه الآية جامعة لمجامع أركان التوبة للمتأمل، فإذا فهمت هذه المقدمة لم يعسر عليك استنتاج الأحوال من العلوم واستفتاح الأعمال من الأحوال.

(أما العلم؛ فهو معرفة عظم ضرر الذنوب وكونها حجاباً بين العبد وبين كل محبوب،

محققة بيقين غالب على قلبه ثار من هذه المعرفة تألم للقلب بسبب فوات المحبوب، فإن القلب مهما شعر بفوات محبوبه تألم. فإن كان فواته بفعله تأسف على الفعل المفوّت، فيسمى تألمه بسبب فعله المفوّت لمحبوبه ندماً، فإذا غلب هذا الألم على القلب واستولى انبعث من هذا الألم في القلب حالة أخرى تسمى ارادة وقصداً إلى فعل له تعلق بالحال وبالماضي وبالإستقبال، أما تعلقه بالحال فبالترك للذنب الذي كان ملابساً، وأما بالإستقبال فبالعزم على ترك الذنب المفوّت للمحبوب إلى آخر العمر. وأما بالماضي فبتلافي ما فات بالجبر والقضاء إن كان قابلاً للجبر، فالعلم هو الأول وهو مطلع هذه الخيرات وأعني بهذا العلم الإيمان واليقين، فإن الإيمان عبارة عن التصديق بأن الذنوب

فإذا عرف ذلك معرفة حقيقية) مؤيدة **(بيقين غالب على قلبه)** فإذا استغرقه **(ثار من هذه المعرفة تألم للقلب بسبب فوات المحبوب، فإن القلب مهما شعر بفوات محبوبه تألم)** لا محالة، **(فإن كان فواته بفعله)** الموجب لذلك **(تأسف على الفعل المفوّت)** لمحبوبه **(فيسمى تألمه بسبب فعله المفوّت لمحبوبه ندماً)**، وقد اختلف في حدّه فقال الراغب: هو التحسر من تغرر أي في أمر فائت، وقال أبو البقاء: هو أن يلوم نفسه على تفريط وقع منه، وقال غيره: هو غم يصحب الإنسان يتمنى أن ما وقع منه لم يقع وكل هذه المعاني متقارب، **(فإذا غلب هذا الندم على القلب واستولى انبعث من هذا الندم في القلب حالة أخرى تسمى إرادة وقصداً إلى فعل له متعلق بالحال والماضي والاستقبال، أما تعلقه بالحال فبالترك للذنب الذي كان ملابساً له)** ومصاحباً به وهو واجب شرعاً، **(وأما)** تعلقه **(بالاستقبال فبالعزم على ترك الذنب المفوّت للمحبوب إلى آخر العمر)** فلا يعود فيه ولا في مثله وهذا أيضاً واجب شرعاً. **(وأما)** تعلقه **(بالماضي فبتلافي)** أي تدارك **(ما فات)** وفرط من أمره وهل تتوقف صحة التوبة على هذا أم لا؟ فيه خلاف أما من منع فقال العلم والندم يرادان لهذا وهذا هو الغاية المقصودة، وأما من أجاز الصحة فيكتفي بالعلم والندم والعزم والترك في الحال، والصحيح أن فيه تفصيلاً قد أشار المصنف له **(بالجبر والقضاء إن كان قابلاً للجبر)** أي أن المعاصي المرجوع عنها إما أن تكون قاصرة الضرر على المذنب أو متعدية إلى غيره، فالقاصرة منها ما يقبل القضاء كالصلاة والصيام والزكاة والحج، ومنها ما لا يقبل القضاء كمس المصحف على غير وضوء واللبث في المسجد على غير طهارة وشرب الخمر وإلقاء المال في البحر وإنفاقه في المعصية، وما أشبه ذلك مما لا يقبل القضاء، فيكفي فيه الندم والترك والعزم على أن لا يعود، والذي يقبل القضاء فتصح أيضاً توبته ولكن يجب عليه قضاء ما فات لأن التوبة عبادة الوقت لوجوبها على الفور، وقد قام بها. والقضاء لا وقت له معين والذمة مشغولة به، وهذا الحكم في المعاصي المتعدى ضررها إلى الغير، وسيأتي الكلام عليها قريباً. وقد علم مما تقدم أن واجبات التوبة وأركانها أربعة علم وندم وترك، **(فالعلم هو الأوّل وهو مطلع هذه الخيرات وأعني بهذا العلم)** عقد **(الإيمان)** لله

سموم مهلكة واليقين عبارة عن تأكد هذا التصديق وانتفاء الشك عنه واستيلائه على القلب فيثمر نور هذا الإيمان مهما أشرق على القلب نار الندم فيتألم بها القلب حيث يبصر بإشراق نور الإيمان أنه صار محجوباً عن محبوبه، كمن يشرق عليه نور الشمس وقد كان في ظلمة فيسطع النور عليه بانقشاع سحاب أو انحسار حجاب فرأى محبوبه وقد أشرف على الهلاك فتشتعل نيران الحب في قلبه وتنبعث تلك النيران بإرادته للإنتهاض للتدارك، فالعلم والندم والقصد المتعلق بالترك في الحال والإستقبال والتلافي للماضي ثلاثة معان مرتبة في الحصول، فيطلق إسم التوبة على مجموعها وكثيراً ما يطلق إسم التوبة على معنى الندم وحده ويجعل العلم كالسابق والمقدمة والترك كالثمرة والتابع المتأخر، وبهذا الإعتبار قال عليه السلام: «الندم توبة» إذ لا يخلو الندم عن علم أوجبه وأثمره، وعن عزم يتبعه ويتلوه، فيكون الندم محفوظاً بطرفيه أعني ثمرته ومثمره، وبهذا

(واليقين، فإن الإيمان عبارة عن التصديق بأن الذنوب) والمعاصي **(سموم مهلكة)** في الآخرة، **(واليقين عبارة عن تأكد هذا التصديق)** وترسخه في القلب **(وانتفاء الشك عنه واستيلائه على القلب)** لكن مع هذا التصديق لا بدّ من تصديق أن الله جبل نفوسنا على محبة السعادة، فإذا حضرت في قلبك محبتك للسعادة واحضرت في قلبك أيضاً معرفتك بضرر الذنوب وانها حائلة بينك وبين مقصودك وأدمت الفكر في هاتين المعرفتين من غير مانع من الشكوك ولا شاغل مذهل، نتج عنهما حال يسمى الندم كما أشار إليه المصنف بقوله: **(فيثمر نور هذا الإيمان مهما أشرق على القلب)** واستولى عليه **(نار الندم)** فأعجب من نور يثمر ناراً، وإنما قال: نار الندم ولم يقل الندم لأنه تأسف واحتراق. وهذا الندم واجب لأنه المقصود من المعرفتين المتقدمتين وهو وسيلة لترك الذنوب وقدر الواجب منه ما يحث على الترك لأن الوسيلة إذا لم تؤد إلى مقصودها فلا فائدة فيها، وهذا الندم يوجب الترك بأقسامه الثلاثة المذكورة في سياق المصنف قريباً. **(فيتألم به القلب حيث يبصر بإشراق نور الإيمان أنه صار محجوباً عن محبوبه)** محالاً بينه وبينه **(كمن يشرق عليه نور الشمس)** باضاءتها وانبساطها على وجه الأرض، **(وقد كان)** قبل **(في ظلمة)** وحيرة **(فيسطع النور عليه بانقشاع سحاب)** أي انكشافها **(أو انحسار حجاب)** من الحجب الظواهر، **(فيرى محبوبه)** ويجد مطلوبه **(وقد أشرق)** الرائي **(على الهلال)** من فقده محبوبه **(فتشتعل نيران الحب في قلبه فتنبعث بتلك النيران إرادته للانتهاض للتدارك)** لما فات، **(فالعلم والندم والقصد المتعلق بالترك في الحال والاستقبال والتلافي للماضي ثلاثة معان مرتبة في الحصول، فيطلق إسم التوبة على مجموعها)** وهو أركانها وواجباتها **(وكثيراً ما يطلق اسم التوبة على معنى الندم وحده ويجعل العلم كالسابق، والمقدمة والترك الذي يوجبه الندم كالثمرة والتابع المتأخر، وبهذا الاعتبار قال النبي ﷺ «الندم توبة» إذ لا يخلو الندم عن علم أوجبه وأثمره وعن عزم يتبعه ويتلوه)**، والمراد أن

الإعتبار قيل في حد التوبة أنه ذوبان الحشا لما سبق من الخطأ، فإن هذا يعرض لمجرد الألم، ولذلك قيل:

هو نار في القلب تلتهب وصدع في الكبد لا ينشعبُ

الندم لما كان معظم أركانها خصه بالذكر تنويهاً لشأنه لا أن الندم وحده كاف فيها، فهو إذاً من قبيل الحج عرفة قاله القشيري في الرسالة، **(فيكون الندم محفوظاً بطرفيه أعني ثمرته)** وهي العزم **(ومثمره)** وهو العلم ووجه تخصيصه بالذكر لأنه شيء يتعلق بالقلب والجوارح تبع له، فإذا تحقق الندم في القلب انقطع عن المعاصي فرجعت برجوعه الجوارح ووجهه المصنف في موضع آخر فقال: إنما نص على أن الندم توبة ولم يذكر جميع شروطها ومقدماتها لأن الندم غير مقدور للعبد، فإنه قد يندم على أمر وهو يريد أن لا يكون والتوبة مقدورة له مأمور بها، فعلم أن في الخبر معنى لا يفهم من ظاهره وهو أن الندم لتعظيم الله وخوف عقابه مما يبعث على التوبة النصوح، فإذا ذكر مقدمات التوبة الثلاث يندم ويحمله الندم على ترك اختيار الذنب وتبقى ندامته بقلبه في المستقبل فتحمله على الابتهال والتضرع ويجزم بعدم العود، وبذلك تتم شروط التوبة الأربعة، فلما كان الندم من أسباب التوبة سماه باسمها، والحديث المذكور قال العراقي: رواه ابن ماجه، وابن حبان، والحاكم من حديث أنس وقال: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: رواه ابن ماجه من طريق عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن ابن معقل قال: دخلت مع أبي علي ابن مسعود فسمعته يقول: قال رسول الله ﷺ «الندم توبة»؟ قال: نعم، ومن هذا الوجه. أخرجه الطيالسي في مسنده، ولكن قال عن زياد وليس بابن أبي مريم، وقال عن عبد الله بن مغفل ولفظه: دخلت مع أبي وأنا إلى جنبه على عبد الله بن مغفل فقال له أبي: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «الندم توبة» وأخرجه الطبراني في الكبير وآخرون، وفي مسنده اختلاف كثير كذا قاله السخاوي. وأخرجه أحمد والبخاري في التاريخ والحكيم والبيهقي وأبو نعيم.

وأما حديث أنس، فقد رواه أيضاً الدارقطني في الافراد، والبيهقي في السنن، والضياء. وقال الحافظ في الفتح: وهو حديث حسن، وقال العامري في شرح الشهاب: صحيح، ورواه الطبراني في الكبير أيضاً، وأبو نعيم في الحلية من طريق ابن أبي سعيد الأنصاري عن أبيه به مرفوعاً بزيادة «والتائب من الذنب كمن لا ذنب له» وسنده ضعيف.

وفي الباب ابن عباس، وابن عمر، وجابر، وأبو هريرة، ووائل بن حجر وغيرهم. فحديث ابن عباس أشار إليه السخاوي، وحديث ابن عمر رواه تمام والخطيب في رواة مالك وابن عساكر، وحديث جابر رواه الشيرازي في الألقاب، وحديث أبي هريرة رواه ابن عساكر، وحديث وائل بن حجر رواه الطبراني في الكبير. **(وبهذا الاعتبار قيل في حدّ التوبة أنه ذوبان الحشا لما سبق من الخطأ، فإن هذا تعرض لمجرد الألم)** والحشا داخل البطن وذوبانه بتأثير ألم فيه عن الزلات السابقة **(ولذلك قيل)**:

(هو نار في القلب تلتهب وصدع في الكبد لا ينشعبُ)

وباعتبار معنى الترك قيل في حد التوبة أنه خلع لباس الجفاء ونشر بساط الوفاء. وقال سهل بن عبدالله التستري: التوبة تبديل الحركات المذمومة بالحركات المحمودة، ولا يتم ذلك إلا بالخلوة والصمت وأكل الحلال وكأنه أشار إلى المعنى الثالث من التوبة، والأقاويل في حدود التوبة لا تنحصر، وإذا فهمت هذه المعاني الثلاثة وتلازمها وترتيبها

أي شيء لا ينجبر ولا يلتئم. **(وباعتبار معنى الترك)** الذي هو ثمرة التوبة **(قيل في حدّ التوبة أنه خلع لباس الجفاء ونشر بساط الوفاء)** والمراد بخلع لباس الجفاء أن لا يعود إلى ما يبعده عن حضرة الله وينشر لباس الوفاء بأن يستقيم عليه فلا يمر بباله الجفاء حتى ذكره.

قال القشيري في الرسالة: أخبرنا أبوعبدالله الشيرازي قال: سمعت أبا عبدالله بن مفلح بالأهواز يقول: سمعت شمر بن زيري يقول: سمعت الجنيد، يقول: دخلت على السري يوماً فرأيته متغيراً فقلت له: ما بالك؟ فقال: دخل عليّ شاب فسألني عن التوبة فقلت له: أن لا تنسى ذنبك فعارضني، وقال: بل التوبة أن تنسى ذنبك فقلت أن الأمر عندي على ما قال الشاب. فقال: لم قلت لأني إذا كنت في حال الجفاء فنقلني إلى حال الوفاء، فذكر الجفاء في حال الصفاء وفاء فسكت، وسيأتي الكلام على هذا.

(وقال) أبو محمد **(سهل بن عبد الله التستري)** رحمه الله تعالى: أوّل ما يؤمر به المبتدىء المريد **(التوبة)** وهو **(تبديل)**، ولفظ القوت تحويل **(الحركات المذمومة بالحركات المحمودة)** ولفظ القوت إلى الحركات المحمودة **(ولا يتم ذلك إلا بالخلوة والصمت وأكل الحلال)**، ولفظ القوت ويلزم نفسه الخلوة والصمت ولا تصح له التوبة إلا بأكل الحلال ولا يقدر على الحلال حتى يؤدي حق الله تعالى في الخلق وحق الله تعالى في نفسه، ولا يصح هذا حتى يتبرأ عن كل حركة وسكون إلا بالله وحتى لا يأمن الاستدراج بأعمال الصالحين، هذا تمام قول سهل **(وكأنه)** رحمه الله تعالى **(أشار إلى المعنى الثالث من التوبة)** ومن نظر إلى أن الإنسان متركب من طرفي مشابهة الملائكة والبهائم فبميله إلى صفة البهائم يبعد عن ربه، وبميله إلى صفة الملائكة يقرب من ربه، وطباع البهائم شر كله وطباع الملائكة خير كله. قال: إن حقيقة التوبة ترجع إلى الرجوع من الشر الشرعي إلى الخير الشرعي، ومن الطريق المبعدة إلى الطريق المقربة، وهذا الحد أعم من قولنا هي الرجوع من المعصية إلى الطاعة لأن الحد الأوّل يدخل فيه الوجوب والاستحباب، قال الله تعالى: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار﴾ [التوبة: ١١٧] وتوبة رسول الله ﷺ في رجوعه من حسن إلى أحسن منه، ومن قرب إلى ما هو أقرب منه وأسنى، **(والأقاويل في حدود التوبة لا تنحصر)** وقد ذكر بعضها في القوت وبعضها وأجمعها وأشدها على ما قال صاحب المفهم أنها اختيار ترك ذنب سبق حقيقة أو تقديراً لأجل الله تعالى، **(وإذ)** قد **(فهمت هذه المعاني الثلاثة وتلازمها وترتيبها عرفت أن جميع ما قيل في**

عرفت أن جميع ما قيل في حدودها قاصر عن الإحاطة بجميع معانيها، وطلب العلم بحقائق الأمور أهم من طلب الألفاظ المجردة.

بيان وجوب التوبة وفضلها:

اعلم أن وجوب التوبة ظاهر بالأخبار والآيات، وهو واضح بنور البصيرة عند من انفتحت بصيرته وشرح الله بنور الإيمان صدره حتى اقتدر على أن يسعى بنوره الذي بين يديه في ظلمات الجهل مستغنياً عن قائد يقوده في كل خطوة. فالسالك إما أعمى لا يستغني عن القائد في خطوه، واما بصير يهدي إلى أوّل الطريق ثم يهتدي بنفسه، وكذلك الناس في طريق الدين ينقسمون هذا الإنقسام، فمن قاصر على مجاوز التقليد في خطوة فيفتقر إلى أن يسمع في كل قدم نصاً من كتاب الله أو سنة رسوله، وربما يعوزه ذلك فيتحير، فسير هذا وإن طال عمره وعظم جده مختصر وخطاه قاصرة، ومن سعيد شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه فيتنبه بأدنى إشارة لسلوك طريق معوصة وقطع عقبات متعبة ويشرق في قلبه نور القرآن ونور الإيمان، وهو لشدة نور باطنه يجتزىء

حدودها قاصر على الإحاطة بجميع معانيها وطلب العلم بحقائق الأمور أهم من طلب الألفاظ المجردة) التي لا تحيط بالمعاني كلها، والله الموفق.

فصل

في بيان وجوب التوبة وفضلها:

(اعلم) أرشدك الله تعالى **(أن وجوب التوبة ظاهر بالآيات والأخبار وهو واضح بنور البصيرة عند من انفتحت بصيرته وشرح الله بنور الإيمان صدره حتى اقتدر على أن يسعى بنوره الذي بين يديه في ظلمات الجهل)** وشبهاته **(مستغنياً عن قائد يقوده في كل خطر، فالسالك إما أعمى لا يستغني عن القائد في خطوه)** فهو عاجز عن السلوك فلا قائد، **(وإما بصير يهدى)** أي يرشد إلى أول الطريق، **(ثم)** بعد ذلك **(يهتدي بنفسه)** في سلوكه ويكفيه أول الهداية، **(وكذلك الناس في)** سلوك **(طريق الدين ينقسمون هذا الانقسام، فمن قاصر)** في سلوكه **(لا يقدر على مجاوزة التقليد)** للغير **(في خطوة فيفتقر إلى أن يسمع في كل قدم)** يرفعه أو يضعه **(نصاً من كتاب الله تعالى أو سنّة رسول الله ﷺ، وربما يعوزه ذلك)** ويعسر عليه دركه **(فيتحير)** في سيره، **(فسير هذا وإن طال عمره وعظم جده)** أي حظه **(مختصر وخطاه قاصرة، ومن سعيد)** موفق **(شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه يتنبه بأدنى إشارة لسلوك طريق مغوصة)** بالغين المعجمة، وفي نسخة بإهمالها أي صعبة **(وقطع عقبات)** أي ثنيات **(متعبة)** في طلوعها والنزول عنها **(فيشرق في قلبه نور القرآن**

بأدنى بيان، فكأنه يكاد زيته يضيء ولو لم تمسسه نار، فإذا مسته نار فهو نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء، وهـذا لا يحتاج إلى نص منقول في كل واقعة، فمن هذا حاله إذا أراد أن يعرف وجوب التوبة فينظر أولاً بنور البصيرة إلى التوبة ما هي، ثم إلى الوجوب ما معناه، ثم يجمع بين معنى الوجوب والتوبة فلا يشك في ثبوته لها، وذلك بأن يعلم بأن معنى الواجب ما هو واجب في الوصول إلى سعادة الأبد والنجاة من هلاك الأبد، فإنه لولا تعلق السعادة والشقاوة بفعل الشيء وتركه لم يكن بوصفه لكونه واجباً معنى. وقول القائل: صار واجباً بالإيجاب، حديث محض فإن مالاً غرض لنا آجلاً وعاجلاً في فعله وتركه فلا معنى لاشتغالنا به، أوجبه علينا غيرنا أو لم يوجبه؟ فإذا عرف معنى الوجوب وإنه الوسيلة إلى سعادة الأبد، وعلم أن لا سعادة في دار البقاء إلا في لقاء الله تعالى، وإن كل محجوب عنه يشقى لا محالة محول بينه وبين ما يشتهي محترق بنار الفراق ونار الجحيم. وعلم أنه لا مبعد عن لقاء الله إلا اتباع الشهوات والأنس بهذا العالم الفاني والإكباب على حب ما لا بد من فراقه قطعاً، وعلم أنه لا مقرب من لقاء الله

ونور الإيمان، فهو لشدة نور باطنه يجتزىء) أي يكتفي (**بأدنى كمال، فكأنه يكاد زيته يضيء ولو لم تمسسه نار، وإذا مسته نار فهو نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء**) فإن الروح المفكرة منقسمة إلى ما يحتاج إلى تعليم وتنبيه ومدد من خارج حتى يستمر في أنوار المعارف، وبعضها يكون في شدة الصفاء كأنه يتنبه عن نفسه بغير مدد من خارج، فبالحري أن يكون نوراً على نور، (**وهذا لا يحتاج إلى نص منقول في كل واقعة، فمن كان هذا حاله إذا أراد أن يعرف وجوب التوبة فينظر أوّلاً بنور البصيرة إلى التوبة ما هي، ثم إلى الوجوب ما معناه ثم يجمع بين معنى الوجوب والتوبة فلا يشك في ثبوته لها، وذلك بأن يعلم أن معنى الواجب ما هو واجب في الوصول إلى سعادة الأبد**)وهي الفوز بلقاء الله (**والنجاة من هلاك الأبد**) وهو البعد عن حضرة الله، (**وأنه لولا تعلق السعادة والشقاوة بفعل الشيء وتركه لم يكن لوصفه بكونه واجباً معنى**) يعقل، (وقول القائل: صار) الانس (**واجباً بالإيجاب حديث محض**) مجرد عن الفائدة، (**فإن مالا غرض لنا عاجلاً ولا آجلا في فعله وتركه فلا معنى لاشتغالنا به أوجبه علينا غيرنا أو لم يوجبه، فإذا عرف معنى الوجوب وأنه الوسيلة إلى سعادة الأبد علم أنه لا سعادة في دار البقاء إلا في لقاء الله تعالى و**) علم (**أن كل محجوب عنه**) بحجاب ظلمة محض أو ظلمة ممزوجة بنور (**يشقى لا محالة محول بينه وبين ما يشتهي**) قيل: هو التوبة، وقيل الزيادة في العمل، وقيل حسن الخاتمة وبكل فسر قوله تعالى: ﴿وحيل بينهم وبين ما يشتهون﴾ [سبأ: ٥٤] (**محترق بنور الفراق ونار جهنم**) وفي نسخة: نار الجحيم، (**وعلم**) أيضاً (**أنه لا مبعد من لقاء الله تعالى إلا اتباع الشهوات**) والعمل بمقتضاها، (**والانس بهذا العالم الفاني والإكباب على حب من لا بدّ**) وفي نسخة ما لا بدّ (**من فراقه**

إلا قطع علاقة القلب عن زخرف هذا العالم والإقبال بالكلية على الله طلباً للأنس به بدوام ذكره وللمحبة له بمعرفة جلاله وجماله على قدر طاقته وعلم ان الذنوب التي هي اعراض عن الله واتباع لمحاب الشياطين أعداء الله المبعدين عن حضرته سبب كونه محجوباً مبعداً عن الله تعالى فلا يشك في أن الإنصراف عن طريق البعد واجب للوصول إلى القرب، وإنما يتم الانصراف بالعلم والندم والعزم، فإنه ما لم يعلم أن الذنوب أسباب البعد عن المحبوب لم يندم ولم يتوجع بسبب سلوكه في طريق البعد، وما لم يتوجع فلا يرجع، ومعنى الرجوع الترك والعزم، فلا يشك في أن المعاني الثلاثة ضرورية في الوصول إلى المحبوب، وهكذا يكون الإيمان الحاصل عن نور البصيرة، وأما من لم يترشح لمثل هذا المقام المرتفع ذروته عن حدود أكثر الخلق، ففي التقليد والإتباع له مجال رحب يتوصل به إلى النجاة من الهلاك، فليلاحظ فيه قول الله وقول رسوله وقول السلف الصالحين فقد قال الله تعالى: ﴿وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون﴾ [النور: ٣١] وهذا أمر على العموم وقال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله

قطعاً، وعلم أنه لا مقرب من لقاء الله تعالى إلا قطع علاقة القلب عن زخرف هذا العالم) أي زينته (**والاقبال على الله تعالى طلباً للأنس به**) وذلك يكون (**بدوام ذكره**) بأي نوع كان، فلا يرى إلا مشتغلاً إما مصلياً وإما صائماً وإما تالياً وإما طالباً للعلم وغير ذلك، وكل ما يعين على الذكر فهو ذكر ودوام العمل من جملة مقامات التوبة كما سبقت الإشارة إليه في المقدمة، (**و**) يكون الاقبال على الله طلباً (**للمحبة له بمعرفة جلاله وجماله على قدر طاقته**) وهو أيضاً من أحوال التوبة، (**وعلم**) أيضاً (**أن الذنوب التي هي إعراض عن الله عز وجل واتباع لمحاب الشياطين أعداء الله المبعدين عن حضرته**) وفي بعض النسخ لمحاب الشيطان عدوّ الله المبعد عن حضرته (**سبب كونه محجوباً مبعداً عن الله**) تعالى، (**فلا يشك في أن الانصراف عن طريق البعد واجب للوصول إلى القرب، وإنما يتم الإنصراف**) بثلاثة أمور مرتبة: (**بالعلم والندم والعزم فإنه ما لم يعلم أن الذنوب أسباب البعد من المحبوب لم يندم ولم يتوجع بسبب سلوكه في طريق البعد، وما لم يتوجع بقلبه فلا يرجع**) عما هو ملابس له، (**ومعنى الرجوع الترك والعزم، فلا يشك أن المعاني الثلاثة**) بترتيبها (**ضرورية في الوصول إلى المحبوب، وكذا يكون الإيمان الحاصل من نور البصيرة، وأما من لم يترشح لمثل هذا المقام**) المحمود (**المرتفع ذروته**) أي أعلاه (**عن**) درك (**حدود أكثر الخلق**) من المترسمين، (**ففي التقليد والاتباع له مجال رحب يتوصل به إلى النجاة من الهلاك**) الأبدي (**فيلاحظ فيه قول الله تعالى، وقول رسوله** ﷺ، **وقول السلف الصالحين، فقد قال الله تعالى**) في كتابه العزيز في البيان الأوّل من خطاب العموم: (﴿**وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون**﴾ **وهذا أمر على العموم**)، ومعناه ارجعوا إليه من هوى أنفسكم

توبة نصوحاً﴾ [التحريم : ٨] الآية . ومعنى النصوح الخالص لله تعالى خالياً عن الشوائب مأخوذ من النصح ، ويدل على فضل التوبة قوله تعالى : ﴿إنَّ الله يحبُ التوّابين ويحبُ

ومن وقوفكم مع شهواتكم عسى أن تظفروا ببغيتكم في المعاد ، وكي تبقوا ببقاء الله في نعيم لا زوال له ولا نفاد ، ولكي تفوزوا وتسعدوا بدخول الجنة وتنجوا من النار وهذا هو الفلاح ففرض في هذه الآية التوبة ، ووعد عليها عظيم المثوبة . كذا في القوت وفي البصائر لصاحب القاموس هذه الآية في سورة مدنية خاطب الله بها أهل الإيمان وخيار خلقه أن يتوبوا إليه بعد إيمانهم وصبرهم وهجرتهم وجهادهم ، ثم علق الفلاح بالتوبة تعلق المسبب بسببه وأتى بأداة « لعل » المشعرة بالترجي إيذاناً بأنكم إذا تبتم كنتم على رجاء الفلاح فلا يرجوا الفلاح إلا التائبون . **(وقال تعالى)** في البيان الثاني من مخاطبة الخصوص **(﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبةً نصوحاً﴾ الآية)** وتمامها ﴿عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ أي بالغة في النصح وهي صفة التائب فإنه ينصح نفسه بالتوبة وصفت به على الاسناد المجازي مبالغة ، أو من النصاحة بالكسر وهي الخياطة لأنها تنصح ما خرق الذنب ، وقرىء نصوحاً بالضم وهو مصدر تقديره ذات نصوح أو تنصح نصوحاً أو توبوا نصوحاً لأنفسكم . قال صاحب البصائر : يقال ان التوبة من طريق المعنى على ثلاثة أنواع ، ومن طريق اللفظ وسبيل اللطف على ثلاث وثلاثين درجة ، ثم قال : وأما درجات اللطف في الأولى أن الله أمر الخلق بالتوبة وأشار بأيها التي تليق بحال المؤمن **(وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون)** الثانية لا تكون التوبة مثمرة حتى يتم أمرها **(توبوا إلى الله توبة نصوحاً)** .

(ومعنى النصوح الخالص لله خالياً عن الشوائب مأخوذ من النصح) بضم فسكون فعول للمبالغة في النصح وهو الخلوص ، ومنه قولهم : نصح العسل إذا صفاه كما تقدم ، وفي القوت وقيل اشتقاقه من النصاح بالكسر وهو الخيط ، والمعنى حينئذ أي مجردة لا تتعلق بشيء ولا يتعلق بها شيء وهو الاستقامة على الطاعة من غير روغان إلى معصية كما تروغ الثعالب ، وأن لا يحدث نفسه بعود إلى ذنب متى قدر عليه وأن يترك الدنيا لأجل الله خالصة لوجهه كما ارتكبه لأجل هواه مجمعاً عليه بقلبه ، فمتى لقي الله تعالى بقلب سليم من الهوى وعمل مستقيم على السنة فقد ختم الله له بحسن الخاتمة ، فحينئذ أدركته الحسنى السابقة وهذا هو التوبة النصوح ، وهذا العبد التواب المتطهر الحبيب .

وسئل الحسن عن التوبة النصوح فقال : هي ندم بالقلب واستغفار باللسان وتزكية الجوارح وإضمار أن لا يعود ، وروي ابن أبي حاتم ، وابن مردويه من حديث أبيّ بن كعب التوبة النصوح الندم على الذنب حين يُفرط منك فتستغفر الله ثم تعود إليه أبداً . قال القرطبي في تفسير التوبة النصوح ثلاثة وعشرون قولاً .

(ويدل على فضل التوبة قوله تعالى : ﴿إن الله يحب التوّابين ويحب المتطهرين﴾) وهو إخبار بمن سبقت له من الله الحسنى ووصف لمن قصده بخطابه العام والخاص ، وهذه إحدى

المتطَهِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. وقال عليه السلام: « التائب حبيب الله والتائب من الذنب

درجات اللطف كأنه يقول: إذ تبت بتوبتي عليك وتوفيقي لك جازيتك بالمحبة، وفي عطف الجملة الثانية على الأول أشارة إلى أن التوبة مطهرة عن الذنوب، ولذا قرنها في سياق. ولهذا قيل: التوبة قصار المذنبين وغسال المجرمين وقائد المحسنين وعطاء المريدين وأنيس المشتاقين وسابق إلى رب العالمين، **(وقال رسول الله ﷺ: « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم فإني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة »)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث الأغر المزني، ولابن ماجه من حديث جابر: « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم قبل أن تموتوا » الحديث وسنده ضعيف اهـ.

قلت: حديث الأغر لفظه عند مسلم: « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم فوالله إني لأتوب إلى الله في اليوم مائة مرة ». وهكذا رواه الطيالسي، وأحمد، وعبد بن حميد، وأبو عوانة، والطحاوي، وابن حبان، وابن قانع، والباوردي والبغوي كلهم عن الأغر، وهو ابن يسار المزني ويقال: الجهني له صحبة. ورواه ابن مردويه من حديث أبي هريرة ويروى: « يا أيها الناس استغفروا الله وتوبوا إليه فإني أستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أو في كل يوم مائة مرة أو أكثر من مائة مرة » هكذا رواه ابن أبي شيبة وأحمد، والطبراني، وابن مردويه عن أبي بردة عن رجل من المهاجرين ورواه الحكيم عن أبي بردة عن الأغر.

وأما حديث جابر فطويل رواه أيضاً البيهقي وضعفه وفيه بعد قوله: « توبوا وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشتغلوا » الخ بطوله. وعند الطبراني من حديث أبي أمامة: « يا أيها الناس أنيبوا إلى ربكم إن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى » الحديث.

وفي القوت: ولا يكون العبد تائباً حتى يكون مصلحاً، ولا يكون مصلحاً حتى يعمل الصالحات ثم يدخل في الصالحين وقد قال تعالى: ﴿وهو يتولى الصالحين﴾ [الأعراف: ١٩٦] وهذا وصف التواب وهو المتحقق بالتوبة الحبيب لله تعالى كما قال سبحانه ﴿يحب التوابين﴾ أي يتولى قبول الراجعين إليه من هوائهم، المتطهرين من المكاره، وكما **(قال رسول الله ﷺ: « التائب حبيب الله »)** وسئل سهل التستيري رحمه الله: متى يكون التائب حبيب الله؟ فقال: إذا كان كما قال سبحانه ﴿التائبون العابدون﴾ [التوبة: ١١٢] الآية كلها، ثم قال: الحبيب لا يدخل إلا في شيء يحب الحبيب، والحديث قال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ. وروى ابن أبي الدنيا في التوبة، وأبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث أنس بسند ضعيف: « إن الله يحب الشاب التائب » ولعبد الله بن أحمد في زوائد المسند وأبي يعلى بسند ضعيف من حديث علي: « إن الله يحب الشاب العبد المؤمن المغفل التوّاب » اهـ.

قلت: وروى القشيري من طريق ابن عاتكة طريف بن سليمان عن أنس رفعه: « ما أي شيء أحب إلى الله من شاب تائب » وعاتكة ضعيف **(و)** قال ﷺ **(« التائب من الذنب)** توبة

كمن لا ذنب له »، وقال رسول الله ﷺ: « لله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من رجل نزل في أرض دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة

مخلصة صحيحة (**كمن لا ذنب له** ») فإن العبد إذا استقام ضعفت نفسه وانكسر هواه وساوى الذي قبله من لا صبوة له. قال الطيبي: هذا من إلحاق الناقص بالكامل مبالغة كما تقول: زيد كالأسد ولا يكون المشرك التائب معادلاً بالنبي المعصوم، والحديث قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن مسعود اهـ.

قلت: وكذا الطبراني في الكبير، والبيهقي في الشعب كلهم من طريق أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه مرفوعاً به. قال المنذري: رواه الطبراني رواه الصحيح، لكن أبو عبيدة لم يسمع عن أبيه. وقال السخاوي: رجاله ثقات بل حسنه شيخنا يعني لشواهده، وإلا فأبو عبيدة جزم غير واحد بأنه لم يسمع عن أبيه اهـ.

ورواه الحكيم في النوادر، والطبراني، وأبو نعيم من حديث ابن أبي سعيد عن أبيه مرفوعاً بهذا بزيادة في أوله: « الندم والتائب من الذنب » الخ وقد تقدم قال في الميزان، قال أبو حاتم: حديث ضعيف وابن أبي سعيد مجهول رواه عنه يحي بن أبي خالد وهو مجهول أيضاً.

ومن شواهد هذا الحديث ما رواه ابن أبي الدنيا والطبراني، والبيهقي، والديلمي من حديث ابن عباس: « التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزىء بربه، ومن آذى مسلماً كان عليه من الذنوب مثل منابت النحل » قال الذهبي: إسناده مظلم وقال الحافظ في الفتح: الراجح أن قوله والمستغفر الخ موقوف. وأخرجه البيهقي كذلك من حديث أبي عنبسة الخولاني وإلا فسنده أيضاً ضعيف.

ومنها ما قال القشيري في الرسالة: حدثنا أبو فورك أخبرنا أحمد بن محمود بن خرزاد، حدثنا محمد بن الفضل بن جابر، حدثنا سعيد بن عبدالله، حدثنا أحمد بن زكريا، حدثنا أبي قال: سمعت ابن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « التائب من الذنب كمن لا ذنب له وإذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب ثم تلا ﴿إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين﴾ قيل يا رسول الله ما علامات التوبة ؟ قال: « الندامة » وقد رواه الديلمي وابن النجار إلى قوله: « لم يضره ذنب » ورواه ابن أبي الدنيا من قول الشعبي جملة الترجمة، ثم تلا ﴿إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين﴾.

(**وقال ﷺ: « لله**) اللام لام الابتداء واسم الجلالة مبتدأ وخبره (**أشد**) أي أكثر (**فرحاً**) تمييز أي رضا، ومنه قوله تعالى: ﴿بما لديهم فرحون﴾ [المؤمنون: ٥٣] أي راضون (**بتوبة عبده المؤمن**) فإطلاق الفرح في حق الله مجاز عن رضاه وبسط رحمته ومزيد إقباله على عبده والكرامة له (**من رجل نزل في أرض دوية**) أي مفازة (**مهلكة**) وهو مفعلة من الهلاك (**معه راحلته**) أي ناقته التي يرتحلها (**عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه**) على الأرض (**فنام نومة**

فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اشتد عليه الحر والعطش أو ما شاء الله قال أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه فأنام حتى أموت، فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ فإذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه، فالله تعالى أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته»، وفي بعض الألفاظ قال: «من شدة فرحه إذا أراد شكر الله: أنا ربك وأنت عبدي».

فاستيقظ) من نومه **(وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى)** طلع عليه النهار و**(اشتد عليه الحر والعطش أو ما شاء الله تعالى قال)** في نفسه **(ارجع إلى مكاني الذي كنت فيه فأنام حتى أموت فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ فإذا راحلته عليها زاده وطعامه وشرابه فالله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته»)** فالمراد أن التوبة تقع من الله في القبول والرضا موقعاً في مثله ما يوجب فرط الفرح ممن يتصور في حقه ذلك، فعبر بالرضا عن الفرح تأكيداً للمعنى في ذهن السامع ومبالغة في تقريره، وحقيقة الفرح لغة انشراح الصدر بلذة عاجلة وهو محال في حقه تعالى، والحديث قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود، وأنس. ورواه مسلم من حديث نعمان بن بشير، ومن حديث أبي هريرة مختصراً اهـ.

قلت: لفظ حديث ابن مسعود عن الشيخين «لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلاً به مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى إذا اشتد عليه الحر والعطش قال ارجع إلى مكاني الذي كنت فيه فأنام حتى أموت فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده عليها زاده وطعامه وشرابه فالله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته». ورواه أيضاً هكذا أحمد والترمذي.

وأما لفظ حديث أنس عندهما: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم إذا سقط على بعيره قد أضله بأرض فلاة» هكذا روياه في التوبة وغيرها مختصراً. ورواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة هكذا، ورواه الترمذي وابن ماجه بلفظ: «لله أفرح بتوبة أحدكم بضالته إذا وجدها» قال الترمذي حسن صحيح غريب، ولفظ حديث النعمان بن بشير: «للرب أفرح بتوبة أحدكم من رجل كان في فلاة من الأرض معه راحلته عليها زاده وماؤه فتوسد راحلته فنام فغلبته عيناه ثم قام وقد ذهبت الراحلة فصعد شرفاً فنظر فلم ير شيئاً ثم هبط فلم ير شيئاً فقال: لأعودن إلى المكان الذي كنت فيه حتى أموت فيه فعاد فنام فغلبته عينه ثم انتبه فإذا الراحلة قائمة على رأسه، فالرب بتوبة أحدكم أشد فرحاً من صاحب الراحلة بها حين وجدها». هكذا رواه ابن زنجويه.

(وفي بعض الألفاظ) لهذا الحديث **(قال: «من شدة فرحه إذا أراد شكر الله تعالى: اللهم أنا ربك وأنت عبدي»)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث أنس بلفظ: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فأيس منها فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها

ويروى عن الحسن قال: لما تاب الله عز وجل على آدم عليه السلام هنأته الملائكة وهبط عليه جبريل وميكائيل عليهما السلام فقالا: يا آدم قرت عينك بتوبة الله عليك، فقال آدم عليه السلام: يا جبريل فإن كان بعد هذه التوبة سؤال فأين مقامي؟ فأوحى الله إليه: يا آدم ورثت ذريتك التعب والنصب وورثتهم التوبة، فمن دعاني منهم لبيته كما لبيتك، ومن سألني المغفرة لم أبخل عليه لأني قريب مجيب، يا آدم وأحشر التائبين من القبور مستبشرين ضاحكين ودعاؤهم مستجاب. والأخبار والآثار في ذلك لا تحصى، والإجماع منعقد من الأمة على وجوبها، إذ معناه العلم بأن الذنوب والمعاصي مهلكات ومبعدات من الله تعالى، وهذا داخل في وجوب الإيمان، ولكن قد تدهش الغفلة عنه،

قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح».

وفي الباب أبو سعيد الخدري ولفظه: «لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة من الأرض فطلبها فلم يقدر عليها فتنحى للموت فبينما هو كذلك إذ سمع وحية الراحلة حين بركت، فكشف عن وجهه فإذا هو براحلته» رواه أحمد وابن ماجه وأبو يعلى.

ومن شواهده حديث أبي هريرة: «لله أفرح بتوبة عبده من العقيم الوالد ومن الضال الواجد ومن الظمآن الوارد» رواه ابن عساكر في أماليه، ورواه ابن تركان الهمداني في كتاب التائبين من طريق بقية بن عبد العزيز الوصاني، عن أبي الجون مرسلاً بزيادة «فمن تاب إلى الله توبة نصوحاً أنسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الأرض كلها خطاياه.

(وروي عن الحسن) البصري رحمه الله تعالى **(أنه قال: لما تاب الله على آدم عليه السلام هنأته الملائكة)** بقبول توبته، **(فهبط جبرائيل وميكائيل)** عليهما السلام **(فقالا له: يا آدم قرت عينك بتوبة الله عليك)** أي بقبولها منك، **(فقال آدم عليه السلام: يا جبريل فإن كان بعد هذه** التوبة سؤال فأين مقامي؟ **فأوحى الله تعالى إليه: يا آدم ورثت ذريتك التعب والنصب وورثتهم التوبة فمن دعاني منهم لبيته كما لبيتك)** أي اجبته كما أجبتك، **(ومن سألني المغفرة)** من ذنوبه **(لم أبخل عليه)** بها **(لأني قريب)** للسائلين **(مجيب)** للداعين، **(يا آدم واحشر التائبين من القبور مستبشرين)** فرحين **(ضاحكين ودعاؤهم مستجاب)** رواه ابن أبي الدنيا في كتاب التوبة، وأورده القشيري في الرسالة مقتصراً على قوله، وقيل أوحى الله إلى آدم عليه السلام يا آدم ورثت ذريتك التعب والنصب وورثتهم التوبة، من دعاني منهم بدعوتك لبيته كتلبيتك، يا آدم احشر التائبين من القبور مستبشرين ضاحكين ودعواهم مستجاب.

(والأخبار والآثار في ذلك لا تحصي) لكثرتها **(والإجماع منعقد من الائمة على وجوبها إذ معناها العلم بأن الذنوب والمعاصي كلها)** سمائم **(مهلكات)** هلاك الأبد **(ولكن قد**

فمعنى هذا العلم إزالة هذه الغفلة، ولا خلاف في وجوبها، ومن معانيها: ترك المعاصي في الحال والعزم على تركها في الإستقبال وتدارك ما سبق من التقصير في سابق الأحوال. وذلك لا يشك في وجوبه. وأما التندم على ما سبق والتحزن عليه فواجب، وهو روح التوبة، وبه تمام التلافي، فكيف لا يكون واجباً، بل هو نوع ألم يحصل لا محالة عقيب حقيقة المعرفة بما فات من العمر وضاع في سخط الله.

فإن قلت: تألم القلب أمر ضروري لا يدخل تحت الإختيار، فكيف يوصف بالوجوب فاعلم أن سببه تحقيق العلم بفوات المحبوب وله سبيل إلى تحصيل سببه، وبمثل هذا المعنى دخل العلم تحت الوجوب لا بمعنى أن العلم يخلقه العبد ويحدثه في نفسه فإن ذلك محال، بل العلم والندم والفعل والإرادة والقدرة والقادر والكل من خلق الله وفعله ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ [الصافات: ٩٦] هذا هو الحق عند ذوي الأبصار وما سوى هذا ضلال.

تدهش الغفلة عنه، فمعنى هذا العلم إزالة هذه الغفلة ولا خلاف في وجوبها، ومن معانيها ترك المعاصي في الحال) والتخلي عنها **(والعزم على تركها في الإستقبال)** بأن لا يعود لها ولمثلهاأبداً **(وتدارك ما سبق من التقصير في سابق الأحوال، وهذا لا يشك في وجوبه، وأما التندم على ما سبق)** وفرط منه **(والتحزن عليه فواجب)** أيضاً **(وهو روح التوبة)** ومعظم أركانها **(وهو تمام التلافي، فكيف لا يكون واجباً بل هو نوع ألم يحصل لا محالة عقيب حقيقة المعرفة بما فاته من العمر وضاع)** سبهللا **(في سخط الله)** وأنواع ما يكرهه.

(فإن قلت: تألم القلب أمر ضروري لا يدخل تحت الإختيار) لأنه حال ينتج من المعرفتين كما تقدم، **(فكيف يوصف بالوجوب؟ فاعلم أن سببه تحقيق العلم بفوات المحبوب)** وفقده السعادة، **(وله سبيل إلى تحصيل سببه، وبمثل هذا المعنى دخل العلم تحت الوجوب لا بمعنى أن العلم يخلقه العبد ويحدثه في نفسه)** ولا يعقل منه أن العلم يولد الندم والندم يولد العزم على الترك، **(بل العلم والندم والفعل والإرادة والقدرة والقادر الكل من خلق الله وفعله)** كما قال تعالى: **(﴿والله خلقكم وما تعملون﴾)** على أن «ما» مصدرية أي وعملكم، **(وهذا هو الحق)** المقبول الراجح **(عند ذوي الأبصار)** من أهل السنة والجماعة **(وما سوى هذا ضلال)** نعوذ بالله من ذلك وفي قوله تعالى: ﴿تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها﴾ رد على من يقول بالتولد كما سبق قريباً، وإنما اقتضت حكمة رب الأرباب خلق المسببات عند خلق الأسباب فيخلق الري عند شرب الماء، ويخلق الشبع عند أكل الخبز، وهذا العلم واجب لأنه من نفس الإيمان بالقدرة، ومن اعتقد غير ذلك فقد جعل لله شريكاً في أفعاله، وما أنزل بذلك من سلطان هذا على طريق الإجمال وقد أشار المصنف إلى هذا بالتفصيل وقال:

فإن قلت: أفليس للعبد إختيار في الفعل والترك؟ قلنا: نعم وذلك لا يناقض قولنا: إن الكل من خلق الله تعالى، بل الإختيار أيضاً من خلق الله، والعبد مضطر في الإختيار الذي له، فإن الله إذا خلق اليد الصحيحة وخلق الطعام اللذيذ، وخلق الشهوة للطعام في المعدة، خلق العلم في القلب بأن هذا الطعام يسكن الشهوة، وخلق الخواطر المتعارضة في ان هذا الطعام هل فيه مضرة مع انه يسكن الشهوة، وهل دون تناوله مانع يتعذر معه تناوله أم لا، ثم خلق العلم بأنه لا مانع ثم عند اجتماع هذه الأسباب تنجزم الإرادة الباعثة على التناول، فانجزام الإرادة بعد تردد الخواطر المتعارضة وبعد وقوع الشهوة للطعام يسمى إختياراً، ولا بد من حصوله عند تمام أسبابه، فإذا حصل انجزام الإرادة بخلق الله تعالى إياها تحركت اليد الصحيحة إلى جهة الطعام لا محالة، إذ بعد تمام الإرادة والقدرة يكون حصول الفعل ضرورياً، فتحصل الحركة، فتكون الحركة بخلق الله بعد حصول القدرة وانجزام الإرادة وهما أيضاً من خلق الله، وانجزام الإرادة يحصل بعد صدق الشهوة والعلم بعدم الموانع وهما أيضاً من خلق الله تعالى، ولكن بعض هذه المخلوقات يترتب على البعض ترتيباً جرت به سنة الله تعالى في خلقه: ﴿ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾

(**فإن قلت: أو ليس للعبد اختيار في الفعل والترك**)؟ فقد يريد فعل كل شيء فيختار تركه وبالعكس، (**قلنا: نعم**) له ذلك (**وذلك لا يناقض قولنا: إن الكل من خلق الله**) وحده (**بل الإختيار أيضاً من خلق الله، والعبد مضطر في الإختيار الذي له فإن الله تعالى إذا خلق اليد الصحيحة**) السالمة من العيوب، (**وخلق الطعام اللذيذ**) المشتهي، (**وخلق الشهوة للطعام في المعدة، وخلق العلم في القلب بأن هذا الطعام مسكن للشهوة**) أي شهوة الجوع، (وخلق الخواطر المتعارضة مع بعضها في أن هذا الطعام هل فيه مضرة) بدنية أم لا؟ (**مع**) علمه (**أنه يسكن الشهوة، وهل دون تناوله مانع يتعذر معه تناوله أم لا؟ ثم خلق الله العلم بأنه لا مانع**) عن تناوله، (**ثم عند اجتماع هذه الأسباب تنجزم الإرادة الباعثة على التناول**) منه، فانجزام الإرادة بعد تعدد الخواطر المتعارضة وبعد وقوع الشهوة للطعام يسمى اختياراً) والجزء الإختياري (**ولا بد من حصوله عند تمام أسبابه**) المذكورة (**فإذا حصل انجزام الإرادة بخلق الله تعالى إياها تحركت اليد الصحيحة إلى جهة الطعام**) اللذيذ (**لا محالة، إذا بعد تمام الإرادة والقدرة يكون حصول الفعل ضرورياً فتحصل الحركة بخلق الله تعالى بعد حصول القدرة وانجزام الإرادة، وهما أيضاً من خلق الله وانجزام الإرادة يحصل بعد الشهوة**) وهو ما يختل البدن بدونه (**والعلم بعدم الموانع وهما أيضاً من خلق الله تعالى، ولكن بعض هذه المخلوقات يترتب على البعض ترتباً جرت به سنة الله تعالى في خلقه ﴿ولن تجد لسنة الله تبديلاً**) أي تغييراً، (**فلا يخلق الله تعالى حركة اليد**

[الفتح: ٢٣] فلا يخلق الله حركة اليد بكتابة منظومة ما لم يخلق فيها صفة تسمى قدرة وما لم يخلق فيها حياة وما لم يخلق إرادة مجزومة، ولا يخلق الإرادة المجزومة ما لم يخلق شهوة وميلاً في النفس ولا ينبعث هذا الميل انبعاثاً تاماً ما لم يخلق علماً بأنه موافق للنفس إما في الحال أو في المآل ولا يخلق العلم أيضاً إلا بأسباب أخر ترجع إلى حركة وإرادة وعلم فالعلم والميل الطبيعي أبداً يستتبع الإرادة الجازمة، والقدرة والإرادة أبداً تستردف الحركة وهكذا الترتيب في كل فعل والكل من اختراع الله تعالى، ولكن بعض مخلوقاته شرط لبعض، فلذلك يجب تقدم البعض، وتأخر البعض كما لا تخلق الإرادة إلا بعد العلم ولا يخلق العلم إلا بعد الحياة ولا تخلق الحياة إلا بعد الجسم فيكون خلق الجسم شرطاً لحدوث الحياة لأن الحياة تتولد من الجسم ويكون خلق الحياة شرطاً لخلق العلم لا أن العلم يتولد من الحياة، ولكن لا يستعد المحل لقبول العلم إلا إذا كان حياً ويكون خلق العلم شرطاً لجزم الإرادة لا لأن العلـم يولد الإرادة ولكن لا يقبل الإرادة إلا جسم حي عالم ولا يدخل في الوجود إلا ممكن، وللإمكان ترتيب لا يقبل التغيير لأن تغييره محال فمهما وجد شرط الوصف استعد المحل به لقبول الوصف فحصل ذلك الوصف من الجود

بكتابة منظومة) متناسبة الأطراف **(ما لم يخلق فيها صفة تسمى قدرة وما لم يخلق فيها حياة وما لم يخلق إرادة مجزومة ولا يخلق الإرادة المجزومة ما لم يخلق فيها شهوة وميلاً في النفس، ولا ينبعث هذا الميل انبعاثاً تاماً ما لم يخلق علماً بأنه موافق للنفس، إما في الحال أو في المآل، ولا يخلق العلم أيضاً إلا بأسباب أخر ترجع إلى حركة ولذاذة وعلم، فالعلم والميل الطبيعي أبداً يستتبع الإرادة الجازمة والإرادة والقدرة أبداً يستردف الحركة، وهذا الترتيب في كل فعل والكل من اختراع الله تعالى، ولكن بعض مخلوقاته شرط للبعض فلذلك يجب تقدم البعض)** في الوجود **(وتأخر البعض كما لا تخلق الإرادة إلا بعد العلم ولا يخلق العلم إلا بعد الحياة ولا تخلق الحياة إلا بعد الجسم ويكون)** حينئذ **(خلق الجسم شرطاً لحدوث الحياة)** فيه، **(لا لأن الحياة تتولد من الجسم ويكون)** كذلك **(خلق الحياة شرطاً لخلق العلم)** فيها **(لا لأن العلم يستولد من الحياة، ولكن لا يستعد المحل لقبول العلم إلا إذا كان حياً)** أي موصوفاً بالحياة، **(ويكون)** كذلك **(خلق العلم شرطاً لجزم الإرادة لا لأن العلم يولد الإرادة، ولكن لا يقبل الإرادة إلا جسم حي عالم)** أي موصوف بالحياة، والعلم هذا هو الحق عند أهل الحق **(ولا يدخل في الوجود)** سواء كان بإحدى الحواس أو بقوة الشهوة أو بواسطة العقل **(إلا ممكن، وللإمكان ترتيب لا يقبل التغيير)** والتبديل **(لأن تغييره محال فمهما وجد شرط الوصف استعد المحل لقبول)** ذلك **(الوصف، فحصل ذلك الوصف من**

الإلهي والقدرة الأزلية عند حصول الإستعداد، ولما كان للإستعداد بسبب الشروط ترتيب كان لحصول الحوادث بفعل الله تعالى ترتيب، والعبد يجري هذه الحوادث المرتبة وهي مرتبة في قضاء الله تعالى الذي هو واحد كلمح البصر ترتيباً كلياً لا يتغير وظهورها بالتفصيل مقدر بقدر لا يتعداها وعنه العبارة بقوله تعالى: ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾ [القمر: ٤٩] وعن القضاء الكلي الأزلي العبارة بقوله تعالى: ﴿وما أمرْنا إلاَّ واحدةٌ كلمْحٍ بالبصَرِ﴾ [القمر: ٥٠] وأما العباد فإنهم مستخرون تحت مجاري القضاء والقدر، ومن جملة القدر خلق حركة في يد الكاتب بعد خلق صفة مخصوصة في يده تسمى القدرة، وبعد خلق ميل قوي جازم في نفسه يسمى القصد، وبعد علم بما إليه ميله يسمى الإدراك والمعرفة، فإذا ظهرت من باطن الملكوت هذه الأمور الأربعة على جسم عبد مسخر تحت قهر التقدير سبق أهل عالم الملك والشهادة المحجوبون عن عالم الغيب والملكوت، وقالوا يا أيها الرجل قد تحركت ورميت وكتبت، ونودي من وراء حجاب الغيب وسرادقات الملكوت ﴿وما رَمَيْتَ إذْ رَمَيْتَ ولكِنَّ الله رَمَى﴾ [الأنفال:

الجود الإلهي والقدرة الأزلية عند حصول الإستعداد) لقبوله، (**ولما كان للإستعداد بسبب الشروط ترتيب كان لحصول الحوادث بفعل الله**) تعالى (**ترتيب، والعبد مجرى هذه الحوادث المرتبة**) أي محل لجريانها عليه (**وهي مرتبة**) إجمالاً (**في قضاء الله الذي هو واحد**) لا شريك له في فعله (**كلمح البصر**) أو هو أقرب (**ترتيباً كلياً لا يتغير**) ولا يتبدل، (**وظهورها بالتفصيل مقدر بقدر لا تتعداه**) ولا تتجاوز طوره، (**وعنه العبارة بقوله تعالى: ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾**) أي إنا خلقنا كل شيء مقدراً ومرتباً على مقتضى الحكمة وكل شيء منصوب بفعل يفسره ما بعده، وقرىء بالرفع على الإبتداء، وعلى هذا فالأولى أن يجعل خلقناه خبراً لا نعتاً ليطابق المشهور في الدلالة على أن كل شيء مخلوق بقدر، وقد تقدم الكلام عليه في كتاب قواعد العقائد (**وعن القضاء الكلي الأزلي العبادة بقوله تعالى: ﴿وما أمرنا إلا واحدةٌ**) أي فعلة واحدة وهو الإيجاد بلا معالجة (**كلمح بالبصر﴾**) في المسير والسرعة، وقيل معناه معنى قوله تعالى: ﴿وما أمر الساعة إلا كلمح البصر﴾ [النحل: ٧٧] (**والعباد مسخرون تحت مجاري القضاء والقدر، ومن جملة القدر خلق حركة في يد الكاتب بعد خلق صفة مخصوصة في يده تسمى القدرة وبعد خلق ميل قوي الازم في نفسه يسمى القصد، وبعد علمه بما إليه ميله يسمى الإدراك والمعرفة فإذا ظهرت من باطن الملكوت هذه الأمور الأربعة على جسم عبد مسخر تحت قهر التقدير سبق أهل عالم الملك والشهادة المحجوبون عن**) دقائق (**عالم الغيب**) المختص (**والملكوت، وقالوا: يا أيها الرجل قد تحركت وكتبت ورميت، ونودي من وراء حجاب الغيب وسرادقات الملكوت ﴿وما رميت إذ رميت**

١٧] وما قتلت إذ قتلت. ولكن الله قتل: ﴿قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم﴾ [التوبة: ١٤] وعند هذا تتحير عقول القاعدين في بحبوحة عالم الشهادة؛ فمن قائل إنه جبر محض، ومن قائل إنه اختراع صرف، ومن متوسط مائل إلى أنه كسب، ولو فتح لهم أبواب السماء فنظروا إلى عالم الغيب والملكوت لظهر لهم أن كل واحد صادق من وجه، وأن القصور شامل لجميعهم. فلم يدرك واحد منهم كنه هذا الأمر ولم يحط علمه بجوانبه، وتمام علمه ينال بإشراق النور من كوّة نافذة إلى عالم الغيب، وأنه تعالى عالم الغيب والشهادة لا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول. وقد يطلع على الشهادة من لم يدخل في حيز الإرتضاء، ومن حرك سلسلة الأسباب والمسببات وعلم كيفية تسلسلها ووجه ارتباط مناط سلسلتها بمسبب الأسباب انكشف له سر القدر وعلم علماً يقيناً أن لا خالق إلا الله ولا مبدع سواه.

ولكن الله رمى﴾) كما هو في الكتاب العزيز خطاباً لحبيبه ﷺ وفي معناه (**وما قتلت إذ قتلت ولكن الله قتل**) ويؤيده قوله تعالى: (**قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم﴾ [التوبة: ١٤] وعند هذا تتحير عقول القاعدين في بحبوحة عالم الشهادة**) والملك، (**فمن قائل إنه جبر محض**) أي خالص وهؤلاء هم الجبرية الخالصة يسندون فعل العبد إلى الله تعالى ولا يثبتون للعبد كسباً، (**ومن قائل أنه إختراع صرف**) من فعل العبد وهؤلاء هم القدرية (**ومن متوسط**) بين الجبر المحض والمقيد (**مائل إلى أنه كسب**) فيسندون الفعل إلى الله ويثبتون للعبد كسباً في الفعل، وهؤلاء هم الأشاعرة من أهل السنة والجماعة ومن وافقهم في هذه المسألة من الماتـريدية إلا أنهم سموه جزءاً اختيارياً وهؤلاء هم المتوسطة. (**ولو فتحت لهم أبواب السماء فنظروا إلى عالم الغيب والملكوت لظهر لهم أن كل واحد صادق**) فيما ذهب إليه (**من وجه أن القصور شامل لجميعهم، فلم يدرك واحد منهم كنه هذا الأمر**) وحقيقته (**ولم يحط علمه بجوانبه**).

وكـل يـدعـي وصلاً بليلي وليلي لا تقـرّ لهم بـذاك

(**وتمام علمه**) إنما (**ينال بإشراف**) النور الأقدس (**من كوة نافذة إلى عالم الغيب**) فترفع الستور عن بصيرته (**وأنه تعالى عالم الغيب والشهادة لا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول**) كما أخبر بذلك في كتابه العزيز، (**وقد يطلع على الشهادة من لا يدخل في حيز الإرتضاء**) فعدم الإطلاع مخصوص بعالم الغيب (**ومن حرك مسلسلة الأسباب والمسببات وعلم كيفية تسلسلها ووجه ارتباط مناط سلسلتها بمسبب الأسباب**) أي موضع تعليقها من ناطه نوطاً إذا علقه (**وانكشف له سر القدر**) المخفي (**علم علماً يقينيا أن لا خالق إلا الله ولا مبدع سواه**) وقد تقدمت الإشارة إلى شيء من ذلك في كتاب العقائد.

فإن قلت: قد قضيت على كل واحد من القائلين بالجبر والاختراع والكسب أنه صادق من وجه وهو مع صدقة قاصر وهذا تناقض، فكيف يمكن فهم ذلك؟ وهل يمكن إيصال ذلك إلى الأفهام بمثال؟ فاعلم أن جماعة من العميان قد سمعوا أنه حمل إلى البلدة حيوان عجيب يسمى الفيل وما كانوا قط شاهدوا صورته ولا سمعوا اسمه، فقالوا لا بد لنا من مشاهدته ومعرفته باللمس الذي نقدر عليه، فطلبوه، فلما وصلوا إليه لمسوه فوقع يد بعض العميان على رجله ووقع يد بعضهم على نابه ووقع يد بعضهم على أذنه، فقالوا قد عرفناه فلما انصرفوا سألهم بقية العميان فاختلفت أجوبتهم، فقال الذي لمس الرجل: إن الفيل ما هو إلا مثل أسطوانة خشنة الظاهر إلا أنه ألين منها، وقال الذي لمس الناب: ليس كما يقول بل هو صلب لا لين فيه وأملس لا خشونة فيه وليس في غلظ الأسطوانة أصلاً بل هو مثل عمود، وقال الذي لمس الأذن: لعمري هو لين وفيه خشونة، فصدق أحدهما فيه ولكن قال: ما هو مثل عمود ولا هو مثل أسطوانة وإنما هو مثل جلد عريض غليظ، فكل واحد من هؤلاء صدق من وجه إذ أخبر كل واحد عما أصابه من معرفة الفيل، ولم يخرج واحد في خبره عن وصف الفيل، ولكنهم

(فإن قلت: فقد قضيت لكل واحد من القائلين بالجبر والإختراع والكسب بأنه صادق من وجه وهو مع صدقة قاصر) عن درجة الكمال، **(وهذا تناقض)** كيف يكون صادقاً وقاصراً، **(فكيف يمكن فهم ذلك وهل يمكن إيصال ذلك إلى الأفهام بمثال؟ فاعلم أن جماعة من العميان قد سمعوا أنه قد حمل إلى البلدة)** التي هم فيها **(حيوان عجيب إسمه الفيل وما كانوا قط شاهدوا صورته)** من قبل **(ولا سمعوا بأسمه فقالوا: لا بد لنا من مشاهدته ومعرفته باللمس الذي نقدر عليه)** لفقد حاسة البصر وتقوم تلك المعرفة مقام المشاهدة، **(فطلبوه)** أي توجهوا إليه، **(فلما وصلوا إليه لمسوه)** بأيديهم **(فوقعت بعض يد العميان على رجله، وقعت يد بعضهم على نابه، ووقعت يد بعضهم على أذنه فقالوا: قد عرفناه، فلما انصرفوا)** إلى مواضعهم **(سألهم بقية العميان)** عن حقيقة الفيل **(فاختلفت اجوبتهم، فقال الذي)** قد (لمس الرجل: ان الفيل ما هو إلا مثل اسطوانة خشنة الظاهر **إلا أنه ألين منها. وقال الذي)** كان قد **(لمس الناب: ليس الفيل كما يقول)** هو **(بل هو صلب لا لين فيه وأملس لا خشونة فيه وليس في غلظ الأسطوانة)** أصلاً بل **(هو مثل عمود. وقال الذي)** كان قد **(لمس الأذن: لعمري هو لين وفيه خشونة، فصدق أحدهما فيه)** وهو الذي قال أنه لين، **(ولكن)** كذب الآخر إذ **(قال ما هو مثل عمود ولا هو مثل إسطوانة، وإنما هو مثل جلد عريض غليظ، فكل واحد من هؤلاء صدق من وجه إذ أخبر كل واحد عما أصابه من معرفة الفيل ولم يخرج واحد في خبره عن وصف الفيل، ولكنهم**

بجملتهم قصروا عن الإحاطة بكنه صورة الفيل ، فاستبصر بهذا المثال واعتبر به فإنه مثال أكثر ما اختلفت الناس فيه ، وإن كان هذا كلاماً يناطح علوم المكاشفة ويحرك أمواجها وليس ذلك من غرضنا ، فلنرجع إلى ما كنا بصدده وهو بيان أن التوبة واجبة بجميع أجزائها الثلاثة : العلم والندم والترك ، وأن الندم داخل في الوجوب لكونه واقعاً في جملة أفعال الله المحصورة بين علم العبد وإرادته وقدرته المتخللة بينها ، وما هذا وصفه فاسم الوجوب يشمله .

بيان أن وجوب التوبة على الفور :

أما وجوبها على الفور فلا يستراب فيه ، إذ معرفة كون المعاصي مهلكات من نفس

بجملتهم قصروا عن الإحاطة بكنه صورة الفيل) ما هي عليها **(فأستبصر بهذا المثال واعتبر به)** ما يرد عليك **(فإنه مثال أكثر ما اختلفت الناس فيه)** من المذاهب والمشارب ، **(وإن كان هذا كلاماً يناطح بحار علوم المكاشفة)** ويصادمها **(ويحرك أمواجها)** ويثير عجاجها ، **(وليس ذلك من غرضنا)** الآن في هذا الكتاب ، **(فلنرجع إلى ما كنا بصدده ، وهو: بيان أن التوبة واجبة بجميع أجزائها الثلاثة: العلم والندم والترك ، وأن الندم داخل في الوجوب لكونه واقعاً في جملة أفعال الله تعالى المحصورة بين علم العبد وإرادته وقدرته المتخللة بينها وما هذا وصفها . فإسم الوجوب يشمله)** لا محالة والله الموفق .

فصل

ولما ثبت وجوب أصل التوبة بالدلائل المتقدمة شرع المصنف في بيان هل وجوبها على الفور أو على التراخي ؟ فقال:

بيان أن وجوب التوبة على الفور:

لا على التراخي ، ولنقدم قبل الشروع في المقصود أن التوبة يتقدمها واجبان:

أحدهما : معرفة الذنب المرجوع عنه أنه ذنب إذ كثير من العلماء فضلاً عن الجهال يقعون فيما لا يحل لهم وهم يحسبون أنهم على شيء لأنه لم يتبين من العلم معرفة ما يحبه مما يكرهه ، وهذا من قسم الإيمان لله الواجب .

الثاني: أن العبد لا يستبد بالتوبة بنفسه لأن الله هو خالقها في نفس العبد وميسر أسبابها قال الله تعالى : ﴿ثم تاب عليهم ليتوبوا﴾ [التوبة : ١١٨] وهذا من قسم الإيمان بالله تعالى لتعلقه بالقدرة ، فإذا عرفت ذلك فلنعد إلى شرح كلام المصنف قال : **(أما وجوبها على الفور)** حاصل ما سيذكره في السياق الآتي ؟ هو أن المعاصي للإيمان ، كالمأكولات المضرة بالأبدان ، فمن

الإيمان وهو واجب على الفور والمتقصي عن وجوبه هو الذي عرفه معرفة زجره ذلك عن الفعل، فإن هذه المعرفة ليست من علوم المكاشفات التي لا تتعلق بعمل بل هي من علوم المعاملة، وكل علم يراد ليكون باعثاً على عمل فلا يقع التقصي عن عهدته ما لم يصر باعثاً عليه، فالعلم بضرر الذنوب إنما أريد ليكون باعثاً على تركها، فمن لم يتركها فهو فاقد لهذا الجزء من الإيمان، وهو المراد بقوله عليه السلام: « لا يزني الزاني حين

تناول سماً بغير علم وأدركه الأسف على بدنه أترى يخرجه من بدنه بالقيء وغيره على الفور تلافياً لبدنه أو يتراخى في ذلك؟ فإن كان خوفه على بدنه يوجب إخراج ما فيه من المهلك فالرجوع على الفور من سمائم الذنوب المفوتة لسعادة الأبد أولى، وقد ذكر المصنف ذلك تفصيلاً فقال: أما وجوبها على الفور، (**فلا يستراب فيه إذ معرفة كون المعاصي**) سمائم (**مهلكات من نفس الإيمان**) لله (**وهو واجب على الفور، والمقتضي**) هكذا بالقاف والضاد في نسخ الكتاب، وفي بعضها بالفاء والصاد المهملة أي المتخلص (**عن وجوبه هو الذي عرفه معرفة زجره ذلك عن الفعل المكروه**) أي مما يكرهه الله تعالى، (**فإن هذه المعرفة ليست من علوم المكاشفات التي لا تتعلق بعمل بل هي من علوم المعاملة، وكل علم يراد ليكون باعثاً على عمل فلا يقع التقصي**) أي التخلص (**عن عهدته ما لم يصر باعثاً عليه، فالعلم بضرر الذنوب إنما أريد ليكون باعثاً على تركها فمن لم يتركها فهو فاقد لهذا الجزء من الإيمان، وهو المراد بقوله ﷺ: « لا يزني الزاني حتى يزني وهو مؤمن »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: وتمامه عندهما: « ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن ». وهكذا رواه أيضاً أحمد، والنسائي، وابن ماجه. ورواه أيضاً عبد الرزاق، والطيالسي، وعبد بن حميد، والحكيم، والطبراني، والبيهقي من حديث عبدالله بن أبي أوفى. ورواه الطبراني في الكبير أيضاً من حديث عبدالله بن مغفل، وفي الأوسط من حديث علي، وزاد عبد الرزاق وأحمد ومسلم في رواية: « ولا يغل أحدكم حين يغل وهو مؤمن فإياكم إياكم ».

ويروى: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد » هكذا رواه عبد الرزاق، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والحاكم من حديث أبي هريرة. ورواه عبد بن حميد وسمويه والضياء من حديث أبي سعيد. ورواه الحكيم من حديث عائشة ».

ويروى: « لا يزني الرجل وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن ينزع منه الإيمان ولا يعود إليه حتى يتوب فإذا تاب عاد إليه ». هكذا رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة.

يزني وهو مؤمن »، وما أراد به نفي الإيمان الذي يرجع إلى علوم المكاشفة كالعلم بالله ووحدانيته وصفاته وكتبه ورسله، فإن ذلك لا ينفيه الزنا والمعاصي، وإنما أراد به نفي الإيمان لكون الزنا مبعداً عن الله تعالى موجباً للمقت، كما إذا قال الطبيب: هذا سم فلا تتناوله فإذا تناوله يقال: تناول وهو غير مؤمن لا بمعنى أنه غير مؤمن بوجود الطبيب، وكونه طبيباً وغير مصدق به بل المراد أنه غير مصدق بقوله أنه سم مهلك، فإن العالم بالسم لا يتناوله أصلاً، فالعاصي بالضرورة ناقص الإيمان، وليس الإيمان باباً واحداً بل هو نيف وسبعون باباً. أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن

ويروى: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ». هكذا رواه الطبراني في الأوسط من حديث عائشة، والبزار من حديث أبي سعيد.

ويروى: « لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن ». رواه عبد الرزاق وأحمد والبخاري والنسائي من حديث ابن عباس.

ويروى: « لا يزني الرجل وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف وهو مؤمن فإذا تاب تاب الله عز وجل عليه ». رواه البزار والطبراني والخطيب من طريق عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة وابن عمر.

ويروى: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن يخرج منه الإيمان فإذا تاب رجع إليه ». رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد.

(وما أراد به نفي الإيمان الذي يرجع إلى علوم المكاشفة كالعلم بالله ووحدانيته وصفاته وكتبه ورسله، فإن ذلك لا ينافيه الزنا والمعاصي) المذكورة في الأخبار السابقة، **(وإنما أراد به نفي الإيمان لكون الزنا مبعداً عن الله عز وجل وموجباً للمقت)** والغضب، **(كما إذا قال الطبيب)** للعليل: **(هذا)** المأكول **(سم)** مهلك **(فلا تتناوله فإذا تناوله يقال: تناول وهو غير مؤمن لا بمعنى أنه غير مؤمن بوجود الطبيب، وكونه طبيباً وغير مصدق به بل المراد به أنه غير مصدق بقوله أنه سم مهلك، فإن العالم بالسم لا يتناوله أصلاً، فالعاصي بالضرورة ناقص الإيمان وليس الإيمان باباً واحداً بل هو نيف وسبعون باباً أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق)** روى الترمذي وقال: حسن صحيح من حديث أبي هريرة بلفظ: « الإيمان بضع وسبعون باباً فأدناه إماطة الأذى عن الطريق وأرفعه قول لا إله إلا الله » وفي لفظ له: « أربعة وستون باباً » وعند ابن حبان بلفظ: « الإيمان سبعون أو إثنان

الطريق، ومثاله قول القائل: ليس الإنسان موجوداً واحداً بل هو نيف وسبعون موجوداً. أعلاها القلب والروح، وأدناها إماطة الأذى عن البشرة بأن يكون مقصوص الشارب مقلوم الأظفار تقي البشرة عن الخبث حتى يتميز عن البهائم المرسلة الملوثة بأرواثها المستكرهة الصور بطول مخالبها وأظلافها، وهذا مثال مطابق فالإيمان كالإنسان وفقد شهادة التوحيد يوجب البطلان بالكلية كفقد الروح، والذي ليس له إلا شهادة التوحيد والرسالة هو كإنسان مقطوع الأطراف مفقوء العينين فاقد لجميع أعضائه الباطنة والظاهرة لا أصل الروح، وكما أن من هذا حاله قريب من أن يموت فتزايله الروح الضعيفة المنفردة التي تخلف عنها الأعضاء التي تمدها وتقويها، فكذلك من ليس له إلا أصل الإيمان وهو مقصر في الأعمال قريب من أن تقتلع شجرة إيمانه إذا صدمتها الرياح العاصفة المحركة للإيمان في مقدمة قدوم ملك الموت ووروده، فكل إيمان لم يثبت في اليقين أصله ولم تنتشر في الأعمال فروعه لم يثبت على عواصف الأهوال عند ظهور ناصية ملك الموت، وخيف عليه سوء الخاتمة إلا ما سقي بماء الطاعات على توالي الأيام

وسبعون باباً أرفعه لا إله إلا الله وأدناه إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان». وفي رواية: «الإيمان بضع وسبعون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» هكذا رواه أحمد، ومسلم وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان من حديث أبي هريرة، والطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد. **(ومثال ذلك قول القائل ليس الإنسان موجوداً بل هو نيف وسبعون موجوداً أعلاها القلب والروح وأدناها إماطة الأذى)** أي إزالة ما يؤدي **(عن البشرة)** محركة وهو ظاهر الجسد **(بأن يكون مقصوص الشارب مقلوم الأظفار نفي البشرة عن الخبث)** الظاهر **(حتى يتميز)** بذلك **(عن البهائم المرسلة)** في الرعي **(المتلوثة بأرواثها المستكرهة الصورة بطول مخالبها وأظلافها)** وحوافرها، **(وهذا مثال مطابق)** لما نحن فيه **(فالإيمان كالإنسان وفقد شهادة التوحيد)** منه **(يوجب البطلان بالكلية كفقد الروح)** من البدن، **(والذي ليس له إلا شهادة التوحيد والرسالة هو كإنسان مقطوع الأطراف مفقوء العينين)** أي منخوسها **(فاقد لجميع أعضائه الظاهرة والباطنة لا أصل الروح)** فهو ناقص، **(وكما أن هذا حاله قريب من ان يموت فتزايله)** أي تفارقه **(الروح الضعيفة المنفردة التي تخلف عنها الاعضاء التي تمدها وتقويها، فكذلك من ليس له إلا أصل الإيمان وهو مقصر في الأعمال)** غير ملتفت إليها **(قريب من أن تنقطع شجرة إيمانه إذا صدمتها)** أي عارضتها **(الرياح العاصفة)** القوية الشديدة **(المحركة للإيمان في مقدمة قدوم ملك الموت وروده، فكل إيمان لم يثبت في النفس أصله ولم تنتشر في الأعمال فروعه لم)** يكن **(يثبت على عواصف الأهوال عند ظهور ناصية ملك الموت، وخيف عليه سوء الخاتمة إلا ما)** ثبت في أرض النفس و**(سقي بماء الطاعات على توالي الأيام**

والساعات حتى رسخ وثبت. وقول العاصي للمطيع: إني مؤمن كما أنك مؤمن كقول شجرة القرع لشجرة الصنوبر: أنا شجرة وأنت شجرة، وما أحسن جواب شجرة الصنوبر إذ قالت: ستعرفين اغترارك بشمول الإسم إذا عصفت رياح الخريف، فعند ذلك تنقطع أصولك وتتناثر أوراقك وينكشف غرورك بالمشاركة في اسم الشجر مع الغفلة عن أسباب ثبوت الأشجار.

وسوف ترى إذا انجلى الغبارُ ... أفرس تحتك أم حمار

وهذا أمر يظهر عند الخاتمة، وإنما انقطع نياط العارفين خوفاً من دواعي الموت ومقدماته الهائلة التي لا يثبت عليها إلا الأقلون، فالعاصي إذا كان لا يخاف الخلود في النار بسبب معصيته كالصحيح المنهمك في الشهوات المضرة إذا كان لا يخاف الموت بسبب صحته، وإن الموت غالباً لا يقع فجأة فيقال له الصحيح يخاف المرض، ثم إذا مرض خاف الموت، وكذلك العاصي يخاف سوء الخاتمة ثم إذا ختم له بالسوء والعياذ بالله وجب الخلود في النار، فالمعاصي للإيمان كالمأكولات المضرة للأبدان، فلا تزال تجتمع

والساعات حتى ثبت ورسخ) فهو الذي لا يخشى عليه من عواصف الأهوال. **(وقول العاصي للطائع أني مؤمن كما أنك مؤمن كقول شجرة القرع)** وهي أضعف الأشجار **(لشجرة الصنوبر)** وهي أقواها ومنابتها الجبال الشاهقة **(أني شجرة مثلك وأنت شجرة)** أي شملنا هذا الإسم جميعاً، وقد ثبت تسمية القرع شجرة بنص القرآن وأنبتنا عليه شجرة من يقطين. قال المفسرون: هو القرع **(وما أحسن جواب شجرة الصنوبر)** لها **(إذ قالت ستعرفين اغترارك بشمول الإسم إذ عصفت رياح الخريف)** الزعازع، **(فعند ذلك تنقطع أصولك وتتناثر أوراقك وينكشف غرورك بالمشاركة في إسم الشجرة مع الغفلة عن أسباب ثبات الأشجار)** وقد قيل في المثل:

(وسوف ترى إذا انجلى الغبار ... أفرسٌ تحتك أم حمار)

(وهذا أمر يظهر عند الخاتمة، وإنما انقطعت نياط قلوب العارفين) النياط بالكسر العرق الذي معلق به القلب فعلى هذا فالأولى، وإنما انقطع **(خوفاً من دواهي الموت ومقدماته الهائلة التي لا يثبت عليها إلا الأقلون)** فمن ثبته الله على الصراط المستقيم، **(فالعاصي إذا كان لا يخاف الخلود في النار بسبب معصيته كالصحيح المنهمك في الشهوات المضرة)** من المأكولات وغيرها **(إذا كان لا يخاف الموت بسبب صحته)** وقوة مزاجه **(وأن الموت غالباً لا يقع فجأة)** بل يتقدمه المرض **(فيقال له: الصحيح يخاف المرض ثم إذا مرض خاف الموت، فكذلك العاصي يخاف سوء الخاتمة، ثم إذا ختم له بسوء وجب الخلود في النار)** عياذاً بالله منه، وإذا عرفت ما ذكرنا **(فالمعاصي للإيمان كالمأكولات المضرة بالأبدان فلا تزال**

في الباطن مغيرة مزاج الأخلاط وهو لا يشعر بها إلى أن يفسد المزاج فيمرض دفعة ثم يموت دفعة ، فكذلك المعاصي ، فإذا كان الخائف من الهلاك في هذه الدنيا المنقضية يجب عليه ترك السموم وما يضره من المأكولات في كل حال وعلى الفور ، فالخائف من هلاك الأبد أولى بأن يجب عليه ذلك ، وإذا كان متناول السم إذا ندم يجب عليه أن يتقيأ ويرجع عن تناوله بإبطاله وإخراجه عن المعدة على سبيل الفور والمبادرة تلافياً لبدنه المشرف على هلاك لا يفوّت عليه إلا هذه الدنيا الفانية ، فمتناول سموم الدين وهي الذنوب أولى بأن يجب عليه الرجوع عنها بالتدارك الممكن ما دام يبقى للتدارك مهلة وهو العمر ، فإن المخوف من هذا السم فوات الآخرة الباقية التي فيها النعيم المقيم والملك العظيم ، وفي فواتها نار الجحيم والعذاب المقيم الذي تتصرم أضعاف أعمار الدنيا دون عشر عشير مدته ، إذ ليس لمدته آخر البتة ، فالبدار البدار إلى التوبة قبل أن تعمل سموم الذنوب بروح الايمان عملاً يجاوز الأمر فيه الأطباء واختيارهم ، ولا ينفع بعده الاحتماء فلا ينجع بعد ذلك نصح الناصحين ووعظ الواعظين ، وتحق الكلمة عليه بأنه من

تجتمع في الباطن حتى تغير مزاج الأخلاط) الأربعة عن أصلها **(وهو لا يشعر به)** وفي نسخة بها **(إلى أن يفسد المزاج)** من أصله **(فيمرض دفعة)** واحدة **(ثم يموت دفعة ، فكذلك المعاصي)** بمنزلة السموم المهلكة . **(فإذا كان الخائف من الهلاك في هذه الدنيا المنقضية)** الفانية **(يجب عليه الترك للسموم وما يضره من المأكولات)** المفسدة مزاج البدن **(في كل حال وعلى الفور)** بلا تراخ ، **(فالخائف من هلاك الأبد أولى بأن يجب عليه ذلك)** وهذا يظهر وجوب التوبة على الفور ، **(وإذا كان متناول السم إذا ندم)** من تناوله بأن راجعه تصديق قول الطبيب **(يجب عليه أن يتقايأ)** بنحو سمن أو لبن ليفرغ ما استقر في جوفه ، **(ويرجع عن تناوله بإبعاده وإخراجه عن المعدة على سبيل الفور والمبادرة تلافياً لبدنه المشرف على هلاك لا يفوت عليه إلا هذه الدنيا الفانية فتناول سموم الدين وهي الذنوب أولى بأن يجب عليه الرجوع عنها بما أمكن التدارك ما دام باقياً للتدارك مهلة وهي العمر)** أي مدة بقائه في هذه الدنيا ، **(فإن المخوف من هذا السم فوات الآخرة الباقية التي فيها النعيم المقيم)** لا يحول **(والملك العظيم)** لا يزول ، **(وفي فواتها نار الجحيم والعذاب الأليم)** أي الموجع **(الذي تنصرم)** أي تنقطع وتفنى **(أضعاف أعمار الدنيا دون عشر عشير مدته ، إذ ليس لمدته آخر البتة فالبدار البدار)** والسرعة السرعة **(إلى التوبة قبل أن تعمل سموم الذنوب بروح الإيمان عملاً يجاوز الأمر فيه اختبار الأطباء)** وفي نسخة الأطباء واختيارهم ، **(ولا ينفع بعده الإحتماء)** وفي نسخة الحمية **(فلا ينجع)** أي لا ينفع ولا يؤثر **(بعد ذلك نصح الناصحين ووعظ الواعظين)** وزجر الزاجرين ، **(وتحق الكلمة)** أي تجب كلمة **(الله عليه**

الهالكين ويدخل تحت عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّا جعلْنا في أعناقِهم أغلالاً فهي إلى الأذْقان فهُم مقمحون ★ وجعلْنا مِنْ بين أيديهم سدًّا ومن خلْفِهِمْ سدًّا فأغشيناهُم فَهُم لا يُبْصِرُون ★ وسواءٌ عليهم أأَنْذَرتَهُم أمْ لَمْ تُنْذِرْهُم لاَ يُؤْمِنُون﴾ [يس: ٨ - ١٠] ولا يغرنك لفظ الإيمان فنقول: المراد بالآية الكافر، إذ بين لك أن الإيمان بضع وسبعون باباً، وأن الزاني لا يزني حين يزني وهو مؤمن، فالمحجوب عن الإيمان الذي هو شعب وفروع سيحجب في الخاتمة عن الإيمان الذي هو أصل، كما أن الشخص الفاقد لجميع الأطراف التي هي حروف وفروع سيساق إلى الموت المعدم للروح التي هي أصل، فلا بقاء للأصل دون الفرع، ولا وجود للفرع دون الأصل، ولا فرق بين الأصل

بأنه من) الخاسرين **(الهالكين)** أبد الآبدين، وأشار بذلك إلى قوله تعالى: ﴿لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون﴾ [يس: ٧] يعني قوله تعالى: ﴿لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾ [هود: ١١٩] **(ويدخل تحت عموم قوله تعالى: ﴿إنا جعلنا في أعناقهم﴾)** جمع عنق بضمتين وبضم فسكون في لغة الحجاز أي في رقابهم **(أغلالاً)** جمع غل بالضم وهو طرف من حديد وهو تقرير لتصميمهم على الكفر والطبع على قلوبهم بحيث لا تغني عنهم الآيات والنذر بتمثيلهم بالذين غلت أعناقهم **(فهي)** أي تلك الأغلال **(إلى الأذقان)** أي واصلة إلى أذقانهم فلا تخليهم يطاطئون رؤوسهم **(فهم مقمحون)** رافعون رؤوسهم غاضون أبصارهم. **(﴿وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾)** أي أحاط بهم سدّان فغطى بصارهم بحيث لا يبصرون قدامهم ووراءهم في أنهم محبوسون في مطمورة الجهالة ممنوعون عن لنظر في الآيات والدلائل **(وسواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم)** أي هؤلاء مستو عليهم إنذاك وعدمه لهم، أو معناه انذارك وعدمه سيان عليهم، والإنذار التخويف من الله وإنما اقتصر عليه لأنه أوقع في القلب وأشد تأثيراً في النفس من حيث أن رفع الضرر أهم من جذب النفع، فإذا لم ينفع فيهم كانت البشارة بعدم النفع أولى **(لا يؤمنون)** جملة مفسرة لإجمال ما قبلها فيما فيه الإستواء. **(ولا يغرنك لفظ الإيمان)** من قوله: ﴿لا يؤمنون﴾ وقد نفى عنهم وصف الإيمان، **(فنقول: المراد به)** أشخاص بأعيانهم كأبي جهل حين أراد الفتك بالنبي ﷺ فلزقت يده وقصده آخر فقال: لأرضخنه بهذا الحجر فأعماه الله تعالى، أو أن المراد به **(الكافر)** وفي نسخة الكافرون أي على الإطلاق ممن اتصف بالكفر **(إذ بين لك)** مما سبق: **(أن الإيمان نيف وسبعون باباً وإن الزاني لا يزني حين يزني وهو مؤمن)** والسارق لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، **(فالمحجوب عن الإيمان الذي هو شعب)** متبوعة **(وفروع)** متشعبة **(سيحتجب في الخاتمة عن الإيمان الذي هو أصل)** لتلك الفروع، **(كما أن الشخص الفاقد لجميع الأطراف التي هي حروف وفروع سيساق إلى الموت المعدم للروح التي هي أصل)** لبقاء تلك الأطراف، **(فلا بقاء للأصل دون الفرع ولا وجود للفرع دون الأصل، ولا فرق بين الفرع والأصل**

والفرع إلا في شيء واحد وهو: أن وجود الفرع وبقاءه جميعاً يستدعي وجود الأصل، وأما وجود الأصل فلا يستدعي وجود الفرع، فبقاء الأصل بالفرع ووجود الفرع بالأصل، فعلوم المكاشفة وعلوم المعاملة متلازم كتلازم الفرع والأصل، فلا يستغني أحدهما عن الآخر وإن كان أحدهما في رتبة الأصل والآخر في رتبة التابع، وعلوم المعاملة إذا لم تكن باعثة على العمل فعدمها خير من وجودها فإن هي لم يعمل عملها الذي تراد له قامت مؤيدة للحجة على صاحبها، ولذلك يزاد في عذاب العالم الفاجر على عذاب الجاهل الفاجر كما أوردنا من الأخبار في كتاب العلم.

إلا في شيء واحد وهو أن وجود الفرع وبقاءه جميعاً يستدعي وجود الأصل) فلا بدّ من وجود الأصل حتى يوجد الفرع ويكون سبب بقائه، **(وأما وجود الأصل فلا يستدعي وجود الفرع)** فقد يكون موجوداً بنفسه من غير فرع، **(فبقاء الأصل بالفرع)** أي قوّته به **(ووجود الفرع بالأصل)** لأنه السبب فيه، **(فعلوم المكاشفة وعلوم المعاملة متلازمة كتلازم الفرع والأصل فلا يستغني أحدهما على الآخر وإن كان أحدهما في رتبة الأصل والآخر في رتبة التابع)** له، **(وعلوم المعاملة إذا لم تكن** باعثة **على العمل فعدمها خير من وجودها فإن هي لم تعمل عملها الذي تراد له)** بعد ذلك **(قامت)** وفي نسخة: كانت **(مؤيدة للحجة على صاحبها)** فاردته إلى أسفل سافلين، **(ولذلك يزاد في عذاب العالم الفاجر)** الذي علم ولم يعمل بعلمه **(على عذاب الجاهل** الفاجر**)** كما قيل:

وعالم بعلمه لن يعملن ... معذب من قبل عباد الوثن

(كما أوردنا من الأخبار) الواردة من مذاهب العلماء الفجار **(في كتاب العلم)** وغيره والله أعلم. وهذا الفضل بعينه هو الفرار وهو من لواحق التوبة. قال الله تعالى: ﴿ففروا إلى الله﴾ [الذاريات: ٥٠] لأن حقيقة الفرار الهرب من المعصية إلى الطاعة. هذا هو الفرار الواجب، ومن فرّ من محسوساته أي معقولاته رأى ربه بعين قلبه يقيناً ثم يفر منه إليه ثم يفر من رؤيته لفراره وليس وراء الله مرمى.

فصل

ولما فرغ من بيان وجوب التوبة على الفور شرع في بيان عمومها في الوجوب في الأشخاص والأحوال فقال:

بيان أن وجوب التوبة عام في الأشخاص والأحوال فلا ينفك عنه أحد ألبتة:

اعلم أن ظاهر الكتاب قد دل على هذا إذ قال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إلى اللهِ جَميعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١] فعمم الخطاب. ونور البصيرة أيضاً يرشد إليه، إذ معنى التوبة الرجوع عن الطريق المبعد عن الله المقرب إلى الشيطان، ولا يتصور ذلك إلا من عاقل، ولا تكمل غريزة العقل إلا بعد كمال غريزة الشهوة والغضب وسائر

بيان أن وجوب التوبة عام في الأشخاص والأحوال:

فلا ينفك أحد عنه البتة في حال من أحواله، ولذا كانت من أفضل مقامات السالكين لأنها أول المنازل وأوسطها وآخرها، فلا يفارقها العبد أبداً ولا يزال فيها إلى المات، وإن ارتحل السالك منها إلى منزل آخر ارتحل به وترك فهي بداية للعبد ونهايته وحاجته إليها في النهاية ضرورية كما حاجته إليها في البداية كذلك، ولذلك قال المصنف رحمه الله تعالى:

(**أعلم أن ظاهر الكتاب قد دل على هذا**) أي على عموم وجوبها في الأشخاص والأحوال، (**إذ قال عز وجل**) مخاطباً أهل الإيمان وخيار خلقه: (**﴿وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون**) لعلكم تفلحون﴾ يعني أيها المؤمنون الصابرون المجاهدون، (**فعم الخطاب**) وأمرهم أن يتوبوا إليه بعد إيمانهم وصبرهم ومجاهدتهم، وقد استدل المصنف رحمه الله تعالى على مقصوده بهذه الآية، وتكلم على ذلك بما سنعرضه عليك إجمالاً لتدرك منه تفصيله الذي لا يستنبط منه الأصل المقصود إلا بعد تأمل شديد وهو أن حقيقة التوبة هي الرجوع من المعصية إلى الطاعة وهذا موجب للنجاة وهذا هو الوجوب المبني على أصل الإيمان ورجوع العبد من الشواغل الملهية إلى الله ومن الحسن إلى الأحسن هو أيضاً توبة ورجوع، وبه كمال السعادة في الآخرة، وهذا هو الواجب المبني على كمال الإيمان، فمن أراد كمال الإيمان حتى ينال به السعادة الكبرى في الدنيا بمعرفته ومشاهدته في الآخرة بالنظر إلى وجهه أوجبنا عليه ذلك لإرادته لأنه من لازم الكمال، كمن أراد النافلة فإنا نوجب عليه الطهارة قبل الدخول فيها. هذا حاصل ما سيذكره المصنف، فلنعد إلى شرحه فقال:

(**ونور البصيرة أيضاً يرشد إليه إذ معنى التوبة الرجوع عن الطريق المبعد عن الله تعالى المقرب إلى الشيطان**) وهذا مبني على أن التوبة مركبة من علم وحال وعمل، وأنها مخصوصة بنوع الإنسان لتركبه من طرفي مشابهة الملائكة والبهائم، فطباع البهائم شر كله وطباع الملائكة خير كله فبميله إلى صفة البهائم يبعد عن ربه وبميله إلى صفة الملائكة مقرب من ربه لأن الملائكة قريبون من الله تعالى والقريب إلى القريب قريب كما تقدمت الإشارة إليه. (**ولا يتصور ذلك إلا من عاقل**) أي من موصوف بصفة العقل، (**ولا تكمل غريزة العقل إلا بعد كمال غريزة الشهوة والغضب وسائر الصفات المذمومة التي هي وسائل الشيطان إلى إغواء**

الصفات المذمومة التي هي وسائل الشيطان إلى إغواء الإنسان، إذ كمال العقل إنما يكون عند مقارنة الأربعين، وأصله إنما يتم عند مراهقة البلوغ، ومباديه تظهر بعد سبع سنين، والشهوات جنود الشيطان، والعقول جنود الملائكة، فإذا اجتمعا قام القتال بينهما بالضرورة، إذ لا يثبت أحدهما للآخر لأنهما ضدان، فالتطارد بينهما كالتطارد بين الليل والنهار والنور والظلمة، ومهما غلب أحدهما أزعج الآخر بالضرورة، وإذا كانت الشهوات تكمل في الصبا والشباب قبل كمال العقل فقد سبق جند الشيطان واستولى على المكان ووقع للقلب به أنس وإلف لا محالة مقتضيات الشهوات بالعادة وغلب ذلك عليه ويعسر عليه النزوع عنه، ثم يلوح العقل الذي هو حزب الله وجنده ومنقذ أوليائه من أيدي أعدائه شيئاً فشيئاً على التدريج، فإن لم يقو ولم يكمل سلمت مملكة القلب للشيطان وأنجز للعين موعوده حيث قال: ﴿لأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٦٢] وإن كمل العقل وقوي كان أوّل شغله قمع جنود الشيطان بكسر الشهوات ومفارقة العادات ورد الطبع على سبيل القهر إلى العبادات، ولا معنى للتوبة إلا هذا،

الإنسان، إذ كمال العقل إنما يكون عند مقارنة الأربعين) من عمره وهو بلوغ الأشد عند أكثر المفسرين، **(وأصله إنما يتم عند مراهقة البلوغ)** باحتلام أو سن على اختلاف فيه تقدم في كتاب العلم، **(ومباديه تظهر بعد سبع سنين)** في الغالب وذلك أيضاً مختلف باختلاف الأجناس من الأشخاص، **(والشهوات)** بأسرها **(جنود الشيطان، والعقول)** من حيث هي **(جنود الملائكة فإذا اجتمعا)** أي جند الشهوة وجند العقل **(قام القتال بين الجندين بالضرورة إذ لا يثبت أحدهما بالآخر فإنهما ضدان)** أحدهما يبعث على الخير والثاني يبعث على الشر، **(فالتطارد بينهما كالتطارد بين الليل والنهار و)** بين **(النور والظلمة ومهما غلب أحدهما)** في محل **(أزعج الآخر)** منه **(بالضرورة، وإذا كانت الشهوة تكمل في الصبي)** في صباوته **(والشاب)** في شبابه **(قبل كمال العقل فقد سبق جند الشيطان واستولى على المكان)** وأرخى كلا كله عليه، **(ووقع للقلب به أنس وإلف لا محالة مقتضيات الشهوة بالعادة وغلب ذلك عليه ويعسر عليه النزوع عنه)** والتخلص منه، **(ثم يلوح العقل الذي هو حزب الله وجنده ومنقذ أوليائه من أيدي أعدائه شيئاً فشيئاً على التدريج)** والتمهل، **(فإن لم يقو ولم يكمل سلمت مملكة القلب للشيطان)** فاستولى عليها بما فيها من العجائب والخزائن وصار ما في البدن رعايا له **(وأنجز للعين موعوده)** الذي وعد به **(حيث قال: ﴿لاحتنكن ذريته إلا قليلاً﴾)** ممن عصمهم الله من شره **(وإن كمل العقل وقوى كان أول شغله قمع جنود الشيطان بكسر الشهوات ومفارقة العادات)** ومزايله المألوفات **(ورد الطبع على سبيل القهر إلى العبادات، ولا معنى للتوبة إلا هذا، وهو الرجوع عن طريق دليله الشهوة وخفيره الشيطان إلى طريق الله**

وهو الرجوع عن طريق دليله الشهوة وخفيره الشيطان، إلى طريق الله تعالى، وليس في الوجود آدمي إلا وشهوته سابقة على عقله وغريزته التي هي عدة الشيطان متقدمة على غريزته التي هي عدة الملائكة، فكان الرجوع عما سبق إليه على مساعدة الشهوات ضرورياً في حق كل إنسان نبياً كان أو غبياً، فلا تظنن أن هذه الضرورة إختصت بآدم عليه السلام، وقد قيل:

فلا تحسبنَّ هنداً لها الغدر وحدها ... سجية نفس كل غانية هندُ

بل هو حكم أزلي مكتوب على جنس الإنس لا يمكن فرض خلافه ما لم تتبدل السنة الإلهية التي لا مطمع في تبديلها، فإذاً كل من بلغ كافراً جاهلاً فعليه التوبة من جهله وكفره، فإذا بلغ مسلماً تبعاً لأبويه غافلاً عن حقيقة إسلامه فعليه التوبة من غفلته بتفهم معنى الإسلام، فإنه لا يغني عنه إسلام أبويه شيئاً ما لم يسلم بنفسه، فإن فهم ذلك فعليه الرجوع عن عادته وإلفه للاسترسال وراء الشهوات من غير صارف بالرجوع إلى قالب حدود الله في المنع والإطلاق والإنفكاك والاسترسال، وهو من أشق أبواب التوبة، وفيه هلك الأكثرون إذ عجزوا عنه، وكل هذا رجوع وتوبة، فدل أن التوبة فرض عين في حق كل شخص لا يتصوّر أن يستغني عنها أحد من البشر كما لم يستغن آدم، فخلقة

تعالى) وبه عرف وجه اختصاصها بنوع الإنسان، **(وليس في الوجود آدمي إلا وشهوته سابقة لعقله، وغريزته التي هي عدة للشيطان متقدمة على غريزته التي هي عدة للملائكة، فكان الرجوع عما سبق إليه على مساعدة الشهوات ضرورياً في حق كل إنسان نبياً كان أو غبياً)** من غير خصوصية، **(فلا تظن أن هذه الضرورة اختصت بآدم عليه السلام فقد قيل)**.

(فلا تحسبن هنداً لها الغدر وحدها ... سجية نفس كل غانية هند)

(بل هو حكم أزلي مكتوب على جنس الإنسان لا يمكن فرض خلافه ما لم تتبدل السنة الإلهية التي لا مطمع في تبديلها) لقوله تعالى: ﴿ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾ [الأحزاب: ٦٢] **(فإذاً كل من بلغ كافراً جاهلاً فعليه التوبة من كفره وجهله، فإن بلغ مسلماً تبعاً لأبويه غافلاً عن حقيقة إسلامه فعليه التوبة من غفلته بتفهم معنى الإسلام)** حتى يكون بذلك مسلماً، **(فإنه لا يغني عنه إسلام أبويه شيئاً ما لم يسلم بنفسه، فإن فهم ذلك فعليه الرجوع عن عادته وإلفه للإسترسال وراء الشهوات)** فيستأصلها على قدر الإمكان **(من غير صارف)** عنه **(بالرجوع إلى قالب حدود الله في المنع والإطلاق والإنكفاف والإسترسال، وذلك من أشق أبواب التوبة)** وأشدها، **(وفيه هلك الأكثرون إذا عجزوا عنه وكل هذا رجوع وقربة، فدل أن التوبة فرض عين في حق كل شخص لا يتصور أن يستغني عنها أحد من**

الولد لا تتسع لما لم يتسع له خلقة الوالد أصلاً. وأما بيان وجوبها على الدوام وفي كل حال فهو أن كل بشر فلا يخلو عن معصية بجوارحه، إذ لم يخل عنه الأنبياء كما ورد في القرآن والأخبار من خطايا الأنبياء وتوبتهم وبكائهم على خطاياهم، فإن خلا في بعض الأحوال عن معصية الجوارح فلا يخلو عن الهم بالذنوب بالقلب؟ فإن خلا في بعض الأحوال عن الهم فلا يخلو عن وسواس الشيطان بإيراد الخواطر المتفرقة المذهلة عن ذكر الله، فإن خلا عنه فلا يخلو عن غفلة وقصور في العلم بالله وصفاته وأفعاله، وكل ذلك نقص وله أسباب، وترك أسبابه بالتشاغل بأضدادها رجوع عن طريق إلى ضده والمراد بالتوبة الرجوع، ولا يتصوّر الخلوّ في حق الآدمي عن هذا النقص، وإنما يتفاوتون في المقادير، فأما الأصل فلا بد منه، ولهذا قال عليه السلام: « إنه ليغان على قلبي حتى أستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة ». الحديث، ولذلك أكرمه الله تعالى بأن قال:

البشر كما لم يستغن عنها آدم عليه السلام، فخلقة الولد لا تتسع لما لم تتسع له خلقة الوالد أصلاً) وهذا حال وجوبها على كل الأشخاص، (**وأما بيان وجوبها على الدوام وفي كل حال فهو أن كل بشر فلا يخلو عن معصية بجوارحه إذ لم يخل عن ذلك الأنبياء عليهم السلام مع جلالة قدرهم كما ورد في القرآن والأخبار من خطايا الأنبياء عليهم السلام وتوبتهم وبكاؤهم على خطاياهم)** وقد تقدم بعض ذلك، (**فإن خلا في بعض الأحوال عن معصية الجوارح فلا يخلو عن الهم بالذنوب بالقلب)**، فروى أحمد وأبو يعلى وابن عدي والضياء من حديث ابن عباس: « ما من أحد من ولد آدم وقد أخطأ أوهم بخطيئة إلا يحيى بن زكريا فإنه لم يهم بها ولا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى ». ورواه الحكيم والحاكم بلفظ: « ما من آدمي إلا وقد أخطأ أو هم بخطيئة غير يحيى بن زكريا لم يهم بخطيئة ولم يعملها ». (**وإن خلا من الهم فلا يخلو عن وسواس الشيطان بإيراد الخواطر المتفرقة المذهلة عن ذكر الله)** تعالى، (**فإن خلا عنها)** أي عن الخواطر الناشئة عن الوسواس (**فلا يخلو عن غفلة وقصور في العلم بالله وصفاته وأفعاله، وكل ذلك نقص)** عن رتبة الكمال، (**وله أسباب وترك أسبابه بالتشاغل بأضدادها رجوع من طريق إلى ضده، والمراد بالتوبة الرجوع)** كما هو حقيقة اللفظ يقال: تاب عنه توبة ومتاباً إذا رجع (**ولا يتصور الخلوّ في حق الآدمي عن هذا النقص، وإنما يتفاوتون في المقادير فأما الأصل فلا بدّ منه، ولهذا قال ﷺ: « إنه ليغان على قلبي في اليوم والليلة سبعين مرة فاستغفر الله منه » الحديث)** هكذا في سائر نسخ الكتاب، وفي بعضها « إنه يغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة ». قال العراقي: رواه مسلم من حديث الأغر المزني إلا أنه قال في اليوم مائة مرة، وكذا هو عند أبي داود، وللبخاري من حديث أبي هريرة: « إني لأستغفر الله في اليوم أكثر من سبعين ». وفي رواية البيهقي في الشعب « سبعين » ولم يقل: « أكثر من » وتقدم في الأذكار والدعوات.

﴿ليغْفِرَ لَكَ اللهُ ما تقدمَ مِنْ ذَنْبِكَ وما تأخَّرَ﴾ [الآية: ٢] وإذا كان هذا حاله فكيف حال غيره ؟

فإن قلت: لا يخفى أن ما يطرأ على القلب من الهموم والخواطر نقص، وأن الكمال في الخلوّ عنه، وأن القصور عن معرفة كنه جلال الله نقص، وإنه كلما ازدادت المعرفة زاد الكمال، وأنّ الانتقال إلى الكمال من أسباب النقصان رجوع، والرجوع توبة، ولكن هذه فضائل لا فرائض، وقد أطلقت القول بوجوب التوبة في كل حال، والتوبة عن هذه الأمور ليست بواجبة، إذ إدراك الكمال غير واجب في الشرع: فما المراد بقولك: التوبة واجبة في كل حال؟ فاعلم أنه قد سبق أن الإنسان لا يخلو في مبدأ خلقته من اتباع الشهوات أصلاً، وليس معنى التوبة تركها فقط، بل تمام التوبة بتدارك ما مضى، وكل

قلت: حديث الأغر المزني رواه كذلك أحمد، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن حبان، والبغوي، وابن قانع، والباردوي، والطبراني وتقدم قريباً حديث الأغر عند مسلم « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم فوالله إني لأتوب إلى الله في اليوم مائة مرة ». وعند الحكيم « فإني أستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أو في كل يوم مائة مرة أو أكثر من مائة مرة ». وقد تقدم الكلام على الأغر في الأذكار والدعوات، ثم قول المصنف: الحديث يدل على أن للحديث بقية لم يذكرها، وهذا لأن الموجود في نسخ الكتاب: « إنه ليغان على قلبي في اليوم والليلة سبعين مرة ». ثم قال: « الحديث أي إلى آخره وآخره: « فاستغفر الله منه » وإلا فالحديث هو هذا بتمامه.

(**ولذلك أكرمه الله تعالى بأن قال**) في كتابه العزيز في خطابه إليه: (﴿**ليغفر لك الله ما تقدّم من ذنبك وما تأخر**﴾) وقد اختلفوا في معنى ذلك على أقوال: أحسنها أن يقال جميع ما فرط منك مما يصح أن يعاتب عليه، (**وإذا كان هذا**) مع علو مقامه (**حاله فكيف حال غيره**) ؟

(**فإن قلت: لا يخفي أن ما يطرأ على القلب من الهموم والخواطر نقص**) في الجملة (**وأن الكمال في الخلو عنها**) وفي نسخة عنه، (**وأن القصور عن معرفة كنه جلال الله**) وعظمته (**نقص وأن كلما ازدادت المعرفة زاد الكمال، وأن الإنتقال إلى الكمال من أسباب النقص رجوع والرجوع توبة**) كما تقرر، (**ولكن هذه فضائل**) زائدة **لا** (**فرائض، وقد أطلقت القول بوجوب التوبة في كل حال والتوبة من هذه الأمور ليست واجبة إذ إدراك الكمال غير واجب في الشرع، فما المراد بقولك التوبة واجبة في كل حال؟ فاعلم أنه قد سبق أن الإنسان لا يخلو في مبدأ خلقته من إتباع الشهوات أصلاً**) لكونها معجونة في طينته ولا يزايلها إلا بمسند العقل ومعونته، والعقل إنما يكمل بعد (**وليس معنى التوبة تركها فقط لأن تمام**

شهوة اتبعها الإنسان ارتفع منها ظلمة إلى قلبه كما يرتفع عن نفس الإنسان ظلمة إلى وجه المرآة الصقيلة، فإن تراكمت ظلمة الشهوات صار ريناً كما يصير بخار النفس في وجه المرآة عند تراكمه خبثاً، كما قال تعالى: ﴿كلاَّ بل رانَ على قلُوبهِمْ ما كانُوا يكسِبُون﴾ [المطففين: ١٤] فإذا تراكم الرين صار طبعاً فيطبع على قلبه، كالخبث على وجه المرآة إذا تراكم وطال زمانه غاص في جرم الحديد وأفسده وصار لا يقبل الصقل بعده وصار كالمطبوع من الخشب، ولا يكفي في تدارك اتباع الشهوات تركها في المستقبل، بل لا بدّ من محو تلك الأريان التي انطبعت في القلب، كما لا يكفي في ظهور الصور في المرآة قطع الأنفاس والبخارات المسودة لوجهها في المستقبل ما لم يشتغل بمحو

التوبة بتدارك ما مضى) في مبدأ عمره، **(وكل شهوة اتبعها الإنسان ارتفعت منها ظلمة إلى قلبه)** فتغيره **(كما يرتفع من نفس الإنسان ظلمة إلى وجه المرآة الصقيلة)** أي المصقولة، **(فإن تراكمت ظلمة الشهوات)** بأن كثرت حتى ركب بعضها بعضاً **(صار ريناً)** على القلب **(كما يصير بخار النفس في وجه المرآة عند تراكمه)** وكثرته **(خبثاً)** وصدأ **(كما قال الله تعالى)** في كتابه العزيز في حق المكذبين بالحق ﴿وإذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين﴾ ﴿كلا﴾ ردع عن هذا القول ﴿بل ران على قلوبهم وما كانوا يكسبون﴾ أي غلب عليهم حب المعاصي بالإنهماك فيها حتى صار ذلك ريناً على قلوبهم، فعمى عليهم معرفة الحق والباطل، فإن كثرة الأفعال سبب لحصور الملكات، **(فإذا تراكم الرين صار طبعاً فيطبع على قلبه)** ومصداقة في حديث أبي هريرة: «إذا أذنب العبد نكت في قلبه نكتة سوداء فإن تاب صقل منها فإن عاد زادت حتى تعظم في قلبه» رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم، وقد كان الحسن يقول: إن بين العبد وبين الله تعالى حداً من المعاصي معلوماً إذ بلغه العبد طبع على قلبه فلا يوفقه بعدها لخير. وفي حديث ابن عمر: الطابع فيطبع على القلب بما فيها **(كالخبث على وجه المرآة إذا تراكم وطال زمانه غاص في جرم الحديد)** الهند **(وأفسده وصار لا يقبل الصقل بعده وصار كالمطبوع من الخشب)** أي كأنه طبع منه، **(ولا يكفي في تدارك إتباع الشهوات تركها في المستقبل)** فقط، **(بل لا بدّ من محو تلك الآثار التي انطبعت في القلب)** من المعاصي، **(كما لا يكفي في ظهور الصور في المرآة قطع الأنفاس)** عنها **(وقطع البخارات المسوّدة لوجهها في المستقبل ما لم يشتغل بمحو ما انطبع فيها من الأريان)**، فإذا صقلها ظهرت فيها الصور ولو ظهر تغير القلوب بعد المعصية على وجه العاصي لا سوّد وجهه، ولكن الله سلم بحلمه وستره فغطى ذلك على القلب مع تأثيره فيه وحجابه لصاحبه وقساوته على الذكر وطلب البر والمسارعة إلى الخيرات، وذلك من أعظم العقوبات. ويقال: إن العبد إذا عصى اسود قلبه فيثور على القلب دخان يشهده الإيمان وهو مكان حزن الكبد الذي يسود ويكون ذلك الدخان حجاباً له عن العلم والبيان كما تحجب السحابة الشمس فلا ترى، وإذا تاب العبد وأصلح انكشف

ما انطبع فيها من الأريان، وكما يرتفع إلى القلب ظلمة من المعاصي والشهوات فيرتفع إليه نور من الطاعات وترك الشهوات، فتنمحي ظلمة المعصية بنور الطاعة، وإليه الإشارة بقوله عليه السلام: «أتبع السيئة الحسنة تمحها»، فإذا لا يستغني العبد في حال من أحواله عن محو آثار السيئات عن قلبه بمباشرة حسنات تضاد آثارها آثار تلك السيئات؛ هذا في قلب حصل أوّلاً صفاؤه وجلاؤه ثم أظلم بأسباب عارضة، فأما التصقيل الأول ففيه يطول الصقل؛ إذ ليس شغل الصقل في إزالة الصدأ عن المرآة كشغله في عمل أصل المرآة، فهذه أشغال طويلة لا تنقطع أصلاً، وكل ذلك يرجع إلى التوبة،

الحجاب فيظهر الإيمان ويأنس بالعلم كما تبرز الشمس من تحت السحاب، **(وكما ترتفع إلى القلب ظلمة من المعاصي والشهوات فكذلك يرتفع إليه نور من الطاعات وترك الشهوات، فتمحي ظلمة المعصية بنور الطاعة، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: « ابتع السيئة الحسنة تمحها »)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي ذر بزيادة في أوله وآخره وقال: حسن انتهى.

قلت: الحديث بتمامه « اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن » هكذا رواه الترمذي وحسنه، والدارمي، والحاكم، والبيهقي، والضياء. ورواه أحمد، والترمذي، والبيهقي من حديث معاذ بن جبل، والصحيح حديث أبي ذر. ورواه ابن عساكر من حديث أنس. وقال الدارقطني في كتاب العلل: رواه ابن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ بن جبل قال: قلت يا رسول الله أوصني قال: « اتق الله حيثما كنت » قال: قلت يا رسول الله زدني. قال: « اتبع السيئة الحسنة تمحها ». قال: قلت يا رسول الله زدني قال: « خالق الناس بخلق حسن ». هكذا رواه حماد بن شبيب، وليث بن أبي سليم، وإسماعيل بن مسلم المكي، عن حبيب ورواه الثوري عن حبيب، واختلف عنه فرواه وكيع عن الثوري هكذا، وأرسله جماعة عن وكيع فلم يذكروا فيه معاذاً، وكذلك رواه أبو سفيان، واسمه سعيد بن سنان، عن حبيب، عن ميمون مرسلاً. وقيل: عن الثوري عن حبيب عن ميمون عن أبي ذر ورواه أبو مريم الغفاري عن الحكم بن عتبة عن ميمون عن معاذ وغيره يرويه به عن الحكم مرسلاً عن النبي ﷺ، وكان المرسل أشبه بالصواب انتهى.

قلت: وقد وقع لنا عالياً في جزء أبي بكر محمد بن العباس الرافعي، حدثنا أحمد بن بزيع الخفاف، حدثنا سعيد بن مسلم عن الليث بن سليم عن حبيب فذكره.

(فإذاً لا يستغني العبد في حال من أحواله من محو آثار السيئات من قلبه بمباشرة حسنات تضاد آثارها آثار تلك السيئة الحاصلة في القلب هذا في قلب حصل أولاً صفاؤه وجلاؤه ثم أظلم بأسباب عارضة) فأما التصقيل الأول ففيه يطول الشغل **(إذ ليس شغل الصقل في إزالة الصدأ عن المرآة كشغله في عمل أصل المرآة، فهذه أشغال طويلة لا تنقطع أصلاً**

فأما قولك: إن هذا لا يسمى واجباً بل هو فضل وطلب كمال، فاعلم أن الواجب له معنيان:

أحدهما: ما يدخل في فتوى الشرع ويشترك فيه كافة الخلق وهو القدر الذي لو اشتغل به كافة الخلق لم يخرب العالم، فلو كلف الناس كلهم أن يتقوا الله حق تقاته لتركوا المعايش ورفضوا الدنيا بالكلية، ثم يؤدي ذلك إلى بطلان التقوى بالكلية، فإنه مهما فسدت المعايش لم يتفرغ أحد للتقوى، بل شغل الحياكة والحراثة والخبز يستغرق جميع العمر من كل واحد فيما يحتاج إليه، فجميع هذه الدرجات ليست بواجبة بهذا الاعتبار.

والواجب الثاني: هو الذي لا بد منه للوصول به إلى القرب المطلوب من رب العالمين والمقام المحمود بين الصديقين، والتوبة عن جميع ما ذكرناه واجبة في الوصول إليه كما يقال: الطهارة واجبة في صلاة التطوّع أي لمن يريدها، فإنه لا يتوصل إليها إلا بها. فأما من رضي بالنقصان والحرمان عن فضل صلاة التطوّع فالطهارة ليست واجبة عليه لأجلها، كما يقال: العين والأذن واليد والرجل شرط في وجود الإنسان، يعني أنه شرط

وكل ذلك يرجع إلى التوبة، فأما قولك: إن هذا لا يسمى واجباً بل هو فضل وطلب كمال، فاعلم أن الواجب له معنيان:):

(**أحدهما: ما يدخل في فتوى الشرع واشترك فيه طائفة** الخلق، **وهو القدر الذي لو اشتغل كافة الخلق به لم يخرب**) نظام (**العالم، ولو كلف الناس كلهم أن يتقوا الله حق تقاته لتركوا المعاش**) كما أن في غالب معاملاتها ما يضاد التقوى (**ورفضوا الدنيا بالكلية**) وهجروها، (**ثم يؤدي ذلك إلى بطلان التقوى بالكلية فإنه مهما فسدت المعايش لم يتفرغ أحد للتقوى**) لشدة الأعواز إلى إصلاح ما يتعيش به، (**بل شغل الحياكة والحراثة والخبز**) ولو قال: الخبازة كان أولى (**يستغرق عمر كل واحد فيما يحتاج إليه، فجميع هذه الدرجات ليست واجبة بهذا الاعتبار**).

(والواجب الثاني: هو الذي لا بدّ منه للوصول به إلى القرب المطلوب من رب العالمين والمقام المحمود بين الصديقين والتوبة عن جميع ما ذكرناه واجبة في الوصول إليه، كما يقال: **الطهارة واجبة في صلاة التطوع لمن يريدها فإنه لا يتوصل إليها إلا بها، فأما من رضي بالنقصان والحرمان عن فضل صلاة التطوّع فالطهارة ليست بواجبة لأجلها، وكما يقال: العين والأذن واليد والرجل شرط في وجود الإنسان يعني أن ذلك شرط لمن يريد أن**

لمن يريد أن يكون إنساناً كاملاً ينتفع بإنسانيته ويتوصل بها إلى درجات العلا في الدنيا فأما من قنع بأصل الحياة ورضي أن يكون كلحم على وضم وكخرقة مطروحة فليس يشترط لمثل هذه الحياة عين ويد ورجل، فأصل الواجبات الداخلة في فتوى العامة لا يوصل إلا إلى أصل النجاة، وأصل النجاة كأصل الحياة، وما وراء أصل النجاة من السعادات التي بها تنتهي الحياة يجري مجرى الأعضاء والآلات التي بها تتهيأ الحياة وفيه سعى الأنبياء والأولياء والعلماء والأمثل فالأمثل، وعليه كان حرصهم، وحواليه كان تطوافهم، ولأجله كان رفضهم لملاذ الدنيا بالكلية، حتى انتهى عيسى عليه السلام إلى أن توسد حجراً في منامه، فجاء إليه الشيطان وقال: أما تركت الدنيا للآخرة فقال: نعم، وما الذي حدث؟ فقال: توسدك لهذا الحجر تنعم في الدنيا فلم لا تضع رأسك على الأرض؟ فرمى عيسى عليه السلام بالحجر ووضع رأسه على الأرض، وكان رميه للحجر توبة عن ذلك التنعم. أفترى أن عيسى عليه السلام لم يعلم أن وضع الرأس على

يكون إنساناً كاملاً ينتفع بإنسانيته ويتوصل بها إلى درجات العلى في الدنيا، فأما من قنع بأصل الحياة ورضي بأن يكون كلحم على وضم) وهو محركة ما وقيت به اللحم من الأرض كذا في المصباح. وقال صاحب الأساس: هو كل ما وقى به الأرض من خشبة أو خصفة أو غيرهما، ووضمته وضماً إذا وضعته على الوضم، وروي على العكس، ويقال للذليل هو لحم على وضم، **(وكخرقة مطروحة)** على الأرض أي متبذلة، **(فليس يشترط لمثل هذه الحياة عين ويد ورجل، فأصل الواجبات الداخلة في فتوى العامة لا توصل إلا إلى أصل النجاة، وأصل النجاة كأصل الحياة وما وراء أصل النجاة من السعادات التي بها أصل الحياة تجري مجرى الأعضاء والآلات بها تتهيأ الحياة، وفي ذلك سعى الأنبياء)** عليهم السلام **(والأولياء والعلماء والأمثل فالأمثل)** من المتبعين على أقدامهم، **(وعليه كان حرصهم وحواليه)** بفتح اللام وسكون التحتية **(كان تطوافهم، ولأجله كان رفضهم لملاذ الدنيا بالكلية حتى انتهى عيسى عليه السلام)** في كمال زهده **(إلى أن توسد يوماً حجراً في منامه)** أي وضع رأسه على حجر لينام عليه وجعله بمنزلة الوسادة، **(فجاءه الشيطان وقال: أما كنت تركت الدنيا للآخرة؟ فقال: نعم وما الذي حدث؟ قال: توسدك لهذا الحجر تنعم في الدنيا فلم لا تضع رأسك على الأرض؟ فرمى عيسى عليه السلام الحجر ووضع رأسه على الأرض)** أخرجه ابن عساكر عن الحسن البصري أنه مرّ إبليس يوماً بعيسى عليه السلام وهو متوسد حجراً وقد وجد لذة النوم فقال له إبليس: يا عيسى إنك لا تريد شيئاً من عرض الدنيا فهذا الحجر من عرض الدنيا، فقام عيسى عليه السلام فأخذ الحجر فرمى به وقال: هذا لك مع الدنيا.

(وكان رميه الحجر توبة عن ذلك التنعم افترى أن عيسى عليه السلام لم يعلم أن وضع

الأرض لا يسمى واجباً في فتاوى العامة؟ أفترى أن نبينا محمداً ﷺ لما شغله الثوب الذي كان عليه علم في صلاته حتى نزعه وشغله شراك نعله الذي جدده حتى أعاد الشراك الخلق. لم يعلم أن ذلك ليس واجباً في شرعه الذي شرعه لكافة عباده، فإذا علم ذلك فلم تاب عنه بتركه وهل كان ذلك إلا لأنه رآه مؤثراً في قلبه أثراً يمنعه عن بلوغ المقام المحمود الذي قد وعد به؟ أفترى أن الصديق رضي الله عنه بعد أن شرب اللبن وعلم أنه على غير وجهه أدخل أصبعه في حلقه ليخرجه حتى كاد يخرج معه روحه ـ ما علم من الفقه هذا القدر؟ وهو أن ما أكله عن جهل فهو غير آثم به ولا يجب في فتوى الفقه إخراجه؟ فلم تاب عن شربه بالتدارك على حسب إمكانه بتخلية المعدة عنه؟ وهل كان ذلك إلا لسر وقر في صدره عرفه ذلك السر أن فتوى العامة حديث آخر، وأن خطر طريق الآخرة لا يعرفه إلا الصديقون، فتأمل أحوال هؤلاء الذين هم أعرف خلق الله بالله وبطريق الله وبمكر الله وبمكامن الغرور بالله، وإياك مرة واحدة أن تغرك الحياة الدنيا، وإياك ثم إياك ألف ألف مرة أن يغرك بالله الغرور، فهذه أسرار من استنشق

الرأس على الأرض لا يسمى واجباً في فتوى العامة، افترى أن نبينا ﷺ لما شغله الثوب الذي كان عليه علم في صلاته حتى نزعه) وأرسله إلى أبي جهم وطلب منه انبجانيته وقال: «قد ألهاني»؟ وقد تقدم في كتاب الصلاة، **(وشغله شراك نعليه الذي جدده حتى أعاد الشراك الخلق)** تقدم أيضاً في كتاب الصلاة **(لم يعلم أن ذلك ليس واجباً في شرعه الذي شرعه لكافة العباد، وإذا علم ذلك فلم تاب عنه بتركه؟ وهل كان ذلك إلا أنه رأى مؤثراً في قلبه أثراً يمنعه من بلوغ المقام المحمود الذي قد وعد به)** الذي يحمده فيه الأولون والآخرون؟ **(افترى أن الصديق رضي الله عنه بعد أن شرب اللبن)** من يد غلامه **(وعلم أنه على غير وجهه)** لأنه أخبره عن أصله **(أدخل أصبعه في حلقه ليخرجه حتى كاد أن تخرج معه روحه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية وقد تقدم في كتاب الحلال والحرام، **(فما علم من الفقه هذا القدر وهو أن ما تناوله)** وفي نسخة ما أكله **(من جهل، فهو غير آثم به ولا يجب في فتوى الفقه إخراجه)** بالقيء، **(فلم تاب من شربه بالتدارك على حسب إمكانه بتخلية المعدة منه، وهل كان ذلك إلا لسر وقر في صدره)** لما ورد: «ما سبقكم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام وإنما سبقكم بسر وقر في صدره». وقد تقدم في كتاب العلم **(عرفه ذلك السر أن فتوى العامة حديث آخر، وإن خطر طريق الآخرة لا يعرفه إلا الصديقون، فتأمل)** أيها المصر **(أحوال هؤلاء الذين هم أعرف خلق الله بالله وبطريق الله وبمكر الله وبمكامن الغرور بالله، وإياك مرة واحدة أن تغرك الحياة الدنيا، وإياك ثم إياك ألف ألف مرة أن يغرك بالله الغرور)** أي الشيطان، **(فهذه أسرار من استنشق مبادىء روائحها)** وكان صحيح الشم للحقائق، **(وعلم أن لزوم**

مبادىء روائحها علم أن لزوم التوبة النصوح ملازم للعبد السالك في طريق الله تعالى في كل نفس من أنفاسه ولو عمّر عمر نوح، وأن ذلك واجب على الفور من غير مهلة، ولقد صدق أبو سليمان الداراني حيث قال: لو لم يبك العاقل فيما بقي من عمره إلا على تفويت ما مضى منه في غير الطاعة لكان خليقاً أن يحزنه ذلك إلى الممات، فكيف من يستقبل ما بقي من عمره بمثل ما مضى من جهله؟ وإنما قال هذا لأن العاقل إذا ملك جوهرة نفيسة وضاعت منه بغير فائدة فبكى عليها لا محالة، وإن ضاعت منه وصار ضياعها سبب هلاكه كان بكاؤه منها أشد، وكل ساعة من العمر بل كل نفس جوهرة نفيسة لا خلف لها ولا بدل منها، فإنها صالحة لأن توصلك إلى سعادة الأبد وتنقذك من شقاوة الأبد، وأي جوهر أنفس من هذا؟ فإذا ضيعتها في الغفلة فقد خسرت خسراناً مبيناً، وإن صرفتها إلى معصية فقد هلكت هلاكاً فاحشاً. فإن كنت لا تبكي على هذه المعصية فذلك لجهلك، ومصيبتك بجهلك أعظم من كل مصيبة لكن الجهل مصيبة لا يعرف المصاب بها أنه صاحب مصيبة، فإن نوم الغفلة يحول بينه وبين معرفته، والناس

التوبة النصوح ملازم للعبد السالك في طريق الله تعالى في كل نفس من أنفاسه) لا تفارقه في سائر أحواله في بدايته ووسطه ونهايته، **(ولو عمر عمر نوح)** عليه السلام وهو ألف سنة وخمسمائة وقد يضرب به المثل في التعمير، **(وأن ذلك واجب على الفور من غير مهلة)** ولا تراخ، **(ولقد صدق أبو سليمان الداراني)** رحمه الله تعالى **(حيث قال: لو لم يبك العاقل فيما بقي من عمره إلا على فوات)** وفي نسخة فوت وفي أخرى تفويت **(ما مضى منه في غير الطاعة لكان خليقاً)** أي جديراً **(أن يحزنه ذلك إلى الممات، فكيف بمن يستقبل ما بقي من عمره بمثل ما مضى من جهله)**؟ أورده صاحب القوت. **(وإنما قال)** أبو سليمان **(هذا)** الذي قال **(لأن العاقل إذا ملك جوهرة نفيسة)** رفيعة **(فضاعت منه بغير فائدة)** تؤل منها إليه **(بكى عليها لا محالة، فإن ضاعت منه وكان ضياعها بسبب هلاكه كان بكاؤه من ذلك أشد)** من الأول، **(وكل ساعة من العمر بل كل نفس)** من أنفاسه **(جوهرة نفيسة لا خلف لها ولا بدل منها لأنها صالحة لأن توصلك إلى سعادة الأبد وتنقذك من شقاوة الأبد، وأي جوهرة)** توجد **(في الدنيا أنفس من هذا)** وأعلى من هذا؟ **(فإذا ضيعتها في الغفلة)** عن الله تعالى **(فقد خسرت خسراناً مبيناً، وإن صرفتها إلى معصية هلكت هلاكاً فاحشاً، فإن كنت لا تبكي على هذه المعصية فذلك لجهلك)** عنها **(ومعصيتك، فجهلك أعظم من كل مصيبة لكن الجهل مصيبة لا يعرف المصاب بها أنه صاحب مصيبة فإن نوم الغفلة يحول بينه وبين معرفته والناس نيام)** في غفلتهم **(فإذا ماتوا انتبهوا)** كما روي ذلك من قول علي

نيام فإذا ماتوا انتبهوا، فعند ذلك ينكشف لكل مفلس إفلاسه ولكل مصاب مصيبته، وقد رفع الناس عن التدارك.

قال بعض العارفين: إن ملك الموت عليه السلام إذا ظهر للعبد أعلمه أنه قد بقي من عمرك ساعة وإنك لا تستأخر عنها طرفة عين، فيبدو للعبد من الأسف والحسرة ما لو كانت له الدنيا بحذافيرها لخرج منها على أن يضم إلى تلك الساعة ساعة أخرى ليستعتب فيها ويتدارك تفريطه فلا يجد إليه سبيلاً، وهو أول ما يظهر من معاني قوله تعالى: ﴿وحيلَ بينهُمْ وبيْنَ ما يشْتَهُونَ﴾ [سبأ: ٥٤] وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْل أنْ يأتي أحَدَكُمُ الْمَوْتُ فيقُولُ ربّ لولا أخرتني إلى أجلٍ قريبٍ فأصَّدَّق وأكن من الصّالحين ★ ولن يؤخِّر الله نفساً إذا جاء أجلُها﴾ [المنافقون: ١٠] فقيل: الأجل القريب الذي يطلبه: معناه أنه يقول عند كشف الغطاء للعبد يا ملك الموت أخرني يوماً أعتذر فيه إلى ربي وأتوب وأتزوّد صالحاً لنفسي، فيقول: فنيت الأيام فلا يوم، فيقول:

رضي الله عنه وتقدم في كتاب العلم، (**فعند ذلك ينكشف لكل مفلس إفلاسه، ولكل مصاب مصيبته، وقد وقع اليأس عن التدارك**) لفوات وقته. (**قال بعض العارفين: إن ملك الموت** عليه السلام إذا ظهر **للعبد أعلمه أنه قد بقي من عمرك ساعة وأنك لا تتأخر عنها طرفة عين، فيبدو للعبد من الأسف والحسرة ما لو كانت الدنيا بحذافيرها**) من أولها إلى آخرها (**لخرج منها على أن يضم لتلك الساعة ساعة أخرى ليستعتب فيها ويتدارك فيها تفريطه فلا يجد إلى ذلك سبيلاً**) نقله صاحب القوت إلا أنه قال: ويقال إن ملك الموت الخ (**وهو أول ما يظهر من معاني قوله تعالى: ﴿وحيل بينهم وبين ما يشتهون﴾**) قيل التوبة، وقيل الزيادة في العمل، وقيل حسن الخاتمة فإذا كل ساعة تمضي على العبد تكون بمنزلة هذه الساعة قيمتها الدنيا كلها إذا عرف قيمة ذلك، فلذلك قيل: ليس لما بقي من عمر العبد قيمة إذا عرف وجه التقدير من الله تعالى بالتصريف والحكمة، (**وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فاصدق**) أي أزكي (**وأكن من الصالحين**) وقيل: أول من يسأل الرجعة من هذه الأمة من لم يكن أدى زكاة ماله، ولم يكن حج بيت ربه، فذلك تأويل قوله تعالى: ﴿فاصدق وأكن من الصالحين﴾ وكان ابن عباس يقول: هذه الآية من أشد شيء على أهل التوحيد هذا لقوله في أولها ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله﴾ وقيل: لا يسأل عبد الرجعة عند الموت وله عند الله مثقال ذرة من خير وفي معناه الخير من كان له عند الله في الآخرة مثقال ذرة لو أن له الدنيا وما فيها لم يحب أن يعود فيها. (**﴿ولن يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها**) والله خبير بما تعملـون﴾ وقد اختلف في هذه الآية (**فقيل: الأجل القريب الذي يطلبه معناه أن يقول عند كشف الغطاء: يا ملك الموت أخرني يوماً اعتذر فيه إلى ربي**) ولفظ القوت أعتب فيه ربي، (**فأتوب واتزود صالحاً لنفسي**

فأخرني ساعة فيقول: فنيت الساعات فلا ساعة، فيغلق عليه باب التوبة فيتغرغر بروحه وتتردد أنفاسه في شراسفه، ويتجرّع غصة اليأس عن التدارك وحسرة الندامة على تضييع العمر، فيضطرب أصل إيمانه في صدمات تلك الأحوال، فإذا زهقت نفسه فإن كان سبقت له من الله الحسنى خرجت روحه على التوحيد فذلك حسن الخاتمة، وإن سبق له القضاء بالشقوة والعياذ بالله خرجت روحه على الشك والاضطراب وذلك سوء الخاتمة ولمثل هذا يقال: ﴿وليسَتِ التوبة للَّذينَ يعملُون السيئاتِ حتى إذا حضَر أحدَهُم الموتُ قال إني تُبتُ الآن﴾ [النساء: ١٨] وقوله: ﴿إنّما التوبةُ عَلَى اللهِ للذينَ يعملُونَ السُّوءَ بجهالةٍ ثمّ يتُوبُون مِنْ قريبٍ﴾ [النساء: ١٧] ومعناه عن قرب عهد بالخطيئة بأن يتندّم

فيقول) ملك الموت: **(فنيت الأيام فلا يوم فيقول)** العبد: **(فاخرني ساعة. فيقول: فنيت الساعات فلا ساعة)**، فتبلغ الروح الحلقوم فيؤخذ بكمظمه عند الغرغرة **(فيغلق عليه باب التوبة)** ويحجب عنه **(فيغرغر بروحه وتتردد أنفاسه في شراسفه)** وهي عظام الحلق وتنقطع الأعمال وتذهب الأوقات، **(ويتجرع غصة اليأس عن التدارك وحسرة الندامة على تضييع العمر)** النفيس، ويشهد فيها المعاينة عند كشف العطاء فيمتد بصره، **(فيضطرب أصل إيمانه في صدمات تلك الأهوال فإذا)** كان في آخر نفس **(وزهقت نفسه، فإن كان سبقت له من الله الحسنى)** ولفظ القوت فيدركه ما سبق له من السعادة **(فتخرج روحه على التوحيد وذلك حسن الخاتمة، وإن سبق له القضاء بالشقاوة والعياذ بالله)** تعالى **(خرجت)** ولفظ القوت: أو يدركه ما سبق له من الشقاوة فتخرج **(روحه على الشك والإضطراب)** ولفظ القوت على الشرك بالشك، **(وذلك سوء الخاتمة، ولمثل هذا قال تعالى: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾)** وقيل: هو المنافق المدمن على المعاصي المصر عليها.

وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود: « إن العبد يولد مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت كافراً، وإن العبد يولد كافراً ويعيش كافراً ويموت مؤمناً، وإن العبد ليعمل برهة من دهره بالسعادة ثم يدركه ما كتب له فيموت شقياً، وأن العبد ليعمل برهة من دهره بالشقاء ثم يدركه ما كتب له فيموت سعيداً ».

(وقوله تعالى: ﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب﴾) قيل: قبل الموت وقبل ظهور رآيات الآخرة، وقيل الغرغرة لأنه تعالى حكم أن التوبة بعد ظهور علام الآخرة لا تنفع، ومنه قوله تعالى: ﴿يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل﴾ أي قبل معاينة الآيات **(أو كسبت في إيمانها خيراً﴾ [الأنعام: ١٥٨] قيل: التوبة هي كسب الإيمان بأصول الخيرات، وقيل الأعمال الصالحة وهي الإيمان وعلامة الإيقان، (و)** قيل في قوله من قريب **(معناه عن قرب عهد بالخطيئة)** لا يتمادى

عليها ويمحو أثرها بحسنة يردفها بها قبل أن يتراكم الرين على القلب فلا يقبل المحو، ولذلك قال ﷺ: «أتبع السيئة الحسنة تمحها»، ولذلك قال لقمان لابنه: يا بني لا تؤخر التوبة فإن الموت يأتي بغتة ومن ترك المبادرة إلى التوبة بالتسويف كان بين خطرين عظيمين:

أحدهما: أن تتراكم الظلمة على قلبه من المعاصي حتى يصير ريناً وطبعاً فلا يقبل المحو.

الثاني: أن يعاجله المرض أو الموت فلا يجد مهلة للاشتغال بالمحو ولذلك ورد في الخبر: «إن أكثر صياح أهل النار من التسويف»، فما هلك من هلك إلا بالتسويف، فيكون تسويده القلب نقداً وجلاؤه بالطاعة نسيئة إلى أن يختطفه الموت فيأتي الله بقلب غير سليم، ولا ينجو إلا من أتى الله بقلب سليم، فالقلب أمانة الله تعالى عند عبده،

فيها ولا يتباعد عن التوبة **(بأن يتندم عليها ويمحو أثرها بحسنة يردفها بها)** بأن يعقب الذنب عملاً صالحاً ولا يردفه ذنباً آخر، أن يخرج من السيئة إلى الحسنة ولا يدخل في سيئة أخرى **(قبل أن يتراكم الرين على القلب)** فيصير طبعاً **(فلا يقبل المحو)** أصلاً، **(ولذلك قال ﷺ)** لمعاذ بن جبل حين قال له أوصني فقال: «خالق الناس بخلق حسن و**(اتبع السيئة الحسنة تمحها)**» وقد تقدم قريباً. **(ولذلك قال لقمان لأبنه: لا تؤخر التوبة فإن الموت يأتي بغتة)** أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده، والبيهقي عن عثمان بن زائدة، **(ومن ترك المبادرة إلى التوبة بالتسويف)** أي المطل والتأخير وأصله أن يقول: لمن وعده بالوفاء: سوف افعل مرة بعد أخرى **(كان بين خطرين عظيمين)**.

(أحدهما: أن تتراكم الظلمة على قلبه من المعاصي حتى تصير ريناً وطبعاً فلا تقبل المحو).

(الثاني: أن يعاجله المرض أو الموت فلا يجد مهلة للإشتغال بالمحو، ولذلك ورد في الخبر: «إن أكثر صياح أهل النار من التسويف») قال العراقي: لم أجد له أصلاً **(فما هلك من هلك إلا بالتسويف)** وفي القوت: حقيقة التوبة أن لا يسوف أبداً إنما يلزم أنها في الوقت **(فيكون تسويده للقلب)** بتلك المعاصي **(نقداً)** حاضراً **(وجلاؤه بالطاعة نسيئة)**، وما زال كذلك **(إلى أن يختطفه الأجل)** بسرعة **(فيأتي الله)** يوم العرض **(بقلب غير سليم)** من الغش، **(ولا ينجو إلا من أتى الله بقلب سليم، والقلب أمانة الله عند عبده، والعمر أمانة**

والعمر أمانة الله عنده، وكذا سائر أسباب الطاعة، فمن خان في الأمانة ولم يتدارك خيانته فأمره مخطر.

قال بعض العارفين: إن لله تعالى إلى عبده سرين يسرهما إليه على سبيل الإلهام.

أحدهما: إذا خرج من بطن أمه يقول له: عبدي قد أخرجتك إلى الدنيا طاهراً نظيفاً واستودعتك عمرك وائتمنتك عليه، فانظر كيف تحفظ الأمانة وانظر إلي كيف تلقاني.

والثاني: عند خروج روحه يقول: عبدي ماذا صنعت في أمانتي عندك هل حفظتها حتى تلقاني على العهد فألقاك على الوفاء، أو أضعتها فألقاك بالمطالبة والعقاب. وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿أوفُوا بعهْدي أُوفِ بِعَهدِكُم﴾ [البقرة: ٤٠] وبقوله تعالى: ﴿والذين هُمْ لأماناتِهِمْ وعهْدَهِمْ راعُونَ﴾ [المؤمنون: ٨، المعارج: ٣٢].

الله عنده، وكذا سائر أسباب الطاعة، فمن خان في الأمانة ولم يتدارك خيانته فأمره مخطر) جداً.

(قال بعض العارفين) من الصوفية: **(إن الله عز وجل أسر إلى عبده سرين يسرهما إليه على سبيل الإلهام)** ولفظ القوت: إن الله تعالى أسرّ إلى عبده سرين يسرهما إليه يوجده ذلك بإلهام يلهمه.

(أحدهما: إذا) ولد و**(خرج من بطن أمه يقول له: عبدي قد أخرجتك إلى الدنيا طاهراً)** سوياً **(نظيفاً استودعتك عمرك وائتمنتك عليه)** ولفظ القوت لتمسك عليه، **(فانظر كيف تحفظ الأمانة وانظر كيف تلقاني)** به كما أخرجتك.

(و) السر **(الثاني: عند خروج روحه يقول له: عبدي ماذا صنعت في أمانتي عندك، هل حفظتها حتى تلقاني على العهد)** والرعاية **(فالقاك على الوفاء)؟** ولفظ القوت بالوفاء والجزاء **(أو ضيعتها فألقاك بالمطالبة والعقاب؟ وإلى ذلك الإشارة بقوله عز وجل: ﴿وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم﴾)** قيل: العهد على أمانة عبده إن كان حفظها فقد أدى الأمانة، وإن كان ضيعها فقد خان الله والله لا يحب الخائنين. **(وبقوله تعالى: ﴿والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون﴾)** ويروى عن ابن عباس مرفوعاً: «من ضيع فرائض الله خرج من أمانة الله» وإذ قد فهمت ما ساقه المصنف في هذا الفصل ظهر لك أنه لا نهاية لمراتب التوبة ومراقيها، وتسمية هذا الفصل بالإنابة أولى لأن حقيقة الإنابة تكرار الرجوع إلى الله تعالى وإن لم يتقدمها ذنب، والله أعلم.

بيان ان التوبة إذا استجمعت شرائطها فهي مقبولة لا محالة:

اعلم أنك إذا فهمت معنى القبول لم تشك في أن كل توبة صحيحة فهي مقبولة، فالناظرون بنور البصائر المستمدون من أنوار القرآن علموا أن كل قلب سليم مقبول عند الله، ومتنعم في الآخرة في جوار الله تعالى، ومستعد لأن ينظر بعينه الباقية إلى وجه الله تعالى، وعلموا أن القلب خلق سليماً في الأصل، وكل مولود يولد على الفطرة وإنما تفوته السلامة بكدورة ترهق وجهه من غبرة الذنوب وظلمتها، وعلموا أن نار الندم تحرق تلك الغبرة، وأن نور الحسنة يمحو عن وجه القلب ظلمة السيئة، وأنه لا طاقة لظلام المعاصي مع نور الحسنات كما لا طاقة لظلام الليل مع نور النهار بل كما لا طاقة لكدورة الوسخ مع بياض الصابون، وكما أن الثوب الوسخ لا يقبله الملك لأن يكون لباسه

فصل

في بيان ان التوبة إذا استجمعت شرائطها:

وأركانها وشهدت العلامات بصحتها (**فهي مقبولة لا محالة**) بفضل الله تعالى لا بطريق الوجوب، إذ لا يجب شيء على الخالق لأنه لا يرجو ثواباً ولا يخاف عقاباً قال الله تعالى: ﴿ولا يخاف عقباها﴾ [الشمس: ١٥] هذا حاصل ما ذكره المصنف في هذا الفصل، وقد أخر تلك الشرائط وكان الأولى تقديمها حتى يكون ما في هذا الفصل كالمتمم له، والإيمان بهذا واجب لأنه من عقود الإيمان بالله تعالى.

(**أعلم**) أرشدك الله تعالى (**أنك إذا فهمت معنى القبول لم تشك في أن كل توبة صحيحة**) وهي المستجمعة الشروط والأركان، (**فهي مقبولة. فالناظرون بنور البصائر**) وهو المفاض على القلوب (**المستمدون من أنوار القرآن علموا أن كل قلب سليم**) من المعاصي (**مقبول عند الله تعالى، ومتنعم في الآخرة في جوار الله تعالى، ومستعد لان ينظر بعينه الباقية إلى وجه الله تعالى، وعلموا**) أيضاً (**أن القلب خلق سليماً في الأصل**) أي في الفطرة الأصلية، (**«وكل مولود يولد على الفطرة»**) كما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وتمامه «فأبواه يهودانه وينصرانه ويشركانه» الحديث وقال: حسن صحيح وقد تقدم، (**وإنما تفوته السلامة بكدورة ترهق وجهه**) أي تعلوه (**من غبرة الذنوب وظلمتها**)، وروى أحمد من حديث جابر: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فإذا أعرب عنه لسانه إما شاكراً وإما كفوراً» (**وعلموا أن نار الندم**) المتولدة من التوجع (**تحرق تلك الغبرة وأن نور الحسنة يمحو عن وجه القلب ظلمة السيئة، وأنه لا طاقة لظلام المعاصي من نور الحسنات كما لا طاقة لظلام الليل مع نور النهار**) بل ينسخه ويمحوه، (**بل كما لا طاقة لكدورة الوسخ مع**

فالقلب المظلم لا يقبله الله تعالى لأن يكون في جواره، وكما أن استعمال الثوب في الأعمال الخسيسة يوسخ الثوب وغسله بالصابون والماء الحار ينظفه لا محالة، فاستعمال القلب في الشهوات يوسخ القلب، وغسله بماء الدموع وحرقة الندم ينظفه ويطهره ويزكيه، وكل قلب زكي طاهر فهو مقبول، كما أن كل ثوب نظيف فهو مقبول، فإنما عليك التزكية والتطهير. وأما القبول فمبذول قد سبق به القضاء الأزلي الذي لا مرد له، وهو المسمى فلاحاً في قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩] ومن لم يعرف على سبيل التحقيق معرفة أقوى وأجلى من المشاهدة بالبصر أن القلب يتأثر بالمعاصي والطاعات تأثراً متضاداً يستعار لأحدهما لفظ الظلمة كما يستعار للجهل، ويستعار للآخر لفظ النور كما يستعار للعلم، وأن بين النور والظلمة تضاداً ضرورياً لا يتصوّر الجمع بينهما، فكأنه لم يبق من الدين إلا قشوره ولم يعلق به إلا أسماؤه وقلبه في غطاء كثيف عن حقيقة الدين بل عن حقيقة نفسه وصفات نفسه، ومن جهل نفسه فهو بغيره أجهل وأعني به قلبه، إذ بقلبه يعرف غير قلبه، فكيف يعرف غيره وهو لا يعرف قلبه، فمن يتوهم أن التوبة تصح ولا تقبل كمن يتوهم أنّ الشمس تطلع والظلام لا يزول، والثوب يغسل بالصابون

بياض الصابون) المتخذ من القلي والجير والزيت، **(وكما أن الثوب الوسخ لا يقبله الملك لأن يكون لباسه، فالقلب)** المظلم لا يقبله الله تعالى و(**لا**) يليق (**أن يكون في جواره**) وحظيرته، (**وكما أن استعمال الثوب في الأعمال الخسيسة يوسخ الثوب**) ويدنسه (**وغسله بالصابون والماء الحار ينظفه لا محالة**) ويزيل وسخه، (**فاستعمال القلب في الشهوات يوسخ القلب وغسله بماء الدموع وحرقة الندم ينظفه ويطهره ويزكيه، وكل قلب زكي طاهر فهو مقبول، كما أن كل ثوب نظيف فهو مقبول فإنما عليك التزكية والتطهير**) من الأدناس والأرجاس، (**وأما القبول فمبذول قد سبق به القضاء الأزلي الذي لا مرد له وهو المسمى فلاحاً في قوله تعالى: ﴿قد أفلح من زكاها﴾**) أي طهرها أي نفسه من الشهوات الخفية، (**ومن لم يعرف على سبيل التحقيق معرفة**) هي (**أقوى وأجلى من المشاهدة بالبصر أن القلب يتأثر بالمعاصي والطاعات تأثراً متضاداً يستعار لأحدهما لفظ الظلمة كما يستعار للجهل**) بجامع عدم الاهتداء، (**ويستعار للآخر لفظ النور كما يستعار للعلم، وأن بين النور والظلمة تضاداً ضرورياً لا يتصور الجمع بينهما، فكأنه لم يعرف من الدين إلا قشوره ولم يعلق به إلا أسماؤه**) يقال: علق إذ لصق (**وقلبه في غطاء كثيف**) أي غليظ (**عن**) معرفة (**حقيقة الدين بل**) هو في غطاء (**عن**) معرفة (**حقيقة نفسه، ومن جهله نفسه فهو بغيره أجهل واعني به**) أي بغيره (**قلبه إذ بقلبه يعرف غير قلبه، فكيف يعرف غيره وهو لا يعرف قلبه؟ فمن يتوهم أن التوبة تصح لا تقبل كمن يتوهم أن الشمس تطلع والظلام لا يزول**) هذا لا

والوسخ لا يزول إلا أن يغوص الوسخ لطول تراكمه في تجاويف الثوب وخلله فلا يقوى الصابون على قلعه ، فمثال ذلك أن تتراكم الذنوب حتى تصير طبعاً وريناً على القلب فمثل هذا القلب لا يرجع ولا يتوب ، نعم قد يقول باللسان تبت فيكون ذلك كقول القصار بلسانه قد غسلت الثوب وذلك لا ينظف الثوب أصلاً ما لم يغير صفة الثوب باستعمال ما يضاد الوصف المتمكن به ، فهذا حال امتناع أصل التوبة وهو غير بعيد بل هو الغالب على كافة الخلق المقبلين على الدنيا المعرضين عن الله بالكلية ، فهذا البيان كاف عند ذوي البصائر في قبول التوبة ، ولكنا نعضد جناحه بنقل الآيات والأخبار والآثار فكل استبصار لا يشهد له الكتاب والسنة لا يوثق به ، وقد قال تعالى : ﴿وهُوَ الَّذي يقبلُ التوبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ويعْفو عن السيئات﴾ [الشورى : ٢٥] وقال تعالى : ﴿غافر الذَّنبِ وقَابلِ التَّوبِ﴾ [غافر : ٣] إلى غير ذلك من الآيات . وقال ﷺ : « لله أفرح بتوبة

يكون ، (و) كمن يتوهم أن (**الثوب يغسل بالصابون والوسخ لا يزول**) اللهم (**إلا أن يغوص الوسخ لطول تراكمه في تجاويف الثوب وخلله**) أي أثنائه ،(**فلا يقوى الصابون على قلعه . ومثال ذلك أن تتراكم الذنوب حتى يصير طبعاً وريناً على القلب ، فمثل هذا القلب لا يرجع ولا يتوب**) ولا ينجع فيه تأثير ولا يوفق بعده لغيره ، وقال مجاهد : القلب مثل الكف المفتوحة كلما أذنب ذنباً انقبض أصبع حتى تنقبض الأصابع كلها فتشتبك على القلب ، فذلك هو القفل وسيأتي هذا للمصنف قريباً . ويقال : إن لكل ذنب نباتاً ينبت في القلب ، فإذا كثرت الذنوب تكاثف النبات حول القلب مثل الكم المثمرة فانضم على القلب ، فذلك الغلاف ويقال : الكنان واحد الأكنة التي ذكر الله أن القلب لا يسمع معها ولا يفقه (**نعم ، قد يقول باللسان**) إني (**تبت**) الآن ، (**فيكون ذلك كقول القصار بلسانه : قد غسلت الثوب ، وذلك**) أي مجرد هذا القول (**لا ينظف الثوب أصلاً ما لم يغير صفة الثوب باستعمال ما يضاد الوصف المتمكن به**) الراسخ فيه ، (**فهذا حال امتناع أصل التوبة وهو غير بعيد ، بل هو الغالب على كافة الخلق المقبلين**) بهممهم (**على الدنيا المعرضين عن الله بالكلية**) وحاصل الكلام أن توبة العبد إذا وقعت على الوجه المعتبر شرعاً فهي مقبولة إلا أنها إذا كانت توبة الكافر من كفره فهي مقطوع بقبولها ؟ وإن كانت سواها من أنواع التوبة فهل قبولها مقطوع به أو مظنون ؟ فيه خلاف لأهل السنة ، واختار إمام الحرمين أنه مظنون . قال النووي : وهو الأصح . قال القشيري في الرسالة : التائب من الذنب على يقين ومن قبوله التوبة على خطر ، فينبغي أن يكون دائم الحذر . (**فهذا البيان كاف عند ذوي البصائر**) والعقول (**في قبول التوبة**) ولا يفتقر بعده إلى تنبيه ، (**ولكن نعضد جناحه بنقل الآيات والأخبار والآثار**) ليتأيد بها ، (**فكل استبصار لا يشهد له الكتاب والسنة لا يوثق به ، وقد قال تعالى**) في كتابه العزيز : (﴿**وهو الذي يقبل التوبة عن عباده**﴾ **وقال تعالى :** ﴿**غافر الذنب وقابل التوب**﴾ **إلى غير ذلك من الآيات**) كقوله

أحدكم » الحديث والفرح وراء القبول، فهو دليل على القبول وزيادة. وقال ﷺ : « إن الله عز وجل يبسط يده بالتوبة لمسيء الليل إلى النهار ولمسيء النهار إلى الليل حتى تطلع الشمس من مغربها »، وبسط اليد كناية عن طلب التوبة والطالب وراء القابل، فرب قابل ليس بطالب ولا طالب إلا وهو قابل. وقال ﷺ : « لو علمتم الخطايا حتى تبلغ السماء ثم

تعالى: ﴿ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده﴾ [التوبة: ١٠٤] وكقوله: ﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة﴾ الآية [١٧ : من سورة النساء] وكقوله فيمن رمى بنفسه في وهدة الكفر ﴿لن تقبل توبتهم﴾ [آل عمران: ٩٠] وكقوله: ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾ [النساء: ٢٧] وكقوله: ﴿والله يحب التوابين﴾ [البقرة: ٢٢٢] والحبة وراء القبول.

(**وقال ﷺ أفرح بتوبة أحدكم » الحديث**) أي إلى آخره، وقد تقدم قريباً من رواية مسلم وغيره، (**والفرح ورواء القبول فهو دليل على القبول وزيادة**) وقد تقدم أن الفرح لغة استرواح الصدر بلذة عاجلة وهي محال في حقه تعالى، وإنما أريد بذلك الرضا والقبول تأكيداً للمعنى في ذهن السامع ومبالغة في تقريره (**وقال ﷺ : « إن الله يبسط يده بالتوبة لمسيء الليل إلى النهار ولمسيء النهار إلى الليل**) ولا يزال كذلك (**حتى تطلع الشمس من مغربها »**) **فإذا** طلعت أغلق باب التوبة يعني يقبل التوبة من العباد ليلاً ونهاراً. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي موسى بلفظ: « يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار » الحديث. وفي رواية الطبراني: « لمسيء الليل أن يتوب بالنهار » الحديث انتهى.

قلت: لفظ مسلم: « إن الله عز وجل ليبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها » وهكذا رواه أحمد، وابن أبي شيبة، والنسائي، والدارقطني، والبيهقي في الصفات، وأبو الشيخ العظمة.

وأما لفظ الطبراني الذي أشار إليه العراقي، فرواه في الأوسط من حديث ابن جريج عن عطاء عن جابر بلفظ: « إن الله يعرض على عبده في كل يوم نصيحة فإن هو قبلها سعد وإن تركها شقي فإن الله باسط يده بالليل لمسيء النهار ليتوب فإن تاب تاب الله عليه، وباسط يده بالنهار لمسيء الليل فإن تاب تاب الله عليه » الحديث ورواه كذلك ابن عساكر، وابن شاهين عن ابن جريج عن الزهري مرسلاً.

(**وبسط اليد كناية عن طلب التوبة**) وقبولها وهو في حقه تعالى عبارة عن التوسع في الجود والتنزيه عن المنع عند اقتضاء الحكمة، (**والطالب وراء القابل، فرب قابل ليس بطالب**) فقبوله وإقباله على قدر حاله (**ولا طالب إلا وهو قابل**) ففي الطلب قبول وزيادة عليه. (**وقال ﷺ : « لو عملتم الخطايا حتى تبلغ السماء**) أي لكثرتها وتراكم بعضها على بعض (**ثم ندمتم لتاب الله عليكم »**). قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة بلفظ: « لو أخطأتم » وقال: « ثم تبتم » وإسناده حسن انتهى.

ندمتم لتاب الله عليكم »، وقال أيضاً: « إن العبد ليذنب الذنب فيدخل به الجنة، فقيل: كيف ذلك يا رسول الله؟ قال: يكون نصب عينه تائباً منه فاراً حتى يدخل الجنة». وقال ﷺ: « كفارة الذنب الندامة»، وقال ﷺ: « التائب من الذنب كمن لا ذنب له».

قلت: لفظ ابن ماجه: « لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم» قال المنذري إسناده جيد. وأخرج ابن زنجويه في فوائده عن الحسن بلاغاً « لو أخطأ أحدكم حتى تملأ خطيئته ما بين السماء والأرض ثم تاب لتاب الله عليه». وروى أحمد، وأبو يعلى، والضياء من حديث أنس « والذي نفسي بيده لو أخطأتم حتى تملأ خطاياكم ما بين السماء والأرض ثم استغفرتم الله لغفر لكم» الحديث. ورجاله ثقات ورواه ابن زنجويه من حديث أبي هريرة بلفظ: « والذي نفسي بيده لو أنكم تخطئون حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تتوبون لتاب الله عليكم» وفي أوله زيادة.

(وقال) ﷺ (أيضاً: «إن العبد) أي الإنسان **(ليذنب)** أي ليوقع ويفعل **(الذنب فيدخل به)** أي بسببه **(الجنة»)** لأن الذنب مستجلب للتوبة والإستغفار الذي هو موقع محبة الله تعالى: إن الله يحب التوابين ومن أحبه لم يدخله النار. **(قيل: كيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «يكون)** ذنبه **(نصب عينه)** أي مستحضراً له كأنه يشاهده أبداً **(تائباً)** إلى الله **(منه فاراً)** منه إليه **(حتى يدخل)** به **(الجنة»)** لأنه كلما ذكره طار عقله حياء من ربه حيث فعله وهو بمرأى منه ومسمع، فيجد في توبته ويتضرع في إنابته بخاطر منكسر وقلب حزين، والله تعالى يحب كل قلب حزين ومن أحبه أدخله جنته ورفع منزلته. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد عن المبارك بن فضالة عن الحسن مرسلاً، ولأبي نعيم في الحلية من حديث أبي هريرة: « إن العبد ليذنب الذنب فإذا ذكره أحزنه فإذا نظر الله إليه أنه أحزنه غفر الله له» الحديث، وفيه صالح المري وهو رجل صالح لكنه مضعف في الحديث. ولابن أبي الدنيا في التوبة من حديث ابن عمر: « إن الله ينفع العبد بالذنب يذنبه» والحديث غير محفوظ قاله العقيلي انتهى.

قلت: لفظ أبي نعيم: « غفر له ما صنع» وتمامه « قبل أن تأخذ في كفارته بلا صلاة ولا صيام» وقد رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان، وابن عساكر كلاهما من طريق عيسى بن خالد، عن صالح المري، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة. قال أبو نعيم: غريب من حديث هشام وصالح لم يكتبه إلا من حديث عيسى.

(وقال ﷺ: «كفارة الذنب الندامة») أي ندامته تغطي ذنبه، والكفارة عبارة عن الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة وهي فعالة للمبالغة كقرابة ومثالة وهي من الصفات الغالبة في الإسمية قاله الطيبي قال رزين: وكون الندامة تكفر الذنب خصيصية لهذه الأمة، وكانت بنو إسرائيل إذا أخطأ أحدهم حرم عليه كل طيب من الطعام وتصبح خطيئته مكتوبة على باب داره، والحديث قال العراقي، رواه أحمد، والطبراني، والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس، وفيه يحي بن عمر بن مالك البكري ضعيف انتهى.

ويروى « ان حبشياً قال: يا رسول الله إني كنت أعمل الفواحش فهل لي من توبة؟ قال: « نعم » فولى ثم رجع فقال: يا رسول الله أكان يراني وأنا أعملها؟ قال: « نعم » فصاح الحبشي صيحة خرجت فيها روحه ».

ويروى أن الله عز وجل لما لعن إبليس سأله النظرة فأنظره إلى يوم القيامة، فقال: وعزتك لا خرجت من قلب ابن آدم ما دام فيه الروح، فقال الله تعالى: وعزتي وجلالي لا حجبت عنه التوبة ما دام فيه الروح.

وقال ﷺ: « إن الحسنات يذهبن السيئات كما يذهب الماء الوسخ » والأخبار في هذا لا تحصى.

قلت: ولكن للحديث بقية وهي: « لو لم تذنبوا لأتـى الله بقوم يذنبون فيغفر لهم » ويحيى بن عمر بن مالك من رجال الترمذي قال الذهبي كان حماد بن زيد يرميه بالكذب، وأبوه عمرو بن مالك كان يسرق الحديث. وقد رواه القضاعي أيضاً في مسند الشهاب، وكلهم من هذا الطريق عن ابن الجوزي عن ابن عباس.

(**وقال ﷺ: « التائب من الذنب كمن لا ذنب له »**) رواه ابن ماجه من حديث ابن مسعود، وقد تقدم الكلام عليه قريباً.

(.ويروى: « **أن حبشياً قال يا رسول الله إني كنت أعمل الفواحش فهل لي من توبة؟ قال: « نعم » فولى**) منصرفاً (**ثم رجع**) على يديه (**فقال: يا رسول الله أكان يراني وأنا أعملها؟ قال: « نعم » فصاح الحبشي صيحة خرجت فيها روحه »**) حياء من الله تعالى وحشمة منه طار به عقله ثم تبعه روحه. فقال العراقي: لم أجد له أصلاً.

(**ويروي**) في بعض الأخبار: (**إن الله لما لعن إبليس سأله النظرة**) بكسر الظاء أي الإمهال وذلك في قوله تعالى: ﴿فانظرني إلى يوم يبعثون﴾ [الحجر: ٣٦] (**فانظره إلى يوم القيامة**) وذلك قوله تعالى: ﴿فإنك من المنظرين﴾ [الحجر: ٣٧] (**فقال**) إبليس: (**وعزتك لاخرجت من قلب ابن آدم ما دامت فيه الروح**) أي أصحبه إلى آخر أنفاسه واغاويه، (**فقال الله تعالى: وعزتي وجلالي لاحجبت عنه التوبة ما دامت فيه الروح**). قال العراقي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد: إن الشيطان قال: وعزتك يا رب لا أزال أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم، فقال: وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني أورده المصنف بصيغة ويروى كذا، ولم يعزه إلى النبي ﷺ فذكرته احتياطاً انتهى.

قلت: ورواه كذلك ابن زنجويه وعبد بن حميد والضياء.

(**وقال ﷺ: « إن الحسنات يذهبن السيئات كما يذهب الماء الوسخ »**) قال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ وهو صحيح المعنى، وهو بمعنى: اتبع السيئة الحسنة تمحها. رواه الترمذي وتقدم قريباً.

وأما الآثار؛ فقد قال سعيد بن المسيب أنزل قوله تعالى: ﴿إنه كان للأوّابين غفوراً﴾ [الاسراء: ٢٥] في الرجل يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب. وقال الفضيل:

قلت: بل روى أبو نعيم في الحلية من حديث شداد بن أوس «أن التوبة تغسل الحوبة وأن الحسنات يذهبن السيئات» الحديث فلعل المصنف أشار إلى هذا **(والأخبار في هذا)** الباب يعني قبول التوبة **(لا تحصى)** لكثرتها.

ومن ذلك قوله ﷺ: «إن الله عز وجل يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب» قيل: وما وقوع الحجاب؟ قال: «تخرج النفس وهي مشركة». رواه أحمد، والبخاري في التاريخ، وأبو يعلى، وابن حبان، والبغوي في الجعديات، والحاكم، والضياء من حديث أبي ذر.

وقوله ﷺ: «إن الله عز وجل يفتح أبواب سماء الدنيا ثم يبسط يده ألاعبد يسألني فأعطيه فلا يزال كذلك حتى يسطع الفجر» رواه ابن عساكر من حديث ابن مسعود.

وقوله ﷺ: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» رواه ابن زنجويه، والحاكم، والبيهقي من حديث ابن عمر. ورواه ابن جرير من حديث عبادة، ومن حديث أبي أيوب بشير بن كعب، ورواه ابن زنجويه، وابن جرير عن الحسن بلاغاً. ورواه أحمد عن رجل من الصحابة بلفظ: «ما لم يغرغر بنفسه» وفي رواية له: «قبل أن يموت بضحوة» وفي أخرى له: «قبل أن يموت بنصف يوم» وفي أخرى له: «قبل أن يموت بيوم» رواه من حديث أبي ذر بلفظ: «إن الله يقول يا عبدي ما عبدتني ورجوتني فإني غافر لك على ما كان فيك، ويا عبدي إن لقيتني بقراب الأرض خطيئة ما لم تشرك بي لقيتك بقرابها مغفرة.

وقوله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما من أحد يتوب قبل موته بيوم إلا قبل الله توبته» رواه البغوي عن رجل من الصحابة.

وقوله ﷺ: «ما من عبد يتوب إلى الله عز وجل قبل الموت بشهر إلا قبل الله منه وأدنى من ذلك وقبل موته بيوم أو ساعة يعلم الله منه التوبة والإخلاص إلا قبل الله منه». رواه الطبراني من حديث ابن عمر.

وقوله ﷺ: «من تاب قبل موته بعام يتب عليه حتى قال بشهر حتى قال بجمعة حتى قال بيوم حتى قال بساعة حتى قال بفواق». رواه الحاكم والبيهقي والخطيب في المتفق والمفترق من حديث أبي عمرو.

(وأما الآثار فقد قال سعيد بن المسيب) رحمه الله تعالى: **(أنزل قوله تعالى: ﴿إنه كان للأوابين غفوراً﴾ في الرجل يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب)** وقال سعيد بن جبير **(للأوّابين)** الرجاعين إلى الخير أخرجه ابن أبي الدنيا في التوبة. وقال الضحاك: نزلت في الراجعين من الذنب إلى التوبة ومن السيئات إلى الحسنات أخرجه سعيد بن منصور، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الشعب.

قال الله تعالى: بشر المذنبين بأنهم إن تابوا قبلت منهم، وحذر الصديقين أني إن وضعت عليهم عدلي عذبتهم.

وقال طلق بن حبيب: إن حقوق الله أعظم من أن يقوم بها العبد ولكن أصبحوا تائبين وأمسوا تائبين.

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: من ذكر خطيئة ألم بها فوجل منها قلبه محيت عنه في أم الكتاب.

ويروى: أن نبياً من أنبياء بني إسرائيل أذنب فأوحى الله تعالى إليه: وعزتي لئن عدت لأعذبنك، فقال يا رب أنت أنت وأنا أنا وعزتك إن لم تعصمني لأعودن فعصمه الله تعالى.

(وقال الفضيل) ابن عياض رحمه الله تعالى: **(قال الله تعالى: بشر المذنبين بأنهم إن تابوا)** إليّ **(قبلت منهم)** توبتهم، **(وحذر الصديقين أني إن وضعت عليهم عدلي عذبتهم)**.

(وقال طلق بن حبيب) العنزي البصري العابد، قال أبو حاتم: صدوق في الحديث، وقال طاوس: هو ممن يخشى الله. وقال مالك: بلغني أن طلقاً كان من العباد كان براً بأبيه، وكان ممن دخل الكعبة في نفر كان الحجاج طلبهم فأخذهم وقتلهم، وروى له الجماعة إلا البخاري: **(إن حقوق الله أعظم من أن يقوم بها العبد ولكن أصبحوا تائبين وأمسوا تائبين)**، أخرجه المزني في التهذيب إلا أنه قال: أن تقوم بها العباد وزاد بعده: وإن نعمه أكثر من أن تحصى والباقي سواء.

(وقال عبدالله بن عمر) ابن الخطاب رضي الله عنهما: **(من ذكر خطيئة ألم بها)** أي فعلها ووقع فيها **(فوجل منها قلبه محيت عنه في أم الكتاب)** أي اللوح المحفوظ، وذلك لأن الوجل إنما يحصل من الندم، والندم أعظم أركان التوبة فهو أحرى بأن تحقق به توبته وتمحى بذلك خطيئته.

(ويروى) في بعض الأخبار: **(أن نبياً من أنبياء بني إسرائيل أذنب)** ذنباً **(فأوحى الله إليه وعزتي لئن عدت لاعذبنك. فقال: يا رب أنت أنت)** في ربوبيتك **(وأنا أنا)** في عبوديتي، **(وعزتك إن لم تعصمني لأعودن فعصمه الله تعالى)**.

وقال بعضهم: إن العبد ليذنب الذنب فلا يزال نادماً حتى يدخل الجنة فيقول إبليس: ليتني لم أوقعه في الذنب.

وقال حبيب بن ثابت: تعرض على الرجل ذنوبه يوم القيامة فيمر بالذنب فيقول: أما إني قد كنت مشفقاً منه؛ قال فيغفر له.

ويروى: أن رجلاً سأل ابن مسعود عن ذنب ألم به هل له من توبة؟ فأعرض عنه ابن مسعود ثم التفت إليه فرأى عينيه تذرفان، فقال له: إن للجنة ثمانية أبواب كلها تفتح وتغلق إلا باب التوبة فإن عليه ملكاً موكلاً به لا يغلق فاعمل ولا تيأس.

(وقال بعضهم: إن العبد ليذنب الذنب) أي ليفعله **(فلا يزال نادماً)** أي متحسراً على ما صدر منه **(حتى يدخل الجنة)** بسبب حزنه عليه **(فيقول إبليس: ليتني لم أوقعه في الذنب)** وشاهده ما تقدم من حديث أبي هريرة عند أبي نعيم وابن عساكر قريباً.

(وقال حبيب بن أبي ثابت) الأسدي مولاهم أبو يحي الكوفي ثقة فقيه جليل، مات سنة تسع عشرة ومائة، روى له الجماعة، وأبو ثابت اسمه قيس بن دينار وقيل هند: **(تعرض على رجل ذنوبه يوم القيامة فيمر بالذنب فيقول: أما أني قد كنت مشفقاً منه)** أي خائفاً. **(قال: فيغفر له)** أي بسبب إشفاقه منه في الدنيا، وهذا يدل على قبول التوبة.

(ويروى: أن رجلاً سأل ابن مسعود) رضي الله عنه **(عن ذنب ألم به هل له من توبة، فاعرض عنه ابن مسعود ثم التفت إليه فرأى عينيه تذرفان)** أي تسيلان بالدموع **(فقال له: إن للجنة ثمانية أبواب كلها تفتح وتغلق إلا باب التوبة فإنه عليه ملك موكل به لا يغلقه)** أبداً **(فاعمل ولا تيأس)**.

وروى الطبراني في الكبير من حديث صفوان بن عسال: أن للتوبةباباً عرض ما بين مصراعيه ما بين المشرق والمغرب لا يغلق حتى تطلع الشمس من مغربها، ولابن حبان إن من قبل المغرب باباً فتحه الله للتوبة مسيرة أربعين سنة يوم خلق الله السموات والأرض فلا يغلقه حتى تطلع الشمس منه. ولابن ماجه: إن من قبل المغرب باباً مفتوحاً عرضه سبعون سنة فلا يزال ذلك الباب مفتوحاً حتى تطلع الشمس نحوه، فإذا طلعت من نحوه لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً. ولابن زنجويه: إن الله جعل بالمغرب باباً مسيرة عرضه سبعون عاماً للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس من قبله، وكذلك قوله: ﴿يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها﴾ [الأنعام: ١٥٨] وقول ابن مسعود السابق قد روي مرفوعاً بلفظ: « للجنة ثمانية أبواب سبعة مغلقة وباب مفتوح للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه » أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة الجنة، وأبو يعلى، والطبراني، والحاكم.

وقال عبد الرحمن بن أبي القاسم: تذاكرنا مع عبد الرحيم توبة الكافر وقول الله تعالى: ﴿إن ينتهُوا يُغفَر لهُم ما قَدْ سَلفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] فقال إني لأرجو أن يكون المسلم عند الله أحسن حالاً، ولقد بلغني أن توبة المسلم كإسلام بعد إسلام. وقال عبدالله بن سلام: لا أحدثكم إلا عن نبي مرسل أو كتاب منزل، إن العبد إذا عمل ذنباً ثم ندم عليه طرفة عين سقط عنه أسرع من طرفة عين.

وقال عمر رضي الله عنه: اجلسوا إلى التوّابين فإنهم أرق أفئدة.

وقال بعضهم: أنا أعلم متى يغفر الله لي. قيل: ومتى؟ قال: إذا تاب علي.

وقال آخر: أنا من أن أحرم التوبة أخوف من أن أحرم المغفرة، أي المغفرة من لوازم التوبة وتوابعها لا محالة.

ويروى أنه كان في بني إسرائيل شاب عبد الله تعالى عشرين سنة ثم عصاه عشرين

(**وقال عبد الرحمن بن أبي القاسم: تذاكرنا مع عبد الرحيم**) بن يحيى الدمشقي المعروف بالأسود (**توبة الكافر وقول الله تعالى: ﴿إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾ فقال: إني لأرجو أن يكون المسلم عند الله أحسن حالاً**) من الكافر، ولقد بلغني أن توبة المسلم كإسلام بعد إسلام.

(**وقال عبدالله بن سلام**) بالتخفيف الإسرائيلي أبو يوسف رضي الله عنه حليف الأنصار. قيل: كان اسمه الحصين، فسماه النبي ﷺ عبدالله مشهور له أحاديث وفضل، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين: (**لا أحدثكم إلا عن نبي مرسل أو كتاب منزل: إن العبد إذا عمل ذنباً ثم ندم عليه طرفة عين سقط عنه**) ذلك الذنب (**أسرع من طرفة عين**)، وشاهده حديث أبي هريرة السابق ذكره عند أبي نعيم: «فإذا نظر الله إليه أنه أحزنه غفر له ما صنع».

(**وقال عمر رضي الله عنه: اجلسوا إلى التوابين فإنهم أرق أفئدة**) ولفظ القوت في الخبر: جالسوا التوابين فإنهم أرق أفئدة وسيأتي للمصنف قريباً.

(**وقال بعضهم: أنا أعلم متى يغفر الله لي قيل: ومتى؟ قال: إذا تاب عليّ**) نقله صاحب القوت بلفظ: وكان بعضهم يقول: قد علمت والباقي سواء.

(**وقال آخر: أنا من أحرم التوبة أخوف من أن أحرم المغفرة**) نقله صاحب القوت (**أي المغفرة من لوازم التوبة وتوابعها لا محالة**)،فإذا حرم التوبة حرم المغفرة فلذلك من حرمان التوبة كان أخوف.

(**ويروى: أنه كان في بني إسرائيل شاب عبدالله تعالى عشرين سنة ثم عصاه عشرين سنة**

سنة، ثم نظر في المرآة فرأى الشيب في لحيته فساءه ذلك فقال: إلهي أطعتك عشرين سنة ثم عصيتك عشرين سنة، فإن رجعت إليك أتقبلني؟ فسمع قائلاً يقول ولا يرى شخصاً. أحببتنا فأحببناك، وتركتنا فتركناك، وعصيتنا فأمهلناك، وإن رجعت إلينا قبلناك.

وقال ذو النون المصري رحمه الله تعالى: إن لله عباداً نصبوا أشجار الخطايا نصب روامق القلوب، وسقوها بماء التوبة فأثمرت ندماً وحزناً، فجنوا من غير جنون وتبلدوا من غير عي ولا بكم، وإنهم هم البلغاء الفصحاء العارفون بالله ورسوله، ثم شربوا بكأس الصفاء فورثوا الصبر على طول البلاء، ثم تولهت قلوبهم في الملكوت وجالت أفكارهم بين سرايا حجب الجبروت، واستظلوا تحت رواق الندم وقرأوا صحيفة الخطايا فأورثوا أنفسهم الجزع حتى وصلوا إلى علو الزهد بسلم الورع فاستعذبوا مرارة الترك للدنيا واستلانوا خشونة المضجع حتى ظفروا بحبل النجاة وعروة السلامة، وسرحت أرواحهم

ثم نظر) وجهه يوماً **(في المرآة فرأى الشيب في لحيته فساءه ذلك)** أي أحزنه **(فقال: إلهي أطعتك عشرين سنة ثم عصيتك عشرين سنة فإن رجعت إليك أتقبلني فسمع قائلاً يقول ولا يرى شخصه: أحببتنا فاحببناك وتركتنا فتركناك وعصيتنا فأمهلناك وإن رجعت إلينا قبلناك)** وقد قال تعالى: ﴿وإن عدتم عدنا﴾ [الإسراء: ٨] وفي الخبر: « ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة ».

(وقال) أبو الفيض **(ذو النوب المصري)** رحمه الله تعالى: إن لله عباداً نصبوا أشجار الخطايا نصب روامق القلوب) أي نصبوها بين أعينهم حيث ترمقها القلوب، **(وسقوها بماء التوبة)** فتفرعت **(فأثمرت ندماً وحزناً، فجنوا من غير جنون)** وفيهم قيل:

مجانين إلا أن سر فنـــونهم   عزيز لـدى ابـدائـه يسجـد العقـل

(وتبلدوا من غير عي) أي حصر لسان **(ولا بُكم وأنهم البلغاء الفصحاء العارفون بالله ورسوله)** فجنونهم وتبلدهم إنما هو على ظهر ما يرى منهم، **(ثم شربوا بكأس الصفاء)** فتصفت بواطنهم عن الجفاء **(فورثوا الصبر على طول البلاء، ثم تولهت قلوبهم في الملكوت)** الأعلى **(وجالت أفكارهم بين سرايا حجب الجبروت)** وهو عالم الملائكة المقربين، **(واستظلوا تحت رواق الندم** وقرأوا صحيفة الخطايا **فأورثوا أنفسهم الجزع حتى وصلوا إلى علوّ)** مقام **(الزهد بسلم الورع)** والتقوى **(فاستعذبوا مرارة الترك للدنيا)** وفطموا نفوسهم عنها **(واستلانوا خشونة المضجع حتى ظفروا بحبل النجاة وعروة السلامة وسرحت**

في العلا حتى أناخوا في رياض النعيم وخاضوا في بحر الحياة وردموا خنادق الجزع وعبروا جسور الهوى حتى نزلوا بفناء العلم واستقوا من غدير الحكمة وركبوا سفينة الفطنة وأقلعوا بريح النجاة في بحر السلامة حتى وصلوا إلى رياض الراحة ومعدن العز والكرامة، فهذا القدر كاف في بيان أن كل توبة صحيحة فمقبولة لا محالة.

فإن قلت: أفتقول ما قالته المعتزلة من أن قبول التوبة واجب على الله؟ فأقول: لا أعني بما ذكرته من وجوب قبول التوبة على الله إلا ما يريده القائل بقوله: إن الثوب إذا غسل بالصابون وجب زوال الوسخ، وإن العطشان إذا شرب الماء وجب زوال العطش، وأنه إذا منع الماء مدة وجب العطش، وانه إذا دام العطش وجب الموت، وليس في شيء من ذلك ما يريده المعتزلة بالإيجاب على الله تعالى، بل أقول: خلق الله تعالى الطاعة مكفرة للمعصية، والحسنة ماحية للسيئة، كما خلق الماء مزيلاً للعطش، والقدرة متسعة بخلافه لو سبقت به المشيئة، فلا واجب على الله تعالى، ولكن ما سبقت به إرادته الأزلية فواجب كونه لا محالة.

أرواحهم في العلا) والملأ الأعلى **(حتى أناخوا في رياض النعيم وخاضوا في بحر الحياة وردموا خنادق الجزع)** أي سدوها **(وعبروا جسور الهوى حتى نزلوا بفناء العلم)** الحقيقي أي بساحته **(واستقوا من غدير الحكمة وركبوا سفينة الفطنة وأقلعوا)** أي رفعوا شراعها **(بريح النجاة)** من الخوف **(في بحر السلامة)** من الكدر **(حتى وصلوا إلى رياض الراحة)** من التعب **(ومعدن العز والكرامة)** في حظيرة القدس الأقدس. أورده ابن خميس في مناقب الأبرار في ترجمة ذي النون من طريق يوسف بن الحسين قال: سمعت ذا النون المصري فذكر نحوه بطوله. **(فهذا القدر كاف في بيان أن كل توبة صحيحة)** بشروطها **(فمقبولة لا محالة)**.

فإن قلت: أفتقول ما قالت المعتزلة من أن قبول التوبة واجب على الله) تعالى بناء على قاعدة مذهبهم من رعاية الصالح والأصلح؟ **(فأقول: لا أعني بما ذكرته من وجوب قبول التوبة على الله)** تعالى **(إلا ما يريده القائل بقوله: إن الثوب إذا غسل بالصابون)** مثلاً **(وجب زوال الوسخ)** عنه، **(وأن العطشان إذا شرب الماء وجب زوال العطش)** عنه، **(وأنه إذا منع الماء مدة وجب العطش، وأنه إذا دام العطش وجب الموت)** بيبس العروق ونفاد الرطوبة الغريزية، **(وليس في شيء من ذلك ما يريده المعتزلة بالإيجاب على الله تعالى، بل أقول: خلق الله تعالى الطاعة مكفرة للمعصية والحسنة ماحية للسيئة، كما خلق الماء مزيلاً للعطش والقدرة متسعة بخلافه فلو سبقت به المشيئة فلا واجب على الله تعالى ولكن ما سبقت به الإرادة الأزلية فواجب كونه لا محالة)**. وقد سبق تقرير ذلك مع بيان قاعدة مذهبهم وما فرعوا عليها في كتاب قواعد العقائد فأغنانا عن الإعادة.

فإن قلت: فما من تائب إلا وهو شاك في قبول توبته، والشارب للماء لا يشك في زوال عطشه فلم يشك فيه؟ فأقول شكه في القبول كشكه في وجود شرائط الصحة؟ فإن للتوبة أركاناً وشروطاً دقيقة كما سيأتي، وليس يتحقق وجود جميع شروطها كالذي يشك في دواء شربه للإسهال في أنه هل يسهل وذلك لشكه في حصول شروط الإسهال في الدواء باعتبار الحال والوقت وكيفية خلط الدواء وطبخه وجودة عقاقيره وأدويته، فهذا وأمثاله موجب للخوف بعد التوبة وموجب للشك في قبولها لا محالة على ما سيأتي في شروطها إن شاء الله تعالى.

الركن الثاني فيما عنه التوبة وهي الذنوب صغائرها وكبائرها:

اعلم أن التوبة ترك الذنب، ولا يمكن ترك الشيء إلا بعد معرفته، وإذا كانت التوبة واجبة كان ما لا يتوصل إليها إلا به واجباً، فمعرفة الذنوب إذا واجبة، والذنب عبارة عن كل ما هو مخالف لأمر الله تعالى في ترك أو فعل وتفصيل ذلك يستدعي شرح

(**فإن قلت: فما من تاب إلا وهو شاك في قبول توبته**) ليس على يقين منه، (**والشارب للماء لا يشك في زوال عطشه**) بل هو على يقين منه وقد شبهت في وجوبه بوجوبه (**فلم يشك فيه؟ فاقول: شكه في القبول كشكه في وجود شرائط الصحة فإن للتوبة أركاناً وشروطاً دقيقة**) لا بد من مراعاتها في وجودها وصحتها وكمالها (كما سيأتي) ذكر ذلك قريباً، (**وليس يتحقق وجود جميع شرائطها**) بخلاف شرب الماء وهذا كالذي يشك في دواء شربه للإسهال في أنه هل يسهل) أم لا؟ (**وذلك لشكه في حصول شروط الإسهال في الدواء باعتبار الحال**) والمزاج (**والوقت**، و) باعتبار (كيفية خلط الدواء وطبخه وجودة عقاقيره وأدويته. **فهذا وأمثاله موجب للخوف بعد التوبة وموجب للشك في قبولها لا محالة على ما سيأتي في شروطها إن شاء الله تعالى**) قريباً والله الموفق وبه تم الركن الأول.

الركن الثاني فيما عنه التوبة وهي الذنوب صغائرها وكبائرها:

ومعرفة حدود كل منها:

(**اعلم**) وفقك الله تعالى (**أن التوبة**) في الأصل رجوع إلى الله تعالى ولا يكون الرجوع إلا بترك ما كان ملتبساً به فلذلك قلنا إن التوبة (**ترك للذنب**) أي لفعله وإيقاعه، (**ولا يمكن ترك الشيء إلا بعد معرفته**) فما لا يعرف كيف يترك، (**وإذا كانت التوبة واجبة**) على ما تقرر (**كان ما لا يتوصل إليها إلا به واجباً**) أيضاً (**فمعرفة الذنوب**) بأقسامها (**إذاً واجبة والذنب**) أصله الأخذ بذنب الشيء وفي العرف الشرعي (**عبارة عن كل ما هو مخالف لأمر الله في ترك أو فعل**) مما تستوخم عاقبته، ولذلك سمي تبعة اعتباراً بما يحصل عن عاقبته،

التكليفات من أولها إلى آخرها، وليس ذلك من غرضنا، ولكنا نشير إلى مجامعها وروابط أقسامها، والله الموفق للصواب برحمته.

بيان أقسام الذنوب بالإضافة إلى صفات العبد:

اعلم أن للإنسان أوصافاً وأخلاقاً كثيرة على ما عرف شرحه في كتاب عجائب القلب وغوائله، ولكن تنحصر مثارات الذنوب في أربع صفات: صفات ربوبية، وصفات شيطانية، وصفات بهيمية، وصفات سبعية. وذلك لأن طينة الإنسان عجنت من أخلاط مختلفة، فاقتضى كل واحد من الأخلاط في المعجنون منه أثراً من الآثار كما يقتضي السكر والخل والزعفران في السكنجبين آثاراً مختلفة.

فأما ما يقتضي النزوع إلى الصفات الربوبية فمثل الكبر والفخر والجبرية وحب المدح والثناء والعز والغنى وحب دوام البقاء وطلب الاستعلاء على الكافة حتى كأنه يريد أن يقول: أنا ربكم الأعلى، وهذا يتشعب منه جملة من كبائر الذنوب غفل عنها الخلق ولم

وهو عند أهل الله ما يحجب عن الله تعالى. (**وتفصيل ذلك يستدعي شرح التكليفات**) الشرعية (**من أولها إلى آخرها وليس ذلك من غرضنا**) الآن، (**ولكنا نشير إلى مجامعها وروابط أقسامها**) التي منها تتفرع أنواعها (**والله الموفق للصواب برحمته**) وفضله.

بيان أقسام الذنوب بالإضافة إلى صفات العبد:

(**اعلم**) أرشدك الله تعالى أن صاحب القوت قسم الذنوب إلى سبعة ضروب بعضها أعظم من ذنب لكل منها مراتب في كل مرتبة من المذنبين طبقة، وقد فصلها المصنف تفصيلاً غريباً وحصرها في ثلاث قسم فقال في القسمة الأولى: (**إن للإنسان أوصافاً وأخلاقاً كثيرة على ما عرف شرحه في كتاب عجائب القلب وغوائله، ولكن تنحصر**) هنا (**مثارات الذنوب في أربع صفات**) هي منابعها: (**صفات ربوبية، وصفات شيطانية، وصفات بهيمية، وصفات سبعية، وذلك لأن طينة الإنسان عجنت من أخلاط مختلفة فاقتضى كل واحد من الأخلاط في المعجون منه أثراً من الآثار كما يقتضي السكر**) أو العسل (**والخل**) وفي بعض النسخ زيادة والزعفران (**في السكنجبين آثاراً مختلفة**) ولا أعرف من الأطباء من ذكر الزعفران من جملة أجزاءالسكنجبين، وإنما هو مركب من عسل أو سكر وخل، ومنهم من يزيد فيه نعناعاً.

(**فأما ما يقتضي النزوع إلى الصفات الربوبية فمثل الكبر والفخر والجبرية وحب المدح والثناء والعز والغنى وحب دوام البقاء وطلب الإستعلاء على الكافة**)، فهذه كلها من الصفات المختصة بالرب تعالى (**حتى كأنه يريد**) إذا اجتمعت فيه تلك الصفات (**أن يقول**) للناس: (**أنا ربكم الأعلى**) كما قاله فرعون، (**وهذا تتشعب منه جملة من كبير الذنوب**

يعدوها ذنوباً، وهي المهلكات العظيمة التي هي كالأمهات لأكثر المعاصي كما استقصيناه في ربع المهلكات.

الثانية: هي الصفة الشيطانية التي منها يتشعب الحسد والبغي والحيلة والخداع والأمر بالفساد والمنكر وفيه يدخل الغش والنفاق والدعوة إلى البدع والضلال.

الثالثة: الصفة البهيمية ومنها يتشعب الشره والكلب والحرص على قضاء شهوة البطن والفرج، ومنه يتشعب الزنا واللواط والسرقة وأكل مال الأيتام وجمع الحطام لأجل الشهوات.

الرابعة: الصفة السبعية، ومنها يتشعب الغضب والحقد والتهجم على الناس بالضرب والشتم والقتل واستهلاك الأموال، ويتفرع عنها جمل من الذنوب، وهذه الصفات لها تدريج في الفطرة، فالصفة البهيمية هي التي تغلب أوّلاً ثم تتلوها الصفة السبعية ثانياً، ثم إذا اجتمعا استعملا العقل في الخداع والمكر والحيلة وهي الصفة الشيطانية، ثم بالآخرة

غفل عنها الخلق ولم يعدوها ذنوباً وهي) في الحقيقة (**المهلكات العظيمة التي هي كالأمهات لأكثر المعاصي كما استقصيناه في ربع المهلكات**) وفيها من العموم طبقات.

(**الثانية: هي الصفة الشيطانية التي منها يتشعب الحسد والبغي والحيلة والخداع والأمر بالفساد و**) الإفساد (**والمنكر، وفيه يدخل الغش والنفاق والدعوة إلى البدع**) المنكرة (**والضلال**) وهي كبائر منها ما يذهب الإيمان وينبت النفاق، وست منها من كبائر البدع وهي تنغل عن المسألة القدرية والمرجئة والرافضة والإباحية والجهمية والساطخية والمعطلة.

(**الثالثة: الصفة البهيمية: ومنها يتشعب الشره والكلب والحرص على قضاء شهوة البطن والفرج، ومنه يتشعب الزنا واللواط والسرقة وأكل مال الأيتام وجمع الحطام لأجل الشهوات**).

(**الرابعة:**) هي (**الصفة السبعية: ومنها يتشعب الغضب والحقد**) والضغن (**والتهجم على الناس بالضرب والشتم والقتل واستهلاك الأموال**) وهذه تتعلق بمظالم العباد في أمر الدنيا، (**وتتفرع عنها جمل من الذنوب**) مستكثرة كالكذب والبهتان وغيرهما. وهذه موبقات ولا بد فيها من القصاص بين يدي الله تعالى إلا أن يقع الإستحلال ويستوهبها الله من أربابها بكرمه ويعوّض المظلومين عليها في جناته بجوده، (**وهذه الصفات لها تدريج في**) أصل (**الفطرة، فالصفة البهيمية هي التي تغلب أولاً، ثم تتلوها**) الصفة (**السبعية ثانياً، ثم إذا اجتمعا استعملا العقل في الخداع والمكر والحيلة وهي الصفة الشيطانية، ثم بالآخرة تغلب الصفات الربوبية**

تغلب الصفات الربوبية وهي الفخر والعز والعلو وطلب الكبرياء وقصد الاستيلاء على جميع الخلق. فهذه أمهات الذنوب ومنابعها ثم تتفجر الذنوب من هذه المنابع على الجوارح، فبعضها في القلب خاصة كالكفر والبدعة والنفاق وإضمار السوء للناس، وبعضها على العين والسمع، وبعضها على اللسان، وبعضها على البطن والفرج، وبعضها على اليدين والرجلين وبعضها على جميع البدن، ولا حاجة إلى بيان تفصيل ذلك فإنه واضح.

قسمة ثانية: أعلم أن الذنوب تنقسم إلى ما بين العبد وبين الله تعالى وإلى ما يتعلق بحقوق العباد. فما يتعلق بالعبد خاصة كترك الصلاة والصوم والواجبات الخاصة به وما يتعلق بحقوق العباد كتركه الزكاة وقتله النفس وغصبه الأموال وشتمه الأعراض وكل متناول من حق الغير، فإما نفس أو طرف أو مال أو عرض أو دين أو جاه، وتناول الدين بالإغواء والدعاء إلى البدعة والترغيب في المعاصي وتهييج أسباب الجراءة على الله تعالى كما يفعله بعض الوعاظ بتغليب جانب الرجاء على جانب الخوف وما يتعلق بالعباد فالأمر فيه أغلظ، وما بين العبد وبين الله تعالى إذا لم يكن شركاً فالعفو فيه أرجى وأقرب، وقد جاء في الخبر، الدواوين ثلاثة: ديوان يغفر، وديوان لا يغفر، وديوان لا

وهي الفخر والعز والعلو وطلب الكبرياء وقصد الإستيلاء على جميع الخلق فهذه أمهات الذنوب) وأصولها (**ومنابعها، ثم تتفجر الذنوب**) بأنواعها (**من هذه المنابع على الجوارح، فبعضها في القلب خاصة كالكفر والبدعة والنفاق وإضمار السوء للناس، وبعضها على العين والسمع، وبعضها على اللسان، وبعضها على البطن والفرج، وبعضها على اليدين والرجلين، وبعضها على جميع البدن، ولا حاجة إلى تفصيل ذلك فإنه واضح**) فهذه قسمة الذنوب بحسب الصفات.

(**قسمة ثانية**): للذنوب، (**اعلم**) هداك الله تعالى (**أن الذنوب تنقسم**) بالنظر الآخر (**إلى ما بين العبد وبين الله، وإلى ما يتعلق بحقوق العباد، فما يتعلق بالعبد خاصة كترك الصلاة والصوم**) والواجبات الخاصة به، (**وما يتعلق بحقوق العباد كتركه الزكاة وقتله النفس وغصبه الأموال وشتمه الأعراض وكل متناول من حقوق الغير، فأما** نفس أو **طرف أو مال أو عرض أو دين أو جاه وتناول الدين بالأغواء والدعاء إلى البدعة والترغيب في المعاصي وتهييج أسباب الجرأة على الله تعالى، كما يفعله بعض الوعاظ بتغليب جانب الرجاء على جانب الخوف وما يتعلق بالعباد فالأمر فيه أغلظ**) وأشد، (**وما بين العبد وبين الله تعالى اذا لم يكن شركاً، فالعفو فيه أرجى وأقرب، وقد جاء في الخبر الدواوين ثلاثة**) جمع ديوان بالكسر وقد تفتح فارسي معرب قال في المغرب: وهو الجريدة

يترك: فالديوان الذي يغفر ذنوب العباد بينهم وبين الله تعالى، وأما الديوان الذي لا يغفر: فالشرك بالله تعالى وأما الديوان الذي لا يترك. فمظالم العباد، أي لا بد وأن يطالب بها حتى يعفى عنها.

قسمة ثالثة: اعلم أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر، وقد كثر اختلاف الناس فيها، فقال قائلون لا صغيرة ولا كبيرة، بل كل مخالفة لله فهي كبيرة، وهذا ضعيف،

من دون الكتب إذا جمعها لأنها قطعة من دون القراطيس مجموعة؟ قال الطيبي: والمراد هنا صحائف الأعمال **(ديوان يغفر وديوان لا يغفر وديوان لا يترك، فالديوان الذي يغفر ذنوب العباد بينهم وبين الله تعالى)** من ترك صلاة وصوم وغيرهما مما أوجب الله عليه، فإنه تعالى كريم ومن شأن الكريم المسامحة. **(وأما الديوان الذي لا يغفر فالشرك بالله تعالى)** ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة **(وأما الديوان الذي لا يترك فمظالم العباد)** بعضهم بعضاً **(أي لا بدّ وأن يطالب بها حتى يعفي عنها)** قال العراقي: رواه أحمد والحاكم وصححه من حديث عائشة، وفيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه ابن معين وغيره، وله شاهد من حديث سلمان رواه الطبراني وهو منكر قاله الذهبي انتهى.

قلت: ورواه أحمد، والحاكم من طريق صدقة بن موسى، عن عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة. وقد رد الذهبي على الحاكم تصحيحه وقال: صدقة بن موسى ضعفه الجمهور، ويزيد بن بابنوس فيه جهالة ولفظها جميعاً: الدواوين يوم القيامة ثلاثة فديوان لا يغفر الله منه شيئاً وديوان لا يعبأ الله به شيئاً وديوان لا يترك الله منه شيئاً، فأما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئاً فالإشراك بالله قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء: ٤٨] وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم تركه أو صلاة تركها، فإن الله يغفر ذلك إن شاء أن يتجاوز وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فمظالم العباد بينهم القصاص لا محالة.

(قسمة ثالثة للذنوب: اعلم) هداك الله تعالى **(أن الذنوب تنقسم إلى كبائر وصغائر، وقد كثر اختلاف الناس فيها فقال قائلون: لا صغيرة ولا كبيرة بل كل مخالفة لله تعالى)** مما نهى عنه، **(فهي كبيرة)** وهذا مذهب ابن عباس وتبعه جماعة منهم: أبو إسحاق الأسفرايني، وأبو بكر الباقلاني، وإمام الحرمين في الإرشاد، والقشيري في المرشدة، بل حكاه ابن فورك عن الأشاعرة، واختاره في تفسيره فقال: معاصي الله عندنا كلها كبائر، وإنما يقال لبعض صغيرة وكبيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، ثم أول الآية الآتية: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾ الآية بما ينبوعنه ظاهرها وقال المعتزلة الذنوب على ضربين صغائر وكبائر، وهذا ليس بصحيح انتهى.

إذ قال تعالى: ﴿إنْ تَجْتَنِبُوا كبائِرَ مَا تُنْهونَ عنهُ نكفِّرْ عنكُم سيئاتُكم وندخُلكم مدخلاً كريماً﴾ [النساء: ٣١] وقال تعالى: ﴿الذينَ يجتنبُونَ كبائِرَ الإثمِ والفواحِشَ إلاَ اللَّمم﴾ [النجم: ٣٢] وقال ﷺ: « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة يكفرن ما بينهن إن اجتنبت الكبائر ». وفي لفظ آخر: « كفارات لما بينهن إلا الكبائر ». وقد

وربما ادعى في موضع إتفاق الأصحاب على ما ذكره واعتمد ذلك التقي السبكي. قال القاضي عبد الوهاب: لا يمكن أن يقال في معصية أنها صغيرة إلا على معنى أنها تصغر باجتناب الكبائر، (**وهذا**) القول (**ضعيف**) ويعتذر بأنهم إنما قالوا ما قالوا نظراً إلى عظمة من عصى الرب فكرهوا تسمية معصية الله صغيرة مع اتفاقهم في الحرج على أنه لا يكون بمطلق المعصية، فالخلف لفظي يرجع المطلق القسمة. ثم بين المصنف وجه ضعف هذا القول فقال: (**إذ قال تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم﴾**) قال السدي أي الصغار (**وندخلكم مدخلاً كريماً**) قال قتادة: أي الجنة. (**وقال تعالى: ﴿والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾**) أي الصغائر، ففي الآيتين دليل على تقسيم الذنوب إلى صغار وكبائر، وفي الحديث: « إن تغفر اللهم تغفر جما، وأي عبد لك ما ألماً ».

(**وقال ﷺ: « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة**) فالمضاف محذوف أي صلاة الجمعة منتهية إلى الجمعة (**تكفر ما بينهن**) من الصغائر (**إن اجتنبت الكبائر »**) شرط جزاء دل عليه ما قبله. قال النووي: معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فلا تغفر لا أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة، فإن كانت لا تغفر صغائره ثم كل من المذكورات صالح للتكفير، فإن لم تكن له صغائر كتب له حسنات ورفع له درجات والحديث قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: هذا لفظ ابن حبان، والطبراني من حديث أبي بكرة إلا أنهما قالا: « كفارات لما بينهن ما اجتنبت » والباقي سواء ويقرب من ذلك لفظ الترمذي من حديث أبي هريرة « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر » وأما لفظ مسلم ففيه زيادة « ورمضان إلى رمضان » والباقي كسياق الترمذي، وهكذا هو عند أحمد، وفي رواية لمسلم: « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تفش » وزاد ابن ماجه من حديث أبي أيوب بعد قوله إلى الجمعة « وأداء الأمانات كفارات لما بينها » قيل: وما أداء الأمانة؟ قال: « الغسل من الجنابة فإن تحت كل شعرة جنابة ». وهكذا رواه محمد بن نصر، والشاشي، والطبراني، والسراج في مسنده، والبيهقي، وابن عساكر والضياء.

(**وفي لفظ آخر: « كفارات لما بينهن إلا الكبائر »**) رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس بلفظ: « الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ». وهنا إشكال صعب أورده ابن بزيزة، وهو أن الصغائر بنص القرآن مكفرة باجتناب

قال ﷺ فيما رواه عبدالله بن عمرو بن العاص: « الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس »، واختلف الصحابة والتابعون في عدد الكبائر من أربع إلى سبع إلى تسع إلى إحدى عشرة فما فوق ذلك، فقال ابن مسعود: هن أربع. وقال ابن عمر: هن سبع. وقال عبدالله بن عمرو: هن تسع. وكان ابن عباس إذا بلغه قول ابن

الكبائر، فما الذي تكفره الصلوات؟ وأجاب عنه البلقيني بأن معنى أن تجتنبوا الموافاة على هذه الحال من الإيمان أو التكليف إلى الموت، والذي في الحديث: « إن الصلوات الخمس تكفر ما بينها إلا في يومها إذا اجتنبت الكبائر في ذلك اليوم » فالسؤال غير وارد، وبفرض وروده فالتخلص منه أنه لا يتم اجتناب الكبائر إلا بفعل الخمس، فمن لم يفعل لم يجتنب لأن تركها من الكبائر فيتوقف التكفير على فعلها، وأحوال المكلف بالنسبة لما يصدر منه من صغيرة وكبيرة خمسة.

أحداها: أن لا يصدر منه شيء فهذا ترفع درجاته.

الثانية: يأتي بصغائر بلا إصرار فهذا يكفر عنه حزماً.

الثالثة: مثله لكن مع الإصرار فلا يكفر لأن الإصرار كبيرة.

الرابعة: يأتي بكبيرة واحدة وصغائر.

الخامسة: يأتي بكبائر وصغائر وفيه نظر يحتمل إذ لم يجتنب أن تكفر الصغائر فقط، والأرجح لا تكفر إذ مفهوم المخالفة إذا لم تتعين جهته لا يعمل به والله أعلم.

(وقد قال ﷺ فيما رواه عبدالله بن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما **(« الكبائر الإشراك بالله)** وذلك بأن يتخذ مع الله إلهاً غيره **(وعقوق الوالدين)** الأصليين المسلمين وإن علياً **(وقتل النفس)** التي حرمها الله إلا بالحق كالقصاص والقتل بالردة والرجم **(واليمين الغموس »)** والواو في الثلاثة للعطف على السياق. قال العراقي: رواه البخاري.

قلت: ورواه كذلك أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن جرير، وعند بعضهم: « أو قتل النفس » شك شعبة. فهذه الآيات والأخبار دالة على انقسام الكبائر في عظمها إلى كبير وأكبر وأخذ منها ثبوت الصغيرة لأن الكبائر بالنسبة إليها أكبر منها، ولذلك قال المصنف: لا يليق إنكار الفرق بين الكبائر والصغائر وقد عرف من تدارك الشرع، **(واختلفت الصحابة)** رضوان الله عليهم **(والتابعون)** لهم **(في عدد الكبائر من أربع إلى سبع إلى تسع إلى إحدى عشرة فما فوق ذلك. فقال ابن مسعود)** رضي الله عنه: **(هي أربع)**: الإشراك بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله. رواه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في التوبة، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني. **(وقال)** عبدالله **(بن عمر)** بن الخطاب رضي الله عنهما: **(هي سبع)** الإشراك بالله، وقذف المحصنة، وقتل النفس المؤمنة، والفرار من الزحف، والسحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم. أخرجه علي بن الجعد بي الجعديات، والبيهقي

عمر: الكبائر سبع، يقول: هن إلى سبعين أقرب منها إلى سبع، وقال مرة: كل ما نهى

عن طيلسة قال: سألت ابن عمر عن الكبائر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي سبع» فذكره.

وقد روي نحو ذلك عن أبي هريرة «اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات». رواه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن أبي حاتم.

ويروى عنه أيضاً: «الكبائر سبع أولها الإشراك بالله ثم قتل النفس بغير حقها وأكل الربا وأكل مال اليتيم إلى أن يكبر والفرار من الزحف ورمي المحصنات والإنقلاب إلى الإعراب بعد الهجرة» هكذا رواه البزار، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وأما لفظ حديث أبي سعيد: «الكبائر سبع الإشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وقذف المحصنة والفرار من الزحف وأكل الربا وأكل مال اليتيم والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة». ورواه الطبراني في الأوسط.

وأما حديث ابن عمر فلفظه: «هي عقوق الوالدين والإشراك بالله وقتل النفس وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف وأكل الربا». رواه ابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه.

(وقال عبدالله بن عمرو) بن العاص: **(هي تسع)** هكذا في القوت وهي: «الإشراك بالله، وقتل النسمة يعني بغير حق، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والذي يستسحر وإلحاد في المسجد الحرام، وبكاء الوالدين من العقوق» رواه البخاري في الأدب المفرد، وابن راهويه، وعبد بن حميد، وابن جرير، والقاضي إسماعيل في احكام القرآن، وابن المنذر بسند حسن كلهم من طريق طيلسة. قالوا عن ابن عمر ولم يقولوا عن ابن عمرو.

وقد روي مثله عن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه رفعه: «الكبائر تسع أعظمهن الإشراك بالله، وقتل النفس بغير حق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وعقوق الوالدين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم إحياء وأمواتاً» رواه أبو داود، والنسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم والطبراني، والحاكم، وابن مردويه، والبيهقي. **(وكان ابن عباس إذا بلغه قول ابن عمر)** رضي الله عنه: **(الكبائر سبع: يقول هي إلى سبعين أقرب منها إلى سبع)** رواه عبد الرزاق، وعبد بن حميد. ويروى عن سعيد بن جبير: أن رجلاً سأل ابن عباس كم الكبائر سبع هي؟ قال: إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع غير أنه لا كبيرة مع الإستغفار، ولا صغيرة مع الإصرار. أخرجه ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. **(وقال مرة)** يعني ابن عباس في حد الكبيرة: **(كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة)** ورواه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني والبيهقي في الشعب من طرق عنه. وأخرج ابن جرير عن أبي الوليد قال: سألت ابن

الله عنه فهو كبيرة. وقال غيره: كل ما أوعد الله عليه بالنار فهو من الكبائر. وقال بعض السلف: كل ما أوجب عليه الحد في الدنيا فهو كبيرة، وقيل: إنها مبهمة لا يعرف عددها كليلة القدر وساعة يوم الجمعة. وقال ابن مسعود لما سئل عنها: اقرأ من أوّل

عباس عن الكبائر قال: كل شيء عصي الله به فهو كبيرة. **(وقال غيره)** من السلف **(كل ما أوعد الله عليه بالنار فهو من الكبائر)** وهذا القول أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس. وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: كل ذنب نسبه الله إلى النار فهو من الكبائر. وأخرج عن الضحاك قال: الكبائر كل موجبة أوجب الله لأهلها النار. وأخرج عن ابن عباس قال: كل ذنب حتمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب، في الروضة وأصلها الكبيرة ما لحق صاحبها بخصوصها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة وحذف بعض المتأخرين تقييد الوعيد بكونه شديداً، وكأنه نظر إلى أن كل وعيد من الله تعالى لا يكون إلا شديداً فهو من الوصف اللازم وخرج بالخصوص ما اندرج تحت عموم فلا يكفي ذلك في كونه كبيرة بخصوصه **(وقال بعض السلف: كل ما أوجب الله عليه الحد في الدنيا)** كزنا ولواط وشرب خمر وإن قل ولم يسكر ونبيذ ولم يعتقد حله وسرقة وقذف، فهذه فيها حدود والصغائر عندهم من اللمم وهو ما لا حدّ فيه وما لم يتهدد بالنار عليه. قال صاحب القوت: وقد روي هذا عن أبي هريرة وغيره اهـ.

قلت: وبه قال البغوي وغيره. قال الرافعي: وهذان الوجهان في حد الكبيرة أكثر ما يوجد لهم وهم إلى ترجيح هذا أميل، ولكن غير موافق لما ذكروه في تفصيل الكبائر لأنهم نصوا على كبائر كثيرة ولا حدّ فيها كأكل الربا ومال اليتيم والحقوق وقطع الرحم والسحر والنميمة وشهادة الزور والسعاية والقوادة والديائة وغيرها. وبهذا يعلم أن الحد الأول منهما أصح من الثاني وإن قال الرافعي: إنهم إلى ترجيحه أميل، وأخذ صاحب الحاوي الصغير وغيره أنه الراجح فجزم به. وقال الأذرعي في القوت: عجيب قول الشيخين إن الأصحاب إلى الثاني أميل وهو في غاية البعد اهـ. لكن إذا أول على أن مراد قائله ما هو المنصوص عليه، لكن بعيد على أنه يرد على الحد الأول أيضاً بعض ما علم أنه كبيرة ولم يرد فيه وعيد شديد، وقد عدّ العز بن عبد السلام في قواعده أنواعاً من الكبائر اتفاقاً مع أنه لم يرد فيها نص.

(وقيل: إنها مبهمة لا يعرف) حقيقة **(عددها، كليلة القدر وساعة يوم الجمعة)** والصلاة الوسطى ليكون الناس على خوف ورجاء، فلا يقطعون بشيء ولا يسكنون إلى شيء كذا في القوت، واعتمده الواحدي في البسيط فقال: الصحيح أن الكبيرة ليس لها حدّ تعرفها العباد به، وإلا اقتحم الناس الصغائر واستباحوها، ولكن الله عز وجل أخفى ذلك عن العباد ليجتهدوا في اجتناب النهي عنه رجاء أن يجتنبوا الكبائر ونظائره إخفاء الصلاة الوسطى وليلة القدر وساعة الإجابة ونحو ذلك اهـ.

وليس كما قال بل الصحيح أن لها حداً معلوماً، ونقل بعضهم عن الواحدي هذه المقالة، لكن

سورة النساء إلى رأس ثلاثين آية منها عند قوله: ﴿ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾ [النساء : ٣١] فكل ما نهى الله عنه في هذه السورة إلى هنا فهو كبيرة. وقال أبو طالب

على وجه يخفي به الإعتراض عليه، فقال قال الواحدي: المفسر الكبائر كلها لا تعرف أي لا تنحصر. قالوا: لأنه ورد وصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر وأنواع أنها صغائر وأنواع لم توصف بشيء منهما. وقال الأكثرون: إنها معروفة واختلفوا هل تعرف بحد وضابط أو بالعد اهـ.

وكل ما سبق من الحدود ومما سيأتي منها للمتأخرين إنما قصدوا التقريب فقط، والا فهي ليست بحدود جامعة، وكيف يمكن ضبط ما لا مطعم في ضبطه، وذهب آخرون إلى تعريفها بالعد من غير ضبطها بالحد، **(و)** قد **(قال ابن مسعود)** رضي الله عنه فيها قولاً حسناً من طريق الإستنباط **(لما سئل عنها أقرأ من أول سورة النساء إلى رأس ثلاثين آية منها عند قوله: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه)** نكفر عنكم سيئاتكم﴾ **(فكل ما نهى الله عنه في هذه السورة إلى هنا فهي كبيرة)** فاشبه هذا استدلال قول ابن عباس في استنباط ليلة القدر أنها ليلة سبع وعشرين من كون قوله تعالى هي سبعاً وعشرين كلمة قال صاحب القوت بعد أن نقل القول الأول وهو الإبهام، وهذا القول والله أعلم بحقيقة هذين القولين اهـ.

قلت: وقد استنبط ابن عباس أيضاً ليلة القدر أنها ليلة سبع وعشرين أنه عدّ حروف ليلة القدر وقد ذكرت ثلاث مرات في السورة كل كلمة منها تسعة أحرف فهي سبع وعشرون حرفاً من ضرب ثلاثة في تسعة، وأما قول ابن مسعود السابق فأخرجه عبد بن حميد، والبزار، وابن جرير عنه أنه سئل عن الكبائر فقال: ما بين أول سورة النساء إلى رأس ثلاثين آية منها. وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى قوله: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾ وأخرج عبد بن حميد أنه سئل عن الكبائر فقال: افتحوا سورة النساء فكل شيء نهى الله عنه حتى تأتوا ثلاثين آية فهو كبيرة، ثم قرأ مصداق ذلك ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾ من أول السورة إلى حيث بلغه. وقد روي ذلك أيضاً عن إبراهيم النخعي قال: كانوا يرون أن الكبائر فيما بين أول هذه السورة سورة النساء إلى هذا الموضع ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾ أخرجه عبد بن حميد، وابن جرير.

فصل

وقد بقي من حدود الكبيرة ما لم يذكرها المصنف هنا فنقول، قال إمام الحرمين: كل جريمة على ما نقله الرافعي وعبارة إرشاده جريرة وهي بمعناها تؤذن بقلة اكترات مرتكبها بالدين، ورقة الديانة مبطلة للعدالة وكل جريمة أو جريرة لا تؤذن بذلك بل لسبق حسن الظن ظاهراً بصاحبها لا تحبط العدالة. قال: وهذا أحسن ما يتميز به أحد الضدين عن الآخر اهـ.

....

وقد تابعه القشيري في الرسالة، واختاره الإمام السبكي وغيره وفي معناه قوله: في نهايته الصادر من الشخص إن دل على الإستهانة بالدين فهو كبيرة، وإن صدر عن فلتة خاطر أو لقلة ناظر فصغيرة، ومعنى قوله لا بالدين أي لا بأصله، فإن الإستهانة بأصله كفر، ومن ثم عبّر في الأصول بقلة اكتراث ولم يقل بعدم اكتراث، والكفروان كان أكبر الكبائر فالمراد تفسير غيره بما يصدر من المسلم قال البزماوي: ورجح المتأخرون مقالة الإمام لحسن الضبط بها قياساً اهـ. وكأنه لم ير منازعة الأذرعي فيما قاله الإمام فإنه قال: وإذا تأملت بعض ما عدّ من الصغائر توفقت فيما أطلقه اهـ وكأنه أخذ ذلك من اعتراض ابن أبي الدم ضابط النهاية بأنه مدخول على أنك إذا تأملت كلام الإمام الأول ظهر لك أنه لم يجعل ذلك حداً للكبيرة خلافاً لمن فهم منه ذلك لأنه يشمل صغائر الخسة وليست بكبائر، وإنما ضبط ما يبطل العدالة من المعاصي الشامل لصغائر الخسة. نعم هذا الحد اشمل من التعريفين المتقدمين على سائر مفردات الكبائر، ولكنه غير مانع لما علمت أنه يشمل صغائر الخسة وغيرها. وقال في الخادم نقلاً عن الرافعي: التحقيق أن كل واحد من هذه الأوجه اقتصر على بعض أنواع الكبيرة، وأن مجموع هذه الأوجه يحصل به ضابط الكبيرة اهـ.

ولهذا قال الماوردي في حاويه: الكبيرة ما أوجب الحد أو توجه عليه الوعيد. وقال ابن عطية: كل ما وجب فيه أو ورد فيه توعد بالنار أو جاءت فيه لعنة ونحوه عن ابن الصلاح، واعترض قول الإمام: وكل جريمة لا تؤذن بذلك الخ بأن من أقدم على غصب ما دون نصاب السرقة أتى بصغيرة ولا يحسن في نفوس الناس الظن به، وكان القياس أن يكون كبيرة، وكذلك قبلة الأجنبية صغيرة ولا يحسن في نفوس الناس الظن بفاعلها، ويجاب بأن كون هذين صغيرتين إنما هو على قول جمع، وأما على مقابلة أنهما كبيرتان فلا اعتراض، وإنما يحسن أن لو اتفقوا على صغيرة، وأنها مما يسوء ظن أكثر الناس بفاعلها.

فصل

ومن حدود الكبيرة أنها كل فعل نص الكتاب على تحريمه أو بلفظ التحريم وهو أربعة أشياء أكل لحم الميتة والخنزير ومال اليتيم ونحوه والفرار من الزحف ورد بمنع الحصر في الأربعة.

فصل

ومن حدود الكبيرة ما قاله المصنف في بعض كتبه، كل معصية يقدم المرء عليها من غير استشعار خوف ووجد إن ندم تهاوناً واستجراء عليها فهي كبيرة، وما يحمل على فلتات النفس ولا ينفك عن ندم يمتزج بها وينقص التلذذ بها فليس بكبيرة، واعترضه العلائي بأنه بسط لعبارة الإمام وهو مشكل جداً إن كان ضابطاً للكبيرة من حيث هي، إذ يرد عليه من ارتكب نحو الزنا

....

نادماً عليه فقضيته أنه لا تنخرم به عدالته ولا يسمى كبيرة حينئذ وليس كذلك اتفاقاً وإن كان ضابطاً كما هو المنصوص عليه فهو قريب اهـ.

قال الجلال البلقيني: كان العلائي فهم أن كل من يذكر حداً يدخل المنصوص وهو ممنوع، وضابط الغزالي إنما هو لما عد المنصوص عليه فهو قريب. وقد ذكر العلائي نفسه إن الحدود إنما هي لما عد المنصوص عليه.

فصل

ومن حدود الكبيرة: قول العـز بن عبد السلام: الأولى ضبط الكبيرة بما يشعر بتهاون مرتكبها بدينه إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها. قال: فإذا أردت الفرق بين الصغيرة والكبيرة فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبيرة المنصوص عليها، فإن نقصت عن أقل الكبائر فهي صغيرة وإلا فهي كبيرة اهـ.

واعترض الأذرعي فقال: وكيف السبيل إلى الإحاطة بالكبائر المنصوص عليها حتى ينظر في أقلها مفسدة ويقيس بها مفسدة الذنب الواقع هذا متعذر اهـ.

قال الجلال البلقيني: ولا تعذر في ذلك إذا جمع ما صح من الأحاديث في ذلك، إلا أن الإحاطة بمفاسدها حتى يعلم أقلها مفسدة في غاية الندور والإستحالة إذ لا يطلع على ذلك إلا الشارع ﷺ، ثم قال ابن عبد السلام بعد ما ذكر: وكذلك من أمسك امرأة محصنة لمن يزني بها أو أمسك مسلماً لمن يقتله، فلا شك أن مفسدته أعظم من مفسدة مال اليتيم، وكذلك لو دلّ الكفار على عورة المسلمين مع علمه بأنهم يستأصلونهم بدلالته ويسبون حريمهم وأطفالهم ويغنمون أموالهم، فإن نسبة هذه المفاسد أعظم من التولي يوم الزحف بغير عذر، وكذلك لو كذب على إنسان وهو يعلم أنه يقتل بسبب كذبه وأطال في ذلك إلى أن قال: وقد ضبط بعض العلماء الكبائر بأن كل ذنب قرن به وعيد أو حد أو لعن فهو من الكبائر، فتغيير منار الأرض أي طرقها كبيرة لاقتران اللعن به، فعلى هذا كل ذنب يعلم أن مفسدته كمسفدة ما قارن به الوعيد أو اللعن أو الحد أو كان أكثر من مفسدته فهو كبيرة اهـ.

قال ابن دقيق العيد: وعلى هذا فيشترط أن لا توجد المفسدة مجردة عما يقترن بها من أمر آخر، فإنه قد يقع الغلط في ذلك ألا ترى أن السابق إلى الذهن في مفسدة الخمر إنما هو السكر وتشويش العقل، فإن أخذنا بمجرده لزم أن لا يكون شرب القطرة الواحدة منه كبيرة لخلوها عن المفسدة المذكورة لكنها كبيرة لمفسدة أخرى وهو التحري عن الشرب الكثير الموقع في المفسدة، فبهذا الإقتران يصير كبيرة.

المكي: الكبائر سبع عشرة جمعتها من جملة الأخبار، وجملة ما اجتمع من قول ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم؛ أربعة في القلب وهي الشرك بالله، والإصرار على معصيته، والقنوط من رحمته، والأمن من مكره. وأربع في اللسان، وهي: شهادة الزور، وقذف المحصن، واليمين الغموس ـ وهي التي يحق بها باطلاً أو يبطل بها حقاً، وقيل هي التي يقتطع بها مال امريء مسلم باطلاً ولو سواكاً من أراك. وسميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في النار ـ والسحر. وهو كل كلام يغير الإنسان وسائر الأجسام عن

فصل

ومن حدود الكبيرة ما اختاره ابن الصلاح في فتاويه الكبيرة: كل ذنب عظم عظماً يصح أن يطلق عليه اسم الكبيرة ويوصف بكونه عظيماً على الإطلاق، وعليها أمارات منها إيجاب الحد، ومنها الإيعاد عليه بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب أو السنة، ومنها وصف فاعلها بالفسق، ومنها اللعن اهـ.

ولخصه البارزي في تفسير الحاوي فقال: والتحقيق أن الكبيرة كل ذنب قرن به وعيد أو لعن بنص كتاب أو سنة أو علم أن مفسدته كمفسدة ما قرن به وعيد أو حد أو أكثر من مفسدته أو أشعر بتهاون مرتكبه في دينه إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها من ذلك لو قتل من يعتقد براءته فظهر أنه مستحق لدمه، أو وطيء امرأة ظاناً أنه زان بها، فإذا هي زوجته أو أمته. ولنرجع لشرح كلام المصنف، وقد تقدم أن ما قالوه في حدودها إنما هو على سبيل التقريب فقط، وأن بعضهم ضبطها بالعد دون الحد.

(**وقال أبو طالب**) محمد بن علي بن عطية الحارثي (**المكي**) رحمه الله تعالى في كتاب قوت القلوب بعد أن نقل أقوال من قال أنها خمس أو سبع أو أكثر أو أقل قال: وكان عبد الرزاق يقول: الكبائر إحدى عشرة، وهذا أكثر ما قيل في جملة عددها مجملاً ثم قال: والذي عندي في جملة ذلك مجتمعاً من التفرق: (**الكبائر سبع عشرة جمعتها من جملة الأخبار**) الواردة بلفظ الكبائر وبلفظ أكبر الكبائر، (**وجملة ما اجتمع من قول ابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر**) وهم العبادلة الثلاثة (**وغيرهم**) رضي الله عنهم ـ كما سيأتي بيان ذلك تفصيلها ـ (**أربعة في القلب**) أي من أعمال القلوب (**هي الشرك بالله**) تعالى، (**والإصرار على معصيته، والقنوط من رحمته، والأمر من مكره. وأربعة في اللسان**) أي من أعماله (**وهي شهادة الزور، وقذف المحصن**) وهو الحر البالغ المسلم، (**واليمين الغموس وهي التي يحق بها باطل أو يبطل بها حق. وقيل هي التي يقتطع بها مال امرىء مسلم باطلاً**) ولفظ القوت ظلماً (**ولو**) كان ذلك المقتطع (**سواكاً من أراك**) إشارة إلى حقارته (**و**) إنما (**سميت غموساً لأنها تغمس صاحبها**) في غضب الله تعالى، وقيل (**في النار والسحر**) فكسر فسكون (**وهو كل**) ما كان من (**كلام**) أو فعل (**يغير الإنسان وسائر الأجسام**) عن أعيانها وينقل المعاني (**عن**

موضوعات الخلقة. وثلاث في البطن: وهي شرب الخمر والمسكر من كل شراب، وأكل مال اليتيم ظلماً، وأكل الربا وهو يعلم. واثنتان في الفرج وهما: الزنا واللواط. واثنتان في اليدين وهما: القتل والسرقة. وواحدة في الرجلين: وهي الفرار من الزحف الواحد من اثنين والعشرة من العشرين. وواحدة في جميع الجسد وهي عقوق الوالدين، قال: وجملة عقوقهما أن يقسما عليه في حق فلا يبر قسمهما، وإن سألاه حاجة فلا يعطيهما، وأن يسباه فيضربهما، ويجوعان فلا يطعمهما: هذا ما قاله وهو قريب، ولكن ليس يحصل به تمام

موضوعات الخلقة) التي خلقت لها والسحرة هي النفاثات في العقد الذين أمر الله تعالى بالإستعاذة منهم. **(وثلاثة في البطن وهي: شرب الخمر، والمسكر من كل شراب)** أسكر ولفظ القوت شرب الخمر والمسكر من الأشربة **(وأكل مال اليتيم ظلماً وأكل الربا وهو يعلم، وإثنتان في الفرج وهما الزنا واللواط)** في الإدبار، **(وإثنتان في اليدين وهما القتل والسرقة، وواحدة في الرجلين وهي الفرار من الزحف الواحد من إثنين والعشرة من العشرين)** غير متحيزة إلى فئة ولا ممتد لكرة، **(وواحدة في جميع الجسد وهي عقوق الوالدين قال: وجملة عقوقها)** ولفظ القوت وتفسير العقوق جملة **(أن يقسما عليه في حق فلا يبرّ قسمها وأن يسألاه)** في **(حاجة فلا يعطيهما)** وأن يؤمناه فيخونهما وأن يجوعا فيشبع ولا يطعمهما، **(وأن يسباه فيضربهما)** وذكر وهب بن منبه أصل البر بالوالدين في التوراة أن تقي ما لهما بمالك وتوفر ما لهما وتطعمهما من مالك، وأصل العقوق أن تقي مالك بمالهما وتوفر مالك وتأكل مالهما **(هذا ما قاله)** أبو طالب المكي رحمه الله تعالى.

قال ابن حجر في شرح الشمائل وعقوق الوالدين أو أحدهما وجمعهما لأن عقوق أحدهما يستلزم عقوق الآخر أو يجر إليه من العق وهو لغة القطع والمخالفة، وإما شرعاً فقيل: ضابطه أن يعصيه في جائز وليس هذا الإطلاق بمرضي والذي آل إليه أمر أئمتنا بعد طول البحث أن ضابطه أن يفعل معه ما يتأذى به تأذياً ليس بالهين، لكن هل المراد بقولهم ليس بالهين بالنسبة للوالد حتى أن من تأذى به كثيراً وهو عرفاً بخلاف ذلك كبيرة، أو بالنسبة للعرف فما عدّه أهله مما يتأذى به كثيراً ليس بكبيرة، وإن تأذى به كثيراً كل محتمل ولم يبينوه، والذي يظهر أن المراد الثاني بدليل أنه لو أمر ولده بنحو فراق حليلته لم تلزمه طاعته وإن تأذى بذلك كثيراً.

تنبيه:

وقد تقدم عن ابن عباس أن الكبائر إلى السبعمائة أقرب، وفي رواية إلى السبعين والقول الأول أكثر ما قيل فيه. وصنف الديلمي من الشافعية جزءاً ذكر فيه أكثر من أربعين، وصنف العلائي جزءاً فيه خمسة وعشرين من مجموع ما جاء في الأحاديث منصوصاً عليه أنه كبيرة، وزاد عليه الجلال البلقيني أشياء كثيرة، وكنت قد أمليت في زاوية القطب أبي محمود الحنفي قدس سره نيفاً وتسعين كبيرة مرتبة على حروف التهجي مع بيان حقائقها وحدودها وذكر ابن حجر منها في

....

شرح الشمائل جملة سردها إجمالاً، وفي كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر تفصيلاً فأوصلها في الباب الأول منه إلى ستة وستين كبيرة، وفي الباب الثاني منه إلى أربعمائة وسبع وستين كبيرة، ورتبها على ترتيب كتب الفقه وبرهن عليها بالآيات والأخبار، فهو أجمع كتاب في هذا الباب، وقد سبقه إلى ذلك الحافظ الذهبي فأورد جملة منها في كتاب ولم يرتب ولا حاجة إلى تعداد ما أورده لما فيه من التطويل الممل، وإنما ذكر هنا بيان ما ذكره صاحب القوت واستنبطه من الأخبار مع زيادة عليه، فالأربعة منها في حديث عبدالله بن عمرو وقد تقدم للمصنف، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: « اجتنبوا السبع الموبقات » قالوا: يا رسول الله ما هي؟ قال: « الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » ولهما من حديث أبي بكرة: « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور ـ أو قال وقول الزور ». ولهما من حديث أنس: سئل عن الكبائر. قال: « الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين » وقال: « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قال قول الزور أو قال شهادة الزور » ولهما من حديث ابن مسعود، سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم؟ قال: « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » قلت: ثم أي؟ قال: « إن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك » قلت: ثم أي؟ قال: « أن تزاني حليلة جارك ». وللطبراني من حديث سلمة بن قيس « إنما هي أربع لا تشركوا بالله شيئاً ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا » وفي الصحيحين من حديث عبادة بن الصامت: « بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا » وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس: « الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ». وفيه موقوفاً على عبدالله بن عمر « وأعظم الكبائر شرب الخمر » وكلاهما ضعيف وللبزار من حديث ابن عباس بإسناد حسن أن رجلا قال: يا رسول الله ما الكبائر » قال: « الشرك بالله واليأس من روح الله والقنوط من رحمة الله ». وله من حديث بريدة: « أكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفحل » وفيه صالح ابن حيان ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما، وله من حديث أبي هريرة: « الكبائر أولهن الإشراك بالله » وفيه الإنتقال إلى الإعراب بعد هجرته، وفيه خالد بن يوسف السمين ضعيف، وللطبراني في الكبير من حديث سهل بن أبي حتمة في الكبائر والتعرب بعد الهجرة، وفيه ابن لهيعة. وله في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري « الكبائر تسع » وفيه رجوع إلا الإعرابية بعد الهجرة، وفيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني وللحاكم من حديث عبيد بن عمير عن أبيه « الكبائر تسع » فذكر منها « واستحلال البيت الحرام ». وللطبراني من حديث واثلة « من أكبر الكبائر أن يقول الرجل على ما لم أقل » وله أيضاً من حديثه: « إن من أكبر الكبائر أن ينتفي الرجل من والده ». ولمسلم من حديث جابر « بين الرجل وبين الإشراك والكفر ترك الصلاة » ولمسلم من حديث عبدالله بن عمر « ومن الكبائر شتم الرجل والديه ». ولأبي داود من حديث سعيد بن زيد « من أربى الربا الإستطالة في عرض المسلم بغير حق ».

....

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس أنه مر ﷺ على قبرين فقال: « إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير وأنه لكبير أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله » الحديث. ولأحمد في هذه القصة من حديث أبي بكرة « أما أحدهما فكان يأكل لحوم الناس » الحديث. ولأبي داود والترمذي من حديث أنس « عرضت على ذنوب أمتي فلم أر ذنباً أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيها » وقال الترمذي: غريب. وروي ابن أبي الدنيا في كتاب التوبة من حديث ابن عباس « لا صغيرة مع إصرار » وفيه أبو شيبة الخراساني يعرف به، والحديث منكر فهذه المرفوعات.

وأما الموقوفات؛ فروى الطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود وقال: الكبائر الإشراك بالله والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله.

وروى البيهقي فيه عن ابن عباس قال: الكبائر الإشراك بالله واليأس من روح الله والأمن من مكر الله وعقوق الوالدين وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف وأكل الربا والسحر والزنا واليمين الغموس الفاجرة والغلول ومنع الزكاة وشهادة الزور وكتمان الشهادة وشرب الخمر وترك الصلاة متعمداً وإيتاء الزكاة مما فرضها الله ونقض العهد وقطيعة الرحم.

وروي ابن أبي الدنيا في التوبة عن ابن عباس قال: كل ذنب أصر العبد عليه كبير. وفيه الربيع بن صبيح مختلف فيه.

وروي الديلمي عن أنس قوله: لا صغيرة مع الإصرار، وإسناده جيد قال العراقي بعد أن ساق هذه العبارة: فقد اجتمع من الموقوفات والمرفوعات ثلاثة وثلاثون أو إثنان وثلاثون إلا أن بعضها لا يصح إسناده كما تقدم، وإنما ذكرت الموقوفات حتى يعلم ما ورد في الموقوفات اهـ.

قلت: وفي الموقوفات عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة السلماني عن الكبائر فقال: الإشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله بغير حقها وفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم بغير حقه وأكل الربا والبهتان، ويقولون إعرابية بعد الهجرة قيل لابن سيرين: والسحر؟ قال: إن البهتان يجمع شراً كثيراً أخرجه ابن جرير. وعن الإوزاعي قال: يقال من الكبائر أن يعمل الرجل الذنب فيحتقره. أخرجه ابن أبي الدنيا في التوبة، والبيهقي في الشعب وعن مغيرة قال: كان يقال شتم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من الكبائر. أخرجه ابن أبي حاتم، ويزاد على هذا مما استنبط من الأخبار نكث الصفقة وترك السنة والتسبب إلى شتم الوالدين والإصرار في الوصية والإلحاد في البيت وهو غير استحلاله كما هو ظاهر لصدقة بفعل معصية فيه ولو سراً وسوء الظن بالله والجمع بين الصلاتين لغير عذر وقطيعة الرحم والمن بالعطية واعتباد الحر وتغيير منار الأرض وإيواء المحدث والذبح لغير الله والدياثة والقيادة، وغير ذلك مما أورده ابن حجر في الزواجر.

الشفاء، إذ يمكن الزيادة عليه والنقصان منه، فإنه جعل أكل الربا ومال اليتيم من الكبائر، وهي جناية على الأموال، ولم يذكر في كبائر النفوس إلا القتل، فأما فقء العين وقطع اليدين وغير ذلك من تعذيب المسلمين بالضرب وأنواع العذاب فلم يتعرض له، وضرب اليتيم وتعذيبه وقطع أطرافه لا شك في أنه أكبر من أكل ماله، كيف وفي الخبر: « من الكبائر السبتان بالسبة ومن الكبائر استطالة الرجل في عرض أخيه المسلم »، وهذا زائد

تنبيه:

الفرد المطلق هو الكفر، فقد قال الله تعالى: ﴿إن الشرك الظلم عظيم﴾ [لقمان: ١٣] ولهذا لا يغفر بالإجماع، فحينئذ وقوع لفظ الكبيرة جمعاً في الآيات والأخبار لتنوعه كعبادة الصنم والشمس والقمر وكفر اليهود والنصارى والمجوس وأمثالهم، أو لتعدد المخاطب فوقع مقابلة الجمع بالجمع، أو لأن كفر زيد غير كفر عمرو. وقال ابن حجر في شرح الشمائل: إدعاء أن الأكبر لا يكون إلا واحداً إنما هو إن أريد الحقيقة أما إن أريد الأكبر النسبي فهو يكون متعدداً، ولا شك أن الأكبر بالنسبة إلى بقية الكبائر أمور أشار إليها النبي ﷺ بقوله: « اتقوا السبع الموبقات » الحديث وحينئذ فالأكبر هنا لتعدده في الجواب يراد به الأمر النسبي والله أعلم.

ولنعد إلى شرح كلام المصنف فإنه بعدما أورد سياق كلام أبي طالب المكي من تقسيمه الكبائر على الأعضاء قال: **(وهو قريب، ولكن ليس يحصل به تمام الشفاء إذ يمكن الزيادة عليه والنقصان منه فإنه جعل أكل الربا و)** أكل **(مال اليتيم من الكبائر وهي جناية على الأموال ولم يذكر في كبائر النفوس إلا القتل، فأما فقء العين)** أي نخسها **(وقطع اليدين ونحو ذلك من تعذيب المسلمين بالضرب وأنواع العذاب فلم يتعرض له، وضرب اليتيم وتعذيبه وقطع أطرافه لا شك في أنه أكبر من أكل ماله. كيف وفي الخبر: « من الكبائر السبتان بالسبة ومن الكبائر استطالة الرجل في عرض أخيه المسلم »)** قال العراقي: عزاه الديلمي في مسند الفردوس لأحمد، وأبي داود من حديث سعيد بن زيد، والذي عندهما من حديثه « من أربى الربا بالإستطالة في عرض المسلم بغير حق » كما تقدم اهـ.

قلت: ولفظ القوت وقد روينا عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من الكبائر استطالة الرجل في عرض أخيه المسلم بغير حق، ومن الكبائر السبتان بالسبة ». وقد رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، وفي ذم الغضب هكذا عن الحسن بن عبد العزيز، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن. ولفظ أبي داود: « من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض الرجل المسلم بغير حق ومن الكبائر السبتان بالسبة ». وهكذا رواه أيضاً ابن أبي حاتم، وابن مردويه.

وأما حديث سعيد بن زيد فقد رواه أحمد وسمويه والطبراني وابن قانع والضياء بلفظ: « إن من أربى الربا الإستطالة في عرض المسلم بغير حق ». الحديث.

على قذف المحصن. وقال أبو سعيد الخدري وغيره من الصحابة: إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الكبائر. وقالت طائفة: كل عمد كبيرة وكل ما نهى الله عنه فهو كبيرة، وكشف الغطاء عن هذا أن نظر الناظر في السرقة أهي كبيرة أم لا؟ لا يصح. ما لم يفهم معنى الكبيرة، والمراد بها كقول القائل: السرقة حرام أم لا؟ لا مطمع في تعريفه إلا بعد تقرير معنى الحرام أولاً ثم البحث عن وجوده في السرقة؛ فالكبيرة من حيث اللفظ مبهم ليس له موضوع خاص في اللغة ولا في الشرع، وذلك لأن الكبير والصغير من المضافات، وما من ذنب إلا وهو كبير بالإضافة إلى ما دونه، وصغير بالإضافة إلى ما فوقه، فالمضاجعة مع الأجنبية كبيرة بالإضافة إلى النظرة، صغيرة بالإضافة إلى الزنا، وقطع يد المسلم كبيرة بالإضافة إلى ضربه، صغيرة بالإضافة إلى قتله. نعم للإنسان أن يطلق على ما توعد بالنار على فعله

(**وهو زائد على قذف المحصن وقال أبو سعيد الخدري وغيره من الصحابة**) رضوان الله عليهم: (**إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الكبائر**) لفظ القوت، وأما عبادة بن الصامت، وأبو سعيد الخدري وغيرهما من الصحابة فكانوا يقولون: إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الكبائر وهي في بعض الألفاظ من الموبقات اهـ.

قال العراقي: رواه أحمد والبزار بسند صحيح وقال: من الموبقات بدل الكبائر، ورواه البخاري من حديث أنس وأحمد والحاكم من حديث عبادة بن الصامت وقال: صحيح الإسناد.

(**وقالت طائفة**) من العلماء: (**كل عمل كبيرة**) نقله صاحب القوت، (**و**) قال آخرون: (**كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة**) كذا في القوت، ورواه البيهقي في الشعب عن ابن عباس وقد تقدم، (**وكشف الغطاء عن هذا أن نظر الناظر في السرقة هل هي كبيرة أم لا؟ لا يصح ما لم يفهم معنى الكبيرة والمراد بها**)، وهذا (**كقول القائل السرقة حرام أم لا. لا مطمع في تعريفه إلا بعد تقرير معنى الحرام أولاً ثم البحث عن وجوده في السرقة، فالكبيرة من حيث اللفظ مبهم ليس له موضوع خاص في اللغة ولا في الشرع، وذلك لأن الكبير والصغير من المضافات**) أي من الأسماء المتضايفة ويستعملان في الكمية المتصلة كالأجسام، وذلك كالكثير والقليل في الكمية المتصلة، كالعدد، (**وما من ذنب إلا وهو كبير بالإضافة إلى ما دونه وصغير بالإضافة إلى ما فوقه، فالمضاجعة مع الأجنبية كبيرة بالإضافة إلى النظرة صغيرة بالإضافة إلى الزنا، وقطع يد المسلم كبيرة بالإضافة إلى ضربه صغيرة بالإضافة إلى قتله**) ونقل ابن الرفعة وغيره عن القاضي حسين عن الحليمي أن الكبيرة كل محرم لعينه منهي عنه لمعنى في نفسه، فإن فعله على وجه بجمع وجهين أو وجوهاً من التحريم كان فاحشة، فالزنا كبيرة

خاصة اسم الكبيرة، وتعني بوصفه بالكبيرة: أن العقوبة بالنار عظيمة، وله أن يطلق على ما أوجب الحد عليه مصيراً إلى أن ما عجل عليه في الدنيا عقوبة واجبة عظيم، وله أن يطلق على ما ورد في نص الكتاب النهي عنه فيقول: تخصيصه بالذكر في القرآن يدل على عظمه، ثم يكون عظيماً وكبيرة لا محالة بالإضافة، إذ منصوصات القرآن أيضاً تتفاوت درجاتها، فهذه الإطلاقات لا حرج فيها، وما نقل من ألفاظ الصحابة يتردد بين هذه الجهات، ولا يبعد تنزيلها على شيء من هذه الإحتمالات، نعم من المهمات أن تعلم معنى قول الله تعالى: ﴿ان تجْتَنبُوا كَبائِرَ ما تُنهونَ عنهُ نكفّر عنكمُ سيئآتكم﴾ [النساء: ٣١] وقول رسول الله ﷺ: « الصلوات كفارات لما بينهن إلا الكبائر »، فإن هذا إثبات حكم الكبائر. والحق في ذلك أن الذنوب منقسمة في نظر الشرع إلى ما يعلم استعظامه إياها، وإلى ما يعلم إنها معدودة في الصغائر، وإلى ما يشك فيه، فلا يدري حكمه،

وبحليلة الجار فاحشة، والصغيرة تعاطي ما ينقص عن رتبة المنصوص عليه أو تعاطيه على وجه دون المنصوص عليه، فإن تعاطاه على وجه يجمع وجهين أو وجوهاً من التحريم كان كبيرة، فالقبلة واللمس والمفاخذة صغيرة ومع حليلة الجار كبيرة، ومن اختبارات الحليمي أنه ما من ذنب إلا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تنقلب الصغيرة كبيرة بقرينة تضم إليها، وتنقلب الكبيرة فاحشة بقرينة تضم إليها إلا الكفر بالله فإنه أفحش الكبائر وليس من نوعه صغيرة.

(**نعم، للإنسان أن يطلق على ما توعد بالنار**) في الآخرة (**على فعله خاصة اسم الكبيرة، ونعني بوصفه بالكبيرة: أن العقوبة بالنار عظيمة، وله أن يطلق على ما أوجب الحدّ عليه**) في الدنيا (**مصيراً إلى أن ما عجل عليه في الدنيا عقوبة واجبة**) من رجم أو قتل أو ضرب (**عظيم، وله أن يطلق على ما ورد في نص الكتاب النهي عنه فيقول: تخصيصه بالذكر في القرآن يدل على عظمه ثم يكون عظيماً وكبيرة لا محالة بالإضافة، إذ منصوصات القرآن أيضاً تتفاوت درجاتها. فهذه الإضافات لا حرج فيها وما نقل من ألفاظ الصحابة**) ابن مسعود وأبي سعيد وابن عمر وغيرهم (**يتردد بين هذه الجهات ولا يبعد تنزيلها على شيء من هذه الإحتمالات. نعم من المهمات أن تعلم معنى قول الله تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾**) أي كبائر الذنوب التي نهاكم الله ورسوله عنها، وقرىء (**كبير**) على إرادة الجنس (**﴿نكفر عنكم سيئاتكم﴾**) أي نغفر لكم صغائركم ونمحها عنكم، (**و**) معنى (**قول رسول الله ﷺ « الصلوات**) الخمس (**كفارات لما بينهن إلا الكبائر »**) رواه مسلم وقد تقدم الكلام عليه قريباً، (**فإن هذا إثبات حكم الكبائر، والحق في ذلك أن الذنوب منقسمة في نظر الشرع إلى ما يعلم استعظامه إياها**) بالإيعاد عليها أو بإيجاب الحد في الدنيا على مرتكبها مثلاً، (**وإلى ما يعلم أنها معدودة في الصغائر**) وذلك ينقص رتبتها عن رتبة

فالطمع في معرفة حد حاصر أو عدد جامع مانع طلب لما لا يمكن فإن ذلك لا يمكن إلا بالسماع من رسول الله ﷺ بأن يقول: إني أردت بالكبائر عشراً أو خمساً ويفصلها فإن لم يرد هذا، بل ورد في بعض الألفاظ: « ثلاث من الكبائر »، وفي بعضها: « سبع من الكبائر »، ثم ورد: « أن السبتين بالسبة الواحدة من الكبائر »، وهو خارج عن السبع والثلاث: علم انه لم يقصد به العدد بما يحصر، فكيف يطمع في عدد ما لم يعده الشرع؟ وربما قصد الشرع ابهامه ليكون العباد منه على وجل، كما أبهم ليلة القدر ليعظم جد الناس في طلبها، نعم لنا سبيل كلي يمكننا أن نعرف به أجناس الكبائر وأنواعها بالتحقيق. وأما أعيانها فنعرفها بالظن والتقريب، ونعرف أيضاً أكبر الكبائر، فأما أصغر الصغائر فلا سبيل إلى معرفته وبيانه أنا نعلم بشواهد الشرع وأنوار البصائر جميعاً

المنصوص عليها، (**وإلى ما يشك فيه فلا يدري حكمه**) أهو من الكبائر أم من الصغائر (**فالطمع في معرفة عدد خاص**) ينتهي إليه (**أوحد جامع**) للايراد (**مانع**) من دخول ما ليس فيه منه (**طلب لما لا يمكن، فإن ذلك لا يمكن إلا بالسماع من رسول الله ﷺ بأن يقول: إني أردت بالكبائر عشراً أو خمساً**) أو سبعاً (**ويفصلها، فإن لم يرد هذا بل ورد في بعض الألفاظ ثلاث من الكبائر**) وهو ما رواه أحمد والشيخان والترمذي من حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه: « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور » ورواه الطبراني في الكبير والخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أبي الدرداء، وأخرجه أحمد والنسائي وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه من حديث أبي أيوب « من عبدالله لا يشرك به شيئاً وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة » فسأله رجل ما الكبائر؟ قال: « الشرك بالله وقتل النفس المسلمة والفرار يوم الزحف ». (**وفي بعضها سبع من الكبائر**) رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد « الكبائر سبع » وقد تقدم، وله في الكبير من حديث عبدالله بن عمرو « من صلى الصلوات الخمس واجتنب الكبائر » الحديث ثم عدّها سبعاً، وتقدم عن الصحيحين من حديث أبي هريرة: « اجتنبوا السبع الموبقات »، (**ثم ورد « أن السبتين بالسبة الواحدة من الكبائر »**) كما رواه أبو داود وابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وابن أبي حاتم، وابن مردويه من حديث أبي هريرة وتقدم. (**وهو خارج عن السبع والثلاث علم أنه لم يرد به العدد والحصر**) وإذا كان الأمر كذلك (**فكيف يطمع في عدد ما لم يعدده الشرع؟ وربما قصد الشرع إبهامه ليكون العباد منه على وجل، كما أبهم ليلة القدر ليعظم جدّ الناس في طلبها**) ولهذا اذهب بعض السلف أن الكبائر مبهمة وقطع بذلك كما تقدم. (**نعم لنا سبيل كلي يمكننا أن نعرف به أجناس الكبائر وأنواعها بالتحقيق، وأما أعيانها فتعرف بالظن والتقريب**) وذلك بالحدود التي ذكرت آنفاً، (**ونعرف أيضاً أكبر الكبائر، فأما أصغر الصغائر فلا سبيل**) لنا (**إلى معرفته. وبيانه أنا نعلم بشواهد الشرع وأنوار البصائر**

أن مقصود الشرائع كلها سياقة الخلق إلى جوار الله تعالى وسعادة لقائه، وأنه لا وصول لهم إلى ذلك إلا بمعرفة الله تعالى ومعرفة صفاته وكتبه ورسله، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وما خَلَقْتُ الجِنَّ والإنْسَ إلاَّ لِيعبُدون﴾ [الذاريات: ٥٦] أي ليكونوا عبيداً لي. ولا يكون العبد عبداً ما لم يعرف ربه بالربوبية ونفسه بالعبودية ولا بدّ أن يعرف نفسه وربه، فهذا هو المقصود الأقصى ببعثة الأنبياء، ولكن لا يتم هذا إلا في الحياة الدنيا، وهو المعنى بقوله عليه السلام: «الدنيا مزرعة الآخرة»، فصار حفظ الدنيا أيضاً مقصوداً تابعاً للدين لأنه وسيلة إليه. والمتعلق من الدنيا بالآخرة شيئان: النفوس والأموال، فكل ما يسد باب معرفة الله تعالى فهو أكبر الكبائر ويليه ما يسد باب حياة النفوس ويليه ما يسد باب المعايش التي بها حياة النفوس، فهذه ثلاث مراتب، فحفظ المعرفة على القلوب، والحياء على الأبدان، والأموال على الأشخاص ضروري في مقصود

جميعاً أن مقصود الشرائع كلها سياقة الخلق إلى جوار الله تعالى وسعادة لقائه، وأنه لا وصول لهم إلى ذلك بمعرفة الله تعالى ومعرفة صفاته وكتبه ورسله، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ أي) إلا ليعرفون أو **(ليكونوا عبيداً لي)** خاصة. **(ولا يكون العبد عبداً ما لم يعرف ربه بالربوبية ونفسه بالعبودية، ولا بد أن يعرف نفسه وربه)** كما يرشد إليه الخبر: من عرف نفسه عرف ربه، **(فهذا هو المقصود الأقصى ببعثة الأنبياء)** وللرسل عليهم السلام إلى الخلق ليرشدوهم إلى ذلك وكذا بارسال الكتب من السماء، **(ولكن لا يتم هذا إلا في الحياة الدنيا وهو المعنى بقوله ﷺ: «الدنيا مزرعة الآخرة»)** قال العراقي: لم أجده بهذا اللفظ مرفوعاً، ورواه العقيلي في الضعفاء، وأبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث طارق بن أشيم «نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته» الحديث وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: وتمامه «حتى يرضى ربه وبئست الدار الدنيا لمن صدته عن آخرته وقصرت به عن رضا ربه وإذا قال العبد قبح الله الدنيا قالت الدنيا قبح الله أعصانا لربه». وقد رواه كذلك الرامهرمزي في الأمثال وهو عند الحاكم في مستدركه وصححه ولكن تعقبه الذهبي بأنه منكر وأن عبد الجبار يعني راويه لا يعرف.ويروى من قول سعيد بن عبد العزيز «الدنيا غنيمة الآخرة» أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عقبة بن علقمة عنه، **(فصار حفظ الدنيا أيضاً تابعاً مقصوداً لحفظ الدين لأنه وسيلة إليه والمتعلق من الدنيا بالآخرة شيئان النفوس والأموال، فكل ما يسدّ باب معرفة الله)** وصفاته **(فهو أكبر الكبائر، ويليه ما يسد باب حياة النفوس، ويليه ما يسد باب المعايش التي بها حياة النفوس. فهذه ثلاث مراتب فحفظ المعرفة على القلوب و)** حفظ **(الحياة على الأبدان و)** حفظ **(الأموال على الأشخاص**

الشرائع كلها، وهذه ثلاثة أمور لا يتصوّر أن يختلف فيها الملل، **فلا يجوز أن الله تعالى يبعث نبياً يريد ببعثه إصلاح الخلق في دينهم ودنياهم ثم يأمرهم بما يمنعهم عن معرفته** ومعرفة رسله؛ أو يأمرهم بإهلاك النفوس وإهلاك الأموال، **فحصل من هذا أن** الكبائر على ثلاث مراتب:

الأول: ما يمنع من معرفة الله تعالى ومعرفة رسله وهو الكفر، **فلا كبيرة فوق** الكفر، إذ الحجاب بين الله وبين العبد هو الجهل، والوسيلة المقربة له إليه هو العلم والمعرفة، وقربه بقدر معرفته، وبعده بقدر جهله. **ويتلو الجهل الذي يسمى كفراً الأمن** من مكر الله والقنوط من رحمته، **فإن هذا أيضاً عين الجهل، فمن عرف الله لم يتصوّر أن** يكون آمناً ولا أن يكون آيساً، ويتلو هذه الرتبة: **البدع كلها المتعلقة بذات الله وصفاته** وأفعاله وبعضها أشد من بعض، وتفاوتها على حسب تفاوت الجهل بها وعلى حسب

ضروري في مقصود **الشرائع كلها، وهذه ثلاثة أمور لا يتصور أن تختلف فيها الملل)** بأسرها، **(فلا يجوز أن الله تعالى يبعث نبياً يريد ببعثته إصلاح الخلق في دينهم** ودنياهم، **ثم يأمرهم بما يمنعهم عن معرفته ومعرفة رسله، أو يأمرهم بإهلاك النفوس وإهلاك الأموال، فحصل من هذا أن معرفة الكبائر على ثلاث مراتب**.

الأولى: ما يمنع من معرفة الله تعالى ومعرفة رسله وهو الكفر فلا كبيرة فوق الكفر إذا الحجاب بين الله وبين العبد هو الجهل، والوسيلة المقربة إليه هو العلم والمعرفة وقربه) من ربه **(بقدر معرفته)** وعلمه، **(وبعده)** منه **(بقدر جهله)** فمن قوي جهله كان في المرتبة الأقصى من البعد، ومن قوي علمه كان في المرتبة الأعلى من القرب، **(ويتلو الجهل الذي يسمى كفراً الأمن من مكر الله)** بالإسترسال في المعاصي مع الإتكال على الرحمة **(والقنوط من رحمته)** وهو بعينه اليأس من رحمته وسوء الظن بالله تعالى لتلازم الثلاثة في معنى واحد، لكن الجلال البلقيني عدّ كل واحدة كبيرة مستقلة، ومن ثم قال أبو زرعة العراقي: وفي معنى اليأس القنوط والظاهر أنه أبلغ منه للترقي إليه في قوله تعالى: ﴿وإن مسه الشر فيئوس قنوط﴾ [فصلت: ٤٩] اهـ.

والظاهر أيضاً أن سوء الظن أبلغ منهما لأنه يأس وقنوط، وزيادة التجوير على الله تعالى بما لا يليق بجوده وكرمه. وفي حديث ابن عباس أنه ﷺ سئل عن الكبائر فقال: «الشرك بالله واليأس من روح الله والأمن من مكر الله» وخرّجه البزار، وابن أبي حاتم، وأخرج ابن المنذر عن علي رضي الله عنه قال: «أكبر الكبائر الأمن من مكر الله واليأس من روح الله والقنوط من رحمة الله». وأخرج ابن جرير عن أبي سعيد نحوه. **(فإن هذا أيضاً عين الجهل فمن عرف الله)** بصفاته الحسنى **(لم يتصور أن يكون آمناً)** من مكره وغضبه، **(ولا يكون آيساً)** من رحمته، **(ويتلو هذه الرتبة البدع كلها المتعلقة بذات الله وصفاته وأفعاله، وبعضها أشد من بعض،**

تعلقها بذات الله سبحانه وبأفعاله وشرائعه وبأوامره ونواهيه ، ومراتب ذلك لا تنحصر . وهي تنقسم إلى ما يعلم انها للداخلة تحت ذكر الكبائر المذكورة في القرآن ، وإلى ما يعلم انه لا يدخل ، وإلى ما يشك فيه وطلب دفع الشك في القسم المتوسط طمع في غير مطمع .

المرتبة الثانية: النفوس إذ ببقائها وحفظها تدوم الحياة وتحصل المعرفة بالله ، فقتل النفس لا محالة من الكبائر وإن كان دون الكفر ، لأن ذلك يصدم عين المقصود وهذا يصدم وسيلة المقصود ، إذ حياة الدنيا لا تراد إلا للآخرة والتوصل إليها بمعرفة الله تعالى ، ويتلو هذه الكبيرة قطع الأطراف وكل ما يفضي إلى الهلاك حتى الضرب وبعضها أكبر من بعض ، ويقع في هذه الرتبة تحريم الزنا واللواط ، لأنه لو اجتمع الناس على الاكتفاء بالذكور في قضاء الشهوات انقطع النسل ، ودفع الموجود قريب من قطع الوجود .

وأما الزنا فإنه لا يفوت أصل الوجود ولكن يشوش الأنساب ويبطل التوارث

وتفاوتها على حسب تفاوت الجهل بها وعلى حسب تعلقها بذات الله سبحانه وبأفعاله وشرائعه وبأوامره ونواهيه) ومن ذلك التكذيب بالقدر أي بأن الله يقدر على عبده الخير والشر كما زعمه المعتزلة ، فإنهم يقولون : إن العبد يخلق أفعال نفسه من دون الله تعالى فهم ينكرون القدر ، فسموا بذلك قدرية ، وكذا القول بالإرجاء والإباحة ومقالة جهم والتعطيل والشطح والرفض ، وغير ذلك من البدع مما يذهب الإيمان وينبت النفاق . (**ومراتب ذلك لا تحصى وهي تنقسم إلى ما يعلم أنها داخلة تحت ذكر الكبائر المذكورة في القرآن ، وإلى ما يعلم أنه لا يدخل ، وإلى ما يشك فيه وطلب رفع الشك في القسم المتوسط طمع في غير مطمع**) .

(**المرتبة الثانية : النفوس إذ ببقائها وحفظها تدوم الحياة وتحصل المعرفة بالله**) تعالى ، (**فقتل النفس لا محالة من الكبائر**) كما ورد التصريح بذلك في الآية والأخبار المتقدمة ، (**وإن كان دون الكفر لأن ذلك**) أي الكفر (**يصدم عين المقصود ، وهذا**) أي القتل (**يصدم وسيلة المقصود إذ حياة الدنيا لا تراد إلا للآخرة والتوصل بها إلى معرفة الله تعالى ، ويتلو هذه الكبيرة قطع الأطراف**) كاليدين والرجلين والأنف والاذن واللسان ، (**وكل ما يفضي إلى الهلاك**) ولو بعد مدة (**حتى الضرب**) المثخن (**وبعضها أكبر من بعض**) فإن في كل ذلك صد ما لوسائل المقصود ، (**ويقع في هذه الرتبة تحريم الزنا واللواط**) في الادبار (**لأنه لو اجتمع الناس على الإكتفاء بالذكور في قضاء الشهوات انقطع النسل**) أي الذرية ، (**ورفع الوجود قريب من قطع الوجود**) هذا في اللواط .

(**وأما الزنا ، فإنه لا يفوت أصل الوجود ولكن يشوش الأنساب**) ويخلطها (**ويبطل**

والتناصر وجملة من الأمور التي لا ينتظم العيش إلا بها. بل كيف يتم النظام مع إباحة الزنا ولا ينتظم أمور البهائم ما لم يتميز الفحل منها بأناث يختص بها عن سائر الفحول، ولذلك لا يتصور أن يكون الزنا مباحاً في أصل شرع قصد به الإصلاح، وينبغي أن يكون الزنا في الرتبة دون القتل، لأنه ليس يفوّت دوام الوجود ولا يمنع أصله ولكنه يفوت تمييز الأنساب ويحرك من الأسباب ما يكاد يفضي إلى التقاتل، وينبغي أن يكون أشد من اللواط لأن الشهوة داعية إليه من الجانبين فيكثر وقوعه ويعضم أثر الضرر بكثرته.

المرتبة الثالثة: الأموال. فإنها معايش الخلق فلا يجوز تسلط الناس على تناولها كيف شاءوا حتى بالاستيلاء والسرقة وغيرهما، بل ينبغي، أن تحفظ التبقي ببقائها النفوس إلا أن الأموال إذا أخذت أمكن استردادها وإن أكلت أمكن تغريمها فليس يعظم الأمر فيها. نعم إذا جرى تناولها بطريق يعسر التدارك له فينبغي أن يكون ذلك من الكبائر، وذلك بأربع طرق.

أحدها: الخفية وهي السرقة فإنه إذا لم يطلع عليه غالباً كيف يتدارك.

التوارث) المشروع **(والتناصر)** أي التعاون في الأمور المهمة، **(وجملة من الأمور التي لا ينتظم العيش إلا بها، كيف يتم النظام مع إباحة الزنا ولا تنتظم أمور البهائم ما لم يتميز الفحل منها باناث يختص)** هو **(بها عن سائر الفحول؟ وكذلك لا يتصور أن يكون الزنا مباحاً في شرع قصد به الإصلاح، وينبغي أن يكون الزنا في الرتبة دون القتل لأنه ليس يفوت دوام الوجود ولا يمنع أصله، ولكنه يفوت تمييز الأنساب ويحرك من الأسباب ما يكاد يفضي إلى التقاتل)** والتهالك، **(وينبغي أن يكون أشد من اللواط لأن الشهوة داعية إليه من الجانبين)** الذكر والأنثى بحكم الفطرة **(فيكثر وقوعه ويعظم أثر الضرر بكثرته)** بخلاف اللواط.

(المرتبة الثالثة: الأموال فإنها معايش الخلق) يتعاملون بها **(فلا يجوز تسلط الناس على تناولها كيف شاءوا بالإستيلاء)** والقهر والغلبة **(والسرقة وغيرهما، بل ينبغي أن تحفظ لتبقى ببقائها النفوس إلا أن الأموال إذا أخذت أمكن استردادها)** لأربابها، **(وإن أكلت أمكن تغريمها فليس يعظم الأمر فيها)** لأمكان التدارك في الحالين. **(نعم إذا جرى تناولها طريق يعسر التدارك فيه، فينبغي أن يكون ذلك من الكبائر وذلك بأربع طرق)**.

(أحدها: أخذها خفية وهي السرقة) وهي أخذ ما ليس له أخذه في خفاء **(فإنه إذا لم يطلع عليه غالباً كيف يتدارك)** وفي معناها الإختلاس والإستلال.

الثاني: أكل مال اليتيم، وهذا أيضاً من الخفية وأعني به في حق الولي والقيّم فإنه مؤتمن فيه وليس له خصم سوى اليتيم وهو صغير لا يعرفه، فتعظيم الأمر فيه واجب، بخلاف الغصب فإنه ظاهر يعرف وبخلاف الخيانة في الوديعة فإن المودع خصم فيه ينتصف لنفسه.

الثالث: تفويتها بشهادة الزور.

الرابع: أخذ الوديعة وغيرها باليمين الغموس فإن هذه طريق لا يمكن فيها التدارك ولا يجوز أن تختلف الشرائع في تحريمها أصلاً، وبعضها أشد من بعض وكلها دون الرتبة الثانية المتعلقة بالنفوس. وهذه الأربعة جديرة أن تكون مرادة بالكبائر وإن لم يوجب الشرع الحد في بعضها، ولكن أكثر الوعيد عليها وعظم في مصالح الدنيا تأثيرها.

وأما أكل الربا؛ فليس فيه إلا أكل مال الغير بالتراضي مع الإخلال بشرط وضعه الشرع ولا يبعد أن تختلف الشرائع في مثله، وإذا لم يجعل الغصب الذي هو أكل مال

(الثاني: أكل مال اليتيم، وهذا أيضاً من الخفية وأعني به في حق الولي) على ماله **(والقيم)** عليه من جهة الشرع، **(فإنه مؤتمن فيه وليس له خصم سوى اليتيم وهو صغير لا يعرفه، فتعظيم الأمر فيه واجب بخلاف الغصب فإنه ظاهر يعرف وبخلاف الخيانة في الوديعة فإن المودع خصم فيه ينتصف لنفسه)**.

(الثالث: تفويتها) أي الأموال **(بشهادة الزور)** أي الكذب بأن يشهد بما لا يتحققه. قال العز بن عبد السلام وعدّها كبيرة ظاهران وقع في مال خطير فإن وقع في قليل كزبيبة أو تمرة فمشكل كما سيأتي الكلام عليه قريباً.

(الرابع: أخذ الوديعة وغيرها باليمين الغموس) وقد تقدم معناها، **(فإن هذه طريق لا يمكن فيها التدارك ولا يجوز أن تختلف الشرائع في تحريمها أصلاً، وبعضها أشد من بعض، وكلها دون الرتبة الثانية المتعلقة بالنفوس)**. قال العز بن عبد السلام في قواعده: وإن كان الشاهد بها كاذباً أثم ثلاثة آثام: اثم المعصية، وإثم اعانة الظالم، وإثم خذلان المظلوم، وإن كان صادقاً أثم إثم المعصية لا غير لتسببه إلى براء ذمة الظالم وإيصال المظلوم إلى حقه. **(وهذه الأربعة جديرة لأن تكون مرادة بالكبائر وان لم يوجب الشرع الحد في بعضها، ولكن أكثر الوعيد عليها)** بالنار بالويل وبالعذاب الأليم **(وعظم في مصالح الدنيا تأثيرها)**.

(وأما أكل الربا؛ فليس فيه إلا أكل مال الغير بالتراضي) من الجانبين **(مع الإخلال بشرط وضعه الشرع)** ورتبه، **(ولا يبعد أن تختلف الشرائع في مثله، وإذا لم يجعل الغصب**

الغير بغير رضاه وبغير رضا الشرع من الكبائر فأكل الربا أكل برضا المالك ولكن دون رضا الشرع، وإن عظم الشرع الربا بالزجر عنه فقد عظم أيضاً الظلم بالغصب وغيره وعظم الخيانة، والمصير إلى أن أكل دانق بالخيانة أو الغصب من الكبائر فيه نظر، وذلك واقع في مظنة الشك وأكثر ميل الظن إلى أنه غير داخل تحت الكبائر، بل ينبغي أن تختص الكبيرة بما لا يجوز اختلاف الشرع فيه ليكون ضرورياً في الدين، فيبقى مما ذكره أبو طالب المكي القذف والشرب والسحر والفرار من الزحف وعقوق الوالدين.

أما الشرب لما يزيل العقل فهو جدير بأن يكون من الكبائر، وقد دل عليه تشديدات

الذي هو أكل مال الغير بغير رضاه وبغير رضا الشرع من الكبائر، فأكل الربا أولى أن لا يكون من الكبائر، فأكل الربا أكل برضا المالك ولكن دون رضا الشرع، وإن عظم الشرع الربا بالزجر عنه) والوعيد عليه (**فقد عظم أيضاً الظلم بالغصب وغيره وعظم الخيانة**) وهي التفريط في الأمانة (**والمصير إلى أن أكل دانق بالخيانة أو الغصب من الكبائر فيه نظر، وذلك واقع في مظنة الشك وأكثر ميل الظن إلى أنه غير داخل تحت الكبائر، بل ينبغي أن تختص الكبيرة بما لا يجوز اختلاف الشرائع فيه ليكون ضرورياً في الدين**) اعلم انه ذكر ابن عبد السلام في القواعد: أن أخذ الأموال وتفويتها على أربابها بشهادة الزور كبيرة إن كان من مال خطير، وإلاّ فمشكل فيجوز أنْ يجعل من الكبائر فطاماً عن المفاسد، كما جعل شرب قطرة من الخمر من الكبائر، وإن لم تتحقق المفسدة ويجوز أن يضبط ذلك المال بنصاب السرقة قال: وكذلك القول في أكل مال اليتيم، قال في الخادم: ويشهد للثاني ما نقل عن أبي سعيد الهروي اشتراطه في كون الغصب كبيرة أن يكون المغصوب ربع دينار، ولكن ذكر ابن عبد السلام نفسه أنه حكى الإجماع على أن غصب الحبة وسرقتها كبيرة، وهذا يؤيد أنه لا فرق في كون شهادة الزور كبيرة بين قليل المال وكثيره فطما عن المفسدة، (**فيبقى مما ذكره**) الإمام (**أبو طالب المكي**) في القوت (**القذف والشرب والسحر والفرار من الزحف وعقوق الوالدين**).

(**أما الشرب: لما يزيل العقل فهو جدير بأن يكون من الكبائر، وقد دل عليه تشديدات الشرع**)، فمن ذلك ما رواه الشيخان والنسائي من حديث أبي هريرة «ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» وقد تقدم. وروى الترمذي «إذا فعلت أمتي اثنتي عشرة خصلة فقد حلّ بهم البلاء» فذكرها وفيه «وشربت الخمور». وتقدم. وروى الحاكم وصححه «اجتنبوا الخمر فإنها مفتاح كل شر» وفي جامع رزين الخمر جماع الإثم، وعند ابن ماجه من حديث أبي الدرداء «ولا شرب الخمر فإنها مفتاح كل شر» وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال: لما حرمت الخمر قالوا حرمت الخمر وجعلت عدلاً للشرك. وعند أحمد من حديث قيس بن سعد: من شرب الخمر خرج نور الإيمان من قلبه، وعند البزار سقاه الله من حميم جهنم إلى غير ذلك من

الشرع وطريق النظر أيضاً، لأن العقل محفوظ كما أن النفس محفوظة بل لا خير في النفس دون العقل، فإزالة العقل من الكبائر ولكن هذا لا يجري في قطرة من الخمر فلا شك في أنه لو شرب ماء فيه قطرة من الخمر لم يكن ذلك كبيرة، وإنما هو شرب ماء نجس، والقطرة وحدها في محل الشك، وإيجاب الشرع الحدّ به يدل على تعظيم أمره، فيعد ذلك من الكبائر بالشرع، وليس في قوة البشرية الوقوف على جميع أسرار الشرع، فإن ثبت إجماع في أنه كبيرة وجب الاتباع وإلا فللتوقف فيه مجال.

الأخبار الواردة فيه، (و) دل عليه (**طريق النظر أيضاً لأن العقل محفوظ، كما أن النفس محفوظة**) فكما يجب حفظ النفس يجب حفظ العقل، (**بل لا خير في النفس دون العقل فإزالة العقل**) بالمسكرات (**من الكبائر، ولكن هذا لا يجري في قطرة من الخمر فلا شك في أنه لو شرب ماء فيه قطرة من الخمر لم يكن ذلك كبيرة، وإنما هو شرب ماء نجس، والقطرة وحدها في محل الشك، وإيجاب الشرع الحدّ به يدل على تعظيم أمره، فيعد ذلك من الكبائر بالشرع وليس في القوة البشرية الوقوف على جميع أسرار الشرع، فإن ثبت إجماع في أنه كبيرة وجب الاتباع وإلاّ فللتوقف فيه مجال**).

قال ابن حجر في الزواجر: أما شرب الخمرة ولو قطرة منها فكبيرة إجماعاً، ويلحق بذلك شرب المسكر من غيرها وفي الماء من غير المسكر خلاف، والأصح الحاقه إن كان شافعياً، وأما ما اقتضاه كلام الروياني من ان شرب غير الخمر إنما يكون كبيرة إذا سكر نته فمردود بأن القدر الذي لا يسكر داخل تحت الخمر على المشهور عند الشافعية من ثبوت اللغة قياساً، وفيه الحدّ عندهم أيضاً أي والحد من العلامات القطعية الدالة على كون الشيء المحدود عليه كبيرة، فسكون الرافعي على كلام الروياني ضعيف، وكذلك قول الحليمي: لو خلط خمراً بمثلها من الماء فذهبت شدتها وشربها فصغيرة اهـ.

وقد قال الاذرعي عقبه: وفيه نظر ولا يسمح الأصحاب بذلك فيما أراه، وقد قالوا: إن شرب القطرة منها كبيرة ومعلوم أنها لا تؤثر اهـ. وهو ظاهر، وهذا في حق من يعتقد التحريم أما من يعتقد الحل فقال الشافعي: أحده وأقبل شهادته أي لأنه لم يأت كبيرة في عقيدته على أن ما نقله الرافعي عن الروياني ذكر مثله القاضي أبو سعيد الهروي، وحكى الخلاف ولم يرجح منه شيئاً فقال في تعداد الكبائر وشرب الخمر والمسكر من غيره وفي اليسير منه خلاف إذا كان شافعياً اهـ.

والأرجح ما ذكر أنه كبيرة أيضاً. وأما قول الحليمي شرب الخمر كبيرة، فإن استكثر منه حتى سكر أو جاهر به ففاحشة، فإن مزج خمراً بمثلها من الماء فذهبت شدتها وضررها فذلك من الصغائر. فمردود أيضاً، فإن الأصحاب لا يسمحون فيما قاله في مزج الخمر بمثلها بل الصواب كما

وأما القذف، فليس فيه إلا تناول الأعراض، والأعراض دون الأموال في الرتبة ولتناولها مراتب وأعظمها التناول بالقذف بالإضافة إلى فاحشة الزنا، وقد عظم الشرع أمره وأظن ظناً غالباً أن الصحابة كانوا يعدون كل ما يجب به الحد كبيرة، فهو بهذا الاعتبار لا تكفره الصلوات الخمس، وهو الذي نريده بالكبيرة الآن، ولكن من حيث أنه يجوز أن تختلف فيه الشرائع فالقياس بمجرده لا يدل على كبره وعظمته، بل كان يجوز أن يرد الشرع بأن العدل الواحد إذا رأى إنساناً يزني فله أن يشهد ويجلد المشهود

قاله الجلال البلقيني الجزم بخلاف ما قاله، وأن ذلك كبيرة لا محالة. ومرّ أن العز بن عبد السلام اختار ضبط الكبيرة بما يشعر بتهاون مرتكبها بدينه اشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها، وقرر ذلك إلى أن قال: فعلى هذا إن كانت مفسدته كمفسدة ما قرن به وعيد أو لعن أو حدّ كان أكثر مفسدة منه فهو كبير اهـ.

وذيّل عليه ابن دقيق العيد أنه لا بدّ ان توجد المفسدة مجردة عما يعتريها من أمر آخر فإنه قد يقع الغلط في ذلك قال: ألا ترى أن السابق إلى الذهن في مفسدة الخمر السكر وتشويش العقل، فإن أخذنا بمجرده لزم أن لا يكون شرب القطرة الواحدة كبيرة لخلوها عن المفسدة المذكورة لكنها كبيرة لمفسدة أخرى وهو التجرؤ على شرب الكثير الموقع في المفسدة، فهذا الاقتران يصيره كبيرة والله أعلم.

(**وأما القذف: فليس فيه إلا تناول الأعراض**) بالشتم والغيبة صريحاً أو كناية (**والأعراض دون الأموال في الرتبة**) ويدل لذلك حديث الصحيح « فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم واعراضهم » (**ولتناولها مراتب، وأعظمها التناول بالقذف بالاضافة**) أي النسبة (**إلى فاحشة الزنا**) كان يقول: يا زاني أو يا منكوح أو يا علق ونحو ذلك، وللمرأة يا زانية أو بغية أو قحبة أو بنتها يا بنت الزنا أو ولدها يا ولد القحبة (**وقد عظم الشرع أمره**) ففي الكتاب قوله ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ [النور: ٤] إلى آخر الآيتين صريحاً في الاولى للنص فيها على أن ذلك فسق، وضمناً في الثانية للنص فيها على أن ذلك يلعن الله فاعله في الدنيا والآخرة، وهذا من أقبح الوعيد وأشده، (**وأظن ظناً غالباً أن الصحابة**) رضوان الله عليهم (**كانوا يعدون كل ما يجب به الحد كبيرة**) كما سبق النقل عن جماعة منهم، (**فهو بهذا الاعتبار لا تكفره الصلوات الخمس**) يشير إلى حديث أبي هريرة عند مسلم « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر » وقد تقدم، (**وهو الذي نريد بالكبيرة الآن، ولكن من حيث أنه يجوز أن تختلف فيه الشرائع فالقياس بمجرده لا يدل على كبره وعظمته، بل كان يجوز أن يرد الشرع بأن العدل الواحد إذا رأى انساناً يزني**) بامرأة أجنبية (**فله أن يشهد ويجلد المشهود عليه**) وهو الزاني (**بمجرد**

عليه بمجرد شهادته، فإن لم تقبل شهادته فحدّه ليس ضرورياً في مصالح الدنيا وإن كان على الجملة من المصالح الظاهرة الواقعة في رتبة الحاجات، فإذاً هذا أيضاً يلحق بالكبائر في حق من عرف حكم الشرع، فأما من ظن أن له أن يشهد وحده أو ظن أنه يساعده على الشهادة غيره فلا ينبغي أن يجعل في حقه من الكبائر.

وأما السحر؛ فإن كان فيه كفر فكبيرة وإلاَّ فعظمته بحسب الضرر الذي يتولد منه من هلاك نفس أو مرض أو غيره.

شهادته) ولا يحتاج إلى ضم عدل آخر معه، **(فإن لم تقبل شهادته)** لكونه وحده **(فحدّه ليس ضرورياً في مصالح الدنيا وإن كان على الجملة من المصالح الظاهرة الواقعة في رتبة الحاجات، فإذاً هذا أيضاً يلتحق بالكبائر في حق من عرف حكم الشرع، فأما من ظن أن له أن يشهد وحده إن ظن أنه يساعده)** على تلك **(الشهادة غيره فلا ينبغي أن يجعل في حقه من الكبائر)**.

(وأما السحر، فإن كان فيه كفر فكبيرة وإلا فعظمته على حسب الضرر الذي يتولد منه من هلاك نفس أو مرض أو غيره). اعلم أن السحر أقسام: أولها: سحر الكسدانيين الذين بعث إليهم إبراهيم عليه السلام مبطلاً لمقالاتهم وهم فرق ثلاث الثاني: سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية. الثالث: الاستعانة بالأرواح الأرضية، وهذه الأنواع الثلاثة انكرها المعتزلة. الرابع: التخيلات والأخذ بالعيون. الخامس: الأعمال الغريبة التي تظهر من تركيب الآلات على النسب الهندسية. السادس: الاستعانة بخواص الأدوية المزيلة للعقل ونحوها. السابع: تعليق القلب بأن يدعي أنه يعرف الاسم الأعظم، وان الجن تطيعه فيعلق به قلب غيره فيتمكن الساحر أن يفعل فيه ما يشاء، وحكى عن الشافعي أنه قال: السحر يخيل ويمرض ويقتل والقصاص واجب على من قتل به وهو من عمل الشيطان، وقيل: أنه يؤثر في قلب الأعيان، وقيل: الأصح أنه كذلك لكنه يؤثر في الأبدان بالأمراض والموت والجنون. واختلف العلماء في الساحر هل يكفر أم لا وليس من محل الخلاف النوعان الأولان. وأما النوع الثالث: فالمعتزلة وحدهم كفروه، وأما بقية أنواعه فقال جماعة: انه كفر مطلقاً. وقال الشافعي وأصحابه: بعدم الكفر، وهل تقبل توبة الساحر؟ فالنوعان الأوّلان معتقد أحدهما مرتد، فإن تاب وإلاَّ قتل. وقال مالك وأبو حنيفة: لا تقبل توبتها، وأما النوع الثالث وما بعده فإن اعتقد أن فعله مباح قتل لكفره وإن اعتقد أنه حرام فعند الشافعي أنه جناية، فإذا فعله بالغير وأقرانه يقتل غالباً قتل لأنه عمد أو نادراً فهو شبه عمداً، وأخطأ من اسم غيره إليه فهو خطأ والدّيه على العاقلة إن صدقته إذ لا يقبل إقراره إليهم. وعن أبي حنيفة إن أقرّ بأني كنت أسحر مدة وقد تركت ذلك منذ زمان قبل منه ولم يقتل، وقد ظهر بالآيات والأخبار أن سائر أنواعه كفر، وقال به كثيرون فلا أقل من كونها كبيرة لاسيا مع ما ورد فيه من الوعيد الشديد والزجر البليغ.

وأما الفرار من الزحف وعقوق الوالدين فهذا أيضاً ينبغي أن يكون من حيث القياس في محل التوقف، وإذا قطع بأن سب الناس بكل شيء سوى الزنا وضربهم والظلم لهم بغصب أموالهم وإخراجهم من مساكنهم وبلادهم، وإجلائهم من أوطانهم ليس من الكبائر ـ إذ لم ينقل ذلك في السبع عشرة كبيرة وهو أكبر ما قيل فيه ـ فالتوقف في هذا أيضاً غير بعيد، ولكن الحديث يدل على تسميته كبيرة فليلحق بالكبائر، فإذا رجع حاصل الأمر إلى أنا نعني بالكبيرة ما لا تكفره الصلوات الخمس بحكم الشرع وذلك مما انقسم إلى ما علم أنه لا تكفره قطعاً وإلى ما ينبغي أن تكفره وإلى ما يتوقف فيه، والمتوقف فيه بعضه مظنون للنفي والإثبات وبعضه مشكوك فيه وهو شك لا يزيله إلا نص كتاب أو سنّة، وإذا لا مطمع فيه، فطلب رفع الشك فيه محال.

فإن قلت: فهذا إقامة برهان على استحالة معرفة حدّها فكيف يرد الشرع بما يستحيل معرفة حده؟ فاعلم أن كل ما لا يتعلق به حكم في الدنيا فيجوز أن يتطرق إليه الابهام لأن دار التكليف هي دار الدنيا والكبيرة على الخصوص لا حكم لها في الدنيا من

(**وأما الفرار من الزحف**) غير متحرف لقتال أو متحيز إلى فئة (**وعقوق الوالدين**) أو أحدهما، (**فهذا أيضاً ينبغي أن يكون من حيث القياس في محل التوقف، وإذا قطع بأن السب للناس بكل شيء**) من أنواعه (**سوى الزنا**) بصريح أو كناية (**و**) سوى (**ضربهم**) المؤدي إلى الهلاك، (**و**) سوى (**الظلم لهم بغصب أموالهم**) وإن كان المغصوب عليه قليلاً، (**و**) سوى (**إخراجهم من مساكنهم وبلادهم وإجلائهم عن أوطانهم ليس من الكبائر، إذ لم ينقل ذلك في السبع عشرة كبيرة وهو أكثر ما قيل فيه**) كما ذكره صاحب القوت، (**فالتوقف في هذا أيضاً غير بعيد ولكن الحديث يدل على تسميته كبيرة**) وهو حديث ابن عباس «الكبائر الاشراك بالله» فساقه وفيه «وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف». وقد تقدم، (**فليلتحق الكبائر، فإذا رجع حصل الأمر إلى أنا نعني بالكبيرة ما لا يكفره الصلوات الخمس بحكم الشرع، وذلك مما انقسم إلى ما علم أنه لا تكفره قطعاً وإلى ما ينبغي أن تكفره وإلى ما يتوقف فيه والمتوقف فيه بعضه مظنون للنفي والاثبات**) برجحان الاعتقاد مع احتمال النقيض، (**وبعضه مشكوك فيه**) بالتردد بين النقيضين بلا ترجيح لأحدهما (**وهو شك لا يزيله إلا نص كتاب أو سنّة، وإذا لا مطمع فيه فطلب رفع الشك فيه محال**) إذ لا نص في ترجيح أحد الاحتمالين على الآخر.

(**فإن قلت: هذا**) الذي ذكرته (**إقامة برهان على استحالة معرفة حدّها، فكيف يرد الشرع بما يستحيل معرفة حده، فاعلم أن كل ما يتعلق به حكم في الدنيا فيجوز أن يتطرق إليه الإبهام، فإن دار التكليف هي دار الدنيا والكبيرة على الخصوص لا حكم لها في الدنيا**)

حيث أنها كبيرة، بل كل موجبات الحدود معلومة بأسمائها كالسرقة والزنا وغيرهما، وإنما حكم الكبيرة أن الصلوات الخمس لا تكفرها، وهذا أمر يتعلق بالآخرة، والإبهام أليق به حتى يكون الناس على وجل وحذر فلا يتجرأون على الصغائر اعتماداً على الصلوات الخمس، وكذلك اجتناب الكبائر يكفر الصغائر بموجب قوله تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفِّر عنكم سيئآتكم﴾ [النساء: ٣١] ولكن اجتناب الكبيرة إنما يكفر الصغيرة إذا اجتنبها مع القدرة والإرادة، كمن يتمكن من إمرأة ومن مواقعتها فيكف نفسه عن الوقاع فيقتصر على نظر أو لمس، فإن مجاهدة نفسه بالكف عن الوقاع أشد تأثيراً في قلبه من إقدامه على النظر في إظلامه، فهذا معنى تكفيره، فإن كان عنيناً أو لم يكن امتناعه إلا بالضرورة للعجز أو كان قادراً ولكن امتنع لخوف أمر آخر. فهذا لا يصلح للتكفير أصلاً، وكل من لا يشتهي الخمر بطبعه ولو أبيح له لما شربه فاجتنابه لا يكفر عنه الصغائر التي هي من مقدماته كسماع الملاهي والأوتار، نعم. من يشتهي الخمر وسماع الأوتار فيمسك نفسه بالمجاهدة عن الخمر ويطلقها في السماع فمجاهدته النفس بالكف ربما تمحو عن قلبه الظلمة التي ارتفعت إليه من معصية السماع،

من حيث أنها كبيرة بل كل موجبات الحدود) الشرعية (معلومة بأسمائها كالسرقة والزنا وغيرهما) كاللواط والشرب والقذف، (وأما حكم الكبيرة أن الصلوات الخمس لا تكفرها، فهذا أمر يتعلق بالآخرة والإبهام أليق به حتى يكون الناس على وجل وحذر فلا يتجرأون على) اقتراف (الصغائر اعتماداً على الصلوات الخمس، وكذلك اجتناب الكبائر يكفر الصغائر بموجب قوله تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه) نكفّر عنكم سيآتكم﴾ يعني الصغائر. (ولكن اجتناب الكبائر إنما يكفر الصغيرة إذا اجتنبها مع القدرة والإرادة كمن يتمكن من امرأة) بأن اختلى بها (ومن مواقعتها فكيف) أي يمنع (نفسه عن الوقوع) بها (فيقتصر على نظر أو لمس) أو تقبيل، (فإن مجاهدة نفسه بالكف عن الوقاع أشد تأثيراً في تنوير قلبه من إقدامه على النظر في إظلامه، فهذا معنى تكفيره فإن كان عنيناً) وهو العاجز عن إتيان النساء (أو لم يكن امتناعه إلا بالضرورة للعجز) القائم به (أو كان قادراً) على الوقاع، (ولكن امتنع لخوف أمر آخر) من الخارج، (فهذا لا يصلح للتكفير أصلاً، وكل من لا يشتهي الخمر بطبعه ولو أبيح له لما شربه فاجتنابه لا يكفر عنه الصغائر التي هي من مقدماته كسماع الملاهي والأوتار) بأنواعها. (نعم من يشتهي الخمر وسماع الأوتار فيمسك نفسه بالمجاهدة على الخمر ويطلقها في السماع) أي سماع الملاهي والأوتار، (فمجاهدة النفس بالكف) عن الخمر (ربما تمحو عن قلبه الظلمة التي ارتفعت إليه من معصية السماع) وقد تقدم أن المعاصي ترتفع منها ظلمة إلى القلب فتظلمه كما أن

فكل هذه أحكام أخروية ويجوز أن يبقى بعضها في محل الشك وتكون من المتشابهات، فلا يعرف تفصيلها إلا بالنص ولم يرد النص بعد ولا حدّ جامع بل ورد بألفاظ مختلفات، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه انه قال: قال رسول الله ﷺ: « الصلاة إلى الصلاة كفّارة، ورمضان إلى رمضان كفارة إلا من ثلاث: إشراك بالله، وترك السنّة، ونكث الصفقة » قيل: ما ترك السنة؟ قيل: « الخروج عن الجماعة. ونكث الصفقة أن يبايع رجلاً ثم يخرج عليه بالسيف يقاتله »، فهذا وأمثاله من الألفاظ لا يحيط بالعدد كله ولا يدل على حدّ جامع فيبقى لا محالة مبهماً.

فإن قلت: الشهادة لا تقبل إلا ممن يجتنب الكبائر، والورع عن الصغائر ليس شرطاً - في قبول الشهادة وهذا من أحكام الدنيا؟ فاعلم أنا لا نخصص رد الشهادة بالكبائر فلا خلاف في أن من يسمع الملاهي ويلبس الديباج ويتختم بخاتم الذهب ويشرب في أواني

الطاعات يرتفع إليه منها نور فتنوره، (**فكل هذه أحكام أخروية وتجوز أن تبقى في محل الشك وتكون من المشتبهات، فلا يعرف تفصيلها إلا بالنص**) القاطع (**ولم يرد النص بعدد**) معلوم (**ولا حدّ جامع**) أو مانع، (**بل ورد بألفاظ مختلفة، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه انه قال: قال رسول الله ﷺ: « الصلاة إلى الصلاة كفارة ورمضان إلى رمضان كفارة إلا من ثلاث الشرك بالله وترك السنّة ونكث الصفقة » قيل: ما ترك السنة؟ قيل « الخروج عن الجماعة ونكث الصفقة أن يبايع رجلاً ثم يخرج عليه بالسيف يقاتله »**).
قال العراقي: رواه الحاكم نحوه وقال: صحيح الاسناد انتهى.

قلت: ورواه أيضاً أحمد والبيهقي ولفظهم جميعاً « الصلاة المكتوبة إلى الصلاة التي قبلها كفارة لما بينها والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة لما بينها والشهر إلى الشهر كفارة لما بينها إلا من ثلاث الاشراك بالله وترك السنة ونكث الصفقة » قيل: يا رسول الله! اما الاشراك بالله فقد عرفناه فما نكث الصفقة وترك السنة؟ قال: « أما نكث الصفقة فأن تبايع رجلاً بيمينك ثم تخالف إليه فتقاتله بسيفك وأما ترك السنة فالخروج عن الجماعة ». (**فهذا وأمثاله من الألفاظ لا يحيط بالعدد كله ولا يدل على حدّ جامع**) للافراد، (**فيبقى لا محالة مبهماً**).

(**فإن قلت: الشهادة لا تقبل إلا ممن يجتنب الكبائر والورع عن الصغائر ليس شرطاً في قبول الشهادة**) قال الرافعي، قال الأصحاب: يعتبر في العدالة اجتناب الكبائر فمن ارتكب كبيرة فسق وردت شهادته، وأما الصغائر فلا يشترط تجنبها بالكلية لكن بشرط أن لا يصر عليها، (**وهذا من أحكام الدنيا. فاعلم أنا لا نخصص رد الشهادة بالكبائر فلا خلاف في أن من يسمع الملاهي ويلبس الديباج ويتختم بخاتم الذهب ويشرب في أواني الذهب والفضة لا تقبل**

الذهب والفضة لا تقبل شهادته، ولم يذهب أحد إلى أن هذه الأمور من الكبائر. وقال الشافعي رضي الله عنه: إذا شرب الحنفي النبيذ حددته ولم أرد شهادته، فقد جعله كبيرة بإيجاب الحد ولم يرد به الشهادة، فدل على أن الشهادة نفياً وإثباتاً لا تدور على الصغائر والكبائر، بل كل الذنوب تقدح في العدالة إلا ما لا يخلو الإنسان عنه غالباً بضرورة مجاري العادات كالغيبة والتجسس وسوء الظن والكذب في بعض الأقوال، وسماع الغيبة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأكل الشبهات، وسب الولد والغلام وضربهما

شهادته، ولم يذهب أحد إلى أن هذه الأمور من الكبائر) لكن نقل الإمام عن الشيخ أبي محمد أن العراقيين ومعظم الأصحاب قطعوا بأن سماع الأوتار والملاهي من الكبائر وتابعه عليه المصنف في كتبه، وتوقف ابن أبي الدم فيما نسبه الإمام للعراقيين وقال: لم أر أحداً صرح به، بل جزم الماوردي وهو منهم بنقيض ما حكاه الإمام فقال: إذا قلنا بتحريم الأغاني والملاهي فهل من الصغائر دون الكبائر يفتقر إلى الاستغفار ولا ترد به الشهادة إلا بالاصرار، ومتى قلنا بكراهة شيء منها فهي من الخلاعة لا تفتقر إلى الاستغفار ولا ترد الشهادة إلا مع الإكثار انتهى.

وتابعه في المهذب، وكذا القاضي حسين فإنه قال في تعليقه، قال بعض أصحابنا: لو جلس على الديباج عند عقد النكاح لم ينعقد لأن محل الشهادة فيه كالأداء الذي صار إليه محصله أن هذا من الصغائر وما تعذر منه لا يوجب الفسق، وتابعه الفوراني في الإبانة، ورد انكار ابن أبي الدم على الإمام بما ذكر بأن مجلى صرح في ذخائره بما يوافقه فقال: إن كون ذلك هو ظاهر كلام الشامل حيث قال: من استمع إلى شيء من هذه المحرمات فسق وردت شهادته ولم يشترط تكرار السماع انتهى. هذا حاصل كلام القائلين بالحرمة ووراء ذلك أقوال فانظره من كلام المصنف.

(وقال الشافعي رحمه الله تعالى: إذا شرب الحنفي النبيذ حددته) أي أقمت عليه الحد **(ولم أرد شهادته)** لأنه يعتقد حليته، **(فقد جعله كبيرة بإيجاب الحد ولم يرد به الشهادة)** وفي الخادم للزركشي: ومن النبيذ المختلف فيه إذا شرب اليسير معتقداً تحريمه، ففي كونه كبيرة خلاف من أجل اختلاف العلماء فيه، وبهذا صرح الرافعي بأنه على وجهين، وأن الاكثرين على الرد أي رد الشهادة به لأنه فسق، ولو استعملت للتداوي على القول بالتحريم، فيحتمل أن يقال ليس بكبيرة إذا قلنا لا يجب فيه الحد كما صححه النووي، ويحتمل خلافه للجرأة انتهى. وقال غيره الأوجه الأول. **(فدل على أن الشهادة نفياً وإثباتاً لا تدور على الصغائر والكبائر، بل كل الذنوب تقدح في العدالة)** أي الصغائر والكبائر. أما الكبائر فبمجردها يخرج عن العدالة، وأما الصغائر فبوقوعها منه مرة بعد مرة **(إلا ما لا يخلو الإنسان عنه غالباً بضرورة مجاري العادات كالغيبة والتجسس وسوء الظن والكذب)** الذي لا حدّ فيه ولا ضرر **(في بعض الأقوال)** ولو تعمداً، **(وسماع الغيبة والإصغاء إليها والسكوت عليها وترك الأمر بالمعروف)** والنهي عن المنكر مع عدم القدرة عليها، **(وأكل الشبهات)** وعدم التحري فيها، **(وسبّ الولد**

بحكم الغضب زائداً على حدّ المصلحة، وإكرام السلاطين الظلمة، ومصادقة الفجار، والتكاسل عن تعليم الأهل والولد جميع ما يحتاجون إليه من أمر الدين، فهذه ذنوب لا يتصور أن ينفك الشاهد عن قليلها أو كثيرها إلا بأن يعتزل الناس ويتجرد لأمور الآخرة ويجاهد نفسه مدة بحيث يبقى على سمته مع المخالطة بعد ذلك، ولو لم يقبل إلا قول مثله لعزّ وجوده وبطلت الأحكام والشهادات، وليس لبس الحرير وسماع الملاهي واللعب بالنرد ومجالسة أهل الشرب في وقت الشرب والخلوة بالأجنبيات وأمثال هذه الصغائر من هذا القبيل فإلى مثل هذا المنهاج ينبغي أن ينظر في

والغلام وضربها بحكم الغضب) الطبعي **(زائداً على حدّ المصلحة)** الشرعية، **(وإكرام السلاطين الظلمة)** وأعوانهم، **(ومصادقة الفجار)** ومجالستهم إيناساً لهم، **(والتكاسل عن تعليم الأهل والولد جميع ما يحتاجون إليه في أمر الدين، فهذه ذنوب لا يتصوّر أن ينفك الشاهد عن قليلها وكثيرها)** لاسيما في بعض ما ذكر ما قيل أنه من الكبائر **(إلا بأن يعتزل الناس)** مدة **(ويتجرد لأمور الآخرة ويجاهد نفسه مدة)** مديدة **(بحيث يبقى على سمته مع المخالطة بعد ذلك، ولو لم يقبل الأقوال مثله لعز وجوده)** أي قلّ **(وبطلت الأحكام والشهادات، وليس لبس الحرير)** والديباج **(وسماع الملاهي)** والأوتار **(واللعب بالنرد)** وما في معناه من المنقلة والكنجفة والاربعة عشر وغيرها **(ومجالسة أهل الشرب)** بفتح فسكون جمع شارب كركب وراكب **(في وقت الشرب والخلوة بالاجنبيات)** وكذا مباشرتهن بغير الجماع، **(وأمثال هذه الصغائر)** كالنظر إلى ما لا يجوز، وهجر المسلم فوق ثلاث لغير عذر شرعي، وكثرة الخصومات وإن كان محقاً، والتبختر في المشي، والعبث في الصلاة، وكشف العورة في الحمام، وكذا في الخلوة لغير حاجة في الأصح، وارسال الريح بحضرة الناس، ومدّ الرجلين في المجالس، والإكثار من الحكايات المضحكة وغير ذلك **(من هذا القبيل)**.

أما مجالسة أهل الشرب؛ فقد نقل الاذرعي عن صاحب العدة أنه من الصغائر، وأقره الشيخان الرافعي والنووي، وتقييد المصنف بكونه وقت الشرب دال على أن مجالستهم في غير هذا الوقت مباحة، فإن قصد إيناسهم من حيث كونهم فسقة فلا شك في حرمة ذلك.

وأما لبس الحرير فقيل: أنه كبيرة.

وأما سماع الملاهي والأوتار، فقد نقل الإمام عن الشيخ أبي محمد أن سماع الأوتار مرة واحدة لا يوجب رد الشهادة، وإنما ترد بالاصرار وتبعه المصنف فقال: وما ذكرناه في سماع الأوتار مفروض فيما إذا لم يكن الإقدام عليه مرة يشعر بالانحلال وإلاّ فالمرة الواحدة لا ترد بها الشهادة.

وأما اللعب بالنرد ففيه أربعة أقوال:

أحدها: أنه مكروه كراهة تنزيه، وبه قال أبو إسحاق والمروزي والاسفرايني، وحكاه ابن

قبول الشهادة وردها لا إلى الكبيرة والصغيرة، ثم آحاد هذه الصغائر التي لا ترد الشهادة بها لو واظب عليها لأثر في ردّ الشهادة كمن اتخذ الغيبة وثلب الناس عادة، وكذلك مجالسة الفجار ومصادقتهم، والصغيرة تكبر بالمواظبة كما أن المباح يصير صغيرة بالمواظبة

خيران، واختاره أبو الطيب وهو غلط ليس بشيء لمخالفته المنقول والدليل، وقول جماعة أنه منصوص عليه في الأم وغيره مردود، ولهذا قال صاحب البيان: إن المنصوص عليه في الأم التحريم، وبه قال أكثر الأصحاب.

الثاني: أنه حرام صغيرة وعليه مشى المصنف هنا ورجحه الرافعي.

الثالث: انه حرام كبيرة وهو الذي عليه الشافعي وأصحابه أشار إليه الروياني في الحلية، ونقل القرطبي في شرح مسلم الإجماع عليه، وكذا الموفق الحنبلي في المغني نقل الإجماع عليه.

الرابع: التفصيل بين بلد يستعظمون اللعب به فترد به الشهادة وبلد ليس كذلك فلا ترد به، وهذه التفرقة ضعيفة كما قاله البلقيني، وعلى القول بأنه صغيرة كما مشى عليه المصنف هنا فمحله حيث خلا عن القمار وإلاَّ فهو كبيرة بلا نزاع كما أشار إليه الزركشي وهو واضح.

(فإلى مثل هذا المنهاج ينبغي أن ينظر في قبول الشهادة وردها لا إلى الكبيرة والصغيرة، ثم آحاد هذه الصغائر التي لا ترد الشهادة بها لو واظب عليها لأثر في رد الشهادة) والمراد بالمواظبة هنا المداومة على نوع منها، وهذا هو الإصرار السالب للعدالة وبه قال جماعة من الأصحاب، **(كمن اتخذ الغيبة وثلب الناس)** اعراضهم **(عادة)** له، ومنهم من فسر المواظبة بالاكثار على الصغائر سواء كانت من نوع أو أنواع مختلفة، وبه فسروا الاصرار السالب للعدالة. ونقل الرافعي القولين قال: ويوافق الثاني قول الجمهور أن من تغلب طاعته معاصيه كان عدلاً، ومن تغلب معاصيه طاعته كان مردود الشهادة، وإذا قلنا به لم تضر المداومة على نوع واحد من الصغائر إذا غلبت الطاعات، وعلى الاحتمال الأوّل تضر انتهى. وتبعه النووي في الروضة وقضية كلامهما ترجيح الثاني وبه صرح ابن سراقة وغيره.

(وكذلك مجالسة الفجار ومصادقتهم) ولو في حال فجورهم، وكلام بعض الأصحاب صريح في أن مجرد مصادقتهم حرام وإن لم يجالسهم، وكلام بعضهم أن مجرد المجالسة من غير مصادقة ولا قصد إيناس لا إثم فيها وكلام المصنف صريح في أن كلاً منهما يأثم به. **(والصغيرة تكبر)** أي تصير كبيرة **(بالمواظبة)** عليها أي تصير مثلها في رد الشهادة، **(كما أن المباح يصير كبيرة بالمواظبة عليه)** وهذا بناء على القول الضعيف، فإن المعتمد أنه لا تضر المداومة على نوع من الصغائر أو أنواع سواء كان مقيماً على الصغيرة أو الصغائر أو مكثراً مكرراً من فعل ذلك حيث غلبت الطاعات المعاصي. هكذا نقله الاذرعي والبلقيني والزركشي وابن العماد وغيرهم، ويؤيده قول الجمهور: من غلبت معاصيه طاعاته ردت شهادته سواء كانت المعاصي من نوع أو أنواع، ومن ثم قال الأذرعي المذهب وقول الجمهور وما تضمنته النصوص ان من كان الاغلب عليه الطاعة والمرؤة

كاللعب بالشطرنج والترنم بالغناء على الدوام وغيره، فهذا بيان حكم الصغائر والكبائر.

قبلت شهادته أو المعصية وخلاف المروءة ردت شهادته، وهذا القول الذي اعتمده المصنف مشى عليه الرافعي والنووي حيث قالا: المداومة على الصغيرة تصيرها كبيرة، لكن إن انضم إليه كون طاعاته لم تغلب معاصيه، ثم على القول من أن مطلق الإصرار على الصغيرة يصيرها كبيرة يحتاج لمعرفة ضبط الإصرار. قال ابن الصلاح: الاصرار هو التلبس بضد التوبة باستمرار النوع على المعاودة واستدامة الفعل بحيث يدخل به في حيز ما يطلق عليه الوصف بصيرورته كبيرة. وقال العز بن عبد السلام: الإصرار أن تتكرر منه الصغيرة تكرراً يشعر بقلة مبالاته بدينه إشعار ارتكاب الكبيرة بذلك. قال: وكذلك إذا اجتمعت صغائر مختلفة الأنواع بحيث يشعر مجموعها بما يشعر به أصغر الكبائر انتهى. هذا ضبط الإصرار.

وأما على القول المعتمد السابق فالمدار على غلبة الطاعات والمعاصي، وعلى هذا المعتمد كان ينبغي أن يقال شرط العدالة اجتناب الكبائر وعدم غلبة الصغائر على الطاعة، وقد أشار إلى ذلك البلقيني، (**كاللعب بالشطرنج والترنم بالغناء على الدوام وغيرها**)، وقوله على الدوام متعلق بالقولين، فاللعب بالشطرنج مكروه عند الشافعي حرام عند غيره بشروط. قال النووي في فتاويه: الشطرنج حرام عند أكثر العلماء إن فوت به صلاة عن وقتها أو لعب به على عوض، فإن انتفى ذلك كره عند الشافعي وحرم عند غيره انتهى.

وفي كلام ابن العماد أن اللعب به من الرذائل المباحة مع الكراهة فالإكباب عليه والملازمة له يصيره صغيرة، وكذا الترنم بالغناء مع نفسه إذا كان في بعض الأوقات لإزالة الوحشة عن نفسه لا بأس به، فإن داوم عليه حتى اتخذه عادة يصير صغيرة. (**فهذا بيان حكم الصغائر والكبائر**).

ثم اعلم أنه قد تقدم ذكر الكبائر وما يتعلق بها، وأما الصغائر فحصرها متعذر، وقد ذكر ابن حجر منها في شرح الشمائل جملة فقال: هي كالغيبة في غير عالم أو حامل قرآن معاً بل حكى فيه الاجماع قالوا انها كبيرة مطلقاً. نعم تباح لأسباب ستة مقررة في محلها، وكقبلة أجنبية ولعن ولو بهيمة وكذب لأحد فيه ولا ضرر وهجو مسلم ولو تعريضاً وصدقاً، واشراف على بيت غيره وهجر مسلم فوق ثلاثة عدواناً، ونحو تناج وجلوس مع فاسق لا يناسبه وتنجيس بدن أو ثوب أو ثوب عدو أو نجش واحتكار وبيع معيب علم عيبه ولم يذكره اهـ فهذه ثلاثة عشر.

وقال ابن العماد في كتاب الذريعة في إعداد الشريعة زاد على ما ذكر النظر إلى ما لا يجوز، وذكر في التطلع على بيوت الناس بأنه لو كان المؤذن إلى بيوت الجيران وجب على الناظر عزله، ثم قال: وكثرة الخصومات وإن كان محقاً. قال الرافعي: وينبغي أن لا يكون معصية إذا راعى حدّ الشرع. قال النووي: وهو الصواب والسكوت على الغيبة والصياح وشق الجيب في المصيبة والتبختر

....

في المشي واللعب بالقردة وبالصور ونطاح الكباش ومهارشة الديكة والجلوس إليهم وإعانتهم بدفع مال إليهم والشغل في وقت الكراهة والبيع والشراء في المسجد وإدخال الصبيان والمجانين والنجاسات إليه وإمامة قوم يكرهونه والعبث في الصلاة والضحك فيها وتخطي الرقاب يوم الجمعة ونحوه. والتغوّط مستقبل القبلة أو في طريق المسلمين والقبلة للصائم التي تحرك شهوته والوصال في الصوم على الأصح والإستمناء باليد ومباشرة الأجنبية بغير الجماع ووطء الزوجة المظاهر منها قبل التكفير ووطء الرجعية والخلوة بالأجنبية ومسامرة المرأة بغير زوج ولا محرم ولا نسوة ثقات، والبيع على بيع أخيه والخطبة والسوم على سومه وتلقي الركبان وبيع الحاضر للبادي وتصرية الحيوان واقتناء الكلب لغير الحراسة والصيد وبيع العبد المسلم للكافر، وكذا المصحف وسائر كتب العلم الشرعي وكشف العورة في الحمام، وكذا في الخلوة على الأصح والسفاهة ولبس الحرير والرقص مع التثني وسماع أشعار الشربة وضرب الكوبة والصفاقتين والحاقر إن حرمت كحرسه، كما صححه النووي واللعب بالنرد انتهى فهذه سبعة وأربعون.

قال الصيدلاني: ومما ترد به الشهادة إرسال الريح بحضرة الناس، ثم قال ابن العماد: ومن الرذائل المباحة مع الكراهة قبلة الزوجة أو الأمة بحضرة الناس، وذكر ما جرى بينهما في الخلوة والمشي مكشوف الرأس ومدّ الرجلين في المجالس، وكذا نتف اللحية على المرجح في الكفاية. قال الماوردي: وكذا خضبها ولبس فقيه قباء وقلنسوة حيث لا يعتاد ولبس تاجر ثياب ولبس حمال عمامة وطيلساناً والإكثار من الحكايات المضحكة، ومن اللعب بالحمام وشبهه، ومن اللعب بالشطرنج وبالخاتم إذا كان بغير عوض ومن الغناء وسماعه، والحرف الدنية مما لا يليق به كالحجامة والكنس والدبغ وقيم الحمام والحارس والنجال والإسكاف والقصاب، وكذلك الحائك في الأشبه لا الصباغ على الأصح وفيما ذكر نظر، والله أعلم.

فصل

وقال أصحابنا: الصحيح في حد العدالة المعتبرة في الشهادات اجتناب الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر وعليه صوابه على خطئه وصدقه على كذبه، وإن ألم بمعصية لأن في اعتبار اجتنابه الكل سدّ باب وهو مفتوح إحياء للحقوق والكبيرة كل ما يسمى فاحشة كاللواطة ونكاح منكوحة الأب أو ثبت لها بنص قاطع عقوبة في الدنيا وفي الآخرة. وقال الشمس الحلواني: كل ما كان شنَعاً بين المسلمين وفيه هتك حرمة الله والدين فهي كبيرة ولا تقبل شهادة مخنث ونائحة ومغنية ومدمن على الشرب، ومن يلعب بالطيور والطنبور، ومن يفعل كبيرة توجب الحد، ومن يأكل الربا أو يقامر بالشطرنج أو تفوته الصلاة بسببه، أو يدخل الحمام بغير إزار أو يفعل فعلاً مستخفاً كالبول والأكل على الطريق، ومن يظهر سب السلف، والله أعلم.

بيان كيفية توزع الدرجات والدركات في الآخرة على الحسنات والسيئات في الدنيا:

اعلم أن الدنيا من عالم الملك والشهادة، والآخرة من عالم الغيب والملكوت، وأعني بالدنيا حالتك قبل الموت بالآخرة حالتك بعد الموت، فدنياك وآخرتك صفاتك وأحوالك يسمى القريب الداني منها دنيا والمتأخر آخرة، ونحن الآن نتكلم من الدنيا في الآخرة، فإنا الآن نتكلم في الدنيا وهو عالم الملك وغرضنا شرح الآخرة وهي عالم الملكوت، ولا يتصوّر شرح عالم الملكوت في عالم الملك إلا بضرب الأمثال، ولذلك قال تعالى: ﴿وتلك الأمثال نضربُها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾ [العنكبوت: ٤٣] وهذا لأن عالم الملك نوم بالإضافة إلى عالم الملكوت، ولذلك قال ﷺ: «الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا» وما سيكون في اليقظة لا يتبين في النوم إلا بضرب الأمثال المحوجة

فصل

في بيان توزع الدرجات والدركات في الآخرة على الحسنات والسيئات في الدنيا:

فيها لف ونشر مرتب والدرج والدرك بمعنى واحد، لكن باعتبارين مختلفين فالدرج اعتباراً بالصعود والدرك اعتباراً بالهبوط ولذلك قيل درجات الجنة ودركات النار.

(**اعلم**) وفقك الله تعالى (**أن الدنيا من عالم الملك والشهادة**) من المحسوسات الطبيعية، (**والآخرة من علم الغيب والملكوت**) المختص بأرواح النفوس، (**وأعني بالدنيا حالتك قبل الموت وبالآخرة حالتك بعد الموت، فدنياك وآخرتك صفاتك وأحوالك يسمى القريب الداني منها دنيا**) فعلى من الدنو (**والمتأخر**) منها (**آخرة، ونحن الآن نتكلم من الدنيا في الآخرة، وهي عالم الملك**) والشهادة، (**وغرضنا شرح الآخرة وهي عالم الملكوت**) والغيب (**ولا يتصور شرح عالم الملكوت في عالم الملك**) ولا يتضح (**إلا بضرب الأمثال**) لأنه أقرب إلى الوصول للإفهام، (**ولذلك قال الله تعالى: ﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾**) أي المتبصرون واستنبط أن من ليس بعالم لا يعقل الأحكام الإلهية من ضرب الأمثال، (**وهـذا لأن عالم الملك نوم**) أي بمنزلته (**بالإضافة إلى عالم الملكوت، ولذلك قال ﷺ: «الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا»**) قال العراقي: لم أجده مرفوعاً، وإنما يعزي إلى علي بن أبي طالب اهـ.

قلت: وهكذا أورده الشريف الموسوي في نهج البلاغة من كلام أمير المؤمنين، وذكره أبو نعيم في الحلية في ترجمة سفيان الثوري. رواه من طريق المعافي بن عمران عنه.

(**وما سيكون في اليقظة لا يتبين لك في النوم إلا بضرب الامثال المحوجة إلى التعبير**)

إلى التعبير، فكذلك ما سيكون في يقظة الآخرة لا يتبين في نوم الدنيا إلا في كثرة الأمثال، وأعني بكثرة الأمثال ما تعرفه من علم التعبير ويكفيك منه إن كنت فطناً ثلاثة أمثلة.

فقد جاء رجل إلى ابن سيرين فقال: رأيت كأن في يدي خاتماً أختم به أفواه الرجال وفروج النساء فقال: إنك مؤذن تؤذن في رمضان قبل طلوع الفجر، قال: صدقت. وجاء رجل آخر فقال: رأيت كأني أصب الزيت في الزيتون فقال: إن كان تحتك جارية اشتريتها ففتش عن حالها فإنها أمك سبيت في صغرك، لأن الزيتون أصل الزيت فهو يرد إلى الأصل، فنظر فإذا جاريته كانت أمه وقد سبيت في صغره. وقال له آخر: رأيت كأني أقلد الدر في أعناق الخنازير. فقال: إنك تعلم الحكمة غير أهلها فكان كما

أي القائه في عبارة (فكذلك ما يكون في يقظة الآخرة لا يتبين في نوم الدنيا إلا بكثرة الأمثال) أي صورتها (وأعني بكثرة الأمثال ما تعرفه من علم التعبير ويكفيك فيه) وفي نسخة منه (إن كنت فطناً) حاذقاً (ثلاثة أمثلة).

(قد جاء رجل إلى) أبي بكر محمد (بن سيرين) التابعي البصري الثقة رأس المعبرين رحمه الله تعالى، وكان يضاحي الحسن في علمه وورعه، وفيه القول المشهور الذي يستدل به على أو للتخيير جالس الحسن أو ابن سيرين (فقال: رأيت كأني في يدي خاتماً أختم به أفواه الرجال وفروج النساء فقال له: إنك مؤذن تؤذن في شهر رمضان قبل طلوع الفجر. فقال: صدقت، وجاءه رجل آخر فقال: رأيت كأني أصبت الزيت في الزيتون فقال: إن كان تحتك جارية ففتش عن حالها فإنها أمك سبيت في صغرك لأن الزيتون أصل الزيت فهو ردّ إلى الأصل، فنظر الرجل فإذا جاريته كانت أمه وقد سبيت في صغره، وقال له آخر: رأيت كأني أقلد الدر في أعناق الخنازير، فقال: إنك تعلم الحكمة غير أهلها فكان كما قال)، والأخير أخذه من قول عيسى عليه السلام معلم الحكمة غير أهلها كمقلد الدر في أعناق الخنازير.

ومن غرائب تعبيرات ابن سيرين ما رواه أبو نعيم في الحلية من طريق خالد بن دينار قال: كنت عند ابن سيرين فأتاه رجل فقال: يا أبا بكر رأيت في المنام كأني أشرب من بلبلة لها ثقبات، فوجدت أحدهما عذباً والآخر ملحاً. قال: اتق الله لك إمرأة وأنت تخالف إلى أختها. ومن طريق أبي قلابة أن رجلاً قال لأبي بكر: رأيت كأني أبول دماً. قال: تأتي امرأتك وهي حائض؟ قال: نعم. قال: اتق الله ولا تعد. ومن طريق أبي جعفر أن رجلاً رأى في المنام كأن في حجره صبياً يصيح، فقص رؤياه فقال له اتق الله ولا تضرب بالعود. ومن طريق حبيب المعلم أن امرأة رأت في المنام أنها تحلب حية فقصت على ابن سيرين فقال: اللبن فطرة والحية عدوّ، وليست من الفطرة في شيء هذه امرأة تدخل عليها أهل الأهواء. ومن طريق الحرث بن ثقيف قال: قال رجل لابن سيرين: إني رأيت كأني ألعق عسلاً من جام من

قال، والتعبير من أوّله إلى آخره أمثال تعرفك طريق ضرب الأمثال، وإنما نعني بالمثل أداء المعنى في صورة نظر إلى معناه وجده صادقاً، وإن نظر إلى صورته وجده كاذباً، فالمؤذن إن نظر إلى صورة الخاتم والختم به على الفروج رآه كاذباً فإنه لم يختم به قط، وإن نظر إلى معناه وجده صادقاً إذ صدر منه روح الختم ومعناه وهو المنع الذي يراد الختم له، وليس للأنبياء أن يتكلموا مع الخلق إلا بضرب الأمثال لأنهم كلفوا أن يكلموا الناس على قدر عقولهم وقدر عقولهم أنهم في النوم والنائم لا يكشف له عن شيء إلا بمثل، فإذا ماتوا انتبهوا وعرفوا أن المثل صادق، ولذلك قال ﷺ: « قلب المؤمن بين أصبعين من

جوهر فقال: أتق الله وعاود القرآن فقد كنت تحفظه ثم نسيته قال، وقال رجل لابن سيرين: رأيت كأني أحرث أرضاً لا تنبت قال: أنت رجل تعزل عن امرأتك. ومن طريق مبارك بن يزيد البصري قال: قلت لابن سيرين رأيت في المنام كأني أغسل ثوبي وهو لا ينقي. قال: أنت رجل مصارع لأخيك. قال: وقال رجل لابن سيرين: رأيت كأني أطير بين السماء والأرض قال: أنت رجل تكثر التمني. ومن طريق هشام بن حسان قال: جاء رجل إلى ابن سيرين وأنا عنده فقال: إني رأيت كأن على رأسي تاجاً من ذهب قال: فقال له ابن سيرين: اتق الله فإن أباك في أرض غربة وقد ذهب بصره وهو يريد أن تأتيه. قال: فما زاده الرجل الكلام حتى أدخل يده في محزمه فأخرج كتاباً من أبيه فيه ذهاب بصره، وأنه في أرض غربة ويأمره بالإتيان إليه، (**والتعبير من أوله إلى آخره أمثال تعرفك طريق ضرب الأمثال، وإنما نعني بالمثال أن أداء المعنى في صورة أن نظر إلى معناه وجده صادقاً وإن نظر إلى صورته**) الظاهرة (**وجده كاذباً، فالمؤذن إن نظر إلى صورة الخاتم والختم به على**) الأفواه (**والفروج رآه كاذباً، فإنه لم يختم به قط، وإن نظر إلى معناه وجده صادقاً إذ قد صدر منه روح الختم ومعناه وهو المنع الذي يراد الختم له وليس للأنبياء**) عليهم السلام (**أن يتكلموا مع الخلق إلا بضرب الأمثال لأنهم كلفوا أن يكلموا الناس على قدر عقولهم**)، فقد روى الديلمي من طريق ابن عبد الرحمن السلمي، حدثنا محمد بن عبدالله بن قريش، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا إسماعيل بن محمد الطلمي، حدثنا عبدالله بن أبي بكر، عن أبي معشر، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه: « أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم » وأبو معشر ضعيف، وعزاه الحافظ ابن حجر لمسند الحسن بن سفيان من حديث ابن عباس بلفظ « أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم ». قال: وسند ضعيف جداً. ورواه أبو الحسن التميمي من الحنابلة في كتاب العقل له بسنده عن ابن عباس أيضاً بلفظ: « بعثنا معاشر الأنبياء نخاطب الناس على قدر عقولهم ». (**وقدر عقولهم أنهم في النوم والنائم لا يكشف له عن شيء إلا بمثل، فإذا ماتوا انتبهوا وعرفوا أن المثل صادق، ولذلك قال ﷺ: « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن »**) رواه أحمد ومسلم والدارقطني في الصفات من حديث عبدالله بن عمرو بلفظ: « إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع

أصابع الرحمن ». وهو من المثال الذي لا يعقله إلا العالمون، فأما الجاهل فلا يجاوز قدره ظاهر المثال لجهله بالتفسير الذي يسمى تأويلاً، كما يسمى تفسير ما يرى من الأمثلة في النوم تعبيراً، فيثبت لله تعالى يداً وأصبعاً. تعالى الله عن قوله علواً كبيراً، وكذلك في قوله ﷺ: « إن الله خلق آدم على صورته » فإنه لا يفهم من الصورة إلا اللون والشكل والهيئة، فيثبت لله تعالى مثل ذلك. تعالى الله عن قوله علوًّا كبيراً. ومن ههنا زل من زل في صفات الإلهية حتى في الكلام وجعلوه صوتاً وحرفاً إلى غير ذلك من الصفات، والقول فيه يطول، وكذلك قد يرد في أمر الآخرة ضرب أمثلة يكذب بها الملحد بجمود

الرحمن كقلب رجل واحد يصرفه كيف يشاء اللهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا على طاعتك». وروى ابن خزيمة من حديث أبي ذر « إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الله عز وجل فإذا شاء صرفه وإن شاء بصره» وروى الحاكم من حديث جابر: « إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يقلبها هكذا». وقد تقدم ذلك في كتاب عجائب القلب وفي كتاب قواعد العقائد، **(وهو من المثال الذي لا يعقله إلا العالمون. فأما الجاهل)** العامي الذي لم تكشف بصيرته بنور الإيمان **(فلا يجاوز قدره)** وفي نسخة عقله **(ظاهر المثال لجهله بالتعبير الذي يسمى تأويلاً كما يسمى تفسير ما يرى من الأمثلة في النوم تعبيراً فيثبت لله تعالى يداً وأصبعاً تعالى عن قوله)** علوّاً كبيراً، وقد أمضاه جهله بحقائق الأمور حتى أوقعه في هذا الوهم، وكان يكفي في دفعه أن يعرف أن الله تعالى ليس بجسم وليس من جنس الأجسام، **(وكذلك قوله ﷺ: « إن الله خلق آدم على صورته »)** رواه أحمد والشيخان من حديث أبي هريرة بلفظ: « خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعاً» الحديث. وقد تقدم في كتاب قواعد العقائد، **(فإنه لا يفهم من الصورة إلا اللون والشكل والهيئة، فيثبت لله تعالى مثل ذلك تعالى عن قوله علوّاً كبيراً)** مثال ذلك إذا أورد الفقيه في كلامه لفظ الظورة للمسألة بين يدي الصبي أو العامي الذي لا يفقه معنى المسألة ظن الصبي أو العامي أن المسألة يعني بها صورة في تلك الصورة أنف وفم وعين على ما عرفه واستقر عنده من معنى الصورة المعروفة، أما من عرف حقيقة المسألة المعروفة بأنها عبارة عن علوم مرتبة ترتيباً مخصوصاً، فهل يتصور أن يتوهم للمسألة عيناً وأنفاً وفماً وصورة من جنس صور الأجسام أو صورة الإنسان؟ بل تكفيه معرفته بأن المسألة منزهة عن الجسمية وعوارضها، فكذلك معرفة نفي الجسمية عن حقيقة الإلهية، وتقديسها عنها يكون قرينة في كل سمع مفهمة لفهم معنى الصورة في الحديث المذكور، ويتعجب من العارف بتقديسه عن الجسمية من يتوهم لله تعالى الصورة الجسمانية كما يتوهم بالمسألة الواقعة صورة جسمانية. **(ومن ههنا زلّ)** قدم **(من زل في صفات الإلهية)** كالإستواء والفوقية وغيرهما **(حتى في الكلام وجعلوه صوتاً وحرفاً، وغير ذلك من الصفات والقول فيه يطول)** وقد استوفيناه بتفصيله في شرح قواعد العقائد، وكذلك قد ورد في أمر الآخرة ضرب أمثلة يكذب

نظره على ظاهر المثال وتناقضه عنده، كقوله ﷺ: « يؤتى بالموت يوم القيامة في صورة كبش أملح فيذبح ». فيثور الملحد الأحمق ويكذب ويستدل به على كذب الأنبياء ويقول: يا سبحان الله! الموت عرض والكبش جسم، فكيف ينقلب العرض جسماً؟ وهل هذا إلا محال، ولكن الله تعالى عزل هؤلاء الحمقى عن معرفة أسراره فقال: ﴿وما يعقلها إلا العالمون﴾ [العنكبوت: ٤٣] ولا يدري المسكين أن من قال رأيت في منامي

بها الملحدون) المارقون من الدين (**لجمود نظرهم على ظاهر المثال وتناقضه عندهم، كقوله** ﷺ: « **يؤتي بالموت يوم القيامة في صورة كبش أملح**) أي أسود يعلو شعره بياض. وقيل: نقي البياض، وقيل ليس بخالص البياض بل فيه عفرة (**فيذبح** ») قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي سعيد اهـ.

قلت: وروى الترمذي وقال: حسن صحيح ولفظ: « يؤتي بالموت كأنه كبش أملح حتى يوقف على السور بين الجنة والنار فيقال: يا أهل الجنة فيشرفون ويقال يا أهل النار فيشرفون، فيقال هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت فيضطجع ويذبح، فلولا أن الله تعالى قضى لأهل الجنة الحياة والبقاء لماتوا فرحاً ولولا أن الله قضى لأهل النار الحياة فيها لماتوا حزناً ».

وقد روى من حديث أنس وأبي هريرة وابن عمر. أما حديث أنس، فرواه أبو يعلى والضياء مختصراً بلفظ: « يؤتى بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح ».

وأما حديث أبي هريرة، فرواه أحمد وهناد وابن ماجه والحاكم بلفظ: « يؤتى بالموت يوم القيامة فيوقف على الصراط فيقال يا أهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه ثم يقال: يا أهل النار فيطلعون مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقال: هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت فيؤمر به فيذبح على الصراط، ثم يقال للفريقين: كلا كما خلود فيما تجدون لا موت فيها أبداً ».

وأما حديث ابن عمر: فرواه الطبراني في الكبير بلفظ: « يجاء بالموت يوم القيامة في صورة كبش أملح فيوقف بين الجنة والنار فيقال: يا أهل الجنة هل تعرفون هذا؟ فيشرفون وينظرون ويقولون: نعم هذا الموت فيؤمر به فيذبح، ثم يقال: يا أهل الجنة خلود بلا موت، ويا أهل النار خلود بلا موت ».

(**فيثور الملحد الأحمق ويكذب**) هذا القول (**ويستدل به على كذب الانبياء**) عليهم السلام، (**ويقول**) متعجباً من قولهم: (**يا سبحان الله الموت عرض**) من الأعراض محتاج في وجوده إلى محل يقوم به، (**والكبش جسم**) من الأجسام (**فكيف ينقلب العرض جسماً؟ وهل هذا**) أي انقلاب العرض جسماً (**إلا محال**) لا يتصور وجوده في الخارج أو باطل، (**ولكن الله تعالى عزل هؤلاء الحمقي عن معرفة أسراره. فقال: ﴿وما يعقلها إلا العالمون﴾ ولا يدري المسكين أن من قال: رأيت في منامي أنه جيء بكبش، وقيل**) لي (**هذا هو الوباء**

أنه جيء بكبش وقيل هذا هو الوباء الذي في البلد وذبح فقال المعبر : صدقت والأمر كما رأيت ، وهذا يدل على أن الوباء ينقطع ولا يعود قط ، لأن المذبوح وقع اليأس منه ، فإذن المعبر صادق في تصديقه وهو صادق في رؤيته ، وترجع حقيقة ذلك إلى أن الملك الموكل بالرؤيا وهو الذي يطلع الأرواح عند النوم على ما في اللوح المحفوظ عرفه بما في اللوح المحفوظ بمثال ضربه له ، لأن النائم إنما يحتمل المثال فكان مثاله صادقاً وكان معناه صحيحاً ، فالرسل أيضاً إنما يكلمون الناس في الدنيا وهي بالإضافة إلى الآخرة نوم فيوصلون المعاني إلى أفهامهم بالأمثلة حكمة من الله ولطفاً بعباده وتيسير الإدراك ما يعجزون عن إدراكه دون ضرب المثل فقوله : « يؤتى بالموت في صورة كبش أملح » مثال ضربه ليوصل إلى الأفهام حصول اليأس من الموت ، وقد جبلت القلوب على التأثر بالأمثلة وثبوت المعاني فيها بواسطتها ، ولذلك عبر القرآن بقوله : ﴿ كن فيكون ﴾ [البقرة : ١١٧] عن نهاية القدرة ، وعبَّر ﷺ بقوله : « قلب المؤمن بين أصبعين من

الذي في البلد) وهو المرض الذي يعقبه الموت سريعاً **(وذبح)** واستعبره عند المعبر **(فقال)** له **(المعبر : صدقت والأمر كما رأيت ، وهذا يدل على أن هذا الوباء ينقطع ولا يعود)** إلى هذا البلد **(قط ، لأن المذبوح وقع اليأس منه ، فإذاً المعبر صادق في تعبيره وهو صادق في رؤيته ، وترجع حقيقته إلى أن الملك الموكل بالرؤيا وهو الذي يطلع الأرواح عند النوم على ما في اللوح المحفوظ)** قد **(عرفه بما في اللوح المحفوظ بمثال ضربه له)** حتى يدركه بفهمه ، **(لأن النائم إنما يحمل المثال ، فكان مثاله صادقاً وكان معناه صحيحاً ، فالرسل أيضاً إنما يكلمون الناس في الدنيا وهي بالإضافة إلى الآخرة نوم ، فيوصلون المعاني إلى أفهامهم بالأمثلة)** المضروبة **(حكمة من الله تعالى ولطفاً بعباده وتيسير الإدراك ما يعجزون عن إدراكه دون ضرب المثل)** ، فقد روى البخاري في الصحيح عن علي موقوفاً : حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله . وروي مسلم في مقدمة صحيحه عن ابن مسعود : ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة ، وروى الديلمي من حديث ابن عباس : لا تحدثوا أمتي من أحاديثي إلا ما تحتمله عقولهم فيكون فتنة عليهم ، فكان ابن عباس يخفي أشياء من حديثه ويفشيها إلى أهل العلم . وروي البيهقي في الشعب من حديث المقدام بن معدي كرب : إذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم بما يعزب عنهم ويشق عليهم ، **(فقوله)** ﷺ في الحديث السابق **(« يؤتي بالموت في صورة كبش أملح » مثال ضربه ليوصل إلى الأفهام حصول اليأس من الموت)** وثبوت الخلود إما في الجنة وإما في النار ، **(وقد جبلت القلوب على التأثر بالأمثلة وثبوت المعاني فيها بواسطتها ، وكذلك عبَّر القرآن بقوله : ﴿ كن فيكون ﴾ عن نهاية القدرة ، وعبر ﷺ بقوله : « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن » عن سرعة**

أصابع الرحمن » عن سرعة التقليب، وقد أشرنا إلى حكمة ذلك في « كتاب قواعد العقائد » من ربع العبادات، فلنرجع الآن إلى الغرض، فالمقصود أن تعريف توزع الدرجات والدركات على الحسنات والسيئات لا يمكن إلا بضرب المثال، فلتفهم من المثل الذي نضربه معناه لا صورته. فنقول: الناس في الآخرة ينقسمون أصنافاً وتتفاوت درجاتهم ودركاتهم في السعادة والشقاوة تفاوتاً لا يدخل تحت الحصر كما تفاوتوا في سعادة الدنيا وشقاوتها، ولا تفارق الآخرة الدنيا إلا في هذا المعنى أصلاً البتة، فإن مدبر الملك والملكوت واحد لا شريك له. وسنته الصادرة عن إرادته الأزلية مطردة لا تبديل لها إلا أنا إن عجزنا عن إحصاء آحاد الدرجات فلا نعجز عن إحصاء الأجناس. فنقول: الناس ينقسمون في الآخرة بالضرورة إلى أربعة أقسام: هالكين، ومعذبين، وناجين، وفائزين. ومثاله في الدنيا أن يستولي ملك من الملوك على إقليم فيقتل بعضهم فهم الهالكون، ويعذب بعضهم مدة ولا يقتلهم فهم المعذبون، ويخلي بعضهم فهم الناجون، ويخلع على بعضهم فهم الفائزون، فإن كان الملك عادلاً لم يقسمهم كذلك إلا

التقليب) وعن كمال القدرة والإحاطة به، (**وقد أشرنا إلى حكمة ذلك في كتاب قواعد العقائد من ربع العبادات، فلنرجع الآن إلى الغرض، فالمقصود أن تعرف توزع الدرجات والدركات على الحسنات والسيئات، ولا يمكن**) معرفة ذلك (**إلا بضرب الأمثال، فلتفهم من المثل الذي نضرب**) لك (**معناه**) المراد منه (**لا صورته، فنقول: الناس في الآخرة ينقسمون أصنافاً وتتفاوت درجاتهم ودركاتهم في السعادة والشقاوة تفاوتاً لا يدخل تحت الحصر كما تفاوتوا في سعادة الدنيا وشقاوتها. ولا تفارق الآخرة الدنيا في هذا المعنى أصلاً البتة، فإن مدبر**) الأمور في (**الملك والملكوت واحد لا شريك له وسنته الصادرة عن إرادته الأزلية مطردة لا تبديل لها**) ولا تحويل عنها، (**إلا أنا إن عجزنا عن إحصاء آحاد الدرجات**) لعدم حصرها (**فلا نعجز عن إحصاء الأجناس فنقول: الناس ينقسمون في الآخرة بالضرورة إلى أربعة أقسام: هالكين ومعذبين وناجين وفائزين**) لأنهم لا يخلون عن سعادة أو شقاوة، والشقاوة إن كانت بالشرك والكفر وجحود صفات الربوبية فهم الهالكون، فإن كان مع وجود الإقرار بالربوبية نوع عصيان ومخالفة فهم المعذبون، والسعادة إن كانت بالإيمان بالله وبما جاء به الرسل فهم الناجون، فإن كان مع ذلك نبذ الدنيا وإقبال على الله بالكلية فهم الفائزون، فهذا وجه الحصر في الأقسام المذكورة. (**ومثاله في الدنيا أن يستولي ملك من الملوك على إقليم**) من الأقاليم السبعة (**فيقتل بعضهم فهم الهالكون، ويعذب بعضهم مدة ولا يقتلهم فهم المعذبون، ويخلي بعضهم**) أي يتركهم (**فهم الناجون، ويخلع على بعضهم**) أي يلبسهم خلعاً (**فهم الفائزون فإن كان الملك عادلاً لم يقسمهم كذلك إلا بالاستحقاق فلا يقتل إلا**

باستحقاق فلا يقتل إلا جاحداً لاستحقاق الملك معانداً له في أصل الدولة، ولا يعذب إلا من قصر في خدمته مع الاعتراف بملكه وعلوّ درجته، ولا يخلي إلا معترفاً له برتبة الملك لكنه لم يقصر ليعذب ولم يخدم ليخلع عليه ولا يخلع إلا على من أبلى عمره في الخدمة والنصرة، ثم ينبغي أن تكون خلع الفائزين متفاوتة الدرجات بحسب درجاتهم في الخدمة، وإهلاك الهالكين إما تحقيقاً بجز الرقبة أو تنكيلاً بالمثلة بحسب درجاتهم في المعاندة، وتعذيب المعذبين في الخفة والشدّة وطول المدة وقصرها واتحاد أنواعها واختلافها بحسب درجات تقصيرهم، فتنقسم كل رتبة من هذه الرتب إلى درجات لا تحصى ولا تنحصر، فكذلك فافهم أن الناس في الآخرة هكذا يتفاوتون، فمن هالك، ومن معذب مدة، ومن ناج يحل في دار السلامة، ومن فائز. والفائزون ينقسمون إلى من يحلون في جنات عدن أو جنات المأوى أو جنات الفردوس، والمعذبون ينقسمون إلى من يعذب قليلاً وإلى من يعذب ألف سنة إلى سبعة آلاف سنة، وذلك آخر من يخرج من

جاحداً) أي منكراً **(لاستحقاقه الملك معانداً له في أصل الدولة ولا يعذب إلا من قصر في خدمته)** والمثول بين يديه **(مع الإعتراف بملكه وعلو درجته)** واستحقاقه لتلك النعمة **(ولا يخلي إلا معترفاً له برتبة الملك لكنه لم يقصر ليعذب)** على تقصيره، **(ولم يخدم ليخلع عليه ولا يخلع)** الملك **(إلا على من أبلى عمره)** وفي نسخة قدره **(في الخدمة والنصرة)** لـه، **(ثم ينبغـي أن تكون خلع الفائزين متفاوتة الدرجات بحسب درجاتهم في الخدمة)** والنصرة، **(وإهلاك الهالكين إما تحقيقاً)** في الحال **(بجز الرقبة)** أي قطعها **(أو تنكيلاً بالمثلة)** بأن تقطع أطرافه عضواً عضواً حتى يهلك، وذلك **(بحسب درجاتهم)** ومراتبهم **(في المعاندة)** له **(وتعذيب المعذبين في الخفة والشدة وطول المدة وقصرها واتحاد أنواعها واختلافها بحسب درجات تقصيرهم)** ومراتبه، **(فتنقسم كل رتبة من هذه الرتب إلى درجات لا تحصى ولا تنحصر، فكذلك فافهم أن الناس في الآخرة هكذا يتفاوتون، فمن هالك)** مرة **(ومن معذب)** مرة، **(ومن ناج يحل في دار السلامة، ومن فائز والفائزون ينقسمون إلى من يحلون في جنات عدن أو جنات المأوى أو جنات الفردوس)** وهي أعلى الجنان وسيأتي ذكر الجنان في آخر الكتاب، **(والمعذبون ينقسمون إلى من يعذب قليلاً وإلى من يعذب ألف سنة إلى سبعة آلاف سنة. وذلك آخر من يخرج من النار كما ورد في الخبر)** قال العراقي: رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول من حديث أبي هريرة بسند ضعيف في حديث قال فيه: وأطولهم مكثاً فيها مثل الدنيا من يوم خلقت إلى يوم القيامة وذلك سبعة آلاف سنة اهـ.

ولفظ القوت: وقد جاء في الخبر: إن آخر من يبقى في جهنم من الموحدين سبعة آلاف سنة» وروى أبو سعيد، وأبو هريرة عن رسول الله ﷺ: «آخر من يخرج من النار وهو أيضاً من يدخل الجنة» فلعله والله أعلم بعد سبعة آلاف سنة فيعطي من الجنة مثل الدنيا كلها عشرة آلاف سنة.

النار كما ورد في الخبر. وكذلك الهالكون الآيسون من رحمة الله تتفاوت دركاتهم، وهذه الدرجات بحسب اختلاف الطاعات والمعاصي فلنذكر كيفية توزعها عليها.

الرتبة الأولى: وهي رتبة الهالكين. ونعني بالهالكين الآيسين من رحمة الله تعالى، إذ الذي قتله الملك في المثال الذي ضربناه آيس من رضا الملك وإكرامه فلا تغفل عن معاني المثال، وهذه الدرجة لا تكون إلا للجاحدين والمعرضين المتجردين للدنيا المكذبين بالله ورسله وكتبه، فإن السعادة الأخروية في القرب من الله والنظر إلى وجهه وذلك لا ينال أصلاً إلا بالمعرفة التي يعبر عنها بالإيمان والتصديق، والجاحدون هم المنكرون، والمكذبون هم الآيسون من رحمة الله تعالى أبد الآباد، وهم الذين يكذبون برب العالمين وبأنبيائه المرسلين إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون لا محالة وكل محجوب عن محبوبه

قلت: هذا الخبر رواه أحمد وعبد بن حميد عن أبي سعيد، وأبي هريرة بها ولفظه: «آخر من يخرج من النار رجلان يقول الله لأحدهما يا ابن آدم» الحديث بطوله. وفي آخره: «فيقول أي رب أدخلني الجنة. فيقول الله عز وجل: سل وتمن فيسأل ويتمنى مقدار ثلاثة أيام من أيام الدنيا فإذا فرغ قال: لك ما سألت ومثله معه». وقال أبو هريرة: «وعشرة أمثاله». وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود: «إن آخر من يخرج من النار ويدخل الجنة رجل يحبو، فيقال: ادخل الجنة فيخيل أنها ملأى فيقول: يا رب إنها ملأى فيقال له ادخل إن لك عشرة أمثال الدنيا، فيقول: أنت الملك أتضحك بي فذلك أنقص أهل الجنة حظاً». (**وكذلك الهالكون الآيسون من رحمة الله تعالى تتفاوت دركاتهم، وهذه الدرجات والدركات بحسب اختلاف الطاعات والمعاصي فلنذكر كيفية توزعها عليها**) فنقول:

(**الرتبة الأولى: وهي رتبة الهالكين ونعني بالهالكين الآيسين من رحمة الله تعالى إذ الذي قتله الملك في المثال الذي ضربناه**) لك آنفاً (**آيس من رضا الملك وإكرامه فلا تغفل عن معاني المثال**)، فهذه الرتب قد رتبناها عليه (**وهذه الدرجة لا تكون إلا للجاحدين**) أي المنكرين (**والمعرضين**) عن الله بالكلية (**المتجردين للدنيا المكذبين بالله ورسله وكتبه**) فلا يرفعون لهم رأساً، (**فإن السعادة الأخروية**) إنما هي (**في القرب من الله**) تعالى (**والنظر إلى وجهه الكريم**) من غير حجاب، (**وذلك لا ينال أصلاً إلا بالمعرفة التي يعبر عنها بالإيمان**) بالله تعالى (**والتصديق**) لرسله وكتبه، (**والجاحدون هم المنكرون، والمكذبون هم الآيسون من رحمة الله تعالى أبد الأبد، وهم الذين يكذبون برب العالمين**) جلّ جلاله (**وبأنبيائه المرسلين**) وبالكتب المنزلة عليهم (**أنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون لا محالة**) كما قال الله تعالى في كتابه العزيز ﴿ويل يومئذ للمكذبين ★ الذين يكذبون بيوم الدين ★ وما يكذب به إلا كل معتد أثيم ★ إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين ★ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا

فمحول بينه وبين ما يشتهيه لا محالة فهو لا محالة يكون محترقاً مع نار جهنم بنار الفراق، ولذلك قال العارفون: ليس خوفنا من نار جهنم ولا رجاؤنا للحور العين وإنما مطلبنا اللقاء ومهربنا من الحجاب فقط. وقالوا: من يعبد الله بعوض فهو لئيم كأن يعبده لطلب جنته أو لخوف ناره، بل العارف يعبده لذاته فلا يطلب إلا ذاته فقط، فأما الحور العين والفواكه فقد لا يشتهيها، وأما النار فقد لا يتقيها. إذ نار الفراق إذا استولت ربما غلبت النار المحرقة للأجسام، فإن نار الفراق نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، ونار جهنم لا شغل لها إلا مع الأجسام وألم الأجسام يستحقر مع ألم الفؤاد، ولذلك قيل:

وفي فـؤاد المحـب نـار جـوى ... أحـرّ نار الجحيم أبردُهـا

ولا ينبغي أن تنكر هذا في عالم الآخرة إذ له نظير مشاهد في عالم الدنيا، فقد رؤي من غلب عليه الوجد فغدا على النار وعلى أصول القصب الجارحة للقدم وهو لا يحس به

يكسبون★ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون★ ثم إنهم لصالوا الجحيم★ ثم يقال هذا الذي كنتم به تكذبون﴾ [المطففين: ١٠ - ١٧] **(وكل محجوب عن محبوبه فمحول بينه وبين ما يشتهيه)** أشار بذلك إلى قوله تعالى: ﴿وحيل بينهم وبين ما يشتهون﴾ [سبأ: ٥٤] ولا يكون ذلك إلا للمحجوبين **(فهو لا محالة يكون محترقاً مع نار جهنم)** أشار إليه بقوله تعالى: ﴿ثم أنهم لصالوا الجحيم﴾ **(بنار الفراق)** الحاصلة من الحجاب، **(ولذلك قال العارفون: ليس خوفنا من نار جهنم ولا رجاؤنا للحور العين)** في الجنان، **(وإنما مطلبنا اللقاء)** أي مشاهدة الوجه الكريم **(ومهر بنا من الحجاب فقط، وقالوا)** أيضاً: **(من يعبد الله بعوض فهو لئيم)** وذلك **(كان يعبده لطلب جنته أو لخوف ناره، بل العارف)** الكامل **(يعبده لذاته فلا يطلب إلا ذاته)** ووجهه **(فقط، فأما الحور العين والفواكه فقد لا يشتهيها، وأما النار فقد لا يتقيها إذ نار الفراق إذا استولت ربما غلبت على النار المحرقة للأجسام، فإن نار الفراق)** هي **(نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة)** وهي بواطين القلوب **(ونار جهنم لا شغل لها إلا مع الأجسام)** فتذيبها، **(وألم الأجسام يستحقر مع الفؤاد ولذلك قيل)** قائله المتنبي:

(وفي فؤاد المحب نار جوى) وفي نسخة هوى

(أحر نار الجحيم أبردها)

(ولا ينبغي أن ينكر هذا في عالم الآخرة إذ له نظير مشاهد في عالم الدنيا، فقد رؤي من غلب عليه الوجد) في السماع **(فغدا على النار وعلى أصول القصب)** بعد أن قطعت وطارت كالاسنة **(الجارحة للقدم وهو لا يحس به لفرط غلبة ما في قلبه)** وتقدم في كتاب

لفرط غلبة ما في قلبه، وترى الغضبان يستولي عليه الغضب في القتال فتصيبه جراحات وهو لا يشعر بها في الحال لأن الغضب نار في القلب، قال رسول الله ﷺ: «الغضب قطعة من النار»، واحتراق الفؤاد أشد من احتراق الأجساد، والأشد يبطل الإحساس بالأضعف كما نراه، فليس الهلاك من النار والسيف إلا من حيث أنه يفرق بين جزءين يرتبط أحدهما بالآخر برابطة التأليف الممكن في الأجسام، فالذي يفرق بين القلب وبين محبوبه الذي يرتبط به برابطة تأليف أشد إحكاماً من تأليف الأجسام فهو أشد إيلاماً إن كنت من أرباب البصائر وأرباب القلوب، ولا يبعد أن لا يدرك من لا قلب له شدة هذا الألم ويستحقره بالإضافة إلى ألم الجسم، فالصبي لو خير بين ألم الحرمان عن الكرة والصولجان وبين ألم الحرمان عن رتبة السلطان لم يحس بألم الحرمان عن رتبة السلطان أصلاً ولم يعد ذلك ألماً وقال: العدو في الميدان مع الصولجان أحب إليّ من ألف سرير للسلطان مع الجلوس عليه، بل من تغلبه شهوة البطن لو خير بين الهريسة والحلواء وبين فعل جميل يقهر به الأعداء ويفرح به الأصدقاء لآثر الهريسة والحلواء، وهذا كله لفقد

الوجد والسماع، **(وترى الغضبان يستولي عليه الغضب في القتال)** فيقاتل **(فتصيبه جراحات)** في بدنه **(وهو لا يشعر بها في حال)** ويشعر بها في المستقبل بعد خمود نار الغضب، **(لأن الغضب نار في القلب)** إذا تأججت شغلت القلب عن الإحساس بالألم. **(قال رسول الله ﷺ «الغضب قطعة من النار»)** رواه الترمذي من حديث أبي سعيد بلفظ «الغضب جمرة في قلب ابن آدم» وسنده ضعيف وقد تقدم في كتاب ذم الغضب، **(واحتراق الفؤاد أشد من احتراق الأجساد، والأشد يبطل الإحساس بالأضعف)** أي فلا يحس به **(كما تراه، فليس التألم من النار والسيف إلا من حيث أنه)** أي كلا من النار والسيف **(يفرق بين جزأين يرتبط أحدهما بالآخر برابطة التأليف الممكن في الأجسام، فالذي يفرق بين القلب وبين محبوبه الذي يرتبط به)** وفي نسخة المرتبط به **(برابطة تأليف)** الحب **(أشد إحكاماً من تأليف الأجسام، فهو أشد إيلاماً إن كنت من أرباب البصائر وأرباب القلوب، ولا يبعد أن لا يدرك من لا قلب له شدة هذا الألم)** ولا يحس به **(ويستحقره)** أي يجده حقيراً **(بالإضافة إلى ألم الجسم، فالصبي لو خيّر بين الم الحرمان من)** لعب **(الكرة والصولجان** وبين ألم الحرمان من رتبة السلطان لم يحس بألم الحرمان من رتبة السلطان أصلاً ولم يعد ذلك ألماً، وقال: العدو **)** أي الجري **(في الميدان مع الصولجان)** بضرب الكرة فيه **(أحب إليّ من ألف سرير للسلطان مع الجلوس عليه، بل من تغلبه** شهوة البطن لو خيّر بين الهريسة **والحلواء وبين فعل جميل يقهر به الأعداء ويفرح به الأصدقاء لآثر)** أي اختار **(الهريسة والحلواء)** ولم يلتفت إلى الفعل الجميل، **(وهذا كله لفقد المعنى الذي بوجوده يصير الجاه**

المعنى الذي بوجوده يصير الجاه محبوباً. ووجود المعنى الذي بوجوده يصير الطعام لذيذاً، وذلك لمن استرقته صفات البهائم والسباع ولم تظهر فيه صفات الملائكة التي لا يناسبها ولا يلذها إلا القرب من رب العالمين ولا يؤلمها إلا البعد والحجاب، وكما لا يكون الذوق إلا في اللسان والسمع إلا في الآذان، فلا تكون هذه الصفة إلا في القلب، فمن لا قلب له ليس له هذا الحس، كمن لا سمع له ولا بصر ليس له لذة الألحان وحسن الصور والألوان، وليس لكل إنسان قلب، ولو كان لما صح قوله تعالى: ﴿إنَّ في ذلك لذكرى لمنْ كانَ لهُ قلبٌ﴾ [ق: ٣٧] فجعل من لم يتذكر بالقرآن مفلساً من القلب. ولست أعني بالقلب هذا الذي تكتنفه عظام الصدر بل أعني به السر الذي هو من عالم الأمر، وهو اللحم الذي هو من عالم الخلق عرشه والصدر كرسيه، وسائر الأعضاء عالمه ومملكته، ولله الخلق والأمر جميعاً، ولكن ذلك السر الذي قال الله تعالى فيه: ﴿قل الرُوحُ من أمر ربي﴾ [الإسراء: ٨٥] هو الأمير والملك لأن بين عالم الأمر وعالم الخلق ترتيباً، وعالم الأمر أمير على عالم الخلق، وهو اللطيفة التي إذا صلحت صلح

محبوباً، ووجود المعنى الذي بوجوده يصير الطعام لذيذاً وذلك لمن استرقته) أي استعبدته **(صفات البهائم والسباع ولم تظهر فيه صفات الملائكة التي لا يناسبها ولا يلذها إلا القرب من رب العالمين، ولا يؤلمها إلا البعد والحجاب وكما لا يكون الذوق إلا في اللسان)** وهي قوّة منبثة في العصب المفروش على جوهر اللسان وبها تدرك الطعوم بمخالطة الرطوبة اللعابية **(والسمع إلا في الآذان فلا تكون هذه الصفة إلا في القلب فمن لا قلب له ليس له هذا الحس)** والإدراك **(كمن لا سمع له ولا بصر ليس له لذة الألحان** المطربة وحسن الصور **والألوان)** المختلفة، **(وليس لكل انسان قلب ولو كان لما صح قوله تعالى: ﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب﴾ فجعل من يتذكر بالقرآن)** ولم يتعظ به **(مفلساً من القلب)** أي عارياً منه عادماً له عرى المفلس من المال، وقد تقدم الكلام عليه في فصول مقدمة كتاب العلم عند ذكر مختارات أقوال المصنف، **(ولست أعني بالقلب هذا اللحم)** الصنوبري **(التي تكتنفه عظام الصدر)** في الجهة اليسرى، **(بل أعني به السر الذي هو من عالم الأمر وهو اللحم الذي هو من عالم الخلق عرشه)** المستوى عليه **(والصدر كرسيه وسائر الأعضاء عالمه ومملكته)** كما تقدم لك من قول سهل التستري في كتاب عجائب القلب، **(ولله الخلق والأمر جميعاً)** قال الله تعالى: ﴿ألا له الخلق والأمر تبارك الله ربّ العالمين﴾ [الأعراف: ٥٤] **(ولكن ذلك السر الذي قال الله تعالى فيه: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾ هو الأمر والملك)** فاللطيفة من عالم الامر واللحم الصنوبري من عالم الخلق، **(لأن بين عالم الأمر و)** بين **(عالم الخلق ترتيباً، وعالم الأمر أمير على عالم الخلق)** وحاكم عليه **(وهو اللطيفة التي إذا صلحت صلح بها سائر**

لها سائر الجسد . من عرفها فقد عرف نفسه ومن عرف نفسه فقد عرف ربه ، وعند ذلك يشم العبد مباديء روائح المعنى المطوي تحت قوله ﷺ : « أن الله خلق آدم على صورته » ونظر بعين الرحمة إلى الحاملين له على ظاهر لفظه وإلى المتعسفين في طريق تأويله ، وإن كانت رحمته للحاملين على اللفظ أكثر من رحمته للمتعسفين في التأويل ، لأن الرحمة على قدر المصيبة ومصيبة أولئك أكثر ، وإن اشتركوا في مصيبة الحرمان من حقيقة الأمر فالحقيقة فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ، وهي حكمته يختص بها من يشاء : ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾ [البقرة : ٢٦٩] ولنعد إلى الغرض فقد أرخينا الطول وطوّلنا النفس في أمر هو أعلى من علوم المعاملات التي نقصدها في هذا الكتاب فقد ظهر أن رتبة الهلاك ليس إلا للجهال المكذبين ، وشهادة ذلك من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا تدخل تحت الحصر فلذلك لم نوردها .

الرتبة الثانية: رتبة المعذبين وهذه رتبة من تحلى بأصل الإيمان ولكن قصر في الوفاء

الجسد) كما ورد ذلك في الخبر وتقدم **(من عرفها)** أي تلك اللطيفة **(فقد عرف نفسه ومن عرف نفسه فقد عرف ربه)** كما ورد ذلك في الخبر وتقدم ، **(وعند ذلك يشم العبد)** السالك **(مبادىء روائح المعنى المطوى تحت قوله ﷺ : « ان الله خلق آدم على صورته »)** تقدم الكلام عليه قريباً **(وينظر بعين الرحمة إلى الجامدين)** الواقفين **(على ظاهر لفظه)** ولا يؤوّلون ، **(وإلى المتعسفين في طريق تأويله)** الخارجين عن الحدود ، **(وإن كانت رحمته للجامد)** الواقف **(على)** ظاهر **(اللفظ أكثر من رحمته للمتعسف في التأويل ، لأن الرحمة على قدر المصيبة ومصيبة أولئك الجامدين أكثر ، وإن اشتركوا في مصيبة الحرمان من حقيقة الأمر)** إذ كل منهما لم يحقق الأمر تحقيقاً شافياً فهما مشتركان في الحرمان ، **(فالحقيقة فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ، وهي حكمة)** ربانية **(يختص بها من يشاء ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾ ولنعد إلى الغرض فقد أرخينا الطول)** بكسر الطاء المهملة وفتح الواو الحبل ومنه قول الشاعر :

لكاد لطول المرضى وثنياه باليد

(وطوّلنا النفس) محركة هو في الأصل اسم للريح الداخل والخارج في البدن من الفم والمنخر وهو كالغذاء للنفس وبانقطاعه بطلانها **(في أمر هو أعلى من علوم المعاملات التي نقصدها في هذا الكتاب فقد ظهر أن رتبة الهلاك ليس إلا للجهال المكذبين)** بالله ورسله ، **(وشهادة ذلك من كتاب الله)** تعالى (وسنة رسوله ﷺ **لا تدخل تحت الحصر فلذلك لم نوردها)** والله الموفق .

(الرتبة الثانية: رتبة المعذبين وهذه رتبة من تحلى بأصل الإيمان) بالله ورسله **(ولكن**

بمقتضاه، فإن رأسَ الإيمان هو التوحيد وهو أن لا يعبد إلا الله، ومن اتبع هواه فقد اتخذ الهه هواه، فهو موحد بلسانه لا بالحقيقة، بل معنى قولك لا إله إلا الله معنى قوله تعالى: ﴿قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون﴾ [الأنعام: ٩١] وهو أن تذر بالكلية غير الله ومعنى قوله تعالى: ﴿الذينَ قالُوا ربّنا اللهُ ثم استقامُوا﴾ [الأحقاف: ١٣] ولما كان الصراط المستقيم الذي لا يكمل التوحيد إلا بالاستقامة عليه أدق من الشعر وأحد من السيف مثل الصراط الموصوف في الآخرة، فلا ينفك بشر عن ميل عن الاستقامة ولو في أمر يسير إذ لا يخلو عن اتباع الهوى ولو في فعل قليل، وذلك قادح في كمال التوحيد بقدر ميله عن الصراط المستقيم، فذلك يقتضي لا محالة نقصاناً في درجات القرب، ومع كل نقصان ناران: نار الفراق لذلك الكمال الفائت بالنقصان، ونار جهنم كما وصفها القرآن، فيكون كل مائل عن الصراط المستقيم معذباً مرتين من وجهين. ولكن شدة ذلك العذاب وخفته وتفاوته بحسب طول المدة إنما يكون بسبب أمرين. أحدهما: قوة الإيمان وضعفه، والثاني: كثرة اتباع الهوى وقلته، وإذ لا يخلو بشر في

قصر الوفاء بمقتضاه، فإن رأس الإيمان هو التوحيد) أي هو بمنزلة الرأس من الجسد (وهو أن لا يعبد إلا الله) وحده، (ومن اتبع هواه فقد اتخذ الهه هواه) فمعبوده هواه ولم يكمل توحيده (فهو موحد بلسانه) فقط (لا بالحقيقة) إذ حقيقة التوحيد أن لا يشارك في توحيده (بل معنى قولك لا إله إلا الله) بعينه (معنى قوله تعالى: ﴿قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون﴾) فقد أمر بالتوحيد الخالص وان يتركهم فيما يخوضون، (وهو أن تذر بالكلية غير الله) فلا يكون للغير إلى قلبه سبيل، (و) أيضاً (معنى قوله) تعالى: (﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾) أي على هذا القول: (ولما كان الصراط المستقيم) المشار إليه في قوله تعالى ﴿إهدنا الصراط المستقيم﴾ (الذي لا يكمل التوحيد إلا بالاستقامة عليه) ومن هنا أشار بعض العارفين أن المراد هنا وحدة الوجود (أدق من الشعر واحدّ من السيف مثل الصراط الموصوف في الآخرة) بهذا الوصف، (فلا ينفك بشر عن الميل عن الاستقامة ولو في أثر يسير) أي قليل تافه، (إذ لا يخلو عن اتباع الهوى ولو في فعل قليل وذلك قادح في كمال التوحيد بقدر ميله عن الصراط المستقيم، فذلك يقتضى لا محالة نقصاناً في درجات القرب، ومع كل نقصان ناران: نار الفراق لذلك الكمال الفائت بالنقصان، ونار جهنم كما وصفها القرآن) في أي متعددة، (فيكون كل مائل عن الصراط المستقيم معذباً مرتين) مرة في الدنيا ومرة في الآخرة (من وجهين) مختلفين، (ولكن شدة ذلك العذاب وخفته وتفاوتا بحسب طول المدة إنما يكون بسبب أمرين، أحدهما: قوّة الإيمان وضعفه، والثاني: كثرة اتباع الهوى وقلته إذ لا يخلو بشر في غالب الأمر) والأحوال (عن واحد من الأمرين قال

غالب الأمر عن واحد من الأمرين. قال الله تعالى: ﴿وإن منكُم إلا واردُها كان على ربك حتماً مقضياً ★ ثم ننجي الذين اتقوا ونَذَر الظَّالمينَ بها جثياً﴾ [مريم: ٧١ - ٧٢]، ولذلك قال الخائفون من السلف: إنما خوفنا لأنا تيقنا إنا على النار واردون وشككنا في النجاة، ولما روى الحسن الخبر الوارد فيمن يخرج من النار بعد ألف عام وأنه ينادي يا حنان يا منان قال الحسن: يا ليتني كنت ذلك الرجل. واعلم ان في الأخبار ما يدل على

الله تعالى: ﴿وإن منكم) أي ما منكم من أحد (**إلا واردها﴾**) أي إلا واصلها وحاضرها يعني جهنم (**الآيتين**) وهما ﴿كان على ربك حتماً مقضياً ★ ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً﴾ فيمر بها المؤمن وهي خامدة. وفي الخبر « إذا دخل أهل الجنة الجنة قال بعضهم لبعض أليس قد وعدنا ربنا ان نرد النار؟ فيقال لهم: قد وردتموها وهي خامدة ». قيل: المراد بورودها الجواز على الصراط فإنه ممدود عليها، (**ولذلك قال الخائفون من السلف: إنما خوفنا لأنا تيقنا أنا على النار واردون وشككنا في النجاة**) ووجه التيقن قوله تعالى: ﴿كان على ربك حتماً مقضياً﴾ أي كان ورودهم واجباً أوجبه الله تعالى على نفسه ومضى بأن وعد به وعداً لا يمكن تخلفه. وأخرج أحمد في الزهد عن بكر بن عبد الله المزني أنه لما نزلت هذه الآية ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ ذهب عبد الله بن رواحة إلى بيته فبكى وبكى أهل بيته ببكائه، فسئل عن بكائه قال: أنزلت على رسول الله ﷺ آية نبأني فيها ربي أني وارد على النار ولم ينبئني أني صادر عنها، فذلك الذي أبكاني. وفي رواية أخرى عن قيس بن أبي حازم قال: بكى عبد الله بن رواحة فقالت له امرأته: ما يبكيك؟ قال: إني أنبئت أني وارد النار ولم أنبأ إني صادر منها. وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا التقوا يقول الرجل لصاحبه: هل أتاك انك وارد؟ يقول: نعم. فيقول: هل أتاك أنك خارج؟ يقول: لا، فيقول: ففيم الضحك إذاً؟ (**ولما روى الحسن البصري رحمه الله تعالى الخبر الوارد فيمن يخرج من النار بعد ألف عام فإنه**) وفي نسخة: وأنه (**ينادي: يا حنان يا منان. قال الحسن: يا ليتني كنت ذلك الرجل**) لشدة خوفه خاف أن يدخلها، ثم عظم خوفه فخاف أن لا يخرج منها فتمنى أن يخرج منها بعد ألف عام كذا في القوت، والحديث قال العراقي: رواه أحمد، وأبو يعلى من رواية أبي ظلال القسملي عن أنس. وأبو ظلال ضعيف واسمه هلال بن ميمون اهـ.

قلت: ويقال فيه هلال بن سرير معروف بكنيته أخرج له الترمذي. قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وروى الحكيم في النوادر من حديث جابر قال لي جبريل: يا محمد إن الله تعالى يخاطبني يوم القيامة فيقول: يا جبريل مالي أرى فلاناً في صفوف أهل النار؟ فأقول: يا رب إني لم أجد له حسنة يعود عليه خيرها اليوم. فيقول الله تعالى: إني أسمعه في دار الدنيا. يقول: يا حنان يا منان فأته فاسأله فيقول: وهل من حنان منان غير الله؟ فآخذ بيده من صفوف أهل النار فادخله في صفوف أهل الجنة.

أن آخر من يخرج من النار بعد سبعة آلاف سنة، وأن الاختلاف في المدة بين اللحظة وبين سبعة آلاف سنة حتى قد يجوز بعضهم على النار كبرق خاطف ولا يكون له فيها لبث، وبين اللحظة وبين سبعة آلاف سنة درجات متفاوتة من اليوم والأسبوع والشهر وسائر المدد وأن الإختلاف بالشدة لا نهاية لأعلاه، وأدناه التعذيب بالمناقشة في الحساب. كما أن الملك قد يعذب بعض المقصرين في الأعمال بالمناقشة في الحساب ثم يعفو، وقد يضرب بالسياط، وقد يعذب بنوع آخر من العذاب، ويتطرق إلى العذاب اختلاف ثالث في غير المدة والشدة وهو اختلاف الأنواع، إذ ليس من يعذب بمصادرة المال فقط كمن يعذب بأخذ المال وقتل الولد واستباحة الحريم وتعذيب الأقارب والضرب وقطع اللسان واليد والأنف والأذن وغيره، فهذه الإختلافات ثابتة في عذاب الآخرة دل عليها قواطع الشرع، وهي بحسب اختلاف قوة الإيمان، وضعفه وكثرة الطاعات وقلتها وكثرة السيئات وقلتها. أما شدة العذاب فبشدة قبح السيئات وكثرتها

(واعلم أن في الأخبار ما يدل على أن آخر من يخرج من النار بعد سبع آلاف سنة) رواه الحكيم الترمذي من حديث أبي هريرة وقد تقدم قريباً، **(وأن الاختلاف في المدة بين اللحظة وبين سبعة آلاف سنة حتى)** قد **(يجوز بعضهم على النار كبرق خاطف ولا يكون له فيها لبث)**. أخرج عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن ابن مسعود قال: يرد الناس الصراط وورودهم قيامهم حول النار، ثم يصدرون على الصراط بأعمالهم، فمنهم من يمر مثل البرق، ومنهم من يمر مثل الريح، ومنهم من يمر مثل الطير، ومنهم من يمر كأجود الخيل، ومنهم من يمر كعدو الرجل حتى أن آخرهم مرا رجل تذره على موضع ابهام قدميه يمر متكفياً به الصراط، **(وبين اللحظة وبين سبعة آلاف سنة درجات متفاوتة من اليوم والاسبوع والشهر وسائر المدد)**. وفي القوت: يخرجون من النار زمراً متفاوتون من اليوم والجمعة والشهر والسنة إلى ستة آلاف سنة، **(وأن الاختلاف بالشدة لا نهاية لأعلاه وأدناه التعذيب بالمناقشة في الحساب)**. لما في الخبر «من نوقش الحساب عذب» **(كما أن الملك)** من ملوك الدنيا **(قد يعذب بعض المقصرين في الأعمال بالمناقشة في الحساب ثم يعفو)** فضلاً منه، **(وقد يضرب بالسياط)** وشبهها، **(وقد يعذب بأنواع أخر من العذاب ويتطرق إلى العذاب اختلاف ثالث في غير المدة والشدة وهو اختلاف الأنواع إذ ليس من يعذب بمصادرة المال)** أي أخذه منه ظلماً وتعدياً **(فقط كمن يعذب بأخذ المال وقتل الولد واستباحة الحريم وتعذيب الأقارب والضرب وقطع)** الأطراف مثل **(اللسان واليد والانف وغيره، فهذه الاختلافات ثابتة في عذاب الآخرة دل عليها قواطع الشرع وهي بحسب اختلاف قوّة الإيمان وضعفه وكثرة الطاعات وقلتها وكثرة السيئات وقلتها. أما شدة العذاب فبشدة قبح السيئات**

وأما كثرته فبكثرتها، وأما اختلاف أنواعه فباختلاف أنواع السيئات، وقد انكشف هذا لأرباب القلوب مع شواهد القرآن بنور الإيمان وهو المعنى بقوله تعالى: ﴿وما ربُّك بظلام للعبيد﴾ [فصلت: ٤٦]، وبقوله تعالى: ﴿اليوم تُجزَى كلُ نفسٍ بِمَا كسبَتْ﴾ [غافر: ١٧] وبقوله تعالى: ﴿وإنَ ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ [النجم: ٣٩] وبقوله تعالى: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره★ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾ [الزلزلة: ٧ - ٨] إلى غير ذلك مما ورد في الكتاب والسنة من كون العقاب والثواب جزاء على الأعمال، وكل ذلك بعدل لا ظلم فيه، وجانب العفو والرحمة أرجح، إذ قال تعالى فيما أخبر عنه نبينا ﷺ: « سبقت رحمتي غضبي »، وقال تعالى: ﴿وإن تكُ حسنة يضاعفها ويؤت من لدُنهُ أجراً عظيماً﴾ [النساء: ٤٠] فإذاً هذه الأمور الكلية من ارتباط الدرجات والدركات بالحسنات والسيئات معلومة بقواطع الشرع ونور المعرفة، فإما التفصيل فلا يعرف إلا ظناً ومستنده ظواهر الأخبار ونوع حدس يستمد من أنوار الاستبصار بعين الإعتبار، فنقول: كل من أحكم أصل الإيمان واجتنب جميع الكبائر وأحسن جميع الفرائض ـ أعني الأركان الخمسة ـ ولم يكن منه إلا صغائر متفرقة لم يصر

وكثرتها وأما كثرته فبكثرتها) أي السيئات، (وأما اختلاف أنواعه فباختلاف أنواع السيئات، وقد انكشف هذا لأرباب القلوب مع شواهد القرآن بنور الإيمان وهو المعنيّ) أي المقصود (بقوله تعالى: ﴿وما ربك بظلام للعبيد﴾) وبقوله تعالى: ﴿وما الله يريد ظلماً للعباد﴾ [غافر: ٣١] (وبقوله) تعالى: (﴿اليوم تجزى كل نفس بما كسبت﴾ وبقوله) تعالى: (﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ وبقوله) تعالى: (﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره★ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾ إلى غير ذلك مما ورد في الكتاب والسنّة من كون العقاب والثواب جزاء على الأعمال) مترتباً عليها، (وكل ذلك بعدل لا ظلم فيه) ﴿ولا يظلم ربك أحداً﴾ [الكهف: ٤٩] (وجانب العفو والرحمة أرجح اذ قال تعالى فيما أخبر) وفي نسخة حكى (عن نبينا ﷺ: « سبقت رحمتي غضبي ») رواه مسلم من حديث أبي هريرة. (وقال) الله (تعالى: ﴿وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾ فإذاً هذه الأمور الكلية من ارتباط الدرجات والدركات بالحسنات والسيئات مطوية بقواطع الشرع) أي بدلائله القطعية (ونور المعرفة) الحاصل من كمال الايمان هذا على سبيل الإجمال. (وأما التفصيل فلا يعرف إلا ظناً ومستنده ظواهر الاخبار ونوع حدس) أي تخمين (يستمد من أنوار الاستبصار بعين الاعتبار، فنقول: كل من أحكم أصل الإيمان واجتنب جميع الكبائر وأحسن جميع الفرائض أعني الأركان الخمسة) من التوحيد والصلاة والزكاة والصوم والحج (ولم تكن منه إلا صغائر متفرقة لم يصر عليها ،فيشبه أن يكون عذابه المناقشة فقط،

عليها، فيشبه أن يكون عذابه المناقشة في الحساب فقط، فإنه إذا حوسب رجحت حسناته على سيئاته، إذ ورد في الأخبار أن الصلوات الخمس والجمعة وصوم رمضان كفارات لما بينهن وكذلك، اجتناب الكبائر بحكم نص القرآن مكفر للصغائر وأقل درجات التكفير أن يدفع العذاب إن لم يدفع الحساب، وكل من هذا حاله فقد ثقلت موازينه، فينبغي أن يكون بعد ظهور الرجحان في الميزان وبعد الفراغ من الحساب في عيشة راضية، نعم التحاقه بأصحاب اليمين أو بالمقربين ونزوله في جنات عدن أو في الفردوس الأعلى، فكذلك يتبع أصناف الإيمان، لأن الإيمان إيمانان: تقليدي كإيمان العوام يصدقون بما يستمعون ويستمرون عليه، وإيمان كشفي يحصل بانشراح الصدر بنور الله حتى ينكشف فيه الوجود كله على ما هو عليه، فيتضح أن الكل إلى الله مرجعه ومصيره، إذ ليس في الوجود إلا الله تعالى وصفاته وأفعاله، فهذا الصنف هم المقربون

فإنه إذا حوسب رجحت حسناته على سيئاته إذ ورد في الأخبار «أن الصلوات الخمس والجمعة) إلى الجمعة **(وصوم رمضان)** إلى رمضان **(كفارة لما بينهن»)** رواه أحمد والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة نحوه وقد تقدم قريباً. **(وكذلك اجتناب الكبائر بحكم نص القرآن مكفر للصغائر)** وهو قوله تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم﴾ [النساء: ٣١] **(وأقل درجات التكفير أن يدفع العذاب ان لم يرفع الحساب، وكل من هذا حاله فقد ثقلت موازينه)** بالحسنات، **(فينبغي أن يكون بعد ظهور الرجحان في الميزان وبعد الفراغ من الحساب في عيشة راضية)** يشير إلى قوله تعالى: ﴿فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية﴾ [القارعة: ٦] **(نعم، التحاقه بأصحاب اليمين أو بالمقربين ونزوله في جنة عدن أو في الفردوس الأعلى، فكذلك يتبع أصناف الإيمان لأن الايمان إيمانات: تقليدي كايمان العوام يصدقون بما يسمعون ويستمرون عليه، وإيمان كشفي يحصل بانشراح الصدر بنور الله)** عز وجل وهو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه﴾ [الزمر: ٢٢] **(حتى ينكشف فيه الوجود كله على ما هو عليه)** واجبه وممكنه، **(فيتضح أن الكل إلى الله مرجعه ومصيره إذ ليس في الوجود إلا الله تعالى وصفاته وأفعاله)** وان: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ [القصص: ٨٨] لا أنه يصيرها لكامن الأوقات، بل هو هالك أزلاً وأبداً لا يتصوّر إلا كذلك، فإن كل شيء سواه إذا اعتبرت ذاته من حيث ذاته فهو عدم محض، وإذا اعتبر من الوجه الذي يسري إليه الوجود من الأزل فيكون الموجود وجه الله فقط، ولكل شيء وجهان. وجه إلى نفسه ووجه إلى ربه، فهو باعتبار وجه نفسه عدم، وباعتبار وجه الله موجود فإذاً لا موجود إلا الله ووجهه، فإذاً كل شيء هالك إلا وجهه أزلاً وأبداً، ونزيد ذلك وضوحاً أن الوجود ينقسم إلى ما الوجود له من ذاته وإلى ماله الوجود من غيره وماله الوجود من غير موجود مستعار قوام له بنفسه، بل إذا اعتبرت

النازلون في الفردوس الأعلى، وهم على غاية القرب من الملأ الأعلى، وهم أيضاً على أصناف: فمنهم السابقون ومنهم من دونهم؛ وتفاوتهم بحسب تفاوت معرفتهم بالله تعالى. ودرجات العارفين في المعرفة بالله تعالى لا تنحصر، إذ لإحاطة بكنه جلال الله غير ممكنة وبحر المعرفة ليس له ساحل وعمق. وإنما يغوص فيه الغوّاصون بقدر قواهم، وبقدر ما سبق لهم من الله تعالى في الأزل؛ فالطريق إلى الله تعالى لا نهاية لمنازله؛ فالسالكون سبيل الله لا نهاية لدرجاتهم. وأما المؤمن إيماناً تقليدياً فهو من أصحاب اليمين ودرجته دون درجة المقربين، وهم أيضاً على درجات؛ فالأعلى من درجات أصحاب اليمين تقارب رتبته رتبة الأدنى من درجات المقربين، هذا حال من اجتنب كل الكبائر وأدى الفرائض كلها. أعني الأركان الخمسة التي هي النطق بكلمة الشهادة باللسان والصلاة والزكاة والصوم والحج؛ فأما من ارتكب كبيرة أو كبائر أو أهمل بعض أركان

ذاته من حيث ذاته فهو عدم محض، وإنما هو وجوده من حيث نسبته إلى غيره وذلك ليس بوجود حقيقي فاعرفه. (**فهذا الصنف هم المقربون النازلون في الفردوس الأعلى، وهم على غاية القرب من الملأ الأعلى**) والقريب إلى القريب قريب، (**وهم أيضاً على أصناف: فمنهم السابقون**) بالخيرات، (**ومنهم من دونهم**) في الرتبة (**وتفاوتهم بحسب تفاوت معرفتهم بالله تعالى**) فكل من قويت معرفته تم له السبق وذلك بقدر ما ينكشف لهم من معلومات الله وعجائب مقدوراته وبديع آياته في الدنيا والآخرة والملك والملكوت، (**ودرجات العارفين في المعرفة بالله تعالى لا تنحصر إذ الإحاطة بكنه جلال الله**) وعظمته (**غير ممكنة**) في قوّة البشر والملائكة (**وبحر المعرفة ليس له ساحل**) ينتهي إليه (**و**) لا يعرف له (**عمق**) أي قرار، (**وإنما يغوص فيه الغوّاصون بقدر قواهم**) واستعداداتهم (**وبقدر ما سبق لهم من الله تعالى في الأزل، فالطريق إلى الله تعالى لا نهاية لمنازله والسالكون لسبيل الله لا نهاية لدرجاتهم**) ونهاية معرفتهم عجزهم عن المعرفة، ومعرفتهم بالحقيقة هي أنهم لا يعرفونه وأنهم لا يمكنهم البتة معرفته، وأنه يستحيل أن يعرف الله المعرفة الحقيقية المحيطة بكنه صفات الربوبية إلا الله تعالى، فإذا انكشف لهم ذلك انكشافاً برهانياً فقد بلغوا المنتهى الذي يمكن في حق الخلق من معرفته، (**وأما المؤمن إيماناً تقليدياً فهو من أصحاب اليمين ودرجته دون درجة المقربين، وهم أيضاً على درجات: فالأعلى من أصحاب اليمين تقارب رتبته رتبة الأدنى من درجات المقربين. هذا حال من اجتنب كل الكبائر وأدى الفرائض كلها أعني الأركان الخمسة التي هي النطق بكلمة الشهادة باللسان والصلاة والزكاة والصوم والحج**) وهي أبنية الإسلام إذا اتمت كفرت ما بعدها من السيئات وثبتت للعبد نوافله وتبدل بسيئاته حسنات، (**فأما من ارتكب كبيرة أو كبائر أو أهمل بعض أركان الإسلام**) المذكورة (**فإن تاب توبة نصوحاً**

الإسلام، فإن تاب توبة نصوحاً قبل قرب الأجل التحق بمن لم يرتكب، لأن التائب من الذنب، كمن لا ذنب له، والثواب المغسول كالذي لم يتوسخ أصلاً، وإن مات قبل التوبة فهذا أمر مخطر عند الموت، إذ ربما يكون موته على الإصرار سبباً لتزلزل إيمانه فيختم له بسوء الخاتمة، لا سيما إذا كان إيمانه تقليدياً، فإن التقليد وإن كان جزماً فهو قابل للإنحلال بأدنى شك وخيال، والعارف البصير أبعد أن يخاف عليه سوء الخاتمة وكلاهما إن ماتا على الإيمان يعذبان إلا أن يعفو الله عذاباً يزيد على عذاب المناقشة في الحساب، وتكون كثرة العقاب من حيث المدة بحسب كثرة مدة الإصرار، ومن حيث الشدة بحسب قبح الكبائر، ومن حيث اختلاف النوع بحسب اختلاف أصناف السيئات، وعند انقضاء مدة العذاب ينزل البله المقلدون في درجات أصحاب اليمين، والعارفون المستبصرون في أعلى عليين! ففي الخبر: «آخر من يخرج من النار يعطي مثل الدنيا كلها

قبل قرب الأجل التحق بمن لم يرتكب ذنباً لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له) كما في الخبر وتقدم ذكره، **(والثوب المغسول كالذي لم يتوسخ أصلاً، وإن مات قبل التوبة فهذا أمر مخطر عند الموت إذ ربما يكون موته على الإصرار سبباً لتزلزل إيمانه)** واضطرابه **(فيختم له بسوء الخاتمة)** عياذاً بالله منه، **(لاسيما إذا كان إيمانه تقليدياً)** لا كشفياً، **(فان التقليد وان كان جزماً فهو قابل للانحلال بأدنى شك وخيال، والعارف البصير أبعد أن يخاف عليه سوء الخاتمة، وكلاهما إن ماتا على الإيمان يعـذبان إلا أن يعفو الله)** تعالى **(عذابا يزيد على عذاب المناقشة في الحساب، وتكون كثرة العقاب من حيث المدة بحسب كثرة مدة الإصرار، ومن حيث الشدة بحسب قبح الكبائر،** ومن حيث **اختلاف النوع بحسب اختلاف أصناف السيئات، وعند انقضاء مدة العذاب ينزل البله المقلدون في درجات أصحاب اليمين، والعارفون المستبصرون في أعلى عليين)** فهذا تفاوت درجاتهم في منازلهم، **(ففي الخبر «آخر من يخرج من النار يعطى مثل الدنيا كلها عشرة أضعاف»)** قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود انتهى.

قلت: الذي في صحيح مسلم من حديثه «آخر من يدخل الجنة رجل يمشي على الصراط فهو يمشي مرة ويكبو مرة تسفعه النار مرة فإذا جاوزها التفت إليها وقال: تبارك الذي نجاني منك لقد أعطاني الله شيئاً فما أعطاه أحداً من الأولين والآخرين فترفع له شجرة فيقول: أي رب ادنني منها فنستظل بظلها ونشرب من مائها. فيقول الله: يا ابن آدم لعلي إن أعطيتكها سألتني غيرها؟ فيقول: لا يا رب ويعاهده أن لا يسأله غيرها وربه يعذره لأنه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها، ثم ترفع له شجرة أخرى هي أحسن من الأولى فيقول: أي رب ادنني من هذه لأشرب من مائها وأستظل بظلها لا أسألك غيرها. فيقول: يا ابن آدم ألم تعاهدني أن لا تسألني

عشرة أضعاف » ، فلا تظن أن المراد به تقديره بالمساحة لأطراف الأجسام ، كأن يقابل فرسخ بفرسخين أو عشرة بعشرين ؛ فإن هذا جهل بطريق ضرب الأمثال ، بل هذا كقول القائل : أخذ منه جملاً وأعطاه عشرة أمثاله ، وكان الجمل يساوي عشرة دنانير فأعطاه مائة دينار ، فإن لم يفهم من المثل إلا المثل في الوزن والثقل فلا تكون مائة دينار لو وضعت في كفة الميزان والجمل في الكفة الأخرى عشر عشيره ، بل هو موازنة معاني

غيرها ؟ فيقول : لعلي إذا أدنيتك منها تسألني غيرها فيعاهده أن لا يسأله غيرها وربه يعذره لأنه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها ، ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأولين فيقول : أي رب ادنني من هذه الشجرة لأستظل بظلها وأشرب من مائها ولا أسألك غيرها . فيقول : يا ابن آدم ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها ؟ قال : بلى يا رب ادنني من هذه لا أسألك غيرها وربه يعذره لأنه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها ، فإذا أدناه منها سمع أصوات أهل الجنة فيقول : أي رب أدخلنيها . فيقول : يا ابن آدم ما يصريني منك أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها ؟ فيقول : أي رب أتستهزىء مني وأنت رب العالمين ؟ فيقول : إني لا أستهزىء منك ولكني على ما أشاء قدير » . هكذا رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي في الشعب . وقوله « ما يصريني منك » هكذا رواه مسلم وقيده النووي بفتح الياء واسكان الصاد المهملة ومعناه يقطع مسألتك عني . وروي في غير مسلم « ما يصريك مني » وكلاهما صحيح ، والمعنى أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك انتهى .

وفي رواية للطبراني « إن آخر من يخرج من النار ويدخل الجنة رجل يحبو فيقال له : أدخل الجنة فيحيل إليه انها ملأى . فيقول : يا رب إنها ملأى . فيقال له : أدخل إن لك عشرة أمثال الدنيا . فيقول : أنت الملك أتضحك بي فذلك انقص أهل الجنة حظاً » .

وفي حديث أبي هريرة وأبي سعيد معاً « آخر من يخرج من النار رجلان » الحديث بطوله وفيه « فيسأل ويتمنى فإذا فرغ قال : لك ما سألت ومثله معه » . وقال أبو هريرة « وعشرة أمثاله » . رواه أحمد ، وعبد بن حميد ، وقد تقدم ، وفي الباب أبو أمامة الباهلي رواه الحكيم والطبراني ولكن ليس فيه ذكر عشرة أمثال الدنيا .

(فلا تظن أن المراد به تقديره بالمساحة لأطراف الأجسام كان يقابل فرسخ بفرسخين أو عشرة فراسخ بعشرين) المساحة بالكسر الذرع يقال : مسحت الأرض مسحاً أي ذرعتها ، والفرسخ ثلاثة أميال بالهاشمي والجمع فراسخ ، **(فإن هذا جهل بطريق ضرب الأمثال ، بل هذا كقول القائل : أخذ منه جملاً وأعطاه عشرة أمثاله وكان الجمل يساوي)** في الثمن **(عشرة دنانير فأعطاه مائة دينار)** وهو عشرة أمثال ، **(فإن لم يفهم من المثل إلا المثل في الوزن ولا الثقل فلا تكون مائة دينار مثلاً للجمل لأن مائة دينار إذا وضعت في كفة الميزان و)**

الأجسام وأرواحها دون أشخاصها وهياكلها ؛ فإن الجمل لا يقصد لثقله وطوله وعرضه ومساحته بل لماليته ، فروحه المالية وجسمه اللحم والدم ومائة دينار عشرة أمثاله بالموازنة الروحانية لا بالموازنة الجسمانية ، وهذا صادق عند من يعرف روح المالية من الذهب والفضة ، بل لو أعطاه جوهرة وزنها مثقال وقيمتها مائة دينار وقال : أعطيته عشرة أمثاله ، كان صادقاً ، ولكن لا يدرك صدقه إلا الجوهريون ؛ فإن روح الجوهرية لا تدرك بمجرد البصر بل بفطنة أخرى وراء البصر ، فلذلك يكذب به الصبي بل القروي والبدوي ويقول : ما هذه الجوهرة إلا حجر وزنه مثقال ، ووزن الجمل ألف ألف مثقال فقد كذب في قوله : إني أعطيته عشرة أمثاله ، والكاذب بالتحقيق هو الصبي ولكن لا سبيل إلى تحقيق ذلك عنده إلا بأن ينتظر به البلوغ والكمال وأن يحصل في قلبه النور الذي يدرك به أرواح الجواهر وسائر الأموال ، فعند ذلك ينكشف له الصدق ، والعارف عاجز عن تفهيم المقلد القاصر صدق رسول الله ﷺ في هذه الموازنة ، إذ يقول ﷺ : « الجنة في السموات » ، كما ورد في الأخبار .

وضع (**الجمل في الكفة الأخرى لم يكن عُشر عشيره ، بل هو موازنة معاني الأجسام وأرواحها دون أشخاصها وهياكلها**) أي صورها الظاهرة ، (**فإن الجمل لا يقصد لثقله وطوله وعرضه ومساحته بل لماليته فروحه**) الباطني (**المالية وجسمه اللحم والدم**) اللذان بهما تركيبه ، (**ومائة دينار عشرة أمثاله بالموازنة الروحانية لا بالموازنة الجسمانية ، وهذا صادق عند من يعرف روح المالية من الذهب والإبل ، بل لو أعطاه جوهرة وزنها مثقال وقيمتها مائة دينار وقال : أعطيته عشرة أمثالها كان صادقاً ، ولكن لا يدرك صدقه إلا الجوهري**) الذي يتعاطى بيع الجواهر وشراءها ، (**فإن روح الجوهرية لا يدرك بمجرد البصر بل بفطنة أخرى وراء البصر**) وهي التي يميز بها بين الجيد منه والمغشوش وكثيراً ما يروج على من عدم هذه الفطنة الزجاج المغشوش بالجوهر ، (**ولذلك يكذب به الصبي**) الغر بالأمور (**بل القروي**) أي ساكن القرى البعيدة عن المدن (**والبدوي**) أي ساكن البراري والقفار (**ويقول**) لعدم الفطنة : (**ما هذه الجوهرة إلا حجر وزنه مثقال ووزن الجمل ألف ألف مثقال**) بل ألف ألف أرطال ، (**فقد كذب في قوله : إني أعطيته عشرة أمثاله ، والكاذب بالتحقيق هو الصبي ، ولكن لا سبيل إلى تحقيق ذلك عنده إلا بأن ينتظر به البلوغ والكمال**) بالعقل (**وان يحصل في قلبه النور الذي يدرك به أرواح الجواهر وسائر الأموال ، فعند ذلك ينكشف له الصدق إنكشافاً برهانياً** ، (**والعارف عاجز عن تفهيم المقلد القاصر**) عقله (**صدق رسول الله ﷺ في هذه الموازنة**) التي ذكرت في الأخبار السابقة ، (**إذ يقول : « الجنة في السموات » كما ورد**

والسموات من الدنيا فكيف يكون عشرة أمثال الدنيا في الدنيا، وهذا كما يعجز البالغ عن تفهيم الصبي تلك الموازنة؛ وكذلك تفهيم البدوي وكما أن الجوهري مرحوم إذا بلي بالبدوي والقروي في تفهيم تلك الموازنة، فالعارف مرحوم إذا بلي بالبليد الأبله في تفهيم هذه الموازنة، ولذلك قال ﷺ: «إرحموا ثلاثة: عالماً بين الجهال، وغني قوم

في الأخبار) قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة في أثناء حديث فيه «فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن» انتهى.

قلت: بل قد ورد أصرح من ذلك. وروى الشيخان من حديث أبي موسى «الجنة درة مجوّفة طولها في السماء ستون ميلاً لكل زاوية منها أهل لا يراهم الآخرون» وروى أبو نعيم، ومن طريقه الديلمي من حديث عبد الله بن سلام «الجنة في السماء والنار في الأرض».

(والسموات من الدنيا فكيف يكون عشرة امثال الدنيا في الدنيا، وهذا كما يعجز البالغ عن تفهيم الصبي تلك الموازنة وكذلك تفهيم البدوي) فإنهما قاصران عن فهمها، **(وكما أن الجوهري مرحوم إذا بلى بالبدوي والقروي في تلك الموازنة، فالعارف)** البصير **(مرحوم إذا بلى بالأبله البليد)** الجامد الذهن **(في تفهيم هذه الموازنة ولذلك قال ﷺ: «ارحموا ثلاثة: عالماً بين الجهال، وغني قوم افتقر، وعزيز قوم ذل»)** قال العراقي رواه ابن حبان في الضعفاء من رواية عيسى بن طهمان عن أنس، وعيسى ضعيف. ورواه فيه من حديث ابن عباس إلا أنه قال: «عالم يتلاعب به الصبيان» وفيه أبو البختري واسمه وهب بن وهب أحد الكذابين انتهى.

قلت: لفظ ابن حبان في الضعفاء: «ارحموا ثلاثة: عزيز قوم ذل، وغنى قوم افتقر، وعالماً بين جهال» هكذا أورده في ترجمة عيسى وقال: إنه يتفرد بالمناكير عن أنس كأنه كان يدلس عن أبان بن عياش ويزيد الرقاشي عنه لا يجوز الإحتجاج بخبره. ورواه العسكري في الأمثال، والسليماني في الضعفاء من طريق زيد بن أبي الزرقاء عن عيسى بن طهمان بلفظ: «ارحموا ثلاثة من الناس» والباقي سواء. وقال ثانيهما: إن الحمل فيهما فيه على عيسى، لكن وجد بخط الحافظ بن حجر ما نصه: عيسى ثقة لم يتكلم فيه غير ابن حبان، وقد احتج به البخاري والنسائي والأمة ممن دونه انتهى.

وقال في التهذيب: صدوق أفرط فيه ابن حبان، والذنب فيما استنكره من حديثه لغيره، وسبقه المزي فقال في ترجمته، قال أحمد: شيخ ثقة وعنه أيضاً ليس به بأس، وكذلك قال ابن معين والنسائي، وقال أبو حاتم: لا بأس به يشبه حديثه حديث أهل الصدق ما بحديثه بأس. وقال أبو داود: لا بأس به أحاديثه مستقيمة، وقال مرة أخرى: ثقة. ورواه الخطيب من طريق جعفر بن هارون الواسطي عن سمعان عن أنس رفعه مثله لكن بلفظ: «فقيها يتلاعب به الصبيان الجهال» وسمعان مجهول لا يكاد يعرف الضعف إلا به نسخه مكذوبة. ورواه القضاعي من طريق عبدالله بن الوليد العدني، حدثنا الثوري عن مجاهد عن ابن مسعود به مرفوعاً بلفظ: «يتلعب به الحمقى والجهال» ومجاهد قال أبو زرعة عن ابن مسعود، وقد روي عن ابن عباس بلفظ: «وعالم يتلاعب

افتقر، وعزيز قوم ذل»، والأنبياء مرحومون بين الأمة بهذا السبب ومقاساتهم لقصور عقول الأمة فتنة لهم وامتحان وابتلاء من الله وبلاء موكل بهم سبق بتوكيله القضاء الأزلي، وهو المعني بقوله عليه السلام: «البلاء موكل بالأنبياء ثم الأولياء ثم الأمثل

به الصبيان» رواه ابن حبان في الضعفاء من طريق نوح بن الهيثم عن أبي البختري. ويروي عن أبي هريرة أيضاً، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: إنما يعرف هذا من كلام الفضيل بن عياض وساقه من طريق الحاكم قال: سمعت إسماعيل بن محمد بن الفضل قال: سمعت جدي يقول: سمعت سعيد بن منصور يقول، قال الفضيل بن عياض» ارحموا عزيز قوم ذل، وغنياً افتقر، وعالماً بين جهال».

(والأنبياء مرحومون بين الأمة بهذا السبب ومقاساتهم لقصور عقول الأمة) عن إدارك ما يقولون لهم **(فتنة لهم وامتحان وابتلاء من الله)** تعالى **(وبلاء موكل بهم سبق بتوكيله القضاء الأزلي وهو المعنى بقوله ﷺ: «البلاء موكل بالأنبياء ثم الأولياء ثم الأمثل فالأمثل»)** قال العراقي: رواه الترمذي وصححه، والنسائي في الكبرى، وابن ماجه من حديث سعد بن أبي وقاص قال: قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء؟ فذكره دون ذكره الأولياء، وللطبراني من حديث فاطمة عمة أبي عبيدة بن حذيفة بإسناد صحيح في أثناء حديث: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون» انتهى.

قلت: رواه الترمذي في الزهد من جامعه من طريق عاصم بن بهولة، عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل» فيبتلي الرجل على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة، وكذا هو عند النسائي، وابن ماجه في الفتن في سننه، والدارمي في الرقاق من مسنده. وأخرجه الطيالسي، وأحمد، وعبد بن حميد، والبخاري، وابن أبي عمر، وابن منيع، وأبو يعلى، وابن حبان، والحاكم كلهم من حديث عاصم. وهو عند مالك في الموطأ وآخرين. وقال الترمذي إنه حسن صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم، وأخرجة أيضاً من طريق العلاء بن المسيب عن مصعب.

وأما حديث فاطمة بنت اليمان أخت حذيفة فلفظه عند الطبراني في الكبير «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» وروى البخاري في التاريخ عن أزواج النبي ﷺ: «أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أو صفي» وروي ابن النجار من حديث أبي هريرة «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون». وروى ابن حبان من حديث أبي سعيد «أشد النار بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الناس على قدر دينهم فمن تحقق دينه اشتد بلاؤه ومن ضعف دينه ضعف بلاؤه وإن الرجل ليصيبه البلاء حتى يمشي في الناس ما عليه خطيئة». ورواه ابن سعد في الطبقات، وابن ماجه، وأبو يعلى، والحاكم وصاحب الحلية، والضياء بلفظ: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون لقد كان أحدهم يبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يحويها فيلبسها ويبتلى بالقمل حتى تقتله ولأحدهم كان أشد فرحاً بالبلاء من أحدكم بالعطاء».

فالأمثل » فلا تظنن أن البلاء بلاء أيوب عليه السلام وهو الذي ينزل بالبدن؛ فإن بلاء نوح عليه السلام أيضاً من البلاء العظيم، إذ بلي بجماعة كان لا يزيدهم دعاؤه إلى الله إلا فراراً، ولذلك لما تأذى رسول الله ﷺ بكلام بعض الناس قال: رحم الله أخي موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر »، فإذا لا تخلو الأنبياء عن الابتلاء بالجاحدين، ولا تخلو الأولياء والعلماء عن الابتلاء بالجاهلين، ولذلك قلما ينفك الأولياء عن ضروب من الإيذاء وأنواع البلاء بالإخراج من البلاد والسعاية بهم إلى السلاطين والشهادة عليهم بالكفر والخروج عن الدين، وواجب أن يكون أهل المعرفة عند أهل الجهل من

(فلا تظنن أن البلاء بلاء أيوب عليه السلام وهو الذي ينزل بالبدن)، وكان عليه السلام قد ابتلي سبع سنين و أشهراً بالضر في جسده كما رواه ابن جرير عن قتادة، **(فإن بلاء نوح عليه السلام أيضاً من البلاء العظيم إذ بلي بجماعة كان لا يزيدهم دعاؤه إلى الله إلا فراراً)** وذلك قوله تعالى قال نوح: ﴿رب إني دعوت قومي ليلاً ونهاراً ★ فلم يزدهم دعائي إلا فراراً﴾ [نوح: ٥ - ٧] أي عن الإيمان والطاعة ﴿وإني كلما دعوتهم لتغفر لهم جعلوا أصابعهم في آذانهم واستغشوا ثيابهم وأصروا واستكبروا استكباراً﴾ [نوح: ٥ - ٧] **(ولذلك لما تأذى رسول الله ﷺ بكلام بعض الناس قال: « رحم الله أخي موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر »)** قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود انتهى.

قلت: والمراد ببعض الناس رجل من المؤلفة قلوبهم، وذلك أنه ﷺ أعطى يوم حنين الأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن مائة من الأبل، وأعطى غيرهم أقل من ذلك فقال رجل: إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله. فقال ﷺ ذلك. وقد رواه أحمد كذلك، وتقدم في اخلاق النبوة، ويحكى من تعنت من آمن بموسى من بني إسرائيل أن رموه بداء الأدرة واتهموه بقتل أخيه هارون لما مات معه في التيه بعد ما رأوا منه المعجزات الظاهرة بما جاء به التنزيل، ومن سوء أخلاقهم أنه لما سلك بهم طريق البحر قالوا له: إن صحبنا لا نراهم، فقال: سيروا فإنهم على طريق كطريقكم. قالوا: لا نرضى حتى نراهم، فقال: اللهم أعني على أخلاقهم السيئة ففتحت لهم كوات في الماء فتراؤوا وتسامعوا إلى غير ذلك من أذاهم له عليه السلام، وهذا القول منه ﷺ شفقة عليهم ونصحاً في الدين لا تهديداً وتثريباً إيثار الحق الله على نفسه في ذلك المقام الذي هو غب الفتح وتمكن السلطان الذي يتنفس فيه المكروب وينفث المصدور ويتشفى المغيظ المحنق ويدرك ثأره المأثور.

(فإذاً كما لا يخلو الأنبياء) عليهم السلام **(عن الإبتلاء بالجاحدين)** والمعاندين **(فلا يخلو الأولياء والعلماء عن الإبتلاء بالجاهلين، ولذلك قلما ينفك الأولياء)** وكذلك العلماء **(عن ضروب)** أي أنواع **(من الإيذاء وأنواع البلاء بالإخراج عن البلد)** تارة، **(والسعاية بهم إلى السلاطين)** تارة، **(والشهادة عليهم بالكفر)** تارة، **(والخروج عن الدين)** تارة أي

الكافرين، كما يجب أن يكون المعتاض عن الجمل الكبير جوهرة صغيرة عند الجاهلين من المبذرين المضيعين، فإذا عرفت هذه الدقائق فآمن بقوله عليه السلام: « إنه يعطي آخر من يخرج من النار مثل الدنيا عشر مرات » وإياك أن تقتصر بتصديقك على ما يدركه البصر والحواس فقط فتكون حماراً برجلين، لأن الحمار يشاركك في الحواس الخمس وإنما أنت مفارق للحمار بسر آلهي عرض على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنه وأشفقن منه، فإدراك ما يخرج عن عالم الحواس الخمس لا يصادف إلا في عالم ذلك السر الذي فارقت به الحمار وسائر البهائم؛ فمن ذهل عن ذلك وعطله وأهمله وقنع بدرجة البهائم ولم يجاوز المحسوسات فهو الذي أهلك نفسه بتعطيلها ونسبها بالإعراض عنها، فلا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم، فكل من لم يعرف إلا المدرك بالحواس فقد نسي الله، إذ ليس ذات الله مدركاً في هذا العالم بالحواس الخمس، وكل من نسي الله أنساه الله ـ لا محالة ـ نفسه ونزل إلى رتبة البهائم وترك الترقي إلى الأفق

رميهم بالحلول والزندقة، وقد وقع كل ما ذكر لأعيان الأولياء والعلماء كما يعرف ذلك من تراجمهم في التواريخ وهم مع ذلك يصبرون على أذاهم إذا أخذ الله عليهم أن يعدلوا أو يقوموا بنواميس الشريعة والحقيقة والصدع بالحق والقيام لله في أمور الدين ومصالح المسلمين وتحمل الأذى المترتب على ذلك، إذ هم القدوة والمرجع في الأحكام وحجة الله على العوام، (**وواجب أن يكون أهل المعرفة**) بالله تعالى (**عند أهل الجهل من الكافرين، كما يجب أن يكون المعتاض عن الجمل الكبير**) في الجسم (**جوهرة صغيرة عند الجاهلين من المبذرين المضيعين**) أموالهم في غير محالها: (**فإذا عرفت هذه الدقائق فآمن بقوله ﷺ: « أنه يعطي آخر من يخرج من النار مثل الدنيا عشر مرات »**) كما تقدم بيان ذلك. (**وإياك أن تقتصر بتصديقك على ما يدركه البصر والحواس فقط، فتكون حماراً برجلين لأن الحمار يشاركك في الحواس الخمس**) الظاهرة، (**وإنما أنت مفارق للحمار بسر إلهي عرض على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنه وأشفقن منه**) وحملته أنت، (**فإدراك ما يخرج عن عالم الحواس الخمس لا يصادف إلا في عالم ذلك السر الذي فارقت به الحمار وسائر البهائم**) وتميزت به عنها (**فمن ذهل عن ذلك وعطله وأهمله وقنع بدرجة البهائم ولم يجاوز المحسوسات**) وهي أخس الرتب، (**فهو الذي أهلك نفسه بتعطيلها ونسبها بالإعراض عنها**) وقد قال تعالى في كتابه العزيز: (**﴿ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم﴾ [الحشر: ١٩] فكل من لم يعرف إلا المدرك بالحواس فقد نسي الله**) وجهل طريق المعرفة، (**إذ ليس ذات الله مدركاً في هذا العالم بالحواس الخمس، وكل من نسي الله أنساه الله لا محالة نفسه ونزل إلى رتبة البهائم**) وامتنع سلوكه، (**وترك الترقي إلى الأفق الأعلى وخان في الأمانة التي أودعه الله**

الأعلى وخان في الأمانة التي أودعه الله تعالى وأنعم عليه كافراً لأنعمه ومتعرّضاً لنقمته إلا أنه أسوأ حالاً من البهيمة، فإن البهيمة تتخلص بالموت. وأما هذا فعنده أمانة سترجع لا محالة إلى مودعها، فإليه مرجع الأمانة ومصيرها وتلك الأمانة كالشمس الزاهرة وإنما هبطت إلى هذا القالب الفاني وغربت فيه، وستطلع هذه الشمس عند خراب هذا القالب من مغربها وتعود إلى بارئها وخالقها إما مظلمة منكسفة وإما زاهرة مشرقة. والزاهرة المشرقة غير محجوبة عن حضرة الربوبية، والمظلمة أيضاً راجعة إلى الحضرة إذ المرجع والمصير للكل إليه إلا أنها ناكسة رأسها عن جهة أعلى عليين إلى جهة أسفل سافلين، ولذلك قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [السجدة: ١٢] فبين أنهم عند ربهم إلا أنهم منكوسون قد انقلبت وجوههم إلى أقفيتهم وانتكست رؤوسهم عن جهة فوق إلى جهة أسفل، وذلك حكم الله فيمن حرمه توفيقه ولم يهده طريقه؛ فنعوذ بالله من الضلال والنزول إلى منازل الجهال؛ فهذا حكم انقسام من يخرج من النار ويعطي مثل عشرة أمثال الدنيا أو أكثر، ولا يخرج من

تعالى) إياه، **(وأنعم بها عليه فغدا بذلك كافراً بنعمته ومتعرضاً لنقمته إلا أنه أسوأ حالاً من البهيمة، فإن البهيمة تتخلص بالموت)** وتصير هباء فلا تحاسب ولا تعاقب، **(وأما هذا فعنده أمانة سترجع لا محالة إلى مودعها فإليه مرجع الأمانة ومصيرها)** ﴿ألا إلى الله تصير الأمور﴾ [الشورى: ٥٣] **(وتلك الأمانة)** المودعة **(كالشمس الزاهرة)** أي المضيئة المشرقة، **(وإنما هبطت)** من الأفق الأعلى **(إلى هذا القالب)** الجسماني **(الفاني وغربت فيه)** وإليه أشار أبو علي بن سينا في عينيته:

هبطت إليك من المحل الأرفع   هيفاء ذات تحجب وتمنع

(وستطلع هذه الشمس عند خراب هذا القالب من مغربها وتعود إلى بارئها وخالقها إما مظلمة منكسفة وإما زاهرة مشرقة، والزاهرة المشرقة غير محجوبة عن الحضرة الربوبية، والمظلمة أيضاً راجعة إلى الحضرة إذ المرجع والمصير للكل إليه إلا أنها ناكسة رأسها عن جهة أعلى عليين إلى جهة أسفل سافلين، ولذلك قال تعالى: ﴿ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤوسهم عند ربهم﴾) أي حياء وخجلاً وذلاً وحقارة، **(فبين أنهم عند ربهم إلا أنهم منكوسون)** منجوسون **(قد انقلبت وجوههم إلى أقفيتهم)** أي إلى وراء قد وكس بهم **(وانتكست رؤوسهم عن جهة فوق إلى جهة أسفل، وذلك حكم الله)** عز وجل **(فيمن حرمه توفيقه)** أي منعه إياه **(ولم يهده طريقه)** أي لم يره إياها، **(فنعوذ بالله من الضلال والنزول إلى منازل الجهال، فهذا حكم انقسام من يخرج من النار)** آخراً فيتمنى ويسأل **(فيعطي مثل عشرة أمثال الدنيا أو أكثر ولا يخرج من النار إلا موحد، ولست أعني**

النار إلا موحد. ولست أعني بالتوحيد أن يقول بلسانه لا إله إلا الله، فإن اللسان من عالم الملك والشهادة فلا ينفع إلا في عالم الملك فيدفع السيف عن رقبته وأيدي الغانمين عن ماله، ومدة بقاء الرقبة والمال مدة الحياة، فحيث لا تبقى رقبة ولا مال لا ينفع القول باللسان، وإنما ينفع الصدق في التوحيد وكمال التوحيد أن لا يرى الأمور كلها إلا من الله، وعلامته أن لا يغضب على أحد من الخلق بما يجري عليه، إذ لا يرى الوسائط وإنما يرى مسبب الأسباب كما سيأتي تحقيقه في التوكل، وهذا التوحيد متفاوت، فمن الناس من له من التوحيد مثل الجبال، ومنهم من له مثقال. ومنهم من له مقدار خردلة وذرّة، فمن في قلبه مثقال دينار من إيمان فهو أول من يخرج من النار. وفي الخبر يقال: «أخرجوا من النار من في قلبه مثقال دينار من إيمان»، وآخر من يخرج من في قلبه

بالتوحيد أن يقول بلسانه لا إله إلا الله فإن اللسان من عالم الملك والشهادة فلا ينفع) هذا التوحيد **(إلا في عالم الملك فيدفع السيف عن رقبته)** أي سيف المجاهدين، **(و)** تدفع **(أيدي الغانمين عن ماله)** وذلك قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم وأعراضهم وحسابهم على الله وجل». **(ومدة بقاء الرقبة والمال مدة الحياة)** في عالم الملك **(فحيث لا تبقى رقبة ولا مال له لا ينفع القول باللسان، وإنما ينفع الصدق في التوحيد وكمال التوحيد أن لا يرى الأمور كلها إلا من الله)** عز وجل. قال أبو عبدالله بن الجلاء: من استوى عنده المدح والذم فهو زاهد، ومن حافظ على الفرائض في أول مواقيتها فهو عابد، ومن رأى الأفعال كلها من الله فهو موحد، **(وعلامته أن لا يغضب على أحد من خلقه بما يجري عليه)** من المقدرات الأزلية من خير أو شر، **(إذ لا يرى الوسائط)** لأنها تضمحل عن نظرة، **(وإنما يرى مسبب الأسباب)** وهذا هو مرتبة الفناء في الله **(كما سيأتي تحقيقه في)** كتاب **(التوكل)** إن شاء الله تعالى، **(وهذا التوحيد متفاوت)** بتفاوت الموحدين، **(فمن الناس من له من التوحيد مثل الجبال)** وهؤلاء هم الأنبياء والمقربون والصديقون، **(ومنهم من له مثقال)** وزنه درهم وثلاثة أسباع درهم، **(ومنهم من له مقدار خردلة)** والخردلة معروفة، **(و)** منهم من **(له مثقال ذرة)** وهي البهاء الذي يظهر في ضوء الشمس من كوة، **(فمن)** كان **(في قلبه)** منه **(مثقال دينار)** أي وزنه **(من إيمان فهو أول من يخرج من النار. وفي الخبر يقال: «أخرجوا من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»)** روى الطيالسي، وأحمد والشيخان والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان من حديث أنس «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من يقول لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة». وروى الترمذي وقال: حسن صحيح من حديث أبي سعيد «يخرج من النار في قلبه مثقال ذرة من الايمان».

مثقال ذرة من إيمان، وما بين المثقال والذرة على قدر تفاوت درجاتهم يخرجون بين طبقة المثقال وبين طبقة الذرة، والموازنة بالمثقال والذرة على سبيل ضرب المثل كما ذكرنا في الموازنة بين أعيان الأموال وبين النقود، وأكثر ما يدخل الموحدين النار مظالم العباد، فديوان العباد هو الديوان الذي لا يترك، فأما بقية السيئات فيتسارع العفو والتكفير إليها، ففي الأثر: إن العبد ليوقف بين يدي الله تعالى وله من الحسنات أمثال الجبال لو سلمت له لكان من أهل الجنة، فيقوم أصحاب المظالم فيكون قد سب عرض هذا وأخذ مال هذا وضرب هذا فيقضي من حسناته حتى لا تبقى له حسنة، فتقول الملائكة يا ربنا هذا قد فنيت حسناته وبقي طالبون كثير، فيقول الله تعالى: ألقوا من سيئاتهم على سيئاته وصكوا له صكاً إلى النار». وكما يهلك هو بسيئة غيره بطريق القصاص فكذلك ينجو

(وما بين المثقال والذرة على قدر تفاوت درجاتهم يخرجون بين طبقة المثقال وبين طبقة الذرة) وهؤلاء آخر الطبقات خروجاً إلى أن يبدو لبعضهم من الله تعالى ما لا يحتسبه فيعفو عن البعض ولا يجعل لمن حق عليه الوعيد مما سبق له من الكلمة الحسنى ويتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة، **(والموازنة بالمثقال والذرة على سبيل ضرب المثل كما ذكرناه في الموازنة بين أعيان الأموال وبين النقود، وأكثر ما يدخل الموحدين النار مظالم العباد)** يتحملونها على رقابهم فتكون سبباً لدخولهم في النار، **(فديوان العباد هو الديوان الذي لا يترك)** كما تقدم في ذكر الدواوين الثلاثة في الخبر السابق، وذلك لأن حقوق العباد مبنية على المشاحة. ولفظ القوت: وأكثر ما يوقي الناس من الكبائر المظالم، وأكثر ما يدخلهم النار ذنوب غيرهم إذا طرحت عليهم، وفي الخبر: ذنب يغفر وذنب لا يترك فالذي يغفر ذنب نفسك والذي لا يترك مظالم العباد. **(فأما بقية السيئات فيتسارع العفو والتكفير إليها ففي الأثر)** والمراد به هنا الخبر كما هو نص القوت فإنه قال: وقد جاء في الخبر وليس من عادة المصنف أن يستعمل لفظ الأثر إلا في أقوال الصحابة ومن بعدهم، ولذلك لم يتعرض له العراقي: **(إن العبد ليوقف بين يدي الله عز وجل وله من الحسنات أمثال الجبال لو سلمت له لكان من أهل الجنة فيقوم أصحاب المظالم فيكون)** ولفظ القوت فيوجد **(قد سبّ عرض هذا وأخذ)** ولفظ القوت وأكل **(مال هذا فتقتص من حسناته حتى لا تبقى له حسنة، فتقول الملائكة: يا ربنا هذا قد فنيت حسناته وبقي طالبون كثير، فيقول الله تعالى)** ولفظ القوت فيقال: **(القوا من سيئاتهم على سيئاته وصكوا له صكاً إلى النار)** هكذا في القوت.

وروى الحاكم عن أبي عثمان النهدي عن سلمان وسعد وابن مسعود وغيرهم رفعوه «يرفع للرجل الصحيفة يوم القيامة حتى يرى أنه ناج فما زال مظالم بني آدم تتبعه حتى ما بقي له حسنة ويزاد عليه من سيئاتهم». **(وكما يهلك هو بسيئة غيره بطريق القصاص فكذلك ينجو المظلوم بحسنة**

المظلوم بحسنة الظالم، إذ ينقل إليه عوضاً عما ظلم به وقد حكي عن ابن الجلاء أن بعض إخوانه اغتابه ثم أرسل إليه يستحله فقال: لا أفعل، ليس في صحيفتي حسنة أفضل منها، فكيف أمحوها. وقال هو وغيره: ذنوب أخواني من حسناتي أريد أن أزين بها صحيفتي، فهذا ما أردنا أن نذكره من اختلاف العباد في المعاد في درجات السعادة والشقاوة، وكل ذلك حكم بظاهر أسباب يضاهي حكم الطبيب على مريض بأنه يموت لا محالة ولا يقبل العلاج، وعلى مريض آخر بأن عارضه خفيف وعلاجه هين، فإن ذلك ظن يصيب في أكثر الأحوال، ولكن قد تتوب الى المشرف على الهلاك نفسه من حيث لا يشعر الطبيب، وقد يساق إلى ذي العارض الخفيف أجله من حيث لا يطلع عليه، وذلك من أسرار الله تعالى الخفية في أرواح الأحياء وغموض الأسباب التي رتبها مسبب الأسباب بقدر معلوم، إذ ليس في قوّة البشر الوقوف على كنهها، فكذلك النجاة

الظالم، إذ تنقل إليه عوضاً عما ظلم به) فقد روى الخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أبي أمامة « إن العبد ليعطي كتابه يوم القيامة منشوراً فيرى فيه حسنات لم يعملها فيقول: رب لم أعمل هذه الحسنات، فيقول: إنها كتبت باغتياب الناس إياك، وأن العبد ليعطي كتابه يوم القيامة منشوراً فيقول: يا رب ألم أعمل حسنة يوم كذا وكذا؟ فيقال له: محيت عنك باغتيابك الناس ». وفي إسناده الحسن بن دينار عن الخطيب بن حجدر، ولفظ القوت: وكثيرون يدخلون الجنة بحسنات غيرهم إذا طرحت عليهم لأنها صحيحة ثابتة وقد تبطل حسناتهم لدخول الآفات عليها.

(وقد حكي عن) أبي عبدالله محمد بن يحيى **(ابن الجلاء)** البغدادي أقام بالرملة ودمشق، صحب أبا تراب النخشبي، وذا النون، وأبا عبيد البسري، وأبا يحيى الجلاء ترجم له القشيري في الرسالة **(أن بعض إخوانه اغتابه)** أي ذكره بما يكره **(ثم أرسل إليه)** رسولاً **(ليستحله فقال: لا أفعل ليس في صحيفتي حسنة أفضل منها فكيف أمحوها)** كذا في القوت؟ **(وقال هوْ وغيره: ذنوب إخواني من حسناتي أريد أن أزين بها صحيفتي)** ذكره صاحب القوت من بقية قول ابن الجلاء السابق.

(فهذا ما أردنا أن نذكره من اختلاف العباد في المعاد) أي في الآخرة **(في درجات السعـادة والشقاوة، وكل ذلك حكم بظاهر أسباب يضاحي حكم الطبيب على مريض بأنه يموت لا محالة ولا يقبل العلاج)** لشدة ما عرض له من المرض. **(وعلى مريض آخر بأن عارضـه خفيف وعلاجه هين)** أي سهل، **(فإن ذلك ظن يصيب في أكثر الأحوال ولكن قد تثوب)** أي ترجع **(إلى المشرف على الهلاك نفسه)** أي إلى الصحة **(من حيث لا يشعر الطبيب، وقد يساق إلى ذي العارض الخفيف أجله من حيث لا يطلع عليه وذلك لأسرار الله الخفية في أرواح الإحياء وغموض الأسباب التي رتبها مسبب الأسباب بقدر معلوم)** لا

والفوز في الآخرة لها أسباب خفية ليس في قوّة البشر الإطلاع عليها ، يعبّر عن ذلك السبب الخفي المفضي إلى النجاة بالعفو والرضا وعما يفضي إلى الهلاك بالغضب والإنتقام ، ووراء ذلك سر المشيئة الإلهية الأزلية التي لا يطلع الخلق عليها ، فلذلك يجب علينا أن نجوّز العفو عن العاصي وإن كثرت سيئاته الظاهرة والغضب على المطيع وإن كثرت طاعاته الظاهرة ، فإن الإعتماد على التقوى والتقوى في القلب ، وهو أغمض من أن يطلع عليه صاحبه فكيف غيره ، ولكن قد انكشف لأرباب القلوب أنه لا عفو عن عبد إلا بسبب خفي فيه يقتضي العفو ، ولا غضب إلا بسبب باطن يقتضي البعد عن الله تعالى ، ولولا ذلك لم يكن العفو والغضب جزاء على الأعمال والأوصاف ، ولو لم يكن جزاء لم يكن عدلاً ، ولو لم يكن عدلاً لم يصح قوله تعالى : ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت : ٤٦] ولا قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء : ٤٠] وكل ذلك صحيح ، فليس للإنسان إلا ما سعى ، وسعيه هو الذي يرى ، وكل نفس بما كسبت رهينة ، فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ، ولما غيروا ما بأنفسهم غير الله ما بهم ، تحقيقاً

يتبدل ولا يتغير ، (**إذ ليس في قوة البشر الوقوف على كنهها**) أي حقيقتها ، (**فكذلك النجاة والفوز في الآخرة لها أسباب خفية ليس في قوة البشر الإطلاع عليها يعبر عن ذلك السبب الخفي المفضي إلى النجاة بالعفو والرضا وعما يفضي إلى الهلاك بالغضب والإنتقام؛ ووراء ذلك سر المشيئة**) الإلهية (**الأزلية التي لا يطلع الخلق عليها**) فهم عنه محجوبون وعن إدراكه غافلون ، (**فكذلك يجب علينا أن نجوز العفو عن العاصي وإن كثرت سيئاته الظاهرة و**) أن نجوز (**الغضب على المطيع وإن كثرت طاعته الظاهرة ، فإن الإعتماد على التقوى والتقوى في القلب وهو أغمض من أن يطلع عليه صاحبه فكيف غيره ، ولكن قد انكشف لأرباب القلوب**) والبصائر (**أنه لا عفو عن عبد إلا بسبب خفي فيه يقتضي العفو**) والمسامحة ، (**ولا غضب إلا بسبب باطن يقتضي البعد عن الله تعالى ، ولولا ذلك لم يكن العفو والغضب جزاء على الأعمال والأوصاف**) وقد قال الله تعالى : ﴿إنما تجزون ما كنتم تعملون﴾ [التحريم : ٧] (**ولو لم يكن جزاء لم يكن عدلاً ولو لم يكن عدلا لم يصح قوله تعالى : ﴿وما ربك بظلام للعبيد﴾ ولا قوله تعالى**) ﴿ولا يظلم ربك أحداً﴾ [الكهف : ٤٩] ولا قوله تعالى : (**﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾ وكل ذلك صحيح**) لا خلاف فيه (**فإنه ليس للإنسان إلا ما سعى وسعيه هو الذي يرى**) كما قال تعالى : ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى★ وأن سعيه سوف يرى★ ثم يجزاه الجزاء الأوفى﴾ [النجم : ٣٩ ـ ٤١] (**و**) قال تعالى : (**﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾**) [المدثر : ٣٨] أي محبوسة . وقال تعالى : (**﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾**) [الصف : ٥] أي أمالها عن وجه الصواب ، (**ولما غيروا ما بأنفسهم غير**

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حتَّى يُغَيِّروا ما بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] وهذا كله قد انكشف لأرباب القلوب انكشافاً أوضح من المشاهدة بالبصر، إذ البصر يمكن الغلط فيه، إذ قد يرى البعيد قريباً والكبير صغيراً ومشاهدة القلب لا يمكن الغلط فيها، وإنما الشأن في انفتاح بصيرة القلب، وإلا فما يرى بها بعد الإنفتاح فلا يتصوّر فيه الكذب، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الفُؤَادُ ما رأى﴾ [النجم: ١١].

الرتبة الثالثة: رتبة الناجين، وأعني بالنجاة السلامة فقط دون السعادة والفوز، وهم قوم لم يخدموا فيخلع عليهم ولم يقصروا فيعذبوا، ويشبه أن يكون هذا حال المجانين والصبيان من الكفار والمعتوهين والذين لم تبلغهم الدعوة في أطراف البلاد، وعاشوا على

الله ما بهم تحقيقاً لقوله تعالى ﴿إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾ وهذا كله قد انشكف لأرباب القلوب) والبصائر **(إنكشافاً أوضح من المشاهدة بالبصر، إذ البصر يمكن الغلط فيه إذ قد يرى البعيد قريباً والكبير صغيراً)** والساكن متحركاً والمتحرك ساكناً ويبصره غيره ولا يبصر نفسه ولا يبصر ما بعد عنه ولا ما قرب منه ولا يبصر ما وراء حجاب، ويبصر من الأشياء ظاهرها لا باطنها، ومن الموجودات بعضها لا كلها ولا يبصر ما لا نهاية له. فهذه سبع نقائص لا تفارق البصر الظاهر، ومعنى كونه يبصر الكبير صغيراً أي لأنه يبصر الشمس في مقدار مجن، والكواكب في صورة دنانير منثورة على بساط أزرق، ويرى الكواكب ساكنة بل يرى الظل بين يديه ساكناً ويرى الصبي ساكناً مع أن يتحرك في الرحم على الدوام وأنواع غلط البصر كثيرة، **(ومشاهدة القلب لا يمكن الغلط فيها)**.

فإن قلت: نرى جماعة من أرباب العقول يغلطون في نظرهم، فأعلم أن فيهم خيالات وأوهاماً واعتقادات يظنون أن أحكامها أحكام العقل، فالغلط منسوب إليها فأما العقل إذا تجرد عن غشاوة الوهم والخيال لم يتصور أن يغلط بل يرى الأشياء على ما هي عليه وفي تجرده عسر، وإليه أشار بقوله: **(وإنما الشأن في انفتاح بصيرة القلب، وإلا فما يرى بها بعد الإنفتاح فلا يتصور فيه الكذب)** والغلط والوهم، **(وإليه الإشارة بقوله تعالى في حق نبيه ﷺ: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾)** أي من عجائب الملكوت الأعلى، وذلك لأن البصر من عالم الشهادة والحس والبصيرة من عالم الملكوت لا ترى بالأبصار، إنما تشاهد ببصيرة القلب والله الموفق.

(الرتبة الثالثة: رتبة الناجين وأعني بالناجين أصحاب السلامة فقط دون) أصحاب **(السعادة والفوز، وهم قوم لم يخدموا فينخلع عليهم)** في مقابلة خدمتهم **(ولم يقصروا فيعذبوا، ويشبه أن يكون هذا حال المجانين)** الذين سلبت عقولهم **(والصبيان من الكفار)** يعني أولاد المشركين **(والمعتوهين)** من العته محركة وهو نقص العقل من غير جنون. وفي

البله وعدم المعرفة فلم يكن لهم معرفة ولا جحود ولا طاعة ولا معصية فلا وسيلة تقربهم ولا جناية تبعدهم، فما هم من أهل الجنة ولا من أهل النار، بل ينزلون في منزلة بين المنزلتين ومقام بين المقامين عبّر الشرع عنه بالأعراف، وحلول طائفة من الخلق فيه معلوم يقيناً من الآيات والأخبار، ومن أنوار الإعتبار، فأما الحكم على العين كالحكم مثلاً بأن

التهذيب المعتوه المدهوش من غير مس أو جن، (**والذين لم تبلغهم الدعوة**) من الأنبياء عليهم السلام (**في أطراف البلاد**) وأقاصيها كما قيل في أهل الصين: (**وعاشوا على البله وعدم المعرفة، فلم تكن لهم معرفة ولا جحود ولا طاعة ولا معصية ولا وسيلة تقربهم**) إلى الله تعالى (**ولا جناية تبعدهم**) عن الله تعالى، (**فما هم من أهل الجنة ولا من أهل النار، بل ينزلون في منزلة بين المنزلتين ومقام بين المقامين عبّر الشرع عنه بالأعراف**) وأعرف الحجاب أعاليه وهو السور المضروب بين الفريقين أو بين الجنة والنار. جمع عرف بالضم من عرف الفرس، وقيل: العرف ما ارتفع من الشيء وقد اختلف فيه أقوال السلف، فقال مجاهد: الأعراف حجاب بين الجنة والنار ورسوله باب أخرجه هناد وعبد بن حميد. وقال حذيفة: هو سور بين الجنة والنار. أخرجه سعيد بن منصور، وقال ابن عباس: هو الشيء المشرف أخرجه البيهقي في المبعث وعنه أيضاً قال: سور له عرف كعرف الديك أخرجه هناد وعبد بن حميد، وقال سعيد بن جبير: جبال بين الجنة والنار. أخرجه أبو الشيخ، وقال كعب: هو في كتاب الله عمقاً ما سقطا ما قال ابن لهيعة أي: واد عميق خلف جبل مرتفع أخرجه ابن أبي حاتم (**وحلول طائفة من الخلق فيه معلوم يقيناً من الآيات والأخبار من أنواع الإعتبار**)، فالآيات قوله تعالى: ﴿فضرب بينهم بسور﴾ [الحديد: ١٣] الآية. وقوله تعالى: ﴿وبينهما حجابٌ وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم﴾ [الأعراف: ٤٦] الآية. وأما الأخبار؟ فقد قال العراقي: روى البزار من حديث أبي سعيد الخدري سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف فقال: هم رجال قتلوا في سبيل الله وهم عصاة لآبائهم، فمنعتهم الشهادة أن يدخلوا النار ومنعتهم المعصية أن يدخلوا الجنة، وهم على سور بين الجنة والنار الحديث. وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف. ورواه الطبراني من رواية أبي معشر عن يحي بن شبل، عن عمر بن عبد الرحمن المدني، عن أبيه مختصراً. وأبو معشر السندي اسمه نجيح ضعيف، ويحي بن شبل لا يعرف. وللحاكم من حديث حذيفة قال: أصحاب الأعراف قوم تجاوزت بهم حسناتهم النار وقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة الحديث. وقال: صحيح على شرط الشيخين. وروى الثعلبي عن ابن عباس قال: الأعراف موضع عال في الصراط عليه العباس وحمزة وعلي وجعفر الحديث.

قلت: حديث أبي سعيد هذا قد رواه أيضاً ابن مردويه بسند الطبراني، ولفظه: سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف فقال: « هم رجال قتلوا في سبيل الله » فذكره بسياق البزار وفيه بعد قوله: « وهم على سور بين الجنة والنار حتى تزول لحومهم وشحومهم حتى يفرغ الله من حساب

....

الخلائق، فإذا فرغ من حساب خلقه فلم يبق غيرهم أدخلهم الجنة برحمته » وفي الباب عبد الرحمن المزني، ورجل من مزينة قيل: عبد الرحمن، وقيل: غيره، وأبو هريرة، وابن عباس، ومالك الهلالي.

فلفظ عبد الرحمن المزني سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف فقال: « هم قوم قتلوا في سبيل الله في معصية آبائهم فمنعهم من النار قتلهم في سبيل الله ومنعهم من الجنة معصية آبائهم » أخرجه سعيد بن منصور، وابن منيع، وعبد الرحمن بن حميد، والحرث بن أبي أسامة في مسنديهما، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في كتاب الأضداد، والخرائطي في مساوىء الأخلاق، والطبراني، وأبو الشيخ، وابن مردوية، والبيهقي في البعث.

ولفظه حدث رجل من مزينة أن رسول الله ﷺ سئل عن أصحاب الأعراف فقال: « إنهم قوم خرجوا عصاة بغير إذن آبائهم فقتلوا في سبيل الله » أخرجه أبو الشيخ، وابن مردويه من طريق محمد بن المنكدر عنه.

ولفظ حديث أبي هريرة سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف قال: « هم قوم قتلوا في سبيل الله وهم لآبائهم عاصون فمنعوا الجنة بمعصيتهم آباءهم ومنعوا النار بقتلهم في سبيل الله » أخرجه ابن مردويه، والبيهقي في العبث.

ولفظ حديث ابن عباس: « إن أصحاب الأعراف قوم خرجوا غزاة في سبيل الله وآباؤهم وأمهاتهم ساخطون عليهم وخرجوا من عندهم بغير إذنهم فأوقفوا عن النار بشهادتهم وعن الجنة بمعصية آبائهم » أخرجه ابن مردويه.

ولفظ حديث مالك الهلالي قال: قائل يا رسول الله ما أصحاب الأعراف؟ قال: « قوم خرجوا في سبيل الله بغير إذن آبائهم فاستشهدوا فمنعتهم الشهادة أن يدخلوا النار ومنعتهم معصية آبائهم أن يدخلوا الجنة فهم آخر من يدخل الجنة » أخرجه الحرث بن أبي أسامة في مسنده، وابن جرير، وابن مردويه من طريق عبدالله بن مالك الهلالي عن أبيه.

وهناك أقوال أخر في تعيين أصحاب الأعراف منها: حديث حذيفة الذي أشار إليه العراقي أخرجه عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وهناد، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والبيهقي في البعث بلفظ: « أصحاب الأعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم تجاوزت بهم حسناتهم عن النار وقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة جعلوا على سور بين الجنة والنار حتى يقضي بين الناس فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم ربهم فقال: قوموا فادخلوا الجنة فإني غفرت لكم ».

وعند ابن جرير عنه قال: « أصحاب الأعراف قوم كانت لهم أعمال أنجاهم الله بها من النار وهم آخر من يدخل الجنة فعرفوا أهل الجنة وأهل النار » وفي لفظ آخر قال: « قوم تكافأت أعمالهم

....

فقصرت بهم حسناتهم عن الجنة وقصرت بهم سيئاتهم عن النار فجعلوا على الأعراف يعرفون الناس بسيماهم ».

وعند البيهقي في الشعب عنه أراه قال: قال رسول الله ﷺ: « يجمع الناس يوم القيامة فيؤمر بأهل الجنة إلى الجنة ويؤمر بأهل النار إلى لنار ثم يقال لأصحاب الإعراف: ما تنتظرون؟ قالوا: ننتظر أمرك. فيقال لهم: إن حسناتكم تجاوزت بكم النار أن تدخلوها وحالت بينكم وبين الجنة خطاياكم فادخلوا بمغفرتي ورحمتي » وقد روي مثل هذا القول عن جماعة من الصحابة والتابعين فأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة قال في أصحاب الأعراف ذكر لنا عن ابن عباس كان يقول استوت حسناتهم وسيئاتهم فحبسوا هناك.

وأخرج ابن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عنه قال: « أصحاب الأعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فوقفوا هنالك على السور » الحديث.

وأخرج ابن أبي حاتم عنه قال: « من استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف ». وروي مثله عن ابن مسعود أخرجه ابن جرير.

وأخرج عبد بن حميد، وأبو الشيخ، والبيهقي في البعث عن مجاهد في أصحاب الأعراف قال: « هم قوم إستوت حسناتهم وسيئاتهم وهم على سور بين الجنة والنار وهم على طمع من دخول الجنة وهم داخلون ».

وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: « يحاسب الناس يوم القيامه فمن كانت حسناته أكثر من سيئته بواحدة دخل الجنة ومن كانت سيئاته اكثر من حسناته بواحدة دخل النار ثم قال: إن الميزان يخف بمثقال حبة ويرجح قال: ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوقفوا على الصراط » الحديث.

وأخرج أبو الشيخ، وابن مردويه، وابن عساكر عن جابر بن عبدالله رفعه « يوضع الميزان يوم القيامة فتوزن الحسنات والسيئات فمن رجحت حسناته على سيئاته مثقال صؤابة دخل الجنة ومن رجحت سيئاته على حسناته مثقال صؤابه دخل النار ». قيل: يا رسول الله فمن استوت حسناته وسيئاته؟ قال: « أولئك أصحاب الأعراف لم يدخلوها وهم يطمعون ».

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عن أبي زرعة عمرو بن جرير قال: سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف قال: « هم آخر من يفصل بينهم من العباد فإذا فرغ رب العالمين من الفصل بين العباد قال أنتم قوم أخرجتكم حسناتكم من النار ولم تدخلوا الجنة فأنتم عتقائي فارعوا من الجنة حيث شئتم ».

وأخرج الفريابي، وابن أبي شيبة، وهناد، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وأبو الشيخ عن عبدالله بن الحرث بن نوفل قال: « أصحاب الأعراف أناس استوت حسناتهم وسيئاتهم فيذهب بهم إلى نهر يقال له الحياة » الحديث. وقيل: أصحاب الأعراف ناس من أهل الذنوب

الصبيان منهم، فهذا مظنون وليس بمستيقن، والإطلاع عليه تحقيقاً في عالم النبوّة، ويبعد أن ترتقي إليه رتبة الأولياء والعلماء، والأخبار في حق الصبيان أيضاً متعارضة. حتى قالت عائشة رضي الله عنها لما مات بعض الصبيان: عصفور من عصافير الجنة، فأنكر ذلك رسول الله ﷺ وقال: وما يدريك»، فإذاً الإشكال والإشتباه أغلب في هذا المقام.

حبسوا على تل بين الجنة والنار. أخرجه ابن جرير عن ابن عباس وفي لفظ قال: «الأعراف هو السور الذي بين الجنة والنار وأصحابه رجال كانت لهم ذنوب عظام وكان أمرهم الله أن يقوموا على الأعراف» الحديث. وهكذا رواه ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والبيهقي في البعث وقيل: هم قوم صالحون فقهاء علماء، وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة، وهناد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، عن مجاهد. وقيل: هم قوم كان فيهم عجب، وهكذا أخرجه ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، عن قتادة، عن الحسن. وقيل هم قوم كان عليهم دين. وهكذا أخرجه ابن المنذر، ومن بعده عن قتادة عن مسلم بن يسار. وقيل: هم مؤمنو الجن، وهكذا أخرجه البيهقي في البعث. من حديث أنس: «إن مؤمني الجن لهم ثواب وعليهم عقاب فسألناه عن ثوابهم. قال: على الأعراف وليسوا في الجنة مع أمة محمد ﷺ فقلنا: وما الأعراف؟ قال: حائط في الجنة تجري فيه الأنهار وتنبت فيه الأشجار والثمار» وقيل: هم الملائكة.

أخرج سعيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في كتاب الأضداد، وأبو الشيخ والبيهقي في البعث عن أبي مجلز قال: الأعراف مكان مرتفع عليه رجال من الملائكة يعرفون أهل الجنة بسيماهم وأهل النار بسيماهم، فقيل: يا أبا مجلز الله يقول رجال وأنت تقول الملائكة؟ قال: إنهم ذكور وليسوا بإناث. وأخرج أحمد في الزهد عن قتادة قال: قال سالم مولى حذيفة. وددت أني بمنزلة أصحاب الأعراف.

(وأما الحكم على العين) من الأعيان بالخصوص **(كالحكم مثلاً بأن الصبيان منهم، فهذا مظنون وليس بمستيقن والإطلاع عليه يقيناً)** وفي نسخة تحقيقاً **(في عالم النبوة)** فإن الأنبياء عليهم السلام إنما يخبرون بوحي من الله تعالى، **(ويبعد أن ترتقي إليه رتبة الأولياء والعلماء)** لقصور رتبتهم في الإنكشاف **(والأخبار)** الواردة **(في حق الصبيان أيضاً متعارضة)** كتعارضها في حق أصحاب الأعراف، **(حتى قالت عائشة رضي الله عنها لما مات بعض الصبيان)** : طوبى له **(عصفور من عصافير الجنة، فأنكر ذلك رسول الله ﷺ وقال: «وما يدريك)** أنه عصفور من عصافير الجنة»؟ قال العراقي: رواه مسلم.

قلت ولفظه: توفي صبي من الأنصار فقالت: طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه. فقال النبي ﷺ: «أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في

أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم». وعند مسلم أيضاً: إن الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه أهلاً ولهذه أهلاً».

وروى الطبراني في الأوسط والصغير، والخطيب من حديث أبي هريرة: «إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً بعشائرهم وقبائلهم لا يزاد فيهم ولا ينقص وخلق النار وخلق لها أهلاً بعشائرهم وقبائلهم لا يزاد فيهم ولا ينقص منهم اعملوا فكل ميسر لما خلق له». وسنده ضعيف.

ولنذكر الأخبار المتعارضة في الصبيان. قال العراقي: روى الشيخان من حديث سمرة بن جندب في رؤيا النبي ﷺ وفيه: وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإبراهيم عليه السلام، وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة. قيل: يا رسول الله وأولاد المشركين. قال: «وأولاد المشركين».

وللطبراني من حديثه سألنا رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين قال: «هم خدم أهل الجنة» وفيه عباد بن منصور الناجي قاضي البصرة هو ضعيف يرويه عنه عيسى بن شعيب، وقد ضعفه ابن حبان.

وللنسائي من حديث الأسود بن سريع في غزاة لنا الحديث في قتل الذرية وفيه: «إلا إن خياركم أبناء المشركين» ثم قال: «لا تقتلوا ذرية وكل نسمة تولد على الفطرة» الحديث. وإسناده صحيح.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: «كل مولود يولد على الفطرة» الحديث وفي رواية لأحمد «ليس مولود إلا يولد على هذه الملة» ولأبي داود في آخر الحديث فقالوا: يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس سئل النبي ﷺ عن أولاد المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

وللطبراني من حديث الحرث الأنصاري كانت يهود إذا هلك لهم صبي صغير قالوا: هو صديق، فقال النبي ﷺ: «كذبت يهود ما من نسمة يخلقها الله تعالى في بطن أمه: إلا أنه شقي أو سعيد» الحديث. وفيه عبدالله بن لهيعة.

ولأبي داود من حديث ابن مسعود: الوائدة والموؤدة في النار، وله من حديث عائشة قلت: يا رسول الله ذراري المؤمنين. فقال: «مع آبائهم» قلت: بلا عمل. قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين». قلت: وذراري المشركين؟ قال: «مع آبائهم» قلت بلا عمل. قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

وللطبراني من حديث خديجة قلت: يا رسول الله أين أطفالي منك قال: «في الجنة» قلت: بلا عمل. قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» قلت: وأين أطفالي قبلك؟ قال: «في النار» قلت: بغير عمل؟ قال: «لقد علم الله ما كانوا عاملين» وإسناده منقطع بين عبدالله بن الحرث وخديجة. وفي

....

الصحيحين من حديث الصعب بن جثامة في أولاد المشركين هم من آبائهم وفي رواية هم منهم اهـ.

قلت: وجد بخط تلميذ الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى بإزاء هذا السياق ما نصه: جميع الأحاديث السابقة ناطقة بأن أولاد المسلمين في الجنة، فقول الغزالي: الأخبار في الصبيان متعارضة إطلاق مردود والتعارض إنما هو في أطفال المشركين اهـ.

قلت حديث سمرة عند البخاري أن النبي ﷺ رأى في منامه جبريل عليه السلام وميكائيل أتياه فانطلقا به وذكر حديثاً طويلاً، وفيه: وأما الشيخ الخ وفي رواية بعد قوله على الفطرة وكلّ بهم إبراهيم عليه السلام يربيهم إلى يوم القيامة. وروى الطبراني في الأوسط من حديث أنس «أطفال المشركين خدم أهل الجنة» ورواه سعيد بن منصور عن سلمان موقوفاً. وروى أحمد والحاكم والبيهقي في البعث من طريق مدهل بن إسماعيل، حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة رفعه: «أطفال المؤمنين في جبل في الجنة يكفلهم إبراهيم إلى آبائهم يوم القيامة» وفي لفظ للديلمي: «أولاد المؤمنين» وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وكذا صححه ابن حبان، وقد تابع مدهلاً على رفعه وكيع، لكن رواه ابن مهدي، وأبو نعيم كلاهما عن الثوري فوقفاه. وقال الدارقطني: أنه أشبه.

وروي الحكيم من حديث أنس: «كل مولود يولد من والد كافر أو مسلم فإنما يولد على الفطرة على الإسلام كلهم ولكن الشياطين أتتهم فاجتالتهم عن دينهم فهوّدتهم ونصرتهم ومجستهم وأمرتهم أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً».

وروى الترمذي من حديث أبي هريرة «كل مولود يولد على الملة فأبواه يهوّدانه أو ينصرانه ويشركانه». قيل: يا رسول الله فمن هلك قبل ذلك؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

وروي أبو يعلي والبغوي والباوردي والطبراني والبيهقي من حديث الأسود بن مربع: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهودّانه وينصرانه ويمجسانه».

ورواه ابن عبد البر في التمهيد بلفظ: «ما بال قوم بلغوا في القتل حتى قتلوا الولدان؟ قال رجل: أو ليس إنما هم أولاد المشركين؟ فقال ﷺ: «أو ليس خياركم أولاد المشركين إنه ليس من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فيعرب عنه لسانه ويهوّدانه أبواه أو ينصرانه».

وحديث ثابت بن الحرث الأنصاري: «ما من نسمة يخلقها الله في بطن أمه إلا أنه شقي أو سعيد» أخرجه أيضاً أبو نعيم.

وحديث ابن عباس سئل النبي ﷺ عن أولاد المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» رواه الطيالسي والبخاري وأبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة، ورواه أبو داود والحكيم من حديث عائشة، ورواه عبد بن حميد من حديث أبي سعيد. وعند أحمد من حديث ابن عباس: «الله أعلم بما كانوا عاملين إذ خلقهم».

....

وحديث خديجة أخرجه ابن عبد البر في التمهيد بسند ضعيف عن عائشة قالت: سألت خديجة رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين فقال: « هم من آبائهم » ثم سألته بعد ذلك فقال: « الله أعلم بما كانوا عاملين » ثم سألته بعدما استحكم الإسلام فنزلت ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ [فاطر : ١٨] فقال: « هم على الفطرة » أو قال في الجنة.

وحديث الصعب بن جثامة رواه أيضاً عبد الرزاق في المصنف، وأصحاب السنن عن ابن عباس قال: حدثني الصعب بن جثامة. وأخرج عبدالله بن أحمد في زوائد المسند من حديث علي: « إن المؤمنين أولادهم في الجنة وإن المشركين أولادهم في النار، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم﴾ [الطور : ٢١] وروى أحمد والنسائي والبغوي وابن المنذر وابن مردويه والطبراني من حديث سلمة بن يزيد الجعفي: « الوائد والموءودة في النار إلا أن يدرك الوائد الإسلام فيسلم ».

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة قال: قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وإذا الموءودة سئلت﴾ [التكوير : ٨] هي المدفونة. قال: فمن قال أنهم في النار فقد كذب، بل هم في الجنة. وغير ذلك من الأخبار وهي كما قال المصنف متعارضة.

(فإذاً الأشكال والإشتباه أغلب في هذا المقام) أعلم أنه قد اختلف العلماء في أولاد المسلمين، فالأكثرون على الجزم بأنهم في الجنة، وقيل: فيهم بالتوقف، واحتج قائلهم بحديث عائشة عند مسلم الذي ذكره المصنف من قولها: طوبي له عصفور من عصافير الجنة الخ. وحكى النووي الأول عن إجماع من يعتد به من علماء المسلمين والتوقف عن بعض ولا يعتد به. قال: وأجاب العلماء عن حديث عائشة بأنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع، كما أنكر على سعد بن أبي وقاص في قوله اعطه إني لا راه مؤمناً. قال: « أو مسلماً » الحديث. قال: ويحتمل أنه ﷺ قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة. وذكر المازري أن بعضهم ينكر الخلاف في ذلك لقوله تعالى: ﴿واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم﴾ [الطور : ٢١] قال: وبعض المتكلمين يقف فيهم ولا يرى نصاً قاطعاً بكونهم في الجنة ولم يثبت عنده الإجماع فيقول به، واستثنى قبل ذلك من الخلاف أولاد الأنبياء عليهم السلام فقد تقرر الإجماع على أنهم في الجنة، وحكى ابن عبد البر التوقف في أولاد المسلمين عن جماعة كثيرة من أهل السنّة والحديث منهم: حماد ابن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وإسحاق بن راهويه وغيرهم قال: وهو شبه ما رسمه مالك في موطئه في أبواب القدر، وما أورده في غير ذلك من الأحاديث، وعلى ذلك أكثر أصحابه وليس فيه عن مالك شيء منصوص إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة اهـ.

وأما أطفال المشركين ففيهم مذاهب، أحدها: أنهم في النار تبعاً لآبائهم، والثاني: أنهم في الجنة، والثالث: التوقف فيهم، والرابع: أنهم يمتحنون في الآخرة، والخامس: أنهم في البرزخ حكاه

الرتبة الرابعة: رتبة الفائزين وهم العارفون دون المقلدين، وهم المقربون السابقون، فإن المقلد وإن كان له فوز على الجملة بمقام في الجنة فهو من أصحاب اليمين وهؤلاء هم المقربون وما يلقى هؤلاء يجاوز حد البيان، والقدر الممكن ذكره ما فصله القرآن، فليس بعد بيان الله بيان، والذي لا يمكن التعبير عنه في هذا العالم فهو الذي أجمله قوله تعالى: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] وقوله عز وجل: « أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر »،

أبو العباس القرطبي عن قوم قال: واحسبهم من غير أهل السنة. وحكى النووي القول بأنهم في النار عن الأكثرين، والقول الثاني بأنهم في الجنة عن المحققين قال: وهو الصحيح، ويستدل عليه باشياء منها: حديث إبراهيم الخليل عليه السلام حين رآه النبي ﷺ في الجنة، وقوله: أولاد الناس قالوا: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ قال: « وأولاد المشركين » رواه البخاري في صحيحه، ومنها قوله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ [الإسراء: ١٥] ولا يتوجه على المولود التكليف ولا يلزمه قول الرسول حتى يبلغ وهو متفق عليه. قال: والجواب عن حديث الله أعلم بما كانوا عاملين» أنه ليس فيه تصريح بأنهم في النار، وحقيقة لفظه الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا، والتكليف لا يكون إلا بالبلوغ وروى ابن عبد البر في التمهيد عن عائشة قالت: سألت خديجة النبي ﷺ عن أولاد المشركين فقال: « هم مع آبائهم » ثم سألته بعد ذلك فقال: « الله أعلم بما كانوا عاملين » ثم سألته بعد ما استحكم الإسلام فنزلت ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ :[فاطر: ١٢] فقال: « هم على الفطرة » أو قال في الجنة. وروى أيضاً عن ابن عباس قال: « لا يزال أمر هذه الأمة مواسياً أو متقارباً أو كلمة شبه ذلك وما يتبين حتى يتكلموا أو ينظروا في الأطفال والقدر » قال يحي بن آدم: فذكرته لابن المبارك قال: أفيسكت الإنسان على الجهل؟ قلت: فتأمن بالكلام فسكت، والله أعلم.

(الرتبة الرابعة: رتبة الفائزين وهم العارفون) المخصوصون **(دون المقلدين وهم المقربون السابقون، فإن المقلد وإن كان له فوز على الجملة بمقام في الجنة فهو من أصحاب اليمين وهؤلاء هم المقربون)** قال الله تعالى: ﴿والسابقون السابقون ★ أولئك المقربون ★ في جنات النعيم﴾ [الواقعة: ١٠ - ١٢] ثم قال ﴿فأما إن كان من المقربين ★ فروح وريحانٌ وجنة نعيم ★ وأما إن كان من أصحاب اليمين ★ فسلام لك من أصحاب اليمين﴾ [الواقعة: ٨٨ - ٩١] **(وما يلقى هؤلاء يجاوز حد البيان، والقدر الممكن ذكره ما فصله القرآن فليس بعد الله بيان، والذي لا يمكن التعبير عنه في هذا العالم فهو الذي أجمله قوله تعالى ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين)** جزاء بما كانوا يعملون﴾ **(وقوله ﷺ قال الله عز وجل: « أعددت لعبادي الصالحين ما لا أذن سمعت ولا عين رأت ولا خطر** على قلب بشر »)

أغفله العراقى وسبب إغفاله أنه يوجد في بعض نسخ الكتاب وقال الله عز وجل بدون وقوله

والعارفون مطلبهم تلك الحالة التي لا يتصوّر أن تخطر على قلب بشر في هذا العالم وأما الحور والقصور والفاكهة واللبن والعسل والخمر والحلى والأساور فإنهم لا يحرصون عليها ولو أعطوها لم يقنعوا بها ، ولا يطلبون إلا لذة النظر إلى وجه الله تعالى الكريم فهي غاية السعادات ونهاية اللذات ولذلك قيل لرابعة العدوية رحمة الله عليها : كيف رغبتك في الجنة ؟ فقالت : الجار ثم الدار ، فهؤلاء قوم شغلهم حب رب الدار عن الدار وزينتها ، بل عن كل شيء سواه حتى عن أنفسهم ، ومثالهم مثال العاشق المستهتر بمعشوقه المستوفي همه بالنظر إلى وجهه والفكر فيه ، فإنه في حال الإستغراق غافل عن نفسه لا يحس بما يصيبه في بدنه ويعبر عن هذه الحالة بأنه فني عن نفسه ، ومعناه أنه صار مستغرقاً بغيره وصارت همومه هماً واحداً وهو محبوبه ، ولم يبق فيه متسع لغير محبوبه حتى يلتفت إليه لا نفسه

ﷺ ، وهو حديث قدسي رواه أحمد والشيخان والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة ورواه ابن جرير من حديث أبي سعيد ، ورواه أيضاً عن قتادة مرسلاً ، ورواه أيضاً عن الحسن بلاغاً بلفظ : « قال ربكم أعددت لعبادي الذي آمنوا وعملوا الصالحات ما لا عين رأت » الحديث.

(والعارفون مطلبهم تلك الحالة التي لا يتصور أن تخطر على قلب بشر في هذا العالم ، وأما الحور والقصور والفاكهة واللبن والعسل والخمر والحلي والأساور) والذهب والحرير وغير ذلك مما ذكر في القرآن ، **(فإنهم لا يحرصون عليها ولو أعطوها لم يقنعوا بها)** وطلبوا ما وراء ذلك ، **(ولا يطلبون إلا لذة النظر إلى وجه الله الكريم فهي غاية السعادات ونهاية اللذات ، ولذلك قيل لرابعة)** بنت إسماعيل **(العدوية)** البصرية العابدة المشهورة **(رحمة الله عليها)** وكانت من أقران الحسن البصري : **(كيف رغبتك في الجنة ؟ فقالت : الجار ثم الدار)** . وقد روي ذلك مرفوعاً من حديث علي : « الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق والزاد قبل الرحيل » . رواه الخطيب في الجامع ، ورواه الطبراني من حديث رافع بن خديج بزيادة في آخره.

(فهؤلاء قوم شغلهم حب رب الدار عن الدار وزينتها بل عن كل شيء سواه حتى عن أنفسهم ، ومثالهم مثال العاشق المستهتر بمعشوقه) أي المولع به المدهوش في حبه **(المستوفي همه بالنظر إلى وجهه والفكر فيه ، فإنه في حالة الإستغراق غافل عن)** كل شيء سواه حتى **(عن نفسه)** فهو **(لا يحس بما يصيبه في بدنه)** من الآلام والمصائب ، **(ويعبر هذه الحالة بأنه فني عن نفسه ، ومعناه أن صار مستغرقاً بغيره وصارت همومه)** كلها **(هماً واحداً وهو محبوبه ، يبق فيه متسع لغير محبوبه حتى يلتفت إليه لا نفسه ولا غير نفسه)** . أعلم أنه من استولى عليه سلطان الحقيقة حتى لم يشهد من الأغيار لا عيناً ولا أثراً ولا رسماً ولا طللاً يقال : إنه فني عن الخلق وبقي بالحق وفناؤه عن نفسه وعن الخلق بزوال إحساسه بنفسه وبهم ، فإذا فني عن الأفعال والأحوال والأخلاق فلا يجوز أن يكون فني عنه وجوداً ، وإذا قيل : إنه فني عن نفسه وعن الخلق فتكون نفسه موجودة والخلق موجودون ، ولكنه لا علم له بهم ولا بها ولا إحساس ولا خبر ،

ولا غير نفسه، وهذه الحالة هي التي توصل في الآخرة إلى قرة عين لا يتصور أن تخطر في هذا العالم على قلب بشر، كما يتصوّر أن تخطر صورة الألوان والألحان على قلب الأصم والأكمه، إلا أن يرفع الحجاب عن سمعه وبصره، فعند ذلك يدرك حاله ويعلم قطعاً أنه لم يتصور أن تخطر بباله قبل ذلك صورته فالدنيا حجاب على التحقيق، وبرفعه ينكشف الغطاء، فعند ذلك يدرك ذوق الحياة الطيبة: ﴿وإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الحَيَوانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤]، فهذا القدر كاف في بيان توزع الدرجات على الحسنات، والله الموفق بلطفه.

فتكون نفسه موجودة والخلق موجودين، ولكنه غافل عن نفسه وعن الخلق غير محس بنفسه وبالخلق، وقد يرى الرجل يدخل على ذي سلطان أو محتشم فيذهل عن نفسه وعن أهل مجلسه، وربما يذهل عن ذلك المحتشم حتى إذا سئل بعد خروجه من عنده عن أهل مجلسه وهيئة ذلك الصدر وهيئة نفسه لم يمكنه الأخبار عن شيء قال الله تعالى: ﴿فلما رأينه أكبرنه وقطعن أيديهن﴾ [يوسف: ٣١] لم يجدن عند لقاء يوسف على الوهلة ألم قطع الأيدي وهن أضعف الناس وقلن ﴿ما هذا بشرا﴾ ولقد كان بشراً وقلن ﴿إن هذا إلا ملك كريم﴾ ولم يكن ملكاً فهذا تغافل مخلوق عن أحواله عند لقاء مخلوق، فما ظنك بمن يكاشف بشهود الحق سبحانه؟ فلو تغافل عن إحساسه بنفسه وابناء جنسه فأي أعجوبة فيه؟ فمن فني عن جهله بقي بعلمه، ومن فني عن شهوته بقي بإنابته، ومن فني عن رغبته بقي بزهادته، ومن فني عن مشيئته بقي بارادته. وكذلك القول في جميع صفاته فإذا فني العبد عن صفة مما جرى ذكره يرتقي عن ذلك بفنائه عن رؤية فنائه وهي مراتب ثلاث. فالأولى: فناء عن نفسه وصفاته ببقائه بصفات الحق، ثم فناؤه عن صفات الحق بشهود الحق كذا قرره القشيري في الرسالة، (**وهذه الحالة هي التي توصل في الآخرة إلى قرة عين لا يتصور أن تخطر على قلب بشر في هذا العالم، كما لا يتصور أن تخطر صورة الألوان**) المتنوعة (**والألحان**) المختلفة (**على قلب الأصم والأكمه**) فيه لف ونشر غير مرتب، والأكمه من ولد أعمى أو عمى قبل أن يميز ويدرك (**إلا أن يرفع الحجاب عن سمعه وبصره، فعند ذلك يدرك حاله ويعلم قطعاً أنه لم يتصور أن يخطر بباله قبل ذلك صورته، فالدنيا حجاب على التحقيق وبرفعه ينكشف الغطاء**) وتتضح الحقائق، وإليه الإشارة بقول بعض السادة: إنما الكون خيال وهو حق في الحقيقة، كل من يفهم هذا حاز أسرار الطريقة، (**فعند ذلك يدرك ذوق الحياة الطيبة**) المشار إليها بقوله تعالى: ﴿فلنحيينه حياة طيبة﴾ [النحل: ٩٧] (و) يدرك أيضاً: (**إن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون**) وكيف يعلمون والحجاب على قلوبهم، وقد تقدم الكلام على هذه الآية في كتاب العلم، (**فهذا القدر كاف في بيان توزع الدرجات**) والدركات (**على الحسنات والسيئات**) في الآخرة (**والله الموفق بلطفه**) وكرمه.

بيان ما تعظم به الصغائر من الذنوب:

إعلم أن الصغيرة تكبر بأسباب:

منها: الإصرار والمواظبة، ولذلك قيل: لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار، فكبيرة واحدة تنصرم ولا يتبعها مثلها لو تصوّر ذلك كان العفو عنها أرجى من صغيرة يواظب العبد عليها ومثال ذلك قطرات من الماء تقع على الحجر على توال

فصل

في بيان ما تعظم به الصغائر من الذنوب:

هذا الفصل مشتمل على سبعة أسباب بها تكبر الصغائر وهي في الحقيقة ثمانية.

(اعلم) وفقك الله تعالى (**أن الصغيرة تكبر بأسباب**).

(**منها الإصرار**) يقال: أصر على الذنب إذا تعقد فيه وتشدد وامتنع عن الإقلاع عنه. قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿ولم يصروا على ما فعلوا﴾ [آل عمران: ١٣٥] أي لم يعزموا على العود إليه، وإنما كان الإصرار تكبر به الصغيرة لأن التوبة واجبة على الفور كما تقدم، (و) منها (**المواظبة**) عليه لأنها تورث القساوة وتوجب الران على القلب، ولما كانت المواظبة بمعنى الملازمة والمداومة وهو أحد معاني الإصرار جعلها المصنف سبباً واحداً وهما في الحقيقة سببان مختلفان يظهر لك بالتأمل، (**ولذلك قيل: لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الإستغفار**) رواه أبو الشيخ، ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس من حديث سعد بن سليمان سعدويه عن أبي شيبة الخراساني عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به مرفوعاً لكن بتقديم الجملة الثانية على الأولى، قال ابن طاهر أبو شيبة الخراساني، قال البخاري: لا يتابع على حديثه، ومن هذا الوجه أخرجه العسكري في الأمثال والقضاعي في مسند الشهاب وسنده ضعيف، لا سيما وهو عند ابن المنذر في تفسيره عن ابن عباس من قوله. وكذا رواه البيهقي في الشعب من حديث صدقة عن قيس بن سعد عن ابن عباس مرفوعاً، وله شاهد عند البغوي. ومن طريقه الديلمي عن خلف بن هشام عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس به مرفوعاً وينظر سنده، ورواه إسحاق بن بشير أبو حذيفة في كتاب المبتدأ عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وحديثه منكر، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين من رواية مكحول عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وزاد في آخره « طوبى لمن وجد في كتابه استغفاراً كثيراً » وفي إسناده بشر ابن عبيد الفارسي وهو متروك، ورواه الثعلبي وابن شاهين في الترغيب من رواية بشر بن إبراهيم عن خليفة بن سليمان عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

(**فكبيرة واحدة تنصرم**) أي تنقطع (**ولا يتبعها مثلها لو تصور ذلك لكان العفو عنها أرجى من صغيرة يواظب العبد عليها**) ويلازمها، (**ومثال ذلك قطرات من الماء تقع على**

فتؤثر فيه، وذلك القدر من الماء لو صب عليه دفعة واحدة لم يؤثر، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «خير الأعمال أدومها وإن قل»، والأشياء تستبان بأضدادها وإن كان النافع من العمل هو الدائم وإن قل فالكثير المنصرم قليل النفع في تنوير القلب وتطهيره، فكذلك القليل من السيئات إذا دام عظم تأثيره في إظلام القلب، إلا أن الكبيرة قلما يتصور الهجوم عليها بغتة من غير سوابق ولواحق من جملة الصغائر، فقلما يزني الزاني بغتة من غير مراودة ومقدمات، وقلما يقتل بغتة من غير مشاحنة سابقة ومعاداة، فكل كبيرة تكتنفها صغائر سابقة ولاحقة، ولو تصورت كبيرة وحدها بغتة ولم يتفق إليها عود ربما كان العفو فيها أرجى من صغيرة واظب الإنسان عليها عمره.

ومنها: أن يستصغر الذنب فإن الذنب كلما استعظمه العبد من نفسه صغر عند الله تعالى، وكلما استصغره وكبر عند الله تعالى لأن استعظامه يصدر عن نفور القلب عنه

الحجر على توال) أي تتابع **(فتؤثر فيه، وذلك القدر من الماء)** بعينه **(لو صب عليه دفعة)** واحدة **(لم يؤثر)** منه قول الشاعر:

أما ترى الحبل بتكراره ... في الصخرة الصماء قد أثرا

(ولذلك قال رسول الله ﷺ: «خير الأعمال أدومها وإن قلّ») قال العراقي: متفق عليه من حديث عائشة بلفظ: «أحب الأعمال إلى الله» وقد تقدم.

قلت: ورواه أحمد بلفظ: «أحب الأعمال إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قلّ».

(والأشياء تستبان بأضدادها فإذا كان النافع من الأعمال هو الدائم) المتتابع **(وإن قل فالكثير المنصرم الذي ينقطع ويضمحل قليل النفع في تنوير القلب وتطهيره، فكذلك القليل من السيئات إذا دام)** وتتابع **(عظم تأثيره في إظلام القلب)** وتسويده **(إلا أن الكبيرة قلما يتصور الهجوم عليها بغتة من غير سوابق ولواحق من جملة الصغائر، فقلما يزني الزاني بغتة من غير مراودة)** من الجانبين **(ومقدمات)** تسبقه من نظر ولمس وتقبيل ومفاخذة، **(وقلما يقتل)** إنساناً **(بغتة من غير مشاحنة سابقة ومعاداه)** من الجانبين ومشاتمة في الأعراض، **(فكل كبيرة تكتنفها صغائر سابقة ولاصقة ولو تصورت كبيرة وحدها بغتة ولم يتفق)** له **(عليها عود)** أي رجوع **(ربما كان العفو فيها أرجى من صغيرة واظب الإنسان عليها عمره)** وداوم.

(ومنها: أن يستصغر الذنب) أي يعده صغيراً ويحتقره فيكون أعظم من اجترامه **(فإن الذنب)** كما يقال **(كلما استعظمه العبد من نفسه صغر عند الله تعالى، وكلما استصغره كبر عند الله تعالى لأن استعظامه يصدر عن نفور القلب عنه وكراهيته له، وذلك النفور يمنع**

وكراهيته له، وذلك النفور يمنع من شدة تأثره به، واستصغاره يصدر عن الألف به وذلك يوجب شدة الأثر في القلب، والقلب هو المطلوب تنويره بالطاعات، والمحذور تسويده بالسيئات، ولذلك لا يؤاخذ بما يجري عليه في الغفلة فإن القلب لا يتأثر بما يجري في الغفلة، وقد جاء في الخبر: «المؤمن يرى ذنبه كالجبل» فوقه» يخاف أن يقع عليه، والمنافق يرى ذنبه كذباب مرّ على أنفه فأطاره، وقال بعضهم: الذنب الذي لا يغفر قول العبد: ليت كل ذنب عملته مثل هذا، وإنما يعظم الذنب في قلب المؤمن لعلمه بجلال الله، فإذا نظر إلى عظم من عصى به رأى الصغيرة كبيرة، وقد أوحى الله تعالى إلى بعض أنبيائه: لا تنظر إلى قلة الهدية وانظر إلى عظم مهديها، ولا تنظر إلى صغر الخطيئة وانظر إلى كبرياء من واجهته بها، وبهذا الإعتبار قال بعض العارفين، لا صغيرة، بل

من شدة تأثره به واستصغار يصدر عن الألف به) والأنس معه (**وذلك يوجب شدة الأثر في القلب، والقلب هو المطلوب تنويره بالطاعات والمحذور تسويده بالسيئات، ولذلك لا يؤاخذ بما يجرى عليه من الغفلة فإن القلب لا يتأثر بما يجري في الغفلة، وقد جاء في الخبر**) في كون استصغار الذنب كبيرة: (**«المؤمن يرى ذنبه كالجبل فوقه» يخاف أن يقع عليه، والمنافق يرى ذنبه كذباب مرّ على أنفه فأطاره**) ولفظ القوت فيطيره. قال العراقي: رواه البخاري من رواية الحارث بن سويد قال: حدثنا عبدالله بن مسعود حديثين: أحدهما عن النبي ﷺ، والآخر عن نفسه قال: إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه، وأن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مرّ على أنفه فقال به هكذا. قال ابن شهاب بيده فوق أنفه، ثم قال: لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلاً وبه مهلكة ومعه راحلته الحديث.

وأما مسلم فقد أخرجه عن الحارث بن سويد قال: دخلت على عبد الله أعوده وهو مريض، فحدثنا حديثين حديثاً عن نفسه، وحديثاً عن رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن من رجل في أرض دوية مهلكة» فساقه، ولم يذكر الحديث الثاني.

(**وقال بعضهم: الذنب الذي لا يغفر قول العبد ليت كل ذنب عملته مثل هذا**) نقله صاحب القوت قال: وهذا كما قاله بلال بن سعد لا تنظر الخطيئة ولكن انظر من عصيت، (**وإنما يعظم الذنب في قلب المؤمن لعلمه بجلال الله تعالى**) وعظمته وهيبته في قلبه، (**فإذا نظر إلى عظم من عصى به رأى الصغير كبيراً وقد أوحى الله إلى بعض أنبيائه لا تنظر إلى قلة الهدية وانظر إلى عظم مهديها ولا تنظر إلى صغر الخطيئة وانظر إلى كبرياء من واجهته بها**) نقله صاحب القوت إلا أنه قال: وقد حدثنا عن الله تعالى أنه أوحى إلى بعض أوليائه والباقي سواء، ثم قال: وإنما عظمت الذنوب على تعظيم المواجهة بها وكبرت في القلوب بمشاهدة ذي

كل مخالفة فهي كبيرة، وكذلك قال بعض الصحابة رضي الله عنهم للتابعين: إنكم لتعملون أعمالاً هي في أعينكم أدق من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات، إذ كانت معرفة الصحابة بجلال الله أتم، فكانت الصغائر عندهم بالإضافة إلى جلال الله تعالى من الكبائر، وبهذا السبب يعظم من العالم ما لا يعظم من الجاهل، ويتجاوز عن العامي في أمور لا يتجاوز في أمثالها عن العارف، لأن الذنب والمخالفة يكبر بقدر معرفة المخالف.

ومنها: السرور بالصغيرة والفرح والتبجح بها واعتداد التمكن من ذلك نعمة والغفلة عن كونه سبب الشقاوة، فكلما غلبت حلاوة الصغيرة عند العبد كبرت الصغيرة وعظم

الكبرياء ومخالفة أمره إليها فلم يغفر ذنب عند ذلك، **(وبهذا الاعتبار قال بعض العارفين: لا صغيرة بل كل مخالفة فهي كبيرة)** وروي ذلك عن ابن عباس. أخرج ابن جرير عن أبي الوليد قال: سألت ابن عباس عن الكبائر قال: كل شيء عصى الله به فهو كبيرة، وقد تقدم. واختاره أبو إسحاق الاسفرايني، وأبو بكر الباقلاني، وإمام الحرمين في الإرشاد والقشيري في المرشدة، بل حكاه ابن فورك عن الأشاعرة واختاره في تفسيره واعتمد عليه التقي السبكي، وقد تقدم أن المصنف ضعف هذا القول. قال صاحب القوت: فكانت الصغائر عند الخائفين كبائر وهذا أحد الوجهين في قوله تعالى: ﴿ومن يعظّم حرمات الله﴾ [الحج: ٣٠] وقوله تعالى: ﴿ومن يعظّم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾ [الحج: ٣٢].

(وكذلك قال بعض الصحابة) أبو سعيد الخدري كما تقدم التصريح به للمنصف، وقيل أنس، وقيل عبادة بن الصامت **(للتابعين: إنكم لتعملون أعمالاً هي أعينكم أدق من الشعر كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات)** وتقدم للمصنف من الكبائر بدل الموبقات، فحديث أبي سعيد رواه أحمد والبزار، وحديث أنس رواه البخاري، وحديث عبادة رواه أحمد والحاكم وقد تقدم. قال صاحب القوت: ليس يعنون ان الكبائر التي كانت على عهد رسول الله ﷺ صارت بعد صغائر، ولكن كانوا يستعظمون الصغائر لعظم الله في قلوبهم وعظم نور الإيمان، ولم يكن ذلك في قلوب من بعدهم، وإليه أشار المصنف بقوله: **(إذ كانت معرفة الصحابة أتم بجلال الله فكانت الصغائر عندهم بالإضافة إلى جلال الله تعالى من الكبائر، وبهذا السبب يعظم من العالم ما لا يعظم من الجاهل ويتجاوز عن العاصي في أمور لا يتجاوز في أمثالها عن العارف)** البصير، **(لأن الذنب والمخالفة يكبر بقدر معرفة المخالف)** فكلما زادت معرفته بالله زادت خشيته له وكان أبعد الناس عن المخالفة له في أمره.

(ومنها: السرور بالصغيرة والفرح والتبجح بها) أي الافتخار **(واعتداد التمكن من ذلك نعمة والغفلة عن كونه سبب الشقاوة)** لأنه يدل على عدم التفكر في ثواب الله وعقابه، **(فكلما غلبت حلاوة الصغيرة عند العبد كبرت الصغيرة وعظم اثرها في تسويد قلبه)**

أثرها في تسويد قلبه، حتى أن من المذنبين من يتمدح بذنبه ويتبجح به لشدة فرحه بمقارفته إياه كما يقول: أما رأيتني كيف مزقت عرضه، ويقول المناظر في مناظرته: أما رأيتني كيف فضحته وكيف ذكرت مساويه حتى خجلته وكيف استخففت به وكيف لبست عليه؟ ويقول المعامل في التجارة: «أما رأيت كيف روّجت عليه الزائف وكيف خدعته وكيف غبنته في ماله وكيف استحمقته؟ فهذا وأمثاله تكبر به الصغائر فإن الذنوب مهلكات، وإذا دفع العبد إليها وظفر الشيطان به في الحمل عليها فينبغي أن يكون في مصيبة وتأسف بسبب غلبة العدو عليه وبسبب بعده من الله تعالى، فالمريض الذي يفرح بأن ينكسر إناؤه الذي فيه دواؤه حتى يتخلص من ألم شربه لا يرجى شفاؤه.

ومنها: أن يتهاون بستر الله عليه وحلمه عنه وإمهاله إياه ولا يدري أنه إنما يمهل مقتاً ليزداد بالإمهال إثماً، فيظن أن تمكنه من المعاصي عناية من الله تعالى به، فيكون ذلك لأمنه من مكر الله وجهله بمكامن الغرور بالله كما قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [المجادلة: ٨].

واظلامه، (**حتى أن من المذنبين من يتمدح بذنبه ويتبجح به لشدة فرحه بمقارفته إياه**) وملابسته له (**كما يقول: أما رأيتني كيف مزقت عرضه**) وذلك عند المخاصمة (**ويقول المناظر في مناظرته: أما رأيتني كيف فضحته**) في المجلس، (**وكيف ذكرت مساوئه وجهله حتى اخجلته**) وسجلت عليه، (**وكيف استخففت به، وكيف ابست عليه**) في الكلام؟ (**ويقول المعامل في تجارته: أما رأيتني كيف روّجت عليه الزائف**) أي الرديء المبرح، (**وكيف خدعته، وكيف غبنته في ماله، وكيف استحمقته؟ فهذا وأمثاله تكبر به الصغائر**) وتعظم، (**فان الذنوب مهلكات**) للعبد، (**وإذا دفع العبد إليها وظفر الشيطان به في الحمل عليها، فينبغي أن يكون في مصيبة وغم وتأسف بسبب غلبة العدوّ عليه**) فيما وقع فيه، (**وبسبب بعده عن الله تعالى، فالمريض الذي يفرح بأن ينكسر إناؤه الذي فيه دواؤه حتى يتخلص من ألم شربه لا يرجى شفاؤه**) بل لا يزال مقيماً على مرضه.

(**ومنها أن يتهاون بستر الله عليه وحلمه عنه وامهاله إياه ولا يدري أنه إنما يمهل مقتاً ليزداد بالامهال إثماً فيظن أن تمكنه من المعاصي عناية من الله تعالى به، فيكون ذلك لأمنه من مكر الله وجهله بمكامن الغرور بالله**) فالاغترار بستر الله والاستخفاف بحلمه وإن كان صغيرة لكنه يكبر لأنه يتسبب منه الامن من مكر الله وهو كبيرة، (**كما قال تعالى ﴿ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول حسبهم جهنم يصلونها**) أي يدخلونها (**فبئس المصير﴾**) مصيرهم.

ومنها: أن يأتي الذنب ويظهره بأن يذكره بعد إتيانه أو يأتيه في مشهد غيره فإن ذلك جناية منه على ستر الله الذي أسدله عليه وتحريك لرغبة الشر فيمن أسمعه ذنبه أو أشهده فعله، فهما جنايتان انضمتا إلى جنايته فغلظت به، فإن انضاف إلى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه وتهيئة الأسباب له صارت جناية رابعة وتفاحش الأمر، وفي الخبر: «كل الناس معافي إلا المجاهرين يبيت أحدهم على ذنب قد ستره الله عليه فيصبح فيكشف ستر الله ويتحدث بذنبه، وهذا لأن من صفات الله ونعمه أنه يظهر الجميل ويستر القبيح ولا يهتك الستر؟ فالإظهار كفران لهذه النعمة. وقال بعضهم: لا تذنب فإن كان ولا بد فلا ترغب غيرك فيه فتذنب ذنبين، ولذلك قال تعالى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة:

(ومنها: أن يأتي الذنب فيظهره بان) يتحدث به و**(يذكره بعد اتيانه أو يأتيه في مشهد غيره)** أي حيث يشهده ويراه **(فإن ذلك جناية منه على الله الذي أسدله عليه وتحريك لرغبة الشر فيمن أسمعه ذنبه)** إذ تحدث به **(أو أشهده فعله، فهما جنايتان انضمتا إلى جنايته فتغلظت به)** أي بهذا الانضمام، **(فإن انضاف إلى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه وتهيئة الأسباب له صارت جناية رابعة وتفاحش الأمر، وفي الخبر «كل الناس معافي إلا المجاهرين)** الذين يجاهرون بالذنب والصول به والتظاهر وهذا من الطغيان **(يبيت أحدهم على ذنب قد ستره الله عليه فيصبح فيكشف ستر الله ويتحدث بذنبه»)** هكذا هو في القوت. وقال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ «كل أمتي» وقد تقدم اهـ.

قلت: لفظ المتفق عليه «كل أمتي معافى إلا المجاهرين وان من الجناية أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عز وجل عنه». وفي رواية «وإن من الجهار» وبخط الحافظ: الإجهار.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث أبي قتادة «كل أمتي معافى إلا المجاهرين الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول: يا فلان إني فعلت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عز وجل».

(وهذا لأن من صفات الله ونعمه أن يظهر الجميل ويستر القبيح ولا يهتك الستر)، وقد ورد ذلك في دعاء مأثور: يا من أظهر الجميل وستر القبيح يا من لم يهتك الستر، **(فالإظهار كفران لهذه النعمة)** وجهل بها وإيثار لضدها ويقال: كل عاص تحت كنف الرحمن فإذا رفع عنه يده انهتك ستره. **(وقال بعضهم: لا تذنب فإن كان ولا بدّ فلا ترغب، غيرك فيه فتذنب ذنبين)** ولفظ القوت: فلا تحمل غيرك على الذنب فتكسب ذنبين وقد جعل الله ذلك وصفاً من أوصاف المنافقين، **(ولذلك قال تعالى: ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض**

٦٧]. وقال بعض السلف: ما انتهك المرء من أخيه حرمة أعظم من أن يساعده على معصية ثم يهوّنها عليه.

ومنها: أن يكون المذنب عالماً يقتدى به فإذا فعله بحيث يرى ذلك منه كبر ذنبه كلبس العالم الإبريسم وركوبه مراكب الذهب، وأخذه مال الشبهة من أموال السلاطين، ودخوله على السلاطين وتردده عليهم ومساعدته إياهم بترك الإنكار عليهم وإطلاق اللسان في الأعراض وتعديه باللسان في المناظرة وقصده الاستخفاف واشتغاله من العلوم بما لا يقصد منه إلا الجاه كعلم الجدل والمناظرة، فهذه ذنوب يتبع العالم عليها فيموت العالم ويبقى شره مستطيراً في العالم آماداً متطاولة، فطوبى لمن إذا مات ماتت ذنوبه معه. وفي الخبر: «من سنَّ سنَّة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئاً»، قال تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ ما قَدَّمُوا وآثَارَهُمْ﴾ [يس: ١٢] والآثار ما يلحق من

يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف﴾) الآية، فمن حمل أخاه على ذنب معه فقد أمر بالمنكر ونهي عن المعروف (**وقال بعض السلف: ما انتهك المرء من أخيه حرمة أعظم من أن يساعده على معصية ثم يهوّنها عليه**) نقله صاحب القوت.

(**ومنها: أن يكون المذنب عالماً يقتدى به فإذا فعله بحيث يرى ذلك منه كبر ذنبه**)، وهذا (**كلبس العالم الإبريسم**) وهو الحرير الخام (**وركوبه مراكب الذهب**) والفضة، (**وأخذه مال الشبهة من أموال السلاطين**) ومن في معناهم، (**ودخوله على السلاطين وتردده عليهم**) في قضاء حوائجه أو حوائج غيره (**ومساعدته إياهم بترك الإنكار عليهم**) فيما يظهر له من المنكرات الشرعية (**وإطلاق اللسان في الأعراض وتعديه باللسان في**) اثناء (**المناظرة وقصده الاستخفاف**) بحقوق أخيه المسلم (**واشتغاله من العلوم بما لا يقصد منه إلا الجاه كعلم الجدل والمناظرة، فهذه ذنوب يتبع العالم عليها فيموت العالم ويبقى شره مستطيراً**) شائعاً (**في العالم آماداً**) أي أزماناً (**متطاولة**) وتبقى سيئات ذنوبه عليه ما دام يعمل به فيكون وزره عليه حتى ينقرض من عامليه، (**فطوبى لمن إذا مات ماتت ذنوبه معه**) ولم يؤاخذ بها بعده، وطوبى لمن لم يعد ذنبه غيره وقد يعيش العبد أربعين سنة ثم يموت فتبقى ذنوبه بعده مائة سنة يعاقب عليها في قبره إذا كان قد اتبع عليها إلى أن تندرس أو يموت كل من عمل بهائم يسقط عنه فيستريح منها، ويقال: أعظم الذنوب من ظلم من لم يعرفه ولم يره من المتقدمين مثل أن يتكلم فيمن سلف من أهل الدين وأئمة المتقين، وهذه المعاني كلها تدخل في الذنب الواحد وهي أعظم منه. (**وفي الخبر «من سنّ سنّة سيئة**) فعمل بها بعده (**فعليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئاً»**) وهو قطعة من حديث رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله، وقد تقدم في آداب الكسب والمعاش وفي ذلك (**قال**) الله (**تعالى ﴿ونكتبُ ما قدّموا﴾**) من الأعمال

الأعمال بعد انقضاء العمل والعامل، وقال ابن عباس: ويل للعالم من الأتباع يزل زلة فيرجع عنها ويحملها الناس فيذهبون بها في الآفاق. وقال بعضهم: مثل زلة العالم مثل انكسار السفينة تغرق ويغرق أهلها.

وفي الإسرائيليات: أن عالماً كان يضل الناس بالبدعة ثم أدركته توبة فعمل في الإصلاح دهراً، فأوحى الله تعالى إلى نبيهم؛ قل له إن ذنبك لو كان فيما بيني وبينك لغفرته لك ولكن كيف بمن أضللت من عبادي فأدخلتهم النار، فبهذا يتضح أن أمر العلماء مخطر فعليهم وظيفتان: إحداهما ترك الذنب، والأخرى إخفاؤه وكما تتضاعف أوزارهم على الذنوب فكذلك يتضاعف ثوابهم على الحسنات إذا اتبعوا، فإذا ترك التجمل والميل إلى الدنيا وقنع منها باليسير ومن الطعام بالقوت ومن الكسوة بالخلق فيتبع عليه ويقتدي به العلماء والعوام فيكون له مثل ثوابهم، وإن مال إلى التجمل مالت طباع

(﴿وآثارهم﴾) أي سننهم التي عمل بها بعدهم وإليه أشار بقوله: **(والآثار ما يلحق من الأعمال بعد انقضاء العمل والعامل. وقال ابن عباس)** رضي الله عنه: **(ويل للعالم من الأتباع يزل زلة فيرجع عنها ويحملها الناس ويذهبون بها في الآفاق)** نقله صاحب القوت، **(وقال بعضهم: مثل زلة العالم مثل انكسار السفينة تغرق ويغرق أهلها)** ولفظ القوت ويغرق الخلق معها.

(وفي الاسرائيليات: إن عالماً) من علمائهم **(كان يضل الناس بالبدعة ثم أدركته توبة)** فرجع إلى الله تعالى **(فعمل في الإصلاح دهراً)** أي إصلاح نفسه، **(فأوحى الله تعالى إلى نبيهم قل له: إن ذنبك لو كان فيما بيني وبينك لغفرته لك)** بالغاً ما بلغ، **(ولكن كيف بمن أضللت من عبادي فأدخلتهم النار)** نقله صاحب القوت قال: فأما استحلال المعصية واحلالها للغير فليس من هذه الأبواب في شيء إنما ذلك خروج عن الملة وتبديل الشريعة وهو الكفر بالله عز وجل ففي الخبر « ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ». **(فبهذا يتضح أن أمر العلماء مخطر)** جداً بخلاف غيرهم من العوام **(فعليهم وظيفتان: إحداهما ترك الذنب)** مطلقاً مهما أمكنهم ذلك، **(والأخرى اخفاؤه)** إن قدر على ذلك **(وكما تتضاعف أوزارهم على الذنوب)** إذا ارتكبوها، **(فكذلك يتضاعف ثوابهم على الحسنات إذا اتبعوا)** وعمل بها بعدهم، **(فإذا ترك)** العالم **(التجمل والميل إلى الدنيا)** أي من التوسع فيها **(وقنع منها باليسير)** والبلغة **(و)** قنع **(من الطعام بالقوت)** قدر ما يسدّ به رمقه، **(ومن الكسوة بالخلق)** ومن المسكن ما يكنه من البرد والحر **(فيتبع عليه ويقتدى به العلماء)** من أمثاله **(والعوام)** المشاهدون أحواله، **(ويكون له مثل ثوابهم)** من غير أن ينقص من ثوابهم شيء، **(وإن مال إلى التجمل)**

من دونه إلى التشبه به، ولا يقدرون على التجمل إلا بخدمة السلاطين وجمع الحطام من الحرام ويكون هو السبب في جميع ذلك، فحركات العلماء في طوري الزيادة والنقصان تتضاعف آثارها إما بالربح وإما بالخسران، وهذا القدر كاف في تفاصيل الذنوب التي التوبة توبة عنها.

الركن الثالث في تمام التوبة وشروطها ودوامها إلى آخر العمر:

قد ذكرنا أن التوبة عبارة عن ندم يورث عزماً وقصداً، وذلك الندم أورثه العلم بكون المعاصي حائلاً بينه وبين محبوبه، ولكل واحد من العلم والندم والعزم دوام وتمام، ولتمامها علامة، ولدوامها شروط فلا بد من بيانها: **(أما العلم)** فالنظر فيه نظر في سبب التوبة وسيأتي. **(وأما الندم)** فهو توجع القلب عند شعوره بفوات المحبوب وعلامته طول الحسرة والحزن وانسكاب الدمع وطول البكاء والفكر، فمن استشعر عقوبة نازلة

والتحفل **(مالت طباع من دونه)** لا محالة **(إلى التشبه به)** في أحواله **(ولا يقدرون على التجمل إلا بخدمة السلاطين)** ومعاشرة أرباب الأموال **(وجمع الحطام من الحرام)** من حيث كان **(ويكون هو السبب في جميع ذلك)**، ويكون عليهم وزرهم **(فحركات العلماء في طوري الزيادة والنقصان تتضاعف آثارها إما بالربح وإما بالخسران، فهذا القدر كاف في معرفة تفصيل الذنوب التي التوبة توبة منها)** والله الموفق بكرمه.

(الركن الثالث: في دوام التوبة وشروطها ودوامها إلى آخر العمر:) يذكر فيه علامات صحة التوبة وطريق تمامها وكمالها.

اعلم انّا **(قد ذكرنا أن التوبة)** لها أركان أربعة وأنها **(عبارة عن ندم يورث عزماً وقصداً، وذلك الندم أورثه العلم)** فالعلم والندم والعزم والقصد هي أركانها الأربعة التي عليها أساسها **(بكون المعاصي حائلة بينه وبين محبوبه، ولكل واحد من العلم والندم والعزم دوام وتمام ولتمامها علامة ولدوامها شروط، فلا بد من بيانها)** بالتفصيل.

(أما) الركن الأوّل الذي هو **(العلم، فالنظر فيه نظر في سبب التوبة وتقويته وكماله باسباب منها مجالسة الصالحين والمذكرين بالله والسؤال عن شؤم المعاصي وما رتب عليها من العقوبات العاجلة، وملازمة الشيخ أنفع من هذا كله فإنه الدرياق النافع وسيأتي)** بيان ذلك.

(وأما) الركن الثاني الذي هو **(الندم؛ فهو توجع القلب عند شعوره بفوات المحبوب)** كما تقدم في أوّل الكتاب **(وعلامته)** أي علامة صحته وكماله **(طول الحسرة والحزن)** ورقة القلب **(وانسكاب الدمع وطول البكاء)** وذبول البدن وسكون القلب، وهذا هو الإخبات الآتي

بولده أو ببعض أعزته طال عليه مصيبته وبكاؤه، وأي عزيز أعز عليه من نفسه وأي عقوبة أشد من النار وأيّ شيء أدل على نزول العقوبة من المعاصي وأي مخبر أصدق من الله ورسوله؟ ولو حدثه إنسان واحد يسمي طبيباً أن مرض ولده المريض لا يبرأ وأنه سيموت منه، لطال في الحال حزنه، فليس ولده بأعز من نفسه ولا الطبيب بأعلم ولا أصدق من الله ورسوله ولا الموت بأشد من النار ولا المرض بأدل على الموت من المعاصي على سخط الله تعالى والتعرض بها للنار، فألم الندم كلما كان أشد كان تكفير الذنوب به أرجى، فعلامة صحة الندم رقة القلب وغزارة الدمع، وفي الخبر: «جالسوا التوّابين فإنهم أرق أفئدة»، ومن علامته أن تتمكن مرارة تلك الذنوب في قلبه بدلاً عن حلاوتها فيستبدل بالميل كراهية وبالرغبة نفرة.

وفي الإسرائيليات: إن الله سبحانه وتعالى قال لبعض أنبيائه ـ وقد سأله قبول توبة عبد بعد أن اجتهد سنين في العبادة ولم ير قبول توبته فقال ـ وعزتي وجلالي لو شفع فيه

ذكره لأن حقيقة الإخبات الإدمان والانقياد للحق بسهولة، **(فمن استشعر عقوبة نازلة بولده أو ببعض أعزته)** من أقاربه وأخصائه **(قال عليه مصيبته وبكاؤه)** واشتد عليه حزنه وعناؤه. **(وأي عزيز أعز عليه من نفسه، وأي عقوبة أشد من النار، وأي شيء أذل من نزول العقوبة من المعاصي، وأي مخبر أصدق من الله ورسوله ولو أخبره انسان واحد يسمى طبيباً أن ولده المريض لا يبرأ)** من مرضه **(وأنه سيموت منه لطال في الحال حزنه)** وعظم وجده، **(فليس ولده بأعز من نفسه، ولا الطبيب بأعلم، ولا أصدق من الله ورسوله، ولا الموت بأشد من النار، ولا المرض بأدل على الموت من المعاصي على سخط الله تعالى والتعرض بها للنار، فألم الندم كلما كان أشد كان تكفير الذنوب به أرجى، فعلامة صحة الندم رقة القلب)** وذبول البدن **(وغزارة الدمع، وفي الخبر «جالسوا التوّابين فإنهم أرق أفئدة»)** هكذا في القوت. قال العراقي: لم أجده مرفوعاً وهو من قول عون بن عبد الله رواه ابن أبي الدنيا في كتاب التوبة قال «جالسوا التوّابين فإن رحمة الله إلى النادم أقرب» وقال أيضاً: «والموعظة إلى قلوبهم أسرع وهم إلى الرقة أقرب» وقال أيضاً «التائب أسرع دمعة وأرق قلباً» انتهى.

قلت: سبق للمصنف قريباً أنه من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكن بلفظ «اجلسوا إلي التوّابين».

(ومن علامته) أي علامة صحته **(أن تتمكن مرارة تلك الذنوب في قلبه بدلاً من حلاوتها فيتبدل بالميل كراهية وبالرغبة نفرة)** مع التلهف والتأسف والاحتراق.

(وفي الإسرائيليات: إن الله سبحانه وتعالى قال لبعض أنبيائه وقد سأله) ذلك النبي **(قبول توبة عبد بعد ان اجتهد سنين في العبادة فلم ير قبول توبته فقال: وعزتي وجلالي**

أهل السموات والأرض ما قبلت توبته وحلاوة ذلك الذنب الذي تاب منه في قلبه.

فإن قلت: فالذنوب هي أعمال مشتهاة بالطبع فكيف يجد مرارتها؟ فأقول: من تناول عسلاً كان فيه سم ولم يدركه بالذوق واستلذه ثم مرض وطال مرضه وألمه وتناثر شعره وفلجت أعضاؤه فإذا قدم إليه عسل فيه مثل ذلك السم وهو في غاية الجوع والشهوة للحلاوة فهل تنفر نفسه عن ذلك العسل أم لا؟ فإن قلت: لا، فهو جحد للمشاهدة والضرورة، بل ربما تنفر عن العسل الذي ليس فيه سم أيضاً لشبهة به، فوجد أن التائب مرارة الذنب كذلك يكون، وذلك لعلمه بأن كل ذنب فذوقه ذوق العسل وعمله عمل السم، ولا تصح التوبة ولا تصدق إلا بمثل هذا الإيمان. ولما عز مثل هذا الإيمان عزت التوبة والتائبون، فلا ترى إلا معرضاً عن الله تعالى متهاوناً بالذنوب مصرًّا عليها، فهذا شرط تمام الندم وينبغي أن يدوم إلى الموت وينبغي أن يجد هذه المرارة في جميع الذنوب وإن لم يكن قد ارتكبها من قبل، كما يجد متناول السم في العسل النفرة من الماء البارد مهما علم أن فيه مثل ذلك السم، إذ لم يكن ضرره من العسل بل مما فيه، ولم يكن ضرر التائب

لو شفع فيه أهل السموات والأرض ما قبلت توبته، وحلاوة ذلك الذنب الذي تاب منه في قلبه) نقله صاحب القوت.

(**فإن قلت: فالذنوب هي أعمال مشتهاة بالطبع)** أي أن الانسان يشتهيها بموجب طبعه الذي جبل عليه، (**فكيف يجد مرارتها)** وكيف يتمكن من قلبه؟ (**فأقول: من تناول عسلاً كان فيه سم ولم يدركه بالذوق واستلذه ثم مرض وطال مرضه وألمه وتناثر شعره وفلجت أعضاؤه)** كما هي خاصية من يتناول السمومات، (**فإذا قدم إليه عسل فيه مثل ذلك السم وهو في غاية الجوع والشهوة للحلاوة فهل تنفر نفسه عن)** تناول (**ذلك العسل أم لا؟ فإن قلت: لا)** تنفر (**فهو جحد للمشاهدة والضرورة)** أي إنكار لها، (**بل)** الحق أنه (**ربما تنفر عن العسل الذي ليس فيه سم أيضاً لشبهه به، فوجد أن التائب مرارة الذنب كذلك يكون، وذلك لعلمه بأن كل ذنب فذوقه ذوق العسل وعمله عمل السم، ولا تصح التوبة ولا تصدق إلا بمثل هذا الإيمان. ولما عزّ مثل هذا الإيمان)** أي ندر (**عزت التوبة والتائبون)** وقلّ وجودها ووجود من يتصف بها، (**فلا ترى إلا معرضاً عن الله تعالى متهاوناً بالذنوب مصراً عليها، فهذا شرط تمام الندم وينبغي أن يدوم)** هذا الشرط (**إلى الموت وينبغي أن يجد هذه المرارة في جميع الذنوب وإن لم يكن قد ارتكبها من قبل، كما يجد متناول السم في العسل النفرة عن)** شرب (**الماء البارد مهما علم أن فيه مثل ذلك السم، إذ لم يكن ضرره من العسل نفسه بل مما فيه)** وهو السم، (**ولم يكن ضرر التائب من سرقته وزناه**

من سرقته وزناه من حيث إنه سرقة وزنا بل من حيث إنه مخالفة أمر الله تعالى وذلك في كل ذنب.

وأما القصد الذي ينبعث منه؛ وهو إرادة التدارك فله تعلق بالحال؛ وهو يوجب ترك كل محظور هو ملابس له وأداء كل فرض هو متوجه عليه في الحال. وله تعلق بالماضي؛ وهو تدارك ما فرط. وبالمستقبل؛ وهو دوام الطاعة ودوام ترك المعصية إلى الموت.

وشرط صحتها فيما يتعلق بالماضي أن يرد فكره إلى أوّل يوم بلغ فيه بالسن أو الاحتلام ويفتش عما مضى من عمره سنة سنة وشهراً شهراً ويوماً يوماً ونفساً نفساً وينظر إلى الطاعات ما الذي قصر فيه منها؟ وإلى المعاصي ما الذي قارفه منها؟

فإن كان قد ترك صلاة أو صلاها في ثوب نجس أو صلاها بنية غير صحيحة لجهله بشرط النية فيقضيها عن آخرها، فإن شك في عدد ما فاته منها حسب من مدة بلوغه وترك القدر الذي يستيقن أنه أداه ويقضي الباقي وله أن يأخذ فيه بغالب الظن ويصل إليه على سبيل التحري والاجتهاد.

من حيث أنه سرقة وزنا بل من حيث أنه مخالفة أمر الله تعالى وذلك جار في كل ذنب) على العموم.

(وأما) الركن الثالث الذي هو **(القصد)** أي الترك **(الذي ينبعث منه وهو ارادة التداول فله تعلق)** بالحال وبالماضي وبالاستقبال. اما تعلقه **(بالحال)** أي الحالة الراهنة، **(وهو موجب ترك كل محظور)** شرعي **(هو ملابس له)** والخروج عنه في الحال، **(وأداء كل فرض هو متوجه عليه في الحال. وله تعلق بالماضي؛ وهو تدارك ما فرط)** منه فيما مضى من الزمان وله تعلق **(بالمستقبل، وهو دوام الطاعة ودوام ترك المعصية إلى الموت)**.

(وشرط صحتها فيما يتعلق بالماضي أن يردده فكره) من ساعة توبته **(إلى أول يوم)** غفلته منذ **(بلغ فيه بالسن أو الاحتلام ويفتش على ما مضى من)** أحواله في **(عمره سنة سنة وشهراً شهراً ويوماً يوماً ونفساً نفساًو ينظر إلى الطاعات ما الذي قصد فيه منها وإلى المعاصي ما الذي فارقه منها)** فيقابل كل سيئة بحسنة من جنسها.

(فإن كان قد ترك صلاة) من الخمس **(أو صلاّها في ثوب نجس)** أو بدن نجس أو مكان نجس **(أو صلاّها بنية غير صحيحة لجهله بشرط النية)** على ما ذكر في كتاب الصلاة **(فيقضيها عن آخرها، فإن شك في عدد ما فاته منها حسب من مدة بلوغه وترك القدر الذي يستيقن أنه أداه ويقضي الباقي وله أن يأخذ فيه بغالب الظن الذي يصل إليه على سبيل التحري والاجتهاد)**.

وأما الصوم ؛ فإن كان قد تركه في سفر ولم يقضه أو أفطر عمداً أو نسي النية بالليل ولم يقض ؛ فيتعرّف مجموع ذلك بالتحري والاجتهاد ويشتغل بقضائه .

وأما الزكاة ، فيحسب جميع ماله وعدد السنين من أوّل ملكه ـ لا من زمان البلوغ فإن الزكاة واجبة في مال الصبي ـ فيؤدي ما علم بغالب الظن أنه في ذمته ، فإن أداه لا على وجه يوافق مذهبه بأن لم يصرف إلى الأصناف الثمانية أو أخرج البدل وهو على مذهب الشافعي رحمه الله تعالى فيقضي جميع ذلك ، فإن ذلك لا يجزيه أصلاً ، وحساب الزكاة ومعرفة ذلك يطول ويحتاج فيه إلى تأمل شاف ويلزمه أن يسأل عن كيفية الخروج عنه من العلماء .

وأما الحج ، فإن كان قد استطاع في بعض السنين ولم يتفق له الخروج والآن قد أفلس فعليه الخروج ، فإن لم يقدر مع الإفلاس فعليه أن يكتسب من الحلال قدر الزاد ، فإن لم يكن له كسب ولا مال فعليه أن يسأل الناس ليصرف إليه من الزكاة أو الصدقات ما

(وأما الصوم؛ فإن كان قد تركه في سفر أو لمرض) عرض له **(ولم يقضه أو أفطر عمداً)** أي متعمداً **(أو نسي النية بالليل ولم يقض)** بعد **(فيتعرف مجموع ذلك بالتحري والاجتهاد ويشتغل بقضائه)** ، وفي نسيان النية بالليل خلاف في مذهب أبي حنيفة ومالك كما تقدم في كتاب الصوم.

(وأما الزكاة؛ فيحسب جميع ماله وعدد السنين من أول ملكه) لذلك المال **(لا من زمان البلوغ، فإن الزكاة واجبة في مال الصبي)** خلافاً لأبي حنيفة كما تقدم في كتاب الزكاة، **(فيؤدي ما علم بغالب الظن انه في ذمته، فإن أداه لأعلى وجه يوافق مذهبه بأن لم يصرف إلى الأصناف الثمانية)** المذكورة في القرآن، بل إلى بعضها كما هو مذهب أبي حنيفة **(أو أخرج البدل)** كما هو مذهب أبي حنيفة **(وهو على)** مذهب الإمام **(الشافعي)** رحمه الله تعالى، **(فيقضي جميع ذلك، فإن ذلك لا يجزيه أصلاً)** وتقدم التفصيل في كل من المسألتين في كتاب الزكاة، **(وحساب الزكاة ومعرفة ذلك يطول ويحتاج فيه إلى تأمل شاف)** واحتياط وافٍ **(ويلزمه)** مع ذلك **(أن يسأل عن كيفية الخروج عنه من)** أفواه السادة **(العلماء)**ليعمل بموجب ما يرشدونه إليه.

(وأما الحج؛ فإن كان قد استطاع) الزاد والراحلة مع أمن الطريق **(في بعض السنين)** من عمره **(ولم يتفق له الخروج)** تهاوناً وتكاسلاً وتسويفاً **(والآن قد أفلس)** أي صار عديم المال **(فعليه الخروج)** إلى الحج، **(فإن لم يقدر مع الإفلاس فعليه أن يكتسب من الحلال قدر الزاد)** والراحلة، **(فإن لم يكن له كسب ولا مال فعليه أن يسأل الناس ليصرف إليه من**

يحج به، فإنه إن مات قبل الحج مات عاصياً قال عليه السلام: « من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً » والعجز الطارىء بعد القدرة لا يسقط عنه الحج، فهذا طريق تفتيشه عن الطاعات وتداركها.

وأما المعاصي؛ فيجب أن يفتش من أول بلوغه عن سمعه وبصره ولسانه وبطنه ويده ورجله وفرجه وسائر جوارحه، ثم ينظر في جميع أيامه وساعاته ويفصل عند نفسه ديوان معاصيه حتى يطلع على جميعها صغائرها وكبائرها ثم ينظر فيها فما كان من ذلك بينه وبين الله تعالى من حيث لا يتعلق بمظلمة العباد، كنظر إلى غير محرم وقعود في مسجد مع الجنابة ومس مصحف بغير وضوء واعتقاد بدعة وشرب خمر وسماع ملاه وغير ذلك مما لا يتعلق بمظالم العباد، فالتوبة عنها بالندم والتحسر عليها وبأن يحسب مقدارها من

الزكاة أو الصدقات ما يحج به) ولا يسقط عنه الحج، **(فإن مات قبل الحج مات عاصياً . قال ﷺ : « من مات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً »)** رواه البيهقي والدارقطني في حديث أبي أمامة بلفظ « من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة أو سلطان جائر أو مرض حابس فمات ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً » وقد تقدم في كتاب الحج، **(والعجز الطارىء)** أي العارض **(بعد القدرة لا يسقط عنه الحج)** وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الحج. **(فهذا طريق تفتيشه عن الطاعات وتداركها)**.

(وأما المعاصي: فينبغي أن يفتش من أوّل بلوغه) إلى وقت التوبة **(عن سمعه وبصره ولسانه وبطنه ويده ورجله وفرجه وسائر جوارحه، ثم ينظر في جميع أيامه وساعاته ويفصل عند نفسه ديوان معاصيه حتى يطلع على جميعها صغائرها وكبائرها، ثم ينظر فيها فما كان من ذلك بينه وبين الله تعالى من حيث لا يتعلق بمظلمة العباد)**. اعلم أن الترك المتعلق بالماضي الذي هو التدارك لما فرط من أمره هل تتوقف صحة التوبة على هذا وهذا هو الغاية المقصودة، وأما من أجاز الصحة فيكتفي بالعلم والندم والعزم والترك في الحال، والصحيح الذي مشى عليه المصنف أن فيه تفصيلاً، لأن المعاصي المرجوع عنها إما أن تكون قاصرة الضرر على المذنب أو متعدية إلى غيره فالقاصرة منها ما يقبل القضاء كالصلاة والصيام والزكاة والحج وقد ذكرها المصنف، ومنها ما لا يقبل القضاء إليه الإشارة بقوله: **(كنظر إلى غير محرم)** أو لمس **(وقعود في مسجد مع الجنابة)** أي اللبث فيه على غير طهارة **(ومس مصحف بغير وضوء)** ولا تيمم **(واعتقاد بدعة)** غير مخرجة من الملة **(وشرب خمر وسماع ملاهٍ وغير ذلك)** كإلقاء المال في البحر وإنفاقه في المعصية وما أشبه ذلك **(مما لا يتعلق بمظالم العباد)** ولا يقبل القضاء، **(فالتوبة عنها بالندم والتحسر عليها)** والترك والعزم على أن لا يعود، **(وبأن يحسب مقدارها من حيث**

حيث الكبر ومن حيث المدة ويطلب لكل معصية منها حسنة تناسبها فيأتي من الحسنات بمقدار تلك السيئات أخذاً من قوله ﷺ : « اتق الله حيث كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها » ، بل من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [هود : ١١٤] فيكفر سماع الملاهي بسماع القرآن وبمجالس الذكر ، ويكفر القعود في المسجد جنباً بالاعتكاف فيه مع الاشتغال بالعبادة ، ويكفر مس المصحف محدثاً بإكرام المصحف وكثرة قراءة القرآن منه وكثرة تقبيله وبأن يكتب مصحفاً ويجعله وقفاً ، ويكفر شرب الخمر بالتصدق بشراب حلال هو أطيب منه وأحب إليه ، وعد جميع المعاصي غير ممكن وإنما المقصود سلوك الطريق المضادة فإن المرض يعالج بضده ، فكل ظلمة ارتفعت إلى القلب بمعصية فلا يمحوها إلا نور يرتفع إليها بحسنة تضادها ، والمتضادات هي المتناسبات فلذلك ينبغي أن تمحى كل سيئة بحسنة من جنسها لكن تضادها ، فإن البياض يزال بالسواد لا بالحرارة والبرودة ، وهذا التدريج والتحقيق من التلطف في طريق المحو فالرجاء فيه أصدق والثقة به أكثر من أن يواظب على نوع واحد من العبادات وإن كان

الكثرة ومن حيث المدة ويطلب لكل سيئة منها حسنة تناسبها ، فيأتي من الحسنات مقدار تلك السيئات أخذاً من قوله ﷺ) لأبي ذر رضي الله عنه : (**« اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها**) وخالق الناس بخلق حسن » رواه الترمذي وصححه وتقدم أوله في كتاب آداب الكسب ، وبعضه في كتاب رياضة النفس ، وبعضه في هذا الكتاب قريباً ، (**بل من قوله تعالى : ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ فيكفر سماع الملاهي بسماع القرآن وبمجالس الذكر**) والعلم ، (**ويكفر القعود في المسجد جنباً بالاعتكاف فيه مع الاشتغال بالعبادة**) بأنواعها ، (**ويكفر مس المصحف محدثاً باكرام المصحف وكثرة القراءة منه وكثرة تقبيله**) ووضعه على العينين ورفعه في أشرف المواضع ، (وبأن يكتب مصحفاً) بخطه (**ويجعله وقفاً**) على المسلمين يقرأون فيه ، (**ويكفر شرب الخمر بالتصدق بشراب** حلال هو أطيب **منه وأحب إليه**) بان يتصدق بشرب السكر مثلاً يجعله في كيزان ويسقي الناس في المجامع أو يقف به في ممر الناس في أوقات شدة الحر والعطش . (**وعدّ جميع المعاصي غير ممكن ، وإنما المقصود سلوك طريق المضادة فإن المرض إنما يعالج بضده**) ليقاومه فيعتدل المزاج (**وكل ظلمة ارتفعت إلى القلب بمعصية فلا يمحوها إلا نور ارتفع إليها بطاعة من جنسها لكن تضادها ، والمتضادات هي المتناسبات فلذلك ينبغي أن يمحو كل سيئة بحسنة من جنسها لكن تضادها ، فإن البياض يزال بالسواد**) فإنه ضده (**لا بالحرارة والبرودة**) والحرارة تزال بالبرودة وبالعكس لا باليبوسة والرطوبة ، (**وهذا التدريج من التلطف في تحقيق طريق المحو فالرجاء فيه أصدق والثقة به أكثر من أن يواظب على نوع واحد من العبادات وإن كان ذلك أيضاً مؤثراً في**

ذلك أيضاً مؤثراً في المحو فهذا حكم ما بينه وبين الله تعالى ويدل على أن الشيء يكفر بضده أن حب الدنيا رأس كل خطيئة وأثر اتباع الدنيا في القلب السرور بها والحنين إليها فلا جرم كان كل أذى يصيب المسلم ينبو بسببه قلبه عن الدنيا يكون كفارة له، إذ القلب يتجافى بالهموم والغموم عن دار الهموم قال ﷺ: « مِنَ الذُّنُوبِ ذنوب لا يكفرها إلا الهموم »، وفي لفظ آخر: « إلا الهم بطلب المعيشة ». وفي حديث عائشة رضي

المحو) وكذا إن فعل أنواعاً من العبادات ولكنها ليست من جنس المعاصي المرجوع عنها، فإنها مؤثرة في المحو كذلك، وقد روى الخطيب من حديث أنس « إذا كثرت ذنوبك فاسق الماء على الماء تتناثر كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف ». **(فهذا حكم ما بينه وبين الله تعالى، ويدل على أن الشيء يكفر بضده « إن حب الدنيا رأس كل خطيئة »)** كما ورد في الخبر وتقدم الكلام عليه، **(وأثر اتباع الدنيا في القلب السرور بها والحنين إليها، فلا جرم كان كل أذى يصيب المسلم ينبو بسببه قلبه عن الدنيا يكون كفارة له، إذا القلب يتجافى بالهموم والغموم عن دار الهموم)** أي يتباعد.

(قال ﷺ: « من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهموم » وفي لفظ آخر: « إلا الهم بطلب المعيشة ») ولفظ القوت: أعلم أن الغم على ما يفوت من الدنيا والهم والحرص عليها من العقوبات، والفرح والسرور بما نال من الدنيا مع ما لا ينال بما فرح من ذنبه من العقوبات، وقد كان عقوبة الذنب ذنباً مثله وأعظم منه، كما يكون ثواب الطاعة طاعة مثلها أو أفضل منها، وقد يكون دوام العوافي وإتساع الغنى من عقوبات الذنوب إذا كانا سببين إلى المعاصي، وفي إحدى الوجوه من معنى قوله: ﴿وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون﴾ [آل عمران: ١٥٢] قال: الغنى والعافية، فقد صار الفقر والمرض رحمة من الله تعالى إذا كانا سببين للعصمة. وفي الخبر: « من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم بطلب المعيشة » وفي لفظ آخر: « الهموم » فالهموم والأحزان بالمباحات من حاجات الدنيا كفارات وهي على ما تقرر من قربات الآخرة للمؤمنين درجات وهي على حسب الدنيا والجمع منها والحرص عقوبات انتهى.

والحديث المذكور قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية، والخطيب في تلخيص المتشابه من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، وتقدم في النكاح انتهى.

قلت: لفظ الطبراني، وأبي نعيم: « إن من الذنوب ذنوباً لا تكفرها الصلاة ولا الوضوء ولا الحج ولا العمرة » قيل: فما يكفرها يا رسول الله؟ قال: « الهموم بطلب المعيشة ». وهكذا رواه ابن عساكر أيضاً وهو غريب جداً، وفيه يحي بن يوسف بن يعقوب الرقي وهو ضعيف. وفي لفظ: « لا تكفرها الصلاة ولا الصوم ولا الحج ويكفرها الهم في طلب المعيشة ». ورواه الخطيب في تلخيص المتشابه بنحوه من طريق يحي بن بكير، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به وفي لفظ: « عرق الجبين » بدل « الهم ». وللديلمي من حديث أبي هريرة: « إن في

الله عنها : « إذا كثرت ذنوب العبد ولم تكن له أعمال تكفرها أدخل الله تعالى عليه الهموم فتكون كفارة لذنوبه » ، ويقال : إنّ الهم الذي يدخل على القلب والعبد لا يعرفه هو ظلمة الذنوب والهم بها ، وشعور القلب بوقفة الحساب وهول المطلع .

فإن قلت : همّ الإنسان غالباً بماله وولده وجاهه وهو خطيئة فكيف يكون كفارة ؟ فاعلم أن الحب له خطيئة والحرمان عنه كفارة ولو تمتع به لتمت الخطيئة ، فقد روي أن جبريل عليه السلام دخل على يوسف عليه السلام في السجن فقال له : كيف تركت الشيخ

الجنة درجة لا ينالها إلا أصحاب الهموم » يعني في المعيشة . وروى الخطيب في المتفق والمفترق عن أبي عبيد عن أنس رفعه : « إن من الذنوب ذنوباً لا تكفرها الصلاة ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج يكفرها الهموم في طلب المعيشة » . قال الأزدي أبو عبيد عن أنس شبه لا شيء .

(وفي حديث عائشة رضي الله عنها : « إذا كثرت ذنوب العبد ولم تكن له أعمال تكفرها أدخل الله عليه الهموم فتكون كفارة لذنوبه ») ولفظ القوت : ولم تكن له من الأعمال ما يكفر ادخل إليه الهموم والغموم . قال العراقي : تقدم أيضاً في النكاح ، وهو عند أحمد من حديث عائشة ابتلاه الله بالحزن انتهى .

قلت : ذكر هناك أن فيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه ، ولفظ أحمد في المسند : « إذا كثرت ذنوب العبد فلم يكن له من العمل ما يكفرها ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه » قال المنذري : رواته ثقات إلا ليث بن أبي سليم . وقال الهيثمي : فيه ليث وهو مدلس وبقية رجاله ثقات ، ولكن حسنه الحافظ السيوطي وكأنه رجح جانب التوثيق فيه والله أعلم .

(ويقال : إن الهم الذي يدخل على القلب والعبد لا يعرفه هو ظلمة الذنوب ، والهم بها ، وشعور القلب بوقفة الحساب وهول المطلع) ولفظ القوت ويقال : إن الهم الذي يعرض للقلب في الوقت لا يعلم العبد سببه هو كفارة الهم بالخطايا ، ويقال : هو حرز العقل عند تذكرة الوقوف والمحاسبة لأجل جنايات الجسد فيلزم العقل ذلك فيظهر على العبد منه كآبة لا يعرف بها سبب غمه .

(فإن قلت : هم الإنسان غالباً بماله وولده وجاهه وهو خطيئة فكيف يكون كفارة ؟ فاعلم أن الحب له خطيئة والحرمان عنه كفارة ولو تمتع به لتمت الخطيئة ، فقد روي) في أخبار يعقوب عليه السلام أن الله تعالى أوحى إليه : لولا ما سبق لك من علمي من عنايتي بك لجعلت نفسي عندك أبخل الباخلين لكثرة ترددك عليّ وطول سؤالك لي وتأخير إجابتك ، ولكن من عنايتي بك أن جعلت نفسي في قلبك أني أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين ، وقد سبقت لك عندي منزلة لم تكن تنالها بشيء من عملك إلا بحزنك على يوسف ، فأردت أن أبلغك تلك المنزلة . وكذلك روي **(أن جبريل عليه السلام دخل على يوسف عليه السلام في السجن فقال له)** يوسف :

الكئيب؟ فقال قد حزن عليك حزن مائة ثكلى قال: فما له عند الله؟ قال: أجر مائة شهيد. فإذن الهموم أيضاً مكفرات حقوق الله فهذا حكم ما بينه وبين الله تعالى.

وأما مظالم العباد، ففيها أيضاً معصية وجناية على حق الله تعالى فإن الله تعالى نهى عن ظلم العباد أيضاً، فما يتعلق منه بحق الله تعالى تداركه بالندم والتحسر وترك مثله في المستقبل والإتيان بالحسنات التي هي أضدادها، فيقابل إيذاءه الناس بالإحسان إليهم، ويكفر غصب أموالهم بالتصدق بملكه الحلال، ويكفر تناول أعراضهم بالغيبة والقدح

(يا أخي كيف تركت الشيخ الكبير) وفي نسخة الكئيب؟ **(فقال: قد حزن عليك حزن مائة ثكلى. قال)** يوسف: **(فما)** ذا **(له عند الله؟ قال: أجر مائة شهيد)** كذا في القوت.

قلت: أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي قال: أتى جبريل عليه السلام يوسف عليه السلام وهو في السجن فسلم عليه وجاءه في صورة رجل حسن الوجه طيب الريح نقي الثياب، فقال له يوسف: أيها الملك الحسن وجهه الكريم على ربه، الطيب ريحه حدثني كيف يعقوب. قال: حزن عليك حزناً شديداً. قال: فما بلغ من حزنه؟ حزن سبعين مثكلة. قال: فما بلغ من أجره؟ قال: أجر سبعين شهيداً. قال يوسف: من آوى بعدي؟ قال: إلى أخيك بنيامين. قال: فتراني ألقاه؟ قال: نعم فبكى يوسف لما لقي أبوه ثم قال: ما أبالي ما لقيت إن الله أرانيه. وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن ليث بن سليم نحوه. وأخرجه من طريق ليث عن ثابت البناني نحوه، عن ليث بن سليم نحوه من طريق ليث، عن مجاهد نحوه وعن عبدالله بن أبي جعفر نحوه. وأخرجه عبد بن حميد، وأبو الشيخ عن وهب بن منبه نحوه، وأخرجه ابن جرير عن عكرمة نحوه، وفيه أجر سبعين ثكلى. وعن الحسن وفيه وجد سبعين ثكلى وأجر مائة شهيد وما ساء ظنه بالله ساعة من ليل ولا نهار.

(فإذاً الهموم أيضاً مكفرات حقوق الله) عز وجل، **(فهذا حكم ما بينه وبين الله تعالى)** والذي يقبل القضاء فتصح أيضاً توبته، ولكن يجب عليه قضاء ما فات لأن التوبة عبادة الوقت لوجوبها على الفور وقد قام بها ولا وقت لها معين والذمة مشغولة به، وهذا الحكم في المعاصي المتعدي ضررها إلى الغير وأجناسها ثلاثة: في النفس والمال والعرض، وفي كل واحد من هؤلاء حق لله وحق للعبد، أما حق الله فقد كفرته التوبة، وأما حق العبد فلا بدّ منه وإلى ذلك أشار المصنف بقوله:

(وأما مظالم العباد ففيها أيضاً معصية وجناية على حق الله فإن الله تعالى نهى عن ظلم العباد أيضاً) في آي كثيرة وأخبار صحيحة، **(فمتى تعلق به حق الله تعالى تداركه بالندم والتحسر وترك مثله في المستقبل)** وبه تمت أركان التوبة، وقد أشار إلى كمالها فقال: **(والإتيان بالحسنات التي هي أضدادها)** أي المعاصي **(فيقابل إيذاء الناس)** أي إن كان

فيهم بالثناء على أهل الدين وإظهار ما يعرف من خصال الخير من أقرانه وأمثاله، ويكفر قتل النفوس بإعتاق الرقاب، لأن ذلك إحياء إذ العبد مفقود لنفسه موجود لسيده والإعتاق إيجاد لا يقدر الإنسان على أكثر منه فيقابل الإعدام بالإيجاد وبهذا تعرف أن ما ذكرناه من سلوك طريق المضادة في التكفير والمحو مشهود له في الشرع حيث كفر القتل بإعتاق رقبة، ثم إذا فعل ذلك كله لم ينجه ولم يكفه ما لم يخرج عن مظالم العباد ومظالم العباد إما في النفوس أو الأموال أو الإعراض أو القلوب أعني به الإيذاء المحض.

أما النفوس فإن جرى عليه قتل خطأ فتوبته بتسليم الدية ووصولها إلى المستحق إما منه أو من عاقلته وهو في عهدة ذلك قبل الوصول. وإن كان عمداً موجباً للقصاص

آذاهم (**بالإحسان إليهم، ويكفر غصب أموالهم بالتصدق**) على الفقراء (**بملك الحلال، ويكفر تناول أعراضهم بالغيبة والقدح فيهم بالثناء على أهل الدين**) والصلاح (**وإظهار ما يعرف من خصال الخير من أقرانه وأمثاله**) وبث ذلك بين الناس، (**ويكفر قتل النفوس باعتاق الرقاب لأن ذلك إحياء، إذا العبد مفقود لنفسه موجود لسيده فالإعتقاق إيجاد**) أي بمنزلته (**لا يقدر الإنسان على أكثر منه**) إذ ليس في وسعه الإيجاد الحقيقي فجعل الإعتاق قائماً مقامه رحمة من الله على عباده ومنة منه عليهم (**فيقابل الإعدام**) الذي هو قتل النفس (**بالإيجاد**) الذي هو عتق الرقبة، (**وبهذا تعرف أن ما ذكرناه من سلوك طريق المضادة في التكفير والمحو مشهود له في الشرع حيث كفر القتل باعتاق رقبة**) وهذا من الأسرار الإلهية التي يدركها الإخواص البشر، (**ثم إذا فعل ذلك كله لم ينجه ولم يكفه ما لم يخرج عن مظالم العباد ومظالم العباد إما في النفوس أو الأموال أو الأعراض أو القلوب. أعني به الإيذاء المحض**).

(**أما النفوس: فإن جرى عليه قتل خطأ فتوبته بتسليم الدية**) وهي المال الذي هو بدل النفس (**ووصولها إلى المستحق إما منه أو من عاقلته وهو في عهدة ذلك قبل الوصول**) والخطأ قتل بمباشرة وهو أن يرمي شخصاً يظنه صيداً أو حربياً. فإذا هو مسلم. فهذا خطأ في القصد، أو يرمي غرضاً فيصيب آدمياً فهذا خطأ في الفعل ويلحق به ما يجري مجراه كان يكون في حالة النوم فتغلب على إنسان فقتله. والدية إثنا عشر ألفاً عند مالك والشافعي، وقال أبو حنيفة عشرة آلاف، وعنده دية المسلم والذمي سواء. وقال مالك: دية الذمي ستة آلاف درهم. وقال الشافعي: دية الكتابي أربعة آلاف، ودية المجوسي ثمانية ودية المرأة نصف دية الرجل عند الكل (**وإن كان عمداً موجباً للقصاص**) بأن كان بسلاح ومشابهه في تفريق الأجزاء وإلا فهو شبه العمد. قال الشافعي: هو أن يتعمد للضرب بآلة لا يقتل مثلها غالباً كالعصا والسوط والحجر الصغير، ووافقه أبو يوسف ومحمد، وقال أبو حنيفة: شبه العبد أن يتعمد الضرب بما لا يفرق

فبالقصاص، فإن لم يعرف فيجب عليه أن يتعرف عند ولي الدم ويحكمه في روحه فإن شاء عفا عنه وإن شاء قتله ولا تسقط عهدته إلا بهذا. ولا يجوز له الإخفاء وليس هذا كما لو زنى أو شرب أو سرق أو قطع الطريق أو باشر ما يجب عليه فيه حد الله تعالى فإنه لا يلزمه في التوبة أن يفضح نفسه ويهتك ستره ويلتمس من الوالي استيفاء حق الله تعالى، بل عليه أن يتستر بستر الله تعالى ويقيم حد الله على نفسه بأنواع المجاهدة والتعذيب، فالعفو في محض حقوق الله تعالى قريب من التائبين النادمين، فإن رفع أمر هذه إلى الوالي حتى أقام عليه الحد وقع موقعه وتكون توبته صحيحة مقبولة عند الله تعالى بدليل ما روي أن ماعز بن مالك أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد

الأجزاء كالعصا والحجر واليد، ولهذا لو ضربه بحجر عظيم أو خشبة فهو عمد عندهم خلافاً له، ولو ضربه به بسوط صغير ووالى في الضربات حتى مات فهو عمد يقتص به عند الشافعي خلافاً لنا. (**فبالقصاص**) فتوبته بأن يقتص منه قال الله تعالى: ﴿كتب عليكم القصاص في القتلى﴾ الآية [البقرة: ١٧٨] وللشافعي في موجب العمد قولان.

أحدهما: القصاص إلا إذا عفا الولي فله أن يختار أخذ الدية بغير رضا القاتل، لأن أخذ المال تعين سبباً لدفع الهلاك، فيجوز بدون رضاه كمن أصابته مخمصة فبذل له إنسان طعاماً بثمن المثل لزمه الشراء لأنه يملك ما يحيي به نفسه بعوض يعدله.

والثاني: القصاص أو الدية وينبين ذلك باختيار الولي. وقال أبو حنيفة: موجب العمد القود وهو واجب عيناً وليس للولي أخذ الدية إلا برضا القاتل، إلا أن يعفو الأولياء إذ وجوب المال عند المصالحة برضا القاتل في ماله، فيجب بدل الصلح قليلاً أو كثيراً في ماله على ما اصطلحوا عليه من تعجيل أو تأجيل أو تنجيم وإن لم يذكر شيئاً كان المال حالاً كسائر المعاوضات عند الإصطلاح أو صلح بعضهم أو عفوه فيجب بقية الدية على العاقلة، (**فإن لم يعرف**) بالقتل (**فيجب عليه أن يعترف**) به (**عند ولي الدم ويحكمه في روحه فإن شاء عفا عنه وإن شاء قتله ولا تسقط عهدته إلا بهذا، ولا يجوز له الإخفاء**) ومتى أخفي كان آثماً غير إثم القتل، (**وليس هذا كما لو زني**) بامرأة (**أو شرب**) خمراً (**أو سرق**) شيئاً ذا قيمة (**أو قطع الطريق**) على المسلمين (**أو باشر ما يجب عليه فيه حدّ لله تعالى، فإنه لا يلزمه في التوبة أن يفضح نفسه**) بين الناس (**ويهتك ستره ويلتمس من الوالي استيفاء حق الله تعالى**) عنه، (**بل عليه أن يستتر بستر الله تعالى ويقيم حدّ الله على نفسه بأنواع المجاهدة والتعذيب مع الندم وهو التأسف، فعفو الله في محض حق الله تعالى قريب من التائبين النادمين**) فإن من تاب إلى الله تعالى ونزع مما صدر منه يرجى أن يعفى عنه، (**فإن رفع أمره إلى الوالي حتى أقام عليه الحد وقع موقعه وتكون توبته صحيحة مقبولة عند الله تعالى بدليل ما روي أن ماعز بن مالك**) الأسلمي رضي الله عنه قال ابن حبان له صحبة (**أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول**

ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني، فرده فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت فرده الثانية فلما كان في الثالثة أمر به فحفر له حفرة ثم أمر به فرجم، فكان الناس فيه فريقين: فقائل يقول لقد هلك وأحاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة أصدق من توبته فقال رسول الله ﷺ: «لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم»،

الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني) أي بإقامة الحد **(فردّه، فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت فردّه الثانية، فلما كان في الثالثة أمر به فحفر له حفرة ثم أمر به فرجم، فكان الناس فيه فرقتين فقائل يقول: لقد هلك ولقد أحاطت به خطيئته، وقائل يقول: ما توبة أصدق)** وفي نسخة: أفضل **(من توبته. فقال رسول الله ﷺ: «لقد تاب توبة لو قسمت بين)** وفي نسخة على **(أمة لو سعتهم»)** قال العراقي: رواه مسلم من حديث بريدة بن الحصيب انتهى.

قلت: لفظ مسلم من حديث بريدة قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله طهرني. فقال: «ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه» فرجع غير بعيد ثم جاء فقال: يا رسول الله طهرني، فقال النبي ﷺ مثل ذلك حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ: «مم أطهرك»؟ فقال: من الزنا. فقال رسول الله ﷺ: «أبه جنون»؟ فأخبر أنه ليس بمجنون فقال: «أشربت خمراً»؟ فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر. قال، فقال رسول الله ﷺ: «أزنيت»؟ فقال: نعم، فأمر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد أحاطت به خطيئته، وقائل يقول ما توبة أفضل من توبة ماعز إنه جاء إلى رسول الله ﷺ فوضع يده ثم قال: اقتلني بالحجارة. قال: فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة، ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال: «استغفروا لماعز بن مالك، فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك. فقال رسول الله ﷺ: «لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم». وأخرجه أبو داود مختصراً.

ولمسلم أيضاً من حديث بريدة أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني فردّه، فلما كان من الغداة أتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت فردّه الثانية، فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: «تعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى، فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله، فلما كان الرابعه حفر له حفرة ثم أمر به فرجم. وهذا السياق متصل بحديث الغامدية الآتي ذكره، والمصنف جمع بين البابين لما وجدهما من رواية صحابي واحد.

وروى أبو داود والنسائي عن عبد الرحمن بن الصامت أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء الأسلمي نبي الله ﷺ فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات كل ذلك يعرض عنه فأقبل في الخامسة فقال: «أنكتها». هذا لفظ أبي داود، ولفظ النسائي: «نكحتها» ثم اتفقا فقالا: قال نعم.

وجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله إني قد زنيت فطهرني! فردها فلما كان من الغد قالت: يا رسول الله لم تردني لعلك تريد أن تردني كما رددت ماعزاً، فوالله إني لحبلى؛ فقال ﷺ: «أما الآن فاذهبي حتى تضعي» فلما ولدت أتت بالصبي في خرقة فقالت: هذا قد ولدته قال: «اذهبي فارضعيه حتى تفطميه» فلما فطمته أتت بالصبي وفي يده كسرة خبز فقالت: يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام! فدفع الصبي إلى رجل من

قال: «كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر» قال: نعم. قال: «فهل تدري ما الزنا»؟ قال: نعم أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً. قال: «فما تريد بهذه القول»؟ قال: أريد أن تطهرني فأمر به فرجم، فسمع النبي ﷺ رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه: انظروا إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى يرجم رجم الكلب فسكت عنهما، ثم سار ساعة حتى مرّ بجيفة حمار شائل برجله فقال: «أين فلان وفلان»؟ فقالا: نحن ذان يا رسول الله. قال: «أنزلا فكُلا من جيفة هذا الحمار» فقالا لا: يا نبي الله من يأكل من هذا؟ قال: «فما نلتما من عرض أخيكما آنفاً أشد من أكلكما منه، والذي نفسي بيده إنه الآن في أنهار الجنة ينغمس فيها». وقد تقدم هذا الحديث في كتاب ذم الغيبة. وروى الترمذي وقال: حسن غريب من حديث علقمة بن وائل عن أبيه بلفظ: «لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم» وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس بلفظ: «لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس لقبلت منه» يعني ماعزاً. وقال الحافظ في الإصابة في ترجمة ماعز ثبت ذكره في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة، وزيد بن خالد وغيرهما، وجاء ذكره في حديث أبي بكر الصديق، وأبي ذر، وجابر بن عبدالله، وجابر بن سمرة، وبريدة بن الحصيب، وابن عباس، ونعيم بن هزال وأبي سعيد الخدري، ونصر الأسلمي، وأبي برزة سماه بعضهم وأبهمه بعضهم، وفي بعض طرقه أن النبي ﷺ قال: «لقد تاب توبة لو تابها طائفة من أمتي لأجزأت عنهم» وفي صحيح ابن عوانة وابن حبان وغيرهما من طريق أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ لما رجم ماعز بن مالك قال: «لقد رأيته يتخضخض في أنهار الجنة ويقال: إن اسمه عريب، وماعز لقب انتهى.

ثم قال مسلم عقيب حديث ماعز قال: (**وجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله إني قد زنيت فطهرني فردّها، فلما كان من الغد قالت: يا رسول الله لم تردني لعلك تريد أن تردني كما رددت ماعزاً، فوالله إني لحبلى قال: «أمالا»**) هكذا في نسخ مسلم وهو بفتح الهمزة وتشديد الميم بعدها لا نافية وفيه لغات ذكرتها في آخر شرح القاموس، ولغة النبي ﷺ بالإمالة فيه أمالي، ويوجد في سائر نسخ الكتاب الآن وهو غلط (**فاذهبي حتى تلدي» فلما ولدت أتت بالصبي في خرقة فقالت: هذا قد ولدته. قال: «اذهبي فارضعيه حتى تفطميه» فلما فطمته أتت بالصبي وفي يده كسرة خبز فقالت: يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل**

المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها فأمر الناس فرجموها ، **فأقبل** خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم على وجهه فسبها ، **فسمع** رسول الله ﷺ سبه إياها فقال: « مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت ».

من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها) حفرة **(إلى صدرها وأمر الناس فرجموها فأقبل)** وفي لفظ فيقبل وهكذا في مسلم **(خالد بن الوليد)** رضي الله عنه **(بحجر فرمى رأسها فتنضح)** أي ترشش **(الدم على وجهه فسبّها ، فسمع رسول الله ﷺ سبّه إياها فقال: « مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت »)** . قال العراقي: رواه مسلم من حديث بريدة وهو بعض الحديث الذي قبله انتهى.

قلت: ولم يخرج البخاري عن بريدة في هذا شيئاً ولا ذكر حديث هذه المرأة، وإنما ذكر حديث المرأة والعسير ، ورواه أبو داود والنسائي مختصراً من رواية عبدالله بن بريدة عن أبيه: أن امرأة يعني من غامد ، أتت النبي ﷺ فقالت: إني قد فجرت، فقال: « ارجعي » فرجعت، فلما كان الغد أتته فقالت: لعلك أن تردني كما رددت ماعز بن ماالك، فوالله إني لحبلى، فقال لها: « ارجعي حتى تلدي » فرجعت، فلما كان الغد أتته فقال: « ارجعي حتى تلدي » فرجعت فلما ولدت أتته بالصبي فقالت: قد ولدت، فقال لها: « ارجعي فارضعيه حتى تفطميه » فجاءت به وقد فطمته وفي يده شيء يأكله فأمر بالصبي فدفع إلى رجل من المسلمين وأمر بها فحفر لها فرجمت، وكان خالد فيمن يرجمها فرجمها بحجر فوقعت قطرة من دمها على وجهه فسبها فقال له النبي ﷺ: « مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له وأمر بها فصلى عليها ودفنت » وكذلك رواه أحمد. وحديث مسلم أتم من هذا يشتمل على قصة ماعز وقصة الغامدية. قال المنذري في مختصر أبي داود في إسناده بشر بن المهاجر الغنوي الكوفي وليس له في صحيح مسلم سوى هذا الحديث، وقد وثقه يحي بن معين، وقال أحمد: منكر الحديث يجيء بالعجائب مرجىء متهم، وقال: في أحاديث ماعز كلها أن ترد يده إنما كان في مجلس واحد إلا ذاك الشيخ بشر بن المهاجر، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه غيرها ولا عيب على مسلم في إخراج هذا الحديث، فإنه أتى به في الطبقة الثانية بعد ما ساق طرق حديث ماعز، وأتى به آخراً ليبين إطلاعه على طرق الحديث والله أعلم.

وروى مسلم، وأبو داود، والترمذي والنسائي من حديث عمران بن حصين أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ فقالت: إنها زنت وهي حبلى، فدعا النبي ﷺ ولياً لها فقال له رسول الله ﷺ أحسن إليها فإذا وضعت فجىء بها » فلما وضعت جاء بها فأمر بها النبي ﷺ فشكت عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت، ثم أمرهم فصلوا عليها، فقال عمر: يا رسول الله نصلي عليها وقد زنت ؟ قال:

وأما القصاص، وحدّ القذف: فلا بدّ من تحليل صاحبه المستحق فيه، وإن كان المتناول مالاً قد تناوله بغصب أو خيانة أو غبن في معاملة بنوع تلبيس كترويج زائف أو ستر عيب من المبيع أو نقص أجرة أجير أو منع أجرته، فكل ذلك يجب أن يفتش عنه

« والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت توبة أفضل من أن جاءت بنفسها لله » لم يقل أبو داود عن أبان فشكت عليها ثيابها. وحكى أبو داود عن الإوزاعي قال: فشكت عليها ثيابها - يعني بشدة - ورواه كذلك أحمد وابن جرير، وذكر الحافظ أبو بكر الخطيب في كتاب المبهمات حديث الغامدية وقال: رواه عمران بن حصين، وقال لامرأة من جهينة واسم هذه المرأة سبيعة وقيل: آسية بنت الفرج وساق شاهدها وقد جاء في بعض طرقه بأنها القريشية، وليس بين هذه النسب اجتماع. وظاهر كلام الخطيب أنها امرأة واحدة، واختلف في نسبها هكذا نقله المنذري عن الخطيب.

قلت: آسية بنت الفرج جرهمية أورد ابن منده قصتها من طريق أيوب بنت الفرج امرأة من جرهم، وكان مسكنها الحجون بمكة فذكرها بطولها، وقيل: هي سبيعة بنت الحرث الأسلمية، وقيل هي امرأة من قريش وهي غير الأسلمية أوردها هبة الله في الناسخ والمنسوخ، وروى ابن منده من رواية عبيد بن عمير عن عائشة قالت: سمعت سبيعة القرشية قالت: يا رسول الله إني زنيت فاقم عليّ حدّ الله فقال: « إذهبي حتى تضعي » فذكر الحديث. قال الحافظ في الإصابة: سنده ضعيف، وأخلق بها إن ثبت خبرها أن تكون هي سبيعة الأسلمية انتهى.

قال المنذري وذكر بعضهم أن حديث عمران بن حصين فيه أنه قد أمر برجمها حين وضعت ولم يستأن بها، وكذا روي عن علي أنه فعل بشراحة رجمها لما وضعت، وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وأصحاب الرأي. وقال أحمد وإسحاق: تترك حتى تضع ما في بطنها ثم تترك حولين حتى تفطمه، ويشبه أن يكونا ذهبا إلى حديث بريدة، وحديث عمران أجود إسناداً. وقال بعضهم: يحتمل أن تكونا امرأتين إحداهما وجد لولدها كفيل وقبلها، والأخرى لم يوجد لولدها كفيل أو لم يقبل فوجب إمهالها حتى يستغني عنها لئلا يهلك بهلاكها، ويكون الحديث محمولاً على حالين ويرتفع الخلاف، والله أعلم.

(**وأما القصاص، وحد القذف فلا بدّ من تحليل صاحبه المستحق فيه**) فإن شاء اقتص وإن شاء عفا وكذا في حد القذف، (**وإن كان المتناول مالاً قد تناوله بغصب**) بأن استولى عليه عدواناً (**أو خيانة**) بأن كان أمانة عنده ففرط فيه (**أو غبن في معاملة بنوع تلبيس**) أي تخليط (**كترويج زائف**) أي المبهرج الرديء وترويجه تزيينه وتمشيته (**أو ستر عيب من المبيع**) سواء كان العيب خفياً أو ظاهراً (**أو نقص أجرة أجير**) استأجره بأن يعطيه أقل مما يعطي أمثاله (**أو منع أجرته**) مطلقاً (**فكل ذلك يجب أن يفتش عنه**) ويبحث (**لا من حد بلوغه**

لا من حد بلوغه بل من أول مدة وجوده، فإن ما يجب في مال الصبي يجب على الصبي إخراجه بعد البلوغ إن كان الولي قد قصر فيه فإن لم يفعل كان ظالماً مطالباً به، إذ يستوي في الحقوق المالية الصبي والبالغ، وليحاسب نفسه على الحبات والدوانق من أوّل يوم حياته إلى يوم توبته قبل أن يحاسب في القيامة، وليناقش قبل أن يناقش فمن لم يحاسب نفسه في الدنيا طال في الآخرة حسابه، فإذا حصل مجموع ما عليه بظن غالب ونوع من الإجتهاد ممكن فليكتبه وليكتب أسامي أصحاب المظالم واحداً واحداً وليطف في نواحي العالم وليطليهم وليستجلهم أو ليؤد حقوقهم، وهذه التوبة تشق على الظلمة على التجار فإنهم لا يقدرون على طلب المعاملين. كلهم ولا على طلب ورثتهم ولكن على كل واحد منهم أن يفعل منه ما يقدر عليه فإن عجز فلا يبقى له طريق إلا أن يكثر من الحسنات حتى تفيض عنه يوم القيامة فتؤخذ حسناته وتوضع في موازين أرباب المظالم، ولتكن كثرة حسناته بقدر كثرة مظالمه فإنه إن لم تف بها حسناته حمل من سيئات أرباب المظالم فيهلك بسيئات غيره. فهذا طريق كل تائب في رد المظالم وهذا يوجب استغراق

بل من أول مدة وجوده، فإن ما يجب في مال الصبي يجب على الصبي إخراجه بعد البلوغ إن كان الولي قد قصر فيه) فإن ادعى الولي أنه أخرج ما يجب عليه من ماله وظهرت القرائن بصدقه صدق، (**فإن لم يفعل كان ظالماً مطالباً به**) يوم القيامة (**إذ يستوي في الحقوق المالية الصبي والبالغ وليحاسب نفسه على الحبة والدانق**) أي القليل منه والأقل (**من أول يوم حياته إلى يوم توبته قبل أن يحاسب في القيامة**) بين يدي الله تعالى، (**وليناقش قبل أن يناقش فمن لم يحاسب نفسه في الدنيا طال في الآخرة حسابه، فإذا حصل مجموع ما عليه بظن غالب ونوع من الإجتهاد ممكن فليكتبه**) في جريدة، (**وليكتب أسامي أصحاب المظالم**) فيها (**واحداً واحداً، وليطف في نواحي العالم**) وأطرافها (**وليطلبهم**) بأعيانهم (**وليستحلهم**) أي يطلب منهم أن يحللوا له، (**أو ليؤد حقوقهم**) المرتبة بذمته، فإن لم يجدهم بأعيانهم فورثتهم الأقرب فالأقرب، (**وهذه التوبة تشق على الظلمة وعلى التجار فإنهم لا يقدرون على طلب المعاملين كلهم**) ولا المظلومين كلهم (**ولا على طلب ورثتهم**) في أقطار البلاد، (**ولكن على كل واحد منهم أن يفعل منه ما يقدر عليه**) ويستطيعه، (**فإن عجز**) عن ذلك (**فلا يبقى له طريق إلا أن يكثر من الحسنات**) في صحائف أعماله (**حتى تفيض عنه يوم القيامة فتؤخذ حسناته**) تلك (**وتوضع في موازين أرباب المظالم**) كما ورد في الخبر وتقدم ذكره. (**وليكن كثرة حسناته بقدر كثرة مظالمه، فإنه إن لم تف بها حسناته حمل من سيئة أرباب المظالم فيهلك بسيئات غيره**) كما هو الخبر السابق ذكره، (**فهذه طريق كل تائب**) عن المظالم (**في رد المظالم**) ولا يخفى أن (**هذا يوجب استغراق العمر في الحسنات لو طال العمر بحسب طول**

العمر في الحسنات لو طال العمر بحسب طول مدة الظلم فكيف وذلك مما لا يعرف ؟ وربما يكون الأجل قريباً ؟ فينبغي أن يكون تشميره للحسنات والوقت ضيق أشد من تشميره الذي كان في المعاصي في متسع الأوقات . هذا حكم المظالم الثابتة في ذمته .

أما أمواله الحاضرة فليرد إلى المالك ما يعرف له مالكاً معيناً وما لا يعرف له مالكاً فعليه أن يتصدق به ، فإن اختلط الحلال بالحرام فعليه أن يعرف قدر الحرام بالإجتهاد ويصدق بذلك المقدار كما سبق تفصيله في كتاب الحلال والحرام .

وأما الجناية : على القلوب بمشافهة الناس بما يسوؤهم أو يعيبهم في الغيبة فليطلب كل من تعرض له بلسانه أو آذى قلبه بفعل من أفعاله وليستحل واحداً واحداً منهم ومن مات أو غاب فقد فات أمره ولا يتدارك إلا بتكثير الحسنات لتؤخذ منه عوضاً في القيامة ، وأما من وجده وأحله بطيب قلب منه فذلك كفارته وعليه أن يعرفه قدر جنايته وتعرضه له فالاستحلال المبهم لا يكفي وربما لو عرف ذلك وكثرة تعديه عليه لم تطب نفسه بالإحلال وادخر ذلك في القيامة ذخيرة يأخذها من حسناته أو يحمله من سيئاته ، فإن كان في جملة جنايته على الغير ما لو ذكره وعرفه لتأذى بمعرفته كزناه بجاريته أو

مدة الظلم ، فكيف وذلك مما لا يعرف ، ربما يكون الأجل قريباً فيبنغي أن يكون تشمره للحسنات والوقت ضيق **أشد من تشمره الذي كان في المعاصي في متسع الأوقات هذا حكم المظالم الثابتة فى ذمته)** وفي عهدته .

(أما أمواله الحاضرة فليرد إلى المالك ما يعرف له مالكاً معيناً وما لا يعرف له مالكاً) معيناً ، **(فعليه أن يتصدق به)** على من يستحق من الفقراء ، **(فإن اختلط الحلال بالحرام فعليه أن يعرف قدر الحرام بالاجتهاد ويتصدق بذلك القدر كما سبق تفصيله في كتاب الحلال والحرام فلا نعيده ثانياً) .**

(وأما الجناية على القلوب بمشافهة الناس بما يسؤهم) أي يحزنهم **(أو يعيبهم في الغيبة ، فليطلب كل من تعرض له بلسانه أو آذى قلبه بفعل من أفعاله وليستحل واحداً واحداً منهم ومن مات)** منهم **(أو غاب)** غيبة طويلة ، **(فقد فات أمره ولا يتدارك إلا بتكثير الحسنات لتؤخذ منه عوضاً في القيامة)** عند المحاسبة ، **(وأما من وجده وأحله بطيب)** قلب **(منه وانشراح)** صدر ، **(فذلك كفارته وعليه أن يعرفه قدر جنايته وتعرضه له والاستحلال المبهم لا يكفي)** كما تقدم بيانه في كتاب ذم الغيبة ، **(وربما لو عرف ذلك وتعديه عليه)** ورد في نسخة وكثرة تعديه عليه **(لم تطب نفسه بالاحلال وادخر ذلك في القيامة ذخيرة يأخذها من حسناته أو يحمله من سيئاته ، فإن كان في جملة جنايته على الغير ما لو**

أهله أو نسبته باللسان إلى عيب من خفايا عيوبه يعظم أذاه مهما شوفه به فقد انسدّ عليه طريق الاستحلال، فليس له إلا أن يستحل منها ثم تبقى له مظلمة فليجبرها بالحسنات كما يجبر مظلمة الميت والغائب.

وأما الذكر والتعريف فهو سيئة جديدة يجب الاستحلال منها، ومهما ذكر جنايته وعرفه المجني عليه فلم تسمح نفسه بالاستحلال بقيت المظلمة عليه فإن هذا حقه، فعليه أن يتلطف به ويسعى في مهماته وأغراضه ويظهر من حبه والشفقة عليه ما يستميل به قلبه، فإن الإنسان عبد الإحسان، وكل من نفر بسيئة مال بحسنة فإذا طاب قلبه بكثرة تودّده وتلطفه سمحت نفسه بالإحلال، فإن أبى إلا الإصرار فيكون تلطفه به واعتذاره إليه من جملة حسناته التي يمكن أن يجبر بها في القيامة جنايته، وليكن قدر سعيه في فرحه وسرور قلبه بتودده وتلطفه كقدر سعيه في أذاه، حتى إذا قاوم أحدهما الآخر أو زاد عليه أخذ ذلك منه عوضاً في القيامة بحكم الله به عليه، كمن أتلف في الدنيا مالاً فجاء بمثله فامتنع من له المال من القبول وعن الإبراء فإن الحاكم يحكم عليه بالقبض منه شاء أم

ذكره وعرفه لتأذى بمعرفته كزناه بجاريته أو) جارية (**أهله أو نسبته باللسان إلى عيب من خفايا عيوبه**) بحيث يعظم أذاه مهما شوّفه (**به، فقد أفسد عليه طريق الاستحلال فليس له إلا أن يستحل منها**) بلا تعيين جناية، (**ثم تبقى له مظلمة فليجبرها بالحسنات كما يجبر مظلمة الميت والغائب**).

(**فأما الذكر والتعريف فهو سيئة جديدة يجب الاستحلال منها، ومهما ذكر جناية وعرفه المجني عليه فلم تسمح نفسه بالاستحلال بقيت المظلمه عليه**) في ذمته، (**فإن هذا حقه فعليه أن يتلطف به**) في القول (**ويسعى في**) قضاء (**مهماته وأغراضه**) الدنيوية، (**ويظهر من حب له والشفقة عليه ما يستميل به قلبه، فإن الانسان عبد الإحسان**) كما هو المشهور على الألسنة، وفي معناه قولهم: الإنسان الاحسان أي يتقيد عند الإحسان فيحب المحسن إليه بطبعه، ويميل إليه بقلبه، وفي كلام علي رضي الله عنه: أحسن إلى من شئت تكن أميره أي يكون هو بمنزلة الأسير لك وأنت بمنزلة الأمير عليه، (**وكل من نفر**) عنك (**بسيئة مال**) إليك (**بحسنة فإذا طاب قلبه بكثرة تودده وتلطفه سمحت نفسه بالاحلال**) لا محالة، (**فإن أبى إلا الإصرار**) على عدم السماح (**فيكون تلطفه به واعتذاره إليه من جملة حسناته التي يمكن أن يجبر بها في القيامة جنايته، وليكن قدر فرحه وسرور قلبه بتودده وتلطفه كقدر سعيه في أذاه، حتى إذا قاوم أحدهما الآخر وزاد عليه أخذ ذلك منه عوضاً في القيامة بحكم الله به عليه**) وهذا (**كمن أتلف في الدنيا مالاً**) لآخر، (**فجاء**) المتلف (**بمثله فامتنع من له المال عن القبول وعن الابراء، فإن الحاكم يحكم عليه بالقبض منه شاء أم أبى**) رضي

أبى، وكذلك يحكم في صعيد القيامة أحكم الحاكمين وأعدل المقسطين.

وفي المتفق عليه من الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال: « كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن أعلم أهل الأرض فدلّ على راهب فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة؟ قال: لا فقتله فكمل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم فقال له: إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ قال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناساً يعبدون الله عز وجل فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء فانطلق حتى إذ انصف الطريق أتاه ملك الموت، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيراً قط، فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه حكماً بينهم فقال قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له فقاسوا فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة »، وفي رواية: « فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشبر فجعل

أم كره، (**وكذلك يحكم في صعيد القيامة أحكم الحاكمين وأعدل المقسطين**) جلّ جلاله.

(**وفي المتفق عليه من الصحيحين**) أي فيما اتفق على إخراجه البخاري ومسلم (**عن أبي سعيد الخدري**) رضي الله عنه (**أن النبي ﷺ قال: « كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن أعلم أهل الأرض**) أي أكثرهم علماً (**فدلّ على راهب فأتاه فقال: إنه**) يعني نفسه (**قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة؟ قال: لا. فقتله فكمل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض**) أي أكثرهم عالماً ليذهب إليه فيستفتيه عن حاله (**فدلّ على رجل عالم فقال له: إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة**) أي هل تصح توبته أو تقبل توبته؟ (**قال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق إلى أرض كذا وكذا**) وسماها له (**فإن بها أناساً يعبدون الله عز وجل فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء، فانطلق حتى إذ انصف الطريق أتاه ملك الموت**) ولفظ مسلم « أتاه الموت » (**فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط، فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه حكماً بينهم**) ولفظ مسلم: فجعلوه بينهم (**فقال: قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى**) أي أقرب (**فهو له فقاسوا فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته**) بها (**ملائكة الرحمة؟**) هذا لفظ مسلم. ورواه كذلك ابن حبان في صحيحه إلا أنه قال: « ومن يحول بينك وبين التوبة ائت أرض كذا وكذا » وفيه « ولا ترجع إلى أرضك » والباقي سواء (**وفي رواية**) لمسلم « أن رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً فجعل يسأل هل له من توبة فأتى راهباً فسأله فقال: ليس لك توبة، فقتل الراهب ثم

من أهلها ». وفي رواية: « فأوحى الله تعالى إلى هذه أن تباعدي وإلى هذه أن تقربي وقال قيسوا ما بينهما فوجدوه إلى هذه أقرب بشبر فغفر له »، فبهذا تعرف أنه لا خلاص إلا برجحان ميزان الحسنات ولو بمثقال ذرة فلا بد للتائب من تكثير الحسنات هذا حكم القصد المتعلق بالماضي.

وأما العزم المرتبط بالاستقبال، فهو أن يعقد مع الله عقداً مؤكداً ويعاهده بعهد وثيق أن لا يعود إلى تلك الذنوب ولا إلى أمثالها، كالذي يعلم في مرضه أن الفاكهة تضره مثلاً فيعزم عزماً جزماً أنه لا يتناول الفاكهة ما لم يزل مرضه فإن هذا العزم يتأكد في الحال وإن كان يتصوّر أن تغلبه الشهوة في تأني الحال، ولكن لا يكون تائباً ما لم يتأكد عزمه في الحال، ولا يتصوّر أن يتم ذلك للتائب في أوّل أمره إلا بالعزلة والصمت وقلة الأكل والنوم وإحراز قوت حلال، فإن كان له مال موروث حلال أو

جعل يسأل ثم خرج من قرية إلى قرية فيها قوم صالحون فلما كان في بعض الطريق أدركه الموت فناء بصدره ثم مات فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب **(فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشبر فجعل من أهلها »)** ورواه البخاري نحوه. **(وفي رواية)**: « كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انساناً ثم خرج يسأل فأتى راهباً فسأله فقال: هل من توبة؟ قال: لا، فقتله فجعل يسأل فقال له رجل: ائت قرية كذا وكذا فأدركه الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت به ملائكة الرحمة وملائكة العذاب **(فأوحى الله إلى هذه ان تباعدي وإلى هـذه أن تقربي)** هكذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري: فأوحى الله إلى هذه أن تقربي وإلى هذه أن تباعدي **(وقال قيسوا ما بينهما فوجدوه)** ولفظ الشيخين فوجداه **(إلى هذه أقرب بشبر فغفر له »، فبهذا يعرف أنه لا خلاص)** هنالك **(إلا برجحان ميزان الحسنات ولو بمثقال ذرة، فلا بد للتائب من تكثير الحسنات. هذا حكم القصد المتعلق بالماضي)**.

(فأما العزم المرتبط بالاستقبال فهو أن يعقد مع الله عقداً مؤكداً ويعاهده بعهد وثيق أن لا يعود إلى تلك الذنوب) بعينها **(ولا إلى أمثالها)**، وعلامة صحته أن يحب أن يقذف في النار ولا يرجع فيما عنه خرج، **(كالذي يعلم في مرضه أن الفاكهة)** الرطبة **(تضره مثلاً)** إذا تناولها لسرعة استحالتها في المعدة، **(فيعزم عزماً جزماً أنه لا يتناول الفاكهة ما لم يزل مرضه)** المانع من صحة معدته، **(فإن هذا العزم يتأكد في الحال وإن كان يتصوّر أن تغلبه الشهوة في ثاني الحال ولكن لا يكون تائباً ما لم يتأكد عزمه في الحال، ولا يتصوّر أن يتم ذلك للتائب في أوّل أمره)** وفي نسخة أوّل مرة **(إلا بالعزلة)** عن الناس **(والصمت وقلة الأكل والنوم وإحراز قوت حلال، فإن كان له مال موروث حلال)** أي ورثه من أحد

كانت له حرفة يكتسب بها قدر الكفاية فليقتصر عليه، فإن رأس المعاصي أكل الحرام فكيف يكون تائباً مع الإصرار عليه ولا يكتفي بالحلال وترك الشبهات من لا يقدر على ترك الشهوات في المأكولات والملبوسات؟ وقد قال بعضهم من صدق في ترك شهوة وجاهد نفسه لله سبع مرار لم يبتل بها. وقال آخر: من تاب من ذنب واستقام سبع سنين، لم يعد إليه أبداً. ومن مهمات التائب إذا لم يكن عالماً أن يتعلم ما يجب عليه في المستقبل وما يحرم عليه حتى يمكنه الإستقامة وإن لم يؤثر العزلة لم تتم له الإستقامة المطلقة إلا أن يتوب عن بعض الذنوب، كالذي يتوب عن الشرب والزنا والغصب مثلاً، وليست هذه توبة مطلقة.

وقد قال بعض الناس إن هذه التوبة لا تصح، وقال قائلون تصح ولفظ الصحة في هذا المقام مجمل، بل نقول لمن قال لا تصح: إن عنيت به ان تركه بعض الذنوب لا يفيد أصلاً بل وجوده كعدمه فما أعظم خطأك؟ فإنا نعلم أن كثرة الذنوب سبب لكثرة

موروثيه، (**أو كانت له حرفة يكتسب بها قدر الكفاية فليقتصر عليه، فإن رأس المعاصي أكل الحرام، فكيف يكون تائباً مع الإصرار عليه**) أي على الحرام (**ولا يكتفي بالحلال وترك الشبهات ما لم يقدر**) وفي نسخة من لم يقدر (**على ترك الشهوات في المأكولات والملبوسات**) فإن التوسع فيها غالباً يستدعي إلى تناول ما لا يحل له فإن الحلال ضيق؟ (**قال بعضهم: من صدق في ترك شهوة وجاهد نفسه لله سبع مرات لم يبتل بها**) نقله صاحب القوت، (**وقال آخر: من تاب من ذنب واستقام عليه**) وفي نسخة وأقام عليه أي على توبته من ذلك الذنب (**سبع سنين لم يعد إليه أبداً**) نقله صاحب القوت، (**ومن مهمات التائب إذا لم يكن عالماً أن يتعلم ما يجب عليه في المستقبل وما يحرم عليه حتى يمكنه الاستقامة**) على التوبة، (**وإن لم يؤثر العزلة لم تتم له الاستقامة المطلقة إلا أن يتوب عن بعض الذنوب**) فقط، (**كالذي يتوب عن الشرب**) أي شرب المسكر (**والزنا واللواط والغصب مثلاً**) ولا يتوب عن غيرها، (**وليست هذه توبة مطلقة**).

(**وقد قال بعض الناس: إن هذه التوبة لا تصح**) وهو المحكي عن المعتزلة، وإلى هذا يشير قول ابن المبارك: إن من شرط التوبة الخروج عن مظالم العباد، فإن الظاهر أنه إن أراد الخروج عن مظالم العباد مطلقاً وإن كان الصحيح خلافه أنه في ذلك الذنب الذي تاب منه. (**وقال قائلون**): إنها (**تصح**) وهو المحكى عن أهل السنة والجماعة، (**ولفظ الصحة في هذا المقام مجمل، بل نقول لمن قال لا تصح**) عن ذنب دون ذنب: (**إن عنيت به ان تركه بعض الذنوب لا يفيد أصلاً بل وجوده كعدمه فما أعظم خطاك**) في هذا! (**فإنا نعلم أن كثرة الذنوب سبب لكثرة العقاب**) وفي نسخة العذاب (**وقلتها سبب لقلته**) ولا يتصوّر القلة

العقاب وقلتها سبب لقلته. ونقول لمن قال تصح إن أردت به أن التوبة عن بعض الذنوب توجب قبولاً يوصل إلى النجاة أو الفوز فهذا أيضاً خطأ! بل النجاة والفوز بترك الجميع. هذا حكم الظاهر ولسنا نتكلم في خفايا أسرار عفو الله فإن قال من ذهب إلى أنها لا تصح إني أردت به أن التوبة عبارة عن الندم. وإنما يندم على السرقة مثلاً لكونها معصية لا لكونها سرقة؛ ويستحيل أن يندم عليها دون الزنا إن كان توجعه لأجل المعصية فإن العلة شاملة لهما إذ من يتوجع على قتل ولده بالسيف يتوجع على قتله بالسكين لأن توجعه بفوات محبوبه سواء كان بالسيف أو بالسكين، فكذلك توجع العبد بفوات محبوبه وذلك بالمعصية سواء عصى بالسرقة أو الزنا فكيف يتوجع على البعض دون البعض؟ فالندم حالة يوجبها العلم بكون المعصية مفوّتة للمحبوب من حيث إنها معصية فلا يتصوّر أن يكون على بعض المعاصي دون البعض، ولو جاز هذا لجاز أن يتوب من شرب الخمر من أحد الدنين دون الآخر فإن استحال ذلك من حيث أن المعصية في الخمرين واحدة وإنما الدنان ظروف فكذلك أعيان المعاصي آلات للمعصية والمعصية من حيث مخالفة الأمر واحدة، فإذاً معنى عدم الصحة أن الله تعالى وعد

والكثرة فيها إلا بسبب التوبة. (**ونقول لمن قال تصح**) التوبة من ذنب دون ذنب (**إن أردت به أن التوبة عن بعض الذنوب توجب قبولاً يوصل إلى النجاة أو الفوز فهذا أيضاً خطأ: بل النجاة والفوز بترك الجميع هذا حكم الظاهر**) المطابق للقواعد، (**ولسنا نتكلم في خفايا أسرار عفو**) الله تعالى، (**فإن قال من ذهب إلى أنه لا تصح إني أردت به أن التوبة عبارة عن الندم**) إذ هو معظم أركانها. (**وإنما يندم**) العبد (**على السرقة مثلاً لكونها معصية لا لكونها سرقة، ويستحيل أن يندم عليها دون الزنا إن كان توجعه لأجل المعصية فإن العلة شاملة لهما**) أي لكل من السرقة والزنا، (**إذ من يتوجع على قتل ولده بالسيف يتوجع على قتله بالسكين**) أو غيرها، (**لأن توجعه بفوات محبوبه سواءِ كان بالسيف أو بالسكين**) أو غيرهما، (**فكذلك توجع العبد بفوات محبوبه وذلك بالمعصية سواء عصى بالسرقة أو بالزنا، فكيف يتوجع على البعض دون البعض؟ فالندم حالة يوجبها العلم بكون المعصية مفوّتة للمحبوب من حيث أنها معصية فلا يتصوّر أن يكون على بعض المعاصي دون بعض، ولو جاز هذا لجاز أن يتوب من شرب الخمر من أحد الدفين دون الآخر، فإن استحلال ذلك من حيث أن المعصية في الخمرين واحدة، وإنما الدنان ظروف**) وآلات. (**فكذلك أعينا المعاصي**) كالقتل والزنا والسرقة (**آلات للمعصية**) وظروف لها، (**والمعصية من حيث مخالفة الأمر واحدة فإذاً معنى الصحة أن الله وعد التائبين رتبة وتلك الرتبة لا**

التائبين رتبة وتلك الرتبة لا تنال إلا بالندم ولا يتصوّر الندم على بعض المتماثلات، فهو كالملك المرتب على الإيجاب والقبول فإنه إذا لم يتم الإيجاب والقبول نقول أن العقد لا يصح أي لم تترتب عليه الثمرة وهو الملك، وتحقيق هذا أن ثمرة مجرد الترك أن ينقطع عنه عقاب ما تركه وثمرة الندم تكفير ما سبق، فترك السرقة لا يكفر السرقة بل الندم عليها ولا يتصوّر الندم إلا لكونها معصية وذلك يعم جميع المعاصي، وهو كلام مفهوم واقع يستنطق المنصف بتفصيل به ينكشف الغطاء.

فنقول: التوبة عن بعض الذنوب لا تخلو إما أن تكون عن الكبائر دون الصغائر، أو عن الصغائر دون الكبائر، أو عن كبيرة دون كبيرة. أما التوبة عن الكبائر دون الصغائر فأمر ممكن لأنه يعلم أن الكبائر أعظم عند الله وأجلب لسخط الله ومقته، والصغائر أقرب إلى تطرق العفو إليها فلا يستحيل أن يتوب عن الأعظم ويتندم عليه، كالذي يجني على أهل الملك وحرمه ويجني على دابته فيكون خائفاً من الجناية على الأهل مستحقراً للجناية على الدابة، والندم بحسب استعظام الذنب واعتقاد كونه مبعداً عن الله تعالى. وهذا ممكن وجوده في الشرع فقد كثر التائبون في الاعصار الخالية ولم يكن أحد

تنال إلا بالندم ولا يتصوّر الندم على بعض المتماثلات دون بعض فهو كالملك المرتب على الإيجاب والقبول، فإنه إذا لم يتم الإيجاب والقبول يقال أن العقد لا يصح أي لا تترتب عليه الثمرة وهو الملك، ويحقق هذا أن ثمرة مجرد الترك أن ينقطع عنه عقاب ما تركه، وثمرة الندم تكفر ما سبق فترك السرقة لا يكفر السرقة بل الندم عليها يكفرها، ولا يتصوّر الندم إلا لكونها معصية، وذلك يعم جميع المعاصي. هذا تقرير كلام المانعين من الصحة وبيان علة المنع، وهذا الكلام مفهوم يستنطق المنصف بتفصيل به ينكشف الغطاء) عن وجه الحق.

(فنقول: إن التوبة عن بعض الذنوب لا تخلو إما أن تكون عن الكبائر دون الصغائر أو عن الصغائر دون الكبائر أو عن كبيرة دون كبيرة. اما التوبة عن الكبائر دون الصغائر فممكن لأنه يعلم أن الكبائر أعظم عند الله واجلب لسخط الله ومقته، والصغائر أقرب إلى تطرق العفو إليها، فلا يستحيل أن يتوب عن الأعظم ويتندم عليه كالذي يجني على أهل الملك وحرمه ويجني على دابته فيكون خائفاً من الجناية على الأهل مستحقراً للجناية على الدابة والندم بحسب استعظام الذنب واعتقاد كونه مبعداً عن الله تعالى، وهذا ممكن وجوده في الشرع فقد كثر التائبون في الاعصار الخالية) أي الماضية **(ولم يكن واحد**

منهم معصوماً فلا تستدعي التوبة العصمة. والطبيب قد يحذر المريض العسل تحذيراً شديداً، ويحذره السكر تحذيراً أخف منه على وجه يشعر معه أنه ربما لا يظهر ضرر السكر أصلاً، فيتوب المريض بقبوله عن العسل دون السكر فهذا غير محال وجوده وإن أكلهما جميعاً بحكم شهوته ندم على أكل العسل دون السكر.

الثاني: أن يتوب عن بعض الكبائر دون بعض وهذا أيضاً ممكن لإعتقاده أن بعض الكبائر أشد وأغلظ عند الله، كالذي يتوب عن القتل والنهب والظلم ومظالم العباد لعلمه أن ديوان العباد لا يترك وما بينه وبين الله يتسارع العفو إليه، فهذا أيضاً ممكن كما في تفاوت الكبائر والصغائر، لأن الكبائر أيضاً متفاوتة في أنفسها وفي اعتقاد مرتكبها، ولذلك قد يتوب عن بعض الكبائر التي لا تتعلق بالعباد كما يتوب عن شرب الخمر دون الزنا مثلاً، إذ يتضح له أن الخمر مفتاح الشرور وأنه إذا زال عقله ارتكب جميع المعاصي

منهم معصوماً فلا تستدعي التوبة العصمة، والطبيب قد يحذر المريض) بتناول **(العسل تحذيراً شديداً ويحذره)** تناول **(السكر تحذيراً أخف منه على وجه يشعر معه أنه ربما لا يظهر ضرر السكر أصلاً فيتوب المريض بقبوله عن العسل دون السكر، فهذا غير محال وجوده وإن أكلهما جميعاً بحكم الشهوة ندم على أكل العسل دون السكر.**

الثاني: أن يتوب عن بعض الكبائر دون بعض وهذا أيضاً ممكن لاعتقاده أن بعض الكبائر أشد وأغلظ عند الله)، وهذا (**كالذي يتوب عن القتل والنهب والظلم ومظالم العباد لعلمه أن ديوان العباد لا يترك وما بينه وبين الله)** من الذنوب **(يتسارع العفو إليه)** كما ورد في الخبر السابق ذكره، **(فهذا أيضاً ممكن كما في تفاوت الكبائر والصغائر لأن الكبائر أيضاً متفاوتة في أنفسها وفي اعتقاد مرتكبها، ولذلك قد يتوب عن بعض الكبائر التي لا تتعلق بالعباد كما يتوب عن شرب الخمر دون الزنا مثلاً، إذ يتضح له أن الخمر مفتاح الشرور)** كلها **(وأنه إذا)** شربها **(زال عقله)** وإذا زال عقله **(ارتكب جميع المعاصي)** كالزنا والقتل والسلب والنهب والاستطالة في العرض **(وهو لا يدري)**. أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر انه سئل عن الخمر فقال: سألت عنها رسول الله ﷺ فقال «هي أكبر الكبائر وأم الفواحش من شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته». وأخرج عبد بن حميد ورسته في كتاب الإيمان عن شعبة مولى عباس عن ابن عباس رفعه «إذا شرب الخمر سكر وزنى ونرك الصلاة». وأخرج ابن المنذر عن سالم بن عبد الله التمار عن أبيه عن عبد الله بن عمر وقال: تحدثوا عن رسول الله ﷺ: «أن ملكا من بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيّره أن يشرب الخمر أو يقتل نفساً أو يزني أو يأكل لحم خنزير أو يقتله فأبى فاختار شرب الخمر فإنه لما شربها لم يمتنع عن شيء أراده منه».

وهو لا يدري فبحسب ترجح شرب الخمر عنده ينبعث منه خوف يوجب ذلك تركاً في المستقبل وندماً على الماضي.

الثالث: أن يتوب عن صغيرة أو صغائر وهو مصر على كبيرة يعلم انها كبيرة، كالذي يتوب عن الغيبة أو عن النظر إلى غير المحرم أو ما يجري مجراه وهو مصر على شرب الخمر، فهو أيضاً ممكن ووجه إمكانه انه ما من مؤمن إلا وهو خائف من معاصيه ونادم على فعله ندماً إما ضعيفاً وإما قوياً، ولكن تكون لذة نفسه في تلك المعصية أقوى من ألم قلبه في الخوف منها لأسباب توجب ضعف الخوف من الجهل والغفلة، وأسباب توجب قوة الشهوة فيكون الندم موجوداً ولكن لا يكون ملياً بتحريك العزم ولا قوياً عليه، فإن سلم عن شهوة أقوى منه بأن لم يعارضه إلا ما هو أضعف قهر الخوف الشهوة وغلبها وأوجب ذلك ترك المعصية، وقد تشتد ضراوة الفاسق بالخمر فلا يقدر على الصبر عنه، وتكون له ضراوة مّا بالغيبة وثلب الناس والنظر إلى غير المحرم، وخوفه من الله قد بلغ مبلغاً يقمع هذه الشهوة الضعيفة دون القوية فيوجب عليه جند الخوف انبعاث العزم للترك؟ بل يقول هذا الفاسق في نفسه، إن قهرني الشيطاني بواسطة غلبة

الحديث، (**فبحسب ترجح شرب الخمر عنده ينبعث منه خوف يوجب ذلك تركاً في المستقبل وندماً على الماضي**).

(**الثالث: أن يتوب على صغيرة أو صغائر وهو مصرّ على كبيرة يعلم أنها كبيرة، كالذي يتوب عن الغيبة أو عن النظر إلى غير المحرم أو ما يجري مجراه**) من الصغائر، (**وهو مصرّ على شرب الخمر فهو أيضاً ممكن، ووجه إمكانه أنه ما من مؤمن إلا وهو خائف على معاصيه ونادم على فعله ندماً إما ضعيفاً وإما قوياً، ولكن تكون لذة نفسه في تلك المعصية أقوى من ألم قلبه في الخوف منها لأسباب توجب ضعف الخوف من الجهل والغفلة**) والغرة بالله تعالى، (**وأسباب توجب قوّة الشهوة**) من السعة والفراغ وتمكن القوّة، (**فيكون الندم موجوداً ولكن لا يكون ملياً**) أي قادراً (**بتحريك العزم ولا قوياً عليه، فإن سلم عن شهوة**) هي (**أقوى منه بأن لم يعارضه إلا ما هو أضعف قهر الخوف الشهوة وغلبها**) وكسر شهوتها، (**وأوجب ذلك ترك المعصية وقد تشتد ضراوة الفاسق بالخمر**) أي لهجة وولعه بها (**فلا يقدر أن يصبر عنه**) أي عن شربها (**وتكون له ضراوة مّا بالغيبة وثلب الناس**) في الأعراض (**والنظر إلى غير المحرم، وخوفه من الله قد بلغ مبلغاً يقمع هذه الشهوة الضعيفة دون القوية فيوجب عليه جند الخوف انبعاث العزم للترك، بل يقول: هذا الفاسق في نفسه إن قهرني الشيطان بواسطة غلبة الشهوة في بعض المعاصي فلا**

الشهوة في بعض المعاصي فلا ينبغي أن أخلع العذار وأرخي العنان بالكلية بل أجاهده في بعض المعاصي، فعساني أغلبه فيكون قهري له في البعض كفارة لبعض ذنوبي. ولو لم يتصوّر هذا لما تصوّر من الفاسق أن يصلي ويصوم، ولقيل له إن كانت صلاتك لغير الله فلا تصح، وإن كانت لله فاترك الفسق لله فإن أمر الله فيه واحد، فلا يتصوّر أن تقصد بصلاتك التقرب إلى الله تعالى ما لم تتقرب بترك الفسق، وهذا محال بأن يقول لله تعالى عليّ أمران ولي على المخالفة فيهما عقوبتان، وأنا مليء في أحدهما بقهر الشيطان عاجز عنه في الآخر، فأنا أقهره فيما أقدر عليه، وأرجو بمجاهدتي فيه أن يكفر عني بعض ما عجزت عنه بفرط شهوتي فكيف لا يتصوّر هذا وهو حال كل مسلم؟ إذ لا مسلم إلا وهو جامع بين طاعة الله ومعصيته ولا سبب له إلا هذا، وإذا فهم هذا فهم أن غلبة الخوف للشهوة في بعض الذنوب ممكن وجودها، والخوف إذا كان من فعل ماض أورث الندم والندم يورث العزم وقد قال النبي ﷺ: «الندم توبة» ولم يشترط الندم على كل ذنب وقال: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له» ولم يقل التائب من الذنوب كلها، وبهذه المعاني تبين سقوط قول القائل ان التوبة عن بعض الذنوب غير ممكنة لأنها متماثلة في حق الشهوة وفي حق التعرض إلى سخط الله تعالى، نعم يجوز أن يتوب عن شرب

ينبغي أن أخلع العذار وأرخي العنان بالكلية، بل أجاهده في بعض المعاصي، فعساني أغلبه فيكون قهري له في البعض كفارة لبعض ذنوبي. ولو لم يتصوّر هذا لما تصوّر من الفاسق أن يصلي ويصوم، ولقيل له إن كانت صلاتك لغير الله فلا تصح) أصلاً **(وإن كانت لله فاترك الفسق لله فإن الأمر لله واحد)** وفي نسخة فان أمر الله فيه واحد، **(فلا يتصوّر أن تقصد بصلاتك التقرب إلى الله تعالى ما لم تتقرب إليه بترك الفسق وهذا محال، بل يقول)** الفاسق: **(لله تعالى عليَّ أمران ولي على المخالفة فيهما عقوبتان، وأنا مليء)** أي قادر **(في أحدهما بقهر الشيطان عاجز عنه في)** الأمر **(الآخر، فأنا أقهره فيما أقدر عليه وأرجو بمجاهدتي فيه أن يكفر عني بعض ما عجزت عنه بفرط شهوتي)** وغلبتها عليّ **(فكيف لا يتصوّر هذا وهو حال كل مسلم. إذ لا مسلم إلا وهو جامع** بين **طاعة الله تعالى ومعصيته ولا سبب له إلا هذا، وإذا فهم هذا فهم أن غلبة الخوف للشهوة في بعض** الذنوب **ممكن وجودها، والخوف إذا كان من فعل ماض أورث الندم، والندم يورث العزم، وقد قال النبي ﷺ «الندم توبة»)** قد تقدم ذكره قريباً، **(ولم يشترط الندم على كل ذنب)** بل هو مطلق. **(وقال ﷺ «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»)** تقدم ذكره قريباً، **(ولم يقل التائب من الذنوب كلها، وبهذه المعاني يتبين سقوط قول القائل: إن التوبة عن بعض** الدناءات **غير ممكنة لأنها متماثلة في حق الشهوة وفي حق التعرض لسخط الله تعالى. نعم**

الخمر دون النبيذ لتفاوتهما في اقتضاء السخط، ويتوب عن الكثير دون القليل لأن لكثرة الذنوب تأثيراً في كثرة العقوبة فيساعد الشهوة بالقدر الذي يعجز عنه ويترك بعض شهوته لله تعالى، كالمريض الذي حذره الطبيب من الفاكهة فإنه قد يتناول قليلها ولكن لا يستكثر منها، فقد حصل من هذا أنه لا يمكن أن يتوب عن شيء ولا يتوب عن مثله بل لا بدّ وأن يكون ما تاب عنه مخالفاً لما بقي عليه إما في شدة المعصية وإما في غلبة الشهوة، وإذا حصل هذا التفاوت في اعتقاد التائب تصور اختلاف حاله في الخوف والندم، فيتصور اختلاف حاله في الترك فندمه على ذلك الذنب ووفاؤه بعزمه على الترك يلحقه بمن لم يذنب وإن لم يكن قد أطاع الله في جميع الأوامر والنواهي.

فإن قلت: هل تصح توبة العنين من الزنا الذي قارفه قبل طرئان العنة؟ فأقول: لا، لأن التوبة عبارة عن ندم يبعث العزم على الترك فيما يقدر على فعله، وما لا يقدر على

يجوز أن يتوب عن الخمر دون النبيذ لتفاوتهما في اقتضاء السخط) وعدم تماثلهما، (**ويتوب عن الكثير دون القليل لأن لكثرة الذنوب تأثيراً في كثرة العقوبة فيساعد العقوبة بالشهوة**) وفي نسخة فيساعد الشهوة (**بالقدر الذي يعجز عنه ويترك بعض شهوته لله تعالى، كالمريض الذي حذره الطبيب**)تناول (**الفاكهة فإنه قد يتناول قليلها، ولكن لا يستكثر منها فقد حصل من هذا أنه لا يمكن أن يتوب عن شيء ولا يتوب عن مثله، بل لا بدّ وأن يكون ما تاب عنه مخالفاً لما بقي إما في شدة المعصية وإما في غلبة الشهوة، وإذا حصل هذا التفاوت في اعتقاد التائب تصوّر اختلاف حاله في الخوف والندم فيتصوّر اختلاف حاله في الترك، فندمه على ذلك الذنب ووفاؤه بعزمه على الترك يلحقه بمن لم يذنب**) أصلاً، (**وإن لم يكن قد أطاع الله في جميع الأوامر والنواهي**).

(**فإن قلت: هل تصح توبة العنين من الزنا الذي فارقه**) أي ارتكبه (**قبل طرئان العنة**)؟ قال في المصباح: رجل عنين لا يقدر على اتيان النساء أو لا يشتهي النساء وامرأة عنينة لا تشتهي الرجال، والفقهاء يقولون به عنة، وفي كلام الجوهري: مـا يشبهه ولم أجده لغيره، ولفظه: عنّ عن امرأته تعنيناً بالبناء للمفعول إذا حكم القاضي عليه بذلك أو منع منها بالسحر، والإسم العنة، وصرح بعضهم بأنه لا يقال به عنّة كما تقوله الفقهاء فإنه كلام ساقط، والمشهور في هذا المعنى كما قال ثعلب وغيره رجل عنين بين التعنين والعنينة. وقال في البارع بين العنانة بالفتح. قال الأزهري: سمي عنيناً لأن ذكره يعنّ لقُبل المرأة عن يمين وشمال أي يعرض إذا أراد إيلاجه، وسمي عنان اللجام من ذلك، والعنة بالضم حظيرة من خشب تعمل للإبل والخيل. هذا ما وجدته، فقول الفقهاء: لو عنّ عن امرأة وزنى بأخرى مخرج على المعنى الثاني دون الأوّل أي لو لم يشته امرأة واشتهى غيرها؟ (**فاقول: لا**) تصح توبته لأن التوبة كما تقدم (**عبارة عن ندم يبعث**

فعله فقد انعدم بنفسه لا بتركه إياه، ولكني أقول لو طرأ عليه بعد العنة كشف ومعرفة تحقق به ضرر الزنا الذي قارفه وثار منه احتراق وتحسر وندم بحيث لو كانت شهوة الوقاع به باقية لكانت حرقة الندم تقمع تلك الشهوة وتغلبها فإني أرجو أن يكون ذلك مكفراً لذنبه وما حيا عنه سيئته، إذ لا خلاف في انه لو تاب قبل طرئـان العنة ومات عقيب التوبة كان من التائبين وإن لم يطرأ عليه حالة تهيج فيها الشهوة وتتيسر أسباب قضاء الشهوة، ولكنه تائب باعتبار ان ندمه بلغ مبلغاً أوجب صرف قصده عن الزنا لو ظهر قصده، فإذا لا يستحيل أن تبلغ قوّة الندم في حق العنين هذا المبلغ إلا أنه لا يعرفه من نفسه، فإن كل من لا يشتهي شيئاً يقدر نفسه قادراً على تركه بأدنى خوف، والله تعالى مطلع على ضميره وعلى مقدار ندمه فعساه يقبله منه، بل الظاهر أنه يقبله.

والحقيقة في هذا كله ترجع إلى أن ظلمة المعصية تنمحي عن القلب بشيئين، أحدهما: حرقة الندم، والآخر: شدة المجاهدة بالترك في المستقبل. وقد امتنعت المجاهدة بزوال الشهوة ولكن ليس محالاً أن يقوى الندم بحيث يقوى على محوها دون المجاهدة، ولولا هذا لقلنا أن التوبة لا تقبل ما لم يعش التائب بعد التوبة مدة يجاهد نفسه في عين تلك

العزم على الترك) أي ترك الذنب **(فيما يقدر على فعله)** إن كان مقدراً عليه، **(وما لا يقدر على فعله انعدم بنفسه لا بتركه إياه، ولكن أقول: إذا طرأ عليه بعد العنة كشف ومعرفة تحقق به ضرر الزنا الذي قارفه وثار منه احتراق وتحسر وندم بحيث لو)** فرضنا إن **(كانت شهوة الوقاع)** أي الجماع **(به باقية لكانت حرقة الندم تقمع تلك الشهوة وتغلبها وتحثه)** على تركها، **(فإني أرجو أن يكون ذلك مكفرا لذنبه)** الماضي **(وماحياً عنه سيئته)** التي سلفت، وهذا اختيار المصنف رحمه الله تعالى، **(إذا لا خلاف في أنه لو تاب قبل طرئان العنة)** عليه **(ومات عقيب التوبة كان من التائبين)** وهو ظاهر، **(وإن لم تطرأ عليه حالة تهيج فيها الشهوة وتتيسر أسباب قضاء الشهوة ولكنه تائب باعتبار أن ندمه بلغ مبلغاً أوجب صرف قصده عن الزنا لو ظهر قصده، فإذاً لا يستحيل أن تبلغ قوّة الندم في حق العنين هذا المبلغ إلا أنه لا يعرفه من نفسه، فإن كل من لا يشتهي شيئاً يقدر نفسه قادراً على تركه بأدنى خوف والله مطلع على ضميره وعلى مقدار ندمه فعساه يقبله منه، بل الظاهر أنه يقبله)** منه.

(والحقيقة في هذا كله ترجع إلى أن ظلمة المعصية تنمحي عن القلب بشيئين: أحدهما: حرقة الندم، والآخر شدة المجاهدة بالترك في المستقبل) أي فيما سيأتي من الزمان، **(وقد امتنعت المجاهدة بزوال الشهوة، ولكن ليس محالاً أن يقوى الندم بحيث يقوى على محوها دون المجاهدة، ولولا هذا لقلنا أن التوبة لا تقبل ما لم يعش التائب بعد التوبة مدة يجاهـد**

الشهوة مرات كثيرة، وذلك مما لا يدل ظاهر الشرع على اشتراطه أصلاً.

فإن قلت: إذا فرضنا تائبين أحدهما سكنت نفسه عن النزوع إلى الذنب، والآخر بقي في نفسه نزوع إليه وهو يجاهدها ويمنعها فأيهما أفضل؟ فاعلم أن هذا مما اختلف العلماء فيه، فقال أحمد بن أبي الحواري وأصحاب أبي سليمان الداراني: أن المجاهد أفضل لأن له مع التوبة فضل الجهاد. وقال علماء البصرة: ذلك الآخر أفضل لأنه لو فتر في توبته كان أقرب إلى السلامة من المجاهد الذي هو في عرضة الفتور عن المجاهدة. وما قاله كل واحد من الفريقين لا يخلو عن حق وعن قصور عن كمال الحقيقة.

والحق فيه أن الذي انقطع نزوع نفسه له حالتان:

إحداهما: أن يكون انقطاع نزوعه إليها بفتور في نفس الشهوة فقط، فالمجاهد أفضل من هذا إذ تركه بالمجاهدة قد دل على قوة نفسه واستيلاء دينه على شهوته فهو دليل قاطع على قوة اليقين وعلى قوّة الدين، وأعني بقوة الدين قوة الإرادة التي تنبعث

نفسه في عين تلك الشهوة مرات كثيرة، وذلك مما لا يدل ظاهر الشرع على اشتراطه أصلاً.

فإن قلت: إذا فرضنا تائبين أحدهما سكنت نفسه عن النزوع إلى الذنب) أي ترك الذنب وانكمش في الاستبدال فلم تكن نفسه تنازعه ولا تطالبه في الذنب، **(والآخر بقي في نفسه نزوع إليه)** أي ترك ذنباً وعمل في الاستقامة ونفسه تنازعه إليه، **(وهو ينازعها ويمنعها فأيهما أفضل؟ فاعلم أن هذا مما اختلف العلماء فيه، فقال)** الشاميون منهم أبو الحسن **(أحمد بن أبي الحواري)** الدمشقي من كبائر المشايخ، صحب أبا سليمان الداراني، وكان الجنيد يقول هو ريحانة الشام مات سنة ثلاث ومائتين **(وأصحاب أبي سليمان الداراني)** رحمه الله: **(إن المجاهد أفضل لأن له مع التوبة فضل الجهاد)** أي الذي تنازعه نفسه إلى الذنب وهو يجاهدها أفضل لأنه غلب منازعتها وله فضل مجاهدتها. **(وقال علماء البصرة: ذلك الآخر)** أي الذي سكنت نفسه عن المنازعة بشاهد من شواهد اليقين والطمأنينة **(أفضل)** ومال إلى ذلك رباح بن عمرو القيسي وهو من كبار علماء البصريين قال: **(لأنه لو فتر في توبته كان أقرب إلى السلامة من المجاهد الذي هو في عرضة الفتور عن المجاهدة)** أي فلا يؤمن عليه الرجوع، وقد نقل صاحب القوت القولين وكأنه مال إلى قول البصريين، ولكن المصنف رحمه الله تعالى توسط بين المذهبين وقال: **(وما قاله كل واحد من الفريقين لا يخلو عن حق وعن قصور عن كمال الحقيقة والحق فيه)** ما نذكره، وهو **(أن الذي انقطع نزوع نفسه)** وسكن **(له حالتان)**:

(أحداهما: أن يكون انقطاع نزوعه إليها) أي إلى المعاصي وفي نسخة إليه أي الى الذنب **(بفتور في نفس الشهوة فقط، فالمجاهد أفضل من هذا إذ تركه بالمجاهدة قد دلّ على قوّة**

بإشارة اليقين وتقمع الشهوة المنبعثة بإشارة الشياطين، فهاتان قوتان تدل المجاهدة عليهما قطعاً. وقول القائل: إن هذا أسلم إذ لو فتر لا يعود إلى الذنب فهذا صحيح، ولكن استعمال لفظ الأفضل فيه خطأ. وهو كقول القائل: العنين أفضل من الفحل لأنه في أمن من خطر الشهوة، والصبي أفضل من البالغ لأنه أسلم، والمفلس أفضل من الملك القاهر القامع لأعدائه لأن المفلس لا عدوّ له والملك ربما يغلب مرة وإن غلب مرات، وهذا كلام رجل سليم القلب قاصر النظر على الظواهر غير عالم بأن العز في الأخطار وأن العلوّ شرطه اقتحام الإغرار. بل هو كقول القائل: الصياد الذي ليس له فرس ولا كلب أفضل في صناعة الاصطياد وأعلى رتبة من صاحب الكلب والفرس، لأنه آمن من أن يجمح به فرسه فتنكسر أعضاؤه عند السقوط على الأرض وآمن من أن يعضه الكلب ويعتدي عليه، وهذا خطأ بل صاحب الفرس والكلب إذا كان قوياً عالماً بطريق تأديبهما أعلى رتبة وأحرى بدرك سعادة الصيد.

يقينه واستيلاء) أي غلبة (دينه على شهوته فهو دليل) قوي(**قاطع على قوّة اليقين وعلى قوّة الدين، وأعني بقوّة الدين قوّة الإرادة التي تنبعث بإشارة اليقين وتقمع الشهوة المنبعثة بإشارة الشياطين، فهاتان قوّتان تدل المجاهدة عليهما قطعاً**والسلامـــة مطلوبة من المكلفين بالمجاهدة لا بعدم القوى والغرائز، وأما (**قول القائل**) من البصريين (**إن هذا أسلم إذ لو فتر لا يعود إلى الذنب فهذا صحيح ولكن استعمال لفظ الأفضل فيه خطأ**) إذ لا يلزم من صحته أن يكون الأفضل، (**هو كقول القائل: العنين أفضل**) من الشهواني (**لأنه في أمن من خطر الشهوة**) لا تتحرك عليه شهوته فلا تحمله على ارتكاب مخالفة، (**والصبي أفضل من البالغ لأنه أسلم**) إذ لم يكتب عليه القلم، (**والمفلس**) أي عادم المال أفضل (**من الملك القاهر القامع لاعدائه لأن المفلس لا عدوّ له**) إذ لا مال له والعداوات إنما تنشأ بسبب الأموال غالباً (**والملك ربما يغلب عليه مرة وإن غلب**) على عدوّه (**مرات، وهذا كلام رجل سليم القلب قاصر النظر على الظواهر غير عالم بأن العز في ركوب الأخطار، وأن العلو**) في المرتبة (**شرطه اقتحام الأغوار**) من البراري والقفار، ومن أمثالهم ما استنار بالعسل من اختار الكسل، (**بل هو كقول القائل: الصياد الذي ليس له فرس ولا كلب أفضل من صناعة الاصطياد وأعلى رتبة من صاحب الكلب والفرس، لأنه آمن من أن يجمح به فرسه فتنكسر أعضاؤه عند السقوط على الأرض، وآمن من أن يعضه الكلب ويعتدي عليه وهذا خطأ، بل صاحب الفرس والكلب إذا كان قوياً عالماً بطريق تأديبهما**) ورياضتهما على الوجه الذي ينبغي (**أعلى رتبة وأحرى بدرك سعادة الصيد**) التي هي غاية القصد له.

الحالة الثانية: أن يكون بطلان النزوع بسبب قوة اليقين وصدق المجاهدة السابقة إذ بلغ مبلغاً قمع هيجان الشهوة حتى تأدبت بأدب الشرع، فلا تهيج إلا بالإشارة من الدين وقد سكنت بسبب استيلاء الدين عليها، فهذا أعلى رتبة من المجاهد المقاسي لهيجان الشهوة وقمعها. وقول القائل: ليس لذلك فضل الجهاد قصور عن الإحاطة بمقصود الجهاد، فإن الجهاد ليس مقصوداً لعينه، بل المقصود قطع ضراوة العدو حتى لا يستجرك إلى شهواته وإن عجز عن استجرارك فلا يصدك عن سلوك طريق الدين، فإذا قهرته وحصلت المقصود فقد ظفرت وما دمت في المجاهدة فأنت بعد في طلب الظفر. ومثاله كمثال من قهر العدو واسترقه بالإضافة إلى من هو مشغول بالجهاد في صف القتال ولا يدري كيف يسلم. ومثاله أيضاً مثال من علم كلب الصيد وراض الفرس فهما نائمان عنده بعد ترك الكلب والضراوة والفرس الجماح بالإضافة إلى من هو مشغول بمقاساة التأديب بعد، ولقد زل في هذا فريق فظنوا أن الجهاد هو المقصود الأقصى ولم يعلموا أن ذلك طلب للخلاص من عوائق الطريق. وظن آخرون أن قمع الشهوات وإماطتها بالكلية مقصود حتى جرب بعضهم نفسه فعجز عنه فقال: هذا محال، فكذب

(الحالة الثانية: أن يكون بطلان النزوع بسبب قوّة اليقين وصدق المجاهدة السابقة إذ تبلغ مبلغاً) وفي نسخة: إذ بلغ مبلغاً **(قمع هيجان الشهوة حتى تأدبت بآداب الشرع فلا تهيج إلا بالإشارة من الدين وقد سكنت بسبب استيلاء الدين عليها، فهذا أعلى رتبة من المجاهد المقاسي لهيجان الشهوة وقمعها، وقول القائل: ليس لذلك فضل الجهاد قصور عن الإحاطة بمقصود الجهاد، فإن الجهاد ليس مقصوداً لعينه بل)** تهذيب الأخلاق أو رياضتها، كما أن ليس المقصود من ضرب الدابة ألمها بل المقصود أدبها، ولهذا قال المصنف **(إن المقصود)** من الجهاد **(قطع ضرر العدوّ حتى لا يستجرك إلى شهواته وإن عجز عن استجرارك)** للشهوات **(فلا يصدك عن سلوك طريق الدين، فإذا قهرته وحصلت المقصود فقد ظفرت وما دمت في المجاهدة فأنت بعد في طلب الظفر** . ومثاله كمثال **من قهر العدوّ واسترقه)** أي أسره فجعله رقيقاً له **(بالإضافة إلى من هو مشغول بالجهاد في صف القتال ولا يدري كيف يسلم. ومثاله أيضاً مثال من علم كلب الصيد)** ودربه على أخذ الصيد **(وراض الفرس)** وأدّبه **(فهما قائمان)** وفي نسخة ثابتان **(عنده بعد ترك الكلب الضراوة)** بلحم الصيد **(والفرس الجماح)** عند الركض **(بالإضافة إلى من هو مشغول بمقاساة التأديب بعد، ولقد زل في هذا فريق فظنوا أن الجهاد هو المقصود الأقصى)** لذاته **(ولم يعلموا أن ذلك طلباً للخلاص من عوائق الطريق)** وموانعها، **(وظن آخرون أن قمع الشهوات وإماطتها بالكلية مقصود)** لذاته **(حتى جرب بعضهم نفسه فعجز عنه)** لصعوبته **(فقال: هذا محال فكذب**

بالشرع وسلك سبيل الإباحة واسترسل في اتباع الشهوات، وكل ذلك جهل وضلال وقد قررنا ذلك في كتاب رياضة النفس من ربع المهلكات.

فإن قلت: فما قولك في تائبين أحدهما نسي الذنب ولم يشتغل بالتفكر فيه، والآخر جعله نصب عينيه ولا يزال يتفكر فيه ويحترق ندماً عليه فأيهما أفضل؟ فاعلم أن هذا أيضاً قد اختلفوا فيه، فقال بعضهم: حقيقة التوبة أن تنصب ذنبك بين عينيك. وقال

بالشرع) ورفض العمل بقواعده **(وسلك سبيل الإباحة واسترسل في اتباع الشهوات)** من حيث اتفقت، **(وكل ذلك جهل وضلال. وقد قررنا ذلك في كتاب رياضة النفس)** وتهذيب الأخلاق **(من ربع المهلكات)** فلا نعيده ثانياً.

وقد نقل صاحب القوت اختلاف علماء الشام وعلماء البصرة في التائبين المذكورين ثم قال بعد ذلك ما نصه: وقد اختلف العلماء أيضاً في عبدين سئل أحدهما بذل شيء من ماله في سبيل الله فأبت نفسه عليه وثقل ذلك عليها فجاهدها وأخرج ماله، وسئل آخر فبذل ماله مع السؤال طوعاً من غير منازعة نفس ولا ثقل عليها ولا بمجاهدة منه لها أيهما أفضل؟ فقال قوم: المجاهد لنفسه أفضل لأنه اجتمع له الإكراه والمجاهدة فحصل له عملان، وذهب إلى هذا القول أحمد بن عطاء وأصحابه. وقال آخرون: الذي سمحت نفسه بالبذل طوعاً من غير اعتراض ولا إكراه أفضل لأن مقام هذا في سخوات النفس والتحقق بالزهد أفضل، لأن جميع أعمال الأوّل من الاكراه والمجاهدة ومن بذل ماله على تلك الأحوال، ولأن الأوّل وإن غلب نفسه في الكرة لا يؤمن غلبتها له في كرة ثانية وثالثة إذ ليس السخاء من مقامها لأنها كانت محمولة عليه، وإليه ذهب أبو القاسم الجنيد وهو عندي ما قال. وسئل أبو محمد سهل عن الرجل يتوب عن الشيء فيراه أو يسمع به فيجد له حلاوة. فقال: الحلاوة طبع البشرية ولا بدّ من الطبع وليس له حيلة إلا أن يرفع قلبه إلى مولاه بالشكوى أو ينكره بقلبه ويلزم الانكار ولا يفارقه ويدعو الله أن ينسيه ذكر ذلك ويشغله بنفسه بغيره من ذكره وطاعته. وقال: فإن هو غفل عن الإنكار طرفة عين أخاف عليه أن لا يسلم وتعمل الحلاوة في قلبه، ولكن مع وجدان الحلاوة يلزم قلبه الانكار ويحزن غاية الحزن فإنه لا يضره. وهذا عندي هكذا لأن التوبة لا تصح مع بقاء الشهوة فيكون العبد مراداً بالمجاهدة، وهذا حال المريدين ومحو الشهوة عن القلب وصف العارفين بدوام التولي اهـ.

(فإن قلت: فما قولك في تائبين أحدهما نسي الذنب ولم يشتغل بالتفكر فيه، والآخر جعله نصب عينيه ولا يزال يتفكر فيه ويحترق ندماً عليه فأيهما أفضل؟ فاعلم أن هذا أيضاً قد اختلفوا فيه فقال بعضهم: حقيقة التوبة أن تنصب ذنبك بين عينيك) أي لا تنساه وهذا قول أبي محمد سهل التستري. قال القشيري في الرسالة: سمعت أبا حاتم يقول: سمعت أبا نصر السراج الصدفي يقول: سئل سهل بن عبدالله عن التوبة. فقال: أن لا تنسى ذنبك اهـ.

آخر: حقيقة التوبة أن تنسى ذنبك. وكل واحد من المذهبين عندنا حق، ولكن بالإضافة إلى حالين.

وكلام المتصوّفة أبداً يكون قاصراً، فإن عادة كل واحد منهم أن يخبر عن حال نفسه فقط ولا يهمه حال غيره فتختلف الأجوبة لاختلاف الأحوال، وهذا نقصان بالإضافة إلى الهمة والإرادة والجد حيث يكون صاحبه مقصور النظر على حال نفسه لا يهمه أمر غيره، إذ طريقه إلى الله نفسه ومنازلة أحواله، وقد يكون طريق العبد إلى الله

قلت: ويؤيده خبر «إن العبد يذنب فيدخله ذنبه الجنة» قيل: كيف يدخله ذنبه الجنة يا رسول الله؟ قال: «لا يزال نصب عينيه تائباً منه هارباً».

(وقال آخر): وفي نسخة آخرون. **(حقيقة التوبة أن تنسى ذنبك)**. قال القشيري في الرسالة: وسئل الجنيد عن التوبة: فقال: أن تنسى ذنبك اهـ.

واختلف في معنى نسيانه الذنب فقيل: معناه أن يخرج حلاوته من قلبه خروجاً لا يبقى له في سره أثر حتى يكون كمن لم يعرفه قط، وقيل: المراد به ترك العود إليه، وقد مال السري السقطي شيخ الجنيد إلى قول سهل، وردّ عليه الجنيد ذلك فيما قال القشيري أخبرنا أبو عبدالله الشيرازي قال: سمعت أبا عبدالله بن مفلح بالأهواز يقول: سمعت سمر بن رزين يقول: سمعت الجنيد يقول: دخلت على السري يوماً فرأيته متغيراً فقلت: ما لك؟ فقال: دخل علي شاب فسألني عن التوبة. فقلت له: أن لا تنسى ذنبك فعارضني، وقال: بل التوبة أن تنسى ذنبك. فقلت: إن الأمر عندي ما قاله الشاب، فقال: لم؟ قلت: لأني إذا كنت في حال الجفاء فنقلني إلى حال الوفاء فذكر الجفاء في حال الصفاء جفاء فسكت اهـ.

وأراد بالجفاء الذنب وبحال الصفاء التوبة، وقريب من قول الجنيد قول رويم، فإنه لما سئل عن التوبة قال: هي التوبة من التوبة نقله القشيري عن أبي نصر السراج، والمعنى التوبة من رؤية كونه تائباً، فإنه لا يرى ذلك إلا إذا كان مفرق القلب ناظراً لنفسه وتوبته فينحجب بذلك، فكمال توبته دوام شغله بربه حتى ينسى توبته كما قال الجنيد، وقد قيل في تأويل كلام رويم وجوه أخر سيأتي ذكر بعضها في محالها. **(وكل واحد من المذهبين عندنا حق ولكن بالإضافة إلى حالين)** مختلفين.

(وكلام المتصوّفة أبداً يكون قاصراً) في حدّ ذاته غير شامل للأحوال كلها، **(فإن عادة كل واحد منهم أن يخبر عن حال نفسه فقط)** وذلك **(فيما أقامه الله تعالى فيه ولا يهمه حال غيره فتختلف الأجوبة)** منهم حين يسألون **(باختلاف الأحوال، وهذا نقصان بالإضافة إلى درجة العلم، فإن معرفة الأشياء على ما هي عليه أفضل وأعلى، ولكنه كمال بالإضافة إلى الهمة والإرادة والجد حيث يكون صاحبه مقصور النظر على حال نفسه لا يهمه إلا أمره)** وفي نسخة لا يهمه أمر غيره **(إذ طريقه إلى الله نفسه ومنازلة أحواله، وقد يكون طريق**

العلم فالطرق إلى الله تعالى كثيرة وإن كانت مختلفة في القرب والبعد، والله أعلم بمن هو أهدى سبيلاً مع الاشتراك في أصل الهداية.

فأقول: تصوّر الذنب وذكره والتفجع عليه كمال في حق المبتدىء لأنه إذا نسيه لم يكثر احتراقه فلا تقوى إرادته وانبعاثه لسلوك الطريق، ولأن ذلك يستخرج منه الحزن والخوف والوازع عن الرجوع إلى مثله. فهو بالإضافة إلى الغافل كمال ولكنه بالإضافة

العبد إلى الله العلم فالطرق إلى الله كثيرة) كما قيل بعدد أنفاس الخلائق، **(وإن كانت مختلفة في القرب والبعد، والله أعلم بمن هو أهدى سبيلاً مع الاشتراك في أصل الهداية)**. وبه ظهر أن كلام كل من السري والجنيد فيما ذهبا إليه صحيح، فمن قال التوبة أن لا تنسى ذنبك يقول: إنما الغرض من ذكر الذنب الحمل على الأعمال الجميلة، ولكن إذا حصل للعبد حال شريف واستغرق فيه فاشتغاله بذنبه حينئذ يفسد عليه ما هو فيه، فالسري كلم الشاب بما هو الأولى في حق التائبين، فإن ذكر ذنوبهم يهيج خوفهم ويحملهم على إصلاح أحوالهم، وكان الشاب ممن ارتفعت درجته في ذلك، فكلم السري بما يناسب حاله المستلزم باستغراق صاحبه فيه نسيان ذنبه فنبهه بذلك على مقام شريف في درجات التوبة، ولذلك اغتم وتغير لونه لإشكال الأمر عليه، وهذا شأنه تعالى يؤدب الكبار بالصغار ليعترفوا. ونقل القشيري عن أبي نصر السراج قال: أشار سهل إلى أحوال المريدين والمتعرضين تارة لهم وتارة عليهم، وأما الجنيد فإنه أشار إلى توبة المحققين فإنهم لا يذكرون ذنوبهم مما غلب على قلوبهم من عظمة الله ودوام ذكره اهـ.

وقال صاحب القوت: فأما نسيان الذنوب وذكرها فقد اختلف قول العارفين في ذلك فقال بعضهم: حقيقة التوبة تنصب ذنبك بين عينيك، وقال آخر: حقيقة التوبة أن تنسى ذنبك وهذان طريقان لطائفتين وحالان لأهل مقامين، فأما ذكر الذنب فطريق المريدين وحال الخائفين، ووجهة هؤلاء شهادة التوحيد ووجهة الأولين شهادة التوقف والتجريد وهي مقام في التعريف ففي أي المقامين أقيم عبد قام بشهادة وجهته وعمل بحكم حاله ومقام شهادة التوحيد أفضل عند العارفين من مقام شهادة التعريف، فكانت هذه أوسع وأكثر إلا أنها في أصحاب اليمين وفي عموم المقربين وشهادة التوحيد أضيق وأقل وأهلها أعلى وأفضل وهي في المقربين وخصوص العارفين اهـ. وقد توسط المصنف بين القولين وقرره بأحسن الوجهين فقال:

(فأقول: تصوّر الذنب وذكره) في خياله **(والتفجع عليه كمال في حق المبتدىء المريد)** وهو الذي لاحظه السري السقطي قدس سره قال: **(لأنه إذا نسيه لم يكثر احتراقه فلا تقوى إرادته وانبعاثه لسلوك الطريق ولأن ذلك)** أي تصوّره كذلك **(يستخرج عنه الحزن)** من مكامنه **(والخوف الوازع)** أي المانع **(عن الرجوع إلى مثله)** في الحال والمستقبل، **(فهو بالإضافة إلى الغافل)** الذي لم يشم رائحة السلوك **(كمال)** في الجملة، **(ولكنه بالإضافة**

إلى سالك الطريق نقصان فإنه شغل مانع عن سلوك الطريق، بل سالك الطريق ينبغي أن لا يعرج على غير السلوك، فإن ظهر له مبادىء الوصول وانكشفت له أنوار المعرفة ولوامع الغيب استغرقه ذلك ولم يبق فيه متسع للالتفات إلى ما سبق من أحواله وهو الكمال. بل لو عاق المسافر عن الطريق إلى بلد من البلاد نهر حاجز طال تعب المسافر في عبوره مدة من حيث أنه كان قد خرب جسره من قبل، فلو جلس على شاطىء النهر بعد عبوره يبكي متأسفاً على تخريبه الجسر كان هذا مانعاً آخر اشتغل به بعد الفراغ من ذلك المانع. نعم إن لم يكن الوقت وقت الرحيل بأن كان ليلاً فتعذر السلوك أو كان على طريقه أنهار وهو يخاف على نفسه أن يمر بها فليطل بالليل بكاؤه وحزنه على تخريب الجسر ليتأكد بطول الحزن عزمه على أن لا يعود إلى مثله، فإن حصل له من التنبيه ما وثق بنفسه أنه لا يعود إلى مثله فسلوك الطريق أولى به من الاشتغال بذكر تخريب الجسر والبكاء عليه، وهذا لا يعرفه إلا من عرف الطريق والمقصد والعائق وطريق السلوك

إلى سالك الطريق نقصان) في المقام **(فإنه شغل مانع عن سلوك الطريق بل سالك الطريق ينبغي أن لا يعرج على غير السلوك)** ولا يلتفت لسواه، **(فإن ظهر له)** في سلوكه **(مبادىء الوصول)** وفتحت له الأبواب **(وانكشفت له أنوار المعرفة و)** بدت له **(لوامع الغيب)** وأصحاب البدايات في الترقي بالقلب في زمان سيرهم يرقبون ذلك فتكون لوائح ثم لوامع ثم طوالع، واللوامع أظهر من اللوائح وليس زوالها بتلك السرعة فقد تبقى وقتين وثلاثة، واللوائح كالبروق كلما ظهرت استترت فإذا لمع قطعك عنه وجمعك به لكنه لم يسفر نور نهاره حتى كرت عليه عساكر الليل. وهذه المعاني إذا ظهرت للسالك في أثناء سيره **(استغرقه)** ظهور **(ذلك ولم يبق فيه متسع للالتفات إلى ما سبق من أحواله)** ولكنها تختلف بالقضايا، فمنها ما إذا فات لم يبق عنه أثر كالشوارق، وإذا أفلت ما يبقى أثره فإن زال وقته بقي ألمه، وإن غرب أنواره بقي آثاره فصاحبه بعد سكون غليانه يعيش في ضياء بركاته **(وهو الكمال، بل لو عاق)** أي حال **(المسافر عن)** سلوك **(الطريق إلى بلد من البلاد)** في عالم الملك **(نهر حاجز)** أي مانع **(طال تعب المسافر في عبوره مدة من حيث أنه كان قد خرب جسره من قبل فلو جلس على شاطىء النهر)** أي طرفه **(بعد عبوره يبكي متأسفاً على تخريبه الجسر كان هذا مانعاً آخر اشتغل به بعد الفراغ من ذلك المانع. نعم إن لم يكن الوقت وقت الرحيل بأن كان ليلاً فتعذر السلوك أو كان على طريقه أنهار)** حاجزة و **(هو يخاف على نفسه أن يمرّ بها)** أي جسورها **(فليطل بالليل بكاؤه وحزنه على تخريب الجسر ليتأكد بطول الحزن عزمه على أن لا يعود إلى مثله، فإن حصل له من التنبيه ما وثق بنفسه أنه لا يعود إلى مثله فسلوك الطريق أولى به من الاشتغال بذكر تخريب الجسر والبكاء عليه، وهذا لا يعرفه**

ـ وقد أشرنا إلى تلويحات منه في كتاب العلم وفي ربع المهلكات ـ بل نقول: شرط دوام التوبة أن يكون كثير الفكر في النعيم في الآخرة لتزيد رغبته، ولكن إن كان شاباً فلا ينبغي أن يطيل فكره في كل ما له نظير في الدنيا كالحور والقصور، فإن ذلك الفكر ربما يحرك رغبته فيطلب العاجلة ولا يرضى بالآجلة، بل ينبغي أن يتفكر في لذة النظر إلى وجه الله تعالى فقط، فذلك لا نظير له في الدنيا. فكذلك تذكر الذنب قد يكون محركاً للشهوة، فالمبتدىء أيضاً قد يستضربه فيكون النسيان أفضل له عند ذلك. ولا يصدنك عن التصديق بهذا التحقيق ما يحكى لك من بكاء داود ونياحته عليه السلام، فإن

إلا من عرف الطريق والمقصد والعائق وسلوك الطريق، وقد أشرنا إلى تلويحات) أي إشارات (**منه في كتاب العلم وفي ربع المهلكات**) فليراجع هنالك فظهر من ذلك أن تصوّر الذنب إنما يصلح للتائب الغافل حتى يتبين من نفسه الاجتهاد والمسارعة إلى التكفير، وأما السالك فربما يعوقه عن السلوك (**بل نقول: شرط التوبة**) وفي نسخة دوام التوبة (**أن يكون كثير الفكر في النعيم**) الذي أعده الله (**في الآخرة لتزيد رغبته**) في سلوكه، (**ولكن إن كان شاباً فينبغي أن لا يطيل فكره في كل ما له نظير في الدنيا كالحور والقصور، فإن ذلك الفكر ربما يحرك رغبته فيطلب العاجلة ولا يرضى بالآجلة، فينبغي أن يتفكر في لذة النظر إلى وجه الله تعالى فقط فذلك لا نظير له في الدنيا، فكذلك تذكر الذنب قد يكون محركاً للشهوات فالمبتدىء أيضاً قد يستضربه فيكون النسيان أفضل له عند ذلك**).

وقال صاحب القوت: اعلم أنه لا يؤمن على ضعيف اليقين تقوى النفس عند تذكرة الذنوب، فإن نظر القلب إليها بشهوة أو ميل النفس إليها بحلاوة فيكون ذلك سبب فتنته فيفسد من حيث صلح كما لا يؤمن على معتاد خطيئة بالنظر إلى سببها حركة النفس إليها، وإن كان الأفضل الاتفاق معه ما لم يكن الاتفاق معصية لأجل مجاهدة النفس بالصبر عنها إلا أن ذلك غرور وفيه خطر فترك الاجتماع وترك الأسباب حينئذ أسلم، وما كان أسلم للمريد فهو أفضل. وفي نسيان الذنوب الذكر لما يستقبل والانكماش مع ما يفوت من الوقت خوف فوت ثان، وقد كان بعض العارفين يكره للمريد أن يكون وسواسه الجنة أو تذكر ما فيها من النعيم واللباس والأزواج، ويستحب للمريد أن يكون وسواسه ذكر الله تعالى وخواطره وهمته متعلقة بالله تعالى لا بسواه. قال: لأن المريد حيث عهد بالتوبة غير معتاد لطول الاستقامة والعصمة، فإذا ذكر نعيم الجنة لم آمن عليه لضعف قلبه أن يشتهي مثله مما يشاهد في الدنيا من اللباس وأطيب الطعام والنساء، لأن هذا حظ عاجل وذلك آجل فتطلب نفسه مثل ما ذكر من نعيم الآخرة معجلاً في الدنيا. قال: فإذا كان همه الله تعالى كان أبعد له من زينة الدنيا وشهواتها ولم يجسر العدوّ بتمثيل ذلك له من العاجل إلا أن يقوى يقينه وشغل عادته وقدوم عصمته والمعنى لقائله.

قياسك نفسك على الأنبياء قياس في غاية الاعوجاج لأنهم قد ينزلون في أقوالهم وأفعالهم إلى الدرجات اللائقة بأممهم، فإنهم ما بعثوا إلا لإرشادهم فعليهم التلبس بما تنتفع أممهم بمشاهدته وإن كان ذلك نازلاً عن ذروة مقامهم، فلقد كان في الشيوخ من لا يشير على مريده بنوع رياضة إلا ويخوض معه فيها وقد كان مستغنياً عنها لفراغه عن المجاهدة وتأديب النفس تسهيلاً للأمر على المريد، ولذلك قال ﷺ: «أما أني لا أنسى ولكني أنسى لأشرع» وفي لفظ: «إنما أسهو لأسنّ» ولا تعجب من هذا فإن الأمم في كنف شفقة الأنبياء كالصبيان في كنف شفقة الآباء، وكالمواشي في كنف الرعاة: أما ترى الأب إذا أراد أن يستنطق ولده الصبي كيف ينزل إلى درجة نطق الصبي كما قال ﷺ للحسن: «كخ كخ» لما أخذ تمرة من تمر الصدقة ووضعها في فيه؟ وما كانت فصاحته

(ولا يصدنك عن التصديق بهذا التحقيق ما يحكى لك من بكاء داود) عليه السلام **(ونياحته)** على ذنبه، **(فإن قياسك نفسك على الأنبياء)** عليهم السلام **(قياس في غاية الاعوجاج لأنهم قد ينزلون في أقوالهم وأفعالهم إلى الدرجات اللائقة بأممهم فإنهم ما بعثوا إلا لإرشادهم)** وهدايتهم **(فعليهم التلبس بما تنتفع أمتهم بمشاهدته وإن كان ذلك نازلاً عن ذروة مقامهم)** ولفظ القوت: وقد يعترض المريد بقصة داود عليه السلام من تذكره ونوحه على خطيئته، فإن الأنبياء لا يقاس عليهم لمجاوزتهم حدود من دونهم، وقد يقلبون في أحوال المريدين ويسلك بهم سبل المتعلمين وذلك لأجل الأمة ليكون طريقاً للأئمة اهـ.

(فلقد كان في الشيوخ من لا يشير على مريده بنوع رياضة إلا ويخوض معه فيها، وقد كان مستغنياً عنها لفراغه عن المجاهدة وتأديب النفس) ورياضتها، **(ولكن تسهيلاً للأمر على المريد، ولذلك قال ﷺ: «أما أني لا أنسى ولكن أنسى لأشرع»)** قال العراقي: ذكره مالك في الموطأ بلاغاً بغير اسناد، وقال ابن عبد البر: لا يوجد إلا في الموطأ مرسلاً للاسناد له، وكذا قال حمزة الكناني: إنه لم يرد من غير طريق مالك، وقال أبو الطاهر الإنماطي: وقد طال بحثي عنه وسؤالي عنه الأئمة والحفاظ، فلم أظفر به ولا سمعت عن أحد أنه ظفر به، وادعى بعض طلبة الحديث أنه وقع له مسنداً. **(وفي لفظ: «إنما أسهو لأسنّ» ولا تعجب من هذا فإن الأمم في كنف شفقة الأنبياء كالصبيان في كنف شفقة الآباء، وكالمواشي في كنف الرعاة)** وقد روى أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه من حديث أبي هريرة «إنما أنا لكم مثل الوالد للولد أعلمكم» الحديث. وقد تقدم في كتاب سر الطهارة. **(أما ترى الأب إذا أراد أن يستنطق ولده الصغير كيف ينزل إلى درجة نطق الصبي كما قال ﷺ للحسن)** بن علي رضي الله عنهما **(«كخ كخ»)** بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلاً ومخففاً ويكسر منوّناً وغير

تقصر عن أن يقول: ارم هذه التمرة فإنها حرام ولكنه لما علم أنه لا يفهم منطقه ترك الفصاحة ونزل إلى لكنته، بل الذي يعلم شاة أو طائراً يصوت به رغاء أو صفيراً تشبهاً بالبهيمة والطائر تلطفاً في تعليمه. فإياك أن تغفل عن أمثال هذه الدقائق فإنها مزلة أقدام العارفين فضلاً عن الغافلين. نسأل الله حسن التوفيق بلطفه وكرمه.

منوّن كلمة ردع الطفل في تناول شيء، وهذا قاله (**لما أخذ الحسن تمرة من تمر الصدقة ووضعها في فيه**) فزجره به، (**وما كانت فصاحته**) ﷺ (**تقصر عن أن يقول له: ارم هذه التمرة فإنها حرام، ولكنه لما علم أنه لا يفهم منطقه ترك الفصاحة ونزل إلى لكنته**)، وكان المراد بذلك ما كانت فصاحته تقصر عن الاكتفاء بكلامه الفصيح الظاهر، وهذا كان تمام الحديث في المتفق عليه عن أبي هريرة «ارم بها أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة» وقد تقدم في كتاب الحلال والحرام، فقد جمع ﷺ بين اللكنة والفصاحة، (**بل الذي يعلّـم شاة أو طائراً يصوّت به رغاء وصفيراً تشبيهاً بالبهيمة والطائر تلطفاً في تعليمه**). وروى ابن عساكر من حديث معاوية وقال: غريب جداً «من كان له صبي فليتصاب له». وإذا عرفت ذلك فاعلم أن قولهم شيئان عجيبان هما أبرد من بخ شيخ يتصابى وصبي بتشيخ ليس على إطلاقه. (**فإياك أن تغفل عن أمثال هذه الدقائق فإنها مزلة أقدام العارفين فضلاً عن الغافلين**).

وأما كلام رويم، لما سأل عن حقيقة التوبة وقد سبق ذكره نقلاً عن القشيري وسبق الوعد بأنا نتكلم عليه، فاعلم أن المقصود من التوبة تقوى الله وهو خوفه وخشيته والقيام بأمره واجتناب نهيه، فيعمل بطاعته على نور من الله لا يريد بذلك غير الطاعة، فإن الطاعة والتوبة عز ظاهراً وباطناً، فلا يكون مقصوده العزة فمن تاب لأجله فتوبته مدخولة وسائر التوبة ثلاثة أشياء هذا أحدها، والثاني نسيان الجناية، والثالث التوبة من رؤية اليوم فإن رأى منة الإيمان والإسلام من نفسه وغفل عن منة الله عليه، فليتب من هذه الرؤية ولكن هذه الرؤية ليست التوبة ولا حيزها ولا شرطها، بل جناية أخرى حصلت له بعد التوبة فيتوب من هذه الجناية كما تاب من الجناية الأولى، فما تاب إلا من ذنب أوّلاً وآخراً، أو المراد التوبة عن نقصان اليوم وعدم توفية حقه، ووجه ثالث لطيف وهو أنه من حصل مقام الأنس بالله وصفاء وقته مع الله بحيث يكون إقباله على الله واشتغاله بذكر آلائه وأسمائه وصفاته أنفع شيء له حتى إذا نزل عن هذه الحال اشتغل بالتوبة من جناية سالفة قد تاب منها وسار مع الجناية واشتغل بها عن الله تعالى، فهذا نقص ينبغي أن يتوب إلى الله منه وهو توبة من هذه التوبة لأنه يزول من الصفاء إلى الجفاء، وهذا هو الذي لاحظه الجنيد حين خاطب شيخه السري، فالتوبة من التوبة إنما تعقل عن أحد هذه الوجوه الثلاثة، والله أعلم.

بيان أقسام العباد في دوام التوبة:

اعلم أن التائبين في التوبة على أربع طبقات.

الطبقة الأولى: أن يتوب العاصي ويستقيم على التوبة إلى آخر عمره فيتدارك ما فرط من أمره ولا يحدث نفسه بالعود إلى ذنوبه إلا الزلات التي لا ينفك البشر عنها في العادات مهما لم يكن في رتبة النبوّة، فهذا هو الاستقامة على التوبة، وصاحبه هو السابق بالخيرات المستبدل بالسيئات حسنات واسم هذه التوبة: التوبة النصوح. واسم هذه النفس الساكنة: النفس المطمئنة التي ترجع إلى ربها راضية مرضية، وهؤلاء هم الذين اليهم الإشارة بقوله ﷺ: «سبق المفردون المستهترون بذكر الله تعالى وضع الذكر عنهم

فصل

بيان أقسام العباد في دوام التوبة وانقطاعها

(**اعلم**) وفقك الله تعالى (**أن طبقات التائبين أربع**) أي الناس في التوبة على أربعة أقسام: في كل قسم طبقة وكل طبقة مقام.

(**الطبقة الأولى: أن يتوب العاصي**) من جميع ما ارتكبه من المخالفات (**ويستقيم على التوبة**) والإنابة (**إلى آخر عمره، فيتدارك ما فرط من أمره**) فيما مضى (**ولا يحدث نفسه بالعود إلى ذنوبه**) أيام حياته (**إلا الزلات التي لا ينفك البشر عنها في العادات، ومما لم يكن في رتبة النبوّة**) إذ صاحب هذه الرتبة معصوم عنها، (**فهذا هو الاستقامة على التوبة**) وصاحبه هو السابق بالخيرات المستبدل بالسيئات حسنات، واسم هذه التوبة التوبة النصوح التي قال فيها سبحانه: ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً﴾ [التحريم: ٨]. (**واسم هذه النفس الساكنة المطمئنة التي ترجع إلى ربها راضية مرضية**) التي قال الله تعالى فيها: ﴿يا أيتُها النفسُ المطمئنّة ★ ارجعي إلى ربك راضية مرضيّة ★ فأدخلي في عبادي ★ وادخلي جنتي﴾ [الفجر: ٢٧ ـ ٣٠] أي راضية بما أوتيت مرضية عند الله. (**وهؤلاء هم**) المفردون (**الذين إليهم الإشارة بقوله ﷺ: «سبق المفردون المستهترون بذكر الله تعالى وضع الذكر عنهم أثقالهم فوردوا القيامة خفافاً»**) قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وحسنه وقد تقدم.

قلت: لفظ الترمذي في ذكر الله يضع الذكر وفيه «فيأتون يوم القيامة خفافاً» وهكذا رواه الحاكم. ورواه الطبراني من حديث أبي الدرداء. وروى أحمد ومسلم وابن حبان من حديث أبي هريرة: «سيروا هذا ميدان سبق إليه المفردون» قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: «الذاكرون الله كثيراً والذاكرات» وقد تقدم ضبط المفردون والمستهترون في كتاب الأذكار والدعوات.

أوزارهم فوردوا القيامة خفافاً » فإن فيه إشارة إلى أنهم كانوا تحت أوزار وضعها الذكر عنهم. وأهل هذه الطبقة على رتب من حيث النزوع إلى الشهوات، فمن تائب سكنت شهواته تحت قهر المعرفة ففتر نزاعها ولم يشغله عن السلوك صراعها وإلى من لا ينفك عن منازعة النفس ولكنه مليء بمجاهدتها وردها، ثم تتفاوت درجات النزاع أيضاً بالكثرة والقلة وباختلاف المدة وباختلاف الأنواع، وكذلك يختلفون من حيث طول العمر، فمن مختطف يموت قريباً من توبته يغبط على ذلك لسلامته وموته قبل الفترة، ومن ممهل طال جهاده وصبره وتمادت استقامته وكثرت حسناته. وحال هذا أعلى وأفضل إذ كل سيئة فإنما تمحوها حسنة حتى قال بعض العلماء: إنما يكفر الذنب الذي ارتكبه العاصي أن يتمكن منه عشر مرات مع صدق الشهوة ثم يصبر عنه ويكسر شهوته خوفاً من الله تعالى، واشتراط هذا بعيد وإن كان لا ينكر عظم أثره لو فرض. ولكن لا ينبغي للمريد الضعيف أن يسلك هذا الطريق فتهيج الشهوة وتحضر الأسباب حتى

(**فإن فيه إشارة إلى أنهم كانوا تحت أوزار وضعها الذكر عنهم**) وهي الذنوب التي كانت أثقلتهم، (**وأهل هذه الطبقة على رتب**) وأحوال مختلفة من شفوف بعضهم على بعض (**من حيث النزوع إلى الشهوات، فمن تائب سكنت شهواته تحت قهر المعرفة**) وقوّة اليقين (**يفتر نزاعها**) أي سكن منازعتها إياه (**ولم يشغله عن السلوك صراعها**) أي مصارعتها، (**وإلى من لا ينفك عن منازعة النفس**) ومصارعتها (**ولكنه مليء**) أي قادر (**بمجاهدتها وردها**) والغلبة عليها، (**ثم تتفاوت درجات النزاع أيضاً بالكثرة والقلة**) فمنهم من يكثر نزاعها له فيقابلها بالرد والكف، ومنهم من يقل(و) يتفاوت أيضاً (**باختلاف المدة واختلاف الأنواع، وكذلك يختلفون من حيث طول العمر**) وقصره، (**فمن مختطف**) مأخوذ به (**يموت قريباً من توبته**) لم يطل كثيراً (**يغبط على ذلك لسلامته وموته قبل الفترة**) وإليه الإشارة بقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: طوبى لمن مات في بدوات الإسلام. (**ومن مهمل**) أي متروك (**طال جهاده**) للنفس (**وصبره**) عليها (**وتمادت**) أي طالت (**استقامته وكثرت حسناته**) فعاش في سعادة، (**وحال هذا أعلى وأفضل إذ كل سيئة فإنما تمحوها حسنة**) فأفضل السعادات طول العمر في طاعة الله، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: « خير الناس من طال عمره وحسن عمله » رواه أحمد وعبد بن حميد والترمذي من حديث عبدالله بن بشير (**حتى قال بعض العلماء: إنما يكفر الذنب الذي ارتكبه العاصي أن يتمكن منه عشر مرات مع صدق الشهوة، ثم يصبر عنه ويكسر شهوته خوفاً من الله تعالى، و**) لا يخفى أن (**اشتراط هذا بعيد وإن كان لا ينكر عظم أثره لو فرض**) ووقع، (**ولكن لا ينبغي للمريد الضعيف أن يسلك هذا الطريق فتهيج الشهوة وتحضر الأسباب حتى يتمكن ثم يطمع في**

يتمكن ثم يطمع في الانكفاف، فإنه لا يؤمن خروج عنان الشهوة عن اختياره فيقدم على المعصية وينقض توبته بل طريقها الفرار من ابتداء أسبابه الميسرة له حتى يسد طرقها على نفسه، ويسعى مع ذلك في كسر شهوته بما يقدر عليه فبه تسلم توبته في الابتداء.

الطبقة الثانية: تائب سلك طريق الاستقامة في أمهات الطاعات وترك كبار الفواحش كلها، إلا أنه ليس ينفك عن ذنوب تعتريه لا عن عمد وتجويد قصد ولكن يبتلي بها في مجاري أحواله من غير أن يقدم عزماً على الإقدام عليها، ولكنه كلما أقدم عليها لام نفسه وندم وتأسف وجدد عزمه على أن يتشمر للاحتراز من أسبابها التي تعرضه لها. وهذه النفس جديرة بأن تكون هي النفس اللوامة، إذ تلوم صاحبها على ما يستهدف له من الأحوال الذميمة لا عن تصميم عزم وتخمين رأي وقصد، وهذه أيضاً رتبة عالية وإن كانت نازلة عن الطبقة الأولى، وهي أغلب أحوال التائبين لأن الشر معجون بطينة الآدمي قلما ينفك عنه، وإنما غاية سعيه أن يغلب خيره شره حتى يثقل

الإنكفاف) عنها، **(فإنه لا يأمن خروج عنان الشهوة عن اختياره)** فلا يقدر على قمعها وقهرها **(فيقدم على المعصية)** قهراً عنه، **(وينقض توبته)** ويزل قدمه. **(بل طريقه الفرار من ابتداء أسبابه الميسرة له حتى يسد طرقها على نفسه)** ولا يلتفت إليها **(ويسعى مع ذلك في كسر شهوته بما يقدر عليه، فبه تسلم توبته في الابتداء)** وفي بعض النسخ بما يقدر عليه فيه لتسلم توبته في الابتداء.

(الطبقة الثانية): وهي تلي الطبقة الأولى في القرب منها **(تائب سلك طريق الاستقامة في أمهات الطاعات)** وأصولها بأن دام على العمل فيها من غير مرة **(وترك كبائر الفواحش كلها)** بأن اجتنبها لا يسعى فيها ولا يهم بها **(إلا أنه لا ينفك)** وفي نسخة ليس ينفك **(عن ذنوب تعتريه لا عن عمد وتجديد قصد)** لها **(ولكن يبتلي بها)** أي بدخولها عليه **(في مجاري أحواله)** عليه **(من غير)** قصد منه إليها ولا **(أن يقدم عزماً على الإقدام عليها)** ويمتحن بالهم واللمم، **(ولكنه كلما أقدم عليها لام نفسه وندم وتأسف)** وحزن **(وجدد عزمه على أن يتشمر للاحتراز عن أسبابها)** الباعثة عليها **(التي تعرضه لها و)** هذا من صفات المؤمنين ترجى له الاستقامة لأنه في طريقها، و **(هذه النفس جديرة بأن تكون هي النفس اللوّامة)** التي أقسم الله بها **(إذ تلوم صاحبها على ما يستهدف له من الأحوال الذميمة لا عن تصميم عزم وتخمين رأي وقصد)** وصاحبها من المقتصدين. **(وهذه أيضاً رتبة عالية وإن كانت نازلة عن الطبقة الأولى)** لكنها قريبة منها **(وهي أغلب أحوال التائبين)**، وصاحب هذا الحال داخل في وصف المتقين، **(لأن الشر معجون بطينة الآدمي قلما ينفك عنه)**، وهذه الذنوب تدخل على النفس من معاني صفاتها وغرائز جبلاتها وأوائل إنشائها من نبات الأرض وتركيب الأطوار من

ميزانه فترجح كفة الحسنات، فأما أن تخلو بالكلية كفة السيئات فذلك في غاية البعد. وهؤلاء لهم حسن الوعد من الله تعالى إذ قال تعالى: ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة﴾ [النجم: ٣٢] فكل إلمام يقع بصغيرة لا عن توطين نفسه عليه فهو جدير بأن يكون من اللمم المعفو عنه. قال تعالى: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم﴾ [آل عمران: ١٣٥] فأثنى عليهم مع ظلمهم لأنفسهم لتندمهم ولومهم أنفسهم عليه، وإلى مثل هذه الرتبة الإشارة بقوله ﷺ فيما رواه عنه علي كرّم الله وجهه: «خياركم كل مفتن توّاب». وفي خبر آخر: «المؤمن كالسنبلة يفيء أحياناً ويميل أحياناً» وفي الخبر: «لا بدّ للمؤمن

الأرحام خلقاً من بعد خلق، ومن اختلاق الأشباح بعضها ببعض، **(وإنما غاية سعيه أن يغلب خيره شره حتى يثقل ميزانه فترجح كفة الحسنات، فأما أن تخلو بالكلية كفة السيئات فذلك في غاية البعد وهؤلاء لهم حسن الوعد من الله تعالى إذ قال تعالى: ﴿الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش إلا اللمم﴾ فكل إلمام يقع بصغيرة لا عن توطين نفسه عليه فهو جدير بأن يكون من اللمم المعفو عنه، وقد قال تعالى: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم﴾ فأثنى عليهم مع ظلمهم لأنفسهم لتندمهم ولومهم أنفسهم عليه، وإلى مثل هذه الرتبة الإشارة بقوله ﷺ فيما رواه عنه علي كرم الله وجهه: «خياركم كل مفتن تواب»)** أي كل ممتحن يمتحنه الله تعالى بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب. قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب بسند ضعيف اهـ.

قلت: رواه الديلمي وفي سند البيهقي النعمان بن سعد. قال الذهبي: كوفي مجهول. وروى أبو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس: «إن المؤمن خلق مفتناً تواباً ناسياً إذا ذكر ذكر» وفي رواية له: «إن المؤمن خلق ناسياً فإذا ذكر ذكر» وروى أحمد من حديث علي: «إن الله يحب العبد المؤمن المفتن التوّاب».

(وفي خبر آخر: «المؤمن كالسنبلة يفيء أحياناً ويميل أحياناً») قال العراقي: رواه أبو يعلى، وابن حبان في الضعفاء من حديث أنس، والطبراني من حديث عمار بن ياسر، والبيهقي في الشعب من حديث الحسن مرسلاً وكلها ضعيفة وقال: «يقوم» بدل «يفيء» وفي الأمثال للرامهرمزي إسناد جيد لحديث أنس اهـ.

قلت: حديث أنس رواه أيضاً البزار والضياء ولفظهم: «مثل المؤمن مثل السنبلة تميل احياناً وتقوم احياناً». وأما حديث عمار عند الطبراني، فلفظه مثل لفظ حديث أنس بزيادة «ومثل الكافر مثل ارز تخرو لا تشعر» وقد روي من حديث جابر بلفظ: «مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة ومثل الكافر مثل الأرزة لا تزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر» رواه أحمد وعبد بن

من ذنب يأتيه الفينة بعد الفينة » أي الحين بعد الحين، فكل ذلك أدلة قاطعة على أن هذا القدر لا ينقض التوبة ولا يلحق صاحبها بدرجة المصرين. ومن يؤيس مثل هذا عن درجة التائبين كالطبيب الذي يؤيس الصحيح عن دوام الصحة بما يتناوله من الفواكه والأطعمة الحارة مرة بعد أخرى من غير مداومة واستمرار، وكالفقيه الذي يؤيس المتفقه عن نيل درجة الفقهاء بفتوره عن التكرار والتعليق في أوقات نادرة غير متطاولة ولا كثيرة. وذلك يدل على نقصان الطبيب والفقيه. بل الفقيه في الدين هو الذي لا يؤيس الخلق عن درجات السعادات بما يتفق لهم من الفترات ومقارفة السيئات

حميد والسائسي والضياء في المختارة وفي معناه ما رواه الشيخان من حديث أبي هريرة « مثل المؤمن كمثل خامة الزرع من حيث أتتها الريح كفتها فإذا سكنت اعتدلت، وكذلك المؤمن يكفي بالبلاء ومثل الفاجر كالأرزة صماء معتدلة حتى يقسمها الله عز وجل إذا شاء » ومن حديث كعب بن مالك « مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة وتعدلها مرة، ومثل المنافق كالأرزة لا تزال حتى يكون انخفافها مرة واحدة ». وكذلك رواه أحمد أيضاً، وفي لفظ لأحمد من حديث أبي هريرة « مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الريح تكفئه ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء، ومثل المنافق كمثل شجرة الأرزة لا تستهز حتى تستحصد ». ورواه كذلك الترمذي وقال: حسن صحيح. وروى أحمد وأبو يعلى من حديث أم ولد أبي بن كعب عن أبي بن كعب مرفوعاً: « مثل المؤمن مثل الخامة تحمر مرة وتصفر أخرى والكافر كالأرزة ».

(وفي الخبر: « لا بد للمؤمن من ذنب يأتيه الفينة بعد الفينة » أي الحين بعد الحين). قال العراقي: رواه الطبراني والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بإسانيد حسنة انتهى.

قلت: ولفظ الطبراني في الكبير: « ما من عبد مؤمن إلا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة ». أو ذنب هو يقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا: « إن المؤمن خلق مفتناً تواباً إذا ذكر ذكر » وفي لفظ له: « ما من مسلم إلا وله ذنب يصيبه الفينة بعد الفينة إن المؤمن نساء إذا ذكر ذكر ».

(فكل ذلك أدلة قاطعة على أن هذا القدر لا ينقض التوبة ولا يلحق صاحبها بدرجة المصرين) ولا يؤيس هذا عن درجة التائبين، **(ومن يؤيس مثل هذا عن درجة التائبين كالطبيب الذي يؤيس الصحيح عن دوام الصحة بما يتناول من الفواكه والأطعمة الحارة مرة بعد أخرى من غير مداومة واستمرار)** عليها **(و)** أيضاً **(كالفقيه الذي يؤيس المتفقة عن نيل درجة الفقهاء بفتوره عن التكرار والتعليق في أوقات نادرة غير متطاولة ولا كثيرة)** والمراد بالتكرار إعادة ما يحصله في درسه مرة بعد أخرى حتى يرسخ في الذهن والتعليق أن يعلق ما يسمع من فوائد الشيوخ في أوراق، **(وذلك يدل على نقصان)** مقام **(الطبيب والفقيه)** جميعاً **(بل الفقيه في الدين هو الذي لا يؤيس الخلق من درجات السعادات بما**

المختطفات قال النبي ﷺ: «كل بني آدم خطاءون وخير الخطائين التوابون المستغفرون». وقال أيضاً: «المؤمن واه راقع فخيرهم من مات على رقعة» أي واه بالذنوب راقع بالتوبة والندم. وقال تعالى: ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا

يتفق لهم من الفترات ومقارفة السيئات المختطفات قال النبي ﷺ: «كل بني آدم خطاء») بتشديد الطاء من أبنية المبالغة يقال: رجل خطاء إذا كان ملازماً للخطأ. قال الطيبي في شرح المشكاة: إن أريد بلفظ: «كل» الكل من حيث هو كل فهو تغليب لأن الأنبياء ليسوا بمبالغين في الخطأ، وأن أريد به الاستغراق وإن كان واحد واحد خطأ لم يستقم إلا على التوزيع كما يقال: هو ظلام للعبيد أي يظلم كل واحد واحد، فهو ظالم بالنسبة إلى كل أحد ظلام بالنسبة إلى المجموع وإذا قلت: هو ظلم لعبده كان مبالغاً في الظلم، («وخير الخطائين المستغفرون») أي الذين يستغفرون عن ذنوبهم ويرجعون إلى الله تعالى بالتوبة والإستغفار، ولا يؤتي العبد من فعل المعصية وإن عظمت وكثرت، وإنما يؤتي من ترك التوبة والإستغفار. قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه، والحاكم وصحح إسناده من حديث أنس وقال: «التوابون» بدل «المستغفرون» قلت: فيه علي بن مسعدة ضعفه البخاري انتهى.

قلت: ورواه كذلك أحمد وعبد بن حميد وابن ماجه والدارمي والبيهقي، ولفظ الترمذي بعد أن أخرجه غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة انتهى.

قلت: علي بن مسعدة الباهلي أبو حبيب البصري، قال ابن حبان: لا يحتج به كذا قاله الذهبي، ورد على الحاكم تصحيحه وقال: بل فيه لين، وفي أمالي أبي زرعة حديث فيه ضعف، فكأنه تبع فيه والده، وقال الحافظ في التهذيب: صدوق له أوهام، وقد روى له البخاري في الأدب المفرد، والترمذي، وابن ماجه، ومال ابن القطان إلى تصحيح الحاكم وقال: ابن مسعدة صالح الحديث وغرابته إنما هي فيمن انفرد به عن قتادة

(قال) ﷺ (أيضاً: «لمؤمن واهٍ راقع فخيرهم من مات على رقعة») قال العراقي: رواه الطبراني والبيهقي في الشعب من حديث جابر بسند ضعيف، وقالا: فسعيد بدل فخيرهم انتهى.

قلت: ورواه كذلك البزار والعسكري في الأمثال والطبراني في الصغير والأوسط كلهم من طريق سعيد بن خالد الخزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر به مرفوعاً بلفظ: «وسعيد من هلك على رقعه وفي لفظ: فالسعيد. قال المنذري. ضعيف. وقال الهيثمي: سعيد بن خالد ضعيف. قلت: هو من رجال أبي داود. قال أبو زرعة: ضعيف (أي واه) لربه (بالذنوب راقع) له (بالتوبة والندم) فكلما انخرق دينه بالمعصية رقعه بالتقرب. قال الزمخشري شبهه بمن يهي ثوبه فيرقعه. وقد وهي الثوب إذا بلي. ومعنى من مات على رقعه أي من مات وهو راقع لدينه بالتوبة والندم ونحوه استقيموا ولن تحصوا أي لن تستطيعوا أن تستقيموا في كل شيء حتى لا تميلوا، ومنه أيضاً يا حنظلة ساعة وساعة. (وقال تعالى) في وصف المؤمنين بذلك متابعة الذنوب وبترديف

ويدرأون بالحسنة السيئة﴾ [القصص: ٥٤] فما وصفهم بعدم السيئة أصلاً.

الطبقة الثالثة: أن يتوب ويستمر على الاستقامة مدة، ثم تغلبه الشهوة في بعض الذنوب فيقدم عليها عن صدق وقصد شهوة لعجزه عن قهر الشهوة، إلا أنه مع ذلك مواظب على الطاعات وتارك جملة من الذنوب مع القدرة والشهوة، وإنما قهرته هذه الشهوة الواحدة أو الشهوتان وهو يودّ لو أقدره الله تعالى على قمعها وكفاه شرها. هذا أمنيته في حال قضاء الشهوة. وعند الفراغ يتندم ويقول: ليتني لم أفعله وسأتوب عنه وأجاهد نفسي في قهرها، لكنه تسول نفسه ويسوف توبته مرة بعد أخرى ويوماً بعد يوم. فهذه النفس هي التي تسمى: النفس المسولة وصاحبها من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً﴾ [التوبة: ١٠٢] فأمره

السيئة الحسنة في قوله عز وجل: ﴿ويدرأون بالحسنة السيئة﴾ [القصص: ٥٤] وجعل هذا من نعوت العاملين الذين صبروا فقال: (**أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرأون بالحسنة السيئة**) فجعل لهم صبرين على الذنب وعلى التوبة فآتاهم أجرين، (**فما وصفهم بعدم السيئة أصلاً**) فازدراء هذا العبد على نفسه ومقته عن معرفته بها وترك نظره إليها وسكون إلى خير إن ظهر عليها يكون من كفارات ذنوبه لأنه من تدبر الخطاب في قوله تعالى: ﴿فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى﴾ [النجم: ٣٢].

(**الطبقة الثالثة**): وهي تلي من هذه الثانية في الحال (**أن يتوب**) عن الذنوب (**ويستمر بالإستقامة**) على توبته (**مدة ثم تغلبه الشهوة**) وفي نسخة شهوته (**في بعض الذنوب فيقدم عليها من صدق**) عزم (**وقصد شهوة**) فيذنب ثم يحزن عليه بقصده له وسعيه فيه وإيثاره إياه (**لعجزه عن قهر الشهوة، إلا أنه مع ذلك مواظب على الطاعات، وتارك جملة من الذنوب مع القدرة والشهوة، وإنما قهرته هذه الشهوة الواحدة أو الشهوتان وهو يوّد أن لو أقدره الله تعالى**) أي جعله ملياً قادراً (**على قمعها**) وكفها (**وكفاه شرها هذه أمنيته**) وتمام رجائه (**في حال قضاء الشهوة وعند الفراغ**) منه (**بتندم**) ويتحسر (**ويقول: ليتني لم أفعله وسأتوب منه وأجاهد نفسي في قهرها لكنه تسول نفسه ويسوف توبته مرة بعد أخرى ويوماً بعد يوم**) ويحدث نفسه بالإستقامة ويحب منازل التوابين ويرتاح قلبه إلى مقامات الصديقين ولم يأت حينه ولا ظهر مقامه لأن الهوى يحركه والعادة تجذبه والغفلة تغمره إلا أنه يندم خلال الذنوب ويعاود هذا المتقدم المعتاد (**فهذه النفس هي التي تسمى المسوّلة**) وإليها الإشارة بقوله تعالى: ﴿بل سولت لكم أنفسكم﴾ [يوسف: ١٨] وتوبة هذا فوت من وقت إلى وقت (**وصاحبها من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً**) عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم﴾ [التوبة: ١٠٢] قيل: خلطوا عملاً

من حيث مواظبته على الطاعات وكراهته لما تعاطاه مرجو فعسى الله أن يتوب عليه، وعاقبته مخطرة من حيث تسويفه وتأخيره، فربما يختطف قبل التوبة ويقع أمره في المشيئة فإن تداركه الله بفضله وجبر كسره وامتن عليه بالتوبة التحق بالسابقين، وإن غلبته شقوته وقهرته شهوته فيخشى أن يحق عليه في الخاتمة ما سبق عليه من القول في الأزل، لأنه مهما تعذر على المتفقه مثلاً الاحتراز عن شواغل التعلم دل تعذره على أنه سبق له في الأزل أن يكون من الجاهلين فيضعف الرجاء في حقه، وإذا يسرت له أسباب المواظبة على التحصيل دل على أنه سبق له في الأزل أن يكون من جملة العالمين. فكذلك ارتباط سعادات الآخرة ودركاتها بالحسنات والسيئات بحكم تقدير مسبب الأسباب كارتباط المرض والصحة بتناول الأغذية والأدوية، وارتباط حصول فقه النفس الذي به تستحق المناصب العلية في الدنيا بترك الكسل والمواظبة على تفقيه النفس، فكما لا يصلح لمنصب الرئاسة والقضاء والتقدم بالعلم إلاّ نفس صارت فقيهة بطول التفقيه فلا يصلح لملك الآخرة ونعيمها ولا للقرب من رب العالمين إلا قلب سليم صار طاهراً بطول التزكية

صالحاً هو الإعتراف بالذنوب والتوبة السابقة، وآخر سيئاً ما سلف من الغفلة والجهالة (**فأمره من حيث مواظبته على الطاعات وكراهته لما تعاطاه**) من المعاصي والمخالفات (**مرجو**) له الإستقامة لمحاسن عمله وتكفيرها لسالف سيئاته، (**فعسى الله أن يتوب عليه**) فيستقيم فيلحق بالسابقين (**وعاقبته مخطرة من حيث تسويفه وتأخيره**) فيخاف عليه الإنقلاب لأجل ذلك ومن حيث مداومة خطاياه، (**فربما يختطف قبل التوبة ويقع أمره في المشيئة**) وإنما كان مثل هذا مخطر لأن خفايا المكر والإلطاف دقيق لا إطلاع لأحد عليه، فهذا بين حالين (**فإن تداركه الله بفضله**) بأن نظر إليه بعين رحمته (**وجبر كسره**) وأغنى فقره (**وامتن عليه بالتوبة التحق بالسابقين**) والمقربين لأنه قد سلك طريقهم، (**وإن غلبته شهوته وقهرته شهوته**) وهي وصف النفس (**فيخشى أن يحق عليه في الخاتمة ما سبق عليه من القول في الأزل**) بأن يكون من أهل النار، فلو أنه تاب سبعين توبة لم ينقذه من النار (**لأنه مهما تعذر على المتفقه مثلاً الإحتراز عن شواغل التعلم دل تعذره على أنه سبق له في الأزل أن يكون من الجاهلين فيضعف الرجاء في حقه، وإذا يسرت له أسباب المواظبة على التحصيل**) والتعلم (**دلّ على أنه سبق له في الأزل أن يكون من جملة العالمين، فكذلك ارتباط درجات الآخرة ودركاتها بالحسنات والسيئات بحكم تقدير مسبب الأسباب**) جل جلاله (**كارتباط المرض والصحة بتناول الأغذية والأدوية وارتباط حصول فقه النفس الذي به تستحق المناصب العلية في الدنيا بترك الكسل والمواظبة على تفقيه النفس**) ليلاً ونهاراً، (**فكما لا يصح لمنصب الرئاسة والقضاء والتقدم بالعلم الأنفس صارت فقيهة بطول التفقه فلا يصلح الملك الآخرة ونعيمها ولا للقرب من رب العالمين إلا قلب سليم**) من الغش (**صار طاهراً بطول التزكية**

والتطهير. هكذا سبق في الأزل بتدبير رب الأرباب، ولذلك قال تعالى: ﴿ونفس وما سواها * فألهمها فجورها وتقواها * قد أفلح من زكاها * وقد خاب من دسّاها﴾ [الشمس: ٧ - ١٠] فمهما وقع العبد في ذنب فصار لذنب نقداً والتوبة نسيئة كان هذا من علامات الخذلان. قال ﷺ: «إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة سبعين سنة حتى يقول الناس أنه من أهلها ولا يبقى بينه وبين الجنة إلا شبر فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها». فإذاً الخوف من الخاتمة قبل التوبة. وكل نفس فهو خاتمة ما

والتطهير) عن الأدناس المعنوية. (**هكذا سبق في الأزل تدبير رب الأرباب، ولذلك قال تعالى: ﴿ونفس وما سوّاها﴾**) أي ومن سواها وتسويتها بورود الروح الإنساني عليها واقتطاعها من جنس أرواح الحيوانات (**﴿فألهمها فجورها وتقواها﴾**) والمراد بالهامها إفهامها وتعريف حالها والتمكن من الإتيان بها (**﴿قد أفلح من زكاها﴾**) أي أنماها بالعلم والعمل (**﴿وقد خاب من دساها﴾**) أي نقصها وأخفاها بالجهالة والفسوق. (**فمهما وقع العبد في ذنب فصار الذنب نقداً**) حاضراً (**والتوبة نسيئة كان هذا من علامات الخذلان**) والشقاوة. (**قال ﷺ: «إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة سبعين سنة حتى يقول الناس أنه من أهلها ولا يبقى بينه وبين الجنة إلا شبر**) ثم يدركه الشقاء». وفي لفظ آخر: (**«فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»**) وقد دخلت التعريت في صالح أعماله من الحسنات، ثم أحبطها عنه في آخر عمله بسبق الكتاب بالشقاوة، فأما من لم يسبق له سوء الخاتمة ووهبت له التوبة النصوح لم يدركه الشقاء. قال العراقي: وروى مسلم من حديث أبي هريرة: «إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة» الحديث. ولأحمد من رواية شهر بن حوشب عن أبي هريرة: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة سبعين سنة». وشهر مختلف فيه انتهى.

قلت: وتمام حديث أبي هريرة عند مسلم: «ثم يختم له عمله بعمل أهل النار، وأن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة». وقد رواه أحمد أيضاً. وروى الشيخان من حديث سهل بن سعد: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار» الحديث زاد البخاري: «وإنما الأعمال بخواتمها».

وروى الطبراني، وأبو نعيم من حديث أكثم بن أبي الجون «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة وأنه لمن أهل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار وأنه من أهل الجنة تدركه الشقاوة أو السعادة عند خروج نفسه فيختم له بها».

وأما حديث أبي هريرة من رواية شهر ابن حوشب الذي أخرجه أحمد بلفظه: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة فإذا أوصى خان في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة» وهكذا رواه أيضاً ابن ماجه.

قبله إذ يمكن أن يكون الموت متصلاً به فليراقب الأنفاس وإلاَّ وقع في المحذورات ودامت الحسرات حين لا ينفع التحسر.

الطبقة الرابعة: أن يتوب ويجري مدة على الاستقامة ثم يعود إلى مقارفة الذنب أو الذنوب من غير أن يحدث نفسه بالتوبة ومن غير أن يتأسف على فعله، بل ينهمك انهماك الغافل في اتباع شهواته. فهذا من جملة المصرين، وهذه النفس هي النفس الأمّارة بالسوء، الفرارة من الخير، ويخاف على هذا سوء الخاتمة وأمره في مشيئة الله، فإن ختم له بالسوء شقي شقاوة ولا آخر لها، وإن ختم له بالحسنى حتى مات على التوحيد فينتظر له الخلاص من النار ولو بعد حين، ولا يستحيل أن يشمله عموم العفو بسبب خفي لا نطلع عليه، كما لا يستحيل أن يدخل الإنسان خراباً ليجد كنزاً فيتفق أن يجده، وأن

وروى أحمد أيضاً من حديث عائشة: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة وأن لمكتوب في الكتاب من أهل النار فإذا كان قبل موته بحول فيعمل بعمل أهل النار» الحديث.

(**فإذاً الخوف من الخاتمة قبل التوبة وكل نفس**) من الأنفاس (**فهو خاتمة ما قبله، إذ يمكن أن يكون الموت متصلاً به فيراقب الأنفاس**) ويحافظ عليها، (**وإلا وقع في المحذور**) أي الأمر الذي يحذر منه، (**ودامت الحسرات حين لا ينفع التحسر**).

(**الطبقة الرابعة**): اسوأ العبيد حالاً وأعظمهم على نفسه وبالا وأقلهم من الله وصلاً هو (**أن يتوب**) العبد عن المعاصي (**ويجري مدة على الإستقامة ثم يعود إلى مقارفة الذنب أو الذنوب**) بأن يتبع الذنب ذنباً أو أعظم منه (**من غير أن يحدث نفسه بالتوبة**) ولا ينويها، (**ومن غير أن يتـأسف على فعله**) ولا يعتقد استقامة ولا يرجو وعدا ليحسن ظنه، ولا يرجو وعيداً للتمكن منه، (**بل ينهمك إنهماك الغافل في إتباع شهواته، فهذا**) هو حقيقة الإصرار وهو (**من جملة المصرين**) والعتاة المستكبرين، وفي مثل هذا جاء الخبر «هلك المصرون قدماً إلى النار». (**وهذه النفس هي النفس الأمارة بالسوء الفرارة من**) الصالحات و(**الخير، ويخاف على هذا سوء الخاتمة**) لأنه في مقدمتها وسالك طريقها ولا يبعد عنه سوء القضاء ودرك الشقاء، ولأن العاصي يريد الكفر، كأن الحي يريد الموت، وفي مثل هذا قيل: من سوّف الله تعالى بالتوبة أكذبه وأن اللعنة خروج عن الذنب إلى ما هو أعظم منه، (**و**) هو في عموم المسلمين (**أمره في مشيئة الله**) ومن الفاسقين قال الله تعالى: ﴿وآخرون مرجون لأمر الله﴾ أي مرجون بحكمه ﴿إما يعذبهم﴾ بالإصرار ﴿وإما يتوب عليهم﴾ [التوبة: ١٠٦] بما سبق من حسن الإختيار، (**فإن ختم له بالسوء شقي شقاوة لا آخر لها، وإن ختم له بالحسنى حتى مات على التوحيد فينتظر له الخلاص من النار ولو بعد حين**) على قدر إيمانه، (**ولا يستحيل أن يشمله عموم العفو بسبب خفي لا تطلع عليه**) لأن خفايا الألطاف دقيق لا إطلاع لا حد عليه، (**كما لا يستحيل**

يجلس في البيت ليجعله الله عالماً بالعلوم من غير تعلم كما كان الأنبياء صلوات الله عليهم. فطلب المغفرة بالطاعات كطلب العلم بالجهد والتكرار، وطلب المال بالتجارة وركوب البحار وطلبها بمجرد الرجاء مع خراب الأعمال كطلب الكنوز في المواضع الخربة، وطلب العلوم من تعليم الملائكة، وليت من اجتهد تعلم وليت من اتجر استغنى وليت من صام وصلى غفر له، فالناس كلهم محرومون إلا العالمون، والعالمون كلهم محرومون إلا العاملون، والعاملون كلهم محرومون إلا المخلصون، والمخلصون على خطر عظيم. وكما أن من خرب بيته وضيع ماله وترك نفسه وعياله جياعاً يزعم أنه ينتظر فضل الله بأن يرزقه كنزاً يجده تحت الأرض في بيته الخرب يعد عند ذوي البصائر من الحمقى والمغرورين ـ وإن كان ما ينتظره غير مستحيل في قدرة الله تعالى وفضله ـ فكذلك من ينتظر المغفرة من فضل الله تعالى وهو مقصر عن الطاعة مصر على الذنوب غير سالك سبيل المغفرة يعد عند أرباب القلوب من المعتوهين. والعجب من عقل هذا المعتوه وترويجه حماقته في صيغة

أن يدخل الإنسان) موضعاً **(خراباً ليجد كنزاً فيتفق أن يجده، ولا)** يستحيل أيضاً **(أن يجلس في البيت ليجعله الله عالماً بالعلوم)** والمعارف **(من غير)** سبق **(تعلم)** لها، **(كما كان الأنبياء صلوات الله عليهم)** إذ علومهم وهبية افاضية، **(وطلب المغفرة بالطاعات كطلب العلم بالجهد والتكرار و)** طلب **(المال بالتجارة وركوب البحار وطلبها)** أي المغفرة **(بمجرد الرجاء مع خراب الأعمال)** وفسادها **(كطلب الكنوز في الموضع الخربة وطلب العلوم من تعليم الملائكة، وليت من اجتهد تعلم، وليت من اتجر)** وركب البحار **(استغنى، وليت من صام وصلى غفر له، فالناس كلهم محرومون)** عن نيل السعادة **(إلا العالمون والعالمون محرومون إلا العاملون)** لله تعالى، **(والعاملون محرومون إلا المخلصون)** في أعمالهم لله تعالى قال تعالى: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾ [الكهف: ١١٠] **(والمخلصون على خطر عظيم)** وهو منتزع من كلام أبي محمد سهل التستري رحمه الله تعالى: الناس كلهم هلكى إلا العالمون والعالمون كلهم هلكى إلا العاملون، والعاملون كلهم هلكى إلا المخلصون على خطر عظيم، وقد تقدم ذلك في آخر كتاب الغرور، **(وكما أن من خرب بيته وضيع ماله وترك نفسه وعياله جياعاً يزعم أنه ينتظر فضل الله)** تعالى **(بأن يرزقه كنزاً يجده تحت الأرض في بيته الخرب)** كان **(يعد عند ذوي البصائر من الحمقى والمغرورين، وإن كان ما ينتظره غير مستحيل في قدرة الله تعالى وفضله، فكذلك من ينتظر المغفرة من فضل الله تعالى وهو مقصر في الطاعة مصرّ على الذنوب غير سالك سبيل المغفرة معدود عند أرباب القلوب من المعتوهين)** أي المدهوقين من غير جنون، **(والعجب من عقل هذا المعتوه وترويجه حماقته في صيغة حسنة)** الصيغة أصلها الواو

حسنة إذ يقول: إن الله كريم وجنته ليست تضيق على مثلي ومعصيتي ليست تضره ثم تراه يركب البحار ويقتحم الأوعار في طلب الدينار، وإذ قيل له: إن الله كريم ودنانير خزائنه ليست تقصر عن فقرك وكسلك بترك التجارة ليس يضرك فاجلس في بيتك فعساه يرزقك من حيث لا تحتسب فيستحمق قائل هذا الكلام ويستهزىء به ويقول: ما هذا الهوس؟ السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة وإنما ينال ذلك بالكسب، هكذا قدره مسبب الأسباب وأجرى به سنته ولا تبديل لسنة الله ولا يعلم المغرور أن رب الآخرة ورب الدنيا واحد وأن سنته لا تبديل لها فيهما جميعاً، وأنه قد أخبر إذ قال: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ [النجم: ٣٩] فكيف يعتقد أنه كريم في الآخرة وليس بكريم في الدنيا؟ وكيف يقول ليس مقتضى الكرم الفتور عن كسب المال ومقتضاه الفتور عن العمل للملك المقيم والنعيم الدائم، وأن ذلك بحكم الكرم يعطيه من غير جهد في الآخرة، وهذا يمنعه مع شدة الاجتهاد في غالب الأمر في الدنيا؟ وينسى قوله تعالى: ﴿وفي السماء رزقكم وما توعدون﴾ [الذاريات: ٢٢] فنعوذ بالله من العمى والضلال فما هذا إلا انتكاس على أم الرأس وانغماس في ظلمات الجهل وصاحب هذا جدير بأن يكون داخلاً

كالقيمة وصيغة القول كذا أي: مثاله وصورته على التشبيه بالعمل والتقدير. (**إذ يقول: إن الله**) تعالى (**كريم**) أي موصوف بالكرم (**وجنته ليست تضيق على مثلي ومعصيتي ليست تضره**) وإنما شؤمها عليّ، (**ثم تراه يركب البحار ويقتحم الأوعار**) أي الأمور الصعبة (**في طلب الدينار، وإذا قيل له: إن الله كريم ودنانير خزائنه ليست تقصر عن فقرك وكسلك بترك التجارة ليس يضرك فاجلس في بيتك**) واسترح، (**فعساه**) أن (**يرزقك من حيث لا تحتسب، فيستحمق قائل هذا الكلام**) أي يعده حمقاً (**ويستهزىء به ويقول: ما هذا الهوس**) أي خفة العقل؟ (**السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة وإنما ينال ذلك بالكسب**) والسعي في الأسباب (**هكذا قدره رب الأرباب**) وفي نسخة مسبب الأسباب (**وأجرى به**) في العالم (**سنته ولا تبديل لسنة الله**) بنص القرآن، (**ولا يعلم المغرور أن رب الآخرة ورب الدنيا واحد، وأن سنته لا تبديل لها فيهما جميعاً، وأنه**) تعالى (**قد أخبر**) على لسان رسله (**إذ قال: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى***) وأن سعيه سوف يرى﴾ (**فكيف يعتقد أنه تعالى كريم في الآخرة وليس بكريم في الدنيا، وكيف يقول: ليس مقتضى الكرم الفتور عن كسب الحلال ومقتضاه الفتور عن العمل للملك المقيم والنعيم الدائم، وأن ذلك بحكم الكرم يعطيه من غير جهد**) ولا مشقة (**في الآخرة، وهذا يمنعه مع شدة الإجتهاد في غالب الأمر في الدنيا وينسى قوله تعالى: ﴿وفي السماء رزقكم وما توعدون﴾ فنعوذ بالله من العمى**) أي عمى البصيرة (**والضلال، فما هذا إلا انتكاس على أم الرأس وانغماس في ظلمات الجهل، وصاحب**

تحت قوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رؤوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِم ربَّنا أَبْصَرْنَا وَسمِعْنَا فأرجِعْنَا نَعْمَلْ صالحاً﴾ [السجدة: ١٢] أي أبصرنا انك صدقت إذ قلت: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ فأرجعنا نسعى وعند ذلك لا يمكن من الانقلاب ويحق عليه العذاب، فنعوذ بالله من دواعي الجهل والشك والارتياب السائق بالضرورة إلى سوء المنقلب والمآب.

هذا جدير بأن يكون داخلاً تحت قوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ المجرمون ناكسو رؤوسهم) إلى تحت **(عند ربهم)** أي في حضرة الربوبية يقولون: **(ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا)** إلى الدنيا ثانياً **(نعمل صالحاً)** فإنا لا نرى النجاة إلا لمن عمل صالحاً. وقال تعالى حكاية عنهم: ﴿ربنا أخرجنا نعمل صالحاً غير الذي كنا نعمل﴾ [فاطر: ٣٧] وتقييد العمل الصالح بالوصف المذكور للتحسر على ما عملوه من غير الصالح والإعتراف به، والإشعار بأن رجوعهم وإخراجهم لتلافيه، وأنهم كانوا يحسبون أنه صالح والآن تحقق لهم خلافه **(أي أبصرنا أنك صدقت إذ قلت)** في كتابك العزيز: **(﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ فارجعنا لنسعى)** في صالح الأعمال، **(وعند ذلك لا يمكن من الإنقلاب ويحق عليه العذاب)** أي يثبت، **(فنعوذ بالله من دواعي الجهل والشك والإرتياب السائق بالضرورة إلى سوء المنقلب والمآب)** والله الموفق.

تنبيه:

تقدم في تقسيم المصنف طبقات التائبين إلى أربعة، وأشار فيها أن الطبقة الأولى أهلها هم السابقون بالخيرات، وأن الثانية أهلها هم المقتصدون، وأن الثالثة والرابعة هم الظالمون أنفسهم وأمرهم في مشيئة الله تعالى، وأشار في أثناء ذلك إلى النفوس الأربعة المطمئنة واللوامة والمسوّلة والإمارة وفي سياقه من أوله إلى آخره تلميح لطيف إلى قوله تعالى: ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصدٌ ومنهم سابقٌ بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير﴾ [فاطر: ٣٢] أما النفوس، فقد ذكر الله تعالى في كتابه العزيز إياها بثلاثة أوصاف بالطمأنينة قال: ﴿يا أيتها النفس المطمئنة﴾ [الفجر: ٢٧] وسماها لوامة فقال: [ولا أقسم بالنفس اللوّامة﴾ [القيامة: ٢] وسماها إمارة فقال: ﴿إن النفس لامارة بالسوء﴾ [الفجر: ٢٧] وهي نفس واحدة ولها صفات متغايرة، فإذا امتلأ القلب سكينة خلع الطمأنينة لأن السكينة مزيد الإيمان، وفيها ارتقاء القلب إلى مقام الروح لما منح من حظ اليقين، وعند توجه القلب إلى محل الروح وتوجه النفس إلى محل القلب، وفي ذلك طمأنينتها، وإذا انزعجت عن مقار جبلاتها ودواعي طبيعتها متطلعة إلى مقار الطمأنينية فهي اللوّامة لأنها تعود باللائمة على نفسها لنظرها وعملها بمحل الطمأنينة ثم انجذابها إلى محلها الذي كانت فيه أمارة بالسوء، وإذا قامت في

محلها لا يغشاها نور العلم والمعرفة فهي على ظلمتها أمارة بالسوء، وقد تقدم شيء من ذلك في كتاب عجائب القلب، ولنتكلم على الآية المذكورة.

قال البيضاوي: ظالم لنفسه أي بالتقصير في العمل به، وقوله: مقتصد أي يعمل به في أغلب الأوقات، والسابق هو الذي يضم التعليم والإرشاد إلى العمل، ومثل الظالم الجاهل والمقتصد المتعلم والسابق العالم، وقيل: الظالم المجرم، والمقتصد الذي خلط الصالح بالسيء، والسابق الذي ترجحت حسناته بحيث صارت سيئاته مكفرة، وهو معنى قوله ﷺ: «أما الذين سبقوا فأولئك يدخلون الجنة بغير حساب، وأما الذين اقتصدوا فأولئك يحاسبون في طول المحشر ثم يتلقاهم الله برحمته» وقيل: الظالم الكافر على أن الضمير للعباد وتقديمه لكثرة الظالمين، ولأن الظلم بمعنى الجهل والركون إلى الهوى مقتضى الجبلة والإقتصاد والسبق عارضان انتهى.

قلت: وهذه الأقوال كلها مسندة، والحديث المذكور رواه الفريابي، وأحمد، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم، وابن مردويه، والبيهقي عن أبي الدرداء سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا﴾ الآية. فإما الذين سبقوا فأولئك يدخلون الجنة بغير حساب، واما الذين اقتصدوا فأولئك الذين يحاسبون حساباً يسيراً، وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك يحبسون في طول المحشر ثم يلقاهم الله تعالى برحمته، فهم الذين يقولون: ﴿الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن﴾ إلى ﴿لغوب﴾ [فاطر: ٣٤، ٣٥] قال البيهقي: إذا كثرت الروايات في حديث ظهر أن للحديث أصلاً.

وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في البعث عن ابن عباس في قوله: ﴿ثم أورثنا الكتاب﴾ الآية قال: هم أمة محمد ﷺ ورثهم كل كتاب أنزل، فظالمهم مغفور له، ومقتصدهم يحاسب حساباً يسيراً، وسابقهم يدخل الجنة بغير حساب.

وأخرج الطيالسي، وأحمد، وعبد بن حميد، والترمذي وحسنه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه والبيهقي عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في هذه الآية قال: «هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة كلهم في الجنة».

وأخرج الطيالسي، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، والطبراني في الأوسط، والحاكم، وابن مردويه عن عقبة بن صهبان قال: قلت لعائشة أرأيت قول الله تعالى: ﴿ثم أورثنا الكتاب﴾ الآية قالت: أما السابق فقد مضى في حياة رسول الله ﷺ فشهد له بالجنة، وأما المقتصد فمن اتبع أمرهم فعمل بمثل أعمالهم حتى يلحق بهم، وأما الظالم لنفسه فمثلي ومثلك ومن اتبعنا وكل في الجنة.

وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وقال: هذه الأمة ثلاثة أثلاث: ثلث يدخلون الجنة بغير حساب، وثلث يحاسبون حساباً يسيراً، وثلث يحبسون بذنوب عظام إلا أنهم لم يشركوا بالله فيقول الرب: ادخلوا هؤلاء في سعة رحمتي، ثم قرأ هذه الآية.

....

وأخرج العقيلي، وابن لال، وابن مردويه، والبيهقي من حديث عمر: سابقنا سابق، ومقتصدنا ناج، وظالمنا مغفور له، ثم قرأ عمر هذه الآية.

وأخرج سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة عن عثمان أنه نزع بهذه الآية قال: إنا سابقنا أهل جهاد ألا وأن مقتصدنا ناج أهل حضرنا ألا وأن ظالمنا أهل بدونا.

وأخرج ابن مردويه والديلمي من حديث حذيفة: يبعث الله الناس على ثلاثة أصناف، وذلك في قول الله تعالى: ﴿فمنهم ظالم، لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات﴾ فالسابق بالخيرات يدخل الجنة بلا حساب، والمقتصد يحاسب حساباً يسيراً، والظالم لنفسه يدخل الجنة برحمته.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن ابن الحنفية قال: أعطيت هذه الأمة ثلاثاً لم تعطها أمة كانت قبلها. منهم ظالم لنفسه مغفور له، ومنهم مقتصد في الجنان، ومنهم بالمكان الأعلى.

وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن مجاهد: فمنهم ظالم لنفسه قال: هم أصحاب المشأمة، ومنهم مقتصدهم أصحاب اليمين، ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله قال: هم السابقون من الناس كلهم.

وفي تفسير الكواشي وعن علي رضي الله عنه قال: الظالم أنا، والمقتصد أنا، والسابق أنا. فقيل له: وكيف ذلك؟ قال: أنا ظالم بمعصيتي، ومقتصد بتوبتي، وسابق بمحبتي. وفي الآية وجوه من الإشارات.

قال الجنيد: لما ذكر الخيرات دل على ان الخلق فيه عام وخاص وأن الميراث لمن هو أصلح قرباً وأصلح نسباً، فتصحيح النسبة هو الأصل في رتبة القربة، فالظالم الذي أحبه لنفسه، والمقتصد الذي احبه له، والسابق الذي أسقط مراده لمراد الحق فيه فلا يرى لنفسه طلباً ولا فرد الغلبة سلطان الحق عليه.

وقال النصراباذي: صحح النسب وخذ الميراث ولا يأخذ ميراث الحق إلا من نسب بالحق وإلى الحق دون الأسباب والوسائط. وقال جعفر الصادق: بدأ بالظالمين إخباراً بأنه لا يتقرب إليه إلا بمحض كرمه، وأن الظلم يؤثر في الاصطفائية ثم بالمقتصدين، لأنهم بين الخوف والرجاء، ثم ختم بالسابقين لأنه لا يأمن أحد مكره، ومنهم في الجنة بحرمة كلمة الاخلاص في الشهادة وقال غيره: يبدأ بالميراث بذوي الفروض ثم ما يبقى فللعصبة، وإن كان صاحب الفرض أضعف استحقاقاً، كذلك قال الله تعالى ﴿فمنهم ظالم لنفسه﴾ فقدمه على المقتصد والسابق، وتكلموا في الظالم، فمنهم من قال: هو الأفضل وأراد به من ظلم نفسه بكثرة ما حملها من الطاعة، والاكثرون على أن السابق هو الأفضل وقالوا: التقديم في الذكر لا يقتضي التقديم في الرتبة يعني فهو من باب التدلي لا من طريق الترقي. ويقال: قرن باسم الظالم قرينة، وهو قوله (**لنفسه**) وقرن باسم السابق قرينه وهو قوله (**باذن الله**) فالظالم كان له زلة والسابق كان له صولة، فالظالم رقع زلته بقوله (**لنفسه**) والسابق كسر صولته بقوله (**باذن الله**). ويقال: الظالم من زهد في دنياه، والمقتصد من رغب في

بيان ما ينبغي أن يبادر إليه التائب إن جرى عليه ذنب إما عن قصد وشهوة غالبة أو عن إلمام بحكم الاتفاق:

اعلم أن الواجب عليه التوبة والندم والاشتغال بالتكفير بحسنة تضادها كما ذكرنا طريقه، فإن لم تساعده النفس على العزم على الترك لغلبة الشهوة فقد عجز عن أحد الواجبين فلا ينبغي أن يترك الواجب الثاني، وهو أن يدرأ بالحسنة السيئة ليمحوها فيكون ممن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فالحسنات المكفرة للسيئات إما بالقلب وإما باللسان وإما بالجوارح، ولتكن الحسنة في محل السيئة وفيما يتعلق بأسبابها.

فأما بالقلب فليكفره بالتضرع إلى الله تعالى في سؤال المغفرة والعفو ويتذلل تذلل

عقباه، والسابق من آثر على الدارين مولاه، ويقال: الظالم من نجح كوكب عقله، والمقتصد من عظم بدر علمه، والسابق من أشرقت شمس معرفته. ويقال: الظالم من ترك الزلة، والمقتصد من ترك الغفلة، والسابق من ترك العلاقة. ويقال: الظالم من جاد بنفسه، والمقتصد من لم يبخل بقلبه، والسابق من جاد بروحه. ويقال: الظالم من له علم اليقين، والمقتصد من له عين اليقين، والسابق من له حق اليقين. ويقال: الظالم بترك المحرمات، والمقتصد بترك الشبهات، والسابق بترك الزيادات. ويقال: الظالم طالب النجاة، والمقتصد طالب الدرجات، والسابق طالب المناجاة. وفي الآية وجوه كثيرة غير ما ذكرتها.

فصل

في حال من عجز عن التوبة قال:

(بيان ما ينبغي أن يبادر إليه التائب ان جرى عليه ذنب اما عن قصد وشهوة غالبة أو عن المام بحكم الاتفاق).

(اعلم) وفقك الله تعالى **(أن)** من وقع منه ذنب أو ذنوب، فإن **(الواجب عليه التوبة والندم والاشتغال بالتكفير بحسنة تضاده كما ذكرنا طريقه)** أنفاً، **(فإن)** عجز **(ولم تساعده النفس على العزم على الترك لغلبة الشهوة)** بل قهرته نفسه وشهوته **(فقد عجز عن أحد الواجبين، فلا ينبغي أن يترك الواجب الثاني)** ولا يعجز عنه، **(وهو أن يدرأ بالحسنة السيئة)** أي يدفعها بها **(لتمحوها)** وتزيلها **(فيكون ممن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً)** وهو حال المقتصدين، **(فالحسنات المكفرة)** وفي نسخة المكفرات **(للسيئات إما بالقلب وإما باللسان وإما بالجوارح، ولتكن الحسنة في محل السيئة وفيما يتعلق بأسبابها)**.

(فأما القلب: فليكفره بالتضرع إلى الله تعالى) والابتهال إليه **(في سؤال المغفرة والعفو)** عن باطن قلبه دون حركة اللسان فقط ويتذلل) في نفسه **(تذلل العبد الآبق)** عن

العبد الآبق، ويكون ذله بحيث يظهر لسائر العباد وذلك بنقصان كبره فيما بينهم، فما للعبد الآبق المذنب وجه للتكبر على سائر العباد، وكذلك يضمر بقلبه الخيرات للمسلمين والعزم على الطاعات.

وأما باللسان، فبالاعتراف بالظلم والاستغفار فيقول: رب ظلمت نفسي وعلمت سوءاً فاغفر لي ذنوبي، وكذلك يكثر من ضروب الاستغفار ـ كما أوردناه في كتاب الدعوات والأذكار ـ.

وأما بالجوارح؛ فبالطاعات والصدقات وأنواع العبادات وفي الآثار ما يدل على أن الذنب إذا أتبع بثمانية أعمال كان العفو عنه مرجواً أربعة من أعمال القلوب وهي: التوبة

مولاه، **(ويكون ذلك بحيث يظهر لسائر العباد وذلك بنقصان كبره فيما بينهم)** فيرى الناس كلهم خيراً منه، **(فما للعبد الآبق المذنب وجه للتكبر على العباد)** والكبر والمعصية لا يجتمعان في قلب مؤمن، **(وكذلك يضمر بقلبه الخيرات للمسلمين كلهم والعزم على الطاعات إلى آخر العمر.**

(وأما باللسان: فبالاعتراف بالظلم) أي يعترف بظلمه **(لنفسه، فقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿خلطوا عملاً صالحاً﴾ [التوبة: ١٠٢] قيل: الاعتراف بالذنوب والاستغفار)** فقد ورد فضله في الكتاب والسنة **(فيقول)** ما ورد عن النبي ﷺ نحو قوله: **(« رب ظلمت نفسي وعملت سوءاً فاغفر لي ذنوبي »)** روى الديلمي من حديث ابن عباس: « من قال لا إله إلا أنت عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الغافرين غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ». أو يقول « رب اغفر لي وتب عليَّ إنك أنت التوّاب الرحيم » رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث ابن عمر قال: إن كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة فذكره. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، وهذا لفظ أبي داود، وعند الثلاثة التوّاب الغفور. وفي رواية للنسائي « اللهم اغفر لي وارحمني وتب عليّ إنك أنت التوّاب الغفور ». **(وكذلك يكثر من ضروب الاستغفار)** كسيد الاستغفار المروي عن شداد بن أوس: « اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت. أعوذ بك من شر ما صنعت. أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » رواه البخاري والترمذي والنسائي، **(كما أوردناه في كتاب الدعوات والأذكار)**.

(وأما الجوارح؛ فبالطاعات والصدقات وأنواع العبادات) والاستكثار منها فلعله بذلك يزيد حسنته على سيئاته ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره★ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] **(وفي الآثار ما يدل على أن الذنب إذا أتبع بثمانية أعمال كان العفو عنه مرجواً)**. ولفظ القوت: ومن أحسن ما يتعقب الذنب من الأعمال بعد التوبة وحل الإصرار مما

أو العزم على التوبة، وحب الاقلاع عن الذنب، وتخوّف العقاب عليه ورجاء المغفرة له. وأربعة من أعمال الجوارح وهي: أن تصلي عقيب الذنب ركعتين ثم تستغفر الله تعالى بعدهما سبعين مرة وتقول: سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة، ثم تتصدق بصدقة، ثم

يرجى به كفارة الخطيئة ثمانية أعمال: **(أربعة من أعمال القلوب وهي:)** اعتقاد **(التوبة)** منه، **(والعزم على التوبة)** فإن العبد إذا عزم عليها فكأنه اعتقدها، ولم يذكر صاحب القوت هذه الزيادة، **(وحب الاقلاع عن الذنب، وتخوف العقاب عليه، ورجاء المغفرة له)** ثم يحتسب على الله تعالى بحسن ظنه وصدق يقينه كفارة ذنبه، فهذه الأربعة من أعمال القلوب، **(وأربعة من أعمال الجوارح وهي: أن يصلي)** العبد **(عقب الذنب ركعتين)** وذلك بعد أن يتوضأ وإن اغتسل كان أكمل وإن أمكنه ان يغسل الثياب التي عصى الله فيها كان أكمل، فإن طهارة الظاهر عنوان طهارة الباطن، وإذا كانت الصلاة في موضع خال عن اشتغال وعن توهم الرياء والسمعة في بال كان أكمل، ويشترط أن يضع جبينه على الأرض لله والتراب لزيادة الخشوع عند الله وللتذكر إلى أصله ومرجعه، **(ثم يستغفر الله بعدهما)** مع البكاء إن أمكن وإلاّ فبالتباكي وقلب حزين على ما سبق له من المعصية ويجعلها نصب عينيه **(سبعين مرة)**. روى الديلمي من حديث أبي هريرة « من استغفر الله سبعين مرة في [دبر كل صلاة غفر له ما كتب من الإثم » الحديث. وروى الحسن بن سفيان من حديث أنس « من استغفر سبعين مرة غفر له سبعمائة ذنب » الحديث وروى ابن السني في عمل اليوم الليلة من حديث عائشة « من استغفر الله في كل يوم سبعين مرة لم يكتب من الكذابين » الحديث **(ويقول: سبحان الله العظيم وبحمده)** ولو **(مائة مرة)** فإن زاد أو نقص فهو بالخيار إن زاد في الاستغفار حتى صار مائة مرة فهو أفضل وأكمل، وكذلك ينبغي أن يكون مع التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير مائة لتجتمع الباقيات الصالحات، بل ويضم إليها لا حول ولا قوّة إلا بالله، كذلك ثم يرفع يديه ويحمد الله تعالى ويصلي على نبيه ﷺ ويدعو لنفسه ولوالديه ولجميع المسلمين.

روى ابن أبي شيبة وأحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث أبي هريرة من قال: « سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر ».

وروى البيهقي من حديث ابن عمر « من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة كتب الله له ألف حسنة ومن زاد زاده الله ».

وروى أحمد، ومسلم، وأبو داود والترمذي، وابن حبان « من قال حين يصبح ويمسي سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحداً قال مثل ذلك أو زاد عليه ».

(ثم يتصدق بصدقة) سراً أو علانية ليلاً أو نهاراً ليدخل في قوله تعالى: ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم﴾ [البقرة: ٢٧٤] **(ثم يصوم يوماً)**

تصوم يوماً، وفي بعض الآثار: تسبغ الوضوء وتدخل المسجد وتصلي ركعتين، وفي بعض الأخبار: تصلي أربع ركعات. وفي الخبر: « إذا عملت سيئة فاتبعها حسنة تكفرها، السر

فإنه من جملة الحسنات المكفرات للسيئات. فهذه الأعمال قد وردت بها الآثار أنها مكفرة للزلل والعثار.

(وفي بعض الآثار) أنه يشترط أن يتوضأ و(يسبغ الوضوء) واسباغه بإكمال شروطه وأركانه وواجباته، (ويدخل المسجد ويصلي ركعتين) فإن المسجد أفضل الأماكن وأشرفها ويشهد له بما عمل فيه. قال العراقي في هذه الآثار: إن من مكفرات الذنب أن يسبغ الوضوء ويدخل المسجد ويصلي ركعتين. رواه أصحاب السنن من حديث أبي بكر الصديق: ما عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم يستغفر الله إلا غفر الله له. هذا لفظ أبي داود، وهو في الكبرى للنسائي مرفوعاً وموقوفاً، فلعل المصنف عبر بالآثار لإرادة الوقف فذكرته احتياطاً وإلاَّ فالآثار ليست من شرط كتابي انتهى.

قلت: وقد روى الطبراني في الأوسط من حديث أبي الدرداء « ما من عبد يذنب ذنباً فيتوضأ ثم يصلي ركعتين أو أربعاً مفروضة وغير مفروضة ثم يستغفر الله إلا غفر الله له ».

وحديث أبي بكر رواه كذلك الطيالسي، وابن أبي شيبة، وأحمد والحميدي، والعدلي، وعبد بن حميد، وابن منيع، وابن السني في عمل يوم وليلة، وابن حبان، والبزار، وأبو يعلى والدارقطني في الافراد، والبيهقي والضياء كلهم من رواية علي عن أبي بكر ولفظهم جميعاً « ما من عبد يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله لذلك الذنب إلا غفر الله له ».

(وفي بعض الأخبار يصلي أربع ركعات) قال العراقي: رواه ابن مردويه في التفسير، والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ يهوى امرأة الحديث. وفيه « فلما رآها جلس منها مجلس الرجل من أهله وحرك ذكره فإذا هو مثل الهدبة فقام نادماً فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فقال له النبي ﷺ: صل أربع ركعات فانزل الله تعالى: ﴿أقم الصلاة طرفي النهار﴾ [هود: ١١٤] الآية ». واسناده جيد انتهى.

قلت: ورواه كذلك البزار ولفظهم جميعا « أن رجلاً كان يهوى امرأة فاستأذن النبي ﷺ في حاجة فأذن له فانطلق في يوم مطير فإذا هو بالمرأة على غدير ماء تغسل، فلما جلس منها مجلس الرجل من المرأة ذهب يحرك ذكره فإذا هو كأنه هدبة فندم فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فقال النبي ﷺ: صل أربع ركعات، فأنزل الله: ﴿أقم الصلاة طرفي النهار﴾ الآية ».

وروى عبد الرزاق، وابن جرير عن يحيى بن جعدة أن رجلاً أقبل يريد أن يبشر النبي ﷺ بالمطر، فوجد امرأة جالسة على غدير، فدفع في صدرها وجلس بين رجليها فصار ذكره مثل

بالسر والعلانية بالعلانية »، ولذلك قيل: صدقة السر تكفر ذنوب الليل وصدقة الجهر تكفر ذنوب النهار. وفي الخبر الصحيح: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إني عالجت امرأة فأصبت منها كل شيء إلا المسيس فاقض علي بحكم الله تعالى. فقال ﷺ: « أو ما صليت معنا صلاة الغداة؟ ». قال: بلى، فقال ﷺ: « إن الحسنات يذهبن السيئات ».

الهدبة، فقام نادماً حتى أتى النبي ﷺ فاخبره بما صنع فقال له: استغفر الله ربك وصل أربع ركعات وتلا عليه ﴿أقم الصلاة طرفي النهار﴾ الآية ».

(وفي الخبر « إذا عملت سيئة فاتبعها حسنة تكفرها السر بالسر والعلانية بالعلانية ») قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث معاذ فيه رجل لم يسم، ورواه الطبراني من رواية عطاء بن يسار عن معاذ بلفظ و« ما عملت من سوء فاحدث لله فيه توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية » الحديث انتهى.

قلت: ورواه ابن النجار من حديثه « إذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة السر بالسر والعلانية بالعلانية ». ورواه أحمد في الزهد عن عطاء بن يسار مرسلاً « إذا عملت سيئة فاحدث عنها توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية ». وروى أحمد من حديث أبي ذر « إذا عملت سيئة فاتبعها بحسنة تمحها. قيل: يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله؟ قال: هي أفضل الحسنات ».

(ولذلك قيل: صدقة السر تكفر ذنوب الليل وصدقة الجهر تكفر ذنوب النهار). ولفظ القوت ويقال: صدقة الليل تكفر ذنوب النهار وصدقة السر تكفر ذنوب الليل. **(وفي الخبر الصحيح أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إني عالجت امرأة فأصبت منها كل شيء إلا المسيس)** يعني الوقاع **(فاقض عليّ بحكم الله تعالى. فقال ﷺ: « أوما صليت معنا صلاة الغداة » ؟ قال: بلى، قال: « فإن الحسنات يذهبن السيئات »)** قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن مسعود دون قوله « أو ما صليت معنا صلاة الغداة ». ورواه من حديث أنس وفيه « هل حضرت معنا الصلاة » ؟ قال: نعم. ومن حديث أبي أمامة وفيه « هل شهدت الصلاة معنا ؟ » قال: نعم الحديث اهـ.

قلت: لفظ المتفق عليه من حديث ابن مسعود أن رجلاً أصاب من امرأة قُبلة فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له كأنه يسأل عن كفارتها فأنزلت عليه ﴿وأقم الصلاة طرفي النهار﴾ الآية. فقال الرجل: يا رسول الله ألي هذه » قال: « هي لمن عمل بها من أمتي » وقد رواه كذلك أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن حبان. وروى ابن حبان وحده بلفظ قال رجل: يا رسول الله إني رأيت امرأة في البستان فضممتها إليّ وقبلتها وباشرتها وفعلت بها كل شيء إلا أني لم أجامعها فمسكت رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿أقم الصلاة﴾ الآية. فدعاه رسول الله ﷺ فقرأها عليه، فقال عمر: يا رسول الله أله خاصة؟ فقال « للناس كافة ». ورواه عبد الرزاق، وأحمد ومسلم والثلاثة: وهناد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم

وهذا يدل على أن ما دون الزنا من معالجة النساء صغيرة، إذ جعل الصلاة كفارة له بمقتضى قوله ﷺ: «الصلوات الخمس كفارات لما بينهن إلا الكبائر» فعلى الأحوال كلها ينبغي أن يحاسب نفسه كل يوم ويجمع سيئاته ويجتهد في دفعها بالحسنات.

فإن قلت: فكيف يكون الاستغفار نافعاً من غير حل عقدة الإصرار، وفي الخبر: «المستغفر من الذنب وهو مصر عليه كالمستهزىء بآيات الله» وكان بعضهم يقول:

والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب بلفظ: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني وجدت امرأة في بستان ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها قبلتها ولزقتها ولم أفعل غير ذلك فافعل بي ما شئت، فلم يقل رسول الله ﷺ شيئاً، فذهب الرجل فقال عمر: لقد ستر الله عليه لو ستر على نفسه، فأتبعه رسول الله ﷺ بصره فقال: «ردوه عليّ» فردوه فقرأ ﴿وأقم الصلاة﴾ الآية. فقال معاذ بن جبل: يا رسول الله أله وحده أم للناس كافة؟

وأما حديث أنس في المتفق عليه فلفظه: كنت عند النبي ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه عليّ، فلم يسأله عنه، وحضرت الصلاة فصلى مع النبي ﷺ، فلما قضى الصلاة قام الرجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً في كتاب الله. قال «أليس قد صليت معنا؟» قال: نعم. قال «فإن الله قد غفر ذنبك» رواه كذلك أحمد.

وقد روي مثل ذلك من حديث واثلة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول إني أصبت حداً فاقمه عيّ الحديث. وفيه فقال رسول الله ﷺ «هل توضأت حين أقبلت؟» قال نعم، قال «صليت معنا؟» قال نعم. قال «فاذهب فإن الله قد غفر لك». رواه ابن حبان.

وأما حديث أبي أمامة، فرواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن جرير والطبراني وابن مردويه: إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أقم فيّ حدّ الله مرة أو مرتين، فاعرض عنه، ثم أقيمت الصلاة قال: «أين الرجل؟» قال: أنا ذا قال «أتممت الوضوء وصليت معنا آنفاً؟» قال: نعم. قال: «فإنك من خطيئتك كما ولدتك أمك فلا تعد» وأنزل الله حينئذ على رسوله ﴿أقم الصلاة﴾ الآية. وقد روي مثل هذه القصة من حديث بريدة، ورواية عطاء بن أبي رباح وإبراهيم النخعي وزيد بن رومان وغيرهم.

(**وهذا يدل على أن ما دون الزنا من معالجة النساء صغيرة، إذ جعل الصلاة كفارة لذلك بمقتضى قوله** ﷺ **«الصلوات الخمس كفارات لما بينهن إلا الكبائر»**) تقدم قريباً، (**فعلى الأحوال كلها ينبغي ان يحاسب نفسه كل يوم ويجمع سيئاته**) فرداً فرداً ويلوم النفس ويوبخها، (**ويجتهد في دفعها بالحسنات**) على الطريق المتقدم ذكره.

(**فإن قلت: فكيف يكون الاستغفار نافعاً من غير حل عقدة الإصرار، وفي الخبر «المستغفر من الذنب وهو مصر عليه كالمستهزىء بآيات الله»**) قال العراقي: رواه ابن أبي

أستغفر الله من قولي أستغفر الله، وقيل: الاستغفار باللسان توبة الكذابين، وقالت رابعة العدوية: استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير! فاعلم أنه قد ورد في فضل الاستغفار أخبار خارجة عن الحصر ـ ذكرناها في كتاب الاذكار والدعوات ـ حتى قرن الله الاستغفار ببقاء الرسول ﷺ فقال تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ [الأنفال: ٣٣] فكان بعض الصحابة يقول: كان لنا أمانان ذهب أحدهما وهو كون الرسول فينا وبقي الاستغفار معنا، فإن ذهب هلكنا فنقول:

الدنيا في التوبة، ومن طريقه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بلفظ «كالمستهزىء بربه» وسنده ضعيف اهـ.

قلت: لفظ ابن أبي الدنيا «التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزىء بربه، ومن آذى مسلماً كان عليه من الذنب مثل كذا وكذا» وفي سنده من لا يعرف. وروي مرفوعاً. قال المنذري: ولعله أشبه بل هو الراجح، وقد رواه البيهقي وابن عساكر من هذا الطريق.

(**وكان بعضهم يقول: أستغفر الله من قولي أستغفر الله**) أي من غير توبة وندم بالقلب نقله صاحب القوت. (**وقيل: الاستغفار باللسان توبة الكذابين**) نقله صاحب القوت، وفي الرسالة قال ذو النون: الاستغفار من غير إقلاع توبة الكذابين قال وقال وبعضهم: توبة الكذابين على طرف لسانهم يعني قول أستغفر الله. (**وقالت رابعة**) بنت إسماعيل (**العدوية**) البصرية رحمها الله تعالى: (**استغفارنا هذا يحتاج إلى استغفار كثير**) وتوبتنا تحتاج إلى توبة أي في صحتها وإخلاصها من النظر إليها والسكون والإدلال بها نقله صاحب القوت. (**فاعلم أنه قد ورد في فضل الاستغفار أخبار خارجة عن الحصر**) والاستقصاء (**ذكرناها في كتاب الأذكار والدعوات، حتى**) أنه قد (**قرن الله تعالى الاستغفار**) للعباد (**ببقاء الرسول**) فيهم ودفع العذاب عنهم بوجوده فضلاً منه ونعمة، (**فقال الله تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ نقله صاحب القوت.** (**فكان بعض الصحابة**) ولفظ القوت: وقد كان بعض السلف (**يقول: كان لنا أمانان ذهب أحدهما**) ولفظ القوت: فذهب أحدهما وبقي الآخر، (**وهو كون الرسول فينا و**) الذي (**بقي الاستغفار، فإن ذهب هلكنا**) قال العراقي: رواه أحمد من قول أبي موسى الأشعري، ورفعه الترمذي من حديثه «أنزل الله عليّ أمانين» الحديث، وضعفه. ورواه ابن مردويه في التفسير من قول ابن عباس اهـ.

قلت: لفظ الترمذي «انزل الله تعالى عليّ أمانين لأمتي ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة».

وأما الموقوف من قول أبي موسى، فقد أخرجه أيضاً ابن جرير، وأبو الشيخ، والطبراني، وابن

الاستغفار الذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان من غير أن يكون للقلب فيه شركة، كما يقول الإنسان بحكم العادة وعن رأس الغفلة أستغفر الله، وكما يقول إذا سمع صفة النار نعوذ بالله منها من غير أن يتأثر به قلبه، وهذا يرجع إلى مجرد حركة اللسان ولا جدوى له، فأما إذا انضاف إليه تضرع القلب إلى الله تعالى وابتهاله في سؤال المغفرة عن صدق إرادة وخلوص نية ورغبة. فهذه حسنة في نفسها فتصلح لأن تدفع بها السيئة، وعلى هذا تحمل الأخبار الواردة في فضل الاستغفار حتى قال ﷺ: «ما أصر

مردويه، والحاكم، وابن عساكر عنه قال: إنه قد مضى لسبيله، وأما الاستغفار؛ فهو كائن فيكم إلى يوم القيامة.

وأما قول ابن عباس بلفظ ابن مردويه: «إن الله جعل في هذه الامة أمانين لا يزالون معصومين من قوارع العذاب ما داما بين أظهرهم فأمان قبضه الله إليه، وأمان بقي فيكم ﴿وما كان الله ليعذبهم﴾ الآية». وهكذا رواه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ.

ورواه البيهقي في الشعب بلفظ «كان في هذه الأمة أمانان - يعني رسول الله ﷺ - وبقي أمان يعني الاستغفار» وروى أيضاً في السنن مثله، وقد روي نحو ذلك من قول أبي هريرة بلفظ «كان فيهم أمانان مضى أحدهما وبقي الآخر قال الله تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم﴾ الآية».

وروى الديلمي من حديث عثمان بن أبي العاص رفعه «في الأرض أمانان أنا أمان والاستغفار أمان وأنا مذهوب بي وبقي أمان الاستغفار فعليكم بالاستغفار عند كل حدث وذنب».

وروى صاحب نهج البلاغة من طريق أهل البيت عن علي رضي الله عنه أنه قال «كان في الأرض أمانان من عذاب الله سبحانه فرفع أحدهما فدونكم الآخر فتمسكوا به. أما الامان الذي رفع فهو رسول الله ﷺ، وأما الامان الباقي فالاستغفار قال الله عز وجل: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾».

فنقول: الاستغفار الذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان من غير أن يكون للقلب فيه شركة، كما يقول الانسان بحكم العادة وعن رأس الغفلة أستغفر الله فيجري) على لسانه من غير أن يتعقل معناه أو يعمل بموجبه، **(وكما يقول: إذا سمع صفة النار)** وأحوال المعذبين فيها **(نعوذ بالله منها)** أو ما يشبهه **(من غير أن يتأثر به قلبه، وهذا يرجع إلى مجرد حركة اللسان)** في الظاهر **(ولا جدوى له، فأما إذا انضاف إليه تضرع القلب إلى الله تعالى وابتهاله في سؤاله المغفرة)** منه **(عن صدق ارادة)** وحضور طوية **(وخلوص رغبة، فهذه حسنة في نفسها فتصلح لأن تدفع بها السيئة)** وتمحى بها، **(وعلى هذا تحمل الاخبار الواردة في فضل الاستغفار)** مما تقدم ذكرها كتاب الأذكار والدعوات، **(حتى قال ﷺ «ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة»)** رواه أبو داود

من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة » وهو عبارة عن الاستغفار بالقلب ، وللتوبة والاستغفار درجات وأوائلها لا تخلو عن الفائدة وإن لم تنته إلى أواخرها ، ولذلك قال سهل : لا بد للعبد في كل حال من مولاه ، فأحسن أحواله أن يرجع إليه في كل شيء ، فإن عصى قال : يا رب استر عليّ ، فإذا فرغ من المعصية قال : يا رب تب عليّ . فإذا تاب قال : يا رب ارزقني العصمة ، وإذا عمل قال : يا رب تقبل مني . وسئل أيضاً عن الاستغفار الذي يكفر الذنوب فقال : أوّل الاستغفار الاستجابة ثم الإنابة ثم التوبة ، فالاستجابة أعمال الجوارح ، والإنابة أعمال القلوب ، والتوبة إقباله على مولاه بأن يترك الخلق ثم يستغفر الله من تقصيره الذي هو فيه ومن الجهل بالنعمة وترك الشكر ، فعند ذلك يغفر له ويكون عنده مأواه ثم التنقل إلى الانفراد ثم الثبات ثم البيان ثم الفكر ثم المعرفة ثم المناجاة ثم المصافاة ثم الموالاة ثم محادثة السر وهو الخلة ، ولا يستقر هذا في قلب عبد حتى يكون العلم غذاءه والذكر قوامه والرضا زاده والتوكل صاحبه ، ثم ينظر الله إليه فيرفعه إلى العرش فيكون مقامه مقام حملة العرش . وسئل أيضاً عن قوله ﷺ : « التائب

والترمذي وضعفه ، وأبو يعلى والبيهقي وابن السني في عمل يوم وليلة والدارقطني في الافراد من حديث أبي بكر وقد تقدم في الدعوات . (**وهو عبارة عن الاستغفار بالقلب**) مع اللسان لا بمجرد حركة اللسان ، (**وللتوبة والاستغفار درجات ، وأوائلها لا تخلو عن الفائدة وإن لم تنته إلى أواخرها ، وكذلك قال**) أبو محمد (**سهل**) بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى : (**لا بدّ للعبد في كل حال من مولاه فأحسن أحواله أن يرجع إليه في كل شيء فإن عصى يقول : يا رب استر عليّ ، فإذا فرغ من المعصية قال : يا رب تب عليّ ، فإذا تاب قال : يا رب ارزقني العصمة وإذا عمل قال : يا رب تقبل مني**) نقله صاحب ألقوت .

(**وسئل**) سهل (**أيضاً**) رحمه الله تعالى (**عن الاستغفار الذي يكفر الذنوب . فقال : أوّل الاستغفار الاستجابة ، ثم الإنابة ، ثم التوبة ، والاستجابة أعمال الجوارح ، والإنابة أعمال القلوب ، والتوبة إقباله على مولاه بأن يترك الخلق**) ولفظ القوت : وترك الخلق ، (**ثم يستغفر من تقصيره الذي هو فيه ، ومن الجهل بالنعمة وترك الشكر ، فعند ذلك يغفر له ويكون عنده مأواه ، ثم ينتقل إلى الانفراد ، ثم الثبات ، ثم البيان ، ثم الفكر ، ثم المعرفة ،** ثم المناجاة ، **ثم المصافاة ، ثم الموالاة ، ثم محادثة السر وهو الخلة ، ولا يستقر هذا في قلب عبد حتى يكون العلم غذاءه ، والذكر قوامه ، والرضا زاده**) والتفويض مراده ، (**والتوكل صاحبه ، ثم ينظر الله تعالى إليه فيرفعه إلى العرش فيكون مقامه مقام حملة العرش**) هكذا نقله صاحب القوت . وفي الرسالة للقشيري وقال ابن عطاء : التوبة توبة الإنابة ، وتوبة الاستجابة ، فتوبة الانابة أن يتوب إليه خوفاً من عقوبته ، وتوبة الاستجابة أن يتوب حياء من كرمه .

حبيب الله » فقال: إنما يكون حبيباً إذا كان فيه جميع ما ذكر في قوله تعالى: ﴿التائبون العابدون﴾ [التوبة: ١١٢] الآية. وقال: الحبيب هو الذي لا يدخل فيما يكرهه حبيبه.

والمقصود أن للتوبة ثمرتين:

إحداهما: تكفير السيئات حتى يصير كمن لا ذنب له.

والثانية: نيل الدرجات حتى يصير حبيباً. وللتكفير أيضاً درجات: فبعضه محو لأصل الذنب بالكلية، وبعضه تخفيف له، ويتفاوت ذلك بتفاوت درجات التوبة، فالاستغفار بالقلب والتدارك بالحسنات وإن خلا عن حل عقدة الإصرار من أوائل الدرجات فليس يخلو عن الفائدة أصلاً، فلا ينبغي أن تظن أن وجودها كعدمها. بل عرف أهل المشاهدة وأرباب القلوب معرفة لا ريب فيها أن قول الله تعالى: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾ [الزلزلة: ٧] صدق وأنه لا تخلو ذرة من الخير عن أثر،

(**وسئل**) سهل رحمه الله تعالى (**أيضاً عن قوله ﷺ « التائب حبيب الله »**) كما تقدم في أوّل هذا الكتاب: متى يكون التائب حبيب الله؟ (**قال: إنما يكون حبيباً إذا كان فيه جميع ما ذكره الله في قوله ﴿التائبون العابدون الحامدون﴾ الآية كلها**) تمامها ﴿السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين﴾ فالعابدون هم المخلصون في عبادة الله، والحامدون على نعمة الإسلام، والسائحون هم الصائمون، والراكعون الساجدون أي المحافظون على الصلوات والحافظون لحدود الله أي أوامره ونواهيه أو معالم الشرع: (**وقال: الحبيب هو الذي لا يدخل فيما يكرهه حبيبه**) ولفظ القوت: ثم قال الحبيب لا يدخل إلا في شيء يحبه الحبيب.

(**والمقصود أن للتوبة ثمرتين**):

(**أحداهما: تكفر السيئات حتى يصير كمن لا ذنب له**) وإليه الإشارة في الخبر التائب من الذنب كمن لا ذنب له.

(**والثانية: نيل الدرجات حتى يصير حبيباً**) وإليه الإشارة في الخبر « التائب حبيب الله ». (**وللتكفير أيضاً درجات فبعضه محو لأصل الذنب بالكلية، وبعضه تخفيف له. ويتفاوت ذلك بتفاوت درجات التوبة، فالإستغفار بالقلب والتدارك بالحسنات وإن خلا عن حل عقدة الإصرار في أوائل الدرجات، فليس يخلو عن الفائدة أصلاً، فلا ينبغي أن تظن أن وجودها كعدمها، بل عرف أهل المشاهدة**) بعجائب عالم الملكوت (**وأرباب القلوب**) والبصائر (**معرفة لا ريب فيها**) ولا تردد (**أن قول الله تعالى: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾**) حق و(**صدق وأنه لا تخلو ذرات من الخير عن أثر كما لا تخلو شعيرة تطرح في**

كما لا تخلو شعيرة تطرح في الميزان عن أثر، ولو خلت الشعيرة الأولى عن أثر لكانت الثانية مثلها ولكان لا يرجح الميزان بأحمال الذرات، وذلك بالضرورة محال، بل ميزان الحسنات يرجح بذرات الخير إلى أن يثقل فترفع كفة السيئات، فإياك أن تستصغر ذرات الطاعات فلا تأتيها وذرات المعاصي فلا تنفيها كالمرأة الخرقاء تكسل عن الغزل تعللاً بأنها لا تقدر في كل ساعة إلا على خيط واحد وتقول: أي غنى يحصل بخيط وما وقع ذلك في الثياب؟ ولا تدري المعتوهة أن ثياب الدنيا اجتمعت خيطاً خيطاً وأن أجسام العالم مع اتساع أقطاره اجتمعت ذرة ذرة، فإذاً التضرع والاستغفار بالقلب حسنة لا تضيع عند الله أصلاً، بل أقول: الاستغفار باللسان أيضاً حسنة إذ حركة اللسان بها عن غفلة خير من حركة اللسان في تلك الساعة بغيبة مسلم أو فضول كلام، بل هو خير من السكوت عنه فيظهر فضله بالإضافة إلى السكوت عنه، وإنما يكون نقصاً بالإضافة إلى عمل القلب، ولذلك قال بعضهم لشيخه أبي عثمان المغربي: إن لساني في بعض الأحوال يجري بالذكر والقرآن وقلبي غافل. فقال: اشكر الله إذ استعمل جارحة من

الميزان عن أثر ولو خلت الشعيرة الأولى عن أثر لكانت الثانية مثلها، ولكان لا يرجح الميزان بأحمال الذرات، وذلك بالضرورة محال، بل ميزان الحسنات يرجح بذرات الخيرات) إذا جمعت إلى بعضها (إلى أن يثقل فتشيل كفة السيئات، فإياك أن تستصغر ذرات الطاعات) وتستحقرها (فلا تأتيها و) تستصغر ذرات (المعاصي فلا تتقيها، فتكون كالمرأة الخرقاء) وهي التي إذا عملت في شيء لم ترفق فيه (تكسل عن الغزل تعللاً بأنها لا تقدر في كل ساعة إلا على خيط واحد وتقول: أي غني يحصل بخيط وما وقع ذلك في الثياب) أي ما قدره، (ولا تدري المعتوهة أن ثياب الدنيا كلها إنما اجتمعت خيطاً خيطاً، وأن أجسام العالم مع إتساع أقطاره) إنما (اجتمعت ذرة ذرة، فإذاً التضرع والإستغفار بالقلب حسنة لا تضيع عند الله أصلاً) بل هي محسوبة له في ميزان الحسنات. (بل أقول): إن (الإستغفار باللسان أيضاً حسنة إذ حركة اللسان بها عن غفلة) من حضور القلب (خير من حركة اللسان في تلك الساعة بغيبة مسلم أو فضول كلام، بل هو خير من السكوت عنه فيظهر فضله بالإضافة إلى السكوت عنه، وإنما يكون نقصاً بالإضافة إلى عمل القلب ولذلك قال بعضهم لشيخه أبي عثمان) سعيد بن سلام (المغربي). قال القشيري في الرسالة: واحد عصره لم يوصف مثله قبله، صحب ابن الكاتب، وأبا عمرو، والزجاجي، ولقي النهرجوري، وابن الصائغ وغيرهم. مات بنيسابور سنة ٣٢٣، وأوصى أن يصلي عليه الإمام أبو بكر بن فورك رحمه الله تعالى: (إن لساني في بعض الأحوال) وفي نسخة: الأوقات (يجري بالذكر والقرآن وقلبي غافل فقال: اشكر الله) تعالى (إذ استعمل جارحة من جوارحك في الخير وعوّده الذكر،

جوارحك في الخير وعوده الذكر ولم يستعمله في الشر ولم يعوده الفضول. وما ذكره حق فإن تعود الجوارح للخيرات حتى يصير لها ذلك كالطبع يدفع جملة من المعاصي. فمن تعود لسانه الاستغفار إذا سمع من غيره كذباً سبق لسانه إلى ما تعود فقال: أستغفر الله. ومن تعود الفضول سبق لسانه إلى قول ما أحمقك وما أقبح كذبك! ومن تعوّد الاستعاذة إذا حدث بظهور مبادىء الشر من شرير قال بحكم سبق اللسان: نعوذ بالله، وإذا تعوّد الفضول قال: لعنه الله، فيعصي في إحدى الكلمتين ويسلم في الأخرى، وسلامته أثر اعتياد لسانه الخير وهو من جملة معاني قوله تعالى: ﴿إن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾ [التوبة: ١٢٠] ومعاني قوله تعالى: ﴿وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾ [النساء: ٤٠] فانظر كيف ضاعفها إذ جعل الاستغفار في الغفلة عادة اللسان، حتى دفع بتلك العادة شر العصيان بالغيبة واللعن والفضول، هذا تضعيف في الدنيا لأدنى الطاعات، وتضعيف الآخرة ﴿أكبر لو كانوا يعلمون﴾ [القلم: ٣٣] فإياك وأن تلمح في الطاعات مجرد الآفات فتفتر رغبتك عن العبادات، فإن هذه مكيدة روّجها الشيطان بلعنته على المغرورين وخيل إليهم أنهم أرباب البصائر وأهل التفطن للخفايا والسرائر، فأي خير في ذكرنا، باللسان مع غفلة القلب؟ فانقسم الخلق في هذه المكيدة

ولم يستعمله في الشر ولم يعوّده الفضول. وما ذكره حق) لا مرية فيه، (**فإن تعود الجوارح للخيرات حتى يصير لها ذلك كالطبع**) اللازم (**يدفع جملة من المعاصي، فمن تعود لسانه الإستغفار إذا سمع من غيره كذباً سبق لسانه إلى ما تعوّده فقال: أستغفر الله. ومن تعوّد الفضول سبق لسانه إلى أن يقول: ما أحمقك وما أقبح كذبك، ومن تعود الإستعاذة إذا حدث**) أي أخبر (**بظهور مبادىء الشر من شرير قال بحكم سبق اللسان نعوذ بالله**) أو عياذاً بالله أو العياذ بالله، (**وإذا تعود الفضول قال: لعنه الله**) أو قبحه الله أو قاتله الله، (**فيعصي في إحدى الكلمتين ويسلم في الأخرى وسلامته أثر اعتياد لسانه الخير وهو من جملة معاني قوله تعالى: ﴿وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾ فانظر كيف ضاعفها إذ جعل الإستغفار في الغفلة عادة اللسان حتى دفع بتلك العادة شر العصيان بالغيبة، واللعن والفضول هذا تضعيف في الدنيا لأدنى الطاعات، وتضعيف الآخرة ﴿أكبر لو كانوا يعلمون﴾**) قال تعالى: ﴿وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفصيلاً﴾ [الأسراء: ٢١] (**فإياك وأن تلمح في الطاعات مجرد الآفات فتفتر رغبتك**) أي تضعف (**في العبادات، فإن هذه مكيدة روّجها**) أي زينها الشيطان (**بلعنته**) أي طرده عن حضرة القرب (**على المغرورين**) والحمقى، (**وخيل إليهم**) بأن ألقى في أذهانهم (**أنهم أرباب البصائر وأهل التفطن للخفايا والسرائر فأي خير في ذكرنا باللسان مع غفلة القلب**) وقد

إلى ثلاثة أقسام: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات.

أما السابق، فقال: صدقت يا ملعون ولكن هي كلمة حق أردت بها باطلاً، فلا جرم أعذبك مرتين وأرغم أنفك من وجهين فأضيف إلى حركة اللسان حركة القلب، فكان كالذي داوى جرح الشيطان بنثر الملح عليه.

وأما الظالم المغرور فاستشعر في نفسه خيلاء الفطنة لهذه الدقيقة ثم عجز عن الاخلاص بالقلب فترك مع ذلك تعويد اللسان بالذكر فاسعف الشيطان وتدلى بحبل غروره فتمت بينهما المشاركة والموافقة كما قيل: وافق شن طبقه ★ وافقه فاعتنقه.

وأما المقتصد: فلم يقدر على إرغامه بإشراك القلب في العمل وتفطن لنقصان حركة اللسان بالإضافة إلى القلب، ولكن اهتدى إلى كماله بالإضافة إلى السكوت والفضول فاستمر عليه وسأل الله تعالى أن يشرك القلب مع اللسان في اعتياد الخير. فكان السابق كالحائك الذي ذمت حياكته فتركها وأصبح كاتباً، والظالم المتخلف كالذي ترك

تتمكن فيهم هذه الوسوسة، (**فانقسم الخلق في هذه المكيدة إلى ثلاثة أقسام: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات**).

(**أما السابق: فقال صدقت يا ملعون ولكن هي كلمة حق أردت بها باطلاً**) وهو تفويته عن الخير، (**فلا جرم أعذبك مرتين وأرغم أنفك**) أي الصقها بالرغام وهو التراب (**من وجهين، فاضيف إلى حركة اللسان حركة القلب**) فيتواقفان، (**فكان كالذي داوى جرح الشيطان بنثر الملح عليه**)، بل كان كمن أراد أن يصطاد فاصطيد.

(**وأما الظالم المغرور: فاستشعر لنفسه خيلاء الفطنة**) وعجب الإدراك (**لهذه الدقيقة، ثم عجز عن الإخلاص بالقلب فترك مع ذلك تعديد اللسان بالذكر فاسعف الشيطان**) بمراده، (**وتدلى بحبل غروره فتمت بينهما المشاركة**) وفي نسخة: المشاكلة (**والموافقة**) فكان (**كما قيل**) في المثل: (**وافق شن طبقة★ وافقه فاعتنقه**) الشن بالفتح وعاء من ادم يوضع فيه الماء وغيره، وطبقه غطاؤه أي وافق الشن غطاؤه هكذا فسره الزمخشري في الأساس، وقال الكلبي قولهم: أوفق من طبق لشن طبق: قبيلة من إياد، وشن من ربيعة، فأوقعت طبقة بشن فانتصفت منها، فقالوا: وافق شن طبقة، وأنشد في ذلك:

لقيت شناً أياد بالغنى ... ولقد وافق شناً طبقه

(**وأما المقتصد: فلم يقدر على إرغامه باشراك القلب في العمل وتفطن لنقصان حركة اللسان بالإضافة إلى القلب، ولكن اهتدى بالإضافة إلى السكوت والفضول فاستمر عليه وسأل الله تعالى أن يشرك القلب مع اللسان في اعتياد الخير، فكان السابق كالحائك الذي**

الحياكة أصلاً. وأصبح كناساً، والمقتصد كالذي عجز عن الكتابة فقال: لا أنكر مذمة الحياكة ولكن الحائك مذموم بالإضافة إلى الكاتب لا بالإضافة إلى الكناس، فإذا عجزت عن الكتابة فلا أترك الحياكة، ولذلك قالت رابعة العدوية: استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير، فلا تظن أنها تذم حركة اللسان من حيث أنه ذكر الله، بل تذم غفلة القلب فهو محتاج إلى الاستغفار من غفلة قلبه لا من حركة لسانه، فإن سكت عن الاستغفار باللسان أيضاً احتاج إلى استغفارين لا إلى استغفار واحد، فهكذا ينبغي أن تفهم ذم ما يذم وحمد ما يحمد وإلا جهلت معنى ما قال القائل الصادق: حسنات الابرار سيئات المقربين. فإن هذه أمور تثبت بالإضافة فلا ينبغي أن تؤخذ من غير إضافة، بل ينبغي أن لا تستحقر ذرات الطاعات والمعاصي، ولذلك قال جعفر الصادق: إن الله تعالى خبأ ثلاثاً في ثلاث، رضاه في طاعته فلا تحقروا منها شيئاً فلعل رضاه فيه وغضبه في معاصيه فلا تحقروا منها شيئاً فلعل غضبه فيه، وخبأ ولايته في عباده فلا تحقروا منهم أحداً فلعله ولي الله تعالى وزاد وخبأ إجابته في دعائه فلا تتركوا الدعاء فربما كانت الإجابة فيه.

ذمت حياكته فتركها وأصبح كاتباً، والظالم لنفسه المتخلف كالذي ترك الحياكة أصلاً وأصبح كناساً) يكنس الزبالات، **(والمقتصد كالذي عجز عن الكتابة فقال: لا أنكر مذمة الحياكة ولكن الحائك مذموم بالإضافة إلى الكاتب لا بالإضافة إلى الكناس، فإذا عجزت عن الكتابة فلا أترك الحياكة، ولذلك قالت** رابعة العدوية) رحمها الله تعالى: **(استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير)** نظراً إلى ذلك، **(فلا تظن أنها تذم حركة اللسان من حيث أنه ذكر الله)** تعالى (**بل**) هي **(تذم غفلة القلب، فهو محتاج إلى الإستغفار من غفلة قلبه لا من حركة لسانه، فإن سكت عن الإستغفار باللسان أيضاً احتاج إلى استغفارين لا إلى استغفار واحد، فهكذا ينبغي أن تفهم ذم ما يذم وحمد ما يحمد وإلا جهلت معنى ما قال القائل: الصادق حسنات الإبرار سيئات المقربين)** وهو من كلام أبي سعيد الخراز كما قاله ابن عساكر في ترجمته وقد تقدم، **(فإن هذه أمور تثبت بالإضافة فلا ينبغي أن تؤخذ من غير إضافة، بل ينبغي أن لا تستحقر ذرات الطاعات والمعاصي، ولذلك قال)** أبو عبدالله **(جعفر الصادق)** رحمه الله تعالى: **(إن الله خبأ ثلاثاً في ثلاث)**: خبأ **(رضاه في طاعته فلا تحقروا منها)** أي من الطاعات **(شيئاً فلعل رضاه فيه، و)** خبأ **(غضبه في معاصيه فلا تحقروا منها شيئاً فلعل غضبه فيه، و)** خبأ **(ولايته)** وفي نسخة: وليه **(في عباده فلا تحقروا منهم أحداً)** وفي نسخة: فلا تحقروا من عباد الله أحداً **(فلعله ولي الله)**، وزاد رابعاً فقال: **(و)** خبأ **(إجابته في دعائه بأسمائه فلا تتركوا شيئاً منها)** وفي نسخة: فلا تتركوا الدعاء، **(فربما كانت الإجابة فيه)**، وبه تم الركن الثالث.

الركن الرابع: في دواء التوبة وطريق العلاج لحل عقدة الاصرار:

اعلم أن الناس قسمان: شاب لا صبوة له نشأ على الخير واجتناب الشر وهو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «تعجب ربك من شاب ليست له صبوة». وهذا عزيز نادر.

(الركن الرابع في) بيان السبب الباعث على **(دواء التوبة وطريق العلاج لحل عقدة الإصرار)**.

(اعلم) أرشدك الله **(أن الناس قسمان)**:

الأول: (شاب لا صبوة له) وهو الميل إلى هوى النفس بمقتضى السن **(نشأ)** من صغره **(على الخير واجتناب الشر، و)** هذا **(هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «تعجب ربك من شاب ليست له صبوة»)** والعجب: كون الشيء خارجاً عن نظائره من جنسه حتى يكون نظره في صفة، ويكون استعظام الشيء واستكباره لخروجه عن العادة وبعده، وذلك مما ينزه عن مثله الباري تعالى فيؤول بمعنى يعظم قدره عنده فيحيز له أجره، وإنما عبّر بذلك تقريباً لإفهام العرب. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث عقبة بن عامر، وفيه ابن لهيعة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أبو يعلى، وتمام في فوائده، والقضاعي في مسند الشهاب كلهم من طريق ابن لهيعة، حدثنا أبو عشانة، عن عقبة بن عامر مرفوعاً بلفظ: «إن الله ليعجب من الشاب ليست له صبـوة» وسنده حسن، وضعفه الحافظ ابن حجر في فتاويه لأجل ابن لهيعة.

وأما سياق المصنف فوجدته في تاريخ مصر لابن الربيع الجيزي قال: حدثني أبي، حدثنا أبو الأسود نصر بن عبد الجبار، وأسد بن موسى ح.

وحدثنا عبدالله بن نعمة، حدثني محمد بن قدامة، ويحيى بن عبدالله بن بكير، وعمر بن خالد قالوا: وهم خمسة: حدثنا، وعند بعضهم أخبرنا عن ابن لهيعة، عن أبي عشانة، وعند بعضهم حدثنا أبو عتانة قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكروه. وعند بعضهم «يعجب ربك تعالى» وعند بعضهم «عز وجل» وروينا في خبر أبي حاتم الحضرمي من حديث الأعمش، عن إبراهيم النخعي قال: «كان يعجبهم أن لا يكون للشاب صبوة».

تنبيه:

هل الأفضل شاب لا صبوة له لكونه لم يلابس كبيرة ونجا من ضررها وخطرها، والسؤال عنها في القيامة، أو من قارف الذنوب وتاب توبة نصوحاً لكونه أقلع عن الشهوات لله بعد إلفه لها وتعوّده لذاتها، ثم فارق لذته وشهوته لله؟ قولان. وكلام المحاسبي يقتضي ترجيح الأول، والله أعلم.

(وهذا عزيز نادر) الوجود لخروجه عن العادة وبعده عن العرف.

والقسم الثاني: هو الذي لا يخلو عن مقارفة الذنوب، ثم هم ينقسمون إلى مصرين وإلى تائبين، وغرضنا أن نبين العلاج في حل عقدة الإصرار ونذكر الدواء فيه. فاعلم أن شفاء التوبة لا يحصل إلا بالدواء ولا يقف على الدواء من لا يقف على الداء، إذ لا معنى للدواء إلاّ مناقضة أسباب الداء فكل داء حصل من سبب فدواؤه حل ذلك السبب ورفعه وإبطاله، ولا يبطل الشيء إلا بضده، ولا سبب للاصرار إلا الغفلة والشهوة، ولا يضاد الغفلة إلا العلم، ولا يضاد الشهوة إلا الصبر على قطع الأسباب المحركة للشهوة. والغفلة رأس الخطايا. قال تعالى: ﴿وأولئك هم الغافلون* لا جرم أنهم في الآخرة هم الخاسرون﴾ [النحل: ١٠٨، ١٠٩] فلا دواء إذاً للتوبة إلا معجون يعجن من حلاوة العلم ومرارة الصبر، وكما يجمع السكنجبين بين حلاوة السكر وحموضة الخل ويقصد بكل منهما غرض آخر في العلاج بمجموعهما فيقمع الأسباب المهيجة للصفراء، فهكذا ينبغي أن تفهم علاج القلب مما به من مرض الإصرار، فإذاً لهذا الدواء أصلان: أحدهما: العلم، والآخر الصبر. ولا بدّ من بيانهما.

(**والقسم الثاني: هو الذي لا يخلو عن مقارفة الذنوب**) وملابستها، (**ثم هم ينقسمون إلى مصرين**) عليها، (**وإلى تائبين**) عنها. (**وغرضنا الآن أن نبين العلاج في حل عقدة الإصرار، ونذكر الدواء فيه فاعلم إن شفاء التوبة لا يحصل إلا بالدواء ولا يقف على الدواء من لا يقف على أصل الداء**) وحقيقته ومن أين مبدؤه (**إذ لا معنى للدواء إلا مناقضة أسباب الداء**) ومضارتها، (**فكل داء حصل من سبب فدواؤه حل ذلك السبب**) وفي نسخة لأجل ذلك السبب (**ورفعه**) وفي نسخة ودفعه (**وإبطاله، ولا يبطل الشيء إلا بضده ومناقضه، ولا سبب للإصرار إلا الشهوة والغفلة، ولا يضاد الغفلة إلا العلم والشهوة إلا الصبر على قطع الأسباب المحركة للشهوة**) وهي أسباب كثيرة تقدم ذكرها في كتاب كسر الشهوتين، (**والغفلة رأس الخطايا**) وأمها فإن منها تنشأ (**قال الله تعالى: ﴿أولئك هم الغافلون* لا جرم أنهم في الآخرة هم الخاسرون﴾**) دل ذلك على أن خسرانهم في أرباح معاملات الآخرة إنما سببها الغفلة، فقد جعل الله أهل الغفلة في الدنيا هم أهل الخسران في العقبى، (**فلا دواء للتوبة إذن إلا معجون**) مركب (**يعجن**) من جزأي (**حلاوة العلم ومرارة الصبر كما يجمع في السكنجبين بين حلاوة السكر**) أو العسل (**وحموضة الخل**) مع تباين مزاجيهما، (**ويقصد بكل واحد منهما**) أي من السكر والخل (**وغرض آخر في العلاج بمجموعهما، فيقمع الأسباب المهيجة للصفراء، فهكذا ينبغي أن يفهم علاج القلب مما به من مرض الإصرار، فإذاً لهذا الدواء أصلان**) بهما يتم تركيبه. (**أحدهما العلم**) وهو الجزء الأكبر، (**والآخر الصبر ولا بد من بيانهما**) ليتضح به المقصود.

فإن قلت: أينفع كل علم لحل الإصرار أم لا بد من علم مخصوص؟ فاعلم أن العلوم بجملتها أدوية لأمراض القلب ولكن لكل مرض علم يخصه، كما أن علم الطب نافع في علاج الأمراض بالجملة، ولكن يخص كل علة علم مخصوص، فكذلك دواء الإصرار فلنذكر خصوص ذلك العلم على موازنة مرض الأبدان ليكون أقرب إلى الفهم فنقول يحتاج المريض إلى التصديق بأمور.

الأول: أن يصدق على الجملة بأن للمريض والصحة أسباباً يتوصل إليها بالاختيار على ما رتبه مسبب الأسباب، وهذا هو الإيمان بأصل الطب، فإن من لا يؤمن به لا يشتغل بالعلاج ويحق عليه الهلاك. وهذا وزانه مما نحن فيه الإيمان بأصل الشرع وهو أن للسعادة في الآخرة سبباً هو الطاعة وللشقاوة سبباً هو المعصية. وهذا هو الإيمان بأصل الشرائع: وهذا لا بد من حصوله إما عن تحقيق أو تقليد وكلاهما من جملة الإيمان.

الثاني: أنه لا بدّ أن يعتقد المريض في طبيب معين أنه عالم بالطب حاذق فيه صادق فيما يعبر عنه لا يلبس ولا يكذب، فإن إيمانه بأصل الطب لا ينفعه بمجرده دون هذا

(**فإن قلت: أينفع كل علم**) يتعلمه الإنسان (**لحل عقدة الإصرار أم لا بد من علم مخصوص**) فإن العلوم تتفاوت مراتبها؟ (**فاعلم أن العلوم بجملتها أدوية لأمراض القلوب، ولكن**) ليس كل فرد من أفراد العلوم ينفع لكل مرض من أمراض القلوب، فكما أن العلوم كثيرة، فكذلك أمراض القلوب كثيرة، بل لكل (**مرض علم يخصه، كما أن علم الطب نافع في علاج الأمراض**) البدنية (**بالجملة ولكن يخص كل علة علم مخصوص**) به يستعان على إزالة تلك العلة، (**فكذلك داء الإصرار، فلنذكر خصوص ذلك العلم على موازنة مرض الأبدان ليكون ذلك أقرب إلى الفهم. فنقول: يحتاج المريض إلى التصديق بأمور**) أربعة.

(**الأول: أن يصدق على الجملة بأن للصحة والمرض أسباباً يتوصل إليها بالاختيار على ما رتبه مسبب الأسباب**) جل جلاله، (**وهذا هو الإيمان بأصل الطب فإن من لا يؤمن به لا يشتغل بأصل العلاج ويحق عليه الهلاك**) أي يثبت، (**وهذا وزانه مما نحن فيه الإيمان بأصل الشرع وهو أن للسعادة في الآخرة سبباً هو الطاعة، وللشقاوة سبباً هو المعصية، وهذا هو الإيمان بأصل الشرائع، وهذا لا بد من حصوله إما عن تحقيق**) وبرهان (**أو**) عن (**تقليد، وكلاهما من جملة الإيمان**) وهذا على صحة إيمان المقلد كما هو مذهب أهل السنة.

(**الثاني: أنه لا بد أن يعتقد المريض في طبيب معين أنه عالم بالطب حاذق فيه**) بصير بمسائله (**صادق فيما يعبر عنه**) ويرويه (**لا يلبس**) أي لا يخلط (**ولا يكذب**) فيما يقول،

الإيمان، ووزانه مما نحن فيه العلم بصدق الرسول ﷺ والإيمان بأن كل ما يقوله حق وصدق لا كذب فيه ولا خلف.

الثالث: أنه لا بدّ أن يصغي إلى الطبيب فيما يحذره عنه من تناول الفواكه والأسباب المضرة على الجملة حتى يغلب عليه الخوف في ترك الاحتماء، فتكون شدة الخوف باعثة له على الاحتماء، ووزانه من الدين الإصغاء إلى الآيات والاخبار المشتملة على الترغيب في التقوى والتحذير من ارتكاب الذنوب واتباع الهوى، والتصديق بجميع ما يلقى إلى سمعه من ذلك من غير شك واسترابة حتى ينبعث به الخوف المقوّي على الصبر الذي هو الركن الآخر في العلاج.

الرابع: أن يصغي إلى الطبيب فيما يخص مرضه وفيما يلزمه في نفسه الإحتماء عنه ليعرفه أوّلاً تفصيل ما يضره من أفعاله وأحواله ومأكوله ومشروبه، فليس على كل مريض الاحتماء عن كل شيء ولا ينفعه كل دواء بل لكل علة خاصة علم خاص وعلاج خاص. ووزانه من الدين أن كل عبد فليس يبتلى بكل شهوة وارتكاب كل ذنب، بل لكل مؤمن ذنب مخصوص أو ذنوب مخصوصة! وإنما حاجته في الحال مرهقة إلى العلم

(فإن إيمانه بأصل الطب لا ينفعه بمجرده دون هذا الإيمان، ووزانه مما نحن فيه العلم بصدق الرسول ﷺ، والإيمان بأن كل ما يقوله حق وصدق لا كذب فيه ولا خلف).

(الثالث: أنه لا بد وأن يصغي إلى الطبيب فيما يحذره عنه من تناول الفواكه) الرطبة (والأسباب المضرة على الجملة، حتى يغلب عليه الخوف في ترك الإحتماء) عن المحذورات، (فيكون شدة الخوف باعثاً له على الإحتماء) منها. (ووزانه) مما نحن فيه (ومن الدين الإصغاء إلى الآيات والأخبار المشتملة على الترغيب في التقوى) والخشية، (والتحذير من ارتكاب الذنوب وإتباع الهوى، والتصديق بجميع ما يلقي إلى سمعه من ذلك من غير شك واسترابة) وتردد (حتى ينبعث به الخوف المقوي على الصبر الذي هو الركن الآخر في العلاج).

(الرابع: أن يصغي إلى الطبيب فيما يخص مرضه وفيما يلزمه بنفسه الإحتماء عنه ليعرفه أولاً تفصيل ما يضره من أحواله وأفعاله ومأكوله ومشروبه، فليس على كل مريض الإحتماء عن كل شيء ولا ينفعه كل دواء، بل لكل علة خاصة علم خاص وعلاج خاص. ووزانه) مما نحن فيه (من الدين أن كل عبد فليس يبتلي بكل شهوة وارتكاب كل ذنب، بل لكل مؤمن ذنب مخصوص أو ذنوب مخصوصة، وإنما حاجته في الحال مرهقة) أولاً (إلى

بأنها ذنوب، ثم إلى العلم بآفاتها وقدر ضررها، ثم إلى العلم بكيفية التوصل إلى الصبر عنها، ثم إلى العلم بكيفية تكفير ما سبق منها.

فهذه علوم يختص بها أطباء الدين وهم العلماء الذين هم ورثة الأنبياء فالعاصي إن علم عصيانه فعليه طلب العلاج من الطبيب وهو العالم، وإن كان لا يدري أن ما يرتكبه ذنب فعلى العالم أن يعرفه ذلك، وذلك بأن يتكفل كل عالم باقليم أو بلدة أو محلة أو مسجد أو مشهد فيعلم أهله دينهم ويميز ما يضرهم عما ينفعهم وما يشقيهم عما يسعدهم، ولا ينبغي أن يصبر إلى أن يسأل عنه، بل ينبغي أن يتصدى لدعوة الناس إلى نفسه فإنهم ورثة الأنبياء والأنبياء ما تركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم في مجامعهم ويدورون على أبواب دورهم في الابتداء ويطلبون واحداً واحداً فيرشدونهم، فإن مرضى القلوب لا يعرفون مرضهم، كما أن الذي ظهر على وجهه برص ولا مرآة معه لا يعرف برصه ما لم يعرفه غيره، وهذا فرض عين على العلماء كافة. وعلى السلاطين كافة أن يرتبوا في كل قرية وفي كل محلة فقيهاً متديناً يعلّـم الناس دينهم، فإن الخلق لا

العلم بأنها ذنوب، ثم إلى العلم بآفاتها وقدر ضررها في الدين، **ثم إلى العلم بكيفية التوصل إلى الصبر عنها، ثم إلى العلم بكيفية تكفير ما سبق منها**) والضمائر كلها راجعة إلى الذنوب.

(**فهذه علوم يختص بها أطباء الدين وهم العلماء الذين هم ورثة الأنبياء**) عليهم السلام، كما هو في حديث أبي الدرداء عند أحمد، وأبي داود، والترمذي، وابن حبان. وفي حديث البراء عند أبي نعيم والديلمي وابن النجار. (**فالعاصي إن علم عصيانه فعليه طلب العلاج من الطبيب وهو العالم، وإن كان**) العبد (**لا يدري أن ما يرتكبه ذنب، فعلى العالم أن يعرفه**) بأن الذي ارتكبه محظور وعاقبته مخطرة، (**وذلك بأن يتكفل كل عالم بإقليم**) وهو فيه (**أو بلدة أو محلة أو مسجد فيعلم أهله دينهم**) أي أهل إقليمه أو بلدته أو محلته أو مسجده (**ويميز**) لهم (**ما يضرهم**) في الدين (**عما ينفعهم وما يشقيهم عما يسعدهم، ولا ينبغي**) للعالم (**أن يصبر**) ويسكت (**إلى أن يسأل عنه، بل ينبغي أن يتصدى لدعوة الناس إلى نفسه فإنهم**) أي العلماء (**ورثة الأنبياء**) والأنبياء عليهم السلام (**ما تركوا الناس على جهلهم، بل كانوا ينادونهم في مجامعهم**) ونواديهم (**ويدورون على أبواب دورهم في الإبتداء ويطلبون واحداً واحداً فيرشدونهم**) إلى طريق التوحيد والهداية، (**فإن مرض القلوب لا يعرفون مرضهم**) فيحتاجون إلى من يعرفهم، (**كما أن الذي ظهر على وجهه برص**) وهو لمع بيض (**ولا مرآة معه لا يعرف برصه ما لم يعرفه غيره، وهذا فرض عين على العلماء كافة وعلى السلاطين كافة أن يرتبوا في كل قرية وفي كل محلة فقيهاً متديناً يعلم الناس**) أمور (**دينهم، فإن الخلق لا يولدون إلا جهالاً**) وإنما العلم بالتعلم، (**فلا بدّ من تبليغ الدعوة

يولدون إلا جهالاً فلا بدّ من تبليغ الدعوة إليهم في الأصل والفرع. والدنيا دار المرضى إذ ليس في بطن الأرض إلا ميت ولا على ظهرها إلاّ سقيم. ومرضى القلوب أكثر من مرضى الأبدان، والعلماء أطباء والسلاطين قوام دار المرضى، فكل مريض لم يقبل العلاج بمداواة والعالم يسلم إلى السلطان ليكف شره كما يسلم الطبيب المريض الذي لا يحتمي أو الذي غلب عليه الجنون إلى القيم ليقيده بالسلاسل والأغلال يكف شره عن نفسه وعن سائر الناس، وإنما صار مرض القلوب أكثر من مرض الأبدان لثلاث علل.

إحداها: أن المريض به لا يدري أنه مريض.

والثانية: أن عاقبته غير مشاهدة في هذا العالم بخلاف مرض البدن، فإن عاقبته موت مشاهد تنفر الطباع منه، وما بعد الموت غير مشاهد. وعاقبة الذنوب موت القلب وهو غير مشاهد في هذا العالم فقلّت النفرة عن الذنوب وأن علمها مرتكبها، فلذلك تراه يتكل على فضل الله في مرض القلب ويجتهد في علاج مرض البدن من غير اتكال.

والثالث: وهو الداء العضال، فقد الطبيب، فإن الأطباء هم العلماء وقد مرضوا في هذه الأعصار مرضاً شديداً عجزوا عن علاجه وصارت لهم سلوة في عموم المرض حتى

إليهم في الأصل والفرع، والدنيا دار المرضى إذ ليس في بطن الأرض إلا ميت ولا على ظهرها إلا سقيم. ومرضى القلوب أكثر من مرضى الأبدان، والعلماء أطباء) يداوون أولئك المرضى، (والسلاطين قوام دار المرضى، فكل مريض لم يقبل العلاج بمداواة العالم يسلم إلى السلطان ليكف شره كما يسلم الطبيب المريض الذي لا يحتمي) عن تناول المضرات، (أو الذي غلب عليه الجنون) يسلم (إلى القيم) بالمارستان (ليقيده بالسلاسل والأغلال ويكف شره عن نفسه وعن سائر الناس، وإنما صار مرض القلوب أكثر من مرض الأبدان لثلاث علل).

(إحداها: أن المريض به لا يدري أنه مريض) بخلاف مريض البدن، فإنه يظهر له مرضه.

(الثانية: أن عاقبته غير مشاهدة في هذا العالم) بل إنما يشاهدها في عالم الآخرة، (بخلاف مرض البدن فإن عاقبته موت مشاهد تنفر الطباع منه وما بعد الموت غير مشاهد، وعاقبة الذنوب موت القلب وهو غير مشاهد في هذا العالم فقلّت النفرة من الذنوب وأن علمها مرتكبها، فلذلك تراه يتكل على فضل الله تعالى في مرض القلب ويجتهد في علاج مرض البدن من غير اتكال) ولا ثقة بالله.

(الثالثة: وهي الداء العضال) المعطب (فقد الطبيب، فإن الأطباء) لهذا الداء (هم العلماء وقد مرضوا في هذه الأعصار مرضاً شديداً عجزوا عن علاجه وصارت لهم سلوة

لا يظهر نقصانهم، فاضطروا إلى اغواء الخلق والإشارة عليهم بما يزيدهم مرضاً لأن الداء المهلك هو حب الدنيا وقد غلب هذا الداء على الأطباء فلم يقدروا على تحذير الخلق منه استنكافاً من أن يقال لهم فما بالكم تأمرون بالعلاج وتنسون أنفسكم؟ فبهذا السبب عمّ الخلق الداء وعظم الوباء وانقطع الدواء وهلك الخلق لفقد الأطباء، بل اشتغل الأطباء بفنون الاغواء فليتهم إن لم ينصحوا لم يغشوا وإن لم يصلحوا لم يفسدوا! وليتهم سكتوا وما نطقوا فإنهم إذا تكلموا لم يهمهم في مواعظهم إلا ما يرغب العوام ويستميل قلوبهم، ولا يتوصلون إلى ذلك إلا بالارجاء وتغليب أسباب الرجاء وذكر دلائل الرحمة، لأن ذلك ألذ في الأسماع وأخف على الطباع، فتنصرف الخلق عن مجالس الوعظ وقد استفادوا مزيد جراءة على المعاصي ومزيد ثقة بفضل الله.

ومهما كان الطبيب جاهلاً أو خائناً أهلك بالدواء حيث يضعه في غير موضعه، فالرجاء والخوف دواءان ولكن لشخصين متضادي العلة. أما الذي غلب عليه الخوف حتى هجر الدنيا بالكلية وكلف نفسه ما لا تطيق وضيق العيش على نفسه بالكلية، فتكسر سورة إسرافه في الخوف بذكر أسباب الرجاء ليعود إلى الاعتدال، وكذلك

في عموم غموض المرض حتى لا يظهر نقصانهم، فاضطروا إلى اغواء الخلق) وإضلالهم (**والإشارة عليهم بما يزيدهم مرضاً، لأن الداء المهلك هو حب الدنيا**) وهو رأس كل خطيئة كما ورد في الخبر، (**وقد غلب هذا الداء على الأطباء فلم يقدروا على تحذير الخلق منه استنكافاً**) واستكباراً (**من أن يقال لهم: فما بالكم تأمرون بالعلاج**) لغيركم (**وتنسون أنفسكم**) فلا تعالجونها فيكون سبباً لفضيحتهم بينهم؟ (**فبهذا السبب عمّ على الخلق الداء وعظم الوباء**) وفشا (**وانقطع الدواء**) وأيس منه (**وهلك الخلق بفقد الأطباء، بل اشتغل الأطباء بفنون الأغواء**) وأنواع الأضلال. (**فليتهم إذ لم ينصحوا لم يغشوا، وإذ لم يصلحوا لم يفسدوا وليتهم سكتوا وما نطقوا فإنهم إذا تكلموا لم يهمهم في مواعظهم إلا ما يرغب العوام**) من الناس (**ويستميل قلوبهم**) إليهم (**ولا يتوصلون إلى ذلك إلا بالارجاء وتغليب أسباب الرجاء**) على الخوف، (**وذكر دلائل الرحمة**) وأخبارها (**لأن ذلك ألذ في الإسماع وأخف على الطباع، فتنصرف الخلق عن مجالس الوعظ**) والتذكير، (**وقد استفادوا مزيد جرأة على المعاصي ومزيد ثقة بفضل الله**) تعالى وأمن من عذابه.

(**ومهما كان الطبيب جاهلاً أو خائناً أهلك بالدواء**) الذي يعالج خلقاً كثيراً (**حيث يضعه في غير موضعه، فالرجاء والخوف** دواءان، ولكن **لشخصين متضادي العلة. أما الذي غلب عليه الخوف حتى هجر الدنيا بالكلية وكلف نفسه ما لا تطيق**) من الأمور الثقال (**وضيق العيش على نفسه بالكلية فيكسر سورة إسرافه**) وجوران إفراطه (**في الخوف**

المصر على الذنوب المشتهي للتوبة الممتنع عنها بحكم القنوط واليأس استعظاماً لذنوبه التي سبقت يعالج أيضاً بأسباب الرجاء حتى يطمع في قبول التوبة فيتوب. فأما معالجة المغرور المسترسل في المعاصي بذكر أسباب الرجاء فيضاهي معالجة المحرور بالعسل طلباً للشفاء، وذلك من دأب الجهال والأغبياء، فإذاً فساد الأطباء هي المعضلة الزباء التي لا تقبل الدواء أصلاً.

فإن قلت: فاذكر الطريق الذي ينبغي أن يسلكه الواعظ في طريق الوعظ مع الخلق؟ فاعلم أن ذلك يطول ولا يمكن استقصاؤه. نعم نشير إلى الأنواع النافعة في حل عقدة الإصرار وحمل الناس على ترك الذنوب وهي أربعة أنواع.

الأوّل: أن يذكر ما في القرآن من الآيات المخوفة للمذنبين والعاصين، وكذلك ما ورد من الأخبار والآثار مثل قوله ﷺ: «ما من يوم طلع فجره ولا ليلة غاب شفقها إلا وملكان يتجاوبان بأربعة أصوات يقول أحدهما: يا ليت هذا الخلق لم يخلقوا! ويقول الآخر: يا ليتهم إذ خلقوا علموا لماذا خلقوا! فيقول الآخر: يا ليتهم إذ لم يعلموا لماذا خلقوا عملوا بما علموا» وفي بعض الروايات: «ليتهم تجالسوا فتذاكروا ما علموا!

بذكر أسباب الرجاء ليعود) بذلك **(إلى الإعتدال)** المحبوب، **(وكذلك المصر على الذنوب)** الملازم عليها **(المشتهي للتوبة الممتنع عنها بحكم القنوط)** من رحمة الله **(واليأس)** من روح الله **(استعظاماً لذنوبه التي سبقت)** كالذي قتل تسعة وتسعين نفساً واشتهى أن يتوب **(يعالج أيضاً بأسباب)** موصلة **(للرجاء حتى يطمع في قبول التوبة فيتوب، فأما معالجة المغرور)** في أحواله **(المسترسل في المعاصي بذكر أسباب الرجاء** فيضاهي **معالجة المحرور بالعسل)** مع حرارة طبعه **(طلباً للشفاء)** وأنى له ذلك. **(وذلك من دأب الجهال والأغبياء فإذاً فساد الأطباء هو الداء المعضل الذي لا يقبل الدواء أصلاً.**

فإن قلت: فاذكر الطريق الذي ينبغي أن يسلكه الواعظ في طريق الوعظ مع الخلق. فاعلم أن ذلك يطول) بيانه **(ولا يمكن استقصاؤه. نعم نشير إلى الأنواع النافعة في حل عقدة الإصرار وحمل الناس على ترك الذنوب وهي أربعة أنواع).**

(الأول: أن يذكر ما في القرآن من الآيات المخوفة للمذنبين والعاصين) وهي كثيرة، **(وكذلك ما ورد من الأخبار والآثار)** المرفوعة والموقوفة **(مثل قوله ﷺ: «ما من يوم طلع فجره ولا ليلة غاب شفقها إلا وملكان يتجاوبان بأربعة أصوات يقول أحدهما ياليت هذا الخلق)** وفي نسخة الخلائق **(لم يخلقوا، ويقول الآخر: يا ليتهم إذ خلقوا علموا لماذا خلقوا. فيقول الآخر: يا ليتهم إذ لم يعلموا لماذا خلقوا عملوا بما علموا» وفي بعض**

ويقول الآخر: يا ليتهم إذ لم يعملوا بما علموا تابوا مما عملوا » وقال بعض السلف: إذا أذنب العبد أمر صاحب اليمين صاحب الشمال وهو أمير عليه أن يرفع القلم عنه ست ساعات، فإن تاب واستغفر لم يكتبها عليه وإن لم يستغفر كتبها. وقال بعض السلف: ما من عبد يعصي إلا استأذن مكانه من الأرض أن يخسف به واستأذن سقفه من السماء أن

الروايات: « ليتهم تجالسوا فتذاكروا ما عملوا، ويقول الآخر: يا ليتهم إذ لم يعملوا بما علموا تابوا مما عملوا ») هكذا نقله صاحب القوت وقال: جمعناها من أخبار متفرقة. وقال العراقي: غريب لم أجده هكذا.

وروى الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر: « أن ملكاً ينادي في كل يوم وليلة أبناء الأربعين زرع قد دنا حصاده » الحديث وفيه: « ليت الخلائق لم يخلقوا وليتهم إذ خلقوا علموا لماذا خلقوا فتجالسوا بينهم فتذاكروا » الحديث اهـ.

قلت: وبيان تلك الأخبار المتفرقة إن تقول أما قوله: « ما من يوم » فهو أول حديث لفظه: « ما من يوم طلعت شمسه. إلا يقول» الحديث وفيه: « وما من يوم إلا ينادي مناديان من السماء يقول أحدهما: يا طالب الخير أبشر يا طالب الشر أقصر، ويقول الآخر: اللهم اعط لمنفق خلفاً اللهم اعط ممسكاً مالاً تلفا » رواه البيهقي عن عثمان بن محمد بن المغيرة بن أخنس مرسلاً.

ورواه الديلمي عنه عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس وزاد، وكذلك يقول في الليل.

وروى الديلمي من حديث أبي هريرة: «إن لله ملكاً بباب من أبواب السماء يقول: من يقرض اليوم يجازى غداً، وملك بباب آخر ينادي: اللهم أعط منفقاً خلفاً وعجل لممسك تلفاً ».

وأما حديث ابن عمر فلفظه بعد قوله: « قد دنا حصاده. أبناء الستين هلموا إلى الحساب ماذا قدمتم وماذا عملتم. أبناء السبعين هلموا إلى الحساب ليت الخلائق لم يخلقوا » الحديث وفيه بعد قوله: « فتذاكروا وإلا أتتكم الساعة فخذوا حذركم ».

وقال صاحب الحلية: حدثنا أبي، حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن البغداي، حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن المخزومي، حدثنا عبد الرزاق، حدثني بكار بن عبدالله عن وهب قال: فرأيت في بعض الكتب أن منادياً ينادي من السماء الرابعة كل صباح: أبناء الأربعين زرع قد دنا حصاده، أبناء الخمسين ماذا قدمتم وماذا أخرتم، أبناء الستين لا عذر لكم ليت الخلق لم يخلقوا. فساقه كسياق الديلمي.

وقال بعض السلف: إذا أذنب العبد أمر صاحب اليمين صاحب الشمال وهو أمير عليه أن يرفع القلم عنه ست ساعات، فإن تاب) إلى الله تعالى **(واستغفر)** من ذنبه **(لم يكتبها عليه، وإن لم يستغفر كتبها)** نقله صاحب القوت.

(وقال بعض السلف: ما من عبد يعصي إلا استأذن مكانه من الأرض أن يخسف به

يسقط عليه كسفاً فيقول الله تعالى للأرض والسماء كفا عن عبدي وأمهلاه فإنكما لم تخلقاه ولو خلقتماه لرحمتماه، ولعله يتوب إليَّ فاغفر له ولعله يستبدل صالحاً فأبدله له حسنات فذلك معنى قوله تعالى: ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا ان أمسكهما من أحد من بعده﴾ [فاطر: ٤١]. وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الطابع معلق بقائمة العرش فإذا انتهكت الحرمات واستحلت المحارم أرسل الله الطابع فيطبع على القلوب بما فيها. وفي حديث مجاهد: « القلب مثل الكف المفتوحة كلما

واستأذن سقفه من السماء أن يسقط عليه كسفاً) أي قطعاً **(فيقول الله تعالى للأرض والسماء: كفا عن عبدي)** أي امتنعا منه **(وامهلاه، فإنكما لم تخلقاه ولو خلقتماه لرحمتماه، ولعله يتوب إليَّ فاغفر له، ولعله يستبدل صالحاً فأبد له حسنات فذلك معنى قوله تعالى: ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده)** إنه كان حليماً﴾ عن معاصيهم ﴿غفوراً﴾ لمساوئهم نقله صاحب القوت إلا أنه قال: وفي خبر: « ما من عبد يعصى » فساقه. قال: وقيل في تفسير ذلك إن الله تعالى إذا نظر إلى معاصي العباد وغضب فترجف الأرض وتضطرب السماء فتنزل ملائكة السماء فتمسك أطراف الأرض، وتصعد ملائكة الأرض فتمسك أطراف السماء، ولا يزالون يقرأون ﴿قل هو الله أحد﴾ حتى يسكن غضبه، فذلك قوله سبحانه ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا﴾ وقال بعض السلف: إذا ضرب الناقوس في الأرض ودعي بدعاء الجاهلية اشتد غضب الرب، فإذا نظر إلى صبيان المكاتب ورأى عمار المسجد وسمع أصوات المؤذنين، وقيل: انظر إلى المتحابين في الله، والمتزاورين فيه حلم وغفر فذلك قوله: ﴿إنه كان حليماً غفوراً﴾.

(وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه) كذا في نسخ الكتاب، والصواب: وفي حديث ابن عمر، وهكذا هو في القوت عن النبي ﷺ انه قال « **(الطابع)** بالكسر ما يطبع به **(معلق بقائمة من قوائم العرش)** » ولفظ القوت بساق العرش **(فإذا انتهكت الحرمات واستحلت المحارم أرسل الله الطابع فيطبع على القلوب بما فيها »)** قيل: هو على سبيل المجاز والاستعارة. ذكره الزمخشري، وقال البغوي في شرح السنّة: والأقوى اجراؤه على الحقيقة لفقد المانع والتأويل لا يصار إليه إلا لمانع. قال العراقي: رواه ابن عدي، وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمرو وهو منكر اهـ.

قلت: ورواه أيضاً البزار في مسنده، والبيهقي في السنن، والديلمي ولفظهم جميعاً « الطابع معلق بقائمة العرش فإذا انتهكت الحرمة وعمل بالمعاصي واجترىء على الله بعث الله الطابع فيطبع على قلبه فلا يعقل بعد ذلك شيئاً » وقول العراقي: هو منكر لأن فيه سليمان بن مسلم الخشاب. قال الذهبي في الميزان: لا تحل الرواية عنه إلا للاعتبار، وساق من مناكره هذا الجزء وأعاده في محل

أذنب العبد ذنباً انقبضت أصبع حتى تنقبض الأصابع كلها فيسد على القلب فذلك هو الطبع ». وقال الحسن: إن بين العبد وبين الله حداً من المعاصي معلوماً إذا بلغه العبد طبع الله على قلبه فلم يوفقه بعدها الخير.

والأخبار والآثار في ذم المعاصي ومدح التائبين الا تحصى فينبغي أن يستكثر الواعظ منها إن كان وارث رسول الله ﷺ فإنه ما خلف ديناراً ولا درهماً. إنما خلف العلم والحكمة وورثه كل عالم بقدر ما أصابه.

النوع الثاني: حكايات الأنبياء والسلف الصالحين وما جرى عليهم من المصائب بسبب ذنوبهم، فذلك شديد الوقع ظاهر النفع في قلوب الخلق، مثل أحوال آدم ﷺ في عصيانه وما لقيه من الاخراج من الجنة حتى روي أنه لما أكل من الشجرة تطايرت الحلل

آخر وقال: هو موضوع مفترى، ووافقه الحافظ ابن حجر في اللسان، ولكن اقتصر المنذري على تضعيف هذا الخبر، وزاد الهيثمي فقال فيه سليمان الخشاب ضعيف جداً.

وفي حديث مجاهد: القلب مثل الكف المفتوحة كلما أذنب العبد ذنباً تقبضت أصبع حتى تنقبض الأصابع كلها فيسد على القلب فذلك هو الطبع) هكذا هو في القوت فتشبك على القلب، وفي نسخة منه كما عند المصنف. قال العراقي: كأنه أراد به قول مجاهد، وكذا ذكره المفسرون من قوله وليس بمرفوع، وقد روينا في شعب الإيمان للبيهقي من حديث حذيفة. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(إن بين العبد وبين الله حداً من المعاصي معلوماً إذا بلغه العبد طبع الله على قلبه فلم يوفقه بعدها لخير)** نقله صاحب القوت.

(والاخبار والآثار في ذم المعاصي ومدح التائبين لا تحصى، فينبغي أن يستكثر الواعظ منها) في سياق وعظه **(إن كان وارث رسول الله ﷺ فإنه)** ﷺ **(ما خلف ديناراً ولا درهماً)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث عمرو بن الحارث قال: « ما ترك رسول الله ﷺ عند موته ديناراً ولا درهماً ولا أمة ». ولمسلم من حديث عائشة « ما ترك ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيراً » اهـ.

(إنما خلف العلم والحكمة) هذا في حديث أبي الدرداء « إن الانبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً إنما ورثوا العلم » الحديث وقد تقدم في كتاب العلم، **(وورثه كل عالم بقدر ما أصابه)** وقدر له من الأزل.

(النوع الثاني: حكاية الأنبياء) عليهم السلام **(والسلف الصالحين وما جرى عليهم من المصائب بسبب ذنوبهم فذلك شديد الوقع ظاهر النفع في قلوب)** عامة **(الخلق مثل أحوال آدم عليه السلام في عصيانه)** عند مخالفة الأمر **(وما لقيه من الإخراج من الجنة)** والإهباط

عن جسده وبدت عورته فاستحيا التاج والإكليل من وجهه أن يرتفعا عنه، فجاءه جبريل عليه السلام فأخذ التاج عن رأسه وحلّ الإكليل عن جبينه، ونودي من فوق العرش: اهبطا من جواري فإنه لا يجاورني من عصاني. قال: فالتفت آدم إلى حوّاء باكياً وقال: هذا أوّل شؤم المعصية أخرجنا من جوار الحبيب.

وروي أن سليمان بن داود عليهما السلام لما عوقب على خطيئته لأجل التمثال الذي عبد في داره أربعين يوماً، وقيل: لأن المرأة سألته أن يحكم لأبيها فقال: نعم ولم يفعل،

إلى الأرض، وهل هي جنة الخلد أو جنة كانت في الدنيا؟ فيه خلاف كثير بين العلماء أورده ابن القيم في أوائل كتاب مفتاح عنوان دار السعادة، **(حتى روي انه)** في بعض الاخبار **(لما أكل من الشجرة)** التي نهي عن أكلها **(تطايرت الحلل عن جسده وبدت عورته)** وكان قبل ذلك لا يراها. رواه ابن جرير عن قتادة، **(فأستحى التاج والإكليل من وجهه أن يرتفعا عنه، فجاءه جبريل عليه السلام فأخذ التاج عن رأسه وحل)** ميكائل **(الإكليل عن جبينه، ونودي من فوق العرش: اهبطا)** الضمير له ولحوّاء عليهما السلام **(من جواري، فإنه لا يجاورني من عصاني قال: فالتفت آدم إلى حواء باكياً وقال: هذا أوّل شؤم المعصية أخرجنا من جوار الحبيب)** نقل صاحب القوت.

وأخرج أبو نعيم وابن عساكر عن مجاهد قال: أوحى الله إلى الملكين أخرجا آدم وحوّاء من جواري، فإنهما عصياني فالتفت آدم إلى حوّاء باكياً وقال: إستعدي للخروج من جوار الله. هذا أوّل شؤم المعصية، فنزع جبريل التاج وحلّ ميكائيل الإكليل عن جبينه وتعلق به عضو، فظن آدم أنه قد عوجل بالعقوبة، فنكس رأسه يقول: العفو العفو. فقال الله تعالى: فراراً مني، فقال: بل حياء منك يا سيدي، وقد اختلف في الحلل التي كانت على آدم وحوّاء عليهما السلام؟ فقيل: هي من حلل الجنة، وقيل: من الظفر، فلما أصاب الخطيئة سلب السربال فبقي في أطراف أصابعه. ويروى عنه كان لباس آدم الظفر بمنزلة الريش على الطير، فلما عصى سقط عنه لباسه وبقيت الأظفار زينة ومنافع. رواه عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن أنس بن مالك قال: كان لباس آدم في الجنة الياقوت فلما عصى قلص فصار الظفر.

(وروي ان سليمان بن داود عليهما السلام لما عوقب على خطيئته لأجل التمثال الذي عبد في داره أربعين يوماً) قيل: إنه غزا صيدون من الجزائر فقتل ملكها وأصاب ابنته فأحبها، وكان لا يرقأ دمعها جزعاً على أبيها، فأمر الشياطين فمثلوا لها صورته وكانت تغدو إليها وتروح مع ولائدها فيسجدون لها كعادتهن في ملكه، فأخبره آصف فكسر الصورة وضرب المرأة وخرج باكياً إلى الفلاة متضرعاً، فالخطيئة تغافله عن حال أهله لأن اتخاذ التماثيل كان جائزاً حينئذ والسجود للصورة بغير علمه لا يضره كذا ذكره البيضاوي. **(وقيل: لأن المرأة سألته أن يحكم**

وقيل: بل أحب بقلبه أن يكون الحكم لأبيها على خصمه لمكانها معه فسلب ملكه أربعين يوماً فهرب تائهاً على وجهه فكان يسأل الله بكفه فلا يطعم فإذا قال: أطعموني فإني سليمان بن داود شج وطرد وضرب. وحكي انه استطعم من بيت لامرأته فطردته

لأبيها. فقال: نعم ولم يفعل، وقيل: بل أحب بقلبه أن يكون الحكم لأبيها على خصمه لمكانها منه) هكذا ذكره في القوت. وروى الفريابي، والحكيم، والحاكم وصححه عن ابن عباس عند قوله: ﴿ولقد فتنا سليمان﴾ [ص: ٣٤] الآية. قال: إن امرأة يقال لها جرادة، وكلان بين بعض أهلها وبين قوم خصومة فقضى بينهم بالحق إلا أنه ودّ أن الحق كان لأهلها فأوحى الله إليه أن سيصيبك بلاء، فكان لا يدري يأتيه من السماء أم من الأرض. وروى ابن جرير عن السدي قال: كان لسليمان مائتا امرأة وكانت امرأة منهن يقال لها جرادة وهي أحظى نسائه عنده وأحبهن، فجاءته يوماً من الأيام وقالت: إن أخي بينه وبين فلان خصومة وأنا أحب ان تقضي له إذا جاءك. فقال: نعم ولم يفعل، **(فسلب ملكه أربعين يوماً فهرب تائهاً على وجهه)**. روى النسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم بسند قوي، عن ابن عباس قال: أراد سليمان عليه السلام أن يدخل الخلاء فأعطى جرادة خاتمه وكانت جرادة امرأته ومن أحب نسائه إليه، فجاء الشيطان في صورة سليمان فقال لها: هاتي خاتمي فأعطته، فلما لبسه أتت الإنس والجن والشياطين، فلما خرج سليمان من الخلاء قال لها: هاتي خاتمي. قالت: قد أعطيته سليمان. قال: أنا سليمان. قالت: كذبت لست سليمان فجعل لا يأتي أحداً يقول أنا سليمان إلا كذبه حتى جعل الصبيان يرمونه بالحجارة، فلما رأى ذلك عرف أنه من الله تعالى.

وروى عبد بن حميد عن سعيد بن جبير قال: دخل سليمان الحمام فوضع خاتمه عند امرأة من أوثق نسائه في نفسه فأتاها الشيطان، فتمثل لها على صورة سليمان فأخذ الخاتم منها، فلما خرج سليمان أتاها فقال لها: هاتي الخاتم فقالت: قد دفعته لك، فقال: ما فعلت فانطلق سليمان هارباً في الأرض يتتبع ورق الشجر خمسين ليلة.

وروى عبد بن حميد عن ابن عباس قال: كان سليمان عليه السلام إذا دخل الخلاء اعطى خاتمه أحب نسائه إليه، فإذا هو قد خرج وقد وضع له وضوءه خرج إليه فأخذه فلبسه فدخل يوماً الخلاء، فدفع خاتمه إلى امرأته فلبث ما شاء الله وخرج عليها شيطان من صورة سليمان فدفعت إليه الخاتم فنهض به وألقاه في البحر فالتقمته سمكة، فخرج سليمان على إمرأته فسألها الخاتم فقالت: قد دفعته إليك فعلم سليمان أنه قد ابتلى فخرج وترك ملكه ولزم البحر فجعل يجوع، وروى ابن جرير عن السدي قال: ولما خرج سليمان من المخرج سألها أن تعطيه خاتمه فقالت: ألم تأخذه؛ قال: لا وخرج مكانه هارباً، **(فكان يسأل بكفه فلا يطعم، فإذا قال: أطعموني فإني سليمان بن داود شج وضرب وطرد)** كذا في القوت.

وبصقت في وجهه. وفي رواية أخرجت عجوز جرة فيها بول فصبته على رأسه إلى أن أخرج الله له الخاتم من بطن الحوت فلبسه بعد انقضاء الأربعين ـ أيام العقوبة ـ قال: فجاءت الطيور فعكفت على رأسه وجاءت الجن والشياطين والوحوش فاجتمعت حوله فاعتذر إليه بعض من كان جنى عليه فقال: لا ألومكم فيما فعلتم من قبل ولا أحمدكم في عذركم الآن إن هذا أمر كان من السماء ولا بدّ منه.

وروى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن مجاهد قال: سليمان عليه السلام يستطعم فيقول: أتعرفوني أنا سليمان فيكذبونه. وروى الحكيم من طريق علي بن زيد وسعيد بن المسيب أن سليمان عليه السلام احتجب عن الناس ثلاثة أيام، فلم ينظر في أمورهم ولم ينصف مظلوماً من ظالم، وكان ملكه في خاتمه، وكان إذا دخل الحمام وضع خاتمه تحت فراشه فجاءه الشيطان فأخذه فأقبل الناس على الشيطان، فقال سليمان، يا أيها الناس أنا سليمان أنا نبي الله فدفعوه فسأله بكفه أربعين يوماً.

(وحكي أنه استطعم من بيت لامرأته) في نسخة لامرأة **(فطردته وبصقت في وجهه)** ولفظ القوت: ولقد بلغني أنه استطعم من بيت فطرد وبزقت امرأة في وجهه **(وفي رواية)** قال: **(أخرجت)** ولفظ القوت فأخرجت **(عجوز جرة فيها بول فصبته على رأسه إلى أن أخرج الله له الخاتم من بطن الحوت فلبسه بعد انقضاء الأربعين يوماً أيام العقوبة قال: فجاءت الطيور فعكفت على رأسه، وجاءت الجن والشياطين والوحوش فاجتمعت حوله، فاعتذر إليه بعض من كان خفي عليه، فقال: لا ألومكم فيما فعلتم من قبل، ولا أحمدكم في عذركم ألا وأن هذا أمر كان من السماء ولا بدّ منه)** ولفظ القوت: فلما عرفه الصيادون غفروا بين يديه واعتذروا إليه مما كانوا طردوه وشجوه، فقال: لا ألومكم قبل فيما صنعتم ولا أحمدكم الآن فيما تصنعون هذا أمر من السماء ولا بدّ منه اهـ.

وروى النسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: وكان سليمان عليه السلام يحمل على شط البحر بالآجر، فجاء رجل فاشترى سمكاً فيه تلك السمكة التي في بطنها الخاتم فدعا سليمان فقال: تحمل لي هذا السمك؟ قال: نعم. قال: بكم؟ قال: بسمكة من هذا السمك، فحمل سليمان السمك ثم انطلق به إلى منزله، فلما انتهى الرجل إلى بابه أعطاه تلك السمكة التي في بطنها الخاتم، فأخذها سليمان فشق بطنها فإذا الخاتم في جوفها، فأخذه فلبسه فلما لبس دان له الجن والانس والشياطين وعاد إلى حاله.

وروى عبد الرزاق، وابن المنذر، وابن مردويه عن ابن عباس قال: أربع آيات في كتاب الله لم أدر ما هي حتى سألت كعب الأحبار فذكرها وفيه: قال ابن عباس وسألته عن قوله تعالى: ﴿وألقينا على كرسيه جسداً ثم أناب﴾ [ص: ٣٤] قال شيطان أخذ خاتم سليمان الذي فيه ملكه فقذف به في البحر فوقع في بطن سمكة، فانطلق سليمان يطوف إذا تصدق عليه بتلك السمكة

فاشتواها فأكلها، فإذا هي فيها خاتمه فرجع إليه ملكه، وقال مجاهد: وكان سليمان عليه السلام يستطعم فيقول: أتعرفوني أنا سليمان فيكذبونه حتى أعطته امرأة يوماً حوتاً فشق بطنه فوجد خاتمه في بطنه فرجع إلى ملكه أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن جرير. وقال قتادة: ولما لبس سليمان خاتمه أقبل فجعل لا يستقبله جن ولا طير إلا سجد له حتى انتهى إليهم أخرجه عبد الرزاق والمذكورون قبل.

وروى عبد بن حميد وابن المنذر عن علي رضي الله عنه قال: بينما سليمان بن داود عليهم السلام جالس على شاطىء البحر وهو يعبث بخاتمه إذ سقط منه في البحر وكان ملكه في خاتمه فانطلق وخلف شيطاناً في أهله فأتي عجوزاً فآوى إليها فقالت له العجوز: ان شئت ان تنطلق فتطلب وأنا أكفي عمل البيت، وإن شئت أن تكفيني عمل البيت وانطلق فالتمس. قال: فانطلق سليمان فأتى قوماً يصيدون السمك فجلس إليهم فنبذوا إليه سمكتين، فانطلق حتى أتى العجوز فأخذت تصلحه فسقطت بطن سمكة، فإذا فيها الخاتم فأخذته وقالت لسليمان: ما هذا فأخذه سليمان فلبسه فأقبلت إليه الشياطين والجن والانس والطير والوحوش وهرب الشيطان الذي خلف في أهله الحديث.

وقال سعيد بن جبير: لم انقضت أتى سليما ساحل البحر فوجد صيادين يصيدون السمك فصادوا سمكاً كثيراً فأنتن عليهم بعضه فألقوه فأتاهم سليمان يستطعمهم فالقوا إليه انتن تلك الحيتان. قال: لا بل اطعموني من هذا قالوا: لا. فقال: اطعموني فأنا سليمان فوثب إليه بعضهم بالعصا فضربه فأتي إلى تلك الحيتان التي القوا فأخذ منها حوتين فانطلق بهما إلى الأرض يغسلهما فشق بطن احداهما، فإذا فيه الخاتم فأخذه فجعله في يده فعاد إلى ملكه، فجاءه الصيادون يسعون إليه فقال لهم: لكني قبل استطعمتكم فلم تطعموني وضربتموني فلم ألومكم إذ عاقبتموني ولم أحمدكم إذ أكرمتموني. أخرجه عبد بن حميد.

ويروى عن ابن عباس قال: لما ترك سليمان ملكه ولزم البحر فجعل يجوع فأتى يوماً على صيادين قد صادوا سمكاً بالأمس فنبذوه وصادوا يومهم سمكاً فهو بين أيديهم فقام عليهم سليمان فقال: أطعموني بارك الله فيكم فإني ابن سبيل غرثان فلم يلتفتوا إليه ثم عاد فقال لهم مثله، فرفع رجل منهم رأسه فقال: ائت ذلك السمك فخذ منه سمكة فأتاه سليمان فأخذ منه أذنى سمكة فلما أخذها إذا فيها ريح فأتى البحر فغسلها وشق بطنها فإذا بخاتمه، فحمد الله وأخذه وتختم به ونعق كل شيء حوله من جنوده، وفزع الصيادون لذلك فقاموا إليه وجعل بينهم وبينه ولم يصلوا إليه ورد الله إليه ملكه. أخرجه عبد بن حميد.

وقال الضحاك: دخل سليمان عليه السلام على امرأة تبيع السمك فاشترى منها سمكة فشق بطنها فوجد خاتمه فجعل لا يمر على شجر ولا على حجر ولا على شيء إلا سجد له حتى أتى ملكه.

وروي في الإسرائيليات: أن رجلاً تزوّج امرأة من بلدة أخرى فأرسل عبده ليحملها إليه فراودته نفسه وطالبته بها فجاهدها واستعصم. قال: فنبأه الله ببركة تقواه فكان نبياً في بني إسرائيل. وفي قصص موسى عليه السلام انه قال للخضر عليه السلام: بم أطلعك الله على علم الغيب؟ قال: بتركي المعاصي لأجل الله تعالى. وروي أن الريح كانت تسير بسليمان عليه السلام فنظر إلى قميصه نظرة وكان جديداً فكأنه أعجبه قال: فوضعته الريح فقال: لم فعلت هذا ولم آمرك؟ قالت: إنما نطيعك إذا أطعت الله. وروي أن الله تعالى أوحى إلى يعقوب عليه السلام: أتدري لم فرقت بينك وبين ولدك يوسف؟ قال: لا. قال: لقولك لإخوته: ﴿أخاف أن يأكله الذئب وأنتم عنه غافلون﴾ [يوسف: ١٣]

أخرجه ابن جرير. وذكر ابن كثير في تفسيره بعد أن أورد حديث ابن عباس الذي رواه ابن أبي حاتم وقال: اسناده قوي وكأنه تلقاه ابن عباس عن أهل الكتاب ان صح عنه، وفيهم طائفة لا يعتقدون نبوّة سليمان عليه السلام، فالظاهر أنهم يكذبون عليه وفيه منكرات من أشدها. ذكر النساء والمشهور عن مجاهد وغيره من أئمة السلف أن ذلك الجني لم يسلط على نساء سليمان، بل عصمهن الله تشريفاً لنبيه عليه السلام، وقد رويت هذه القصة عن سعيد بن المسيب، وزيد بن أسلم، وجماعة من السلف وكلها متلقاة من قصص أهل الكتاب والله أعلم.

(وروي في الاسرائيليات: أن رجلاً تزوج امرأة من بلدة أخرى فأرسل عبده يحملها إليه فراودته عن نفسه وطالبته بها فجاهدها واستعصم قال: فنبأه الله ببركة تقواه فكان نبياً في بني إسرائيل) ولفظ القوت: وروينا في الاسرائيليات أن رجلاً تزوّج امرأة من بلد ولم تنل يده حملها إليه فأمر عبداً له فحملها إليه فراودته نفسه وطلبته بها فجاهدها واستعصم قال: فنبأه الله فكان نبياً من بني إسرائيل، وفي نسخة فكان نبياً في بني اسرائيل.

(وفي قصص موسى عليه السلام انه قال للخضر عليه السلام: بم اطلعك الله على علم الغيب؟ قال: بتركي المعاصي لأجل الله تعالى) نقله صاحب القوت وزاد فالجزاء إليه سبحانه أيضاً يجعله غاية العطاء لا على قدر العمل لكن إذا عمل له عبده شيئاً لأجله أعطاه أجره بغير حساب.

(وروي ان الريح كانت تسير بسليمان عليه السلام فنظر إلى قميصه نظرة وكان جديداً فكأنه أعجبه. قال: فوضعته الريح فقال: لم فعلت هذا ولم آمرك؟ قالت: إنما نطيعك إذا أطعت الله) ولفظ القوت: ولقد بلغني أنه كان في مسيره والريح تحمله في جنوده إذا نظر إلى قميصه نظرة وكان عليه قميص جديد فكأنه أعجبه فوضعته الريح في الأرض فقال لها: لم فعلت ولم آمرك؟ فقالت: إنما أطيعك إذا اطعت الله.

(وروي أن الله تعالى أوحى إلى يعقوب عليه السلام) ولفظ القوت: ولقد روينا في خبر غريب أن الله تعالى أوحى إلى يعقوب عليه السلام **(أتدري لم فرقت بينك وبين ولدك يوسف؟ قال: لا؛ قال: لقولك لأخوته ﴿إني أخاف أن يأكله الذئب وأنتم عنه غافلون﴾ لم خفت**

لم خفت عليه الذئب ولم ترجني، ولم نظرت إلى غفلة إخوته ولم تنظر إلى حفظي له؟ وتدري لم رددته عليك؟ قال: لا . قال: لأنك رجوتني وقلت: ﴿عسى الله أن يأتيني بهم جميعاً﴾ [يوسف: ٨٣] وبما قلت: ﴿اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ولا تيأسوا من روح الله﴾ [يوسف: ٨٧]، وكذلك لما قال يوسف لصاحب الملك ﴿اذكرني عند ربك﴾ [يوسف: ٤٢] قال الله تعالى: ﴿فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين﴾ [يوسف: ٤٢].

عليه الذئب ولم ترجني) له، **(ولم نظرت إلى غفلة اخوته ولم تنظر إلى حفظي له)** كذا في القوت زاد عليه المصنف فقال: **(وتدري لم رددته عليك قال: لا . قال: لأنك رجوتني وقلت: ﴿عسى الله أن يأتيني بهم جميعاً﴾ وبما قلت)** ﴿يا بني **(اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ولا تيأسوا من روح الله﴾)** قال السدي: لما ذكر يعقوب بين يدي يوسف عليهما السلام قال: ومن يعقوب غضب روبيل وقال: أيها الملك لا تذكرن يعقوب فإنه سرى الله ابن ذبيح الله بن خليل الله، فقال يوسف: إنك إذن ان كنت صادقاً فإذا أتيتم أباكم فاقرأوا عليه مني السلام، وقولوا له: إن ملك مصر يدعو لك أن لا تموت حتى ترى ولدك يوسف حتى يعلم أبوك أن في الأرض صديقين مثله، ثم أنه أقام روبيل بمصر وأقبل التسعة إلى يعقوب فأخبروه الخبر فبكى وقال: يا بني ما تذهبون من مدة إلا تنقصتم واحداً. ذهبتم فتنقصتم يوسف، ثم ذهبتم الثانية فنقصتم شمعون، ثم ذهبتم الثالثة فنقصتم بنيامين وروبيل ﴿فصبرٌ جميلٌ عسى اللهُ أن يأتيني بهم جميعاً إنه هو العليم الحكيم﴾ [يوسف: ٨٣] وقال: ما يكون في الأرض صديق إلا ابني فطمع وقال: لعله يوسف، ثم قال: ﴿يا بني أذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه﴾ بمصر ﴿ولا تيأسوا من روح الله﴾ فإن من روح الله أن يرد يوسف.

وروى إسحاق بن راهويه في تفسيره، وابن أبي الدنيا في كتاب الفرج بعد الشدة، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والطبراني في الأوسط، وابن مردويه، والحاكم، والبيهقي في الشعب من حديث أنس: أتى جبريل إلى يعقوب عليه السلام وقال: إن الله يقرئك السلام ويقول لك: أتدري لم أذهبت بصرك وقوست ظهرك وصنع اخوة يوسف به ما صنعوا إنكم ذبحتم شاة فأتاكم مسكين وهو صائم فلم تعطوه منها شيئاً، فكان يعقوب إذا أراد الغذاء أمر منادياً ينادي: ألا من أراد الغذاء من المساكين فليتغد مع يعقوب، وإذا كان صائماً أمر منادياً فنادى: ألا من كان صائماً من المساكين فليفطر مع يعقوب، **(وكذلك لما قال يوسف لصاحب الملك ﴿اذكرني عند ربك﴾ قال الله تعالى ﴿فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين﴾)** ولفظ القوت بعد قوله: ولم تنظر إلى حفظي له فهذا على معنى قول يوسف ﴿اذكرني عند ربك﴾ قال الله تعالى ﴿فأنساه الشيطان ذكر ربه﴾ الآية. فهذا مما يغيب على الخصوص من خفي سكونهم ولمح نظرهم إلى ما سوى الله تعالى.

وأمثال هذه الحكايات لا تنحصر ولم يرد بها القرآن والأخبار وورود الأسمار، بل الغرض بها الاعتبار والاستبصار لتعلم أن الأنبياء عليهم السلام لم يتجاوز عنهم في الذنوب الصغار، فكيف يتجاوز عن غيرهم في الذنوب الكبار؟ نعم كانت سعادتهم في أن عوجلوا بالعقوبة ولم يؤخروا إلى الآخرة، والأشقياء يمهلون ليزدادوا إثماً ولأن عذاب الآخرة أشد وأكبر، فهذا أيضاً مما ينبغي أن يكثر جنسه على أسماع المصرين فإنه نافع في تحريك دواعي التوبة.

النوع الثالث: أن يقرر عندهم أن تعجيل العقوبة في الدنيا متوقع على الذنوب، وأن كل ما يصيب العبد من المصائب فهو بسبب جناياته فرب عبد يتساهل في أمر الآخرة ويخاف من عقوبة الله في الدنيا أكثر لفرط جهله، فينبغي أن يخوّف به فإن الذنوب كلها يتعجل في الدنيا شؤمها في غالب الأمر، كما حكي في قصة داود وسليمان عليهما السلام حتى أنه قد يضيق على العبد رزقه بسبب ذنوبه وقد تسقط منزلته من القلوب ويستولي عليه أعداؤه. قال ﷺ: « إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ». وقال ابن مسعود:

(**وأمثال هذه الحكايات لا تنحصر**) لكثرتها (**ولم يرد بها القرآن والاخبار وورود الأسمار**) أي الحكايات التي يسمر بها في المجالس، (**بل الغرض بها الاعتبار والاستبصار لتعلم أن الأنبياء عليهم السلام**) مع جلالة قدرهم عند الله تعالى (**لم يتجاوز عنهم في الذنوب الصغار، فكيف يتجاوز عن غيرهم في الذنوب الكبار**) فليعتبر بذلك العبد ويكون على غاية الوجل. (**نعم كانت سعادتهم في أن عوجلوا بالعقوبة**) بما ابتلوا فيه في الدنيا (**ولم يؤخروا إلى الآخرة**) فهؤلاء هم السعداء، (**وأما الاشقياء**) المحرومون (**فإنهم يمهلون**) إلى الآخرة (**ليزدادوا إثماً**) على إثم (**ولأن عذاب الآخرة أشد وأكبر**) من عذاب الدنيا، (**فهذا أيضاً مما ينبغي أن يكثر جنسه على أسماع المصرين**) على ذنوبهم، (**فإنه نافع في تحريك دواعي التوبة إن شاء الله تعالى**).

(**النوع الثالث: أن يقرر عندهم**) ويودع في أذهانهم (**ان تعجيل العقوبة في الدنيا متوقع على الذنوب في الدنيا، وأن كل ما يصيب العبد من المصائب**) والبلايا (**فهو بسبب جنايته**) التي صدرت منه، (**فرب عبد يتساهل في أمر الآخرة**) ويستخفه (**ويخاف من عقوبة الله في الدنيا أكثر لفرط جهله، فينبغي أن يخوّف به فإن الذنوب كلها يتعجل في الدنيا شؤمها في غالب الأمر، كما حكى في قصة داود وسليمان عليهما السلام**) مما تقدم ذكر بعضها، (**حتى أنه قد يضيق على العبد رزقه بسب ذنوبه، وقد تسقط منزلته من القلوب ويستولي عليه أعداؤه، قال ﷺ « إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه »**) كذا في

إني لأحسب أن العبد ينسى العلم بالذنب يصيبه، وهو معنى قوله عليه السلام: «من قارف ذنباً فارقه عقل لا يعود إليه أبداً» وقال بعض السلف: ليست اللعنة سواداً في الوجه ونقصاناً في المال إنما اللعنة أن لا تخرج من ذنب إلا وقعت في مثله أو شر منه وهو كما قال لأن اللعنة هي الطرد والإبعاد، فإذا لم يوفق للخير ويسر له الشر فقد أبعد والحرمان عن رزق التوفيق أعظم حرمان وكل ذنب فإنه يدعو إلى ذنب آخر ويتضاعف فيحرم العبد به عن رزقه النافع من مجالسة العلماء المنكرين للذنوب، ومن مجالسة الصالحين، بل يمقته الله تعالى ليمقته الصالحون.

القوت. رواه ابن ماجه والحاكم واللفظ له وصحح اسناده إلا أنه قال الرجل بدل العبد من حديث ثوبان انتهى.

قلت: وفيه زيادة ولا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر، وقد رواه بهذه الزيادة أيضاً أحمد والنسائي وأبو يعلى وابن معين والروياني وابن حبان والطبراني والضياء، وأقر الذهبي تصحيح الحاكم. وقال المنذري: رجال النسائي رجال الصحيح. قال: المظهر اللام في الرجل للعهد والمعهود بعض الجنس من المسلمين، فلا يقدح فيه ما يرى من أن الكفرة والفسقة أعظم مالاً وصحة من العلماء، لأن الكلام في مسلم يريد الله رفع درجته في الآخرة فيصيبه من ذنوبه في الدنيا، وبه عرف أنه لا تناقض بينه وبين خبر: أن الرزق لا تنقصه المعصية، ولهذا وجه بعضهم الخبر بأن لله لطائف يحدثها للمؤمن ليصرف وجهه إليه عن اتباع شهوته والإنهماك في نهمته، فإذا اشتغل بذلك عن ربه حرم رزقه فيكون زجراً له إليه عما أقبل عليه وتأديباً له لأن لا يعود لمثله.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه: **(إني لاحسب أن العبد ينسى العلم بذنب يصيبه)** ولفظ القوت. وكان ابن مسعود يقول فساقه إلا أنه قال بالذنب يصيبه، **(وهو معنى قوله ﷺ «من قارف ذنباً فارقه عقل لا يعود إليه أبداً»)** تقدم الكلام عليه. **(وقال بعض السلف: ليست اللعنة سواداً في الوجه ونقصاً في المال إنما اللعنة أن لا تخرج من ذنب إلا وقعت في مثله أو شر منه وهو كما قال، لأن اللعنة هي الطرد والابعاد، فإذاً لم يوفق للخير ويسر له الشر فقد أبعد)** نقله صاحب القوت إلا أنه قال: وذلك لأن اللعنة هي الطرد والبعد، فإذا طرد من الطاعات فلم يتيسر له وبعد عن القربات فلم يوفق لها، فقد لعن. **(والحرمان عن رزق التوفيق أعظم حرمان)** ولفظ القوت: وقيل حرمان الرزق من الآخرة من قلة التوفيق للاعمال الصالحات، **(وكل ذنب فإنه يدعو إلى ذنب آخر)** ويجره إليه **(ويتضاعف فيحرم العبد به عن زرقه النافع من مجالسة العلماء المنكرين للذنوب ومن مجالسة الصالحين بل يمقته الله فيمقته الصالحون)** وقال صاحب القوت؛ وفي الخبر الذي رويناه: أن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه قيل يحرم الحلال ولا يوفق له بوقوعه في المعصية، وقيل: يحرم مجالسة العلماء ولا ينشرح قلبه لمحبة الخير وأهله، وقيل: يمقته الصالحون وأهل العلم بالله تعالى فيعرضوا عنه، وقيل: يحرم العلم

وحكي عن بعض العارفين أنه كان يمشي في الوحل جامعاً ثيابه محترزاً عن زلقة رجله حتى زلقت رجله وسقط فقام وهو يمشي في وسط الوحل ويبكي ويقول: هذا مثل العبد لا يزال يتوقى الذنوب ويجانبها حتى يقع في ذنب وذنبين، فعندها يخوض في الذنوب خوضاً، وهو إشارة إلى أن الذنب تتعجل عقوبته بالانجرار إلى ذنب آخر، ولذلك قال الفضيل: ما أنكرت من تغير الزمان وجفاء الإخوان فذنوبك أورثتك ذلك. وقال بعضهم: إني لأعرف عقوبة ذنبي في سوء خلق حماري. وقال آخر: أعرف العقوبة حتى في فأر بيتي. وقال بعض الصوفية بالشام: نظرت إلى غلام نصراني حسن الوجه فوقفت أنظر إليه فمرّ بي ابن الجلاء الدمشقي فأخذ بيدي فاستحييت منه فقلت: يا أبا عبدالله سبحان الله تعجبت من هذه الصورة الحسنة وهذه الصنعة المحكمة كيف خلقت للنار! فغمز يدي وقال: لتجدن عقوبتها بعد حين. قال: فعوقبت بها بعد ثلاثين سنة. وقال

الذي لا صلاح للعمل إلا به لأجل إقامته على الجهل، ولا تكشف له الشبهات باقامته على الشبهات، بل تتلبس عليه فيجار فيها بغير عصمة من الله عز وجل ولا يوفق للأصوب والأفضل.

(**وحكي عن بعض العارفين أنه كان يمشي في الوحل جامعاً ثيابه محترزاً عن زلقة رجله حتى زلقت رجله وسقط فقام وهو يمشي في وسط الوحل ويبكي ويقول**) ولفظ القوت: وحدثت عن بعض أهل الاعتبار أنه كان يمشي في الوحل، وكان يتق وشيح ثيابه عن ساقيه ويمشي في جوانب الطريق إلى ان زلقت رجله في الوحل، فأدخل رجله في وسط الوحل وجعل يمشي في المحجة قال: فبكى. قيل له: ما يبكيك؟ فقال: (**هذا مثل العبد لا يزال يتقى الذنوب ويجانبها حتى يقع في ذنب**) منها (**وذنبين، فعندها يخوض في الذنوب خوضاً**) إلى هنا لفظ القوت، (**وهو إشارة إلى أن الذنب تتعجل عقوبته بالانجرار إلى ذنب آخر، ولذلك قال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالى. (**ما أنكرت من تغير الزمان وجفاء الإخوان فذنوبك أورثتك ذلك**) نقله صاحب القوت وهو في الحلية لأبي نعيم. (**وقال بعضهم: إني لأعرف عقوبة ذنبي في سوء خلق حماري**) نقله صاحب القوت وفي معنى الحمار الفرس والبغلة. (**وقال آخر: أعرف العقوبة حتى في فأر بيتي**) نقله صاحب القوت قال: ويقال نسيان القرآن بعد حفظه من أشد العقوبات والمنع من تلاوته وضيق الصدر بقراءته والاشتغال عنه بضده عقوبة الاصرار. (**وقال بعض الصوفية بالشام نظرت**) ذات يوم (**إلى غلام نصراني حسن الوجه، فوقفت أنظر إليه فمرّ بي ابن الجلاء الدمشقي**) هو عبد الله بن أحمد بن يحي الجلاء بغدادي الأصل، أقام بالشام صحب أبا تراب النخشبي، وذا النون المصري، وأبا عبيد البسري، وأبا يحي الجلاء ترجم له القشيري في الرسالة، (**فأخذ بيدي فاستحييت منه، فقلت: يا أبا عبد الله سبحان الله تعجبت من هذه الصورة الحسنة وهذه الصنعة المحكمة كيف خلقت للنار، فغمز يدي**

أبو سليمان الداراني: الاحتلام عقوبة. وقال: لا يفوت أحداً صلاة جماعة إلا بذنب يذنبه. وفي الخبر: « ما أنكرتم من زمانكم فبما غيرتم من أعمالكم »؟ وفي الخبر: « يقول الله تعالى إن أدنى ما أصنع بالعبد إذا آثر شهوته على طاعتي أن أحرمه لذيذ مناجاتي ». وحكي عن أبي عمرو بن علوان ـ في قصة يطول ذكرها ـ قال فيها: كنت قائماً ذات يوم

وقال: لتجدن عقوبتها) أي النظرة **(بعد حين)** أي بعد مدة من الزمان. **(قال: فعوقبت بها بعد ثلاثين سنة)** هكذا هو في القوت قيل: هذه العقوبة أنه نسي القرآن بعد حفظه، وأورد القشيري في الرسالة هذه القصة لابن الجلاء في ترجمته من الرسالة ما لفظه، وقال ابن الجلاء: كنت أمشي مع استاذي فرأيت حدثاً جميلاً فقلت: يا استاذي ترى يعذب الله هذه الصورة؟ فقال: سترى غبه فنسيت القرآن بعده لعشرين سنة انتهى ويحتمل تعدد الواقعة.

(وقال أبو سليمان الداراني) رحمه الله تعالى: **(الاحتلام عقوبة)** نقله صاحب القوت، وقد تقدم للمصنف في كتاب النكاح. **(وقال)** أبو سليمان أيضاً **(لا يفوت أحداً صلاة جماعة إلا بذنب يذنبه)** نقله صاحب القوت ولفظه: لا يفوت أحداً صلاة في جماعة إلا بذنب، فدقائق العقوبات على قدر جلائل الدرجات. قال: وحدثني بعض الأشياخ عن منصور الفقيه قال: رأيت أبا عبد الله السكري في النوم فقلت: ما فعل الله بك؟ قال: أوقفني في العرق حتى سقط لحم خدي، قلت: ولم ذلك؟ قال: نظرت إلى غلام مقبلاً ومدبراً. والعقوبة موضوعها الشدة والمشقة فعقاب كل أحد من حيث تشتد عليه فأهل الدنيا يعاقبون بحرمان رزق الدنيا من تعذر الاكتساب وإتلاف الأموال، وأهل الآخرة يعاقبون بحرمان رزق الآخرة من قلة التوفيق للأعمال الصالحة وتعذر فتوح العلوم الصادقة ذلك تقدير العزيز العليم.

(وفي الخبر « ما أنكرتم من زمانكم فبما غيرتم من أعمالكم ») قال العراقي: رواه البيهقي في الرقاق من حديث أبي الدرداء وقال: غريب تفرد به هكذا العقيلي وهو عبد الله بن هانىء.

قلت: هو متهم بالكذب. قال ابن أبي حاتم: روى عن أبيه أحاديث بواطيل انتهى.

قلت: وكذلك رواه الطبراني في الكبير وابن عساكر وتمامه: « فإن يك خيراً فواهاً واهاً وان يك شراً فواهاً واها ». وقال ابن عساكر: حديث غريب. قال الذهبي في الديوان عبد الله بن هانى بن أبي عبلة عن أبيه أتهم بالكذب وتركه أبو حاتم ولم يسمع منه، وأما أبو الزعراء عبد الله بن هانىء الراوي عن أبي مسعود فهو من رجال الترمذي والنسائي قال البخاري: لا يتابع عليه ووثقه العجلي، **(و)** قال: جاء **(في الخبر: « يقول الله تعالى إنّ أدنى ما أصنع بالعبد إذا آثر شهوته على طاعتي أن أحرمه لذيذ مناجاتي »)** وفي نسخة « لذة مناجاتي » ولفظ القوت « حلاوة مناجاتي » وقال العراقي: غريب لم أجده.

(وحكي عن أبي عمرو بن علوان في قصة يطول ذكرها قال فيها: وكنت) لفظ القوت. وقد حدثني بعض هذه الطائفة عن أبي عمرو بن علوان في قصة تطول قال فيها: وكنت **(قائماً ذات**

أصلي فخامر قلبي هوى طاولته بفكرتي حتى تولد منه شهوة الرجال فوقعت إلى الأرض واسودّ جسدي كله فاستترت في البيت فلم أخرج ثلاثة أيام، وكنت أعالج غسله في الحمام بالصابون فلا يزداد إلا سواداً حتى انكشف بعد ثلاث، فلقيت الجنيد وكان قد وجه إلي فاشخصني من الرقة فلما أتيته قال لي: أما استحييت من الله تعالى كنت قائماً بين يديه فساررت نفسك بشهوة حتى استولت عليك برقة وأخرجتك من بين يدي الله تعالى، فلولا أني دعوت الله لك وتبت إليه عنك للقيت الله بذلك اللون، قال: فعجبت كيف علم بذلك وهو ببغداد وأنا بالرقة؟

واعلم أنه لا يذنب العبد ذنباً إلا ويسود وجه قلبه فإن كان سعيداً أظهر السواد على ظاهره لينزجر، وإن كان شقياً أخفي عنه حتى ينهمك ويستوجب النار. والأخبار كثيرة في آفات الذنوب في الدنيا من الفقر والمرض وغيره، بل من شؤم الذنب في الدنيا على الجملة أن يكسب ما بعده صفته، فإن ابتلي بشيء كان عقوبة له ويحرم جميل الرزق حتى

يوم أصلي فخامر قلبي) أي خالطه (هوى) أي ميل نفساني (طاولته بفكرتي حتى تولد منه شهوة الرجل) وفي نسخة الرجال قال: (فوقعت إلى الأرض واسود جسدى كله فاستترت في البيـ[illegible] فلم أخرج ثلاثة أيام، وكنت) في أثناء هذه الأيام (أعالج غسله في [illegible]م بالصابون) والألوان الغاسلة، (فلا يزداد إلا سواداً حتى انكشف بعد ثلاث) لفظ القوت ثم انشكف عني بعد ثلاث فرجعت إلى لون البياض. قال: (فلقيت) أبا القاسم (الجنيد) رضي الله عنه (وكان قد وجه إليّ فاشخصني من الرقة) أي طلب شخوصي منها والرقة بلد بالعراق، (فلما أتيته قال) في أول مواجهتي له: (أما استحييت من الله تعالى كنت قائماً بين يديه فساررت نفسك بشهوة حتى استولت عليك برقة وأخرجتك من بين يدي الله تعالى، فلولا أني دعوت الله لك وتبت اليه عنك للقيت الله بذلك اللون! قال: فعجبت كيف علم بذلك وهو ببغداد وأنا بالرقة) وبينهما مسافة ولم يطلع على ذلك إلا الله تعالى.

(واعلم أنه لا يذنب العبد ذنباً إلا ويسود وجه قلبه، فإن كان سعيداً ظهر السواد على ظاهره لينزجر، وإن كان شقياً أخفى عنه حتى ينهمك ويستوجب النار) ولفظ القوت بعد سياق قصة ابن علوان فذكر ذلك لبعض الأولياء فقال: هذا رفق من الله به وخيرة له إذ لم يسوّد قلبه وظهر السواد على جسده، ولو بطن في قلبه لأهلكه ثم قال: ما من ذنب يرتكبه يصر عليه إلا اسود القلب منه مثل سواد الجسم الذي ذكر، ولا يجلوه إلا التوبة، ولكن ليس كل عبد يصنع به صنع ابن علوان ولا يجد من يتيقظ له مثل أبي القاسم الجنيد رحمه الله تعالى. (والأخبار كثيرة في آفات الذنوب في الدنيا من الفقر والمرض وغيرها) كسقوط الجاه والمنزلة من عيون المسلمين، (بل من شؤم الذنب في الدنيا على الجملة أن يكسب ما بعده صفته، فإن أبتلى

يتضاعف شقاؤه، وإن أصابته نعمة كانت استدراجاً له ويحرم جميل الشكر حتى يعاقب على كفرانه. وأما المطيع فمن بركة طاعته أن تكون كل نعمة في حقه جزاء على طاعته ويوفق لشكرها وكل بلية كفارة لذنوبه وزيادة في درجاته.

النوع الرابع: ذكر ما ورد من العقوبات على آحاد الذنوب كالخمر والزنا والسرقة والقتل والغيبة والكبر والحسد، وكل ذلك مما لا يمكن حصره وذكره مع غير أهله وضع الدواء في غير موضعه، بل ينبغي أن يكون العالم كالطبيب الحاذق فيستدل أولاً بالنبض والسحنة ووجود الحركات على العلل الباطنة ويشتغل بعلاجها، فليستدل بقرائن الأحوال على خفايا الصفات وليتعرض لما وقف عليه اقتداء برسول الله ﷺ حيث قال له واحد أوصني يا رسول الله ولا تكثر عليَّ قال: «لا تغضب». وقال له آخر: أوصني يا رسول الله. فقال عليه السلام: «عليك باليأس مما في أيدي الناس فإن ذلك هو الغنى، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر، وصلّ صلاة مودع، وإياك وما يعتذر منه». وقال رجل

بشيء كان عقوبة له ويحرم جميل الرزق حتى يتضاعف شقاؤه، وإن أصابته نعمة كانت استدراجاً له ويحرم جميل الشكر حتى يعاقب على كفرانه) هذا حال العاصي. **(وأما المطيع فمن بركة طاعته أن تكون كل نعمة في حقه جزاء على طاعته ويوفق لشكرها، و)** تكون **(كل بلية كفارة لذنوبه وزيادة في درجاته)**.

(النوع الرابع: ذكر ما ورد من العقوبات على آحاد الذنوب كالخمر والزنا والسرقة والقتل والغيبة والكبر والحسد، وكل ذلك مما لا يمكن حصره) لكثرته **(وذكره مع غير أهله مثل وضع الدواء في غير موضعه، بل ينبغي أن يكون العالم كالطبيب الحاذق)** أي العارف البصير بفن الطب **(فيستدل أولاً بالنبض والسحنة)** أي ظاهر اللون، والنبض جس الطبيب عروق يده من الاوردة والشرايين، **(ووجوه الحركات على العلل الباطنة)** وهي التي في باطن البدن ولكل منها أحكام وقواعد معروفة في كتب الفن **(ويشتغل بعلاجها)** بعد الإستدلال عليها بما ذكر، **(فليستدل)** العالم **(بقرائن الأحوال على خفايا الصفات وليتعرض لما وقف عليه اقتداء برسول الله ﷺ حيث قال له واحد: يا رسول الله أوصني ولا تكثر علي. قال: «لا تغضب»)** رواه أحمد والبخاري والترمذي من حديث أبي هريرة وقد تقدم الكلام عليه في كتاب ذم الغضب، **(وقال له آخر: «أوصني يا رسول الله. فقال: «عليك باليأس مما في أيدي الناس فإن ذلك هو الغنى، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر وصلّ صلاة مودع وإياك وما يعتذر منه»)** رواه العسكري في الأمثال من طريق القعنبي، حدثنا محمد بن أبي حميد، حدثني إسماعيل الأنصاري هو ابن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده أن

لمحمد بن واسع: أوصني؟ فقال: أوصيك أن تكون ملكاً في الدنيا والآخرة. قال: وكيف لي بذلك؟ قال: الزم الزهد في الدنيا فكأنه ﷺ توسم في السائل الأول مخايل الغضب. فنهاه عنه، وفي السائل الآخر مخايل الطمع في الناس وطول الأمل. وتخيل

رجلاً قال: يا رسول الله أوصني وأوجز فقال: «عليك باليأس» فساقه وفيه: «وصل صلاتك وأنت مودع».

ورواه الحاكم من طريق أبي عامر العقدي حدثنا محمد بن أبي حميد به مثله وصححه. ورواه ابن ماجه من طريق عثمان بن جبير عن أبي أيوب الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله علمني وأوجز قال: «إذا قمت إلى صلاتك فصل صلاة مودع ولا تكلم بكلام يعتذر منه واجمع اليأس عما في أيدي الناس».

ورواه ابن منيع والقضاعي من حديث ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله حدثني حديثاً واجعله موجزاً لعلي أعيه فقال ﷺ: «صل صلاة مودع كأنك لا تصلي بعدها وأيس عما في أيدي الناس تعش غنياً وإياك وما يعتذر منه». وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة.

ومن هذا الباب ما أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند من طريق محمد بن عبدالله الطفاوي سمعت العاصي بن عمر وقال: خرج أبو الغادية حبيب بن الحرث وأم الغادية مهاجرين إلى رسول الله ﷺ فأسلما، فقالت المرأة أوصني يا رسول الله. قال: «إياك وما يسوء الأذن» وكذا أخرجه أبو نعيم وابن منده كلاهما في المعرفة وهو مرسل، فالعاصي لا صحبة له، بل قال الحافظ ابن حجر في بعض تصانيفه أنه مجهول، لكن ذكره ابن حبان ولم يذكر فيه جرحا وقال: سمع من عمته أم الغادية رواه عنه تمام. ورواية تمام عنه في هذا الحديث عند ابن منده في المعرفة، والخطيب في جامعه من طريقه عن العاصي عن عمته أم الغادية قالت: خرجت مع رهط من قومي إلى رسول الله ﷺ، فلما أردت الإنصراف قلت: يا رسول الله أوصني. قال: «إياك وما يسوء الأذن» وكذا أخرجه ابن سعد في الطبقات بزيادة ثلاث، وكذا رواه العسكري في الأمثال.

(**وقال رجل لمحمد بن واسع**) البصري رحمه الله تعالى (**أوصني فقال: «أوصيك أن تكون ملكاً في الدنيا والآخرة». قال: وكيف لي بذلك؟ قال: «الزم الزهد في الدنيا»**) أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثني أبي، حدثنا أبو الحسن بن أبان، حدثنا أبو بكر بن عبيد، حدثنا الحسن بن يحيى بن كثير الغزي، حدثنا خزيمة أبو محمد قال: قال رجل لمحمد بن واسع أوصني فساقه. (**فكأنه ﷺ توسم في السائل الأول مخايل الغضب**) أي مشابهه (**فنهاه عنه، وفي السائل الآخر مخايل الطمع في الناس وطول الأمل**) وعدم حضور القلب في الصلاة وكثرة الإعتذار لإخوانه فنهاه عنها (**وتخيل محمد بن واسع في السائل مخايل الحرص على الدنيا**) فأمره بالزهد عنها.

محمد بن واسع في السائل مخايل الحرص على الدنيا . وقال رجل لمعاذ : أوصني ، فقال : كن رحيماً أكن لك بالجنة زعيماً ، فكأنه تفرس فيه آثار الفظاظة والغلظة . وقال رجل لابراهيم بن أدهم : أوصني . فقال : إياك والناس وعليك بالناس ولا بدّ من الناس فإن الناس هم الناس وليس كل الناس بالناس ذهب الناس وبقي النسناس وما أراهم بالناس بل غمسوا في ماء الياس . فكأنه تفرس فيه آفة المخالطة وأخبر عما كان هو الغالب على حاله في وقته ، وكان الغالب أذاه بالناس والكلام على قدر حال السائل أولى من أن يكون بحسب حال القائل . وكتب معاوية رحمه الله إلى عائشة رضي الله عنها : أن اكتبي لي كتاباً توصيني فيه ولا تكثري ، فكتبت إليه : من عائشة إلى معاوية : سلام عليك أما بعد ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله

(وقال رجل لمعاذ بن جبل) رضي الله عنه **(أوصني فقال كن رحيماً)** أي رقيق القلب **(أكن لك بالجنة زعيماً)** أي ضامناً وكفيلاً نقله صاحب القوت . وروى أبو نعيم في الحلية من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة قال : قال رجل لمعاذ علمني . قال : وهل أنت مطيعي ؟ قال : إني على طاعتك لحريص . قال : صم وافطر ونم واكتسب ولا تأثم ولا تموتن إلا وأنت مسلم وإياك ودعوة المظلوم ، **(فإنه تفرس فيه آثار الفظاظة والغلظة)** فقال له ما قال .

(وقال رجل لإبراهيم بن أدهم) رحمه الله تعالى : **(أوصني قال : إياك والناس وعليك بالناس ولا بد)** لك **(من الناس)** أي من مخالطتهم ، **(فإن الناس هم الناس)** أي الكمل منهم هم الذين يخالطون ، **(وليس كل الناس بالناس)** أي ليس كلهم يوصفون بكمال الإنسانية **(ذهب الناس وبقي النسناس)** بفتح أوله . قيل نوع من حيوانات البحر ، وقيل : نوع من جنس الخلق يثب على رجل واحدة ، وقيل : ياجوج ومأجوج كذا في المصباح ، وكأنه أراد ذهب الكرام وبقي الأرذال . **(وما أراهم بالناس بل غمسوا في ماء اليأس)** أي أؤيس من خيرهم ، فلا فائدة في خلطتهم وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة مطرف بن عبدالله بن الشخير من طريق مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير أن مطرفاً كان يقول : هم الناس وهم النسناس ، وأرى ناساً غمسوا في ماء اليأس ، **(فكأنه رحمه الله تفرس فيه)** أي في السائل **(آفة المخالطة)** بهم **(وأخبر عما كان هو الغالب على حاله في وقته وكان الغالب)** عليه **(أذاه بالناس)** فنهاه عن خلطتهم ليسلم من شرهم أو يسلموا منه ، **(والكلام على قدر حال السائل أولى من أن يكون بحسب حال القائل)** .

(و) من ذلك **(كتب معاوية رحمه الله تعالى إلى)** أم المؤمنين **(عائشة رضي الله عنها** أن اكتبي لي كتاباً توصيني فيه ولا تكثري) وذلك حين تولى الإمارة **(فكتبت إليه)** أي أمرت بكتابته **(من عائشة إلى معاوية سلام عليك أما بعد ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من**

مؤنة الناس، ومن التمس سخط الله برضا الناس وكله الله إلى الناس » والسلام عليك. فانظر إلى فقهها كيف تعرضت للآفة التي تكون الولاة بصددها وهي مراعاة الناس وطلب مرضاتهم. وكتبت إليه مرة أخرى أما بعد؛ فاتق الله فإنك إذا اتقيت الله كفاك الناس، وإذا اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئاً والسلام.

فإذاً على كل ناصح أن تكون عنايته مصروفة إلى تفرس الصفات الخفية وتوسم الأحوال اللائقة ليكون اشتغاله بالمهم فإن حكاية جميع مواعظ الشرع مع كل واحد غير ممكنة والاشتغال بوعظه بما هو مستغن عن التوعظ فيه تضييع زمان.

فإن قلت: فإن كان الواعظ يتكلم في جمع أو سأله من لا يدري باطن حاله أن يعظه

التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس سخط الله برضا الناس وكله الله إلى الناس والسلام عليك») وقد اقتصرت على هذا الحديث الجامع المانع، (**فانظر إلى فقهها كيف تعرضت للآفة التي يكون الولاة**) للأمور (**بصددها وهي مراعاة الناس وطلب مرضاتهم**) والحديث قال العراقي: رواه الترمذي والحاكم وفي سند الترمذي من لم يسم اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن المبارك في الزهد، وفي بعض نسخ الكتاب بتقديم الجملة الثانية، ومثله عند الترمذي، وابن المبارك. ورواه ابن حبان، وابن عساكر بلفظ من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس، ورواه أبو بكر بن لال والخرائطي في مساوىء الأخلاق بلفظ: « من التمس محامد الناس بمعاصي الله عاد حامده من الناس ذاماً ».

(وكتبت) رضي الله عنها (**إليه مرة أخرى أما بعد: فاتق الله فإنك إذا اتقيت الله كفاك الله الناس، وإذا اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئاً والسلام**)، وقد روي معناه من حديث واثلة وابن عباس وعلي، فحديث واثلة: من اتقى الله أهاب الله منه كل شيء ومن لم يتق الله أهابه الله من كل شيء رواه الحكيم في النوادر وحديث ابن عباس: من اتقى الله وقاه كل شيء رواه ابن النجار، وحديث علي: من اتقى الله عاش قوياً وسار في بلاده آمناً. وعند أبي الشيخ من حديث واثلة: من خاف الله أخاف منه كل شيء ومن لم يخف الله أخافه من كل شيء. وقد رواه كذلك الرافعي في تاريخه وعبد الرحمن بن محمد الكرخي في أماليه من حديث ابن عمر.

(**فإذاً على كل ناصح أن تكون عنايته مصروفة إلى تفرس الصفات**) الباطنة (**الخفية وتوسم الأحوال اللائقة**) بالمقام والأشخاص (**ليكون اشتغاله بالمهم**) المقصود، (**فإن حكاية جميع مواعظ الشرع مع كل واحد**) من الحاضرين (**غير ممكنة والإشتغال بوعظه بما هو مستغن عن الوعظ فيه تضييع زمان**) ووضع الشيء في غير موضعه.

(**فإن قلت: فإن كان الواعظ يتكلم في جمع**) من الناس (**أو سأله من لا يدري باطن**

فكيف يفعل؟ فاعلم أن طريقه في ذلك أن يعظه بما يشترك كافة الخلق في الحاجة إليه إما على العموم وإما على الأكثر، فإن في علوم الشرع أغذية وأدوية فالأغذية للكافة والأدوية لأرباب العلل.

ومثاله ما روي أن رجلاً قال لأبي سعيد الخدري: أوصني، قال: عليك بتقوى الله عز وجل فإنها رأس كل خير، وعليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام، وعليك بالقرآن فإنه نور لك في أهل الأرض وذكر لك في أهل السماء، وعليك بالصمت إلا من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان.

وقال رجل للحسن: أوصني، فقال: أعز أمر الله يعزك الله. وقال لقمان لابنه: يا بني زاحم العلماء بركبتيك ولا تجادلهم فيمقتوك، وخذ من الدنيا بلاغك، وأنفق فضول كسبك لآخرتك، ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون عيالاً وعلى أعناق الرجال كلاً،

حاله أن يعظه فكيف يفعل؟ **فاعلم إن طريقه في ذلك أن يعظه بما يشترك كافة**) وفي نسخة عامة (**الخلق في الحاجة إليه إما على العموم وإما على الأكثر، فإن في علوم الشرع أغذية وأدوية فالأغذية للكافة**) أي العامة منهم، (**والأدوية لأرباب العلل**) الباطنة، (**ومثاله ما روي أن رجلاً قال لأبي سعيد الخدري**) رضي الله عنه: (**أوصني. قال: عليك بتقوى الله عز وجل، فإنه رأس كل خير، وعليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام، وعليك بالقرآن فإنه نور لك في أهل الأرض، وذكر لك في أهل السماء، وعليك بالصمت إلا من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان**) وقد روي ذلك مرفوعاً من حديث أبي سعيد بلفظ: «عليك بتقوى الله فإنها جماع كل خير وعليك بالجهاد فإنه رهبانية المسلمين، وعليك بذكر الله وتلاوة كتاب الله فإنه نور لك في الأرض وذكر لك في السماء، وأخزن لسانك الآمن إلاّ من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان» هكذا رواه ابن الضريس، وأبو يعلى، والخطيب. وعند أبي الشيخ من حديث بلفظ: «عليك بتلاوة القرآن وذكر الله عز وجل فإنه ذكر لك في السماء ونور لك في الأرض، وعليك بطول الصمت فإنه مطردة للشياطين وعون لك على أمر دينك وقل الحق وإن كان مرّاً». ورواه كذلك أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث أبي ذر.

(**وقال رجل للحسن**) البصري رحمه الله: (**أوصني. فقال: أعز أمر الله يعزك الله**) وهذا قد روي مرفوعاً من حديث أبي إمامة، ورواه الديلمي في مسند الفردوس. (**وقال لقمان لابنه: يا بني زاحم العلماء بركبتيك ولا تجادلهم فيمقتوك**) أي يبغضوك فتسقط من أعينهم، (**وخذ من الدنيا بلاغك**) أي قدر ما يبلغك للآخرة (**وانفق فضول كسبك**) أي ما فضل من مالك الذي اكتسبته (**لآخرتك**) أي في سبيل الخيرات، (**ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون عيالاً**) أي عولة على الناس محتاجاً إليهم (**وعلى أعناق الرجال كلاً**) أي ثقيلاً (**وصم صوماً

وصم صوماً يكسر شهوتك ولا تصم صوماً يضر بصلاتك. فإن الصلاة أفضل من الصوم، ولا تجالس السفيه ولا تخالط ذا الوجهين.

وقال أيضاً لابنه: يا بني لا تضحك من غير عجب ولا تمش في غير أرب ولا تسأل عما لا يعنيك ولا تضيع مالك وتصلح مال غيرك، فإن مالك ما قدمت ومال غيرك ما تركت، يا بني إن من يَرحم يُرحم ومن يصمت يسلم ومن يقل الخير يغنم ومن يقل الشر يأثم ومن لا يملك لسانه يندم. وقال رجل لأبي حازم: أوصني، فقال: كل ما لو جاءك

يكسر شهوتك ولا تصم صوماً يضر بصلاتك فإن الصلاة أفضل من الصوم ولا تجالس السفيه، ولا تخالط ذا الوجهين) أي الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه. وقد روي هذا الكلام عنه مفرقاً، فأخرج عبدالله بن أحمد في الزوائد، عن عبدالله بن عبد الوهاب المكي قال لقمان لابنه: يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتك فإن الله يحي القلوب بنور الحكمة كما يحي الأرض بوابل السماء، وقد تقدم في كتاب العلم.

وروي الطبراني والرامهرمزي في الأمثال بسند ضعيف عن أبي أمامة قال: قال لقمان لابنه: عليك بمجالسة العلماء واستمع للحكماء، فإن الله يحي القلب الميت بنور الحكمة كما يحي الأرض الميتة بوابل المطر.

وروي أيضاً مرفوعاً من حديث أبي أمامة بلفظ: « جالسوا العلماء وزاحموهم بركبكم فإن الله يحي القلوب الميتة بنور الحكمة كما يحي الأرض بوابل السماء ».

وروى ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والخطيب في تالي التلخيص عن أبي جعفر الخطمي أن حبه عمرو بن حبيب وكانت له صحبة أوصى بنيه فقال: يا بني إياكم ومجالسة السفهاء فإن مجالستهم داء إنه من يحلم على السفيه يسد بحلمه الحديث.

(**وقال**) لقمان (**أيضاً لابنه: يا بني لا تضحك من غير عجب ولا تمش في غير ارب ولا تسأل عما لا يعنيك**) أي لا يهمك، (**ولا تضيع مالك وتصلح مال غيرك. فإن مالك ما قدمت ومال غيرك ما تركت**) روى أحمد في الزهد عن شرحبيل بن مسلم أن لقمان قال: اقصر عن اللجاجة ولا أنطق فيما لا يعنيني ولا أكون ضحاكاً من غير عجب ولا مشاء إلى غير ارب (**يا بني إن من يرحم يرُحم**) أي من يرحم الناس يرحمه الله. وروى الشيخان من حديث جرير: « من لا يرحم لا يرحم » وفي رواية: « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله (**ومن يصمت يسلم** ») أي من الشر. رواه الترمذي من حديث عبدالله بن عمر « ومن صمت نجا (**ومن يقل الخير يغنم ومن يقل الشر يأثم ومن لا يملك لسانه يندم** ») وقد تقدم هذا في كتاب الصمت.

(**وقال رجل لأبي حازم**) سلمة بن دينار المدني التابعي الشهير بالأعرج (**أوصني، فقال: كل ما لو جاءك الموت عليه فرأيته غنيمة فالزمه، وكل ما لو جاءك الموت عليه فرأيته**

الموت عليه فرأيته غنيمة فألزمه، وكل ما لو جاءك الموت عليه فرأيته مصيبة فاجتنبه. وقال موسى للخضر عليهما السلام: أوصني، فقال: كن بساماً ولا تكن غضاباً، وكن نفاعاً ولا تكن ضراراً، وانزع عن اللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب ولا تعيّر الخطائين بخطاياهم، وابك على خطيئتك يا ابن عمران، وقال رجل

مصيبة فاجتنبه) وروى أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمر بن عبد العزيز من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه قال: قال عمر بن عبد العزيز عظْنِي يا أبا حازم. قال: قلت اضطجع ثم اجعل الموت عند رأسك ثم انظر ما تحب أن يكون فيك تلك الساعة، فخذ فيه الآن وما تكره أن تكون فيه تلك الساعة فدعه الآن. وروى في ترجمة أبي حازم من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال: انظر الذي تحب أن يكون معك في الآخرة فقدمه اليوم، وانظر الذي تكره أن يكون معك ثم فاتركه اليوم، وقال أيضاً: كل عمل تكره الموت لأجله فاترك ثم لا يضرك متى مت.

(وقال موسى للخضر عليهما السلام: أوصني، فقال: كن بساماً ولا تكن غضاباً، وكن نفاعاً ولا تكن ضراراً وانزع عن اللجاجة ولا تمش في غير حاجة، ولا تضحك من غير عجب، ولا تعير الخطائين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران) رواه أحمد في الزهد عن وهب بن منبه. قال: قال الخضر لموسى حين لقيه انزع عن اللجاجة ولا تمش من غير حاجة، ولا تضحك من غير عجب، والزم بيتك وابك على خطيئتك ورواه ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب وابن عساكر عن أبي عبدالله أظنه الملطي قال: أراد موسى أن يفارق الخضر، فقال له موسى: أوصني. قال: كن نفاعاً ولا تكن ضراراً، وكن بشاشاً ولا تكن غضاباً، وارجع عن اللجاجة ولا تمش من غير حاجة، ولا تعير امرأ بخطيئة، وابك على خطيئتك يا ابن عمران. وروى ابن أبي حاتم، وابن عساكر عن يوسف بن إسباط قال: بلغني أن موسى لما أراد أن يفارق الخضر قال له: ادع لي فقال له: يسر الله عليك طاعته.

(وقال رجل لمحمد بن كرام) بن عبدالله السجستاني الزاهد، جاور بمكة خمس سنين، وورد نيسابور وأحدث مذهباً منه أن الله جسم في مكان مماس لعرشه فوقه، وتبعه على ذلك خلق كثير بنيسابور وهراة، فحبسه طاهر بن عبدالله أمير خراسان، ثم انصرف إلى الشام، ثم عاد إلى نيسابور فحبس ثانياً، ثم خرج منها إلى القدس فمات بها سنة ٣٥٥. وكان يظهر التقشف والزهد، وسمع الحديث من علي بن حجر والطبقة، وصحب أحمد بن حرب الزاهد، وأكثر عن أحمد بن عبدالله الجويباري أحد الوضاعين، وممن روى عنه محمد بن إسماعيل بن إسحاق ومن مشهور أصحابه أبو يعقوب إسحاق بن محمشاة الزاهد الواعظ إمامهم في عصره، أسلم على يده من أهل الكتابين والمجوس نحو خمسة آلاف رجل وامرأة ومات سنة ٣٨٣. واختلف في ضبط والده، فالمشهور بالفتح والتشديد وهو لقب له. كان يحفظ الكرم بسجستان وقيل بالتخفيف وهو الذي كان يذهب إليه الحافظ ابن حجر ويدل له قول الشاعر:

لمحمد بن كرام: أوصني، فقال: اجتهد في رضا خالقك بقدر ما تجتهد في رضا نفسك. وقال رجل لحامد اللفاف: أوصني، فقال: اجعل لدينك غلافاً كغلاف المصحف أن تدنسه الآفات. قال: وما غلاف الدين؟ قال: اترك طلب الدنيا إلا ما لا بدّ منه وترك كثرة الكلام إلا فيما لا بدّ منه وترك مخالطة الناس إلا فيما لا بدّ منه. وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز رحمهم الله تعالى، أما بعد؛ فخف مما خوّفك الله واحذر مما حذرك الله وخذ مما في يديك لما بين يديك. فعند الموت يأتيك الخبر اليقين والسلام. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن يسأله أن يعظه، فكتب إليه أما بعد؛ فإن الهول الأعظم والأمور المفظعات أمامك ولا بدّ لك من مشاهدة ذلك إما بالنجاة وإما بالعطب، واعلم أنه من حاسب نفسه ربح ومن غفل عنها خسر ومن نظر في العواقب نجا ومن أطاع هواه ضل ومن حلم غنم ومن خاف أمن ومن أمن اعتبر ومن اعتبر أبصر ومن أبصر فهم ومن فهم علم، فإذا زللت فارجع، وإذا ندمت فأقلع، وإذا جهلت فاسأل، وإذا غضبت فامسك. وكتب مطرف بن عبدالله إلى عمر بن عبد العزيز رحمه الله أما بعد؛ فإن الدنيا

والدين دين محمد بن كرام

وفيه تحقيق أودعناه في شرح القاموس: (**أوصني. فقال: اجتهد في رضا خالقك بقدر ما تجتهد في رضا نفسك. وقال رجل لحامد اللفاف**) له ذكر في الحلية لأبي نعيم: (**أوصني. فقال: اجعل لدينك غلافاً كغلاف المصحف كيلا تدنسه الآفات. قال: وما غلاف الدين؟ قال: ترك طلب الدنيا إلا ما لا بد منه وترك مخالطة الناس إلا فيما لا بدّ منه وكتب الحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**إلى عمر بن عبد العزيز**) الأموي (**رحمه الله تعالى أما بعد؛ فخف ما خوّفك الله واحذر مما حذرك الله، وخذ مما في يديك** لما بين يديك، **فعند الموت يأتيك الخبر اليقين والسلام. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن**) البصري رحمه الله تعالى (**يسأله أن يعظه، فكتب إليه أما بعد؛ فإن الهول الأعظم والأمور المفظعات**) أي الشديدات (**أمامك ولا بدّ لك من مشاهدة ذلك إما بالنجاة وإما بالعطف**) أي الهلاك، (**واعلم أن من حاسب نفسه**) في الدنيا (**ربح، ومن غفر عنها خسر، ومن نظر في العواقب نجا، ومن أطاع هواه ضل، ومن حلم غنم، ومن خاف أمن، ومن أمن اعتبر، ومن اعتبر أبصر، ومن أبصر فهم، ومن فهم علم، فإذا زللت فارجع**) عن الزلة، (**وإذا ندمت فاقلع**) عن المعصية، (**وإذا جهلت**) في أمر (**فسل**) العلماء، (**وإذا غضبت فامسك**) والسلام. وروى صاحب نهج البلاغة عن علي رضي الله عنه أنه قال: من حاسب نفسه ربح، ومن غفل عنها خسر، ومن خاف أمن، ومن اعتبر أبصر، ومن أبصر فهم، ومن فهم علم.

(**وكتب مطرف بن عبدالله**) بن الشخير من أقران الحسن البصري (**إلى عمر بن عبد**

دار عقوبة ولها يجمع من لا عقل له ، وبها يغتر من لا علم عنده ، فكن فيها يا أمير المؤمنين كالمداوي جرحه يصبر على شدة الدواء لما يخاف من عاقبة الداء . وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عدي بن ارطأة أما بعد ؛ فإن الدنيا عدوّة أولياء الله وعدوّة أعداء الله ، فأما أولياؤه فغمتهم ، وأما أعداؤه فغرتهم . وكتب أيضاً إلى بعض عماله أما بعد ؛ فقد أمكنتك القدرة من ظلم العباد فإذا هممت بظلم أحد فاذكر قدرة الله عليك ، واعلم أنك لا تأتي إلى الناس شيئاً إلا كان زائلاً عنهم باقياً عليك ، واعلم أن الله عز وجل آخذ للمظلومين من الظالمين والسلام .

العزيز رحمه الله أما بعد ؛ فإن الدنيا دار عقوبة ولها يجمع من لا عقل له ، وبها يغتر من لا علم عنده . فكن فيها يا أمير المؤمنين كالمداوي جرحه يصبر على شدة الدواء لما يخاف من عاقبة الداء) . روى أحمد والبيهقي من طريق زويد عن أبي إسحاق عن عروة عن عائشة مرفوعاً : « الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع من لا عقل له » . ورجال أحمد رجال الصحيح غير زويد وهو ثقة . ورواه أحمد أيضاً ، والشيرازي في الألقاب ، والبيهقي عن ابن منصور موقوفاً .

(وكتب عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى **(إلى عدي بن ارطأة)** الفزاري كان عاملاً لعمر بن عبد العزيز على البصرة ، ونقل سنة إثنين ومائة ، روى له البخاري في كتاب الأدب المفرد **(أما بعد ؛ فإن الدنيا عدوّة أولياء الله وعدوّة أعداء الله . أما أولياؤه فغمتهم ، وأما أعداء الله .فغرتهم)** أخرجه أبو نعيم في الحلية وفيه : فإن الدنيا عدوّة الله وعدوّة أولياء الله الخ . وقد تقدمت الإشارة إليه في شرح خطبة كتاب ذم الدنيا .

(وكتب) عمر بن عبد العزيز **(أيضاً إلى بعض عماله أما بعد ، فقد أمكنتك القدرة من ظلم العباد فإذا هممت بظلم أحد فاذكر قدرة الله عليك . واعلم أنك لا تأتي إلى الناس شيئاً إلا كان زائلاً عنهم باقياً عليك ، وأعلم إن الله عز وجل آخذ للمظلومين من الظالمين والسلام)** . أخرجه أبو نعيم في الحلية ، ومن كتابه إلى بعض عماله أما بعد ، فاتق الله فيمن وليت أمره ، ولا تأمن مكره في تأخير عقوبته ، فإنه إنما يعجل بالعقوبة من يخاف الفوت والسلام .

ومن كتابه إلى رجل أما بعد ؛ فإني أوصيك بتقوى الله والإنتشار لما استطعت من مالك وما رزقك الله إلى دار قرارك ، فإنك والله لكأنك ذقت الموت وعاينت ما بعده بتصرف الليل والنهار فإنهما سريعان في طي الأجل ونقض العمر مستعدان بمن بقي بمثل الذي أصابه من قد مضى ، فنستغفر الله لسيء أعمالنا ونعوذ به من مقته إيانا على ما نلفظ به مما يقصر عنه قوانا .

وقال رجل لعمر بن عبد العزيز : أوصني . قال : أوصيك بتقوى الله وإيثاره تخف عليك المؤنة فيحسن لك من الله المعونة ، وكتب أيضاً إلى رجل : أوصيك بتقوى الله الذي لا يقبل غيرها ولا

فهكذا ينبغي أن يكون وعظ العامة ووعظ من لا يدري خصوص واقعته، فهذه المواعظ مثل الأغذية التي يشترك الكافة في الانتفاع بها، ولأجل فقد مثل هؤلاء الوعاظ انحسم باب الاتعاظ وغلبت المعاصي واستسرى الفساد، وبلي الخلق بوعاظ يزخرفون أسجاعاً وينشدون أبياتاً ويتكلفون ذكر ما ليس في سعة علمهم ويتشبهون بحال غيرهم، فسقط عن قلوب العامة وقارهم ولم يكن كلامهم صادراً من القلب ليصل إلى القلب، بل القائل متصلف والمستمع متكلف وكل واحد منهما مدبر ومتخلف.

يرحم إلا أهلها ولا يثيب إلا عليها، فإن الواعظين بها كثير والعاملين بها قليل وكتب إلى بعض عماله أما بعد: فكان العباد قد عادوا إلى الله ثم ينبئهم بما عملوا ليجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذي أحسنوا بالحسنى فإنه لا معقب لحكمه ولا منازع في أمره ولا تقاطع في حقه الذي استحفظ عباده وأوصاهم به، وإني أوصيك بتقوى الله وأحثك على الشكر فيما اصطنع عندك من نعمه وآتاك من كرامته، فإن نعمه يمدها شكره ويقطعها كفره، وأكثر ذكر الموت الذي لا تدري متى يغشاك فلا مناص ولا فوت، وأكثر ذكر يوم القيامة وشدته فإن ذلك يدعوك إلى الزيادة فيما زهدت فيه والرغبة فيما رغبت فيه، وكن مما أوتيت من الدنيا على وجل فإن من لا يحذر ذلك ولا يخوفه يوشك الصرعة أن تدركه في الغفلة، وأكثر النظر في عملك في دنياك بالذي أمرت به ثم اقتصر عليه، فإن فيه لعمري شغلاً عن دنياك ولا تدرك العمل حتى تؤثره على الجهل، ولا الحق حتى تذر الباطل. فنسأل الله لنا ولك حسن معونته. وكتب إلى بعض عماله أما بعد: فالزم الحق ينزلك الحق منازل أهل الحق يوم لا يقضى بين الناس إلا بالحق وهم لا يظلمون. وقال لرجل أوصيك بتقوى الله فإنها ذخيرة الفائزين وحرز المؤمنين، وإياك والدنيا أن تفتنك فإنها قد فعلت ذلك بمن كان قبلك فإنها تغر المطمئنين إليها وتفجع الواثق بهات وتثلم الحريص عليها ولا تبقى لمن استبقاها ولا يدفع المتلف عنها من حواها لمناها مناظر بهجة ما قدمت منها أمامك لم يسبقك وما أخرت منها خلفك لم يلحقك.

(فهكذا ينبغي أن يكون وعظ العامة ووعظ من لا يدري خصوص واقعته، فهذه المواعظ مثل الأغذية التي تشترك الكافة في الإنتفاع بها ولأجل فقد مثل هؤلاء الوعاظ انحسم باب الإتعاظ) أي انسد **(وغلبت المعاصي واستسرى الفساد وبلي الخلق بوعاظ يزخرفون أسجاعاً)** أي يزينون كلمات موزونة يتكلفون فيها **(وينشدون أبياتاً** بمناسبة ما يوردوه، **ويتكلفون ذكر ما ليس في سعة علمهم وينشبون بحال غيرهم فسقط عن قلوب العامة وقارهم)** وهيبتهم، **(ولم يكن كلامهم صادراً من القلب ليصل إلى القلب)** فقد روي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى أنه قال: الكلام الذي يصدر عن القلب يقع على القلب، **(بل القائل متصلف)** أي متكبر، **(والمستمع متكلف وكل واحد منهما مدبر ومتخلف)** عن حلبة

فإذن كان طلب الطبيب أوّل علاج المرضى، وطلب العلماء أول علاج العاصين. **فهذا** أحد أركان العلاج وأصوله.

الأصل الثاني: الصبر: ووجه الحاجة إليه أن المريض إنما يطول مرضه لتناوله ما يضره، وإنما يتناول ذلك إما لغفلته عن مضرته وإما لشدة غلبة شهوته، فله سببان فما ذكرناه هو علاج الغفلة فيبقى علاج الشهوة ـ وطريق علاجها قد ذكرناه في كتاب رياضة النفس ـ وحاصله ان المريض إذا اشتد ضراوته لمأكول مضر فطريقه أن يستشعر عظم ضرره ثم يغيب ذلك عن عينه فلا يحضره ثم يتسلى عنه بما يقرب منه في صورته ولا يكثر ضرره ثم يصبر بقوّة الخوف على الألم الذي يناله في تركه، فلا بدّ على كل حال من مرارة الصبر فكذلك يعالج الشهوة في المعاصي كالشاب مثلاً إذا غلبته الشهوة فصار لا يقدر على حفظ عينه ولا حفظ قلبه أو حفظ جوارحه في السعي وراء شهوته، فينبغي أن يستشعر ضرر ذنبه بأن يستقرىء المخوّفات التي جاءت فيه من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، فإذا اشتد خوفه تباعد من الأسباب المهيجة لشهوته ومهيج الشهوة من خارج هو حضور المشتهي والنظر إليه وعلاجه الهرب والعزلة، ومن داخل تناول لذائذ

السباق، (**فإذا كان طلب الطبيب أول علاج المرضى، وطلب العلماء أول علاج العاصين فهذا أحد أركان العلاج وأصوله**.

(**الأصل الثاني: الصبر. ووجه الحاجة إليه أن المريض إنما يطول مرضة لتناوله ما يضره**) من الأطعمة (**وإنما يتناول ذلك إما لغفلته عن مضرته، وإما لشدة غلبة شهوته فله سببان**) أي للمانع من التوبة سببان. أحدهما: الجهل بآفات الذنوب وما رتب عليها من العقوبات العاجلة والآجلة، (**فما ذكرناه هو علاج الغفلة**) وهو العلم لأن العلة تعالج بضدها (**فيبقى علاج الشهوة وطريق علاجها**) بالصبر لأن الصبر حبس النفس من المشتهى، وهذا يأتي في الكتاب الذي بعده (**قد ذكرناه أيضاً في كتاب رياضة النفس**) وتهذيب الأخلاق (**وحاصله أن المريض إذا اشتدت ضراوته بمأكول مضر فطريقه أن يستشعر عظم ضرره ثم يغيب ذلك عن عينه فلا يحضره**) لئلا يتعلق القلب به، (**ثم يتسل عنه بما يقرب منه في صورته**) أو خاصيته (ولا يكثر ضرره ثم يصبر بقوة الخوف على الألم الذي يناله في تركه، **فلا بد على كل** حال من مرارة الصبر **فكذلك يعالج الشهوة في المعاصي كالشاب مثلاً إذا غلبته الشهوة فصار لا يقدر على حفظ عينه ولا حفظ قلبه ولا حفظ جوارحه في السعي وراء شهوته، فينبغي أن يستشعر ضرر ذنبه بأن يستقرىء المخوفات التي جاءت فيه من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، فإذا اشتد خوفه تباعد من الأسباب المهيجة**) أي الباعثة (**لشهوته، ومهيج الشهوة من خارج هو حضور المشتهي**) بين يديه (**والنظر إليه وعلاجه الهرب والعزلة**) عن

الأطعمة وعلاجه الجوع والصوم الدائم. وكل ذلك لا يتم إلا بصبر ولا يصبر إلا عن خوف ولا يخاف إلا عن علم ولا يعلم إلا عن بصيرة وافتكار أو عن سماع وتقليد، فأول الأمر حضور مجالس الذكر ثم الاستماع من قلب مجرد عن سائر الشواغل مصروف إلى السماع ثم التفكر فيه لتمام الفهم، وينبعث من تمامه لا محالة خوفه، وإذا قوي الخوف تيسر بمعونته الصبر وانبعثت الدواعي لطلب العلاج، وتوفيق الله وتيسيره من وراء ذلك فمن أعطى من قلبه حسن الإصغاء واستشعر الخوف فاتقى وانتظر الثواب وصدق بالحسنى فسييسره الله تعالى لليسرى، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسييسره الله للعسرى، فلا يغني عنه ما اشتغل به من ملاذ الدنيا مهما هلك وتردى. وما على الأنبياء إلا شرح طرق الهدى وإنما لله الآخرة والأولى.

فإن قلت: فقد رجع الأمر كله إلى الإيمان لأن ترك الذنب لا يمكن إلا بالصبر

الخلق (و) مهيجها (**من داخل لذائذ الأطعمة وعلاجه الجوع**) في أكثر الأوقات (**والصوم الدائم، وكل ذلك لا يتم إلا بصبر ولا يصبر إلا عن خوف ولا يخاف إلا عن علم ولا يعلم إلا عن بصيرة وافتكار أو عن سماع**) من أفواه الشيوخ (**وتقليد**) لهم. (**فأول الأمر حضور مجالس الذكر، ثم الإستماع من قلب مجرد عن سائر الشواغل مصروف إلى السماع، ثم التفكر فيه لتمام الفهم وينبعث من تمامه لا محالة خوفه، وإذا قوي الخوف**) وتمكن منه (**تيسر بمعونته الصبر وانبعثت الدواعي لطلب العلاج**) للداخل والخارج (**وتوفيق الله وتيسيره من وراء ذلك**) فلا يقدر له قدر فالمساعي أشتات مختلفة، (**فمن أعطى من قلبه حسن الإصغاء**) لأمور الطاعات (**واستشعر الخوف فاتقى**) المعاصي (**وانتظر الثواب وصدق بالحسنى**) أي بالكلمات الحسنى، (**وهي ما دل على حق**) ككلمة التوحيد (**فسييسره الله تعالى**) أي سيهديه (**لليسرى**) أي للخلة المؤدية إلى اليسر والزلف كدخول الجنة، (**وأما من بخل**) بما أمر به (**واستغنى**) بشهوات الدنيا عن نعيم العقبى (**وكذب بالحسنى**) بإنكار مدلولها (**فسييسره الله للعسرى**) أي للخلة المؤدية إلى العسر والشدة بدخول النار، (**فلا يغني عنه ما اشتغل به من ملاذ الدنيا مهما هلك**) أي مات (**وتردى**) حفرة القبر أو قعر جهنم، (**وما على الأنبياء إلا شرح طرق الهدى**) أي الإرشاد إلى الحق بشرح صفاته أو بمقتضى حكمته، (**وإنما لله الآخرة، والاولى**) فيعطي في الدارين الذي يشاء أو ثواب الهداية للمهتدين، وفي السياق تلميح لقوله تعالى: ﴿إن سعيكم لشتى★ فأما من أعطى واتقى★ وصدق بالحسنى★ فسنيسره لليسرى★ وأما من بخل واستغنى★ وكذب بالحسنى★ فسنيسره العسرى★ وما يغني عنه ماله إذا تردى★ إن علينا للهدى★ وإن لنا للآخرة والأولى﴾ [الليل: ٤ - ١٣]..

(**فإن قلت: فقد رجع الأمر كله إلى الإيمان لأن ترك الذنب لا يمكن إلا بالصبر عنه**)

عنه، والصبر لا يمكن إلا بمعرفة الخوف، والخوف لا يكون إلا بالعلم، والعلم لا يحصل إلا بالتصديق بعظم ضرر الذنوب، والتصديق بعظم ضرر الذنوب هو تصديق الله ورسوله وهو الإيمان، فكان من أصر على الذنب لم يصر إلا لأنه غير مؤمن؟ فاعلم أن هذا لا يكون لفقد الإيمان، بل يكون لضعف الإيمان، إذ كل مؤمن مصدق بأن المعصية سبب البعد من الله تعالى وسبب العقاب في الآخرة، ولكن سبب وقوعه في الذنب أمور.

أحدها: أن العقاب الموعود غيب ليس بحاضر والنفس جبلت متأثرة بالحاضر، فتأثرها بالموعود ضعيف بالإضافة إلى تأثرها بالحاضر.

الثاني: أن الشهوات الباعثة على الذنوب لذاتها ناجزة وهي في الحال آخذة بالمخنق وقد قوي ذلك واستولى عليها بسبب الاعتياد والإلف ـ والعادة طبيعة خامسة ـ والنزوع عن العاجل لخوف الآجل شديد على النفس، ولذلك قال تعالى: ﴿كلاَّ بل تحبون العاجلة ★ وتذرون الآخرة﴾ [القيامة: ٢٠، ٢١] وقال عز وجل: ﴿بل تؤثرون الحياة

على مرارته، (**والصبر لا يمكن إلا بمعرفة الخوف، والخوف لا يحصل إلا بالعلم، والعلم لا يحصل إلا بالتصديق بعظم ضرر الذنوب، والتصديق بعظم ضرر الذنوب هو تصديق الله ورسوله وهو الإيمان. فكان من أصر على الذنب لم يصر عليه إلا لأنه** غير مؤمن؟ **فاعلم أن هذا لا يكون لفقد الإيمان**) من أصله، (**بل يكون لضعف الإيمان إذ كل مؤمن مصدق بأن المعصية سبب البعد من الله تعالى وسبب العقاب في الآخرة، ولكن سبب وقوعه في الذنب أمور**).

(**أحدها: أن العقاب الموعود**) على الذنب (**غيب ليس بحاضر**) في الحال، (**والنفس جبلت متاثرة بالحاضر**) في الحال وفي نسخة بحب الحاضر (**فتأثرها بالموعود**) الغائب (**ضعيف بالإضافة إلى تأثرها بالحاضر**) وهذا ظاهر.

(**الثاني: أن الشهوات الباعثة على الذنوب لذاتها ناجزة**) أي مقتضية (**وهي في الحال**) أي الحاضر (**آخذة بالمخنق**) كمقعد العنق لأنه موضع الخنق، (**وقد قوى ذلك واستولى**) أي غلب (**عليها بسبب الإعتياد والألف و**) قد قالوا: (**العادة طبيعة خامسة**) زيادة على الطبائع الأربع، (**والنزوع عن العاجل**) في الحال (**لخوف الآجل**) في المآل (**شديد على النفس**) ثقيل عليها، (**ولذلك قال**) الله تعالى: (**﴿كلا بل تحبون العاجلة﴾**) أي الدنيا الحاضرة (**﴿وتذرون الآخرة﴾**) وهي الآجلة أي يتركونها بمقتضى الفهم للعاجلة (**وقال عز من قائل: ﴿تؤثرون الحياة الدنيا﴾**) ﴿والآخرة خير وأبقى﴾ (**وقد عبر عن شدة الأمر قول رسول**

الدنيا﴾ [الأعلى: ١٩] وقد عبّر عن شدة الأمر قول رسول الله ﷺ « حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات ». وقوله ﷺ: « إن الله تعالى خلق النار فقال لجبريل عليه السلام: اذهب فانظر إليها فنظر إليها فقال: وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها! فحفها بالشهوات ثم قال: اذهب فانظر إليها فنظر فقال: وعزتك لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها. وخلق الجنة فقال لجبريل عليه السلام: اذهب فانظر إليها فنظر فقال: وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها فحفها بالمكاره. ثم قال: اذهب فانظر إليها فنظر إليها فقال: وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد ». فإذاً كون الشهوة مرهقة في

الله ﷺ: **« حفت الجنة بالمكاره)** جمع مكرهة وهي ما يكره الإنسان ويشق عليه من القيام بحقوق العباد على وجهها وأصل الحف الدائر بالشيء المحيط، والمعنى أحاطت المكاره بنواحي الجنة فهي لا تنال إلا بقطع مفاوز المكاره والصبر عليها **(وحفت النار بالشهوات)** أي أحاطت والشهوات كل ما يلائم النفس وتدعو إليه وهو تمثيل حسن معناه يوصل إلى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعة والصبر على الشهوة، كما يوصل المحجوب من الشيء إليه بهتك حجابه، ويوصل إلى النار بارتكاب الشهوات، ومن المكاره الصبر على المصائب بأنواعها، فكلما صبر على واحدة قطع حجاباً من حجب الجنة، ولا يزال يقطع حجبها حتى لا يبقى بينه وبينها إلا مفارقة روحه بدنه، وهذا من جوامع الكلم في ذم الشهوات. أخرجه أحمد ومسلم وعبد بن حميد والدارمي والترمذي وأبو يعلى وابن حبان من طريق ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً. ورواه أحمد ومسلم والترمذي أيضاً من طريق ابن سلمة عن ثابت وحميد كلاهما عن أنس مرفوعاً. ورواه القضاعي من طريق إسحاق بن محمد الفروي، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح عن أبي هريرة كذلك. ورواه البخاري من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة لكن بلفظ: « حجبت النار بالشهوات وحجبت، الجنة بالمكاره، ورواه أحمد في الزهد عن ابن مسعود موقوفاً.

(وقوله ﷺ: « **إن الله**) عز وجل (**خلق النار فقال لجبريل عليه السلام اذهب فانظر إليها**) فذهب (**فنظر إليها فقال: وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها فحفها بالشهوات**) أي جعلها كالسور المحيط بها (**ثم قال**) له (**اذهب فانظر إليها**) فذهب فنظر إليها (**فقال: لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها، وخلق الجنة فقال لجبريل**) عليه السلام: (**اذهب فانظر إليها**) فذهب (**فنظر إليها فقال: وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها فحفها بالمكاره**) أي بالشدائد والمكروهات (**ثم قال: إذهب فانظر إليها**) فذهب (**فنظر**) إليها (**فقال: وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد »**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي والحاكم وصححاه من حديث أبي هريرة وقدم فيه ذكر الجنة اهـ.

الحال وكون العقاب متأخراً إلى المآل سببان ظاهران في الاسترسال مع حصول أصل الإيمان، فليس كل من يشرب في مرضه ماء الثلج لشدة عطشه مكذباً بأصل الطب ولا مكذباً بأن ذلك مضر في حقه، ولكن الشهوة تغلبه وألم الصبر عنه ناجز فيهون عليه الألم المنتظر.

الثالث: إنه ما من مذنب مؤمن إلا وهو في الغالب عازم على التوبة وتكفير السيئات بالحسنات، وقد وعد بأن ذلك يجبره إلا أن طول الأمل غالب على الطباع فلا يزال يسوف التوبة والتكثير، فمن حيث رجاؤه التوفيق للتوبة ربما يقدم عليه مع الإيمان.

الرابع: أنه ما من مؤمن موقن إلا وهو معتقد أن الذنوب لا توجب العقوبة إيجاباً لا يمكن العفو عنها، فهو يذنب وينتظر العفو عنها اتكالاً على فضل الله تعالى. فهذه أسباب أربعة موجبة للإصرار على الذنب مع بقاء أصل الإيمان.

نعم. وقد يقدم المذنب بسبب خامس يقدح في أصل إيمانه وهو كونه شاكاً في صدق الرسل وهذا هو الكفر، كالذي يحذره الطبيب عن تناول ما يضره في المرض فإن

(**فإذا كون الشهوة مرهقة في الحال وكون العقاب متأخراً إلى المآل سببان ظاهران في الإسترسال**) في المعاصي (**مع حصول أصل الإيمان**) وبقائه، (**فليس كل من يشرب من مرضه ماء الثلج**) أي المبرد به (**لشدة عطشه**) وكثرة لهبه (**مكذباً بأصل الطب ولا مكذباً بأن ذلك مضر في حقه، ولكن الشهوة تغلبه وألم الصبر عنه ناجز**) في الحال (**فيهون عليه الألم المنتظر**) في الحال.

(**الثالث: أنه ما من**) عبد (**مذنب مؤمن إلا وهو في الغالب عازم على التوبة وتكفير السيئات بالحسنات وقد وعد بأن ذلك يجبره إلا أن طول الأمل غالب على الطباع**) مستول عليه، (**فلا يزال يسوف بالتوبة والتكفير**) مرة بعد أخرى، (**فمن حيث رجاؤه توفيقه للتوبة**) وفي نسخة التوفيق للتوبة (**ربما يقدم عليه مع**) بقاء أصل (**الإيمان**).

(**الرابع: أنه ما من مؤمن موقن إلا وهو معتقد أن الذنوب لا توجب العقوبة إيجاباً لا يمكن العفو عنها، فهو يذنب وينتظر العفو عنها إتكالاً على فضل الله تعالى فهذه أسباب أربعة موجبة للإصرار على الذنب مع بقاء أصل الإيمان**) في كل منها.

(**نعم قد يقدم المذنب بسبب خامس بقدح في أصل الإيمان**) ويخالفه (**وهو كونه شاكاً في صدق الرسل وهذا هو الكفر**)، وهو (**كالذي يحذره الطبيب عن تناول ما يضره في**

كان المحذر ممن لا يعتقد فيه أنه عالم بالطب فيكذبه أو يشك فيه فلا يبالي به فهذا هو الكفر.

فإن قلت: فما علاج الأسباب الخمسة؟ فأقول: هو الفكر، وذلك بأن يقرر على نفسه في السبب الأوّل وهو تأخر العقاب أن كل ما هو آت آت وإن غدا للناظرين قريب وأن الموت أقرب إلى كل أحد من شراك نعله فما يدريه لعل الساعة قريب، والمتأخر إذا وقع صار ناجزاً ويذكر نفسه أنه أبداً في دنياه يتعب في الحال لخوف أمر في الاستقبال، إذ يركب البحار ويقاسي الأسفار لأجل الربح الذي يظن أنه قد يحتاج إليه في ثاني الحال، بل لو مرض فأخبره طبيب نصراني بأن شرب الماء البارد يضره ويسوقه إلى الموت وكان الماء البارد ألذ الأشياء عنده تركه مع أن الموت ألمه لحظة إذا لم يخف ما بعده، ومفارقته للدنيا لا بدّ منها، فكم نسبة وجوده في الدنيا إلى عدمه أزلاً وأبداً؟ فلينظر كيف يبادر إلى ترك ملاذه بقول ذمي لم تقم معجزة على طبه فيقول: كيف يليق بعقلي أن يكون قول الأنبياء المؤيدين بالمعجزات عندي دون قول نصراني يدعي الطب

المرض، فإن كان المحذر ممن لا يعتقد فيه أنه عالم بالطب أو حاذق فيه فيكذبه أو يشك فيه، فلا يبالي به وهذا هو الكفر).

(**فإن قلت: فما علاج الأسباب الخمسة**) المذكورة؟ (**فأقول**): علاجها الكلي (**هو الفكر**) أي استعماله، (**وذلك بأن يقرر على نفسه في السبب الأول وهو تأخر العقاب أن كل ما هو آت آت وأن غداً للناظرين**) وفي نسخة لناظره (**قريب، وأن الموت أقرب إلى كل أحد من شراك نعله**) كما في الصحيح من حديث عائشة: أن بلالاً لما وعك بالمدينة كان يرفع عقيرته ويقول:

كل امرىء مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله

وهو تحقيق لكمال تقريبه، (**فما يدريه لعل الساعة قريب، والمتأخر إذا وقع صار ناجزاً ويذكر نفسه أنه أبداً في دنياه يتعب نفسه في الحال لخوف أمر في الإستقبال إذ يركب البحار**) والأوعار (**ويقاسي الأسفار لأجل**) تحصيل (**الربح الذي يظن أنه قد يحتاج إليه في ثاني الحال، بل لو مرض وأخبره طبيب نصراني بأن شرب الماء البارد**) مثلاً (**يضره**) في مرضه (**ويسوقه إلى الموت، وكان الماء البارد ألذ الأشياء عنده تركه**) ولم يشربه، (**مع أن الموت ألمه لحظة**) واحدة (**إذا لم يخف ما بعده ومفارقته للدنيا لا بد منها فكم نسبة مدة وجوده في الدنيا**) وبقائه فيها (**إلى عدمه أزلاً وأبداً. فلينظر كيف يبادر إلى ترك ملاذه بقول ذمي لم تقم معجزته على طبه، فيقول: كيف يليق بعقلي أن يكون قول الأنبياء**)

لنفسه بلا معجزة على طبه ولا يشهد له الأعوام الخلق، وكيف يكون عذاب النار عندي أخف من عذاب المرض وكل يوم في الآخرة بمقدار خمسين ألف سنة من أيام الدنيا؟ وبهذا التفكر بعينه يعالج اللذة الغالبة عليه ويكلف نفسه تركها ويقول: إذا كنت لا أقدر على ترك لذاتي أيام العمر وهي أيام قلائل فكيف أقدر على ذلك أبد الآباد؟ وإذا كنت لا أطيق ألم الصبر فكيف أطيق ألم النار؟ وإذا كنت لا أصبر على زخارف الدنيا مع كدوراتها وتنغصها وامتزاج صفوها بكدرها فكيف أصبر عن نعيم الآخرة؟ وأما تسويف التوبة فيعالجه بالفكر في أن أكثر صياح أهل النار من التسويف، لأن المسوف يبني الأمر على ما ليس إليه وهو البقاء، فلعله لا يبقى وإن بقي فلا يقدر على الترك غداً كما لا يقدر عليه اليوم، فليت شعري هل عجز في الحال إلا لغلبة الشهوة والشهوة ليست تفارقه غداً بل تتضاعف إذ تتأكد بالاعتياد! فليست الشهوة التي أكدها الإنسان بالعادة كالتي لم يؤكدها. وعن هذا هلك المسوفون لأنهم يظنون الفرق بين المتماثلين ولا يظنون أن الأيام متشابهة في أن ترك الشهوات فيها أبداً شاق. وما مثال المسوّف إلا مثال من

عليهم السلام؟ **(والمؤيدون بالمعجزات)** الباهرة **(عندي دون قول نصراني طبيب يدعي الطب لنفسه بلا معجزة على طبه ولا يشهد له إلا عوام الخلق)** الذين لا عبرة بهم، **(وكيف يكون عذاب النار عندي أخف من عذاب المرض، وكل يوم في الآخرة بمقدار خمسين ألف سنة من أيام الدنيا)** كما أخبر به الله تعالى في كتابه العزيز ﴿وإن يوماً عند ربك كألف سنة﴾ [الحج: ٤٧] **(وهذا التفكر بعينه يعالج اللذة الغالبة عليه ويكلف نفسه تركها، ويقول: إذا كنت لا أقدر على ترك لذاتي أيام العمر وهي أيام قلائل)** بالنسبة إلى العدم، **(فكيف أقدر على ذلك أبد الأبد، وإذا كانت لا أطيق ألم الصبر، فكيف أطيق ألم النار، وإذا كنت لا أصبر عن زخارف الدنيا مع كثرة همومها وكدوراتها وتنغصها وامتزاج صفوها بكدرها. فكيف أصبر عن نعيم الآخرة)** مع سلامته من المنغصات؟ **(و)** أما **(تسويف التوبة)** أي تأخيرها من وقت إلى وقت **(فيعالجه بالفكر في أن أكثر صياح أهل النار من التسويف)** كما ورد ذلك في بعض الأخبار وتقدم ذكره **(لأن المسوف يبني الأمر على ما ليس إليه وهو البقاء)** بلا فناء، **(فلعله لا يبقى وإن بقي فلا يقدر على الترك غداً كما لا يقدر عليه اليوم، فليت شعري هل عجز في الحال إلا لغلبة الشهوة والشهوة ليست تفارقه غداً بل تتضاعف)** وتزداد **(إذ تتأكد بالإعتياد، فليس الشهوة التي أكدها الإنسان بالإعتياد)** عليها وفي نسخة بالعادة **(كالتي لم يؤكدها، ومن هذا هلك المسوّفون لأنهم يظنون الفرق بين المتماثلين ولا يظنون أن الأيام متشابهة في أن ترك الشهوات فيها أبداً شاق)** أي شديد، **(وما مثال المسوّف إلا مثال من احتاج إلى قلع شجرة)** من أصلها **(فرآها**

احتاج إلى قلع شجرة فرآها قوية لا تنقلع إلا بمشقة شديدة فقال: أؤخرها سنة ثم أعود إليها وهو يعلم أن الشجرة كلما بقيت ازداد رسوخها وهو كلما طال عمره ازداد ضعفه، فلا حماقة في الدنيا أعظم من حماقته، إذ عجز مع قوته عن مقاومة ضعيف فأخذ ينتظر الغلبة عليه إذا ضعف هو في نفسه وقوي الضعيف.

وأما المعنى الرابع: وهو انتظار عفو الله تعالى، فعلاجه ما سبق وهو كمن ينفق جميع أمواله ويترك نفسه وعياله فقراء منتظراً من فضل الله تعالى أن يرزقه العثور على كنز في أرض خربة، فإن إمكان العفو عن الذنب مثل هذا الإمكان وهو مثل من يتوقع النهب من الظلمة في بلده وترك ذخائر أمواله في صحن داره، وقدر على دفنها وإخفائها فلم يفعل وقال: انتظر من فضل الله تعالى أن يسلط غفلة أو عقوبة على الظالم الناهب حتى لا يتفرغ إلى داري أو إذا انتهى إلى داري مات على باب الدار، فإن الموت ممكن والغفلة ممكنة، وقد حكي في الأسمار أن مثل ذلك وقع فإنا أنتظر من فضل الله مثله فمنتظر هذا منتظر أمر ممكن ولكنه في غاية الحماقة والجهل إذ قد لا يمكن ولا يكون.

وأما الخامس: وهو الشك فهذا كفر وعلاجه الأسباب التي تعرفه صدق الرسل

قوية) راسخة في لأرض **(لا تنقلع إلا بمشقة شديدة فقال: أؤخرها سنة ثم أعود إليها وهو يعلم أن الشجرة كلما بقيت إزداد رسوخها)** في الأرض، **(وهو كلما طال عمره)** بعد الأربعين **(إزداد ضعفه فلا حماقة في الدنيا أعظم من حماقته إذ عجز مع قوّته عن مقاومة ضعيف، فأخذ ينتظر الغلبة عليه إذا ضعف هو في نفسه وقوى الضعيف)** .

(وأما المعنى الرابع: وهو انتظار عفو الله تعالى فعلاجه ما سبق) قريباً **(وهو كمن ينفق جميع أمواله)** على الفقراء والمساكين **(ويترك نفسه وعياله فقراء)** حالة **(منتظراً من فضل الله تعالى أن يرزقه العثور)** أي الإطلاع على كنز في أرض قرية، فإن إمكان العفو عن الذنب مثل هذا الإمكان **(وهو مثل من يتوقع النهب من الظلمة في بلده وترك ذخائر أمواله في صحن داره وقدر على دفنها وإخفائها فلم يفعل وقال: انتظر من فضل الله تعالى أن يسلط غفلة على الظالم الناهب حتى لا يتفرغ إلى داري)** بل يشتغل عنها. **(أو إذا انتهى إلى داري مات على باب الدار)** ولم يمكن من أخذ الأموال، **(فإن الموت ممكن والغفلة ممكنة، وقد حكي في الأسمار)** أي الحكايات عن الماضين ممن سمر بها **(أن مثل ذلك)** قد **(وقع فأنا أنتظر من فضل الله تعالى مثله فمنتظر هذا منتظر أمر ممكن، ولكنه في غاية الحماقة)** وقلة العقل **(والجهل، إذ قد لايمكن ولا يكون)** .

(وأما الخامس وهو الشك؛ فهذا كفر وعلاجه الأسباب التي تعرفه صدق الرسل وذلك

وذلك يطول. ولكن يمكن أن يعالج بعلم قريب يليق بحد عقله فيقال له ما قاله الأنبياء المؤيدون بالمعجزات هل صدقة ممكن أو تقول أعلم أنه محال كما أعلم استحالة كون شخص واحد في مكانين في حالة واحدة؟ فإن قال أعلم استحالته كذلك فهو أخرق معتوه وكأنه لا وجود لمثل هذا في العقلاء، وإن قال: أنا شاك فيه فيقال: لو أخبرك شخص واحد مجهول عند تركك طعامك في البيت لحظة أنه ولغت فيه حية وألقت سمها فيه وجوزت صدقه فهل تأكله أو تتركه. وإن كان ألذ الأطعمة؟ فيقول: أتركه لا محالة لأني أقول إن كذب فلا يفوتني إلا هذا الطعام والصبر عنه وإن كان شديداً فهو قريب. وإن صدق فتفوتني الحياة والموت بالإضافة إلى ألم الصبر عن الطعام وإضاعته شديد. فيقال له: يا سبحان الله كيف تؤخر صدق الأنبياء كلهم مع ما ظهر لهم من المعجزات وصدق كافة الأولياء والعلماء والحكماء، بل جميع أصناف العقلاء ـ ولست أعني بهم جهال العوام بل ذوي الألباب ـ عن صدق رجل واحد مجهول لعل له غرضاً فيما يقول؟ فليس في العقلاء إلا من صدق باليوم الآخر وأثبت ثواباً وعقاباً وإن اختلفوا في كيفيته، فإن صدقوا فقد أشرفت على عذاب يبقى أبد الآباد، وإن كذبوا فلا يفوتك إلا بعض شهوات هذه الدنيا الفانية المكدرة. فلا يبقى له توقف إن كان

يطول) بيانه، **(ولكن يمكن أن يعالج بعلم قريب يليق بحد عقله فيقال له)** وفي نسخة فيقول: **(ما قاله الأنبياء المؤيدون بالمعجزات هل صدقه ممكن أو تقول اعلم أنه محال كما اعلم استحالة كون شخص واحد في مكانين)** مختلفين **(في حالة واحدة، فإن قال: اعلم استحالته)** كذلك **(فهو أخرق معتوه)** ذاهب العقل، **(وكأنه لا وجود لمثل هذا في العقلاء، وإن قال أنا شاك فيه، فيقال: لو أخبرك شخص واحد مجهول عند تركك طعامك في البيت لحظة أنه ولغت فيه حية وألقت سمها فيه وجوزت صدقة، فهل تأكله أم تتركه، وإن كان ألذ الأطعمة فيقول: أتركه لا محالة لأني أقول إن كذب فلا يفوتني إلا هذا الطعام)** اللذيذ **(والصبر عنه، وإن كان شديداً فهو قريب وإن صدق فتفوتني الحياة)** في الدنيا **(والموت بالإضافة إلى ألم الصبر عن الطعام وإضاعته شديد)** هول **(فيقال له: يا سبحان الله كيف تؤخر صدق الأنبياء)** عليهم السلام **(كلهم مع ما ظهر لهم من المعجزات)** والآيات الدالة على ما قالوا، **(وصدق كافة الأولياء والعلماء والحكماء، بل جميع أصناف العقلاء)** من الأنس، **(ولست أعني بهم جهال العوام، بل ذوي الألباب عن صدق رجل واحد مجهول)** لا يعلم كيفاً **(لعل له غرضاً فيما يقول، فليس في العقلاء إلا من صدق باليوم الآخر وأثبت ثواباً وعقاباً)** على الطاعة والعصيان، **(وإن اختلفوا في كيفيته، فإن صدقوا فقد أشرفت على عذاب يبقى أبد الآباد، وإن كذبوا فلا يفوتك إلا بعض**

عاقلاً مع هذا الفكر إذ لا نسبة لمدة العمر إلى أبد الآباد ، بل لو قدرنا الدنيا مملوءة بالذرة وقدرنا طائراً يلتقط في كل ألف ألف سنة حبة واحدة منها لفنيت الذرة ولم ينقص أبد الآباد شيئاً ، فكيف يفتر رأي العاقل في الصبر عن الشهوات مائة سنة مثلاً لأجل سعادة تبقى أبد الآباد ؟ ولذلك قال أبو العلاء أحمد بن سليمان التنوخي المعري :

قال المنجم والطبيب كلاهما ... لا تبعث الأموات قلت اليكما
إن صح قولكما فلست بخاسر ... أو صح قولي فالخسار عليكما

ولذلك قال علي رضي الله عنه لبعض من قصر عقله عن فهم تحقيق الأمور وكان شاكاً : إن صح ما قلت فقد تخلصنا جميعاً وإلا فقد تخلصت وهلكت ! أي العاقل يسلك طريق الأمن في جميع الأحوال .

فإن قلت : هذه الأمور جلية ولكنها ليست تنال إلا بالفكر فما بال القلوب هجرت الفكر فيها واستثقلته ، وما علاج القلوب لردها إلى الفكر لا سيما من آمن بأصل الشرع وتفصيله ؟ فاعلم أن المانع من الفكر أمران .

شهوات الدنيا الفانية المكدرة فلا يبقى له توقف إن كان عاقلاً مع هذا الفكر إذ لا نسبة لمدة العمر إلى أبد الآباد ، بل لو قدرنا الدنيا مملوءة ذرة) وفي نسخة بالذرة **(وقدرنا طائراً يلتقط في كل ألف ألف سنة حبة واحدة منها لفنيت الذرة ولم ينقص من أبد الآباد شيء ، فكيف يفتر رأي العاقل في الصبر عن الشهوات مائة سنة مثلاً لأجل سعادة تبقى أبد الآباد ، وذلك لا منتهى له ، ولذلك قال)** أديب معرة النعمان **(وأبو العلاء)** أحمد بن سليمان التنوخي **(المعري)** تقدمت ترجمته :

(قال المنجم والطبيب كلاهما ... لا تبعث الأموات قلت إليكما
إن صح قولكما فلست بخاسر ... أو صح قولي فالخسار عليكما)

فهذا كلامه مع منكر الحشر . **(وكذلك قال علي رضي الله عنه لبعض من قصر عقله عن فهم تحقيق الأمور وكان شاكاً)** في أمر الآخرة ، **(إن صح ما قلت فقد تخلصنا جميعاً وإلا فقد تخلصت)** أنا **(وهلكت)** أنت وقد تقدم ذلك في كتاب ذم الغرور . **(أي العاقل يسلك طريق الأمن في جميع الأحوال)** .

(فإن قلت: هذه أمور جلية ، ولكنها ليست تنال إلا بالفكر ، فما بال القلوب هجرت الفكر فيها واستثقلتها ، وما علاج القلوب لردها إلى الفكر لا سيا من آمن بأصل الشرع وتفصيله؟ فاعلم أن المانع من الفكر) في هذه الأمور **(أمران)** .

أحدهما: أن الفكر النافع هو الفكر في عقاب الآخرة وأهوالها وشدائدها وحسرات العاصين في الحرمان عن النعيم المقيم، وهذا فكر لداغ مؤلم للقلب فينفر القلب عنه ويتلذذ بالفكر في أمور الدنيا على سبيل التفرج والاستراحة.

والثاني: أن الفكر شغل في الحال مانع من لذائذ الدنيا وقضاء الشهوات، وما من إنسان إلا وله في كل حالة من أحواله ونفس من أنفاسه شهوة قد تسلطت عليه واسترقته فصار عقله مسخراً لشهوته فهو مشغول بتدبير حيلته، وصارت لذته في طلب الحيلة فيه أو في مباشرة قضاء الشهوة والفكر يمنعه من ذلك.

وأما علاج هذين المانعين فهو أن يقول لقلبه: ما أشد غباوتك في الاحتراز من الفكر في الموت وما بعده تألماً بذكره مع استحقار ألم مواقعته، فكيف تصبر على مقاساته إذا وقع وأنت عاجز عن الصبر على تقدير الموت وما بعده ومتألم به؟ وأما الثاني: وهو كون الفكر مفوّتاً للذات الدنيا، فهو أن يتحقق فوات لذات الآخرة أشد وأعظم فإنها لا آخر لها ولا كدورة فيها، ولذات الدنيا سريعة الدثور وهي مشوبة بالمكدرات فما فيها لذة صافية عن كدر، وكيف وفي التوبة عن المعاصي والاقبال على الطاعة تلذذ بمناجاة

(**أحدهما: أن الفكر النافع هو الفكر في عقاب الآخرة وأهوالها وشدائدها وحسرات العاصين في الحرمان عن النعيم المقيم، وهذا فكر لداغ مؤلم للقلب**) كأنه يلدغه (**فينفر القلب عنه ويتلذذ بالفكر في أمور الدنيا على سبيل التفرج**) والإنبساط (**والإستراحة**).

(**والثاني: أن الفكر شغل في الحال مانع من لذائذ الدنيا وقضاء الشهوات، وما من إنسان إلا وله في كل حالة من أحواله ونفس من أنفاسه شهوة قد تسلطت عليه واسترقته**) أي أسرته، (**فصار عقله مسخراً لشهوته**) أي منقاداً لها (**فهو مشغول بتدبير حيلته، وصارت لذته في طلب الحيلة فيه أو في مباشرة قضاء الشهوة والفكر يمنعه من ذلك**) فهذا سبب استثقال القلوب الفكر.

(**وأما علاج هذين المانعين؛ فهو أن يقول لقلبه ما أشد غباوتك في الإحتراز من الفكر في الموت وما بعده تألماً بذكره مع استحقار ألم مواقعته، فكيف تصبر على مقاساته إذا وقع وأنت عاجز عن الصبر على تقدير الموت وما بعده ومتألم به؟ وأما الثاني وهو كون الفكر مفوّتاً للذات الدنيا فهو أن يتحقق أن لذة الآخرة أشد وأعظم، فإنها لا آخر لها ولا كدورة فيها ولذات الدنيا سريعة الدثور**) أي الذهاب والإنطماس، (**وهي**) مع ذلك (**مشوبة بالمكدرات فما فيها لذة صافية عن كدر، وكيف وفي التوبة عن المعاصي والإقبال**

الله تعالى واستراحة بمعرفته وطاعته وطول الانس به ؟ ولو لم يكن للمطيع جزء على عمله إلا ما يجده من حلاوة الطاعة وروح الانس بمناجاة الله تعالى لكان ذلك كافياً ، فكيف بما ينضاف إليه من نعيم الآخرة؟ نعم هذه اللذة لا تكون في ابتداء التوبة ولكنها بعدما يصبر عليها مدة مديدة وقد صار الخير ديدناً كما كان الشر ديدناً ، فالنفس قابلة ـ ما عودتها تتعوّد ـ والخير عادة والشر لجاجة .

فإذاً هذه الأفكار هي المهيجة للخوف المهيج لقوّة الصبر عن اللذات ومهيج هذه الأفكار وعظ الوعاظ وتنبيهات تقع للقلب بأسباب تتفق لا تدخل في الحصر ، فيصير الفكر موافقاً للطبع فيميل القلب إليه . ويعبر عن السبب الذي أوقع الموافقة بين الطبع والفكر الذي هو سبب الخير بالتوفيق ، إذ التوفيق هو التأليف بين الإرادة وبين المعنى الذي هو طاعة نافعة في الآخرة . وقد روي في حديث طويل أنه قام عمار بن ياسر فقال

على الطاعة تلذذ بمناجاة الله تعالى واستراحة بمعرفته وطاعته وطول الأنس به، ولو لم يكن للمطيع جزاء على عمله إلا ما يجده من حلاوة الطاعة وروح الأنس بمناجاة الله تعالى لكان ذلك كافياً) ولم يحتج فيه إلى ضميمة ، (**فكيف بما ينضاف إليه من نعيم الآخرة؟ نعم هذه اللذة لا تكون في ابتداء التوبة، ولكنها بعد ما يصبر عليها مدة مديدة فقد صار الخير ديدناً)** أي عادة وطبعاً ، (**كما كان الشر**) قبل ذلك (**ديدناً**) وطبعاً ، (**فالنفس قابلة لما عوّدتها**) راغبة ما رغبتها ، (**فتعوّد الخير عادة والشر لجاجة**) والعادة من العود إلى الشيء مرة بعد أخرى وأكثر ما تستعمل في المراجعة في الشيء المضر بشؤم الطبع من غير تدبر عاقبته ويسمى فاعله لجوجا . وروى الطبراني في الكبير عن ابن مسعود موقوفاً الخير عادة وروى ابن ماجه والطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي ، والقضاعي ، وابن عساكر من طريق يونس بن ميسرة بن حليس عن معاوية بن أبي سفيان رفعه: « الخير عادة والشر لجاجة » زاد بعضهم فيه: « ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » .

(**فـإذاً هذه الأفكار هي المهيجة**) أي الباعثة (**للخوف المهيج لقوّة الصبر عن اللذات**) والشهوات ، (**ويهيج هذه الأفكار وعظ الواعظ وتنبيهات تقع للقلب**) على سبيل ورود الواردات (**بأسباب تتفـق**) في بعض الأحوال والأحيان (**لا تدخل في الحصر**) ولا في الضبط ، (**فيصير الفكر موافقاً للطبع فيميل القلب إليه**) ومعنى موافقته للطبع الرجوع إلى الخير والإمتناع عن الشر، فيكون الفكر بمنزلة الحاكم والطبع محكوماً عليه ، (**ويعبر عن السبب الذي أوقـع الموافقـة بين الطبـع والفكـر الذي هـو سبـب الخير بـالتـوفيـق إذ التـوفيـق هو التأليف بين الإرادة وبين المعنى الذي هو طـاعـة نـافعـة في الآخـرة**) ويقـرب منـه قول بعضهم هو جعل الله فعل عبده موافقاً لما يحبه ويرضاه، وقول بعضهم: هو الهداية إلى وفق

لعلي بن أبي طالب كرّم الله وجهه: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن الكفر على ماذا بني؟ فقال علي رضي الله عنه: بني على أربع دعائم: على الجفاء، والعمى، والغفلة، والشك. فمن جفا احتقر الحق وجهر بالباطل ومقت العلماء، ومن عمي نسي الذكر، ومن غفل حاد عن الرشد، ومن شك غرته الأماني فأخذته الحسرة والندامة وبدا له من الله ما لم يكن يحتسب. فما ذكرناه بيان لبعض آفات الغفلة عن التفكر، وهذا القدر في التوبة كافٍ، وإذا كان الصبر ركناً من أركان دوام التوبة فلا بدّ من بيان الصبر، فنذكره في كتاب مفرد إن شاء الله تعالى.

الشيء وقدره وما يوافقه ويعبر عنه أيضاً بالتسديد، **(وقد روي في حديث طويل)** يروى من طريق أهل البيت **(أنه قام عمار بن ياسر)** رضي الله عنه **(فقال لعلي رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن الكفر على ماذا بني؟ فقال علي رضي الله عنه: بني على أربع دعائم: على الجفاء، والعمى، والغفلة، والشك. فمن جفا احتقر الحق وجهر بالباطل ومقت العلماء)** أي أبغضهم، **(ومن عمي نسي الذكر، ومن غفل حاد عن الرشد، ومن شك غرته الأماني فأخذته الحسرة والندامة وبداله من الله ما لم يكن يحتسب)** ولفظ القوت بعد قوله عن الرشد وغرته الأماني، فأخذته المساءة والندامة وبداهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون، ومن شد تاه في الضلالة اهـ.

ورواه صاحب نهج البلاغة في حديث طويل عن علي رضي الله عنه قال فيه: والكفر على أربع دعائم: على التعمق، والتنازع، والزيغ، والشقاق. فمن تعمق لم ينب إلى الحق، ومن كثر نزاعه بالجهل دام عماه عن الحق، ومن زاغ ساءت عنده الحسنة وحسنت عنده السيئة وسكر سكر الضلالة، ومن شاق وعرت عليه طرقه وأعضل عليه أمره وضاق مخرجه، والشك على أربع شعب: على التماري، والهول، والتردد، والإستيلاء. فمن جعل المرء ديدناً لم يصبح ليله، ومن هاله ما بين يديه نكص على عقبيه، ومن تردد في الريب وطئته سنابك الشياطين، ومن استسلم لهلكة الدنيا والآخرة هلك فيها اهـ.

قلت: هكذا رواه قبيصة بن جابر والعلاء بن عبد الرحمن وغيرهما قالوا: كنا جلوسا عند علي بن أبي طالب إذ أتاه رجل من خزاعة فقال: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن الإسلام والكفر على ماذا بنيا؟ فساقوه بطوله. ورواه الحرث عن علي مختصراً.

(فما ذكرناه بيان لبعض آفات الغفلة عن التفكر) إذ جعل الغفلة أحد مقامات الكفر وقرنها بالعمى والشك، وأحال صاحبها عن الرشد ووصفه بالحيرة. **(وهذا القدر في التوبة كاف)** لذوي البصائر، **(وإذا كان الصبر ركناً من أركان دوام التوبة، فلا بد من بيان الصبر فنذكره في كتاب مفرد إن شاء الله تعالى)**، وبهذا ينكشف لك سر الترتيب الذي رتبه

المصنف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب فما أغزر علمه وأدق نظره، فنسأل الله تعالى أن يزيدنا علماً ويرحمنا فيما نعلم بمنه وسعة جوده، وبه تم شرح كتاب التوبة.

(خاتمة): في ذكر ما يتعلق من التنبيهات والاشارت في التوبة. قال أبو القاسم القشيري في الرسالة: إن للتوبة أسباباً وترتيباً وأقساماً، فأوّل ذلك انتباه القلب عن رقدة الغفلة ورؤية العبد ما هو عليه من سوء الحالة ويصل إلى هذه الجملة بالتوفيق للإصغاء إلى ما يخطر بباله من زواجر الحق سبحانه بسمع قلبه، فإذا تمكن بقلبه سوء ما يصنعه وأبصر ما هو عليه من قبيح الافعال رسخ في قلبه إرادة التوبة والإقلاع عن قبيح المعاملة فيمده الحق سبحانه بتصحيح العزيمة والأخذ في جميع الرجوع والتأهب لأسباب التوبة، فأوّل ذلك هجران إخوان السوء، فإنهم هم الذين يحملون على رد هذا القصد ويشوّشون عليه صحة هذا العزم، ولا يتم ذلك إلا بالمواظبة على المشاهدة التي تزيد رغبته في التوبة وتوفر دواعيه على إتمام ما عزم عليه مما يقوى خوفه ورجاءه، فعند ذلك تنحل من قلبه عقدة الإصرار على ما هو عليه من قبيح الفعال، فيقف عن تعاطي المحظورات ويكبح لجام نفسه عن متابعة الشهوات، فيفارق الزلة في الحال ويبرم العزيمة على أن لا يعود إلى مثلها في الاستقبال، فإن مضى على موجب قصده ونفذ بمقتضى عزمه، فهذا الموفق صدقاً وإن نقض التوبة مرة أو مرات وتحمله إرادته على تجديدها، وقد يكون مثل هذا كثيراً فلا ينبغي قطع الرجاء عن توبة أمثال هؤلاء، فإن لكل أجل كتاباً.

حكي عن أبي سليمان الداراني أنه قال: اختلفت إلى مجلس قاص فأثرّ كلامه في قلبي فلما قمت لم يبق في قلبي شيء. فعدت ثانيا فسمعت كلامه فبقي في قلبي كلامه في الطريق، ثم زال عن قلبي، فعدت ثالثا فبقى أثر كلامه في قلبي حتى رجعت إلى منزلي فكسرت آلات المخالفات ولازمت الطريق، فحكى هذه الحكاية ليحيى بن معاذ فقال: عصفور اصطاد كركياً أراد بالعصفور ذلك القاص وبالكركي أبا سليمان الداراني.

ويحكي عن أبي حفص الحداد أنه قال: تركت العمل كذا وكذا مرة فعدت إليه ثم تركني العمل فلم أعد بعد إليه، وقيل: ان أبا عمرو بن نجيد في ابتداء أمره اختلف إلى مجلس أبي عثمان فأثر في قلبه كلامه فتاب، ثم أنه وقعت له فترة فكان يهرب من أبي عثمان إذا رآه ويتأخر عن مجلسه فأستقبله أبو عثمان يوماً فعدا أبو عمر وعن طريقه وسلك طريقاً آخر، فتبعه أبو عثمان فما زال به يقفو أثره حتى لحقه، ثم قال له: يا بني لا تصحب من لا يحبك إلا معصوماً إنما ينفعك أبو عثمان في مثل هذه الحالة. قال: فتاب أبو عمرو وعاد إلى الإرادة وتعبد.

سمعت الشيخ أبا علي الدقاق يقول تاب بعض المريدين ثم وقعت له فترة فكان يفكر وقتاً لو عاد إلى التوبة كيف كان حكمه؟ فهتف به هاتف يا فلان أطعتنا فشكرناك ثم تركتنا فأمهلناك، فإن عدت إلينا قبلناك فعاد الفتى إلى الإرادة وتعبد، فإذا ترك المعاصي وحلّ عن قلبه عقدة الإصرار وعزم على أن لا يعود إلى مثله، فعند ذلك يخلص إلى قلبه صادق الندم فيتأسف على ما

....

عمله ويأخذ في التحسر على ما ضيعه من أحواله وارتكبه من قبيح أعماله، فتتم توبته وتصدق مجاهدته واستبدل بمخالطة العزلة وبصحبته مع إخوان السوء التوحش عنهم والخلوة، ويصل ليله بنهاره في التلهف، ويغتبق في عموم أحواله صدق التأسف، ويمحو بصبوب عبرته آثار عثرته، ويأسو لحبس توبته كلوم حوبته يعرف من بين أمثاله بذبوله، ويستدل على صحة حاله بنحو له ولم يتم له شيء من هذا إلا بأربعة. فراغه من ارضاء خصومه والخروج عما لزمه من مظالمه، فإن أقل منزلة في التوبة إرضاء الخصوم بما أمكنه فإن اتسع ذات يده لايصال حقوقهم إليهم أو سمحت نفوسهم بإحلاله والبراءة عنه، وإلاً فالعزم بقلبه إلى أن يخرج عن حقوقهم عند الإمكان والرجوع إلى الله بصدق الابتهال والدعاء لهم، وللتائبين صفات وأحوال هي من خصالهم يعد ذلك من جملة التوبة لكونها من صفاتهم لا لأنها من شروط صحتها، وإلى ذلك تشير أقاويل الشيوخ في معنى التوبة ثم ساقها.

فمن ذلك قول أبي علي الدقاق: التوبة بداية والأوبة نهاية والإنابة واسطتها، فكل من تاب لخوف العقوبة فهو صاحب توبة، ومن تاب طمعاً في الثواب فهو صاحب إنابة، ومن تاب مراعاة للأمر لا لرغبة في الثواب ولا لرهبة من العقاب فهو صاحب أوبة. ويقال أيضاً: التوبة صفة المؤمنين، والإنابة صفة المقربين، والأوبة صفة الانبياء والمرسلين.

وقال الجنيد: سمعت الحرث يقول: ما قلت قط اللهم إني أسألك التوبة ولكن أقول أسألك شهوة التوبة. وسئل ذو النون المصري عن التوبة فقال: توبة العوام من الذنوب، وتوبة الخواص من الغفلة. وقال أبو الحسن النوري: التوبة أن تتوب من كل شيء سوى الله عز وجل. وقال عبد الله بن علي التميمي: شتان ما بين تائب يتوب من الزلات، وتائب يتوب من الغفلات، وتائب يتوب من رؤية الحسنات. وكان يحيى بن معاذ يقول: إلهي لا أقول تبت، ولا أعود لما أعرف من خلقي، ولا أضمن ترك الذنوب لما أعرف من ضعفي، ثم أني أقول لا أعود لعلي أموت قبل أن أعود. وسئل ابن يزدانيار عن العبد إذا خرج إلى الله عز وجل على أي أصل يخرج؟ فقال: على أن لا يعود إلى ما منه خرج، ولا يراعي غير من إليه خرج ويحفظ سره عن ملاحظة ما تبرأ منه، فقيل له: هذا حكم من خرج عن وجود، فكيف حكم من خرج عن عدم؟ فقال: وجود الحلاوة في المستأنف عوضاً عن المرارة في السالف. وقال ذو النون: حقيقة التوبة أن تضيق عليك الأرض بما رحبت، ثم لا يكون لك قرار، ثم تضيق عليك نفسك. وقيل لأبي حفص: لم يبغض التائب الدنيا؟ فقال: لأنها دار باشر فيها الذنوب، فقيل له: فهي دار أيضاً قد أكرمه الله فيها بالتوبة؟ فقال: إنه من الذنب على يقين ومن قبول التوبة على خطر. وقال رجل لرابعة: إني قد أكثرت من الذنوب والمعاصي فلو تبت هل يتوب عليّ؟ فقالت: لا. لو تاب عليك لتبت. وقال يحيى بن معاذ: زلة واحدة بعد التوبة أقبح من سبعين قبلها. وقال أبو عمر الانماطي: ركب علي بن عيسى الوزير في مركب عظيم، فجعل الغرباء يقولون: من هذا من هذا؟ فقالت امرأة، قائمة على الطريق: إلى متى

....

تقولون من هذا من هذا ؟ هو عبد سقط من عين الله تعالى ، فابتلاه بما ترون ، فسمع علي بن عيسى ذلك فرجع إلى منزله واستعفي من الوزارة وذهب إلى مكة وجاور بها إلى هنا كلام القشيري وقد اختصرت في سياقه .

وقال صاحب العوارف : توبة الاستجابة لمثلثي هي ان تستحيي من الله لقربه منك إذا تحقق بها ربما تاب في صلاته من كل خاطر يلم به سوى الله ويستغفر الله منه ، وهي لازمة لبواطن أهل القرب كما قيل :

وجودك ذنب لا يقاس به ذنب

وقال : وسئل أبو يعقوب السوسي عن التوبة فقال : التوبة من كل شيء ذمه العلم إلى ما مدحه العلم . قال : وهذا وصف يعم الظاهر والباطن لم كوشف بصريح العلم لأنه لا بقاء للجهل مع العلم ، كما لا بقاء لليل مع طلوع الشمس ، وهذا يستوعب جميع أقسام التوبة بالوصف الخاص والعام ، وهذا العلم يكون علم الظاهر والباطن لتطهر الظاهر والباطن بأخس أوصاف التوبة وأعم أوصافها اهـ .

وقال صاحب القوت : قال أبو محمد سهل : ليس من الأشياء أوجب على الخلق من التوبة ، ولا عقوبة أشد عليهم من فقد علم التوبة ، وقد جهل الناس علم التوبة . وقال : من يقول ان التوبة ليس بفرض فهو كافر ، ومن رضي بقوله فهو كافر . وقال بعض علماء الشام : لا يكون المريد تائباً حتى لا يكتب عليه صاحب الشمال معصية عشرين سنة . وكان إبراهيم بن أدهم يقول : منذ أربعين سنة أشتهي أن أشتهي لأترك ما أشتهي فلا اجد ما أشتهي ، وإذا اتبع العبد الذنب بالذنب ولم يجعل بين الذنبين توبة خيف عليه الهلكة ، لأن هذا حال المصر ، ولأنه قد شرد عن مولاه بترك رجوعه إليه ودوام مقامه مع النفس على هواه ، وهذا مقام المقت والبعد ، فأفضل ما يعمله العبد قطع شهوات النفس أحلى ما يكون عنده الهوى ، إذ ليس لشهواتها آخر ينتظر كما ليس لبدايتها أوّل يرتسم ، فإن لم يقطع ذلك لم تكن له نهاية فإن شغل بما يستأنف من مزيد الطاعة ووجد حلاوة العبادة وإلاَّ آخذ نفسه بالتصبر والمجاهدة ؛ وهذه طريق الصادقين من المريدين ، ثم لا يتخذ التائب عادة من ذنب تتعذر عليه توبته ، فإن العادة جند من جنود الله تعالى لولاها لكان الناس كلهم تائبين ، ولولا الابتلاء لكان الناس كلهم مستقيمين ، وآخر شيء على التائب تمكينه خاطر السوء من قلبه بالاصغاء إليه ، فإنه سلب هلكته وكل سبب يدعو إلى معصية أو يذكر معصية فهو معصية ، وكل سبب يؤل إلى ذنب أو يؤدي إليه فهو ذنب ، وإن كان مباحاً فقطعه طاعة ، وهذا من دقائق الأعمال وقد كان يقال : من أتى عليه أربعون وهو العمر وكان مقيماً على ذنب لم يكد يتوب منه إلا القليل من المتداركين ، وقد اشترط تعالى على التائبين من المؤمنين شرطين وشرط على التائبين من المنافقين أربعة شروط لأنهم اعتلوا بالخلق في الأعمال فاشركوهم بالخالق في الإخلاص وضعف عليهم الشرط تشديد الشدة دخولهم في المقت واعتل غيرهم بوصفه فخفف عنهم شرطين فقال تعالى :

....

﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا﴾ [البقرة: ١٦٠] فقوله ﴿تابوا﴾ أي رجعوا إلى الحق من أهوائهم ﴿وأصلحوا﴾ يعني ما أفسدوا بنفوسهم ﴿وبينوا﴾ فيه وجهان.

أحدهما: بينوا ما كانوا يكتمون من الحق ويخفون من حقيقة العلم، وهذا لمن عصى بكتم العلم وستر الحق بالباطل، وقيل: بينوا توبتهم حتى تبين ذلك فيهم وظهرت أحكام التوبة فيهم. وقال تعالى في الشرطين الآخرين ﴿إنَّ المنافقين في الدركِ الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيراً★ إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله﴾ [النساء: ١٤٥، ١٤٦] لأنهم كانوا يعتصمون بالناس وبالأموال وكانوا يراؤن بالأعمال، فلذلك اشترط عليهم الاعتصام بالله والاخلاص لله. وقال بعض العارفين العامة يتوبون من سيئاتهم، والصوفية يتوبون من حسناتهم يعني من تقصيرهم في أدائها لعظم ما يشهدون من حق الملك العزيز المقابل بها، ومن نظرهم إليها وإلى نفوسهم بها وهي منة إليهم واصلة. قال: وإنما حرم بعض التائبين المزيد ولم يجدوا حلاوة التوبة لتهاونهم بحال الرعاية وتسامحهم بترك حسن القيام بشاهد المراقبة، وذلك من قلة احكام أمر التوبة ولعدم القيام بحكم التوبة من الذنب الواحد، وأحكموا حال ثواب الصادقين في التوبة لم يعدموا من الله المزيد لأنهم محسنون فهي في تجديد، قال الله تعالى ﴿وسنزيد المحسنين﴾ [البقرة: ٥٨] فإذا رأيتك مستقيماً على التوبة عاملاً بالصالحات، ولم تجدك على مزيد من ميراث يوجد حلاوة أو حسن خليقة أو عزوف زهد أو خاصية معرفة، فارجع إلى باب المراقبة أو موقف الرعاية فتفقدهما وأحكم حالهما فمن قبلهما أتيت. وقال بعض العلماء: من تاب من تسعة وتسعين ذنباً ولم يتب من ذنب واحد لم يكن عندنا من التائبين.

واعلم أن حقيقة التوبة من كل ذنب عشرة أعمال إلا أن يكون العبد توّاباً يحبه الله، ولا تكون توبته نصوحاً التي شرطها الله تعالى وفسرتها النبوّة إلا أن يحكم العبد عشر توبات من كل ذنب. أولها ترك العود إلى فعل الذنب، ثم يتوب من القول به، ثم يتوب من الاجتماع مع سبب الذنب، ثم التوبة من السعي في مثله، ثم التوبة من النظر إليه، ثم التوبة من الاستماع إلى القائلين به، ثم التوبة من الهمة به، ثم التوبة من التقصير في حق التوبة، ثم التوبة من أن لا يكون أراد إلا وجه الله خالصاً بجميع ما تركه لوجهه، ثم التوبة في النظر إلى التوبة والسكون إليها والإدلال بها. وهذا مطالعة التوحيد وعلو الإشراق بالمريد، ثم يشهد بعد ذلك تقصيره كله عن القيام بحق الربوبية لعظم ما يشهد من جلاله، فتكون توبته بعد ذلك من تقصيره عن القيام بحقيقة مشاهدته، ويكون استغفاره من توبته لما ضعف قلبه ونقص همه عن معاينة مشاهده لعلو مقامه ودوام مزيده واعلامه، ولكل مقام توبة، ولكل حال من مقامات التوبة توبة، ولكل مشاهدة ومكاشفة توبة. فهذا حال التائب المنيب الذي هو من الله مقرب وعنده حبيب، وهذا مقام مفتن تواب أي مختبر بالاشياء مبتلى بها توّاب إلى الله تعالى منها راجع إليه عنها ناظر إليه بها لينظر مولاه أو ينظر بقلبه إليه أو إليها، أو

يعتكف عليه أو عليها أو يطمئن بوجودها إليها أو إليه أو يطالب إياه هرباً منها أو إياها، فعليه من كل مشاهدة لسواه ذنب وعليه من كل سكون إلى سواه عتب كماله من كل شهادة علو، ومن كل إظهار في الكون حكم، فذنوبه وتوباته إلى الله تعالى لا تحصى انتهى.

وروى صاحب نهج البلاغة أن علياً رضي الله عنه قال لرجل قال بحضرته: أستغفر الله ثكلتك أمك أتدري ما الاستغفار؟ الاستغفار درجة العليين وهو اسم واقع على ستة معان. أولها: الندم على ما مضى، والثاني: العزم على ترك العود إليه أبداً، والثالث: أن تؤدي إلى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله عز وجل ليس عليك تبعة، والرابع: أن تعمد إلى كل فريضة ضيعتها فتؤدي حقها، والخامس: أن تعمد إلى اللحم الذي نبت على السمت فتذيبه بالاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد. والسادس: أن تذيق الجسم ألم الطاعة كما أذقته حلاوة المعصية، فعند ذلك تقول أستغفر الله اهـ.

وقال صاحب القاموس في كتاب البصائر، قال الله تعالى ﴿ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون﴾ [الحجرات: ١١] قسم العباد إلى تائب وظالم ومأثم قسم ثالث البتة، وأوقع الظلم على من لم يتب ولا أظلم منه لجهله بربه وبحقه وبعيب نفسه وبآفات أعماله. واعلم أن صاحب النظر إلى الوعد والوعيد يحدث له ذلك خوفاً وخشية يحمله على التوبة. الثاني: أن ينظر إلى أمره ونهيه فيحدث له ذلك الاعتراف بكونها خطيئة والإقرار على نفسه بالذنب. والثالث: أن ينظر إلى تمكين الله تعالى إياه منها بتخليه بينه وبينها وتقديرها عليه، وأنه لو شاء لعصمه منها فيحدث له ذلك أنواعاً من المعرفة بالله وأسمائه وصفاته وحكمته ورحمته ومغفرته وحلمه وكرمه، وتوجب له هذه المعرفة عبودية فهذه الأسماء لا تحصل بدون لوازمها، ويعلم ارتباط الخلق والأمر والجزاء بالوعد والوعيد بأسمائه وصفاته، وان ذلك موجب الأسماء والصفات وأثرها في الوجود، وأن كل اسم مفيض أثره، وهذا المشهد يطلعه على رياض مونقة المعارف والإيمان وأسرار القدر والحكمة ما يضيق عن التعبير نطاق الكلم، والنظر الرابع نظره إلى الآمر له بالمعصية وهو شيطانه الموكل به فيفيد النظر إليه اتخاذه عدواً وكمال الاحتراز منه والتحفظ والتيقظ لما يريده منه عدوّه وهو لا يشعر به، فإنه يريد أن يظفر به في عقبة من سبع عقبات بعضها أصعب من بعض. عقبة الكفر بالله ودينه ولقائه، ثم عقبة البدعة إما باعتقاد خلاف الحق واما بالتعبد بما لم يأذن به الله من الرسوم المحدثة. قال بعض مشايخنا: تزوّجت الحقيقة الكافرة بالبدعة الفاجرة، فولدت بينهما خسران الدنيا والآخرة. ثم عقبة الكبائر وتزيينها له، وان كان الإيمان فيه الكفاية. ثم عقبة الصغائر بأنها مغفورة ما اجتنبت الكبائر فما زال يحببها إليه حتى يصر عليها، ثم عقبة المباحات فيشغله بها عن الاستكثار من الطاعات وأقل ما يناله منه تفويت الارباح العظيمة، ثم عقبة الأعمال المرجوحة المفضولة يزينها له ويشغله بها عما هو أفضل وأعظم ربحاً، ولكن أين أصحاب هذه العقبة؟ فهم الأفراد في العالم والأكثرون قد ظفر بهم في العقبة الأولى، فإن عجز عنه في هذه العقبات جاءه في عقبة تسليط جنده عليه بأنواع الأذى على حسب مرتبته في الخير. قال: وورود التوبة في القرآن على ثلاثة أوجه.

....

الأوّل: بمعنى التجاوز والعفو، وهذا مقيد بعلى: ﴿فتاب عليكم﴾ [البقرة: ١٨٧] أو ﴿يتوب عليهم﴾ [آل عمران: ١٢٨] ﴿ويتوب الله على ما يشاء﴾ [التوبة: ١٥].

الثاني: بمعنى الرجوع والإنابة وهذا مقيد بالي: ﴿تبت إليك﴾ [الأعراف: ١٤٣] ﴿فتوبوا إلى بارئكم﴾ [البقرة: ٥٤] ﴿وتوبوا إلى الله﴾ [التحريم: ٨].

الثالث: بمعنى الندم على الزلة، وهذا غير مقيد لا بإلى ولا بعلى: ﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا﴾ [البقرة: ١٦٠] ﴿فإن تبتم فهو خير لكم﴾ [التوبة: ٣] ويقال: إن التوبة من طريق المعنى على ثلاثة أنواع: فالأوّل التوبة من ذنب يكون بين العبد وبين ربه وهذه تكون بندامة الجنان واستغفار اللسان، والثاني: التوبة من ذنب يكون بين العبد وبين طاعة الرب وهذه تكون بجبر النقصان الواقع فيها. والثالث: من ذنب يكون بين العبد وبين الخلق وهذه تكون بإرضاء الخصوم بأي وجه من الإمكان. ومن طريق اللفظ وسبيل اللطف على ثلاثة وثلاثين درجة. منها لا تكون مثمرة حتى يتم أمرها ولا تظن انك مزيد فيها، فإن أباك آدم كان مقدم التائبين، وإذا أردت التوبة فهو المريد لتوبتك، فإذا تاب فتوبته عليك جزاؤه بمحبته ولا تقبل توبة من يدخرها من الوقت، ومن توقف عن سلوك طريق الناس وسم جبين حاله بميسم الخائبين من الرجال لا يقعدهم على سرر السرور إلا التوبة ولا ينال مقام التوبة إلا بتوفيق الله، وإذا تاب المؤمن أقبل الله عليه بالقبول وكفل له نيل المأمول، ومن تاب كان في أمان الإيمان مصاحباً لسلاح الصلاح، ومن تاب وقصد الباب حصل له الفرج أفضل الأسباب إذا أقبل العبد على باب التوبة استحكم عقد إخوته مع أهل الإيمان من أثار غبار المعاصي، واتبعه برشاش الندم غلبت الحكمة الإلهية طاعته على معصيته. من لاذ بحرم التوبة قبل القدرة عليه، فلا سبيل للايذاء عليه. وعلى هذا القدر وقع الاقتصار في ذكر ما يليق بالتوبة من الإشارات والتنبيهات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وهو يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد، سيد المخلوقات، الشافع المشفع للمذنبين في العرصات، وعلى آله وصحبه الثقات ألا نجم الهداة.

كان الفراغ منه في الثاني عشر من رجب الفرد الحرام سنة ١٢٠٢، والحمد لله الموفق للصواب وإليه المرجع والمآب ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

تم الجزء العاشر ويليه إن شاء الله الجزء الحادي عشر وأوله
كتاب الصبر والشكر

فهرس الجزء العاشر من إتحاف السادة المتقين

الموضوع | الصفحة

(كتاب ذم الجاه والرياء) ٣
بيان ذم الشهرة وانتشار الصيت ٨
بيان ذم حب الجاه ٢٠
بيان معنى الجاه وحقيقته ٢١
بيان سبب كون الجاه محبوباً بالطبع لا يخلو عنه قلب إلا بشديد المجاهدة ٢٣
بيان الكمال الحقيقي والكمال الوهمي الذي لا حقيقة له ٣٤
بيان ما يحمد من حب الجاه وما يذم ٤٢
بيان السبب في حب المدح والثناء ٤٦
بيان علاج حب الجاه ٤٩
بيان وجه العلاج لحب المدح وكراهة الذم ٥٥
بيان علاج كراهة الذم ٦٠
بيان اختلاف أحوال الناس في المدح والذم ٦٣
الشطر الثاني من الكتاب في طلب الجاه والمنزلة بالعبادات ٦٩
بيان ذم الرياء ٦٩
بيان حقيقة الرياء وما يراءى به ٨٤
بيان درجات الرياء ٩٨
بيان الرياء الخفي الذي هو أخفى من دبيب النمل ١١٢
بيان ما يحبط العمل من الرياء الخفي والجلي وما لا يحبط ١٢٠
بيان دواء الرياء وطريق معالجة القلب فيه ١٣٠
بيان الرخصة في قصد إظهار الطاعات ١٥٥
بيان الرخصة في كتمان الذنوب ١٦٤
بيان ترك الطاعات خوفاً من الرياء ودخول الآفات ١٧٢
بيان ما يصح من نشاط العبد للعبادة ١٩٩
بيان ما ينبغي للمريد أن يلزم نفسه قبل العمل وبعده وفيه ٢٠٧

الموضوع | الصفحة

(كتاب ذم الكبر والعجب) **٢٢٣**
بيان ذم الكبر ٢٢٩
بيان ذم الاختيال وإظهار آثار الكبر في المشي وجر الثياب ٢٤٣
بيان فضيلة التواضع ٢٥٢
بيان حقيقة الكبر وآفته ٢٧٠
بيان المتكبر عليه ودرجاته وأقسامه وثمرات الكبر فيه ٢٧٦
بيان ما به التكبر ٢٨٦
بيان البواعث على التكبر وأسبابه المهيجة له ٣٠٤
بيان أخلاق المتواضعين ومجامع ما يظهر فيه أثر التواضع والتكبر ٣٠٧
بيان الطريق في معالجة الكبر واكتساب التواضع له ٣٢٧
بيان غاية الرياضة في خلق التواضع ٣٦٤
الشطر الثاني من الكتاب ٣٦٦
بيان ذم العجب وآفاته ٣٦٦
بيان آفة العجب ٣٦٩
بيان حقيقة العجب والإدلال وحدهما ٣٧١
بيان علاج العجب على الجملة ٣٧٤
بيان أقسام ما به العجب وتفصيل علاجه ٣٨٥
(كتاب ذم الغرور) **٤٠٣**
بيان ذم الغرور وحقيقته وأمثلته ٤٠٨
بيان أصناف المغترين وأقسام فرق كل صنف وهم أربعة أصناف ٤٤٤
الصنف الأول: أهل العلم ٤٤٤
الصنف الثاني: أرباب العبادة والعمل ٤٩٧
الصنف الثالث: المتصوفة ٥٠٨
الصنف الرابع: أرباب الأموال ٥٢٢
(كتاب التوبة وفيه أربعة أركان) **٥٤٥**
الركن الأول: في نفس التوبة ٥٥١
بيان حقيقة التوبة وحدها ٥٥١
بيان وجوب التوبة وفضلها ٥٥٩

الموضوع **الصفحة**

بيان أن وجوب التوبة على الفور ٥٧٣
بيان أن وجوب التوبة عام في الأشخاص والأحوال فلا ينفك عنه أحد البتة ٥٨١
بيان أن التوبة إذا استجمعت شرائطها فهي مقبولة لا محالة ٥٩٦
الركن الثاني: فيما عنه التوبة وهي الذنوب صغائرها وكبائرها ٦٠٨
بيان أقسام الذنوب بالإضافة إلى صفات العبد ٦٠٩
بيان كيفية توزع الدرجات والدركات في الآخرة على الحسنات والسيئات في الدنيا ٦٤٥
بيان ما تعظم به الصغائر من الذنوب ٦٨٧
الركن الثالث: في تمام التوبة وشروطها ودوامها إلى آخر العمر ٦٩٥
بيان أقسام العباد في دوام التوبة ٧٣٤
بيان ما ينبغي أن يبادر إليه التائب ٧٤٩
الركن الرابع: في دواء التوبة وطريق العلاج لحل عقدة الإصرار ٧٦٣